فيض القدير

شرح الجامع الصغير

للعلامة المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث

محمد المدعو بعبد الرؤف المناوى

على كتاب « الجامع الصغير » من أحاديث البشير النذير :

للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطى

نفعنا الله بعلومهما

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة فى سنة ١٠٩٣ ﻫ
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء

تنبيه : قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات ، والشرح بأسفلها
مفصولاً بينهما بجدول
ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ ﻫ — ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة
للطباعة والنشر
بيروت — لبنان

فيض القدير

شرح الجامع الصغير

للعلامة المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث

محمد المدعو بعبد الرؤف المناوى

على كتاب « الجامع الصغير » من أحاديث البشير النذير :

للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطى

نفعنا الله بعلومهما

الجزء الأول

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة فى سنة ١٠٩٣ ﻫ
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء

تنبيه : قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات ، والشرح بأسفلها
مفصولاً بينهما بجدول
ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ ﻫ — ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة

للطباعة والنشر

بيروت — لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى جعل الإنسان هو الجامع الصغير ، فطوى فيه ماتضمنه العالم الأكبر الذى هو الجامع الكبير ، وشرف من شاء من نوعه فى القديم والحديث ، بالهداية إلى خدمة علم الحديث . وأوقد له من مشكاة السنة لاقتباس أنوارها مصباحا وضاحا ، ومنحه من مقاليد الأثر مفتاحا فتاحا . والصلاة والسلام على أعلى العالمين منصبا ، وأنفسهم نفساً وحسبا ، المبعوث بشيراً ونذيرا ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيرا ، حتى أشرق الوجود برسالته ضياءً وابتهاجا ورأيت الناس يدخلون فى دين الله أفواجا ، ثم على من التزم العمل بقضية هديه العظيم المقدار ، من المهاجرين والأنصار ، والتابعين لهم إلى يوم القرار ، الذين تناقلوا الخبر والأخبار ، ونوروا مناهج الأقطار بأنوار المآثر والآثار ، صلاة وسلاما دائمين ماظهرت بوازغ شموس الأخبار ، ساطعة من آفاق عبارات من أوتى جوامع الكلم والاختصار

(وبعد) فهذا مااشتدت إليه حاجة المتفهم ، بل وكل مدرس ومعلم ، من شرح على الجامع الصغير للحافظ الكبير الإمام الجلال الشهير . ينشر جواهره ، ويبرز ضمائره ، ويفصح عن لغاته ، ويكشف القناع عن إشاراته ، ويميط عن وجوه خرائده اللثام ، ويسفر عن جمال حور مقصوراته الخيام ، ويبين بدائع مافيه من سحر الكلام ، ويدل على ماحواه من درر مجمعة على أحسن نظام ، ويخدمه بفوائد تقر بها العين ، وفرائد يقول البحر الزاخر من أين أخذها من أين ، وتحقيقات تنزاح بها شبه الضالين ، وتدقيقات ترتاح لها نفوس المنصفين ، وتحرق نيرانها أفئدة الحاسدين ، لايعقلها إلا العالمون ، ولا يجحدها إلا الظالمون ، ولايغص منها إلا كل مريض الفؤاد ، من يهدى الله فهو المهتدى ومن يضلل فما له من هاد ، ومع ذلك فلم آل جهدا فى الاختصار ، والتجافى عن منهج الإكثار ، فالمؤلفات تتفاضل بالزهر والثمر ، لابالهذر ، وبالملح ، لابالكبر ، وبجموم اللطائف ، لابتكثير الصحائف ، وبفخامة الأسرار ، لابضخامة الأسفار ، وبرقة الحواشى ، لابكثرة الغواشى ، ومؤلف الإنسان ، على فضله أونقصه عنوان ، وهو بأصغريه اللفظ اللطيف والمعنى الشريف ، لابأكبريه اللفظ الكثير والمعنى الكثيف . وهنالك يعرف الفرض من النافلة ، وتعرض الإبل فرب مائة لاتجد فيها راحلة . ثم إنى بعون أرحم الراحمين ، لم أدخل بتأليفه فى زمرة الناسخين ، ولم أسكن بتصنيفه فى سوق الغث والسمين ، بل أتيت بحمد الله ، بشوارد فرائد باشرت اقتناصها ، وعجائب غرائب استخرجت من قاموس الفكر وعباب القريحة مغاصها ، فمن استلحق بعض أبكاره الحسان ، لم ترده عن المطالبة بالبرهان . ولم أعرب من ألفاظه إلا ما كان خفيا ، فقد قال الصدر القونوى : غالب ممن يتكلم على الأحاديث إنما يتكلم عليها من حيث إعرابها والمفهوم من ظاهرها مما لايخفى على من له أدنى مسكة فى العربية وليس فى ذلك كبير فضيلة ولا مزيد فائدة ، إنما الشأن فى معرفة مقصوده صلى الله عليه وسلم وبيان ماتضمنه كلامه من الحكم والأسرار بياناً تعضده أصول الشريعة ، وتشهد بصحته العقول السليمة ، وما سوى ذلك ليس من الشرح فى شىء . قال ابن السكيت خذ من النحو ماتقيم به الكلام فقط ودع الغوامض . ولم أكثر من نقل الأقاويل والاختلافات ، لما أن ذلك على الطالب من أعظم الآفات ، إذ هو كما قال حجة الإسلام يدهش عقله ويحير ذهنه . قال وليحذر من أستاذ عادته نقل المذاهب وما قيل فيها فإن إضلاله أكثر من إرشاده كيفما كان . ولا يصلح الأعمى لقود العميان . ومن كان دأبه ليس إلا إعادة ماذكره الماضون وجمع مادونه السابقون فهو منحاز عن مراتب التحقيق ، معرج عن ذلك الطريق بل هو كحاطب ليل ، وغريق فى سيل ، إنما الحبر من عول على سليقته القويمة ، وقريحته السليمة مشيراً إلى مايستند الكلام

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى بعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الأمة أمر دينها ،

إليه من المعقول والمنقول ، رامزاً إلى ذلك رمز المفروغ منه المقرر فى العقول . قال حجة الإسلام فى الإحياء : ينبغى أن يكون اعتماد العلماء فى العلوم على بصيرتهم وإدراكهم وبصفاء قلوبهم لا على الصحف والكتب ولا على ماسمعوه من غيرهم فإنه إن اكتفى بحفظ مايقال كان وعاء للعلم لا عالما اه . فياأيها الناظر اعمل فيه بشرط الواقف من استيفاء النظر بعين العناية وكمال الدراية ؛ لايحملك احتقار مؤلفه على التعسف ، ولا الحظ النفسانى على أن يكون لك عن الحق تخلف ، فإن عثرت منه على هفوة أو هفوات . أو صدرت فيه عنى كبوة أو كبوات . فما أنا بالمتحاشى عن الخلل ولا بالمعصوم عن الزلل ، ولا هو بأول قارورة كسرت ، ولا شبهة مدفوعة زبرت . ومن تفرد فى سلوك السبيل ، لايأمن من أن يناله أمر ويل . ومن توحد بالذهاب فى الشعاب والقفار ، فلا يبعد أن تلقاه الأهوال والأخطار . وكل أحد مأخوذ من قوله ومتروك ، ومدفوع إلى منهج مع خطر الخطإ مسلوك . ولا يسلم من الخطإ إلا من جعل التوفيق دليله فى مفترقات السبل ، وهم الأنبياء والرسل . على أنى علقته باستعجال ، فى مدة الحمل والفصال ، والخواطر كسيرة ، وعين الفؤاد غير قريرة ، والقرائح قريحة . والجوارح جريحة ، من جنايات الأيام والآثام ، تأديباً من الله عن الركون إلى من سواه ، واللياذ بمن لايؤمن غلبة هواه : فرحم الله امرأً قهر هواه ، وأطاع الإنصاف وقواه ، ولم يعتمد العنت ولا قصد قصد من إذا رأى حسناً ستره وعيباً أظهره ونشره . وليتأمله بعين الإنصاف ، لا بعين الحسد والانحراف . فمن طلب عيباً وجد وجد ، ومن افتقد زلل أخيه بعين الرضا والانصاف فقد فقد ، والكمال محال لغير ذى الجلال .

ولما من الله تعالى بإتمام هذا التقريب . وجاء بحمد الله آخذاً من كل مطلب بنصيب ، نافذا فى الغرض بسهمه المصيب ، كامداً قلوب الحاسدين بمفهومه ومنطوقه ، راغما أنوف المتصلفين لما استوى على سوقه ، سميته : فيض القدير . بشرح الجامع الصغير . ويحسن أن يترجم بمصابيح التنوير . على الجامع الصغير ، ويليق أن يدعى : بالبدر المنير . فى شرح الجامع الصغير ، ويناسب أن يوسم : بالروض النضير فى شرح الجامع الصغير . هذا : وحيث أقول القاضى فالمراد البيضاوى . أو العراقى فجدنا من قبل الامهات الحافظ الكبير زين الدين العراقى ، أوجدى فقاضى القضاة يحيى المناوى ، أو ابن حجر فخاتمة الحفاظ أبو الفضل العسقلانى ، رحمهم الله تعالى سبحانه . وأنا أحقر الورى خويدم الفقراء : محمد المدعو عبد الرؤف المناوى ، حفه الله بلطف سماوى ، وكفاه شر المعادى والمناوى ، ونور قبره حين إليه يأوى ، وعلى الله الاتكال ، وإليه المرجع والمآل : لاملجأ إلا إياه ، ولا قوة إلا بالله . وها أنا أفيض فى المقصود ، مستفيضاً من ولى الطول والجود :

قال المصنف (بسم الله) أى بكل اسم للذات الأقدس لابغيره ملتبسا للتبرك أؤلف . فالباء للملابسة كما هو مختار الزمخشرى . وهو أحسن وأفصح من جعلها للاستعانة الذى هو مقتضى صنيع القاضى ترجيحه ؛ لأن الملابسة أبلغ فى التعظيم وأدخل فى التأدب ، بخلاف جعل اسم الله آلة غير مقصودة لذاتها . ولأنها أدل منها على ملابسة جميع أجزاء الفعل ؛ ولأن التبرك باسمه ظاهر لكل أحد ، وتأويل الأولية بأن المراد أن الفعل لا يتم شرعا مالم يصدر باسمه لايدرك إلا بدقة النظر ؛ ولأن ابتداء المشركين كان بأسماء آلهتهم للتبرك بها ، ولأن كون اسم الله تعالى آلة للفعل

ليس إلا باعتبار أنه يتوسل إليه ببركته فعاد للتبرك ، ذكره الشريف وغيره . وتعقب المولى حسن الرومى الأول بأن تلك الجهة غير ملحوظة بل الملحوظ جهة كون الفعل غير معتبر شرعا مالم يصدر به . كما تقرر وهو يعارض التبرك بل أرجح ، والثانى يمنع الآلية المذكورة فهيهات إثباتها ، وبفرضه فباء الاستعانة فى جميع أجزاء الفعل فيها الدلالة على تلك الملابسة مع زيادة لاتفاوتها الآلية ، والثالث بأن العبرة بالخواص فالعوام كالهوام ، والدقة من أسباب الترجيح لاالرد ، والرابع بأن جعله آلة يشعربأن له زيادة مدخل فى الفعل ويشتمل على جعل الموجودلفوات كماله بمنزلة المعدوم وذا يعد من المحسنات انتهى ، ونوزع بما فيه طول لايسعه المقام . وحذف متعلق الباء لئلايقع فى الابتداء غير اسم الله تعالى وهو لابدّ منه فى إظهار المبدئية ليشاكل اللفظ المعنى ؛ ومن ثم التزم حذفه فى كلام الحكيم تقدس ، أما مالابد منه لإظهاره كتقديم الباء ولفظ اسم فلا يفوت البداءة بذكر الله تعالى كما بينه الشريف ؛ إذ المطلوب المبدئية على وجه يدل عليها وعلى الاختصاص والباء وسيلة لذلك والابتداء لايتعين كونه باسم خاص من سمائه ، بل يحصل بأى لفظ دل على اسمه . فاستبان أن الابتداء بلفظ الاسم ابتداء بالاسم حقيقة والباء وسيلة لذكره وأن التبرك يحصل بجميع أسمائه والتعريف الإضافى قد يحمل على معانى التعريف باللام فيراد جنس الأسماء أوجميع أفرادها . وقدر متعلق الباء فعلالأصالته فى العمل ، وقلةالإضمار ، ومؤخراًليفيدالحصروالاهتمام . وقول أبي حيان: تقديم الظرف لايوجب الاختصاص أطنب المحقق أبو زرعة فى رده فى حاشية الكشاف ، ولا يرد « اقرأ باسم ربك » لأن الأهم فعل القراءة ، لكونها أول منزل . وخاصا ؛ لأنه أنسب بالمقام ، وأوفى بتأديةالمرام ، وأتم فائدة ، وأعم عائدة ، وتقدير أبتدئ مخل بالغرض من شمول البركة للكل ، وقول المولى الخسروى : هو أولى امتثالا للفظ الخبر ، منعه الإمام حسن الرومى بأن مناط الامتثال البدء بالتسمية لاتقدير فعله ؛ إذ لم يقل فيه كل أمر ذى بال لم يقل فيه أو لم يضمر فيه ابتدئ أو افتتح مفوت للمعنى المناسب لفعل الشروع ؛ إذ القصد تلبس جميع أجزاء الفعل بالتبرك ، فلما تعذر تحقيقاً ، ولاحرج فى الدين ، جعل طريقه كون الشروع فيه ملتبساً بها ، كما فى النية حيث اعتبرت فى ابتداء العبادات تحقيقاً وفى كلها تقديراً . وحذف الألف من بسم الله ؛ لكثرة الاستعمال . وطولت الباء ، للدلالة عليه ، وإشارة إلى أنها وإن كانت فى الأصل حرفا منخفضاً ، لكن لما اتصلت باسم الله ، ارتفعت وسمت ، وبجعل مناط الحذف كثرة الاستعمال عرف وجه إثباتها عند اتصالها بلفظ آخر نحو: لذكر اسم الله حلاوة، أومضاف إلى اسم آخر نحو باسم ربك . والباء للجر فكسرت لتشابه حركتها عملها .ثم إن كون المتعلق به مالدماً على الرحمن الرحيم هو مادرج عليه المحققون ، لكن قال البلقينى : قضية البداءة بالاسم وإفادة الاختصاص التى على ادعاها الزمخشرى كون المقدر مؤخراً عن البسملة بكمالها لئلايقع الفصل بين الموصوف والصفة بما لم يتعين تقديره فى هذا الموضع . والاسم مايجمع اشتقاقين من السمة أو السمو، وهو بالنظر إلى اللفظ وسم وبالنظر إلى الحظ من الذات سمو ، قاله الحرالى . والله اسم عربى لاسريانى معرب ، وهو علم مختص بمبدع العالم لم يطلق على غيره فيما بين المسلمين وغيرهم ولا عناداً وغلواً فى العتو مطلقا ، وعلاقة الاشتقاق فيما بينه وبين غيره إنما تنافى علميته لو ثبت أصالة ذلك الغير ولم تثبت ، واستظهار القاضى أنه وصف غلب عليه بحيث لم يستعمل فى غيره فصار كالعلم لاعلماً لأن ذاته غير معقول لنا فلا يمكن الدلالة عليه بلفظ ؛ ولأنه لو دل على مجرد ذاته المخصوص لما أفاد وهو الله فى السموات معنى صحيحاً تصدى جمع من أرباب الحواشى لدفعه . أما الأول فلأن علم الواضع عند الوضع بكنه حقيقة الموضوع له وملاحظة لشخصه لاضرورة للزومه بل يكفى ملاحظة انحصارذلك الوجود فى الخارج فيه ، بدليل أن الأب يضع علما لولده قبل رؤيته ولوسلم فلامانع من كون الواضع هو الله تعالى ثم عرفنا إياه ، وأما الثانى فلأن الاسمية لاتقتضى الدلالة على مجردالذات فإن أسماء الزمان والمكان والآلة مثلا أسماء باتفاق معدلالتها على معنى زائد على الذات ، ولوسلم فليكن تعلقه به باعتبار ملاحظة المعنى الوضعى الخارج عن الاسم ، كذا حققه المولى حسن بعد مارد على جميع مالهم هنا من الأقاويل المتعسفة والإله أصله أله فلما دخلت أل حذفت الهمزة تخفيفاً وعوض عنها حرف التعريف ؛ وإنما كانا عوضاً عنها مع أن

دخولها قبل حذفها لأن دخولهما قبل الحذف لا بطريق اللزوم وبعده يكونان لازمين فيها، فباعتبار اللزوم يكونان عوضاً وهو اسم جنس لكل معبود حق أو باطل، ثم غلب منكراً على المعبود بحق، ثم خص بذاته بعد التعريف. مشتق من أله كعبد وزناً ومعنى، أو من أله بمعنى فزع وسكن، أو من وله أى تحير ودهش أو طرب، أو من لاه احتجب أو ارتفع أو استتار، أو غير والحاصل أن إلها بمعنى مألوه أى معبود أو مألوه فيه أى متحير فيه وقس الباقى. فمجموع الأقاويل هو المعبود للخواص والعوام، المفزوع اليه فى الأمور العظام، المرتفع عن الأوهام، المحتجب عن الأفهام، الظاهر بصفاته الفخام، الذى سكنت إلى عبادته الأجسام، وولعت به نفوس الأنام، وطربت اليه قلوب الكرام. ثم تفخيم لامه إذا انفتح ماقبلها أوضم طريقة مطردة لغة أو مطلقا وحذف ألفه لحن يبطل الصلاة لانتفاء المعنى بانتفاء بعض اللفظ الموضوع ولا ينعقد به اليمين مطلقا لابتنائه على وجود الاسم ولم يوجد، والبلة إنما هى الرطوبة، وما أفهمه كلام القاضى من كونه كناية وجه صحيح محرر ومذهب النووى خلافه. ثم أعقب اسم الذات اسمين بصفتى المبالغة فى الرحمة رمزا إلى سبقها وغلبتها على الأضداد وعدم انقطاعها فقال (الرحمن الرحيم) أى الموصوف بكمال الإحسان بجميع النعم أصولها وفروعها عظائمها ودقائقها، أو بإرادة ذلك، فمرجعهما صفة فعل أو صفة ذات. قال فى البحر: وهو أقرب إلى الحقيقة، إذ الإرادة متقدمة على الفعل وأصلهما واحد لكونهما من الرحمة. والرحمن عربى ونفور العرب منه لتوهمهم التعدد وأتم مبالغة من الرحيم كما وكيفاً؛ لأن فعيلا لمن وجد منه الفعل وفعلان لمن كثر منه وحق الأبلغ التأخير قضاء لحق الترقى لكنه قدم لمناسبة اسم الذات فى اختصاصه به إذ لم يطلق على غيره مطلقا إلا أن الله اسم وهو قسم من العلم كما تقرر. والرحمن وصف أريد به الثناء فأجرى مجرى الأعلام وليس بعلم حقيقة ومجيئه غير تابع للعلم بحذف موصوفه. ووصفه تعالى بالرحمة التى هى العطف من إطلاق السبب على المسبب وهو الإنعام والإحسان إذ الملك إذا عطف رق فأحسن فإطلاقه عليه مجاز مرسل أو استعارة تمثيلية، بل حاول بعض المحققين جعله حقيقة شرعية أو عرفية لكثرة الإطلاق بدون قرينة، أو قصد تشبيه، وتعقيبه بالرحيم من قبيل التتميم؛ فانه لما دل على جلائل النعم أولى الرحيم دفعا لتوهم عدم التعميم وخطور أن الدقائق مما لا يلتفت اليه فلا يتطفل فيها عليه ووفاقا لترتيب الوجود لايجاد النعم العامة قبل الخاصة، وكلاهما صفة مشبهة. أو الرحيم اسم فاعل فالرحمن عام المعنى خاص اللفظ حيث لم يستعمل فى غيره تقدس ولم يوصف به أحد سواه بين جميع الملل والنحل إلا تعنتا وغلوا فى الكفر كرحمن اليمامة والرحيم وبالعكس، وآثرهما من بين سائر الصفات لتضمنهما الدلالة على سائر الأسماء الحسنى إذ من عمت رحمته وتمت نعمته انتفت عنه شوائب النقص وطويت النقمة فى انفهام اختصاص الثانى، رمزا إلى أن من شروط كمال حسن الترغيب، الإشارة منه إلى مقام الترهيب، كما هو الأسلوب، فى كتب علام الغيوب؛ ليكون باعث الرجاء والخوف فى قرن. قال بعض الحكماء: والأحسن بيانية إضافة البسملة: قال صاحب القاموس: وإنما حذفت الألف من لفظ رحمن تخفيفا ولم تحذف الياء من الرحيم خوفا من اللبس

ولما افتتح كتابه بالبسملة التى الافتتاح بها أجل افتتاح باسم الحق تقدس وهى نوع من الحمد، ناسب أن يردفها باسم الحمد الكلى الجامع لجميع أفراده البالغ أقصى درجات الكمال من القول الدال على أنه سبحانه مالك لجميع المحامد بالاستقلال، فأعقبها به فى جملة أوقعها مقول القول فانتصب به تاركا للعطف لئلا يشعر بالتبعية فيخل بالتسوية فى أصل الابتداء. فقال (الحمد لله) أى الوصف بالجميل مملوك أو مستحق لله تعالى فلا فرد منه لغيره بالحقيقة ولم يكتف بالتسمية لما تقرر أن المقام مقام تعظيم فاللائق به التصريح بالحمد وقصره عليه؛ ولأنها وإن تضمنت جهة الحمد لكن من اقتصر عليها لا يسمى حامدا عرفا، ومن ثم وقع التدافع ظاهرا بين حديثى الابتداء واحتيج للتوفيق بأن البداءة إما حقيقية وهى ذكر الشىء أولا على الإطلاق أو إضافية وهى ذكره أولا بالاضافة إلى شىء دون شىء وهذه صادقة بذكر الحمد قبل المقصود بالذات. وخص الحقيقى بالبسملة؛ لأنها ذكر الذات والحمد ذكر الوصف فوجب تقديمها بقدر ماتندفع به ضرورة امتناع الجمع فى المبدإ كذا قرره جمع. وقد انتبه البعض فعزاه لنفسه بعد ما أتى بترديدات بعيدة واحتمالات

غير سديدة ، أوأن المراد فى كل رواية الابتداء بأحدهما أوبما يقوم مقامه ولو ذكرا آخر بقرينة تعبيره تارة بالبسملة وأخرى بالحدلةوطورا بغيرهما، فاللازم فى دفع الاجذمية الابتداء بأحد الامور لابها كلها أوبأن رواية البسملة والحمدلة تعارضتا فسقط قيداهما كما فى غسلات الكلب ورجع للمعنى الاعم وهو إطلاق الذكر والحمد يطلق على أعم من خصوصه. ألاترى أن غالب الأعمال الشرعية لم يشرع الشارع افتتاحها بالحمد بخصوصه كالصلاة والأذان والحج فدل على أنه ليس المراد إلاإظهار صفة الكمال وهو حاصل فى نحو الصلاة بالتكبير وفى الحج بالذكر المطلوب عند الاحرام فلايتوجه ماقيل عموم الاخذ منه مشكل بظاهر الصلاة والاذان . هذا محصول ماهنا من الأجوبة المرضية للعظماء . وثم أجوبة شهيرة ، وتوجيهات كثيرة ، كلها مدخولة وقد بينت ماعليها من نقل ورد فى شرح البهجة بما لم يجمعه قبله كتاب . ثم الحمد النعت بالجميل على الجميل أى الفعل الحسن الصادر من المحمود باختياره حقيقة أوحكما على وجه يشعر بتوجيهه إلى المنعوت للتعظيم ظاهرا وباطنا بأن يقصد به إنشاء التعظيم على وجه التعميم فلابد لتحقق ماهيته فى الوجود من أمور خمسة: محمود به ومحمود عليه وحامد ومحمود ومايدل على اتصاف المحمود بصفة فالأول صفة تظهر اتصاف شىء بها على وجه مخصوص ويجب كونه صفة كمال يدرك العقل السليم القابل لدرك الحقائق حسنها ولو بدقة نظر أوتعلم. والمراد بالجميل أعم مما فى الواقع أوعند الحامد أوالمحمود بزعم الحامد فشمل النعت بنحو ظلم ادعى أحدهما حسنه إذ المناط التعظيم وقد وجد ولافرق بين كون المحمود به ثبوتيا أوسلبيا كما صرح به الامام الرازى ولابين كونه من الكمالات المتعدية كإنعام وتعليم وتسمى فواضل وغيرها كعلم وقدرة وحسن وتسمى فضائل ولابين كونه صدر عن المحمود باختياره أولافالوصف بكمال نحو حسن أوذات حمد كماقرره النحرير الدوانى والعلامة صدر الأفاضل فى حواشى التجريد والمطالع وقال المولى حسن الرومى إنه الأشهر وظاهره نقل ذلك عن قدماء القوم وشهرته بينهم وجزم به المحقق خسرو الرومى حيث قال الحمد يقتضى محمودا به أعم من كونه اختياريا أولا وبه يمتاز عن الأشهر ومحمودا عليه اختياريا وبه يمتاز عن المدح أعم من كونه إنعاما أو غيره وبه يمتاز عن الشكر انتهى لكن نقل الدوانى فى شرح التهذيب عن البعض وجوب كون المحمود به اختياريا ثم اختاره موجها بأن الجميل صفة الفعل وهو بالاختيار كما ذكره التفتازانى وأيد بأنه لم يثبت لغة عموم المحمود به اختياريا حتى يصرف ذلك للمحمود عليه فالأصل كون المحمود به اختيارياً مثله وكما لم يسمع الحمد على صباحة الخد ورشاقة القد لم يسمع الحمد بهما فمالا اختيار فيه لايحمد به ولا عليه وعدم حمد اللؤلؤ كما يمكن كونه من جهة اشتراط أن المحمود عليه يجب كونه اختيارياً فكذا من جهة اشتراط المحمود به فعلا فجعله دليلا على أحدهما فقط تحكم والثانى مايقع الوصف الجميل بإزائه ومقابله بمعنى أن المنعوت لما اتصف به ذكر جميله وأظهر كماله فهو لأجل حصوله له ولولاه لم يتحقق ذلك الوصف فهو كالعلة الباعثة للواصف على الوصف أو هو علته وقد يكون الشىء الواحد محموداً به وعليه معاً كأن رأى من ينعم أويصلى فأظهر اتصافه بذلك فتلك الصفة من حيث بعثها على إظهار اتصافه بها محمود عليها ومن حيث اتصافه وإظهار كونها من صفاته محمود بها ويجب فى المحمود عليه كونه كمالا فغيره لايصلح سبباً لإظهار الكمال والمراد أعم مما فى ظن الحامد أوالمحمود على قياس ماسبق فى المحمود به وظاهر كلام الجمهور أن المحمود عليه أعم من كونه فعلا صادراً من المحمود أو كيفية قائمة به لكن فى شرح الكشاف للسعد تبعاً للرازى أن المراد فعل جميل فلا يكفى أن يكون للمحمود دخل فى صدوره دن غيره لاعلى وجه الفاعلية لانتفاء الفعل المشترط إذ التعظيم حينئذ من حيث تعلق الصفة به لامن حيث كونه فعلا فمعنى قول الشريف يختص الحمد بالفاعل المختار أنه فاعل للمحمود عليه ثم المشهور بين الجمهور أن المحمود عليه يشترط حصوله من المحمود باختياره حقيقة أوحكما فالثناء على صفاء اللؤلؤ ورشاقة القد وصباحة الخد مدح لاحمد ولايشكل بقوله سبحانه «عسى أن يبعثك ربك مقاماً محمودا» لأنه من وصف الشىء بوصف صاحبه أو أن الحمد فيه مجاز عن المدح، ولا بقول الشاعر «أرى الصبر محموداً عواقبه» وقوله «والصبر يحمد فى المواطن كلها» لأنه كما قال خسرو بنى الرضا لمجيئه فى اللغة لذلك أيضاً وبتعميم الاختيار وقع الإشكال بثنائه سبحانه على صفاته الذاتية لانها غير مسبوقة بالاختيار وإلا لزم حدوثها كما قرر فى محله وما ذاك إلا لأن الذات لما كانت مستقلة فى تحققها

من غير مدخلية شيء من الأغيار بمعنى أنه إن شاء فعل وإن شاء ترك نزل منزلة الاختيارى فتكون فى حكمه أو أنها لما ترتبت عليها أمور اختيارية جعلت فى حكمه فالمراد ما كان اختيارياً نفسه أو أثره وهاهنا تنبيه وهو أن ماتقرر من اشتراط الاختيار إنما هو بالنظر إلى الحقيقة أما المجاز فلا كما يصرح به كلام الزمخشرى حيث قال : ومن المجاز حمدت الأرض رضيت سكناها والرعاة يتحامدون الكلأ وجاورته فما حمدت جواره وأفعاله حميدة وهذا طعام ليست عنده محمدة أى لايحمده آكله والثالث وهو من يتحقق منه الحمد وشرطه أن يكون معظماً بثنائه المحمود فى سائر أقواله وجميع أفعاله ظاهراً وباطناً بأن يقصد به إظهار التعظيم على جهة التعميم فلو اقترن بما دل عليه الوصف بالكمال من التعظيم والعظمة من جميع الوجوه إلا جهة واحدة فاقترن منها بتحقير أو استهزاء أو تهكم كما لو صدر بفعل أكبر الجوارح مع مخالفته جارحة واحدة لم يكن حمداً لأن التعظيم الظاهرى والباطنى إنما يتحقق تفاوتهما باعتبار قيد زائد هو اعتبار العموم فى الأفراد وإذا كان بعض أفراده صارفاً عن التعظيم فلا يتحقق التعظيم كذا حققه صدر الأفاضل وأيد بأن التعظيم والتحقير من شخص واحد فى آن واحد لا يجتمعان فإن فرض اجتماعهما لم يتبادر منه إلا التحقير فكأنه نص فى التحقير لحمل المحتمل عليه والتحقير فى القبيح والذم أتم وأشد من التعظيم فى الحسن والكمال، ألا ترى أن أدنى مايوهم الاستهزاء أو التهكم يوجب الذم والعقوبة وقل ما يترتب على صريح التعظيم ما يناسبه إذا قل لكن لايلزم اعتقاد اتصاف المحمود بالجميل المذكور عند المحققين بل الشرط عدم اقترانه بشوب تحقير فدخل الوصف بما قطع بانتفائه كما مر قال الدوانى ولا يناقضه توجيه الشريف لاشتراط التعظيمين بأنه إذا عرى عن مطابقة الاعتقاد لم يكن حمداً بل سخرية لأنه أراد بالاعتقاد لازمه وهو إنشاء التعظيم لامعناه الحقيقى فإن الحمد قد يكون إنشائياً ولا معنى لمطابقة الاعتقاد فيه لأن مالايتعلق به الاعتقاد لايوصف حقيقة بمطابقة الاعتقاد إذ المتبادر من مطابقة الاعتقاد الاتحاد فى الإيجاب والسلب أو مايستلزمه أو يؤول إليه وهذا لايوجد إلا فى القضايا ولذلك لاتسمع من أحد من أهل الاصطلاح أن التصوير يطابق الاعتقاد بل لو قال أحد إن تصور مفهوم نحو اضرب يطابق الاعتقاد نسبه أهل العرف الخاص لما يكره وحمل المطابقة على هذا المعنى أقرب من التزام اتصاف التصورات بالمطابقة واللامطابقة إذ ليس فى هذا المعنى إلا ذكر الملزوم وإرادة اللازم مع أن أهل العرف العام قد يطلقون الاعتقاد بهذا المعنى يقال فلان لا اعتقاد فى فلان ويراد مثل ذلك ولا بعد فيه لأنهم يعدون الوصف بالجميل المعلوم الانتفاء إذا كان كذلك مدحا وحمداً كالقصائد المشتملة على وصف الممدوح بما هو محقق الانتفا. إلى هنا كلام الدوانى . قال وأما الجواب بأن الواصف يعتقد اتصاف الممدوح بما ذكر وأنهم أرادوا معانى مجازية واعتقدوا اتصاف المنعوت بها فيرده أن الأول خلاف البديهة والثانى خلاف الواقع اه واعترضه صدر الأفاضل بأن الأول لو كان خلاف البديهة لم يقصد العقلاء إفادته ولم يكن اللفظ مستعملا فى معناه الحقيقى والثانى لو كان خلاف الواقع لما كان الكلام مستعملا فى معناه المجازى فيلزم أن لايكون الكلام المذكور حقيقة ولا مجازاً انتهى . وأجابه الدوانى بما نصه : هذا السيد الفاضل لم يتذكر أنه لايلزم من عدم اعتقاد مدلول الكلام أن لا يكون الكلام مستعملا فيه فان الأخبار التى مضمونها خلاف اعتقاد المتكلم كقول السنى المخفى حاله عن المعتزلى : العبد خالق لأفعال نفسه الاختيارية مستعملا فى معناه الحقيقى مع أنه لايعتقده بل جميع الأكاذيب التى يتعمدها أهلها كذلك ، ثم إنه حمل قوله والأول خلاف البديهة على أن مضمون تلك الأخبار خلاف البديهة وفرع عليه أنه يلزم أن لايقصد العقلاء إفادته ويرد عليه منع الملازمة فإن الأكاذيب التى يتعمدها المتكلم العاقل قد تخالف البديهة مع قصد المتكلم إفادتها لغرض من الأغراض كتغليط المخاطب أو تبكيته أو إمتحانه أو التخييل فلا يلزم أن لا يكون ذلك الكلام حقيقة ولا مجازا كما توهمه والأخبار قد يقصد بها إفادة التصديق بمضمونها إما جزما أو ظناً وقد يقصد بها إفادة التخييل كما فى القضايا الشعرية انتهى . الرابع المحمود وقد سبق اشتراط كونه فاعلا مختاراً أو فى حكمه ، ثم ان المحققين التفتازانى والجرجانى والمفسرين الأفضلين الزمخشرى والقاضى صرحوا فى عدة مواضع بأن الحمد مختص به تعالى منحصر فيه وعليه إشكال قضوا له بالصعوبة لأن أفعال العباد كما ترجع إلى الله من

جهة الخلق والاقتدار وتهيئة الأسباب والتوفيق ترجع إلى العبد من جهة المباشرة بعد الإرادة وهذه الجهة وإن رجعت إلى الله لأنه المحصل للأسباب الدافع للموانع ترجع للعبد قطعاً لخلق الجميل فيه وتمكنه من مباشرته فيحمد باعتبارها فرجوعه إلى الله لا يقتضى الحصر؛ والناس فيه فريقان فريق تجرأوا على أولئك المحققين وحكموا على كلامهم بالتوهين ومنهم المولى ابن الكمال فرماهم بالوهم فى هذا المجال حيث قال لا اختصاص بالحمد بالله كما يفصح عنه قول عائشة رضى الله تعالى عنها نحمد الله لا نحمدك وقول علي رضى الله تعالى عنه « لا تحمدن امرءاً حتى تجربه » بل اختصاصه بذى علم وشعور كما يرشد إليه قولهم فى المثل السائر : عند الصباح يحمد القوم السرى : قال : ومن هنا تبين أن المحمود عليه لا يلزم كونه فعلا لمن حمد به فضلا عن كونه مختاراً فيه كما وهم وأن من وهم قيام الفرق بين الحمد والمدح لصحة تعلق الثانى بالجماد دون الأول فقد وهم واتضح به أنه لا مدخل لمسألة خلق العباد لأفعالهم هنا لأن الكلام فى الحمد اللغوى ومرجعه إلى من وثق بعربيتهم بالنقل الصحيح والاستعمال الصريح وقد صح عنهم عدم الاختصاص : وأما حمل التعريف على الجنس دون الاستغراق فمنشؤه أمر وراء ذلك وهو أن مقتضى مقام الخطاب تخصيص حقيقة الحمد به تعالى تنزيلا لأفراد الحمد الثابتة لغيره منزلة العدم والقصد إلى هذا المعنى ظاهر عند كون التعريف للجنس لا للاستغراق إذ قد يكون جزئياً كجمع الأمير الصاغة فلا يوجب استيعاب جميع الأفراد . إلى هنا كلامه . وفريق سلكوا سبيل الأدب مع أولئك العظماء وسيد هذا الفريق سيد المحققين الدوانى فنزل الحصر على الحقيقة لأن الحمد يختص بالفعل الاختيارى ولا اختيار لغيره تقدس على قاعدة أهل الحق والعبد مضطر فى صورة مختار انتهى . والحاصل أنهم نزلوا حمد غير الله منزلة العدم أو منزلة حمده تعالى لأنه مبدأ كل جميل لحمد غيره كالعارية لأن الكل منه وإليه خلقا وتمكينا وتيسيرا وليس لغيره غير مجرد مظهرية لما بين يديه وكل جمال وكمال مضمحل فى جماله وكماله وراجع إليه وكل اختيار لغيره يعود إلى اضطرار . الخامس وهو ذكر ما يدل على اتصاف المحمود بالمحمودية وقد اشتهر تقييده باللسان والمراد منه أن يكون بجارحة النطق فلما كان الواقع كون آلة التكلم هى تلك الجارحة خص بها فلو فقد لسان إنسان فأتى بحروفه الشفوية على جميل أو خلق النطق فى بعض جوارحه كما ذكر بعض الثقات أنه شاهده فأتى به فهو حمد وقضية التقييد به أيضا أن لا يكون الصادر عن المنزه عن الجارحة حمداً وقد قال تعالى « وإن من شيء إلا يسبح بحمده » فذهب الأكثر إلى أنه اخبار باستحقاق الحمد أو أمر بالحمد أو منقول على ألسنة العباد أو مجاز عن إظهار الصفات الكمالية الذى هو الغاية المطلوبة من الحمد وميل السيد إلى الأخير لكن النحرير الدوانى قال كون الحمد فى حقه سبحانه مجازاً بعيد عن قاعدة أهل الحق من إثبات الكلام له حقيقة والقول مساوق للكلام قال فالأظهر أن الحصر فى اللسان إضافى فى مقابلة الجنان والأركان والمراد الفعل الذى مصدره اللسان غالباً أو هو قيد أغلبى يسوغ الاستعمال فيه . وتوضيحه أن اللفظ قد يكون موضوعا فى أصل اللغة لأمر عام اشتهر فى بعض أفراده بخصوصه بحيث يصير حقيقة عرفية فى ذلك الفرد ، وسبب الاشتهار إما كثرة تداول ذلك اللفظ كما فى لفظ الدابة فإنه موضوع فى الأصل لما يدب على الأرض ثم اشتهر به فى العرف العام فى بعض فراده حتى صار حقيقة عرفية فيه ، وإما عدم الاطلاع على فرد آخر فيستعمله أهل اللسان فى ذلك الفرد حتى إذا استمر ذلك ولم يطلعوا على إطلاقه على فرد آخر ظنوا أنه موضوع لخصوصه كما فى الميزان فإنه فى الأصل موضوع لآلة الوزن ثم من لم يطلع على تلك الآلة إلا على ماله لسان وعمود ربما يجزم بأنه موضوع لهذا حتى أن من لم ير موازين المياه وغيرها من موازين الحكمة ربما يظن أنها ليست ميزانا وكما أن من لم يشاهد من الخبز إلا ماهو من الحنطة لا ينساق ذهنه عند سماع لفظ الخبز إلا إليه وربما لم يصدق بأن غير من أفراد الخبز حقيقة ومثل ذلك يجرى فى كثير من الألفاظ ثم الأمر فى المشتقات لا يكاد يخفى على من له أدنى فطنة لظهوره بالرجوع إلى قاعدة الاشتقاق أما فى غيره فربما يشتبه على الجماهير وبذلك يفوت كثير من حقائق الكتاب والسنة فإن أكثرهما وارد على أصل اللغة إذا تمهد ذلك فقس عليه الحمد فان حقيقته عندهم إظهار صفات الكمال ولما كان الأظهار القولى أظهر أفراداً وأشهرها عند العامة شاع استعمال لفظ الحمد فيه حتى صار كأنه حقيقة فيه مجاز فى غيره مع أنه بحسب

أصل الوضع أعم بل الإظهار الفعلي أقوى وأتم فهو بهذا الاسم أليق وأولى كما هو شأن القول بالتشكيك انتهى . وشمل التعريف حمد الملائكة لنطق النصوص بنطقهم باللسان وتشكلهم كالانسان وأخرج حمد الطير والبهيمة والنائم لفقد القصد المعتبر . ثم إنه قد عرف مما قد سلف أن الحمد لله وأحمد الله حمد لدلالته على الاتصاف بالكمال وبه جزم الشريف وأورد الدواني أنا لانسلم دلالة نصفك علي الانصاف لصدقه مع كذب الاتصاف فلا يكون وصفا بالجميل بخلاف أنت متصف ثم أجاب بأن التعظيم الباطني المشترط يدل على اعتقاد كمال ما بدأبه وهو يدل عرفاً على معنى أنت متصف إذ الإنسان لايكذب نفسه وبأن هذه العبارة تطلق عرفاً بمعنى أنت متصف وبأن نحمد دال علي صدور القول والقول دال على الاتصاف فهو دال علي الاتصاف انتهى . قال الصفوى : وما ذكره من أن الشخص لايكذب نفسه إنما يجرى فى نحو حمدت وأحمد لاأنت محمود أولك الحمد ونحوه مما لم يتضمن دعوى اعتقاد المتكلم . ثم إن الإشكال من أصله إنما يتجه إذا لم يلاحظ معنى اللامين فإن لوحظ اختصاص الجنس أو الافراد أو الفرد الكامل أو الأكمل فدلالته على الكمال التام فى كمال التمام . وقد أتينا على بيان أركان الحمد الخمسة على جهة الاقتصار والاختصار ولم يبق إلا التتميم بإيراد مااشتهر من أن الجملة خبرية أو إنشائية وجوزهما الشريف فقال : إخبار كما هو أصله أو إنشاء وذلك لأن الخبر بثبوت الحمد يستلزم الوصف بالجميل فإذا تحقق باقى الأركان فهو حمد وكلامه مشير إلى ترجيح مطلق الخبرية بالأصالة وجرى عليه جمع منهم المولى حسن الرومى حيث قال ما محصوله : وإنما ترجح الإخبار بالأصالة مع أن قصد القائل إحداث الحمد لأن الاخبار بثبوت جميع المحامد لله هو عين الحمد كما أن قولك الله واحد عين التوحيد انتهى . وقد ألف العلامة البخارى فى الانتصار لكونها خبرية مطلقاً مؤلفاً حافلا، ووهم من زعم أنها إنشائية فقال : الحق الذى لامحيد عنه أنها خبرية مطلقاً ومايسبق إلى بعض الأوهام من أنها إنشائية فعلى نقيض ماتقتضيه صناعة العربية وخلاف ماعليه أساطين الفنون الادبية واستظهر علي ذلك بأمور يطول ذكرها . ورده الكمال ابن الهمام فقال : بالغ بعضهم فى إنكار كون الحمد لله إنشاء لما يلزم عليه من انتفاء الاتصاف بالجميل قبل حمد الحامد ضرورة أن الإنشاء يقارن معناه لفظه فى الوجود، قال : ويبطل من قضيتين إحداهما أن الحمد ثابت قطعاً قبل الحامد والأخرى أنه لايساغ لغة للمخبر عن غيره من متعلق إخباره اسم قطعاً فلا يقال لقائل زيد له القيام قائم فلو كان الحمد إخبارا محضا لم يكن القائل الحمد لله حامدا فهما باطلان فبطل ملزومهما واللازم من المقارنة أى مقارنة معنى الإنشاء للفظه انتفاء وصف الواصف المعين لا الاتصاف وهذا لأن الحمد إظهار الصفات لاثبوتها. نعم يتراءى لزوم كون كل مخبر منشئا حيث كان واصفا للواقع ومظهرا له وهو توهم فإن الحامد مأخوذ فيه مع ذكر الواقع كونه علي وجه ابتداء التعظيم وهذا ليس جزء ماهية الخبر فاختلفت الحقيقتان إلى هنا كلامه . والقول بأن جملة الحمد من صيغ الإنشاء شرعا أو مشتركة بين الإخبار والإنشاء كصيغ العقود زيفه المولى حسن بأن تلك إخبارات لغوية نقلها الشرع إلى الإنشاء لمصلحة الاحكام وإثبات النقل فى مثل ما نحن فيه بلا ضرورة ممنوع فقول البعض هو غير بعيد ناشىء عن عدم الاهتمام بتحرير المقام وبذلك نجز الكلام علي الحمد . وكأنى بك تقول قد أبهمت فى مقام التعيين وأجملت فى محل التبيين حيث عرفت الحمد بأنه « النعت بالجميل » إلى آخره ولم تبين أن ذلك هو تعريفه اللغوى ولم تتعرض لما تطابقوا عليه من تعريفه عرفا بأنه « فعل ينبىء عن تعظيم المنعم » فأقول لم أغفله من ذهول بل لأن جعلهم ذلك لغويا وذا عرفيا قد تعقبه العلامة البخارى بالرد وأطنب بما منه أن هذا إنما هو اصطلاح لبعض المتكلمين وأن أهل اللغة والشرع قد تطابقوا على أن حقيقة الحمد الوصف بالجميل، قال : فليس الحمد لغة أعم منه شرعا علي أن إطباق المفسرين على تفسير الحمد الواقع فى القرآن بما فسره به أئمة اللغة دليل على تطابق الشرع واللغة وإلا لما صح تفسير الحمد الواقع فى كلام الشارع به لما أن الألفاظ الواقعة فى كلامه إذا كان لها معنى شرعى مغاير للمعنى اللغوى يجب حملها على المعنى الشرعى ولا يجوز حملها علي المعنى اللغوى انتهى . ثم لما كان الحمد من المصادر التى تنصب بأفعال مضمرة والأحداث المتعلقة بالمحل المقتضية لانتسابها اليه والفعل أصل فى بيان النسب كان حقه أن يلاحظ معه الفعل لكنه عدل إلى اختيار الاسمية إفادة

للدوام والثبوت إجابة لمناسبة المقام. كذا قرره التفتازانى ، قيل وهو على حسنه لايخلو من كدر بالنسبة لخصوص المقام إذ لاتخفى حسن المناسبة بين القول المتجدد والحادث والفعل الدال على التجدد والحدث فالتعبير بالفعلية أنسب وآثر المصنف الحمد على الشكر تحسينا للبيان بديع الاقتباس ولكونه أشيع للنعمة وأدل على مكانها لخفاء الاعتقاد ومافى أعمال الجوارح من الاحتمال ومن ثم كان رأس الشكر ولفظ الجلالة على سائر الأسماء لتكون المحامد كلها مقرونة بمعانيها المستدعية لها فإنه اسم ينبىء عن جميع صفات الكمال لما أخبر بأنه تعالى حقيق بالحمد اعتبار ذاته المستجمع لجميع صفات الكمال وعامة نعوت الجلال حمد أم لم يحمد ونبه على استحقاقه له باعتبار أفعاله العظام وآثاره الجسام من ربوبيته للكل وشمول رحمته الظاهرة للجميع وخصوص رحمته الباطنة للمؤمنين وذلك لأن ترتب الحكم على الوصف كما يشعر بالعلية فكذا يشعر بها تعقيب الحكم بالوصف فكأنه قال حقيقة الحمد مخصوصة بذاته الواجبة الكاملة الشاملة . وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وإن كان ذكر الله أهم ذكره التفتازانى واعترض ورد وإنما قدم فلله الحمد له الحمد لأنه ليس المقام مقام حمد . ولما كان صدور هذا الجامع البديع الوضع المتكار الجمع الغريب الترتيب العجيب التبويب لايحصله إلا من ارتقى إلى منازل الشرف وحل من طبقات الاجتهاد بأعلى الغرف افتتح غرة ذلك الكتاب الشريف وأومأ فى طرة مطلعه المنيف إلى أنه هو ذاك القرم المبعوث على رأس القرن فقال (الذى) لكثرة جوده على هذه الامة وإغزار إفضاله عليهم (بعث) أى أرسل يقال بعثت رسولا أى أرسلته وبعثت العسكر وجهتهم للقتال ؛ قال الراغب أصل البعث إثارة الشىء وتوجيهه يقال بعثته فانبعث ويختلف البعث بحسب اختلاف ماعلق به . فإن قلت : كان الاولى أن يقول الباعث ليكون آتيا بلفظ اسم من الأسماء الحسنى صريحا وما صح وصفه تعالى به لايحتاج معه إلى الإتيان بالذى وإنما يتوصل به إلى إجراء وصف لم يرد به توقيف . قلت اعتذر البعض عن نحوه بأن ذكر الموصول أدخل فى التعظيم وأبلغ فى الثناء على الله لدلالة جملة الصلة على الاستقرار فى النفوس وإذعانها له (على رأس) أى أول ورأس الشىء أعلاه ورأس الشهر أوله قال فى المصباح وهو مهموز فى أكثر لغاتهم إلا بنى تميم (كل مائة سنة) يحتمل من المولد النبوى أو البعثة أو الهجرة أو الوفاة ولو قيل بأقربية الثانى لم يبعد لكن صنيع السبكى وغيره مصرح بأن المراد الثالث وأصل سنة سنو لقولهم سنوات وقيل سنهة كجبهة لقولهم سانهته وفرق بعضهم بين السنة والعام بأن العام من أول المحرم إلى آخر ذى الحجة والسنة من كل يوم إلى مثله من القابلة ذكره ابن الخباز فى شرح اللمع . قال الراغب : والمائة هى المرتبة الثالثة من أصول الأعداد لأن أصولها أربعة آحاد وعشرات ومئات وألوف (من) أى مجتهدا واحدا أو متعددا قائما بالحجة ناصرا للسنة له ملكة رد المتشابهات إلى المحكمات وقوة استنباط الحقائق والدقائق النظريات من نصوص الفرقان وإشاراته ودلالاته واقتضاآته من قلب حاضر وفؤاد يقظان . قال الحرانى : ومن اسم مبهم يشمل الذوات العاقلة آحادا وجموعا واستغراقا (يجدد لهذه الامة) أى الجماعة المحمدية وأصل الأمة الجماعة مفرد لفظا جمع معنى وقد يختص بالجماعة الذين بعث فيهم نبى وهم باعتبار البعثة فيهم ودعائهم إلا الله يسمون أمة الدعوة فإن آمنوا كلا أو بعضا سمى المؤمنون أمة إجابة وهم المراد هنا بدليل إضافة الدين إليهم فى قوله (أمر دينها) أى ماندرس من أحكام الشريعة وما ذهب من معالم السنن وخفى من العلوم الدينية الظاهرة والباطنة حسبما نطق به الخبر الآتى وهو : « إن الله يبعث » إلى آخره وذلك لأنه سبحانه لما جعل المصطفى خاتمة الانبياء والرسل وكانت حوادث الأيام خارجة عن التعداد ومعرفة أحكام الدين لازمة إلى يوم التناد ولم تف ظواهر النصوص ببيانها بل لابد من طريق واف بشأنها اقتضت حكمة الملك العلام ظهور قرم من الأعلام فى غرة كل قرن ليقوم بأعباء الحوادث إجراء لهذه الامة مع علمائهم مجرى بنى إسرائيل مع أنبيائهم فكان فى المائة الأولى عمر بن عبد العزيز . والثانية الشافعى . والثالثة الأشعرى أو ابن شريح . والرابعة الاسفراينى أو الصعلوكى أو الباقلانى . والخامسة حجة الإسلام الغزالى . والسادسة الإمام الرازى أو الرافعى والسابعة ابن دقيق العيد ذكره السبكى وجعل الزين العراقى فى الثامنة الأسنوى بعد نقله عن بعضهم أنه

جعل فى الرابعة أبا إسحاق الشيرازى . والخامسة الساقى . والسادسة النووى انتهى . وجعل غيره فى الثامنة البلقينى ولامانع من الجمع فقد يكون المجدد أكثر من واحد . قال الذهبى : من هنا للجمع لا للمفرد فنقول مثلا على رأس الثلاثمائة ابن شريح فى الفقه والأشعرى فى الأصول والنسائى فى الحديث وعلى الستمائة مثلا الفخر الرازى فى الكلام والحافظ عبد الغنى فى الحديث وهكذا . وقال فى جامع الأصول : قد تكلموا فى تأويل هذا الحديث وكل أشار إلى القائم الذى هو من مذهبه وحملوا الحديث عليه والأولى العموم فإن من تقع على الواحد والجمع ولا تختص أيضا بالفقهاء فإن انتفاع الأمة يكون أيضا بأولى الأمر وأصحاب الحديث والقراء والوعاظ لكن المبعوث ينبغى كونه مشارا إليه فى كل من هذه الفنون . ففى رأس الأولى من أولى الأمر عمر بن عبد العزيز . ومن الفقهاء محمد الباقر والقاسم ابن محمد وسالم بن عبد الله والحسن وابن سيرين وغيرهم من طبقتهم . ومن القراء ابن كثير ومن المحدثين الزهرى . وفى رأس الثانية من أولى الأمر المأمون . ومن الفقهاء الشافعى واللؤلؤى من أصحاب أبى حنيفة وأشهب من أصحاب مالك . ومن الإمامية على بن موسى الرضى ، ومن القراء الحضرمى ، ومن المحدثين ابن معين ، ومن الزهاد الكرخى وفى الثالثة من أولى الأمر المقتدر ، ومن الفقهاء ابن شريح الشافعى والطحاوى الحنفى والجلال الحنبلى ، ومن المتكلمين الأشعرى ، ومن المحدثين النسائى . وفى الرابعة من أولى الأمر القادر ، ومن الفقهاء الاسفراينى الشافعى والخوارزمى الحنفى وعبد الوهاب المالكى والحسين الحنبلى ، ومن المتكلمين الباقلانى وابن فورك ، ومن المحدثين الحاكم ، ومن الزهاد الثورى وهكذا يقال فى بقية القرون وقال فى الفتح نبه بعض الأئمة على أنه لايلزم أن يكون فى رأس كل قرن واحد فقط بل الأمر فيه كما ذكره النووى فى حديث : « لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق » من أنه يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع المؤمنين مابين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومحدث ومفسر وقائم بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاهد وعابد ولايلزم اجتماعهم ببلد واحد بل يجوز اجتماعهم فى قطر واحد وتفرقهم فى الأقطار ويجوز تفرقهم فى بلد وأن يكونوا فى بعض دون بعض ويجوز إخلاء الأرض كلها من بعضهم أولا فأولا إلى أن لايبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد فإذا انقرضوا أتى أمر الله . قال الحافظ ابن حجر وهذا متجه فإن اجتماع الصفات المحتاج إلى تجديدها لاتنحصر فى نوع من الخير ولايلزم أن جميع خصال الخير كلها فى شخص واحد إلا أن يدعى ذلك فى ابن عبد العزيز فإنه كان القائم بالأمر على رأس المائة الأولى باتصافه بجميع صفات الخير وتقدمه فيها ومن ثم ذكر أحمد أنهم كانوا يحملون عنه الحديث وأما من بعده فالشافعى وإن اتصف بالصفات الجميلة والفضائل الجمة لكنه لم يكن القائم بشأن الجهاد والحكم بالعدل فعلى هذا كل من اتصف بشىء من ذلك عند رأس المائة هو المراد تعدد أم لا انتهى . وأومأ المصنف هنا وصرح فى عدة تآليفه بأنه المجدد على رأس المائة التاسعة . قال فى بعضها : « قد أقامنا الله فى منصب الاجتهاد لنبين للناس ماأدى إليه اجتهادنا تجديدا للدين » هذه عبارة . وقال فى موضع آخر : « ماجاء بعد السبكى مثلى وفى آخر الناس يدعون اجتهادا واحدا وأنا أدعى ثلاثا » إلى غير ذلك وقد قامت عليه فى زمنه بذلك القيامة ولم تسلم له فى عصره هامة وطلبوا أن يناظروه فامتنع وقال لا أناظر إلا من هو مجتهد مثلى وليس فى العصر مجتهد إلا أنا كما حكاه هو عن نفسه وكتبوا له حيث تدعى الاجتهاد فعليك الإثبات ليكون الجواب على قدر الدعوى فتكون صاحب مذهب خامس فلم يجبهم . قال العلامة الشهاب بن حجر الهيتمى : لما ادعى الجلال ذلك قام عليه معاصروه ورموه عن قوس واحد وكتبوا له سؤالا فيه مسائل أطلق الأصحاب فيها وجهين وطلبوا منه إن كان عنده أدنى مراتب الاجتهاد وهو اجتهاد الفتوى فليتكلم على الراجح من تلك الأوجه بدليل على قواعد المجتهدين فرد السؤال من غير كتابة عليه واعتذر بأن له اشتغالا يمنعه من النظر فى ذلك . قال الشهاب الرملى فتأمل صعوبة هذه المرتبة أعنى اجتهاد الفتوى الذى هو أدنى مراتب الاجتهاد يظهر لك أن مدعيها فضلا عن مدعى الاجتهاد المطلق فى حيرة من أمره فساد فى فكره وأنه ممن ركب متن عمياء وخبط خبط عشواء . قال : « من تصور مرتبة الاجتهاد المطلق استحيا من الله تعالى أن ينسبها لأحد من أهل هذه الأزمنة بل قال ابن الصلاح ومن تبعه إنها انقطعت من نحو ثلثمائة

سنة ولابن الصلاح نحو ثلثمائة سنة فتكون قد انقطعت من نحو ستمائة سنة بل نقل ابن الصلاح عن بعض الاصوليين أنه لم يوجد بعد عصر الشافعي مجتهد مستقل. إلى هنا كلام الشهاب . ثم قال وإذا كان بين الأئمة نزاع طويل فى أن إمام الحرمين وحجة الإسلام الغزالى وناهيك بهما هل هما من أصحاب الوجوه أم لا كما هو الأصح عند جماعة فما ظنك بغيرهما بل قال الأئمة فى الرويانى صاحب البحر أنه لم يكن من أصحاب الوجوه هذا مع قوله « لوضاعت نصوص الشافعى لأمليتها من صدرى » فإذا لم يتأهل هؤلاء الاكابر لمرتبة الاجتهاد المذهبى فكيف يسوغ لمن لم يفهم أكثر عباراتهم على وجهها أن يدعى ماهو أعلى من ذلك وهو الاجتهاد المطلق؟ سبحانك هذا بهتان عظيم انتهى إلى هنا كلام الشهاب . وفى الأنوار عن الإمام الرافعى « الناس اليوم كالمجمعين على أنه لا مجتهد اليوم » وقال عالم الأقطار الشامية ابن أبى الدم بعد سرده شروط الاجتهاد المطلق : « هـذه الشرائط يعز وجودها فى زماننا فى شخص من العلماء بل لا يوجد فى البسيطة اليوم مجتهد مطلق، هذا مع تدوين العلماء كتب التفسير والسنن والأصول والفروع حتى ماؤا الارض من المؤلفات صنفوها ومع هذا فلا يوجد فى صقع من الأصقاع مجتهد مطلق بل ولا مجتهد فى مذهب إمام تعتبر أقواله وجوها مخرجة على مذهب إمامه. ماذاك إلا أن الله تعالى أعجز الخلائق عن هذا إعلاما لعباده بتصرم الزمان وقرب الساعة وأن ذلك من أشراطها . وقد قال شيخ الأصحاب القفال : مجتهد الفتوى قسمان أحدهما من جمع شرائط الاجتهاد وهـذا لا يوجد والثانى من ينتحل مذهباً واحداً من الأئمة كالشافعى وعرف مذهبه وصار حاذقا فيه بحيث لا يشذ عنه شيء من أصوله فإذا سئل فى حادثة فان عرف لصاحبه نصا أجاب عليه وإلا يجتهد فيها على مذهبه ويخرجها على أصوله وهذا أعز من الكبريت الأحمر فإذا كان هذا قول القفال مع جلالة قدره وكون تلامذته وغلمانه أصحاب وجوه فى المذهب فكيف بعلماء عصرنا؟ ومن جملة غلمانه القاضى حسين والفورانى والد إمام الحرمين والصيدلانى والسنجى وغيرهم وبموتهم وموت أصحاب أبى حامد انقطع الاجتهاد وتخريج الوجوه من مذهب الشافعى وإنما هم نقلة وحفظة فأما فى هذا الزمان فقد خلت الدنيا منهم وشغر الزمان عنهم . إلى هنا كلام ابن أبى الدم . وقال فقيه العصر شيخ الافتاء والتدريس فى القرن العاشر شيخنا الشمس الرملى عن والده شيخ الإسلام أبى العباس الرملى أنه وقف على ثمانية عشر سؤالا فقهية سئل عنها الجلال من مسائل الخلاف المنقولة فأجاب عن نحو شطرها من كلام قوم من المتأخرين كالزركشى واعتذر عن الباق بأن الترجيح لا يقدم عليه إلا جاهل أو فاسق قال الشمس فتأملت فإذا أكثرها من المنقول المفروغ منه فقلت سبحان الله رجل ادعى الاجتهاد وخفى عليه ذلك؟ فأجبت عن ثلاثة عشر منها فى مجلس واحد بكلام متين من كلام المتقدمين وبت على عزم إكمالها فضعفت تلك الليلة فعددت ذلك كرامة للمؤلف وليس حكايتى لذلك من قبيل الغض منه ولا الطعن عليـه بل حذراً أن يقلده بعض الأغبياء فيما اختاره وجعله مذهبه سيما ماخالف فيه الأئمة الأربعة اغترارا بدعواه هذا مع اعتقادى مزيد جلالته وفرط سعة اطلاعه ورسوخ قدمه وتمكنه فى العلوم الشرعية وآلاتها وأما الاجتهاد فدونه خرط القتاد وقد صرح حجة الإسلام بخلو عصره عن مجتهد حيث قال فى الاحياء فى تقسيمه للمناظرات مانصه : « أما من ليس له رتبة الاجتهاد وهو حكم كل العصر فإنما يفتى فيه ناقلا عن مذهب صاحبه فلو ظهر له ضعف مذهبه لم يتركه » انتهى . وقال فى الوسيط هذه الشروط يعنى شروط الاجتهاد المعتبرة فى القاضى قد تعذرت فى عصرنا . وهنا تنبيه ينبغى التفطن له وهو أن كل من تكلم على حديث : « إن الله يبعث » الخ إنما يقرره بناء على أن المبعوث على رأس القرن يكون موته على رأسه وأنت خبير بأن المتبادر من الحديث إنما هو أن البعث وهو الإرسال يكون على رأس القرن أى أوله ومعنى إرسال العالم تأهله للتصدى لنفع الانام وانتصابه لنشر الاحكام وموته على رأس القرن أخذ لا بعث فتدبر بانصاف . ثم رأيت الطيبى قال : المراد بالبعث من انقضت المائة وهو حى عالم مشهور مشار اليه . والكرمانى قال قد كان قبيل كل مائة أيضا من يصحح ويقوم بأمر الدين وإنما المراد من انقضت المائة وهو حى عالم مشار اليـه . ولما كان ربما يتوهم من تخصيص البعث برأس القرن أن القائم بالحجة لا يوجد إلا عنده أزدف ذلك بما يبين أنه قد يكون فى أثناء المائة من هو كذلك بل قد يكون أفضل من المبعوث على الرأس وأن تخصيص الرأس إنما هو لكونه مظنة انخرام علمائه غالبا وظهور البدع ونجوم

وأقام في كل عصر من يحوط هذه الملة بتشييد أركانها وتأييد سنتها وتبيينها، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده

الدجالين فقال (وأقام) أي نصب وسخر. قال الراغب القيام على أضرب: قيام بالشخص إما بتسخير أو باختيار وقيام هو المراعاة للدين والحفظ له وقيام هو العزم على الشيء ومنه: «كونوا قوامين لله» «أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت» أي حافظ وقوله «إلا مادمت عليه قائما» أي على طلبه (في كل عصر) بفتح أوضم فسكون وبضمتين أي زمن والعصر الدهر كما في الصحاح والوقت كما في الأساس يقال مافعلته عصرا أو بعصر أي في وقت (من يحوط) بضم الحاء الحيطة وهي المراعاة والصيانة والحفظ (هذه الملة) أي يصون ويحفظ هذه الطريقة المحمدية والسنن الإسلامية ويهتم بالذب عنها ويبالغ في الاحتياط غير مقصر ولا متوان. في الصحاح: حاطه كلأه ورعاه وفي الأساس تعاهده واهتم بأمره. ومن المجاز أحاط به علما أتى على أقصى معرفته كقولك علمه علم إحاطة إذا علمه من جميع وجوهه ولم يفته شيء منه ومنه فلان يحوط بيضة الإسلام وبيضة قومه. وفي المفردات الإحاطة تستعمل في الأجسام نحو أحطت بمكان كذا وفي الحفظ نحو: «ألا إنه بكل شيء محيط» أي حافظ لجميع جهاته. والملة قال الزمخشري: الطريقة المسلوكة ومنه ملة إبراهيم خير الملل وامتل فلان ملة الإسلام. وقال القاضي هي ماشرع الله لعباده على لسان أنبيائه من أمللت الكتاب إذا مليته وقال الحراني: مايدعو إليه هدى العقل المبلغ عن الله توحيده من ذوات الحنيفيين والدين الإسلام والإسلام إلقاء مابالبد ظاهرا وباطنا وذلك إنما يكون عن بادي عين التوحيد اه. وقال الراغب الدين والملة اسمان بمعنى يتفقان من وجه ويختلفان من وجه فاتفاقهما أنهما اسم لاعتقادات وأقوال وأفعال تأثرها أمة من الأمم عن نبيهم يرفعها إلى الله واختلافهما من وجهين أحدهما أن الدين إذا اعتبر بمبدئه فهو الطاعة والانقياد نحو «في دين الملك» وإذا اعتبر بمغزاه ومنتهاه فهو الجزاء نحو: «كما تدين تدان» والدين تارة يضاف إلى الله تعالى وأخرى إلى العبد والملة من أمللت الكتاب أي أمليته وتضاف إلى الإمام الذي تسند إليه نحو ملة إبراهيم ولا تكاد توجد مضافة إلى الله ولا إلى آحاد أمة النبي لا يقال ملة الله ولا ملتي ولا ملة زيد كما يقال دين الله وديني ودين زيد الثاني أن الدين يقال لكل من الاعتقاد والقول والفعل أنه دين الله ولا يقال ملة إلا باجتماع ذلك كله وأما الشريعة فالطريقة المتوصل بها إلى صلاح الدارين تشبيها بشريعة المار بالطريق الشارع انتهى. وبه يعلم أن من فسر الملة هنا بالدين أو الشريعة لم يصب (بتشييد أركانها) أي بإعلاء أعلامها ورفع منارها وإحكام أحكامها، والتشييد الرفع والتأييد أو الإحكام والإتقان. قال الزمخشري: شاد القصر وأشاده شيده ورفعه، وقصر مشيد وقيل مشيد المعمول بالشيد وهو الجص بكسر الجيم ومن المجاز أشاد بذكره رفعه بالثناء عليه، وأشاد عليه أثنى عليه مكروها وأركان الشيء جوانبه التي عليها مبناه وبتركها بطلانه ذكره الراغب. فإثبات الأركان للملة مجاز. قال الزمخشري: ومن المجاز فلان يأوي من عزقومه إلى ركن شديد (وتأييد سنتها) تقويتها من الأيد وهو القوة الشديدة ومنه قيل للأمير المعظم مؤيد والسنن جمع سنة وهي لغة الطريقة وقال الزمخشري سن سنة حسنة طرق طريقة حسنة واستسن سنته وفلان مستسن عامل بالسنة وعرفا قول المصطفى وفعله وتقريره وقال ابن الكمال المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلا كان أو قولا بخلاف الحديث فانه مخصوص بالاول (وتبيينها) أي توضيحها للناس من أبان الشيء أوضحه ومنه بان أي اتضح واستبان ظهر واستبينته عرفته. قال الحراني. والتبيين اقتطاع الشيء مما يلابسه ويداخله والمراد المبالغة في البيان بما تفهمه صيغة التفعيل. وقال الراغب: البيان الكشف عن الشيء وهو أعم من النطق وسمي الكلام بيانا لكشفه عن المعنى المقصود. وقال المولى خسرو: التبيين أعم من أن ينص بالمقصود أو يرشد لما يدل عليه كالقياس ودليل الفعل «ولما أقام البراهين على استحقاقه تعالى وتقدس لجامع المحامد وصفات الكمال شهد له باستحقاق الألوهية وإثباتها ونفيها عما سواه إشارة إلى أن تلك الشهادة الشريفة داخلة فيما أقيمت البراهين على استحقاقه تعالى إياه بل استحقاق إثبات الألوهية أجل ظهوراً ومن ثم عطفه على الحمد فصرح بما علم التزاما من سياق التنزيه قبله فقال (وأشهد) الخ ومن مرسومه أنه التصريح بدلالة مفهوم المنطوق لدفع احتمال توهم غيره أو لحديث أبي داود كل خطبة

لاشريك له : شهادة يزيح ظلام الشكوك صبح يقينها ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله ؛

ليس فيها تشهد فهى كاليد الجذماء بذال معجمة . وأصل الشهادة لغة مأخوذة من المشاهدة والمعاينة ثم نقلت شرعا إلى الإخبار بحق الغير عن عيان ثم نقلت إلى العلم بكثرة كما هنا وكذا حيث أطلقت فى سائر الكتب فتلك ثلاث انتقالات إذ معناها هنا أعلم ذلك بقلبى وأبينه بلسانى قاصداً به الإنشاء حال تلفظه وكذا سائر الأذكار والتنزيهات (أن لا إله) أى لا معبود بحق (إلا الله) جمع فى الشهادتين بين النفى والاثبات مع تنزيه لإله الحق المثبت له ذلك عما لا يليق بكمال جلال وحدانيته (وحده) نصب على الحال بمعنى منفردا وكذا حيث وقع إلا ما استثنى منه كقولهم فى المدح للعلامة نسيج وحده بكسر الحاء وفى الذم لضعف الرأى عيير وحده وجحيش وحده ووجيه وحده محتمل للمدح والذم (لا شريك) أى لا مشارك (له) إذ الشريك من المشاركة وهى المعاونة والمساعدة فى الشىء أو عليه وذلك ينافى الألوهية وهو تأكيد لتوحيد الذات والمتوحد ذو الوحدانية وزاد مقام الخطابة بالثناء توضيحاً وتقريراً بقوله ضرورة احتياجه إلى الغير فانتفاؤه ضرورى قطعاً وهو توكيد لتوحيد الأفعال ردا على المعتزلة ثم قيد الشهادة بما يفيد إثبات جزمه وقوة قطعه وعدم تزلزله فقال (شهادة يزيح ظلام الشكوك صبح يقينها) أى أشهد به شهادة ثابتة جازمة يزيل نور اعتقادها ظلمة كل شك فهو استعارة بالكناية لكون نطقه بالشهادة نشأ عن جزم قلبه وعقد له عليها لأن نور اليقين لما كان دافعاً لظلمات تشكيكات العدو اللعين شبه بضوء الصبح المنتشر المرتفع عند تنحيته لظلام الليل بجامع أن كلا منهما مزيل للظلمات وحصوله الإخبار عن قوة إيقانه وغلبة سلطان إيمانه على جنانه بحيث بلغ من مقامات القوة مبلغا عظيما إلى اليقين وإن كان اعتقادا جازما مطابقا للواقع لا يزول بالتشكيكات لكنه متفاوت قوة وضعفا عند المحققين بشهادة الوجدان إذ الجزم بطلوع الشمس عند الرؤية أقوى من الجزم بالعاديات . ثم عطف الشهادة الثانية على الأولى فقال (وأشهد) إلى آخره إذ الاتيان بالشهادتين على الترتيب شرط كما هو مذكور فى شروط الاسلام الخمسة وهى العقل والتكليف والإتيان بالشهادتين وكونهما مرتبتين وكون ذلك بالاختيار فى حق غير الحربى والكلام على هذه الشهادة كالذى قبلها وكانتا بالعطف دونه فى الأذان لابهامه فيه تأكيدهما تعبد (أن سيدنا) معشر الآدميين أى أشرفنا وأكرمنا على ربه والسيد المتولى للسواد أى الجماعة الكثيرة ويضاف إلى ذلك فيقال سيد القوم ولا يقال سيد الثوب وسيد الفرس ويقال ساد القوم يسودهم . ولما كان من شرط المتولى للجماعة الكثيرة كونه مهذب النفس قيل لكل من كان فاضلا فى نفسه وإطلاق السيد على النبى صلى الله عليه وسلم موافق لحديث أنا سيد ولد آدم ولكن هذا مقام الإخبار بنفسه عن مرتبته ليعتقد أنه كذلك وأما فى ذكره والصلاة عليه فقد علمهم الصلاة عليه لما سألوه عن كيفيتها بقوله قولوا اللهم صل على محمد فلم يذكر لفظ السيد وقد تردد ابن عبد السلام فى أن الأفضل ذكر السيد رعاية للأدب أو عدم ذكره رعاية للوارد (محمدا) عطف بيان لا صفة لتصريحهم بأن العلم ينعت ولا ينعت به ذكره بعض علماء الروم قال وما ذكره الكشاف فى « ذلكم الله ربكم » أنه يجوز إيقاع اسم الله صفة لاسم الإشارة أو عطف بيان وربكم خبر إنما يصح بناء على تأويله بالمعرف باللام وإلا فتجويز نعت اسم الإشارة بما ليس معرفا بها وما ليس بموصول مجمع على بطلانه ولا بدل لأن البدلية وإن جوزت فى « ذكر رحمة ربك عبده زكريا » لكن القصد الأصلى هنا إيضاح الصفة السابقة وتقرير النسبة تبع والبدلية تستدعى العكس وهو اسم مفعول من التحميد وهو المبالغة فى الحمد يقال حمدت فلانا أحمده إذا أثنيت على جميل خصاله ويقال فلان محمود فإذا بلغ النهاية وتكاملت فيه المحاسن فهو محمد لكن ذكر بعض المحققين أنه إنما هو من صيغ المبالغة باعتبار ما قيل فيه من معنى الكثرة بخصوصه لا من جهة الصفة إذ لا يلزم من زيد مفضل على عمرو المبالغة فى تفضيله عليه إذ معناه له جهة تفضيل عليه وبفرض كونه للتكثير لا يلزم منه المبالغة لأنها تجاوز حد الكثرة ولحصرهم صيغ المبالغة فى عدد مخصوص وكونه أجل من حمد وأفضل من حمد لا يستلزم وضع الاسم للمبالغة لأن ذلك ثابت له لذاته وإن لم يسم به، نعم المناسبة قائمة به مع ما مر من دلالة البناء عرفا على بلوغ النهاية فى ذلك الوصف (عبده) قدمه لكون العبودية مفتاحا لكل باب كالفى ذكره من استحقاق الرحمة واستجلاب الرفعة

وترتب الشفقة ماليس فى غيره ولما فيه من الإيماء إلى أن مرتبة النبوة وهبية لا كسبية ولأن العبودية فى الرسول لكونها انصرافا من الخلق إلى الحق أجل من رسالته لكونها بالعكس ولأن الكمال المستفاد من العبودية مما تستنزل به الكمالات وتستمطر به البركات بحكم « من تواضع لله رفعه الله » ولأن العبد يتكفل مولانا بإصلاح شأنه والرسول يتكفل لمولاه بإصلاح شأن الأمة وكم بينهما وإضافته إليه تعالى تشريفا للمضاف أى تشريف وتنبيها على أن لهذا اللفظ الخاص كال الاختصاص ، والعبد لغة الإنسان حرا أوقنا ، وعرفا المكلف يعنى من هو من جنس المكلفين ولو صبيا أوجنيا (ورسوله) إلى كافة الثقلين والملائكة أو إلى الأولين خاصة ؟ وعليه الحليمى والبيهقى بل حكى الرازى والنسفى الإجماع عليه لكن انتصر محققون منهم السبكى للتعميم بآية : « ليكون للعالمين نذيرا » أو خبر « أرسلت إلى الخلق كافة » ونازعوا فيما حكى بأن البيهقى نقله عن الحليمى وتبرأ منه والحليمى وإن كان سنيا لكن وافق المعتزلة فى تفضيل الملك على البشر فظاهر حاله بناؤه عليه وبأن الاعتماد على تفسيرهما فى حكاية الإجماع انفرادا لحكايته لا ينهض حجة عند أئمة النقل لأن مدارك نقل الإجماع إنما تتلقى من كلام حفاظ الأمة وأصحاب المذاهب المتبوعة ومن يلحق بهم فى سعة دائرة الاطلاع والحفظ والإتقان والشهرة عند علماء النقل والرسول والنبى طال فيما بينهما من النسبة الكلام ، والمحققون كما قال ابن الهمام كالزمخشرى والعضد والتفتازانى والشريف الجرجانى على ترادفهما وأنه لا فارق إلا الكتاب قال الزمخشرى الرسول من الأنبياء من جمع إلى المعجزة الكتاب المنزل عليه والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب وإنما أمر أن يدعو إلى شرع من قبله انتهى ، وقال فى المقاصد : النبى إنسان بعثه الله لتبليغ ما أوحى إليه قال وكذا الرسول . قال الكمال ابن أبي شريف : هذا ينبئ عن اختياره للقول بترادفهما . وفى شرح العقائد بعد ما ذكر أنه لا يقتصر على عدد فى تسمية الأنبياء مانصه : وكلهم كانوا مبلغين عن الله تعالى لأن هذا معنى النبوة والرسالة ، قال الكمال بن أبي شريف هذا مبنى على أن الرسول والنبي بمعنى واحد . وقال الإمام الرازى فى تفسيره ولا معنى للنبوة والرسالة إلا أن يشهد على الله أنه شرع هذا الحكم . وفى المواقف وشرحه فى السمعيات : النبى من قال له الله تعالى أرسلتك إلى قوم كذا أو إلى الناس جميعا أو بلغهم عنى أو نحوه ولا يشترط فى الإرسال شرط وفيه فى شرح الديباجة : الرسول نبى معه كتاب والنبى غير الرسول من لا كتاب معه بل أمر بمتابعة شرع من قبله كيوشع . قال المولى خسرو تبع ـ يعنى الشريف ـ صاحب الكشاف فى تفسير الرسول واعتراضه بأنه لا يوافق المنقول فى عدد الرسل والكتب إذ الكتب نحو مائة والرسل أكثر من ثلاثمائة مدفوع بأن مراده بمن معه كتاب أن يكون مأمورا بالدعوة إلى شريعة كتاب سواء أنزل على نفسه أو على نبى آخر . قال : والأقرب أن الرسول من أنزل عليه كتاب أو أمر بحكم لم يكن قبله وإن لم ينزل عليه كتاب والنبى أعم لما فى ذلك من النقص عما أورد على الأول من أنه يلزم عليه أن يكون من بعث بدون كتاب ولا متابعة من قبله خارجا عن النبى والرسول معا ، اللهم إلا أن يقال إنه لا وجود لمثله انتهى . وقال الشيبانى فى شرح الفقه الأكبر : الرسول من بعث بشرع مجدد والنبى يعمه ومن بعث بتقرير شرع سابق كأنبياء بنى إسرائيل الذين بين موسى وعيسى ومن ثم شبه النبى صلى الله عليه وسلم علماء أمته بهم . قال : فإن قيل كيف يصح هذا وقد قال تعالى: « ولقد آتينا موسى الكتاب وقفينا من بعده بالرسل » وقد بين ذلك فى الكشاف بالأنبياء بين موسى وعيسى . قلت : لعل المراد بالرسل فى الآية المعنى اللغوى . وقال ابن عطاء الله من الناس من ظن أن النبى الذى هو نبى فى نفسه والرسول هو الذى أرسل لغيره وليس كما ظن ولو كان كذلك فلماذا خص الأنبياء بالذكر دون الرسل فى قوله « علماء أمتى كأنبياء بنى إسرائيل » ومما يدل على بطلان هذا المذهب قوله تعالى « وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبى » الآية فدل على أن حكم الإرسال يعمهما وإنما الفرق أن النبى لا يأتى بشريعة جديدة وإنما يجىء مقررا لشرع من قبله ولهذا قال المصطفى « علماء أمتى كأنبياء بنى إسرائيل » (١) أى يأتون مقررين ومؤكدين وآمرين بما جئت به لا بشرع جديد . وقال الصفوى : اختار بعض المحققين أن الرسول نبى أتاه الملك ـ وقيل جبريل ـ بوحى لا نوم ولا إلهام والنبى أعم

(١) الحديث متكلم فيه والصحيح من قول النبي صلى الله عليه وسلم « العلماء أمناء الرسل » الحديث « والعلماء أمناء الله على خلقه »

المبعوث لرفع كلمة الإسلام وتشييدها ، وخفض كلمة الكفر وتوهينها ، صلى الله عليه وسلم ، وعلى آله

واعترض بعدم شموله لما لم يكن بواسطة كما هو ظاهر المنقول فى موسى قبل نزول الملك عليه ورفعه بأنه يصدق عليه أنه أتاه فى وقت لاينجع إذ يلزم أن يكون النبي قبل البعثة رسولا حقيقة ولا قائل به . وقد أفاد ماقرره المحققان التفتازانى والجرجانى أن بمجرد الإيحاء لايقتضى نبوة إنما المقتضى لها إيحاء بشرع وتكليف خاص فخرج من بعث لتكميل نفسه كزيد بن نفيل ومن ثم قيل ونعم ماقيل يعتقد كثير أن النبوة بمجرد الوحى وهو باطل وإلا لزم نبوة نحو مريم وآسية والترامه شاذ . وما أورد على التفتازانى من أن قوله : النبي من بعث لتبليغ ماأوحى إليه أنه لايشمل المبعوث اليه لتبليغ ماأوحى لغيره كما فى بنى إسرائيل أجيب بأنه مأمور بتبليغ ذلك وهو مما أوحى إليه أو أن شرع غيره المشير إليه فيما أوحى إليه فى الجملة . ومن هذه النقول اللامعة والمباحث الجامعة عرف صحة عزو العلامة ابن الهمام القول بالترادف إلى المحققين وأن الإمام الشهاب ابن حجر قد انحرف هنا عن صوب الصواب حيث حكم على من زعم الاتحاد بالغلط وأسب الكمال بن الهمام إلى الاسترواح فى نقله والسقط ثم قال : إن الذى فى كلام أئمة الأصوليين خلاف الاتحاد قال رأى المحققين خلاف هؤلاء . فإن أراد أن محقق أئمة الأصوليين خلاف العضد والتفتازانى والجرجانى وأن هؤلاء ليسوا بمحققين فهذا شيء لايقوله محصل وإن أرادهم فهذه نصوصهم قد تليت عليك ولسنا ننازعه فى أن المشهور بين الفقهاء ماذكره الحليمى من التغاير وأن الفارق الأمر بالتبليغ إنما الملام فى إقدامه على تغليط ذلك المحقق ونسبته إلى الغفول عن كلام المحققين من رأس القلم ﴿تتمة﴾ قال بعض الأكابر لم يشتغل الأكثر بتعريف النبوة والرسالة بل بالنبي والرسول وقد عرفهما الأسد بن الأسد إمام الحرمين فى قوله النبوة لاتكون عن قوة فى النفس كما قاله الحكماء ولا عن رياضة يحصل بها الصفاء فيحصل التجلي فى النفس كما قاله بعض الصوفية ولا عن قربان الهيا كل السبعة كما قاله المنجمون ولا هى بالإرث كما قاله بعض أهل البيت ولا هى علم المرء بربه لأنه عام ولا علم النبي بكونه نبيا لتأخره بالذات عنها بل هى صفة كلامية هى قول الله تعالى هو رسولى وتصديقه بالأمر الخارق . إلى هنا كلامه . وقال الراغب : النبوة قيل سفارة العبد بين الله وبين خلقه وقيل إزاحة علل ذوى العقول فيما تقصر عنه عقولهم من مصالح المعاش والمعاد . وجمع بعض المحققين بينهما فقال سفارة بين الله وبين ذوى الألباب لإزاحة عللهم فيما يحتاجون من مصالح الدارين وهذا حد كامل جامع بين المبدإ فى المقصود بالنبوة وهى الخصوصية وبين منتهاها وهى إزاحة عللهم انتهى ﴿تنبيه﴾ إن قلت : لم عدل المؤلف عن النبي إلى الرسول ؟ قلت : لما كان المقام مقام بيان الأحكام وتبليغ الأوامر والنواهى كان حقه أن يذكر فيه وصف الرسالة . ثم عقب ذلك بالإشارة إلى مايفيد مقصود البعثة ويتفرع على النبوة وهو غايتها فقال (المبعوث لرفع) أى لأجل إعلاء (كلمة الإسلام) أى تنفيذ أحكامها من الكلم وهو التأثير ، سمى بها اللفظ لأنه يورث فى النفس فرحا وانبساطاً إن كان طيباً وهما وانقباضاً إن لم يكن والمراد بالكلمة الكلام التام أعنى كلمة الشهادة أو القرآن كله على ماعليه المتقدمون من عدم الفرق بين الكلمة والكلام ، نقله القناوى عن شرح اللب قال : وإعلاء كلمته تنفيذ أحكامه (وتشييدها) أى إحكامها ورفع منارها وتوثيق عراها . والرفع الاعلاء . قال الزمخشرى : رفعه فارتفع ورفع فهو رفيع ومن المجاز رفعه على صاحبه فى الجنس ويقال للداخل ارتفع أى تقدم ورفعت الرجل سميته والسند ورفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم اه قال الراغب : الرفع يقال تارة فى الأجسام الموضوعة إذا أعليتها عن مقرها وتارة فى البناء إذا طولته وتارة فى المنزلة إذا شرفتها ، وأمثلتها كل مافى النصوص والإسلام الخضوع والانقياد الظاهر لما أخبر به الرسول . قال فى الكشاف : كلما يكون من الإقرار باللسان من غير مواطأة القلب فهو إسلام وما واطأ فيه القلب اللسان فهو إيمان ومنه أخذ الدوانى قوله : الإسلام الكامل الصحيح لايكون إلا مع الإيمان والإتيان بالشهادتين والصلاة والزكاة والصوم والحج . قد ينفك الإسلام الظاهر عن الإيمان : « قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا » ويصح أن يكون الشخص مسلما فى ظاهر الشرع ولا يكون مؤمناً حقيقة

وصحبه ليوث الغابة وأسد عرينها .

والإسلام الحقيق المقبول عندالله لاينفك عن الإيمان الحقيق بخلاف العكس انتهى (وخفض) أى ولأجل إهانة وإذلال (كلمة الكفر) من دعوى الند والشريك لله أو الصاحبة أو الولد أو غير ذلك من صنوف الكفر وضروب الضلال (وتوهينها) أى إضعافها وتحقيرها ، والكفر لغةستر النعمة وأصله الكفر بالفتح أى الستر ومنه سمى الزارع كافراً لستره البذر وقيل الليل كافر لذلك ومنه الكفارة لأنها تكفر الذنب أى تستره ومنه « فى ليلة كفر النجوم غمامها ومنه المتكفر بسلاحه أى المغطى » بدنه ثم نقل شرعا إلى عدم الإذعان لما علم بمجىء الرسول به ضرورة قولا أو فعلا لما فيه من ستر نور الفطرة الأصلية الذى هو بدر الكمال ومحاولته الإبداع بذكر الخفض والرفع لايحسن هنا إذ لايليق إلا بكتب النحو والمناسب هنا ذكر المسند والمرسل والصحيح والضعيف والحسن ونحو ذلك من أنواع علوم الحديث . ثم لما نعته بعلو الشأن وظهور السلطان ووصفه بما هو منشأ كل سعادة وكمال تحرك قلبه إلى إنشاء الصلاة والسلام عليه فقال (صلى الله وسلم عليه) من الصلاة وهى من الله الرحمة ومنا الدعاء ومن الملك استغفار كذا أثر عن الحبر قال المحقق الدوانى ووهما من زعم أنها ثنائية المعنى بالحقيقة نظراً إلى أن الأخيرين يجمعهما طلب الرحمة فإنها لم توضع للقدر المشترك بل تارة لهذا الفرد وتارة لذاك وابن عباس أعرف منا بوضع اللغة ولو صح ذاك أمكن إرجاعه إلى معنى واحد مشترك بين الأمور الثلاثة كالإمداد بالرحمة فلم يكن مشتركا لفظياً بل معنوياً وكذا جميع الألفاظ المشتركة يمكن جمع معانيها المتعددة فى أمر واحد فيبق المشترك رأساً وهو باطل قطعاً ثم تعلق لفظ على بهما لتضمن معنى النزول وقد أحسن من عبر عن معناه باستنزال الرحمة ، إلى هنا كلامه ، والسلام التسليم من الآفات المنافية لغاية الكمال وجمع بينهما لكراهة إفراد أحدهما أى لفظاً لاخطا أو مطلقاً والجملة لإنشاء طلب الرحمة والسلام وإن كانت بصورة الخبر وجعلها خبراً معنى لإنشاء الدعاء قياساً على الحمد أبطل بأن الاخبار بثبوت الحمد يستلزم حمداً والاخبار بثبوت الدعاء لا يستلزم الدعاء . ولما كان لآله وصحبه نوع مشاركة فى التوسط لمعاونتهم فى التبليغ أشركهم معه فقال (وعلى آله) أصله عند سيبويه والبصريين وعليه اقتصر الكشاف وإليه مال الشاطبى أهل بدليل أهيل إذ التصغير يرد الأشياء إلى أصولها قلبت هاؤها همزة وهى ألفاً وعند الكسائى أول بدليل أويل وأيده الجوهرى ونصره أبوشامة زاعماً أن الاول مجرد دعوى وأن لغة العرب تأباه وصححه فى الارتشاف ، فإن قلت فى الكشاف : الهاء أبدلت ألفاً وظاهره أنه مذهب ثالث ؟ قلت : كلا إذ مراده كما قال بعض العظماء أبدلت الهاء همزة وهى ألفاً وبدل البدل بدل فرجع إلى الاول وخص استعماله بعد القلب أومطلقاً بمن له شرف ورفعة من ذوى العقول أى أو مانزل منزلتهم للاهتمام بشأنه فلا يرد النقض بنحو « وانصر على آل الصليب وعابديه اليوم آلك

ديناً كآل النبى أو دنيا كآل فرعون أشار إليه المحققون منهم البيضاوى وبه عرف أن قول البعض إنما قيل آل فرعون لتصورهم بصورة الاشراف أو لشرفه فى قومه تكلف مستغنى عنه ، نعم هو فى التنزيل وارد على منهج التهكم كما بينه صاحب القاموس فى شرح خطبة الكشاف على حد : «ذق إنك أنت العزيز الكريم» على أن لاختصاص المذكور غالبى فقد سمع استعماله فى غير ذى عقل لشرفه فى جنسه كقوله فى فرس ليس فى العرب أجل منه ولا أكثر نسلا « صوت حصاناً كان من آل أعوجا »

واختصاصه بالإضافة لذى الشرف لاينافى التصغير لأن التصغير يرد للتعظيم وبفرض سواه فالتصغير فى المضاف مع أن مراتب الحظر متفاوتة فيقبل التصغير وآل النبى من حرمت عليهم الزكاة وهم بنو هاشم عند الحنفية والمطلب ايضاً عند الشافعية . قال البعض : والمؤمنون وبنو تغلب فيشمل إناثهم لكن استدلالهم بخبر «ان لكم فى خمس الخمس» يقتضى خلافه وقيل بنو غالب وقيل ذريته أو أزواجه وقيل أتباعه وقيل أتقياء أمته واختاره النووى لجمع فى مقام الدعاء وجرى عليه الدوانى فقال إذا أطلق فى المتعارف شمل الصحب والتابعين لهم بإحسان . فإن قلت : هل لإتيانه بلفظ على هنا من فائدة ؟ قلت : نعم وهى الإشارة إلى مخالفة الرافضة والشيعة فانهم مطبقون على كراهة الفصل بين

النبي و آ له بلفظ علي وينقلون فى ذلك حديثاً كابينه المحقق الدوانى وصدر الأفاضل الشيرازى وغيرهما (وصحبه) اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابى . وهو لغة من صحب غيره بما ينطلق عليه اسم الصحبة ، واصطلاحا من لقى المصطفى يقظة بعد النبوة وقبل وفاته مسلماً وإن لم يره لعارض كعمى وإن لم يره المصطفى ولو بلا مكالمة ولا مجالسة ككونه مارا ولو بغير جهته ولو لم يشعر كل بالآخر أو تباعدوا أو كان أحدهما بشاهق والآخر بوهدة أو بئر أوحال بينهما مانع مرور كنهر يحوج إلى سباحة أوستر رقيق لايمنع الرؤية أوماء صاف كذلك إن عده العرف لقاء فى الكل علي الأقرب من تردد وإسهاب فيه وكذا لو تلاقيا نائمين أو كان غير النبي مجنوناً محكوماً بإسلامه على مابحث وقيل لا وقيل إلا زمن إفاقته وذلك لشرف منزلة النبى فيظهر آثرنوره فى قلب ملاقيه وعلى جوارحه فشمل التعريف غير المميز وهو ماجرى عليه جمع منهم البرماوى لكن المختار اشتراط التميز وعلى عدمه دخل من حنكه النبي صلى الله عليه وسلم كعبد الله بن الحارث أو مسح وجهه كعبد الله بن ثعلبة أو رآه فى مهده كمحمد بن أبى بكر والجن كوفد نصيبين واستشكال ابن الأثير بأنه لاتعبد لنا بالرواية عنهم رده الحافظ ابن حجر والأنبياء الذين اجتمعوا به ليلة الإسراء والملائكة الذين اجتمعوا به فيها أوغيرها وبه جزم بعضهم لكن جزم البلقينى بخروج النبي والملك ككل من رآه تلك الليلة ممن لم يبرز لعالم الدنيا وتبعه الكمال المقدسى موجهاً بأن المراد الاجتماع المتعارف لاماوقع خرقا للعادة وأيده بعض المحققين بأنه المتبادر عرفا من لفظ اجتمع أولقى ومن هذا البيان انكشف ضعف جزم الذهبي باستثناء عيسى وادخاله فى التعريف وما احتج به من اختصاصه عن بقية الأنبياء برفعه حيا ونزوله الأرض وحكمه بشرعه لاينهض حجة له عندالتأمل وعدم الاعتداد بالرؤية الواقعة خرقا للعادة يفيد أنه رأى بدنه الشريف فقط كرامة له بفرض وقوعه غيرصحابى وإثبات ابن عبد البر الصحبة لمن أسلم فى حياته ولم يره شاذ ودخل من رآه بعد البعثة وقبل الأمر بالدعوة كورقة بخلاف من رآه قبل البعثة وإن آمن بأنه سيبعث كما فى شرح العباب وغيره ومن لقيه مؤمنا بغيره من أهل الكتاب كما صرح به الحافظ ابن حجر فى الإصابة تبعاً لما نقله ابن الأثير وغيره عن الامام البخارى وغيره وعبارته فى «أسد الغابة» قال البخارى من صحب رسول الله أورآه من المؤمنين فهو من أصحابه ووقع لبعضهم فى هذا المقام من الخيالات والأوهام ما كنا أومأنا أولا إلى شيء مما يدفعه فغضب لذلك بعض من تمكن فى قلبه داء الحسد والحيه وبلية المعصية للعصبية وانتصب لدفع الإيراد بما هو قادح فى أصل مطلوبه ورام ترميمه وتتميمه بما عسى الفطرة السليمة المبرأة عن العصبية تكفى مؤنة رده لكنامع ذلك تعرضنا لكشف حاله وتزييف مقاله فى مؤلف مستقل . ثم إن المؤلف أورد من صفاتهم مايدل على حيازتهم قصب السبق فى مضمار المآثر وتبرزهم على من سواهم فى اقتناء المناقب والمفاخر فقال (ليوث الغابة) استعارة لفرط شجاعتهم يعنى أنهم أدحضوا الباطل بالبأس الساحق والسيف الماحق فكانوا كالأسود الضارية التى ماأتت على شيء إلا جعلته كالرميم . قال ابن عبد البر فى خطبة الاستيعاب : روى ابن القاسم عن مالك أن الصحب لما دخلوا الشام نظر إليهم رجل من أهل الكتاب فقال : ما كان أصحاب عيسى ابن مريم الذين قطعوا بالسيوف والمناشير وصلبوا على الجذوع بأشد اجتهاداً من هؤلاء . ومع ذلك كان عندهم للسلم والعفو موضع فلم يكن الواحد منهم ضراراً قهاراً دائما بل كانوا كمتبوعهم حسبما يقتضيه المقام فى مكان القهر على العفو وفى وقت السلم محض اللطف أشداء على الكفار رحماء بينهم يعفون عمن ظلمهم ويصلون من قطعهم ويعطون من حرمهم ويعينون على نوائب الدهر بطلاقة وجه وسماحة نفس وكف أذى وبذل ندى فهم كما قيل فيهم :

جبال الحجى أسد الوغا غصص العدا شموس العلا سحب الندا بالمواهب

والليوث جمع ليث وهو الأسد وخصه لأنه بمنزلة ملك الوحش وأشده شكيمة وأقواه نفسا وعزيمة وأعظمه شجاعة وبطشاً . والغابة الأجمة من نحو قصب أوشجر ملتف تأوى إليه الأسود سميت غابة لأنها تغيب ما فيها يقال إنه ليث غابة وهو من ليوث الغابة قال الزمخشرى ومن المجاز أتنا فى غابة أى رماح كثيرة كالشجر وزاد قوله (وأسد عرينها) دفعاً لتوهم عدم احتمال إرادة الحيوان المفترس بلفظ الليث إذ الليث أيضاً نوع من العنكبوت والأسد بضمتين

﴿هذا كتاب﴾ أودعت فيه من الكلم النبوية ألوفا ، ومن الحكم المصطفوية صنوفا ، اقتصرت فيه على

أو بضم فسكون جمع أسد بفتحهما . قال الزمخشرى : ومن المجاز استأسد عليه أى صار كالأسد فى جراءته والعرين والعرينة مأواه الذى يألفه يقال ليث غابة وليث عرينة . ومن كلامهم : أشم العرين كالأسد فى عرينه لا كالجمل الأنف الآنف فى عرانه وهو العود الذى يجعل فى برة أنف البختى ذكره الزمخشرى . وعلم مما تقرر أن تشبيههم بالأسد استعارة بالكناية وإثبات الغابة لهم استعارة تخييلية رشحها بذكر العرين (هذا) أى المؤلف الحاضر فى العقل استحضر المعانى التى جمعها فيه على وجه الإجمال وأورد اسم الإشارة لبيانها وأسماء الإشارة قد تستعمل فى الأمور المعقولة وإن كان وضعها للأمور المحسوسة المبصرة الحاضرة فى مرأى المخاطب لكن لابد من نكتة وهى هنا الإشارة إلى إتقانه هذه المعانى حتى صارت لكمال علمه بها كأنها مبصرة عنده ويقدر على الإشارة إليها ذكره العصام تلخيصا من كلام الدوانى وغيره (كتاب) أى مكتوب وتنوينه للتعظيم وهو فى الأصل مصدر سمى به المكتوب على التوسع ثم غلب فى العرف على جمع من الكلمات المستقلة بالتعيين المفردة بالتدوين . وقال الحرانى : الكتاب من الكتب وهو وصل الشىء المنفصل بوصلة خفيفة من أصله كالخرز فى الجلد بقد منه والخياطة فى الثوب بشىء من جنسه ليكون أقرب لصورة اتصاله للأول فسمى به ما ألزمه الناس من الأحكام وما أثبت بالرقوم من الكلام (أودعت) أى صنت وحفظت (فيه) أى جعلته ظرفا لصون الحديث وحفظه من أودعته مالا دفعته إليه ليكون وديعة محفوظة عنده من الدعة وهى الراحة كأن به تحصل الراحة لطالب الفن بجمع ما هو مشتت فى الأقطار متفرق فى الكتب الكبار قال الزمخشرى : ومن المجاز أودعته سرا وأودع الوعاء متاعه وأودع كتابه كذا وأودع كلامه معنى حسنا قال :

استودع العلم قرطاساً فضيعه ٭ فبئس مستودع العلم القراطيس

(من الكلم) بفتح فكسر جمع كلمة كذلك من الكلم بفتح فسكون وهو التأثير المدرك بإحدى الحاستين السمع والبصر سمى به اللفظ لما مر . قال الحرانى : والكلام إظهار ما فى الباطن على الظاهر لمن يشهد ذلك الظاهر بكل نحو من أنحاء الاظهار انتهى . وآثر الكلم على الكلمات لأنها جمع قلة والموضع موضع التكثير لا التقليل وعلى الكلام لأنه اسم جنس يقع على القليل والكثير وعرف بعض أهل الأصول الكلام بأنه المنتظم من الحروف المسموعة المتميزة وقال السيد وقد يزاد قيدان آخران فيقال المتواضع عليها إذا صدرت عن قادر واحد (النبوية) أى المنسوبة إلى النبى (ألوفا) بضم أوله جمع ألف وهو العدد المخصوص المعروف . قال الراغب : سمى به لكون الأعداد فيه مؤلفة فان الأعداد آحاد وعشرات ومئات وألوف فإذا بلغت الألف فقد ائتلفت ومابعده يكون مكرراً قيل وعدته عشرة آلاف وتسعمائة وأربعة وثلاثون والمراد بالكلم الأحاديث المعروفة بالنبى المنسوبة إليه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم (ومن الحكم) جمع حكمة وهى اسم لكل علم وعمل صالح وفى الكشاف هى الدليل الموضح للحق المزيل للشبهة وفى المفردات اسم لكل علم حسن وعمل صالح وهى بالعلم العملى أخص منها بالعلم النظرى والحكمة من الله إظهار الفضائل المعقولة والمحسوسة ومن العباد معرفة ذلك بقدر طاقة البشر وعرفت أيضا أنها العلم المشتمل على معرفته تعالى المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل والحكيم من له ذلك ، ولا يبلغ الحكمة إلا أحد رجلين مهذب فى فهمه موفق فى نظامه ساعده معلم ناصح وكفاية وعمر ، وأما الذى يصطفيه الله ففتح عليه أبواب الحكمة بفيض إلهى ويلقى لليه متاليد جوده فيبلغه ذروة السعادة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء (المصطفوية) نسبة إلى المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أى المختار والاصطفاء افتعال من الصفوة وهى ما خلص اللطيف عن كثيفه ومكدره ذكره الحرانى (صنوفا) أى أنواعا من الأحاديث فإنها متنوعة إلى أنواع كثيرة فمنها مواعظ وآداب ورقائق وأحكام وترغيب وترهيب وغير ذلك وفى الكتاب من كل منها لكنه لم يكثر من أحاديث الأحكام اكتفاء بكون معظم تأليف القوم فيها وتعبيره بالمصطفوية بالواو إنما يتخرج على خلاف ماعليه الجمهور فإن عندهم أن ألف

الأحاديث الوجيزة ، ولخصت فيه من معادن الأثر إبريزه ، وبالغت فى تحرير التخريج : فتركت القشر ،

المقصور إذا كانت خامسة فصاعدا تحذف مطلقا ولا تقلب سواء كانت أصليه نحو مصطفى أو للتأنيث نحو حبارى أو لغير ذلك (اقتصرت فيه على الأحاديث الوجيزة) أى القصيرة فلم أتجاوزها إلى إيراد الطويلة أى غالبا . قال فى الصحاح : قصر الشيء على الشيء لم يتجاوزه لغيره والاقتصار على الشيء الاكتفاء به . وفى الأساس : اقتصر عن الشيء كف عنه وهو يقدر عليه وقصر عنه قصورا عجز عنه يقال اقصر عن الصبا واقصر عن الباطل . والأحاديث قال فى الكشاف : يكون اسم جمع للحديث ومنه أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكون جمعا للأحدوثة التى هى مثل الأضحوكة هى ما يتحدث به الناس تلهيا والمراد هنا الأول قال سميت أحاديث لأنه محدث بها عن الله ورسوله فيقال قال رسول الله كذا انتهى قال الكرمانى : والمراد بالحديث فى عرف الشرع ما يضاف إلى النبى وكأنه لوحظ فيه مقابلة القرآن لأنه قديم وهذا حديث انتهى وفى شرح الألفية الحديث ويرادفه الخبر على الصحيح ما أضيف إلى النبى أو إلى صحابى أو إلى دونه قولا أو فعلا أو تقريرا أو صفة ، ويعبر عن هذا بعلم الحديث رواية ، ويحد بأنه علم يشتمل على نقل ذلك ، وموضوعه ذات النبى صلى الله عليه وسلم من حيث كونه نبيا ؛ وغايته الفوز بسعادة الدارين ؛ وأما علم الحديث دراية وهو المراد عند الاطلاق كما فى الالفية فهو علم يعرف به حال الراوى والمروى من حيث القبول والرد اه . والمراد هنا ما يضاف إلى النبى صلى الله عليه وسلم خاصة ولا مجال لارادة غيره والوجيز القليل اللفظ الكثير المعنى ووجز اللفظ وجازة فهو وجيز وموجز أى قصير (ولخصت فيه) من التلخيص وهو تهذيب الشيء وتصفيته مما يمازجه فى خلقته مما هو دونه وفى الصحاح هو التبيين والشرح وفى النهاية هو التقريب والاقتصار ، يقال لخصت القول أى اقتصرت فيه واختصرت منه ما يحتاج إليه (من معادن) جمع معدن بفتح فسكون فكسر اسم مكان ويراد به الحال فيه أيضا (الأثر) بالتحريك أى المأثور أى المنقول عن النبى صلى الله عليه وسلم يقال أثرت الحديث أثرا أى نقلته والاثر بفتحتين اسم منه وحديث مأثور أى نقله خلف عن سلف وسنن النبى آثاره كذا فى مختار الصحاح . وقال الزمخشرى : يقال وجدت ذلك فى الأثر أى فى السنة وفلان من جملة الآثار وحديث مأثور يأثره أى يرويه قرن عن قرن ومنه التليد المأثور للقديم المتوارث كابرا عن كابر ، وفى شرح الالفية : الأثر بفتح الهمزة والمثلثة هو الاحاديث مرفوعة أو موقوفة ، وقصره بعض الفقهاء على المرقوف (إبريزه) أى خالصه وأحسنه والإبريز كما فى التهذيب بكسر الهمزة والراء وسكون الموحدة التحتية بينهما : الذهب الخالص يقال ذهب ابريز وإبريزى بكسرهما خالص شبه أصول الحديث بالمعادن وما أخذه منها بالذهب الخالص وجمعه لها بالتلخيص فهو كناية عن كونه غاص على الأحاديث العزيزة البليغة المعدودة من جوامع الكلم واستخرجها من أماكنها ومكامنها وهذبها ورتبها بكلفة ومشقة كما يقاسيه من يستخرج الذهب من معدنه الذى خلق فيه ، فشبه ما لخصه مما انتزعه من بطون الدفاتر الحديثية المتشعبة المنتشرة بالذهب المعدنى المستخرج من البقاع التى خلق فيها بجامع أن كلا منهما قد ارتقى فى النفاسة إلى الغاية التى لا ترتقى وبرز تبريزا فاق أصحابه عقلا وشجاعة . كذا فى القاموس وفى الاساس : ذهب ابريز خالص وتقول ميز الخبيث من الابريز والنا كصين من أولى التبريز (وبالغت) أى تناهيت فى الاجتهاد قال الزمخشرى تبالغ فيه المرض والهم إذا تناهى (فى تحرير التخريج) أى تهذيب المروى وتخليصه وتلخيصه . قال الزمخشرى : ومن المجاز حرر الكتاب حسنه وخلصه بإقامة حروفه وإصلاح سقطه والتخريج من خرج العمل تخريجا واخترجه بمعنى استخرجه قال الزمخشرى ومن المجاز خرج فلان فى العلم والصناعة خروجا إذا نبغ وخرجه واخترجه بمعنى استخرجه وخرج الغلام لوحه ترك بعضه غير مكتوب وإذا كتبت الكتاب فتركت مواضع الفصول والأبواب فهو كتاب مخرج وخرج الكتاب جعله ضروبا مختلفة والإخراج والاستخراج الاستنباط بمعنى اجتهدت فى تهذيب عزو الأحاديث إلى مخرجيها من أئمة الحديث من الجوامع والسنن والمسانيد فلا أعزو إلى شيء منها إلا بعد التفتيش عن حاله وحال مخرجه ولا أكتفى بعزوه إلى من ليس من أهله وإن جل كعظماء المفسرين . قال ابن الكمال : كتب التفسير

وأخذت اللباب ، وصنته عما تفرد به وضاع أو كذاب ، ففاق بذلك الكتب ا ؤلفة فى هذا النوع ، كالفائق

مشحونة بالأحاديث الموضوعة وكأكابر الفقهاء فان الصدر الأول من أتباع المجتهدين لم يعتنوا بضبط التخريج، تمييز الصحيح من غيره فوقعوا فى الجزم بنسبة أحاديث كثيرة إلى النبي وفرعوا عليها كثيرا من الأحكام مع ضعفها بل ربما دخل عليهم الموضوع ، وممن عدت عليه فى هذا الباب هفوات وحفظت عليه غلطات الأسد بن الأسد الكرار الفرار الذى أجمع علي جلالته الموافق والمخالف وطار صيته فى المشرقين والمغربين الأستاذ الأعظم إمام الحرمين وتبعه عليها معمار القواعد دهقان المعاقل والمعاقد الذى اعترف بإمامته العام والخاص مولانا حجة الاسلام فى كثير من عظماء المذاهب الأربعة وهذا لايقدح فى جلالتهم بل ولاقى اجتهاد المجتهدين إذ ليس من شرط المجتهد الاحاطة بحال كل حديث فى الدنيا . قال الحافظ الزين العراقى فى خطبة تخريجه الكبير للإحياء : عادة المتقدمين السكوت عما أوردوا من الأحاديث فى تصانيفهم وعدم بيان من خرجه وبيان الصحيح من الضعيف إلا نادرا وإن كانوا من أئمة الحديث حتى جاء النووى فبين . وقصد الأولين أن لايغفل الناس النظر فى كل علم فى مظنته ولهذا مشى الرافعي على طريقة الفقهاء مع كونه أعلم بالحديث من النووى . إلى هنا كلامه (فتركت القشر) بكسر القاف (وأخذت اللباب) أى تجنبت الأخبار التى حكم عليها النقاد بالوضع أو ماقاربه مما اشتدت نكارته وقويت الريبة فيه المكنى عنه بالقشر وأتيت بالصحيح والحسن لذاته أو لغيره ومالم يشتد ضعفه المكنى عنه باللباب . والترك : أن لايتعرض للأمر حسا أومعنى والقشر واحد القشور والقشرة أخص منه ومنه قشر العود وغيره نزع عنه قشره والأخذ حوز الشيء وتحصيله . قال الزمخشرى : ومن المجاز جاء بالجواب المقشر . واللباب بالضم الخالص ولب كل شيء خالصه وآخذ لبابه خالصه ورأيته يلب اللوز يكسره ويستخرج لبه (وصنته) أى هذا الجامع يعنى حفظته يقال صان الرجل عرضه عن الدنس فهو صين والتصاون خلاف الابتذال وفلان يصون عرضه صون الربط وحب مصون وصنت الثوب من الدنس والثوب فى صوانة والفرس فى صوانها ومصوانها ومصابها وهذا ثوب صينة لاثوب بذلة وهو يتصون من العجائب . ومن المجاز فرس ذو صون وابتذال وهو يصون خبزه إذا ادخر منه ذخيرة . ذكره الزمخشرى (عما) أى عن إيراد حديث (تفرد به) أى بروايته راو (وضاع) للحديث على النبي صلى الله عليه وسلم (أو كذاب) وإن لم يثبت عنه خصوص الوضع أى اتهمه جهابذة الأثر بوضع الحديث على النبي صلى الله عليه وسلم أو الكذب وصيغة المبالغة هنا غير مرادة إذ غرضه صونه حتى عمن لم يعهد عليه سوى وضع حديث واحد أوكذب ولو فى لفظة واحدة أما إذا لم ينفرد بأن شاركه فى روايته غيره فلا يتحاشى المؤلف عن إيراده لاعتضاده . ثم إن ماذكره من صونه عن ذلك غالبى أوادعائى وإلا فكثيرا ماوقع له أنه لم يصرف إلى النقد الاهتمام فسقط فيما التزم الصون عنه فى هذا المقام كما ستراه موضحا فى مواضعه لكن العصمة لغير الأنبياء متعذرة والغفلة على البشر شاملة منتشرة وقد أعطى الحفظ حقه وأدى من تأدية الغرض مستحقه فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ماينفع الناس فيمكث فى الأرض . والكتاب مع ذلك من أشرف الكتب مرتبة وأسماها منقبة والذنب الواحد أو المتعدد مع القلة لايهجر لأجله الحبيب والروض النضير لايترك بمحل قبر قريب . قال الراغب وغيره : ليس يجب أن نحكم بفساد كتاب لخطأ ماوقع فيه من صاحبه كصنيع العامة إذا وجدوا من أخطأ فى مسئلة حكموا على صنعته بالفساد ودأبهم أن يعتبروا الصناعة بالصانع خلاف ماقال على كرم الله وجهه : الحق لايعرف بالرجال اعرف الحق تعرف أهله ، وليس يدرون أن الصناعة على شيء روحانى والمتعاطى لها يباشرها بجسم وطبع لايفارقهما العجز فهو خليق بوقوع الخطأ منه اه . قال المؤلف كغيره : والموضوع ليس فى الحقيقة بحديث اصطلاحا بل بزعم واضعه ؛ وسبب الوضع نسيان الراوى لما رواه فيذكر غيره ظانا أنه المروى أوغلطة بأن سبق لسانه إلى غير ماوراه أويضع مكانه مايظن أنه يؤدى معناه أوافتراء كوضع الزنادقة أحاديث تخالف المعقول تنفيرا للعقلاء عن شريعته المطهرة أوللترغيب فى أعمال البر جهلا كبعض الصوفية أوغير ذلك مما هو مبين فى علوم الحديث (ففاق بذلك) أى بسبب صونه عما ذكر مع تحرير

والشهاب ، وحوى من نفائس الصناعة الحديثية مالم يودع قبله فى كتاب .

(ورتبته) على حروف المعجم . مراعياً أوّل الحديث فما بعده ، تسهيلا على الطلاب .

تخريجه (الكتب المؤلفة فى هذا النوع) أى علاهم فى الحسن لتميزه عليها بجودة التهذيب والرصانة وكال التنقيح والصيانة؛ قال الزمخشرى : يقال فاق قومه فضلهم ورجحهم : وقال الراغب : يقال فاق فلان غيره يفوقه علاه وهو من لفظ فوق المستعملة للفضيلة فانه يقال باعتبار الفضيلة الدنيوية نحو: «ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات» والأخروية نحو «والذين اتقوا فوقهم» ويقال باعتبار القهر والغلبة قال السيد : «والتأليف جمع أشياء متناسبة كما يرشد إليه اشتقاقه من الألف وأصله قول الراغب : المؤلف ماجمع من أجزاء مختلفة وترتب ترتيبا قدم فيه ماحقه أن يقدم وأخر ماحقه أن يؤخر والألفة اجتماع مع التئام اهـ» والنوع من الشىء الصنف وتنوع صار أنواعا ونوعه تنويعا جعله أنواعا متنوعة والكتب المؤلفة فى هذا النوع (كالفائق) كما يأتى ذكره (والشهاب) بكسر أوله للقاضى أبى عبد الله محمد بن سلامة القضاعى المصرى قال السلفى كان من الثقات الأثبات شافعى المذهب والاعتقاد . والظاهر أن مراده بالفائق كتاب : «الفائق . فى اللفظ الرائق : تأليف ابن غنام» جمع فيه أحاديث من الرقائق على هذا النحو . وأما مايتبادر إلى بعض الأذهان من إرادة فائق الزمخشرى فلا يستقيم إذ المشار إليه بهذا النوع هو إيراد متون الأحاديث مجردة عن الأسانيد مرتبة على الحروف، وفائق الزمخشرى ليس إلا فى شرح الألفاظ اللغوية والكلمات العربية الواقعة فى الحديث ولسان الصدر الأول من الصحب والتابعين الموثوق بعربيتهم المحتج باستعمالهم وبينه وبين هذا الكتاب بون (وحوى) أى جمع وضم يقال حويت الشىء أحويه جمعته وضممته وتحوى الشىء تجمع قال الزمخشرى ومن المجاز احتوى على الشىء استولى عليه (من نفائس الصناعة الحديثية) أى المنسوبة للمحدثين (مالم يودع) بالبناء للمفعول (قبله) أى قبل تأليفه (فى كتاب) فان ذينك وإن كانا أوردا المتون كما ذكر لكنهما لم يعقبا بالرموز للمخرجين ولا رتبا على الحروف وهذا من قبيل المبالغة فى المدحة على ما اعتيد من الترغيبات فى التأليفات فان الديلمى رتب الفردوس على حروف المعجم كهذا الترتيب ويأتى بمتن الحديث أولا مجردا ثم يضع عليه علامة مخرجه بجانبه بالحروف على نحو من اصطلاح المصنف رحمه الله تعالى فى رموزه من كون خ للبخارى وم لمسلم وهكذا لكن بينهما تخالف فى البعض فالحروف التى رمز بها الديلمى عشرون والمؤلف ثلاثون وهو إنما رسم كتابه على ذلك فخفت المؤنة عليه فى تأليفه هذا الكتاب فانتهب منه ما اختار واغترف اغتراف الظمآن من اليم الزخار وأعانه على ذلك أيضا سديد القوس للحافظ ابن حجر والنفائس جمع نفيسة لا نفيس لأن فعائل إنما يكون جمعا لفعيلة والصناعة فى عرف الخاصة علم يتعلق بكيفية العمل ويكون المقصود منه ذلك العمل سواء حصل بمزاولة عمل أم لا وفى عرف العامة يختص بما لم يحصل إلا بمزاولة والوجه فى التسمية على التعريفين أن حقيقة الصناعة صفة نفسانية راسخة يقتدر بها على استعمال موضوعات مانحو غرض من الأغراض على وجه البصيرة بحسب الإمكان والظاهر أن المراد بالصناعة هنا متعارف العامة وأن ذكر الصناعات لمشابهتها العلوم فى أن تفاضل أصحابها بحسب الدقائق دون الأصول ذكره كله الشريف الجرجانى قال وقد يقال كل علم مارسه رجل وصار حرفة له سمى صناعة له تعلق بعمل أم لا انتهى . قال فى الكشاف : كل عامل لا يسمى صانعا ولا كل عمل صناعة حتى يتكرر منه ويتدرب وينسب إليه وقال الأكمل الحق أن كل علم مارسه الإنسان سواء كان استدلاليا أو غيره حتى صار كالحرفة له يسمى صنعة ووصفها بالنفاسة ايذاناً بخطر قدرها وعلو شأنها وههنا نكتة سرية وهو أنه مدح الجامع أولا بتهذيب تخريجه وصونه عن الأخبار الموضوعة . ثم وصفه ثانيا بتفرده بحسن الصنعة ونفاسة الاسلوب فى بابه إشعارا بأنه قد أحاط به الشرف من كل جهة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها فى السماء . والقبل كل ما يتقدم الإنسان بالذات أو الزمان (ورتبته) أى الكتاب من الترتيب . قال الشريف: وهو جعل الأشياء بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة إلى بعض بالتقدم والتأخر فى الرتبة العقلية، فهو أخص من التأليف: إذ هو ضم الأشياء مؤتلفة سواء كانت مترتبة الوضع أم لا (على حروف المعجم) أى حروف الخط المعجم كمسجد الجامع ، وهى الحروف المقطعة التى يختص أكثرها بالنقط ، سميت

﴿وسميته﴾ « الجامع الصغير ، من حديث البشير النذير » لأنه مقتضب من الكتاب الكبير الذى سميته « جمع الجوامع » وقصدت فيه جمع الأحاديث النبوية بأسرها .

معجمة لأنها أعجمية لا بيان لها، أو لأنها أعجمت على الناظر فى معناها . ذكره ابن عربي . وقال غيره : المعجم إما اسم مفعول صفة لمحذوف : أى حروف الخط الذى وقع عليه الإعجام وهو النقط، أو مصدر ميمى كالإعجام وعليهما فاطلاق حروف المعجم على الكل من قبيل التغليب وجوز التفتازانى أن يكون معنى الإعجام إزالة العجمة بالنقط . واعترضه الدمامينى بأنه إنما يتم إذا كان جعل الهمزة للسلب مقيسا أو مسموعا فى هذه الكلمة وقيل معناه حروف الأعجام أى إزالة العجمة وذلك أن ينقط أكثرها والحرف يذكر ويؤنث وأصله طرف الشيء الذى لا يوجد منفردا وطرف القول الذى لا يفهم وحده . وأحق ما يسمى حروفا إذا نظر إلى صورها ووقوعها أجزاء من الكلم ولم يفهم لها دلالة فتضاف إلى مثلها جزأ من كلمة مفهومة فتسمى عند ذلك حروفا وعند النطق بها كهذا ألف لام ميم يقال فيها أسماء وإن كانت غير معلومة الدلالة كحروف اب ت ث فإنها كلها أسماء على ما فهمه الخايل وأنها إنما تسمى حروفا عندما تكون أجزاء كلمة محركة للابتداء أو مسكنة للوقف والانتهاء ذكره الحرانى (فائدة) قال العارف ابن عربي الحروف أمة من الأمم مخاطبون مكلفون وفيهم رسل من جنسهم قال ولا يعرف ذلك الا أهل الكشف (مراعيا) أى ملاحظا فى الترتيب (أول الحديث فما بعده) أى محافظا على الابتداء بالحرف الأول والثانى من كل كلة أولى من الحديث واتباعهما بالحرف الثالث منهما وهكذا فيما بعده على سياق الحروف كما لو اشترك حديثان فى الحرف الأول واختلفا فى الثانى من الكلمة نحو أبي وأتى فيوضع على هذا الترتيب فان اشتركا فى حرفين روعى الثالث وهكذا وإن اشتركا فى الثالث روعى كذلك كقوله : « آخر قرية » و« آخر من يحشر » وهكذا إن اشتركا فى كلمات كقوله : « من رآنى فى المنام فسيرانى فى اليقظة » وقوله : « من رآنى فى المنام فقد رآنى » هذا هو قضية التزامه الدال عليه كلامه هنا . فان قلت هو لم يف بما التزمه بل خالفه من أول وهلة فقال : « آخر من يدخل » ثم قال : « آخر قرية » وحق الترتيب عكسه ؟ قلت : إنما يخالف الترتيب أحيانا لنكتة ككون الحديث شاهدا لما قبله أو فيه تتمة له أو مرتبط المعنى به أو نحو ذلك من المقاصد الصناعية المقتضية لتعقيبه به . وإنما رتبه على هذا النحو (تسهيلا على الطلاب) لعلم الحديث أى تيسيرا عليهم عند إرادة الكشف عن حديث يراد مراجعته للعلم أو للعمل به فإن الكتاب إذا كان جنسا واحدا غير مبوب عسر التتبع منه وإذا جعلت له تقاسيم وأنواع واشتملت أقسامه على أصناف كان أسهل على الكاشف وأنشط للقارئ سيما إذا تلاحقت الأشكال بغرابة الانتظام وتجاذبت النظائر بحسن الالتئام وتعانقت الأمثال بالتشابه فى تمام الأحكام وكمال الاحكام والتسهيل التيسير قال الزمخشرى : ومن المجاز كلام فيه سهولة وهو سهل المأخذ (وسميته الجامع الصغير) قال النحرير الدوانى : يعنى سميته بمجموع الموصوف والصفة وما أضيف إليهما (من حديث البشير النذير) أى البالغ فى كل من الوصفين غاية الكمال فهو بشير للمؤمنين بالجنة ونذير للكافرين من النار وفيه من أنواع البديع الطباق وهو إيراد المتضادين وهما البشارة والنذارة وقدم الوصف بالبشارة على الوصف بالنذارة إما رعاية للسجع أو إشارة إلى سبق الرحمة وغلبة وصف الكرم وكثرة المسامحة واجزال المواهب، ولا مانع من كون الوصف فى الأصل يصير علما بالشخص أو بالغلبة أو بهما . قال الحرانى : والجامع من الجمع وهو ضم ما شأنه الافتراق والتنافر لطفا أو قهرا . ثم بين وجه مناسبة تسميته بخصوص ذلك الاسم بقوله (لأنه مقتضب) أى مقتطع من اقتضب الشيء اقتطعه ومنه قيل للغصن المقطوع قضيب فعيل بمعنى مفعول . قال الزمخشرى ومن المجاز اقتضب الكلام ارتجله واقتضب الناقة ركبها قبل أن تراض ورجل قضابة قطاع للأمور مقتدر عليها (من الكتاب الكبير) حجما وعلما (الذى) صنفته فى الحديث و (سميته بجمع الجوامع) لجمعه كل مؤلف جامع فتسميته بذلك إيماء إلى ما ذكر ومن ثم قال (وقصدت) أى طلبت يقال قصدت الشيء وله واليه قصدا طلبته بعينه (فيه) أى فى الكتاب الكبير (جمع الأحاديث النبوية بأسرها) أى بجميعها والأسر القد الذى يشد به الأسير فإذا ذهب الأسير بأسره فقد ذهب بجميعه

وهذه رموزه : — (خ) للبخارى ، (م) لمسلم ، (ق) لهما ، (د) لأبى داود ، (ت) للترمذى ، (ن) للنسائى

فقال هذا الك بأسره أى بقده يعنى بجميعه كما يقال برمته ذكره فى الصحاح وهذا بحسب ما اطلع عليه المؤلف لا باعتبار ما فى نفس الأمر لتعذر الاحاطة بها وإنافتها على ما جمعه الجامع المذكور لو تم وقد اخترمته المنية قبل إتمامه . وفى تاريخ ابن عساكر عن أحمد : صح من الحديث سبعمائة ألف وكسر . وقال أبو زرعة : كان أحمد يحفظ ألف ألف حديث . وقال البخرى : احفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتى ألف حديث غير صحيح . وقال مسلم : صنفت الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث إلى غير ذلك : ثم شرع فى بيان رموز اصطلح عليها فقال (وهذه رموزه) أى إشاراته الدالة على من خرج الحديث من أهل الأثر جمع رمز وهو الإشارة بعين أو حاجب أو غيرهما قال فى الكشاف وأصله التحرك ومنه الراموز للبحر . وفى الأساس رمز اليه وكلمه رمزا بشفتيه وحاجبه ، ويقال جارة غمازة بيدها همازة بعينها لمازة بفمها رمازة بحاجبها ودخلت عليهم فتامزوا وتغامزوا انتهى وقال الحرانى الرمز تلطف فى الافهام بإشارة تحرك طرف كيد ولحظ والغمز أشد منه . وقال الراغب يعبر عن كل كلام كإشارة بالرمز كما عبر عن السعاية بالغمز انتهى . ثم توسع فيه المصنف فاستعمله فى الإشارة بالحروف التى اصطلح عليها فى العزو إلى المخرجين (خ للبخارى) زين الأمة وافتخار الأئمة صاحب أصح الكتب بعد القرآن ساحب ذيل الفضل على مر الزمان الذى قال فيه إمام الأئمة ابن خزيمة : « ماتحت أديم السماء أعلم بالحديث منه » وقال بعضهم إنه من آيات الله التى يمشى على وجه الأرض . وقال الذهبى : « كان من أفراد العالم مع الدين والورع والمتانة » هذه عبارته فى الكاشف ومع ذلك غلب عليه الغض من أهل السنة فقال فى كتاب الضعفاء والمتروكين : « ما سلم من الكلام لأجل مسألة اللفظ تركه لاجلها الراويان » هذه عبارته وأستغفر الله نسأل الله السلامة ونعوذ به من الخذلان . قال التاج السبكى : « شيخنا الذهبى عنده على أهل السنة تحامل مفرط وإذا وقع بأشعرى لا يبقى ولا يذر فلا يجوز اعتماد عليه فى ذم أشعرى ولا شكر حنبلى » تفقه البخارى على الحميدى وغيره من أصحاب الشافعى وكتب عن أحمد زهاء ألف حديث وكتب عنه المحدثون وما فى وجهه شعرة وكان يحضر مجلسه زهاء عشرين ألفاً وسمع منه الصحيح نحو تسعين ألفا ، وقال إنه ألفه من زهاء ستمائة ألف وأنه ما وضع فيه حديثاً إلا اغتسل بماء زمزم وصلى خلف المقام ركعتين وصنفه فى ستة عشر سنة . وروى عنه مسلم خارج الصحيح . وكان يقول له : دعنى أقبل رجلك ياطبيب الحديث يا أستاذ الأستاذين . ولد بعد الجمعة ثلث عشر شوال سنة أربع وتسعين ومائة ومات عشاء ليلة الفطر سنة ست وخمسين ومائتين ، وما أحسن قول ابن الكمال ابن أبى شريف ولد فى صدق ومات فى نور ومناقبه مفردة بالتأليف فلا نطيل فيها منها . أن كتابه لم يقرأ فى كرب إلا فرج ولا ركب به فى مركب فغرق وإنما رمز له المؤلف بحرف من حروف بلده دون اسمه لأن نسبته إلى بلده أشهر من اسمه وكنيته ورمز إليه بالخاء دون غيرها من حروف بلده لأنها أشهر حروفه وليس فى حروف بقية الأسماء خاء (م لمسلم) أبو الحسين ابن الحجاج القشيرى النيسابورى صاحب الصحيح المشهود له بالترجيح ، صنفه من ثلاثمائة ألف حديث كما فى تاريخ ابن عساكر ، أخذ عن أحمد وخلق وعنه خلق ، روى له الترمذى حديثاً واحدا . وسبب موته أنه ذكر له حديث فلم يعرفه فأوقد السراج وقال لمن فى الدار : لايدخل أحد على فقالوا أهديت لنا سلة تمر وقدموها فكان يطلب الحديث ويأخذ تمرة فأصبح وقد فنى التمر ووجد الحديث فمات سنة واحد وستين ومائتين . وإنما رمز له بالميم لأن اسمه أشهر من نسبته وكنيته عكس البخارى والميم أول حروف اسمه (ق لهما) فى الصحيحين واتفقت الأمة على أنهما أصح الكتب وقول الإمام الشافعى رضى الله عنه : « الأصح الموطأ » كان قبل وجودهما والجمهور على أن مافى البخارى دون التعاليق والتراجم وأقوال الصحب والتابعين أصح مما فى مسلم وعكسه أطيل فى رده وجميع ما أسند فى الصحيحين محتوم بصحته قطعاً أو ظنا على الخلاف المعروف سوى ما ئتين وعشرة أحاديث انتقدها عليهم الدارقطنى وأجابوا عنها . (د لأبى داود) سليمان بن الأشعث السجستانى الشافعى أخذ عن أحمد وخلق وعنه الترمذى

(ه) لابن ماجه ، (٤) لهؤلاء الأربعة ، (٣) لهم إلا ابن ماجه ، (حم) لأحمد فى مسنده ، (عم) لابنه عبدالله فى

....

ومن لا يحصى . ولد سنة ثنتين ومائتين ومات سنة خمس وسبعين ومائتين قالوا : « ألين له الحديث كما ألين لداود الحديد » ، وقال بعض الأعلام : سننه أم الأحكام . ولما صنفه صار لأهل الحديث كالمصحف . قال : « كتبت خمسمائة ألف حديث انتخبت منها السنن أربعة آلاف وثمانمائة ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه وما فيه لين شديد بينته » . قال الذهبي : قد وفى فإنه بين الضعيف الظاهر وسكت عن المحتمل فما سكت عنه لا يكون حسنا عنده ولا بد كما زعمه ابن الصلاح وغيره بل قد يكون فيه ضعف وهذا قد سبقه إليه ابن منده حيث قال كان يخرج عن كل من لم يجمع على تركه ويخرج الاسناد الضعيف إذا لم يجده فى الباب غيره لأنه عنده أقوى من رأى الرجال . قال ابن عبد الهادى هذا رد على من يقول إن ماسكت عليه أبو داود يحتج به ومحكوم عليه بأنه حسن عنده ، والذى يظهر أن ماسكت عنه وليس فى الصحيحين ينقسم إلى صحيح محتج به وضعيف غير محتج به بمفرده ومتوسط بينهما . فما فى سننه ستة أقسام أو ثمانية صحيح لذاته صحيح لغيره بلا وهن فيهما ، مابه وهن شديد ، مابه وهن غير شديد ، وهذان قسمان : ماله جابر وما لا جابر له ، وما قبلهما قسمان : مابين وهنه وما لم يبينه ، ورمز له المؤلف بالدال لأن كنيته أشهر من اسمه ونسبه ، والدال أشهر حروف كنيته وأبعدها عن الاشتباه ببقية العلائم انتهى (ت للترمذى) بكسر الفوقية والميم أو بضمهما وبفتح فكسر كلها مع إعجام الذال نسبة لبلدة قديمة بطرف جيحون وهو الإمام أبو الحسن محمد بن عيسى بن سورة من أوعية العلم وكبار الأعلام ، ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة تسع وسبعين ومائتين . وقول الخليلى : بعد الثمانين رده وصنيع المؤلف قاض بأن جامع الترمذى بين أبى داود والنسائى فى الرتبة لكن قال الذهبى انحطت رتبة جامع الترمذى عن سنن أبى داود والنسائى لإخراجه حديث المصلوب والكلبى وأمثالها . وقال فى الميزان فى ترجمة يحيى بن اليمان لا تغتر بتحسين الترمذى فعند المحاققة غالباً ضعاف ورمز له بالتاء لأن شهرته بنسبته لبلده أكثر منها باسمه وكنيته (ن للنسائى) الإمام أحمد بن شعيب الخراسانى الشافعى ولد سنة أربع أو خمسة عشر ومائتين واجتهد ورحل إلى أن انفرد فقهاً وحديثاً وحفظاً وإتقاناً . قال الزنجانى له شرط فى الرجال أشد من الشيخين . وقال التاج السبكى عن أبيه والذهبى : النسائى أحفظ من مسلم . وقال أبو جعفر ابن الزبير لأبى داود فى استيعاب أحاديث الأحكام ماليس لغيره وللترمذى فى فنون الصناعة الحديثية مالم يشاركه فيه غيره . وقد سلك النسائى أغمض تلك المسالك وأجلها وكان شهماً منبسطا فى المأكل كثير الجماع للنساء مع كثرة التعبد ، دخل دمشق فذكر فضائل على رضى الله عنه فقيل له فمعاوية فقال ما كفاه أنه يذهب رأساً برأس حتى نذكر له فضائل فدفع فى خصيتيه حتى أشرف على الموت فأخرج فمات بالرملة أو فلسطين سنة ثلاث وثلاثمائة وحمل للمقدس أو مكة فدفن بين الصفا والمروة ، ورمز له بالنون لأن نسبته أشهر من اسمه وكنيته ولم يرمز له بالسين لئلا يتصحف بابن أبى شيبة (ه لابن ماجه) الحافظ الكبير محمد بن يزيد الربعى مولاهم القزوينى ، وماجه لقب لأبيه ، كان من أكابر الحفاظ مجمع على توثيقه . ولما عرض سننه على أبى زرعة قال : أظن أن هذا الكتاب إن وقع بأيدى الناس تعطلت الجوامع أو أكثرها ، مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين . قال المزى : كل ما انفرد به ابن ماجه عن الخمسة ضعيف واعترض ثم حمل تارة على الأحكام وطوراً على الرجال ، ورمز له بالهاء لأن اشتهاره بلقب أبيه أكثر منه باسمه وبلده (٤ لهؤلاء الأربعة) أى أصحاب السنن الأربعة أبى داود ومن بعده (٣ لهم إلا ابن ماجه) وهذه السنن الأربعة فيها الصحيح والحسن والضعيف فليس كل مافيها حسنا ولهذا عابوا على محيى السنة فى تقسيمه المصابيح إلى الصحاح والحسان جانحا إلى أن الحسن مارواه أصحاب السنن والصحاح مافى الصحيحين أو أحدهما . وقول السلفى اتفق أهل المشرق والمغرب على صحة مافى الكتب الخمسة زلل فاحش (حم لأحمد فى مسنده) بفتح النون يقال لكتاب جمع فيه ماأسنده الصحابة أى رووه وللإسناد كمسند الشهاب ومسند الفردوس أى إسناد حديثهما ولم يكتف فى الرمز إليه بحرف واحد كما فعل فى أولئك لئلا يتصحف بعلامة البخارى . والإمام أحمد هو ابن محمد بن حنبل الناصر للسنة الصابر على المحنة

زوائده ، (ك) للحاكم : فإن كان فى مستدركه أطلقت ، وإلا بينته ، (خد) للبخارى فى الأدب (تخ) له فى التاريخ ، (حب) لابن حبان فى صحيحه ، (طب) للطبرانى فى الكبير ، (طس) له فى الأوسط ، (طص) له فى

الذى قال فيه الشافعى ما ببغداد أفقه ولا أزهد منه . وقال إمام الحرمين : غسل وجه السنة من غبار البدعة وكشف الغمة عن عقيدة الأمة . ولد ببغداد سنة أربع وخمسين ومائة وروى عن الشافعى وابن مهدى وخلق ، وعنه الشيخان وغيرهما ، ومات سنة إحدى وأربعين ومائتين ، وارتجت الدنيا لموته . قال ابن المدينى : مسنده وهو نحو أربعين ألفا أصل من أصول الإسلام . وقال ابن الصلاح مسند أحمد ونحوه من المسانيد كأبى يعلى والبزار والدارمى وابن راهويه وعبد بن حميد لا يلتحق بالأصول الخمسة وما أشبهها أى كسنن ابن ماجه فى الاحتجاج بها والركون إليها . وقال العراقى : وجود الضعيف فى مسند أحمد محقق . بل فيه أحاديث موضوعة جمعتها فى جزء وتعقبه تلميذه الحافظ ابن حجر بأنه ليس فيه حديث لا أصل له إلا أربعة منها خبر ابن عوف أنه يدخل الجنة زحفا قال أعنى ابن حجر فى تجريد زوائد البزار وإذا كان الحديث فى مسند أحمد لا يعزى لغيره من المسانيد (عم لابنه) عبد الله ، روى عن أبيه وابن معين وخلق ، وعنه النسائى والطبرانى وغيرهما ، روى علما كثيراً. قال الخطابى : ثقة ثبت ، ولد سنة ثلاث عشرة ومائتين ومات سنة تسعين ومائتين (فى زوائده) أى زوائد مسند أبيه جمع فيه نحو عشرة آلاف حديث (ك للحاكم) محمد بن عبد الله بن حمدويه الضبى الشافعى الإمام الرحال المعروف بابن البيع . قال أبو حاتم وغيره : قام الإجماع على ثقته ونسب إلى التشيع وقال الذهبى : ثقة ثبت لكنه يتشيع ويحط على معاوية والله يحب الإنصاف ما الرجل برافضى كما زعمه ابن طاهر أما صدقه فى نفسه ومعرفته بهذا الشأن فمجمع عليه . وقال السبكى : اتفق العلماء على أنه من أعظم الأئمة الذين حفظ الله بهم الدين. ولد سنة إحدى وعشرين وثلثمائة وأكثر الرحلة والسماع حتى سمع من نيسابور من نحو ألف شيخ ومن غيرها أكثر ، ولا تعجب من ذلك فإن ابن النجار ذكر أن أبا سعيد السمعانى له سبعة آلاف شيخ واستملى على ابن حبان وتفقه على ابن أبى هريرة وغيره ، روى عنه الأئمة : الدارقطنى ، والقفال الشاشى وهما من شيوخه . والبيهقى وأكثر عنه ، وبكتبه تفقه الأستاذ أبو القاسم القشيرى ورحل الناس إليه من الآفاق ، وحدثوا عنه فى حياته ، وأفرد المدينى ترجمته وذكر أنه دخل الحمام فاغتسل وقال : آه فخرجت روحه وهو مستور لم يلبس القميص (فإن كان فى مستدركه) على الصحيحين مافاتهما الذى قصد فيه ضبط الزائد عليهما مما على شرطهما أو شرط أحدهما أو هو صحيح (أطلقت) العزو إليه عاريا عن التقييد بأن أذكر صورة حرف ، ك ، يقال أطلقت القول أرسلته من غير قيد ولا شرط وأطلقت البينة شهدت من غير تقييد بتاريخ ، ذكره الزمخشرى (وإلا) بأن كان فى تاريخه أو المدخل أو الإكليل أو غيرها من كتبه التى بلغت ، كما قال السبكى وغيره ، نحو خمسمائة ، بل قال عبد الغافر الفارسى : ألفا ، بل قيل أكثر (بينته) قالوا وقد تساهل الحاكم فيما استدركه على الشيخين لموته قبل تنقيحه ، أو لكونه ألفه آخر عمره وقد تغير حاله أو لغير ذلك ، ومن ثم تعقب الذهبى كثيرا منه بالضعف والنكارة وقال : ما أدرى هل خفيت عليه فما هو ممن يجهل وإن علم فهذه خيانة عظيمة ، وجملة ما فيه مما على شرطهما أو أحدهما نحو نصفه وما صح بسنده نحو ربعه ، وأما قول المالينى : لم أر فيه حديثا واحدا على شرطهما فأبطله الذهبى بأنه غلو وإسراف قال وما انفرد بتصحيحه ولم يكن مردودا بعلة فهو دائر بين الصحة والحسن وظاهر تصرف الحاكم أنه ممن يرى اندراج الحسن فى الصحيح . قال ابن أبى شريف بنحو الاعتراض بتساهله فى الصحيح (خد للبخارى فى الأدب) أى فى كتاب الأدب المفرد وهو مشهور (تخ له فى التاريخ) أى الكبير فأل فيه للعهد إذ هو المعهود المشهور فيما بين القوم وأطلقه لغلبة اشتهاره وتبادر الأذهان إليه ويحتمل أن المراد واحد من الكتب التى صنفها فى التاريخ وهى ثلاثة وهى : كبير ، وأوسط ، وصغير . والكبير صنفه وعمره ثمانية عشر سنة عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم . قال ابن منده: لو كتب الرجل ثلاثين ألفا ما استغنى عن تاريخ البخارى . وقال السبكى تاريخه لم يسبق إليه ، ومن ألف بعده فى التاريخ أو الأسماء أو الكنى عيال عليه فمنهم من نسبه لنفسه كمسلم وأبى زرعة وأبى حاتم ومنهم من حكاه عنه (حب لابن

الصغير ، (ص) لسعيد بن منصور فى سننه ، (ش) لابن أبى شيبة ، (عب) لعبد الرزاق فى الجامع ، (ع) لأبى يعلى فى مسنده ، (قط) للدارقطنى : فإن كان فى السنن أطلقت ، وإلا بينته ، (فر) للديلمى فى مسند

حبان) بكسر الحاء وتشديد الموحدة . وهو محمد بن حبان أبو حاتم التميمى الفقيه الشافعى البستى أحد الحفاظ الكبار . روى عن النسائى وأبى يعلى وابن خزيمة وخلق ، وعنه الحاكم وغيره ، وصنف كتبا نفيسة منها تاريخ الثقات وتاريخ الضعفاء . ولى قضاء سمرقند ، وكان رأساً فى الحديث ، عالما بالفقه والكلام والطب والفلسفة والنجوم ، ولهذا امتحن ونسب للزندقة وأمر بقتله ، ثم مات بسمرقند سنة أربع وخمسين وثلثمائة فى عشر الثمانين (فى صحيحه) المسمى بالتقاسيم والأنواع المقدم عندهم على مستدرك الحاكم . قال الحازمى : ابن حبان أمكن فى الحديث من الحاكم والحاكم أشد تساهلا منه غايته أن ابن حبان يسمى الحسن صحيحا اه وما اقتضاه كلام التقريب كأصله مما يخالف ذلك رده الزين العراقى بأن ابن حبان شرط تخريج مراويه ثقة غير مدلس سمع من شيخه وسمع منه الآخذ عنه ووفى بالتزامه ولم يعرف للحاكم قال وصحيح ابن خزيمة أعلى رتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه فأصح من صنف فى الصحيح بعد الشيخين ابن خزيمة فابن حبان فالحاكم . قال ابن حجر : وذكر ابن حبان فى كتابه أنه إنما لم يرتبه ليحفظ لأنه لو رتبه ترتيبا سهلا لاتكل كل من يكون عنده على سهولة الكشف فلا يحفظه ، وإذا توعر طريق الكشف كان أدعى لحفظه ليكون على ذكر من جمعه (طب للطبرانى) سليمان اللخمى أبو القاسم أحد الحفاظ المكثرين الجوالين ، صاحب التصانيف الكثيرة أخذ عن أكثر من ألف شيخ منهم أبو زرعة وطبقته ، وعنه أبو نعيم وغيره قال الذهبى : ثقة صدوق ، واسع الحفظ . بصير بالعلل والرجال والأبواب كثير التصانيف إليه المنتهى فى كثرة الحديث وعلومه ، تكلم ابن مردويه فى أخيه فأوهم أنه فيه وليس به ، بل هو حافظ ثبت . مات بأصبهان سنة ستين وثلاثمائة عن مائة سنة وعشرة أشهر (فى الكبير) أى معجمه الكبير المصنف فى أسماء الصحابة قيل أورد فيه ستين ألف حديث (طس له فى الأوسط) أى معجمه الأوسط الذى ألفه فى غرائب شيوخه يقال ضمنه نحو ثلاثين ألفا وفى تاريخ ابن عساكر أن الطبرانى كان يقول : هذا الكتاب روحى (طص له فى الصغير) أى أصغر معاجيمه فيه نحو عشرين ألفاً ، ومما يستغرب أنى وقفت على تذكرة المقريزى بخطه فوجدته ذكر فى ترجمة الحافظ ابن حجر أنه كان سريع الكتابة سريع القراءة بحيث قرأ المعجم الصغير للطبرانى فى مجلس واحد بصالحية دمشق . قال فى اللسان وقد عاب عليه أبو الفضل جمعه الأحاديث الأفراد مع ما فيها من النكارة والشذوذ والموضوعات وفى بعضها القدح فى كثير من قدماء الصحابة وغيرهم . وهذا أمر لا يختص به الطبرانى فلا معنى لإفراده باللوم بل أكثر المحدثين فى الأعصار الماضية إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عهدته انتهى (ص لسعيد بن منصور فى سننه) هو أبو عثمان الخراسانى ويقال الطالقانى ثقة ثبت صاحب السنن . روى عن مالك والليث ، وعنه أحمد وأبو داود وغيرهم . مات بمكة سنة سبع وعشرين ومائتين فى عشر التسعين ، وسننه قال المصنف فى شرح التقريب ومن مظان المعضل والمنقطع والمرسل سنن سعيد بن منصور ، السنن جمع سنة قال الحافظ العراقى والتعبير بها أدنى من التعبير بالحديث لأنه لا يختص عندهم وصفه بالمرفوع بل يشمل الموقوف ، بخلاف السنة ، قال الزين زكريا وبما قاله علم أن بينهما عموماً مطلقا ، قال والحديث الضعيف لا يسمى سنة هكذا جزم به فى شرح الألفية (ش لابن أبى شيبة) الحافظ الثبت العديم النظير ، عبدالله بن محمد بن أبى شيبة العبسى الكوفى صاحب المسند والأحكام والتفسير وغيرها سمع من ابن المبارك وابن عيينة ، وتلك الطبقة ، وعنه الشيخان وأبو داود وابن ماجه وخلق . قال الفلاس : ما رأيت أحفظ منه . مات سنة خمس وثلاثين ومائتين (عب لعبد الرزاق فى الجامع) هو ابن همام بن نافع أبو بكر أحد الأعلام ، روى عن ابن جريج ومعمر ، وعنه أحمد وإسحاق ، مات عن خمس وثمانين ببغداد سنة إحدى عشرة ومائتين وكان يتشيع (ع لأبى يعلى فى مسنده) الحافظ الثبت محدث الجزيرة أحمد بن على بن المثنى التميمى سمع ابن معين وطبقته ، وعنه ابن حبان والإسماعيلى وغيرهما أهل صدق وأمانة وعلم وحلم ، وثقه ابن حبان والحاكم ، ولد

الفردوس ، (حل) لأبي نعيم في الحلية ، (هب) للبيهقي في شعب الإيمان ، (هق) له في السنن ، (عد) لابن عدي في

....

سنة عشر ومائتين ومات سنة سبع وثلاثمائة (قط للدارقطني) نسبة إلى الدار والقطن ، ركب الاسمان وجعلا واحداً ونسب إليه كما نبه عليه في المصباح (فإن كان في السنن أطلقت) العزو إليه عاريا عن التقييد (وإلا) بأن كان في غيرها من تصانيفه كالعلل (بينته) أي عينت الكتاب الذي فيه ، وهو جهبذ العلل الحافظ الجبل علي ابن عمر البغدادي الشافعي إمام زمانه ، وسيد أهل عصره ، تفقه على الإصطخري ، وروى عن البغوي وابن صاعد والمحاملي ، وعنه القاضي أبو الطيب والبرقاني والصابوني وغيرهم . قيل للحاكم : هل رأيت مثله ؟ قال هو ما رأى مثل نفسه فكيف أنا ، وله مصنفات يطول سردها ، قال أبو الطيب : هو أمير المؤمنين في الحديث ومن تأمل سننه عرف قدر علمه بمذاهب العلماء . قال الخطيب : رفيع دهره ، وإمام وقته ، صحيح الاعتقاد ، عارف بمذاهب الفقهاء ، واسع الاطلاع ، لكن رأيت في كلام الذهبي مايشير إلى أنه كان يتساهل في الرجال ، فإنه قال مرة : الدارقطني يجمع الحشرات ، وقال أخرى لما نقل عن ابن الجوزي في حديث أعله الدارقطني : إنه لا يقبل تضعيفه حتى يبين سببه مانصه : هذا يدل على هوى ابن الجوزي ، وقلة علمه بالدارقطني ، فإنه لا يضعف إلا من لا طب فيه انتهى ، ولد سنة ست وثلاثمائة ومات سنة خمس وثمانين عن نحو ثمانين سنة وصلى عليه الشيخ أبو حامد ودفن بقرب معروف الكرخي (فر للديلمي في مسند الفردوس) المسمى : « بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب » والفردوس للإمام عماد الاسلام أبي شجاع الديلمي ألفه محذوف الأسانيد مرتبا على الحروف ليسهل حفظه وأعلم بإزائها بالحروف للمخرجين كما مر ، ومسنده لولده سيد الحفاظ أبي منصور ابن شيرويه ، خرج سند كل حديث تحته وسماه إبانة الشبه في معرفة كيفية الوقوف على ما في كتاب الفردوس من علامات الحروف (حل لأبي نعيم) أحمد بن عبدالله بن إسحاق الأصبهاني الصوفي الفقيه الشافعي الحافظ المكثر أخذ عن الطبراني وغيره ، وعنه الخطيب وغيره وهو من أخص تلامذته وعجب عدم ذكره له في كتاب تاريخ بغداد مع كونه دخلها . قال الذهبي : صدوق تكلم فيه بلا حجة لكنه عقوبة من الله لكلامه في ابن منده بهوى ، وكلام ابن منده فيه فظيع لا أحب حكاياته ولا أقبل قول كل منهما في الآخر ، بل هما مقبولان ولا أعلم لهما ذنبا أكثر من روايتهما الموضوعات ساكتين عليها ، وكلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به وماعلمت عصراً سلم من ذلك أهله سوى الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم . مات بأصبهان سنة ثلاثين وأربعمائة عن أربع وتسعين سنة . هذا كلام الذهبي (في الحلية) أي كتاب : « حلية الأولياء وطبقات الأصفياء » قالوا : لما صنفه بيع في حياته بأربعمائة دينار ، واشتهرت بركته ، وعلت في الخافقين درجته ، وناهيك بقول الامام أبي عثمان الصابوني ، كما نقله عنه في الوضوء وغيره ، كل بيت فيه حلية الأولياء لأبي نعيم لا يدخله الشيطان (هب للبيهقي) نسبة إلى بيهق قرى مجتمعة بنواحي نيسابور . وهو الامام الجليل الحافظ الكبير أحد أئمة الشافعية الموصوف بالفصاحة والبراعة ، سمع من الحاكم وغيره ، وبلغت تصانيفه نحو الألف ؛ قال السبكي : ولم يتفق ذلك لأحد ، قال الذهبي : ودائرته في الحديث ليست كبيرة ، بل بورك له في مروياته ، وحسن تصرفه فيها ، لحذقه وخبرته بالأبواب والرجال ، واعتنى بجمع نصوص الشافعي وتخريج أحاديثها حتى قال إمام الحرمين : مامن شافعي إلا وللشافعي في عنقه منة إلا البيهقي فله عليه المنة (في شعب الايمان) بكسر أوله كتاب نفيس غزير الفوائد في ستة أسفار كبار (هق له في السنن) الكبرى الذي قال السبكي : لم يصنف أحد مثله تهذيبا وترتيبا وجودة . ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة ومات سنة ثمان وخمسين وأربعمائة بنيسابور وحمل لبيهق فدفن بها (عد لابن عدي) الحافظ عبدالله بن عدي بن القطان أبو أحمد عبدالله الجرجاني أحد الحفاظ الأعيان وأحد الجهابذة الذين طافوا البلاد ، وهجروا الوساد ، وواصلوا السهاد ، وقطعوا المعتاد ، طالبين للعلم ، لا يعترى هممهم قصور ولا يثني عزمهم عظائم الأمور وقواطع الدهور ، روى عن الجمحي وغيره ، وعنه أبو حامد الاسفرايني وأبو سعيد الماليني ، قال البيهقي حافظ متقن لم يكن في زمنه مثله . وقال ابن عساكر : ثقة على لحن فيه ، مات سنة خمس وستين وثلاثمائة عن ثمان وثمانين سنة (في) كتاب (الكامل) أي في كتابه المسمى بالكامل الذي ألفه في معرفة

الكامل ، (عق) للعقيلي في الضعفاء ، (خط) للخطيب : فإن كان في التاريخ أطلقت ، وإلا بينته .
والله أسأل أن يمن بقبوله ، وأن يجعلنا عنده من حزبه المفلحين ، وحزب رسوله ، آمين

الضعفاء ، وهو أصل من الأصول المعول عليها والمرجوع اليها ، طابق اسمه معناه ووافق لفظه فحواه ، من عينه انتجع المنتجعون ، وبشهادته حكم الحاكمون ، وإلى ماقاله رجع المتقدمون والمتأخرون (عق للعقيلي) في كتابه الذي صنفه (في الضعفاء) أي في بيان حال رجال الحديث الضعفاء جمع ضعيف والضعف بفتح الضاد في لغة تميم وبضمها في لغة قريش خلاف القوة والصحة (خط للخطيب) الحافظ أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر البغدادي الفقيه الشافعي أحد الأعلام الحفاظ ، ومهرة الحديث ، له نحو خمسين مؤلفا ، ولد سنة ثنتين وتسعين وثلاثمائة ، وسمع خلائق لايحصون ، وأخذ الفقه عن المحاملي وأبي الطيب . وقال ابن السمعاني : كان مهابا موقرا ثقة حجة حسن الخط كثير الضبط فصيحا ختم به الحفاظ ، له ثروة ظاهرة ، وصدقات طائلة ، مات سنة ثلاث وستين وأربعمائة ببغداد وحمل جنازته صاحب المهذب ، ودفن بجانب بشر الحافي . وكان شرب ماء زمزم لذلك وأن يحدث بتاريخه بجامع بغداد وأن يملي بجامع المنصور فاستجيب له ، وكان سريع القراءة جدا ، قرأ البخاري على كريمة المروزية في خمسة أيام وسمع علي إسماعيل الضرير البخاري في ثلاث مجالس ، وله نظم حسن منه

الشمس تشبهه والبدر يحكيه والدر يضحك والمرجان من فيه
ومن سرى وظلام الليل معتكر فوجهه عن ضياء البدر يغنيه

(فان كان) الحديث الذي أعزوه اليه (في التاريخ) تاريخ بغداد المشهور (أطلقت) العزو اليه (وإلا) بأن كان في غيره من تآليفه المشهورة المنتشرة (بينته) بأن أعين الكتاب الذي هو فيه . قال الحضرمي وغيره : ولعمري إن تاريخه من المصنفات التي سارت ألقابها بخلاف مضمونها ، سماه : « تاريخ بغداد » وهو تاريخ العالم كالأغاني للأصبهاني سماه : «الأغاني» وفيه من كل شيء (والله أسأل) لاغيره كما يؤذن به تقديم المعمول كما في : «إياك نعبد» (أن يمن) أي ينعم علي (بقبوله) مني بأن يثيبني عليه في الآخرة ؛ إذ لامعول إلا على نفعها (وأن يجعلنا) أتى بنون العظمة مع أن المقام مقام تعجيز وإظهار افتقار ، إظهارا لملزومها الذي هو نعمة من تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعلم امتثالا لقوله تعالى : «وأما بنعمة ربك فحدث» أولا للتواضع والاشارة إلى أن ذلك الجعل لايكون له وحده بل مع إخوانه من الأفاضل أشار اليه التفتازاني ونازعه الشريف (عنده) عندية إعظام وإكرام لاعندية مكان ، تعالى الله عن ذلك (من حزبه) بكسر الحاء أي من خاصته وجنده يقال حزب قومه فتحزبوا أي صاروا طوائف وفلانا يحازب فلانا ينصره ويعاضده ذكره الزمخشري (المفلحين) أي الكاملين في الفلاح الفائزين بكل خير المدركين لما طلبوا الناجين عما رهبوا . الفلاح درك البغية أو الفوز والنجاة (وحزب رسوله) أي اتباع الله واتباع رسوله المقربين لديه ، وكان ينبغي تأخير المفلحين عنه لكنه قدمه رعاية للفاصلة والتسجيع . وحزب الله هم المفلحون الغالبون «ألا إن حزب الله هم المفلحون» فان حزب الله هم الغالبون . قال القاضي : وأصل الحزب القوم يجتمعون لأمر حزبهم . وقال الراغب : جماعة فيها غلظ

إلى هنا تمام الكلام على شرح الخطبة وقد ختمها المؤلف كأكابر المحدثين بحديث النية وصيره جزءاً منها ولأمر ما بديع تطابقوا على هذا الصنيع وهو أن الخلفاء الأربعة خطبوا به ، فلما صلح للخطبة على المنابر صلح أن يجعل في خطب الدفاتر فكأنه قال . قصدت بجمع هذا الجامع جمع حديث المصطفى القائل « إنما الأعمال بالنيات » فإن كنت قصدت وجه الله فسيجزيني عليه وينفع به ، أو عرضا دنيويا فسيكافئني بنيتي ، ولما صح فيه النية وأخلص الطوية نشره الله في الاسلام ونفع به الخاص والعام . قال النووي في بستانه وغيره : استحب العلماء أن تفتتح المصنفات بهذا الحديث ، وممن ابتدأ به البخاري في صحيحه ، ثم روى أعني النووي بإسناد عن ابن مهدي : من أراد أن يصنف كتابا فليبدأ به ، ورواه عنه أيضا العراقي في أماليه . قال ابن الكمال : ولما كان عالم الملك تحت قهر عالم الملكوت وتسخيره لزم أن

١ — إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَانَوَى : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ

يكون لنيات النفوس وهيئتها تأثيرفيا تباشره أبدانها من الأعمال ، فكل عمل بنية صادقة رحمانية عن هيئة نورانية صحبته بركة ويمن وجمعية وصفاء ، وكل عمل بنية فاسدة شيطانية عن هيئة غاسقة ظلمانية صحبه محق وشؤم وتفرقه ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم (إنما الأعمال بالنيات) أى إنما هى مرتبطة بها ارتباط الأشياء العلوية الملكية بالأسرار المكنونية . قال النووى فى بستانه : قال العلماء من أهل اللغة والفقه والأصول : « إنما » لفظة موضوعة للحصر تفيد إثبات المذكور وتنفى ماسواه . وقال الكرمانى والبرماوى وأبوزرعة : التركيب مفيد للحصر باتفاق المحققين وإنما اختلف فى وجه الحصر فقيل دلالة إنما عليه بالمنطوق أو المفهوم على الخلاف المعروف . وقيل عموم المبتدأ باللام وخصوص خبره أى كل الأعمال بالنيات، فلو صح عمل بغير نية لم تصدق هذه الكلية . « والأعمال » جمع عمل وهو حركة البدن فيشمل القول ويتجوز به عن حركة النفس والمراد هنا عمل الجوارح وإلا لشمل النية؛ إذ هى عمل القلب فتفتقر لنية فيتسلسل . وأل للعهد الذهنى أى غير العادية إذ لا تتوقف صحتها على نية وجعلها جمع متقدمون للاستغراق وعليه فلا يرد العادى أيضاً فإنه وإن كان القصد وجود صورته لكن بالنسبة لمزيد الثواب يحتاجها . « والنيات » بشد المثناة تحت : جمع نية . قال النووى : وهى القصد وهى عزيمة القلب ، ورده الكرمانى بأنه ليس عزيمة للقلب لقول المتكلمين : القصد إلى الفعل هو مانجده من أنفسنا حال الايجاد والعزم قد يتقدم عليه ويقبل الشدة والضعف بخلاف القصد ففرقوا بينهما من جهتين فلايصح تفسيره به . وقال القاضى البيضاوى : هى انبعاث القلب نحو مايراه موافقاً لغرض من جلب نفع أو دفع ضر حالا أو مآلا والشرع خصها بالارادة والتوجه نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى وامتثالا لحكمه . والنية فى الحديث محمولة على المعنى اللغوى ليحسن تطبيقه على مابعده وتقسيمه إلى من كانت هجرته إلى كذا وكذا فإنه تفصيل لما أجمله واستنباط للمقصود عما أصله . قال : وهذا اللفظ متروك الظاهر لأن الذوات غير منتفية إذ تقدير إنما الأعمال بالنيات لا عمل إلا بنية . والغرض أن ذات العمل الخالى عن النية موجود فالمراد نفى أحكامها كالصحة والفضيلة والحمل على نفى الصحة أولى لأنه أشبه بنفى الشيء بنفسه ولأن اللفظ يدل بالصريح على نفى الذوات وبالتبع على نفى جميع الصفات انتهى . قال ابن حجر : وهو فى غاية الجودة والتحقيق ولاشك أن الصحة أكثر لزوما للحقيقة فلايصح عمل بلانية كالوضوء عند الثلاثة خلافا للحنفية ولا نسلم أن الماء يطهر بطبعه والتيمم خلافا للأوزاعى إلابنية . قال بعض الحنفية الحق أن الدليل قائم على اعتبار النية فى جميع العبادات لقوله تعالى «وماأمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين» والاخلاص هو النية وهو جعله بنفسه متلبسا بحال من أحوال العابدين والأحوال شروط انتهى . على أن تقديرهم الكمال لايخلو عن مقال لأنهم يشترطون النية فى المقاصد ومحل عدم اعتبارها عندهم إنما هو فى الوسائل فحسب وإنما لم تشترط النية فى إزالة الخبث لأنه من قبيل التروك كالزنا فتارك الزنا من حيث إسقاط العقاب لايحتاجها ومن حيث تحصيل الثواب على الترك يحتاجها وكذا إزالة النجس لايحتاج فيه إليها من حيث التطهير ويحتاجها من حيث الثواب على امتثال أمر الشرع وأعمال الكفار خارجة عن الحكم لارادة العبادة وهى لاتصح منهم مع خطابهم بها وعقابهم بتركها وصحة نحو عتق وصدقة ووقف بدليل خاص . وتقييد بعض شراح البخارى بالمكلفين هاهل بالمرة كيف وعبادة الصبى المميز كذلك فلا تصح صلاته إلا بنية معتبرة اتفاقا . والباء للاستعانة أو للمصاحبة أو للسببية لأنها مقوية للعمل فكأنها سبب فى إيجاده ثم التقدير الأعمال بنياتها فيدل على اعتبار نية العمل من الصلاة وغيرها الفرضية والنفلية والتعيين من ظهر أو عصر مقصورة أوغيرذلك ، وإنما لم يجب تعيين العدد لأن تعيين العبادة لاينفك عنه وشرعت تميزاً للعبادة عن العادة ولتمييز مراتب العبادات بعضها عن بعض (وإنما لكل امرئ) أى إنسان قال فى القاموس : المرء الإنسان أو الرجل وفيه لغتان امرء كزبرج ومرء كفلس ولا جمع له من لفظه وهو من الغرائب لأن عين فعله تابعة للام فى الحركات الثلاث دائما . وفى مؤنثه أيضاً لغتان امرأة ومرأة، وفى الحديث استعمل اللغة الأولى منهما فى كل من النوعين ،

وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ـ

إذ قال لكل امرئ امرأة . ذكره الكرمانى . والمراد أن ليس من عمله الاختيارى القصدى إلا (ما) أى جزاء الذى (نوى) من خير وشر نفياً وإثباتاً فالاثبات لمانواه والنفى لايحصل له غير مانواه لحظ العامل من عمله مانواه لاصورته فهذه الجملة أيضاً مفيدة للحصر وهى تذييل . قال القاضى . وهاتان قاعدتان عظيمتان فالجملة الأولى تضمنت أن العمل الاختيارى لايحصل بغير نية بل لابد للعامل من نية الفعل والتعيين فيما يتلبس به والثانية تضمنت أنه يعود عليه من نفع عمله وضرره بحسب المنوى ومنع الاستنابة فى النية إلا فى مسائل لمدرك يخصها وقيل الثانية تدل على أن من نوى شيئا يحصل له وإن لم يعمل لمانع شرعى كمريض تخلف عن الجماعة ومالم ينوه لم يحصل له أى مالم ينوه مطلقاً لاخصوصاً ولا عموما إذ لولم ينو مخصوصاً وله نية عامة كفاه أحياناً كداخل مسجد أحرم بالفرض أوغيره تحصل التحية وإن لم ينو وعدم حصول غسل الجمعة بجنابة لمدرك يخصه . ثم كشفه عما فى تينك القاعدتين لما فيهما من نوع إجمال قد يخفى روماً للايضاح ونصا على صورة السبب الباعث على الحديث وهوكما فى معجم الطبرانى وغيره وذهل عنه ابن رجب فأنكره بإسناده . قال الحافظ العراقى فى موضع جيد ؛ وفى آخر رجاله ثقات أن رجلا خطب امرأة تسمى أم قيس . قال ابن دحية واسمها قيله فأبت حتى يهاجر فهاجر لاجلها فعرض به تنفيراً من مثل قصده فقال : (فمن كانت هجرته) إلى آخر مايأتى فتأمل ارتباط هذه الجمل الثلاث وتقرير كل جملة منها بالتى بعدها وإيقاعها كالشرح لها تجده بديعا وتعلم وجه اختصاص المصطفى صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم التى لايهتدى اليها إلاالفحول . الهجر الترك ، قال الكرمانى : وهنا أراد ترك الوطن ومفارقة الأهل ويسمى الذين تركوا الوطن وتحولوا إلى المدينة بالمهاجرين لذلك والمعنى من كانت هجرته (إلى الله ورسوله) قصداً ونية وعزماً (فهجرته) ببدنه وجوارحه (إلى الله ورسوله) ثواباً وأجرا وتقديره فمن كانت نيته فى الهجرة التقرب إلى الله فهجرته إلى الله ورسوله أى مقبولة ؛ إذ الشرط والجزاء وكذا المبتدأ والخبر إذا اتحدا صورة يعلم منه تعظيم كما فى هذه الجملة أو تحقير كما فى التى بعدها فالجزاء هنا كناية عن قبول هجرته . وقال بعضهم : الجزاء محذوف وتقديره فله ثواب الهجرة عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه أى فهجرته عظيمة شريفة أو مقبولة صحيحة . والتصريح باسم الله تعالى ورسوله للتبرك والتلذذ ؛ وبما تقرر من التقدير اتضح أنه ليس الجزاء عين الشرط حقيقة على أنه قد يقصد بجواب الشرط بيان الشهرة وعدم التنفير فيتحد بالجزاء لفظا نحو من قصدنى فقد قصدنى ؛ هذا محصول مادفعوا به توهم الاتحاد الذى شهد العقل الصحيح والنقل الصريح بأنه غير صحيح . قال الصفوى : وبالحقيقة الإشكال مدفوع من أصله لأن الهجرة هى الانتقال وهو أمر يقتضى ماينتقل اليه ويسمى مهاجراً اليه ومابعث على الانتقال هو المهاجر له . والفقرتان لبيان أن العبرة بالباعث وذلك إنما يظهر إذا كانت «إلى» فى جملتى الشرط بمعنى اللام فإذا تركت فى الجزاء على معناها الوضعى الحقيقى فلا اتحاد والمعنى من هاجر لله ولرسوله أى لاتباع أمرهما وابتغاء مرضاتهما فقد هاجر اليهما حقيقة وإن كان ظاهرا منتقلا إلى الدنيا ونعيمها ومن هاجر لغيرهما فالمهاجر اليه ذلك وإن انتقل إلى النبى ظاهرا . ثم أصل الهجرة الانتقال من محل إلى محل كما تقرر لكن كثيرا ماتستعمل فى الأشخاص والأعيان والمعانى وذلك فى حقه تعالى إما على التشبيه البليغ أى كأنه هاجر اليه أو الاستعارة المكنية أو هو على حذف مضاف أى محل رضاه وثوابه وأمره ورحمته أويقال الانتقال إلى النبى عبارة عن الانتقال إلى محل يجده فيه ووجدان كل أحد ونيله على مايليق به وكذا محل النيل أعم من المحال المعنوية والمراتب العلية والأمكنة الصورية ولهذا تراهم ينتقلون من مرتبة إلى مرتبة ومن مقام إلى مقام فالمراد الانتقال إلى محل قربه المعنوى ومايليق به ؛ ألا ترى مااشتهر على ألسنة القوم من السير إلى الله تعالى ونحو ذلك أويقال : إن ذكر الله للتعظيم والتبرك ومثله غير عزيز ؛ أرأيت ماذكروه فى «أن لله خمسه وللرسول» أو الايماء إلى الاتحاد على ماقرروه فى «ان الذين يبايعونك إنما يبايعون الله» إن المعاملة مع حبيب الله كالمعاملة مع الله فيده يده وبيعته بيعته والهجرة إليه هجرة إليه وأمثال هذه المسامحات فى كلام الشارع كثيرة : «وأيما

تولوا فثم وجه الله ، والحاصل أنه أريد بالهجرة هنا مطلق الانتقال والتجاوز من شيء إلى شيء صوريا أو معنويا فالحديث من جوامع الكلم التى لا يخرج عنها عمل أصلا فإن كل عمل فيه انتقال من حال إلى حال (ومن كانت هجرته إلى دنيا) بضم أوله وحكى كسره ويقصره بلا تنوين إذ هو غير منصرف للزوم ألف التأنيث فيه وحكى تنوينه من الدنو لسبقها الآخرة أو لدنوها إلى الزوال أو من الدناءة أى الخسة وموصوفها محذوف أى الحياة الدنيا وحقيقتها جميع المخلوقات الموجودة قبل الآخرة أو الأرض والجو والهواء والأول كما قاله ابن حجر أرجح لكن المراد هنا كما قال الخلخالى متاع من متاعها (يصيبها) أى يحصلها شبه تحصيلها عند امتداد الأطماع نحوها بإصابة السهم الغرض بجامع سرعة الوصول وحصول المراد (أو امرأة) فى رواية أو إلى امرأة (ينكحها) أى يتزوجها خصص بعد ما عمم تنبيها على زيادة التحذير من النساء إيذاناً بأنهن أعظم زينة الدنيا خطراً وأشدها تبعة وضرراً ومن ثم جعلت فى التنزيل عين الشهوات «زين للناس حب الشهوات من النساء» وقول بعضهم لفظ : «دنيا» نكرة وهى لا تعم فى الإثبات فلا يلزم دخول المرأة فيها منع بأنها تعم فى سياق الشرط ، نعم يعكر عليه قول ابن مالك فى شرح "عمدة إن عطف الخاص على العام يختص بالواو ولذلك ذهب بعضهم إلى أن الأجود جعل أو للتقسيم وجعلها قسما مقابلا للدنيا إيذانا بشدة فتنتها (فهجرته إلى ما هاجر إليه) من الدنيا والمرأة وإن كانت صورتها صورة الهجرة لله ولرسوله . وأورد الظاهر فى الجملة الأولى تبركا والتذاذا بذكر الحق جل وعز ورسوله عليه السلام تعظيما لهما بالتكرار وتركه هنا حثا على الإعراض عن الدنيا والنساء وعدم الاحتفال بشأنهما وتنبيها على أن العدول عن ذكرهما أبلغ فى الزجر عن قصدهما . فكأنه قال إلى ما هاجر إليه وهو حقير لا يجدى ولأن ذكرهما يحلو عند العامة فلو كرر ربما علق بقلب بعضهم فرضى به وظنه العيش الكامل فضرب عنهما صفحا لذلك وذم قاصد أحدهما وإن قصد مباحا لكونه خرج لطلب فضيلة الهجرة ظاهراً أو أبطن غيره فالمراد بقرينة السياق ذم من هاجر لطلب المرأة بصورة الهجرة الخالصة فمن طلب الدنيا أو التزوج مع الهجرة بدون ذلك التمويه أو طلبهما لا على صورة الهجرة فلا يذم بل قد يمدح إذا كان قصده نحو إعفاف ، وقد نبه بالدنيا والمرأة على ذم الوقوف مع حظ النفس والعمل عليه فمعنى «هجرته إلى الله ورسوله» الارتحال من الأكوان إلى المكون ومعنى: «هجرته إلى ما هاجر إليه» البقاء مع الأكوان والشغل بها ففيه تلويح بأنه ينبغى للسالك كونه عالى الهمة والنية فلا يلتفت إلى غير المكون كما أفصح عنه فى الحكم حيث قال : العجب ممن يهرب مما لا انفكاك له عنه ويطلب ما لا بقاء له معه فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور، لا ترحل من كون إلى كون فتكون كحمار الرحى يسير والذى ارتحل إليه هو الذى ارتحل عنه ولكن ارحل من الأكوان[1] إلى المكون كما أفصح عنه فى قوله تعالى وأن إلى ربك المنتهى . وانظر إلى قوله «فمن كانت هجرته» إلى آخره . وهذا الحديث أصل فى الاخلاص ومن جوامع الكلم التى لا يخرج عنها عمل أصلا ولهذا تواتر النقل عن الأعلام بعموم نفعه وعظم وقعه . قال أبو عبيد : ليس فى الأحاديث أجمع ولا أغنى ولا أنفع ولا أكثر فائدة منه واتفق الشافعى وأحمد وابن المدينى وابن مهدى وأبو داود والدارقطنى وغيرهم على أنه ثلث العلم ومنهم من قال ربعه . ووجهه البيهقى كونه ثلثه بأن كسب العبد يقع بقلبه ولسانه وجوارحه فالنية أحد أقسامها وأرجحها لأنها قد تكون عبادة مستقلة وغيرها محتاج إليها ومن ثم يأتى فى حديث : «نية المؤمن خير من عمله» وكلام الإمام أحمد يدل على أنه أراد بكونه ثلث العلم أنه أحد القواعد الثلاث يرد إليها جميع الأحكام عنده فإنه قال :أصول الاسلام تدور على ثلاثة أحاديث «الأعمال بالنية» و «من أحدث فى أمرنا ما ليس منه فهو رد» . و «الحلال بين والحرام بين» . وقال أبو داود : مدار السنة على أربعة أحاديث حديث : «الأعمال بالنية» وحديث «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» وحديث «الحلال بين والحرام بين» وحديث «إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا» وفى رواية عنه يكفى الإنسان لدينه أربعة أحاديث فذكرها وذكر بدل الأخير حديث : «لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لأخيه ما يرضى لنفسه» . وقال الشافعى : «حديث النية يدخل فى سبعين بابا من الفقه وما ترك لمبطل ولا مضار ولا محتال حجة إلى لقاء الله» . وحمل بعضهم قوله «سبعين بابا» على إرادة التكثير أو نظراً للجمل لا للجزئيات . وهو كلام من لم يمارس الفقه أدنى ممارسة بل يدخل فى زيادة عليها حقيقة

(١) قال بعض المحققين : الأكوان كلها متساوية فى كونها أغيار وإن كان بعضها أنوار ، وتمثيله بحمار الرحى مبالغة فى تقبيح حال العاملين على رؤية الأغيار اه

فمما يدخل فيه الوضوء والغسل ومسح الخفين فى مسئلة الجرموق والتيمم وإزالة النجس على رأى وغسل الميت على وجه وفى مسئلة الضبة بقصد الزينة ودونه والصلاة بأنواعها والقصر والجمع والإمامة والاقتداء وسجود التلاوة والشكر وخطبة الجمعة على وجه والأذان على رأى وأداء الزكاة واستعمال الحلى أو كنزه والتجارة والقنية والخلطة على قول وبيع المال الزكوى وصدقة النفل والصوم والاعتكاف والحج والطواف وتحلل المحصر والتمتع على رأى ومجاوزة الميقات والسعى والوقوف على رأى والفداء والهدايا والضحايا والنذر والكفارة والجهاد والعتق والتدبير والكتابة والوصية والنكاح والوقف وجميع القرب بمعنى توقف حصول الثواب على قصد التقرب بها وكذا نشر العلم تعليما وإفتاء وتأليفا والحكم بين الناس وإقامة الحدود وتحمل الشهادة وأداؤها وكنايات البيع والهبة والوقف والقرض والضمان والإبراء والحوالة والإقالة والوكالة وتفويض القضاء والإقرار والإجارة والطلاق والخلع والرجعة والإيلاء والظهار واللعان والأيمان والقذف والأمان . ويدخل فى غير الكنايات فى مسائل كقصد لفظ الصريح لمعناه ونية المعقود عليه فى البيع والثمن وعوض الخلع والمنكوحة وفى النكاح إذا نوى مالو صرح به بطل وفى القصاص فى مسائل شئ منها تمييز العمد وشبهه من الخطأ ومنها إذا قتل الوكيل فى القود إن قصد قتله عن الموكل أو قتله لشهوة نفسه وفى الردة والسرقة فيما لو أخذ آلة اللهو بقصد كسرها أو سرقتها وفيما لو أخذ الدائن مال المدين بقصد الاستيفاء أو السرقة فيقطع فى الثانى دون الأول وفى أداء الدين فيما لو كان عليه دينان لرجل بأحدهما رهن وفى اللقطة بقصد الحفظ أو التملك وفيما لو أسلم على أكثر من أربع فقال فسخت نكاح هذه فإن نوى به الطلاق كان تعيينا لاختيار المنكوحة أو الفراق أو أطلق حمل على اختيار الفراق وفيما لو وطئ أمة بشبهة يظنها زوجته الحرة فإن الولد ينعقد حرا وفيما لو تعاطى فعل شئ له وهو يعتقد حرمته كوطئه من يعتقد أنها أجنبية فاذا هى حليلته أو قتل من ظنه معصوما فبان مستحق دمه أو أتلف مالا يظنه لغيره فبان ملكه وعكسه من وطئ أجنبية يظنها حليلته لايترتب عليه عقوبة الزانى اعتباراً بنيته وتدخل النية أيضا فى عصير العنب بقصد الخلية أو الخمرية وفى الهجر فوق ثلاث فانه حرام إن قصده وإلا فلا ونظيره ترك التطيب والزينة فوق ثلاث لموت غير الزوج فانه إن كان بقصد الإحداد حرم وإلا فلا ويدخل فى نية قطع السفر وقطع القراءة فى الصلاة وقراءة الجنب بقصده أو بقصد الذكر وفى الصلاة بقصد الإفهام وفى الجعالة إذا التزم جعلا لمعين فشاركه غيره فى العمل إن قصد إعانته فله كل الجعل وإن قصد العمل للمالك فله قسطه ولا شئ للمشارك وفى الذبائح كذا قرر هذه الأحكام بعض أئمتنا إجمالا وقد فصل شيخ الإسلام الولى العراقى كثيرا منها فقال فى الحديث فوائد منها أن النية تجب فى الوضوء وفى الغسل وهو قول الأئمة الثلاثة خلافا للحنفية والتيمم خلافا للاوزاعى وان الكافر إذا أجنب فاغتسل ثم أسلم لاتلزمه اعادة الغسل وهو قول أبى حنيفة وخالفه الشافعى وأنه يلزم الزوج النية إذا غسل حليلته المجنونة أو الممتنعة وهو الأصح عند الشافعية وأن النية لسجود التلاوة واجبة وهو قول الجمهور وأنه لايصح وضوء المرتد ولا غسله ولا تيممه لانه غير أهل للنية وأن النية على الغاسل فى غسل الميت واجبة وهو وجه عند الشافعية وأن المتوضئ إذا لم ينو إلا عند غسل وجهه لايحصل له ثواب ماقبله من السنن وأنه كما يشترط وجود النية أول العبادة يشترط استمرارها حكما إلى آخرها وأنه إذا نوى الجمعة فخرج وقتها لايتمها ظهراً وهو قول أبى حنيفة وخالف الشافعى وأن المسبوق إذا أدرك الإمام فى الجمعة بعد ركوع الثانية ينوى الظهر لا الجمعة والأصح عند الشافعية خلافه وأن المتطوع بالصوم إذا نوى نهارا قبل الزوال لايحسب له الصوم إلا من حين النية وهو وجه والأصح عند الشافعية خلافه وأنه لا يكفى نية واحدة فى أول رمضان لجميع الشهر خلافاً لمالك وأنه لو أحرم بالحج فى غير أشهره لاينعقد وعليه الثلاثة وخالف الشافعى وأن الصرورة يصح حجه عن غيره وخالف الشافعى وأنه تشترط النية فى الكناية التى ينعقد بها البيع ويصح بها الطلاق وأن اللفظ يخصص بالنية زماناً ومكاناً وإن لم يكن فى اللفظ مايقتضيه فمن حلف لايدخل دار فلان وأراد فى يوم كذا ألا يكلمه وأراد بمصر مثلا دون غيرها فله مانواه وأنه لو طلق بصريح ونوى عدداً وقع مانواه وبه قال الشافعى وأن الطلاق يقع بمجرد الكلام النفسى وإن لم يتلفظ به وبه قال بعض أصحاب مالك وأنه لو أقر بمجمل

(ق ٤) عن عمر بن الخطاب ، (حل قط) فى غرائب مالك عن أبى سعيد ، ابن عساكر فى أماليه عن أنس ،

رجع إلى نيته وقبل تفسيره بأقل متمول وأنه لا يؤاخذ ناس ومخطئ فى نحو طلاق وعتق وأن من تلفظ بمكفر وادعى سبق لسانه دين وعليه الجمهور خلافاً لبعض المالكية وأن الحيل باطلة كمن باع ماله قبل الحول فراراً من الزكاة وعليه مالك وخالف الجمهور وأنه لا تصح عبادة المجنون لأنه غير أهل للنية ولا عقوده وطلاقه ولا قود عليه ولا حد وأنه لا يجب القود فى شبه العمد عند الثلاثة وأنكره مالك . وبذلك ظهر فساد قول من زعم أن مراد الشافعى بالسبعين المبالغة وإذا عدت مسائل هذه الأبواب التى للنية فيها مدخل لم تقصر عن أن تكون ثلث الفقه . بل قال بعضهم : إن الحديث يجرى فى العربية أيضا فأول ما اعتبروا ذلك فى الكلام فقال سيبويه باشتراط القصد فيه فلا يسمى ما نطق به النائم والساهى وما يحكيه الحيوان المعلم كالببغاء كلاماً ومن ذلك المنادى النكرة إذا نوى نداء واحد بعينه تعرف ووجب بناؤه على الضم وإن لم يقصد لم يتعرف وأعرب بالنصب ومن ذلك المنادى المنون للضرورة يجوز تنوينه بالنصب والضم فإن نون بالضم جاز نصب نعته وضمه أو بالنصب تعين نصبه لأنه تابع لمنصوب لفظاً ومحلاً فإن نون مقصوراً نحو يا فتى بنى النعت على مانوى فى المضاف فإن نوى فيه الضم جاز الأمران أو النصب تعين ذكره أبو حيان ومن ذلك قالوا ما جاز بياناً جاز إعرابه بدلا واعترض بأن البدل فى نية سقوط الأول والبيان بخلافه فكيف تجتمع نية سقوطه وتركها فى تركيب واحد وأجاب الرضى بأن المراد أنه مبنى على قصد المتكلم فإن قصد سقوطه وإحلال التابع محله أعرب بدلا وإن لم يقصده أعرب بيانا ﴿فائدة﴾ قال الطيبى : قال بعض أهل الحقيقة : العمل سعى الأركان إلى الله تعالى والنية سعى القلوب إليه والقلب ملك والأركان جنوده ولا يحارب الملك إلا بالجنود ولا الجنود إلا بالملك . وقال بعضهم : النية جمع الهمة ليتعبد العامل للمعمول له وأن لا يبيح بالسر ذكر غيره . وقال بعضهم : نية العوام فى طلب الأغراض مع نسيان الفضل ونية الجهال التحصن عن سوء القضاء ونزول البلاء ونية أهل النفاق التزين عند الله وعند الناس ونية العلماء إقامة الطاعة لحرمة ناصبها لا لحرمتها ونية أهل التصوف ترك الاعتماد على ما يظهر منهم من الطاعات ﴿تتمة﴾ قال فى الإحياء : النية إنما مبدؤها من الإيمان ، فالمؤمنون يبدأ لهم من إيمانهم ذكر الطاعة فتنهض قلوبهم إلى الله من مستقر النفس فإن قلوبهم مع نفوسهم ، وذلك النهوض هو النية ، وأهل اليقين جاوزوا هذه المنزلة وصارت قلوبهم مع الله مزايلة لنفوسهم بالكلية ففرغوا من أمر النية ؛ إذ هى النهوض ، فنهوض القلب من معدن الشهوات والعادات إلى الله تعالى بأن يعمل طاعة وهو بنية والذى صار قلبه فى الحضرة الأحدية مستغرقاً محال أن يقال نهض إلى الله فى كذا وهو ناهض بجملته مستغرق فى جزيل عظمته قد رفض ذلك الوطن الذى كان موطنه وارتحل إلى الله ، فالمخاطبون بالنية يحتاجون أن يخلصوا إرادتهم عن أهوائهم ويميزوا عادتهم من عاداتهم (ق ٤) البخارى فى سبعة مواضع من صحيحه لكنه أسقط أحد وجهى التقسيم وهو قوله «فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله» فى رواية الحميدى قال ابن العربى : ولا عذر له فى إسقاطها لكن أبدى له ابن حجر اعتذاراً ، ومسلم والترمذى فى الجهاد وأبو داود فى الطلاق والنسائى فى الإيمان وابن ماجه فى الزهد ؛ قال ابن حجر : لم يبق من أصول أصحاب الكتب المعتبرة من لم يخرجه إلا الموطأ كلهم (عن) أمير المؤمنين الحاكم العادل أبى حفص (عمر بن الخطاب) العدوى أحد العشرة المبشرة بالجنة ، وزير المصطفى ، ثانى الخلفاء أسلم بعد أربعين رجلا ، وكان عز الإسلام بدعوة المصطفى ، ولى الخلافة بعد الصديق فأقام عشر سنين ونصفاً ثم قتل سنة ثلاث وعشرين عن ثلاث وستين سنة على الأصح (حل قط) وكذا ابن عساكر (فى) كتاب (غرائب) الإمام المشهور صدر الصدور حجة الله على خلقه (مالك) بن أنس الأصبحى ولد سنة ثلاث وتسعين وحملت به أمه ثلاث سنين ، ومات سنة تسع وسبعين ومائة (عن أبى سعيد) سعد بن مالك بن سنان الخدرى الأنصارى من علماء الصحابة وأصحاب الشجرة مات سنة أربع وسبعين ورواه عنه أيضا الخطابى فى المعالم (وابن عساكر) حافظ الشام أبو القاسم على بن الحسن هبة الله الدمشقى الشافعى صاحب تاريخ دمشق ولد

الرشـيد العطار في جزء من تخريجه عن أبي هريرة

حرف الهمزة

٢ — آتِي بَابَ الْجَنَّةِ فَأَسْتَفْتِحُ ، فَيَقُولُ الْخَازِنُ : مَنْ أَنْتَ ؟ فَأَقُولُ : مُحَمَّدٌ ، فَيَقُولُ : بِكَ أُمِرْتُ أَنْ لاَ أَفْتَحَ

سنة تسع وتسعين وأربعمائة ورحل إلى بغداد وغيرها وسمع من نحو ألف وثلاثمائة شيخ وثمانين امرأة وروى عنه من لا يحصى وأثنى عليه الأئمة بما يطول ذكره . مات سنة إحدى وسبعين وخمسمائة (في أماليه) الحديثية من رواية يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم (عن) أبي حمزة (أنس) بن مالك الأنصاري خادم المصطفى عشر سنين دعا له بالبركة في المال والولد وطول العمر فدفن من صلبه نحو مائة وصارت نخله تحمل في العام مرتين وعاش حتى سئم الحياة مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وتسعين . ثم قال ابن عساكر : حديث غريب جداً والمحفوظ حديث عمر (الرشيد) ابن العطار) أي الحافظ رشيد الدين أبو الحسن يحيى بن علي الأموي المصري المالكي المنعوت بالرشيد العطار، ولد بمصر سنة أربع وثمانين وخمسمائة ومات بها سنة اثنتين وستين وستمائة ودرس بالكاملية من القاهرة (في جزء من تخريجه) ولعله معجمه فإني لم أر في كلام من ترجمه إلا أنه خرج لنفسه معجما ولم يذكروا غيره (عن أبي هريرة) الدوسي عبد الرحمن بن صخر على الأصح من ثلاثين قولا حمل هرة في كمه فسمي به فلزمه . قال الشافعي رضي الله تعالى عنه : هو أحفظ من روى الحديث في الدنيا ، مات سنة سبع أو ثمان أو تسع وخمسين بالمدينة أو بالعقيق قال الزين العراقي : وهذه الرواية وهم انتهى . لا يقال سياق المؤلف لحديث عمر والثلاثة بعده أنه أراد به أن الكل في مرتبة واحدة فممنوع لقول الزين العراقي لم يصح إلا من حديث عمر وقول ولده الولي هو منحصر في رواية عمر وما عداه ضعيف أو في مطلق النية وإن أراد استيعاب الطرق فلم يستوعب فقد رواه ثلاث وثلاثون صحابيا كما بينه العراقي لأنا نقول : الحديث بهذا اللفظ لم يرد إلا من حديث هؤلاء الأربعة فقط وماعداهم فأخبارهم في مطلق النية . قال ابن حجر والنووي والعراقي : حديث فرد غريب باعتبار مشهور باعتبار . قال الثلاثة : وهو من أفراد الصحيح لم يصح عن النبي إلا من حديث عمر ولا عن عمر إلا من رواية علقمة ولا عن علقمة إلا من رواية التيمي ولا عن التيمي إلا من رواية يحيى بن سعيد ومداره عليه . وأما من بعد يحيى فقد رواه عنه أكثر من مائتي إنسان أكثرهم أئمة . بل ذكر ابن المديني وعبد الغني المقدسي أنه رواه عن يحيى سبعمائة رجل فمن أطلق عليه التواتر أو الشهرة فمراده في آخر السند من عند يحيى . قال النووي : وفي إسناده شيء يستحسن ويستغرب وهو أنه اجتمع فيه ثلاثة تابعيون يروي بعضهم عن بعض : يحيى بن سعيد والتيمي وعلقمة وهذا وإن كان مستظرفا لكنه وقع في نيف وثلاثين حديثا . قال : وهو حديث مجمع على عظمته وجلالته وهو أحد قواعد الدين وأول دعائمه وأشد أركانه وهو أعظم الأحاديث التي عليها مدار الإسلام انتهى .

حرف الهمزة

أي هذا باب الأحاديث المبدوءة بحرف الهمزة ، وابتدأ بحرف الهمزة مع الالف وجعل مطلعه حديث إتيان باب الجنة إشارة إلى أن الغاية المطلوبة من تأليفه هذا الكتاب التقرب إلى الله الموصل إلى الفوز بإتيان باب الجنة تفاؤلا بكون أول مايقرع الأسماع منه ذكر الجنة وإتيانها ولأن جميع مايأتي بعده في أحكام العبادة ومتعلقاتها ودخول الجنة أفضل من جميع العبادات كما أفتى به السبكي أي أشرف وأرفع . ووجهه الولي العراقي بأن ثواب الله تعالى أشرف من أفعالنا فقال (آتي) بالمد (باب الجنة) أي أجيء بعد الانصراف من الحشر للحساب إلى أعظم المنافذ التي يتوصل منها إلى دار الثواب وهو باب الرحمة أو هو باب التوبة كما في النوادر : فإن قلت هل لتعبيره بالاتيان دون المجيء من

لأَحَدٍ قَبْلَكَ - (حم م) عن أنس (صح)

نكتة؟ قلت: نعم وهي الاشارة إلى أن مجيئه يكون بصفة من ألبس خلع الرضوان فجاء على تمهل وأمان من غير نصب في الاتيان، إذ الاتيان كما قال الراغب مجيء بسهولة. قال: والمجيء أعم ففي إيثاره عليه مزية زهية. وفي الكشاف وغيره: إن أهل الجنة لايذهب بهم إليها إلا راكبين فإذا كان هذا في آحاد المؤمنين فما بالك بإمام المرسلين؟ قال الراغب: والباب يقال لمدخل الشيء وأصله مداخل الأمكنة كباب الدار والمدينة ومنه يقال في العلم باب كذا وهذا العلم باب إلى كذا أي منه يتوصل إليه ومنه خبر: «أنا مدينة العلم وعليّ بابها» أي به يتوصل وقد يقال أبواب الجنة وأبواب جهنم للاسباب الموصلة إليها انتهى. والجنة في الأصل المرة من الجنّ مصدر جنه ستره ومدار التركيب على ذلك سمي به الشجر المظال لالتفاف أغصانه وسترها ما تحته ثم البستان لما فيه من الاشجار المتكاثفة المظللة ثم دار الثواب لما فيها من الجنان مع أن فيها مالا يوصف من القصور لانها مناط نعيمها ومعظم ملاذها. وقال الزمخشري: الجنة اسم لدار الثواب كلها وهي مشتملة علي جنات كثيرة مرتبة مراتب علي حسب استحقاق العاملين لكل طبقة منهم جنة منها، قال ابن القيم: ولها سبعة عشر اسما وكثرة الاسماء آية شرف المسمى، أولها هذا اللفظ العام المتناول لتلك الدار وما اشتملت عليه من أنواع النعيم، والبهجة، والسرور، وقرة العين؛ ثم دار السلام: أي السلامة من كل بلية، ودار الله، ودار الخلد، ودار الإقامة، وجنة المأوى، وجنة عدن، والفردوس وهو يطلق تارة علي جميع الجنان وأخرى على أعلاها، وجنة النعيم، والمقام الأمين؛ ومقعد صدق، وقدم صدق، وغير ذلك مما ورد به القرآن، (يوم القيامة) فعالة تقحم فيها التاء للمبالغة والغلبة وهي قيام مستعظم والقيام هو الاستقلال بأعباء ثقيلة، ذكره الحراني (فأستفتح) السين للطلب وآثر التعبير بها إيماء إلى القطع بوقوع مدخولها وتحققه أي أطلب انفراجه وإزالة غلقه يعني بالقرع لا بالصوت كما يرشد إليه خبر أحمد: «آخذ بحلقة الباب فاقرع» وخبر البخاري عن أنس: «أنا أول من يقرع باب الجنة» والفاء سببية أي يتسبب عن الإتيان الاستفتاح ويحتمل جعلها للتعقيب بل هو القريب. فإن قلت ماوجهه؟ قلت: الاشارة إلى أنه قد أذن له من ربه بغير واسطة أحد لاخازن ولاغيره، وذلك أن من ورد باب كبير فالعادة أن يقف حتى ينتهي خبره إليه ويستأمر فإن أذن في إدخاله فتح له. فالتعقيب إشارة إلى أنه قد صانه ربه عن ذل الوقوف وأذن له في الدخول قبل الوصول بحيث صار الخازن مأموره منتظراً لقدومه (فيقول الخازن) أي الحافظ وهو المؤتمن على الشيء الذي استحفظه، والخزن حفظ الشيء في الخزانة، ثم عبر به عن كل حفظ، ذكره الراغب، سمي الموكل بحفظ الجنة خازنا لانها خزانة الله تعالى أعدها لعباده، وأل فيه عهدية والمعهود رضوان وظاهره أن الخازن واحد وهو غير مراد بدليل خبر أبي هريرة: «من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب هلم» فهو صريح في تعدد الخزنة إلاأن رضوان أعظمهم ومقدمهم، وعظيم الرسل إنما يتلقاه عظيم الحفظة (من أنت) أجاب بالاستفهام وأكده بالخطاب تلذذا بمناجاته وإلا فأبواب الجنة شفافة وهو العلم الذي لايشتبه والمتميز الذي لايلتبس وقد رآه رضوان قبل ذلك وعرفه ومن ثم اكتفى بقوله (فأقول محمد) وإن كان المسمى به كثيرا. فان قلت ينافي كون أبواب الجنة شفافة خبر أبي يعلى عن أنس «أقرع باب الجنة فيفتح لي باب من ذهب وحلقه من فضة» قلت: مافي الجنة لايشبه مافي الدنيا إلافي مجرد الاسم كما في خبر يأتي، فلامانع من كون ذهب الجنة شفافا فتدبر. ثم إنه لم يقل أنا لإيهامه مع مافيه من الاشعار بتعظيم المرء نفسه وهو سيد المتواضعين، وهذه الكلمة جارية على ألسنة الطغاة المتجبرين إذا ذكروا مفاخرهم وزهوا بأنفسهم، قال في المطامح: وعادة العارفين المتقين أن يذكر أحدهم اسمه بدل قوله: «أنا» إلا في نحو إقرار بحق فالضمير أولى. وقال ابن الجوزي: أنا لايخلو عن نوع تكبر كأنه يقول أنا لاأحتاج إلى ذكر اسمي ولا نسبي لسمو مقامي. وقال بعض المحققين: ذهب طائفة من العلماء وفرقة من الصوفية إلى كراهة إخبار الرجل عن نفسه بقوله أنا تمسكا بظاهر الحديث حتى قالوا كلمة أنا لم تزل مشئومة على أصحابها وأرادوا أن إبليس اللعين إنما لعن

بقولها وليس كما أطلقوا بل المنهى عنه ماصحبه النظر إلى نفسه بالخيرية كما تقرر، ولا تنكر إصابة الصوفية فى دقائق علومهم وإشاراتهم فى التبرى من الدعاوى الوجودية لكنا نقول إن الذى أشاروا اليه بهذا راجع إلى معان تتعلق بأحوالهم دون مافيه التعلق بالقول، كيف وقد ناقض قولهم نصوص كثيرة وهم أشد الناس فرارا عن مخالفتها كقوله تعالى حكاية عنه عليه الصلاة والسلام: «إنما أنابشر مثلكم»، «وأنا أول المسلمين»، «وما أنا من المتكلفين» وخبر «أنا سيد ولد آدم»: قال بعض العارفين؛ والحاصل أن ذلك يتفاوت بتفاوت المقامات والأحوال فالمتردد فى الأحوال المتجول فى الفناء والتكوين ينافى حاله أن يقول أنا ومن رقى إلى مقام البقاء بالله وتصاعد إلى درجات التمكين فلا يضره. انتهى. وأما من ليس من هذه الطائفة فقد قال النووى: لا بأس بقوله أنا الشيخ فلان أو القاضى فلان إذا لم يحصل التميز إلا به وخلا عن الخيلاء والكبر والزهو، والقول عبارة عن جملة مايتكلم به المتكلم على وجه الحكاية. ذكره جمع. وقال القاضى: هو التلفظ بما يفيد ويقال للمعنى المتصور فى النفس المعبرعنه باللفظ ويقال للمذهب والرأى مجازا وأصله قول الزمخشرى من المجاز هذا قول فلان أى ورأيه ومذهبه (فيقول بك) قيل الباء متعلقة بالفعل بعدها ثم هى سببية قدمت للتخصيص أى بسببك (أمرت بالبناء للمفعول والفاعل هو الله (أن لا افتح) كذا فى نسخة المؤلف بخطه وهكذا ذكره فى جامعه الكبير والذى وقفت عليه فى نسخ مسلم الصحيحة المقروءة «لا أفتح» بإسقاط أن (لأحد) من الخلائق (قبلك) لا بسبب آخر وقيل الباء صلة للفعل: «وأن لا أفتح» بدل من الضمير المجرور أى أمرت بفتح الباب لك قبل غيرك من الأنبياء وفى رواية: «ولا أقوم لأحد بعدك» وذلك لأن قيامه إليه خاصة إظهاراً لمرتبته ومزيته ولا يقوم فى خدمة أحد غيره بل خزنة الجنة يقومون فى خدمته وهو كالملك عليهم وقد أقامه الله فى خدمته صلى الله عليه وسلم حتى مشى إليه وفتح له «وأحد» يستعمل فى النفى فيكون لاستغراق جنس الناطقين وتناول القليل والكثير على طريق الاجتماع والافتراق. وعلم من السياق أن طلب الفتح إنما هو من الخازن وإلا لما كان هو المجيب. فان قلت ورد عن الحسن وقتادة وغيرهما أن أبواب الجنة يرى ظاهرها من باطنها وعكسه وتتكلم وتعقل ما يقال لها انفتحى انغلقى كما نقله ابن القيم وغيره فلم طلب الفتح من الخازن ولم يطلبه منها بلا واسطة؟ قلت: الظاهر أنها مأمورة بعدم الاستقلال بالفتح والغلق وأنها لا تستطيع ذلك إلا بأمر عريفها المالك لأمرها بإذن ربها وإنما يطالب بما يراد من القوم عرفاؤهم. فإن قلت: مافائدة جعل الخازن للجنات مع أن الخزن إنما يكون فى المتعارف حفظاً لما يخاف ضياعه أو تلفه أو تطرق النقص إليه فيفوت كله أو بعضه أو وصفه على صاحبه والجنة لا يتكرر فيها ذلك؟ قلت: إن خزن ملائكة الجنة نعيمها إنما يكون لأهلها فكل منهم يحمل إليه مراعاة قسط معلوم من تلك النعم لمن أعد له حتى إذا وافى لجنة كان الخازن هو المكرم له منه بخزنه إياه قبل التسليم هو مقامه على ملاحظة ماجعل سبيله وانتظار من أهل له وإيصاله إليه فهذا هو المراد لا حفظها من أحد يخاف منه عليها ذكره الحليمى. فإن قلت: ماذكر من أن رضوان هو متولى الفتح يعارضه خبر أبى نعيم والديلمى: «أنا أول من يأخذ بحلقة باب الجنة فيفتحها الله عزوجل لى» قلت: لا معارضة فإن الله تعالى هو الفاتح الحقيق وتولى رضوان ذلك إنما هو بإقداره وتمكينه. ثم إن ظاهر الحديث استشكل بأن الزمخشرى والقاضى ذكرا أن أبواب الجنة تفتح لأهلها قبل مجيئهم بدليل: «جنات عدن مفتحة لهم الأبواب»، ووجهه الإمام الرازى بأنه يوجب السرور والفرح حيث نظروا الأبواب مفتحة من بعد وبأنه يوجب الخلاص من ذل الوقوف للاستفتاح، وأجيب أولا بخروج المصطفى ومن تبعه عن سياق الآية. واعترض بأنه خلاف الظاهر بلا ضرورة، وثانياً بأن الجملة الحالية قيد لمجىء المجموع فيكون مقتضاها تحقق الفتح قبل مجىء الكل فلا ينافى تأخره عن مجىء إنسان واحد أو زمرة واحدة. ونوزع بأن فعل الجمع إذا قيد بزمن فالمفهوم المتبادر منه أنه زمن لصدور الفعل عنهم فإنا إذا قلنا زيد وعمرو وبكر ضربوا بعد الطلوع لم يفهم منه إلا صدور الضرب عنهم فى ذلك الزمن حتى لو ضرب واحد منهم قبله رمى بالكذب وثالثاً بأن المراد بالأبواب فى الآية أبواب المنازل التى فى الجنة لا أبواب الجنة المحيطة بالكل والمراد فى الحديث باب نفس الجنة المحيطة ونوقش بأن الجنة والنار حيث وقعا فى القرآن معاً مفردين أو متقابلين فالمراد منهما أصلهما؛ ورابعاً بأنا لا نسلم دلالة الآية على تقدم الفتح إذ لو فتح عند إتيانهم صح. إذ

الجنان مفتحة لهم أبوابها ، غايته أن المدح فى الأول أبلغ وبأن اسم المفعول العامل إذا كان بمعنى الاستقبال فعدم الدلالة ظاهر ، إذ المعنى ستفتح لهم وكذا إن كان هو بمعنى الحال مريداً به حال الدخول وإن أريد به حال التكلم ففيه بعد . وخامساً قال بعض المحققين وهو أحسنها إن أبوابها تفتح أولا بعد الاستفتاح من جمع ويكون مقدما بالنسبة إلى البعض كما يقتضيه خبر : « إن الأغنياء يدخلون الجنة بعد الفقراء بخمسمائة عام » والظاهر أنها بعد الفتح للفقراء لا تغلق ، وسادساً بأن الجنة لكونها دار الله ومحل كرامته ومعدن خواصه إذا انتهوا إليها صادفوا أبوابها مغلقة فيرغبون إلى مالكها أن يفتحها لهم ويستشفعون إليه بأولى العزم فكلهم يحجم حتى تقع الدلالة على أفضلهم فيأتى إلى العرش ويخر ساجداً لربه فيدعه ماشاء الله أن يدعه ثم يأذن له فى الرفع وأن يسأل حاجته فيشفع فى فتحها فيشفعه تعظيما لخطرها وإظهاراً لمنزلته عنده ودفعاً لتوهم الغبى أنها كالجنان التى يدخلها من شاء ، ولا يعارضه : « مفتحة لهم الأبواب » لدلالة السياق على أن المعنى أنهم إذا دخلوها لم تغلق أبوابها عليهم بل تبقى مفتحة إشارة إلى تصرفهم وذهابهم وإيابهم ودخول الملائكة عليهم من كل باب بالتحف والألطاف من ربهم ، وإلى أنها دار أمن لا يحتاجون فيها إلى غلق الأبواب كما كانوا فى الدنيا فلا تدافع بين الآية والخبر . ثم إن الأولية فى الحديث لا تشكل بإدريس حيث أدخل الجنة بعد موته وهو فيها كما ورد لأن المراد الدخول التام يوم القيامة وإدريس يحضر الموقف للسؤال عن التبليغ ولا بأن السبعين ألفاً الداخلين بغير حساب يدخلون قبله لأن دخولهم بشفاعته فينسب إليه ، واعترض بأن التعبير بسبعين ألفاً فيه قصور لثبوت الزيادة هو القصور لأن العرب تريد به المبالغة فى التكثير ومثله غير عزيز ، ألا ترى إلى ماذكره المفسرون : « فى سلسلة ذرعها سبعون ذراعا » ولا يخبر أحد أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لبلال : « بم سبقتنى فما دخلت الجنة إلا سمعت خشخشتك أمامى » لأنها رؤية منام ولا يقدح فيه أن رؤيا الأنبياء حق إذ معناه أنها ليست من الشيطان وبلال مثل له ماشيا أمامه إشارة إلى أنه استوجب الدخول لسبقه للإسلام وتعذيبه فى الله وأن ذلك صار أمرا محققا وقد أشار إلى ذلك السمهودى فقال فى حديث بلال إنه يدخل الجنة قبل المصطفى وإنما رآه أمامه فى منامه والمراد منه سريان الروح فى حالة النوم فى تلك الحالة تنبيها على فضيلة عمله ، وأما الجواب بأن دخوله كالحاجب له إظهاراً لشرفه فلا يلائم السياق إذ لو كان كذلك لما قال له « بم سبقتنى » وليت شعرى مايصنع من أجاب به بخبر أبى يعلى وغيره : « أول من يفتح له باب الجنة أنا إلا أن امرأة تبادرنى فأقول مالك أو من أنت ؟ فتقول أنا امرأة قعدت على يتامى » وخبر البيهقى « أول من يقرع باب الجنة عبد أدى حق الله وحق مواليه » وأقول هذه أجوبة كلها لا ظهور لها ولا حاجة إليها ، إذ ليس فى هذا الخبر إلا أنه أول من يفتح له الباب وليس فيه أنه أول داخل بل يحتمل أنه يستفتح لهم ويقدم من شاء من أمته فى الدخول كما هو المتعارف فى الدنيا ، فإن أبيت إلا جوابا على فرض أنه أول داخل وهو ماورد فى أحاديث أخرى فدونك جوابا يثلج الفؤاد بعون الرءوف الجواد وهو أنه قد ثبت فى خبر مسدد أن دخول المصطفى يتعدد فالدخول الأول لا يتقدم ولا يشاركه فيه أحد ويتخلل بينه وبين مابعده دخول غيره فقد روى الحافظ ابن منده بسنده عن أنس رفعه : « أنا أول الناس تنشق الأرض عن جمجمتى يوم القيامة ولا فخر وأعطى لواء الحمد ولا فخر وأنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر وأنا أول من يدخل الجنة ولا فخر ، أجىء باب الجنة فآخذ بحلقتها فيقولون من ؟ فأقول أنا محمد فيفتحون لى فأجد الجبار مستقبلى فأسجد له فيقول ارفع رأسك وقل يسمع لك واشفع تشفع فأرفع رأسى فأقول : أمتى أمتى فيقول اذهب إلى أمتك فمن وجدت فى قلبه مثقال حبة من شعير من الإيمان فأدخله الجنة ، فأقبل فمن وجدت فى قلبه ذلك فأدخله الجنة فإذا الجبار مستقبلى فأسجد له » الحديث وكرر فيه الدخول أربعا ، وفى البخارى نحوه وبه تندفع الإشكالات ويستغنى عن تلك التكلفات ، وفى أبى داود أن أبا بكر أول من يدخل من هذه الأمة ولعله أول داخل من الرجال بعده وإلا فقد جزم المؤلف وغيره بأن أول من يدخل بعد النبى صلى الله عليه وسلم بنته فاطمة لخبر أبى نعيم : « أنا أول من يدخل الجنة ولا فخر وأول من يدخل علىّ الجنة ابنتى فاطمة » وقد انبسط الكلام فى هذا الخبر وما كان لنا باختيار لكن تضمن أسراراً جرنا حبها إلى إبداء بعضها . وبعد ففى الزوايا خبايا (حم م) فى كتاب الإيمان (عن أنس) بن مالك

٣ — آخر من يدخل الجنة رجل يقال له «جهينة» فيقول أهل الجنة: عند جهينة الخبر اليقين - (خط) فى

(آخر من يدخل الجنة) أى من الموحدين لأن الكفار مخلدون لايخرجون من النار أبدا، ولم يصب من قال من أمة محمد إذ الموحدون الذين يعذبون ثم يدخلونها لاينحصرون فى أمة محمد. وفى عدة أخبار إن هذه الأمة يخفف عن عصاتها ويخرجون قبل عصاة غيرها كخبر الدارقطنى: «إن الجنة حرمت على الأنبياء كلهم حتى أدخلها وحرمت على الأمم حتى تدخلها أمتى» قال ابن القيم فهذه الأمة أسبق الأمم خروجا من الأرض وأسبقهم إلى أعلى مكان فى الموقف وأسبقهم إلى ظل العرش وأسبقهم إلى فصل القضاء وأسبقهم إلى الجواز على الصراط وأسبقهم إلى دخول الجنة. ووقع فى النوادر للحكيم من حديث أبى هريرة «إن أطول أهل النار فيها مكثا من يمكث سبعة آلاف سنة» قال ابن حجر وسنده واه (رجل) يختص بالذكر من الناس ويقال الرجلة للمرأة إذا كانت متشبهة به فى بعض الأحوال ذكره الراغب (يقال له) أى يدعى (جهينة) بالتصغير: اسم قبيلة سمى به الرجل (فيقول أهل الجنة) أى يقول بعضهم لبعض والمراد بأهلها سكانها من البشر والملائكة والحور العين وغيرهم لكن فى السياق إيماء إلى أن القائل من البشر (عند) بتثليث العين (جهينة) بجيم ثم هاء، ووقع فى التذكرة الحمدونية أنه روى أيضا حنيفة بالفاء ولم أقف على هذه الرواية (الخبر اليقين) أى الجازم الثابت المطابق للواقع من أنه هل بقى أحد فى النار يعذب أولا. وهذه الآخرية لايعارضها حديث مسلم: «آخر من يدخل الجنة رجل يمشى على الصراط فهو يمشى مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فإذا جاوزها التفت إليها فقال تبارك الذى نجانى منك» الحديث لإمكان الجمع بأن جهينة آخر من يدخل الجنة ممن دخل النار وعذب فيها مدة ثم أخرج وهذا آخر من يدخل الجنة ممن ينصرف فيمر على الصراط فى ذهابه إلى الجنة ولم يقض بدخوله النار أصلا ولا ينافيه قوله وتسفعه النار مرة لأن المراد أنه يصل إليه لهبها وهو خارج عن حدودها. ثم رأيت ابن أبى جمرة جمع بنحوه فقال: هذا آخر من يخرج منها بعد أن يدخلها حقيقة وذاك آخر من يدخل ممن يمر على الصراط، فيكون التعبير بأنه خرج من النار بطريق المجاز لأنه أصابه من حرها وكربها مايشاركه فيه بعض من دخلها. وماذكر من أن اسمه جهينة هو ماوقع فى هذا الخبر. قال القرطبى والسهيلى: وجاء أن اسمه هناد وجمع بأن أحد الاسمين لأحد المذكورين والآخر للآخر. ومن الأمثال عند العرب قبل الإسلام: عند جهينة الخبر اليقين. قال ابن حمدون: ولذلك خبر مشهور متداول وهو رجل كان اسمه جهينة عنده خبر من قتيل قد خفى أمره فذكروا ذلك فصار مثلا مستعملا بينهم، قال الراغب وآخر: يقابل الأول وآخر يقابل به الواحد والتأخير يقابل التقديم والدخول ضد الخروج ويستعمل فى الزمان والمكان والأعمال والاستخبار والسؤال عن الخبر (تنبيه) ماذكرته آنفا من أن عذاب الكفار فى جهنم دائم أبدا هو مادلت عليه الآيات والأحاديث وأطبق عليه جمهور الأئمة سلفا وخلفا. ووراء ذلك أقوال يجب تأويلها. فمنها ماذهب إليه الشيخ محيى الدين بن العربى أنهم يعذبون فيها مدة ثم تنقلب عليهم وتبقى طبيعة نارية لهم يتلذذون بها لموافقتها لطبيعتهم فإن الثناء بصدق الوعد لابصدق الوعيد والحضرة الإلهية تطلب الثناء المحمود بالذات فيثنى عليها بصدق الوعد لا بصدق الوعيد بل بالتجاوز «فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله» لم يقل وعيده بل قال ويتجاوز عن سيئاتهم مع أنه توعد على ذلك وأثنى على إسماعيل بأنه كان صادق الوعد وقد زال الإمكان فى حق الحق لما فيه من طلب المرجح:

فلم يبق إلا صادق الوعد وحده * وما لوعيد الحق عين تعاين * وإن دخلوا دار الشقاء فإنهم
على لذة فيها نعيم مباين * نعيم جنان الخلد والأمر واحد * وبينهما عند التجلى تباين
يسمى عذابا من عذوبة طعمه * وذاك له كالقشر والقشر صاين

وقال فى موضع آخر: إن أهل النار إذا دخلوها لايزالون خائفين مترقبين أن يخرجوا منها فإذا أغلقت عليهم أبوابها اطمأنوا لأنها خلقت على وفق طباعهم قال ابن القيم: وهذا فى طرف، والمعتزلة القائلون بأنه يجب على الله تعذيب

من توعده بعذاب لعذاب فى طرف فأولئك عندهم لا ينجو من النار من دخلها أصلا وهذا عنده لا يعذب بها أصلا ، والقولان مخالفان لما علم بالاضطرار أن الرسول جاء به وأخبر به عن الله انتهى . وما ذكره من أن ابن العربى يقول إنه لا يعذب بها أحد أصلا ممنوع فإن حاصل كلامه ومتابعيه أن لأهل النار الخالدين فيها حالات ثلاث الأولى أنهم إذا دخلوها سلط العذاب على ظواهرهم وبواطنهم وملكهم الجزع والاضطراب فطلبوا أن يخفف عنهم العذاب أو أن يقضى عليهم أو أن يرجعوا إلى الدنيا فم يجابوا ، والثانية أنهم إذا لم يجابوا وطنوا أنفسهم على العذاب فعند ذلك رفع الله العذاب عن بواطنهم وخبت نار الله الموقدة التى تطلع على الأفئدة . والثالثة أنهم بعد مضى الأحقاب ألفوا العذاب واعتادوه ولم يتعذبوا بشدته بعد طول مدته ولم يتألموا به وإن عظم إلى أن آل أمرهم إلى أن يتلذذوا به ويستعذبوه حتى لو هبت عليهم نسيم من الجنة استكرهوه وعذبوا به كالجعل وتأذيه برائحة الورد : عافانا الله من ذلك . ومنها قول جمع إن النار تفنى فإن الله تعالى جعل لها أمدا تنتهى إليه ثم يزول عذابها لقوله تعالى «خالدين فيها إلا ما شاء ربك» «خالدين فيها ما دامت السموات والأرض» «لابثين فيها أحقابا» قال هؤلاء : وليس فى القرآن دلالة على بقاء النار وعدم فنائها إنما الذى فيه أن الكفار خالدون فيها وأنهم غير خارجين منها وأنهم لا يفتر عنهم العذاب وأنهم لا يموتون فيها وأن عذابهم فيها مقيم وأنه غرام لازم . وهذا لا نزاع فيه بين الصحابة والتابعين إنما النزاع فى أمر آخر وهو أن النار أبدية أو مما كتب عليه الفناء . وأما كون الكفار لا يخرجون منها ولا يدخلون الجنة فلم يختلف فيه أحد من أهل السنة . وقد نقل ابن تيمية القول بفنائها عن ابن عمر وابن عمرو وابن مسعود وأبى سعيد وابن عباس وأنس والحسن البصرى وحماد بن سلمة وغيرهم روى عبد بن حميد بإسناد رجاله ثقات عن عمر: لو لبث أهل النار فى النار عدد رمل عالج لكان لهم يوم يخرجون فيه . وروى أحمد عن ابن عمرو بن العاصى : «ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد» وحكاه البغوى وغيره عن أبى هريرة وغيره . وقد نصر هذا القول ابن القيم كشيخه ابن تيمية وهو مذهب متروك وقول مهجور لا يصار إليه ولا يعول عليه . وقد أول ذلك كله الجمهور وأجابوا عن الآيات المذكورة بنحو عشرين وجها وعما نقل عن أولئك الصحب بأن معناه ليس فيها أحد من عصاة المؤمنين أما مواضع الكفار فهى ممتلئة منهم لا يخرجون منها أبداً كما ذكره الله تعالى فى آيات كثيرة . وقد قال الامام الرازى : قال قوم إن عذاب الله منقطع وله نهاية واستدلوا بآية : «لابثين فيها أحقابا» وبأن معصية الظلم متناهية فالعقاب عليها بما لا يتناهى ظلم والجواب أن قوله «أحقابا» لا يقتضى أن له نهاية لأن العرب يعبرون به وبنحوه عن الدوام . ولا ظلم فى ذلك لأن الكافر كان عازما على الكفر ما دام حيا فعوقب دائما فهو لم يعاقب بالدائم إلا على دائم فلم يكن عذابه إلا جزاء وفاقا (حط فى) كتاب (رواة مالك) أى فى كتاب اسماء من روى عن مالك من وجهين من حديث عبدالله بن الحكم عن مالك عن نافع (عن) عبد الله (ابن عمر) بن الخطاب ومن حديث جامع ابن سوار عن زهير بن عباد عن أحمد بن الحسين اللهبى عن عبد الملك ابن الحكم ورواه الدارقطنى من هذين الوجهين فى غرائب مالك . ثم قال : هذا حديث باطل وجامع ضعيف وكذا عبد الملك انتهى . وأقره عليه فى اللسان . وقال فى الفتح فيه عبد الملك وهو واه ورواه العقيلى من طريق ضعيف عن أنس . وما جرى عليه المؤلف من أن سياق الحديث هكذا هو ما وقفت عليه من خطه من نسخ هذا الكتاب ، والثابت فى رواية الخطيب خلافه ولفظه : آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول أهل الجنة : عند جهينة الخبر اليقين ، سلوه هل بقى أحد من الخلائق يعذب ؟ فيقول لا . انتهى . ومثله الدارقطنى وهكذا أورده عنه المصنف فى جامعه الكبير . ثم قال : قال الدارقطنى باطل وأقره عليه . وقد أكثر المؤلف فى هذا الجامع من الأحاديث الضعيفة . قال ابن مهدى : لا ينبغى الاشتغال بكتابة أحاديث الضعفاء فإن أقل ما يفوته أن يفوته بقدر ما كتب من حديث أهل الضعف من حديث الثقات . وقال ابن المبارك : لنا فى صحيح الحديث شغل عن سقيمه اه . على أنه كان ينبغى له ـ أى المؤلف ـ أن يعقب كل حديث بالإشارة بحاله بلفظ

٤ — آخِرُ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْإِسْلَامِ خَرَابًا الْمَدِينَةُ ـ (ت) عن أبي هريرة

٥ — آخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ ، يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ ، يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا وُحُوشًا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَا

صحيح أو حسن أوضعيف فى كل حديث فلوفعل ذلك كان أنفع وأصنع ولم يزد الكتاب به إلا وريقات لايطول بها . وأما مايوجد فى بعض النسخ من الرمز إلى الصحيح والحسن والضعيف بصورة رأس صاد وحاء وضاد فلا ينبغى الوثوق به لغلبة تحريف النساخ على أنه وقع له ذلك فى بعض دون بعض كما رأيته بخطه فكان المتعين ذكر كتابه صحيح أوحسن أو ضعيف فى كل حديث ؛ قال الحافظ العلائى على من ذكر حديثا اشتمل سنده على من فيه ضعف أن يوضح حاله خروجا عن عهدته وبراءة من ضعفه انتهى وابن عمر هو العلم الفرد أحد العبادلة الأربعة . قال جابر : مامنا أحد إلا مالت به الدنيا ومال بها إلا هو؛ وذكر الخلافة يوم موت أبيه فقال بشرط أن لايجرى فيها محجم دم ، مات سنة ثلاث أو أربع وسبعين رضى الله عنه

(آخر قرية) بفتح القاف وكسرها كما فى تاريخ السمهودى من القرى وهو الجمع سميت به لاجتماع الناس فيها (من قرى الإسلام خراباً : المدينة) النبوية علم لها بالغلبة فلا يستعمل معرفا إلا فيها والنكرة اسم لكل مدينة من مدن بالمكان أقام به أو من دان إذا أطاع إذ يطاع السلطان فيها وهى أبيات كثيرة تجاوز حد القرى ولم تبلغ حد الأمصار ونسبوا للكل مدينى وللمدينة النبوية مدنى للفرق كذا قرره جمع . فان قلت : ما ذكروه من أنها تجاوز حد القرى بينه وبين هذا الحديث تعارض حيث جعلها من القرى ؟ قلت : كلا فإنها كانت فى صدر الإسلام قبل الهجرة لاتجاوز حد القرى وكان إذ ذاك الإسلام إنما فشى فى القرى ولم ينتشر فى المدن والأمصار فلما هاجر المسلمون إليها واتسع الاسلام تجاوزت حد القرى فغلب عليها حينئذ اسم المدينة ، والخراب ذهاب العمارة والعمارة إحياء المحل وشغله بما وضع له ، ذكره الحرانى . وفى الكشاف التخريب والإخراب الافساد بالنقض والهدم قيل وفيه أن بلاده لاتزال عامرة إلى آخر وقت وأنت تعلم أنه لادلالة فى هذا الخبر إذ لاتعرض فيه بكون ديار الكفر تخرب قبل خراب قرى الاسلام التى آخرها خراباً المدينة ، نعم يؤخذ منه ذلك بضميمة الخبر الآتى بعده ومن ثم حسن تعقيبه به وبه يعلم أن ذكر الاسلام لامفهوم له على أن عيسى بعد نزوله يرفع الجزية ويقتل الكفرة فتصير الكل دار إسلام (ت) فى أواخر جامعه (عن أبى هريرة) وقال حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جنادة بن سلم وقد رمز المصنف لضعفه وهو كما قال فان الترمذى ذكر فى العلل أنه سأل عنه البخارى فلم يعرفه وجعل يتعجب منه . وقال : كنت أرى أن جنادة هذا مقارب الحديث انتهى . وقد جزم بضعف جنادة المذكور جمع منهم المزنى وغيره . قال السبكى كغيره : وإذا ضعف الرجل فى السند ضعف الحديث من أجله ولم يكن فيه دلالة على بطلانه من أصله ثم قد يصح من طريق أخرى وقد يكون هذا الضعيف صادقا ثبتاً فى تلك الرواية فلا يدل مجرد تضعيفه والحمل عليه على بطلان ماجاء فى نفس الأمر انتهى . قالوا : وإذا قوى الضعف لاينجبر بوروده من وجه آخر وإن كثرت طرقه ومن ثم اتفقوا على ضعف حديث « من حفظ على أمتى أربعين حديثا» مع كثرة طرقه لقوة ضعفه وقصورها عن الجبر بخلاف ماخف ضعفه ولم يقصر الجابر عن جبره فإنه ينجبر ويعتضد

(آخر من يحشر) بالبناء للمجهول أى يموت . قال عكرمة فى قوله تعالى : « وإذا الوحوش حشرت » حشرها موتها أو المراد آخر من يساق إلى المدينة كما فى لفظ رواية مسلم والحشر . كما قال القاضى : السوق من جهات مختلفة إلى مكان واحد وأصله الجمع والضم المتفرق . وقال الزمخشرى : الحشر سوق الناس إلى المحشر . وقال الحرانى : الجمع وغيره . وقال الراغب : إخراج الجماعة عن مقرهم وإزعاجهم (راعيان) تثنية راع وهو حافظ الماشية . قال الراغب : والرعى فى الأصل حفظ الحيوان إما بغذائه الحافظ لحياته أو بذب العدو عنه يقال رعيته أى حفظته فسمى كل سائس لنفسه أو لغيره

ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ خَرَّا عَلَى وُجُوهِهِمَا - (ك) عن أبي هريرة (صح)

(راعيا من مزينة) بالتصغير قبيلة من مضر معروفة وفى رواية «رجل من جهينة وآخر من مزينة» وفى رواية أنهما كانا ينزلان بجبل ورقان (يريدان) أى يقصدان (المدينة) الشريفة أى المدينة الكاملة التى تستحق أن يقال لها مدينة على الإطلاق كالبيت للكعبة ولها نحو مائة اسم منها طابة وطيبة مشددة ومخففة وطايب ككاتب ودار الأخيار ودار الأبرار ودار الايمان ودار السنة ودار السلامة ودار الفتح ودار الهجرة . وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى . قال النووى : لايعرف فى البلاد أكثر أسماء منها ومن مكة (ينعقان) بفتح المثناة تحت وسكون النون وكسر العين المهملة ، قال الكشاف : النعيق التصويت يقال نعق المؤذن ونعق الراعى صوت (بغنمهما) يزجرانها بأصواتهما ويسوقانها يطلبان الكلأ وفيه إشارة إلى طول أملهما وأن ماوقع من أشراط الساعة لم يشغلهما عن الشغل بالمعاش والاهتمام بالأمور الدنيوية ويحتمل أنهما قصداها بماشيتهما للإقامة بها مع أهل الإيمان للحماية من أهل الطغيان ولعل الغنم مشتركة فلذلك لم يثنها (فيجدانها) أى الغنم والفاء تعقيبية (وحوشاً) بضم أوله بأن ينقلب ذواتها أو بأن تتوحش فتنفر من صياحهما أو الضمير للمدينة والواو مفتوحة روايتان أى يجدان المدينة خالية ليس فيها أحد . والوحش الخلاء أو سكنها الوحش لانقراض سكانها . قال النووى : وهو الصحيح والأول غلط وتعقبه ابن حجر بأن قوله (حتى إذا بلغا) أى الراعيان (ثنية الوداع) أى انتهيا إليها يؤيد الأول لأن وقوع ذلك قبل دخول المدينة . وأقول : هذا غير دافع لترجيح النووى إذ إحاطتهما بخلو المدينة من سكانها ومصيرها مسكن الوحوش لايتوقف على دخولها بل يحصل العلم به بالقرب منها والإشراف على حريمها وهذا أمر كالمحسوس وإنكاره مكابرة والبلاغ والابلاغ الانتهاء إلى المقصد . وثنية الوداع بمثلثة وفتح الواو : ومحل عقبة عند حرم المدينة سمى به لأن المودعين يمشون مع المسافر من المدينة إليها وهو اسم قديم جاهلى كذا ذكره القاضى تبعاً لعياض وغيره . وفى تاريخ السمهودى : هى معروفة بباب المدينة خلف سوقها القديم بين مسجد الراية ومسجد النفس الزكية قرب سلع ووهم من قال هى من جهة مكة سميت به لتوديع النساء اللاتى استمتعوا بهن فيها عند رجوعهم من خيبر أو خروجهم إلى تبوك وفى رواية « ماكان أحد يدخل المدينة إلا منها، فإن لم يعبر منها مات قبل أن يخرج لوبائها كما زعمت اليهود فاذا وقف عليها قيل قد ودع فسميت به وقيل لوداع النبى صلى الله عليه وسلم بعض المسلمين بالمدينة فى بعض خرجاته وقيل ودع فيها بعض سراياه وقيل غير ذلك (خرا على وجوههما) ميتين أى أخذتهما الصعقة حين النفخة الأولى وهذا ظاهر فى أن ذلك يكون لادراكهما الساعة ، ففيه رد لقول البعض أنه وقع فى بعض الفتن حين خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافى وذلك فى وقعة الحرة حين وجه يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة فى جيش إلى المدينة فقتل من فيها من بقايا المهاجرين والأنصار وخيار التابعين وهم ألف وسبعمائة ومن الأخلاط عشرة آلاف قال السمهودى : قال القرطبى وجالت الخيل فى المسجد النبوى وبالت وراثت بين القبر والمنبر وخلت المدينة من أهلها وبقيت ثمارها للعوافى انتهى . وذكر نحوه ابن حزم والخر السقوط يقال خر سقط سقوطاً يسمع منه خرير ذكره الراغب وغيره . فان قلت : هل لايثاره «خر» على سقط من فائدة ؟ قلت : أجل وهى التنبيه على اجتماع أمرين السقوط وحصول الصوت منه إشارة إلى أن فراق روحيهما لبدنيهما بعنف وشدة وسرعة خطفة من أثر تلك الصعقة التى لم تأت على مخلوق إلا جعلته كالرميم ونظيره قوله تعالى : «يخرون للأذقان سجداً» والوجه مجتمع حواس الحيوان وأحسن ماقى الانسان وموقع الفتنة من الشىء الفتان وهو أول ما يحاول ابتداؤه من الأشياء ذكره الحرالى . فان قلت : المناسب لقوله «خرا» وما قبله تثنية الوجه فما وجه جمعه ؟ قلت : لعله أراد بالوجوه مقدم الأعضاء المقدمة فكل عضو له وجه وظهر فالسقوط يكون على كل مقدم من الأعضاء والوجه كما يراد به ما هو المتبادر يطلق ويراد به أشرف ما ظهر من الانسان أو غيره كما تقرر (ك) فى الفتن (عن أبى هريرة) وقال على شرطهما وأقره الذهبى لكن رمز المؤلف لحسنه

٦ - آخِرُ مَا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى ، إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَاشِئْتَ » - ابن عساكر فى تاريخه

فقط رمز قطعة من حديث رواه الشيخان لفظ رواية البخارى : «ستكون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العوافى وآخر من يحشر» إلى آخر ماهنا بنصه . قال القسطلانى وغيره وقوله «وآخر» إلى آخره يحتمل كونه حديثاً غير الأول لا تعلق له به وكونه من بقيته انتهى وسواء كان كلا أو بعضا فهو فى الصحيح فاستدراك الحاكم له غير قويم كرمز المؤلف لحسنه فقط

(آخر ما أدرك الناس) من النوس وهو التحرك أو الأنس لأن بعضهم يأنس ببعض . قال ابن الكمال : والإدراك إحاطة الشيء بكماله «والناس» بالرفع فى جميع الطرق كما فى الفتح قال ويجوز نصبه أى مما بلغ الناس (من كلام النبوة الأولى) أى مما اتفق عليه الأنبياء لأنه جاء فى زمن النبوة الأولى وهى عهد آدم واستمر إلى شرعنا إلى آخر ماوجدوا مأموراً به فى زمن النبوة الأولى إلى أن أدركناه فى شرعنا ولم ينسخ فى ملة من الملل بل ما من نبى إلا وقدندب إليه وحث عليه ولم يبدل فيما بدل من شرائعهم ففائدة إضافة الكلام إلى النبوة الأولى الاشعار بأن ذلك من نتائج الوحى ثم تطابقت عليه العقول وتلقته جميع الأمم بالقبول . ذكره جمع . وقال القاضى : معناه أن مما بقى فأدركوه من كلام الأنبياء المتقدمين أن الحياء هو المانع من اقتراف القبائح والاشتغال بمنهيات الشرع ومستهجنات العقل وذلك أمر قد علم صوابه وظهر فضله واتفقت الشرائع والعقول على حسنه وماهذه صفته لم يجر عليه النسخ والتبديل وقيد النبوة الأولى إيذاناً باتفاق كلمة الأنبياء على استحسانه من أولهم إلى آخرهم (إذا لم تستح) أيها الإنسان وهو بمثناة تحتية واحدة آخره (فاصنع ما شئت) أمر بمعنى الخبر أى إذا لم تخش من العار عملت ما شئت لم يردعك عن مواقعة المحرمات رادع وسيكافئك الله على فعلك ويجازيك على عدم مبالاتك بما حرمه عليك . وهذا توبيخ شديد فان من لم يعظم ربه ليس من الإيمان فى شيء أو هو للتهديد من قبيل : «اعملوا ماشئتم» أى اصنع ماشئت فسوف ترى غبه كأنه يقول إذ قد أبيت لزوم الحياء فأنت أهل لأن يقال لك افعل ماشئت وتبعث عليه ويتبين لك فساد حالك أو هو على حقيقته ومعناه إذا كنت فى أمورك آمناً من الحياء فى فعلها لكونها على القانون الشرعى الذى لا يستحيى منه منه أهله فاصنع ماشئت ولا عليك من متكبر يلومك ولا من متصلف يستعيبك فان ما أباحه الشرع لا حياء فى فعله. وعلى هذا الحديث مدار الإسلام من حيث إن الفعل إما أن يستحيا منه وهو الحرام والمكروه وخلاف الأولى واجتنابها مشروع أولا وهو الواجب والمندوب والمباح وفعلها مشروع وكيفما كان أفاد أن الحياء كان مندوباً إليه فى الأولين كما أنه محثوث عليه فى الآخرين وقد ثبت أنه شعبة من الإيمان أى من حيث كونه باعثاً على امتثال المأمور وتجنب المنهى لا من حيث كونه خلقا فيه فإنه غريزة طبيعية لا يحتاج فى كونها شعبة منه إلى قصد . قال الطيبى : وقد ذكر النووى أن قانون الشرع فى معنى الحياء لا يحتاج إلى اكتساب ونية فينبغى حمل الحديث على هذا المعنى والقانون فيه أنك إذا أردت أمراً أو اكتساب فعل وأنت بين الاقدام والاحجام فيه فانظر إلى ماتريد أن تفعله فان كان مما لا يستحيا منه من الله ولا من أنبيائه قديماً وحديثاً فافعله ولا تبالى من الخلق وان استحييت منهم وإلا فدعه . فدخل الحديث إذاً فى جوامع الكلم التى خص الله بها نبيه صلى الله عليه وسلم . وقد عده العسكرى وغيره من الأمثال وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال : إذا لم تخش عاقبة الليالى * ولم تستحى فاصنع ماتشاء

والحياء انقباض يجده الإنسان فى نفسه يحمله على عدم ملابسة مايعاب به ويستقبح منه ونقيضه التصلف فى الأمور وعدم المبالاة بما يستقبح ويعاب وكلاهما جبلى ومكتسب لكن الناس ينقسمون فى القدر الحاصل منهما على أقسام فمنهم من جبل على الكثير من الحياء ومنهم من جبل على القليل ومنهم من جبل على الكثير من التصلف ومنهم من جبل على القليل ثم إن أهل الكثير من النوعين على مراتب وأهل القليل كذلك فقد يكثر أهل النوعين حتى يصير نقيضه كالمعدوم ثم هذا الجبلى سبب فى تحصيل المكتسب فمن أخذ نفسه بالحياء واستعمله فاز بالحظ الأوفر ومن تركه فعل ماشاء وحرم

عن أبي مسعود البدري (ض)

٧ — آخِرُ مَاتَكَلَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ « حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » ـ (خط) عن أبي هريرة ، وقال : غريب ، والمحفوظ عن ابن عباس موقوف (صح)

خيرى الدنيا والآخرة (ابن عساكر فى تاريخه) تاريخ الشام (عن ابن مسعود) عقبة بن عمرو بن ثعلبة (البدرى) الأنصارى قال البخارى وإسناده ضعيف لضعف فتح المصرى لكن يشهد له ماوراه البيهق فى الشعب عن ابى مسعود المذكور بلفظ إن آخر مابقى من النبوة الأولى والباقى سواء بل رواه البخارى عن ابن مسعود بلفظ إن مما أدرك الناس إلى آخر ماهنا

(آخر ماتكلم به إبراهيم) أعجمى معرب أصله إبراهام علي مانقل عن سيبويه لكن فى القاموس إبراهيم وإبراهام وإبراهوم مثلثة الهاء وإبرهم بفتح الهاء بلا ألف اسم أعجمى . قال ابن الكمال : وعليه لايكون إبراهيم معربا . وقال المحقق فى شرح المختصر : إجماع أهل العربية علي منع صرف إبراهيم ونحوه للعلمية والعجمة يوضح ماذكرناه من وقوع المعرب فيه يعنى القرآن (حين ألقي) بالبناء للمفعول أى ألقاه نمروذ (فى النار) التى أعدها له ليحترق وكان عمره ستة عشرسنة على مافى الكشاف وتاريخ ابن عساكر . والإلقاء كما قال الراغب طرح الشيء حيث يلقاه ، ثم صار فى التعارف اسما لكل طرح والنار جوهر لطيف مضيء حارمحرق من نار ينور إذا نفر لأن فيها حركة واضطرابا والنور ضوءها وضوء كل نير والإضاءة الإنارة ذكره الزمخشرى (حسبى الله) مبتدأ وخبر أى كافيني وكافلني هو الله من أحسبه الشيء كفاه (ونعم) كلمة مبالغة تجمع المدح كله ذكره الحرّانى . وقال الراغب : كلمة تستعمل فى المدح بإزاء بئس (الوكيل) أى نعم الموكول إليه الله تعالى وذلك لأن الخليل لعلوّ منصبه وسموّ مقامه وشموخ همته لم يشخص أمله لشيء سوى ربه ولم يرض بإسعاف أحد غيره بل قصر نظره عليه وأعرض عن الأسباب والعدد ضاربا عنها صفحاً واغتنى بسببها كافياً وحسيباً فانه تعالى جعل لكل شيء عدة يدفع بها فللبغى التحرز والتحفظ وللمكر الحزم والتيقظ وللحسد التواضع للحاسد ومداراته وللكائد سد الأبواب التى يجد منها السبيل إليه فرأى هذا النبى الجليل السيد الخليل أن الله أكبر من تلك العدد والأسباب فاغتنى به كافياً وحسيباً فكان له حافظا ورقيبا فشمله بالاسعاد والاسعاف فلم يحترق منه إلا موضع الكتاف وفيه ندب إلى اعتقاد العجز واستشعار الافتقار والاعتصام بحول الله وقوته وأن الحازم لايكل أمره إذا ابتلي ببلاء إلاإلى ربه ولايعتضد إلا به وفى الخبر أنه إنما نجى بذلك (فائدة) من كرامة هذه الأمة على ربها أنه أوجد فيها من وقع له كما وقع للخليل من عدم تأثير النار فيه . روى ابن وهب عن ابن لهيعة أن الأسود العنسى لما ادعى النبوة وغلب على صنعاء أخذ ذويب بن كليب الخولانى ـ وكان أسلم فى عهد المصطفى ـ فألقاه فى النار فلم تضره النار فذكر للمصطفى ذلك لأصحابه فقال عمر : الحمد لله الذى جعل فى أمتنا مثل إبراهيم الخليل . ووقع عند ابن الكلبي أنه ذويب بن وهب . وقال فى سياقه طرحه فى النار فوجده حيا (خط) فى ترجمة محمد بن يزداد (عن أبى هريرة) الدوسى (وقال) أى الخطيب حديث (غريب) أى تفرد به حافظ ولم يذكره غيره ورواه عنه أيضا الديلمى هكذا (والمحفوظ) عند المحدثين (عن) أبى العباس عبد الله (ابن عباس) ترجمان القرآن الذى قال فيه عليّ كرم الله وجهه كأنما ينظر إلى الغيب من وراء ستر رقيق وأخرج ابن عساكر أنه كان يسمى حكيم المعضلات ولم يرو عن أحد من الصحابة فى الفتوى أكثر منه وعمى آخر عمره كأبيه وجدّه (موقوف) عليه غير مرفوع لكن مثله لايقال من قبل الرأى فهو فى حكمه وهذا الموقوف صحيح فقد أخرجه البخارى فى صحيحه عنه بلفظ : كان آخر قول إبراهيم حين ألقى فى النار حسبنا الله ونعم الوكيل . وفى رواية له عنه أيضا : حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم حين ألقى فى النار وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم

٨ — آخِرُ أَرْبِعَاءٍ فِي الشَّهْرِ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ ـ وكيع في الغرر، وابن مردويه في التفسير ـ (خط) عن ابن عباس (ض)

(آخر أربعاء) بالمد وكسر الموحدة علي الاشهر . قال في المصباح : ولا نظير له في المفردات وإنما يأتي وزنه في الجموع وبنو بنى أسد يفتح الباء والضم لغة قليلة انتهى . وبه عرف أن من تعقب النووى والرضى في قولهما أنه مثلث الباء فقد وهم . وسمى أربعاء لان الربع واحد من أربعة وهو رابع الايام من الاحد الذى هو أول الأسبوع على الارجح أشار إليه الراغب قال ويسمى في الجاهلية دبار لتشاؤمهم به والدبار الهلاك . قال والالف فيه وفي الثلاثاء بدل من الهاء نحو حسن وحسنة وحسناء فخص اللفظ باليوم (في الشهر) لفظ رواية الخطيب من الشهر والشهر من الشهرة يقال أشهر الشهر اذا طلع هلاله وأشهرنا دخلنا في الشهر سمى به لشهرته وظهوره . قال الراغب الشهر مدة مشهورة بإهلال الهلال أو باعتبار جزء من اثنى عشر جزءاً من دوران الشمس من نقطة الى تلك النقطة وقال الامام الرازى كالحكماء هو عبارة عن حركة القمر من نقطة معينة من فلكه الخاص به الى أن يعود الى تلك النقطة بعينها (يوم نحس) بالإضافة على الأجود أى شؤم وبلاء (مستمر) مطرد شؤمه أو دائم الشؤم أو مستحكمه وروى «يوم نحس» بالرفع والتنوين فيهما ومستمر نعت لنحس أو ليوم أو عطف بيان أو بدل . واليوم لغة عبارة عما بين طلوع الشمس وغروبها من الزمن وشرعا ما بين طلوع الفجر الثاني والغروب قال محقق : وفاؤه ياء وعينه واو . وقال في البحر: وليس قوله «نحس» على جهة الطيرة وكيف يريد ذلك والايام كلها لله ، وقد جاء في تفضيل بعض الأيام على بعض أخبار كثيرة وهو من الفأل الذى كان يحبه . وأما الطيرة فيكرهها وليست من الدين بل من فعل الجاهلية وقول الكهان والمنجمين فانهم يقولون يوم الأربعاء يوم عطارد وعطارد نحس مع النحوس سعد مع السعود وقولهم خارج عن الدين ويجوز كون ذكر الأربعاء نحس على طريق التخويف والتحذير أى احذروا ذلك اليوم لما نزل فيه من العذاب وكان فيه من الهلاك وجددوا لله توبة خوفا أن يلحقكم فيه بؤس كما وقع لمن قبلكم وكان صلى الله عليه وسلم إذا رأى مخيلة فزع إلى الصلاة حتى إذا نزل المطر سرى عنه ويقول مايؤمنني أن يكون فيها عذاب كما وقع لبعض الأمم السابقة فكان يحذر أمته من مثل ما قال أولئك : «هذا عارض ممطرنا» فأتاهم بخلاف ما ظنوا قال تعالى : «بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم» ، وكما قال حين أتى الحجر : لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين الا أن تكونوا باكين» وكما رغب في يوم عاشوراء لما جعل الله فيه من نجاة موسى وبنى إسرائيل من فرعون حذر من يوم الأربعاء لما كان فيه انتهى . وقال السهيلي نحوسته على من تشاءم وتطير بأن كان عادته التطير وترك الاقتداء بالنبي صلي الله عليه وسلم في تركه وتلك صفة من قل توكله فذلك الذى تضره نحوسته في تصرفه فيه . وقال بعضهم : التطير مكروه كراهة شرعية إلا أن الشرع أباح لمن أصابه في آخر أربعاء شيء من نحو جائحة أن يدع التصرف فيه لا على جهة الطيرة واعتقاد أنه يضره أو يصيبه فيه فقر أو بؤس بل على جهة اعتقاد إباحة الامساك فيه لما كرهته النفس لا ابتغاء التطير ولكن إثباتا للرخصة في التوقى فيه لمن شاء مع وجوب اعتقاد أن شيئا لا يضر شيأ . وقال الحليمى : علمنا ببيان الشريعة أن من الأيام نحسا والذى يقابل النحس السعد فإذا ثبت أن بعض الايام نحس ثبت أن بعضها سعد والايام في هذا كالاشخاص منها مسعودة ومنها منحوسة ومن الناس شقى وسعيد فإذا أضاف أحد إلى الايام أو الكواكب أنها تسعد باختيارها أوقاتا أو أشخاصا أو تنحسها فذلك باطل وإن قال : إن للكواكب طبائع وأمزجة مختلفة وتلك تتغير منها باتصال بعضها ببعض وانفصال بعضها عن بعض فطرة فطرها الله تعالى عليها تتأدى بتوسط النيرين إلى الارض ومافيها فأى شيء منها كان هو المتأدى إلى الاجسام الأرضية كانت الآثار التى تحدث فيها عنه بحسبها فقد يكون منها ماهو سبب للاغتمام ما هو سبب للصحة والسلامة وماهو سبب لحسن الخلق وبذل المعروف والانصاف والرغبة في الخير وما هو سبب للقبائح والظلم والاقدام علي

الشر فهذا قد يكون لكنه بفعل الله وحده انتهى . وأخرج الخطيب فى التاريخ فى ترجمة ابن مجاشع المدائنى أن عليا كرم الله وجهه كره أن يتزوج الرجل أو يسافر فى المحاق أو إذا نزل القمر العقرب . قال : والمحاق إذا بقى من الشهر يوم أو يومان وفى الفردوس عن عائشة رضى الله تعالى عنها مرفوعا : «لولا أن تكره أمتى لأمرتها أن لا يسافروا يوم الاربعاء، وأحب الأيام إلىّ الشخوص فيها يوم الخميس» . وبيض ولده لسنده . وأما حمل الحديث على الأربعا الذى أرسل فيه الريح على عاد بخصوصه فمناف للسياق مع أنه لا يلزم من تعذيب قوم فيه كونه نحسا على غيرهم وحمله على أنه نحس على المفسدين لا المصلحين هاهل بالمرة إذ لا اختصاص للأربعاء به وأخرج أبو يعلى عن ابن عباس رضى الله عنهما وابن عدى وتمام فى فوائده عن أبى سعيد رضى الله تعالى عنه مرفوعا : «يوم السبت يوم مكر وخديعة ويوم الأحد يوم غرس وبناء ويوم الاثنين يوم سفر وطلب رزق ويوم الثلاثاء يوم حديد وبأس ويوم الأربعاء لا أخذ ولا عطاء ويوم الخميس يوم طلب الحوائج والدخول على السلاطين ويوم الجمعة يوم خطبة ونكاح» . قال السخاوى : وسنده ضعيف وذكر الزمخشرى أن يزيدا قال لأخيه : اخرج معى فى حاجة فقال : هو الأربعاء . قال : فيه ولد يونس . قال لا جرم قد بانت له بركته فى اتساع موضعه وحسن كسوته حتى خلصه الله . قال : وفيه ولد يوسف . قال : فما أحسن ما فعل به إخوته حتى طال حبسه وغربته . قال : وفيه نصر المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب . قال : أجل ولكن بعد أن زاغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر وفى بعض الآثار النهى عن قص الأظفار يوم الاربعاء وأنه يورث البرص قال فى المطامح وأخبر ثقة من أصحابنا عن ابن الحاج وكان من العلماء المتقين أنه هم بقص أظفاره يوم الأربعاء فتذكر الحديث الوارد فى كراهته فتركه ثم رأى أنها سنة حاضرة فقصها فلحقه برص فرأى النبى صلى الله عليه وسلم فى نومه فقال له : ألم تسمع نهيى عن ذلك : فقال يارسول الله لم يصح عندى الحديث عنك . قال : يكفيك أن تسمع ثم مسح بيده على بدنه فزال البرص جميعا . قال ابن الحاج : فجددت مع الله سبحانه وتعالى توبة أن لا أخالف ما سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبدا . والحاصل أن توقى يوم الأربعاء على جهة الطيرة وظن اعتقاد المنجمين حرام شديد التحريم إذ الايام كلها لله تعالى لا تضر ولا تنفع بذاتها وبدون ذلك لا ضير ولا محذور ومن تطير حاقت به نحوسته ومن أيقن بأنه لا يضر ولا ينفع الا الله لم يؤثر فيه شىء من ذلك قال تعلم أنه لا طير إلا ه على متطير وهو الثبور

وفى حديث رواه ابن ماجه عن ابن عمر مرفوعا وخرجه الحاكم من طريقين آخرين : «لا يبدو جذام ولا برص إلا يوم الاربعاء» وكره بعضهم العيادة يوم الاربعاء . وعليه - قيل : لم يؤت فى الاربعاء مريض إلا دفناه فى الخميس . وفى منهاج الحليمى وشعب البيهقى أن الدعاء يستجاب يوم الاربعاء بعد الزوال . وذكر برهان الاسلام فى تعليم المتعلم عن صاحب الهداية أن ما بدئ شىء يوم الاربعاء إلا وتم فلذلك كان جمع من الشيوخ يتحرون ابتداء الجلوس للتدريس فيه وذلك لان العلم نور فبدايته يوم خلق النور فيه تناسب معنى على التمام ؛ واستحب بعضهم غرس الاشجار فيه لخبر ابن حبان والديلمى عن جابر مرفوعا : «من غرس يوم الاربعاء فقال : سبحان الباعث الوارث أتته بأكلها» قالوا : ولما أرسل ملك الروم كتابه إلى المعتصم يتهدده كتب له على ظهر الجواب ماتراه لا ما تسمعه وسيعلم الكافر لمن عقبى الدار وقام فخرج من فوره فى وقته يوم الاربعاء ولم يدخل بيته فمنعه المنجمون وقالوا : الطالع نحس فقال : عليهم لا علينا وسار فيه فأسر ستين ألفا وقتل ستين ألفا وكانت وقعة أعز الله فيها الاسلام وأهله : قال الحافظ ابن حجر : غضب السلطان على الكمال البارزى كاتم السر ثم رضى عنه وخلع عليه يوم الاربعاء رابع عشر ربيع الاول سنة أربع وأربعين وثمانمائة وركب فى موكب لم ير مثله فاجتمع فيه خمس أربعات والثمانمائة تشتمل على أربعمائتين انتهى . واعلم أنهم كما كانوا ينفرون من يوم الأربعاء كانوا ينفرون من يوم الاحد . قال الزمخشرى : صبح ثمود العذاب يوم الاحد . قال : وفى الاثر نعوذ بالله من يوم الاحد فان له حدا كحد السيف . وكتب يزيد إلى عبيد الله بن زياد أن يوجه عبد الله بن حازم إلى خراسان لمعونة مسلم بن زياد فقال عبيد الله أخرجوه يوم الاحد إذا ضرب الناقوس حتى لا يرجع للأبد فأحس ابن حازم فتعلل حتى لم يخرج إلا حتى زاغت الشمس . وقال : قولوا له ذهب حد الاحد ، وكما ورد فى يوم الاربعاء النحوسة

٩ — آدَمُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ ذُرِّيَّتِهِ ، وَيُوسُفُ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ ، وَابْنَا الْخَالَةِ يَحْيَى وَعِيسَى فِي

ورد فى الثلاثاء أنه مكروه ففى الفردوس من حديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه : « خلق الله الامراض يوم الثلاثاء . وفيه أنزل إبليس إلى الارض ، وفيه خلق الله جهنم ، وفيه سلط الله ملك الموت على أرواح بنى آدم ، وفيه قتل قابيل هابيل ، وفيه توفى موسى وهارون ، وفيه ابتلى أيوب » الحديث بطوله وفى ترجمة العلم للبلقينى عن بعضهم أن من المجرب الذى لم يخطئ قط أنه متى كان اليوم الرابع عشر من الشهر القمرى يوم الاحد وفعل فيه شىء لم يتم وكذا للسفر وغيره وأن ذلك وقع للناصر فرج وغيره . وقد أخر بعضهم السفر فى أول السنة وقال إن سافرت فى المحرم فجدير أن أحرم أوفى صفر خشيت على يدى أن تصفر فأخره إلى ربيع فسافر فمرض ولم يظفر بطائل فقال ظننته ربيع الرياض فإذا هو ربيع الامراض وفى المثل السائر : « لاتعادى الايام فتعاديك » قال :

ومن غالب الايام فاعلم بأنه * سينكص عنها لاهيا غير غالب

﴿فائدة﴾ وقفت على أبيات بخط الحافظ الدمياطى وقال إنها تعزى لعلى رضى الله تعالى عنه وهى :

فنعم اليوم يوم السبت حقاً * لصيد إن أردت بلا امتراء * وفى الاحد البناء لان فيه
تبدى الله فى خلق السماء * وفى الاثنين إن سافرت فيه * سترجع بالنجاح وبالثراء
وإن ترد الحجامة فى الثلاثا * ففى ساعاته هرق الدماء * وإن شرب امرئ يوما دواء
فنعم اليوم يوم الاربعاء * وفى يوم الخميس قضاء حاج * فإن الله يأذن بالقضاء
وفى الجمعات تزويج وعرس * ولذات الرجال مع النساء * وهـــذا العلم لا يدريه إلا
* نبى أو وصى الانبياء *

(وكيع) أى القاضى أبو بكر محمد بن الخلف المعروف بوكيع بفتح الواو وكسر الكاف وعين مهملة (فى الغرر) أى فى كتاب الغرر من الاخبار (وابن مردويه) أبو بكر أحمد بن موسى (فى التفسير) المسند من عدة طرق عن ابن عباس وعن عائشة وعن علىّ وعن أنس وغيرهم (خط) فى ترجمة ابن الوزير صاحب ديوان المهدى (عن ابن عباس) وفيه سلمة بن الصلت قال أبو حاتم متروك وجزم ابن الجوزى بوضعه وحكاه فى الكبير ولم يتعقبه وقال ابن رجب : حديث لايصح ورواه الطبرانى من طريق آخر عن ابن عباس موقوفا . قال السخاوى : وطرقه كلها واهية . وروى الطبرانى بسند ضعيف : « يوم الاربعاء يوم نحس مستمر » والحديث المشروح يفيده

(آدم) أبو البشر من أديم الارض أى ظاهر وجهها سمى به لخلقه منه أومن الأدمة وهى السمرة ولا يشكل ببراعة جماله وأن حسن يوسف ثلث حسنه لأن سمرته بين البياض والحمرة قيل اشتقاقه يؤيد أنه عربى ومنع بأن توافق اللغتين غير ممتنع وبأنه لادلالة على أن الاشتقاق من خواص كلام العرب ورد بأن الأصل عدم التوافق واطراد الاشتقاق وهو وإن صح تكلمه بكل لسان لكن الغالب بالسريانى كما تدل عليه أسامى أولاده (فى السماء الدنيا) أى القريبة بروحه وزعم أنه بجسمه يأتى رده والسماء اسم جنس يطلق على الواحد والمتعدد ويشمل سائر الأجسام العلوية والمراد هنا هذه المظلة وهى كما قال الحرانى وجمع : أشرف من الأرض[1] من جهة العلو الذى لايرام والجوهر البالغ فى الأحكام والزينة البديعة النظام المنبئة عن المصالح الجسام وكثرة المنافع والاعلام (تعرض عليه أعمال) جمع عمل . قال الحرانىّ : وهو فعل بنى على علم أوزعم (ذريته) أى نسله فعيلة من الذر بمعنى التفريق أو فعولة أو فعيلة من الذرء بمعنى الخلق ولا مانع من عرض المعانى وإن كانت أعراضاً لأنها فى عالم الملكوت متشكلة بأشكال تخصها بحيث ترى وتنطق وإنما تمتنع رؤيتها فى هــذا العالم فلا ضرورة لتأويل الأعمال بصحفها ومعنى العرض أنه يراهم بمواضعهم لكنه يرى السعداء من الجانب الأيمن وغيرهم من الأيسر فالتقييد للنظر لا للمنظور فلا يلزم من رؤيتــه لأرواح

(١) قال صاحب الكشف : الأكثرون على تفضيل الأرض على السماء لأن الأنبياء خلقوا منها وعبدوا الله فيها اهـ

السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ ، وَإِدْرِيسُ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ . وَهَرُونُ فِي السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ ، وَمُوسَى فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، وَإِبْرَاهِيمُ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ـ ابن مردويه عن أبي سعيد

الكفار وهو فى السماء أن تفتح لهم أبوابها ولا لأرواح المؤمنين وفيهم الأحياء أن تنزع من أجسادها و تصعد ثم تعاد للأبدان . ومن فوائد العرض الشفاعة فيمن أذن له ولكونه أول الأنبياء كان فى أول السموات وفى رواية : « إذا نظر إلى جهة يمينه ضحك وإذا نظر إلى جهة شماله بكى » (ويوسف فى السماء الثانية) قال فى الكشاف : اسم عبرانى . وقيل: عربى وليس بصحيح لأنه لو كان عربياً لانصرف لخلوه عن سبب آخر سوى التعريف انتهى . قال ابن الكمال : ومن اللطائف الاتفاقية أن الاسف لغة الحزن والاسيف العبد وقد اتفق اجتماعهما فى يوسف (وابنا الخالة يحيى) اسم أعجمى على الاظهر فى الكشاف أو عربى ومنع صرفه للعلمية والوزن . قال الحرانىّ : سمى بصفة الدوام مع أنه قتل إشعاراً بوفاء حقيقة الروحانية الحياتية دائماً لا يطرقه طارق موت الظاهر حيث قتل شهيداً (وعيسى) اسم معرب أصله بالعبرية يسوع وهو غير مشتق وزعم أنه من العيس وهو بياض يخالطه صفرة منع بأن الاشتقاق العربى لايدخل المعجم عند الاكثر وفيه مامر . قال ابن السكيت : ويقال ابنا خالة لا ابنا عمة وابنا عم لا ابنا خال لان ابنى الخالة أم كل منهما خالة الآخر لزوما بخلاف ابنا العمة . واعلم أنه قد يشكل جعل عيسى ويحيى ابنى خالة بأن امرأة عمران وهى حنة جدة عيسى إنما هى أخت إيشاع أم يحيى . وأجيب بأن الاخت كثيراً ماتطلق على بنت الاخت فبهذا الاعتبار جعلهما ابنى خالة وقيل كانت إيشاع أخت حنة من الام وأخت مريم من الاب على ان عمران نكح أولا أم حنة فولدت له إيشاع ثم نكح حنة بناء على حل نكاح الربائب فى شرعهم فولدت مريم فكانت إيشاع أخت مريم من الاب لأب وخالتها من الام لأنها أخت حنة من أمها (فى السماء الثالثة وإدريس فى السماء الرابعة) اسم أعجمى غير مشتق ولا منصرف وزعم أنه سمى به لكثرة دراسته أبطله فى الكشاف بأنه لو كان إفعيلا من الدرس لم يكن فيه إلا سبب واحد وهو العلمية وكان منصرفا فمنع صرفه دليل العجمة واسمه خنوخ أو اخنوخ كما فى القاموس وغيره (وهارون فى السماء الخامسة وموسى فى السماء السادسة) غير منصرف للعجمة والعلمية وموسى بالعبرى ماء وشجر سمى به لانه وجد بين ماء وشجر لما ألقته أمه فيه فهو اسم اقتضاه حاله وقيل هو من ماس إذا تبختر فى مشيته ولا منافاة بين هذا وبين خبر أنه رأى موسى قائماً يصلى فى قبره فقد يكون رآه فى مسيره قائما ثم عرج به كالمصطفى فرآه ثم وسرعة الانتقال لهؤلاء كلمح البصر بل هو أقرب وسيجىء لهذا مزيد تنبيه . ولا بينه وبين خبر الشيخين أنه رأى يحيى وعيسى فى الثانية لاحتمال الانتقال وأما الجواب بالتعدد فرد بتوقفه على توقيف (وإبراهيم فى السماء السابعة) زاد فى رواية : مسندا ظهره إلى البيت المعمور . وذكر فى رواية انه رآهم كذلك فى السماء وفى أخرى أنه لقيهم فيها كذلك . وخص هؤلاء الأنبياء بالذكر واللقاء لما ذكروه أن من رأى نبيا فى النوم فإن رؤياه تؤذن بما يشبه حال النبى المرئى من شدة أو رخاء أو غيرهما فأول من لقى آدم الذى أخرجه عدوه إبليس من الجنة وذلك شبيه بأول أحوال المصطفى حين أخرجه أعداؤه من حرم الله وجواره والجامع المشقة وكراهة فراق الوطن ثم رجوعه لما منه خرج ثم يوسف فى الثانية المؤذن بحالة ثانية تشبه حالة يوسف لأن يوسف ظفر بإخوته بعد ماأخرجوه فصفح عنهم والمصطفى ظفر يوم بدر بأقاربه كالعباس وعقيل فعفا عنهم ثم يحيى وعيسى فى الثالثة وهما الممتحنان باليهود فصار نبينا صلى الله عليه وسلم إلى حالة ثالثة كحالها فى الامتحان باليهود فكذبوه وآذوه وظاهروا عليه بعد سكنه بالمدينة ثم سموه بالشاة فلم تزل تلك الأكلة تعاوده حتى قطعت أبهره ثم إدريس فى الرابعة وهو المكان الذى سماه الله عليا وهو أول من خط بالعلم فكان مؤذنا بحالة رابعة لنبينا من علو الشأن ورفعة المكان حتى كتب بالقلم إلى الملوك بما أخافهم وأزعجهم فهذا مقام علىّ وخط بالقلم كنحو ماأوتى إدريس وهرون فى الخامسة وهو المحبب فى قومه فآذن بحب قريش وقاطبة

١٠ — آفَةُ الظَّرْفِ الصَّلَفُ ، وَآفَةُ الشَّجَاعَةِ الْبَغْيُ ، وَآفَةُ السَّمَاحَةِ الْمَنُّ ، وَآفَةُ الْجَمَالِ الْخُيَلَاءُ ، وَآفَةُ ....

العرب له بعد بغضهم وموسى فى السادسة لأن حاله يشبه حاله حين أمر بغزو الشام فظهر على الجبابرة التى فيها وإبراهيم فى السابعة إشارة إلى دخوله مكة فى السابعة من الهجرة وأن آخر أحوال نبينا حجه إلى البيت وإبراهيم هو الداعى إلى الحج والرافع لقواعد الكعبة المحجوجة ذكره السهيلى وغيره . وقال ابن أبى جمرة : حكمة رؤية آدم فى السماء الدنيا أنه أول الأنبياء وأول الآباء فكان الأول فى الأولى لتأنيس البنوة بالأبوة ويوسف فى الثانية لأن هذه الأمة تدخل الجنة على صورته ويحيى وعيسى فى الثالثة لأنهما أقرب الأنبياء عهداً به وإدريس فى الرابعة لقوله تعالى : «ورفعناه مكانا عليا» والرابعة من السبع وسط معتدل وهارون لقربه من أخيه وموسى أرفع منه لكونه الكليم وإبراهيم فى السابعة لأن منزلة الخليل أرفع المنازل . وقال القونوى : العالم السفلى مرآة للآثار والقوى والخواص المودعة فى العالم العلوى وكذا العالم العلوى على اختلاف طبقاته مرآة تتعين فى كل طبقة منه نتائج القوى والآثار السفلية التى تركبت منه وانعجنت فى نشأة أهل هذا العالم ثم انفصلت وعادت إليه بصورة غير صورتها الأولى سيما نتائج الصفات والأفعال والتوجهات الصادرة من الإنسان الذى هو نسخة الكل ومرآة تنطبع فيها قوى كل عالم وآثار كل فلك وتوجه كل ملك وتتفاوت نسبته إلى كل فلك وعالم بحسب غلبة ما انعجن من القوى والخواص فيه من ذلك الفلك فى أول تكوينه فى أثناء توجهه وترقياته بعلمه وعمله وأخلاقه واستعداداته المستفادة بواسطة نشأته وبحسب حظه من الاعتدال الخصيص بالكمل وإلى ذلك أشار المصطفى بقوله : «آدم فى السماء الدنيا» الذى هو ملك القمر ويوسف فى الثانية ، إلى آخره فهو إخبار عن صور مناسباتهم بذلك الفلك وتعريف مراتب مظاهرهم الناتجة من أعمالهم وأخلاقهم وصفاتهم المكتسبة مما انعجن فيهم من قوى الأفلاك وتوجهات الأملاك وحصلت الغلبة لبعض تلك القوى والآثار على بعض فى كل منهم حال اجتماعهما فيه وحيازة نشأته لها وإلا فمن البين أن الأرواح غير متحيزة فكيف يوصف سكناها فى السموات (ابن مردويه) فى تفسيره (عن أبى سعيد) سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن الأبجر واسمه خدرة الأنصارى (الخدرى) بضم الخاء المعجمة نسبة إلى خدرة المذكور وزعم بعضهم أن خدرة أم الأبجر استصغر يوم أحد وغزا مع المصطفى غزوة بايعه على أن لا تأخذه فى الله لومة لائم وإسناده ضعيف لكن المتن صحيح فإنه قطعة من حديث الإسراء الذى خرجه الشيخان عن أنس لكن فيه خلف فى الترتيب

(آفة الظرف الصلف) أى عاهة براعة اللسان وذكاء الجنان التيه والتكبر على الأقران والتمدح بما ليس فى الإنسان إذ الآفة بالمد العاهة أو عرض يفسد ما يصيبه أو نقص أو خلل يلحق الشىء فيفسده والكل متقارب والظرف كفلس الكيس والبراعة والذكاء . قال الزمخشرى : ومنه قول عمر إذا كان اللص ظريفاً لم يقطع أى كيسا يدرأ الحد باحتجاجه . قال بعضهم : والمراد هنا الاتصاف بالحسن والأدب والفصاحة والفهم . وقال الراغب : الظرف بالفتح اسم لحالة تجمع عامة الفضائل النفسية والبدنية والخارجية تشبيهاً بالظرف الذى هو الوعاء ولكونه واقعاً على ذلك قيل لمن حصل له علم وشجاعة ظريف ولمن حسن لباسه ورياشه وأثاثه ظريف فالظرف أعم من الحرية والكرم انتهى . والصلف محركا مجاوزة قدر الظرف والادعاء فوق ذلك تكبرا ذكره الخليل وتفسير ابن العربى الظرف هنا بالفعل لا يلائم السياق (وآفة الشجاعة) بشين معجمة (البغى) أى وعاهة شدة القلب عند البأس تجاوز الحد وطلب الإنسان ما ليس له . والشجاعة : قوة القلب والاستهانة بالحرب . وقال الراغب : إن اعتبرت فى النفس فصرامة القلب على الأهوال وربط الجأش وإن اعتبرت بالفعل فالإقدام على موضع الفرصة وهى فضيلة بين التهور والجبن ومن ثم عرفت بأنها ملكة متوسطة بين الجبن والتهور ويتفرع عنها علو الهمة والصبر والنجدة والبغى : طلب التطاول بالظلم والافساد من بغى الجرح إذا ترامى إلى الفساد ذكره الزمخشرى : وقال الراغب : البغى طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى تجاوزه وإلا فتارة تعتبر فى القدر الذى هو الكمية وتارة فى الوصف الذى هو الكيفية ويكون

الْعِبَادَةِ الْفَتْرَةُ ، وَآفَةُ الْحَدِيثِ الْكَذِبُ ، وَآفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ ، وَآفَةُ الْحِلْمِ السَّفَهُ ، وَآفَةُ الْحَسَبِ الْفَخْرُ ،

محمودا وهو تجاوز العدل إلى الإحسان والفرض إلى التطوع ومذموماً وهو تجاوز الحق إلى الباطل وهو أكثر استعمالاته ومنه هنا (وآفة السماحة) بفتح السين المهملة وخفة الميم (المنّ) أى وعاهة الجود والكرم تعديد النعمة على المنعم عليه والسماحة المساهلة والجود والاتساع فيه يقال عليك بالحق فإن فى الحق مسمحاً أى متسعاً ومندوحة عن الباطل ذكره الزمخشرى . والمنّ الإنعام أو تزيين الفعل وإظهار المعروف وهو منا مذموم ومن الله محمود لأن غيره لايملك المعطى والعطاء وليس فى عطائه شرف بل إهانة والله مالك للكل وعطاؤه تشريف فمنه تشريف وهداية للشكر الجالب للمزيد ومن غيره تكدير وتعيير تنكسر منه الخواطر وتحبط العطايا وإن كانت مواطر . قال بعضهم : والتحقيق أنها لما لم تمش من غيره تعالى واعتادت أنفس الكرام النفرة عنها لايفعلها وإن حسنت منه للتحرز عن المنفر انتهى . ويرده أنه تعالى منّ صريحاً فى مواضع من كتابه فإنكاره مكابرة . قال ابن عربى : والمنّ هنا من أمراض النفس التى يجب التداوى منها ودواؤه أنه لايرى أنه أوصل إليه إلا ماهو له فى علم الله وأنه أمانة عنده كانت بيده لم يعرف صاحبها فلما أخرجها بالعطاء لمن عين له عرفا فشكر الله علي أدائها فمن استحضر ذلك عند الاعطاء نفعه انتهى . وأما منّ المصطفى علي الأنصار فى قصة الحديبية فليس من ذلك فانه منّ بالهداية إلى الاسلام فهو راجع إلى الله والمصطفى مبلغ وواسطة بدليل قوله لهم فى المنة ألم تكونوا ضلالا فهداكم الله بى؟ وآفة الجمال الخيلاء أى وعاهة حسن الصور أو المعانى العجب والكبر ومن ثم كره نكاح ذات الجمال البارع لما ينشأ عنه من شدة التيه والإدلال والعجب والتحكم فى المقال وقديل من بسطه الإدلال قبضه الإذلال . قال الراغب : والجمال الحسن الكثير واعتبر فيه معنى الكثرة ولا بد والخيلاء التكبر عن تخيل فضيلة تتراءى للمرء فى نفسه . وقال الراغب : أن يظن بنفسه ماليس فيها من قولهم خلت الشىء ظننته ولقصور هذا المعنى قال حكيم : إعجاب المرء بنفسه أن يظن بها ماليس فيها مع ضعف قوة فيظهر فرحه بها والزهو الاستخفاف من الفرح بنفسه (وآفة العبادة الفترة) بفتح فسكون أى وعاهة الطاعة التوانى والتكاسل بعد كمال النشاط والاجتهاد فيها . والعبادة أقصى غاية الخضوع والتذلل ومنه طريق معبد أى مذلل بالأقدام وثوب ذو عبدة اذا كان فى غاية الصفاقة ولذلك لايستعمل إلا فى الخضوع لله فمن وفق لالف العبادة ولزومها فليحذر من فترة الاخلال بها فان طرقته فترة فليفزع إلى ربه فى دفعها (وآفة الحديث) أى مايتحدث به وينقل . قال الراغب كل كلام يبلغ الإنسان يقال له حديث . والفترة ، كما قال الزمخشرى : السكون بعد الحدة واللين بعد الشدة ومن المجاز فتر البرد وكان الماء حارا ففتر ته وفتر العامل من عمله قصر فيه وفتر السحاب إذا تحير لا يسير (الكذب) أى الاخبار عن الشىء بخلاف ماهو عليه فمن أدخل حديثه الكذب عرضه للإعراض عنه وعطل النفع به وهو حرام لتعليقه تعالى استحقاق العذاب به حيث رتب عليه فى قوله تعالى « لهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون » لكن قد يعرض مايصيره مباحا بل واجبا إن ترتب على عدمه لحوق ضرر بمحترم . فقول القاضى كالزمخشرى : هو حرام كله أى أصله ذلك وخروجه عن الحرمة إنما هو لعارض كقول الفقهاء العارية سنة مع أنها قد تجب لدفع مؤذ أوستر ، وقول النبى : « إنما البيع عن تراض مع أنه قد يجب لنحو مضطر وكم له من نظير وبه يعرف سقوط اعتراض المؤلف عليهما (وآفة العلم النسيان) أى وعاهة العلم أن يهمله العالم حتى يذهب عن ذهنه ومن ثم قال الحكماء : لاتخل قلبك من المذاكرة فيعود عقيما ولاتعف طبعك عن المناظرة فيعود سقيما وأعظم آفات العلم النسيان الحادث عن غفلة التقصير وإعمال التوانى فعلى من ابتلى به أن يستدرك تقصيره بكثرة الدرس ويوقظ غفلته بإدامة النظر فقد قالوا لن يدرك العلم من لايطيل درسه ويكد نفسه وكثرة الدرس كدود لايصبر عليه إلا من يرى العلم مغنما والجهالة مغرما فيتحمل تعب الدرس ليدرك راحة العلم وتنتفى عنه معرة الجهل وعلى قدر الرغبة يكون الطلب وبحسب الراحة يكون التعب وربما استثقل المتعلم الدرس والحفظ اعتماداً واتكل بعد فهم المعانى على الرجوع إلى الكتب ومطالعتها عند الحاجة

وآفة الجود السرف ـ (هب) وضعفه عن علي (عن)

فهو إلا كمن أطاق ماصاده ثقة بالقدرة عليه بعد الامتناع منه فلا تعقبه الثقة إلا خجلا والتفريط إلا ندما وكان الزهري يسمع على مشيخه إلى الليل ثم يأتي جاريته فيوقظها فيقول لها حدثني فلان بكذا وفلان بكذا فتقول : ومالي ولهذا ؟ فيقول : إنك لاتنتفعي لكني سمعت الآن فأردت أن أستذكره . وكان ابن رجاء يأتي صبيان الكتاب فيجمع الغلمان فيحدثهم لئلا ينسى . قال النخعي : من سره أن يحفظ العلم فليحدث حتى يسمعه ولو من لايشتهيه فإذا فعل كان كالكتاب في صدره ولا ينافي ذلك الحديث الآتي إن إضاعة العلم أن تحدث به غير أهله لأن محله إذا كان لغير مصلحة كالتذكر هنا . والنسيان ذهول ينتهي إلى زوال المدرك من القوة المدركة والحافظة وحيث يحتاج في حصوله إلى سبب جديد والسهو ذهول عن المدركة بحيث لاينتهي إلى زواله منها بل يتنبه له بأدنى تنبيه . والتذكر استعادة ما ثبته القلب مما تنحى عنه بنسيان أو غفلة (وآفة الحلم) بكسر المهملة فسكون اللام (السفه) بالتحريك أي وعاهة الاناة والتثبت وعدم العجلة الخفة والطيش ، والحلم ملكة ورزانة في البدن توجب الصبر على الأذى يورثها وفور العقل . والسفه خفة في البدن أو في المعاني يقتضيها نقصان العقل . وقال الحراني : هو خفة الرأي في مقابلة مايراد منه من المتانة والرزانة . وقال الراغب : التسرع إلى القول القبيح والفعل القبيح (وآفة الحسب) بفتح المهملتين (الفخر) بفتح فسكون وتحرك أي وعاهة الشرف بالآباء ادعاء العظم والتمدح بالخصال . قيل لبعض الحكماء : ما الذي لايحسن وإن كان حقا ؟ قال : مدح الرجل نفسه وإن كان محقا . قال الزمخشري : الحسب مايعده الشخص من مآثره ومآثر آبائه ومنه قولهم من فاته حسب نفسه لم ينفعه حسب أبيه . والفخر كما في المصباح المباهاة : بالمكارم والمناقب . وقال الراغب: المباهاة بالأشياء الخارجة عن الانسان وذلك نهاية الحق فمن نظر بعين عقله وانحسر عنه قناع جهله عرف أن أعراض الدنيا عارية مستردة لايأمن في كل ساعة أن يسترجع . قال بعض الحكماء : لمفتخر إن افتخرت بفرسك فالحسن له دونك أو بثيابك ومتاعك فالجمال لها دونك أو بآبائك فالفخر فيهم لافيك ولو تكلمت هذه الأشياء لقالت هذه محاسننا فأين محاسنك (وآفة الجود) بضم الجيم (السرف) بالتحريك أي وعاهة السخاء التبذير والإنفاق في غير طاعة وتجاوز المقاصد الشرعية . والجود إعطاء ماينبغي لمن ينبغي وهو أعم من الصدقة . والسرف صرف الشيء فيما ينبغي زائدا على ماينبغي . والتبذير صرفه فيما لاينبغي . ذكره جمع . وقال الماوردي : الإسراف تجاوز في الكمية وهو جهل بمقادير الحقوق . والتبذير تجاوز في موضع الحق فهو جهل بمواقعها وكلاهما مذموم والثاني أدخل في الذم إذ المسرف مخطئ بالزيادة والمبذر مخطئ بالكل ومن جهل مواقع الحقوق ومقاديرها بماله وأخطأها فهو كمن جهلها بفعاله . وقال الراغب : التبذير التفريق أصله إلقاء البذر وطرحه فاستعير لكل مضيع ماله فتبذير البذر تضييع في الظاهر لمن لم يعرف مآل مايلقيه . ثم القصد بهذه الجملة الحث على تجنب هذه الأخلاق والتنفير عنها والتحذير منها وأنه مامن خلق كريم إلا وله آفة تنشأ من طبع لئيم فنبه على أن الإنسان يكون بالمرصاد لدفع ما يرد عليه من هذه الآفات . تنبيه . قد ذكر الحكماء آفات من هذا الجنس فقالوا : آفة العلم الملل وآفة العمل رؤية النفس وآفة العقل الحذر وآفة العارف الظهور من غير وارد من جهة الحق وآفة المحبة الشهوة وآفة التواضع الذلة وآفة الصبر الشكوى وآفة التسليم التفريط في جنب الله وآفة الغنى الطمع وآفة العز البطر وافة البطالة فقد الدنيا والآخرة وآفة الكشف التكلم به وآفة الصحبة المنازعة وآفة الجهل الجدل وآفة الطالب التسلل دون الاقدام على المكاره وآفة الفتح الالتفات للعمل وآفة الفقير الكشف وآفة السالك الوهم وآفة الدنيا الطالب وآفة الآخرة الاعراض وطلب الأعواض وآفة الكرامات الميل إليها وآفة تعدل الانتقام وآفة التعبد الوسوسة وآفة الاطلاق الخروج عن المراسم وآفة الوجود رؤية الكمال . وذكروا آفات أخر وفي هذا الكفاية (هب) وكذا ابن لال في المكارم وزاد : « وآفة الدين الهوى » (وضعفه) . قال السخاوي : وفيه مع ضعفه انقطاع (عن) باب مدينة العلم وربانـي الفهم سيد الحنفاء زين الخلفاء ذي القلب العقول

١١ — آفَةُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ : فَقِيهٌ فَاجِرٌ . وَإِمَامٌ جَائِرٌ . وَمُجْتَهِدٌ جَاهِلٌ - (فر) عن ابن عباس

١٢ — آفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ ، وَإِضَاعَتُهُ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ غَيْرَ أَهْلِهِ - (ش) عن الأعمش مرفوعا معضلا

واللسان والسؤال بشهادة الرسول أمير المؤمنين (على) بن أبي طالب القائل فيه المصطفى : «من كنت مولاه فعلي مولاه» والقائل هو لوشئت لأوقرت لكم من تفسير سورة الفاتحة سبعين وقرا . والقائل : أنا عبد الله وأخو رسوله والصديق الأكبر لا يقولها بعدى الا كاذب . قتل بالكوفة شهيداً وعمر كالنبي وصاحبيه . ثم إن اقتصار المؤلف على عزو تضعيفه للبيهقي يؤذن بأنه غير موضوع وقد رواه الطبراني بتقديم وتأخير عازيا لعلى أيضا وتعقبه الهيتمي بأن فيه أبا رجاء الحبطي وهو كذاب وبما تقرر عرف خطأ من زعم كبعض شراح الشهاب أنه حسن

(آفة) أهل (الدين) أو المرا الدين نفسه لأن شؤم كل منهم يـ ودعلى الشريعة بالوهن (ثلاثة) من الرجال أحدهم (فقيه) أي عالم (فاجر) أي مائل عن الحق هاتك ستر الديانة . والفجور هو الانبعاث في المعاصي . وفي المغرب: الفجر الشق ومنه الفجور والفسوق والعصيان لأن الفاجر ينفتح له طريق المعصية ويتسع فيها . وفي غيره أصل الفجر الشق ومنه : «وفجرنا خلالهما نهراً» والفجور شق ستر الديانة (و) الثاني (إمام) أي سلطان سمي به لأنه يتقدم على غيره والمراد هنا حاكم (جائر) أي ظالم والإمام من يؤتم أي يقتدى به والجمع إمام أيضا . قال المولى حسن الرومي : فعلم أن ما ذكره القاضي كالزمخشري في : «واجعلنا للمتقين إماما» تمحل لاضرورة إليه وكثيراً مايجمع على أئمة (و) الثالث (مجتهد) أي عابد مجد في العبادة (جاهل) بأحكام الدين . قال الحراني : والجهل التقدم في الأمور المبهمة بغير علم والمراد هنا عدم العلم بالواجب عليه من الشرائع الظاهرة والتنكير للتحقير . وخص هؤلاء لعظم الضرر بهم إذ بهم تزل الأقدام فالعالم يقتدى به والإمام تعتقد العامة وجوب طاعته حتى في غير طاعة والمتعبد يعظم الاعتقاد فيه : وقدم الفقيه لأن ضرره أعظم إذ بتساهله وتهوره تنقلب الأحكام وتضل الانام ويعود الوهن على الاسلام . قال على كرم الله وجهه كفى بالجهل ذما أن يتبرأ منه من هو فيه . وقال بعضهم : خير المواهب العقل وشر المصائب الجهل (فر) من حديث نهشل عن الضحاك (عن) عبد الله (ابن عباس) ورواه عنه أبو نعيم ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي ونهشل . قال الذهبي في الضعفاء : قال ابن راهويه كان كذاباً والضحاك لم يلق ابن عباس ومن ثم قال المؤلف في درر البحار سنده واه اه

(آفة العلم النسيان) قال التوربشتي : النسيان ترك ضبط ما استودع إما لضعف قلبه أو عن غفلة أو قصد . قال الماوردي : النسيان نوعان أحدهما ينشأ عن ضعف القوة المتخيلة عن حفظ مايغفل عنه الذهن ومن هذا حاله قل على الاضداد احتجاجه وكثر إلى الكتب احتياجه وليس لمن بلى به إلا الصبر أو الإقلال لأنه على القليل أقدر وبالصبر أحرى وأن ينال ويظفر . وقال الحكماء : أتعب قدمك فكم تعب قدمك . وقالوا : إذا اشتد الكلف هانت الكلف والثاني يحدث عن غفلة التقصير وإعمال التواني فينبغي لمن ابتلى به استدراك تقصيره بكثرة الدرس وإيقاظ غفلته بإدامة النظر ومن ثم قيل أكمل الراحة ما كان عن كد التعب وأعز العلم ما كان عن ذل الطلب (وإضاعته) أي إهماله وإتلافه وإهلاكه (أن تحدث به غير أهله) ممن لا يفهمه أو لا يعمل به فتحديثك له به إهمال له أي جعلته بحيث صار مهملا أو إتلاف وإهلاك لعدم معرفته بما حدثته به أو لعدم الانتفاع به وكذا من هو لاه أو متغافل أو مستخف به وهذا على الثاني استعارة بالكناية . وأخرج البيهقي عن وهب أن ذا القرنين لما بلغ مطلع الشمس قال له ملكها صف لى الناس قال: محادثتك من لايعقل كلامك بمنزلة من يضع الموائد لأهل القبور وكمن يطبخ الحديد يلتمس أدمه . قال لقمان نقل الصخور من مواضعها أيسر من افهام من لا يفهم . وأخرج البيهقي عن كثير الحضرمي لاتحدث بالحكمة عند السفهاء فيكذبوك ولا بالباطل عند الحكماء فيمقتوك ولاتمنع العلم أهله فيأثم ولاتحدث به غير أهله فيحمقك ، إن عليك في علمك حقا كما أن عليك في مالك حقا (ش) وكذا ابن عبد البر في كتاب العلم (عن) أبي محمد سليمان بن مهران

وأخرج صدره فقط عن ابن مسعود موقوفا

١٣ — آكِلُ الرِّبَا ، وَمُوكِلُهُ ، وَكَاتِبُهُ ، وَشَاهِدَاهُ – إِذَا عَلِمُوا ذَلِكَ – وَالْوَاشِمَةُ ، وَالْمَوْشُومَةُ لِلْحُسْنِ ، وَلَاوِي

(الأعمش) الكوفى الكاهلي تابعى ثقة جليل رأى بعض الصحابة ولم يثبت له منهم سماع وكان أكثر أهل عصره حديثاً وأعلمهم بالفرائض وكان يسمى بالمصحف لصدقه (مرفوعا) إلى النبي (معضلا) وهو ماسقط من إسناده اثنان على التوالى وهو بفتح الضاد من أعضله أعياه فهو معضل فكأن المحدث الذى حدث به أعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه (وأخرج) ابن أبى شيبة (صدره فقط) وهو : « آفة العلم النسيان » (عن) أبى عبد الرحمن عبد الله (ابن مسعود موقوفا) أى مقصورا عليه فلم يتجاوز به عنه إلى النبي وظاهر اقتصار المؤلف على عزوه لابن أبى شيبة من طريقه أنه لا يعرف لغيره وإلا لذكره تقوية له لكونه معلولا والأمر بخلافه فقد رواه بتمامه من هذا الوجه الدارمى فى مسنده والعسكرى فى الأمثال عن الأعمش معضلا ورواه عنه ابن عدى من عدة طرق بلفظ : « آفة العلم النسيان وإضاعته أن تحدث به من ليس له بأهل » ورواه من طريق عن قيس بن الربيع بلفظ : « وإضاعته أن تضعه عند غير أهله » وروى صدره عن ابن مسعود أيضا موقوفا البيهقى فى المدخل قال الحافظ العراقى ورواه بطين فى مسنده من حديث على بلفظ : « آفة العلم النسيان وآفة الجمال الخيلاء » ورواه ابن عدى عن على مرفوعا بلفظ : « آفة الحديث الكذب وآفة العلم النسيان » فكان ينبغى للمؤلف الاكثار من مخرجيه إشارة إلى تقويته

(آكل) بكسر الكاف اسم فاعل وزعم أنه بسكونها وهم (الربا) أى متناوله بأى وجه كان وعبر عنه بالأكل مجازاً . قال الزمخشرى : من المجاز فلان أكل غنمى وشربها وأكل مالى وشربه أى أطعمه الناس وأكلت أظفارى الحجارة انتهى . وبه يستغنى عن قولهم عبر بالأكل لأنه يأخذه ليأكله أو لأنه المقصد الأعظم من المال ، وهو بكسر الراء والقصر وألفه بدل من واو ويكتب بها وبياء وينسب إليه فيقال ربوى بالكسر . قال المطرزى : وفتح الراء خطأ . وهو لغة الزيادة وشرعا عقد على عوض معلوم مخصوص غير معلوم التماثل فى معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير فى البدلين أو أحدهما . وفى شرح المصابيح للقاضى : الربا فى الأصل الزيادة ثم نقل إلى مايؤخذ زائداً على مابذل فى المعاملات وإلى العقد المشتمل عليه والمراد به ههنا القدر الزائد أى الذى تحقق وجوده من العقد المشتمل عليه وبهذا التأويل يردان معاً ولكونه منهيا عنه لما فيه من أكل المال بالباطل على وجه مخصوص مع العلم والتعمد بعد ماأنزل الله فيه جازى آكله بلعنه تنفيراً عنه وعليه يحمل خبر « لعن الله الربا وآكله » إذ اللعنة وإن كانت فيه واقعة على العقد باعتبار اشتماله على الزيادة لكن المراد العاقد لتحقق وقوع اللعنة على من تلبس بمحرم يلبسه به إذ الربا معنى والمعانى لاتلعن حقيقة وإن عبر بها عن فاعل ذلك مجازاً لكونها سببا انتهى . وهو كبيرة إجماعا ولم يحل فى شريعة قط ولم يؤذن الله عاصياً بالحرب غير آكله . قال الحرانى : يقع الإيثار فيه قهراً وذلك الجور الذى يقابله العدل الذى غايته الفضل فأجور الجور فى الأموال الربا كالذى يقتل بقتيل قتيلين وبهذا اشتد الجور بين العباد الذين حظهم التساوى فى أمر بلغة الدنيا انتهى . وبه استبان أن تحريمه معقول المعنى خلافا لبعض الأعاجم لاتعبدى محض وزعم أن ماذكر إنما يصلح حكمة لاعلة ممنوع ولما كان تحريمه فيما بين العبد والرب كان فيه الوعيد بالإيذان بالحرب من الله ورسوله ولذلك حمى جميع ذرائعه أشد الحماية وأشدهم فى ذلك عالم المدينة حتى إنه حمى من صورته مع الثقة بسلامة الباطن منه وعمل بضد ذلك فى محرمات مابين العبد ونفسه وكل من طفف فى ميزان فتطفيفه ربا بوجه ما فلذلك تعددت أبوابه وتكثرت أسبابه (وموكله) مطعمه . قال الخطيب : سوى بينهما فى الوعيد لاشتراكهما فى الفعل وتعاونهما عليه وإن كان أحدهما مغتبطا والآخر مهتضما ولله سبحانه وتعالى حدود فلا تتجاوز عند الوجود والعدم والعسر واليسر فضرورة الموكل لاتبيح له أن يوكله الربا لإمكان إزالتها بوجه من وجوه المعاملة والمبايعة فإن فرض تعذره فعليه أن يتجوز عن صريح الربا بضرب من ضروب الحيل المعروفة انتهى . وحينئذ يظهر أنه لا كراهة فيها عند القائل

الصَّدَقَة ، والمُرْتَدُّ أعرابِيًا بعدَ الهِجرَةِ - ملعُونُونَ علَى لِسانِ مُحَمَّدٍ يومَ القِيامَةِ - (ن) عن ابن مسعود (صح)

بأنها تنزيهية كالشافعية ولا حرمة عند غيرهم لأن الضرورات تبيح المحظورات (وكاتبه) الذى يكتب الوثيقة بين المترابيين (وشاهداه) أى اللذان يتحملان الشهادة عليهما وإن لم يؤديا كما قاله بعض شراح مسلم وفى معناهما من حضر وأقره. قال: وإنما سوى بينهم فى اللعن لأن العقد لا يتم إلا بالمجموع ولم يذكر فى نسخ: « وشاهداه » وهى رواية النسائى وعليها فالمراد بالكاتب مايشمل الشاهد لأنه شاهد وزيادة (إذا علموا ذلك) أى علم كل منهم أنه ربا وأن الربا حرام وهذا الشرط معتبر فيمن بعد هؤلاء أيضاً . وإنما لم يؤخره لأنه إذا اشترط العلم فى الربا مع اشتهار ذمه وإطباق الملل على تحريمه ففى غيره أولى ولو أخره ربما توهم عود الشرط لما وليه فقط وأطنب بتعدد المذكورين وتفصيلهم ليستوعب مزاولته مزاولة تما بأى وجه كان . ذكره الطيبى . قال: وهذا تصريح بتحريم الكتابة للمترابيين والشهادة عليهما وتحريم الإعانة على الباطل (والواشمة) التى تغرز الجلد بنحو إبرة وتذر عليه نحو نيلة ليخضر أويزرق وتأنيثه على إرادة النسمة فيشمل الرجل أوخص الأنثى لأنها الفاعلة لذلك غالباً لا لإخراج غيرها (والموشومة) المفعول بها ذلك (للحسن) أى لأجل التحسين ولو لحليل ، ولامفهوم له لأن الوشم قبيح شرعا مطلقاً لأنه تغيير لخلق الله وتجب إزالته حيث لم يخف مبيح تيمم (ولاوى) بكسر الواو (الصدقة) أى المماطل بدفع الزكاة بعد التمكن وحضور المستحق أو الذى لا يدفعها إلا بإكراه يقال لوى مدينه مطله ورجل لوى عسر يلتوى على خصمه (والمرتد) حال كونه (أعرابيا) بفتح وبياء النسبة إلى الجمع (بعد الهجرة) أى العائد إلى البادية ليقيم مع الأعراب بعد ماهاجر مسلما والمراد أنه هاجر إذا وقع سهمه فى الفىء ولزمه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع بعد هجرته أعرابيا كما كان وكان من رجع بعد هجرته بلا عذر يعد كالمرتد لوجوب الإقامة مع النبى صلى الله عليه وسلم لنصرته وورد فى خبر أنه كبيرة . قال القاضى: والحكمة فى الهجرة أن يتمكن المؤمن من الطاعة بلامانع ولاوازع ويتبرأ عن صحبة الأشرار المؤثرة بدوامها فى اكتساب الأخلاق الذميمة والأفعال الشنيعة فهى فى الحقيقة التحرز عن ذلك والمهاجر الحقيقى من يتحاشى عنها والأعرابى ساكن البادية والأعراب أهل البدو والأصح نسبتهم إلى عربة بفتحتين وهى من تهامة لأن أباهم اسماعيل نشأ بها كذا فى المغرب . وفى المصباح : واحد الأعراب أعرابى بالفتح وهو من يكون ذو نجعة وارتياد للكلأ . زاد الأزهرى هبه من الأعراب أومواليهم (ملعونون) مطرودون عن مواطن الأبرار لما اجترحوه من ارتكاب هذا الفعل الشنيع الذى هو من كبار الآصار لأن اللعن إبعاد فى المعنى والمكانة والمكان إلى أن يصير الملعون بمنزلة السفل فى أسفل القامة يلاقى به ضرر الوطء. ذكره الحرالى . وأصل اللعن من الله تعالى إبعاد العبد من رحمته بسخطه ومن الآدمى الدعاء عليه بالسخط واللعن بالوصف جائز حتى لطائفة من عصاة المؤمنين كما هنا لكن ليس المراد به فى حقهم الطرد عن رحمة الله بالكلية بل الإهانة والخذلان . ولهذا قال النووى . اتفق العلماء : على تحريم اللعن فان معناه الإبعاد عن الرحمة ولا يجوز أن يبعد منها من لا تعرف خاتمة أمره معرفة قطعية مسلماً أو كافرا إلا من علم بنص أنه مات أو يموت كافراً كأبى جهل وإبليس . قال : وأما اللعن بالوصف كآكل الربا وموكله والفاسقين وغيرهم مما جاءت النصوص بإطلاقه على الأوصاف لا على الأعيان فجائز . وفى شرح الهداية : اللعن نوعان أحدهما الطرد عن رحمة الله وهذا ليس إلا للكافرين والثانى الابعاد عن درجات الأبرار ومقام الأخيار وهو المراد فى هذه الأخبار . والحاصل أن الطرد والابعاد على مراتب فى حق العباد وأن اللعن بالشخص بمعنى اليأس من الرحمة لا يجوز حتى لكافر إلا من علم بالنص أنه مات أو يموت كافراً ولا حجة للمجوز فى خبر : « إذا دعا الرجل زوجته إلى فراشه فأبت لعنتها الملائكة » لأنه كما قيل يحتمل كونه من خصائص المعصوم لأن الخصوصية لا تثبت بالاحتمال بل لأن ذلك ليس من لعن المعين إذ التعيين إنما يحصل باسم أو إشارة ولعن الملائكة ليس من ذلك بل من اللعن بالوصف كأن يقول : اللهم العن من باتت هاجرة فراش زوجها (على لسان محمد) صلى الله عليه وسلم أى لعناً واردا على لسانه مما أوحى الله إليه أو بقوله (يوم

١٤ — آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ العَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ العَبْدُ - ابن سعد (ع حب) عن عائشة

١٥ — آلُ مُحَمَّدٍ كُلُّ تَقِيٍّ - (طس) عن أنس (ض)

القيامة) أي يقول في الموقف إن الله أمرنا بإبعاد من اتصف بهذه الكبائر ومات مصرا عليها عن مواطن الأبرار ودرجات الأخيار ثم بعد ذلك قد يدركهم العفو بشفاعة أودونها وقد يعذبون ومصير من مات مسلما إلى الجنة وإن فعل ما فعل وزاد في رواية (صلى الله عليه وسلم) وهي من الراوي لا من لفظ الرسول: وفيه أن هذه المذكورات من الكبائر، ومن صرح بأن التعرب بعد الهجرة من الكبائر العلائي. وليوم القيامة أسماء كثيرة جمعها الغزالي ثم القرطبي فبلغت نحو ثمانين وهذا الترتيب مقصود فأعظم هؤلاء السبعة إثما آكل الربا لأنه مغتبط ثم مطعمه لأنه مضطر لذلك غالبا ثم كاتبه لأن اثمه إنما هو لاعانته على باطل ثم الشهود لإقرارهما عليه (ن) في السير وغيرها وكذا أحمد والبيهقي (عن) أبي عبد الرحمن عبد الله (ابن مسعود) وفيه الحارث الأعور. قال الهيثمي بعد عزوه لاحمد ولابي يعلى والطبراني. وفيه الحارث الأعور ضعيف وقد وثق وعزاه المنذري لابن خزيمة وابن حبان وأحمد. ثم قال: رووه كلهم عن الحارث الأعور عن ابن مسعود الا ابن خزيمة فعن مسروق عن ابن مسعود وإسناد ابن خزيمة صحيح انتهى. فأهمل المصنف الطريق الصحيح وذكر الضعيف ورمز لصحته فانعكس عليه. والحاصل أنه روى باسنادين أحدهما صحيح والآخر ضعيف فالمتن صحيح (آكل) بالمد وضم الكاف قال الزمخشري وحقيقة الأكل تناول الطعام. وقال الكرماني: بلع الطعام بعد مضغه (كما يأكل العبد) أي في القعود له وهيئة التناول والرضا بما حضر تواضعا لله تعالى وأدبا معه فلا أتمكن عند جلوسي له ولا أتكىء كما يفعله أهل الرفاهية ولا أنبسط فيه فالمراد بالعبد هنا الإنسان المتذلل المتواضع لربه (وأجلس) في حالة الأكل وغيرها (كما يجلس العبد) لا كما يجلس الملك فان التخلق بأخلاق العبودية أشرف الأوصاف البشرية. وقد شارك نبينا في ذلك التشريف بعض الأنبياء. واختصاصه إنما هو بالعبد المطلق فانه لم يسم غيره الا بالعبد المقيد باسمه: «واذكر عبدنا داود» «وعبدنا أيوب». فكمال العبودية لم يتهيأ لأحد من العالمين سواه وكمالها في الحرية عما سوى الله بالكلية. وقال الحراني: ومقصود الحديث الاغتباط بالرق والعياذ من العتق فذلك هو أول الاختصاص ومبدأ الاصطفاء والتحقق بالعبودية ثمرة ما قبله وأساس ما بعده وهذا أورده على منهج التربية لأمته فانه المربي الأكبر فاخباره عن نفسه بذلك في ضمن الارشاد إلى مثل ذلك الفعل وأما في حد ذاته فيخالف الناس في العبادة والعادة تمكن للا كل أم لا أما في عبادته فلأنه يعبد ربه على مرأى منه ومسمع وأما في عادته فانه سالك مسلك المراقبة فلو وقع لغيره في العبادات ما يقع له في العادات كان ذلك الإنسان سالكا مقام الإحسان وفيه أنه يكره الجلوس للاكل متكئا (ابن سعد) في الطبقات (ع حب) وكذا الحاكم في تاريخه (عن) أم المؤمنين (عائشة) بالهمز قال الزركشي: وعوام المحدثين يقرؤنه بياء صريحة وهو لحن وهي الصديقة بنت الصديق المبرأة من كل عيب الفقيهة العالمة العاملة حبيبة المصطفى قالت قال لي: ياعائشة لو شئت لسارت معي جبال الذهب أتاني ملك إلى حجرة الكعبة. فقال: إن ربك يقرئك السلام ويقول لك إن شئت كنت نبيا ملكا وإن شئت نبيا عبدا فأشار إلى جبريل: أن ضع نفسك فقلت: نبيا عبدا: فكان بعد لا يأكل متكئا ويقول: «آكل كما يأكل العبد» إلى آخره. ورواه البيهقي عن يحيى بن أبي كثير مرسلا وزاد «فانما أنا عبد» ورواه هناد عن عمرو بن مرة وزاد: «فوالذي نفسي بيده لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى منها كافرا كأسا» ولتعدد هذه الطرق رمز المؤلف لحسنه (آل محمد كل تقي) أي من قرابته كما بينه الحليمي لقيام الادلة على أن آله من حرمت عليهم الصدقة أو المراد آله بالنسبة لمقام نحو الدعاء، ورجحه النووي رحمه الله، في شرح مسلم فالإضافة للاختصاص أي هم مختصون به اختصاص أهل الرجل به وعليه فيدخل أهل البيت دخولا أوليا كذا حرره بعض المتأخرين أخذا من قول الراغب: آل النبي صلى الله عليه وسلم أقاربه وقيل المختصون به من حيث العلم وذلك أن أهل الدين ضربان ضرب مختص بالعلم

١٦ ـ آلُ الْقُرآن آلُ اللهِ - (خط) فى رواة مالك عن أنس

١٧ ـ آمِرُوا النِّسَاءَ فى بَنَاتِهِنَّ - (دهق) عن ابن عمر (ح)

١٨ ـ آمِرُوا النِّسَاءَ فى أَنْفُسِهِنَّ ، فَانَّ الثَّيِّبَ تُعْرِبُ عَنْ نَفْسِهَا . وَإِذْنُ الْبِكْرِ صَمْتُهَا ـ (طب هق) عن العرس ابن عميرة

المتقن والعمل النافع المحكم فيقال لهم آل النبي وأمته وضرب يختصون بالعلم علي سبيل التقليد ويقال لهم أمة محمد ولا يقال آله وكل آل النبي أمته ولا عكس . وقيل لجعفر الصادق : الناس يقولون : المسلمون كلهم آل النبى . قال : صدقوا وكذبوا . قيل : كيف ؟ قال كذبوا فى أن الامة كافتهم آله وصدقوا أنهم إذا قاموا بشرائط شريعته آله والمتق من يق نفسه عما يضره فى العقبى أومن سلك سبيل المصطفى ونبذ الدنيا وراء القفا وكلف نفسه الاخلاص والوفا واجتنب الحرام والجفا ولو لم يكن له فضل إلا قوله تقدس : «هدى للمتقين» لكفى لأنه تعالى بين فى غير موضع أن القرآن هدى للناس وقال «هدى للمتقين» فكأنه قال : المتقون هم الناس وغير المتق ليس من الناس . وقال الحرانى : المتق المتوقف عن الإقدام على كل أمر لشعوره بتقصيره عن الاستبداد وعلمه بأنه غير غنى بنفسه فهو متق لوصفه وحسن فطرته . والتقوى تجنب القبيح خوفا من الله وهى أصل كل عبادة ، ووصية الله لأهل الكتب بأسرها (طس) وكذا فى الصغير وكذا ابن لال وتمام والعقيلى والحاكم فى تاريخه والبيهقى (عن أنس) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من آل محمد ؟ فذكره . قال الهيتمى : وفيه نوح بن أبي مريم وهو ضعيف جدا . وقال البيهقى : هو حديث لايحل الاحتجاج به . وقال ابن حجر : رواه الطبرانى عن أنس وسنده واه جدا وأخرجه البيهقى عن جابر من قوله واسناده واه ضعيف . وقال السخاوى : أسانيده كلها ضعيفة * (آل القرآن) أى حفظته العاملون به (آل الله) أى أولياؤه ، وأضيفوا إلى القرآن لشدة اعتنائهم به وأضيفوا إلى الله تشريفا . قال ابن عربى آل القرآن هم الذين يقرؤن حروفه من عجم وعرب ويعلمون معانيه وليس الخصوصية من حيث القرآن بل من حيث العلم بمعانيه فان انضاف إلى حفظه والعلم بمعانيه العمل به فنور على نور . قال فى الفائق : وأصل آل أهل ويختص على الأشهر بالأشراف كما هنا فلا يقال آل الخياط . وقال الراغب الآل مقلوب أهل وتصغيره أهيل لكنه خص بالإضافة إلى إعلام الناطقين دون النكرات والأزمنة والامكنة (خط فى) كتاب (رواة) الإمام (مالك) بن أنس من رواية محمد بن بزيع عن مالك عن الزهرى (عن أنس) ابن مالك ثم قال مخرجه ا طيب وبزيع مجهول وفى الميزان خبر باطل وأقره عليه المؤلف فى الاصل وقال غيره موضوع * (آمروا) بالمد وميم مخففة مكسورة هكذا الرواية فمن شدد الميم لم يصب وإن صح معناه (النساء) إسم لجماعة إناث الأناسى الواحدة امرأة من غير لفظ الجمع (فى بناتهن) أى شاوروهن فى تزويجهن لانه أدعى للألفة وأطيب للنفس ، إذ البنات للأمهات أميل وقد يكون عند أمها رأى صدر عن علم بباطن حالها أو بالزوج . قال البيهقى : قال الشافعى : لم يختلف الناس أنه ليس للأمهات أمر لكنه على معنى استطابة النفس . وقال ابن العربى : هذا غير لازم إجماعا وإنما هو مستحب والمراد هنا الأم والجدات من جهة الأب ومن جهة الأم فإنها وإن استؤذنت قد تأذن حياء . قال فى الكشاف : والائتمار والتشاور يقال الرجلان يتآمران ويأتمران لأن كلا منهما يأمر صاحبه بشيء أو يشير عليه بأمر . وقال الراغب : الائتمار قبول الامر ويقال للتشاور ائتماراً لقبول بعضهم أمر بعض فيما أشار به والأمر طلب الفعل من الدون وبه سمى الأمر الذى هو واحد الأمور تسمية المفعول به بالمصدر قال الزمخشرى وهذا وماقبله خطاب مشافهة وهو كما قال القاضى وغيره شامل للموجودين وقت الخطاب ومن سيوجد إلى قيام الساعة إلا ماخص بدليل (د) فى النكاح (هق) فيه كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب وفى رواية إسمعيل بن أمية عن

١٩ - آمَنَ شِعْرُ أُمَيَّةَ بن أَبِي الصَّلْتِ وَكَفَرَ قَلْبُهُ - أبو بكر ابن الانبارى فى المصاحف ، (خط) وابن

الثقة عن ابن عمر فى شأنهن بدل بناتهن ورمز المؤلف لحسنه « (آمروا) بضبط ماقبله (النساء) أى البالغات (فى أنفسهن) جمع نفس من النفاسة ونفس الشىء ذاته وحقيقته ويقال للروح لأن أنفس الحى به وللقلب لأنه محل الروح أو متعلقه وللدم لأن به قوامها وللماء لشدة حاجتها له وللرأى فى قولهم فلان يؤامر نفسه ذكره الزمخشرى والمراد هنا الأول يعنى شاوروهن فى تزويجهن (فإن الثيب) فيعل من ثاب رجع لمعاودتها التزوج غالباً أو لأن الخطاب يثاوبونها أى يراسلونها ويعاودونها . قال الزمخشرى : ويقال للرجل والمرأة ثيب وفى الصحاح رجل ثيب وامرأة ثيب . قال ابن السكيت : وهو الذى دخل بامرأته وهى التى دخل بها (تعرب) تبين وتوضح (عن نفسها) من أعربت عنه وعربته بالتثقيل بينته وأوضحته . قال فى المصباح : يروى من المهموز ومن المثقل . وقال الزمخشرى : أعرب عن حاجته تكلم بها واحتج لها (وإذن البكر) أى العذراء . قال فى الصحاح : الذكر والأنثى فيه سواء . وفى المصباح : البكر خلاف الثيب رجلا أو امرأة . قال القاضى : وتركيب البكر للأولية ومنه البكرة والباكورة . وقال الراغب : البكرة أول النهار وتصور منها معنى التعجيل لتقدمها على سائر أوقات النهار فقيل لكل متعجل بكر وسمى التى تفتض بكراً اعتباراً بالثيب لتقدمها عليها فيما يراد له النساء (صمتها) أى سكوتها والأصل وصماتها كإذنها فشبه الصمات بالإذن شرعا ثم جعل إذناً مجازاً ثم قدم مبالغة والمعنى هو كاف فى الإذن وهذا كقوله « ذكاة الجنين ذكاة أمه » إذ أصله ذكاة أم الجنين ذكاته . وإنما قلنا أصله صماتها كإذنها لأنه لايخبر عن الشىء إلا بما يصح كونه وصفاً له حقيقة أو مجازاً فلا يصح أن يكون إذنها مبتدأ لعدم صحة وصف الإذن بالسكوت لأنه يكون نفياً له فيصير المعنى إذنها مثل سكوتها وقبل الشرع كان سكوتها غير كاف فكذا إذنها فينعكس المعنى ذكره فى المصباح وأفاد الخبر أن الولى لايزوج موليته إلا بإذنها لكن الثيب يشترط نطقها والبكر يكفى سكوتها لما قام بها من شدة الحياء . وهذا عند الشافعى فى غير المجبر أما هو فيزوج البكر بغير إذن مطلقاً . وقال الأئمة الثلاثة عقد الولى بغير إذن موقوف على إجازتها . والثيب عند الشافعى من وطئت فى قبلها مطلقاً وغيرها بكر فالثيب بغير وطء بكر عنده وعند أبى حنيفة وكذا بزنا ظاهر عندهما وطرده الشافعى فى الخنى وجعل سبب الإجبار البكارة لا الصغر وعكس أبو حنيفة ومحل التفصيل كتب الفروع (طب هق) وكذا الحاكم فى تاريخه (عن العرس) بضم العين المهملة وسكون الراء بعدها مهملة (ابن عميرة) بفتح العين بضبط المؤلف كغيره الكندى روى عن ابن أخيه عدى وزهدم قيل مات فى فتنة ابن الزبير ورمز المؤلف لحسنه وقضيته أنه لايبلغ درجة الصحة وليس كذلك فقد قال الحافظ الهيتمى بعد عزوه للطبرانى رجاله ثقات هكذا جزم به « (آمن) بالمد وفتح الميم (شعر أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشد المثناة تحت تصغير أمة عبد الله (بن أبى الصلت) بفتح المهملة وسكون اللام ومثناة فوق وهو ربيعة بن وهب بن عوف ثقفى من شعراء الجاهلية مبرهن غواص على المعانى معتن بالحقائق متعبد فى الجاهلية يلبس المسوح ويطمع فى النبوة ويؤمن بالبعث وهو أول من كتب باسمك اللهم . وزعم الكلاباذى أنه كان يهودياً ويقال إنه دخل فى النصرانية وأكثر فى شعره من ذكر التوحيد وأحوال القيامة والزهد والرقائق والحكم والمواعظ والأمثال . قال الزمخشرى : كان داهية من دواهى ثقيف وثقيف دهاة العرب ومن دهائه ماهمّ به من ادعاء النبوة وكان جلابة للعلوم جوالا فى البلاد (وكفر قلبه) أى اعتقد ماينافى شعره المشحون بالإيمان والحكمة والتذكير بآلاء الله وأيامه فلم ينفعه ماتلفظ به مع جحود قلبه ، روى مسلم عن عمرو بن الشريد قال : « ردفت النبى صلى الله عليه وسلم فقال : هل معك من شعر أمية ؟ قلت : نعم فأنشدته مائة بيت فقال : لقد كاد أن يسلم فى شعره » وروى ابن مردويه بإسناد قال ابن حجر قوى عن ابن عمر وفى قوله تعالى : « واتل عليهم نبأ الذى آتيناه آياتنا فانسلخ منها » قال : نزلت فى أمية بن أبى الصلت . وقال غيره فى بلعام وعاش أمية حتى أدرك وقعة بدر ورثا من قتل بها من الكفار ومات أيام حصار الطائف كافراً ، ومن نظمه :

عساكر عن ابن عباس (ض)

. . . .

مليك على عرش السماء مهيمن ۞ لعزته تعنو الوجوه وتسجد

ومنه قصيدة أخرى كل دين يوم القيامة عند الله إلا دين الحنيفة بور

ومنه أيضاً مجدوا الله فهو للمجد أهل ربنا في السماء أمسى كبيرا

ومنه من أخرى يارب لاتجعلني كافراً أبدا واجعل سريرة قلبي الدهر إيمانا

قال ابن حجر . فلذلك قال : آمن شعره . ومن نظمه أيضاً يمدح ابن جدعان يطلب نائله :

أأذكر حاجتي أم قد كفاني ؟ حياؤك إن شيمتك الحياء
إذا أثنى عليك المرء يوما كفاه من تعرضك الثناء
كريم لايغيره صباح عن الخلق الجميل ولا مساء
يبارى الريح مكرمة وجودا إذا ما الضب أجحره الشتاء

وأخرج ابن عساكر وأبو حذيفة في المبتدأ عن أبي إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال . قدمت الفارعة أخت أمية بن أبي الصلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها وكانت ذات لب وكمال هل تحفظين من شعر أخيك شيئا ؟ قالت : نعم وأعجب مارأيته كان أخي في سفر فلما انصرف دخل عليّ فرقد على السرير وأنا أحلق أديما في يدي إذ أقبل طائران أو كالطائرين فوقع على الكوة أحدهما ودخل الاخر فوقع عليه فشق مابين ناصيته إلى عانته ثم أدخل يده في جوفه فأخرج قلبه فوضعه في كفه ثم شمه فقال له الطائر الأعلى : أوعى؟ قال . وعى ، ثم رده مكانه فالتأم الجرح أسرع من طرفة عين ثم ذهب فنبهته فقال . مالي أراك مرتاعة ؟ فأ ـ ته فقال : خير ثم أنشأ يقول :

باتت همومي تسرى طوارقها أكفكف عيني والدمع سابقها مما أتاني من اليقين ولم
أوت براة يقص ناطقها أو من تلظى عليه واقدة النا ر محيط بهم سرادقها
أم أسكن الجنة التي وعد الأبرار مصفوفة نمارقها لايستوى المنزلان ثم ولا الا
أعمال لاتستوى طرائقها هما فريقان فرقة تدخل الجنة حفت بهم حدائقها
وفرقة منهم قد أدخلت النا ر فساءت بهم مرافقها تعاهدت هذه القلوب إذا
همت بخير عاقت عوائقها إن لم تمت غبطة تمت هرما للموت كأس والمرء ذائقها
وصدها الشقاء عن طلب الجنة دنيا الله ماحقها عبد دعا نفسه فعاتبها
يعلم أن المصير رامقها ما رغبة النفس في الحياة وإن تحيا قليلا فالموت لاحقها
يوشك من فر من منيته يوما على غرة يوافقها

قالت : ثم انصرف إلى رحله فلم يلبث إلا قليلا حتى طعن في خاصرته . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن مثل أخيك كمثل الذي آتاه الله آياته فانسلخ منها . وأخرج الدينوري في المجالسة عن محمد بن إسماعيل بن طريح الثقفي عن أبيه عن جده عن جد أبيه قال : سمعت ابن أبي الصلت عند وفاته وأغمى عليه قليلا ثم أفاق فرفع رأسه إلى سقف البيت فقال : لبيكما لبيكما ۞ ها أنا ذا لديكما ۞ لاعشيرتي تحميني . ولامالي يفديني ثم أغمى عليه ثم أفاق فقال :

كل عيش وإن تطاول دهرا صائر أمره إلى أن يزولا
ليتني كنت قبل ماقد بدالي في رؤس الجبال أرعى الوعولا

ثم فاضت نفسه . وأخرج ابن عساكر عن الزهري قال : قال أمية :

ألا رسول لنا منا يخبرنا مابعد غايتنا من رأس مجرانا

ثم خرج إلى البحرين فأقام مدة ثم قدم الطائف فقال : ماتحمد ؟ قالوا : يزعم أنه نبي . فقدم عليه فقال : ياابن عبدالمطلب

٢٠ – آمِينَ خَاتَمُ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى لِسَانِ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ - (عدطب) فى الدعاء عن أبى هريرة (ض)

أريد أن أكلمك فوعدك غداً فأتاه فى نفر من أصحابه وأمية فى جماعة من قريش فجلسوا فى ظل البيت فبدأ أمية فخطب ثم سجع ثم أنشد الشعر ثم قال: أجبنى فقال: « بسم الله الرحمن الرحيم يس والقرآن الحكيم » حتى إذا فرغ منها وثب أمية فتبعته قريش تقول: ماتقول ياأمية قال: أشهد أنه على الحق. قالوا: فهل تتبعه؟ قال: حتى أنظر. ثم خرج إلى الشام وقدم رسول الله المدينة فلما قتل أهل بدر أقبل أمية حتى نزل بدرا ثم ترحل يريد رسول الله فقيل له: ماتريد؟ قال: محمداً قيل: وما تصنع به؟ قال: أومن به وألقى إليه مقاليد هذا الأمر، قال: تدرى من فى القليب؟ قال: لا، قال: فيه عتبة وشيبة وهما ابنا خاله فجدع أذنى ناقته وقطع ذنبها فرجع إلى مكة وترك الإسلام فقدم الطائف على أخته فنام عندها فإذا طائران فذكر نحو قصة أخته عنه وأنه مات عقب ذلك (تنبيه) هذا الحديث قد يعارضه الحديث الآتى: « عند الله علم أمية بن أبى الصلت » وقد يقال قال ذلك أولا ثم أوحى إليه بعد ذلك بأنه مات كافراً. وأراد بالقلب محل القوة العاقلة من الفؤاد سمى قلبا للتقلب والتقليب وللطيف معناه فى ذلك كان أكثر قسم النبى بمقلب القلوب. قال الغزالى: وحيث ورد فى القرآن أو السنة لفظ القلب فالمراد به المعنى الذى يفقه من الإنسان ويعرف حقيقة الأشياء وقد يكنى عنه بالقلب الذى فى الصدر لأن بين تلك اللطيفة وبين جسم القلب علاقة خاصة فإنها وإن كانت متعلقة بسائر البدن لكنها تتعلق به بواسطة القلب فتعلقها الأول بالقلب. والشعر النظم الموزون وحده ماتركب تركيبا متقاصدا وكان مقفى موزونا مقصودا به ذلك فما خلا من هذه القيود أو بعضها لايسماه ولايسمى قائله شاعرا لأخذه من شعرت إذا فطنت وعلمت، وسمى شاعرا لفطنته وعلمه فإذا لم يقصده فكأنه لم يشعر به ذكره فى المصباح (أبو بكر) محمد بن القاسم (بن) محمد بن بشار (الأنبارى) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحدة نسبة إلى بلدة قديمة على الفرات على عشرة فراسخ من بغداد وكان علامة فى النحو واللغة والأدب قال (فى) كتاب (المصاحف) حدثنا أبى حدثنا عبد الرحمن بن حمزة البلخى حدثنا محمد بن عمرو الشيبانى عن أبى عمرو الشيبانى عن أبى بكر الهذلى عن عكرمة قلت لابن عباس: أرأيت ماجاء عن النبى فى أمية بن أبى الصلت؟ آمن شعره وكفر قلبه؟ فقال هو حق فما أنكرتم منه ذلك قلت قوله فى الشمس: إلا معذبة وإلا تجلد، من قوله:

والشمس تطلع كل آخر ليلة ... حمراء يصبح لونها يتورد
تأبى فما تطلع لنا فى رسلها ... إلا معذبة وإلا تجلد

فقال: والذى نفسى بيده ماطلعت الشمس قط حتى ينخسها سبعون ألف ملك فيقولون لها اطلعى فتقول لاأطلع على قوم يعبدوننى من دون الله فيأتيها ملك فتشمل لضياء بنى آدم فيأتيها شيطان يريد أن يصدها عن الطلوع فتطلع بين قرنيه فيحرقه الله تحتها (خط وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس) بإسناد ضعيف. ورواه عنه أيضاً الفاكهى وابن منده وسببه أن الفارعة بنت أبى الصلت أخت أمية أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنشدته من شعر أمية فذكره * (آمين) صوت سمى به الفعل الذى هو استجب مبنى على الفتح كأين لالتقاء الساكنين يمد ويقصر وأصله القصر ومد ليرتفع الصوت بالدعاء، ذكره ابن خالويه وزعم ابن داستويه أن القصر غير معروف وإنما قصر الشاعر فى قوله:

تباعد عنا فطحل إذ سألته ... أمين فزاد الله مابيننا بعد

للضرورة. قال ابن الكمال: وهو وهم إذ لاضرورة فانه لو قدم الفاء وقيل « فآمين زاد الله مابيننا بعدا » اندفعت الضرورة وتشديد ميمه لحن وربما فعله العامة وأما « ولا آمين البيت الحرام» فمعناه قاصدين (خاتم) بفتح التاء وكسرها وفيه عشر لغات ذكر منها خمسة ابن مالك فى بيت واحد (رب العالمين) أى هو خاتم دعاء رب العالمين بمعنى أنه يمنع الدعاء من فساد الخيبة والرد كما أن الطابع على الكتاب يمنع فساد ظهور ما فيه على الغير ذكره التفتازانى. وفى خبر أبى داود أن المصطفى

٢١ — آيَةُ الكُرْسِي رُبعُ القُرْآنِ - أبو الشيخ فى الثواب عن أنس (ض)

٢٢ — آيَةُ مَابَيْنَنَا وبينَ المُنَافِقينَ أنَّهم لا يَتَضَلَّعُونَ من زَمْزَمَ - (تخ ه ك) عن ابن عباس (صح)

صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو فقال : «أوجب إن ختم بآمين» والرب مصدر بمعنى التربية وهى تبليغ الشىء إلى كماله شيأ فشيأ وصف به الفاعل مبالغة وصف بالعدل وقيل صفة مشبهه سمى به المالك لكونه يحفظ ما يملكه ويربيه ولا يطلق على غيره تعالى إلا مقيدا كرب الدار . ثم إن ربوبيته تعالى بمعنى الخالقية والمالكية والمعبودية عامة وبمعنى التربية والإصلاح خاصة تتفاوت بسبب أنواع الموجودات فهو مربى الاجساد بأنواع نعمته ومربى الارواح بأصناف كرمه ومربى نفوس العابدين بأحكام الشريعة ومربى قلوب العارفين بآداب الطريقة ومربى أسرار الأبرار بأنواع الحقيقة . والعالمين جمع عالم وهو فى كلام أهل اللسان اسم لنوع من المخلوقين فيه علامة يمتاز بها عن خلافه من الانواع كملك وإنس وجن وهو جمع لا واحد له من لفظه . قال الشريف : ويطلق على كل جنس لا فرد فهو للقدر المشترك بين الأجناس (على لسان عباده المؤمنين) أى هو طابع الله على نطق ألسنة عباده لأن العاهات والبلايا تندفع به ؛ إذ الختم الطبع أى الأثر الحاصل عن نفس ويتجوز به عن الاستيثاق من الشىء والمنع منه نظراً إلى ما يحصل بالختم على الكتب والأبواب من المنع فالختم جار مجرى الكتابة عن حفظه وإضافة المؤمنين إليه للتشريف . وذكر ابن المنير عن الضحاك أن آمين أربعة أحرف مقتطعة من أسماء الله تعالى وهو خاتم رب العالمين يختم به براءة أهل الجنة وأهل النار وهى الجائزة التى تحجز أهل الجنة والنار وخرج بالمؤمنين الكافرون فختمهم إياه بآمين لا يمنعه من الخيبة والحرمان بل ذهب جمع إلى عدم استجابته تمسكا بظاهر قوله تعالى «وما دعاء الكافرين إلا فى ضلال» لكن الجمهور على خلافه (عد طب فى) كتاب (الدعاء) وكذا الديلمى وابن مردويه (عن أبى هريرة) وفيه مؤمل الثقفى أورده الذهبى فى الضعفاء عن أبى أمية ابن يعلى الثقفى لا شىء . ومن ثم قال المؤلف فى حاشية الشفاء : إسناده ضعيف ولم يرمز له هنا بشىء

(آية الكرسى) أى الآية التى ذكر فيها الكرسى فلذكره فيها سميت به وضم كافه أشهر من كسرها (ربع القرآن) لاشتماله على التوحيد والنبوات وأحكام الدارين ، وآية الكرسى ذكر فيها التوحيد فهى ربعه بهذا الاعتبار ، والقول بأن المراد أن ثواب قراءتها يعدل ثواب قراءة ربعه بغير تضعيف أو به متعقب بالرد ويأتى فى حديث أنها سيدة آى القرآن أى باعتبار آخر والآية فى الأصل العلامة الظاهرة قال :

توهمت آيات لها فعرفتها ۞ لستة أعوام وذا العام سابع

وتقال للمصنوعات من حيث دلالتها على الصانع تعالى وعلمه وقدرته ولكل طائفة من كلمات القرآن المميزة عن غيرها بفصل ، سميت به لأنها علامة انقطاع كلام عن كلام وتستعمل فى المحسوس كعلامة الطريق والمعقول كالحكم الواضح ويقال لكل جملة دلت على حكم من الأحكام آية ولكل كلام منفصل بفصل لفظى آية وللمعجزة آية لدلالتها على صدق من ظهرت بسببه والقرآن لغة الجمع نقل إلى المجموع المتواتر المفتتح بالفاتحة المختتم بالمعوذتين ويطلق على القدر المشترك بينه وبين بعض أجزائه وعلى الكلام النفسى القائم بأنه الأقدس المدلول عليه بالألفاظ (أبو الشيخ) ابن حيان بمهملة فمثناة تحتية مشددة وكذا الطبرانى (فى) كتاب (الثواب) أى ثواب الأعمال والديلمى (عن أنس) وفيه ابن أبى فديك عن سلمة ابن وردان وسلمة أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقد حسنه المؤلف ولعله لاعتضاده

(آية ما بيننا) لفظ رواية الحاكم بإسقاط ما وتنوين آية أى علامة التمييز بيننا أيها المؤمنون (وبين المنافقين) الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم والمنافق أصله من يظهر ما يبطن خلافه لكنه غلب على من يظهر الإسلام ويبطن الكفر (أنهم لا يتضلعون) لا يكثرون (من) شرب (ماء) بئر (زمزم) حتى تتمدد جنوبهم وضلوعهم

٢٣ - آيَة العِزِّ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً» الآية (حم طب) عن معاذ بن أنس (ض)

كراهة له بعد ما علموا ندب الشارع إلى شربه والإكثار منه . والرغبة فى الاستكثار منه عنوان الرام وكمال الشوق فإن الطباع تحن إلى مناهل الأحبة ومواطن أهل المودة ، وزمزم منهل المصطفى صلى الله عليه وسلم وأهل بيته ومحل تنزل الرحمات وفيض البركات فالمتعطش إليها والممتلئ منها قد أقام شعار المحبة وأحسن العهد إلى الأحبة فلذلك جعل التضلع منها علامة فارقة بين النفاق والإيمان . ولله در القائل :

وما شغفى بالماء إلا تذكراً ٭ لماء به أهل الحبيب نزول

ثم إن ما أوهمه ظاهر اللفظ من أن من لم يشرب منها مع تمكنه يكون منافقاً وإن صدق بقلبه غير مراد بل خرج ذلك مخرج الترغيب فيه والزجر والتنفير عن الزهادة فيه ، على أن العلامة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ماهي له والبين البعد . وقال الحرالى : حد فاصل فى حس أو معنى . والنفاق اسم إسلامى لا تعرفه العرب بالمعنى المقرر . والتضلع الإكثار والامتلاء شبعاً ورياً وزمزم معروفة سميت به لكثرة مائها أو لضم هاجر لمائها حين انفجرت أو لزمزمة جبريل أى تكلمه عند فجره لها أو لأنها زمت بالتراب لئلا تأخذ يميناً أو شمالا أو لغير ذلك ولها أسماء كثيرة وماؤها أشرف مياه الدنيا والكوثر أشرف مياه الآخرة (تخ ه ك) من حديث إسماعيل بن زكريا عن عثمان ابن الأسود عن ابن (عباس) قال عثمان : جاء رجل إلى ابن عباس . قال : من أين جئت ؟ قال : من مكة . قال : شربت من ماء زمزم ؟ قال : شربت . قال : شربت منها كما ينبغى ؟ قال : وكيف ؟ قال : إذا أردت أن تشرب منها فاستقبل البيت واذكر اسم الله واشرب وتنفس ثلاثاً وتضلع منها فإذا فرغت فاحمد الله . فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره . ثم قال الحاكم إن كان عثمان سمع من ابن عباس فهو على شرطهما وتعقبه الذهبى فقال : والله ما لحقه . مات عام خمسين ومائة وأكبر مشيخته ابن جبير . وقال ابن حجر حديث حسن انتهى . ورواه الطبرانى عن الحبر باللفظ المزبور . قال الهيتمى بإسنادين رجال أحدهما ثقات انتهى . والحاصل أن بعض أسانيده رجاله ثقات لكن فيه انقطاع ٭ (آية العز) أى القوة والشدة والصلابة فمنه « فعززنا بثالث » أو الأنفة ومنه « وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة » أو الغلبة والمنعة ومنه « بل الذين كفروا فى عزة » أى ممانعة « أيبتغون عندهم العزة » أى المنعة والمراد هنا من العلامات الدالة على قوة إيمان الإنسان وشدته فى دين الله ملازمته لتلاوة هذه الآية مع الإذعان لمدلولها وأنه بذلك يصير قويا شديداً وقيل المراد أن هذه الآية تسمى آية العز لتضمن قوله فيها « ولم يكن له ولى من الذل » لذلك أى لم يذل فيحتاج إلى ناصر لأنه العزيز المعز (وقل الحمد لله) أى الوصف بالجميل لله (الآية) كما ذكره فى هذا الكتاب والظاهر أنه من تصرفه فأتى بلفظ الآية اختصاراً أو اتكالا على حفظ الناس لها فان الآية بكمالها ثابتة فى الحديث كما يحيط به من سبر الروايات ووقف على الأصول ويشهد لكونه إنما حمله على حذفها رعاية الإيجاز أنه أتى بها فى جامعه الكبير ولم يذكر لفظ الآية . « فقال وآية العز وقل الحمد لله » (الذى) قال الحرالى اسم مبهم مدلوله ذات موصوفة بوصف يعقب به وهى الصلة اللازمة (لم يتخذ ولدا) أى لم يسم أحد له ولداً وأما التولد فمما لا يتصوره عقل ، ومعنى الحمد لله لعدم الولد احمدوه حيث برئ من الأولاد فتكون منافعه كلها للعباد (ولم يكن له شريك) أى مشارك (فى الملك) أى الألوهية وهذا كالرد على اليهود والمشركين (ولم يكن له ولى) ناصر يواليه (من) أجل (الذل) أى المذلة ليدفعها بمناصرته ومعاونته فلم يحالف أحداً ولا ابتغى نصرة أحد لأن من احتاج إلى نصرة غيره فقد ذل له وهو الغالب القاهر فوق عباده وهذا رد على النصارى والمجوس القائلين لولا أولياء الله لذل فنفى عنه أن يكون له ما يشاركه من جنسه ومن غير جنسه اختياراً أو اضطراراً أو ما يعاونه ويقويه ورتب الحمد عليه للدلالة على أنه الذى يستحق جنس الحمد لأنه الكامل الذات المنفرد بالإيجاد المنعم على الإطلاق وما عداه ناقص مملوك ولهذا عطف عليه قوله (وكبره) أى عظمه عن كل ما لا يليق به (تكبيراً) تعظيما تاماعارفا أو اعرف وصفه بأنه أكبر من أن يكون له ولد أو شريك أو ولى من الذل ، وفيه تنبيه على أن

٢٤ ـ آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ ، (حم ق ن) عن أنس (صح)

العبد وإن بالغ فى التنزيه والتحميد واجتهد فى العبادة والتمجيد ينبغى أن يعترف بالقصور عن حقه تعالى فى ذلك ، ولعظمة هذه الآية ختمت بها التوراة كما رواه ابن جرير وغيره عن كعب قال المؤلف وتسن قراءتها عند النوم وتعليمها للأهل والعيال لأثر فيه (حم طب عن معاذ) بضم الميم وفتح المهملة فمعجمة (ابن أنس) الجهنى صحابى سكن مصر روى عنه ابنه سهل أحاديث كثيرة . قال الحافظ العراق : وسنده ضعيف : وقال الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى من طريقين فى أحدهما رشدين بن سعد وهو ضعيف وفى الآخرى ابن لهيعة وهو أصلح منه وقد رمز المؤلف لحسنه * (آية) وفى رواية الطبرانى فى الأوسط من حديث أبى بكر «آيات» وهى مبينة لكون المراد الجنس (الإيمان) كلام إضافى مرفوع بالابتداء وخبره (حب) بضم المهملة (الأنصار) أى علامات كال إيمان الإنسان أو نفس إيمانه حب مؤمنى الأوس والخزرج لحسن وفائهم بما عاهدوا الله عليه من إيواء نبيه ونصره على أعدائه زمن الضعف والعسرة وحسن جواره ورسوخ صداقتهم وخلوص مودتهم ولا يلزم منه ترجيحهم على المهاجرين الذين فارقوا أوطانهم وأهليهم وحرموا أموالهم حبا له ورَوما لرضاه كما يعرف مما يجىء وقوله «آية» بهمزة ممدودة ومثناة تحتية مفتوحة وتاء تأنيث ، والإيمان» مجرور بالإضافة قال ابن حجر : هذا هو المعتمد فى جميع الروايات وقول العكبرى بهمزة مكسورة ونون مشددة وهاء ، والإيمان بالرفع تصحيف فاحش والمحبة لغة ميل القلب إلى الشئ لتصور كمال فيه لكن ليس المراد بالميل هنا مايستلذه بحواسه كحسن الصورة بل الميل لما يستلذه بعقله إما لإحسانه كجلب نفع ودفع ضر أو لذاته كمحبة الفضل والكمال . ومن ثم قال القاضى المراد بالحب هنا العقلى وهو إيثار مايقتضى العقل رجحانه وإن كان على خلاف هوى النفس كالمريض يعاف الدواء بطبعه فينفر عنه ويميل له بعقله واللام للعهد أى أنصار الرسول سماهم أنصارا أخذا من قوله تعالى «والذين آووا ونصروا» فصار علما بالغلبة وهم وإن كانوا ألوفا لكن استعمل فيهم جمع القلة لأن اللام للعموم والتفرقة إنما هى فى النكرات (وآية النفاق) بالمعنى الخاص (بغض الأنصار) صرح به مع فهمه مما قبله لاقتضاء المقام التأكيد ولم يقابل الإيمان بالكفر الذى هو ضده لأن الكلام فيمن ظاهره الإيمان وباطنه الكفر فميزه عن ذوى الإيمان الحقيق فلم يقل آية الكفر لكونه غير كافر ظاهرا وخص الأنصار بهذه المنقبة العظمى لما امتازوا به من الفضائل المارة فكان اختصاصهم بها مظنة الحسد الموجب للبغض فوجب التحذير من بغضهم والترغيب فى حبهم وأبرز ذلك فى هذين التركيبين المفيدين للحصر لأن المبتدأ والخبر فيهما معرفتان لجعل ذلك آية الإيمان والنفاق على منهج القصر الادعائى حتى كأنه لاعلامة للإيمان إلا حبهم وليس حبهم إلا علامته ولاعلامة للنفاق إلا بغضهم وليس بغضهم إلا علامته تنويها بعظيم فضلهم وتنبيها على كريم فعلهم وإن كان من شاركهم فى المعنى مشاركا لهم فى الفضل كل بقسطه ، ثم إنه لادلالة فى الخبر على أن من لم يحبهم غير مؤمن إذ العلامة ـ ويعبر عنها بالخاصة ـ تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم من هى له أو المراد الإيمان الكامل أو يحمل البغض على التقييد بالجهة فبغضهم من جهة كونهم أنصار المصطفى صلى الله عليه وسلم لا يجامعه التصديق فيكون من أبغضهم منافقا حقيقيا أو اللفظ خرج مخرج الزجر والتحذير كما يشهد له مامر من مقابلة الإيمان بالنفاق دون ضده إرشادا إلى أن المخاطب بالترغيب والترهيب مظهر الإيمان لا الكفر لارتكابه أقبح من ذلك . وقول ابن المنير المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لأن ذلك إنما يكون للدين وأما من أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فغير داخل فى ذلك ، تعقبه المؤلف (تنبيه) قال الذهبى : أبناء الأنصار ليسوا من الأنصار كما أن أبناء المهاجرين ليسوا من المهاجرين ولا أولاد الأنبياء بأنبياء ويوضحه حديث «اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار» قال : وبغض الأنصار من الكبائر (حم ق) فى الإيمان (ن) كلهم (عن أنس) بن مالك

٢٥ — آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ - (ق ت ن) عن أبي هريرة (صح)

٢٦ — آيَةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ ، لَا يَسْتَطِيعُونَهُمَا (ص) عن سعيد بن المسيب مرسلا

(آية المنافق) أى علامته (ثلاث) من الخصال ، أخبر عن آية بثلاث باعتبار إرادة الجنس أى كل واحد منها أو لأن مجموع الثلاث هو الآية . قال ابن حجر : ويرجح الأول رواية أبي عوانة بلفظ علامات المنافق ثلاث الأولى (إذا حدث كذب) أى أخبر بخلاف الواقع (و) الثانية (إذا وعد) أحدا بخير فى المستقبل (أخلف) أى جعل الوعد خلافا بأن لا يفى به لكن لو كان عازما على الوفاء فعرض مانع فلا إثم عليه كما يجىء فى خبر ، أما الشر فيندب إخلافه بل قد يجب مالم يترتب علي ترك إخلافه مفسدة (و) الثالثة (إذا ائتمن) بصيغة المجهول أى جعل أمينا وفى رواية بتشديد التاء بقلب الهمزة الثانية واوا وإبدال الواو تاء والادغام (خان) فى أمانته أى تصرف فيها على خلاف الشرع ونقص ما ائتمن عليه ولم يؤده كما هو ، وصح عطف الوعد على ماقبله لأن إخلاف الوعد قد يكون بالفعل وهو غير الكذب الذى هو لازم التحديث فتغايرا أوجعل الوعد حقيقة أخرى خارجة عن التحديث على وجه الادعاء لزيادة قبحه كما فى عطف جبريل على الملائكة بادعاء بانه نوع آخر لزيادة شرفه قال

فإن تفق الأنام وأنت منهم فإن المسك بعض دم الغزال

وخص هذه الثلاث لاشتمالها على المخالفة فى القول والفعل والنية التى هى أصول الديانات فنبه على فساد القول بالكذب وفساد الفعل بالخيانة وفساد النية بالخلف وليس يتجه عليه أن يقال هذه الخصال قد توجد فى المسلم والإجماع على نفى نفاقه الذى يصيره فى الدرك الأسفل لأن اللام إن كانت للجنس فهو إما على منهج التشبيه والمراد أن صاحبها شبيه بالمنافق متخلق بأخلاقه فى حق من حدثه ووعده وائتمنه أوالإنذار والتخويف أو الاعتياد والاضطرار ومصيره دينا وخلقا كما يؤذن به حذف المفعول من حدث لدلالته على العموم فكأنه قال إذا حدث فى كل شىء كذب فيه وإن كانت للعهد فذلك فى منافق زمن النبى صلى الله عليه وسلم عموما حدثوا بإيمانهم فكذبوا ووعدوا فى نصر الدين فأخلفوا وائتمنوا فى المال فخانوا ، أومنافق خاص وذلك أن المصطفى صلي الله عليه وسلم كان لا يواجه أحدا بما يكره بل يستر فيقول : «ما بال أقوام يفعلون كذا» ونحو ذلك أويقال النفاق ضربان شرعى وهو إبطان الكفر وإظهار الإيمان وعرفى وهو أن يكون سره خلاف علانيته وهو المراد هنا . قال الكرمانى وتبعه ابن حجر . وأحسن الأجوبة حمله على النفاق العملى (حكى) أن رجلا من البصرة حج فجلس بمجلس عطاء بن أبي رباح فقال : سمعت الحسن يقول : من كان فيه ثلاث خصال لم أتحرج أن أقول إنه منافق . فقال له عطاء : إذا رجعت إليه فقل له : عطاء يقرئك السلام ويقول لك : ماتقول فى أخوة يوسف إذ حدثوا فكذبوا ووعدوا فأخلفوا وائتمنوا فخانوا : أكانوا منافقين ؟ ففعل . فسر الحسن وقال : جزاه الله خيرا ، وقال لأصحابه : إذا سمعتم منى حديثا فاصنعوا كما صنع أخوكم . حدثوا به العلماء فما كان صوابا فحسن وإذا كان غير ذلك فردوه على . ثم إنه لا منافاة بين قوله : «ثلاث» وقوله فى خبر يجىء : «أربع» بزيادة : «إذا عاهد غدر» فرب شىء واحد له علامات كل منها تحصل بها صفته شيئا وقد تكون العلامة واحدا وقد تكون أشياء أوأن الأربع ترجع إلى الثلاثة بإدخال «إذا عاهد غدر» فى «إذا ائتمن خان» (ق) وكذا أحمد (ت ن) كلهم فى باب الإيمان (عن أبي هريرة) زاد مسلم فى روايته عنه عقب ثلاث : «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم» أى وإن عمل أعمال المسلمين من صوم وصلاة وغيرهما من العبادات * (آية) بالتنوين (بيننا وبين المنافقين) نفاقا عمليا ، وأطلق عليهم اسم النفاق مبالغة فى التهديد علي ترك حضور الجماعة (شهود) أى حضور أى ترك حضور جماعة (العشاء) بكسر العين والمد لغة أول اظلام سميت به الصلاة لفعلها حينئذ (والصبح) بضم الصاد لغة أول النهار سميت به الصلاة

٣٧ - آيتانِ هُما قُرآنٌ ، وهُمَا يَشفِيانِ ، وَهُمَا مِمَّا يُحِبُّهُمَا اللهُ . الآيتانِ مِنْ آخرِ سُورةِ البَقَرَةِ - (فر) عن أبي هريرة (ض)

لمثل ماذكر ثم وجه ذلك بقوله (لايستطيعونهما) أى فإنا نحن نستطيع فعلهما بنشاط وانبساط فلا كلفة علينا فى حضور المسجد لصلاتهما جماعة وأما هم فثقيلتان عليهم فلا يستطيعون فعلهما بخفة ونشاط كما يوضحه حديث الشيخين : «أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والصبح» وذلك لأن العشاء وقت استراحة والصبح وقت لذة النوم صيفا وشدة البرد شتاء وأما المتمكنون فى إيمانهم فتطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات لأن نفوسهم مرتاضة بأمثالها متوقعة فى مقابلة ذلك ماتستخف لأجله المشاق وتستلذ بسببه المتاعب لما تعتقده فى ذلك من الفوز العظيم بالنعيم المقيم والخلاص من العذاب الأليم ، ومن ثم كانت قرة عين المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الصلاة ، ومن طاب له شيء ورغب فيه حق رغبته احتمل شدته بل تصير لذته ولم يبال بما يلقى من مؤنته ، ومن أحب شيئا حق محبته أحب احتمال محنته حتى إنه ليجد بتلك المحنة ضروبا من اللذة . ألا ترى أن جانى العسل لايبالى بلسع النحل لما يتذكر من حلاوة العسل ؟ والأجير لايعبأ بارتقاء السلم الطويل مع الحمل الثقيل طول النهار لما يتذكر من أخذ الأجرة بالعشى ؟ والفلاح لايتكدر بمقاساة الحر والبرد ومباشرة المشاق والكد طول السنة لما يتذكر من أوان الغلة فكذا المؤمن المخلص إذا تذكر الجنة فى طيب مقيلها وأنواع نعيمها هان عليه مايحتمله من مشقة هاتين الصلاتين وحرص عليهما بخلاف المنافق . وأفاد قوله فى حديث الشيخين : «أثقل» أن الصلوات كلها ثقيلة على المنافقين قال تعالى : «ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى» وأن بعضها أثقل من بعض . واعلم أن المنافق يصلى : لكن من حيث العادة لاالقيام بالعبادة فهو لما أضمره فى نفسه من كراهة الصلاة لايرائى بها بل يصليها فى بيته (تنبيه) قال بعض العارفين لزوم الصبح فى جماعة يسهل أسباب الدنيا الصعبة والعصر والعشاء فيها يورث الزهد ويقمع النفس عن الشهوات ويصحح الاعتقاد مع مافيه من سلوك الأدب مع الله حال قسمته أرزاق العباد فإنهم تقسم أرزاقهم المحسوسة بعد الصبح والمعنوية بعد العصر والعشاء (ص) وكذا البيهقى فى الشعب (عن) أبى محمد (سعيد بن المسيب مرسلا) بفتح المثناة تحت ويجوز كسرها كما فى الديباج والأول أشهر وهو رأس التابعين ورئيسهم وعالمهم وفردهم وفقيههم . قال مكحول : طفت الأرض فما لقيت أعلم منه ، وقد أفردت مناقبه بالتأليف وهذا الحديث إسناده صحيح • (آيتان) تثنية آية وهو مبتدأ والخبر قوله (هما قرآن) أى من القرآن (وهما يشفيان) المؤمن من الأمراض الجسمانية والنفسانية بمعنى أن قراءتهما على المريض بإخلاص وهمة صادقة وقوة يقين تزيل مرضه أو تخففه . قال تعالى : «وننزل من القرآن ماهو شفاء» (وهما مما يحبهما الله) القياس وهما مما يحبه الله ولعل التثنية من بعض الرواة وهما (الآيتان) فهو خبر مبتدأ محذوف ويجوز جعله بدلا مما قبله (من آخر) سورة (البقرة) ومن بيانية أولتأكيد ولجلالتهما ومحبته لهما أنزلهما من كنز تحت العرش . وروى ابن الضريس وغيره عن ابن المنكدر مرفوعا أنهما «قرآن ودعاء ويدخلان الجنة ويرضيان الرحمن» وسميت البقرة لأن مقصودها إقامة الدليل على أن الكتاب هدى وأعظم مايهدى إليه الإيمان بالغيب ومجمعه الايمان بالآخرة ومداره على الايمان بالبعث الذى أعربت عنه قصة البقرة فسميت بها وكانت بذلك أحرى من قصة إبراهيم لأنها فى نوع البشر وما تقدمها فى قصة بنى إسرائيل من الإحياء بعد الإماتة بالصعق لأن الإحياء فى قصة البقرة عن سبب ضعيف فى الظاهر ، وقد ورد فى فضل الآيتين نصوص كثيرة وفيه رد على من كره أن يقال البقرة أو سورة البقرة بل السورة التى تذكر فيها البقرة . وقول ابن الكمال لاحجة فيه لأن مايكره من الأمة قد لايكره من النبي صلى الله عليه وسلم غير سديد لأنا مأمورون بالاقتداء به فى أقواله وأفعاله حتى يقوم دليل التخصيص (فر عن أبى هريرة) وفيه محمد بن إبراهيم بن جعفر الجرجانى فإن كان اليردى فصدوق أوالكيال فوضاع كما فى الميزان

٢٨ — ائْتِ الْمَعْرُوفَ ، وَاجْتَنِبِ الْمُنْكَرَ ، وَانْظُرْ مَايُعْجِبُ أُذُنَكَ أَنْ يَقُولَ لَكَ الْقَوْمُ إِذَا قُمْتَ مِنْ عِنْدِهِمْ فَأْتِهِ ، وَانْظُرِ الَّذِي تَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ لَكَ الْقَوْمُ إِذَا قُمْتَ مِنْ عِنْدِهِمْ فَاجْتَنِبْهُ - (خد) وابن سعد ، والبغوى فى معجمه ، والباوردى فى المعرفة ، (هب) عن حرملة بن عبد الله بن أوس ، وماله غيره (ض)

(إئت) يا إنسان ، فهوخطاب عام من باب قوله : إذا أنت أكرمت الكريم ملكته ٭ وإن انت أكرمت اللئيم تمردا فهذا وأمثاله خطاب لجميع الأمة بحيث لايختص به أحد دون أحد وقس عليه نظائره (المعروف) أى افعله (واجتنب المنكر) لاتقربه . قال القاضى : والمعروف ماعرفه الشرع أو العقل بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما لقبحه عنده . قال الراغب : والإتيان يقال للمجىء بالذات وبالأمر وبالتدبير وفى الخير وفى الشر وفى الأعيان والأعراض ومنه : «إنه كان وعده مأتيا» وقولهم ائت المروءة من بابها (وانظر) أى تأمل يا إنسان (مايعجب أذنك) أى الشىء الذى يسرك سماعه ويعظم فى قلبك وقعه من أعجب بكذا إذا سره . فإن قلت هلا اقتصر على قوله «يعجبك» وما فائدة ذكر الاذن والنفس هى المعجبة لاالأذن ؟ قلت : لما كان الاستحسان مقترنا بالسماع أسند إليه لأن إسناد الفعل إلى الخارجة التى يعمل بها أبلغ . ألاتراك تقول : إذا أردت التوكيد هذا مما أبصرته عينى وسمعته أذنى وعرفه قلبى . قال الراغب : والأذن الجارحة المعروفة وتستعار لمن أكثر استماعه وقبوله لمن يسمع نحو: «ويقولون هو أذن» (أن يقول لك القوم) أى فيك وعبر عنه بلك نظرا إلى أنه إذا بلغه فكأنه خوطب به وهذا بيان لما أو بدل منه (إذا أقمت من عندهم) أى فارقتهم أو فارقوك يعنى أنظر إلى مايسرك أن يقال عنك وفيك من ثناء حسن وفعل جميل ذكروك به حال غيبتك (فأته) أى افعله والزمه . قال فى الكشاف : والقوم مؤنثة وتصغيرها قويمة (وانظر الذى) أى وتأمل الشىء الذى (تكره أن يقول لك القوم) أى فيك (إذا قمت من عندهم) من وصف ذميم كظلم وشح وسوء خلق (فاجتنبه) لقبحه ، ونبه بذلك على مايستلزمه من كف الأذى والمكروه عن الناس وأنه كما يحب أن ينتصف من حقه ومظلمته ينبغى له إذا كانت لأخيه عنده مظلمة أن يبادر لانتصافه من نفسه وإن كانت عليه فيها صعوبة ، ومن ثم قيل للأحنف : ممن تعلمت الحلم ؟ قال : من نفسى ، كنت إذا كرهت شيئا من غيرى لا أفعل مثله بأحد ومصداقه فى كلام الله القديم فى الإنجيل : كلما تريدون أن يفعل الناس بكم افعلوه أنتم بهم ، هذا هو الناموس الذى أنزل على عيسى . وأخرج البيهقى عن الحسن أن موسى سأل ربه جماعا من الخير فقال : اصحب الناس بما تحب أن تصحب به . وأخرج عن ابن مسعود من أحب أن ينصف الناس من نفسه فليأت إلى الناس مايحب أن يؤتى إليه . وقال الأحنف : من اسرع الناس بما يكرهون قالوا فيه مالا يعلمون . وقال الحكماء : من قل توقيه كثرت مساويه . والحاصل أن المنهج القويم الموصل إلى الصراط المستقيم والثناء العظيم أن يستعمل الإنسان فكره وقريحته فيما تنتج عنه الأخلاق المحمودة منه ومن غيره ويأخذ نفسه بما حسن منها واستملح ويصرفها عمن استهجن واستقبح فقد قيل كفاك تهذيبا وتأديبا لنفسك وترك ما كرهه الناس منك ومن غيرك . قيل لروح الله عيسى من أدبك قال : ما أدبنى أحد ، رأيت جهل الجاهل فتجنبته . وقال الشاعر :

إذا أعجبتك خلال امرئ   فكنه تكن مثل من يعجبك   وليس على المجد والمكرما   ت إذا جئتها حاجب يحجبك

وقالوا : من نظر فى عيوب الناس فأنكرها ثم رضيها لنفسه فذاك الأحمق حقا ؛ وقال الشاعر :

لا تلم المرء على فعله   وأنت منسوب إلى مثله   من ذم شيئا وأتى مثله   فإنما دل على جهله

(خد وابن سعيد) فى طبقاته (و) أبو القاسم (البغوى) نسبة إلى قصبة بن سرو وهراة يقال لها بغ وبغشور (فى معجمه) أى معجم الصحابة (و) أبو منصور (الباوردى) بفتح الموحدة وآخره دال مهملة نسبة إلى بلد بنواحى خراسان يقال لها أبيورد وخرج منها جماعة من الفضلاء والمحدثين منهم هذا (فى المعرفة) أى كتاب معرفة الصحابة (هب عن حرملة) بفتح المهملة وسكون الراء وفتح الميم (ابن عبد الله بن أوس) بفتح الهمزة وسكون الواو وربما نسب إلى جده

٢٩ - أَنْتِ حَرْثُكَ أَنّى شِئْتَ ، وَأَطْعِمْهَا إِذَا طَعِمْتَ ، وَاكْسُهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ ، وَلَا تُقَبِّحِ الْوَجْهَ ، وَلَا تَضْرِبْ

فظن أنه غيره وليس كذلك كما نبه عليه ابن حجر كغيره وهو التميمى العنبرى الصحابى كان من أهل الصفة ونزل البصرة . قال : « قلت يارسول الله ما تأمرنى به أعمل ؟ فقال : انت » إلى آخره وكرر ذلك فكرر وكان من العباد ، قال البغوى كان له مقام قد غاصت فيه قدماه لطول المقام (وماله) أى لحرملة (غيره) أى لم يروغير هذا الحديث يعنى لا تعرف له رواية غيره ولو عبر بذلك كان أولى ؛ على أن ظاهر كلام ابن حجر خلاف ذلك وفيه عبد الله بن رجاء ، أورده الذهبي فى ذيل الضعفاء . وقال : قال الفلاس كثير الغلط والتصحيف ليس بحجة . وقال أبو حاتم ثقة انتهى ، لكن كلام الحافظ ابن حجر مصرح بحسن الحديث فإنه قال : حديثه يعنى حرملة فى الأدب المفرد للبخارى ومسند الطيالسى وغيرهما بإسناد حسن وماجرى عليه المؤلف من أن اسم جده أوس ومن تبع فيه ابن منده وأبا نعيم لكن قال ابن عبد البر وغيره إنما هو إياس وقضية كلام ابن حجر ترجيحه فإنه جزم به ابن إياس أولا ثم قال وقيل ابن أوس (انت حرثك) أى محل الحرث من حليلتك وهو قبلها إذ هو لك بمنزلة أرض تزرع ، قال الزمخشرى : شبهن بالمحارث لما يلقى فى أرحامهن من النطف التى منها النسل وقوله « فأتوا حرثكم » معناه ائتوهن كما تأتون أراضيكم التى تريدون حرثها ؛ قال : ومن المجاز كيف حرثك؟ أى امرأتك ، قال : إذا أكل الجراد حروث قوم « لحرثى همه أكل الجراد (انى شئت) أى كيف ومتى وحيث شئت ومن أى جهة شئت لايحظر عليك جهة دون جهة عمم جميع الكيفيات الموصلة إليه إيماء إلى تحريم مجاوزه ماسوى محل البذر لما فيه من العبث بعدم المنفعة فوسع الأمر إزاحة للعلة فى إتيان اعل المنهى عنه . وهذا من الكنايات اللطيفة والتعريضات البديعة . قال الطيبى : وذلك أنه أبيح لهم أن يأتوهن من أى جهة شاؤا كالأراضى المملوكة وبذلك عرف سر تعبيره بأنى المفيدة لتعميم الأحوال والأمكنة والأزمنة . وما ذكر من أن الدبر حرام هو مااستقر عليه الحال وعليه الاجماع الآن فى الجملة . وذهب شرذمة من السلف إلى حله تمسكا بان هذا الحديث ومأشبهه من أحاديث باب ورد على سبب وهو كما فى معجم الطبرانى عن ابن عمر أن رجلا أصاب امرأته فى دبرها فأنكر ذلك الناس فأنزل الله « نساؤكم حرث لكم » الآية . قال الهيتمى : فيه يعقوب بن حميد وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات ثم هذا عام مخصوص بغير حال نحو حيض وصوم واحرام (وأطعمها) بفتح الهمزة اى الزوجه المعلومة من مرجع الضمير المعبر عنه بالحرث (إذاطعمت) بتاء الخطاب وكذا قوله (وا كسها) بوصل الهمزة وسكون الكاف وضم المهملة وكسرها (إذا اكتسيت) قال القاضى وبتاء التأنيث فيهما غلط . والكسوة بالكسر اللباس والضم لغة يقال كسوته إذا ألبسته ثوبا . قال الحرانى الكسوة رياش الآدمى الذى يستر ماينبغى ستره من ذكر وأنثى وعبر « بإذا طعمت » إشارة إلى أنه يبدأ بنفسه للخبر الآتى : « ابدأ بنفسك ثم بمن تعول » وفيه وجوب نفقة الزوجة وكسوتها وهو إجماع والواجب فى النفقة عند الشافعى مدان على الموسر ومد ونصف على المتوسط ومد على المعسر حبا سليما من غالب قوت بلدها مع الادم من غالب أدم البلد وفى الكسوة قميص وسروال وإزار وخمار ونعل ويزاد فى الشتاء جبه او أكثر بحسب الحاجة ومحل بسطه كتب الفقه وفيه ندب مؤاكلة الزوجة خلافا لما يفعله الأعاجم ترفعا وتكبرا وانه إن أكل بحضرتها بعد دفع الواجب لها ينبغى أن يطعمها مما يأكل جبرا وإيناسا (ولا تقبح) بفوقيه مضمومة وقاف مفتوحة وموحدة مشددة (الوجه) أى لا تقل إنه قبيح . ذكره الزمخشرى : وقال القاضى: عبر بالوجه عن الذات فالنهى عن الأقوال والأفعال القبيحة فى الوجه وغيره من ذاتها وصفاتها فشمل نحو لعن وشتم وهجر وسوء عشرة وغير ذلك (ولا تضرب) ضربا مبرحا مطلقا ولا غير مبرح لغير نشوز . وقال الحرانى : وفيه إشارة بما يجرى فى اثناء ذلك من الاحكام التى لاتصل اليها أحكام حكام الانام مما لا يقع الفصل فيه إلا يوم القيام من حيث إن مابين الزوجين سر لا فشى وفى إشعاره إبقاء للمروءة فى الوصية بالزوجة بحيث لايحتكم الزوجان عند حاكم فى الدنيا ، وفيه تهديد على مايقع فى البواطن من المضارة والمضاجرة بين الزوجين فى أمور لاتاخذها الاحكام ولا يصل

(د) عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده (ح)

٣٠ - أْتُوا الْمَسَاجِدَ حُسَّرًا وَمُعَصَّبِينَ ، فَإِنَّ الْعَمَائِمَ تِيجَانُ الْمُسْلِمِينَ - (عد) عن على (ض)

٣١ - ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ (م) عن ابن عمر (صح)

إلى عليها الحكام وفيه أنه يحرم ضرب الزوجة إلا النشوز فإذا تحققه فله ضربها ضربا غير مبرح ولا مدم فان لم تنزجر به حرم المبرح وغيره ، وترك الضرب مطلقا أولى . وقضية صنيع المؤلف أن مخرجه أباداود رواه هكذا من غير زيادة ولانقص ولا كذلك بل لفظه : « قال - أى معاوية بن حيدة - نساؤنا ماناتى منها ومانذر ؟ قال : هى حرثك فأت حرثك أنى شئت غير أن لاتضرب الوجه ولا تقبح ولاتهجر إلا فى المبيت وأطعمها إذا طعمت واكسها إذا اكتسيت كيف وقد أفضى بعضكم إلى بعض الابماحل عليها » أى جاز وفيه حسن الأدب فى السؤال والتعظيم بالكناية عما يستحيا من ذكره صريحا والسعى فيما يديم العشرة ويطيب النفس (د عن) أبى عبد الملك (بهز) بفتح الموحدة وسكون الهاء وزاى معجمة (ابن حكيم) بفتح المهملة وكسر الكاف ابن معاوية (عن أبيه عن جده) معاوية بن حيدة الصحابى القشيرى من أهل البصرة : « قال قلنا يارسول الله نساؤنا ماناتى منها ومانذر ؟ فذكره وبهز، أورده الذهبى فى الضعفاء وقال صدوق فيه لين وفى اللسان ضعيف وحكيم ، قال فى التقريب صدوق وسئل ابن معين عن بهز عن أبيه عن جده فقال : إسناد صحيح إذا كان من دون بهز ثقة ولذلك رمز المصنف لحسنه

(ائتوا) أمر من الإتيان؛ وزعم ابن الأثير أنه «ابنوا» من البناء ومعناه ابنوا المساجد مكشوفة الجدر - وهم . قال المؤلف : ولعله تصحف عليه (المساجد) جمع مسجد قال فى المصباح وهو بيت الصلاة حال كونكم (حسراً) بمهملات بوزن سكر جمع حاسر أى كاشف يعنى بغير عمائم . قال الراغب : والحسر كشف البدن مما عليه . وقال الزمخشرى : حسر عمامته عن رأسه كشف وحسر كمه عن ذراعيه وكل شىء كشف فقد حسر وامرأة حسنة المحاسر ورجل حاسر مكشوف الرأس (ومعصبين) أى ساترين رؤسكم بالعصابة أى بالعمامة وهو بضم الميم وفتح العين وكسر الصاد مشددة . قال الزمخشرى : المعصب المتوج ويقال للتاج والعمامة عصابة : يعنى ائتوا المساجد كيف أمكن بنحو قلنسوة فقط أو بتعمم وتقنع ولاتتخلفوا عن الجمعة التى هى فرض عين ولا الجماعة التى هى فرض كفاية والتعمم عند الامكان أفضل (فإن العمائم) جمع عمامة بكسر العين سميت به لأنها تعم جميع الرأس بالتغطية (تيجان المسلمين) مجاز على التشبيه أى كتيجان الملوك وفى رواية : ومن سيما المسلمين، أى علامتهم كما أن التاج سيما الملوك . وما اقتضاه الحديث من كون فقد العمامة غير عذر فى ترك الجمعة والجماعة محله فيمن يليق به ذلك أما لو كان خروجه إلى المسجد بدون العمامة لايليق به فلا يؤمر بالإتيان حاسراً عند فقدها . « والتاج » الاكليل تجعله ملوك العجم على رءوسها مرصعاً بجوهر كالعمامة للعرب . قال الزمخشرى : تقول ملك متوج وتوجوه فتتوج وفى صفة العرب العمائم تيجانها والسيوف سيجانها (عد) من رواية ميسرة بن عبيد عن الحكم بن عيينة عن ابن أبى يعلى (عن على) أمير المؤمنين قال جدنا الأعلى من قبل الأم الزين العراقى فى شرح الترمذى وميسرة بن عبيد متروك ومن ثم رمز المؤلف لضعفه لكن يشهد له ما رواه ابن عساكر بلفظ : « ائتوا المساجد حسراً ومقنعين فإن ذلك من سيما المسلمين » « (ائتو) وجوباً (الدعوة) بالفتح وتضم على مافى القاموس لكن نوزع بتغليطهم لقطرب وتغلب فى دعواهما جوازه كما حكاه النووى وغيره . قال : ودعوة النسب بكسر الدال وعكس بنو تيم الرباب ففتحوا دال دعوة النسب وكسروا دال دعوة الطعام انتهى . ومانسبه لتيم الرباب نسبه صاحب الصحاح والمحكم لبنى عدى الرباب والمراد بها هنا وليمة العرس لأنها المعهودة عندهم عند الإطلاق (إذا دعيتم إليها) وتوفرت شروط الإجابة ، وهى عند الشافعية نحو عشرين ، وخص الإتيان بالأمر ليفيد عدم وجوب الأكل أما وليمة غير العرس من الولائم العشرة المشهورة فإتيانها عند الدعاء إليها

٣٢ — ائْتَدِمُوا بِالزَّيْتِ، وَادَّهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ - (هـ ك هب) عن ابن عمر (صح)

٣٣ — ائْتَدِمُوا وَلَوْ بِالْمَاءِ - (طس) عن ابن عمر (ض)

مندوب حيث لا عذر. قال بعض حكماء الإسلام: وإنما شرعت الإجابة لأن أصل الدعوة ابتغاء الألفة والمودة ففي النفس هنات وفي الصدر منها سخائم والآدمي مركب على طبائع شتى والنفوس جبلت على حب من أكرمها لحبها للشهوات وأعظمها حب التعظيم وقضاء المنى في بر النفوس تقويمها وذلك عون لها على دينها فحث النبي على الإجابة لتأكد الألفة وتصفو المودة وينتقي وغر الصدر. وفي ترك الإجابة مفاسد لا تكاد تحصى (م عن ابن عمر) بن الخطاب (ائتدموا) إرشاداً وندباً أي كلوا الخبز (بالزيت) المعتصر من الزيتون والباء للإلصاق أو الاستعانة أو المصاحبة والإدام بالكسر والأدم بضم فسكون ما يؤتدم به، قال الزمخشري: أدم الطعام إصلاحه بالأدم وجعله موافقاً للطاعم. وقال المطرزي: مدار التركيب على الموافقة والملائمة وهو يعم المائع وغيره (وادهنوا به) أي اطلوا به بدنكم بشراً وشعراً. قال في الصحاح وغيره: ادهن على وزن افتعل تطلي بالدهن (فإنه يخرج) أي ينفصل ويظهر والخروج في الأصل الانفصال من المحيط إلى الخارج ويلزمه الظهور والمراد هنا أنه يعصر (من شجرة) أي من ثمرة شجرة (مباركة) لكثرة ما فيها من القوى النافعة أو لأنها لا تكاد تنبت إلا في شريف البقاع التي بورك فيها ويلزم من بركتها بركة ما يخرج منها والبركة ثبوت الخير الإلهي في الشيء، ولما كان الخير الإلهي يصدر من حيث لا يحس ولا يدرك قيل لكل ما يشاهد فيه زيادة هو مبارك وفيه بركة. ذكره الراغب. قال الغزالي: والزيت يختص من سائر الادهان بخاصية زيادة الإشراق مع قلة الدخان. واعلم أن المخصوص المخاطب بهذا الحديث أهل قطر مخصوص وهو الحجاز ونحوه. قال ابن القيم: الدهن في البلاد الحارة كالحجاز من أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن وهو كالضروري لهم وأما بالبلاد الباردة فضار وكثرة دهن الرأس به فيه خطر بالبصر. وأنفع الادهان البسيطة الزيت فالسمن فالشيرج. قال: والزيت رطب حار في الأولى وغلط من قال يابس انتهى. وكلا الإطلاقين غلط وإنما هو بحسب زيتونه فالمعتصر من نضيج أسود حار رطب باعتدال وهو أعدله وأجوده ومن فج خام بارد يابس ومن زيتون أحمر متوسط والزيت ينفع من السم ويطلق البطن وعتيقه أشد إسخاناً وتحليلا والمستخرج بالماء أبلغ نفعاً وهذا أنموذج من منافعه التي لا تكاد تحصى والشجر لغة ما بقي أصله بالأرض ويخلف إذا قطع وعرفا ماله ساق (ه ك) وقال على شرطهما وأقره الذهبي (هب) وكذا الدارقطني في الأفراد وأبو يعلى وعبد بن حميد كلهم من حديث معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه (عن عمر) بن الخطاب ورواه الترمذي باللفظ المذكور عن عمر في العلل وذكر أنه سأل عنه البخاري فقال: هو حديث مرسل. قال: قلت له رواه أحد عن زيد بن أسلم عن عمر؟ قال: لا أعلمه. (ائتدموا) أي أصلحوا الخبز بالإدام فإن أكل الخبز بدون إدام وعكسه قد يورث أمراضاً يعسر استخراجها فينبغي الائتدام (ولو) كنتم إنما تأتدمون (بالماء) القراح بأن تثردوا به الخبز فكأنه خشي توهم خروج الماء عما يؤتدم به فأكد دخوله فيه بلو المدخلة لما بعدها فيما قبلها وذلك لأنه مادة الحياة وسيد الشراب وأحد أركان العالم بل ركنه الأصلي فإن السموات السبع خلقت من بخاره والأرض من زبده وظاهر الحديث أن الماء يتغذى به البدن وهو ما عليه جمع من الأطباء بناء على ما يشاهد من النمو والزيادة والقوة في البدن سيما عند شدة الحاجة له وأنكر قوم منهم حصول التغذية به واحتجوا بأمور يرجع حاصلها إلى عدم الاكتفاء به وأنه لا يزيد في نمو الأعضاء ولا يخلف عليها ما حللته الحرارة وغير ذلك. وعليه فالمراد بالغاية المبالغة، والماء، جوهر سيال يضاد النار برطوبته وبرده وعرفه إشارة إلى حصول المقصود بأي نوع كان منه. هبه نزل من السماء أو حدث في الأرض بطريق الانقلاب من الهواء أو غيره وهو شفاف لا لون له على القول المنصور لا يقال: نحن نراه ونشاهده فلا يكون شفافاً لأنا نقول ذلك لتركبه من أجزاء

٣٤ - أُئْتَدِمُوا مِنْ هٰذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الزَّيْتَ - وَمَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلْيُصِبْ مِنْهُ - (طس) عن ابن عباس

٣٥ - أُئْتَزِرُوا كَمَا رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تَأْتَزِرُ عِنْدَ رَبِّهَا إِلَى أَنْصَافِ سُوقِهَا - (فر) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

أرضية ومن ثم لو بولغ فى تصفيته وتقطيره فى أوان صلبة ضيقة المسام صار لايكاد يرى . ذكره الشريف فى حواشى التجريد وغيرها ، وعرفه بعضهم أيضاً بأنه جسم لطيف يبردغلة العطش بهحياة كل نار . قال الحرانى : وهو أول ظاهر للعين من أشباح الخلق . قال الزمخشرى : وعينه واو ولامه هاء ولذلك صغر وكسر بمويه وقد جاء أمواه . قال : ومن المجاز ماأحسن موهة وجهه أى ماءه ورونقه ورجل ماه القلب كثير ماء القلب أحمق (طس) وكذا أبو نعيم والخطيب وتمام (عن ابن عمرو) بن العاص . قال الهيثمى : وفيه عريك بن سنان لم أعرفه وبقية رجاله ثقات ، وقال ابن الجوزى : حديث لايصح فيه مجهول وآخر ضعيف ء (ائتدموا من) عصارة (هذه الشجرة) شجرة الزيتونة لما تقرر من عموم منافعها وقوله (يعنى الزيت) مدرج من بعض رواته بياناً لما وقعت الإشارة عليه . قال ابن العربى وللشجر قسمان طيب ومبارك فالطيب النخلة والمبارك الزيتون ومن بركة شجر الزيتون إنارتها بدهنها وهى تكشف به الأسرار للأبصار وتقلب البواطن ظواهر ولذلك ضربه الله مثلا (ومن عرض عليه) أى أظهر وقدم إليه يقال عرضته أى أظهرته وبرزته له ليأخذه وعرضت المتاع للبيع أظهرته لذوى الرغبة ليشتروه (طيب) بكسر فسكون أى شيء من طيب كمسك وعنبر وغالية أى قدم إليه فى نحو ضيافة أو وليمة أو هدية فلا يرده كما يأتى فى خبر ، وإذا قبله (فليصب) أى فليتطيب يقال أصاب بغيته نالها وصاب السهم نحو الرمية وأصاب من امرأته كناية عن استمتاعه بها (منه) ندباً فإن المنة فيه قليلة وهو غذاء الروح التى هى مطية القوى والقوى تتضاعف وتزيد به كما تزيد بالغذاء والسرور ومعاشرة الأحبة وحدوث الأمور المحبوبة وغيبة من تسر غيبته ويثقل على الروح مشهده ولهذا كان من أحب الأشياء إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم وله تأثير كبير فى حفظ الصحة ودفع كثير من الأسقام وأسبابها بسبب قوة الطبيعة . وقد تتبع بعضهم ماينبغى قبوله لخفة المنة فيه فبلغ سبعة ونظمها فى قوله

عن المصطفى سبع يسن قبولها　　إذا مابها قد أتحف المرء خلان
دهان وحلوى ثم در وسادة　　وآلة تنظيف وطيب وريحان

(طس عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى وتبعه الهيثمى : فيه النضر بن طاهر وهو ضعيف . وبه يعرف مافى قول المؤلف فى الكبير حسن ء (ائتزروا) أى البسوا الإزار كحمار يذكر ويؤنث من الأزر وهو الشدة لأن المؤتزر يشد به وسطه ، وأصله إئتزر افتعل بهمزتين الأولى للوصل والثانية فاء افتعل . قال فى الفائق واتزر : عامى ، حرفه بعض الرواة وتأزير الحائط أن تصلح أسفله فتجعل له ذلك كالإزار (كما رأيت) أى أبصرت وشاهدت (الملائكة) ليلة الإسراء أوغيرها فرأى بصرية ولا يتعين جعلها علمية (تأتزر عند) مثلث العين (ربها) أى عند عرشه قالوا يارسول الله كيف رأيتها تأتزر؟ قال : (إلى أنصاف) جمع نصف (سوقها) بضم فسكون جمع ساق . قال فى المصباح : والساق من الأعضاء أنثى وهو مابين الركبة والقدم . فان قلت : ماسر اقتصاره على بيان محل انتهاء الإزار من أسفل وعدم تعرضه لمبدئه من أعلى ؟ قلت : من المعروف أن معقد الإزار هو الوسط بإزاء السرة . والغرض المسوق له الحديث بيان أن إسبال الازار منهى عنه وأنه ليس من شأن الملإ الأعلى وأن المطلوب المحبوب تقصيره معتدلا بحيث يكون سابغاً سبوغا لا إسبال فيه وذلك بأن يكون إلى نصف الساق والملائكة جمع ملك تخفيف ملأك والتاء لتأنيث الجمع من الألوكة بمعنى الرسالة . وقول الراغب : الملائكة يقع على الواحد والجمع فيه تأمل غلبت على الجواهر العلوية النورانية المبرأة عن الكدورات البشرية الجسمانية التى هى وسائط بين الله تعالى والبشر ؛ فان قلت لما إذا كانت الملائكة نورانية فكيف وصفها بأن لها سوقا ؟ قلت : لا مانع من تشكل النور كالانسان فى بعض

٣٦ ـ اُئْذَنُوا لِلنِّسَاءِ أَنْ يُصَلِّينَ بِاللَّيْلِ فِي الْمَسْجِدِ ـ الطيالسي عن ابن عمر (صح)

٣٧ ـ اُئْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ ـ (حم م دت) عن ابن عمر (صح)

الأحيان فهذا الشكل المخصوص مثال تمثل به الملك له وإن كانت له صورة حقيقية مشتملة على أجنحة وغيرها والملائكة والجن ترى بصور مختلفة كما بينه الغزالي؛ قال: والملائكة تنكشف لأرباب القلوب تارة بطريق التمثل والمحاكاة وتارة بطريق الحقيقة، والأكثر هو التمثيل بصورة محاكية للمعنى هو مثال المعنى لا عين المعنى إلا أنه يشاهد بالعين مشاهدة محققة وينفرد بمشاهدته المكاشف دون من حوله كالنائم ولا تدرك حقيقة صورة الملك بالمشاهدة إلا بأنوار النبوة انتهى. وبه يعلم أن تمثلهم له بهيئة الائتزار إرشاده إلى الدوام عليه وأمر أمته به وإلا فالملك لا عورة له يطلب سترها بالإزار. قال التفتازاني: والملائكة لا ذكور ولا إناث، وقال بعض شراح الشفاء: اطلاق الأنوثة عليهم كفر بخلاف الذكورة، وفي تذكرة ابن عبد الهادي عن يحيى بن أبي كثير أنهم صمد لا أجواف لهم. ومقصود الحديث النهي عن إسبال الإزار (فر) من حديث عمران القطان عن المثنى بن الصباح (عن عمرو بن شعيب) بن محمد بن عبدالله ابن عمرو السهمي، قال يحيى القطان: إذا روى عن عمرو ثقة فهو حجة. وقال أحمد: ربما احتججنا به، مات سنة ثمان عشر ومائة بالطائف (عن أبيه) شعيب قال الذهبي: سماعه عن أبيه متيقن (عن جده) عبد الله بن عمرو بن العاص أحد العبادلة الأربعة أسلم قبل أبيه وكان من علماء الصحابة العباد؛ مات بالطائف أو بمصر سنة خمس وستين، ثم إن عمران القطان أورده الذهبي في الضعفاء. وقال ضعفه يحيى والنسائي والمثنى ضعفه ابن معين، وقال النسائي: متروك، وقال الزين العراقي في شرح الترمذي: فيه المثنى بن الصباح ضعيف عند الجمهور، وقال ابن حجر في زهر الفردوس المثنى ضعيف ضعيف وكرره؛ والحديث رواه الطبراني في الأوسط باللفظ المذكور عن صحابيه المزبور؛ قال الهيتمي عقبه وفيه المثنى بن الصباح ويحيى بن يشكر ضعيفان وعنه ومن طريقه خرجه الديلمي فلو عزاه المؤلف إليه كان أولى.

(ائذنوا) بكسر الهمزة الأولى وسكون الثانية من الاذن وهو لغة الإعلام وشرعاً فك الحجر وإطلاق التصرف في شيء لمن كان ممنوعاً منه شرعا (للنساء) اللاتي لا يخاف عليهن ولا منهن فتنة أو ريبة (أن يصلين بالليل في المسجد) لامه للجنس والأمر للندب إذ لو كان للوجوب لكان الخطاب لهن كما في نحو: «وأقمن الصلاة»، ولا تنتفي معنى الاستئذان ولما قال في الرواية الأخرى «وبيوتهن خير لهن»، قال ابن جرير: وإذا شرع الاذن لها فيما يندب شهوده كجماعة ففيما هو فرض كأداء شهادة وتعلم ديني أو مندوب مؤكد كشهود جنازة أحد أبويها أولى، قال الراغب والاذن يعبر به عن العلم لأنه مبدأ كثير من العلم فتناول الاذن في الشيء إعلام بإجازته والرخصة فيه لكن بين الاذن والعلم فرق فإن الاذن أخص ولا يكاد يستعمل إلا فيما فيه مشتبه، ضامه أمر أم لا (الطيالسي) أبو داود وهو بفتح الطاء ومثناة تحت وكسر اللام نسبة إلى الطيالسة التي تجعل على العمائم كذا قاله السمعاني واسمه سليمان بن داود ابن الجارود أصله من فارس وسكن بالبصرة ثقة حافظ غلط في أحاديث (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وفيه ابراهيم بن مهاجر، فإن كان البجلي الكوفي فقد اورده الذهبي في الضعفاء أو المدني فقد ضعفه النسائي أو الازدي الكوفي فقد تركه الدارقطني (ائذنوا للنساء) أن يذهبن (بالليل إلى المساجد) عام في كلهن، وعلم منه وعما قبله بمفهوم الموافقة على أنهم يأذنون لهن نهارا أيضا لأنه أذن لهن ليلا مع أن الليل مظنة الفتنة فالنهار أولى فلذلك قدم مفهوم الموافقة مفهوم المخالفة؛ إذ شرط اعتباره أن لا يعارضه مفهوم الموافقة على أن مفهوم الموافقة إذا كان للقب لا للنحو صفة لا اعتبار به أصلا كما قاله الكرماني كغيره، ولهذا قال بعض أكابر الشافعية الليل هنا لقب لا مفهوم له وعكس بعض الحنفية فوقف مع التقييد بالليل محتجا بأن الفساق فيه في شغل بنومهم أو فسقهم وينتشرون نهارا، ورده ابن حجر بأن مظنة الريبة في الليل أشد وليس لكلهم فيه ما يشغلهم وأما النهار فيفضحهم غالبا ويصدهم عن التعرض لهن ظاهرا لكثرة

٣٨ — أَبَى اللهُ أَنْ يَجْعَلَ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ تَوْبَةً - (طب) والضياء فى المختارة عن أنس (صح)

٣٩ — أَبَى اللهُ أَنْ يَرْزُقَ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ - (فر) عن أبى هريرة (هب) عن على

انتشار الناس وخوف إنكارهم عليهم ؛ ثم هذا الأمر الندبى إنما هو باعتبار ماكان فى الصدر الأول من عدم المفسدة بركة وجود حضرة النبوة ومنصب الرسالة كما يفيده وخبر الشيخين عن عائشة : «لو أدرك النبي ما أحدث النساء بعده لمنعهن الخروج إلى المسجد كما منعت نساء بنى إسرائيل» أما الآن فالاذن لهن مشروط بأمن الفتنة بهن أو عليهن بأن تكون عجوزاً غير متطيبة فى ثياب بذلة وفيه منع خروج المرأة إلا بإذن حليل لتوجه الأمر إلى الزوج بالاذن ، ذكره النووى ونازعه ابن دقيق العيد بأنه إذا أخذ من المفهوم فهو مفهوم لقب وهو ضعيف لكن يقويه أن منع الرجال نساءهم أمر مقرر معروف (حم م د ت عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهره أن هذا مما انفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه . وقد قال العراقى فى المغنى : متفق عليه من حديث ابن عمر باللفظ المذكور « (أبى الله) أى لم يرد . قال فى الكشاف فى قوله تعالى « ويأبى الله إلا أن يتم نوره » أجرى أبى مجرى لم يرد ، ألا ترى كيف قوبل : « يريدون أن يطفئوا » بقوله « ويأبى الله » وأوقعه موقع لم يرد . وقال الراغب : الإباء شدة الامتناع فكل إباء امتناع ولا عكس والأول هو المناسب هنا (أن يجعل) قال الحرانى من الجعل وهو إظهار أمر عن سبب وتصيير . وقال الراغب : جعل لفظ عام فى الأفعال كلها وهو أعم من فعل وصنع وسائر أخواتها (لقاتل المؤمن) بغير حق (توبة) إن استحل وإلا فهو زجر وتخويف أما كافر غير نحو ذمى فيحل بل يجب قتله ومذهب أهل السنة أنه لا يموت أحد إلا بأجله وأن القاتل لا يكفر ولا يخلد فى النار وإن مات مصراً وأن له توبة . والقتل ظلما أكبر الكبائر بعد الكفر وبالقود أو العفو لا تبقى مطالبة أخروية ومن أطلق بقاءها أراد بقاء حق الله إذ لا يسقط إلا بتوبة صحيحة والتمكين من القود لا يؤثر إلا أن صحبه ندم من حيث الفعل وعزم أن لا يعود (طب والضياء) الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسى (فى) كتاب الأحاديث (المختارة) مما ليس فى الصحيحين (عن أنس) قال فى الفردوس صحيح ورواه جمع عن عقبة بن مالك الليثى وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث سرية فأغاروا على قوم فشذ رجل منهم فاتبعه رجل من السرية شاهراً سيفه فقال : إنى مسلم فقتله فنهى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال قولا شديداً ثم ذكره « (أبى الله أن يرزق عبده المؤمن) المتقى المتوكل على ربه كما تؤذن به إضافته إليه وهو من انقطع إلى الله ومحض قصده للالتجاء اليه فلم يلتفت للأسباب وثوقا بالمسبب بدليل خبر الطبرانى . « من انقطع إلى الله كفاه الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها » . والحديث يفسر بعضه بعضا ولهذا قال بعضهم هذا لا يكون إلا لخواص عباده لأنه تعالى يغار عليهم أن يعتمدوا أو يلتفتوا لأحد سواه فيصير رزقهم فى الدنيا كحالهم فى الجنة ليس لأحد من الخلق فيه منة (إلا) قال الحرانى مركبة من ان ولا مدلولها نفى حقيقة ذات عن حكم ماقبلها (من حيث لا يحتسب) أى من جهة لا تخطر بباله ولا تختلج بآماله : « ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب » والرزق إذا جاء من حيث لا يحتسب كان أهنأ وأمرأ كما أن الخبر السار إذا جاء من حيث لا يحتسب كان أسر ؛ والشر إذا جاء من حيث لا يحتسب كان أغم وأشر ، فالتقوى تصير رزقه من غير محتسبه فبسقوط المحتسبة عن قلبه يعلم أنه متق . قال سفيان الثورى : اتق الله فما رأيت تقيا محتاجا . والمحسبة مظان الرزق ومصادره وأسبابه . قال الحرانى : وفيه إشعار بأنه عطاء متصل لا يتجدد ولا يتعدد لأن كل محسوب فى الابتداء محاسب عليه فى الاعادة فكان فى الرزق بغير محسبة بشرى برفع الحساب عنه فالمؤمن الكامل يشهد الرزق بيد الرازق يخرج من خزائن الغيب فيجريه بالأسباب فإذا شهد ذلك كان قلبه مراقبا لما يصنع مولاه وعينه ناظرة لمختاره له معرضة عن النظر للأسباب فالساقط عن قلبه محسبة الرزق من أين وكيف ومتى بحيث لا يتهم ربه فى قضائه يؤتى رزقه صفواً عفواً وتقواه معه وعلى رزقه طابع الايمان والمتعلق بالأسباب قلبه جوال فإن لم يدركه لطف فهو كالهمج فى

٤٠ — أَبَى اللَّهُ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بِدْعَتَهُ — (ه) وابن أبي عاصم في السنة عن ابن عباس (ح)

المزابل يطير من مزبلة إلى مزبلة حتى يجمع أوساخ الدنيا ثم يتركها وراء ظهره وينزع ملك الموت مخالبه التي اقتنص بها الحطام ويلقى الله بإيمان سقيم دنس وينادى عليه يوم القيامة هذا جزاء من أعرض عن الله وإحسانه واتهم مولاه فلم يرض بضمانه . فتح الله لنا طريق الهداية أليه ويسر لنا منهج التوكل عليه ﴿تنبيه﴾ الحصر المذكور في هذا الحديث غير مراد بل المراد أن هذا هو الغالب فلا ينافى احتراف بعض الأصفياء وقد كان زكريا نجاراً وإدريس خياطاً وداود زردياً وفي حديث سيجيء : «وجعل رزقى تحت ظل رمحى» وكان أبو بكر تاجراً قال بعض الصوفية المراد بالرزق هنا مايشمل المعنوى كالعلوم والمعارف (فر عن أبي هريرة) لكنه قال من حيث لايعلم وفيه عمر بن راشد عن عبد الرحمن بن حرملة . قال الذهبي : قال ابن عدى : مجهول منكر الحديث وابن حرملة ضعفه القطان وغيره (هب) وكذا الحاكم في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين وقضية صنيع المؤلف أن البيهقي خرجه وسلمه ولا كذلك بل تعقبه بقوله لاأحفظه إلا بهذا الإسناد وهو ضعيف بمرة انتهى . وقد رواه العسكرى بلفظ : «أبى الله أن لايجعل أرزاق عباده المؤمنين من حيث لايحتسبون» وسنده واه . وقال الحافظ العراقي : رواه عن علي أيضاً ابن حبان في الضعفاء وإسناده واه جداً انتهى . وفي الميزان : متنه منكر بل قال ابن الجوزى : موضوع لكن نوزع » (أبى الله أن يقبل عمل صاحب بدعة) بكسر الموحدة التحتية وسكون الدال أى مذمومة قبيحة وهي الأهواء والضلالة كما يأتى بمعنى أنه لايثيبه على ماعمله مادام متلبساً بها (حتى) أى إلى أن (يدع) أى يترك (بدعته) بأن يتوب منها ويرجع إلى اعتقاد ما عليه أهل الحق ونفى القبول قد يؤذن بانتفاء الصحة كما في خبر : «لايقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ» ويفسر القبول حينئذ بأنه ترتب الغرض المطلوب من الشيء على الشيء وقد لا — كما هنا — ونحوه الآبق والناشزة وشارب الخمر ويفسر بأنه الثواب ومنه خبر أحمد الآتى «من صلى في ثوب قيمته عشرة دراهم فيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة مادام عليه» ويميز بين الاستعمالين بالأدلة الخارجية . وأما القبول من حيث ذاته فلا يلزم من نفيه نفى الصحة وإن لزم من إثباته إثباتها وكما أن عمل المبتدع غير مقبول فذنبه غير مغفور . قال حجة الإسلام : الجانى على الدين بابتداع ماخالف السنة بالنسبة لمن يذنب كمن عصى الملك في قلب دولته بالنسبة لمن خالف أمره في خدمة معينة وذلك قد يغفر فأما قلب الدولة فلا فلا انتهى . ولم أر من تعرض للعمل المنفى قبوله في هذا الحديث ما المراد به العمل المشوب بالبدعة فقط أو حتى الموافق للسنة فظاهر الخبر التعميم أما المشوب بها فظاهر لأنه إذا عمل عملا على قانون بدعته عده سنة وهو لايشعر ولا ثواب فيما خالف السنة وأما غيره فلأنه إذا عمل عمل السنة فهو حال عمله يعتقد كونه بدعة فهو بمعزل عن قصد التقرب والامتثال . وقد قال ابن القاسم : لاتجد مبتدعا إلا وهو منتقص الرسول وإن زعم أنه يعظمه بتلك البدعة فإنه يزعم أنها هي السنة إن كان جاهلا مقلداً وإن كان مستبصراً فيها فهو مشاق لله ولرسوله انتهى . وقد ذم الله قوماً رأوا الخير شراً أو عكسه ولم يعذرهم فقال «وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً» «أفمن زين له سوء عمله فرآه حسناً» ثم هذه الجملة توطئة وتأسيس إلى ماهو المقصود من السياق وهو الحث على سلامة العقيدة والتنفير من ملازمة البدعة ومجالسة أهلها . والبدعة كما قال في القاموس : الحدث في الدين بعد الإكمال وما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الأهواء . وقال غيره : اسم من ابتدع الشيء اخترعه وأحدثه ثم غلبت على مالم يشهد الشرع لحسنه وعلى ما خالف أصول أهل السنة والجماعة في العقائد وذلك هو المراد بالحديث لإيراده في حيز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها وأما مايحمده العقل ولا تأباه أصول الشريعة فحسن والكلام كله في مبتدع لايكفر ببدعته أما من كفر بها كمنكر العلم بالجزئيات وزاعم التجسيم أو الجهة أو الكون أو الاتصال بالعالم أو الانفصال عنه فلا يوصف عمله بقبول ولا رد لأنه أحقر من ذلك (ه وابن أبي عاصم في) كتاب محاسن (السنة) وكذا الديلمي والخطيب والسجزى في الابانة وابن النجار (عن ابن عباس) وهو عند ابن ماجه من حديث عبد الله بن سعيد عن بشر بن منصور الحافظ عن أبي زيد عن المغيرة عن ابن

٤١ - أَبَى اللهُ أَنْ يَجْعَلَ لِلْبَلَاءِ سُلْطَانًا عَلَى بَدَنِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ - (فر) عن أنس (ض)

٤٢ أَبْتَدِرُوا الْأَذَانَ، وَلَا تَبْتَدِرُوا الْإِمَامَةَ - (ش) عن يحيى بن أبي كثير مرسلا

٤٣ - أَبْتَغُوا الرِّفْعَةَ عِنْدَ اللهِ: تَحْلُمُ عَمَّنْ جَهِلَ عَلَيْكَ، وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ - (عد) عن ابن عمر

عباس، قال في الميزان: وأبو زيد وأبو المغيرة لايدرى من هما، نعم يقويه مارواه ابن ماجه أيضاً عن حذيفة مرفوعا «لايقبل الله لصاحب بدعة صلاة ولا صدقة ولا حجا ولا عمرة ولا جهاداً ولا صرفا ولا عدلا، يخرج من الدين كما تخرج الشعرة من العجين» (أبى الله أن يجعل للبلا) بالكسر والقصر ويجوز فتحها الألم والسقم. قال الراغب: سمى به لأنه يبلى الجسم (سلطاناً) سلاطة وشدة ضنك (على بدن عبده) الإضافة للتشريف (المؤمن) أى على الدوام فلا ينافى وقوعه أحياناً لتطهيره وتمحيص ذنوبه. فلا يعارضه الخبر الآتى «إذا أحب الله عبداً ابتلاه» أو المراد هناك المؤمن الكامل بدليل خبر «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل» أو يقال المؤمن إذا ابتلى فإنه محمول عنه بحسب طاعته وإخلاصه ووجود حقائق الإيمان فى قلبه حتى يحمل عنه من البلاء مالو جعل شيء منه على غيره عجز عن حمله أو أن شدة محبته لربه الذى ابتلاه تدفع سلطان البلاء عنه حتى يصير عنده البلاء مستعذباً غير مسخوط بل يعده من أجل النعم أو المراد بالبلاء الذنوب وهوشؤم عواقبها فأهل البلاء هم أهل المعاصى وإن صحت أبدانهم وأهل العافية أهل السلامة وإن مرضوا. ثم هذا كله سوق الكلام على ماهو المتبادر للأفهام ببادئ النظر من أن المقصود عدم الجعل حال الحياة، وذهب بعضهم إلى تنزيله على مابعد الموت. وعليه فالمراد أن الأرض لا تأكل بدنه ولا ينافيه خبر «كل ابن آدم يأكله التراب» لأنه خص منه عشرة أصناف كما يأتى وأرادهنا واحداً منها. قال الراغب: والبدن الجسد لكن البدن يقال اعتباراً بعظم الجثة والجسد اعتباراً باللون ومنه قيل امرأة بادن وبدين عظيمة الجسم (فر عن أنس) وفيه القاسم بن إبراهيم الملطى كذاب لايطاق قال فى اللسان له عجائب من الأباطيل «(إبتدروا) بكسر الهمزة والدال (الأذان) أى سابقوا إلى التأذين للصلاة وسارعوا اليه ندبا والبدار المسارعة (ولا تبتدروا الإمامة) بالكسر ككتابة أى لاتسابقوا اليها ولا تزاحموا عليها لأن المؤذن أمين والإمام ضمين كما فى خبر، والأمانة أعلى من الضمان، ولدعائه له فى خبر بالمغفرة والامام بالأرشاد والمغفرة أعلى ومن ثم ذهب النووى إلى تفضيله عليها وإنما لم يواظب النبى صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه عليه لاحتياج رعاية المواقيت إلى فراغ وهم مشغولون بشأن الأمة ولهذا قال عمر لولا الخلافة لأذنت وهذا وأشباهه خطاب للصحب الحاضرين وحكمه عام فى أمة الاجابة لأن حكم الشارع على الواحد حكمه على الجماعة إلا لدليل (ش عن يحيى بن أبى كثير) أبى منصور اليمامى أحد الأعلام من العلماء العباد (مرسلا) بفتح السين وتكسر كما فى الديباج أرسل عن أنس وغيره وله شواهد «(ابتغوا) بكسر الهمزة اطلبوا بجد واجتهاد. قال الراغب الابتغاء مخصوص بالاجتهاد فى الطلب. وقال الحرانى الابتغاء افتعال تكلف البغى وهو أشد الطلب (الرفعة) بكسر الراء الشرف وعلو المنزلة (عند الله) أى فى دار كرامته. قال الراغب: عند لفظ موضوع للقرب يستعمل تارة فى المكان وتارة فى الاعتقاد وتارة فى الزلفى والمنزلة نحو «أحياء عند ربهم يرزقون» وعليه قوله: «هو الحق من عندك» قال بعض الصحب وما هى يارسول الله أى وما يحصلها قال (تحلم) بضم اللام (عمن جهل) أى سفه (عليك) أى تضبط نفسك عن هيجان الغضب من سفهه. قال الزمخشرى فلان يجهل على قومه يتسافه عليهم قال

ألا لايجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

وقال الراغب: الحلم ضبط النفس والطبع عند هيجان الغضب (وتعطى من حرمك) منعك ماهولك أو معروفه ورفده لأن مقام الاحسان إلى المسيء ومقابلة إساءته بالصلة من كمال الايمان الموجب للرفعة وفيه من الفوائد والمصالح ماينبيء عنه نطاق الحصر فإذا بلغ العبد ذروة هاتين الخصلتين فقد فاز بالقدح المعلى وحل فى مقام الرفعة عند

٤٤ - ابْتَغُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ - (قط) فى الافراد عن أبى هريرة

٤٥ - أَبْدِ الْمَوَدَّةَ لِمَنْ وَادَّكَ فَإِنَّهَا أَثْبَتُ - الحرث بن أبى أسامة (طب) عن أبى حميد الساعدى

٤٦ - ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ عَنْ أَهْلِكَ فَلِذِي قَرَابَتِكَ . فَإِنْ فَضَلَ

المولى وقد اتفقت الملل والنحل على أن الحلم والسخاء يرفعان العبد وإن كان وضيعا وأنهما أصل الخصال الموصلة إلى السعادة العظمى وما سواهما فرع عنهما (عد عن) أبى عبد الرحمن (بن عمر) بن الخطاب وفيه كما فى الأصل الوازع بن نافع متروك وقال الحاكم وغيره يروى أحاديث موضوعة وأطال في اللسان القدح فيه ، توهين مايرويه . (ابتغوا الخير) كلمة جامعة تعم كل طاعة ومباح دنيوى وأخروى والمراد هنا الحاجة الأخروية او الدنيوية كما يفسره رواية أبى يعلى والبيهقى والخرائطى «اطلبوا الحوائج» ورواية ابن عدى «اطلبوا الحاجات» (عند حسان) جمع حسن محركا والحسن بالضم الجمال . وقال الراغب الحسن عبارة عن كل بهيج مرغوب فيه وهو ثلاثة أضرب مستحسن من جهة العقل ومستحسن من جهة الهوى ومستحسن من جهة الحس . والحسن أكثر مايقال فى تعارف العامة فى المستحسن بالبصر وفى القرآن للمستحسن من جهة البصيرة (الوجوه) لأن حسن الوجه وصباحته يدل على الحياء والجود والمروءة غالبا لكن قد يتخلف كما يشير اليه تعبيره فى بعض الروايات «برب» أو المعنى اطلبوا حوائجكم من وجوه الناس أى أكابرهم ويؤيده خبر «إن سألت فاسأل الصالحين» قال بعضهم : الرؤساء والأكابر يحتقرون ماأعطوه والصلحاء لايشهدون لهم ملكا مع الله أو المراد بحسن الوجه بشاشته عند السؤال وبذل المسؤل عند الوجدان وحسن الاعتذار عند الفقد والعدم (قط فى) كتاب (الأفراد) عن على بن عبد الله بن ميسرة عن محمد بن جعفر بن عبد الله الغفارى عن يزيد بن عبد الملك النوفلى عن عمران بن إياس (عن أبى هريرة) قال ابن الجوزى موضوع الغفارى يضع انتهى . وتعقبه المؤلف فى مختصر الموضوعات بأن ابن أبى الدنيا خرجه عن مجاهد بن موسى عن سفيان عن يزيد بن عبد الملك به فزالت تهمة الغفارى فكان ينبغى له أعنى المؤلف أن يعزوه لابن أبى الدنيا الذى ذكر أن طريقه قد خلت عن الوضاع وأن لايعزوه للدارقطنى لأنه سلم أن فى طريقه وضاعا . وقد ذكر السخاوى الحديث من عدة طرق عن نحو عشرة من الصحب . ثم قال طرقه كلها ضعيفة لكن المتن غير موضوع انتهى ، وسبقه لنحوه ابن حجر فقال : طرقه كلها ضعيفة وبعضها أشد ضعفا من بعض . (أبد) بفتح الهمزة وكسر الدال فعل أمر (المودة لمن وادك) أى أظهر ندبا المحبة الشديدة لمن أخلص حبه لك (فإنها) أى هذه الخصلة وفى رواية «فإنه» أى هذا الفعل (أثبت) أى أدوم وأرسخ والود خالص الحب وهو منه بمنزلة الرأفة من الرحمة والمعنى إذا أحببت إنسانا لغير منهى عنه شرعا فاظهر له ذلك أى أعلمه بأنك تحبه ويأتى تعليله فى خبر بأنه يجدلك مثل ماتجدله . قال القاضى : وبذلك يتأكد الحب وتدوم الألفة ، والألفة إحدى فرائض الاسلام وأركان الشريعة ونظام شمل الدين . ومما يجلب المودة المحافظة على الابتداء بالسلام مراعاة لأخوة الاسلام وتعظيما لشعار الشريعة . قال : والود محبة الشىء مع تمنيه ولذلك يستعمل فى كل منهما . وقال الحرالى : الودحفة نزوع النفس للشىء المستحق نزوعها له . وقال الزمخشرى : تقول وددته وداً ومودة وودِدت لو كان كذا وبودى لو كان كذا . وقال الراغب : الود محبة الشىء وتمنى كونه قاله والثبات فيه ضد الزوال (الحارث) بن محمد (بن أبى أسامة) التيمى صاحب المسند المشهور كان حافظا عارفا بالحديث تكلم فيه بلا حجة (طب) وابن أبى الدنيا فى كتاب الإخوان وأبو الشيخ فى الثواب كلهم (عن أبى حميد) بالتصغير (الساعدى) عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعيد شهد أحدا وما بعدها وعاش إلى خلافة يزيد قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول فذكره . قال الهيتمى : وفيه من لم أعرفهم انتهى . وحينئذ فرمز المؤلف لحسنه عليل . (ابدأ) بالهمزة وبدونه فيه وفيما بعده كما ذكره الزركشى (بنفسك) أى بما تحتاجه من مؤنة وغيرها . والنفس مابه يفضل المرء على غيره

عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا ـ (ن) عن جابر (صح)

٤٧ ـ أَبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ـ (طب) عن حكيم بن حرام (صح)

٤٨ ـ أَبْدَؤُا بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ ـ قط) عن جابر (صح)

استبداداً منه واكتفاء بوجود نفاسته علي من سواه ذكره الحرانى والمراد هنا الذات أى قدم ذاتك فيما تحتاج اليه من نحو نفقة وكسوة (فتصدق عليها) لأنك المخصوص بالنعمة المنعم عليك بها فتلقاها بالقبول وقدم مهجتك وحاجتك علي من تعول وسمى الانفاق عليها صدقة لانه قربة إذا كان من حلال وكفافا وقد ينتهى إلى الوجوب وذلك عند الاضطرار (فإن) وفى رواية: «ثم إن» (فضل) بفتح الضاد ومضارعه بضمها وبكسر الضاد فمضارعه بفتحها وفضل بالكسر يفضل بالضم شاذ (شيء فلأهلك) أى زوجتك. قال الراغب: يعبر عن امرأة الرجل بأهله وذلك لأن نفقتها معاوضة وما بعدها مواساة (فإن فضل عن أهلك شيء فلذى قرابتك) لأنهم فى الحقيقة منك فيحصل بذلك الجبر التام بالمواساة وصلة الأرحام ثم إن حمل على التطوع شمل كل قريب أو الواجب اختص بمن تجب نفقته من أصل وفرع عند الشافعي وغيرهما أيضا عند غيره وله تفاريع فى الفروع. قال الزين العراقى: وسكت عن القن ولعله لأن أكثر الناس لا أرقاء لهم أو لأن المخاطب لا قن له وزعم دخوله فى الاهل للمناقشة فيه مجال وقدم الحنابلة القن على القريب عند التزاحم وسكت عنه الشافعية. قال الولى العراقى: وكأنه لأن له جهة ينفق منها وهى كسبه فإن تعذر بيع أوجر منه لنفقته (فان فضل عن ذوى قرابتك شيء فهكذا وهكذا) أى بين يديك وعن يمينك وشمالك كما فسره به فى رواية مسلم والنسائى وكنى به عن تكثير الصدقة وتنويع جهاتها وليس المراد حقيقة هذه الجهات المخصوصة. وفيه الابتداء بالنفقة على الترتيب المذكور. قال المحقق أبو زرعة: ومحل تقديم النفس فيمن لا يصبر علي الإضافة فمن صبر عليها فإيثاره محبوب محمود جاء بمدحه القرآن وفعله أكابر الأعيان. وفيه أن الإنسان إذا وجد بعض الصيعان فى الفطرة قدم نفسه وإن وجدها كلها لأن فى تأخيرها غرر لاحتمال أن المال يتلف قبل إخراجها. وفيه أن الحقوق والفضائل إذا تزاحمت قدم الآكد وأن الأفضل فى صدقة النفل تنويعها فى وجوه البر بالمصلحة ولا يحصرها فى جهة ونظر الإمام فى مصلحة رعيته وأمرهم بما فيه مراشدهم والعمل بالاشارة وأنها قائمة مقام النطق إذا فهم المراد بها إلا أن الشافعية لم يكتفوا بإشارة الناطق إلا فى الأمور الخفية لا كالعقود والفسوخ (ن عن جابر) بن عبدالله الانصارى قال: «أعتق رجل عبدا له عن دبر فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم فقال: ألك مال غيره؟ قال: لا فقال: فمن يشتريه منى فاشتراه نعيم العدوى بثمانمائة درهم فجاء بها النبى صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم ذكره وإسناده صحيح * (إبدأ) بكسرة الهمزة وفتح المهملة (بمن تعول) أى تمون يعنى بمن تلزمك مؤنته من نفسك وزوجك وقريبك وذى روح ملكته فان اجتمعوا وله ماينفق على الكل لزمه وإلا قدم نفسه فزوجته فولده الصغير أو المجنون فأمه فأباه فولده المكلف فجده فأباجده وإن علا ذكره الشافعي. قال السمهودى: والحديث وإن ورد فى الانفاق فالمحققون يستعملونه فى أمور الآخرة كالعالم يبدأ بعياله فى التعليم ويؤيده قوله تعالى: «قوا أنفسكم وأهليكم ناراً» الآية. وأخذ بعض الصوفية منه أنه يقصد بتعلم العلم نفسه أولا ثم المسلمين ثانيا: الاقرب فالاقرب. فلا يقصد نفع غيره إلا تبعا ليحوز أجر النية والعمل (وطب) والقضاعى (عن حكيم بن حزام) بفتح الحاء والزاى كذا ضبطه ابن رسلان ومن خطه نقلت لكن ضبطه ابن حجر كالكرمانى بكسر أوله وهو الظاهر وهو ابن خويلد الأسدى من المؤلفة الأشراف الذين حسن إسلامهم. عاش مائة وعشرين سنة نصفها فى الجاهلية ونصفها فى الاسلام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الصدقة أفضل فذكره، رمز المؤلف لصحته وليس كما قال فقد قال الهيتمى: فيه أبو صالح مولى حكيم ولم أجد من ترجمه * (إبدؤا) بكسر الهمزة أيها الأمة فى أعمالكم القولية والفعلية (بما) أى بالشيء الذى (بدأ الله به) فى التنزيل فيجب عليكم

٩٤ — أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ـ (خ ه) عن أبي سعيد (حم ك) عن صفوان بن مخرمة (ن) عن أبي موسى (طب) عن ابن مسعود (عد) عن جابر (ه) عن المغيرة بن شعبة

الابتداء في السعي بالصفا لابتدائه به في قوله تعالى: «إن الصفا والمروة» وفيه وجوب السعي. قال الكمال ابن الهمام: ورد بصيغتي الخبر والأمر وهو يفيد الوجوب خصوصا مع ضم خبر: «خذوا عني مناسككم» انتهى. فهو عند الحنفية واجب وعند الشافعي ركن وهذا وإن ورد على سبب وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف ثم سعى فبدأ بالصفا وقرأ «إن الصفا والمروة من شعائر الله» . ثم ذكره فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. وقد كان الرسول يحافظ على تقديم كل مقدم فقدم غسل الوجه في الوضوء ثم قدم زكاة الفطر على صلاة العيد تقديما للمقدم في آية: «قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى» وبذلك اتضح استدلال الشافعية به على وجوب ترتيب الوضوء. وأخرج الحاكم عن ابن عباس وصححه: «أنه أتاه رجل فقال أأبدأ بالمروة قبل الصفا أو بالصفا؟ وأصلي قبل أن أطوف أو أطوف قبل؟ وأحلق قبل أن أذبح أو أذبح قبل؟ فقال خذه من كتاب الله فإنه أجدر أن يحفظ قال تعالى إن الصفا والمروة» الآية فالصفا قبل، وقال: «وطهر بيتي للطائفين» الآية فالطواف قبل وقال: «لاتحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله فالذبح قبل» . انتهى. وماذكره في غير الصفا محمول على الأكمل لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم ماسئل يوم النحر عن شيء قدم ولا أخر إلا قال: افعل ولاحرج (قط) من عدة طرق (عن) أبي عبدالله (جابر) بن عبدالله الخزرجي المدني ورواه عنه أيضا النسائي بإسناد صحيح باللفظ المزبور في حديث طويل وكذا البيهقي وصححه ابن حزم فاقتفاه المؤلف فرمز لتصحيحه ورواه مسلم بلفظ: «ابدؤا» بصيغة المضارع للمتكلم وأحمد ومالك وابن الجارود وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والنسائي أيضا بلفظ: «نبدأ» بالنون. وقال ابن دقيق العيد مخرج الحديث عندهم واحد وقد أجمع مالك وسفيان والقطان على رواية: «نبدأ» بنون الجمع. قال ابن حجر: وهو أحفظ من الباقين وهو يؤيد يدضعط مسلم «(أبردوا) بقطع الهمزة وكسر الراء (بالظهر) وفي رواية للبخاري: «بالصلاة» أي بصلاة الظهر كما بينته هذه الرواية أي أدخلوها في البرد بأن تؤخروها ندبا عن أول وقتها إلى أن يصير للحيطان ظل يمشي فيه قاصد الجماعة من محل بعيد بشرط عدم وجود ظل يمشي فيه وأن لايجاوزبه نصف الوقت وأن يكون بقطر حار كما يشير إليه قوله (فإن شدة الحر) أي قوته (من) بعض أو ابتداء (فيح) بفتح الفاء وسكون المثناة تحت (جهنم) أي هيجانها وغليانها وانتشار لهبها، فعلم أن من تبعيضية أو ابتدائية وقال بعضهم جنسية بناء على ماقيل من أن كون شدة الحر من فيح جهنم تشبيه لاحقيقة وحكمته دفع المشقة لسلب الخشوع أو كماله كما في من حضره طعام يتوق إليه أو يدافعه الخبث والأخبار الآمرة بالتعجيل عامة أو مطلقة والأمر بالإبراد خاص فهو مقدم وزعم أن التعجيل أكثر مشقة فيكون أفضل منع بأن الأفضلية لاتنحصر في الأشق فقد يكون غير الشاق أفضل كالقصر في الصلاة. وأما خبر مسلم عن خباب بن الأرت «شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا» أي لم يزل شكوانا فمنسوخ بالنسبة إلى الإبراد أو محمول على أنهم طلبوا تأخيرا زائدا على قدر الإبراد وظاهر الخبر وجوب الإبراد لكن لما قام الإجماع على عدمه حمل على الندب وإنما لم نؤمر بالتأخير لشدة البرد مع أنه أيضا من جهنم لأنه إنما يكون وقت الصبح ولا يزول إلا بطلوع الشمس فيخرج الوقت وخرج بالظهر غيرها حتى الجمعة للأمر بالتبكير إليها وإبراد النبي بها لبيان الجواز والأذان وأمره بالإبراد به حمل على الاقامة بدليل التصريح بها في رواية الترمذي، وجهنم إسم لنار الآخرة عربي لامعرب من الجهامة وهي كراهة المنظر غير منصرف للتعريف والتأنيث (خ ه) وكذا أحمد (عن أبي سعيد) الخدري (حم ك) وقال صحيح وكذا الطبراني وابن قانع والضياء (عن صفوان بن مخرمة) بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الراء والميم الزهري وهو أخو المسور (ن عن أبي موسى) الأشعري عبد الله بن قيس أمير زبيد وعدن للنبي صلى الله عليه وسلم وأمير البصرة والكوفة لعمر. قال الواقدي: كان حليفا لسعيد بن العاص وأسلم بمكة وهاجر الحبشة (طب عن) أبي

٥٠ — أَبْرِدُوا بِالطَّعَامِ فَإِنَّ الْحَارَّ لَا بَرَكَةَ فِيهِ - (فر) عن ابن عمر (ك) عن جابر ، وعن أسماء ، مسدد عن أبي يحيى (طس) عن أبي هريرة (حل) عن أنس

٥١ — أَبْشِرُوا وَبَشِّرُوا مَنْ وَرَاءَكُمْ أَنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادِقًا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم طب)

عبد الرحمن (ابن مسعود) عبد الله (عد عن جابر) بن عبد الله (ه) وكذا البيهقي والطبراني (عن المغيرة) بضم الميم على المشهور وتكسر (ابن شعبة) أحد دهاة العرب ، أسلم عام الخندق ومات سنة خمسين وأحصن في الاسلام ثلاثمائة امرأة وقيل ألفا . قال المؤلف : حديث متواتر رواه بضعة عشر صحابيا ه (أبردوا ندبا (بالطعام) أي أخروا أكله إلى أن يبرد فتناولوه باردا يقال أبرد إذا دخل في البرد وأظهر إذا دخل في الظهيرة وباؤه للتعدية أو زائدة ثم علل الأمر بالتأخير بقوله (فإن الحار لا بركة فيه) أي الطعام الحار أو مطلقا فيفيد الأمر بالابراد بالشراب في الشرب وفي الطهارة وفي رواية بدله «فإن الطعام الحار غير ذي بركة» وفي رواية : «فإنه أعظم للبركة» والمراد هنا نفي ثبوت الخير الإلهي فيكره استعمال الحار لخلوه عن البركة ومخالفته للسنة بل إن غلب على ظنه ضرره حرم (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه إسحاق بن كعب . قال الذهبي : ضعف عن عبد الصمد بن سليمان قال الدارقطني : متروك عن قزعة ابن سويد . قال أحمد : مضطرب الحديث وأبو حاتم لا يحتج به عن عبد الله بن دينار غير قوي (ك عن جابر) عبد الله لكن بلفظ : «فإن الطعام الحار غير ذي بركة» (وعن أسماء) بفتح الهمزة وبالمد بنت الصديق أخت عائشة وأم أمير المؤمنين ابن الزبير من المهاجرات . عمرت نحو مائة وعاشت بعد صلب ابنها عشر ليال (مسدد) في مسنده المشهور وهو ابن مسرهد الأسدي البصري الحافظ من شيوخ البخاري (عن أبي يحيى) جد أبي هريرة الكوفي واسمه شيبان صحابي له هذا الحديث الواحد (طس عن أبي هريرة) . قال الهيتمي : وفيه عبد الله بن يزيد البكري ضعفه أبو حاتم (حل عن أنس) قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقصعة تفور فرفع يده منها وقال . إن الله لم يطعمنا نارا ثم ذكره ه (أبشروا) بفتح الهمزة وكسر المعجمة (وبشروا) أي أخبركم بما يسركم وأخبروا (من وراءكم) بفتح الميم في رواية وكسرها في أخرى يعني أخبروا من قدامكم ممن سيوجد في المستقبل أو يقدم عليكم في الآتي ، كذا قرره شارحون ، وهو وإن كان صحيحا في نفسه لا يلائم قوله الآتي : «فخرجنا من عنده نبشر» والمناسب له أخبروا من لقيتموه ووراء كلمة تكون خلفا وتكون قداما وأكثر ما تكون في المواقيت من الايام والليالي لأن الوقت يأتي بعد مضي الإنسان فيكون وراءه وإن أدركه الانسان كان قدامه ويجوز أن يكون المعنى أخبروا من سراكم فإن وراء أيضا تأتي بمعنى سوى كقوله تعالى : «فمن ابتغى وراء ذلك» أي سواه والمراد أخبروهم بما يسرهم وهو (أنه) أي بأنه (من شهد أن) أي أنه (لا إله) أي لا معبود بحق في الوجود (إلا الله) الواجب الوجود لذاته (صادقا) نصب على الحال (بها) أي بالشهادة أي مخلصا في إتيانه بها بأن يصدق قلبه لسانه (دخل الجنة) إن مات على ذلك ولو بعد دخوله النار فمآله إلى الجنة ولا بد ، والميت فاسقا تحت المشيئة إن شاء عذبه كما يريد ثم مصيره إلى أن يعفى عنه فيخرج من النار وقد اسود فينغمس في نهر الحياة ثم يعود له أمر عظيم من الحال والنضارة ثم يدخل الجنة ويعطى ما أعد له بسابق إيمانه وما قدمه من العمل الصالح وإن شاء عفا عنه ابتداء فسامحه وأرضى عنه خصماءه ثم يدخله الجنة مع الناجين . وقول الخوارج : مرتكب الكبيرة كافر وقول المعتزلة مخلد في النار حتما ولا يجوز العفو عنه كما لا يجوز عقاب المطيع - من تقولهم وافترائهم على الله ، تعالى الله عما يقول الظالمون . والبشارة الخبر السار الذي يظهر بأوله أثر السرور على البشرة ذكره القاضي . وقال الراغب : الخبر بما يسر فتنبسط بشرة الوجه وذلك أن النفس إذا سرت انتشر الدم انتشار الماء في الشجر . والصدق : الاخبار المطابق وقيل مع اعتقاد المخبر أنه كذلك عن دلالة أو أمارة واقتصر على أحد الركنين لأنهم كانوا عبدة أوثان فقصد به نفي ألوهية ما سواه تعالى مع اشتهاره عندهم بأنه رسول الله واستبانته منهم الايمان بشهادة قدوم كبرائهم عليه مؤمنين

عن أبي موسى (صح)

٥٢ — أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْقَاصُّ الَّذِي يُخَالِفُ إِلَى غَيْرِ مَا أَمَرَ بِهِ - (فر) عن أبي هريرة (ض)

(حم طب عن أبي موسى) الأشعري قال: «أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي نفر من قومي فقال أبشروا» إلى آخره: «فخرجنا من عنده نبشر الناس فاستقبلنا عمر فرجع بنا إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال: يارسول الله إذن يتكلوا فسكت» قال الهيتمي رجاله ثقات وله طرق كثيرة انتهى ولذلك رمز المؤلف لصحته هنا وقال في الأصل صحيح • (أبعد الناس من الله) أي من كرامته ومزيد رحمته من البعد. قال الحراني: وهو انقطاع الوصلة في حس أو معنى (يوم القيامة القاص) بالتشديد أي الذي يأتي بالقصة من قص أثره اتبعه لأن الذي يقص الحديث يتبع ما حفظ منه شيأ فشيأ كما يقال تلى القرآن إذا قرأه لأنه يتلو أي يتبع ما حفظ آية بعد آية كذا في الكشاف. وقال الحراني: القص تتبع أثر الوقائع والاخبار بتبينها شيئا بعد شيء على ترتيبها في معنى قص الأثر وهو اتباعه حتى ينتهي إلى محل ذي أثر (الذي يخالف إلى غير ما أمر به) بيناء أمر للفاعل أي الذي يخالف قوله فعله ويعدل إلى غير ما أمر به الناس من التقوى والاستقامة ويمكن بناؤه للمفعول والفاعل الله أي الذي يخالف ما أمر الله به من مطابقة فعله لقوله وذلك لجرأته على الله بتكذيب فعله لقوله كبني إسرائيل لما قصوا أهلكوا أي تكلموا على القول وتركوا العمل فأهلكوا والمراد هنا من يعلم الناس العلم ولا يعمل به ومن خصه بالواعظ فقد وهم ومن هو كذلك لاينتفع بعلمه غالبا ولا بوعظه، إذ مثل المرشد من المسترشد كمثل العود من الظل فمتى يستوي الظل والعود أعوج؟ لا تنه عن خلق وتأتي مثله • عار عليك إذا فعلت عظيم «أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم»، «كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالاتفعلون» أوحى الله تعالى إلى عيسى ابن مريم: عظ نفسك فإن اتعظت فعظ الناس وإلا فاستحي مني. وقال مالك بن دينار. إذا لم يعمل العالم بعلمه زلت موعظته من القلوب كما يزل القطر من الصفا: ياواعظ الناس قد أصبحت متهما • إذ عبت منهم أموراً أنت تأتيها وقال عمر لمن سأله عن القص: «اخش أن تقص فترتفع في نفسك ثم تقص فترتفع حتى يخيل إليك أنك فوقهم بمنزلة الثريا فيضعك الله تحت أقدامهم يوم القيامة» رواه أحمد بسند رجاله موثقون. فحق الواعظ أن يتعظ بما يعظ ويبصر ثم يبصر ويهتدي ثم يهدي ولا يكون دفتراً يفيد ولا يستفيد ومسنا يشحذ ولا يقطع بل يكون كالشمس التي تفيد القمر الضوء ولها أفضل مما تفيده وكالنار التي تحمي الحديد ولها من الحمى أكثر ويجب أن لايجرح مقاله بفعله ولا يكذب لسانه بحاله فيكون ممن وصفه الله تعالى بقوله: «ومن الناس من يعجبك قوله» الآية: فالواعظ مالم يكن مع مقاله فعال لم ينتفع به إذ عمله مدرك بالبصر وعلمه مدرك بالبصيرة وأكثر الناس أهل أبصار لا بصائر فيجب كون عنايته بإظهار مايدركه جماعتهم أكثر ومنزلة الواعظ من الموعوظ كالمداوي من المداوى فكما أن الطبيب إذا قال للناس لا تأكلوا كذا فإنه سم ثم رأوه يأكله عد سخرية وهزواً، كذا الواعظ إذا أمر بما لم يعمله، ومن ثم قيل ياطبيب طب نفسك فالواعظ من الموعوظ يجري مجرى الطابع من المطبوع فكما يستحيل انطباع الطين من الطابع بما ليس منتقشاً فيه فمحال أن يحصل في نفس الموعوظ ماليس في نفس الواعظ. وقيل من وعظ بقوله ضاع كلامه ومن وعظ بفعله نفذت سهامه. وقيل: عمل رجل في ألف رجل أبلغ من قول ألف رجل في رجل. قال ابن قتيبة والحديث ورد سداً لباب الفساد من الزنادقة احتيالا على الطعن في الدين فإن القاص يروي مناكير وغرائب يميل بها وجوه الناس إليه وشأن العامة القعود عند من كان حديثه عجيباً انتهى. وبذلك عرف أن القص منه ماهو مذموم وهو مااشتمل على محذور مما ذكر وماهو محمود وهو التذكير بآلاء الله وآياته وأفعاله مع العمل بقضية ذلك. قال الغزالي أخرج علي رضي الله تعالى عنه القصاص من مسجد البصرة إلا الحسن لكونه سمعه يتكلم بالتذكير بالموت والتنبيه على عيوب النفس وآفات الإهمال وخواطر الشيطان ويذكر بآلاء الله ونعمائه وتقصير العبد في شكره ويعرف بحقارة الدنيا

٥٣ أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ . (د ك عن ابن عمر (صح)

٥٤ — أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ مَنْ آمَنَ ، ثُمَّ كَفَرَ ـ تمام عن معاذ

وعيوبها وتصرمها وخطر الآخرة وأهوالها فهذا القص محمود إجماعا وهذا القاص محله عند الله عظيم . روى أن يزيد ابن هارون مات وكان واعظا زاهدا فقيل له مافعل الله بك ؟ قال : غفر لى وأول ماقال لى منكر ونكير من ربك قلت لهما أما تستحيان من شيخ دعى إلى الله كذا وكذا سنة !! قالوا وأول من قص تميم الدارى فى زمن عمر باذنه وهذه الأولية بالنسبة إلى الأمة المحمدية . روى أن موسى قص فى بنى إسرائيل فمزق بعضهم ثوبه فأوحى الله اليه قل له مزق قلبك ولا تمزق ثوبك وإنما قال فى الحديث « أبعد الناس » لم يقل الخلق لظهور معنى النوس على أفعاله لاضطرابه فى مخالفة قوله فعله والنوس حركة الشيء الخفيف المعلق فى الهواء (تنبيه) أخذ جمع من هذا الحديث وما فى معناه أنه ليس للعاصى أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر والجمهور على أنه له بل عليه ذلك لأنه مأمور بأمرين ترك المعصية والمنع للغير من فعلها والاخلال بأحد التكليفين لايقتضى الاخلال بالآخر ولذلك أدلة من الكتاب والسنة (فر عن أبى هريرة) رمز المؤلف لضعفه وسببه أن فيه عمرو بن بكر السكسكى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ابن عدى له مناكير واتهمه ابن حبان بالوضع

(أبغض) أفعل تفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله أعدم من العدم إذا افتقر (الحلال) أى الشيء الجائز الفعل (إلى الله الطلاق) من حيث إنه يؤدى إلى قطع الوصلة وحل قيد العصمة المؤدى لقلة التناسل الذى به تكثر الامة لامن حيث حقيقته فى نفسه فإنه ليس بحرام ولامكروه أصالة وإنما يحرم أو يكره لعارض ، وقد صح أن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم طلق وطاق وهو لايفعل مكروها ، ذكره فى المطامح وغيرها . وهذا كما ترى أولى من تنزيل الذهبي تبعا للبيهقى البغض على إيقاعه فى كل وقت من غير رعاية لوقته المسنون واستظهر عليه بخبر : «مابال أقوام يلعبون بحدود الله طلقتك راجعتك طلقتك راجعتك» وخبر « لم يقول أحدكم لامرأته قد طلقتك قد راجعتك ؟ ليس هذا بطلاق المسلمين ، طلقوا المرأة فى طهرها » . وقال الطيبي : فيه أن بعض الحلال مشروع وهو عند الله مبغوض كصلاة الفرد فى البيت بلا عذر والصلاة فى مغصوب . وقال العراقى : فيه أن بغض الله للشيء لايدل على تحريمه لكونه وصفه بالحل على إثبات بغضه له ، فدل على جواز اجتماع الأمرين بغضه تعالى للشيء وكونه حلالا وأنه لاتنافى بينهما وأحب الأشياء إلى الشيطان التفريق بين الزوجين كما يأتى فى خبر ، والمراد بالبغض هنا غايته لامبدؤه فإنه من صفات المخلوقين والبارئ منزه عنها والقانون فى أمثاله أن جميع الأعراض النفسانية كغضب ورحمة وفرح وسرور وحياء وتكبر واستهزاء لها أوائل ونهايات وهى فى حقه تعالى محمولة على الغايات لاعلى المبادئ التى هى من خواص الاجسام فليكن على ذكر منك أى استحضار له بقلبك فإنه ينفع فيما سيلقاك كثيرا (د ك) فى كتاب الطلاق وكذا الطبرانى وابن عدى (عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب ورواه البيهقى مرسلا بدون ابن عمر وقال الفضل غير محفوظ . قال ابن حجر : ورجح أبو حاتم والدارقطنى المرسل وأورده ابن الجوزى فى العلل بسند أبى داود وابن ماجه وضعفه بعبيد الله الرصافى . وقال : قال يحيى ليس بشيء والنسائى متروك الحديث وبه عرف أن رمز المؤلف لصحته غير صواب « (أبغض الخلق) أى الخلائق يقال هم خليقة الله وهم خلق الله . قال الزمخشرى ومن المجاز خلق الله الخلق أوجده على تقدير أوجبته الحكمة وهو رب الخليقة والخلائق (إلى الله من) أى مكلف ولفظ رواية تمام لمن باللام (آمن) أى صدق وأذعن وانقاد لاحكامه (ثم كفر) أى ارتد خصه ، من بين أصناف الكفار بهذه المبالغة والتشديد وأبرز ذمه فى هذا النظم العجيب حيث أبهمه غاية الإبهام نعيا عليه وتعجيبا من شأنه حيث فعل مافعل نعى النظر و إلى هذا الخبيث اللعين وقبيح ما ارتكبه حيث فعل مالم يرض العاقل أن ينسب

٥٥ — أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللهِ الأَلَدُّ الخَصِمُ - (ق حم ت ن) عن عائشة (صح)

٥٦ — أَبْغَضُ العِبَادِ إِلَى اللهِ مَنْ كَانَ ثَوْبَاهُ خَيْرًا مِنْ عَمَلِهِ : أَنْ تَكُونَ ثِيَابُهُ ثِيَابَ الأَنْبِيَاءِ - وَعَمَلُهُ عَمَلَ

إليه وهو أن اشترى الضلالة بالهدى فهو جدير بكونه أبغض الكفرة إلى ربه وأمقتهم عنده لاستعداده للاهتداء وقبوله له ثم نكوصه على عقبيه . والقصد بذلك التوبيخ والتعيير فعسى أن يرتدع بالتشنيع عليه وتفظيع شأنه وتهجين سيرته وتقبيح سريرته ويظهر أن من قتل نبياً مثله أو أبغض وكذا من شهد المصطفى فيه بأنه أشق الناس وعليه فالمراد أنه من أبغض (تمام) فى فوائده من حديث أحمد البرق عن عمرو بن أبى سلمة عن صدقة بن عبدالله عن نصر ابن علقمة عن ابن عائذ عن عمرو بن الأسود (عن معاذ) بضم الميم وفتح المهملة وبمعجمة (ابن جبل) ضد السهل ابن عمرو بن أوس الأنصارى من نجباء الصحابة . قال أنس : جمع معاذ القرآن فى حياة الرسول وكان أمة قانتاً . وقضية تصرف المؤلف أن هذا لم يخرجه أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والأمر بخلافه فقد خرجه الطبرانى باللفظ المزبور من هذا الوجه . قال الهيتمى : وفيه صدقة بن عبدالله السمين وثقه أبو حاتم وضعفه أحمد وبقية رجاله ثقات وبه يتجه رمز المؤلف لحسنه « (أبغض الرجال) المخاصمين وكذا الخناثى والنساء وإنما خص الرجال لأن اللدد فيهم أغلب ولأن غيرهم لهم تبع فى جميع المواطن . ألا ترى إلى قول الزمخشرى : اكتفى الله بذكر توبة آدم دون حواء لأنها كانت تبعاً له كما طوى ذكر النساء فى أكثر القرآن والسنة لذلك (إلى الله الألد) بفتح الهمزة واللام وشد الدال أى الشديد الخصومة بالباطل الآخذ فى كل لدد أى فى كل شىء من المراء والجدال لفرط لجاجه كذا قرره الزمخشرى . قال الزركشى : ومنه « لتنذر به قوما لدا » (الخصم) بفتح المعجمة وكسر المهملة أى المولع بها الماهر فيها الحريص عليها المتمادى فى الخصام بالباطل لاينقطع جداله وهو يظهر أنه على الحسن الجميل ويوجه لكل شىء من خصامه وجهاً ليصرفه عن إرادته من القباحة إلى الملاحة ويزين بشقشقته الباطل بصورة الحق وعكسه بحيث صار ذلك عادته وديدنه فالأول ينبئ عن الشدة والثانى عن الكثرة ؛ وسمى ألد لاستعماله لديه أى جانبى فمه وعنقه ، وذهب بعضهم إلى أن أل فى : « الرجال » للجنس وفى : « الألد » للعهد والمراد به الخصم الذى خصامه ومجادلته مع الله ، والذم وصف للمخاصم والصفة وهو كونه منشأ من موات وهو المنى : « أولم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة فإذا هو خصيم مبين » وقصة أبى بن خلف فى قوله لأصيرن إلى محمد ولأخصمنه مشهورة وذلك لأن الخصومة فى ذلك كفر والكافر أبغض الخلق إلى الله قال ولو جعلت أل فيه جنسية لاستلزم كون الألد المؤمن أبغض إلى الله من حيث جنس الرجال وفيهم الكافر ورجح ابن حجر ماتقرر أولا من تنزيل الرجال على المخاصمين أو أن المراد الألد فى الباطل المستحل له أو أن ذلك ورد على منهج الزجر لمن هذه صفته وتنبيها على قبح حاله وتفضيحه بتهجين عادته وتفظيع طريقته ؛ فعسى أن ينجع فيه هذا التشنيع فيلين قلبه وتنقاد نفسه وتضمحل رذائله فيرجع عما هو عليه من الشرور فيحصل له السرور بدخوله فى قوله تعالى : « إلا الذين تابوا » (تتمة) قال الغزالى : إذا خاصمت فتوقر وتحفظ من جهلك وعجلتك وتفكر فى حجتك ولاتكثر الإشارة بيدك ولا الالتفات إلى من وراءك ولكن اجث على ركبتيك وإذا هدأ غضبك فتكلم وإن قربك الشيطان فكن منه على حذر . فهذه آداب المخاصمة (ق حم ت عن عائشة) رضى الله عنها ورواه أيضاً عنها أحمد « (أبغض العباد) بكسر العين والتخفيف جمع عبد ويحتمل ضمها والتشديد جمع عابد ويشبه أنه أولى لما فى إجراء أفعل التفضيل على حقيقته من العموم والصعوبة المحوجة إلى التأويل (إلى الله من) أى إنسان (كان ثوباه) أى إزاره ورداؤه وأصل الثوب رجوع الشىء إلى حالته الأولى التى كان عليها أو إلى حالته المقدرة المقصودة بالفكرة فمن الثانى الثوب سمى به لرجوع الغزل إلى الحالة التى قدر لها ذكره الراغب (خيراً من عمله) يعنى من تزيا بزى الأبرار وعمله كعمل الفجار كما فسره بقوله (أن تكون ثيابه ثياب الأنبياء) أى كثيابهم الدالة على التنسك

الجَبَّارِينَ - (عق فر) عن عائشة (ض)

٥٧ - أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللهِ ثَلَاثَةٌ : مُلْحِدٌ فِي الحَرَمِ ، وَمُبْتَغٍ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةَ الجَاهِلِيَّةِ ، وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ

والتزهد (وعمله عمل الجبارين) أى كعملهم فى البطش بالخلائق ونسيان نقمة الخالق وعدم التخلق بالرحمة والتهافت على جمع الحطام . والجبار المتكبر المتمرد العاتى . وقال القاضى : فعال من جبره على الأمر بمعنى أجبره وهو من يجبر الناس على مايريده . وقال الزمخشرى : الجبار الذى يفعل مايريد من ضرب وقتل فيظلم لاينظر فى العواقب ولا يدفع بالتى هى أحسن وقيل المتعظم الذى لايتواضع لأمرالله تعالى انتهى . وذلك لأن أحب الخلق إن الله تعالى الأنبياء والصديقون فأبغض الخلق إليه من يتشبه بهم وليس منهم فمن تشبه بأهل الصدق والإخلاص وهو مرائى كمن تشبه بالأنبياء وهو كاذب . وفيه أن من ظهر من جهال الطريق وبرز بالعدول عن التحقيق وتقشف تقشف أهل التجريد وتمزق حتى أوقع عقول العامة فى الحرج الشديد فهو من الأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا (عق) وقال فى الأصل إنه منكر وأقره عليه (فر) كلاهما من حديث يحيى ابن عثمان عن أبى صالح كاتب الليث عن سليم بن عيسى عن الثورى عن جعفر بن برقان عن ميمون (عن عائشة) ويحيى جرحه ابن حبان وكاتب الليث فيه مقال وسليم متروك مجهول وابن برقان لايحتج به . ولهذا قال ابن الجوزى : موضوع وأقره عليه فى الأصل . وقال العقيلى : منكر وفى الميزان خبر باطل . وبه علم أن عزو المؤلف الحديث للعقيلى وسكونه عما عقبه به من الرد غير صواب وممن جزم بوضعه ابن عراق واهتدى ، (أبغض الناس إلى الله) أى أبغض عصاة المؤمنين إليه كما أفاده قول القاضى : المراد بالناس المعول عليهم جميع عصاة الأمة وأن الكافر أبغض من هؤلاء المعدودين ، وقول الطيبى : أراد بالناس المسلمين بدليل قوله « ومبتغ فى الإسلام » (ثلاثة) أحدهم إنسان (ملحد) بالضم أى مائل عن الاستقامة (فى) حق (الحرم) المكى بأن هتك حرمته بفعل محرم فيه من الإلحاد وهو الميل عن الصواب أو من اللحد وهو الحفرة المائلة عن الوسط ومصداقه «ومن يرد فيه بإلحاد بظلم» ذكره القاضى . قال الزمخشرى : ومن المجاز لحد السهم عن الهدف ولحد عن القصد عدل عنه ولحد فى دين الله ولحد فى الحرم ولحد إليه مال إليه انتهى . وقال الراغب : ألحد بلسانه إلى كذا مال ومنه «الذين يلحدون فى آياتنا» وألحد مال عن الحق والإلحاد ضربان إلحاد إلى الشرك بالله وإلحاد إلى الشرك بالأسباب فالأول ينافى الإيمان ويبطله والثانى يوهن عراه ولا يبطله وذلك هتك حرمته مع مخالفته أمر ربه فهو عاص من وجهين فهو لبغض جدير . واستشكل بأن ظاهره أن فعل الصغيرة فى حرم المكى أشد من فعل الكبيرة فى غيره وأجيب بأن الإلحاد عرفا يستعمل فى الخارج عن الدين فإذا وصف به من ارتكب محرما كان إشارة إلى عظمه ويدل عليه آية «ومن يرد فيه بإلحاد بظلم» الآية فإن الإتيان بالجملة الإسمية يفيد ثبوت الإلحاد ودوامه والتنوين للتعظيم فهو إشارة إلى عظم الذنب . قالوا وهذا من خصائص الحرم فإنه يعاقب النارى للشر فيه إذا عزم عليه ولم يفعله . وذهب بعض الصحابة إلى أن السيئات تتضاعف فيه كالحسنات (و) ثانى الثلاثة (مبتغ) بضم الميم وسكون الموحدة وفتح الفوقية وغين معجمة طالب (فى الإسلام) أى فى دينه (سنة الجاهلية) أى إحياء طريقة أهل زمن الفترة سمى به لكثرة الجهالة فيه كقتل البنات والنميرة والكهانة والنياحة والميسر والنيروز ومنع القود عن مستحقه وطلب الحق ممن ليس عليه كأصله وفرعه فإطلاق السنة على فعل الجاهلية وارد على أصل اللغة أو للتهكم (و) الثالث (مطلب) بالضم وشد الطاء وكسر اللام مفتعل من الطلب أى متطلب فأبدلت التاء طاء وأدغم أى المتكلف للطلب المبالغ فيه (دم) أى إراقة دم (امرئ) مثلث الراء أى رجل وهو للذكر وخص بالذكر هنا وفى نظائره لشرفه وأصالته وغلبة دوران الأحكام عليه فأمر فى الخنثى والأنثى مثله فى الحكم وما ذكر من أن المرء يختص بالذكر هو ماعليه كثير ، لكن قال الحرانى : المرء اسم سن من أسنان الضبع يشارك

بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهْرِيقَ دَمَهُ - (خ) عن ابن عباس (صح)

٥٨ - ابْغُونِي الضُّعَفَاءَ فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعَفَائِكُمْ - (حم م حب ك) عن أبي الدرداء

الرجل فيه المرأة ويكون له فيه فضل ما ، والدم ، رزق البدن والأقرب إليه المحيط به ولم يقيدهنا بالمسلم اكتفاء بقوله (بغير حق) وقيده به في رواية زيادة للبيان فخرج نحو حربي ومرتد وقاطع طريق ومهدر بأي سبب كان والقود (ليهريق) بضم أوله وهاء مفتوحة قد تسكن أي يصب (دمه) أي يقتله بنحو ذبح أو ضرب عنق بنحو سيف فيسيل دمه وخص هذه الكيفية المشتملة على إسالة الدم لكونها أغلب طرق القتل والمراد إزهاق روحه بمحدد أو مثقل أو غيرهما كنحو سم ، ولما كان المنع من إراقة الدم من أعظم المقاصد أو هو أعظمها أعاده صريحاً ولم يكتف بيريقه وإن كفى والمراد الطلب المترتب عليه المطلوب أو ذكر الطلب ليلزم في الاهراق بالأولى ففيه مبالغة ، ذكره الكرماني . وإنما كان هؤلاء الثلاثة أبغض المؤمنين إليه لأنهم جمعوا بين الذنب وما يزيد به قبحاً من الإلحاد وكونه في الحرم وإحداث البدعة في الإسلام وكونها من أمر الجاهلية وقتل نفس لا لغرض بل بمجرد كونه قتلا ويزيد القبح في الأول باعتبار المحل وفي الثاني باعتبار الفاعل وفي الثالث باعتبار الفعل . قال القاضي : القاتل بغير حق يقصد ما كرهه الله من وجهين من حيث كونه ظلماً والظلم على الإطلاق مكروه مبغوض ومن حيث كونه يتضمن موت العبد ومساءته والله يكره مساءته فلذلك استحق مزيد المقت وفي كل من لفظتي المبتغي والمطلب مبالغة أخرى وذلك لأن هذا الوعيد إذا ترتب على الطالب والمتمني فكيف بالمباشر (خ) في الديات وكذا البيهقي والطبراني (عن ابن عباس) ولم يخرجه مسلم ، (ابغوني) بالوصل من الثلاثي فهو مكسور الهمز أي اطلبوا لي طلباً حثيثاً يقال ابغني مطالبي اطلبها لي وفي رواية بالقطع من الرباعي فهو مفتوح الهمزة أي أعينوني على الطلب يقال أبغيتك الشيء أي أعنتك على طلبه قال رؤبة : « فاذكر بخير وابغي ما ينبغي » أي اصنع بي ما ينبغي أن يصنع ذكره الزمخشري . قال ابن حجر : والأول أليق بالقياس وأوفق في المذاق وقال الزركشي الأول هو المراد بالحديث قال تعالى «يبغونكم الفتنة» أي يطلبونها لكم (الضعفاء) من يستضعفهم الناس لفقرهم ورثاثتهم . قال القاضي : أي اطلبوا لي وتقربوا إلي بالتقرب إليهم وتفقد حالهم وحفظ حقوقهم والإحسان إليهم قولا وفعلا واستنصاراً بهم . قال الراغب : والضعف يكون في البدن وفي النفس وفي الحال وهو المراد هنا (فإنما ترزقون) تمكنون من الانتفاع بما أخرجنا لكم (وتنصرون) تعانون على عدوكم ويدفع عنكم البلاء والأذى . قال القاضي : والنصرة أخص من المعونة لاختصاصها بدفع الضر . قال الحراني والنصر لا يكون إلا لحق وإنما لغير الحق الظفر والانتقام (بضعفائكم) بسبب كونهم بين أظهركم أو بسبب رعايتكم ذمامهم أو ببركة دعائهم والضعيف إذا رأى عجزه وعدم قوته تبرأ عن الحول والقوة بإخلاص واستعان بالله فكانت له الغلبة وكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله بخلاف القوي فإنه يظن أنه إنما يغلب الرجال بقوته فتعجبه نفسه غالباً وذلك سبب للخذلان كما أخبر الله تعالى عن بعض من شهد وقعة حنين وفي رواية «في ضعفائكم» وفي أخرى في الضعفاء بزيادة في . قال الزين العراقي : والذي وقع في أصول سماعنا من كتاب الترمذي : «أبغوني في ضعفائكم» وهو عند أبي داود والنسائي بإسقاط حرف الجر : ابغوني الضعفاء ، وفي مسند أحمد «ابغوني ضعفاءكم» وكذا رواه الطبراني قال وهو أصح من الرواية المتقدمة والمعنى اطلبوا لي ضعفاءكم انتهى . وفي طيه إعلام بإسقاط كلفة النصر بالأسباب والعدة والعدد والآلات المتعبة الشاقة والاستغناء بتعلق القلوب بالله تعالى فنصرة هذه الأمة إنما هي بضعفائها لا بمدافعة الأجسام فلذلك افتتح المصطفى المدينة بالقرآن ويفتح خاتمة هذه الأمة القسطنطينية بالتسبيح والتكبير . قال بعض العارفين : ومن حكمته تعالى أنه أمر بالعدة للعدو وأخذه بالقوة وأخبر أن النصر بعد ذلك يكون بالضعفاء ليعلم الخلق فيما أمروا به من الاستعداد وأخذ الحذر أن يرجعوا للحقيقة ويعلموا أن النصر من عند الله يلقيه على يد الأضعف ، فالاستعداد

٥٩ — أَبْلِغُوا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَ حَاجَتِهِ ، فَمَنْ أَبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ثَبَّتَ اللهُ تَعَالَى قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ (طب) عن أبي الدرداء (ح)

للعادة والعلم بجهة النصر فى الضعيف للتوحيد وأن الأمر كله لله عادة وحقيقة يدبره كيف شاء . قال الطيبي : وفيه نهى عن مخالطة الأغنياء وتحذير من التكبر على الفقراء والمحافظة على جبر خواطرهم ، ولهذا قال لقمان لابنه . لا تحقرن أحدا لخلقان ثيابه فان ربك وربه واحد . وقال ابن معاذ : حبك الفقراء من أخلاق المرسلين وإيثارك مجالستهم من علامات الصالحين وفرارك منهم من علامات المنافقين . وفى بعض الكتب الإلهية أوحى الله إلى بعض أنبيائه احذر أن أمقتك فتسقط من عينى فأصب عليك الدنيا صباً ، قالوا : خرج موسى يستسقى لبنى إسرائيل فى سبعين ألفا بعد أن أقحطوا سبع سنين فأوحى الله اليه كيف أستجيب لهم وقد أظلمت عليهم ذنوبهم سرائرهم ارجع إلى عبد من عبادى يقال له برخ وقل له يخرج حتى أستجيب له فسأل عنه موسى فلم يعرفه فبينا هو ذات يوم يمشى إذا بعبد أسود يمشى بين عينيه أثر السجود فى شملة عقدها على عنقه فعرفه بنور الله فسلم عليه ، وقال : إنك طلبتنا منذ حين استسق لنا فخرج فقال فى كلامه : ماهذا فعالك وماهذا من حلمك وما الذى بدا لك أنقصت غيوثك أم عاندت الرياح طاعتك أم نفد ماعندك أم اشتد غضبك على المذنبين ألست كنت غفارا قبل خلق الخاطئين خلقت الرحمة وأمرت بالعطف ترينا أنك ممتنع أم تخشى الفوت فتعجل بالعقوبة فما برح حتى أخصبت بنو إسرائيل بالقطر وأنبت الله العشب فى نصف يوم ؛ قال حجة الإسلام فهذا عبد غلب عليه الانس فلم ينغصه خوف التغير والحجاب فأثمر نوعا من الانبساط وذلك محتمل فى مقام الانس ومن لم يكن فى مقامه وتشبه به هلك فالله الله فى نفسك (تنبيه) هذا الحديث وما على منواله : «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم» قد وقع التعارض ظاهرا بينه وبين خبر مسلم «المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير» وعند التأمل لا تدافع إذ المراد بمدح القوة القوة فى ذات الله وشدة العزيمة وبمدح الضعف لين الجانب ورقة القلب والانكسار بمشاهدة جلال الجبار أو المراد بذم القوة التجبر والاستكبار وبذم الضعف ضعف العزيمة فى القيام بحق الواحد القهار على أنه لم يقل هنا أنهم ينصرون بقوة الضعفاء وإنما مراده بدعائهم أو بإخلاصهم أو نحو ذلك عمار (حم م حب ك) كلهم فى الجهاد وكذا ابن حبان والطبرانى والبيهقى (عن) حكيم هذه الأمة بنص المصطفى (أبي الدرداء) بفتح المهملتين وسكون الراء واسمه عويمر مصغر عامر بن مالك أو ابن عامر أو ابن ثعلبة أو غير ذلك : قال الترمذى والحاكم صحيح وأقره الذهبي . وفى الرياض ، إسناده جيد · (أبلغوا) أوصلوا . قال القاضى البلوغ الوصول إلى الشيء ويقال للدنو منه على الاتساع ومنه قوله تعالى «فبلغن أجلهن» ، (حاجة من لا يستطيع) أى يطيق (إبلاغ حاجته) بنفسه لى أو إلى ذى سلطان وهذا أمر ظاهره الوجوب والترغيب فيه بالوعد بالثواب لا يصلح صارفا للندب . قال جمع : ولا شك فى الوجوب فى زمنه لان عدم ضجره وكثرة صبره محقق وأما بعده فشرطه سلامة العاقبة . قال الراغب والحاجة إلى الشيء الفقر اليه مع محبته ، قال الزمخشرى : ما يحتاج اليه ويطلب (فمن أبلغ سلطانا) أى إنسانا ذا قوة واقتدار على إنفاذ ما يبلغه ولو غير ملك وأمير (حاجة من لا يستطيع إبلاغها) دينية أو دنيوية (ثبت الله) دعاء أو خبر (قدميه) أقرهما وقواهما (على الصراط) الجسر المضروب على متن جهنم (يوم القيامة) لانه لما حركهما فى إبلاغ حاجة هذا العاجز جوزى بمثلها وهى ثباتهما على الصراط يوم تزل الاقدام وبه يخرج الجواب عما قيل الجزاء من جنس العمل وفعل المبلغ التبليغ فالمناسب أن يقال بلغت عنه ، وأصل الصراط الطريق الخطر السلوك وهو كالطريق فى التذكير والتأنيث وبينهما فى المعنى فرق لطيف هو أن الطريق كل ما يطرقه طارق معتاداً كان أولا والسبيل من الطريق ما اعتيد سلوكه والصراط من السبيل مالا التواء فيه ولا اعوجاج فهو أخص الثلاثة والمراد به هنا ما ينصب بين ظهرانى جهنم يوم الجزاء وتحفه خطاطيف وكلاليب

٦٠ — ابْنُوا المَسَاجِدَ وَاتَّخِذُوهَا جُمًّا - (ش هق) عن أنس (ح)

٦١ — ابْنُوا مَسَاجِدَكُمْ جُمًّا ، وَابْنُوا مَدَائِنَكُمْ مُشَرَّفَةً - (ش) عن ابن عباس (ح)

٦٢ — ابْنُوا المَسَاجِدَ ، وَأَخْرِجُوا القُمَامَةَ مِنْهَا : فَمَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِى الجَنَّةِ ، وَإِخْرَاجُ القُمَامَةِ

تجرى أحوال الناس معها فى يوم القرار على حسب مجراهم مع حقائقها ابتداء فى هذه الدار ثم المراد بالأفعال الواقعة فى هذا الخبر وما قبله وبعده إيجاد حقائقها على الدوام (طب) وكذا أبو الشيخ (عن أبى الدرداء) وفيه إدريس بن يوسف الحرانى . قال فى اللسان عن ذيل الميزان : لايعرف حاله . ثم إن المؤلف تبع فى عزوه للطبرانى الديلمى . قال السخاوى : وهووهم ، والذى فيه عنه بلفظ «رفعه الله فى الدرجات العلى فى الجنة» وأما لفظ الترجمة فرواه البيهقى فى الدلائل عن على وفيه من لم يسم انتهى . فكان الصواب عزوه للبيهقى عن على

(ابنوا المساجد) ندبا (واتخذوها) أى اجعلوها ، قال الحرانى من الاتخاذ افتعال مما منه المؤاخذة كأنه الوخذ وهو تصيير فى المعنى نحو الأخذ فى الحس (جما) بضم الجيم وشد الميم أى اجعلوها ندبا بلا شرف جمع أجم وهو ثور أو كبش بلا قرن فأطلق القرون على الشرف مجازا . قال الزمخشرى : من المجاز حصن أجم لاشرف له وقرية جماء وابنوا المساجد جما فيكره اتخاذ الشرف لأنه من الزينة المنهى عنها ومن الحدث : قال المقريزى فى تذكرته : مات عثمان والمسجد بلا شرافات وأول من أحدثها عمر بن عبد العزيز . قال الشافعية : وتكره الصلاة فى مسجد بشرف لما فى سنن البيهقى عن ابن عمر نهانا أو نهينا أن نصلى فى مسجد مشرف ، وأخذ منه كراهتها فى المزوق والمنقوش بالأولى لما فيه من شغل قلب المصلى ، ويحرم نقشه واتخاذ شرافات له من غلة ماوقف على عمارته أو مصالحه (ش هق) من حديث زهدم عن ليث بن أبى سليم عن أيوب (عن أنس) بن مالك رمز المؤلف لحسنه هنا وصرح به فى أصله فقال حسن وليس كما ذكر فقد جزم الذهبى وغيره بأن فيه ضعفا وانقطاعا فإنه لما ساقه البيهقى من سنن أبى داود بسنده استدرك عليه فقال قلت هذا منقطع وتقدمه لذلك ابن القطان فقال ليث ضعيف وفيه انقطاع وأطال فى بيانه وأقره مغلطاى

(ابنوا مساجدكم) أيها المسلمون (جما) أى مجمة بلا شرف ولا يستقيم جعل المعنى غير مرتفعة نظرا إلى أن المشرف يطلق أيضا على المطول لأنه إن أريد بالطول الامتداد فى الجهات الأربع فلا يقول به عاقل لأنه يرجع إلى السعة وتوسيع المسجد مطلوب لاينهى عنه وإن أريد الارتفاع فهو مأذون فيه بنص الخبر الآتى «ارفع البنيان إلى السماء وسل الله السعة » وأما ماقارنه قصد مباهاة فلا فرق فى منعه بين طويل وقصير (وابنوا مدائنكم) بالهمز وتركه قال الكرمانى والهمز أفصح جمع مدينة من مدن أقام وهى المصر الجامع وقيل مفعلة من مدنت أى ملكت ، قال الجوهرى سألت أبا على الفسوى عن همز مدائن فقال من جعله فعيلة همز ومن جعله مفعلة لم يهمز (مشرفة) كمعظمة أى اجعلوا لها شرافات أو اجعلوا سورها ذلك أو اجعلوها مرتفعة ارتفاعا حسنا مقتصدا محكما تحصينا لها من العدو وذلك لأن الزينة إنما تليق بالمدن دون المساجد التى هى بيوت الله (ش عن ابن عباس) رمز لحسنه

(ابنوا المساجد) التى هى بيوت الله . قال الراغب : المسجد الموضع المعد للصلاة . وقال غيره : لما كان السجود أشرف أفعال الصلاة لقرب العبد من ربه اشتق منه اسم المكان فقيل مسجد ولم يقل مركع ثم إن العرف خصه بالمكان المهيأ للصلوات الخمس فخرج نحو مصلى العيد ومدرسة ورباط فلا يعطى حكمه لاعداده لغير ذلك (وأخرجوا القمامة منها) بضم القاف الكناسة . قال الزمخشرى تقول بيت مقموم وقمته بالمقمة أى المكنسة وينادى بمكة على المكانس المقام (فمن بنى لله تعالى) أى لأجله ابتغاء لوجهه (بيتا) مكانا يصلى فيه وتقييد البعض بالجماعة غير معتبر (بنى الله له بيتا فى الجنة) سعته كسعة المسجد عشر مرات فأكثر كما يفيده التنكير الدال على التعظيم : «من جاء بالحسنة

مِنْهَا مُهُورُ الْحُورِ الْعِينِ ـ (طب) والضياء فى المختارة عن أبى قرصافة (صح)

٦٣ — أَبِنِ الْقَدَحَ عَنْ فِيكَ ثُمَّ تَنَفَّسَ ـ سمويه فى فوائده (هب) عن أبى سعيد

فله عشر أمثالها ، واسناد البناء اليه سبحانه مجاز . قال الحافظ العراقى : ولابد لحصول هذا الثواب من اسم البناء فلا يكفى جعل الأرض مسجداً بدونه ولانحو تحويطه بطين أوتراب ولايتوقف حصوله على بنائه بنفسه بل أمره كاف والأوجه عدم دخول البانى لغيره بأجرة وقضية إناطة الحكم بالبناء عدم حصوله لمن اشترى بناء ووقفه مسجداً والظاهر خلافه اعتباراً بالمعنى انتهى . وتبعه تلميذه ابن حجر . قال الراغب : والبناء اسم لما يبنى . وقال الزمخشرى : مصدر سمى به المبنى بيتا أوقبة أو خباء ومنه بنى علي امرأته لأنهم كانوا إذا تزوجوا ضربوا عليها خباء جديداً والبيت مأوى الإنسان بالليل ثم قيل من غير اعتبار الليل فيه وجمعه أبيات وبيوت لكن البيوت بالمسكن أخص والأبيات بالشعر أخص ويقع على المتخذ من حجر ومدر وصوف ووبر وبه شبه بيت الشعر ويعبر عن مكان الشيء بأنه بيته . ولما قال المصطفى ذلك قالوا: يارسول الله وهذه المساجد التى تبنى فى الطريق ؟ قال : «نعم» ، هكذا هو ثابت فى رواية من عزى المؤلف له الحديث ثم لما ذكر جزاء البناء عقبه بذكر جزاء إخراج القمامة على طريق اللف والنشر فقال (وإخراج القمامة) أى الزبالة (منها مهور الحور العين) أى نساء الجنة النجل العيون السود الحدق سمين به لأنهن يشبهن الظباء يعنى له بكل مرة من كنسها حوراء فى الجنة فمن كثر كثر له ومن قلل قلل له وهل يدخل الكناس بأجرة أو بمعلوم قياس ما تكرر فيما قبله عدم دخوله والظاهر أنه يشترط لحصول ذلك قصد الامتثال . «والحور» جمع حوراء قال الزمخشرى الحور البياض «والعين» جمع عيناء وهى النجلاء العين فى حسن وسعة وفيه ندب بناء المساجد . قال النووى : ويدخل فيه من عمره إذا استهدم فيتأكد بناؤه وعمارته وإصلاح ماتشعب منه ويسن بناؤه فى الدور والمراد بها كما قال ابن دقيق العيد القبائل . وفيه ندب كنسه وتنظيفه وتحريم تقذيره حتى بطاهر لأنه استهانة به ﴿ فائدة ﴾ أخرج أبو الشيخ من مسند عبيدة بن مرزوق كانت امرأة بالمدينة تقم المسجد فماتت فلم يعلم بها المصطفى فمر على قبرها فقال : ماهذا ؟ قالوا أم محجن . قال : التى كانت تقم المسجد ؟ قالوا : نعم فصف الناس فصلى عليها ثم قال : أى العمل وجدت أفضل ؟ قالوا : يارسول الله أتسمع ؟ فقال : ماأنتم بأسمع منها : ثم ذكر أنها أجابته : قم المسجد (طب) وكذا ابن النجار (والضياء) المقدسى (فى) كتاب الاحاديث (المختارة) مما ليس فى الصحيحين (عن أبى قرصافة) بكسر القاف وفاء مخففة الكنانى واسمه جندرة بن خيشنة نزل عسقلان روت عنه ابنته . رمز المؤلف لصحته . وإن تعجب فعجب رمزه مع حكم الحافظ المنذرى بضعفه وإعلال زين الحفاظ العراقى فى شرح الترمذى له بأن فى إسناده جهالة وقول الحافظ الهيتمى وغيره فى إسناده مجاهيل لكن المؤلف اغتر بتصحيح الضياء ، (أبن) بفتح فكسر أمر من الإبانة أى أبعد (القدح) بالتحريك الإناء الذى تشرب منه (عن فيك) عند الشرب ندبا ولا تشرب كشرب البعير فإنه يتنفس عند الشرب فيه (ثم تنفس) فانه أحفظ للحرمة وأبعد عن تغير الماء وأصون عن سقوط الريق فيه وأنأى عن التشبه بالبهائم فى كرعها فالتشبه بها مكروه شرعا وطبا لكن هنا شيء ينبغى التفطن له وهو أن الأمر بالإبانة إنما هو فيمن لم يرو من نفس واحد بغير عب ، ذكره فى المطلب والمفهم (سمويه) بفتح المهملة وشد الميم مضمومة ومثناة تحت مفتوحة وهو أبو بشر العبدى الفقيه الاصبهانى . قال ابن أبى حاتم ثقة مأمون وأبو نعيم من الحفاظ الفقهاء (فى فوائده) الحديثية (هب) كلاهما (عن أبى سعيد) الخدرى . رمز المؤلف لحسنه وفيه أمران : الأول أنه يوهم أنه لايوجد مخرجا فى أحد دواوين الإسلام الستة والالما عدل لعزوه لسمويه لما مر عنه ولقول مغلطاى كغيره لايجوز لحديثى أن يعدل عن الستة ويعزو حديثا لغيرها مع وجوده فى شيء منها إلا إن كان فيه زيادة أو نحو ذلك مع أن هذا الحديث رواه مالك فى الموطأ والترمذى فى الأشربة عن أبى سعيد المذكور وصححه ولفظهما : «نهى عن

٦٤ — أَبْنَ آدَمَ ، أَطِعْ رَبَّكَ تُسَمَّى عَاقِلاً ، وَلاَ تَعْصِهِ فَتُسَمَّى جَاهِلاً - (حل) عن أبي هريرة وأبي سعيد (ض)

٦٥ — أَبْنَ آدَمَ ، عِنْدَكَ مَا يَكْفِيكَ ، وَأَنْتَ تَطْلُبُ مَا يُطْغِيكَ . أَبْنَ آدَمَ ، لاَ بِقَلِيلٍ تَقْنَعُ ، وَلاَ بِكَثِيرٍ تَشْبَعُ .

النفخ في الشراب . فقال رجل : القذاة أراها في الإناء ؟ قال : أهرقها قال : فاني لا أروى في نفس واحد ؟ قال : أبن القدح عن فيك ثم تنفس ، انتهى . ورواه أيضا كذلك البيهقي في الشعب . الثاني أن رمزه لحسنه يوهم أنه غير صحيح وهو غير صحيح بل صحيح كيف هو من أحاديث الموطأ الذي ليس بعد الصحيحين أصح منه . وقال الترمذي : حسن صحيح وأقره عليه النووي وغيره من الحفاظ

(ابن آدم) منادى محذوف الاداة والابن من البناء لأنه مبني أبيه ولذلك ينسب المصنوع لصانعه فيقال ابن حرب وبنت فكر وآدم أبو البشر قال القاضي والمراد من ابن آدم آدم وأولاده فكأنه صار اسما للنوع كالإنسان والبشر وصدر به تنبيها للمنادى ليقبل بكليته على ما يلقى إليه (أطع ربك) مالكك الذي رباك بأنواع نعمه وصنوف كرمه ، ففي ذكره دون غيره تقريع للمكلف وتذكير بآلاء الله عليه (تسمى) أي تستحق أن تسمى (عاقلا) كامل العقل (ولا تعصه فتسمى جاهلا) لأن ارتكاب المعاصي بما يدعو إليه السفه والجهل لا بما تدعو اليه الحكمة والعقل ومن ركب متن العصيان هو الجاهل السفيه عند أهل الإيمان . العاقل من أطاع الله وإن كان دميم المنظر رث الهيئة . والجاهل من عصاه وإن كان جميل المنظر شريف المنزلة حسن الزي فصوحا نطوقا . روى الحكيم الترمذي عن أبي الدرداء قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ياعويمر ازدد عقلا تزدد من ربك قربا . قلت : من لي بالعقل ؟ قال : اجتنب مساخط الله وأد فرائضه تكن عاقلا . ثم تنفل بصالحات الأعمال تزدد في الدنيا عقلا ومن ربك قربا وغلبة وعزا ، قال الحكيم : وإنما سمي العقل عقلا لأن الجهل ظلمة وعمله على القلب فإذا غلب نوره العقل وبصره في تلك الظلمة وأبصر صار عقالا للجهل . قال الغزالي فالقردة والخنازير أعظم عند الله ممن عصاه . فلا تغتر بتعظيم أهل الدنيا إياهم فانهم من الخاسرين . وقال الزمخشري : من تضرر من مشقة صرف ساعة للطاعة فوقع بسبب ذلك التضرر في مشقة الأبد كان من أجهل الجاهلين فإن العاقل من قاده عقله إلى طاعة مولاه ولم يتابع نفسه وهواه : ماتبلغ الأعداء من جاهل مايبلغ الجاهل من نفسه وقال ابن القيم : مخالفة الرب تفسد العقل فإن للعقل نورا والمعصية تطفئه وإذا طفىء نوره ضعف ونقص . ولهذا قال حكيم : ماعصى الله أحد حتى يغيب عقله ، إذ لو حضره عقله حجزه عن العصيان وهو في قبضة الرب وتحت قهره وهو مطلع عليه وفي داره وعلى بساطه وملائكته شهود عليه ناظرون اليه وواعظ القرآن ينهاه وواعظ الايمان بالموت والنار ينهاه فهل يقدم على الاستخفاف بذلك والاستهانة به ذو عقل ؟ وأخذ أقضى القضاة الماوردي من الخبر أن من صرف فضل عقله إلى المكر والدهاء والشر كزياد وأضرابه من دهاة العرب أن الداهية منهم لا يسمى عاقلا لأن الخير والدين من موجبات العقل وإنما هذا يسمى صاحب روية ومكر ومن ثم لما عزله عمر قيل له أعن موجدة أو جناية ؟ قال : لا عن واحدة منهما وإنما خفت أن أحمل الناس على فضل عقله . أرأيت أن الشجاع إذا زاد على حد الشجاعة نسب إلى التهور ؟ والسخي إذا زاد على حد السخاء نسب إلى التبذير ؟ والعقل نور روحاني تدرك به النفس العلوم وقيل قوة يتميز بها الحسن عن القبيح وقيل العلم بالمدركات الضرورية وقيل غيرها ومحله القلب أو الدماغ (حل) من حديث علي بن زياد المتوثي عن عبد العزيز بن أبي رجاء عن سهل عن أبيه (عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدري . ثم قال : غريب انتهى . وعبد العزيز قال في الميزان عن الدارقطني متروك له مصنف موضوع . ثم ساق له منه هذا ، قال عقبة في الميزان : هذا باطل وقد اقتصر المؤلف على الرمز لتضعيفه وكان الأولى حذفه

(ابن آدم عندك ما يكفيك) أي يسد حاجتك (وأنت تطلب) أي تحاول أخذ (مايطغيك) أي يحملك على الظلم ومجاوزة الحدود الشرعية : «إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى» فإذا كان عندك مايكفيك حالا فاشكر نعمة ربك ولا تطلب

ابْنَ آدَمَ ، إِذَا أَصْبَحْتَ مُعَافًى فِي جَسَدِكَ ، آمِنًا فِي سِرْبِكَ ، عِنْدَكَ قُوتُ يَوْمِكَ ، فَعَلَى الدُّنْيَا الْعَفَاءُ - (عدهب) عن ابن عمر (صح)

٦٦ — ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ - (حم ق ت ن) عن أنس (د) عن أبى موسى (طب) عن جبير بن مطعم ،

زيادة تطغيك (ابن آدم لا بقليل تقنع) أى ترضى لفقر نفسك الى الزيادة . «والقناعة» الرضا بما قسم وتطلق على الاكتفاء بقدر الضرورة وهو معنى قولهم القناعة الرضا باليسير . ولعل المراد هنا بقوله : «تقنع» لا بقيد القلة والا لكفى أن يقول لاتقنع ونكتة قصر القناعة على الرضا والنص على لفظ القلة معه رعاية الطباق بين القلة والكثرة المذكورة بقوله (ولا من كثير تشبع) وهو من أنواع البديع المستحسنة والباء فى «بقليل» للمصاحبة ومن فى «من كثير» بمعنى الباء ثم لما نعى عليه حاله وذم اليه خصاله حثه على الزهادة وبين له أن الكفاف مع الصحة والأمن محصل للغرض وزيادة فقال : (ابن آدم إذا أصبحت) أى دخلت فى الصباح (معافى) أى سالما من الأسقام والآثام ومن قصره على الأول فقد قصر . والعافية السلامة ودفع البلاء والمكروه (فى جسدك) بدنك . قال الراغب : والجسد كالجسم لكنه أخص فلا يقال الجسد لغير الإنسان أو الجسد يقال لما له لون والجسم لما لا يبين له لون كالماء والهواء (آمنا) بالمد وكسر الميم (فى سربك) بكسر فسكون نفسك أو بفتح فسكون مذهبك ومسلكك أو بفتحتين بيتك (عندك قوت يومك) مايقوم بكفايتك فى يومك وليلتك وخص اليوم لانه يستتبعها أولان الليل غير محل للاقتيات . قال فى الصحاح : القوت مايقوم به البدن وفى المفردات مايمسك الرمق (فعلى الدنيا العفا) بفتح المهملة والفاء كسماء الهلاك والدروس وذهاب الأثر . قال الزمخشرى : ومنه قولهم عليه العفاء إذا دعا عليه ليعفو أثره . والمعنى إذا كنت كذلك فقد جمع الله لك ماتحتاجه من الدنيا فدع عنك ماعداه واشتغل بما يقربك إلى الله . قال الغزالى : ومهما تأملت الناس كلهم وجدتهم يشكون ويتألمون من أمور وراء هذه الثلاث مع أنه وبال عليهم ولا يشكرون نعمة الله فيها . ومر سليمان عليه السلام على بلبل بشجرة يحرك رأسه ويميل ذنبه . فقال : أتدرون مايقول . قالوا : الله ونبيه أعلم . قال : يقول : أكلت نصف تمرة فعلى الدنيا العفاء . وصاحت فاختية فأخبر أنها تقول : ليت ذا الخلق لم يخلقوا . وقال صالح بن جناح لابنه : إذا مربك يوم وليلة وقد سلم فيهما دينك ومالك وبدنك وعيالك فأكثر الشكر لله . فكم من مسلوب دينه ومنزوع ملكه ومهتوك ستره ذلك اليوم وأنت فى عافية ، ومن هنا نشأ زهد الزاهدين فاستراحت قلوبهم بالزهد وانكفوا بالورع عن الكد وتفرغت قلوبهم وأعمالهم لبذل الجد فى سبيل الحد وميز القريب من البعيد والشقى من السعيد والسادة من العبيد وهذا هو المهيع الذى قبض بسطة وجوه القلوب فلم يبق للعاقل حظ فيما زاد على كسرة تكسر شهوته وسترة توارى عورته ومازاد متجر إن أنفقه ربحه وإن ادخره خسره . وفيه حجة لمن فضل الفقر على الغنى : وقد أفاد مطلع الحديث أن الصحة نعمة عظيم وقعها جزيل نفعها بل هى أجل النعم على الإطلاق وفى إشعاره إعلام بأن العالم ينبغى له أن لا يغفل عن وعظ الناس إذ الإنسان لما جبل عليه من الغفلات لابد له من ترغيب يشده وترهيب يرده ومواعظ ترققه وأعمال تصدقه وإخلاص يحققه لترتفع أستار الغفلة عن عيون القلوب وتكتسب الأخلاق الفاضلة لتصقل الصداء عن مرائى النفوس ولقد هز القلوب بحسن هذا النظم وبلاغة تناسبه وبداعة ربطه وبراعة تلاحمه : «إن فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد» (عد هب) وكذا الخطيب وأبو نعيم وابن عساكر وابن النجار (عن ابن عمر) بن الخطاب ونقله عن ابن عدى وسكوته عليه يوهم أنه خرجه وسلمه والأمر بخلافه . بل قال أبو بكر الداهرى أحد رجاله كذاب متروك . وقال الذهبى : متهم بالوضع وهكذا هو فى مسند البيهقى وذكر نحوه الحافظ ابن حجر فكان ينبغى حذفه

(ابن أخت القوم منهم) لانه ينسب إلى بعضهم وهى أمه فهو متصل بأقربائه فى كل مايجب أن يتصل به

وعن ابن عباس ، وعن أبي مالك الأشعري (صح)

٦٧ - ابْنُ السَّبِيلِ أَوَّلُ شَارِبٍ - يَعْنِي مِنْ زَمْزَمَ - (طص) عن أبي هريرة (ح)

٦٨ - أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ - (حم ت ه)

كنصرة ومشورة ومودة وإفشاء سر ومعونة وبر وشفقة وإكرام ونحو ذلك . قال الطيبي : فمن اتصالية . ومن هذا التقرير تبين أنه لاحجة فيه لمن قال بتوريث ذوى الأرحام . قال ابن أبي جمرة : وحكمة ذكر ذلك إبطال ماكان عليه أهل الجاهلية من عدم الالتفات إلى أولاد البنات فضلا عن أولاد الاخوات حتى قال قائلهم :

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا » بنوهن أبناء الرجال الأباعد

فقصد بالحديث التحريض على الألفة بين الأقارب . قال بعض الأعاظم : ومما يدل على أن الحديث ليس على عمومه أنه لو كان عاما جاز أن ينسب إلى خاله مثلا وكان معارضا للحديث الصحيح : « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » إلى غير ذلك من الأحاديث المصححة المصرحة بالوعيد الشديد على ذلك ، فعلم أنه خاص وأن المراد به أنه منهم فى الصلة والمعاونة والمدافعة عنه . والابن من البناء لانه مبنى أبيه كما مر . والأخت تأنيث الأخ وجعل التاء فيها كالعوض من المحذوف منه وهو الواو إذ أصله اخو (حم ق ت ن عن أنس) بن مالك (د) وكذا أحمد والطبرانى (عن أبي موسى) الأشعرى (طب) وكذا الضياء فى المختارة (عن جبير) بضم الجيم مصغرا (ابن مطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين وبكسر الميم وكسر المهملة الثانية حكاه الكرمانى وهو ابن عدى ابن نوفل القرشى من سادات قريش وأعاظمها ، أسلم يوم حنين أويوم الفتح وحسن إسلامه وكان حليما وقوراً سيداً سنداً (وعن ابن عباس) ترجمان القرآن (وعن أبي مالك) كعب بن عاصم أو عبيد أوعمرو أوالحارث (الأشعرى) صحابى مشهور يعد فى الشاميين ورواه أيضا أبويعلى والحاكم وزاد بيان السبب وهو أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لعمر « اجمع لى من هنا من قريش لجمعهم ثم قال أتخرج اليهم أم يدخلون ؟ قال : أخرج فخرج فقال : يامعشر قريش هل فيكم من غيركم قالوا لا إلا ابن أختنا فذكره . ثم قال يامعشر قريش إن أولى الناس بى المتقون فانظروا لايأتى الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالدنيا تحملونها فأصدّ عنكم بوجهى » قال أبوالبقاء فى من وجهان : أحدهما زائدة والتقدير هل فيكم غيركم الثانى صفة لموصوف محذوف أى أحد من غيركم كقوله تعالى : « ومن أهل المدينة مردوا على النفاق » أى قوم مردوا على كل فالكلام تام وقولهم فى الجواب إلا ابن أختنا يجوز رفعه على البدل ونصبه على الاستثناء

(ابن السبيل) أى المسافر والسبيل الطريق . قال فى الكشاف : يذكران ويؤنثان سمى به للزومه له (أول شارب) من الشرب . قال الراغب : هو تناول كل مائع ماء أوغيره قال مخرجه الطبرانى وتبعه المؤلف (يعنى) هو مقدم على المقيم من شربه (من) ماء بئر (زمزم) أى عند الازدحام لمقاساة المشاق وضعفه بالاغتراب واحتياجه إلى إبراد حر فراق الأحباب وظاهر قوله « من زمزم » أن هذه الأولية من خصائصها ولا كذلك ففى خبر البيهقى « ابن السبيل أحق بالماء والظل من البانى عليه » قال ابن الأثير أراد أن ابن السبيل إذا مر بركية عليها قوم مقيمون فهو أحق بالماء منهم لأنه مجتاز وهم مقيمون . وأخرج البيهقى عن الحسن أن رجلا أتى أهل ماء فاستسقاهم فلم يسقوه حتى مات عطشا فأغرمهم عمر ديته (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمى : رجاله ثقات وحينئذ فرمز المؤلف لحسنه تقصير وحقه الرمز لصحته

(أبو بكر) عبدالله أمير الشاكرين أفضل من طلعت عليه الشمس بعد الأنبياء وفاقا من أهل السنة وإلزاما للشيعة بما فى الصحيح عن على كرم الله وجهه أنه خير الناس ، أسلم وأبوه وابنه وحفدته ولم يسجد لصنم قط ولا شرب خمرا

عن على (ه) عن أبى جحيفة (ع) والضياء فى المختارة عن أنس (طص) عن جابر ، وعن أبى سعيد

٦٩ — أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنِّى بِمَنْزِلَةِ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ مِنَ الرَّأْسِ - (ع) عن المطلب بن عبد الله بن حنطب

، حديث أنه شربها قبل تحريمها وقعد ينوح على قتلى بدر فنزلت آية التحريم باطل ولهذا كانت عائشة تدعو على من ينسبه إليه :
تحيا بالسلامة أم بكر ✽ فهل لى بعد قومى من سلام

وتقول : والله ماقاله . ومن ثم قال الأشعرى : لم يزل بعين الرضا وإنما ذكره بكنيته لأن اشتهاره بها أكثر (وعمر) الفاروق ذو المقام الثابت المأنوق الذى أعز الله به دعوة الصادق المصدوق وفرق به بين الفصل والهزل وأظهر نواميس الفضل والعدل وأيد بما قواه به من لوامع الطول المديد شواهق التوحيد فظهرت الدعوة ورسخت الكلمة بما منحه الله من الصولة حتى شيدت الدولة (سيدا كهول أهل الجنة) يعنى الكهول عند الموت لأنه ليس فى الجنة كهل إذ هو من ناهز الأربعين وخطه الشيب وأهل الجنة فى سن ثلاث وثلاثين فاعتبر ما كانا عليه عند فراق الدنيا ودخول الآخرة كذا قرره القرطبى وغيره وهو غير قويم إذ لو اعتبر ما كانا عليه عند الموت لما قال كهول بل شيوخ لأنهما ماتا شيخين لا كهلين فالأولى ما صار إليه بعضهم من أن المراد بالكهل هنا الحليم الرئيس العاقل المعتمد عليه يقال فلان كهل بنى فلان وكاهلهم أى عمدتهم فى المهمات وسيدهم فى الملمات ، على أن ماصار اليه أولئك من أن الكهل من ناهز الأربعين غير متفق عليه ففى النهاية الكهل من زاد عن ثلاثين إلى أربعين وقيل من ثلاث وثلاثين إلى خمسين ، وفى الصحاح من جاوز الثلاثين ووخطه الشيب ، نعم ذكر الحرالى أن الكهولة من نيف وأربعين إلى نيف وستين وعليه يصح اعتبار ما كانا عليه قبل الموت (من الأولين والآخرين) أى الناس أجمعين . وهذا إطناب أتى به لقصد التعميم ودخول الكافة تحت حيطته إلا ماأخرجه بقوله (إلا) وفى رواية لكثيرين ماخلا (النبيين والمرسلين) زاد فى رواية « ياعلى لاتخبرهما » أى قبلى ليكون إخبارى لهما أسر لهما لا أن ذلك لخوف الفتنة عليهما فقد أخبرهما بما هو أعظم ولم يفتتنا (حم ق) فى المناقب (ه عن على) قال الصدر المناوى سنده سند البخارى (ه عن أبى جحيفة) بضم الجيم وفتح المهملة وسكون المثناة تحت وبالفاء السوائى بضم المهملة وخفة الواو وبالمد واسمه وهب بن عبد الله أو وهب بن وهب بن سواء بن عامر بن صعصعة ويقال له وهب الخير كان على يحبه وولاه بيت المال (ع والضياء) المقدسى (فى المختارة عن أنس) بن مالك (طس) وكذا الحاكم فى تاريخه (عن جابر) بن عبد الله . قال الهيتمى رواه عن شيخه المقدام بن داود وقد ضعفه النسائى وبقية رجاله رجال الصحيح (وعن أبى سعيد) الخدرى . قال الهيتمى : فيه على بن عابس وهو ضعيف ، فرمز المؤلف لصحته ينزل على الطريق الاول أو مراده المتن

(أبو بكر وعمر منى بمنزلة السمع والبصر من الرأس) أى هما منى فى العزة كذلك أوهما من المسلمين بمنزلة السمع والبصر من البدن أومنزلتهما فى الدين بمنزلتهما فى البدن ويرجح الأخير بل تعينه رواية أبى نعيم : « أبو بكر وعمر من هذا الدين كمنزلة السمع والبصر من الرأس » قال القاضى : وإنما وصفهما بذلك لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعهما وشدة حرصهما على النظر فى الآيات فى الأنفس والآفاق والتأمل فيها والاعتبار بها انتهى . وذلك منه إشارة إلى وجه حكمة تخصيص السمع والبصر دون غيرهما من الحواس والجوارح ، وقد عمل أبو بكر فى الردة مالم يلحقه فيه أحد ولم يكن بعده ردة مثلها إلى الآن فبعمله رد الله الإسلام إلى الأمة ، فيالها من فعلة توارى عمل الأمة . ومن ثم وزن بهم فرجحهم ، أما علمت أن من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ثم لم يجد مهلة حتى يمهد الإسلام ويجلى غريبه ويوضع المعالم ويمصر الأمصار ففعل ذلك عمر حتى ضرب الناس بعطن وأوسع منهل الدين وذلك ليس لأحد إلى مثله من سبيل . وعثمان وإن كان أحيى الأمة وعلى وإن كان أقضى الصحابة والأقضى كما قال السمهودى وغيره أعلم لكنهما وجدا الأمر مفروغا منه فلم يبق إلا التمسك به فبذلك اتضح قول الخبر هما منى بمنزلة السمع والبصر . « والبصر » إدراك العين ويطلق على القوة الباصرة وعلى العضو وكذا السمع (ع) وكذا الحاكم فى تاريخه (عن

عن أبيه عن جده ، قال ابن عبد البر : وماله غيره (حل) عن ابن عباس (خط) عن جابر

٧٠ — أَبُو بَكْرٍ خَيْرُ النَّاسِ ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَبِيٌّ - (طب عد) عن سلمة بن الأكوع

٧١ — أَبُو بَكْرٍ صَاحِبِي وَمُؤْنِسِي فِي الْغَارِ ، سُدُّوا كُلَّ خَوْخَةٍ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ - (عم) عن ابن عباس

المطلب) بفتح الطاء المشددة (ابن عبد المطلب بن حنطب) بفتح المهملة وسكون النون وطاء مهملة مفتوحة المخزومي روى عن أبيه وأبي هريرة . وعنه ابناه . قال أبو زرعة ثقة . وفي التقريب : صدوق كثير التدليس (عن أبيه) عبدالله قال الذهبي : قيل له صحبة ونفاها الترمذي . وقال في التقريب : مختلف في صحبته وله حديث مختلف في إسناده وهو هذا (عن جده) حنطب بن الحارث بن عبيد المخزومي أسلم يوم الفتح (قال) الحافظ أبو عمرو (بن عبدالبر) النمري في الاستيعاب : (وماله) حديث (غيره) . قال في الإصابة : واختلف في إسناده اختلافا كثيرا انتهى . وفي أسد الغابة حنطب هذا له حديث واحد إسناده ضعيف وهو هذا (حل) وكذا ابن النجار (عن ابن عباس) وفيه الوليد بن الفضل عن عبدالله بن إدريس . قال الذهبي في الضعفاء : مجهول واه (خط عن جابر ، ابن عبدالله لكن بلفظ « أبوبكر وعمر من هذا الدين كمنزلة السمع والبصر من الرأس » ورواه الطبراني أيضاً ، ل الهيتمي ورجاله ثقات انتهى . فكان ينبغي للمؤلف عزوه إليه

(أبوبكر خير الناس) لفظ رواية من عزاه له المؤلف : « أبوبكر خير الناس بعدي » وهكذا حكاه عنهم في الكبير فسقط من قلم المؤلف لفظ بعدي وفي رواية : « خير أهل الأرض » (إلا أن يكون) أي يوجد (نبي) فلا يكون خير الناس يعني هو أفضل الناس إلا نبي والمراد الجنس ، ويكون هنا تامة ونبيٌّ مرفوع بها وجواب أن محذوف كما تقرر وهذه البعدية رتبية ويمكن جعلها زمانية والاستثناء لإخراج عيسى وكذا الخضر إن قلنا بما عليه الجمهور أنه نبي (طب عد) وكذا الديلمي والخطيب عن عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة (عن سلمة) بفتح المهملة واللام بن عمرو (بن الأكوع) بفتح الهمزة وسكون الكاف وفتح الواو ومهملة ، واسم الأكوع سنان أحد من بايع تحت الشجرة كان رامياً مجيداً يسبق الفرس . ثم قال مخرجه ابن عدي : هذا الحديث أحد ما أنكر على عكرمة . وقال الهيتمي بعد عزوه للطبراني : فيه إسماعيل بن زياد الأيلي ضعيف انتهى . وفي الميزان : تفرد به إسماعيل هذا فإن لم يكن هو وضعه فالآفة ممن دونه

(أبوبكر صاحبي ومؤنسي في الغار) أي الكهف الذي بجبل ثور حين الهجرة كما قال الله تعالى : « ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا » ، قالوا من أنكر صحبة الصديق كفر لإنكاره النصّ الجليّ ، وفيه وما قبله جواز التكني بأبي فلان وإن لم يكن اسم ابنه إذ لم يكن لأبي بكر ابن اسمه بكر ولا يشترط للجواز كونه ذا ولد فقد كنيت عائشة بأم عبدالله ولم تلد وكنى المصطفى صلى الله عليه وسلم الصغير فقال يا أبا عمير مافعل النغير . قال النوويّ في تهذيبه : ويستحب أن يكنى أهل الفضل من العلماء وغيرهم والتكنية نوع تفخيم للمكنى وإكرام له ومن ثم اختلف في حل كنية الكافر على أقوال ثالثها يجوز للذمي لا الحربي . قال : ويحرم تكنية الإنسان بما يكرهه سواء كان صفة له أو لأحد أصوله أو غير ذلك إلا إن تعين للتعريف وهل الأفضل الاسم أو الكنية قولان في المطامح عن مالك . قال الراغب : والصاحب الملازم إنساناً أو غيره ولا فرق بين كون مصاحبته بالبدن وهو الأصل أو بالعناية والهمة ولا يقال عرفا إلا لمن كثرت ملازمته ﴿ تنبيه ﴾ قضية تصرف المؤلف أن سياق الحديث هكذا فحسب والأمر بخلافه بل سقط من قلمه بعضه ولفظه عند مخرجه الذي عزاه إليه : « أبوبكر صاحبي ومؤنسي في الغار فاعرفوا ذلك كله فلو كنت متخذاً خليلا لاتخذت أبابكر خليلا » ثم قال (سدوا كل خوخة) باب صغير (في المسجد) النبوي صيانة له عن التطرق . وقال الزمخشري : الخوخة مخترق بيتين ينصب عليهما باب . وقال مرة

٧٢ - أَبُو بَكْرٍ مِنِّى وَأَنَا مِنْهُ ، وَأَبُو بَكْرٍ أَخِى فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ - (فر) عن عائشة (ض)

٧٣ - أَبُو بَكْرٍ فِى الْجَنَّةِ ، وَعُمَرُ فِى الْجَنَّةِ ، وَعُثْمَانُ فِى الْجَنَّةِ ، وَعَلِىٌّ فِى الْجَنَّةِ ، وَطَلْحَةُ فِى الْجَنَّةِ ، وَالزُّبَيْرُ فِى

أخرى : الباب الصغير على الباب الكبير . وقال ابن حجر : الخوخة طاقة فى الجدار تفتح للضوء ، ولا يشترط علوها وحيث تكون سفلى يمكن الاستطراق منها لاستقراب الوصول إلى محل مطلوب وهو المقصود هنا ولهذا أطلق عليها باب فى بعض الروايات (غير) وفى رواية البخارى « إلا » (خوخة أبى بكر) فلا تسد تكريما له وإظهاراً لتميزه بين الملإ . ثم هذه الكلمة إن أريد بها الحقيقة فذلك لأن أهل المنازل الملاصقة للمسجد قد جعلوا لبيوتهم مخترقاً يمرون فيه إلى المسجد أو كوة ينظرون منها إليه فأمر بسدها وترك خوخة أبى بكر إعظاماً له ثم رمز للناس فى ضمن ذلك إلى شأن الخلافة وإن أريد بها المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب القالة دون التطرق إليها والتطلع نحوها . قال بعضهم : والمجاز أقوى إذ لم يصح أن أبا بكر كان منزله بلصق المسجد بل بعوالى المدينة فالقصد بالأمر بالسد سد طرق منازعته فى الخلافة على طريق الاستعارة . وتعقبه المحب الطبرى بأنه كان له أيضاً دار بلصق المسجد كما رواه عمر بن شبة فى تاريخ المدينة ثم إن ما ذكر عورض بما فى عدة أخبار . قال ابن حجر فى موضع بأسانيد قوية وفى آخر برجال ثقات من الأمر بسد كل باب فى المسجد إلا باب على وفى بعضها للطبرانى : « قالوا يا رسول الله سددت أبوابنا فقال ما أنا سددتها ولكن الله سدها » ولأحمد والنسائى والحاكم : « سدوا هذه الأبواب إلا باب على فتكلم ناس فى ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى والله ما سددت شيئاً ولا فتحته ولكن أمرت بشىء فاتبعته » قال ابن حجر : ورجال الكل ثقات ، وللطبرانى عن ابن سمرة « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الأبواب كلها غير باب على فربما مر فيه وهو جنب » وللنسائى من طريق العلاء بن عرار قلت لابن عمر أخبرنى عن علىّ وعثمان فذكر الحديث وفيه : « وأما على فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سد أبوابنا فى المسجد وأقر بابه » قال ابن حجر : ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء . وقد وثقه ابن معين وغيره قال : فهذه أحاديث كل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها . وقد أورد ابن الجوزى الحديث فى الموضوعات بتوهمه معارضتها لحديث أبى بكر مع أنه قد جمع جمع منهم البزّار والكلاباذى والطحاوى بأن سد الأبواب وقع مرتين ففى الأولى استثنى باب على لأن بابه كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلما أمروا بسدها سدوها وأحدثوا خوخا يستقربون الدخول للمسجد منها فأمروا بعد بسدها غير خوخة أبى بكر (عم) وكذا الديلمى وابن مردويه (عن ابن عباس) . قال فى الفتح : رجاله ثقات « (أبو بكر منى وأنا منه) أى هو متصل بى وأنا متصل به فهو كبعضى فى المحبة والشفقة والطريقة أو هو عندى بمكان جليل أو هو بمكان منى فى المودة وأنا منه بمكان فيها (وأبو بكر أخى) أى هو فى القرب منى واللصوق بى كالأخ من النسب وزاد قوله (فى الدنيا والآخرة) إشارة إلى كمال الارتباط وعدم الافتراق إلى الأبد ، وأصل الأخ المشارك فى الولادة والرضاع ويستعار لكل مشارك لغيره فى فضيلة أو دين أو صنعة أو معاملة أو مودة أو غير ذلك من المناسبات ، ذكره الراغب « والدنيا » تأنيث الأدنى « والآخرة » تأنيث الآخر غلبتا على الدارين لجريا مجرى الأسماء (فر عن عائشة) رمز لضعفه وليس يكفى منه ذلك بل كان ينبغى حذفه إذ فيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة . قال الذهبى فى الضعفاء : كذبوه . وفى الميزان عن أبى حاتم : كان يكذب وعن الدارقطنى يضع الحديث . ثم رأيت المؤلف نفسه تعقبه بذلك فى الأصل فقال فيه عبد الرحمن بن جبلة كذبوه « (أبو بكر فى الجنة وعمر فى الجنة وعثمان) بن عفان (فى الجنة) أمير المؤمنين وأمه بنت عمة النبى صلى الله عليه وسلم وهو أصغر من النبى بست سنين . قال ابن سيرين : كثر المال فى زمنه حتى بيعت جارية بوزنها ، فرس بمائة ألف ، نخلة بألف درهم ذبح صبراً فى ذى الحجة سنة خمس وثلاثين وله نيف وثمانون سنة وفضائله كثيرة (وعلى) بن أبى طالب (فى الجنة

الْجَنَّة ، وَعَبْدُ الرَّحْمٰن بْنُ عَوْف فِى الْجَنَّة ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِى وَقَّاص فِى الْجَنَّة ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْد فِى الْجَنَّة ، وَأَبُو عُبَيْدَة بْنُ الْجَرَّاحِ فِى الْجَنَّة - (حم) والضياء عن سعيد بن زيد (ت) عن عبد الرحمن بن عوف (صح)

٧٤ - أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَرْث سَيِّدُ فِتْيَانِ أَهْلِ الْجَنَّة - ابن سعد (ك) عن عروة مرسلا

وطلحة) بن عبدالله التيمى (فى الجنة) قتل يوم الجمل ومناقبه ستجىء (والزبير) بن العوام حوارى رسول الله وابن عمته (فى الجنة) كيف لا وهو أول من سل سيفاً فى سبيل الله قبل يوم الجمل (وعبدالرحمن بن عوف) ابن عبد عوف بن عبد الحارث (فى الجنة) بدرى ذو هجرتين صلي النبى صلى الله عليه وسلم خلفه فى غزوة تبوك . قال الزهرى تصدق بأربعين ألف دينار وحمل على خمسمائة فرس فى سبيل الله وكان عامة ماله من المتجر ومرض عثمان فعهد له بالخلافة فمات قبله عن خمس وسبعين سنة ونسبه ومن بعده إلى الآب دون من قبله لأن لأولئك من كمال الشهرة ومزيد الرفعة ما يزيد على غيرهم ولهذا كان أفضل العشرة الأربعة ثم طلحة والزبير ثم بقية العشرة (وسعد بن أبى وقاص) مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة (فى الجنة) كيف لا وهو فارس الإسلام أسلم سابع سبعة مات سنة خمس وسبعين (وسعيد بن زيد فى الجنة) هو العدوى من السابقين الاولين أسلم هو وزوجته فاطمة بنت الخطاب قبل عمر مات سنة إحدى وخمسين (وأبو عبيدة) عامر بن عبد الله (بن الجراح فى الجنة) وهو أمين هذه الأمة قتل أباه كافراً غضباً لله ولرسوله وقد سلك المصطفى صلى الله عليه وسلم مسلك الإطناب حيث لم يقتصر على ذكر الجنة آخراً وقصداً للكشف بعد الكشف والايضاح غب الايضاح رداً على الفرق الزائغة الطاغية الطاعنة فى بعضهم وكما يجب على البليغ فى مكان الاجمال والايجاز أن يجمل ويوجز فكذا الواجب فى موارد التفصيل والاشباع أن يفصل ويشبع

يرمون بالخطب الطوال وتارة   وحى الملاحظ خيفة الرقباء

قال بعض المحققين : والتبشير بالجنة لا يلزم منه الأمن من البعد عن كمال القرب وإنما اللازم الأمن من النار على أن الوعد لا يمنع الدهشة والحيرة والخوف عند الصدمة الأولى ومن ثم كانوا باكين خاشعين خائفين من سوء العاقبة سائلين العافية لاحتمالات باقية . فان قلت : ينافى هذا الحديث ما فى مسلم فى الفضائل عن سعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحى يمشى انه فى الجنة إلا لعبد الله بن سلام ؟ قلت : لا منافاة لاحتمال أن حديثنا ما لم يسمعه سعد وسمعه غيره : قال ابن جرير : وفيه جواز الشهادة بالجنة لغير نبى وفساد قول من أنكر جوازها لأحد بعد النبى وما ورد فى آثار من النهى عنه إنما هو فى غير من شهد الله ورسوله له بها . قال : وقد ورد نص من النبى صلى الله عليه وآله وسلم بالبشارة والشهادة بالجنة لغير العشرة أيضا كالحسنين وأمهما وجدتهما وجمع من الصحب أكثر من أن يحصوا انتهى ، فتبين أنه لا تدافع بين هذا وبين تبشير العشرة لأن العدد لا ينفى الزائد ولأن العشرة خصوا بأنهم بشروا بها دفعة واحدة وغيرهم وقع مفرقا وقد شهد الله لأهل بيعة الرضوان بأنه رضى عنهم وهو بشارة بالجنة (حم والضياء) المقدسى فى المختارة وأبو نعيم وابن أبى شيبة وغيرهم (عن سعيد بن زيد) بن عمرو بن نفيل (ت) وكذا أحمد ولعله أغفله سهواً وأبو نعيم فى المعرفة كلهم من حديث عبدالرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه (عن) جده (عبد الرحمن بن عوف) الزهرى وعبد الرحمن هذا تابعى ثقة إمام وأبوه حميد أحد سادات التابعين ومشاهيرهم خرج لها الجماعة . قال ابن حجر : يكفى من مناقبه هذا الحديث الحسن وحده فكيف مع كثرتها ؟ ومن لطائف إسناده أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده (أبو سفيان) بتثليث السين واسمه المغيرة (بن الحارث) ابن عم النبى صلى الله عليه وسلم وأخوه من الرضاعة وأكبر ولد عبد المطلب ، كان يألف النبى صل الله عليه وسلم قبل البعثة فلما بعث عاداه وهجاه وصار من أشد الناس عليه ثم أسلم عام الفتح وحسن إسلامه (سيد فتيان أهل

٧٥ — أتاكم أهل اليمن ، هم أضعف قلوباً ، وأرق أفئدة . الفقه يمان . والحكمة يمانية — (ق ت) عن أبي هريرة (صح)

الجنة) أي شبابها الأسخياء الكرماء وهذا عام مخصوص بغير الحسنين ونحوهما لأدلة أخرى توفى بالمدينة سنة عشرين وحفر قبره قبل موته بثلاث سنين بنفسه (ابن سعد) في طبقاته (ك) في المناقب (عن عروة) بضم أوله ابن الزبير ابن العوام تابعي كبير فقيه مجمع على جلالته وإمامته وهو أحد الفقهاء السبعة صام الدهر ومات وهو صائم سنة ثلاث أو أربع وتسعين (مرسلا) رواه ابن سعد باللفظ المذكور بلفظ : «سيد فتيان أهل الجنة» فلعل عروة سمعه مرتين ورواه الحاكم والطبراني موصولا بلفظ : «أبو سفيان بن الحارث خير أهل الجنة» قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(أتاكم) جاءكم أيها الصحابة وفي رواية لمسلم «جاء» (أهل اليمن) أي طائفة منهم وهم وفد الأشعريين ثم وفد حمير قدموا عليه بتبوك ، واليمن اسم لما عن يمين القبلة من بلاد الغور (هم أضعف قلوباً) أعطفها وأشفقها وفي رواية للشافعي : «ألين قلوباً» جمع قلب وهو القوة المدركة أو العقل أو العضو يعني اللحم الصنوبري النابت بالجنب الأيسر بناء على مذهب المتكلمين من أنه محل العلم والقوة المدركة قائمة به لا بالدماغ (وأرق أفئدة) ألينها وأسرعها قبولا للحق واستجابة للداعي لأنهم أجابوا إلى الإسلام بدون محاربة للين قلوبهم بخلاف أهل المشرق فهو وصف لهم بسلامة الفطرة ، إذ القلب القاسي لا يقبل الحق وإن كثرت دلائله : «ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة» ولا يقبل الآيات إلا من لان قلبه فهو إلى نظر ما في الغيوب أقرب فهماً في تفتيق خلال الحجب عن معرفة المراد ، والفؤاد ، وسط القلب أو غشاؤه أو عينه وصفه بوصفين إشارة إلى أن بناء الإيمان على الشفقة والرأفة على الخلق فمن كان في هذه الصفة أصفى قلباً كان للحكمة أهلا والمراد باللين خفض الجناح والاحتمال وترك الترفع إذ لا يظهر هذا الجلال إلا فيمن لان قلبه وقد قال صلى الله عليه وسلم «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقا» فنتج أن أهل اليمن أكمل الناس إيماناً وأن الحكمة من أوصاف من كمل إيمانه . قال بعض العارفين : وهذا مدح رفيع اختص به أهل اليمن وإنما يلين القلب لرطوبة الرحمة لأن المعرفة لا ينالها عبد إلا برحمة الله فاذا لان القلب برطوبة الرحمة ورق الفؤاد بحرارة النور ضعف القلب وذبلت النفس فمن لان قلبه أجاب داعي الإيمان بنور الرحمة الذي ناله ومن لم ينله قسا قلبه وعسر انقياده كغصن شجرة يابسة إذا مددته تكسر انتهى . وهذه صفة خواصهم دون عوامهم الذين أجابوا الأسود العنسي وطليحة الأسدي لما ادعيا النبوة على أنه أراد به في خصوص هذه الرواية قوما بأعيانهم فأشار إلى من جاء منهم إلى بلدهم كما ذكره ابن حجر . قال : وأبعد الحكيم الترمذي حيث زعم أن المراد به واحد هو أويس القرني ، ولما وصفهم بالعطف والشفقة والرقة المقتضية لكمال الإيمان أشار إلى أن ثمرة ذلك الفهم والحكمة بقوله (الفقه) أي الفهم في الدين أو أعم . قال الراغب : «الفقه» التوصل إلى علم غائب بعلم شاهد فهو أخص من العلم : «ذلك بأنهم قوم لا يفقهون» (يمان) أي يمني فالألف فيه عوض عن ياء النسبة

(والحكمة) قال القاضي : هي اشتغال النفس الإنسانية باقتباس النظريات وكسب الملكة التامة والمداومة على الأفعال الفاضلة بقدر الطاقة البشرية ولما لم يشمل تعريفه حكمة الله . قال بعض المحققين : الحكمة العلم بالأشياء كما هي والعمل بها كما ينبغي . قال ابن حجر أخذاً من كلام النووي : والمراد بها هنا العلم المشتمل على المعرفة بالله . وقال في موضع آخر أصح ما قيل فيها أنها وضع الشيء في محله (يمانية) بتخفيف الياء وتشدد كما قيل في الاقتضاب وحكاه المبرد وغيره لغة نادرة ، فلما كانت قلوبهم معادن الإيمان وينابيع الحكمة وكانت الخلتان منتهى هممهم نسب الإيمان والحكمة إلى معادن نفوسهم ومساقط رؤسهم كنسبة الشيء إلى مقره ومن اتصف بشيء نسب إليه إشعاراً بكماله فيه وإن شاركه غيره في ذلك الكمال . وقال ابن حجر : يحتمل أن المراد أن الإيمان يتأخر باليمن بعد فقده من جميع الأرض

٧٦ — أَتَانِي جِبْرِيلُ بِالْحُمَّى وَ طَّاعُونِ، فَأَمْسَكْتُ الْحُمَّى بِالْمَدِينَةِ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ. فَالطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي، وَرَحْمَةٌ لَهُمْ: وَرِجْسٌ عَلَى الْكَافِرِينَ - (حم). ابن سعد عن أبي عسيب (صح)

٧٧ — أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ وَإِنْ

حتى تقبض الريح الطيبة أرواح المؤمنين وزعم أن المراد هنا الأنصار لأنهم يمانية إصالة فنسب الإيمان والحكمة إليهم رد بأن المخاطب بقوله: «أتاكم الصحب» كما تقرر وجمهورهم أهل الحرمين وما حولها فعلم أن المبشر بهم غير المخاطبين (ق ت عن أبي هريرة) وروياه عنه أيضا من وجه آخر بلفظ: «هم أرق أفئدة وألين قلوبا ، الإيمان يمان والحكمة يمانية والفخر والخيلاء فى أصحاب الإبل والسكينة والوقار فى أهل الغنم».

(أتانى جبريل) كقطليل بالكسر وفيه نحو عشرين وجها وهو سريانى معناه عبدالرحمن أو عبد العزيز كما صح عن الحبر وإيل اسم الله عند الأكثر. قال البيهقى: واسمه وإن كان أعجميا لكنه موافق لمعناه العربى، إذ الجبر إصلاح ما وهى وهو موكل بالوحى المصلح لما وهى من الدين (بالحمى) أوه للتعدية وهى حرارة بين الجلد واللحم والعظم أنواعها متكثرة (والطاعون) بثرة مع لهب واسوداد من مادة سمية من وخز الجن. قال الزمخشرى: هو من الطعن لأنهم يسمون الطواعين رماح الجن (فأمسكت) حبست (الحمى بالمدينة) النبوية لكونها لاتقتل غالبا بل قد تنفع كما بينه ابن القيم. وهذا كان أولا ثم لما رأى ماأصاب أصحابه حين هاجروا إليها من حماها من البلاء والسقم دعى الله فنقلها إلى الجحفة حتى صارت لايمر بها طائر إلا حم وسقط كما يجىء لكن بقيت منها البقية للتكفير كما يدل له خبر ابن ذبالة مرفوعا فإنه يؤذن كما قال السمهودى ببقاء شىء منها كما هو الآن فالذى نقل سلطانها أو أعيد الخفيف منها للتكفير (وأرسلت الطاعون إلى الشام) كالرأس همزا وتخفيفا وأنكر ابن الأثير المد يذكر ويؤنث إقليم معروف عن شمال القبلة يشتمل على بلاد قاعدتها دمشق سميت به لأن بأرضها شامات ملونة أو لكونها عن شمال القبلة، وزعم أنها سميت بسام بن نوح لكونه أول من اختطها رده ابن جماعة بتصريح جمع بأنه لم يدخلها والله قادر على تصوير المعانى المعقولة بهيئة الأجسام المشخصة وخص الشام بإرساله لأنه كان بها فى قصة الجبابرة مع موسى ولأنها أخصب الأرض والخصب مظنة الأشر والبطر فجعل بها ليزجرهم عن المنهيات ويقودهم للمأمورات وهذا لم يزل بسلطانها ومن ثم قالوا لا طواعين كطواعين الشام (فالطاعون شهادة) أخروية (لأمتى) أمة الاجابة (ورحمة لهم) أى مغفرة لذنوبهم ورفع لدرجاتهم بشروط تأتى (ورجز) وفى رواية «رجس» أى عذاب نشأ عن غضب. قال الزمخشرى: من ارتجز اضطرب لما يلحق المعذب من القلق والاضطراب (على الكافرين) وفى رواية «الكافر» والمراد به الجنس ولكون هذا كالتتمة والرديف لما قبله لم يراع تمام المقابلة بقوله «ونقمة لهم» قال ابن حجر: هذا يدل على أنه اختارها على الطاعون وأقرها بالمدينة ثم دعا الله فنقلها بالجحفة كما فى الصحيحين وبقى منها بقية ولا يعارضه الدعاء برفع الوباء عنها لندرة وقوعه فيها بخلاف الطاعون لم ينقل قط أنه دخلها انتهى. وخص الجحفة بنقلها إليها لأنها كانت مساجد اليهود واستشكل نقل الحمى إليها مع جعلها ميقاتا للحج وأجيب بأنه لما علم من قواعد الشرع أنه لايأمر بما فيه ضرر وجب حمل ذلك على أنها انتقلت إليها مدة مقام اليهود بها ثم زالت بزوالهم من الحجاز أو قبله حين التوقيت بها (حم وابن سعد) فى الطبقات والطبرانى والحاكم فى الكنى والبغوى والماوردى وأبونعيم وابن عساكر (عن أبى عسيب) بمهملتين كعظيم ويقال عصيب بصاد مهملة مولى المصطفى له صحبة وسماع ورواية واسمه أحمد. قال الهيتمى: رجال أحمد ثقات ولذلك رمز المؤلف لصحته

(أتانى جبريل) لم يقل قال لى جبريل إيذانا بأنه أمر يهتم به بحيث أتاه تلك المرة خصوص ذلك القول اهتماما بشأنه فلم يكن ذكره له بطريق العرض فى أثناء حديث فاوضه فيه وفى رواية للبخارى: «عرض لى فى جانب

سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ، قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ، قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ، قَالَ : نَعَمْ وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ - (حم ت ن حب) عن أبي ذر (صح)

٧٨ — أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، فَقُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ - (ق) عن أبي ذر

الحرة (فقال : بشر أمتك) أمة الإجابة بقرينة ذكره البشارة ولو قال قل لأمتك لصلح لإرادة العموم (أنه) أى الشأن (من مات لايشرك بالله شيئاً) أى غير مشرك به شيأ فهو صب على الحال من ضمير مات واقتصر على نفى الشرك لظهوره فى ذلك الزمن والمراد مصدقا لما جاء به الشرع من كل مايجب الإيمان به إجمالا فى الإجمالى وتفصيلا فى التفصيلى وجواب الشرط (دخل الجنة) أى عاقبة أمره دخولها وإن مات مصرا على الكبائر ودخل النار (قلت ياجبريل) ناداه ليقبل على استماع سؤاله فيجيبه ويتلذذ بذكر اسم الحبيب (وإن سرق وإن زنى) أى أيدخل الجنة وإن سرق وإن زنى ؟ ففيه استفهام مقدر ووجه الاستفهام ماتقرر عنده قبل ذلك من الآيات الواردة فى وعيد أهل الكبائر بالنار فلما سمع أن من مات لايشرك بالله شيأدخل الجنة استفهم عن ذلك بقوله «وإن» إلى آخره (قال نعم) يدخلها وإن فعل ذلك وإنما بشره جبريل بذلك بأمر تلقاه عن ربه فكأنه تعالى قال له بشر محمداً أن من مات من أمته لايشرك بالله شيئا دخل الجنة وإن وقع منه ذلك ولهذا ترجم البخارى على هذا الحديث باب كلام الرب مع جبريل ثم أورده (قلت وإن سرق وإن زنى؟ قال نعم : قلت وإن سرق وإن زنى؟ قال : نعم) كرر الاستفهام استثباتاً واستيثاقا واستعظاماً لشأن الدخول مع مباشرة الكبائر أو تعجبا منه ، و قتصر من الكبائر على ذينك لأن الحق إما لله أو للعباد فأشار بالزنا إلى الأول وبالسرقة إلى الثانى وبين أن دخول الجنة لايتوقف على تجنبهما . قال السبكى : وآثر ذكر السرقة على القتل مع كونه أقبح لكثرة وقوعها وقلة وقوع القتل فآثر ما يكثر وقوعه لشدة الحاجة للسؤال عنه على ماينذر. قال : والأحاديث الدالة على دخول من مات غير مشرك الجنة يبلغ القدر المشترك منها مبلغ التواتر وهى قاصمة لظهور المعتزلة الزاعمين خلود أرباب الكبائر فى النار ثم أكد جبريل ماذكره تتميما للمبالغة بقوله : (وإن شرب الخمر) فإن شربها لايمنعه من دخولها ونص عليه إشارة إلى نحوسة هذه الكبيرة وفظاعتها لأنها تؤدى إلى خلل العقل الذى شرف به الانسان على غيره من الحيوان وبوقوع الخلل فيه يزول التوقى الحاجز عن ارتكاب بقية الكبائر فأعظم به من مفسدة ومع ذلك يدخل شاربه الجنة وفيه إشعار بأن مجىء جبريل وإخباره بذلك كان بعد تحريمها (حم ت) وقال صحيح (ن حب عن أبى ذر) الغفارى جندب بن جنادة أو يزيد بن عبدالله أو زيد بن جنادة أوجندب بن عبدالله أو جندب بن يشكر أو غير ذلك والأصح الأول من أكابر الصحابة وأفاضلهم وقدمائهم

(أتانى جبريل) وفى رواية عرض لى الظهر (فبشرنى) أخبرنى بما يسرنى بأن قال لى (من مات من أمتك لايشرك بالله شيئا) أى وشهد بأنك رسوله ولم يذكره اكتفاء بأحد الجزأين عن الآخر لما مر (دخل الجنة) وإن لم يتب ولم يعف عنه (فقلت وإن زنى وإن سرق قال : وإن زنى وإن سرق) وارتكب كل كبيرة واقتحم كل فجور فلابد من دخوله إياها إما ابتداء إن عفى عنه أو بعد دخوله النار حسبما نطقت به الأخبار الدالة على أنه لايبقى فى النار موحد ، فالكبائر لاتسلب الإيمان ولاتحبط الطاعة إذ لو كانت محبطة موازنة أو غيرها لزم أن لايبقى لبعض الزناة أو السراق طاعة والقائل بالاحباط يحيل دخول الجنة وبما تقرر آنفاً علم أن جواب أن محذوف لدلالة الواو عليه لأنها ترد الكلام على أوله ولو سقطت الواو لكان الزنا والسرقة شرطاً فى دخول الجنة فالمعنى وإن زنى وإن سرق لم يمنعه ذلك من دخولها ؛ ثم إن فى اختلاف هذا الحديث وماقبله زيادة ونقصاناً وتقديماً وتأخيراً مع اتحاد الصحابى إما لأنه سمعه من المصطفى مرتين كذلك

٧٩ - أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ كُنْ عَجَّاجًا ثَجَّاجًا - (حم) والضياء عن السائب بن خلاد

٨٠ - أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ كُنْ عَجَّاجًا بِالتَّلْبِيَةِ . ثَجَّاجًا بِنَحْرِ الْبُدْنِ - القاضي عبد الجبار في أماليه عن ابن عمر

أو حكاه بلفظه مرة وبمعناه أخرى وسكت عن الحرف إحدى الروايتين سهواً أو لعروض شاغل « تتمة » سئل شيخ الطائفة الجنيد : هل يسرق العارف ؟ قال : لا ، قيل فهل يزني؟ فأطرق مليا ثم قال «وكان أمر الله قدراً مقدوراً» (تنبيه) قال بعض المحققين : قد تتخذ البطلة أمثال هذه الأخبار ذريعة إلى طرح التكاليف وإبطال العمل ظنا أن ترك الشرك كاف وهذا يستلزم طي بساط الشريعة وإبطال الحدود وأن الترغيب في الطاعة والترهيب من المعصية لا أثر له فتفضى إلى الانخلاع من الدين وانفكاك قيد الشريعة والخروج عن الضبط والولوج في الخبط وترك الناس سدى هملا وذلك مفض إلى خراب الدنيا والآخرة مع أن قوله في بعض طرق الحديث « أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً » يتضمن اشتراط العمل فيجب ضم بعض الاحاديث إلى بعض فإنها كالحديث الواحد فيحمل مطلقها على مقيدها انتهى . وهذه قعقعة لاحاجة إليها مع ماقررناه آنفا أن كل من مات مؤمنا دخل الجنة فإن كان تائبا أو سليما من المعاصي دخلها وحرم على النار وإلا فيقطع بدخوله الجنة آخراً وحاله قبل ذلك في خطر المشيئة إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه كما قال النووي أنه مذهب أهل السنة؛ قال الطيبي : وهو قانون عظيم في الدين عليه مبنى قواعد الجماعة أن الحسن والقبح شرعيان وأن الله يفعل مايشاء ويحكم مايريد (ق عن أبي ذر) قال واللفظ للبخاري . سببه « كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرة بالمدينة فاستقبلنا أحداً فقال ياأباذر مايسرني أن عندي مثل هذا ذهباً يمضي عليّ ثلاث وعندي منه دينار إلا شيء أرصده لدين إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وشماله وخلفه ثم قال مكانك لا تبرح حتى آتيك ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى فسمعت صوتا قد ارتفع فتخوفت أن يكون أحد عرض له فأردت أن أتبعه فذكرت قوله لا تبرح فلم أبرح حتى أتاني فقلت سمعت صوتا تخوفت منه قال وهل سمعته قلت نعم قال ذاك جبريل أتاني » فذكره

(أتاني جبريل) في حجة الوداع (فقال يامحمد كن عجاجا) رافعا صوتك بالتلبية (ثجاجا) بالتشديد فيهما سيالا لدماء الهدى بأن تنحرها أو المراد الأمر بالحج نفسه أي حج الحج الذي فيه العج والثج وأراد بهما الاستيعاب فابتدأ بالإحرام الذي هو الاهلال وختم بالتحلل الذي هو إهراق دماء الهدى فاقتصر بالمبدأ والمنتهى عن جميع الأعمال . والمعنى كن حاجا حجا تستوعب فيه جميع أعماله من أركان وشروط وآداب . أفاده بعض الأعاظم (حم والضياء) المقدسي وكذا الطبراني وابن لال والديلمي (عن السائب بن خلاد) ابن سويد الخزرجي الكعبي المدني له صحبة ولي إمارة اليمن لمعاويه . قال الهيثمي : فيه ابن اسحاق ثقة لكنه مدلس

(أتاني جبريل فقال يامحمد) صرح باسمه تلذذا بذكره وتيمنا وإشعاراً بكونه محموداً في الملإ الأعلى (كن عجاجا بالتلبية) أي رافعا صوتك بقول لبيك اللهم لبيك أي إجابة بعد إجابة ولزوما لطاعتك بعد لزوم فالتثنية للتأكيد لا تثنية حقيقة وأصل التلبية إجابة النداء . وهي من آداب الخطاب تدل على تعظيم الداعي في إجابته (ثجاجا بنحر البدن) المهداة أو المجعولة أضحية . والعج « بفتح المهملة وشد الجيم رفع الصوت بالدعاء أو غيره » . والثج « بفتح المثلثة وشد الجيم اراقة دم الذبيحة » والبدنة « من الإبل والبقر كالأضحية من الغنم تهدى إلى مكة للذكر والأنثى . وفيه كالذي قبله ندب رفع الصوت بالتلبية في النسك للرجل لكن بحيث لا يتأذى ولا يؤذي وإلا كره لخبر : « اربعوا على أنفسكم فانكم لاتدعون أصم ولا غائبا » ويكثر منها مادام محرما وتتأكد لتغاير الأحوال كصعود وهبوط واجتماع وافتراق وبعد كل صلاة ولو نفلا وإقبال ليل أونهار ، وتقتصر المرأة والخنثى على إسماع نفسها فإن جهرت كره ولا يزيد على تلبية المصطفى وهي : «لبيك اللهم لبيك لبيك لاشريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك» فإن زاد لم

٨١ - أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ آمُرَ أَصْحَابِي وَمَنْ مَعِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ - (حم ٤، حب ك هق) عن السائب بن خلاد (صح)

٨٢ - أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ لِي: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْمُرَ أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ، فَإِنَّهَا مِنْ شَعَائِرِ الْحَجِّ - (حم ه حب ك) عن زيد بن خالد (صح)

يكره عند الشافعي (القاضي عبد الجبار) بن أحمد الهمداني. قال الرافعي: ولي قضاء قزوين وغيرها واعتنى به الصاحب ابن عباد وسأله تقليداً أطنب فيه كعادته وكان شافعياً في الفروع معتزلياً في الأصول وأملى عدة أحاديث وصنف كثيراً في التفسير والكلام: قال الخليل: كتبت عنه وكان ثقة في حديثه لكنه داع إلى البدعة لا تحل الرواية عنه. وقال التوحيدي: خبيث المعتقد قليل اليقين انتهى. وبه ضعف الحديث (في أماليه) الحديثية (عن ابن عمر) بن الخطاب وكذا رواه عنه الامام الرافعي في تاريخ قزوين بإسناده ولو عزاه المؤلف إليه لكان أولى

(أتاني جبريل فأمرني) عن الله تعالى بدليل الرواية الآتية أمر ندب (أن آمر أصحابي ومن معي) عطفه على أصحابه دفعا لتوهم أن مراده بهم من صحبه وعرف به لطول ملازمته وخدمته دون من رافقه واتبعه وقتاما لجمع بينهما ليفيد أن مراده كل من صحبه ولو في وقت حتى من لم يره إلا مرة فالعطف لزيادة الاهتمام بشأن تعليمهم إذ من قرب عهده بالاسلام أو بالهجرة أحق بتأكيد الوصية والتعريف بالسنة والاعلام بالاحكام وأما الخواص فمظنة الاطلاع على خفايا الشريعة ودقائقها واحتمال إرادة المعية في الدين ساقط وفي رواية لمالك والشافعي أو من معي بأو بدل الواو شك من الراوي وتجوز ابن الأثير كون الشك من النبي صلى الله عليه وسلم لانه نوع سهو ولا يعصم عنه ركيك متعسف (أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية) إظهارا لشعائر الاسلام وتعليما للجاهل ماهو مندوب في ذلك المقام قال ابن العربي وذلك أنهم كانوا يوقرون المصطفى ويمتثلون ما أمروا به من خفض الصوت في التكبير والتسبيح في السفر فاستثنى لهم التلبية من ذلك فصاروا يرفعون أصواتهم بها جدا روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح كما في الفتح كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفعون أصواتهم بالتلبية حتى تبح أصواتهم وأخرج ايضا بإسناد صحيح عن بكر المزني كنت مع ابن عمر فلبى حتى أسمع ما بين الجبلين قالوا ومعنى التلبية كما في حديث ابن عباس وغيره إجابة دعوة ابراهيم حين أذن في الناس بالحج فأجابوه وهم في الأصلاب والأرحام ومن لم يجبه لم يحج وفيه مشروعية التلبية تنبيها على إكرام الله لعباده بأن وفودهم على بيته إنما كان باستدعاء منه وقوله بالتلبية هي رواية النسائي وفي رواية الترمذي وابن ماجه بدله بالاهلال ولأبي داود بالتلبية أو بالاهلال يريد أحدهما (حم ٤ حب ك) وصححه (هق) وكذا مالك والشافعي والضياء في الحج (عن السائب بن خلاد) بن سويد الخزرجي قيل بدري واعترض قال الترمذي حسن صحيح قال ابن العربي هذا مع أنه رواه موسى بن عقبة عن المطلب فربك أعلم، فلذلك لم يدخله البخاري في صحيحه وأدخل حديث أبي قلابة عن أنس وقال ابن حجر رجاله ثقات لكن اختلف على التابعي صحابيه

(أتاني جبريل فقال إن الله يأمرك أن تأمر أصحابك) ندبا (أن) أي بأن (يرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها من شعار الحج) أي من أعلامه وعلاماته وأعماله الواحدة شعيرة أو شعارة بالكسر والمشاعر مواضع النسك وقال الزمخشري أعلام الحج وأعماله وكما أنها من شعار الحج هي من شعار العمرة واقتصر عليه لانه قاله عند إحرامه بحجة الوداع وأخذ أبو حنيفة بظاهر هذا الخبر وما قبله أن الحج لا ينعقد بدون تلبية وسوق هدى وقياسا على الصلاة ورد الشافعية الأول بأن الأمر للندب وإلا لزم رفع الصوت والثاني بأنه قياس مع وجود الفارق؛ إذ القصد من الصلاة الذكر (حم ه حب ك) وكذا أبو يعلى وابن خزيمة والطبراني والبيهقي والضياء (عن زيد بن خالد) الجهني

٨٣ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : إِنَّ رَبِّي وَرَبَّكَ يَقُولُ لَكَ : تَدْرِي كَيْفَ رَفَعْتُ ذِكْرَكَ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، قَالَ لَا أُذْكَرُ إِلَّا ذُكِرْتَ مَعِي - (ع حب) والضياء فى المختارة عن أبى سعيد (صح)

٨٤ أَتَانِي جِبْرِيلُ فِي خَضِرٍ تَعَلَّقَ بِهِ الدُّرُّ - (قط) فى الأفراد عن ابن مسعود (صح)

(أتانى جبريل فقال إن ربى وربك) المحسن إلىّ واليك بجليل التربية المزكى لى ولك بجميل التزكية ، وفى الإضافة تشريف أىّ تشريف وكما تفيد إضافة العبد اليه سبحانه تشريفه فكذا إضافته اليه تعالى تفيده بل ذلك أقوى إفادة (يقول لك) أطنب بزيادة لك لينبه على كمال العناية ومزيد الوجاهة عنده والرعاية . وفى المعالم أن النبى صلى الله عليه وسلم سأل جبريل عن معنى ورفعنا لك ذكرك فقال قال الله لاأذكر إلا ذكرت معى فكأنه بعد السؤال جاء وقال إن ربى وربك إلى آخره (تدرى) مستفهم عنه حذفت همزته تخفيفا لكثرة وقوعها فى الاستفهام أى أتدرى (كيف رفعت ذكرك) أى على أى حال وكيفية رفعته إذ كيف اسم مبهم يستفهم به عن الحال والرفع من الرفعة وهى الشرف وارتفاع القدر والذكر إجراء اللفظ المعرب عن الشىء على لسان المتكلم وهو بكسر الذال وهذا الكلام بعد السؤال عنها من قبيل الانبساط مع المحبوب ولأجل زيادة التوجه والانتظار قال (قلت) فى رواية فقلت (الله أعلم) أى من كل عالم وفيه رد على من كره أن يقال والله أعلم مطلقا أو عقب ختم نحو الدرس ولا إيهام فيه خلافا لزاعمه بل هو فى غاية التفويض المطلوب وحسبك فى الرد عليه قوله سبحانه الله أعلم حيث يجعل رسالته، وقد قال الإمام على كرم الله وجهه وأبردها على كبدى إذا سئلت عما لا أعلم أن أقول الله أعلم ولايعارضه مافى البخارى أن عمر سأل الصحب عن سورة النصر فقالوا الله أعلم فغضب وقال قولوا نعلم أولا نعلم لأنه فيمن جعل الجواب له ذريعة إلى عدم إخباره عما سئل عنه وهو يعلم (قال لاأذكر) بجهول المتكلم (إلا ذكرت) بجهول المخاطب (معى) أى كثيرا أو عادة أو فى مواطن معروفة كالخطب والتشهد والتأذين فلا يصح شىء منها من أحد حتى يشهد أنه رسوله شهادة تيقن ، وأى رفع أعظم من ذلك ؟ وبتأمله يعرف اندفاع الاستعقاب بأن الشهادة الثانية قد لاتذكر فتدبر (ع حب) وابن عساكر والرهاوى فى الأربعين (والضياء) المقدسى (فى) كتاب (المختارة) مما ليس فى الصحيحين (عن أبى سعيد) الخدرى ، ورواه عنه الطبرانى باللفظ المذكور ، قال الهيتمى واسناده حسن

(أتانى جبريل) قال فى الربيع ويقال له طاوس الملائكة وكان هذا الإتيان فى المدينة كما ذكره ابن الاثير (فى خضر) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين لباس أخضر وروى بسكون الضاد ممدوداً ذكره الهروى كالقاضى (أعلق) بمثناة فوقية فمهملة فلام مشددة فقاف مفتوحات (به) أى الخضر (الدر) بضم المهملة اللؤلؤ العظام أى جاءنى فى لباس أخضر تعلق به اللؤلؤ العظام بأن تمثل له بتلك الهيئة الحسنة وذلك المنظر البهيج البهى فكان يأتيه على هيئات كثيرة ورآه مرتين بصورته الأصلية بستمائة جناح كل جناح يسد مابين الخافقين وكان يأتيه بصورة دحية وتمثل بمكة بصورة فحل من الإبل فاتحاً فاه ليلتقم أبا جهل . واختلف فى هذه التطورات فقيل إن الله يفنى الزائد من خلقه وقيل مجرد تخييل للرائى وقيل بالتداخل ، وقال الراغب والخضرة أحد الألوان بين البياض والسواد إلى السواد أقرب فلهذا سمى الأسود أخضر وعكسه وقيل سواد العراق للموضع الذى تكثر فيه الخضرة فان قلت هل لتمثله له فى لباس أخضر دون غيره من الالوان من حكمة ؟ قلت أجل وهى الاشارة إلى أنه كثير الخير والبركة وأن بينه وبينه مودة متأكدة وصداقة ثابتة وهى فى كل وقت متجددة وإن ذلك العام عام خصب وربيع ، ألاترى إلى قول الزمخشرى من المجاز فلان أخضر كثير الخير والأمر بيننا أخضر جديد لم يخلق والمودة بيننا خضراء؟ انتهى (قط فى) كتاب (الافراد) وكذا أبو الشيخ فى العظمة (عن ابن مسعود) وضعفه

٨٥ — أَتَانِى جِبْرِيلُ فَقَالَ : إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلْ لِحْيَتَكَ ـ (ش) عن أنس (ح)

٨٦ — أَتَانِى جِبْرِيلُ بِقِدْرٍ فَأَكَلْتُ مِنْهَا ، فَأُعْطِيتُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا فِى الْجِمَاعِ ـ ابن سعد عن صفوان ابن سليم مرسلا

(أتانى جبريل فقال إذا توضأت) من الوضاءة وهى الحسن والنضارة والوضوء بالضم الفعل وبالفتح الماء الذى يتوضأ به وهل المراد أنه اسم للماء مطلقا أو للمعد للوضوء أو لما استعمل فى أعضائه؟ خلاف (فخلل) ندبا مؤكدا (لحيتك) من التخليل وهو تفريق الشعر ونحوه وأصله إدخال الشىء فى خلال الشىء وهو وسطه فيندب تخليل لحية الذكر الكثة، والافضل كونه بأصابع يمناه ومن أسفل ، ونبه بذكر اللحية على ندب تخليل كل شعر يجب غسل ظاهره فقط لكن يستثنى المحرم فلا يخلل الا إن أمن انتتاف شىء من شعره يقيناً ويأتى إن شاء الله تعالى فى عدة أحاديث ندب تخليل أصابع اليدين والرجلين أيضاً ويظهر أن تخليل اللحية آكد لاختصاره عليها هنا (ش) وكذا ابن عدى وغيره (عن أنس) رمز لحسنه وهو زلل فقد قال ابن حجر بعد عزوه لابن أبى شيبة وابن ماجه وابن عدى فى اسناده ضعف شديد هذه عبارته وقال ابن الهمام وهو معلول لكن يقويه بعض قوة مارواه ابن منيع والديلمى عن أنس أيضا أتانى جبريل فأمرنى أن أخلل لحيتى عند الطهور وفيه الهيثم بن حماد عن الرقاشى قال النسائى وغيره وهما متروكان قال الكمال وللتخليل طرق منكرة عن أكثر من عشرة من الصحابة وبها يتقوى

(أتانى جبريل بقدر) أى بطعام فى قدر ويأتى فى خبر أنه هريسة وهى لحم وقمح يطبخان معا كما فى الوشاح وزاد فى رواية ذكرها فى الأصل كغيره يقال لها الكفيت بالتصغير والقدر بكسر فسكون اناء يطبخ فيه وهى مؤنثة وتصغيرها قدير بلا هاء على غير قياس (فأكلت) أى فتناول فأكلت (منها) أى مما فيها وكان من طعام الجنة لما رواه أبو نعيم فى الطب باسناد رواه عن معاذ قيل يارسول الله هل أتيت من طعام الجنة بشىء قال نعم أتانى جبريل بهريسة فأكلتها فزادت قوتى قوة أربعين رجلا فى النكاح (فأعطيت قوة) أى قدرة (أربعين) فهى صدقة الاقتدار على الشىء والقوة من أعلى صفات الكمال قال تعالى فى صفة جبريل ذى قوة (رجلا) فى بعض الروايات حذف المميز وهذه الرواية تفسره وفى رواية زيادة من أهل الجنة والرجل الذكر من بنى آدم وقد يقال للجن أيضا بخلاف الملك فقد قال ابن حجر كبعض المتقدمين الملائكة ليسوا ذكورا ولا إناثا فلا يقال لهم رجال وأما الجن فيتوالدون فلا يمتنع أن يقال لهم رجال (فى الجماع) زاد أبو نعيم عن مجاهد وكل رجل من أهل الجنة يعطى قوة مائة وصححه الترمذى وقال غريب وأربعون فى مائة بأربعة آلاف (فان قلت) هل للتمدح بكثرة الجماع للنبى صلى الله عليه وسلم من فائدة دينية أو عقلية لايشاركه فيها غير الانبياء من البرية؟ قلت نعم بل هى معجزة من معجزاته السنية إذ قد تواتر تواترا معنويا أنه كان قليل الأكل وكان إذا تعشى لم يتغد وعكسه وربما طوى أياما والعقل يقضى بأن كثرة الجماع إنما تنشأ عن كثرة الأكل إذ الرحم يجذب قوة الرجل ولايجبر ذلك النقص إلا كثرة الغذاء فكثرة الجماع لاتجامع قلة الغذاء عقلا ولا طبا ولا عرفا إلا أن يقع على وجه خرق العادة فكان من قبيل الجمع بين الضدين وذلك من أعظم المعجزات فتدبر ثم رأيت بعضهم قال كان للنبى صلى الله عليه وسلم القوة الظاهرة على الخلق فى الوطء وكان له فى الاكل القناعة ليجمع الله له الفضيلتين فى الامور الاعتيادية كما جمع له الفضيلتين فى الامور الشرعية ليكون كاملا فى الدارين حائزاً للفخرين (فان قلت) إذا كان الجماع مما يتمدح بكثرته فكان القياس أن لايقتصر منهن على تسع وقد كان لسليمان ألف حليلة ومامن فضيلة أوتيها نبى الا وقد أوتى جامع الرسل مثلها أو أعلى ؟ قلت قلة عدد النسوة مع كثرة الجماع أظهر فى المعجزة لأن كثرته فى قليلهن أقوى من الكثير فى الكثير بشهادة الوجدان قيل وفيه أن له الزيادة على تسع لانه لما أعطى قوة ماذكر من العدد فله التزوج بقدر ماأعطى من القوة وليس فى محله إذ العدد القليل منهن يكفى العدد الكثير من الرجال ثم إنه لم يبين هذا المأكول الذى فى القدر وبينه فى خبر الدارقطنى عن جابر وابن عباس

٨٧ أَتَانِى جِبْرِيلُ فِى أَوَّلِ مَاأُوحِىَ إِلَىَّ فَعَلَّمَنِى الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ ، فَلَمَّا فَرَغَ الْوُضُوءَ أَخَذَ غُرْفَةً مِنَ الْمَاءِ فَنَضَحَ بِهَا فَرْجَهُ - (حم قط ك) عن أسامة بن زيد عن أبيه زيد بن حارثة (ح)

مرفوعا أطعمنى جبريل الهريسة أشد بها ظهرى وأتقوى بها على الصلاة انتهى ؛ قال الذهبى وهو واه وقال بعضهم ضعيف جداً بل ألف الحافظ ابن ناصر الدين فيه جزءاً ذكر فيه أنه موضوع سماه رفع الدسيسة عن أخبار الهريسة (تنبيه) أخذ بعضهم من هذا الحديث أنه ينـدب للرجل تناول مايقوى شهوته للوقاع كالادوية المقوية للمعدة لتعظم شهوتها للطعام وكالادوية المثيرة للشهوة ورده الغزالى بأن المصطفى إنما فعل ذلك لانه كان عنده منهن العدد الكثير ويحرم على غيره نكاحهن إن طلقهن فكان طلبه القوة لهذا المعنى لاللتلذذ والتنعم وبأنه لايشتغل قلبه عن ربه بشىء فلا تقاس الملائكة بالحدادين قال وما مثال من يفعل مايعظم شهوته إلا كمن بلى بسباع ضارية وبهائم عادية فينام عنه أحيانا فيحتال لاثارتها وتهييجها ثم يشتغل بعلاجها وإصلاحها فان شهوة الطعام والوقاع على التحقيق آلام يراد التخلص منها والتداوى لدفعها عند كل المؤمنين وأساطين المتقين ووجوه العارفين (ابن سعد) فى طبقاته (عن صفوان بن سليم) الزهرى التابعى (مرسلا) هو الامام القدوة ممن يستشفى بذكره قيل لم يضع جنبه الارض منذ أربعين سنة ومناقبه سائرة والحديث وصله أبونعيم والديلمى من حديث صفوان عن عطاء عن أبى هريرة يرفعه ورواه الخطيب وابن السنى فى الطب عن حذيفة مرفوعا ثم إن فيه سفيان بن وكيع قال الذهبى عن أبى زرعة متهم بالكذب وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ونازعه المؤلف بما حاصله أن له شواهد

(أتانى جبريل فى أول ماأوحى إلىّ) وذلك عند انصرافه من غار حراء كما فى الدلائل وغيرها (فعلمنى الوضوء) بالضم استعمال الماء فى الاعضاء الاربعة بالنية عند الشافعية وكذا بدونها عند الحنفية (والصلاة) الاذكار المعروفة والافعال المشهورة المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم وأصلها الدعاء قال الله تعالى وصل عليهم أى ادع لهم وفيما نقله الشرع إليه باشتمال على الدعاء قال فى الوفاء لم يذكر كيفية الصلاة فى هذا الحديث وقد ذكر فى حديث البراء أنها ركعتان وهذه الصلاة كانت نفلا لأن الخمس لم تفرض إلا ليلة الاسراء وقيل بل فرضت الصلاة قبله ركعتين قبل غروب الشمس وركعتين قبل طلوعها ثم فرضت الخمس ليلة الاسراء وهو مروى عن عائشة وغيرها وقيل بل المراد بالصلاة هنا التهجد فإنه فرض عليه ثم نسخ قال السهيلى فالوضوء على هذا الحديث مكى بالفرض مدنى بالتلاوة لان آية الوضوء مدنية والوضوء كان مفروضا لكنه لم يكن قرآنا يتلى حتى نزلت آية المائدة وقال ابن حجر فيه أن مشروعية الوضوء كانت قبل فرض الصلاة يعنى الصلوات الخمس ليلة الاسراء قال ويقويه قوله فى خبر فيه لين أن جبريل علمه إياه حين نزول الوحى عليه فى غار حراء وقال ويؤيده مافى أخبار صحاح أن من قبلنا كانوا يتوضئون للصلاة كما فى قصة سارة والراهب (فلما فرغ الوضوء) أى أتمه (أخذ غرفة من الماء) قال ابن حجر فى المختصر وهى قدر مايغرف من الماء بالكف (فنضح) وفى رواية فرش (بها فرجه) يعنى رش بالماء الازار الذى يلى محل الفرج من الآدمى لان جبريل ليس له فرج إذ الملائكة ليسوا بذكور ولا إناث كما مر فيندب رش الفرج عقب الوضوء لدفع الوسوسة وفى رواية ذكرها ابن سيد الناس وجهه بدل فرجه وفى رواية الفرج ، والنضح الرش والفرج أصله كل فرجة بين شيئين ثم كنى به عن السوأة وكثر حتى صار كالصريح فيه (حم قط ك) وكذا الحارث بن أبى أسامة (عن أسامة) بضم الهمزة (ابن زيد) حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه (عن أبيه زيد) بن حارثة الكلبى مولى الرسول من السابقين الأولين استشهد يوم مؤتة سنة ثمان رمز المؤلف لصحته وليس كما ظن فقد أورده ابن الجوزى فى العلل عن أسامة عن أبيه من طريقين فى أحدهما ابن لهيعة والاخرى رشدين وقال ضعيفان قال والحديث باطل وقال مخرجه الدارقطنى فيه ابن لهيعة ضعفوه وتابعه رشدين وهو ضعيف لكن يقويه كما قال بعض الحفاظ أورده من طريق ابن ماجه بمعناه وروى نحوه عن البراء وابن عباس أما الصحة فلا فلا

٨٨ — أَتَانِى جبْرِيلُ فِى ثَلَاثٍ بَقِينَ مِنْ ذِى الْقَعْدَةِ فَقَالَ : دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ـ طب عن ابن عباس ، قلت : هذا أصل فى التاريخ (ح)

(أتانى جبريل فى ثلاث) أى ثلاث ليال (بقين) هى لغة عدى بن ورباب فجعلوا كل يوم ليلة إذ التاريخ بالليالى فان أول الشهر ليلته قالوا وليس فى العربية محل غلب فيه المؤنث على المذكر إلا فى التاريخ (من ذى القعدة) بفتح القاف وتكسر سمى به لأن العرب قعدت فيه عن القتال تعظيما له قال ابن حجر وفيه استعمال الفصيح فى التاريخ وهو أنه مادام فى النصف الأول من الشهر يؤرخ بما خلا وإذا دخل النصف الثانى يؤرخ بما بقى (فقال دخلت العمرة) أى أعمالها (فى) أعمال (الحج) لمن قرن فيكفيه أعمال الحج عنها أو دخلت فى وقته وأشهره بمعنى أنه يجوز فعلها فيها وأهل الجاهلية كانوا يرون أن فعلها فيها من أفجر الفجور فأبطله الشرع هذا هو الظاهر المتبادر من فحوى الخبر وتأوله المالكية كالحنفية على معنى سقوط وجوب العمرة بوجوب الحج كما سقط عاشوراء برمضان أى أن الحج أغنى عما دونه فلا يجب وعرض بأن ذلك وإن كان محتملا لكنه محتمل أيضا لأن يكون إشارة إلى القران وإلى جواز إيقاعها فى أشهر الحج وأنه لا يقبل النسخ ويرشحه ختمه بالتأبيد الآتى فحيث تطرق الاحتمال سقط الاستدلال وبقيت أدلة أخرى تدل للوجوب كآية وأتموا الحج والعمرة لله ويستمر هذا (إلى يوم القيامة) أول خراب الدنيا وانقراض المؤمنين بالريح الطيبة أى ليس هذا الحكم مختصاً بهذا العام بل عام فى جميع الأعوام ويلوح من فحواه أن يوم القيامة من الدنيا بمعنى أنه خاتمها ولا يعارضه خبر أشفع يوم القيامة لأن صدره من الدنيا وآخره من الآخرة كما صرح به مارواه المزنى فى التهذيب أن الحجاج سأل عكرمة عن يوم القيامة أمن الدنيا أم من الآخرة فقال صدره من الدنيا وآخره من الآخرة (طب عن ابن عباس) رمز المؤلف لحسنه (قلت) كما قال بعضهم (هذا) أى قوله ثلاث إلى آخره (أصل) يستدل به (فى) مشروعية (التاريخ) وهو تعريف الوقت من حيث هو وقت والإرخ بكسر الهمزة الوقت يقال أرخت الكتاب يوم كذا وقته به وأرخه وورخه بمعنى ذكره فى الصحاح وقيل هو قلب التأخير وقيل معرب لا عربى وقال الصولى تاريخ كل شىء غايته ووقته الذى ينتهى اليه ومنه قيل فلان تاريخ قومه أى إليه ينتهى شرفهم وعرف عرفا بأنه توقيت الفعل بالزمان ليعرف مابين قدر ابتدائه وأى غاية فرضت له وقيل هو عبارة عن يوم ينسب اليه ما يأتى بعده وقيل عبارة عن مدة معلومة تعد من أول زمن مفروض لتعرف الأوقات المحدودة فلا غنى عن التاريخ فى جميع الأحوال الدنيوية والأخروية ثم إن ماذكره من أن هذا أصله مراده به من أصوله وإلا فقد وقع الاستدلال بالتاريخ فى النص القرآنى قل ياأهل الكتاب لم تحاجون فى إبراهيم وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده وتفردت العرب بأنها تؤرخ بالسنة القمرية لا الشمسية فلذلك تقدم الليالى لأن الهلال إنما يظهر ليلا قال ابن الجوزى ولما كثر بنو آدم أرخوا بهبوطه فكان التاريخ إلى الطوفان ثم إلى نار الخليل ثم إلى زمن يوسف ثم إلى خروج موسى من مصر ببنى إسرائيل ثم إلى زمن داود ثم سليمان ثم عيسى وقيل أرخت اليهود بخراب بيت المقدس والنصارى برفع المسيح وأما تاريخ الإسلام فروى الحاكم فى الإكليل عن الزهرى معضلا أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أمر بالتاريخ فكتب فى ربيع الأول وروى أيضا الحاكم وغيره أن عمر جمع الناس فى خلافته سنة سبع عشرة فقال بعضهم أرخ بالبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال الهجرة فرقت بين الحق والباطل فأرخوا بها فاتفقوا عليه ولم يؤرخوا بالبعث لأن فى وقته خلافا ولا من وفاته لما فى تذكره من التألم لفراقه ولا من وقت قدومه المدينة وإنما جعلوه من أول المحرم لأن ابتداء العزم على الهجرة كان فيه إذ البيعة كانت فى ذى الحجة وهى مقدمة لها وأول هلال هل بعدها المحرم ولأنه منصرف الناس من حجهم فناسب جعله مبتدأ وفوائد التاريخ لا تحصى منها أنه وقع فى زمن الخطيب البغدادى أن يهوديا أظهر كتابا فيه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أسقط الجزية عن أهل خيبر وفيه شهادة جمع منهم على ذلك فوقع التنازع فيه فعرض على الخطيب فتأمله ثم قال هذا زور

٨٩ - أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَامُحَمَّدُ ، عِشْ مَاشِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ ، وَأَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ ، وَاعْمَلْ مَاشِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيَامُهُ بِاللَّيْلِ ، وَعِزَّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ - الشيرازى فى

لان فيه شهادة معاوية وإنما أسلم عام الفتح وفتح خيبر سنة سبع وشهادة سعد بن معاذ وكان مات عقب قريظة ففرح الناس بذلك (أتاني جبريل فقال) لى (يا محمد) خاطبه به دون رسول الله أو النبى صلى الله عليه وسلم لانه المناسب لمقام الوعظ والتذكير والايذان بفراق الاحباب والخروج من الدنيا ودخول الآخرة والحساب والجزاء وبدأ بذكر الموت لانه أفظع ما يلقاه الإنسان وأبشعه فقال (عش ماشئت فإنك ميت) بالتشديد والتخفيف أى آيل إلى الموت عن قرب فهو مجاز باعتبار ما يكون فى المستقبل قريبا قطعا (وأحبب) بفتح الهمزة وكسر الموحدة الأولى (من شئت) من الخلق (فإنك مفارقه) بموت أو غيره وما من أحد فى الدنيا إلا وهو ضيف ومابيده عارية فالضيف مرتحل والعارية مردودة قال الغزالى للقصد بهذا تأديب النفس عن البطر والاشر والفرح بنعيم الدنيا بل بكل مايزايله بالموت فإنه إذا علم أن من أحب شيئا يلزمه فراقه ويشقى لامحالة بفراقه شغل قلبه بحب من لايفارقه وهو ذكر الله فان ذلك يصحبه فى القبر فلا يفارقه وكل ذلك يتم بالصبر أياما قلائل فالعمر قليل بالإضافة إلى حياة الآخرة وعند الصباح يحمد القوم السرى فلا بد لكل إنسان من مجاهدة فراق مايحبه ومافيه فرحه من أسباب الدنيا وذلك يختلف باختلاف الناس فمن يفرح بمال أو جاه أو بقبول فى الوعظ أو بالعز فى القضاء والولاية أو بكثرة الاتباع فى التدريس والافادة يترك أولا مابه فرحه ثم يراقب الله حتى لا يشتغل إلا بذكر الله والفكر فيه ويكف شهواته ووساوسه حتى يقمع مادتها ويلزم ذلك بقية العمر فليس للجهاد آخر إلا الموت . قيل صاح طوطى بحضرة سليمان فقال تدرون مايقول قالوا الله ورسوله أعلم قال يقول كل حى ميت وكل جديد بال . وقال النسر يقول فى صياحه يا ابن آدم إعمل ماشئت آخرك الموت (واعمل ماشئت) من خير (فإنك مجزى به) بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الزاى وشد المثناة تحت أى مقضى عليك بما يقتضيه عملك وبضم الميم وفتح الزاى منونا أى مكافأ عليه . ولما ذكر الموت والمجازاة وخوف بما علم منه أن من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره أردفه ببيان أعظم نافع من تلك الأهوال فقال (واعلم) بصيغة الأمر إفادة لغير ماعلم للدلالة على أنه تعلم وعلم لان العلم لا يتم حتى يصل إلى الغير فيجمع فضل العلم والتعليم ذكره الحرانى (أن شرف المؤمن) رفعته قال الزمخشرى من المجاز لفلان شرف وهو علو المنزلة (قيامه بالليل) أى علاه ورفعته إحياء الليل بدوام التهجد فيه والذكر والتلاوة وهذا بيان لشىء من العمل المشار اليه بقوله اعمل ماشئت ، ولما كان الشرف والعز أخوين استطرد ذكر مايحصل به العز فقال (وعزه) قوته وعظمته وغلبته على غيره (استغناؤه) اكتفاؤه بما قسم له (عن الناس) أى عما فى أيديهم ولهذا قال حاتم لاحد وقد سأله: ماالسلامة من الدنيا وأهلها؟ قال أن تغفر لهم جهلهم وتمنع جهلك عنهم وتبذل لهم مافى يدك وتكون مما فى أيديهم آيسا قال الغزالى ومن لايؤثر عز النفس على شهوة البطن فهو ركيك العقل ناقص الايمان ففى القناعة العز والحرية ولذلك قيل استغن عمن شئت فأنت نظيره واحتج إلى من شئت فأنت أسيره وأحسن إلى من شئت فأنت أميره وقال بعضهم الفقر لباس الاحرار والغنى بالله لباس الابرار والقيام انتصاب القامة ولما كانت هيئة الانتصاب أكمل هيآت من له القامة وأحسنها استعير ذلك للمحافظة على استعمال الانسان نفسه فى الصلاة ليلا فمعنى قيام الليل المحافظة على الصلاة فيه وعدم تعطيله باستغراقه بالنوم أو اللهو قال الزمخشرى قام على الأمر دام وثبت وقد تضمن الحديث التنبيه على قصر الأمل والتذكير بالموت واغتنام العبادة وعدم الاغترار بالاجتماع والحث على التهجد وبيان جلالة علم جبريل وغير ذلك قال الغزالى جمعت هذه الكلمات حكم الأولين والآخرين وهى كافية للتأمل فيها طول العمر إذ لو وقف على معانيها وغلبت على قلبه غلبة يقين استغرقته وحالت بينه وبين النظر إلى الدنيا بالكلية والتلذذ بشهواتها وقد أوتى المصطفى صلى الله عليه وسلم جوامع الكلم وكل كلمة من كلماته بحر من بحور علوم الحكمة (الشيرازى فى

الألقاب (ك هب) عن سهل بن سعد (هب) عن جابر (حل) عن علي (صح)

٩٠ - أَتَانِي آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ . وَهِيَ لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا - (حم) عن أبي موسى (ت حب) عن عوف بن مالك الأشجعي

كتاب معرفة (الألقاب) والكنى عن إسماعيل عن زافر بن سليمان عن محمد بن عيينة عن أبي حازم عن سهل بن سعد (ك) في الرقاق من طريق عيسى بن صبح عن زافر (هب) من طريق محمد بن حميد عن عيسى بن صبح عن زافر عن ابن عيينة عن أبي حازم (عن سهل بن سعد) بن مالك الخزرجي الساعدي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص مع أن زافر أورده هو وغيره في الضعفاء ولهذا جزم الحافظ العراقي في المغني بضعف الحديث قال وجعله بعضهم من كلام سهل ومراد القضاعي (هب) من طريق أبي داود الطيالسي عن الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير (عن جابر) ابن عبد الله (حل) عن محمد بن عمر عن محمد بن الحسن وعلي بن الوليد قالا حدثنا علي بن حفص بن عمر عن الحسن ابن الحسين بن زيد بن علي عن أبيه عن علي بن الحسين عن الحسن (عن علي) أمير المؤمنين وزاد في هذه الرواية فقال صلى الله عليه وسلم لقد أوجزلي جبريل في الخطبة قال ابن حجر في أماليه أخرجه الحاكم من طريق عيسى بن صبح عن زافر وصححه والبيهقي من طريق ابن حميد عن زافر قال أعني ابن حجر تفرد به بهذا الاسناد زافر وماله طريق غيره وهو صدوق كثير الوهم والراوي عنه فيه مقال لكن توبع قال وقد اختلف فيه نظر حافظين فسلكا طريقين متناقضين فصححه الحاكم ووهاه ابن الجوزي والصواب أنه لا يحكم عليه بصحة ولا وضع ولو توبع زافر لكان حسنا لكن جزم العراقي في الرد على الصغاني والمنذري في ترغيبه بحسنه

(أتاني آت) أي ملك أوهو النفث وهو مايلقيه الله إلى نبيه إلهاما كشفيا بمشاهدة عين اليقين (من عند ربي) أي برسالة بامره وأطنب بزيادة العندية إيذانا بتأكد القضية (فخيرني) في الآتي عن الله وعبر بالرب المشعر بالتربية والإحسان والامتنان وتبليغ الشيء إلى كماله لأنه أنسب بالمقام (بين أن يدخل) بضم أوله يعني الله (نصف أمتي) أمة الإجابة (الجنة وبين الشفاعة) أي شفاعتي فيهم يوم القيامة (فاخترت الشفاعة) لعمومها إذ بها يدخلها ولو بعد دخول النار كل من مات مؤمنا كما قال (وهي) أي والحال أنها كائنة أوحاصلة ويحتمل جعل الواو للقسم أي والله هي حاصلة (لمن مات) من هذه الأمة ولو مع إصراره على جميع الكبائر لكنه (لا يشرك بالله شيا) أي ويشهد أني رسوله ولم يذكره اكتفاء بأحد الجزأين عن الآخر لعلمهم بأنه لابد من الإتيان بهما لصحة الإسلام فالمراد أنه يكون مؤمنا بكل مايجب الإيمان به وهذا متضمن لكرامة المصطفى على ربه وافضاله على أمته ووفور شفقة النبي صلى الله عليه وسلم عليهم قال الحراني وحقيقة الشفاعة وصلة بين الشفيع والمشفوع له لمزيد وصلة بين الشفيع والمشفوع عنده وقال القاضي الشفاعة من الشفع كأن المشفوع له كان فردا فجعله الشفيع شفعا بضم نفسه اليه والشيء على ماقال سيبويه يقع على كل ماأخبرعنه وهو أعم العام كما أن الله أخص الخاص ويجرى على الجسم والعرض والقديم والمعدوم والمحال وقول الأشاعرة المعدوم ليس بشيء معناه ليس يتميز في الأعيان، ثم إنه ليس لك أن تقول هذا يناقضه مافي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فأقول يارب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي لأخرجن من النار من قال لا إله إلا الله والمراد بالقائل لا إله إلا الله من مات عليها معتقدا لها فهو الذي مات لا يشرك بالله شيأ فاذا لم يكن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فكيف قال إن هؤلاء تنالهم شفاعته لأنا نقول قد قيد المصطفى صلى الله عليه وسلم من الله شفاعته مع كونه مات غير مشرك بكونه من أمته والذي جاء فيه أنه ليس اليه غير مقيد بها فحصل التوفيق بأن الذين تنالهم شفاعته هم موحدو أمته والذي استأثر الله به موحدو غيرها كما حرره المحقق أبوزرعة (حم عن أبي موسى) عبدالله ابن قيس (الأشعري) قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فعرس بنا فانتبهت ليلا لمناخه فلم أجده

٩١ ـ أَتَانِي آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ : مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلَاةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَهَا ـ (حم) عن أبي طلحة (صح)

فطلبته بارزا فاذا رجل من أصحابي يطلب ماأطلب فطلع علينا فقلنا أنت بأرض حرب فلو إذ بدت لك حاجة فقلت لبعض صحبك فقام معك فقال سمعت هزيزا كهزيز الرحى وحنينا كحنين النحل وأتاني آت إلى آخره فكان ينبغي للمؤلف ذكره بتمامه في حرف السين قال الهيتمي رجال أحمد ثقات (ت حب عن) أبي حماد (عوف) بفتح فسكون (ابن مالك) بن عوف الغطفاني (الأشجعي) نسبة إلى أشجع قبيلة مشهورة صحابي كانت معه راية اشجع يوم الفتح نزل حمص وبقي إلى أول خلافة عبد الملك * (أتاني آت من عند ربي عز وجل فقال من صلى عليك من أمتك) الإضافة للتشريف قال الحراني الصلاة الإقبال بالكلية علي أمر فيكون من الأعلى عطفا شاملا ومن الأدنى وفاء بانحاء التذلل والاقبال بالكلية علي التلق (صلاة) أي طلب لك من الله دوام التشريف ومزيد التعظيم ونكرها ليفيد حصولها بأي لفظ كان لكن الأفضل مافي الصحيح قولوا اللهم صل علي محمد وقال من صلي دون من ترحم إيذانا بأنه لايدعى له بالرحمة كما في الاستذكار وإن كانت بمعنى الصلاة عند كثيرين لانه خص بلفظها تعظيما فلاينبغي إطلاقها عليه إلا تبعا للصلاة أو السلام كما في التشهد (كتب الله) قدر أو أوجب أو في اللوح أو في جبينه أو في صحيفته وعلى ماعدا الأولين فاضافة الكتابة للذات المتعالية للتشريف إذ الكاتب الملائكة (له بها عشر حسنات) أي ثوابها مضاعفا إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة لأن الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات إذ بها تجديد الايمان بالله أولا ثم بالرسالة ثم بتعظيمه ثم العناية بطلب الكرامة له ثم بتجديد الايمان باليوم الآخر ثم بذكر الله ثم بتعظيمه بنسبتهم إليه ثم باظهار المودة ثم بالابتهال والتضرع في الدعاء ثم بالاعتراف بأن الامر كله لله وأن النبي صلى الله عليه وسلم مع جلالة قدره مفتقر إلى رحمة ربه فهذه عشر حسنات قال الراغب والحسنة يعبر بها عن كل مايسر من نعمة ينالها الإنسان في نفسه وبدنه ومتعلقاته سميت بحسنها والسيئة تضادها وهما من الألفاظ المشتركة كالحيوان الواقع على أنواع مختلفة قال الحراني والعشرة بعدها الآحاد في أوله وقال القاضي أول عدد كامل إذ به تنتهي الآحاد (ومحا) أزال يقال محوته محوا ومحيته محيا أزلته وذلك بأن يمحوها من صحف الحفظة وأفكارهم (عنه عشر سيآت) جمع سيئة أي قبيحة سميت به لسوئها لصاحبها والفرق بينها وبين الخطيئة أنها قد تقال فيما يقصد بالذات والخطيئة تغلب فيما يقصد بالعرض لأنها من الخطأ ذكره القاضي (ورفع له) في الجنة (عشر درجات) رتبا عالية فيها والدرجات الطبقات من المراتب قال الزمخشري من المجاز لفلان درجة رفيعة (ورد عليه مثلها) أي رحمه وضاعف أجره نقله النووي عن عياض ثم قال وقد تكون الصلاة علي وجهها وظاهرها كلاما تسمعه الملائكة تشريفا وقال ابن القيم ليست الصلاة مرادفة للرحمة لعطفها عليها ولأن صلاته خاصة بخواصه ورحمته وسعت كل شيء ، نعم الرحمة من لوازمها فمن فسرها بها فقد فسرها ببعض لوازمها وما ذكر في هذا الخبر يدل عليه إذ صلاة العبد علي النبي صلى الله عليه وسلم ليست هي رحمة من العبد لتكون صلاة الله عليه من جنسها بل ثناء عليه والجزاء من جنس العمل فمن أثنى على رسوله جازاه بمثل عمله بأن يثني عليه فصح ارتباط الجزاء بالعمل ومشاكلته له فيالها من بشارة ماأسناها . وظاهره حصول الثواب الموعود وإن لم تقرن الصلاة بسلامه فيشكل على نقل النووي كراهة الإفراد وحصوله مع قرب المصلي عليه وبعده وأنه لامزية للصلاة عند قبره عليها من بعد لكن ذهب بعضهم إلى أنها عند قبره أفضل (حم) وابن أبي شيبة (عن أبي طلحة) زيد بن سهل الأنصاري قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وأسارير وجهه تبرق فقلت مارأيتك بأطيب نفسا ولا أظهر بشرا من يومك قال ومالي لاتطيب نفسي ويظهر بشرى ثم ذكره ، رمز المصنف لصحته

٩٢ — أَتَانِي مَلَكٌ بِرِسَالَةٍ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، ثُمَّ رَفَعَ رِجْلَهُ فَوَضَعَهَا فَوْقَ السَّمَاءِ وَالْأُخْرَى فِي الْأَرْضِ لَمْ يَرْفَعْهَا - (طس) عن أبي هريرة

٩٣ — أَتَانِي مَلَكٌ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ، نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ لَمْ يَنْزِلْ قَبْلَهَا . فَبَشَّرَنِي أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ - ابن عساكر عن حذيفة (صح)

(أتاني ملك برسالة) أي بشيء مرسل به (من الله) وفي رواية من ربي (عز وجل) يقال حملته رسالة إذا أرسلته للمرسل اليه بكلام وراسله في كذا وبينهما مكاتبات ومراسلات وتراسلوا وأرسلته برسالة وأرسلت اليه أن افعل كذا ذكره الزمخشري والمراد هنا الوحي ولعله مما لم يؤمر بتبليغه وقدجاء بالوحي جبريل وغيره لكن جبريل أكثر (ثم رفع رجله) بكسر فسكون العضو المخصوص بأكثر الحيوانات ويفهم منه أنه أتاه في صورة إنسان والرفع الاعتلاء ذكره الراغب (فوضعها فوق السماء) وفي رواية السماء الدنيا (والأخرى في الارض) قال الراغب الأرض الجرم المقابل للسماء ويعبر بها عن أسفل الشيء كما يعبربالسماء عن أعلاه (لم يرفعها) تأكيد وتحقيق لما قبله ودفع لتوهم إرادة التجوز لبعده عن الافهام واستعظامه بين الأنام والقصد بذلك بيان عظم خطوته المستلزم لعظم جثته وأن مسافة خطوته كما بين السماء والأرض ؛ والملائكة عند عامة المتكلمين أجسام لطيفة قادرة على التشكل بأشكال مختلفة وعند الحكماء جواهر مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في الحقيقة وهم قسمان قسم شأنهم الاستغراق في معرفة الحق والتنزه عن الشغل بغيره وقسم يدبر الامر من السماء إلى الارض علي ماسبق به القضاء وجرى به القدر لايعصون الله ماأمرهم ويفعلون مايؤمرون كما مروقدجاء في عظم الملائكة ماهوفوق ذلك فقد ورد : إن لله ملكا يملأ ثلث الكون وملكا يملأ ثلثيه وملكا يملأ الكون كله لايقال إذا كان يملأ الكون كله فأين يكون الآخران لأنا نقول الأنوارلاتتزاحم ألا ترى أنه لووضع سراج في بيت ملأه نورافلوأتينا بعده بألف سراج وسع البيتأنوارها ذكره؟ العارف ابن عطاء الله عن شيخه المرسي وقد قصر نظر منعزاهلجامعهذا الجامع (تنبيه) ماذكرهمنأنسياقالحديث هكذا هو مافي نسخ الكتاب لكن لفظ الكبير أتاني ملك لم ينزل إلى الارض قبلها قط برسالة من ربي فوضع رجله فوق السماء الدنيا ورجله الأخرى ثابتة في الأرض لم يرفعها انتهى بنصه والمخرج والصحابي متحد (طس) وكذا أبو الشيخ في العظمة (عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه وهو تقصير بل حقه الرمز لحسنه فإنه وإن كان فيه صدقة بن عبد الله الدمشقي وضعفه جمع لكن وثقه ابن معين ودحيم وغيرهما وهو أرفع من كثير من أحاديث رمز لحسنها ٥ (أتاني ملك فسلم عليّ) فيه أن السلام متعارف بين الملائكة (نزل من السماء) من النزول وهو الإهواء من علو إلى سفل (لم ينزل قبلها) صريح في أنه غير جبريل ولا يعارضه رواية المستدرك أتاني جبريل لامكان تعدد المجيء للبشارة فمرة جبريل وأخرى غيره (فبشرني أن) أي بأن (الحسن والحسين) لم يسم بهما أحد قبلهما ففي طبقات ابن سعد عن عمران بن سليمان أنهما اسمان من أسماء أهل الجنة لم يكونا في الجاهلية لكن في الكشاف مايخالفه (سيدا شباب أهل الجنة) أي من مات شابا في سبيل الله من أهل الجنة ولم يرد سن الشباب حقيقة لموتهما وقدا كتهلا وهذا مخصوص بغير عيسى ويحيي لاستثنائهما في حديث الحاكم بقوله إلا ابني الخالة وقيل أراد أن لهما السؤدد على أهل الجنة وعليه فيخص بغير الأنبياء والخلفاء الاربعة (وأن فاطمة) أمهما (سيدة) نساء أهل الجنة ؛ قال المصنف فيه دلالة على فضلها على مريم سيما إن قلنا بالاصح أنها غير نبية وكانت فاطمة من فضلاء الصحابة وبلغاء الشعراء وكانت أحب أولاده إليه وإذا قدمت عليه قام إليها وقبلها في فمها ، زادأبوداودبسندضعيف ويمص لسانها . وفضائلها وفضائل ابنيها جمة ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم لهم وثناؤه عليهم ونشره لغرر مآثرهم

٩٤ — اتَّبِعُوا العُلَمَاءَ فإنَّهم سُرُجُ الدُّنيَا وَمَصَابِيحُ الآخِرَةِ — (فر) عن أنس (ض)

وباهر مناقبهم ومفاخرهم من الشهرة بالمحل الأرفع وقد بسط ذلك خلق فى عدة مؤلفات مفردة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن حذيفة) بضم المهملة مصغراً (ابن اليمان) بفتح التحتية والميم واسم اليمان حسل بكسر الحاء المهملة الأولى وسكون الثانية ويقال حسيل بن جابر العبسى بموحدة تحتية ثم الأشهلى حليفهم صاحب السرمنه وأباه شهود بدر استخلاف المشركين لهم ورواه عنه أيضاً النسائى خلافا لما أوهمه صنيع المؤلف من أنه لم يخرجه أحد من الستة ورواه بمعناه الحاكم وقال صحيح وأقره الذهبى

(اتبعوا) بتقديم المثناة الفوقية أمر بالاتباع (العلماء) العاملين يعنى اهتدوا بهديهم واقتدوا بقولهم وفعلهم وما ذكر من أن الرواية اتبعوا بعين مهملة هو ما وقفت عليه فى أصول قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر ورأيت فى نسخ من هذا الكتاب ابتغوا بالغين المعجمة وهو تصحيف من النساخ (فإنهم سرج الدنيا) بضمتين جمع سراج أى يستضاء بهم من ظلمات الجهل كما ينجلى ظلام الليل بالسراج المنير ويهتدى به فيه لمن اقتدى بهم اهتدى بنورهم قال الزمخشرى من المجاز سرج الله وجهه حسنه وبهجه ووجه مسرج والشمس سراج النهار والهدى سراج المؤمنين ومحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم السراج الوهاج انتهى وشبه العالم بالسراج لأنه تقتبس منه الأنوار بسهولة وتبقى فروعه بعده وكذا العالم ولأن البيت إذا كان فيه سراج لم يتجاسر اللص على دخوله مخافة أن يفتضح وكذا العلماء إذا كانوا بين الناس اهتدوا بهم إلى طلب الحق والسنة وإزاحة ظلم الجهل والبدعة ولأنه إذا كان فى البيت سراج موضوع فى كوة مسدودة بزجاجة أضاء داخل البيت وخارجه وكذا سراج العلم يضىء فى القلب وخارج القلب حتى يشرق نوره على الأذنين والعينين واللسان فتظهر فنون الطاعات من هذه الأعضاء ولأن البيت الذى فيه سراج صاحبه مستأنس مسرور فإذا طفئ استوحش فكذا العلماء ماداموا فى الناس فهم مستأنسون مسرورون فإذا ماتوا صار الناس فى غم وحزن ﴿فإن قلت﴾ ما الحكمة فى التشبيه بخصوص السراج وما المناسبة التامة بينهما ﴿قلت﴾ المصباح تضره الرياح والعلم يضره الوسواس والشبهات والسراج لا يبقى بغير دهن والعلم لا يبقى بغير توفيق ولا بد للسراج من حافظ يتعهده ولا بد لمصباح العلم من متعهد وهو فضل الله وهدايته ولأن السراج يحتاج إلى سبعة أشياء زناد وحجر وحراق وكبريت ومسرجة وفتيلة ودهن فالعبد إذا طلب إيقاد سراج العلم لا بد له من قدح زناد الفكر قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وحجر التضرع قال تعالى ادعوا ربكم تضرعا وإحراق النفس بمنعها من شهواتها قال تعالى ونهى النفس عن الهوى وكبريت الإنابة قال الله عز وجل وأنيبوا إلى ربكم ومسرجة الصبر إن الله مع الصابرين وفتيلة الشكر قال تعالى اشكروا لله ودهن الرضا بالقضاء المشار إليه بقوله واصبر لحكم ربك ﴿فإن قلت﴾ لم لم يشبههم بالقمرين والنجوم مع أنها أرفع وأنور فى المشارق والمغارب ﴿قلت﴾ آثره عليها لأنها يحجبها الغمام ونور العلم لا يحجبه سبع سموات والشمس تغيب ليلا والقمر يخفى نهاراً والعلم لا يغيب ليلا ولا نهاراً بل هو هو وهو فى الليل آكد «إن ناشئة الليل هى أشد وطئاً وأقوم قيلا» والقمران يفنيان والعلم لا يفنى والقمران ينكسفان والعلم لا ينكسف والقمران تارة يضران وتارة ينفعان والعلم ينفع ولا يضر بشرطه والقمران فى السماء زينة لأهل الأرض والعلم فى الأرض زينة لأهل السماء وهما فى الفوق ويضيآن ما تحت والعلم فى قلب المؤمن وهو فى التحت ويضىء ما فوقه وتحته وبهما ينكشف وجود الخالق وبالعلم ينكشف وجود الخالق وضوؤهما يقع على الولى والعدو والعلم ليس إلا للولى وشعاع الكواكب إلى أسفل وشعاع العلم يصعد إلى العلو والكواكب تطلع من خزانة الفلك والعلم يطلع من خزانة الملك والكواكب علامة والعلم كرامة والكواكب موضع نظر المخلوقين والعلم موضع نظر رب العالمين «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أقوالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» والكواكب نفعها فى الدنيا والعلم نفعه فى الدنيا والآخرة والشمس تسود الأشياء والعلم يبيضها والشمس تحرق

٩٥ - أَتَتْكُمُ الْمَنِيَّةُ رَاتِبَةً لَازِمَةً . إِمَّا بِشَقَاوَةٍ ، وَإِمَّا بِسَعَادَةٍ - ابن أبي الدنيا في ذكر الموت (هب) عن زيد السلمي مرسلا (ض)

٩٦ - اُتَّجِرُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى لَا تَأْكُلُهَا الزَّكَاةُ - (طس) عن أنس (صح)

والعلم ينجى من الحرق والقمر يبلى الثياب والعلم يجدد المعارف لأولى الألباب (ومصابيح الآخرة) جمع مصباح وذو السراج فمغايرة التعبير مع اتحاد المعنى للتفنن وقد يدعى أن المصباح أعظم فان من السرج مايضعف ضوؤه إذا قل سليطه ودقت فتيلته ، ومن كلامهم ثلاثة تضنى : رسول بطيء وسراج لايضيء ومائدة ينتظر لها من يجيء وهذا على طريق المجاز قال الزمخشري من المجاز رأيت المصابيح تزهو في وجهه وإنما كانوا كالمصابيح في الآخرة لأن الناس يحتاجون إلى العلماء في الموقف للشفاعة بل وبعد الدخول كما يجيء في خبر فينتفع بهم فيها كما ينتفع بالمصابيح ولذا يقال إن ذات العالم تكتسى نوراً يضيء كالمصباح حقيقة . ألا ترى أن هذه الأمة تدعى غراً محجلين من آثار الوضوء فالعالم يتميز على آحاد المؤمنين بأن تصير جثته كلها مضيئة وأشار بالترغيب في اتباع العلماء إلى الترهيب من مصادقة الجهلاء وفيه دليل على شرف العلم وإنافة محله وتقدم حملته وأهله وأن نعمة العلم من أكبر النعم وأجزل القسم وأن من أوتيه فقد أوتى خيراً كثيراً إن صحبه عمل وإلا فقد ضل سعي صاحبه وبطل (فرعن أنس) بن مالك وفيه القاسم بن إبراهيم الملطى قال الذهبي قال الدارقطني كذاب وأقره ابن حجر وجزم المؤلف في زيادات الموضوعات بوضعه فإيراده له هنا إخلال بشرطه

(أتتكم المنيـة) جاءكم الموت قال في الصحاح المنيـة الموت من منى له أي قدر لأنها مقدرة وفي المفردات الأجل المقدر للحيوان (راتبة) أي حال كونها ثابتة مستقرة (لازمة) أي لاتفارق أي ثابتة في الأزل وإذا وقعت لاتنفك «إن أجل الله إذا جاء لايؤخر» (إما) بكسر فتشديد مركبة من إن وما (بشقاوة) أي مصاحبة لسوء عاقبة (وإما بسعادة) ضد الشقاوة أي كأنكم بالموت وقد حضركم والميت لامحالة صائر إما إلى النار وإما إلى الجنة فالزموا العمل الصالح ، وذلك أن الإنسان إذا بلغ حد التكليف تعلقت به الأحكام وجرت عليه الأقلام وحكم له بالكفر أو الإسلام وأخذ في التأهب لمنازل السعداء أو الأشقياء فتطوى له مراحل الأيام بجد واجتهاد واهتمام إلى الدار التي كتب من أهلها فإذا أتته المنية أشرف منها على المسكن الذي أعد له قبل إيجاده إما وإما فهناك يضع عصى السفر عن عاتقه وتستقر قواه وتصير دار العدل مأواه أو دار السعادة مثواه وبهذا التقرير انكشف لك أن الحديث من جوامع الكلم (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذكر الموت) أي فيما جاء به (هب عن زيد) بن عطية (السلمي) الخثعمي (مرسلا) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا آنس من أصحابه غفلة أو غرة نادى فيهم بصوت رفيع أتتكم المنية إلى آخره وقد رمز المصنف لضعفه وهو كما قال إلا أن في مرسل آخر مايقويه ويرقيه إلى درجة الحسن وهو مارواه البيهقي عن الوضين بن عطاء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أحس من الناس بغفلة عن الموت جاء فأخذ بعضادتي الباب وهتف ثلاثاً وقال يا أيها الناس يا أهل الإسلام أتتكم المنية راتبة لازمة جاء الموت بما جاء به جاء بالروح والراحة والكرة المباركة لأولياء الرحمن من أهل دار الخلود الذين كان سعيهم ورغبتهم فيها لها ألا إن لكل ساع غاية وغاية كل ساع الموت سابق ومسبوق انتهى

(اتجروا) بكسر الهمزة والجيم أمر من التجارة وهي تقليب المال للربح قال الزمخشري التجارة صناعة التاجر وهو الذي يبيع ويشتري للربح (في أموال اليتامى) قال الطيبي أصله اتجروا بها نحو كتبت بالقلم لأنه عدة للتجارة ومستقرها كقوله تعالى وأصلح لي في ذريتي أي أوقع لي الصلاح فيهم وفائدة جعل المال مقراً للتجارة أن لاينفق من أصله بل يخرج الصدقة من الربح وإليه ينظر قوله تعالى «ولا تؤتوا السفهاء أموالكم» - إلى قوله - وارزقوهم فيها (لا تأكلها) أي لئلا تأكلها (الزكاة) أي تفنيها لأن الأكل سبب للفناء أو استعارة حيث جعل الصدقة مشابهة للطاعم

٩٧ ـ أَتُحِبُّ أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ ، وَتُدْرِكَ حَاجَتَكَ ؟ أَرْحَمِ الْيَتِيمَ ، وَامْسَحْ رَأْسَهُ ، وَأَطْعِمْهُ مِنْ طَعَامِكَ يَلِنْ قَلْبُكَ ، وَتُدْرِكْ حَاجَتَكَ ـ (طب) عن أبي الدرداء

ونسب اليها ماهو من لوازم المشبه به وهو الأكل مبالغة فى كمال الافناء قال الزمخشرى من المجاز أكلت النار الحطب وائتكلت النار اشتد التهابها كأنما يأكل بعضها بعضا وأخذ بقضية هذا الحديث المؤكد لعموم الأخبار الصحيحة الصريحة فى إيجاب الزكاة مطلقا بقول خمسة من الصحابة الشافعى كمالك وأحمد فأوجبوها فى مالهم وخالف أبو حنيفة والقياس على فطرة بدنه الموافق عليها حجة عليه وأما فرق بعض أصحابه بأن الفطرة فيها معنى المؤنة ففيه تعسف وفيه أن على الولى استنماء المال المولى عليه قدر الزكاة والنفقة والمؤن إن أمكنه لا المبالغة فيه (طس عن أنس) بن مالك قال الهيتمى أخبرنى شيخى يعنى الزين العراقى أن سنده صحيح انتهى وإليه أشار فى الأصل بقوله وصحح وأما هنا فرمز لحسنه وهو فيه متابع للحافظ ابن حجر فانه انتصر لمن اقتصر على تحسينه فقط وقال إن الصحيح خبر البيهق عن ابن المسيب عن عمر موقوفا مثله وقال أعنى البيهق سنده صحيح

(أتحب) استفهام فيه معنى الشرط أى إن أحببت أيها الرجل الذى شكى الينا قسوة قلبه (أن يلين قلبك) يترطب ويتسهل قال الزمخشرى من المجاز رجل لين الجانب ولان لقومه وألان لهم جناحه «فبما رحمة من الله لنت لهم» وهو لين الأعطاف وطىء الأكتاف (وتدرك حاجتك) أى تظفر بمطلوبك فقال الرجل بلى يارسول الله قال (ارحم اليتيم) أى الذى مات أبوه فانفرد عنه واليتم الانفراد ومنه الدرة اليتيمة للمنفردة فى صفائها والرملة اليتيمة ذكره فى الكشاف وذلك بأن تعطف عليه وتحنو حنوا يقتضى التفضل عليه والإحسان إليه كناية عن مزيد الشفقة والتلطف به ولما لم تكن الكناية منافية لارادة الحقيقة لامكان الجمع بينهما كما تقول فلان طويل النجاد وتريد طول قامته مع طول علاقة سيفه قال (وامسح رأسه) تلطفا وإيناساً أى بالدهن إصلاحا لشعره أو باليد لما جاء فى حديث آخر يشعر بإرادة مسح رأسه مع ذلك باليد وهو مارواه أحمد والترمذى عن أبى أمامة مرفوعا من مسح على رأس يتيم لم يمسحه إلا لله كان له بكل شعرة تمر عليها يده حسنة وإسناده كما قال ابن حجر ضعيف وإطلاق الأخبار شامل لأيتام الكفار ولم أر من خصها بالمسلم وفى حديث سيأتى عن الحبر أن اليتيم يمسح رأسه من أعلاه إلى مقدمه وغيره بعكسه قال زين الحفاظ العراقى وورد فى حديث ابن أبى أوفى أنه يقال عند مسح رأسه جبر الله يتمك وجعلك خلفا من أبيك (واطعمه من طعامك) أى مما تملكه من الطعام أولا تؤثر نفسك عليه بنفيس الطعام وتطعمه دونه بل أطعمه مما تاكل منه (يلين قلبك) بالرفع على الاستئناف وبالجزم جواباً للأمر (وتدرك حاجتك) أى فإنك إن أحسنت إليه وفعلت ماذكر يحصل لك لين القلب وتظفر بالبغية وفيه حث على الاحسان إلى اليتيم ومعاملته بمزيد الرعاية والتعظيم وإكرامه لله تعالى خالصاً قال الطيبى وهو عام فى كل يتيم سواء كان عنده أولا فيكرمه وهو كافله أما إذا كان عنده فيلزمه أن يربيه تربية أبيه ولا يقتصر على الشفقة عليه والتلطف به ويؤدبه أحسن تأديب ويعلمه أحسن تعليم ويراعى غبطته فى ماله وتزويجه؛ وفيه أن مسح رأسه سبب مخلص من قسوة القلب المبعدة عن الرب فإن أبعد القلوب من الله القلب القاسى كما ورد فى عدة أخبار: قال الزين العراقى لكن قيده فى حديث أبى أمامة المار بأن لايمسحه إلا لله قال ولاشك فى تقييد إطلاق المسح به لأنه قد يقع مسحه لريبة كأمرد جميل يريد مؤانسته بذلك لريبة كشهوة وإن لم يكن مسح الشعر مفضياً إلى الشهوة فربما دعى إلى ذلك انتهى وفيه أن من ابتلي بداء من الأخلاق الذميمة يكون تداركه بما يضاده من الدواء فالتكبر يداوى بالتواضع والبخل بالسماحة وقسوة القلب بالتعطف والرقة ، قال فى الكشاف وحق هذا الاسم أعنى اليتيم أن يقع على الصغار والكبار لبقاء معنى الانفراد عن الآباء إلا أنه غلب أن يسموه به قبل أن يبلغوا مبلغ الرجال فاذا استغنوا عن كافل وقائم وانتصبوا كفاة يكفلون غيرهم زال عنهم ؛ وكانت قريش تقول

٩٨ - اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَمُوسَى نَجِيًّا ، وَاتَّخَذَنِي حَبِيبًا ثُمَّ قَالَ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَأُوثِرَنَّ حَبِيبِي عَلَى خَلِيلِي وَنَجِيِّي - (هب) عن أبي هريرة (ض)

٩٩ - اتَّخِذُوا السَّرَاوِيلَاتِ ، فَإِنَّهَا مِنْ أَسْتَرِ ثِيَابِكُمْ ، وَحَصِّنُوا بِهَا نِسَاءَكُمْ إِذَا خَرَجْنَ - (عق عد) والبيهق

لرسول الله صلى الله عليه وسلم يتيم آل أبي طالب على القياس أو حكاية حال كان عليها صغيراً توصيفاً له وأما خبر لا يتم بعد احتلام فما هو إلا تعليم شريعة لا لغة يعني أنه إذا احتلم لم تجر عليه أحكام الصغار انتهى (طب عن أبي الدرداء) قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يشكو قسوة قلبه فذكره قال المنذري رواه الطبراني من رواية بقية وفيه راو لم يسم وبقية مدلس وروى أحمد بسند قال الهيتمي تبعاً لشيخه الزين العراقي صحيح أن رجلا شكى إلى المصطفى قسوة قلبه فقال له امسح رأس اليتيم وأطعم المسكين

(اتخذ الله إبراهيم خليلا) اصطفاه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله من ترديد الرسل بالرحمة بينه وبينه وإجابة الدعوة وإظهار الخوارق عليه وعلى آله والنصر على أعدائه وغير ذلك من المزايا والمواهب ، والخليل المخالل وهو الذي يخاللك أي يوافقك في خلالك أو يسايرك في طريقك من الخل الطريق في الرمل أو يسد خللك كما تسد خلله أو يدخلك خلال منزله ذكره الزمخشري وقال القاضي سمي خليلا من الخلة بالفتح الخصلة فانه وافقه في خصاله أو من الخلة بالفتح أيضاً الحاجة لانقطاعه إلى ربه وقصره حاجته عليه أو من الخلة بالضم وهي التخالل، فان الحب تخلل شغاف قلبه بحيث لم يدع به خلالا إلا ملأه لما خالله من أسرار الهيبة ومكنون الغيوب والمعرفة لاصطفائه عن أن يطرقه نظر لغيره قال الراغب الخلة تنسب إلى العبد لا إليه تعالى فيقال إبراهيم خليل الله ولا يقال الله خليله وهو وإن كان من الاسماء المتضايفة التي يقتضي وجود أحدهما وجود الآخر وارتفاعه ارتفاعه لكن ليس المراد بقولهم إبراهيم خليل الله مجرد الصداقة بل الفقر اليه وخص إبراهيم وإن شاركه كل موجود في افتقاره اليه لأنه لما استغنى عن المقتنيات من أعراض الدنيا واعتمد على الله حقاً وصار بحيث إنه لما قال له جبريل ألك حاجة قال أما إليك فلا فصبر على إلقائه في النار وعرض ابنه للذبح لاستغنائه عما سواه فخص بهذا الاسم (وموسى) بن عمران (نجيا) خصه بالنجوى أي الخطاب والنجي المناجي الواحد وهو الذي يخاطب الانسان ويحدثه سراً وهو من قوله تعالى وناديناه من جانب الطور الأيمن وقربناه نجيا والتناجي التسارر (واتخذني حبيباً) فعيل بمعنى مفعول وقضية السياق أنه أعلى درجة من الأوصاف المثبتة لغيره ممن ذكر من الانبياء (ثم قال وعزتي) قوتي وغلبتي (وجلالي) عظمتي والجلالة عظم القدر والجلال بغير هاء التناهي في ذلك وخص بالله فلا يطلق على غيره كما سيجيء (لأوثرن) بلام القسم وضم الهمزة وشد النون لأفضلن (حبيبي على خليلي) إبراهيم (ونجيي) أي مناجي موسى ، نبه به على أنه أفضل الرسل وأكملهم وجامع لما تفرق فيهم فالحبيب خليل ومكلم ومشرف وقيل من قاس الحبيب بالخليل فقد أبعد لأن الحبيب من جهة القلب يقال حببته أي أصبت حبة قلبه كما يقال كبدته ورأسته وفأدته أي أصبت كبده ورأسه وفؤاده والخليل من الخلة وهي الحاجة كما مر وقد آثره أيضاً بالنظر ، روى الطبراني في الأوسط عن ابن عباس بإسناد حسن جعل الله الخلة لابراهيم والكلام لموسى والنظر لمحمد صلى الله عليه وسلم قال الراغب يستعار الأثر للفضل والإيثار للتفضيل والاستئثار التفرد بالشيء دون غيره والاكثر على أن درجة المحبة أرفع وقيل عكسه لأن النبي صلى الله عليه وسلم نفى ثبوت الخلة لغير ربه وأثبت المحبة لفاطمة وابنيها وغيرهم وقيل هما سواء (هب) في كتاب البعث والحكيم والديلمي وابن عساكر (عن أبي هريرة) وضعفه مخرجه البيهقي وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال تفرد به مسلمة الخشني وهو متروك والحمل فيه عليه ونوزع بأن مجرد الضعف أو الترك لا يوجب الحكم بالوضع ، (اتخذوا) خذوا أخذ معتن بالشيء مجتهد فيه، والأمر للندب المؤكد (السراويلات) التي ليست بواسعة ولا طويلة جمع

في الأدب عن علي (ض)

١٠٠ — اتَّخِذُوا السُّودَانَ؛ فَإِنَّ ثَلَاثَةً مِنهم مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ الجَنَّةِ. لُقْمَانُ الحَكِيمُ، وَالنَّجَاشِيُّ، وَبِلَالُ

سراويل أعجمي عرب جاء بلفظ الجمع وهو مفرد يذكر ويؤنث والسراوين بنون والشراويل بشين معجمة لغة (فإنها من أستر ثيابكم) أي أكثرها ستراً ومن مزيدة لسترها للعورة التي يسيء صاحبها كشفها وفيه ندب لبس السراويل لكن إذا لم تكن واسعة ولا طويلة فإنها مكروهة كما جاء في خبر آخر وفي تفسير ابن وكيع أن إبراهيم أول من تسرول قال الداراني لما اتخذ الله إبراهيم خليلا أوحى إليه أن وار عورتك من الأرض فكان لا يتخذ من كل شيء إلا واحداً سوى السراويل فيتخذ اثنين فإذا غسل أحدهما لبس الآخر حتى لا يأتي عليه حال إلا وعورته مستورة به وروى أبو يعلى أن عثمان لما حوصر أعتق عشرين رقبة ثم دعا بسراويل فشدها عليه ولم يلبسها في الجاهلية ولا في الإسلام ثم قال إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم البارحة في المنام وأبا بكر وعمر وقالوا اصبر فإنك تفطر عندنا الليلة القابلة ثم دعا بالمصحف فنشره بين يديه فقتل وهو بين يديه فدل هذا على أنه أبلغ ما تستر به العورة لأنه لم يلبسه إلا عند تحققه أنه مقتول فآثره لأنه أبلغ في صون عورته عن أن يطلع عليها أحد عند قتله (وحصنوا) أستروا (بها نساءكم) أي صونوا بها عورات نسائكم يقال حصن نفسه وماله ومدينة حصينة وتحصن اتخذ الحصن مسكناً ثم يتجوز به في كل تحرز ومنه درع حصين لكونه حصناً للبدن (إذا خرجن) من بيوتهن لما فيها من الأمن من انكشاف العورة بنحو سقوط أو ريح فهو كحصن مانع وكالخروج وجود أجنبي مع المرأة بالبيت ذكره جمع قالوا ولم يثبت أن نبياً لبسها لكن روى أحمد والأربعة أنه اشتراها وقول ابن القيم الظاهر أنه إنما اشتراها ليلبسها وهم فقد يكون اشتراها لبعض نسائه وقول ابن حجر في شرائه لغيره بعد غير مرضي إذ لا استبعاد في شرائه لعياله وما رواه أبو يعلى وغيره أنه أخبر عن نفسه بأنه لبسه فسيجيء أنه موضوع فلا يتجه القول بندب لبس السراويل حينئذ لأنه حكم شرعي لا يثبت إلا بحديث صحيح أو حسن ومن وهم أن في خبر لا يلبس المحرم السراويل دليل لسن لبسه للرجل فقد وهم إذ لا يلزم من نهي المحرم عن لبسه لكونه مخيطاً ندب لبسه لغيره (عق عد والبيهقي في) كتاب (الأدب) كلهم (عن علي) أمير المؤمنين قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم بالبقيع في يوم دجن أي غيم ومطر فمرت امرأة على حمار فسقطت فأعرض عنها فقالوا إنها متسرولة فذكره في حديث طويل ثم أعله مخرجاه العقيلي وابن عدي بمحمد بن زكريا العجلي فقال العقيلي لا يعرف إلا به ولا يتابع إلا عليه وقال أبو حاتم حديثه منكر وقال ابن عدي حدث بالبواطيل ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه لكن تعقبه ابن حجر بأن البزار والمحاملي والدارقطني رووه من طريق آخر قال فهو ضعيف لا موضوع وذكر نحوه المؤلف في مختصر الموضوعات

(اتخذوا) إرشاداً (السودان) جمع أسود وهو اسم جنس (فإن ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة) أي من أشرافهم وكبرائهم ولا ينافي الأمر بمطلق الاتخاذ هنا خبر من اتخذ من الخدم غير ما ينكح ثم بغين كان عليه مثل آثامهن لأن ما هنا في الذكور وما في الخبر في الإناث اللاتي يطؤهن فقط أو أن هذا فيه معنى الشرط أي إن كنت متخذاً ولا بد فاتخذ السودان (لقمان) بن باعوراء (الحكيم) عبد حبشي لداود عليه السلام أو لرجل من بني إسرائيل أعطاه الله الحكمة لا النبوة عند الجمهور وكان نجاراً وقيل خياطاً وقيل ابن أخت أيوب النبي عليه الصلاة والسلام وقيل ابن خالته وقيل كان قاضياً وكان عظيم الشفتين مشقق القدمين فقيل له ما أقبح وجهك قال تعيب النقش أو النقاش، روى ابن الجوزي عن إبراهيم بن أدهم أن قبر لقمان بين مسجد الرملة ومحل سوقها الآن وفيها قبور سبعين نبياً أخرجهم بنو إسرائيل فماتوا كلهم في يوم جوعا (و) الثاني (النجاشي) بفتح النون وتكسر من النجش وهو الإثارة واسمه أصحمة كأربعة بمهملات وقيل بخاء معجمة حكاه الإسماعيلي وقيل مكحول قال في الكشاف ومعناه بالعربية عطية (و)

المُؤَذِّنُ - (حب) فى الضعفاء (طب) عن ابن عباس

١٠١ — اتَّخِذُوا الدِّيكَ الأَبْيَضَ ؛ فَإِنَّ دَارًا فِيهَا دِيكٌ أَبْيَضُ لَا يَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ ، وَلَا سَاحِرٌ : وَلَا الدُّوَيْرَاتُ حَوْلَهَا - (طس) عن انس (ض)

١٠٢ — اتَّخِذُوا هٰذِهِ الْحَمَامَ الْمَقَاصِيصَ فِي بُيُوتِكُمْ ؛ فَإِنَّهَا تُلْهِى الْجِنَّ عَنْ صِبْيَانِكُمْ - الشيرازى فى الألقاب

الثالث (بلال) ككتاب الحبشى وما قيل من أنه ولقمان نوبيان لم يثبت (المؤذن) للنبى من السابقين الأولين الذين عذبوا فى الله تعالى . فإن قلت هذا يعارضه خبر إياكم والزنج وخبر اجتنبوا الزنج وخبر اجتنبوا هذا السواد فإنه خلق مشوه وخبر إنما الأسود لبطنه ولفرجه . قلت كلا لأن الأسود ينقسم إلى زنجى وحبشى فالمرهوب منه الزنج والمرغوب فيه الحبشى وهؤلاء من الحبشان؛ ثم رأيت راوى الخبر وهو الطبرانى قال أراد الحبش هذا لفظه وروى الديلمى بسند ضعيف عن ابن عمر مرفوعا من أدخل بيته حبشياً أو حبشية أدخل الله بيته بركة وقد صنف المؤلف كتاباً فى فضل الحبشان سماه رفع شأن الحبشان استوعب فيه الأحاديث الواردة فى ذلك قال وروى البيهقى عن الشافعى ما نقص من أثمان السودان إلا لضعف عقولهم ولولا ذلك لكان لوناً من الألوان ومن الناس من يفضله على غيره قال ابن الجوزى والسواد لون أصلى لكننا روينا أن بنى نوح اقتسموا الأرض فنزل بنو سام سرة الأرض فكانت فيهم الأدمة والبياض وبنو يافث الشمال والصبا فكانت فيهم الحمرة والشقرة وبنو حام مجرى الجنوب والدبور فتغيرت ألوانهم، وما روى أن نوحا انكشفت عورته فلم يغطها حام فدعا عليه فاسود لم يثبت (حب فى) كتاب (الضعفاء) والمتروكين (طب عن ابن عباس) قال الهيتمى بعد عزوه الطبرانى فيه أيين بن سفيان وهو ضعيف وقال غيره فيه أيضاً أحمد بن عبدالرحمن الحرانى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أبوعروبة ليس بؤتمن على دينه عن أيين بن سفيان المقدسى قال فى اللسان عن الدارقطنى ضعيف له مناكير وقد أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وأقره عليه المؤلف فى الكبير لكن نازعه فى مختصر الموضوعات على عادته وبالجملة فإن سلم عدم وضعه فهو شديد الضعف جداً

(اتخذوا) ندباً (الديك) بكسر الدال ذكر الدجاج وجمعه ديوك وديكة كعنب وعنبة وله أسماء وكنى كثيرة مستوفاة فى حياة الحيوان (الأبيض) أى اقتنوه فى بيوتكم فإن له خواص كثيرة ذكر منها ابن البيطار فى مفرداته جملة ومن خواصه طرد الشيطان والسحر كما قال (فإن داراً فيها ديك أبيض لا يقربها شيطان) فيعال من شطن بعد لبعده عن الحق أو فعلان من شاط بطل أو احترق غضباً (ولا ساحر) يسحر بمعنى أنه لا يؤثر فى أهلها سحر ساحر (ولا الدويرات) بالتصغير جمع دار (حولها) أى المحلات حول تلك الدار والدار اسم جامع للبناء والعرصة والمحلة ذكره القاضى وقال الراغب الدار المنزلة اعتباراً بدورانها الذى لها بالحائط قال التوربشتى الدار لغة العامر المسكون والعامر المنزول من الاستدارة لأنهم كانوا يخطون بطرف رمحهم قدر ما يريدون إحياءه مسكناً وقال الحرانى أصلها ما أدارته العرب من البيوت كالحلقة استحفاظاً لما حوته من أموالها (طس عن أنس) بن مالك قال الهيتمى فيه محمد بن محصن العكاشى كذاب انتهى

(اتخذوا) ندباً وإرشاداً (هذه الحمام) كسحاب ماعب وهدر أى شرب الماء بلا مص وصوت يقع على الذكر والأنثى ودخول الهاء لافادة الوحدة لا للتأنيث قال ابن العماد ويقع على الذى يألف البيوت واليمام والقمارى وساق حر والفاختة والقطا والورشان والعصفور والفتح والحجل والدراج (المقاصيص) جمع مقصوصة أى مقطوعة ريش الاجنحة لئلا تطير يقال قصصت الشعر أى قطعته وقصصته بالتثقيل مبالغة (فى بيوتكم) بضم الباء وتكسر أى أماكن سكنكم (فانها تلهى) من لها يلهو لعب (الجن عن) عبثهم بنحو (صبيانكم) أى أطفالكم وأذاهم قيل وللأحمر فى ذلك مزيد خصوصية

(خط فر) عن ابن عباس (عد) عن أنس (ض)

١٠٣ - اتخذوا الغنم فإنها بركة - (طب خط) عن أم هانئ، ورواه (ه) بلفظ «اتخذى غنما فإنها بركة» (ح)

ولعل وجهه أن الجن تحب من الألوان الحمرة كما ورد فى خبر فإذا كان الحمام باللون المحبوب لهم كانوا أكثر إقبالا على اللهو به والاشتغال به عن العبث بالأطفال قال فى القاموس ومجاورتها أمان من الخدر والفالج والسكتة والجمود والثبات ومن فوائد اتخاذ الحمام أنه يطرد الوحشة فقد أخرج الخطيب فى التاريخ عن ابن عباس قال شكا رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم الوحشة فقال اتخذ زوج حمام يؤنسك فى الليل لكن فيه محمد بن زياد كذاب وأخرج ابن السنى عن معاذ أن عليا شكا إلى النبى صلى الله عليه وسلم الوحشة فأمره أن يتخذ زوج حمام ويذكر الله تعالى عند هديره وأشار المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله المقاصيص إلى عدم اتخاذ غيرها فإنه يجر إلى اللعب به بالتطير أو المسابقة وذلك مكروه بل ترد الشهادة بإدامته وفيه جواز حبس الطير فى القفص مع القيام بمؤنته قال فى شرح المقاصد والجن أجسام لطيفة هوائية تتشكل بأشكال مختلفة ويظهر منها أحوال عجيبة والشياطين أجسام نارية شأنها إلقاء الناس فى الفساد والغواية انتهى والظاهر أن المراد هنا كل منهما كما يدل عليه السياق (الشيرازى) أبو بكر أحمد بن عبدان الملقب بالباز الأبيض منسوب إلى شيراز بكسر المعجمة فمثناة تحتية وآخره زاى: قصبة بلاد فارس ودار الملك خرج منها جماعة من أهل التصوف والفقه والحديث منهم هذا الحافظ (فى) كتاب (الألقاب) أى ألقاب الرواة (خط) فى ترجمة محمد بن زياد اليشكرى (فر عن ابن عباس) قضيته أن مخرجه الخطيب خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه فإنه عقبه بنقله عن أحمد وابن معين وغيرهما أن محمد بن زياد كان كذابا يضع الحديث انتهى وقال ابن حجر فيه محمد بن زياد اليشكرى كذبوه وفى الميزان كذاب وضاع ثم أورد له هذا الخبر (عد) من حديث عثمان بن مطر عن ثابت (عن أنس) بن مالك قال فى الميزان عن ابن حبان بعد ما ساق له هذا الخبر يروى الموضوعات عن الأثبات ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وتبعه المؤلف فى مختصر الموضوعات ساكتا عليه وحكاه عنه فى الكبير وأقره فكان ينبغى حذفه من هذا الكتاب وفاء بشرطه وممن جزم بوضعه ابن عراق والهندى وغيرهما وما فى الأدب المفرد للبخارى عن الحسن سمعت عثمان يأمر فى خطبته بقتل الكلاب وذبح الحمام فلا دلالة فيه على وضع هذا الحديث ولا عدمه كما وهم

(اتخذوا) ندبا أو إرشادا (الغنم) محركة الشاء لا واحد لها من لفظها الواحدة شاة اسم مؤنث للجنس يقع على الذكر والأنثى (فإنها بركة) أى خير ونماء لسرعة نتاجها وكثرته لأنها تنتج فى العام مرتين وتولد الواحد والاثنين ويؤكل منها ما شاء الله ويمتلئ منها وجه الأرض والسباع تلد ستا وسبعا ولا يرى منها إلا الواحد فى الأطراف ومن ثم ورد مامن نبى إلا ورعى الغنم، زاد البخارى قالوا وأنت يارسول الله؟ قال وأنا رعيتها لأهل مكة على قراريط أى كل شاة بدينار وقيل موضع بقرب مكة وقد كان التفاخر بالغنم بين أهل اللسان معروفا من قديم الزمان حسبما يشهد بذلك قصائد فحول قدماء الشعراء كامرئ القيس ﴿تنبيه﴾ فى فتاوى المؤلف عن مقتضى المذاهب الأربعة أن من عير برعى الغنم فقال كان النبى صلى الله عليه وسلم يرعاها قبل النبوة أنه يعزر ﴿فائدة﴾ حكى فى الوحيد أنه ورد فى بعض الآثار أن الخليل صلى الله عليه وسلم كان له أربعة آلاف كلب فى غنمه فى عنق كل كلب طوق من الذهب الأحمر زنته ألف مثقال فقيل له فى ذلك فقال إنما فعلت ذلك لأن الدنيا جيفة وطلابها كلاب فدفعتها لطلابها (طب خط عن أم هانئ) بنون مكسورة وهمزة فاختة أو هند بنت أبى طالب أخت على لها صحبة ورواية أسلمت يوم الفتح وهرب زوجها هبيرة بن عمرو المخزومى إلى نجران ورواه الإمام الرافعى عن عائشة باللفظ المزبور (ورواه ه) عنها أيضا ووافقه ابن جرير والطبرانى والبيهقى (بلفظ اتخذى) ياأم هانئ (غنما فإن فيها بركة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فإن رواة ابن ماجه ثقات ورواه أحمد قال الهيثمى بعد ما عزاه لأحمد وفيه موسى بن عبدالرحمن بن أبى ربيعة لم أعرفه

١٠٤ ـ اتَّخِذُوا عِنْدَ الفُقَرَاءِ أَيَادِي ؛ فَإِنَّ لَهُمْ دَوْلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ - (حل) عن الحسين بن على (ض)

١٠٥ ـ اتَّخِذْهُ مِنْ وَرِقٍ وَلَا تُتِمَّهُ مِثْقَالاً ، يعنى الخاتم (٣) عن بريدة (ح)

(اتخذوا عند الفقراء) جمع فقير فعيل بمعنى فاعل يقال فقر يفقر إذا قل ماله وغلب استعماله فى الصوفية وأهل السلوك (أيادى) أى اصنعوا معهم معروفا واليد كما تطلق علي الجارحة تطلق على النعمة والإحسان والقوة والسلطان قال الزمخشرى من المجاز لفلان عندى يد وأيديت عنده ويديت أنعمت (فإن لهم دولة) انقلابا من الشدة إلى الرخاء ومن العسر إلى اليسر فلو عرف الغنى ما للفقير عند الله لاتخذه صاحبا وترك الأغنياء جانبا قال أبو عثمان المغربى من آثر صحبة الأغنياء علي مجالسة الفقراء ابتلاه الله بموت القلب قال فى الكشاف والدولة بالفتح والضم ما يدول للإنسان أى يدور من الجد يقال دالت له الدولة وأديل لفلان وقيل الدولة بالضم ما يتداول وبالفتح بمعنى التداول وفى الأساس دالت به الدولة ودالت الأيام بكذا وأدال الله بنى فلان من عدوهم جعل الكرة لهم عليهم (يوم القيامة) نصب على الظرفية وقد تأدب السلف فى هذا بأدب المصطفى تأدبا حسنا حتى حكى عن سفيان الثورى أن الفقراء فى مجلسه كانوا أمراء قال اليافعى وكان بعض الفقراء الواجدين يغنى ويبكى ويقول فى غنائه قال لناحبينا اليوم لهم وغدا لنا. وظاهر صنيع المصنف أن هذا الحديث هو بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه فإذا كان يوم القيامة نادى مناد سيروا إلى الفقراء فاعتذروا اليهم كما يعتذر أحدكم إلى أخيه فى الدنيا انتهى بنصه (فائدة) رأى بعض العارفين عليا كرم الله وجهه فى النوم فقال له ما أحسن الأعمال قال عطف الأغنياء على الفقراء وأحسن منه تيه الفقراء على الأغنياء ثقة بالله تعالى (حل عن الحسين بن على) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقى سنده ضعيف جدا انتهى ورمز المصنف لضعفه لكن ظاهر كلام الحافظ ابن حجر أنه موضوع فإنه قال لا أصل له وتبعه تلميذه السخاوى فقال بعد ما ساقه وساق أخبارا متعددة من هذا الباب وكل هذا باطل كما بينته فى بعض الأجوبة وسبق إلى ذلك الذهبى وابن تيمية وغيرهما قالوا ومن المقطوع بوضعه حديث اتخذوا مع الفقراء أيادى قبل أن تجىء دولتهم ذكره المؤلف وغيره عنه

(اتخذه من ورق) بفتح الواو وتثليث الراء فضة قال فى الكشاف الورق فضة مضروبة أو غير مضروبة (ولا تتمه) بضم فكسر تكمله من أتم الشىء أكمله قال الراغب : وتمام الشىء انتهاؤه إلى حد لا يحتاج إلى شىء خارج عنه والناقص ما يحتاج إلى شىء خارج عنه ويقال ذلك للمعدود والممسوح (مثقالا) بكسر فسكون معروف وهو درهم وثلاثة أسباع درهم فان بلغ مثقالا كره كراهة تنزيه فان زاد عليه ففى تحريمه وجهان والأصح أنه إن لم يعد إسرافا عرفا جاز وإلا فلا وفى رواية لأبى داود ولا تتمه مثقالا ولا قيمة مثقال قال الحافظ الزين العراقى ومعنى هذه الزيادة أنه ربما وصل الخاتم بالنفاسة فى صنعته إلى أن يكون قيمته مثقالا فهو داخل فى النهى أيضا وقوله (يعنى الخاتم) تفسير من الراوى لما أشير اليه بضمير اتخذه ولبس الخاتم سنة ، قال ابن العربى الخاتم عادة فى الأمم ماضية وسنة فى الإسلام قائمة وفى المواهب القسطلانية وشرح الشمائل للهيتمى وغيرهما عن جدى الشرف المناوى رحمه الله تعالى تحصل السنة بلبسه مطلقا ولو مستعارا أو مستأجرا لكن الأفضل لبسه بالملك واستدامته انتهى(٣) وكذا ابن حبان وصححه (عن بريدة) بضم الباء الموحدة وفتح الراء المهملة ابن الحصيب بضم المهملة وفتح المهملة الثانية فتحتية فموحدة ابن عبدالله الأسلمى قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من حديد فقال مالى أرى عليك حلية أهل النار فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من صفر فقال مالى أجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب فقال مالى أرى عليك حلية أهل الجنة قال يارسول الله فمن أى شىء أتخذه قال اتخذه من ورق إلى آخره قال الترمذى حديث غريب قال ابن حجر وفيه عبدالرحمن ابن مسلم أبو طيبة قال أبو حاتم لا يحتج به وقال ابن حبان يخطئ ومع ذلك صححه فدل على قبوله له وأقل درجاته الحسن انتهى

١٠٦ — أَتَدْرُونَ مَا الْعَضْهُ ؟ نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ إِلَى بَعْضٍ لِيُفْسِدُوا بَيْنَهُمْ - (خد هق) عن أنس

١٠٧ — أَتْرِعُوا الطُّسُوسَ ، وَخَالِفُوا الْمَجُوسَ - (هب خط فر) عن ابن عمر

ولذلك رمز المؤلف لحسنه لكن ضعفه النووى فى المجموع وشرح مسلم وتبعه جمع من الفقهاء

(أتدرون) أتعلمون أو أتعرفون ، قال الراغب : الدراية المعرفة المدركة بضرب من ضروب الحيل وهو تقديم المقدمة واجالة الخاطر واستعمال الروية ولا يجوز أن يوصف بذلك البارئ لأن معنى الحيل لا يصح عليه ولم يرد به سمع فيتبع وقول الشاعر لاهم لا أدرى وأنت تدرى * من تعجرف أجلاف الاعراب (ماالعضه) بفتح المهملة وسكون المعجمة وضم الهاء البهتان الذى يحير قال فى الصحاح العضه الرمى بالبهتان وقال فى القاموس عضه كمنع كذب وجاء بالإفك والبهتان وفلانا أبهته وقال فيه ما لم يكن وسخر ونم انتهى وعنون بالاستفهام تنبيها على فخامة ما يلقيه من الكلام وإشارة إلى أنه يتعين معرفته ويقبح الجهل به ولما قال ذلك قالوا الله ورسوله أعلم قال (نقل الحديث) أى ما يتحدث به (من بعض الناس إلى بعض ليفسدوا بينهم) أى لأجل أن يفسد الناقلون المفهومون من نقل بين المنقول إليهم والمنقول عنهم وعبر بالجمع إشارة لاعتياده واطراده بينهم والمراد التحذير من نقل كلام قوم لآخرين لإلقاء العداوة والبغضاء بينهم وهذا هو النميمة التى هى كما قال جمع نقل الحديث على وجه الافساد وهو من الكبائر وقال الغزالى حد النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو ثالث سواء كان بقول أو كتابة أو رمز أو إيماء سواء كان عيبا أو نقصا على المنقول عنه أولا بل حقيقة النميمة إفشاء السر وهتك الستر عما يكره كشفه (تتمة) تبع رجل حكيما سبعمائة فرسخ لأجل سبع كلمات قال أخبرنى عن السماء وما أثقل منها وعن الارض وما أوسع منها وعن الحجر وما أقسى منه وعن النار وما أحر منها وعن الزمهرير وما أبرد منه وعن البحر وما أغنى منه وعن اليتيم وماأذل منه فقال البهتان على البرىء أثقل من السماء والحق أوسع من الأرض والقلب القانع أغنى من البحر والحرص والحسد أحر من النار والحاجة إلى الغير إذا لم تنجح أبرد من الزمهرير وقلب الكافر أقسى من الحجر والنمام إذا بان للناس أمره أذل من اليتيم (خد هق) كلاهما معا من حديث سنان بن سعد (عن أنس) بن مالك رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الذهبي فى المذهب متعقبا على البيهقى فقال فيه سنان بن سعد وهو ضعيف

(أترعوا) بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الزاء : املؤا إرشاداً قال الزمخشرى وغيره : أترع الكاس ملأها وجفان مترعات وسد الترعة وهو منفتح الماء ومن المجاز فتح ترعة الدار بابها وحجبنى النزاع البواب يقولون جاءه القراع فرده النزاع (الطسوس) بضم الطاء وسينين مهملتين جمع طس وهو لغة فى الطست (وخالفوا المجوس) بفتح الميم فانهم لايفعلون ذلك وهم عبدة النار القائلون بأن العالم نور وظلمة . ومعنى الحديث اجمعوا الماء الذى تغسلون به أيديكم فى إناء واحد حتى يمتلىء فإن ذلك مستحب ولا تريقوه قبل امتلائه كما تفعله المجوس وقد جرى على ندب ذلك الغزالى فى مختصر الاحياء فقال يستحب أن يجمع ماء الكل فى طست واحد ماأمكن لهذا الحديث وهذا بناء على أن المراد من الحديث غسل الأيدى من الطعام عقب الأكل وحمله بعضهم على الوضوء الشرعى فقال يسن جمع ماء الوضوء فى طست حتى يمتلىء ويعلف ولا يبادر باهراقه قبل الامتلاء مخالفة للمجوس ولكل من الحملين وجه أما كون ذلك من سنن الاكل فلأن فيه صون الماء عن التزاق الذى قد يقع فيه بعض الحاضرين فيؤذيه وأما كونه من سنن الوضوء فلأن فيه التحرز عن الرشاش الذى قد يصيب ثوبه بعد إصابته الارض فيؤدى إلى الوسواس المضر ويوافق ذلك أنه يسن عندنا للمتوضىء أن يتوقى الرشاش المؤدى إلى الوسواس وينضم إلى ذلك مخالفة المجوس . والحديث وإن كان ضعيفا لكن يعمل به فى الفضائل وهذا منها وفى الشعب أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامله

١٠٨ - أَتَرعُونَ عَنْ ذِكْرِ الْفَاجِرِ أَنْ تَذْكُرُوهُ؟ فَاذْكُرُوهُ يَعْرِفْهُ النَّاسُ - (خط) فى رواة مالك عن أبي هريرة (ض)

١٠٩ - أَتَرعُونَ عَنْ ذِكْرِ الْفَاجِرِ؟ مَتَى يَعْرِفُهُ النَّاسُ؟ اذْكُرُوا الْفَاجِرَ بِمَا فِيهِ يَحْذَرْهُ النَّاسُ - ابن أبي الدنيا

بواسط بلغني أن الرجل يتوضأ فى طست ثم يأمر بها فتهراق وهذا من زى العجم فتوضئوا فيهافاذا امتلأت فاهريقوها (هب خط فر عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه البيهقى وقال فى اسناده من يجهل وقال ابن الجوزى حديث لايصح وأكثر رواته ضعفاء مجاهيل لكنه ورد بمعناه فى خبر جيد رواه القضاعى فى مسند الشهاب عن أبى هريرة بلفظ اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم وقال الحافظ العراقى إسناده لابأس به وروى البيهقى عن أبى هريرة مرفوعا لاترفعوا الطسوس حتى تطف اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم

(أترعون) بفتح همزة الاستفهام والمثناة فوق وكسر الراء أى أتتحرجون وتكفون وتتورعون (عن ذكر) بكسر فسكون (الفاجر) المتظاهر بنحو تخنث وزنا ولواط وشرب خمر وجور غير مبال بما ارتكبه من ذلك وتمتنعون (أن تذكروه) أى تجروا جرائمه على ألسنتكم بين الناس (فاذكروه) بما فيه ولهذا قال الحسن ثلاثة لاغيبة لهم صاحب هوى والفاسق المعلن والامام الجائر وقال الغزالى وهؤلاء يجمعهم أنهم يتظاهرون به وربما يتفاخرون وكيف يكرهونه وهم يقصدون اظهاره (يعرفه الناس) أى ليعرفوا حاله فيحذروه فليس ذكره حينئذ منهيا عنه بل مأمورا به للمصلحة ومن ذلك قول الحسن فى الحجاج أخرج البنا بنانا قصيرة قلما عرفت فيها الاعنة فى سبيل الله ثم جعل يطبطب شعيرات له ويقول ياأبا سعيد ياأبا سعيد وقال لما مات اللهم أنت أمته فاقطع سنته فانه أتانا خيفش أعيمش يخطر فى مشيته لايصعد المنبر حتى تفوته الصلاة لامن الله يتقى ولا من الناس يستحى فوقه الله وصحبه مائة ألف أو يزيدون لايقول له قائل الصلاة هيهات دون ذلك السيف. والغيبة تباح فى نحو أربعين موضعا ذكرها ابن العماد وغيره والكلام فى غير نحو راوو شاهد وأمين صدقة وناظر وقف ويتيم أمام فيجب جرحهم اجماعا على من علم فيهم قادحا وإن لم يتجاهروا بالفجور ولا أبرزوا الخيانة إلى حيز الظهور ﴿تنبيه﴾ هذا الحديث وما بعده شامل للفاجر الميت ولاينافيه النهى عن سب الأموات فى الخبر الآتى لأن السب غير الذكر بالشر وبفرض عدم المغايرة فالجائز سب الاشرار والمنهى سب الاخيار ذكره الكرمانى وغيره (خط فى) كتاب (رواة مالك) بن أنس (عن أبى هريرة) وأخرجه البيهقى فى الشعب من حديث الجارود عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعا ثم قال هذا يعد من أفراد الجارود وليس بشىء وقضية تصرف المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه بل قال تفرد به الجارود وهو كما قال البخارى منكر الحديث وكان أبو أسامة يرميه بالكذب هذا كلام الخطيب فنسبته لمخرجه واقتطاعه من كلامه ماعقبه به من بيان حاله غير مرضى وقد قال فى الميزان إنه موضوع ونقله عنه فى الكبير وأقره عليه لكن نقل الزركشى عن الهروى فى كتاب ذم الكلام أنه حسن باعتبار شواهده التى منها ماذكره المؤلف بقوله

(أترعون عن ذكر الفاجر) أى الذى يفجر الحدود أى يخرقها ويتعداها معلنا غير مبال ولا مستتر فالاسلام كحظيرة حظرها الله على أهله فمن ثلم تلك الحظيرة بالخروج منها متخطيا ماوراءها فقد فجرها وذا يكون من المؤمن والكافر لكن الحديث إنما ورد فى المؤمن فيكون غيره أولى بدليل ماذكر فى سبب الحديث أنه لما حث على ستر المسلم وتوعد على هتكه تورعوا عن ذكره لحرمة التوحيد فبين لهم أن الستر إنما هو لاهل الستر فمن لزمه هذا الاسم لغلبة الفجور عليه وقلة مبالاته فلا حرمة له فلا يكتم أمره بل قد يجب ذكره ويكون الكف عنه خيانة . ألا ترى إلى قوله (متى) بفتح الميم مخففا (يعرفه الناس) أى وقت يعرفه الناس إن لم تعرفوهم به (اذكروا الفاجر) الفاسق (بما فيه) من الفجور وهتك ستر الديانة فذكره بذلك من النصيحة الواجبة لئلا يغتر به مسلم فيقتدى به فى فعلته أو يضله ببدعته أو يسترسل له فيؤذيه بخدعته وبين قوله بما فيه أنه

في ذم الغيبة ، والحكيم في نوادر الأصول ، والحاكم في الكنى ، والشيرازي في الألقاب (عد طب هق خط) عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده

لايجوز ذكره بغير مافيه ولا بما لايعلن به قال ابن عون دخلت على ابن سيرين فذكرت الحجاج أى بما لم يتظاهر به فقال إن الله ينتقم للحجاج كما ينتقم منه وإنك إذا لقيت الله غدا كان أصغر ذنب أصبته أشد عليك من أعظم ذنب أصابه الحجاج وأشار قوله (يحذره) أى لكى يحذره (الناس) إلى أن مشروعية ذكره بذلك مشروطة بقصد الاحتساب وإرادة النصيحة دفعا للاغترار ونحوه مما ذكر فمن ذكر واحدا من هذا الصنف تشفيا لغيظه أو انتقاما لنفسه أو احتقارا أو ازدراء ونحو ذلك من الحظوظ النفسانية فهو آثم كما ذكره الغزالى ثم السبكى فيما نقله عنه ولده قال كنت جالسا بدهليز دارنا فأقبل كلب فقلت له اخسأ كلب بن كلب فزجرنى والدى فقلت له أليس هو كلب ابن كلب قال شرط الجواز عدم قصد التحقير فقلت هذه فائدة وأخذ الغزالى من هذا الخبر وماقبله أن من استشير فى خاطب فله أن يصرح بذكر مساويه إذا علم أن مجرد قوله لايصلح لك لايفيد قال الراغب والحذر احتراز عن مخيف (ابن أبي الدنيا) أبوبكر القرشى (فى) كتاب (ذم الغيبة) أى ذكر الناس بما يكرهون (والحكيم) محمد بن على الترمذى المؤذن الصوفى الشافعى صاحب التصانيف (فى) كتابه (نوادر الأصول) سمع الكثير من الحديث بالعراق ونحوه وحدث عن قتيبة بن سعيد وغيره وهو من القرن الثالث من طبقة البخارى ، قال السلمى نفوه من ترمذ وشهدوا عليه بالكفر بسبب تفضيله الولاية على النبوة وإنما مراده ولاية النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وقال ابن عطاء الله كان العارفان الشاذلى والمرسى يعظمانه جدا ولكلامه عندهما الحظوة التامة ويقولان هو أحد الأوتاد الأربعة وقال ابن أبي جمرة فى كتاب الختان وابن القيم فى كتاب اللمحة فى الرد على ابن طلحة أنه لم يكن من أهل الحديث ورواته ولا علم له بطرقه وصناعته وإنما فيه الكلام على اشارات الصوفية حتى خرج عن قاعدة الفقهاء واستحق الطعن عليه وطعن عليه أئمة الفقهاء والصوفية وقالوا أدخل فى الشريعة ما فارق به الجماعة وملأ كتبه الفظيعة بالأحاديث الموضوعة وحشاها بأخبار لامروية ولا مسموعة إلى آخر ماقال من الهذيان والبهتان كما لايخفى على أهل هذا الشأن . كيف وقد قال الحافظ ابن النجار فى تاريخه كان إماما من أئمة المسلمين له المصنفات الكبار فى أصول الدين ومعانى الحديث ، لقى الأئمة الكبار وأخذ عنهم وفى شيوخه كثرة ثم أطال فى بيانه وقال السلمى فى الطبقات له اللسان العالى والكتب المشهورة وقال القشيرى فى الرسالة هو من كبار الشيوخ وأطال فى الثناء عليه وقال الحافظ أبو نعيم فى الحلية له التصانيف الكثيرة فى الحديث وهو مستقيم الطريقة تابع للأثر يرد على المرجئة وغيرهم وله حكم عالية الشأن منها قوله كفى بالمرء عيبا أن يسره مايضره وقوله وقد سئل عن الخلق فقال ضعف ظاهر ودعوى عريضة وقال الكلاباذى فى التعرف هو من أئمة الصوفية إلى غير ذلك من الكلام فى شأن هذا الامام وإنما أطلت فيه دفعا لذلك الافتراء فلا تكن من أهل المراء (والحاكم) أبوعبد الله (فى) كتاب (الكنى) والالقاب وقال هذا غير صحيح ولا معتمد (والشيرازى) أبوبكر (فى) كتاب (الألقاب) وهو أجل كتاب ألف فى هذا الباب قبل ظهور تأليف الحافظ ابن حجر (عد طب هق) وقال أعنى البيهقى ليس بشىء (خط) فى ترجمة محمد بن القاسم المؤدب من حديث الجارود (عن بهز) بفتح الموحدة وسكون الهاء ثم زاى معجمة (ابن حكيم عن أبيه عن جده) قال الجارود لقيت بهز بن حكيم فى الطواف فذكره لى فيه قال الحكيم والخطيب تفرد به الجارود عنه وقال فى المهذب كأصله الجارود واه وقد سرقه منه جمع ورووه عن بهز ولم يصح فيه شىء وقال أحمد حديثه منكر وقال ابن عدى لاأصل له قال وكل من روى هذا الحديث فهو ضعيف وقال الدارقطنى فى علله هو من وضع الجارود ثم سرقه منه جمع وفى الميزان عن أسامة وأبي حاتم أن الجارود كذاب وأن أبا بكر بن الجارود كان إذا مر بقبر جده قال ياأبت لولم تحدث بحديث بهز لزرتك وقد نقل المؤلف فى الكبير عن الحكيم أن الجارود تفرد به وأن أبا حاتم وأبا أسامة كذباه وأقر ذلك

١١٠ — اُتْرُكُوا التُّرْكَ مَاتَرَكُوكُمْ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَسْلُبُ أُمَّتِي مُلْكَهُمْ وَمَا خَوَّلَهُمُ اللهُ بَنُو قَنْطُورَاءَ - (طب) عن ابن مسعود

(اتركوا) من الترك قال الراغب وهو رفض الشيء قصدا واختيارا أوقهرا واضطرارا (الترك) بضم فسكون جيل من الناس والجمع اتراك الواحد تركي كروي وأروام قاله في القاموس والمصباح ولايعارضه قول ابن الأثير الترك جمع تركي لأن الجمع قد يجمع وهو وإن كان مفردا في الأصل اسم الآب فالآب مسماه جمع كثير فالمصباح والقاموس نظرا إلى أنه اسم مفرد في الأصل وابن الأثير نظر إلى مدلوله الآن قال الزمخشري تقول العرب تراك تراك صحبة الاتراك وفيه جناس الاشتقاق (ماتركوكم) أي لاتتعرضوا لهم مدة تركهم لكم وخصوا لشدة بأسهم وبرد بلادهم ففي غزوهم مشقة فان لم يتركونا بأن دخلوا دارنا فقتالهم فرض عين وفيه من أنواع البديع جناس الاشتقاق (فان أول من يسلب أمتي) أي أمة النسب وهم العرب لا أمة الدعوة (ملكهم) أي أول من ينتزع منهم بلادهم التي ملكوها (وماخولهم الله) فيه أي أعطاهم من النعم، والسلب بالسكون الأخذ والاستلاب الاختلاس. السلب بالتحريك المسلوب والتخول الإعطاء والتعهد وأراد بالأمة بعضها إذ المسلوب البعض كما تقرر فهو عام أريد به الخصوص (بنو قنطوراء) بفتح القاف وسكون النون وبالمد على مافي المغرب الجواليقي لكن في البارع بالقصر جارية إبراهيم الخليل وقيل امرأته من الكنعانيين تزوجها بعد موت سارة وأم إسماعيل. ومن نسلها الترك والديلم والغز وقيل هم بنوعم يأجوج ومأجوج لما بنى السد كانوا غائبين فتركوا لم يدخلوا معهم فسموا الترك قال القرطبي ومع ذلك خرج من الترك أمم لايحصيها إلا الله تعالى وقال ابن دحية خرج سنة سبع عشرة وستمائة جيش منهم وهم التتر عظم منهم الخطب والخطر وعم الضرر وقضى لهم من قتل الأنفس المؤمنة الوطر فقتلوا من وراء النهر ومادونه من جميع بلاد خراسان ومحوا آثار ملك بني ساسان وهذا الجيش ممن يكفر بالرحمن ويرى أن الخالق المصور هو النيران وملكهم يعرف بجنكزخان ومن أمثالهم اترك الترك إن أحبوك أكلوك وإن أبغضوك قتلوك وقال ابن حجر قد ظهر مصداق الخبر وروى أبويعلى عن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية فأتاه كتاب عامله أنه وقع بالترك فهزمهم فغضب ثم كتب اليه لاتقاتلهم حتى يأتيك أمري فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الترك تجلي العرب حتى تلحقها بمنابت الشيح فأنا أكره قتالهم لذلك وقاتل المسلمون الترك في خلافة بني أمية وكان مابينهم وبين المسلمين مسدودا إلى أن فتح شيأ فشيأ وكثر السبي منهم وتنافس فيهم الملوك لما فيهم من الشدة والبأس حتى كان أكثر عسكر المعتصم منهم ثم غلب الاتراك على الملك فقتلوا ابنه المتوكل ثم أولاده واحدا بعد واحد إلى أن استولى على الملك الأتراك طائفة بعد طائفة إلى آل سلجوق فخرج عليهم في المائة الخامسة الغز فخربوا البلاد وقتلوا العباد ثم جاءت الطامة الكبرى بالتتار فكان خروج جنكزخان بعد الستمائة فاسعرت بهم الدنيا نارا سيما المشرق حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم ثم كان خراب بغداد وقتل المعتصم آخر الخلفاء بأيديهم سنة ست وخمسين وستمائة ثم لم تزل بقاياهم يخربون إلى أن كان آخرهم التمرلنك فطرق الديار الشامية وخرب دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند ومابين ذلك وطالت مدته حتى أخذه الله وتفرق بنوه في البلاد وظهر بجميع ذلك مصداق الحديث (طب) وكذا في الأوسط والصغير (عن) أبي عبد الرحمن عبد الله (بن مسعود) قال الهيتمي فيه مروان بن سالم متروك وذكره في موضع آخر وقال فيه عثمان بن يحيى القرقساني لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وقال السمهودي المقال إنما هو في سند الكبير أما الأوسط والصغير فإسنادهما حسن ورجالها موثقون انتهى وبه يعرف أن اقتصار المؤلف على العزو للكبير غير جيد وكيفما كان لم يصب ابن الجوزي حيث حكم بوضعه وقد جمع الضياء فيه جزءاً

١١١ - أتْرُكوا الْحَبَشَةَ ماتَرَكُوكُمْ ؛ فَإِنَّهُ لَايَسْتَخْرِجُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ إِلَّا ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ - (دك) عن ابن عمر

١١٢ - أتْرُكوا الدُّنْيَا لِأَهْلِهَا ؛ فَإِنَّهُ مَنْ أَخَذَ مِنْهَا فَوْقَ مَايَكْفِيهِ أَخَذَ مِنْ حَتْفِهِ وَهُوَ لَايَشْعُرُ - (فر) عن أنس

(اتركوا) بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء (الحبشة) بالتحريك جيل من السودان معروف والواحد حبشي والحبش بضم فسكون اسم جنس ولهذا صغر علي حبيش قال ابن حجر ويقال إنهم من ولد حبش بن كوش بن حام بن نوح وهم مجاورون لأهل اليمن يقطع بينهم البحر وقد غلبوا على اليمن قبل الإسلام وملكوها وغزا أبرهة من ملوكهم الكعبة ومعه الفيل (ماتركوكم) أي مدة دوام تركهم لكم لما يخاف من شرهم كما يشير إليه قوله (فإنه لايستخرج) أي لايستنبط والاستخراج الاستنباط وهو ماأظهر بعد خفاء (كنز الكعبة) أي المال المدفون فيها حين يهدمها حجراً حجراً ويلق حجارتها في البحر كما جاء في خبر آخر والكعبة اسم للبيت الحرام سمي به لتكعبه وهو تربيعه وكل بناء مربع مرتفع كعبة وقيل لاستدارتها وعلوها وقيل لكونها علي صورة الكعب (إلا ذو السويقتين من الحبشة) تثنية سويقة مصغراً قال الطيبي وسر التصغير الإشارة إلى أن مثل هذه الكعبة المعظمة يهتك حرمتها مثل هذا الحقير الذميم الخلقة، ويحتمل أن يكون الرجل اسمه ذلك أو أنه وصف له أي رجل من الحبشة دقيق الساقين رقيقهما جداً والحبشة وإن كان شأنهم دقة السوق لكن هذا يتميز بمزيد من ذلك ولايعارضه قوله تعالى حرماً آمناً لأن معناه آمنا إلى قرب يوم القيامة فإن هذا التخريب يكون في زمن عيسى عليه الصلاة والسلام على ما ذكره بعضهم فيأتي إليه الصريخ فيبعث إليه وقال الحليمي بل بعد موته وبعد رفع القرآن ورجحه بعض الأعيان وجمع بحمل الأول على أنه يهدم بعضه في زمن عيسى فيبعث إليه فيهرب ثم بعد موته ورفع القرآن يعود ويكمل هدمه إشارة إلى رفع معالم الدين من أصلها (دك) في الفتن وكذا البيهقي (عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لصحته اغتراراً بتصحيح الحاكم وهو وهم فقد أعله الحافظ عبد الحق بأن فيه زهير بن محمد شيخ أبي داود كان سيء الحفظ لايحتج بحديثه

(اتركوا الدنيا لأهلها) أي صيروها من قبيل المتروك المطروح الذي لا يلتفت إلى إخطاره بالبال ولاتذهب النفس إليه لخسته والمراد بالدنيا الدنانير والدراهم أو المطعم والمشرب والملبس ومتعلقات ذلك أي التوسع في ذلك والتهافت على أخذ مافوق الكفاية وأما تفسيره بحب الحياة فلايلائم السوق كما لايخفى على أهل الذوق قال الفاكهي ودنيا كل إنسان بحسب حاله فكلام الشيخ بين طلبته والأمير بين جنده دنيا بالنسبة لهم إلا أن يقصدوا به أمراً أخرويا وذا لايكاد يكون إلا من موفق لاح له من علم الآخرة لائح فاشتاق لمولاه وغلب شيطانه وهواه وذكر الغزالي أن عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام مر برجل نائم ملتف بعباءة فقال يانائم قم فاذكر الله تعالى قال ماتريد مني وقد تركت الدنيا لأهلها فقال نم إذاً ياحبيبي ثم (فانه) أي الشأن (من أخذ منها) مقدارا (فوقما) أي القدر الذي (يكفيه) أي زائدا على الذي يحتاجه لنفسه والمؤنة من نحو مأكل ومشرب وملبس ومسكن وخادم ومركب وآنية تليق به وبهم (أخذ من حتفه) أي أخذ في أسباب هلاكه والحتف الهلاك قال الزمخشري قالوا المرء يسعى ويطوف وعاقبته الحتوف قيل هو مصدر بمعنى الحتف وهو القضاء وفي الصحاح الحتف الموت يقال مات حتف أنفه إذا مات بغير قتل ولاضرب وفي النهاية هو أن يموت على فراشه كأن سقط فمات والحتف الهلاك وخص الأنف لأنه أراد أن روحه تخرج من أنفه بتتابع نفسه (وهو لايشعر) أي والحال أنه لايدري ولايحس بذلك ولا يتوقعه لتمادي غفلته. والشعور الاحساس ومشاعر الانسان حواسه ومنه الشعار وماشعرت به مافطنت له وماعلمته وليت شعري ماكان منه ومايشعركم ومايدريكم ذكره الزمخشري، فهلاك هذا الدين وسلوك سبيل الناجين الزهد فيها والاعراض عنها والاقتصار على الكفاف، قال الغزالي وإنما كانت الزيادة على قدر الكفاية مهلكة لأن ذلك يدعو إلى المعاصي فإنها تمكن منها

١١٣ — أُتَّقِ ٱللَّهَ فِيمَا تَعْلَمُ ـ (تخ ت) عن زيد بن سلمة الجعفى

١١٤ — أُتَّقِ ٱللَّهَ فِى عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ ـ أبو قرة الزبيدى فى سننه عن طليب بن عرفة

ومن العصمة ان لايقدر ولأنه يدعو إلى التنعم بالمباحات وهو أقل الدرجات فينبت على التنعم جسده ولا يمكنه للصبر عنه وذلك لايمكن استدامته إلا بالاستعانة بالخلق والالتجاء إلى الظلمة وهو يدعو إلى النفاق والكذب والرياء والعداوة والبغضاء ولأنه ينهى عن ذكر الله تعالى الذى هو أساس السعادة الأخروية انتهى ولهذا كان محط نظر السلف الصالح التجرد المطلق عن علاقتها أما الأخذ منها بقدر الكفاية لمن ذكر فلاضير فيه بل قد يجب بل له أخذ مازاد على كفايته بقصد صرف الفاضل فى وجوه البر إن وثق من نفسه بالوفاء بذلك القصد فمثال المال كحية فيها ترياق نافع وسم ناقع فإن أصابها من يعرف وجه التحرز عن سمها وطريق استخراج ترياقها النافع كانت عليه نعمة وإن أصابها من لم يعرف ذلك فهى عليه نقمة وهى كبحر تحته صنوف الجواهر فمن كان عارفا بالسباحة وطرق الغوص والتحرز عن مهلكات البحر فقد ظفر بنعمه وإن غاصه جاهل بذلك تورط فى المهالك؛ هذا غاية البيان وليس قرية وراء عمان (فر عن أنس) رمز المصنف لضعفه وذلك لأن فيه من لايعرف لكن فيه شواهد تصيره حسنا لغيره

(إتق) بكسر الهمزة وشد المثناة فوق (الله) أمر من التقوى فعلى من الوقاية مايتقى به عما يخاف فتقوى العبد لله أن يجعل بينه وبين مايخشاه من غضبه وقاية تقيه منه وهى هنا الحذر (فيما تعلم) أى أحذره وخفه فى العمل أو فى ترك العمل بالذى تعلمه وحذف المفعول للتعميم وذلك بأن تتجنب المنهى وتفعل المأمور وخاطب العالم لأن الجاهل لا يعرف كيف يتق لامن جانب الأمر ولا من جانب النهى والمراد أصالة العلم العينى الذى لا رخصة للمكلف فى تركه وماعداه من كمال التقوى قال ابن القيم وللمعاصى من الآثار القبيحة مالا يعلمه إلا الله، فمنها حرمان العلم فإن العلم نور يقذف فى القلب والمعصية تطفئه . وكتب رجل إلى أخيه أنك أوتيت علما فلا تطفئن نوره بظلمة الذنوب فتبق فى الظلمة يوم يسعى أهل العلم فى نور علمهم، أوحى الله تعالى إلى داود عليه الصلاة والسلام ياداود أدنى ما أصنع بالعالم إذا آثر شهوته على محبتى أن أحرمه لذيذ مناجاتى وقال بشر التلذذ بجاه الإفادة ومنصب الإرشاد أعظم من كل تنعم فى الدنيا فمن أجاب شهوته فيه فما اتق فيما علم (تخ ت) وكذا الطبرانى من حديث أنس بن أشوع (عن زيد بن سلمة) بن يزيد بن مشجعة (الجعفى) بضم الجيم وسكون المهملة نسبة إلى جعفى بن سعد العشيرة قبيلة كبيرة قال قلت يارسول الله سمعت منك حديثا كثيرا فإنى أخاف أن ينسينى آخره أوله فمرنى بكلمة جامعة فذكره قال الترمذى فى العلل سألت عنه محمدا يعنى البخارى فقال سعيد بن أشوع لم يسمع من يزيد فهو عندى مرسل وقال المؤلف فى الكبير منقطع

(اتق الله) خفه واحذره (فى عسرك) بضم فسكون وبضمتين وبالتحريك كما فى القاموس الضيق والصعوبة والشدة (ويسرك) بالضم وبضمتين وبالفتح وبفتحتين الغنى والسهولة يعنى إذا كنت فى ضيق وشدة وفقر فخف الله أن تفعل مانهى عنه أو تهمل ما أمر به وإن كنت فى سرور وغنى فاحذره أن تطغى وتقتحم مالا يرضاه فإن نعمته إذا زالت عن إنسان قلما تعود إليه، وقدم العسر على اليسر لأن اليسر يعقبه كما دل عليه قوله تعالى إن مع العسر يسرا أو اهتماما بشأن التقوى فيه . قال بعض العارفين من علامات التحقق بالتقوى أن يأتى المتق رزقه من حيث لا يحتسب وإذا أتاه من حيث يحتسب ما تحقق بالتقوى ولا اعتمد على الله فإن معنى التقوى أن تتخذ الله وقاية من تأثير الأسباب فى قلبك باعتمادك عليها والانسان أبصر بنفسه وهو يعلم من نفسه بمن هو أوثق وبما تسكن اليه نفسه ولا تقل إن الله أمرنى بالسعى على العيال وأوجب مؤنتهم فلا بد من الكد فى السبب الذى جرت العادة أن يرزقه فيه فانا ماقلنا لك لا تعمل فيها بل نهيناك عن الاعتماد عليها والسكون عندها فان وجدت القلب يسكن اليها فاتهم إيمانك وإن وجدت قلبك ساكنا مع الله تعالى واستوى عندك وجود السبب المعين وفقده فأنت الذى لم تشرك بالله شيئا فإن أتى

١١٥ — اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ - (حم ت ك هب) عن أبي ذر (حم ت هب) عن معاذ، ابن عساكر عن أنس

رزقك من حيث لاتحتسب فذلك بشرى أنك من المتقين[1] ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربي طريق الوصول إلى علم القوم التقوى «ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم» أى طالعناهم على العلوم المتعلقة بالعلويات والسفليات وأسرار الجبروت وأنوار الملك والملكوت وقال الله تعالى «ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لايحتسب» والرزق روحانى وجسمانى وقال «اتقوا الله ويعلمكم الله» أى يعلمكم مالم تكونوا تعلمونه بالوسائط من العلوم الالهية (أبو قرة) بضم القاف وشد الراء (الزبيدى فى سننه) بفتح الزاء نسبة إلى زبيد البلد المعروف المشهور باليمن واسمه موسى بن طارق (عن طليب) بالصغير (بن عرفة) له وفادة ولم يرو عنه إلا ابنه كليب وهما مجهولان ذكره الذهبي كابن الأثير وبه يعرف مافى رمز المؤلف لحسنه

(اتق الله) بامتثال أمره وتجنب نهيه (حيثما كنت) أى وحدك أو فى جمع فان كانوا أهل بغى أو فجور فعليك بخويصة نفسك أو المراد فى أى زمان ومكان كنت فيه رآك الناس أم لا فان الله مطلع عليك واتقوا الله إن الله كان عليكم رقيبا، والخطاب لكل من يتوجه اليه الأمر فيعم كل مأمور وأفراد الضمير باعتبار كل فرد وما زائدة بشهادة رواية حذفها وهذا من جوامع الكلم فان التقوى وإن قل لفظها كلمة جامعة لحقه تقدس أن يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر بقدر الإمكان ومن ثم شملت خير الدارين إذ هى تجنب كل منهى عنه وفعل كل مأمور به فن فعل ذلك فهو من المتقين الذين أثنى عليهم فى كتابه المبين ثم نبه على تدارك ما عساه يفرط من تقصيره فى بعض الأوامر والتورط فى بعض النواهى فقال (وأتبع) بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الموحدة ألحق (السيئة) الصادرة منك صغيرة وكذا كبيرة كما اقتضاه ظاهر الخبر والحسنة بالنسبة اليها التوبة منها فلا ملجئ لقصره على الصغيرة كما ظن وأيا ما كان فالحسنات تؤثر فى السيئات بالتخفيف منها يعنى ألحق (الحسنة) إياها صلاة أو صدقة أو استغفارا أو تسبيحا أو غيرها (تمحها) أى السيئة المثبتة فى صحيفة الكاتبين وذلك لان المرض يعالج بضده كالبياض يزال بالسواد وعكسه «إن الحسنات يذهبن السيئات» يعنى فلا يعجزك إذا فرطت منك سيئة أن تتبعها حسنة كصلاة قال ابن عربي والحسنة تمحو السيئة سواء كانت قبلها أو بعدها وكونها بعدها أولى إذ الأفعال تصدر عن القلوب وتتأثر بها فإذا فعل سيئة فقد تمكن فى القلب اختيارها فإذا أتبعها حسنة نشأت عن اختيار فى القلب فتمحو ذلك وظاهر قوله تمحها أنها تزال حقيقة من الصحيفة وقيل عبر به عن ترك المؤاخذة ثم إن ذا يخص من عمومه السيئة المتعلقة بآدمى فلا يمحها إلا الاستحلال مع بيان جهة الظلامة إن أمكن ولم يترتب عليه مفسدة وإلا فالمرجو كفاية الاستغفار والدعاء (وخالق الناس بخلق) بضمتين (حسن) بالتحريك أى تكلف معاشرتهم بالمجاملة من نحو طلاقة وجه وحلم وشفقة وخفض جانب وعدم ظن السوء بهم وتودد إلى كل كبير وصغير وتلطف فى سياستهم مع تباين طباعهم يقال فلان يتخلق بغير خلقه أى يتكلف وجمع هذا بعضهم فى قوله وأن تفعل معهم ماتحب أن يفعلوه معك فتجتمع القلوب وتتفق الكلمة وتنتظم الأحوال وذلك جماع الخير وملاك الأمر، والخلق بالضم الطبع والسجية وعرفا ملكة نفسانية تحمل على فعل الجميل وتجنب القبيح كذا ذكره البعض هنا وليس بصواب فانه تفسير لمطلق الخلق بالخلق الحسن وهو فاسد وقد تكفل حجة الاسلام بتعريفه على طرف التمام فقال الخلق هيئة للنفس تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية فان كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلا وشرعا سميت الهيئة التى هى المصدر خلقا حسنا وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التى هى المصدر خلقا سيئا وحسن

---

(١) قال العارفون يثبتونها ولا يشهدونها ويعطونها حقها ولايعبئو بها وماسوى العارفين يعاملونها بالعكس، يعبدونها ولا يعطونها حقها بل يعصونها فيما تستحقه من العبودية التى هى حقها ويشهدونها ولا يثبتونها . قاله شيخنا المحيوى فى فتوحاته اه.

١١٦ - اتَّقِ اللَّهَ ، وَلاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ، وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي ، وَأَنْ تَلْقَى أَخَاكَ وَوَجْهُكَ إِلَيْهِ مُنْبَسِطٌ ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّ إِسْبَالَ الْإِزَارِ مِنَ الْمَخِيلَةِ وَلَا يُحِبُّهَا اللَّهُ ، وَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَكَ

الخلق وإن كان جليا لكن فى الحديث رمز إلى إمكان اكتسابه وإلا لما صح الأمر به كما سيجىء إيضاحه والأمر به عام خص بمستحقه لخرج الكفرة والظلمة فأغلظ عليهم ثم هذا الحديث من القواعد المهمة لإبانته لخير الدارين وتضمنه لما يلزم المكلف من رعاية حق الحق والخلق وقال بعضهم وهو جامع لجميع أحكام الشريعة إذ لايخرج عنه شىء وقال آخر فصل فيه تفصيلا بديعاً فإنه اشتمل على ثلاثة أحكام كل منها جامع فى بابه ومترتب على ماقبله ﴿تذنيب﴾ قال الراغب الفرق بين الخلق والتخلق أن التخلق معه استثقال واكتساب ويحتاج إلى بعث وتنشيط من خارج والخلق معه استخفاف وارتياح ولا يحتاج إلى بعث من خارج (حم ت) فى الزهد (ك) فى الإيمان وقال على شرطهما وأيده وأقره الذهبى واعترض (هب) وكذا الضياء فى المختارة والدارمى (عن أبى ذر) الغفارى وقال الترمذى حسن صحيح (حم ت) وحسنه (هب) وكذا الطبرانى (عن معاذ) بن جبل قال الذهبى فى المهذب إسناده حسن (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك بسند ضعيف ورواه عنه أيضاً الطبرانى وغيره فالإسناد الأول صحيح والثانى حسن والثالث ضعيف وأكثر المصنف من مخرجيه إشارة إلى ردالطعن فيه

(اتق الله) قال القيصرى قد أكثر الناس القول فى التقوى وحقيقتها تنزيه القلب عن الأدناس وطهارة البدن من الآثام وإن شئت قلت الحذر من موافقة المخالفات وقال الحرانى عبرهنا وفيما سبق بالاسم الأعظم ليكون أزجر للأمور (ولا تحقرن) بفتح المثناة فوق وكسر القاف وفتح الراء وشد النون أى لاتستصغرن يقال حقره واحتقره واستصغره قال الزمخشرى تقول أى العرب هو حقير فقير هو حافر ناقر وفى المثل من حقر حرم وفلان خطير غير حقير (من المعروف) أى ماعرفه الشرع والعقل بالحسن (شيئاً) أى كثيراً كان أو حقيراً (ولو) قال الطيبى هذا شرط يعقب به الكلام تتميما ومبالغة وقال أبو حيان هذه الواو لعطف حال على حال محذوفة بتضمنها السابق تقديره لاتحقرن من المعروف شيئا على كل حال كائناً ما كان ولو (أن تفرغ) بضم الفوقية وكسر الراء تصب يقال أفرغت الشىء صببته إذا كان يسيل (من دلوك) إنائك الذى تستسق به من البئر (فى إناء) أى وعاء (المستسق) طالب السقيا يعنى ولو أن تعطى مريد الماء ماحزته أنت فى إنائك رغبة فى المعروف وإغاثة للملهوف وتقدم الأحوج فالأحوج والدلو معروف ويستعار للتوصل إلى الشىء بأى سبب كان قال

وليس الرزق فى طلب حثيث ＊ ولكن ألق دلوك فى الدلاء

(وأن تلق) أى ولو أن تلق (أخاك) أى تراه وتجتمع به وفى رواية لأبى داود بدله وإن تكلم أخاك قال الطيبى مصدر وعامله محذوف تقديره كلم أخاك تكليما فلما حذف الفعل أضيف المصدر إلى الفاعل وأراد بالأخ المسلم وإن لم يكن ابن أحد أبويه وقيل له أخوه لأنه لابسه من قبل أن دينه دينه كما تقول للرجل قل لصاحبك كذا لمن بينه وبينه أدنى ملابسة وذكره بلفظ الأخوة ليعطف أحدهما على صاحبه بذكر ماهو ثابت بينهما من الجنسية والإسلام ذكره الزمخشرى وأصله الراغب حيث قال هو المشارك لآخر فى الولادة من الطرفين أو أحدهما أو الرضاع ويستعار فى كل مشارك لغيره فى قبيلة أو دين أو صنعة أو معاملة أو مودة أو غيرها من المناسبات « ولاتكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم » أى لمشاركيهم فى الكفر وقوله ياأخت هارون يعنى فى الصلاح لاالنسبة وقولهم أخاتيم وقوله أخاعاد وسماه أخاً تنبيهاً على إشفاقه عليهم شفقة الأخ على أخيه (ووجهك) أى والحال أن وجهك (إليه منبسط) أى منطلق بالسرور والانشراح قال حبيب بن ثابت من حسن خلق الرجل أن يحدث صاحبه وهو مقبل عليه بوجهه . ونظم هذا الحديث كنظم الجمان وروض الجنان وفيه كما قال الغزالى رد على كل عالم أو عابد عبس وجهه وقطب جبينه كأنه

وعيرك بأمر ليس هو فيك فلا تعيره بأمر هو فيه، ودعه يكون وباله عليه وأجره لك، ولا تسبن أحداً - الطيالسي (حب) عن جابر بن سليم الهجيمي

مستقذر للناس أو غضبان عليهم أو منزه عنهم ولا يعلم المسكين أن الورع ليس فى الجبهة حتى تقطب ولا فى الخد حتى يصعر ولا فى الظهر حتى ينحنى ولا فى الرقبة حتى تطأطأ ولا فى الذيل حتى يضم إنما الورع فى القلب أما الذى تلقاه ببشر ويلقاك بعبوس يمن عليك بعلمه فلا أكثر الله فى المسلمين مثله ولو كان الله يرضى بذلك ماقال لنبيه صلى الله عليه وسلم واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين (وإياك[1] وإسبال) بالنصب (الإزار) أى إرخاءه إلى أسفل الكعبين [2] أى احذر ذلك يقال أسبل الإزار أرسله ذكره الزمخشرى (فإن إسبال الإزار من المخيلة) كعظيمة الكبر والخيلاء التكبر عن تخيل فضيلة تتراءى للإنسان من نفسه ذكره الراغب وقال الزمخشرى تقول إياك والمخيلة وخايله فاخره وتخايلوا تفاخروا (ولا يحبها الله) أى لا يرضاها ويعذب عليها إن لم يعف وكالإزار سائر مايلبس فيحرم على الرجل إنزال نحو إزاره عن الكعبين بقصد الخيلاء ويكره بدونه أما المرأة فتسبله قدر مايستر قدميها (وإن امرؤ) أى إنسان (شتمك) أى سبك (وعيرك) بالتشديد قال فيك مايعيبك (بأمر) أى بشىء (ليس هو فيك) أى لست متصفاً به (فلا تعيره) أنت (بأمر هو فيه) لأن التنزه عن ذلك من مكارم الأخلاق، ومن ذم الناس ولو بحق ذموه ولو بباطل، ومن ثم قال بعضهم ومن دعى الناس إلى ذمه * ذموه بالحق وبالباطل

(ودعه) أى اتركه (يكون وباله) أى سوء عاقبته وشؤم وزره (عليه) قال الزمخشرى: الوبال سوء العاقبة (وأجره) أى ثوابه (لك) قال الراغب الأجر مايعود من ثواب العمل دنيوياً كان أو أخرويا والأجرة فى الثواب الدنيوى ولا يقال الأجر إلا فى النفع دون الضر والجزاء يقال فى النافع والضار انتهى والإغضاء عن السفهاء وترك المقابلة والمقاولة مستحسن فى الأدب والمروءة والشريعة والحقيقة وأسلم للعرض والورع ذكره الكشاف ولما كان التعيير يهيج الغضب ويحمل على المقابلة بالسب عقبه بقوله (ولا تسبن) بفتح الفوقية وشد الموحدة ونون التوكيد أى لا تشتمن (أحداً) وإن كان مهيناً والشتم توصيف الشىء بما هو إزراء أو نقص فيه ذكره القاضى وفيه تحذير من الاحتقار لاسيما للمسلم المعصوم لأن الله تعالى أحسن تقويم خلقه وخلق مافى السماء والأرض لأجله ومشاركة غيره له فيه إنما هى بطريق التبع وفيه كراهة مجادلة السفهاء ومقاولتهم ومناقلتهم وأن السكوت عن السفيه من المطالب الشرعية قال فى الكشاف ومن أذل نفسه لم يجد مشافهاً وفيه تنبيه عظيم على كظم الغيظ والحلم على أهل الجهل والترفع عمن أدخل نفسه فى غمار الأشرار وأهل البغى ولهذا قال البيهقى عن ذى النون: العز الذى لاذل فيه سكوتك عن السفيه وفيه أنشد الأصمعى

وما شىء أحب إلى لئيم * إذا شتم الكريم من الجواب
متاركة اللئيم بلا جواب * أشد على اللئيم من السباب

ومن ثم قال الأعمش جواب الأحمق السكوت والتغافل يطفئ شراً كثيراً ورضا المتجنى غاية لا تدرك والاستعطاف عون للظفر ومن غضب على من لا يقدر عليه طال حزنه وقال حكيم ثلاثة لا ينتصفون من ثلاثة حليم من أحمق وبر من فاجر وشريف من دنىء وفيه، أنه لا ينبغى للعبد أن يحتقر شيئاً من المعروف فى الإحسان إلى الناس بل إلى خلق الله ولا يحتقر مايتصدق به وإن قل وندب لقاء الأخ المؤمن بالبشر وطلاقة الوجه وأنه يقوم مقام فعل المعروف إذا لم يمكنه فعل المعروف معه وغير ذلك (الطيالسى) وأبو داود (عن جابر بن سليم) ويقال سليم بن جابر قال البخارى والأول أصح (الهجيمى) من بنى هجيم بن عمرو بن تميم سكن البصرة وروى عنه ابن سيرين وغيره قال

(١) إياك فعل أمر بمعنى باعد نفسك مايكره وباعد إسبال الازار، فهو عطف على المحذوف من إياك: أى إياك مايكره وإسبال الازار. اه
(٢) الكعبين هما العظمان الناتئان فوق القدم من جانبها بين مفصل الساق والقدم وذلك لابعاد الازار عن المستقذر ولمخالفة المتكبرين والتشبه بالصالحين اه

١١٧ — اتَّقِ اللهَ يا أَبَا الوَلِيدِ، لا تَأْتِي يَوْمَ القِيامَةِ بِبَعِيرٍ تَحْمِلُه لهُ رُغاءٌ، أَوْ بَقَرَةٍ لهَا خُوارٌ، أَوْ شَاةٍ لهَا ثُؤَاجٌ

قلت يارسول الله إناقوم من أهل البادية فعلمنا شيئاً ينفعنا الله به فذكره وقضية صنيع المؤلف تدل على أن الحديث لم يخرجه أحد أشهر من الطيالسي وأنه تفرد به والأمر بخلافه فقدخرجه بمخالفة فى الترتيب عن جابر المذكور أئمة أجلاء مشاهير منهم أحمد وأبوداود والنسائي والبغوى والباوردى وابن حبان والطبرانى وأبونعيم والبيهقى والضياء فى المختارة وغيرهم بلفظ اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلق أخاك ووجهك منبسط إليه ولو أن تفرغ من دلوك فى إناء المستسقى ولا تسبن أحداً وإن امرؤ شتمك بما يعلم فيك فلا تشتمه بما تعلم فيه فإنه يكون لك أجره وعليه وزره واتزر إلى نصف الساق فإن أبيت فإلى الكعبين وإياك وإسبال الإزار فإنه من المخيلة وإن الله لا يحب المخيلة انتهى وفى بعض طرقه رأيت رجلا والناس يصدرون عن رأيه فقلت من هذا قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت عليك السلام يارسول الله فقال عليك السلام تحية الموتى ولكن قل السلام عليك فقلت السلام عليك أنت رسول الله قال نعم فقلت يا رسول الله علمنى مما علمك الله فذكره قال النووى فى رياضه رواه أبوداود والترمذى بالاسناد الصحيح ورمز المصنف لصحته د (اتق الله) أى احذره (ياأباالوليد) كنية عبادة بن الصامت قال ذلك له لما بعثه على الصدقة وفيه تكنية الصاحب والأمير ووعظه (لاتأتى) قال الزمخشرى لا مزيدة أو أصله لئلا تأتى فحذف اللام (١) (يوم القيامة) يوم الجزاء الأعظم (ببعير) معروف يقع على الذكر والأنثى كالإنسان فى وقوعه عليهما وجمعه أبعرة وأباعر وبعران (تحمله) فى رواية على رقبتك قال الزمخشرى وهوظرف وقع حالا من الضمير فى تأتى تقديره مستعليا رقبتك بعيره وقال الراغب الحمل معنى واحداعتبر فى أشياء كثيرة فسوى بين لفظه فى فعل وفرق بين كثير منها فى مصادرها فقيل فى الأثقال المحمولة فى الظاهر على الشيء حمل وفى الأثقال المحمولة فى الباطن كالولد فى البطن والثمرة فى الشجر تشبيها بحمل المرأة ويقال حملت الثقيل والرسالة والوزن حملا (له رغاء) بضم الراء وبالمعجمة والمد أى تصويت والرغاء صوت الابل تقول رغا البعير رغاء ورغوة واحدة فالغالب فى الأصوات فعال كبكاء وقد يجيء على فعيل كصهيل وعلى فعللة كحمحمه (أو بقرة لها خوار) بخاء معجمة مضمومة وواو خفيفة أى تصويت والخوار صوت البقر قال الراغب مختص بالبقر وقد يستعار للبعير والبقر واحده بقرة ويقال فى جمعه باقر كحامل وبقير كحكيم ويقال للذكر ثور كجمل وناقة ورجل وامرأة انتهى (أوشاة لها ثؤاج) بمثلثة مضمومة وفتح الهمزة فألف فجيم صياح الغنم فقال عبادة يارسول الله إن ذلك كذلك فقال أى والذى نفسى بيده إلا من رحم الله قال والذى بعثك بالحق لا أعمل على اثنين أبداً أى لا إلى الحكم على اثنين ولا أتأمر على أحد (٢) وهذا دليل على كراهة الامارة فى ذلك العصر الذى كان فيه مثل عبادة ونحوه من صالحى الأنصار وأشراف المهاجرين الكبار فاذا كان هذا حال هؤلاء الذين ارتضاهم المصطفى للولاية وخصهم بها فما الظن بالولاة بعد ذلك الطراز الأول والمتنافسين فى الولايات الباذلين الأموال فى تحصيل الأعمال السلطانية (تنبيه) قال حجة الإسلام هذا الحمل حقيقى فيأتى به حاملا له معذبا بحمله وثقله يعدل الجبل العظيم مرعوبا بصوته وموبخاً بإظهار خيانته على رءوس الأشهاد والملائكة تنادى هذا ما أغله فلان بن فلانة رغبة فيه وشحاً (٣) وذهب بعضهم إلى أن الحمل عبارة عن وزر ذلك وشهرة الامر أى يأتى يوم القيامة وقد شهر الله أمره كما يشهر لو حمل بعيراً له رغاء أو بقرة لها خوار إلى آخره ورده القرطبى بأنه عدول عن الحقيقة إلى المجاز والتشبيه وقدأخبر المصطفى بالحقيقة فهو أولى إذ لامانع وعورض بوجود المانع وهو أنه إذا غل ألف دينار مثلا فهى أخف من البعير وهو بالنسبة إليها حقير فكيف يعاقب الأخف جناية بالأثقل وعكسه وأجيب بأن المراد بالعقوبة بذلك فضيحته على رءوس الأشهاد فى ذلك الموقف العظيم لا بالثقل والخفة قال

(١) وفيه حذف تقديره لا تأخذه ماتستحقه فتأتى (٢) أولا أكون عاملا لحاكمين أو لا يكون فعلى مخالفا لاعتقادى اه (٣) أى أن الشخص يحشر يوم القيامة وهو حامل على عنقه ماأخذه بغير حق. قال تعالى. ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة. وفى الصحيحين وغيرهما ماهو صريح فى ذلك اه

(طب) عن عبادة بن الصامت

١١٨ — أَتَقِ المَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاس ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاس ، وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا ، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا ، وَلَا تُكْثِرِ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ القَلْبَ ـ

ابن المنير أظن أن الحكام أخذوا تجريس السارق ونحوه من هذا الحديث ونحوه ﴿تتمة﴾ أجمعوا على أن الغال يجب عليه إعادة ماغل قبل القسمة وكذا بعدها عند الشافعى رحمه الله تعالى فيحفظه الإمام كالمال الضائع وقول مالك بدفع الإمام خمسه ويتصدق بالباقى فيه أنه لم يملكه فكيف يتصدق بمال غيره (طب) وكذا ابن عساكر (عن عبادة) بضم العين المهملة وفتح الموحدة (ابن الصامت) الخزرجى من بنى عمرو بن عوف بدرى نقيب فاضل عالم جليل ممن جمع القرآن وولاه عمر قضاء فلسطين رمز المصنف لحسنه وهو تقصير إذ هو أعلى فقد قال الحافظ الهيتمى رجاله رجال الصحيح ورواه الشافعى والبيهقى عن طاوس مرسلا (اتق المحارم) أى احذر الوقوع فى جميع ماحرم الله عليك (تكن أعبد الناس) أى من أعبدهم لما أنه يلزم من ترك المحارم فعل الفرائض فباتقاء المحارم تبقى الصحيفة نقية من التبعات فالقليل من التطوع مع ذلك ينمو وتعظم بركته فيصير ذلك المتقى من أكابر العباد وقال الذهبى هنا والله تسكب العبرات فريد أن يكون يسيراً بكل واجب فيقوم به وعارفا بكل محرم فيجتنبه (وارض) أى اقنع (بما قسم الله لك) أى أعطاك وجعله حظك من الرزق (تكن أغنى الناس) فان من قنع استغنى ليس الغنى بكثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس والقناعة غنى وعز بالله وضدها فقر وذل للغير ومن لم يقنع لم يشبع أبداً ففى القناعة العز والغنى والحرية وفى فقدها الذل والتعبد للغير تعس عبد الدنيا تعس عبد الدينار فيتعين على كل عاقل أن يعلم أن الرزق بالقسم والحظ لا بالعلم والعقل ولا فائدة للجد حكمة بالغة دل بها على قدرته وإجراء الأمور على مشيئته قال الحكماء ولو جرت الأقسام على قدر العقول لم تعش البهائم ونظمه أبو تمام فقال

ينال الفتى من عيشه وهو جاهل ... ويكدى الفتى فى دهره وهو عالم
ولو كانت الأقسام تجرى على الحجا ... هلكن إذن من جهلن البهائم

ومن كلامهم كم رأيت أعرج فى المعالى عرج (وأحسن إلى جارك) بالقول والفعل والجار المجاور لك وما قرب من منزلك عرفا (تكن مؤمنا) أى كامل الايمان فإذا لم تقدر على الاحسان إليه فكف عن أذاه وإن كان مؤذيا لك فيلزمك الصبر حتى يجعل الله لك فرجا قال الراغب والاحسان يقال للإنعام على الغير وللإحسان فى فعله وذلك إذا علم علما حسنا أو عمل عملا حسنا وعليه قول على كرم الله وجهه « الناس أبناء مايحسنون أى منسوبون إلى مايعلمون ويعملون من الأفعال الحسنة والاحسان أعم من الانعام والعدل إذ العدل أن يعطى ما عليه ويأخذ ماله والاحسان أن يعطى أكثر مما عليه ويأخذ أقل مما له (وأحب) أى ارض (للناس ماتحب لنفسك) من الخير (تكن مسلما) كامل الاسلام بأن تحب لهم حصول ماتحبه لنفسك من جهة لا يزاحمونك فيها فان انتفت المحبة لنحو حقد أو غل أو حسد انتفى عنه كمال الإيمان وغاير فى مابين لفظى الإيمان والاسلام تفننا إذ المراد بهما هنا واحد قال السدى لى ثلاثون سنة فى الاستغفار عن قولى الحمد لله وذلك أنه وقع ببغداد حريق فاستقبلنى رجل فقال نجا حانوتك فقلت الحمد لله فمذ قلتها فانا نادم حيث أردت لنفسى خيراً دون المسلمين (ولا تكثر الضحك) بفتح وكسر وهو كيفية يحصل منها انبساط فى القلب مما يعجب الإنسان من السرور ويظهر ذلك فى الوجه والاكثار منه مضر بالقلب منهى عنه شرعا وهو من فعل السفهاء والأراذل مورث للامراض النفسانية ولذا قال (فإن كثرة الضحك تميت القلب) أى تصيره مغموراً فى الظلمات بمنزلة الميت الذى لاينفع نفسه بنافعة ولا يدفع عنها شيئا من مكروه وحياته وإشراقه مادة كل خير وموته وظلمته مادة كل شر وبحياته تكون قوته وسمعه وبصره وتصور المعلومات وحقائقها على ماهى عليه ولهذا قال لقمان

(حم ت هب) عن أبي هريرة

١١٩ — اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ؛ فَإِنَّمَا يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى حَقَّهُ ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَنْ يَمْنَعَ ذَا حَقٍّ حَقَّهُ - (خط) عن علي (ض)

١٢٠ — اتَّقُوا اللهَ فِي الْبَهَائِمِ الْمُعْجَمَةِ : فَارْكَبُوهَا صَالِحَةً ، وَكُلُوهَا صَالِحَةً - (حم د) وابن خزيمة (حب)

لابنه يابني لاتكثر الضحك من غير عجب ولاتمشي من غير أرب ولاتسأل عمالايعنيك ولا تضيع مالك وتصلح مال غيرك فان مالك ماقدمت ومال غيرك ماأخرت وقال موسى للخضر أوصني فقال كن بساماً ولاتكن غضاباً وكن نفاعا ولا تكن ضراراً وانزع عن اللجاجة ولا تمش في غير حاجة ولا تضحك من غير عجب ولا تعير الخطائين بخطاياهم وابك على خطيئتك يا ابن عمران وفي صحف موسى عجباً لمن أيقن بالنار كيف يضحك عجباً لمن أيقن بالموت كيف يفرح عجباً لمن أيقن بالقدر كيف ينصب عجباً لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن إليها وفي الحديث إيذان بالإذن في قليل الضحك لاسيما لمصلحته (حم ت) في الزهد (هب) وأبو نعيم في الحلية كلهم من حديث الحسن (عن أبي هريرة) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ عني هذه الكلمات فيعمل بهن أو يعلم من يعمل بهن قلت أنا فأخذ بيدي فعد خمساً فقال اتق المحارم إلى آخره قال الترمذي غريب منقطع انتهى قال المنذري وبقية إسناده فيه ضعف انتهى وفيه جعفر بن سليمان الضبعي شيعي زاهد أورده الذهبي في الضعفاء وضعفه القطان ووثقه جمع وقال في الكاشف ثقة فيه شيء وفيه أيضاً أبو طارق السعدي قال الذهبي مجهول

(اتق) ياعلي هكذا هو ثابت في رواية مخرجه الخطيب فكان الأولى للمؤلف عدم حذفه (دعوة) بفتح الدال المرة من الدعاء أي تجنب دعاء (المظلوم) أي من ظلمته بأي وجه كان من نحو استيلاء على مايستحقه أو إيذاء له بأن ترد إليه حقه أو تمكنه من استيفائه فإنك إن ظلمته ودعا عليك استجيب له وإن كان عاصياً مجاهراً فانه إذا دعى عليك (فانما يسأل الله حقه) أي الشيء الواجب له على خصمه (وإن الله تعالى لن يمنع ذا حق) أي صاحب حق (حقه) لانه الحاكم العادل ، نعم ورد أن الله سبحانه وتعالى يرضى خصوم بعض عباده بماشاء وفي خبر رواه ابن لال والديلمي وغيرهما أن في صحف إبراهيم أيها الملك المسلط المبتلى المغرور إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها لبعض لكن بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فاني لاأردها ولو كانت من كافر وقال ابن عبد العزيز إن الله يأخذ للمظلوم حقه من الظالم فاياك أن تظلم من ينتصر عليك إلا بالله تعالى فإنه تعالى إذا علم التجاء عبده إليه بصدق واضطرار انتصر له ولابد ؛ أمن يجيب المضطر إذا دعاه وقال عبد الله بن سلام لما خلق الله الملائكة رفعت رؤسها إلى السماء فقالت ياربنا مع من أنت قال مع المظلوم حتى يؤدى إليه حقه قال الراغب والحق يقال على أوجه ويستعمل استعمال الواجب واللازم والجائز نحو وكان حقا علينا نصر المؤمنين (خط) في ترجمة صالح بن حسان (عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الخطيب فعزو المصنف للفرع وإهماله الاصل غير صواب ثم قضية صنيعه أن مخرجه الخطيب خرجه وأقره والأمر بخلافه فإنه أورده في ترجمة صالح بن حسان هذا كما تقرر وذكر أن ابن معين قال إنه ليس بشيء وأن البخاري ذكر أنه منكر الحديث والنسائي قال متروك وأبو حاتم ضعيف فاهماله لذلك واقتصاره على عزوه لمخرجه من سوء التصرف ثم إن فيه أيضامنصور بن أبي الأسود أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال صدوق من أعيان الشيعة انتهى وبه عرف اتجاه رمز المؤلف لضعفه

(اتقوا الله) المستجمع لصفات العظمة وصيغة جمع المذكر في هذا ونحوه مما مر ويجيء واردة على منهج التغليب لعدم تناولها حقيقة الاناث عند غير الحنابلة (في هذه البهائم) أي في شأن ركوب مايركب منها وأكل مايؤكل منها ونحو ذلك وهي جمع بهيمة سميت به لاستبهامها عن الكلام أو لأنها مبهمة عن التميز أو لانبهام أمرها علينا لا لانبهام الامور عليها كما قيل فان لها إدراكا في الجملة قال في الكشاف البهيمة مبهمة في كل ذات أربع وفي البر والبحر في القاموس هي كل

عن سهل ابن الحنظلية

١٢١ - أَتَّقُوا اللّهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ - (ق) عن النعمان بن بشير

ذات أربع ولو في الماء أوكل حى لا يميز وقال الراغب البهيمة مالا نطق له لما في صورته من الاستبهام لكن خص في التعارف بما عدا السباع لكن إنما أراد المصطفى بهذا الحديث الابل فقط بدليل قوله وكلوها وبدليل السبب الآتي فإنها لا تطيق أن تفصح عن حالها وتضرع إلى صاحبها من جوعها وعطشها وإضرارها ذكره القاضي (المعجمة) بضم الميم وفتح الجيم وقيل بكسرها أى التى لا تقدر على النطق فتشكو ما أصابها من جوع وعطش. وأصل الأعجم كما قال الرافعي الذى لا يفصح بالعربية ولا يجيد التكلم بها عجمياً كان أوعربيا سمى به لعجمة لسانه والتباس كلامه والقصد التحريض على الرفق بها والتحذير من التقصير في حقها (فاركبوها) رشادا حال كونها (صالحة) للركوب عليها يعنى تعهدوها بالعلف لتتهيأ لما تريدونه منها فان أردتم ركوبها وهي صالحة للركوب قوية على المشى بالراكب فاركبوها وإلا فلا تحملوها مالا تطيقه وكالركوب التحميل عليها (وكلوها صالحة) أى وإن أردتم أن تنحروها وتأكلوها فكلوها حال كونها سمينة صالحة للاكل وخص الركوب والاكل لأنهما من أعظم المقاصد ذكره كله القاضي لكن لبس لمن وجب عليه هدى أومنذور الأكل منه قال القاضي وفيه وجوب علف الدواب وأن الحاكم يجبر المالك عليه وهو مذهب الشافعي والجمهور انتهى فيلزم المالك كفاية دابته المحترمة وإن تعطلت لمرض أوزمانة أكلا وشربا فان امتنع الزم به من ماله أو بيعها أواجارتها أوذبح المأكولة للاكل فان أبى فعل القاضي من ذلك مايراه ﴿تنبيه﴾ ذكر بعض أكابر الصوفية أنه ينبغى شفقة الراكب على الدابة فيخفف بدنه عليها بكثرة ذكر الله على ظهرها فانه مجرب للخفة عليها إذ الروح تشتاق إلى حضرة ربها في جهة العلو بحسب غلبة الوهم فتريد الصعود بجسمها إلى تلك الحضرة فلا يصير على الدابة من البدن الا مجرد المماسسة كما جربناه وذكر بعضهم أن الشيخ عبدالعزيز الديريني كان إذا ركب دابة لا يحمل صوتا قط ويردها بكمه ويقول هيهات عبدالعزيز أن يقدر على ضربة بكم قميص (حم د) في الجهاد (وابن خزيمة) في صحيحه (حب) كلهم (عن سهل) ضد الصعب (ابن) الربيع ابن عمرو بن عدى المعروف بابن (الحنظلية) صحابي غير صغير أوسى والحنظلية أمه وبها اشتهر شهد أحداً وكان متعبداً متوحداً زاهدا قال مر النبي صلي الله عليه وسلم ببعير قد لحق ظهره ببطنه فذكره وفي رواية عنه مر ببعير مناخ على باب أول النهار ثم مر به آخر النهار وهو على حاله فقال أين صاحب هذا فابتغى فلم يوجد فقال اتقو الله إلى آخره قال الهيتمي رجال أحد رجال الصحيح وقال في الرياض بعد عزوه لأبي داود إسناده صحيح انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته (اتقوا الله) علق الاتقاء بالاسم العلم دون غيره من بقية أسمائه وصفاته لمزيد التأكيد والمبالغة في الحل على الامتثال بادخال المهابة بسلطان الاسماء الجلالية (واعدلوا) ندباً (فى) وفي رواية بين (أولادكم) أى سووا بينهم في العطية وغيرها لئلا يفضى التفضيل إلى العقوق والتحاسد وذلك بان يسوى بين ذكورهم وإناثهم وقيل كالارث فعدم العدل بينهم مكروه تنزيها عند الشافعي لما ذكر وتصح الهبة وقال أحمد إن خص أحدهم لا لمعنى فيه يبيح التفضيل حرم ولزمه التسوية إما برد مافضل أو اتمام نصيب الباقي ويرده خبر مسلم اشهد على هذا غيرى إذلو كان حراما لم يأذن له في استشهاد غيره وامتناعه من الشهادة تورع ولا يعارضه رواية إنى لا أشهد على جور لأن المكروه جور إذ الجور الميل عن الاعتدال والعدل ملكة يقتدر بها على تجنب مالا يليق فعله إذهو وضع الشيء بمحله اللائق به في نفس الأمر وإذا طلب العدل بين الأولاد فبين غيرهم أولى فهو مطلوب حتى في الأمور الدينية فقد نقل ابن جماعة عن بعض مشايخه أنه كان يقسم ساعات النهار بين طلبته بالرمل فإذا غاب أحدهم عن وقته يقول له مشى رملك ولا يقرئك ذلك اليوم (ق) البخاري في الهبة ومسلم في الفرائض (عن النعمان بن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وبالتحتية وهو ابن سعد الخزرجي أبي عبد الله الامير ولى حمص ليزيد وقتل في آخر سنة أربع وستين قال أتى بي أبي إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فقال إنى نحلت ابنى هذا غلاما كان لى فقال أكل ولدك نحلته مثل

١٢٢ — اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم كما تحبون أن يبروكم - (طب) عنه (ض)

١٢٣ — اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم ؛ فإن الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة - (ع ك) عن أنس

١٢٤ — اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم - (خد عن على) (صح)

١٢٥ — اتقوا الله في الصلاة وما ملكت أيمانكم - (خط) عن ام سلمة

هذا قال لا قال فارجعه وفي رواية فقال أفعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا إلى آخره قال النعمان فرجع بي فرد تلك الصدقة وفي رواية قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يابشير ألك ولد سوى هذا قال نعم قال أكلهم وهبت له مثل هذا قال لا قال فلا تشهدني إذن فإني لا أشهد على جور وفي رواية اشهد على هذا غيري ثم قال أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء قال نعم قال فلا إذن أخرجه الشيخان

(اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم كما تحبون أن يبروكم) بفتح الياء التحتية والموحدة أي يحسنوا طاعتكم يقال بررت والدي أبره برا وبرورا أحسنت طاعته ورفقت به وتحريت محابه وتوقيت مكارهه وذلك لأنه كما للآباء على الأبناء حق فللأبناء على الآباء حق وكما قال سبحانه وتعالى ووصينا الإنسان بوالديه وقال قوا أنفسكم وأهليكم نارا فوصية الله للآباء بأبنائهم سابقة على وصية الأولاد بآبائهم وفيه ندب التسوية بين الأولاد في النحل وغيرها من أنواع البر حتى في القبلة ولو فعل خلاف ذلك لم يحرم فقد فضل أبوبكر عائشة بجذاذ عشرين وسقا دون جميع أولاده وعمر عاصما بشيء أعطاه وعبدالرحمن بن عوف ولد أم كلثوم قال البيضاوي وقرر ذلك ولم ينكر عليهم فيكون ذلك اجماعا (طب عنه) أي عن النعمان المذكور

(اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم) أي الحالة التي يقع بها الاجتماع قال الحراني والإصلاح تلافي خلل الشيء وفي المصباح الصلح التوفيق أصلحت بين القوم وفقت بينهم وقال الراغب: الصلاح ضد الفساد وهما مختصان في أكثر الاستعمال بالأفعال والصلح مختص بإزالة النفار بين الناس (فإن الله تعالى يصلح بين المؤمنين) وفي رواية المسلمين أي أصلحوا فان الله يحب الصلح ولذلك يصلح بين المؤمنين (يوم القيامة) أي يوفق بينهم بأن يلهم المظلوم العفو عن ظالمه ويعوضه عن ذلك بأحسن الجزاء وروى ابن مردويه عن أنس مرفوعا إذا كان يوم القيامة نادى مناد ياأهل التوحيد إن الله قد عفا عنكم فليعف بعضكم عن بعض وعلى الله الثواب (ع ك) في الأهوال (عن أنس) وقال صحيح ورده الذهبي بأن فيه عباد بن شيبة الحبطي ضعفوه وشيخه سعيد بن أنس لا يعرف فأنى له الصحة

(اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) من كل آدمي وحيوان محترم وغيرهما لأن ما عام في ذوي العلم وغيرهم أي اتقوا الله بحسن الملكة والقيام بما يحتاجونه وخافوا ما يترتب على إهمالهم والتفريط في حقهم من العذاب ولا تكلفوهم على الدوام ما لا يطيقونه على الدوام فانه حرام وعلموهم ما لابد منه من طهر وصلاة وكل واجب ومندوب وأدبوهم على ترك المأمورات وفعل المنهي وإضافة الملك إلى اليمين كاضافته إلى السيد والأملاك تضاف إلى الأيدي لتصرف الملاك فيها باليد وإنما أضافها إلى اليمين دون اليد لأنه أبلغ وانفذ إذ اليمين أبلغ في القوة والتصرف ولينبه على شرف اليمين (خد عن علي) أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه قال كان آخر كلام النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الصلاة اتقوا الله فذكره والمراد أن ذلك من آخر ما تكلم به رمز المؤلف لصحته

(اتقوا الله في الصلاة) التي هي حضرة المراقبة وأفضل أعمال البدن بالمحافظة عليها بشروطها وعدم ارتكاب منهياتها فإنها أول ما يحاسب عليه العبد وعلم الإيمان وعماد الدين وعموده ولما ذكر وصلة الخلق بالخالق وكان اهتمام الناس بمن يمون من أعظم دعائم الدين كما يشير اليه خبر كفى بالمرء اثما أن يضيع من يمون أو يعول اتبعها به

١٢٦ ـ اتَّقُوا اللهَ فِى الضَّعِيفَيْنِ : الْمَمْلُوكُ . وَالْمَرْأَةُ ـ ابن عساكر عن ابن عمر (ض)

١٢٧ ـ اتَّقُوا اللهَ فِى الصَّلَاةِ ، اتَّقُوا اللهَ فِى الصَّلَاةِ ، اتَّقُوا اللهَ فِى الصَّلَاةِ ، اتَّقُوا اللهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، اتَّقُوا اللهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، اتَّقُوا اللهَ فِى الضَّعِيفَيْنِ : الْمَرْأَةُ الْأَرْمَلَةُ . وَالصَّبِىُّ الْيَتِيمُ ـ (هب) عن انس

إشارة إلى أن القيام بذلك واجب على المالك وجوب الصلاة التى لاعذر فيها مادام مناط التكليف فقال (و) فى (ما ملكت أيمانكم) من كل آدمى وحيوان محترم وغير ذلك لأن ما عام فى ذوى العلم وغيرهم قال التوربشتى أراد المماليك ونحوهم وقرنه بالصلاة إيذانا بأن القيام بقدر حاجتهم من نفقة وكسوة واجب على من ملكهم وجوب الصلاة التى لايسعه تركها وشمل البهائم المملكة وقال الطيبى الحديث من جوامع الكلم عبر بالصلاة عن كل مأمور ومنهى إذ هى تنهى عن الفحشاء والمنكر وبما ملكت أيمانكم عن كل مايتصرف فيه ملكا وقهرا ولذلك خص باليمين فنبه بالصلاة على تعظيم أمر الله تعالى وبما ملكت أيمانكم على الشفقة على خلقه وقال المظهرى أراد الزكاة وإخراجها من المال الذى تملكه الايدى كأنه علم بما يكون من أمر الردة وإنكارهم وجوبها بعده فقطع حجتهم بأن جعل آخر كلامه الوصية بالصلاة والزكاة ويؤيده أن القرآن والحديث إذا ذكر فيهما الصلاة فالغالب ذكر الزكاة بعدها (خط عن أم سلمة) بفتح المهملة واللام هند أم المؤمنين بنت أبى أمية بن المغيرة المخزومية وأبوها يعرف بزاد الراكب من أشراف قريش رمز المؤلف لضعفه

(اتقوا الله فى الضعيفين) أى اجعلوا بينكم وبين سخط الملك الاعظم وقاية بالمواظبة على إيفاء حق الضعيفين أى اللذين لاحول لهما ولا قوة أو الضعيفين عن التكبر وعن أذى الناس بمال أوجاه أو قوة بدن قالوا من هما يارسول الله قال (المملوك والمرأة) بأن تعاملوهما برفق وشفقة ولاتكلفوهما مالايطيقانه ولاتقصروا فى حقهما الواجب والمندوب ووصفهما بالضعف استعطافا وزيادة فى التحذير والتنفير فان الإنسان كلما كان أضعف كانت عناية الله به أتم وانتقامه من ظالمه أشد ووجه ضعف المملوك كونه تحت قهر مالكه والمرأة امتهانها بالوطء ولزوم المنزل والقيام بحق الزوج والخطاب للولى والزوج أوعام ويدخلان دخولا أوليا قال الحرالى والضعف وهن القوى حسا أو معنى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن) عبدالله (ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لضعفه

(اتقوا الله فى الصلاة) أى اجعلوا بينكم وبين غضبه وقاية بالمواظبة عليها رجاء لرضا ربكم وخوفا من نقض العهد الذى عهده إليكم نبيكم بقوله العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة الحديث (اتقوا الله فى الصلاة اتقوا الله فى الصلاة) كرره تأكيدا واهتماما لانها علم الإيمان وعماد الدين وطهرة القلوب من أدناس الذنوب واستفتاح باب الغيوب ، محل المناجاة ، معدن المصافاة ، تتسع فيها ميادين الاسرار وتشرق فيها مشارق الانوار وتجمع من القرب ما تفرق فى غيرها كطهر وستر وقراءة وذكر ويمتنع فيها ما يمتنع فى غيرها وتزيد بأمور أخرى (اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) فعاملوهم بالرعاية وتجاوزوا عما يصدر منهم من الجناية وفى الكشاف عن على كرم الله وجهه أنه صاح بغلام له كرات فلم يجبه فنظر فإذا هو بالباب فقال لم لم تجب قال لثقتى بحلمك وأمنى من عقوبتك فأعتقه وقال من كرم الرجل سوء أدب غلمانه (إتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) كرره مرتين فقط إيماء إلى أن رعاية حق الحق آكد من رعاية حق الخلق (إتقوا الله فى الضعيفين) قيل من هما يارسول الله قال (المرأة الارملة) أى المحتاجة المسكينة التى لا منفق لها سميت أرملة لما لها من الارمال وهو الفقر وذهاب الزاد وأصل أرمل نزل بين جبال ورمال قال الزمخشرى ومن المجاز أرمل افتقر وفنى زاده وهو من الرمل ومنه الارملة والأرامل وفى العين لايقال شيخ أرمل إلا أن يشاء شاعر فى تمليح كلامه كقوله : هذى الارامل قد قضيت حاجتها فمن لحاجة هذا الأرمل الذكر

١٢٨ – اتقوا الله ، وصلوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأدوا زكاة أموالكم ، طيبة بها أنفسكم ، وأطيعوا ذا أمركم ؛ تدخلوا جنة ربكم – (ت حب ك) عن أبي أمامة (صح)

وأرملت المرأة ورملت من زوجها ولا يكون إلا مع الحاجة وعام أرمل وسنة رملى جدباء وكلام مرمل مريف كالطعام المرمل إلى هنا كلامه وقول الشافعي رحمه الله هي من بانت بفسخ أو طلاق أو وفاة اصطلاح فقهي وتقييده بالأرملة ليس لإخراج غيرها بدليل إطلاقها فيما قبله بل لأن رعاية حقها آكد (والصبي اليتيم) أي الصغير الذي لا أب له شرعا ذكرا أو أنثى حث على الوصية بهؤلاء لأن ماتضمره النفس من التكبر تظاهره فيهم لكونهم تحت قهرها فترى الإنسان يعمل الفكرة في وجوه المظلمة إليهم ويتفكر في كيفية زجرهم وكيفية قهرهم وجوابهم عما يتعللون به من مخالفته (هب عن أنس) قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة فقال لنا اتقوا الله إلى آخره فجعل يرددها ويقول الصلاة وهو يغرغر حتى فاضت نفسه انتهى وقد رمز المصنف لحسنه لكن فيه بشر بن منصور الخياط أورده الذهبي في المتروكين وقال هو مجهول قبل المائتين

(اتقوا الله) خافوا عقابه واصبروا عن المعاصي وعلى الطاعات (وصلوا) بالتشديد (خمسكم) أي صلواتكم الخمس المعلوم فرضيتها من الدين بالضرورة أضافها إليهم لأنها لم تجتمع لغيرهم وورد أن الصبح لآدم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشاء ليونس ولا يناقضه قول جبريل لما صلى به الخمس في أوقاتها مرتين هذا وقت الأنبياء قبلك لاحتمال أنه وقتهم إجمالا وإن اختص كل منهم بوقت (وصوموا شهركم) رمضان والإضافة للاختصاص على ماجرى عليه جمع لكن تعقب بحديث مرفوع خرجه ابن أبي حاتم صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم واحتج الأولون بأن المصطفى كان يصوم عاشوراء قبل أن يفرض رمضان ولو كان مشروعا قبلنا لصامه ولم يصم عاشوراء أولا والصوم إذلال النفس لله بإمساكها عما تتشوف إليه نهارا على وجه مخصوص وفرض بالمدينة قال الحرالي وحكمة فرضه فيها أنهم لما أمنوا من عداوة الامثال والاغيار عادت الفتنة خاصة في الأنفس بالتبسط في الشهوات وذلك لا يليق بمؤمن يؤثر الدين على الدنيا (وأدوا) أعطوا (زكاة أموالكم) قال الحرالي الزكاة كسر أنفة الغني بما يؤخذ في حق أصنافها إظهارا لكون المشتغلين بالدين آثر عند الله من الأغنياء وليتميز الذين آمنوا من المنافقين لتمكنهم من الرياء في العمود والركنين ولم يشهد الله بالنفاق جهرا على أحد أعظم من شهادته على مانع الزكاة وقدم الصلاة اتباعا للفظ التنزيل ولعموم وجوبها على كل مكلف ولأن حسنها في نفسها بلا واسطة بخلاف غيرها وصرح بالمضاف في قوله زكاة أموالكم وأضمر في قوله خمسكم أي صلواتكم وأبهم في قوله شهركم أي رمضان للدلالة على أن الإنفاق من المال أشق وأصعب على النفس أي أنفقوا مما تحبونه ومما هو شقيق أنفسكم وأضاف الأموال إليهم لأنها من جنس ما يقيم به الناس معايشهم ذكره الطيبي ولما كان السخط والرضا من أعمال القلوب زاد في رواية قوله (طيبة) بالتشديد أي منبسطة منشرحة (بها أنفسكم) يقال طابت نفسه تطيب انبسطت وانشرحت قال الزمخشري ومن المجاز طاب لي كذا إذا حل وطاب القتال والأنفس تذكر في مقام الشح غالبا كقوله تعالى ومن يوق شح نفسه وفيه إشارة إلى أنها تطيب المال خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وأنه ينبغي إخراجها من أطيب المال فالله طيب لا يقبل إلا طيبا قال ابن عطاء الله في التنوير ومن خصائص الأنبياء أنه لا تجب عليهم الزكاة لأنها طهرة وهم مبرؤون من الدنس لعصمتهم ولأنهم لا يشاهدون لهم ملكا مع الله ولم يذكر الحج في هذه الرواية لأنه إن لم يكن له فرض فظاهر وإلا فكان المخاطبون يعرفونه وغالب أهل الحجاز يحجون كل عام وقد ذكره في رواية أخرى (وأطيعوا ذا أمركم) أي من ولي أموركم في غير إثم قال الطيبي وعدل عن قوله أميركم ليكون أبلغ وأشمل كما في قوله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم قال في القواطع الطاعة من الطوع والانقياد ومعناها تلقي الأمر بالقبول (تدخلوا) بالجزم جواب الأمر (جنة ربكم) الذي رباكم في نعمه وصانكم من بأسه ونقمه ويربي لكم الصدقات

١٢٩ — اتَّقُوا اللهَ وَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ - ابن عساكر عن ابن مسعود (ض)

١٣٠ — اتَّقُوا اللهَ، فَإِنَّ أَخْوَنَكُمْ عِنْدَنَا مَنْ طَلَبَ الْعَمَلَ - (طب) عن أبي موسى (ح)

١٣١ — اتَّقُوا الْبَوْلَ : فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ فِي الْقَبْرِ - (طب) عن أبي أمامة

عنده حتى يصير الحقير عظيما كما في خبر إن الله يقبل الصدقات فيربيها لأحدكم كما يربي أحدكم فلوه وهذا هو سر التعبير هنا بالرب دون غيره والمراد بالإدخال مزيد رفع الدرجات والتجاوز عن السيآت وإلا فمجرد الإيمان كاف لمطلق دخولها وقد أشار بهذا الخبر إلى أمهات الأعمال البدنية والمالية من الأفعال والتروك فالصلاة مشار بها إلى التحلي بكل خير والتخلي عن كل شر «إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر» والصوم المطلوب منه سكون النفس الأمارة بالسوء وكسر شهوتها عن الفضول بالجوارح لخمود حركة لذاتها وعنه يصفو القلب ويحصل العطف على الفقراء فإنه لما ذاق الجوع أحيانا ذكر به من هذا حاله في كلها أو جلها فتسارع إليه الرقة فيبادر بالإحسان فينال من الجزاء ما أعد له في الجنان والزكاة طهرة للنفس عن دنس البخل والمخالفة وللمال باخراج الحق لمستحقه والإنفاق خلافه والبخل عزل عن خلافة الله تعالى فمتى جاد الإنسان بالعطية عن طيب قلب ورضا نفس تمت خلافته وعظم فيه سلطانه وانفتح له باب إمداد برزق أعلى وإن بخل واستغنى تضاءل أمر خلافته وانقطع عنه المدد من الأعلى فبحق كانت الزكاة من أمهات الأعمال فافهم هذا المقال ﴿تنبيه﴾ سئل جدنا شيخ الإسلام يحيي المناوي عن وجه تأخير الزكاة عن الصلاة في الذكر مع أن كلا فرض يكفر جاحده فأجاب بأن ذلك لمعان منها أن الزكاة لا تجب إلا على الأغنياء ومنها أنها لا تجب في العام إلا مرة واحدة ومنها أنها تؤخذ جبرا (ت) وقال حسن صحيح (حب ك) وكذا البيهقي (عن أبي أمامة) بضم الهمزة وخفة الميم واسمه صدى بضم المهملة الأولى وفتح الثانية مصغرا ابن عجلان ضد المتأني الباهلي بالموحدة وكسر اللام السهمي آخر الصحابة موتا بالشام وهو مشهور ورواه الخلعي في فوائده وقال حجوا بيت ربكم وأدوا زكاتكم طيبة بها نفوسكم

(اتقوا الله) في تجنب المحارم والقيام بالواجب (وصلوا) بكسر الصاد وضم اللام مخففة من الصلة وهي العطية (أرحامكم) فان قطيعتها مما يجب أن يتقى جمع رحم عام في كل رحم محرما وارثا وضدهما على الأصح والمراد الاحسان اليهم قولا وفعلا وكف الأذى عنهم وقد تضافرت على ذلك نصوص الكتاب والسنة وكفاك شاهدا على تأكد حقها والتحذير من قطعها قرنه سبحانه إياها باسمه في قوله تعالى «واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام» قال في الكشاف قد آذن عز وجل إذ قرن الأرحام باسمه أن صلتها منه بمكان كما قال «أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا» وفيه أنه يحرم قطع الرحم بل هو من الكبائر (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن مسعود) بسند ضعيف ورواه الطبراني باللفظ المزبور عن جابر وزاد فانه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم ورواه ابن جرير وعبد بن حميد عن قتادة وزاد فانه أبقى لكم في الدنيا وخير لكم في الآخرة وبذلك يصير حسنا

(اتقوا الله) خافوه واجتنبوا التطلع إلى ولاية المناصب (فان أخونكم) أي أكثركم خيانة (عندنا) معشر المسلمين أو النون للتعظيم «وأما بنعمة ربك فحدث» (من طلب العمل) أي الولاية وليس من أهلها لأن طلبه لها وهو كذلك أوضح دليل على خيانته وإن كان أهلا فالأولى أن لا يطلبها ما لم يتعين عليه وإلا وجب قال الراغب والخيانة والنفاق واحد إلا أن الخيانة تقال باعتبار العهد والأمانة والنفاق يقال باعتبار الدين ثم يتداخلان فالخيانة مخالفة الحق بنقض العهد في السر ونقيض الخيانة الأمانة، قال الزمخشري ومن المجاز خانه سيفه أي نبا عن الضربة وخانته رجلاه إذا لم يقدر على المشي وخان الدلو الرشاء إذا انقطع وتخون فلان حق تنقصه كأنه خانه شيأ فشيأ (طب عن أبي موسى) الأشعري ورمز المصنف لحسنه

(اتقوا البول) أي احذروا من التقصير في التنزه عنه أو توقوا منه بعد ملابسته وبالتحرز عن مفسدة تتعلق به كانتقاض الطهر لأن التهاون به تهاون بالصلاة التي هي أفضل الأعمال فلذا كان أول ما يسئل عنه كما قال فإنه أول

١٣٢ — اتَّقُوا الحَجَرَ الحَرَامَ فِي البُنْيَانِ ، فَإِنَّهُ أَسَاسُ الخَرَابِ - (هب) عن ابن عمر (ض)

مايحاسب به العبد) أى المكلف (فى القبر) أى أول مايحاسب فيه على ترك التنزه منه فإماأن يعاتب ولا يعاقب وإماأن يناقش فيعذب ولا ينافيه أن أول مايحاسب به العبد الصلاة يوم القيامة لانه يحاسب على أول مقدماتها فى أول مقدمات الآخرة ثم يحاسب يوم القيامة على جميع الشروط والأركان كذا جمع به بعضهم ولكن نازع فيه المؤلف بأن ظاهر الأحاديث الواردة فى سؤال الملكين فى القبر أنه لايسئل فيه عن شيء من التكاليف غير الاعتقاد فقط ويجاب بأن الملكين منكرا ونكيراً لايسألان إلا عن الاعتقاد وأما وظيفة المحاسبة فلغيرهما وقد أجمع أهل السنة على وجوب الإيمان بسؤال القبر وعذابه لآيات وأخبار متواترة المعنى وفيه أن ترك التنزه من البول كبيرة لاستلزامه بطلان الصلاة وحرمة التضمخ به بلا حاجة ووجوب الاستبراء أى إن ظن عود شيء لولاه وبه قال الشافعى ومالك وأحمد وقال أبو حنيفة سنة ولا ينافى كونه كبيرة قوله فى قصة القبرين إنهما ليعذبان ومايعذبان فى كبير لأن المعنى لايعذبان فى كبير إزالته أو دفعه أو التحرز عنه فإنه سهل على من يريد التوقى عنه فليس بكبير عليهم تركه وإن كان كبيرا عند الله «وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم» وفيه أن كل بول نجس ويدخل تحت عمومه بول مايؤكل لأن الاسم المفرد للعموم فهو حجة على مالك وأن قليله وكثيره سواء فلايخفف فى شيء منه وعليه الشافعى وجعل أبو حنيفة قدر الدرهم من كل نجاسة عفوا قياسا على العفو عن المخرجين (طب) وكذا الحكيم (عن أبى أمامة) الباهلى رمز المصنف لحسنه وهو أعلى من ذلك فقد قال المنذرى إسناده لابأس به وقال الحافظ الهيتمى رجاله موثقون

(اتقوا الحجر) بالتحريك قال الحرانى هو ماتحجر أى اشتد تضام أجزائه من الماء والتراب وقال الراغب هو الجوهر الصلب وجمعه أحجار وحجارة (الحرام) الذى لايحل لكم أخذه واستعماله والحرام الممنوع منه قال فى المحصول والحرام يسمى معصية وذنبا ومحظوراً ومزجورا عنه وممنوعا منه ومتوعدا عليه أى من جهة الشرع (فى البنيان) بأن تصونوه عنه وجوبا ونبه بالحجر على غيره من جميع آلات البناء كجص وآجر وخشب وغيرها مما يبنى به وفى رواية بدون ذكر الحجر وهو أعم أى احذروا انفاق المال الحرام فى البناء (فانه) أى فان إدخال الحجر الحرام ومافى معناه فى البنيان (أساس الخراب) أى قاعدته وأصله قال الراغب الأساس القاعدة التى يبنى عليها قال الزمخشرى ومن المجاز فلان أساس أمره الكذب ومن لم يؤسس ملكه بالعدل فقد هدمه انتهى والمراد خراب الدين أو الدنيا بقلة البركة وشؤم البيت المبنى به أو أساس خراب البناء نفسه بأن يسرع اليه الخراب فى زمن قريب ولو لم يبن به لم يخرب سريعا بل يطول بقاؤه لينتفع بغلته من بعد بنائه قال الزمخشرى مكتوب فى الإنجيل الحجر الواحد فى الحائط من الحرام عربون بالخراب وقال وهب بن منبه وجدت فى بعض كتب الأنبياء من استغنى بأموال الفقراء جعلت عاقبته الفقر وأى دار بنيت بالضعفاء جعلت عاقبتها الخراب وورد فى غير ما أثر أن البناء إذا كان من حرام لم يطل تمتع صاحبه به بل فى خبر رواه الحاكم من حديث أمير المؤمنين المرتضى : إن لله عز وجل بقاعا تسمى المنتقمات فاذا كسب الرجل المال من حرام سلط الله عليه الماء والطين ثم لايمتعه به اه وذهب بعضهم إلى أن المراد بالبنيان كل أمر أسسه وبناه من دينه ودنياه إذا كان إمداده وإنفاقه من حرام «أفمن أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير أمن أسس بنيانه على شفا جرف هار» انتهى ، وهذا وإن كان لجيئه مجال فى رواية إسقاط لفظ الحجر لامجال له على رواية إثباته إلا بتكليف يصان عن مثله كلام المصطفى العذب الزلال (هب) من حديث معاوية بن يحيى عن الاوزاعى عن حسان بن عطية (عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزى حديث لايصح ومعاوية ضعيف وحسان لم يسمع من ابن عمر انتهى لكن له طرق وشواهد وممن رواه الخطيب والبيهقى والديلمى وابن عساكر والقضاعى فى الشهاب وقال شارحه غريب جدا

١٣٣ - اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم: فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار - (حم ت) عن ابن عباس (ح)

١٣٤ - اتقوا الدنيا، واتقوا النساء، فإن إبليس طلاع رصاد. وما هو بشيء من فخوخه بأوثق لصيده

(اتقوا الحديث عني) أي لاتحدثوا عني (إلا بما علمتم) أي تعلمونه بمعنى تتيقنون صحة نسبته إليّ وقال الطيبي يجوز أن يراد بالحديث الاسم فالمضاف محذوف أي احذروا رواية الحديث عني أو أن يكون فعيلا بمعنى مفعول وعني متعلق به والاستثناء منقطع والمعنى احذروا من الحديث عني لكن لاتحذروا مما تعلمونه انتهى والحديث عرفا ماروى من قول المصطفى قيل أو الصحابي أو التابعي أو فعلهم أو تقريرهم وقد يخص بما يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير كذا في التلويح وغيره وأهله النقلة له المعتنون بما يتعلق به (فمن كذب عليّ متعمداً) حال من الضمير المستتر في كذب الراجع إلى من (فليتبوأ مقعده من النار) أي فليتخذ له محلا فيها لينزل فيه فهو أمر بمعنى الخبر قال الرافعي أو دعاء أي بوأه الله ذلك فليتبوأ اتخاذ المنزل والمقعد محل القعود وجاء به بلفظ الأمر جوابا للشرط ليكون أبلغ في وجوب الفعل وألزم له وقال الطيبي الأمر بالتبوؤ تهكم وتغليظ إذ لو قال كان مقعده في النار لم يكن كذلك والكذب عليه صلى الله عليه وسلم من الكبائر الموبقة والعظائم المهلكة لإضراره بالدين وإفساده أصل الإيمان والكاذبون عليه كثيرون وقد اختلفت طرق كذبهم كما هو مبين في مبسوطات أصول كتب الحديث قال بعضهم وعموم الخبر يشمل الكذب في غير الدين ومن خصه به فعليه الدليل (ومن قال في القرآن برأيه) أي من شرع في التفسير من غير أن يكون له خبرة بلغة العرب ووجوه استعمالاتها في نحو حقيقة ومجاز ومجمل ومفصل وعام وخاص وغير ذلك من علوم القرآن ومتعلقات التفسير وقوانين التأويل (فليتبوأ مقعده من النار) المعدة في الآخرة لأنه وإن طابق المراد بالآية فقد ارتكب أمراً فظيعاً واقتحم هولا شنيعا حيث أقدم على كلام رب العالمين بغير إذن الشارع ومن تكلم فيه بغير إذنه فقد أخطأ وإن أصاب قال الغزالي ومن الطامات صرف ألفاظ الشارع عن ظاهرها إلى أمور لم يسبق منها إلى الأفهام كدأب الباطنية فإن الصرف عن مقتضى ظواهرها من غير اعتصام فيه بالنقل عن الشارع وبغير ضرورة تدعو إليه من دليل عقلي حرام (حم ت) في التفسير (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه اغترارا بالترمذي قال ابن القطان وينبغي أن يضعف إذ فيه سفيان بن وكيع قال أبو زرعة متهم بالكذب لكن ابن أبي شيبة رواه بسند صحيح قال أعني ابن القطان فالحديث صحيح من هذا الطريق لامن الطريق الاول انتهى وبه يعرف أن المصنف لم يصب في ضربه صفحا عن عزوه لابن أبي شيبة مع صحته عنده وممن جرى على سنن ابن القطان في تضعيف رواية الترمذي الصدر المناوي فقال فيه شيخ الترمذي سفيان بن وكيع ضعيف وأقول فيه عند أحمد عبد الأعلى الثعلبي أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أحمد وأبو زرعة

(اتقوا الدنيا) أي احذروا الاغترار بما فيها فإنها في وشك الزوال ومظنة الترحال فلا تقربوا الأسباب المؤدية للانهماك فيها أو الزيادة على الحاجة فإنها عرض زائل وحال حائل وقال بعضهم أقبلت الدنيا وكم قتلت * كم سترت الدنيا وكم فضحت فالسعيد من إذا مدت اليه باعها باعها، والشقي من إذا مدت إليه باعها أطاعها. والدنيا عند أهل الطريق عبارة عما شغل عن الله سبحانه وتعالى (واتقوا النساء) أي احذروا الافتتان بهن وصونوا أنفسكم عن التطلع إليهن والتقرب منهن بالحرام (فإن إبليس) من أبلس تحير أو من البلس محركا من لاخير فيه أو عنده إبلاس وشر والمبلس الساكت حزنا كذا قرره بعضهم وأبطله الكشاف بأنه لو كان إفعيلا من الإبلاس كمازعموا لم يكن فيه إلا سبب واحد وهو العلمية وكان منصرفا فمنع صرفه دليل العجمة قال ابن الهاد ولإبليس اثنان وثلاثون اسما ومن أولاده ثلاثة عشر لكل منهم اسم يخصه (طلاع) بفتح الطاء وشد اللام صيغة مبالغة من قولهم رجل طلاع الثنايا مجرب للأمور ركاب لها

في الأتقياء من النساء - (فر) عن معاذ (ض)

....

يعلوها ويقهرها ويهجم عليها بشدة وغلبة قال الزمخشري ومن المجاز طلع علينا فلان هجم (رصاد) بالتشديد أي رقاب وثاب كما يرصد القطاع القافلة فيثبون عليها قال الراغب والرصد الاستعداد والترقب وقال الزمخشري رصدته رقبته وفلان يخاف رصدا من قدامه وطلبا من ورائه أي عدوا يرصده «فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا» ومن المجاز أنا لك بالرصد والمرصاد أي لا تفوتني وفي التنزيل «إن ربك لبالمرصاد» أي مراقبك لا تخفى عليه أعمالك ولا تفوته فالشيطان لما رأى الإنسان خلق عجولا راغبا في العاجلة توسل إليه بواسطة العجلة التي في طبعه فوعده بالغرور واستغواه وكره إليه المصير للآخرة وزين له الحاضرة ونصب له فخوخا كالبحار الزاخرة (وما) نافية (هو بشيء) الباء زائدة والتنكير للتعميم لأنه في سياق النفي (من) بيانية (فخوخه) جمع فخ بفتح الفاء وشد الخاء المعجمة آلة الصيد قال الزمخشري من المجاز وثب فلان من فخ إبليس إذا تاب (بأوثق) أحكم (لصيده) أي لمصيده (في الأتقياء) خصهم لما لهم من الشهرة على قهر الشيطان ورد كيده (من النساء) بيان للأوثق أي مايثق في صيده الأتقياء بشيء من آلات الصيد وثوقه بالنساء أما كونهن من فخوخه فلأنه جعلهن مصيدة يزينهن في قلوب الرجال ويغريهم بهن فيورطهم في الزنا كصائد ينصب شبكته ليصطاد بها ويغرى الصيد عليها ليقع في حبائلها قال أبو حمزة الخراساني النظر رسول البلايا وسهام المنايا وقال بعض الحكماء من غلب هواه عقله افتضح ومن غض طرفه استراح وقال بعضهم لاشيء أشد من ترك الشهوة تحريك الساكن أيسر من تسكين المتحرك وقال ابن الحاج قال صاحب الأنوار احذروا الاغترار بالنساء وإن كن نساكا عبادا فإنهن يركن إلى كل بلية ولا يستوحشن من كل فتنة وقال بعض العارفين ما أيس الشيطان من إنسان قط إلا أتاه من قبل النساء لأن حبس النفس ممكن لأهل الكمال إلا عنهن لأنهن من ذوات الرجال وشقائقهم ولسن غيرا حتى يمكن التباعد عنه والتحرز عنه «هو الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها» وما عداهن فاتباع هوى النفس فيه آية تكذيب وعد الرحمن وعلامة الاسترسال مع الشيطان وتصديقه فيما يزينه من البهتان ولذا نرى الكامل الحازم منقادا مسترسل الزمام لتلك الناقصات عقلا ودينا مقهورا تحت حكمهن قال

إن العيون التي في طرفها حور ... قتلننا ثم لا تحيين قتلانا

يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به ... وهن أضعف خلق الله أركانا

وقال الرشيد الخليفة

ملك الثلاث من الإناث عناني ... وحللن من قلبي أعز مكاني

مالي تطاوعني البرية كلها ... وأطيعهن وهن في عصياني

ماذاك إلا أن سلطان الهوى ... وبه غلبن أعز من سلطاني

فعلى من ابتلى بالميل إليهن مصارعة الشيطان فإذا غلب باعث شهوة الوقاع المحرم بحيث لا يملك معها فرجه أو ملكه ولم يملك طرفه أو ملكه ولم يملك قلبه أن ينظر إلى مادة قوة الشهوة من الأطعمة فيقللها كما وكيفا ويحسم محرك الغضب وهو النظر، ففي خبر أحمد: النظر إلى محاسن المرأة سهم من سهام إبليس؛ وهذا السهم يسدده إبليس نحو القلب ولا طريق إلى رده إلا الغض والانحراف عن جهة المرمى فإنه إنما يرمي هذا السهم عن قوس الصورة فإذا لم تقف في طريقها أخطأك السهم وإن نصبت قلبك غرضا أصابك وأن تسلي النفس بالمباح المعوض عن الحرام فالدواء الأول يشبه قطع العلف عن الدابة الجموح والكلب الضاري لإضعاف قوتهما والثاني كتغييب الشعير عن الدابة وأن تتفكر في مفاسد قضاء هذا الوطر فإنه لو لم يكن جنة ولا نار ففي مفاسده الدنيوية مايصد عن إجابة ذلك الداعي لكن عين الهوى عمياء (فر عن معاذ) بن جبل وفيه هشام بن عمار قال أبو حاتم صدوق تغير فكان يتلقن كما يلقن وقال أبو داود حدث بأكثر من أربعمائة حديث لا أصل لها وفيه سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية وهو الحمصي قال الذهبي في الضعفاء متهم بالوضع

١٣٥ — اتقوا الظلم ، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة - (حم طب هب) عن ابن عمر (صح)

١٣٦ — اتقوا الظلم ، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح ، فإن الشح أهلك من كان قبلكم ، وحملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم - (حم خدم) عن عن جابر (صح)

(اتقوا الظلم) الذى هو مجاوزة الحد والتعدى على الخلق . وقال الراغب هو لغة وضع الشيء فى غير موضعه المختص به بنقص أو زيادة أو عدول عن وقته أو مكانه ويقال لمجاوزة الحق الذى يجرى مجرى نقطة الدائرة انتهى وذلك لأن الشرائع تطابقت على قبحه واتفقت جميع الملل على رعاية حفظ الأنفس فالأنساب فالأعراض فالعقول فالأموال ، والظلم يقع فى هذه أو فى بعضها وأعلاه الشرك «إن الشرك لظلم عظيم» وهو المراد بالظلم فى أكثر الآيات «والكافرون هم الظالمون» ويدخل فيه ظلم الانسان لنفسه بارتكاب المعاصى إذ العصاة ظلام أنفسهم ؛ وأقبح أنواعه ظلم من ليس له ناصر إلا الله ؛ قال ابن عبد العزيز إياك إياك أن تظلم من لا ينتصر عليك إلا بالله فانه تعالى إذا علم التجاء عبد إليه بصدق واضطرار انتصر له فوراً «أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء» (فان الظلم) فى الدنيا (ظلمات) على أصحابه بمعنى أنه يورث ظلمة فى القلب فإذا أظلم القلب تاه وتحير وتجبر فذهبت الهداية والبصيرة فخرب القلب فصار صاحبه فى ظلمة (يوم القيامة) فالظلمة معنوية لما كان الظلم مفضيا بصاحبه إلى الضلال الذى هو ضد الهدى كان جديرا بالتشبيه بالظلمة كما فى ضده من تشبيه الهداية بالنور وقيل حسية فيكون ظلمه ظلمات عليه فلا يهتدى فى القيامة بسببه وغيره من المؤمنين يسعى نوره بين يديه قال الحرانى والظلمة ما يطمس الباديات حساً أو معنى وقال الزمخشرى هى عدم النور وانطماسه بالكلية وقيل عرض ينافى النور من قولهم ماظلمك أن تفعل كذا أى ما منعك وشغلك لأنها تسد البصر وتمنع الرؤية وجمعها دلالة على إرادة الجنس واختلاف أنواع الظلم الذى هو سبب لأنواع الشدائد فى القيامة من الوقوف فى العرصات والحساب والمرور على الصراط وأنواع العقاب فى النار (حم طب) عن ابن عمر قال الهيتمى فيه عطاء ابن السائب وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح (هب عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب أورده البيهقى من طريقين وفى إحداهما مالك بن يحيى اليشكرى ، ساقه الذهبى فى الضعفاء وقال جرحه ابن حبان وفى الأخرى عمرو بن مرزوق أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال غيره ثقة وقال الدارقطنى كثير الوهم وبما تقرر يعرف مافى رمز المؤلف لصحته من المجازفة

(اتقوا الظلم) بأخذ مال الغير بغير حق أو التناول من عرضه ونحو ذلك قال بعضهم ليس شيء أقرب إلى تغيير النعم من الإقامة على الظلم (فان الظلم ظلمات يوم القيامة) فلا يهتدى الظالم يوم القيامة بسبب ظلمه فى الدنيا فربما وقع قدمه فى وهدة فهو فى حفرة من حفر النار وإنما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لأنه لو استنار بنور الهدى تجنب سبل الردى فإذا سعى المتقون بنورهم الحاصل بسبب التقوى احتوشت ظلمات ظلم الظالم فغمرته فأعمته حتى لا يغنى عنه ظلمه شيأ . وفى خبر لابن مسعود: يؤتى بالظلمة فيوضعون فى تابوت من نار ثم يقذفون فيها (واتقوا الشح) الذى هو بخل مع حرص أو منع الواجب أو البخل بما فى يد الغير أو غير ذلك ؛ وقال الزمخشرى بالضم والكسر أى والضم أفصح اللوم وأن تكون نفسه كزيزة حريصة والبخل أعم فقد يكون بخل ولا شح ثمة ولا ينعكس قال الطيبى فالبخل مطلق المنع والشح المنع مع ظلم ، وعطف الشح الذى هو نوع من أنواع الظلم على الظلم اشعارا بان الشح أعظم أنواعه لأنه من نتائج حب الدنيا ولذاتها ومن ثم وجهه بقوله (فان الشح) بتثليث الشين (أهلك من كان قبلكم) من الأمم (وحملهم على أن سفكوا دماءهم) أى اسالوها بالقوة الغضبية بخلا بالمال وحرصا على الاستئثار به (واستحلوا محارمهم) أى استباحوا نساءهم أو ما حرم الله من أموالهم وغيرها وهذا على سبيل الاستئناف فان استحلال المحارم جامع لجميع أنواع الظلم وعطفه على سفك الدماء عطف عام على خاص عكس الأول ، والسفك كما قال الحرانى سكب بسطوة وقال القاضى السفك والسكب والسبك والسفح والشن أنواع من الصب فالسفك يقال فى الدم والسكب فى الدمع والسبك

١٣٧ — اتَّقُوا الْقَدَرَ ، فَإِنَّهُ شُعْبَةٌ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ - ابن أبي عاصم (طب عد) عن ابن عباس

١٣٨ — اتَّقُوا اللَّاعِنَيْنِ : الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ - (حم م د) عن أبي هريرة (صح)

في الجواهر المذابة والسفح في الصب من أعلى والشن في الصب من فم القربة انتهى وإنما كان الشح سبب ماذكر لأن في بذل المال والمواساة تحابا وتواصلا وفي الامساك تهاجر وتقاطع وذلك يجر إلى تشاجر وتغادر من سفك الدماء واستباحة المحارم . ومن السياق عرف أن مقصود الحديث بالذات ذكر الشح وذكر الظلم توطئة وتمهيداً لذكره وأبرزه في هذا التركيب إيذانا بشدة قبح الشح وأنه يفضي بصاحبه إلى أفظع المفاسد حيث جعله حاملا على سفك الدماء الذي هو أعظم الافعال الذميمة وأخبث العواقب الوخيمة « ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون » قال بعض العارفين الشح مسابقة قدر الله ومن سابق القدر سبق ومغالبة لله ومن غالب الحق غلب وذلك لأن الحريص يريد أن ينال مالم يقدر له فعقوبته في الدنيا الحرمان وفي الآخرة الخسران (حم خد عن جابر) بن عبدالله ولم يخرجه البخاري في الصحيح قال الديلمي وفي الباب جندب وغيره

(اتقوا القدر) بالتحريك أي احذروا إنكاره فعليكم أن تعتقدوا أن ماقدر في الأزل لابد من وقوعه ومالم يقدر فوقوعه محال وأنه تعالى قدر الخير والشر قبل خلق الخلق وأن جميع الكائنات بقضائه وقدره خالق كل شيء أو المراد احذروا الخوض فيه ؛ وقد ورد النهي عن الخوض فيه في غير ماحديث . قال ابن رجب والخوض فيه يكون على وجوه منها ضرب القرآن بعضه ببعض فينزع المثبت للقدر بآية والنافي بأخرى ويقع التجادل ، ومنها الخوض فيه إثباتا ونفيا بالأقيسة العقلية كقول القدرية لو قدر ثم غلب ظلم وقول مخالفيهم إن الله جبر العباد على أفعالهم ومنها الخوض في سر القدر فان العباد لايطلعون على حقيقته انتهى ؛ ومن هذا التقرير عرف أن المنهي عنه الخوض والتوغل لا النظر في أصله فانه مطلوب محبوب بل واجب على من قدر على تحقيقه . ألا ترى إلى قول المولى ابن الكمال النظر في أصل القدر مما يثاب عليه وأما الخوض في تفصيله وزيادة التوغل في أسراره فمنهي عنه انتهى ؛ قال الإمام أبو الليث إن استطعت أن لاتخاصم في مسئلة القدر فافعل فإن الشارع نهى عن الخوض فيه فكما أن الخوض في ذلك البحر المتلاطم أمواجه والغوص في جوفه المظلم منهي عنه فكذلك الجدل فيه إذ لايخلو عن الخلل فلذلك نهى عنه صاحب الشرع وفي حواشي الكشاف كتب عمر بن عبد العزيز لبعضهم بلغني أنك قدري فكتب اليه من أنكر القدر فقد فجر ومن ورك ذنبه على الله فقد كفر ولم يدر أن مافاته حجة عليه لاله (فإنه شعبة من النصرانية) أي فرقة من فرق دين النصارى لأن المعتزلة الذين هم القدرية أنكروا إيجاد الباري سبحانه وتعالى فعل العبد لجعله بعضهم كالجبائية غير قادر على عينه والبعض كالبلخي وأتباعه غير قادر على مثله وجعلوا العبد قادرا على فعله فهو إثبات للشريك كقول النصارى فالإيمان والكفر عندهم من فعل العبد لامن فعل الرب وبذلك كفرهم قوم ، لكن المختار عدم تكفيرهم لتعارض الشبهة عليهم ، قال في القاموس والنصرانية واحدة النصارى والنصرانية أيضا دينهم والشعبة بالضم الطائفة من الشيء وفي الصحاح شعب الشيء فرقه (ابن أبي عاصم) أحمد بن عمرو (طب عد) كلهم (عن) عبدالله (بن عباس) قال الهيثمي وفيه نزار بن حيان ضعيف انتهى وفي الميزان فيه لين وقال ابن حبان يأتي عن عكرمة بما ليس من حديثه حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لذلك ثم ساق له هذا الخبر اه

(اتقوا اللعانين) وفي رواية لمسلم وأبي داود اللاعنين قال النووي وهما روايتان صحيحتان أي الأمرين الجالبين للعن أي الشتم والطرد الباعثين عليه من قبيل تسمية الحاصل فاعلا قالوا وما اللعانان قال (الذي يتخلى) فيه إضمار تقديره تخلى الذي يتخلى ولا يطابق الجواب السؤال بدون ذلك أي أحدهما تغوط الذي يتغوط (في طريق الناس) يعني طريق المسلمين المسلوك كما قيده بذلك في رواية الحاكم فخرج طريق الكفار الذي لايسلكه غيرهم والطريق المهجور الذي

١٣٩ - اتّقوا المَلَاعِنَ الثَّلاث : البَرَازُ فِي المَوَارِدِ ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ ، وَالظِّلِّ - (د ه ك هق) عن معاذ (صح)

لا يسلك إلا نادرا لأن من فعلهما يلعن ويسب فلما كانا سببا للعن أسند الفعل اليهما وقيل لاعن بمعنى ملعون كقولهم سر كاتم بمعنى مكتوم فالمراد المسلوك لا المهجور والتعميم رأى مهجور (أوفى) فى رواية وفى (ظلهم) أى والثانى تغوط الذى يتغوط فى ظلهم الذى اتخذوه مقيلا فاذا وجده أحد قال لعن الله من فعله فيكره ذلك تنزيها وقيل تحريما واختاره النووى لهذا الحديث وذلك لأنه إيذاء للناس بابطال منفعتهم من ذلك بل قال الذهبي إنه كبيرة لكن الأصح عند الشافعي الكراهة التنزيهية وماذكرته من تفسير التخلي بالتغوط هو مامشى عليه النووى جازما لكن قال الولى العراقى إنه مردود وإن البول كالغائط لأن التخلي التفرد لقضاء الحاجة غائطا أو بولا والمعنى يساعده إذ التنجيس والاستقذار موجود فيهما والظل لغة الستر ومنه أنا فى ظل فلان وعرفا أمر وجودى خلق لنفع البدن تدل عليه الشمس لكن فى الدنيا والآخرة بدليل «وظل ممدود» بلا شمس (حم مد) فى الطهارة (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى ورواه عنه ابن حبان بلفظ وفى أفنيتهم بدل أو فى ظلهم

(اتقوا الملاعن) موضع اللعن جمع ملعنة الفعلة التى يلعن عليها فاعلها وذلك لأن من فعلها شتم ولعن فلما كانت سببا لذلك أضيف الفعل اليها (الثلاث) وفى رواية الثلاثة والأول القياس لأنه عدد لمؤنث (البراز فى الموارد) بكسر الباء على المختار كناية عن الغائط وبفتحها وهو الفضاء الواسع كذا فى المجموع ويشهد له قول مختار الصحاح كأصله البراز بالكسر المبارزة فى الحرب وهو أيضاً كناية عن الغائط والبراز بالفتح الفضاء الواسع ، هذه عبارته ، وجزم بقضيته فى القاموس حيث قال البراز ككتاب الغائط فقول الخطابى أكثر الرواة يكسرون أوله وهو غلط هو الغلط قال ابن حجر عقب حكاية ما ذكر عن الصحاح فعلى هذا من فتح أراد الفضاء وإن أطلقه علي الخارج فهو من باب اطلاق اسم المحل على الحال ومن كسر أراد نفس الخارج انتهى وفى بعض حواشى المهذب أنه بالكسر لا بالفتح لأنه بالكسر كناية عن ثقل الغذاء قال وهو المراد بالحديث قال فى تهذيب الأسماء واللغات وهذا هو الظاهر أو الصواب وأكثر الرواة عليه فتعين المصير إليه أنه قال والمعنى عليه ظاهر ولا يظهر معنى الفضاء الواسع إلا بتأويل وكلفة وقال الكمال ابن أبى شريف وجدت بخط النووى فى قطعة كتبها على سنن أبى داود بعد أن نقل قول الخطابى أن الكسر غلط مانصه وليس الكسر غلطاً بل هو صحيح أو أصح فقد ذكر الجوهرى وغيره أنه بالكسر اسم للغائط الخارج من الانسان انتهى وقال الولى العراقى فى شرح أبى داود إذا ثبت أن البراز بالكسر ثقل الغذاء وأكثر الرواة على الكسر تعين المصير إليه ولا يظهر معنى الفتح إلا بتوسع وانتقال عن المدلول الأصلى إلى غيره انتهى ، وبتدبر ذلك يعرف أن البيضاوى لم يصب حيث قال هوهنا بفتحها فان أصل المفتوح الفضاء الواسع قال والتركيب يدل على الظهور فكنوا به عن الغائط ثم اشتق منه تبرز إذا تغوط والمراد الأمكنة التى يوافيها الناس كالأندية انتهى وتبعه على ذلك الهروى فى شرح المصابيح وزاد فقال والبراز بكسرها تصحيف إذ هو المبارزة فى الحرب والمراد بالموارد مناهل الماء أو الأمكنة التى يأتيها الناس كالأندية ورجح الأول بموافقته لقوله فى الحديث الآتى أو فى نقع ماء والحديث يفسر بعضه بعضاً وإرادة طرق الماء بعيدة هنا (وقارعة الطريق) أعلاه أو جادته أو وسطه أو صدره أو مابرز منه فكلها متقاربة مشتقة من القرع أى الضرب فهى مقروعة بالقدم والحافر وذلك من تسمية المفعول بالفاعل (والظل) الذى يجتمع فيه الناس لمباح ومثله كل موضع اتخذوه لمصالحهم ومعايشهم المباحة واستدل به علي أنه لا يجوز قضاء الحاجة فى المواضع التى يردها الناس للاستقاء منها لإيذاء الناس بتنجيسهم وتقذيرهم وبه صرح ابن قدامة الحنبلى وبعض المالكية والشافعية لكن اقتصر جمهورهم على عده من الآداب وحملوا الأحاديث على الكراهة (د ه ك هق) وكذا الطبرانى (عن معاذ بن جبل) وظاهر صنيع المؤلف أن مخرجيه خرجوه ساكتين عليه والأمر بخلافه فقد جزم أبو داود نفسه بأنه منقطع وتبعه عبد الحق وابن القطان وغيرهما مبينين أن انقطاعه فيما بين أبى سعيد الحميرى ومعاذ ولم يدركه

١٤٠ - اتَّقُوا المَلَاعِنَ الثَّلَاثَ : أَنْ يَقْعُدَ أَحَدُكُمْ فِي ظِلٍّ يُسْتَظَلُّ فِيهِ ، أَوْ فِي طَرِيقٍ ، أَوْفِي نَقْعِ مَاءٍ - (حم) عن ابن عباس (صح)

١٤١ - اتَّقُوا المَجْذُومَ كَمَا يُتَّقَى الأَسَدُ - (تخ) عن أبي هريرة

بل أبو سعيد هذا مجهول أيضاً كما قاله الذهبي وغيره لكن قال النووي إنه حديث حسن قال الولي العراقي ولعله ارتقى درجة الحسن بوجود الشواهد قال مغلطاى هو كما قالوا لكن له شواهد عند أحمد انتهى وقد أحسن المؤلف حيث عقبه فقال : (اتقوا الملاعن الثلاث) قالوا وما هي يارسول الله قال (أن يقعد أحدكم) لقضاء حاجته ويقضيها (في ظل) نكره للعموم فيعم ظل الحائط والشجر وغير ذلك (يستظل) بالبناء للمفعول أي يستظل الناس (فيه) لوقاية من حر الشمس وقيس به موضع الشمس في الشتاء (أوفي طريق) أي مسلوك للمسلمين قال الولي العراقي وهل ذكر قارعة الطريق في الحديث قبله تقييد لإطلاق الطريق هنا أو ذكر لبعض أفراده ؟ فيه احتمال ، فعلى الاول يحمل المطلق على المقيد ويختص النهي بقارعة الطريق وعلى الثاني فالحكمة في تخصيص القارعة بالذكر فيما قبله أن حصول الأذى بالبول فيها أكثر فالاهتمام بالنهي هنا أشد ويحتمل أن يراد بقارعة الطريق نفس الطريق كما يشير اليه كلام النهاية (أو في نقع ماء) بالاضافة أي ماء ناقع بنون مفتوحة ثم قاف ساكنة أي مجتمع ومستنقع الماء بالفتح مجتمعه قال الزمخشري : نقع الماء في بطن الوادي وانتقع ثبت واجتمع ومن المجاز انقع له الشر أثبته له وأدامه ومقصود الحديث النهي عن البول في الماء الراكد ونحوه فيكره فيه وكذا بقربه تنزيها (تنبيه) قال النووي في الأذكار ظاهر هذه الأحاديث تدل على جواز لعن العاصي مع التعيين أي أنه لو لم يجز لعنه كانت اللعنة على لاعنه والمشهور حرمة لعن المعين وأجاب الزين العراقي بأنه قد يقال إن ذلك من خواص المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لقوله اللهم إني أتخذ عندك عهدا أيما مسلم سببته أولعنته الحديث (حم عن ابن عباس) رمز المؤلف لضعفه وهو كما قال فقد بين مغلطاى أن أحمد رواه من حديث ابن المبارك عن ابن لهيعة ثم قال : أعني مغلطاى هو مرسل لأنه أبهم الراوي فيه عن ابن عباس وابن لهيعة مختلف فيه لكن ذلك لايقدح في إيراده شاهدا لما قبله لأن الشواهد لايعتبر لها شرط الصحيح من كل وجه انتهى وقال المنذري ضعيف وقال ابن حجر فيه ضعف لأجل ابن لهيعة والراوي عن ابن عباس متهم انتهى وقال الهيتمي فيه ابن لهيعة ورجل لم يسم

(اتقوا) احذروا ندباً وإرشاداً (المجذوم) أي مخالطة الذي به جذام وهو داء رديء يحدث من انتشار المرة السوداء بالبدن فيفسد مزاج الاعضاء وتشاكلها وربما تأكلت أواسودت وسقطت والفعل منه جذم على بناء المفعول (كما يتقى) بضم الياء التحتية وشد المثناة فوق مفتوحة بضبط المؤلف أي مثل اتقاء (الأسد) أي اجتنبوا مخالطته كما تجتنبوا مخالطة الأسد الحيوان المفترس فانه يعدى المعاشر كما جزم به الشافعي في الأم في موضع وحكاه عن الأطباء والمجربين في آخر ونقله غيره عن أفاضل الأطباء فقالوا مقاربة المجذوم معدية برائحته وقد تكون الطبيعة سريعة الانفعال قابلة للاكتساب من أبدان المجاورين والمخالطين بل الوهم وحده من أكبر أسباب الإصابة والرائحة أشد أسباب العدوى لكن لابد معها من كمال استعداد البدن ولا يناقضه خبر لاعدوى ولاطيرة لانه نفي لاعتقاد الجاهلية نسبة الفعل لغير الله فوقوعه بفعله تقدس أولأن الطاعون ينزل ببلد فيخرج منه خوف العدوى وأما المجذوم ومثله المسلول فلم يرد به في هذا الخبر وما أشبهه الاالتحرز عن تعدى الرائحة فانها تسقم من أطال اشتمامها باتفاق حذاق الأطباء ، وأكل المصطفى معه تارة وتارة لم يصافحه لبيان الجواز وصحة الامر على سالك طريق الفرار وسالك طريق التوكل ففعل الأمرين ليأخذ من قويت ثقته بربه بطريق التوكل ومن ضعف بطريق التحفظ والحاصل أن الامور التي يتوقع منها الضرر قد أباحت الحكم الربانية التحرز عنها فلا ينبغي للضعفاء أن يقربوها وأما أهل الصدق واليقين فبالخيار وعلى ذلك

١٤٢ — اتَّقُوا صَاحِبَ الْجُذَامِ كَمَا يُتَّقَى السَّبُعُ ، إِذَا هَبَطَ وَادِيًا فَاهْبِطُوا غَيْرَهُ ـ ابن سعد عن عبد الله بن جعفر

١٤٣ — اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ـ (ق ن) عن عدى بن حاتم (حم) عن عائشة (طس) والضياء عن أنس ، البزار عن النعمان بن بشير ، وعن أبى هريرة (طب) عن ابن عباس ، وعن أبى أمامة (صح)

١٤٤ — اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ ـ (حم ق) عن عدى

ينزل ما تعارض من الأخبار واحتج بها الشافعي كالجمهور على إثباته الخيار في فسخ النكاح به وعارضه المخالف بأن الخبر يوجب الفرار لا الخيار وأجيب بأن الأمر بالفرار من أعظم الأعذار فلا ثبوت فى الخيار (تخ عن أبى هريرة) رمز المؤلف لصحته

(اتقوا) إرشادا (صاحب الجذام كما يتقى السبع) وفى رواية الأسد أى احذروا مخالطته وتجنبوا قربه وفروا منه كفراركم من الأسود الضارية والسباع العادية حتى أنه (إذا هبط واديا فاهبطوا غيره) مبالغة فى التباعد عنه ﴿ فان قلت ﴾ لم خص الأسد دون الحية ونحوها الأعظم ضررا (قلت) فيه مناسبة لطيفة وهى أنه يسمى داء الأسد ومما قيل فى توجيه التسمية أن العلة كثيراً ماتعتريه وأنها تحمر وجه صاحبها وتجعله فى سحنة الأسد وفيه إشارة أيضا إلى أنه يفترس من يعديه ويدنو منه افتراس الأسد بقوته والحية إنما تقتل بسمها لا بعزمها (ابن سعد) فى الطبقات (عن عبدالله بن جعفر) بن أبى طالب أول ولد ولد للمهاجرين بالحبشة وكان آية فى الكرم بحيث يضرب به المثل وله صحبة رمز المؤلف لضعفه لكن يشهد له ماقبله

(اتقوا النار) أى اجعلوا بينكم وبينها وقاية أى حجابا من الصدقة (ولو) كان الاتقاء بالتصدق (ب) شىء قليل جدا مثل (شق تمرة) بكسر المعجمة أى جانبها أو نصفها فانه يفيد فقد يسد الرمق سيما للطفل فلا يحتقر المتصدق ذلك فلو هنا للتقليل كما تقرر وهو معدود من معانيها كما فى المغنى عن اللخمى وغيره وقد ذكر التمرة دون غيرها كلقمة طعام لأن التمر غالب قوت أهل الحجاز والاتقاء من النار كناية عن محو الذنوب «إن الحسنات يذهبن السيئات» ، «وأتبع السيئة الحسنة تمحها» وبالجملة ففيه حث على التصدق ولو بما قل وهذا الحديث صدره محذوف ولفظ رواية الشيخين عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامنكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ماقدم وينظر أشأم فلا يرى إلا ماقدم وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة متفق عليه (ق ن عن عدى بن حاتم) ابن عبدالله بن سعد الطائى الجواد ابن الجواد أسلم سنة سبع ونزل فى سبنسانة منعزلا (حم عن عائشة) الصديقية (البزار) فى مسنده (طس والضياء) المقدسى فى المختارة (عن أنس) بن مالك (البزار) فى مسنده أيضا (عن النعمان بن بشير) بموحدة مفتوحة ومعجمة مكسورة الأنصارى (وعن أبى هريرة) الدوسى (طب عن ابن عباس) ابن عم المصطفى (وعن أبى أمامة) الباهلى وإكثار المؤلف من مخرجيه مع وجوده فى الصحيحين لاحاجة اليه لكنه حاول التنبيه بذلك على أنه متواتر وبه أفصح فى الأحاديث المتواترة

(اتقوا النار) أى احترزوا منها بالتقوى التى هى تجنب المخالفات لئلا يصيبكم ويواقعكم عذابها قال الحرانى وجهنم هى عدة الملك الديان لأهل العصيان بمنزلة سيف الملك من ملوك الدنيا (ولو بشق تمرة) واحدة فانه يسد الرمق (فان لم تجدوا) ماتتصدقون به حتى التافه لفقده حسا أو شرعا (فبكلمة) أى فاتقوا النار بكلمة (طيبة) تطيب قلب السائل مما يتلطف به فى القول والفعل فان ذلك سبب للنجاة من النار وقيل الكلمة الطيبة مايدل على هدى أو يرد عن ردى أو يصلح بين اثنين أو يفصل بين متنازعين أو يحل مشكلا أو يكشف غامضاً أو يدفع تأثيرا أو يسكن غضبا ، واستدل الشافعية بهذا الخبر وما قبله على أنه لو قال لزيد عندى شىء وفسره بما لا يتمول كحبة بر وشق تمرة قبل ﴿تتمة﴾ قال ابن عربى وشى بعض شيوخنا بالمغرب عند السلطان فى أمر فيه هلاكه فأمر بعقد مجلس وأن الناس إن أجمعوا على حل

١٤٥ — اتَّقُوا الدُّنْيَا ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَأَسْحَرُ مِنْ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ـ الحكيم عن عبدالله بن بسر المازنى

قتله قتل فجمعوا فاجتمعوا فاحضرهم ليشهدوا فى وجهه فيقتل فلم يستطع أحد منهم أن يشهد فسئل الشيخ بعده فقال تذكرت النار فرأيتها أقوى من الناس غضبا وتذكرت نصف رغيف فرأيته أكثر من نصف تمرة فاسكنت غضبهم بالتصدق بنصف رغيف فى طريق فدفعت الاقل من النار بالاكثر من شق تمرة وفى رواية للخطيب بدل طيبة لينة وفيه حث على الصدقة بما قل وجل وأن لا يحتقر ما يتصدق به وأن اليسير من الصدقة يستر المتصدق من النار (حم ق عن عدى) بن حاتم قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم النار فتعوذ منها وأشاح بوجهه ثلاثاً ثم ذكره

(اتقوا الدنيا) أى احذروها فإنها أعدى أعدائكم تطالبكم بحظوظها لتصدكم عن طاعة ربكم بطلب شهواتها وتشغلكم عن خدمة مولاكم بخدمة ذاتها ونفسك لها عليك ظهير وهواك لاتباع مرضاتها مشير وأنت غير قليل التماسك عن شهواتها مسترسل معها سريع الانقياد للذاتها (فوالذى نفسى) بسكون الفاء (بيده) بقدرته وإرادته وتدبيره فهو كناية عن تمكنه تعالى منها تصرفا وتقلبا كيف يشاء إذ لا جارحة ولا استقرار ، وهو مؤذن بطلب اليمين فى الأمر المهم وكان أكثر قسم المصطفى به لأنه أشرف الأقسام لأن نفسه الشريفة أنفس الخلق ثم زاده تأكيداً بان واللام فقال (إنها) أى الدنيا (لأسحر) بلام التوكيد أى أعظم سحراً (من) سحر (هاروت وماروت) قال الحرانى هما ملكان جعلا حكمين فى الأرض وقال القاضى كالزمخشرى ملكان أنزلا لتعليم السحر ابتلاء من الله تعالى للناس وتمييزاً بينه وبين المعجزة وقيل رجلان سميا ملكين باعتبار صلاحهما ومنع صرفهما للعلمية والعجمة وقال الكازرونى ملكان من أعبد الملائكة ركب الله فيهما الشهوة بعد ماطعن الملائكة فينا ليظهر عذرنا فعصينا فخيرهما بين عذابى الدنيا والآخرة فاختارا عذاب الدنيا فعذبهما إلى يوم القيامة ويمتحن بها عباده انتهى، وإنما كانت أسحر منهما لأنهما ليسا من جنس الآدميين وكل شىء إنما يألف جنسه وينخدع له والآدمى خلق من الدنيا يألف لذاتها وينخدع لشهواتها فلذلك صارت أسحر منهما ولأنهما لا يعلمان السحر حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه فهما يعلمان السحر ويبينان فتنته والدنيا تعلم سحرها وتكتم فتنتها وشرها وتدعو إلى التحارص عليها والتنافس فيها والجمع لها وهما يعلمان مايفرق بين المرء وزوجه وهى تعلم مايفرق بين المرء وربه فشتان بين سحرها وسحرهما كيف وهى تأخذ بالقلوب عن القيام بحق علام الغيوب وعن وعده المطلوب ووعيده المرهوب كيف وهى تسحر العقول وذلك لا يبلغه سحرهما المعقول كيف والسكران بسحرهما يفيق كما يفيق السكران بالرحيق والسكران بسحرها لا يفيق إلا فى ظلمة اللحد المضيق المؤذن بعذاب الحريق فالسلامة منها تسليمها لأهلها والإعراض عن فضلها (تنبيه) مر مايفيد أن السحر إتيان نفس شريرة بخارق عن مزاولة محرم ثم إن اقترن بكفر فكفر وإلا فكبيرة عند الإمام الشافعى وكفر عند غيره وتعلمه إن لم يكن لذب السحرة عند نشره حرام عند الأكثر وعلى ذلك يحمل كلام الإمام الرازى فى تفسيره اتفق المحققون على أن العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محذور ولأن العلم شريف ولعموم «هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون» ولأن السحر لو لم يعلم لما أمكن الفرق بينه وبين المعجزة والعلم بكون المعجز معجزاً واجب وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب قال فهذا يقتضى كون العلم به واجباً وما يكون واجباً كيف يكون حراما أو قبيحا ؟ انتهى (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ابن صفوان (المازنى) نزيل حمص صحابى مشهور عاش أربعا وتسعين سنة وتوفى بحمص أيام سليمان ابن عبد الملك ، وضع النبى صلى الله عليه وسلم يده على رأسه ودعا له، صحب النبى صلى الله عليه وسلم هو وأبوه وأمه وأخوه عطية وأخته الصماء ، وهو صحابى صغير ، آخر من مات من الصحابة بحمص ، روى البخارى عنه حديثاً واحداً فى صفة النبى صلى الله عليه وسلم . اه . قال الزين العراقى ورواه ابن أبى الدنيا والبيهقى فى الشعب من رواية أبى الدرداء الرهاوى مرسلا وقصة هاروت وماروت المشهورة وردت من نحو عشرين طريقاً بعضها حسن فزعم بطلانها غير

١٤٦ — اتَّقُوا بَيْتًا يُقَالُ لَهُ الْحَمَّامُ، فَمَنْ دَخَلَهُ فَلْيَسْتَتِرْ - (طب ك هب) عن ابن عباس

١٤٧ — اتَّقُوا زَلَّةَ الْعَالِمِ، وَانْتَظِرُوا فَيْئَتَهُ - الحلوانى (عد هق) عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف

صواب كما بينه الحافظ ابن حجر وقال من وقف عليها يكاد يقطع بوقوع القصة

(اتقوا بيتاً يقال له الحمام) أى احذروا دخوله فلا تدخلوه ندباً للاغتسال فيه إلا لضرورة أو لحاجة وقال يقال له الحمام لأن العرب بالحجاز لم تكن تعرف الحمام ولم يدخله المصطفى . قال ابن القيم ولا رآه بعينه وما وقع لبعضهم مما يوهم خلاف ذلك وهم قالوا يارسول الله إنه يذهب الوسخ ويذكر النار قال إن كنتم لابد فاعلين (فمن دخله) منكم (فليستتر) أى فليستر عورته عمن يحرم نظره اليها وجوباً وعن غيره ندباً ، قال الحكيم هذا يفهم أنه إنما أمر بأن يتقى لنظر بعضهم إلى عورة بعض ولم يصرح عن جواب السائل بأنه يذكر النار لأن تذكيره لها غير مطرد فى حق كل أحد إذ هو يخص العامة فإن الواحد منا إذا عاين بقعة حامية ذات بخار وماء حميم أخذه الغم ودارت رأسه حتى استروح إلى مايبرد فؤاده وتروح بما يدخل من خلال الباب من الهواء واستنشق الماء البارد وتذكر بذلك دار العقاب فكان ذلك سبباً لاستعاذته من فنون العذاب وأما أهل اليقين فالآخرة نصب أعينهم فلا يحتاجون إلى الاتعاظ بحمام وغيره وأول من اتخذ له الحمام سليمان عليه الصلاة والسلام وأول من اتخذها بالقاهرة العزيز بن المعز العبيدى كما فى خطط المقريزى وتاريخ المسبحى وقد اختلف السلف والخلف فى حكم دخول الحمام على أقوال كثيرة والأصح أنه مباح للرجال بشرط الستر والغض ، مكروه للنساء إلا لحاجة (طب ك هب) وكذا الحكيم (عن ابن عباس) قال ك وهو على شرط مسلم وأقره الذهبى فى التلخيص مع أن فيه عبدالعزيز بن يحيى أبو الأصبع أورده أعنى الذهبى فى الضعفاء وقال قال البخارى لايتابع على حديثه وقال أبو حاتم صدوق ورواه عنه البزار ، قال عبدالحق وهو أصح حديث فى هذا الباب وأما ما أخرجه أبو داود والترمذى فلا يصح منه شىء وقال فى المطامع ليس فى شأن الحمام مايعول عليه إلا قول المصطفى صلى الله عليه وسلم فى صفة عيسى كأنما خرج من ديماس وقد ألف فيه بعضهم مؤلفاً حافلا جمع فأوعى ولاختلاف أخباره اختلف الفقهاء فى دخوله على أقوال متكثرة ومذهب الإمام الشافعى رضى الله تعالى عنه الإباحة للرجال بشرط الستر والغض والكراهة للمرأة حيث لاعذر

(اتقوا زلة العالم) أى سقطته وهفوته وفعله الخطيئة جهراً إذ بزلته يزل عالم كثير لاقتدائهم به فهفوته يترتب عليها من المفاسد مالا يحصى وقد يراقبه للأخذ عنه من لايراه ويقتدى به من لايعلمه فاحذروا متابعته عليها والاقتداء به فيها ولكن مع ذلك احملوه على أحسن المحامل وابتغوا له عذرا ماوجدتم لذلك سبيلا وعلم من ذلك أنه لاعذر لنا فى قولنا إن أكلنا الحرام فالعالم الفلانى يأكله مثلا قال الغزالى فى هذا جهل وكيف يعتذر بالاقتداء بمن لايجوز الاقتداء به فإن من خالف أمر الله تعالى لايقتدى به كائناً من كان ولو دخل غيرك النار وأنت تقدر على أن لاتدخلها فلا عذر لك فى موافقته . والزلة فى الأصل استرسال الرجل بغير قصد والمزلة المكان الزلق وقيل للذنب من غير قصد زلة تشبيها بزلة الرجل ذكره الراغب (وانتظروا فيئته) بفتح الفاء بضبط المصنف أى رجوعه وتوبته عما لابسه من الزلل ، تقول فاء إلى الله فيئة حسنة إذا تاب ورجع ذكره الزمخشرى وغيره إنما قال ذلك لأن العلم يحمله على التوبة كما قال فى الحديث الآخر ستنهاه صلاته وفى الحديث الآخر إن المؤمن خلق مفتنا توابا إذا ذكر تذكر قال الغزالى احذر من الاغترار بعلماء السوء فإن شرهم أعظم على الدين من شر الشياطين إذ الشياطين بواسطتهم يتصدون إلى انتزاع الدين من قلوب المؤمنين ولهذا لما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أشر الخلق قال اللهم غفرا حتى كرروا عليه فقال هم علماء السوء وقال ابن عباس ويل للعالم من الأتباع يزل زلة فيرجع عنها ويتحملها الناس فيذهبون فى الآفاق وفى منثور الحكم والمدخل زلة العالم كانكسار السفينة تغرق ويغرق معها خلق كثير وقيل لعيسى عليه الصلاة

عن أبيه عن جده

١٤٨ - اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ؛ فَإِنَّهَا تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ ، يَقُولُ اللهُ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ - (طب) والضياء عن خزيمة بن ثابت

والسلام من أشد الناس فتنة قال زلة عالم وفي الإسرائيليات أن عالما كان يضل الناس ببدعته ثم تاب وعمل صالحا فأوحى الله تعالى إلى نبيهم قل له لو كان ذنبك فيما بيني وبينك لغفرته لك لكن كيف بمن أضللته من عبادي فأدخلتهم النار؟ فأمر العلماء خطر وعليهم وظيفتان ترك الذنب ثم إخفاؤه إن وقع وكما يتضاعف ثوابهم على الحسنات فيضاعف عقابهم على الذنوب والسيئات إذا اتبعوا والعالم إذا ترك الميل إلى الدنيا وقنع منها بالقليل ومن الطعام بالقوت ومن الكسوة بالخلق اقتدى به العامة فكان له مثل ثوابهم بنص خبر من سن سنة حسنة وإن مال إلى التوسع في الدنيا مالت طباع من دونه إلى التشبه به ولا يقدرون على ذلك إلا بخدمة الظلمة وجمع الحطام الحرام فيكون هو السبب في ذلك فحركات العلماء في طوري الزيادة والنقصان تتضاعف آثارها إما بربح أو خسران (الحلواني) بالضم نسبة إلى حلوان بلد بآخر العراق وهو الحسن بن علي الحلواني الخلال شيخ مسلم (عد هق) وكذا العسكري في الأمثال كلهم (عن كثير) المزني بمثلثة ضد قليل المزني قال في الكاشف واه وقال أبو داود كذاب وفي الميزان عن الشافعي وأبي داود ركن من أركان الكذب وضرب أحمد على حديثه وقال الدارقطني وغيره متروك وقال ابن حبان له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وهو (ابن عبد الله) قال الذهبي صحابي وثق (ابن عمرو بن عوف) المزني الصحابي (عن أبيه) عبد الله (عن جده) عمرو المذكور ولم يقتصر المصنف على الصحابي فقط كما هو عادته ليبين أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده وذلك من أنواع علوم الحديث كما هو معروف وقد سكت عليه فلم يرمز له بضعف وغيره ومن قال إنه رمز لضعفه فقد وهم فقد وقفت على نسخته بخطه ولا رمز فيها إن سلم عدم وضعه فقد علمت القول في كثير وقال الزين العراقي رواه ابن عدي من حديث عمرو بن عوف هذا وضعفه انتهى فعزو المصنف الحديث لابن عدي وسكوته عما أعله به غير مرضي ولعله اكتفى بإفصاحه بكثير

(اتقوا دعوة المظلوم) أي اجتنبوا دعوة من تظلمونه وذلك مستلزم لتجنب جميع أنواع الظلم على أبلغ وجه وأوجز إشارة وأفصح عبارة لأنه إذا اتقى دعاء المظلوم لم يظلم فهو أبلغ من قوله لا تظلم وهذا نوع شريف من أنواع البديع يسمى تعليقاً ثم بين وجه النهي بقوله (فإنها تحمل على الغمام) أي يأمر الله برفعها حتى تجاوز الغمام أي السحاب الأبيض حتى تصل إلى حضرته تقدس وقيل الغمام شيء أبيض فوق السماء السابعة فإذا سقط لا تقوم به السموات السبع بل يتشققن قال الله تعالى «ويوم تشقق السماء بالغمام» وعلى هذا فالرفع والغمام حقيقة ولا مانع من تجسيم المعاني كما مر لكن الذي صار إليه القاضي الحمل على المجاز حيث قال استأنف لهذه الجملة لفخامة شأن دعاء المظلوم واختصاصه بمزيد قبوله ورفعه على الغمام وفتح أبواب السماء له مجاز عن إثارة الآثار العلوية وجمع الأسباب السماوية على انتصاره بالانتقام من الظالم وإنزال البأس عليه وقوله (يقول الله وعزتي وجلالي لأنصرنك) بلام القسم ونون التوكيد الثقيلة وفتح الكاف أي لأستخلصن لك الحق ممن ظلمك وفتح الكاف هو ما اقتصر عليه جمع فإن كان الرواية فهو متعين وإلا فلا مانع من الكسر أي لأستخلصن لصاحبك وتجسد المعاني وجعلها بحيث تعقل لا مانع منه (ولو بعد حين) أي أمد طويل بل دل به سبحانه على أنه يمهل الظالم ولا يهمله «وربك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب بل لهم موعد» وقد جاء في بعض الآثار أنه كان بين قوله قد أجيبت دعوتكما وغرق فرعون أربعون عاماً ووقوع العفو عن بعض أفراد الظلمة يكون مع تعويض المظلوم فهو

١٤٩ — اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ؛ فَإِنَّهَا تَصعدُ إِلَى السَّمَاءِ كَأَنَّهَا شَرَارَةٌ - (ك) عن ابن عمر (صح)

١٥٠ — اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا ، فَإِنَّهَا لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ - (حم ع) والضياء عن أنس (صح)

١٥١ — اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ - (تخ ت) عن أبي سعيد الحكيم ، وسمويه

نصر أيضاً وفيه تحذير شديد من الظلم وأن مراتعه وخيمة ومصائبه عظيمة قال

نامت جفونك والمظلوم منتبه ٭ يدعو عليك وعين الله لم تنم

والحين الزمان قل أو كثر والمراد هنا الزمان المطلق نحو «ولتعلمنّ نبأه بعد حين» (طب والضياء) فى المختارة وابن أبى عاصم والخرائطى فى مساوى الأخلاق عن خزيمة بن محمد بن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه (عن) جده (خزيمة) بخاء وزاى معجمتين مصغر (ابن ثابت) بن فاكه الخطمى بفتح المعجمة المدنى ذى الشهادتين من كبار الصحابة شهد أحداً وما بعدها وقتل مع علي بصفين قال الهيثمى وفيه من لا أعرفه انتهى وأقول فيه سعد بن عبد الحميد أورده الذهبى فى الضعفاء ، وقال لحش خطاؤه قاله ابن حبان وضعفه غيره أيضاً ولم يترك لكن قال المنذرى لا بأس بإسناده فى المتابعات

(اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد إلى السماء) بالمعنى المقرر فيما قبله (كأنها شرارة) كناية عن سرعة الوصول لأنه مضطر فى دعائه وقد قال الله سبحانه وتعالى «أمن يجيب المضطر إذا دعاه» وكلما قوى الظلم قوى تأثيره فى النفس فاشتدت ضراعة المظلوم فقويت استجابته والشرر ماتطاير من النار فى الهواء شبه سرعة صعودها بسرعة طيران الشرر من النار (ك) من حديث عاصم بن كليب عن محارب وكذا الديلمى (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال عاصم احتج به مسلم وأقره الذهبى فى التلخيص لكن أورد عاصماً هذا فى الضعفاء وقال قال ابن المدينى لايحتج بما انفرد به وفيه أيضاً عمرو بن مرزوق أورده فى ذيل الضعفاء وقال ثقة قال فيه الدارقطنى كثير الوهم وعطاء بن السائب أورده فيهم أيضاً وقال قال أحمد من سمع منه قديماً فهو صحيح انتهى وأما المؤلف فقد رمز لحسنه وقال ثقة

(اتقوا دعوة المظلوم) أى تجنبوا الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم (وإن كان كافراً) معصوماً فان دعوته إن كان مظلوماً مستجابة وفجوره على نفسه وفى حديث أحمد عن أبى هريرة مرفوعا دعوة المظلوم مستجابة ولو كان فاجراً ففجوره على نفسه وإسناده كما فى الفتح حسن وروى ابن حبان والحاكم عن أبى ذر من حديث طويل أن فى صحف إبراهيم أيها الملك المسلط المبتلى المغرور إنى لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها إلى بعض ولكنى بعثتك لترد عنى دعوة المظلوم فانى لاأردها ولو من كافر ولا ينافيه وما دعاء الكافرين إلا فى ضلال لأن ذلك فى دعائهم للنجاة من نار الآخرة فلا يدل على عدم اعتباره فى الدنيا ثم علل الاتقاء بقوله (فانه) أى الشأن قال القرطبى الرواية الصحيحة فانه بضمير المذكر على أن يكون ضمير الأمر والشأن ويحتمل عوده على مذكر الدعوة فإن مذكر الدعوة دعاء وفى رواية فانها بالتأنيث وهو عائد علي لفظ الدعوة (ليس دونه) وفى رواية دونها (حجاب) أى ليس بينها وبين القبول حجاب مانع والحجاب هنا ليس حسيا لاقتضائه نوعاً من البعد واستقرار فى مكان والله سبحانه وتعالى منزه عن ذلك وأقرب لكل شيء من نفسه فهو تمثيل لمن يقصد باب سلطان عادل جالس لرفع المظالم فانه لايحجب (حم ع والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك واتفق عليه الشيخان بدون الكافر

(اتقوا فراسة) بكسر الفاء ذكره جمع وهى الحذق فى ركوب الخيل ، والمراد اطلاعه وظاهره أن الفتح لم يسمع هنا لكن فى المصباح بعد ذكره الكسر قال إن الفتح لغة ثم قال ومنه اتقوا فراسة فاقتضى كلامه أنه بالفتح وجزم به بعض محقق العجم فقال بالفتح وأما بالكسر فالفروسية على الضمائر . فإن قيل مامعنى الأمر باتقاء فراسة

(طب عد) عن أبى أمامة بن جرير عن ابن عمر

المؤمن؟ أجيب بأن المراد تجنبوا فعل المعاصى لئلا يطلع عليه فتفضحوا بين يديه . (المؤمن) الكامل الإيمان أى احذروا من إضمار شىء من الكبائر القلبية أو إصرار على معصية خفية أو تعد لحد من الحدود الشرعية فإنه بنور إيمانه الذى ميزه الله به عن عوام المؤمنين مطلع على ما فى الضمائر شاهد لما فى السرائر فتفضحوا عنده فيشهد عليكم به غدا وأهل العرفان هم شهداء الله فى أرضه وربما ساءه مارأى فغار على حق الحق فيمقتكم الله لمقت وليه وقد وجد من ذلك كثير ، والمتفرس النظار المتثبت فى نظره حتى يعرف حقيقة سمة الشىء وفى رواية ذكرها ابن الأثير اتقوا قرابة المؤمن قال يعنى فراسته وظنه الذى هو قريب من العلم والتحقيق بصدق حديثه وإصابته يقال ماهو بعالم ولاقراب عالم والفراسة الاطلاع على مافى الضمائر وقيل مكاشفة اليقين ومعاينة الغيب وقيل سواطع أنوار تلمع فى القلب تدرك بها المعانى وقال الراغب الاستدلال بهيئات الإنسان وأشكاله وألوانه وأقواله على أخلاقه وفضائله ورذائله وربما قيل هى صناعة صيادة لمعرفة أخلاق الإنسان وأحواله وقد نبه الله سبحانه وتعالى على صدقها بقوله تعالى « إن فى ذلك لآيات للمتوسمين » وقوله تعالى « تعرفهم بسيماهم » ولفظها من قولهم فرس السبع الشاة وسمى الفرس به لأنه يفترس المسافاة جريا فكانت الفراسة اختلاس العارف وذلك ضربان ضرب يحصل للإنسان عن خاطر لايعرف سببه وهو ضرب من الإلهام بل من الوحى وهو الذى يسمى صاحبه المحدث كما فى خبر : إن يكن فى هذه الأمة محدث فهو عمر وقد تكون بإلهام حال اليقظة أو المنام والثانى يكون بصناعة متعلمة وهى معرفة مافى الألوان والأشكال وما بين الامزجة والأخلاق والأفعال الطبيعية ومن عرف ذلك وكان ذا فهم ثابت قوى على الفراسة ، وقد ألف فيها تأليفات فمن تتبع الصحيح منها اطلع على صدق ماضمنوه والمراد هنا هو الضرب الأول بقرينة قوله (فإنه ينظر بنور الله عز وجل) أى يبصر بعين قلبه المشرق بنور الله تعالى وباستنارة القلب تصح الفراسة لأنه يصير بمنزلة المرآة التى تظهر فيها المعلومات كما هى والنظر بمنزلة النقش فيها قال بعضهم من غض بصره عن المحارم وكف نفسه عن الشهوات وعمر باطنه بالمراقبة وتعود أكل الحلال لم تخطئ فراسته قال ابن عطاء الله واطلاع بعض الأولياء على بعض الغيوب جائز وواقع لشهادته له بأنه إنما ينظر بنور الله لابوجود نفسه انتهى ومن ثم شرطوا لحصول النور المذكور الغض عن النظر للمحارم فإن العبد إذا أطلق نظره تنفست نفسه الصعداء فى مرآة قلبه فطمست نورها « ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور » والحق سبحانه وتعالى يجزئ العبد على عمله من جنسه فمن غض بصره عن المحارم عوضه إطلاق نور بصيرته وقد قال على كرم الله وجهه لأهل الكوفة سينزل بكم أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيستغيثون بكم فلم يغاثوا فكان منهم فى شأن الحسين ما كان ورأى عمر رضى الله عنه قوما من مذحج فيهم الأشتر فصعد النظر فيه وصوب ثم قال قاتله الله إنى لأرى للمسلمين منه يوما عصيبا فكان منه ما كان ونظر رجل إلى امرأة ثم دخل على عثمان رضى الله تعالى عنه فقال يدخل أحدكم على وفى عينيه أثر الزنا وحاكمت امرأة زوجها إلى بعضهم فأصابته مشغولا بالتقديس فانتظرته حتى فرغ فقال ياجاهلة بمقدار ماجنته على نفسها اعترفى بذنبك واعلمى زوجك بجنايتك عليه فإن السكران الذى واقعك فى ليلة كذا وزوجك قائم فى الهيكل يدعو لك فقد أحبلك وستلدى بعد شهرين خلقا مشوها فكان كذلك قال الغزالى وماحكى عن تفرس المشايخ وأخبارهم عن اعتقادات الناس وضمائرهم تخرج عن الحصر قال بل ماحكى عنهم من مشاهدة عذاب القبر والسؤال ومن سماع صوت الهاتف ومن فنون الكرامات خارج عن الحصر والحكاية لاتنفع الجاحد مالم يشاهد ومن أنكر الأصل أنكر التفصيل ﴿سئل﴾ بعض العارفين عن الفراسة ماهى؟ فقال أرواح تتقلب فى الملكوت فتشرف على معانى الغيوب فتنطق عن أسرار الحق نطق مشاهدة وعيان وقال أبو عثمان المغربى العارف تضىء له أنوار العلم فيبصر بها عجائب الغيب وقال الحريرى لجلسائه هل فيكم من إذا أراد الله أن يحدث فى المملكة شيئا أعلمه قبل أن يبدو قالوا لا قال ابكوا

١٥٢ — اتَّقُوا مَحَاشَّ النِّسَاءِ - سمويه (عد) عن جابر (ض)

١٥٣ — اتَّقُوا هٰذِهِ الْمَذَابِحَ ، يَعْنِي الْمَحَارِيبَ - (طب هق) عن ابن عمرو

على قلوب لم تجد من الله شيئا وقال البرق وقع اليوم فى المملكة حدث لا آكل ولا أشرب حتى أعلم ماهو فورد الخبر بعد أيام أن القرمطى دخل مكة فى ذلك اليوم وقتل بها المقتلة العظيمة وقال السهروردى لماذكر كرامات الأولياء قد يعلمون بعض الحوادث قبل تكوينها (تخ ت) واستغربه (عن أبى سعيد) الخدرى وفيه مصعب بن سلام أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ابن حبان كثير الغلط فلا يحتج به (الحكيم) الترمذى (وسمويه) بفتح السين وشد الميم المضمومة وهو الحافظ إسماعيل فى فوائده (طب عد) كلهم (عن أبى أمامة) الباهلى وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث ليس بشىء (ابن جرير) فى تفسيره وهو محمد الطبرى المجتهد المطلق أحد أئمة الدنيا علما ودينا واجتهادا (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه مؤمل بن سعيد الرحبى أورده الذهبى فى المتروكين وقال قال أبو حاتم منكر الحديث وأسد بن وداعة أورده الذهبى فى الضعفاء وقال كان يسب عليا معاصر الدولة مروان الحمار قال السخاوى بعد ماساق هذه الطرق وكلها ضعيفة وفى بعضها ماهو متماسك لا يليق مع وجوده الحكم على الحديث بالوضع انتهى ومراده رد مالابن الجوزى حيث حكم بوضعه فلم يصب وحكم السخاوى على الكل بالضعف غير صواب فقد قال الهيثمى إسناد الطبرانى حسن وذكر المؤلف فى الدرر أن الترمذى خرجه من حديث ابن عمرو ثوبان بزيادة وينطق بتوفيق الله وذكر فى تعقبات الموضوعات أن الحديث حسن صحيح

(اتقوا محاش النساء) بفتح الميم وحاء مهملة وشين معجمة مشددة ويقال بمهملة وهما روايتان كما نبه عليه الشهاب الحجازى وغيره يعنى إتيانهن فى أدبارهن جمع محشة أو محشاة اسم لأسفل مواضع الطعام من الأمعاء كنى به عن الدبر كما كنى بالحشوش عن الغائط وفى المجىء به هكذا على منهج الرمز باب من حسن الأدب وتحاش عن التفوه بالعظيمة والنهى للتحريم فيحرم إتيان الحليلة فى دبرها كما سبق ولا حد لكنه ينهى فإن عاد عزر فى الثالثة ومارواه الحاكم عن مالك فى قوله الآن فعلته بأم ولدى وفعله نافع وابن عمر وفيه نزل « نساؤكم حرث لكم » فتعقبوه بأنه كذب عليه لكن رده الحافظ ابن حجر فى اللسان فقال أصله فى سبب النزول مروى عن ابن عمر وعن نافع وعن مالك من طرق عدة صحيحة بعضها فى البخارى (سمويه) فى فوائده (عد) وكذا أبو نعيم والديلمى (عن جابر) بن عبد الله وفيه على بن أبى على الهاشمى اللهبى المدنى قال فى الميزان عن أبى حاتم والنسائى متروك وعن أحمد له مناكير ثم أورد منها هذا الخبر وفيه أيضا ابن أبى فديك

(اتقوا هذه المذابح) جمع مذبح قال فى الفردوس وغيره (يعنى المحاريب) أى تجنبوا تحرى صدور المجالس يعنى التنافس فيها ، ووقع للمصنف أنه جعل هذا نهيا عن اتخاذ المحاريب فى المساجد والوقوف فيها وقال خفى على قوم كون المحراب بالمسجد بدعة وظنوا أنه كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ولم يكن فى زمنه ولا فى زمن أحد من خلفائه بل حدث فى المائة الثانية مع ثبوت النهى عن اتخاذه ثم تعقب قول الزركشى المشهور أن اتخاذه جائز لا مكروه ولم يزل عمل الناس عليه بلا نكير بأنه لا نقل فى المذهب فيه وقد ثبت النهى عنه انتهى ، أقول وهذا بناء منه على مافهمه من لفظ الحديث أن مراده بالمحراب ليس إلا ماهو المتعارف فى المسجد الآن ولا كذلك فإن الإمام الشهير المعروف بابن الأثير قد نص على أن المراد بالمحاريب فى الحديث صدور المجالس قال ومنه حديث أنس كان يكره المحاريب أى لم يكن يحب أن يجلس فى صدور المجالس ويرتفع على الناس انتهى واقتفاه فى ذلك جمع جازمين به ولم يحكوا خلافه منهم الحافظ الهيثمى وغيره وقال الحرانى المحراب صدر البيت ومقدمه الذى لا يكاد يوصل إليه إلا بفضل منه وقوة جهد وفى الكشاف فى تفسير « كلما دخل عليها زكريا المحراب » مانصه : قيل بنى لها زكريا محرابا فى المسجد أى غرفة تصعد إليها بسلم وقيل المحراب أشرف المجالس ومقدمها كأنها وضعت فى أشرف موضع فى بيت المقدس وقيل كانت

١٥٤ — أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ

مساجدهم تسمى المحاريب انتهى وقال فى تفسير «يعملون له مايشاء من محاريب» المحاريب المساكن والمجالس الشريفة سميت به لأنه يحامى عليها ويذب عنها وقيل المساجد انتهى وفى الأساس مررت بمذبح النصارى ومذابحهم وهى محاريبهم ومواضع كتبهم ونحوها المناسك للمتعبدات وهى فى الأصل المذابح انتهى ، وفى الفائق المحراب المكان الرفيع والمجلس الشريف لأنه يدافع عنه ويحارب دونه ومنه قيل محراب الأسد لمأواه وسمى القصر والغرفة المنيفة محرابا انتهى بنصه وفى القاموس المذابح المحاريب والمقاصير . بيوت النصارى والمحراب الغرفة وصدر البيت وأكرم مواضعه ومقام الإمام من المسجد والموضع ينفرد به الملك ، وقال الكمال ابن الهمام فى الفتح بعدما نقل كراهة صلاة الإمام فى المحراب لما فيه من التشبه بأهل الكتاب والامتياز عن القوم مانصه لا يخفى أن امتياز الإمام مفردا مطلوب فى الشرع فى حق المكان حتى كان التقدم واجبا عليه وغاية ما هنا كونه فى خصوص مكان ولا أثر لذلك فانه بنى فى المساجد المحاريب من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لم تبن لكانت السنة أن يتقدم فى محاذاة ذلك المكان لأنه يحاذى وسط الصف وهو المطلوب إذ قيامه فى غير محاذاته مكروه وغايته اتفاق الملتين فى بعض الأحكام ولا بدع فيه على أن أهل الكتاب إنما يخصون الإمام بالمكان المرتفع كما قيل فلا تشبه انتهى (طب هق عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه عبد الرحمن بن مغرا وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن المدينى فى روايته عن الأعمش وليس هذا منها انتهى وقال المصنف حديث ثابت وهو على رأى أبى زرعة ومتابعيه صحيح وعلى رأى ابن عدى حسن والحسن إذا ورد من طريق ثان ارتقى إلى الصحة انتهى وهو غير صواب فقد تعقبه الحافظ الذهبى فى المذهب على البيهقى فقال قلت هذا خبر منكر تفرد به عبد الرحمن بن مغرا وليس بحجة انتهى وحينئذ فإثبات الحكم بصحته بفرض ما فهمه المؤلف منه لا يصار إليه

(أتموا الركوع والسجود) أى ائتوا بهما تامين كاملين بشرائطهما وسننهما وآدابهما وأولوا الطمأنينة فيهما حقها فتجب الطمأنينة فيهما فى الفرض وكذا فى النفل عند الشافعية وذلك بأن تستقر أعضاؤه فى محلها قال الحرانى الإتمام التوفية لما له صورة تلتئم من أجزاء وآحاد (فو)الله(الذى نفسى بيده) أراد بالنفس ذاته وجملته وباليد قدرة الله تعالى وتصرفه فيه إشارة إلى أن إرادته وتصرفه مغموران فى إرادة الله وتصرفه وفيه جواز القسم بماذكر ونحوه من كل ما يفهم منه ذات الله تعالى تأكيدا للأمر وتفخيما للشأن (إنى لأراكم) بلام التوكيد وبفتح الهمزة (من وراء ظهرى إذا ركعتم وإذا سجدتم) وفى رواية لمسلم إذا ماركعتم وإذاماسجدتم بزيادة ماوهذه رؤية إدراكية فلا تتوقف على آلتها ولا على شعاع ومقابلة خرقا للعادة ولا يلزم من فرضه محال وخالق البصر فى العين قادر على خلقه فى غيرها وقول الزاهدى كان له عينان بين كتفيه كسم الخياط يرى بهما ولا يحجبهما شىء لم يثبت ولما كانت هذه الرؤية الإدراكية خارجة عن القوانين العادية أكد بالقسم وبإن واللام دفعا للإنكار قال الحليمى لاسبيل للملحدين إلى استنكار ذلك فإنهم يدعون لفيثاغورس أنه كان يسمع أصوات الأفلاك وصرير حركة الكواكب وألف الألحان عليها وهم عندنا كاذبون إلا أن يثبت أنه كان نبيا وزعم أن هذه رؤية قلبية أو بوحى رد بأنه تعطيل للفظ الشارع بلا ضرورة لحمله على ظاهره وأنه إبصار حقيقى خاص به خرقا للعادة معجزة له أولى قال ابن حجر وظاهر الحديث أن ذلك خاص بحالة الصلاة ويحتمل العموم انتهى وكلام جمع متقدمين مصرح بالعموم . ألا ترى إلى قول المطامح وغيرها أنه كان يبصر من خلفه لأنه كان يرى من كل جهة من حيث كان نورا كله وهذا من عظيم معجزاته ولهذا كان لاظل له لأن النور الذى أفيض عليه منع من حجب الظلمة وقد كان يدعو بسبعة عشر نورا فبهذه الأنوار أبصر من كل جهة ولذلك تجلت له الجنة فى الجدار لفقد الحجب وزاد لفظ الظهر ولم يكتف بقوله وراء لأن وراء يراد به تارة خلف وتارة أمام فإذا قلت زيد ورائى صح أن يراد فى المكان الذى أواريه أنا بالنسبة لمن خلفى فيكون أمامى أو يراد فى المحل الذى

(حم ق ن) عن أنس (صح)

١٥٥ - أَتِمُّوا الصُّفُوفَ ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي - (م) عن أنس (صح)

١٥٦ - أَتِمُّوا الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ : فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ مِنَ الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ - (حم دن حب) وابن خزيمة والضياء عن أنس

١٥٧ - أَتِمُّوا الْوُضُوءَ ، وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ - (ه) عن خالدبن الوليد ، ويزيد بن أبي سفيان ، وشرحبيل

هو متوار عنى فيكون خاف ، وقال الحرانى . وراء مالايناله الحس ولا العلم حيثما كان من المكان فربما اجتمع أن يكون الشيء وراء من حيث كونه لايعلم وأماما فى المكان ، وقال القاضى وراء فى الأصل مصدر جعل ظرفا يضاف للفاعل ويراد به مايتوارى وهو خلفه و للمفعول ويراد به مايواريه وهو قدامه ولهذا عد من الأضداد (حم ق ن عن أنس) بن مالك وفى الباب غيره أيضا وفيه وجوب الطمأنينة فى الركوع والسجود وخصه أبو حنيفة بالفرض وعمم الشافعى رضى الله تعالى عنه

(أتموا) أيها المصلون ندبا مؤكدا (الصفوف) بضم الصاد أكملوها الأول فالأول فلا يشرع فى الصف الثانى حتى يتم الأول ولا يقف فى صف حتى يتم ماقبله فان وجد فى صف أمامه فرجة اخترق الصف الذى يليه فما فوقه اليها لتقصيرهم بتركها (فانى أراكم خلف ظهرى) قال فى المطامح فى أبى داود عن معاوية مايدل على أن هذا كان فى آخر عمره ولهذا قال عياض كان ذلك له بعد ليلة الإسراء كما كان موسى يرى النملة السوداء فى الليلة الظلماء من عشرة فراسخ بعد ليلة الطور وزاد لفظ الظهر ولم يكتف بقوله خلفى لما مر قال الحافظ ابن حجر وأما ما اشتهر من خبر لا أعلم ماوراء جدارى فلا أصل له وبفرض وروده فالمراد به أنه لايعلم الغيب إلا باطلاعه تعالى (م عن أنس) بن مالك ، متفق عليه بلفظ أقيموا الصفوف فانى أراكم من وراء ظهرى

(أتموا) ندبا مؤكدا والصارف عن الوجوب أخبار أخر (الصف المقدم) أى أكملوا الصف الأول وهو الذى يلى الإمام وإن تخلله نحو منبر أو سارية أو جاء أصحابه متأخرين (ثم الذى يليه) وهكذا وقول ابن عبدالبر المراد به من يسبق إلى الصلاة وإن تأخر غلطوه فيه (فما كان من نقص) فى الصف (فليكن) أى فاجعلوه (فى الصف المؤخر) فيكره الشروع فى صف قبل إتمام ماقبله كما تقرر وهذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة الذى هو التضعيف لا لأصل بركة الجماعة فالتضعيف للجماعة غير بركة الجماعة وبركتها هى عود بركة الكامل منهم على الناقص ذكره المؤلف فى بسط الكف فى إتمام الصف قال فى المجموع اتفقوا على ندب سد الفرج فى الصفوف وإتمام الأول فالأول ولا يشرع فى صف حتى يتم ماقبله وهذا كله فى صفوف الصف الواحد كما يأتى (حم د ن) فى الصلاة (حب وابن خزيمة) محمد النيسابورى المجتهد المطلق البحر العجاج المنعوت بامام الأئمة (والضياء) المقدسى فى المختارة وأبو يعلى والبيهقى (عن أنس) ابن مالك وسكت عليه أبو داود والمنذرى قال النووى فى رياضه بعد عزوه لأبى داود إسناده حسن ولم يرمز له المصنف بشيء

(أتموا) هو بمعنى قوله فى الرواية الأخرى أسبغوا (الوضوء) أى عمموا به جميع الأعضاء وائتوا به على التمام بفرائضه وسننه من إطالة غرة وتحجيل وتثليث وتكرار غسل ومسح وقد روى أبو يعلى عن أبى هريرة جاء رجل إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما إسباغ الوضوء فسكت حتى حضرت الصلاة فدعا بماء فغسل يديه ثم استنثر (ويل) سوغ الابتداء به وهو نكرة كونه فى معنى الدعاء (للأعقاب من النار) أى شدة هلكة من نار الآخرة لأصحابها المهملين غسل بعضها فى الوضوء ويحتمل أن يخص العقب نفسها بعذاب يعذب به صاحبه قال ابن دقيق العيد وأل للعهد والمراد الأعقاب التى رآها تلوح لم يمسها الماء والمراد الأعقاب التى صفتها أن لاتعمم بالمطهر ولايجوز كون أل للعموم المطلق ومن بمعنى فى كما فى «إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة» أو بيانية كما فى «فاجتنبوا الرجس من الأوثان» قال الحرانى والويل جماع الشر كله وفى الكشاف الويل نقيض الوأل وهو النجاة اسم معنى كالهلاك إلا أنه لا يشتق منه

ابن حسنة ، وعمرو بن العاص (صح)

١٥٨ - أُتيتُ بِمَقَالِيدِ الدُّنْيَا عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ ، جَاءَنِي بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ مِنْ سُنْدُسٍ - (حم حب) والضياء عن جابر (صح)

فعل وإنما يقال ويلاله فينصب نصب المصدر ثم يرفع رفعه لإفادة معنى الثبات فيقال ويل له كقولك سلام عليك انتهى وفيه أن فرض الرجلين الغسل وأنه لايجزى فيهما المسح وبه قال جمهور السلف والخلف وقال الشيعة الواجب مسحهما وابن جرير والجبائى يخير بين المسح والغسل وبعض أهل الظاهر يجب الجمع بينهما وبه نوزع قول النووى أنه لم يثبت المسح عند أحد يعتد به فى الإجماع . وممن روى عنه المسح كما فى مصنف ابن أبى شيبة وغيره وعكرمة والحسن والشعبى بل وأنس وغيره من الصحابة وفيه أيضا وجوب تعميم الاعضاء بالطهر وأن ترك بعضها غير مجزئ وإنما خص الاعقاب لانه ورد على سبب وهو أنه رأى قوما يصلون وأعقابهم تلوح وقيل إنما خصها لغلبة التساهل فيها والتهاون بها لأنها فى أواخر الوضوء وأسافل البدن وفى محل لايشاهد غالبا فكان الاهتمام بها أحق من غيرها وفيه الاهتمام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر قال الدميرى وفيه حجة لأهل السنة أن المعذب الجسد الدنيوى لانه أثبت الوعيد لتلك الاعقاب المرئية وفيه دلالة للتعذيب على الصغائر لأن ترك بعض العضو غير مغسول ليس من الكبائر للاختلاف فى فرض الرجلين إذ ابن جرير يقول بالتخيير بينه وبين المسح والمسح لايستوعب العضو وما فى مقام الاجتهاد لايصل إلى رتبة الكبائر انتهى وهو فى حيز المنع فإن كون الشيء كبيرة ليس مناطه أن يكون مجمعاً عليه بل أن يكون فيه وعيد شديد أو حد أو يؤذن بقلة اكتراث مرتكبه بالدين كما سيجيء وقد عدوا من الكبائر مافيه خلاف حتى بين الأئمة الاربعة الذين لايجوز الآن تقليد غيرهم . ألاترى أن الشافعية جزموا بأن شرب النبيذ كبيرة ؟ ﴿تنبيه﴾ قال القيصرى الوضوء تطهير أطراف الجسد من كل ناحية وفى ذلك تطهير جميعه من الحدث الخارج عنه فإنه إذا قدرته بيديه ورجليه ورأسه كان كالدائرة المحيطة وفى تطهير خارج الدائرة من كل ناحية تطهير جميعها فلو ألقيت ضابطاً فى وسط بطن الإنسان بعد مد يديه ورجليه وعنقه ثم أدرت الضابط وجدته دائرة ومن هذه الجوارح المحيطة تدخل الذنوب والمخالفات إلى البدن ففى تطهيرها إخراج المخالفات منه (ه عن خالد بن الوليد) القرشى المخزومى المشهور بالشجاعة والديانة والرآسة سماه المصطفى سيف الله وله آثار كثيرة فى إعلاء كلمة الله وهو الذى افتتح دمشق وكان إسلامه قبل غزوة مؤتة بشهرين وكان النصر على يديه يومها (وشرحبيل بن حسنة) هى علم أمه واسم أبيه عبد الله بن المطاع الكندى وقيل التيمى حليف بنى زهرة أحد أمراء أجناد الشام وولاه عمر دمشق حتى مات بها فى الطاعون (ويزيد بن أبى سفيان) بن حرب الأمير (وعمرو بن العاص) كلهم سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مغلطاى حديث قال فيه الترمذى عن البخارى هو حسن انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه وفى نسخ لصحته

(أتيت) بضم الهمزة وكسر المثناة فوق والآتى جبريل كما سيذكره (بمقاليد) بحرف الجر أوله فى خط المصنف وسقوطها فى نسخ من تحريف النساخ (الدنيا) أى بمفاتيح خزائن الارض كما فى رواية الشيخين والحديث يفسر بعضه بعضاً جمع مقلد أو مقلاد أو إقليد معرب إكليد وهو المفتاح وفى الكشاف لا واحد له من لفظه وفى رواية مسلم أتيت بمفاتيح خزائن الارض فتلت فى يدى أى ألقيت أو صبت فى يدى والمراد بالخزائن المعادن من زمرد وياقوت وذهب وفضة أو للبلاد التى فيها أو الممالك التى فتحت لأمته بعده (على فرس) محركة معروف الذكر والانثى (أبلق) أى لونه مختلط ببياض وسواد ويحتمل أن يكون هو فرس جبريل الذى هو اسمه حيزوم الذى ماخالط موضع حافره مواتاً إلا صار حيواناً وجائز أن يكون غيره وأخرج ابن عساكر عن وهب أنه قيل لسليمان إن خيلا بلقاً لها أجنحة تطير بها وترد ماء كذا فقالت الشياطين نحن لها فصبوا فى العين التى تردها الخمر فشربت فسكرت فربطوها وساسوها

١٥٩ — أَثْبَتُكُمْ عَلَى الصِّرَاطِ أَشَدُّكُمْ حُبًّا لِأَهْلِ بَيْتِي، وَلِأَصْحَابِي - (عد فر) عن على (ض)

١٦٠ — اثْرُدُوا وَلَوْ بِالْمَاءِ - (طس هب) عن أنس

١٦١ — اثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ - (ه عد) عن أبي موسى (حم طب عد) عن أبي أمامة (قط) عن ابن عمرو

حتى استأنست فجائز أن يكون هذا الفرس من ذلك النوع (جاءنى بها جبريل) وفى رواية إسرافيل ولا تعارض لأن المجيء إذا كان متعدداً فظاهر وإلا فالجائى به جبريل وصحبته إسرافيل خيره بين أن يكون نبياً عبداً أو نبياً ملكا فاختار الأول وترك التصرف فى خزائن الأرض فعوض التصرف فى خزائن السماء برد الشمس بعد غروبها وشق القمر ورجم النجوم واختراق السموات وحبس المطر وإرساله وإرسال الرياح وإمساكها وتظليل الغمام وغير ذلك من الخوارق (عليه) أى جبريل ويحتمل الفرس (قطيفة) أى مجلل بقطيفة عظيمة كساء مربع له خمل (من سندس) بالضم ديباج رقيق وهو معرب اتفاقاً وحكمة كون الحامل فرسا الإشارة إلى أنه أوتى العز إذ الخيل عز كما جاء فى عدة أخبار سيجيء بعضها وكونه أبلق ولم يكن لوناً واحداً إشارة إلى استيلاء أمته على خزائن جميع ملوك الطوائف من أحمر وأسود وأبيض على اختلاف ألوانها وأشكالها وقد صرح الزمخشرى بما محصوله أن الخزائن فى هذا وما أشبهه من قبيل التمثيل والاستعارة ففى الكشاف فى قوله سبحانه وتعالى «وإن من شيء إلا عندنا خزائنه» ذكر الخزائن تمثيل والمعنى وما من شيء ينتفع به العباد إلا ونحن قادرون على إيجاده وتكوينه والإنعام به فضرب الخزائن مثلا لاقتداره على كل مقدور عليه فتكون المقاليد والفرس كذلك (حم حب والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبدالله قال الهيتمى رجال أحمد رجال الصحيح انتهى وفيه رد على ابن الجوزى حيث زعم أن الحديث لا يصح من جميع طرقه

(أثبتكم على الصراط) المضروب على جسر جهنم من غير زلة قدم: أى على المرور عليه (أشدكم حباً لأهل بيتى) على وفاطمة وابناهما وذريتهما أو نساؤه وأولاده المرادون بقوله تعالى «إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت» (ولأصحابى) من اجتمع به مؤمناً ومات على ذلك لأن محبتهم إنما تنشأ عن محبة متبوعهم ومن أحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم أحبه الله وأمنه عند المخاوف، وتتفاوت درجات محبتهم بحسب تفاوت المعرفة والإيمان كما تتفاوت درجات الأغنياء بقلة المال وكثرته والمعارف بالأنوار، ولا يمر المؤمنون على الصراط إلا بأنوار يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم. قال حجة الإسلام ومرورهم عليه على قدر نورهم فمنهم من يمر كطرف العين ومنهم من يمر كالبرق ومنهم من يمر كالسحاب ومنهم كانقضاض الكواكب ومنهم كالفرس ودون ذلك ويحتمل أن يراد بالصراط دين الإسلام: أى أثبتكم وأكملكم فيه أشدكم حباً الخ. فينتج من هذا أن محبة الآل والأصحاب دليل على كمال الإيمان والمعرفة والمراد حب لا يؤدى لمحذور أومنهى عنه شرعا (عد فر) وكذا أبونعيم (عن على) أمير المؤمنين لم يرمز له بشيء وهو ضعيف وسببه أن فيه الحسين بن علان قال فى اللسان عن أصله كابن الجوزى وضع حديثاً عن أحمد بن حماد وقاسم بن بهرام ووهاه ابن حبان

(اثردوا) بهمزة وصل مضمومة فثلثة فراء مضمومة أمر إرشاد أى فتوا الخبز فى المرق فإن فيه سهولة المساغ وتيسير التناول ومزيد اللذة ويقال الثريد أحد اللحمين (ولو بالماء) مبالغة فى تأكد طلبه والمراد ولو مرقا يقرب من الماء قيل وأول من ثرد إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام قال الزمخشرى ثردت الخبز أثرده وهو أن تفته ثم تبله بمرق وتشرفه فى وسط الصحفة وتجعل له رقبة (طس هب عن أنس) بن مالك قال زين الحفاظ العراقى فى إسناده عباد بن كثير ضعفه الجمهور وقال الهيتمى فيه عباد بن كثير الرملى وثقه ابن معين وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات ولم يرمز له المؤلف بشيء

(اثنان) مبتدأ صفة لموصوف محذوف ويجوز أن تخصص بالعطف فإن الفاء فى قوله (فما فوقهما) للتعقيب ذكره الطيبى والمراد وما يزيد عليهما على التعاقب واحداً بعد واحد كقوله الأمثل فالأمثل (جماعة) فلا يختص فضلهما بما فوقهما، وهذا قاله لما رأى

ابن سعد والبغوى والماوردى عن الحكم بن عمير

١٦٢ — اثْنَانِ لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمَا يَوْمَ القِيَامَةِ : قَاطِعُ الرَّحِمِ ، وَجَارُ السُّوءِ — (فر) عن أنس

١٦٣ — اثْنَانِ خَيْرٌ مِنْ وَاحِدٍ ، وَثَلَاثَةٌ خَيْرٌ مِنَ اثْنَيْنِ ، وَأَرْبَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ اللهَ

رجلا يصلى وحده فقال ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه . فقام رجل فصلى معه فذكره فعلم منه أن أقل الجماعة اثنان : إمام ومأموم . فإذا صلى الشخص مع شخص آخر كزوجته أو خادمه أو ولده أو غيرهم حصلت له فضيلة الجماعة التي هي خمس وعشرون أو سبع وعشرون وهذا لا خلاف فيه عندنا ، وذهابه إلى المسجد لو فوتها على أهل بيته مفضول وإقامتها لهم أفضل وقالت الحنفية من جمع بأهله لا ينال ثواب الجماعة إلا إذا كان بعذر . (ه عد) وكذا الدارقطني والبيهقي وضعفه (عن أبي موسى) الأشعرى قال مغلطاى فى شرح ابن ماجه قال ابن حزم هذا خبر ساقط وكأنه لضعف رواية الربيع بن بدر الملقب عليلة فانه ذاهب الحديث متروك ولا يكتب حديثه ولا يتابع عليه كما ذكره ابن معين وأبو حاتم وغيرهما وقال الحاكم يقلب الأسانيد ويروى عن الثقات المقلوبات وعن الضعفاء الموضوعات انتهى (حم طب عد عن أبي أمامة) الباهلي (قط) من رواية عثمان بن عبد الرحمن المدنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ابن سعيد بن العاص ثم قال الفريابى فى مختصر الدارقطنى عثمان هذا لعلة القاضى تركوه (ابن سعد) فى الطبقات (والبغوى) فى معجم الصحابة (والماوردى) أبو منصور فى كتاب المعرفة (عن الحكم) بفتح الكاف مع المهملة (ابن عمير) بالتصغير الثمالى الأزدى قال فى أسد الغابة صحابى رويت عنه أحاديث مناكير من حديث أهل الشام لا تصح وفى الاصابة قال ابن أبي حاتم عن أبيه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث منكرة يرويها عيسى بن ابراهيم وهو ضعيف عن موسى بن أبي حبيب وهو ضعيف عن عمه الحكم ومنها هذا الحديث وقال الزيلعى هذه كلها ضعيفة انتهى وفيه عيسى بن ابراهيم بن طهمان الهاشمى قال فى الميزان أيضا عن البخارى والنسائى منكر الحديث وعن أبي حاتم متروك ثم أورد له نحو عشرين حديثا باسناد واحد من حديث الحكم هذا ومنها وقال عبد الحق فيه عيسى بن ابراهيم بن طهمان منكر الحديث متروك وقال ابن حجر فى تخريج الرافعى رواه ابن ماجه والحاكم عن أبي موسى وفيه الربيع بن بدر ضعيف وأبوه مجهول والبيهقى عن أنس وهو أضعف من حديث أبي موسى والدارقطنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفيه عثمان الرابعى متروك وابن عدى عن الحكم بن عمير وإسناده واه انتهى وقال فى تخريج المختصر حديث غريب وقد جاء من رواية أبي موسى وأبي أمامة وأنس وعمرو بن العاص وأسانيدها كلها ضعيفة وقال فى موضع آخر اتفقوا على تضعيفه وقال القسطلانى فى شرح البخارى طرقه كلها ضعيفة

(اثنان لا ينظر الله اليهما) نظر رحمة ولطف أو نفى النظر عبارة عن غضبه عليهم كمن غضب على صاحبه يصرمه ويعرض عنه أو هو مريض بحرمانهم حال كون أكابر أهل الجنة فى إكرام الله تعالى إياهم بالنظر إليه (يوم القيامة) نصب على الظرفية قالوا يارسول الله ومن هما قال (قاطع الرحم) أى القرابة بنحو إساءة أو هجر بالفتح والاضافة (وجار السوء) بالفتح والاضافة أى الذى إن رأى حسنة كتمها أو سيئة أفشاها كما فسر به خبر أما قطع الرحم بقطع الإحسان فالأقرب كما قال المحقق أبو زرعة إنه ليس بكبيرة ولا صغيرة وإن ترك ذلك مع القدرة لكن الأقرب إلى ظاهر الخبر أنه صغيرة وسيجىء فى عدة أحاديث عدة جماعة لا ينظر الله اليهم ولا تعارض لأنا إن قلنا إن مفهوم الخبر ليس بحجة فظاهر وإلا فنبه بهذين على من فى معناهما وكان من عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يخاطب كل إنسان بما يليق به ويلائم حاله فلعل المخاطب أو من حضره كان قاطعاً للرحم أو مؤذيا لجاره فزجره بذلك (فر عن أنس) بن مالك ولم يرمز له المصنف بشىء وفيه مهدى البصرى قال فى اللسان كأصله كذبه يحيى وقال ابن معين صاحب بدعة يضع الحديث وقال ابن عدى عامة مايرويه لا يتابع عليه

(اثنان خير من واحد) أى هما أولى بالاتباع وأبعد عن الابتداع (وثلاثة خير من اثنين وأربعة خير من ثلاثة)

لَنْ يجمعَ أُمَّتِي إِلَّا عَلَى هُدًى (حم) عن أبي ذر (صح)

١٦٤ — اثْنَانِ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمَا رُءُوسَهُمَا : عَبْدٌ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ حَتَّى يَرْجِعَ ، وَامْرَأَةٌ عَصَتْ زَوْجَهَا حَتَّى تَرْجِعَ ـ (ك) عن ابن عمر

١٦٥ اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ : الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ ـ (حم م) عن أبي هريرة (صح)

وهكذا كلما زاد فهو خير (فعليكم بالجماعة) أي الزموا السواد الأعظم من أهل الإسلام (فإن الله لم يجمع أمتي) أمة الإجابة (إلا على هدى) أي حق وصواب ومن خصائصها أن إجماعهم حجة وأنهم لا يجتمعون على ضلال كما يصرح به وصفه سبحانه لهم بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر لأن مقتضى كونهم آمرين بكل معروف ناهين عن كل منكر إذ اللام للاستغراق أن لا يجتمعوا على باطل إذ لو اجتمعوا عليه كان أمرهم على خلاف ذلك ولذلك كان إجماعهم حجة (حم) من حديث ابى عياش عن أبي البختري عن عبيد بن سليمان عن أبيه (عن أبي ذر) رمز المصنف لصحته وليس كما زعم فقد أعله الحافظ الهيتمي بأن أبا البختري هذا ضعيف انتهى وأقول ابن عياش أورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف فيه وليس بالقوي وقال في اللسان وأبو البختري لا يكاد يعرف كذبه دحيم ، قال في ذيل الضعفاء والمتروكين وأبو عبيدة تابعي لا يعرف

(اثنان لا تجاوز) أي لا تتعدى (صلاتهما رؤسهما) أي لا ترفع إلى الله تعالى في رفع العمل الصالح بل أدنى شيء من الرفع أحدهما (عبد) يعني قن ولو أنثى (أبق) كفعل أي حرب ويجوز كونه بوزن فاعل أي هارب (من مواليه) أي مالكيه إن كانوا جماعة ومن مالكه إن كان واحداً فلا ترفع صلاته رفعا تاماً (حتى يرجع) إلى الطاعة إن هرب لغير عذر شرعي (و) الثاني (امرأة عصت زوجها) بنشوز أو غيره مما يجب عليها أن تطيعه فلا ترفع صلاتها كما ذكر (حتى ترجع) إلى طاعته ، فإباقه ونشوزها بلا عذر كبيرة قالوا ولا يلزم من عدم القبول عدم الصحة فالصلاة صحيحة لا يجب قضاؤها لكن ثوابها قليل أو لا ثواب فيها أما لو أبق لعذر كخوف قتل أو فعل فاحشة أو تكليفه على الدوام ما لا يطيقه أو عصت المرأة بمعصية كوطئه في دبرها أو حيضها فثواب صلاتهما بحاله ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق قال في المهذب هذا الحديث يفيد أن منع الحقوق في الأبدان كانت أو في الأموال يوجب سخط الله (ك) في البر والصلة (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح ورده الذهبي بأنه من حديث بكر بن بكار وهو ضعيف انتهى

(اثنان) وفي رواية اثنتان (في) بعض (الناس) أي خصلتان من خصالهم (هما بهم كفر) يعني هم بهما كفر فهو من باب القلب أو الاتساع كما في شرح الأحكام والمراد أنهما من أعمال الكفار لا من خصال الأبرار أو المراد كفر النعمة أو سمى ذلك كفراً تغليظا وزجراً كما قرره القاضي وعلى الأول اقتصر ا تيمية مع بسط وتوضيح فقال قوله هما بهم كفر أي هاتان الخصلتان هما كفر قائم بالناس فنفس الخصلتين كفر حيث كانتا من عمل الكفار فهما قائمتان بالناس لكن ليس كل من قام به شعبة من شعب الكفار كافراً الكفر المطلق الذى تقوم به حقيقة الكفر كما أنه ليس كل من قام به شعبة من شعب الايمان يصير مؤمنا حتى يقوم به أصل الإيمان وفرق بين الكفر المعروف باللام وبين كفر منكر في الاثبات وإحدى الخصلتين هي (الطعن في الأنساب) أي الوقوع في أعراض الناس بنحو القدح في نسب ثبت في ظاهر الشرع (و) الثانية (النياحة على الميت) ولو بغير بكاء ولا شق جيب خلافا لعياض وهي رفع الصوت بالندب بتعديد شمائله وذلك لأن من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح فقد كفر نعمة الله حيث لم يرض بقضائه وهو المحيي المميت وفيه أن هاتين كبيرتان وبه صرح الذهبي كابن القيم والوعيد شامل للمادح والمؤرخ ما خرج عن ذلك إلا ما وقع لأم عطية فإنها استثنت في المبايعة حين نهى المصطفى صلى الله عليه وسلم النساء عن النياحة قالت إلا آل

١٦٦ — اثْنَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ . الْمَوْتُ وَالْمَوْتُ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْفِتْنَةِ ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ وَقِلَّةُ الْمَالِ أَقَلُّ لِلْحِسَابِ - (ص حم) عن محمود بن لبيد (صح)

١٦٧ — اثْنَانِ يُعَجِّلُهُمَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا : الْبَغْيُ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - (تخ طب) عن أبي بكرة

١٦٨ — أَثِيبُوا أَخَاكُمْ ، ادْعُوا لَهُ بِالْبَرَكَةِ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أُكِلَ طَعَامُهُ وَشُرِبَ شَرَابُهُ ، ثُمَّ دُعِيَ لَهُ بِالْبَرَكَةِ

فلان فإنهم أسعدونى فى الجاهلية فقال إلا آل فلان وللشارع أن يخص من العموم ماشاء (حم عن أبى هريرة) ورواه عنه أبو نعيم والديلمى أيضاً * (اثنان يكرههما ابن آدم) غالباقيل وماهماقال (يكره الموت) أى نزوله به (والموت) أى موته (خير له من الفتنة) أى الكفر والضلال أو الاثم أو الاختبار والامتحان ونحوها وذلك لأنه مادام حيا لا يأمن الوقوع فى ذلك ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ومن غير الغالب من أتحفه الله بلطف من عنده لحبب إليه الموت كما حببه لسحرة فرعون حين قال لأقطعن أيديكم فكشف لهم عما أعد لهم فقالوا لاضير وكالوى على كرم الله وجهه رعيته حتى شاققوه وقاتلوه مع كونه الإمام الحق حتى أخذ بلحيته فقال ما يحبس أشقاها أن يخضب هذه من هذه وأشار بيده إلى رأسه قال الراغب والفتنة من الأفعال التى تكون من الله تعالى كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب وغير ذلك من الأفعال الكريهة انتهى وقد تكون الفتنة فى الدين كالارتداد والمعاصى وإكراه الغير على المعاصى وإليه أشار المصطفى بقوله إذا أردت بقوم فتنة فتوفنى غير مفتون (ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب) يعنى السؤال عنه كما فى خبر لاتزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع وفيه عن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه أى ولو حلالا وسمى المال مالا لأنه يميل القلوب عن الله تعالى ، قال الراغب والحساب استعمال العدد (ص حم) وكذا أبو نعيم والديلمى (عن محمود بن لبيد) الأنصارى قال فى الكشاف ولد فى حياة النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم ورواياته مرسلة وفى أسد الغابة نحوه قال المنذرى رواه أحمد بإسنادين رواة أحدهما محتج بهم فى الصحيح قال ومحمود له رواية ولم يصح له سماع وقال الهيثمى خرجه أحمد بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته هنا وقال فى الكبير صحيح انتهى لكن عرفت أنه مرسل

(اثنان) من الخصال (يعجلهما الله) أى يعجل عقوبتهما لفاعلهما (فى الدنيا) إحداهما (البغى) أى مجاوزة الحد فى الطغيان يعنى التعدى بغير حق (و) الثانية (عقوق الوالدين) أى مخالفتهما أو إيذائهما أو أحدهما والمراد من له ولادة وإن علا من الجهتين وألحق بهما الزركشى الخالة والعمة واعترض وقيل العقوق ثكل من لم يثكل وقيل لحكيم كيف ابنك قال عذاب رعف به الدهر وبلاء لايقاومه الصبر وأصل التعجيل إيقاع الشىء قبل أوانه قال تعالى « أعجلتم أمر ربكم » وفيه أن البغى والعقوق من الكبائر وخص هاتين الخصلتين من بين خصال الشر بذكر التعجيل فيهما لا لإخراج غيرهما فإنه قد يعجل أيضاً بل لأن المخاطب بذلك كان لايحترز من البغى ولا يبر والديه فخاطبه بما يناسب حاله زجراً له وكثيراً مايخص بعض الأعمال بالحث عليها بحسب حال المخاطب وافتقاره للتنبيه عليها أكثر مما سواها إما لمشقتها عليه وإما لتساهله فى أمرها كما مر (تخ طب عن) عبد الله بن أبى بكرة عن أبيه (أبى بكرة) نفيع بضم النون وفتح الفاء ومهملة ابن الحارث بن كلدة بفتحات ابن عمرو الثقفى قيل له أبو بكرة لأنه تدلى للنبى صلى الله عليه وسلم ببكرة من حصن الطائف فأسلم كان من فضلاء الصحابة ومشاهيرهم وقيل هو نفيع بن مسروح والحارث بن كلدة مولاه

(أثيبوا) كافئوا (أخاكم) فى الدين على صنيعه معكم معروفا بالضيافة ونحوها قالوا يارسول الله بأى شىء نثيبه قال (ادعوا له بالبركة) أى بالنمو والزيادة من الخير الإلهى (فإن الرجل) ذكر الرجل غالبى والمراد الإنسان ولو أنثى (إذا أكل طعامه وشرب شرابه ثم دعى له بالبركة) ببناء أكل وشرب ودعى للمجهول أى أكل الأضياف من طعامه وشربوا

فَذَاكَ ثَوَابُهُ مِنْهُم ـ (د هب) عن جابر (ح)

١٦٩ ــ اُجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ ، يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ ـ (حم ده حب ك) عن وحشي بن حرب (صح)

١٧٠ ــ اُجْتَنِبِ الْغَضَبَ ـ ابن أبي الدنيا فى كتاب ذم الغضب ، وابن عساكر عن رجل من الصحابة (صح)

من شرابه ثم دعوا له بزيادة الخير ونموه ويمكن بناء المذكورات للفاعل أيضاً (فذاك) أى مجرد الدعاء (ثوابه) أى مكافأته (منهم) أى من الاضياف يعنى إن عجزوا عن مكافأته بضيافة أو غيرها أو لم يتيسر لهم ذلك لعذر منه أومنهم بدليل الخبر الآتى من أتى إليكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أنكم كافأتموه ؛ أوالمراد أن ذلك من ثوابه أو ثوابه المعجل ثم تكافئونه بالمقابل وفيه ندب الضيافة سيما للإخوان والأمر بالمعروف وتعليم العلم والسؤال عما لايتضح معناه والدعاء لصاحب الطعام بالبركة وفعل الممكن من المجازاة والمبادرة بذلك (تتمة) قال بعض العارفين النفوس الزكية تنبعث لمكافأة من أحسن إليها ومن أساء طبعاً فتعطى كل ذى حق حقه قال الراغب والثواب مايرجع إلى الإنسان من جزاء أعماله فسمى الجزاء ثواباً تصوراً أنه هو (د هب عن جابر) بن عبد الله قال صنع أبوالهيثم طعاماً ودعا المصطفى وصحبه فلما فرغوا ذكره وقد رمز المصنف لحسنه وفيه مافيه إذ فيه فليح ابن سليمان المدنى أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال قال ابن معين والنسائى غير قوى ولعله باعتبار شواهده

(اجتمعوا) بهمزة وصل مكسورة خطاب لمن شكوا إليه أنهم يأكلون فلا يشبعون (على طعامكم) ندباً من الاجتماع ضد الافتراق (واذكروا) حال شروعكم فى الأكل (اسم الله عليه) بأن تقولوا فى أوله بسم الله والأكمل إكمال البسملة فإنكم إن فعلتم ذلك (يبارك) أى الله فهو مبنى للفاعل ويجوز للمفعول (لكم فيه) فتشبعون فالاجتماع على الطعام وتكثير الأيدى عليه ولو من الأهل والخدم مع التسمية سبب للبركة التى هى سبب للشبع والخير والتسمية على الأكل سنة كفاية والأكمل أن يسمى كل واحد منهم فان ترك التسمية أوله عمداً أوسهوا تداركها فى أثنائه كما يأتى فى خبر (حم د ه) فى الأطعمة (حب ك) وكذا الطبرانى والبيهقى فى الجهاد كلهم (عن وحشى) بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة (ابن حرب) ضد الصلح الحبشى مولى جبير بن مطعم أوطعيمة بن عدى وهو قاتل حمزة عم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قتل مسيلمة الكذاب وقال قتلت خير الناس وشر الناس فهذه بهذه قال رجل يارسول الله إنا نأكل ولا نشبع قال فلعلكم تفترقون على طعامكم اجتمعوا إلى آخره لم يرمز المؤلف له بشىء ونقل بعضهم عنه أنه صححه وهو من رواية وحشى بن حرب بن وحشى عن أبيه عن جده كما قال الحاكم وغيره ووحشى هذا قال فيه المزنى والذهبى فيه لين وقصارى أمر الحديث ماقاله الحافظ العراقى أن إسناده حسن وقال ابن حجر فى صحته نظر فان وحشى الأعلى هو قاتل حمزة وثبت أنه لما أسلم قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم غيب وجهك عنى فيبعد سماعه منه بعد ذلك إلاأن يكون أرسل وقول ابن عساكر أن صحابى هذا الحديث غير قاتل حمزة يرده ورود التصريح بأنه قاتله فى عدة طرق للطبرانى وغيره وأقول مما يوهن تصحيحه أن الحاكم مع كونه مشهوراً بالتساهل فى التصحيح وعيب بذلك لما أورده لم يصححه بل فى كلامه إشعار بضعفه فانه عقبه بقوله أخرجناه شاهداً

(اجتنب) بهمزة وصل مكسورة (الغضب) أى أسبابه أى لاتفعل مايأمر به ويحمل عليه من قول أوفعل لأن نفس الغضب جبلى إذ هو غليان دم القلب لارادة الانتقام وقد خلق من نار وغرس فى الإنسان فمتى نوزع فى غرض ثار الغضب فغلى دم القلب وسرى إلى العروق فان قدر على الانتقام احمر وجهه وإلا انقبض الدم واصفر اللون وانقلب الغضب حزنا ومحل قوة الغضب القلب والناس فيه مابين تفريط وإفراط واعتدال فالتفريط أن يفقد قوة الغضب وهومذموم إذلاحمية ولاغيرة لمن هو كذلك والافراط أن يخرج عن سياسة العقل ويقع فى نقص الدين ولا ينظر فى العواقب وهذا محل النهى وما بين ذلك هو الوسط المحمود قال البيضاوى ولعله لما رأى جميع المفاسد

١٧١ - اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ : الشِّرْكُ بِاللهِ ، وَالسِّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ - (ق دن) عن أبي هريرة (صح)

التي تعرض للانسان إنما هي من شهوته وغضبه وكانت شهوة السائل مكسورة نهاه عن الغضب الذى هو أعظم ضررا من غيره فانه إذا ملك نفسه عند حصوله كان قد قهر أقوى أعدائه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب) أي فيما جاء فيه (وابن عساكر) في تاريخه عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف (عن رجل من الصحابة) أن رجلا قال يارسول الله حدثني بكلمات أعيش بهن ولا تكثر عليّ فذكره ، وجهالته لا تصير الحديث مرسلا كما في تخريج الهداية لابن حجر وهذا الحديث بمعناه في البخاري إذ فيه من حديث أبي هريرة أن رجلا قال يارسول الله أوصني قال لا تغضب

(اجتنبوا) أبعدوا وهو أبلغ من لا تفعلوا لأن نهي القربان أبلغ من نهي المباشرة ذكره الطيبي (السبع) أي الكبائر السبع ولا ينافيه عدها في أحاديث أكثر لأنه أخبر في كل مجلس بما أوحي اليه أو ألهم أو سنح له باعتبار أحوال السائل أو تفاوت الأوقات أو لزيادة فحشها وفظاعة قبحها أو لأن مفهوم العدد غير حجة أو لغير ذلك (الموبقات) بضم الميم وكسر الموحدة التحتية المهلكات جمع موبقة وهي الخصلة المهلكة أو المراد الكبيرة أجملها وسماها مهلكات ثم فصلها ليكون أوقع في النفس وليؤذن بأنها نفس المهلكات وقول التاج السبكي الموبقة أخص من الكبيرة وليس في حديث أبي هريرة أنها الكبائر تعقبه الحافظ ابن حجر بالرد قال ابن عباس وهي إلى السبعين أقرب وابن جبير إلى السبعمائة أقرب أي باعتبار أصناف أنواعها وللحافظ الذهبي جزء جمع فيه نحو الاربعمائة ذكره الأذرعي (الشرك) بنصبه على البدل ورفعه وكذا مابعده على أنه خبر مبتدأ محذوف أي ومنها الشرك (بالله) أي جعل أحد شريكا لله والمراد الكفر به وخصه لغلبته حينئذ في الوجود فذكره تنبيهاً على غيره من صنوف الكفر (و) الثانية (السحر) قال الحراني وهو قلب الحواس في مدركاتها عن الوجه المعتاد لها في ضمنها من سبب باطل لا يثبت مع ذكر الله تعالى عليه وفي حاشية الكشاف للسعد هو مزاولة النفس الخبيثة لاقوال وأفعال يترتب عليها أمور خارقة للعادة قال التاج السبكي والسحر والكهانة والتنجيم والسيمياء من واد واحد (و) الثالثة (قتل النفس التي حرم الله) قتلها عمداً كان أو شبه عمد لا خطأ كما صرح به شريح الروياني والهروي وجمع شافعيون أي فإنه لا كبيرة ولا صغيرة لأنه غير معصية (إلا بالحق) أي بفعل موجب للقتل وأعظم الكبائر والشرك ثم القتل ظلماً وما عدا ذلك يحتمل كونه في مرتبة واحدة لكونه سردها على الترتيب لأن الواو لا توجبه والأظهر أن هذا النهي وشبهه إنما ورد على أمر مخصوص فأجاب السائل على مقتضى حاله وصدور هذه الخصال منه أوهمه بها أو كان في المجلس من حاله ذلك فعرض به إما أنه مما أوحي إليه أو عرفه بما له معجزة (و) الرابعة (أكل مال اليتيم) يعني التعدى فيه وعبر بالأكل لانه أعم وجوه الانتفاع (و) الخامسة (أكل الربا) أي تناوله بأي وجه كان قال ابن دقيق العيد وهو مجرب لسوء الخاتمة ولهذا ذكره عقب ماهو علامة سوء خاتمتها وتردد ابن عبد السلام في تقييده بنصاب السرقة (و) السادسة (التولي) أي الإدبار من وجوه الكفار (يوم الزحف) أي وقت ازدحام الطائفتين إلا إن علم أنه إن ثبت قتل بغير نكاية في العدو فليس بكبيرة بل ولا صغيرة بل يباح بل يجب قال ابن عبد السلام وأشد منه مالو دل الكفار على عورة المسلمين عالما بأنهم يستأصلونهم ويسبون حريمهم ، والزحف الجيش الدهم سمي به لكثرته وثقل حركته يرى كأنه يزحف زحفاً أي يدب دبيبا (و) السابعة (قذف المحصنات) بفتح الصاد المحفوظات من الزنا وبكسرها الحافظات فروجهن منه والمراد رميهن بزنا أو لواط (المؤمنات) بالله تعالى احترازاً عن قذف الكافرات فإنه من الصغائر قال الراغب والقذف الرمي البعيد استعير للشتم والعيب والبهتان (الغافلات) عن الفواحش وما قذفن به فهو كناية عن البريئات لأن الغافل برىء عما بهت به من الزنا والقذف

١٧٢ - اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ : فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ - (ك هب) عن ابن عباس (صح)

١٧٣ - اجْتَنِبُوا الْوُجُوهَ لَا تَضْرِبُوهَا - (عد) عن أبي سعيد

١٧٤ - اجْتَنِبُوا التَّكَبُّرَ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَزَالُ يَتَكَبَّرُ حَتَّى يَقُولَ اللهُ تَعَالَى : اكْتُبُوا عَبْدِي هٰذَا فِي الْجَبَّارِينَ -

---

به كبيرة إلا لصغيرة لاتحتمل الوقاع ومملوكة وحرة متهتكة فصغيرة لأن الإيذاء فى قذفهن دونه فى كبيرة مستترة قاله الحليمى وتوقف الاذرعى ونظر الزركشى فى المملوكات لخبر من قذف عبده أقيم عليه الحد يوم القيامة وإلا فى قذف المحصنة بخلوة بحيث لايسمعه أحد إلا الله والحفظة فليس بكبيرة موجبة للحد لانتفاء المفسدة قاله ابن عبدالسلام لكن خالفه البلقينى تمسكا بظاهر «الذين يرمون المحصنات» والخبر المشروح قال الزركشى: ويظهر قول ابن عبد السلام فى الصادق لا الكاذب لجرأته عليه تعالى وإلا فقذفه زوجته إذا علم زناها أوظنه مؤكداً فليس بكبيرة بل ولا صغيرة وكذا جرح راو وشاهد بالزنا إن علم به بل يجب قال ابن عبدالسلام وأشد منه مالو أمسك محصنة لمن يزنى بها أو مسلما لمن يقتله (ق د ن عن أبي هريرة) * (اجتنبوا الخمر) مصدر خمره إذا ستره سمى به عصير العنب إذا اشتد لأنه يخمر العقل ولها نحو أربعمائة اسم وتذكر وتؤنث والتأنيث أفصح وهو حرام مطلقا وكذا كل ما أسكر عند الأكثر وإن لم يسكر لقلته بل الشافعي وأحمد ومالك علي وصفها بذلك فعندهم الخمر كل مسكر وخالف أبو حنيفة فالمعنى على رأى الجماعة اجتنبوا كل مسكر أى ما من شأنه الاسكار فشمل العصر والاعتصار والبيع والشراء والحمل والمس والنظر وغيرها (فإنها مفتاح كل شر) كان مغلقاً من زوال العقل والوقوع فى المنهيات واقتحام المستقبحات ونزول الأسقام وحلول الالام وفى خبر الديلمى عن ابن عمر رفعه تزوج شيطان إلى شيطانة فخطب إبليس اللعين بينهما فقال أوصيكم بالخمر والغناء وكل مسكر فانى لم أجمع جميع الشر إلا فيهما (عدك) فى الأطعمة (هب) كلهم (عن ابن عباس) قال ك صحيح وأقره الذهبي لكن فيه محمد بن اسحاق خرج له مسلم وأورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة وكذبه الهيثمى ومالك والقطان وقال ابن معين ثقة غير حجة وقال مرة أخرى غير قوى ونعيم بن حماد من رجال الصحيح لكن قال الازدى وابن عدى يضع وقال أبوداود عنده نحو عشرين حديثاً لا أصل لها (اجتنبوا) وجوبا (الوجوه) جمع وجه والمراد الوجه من آدمى محترم أريد حده أو تأديبه أوبهيم كذلك قصد استقامته وتدريبه ثم بين وجه الاجتناب بقوله (لا تضربوها) فيحرم ذلك كما يحرم وشمه ووسمه وذلك لأن الوجه أشرف ماظهر من الإنسان بل من كل حيوان فامتهانه بما يؤدى إلى تشويه من العصيان أو المراد بالوجه الوجهاء والعظماء فلا تضربوا من توجه عليه تعزير من رؤساء الناس وأكابرهم بل اقتصروا فيه على مايليق به من نحو توبيخ بالقول فهو من قبيل: أقيلوا ذوى الهيآت عثراتهم وهذا وإن كان وجيها فى بعض الروايات مايعين الأول أماغير المحترم كحربى ومرتد وسبع ضار وكلب عقور فلا ، والضرب أصله كما قال الراغب وقع شيء على شيء ولتنوع صنوف الضرب خولف بين تفاسيره كضرب الشيء بنحو عصا وضرب الدراهم اعتباراً بضرب المطرقة وقيل له الطبع اعتبارا بتأثير السكة فيه والضرب فى الأرض الذهاب فيها وهو ضربها بالأرجل وضرب الخيمة لضرب أوتادها بالمطرقة وضرب المثل من ضرب الدراهم وهو ذكر شيء يظهر أثره فى غيره (عد عن أبي سعيد) الخدرى ولم يرمز المؤلف له بشيء وهو ضعيف

(اجتنبوا التكبر) بمثناة فوقية قبل الكاف بخط المؤلف ، فما فى بعض النسخ من إسقاطها من تحريف النساخ وهو تعظيم المرء نفسه واحتقار غيره والأنفة مساواته وينشأ عنه الغضب لأن غيره إذا ساواه غضب والحقد لما أضمره المرء فى نفسه من الترفع على من تكبر عليه والغش لأنه لا ينصح من تكبر عليه إذ قصده كون غيره معيبا منقوصا وآفات الكبر كثيرة وما من خلق ذميم إلا والكبر محتاج إليه مصاحب له وقلماينفك عنه العلماء بل والعباد

أبو بكر بن لال فى مكارم الأخلاق ، وعبد الغنى بن سعيد فى إيضاح الإشكال (عد) عن أبى أمامة .

١٧٥ — اجْتَنِبُوا هٰذِهِ القَاذُورَاتِ الَّتِى نَهَى اللّٰهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَمَنْ أَلَمَّ بِشَىْءٍ مِنْهَا فَلْيَسْتَتِرْ بِسِتْرِ اللّٰهِ ، وَلْيَتُبْ إِلَى اللّٰهِ ، فَإِنَّهُ مَنْ يُبْدِ لَنَا صَفْحَتَهُ نُقِمْ عَلَيْهِ كِتَابَ اللّٰهِ ـ (ك هق) عن ابن عمر (صح)

والزهاد إذ يعجبون بكثرة أتباعهم وربما سار الواحد وأتباعه حوله ولو انفرد ساءه ذلك ولو لم يكن من الوعيد للمتكبر إلا نفى محبة الله له فى النصوص القرآنية وخبر لا يدخل الجنة من فى قلبه مثقال ذرة من كبر لكفى (فان العبد) الإنسان (لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى) للملائكة (اكتبوا عبدى) وفى رواية عبدى هذا المتعدى طوره الذى نازع ربه رداءه وتعرض للمقت والهلاك (فى) الإضافة للملك لا للتشريف (الجبارين) جمع جبار وهو المتكبر العاتى وكفى بذلك اعلاما باستقباح الاستكبار كيف وهو يفضى بصاحبه إلى بئس القرار النار وقد أفلح من هدى إلى تجنبه وفاز بخيرى الدنيا والآخرة وترك الكبر داع إلى السلامة من شر الناس فينتفى عنه بتركه ما يترتب عليه من أنواع الأذى وضروب المهالك قال الشافعى التواضع من أخلاق الكرام والتكبر من أخلاق اللئام وأرفع الناس قدراً من لا يرى قدره وأكبرهم فضلا من لا يرى فضله وقال القاضى أبو الطيب من تصدى قبل أوانه فقد تصدى لهوانه وفى الشعب: من رضى أن يكون ذنبا أبى الله إلا أن يجعله رأسا وقال الماوردى الكبر يكسب المقت ويلهى عن التأله ويوغر صدور الإخوان (أبو بكر) وأحمد بن على بن أحمد (ابن لال) قال الكمال ومعنى لال أخرس وهو أبو بكر الهمدانى من أهل القرن الرابع فقيه شافعى تفقه على أبى إسحاق وغيره وله مؤلفات كثيرة فى الحديث قالوا والدعاء عند قبره مستجاب (فى) كتابه (مكارم الأخلاق) أى فيما ورد فى فضلها (وعبد الغنى بن سعيد) الحافظ المشهور (فى) كتاب (إيضاح الإشكال عد) كلهم (عن أبى أمامة) الباهلى وفيه عثمان بن أبى عاتكة ضعفه النسائى وغيره وهو على ابن يزيد الالهانى قال فى التقريب ضعيف والقاسم بن عبد الرحمن صدوق لكنه يغرب كثيراً

(اجتنبوا هذه القاذورات) جمع قاذورة وهى كل قول أو فعل يستفحش أو يستقبح لكن المراد هنا الفاحشة يعنى الزنا لأنه لما رجم ماعزا ذكره سميت قاذورة لأن حقها أن تتقذر فوصفت بما يوصف به صاحبها أفاده الزمخشرى (التى نهى الله عنها) أى حرمها (فمن ألم) بالتشديد أى نزل به والإلمام كما فى الصحاح مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف هنا يدرك بالذوق (بشىء منها فليستتر بستر الله وليتب إلى الله) بالندم والإقلاع والعزم على عدم العود (فإنه) أى الشأن (من يبد) بضم المثناة تحت وسكون الموحدة (لنا صفحته) أى يظهر لنا فعله الذى حقه الإخفاء والستر وصفحة كل شىء جانبه ووجهه وناحيته كنى به عن ثبوت موجب الحد عند الحاكم (نقم) نحن معشر الحكام (عليه كتاب الله) أى الحد الذى حده الله فى كتابه والسنة من الكتاب فيجب على المكلف إذا ارتكب ما يوجب لله حدا الستر على نفسه والتوبة فإن أقر عند حاكم أقيم عليه الحد أو التعزير، وعلم من الحديث أن من واقع شيأ من المعاصى ينبغى أن يستتر وحينئذ فيمتنع التجسس عليه لأدائه إلى هتك الستر قال الغزالى وحد الاستتار أن يغلق باب داره ويستتر بحيطانه قال فلا يجوز استراق السمع على داره ليسمع صوت الأوتار ولا الدخول عليه لرؤية المعصية إلا أن يظهر عليه ظهوراً يعرفه من هو خارج الدار كصوت آلة اللهو والسكارى ولا يجوز أن يستنشق ليدرك رائحة الخمر ولا أن يستخبر جيرانه ليخبروه بما يجرى فى داره وقد أنشد فى معناه

لا تلتمس من مساوى الناس مستتراً فيكشف الله ستراً عن مساويكا
واذكر محاسن ما فيهم إذا ذكروا ولا تعب أحداً منهم بما فيكا

(ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال قام المصطفى صلى الله عليه وسلم بعد رجم الأسلمى فذكره قال ك على شرطهما وتعقبه الذهبى فقال غريب جدا لكنه فى المهذب قال إسناده جيد وصححه ابن السكن وذكره الدارقطنى فى العلل وصحح

١٧٦ — اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الْعَشِيرَةِ - (ص) عن أبان بن عثمان مرسلا .

١٧٧ — اجْتَنِبُوا الْكَبَائِرَ ، وَسَدِّدُوا ، وَأَبْشِرُوا - ابن جرير عن قتادة مرسلا .

....

إرساله وقول ابن عبد البر لا نعلمه بوجه قال ابن حجر مراده من حديث مالك ولما ذكر إمام الحرمين فى النهاية هذا الحديث قال صحيح متفق عليه فتعجب منه ابن الصلاح وقال أوقعه فيه عدم إلمامه بصناعة الحديث الذى يفتقر إليها كل عالم (إجتنبوا مجالس) أى مواضع جلوس (العشيرة) الرفقاء المتعاشرون قال الزمخشرى تقول هو عشيرك أى معاشرك أيديكما وأمركما واحد وزوج المرأة عشيرها أى لا تجلسوا فى مجالس الجماعة الذين يجلسون للتحدث بالأمور الدنيوية لما يقع فيها من اللغو واللهو وقد يجر لإضاعة صلاة أو وقيعة أما مقاعد الخير كذكر وتعلم علم وتعليمه وقراءة قرآن وأمر بمعروف ونهى عن منكر فيتأكد لزومها ثم إطلاقه المجالس شامل لما كان على الطريق وغيره ففيه أنه يكره الجلوس فى الشارع للحديث ونحوه إلا أن يعطيه حقه كغض البصر ورد السلام والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وكف الأذى كترك الغيبة والنميمة وسوء الظن واحتقار المار وكون القاعد يهابه المارة ويتركون المرور لأجله ولا طريق سواه قال القرطبى فى هذا الحديث إنكار للجلوس على الطرقات وزجر عنه لكن محله ما إذا لم يكن إليه حاجة كما قالوا فى خبر مسلم مالنا من ذلك بد لكن العلماء فهموا أن المنع ليس للتحريم بل إرشاد إلى المصالح (ص عن أبان) بفتح الهمزة والموحدة منصرف لأنه فعال كغزال وقيل هو أفعل فلا ينصرف لوزن الفعل مع العلمية (ابن عثمان) بن عفان (مرسلا) هو تابعى جليل قال الذهبى كان فقيها مجتهداً وكان أميراً على المدينة فى زمن ابن عم أبيه عبد الملك بن مروان وعدول المؤلف لرواية إرساله واقتصاره عليها يوهم أنه لم يقف عليه مسنداً متصلا وهو عجيب فقد خرجه مسلم فى صحيحه من حديث إسحاق بن عبدالله بن أبى طلحة عن أبيه عن جده أبى طلحة الأنصارى الصحابى الكبير الشهير لكن بلفظ: اجتنبوا مجالس الصعدات . وزاد بيان السبب فقال كنا قعودا بالأفنية نتحدث إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم علينا فقال مالكم ولمجالس الصعدات اجتنبوا مجالس الصعدات . فقلنا إنما قعدنا لغير ما بأس ، قعدنا لنتذاكر ونتحدث قال أما إذاً فأدوا حقها : غض البصر ورد السلام وحسن الكلام انتهى بنصه وإسحاق أحد الثقات الكبار تابعى جليل إمام خرج له الستة

(اجتنبوا الكبائر) جمع كبيرة وقد اضطرب فى تعريفها فقيل ماتوعد عليه أى بنحو غضب أو لعن بخصوصه فى الكتاب أو السنة واختاره فى شرح اللب واعترض بعضهم أن هناك كبائر ليس فيها ذلك كظهار وأكل خنزير واضرار فى وصية وقيل مايوجب الحد وأورد عليه الفرار من الزحف والعقوق وشهادة الزور والربا ونحوها مما لاحد فيه وهو كبيرة وأجيب بتأويله على إرادة ماعدا المنصوص وقيل كل جريمة تؤذن بقلة أكثر ان مرتكبها بالدين ورقة الديانة واختاره التاج السبكى عازياً لإمام الحرمين واعترض ، نعم هو أشمل التعاريف قال الزركشى والتحقيق أن كل واحد من الأقوال اقتصر على بعض أنواعها وبالمجموع يحصل الضابط (وسددوا) اطلبوا بأعمالكم السداد أى الاستقامة ما استطعتم والقصد فى الأمر والعدل فيه ولا تشددوا فيشدد الله عليكم ، ولهذا لما تكرر استكشاف بنى إسرائيل عن صفة البقرة شدد الله عليهم ولو ذبحوا أدنى بقرة لكفتهم كما جاء فى الخبر ومن ثم قالوا الاستقصاء شؤم وكتب بعض الخلفاء إلى عامله أن يقطع أشجار قوم ويهدم دورهم فكتب اليه بأيهما أبدأ فقال إن قلت لك بقطع الشجر قلت بأى نوع منها فعزله حالا (وأبشروا) بقطع الألف المفتوحة وسكون الموحدة وكسر المعجمة أى إذا تجنبتم الكبائر واستعملتم السداد فى الظواهر والسرائر فأبشروا بما وعدكم ربكم به بقوله تعالى «إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيآتكم» الآية (ابن جرير) الإمام المجتهد المطلق فى تفسيره (عن قتادة) بن دعامة بكسر المهملة (مرسلا) وهو أبو الخطاب الدوسى الأعمى البصرى الحافظ أحد الأئمة الأعلام روى عن أنس

١٧٨ — اجْتَنِبُوا دَعَوَاتِ الْمَظْلُومِ ، مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ - (ع) عن أبي سعيد وأبي هريرة معا

١٧٩ — اجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ - (صب) عن عبد الله بن مغفل (صح)

١٨٠ - اجْتَنِبُوا مَا أَسْكَرَ - الحلواني عن علي (صح)

١٨١ - اجْثُوا عَلَى الرُّكَبِ ، ثُمَّ قُولُوا : يَا رَبِّ يَا رَبِّ - أبو عوانة والبغوي عن سعد (صح)

وغيره قال في الكشاف لم يكن في هذه الأمة أكمه ممسوح العينين سواه

(اجتنبوا) وجوبا (دعوات) وفي رواية دعوة وهو بمعناه لأنه مفرد مضاف فيعم (المظلوم) فإنها (ما) أي ليس (بينها وبين الله) تعالى (حجاب) مجاز عن سرعة القبول كما مر ومن عرف هذا وعلم أن وراء الظالمين طالبا لا يرد بأسه ولم يقلع ويرجع فقد طبع على قلبه وحجب عن ربه ، ثم هذا وإن كان مطلقا فهو مقيد بالحديث الآخر أن الدعاء على ثلاث مراتب إما أن يعجل له ما طلب أو يدخر له أفضل منه أو يدفع عنه من السوء مثله كما قيد «أمن يجيب المضطر إذا دعاه» بقوله تعالى «ويكشف السوء» وبقوله «فيكشف ما تدعون اليه إن شاء» (ع عن أبي سعيد) الخدري (وأبي هريرة) الدوسي (معا) رمز المؤلف لضعفه هكذا رأيته في مسودته بخطه

(اجتنبوا كل) أي تناول كل (مسكر) يعني ما شأنه الاسكار فشمل قطرة منه وعبر بكل ليشمل بمنطوقه المسكر من ماء العنب وغيره كزبيب وحب وتمر والمائع وغيره كبنج وحشيش لكن المائع أصله حرام نجس وغيره حرام طاهر هذا ما عليه الشافعية كالجمهور وخالف الحنفية فقالوا يحرم المتخذ من ماء العنب وإن قل ولم يسكر إلا إذا طبخ على تفصيل فيه عندهم ولا يحرم المتخذ من غيره إلا القدر الذي يسكر انتهى وشمل إطلاق الحديث تناوله لتداو أو عطش وإن فقد غيره وبه قال الشافعي (طب عن) أبي عبد الرحمن (عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء ابن عبد نهم بفتح النون وكسر الهاء المزني بضم الميم وفتح الزاي وبالنون من أصحاب الشجرة قال كنت أرفع أغصانها عن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وهو أول من دخل مكة وكبر وقت الفتح قال ابن حجر سنده لين ورواه عنه أيضا أحمد بلفظ اجتنبوا المسكر وسنده حسن وله طرق كثيرة جداً انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لضعفه

(اجتنبوا ما) أي الشراب الذي (أسكر) شربه قال الحراني ألحق المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بتحريم الخمر الذي سكرها مطبوع تحريم المسكر الذي سكره مصنوع فالمتخذ من غير العنب يحرم شرب قليله عند الجمهور كما يحرم شرب قليل الخمر المتخذ من العنب ويحرم كثيره اتفاقا وقد فهم الصحب من الأمر باجتناب المسكر تحريم ما يتخذ للسكر من جميع الأنواع ولم يستفصلوا والصحابة أعرف بالمراد ممن جاء بعدهم (الحلواني) بضم المهملة الحسن بن علي الخلال (عن علي) أمير المؤمنين رمز المؤلف لضعفه وذلك لأن فيه علي بن زيد بن جدعان لينه الدارقطني وغيره قال ابن حجر وفي الباب عن نحو ثلاثين صحابياً وأكثر الأحاديث عنهم جياد ومضمونها أن المسكر لا يحل تناوله بحال بل يجب اجتنابه وقد قال ابن المبارك لا يصح في حل النبيذ الذي يسكر كثيره عن الصحابة شيء ولا عن التابعين إلا النخعي

(اجثوا) بضم الهمزة والمثلثة اجلسوا أو ابركوا معتمدين (على الركب) بين يدي الله تعالى عند إرادة الدعاء لأنه أبلغ في الأدب وأقرب إلى التواضع وهي جلسة العبد الذليل بين يدي الملك الجليل فهو نهي عن التربع حال الدعاء لما فيه من التمكن في الجلوس الذي هو شأن المتكبرين ولهذا قال في الخبر المار أجلس كما يجلس العبد ، والركب جمع ركبة وهي من أول المنحدر عن الفخذ إلى أول أعلى الساق كما يشير اليه قول الصحاح الركبة معروفة والمعروف أنها

١٨٢ — أَجْرَؤُكُمْ عَلَى قَسْمِ الْجَدِّ أَجْرَؤُكُمْ عَلَى النَّارِ (ص) عن سعيد بن المسيب مرسلا

١٨٣ — أَجْرَؤُكُمْ عَلَى الْفُتْيَا أَجْرَؤُكُمْ عَلَى النَّارِ ـ الدارمي عن عبد الله بن أبي جعفر مرسلا

ماذكروبه رد قول القاموس هي موصل مابين أسافل أطراف الفخذ وأعالى الساق وكثيراً مايقع للقاموس الخروج عن اللغة لغيرها (ثم قولوا) ثم بمعنى الواو وهى الواردة فى خبر الطبرانى أى اجثوا على الركب عند دعائكم قائلين حالتئذ (يارب) أعطنا (يارب) أعطنا أى كرروا ذلك كثيراً فان العبد إذا قال ذلك قال الله لبيك عبدى سل تعط هكذا رواه ابن أبي الدنيا عن عائشة رضى الله تعالى عنها موقوفا وخصه لما فيه من معنى التربية والإصلاح وهذا تعليم منه لأمته كيف يدعون ربهم وكيف يضرعون اليه ، وتكرير يارب من باب الابتهال وإعلام بما يوجب حسن الإجابة والانابة من احتمال المشاق فى دين الله والصبر على صعوبة تكاليفه وقطع لأطماع الكسالى المتمنين عليه وتسجيل على من لايرى الثواب موصولا اليه بالعمل بالجهل والغباوة ذكره الزمخشرى ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن حجر ذهب بعضهم إلى أن رب هو الاسم الأعظم وقد أخرجه الحاكم من حديث أبي الدرداء وابن عباس بلفظ اسم الله الاكبر رب رب ووجهه بعضهم بأنه الكفيل بتربية ذرات الوجود والمدر عليها أنواع الجود ولم يخرج عن حضرة إحسان هذا الاسم مؤمن ولا كافر ولابر ولافاجر بل أدر الأرزاق وأسدى الإحسان وعامل باللطف والامتنان (أبوعوانة) الحافظ يعقوب فى صحيحه (والبغوى) إمام السنة وكذا الطبرانى فى الأوسط كلهم من حديث عامر بن خارجة بن سعد عن أبيه (عن) جده (سعد) بن أبي وقاص قال شكى قوم إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم قحط المطر فقال اجثوا على الركب وقولوا يارب يارب ورفع السبابة إلى السماء ففعلوا فسقوا حتى أحبوا أن يكشف عنهم قال فى الميزان فى ترجمة عامر هذا قال البخارى فيه نظر ثم ساق له هذا الخبر قال فى اللسان وقد ذكره ابن حبان فى الثقات فقال يروى عن جده حديثا منكرا فى المطر لايعجبنى ذكره ثم أورد هذا الحديث بعينه وقال ابن حجر فى غير اللسان فى سنده اختلاف وعامر بن خارجة ضعفه الذهبى وغيره ومن لطائف إسناده أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده

(أجرؤكم) من الجرأة وهى الإقدام على الشيء (على قسم الجد) أى على الإفتاء أو الحكم بتعيين مايستحقه من الإرث (أجرؤكم على النار) أى أقدمكم على الوقوع فيها يوم القيامة تسوقه الزبانية إليها لأن الجد يختلف مايأخذه من فرض وتعصيب وثلث وسدس وتتفاوت مراتبه بحسب القرب والبعد وفى شأنه من الاضطراب مايحير الألباب فمن تساهل وأقدم على القضاء أو الإفتاء بقدر مايستحقه بغير تثبت وتحقق فقد عرض نفسه للنار ومن ثم نقل عن عمر أنه لما احتضر قال احفظوا عنى لاأقول فى الكلالة ولافى الجد شيئا ولا أستخلف وأخرج يزيد بن هارون عن ابن سيرين عن عبيدة قال إنى لأحفظ عن عمر فى الجد مائة قضية كلها ينقض بعضها بعضا قال ابن الأثير وفى حديث على من سره أن يقتحم جراثيم جهنم فليقض فى الجد أى يرمى بنفسه فى معاظم عذابها (ص عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية على الأشهر وتكسر (مرسلا) هو المخزومى أحد الأعلام رأس علماء التابعين وفردهم وأفضل فقهائهم حدث عن عمر وغيره وعنه الزهرى وخلق رمز لصحته ، (أجرؤكم على الفتيا) بضم الفاء أى أقدمكم على إجابة السائل عن حكم شرعى من غير تثبت وتدبر ، والإفتاء بيان حكم المسألة قال فى الكشاف الفتوى الجواب فى الحادثة اشتقت على طريق الاستعارة من الفتى فى السن (أجرؤكم على النار) أقدمكم على دخولها لأن المفتى مبين عن الله حكمه فإذا أفتى على جهل أو بغير ماعلمه أو تهاون فى تحريره أو استنباطه فقد تسبب فى إدخال نفسه النار لجرأته على المجازفة فى أحكام الجبار ، آلله أذن لكم أم على الله تفترون ، قال الزمخشرى كفى بهذه الآية زاجرة زجرا بليغا عن التجوز فيما يسأل من الأحكام وباعثة على وجوب الاحتياط فيها وأن لايقول أحد فى شيء جائز أو غير جائز إلا بعد إتقان وإيقان ومن لم يوقن فليتق الله وليصمت وإلا فهو مفتر على الله تعالى انتهى وقال ابن المنكدر المفتى يدخل بين الله

١٨٤ — أَجْعَلْ بَيْنَ أَذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ نَفَساً حَتَّى يَقْضِيَ الْمُتَوَضِّئُ حَاجَتَهُ فِي مَهَلٍ ، وَيَفْرُغَ الآكِلُ مِنْ طَعَامِهِ فِي مَهَلٍ - (عم) عن أبي ، أبو الشيخ في الأذان عن سلمان ، وعن أبي هريرة

١٨٥ — أَجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْراً - (ق د) عن ابن عمر (صح)

وبين خلقه فلينظر كيف يفعل فعليه التوقف والتحرز لعظم الخطر . كان ابن عمر إذا سئل قال اذهب إلى هذا الأمير الذي تقلد أمر الناس فضعها في عنقه وقال يريدون أن يجعلونا جسرا يمرون علينا على جهنم فمن سئل عن فتوى فينبغي أن يصمت عنها ويدفعها إلى من هو أعلم منه بها أو من كاف الفتوى بها وذلك طريقة السلف . وقال ابن مسعود الذي يفتي عن كل مايستفتى عنه مجنون قال الماوردي فليس لمن تكلف مالا يحسن غاية ينتهي إليها ولا له حد يقف عنده ومن كان تكلفه غير محدود فأخلق به أن يضل ويضل وقال الحكماء من العلم أن لاتتكلم فيما لاتعلم بكلام من يعلم فحسبك خجلا من نفسك وعقلك أن تنطق بما لاتفهم وإذا لم يكن إلى الإحاطة بالعلم من سبيل فلا عار أن تجهل بعضه وإذا لم يكن في جهل بعضه عار فلا تستحي أن تقول لاأعلم فيما لا تعلم وقال ابن أبي ليلى أدركت مائة وعشرين صحابيا وكانت المسألة تعرض على أحدهم فيردها إلى الآخر حتى ترجع إلى الأول قال حجة الإسلام فانظر كيف انعكس الحال ، صار المرهوب منه مطلوبا والمطلوب مرهوبا ؟ ومما تقرر علم أنه يحرم على المفتي التساهل وعليه التثبت في جوابه ولو ظاهراً فلا يطلق في محل التفصيل فهو خطأ وإذا سئل عن قائل ما يحتمل وجوها كثيرة فلا يطلق بل يقول إن أراد كذا فكذا وينبغي أن لا يفتي مع وجود شاغل لفكره كالقضاء (الدارمي) عبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي في سنده المشهود له بالترجيح المستحق لأن يسمى بالصحيح قال الحافظ ابن حجر مسند الدارمي ليس دون السنن في الرتبة بل لو ضم إلى الخمسة لكان أولى من ابن ماجه فإنه أمثل منه بكثير (عن عبيد الله) بالتصغير (ابن أبي جعفر مرسلا) هو أبو بكر المصري الفقيه أحد الأعلام والأئمة الكبار

(اجعل) بكسر فسكون يابلال إذ الخطاب له كما جاء مصرحا به في رواية البيهقي وغيره (بين أذانك وإقامتك) للصلاة (نفسا) بفتح الفاء أي ساعة قال الزمخشري تقول أنت في نفس من أمرك أي في سعة وتنفس الصبح وتنفس النهار طال (حتى) أي إلى أن (يقضي) أي يتم (المتوضئ) يعني المتطهر أي الشارع في الطهر (حاجته) ويأتي بالشروط والفروض والسنن (في مهل) بفتح أوليه بضبط المؤلف يعني بتؤدة وسكينة إذا اتسع الوقت (و) حتى (يفرغ الآكل) بالمد وكسر الكاف (من) أكل (طعامه في مهل) بأن يشبع فيندب للمؤذن أن يفصل عند اتساع الوقت بين الأذان والإقامة بقدر فعل المذكورات وقدر السنة والاجتماع وهذا الحديث وإن كان واهي الإسناد له شواهد منها حديث الترمذي عن جابر رفعه اجعل بين أذانك وإقامتك قدر مايفرغ الآكل من أكله والشارب من شربه والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته ومنها حديث أبي هريرة وغيره قال في الفتح وكلها واهية وقد أشار البخاري إلى أن التقدير بذلك لايثبت قال ابن بطال لاحد لذلك غير تمكن دخول الوقت واجتماع المصلين (عم) فيما زاد على المسند من غير أبيه من حديث أبي الجوزاء (عن أبي) بن كعب قال الهيتمي وأبو الجوزاء لم يسمع من أبي (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الأذان) والإقامة (عن سلمان) الفارسي هو عبد الله أبو عثمان الهندي مات بالمدائن وعمره قيل ثلاثمائة وخمسين سنة والأكثر على مائتين وخمسين سنة كما في الكاشف (وعن أبي هريرة) معا قال الترمذي في إسناده مجهول وقال الحاكم ليس في إسناده مطعون فيه غير عمرو بن فائد انتهى قال الذهبي عمرو هذا قال الدارقطني متروك وقال ابن عبد الهادي اتهمه المديني وذكره النووي في الأحاديث الضعيفة وحصر الحاكم منعه الحافظ العراقي بأن فيه أيضا عبد المنعم الرياحي منكر الحديث كما قال البخاري وغيره انتهى وبذلك كله يعلم مافي تحسين المؤلف له إلا أن يريد أنه حسن لغيره

(اجعلوا) من الجعل كما قال الحراني وهو إظهار أمر عن سبب وتصيير (آخر صلاتكم بالليل) يعني

١٨٦ - أَجْعَلُوا أَئِمَّتَكُمْ خِيَارَكُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ وَفْدُكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ - (قط هق) عن ابن عمر (ض)

١٨٧ - أَجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا - (حم ق د) عن ابن عمر (ع) والروياني والضياء عن زيد بن خالد ، ومحمد بن نصر في الصلاة عن عائشة

تهجدكم فيه (وترا) بالكسر والفتح وهو الفرد ومالم يشفع من العدد والمراد صلاة الوتر وذلك لأن أول صلاة الليل المغرب وهي وتر فناسب كون آخرها وترا والأمر للوجوب عند أبي حنيفة وللندب عند الشافعي بدليل ذكر صلاة الليل فإنها غير واجبة اتفاقا فكذا آخرها وخبر من لم يوتر فليس منا معناه غير عامل بسنتنا وفيه الأمر بجعل صلاة الوتر آخر الليل فتأخيره إلى آخره أفضل لمن وثق بانتباهه آخر الليل وتقديمه لغيره أفضل كما يصرح به خبر مسلم من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلاة آخر الليل مشهودة أي تشهدها ملائكة الرحمة وعلى التفصيل تحمل الأحاديث المطلقة كخبر أوصاني خليلي أن لا أنام إلا على وتر (ق د) في الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب وقضية صنيعه أنه لم يروه من الستة إلا هؤلاء الثلاثة والأمر بخلافه فإن النسائي رواه معهم

(اجعلوا) ندبا (أئمتكم) أي الذين يؤمون بكم في الصلاة (خياركم) أي قدموا للإمامة أفضلكم بالصفات المبينة في كتب الفروع (فإنهم) أي الأئمة وفي لفظ فانها (وفدكم) بفتح الواو وسكون الفاء أي متقدموكم المتوسطون (فيما بينكم وبين ربكم) وكلما علت درجة المتوسط كان أرجى للقبول وأقرب إلى إفاضة الرحمة وإدرار البر على المقتدين به والوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم في لقي العظماء لقضاء المهمات ودفع الملمات وذلك أن الإمام خليفة المصطفى صلى الله عليه وسلم إذ هو الواسطة الأفخم والقائد الأعظم والإمام المقدم يوم القيامة فكذا هو إمامهم في وفادتهم في الدنيا في صلاتهم فالإمامة بعده للأقرب فالأقرب منه منزلة والأمثل فالأمثل به مرتبة وأجل مراتب العباد وأعلى منازلهم المعرفة بالله والخلق فيها صنفان عارف في ذات الله وهو مقام الرسل والأنبياء وواصلي الأولياء وعارف بصفات الله وهو مقام خيار المؤمنين فهم أحق بالتقدم بالإمامة فيقدم ندبا في الإمامة العدل على الفاسق ثم الأفقه ثم الإقرأ ثم الأورع ثم الأسبق إسلاما ثم الأسن ثم النسيب ثم الأحسن ذكرا ثم الأنظف ثوبا ثم الأحسن صوتا ثم الأحسن صورة ذكره الشافعية (قط هق) وضعفه كما في الكبير عنه كلاهما من حديث سعيد بن جبير (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الدارقطني بأن فيه عمرو بن يزيد قاضي المدائن وسلام بن سليمان بن سوار بن المنذر قال ابن عدي عامة مايرويه لايتابع عليه انتهى قال الذهبي في المهذب إسناده ضعيف وفي التنقيح سنده مظلم وسبقه لنحوه عبد الحق وابن القطان وغيرهما

(اجعلوا من صلاتكم) أي بعضها قال الطيبي من تبعيضية وهو مفعول أول لاجعلوا والثاني (في بيوتكم) أي اجعلوا بعض صلاتكم التي هي النفل مؤداة في بيوتكم فقدم الثاني للاهتمام بشأن البيوت إذ من حقها أن يجعل لها نصيب من الطاعات انتهى وقيل من زائدة كأنه قال اجعلوا صلاتكم النفل في بيوتكم لتعود بركتها على البيت وأهله ولتنزل الرحمة فيها والملائكة ويكثر خيرها ويفر منها الشيطان فالنفل في البيت أفضل منه في المسجد ولو الحرام إلا ماسن جماعة وركعتا الطواف والإحرام وسنة الجمعة القبلية وقيل أراد بالصلاة الفرض ومعناه اجعلوا بعض فرائضكم في بيوتكم ليقتدى بكم من لايخرج إلى المسجد من نحو امرأة ومريض والجمهور على الأول لقوله في حديث مسلم إذا قضى أحدكم الصلاة في المسجد فليجعل لبيته نصيبا من صلاته (ولا تتخذوها قبورا) أي كالقبور مهجورة من الصلاة شبه البيوت التي لا يصلى فيها بالقبور التي لا يمكن الموتى التعبد فيها (حم ق د) وكذا ابن ماجه كلهم في الصلاة (عن ابن عمر) ابن الخطاب (ع والروياني) محمد بن هارون الحافظ وليس بالفقيه الشافعي (والضياء) المقدسي في المختارة كلهم (عن أبي

١٨٨ - اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْحَرَامِ سِتْرًا مِنَ الْحَلَالِ ، مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ اسْتَبْرَأَ لِعِرْضِهِ وَدِينِهِ ، وَمَنْ أَرْتَعَ فِيهِ كَانَ كَالْمُرْتِعِ إِلَى جَنْبِ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ ، وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى ، وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي الْأَرْضِ مَحَارِمُهُ - (حب طب) عن النعمان بن بشير (صح)

عبدالرحمن (زيدبن خالد) الجهنى بضم الجيم وفتح الهاء وكسر النون صحابى مشهور وكان معه لواء جهينة يوم الفتح (ومحمد ابن نصر) الفقيه الكبير أحد رفعاء الشافعية وعظمائهم (فى) كتاب (الصلاة) وهومؤلف مستقل حافل (عن عائشة) الصديقة رضى الله عنها ومع وجود الحديث فى الصحيحين لا حاجة لعزوه لغيرهما اللهم إلا أن يكون قصده إثبات تواتره (اجعلوا بينكم وبين الحرام سترا) أى وقاية (من الحلال) وهو واحد الستور قال الزمخشرى من المجاز رجل مستور وهتك الله ستره اطلع على مساويه وفلان لايستتر من الله بستر أى لايتقى الله فان (من فعل ذلك) أى جعل بينه وبين الحرام ستراً فقد (استبرأ) بالهمز وقد تخفف طلب البراءة (لعرضه) بصونه عما يشينه ويعيبه وفى المختار الاستبراء عبارة عن التبصر والتعرف احتياطا (ودينه) عن الذم الشرعى والعرض بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان كما قاله بعض الأعيان قال الزمخشرى تقول اعترض فلان عرضى إذا وقع فيه وتنقصه ومن زعم كالشهاب ابن حجر الهيتمى أن المراد هنا الحسب وما يعده الانسان من مفاخره ومفاخر آبائه فكأنه نقله من اللغة غير ناظر إلى مايلائم السياق فى هذا المحل بخصوصه ومقصود الحديث أن الحلال إذا خيف أن يتولد من فعله محذور شرعى فى نفسه أو أهله أو سلفه تعين تجنبه ليسلم من الذم والعيب والعذاب ويدخل فى زمرة المتقين (ومن أرتع فيه) أى أكل ماشاء وتبسط فى المطاعم والملابس كيفا أحب يقال رتعت الماشية أكلت ماشاءت قال الزمخشرى ومن المجاز رتع القوم أكلوا ما شاءوا فى رغد وسعة (كان كالمرتع) بضم الميم وكسر التاء (إلى جنب الحمى) أى جانبه من إطلاق المصدر على المفعول أى المحمى وهو الذى لايقربه أحد احتراما لمالكه قال الراغب وأصل الجنب الجارحة ثم يستعار فى الناحية التى تليها كعادتهم فى استعمال سائر الجوارح لذلك نحو اليمين والشمال وقال الزمخشرى حميت المكان منعته أن يقرب فاذا امتنع وعز قلت أحميته أى صيرته حمى فلا يكون حمى إلا بعد الحماية ومن المجاز حميته أن يفعل كذا إذا منعته (يوشك) بضم المثناة تحت وكسر المعجمة مضارع أوشك بفتحها وهو من أفعال المقاربة وقد وضع لدنو الخبر مثل كاد وعسى فى الاستعمال فيجوز أوشك زيد يجىء وأوشك أن يجىء زيد على الأوجه الثلاثة ومعناه هنا يسرع أو يقرب (أن يقع) بفتح القاف فيه وفى ماضيه (فيه) أى تأكل ماشيته منه فيعاقب والوقوع فى الشىء السقوط فيه وكل سقوط شديد يعبر عنه به فكما أن الراعى الخائف من عقوبة السلطان يبعد لاستلزام القرب الوقوع المترتب عليه العقاب فكذا حمى الله أى محارمه التى حظرها لاينبغى قرب حماها ليسلم من ورطتها ومن ثم قال الله تعالى « تلك حدود الله فلاتقربوها » فنهى عن المقاربة حذرا من المواقعة إذ القرب من الشىء يورث داعية وميلا يأخذ بمجامع القلب ويلهيه عما هومقتضى الشرع ، وقد حرمت أشياء كثيرة لامفسدة فيها لكونها تجرإليها (وإن لكل ملك) من ملوك العرب (حمى) يحميه عن الناس فلا يقربه أحد خوفا من سطوته كان الواحد من أشرافهم إذا أراد أن يترك لقومه مرعى استعوى كلبا فما بلغه صوته من كل جهة حظره على غيره (وان حمى الله فى الأرض) فى رواية فى أرضه (محارمه) معاصيه كما فى رواية أبى داود من دخل حماه بارتكاب شىء منها استحق العقوبة ومن قاربه يوشك أن يقع فيه فالمحتاط لنفسه ولدينه لايقاربه ولايفعل ما يقربه منه وهذا السياق من المصطفى صلى الله عليه وسلم إقامة برهان عظيم على تجنب الشبهات (حب طب عن النعمان بن بشير) لم يرمز المصنف له بشىء وسها من زعم أنه رمز لحسنه قال الهيتمى رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبرانى المقدام بن داود وقد وثق على ضعف فيه

١٨٩ ـ اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ النَّارِ حِجَابًا ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ - (طب) عن فضالة بن عبيد (ح)

١٩٠ ـ أَجِلُّوا اللَّهَ يَغْفِرْ لَكُمْ - (حم ع طب) عن أبي الدرداء (ح)

١٩١ ـ أَجْمِلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا : فَإِنَّ كُلًّا مُيَسَّرٌ لِمَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا - (ه ك طب هق) عن أبي حميد الساعدى

(اجعلوا بينكم وبين النار حجابا) أى سترا وحاجزا منيعاً فتنكير الحجاب للتعظيم (ولو بشق تمرة) أى بشطر منها والحجاب جسم حائر بين شيئين وقد استعمل فى المعانى فيقال العجز حجاب بين العبد وقصده والمعصية حجاب بينه وبين ربه وفيه حث على الصدقة وهى سنة كل يوم ولو بما قل كبعض تمرة أو الماء ويتأكد لمن يخص وقتاً بالصدقة أن يتحرى الاوقات والأزمان الشريفة والاماكن الفاضلة ويتأكد أن يكون التصدق بطيب قلب وبشاشة وأن يكون من الحلال الصرف فان الله طيب لا يقبل إلا طيباً وذلك هو الذى يكون وقاية من النار (طب عن فضالة) بفتح الفاء والمعجمة (ابن عبيد) مصغرا شهد أحدا والحديبية وولى قضاء دمشق رمز المؤلف لحسنه وليس على ماينبغى فقد أعله الهيتمى وغيره بابن لهيعة لكن يعضده مارواه أحمد من حديث عائشة قال فى الفتح بإسناد حسن ياعائشة استترى من النار ولو بشق تمرة لأنها تسد من الجائع مسدها من الشبعان وكان الجامع بينهما فى ذلك حلاوتها • (أجلوا) بالجيم وتشديد اللام (الله) المستوجب لجميع صفات الجلال والكمال أى عظموه باللسان والجنان والأركان أو اعتقدوا جلالته وعظمته وأظهروا صفاته الجلالية والجمالية والكمالية وتخلقوا بها بحسب الإمكان ومن قال معناه قولوا ياذا الجلال فقد قصر حيث قصر ، وروى بحاء مهملة أى أسلموا هكذا فى مسند أحمد عن ابن ثوبان يعنى أخرجوا من حظر الشرك إلى حل الاسلام وسعته من قولهم حل الرجل إذا خرج من الحرم إلى الحل فانكم إن فعلتم ذلك (يغفر لكم) ذنوبكم وحذف المفعول إيذانا بالعموم ومن إجلاله أن يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر كيف وهو يرى ويسمع ومن قام بقلبه مشهد الإجلال فهو من أهل الكمال (حم ع طب) وكذا فى الأوسط والحاكم فى الكنى وأبو نعيم (عن أبى الدرداء) قال الحافظ الهيتمى وفيه أبو العذراء مجهول وبقية رجال أحمد وثقوا وزعم ابن الأثير انه موقوف (أجملوا) بهمزة قطع مفتوحة فجيم ساكنة فميم مكسورة (فى طلب الدنيا) أى اطلبوا الرزق طلبا جميلا بأن ترفقوا أى تحسنوا السعى فى نصيبكم منها بلا كد وتعب وتكالب وإشفاق قال الزمخشرى اجمل فى الطلب إذا لم يحرص والدنيا مادنا من النفس من منافعها وملاذها وجاهها عاجلا لم يحرم الطلب بالكلية لموضع الحاجة بل أمر بالاجمال فيه وهو ما كان جميلا فى الشرع محمودا فى العرف فيطلب من جهة حله ما أمكن . ومن إجماله اعتماد الجهة التى هيأها الله ويسرها له ويسره لها فيقنع بها ولا يتعداها ومنه أن لا يطلب بحرص وقلق وشره ووله حتى لا ينسى ذكر ربه ولا يتورط فى شبهة فيدخل فيمن أثنى الله تعالى عليهم بقوله تعالى «رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله» الآية ثم بين وجه الأمر بذلك بقوله (فان كلا) أى كل أحد من الخلق (ميسر) كمعظم أى مهيأ مصروف (لما كتب) قدر (له منها) يعنى الرزق المقدر له سيأتيه ولا بد فإن الله تعالى قسم الرزق وقدره لكل أحد بحسب إرادته لا يتقدم ولا يتأخر ولا يزيد ولا ينقص بحسب علمه الأزلى وإن كان يقع ذلك بتبديل فى اللوح أو الصحف بحسب تعليق بشرط وقال اجملوا وما قال اتركوا إشارة إلى أن الانسان وإن علم أن رزقه المقدر له لا بد له منه لكن لا يترك السعى رأسا فإن من عوائد الله تعالى فى خلقه تعليق الاحكام بالاسباب وترتيب الحوادث على العلل وهذه سنته فى خلقه مطردة وحكمته فى ملكه مستمرة وهو وإن كان قادرا على إيجاد الاشياء اختراعا وابتداعا لا بتقديم سبب وسبق علة بأن يشبع الانسان بلا أكل ويرويه بغير شرب وينشئ الخلق بدون جماع لكنه أجرى حكمته بأن الشبع والرى والولد يحصل عقب الطعم والشرب والجماع فلذا قال أجملوا إيذاناً بأنه وإن كان هو الرزاق لكنه قدر حصوله بنحو سعى رفيق وحالة كسب من الطلب جميلة تجمع

١٩٢ - أَجْوَعُ النَّاسِ طَالِبُ الْعِلْمِ، وَأَشْبَعُهُمُ الَّذِي لَا يَبْتَغِيهِ - أبو نعيم فى كتاب العلم (فر) عن ابن عمر

١٩٣ - أَجِيبُوا هٰذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا - (ق) عن ابن عمر

هذا الخبر بالنظر إلى السبب والمسبب والمسبب له وذلك هو الله والرزق والعبد والسعى وجمع بين المسبب والسبب لئلا يتكل من تلبس بأهل التوكل وليس منهم فيهلك بتأخر الرزق فربما أوقعه فى الكفر ولئلا ينسب الرزق لسعيه فيقع فى الشرك فقرن فى الخطاب بين تعريف اعتلاق الأشياء بالمسبب اعتلاقاً أصليا واعتلاقها بالسبب اعتلاقاً شرعيا ليستكمل العبد حالة الصلاح مستمرة وتثبت له قضية الفلاح مستقرة وقد عرف بما سبق أن من اجتهد فى طلب الدنيا وتهافت عليها شغل نفسه بمالا يجدى وأتعبها فيما لا يغنى ولا يأتيه إلا المقدور فهو فقير وإن ملك الدنيا بأسرها فالواجب على المتأدب بآداب الله تعالى أن يكل أمره إلى الله تعالى ويسلم له ولا يتعدى طوره ولا يتجرأ على ربه ويترك التكلف فإنه ربما كان خذلاناً ويترك التدبير فإنه قد يكون هوانا

والمرء يرزق لا من حيث حيلته ويصرف الرزق عن ذى الحيلة الداهى

وقال بزرجمهر وكل الله تعالى الحرمان بالعقل والرزق بالجهل ليعلم أنه لو كان الرزق بالحيل لكان العاقل أعلم بوجوه مطلبه والاحتيال لكسبه . التقى ملكان فتساءلا فقال أحدهما أمرت بسوق حوت اشتهاه فلان اليهودى وقال الآخر أمرت باهراق زيت اشتهاه فلان العابد (ه ك طب هق عن أبى حميد) عبد الرحمن بن المنذر (الساعدى) بكسر العين المهملة قال ك على شرطهما وأقره الذهبى لكن فيه هشام بن عمار أورده هنا أعنى الذهبى فى ذيل الضعفاء. وقال أبو حاتم صدوق تغير فكان كلما لقن تلقن وقال أبو داود حدث بأرجح من أربعمائة حديث لا أصل لها واسماعيل ابن عياش أورده فى الضعفاء. وقال مختلف فيه وليس بقوى وعمارة بن غزية أورده فى الذيل أيضاً وقال ثقة ضعفه ابن حزم (أجوع الناس طالب علم وأشبعهم الذى لا يبتغيه) أى طالب العلم المتلذذ بفهمه لا يزال يطلب ما يزيد التذاذه فكلما طلب ازداد لذة فهو يطلب نهاية اللذة ولا نهاية لها فهو يشارك غيره فى الجوع غير أن ذلك الغير له نهاية وهذا لا نهاية له فلذلك كان أجوع قال الامام الرازى واللذة إدراك الملائم والملائم للقوة الحساسة إدراك المحسوسات وللقوة العقلية إدراك المعقولات التى هى العلوم والمعارف وإدراك القوى العاقلة أقوى من إدراك القوى الحساسة وكلما كان الادراك أقوى والمدرك أشرف كانت اللذة الحاصلة بذلك الادراك أشرف وأقوى وكانت النفوس الفاضلة عليها أحرص وإليها أشوق؛ وأصل الجوع كما قال الحرانى غلبة الحاجة إلى الغذاء على النفس حتى يترامى لأجله فيما لا يتأمل عاقبته فإذا كان على غير غلبة مع حاجة فهو القرث، وقيل الجوع فراغ الجسم عما به قوامه وقيل الألم الذى ينال الحيوان من خلو المعدة عن الطعام؛ وكيفما كان فاستعماله فى العلم مجاز. قال الزمخشرى ومن المجاز جاع وشاحها للحصان وفلان جائع القدر وإنى لأجوع إلى أهلى وأعطش وأنك جائع إلى فلان وإنما كان أشبعهم الذى لا يبتغيه لغلبة الطبع البهيمى عليه واشتغاله باللذات الحسية التى تشاركه فيها البهائم وعدم إدراكه اللذات العقلية بالكلية (أبو نعيم فى كتاب العلم فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال فى الكبير وضعف وذلك لأن فيه الجارود عن الحسن بن الفضل وأورد الذهبى الحسن هذا فى الضعفاء. وقال مزقوا حديثه وفى الميزان حرقوا حديثه وفى اللسان قال ابن حزم مجهول وابن البيلمانى ضعفه الدارقطنى وغيره

(أجيبوا هذه الدعوة) أى دعوة وليمة العرس إذ هى المعهودة عندهم فقوله هذه أى التى تعرفونها وتتبادر الأذهان إليها (إذا دعيتم لها) وتوفرت شروط الاجابة وهى نحو عشرين منها عموم الدعوة وكون الداعى حراً رشيدا مكلفا مسلما على الأصح وأن يخص باليوم الأول على المشهور وأن لا يسبق والاقدم السابق وأن لا يكون ثم من يتأذى بحضوره من منكر وعدو وغيرهما وأن لا يكون له عذر وضبطه الماوردى بما يرخص فى ترك الجماعة أما الدعوة

١٩٤ — أَجِيبُوا الدَّاعِيَ ، وَلاَ تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ ، وَلاَ تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ - (حم حد طب هب) عن ابن مسعود

١٩٥ — أَجِيفُوا أَبْوَابَكُمْ ، وَأَكْفِئُوا آنِيَتَكُمْ ، وَأَوْكِئُوا أَسْقِيَتَكُمْ ، وَأَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ فَإِنَّهُمْ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُمْ بِالتَّسَوُّرِ عَلَيْكُمْ - (حم) عن أبي أمامة

١٩٦ — أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا ، ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ ، ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (حم ق دن) عن

لغير وليمة عرس فستحب، وقد نقل النووى كابن عبد البر الاجماع على وجوب الاجابة إلى وليمة العرس عند توفر الشروط (ق عن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما وتتمته كما فى البخارى وكان عبد الله يأتى الدعوة فى العرس وغيره وهو صائم (أجيبوا الداعى) الذى يدعوكم إلى وليمة وجوبا إن كانت لعرس وتوفرت الشروط كما مر وندبا إن كانت لغيره مما يندب أن يولم له وهذا بناء على جواز استعمال اللفظ فى الايجاب والندب معا ولا مانع منه عند الشافعى وحمله غيره على عموم المجاز ذكره الكرمانى قال ابن حجر ويحتمل أنه وإن كان عاما فالمراد به خاص وأما ندب إجابة غير العرس فمن دليل آخر (ولا تردوا) ندبا (الهدية) فانها وصلة إلى التحابب ؛ نعم يحرم قبولها على القاضى كما فى خبر آخر أى ممن له حكومة ولو متوقعة ولم تعهد منه قبل ولايته وهو فى محل ولايته ويكره لكل أحد قبولها من الأراذل والأخلاط الذين الباعث لهم عليها طلب الاستكثار كما أشار إليه المصطفى صلى الله عليه وسلم فى عدة أخبار وهى لغة ما اتحف به وشرعا تمليك ما يحمل أى يبعث غالبا بلا عوض (ولا تضربوا المسلمين) فى غير حد أو تأديب بل تلطفوا معهم بالقول والفعل وقد عاش المصطفى صلى الله عليه وسلم ما عاش وما ضرب بيده خادما ولا عبدا ولا أمة فالعفو أقرب للتقوى فضرب المسلم حرام بل كبيرة والتعبير بالمسلم غالبى فمن له ذمة أو عهد معتبر يحرم ضربه تعديا (حم خد طب هب عن ابن مسعود) عبد الله قال الحافظ الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح انتهى فكان حق المؤلف الرمز لصحته ولا يقتصر على تحسينه

(أجيفوا) بفتح الهمزة وكسر الجيم ردوا وأغلقوا يقال جفأت الباب غلقته قاله الفراء ونوزع بأن أجيفوا الامه فاء وجفأت لامه همزة (أبوابكم) مع ذكر الله تعالى (وأكفؤا) قال عياض رويناه بقطع الألف المفتوحة وكسر الفاء رباعى وبوصلها وفتح الفاء وهما فصيحتان (آنيتكم) اقلبوها ولا تتركوها للعق الشيطان ولحس الهوام قال الزمخشرى كفأ الاناء قلبه على فمه واستكفأته طلبت منه أن يكفىء مافى إنائه (وأوكؤا) بكسر الكاف ثم همزة اربطوا (أسقيتكم) جمع سقاء ككساء ظرف الماء من جلد يعنى شدوا فم القربة بنحو خيط واذكروا اسم الله تعالى (واطفؤا) بهمزة وصل أمر من الاطفاء (سرجكم) أى اذهبوا نورها جمع سراج ككتاب يعنى اطفؤا النار من بيوتكم عند النوم وهذا وإن كان مطلوبا فى الأوقات كلها لكنه فى الليل آكد لأن النهار عليه حافظ من العيون بخلاف الليل حتى فتيلة السراج (فانهم) يعنى الشياطين ، ولم يذكروا استهجانا لذكرهم ومبالغة فى تحقيرهم وذمهم (لم يؤذن لهم) ببناء يؤذن للمفعول والفاعل الله (بالتسور) أى التسلق (عليكم) أى لم يجعل الله تعالى لهم قدرة على ذلك أى إذا ذكر اسم الله تعالى عند كل ما ذكر لخبر أبى داود واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا قال ابن العربى وهذا من القدرة التى لا يؤمن بها الا الموحد وهو أن يكون الشيطان يتصرف فى الأمور الغريبة ويتولج فى المسام الضيقة فيعجز عن ذلك والأمر للارشاد على ما قاله النووى وقال غيره للندب وقال ابن دقيق العيد والخبر يدل على منع دخول الشيطان الخارج لا الداخل قال واستنبط منه مشروعية غلق الفم عند التثاوب لدخوله فى الأبواب مجازا (حم) وكذا أبو يعلى (عن أبى أمامة) الباهلى قال الهيثمى رجاله ثقات انتهى ورمز المؤلف لحسنه غير حسن بل حقه الرمز لصحته

﴿ باب الهمزة مع الحاء المهملة ﴾

(أحب الأعمال إلى الله) أى أكثرها ثوابا عند الله تعالى (الصلاة لوقتها) اللام لاستقبال الوقت

ابن مسعود (صح)

١٩٧ - أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ - (ق) عن عائشة

أو بمعنى فى لأن الوقت ظرف لها على وزان «ونضع الموازين القسط ليوم القيامة» أى فيه وفى رواية للبخارى على وقتها وعلى فيها بمعنى ماذكر أو للاستعلاء على الوقت والتمكن من أداء الصلاة فى أى جزء كان من أجزائه وفى رواية للحاكم فى أول وقتها قال فى المجموع وهى ضعيفة قال فى الفتح لكن لها طرق أخرى وأخذ منه ابن بطال كغيره أن تعجيل الصلاة أول وقتها أفضل لاشتراطه فى كونها أحب إقامتها أوله وقول ابن دقيق العيد ليس فى اللفظ مايقتضى أولا ولا آخرا بل القصد التحرز عن إخراجها عن وقتها منع بأن إخراجها محرم ولفظ أحب يقتضى المشاركة فى الندب واعترض (ثم بر الوالدين) أى الإحسان اليهما وامتثال أمرهما الذى لا يخالف الشرع ومن برهما بر صديقهما ولو بعد موتهما والبر التوسع فى الخير من البر وهو الفضاء الواسع والوالدين تثنية والد من الولادة لاستبقاء مايتوقع زواله بظهور صورة منه بخلق صورة نوعه ذكره الحرالى والمراد بهما هنا من له ولادة من الطرفين وإن علا يقدم الأقرب فالأقرب والأحوج فالأحوج وعقب الصلاة بالبر اقتداء بقوله تعالى «واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا» الآية ولأن الصلاة أعظم الوصل بين العبد وربه وبر الوالدين أعظم الوصل بين العبد والخلق فأولى الأعظم للأعظم (ثم الجهاد فى سبيل الله) أى قتال الكفار لإعلاء كلمة الجبار وإظهار شعار دينه والجمع بين هذا وأخبار إطعام الطعام خير أعمال الإسلام وأحب الأعمال إلى الله أدومها وغير ذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجيب كلا بما يوافقه ويصلحه أو بحسب الوقت أو الحال وقد تعارضت النصوص فى تفضيل الصلاة على الصدقة والذى عليه الجمهور أن الصلاة أفضل لكن قد يعرض حال يقتضى مواساة مضطر فتكون الصدقة أفضل وقس عليه قال فى المطامح وأخر الجهاد مع أن فيه بذل النفس لأن الصبر على أداء الصلاة أول وقتها وعلى ملازمة برهما أمر متكرر دائم بدوام الانفاس ولا يصبر على مراقبة أمر الله تعالى فيه إلا الصديقون أو لأن فضل الجهاد يكاد يكون بديهيا إذ لاتنتظم العبادات والعادات إلا به فلما استقل بمنزلته وعرف بدرجته اهتم الشارع ببيان ماقد يخفى من شأن غيره تحقيقا لمراتب الأعمال والعبادات وترغيبا فى الجد فى الطاعات، ثم معنى المحبة من الله تعالى تعلق الإرادة بالثواب ومن غيره غليان دم القلب وثورانه عند هيجانه إلى لقاء محبوبه أو الميل الدائم بالقلب الهائم أو إيثار المحبوب على جميع المصحوب أو سكون بلا اضطراب واضطراب بلا سكون أو ثبات القلب على أحكام الغرام واستلذاذ العذل فيه إذا زاد (تنبيه) إن قيل ما الحكمة فى تعبيره بالأعمال دون الأفعال؟ قلنا وجهه أن الفعل عام يقال لما كان بإجادة وغيرها وما كان بعلم وغيره وبقصد وغيره ومن الإنسان وغيره كالحيوان والجماد، والعمل لا يقال إلا لما كان بإجادة وتعلم وبقصد من الآدمى كما ذكره الراغب، وقال بعضهم العمل مقلوب عن العلم فان العلم فعل القلب والعمل فعل الجارحة وهو يبرز عن فعل القلب الذى هو العلم وينقلب منه (حم ق د ن ه) كلهم (عن ابن مسعود) رضى الله تعالى عنه ورواه عنه أيضا ابن حبان وغيره

(أحب الأعمال إلى الله) أى عند الله فالى بمعنى عند وقيل للتبيين لأن إلى المتعلقة بما يفهم حبا أو بغضا من فعل تعجب أو تفضيل معناها التبيين كما ذكره ابن مالك وابن هشام (أدومها) أى أكثرها ثوابا أكثرها تتابعا ومواظبة ولفظ رواية مسلم مادووم عليه كذا هو فى أكثر أصوله بواوين وفى بعضها بواو واحدة والصواب الأول قال الكرمانى وأدوم أفعل تفضيل من الدوام وهو شمول جميع الأزمنة على التأبيد، فإن قيل شمول جميع الأزمنة لا يقبل التفضيل فما معنى الأدوم؟ قلت المراد بالدوام العرفى وهو قابل للكثرة والقلة (وإن قل) ذلك العمل المداوم عليه جدا لأن النفس تألفه فيدوم بسببه الإقبال على الحق تقدس ولأن تارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصل ولأن المواظب ملازم للخدمة وليس من لازم الباب كمن جد ثم انقطع عن الأعتاب ولهذا قال بعض الأنجاب ولا تقطع

١٩٨ ـ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللهِ ـ (حب) وابن السنى فى عمل يوم وليلة (طب هب) عن معاذ

١٩٩ ـ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَيَّ مَنْ أَطْعَمَ مِسْكِيناً مِنْ جُوعٍ ، أَوْ دَفَعَ عَنْهُ مَغْرَماً أَوْ كَشَفَ عَنْهُ كَرْباً ـ (طب) عن الحكم بن عمير (ض)

الخدمة وإن ظهر لك عدم القبول وكفى بك شرفا أن يقيمك فى خدمته ولأن المداوم يدوم له الإمداد من حضرة رب العباد ولذلك شدد الصوفية النكير على ترك الأوراد وفيه فضيلة الدوام على العمل ورأفة المصطفى صلى الله عليه وسلم بأمته حيث أرشدهم إلى مايصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة لأن النفس فيه أنشط وبه يحصل مقصود العمل وهو الحضور، هذا عصارة ما قيل فى توجيه الدوام فى هذا المقام وأقول يحتمل أن يكون المراد بالدوام الترفق بالنفس وتدريبها فى التعبد لئلا تضجر فيكون من قبيل إن لجسدك عليك حقا يقال استدمت الأمر ترفقت به وتمهلت واستدمت غريمى رفقت به (ق عن عائشة) رضى الله عنها ورواه أحمد بلفظ أحب الاعمال إلى الله ماداوم عليه صاحبه وإن قل والله أعلم

(أحب الاعمال إلى الله أن تموت ولسانك) أى والحال أن لسانك (رطب من ذكر الله) يعنى أن تلازم الذكر حتى يحضرك الموت وأنت ذاكر فإن للذكر فوائد جليلة وعوائد جزيلة وتأثيراً عجيبا فى انشراح الصدر ونعيم القلب وللغفلة تأثير عجيب فى ضد ذلك قال الطيبى ورطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه كما أن يبسه عبارة عن ضده ؛ ثم إن جريان اللسان حينئذ عبارة عن إدامة الذكر قبل ذلك فكأنه قيل أحب الاعمال إلى الله تعالى مداومة الذكر فهو من أسلوب قوله تعالى «ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون» انتهى وقال بعض الصوفية أراد بالرطب عدم الغفلة فإن القلب إذا غفل يبس اللسان قال الزمخشرى ومن المجاز رطب لسانى بذكرك وأصل الرطوبة كما قال ابن سينا كيفية تقتضى سهولة التفرق والاتصال والتشكل وضدها اليبوسة والبلة الرطوبة الغريبة الجارية على ظاهر الجسم والجفاف عدم البلة عما من شأنه أن يبتل انتهى وفى الحديث حث على الذكر حيث علق به حكم الاحبية وكل مؤمن يرغب فى ذلك كمال الرغبة ليفوز بهذه المحبة فتتأكد مداومة ذكر الله تعالى فى جميع الاحوال لكن يستثنى من الذكر القرآن حال الجنابة بقصده فإنه حرام ويستثنى من عمومه أيضا المجامع وقاضى الحاجة فيكره لهما الذكر اللسانى أما القلبى فمستحب على كل حال (حب وابن السنى فى عمل يوم وليلة طب هب عن معاذ) بن جبل قال : آخر كلام فارقت عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قلت أى الأعمال أحب إلى الله ؟ قال أن تموت إلى آخره ، قال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى فيه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبى مالك ضعفه جمع ووثقه أبو زرعة وبقية رجاله ثقات والمؤلف رمز لصحته تبعا لابن حبان

(أحب الاعمال) التى يفعلها أحدكم مع غيره (إلى الله من) أى عمل إنسان (أطعم) محترما (مسكينا) أى مضطرا إلى الطعام (من جوع) قدمه على ما بعده لأنه سبب لحفظ حرمة الروح (أو دفع عنه مغرما) أى دينا بأداء أو ابراء أو انظار إلى ميسرة والمراد ما استدانه فيما يحل أو ألزم به ولم يلزم به ولم يلزمه وعطف عليه عطف عام على خاص قوله (أو كشف عنه كربا) غما أو شدة أى أزاله عنه والكرب كما فى الصحاح الغم الذى يأخذ بالنفس (فائدة) قال الفخر الرازى جاءت امرأة إلى بعض أكابر الصوفية بزيت وقالت أسرجه فى المسجد فقال أيما أحب إليك : نور يصعد إلى السقف أو نور يصعد إلى العرش؟ قالت بل إلى العرش ، قال إذا صب فى القنديل صعد نوره إلى السقف وإذا صب فى طعام فقير جائع صعد النور إلى العرش ثم أطعمه الفقراء (طب عن الحكم بن عمير) فيه سليمان بن سلمة الجنائزى وهو ضعيف انتهى ولكن له شواهد

٢٠٠ - أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ - بَعْدَ أَدَاءِ الفَرَائِضِ - إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَى الْمُسْلِمِ - (طب) عن ابن عباس

٢٠١ - أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ حِفْظُ اللِّسَانِ - (هب) عن أبي جحيفة (ض)

٢٠٢ - أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ الْحُبُّ فِي اللهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللهِ - (حم) عن أبي ذر (ح)

(أحب الأعمال إلى الله بعد أداء الفرائض) أي بعد أداء الفرائض العينية من صلاة وزكاة وصوم وحج (إدخال السرور) أي الفرح (على المسلم) بأن تفعل معه ما يسره من تبشيره بحدوث نعمة أو اندفاع نقمة أو كشف غمة أو إغاثة لهفة أو نحو ذلك من أنواع المسرة قال الزمخشري والسرور لذة القلب عند حصول نفع أو توقعه وأما الفرائض فليس شيء أحب إلى الله من أدائها مع أنها لا تنفعه ولا تضره وإنما أوجبها علينا لمصلحتنا ولسنا نقول كما قال من عدل به عن طريق الهدى أنه يجب على الله رعاية مصالح عباده بل إن هذا عادة الحق وشرعته (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) لم يرمز المصنف له بشيء قال الهيثمي فيه اسماعيل بن عمر البجلي وثقه ابن حبان وضعفه غيره انتهى وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف

(أحب الأعمال إلى الله حفظ اللسان) أي صيانته عن النطق بما نهى عنه من نحو كذب وغيبة ونميمة وغيرها واللسان إذا لم يحفظ أفسد القلب وبفساده يفسد البدن كله، ولهذا قيل في صحف ابراهيم على العاقل أن يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شأنه حافظاً للسانه، ومن حسب كلامه من عمله قل نطقه إلا بما يعنيه قال الراغب والحفظ يقال تارة لهيئة النفس التي بها يثبت مايؤدي إليه الفهم وتارة لضبط الشيء في النفس ويضاده النسيان وتارة لاستعمال تلك القوة ثم يستعمل في كل تفقد وتعهد انتهى (هب عن أبي جحيفة) بضم الجيم السوائي وهب بن عبد الله ويقال وهب بن وهب

(أحب الأعمال) وفي رواية أفضل الأعمال وفي أخرى أفضل الإيمان ولا تعارض لأن الحب من متعلقات القلب فناسب الإيمان وهو عمل قلبي فناسب التعبير عنه بالعمل (إلى الله الحب في الله والبغض في الله) أي لأجله وبسببه لا لغرض آخر كميل أو إحسان ففي بمعنى اللام المعبر به في رواية وقال العيني في أصلها للظرفية لكنها هنا للسببية أي بسبب طاعة الله ومعصيته كما في حديث في النفس المؤمنة مائة من الإبل ومنه قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه وإنما كان أحب الأعمال إلى الله لدلالته على كمال إيمان فاعله ففي خبر أبي داود عن أبي أمامة مرفوعا من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان فدل على أن من لم يحب لله ويبغض لله لم يستكمل الايمان قال في الكشاف الحب في الله والبغض في الله باب عظيم وأصل من أصول الايمان ومن لازم الحب في الله حب أنبيائه وأصفيائه ومن شرط محبتهم اقتفاء آثارهم وطاعة أمرهم قال ابن معاذ وعلامة الحب في الله أن لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفاء قال القاضي المحبة ميل النفس إلى الشيء لكمال فيه والعبد إذا علم أن الكمال الحقيقي ليس إلا لله وأن كلما يراه كمالا في نفسه أو غيره فهو من الله وإلى الله وبالله لم يكن حبه إلا لله وفي الله وذلك يقتضي إرادة طاعته فلذا فسرت المحبة بإرادة الطاعة واستلزمت اتباع رسوله انتهى وقال ابن عطاء الله الحب في الله يوجب الحب من الله وهنا مراتب أربع الحب لله والحب في الله والحب بالله والحب من الله فالحب لله ابتداء والحب من الله انتهاء والحب في الله وبالله واسطة بينهما والحب لله أن تؤثره ولا تؤثر عليه سواه والحب في الله أن تحب فيه من والاه والحب بالله أن تحب العبد ما أحبه وما أحبه منقطعا عن نفسه وهواه والحب من الله أن يأخذك من كل شيء فلا تحب إلا إياه وعلامة الحب لله دوام ذكره والحب في الله أن تحب من لم يحسن إليك بدنيا من أهل الطاعات والحب بالله أن يكون باعث الحظ بنور الله مقهورا والحب من الله أن يجذبك إليه فيجعل ماسواه عنك مستوراً (حم عن أبي ذر) قال ابن الجوزي حديث لا يصح ويزيد بن أبي زياد أحد رجاله قال ابن المبارك ارم به وسوار العنبري قال فيه الثوري ليس بشيء انتهى وبه يعرف أن تحسين المصنف له ليس في محله

٢٠٣ ـ أَحَبُّ أَهْلِي إِلَيَّ فَاطِمَةُ ـ (ت ك) عن أسامة (صح)

٢٠٤ ـ أَحَبُّ أَهْلِ بَيْتِي إِلَيَّ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ـ (ت) عن أنس

٢٠٥ ـ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ عَائِشَةُ ، وَمِنَ الرِّجَالِ أَبُوهَا ـ (ق ت) عن عمرو بن العاص (ت ه) عن أنس (صح)

٢٠٦ ـ أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ : عَبْدُ اللهِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ـ (م د ت ه) عن ابن عمر

(أحب أهلي إلىّ فاطمة) الزهراء سميت به لأن الله فطمها وولدها ومحبيهم عن النار كما فى خبر ضعيف خلافا لمن وهم رواه النسائى والحافظ الدمشقى وغيرهما قال فى الفردوس وهذا قاله حين سأله علىّ والعباس يارسول الله أىّ أهلك أحب إليك ؟ وحبه إياها كانت أحبية مطلقة وأما غيرها فعلى معنى من وحبه لهما كان جبليا ودينيا لما لهما من حوم المناقب والفضائل (ت ك عن أسامة) بضم الهمزة مخففا (ابن زيد) الكلبي مولى النبي صلى الله عليه وسلم وابن مولاه وحبه وابن حبه حسنه الترمذى وصححه الحاكم ورواه عنه أيضا الطيالسى والطبرانى والديلمى وغيرهم (أحب أهل بيتى إلىّ) قيل هم هنا على وفاطمة وابناها أصحاب الكساء وقيل مؤمنو بنى هاشم والمطلب (الحسن والحسين) ومن قال بدخول الزوجات فمراده كما قال النووى اهن من أهل بيته الذين يعولهم وأمر باحترامهم وإكرامهم وأما قرابته فهم من ينسب إلى جده الأقرب وهو عبد المطلب قال الحرانى والبيت موضع المبيت المخصوص من الدار المخصوصة من المنزل المختص من البلد (ت) وكذا أبو يعلى (عن أنس) وحسنه الترمذى وتبعه المصنف فرمز لحسنه وفيه يوسف بن ابراهيم التيمى أبو شيبة قال فى الميزان قال ابن حبان يروى عن أنس اليس فى حديثه لا تحل الرواية عنه وقال أبو حاتم ضعيف عنده عجائب وساق البخارى هذا فى الضعفاء ثم قال يوسف أبو شيبة عنده عجائب

(أحب الناس الىّ) من حلائل الموجودين بالمدينة إذ ذاك (عائشة) علي وزان خبر إن ابن الزبير أول مولود فى الاسلام يعنى بالمدينة والا فحبة المصطفى صلى الله عليه وسلم لخديجة أمر معروف شهدت به الاخبار الصحاح ذكره الزين العراقى وأصله قول الكشاف يقال فى الرجل أعلم الناس وأفضلهم يراد من فى وقته وإنما كانت عائشة أحب اليه من زوجاته الموجودات حالتئذ لاتصافها بالفضل وحسن الشكل؛ قال القرطبى فيه جواز ذكر الاحب من النساء والرجال وأنه لايعاب على من فعله إذا كان المقول له من أهل الخير والدين ويقصد بذلك مقاصد الصالحين وليقتدى به فى ذلك فيحب من أحب فان المرء مع من أحب . وإنما بدأ بذكر محبته عائشة لأنها محبة جبلية ودينية وغيرها دينية لاجبلية فسبق الأصل على الطارئ ، فقيل له ومن الرجال؟ قال (ومن الرجال أبوها) اسابقته فى الاسلام ونصحه لله تعالى ورسوله وللاسلام وأهله وبذل ماله ونفسه فى رضاهما ولا يعارض ذلك خبر الترمذى أحب أهلى إلى من أنعم الله عليه وأنعمت عليه أسامة بن زيد ثم علي وخبر أحمد وأبوداود والنسائى قال ابن حجر صحيح عن النعمان بن بشير ، قال استأذن أبو بكر على النبى صلى الله عليه وسلم فسمع صوت عائشة عاليا وهى تقول والله لقد علمت أن عليا أحب إليك من أبى الحديث لما تقرر أن جهات المحبة مختلفة فكأنه قال كل من هؤلاء أحب الىّ من جهة مخصوصة لمعنى قام به وفضيلة تخصه (ق ت عن ابن عمرو بن العاص) بن وائل السهمى الأمير المشهور أسلم سنة ثمان علي الأصح وولاه المصطفى صلى الله عليه وسلم عمان ثم ولاه عمر مصر ثم أقطعه معاوية وبها مات قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الناس أحب اليك قال عائشة قلت إنى لست أعنى النساء إنى أعنى الرجال قال ومن الرجال أبوها (ت ه) وكذا ابن حبان (عن أنس) بن مالك قال سئل رسول الله صلي الله عليه وسلم من أحب الناس إليك قال عائشة قيل له ليس عن أهلك نسألك فذكره وفى الباب عن عبدالله بن شقيق وغيره

(أحب الاسماء) وفى رواية لمسلم إن أحب أسمائكم ومنه يعلم أن المراد أسماء الآدميين (إلى الله) أى أحب ما يسمى

٢٠٧ — أَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ مَاتُعُبِّدَ لَهُ ، وَأَصْدَقُ الأَسْمَاءِ هَمَّامٌ وَحَارِثٌ ـ الشيرازى فى الألقاب (طب) عن ابن مسعود

٢٠٨ — أَحَبُّ الأَدْيَانِ إِلَى اللهِ الحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ ـ (حم حد طب) عن ابن عباس (صح)

به العبدالية (عبدالله وعبدالرحمن) لأنه لم يقع فى القرآن اضافة عبدإلىاسم من أسمائه تعالى غيرهما ولأنهما أصول الأسماء الحسنى من حيث المعنى فـكان كل منهما يشتمل على الـكل ولأنهما لم يسم الله بهما أحد غيره وأما

ه وأنت غيث الورى لازلت رحمانا ﻫ

فمن تعنت الـكفرة ، وذكر المصنف أن اسم عبدالله أشرف من عبدالرحمن فانه تعالى ذكر الأول فى حق الأنبياء والثانى فى حق المؤمنين وأن التسمى بعبدالرحمن فى حق الأمة أولى انتهى وماذكره لايصفو عن كدر فقدقال بعض العلماء الشافعية التسمى بعبدالله أفضل مطلقا لأن البداءة به هنا فتقديمه على غيره يؤذن بمزيد الاهتمام وذهب إلىذلك صاحب المطامح من المـالـكية فجزم بان عبدالله أفضل وعلله بأن اسم الله هوقطب الأسماء وهوالعلم الذى يرجع اليه جميع الأسماء ولا يرجع هو إلى شىء فلا اشتراك فى التسمية به البتة والرحمة قد يتصف بها الخلق فعبد الله أخص فى النسبة من عبد الرحمن فالتسمى به أفضل وأحب إلى الله مطلقاً وزعم بعضهم أن هذه أحبية مخصوصة لأنهم كانوا يسمون عبد الدار وعبد العزى فكأنه قيل لهم أحب الأسماء المضافة إلى العبودية هذان لامطلقاً لأن أحبها إليه محمد وأحمد إذ لايختار لنبيه صلى‌الله عليه وسلم إلا الأفضل رد بأن المفضول قد يؤثر لحكمة وهى هنا الإيماء إلىحيازته مقام الحمد وموافقته للحميد من أسمائه تعالى على أن من أسمائه أيضاً عبـد الله كما فى سورة الجنّ وإنمـا سمى ابنه إبراهيم لبيان جواز التسمى بأسماء الأنبياء وإحياء لاسم أبيه إبراهيم ومحبة فيـه وطلباً لاستعمال اسمه وتكرره على لسانه وإعلاناً لشرف الخليل وتذكيراً للأمة بمقامه الجليل ولذلك ذهب بعضهم إلى أن أفضل الأسماء بعد ذينك إبراهيم لـكن قال ابن سبع أفضلها بعدهما محمد وأحمد ثم إبراهيم (م د ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب وفى الباب أيضاً عن أنس وغيره

(أحب الأسماء) التى يسمى بها الإنسان (إلى الله ماتعبد له) بضمتين فتشديد بضبط المصنف لأنه ليس بين العبد وربه نسبة إلا العبودية فمن تسمى بها فقد عرف قدره ولم يتعد طوره وقال الأذرعى من أجلاء الشافعية ووقع فى الفتاوى أن إنساناً سمى بعبد النبى فتوقفت فيه ثم ملت إلى أنه لا يحرم إذا قصد به التشريف بالنسبة إلى النبى صلى الله عليه وسلم ويعبر بالعبد عن الخادم ويحتمل المنع من ذلك خوف التشريك من الجهلة أواعتقاد أوظنّ حقيقة العبودية انتهى وقال الدميرى التسمى بعبد النبى قيل يجوز إذا قصد به النسبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومال الأكثر إلى المنع خشية التشريك واعتقاد حقيقة العبودية كما لاتجوز التسمية بعبـد الدار وقياسه تحريم عبد الـكعبة (وأصدق الأسماء همام) كشداد من همّ عزم (وحارث) كصاحب من الحرث وهو الـكسب وذلك لمطابقة الاسم لمعناه إذ كل عبد متحرك بالإرادة والهم مبدأ الإرادة ويترتب على إرادته حرثه وكسبه فإذاً لاينفك مسماها عن حقيقة معناها بخلاف غيرهما قال فى المطامح وهذا تنبيه على معنى الاشتقاق ولهـذا خص الحريرى فى مقاماته هذين الاسمين وقال الطيبى ذكر أولا أن أحب الأسماء ماتعبد له لأن فيه خضوعا واستكانة على ماسبق ثم نظر إلى أن العبد قد يقصر فى العبودية ولم يتمكن من أداتها بحقها فلا يصدق عليه هذا الوصف فتنزل إلىقوله همام وحارث (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب طب عن ابن مسعود) قال الهيتمى فيه محمد بن محصن العكاشى متروك انتهى وقال فى الفتح فى إسناده ضعف ولم يرمز المؤلف له هنا بشىء ووهم من زعم أنه رمز له بالضعف لـكنه جزم بضعفه فى الدرر

(أحب الأديان) جمع دين وقد سبق معناه والمراد هنا ملل الأنبياء والشرائع المـاضية قبل أن تبدل وتنسخ وفى رواية للبخارى الدين بالإفراد فإن حمل على الجنس وافق ماهنا وإلا فالمراد أحب خصال الدين لأن خصالهـا كلها

٢٠٩ — أَحبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا ، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا - (م) عن أبي هريرة (حم ك) عن جبير بن مطعم

محبوبة لكن ما كان منها سمحاً أو سهلا فهو أحب إلى الله كما يشهد له خبر أحمد الآتي خير دينكم أيسره (إلى الله) دين (الحنيفية) المائلة عن الباطل إلى الحق أو المائلة عن دين اليهود والنصارى فهي المستقيمة والحنيفية ملة إبراهيم والحنيف لغة من كان على ملته قال الله تعالى «وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم» (السمحة ، السهلة القابلة للاستقامة المنقادة إلى الله المسلمة أمرها إليه لاتتوجه إلى شيء من الكثافة والغلظة والجمود التي يلزم منها العصيان والسماجة والطغيان وأنث الخبر مع أن المبتدأ مذكر لأن الحنيفية غلبت عليها الاسمية فصارت علماً وأن أفعل التفضيل المضاف لقصد الزيادة على من أضيف إليه يجوزفيه الافراد والمطابقة ذكره الكرماني ، وقال بعض الصوفية معنى الحنيفية التي تميل بالعبد إلى الله والأحنف الأميل وهوالذي تميل أصابع إحدى رجليه إلى الأخرى فكأنه قال أحب أوصاف أهله إليه أن يميل العبد بقلبه في سائر أحواله وبجوارحه إلى عبادته بحيث يعرض عماسواه ويكون معنى السماحة سهولة الانقياد إلى رب العباد فيما أمر ونهى فيصبر على مر القضاء وحلوه ويشكر فهذه أحب أوصاف أهل الدين إليه وقال الحرالي أصل مادة حنف بكل ترتيب تدور على الخفة واللطافة ويلزم هذا المعنى الانتشار والضمور والميل فيلزمه الانقياد والاستقامة انتهى واستنبط الشافعي من الحديث قاعدة أن المشقة تجلب التيسير وإذا ضاق الأمر اتسع (حم خد طب) كلهم عن علقمة وعلقه البخاري في الصحيح من حديث عكرمة (عن ابن عباس) قال الهيتمي فيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري منكر الحديث قال قيل يارسول الله أي الأديان أحب إلى الله فذكره وقال شيخه العراقي فيه محمد بن إسحاق رواه بالعنعنة أي وهو يدلس عن الضعفاء فلا يحتاج إلا بما صرح فيه بالتحديث انتهى قال العلائي لكن له طرق لاينزل عن درجة الحسن بانضمامها وقال ابن حجر في التخريج له شاهد مرسل في طبقات ابن سعد قال وفي الباب عن أبي بن كعب وجابر بن عبد الله وابن عمر وأبي أمامة وأبي هريرة وغيرهم وقال أعني ابن حجر في الفتح وفي المختصر إسناده حسن انتهى وبه يعرف أن رمز المؤلف لصحته غيرجيد

(أحب البلاد) أي أحب أماكن البلاد ويمكن أن يراد بالبلد المأوى فلا تقدير (إلى الله مساجدها) لأنها بيوت الطاعة وأساس التقوى ومحل تنزلات الرحمة قال الراغب والبلد المكان المحدود المتأثر باجتماع قطانه وإقامتهم فيه وتسمى المفازة بلداً لكونها محل الوحشيات والمقبرة بلداً لكونها موطناً للأموات (وأبغض البلاد إلى الله أسواقها) جمع سوق سميت به لأن البضائع تساق إليها وذلك لأنها مواطن الغفلة والغش والحرص والفتن والطمع والخيانة والأيمان الكاذبة في الأعراض الفانية القاطعة عن الله تعالى ، وقال الطيبي تسمية المساجد والأسواق بالبلاد خصوصاً تلميح إلى قوله تعالى «والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذي خبث لايخرج إلا نكداً» وذلك لأن زوار المساجد «رجال لاتلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله» وقصاد الأسواق شياطين الجن والإنس من الغفلة والحرص والشره وذلك لايزيد إلا بعداً من الله ومن أوليائه ولا يورث إلا دنوا من الشيطان وأحزابه اللهم إلا من يغد إلى طلب الحلال الذي يصون به عرضه ودينه «فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه» وقال جمع المراد بمحبة المساجد محبة مايقع فيها من القرب وببغض الأسواق بغض مايقع فيها من المعاصي مما غلب على أهلها من استيلاء الغفلة على قلوبهم وشغل حواسهم بما وضع لهم من التدبير فإليه ينظرون وإليه يطلبون والأسواق معدن النوال ومظان الأرزاق والأفضال وهي مملكة وضعها الله لأهل الدنيا يتداولون فيها ملك الأشياء لكن أهل الغفلة إذا دخلوها تعلقت قلوبهم بهذه الأسباب فاتخذوها دولا فصارت عليهم فتنة فكانت أبغض البقاع من هذه الجهة وإلا فالسوق رحمة من الله تعالى جعله معاشا لخلقه يدر عليهم أرزاقهم فيها من قطر وقطر لتوجد تلك الأشياء عند الحاجة ولو لم يكن ذلك لاحتاج كل منا إلا تعلم جميع الحرف والترحال إلى البلاد ليلا ونهارا . فوضع السوق نعمة وأهل الغفلة

٢١٠ - أَحَبُّ الجِهَادِ إِلَى اللهِ كَلِمَةُ حَقٍّ تُقَالُ لِإِمَامٍ جَائِرٍ - (حم طب) عن أبي أمامة (ح)

٢١١ - أَحَبُّ الحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ - (حم خ عن المسور بن مخرمة ومروان معا (صح)

٢١٢ - أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ صَلَاةُ

صدوا عن هذه الرحمة ودنسوا نفوسهم بتعاطى الخطايا فيه فصارت عليهم نقمة وأما أهل اليقين فهم وإن دخلوها قلوبهم متعلقة بتدبير الله فسلموا من فتنها ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يدخل السوق ويشترى ويبيع قال الطيبي وإنما قرن المساجد بالأسواق مع وجود ماهوشرمنها من البقاع ليقابل بين معنى الالتهاء والاشتغال وأن الأمر الديني يدفعه الأمر الدنيوى (م) فى الصلاة (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا ابن حبان وابن زنجويه (حم ك عن جبير بن مطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين ولم يخرجه البخارى

(أحب الجهاد إلى الله كلمة حق) أى موافق للواقع بحسب مايجب وبقدر مايجب فى الوقت الذى يجب والحق يقال لأوجه هذا أنسبها هنا ذكره الراغب وكلمة حق تجوز بالإضافة وبغيرها (تقال لإمام) سلطان (جائر) ظالم لأن من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان إذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر فقد تعرض للهلاك واستيقنه فهوأفضل والمراد أن أفضل أنواع الأمر بالمعروف والنهى عن المنكرهذا فلا حاجة لتقدير من (حم طب عن أبي أمامة) قال عرض للنبي صلى الله عليه وسلم رجل عند الجمرة وقد وضع رجله فى الغرز فقال أى الجهاد أفضل يارسول فسكت ثم ذكره رمز المصنف لحسنه ورواه النسائى عن جابر بلفظ أفضل وإسناده صحيح

(أحب الحديث إلىّ) بتشديد الياء بضبط المؤلف هكذا رأيته بخطه وهى ياء النسبة (أصدقه) افعل تفضيل بتقدير من أو بمعنى فاعل والصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها وفى رواية أحب الحديث إلى الله أصدقه وعليها ففيه دلالة على أفضلية القرآن على غيره «ومن أصدق من الله حديثا» وهذاقاله حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد أموالهم وسبيهم إليهم فقال معى من ترون وأحب الحديث إلى الله أصدقه فاختاروا إحدى الطائفتين إماالسبى وإما المال وكنت استأنيت بكم أى انتظرت وكان انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فاختاروا السبى فأعطاهم إياه (حم خ عن المسور) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو مخففة وراء مهملة (ابن مخرمة) بفتح الميمين بينهما معجمة ساكنة ابن نوفل بن أهيب الزهرى صحابى صغير فقيه عالم متدين قتل فى فتنة ابن الزبير أصابه حجر المنجنيق وهو قائم يصلى فى الحجر وله عن عمر وخاله عبد الرحمن بن عوف (و) (مروان) بن الحكم الأموى (معا) ولد سنة اثنين أو يوم أحد أو يوم الخندق أو غيرها قال فى الكاشف ولم يصح له سماع وفى أسد الغابة أنه لم ير النبى صلى الله عليه وسلم لأنه خرج إلى الطائف طفلا لايعقل لما نفى رسول الله صلى الله عليه وسلم أباه الحكم بايعه بعض أهل الشام بالخلافة لما مات معاوية بن يزيد فأقام تسعة أشهر ثم هلك

(أحب الصيام) المتطوع به (إلى الله) تعالى أى أكثر مايكون محبوبا إليه والمراد إرادة الخير بفاعله (صيام) نبي الله (داود) وبين وجه الأحبية بقوله (كان يصوم يوماويفطر يوما) فهوأفضل من صوم الدهر لأنه أشق على النفس بمصادفة مألوفها يوما ومفارقته يوما قال الغزالى وسره أن من صام الدهر صار الصوم له عادة فلا يحس وقعه فى نفسه بالانكسار وفى قلبه بالصفاء وفى شهواته بالضعف فإن النفس إنما تتأثر بما يرد عليها لابما تمرنت عليه. ألا ترى أن الأطباء نهوا عن اعتياد شرب الدواء وقالوا من تعوده لم ينتفع به إذا مرض لألف مزاجه له فلايتأثر به وطب القلوب قريب من طب الأبدان انتهى وهذا أوضح فى البيان وأبلغ فى البرهان من قول من قال صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لايشق باعتياده وعليه فالمراد حقيقة اليوم وقال أبوشامة يصوم وقتا ويفطر وقتا أى لايديم الصيام خوف

دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ - (حم ق د ن) عن ابن عمرو (صح)

٢١٣ - أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى اللهِ مَا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الْأَيْدِي - (ع حب هب) والضياء عن جابر (صح)

٢١٤ - أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ - (حم م ت) عن أبى ذر

الضعف عن الجهاد قال وقد جمعت الأيام التى ورد فيها الأخبار أن نبينا صلى الله عليه وسلم كان يصومها فقاربت أن تكون شطر الدهر فهو بمثابة صوم داود قال ابن المنير كان داود يقسم ليله ونهاره لحق ربه وحق نفسه فأما الليل فاستقام له ذلك فى ليله وأما النهار فيتعذر تجزئته لعدم تبعيض الصيام فنزل صوم يوم وفطر يوم بمنزلة التجزئة فى شقص اليوم (وأحب الصلاة) من النفل المطلق (إلى الله صلاة داود كان ينام نصف) وفى رواية كان يرقد شطر (الليل) إعانة على قيام البقية المشار إليه بآية «جعل لكم الليل لتسكنوا فيه» (ويقوم ثلثه) من أول النصف الثانى لكونه وقت التجلى وهو أعظم أوقات العبادة وأفضل ساعات الليل والنهار (وينام سدسه) الأخير ليريح نفسه ويستقبل الصبح وأذكار النهار بنشاط ولايخفى مافى ذلك من الأخذ بالأرفق على النفس التى يخشى سآمتها المؤدية لترك العبادة والله يحب أن يوالى فضله ويديم إحسانه وفى رواية ثم مكان الواو وهى تفيد الترتيب ففيه رد على من زعم حصول السنة بنوم السدس الأول مثلا وقيام الثلث ونوم النصف الأخير، ثم إنه لاتعارض هذه الأحبية قاعدة أن زيادة العمل تقتضى زيادة الفضيلة لأن القاعدة أغلبية كما بينته الشافعية ولايكره على الأصح عندهم صوم الدهر لمن لايضره ويكره قيام كل الليل ولو لمن لايضره وقول المحب الطبرى لايكره كيف وقد عدّ من مناقب أئمة منع بأن أولئك مجتهدون سيما وساعدهم الزمان والخلان، والفرق بين الصلاة والصوم أن الصائم يستوفى مافاته والمصلى إن نام نهاراً تعطلت مصالحه (تنبيه) قال ابن المنير هذا فى حق الأمة لا المصطفى صلى الله عليه وسلم فقد أمره الله بقيام أكثر الليل فى قوله تعالى «قم الليل إلا قليلا» وعورض بنسخه وبما صح أنه لم يكن يجرى على وتيرة واحدة (حم ق د ن ه عن) عبدالله (بن عمرو) بن العاص كان يسرد الصيام والقيام فقال له المصطفى صلى الله عليه وسلم إن لجسدك عليك حقا ثم ذكره

(أحب الطعام) عام فى كل مايقتات من بر وغيره (إلى الله ما كثرت عليه الأيدى) أى أيدى الآكلين لان اجتماع الأنفاس وعظم الجمع أسباب نصبها الله سبحانه وتعالى مقتضية لفيض الرحمة وتنزلات غيث النعمة وهذا كالمحسوس عند أهل الطريق ولكن العبد بجهله يغلب عليه الشاهد على الغائب والحس على العقل (ع حب هب والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبدالله قال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى وأبى يعلى فيه عبدالمجيد بن أبى رواد وفيه ضعف وقال الزين العراقى إسناده حسن انتهى ولعله باعتبار تعدد طرقه وإلا فقد قال البيهقى عقب تخريجه مانصه تفرد به عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبى رواد عن ابن جريج انتهى وعبد المجيد أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال المنذرى رواه أبويعلى والطبرانى وأبوالشيخ فى الثواب كلهم من رواية عبد المجيد بن أبى رواد وقد وثق قال لكن فى الحديث نكارة انتهى وبما تقرر عرف أن المؤلف لم يصب فى رمزه لصحته بل قصاراه الحسن وزاد فى رواية وذكر اسم الله فالأحبية لكل منهما كما يفيده اقتصاره هنا على ماذكر

(أحب الكلام) أل فيه بدل من المضاف إليه أى أحب كلام الناس (إلى الله أن يقول العبد) أى الإنسان حراً كان أو عبدا (سبحان الله) أى أنزهه عن كل سوء فسبحان علم للتسبيح أى التنزيه البليغ لايصرف ولاينصرف كذا ذكر فى الكشاف فظاهره أنه علم له حتى فى حال الإضافة قال وتخصيص ابن الحاجب له بغيرها رده فى الكشف بأنه إذا ثبتت العلمية بدليلها فالإضافة لاتنافيها (وبحمده) الواو للحال أى أسبح الله متلبساً بحمده أو عاطفة أى أسبح الله وأتلبس بحمده ومعناها أنزهه عن جميع النقائص وأحمده بجميع الكمالات (حم م ت عن أبى ذر) ولم يخرجه البخارى بهذه الصيغة

٢١٥ - أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَرْبَعٌ : «سُبْحَانَ اللهِ ، وَالْحَمْدُ لِلهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَاللهُ أَكْبَرُ» لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ - (حم م) عن سمرة بن جندب (صح)

٢١٦ - أَحَبُّ اللَّهْوِ إِلَى اللهِ تَعَالَى إِجْرَاءُ الْخَيْلِ وَالرَّمْيُ - (عد) عن ابن عمر (ض)

(أحب الكلام إلى الله) تعالى أى كلام البشر لأن الرابعة لم توجد فى القرآن ولا يفضل ماليس فيه على ماهو فيه ويحتمل أن تتناول كلام الله أيضاً لأنها وإن لم تكن فيه باللفظ فهى فيه بالمعنى (أربع) فى رواية أربعة (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) لأنها جامعة لجميع معانى أنواع الذكر من توحيد وتنزيه وصنوف أقسام الحمد والثناء ومشيرة إلى جميع الأسماء الحسنى لأنها إما ذاتية كالله أوجمالية كالمحسن أوجلالية كالكبير فأشير للأول بالتسبيح لأنه تنزيه للذات وللثانى بالتحميد لأنه يستدعى النعم وللثالث بالتكبير وذكر التهليل لما قيل إنه تمام المائة فى الأسماء وأنه اسم الله الأعظم وهو داخل فى أسماء الجلال (لايضرك) أيها المتكلم بهن فى حصول الثواب على الإتيان بهن (بأيهن بدأت) لاستقلال كل واحدة من الجمل لكن هذا الترتيب حقيق بأن يراعى لأن الناظر المتدرج فى المعارف يعرفه سبحانه أولا بنعوت الجلال التى هى تنزيه ذاته عما يوجب حاجة أو نقصاً ثم بصفات الإكرام وهى الصفات الثبوتية التى بها استحق الحمد ثم يعلم أن من هذا شأنه لا يماثله غيره ولا يستحق الألوهية سواه فيكشف له من ذلك أنه أكبر إذ كل شىء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون، ذكره البيضاوى وقال الطيبى قوله لايضرك بعد إيراده الكلمات على النسق والترتيب يشعر بأن العزيمة أن يراعى الترتيب والعدول عنه رخصة ورفع للحرج وروى أن الباقيات الصالحات هى هذه لكونها جامعة للمعارف الإلهية فالتسبيح تقديس لذاته عما لايليق بجلاله وتنزيه لصفاته عن النقائص والتحميد منبه على معنى الفضل والإفضال من الصفات الذاتية والإضافية والتهليل توحيد للذات ونفى للمثل والضد والند وتنبيه على التبرى عن الحول والقوة إلا به وختامها بالتكبير اعتراف بالقصور فى الأقوال والأفعال وفى هذا التدرج لمحة من معنى العروج للسالك العارف وتسميتها بالباقيات الصالحات لما أنه سبحانه وتعالى قابلها بالفانيات الزائلات انتهى وقال الحرالى التسبيح تنزيه الحق سبحانه وتعالى عن بادية نقص فى خلق أو رتبة وحمد الله استواء أمر علواً وسفلا ومحو الذم عنه والغض منه انتهى قال ابن حجر والحمد أفضل من التسبيح انتهى فذكره قبله من باب الترقى (حم م عن سمرة) بضم الميم وقد تسكن تخفيفاً نحو عضد فى عضد وهى لغة أهل الحجاز (ابن جندب) بضم الجيم وضم المهملة وفتحها ابن هلال وهو الفزارى نزيل البصرة وواليها وكان عظيم الأمانة صدوق الحديث شديداً على الحرورية يقتل من ظفر به منهم وهو أحد المكثرين عن المصطفى صلى الله عليه وسلم

(أحب اللهو) أى اللعب وهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة (إلى الله تعالى إجراء الخيل) أى مسابقة الفرسان بالأفراس بقصد التأهب للجهاد وقال الراغب والخيل فى الأصل اسم للأفراس والفرسان جميعاً قال الله تعالى «ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم» ويستعمل فى كل منهما منفردا كخبر ياخيل الله اركبى فهذه للفرسان وخبر عفوت لكم عن صدقة الخيل يعنى الأفراس وسميت خيلا لاختيالها أى إعجابها بنفسها ومن ذكر الجهاد علم أن الكلام فى الرجل أما المرأة فخير لهوها المغزل كما فى خبر وخروج بعضهن للغزو إنما هو لنحو مداواة الجرحى وحفظ المتاع (والرمى) عن نحو قوس بما فيه إنكاء العدو وقد فسر «وأعدوا لهم مااستطعتم من قوة» بأنها الرمى واعلم أن اللحوق بالأخروى يجرى فى كل مباح حتى اللعب كما إذا مل من عبادة فاشتغل بلهو مباح لينشط ويعود وقد صرح حجة الاسلام بأن لهوه بهذا أفضل من صلاته وله فى المقام كلام كالدر فعليك بالاحياء فى باب النية قال الراغب والرمى يقال فى الأعيان كسهم وحجر وفى المقال كناية عن الشتم والقذف (عد عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما وإسناده ضعيف

٢١٧ — أَحَبُّ العِبَادِ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ - عبد الله فى زوائده الزهد عن الحسن مرسلا

٢١٨ — أَحَبُّ عِبَادِ اللهِ إِلَى اللهِ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا - (طب) عن أسامة بن شريك (ض)

٢١٩ — أَحَبُّ بُيُوتِكُمْ إِلَى اللهِ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ مُكْرَمٌ - (هب) عن عمر

(أحب العباد إلى الله تعالى أنفعهم لعياله) أى لعيال الله بدليل خبر أبى يعلى الخلق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله وخبر الطبرانى أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس والمراد من يستطاع نفعه من الخلق الأهم فالأهم أو المراد عيال الانسان أنفسهم الذين يمونهم وتلزمه نفقتهم والأول أقرب قال الماوردى ونظمه بعضهم فقال

الناس كلهم عيال الله تحت ظلاله فأحبهم طرا إليه أبرهم بعياله

قال القاضى ومحبة العبد لله تعالى إرادة طاعته والاعتناء بتحصيل فرائضه ومحبة الله تعالى للعبد إرادة إكرامه واستعماله فى الطاعة وصونه عن المعصية وفى الحديث رد على من رفض الدنيا بالكلية من النساك وترك الناس وتخلى للعبادة محتجا بآية «وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون» وخفى عليه أن أعظم عبادة الله ما يكون نفعها عائداً لمصالح عباده (حكى) أن بعض الملوك اعتزل الناس وزهد فى الدنيا فكتب إليه بعض الملوك قد اعتزلت لما نحن فيه فإن علمت أن ما اخترته أفضل فعرفنا لنذر ما نحن فيه ولا تحسبنى أقبل ملك ولا بلا حجة، فكتب إليه اعلم أنا عبيد رب رحيم بعثنا إلى حرب عدوه وعرفنا أن القصد بذلك قهره والسلامة منه فلما قربوا من الزحف صاروا ثلاثة أثلاث متحرزاً طلب السلامة فاعتزل واكتسب ترك الملامة وإن لم يكتسب المحمدة ومتهوراً أبدى إلى حرب العدو على غير بصيرة لجرحه العدو وقهره فاستجلب بذلك سخط ربه وشجاعا أقبل على بصيرة فقاتل واجتهد وابلى فهو الفائز وأما لما وجدتنى ضعيفاً رضيت بأدنى الهمتين وأدون المنزلتين فكن أنت أيها الملك من أفضل الطوائف تكن أكرمهم عند الله والسلام (عبد الله) ابن الامام أحمد بن حنبل (فى زوائد) كتاب الزهد لابيه (عن الحسن مرسلا) بإسناد ضعيف لكن شواهده كثيرة وهو البصرى أبو سعيد مولى زيد بن ثابت أو جميل بن قطبة أو غيرهما وأبوه يسار من سبى ميسان أعتقه الربيع بن النضر ولد زمن عمر وشهد الدار وهو ابن أربع عشرة سنة إمام كبير الشأن رفيع القدر رأس فى العلم والعمل مات سنة عشر ومائة

(أحب عباد الله إلى الله أحسنهم خلقاً) بضمتين معنى حسن الخلق بذل المعروف وكف الأذى وطلاقة الوجه والتواضع وقد تضمن هذا الخبر عظيم الحث عليه حيث علق به حكم الأحبية إليه فحق لكل مسلم أن يرغب فى ذلك كال الرغبة وفيه رمز إلى أنه ممكن الاكتساب وإلا لاختص بما كان مطبوعا عليه فيفوت معنى الترغيب فيه ويصير حسرة على من لم يمكنه، نعم أصله جبلى كما سيجىء تحقيقه وعبر بصيغة أفعل وهو ما اشتق من فعل الموصوف بزيادة على غيره دفعاً لتوهم حرمان من طبع على ذلك بل أشعر بأنهم كلهم محبوبون لكن من تكلفه بقهر النفس ومجاهدتها حتى صار أحسن خلقا أحب إليه من أولئك (طب عن أسامة) بضم الهمزة (ابن شريك) الذبيانى صحابى روى عنه زياد ابن علاقة وغيره قال أسامة كنا جلوساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما على رءوسنا الطير ما يتكلم منا متكلم إذ جاءه أناس فقالوا من أحب عباد الله إلى الله فذكره قال المنذرى رواته محتج بهم فى الصحيح انتهى وبه يعرف أن رمز المؤلف لحسنه تقصير وإنما كان الأولى أن يرمز لصحته

(أحب بيوتكم) أى أهل بيوتكم أيها المسلمون من مجاز وصف المحل بصفة ما يقع فيه (إلى الله بيت فيه يتيم) أى طفل مات أبوه فانفرد عنه (مكرم) بالبناء للمفعول أى بالاحسان إليه وعدم اهانته ونحو ذلك فأراد بمحبة البيوت محبة ما يقع فيها من إكرام الأيتام وفيه حث على إكرام الأيتام وتحذير من إهانتهم وإذلالهم من غير موجب قال

٢٢٠ أَحَبَّ اللهُ تَعَالَى عَبْدًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ ، وَسَمْحًا إِذَا اشْتَرَى ، وَسَمْحًا إِذَا قَضَى ، وَسَمْحًا إِذَا اقْتَضَى (هب) عن أبي هريرة

٢٢١ - أَحَبُّكُمْ إِلَى اللهِ أَقَلُّكُمْ طُعْمًا وَأَخَفُّكُمْ بَدَنًا - (فر) عن ابن عباس (ض)

ابن الكمال أخذا من الزمخشري واليتيم في عرف الشرع مختص بمن لم يبلغ واحتاج إلى كافل وبالبلوغ يزول ذلك انتهى وأقول سياق الخبر هنا يدل على أن المراد الصغير المحتاج لفقد من كان يقوم بكفالته وما يحتاجه من نحو نفقة وكسوة ذكراً كان أو أنثى حتى لو فرض أن الذي كان هو القائم به أمه دون أبيه لنحو غيبة وانقطاع خبره أو فقره أو حبسه ونحو ذلك فيدخل في ذلك وإن كان تصرف الفقهاء يأباه (هب) وكذا الطبراني والأصبهاني (عن عمر) بن الخطاب ثم قال أعني البيهقي تفرد به ابراهيم بن اسحاق الضبي عن مالك انتهى وإبراهيم أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال في الميزان له أوابد وعد منها هذه وقال العقيلي حديث لا أصل له انتهى وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه اسحاق بن ابراهيم الضبي وكان ممن يخطىء لكن يشهد له خبر ابن ماجه خير بيت في المسلمين بيت فيه اليتيم يحسن إليه وشر بيت في المسلمين فيه اليتيم يساء إليه

(أحب الله) تعالى بفتح الهمزة وتشديد الباء الموحدة المفتوحة دعاء أو خبر (عبدا) أي إنسانا (سمحا) بفتح فسكون صفة مشبهة تدل على الثبوت ، فلذا كرر أحوال البيع والشراء والقضاء والتقاضي فقال (إذا باع ، وسمحاً إذا اشترى ، وسمحاً إذا قضى) أي أدى ما عليه (وسمحا إذا اقتضى) أي طلب ماله برفق ولين جانب قال الجوهري سمح جاد والمسامحة المساهلة والاقتضاء التقاضي وهو طلب قضاء الحق قال الطيبي رتب المحبة عليه ليدل على أن السهولة والتسامح في التعامل سبب لاستحقاق المحبة ولكونه أهلا للرحمة وفيه فضل المسامحة والاقتضاء وعدم احتقار شيء من أعمال الخير فلعلها تكون سببا لمحبة الله تعالى التي هي سبب للسعادة الأبدية (هب عن أبي هريرة) رضي الله عنه رمز المؤلف لحسنه مع أن فيه الواقدي والكلام فيه مشهور ومحمد بن الفرج فان كان هو الأزرق فقد طعن الحاكم في اعتقاده وهشام بن سعد وقد قال أبو حاتم لا يحتج به وقال أحمد لم يكن بالحافظ وأورده في الضعفاء والمتروكين قال وضعفه النسائي وغيره وقال ابن معين هو ضعيف لكن يكتب حديثه

(أحبكم إلى الله أقلكم طعما) بضم الطاء أكلا ، كنى به عن الصوم لأن الصائم يقل أكله غالبا أو هو ندب إلى إقلال الأكل فلا يأكل إلا ما يتقوى به على العبادة وما لابد منه للمعاش (وأخفكم بدنا) أوقعه موقع التعليل لما قبله فان من قل أكله خف بدنه ومن خف بدنه نشط للعبادة وللعبادة تأثير في تنوير الباطن واشراقه وخفة البدن أمر محمود والسمن مذموم قال الإمام الشافعي ما أفلح سمين قط إلا محمد بن الحسن وذلك لأن العاقل إنما يهتم لآخرته ومعاده أو لدنياه ومعاشه والشحم مع الغم لا ينعقد فاذا خلي من المعنيين صار في عداد البهائم فانعقد شحمه ؛ وقد تطابقت الأخبار والآثار على ذم الشبع ، والجوع أساس سلوك الطريق إلى الله سبحانه وتعالى فلذلك خص بالأحبية . قالوا شبع يحيى ابن زكريا عليه الصلاة والسلام ليلة من خبز الشعير فنام عن ورده فأوحى الله تعالى إليه يا يحيى هل وجدت داراً خيراً من داري وجواراً خيراً من جواري ؟ وعزتي وجلالي لو اطلعت على الفردوس اطلاعة لذاب جسمك وزهقت روحك اشتياقا ولو اطلعت على جهنم اطلاعة لبكيت الصديد بعد الدموع ولبست الحديد بعد المسوح ، وقال الشاذلي جعت مرة ثمانين يوما فخطر لي أنه حصل لي من ذلك شيء وإذا بامرأة خرجت من مغارة كأن وجهها الشمس حسنا وهي تقول منحوس جاع ثمانين يوما فأخذ يدل على ربه بعمله ها أنا لي ستة أشهر لم أذق طعاما قط ، قال الغزالي من أبواب الشيطان العظيمة الشبع ولو من حلال فانه يقوي الشهوات وهي أسلحة الشيطان ، وروى أن إبليس ظهر لسيدنا يحيى عليه الصلاة والسلام فرأى عليه معاليق من كل شيء فقال ما هذه فقال الشهوات التي أصيد بها بني آدم قال فهل لي فيها شيء قال ربما شبعت فثقلناك عن الصلاة والذكر قال لله عليّ أن لا أملأ بطني أبدا قال إبليس ولله عليّ أن لا أنصح أبدا (فر عن

٢٢٢ - أَحِبَّ لِلنَّاسِ مَاتُحِبُّ لِنَفْسِكَ - (تخ ع طب ك هب) عن يزيد بن أسيد (صح)

٢٢٣ - أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَّا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَّا وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْنًا مَّا عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَّا - (ت هب) عن أبي هريرة (طب) عن ابن عمر، وعن ابن عمرو (قط) في الافراد (عد هب)

ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما ورواه عنه أيضا (ك) فى تاريخه ومن طريقه وعنه أورده الديلمى مصرحا فلو عزاه اليه لكان أولى ثم إن فيه أبا بكر بن عياش قال الذهبى رحمه الله فى الضعفاء ضعفه ابن نمير وهو ثقة ومن ثم رمز لضعفه

(أحب) بفتح الهمزة وكسر المهملة وفتح الموحدة مشددة فعل أمر (للناس ماتحب لنفسك) من الخير كما صرح به فى رواية أحمد فلا حاجة لقول البعض عام مخصوص إذ المرء يحب وطء حليلته لنفسه لا لغيره وذلك بأن تفعل بهم ماتحب أن يفعلوه معك وتعاملهم بما تحب أن يعاملوك به وتنصحهم بما تنصح به نفسك وتحكم لهم بما تحب أن يحكم لك به وتحتمل أذاهم وتكف عن أعراضهم وإن رأيت لهم حسنة أذعتها أو سيئة كتمتها وقول ابن الصلاح هذا من الصعب الممتنع لأن المرء مطبوع على حب الايثار فالتكليف بذلك مفض إلى أن لايكمل إيمان أحد إلا نادراً فى حيز المنع إذ القيام بذلك يحصل بأن يحب لغيره مايحب حصول مثله له من جهة لايزاحمه فيها أحد ولا ينتقص شيئا من نعمته وذلك سهل على القلب السليم وبنحوه يجاب عن قول الطوفى محبته لغيره مايحب لنفسه إنما هو باعتبار عقله أى يحب له ذلك ويؤثره من جهة عقله أما التكليف به من جهة الطبع فصعب لأنه مطبوع على الاستئثار فيلزم أن لايكمل إيمان إلا نادرا انتهى ولفظ الناس يشمل الكفار فينبغى لكل مسلم أن يحب للكافر الإسلام وما يتفرع عليه من الكمالات (تخ ع طب ك هب عن يزيد بن أسد) بزيادة ياء وضم همزة وفتحها وفى رواية للطبرانى عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أتحب الجنة قلت نعم قال أحب لأخيك ماتحب لنفسك قال الهيثمى رجال الطبرانى كلهم ثقات انتهى ولم يرمز المصنف له بشىء

(أحبب) بفتح الهمزة وسكون المهملة وكسر الموحدة الأولى وسكون الثانية فعل أمر (حبيبك هونا ما) بفتح فسكون أى أحببه حبا قليلا، فهونا منصوب على المصدر صفة لما اشتق منه أحبب قال الزمخشرى وما إبهامية تزيد النكرة ابهاما وشياعا وتسد عنها طرق التقييد وقال غيره مزيدة لتأكيد معنى القلة وعليه فلا يتجه قوله فى الدر كأصله أى حباً مقتصداً لا إفراط ولا تفريط فيه ويصح نصبه على الظرف لأنه من صفات الاحيان أى أحببه فى حين قليل ولا تسرف فى حبه فانه (عسى أن يكون بغيضك يوما ما وأبغض بغيضك هونا ما) فإنه (عسى أن يكون حبيبك يوما ما) أى ربما انقلب ذلك بتغيير الزمان والأحوال بغضا فلا تكون قد أسرفت فى حبه فتندم عليه إذا أبغضته أوحبا فلا تكون قد أسرفت فى بغضه فتستحى منه إذا أحببته ذكره ابن الأثير وقال ابن العربى معناه أن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن فقد يعود الحبيب بغيضا وعكسه فاذا أمكنته من نفسك حال الحب ثم عاد بغيضا كان لمعالم مضارك أجدر لما اطلع منك حال الحب بما أفضيت اليه من الاسرار وقال عمر رضى الله تعالى عنه لايكن حبك كلفا ولا بغضك تلفا وعليه أنشد هدبة بن خشرم

وأبغض إذا أبغضت بغضا مقاربا ... فإنك لاتدرى متى أنت راجع
وكن معدنا للخير واصفح عن الأذى ... فانك راء ما عملت وسامع
وأحبب إذا أحببت حبا مقاربا ... فإنك لاتدرى متى أنت نازع

ولهذا قال الحسن البصرى احبوا هونا وابغضوا هونا فقد أفرط قوم فى حب قوم فهلكوا وأفرط قوم فى بغض قوم فهلكوا (ت) فى البر والصلة من حديث سويد بن عمرو الكلبى عن حماد عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة وقال ت غريب ضعيف والصحيح عن علي موقوفا انتهى ورواه ابن حبان فى الضعفاء بسند الترمذى وأعله بسويد وقال يضع المتون الواهية على الأسانيد الصحيحة (هب عن أبى هريرة) رفعه وظاهره أن البيهقى خرجه وأقره والأمر

عن علي (خدهب) عن علي موقوفا (ح)

٢٢٤ - أَحِبُّوا اللهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ بِهِ مِنْ نِعَمِهِ ، وَأَحِبُّونِي لِحُبِّ اللهِ ، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي - (ت ك) عن ابن عباس (صح)

بخلافه بل قال هو أي رفعه وهم انتهى وفيه أيضا سويد بن عمرو الكلبي المذكور وقد أورده الذهبي في الضعفاء وقال اتهمه ابن حبان وقال كان يضع المتون الواهية على الأسانيد الصحاح (طب) من حديث أبي الصلت عبد السلام الهروي عن جميل بن يزيد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي وجميل ضعيف انتهى وأعله ابن حبّان به وقال يروى في فضائل علي وأهله العجائب لا يحتج به إذا انفرد وقال الزيلعي عبد السلام الهروي ضعيف جدا (وعن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي وفيه محمد بن كثير الفهري وهو ضعيف (قطفى) كتاب (الافراد؛ عد عب عن علي) أمير المؤمنين مرفوعا وفيه عطاء بن السائب عن أبي البختري وقد مر بيان حاله وقال الدارقطني في علله لا يصح رفعه وقال ابن حبان رفعه خطأ فاحش (خد هب عن علي موقوفا) قال الترمذي هذا هو الصحيح وتبعه جمع جم منهم ابن طاهر وغيره، وبعد إذ علمت هذه الروايات فاعلم أن أمثلها الأولى وقد استدرك الحافظ العراقي على الترمذي دعواه غرابته وضعفه فقال قلت رجاله رجال مسلم لكن الراوي تردد في رفعه انتهى والمصنف رمز لحسنه

(أحبوا) بفتح الهمزة وكسر المهملة (الله) وجوبا (لما) أي لأجل ما (يغذوكم) بفتح المثناة تحت وسكون المعجمة وضم المعجمة (به) من الغذاء بالكسر ككساء ما به نماء الجسم وقوامه وهو أعم من الغداء بالفتح إذ كل غداء غذاء ولا عكس وفي رواية لما يرفدكم به (من نعمه) أي أحبوا الله لأجل إنعامه عليكم بصنوف النعم وضروب الآلاء الحسية كتيسير ما يتغذى به من الطعام والشراب والمعنوية كالتوفيق والهداية ونصب أعلام المعرفة وخلق الحواس وإفاضة أنوار اليقين على القلب وغير ذلك من الأغذية الروحانية المعلوم تفصيلها عند علماء الآخرة قال ابن عطاء الله ما من وقت ولحظة إلا وهو مورد عليك فيهما نعما يجب حبه لها وشكره عليها دائما ففي فات حق وقت لا يمكن قضاؤه أبدا إذ ما من وقت إلا وله عليك فيه حق جديد وهو الشكر وأمر أكيد وهو الاستغفار والتجريد «وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها» قال بعض العارفين أحبوا الله فعل أمر بمعنى الخبر ومثله غير عزيز ومن كلامهم عش رجبا ترعجبا أي إن تعش إلى رجب والعيش ليس للمرء فيؤمر به فهو من قبيل خبر، وجدت الناس أخبر تقله : فالمراد إنما تحبونه لأنه أنعم عليكم فأحبكم فاحببتموه قال الزمخشري والنعمة كل نفع قصد به الإحسان والله سبحانه وتعالى خلق العالم كله نعمة لأنه إما حيوان أو غيره فغير الحيوان نعمة على الحيوان والحيوان نعمة من حيث أن إيجاده حيا نعمة عليه لأنه لولا إيجاده حيا لما صح الانتفاع به وكلما أدى إلى الانتفاع وصححه فهو نعمة وقال الفخر الرازي نعم الله سبحانه وتعالى لا تحصى لأن كلما أودع فينا مع المنافع واللذات التي ننتفع بها والجوارح والأعضاء التي نستعملها في جلب المنافع ودفع المضار وما خلق في العالم مما يستدل به على وجود الصانع وما أوجد فيه مما يحصل الزجر برؤيته عن المعاصي مما لا يحصى عدده كله منافع لأن المنفعة من اللذة أو ما يكون وسيلة إليها وجميع ما خلق الله كذلك لأن كلما يلتذ به نعمة وكلما لا يلتذ به وسيلة إلى دفع ضر وهو كذلك وما لا يكون جالبا للنفع الحاضر ولا دافعا للضرر هو صالح للاستدلال به على وجود الصانع الحكيم يقع وسيلة إلى معرفته وطاعته وهما وسيلتان للذات الأبدية ثبت أن جميع مخلوقاته نعمة على العبيد ﴿تنبيه﴾ هل لله تعالى نعمة على الكافر في الدنيا؟ اختلف فيه أهل السنة فقيل لا لأن هذه النعمة لما كانت مؤدية للضرر الدائم الأخروي كانت كلا شيء، وقيل نعم، وعليه الباقلاني، قال الإمام الرازي وهو الأصوب، وآية «يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم» فهذا صريح في أنه أنعم عليهم إذ المخاطب بذلك أهل الكتاب (وأحبوني لحب الله) أي إنما تحبوني لأنه سبحانه وتعالى أحبني فوضع محبتي فيكم كما يصرح به خبر إذا أحب الله

٢٢٥ — أَحِبُّوا الْعَرَبَ لِثَلَاثٍ : لِأَنِّي عَرَبِيٌّ ، وَالْقُرْآنَ عَرَبِيٌّ ، وَكَلَامَ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَرَبِيٌّ - (عق طب ك هب عن ابن عباس (صح)

عبدا نادى جبريل الحديث والمحبة إذا كانت بشرط النعمة كانت معلولة ناقصة وكان مرجعها إلى حظ المحب لا إلى المحبوب والنعم كلها أو أكثرها ملاذ النفوس ومن أحب اللذة تغير عند المكروه وبعدمها وفوت حظ النفس منها ألا ترى أن محبة زليخا ليوسف لما كانت لشهوة آثرت ألمه على ألمها عند فوت حظها منه وأما النسوه ففنين عن حظوظ أنفسهن فقطعن أيديهن بلا إحساس (وأحبوا أهل بيتي لحبي) أي إنما تحبونهم لأني أحببتهم بحب الله تعالى لهم وقد يكون أمرا بحبهم لأن محبتهم لهم تصديق لمحبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم «قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى» وبما تقرر عرف أن محبة العبد لله لا تحتاج إلى تأويل بخلاف عكسه قال الغزالي محبة العبد لله حقيقية لا مجازية إذ المحبة في وضع أهل اللسان ميل النفس إلى ملائم موافق والعشق الميل الغالب المفرط والله سبحانه وتعالى محسن جميل والإحسان والجمال موافق ومحبة الله للعبد مجازية ترجع إلى كشف الحجاب حتى يراه بقلبه وإلى تمكينه إياه من القرب منه وفي شرح المواقف محبتنا لله تعالى كيفية روحانية مترتبة على تصور الكمال المطلق له تعالى على الاستمرار ومقتضية إلى التوجه التام لحضرة قدسه بلا فتور ولا قرار ومحبتنا لغير الله كيفية تترتب على تخيل كمال فيه من لذة وشفقة أو مشاكلة كمحبة العاشق لمعشوقه والوالد لولده ثم هي عندنا الرضا والإرادة مع ترك الاعتراض وقيل الإرادة فقط فيترتب عليه كما في الارشاد أنه تعالى لا تتعلق به محبة على الحقيقة لأنها إرادة والارادة لا تتعلق إلا بمحدود وهو سبحانه وتعالى لاحد له لأن المريد إنما يريد ما ليس بكائن أو اعدام ما يجوز عدمه وما ثبت قدمه واستحال عدمه لا تتعلق به إرادة اهـ (ت) في المناقب (ك) في فضائل أهل البيت (عن ابن عباس) وصححاه وأقره الذهبي في التلخيص وقول ابن الجوزي هو غير صحيح وهمه فيه نعم فيه عبد الله بن سليمان النوفلي قال في الميزان فيه جهالة ما ثم أورد له هذا الحديث ولم يرمز المصنف رحمه الله له بشيء

(أحبوا العرب) بالتحريك خلاف العجم (لثلاث) أي لأجل خصال ثلاث امتازت بها (لأني عربي والقرآن عربي) قال تعالى «لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين» وأعظم بهذه من منة إذ لو كان أعجميا لكان نازلا على السمع دون القلب لأنك تسمع أجراس حروف لا تفهم معانيها ولا تعيها وقد يكون الرجل عارفا بعدة لغات فإذا تكلم بلغته التي لقنها أولا ونشأ عليها وتطبع بها لم يكن إقباله إلا على معاني الكلام يتلقاها بقلبه ولا يكاد يفطن للألفاظ كيف جرت وإن كلم بغير تلك اللغة وإن كان ماهرا فيها خبيرا بمعرفتها كان نظره أولا في ألفاظها ثم في معانيها ذكره في الكشاف وفي الحديث إشعار بأنه لا يجوز قراءة القرآن بغير اللسان العربي فهو رد على أبي حنيفة في إجازته ذلك قال في الكشاف في كلام العرب خصوصاً في القرآن الذي هو معجزة لفصاحته وغرابة نظمه وأساليبه من لطائف المعاني والأغراض وما لا يستقل بأدائه لسان من فارسية وغيرها وما كان أبو حنيفة يحسن الفارسية فلم يكن ذلك منه عن تحقيق وتبصر إلى هنا كلامه (وكلام أهل الجنة) أي تحاورهم فيما بينهم في الجنة (عربي) وقد كان سيدنا آدم عليه الصلاة والسلام لا يتكلم فيها إلا به فلما أهبط إلى الأرض تكلم بغيره وهذه الجمل واردة مورد الحث على حب العرب وهو منزل على قيد الحيثية أي من حيث كونهم عربا وقد يعرض لهم ما يقتضي الزيادة على هذا الحب باعتبار ما يقوم بهم من وصف الإيمان والتفاضل فيه بحسب المراتب وقد يعرض لهم ما يوجب البغض والازدياد منه بحسب ما يعرض لهم من الكفر والنفاق وقد قال سبحانه وتعالى في شأن قوم منهم «الأعراب أشد كفرا ونفاقا» فإذا وفق العبد لمحبتهم من حيث كون المصطفى صلى الله عليه وسلم منهم أن القرآن أنزل بلغتهم وأن كلام الرفيق الأعلى بلسانهم لعذوبته وفصاحته واستقامته كان ذا واسطة في حبه وإذا خذل فأبغضهم من الجهات المذكورة كان لازمه بغضه وهو كفر وإذا أبغضهم من حيث كفرهم أو نفاقهم كان واجبا فاستبان أنه قد يجب الحب وقد يجب البغض ويبقى مطلق الحب من

٢٢٦ — أَحِبُّوا قُرَيْشًا فَإِنَّهُ مَنْ أَحَبَّهُمْ حَبَّهُ اللهُ (طب) عن سهل بن سعد (ض)

٢٢٧ — أَحِبُّوا الْفُقَرَاءَ وَجَالِسُوهُمْ ، وَأَحِبَّ الْعَرَبَ مِنْ قَلْبِكَ ، وَلْيَرُدَّكَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْلَمُ مِنْ نَفْسِكَ ـ (ك) عن أبي هريرة (صح)

الحيثية التي سبق الكلام عليها ، واعلم أن ستة من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم من العرب نوح وهود وإسماعيل وصالح وشعيب ومحمد وباقيهم من غيرهم ﴿فائدة﴾ رأيت بخط مغلطاي ذكر ابن ظفر عن معمر عن الزهري أشخصت إلى هشام بن عبد الملك فلما كنت بالبلقاء رأيت حجرا مكتوبا عليه بالعبرانية فأرشدت إلى شيخ يقرؤه فلما قرأه ضحك وقال أمر عجيب مكتوب عليه باسمك اللهم جاء الحق من ربك بلسان عربي مبين لا إله إلا الله محمد رسول الله وكتبه موسى بن عمران بخطه انتهى (عق) عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن العلاء بن عمرو الحنفي عن يحيي بن بريدة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ثم قال مخرجه العقيلي منكر لا أصل له انتهى وقال ابن الجوزي موضوع يحيي يروى المقلوبات (طب) عن ابن عباس قال الهيثمي بعد ماعزاه له فيه العلاء بن عمرو الحنفي وهو مجمع على ضعفه (ك) في المناقب (هب عن ابن عباس) قال صحيح ورده الذهبي في التلخيص بأن فيه يحيي بن بريدة الأشعري ضعفه أحمد وغيره والعلاء بن عمرو والحنفي وليس بعمدة ومحمد بن الفضل متهم قال وأظن الحديث موضوعا انتهى وفي الميزان ترجمة العلاء عن ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به بحال ثم ساق له هذا الخبر وقال أبو حاتم هذا موضوع وقال هذا كذاب انتهى وذكر مثله في اللسان ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المصنف بما حاصله أن له شاهداً ومتابعاً وقال السخاوي ابن بريدة والراوي عنه ضعيفان وقد تفردا به كما قال البيهقي ومتابعه ابن الفضل لا يعتد به لاتهامه بالكذب انتهى وأما قول السلفي هذا حديث حسن فمراده به كما قال ابن تيمية حسن متنه على الاصطلاح العام لاحسن إسناده على طريقة المحدثين

(أحبوا قريشا) في الأم قيل تصغير قرش دابة بالبحر سميت به القبيلة المعروفة لشدتهم على غيرهم أو تفرقهم بعد اجتماعهم أو غير ذلك وهم ولد النضر بن كنانة وقيل فهر بن مالك بن النضر والمراد المسلمون منهم (فانه) أي الشأن (من أحبهم) من حيث كونهم قريشا المؤمنين (أحبه الله) تعالى قالوا فإذا كان هذا في مطلق قريش فما ظنك أهل البيت ؟ وسبق أن محبة الله تعالى لعبده إرادته به الخير وهدايته إياه وتوفيقه له وكلما جاء في فضل قريش فهو ثابت لبنى هاشم والمطلب لأنهم أخص وما ثبت للأعم ثبت للأخص ولا عكس ﴿تتمة﴾ قالوا حقيقة المحبة أن لا يزيدها البر ولا ينقصها الجفاء طب عن سهل ابن سعد) قال الهيثمي فيه عبد المهيمن بن عياش بن سهل وهو ضعيف انتهى ورواه البيهقي في الشعب باللفظ المذكور عن سهل المزبور وفيه عبد المهيمن المذكور

(أحبوا الفقراء) أي ذوي المسكنة والحاجة من المسلمين (وجالسوهم) فإن مجالستهم رحمة ورفعة في الدارين ولما خاطب الحاضرين بما ذكر خص بعضهم لما علمه من حاله من البغض فعلم أن ذلك كله واجب على كل مسلم مكلف حر (وأحب العرب) حبا صادقا بأن يكون (بقلبك) لا بمجرد اللسان (وليردك) أي ليمنعك (عن) احتقار (الناس) وازدرائهم وتتبع عيوبهم وعوراتهم (ماتعلم من نفسك) من معايبها ونقائصها فاشتغل بتطهير نفسك عن عيب غيرك فإذا نظرت في ظاهرك وباطنك ولم تطلع فيهما على عيب ونقص في دين ودنيا فاعلم أن جهلك بعيوب نفسك أقبح أنواع الحماقة ولا عيب أعظم من الحمق ولو أراد الله بك خيرا لبصرك بعيوب نفسك وجهلك . ثم إن كنت صادقا في ظنك فاشكر الله تعالى عليه ولا تفسده بثلب الناس والتمضمض بأعراضهم فإنه من أعظم العيوب ذكره الغزالي وقيل للحسن إن الحجاج ذكرك بسوء فقال علم بما في نفسي فنطق عن ضميري وكل امرئ بما كسب رهين (ك) في الرقائق (عن أبي هريرة) وقال صحيح وأقره الذهبي وتبعهما المصنف فرمز لصحته

٢٢٨ — أَحْبِسُوا صِبْيَانَكُمْ حَتَّى تَذْهَبَ فَوْعَةُ الْعِشَاءِ ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تَخْتَرِقُ فِيهَا الشَّيَاطِينُ - (ك) عن جابر (صح)

٢٢٩ — أَحْبِسُوا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ضَالَّتَهُمْ : الْعِلْمَ - (فر) وابن النجار فى تاريخه عن أنس (ض)

٢٣٠ — أَحْتَجِمُوا لِخَمْسِ عَشْرَةَ ، أَوْلِسَبْعِ عَشْرَةَ ، أَوْلِتِسْعِ عَشْرَةَ أَوْإِحْدَى وَعِشْرِينَ ، لَا يَتَبَيَّغْ بِكُمُ الدَّمُ

(احبسوا) بكسر الهمزة والموحدة التحتية قال الراغب الحبس المنع وفى الصحاح ضد التخلية (صبيانكم) جمع صبى قال فى الصحاح وهو الغلام والجارية صبية والجمع صبايا انتهى والمراد هنا الصغير ذكراً كان أو أنثى كما يشير اليه التعليل الآتى أى امنعوهم من الخروج من البيوت وفى رواية اكفتوا صبيانكم أى ضموهم (حتى تذهب) أى إلى أن تنقضى (فوعة) بضم الفاء وسكون الواو (العشاء) أى شدة سوادها وظلمتها وفى رواية بدل فوعة فحمة وهى السواد الشديد والمراد هنا أول ساعة من الليل كما يدل له قوله (فإنها ساعة تخترق) بمعجمات وراء : تنتشر (فيها الشياطين) أى مردة الجن فإن أول الليل محل تصرفهم وحركتهم فى أول انتشارهم أشد اضطرابا وقال ابن الجوزى إنما خيف على الصبيان منهم تلك الساعة لأن النجاسة التى تلوذ بها الشياطين موجودة فيهم غالبا والذكر الذى يحترس به منهم مفقود من الصبيان غالبا والسواد أجمع للقسوة الشيطانية من غيره والجن تكره النور وتتشاءم به وإن كانت خلقت من نار وهى ضياء لكن الله تعالى أظلم قلوبها وخلق الآدمى من طين ونور قلبه فهو محب للنور بالطبع وكل جنس يميل إلى مايروحه من جنسه فيضيع فإن قلت فإذا كان الاختراق بمعنى الانتشار فلم عبر به دونه قلت إشارة إلى أنه انتشار لا بتغاء الفساد فإن الخرق فى الأصل كما قال الراغب قطع الشيء على سبيل الفساد بغير تفكر وتدبر ثم استعمل فى قطع المسافة توصلا إلى حيلة أو إفساده ومن ثم شبه به الريح فى تعسف مرورها فقيل ريح خرقاء وفوعة الشيء بالضم حدته وشدته قال الزمخشرى وجدت فوعة الطيب وفوحته وفورته وخمرته وذلك حدة ريحه وشدتها إذا اختمر وأتيته فوعة النهار وفوعة الضحى وهو ارتفاعه وكان ذلك فى فوعة الشباب (ك) فى الأدب (عن جابر) بن عبد الله وقال على شرط مسلم وأقره الذهبى

(احبسوا على المؤمنين ضالتهم) أى ضائعهم يعنى امنعوا من ضياع ماتقوم به سياستهم الدنيوية ويوصلهم إلى الفوز بالسعادة الأخروية أى بأن تحفظوا ذلك ولا تهملوه فيضيع قالوا يارسول الله وماضالة المؤمنين قال (العلم) أى الشرعى فإن الناس لايزالون عند وقوع الحوادث يتطلبون علم حكمها كما يتطلب الرجل ضالته فهو أمر بتعلم العلم الشرعى الذى به قيام الدين وسياسة عامة المسلمين كالقيام بالحجج والبراهين القاطعة على إثبات الصانع ومايجب له ومايستحيل عليه وإثبات الثواب ودفع الشبه والمشكلات والاشتغال بالفقه وأصوله والتفسير والحديث بحفظه ومعرفة رجاله وجرحهم وتعديلهم واختلاف العلماء واتفاقهم وعلوم العربية والقيام به فرض كفاية فإذا لم ينتصب فى كل قطر من تندفع الحاجة بهم أثموا كلهم وعلى الإمام أن يرتب فى كل قرية ومحلة عالما متدينا يعلم الناس دينهم ويجيب فى الحوادث ويذب عن الدين ويردع من نبغ من الفرق الضالة (فر وابن النجار) أبو عبد الله محمد بن محمود (فى تاريخه) تاريخ بغداد (عن أنس) رضى الله تعالى عنه وفيه إبراهيم بن هانئ أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول أتى بالبواطيل عن عمرو بن حكام تركه أحمد والنسائى عن بكر بن خنيس قال الدارقطنى متروك عن زياد بن أبى حسان تركوه

(احتجموا) إرشاداً لا إلزاما (لخمس عشرة أو لسبع عشرة أو لتسع عشرة أو إحدى وعشرين) من الشهر العربى قال ابن القيم هذا موافق لإجماع الأطباء أن الحجامة فى نصف الشهر وما بعده من الربع الثالث من أرباع الشهر أنفع من أوله ومن آخره لغلبة الدم حينئذ الذى جعله علة للأمر بها وخص الأوتار لأنه تعالى وتر يحب الوتر ، نعم محل اختيار هذه الأوقات إذا أريدت لحفظ الصحة فإن كانت لمرض فعلت وقت الحاجة كما يفيده مايجيء انتهى ، وقال ابن جرير هذا اختيار منه صلى الله عليه وسلم للوتر من أيام الشهر على الشفع لفضل

فيقتلكم - البزار وأبو نعيم فى الطب عن ابن عباس

٢٣١ - احترسوا من الناس بسوء الظن - (طس عد) عن أنس (ض)

الوتر عليه والله وتر يحب الوتر قال وإنما خص أمره بحالة انتقاص الهلال من تناهى تمامه لأن ثوران كل ثائر وتحرك كل علة إنما يكون فيما يقال من حين الاستهلال إلى الكمال فإذا تناهى نماؤه وتم تمامه سكن فأمر بالاحتجام فى الوقت الذى الأغلب فيه السلامة إلا أن يتبيغ الدم وتدعو الضرورة لبعضهم فى الوقت المكروه بحيث تكون غلبة السلامة فى عدم التأخير فيفعل حينئذ كما يشير إليه قوله (لا يتبيغ) بتحتية ففوقية فموحدة فتحتية فغين معجمة أى لئلا يتبيغ لحذف حرف الجر مع أن ؛ قال ابن الاعرابى تبوغ الدم وتبوع ثار فالمراد هنا لا يثور ويهيج (بكم الدم) يغلبكم ويقهركم (فيقتلكم) أى فيكون ثورانه وهيجانه سبباً لموتكم وهذا من كمال شفقته على أمته ومحصول التقرير السابق أن الحجامة ضرورية واختيارية فالضرورية عند الحاجة والاختيارية عند ثوران الأخلاط وذلك فى الربع الثالث من الشهر ﴿تنبيه﴾ قال أهل المعرفة الخطاب بالحجامة لأهل الحجاز ومن فى معناهم من الأقطار الحارة لرقة دمائهم وميلها لظاهر البدن بجذب الحرارة لها إلى سطح البدن وقد أوضحه بعض الفضلاء فقال إنما لازم المصطفى صلى الله عليه وسلم الحجم وأمر به دون الفصد مع أن الفصد ركن عظيم فى حفظ الصحة الموجودة ورد المفقودة لأن مزاج بلده يقتضيه من حيث إن البلاد الحارة تغير المزاج جدا كبلاد الزنج والحبشة فلذلك يسخن المزاج ويجف ويحرق ظاهر البدن ولهذا اسودت أبدانهم ومال شعرهم إلى الجعودة ودقت أسافل أبدانهم وترهلت وجوههم وخرج مزاج أدمغتهم عن الاعتدال فتظهر أفعال النفس الناطقة فيهم من نحو فرح وطرب وخمد وصفاء صوت والغالب عليهم البلادة لفساد أدمغتهم وفى مقابلها فى المزاج بلاد الترك فانها باردة رطبة تبرد المزاج وترطبه وتجعل ظاهر البدن حارا لأن الحرارة تميل من ظاهر البدن لباطنه هربا من ضدها وهو برد الهواء كما فى زمن الشتاء فان الحرارة الغريزية تميل للباطن لبرد الهواء فيجود الهضم ويقل المرض وفى الصيف بالعكس والغرض من ذلك أن بلاد الحجاز حارة يابسة فالحرارة الغريزية بالضرورة تميل لظاهر البدن بالمناسبة التى بين مزاجها ومزاج الهواء المحيط بالبدن فيبرد باطنه ، فلذلك يدمنون أكل العسل والتمر واللحوم الغليظة فلا تضرهم لبرد أجوافهم وكثرة التحلل فاذا كانت الحرارة مائلة من ظاهر البدن لباطنه لم يحتمل الفصد لأنه إنما يجذب الدم من أعماق العروق وبواطن الأعضاء وإنما تمس الحاجة للحجم لأن الحجامة تجذب الدم من ظاهر البدن فقط فافهم هذه الدقيقة التى أشرف عليها الشارع بنور النبوة ولا تقس عليه مالا يناسبه من الأحوال (البزار) فى مسنده (وأبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى وكذا الطبرانى والديلمى كلهم (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ليث بن أبى سليم وهو ثقة لكنه مدلس وقال العراقى بسند حسن موقوفاً ورفعه الترمذى بلفظ إن خير ما تحتجمون فيه إلى آخره بدون ذكر التبيغ وقال حسن غريب قال وطريق البزار المتقدمة أحسن من هذه * (احترسوا من الناس) أى من شرارهم (بسوء الظن) أى تحفظوا منهم تحفظ من أساء الظن بهم كذا قاله مطرف التابعى الكبير وقيل أراد لا تثقوا بكل أحد فإنه أسلم لكم ويدل عليه خبر ابن عساكر عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا من حسن ظنه بالناس كثرت ندامته وقال معاوية لعبيد بن شبرمة وقد أتت عليه مائتا سنة ما شاهدت ؟ قال أدركت الناس وهم يقولون ذهب الناس وقيل مابقى من الناس إلا كلب نابح أو حمار رامح فاحذروهما وقال بعضهم لو أن الدنيا ملئت سباعا وحيات ماخفتها فلو بقى إنسان واحد لخفته ؛ ومن أمثالهم رب زائر يراوحك ويغاديك وهو ممن يكادحك ويعاديك ؛ وما أحسن قول الصولى

لو قيل لى خذ أماناً ۞ من أعظم الحدثان لما أخذت أماناً ۞ إلا من الخلان

ولا يعارض هذا خبر إياكم وسوء الظن لأنه فيمن تحقق حسن سريرته وأمانته والأول فيمن ظهر منه الخداع والمكر وخلف الوعد والخيانة والقرينة تغلب أحد الطرفين فمن ظهرت عليه قرينة سوء يستعمل معه سوء الظن

٢٣٢ - اَحْتِكَارُ الطَّعَامِ فِى الحَرَمِ إلْحَادٌ فيه - (د) عن يعلى بن أمية (ح)

٢٣٣ - اُحْتِكَارُ الطَّعَامِ بِمَكَّةَ إلْحَادٌ - (طس) عن ابن عمر

٢٣٤ - اُحْثُوا التُّرَابَ فِى وُجُوهِ المَدَّاحِينَ - (ت) عن أبى هريرة (عد حل) عن ابن عمر

وخلافه خلافه، وفى اشعاره تحذير من التغفل وإشارة إلى استعمال الفطنة فان كل إنسان لابد له من عدو بل أعداء يأخذ حذره منهم؛ قال بعض العارفين هذه حالة كل موجود لابد له من عدو وصديق بل هذه حالة سارية فى الحق والخلق قال الله تعالى «يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوى وعدوكم أولياء» فهم عبيده وهم أعداؤه فكيف حال العبيد بعضهم مع بعض بمافيهم من التنافس والتباغض والتحاسد والتحاقد؟ (طس عد) وكذا العسكرى فى الأمثال كلهم (عن أنس) قال الهيتمى تفرد به بقية بن الوليد وهو مدلس وبقية رجاله ثقات انتهى. وقال المؤلف فى الكبير حسن وهو ممنوع فقد قال ابن حجر فى الفتح خرجه الطبرانى فى الأوسط من طريق أنس وهو من رواية بقية بالعنعنة عن معاوية بن يحيى وهو ضعيف فله علتان التابعى وصح منه قول مطرف أخرجه مسدد

(احتكار الطعام) أى احتباسه لانتظار الغلاء به قال الزمخشرى احتكر الطعام احتبسه وفلان حرفته الحكرة وهى الاحتكار انتهى وليس عموم الطعام مرادا بل المراد اشتراء مايقتات وحبسه ليقل فيغلو (فى الحرم) المكى حسبما يفسره الخبر الآتى بعده (إلحاد فيه) يعنى احتكار القوت حرام فى سائر البلاد وبمكة أشد تحريما؛ والإلحاد الميل عن الاستقامة والانحراف عن الحق إلى الباطل ومنه الملحد لأنه أمال مذهبه عن الأديان كلها ولم يملهعن دين إلى دين ذكره الزمخشرى قال الله تعالى «ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم» أى ومن يهم فيه بمحرم عذب عليه لعظم حرمة المكان وإنما سماه ظلما لأن الحرم واد غير ذى زرع فالواجب على الناس جلب الأقوات إليه للتوسعة على أهله فمن ضيق عليهم بالاحتكار فقد ظلم ووضع الشيء فى غير محله فاستحق الوعيد الشديد د) فى الحج من حديث جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمه عمارة عن موسى بن باذان (عن يعلى) بفتح المثناة تحت واللام بينهما مهملة ساكنة (ابن أمية) بضم الهمزة عن أبيه التميمى الحنظلى أسلم يوم الفتح وشهد حنينا والطائف وشهد الجمل مع عائشة ثم تحول إلى على وقتل معه بصفين، قال ابن القطان حديث لايصح لأن موسى وعمارة وجعفرا كل منهم لايعرف فهم ثلاثة مجهولون وفى الميزان جعفر مجهول وعمه لين ومن مناكيره وساق هذا الحديث ثم قال لهذا حديث واهى الإسناد * (احتكار الطعام بمكة إلحاد) أراد بمكة هى وما حولها من الحرم فلا ينافى ماقبله (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيتمى فيه عبدالله بن المؤمل وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جمع انتهى ولم يرمز له بشيء ومن زعم أنه رمز لحسنه لم يصب فقد حررته من خطه وظاهر صنيعه حيث لم يعزه إلا للطبرانى أنه لم يعرف لغيره عن هو أعلى والأمر بخلافه فقد أخرجه الإمام البخارى فى التاريخ الكبير عن يعلى بن أمية أنه سمع عمر يقول احتكار الطعام بمكة إلحاد انتهى وكان المصنف إنما عدل عنه لكونه فهم أن البخارى أشار إلى وقفه وأنت تعلم أن هذا مما لا مجال للرأى فيه فهو فى حكم المرفوع وأخرجه البيهقى فى الشعب مصرحا برفعه فروى عن عطاء أن ابن عمر طلب رجلا فقالوا ذهب ليشترى طعاما فقال للبيت أو للبيع فقالوا للبيع قال أخبروه أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(احثوا) بضم الهمزة وسكون الحاء وضم المثلثة ارموا (التراب فى وجوه المداحين) عبر بصيغة المبالغة إشارة إلى أن الكلام فيمن تكرر منه المدح حتى اتخذه صناعة وبضاعة يتأكل بها الناس وجازف فى الأوصاف وأكثر الكذب يريد لا تعطوهم على المدح شيأ، فالحثى كناية عن الحرمان والرد والتخجيل قال الزمخشرى من المجاز حثى فى وجهه الرماد إذا أخجله أو المراد قولوا لهم بأفواهكم التراب والعرب تستعمل ذلك لمن يكرهونه أو المراد أعطوهم

٢٢٥ — أَحْثُوا فِى أَفْوَاهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ - (د) عن المقداد بن عمر (حب) عن ابن عمرو ، ابن عساكر عن عبادة بن الصامت (صح)

٢٢٦ — أَحِّدْ يَاسَعْدُ - (حم) عن أنس (صح)

ما طلبوا لأن كل مافوق التراب تراب فشبه الاعطاء بالحثى على سبيل الترشيح والمبالغة فى التقليل والاستهانة وبهذا جزم البيضاوى وقيل هو على ظاهره فيرمى فى وجوههم التراب وجرى عليه ابن العربى قال وصورته أن تأخذ كفاً من تراب وترمى به بين يديه وتقول ماعسى أن يكون مقدار من خلق من هذا ومن أنا وما قدرى توبخ بذلك نفسك ونفسه وتعرف المادح قدرك وقدره هكذا فليحث التراب فى وجوههم قال وقد كان بعض مشايخنا إذا رأى شخصاً راكباً ذا شارة يعظمه الناس وينظرون إليه يقول لهم وله إنه تراب راكب على تراب وينشد

حتى متى وإلى متى نتوانى أتظن ذلك يافتى نسياناً

قال النووى ومدح الانسان يكون فى غيبته وفى وجهه فالأول لايمنع إلا إذا جازف المادح ودخل فى الكذب فيحرم للكذب لا لكونه مدحا ويستحب مالا كذب فيه إن ترتب عليه مصلحة ولم يجر إلى مفسدة والثانى قد جاءت أخبار تقتضى إباحته وأخبار تقتضى منعه كهذا الخبر وجمع بأنه إن كان عند الممدوح كمال إيمان وحسن يقين ورياضة بحيث لايفتتن ولا يغتر ولا تلعب به نفسه فلا يحرم ولا يكره وإن خيف عليه شيء من ذلك كره مدحه (ت) واستغربه (عن أبى هريرة عد حل عن ابن عمر) بن الخطاب لم يرمز له المصنف بشيء

(أحثوا فى أفواه المداحين التراب) قال الطيبى يحتمل أن يكون المراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه من الرضخ والدافع قد يدفع خصمه بحثى التراب على وجهه استهانة به قال الشافعية ويحرم مجاوزة الحد فى الاطراء فى المدح إذا لم يمكن حمله على المبالغة وترد به الشهادة إن أكثر منه وإن قصد إظهار الصنعة قال ابن عبدالسلام فى قواعده ولا تكاد تجد مداحا إلا رذلا ولا هجاء إلا نذلا انتهى بل ربما تجاوز الحد حتى وقع فى الكفر كقول ابن هانى الأندلسى شاعر المعز العبدى مخاطبا له ماشئت لا ماشاءت الأقدار * فاحكم فأنت الواحد القهار

(عن المقداد) بكسر الميم وسكون القاف ومهملتين (ابن عمرو) بن ثعلبة الكندى بكسر الكاف ثم الزهرى بضم الزاى حالف أبوه كندة وتبناه الأسود بن عبد يغوث فنسب إليه صحابى مشهور من السابقين الأولين وهو الكندى لأن الأسود تزوج بأمه أو تبناه وقيل غير ذلك قال الذهبى وكان سادساً فى الإسلام مات سنة ثلاث وثلاثين (حب عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عبادة بن الصامت) لم يرمز له بشيء وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج فى الصحيحين ولا أحدهما وإلا لما ضرب عنه صفحاً وعزاه لغيره لما هو متعارف بين القوم أنه ليس لمحدث أن يعزو حديثاً فى أحدهما مايفيده لغيرهما وهو ذهول عجيب فقد عزاه الحافظ العراقى إلى الديلمى ثم إلى مسلم وأبى داود وأحمد من حديث المقداد وأعجب من ذلك أنه هو نفسه عزاه فى الدرر إلى مسلم

(أحد) بفتح الهمزة وكسر المهملة مشددة بصيغة الأمر (ياسعد) بن أبى وقاص أى أشر بأصبع واحدة وهى المسبحة فإن الذى تدعوه واحد قال الزمخشرى أراد وحد فقلبت الواو همزة كما قيل أحد وإحدى وآحاد فقد تقلب بهذا القلب مضمومة ومكسورة ومفتوحة انتهى؛ وأصل هذا أن المصطفى صلى الله عليه وسلم مر على سعد أحد العشرة وهو يدعو بأصبعين فذكره ويوافقه ماأخرجه مسلم من حديث عمارة أنه رأى بشر بن مروان يرفع يديه فأنكر ذلك وقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومايزيد على هذا يشير بالسبابة وحكى الطبرانى عن بعض السلف أنه أخذ بظاهره فقال السنة الداعى أن يشير فلا معنى للتمسك به فى منع رفع اليدين فى الدعاء مع ثبوت الأخبار بمشروعيته هكذا ساقه الحافظ ابن حجر وماذكره من أن ذلك إنما ورد فى الخطبة بفرض تسليمه إنما يأتى فى خبر

٢٢٧ - أَحَدٌ أَحَدٌ - (د ن ك) عن سعد (ت ن ك) عن أبي هريرة (صح)

٢٢٨ - أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ - (خ) عن سهل بن سعد (ت) عن أنس (حم طب) والضياء عن سويد بن عامر الأنصاري، وماله غيره، أبوالقاسم بن بشران في أماليه عن أبي هريرة (صح)

٢٣٩ - أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، فَإِذَا جِئْتُمُوهُ فَكُلُوا مِنْ شَجَرِهِ، وَلَوْ مِنْ عِضَاهِهِ - (طس) عن أنس (ض)

مسلم وأما خبر سعد هذا فسياقه كما ترى كالناطق بأنه لم يكن فيها إذ لم يحفظ أن أحداً من الصحابة كان يخطب في حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم بحضرته فالاولى أن يجاب بأن الامر بالإشارة بإصبع واحدة في الدعاء ليس فيه مايقتضي منع رفع اليدين فيه فيرفعهما ويشير في أثنائه أو أنه تارة يشير وتارة يرفع (حم عن أنس) قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على سعد وهو يدعو بأصبعين فذكره قال الهيتمي لم يسم تابعيه وبقية رجاله رجال الصحيح وزاد أحد أحد.

(أحد أحد) ياسعد كرره للتأكيد ولا يعارضه خبر الحاكم عن سهل مارأيت النبي صلى الله عليه وسلم شاهراً يديه يدعو على منبره ولا غيره: كان يجعل أصبعيه بحذاء منكبيه ويدعو لأن الدعاء له حالات ،ولأن هذا إخلاص أيضاً لأن فيه رفع أصبع واحدة من كل يد أو أنه لبيان الجواز على أن هذا الحديث قد حمله بعضهم على الرفع في الاستغفار لما رواه أبوداود عن ابن عباس مرفوعا المسألة رفع يديك حذو منكبيك والاستغفار أن تشير بأصبع واحدة والابتهال أن تمديديك جميعاً وزعم بعضهم أن ذلك كان في التشهد ولادليل عليه (د) في الدعوات (ن) في الصلاة (ك) في الدعوات وصححه (عن سعد) بن أبي وقاص قال مر النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أدعو بأصبعي فقال أحد أحد وأشار بالسبابة (ت ن ك عن أبي هريرة) أن رجلا كان يدعو بأصبعيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد أحد، قال ت حسن غريب وصححه ك وأقره الذهبي وقال الهيتمي رجاله ثقات انتهى ولم يرمز المصنف له بشيء.

(أحد) بضمتين (جبل) وفي رواية البخاري جبيل بالتصغير وهو على ثلاثة أميال من المدينة في شامتها كما حرره الشريف السمهودي بالذرع وبه رد قول النووي على نحو ميلين وقول المطرزي على نحو أربعة سمي به لتوحده وانقطاعه عن أجبل هناك أو لأن أهله نصروا التوحيد (يحبنا ونحبه) أي نأنس به وترتاح نفوسنا لرؤيته وهو سد بيننا وبين مايؤذينا فمحبة الحي للجماد إعجابه به وسكون النفس إليه والارتياح لرؤيته ومحبة الجماد وهو الجبل هنا للحي مجاز عن كونه نافعاً ساداً بينه وبين مايؤذيه أو المراد أهله الذين هم أهل المدينة على حد، واسأل القرية، والأصوب أن المراد الحقيقة ولا تنكر محبة الجماد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كما حن إليه الجذع وسبح الحصى في يده وسلم الحجر والشجر عليه وكلمه الذراع وأمنت حوائط البيت على دعائه فهو إشارة إلى حب الله إياه صلى الله عليه وسلم حتى أسكن حبه في الجماد وغرس محبته في الحجر مع فضل يبسه ونظاظته وكمال قوة صلابته (خ) في المغازي (عن سهل بن سعد) الساعدي (ت عن أنس) بن مالك (حم طب والضياء) المقدسي (عن سويد) بضم المهملة وفتح الواو ومثناة تحت (ابن عامر) بن زيد بن خارجة (الأنصاري) وفي أسد الغابة عن ابن منده أنه لا يعرف له صحبة انتهى (وماله غيره) أي ليس لسويد غير هذا الحديث وهذا تبع فيه بعضهم وليس بصواب فقد ذكر ابن الأثير له حديث بلوا أرحامكم ولو بالسلام فكان حقه أن يقول ولا أعرف له غيره (أبو القاسم بن بشر في أماليه عن أبي هريرة) وظاهر صنيع المصنف أن هذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وليس كذلك بل رواه مسلم في الحج عن أنس بهذا اللفظ وبه يعرف أن استقصاءه لمخرجيه لااتجاه له لان ذلك إنما يحتاج إليه في حديث يراد تقويته لوهنه وما اتفق عليه الشيخان في غاية الصحة والاتقان وليس استيعاب المخرجين من دأبه في هذا الكتاب فإنه يفعله كثيراً ويتركه أكثر حتى في الأحاديث المحتاجة للتقوية والاعتضاد نعم لك أن تقول حاول بذلك إدخاله في حيز المتواتر

(أحد) بضم أوله وثانيه اسم مرتجل لهذا الجبل قال ياقوت مشتق من الأحدية وحركات حروفه الرفع

٢٤٠ — أُحُدٌ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ - (ع طب) عن سهل بن سعد (ض)

٢٤١ — أُحُدٌ هَـذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، وَهَـذَا عَيْرٌ يُبْغِضُنَا وَنُبْغِضُهُ ، وَإِنَّهُ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ - (طس) عن أبي عبس بن جبر (ض)

وذلك يشعر بارتفاع دين الأحد إشارة إلى الوحدة التي فيه قال في التنقيح هـذا أولى ما قيل فيه وقيل أراد الثناء على الأنصار الذين هم سكان المدينة الذي الجبل منها وقيل على الحقيقة لأن الجماد يعقل عند الاعجاز وهذا هو الذي عليه التعويل كما تقرر وقال بعضهم كانت عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يستعمل الوتر ويحبه في شأنه كله إشعاراً للأحدية فقد وافق اسم هذا الجبل لأغراضه ومقاصده في الاسماء وقد بدل كثير من أسماء البقاع والناس استقباحا لهـا (جبل يحبنا ونحبه) لأن جزاء من يحب أن يحب وسيجيء في خبر المرء مع من أحب وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحب اسم الحسن ولا أحسن من اسم مشتق من الأحدية (فاذا جئتموه) أي حللتم به أو مررتم عليه (فكلوا) ندباً بقصد التبرك (من شجره) الذي لايضر أكله (ولو من عضاهه) بكسر المهملة ككتاب جمع عضة وقيل عضاهة وهي كل شجرة عظيمة ذات شوك وهـذا وارد مورد الحث على عدم إهمال الأكل حتى لوفرض أنه لايوجد إلا مالايؤكل كالعضاة يمضغ منه للتبرك ولوبلا ابتلاع ثم هذا يخبرك بضعف قول من زعم أن قوله يحبنا ونحبه مجاز عبر عنه بلسان الحال لأنه كان يبشره إذا رآه عند قدومه بالقرب من أهله وذلك فعل المحب فنزل منزلته (طس عن أنس) رضي الله تعالى عنه قال الهيتمي فيه كثير بن زيد وثقه أحمد وفيه كلام انتهى .

(أحد ركن من أركان الجنة) أي جانب عظيم من جوانبها أي أصله منها وسيعود إليها ويصير ركناً من أركانها أو أنه وإن كان يتصل إليها في الآخرة إكراماً له بمحبته لمن يحبه الله فيكون مع من أحبه كما مر قال السهيلي وقدسمى الله هذا الجبل بهذا الاسم مقدمة لما أراده لمشاكلة اسمه لمعناه إذ أهله وهم الأنصار نصروا التوحيد والمبعوث بدين التوحيد استقر عنده حياً وميتاً وكان دأب المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يستعمل الوتر ويحبه في شأنه كله استشعاراً للأحدية فقد وافق اسم هذا الجبل لأغراضه ومقاصده في الأسماء فتعلق الحب من المصطفى به اسماً ومسمى فخص من بين الجبال بأن يكون معه في الجنة إذا بست الجبال بساً ، وأركان الشيء جوانبه التي تقوم بها ماهيته قال الطيبي ولعله أراد بالجبل أرض المدينة كلها وخص الجبل لأنه أول مايبدو من أعلاها (طب عن سهل بن سعد) قال الهيتمي فيه عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني ضعيف وقال أبو حاتم منكر الحديث جداً وقال النسائي متروك الحديث وقال الجوزجاني واه ثم أورد له مناكير هذا منها وبالغ ابن الجوزي فحكم بوضعه

(أحد هذا جبل يحبنا ونحبه) بالمعنى المار (على باب من أبواب الجنة) أي من داخلها كما أفصح به في الروض الأنف فلا يناقضه قوله فيما مر قبله ركن من أركانها لأنه ركن بجانب الباب ذكره بعض الأعاظم (وهذا عير) بفتح العين وسكون التحتية وراء مهملة مرادف الحمار ويقال عاير جبل مشهور في قبلي المدينة بقرب ذي الحليفة وفوقه جبل آخر يسمى باسمه ويميز الأول بالوارد والثاني بالصادر وقال أبو عبيدة هو تلقاء غرب وأنشد جعفر بن الزبير

ياليت أني في سواء عير　　فلا أرى ولا أرى إلا الطير

قال السمهودي وشهرة عير غير خافية قديما وحديثا فقول مصعب بن الزبير ليس بالمدينة جبل يسمى عير غير صواب وقال المجد قال نصر عير جبل بالمدينة يقال له المثنية كمعرفة (يبغضنا ونبغضه) بالمعنى المار (وإنه على باب من أبواب النار) نار جهنم أشار إليه ليدفع توهم إرادة غيره مما يشاركه هناك لعدم شهرته قال السمهودي لما انقسم أهل المدينة

٢٤٢ — أَحَدُ أَبَوَىْ بِلْقِيسَ كَانَ جِنِّياً - أبو الشيخ فى العظمة ، وابن مردويه فى التفسير وابن عساكر عن أبى هريرة

٢٤٣ — اُحْذَرُوا فِراسَةَ الْمُؤْمِنِ ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللهِ ، وَيَنْطِقُ بِتَوْفِيقِ اللهِ - ابن جرير عن ثوبان (ض)

إلى محب موحد وهم المؤمنون وإلى منافق مبغض وهم الجاهلون الجاحدون كأبى عامر الراهب وغيره من المنافقين وكانوا ثلث الناس يوم أحد رجعوا مع ابن أبى ابن سلول فلم يحضروا أحداً انقسمت بقاع المدينة كذلك فجعل الله أحداً حبيبا محبوبا كمن حضر به وجعله معهم فى الجنة وخصه بهذا الاسم المشتق من الأحدية المشعر بارتفاع دين الأحد وجعل عيرا مبغوضا وجعل لجهته المنافقين من أهل مسجد الضرار فرجعوا من جهة أحد إلى جهة عير فكان معهم فى النار وخصهم باسم العير الذى هو اسم الحمار المذموم أخلاقا وجهلا لها ولم يبدله ولذلك تعلق حبه له اسما ومسمى فخص من بين الجبال بأن يكون معه فى الجنة (طس) وكذا البزار (عن أبى عبس) بفتح المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن بن جبر ضد كسر الانصارى الأشهلى قيل اسمه عبد الله من كبار الصحب شهد بدراً ومابعدها قال الهيتمى فيه عبد المجيد ابن أبى عبس لينه أبو حاتم وفيه أيضا من لم أعرفه انتهى وهو مأخوذ من الميزان أورد له هذا الخبر

(أحد أبوى بلقيس) بكسر أوله ملكة سبأ التى قص الله سبحانه وتعالى قصتها مع سليمان عليه الصلاة والسلام فى سورة النمل (كان جنيا) قال قتادة ولهذا كان مؤخر قدميها كحافر الدابة وجاء فى آثار أن الجنى الأم وذلك أن أباها ملك اليمن خرج ليصيد فعطش فرفع له خباء فيه شيخ فاستسقاه فقال ياحسنة اسقى عمك فخرجت كأنها شمس بيدها كأس من ياقوت فخطبها من أبيها فذكر أنه جنى وزوجها منه بشرط أنه إن سألها عن شىء عملته فهو طلاقها فأتت منه بولد ذكر ولم يذكر قبل ذلك فذبحته فكرب لذلك وخاف أن يسألها فتبين منه ثم أتت ببلقيس فأظهرت البشر فاغتم فلم يملك أن سألها فقالت هذا جزائى منك باشرت قتل ولدى من أجلك وذلك أن أبى يسترق السمع فسمع الملائكة تقول إن الولد إذا بلغ الحلم ذبحك ثم استرق السمع فى هذه فسمعهم يعظمون شأنها ويصفون ملكها وهذا فراق بينى وبينك فلم يرها بعد ، هذا محصول ما رواه ابن عساكر عن يحي الغسانى قال الماوردى وهذا مستنكر للعقول لتباين الجنسين واختلاف الطبعين إذ الآدمى جسمانى والجنى روحانى وهذا من صلصال كالفخار وذاك من مارج من نار والامتزاج مع هذا التباين مدفوع والتناسل مع هذا الاختلاف ممنوع ورده القرطبى بوجوه اقناعية من تاريخ دمشق وفى حل نكاح الإنس للجن خلاف ففى الفتاوى السراجية للحنفية لاتجوز المناكحة بين الانس والجن وإنسان الماء لاختلاف الجنس وفى فتاوى البارزى من الشافعية لايجوز التناكح بينهما ورجح ابن العماد جوازه (أبو الشيخ) ابن حيان (فى) كتاب (العظمة وابن مردويه فى التفسير وابن عساكر) فى ترجمتها (عن أبى هريرة وفيه سعيد بن بشر ، قال فى الميزان عن ابن معين ضعيف وعن ابن مسهر لم يكن ببلدنا أحفظ منه وهو ضعيف منكر الحديث ثم ساق من مناكيره هذا الخبر ، وبشير بن نهيك أورده الذهبى فى الضعفاء وقال أبو حاتم لايحتج به ووثقه النسائى

(احذروا فراسة المؤمن) الكامل الإيمان كما أشار اليه بعض الأعيان (فانه ينظر بنور الله) الذى شرح به صدره (وينطق) فيتكلم (بتوفيق الله) إذ النور إذا دخل القلب استنار وانفسح وأفاض على اللسان وظهرت آثاره على الأركان «إن فى ذلك لآيات للمتوسمين» قال فى الكشاف ولايكاد يخفى على ذى الفراسة النظار بنور الله سبحانه وتعالى مخايل كل مختص بصناعة أوفن من العلم فى منطقه وشمائله والنطق الكلام (ابن جرير) الطبرى (عن ثوبان) بضم المثلثة السرى مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقضية صنيعه أن هذا لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن أبا نعيم والطبرانى خرجاه ولعله ظهر له أن سند ابن جرير أمتن فإن فرض أنه كذلك فكان ينبغى عزوه للكل وقد

٢٤٤ — اُحْذَرُوا زَلَّةَ الْعَالِمِ، فَإِنَّ زَلَّتَهُ تُكَبْكِبُهُ فِى النَّارِ (فر) عن أبى هريرة (ض)

٢٤٥ — اُحْذَرُوا الدُّنْيَا، فَإِنَّهَا أَسْحَرُ مِنْ هَارُوتَ وَمَارُوتَ - ابن أبى الدنيا فى ذم الدنيا (هب) عن أبى الدرداء (ض)

رواه العسكرى وغيره أيضا عن ثوبان بزيادة احذروا دعوة المؤمن وفراسته

(احذروا زلة العالم) أى احذروا الاقتداء به فيها ومتابعته عليها كلبه الإبريسم وركوبه مراكب العجم وأخذه مافيه شبهة من مال السلطان وغيره ودخوله عليه والتردد إليه ومساعدته إياه بترك الإنكار وتمزيقه الأعراض وتعديه باللسان فى المناظرة واستخفافه بالناس وترفعه عليهم واشتغاله بالعلوم بما لايقصد منه إلا الجاه وكتساهله فى الإفتاء وفى الإجازة به وكتقصيره فى بذل الجهد فى الاجتهاد وإعطائه النظر حقه فيما يسأل عنه وتسارعه إلى الجواب من رأس القلم أو اللسان وإجماله فى محل التفصيل والبيان فهذه ذنوب يتبع العالم فيها العالم فيموت العالم ويبقى شره مستطيرا فى العالم ومن ثم قال (فإن زلته تكبكبه) بضم المثناة فوق وفتح الكاف وسكون الموحدة (فى النار) أى تقلبه على رأسه وترديه لوجهه فيها لما يترتب على زلته من المفاسد التى لاتحصى لاقتداء الخلق به ولهذا قال بعض الصوفية إذازل عالم زل بزلته عالم قال الزمخشرى والكبكبة تكرير الكب وجعل التكرير فى اللفظ دليلا على التكرير فى المعنى ومن ألقى فى النار انكب مرة بعد أخرى حتى يستقر بمستقرها فلما قلب الخلق عن الهدى بزلته قلبه الله تعالى فى النار جزاء وفاقا وعصيان العالم إنما هو من رين القلب وظلمة الذنب ولو كشف له غطاء قلبه ورأى مامنح عز عليه أن يدنس خلعة الله التى خلعها عليه كما عز عليه أن يدنس خلع الملوك فى الدنيا فلو أن ملكا شرفه بخلعة من خز لصانها فكيف بخلعة رب العالمين على ذلك المسكين من عامة المسلمين ﴿تنبيه﴾ قال الغزالى كان بلعم بن باعوراء من العلماء وكان بحيث إذا نظر رأى العرش وهو المعنى بقوله تعالى «واتل عليهم نبأ الذى آتيناه آياتنا فانسلخ منها» ولم يقل آية واحدة ولم يكن له إلا زلة واحدة مال إلى الدنيا وأهلها ميلة واحدة وترك لنبى من الأنبياء حرمة واحدة فسلبه معرفته وجعله بمنزلة الكلب المطرود فقال «فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه» الآية فإن قلت كيف تدخل العالم زلته النار مع أنه مأجور على اجتهاده وإن أخطأ ولهذا قال ابن المبارك رب رجل حسن وآثاره صالحة كانت له هفوة وزلة فلا يقتدى به فيهما قلت الزلة والغلط تارة تقع عن تقصير فى الاجتهاد وفاعل ذلك غير مأجور بل مأزور وتارة تقع عن اجتهاد تام لكن وقع فيه الغلط فى استحلال محرم أو تحريم حلال أو ترك واجب بتأويل وهو فى نفس الأمر خطأ فهذا يؤجر على اجتهاده ولا يعاقب على زلته (فر عن أبى هريرة) لم يرمز المصنف له بشىء وهو ضعيف لأن فيه محمد بن ثابت البنانى قال الذهبى ضعفه غير واحد ومحمد بن عجلان أورده فى الضعفاء وقال صدوق ذكره البخارى فى الضعفاء وقال الحاكم سيئ الحفظ عن أبيه عجلان وهو مجهول

(احذروا الدنيا) أى تيقظوا واستعملوا الحزم فى التحرز من دار الغرور بالإنابة إلى دار الخلود والاقلاع عنها قبل سكن اللحود (فإنها أسحر من هاروت وماروت) لأنها تكتم فتنتها وهما يقولان إنما نحن فتنة فلا تكفر والاخلاد إليها أصل كل شر ومنه يتشعب جميع مايؤدى إلى سخط الله ويجلب الشقاوة فى العاقبة وقد قال على كرم الله وجهه الدنيا تضر وتغر وتمر وقيل لحكيم كيف ترى الدنيا قال تحل يوما فى دار عطار ويوما فى دار بيطار وطورا فى يد أمير وزمنا فى يد حقير وقال فى الكشاف الحذر التيقظ والحاذر الذى يجدد حذره ﴿فائدة﴾ قال بعض الشافعية يستثنى من جزم الأئمة بقبول التوبة أربعة لاتقبل توبتهم إبليس وهاروت وماروت وعاقر ناقة صالح قال بعضهم ولعل المراد أنهم لايتوبون انتهى واعترض بأن ماذكره فى إبليس غير صواب بل هو على ظاهره وماذكره فى هاروت وماروت غير صحيح لأن قصتهم قد دلت على أنهم يعذبون فى الدنيا فقط وأنهم فى الآخرة يكونون مع الملائكة بعد

٢٤٦ — أَحْذَرُوا الدُّنْيَا ، فَإِنَّهَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ - (حم) فى الزهد عن مصعب بن سعد مرسلا

٢٤٧ — أَحْذَرُوا الشَّهْوَةَ الْخَفِيَّةَ : الْعَالِمُ يُحِبُّ أَنْ يُجْلَسَ إِلَيْهِ - (فر) عن أبى هريرة (ض)

ردهم إلى صفاتهم (ابن أبى الدنيا فى ذم الدنيا هب عن أبى الدرداء) لم يرمز له بشيء وهو ضعيف لأن فيه هشام بن عمار قال الذهبى قال أبو حاتم صدوق وقد تغير وكان كلما لقن يتلقن وقال أبو داود وحدث بأرجح من أربعمائة حديث لا أصل لها

(احذروا الدنيا) أى الاسترسال فى شهواتها والاكباب على ملاذها واقتصروا منها على الكفاف (فانها خضرة) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين أى حسنة المنظر مزينة فى العيون آخذة بمجامع القلوب (حلوة) بالضم أى حلوة المذاق صعبة الفراق قال فى المطامح فيه استعارة مجازية ومعجزة نبوية لخضرتها عبارة عن زهرتها وحسنها ، وحلاوتها كناية عن كونها محببة للنفوس مزينة للناظرين وهو إخبار عن غيب واقع ، فإن قلت إخباره عنها بخضرتها وحلاوتها يناقضه إخباره فى عدة أخبار بقذارتها وأن الله جعل البول والغائط مثلا لها ؟ قلت لا منافاة فانها جيفة قذرة فى مرأى البصائر وحلوة خضرة فى مرأى الأبصار فذكر ثم أنها جيفة قذرة للتنفير وهنا كونها حلوة خضرة للتحذير فكأنه قال لا تغرنكم بحلاوتها وخضرتها فان حلاوتها فى الحقيقة مرارة وخضرتها يبس . فلله در كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم ما أبدعه (حم فى) كتاب (الزهد عن مصعب) بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح العين المهملة وبموحدة (ابن سعد مرسلا) وهو ابن أبى وقاص أبو زرارة بضم الزاى وفتح الراء الخفيفة الأولى المدنى ثقة نزل الكوفة لم يرمز له المصنف بشيء

(احذروا الشهوة) هى كما قال الحرانى نزوع النفس إلى محسوس محبوب لا يتمالك عنه وفى المصباح هى اشتياق النفس إلى الشيء (الخفية) قالوا يارسول الله وما الشهوة الخفية قال (العالم يحب أن يجلس) بالبناء للمفعول أى يجلس الناس (اليه) فإن ذلك يبطل عمله لتفويته الاخلاص وتصحيح النية فليس الشأن حفظ العلم بل فى صونه عما يفسده كالرياء والعجب والتعاظم بإظهار علمه ، وذلك سم وخيم وسهم من سهام الشيطان الرجيم ، أخرج العلائى فى أماليه عن على كرم الله وجهه سيكون أقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم يخالف علمهم عملهم وسرهم علانيتهم يجلسون حلقا حلقا يباهى بعضهم بعضا حتى إن الرجل ليغضب على جليسه إذا جلس لغيره ويدعه : أولئك لا تصعد أعمالهم إلى الله تعالى وقال كعب الأحبار سيكون فى آخر الزمان علماء يتغايرون على العلم كما تتغاير النساء على الرجال يغضب أحدهم على جليسه إذا جالس غيره أو أخذ عنه أولئك الجبارون أعداء الرحمن وفى تاريخ ابن عساكر عن ابن عيينة أن ربيعة بكى فقيل ما يبكيك قال رياء حاضر وشهوة خفية والناس عند علمائهم كغلمان فى حجور أمهاتهم إن أمروهم ائتمروا وإن نهوهم انتهوا . قال الغزالى هذا هو الانتكاس على أم الرأس وفاعله الذى يقوم فى العرض الأكبر مع المجرمين ناكساً رأسه عند ربه انظر كيف انتهى أمر الذين يزعمون التقرب إلى الله تعالى بالعلم يبذلون المال والجاه ويتحملون أصناف الذل فى خدمة السلاطين لاستطلاق الجرايات ويتوقع المعلم فى نفس المتعلم أن ينقطع اليه ويقتصر عليه ويقوم معه فى كل نائبة وينصر وليه ويعادى عدوه وينهض حماراً له فى حاجاته مسخرا بين يديه فى أوطاره ومهماته فان قصر غضب عليه وعاداه فأخسس بعالم يرضى لنفسه بهذه المرتبة ثم يفرح بها ثم لا يستحى أن يقول غرضى من التدريس نشر العلم تقربا إلى الله تعالى انتهى . فهذا حال زمن الغزالى فلو رأى زماننا هذا قال البيهقى فعلى هذا ينبغى للعالم أن يكون فعله لوجه الله تعالى لا يريد أن يزداد من الناس جاها أو على أقرانه استعلاء أو لأضداده اقماء وأن لا يريد أن يكثر الآخذون عنه وإذا حضروا وجدوا أكثر من الآخذين عن غيره وأن لا يكون علمه أظهر فى الناس من علم غيره بل يقصد أداء الأمانة بنشر ما عنده وإحياء معالم الدين وصونها عن الدروس ﴿ تتمة ﴾ قال فى الحكم : ادفن وجودك فى أرض الخمول فما نبت مما لم يدفن لا يتم نتاجه (فر عن أبى هريرة) ولم يرمز له بشيء قال

٢٤٨ — أُحْذَرُوا الشُّهْرَتَيْنِ : الصُّوفَ ، وَالْخَزَّ - أبوعبد الرحمن السلمى فى سنن الصوفية (فر) عن عائشة (ض)

٢٤٩ — أُحْذَرُوا صُفْرَ الْوُجُوهِ ، فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ عِلَّةٍ أَوْسَهَرٍ فَإِنَّهُ مِنْ غِلٍّ فِي قُلُوبِهِمْ لِلْمُسْلِمِينَ - (فر) عن ابن عباس (ض)

٢٥٠ — أُحْذَرُوا الْبَغْيَ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عُقُوبَةٍ هِيَ أَحْضَرُ مِنْ عُقُوبَةِ الْبَغْيِ - (عد) وابن النجار عن على (ض)

ابن حجر وفيه إبراهيم بن محمد الأسلى متروك

(احذروا الشهرتين) تثنية شهرة وهى كما فى القاموس ظهور الشيء فى سمعة حتى يشتهر للناس والمراد هنا اشتهار الإنسان بلبس (الصوف) بضم أوله (والخز) بفتح المعجمة الحرير أو نوع منه أى احذروا لبس مايؤدى إلى الشهرة فى الطرفين أى طرفى التخشن وهو الصوف والتحسن وهو الحرير فانه مذموم مكروه والمراد مافيه حرير أما الحرير المحض أوما أكثره حرير فحرام على الرجل وهو أمر بالتباعد عن طلب الشهرة فى اللباس وقد أمر الشارع بالتوسط بين التفريط والافراط حتى فى العبادة وفيه رد على من تحرى من الصوفيه لبس الصوف دائما ومنع نفسه من غيره وألزمها زيا واحداً وعمد إلى رسوم وأوضاع وهيئات ويرى الخروج عنها منكراً وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يلبس ماوجد فلبس الكتان والصوف والقطن وماالهدى الاهديه وماالأفضل إلاماسنه وهو لبس ماتيسر من الوسط المعتدل صوفا تارة وقطنا طورا وكتانا أخرى ولبس البرود اليمانية والأحمر والأخضر والجبة المكفوفة بالديباج والقباء والقميص والإزار والرداء والشعر الأسود وأرخى العذبة تارة وتركها أخرى وتقنع تارة وتركه أخرى ولبس عمامة بيضاء تارة وسوداء أخرى وتحنك مرة وتركه مرة إلى غير ذلك مما هو مشهور مسطور وبهذا علم أنه لاتعارض بين هذا الخبر وبين الخبر الآتى عليكم بلباس الصوف إلى آخره لأن ماهنا فى ملازمة زى واحد وذاك فى لبس الصوف أحيانا أويقال التحذير عن لبسه للشهرة والإذن فى لبسه بقصد إذلال النفس وقهرها (أبو عبد الرحمن) محمد بن الحسين (السلمى) الصوفى (فى) كتاب (سنن الصوفية) نقل الذهبى وغيره عن الخطيب عن القطان أنه كان يضع للصوفية وفى اللسان كأصله أنه ليس بعمدة ونسبه البيهقى للوهم (فر) من حديث السلمى هذا (عن عائشة) رضى الله عنها قال فى الأصل وضعفه وفيه أحمد بن الحسين الصفار كذبوه

(احذروا صفر) بضم فسكون (الوجوه) أى الأناسى المصفرة وجوههم أى احذروا مخالطتهم واجتنبوا عشرتهم (فإنه) أى مابهم من الصفرة (إن لم يكن) ناشئا (من علة) أى مرض قال فى المصباح العلة المرض الشاغل (أو سهر فإنه) يكون (من غل) بكسر المعجمة غش وحقد (فى قلوبهم) زاده إيضاحا إذ الغل ليس إلا فى القلب (للمسلمين) لأن ماأخفت الصدور يظهر على صفحات الوجوه وذلك مدرك بنور الفراسة الإيمانية ويظهر أن المراد به قوم مخصوصون من أهل زمنه من أهل النفاق أواليهود لامطلقا لقولهم إن أشرف الألوان الأبيض المشرب بحمرة أو صفرة وأن المشرب بصفرة هولون أهل الجنة والعرب تتمدح به فى الدنيا كما فى لامية امرئ القيس وغيرها ﴿فائدة﴾ قال العارف الخواص أرباب الأحوال يعرفون الصالحين بصفرة الوجوه مع سواد البشرة وسعة العيون وخفض الأصوات وأما الكمل فلا يعرفهم إلا من عرف الله وفى إشعاره تحذير من إضمار السوء للمسلمين خوف الفضيحة والعذاب فى العقبى (فرعن ابن عباس) وفيه زيد بن حبان ذكر فى اللسان عن ابن حبان أنه يخالف فى حديثه وأخرجه أيضا أبونعيم فى الطب بسند واه عن أنس وبه يعرف أن قول ابن حجر لم أقف له على سند إن أراد ثابت جيد فسلم وإلا فقد علمت وروده

(احذروا البغى) أى احترسوا من فعله (فانه) أى الشأن (ليس من عقوبة هى أحضر) أى أسرع وقوعا (من عقوبة

٢٥١ — أَحْرُثُوا فَإِنَّ الْحَرْثَ مُبَارَكٌ، وَأَكْثِرُوا فِيهِ مِنَ الْجَمَاجِمِ - (د) فى مراسيله عن على بن الحسين مرسلا

٢٥٢ — أَحْسَنُ النَّاسِ قِرَاءَةً الَّذِى إِذَا قَرَأَ رَأَيْتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللَّهَ — محمد بن نصر فى فى كتاب الصلاة (هب خط) عن ابن عباس، السجزى فى الإبانة (خط) عن ابن عمر (فر) عن عائشة (ض)

البغى) فانه يعجل جزاؤه فى الدنيا سريعاً قال الحرانى والبغى السعى بالقول والفعل فى إزالة نعم الله تعالى عن خلقه بما اشتملت عليه ضمائر الباغى من الحسد (عد وابن النجار) فى تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه

(احرثوا) بضم الهمزة والراء ازرعوا من حرث الأرض أثارها للزراعة (فان الحرث) أى تهيئة الأرض للزراعة وإلقاء البذر فيها (مبارك) أى كثير الخير نافع للخلق فان كل عافية تأكل منه وصاحبه مأجور على ذلك مبارك له فيما يصير اليه (وأكثروا فيه) أى فى الزرع إذا نبت (من الجماجم) بجيمين جمع جمجمة البذر أو العظام التى تعلق عليه لدفع الطير أو العين ويدل للثانى ماقى خبر منقطع عند البيهقى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أمر بالجماجم أن تجعل فى الزرع من أجل العين وفيه ندب الاحتراف بالزرع ولا يعارضه الخبر الآتى إذا تبايعتم بالعينة وتبعتم أذناب البقر إلى آخره لانه فى زرع معه ترك الجهاد والاشتغال عن وظائف الطاعات وما هنا فيما ليس كذلك وفى السير أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يزرع أرض بنى النضير لما صارت إليه ومن كلامهم الفلاحة بالفلاح مصحوبة والبركة على أهلها مصبوبة (د، فى مراسيله عن على بن الحسين) زين العابدين قال الزهرى مارأيت قرشيا أفضل منه (مرسلا) قال إن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة قال يامعشر قريش إنكم تحبون الماشية فأقلوا منها فإنكم بأقل الأرض مطرا واحرثوا فان الحرث إلى آخره

(أحسن الناس قراءة) للقرآن القارئ (الذى إذا قرأ رأيت) أى علمت (أنه يخشى الله) أى يخافه لأن للقراءة حالة تقتضى مطالعة جلال الله وعرفان صفاته ولذلك الحال آثار تنشأ عنها الخشية من وعيد الله وزواجر تذكيره وقوارع تخويفه فمن تلبس بهذا الحال وظهرت عليه هيبة الجلال فهو أحسن الناس قراءة لما دل عليه حاله من عدم غفلة قلبه عن تدبر مواعظ ربه وخشية الله سبب لولوج نور اليقين فى القلب والتلذذ بكلام الرب ولم يكن كذلك فالقرآن لايجاوز حنجرته ﴿ تنبيه ﴾ قال بعض الكاملين كان طفل يقرأ على بعض الصالحين القرآن فرآه مصفر اللون فسأل عنه فقالوا يقوم الليل بالقرآن كله فقال له فى هذه الليلة أحضرنى فى قبلتك واقرأ على القرآن فى صلاتك ولا تغفل عنى فلما أصبح قال له ختمت القرآن كالعادة قال لم أقدر على أكثر من نصفه فقال فى هذه الليلة اجعل من شئت من الصحب الذين سمعوه من الرسول صلى الله عليه وسلم واقرأ عليه ففعل فلم يمكنه الا قراءة نحو ربعه فقال اقرأ الليلة على من أنزل عليه ففعل فلم يقدر على أكثر من جزء فقال له الليلة استحضر أنك تقرؤه على جبريل الذى نزل به واعرف قدر من تقرأ عليه ففعل فلم يقدر الا على سورة فقال الليلة تب إلى الله وتأهب واعلم أن المصلى يناجى ربه واقف بين يديه فانظر حظك من القرآن وحظه وتدبر ماتقرأ فليس المراد جمع الحروف بل تدبر المعانى ففعل فأصبح مريضا فعاده أستاذه فلما أبصره الشاب بكى وقال جزاك الله عنى خيراً، ماعرفت أنى كاذب الا البارحة لما استحضرت الحق وأنا بين يديه أتلو عليه كلامه فوصلت إلى إياك نعبد لم أر نفسى تصدق فى قولها فاستحييت أن أقول إياك نعبد وهو يعلم كذبى وصرت أردد فى القراءة إلى مالك يوم الدين حتى طلع الفجر وقد احترق كبدى وما أنا إلا راحل له على حالة لا أرضاها من نفسى فمات فدفن فأتاه استاذه فناداه فأجابه من القبر يا أستاذ أنا حى قدمت على حى فلم يحاسبنى فى شئ فقام مريضا فلحق به (محمد بن نصر فى) كتاب (الصلاة هب خط عن ابن عباس) وفيه اسمعيل بن عمرو البجلى قال الذهبى ضعفوه (السجزى) بكسر السين المهملة وسكون الجيم وزاى نسبة إلى سجستان على غير قياس (فى) كتاب (الابانة) فى أصول الديانة (خط) فى ترجمة محمد بن وزير الرشيد (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه حميد بن حماد قال ابن عدى يحدث عن الثقات بالمناكير (فر عن عائشة) رضى

٢٥٣ — أَحْسَنُ النَّاسِ قِرَاءَةً مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يَتَحَزَّنُ بِهِ (طب) عن ابن عباس

٢٥٤ — أَحْسِنُوا إِذَا وُلِّيتُمْ، وَاعْفُوا عَمَّا مَلَكْتُمْ - الخرائطى فى مكارم الأخلاق عن أبى سعيد

٢٥٥ — أَحْسِنُوا جِوَارَ نِعَمِ اللهِ لَا تُنَفِّرُوهَا، فَقَلَّمَا زَالَتْ عَنْ قَوْمٍ فَعَادَتْ إِلَيْهِمْ - (ع عد) عن أنس (هب) عن عائشة (ض)

الله تعالى عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الناس أحسن صوتا بالقرآن فذكره وفيه يحيي بن عثمان ابن صالح قال ابن أبي حاتم تكلموا فيه وابن لهيعة فيه لين لكن بتعدد طرقه يتقوى فيصير حسنا وظاهر صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج فى أحد الستة والالما عدل إلى قول مغلطاى وغيره ليس لمحدث أن يعزو حديثا لغير أصحاب الكتب الستة وهو فيها الا أن تكون فيه زيادة أوشبهها اما إذا لم يكن كذلك فلا يجوز إلا عند من لم يكن محدثا وقد خرجه ابن ماجه عن جابر بلفظ أحسن الناس صوتا بالقرآن الذى إذا سمعته يقرأ رأيت أنه يخشى الله تعالى قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف وقد رواه البزار بسند كما قال الحافظ الهيتمى رجاله رجال الصحيح فحذفه الصحيح واقتصاره على المعلول من التقصير

(أحسن الناس قراءة) للقرآن (من قرأ القرآن يتحزن به) أى يرقق به صوته لما أهمه من شأن القرآن وهذا هو المراد بخبر الطبرانى أحسنوا الاصوات بالقرآن لا مايفعله القراء من رعاية الألحان المخرجة للحروف عن مواضعها فالقصد بالتحزن به التخشع عند قراءته لينشأ عن ذلك الخشية (طب عن ابن عباس) قال الهيتمى فيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف وقال ابن حجر فيه ابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه.

(أحسنوا) بفتح فسكون فكسر (إذا وليتم) بفتح أوله مخففا ويجوز ضمه مثقلا أى إذا وليتم ولاية يعنى إمارة ونحوها فأحسنوا إلى الرعية ومن وليتم عليهم قولا وفعلا وفى نسخة فيما وليتم ومن الإحسان إليهم إحسان القتلة وإقامة الحدود والتعازير والتأديب (واعفوا عما ملكتم) من الارقاء بأن تتجاوزوا عن المسىء إن كان للتجاوز أهلا، إن الله يأمر بالعدل والإحسان، والإحسان فى كل شىء بحسبه ورب نفس كريمة تخضع وترجع بالعفو ونفس لئيمة لو سومحت لفسدت وأفسدت، والله يعلم المفسد من المصلح، وهذا فى غير الحدود وحق الخلق، أما الحد فيقام لئلا يعصى الله فى أمره ونهيه لكن يجب على السيد أن يعاقبه لله لا لنفسه ولا شفاء لغيظه ولا يجاوز الكمية ولا يتعدى فى الكيفية وإلا فالقصاص قائم يوم القيامة والتأديب المحمود ماهو لله والمذموم ماللنفس والناس فى هذا طبقات فمن كان قلبه لله أمكنه أن يؤدبه فى أمر الدنيا والآخرة لله ومن لم يكن كذلك بل غلبه هواه فلا يضرب إلا فى أمر الدين فقط بحسبه ليكون لله أما فى أمر الدنيا من نفع أو ضر فلا لأنه إنما يغضب لنفسه (الخرائطى فى كتاب (مكارم الأخلاق عن أبى سعيد) الخدرى وكذا رواه الديلمى وغيره وفيه ضعف

(أحسنوا) فى رواية أحسنى خطابا لعائشة ولعل الخطاب تعدد (جوار) بالكسر أفصح كذا فى الصحاح وفى القاموس الضم أفصح ونحوه فى المصباح والمراد الجوار المعنوى (نعم الله) جمع نعمة بمعنى إنعام وهى كل ملائم تحمد عاقبته ثم فسر المراد بحسن الجوار بقوله (لاتنفروها) أى لاتبعدوها عنكم بفعل المعاصى فانها تزيل النعم ولا تطردوها بترك الشكر (فقلما) مافى قلما لتأكيد معنى القلة كما ذكره فى الكشاف فى «قليلا ماتشكرون» وإنما أكد القلة بها لابهامها كما تؤكد الكثرة بها لأن المبهم يتناول الكثير والقليل أى فى قليل من الأحيان وقال بعضهم مامن قلما يحتمل كونها كافة للفعل عن العمل وكونها مع الفعل بعدها فى تأويل المصدرية (زالت عن قوم فعادت إليهم) لأن حسن الجوار لنعم الله من تعظيمها وتعظيمها من شكرها والرمى بها من الاستخفاف بها وذلك من الكفران والكفور ممقوت

٢٥٦ - أَحْسِنُوا إِقَامَةَ الصُّفُوفِ فِي الصَّلَاةِ - (حم حب) عن أبي هريرة (صح)

٢٥٧ - أَحْسِنُوا لِبَاسَكُمْ ، وَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ ، حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ - (ك) عن سهل بن الحنظلية (صح)

مسلوب ولهذا قالوا الشكر قيد للنعمة الموجودة وصيد للنعمة المفقودة وقالوا كفران النعم بوار وقلما اقشعت نافرة فرجعت فى نصابها فاستدع شاردها بالشكر واستدم هاربها بكرم الجوار واعلم أن سبوغ ستر الله متقلص عما قريب إذا أنت لم ترج لله وقارا وقال الغزالى لحافظ على إحسان الجوار عسى أن يتم نعمته عليك ولا يبتليك بمرارة الزوال فان أمر الأمور وأصعبها الاهانة بعد الاكرام والطرد بعد التقريب والفراق بعد الوصال وقال بعضهم إن حقا علي من لعب بنعم الله سبحانه وتعالى أن يسلبه إياها . قيل أنجت امرأة صبيا بكسرة فوضعتها فى جحر فابتلى أهل ذلك البلد بالقحط فاضطرت المرأة لشدة الجوع حتى طلبتها فأكلتها . فارتباط النعم بشكرها وزوالها فى كفرها فمن عظمها فقد شكرها ومن استخف بها فقد حقرها وعرضها للزوال ولهذا قالوا لازوال للنعمة إذا شكرت ولا بقاء لها إذا كفرت ، فالعاقل من حصن نعمته عن الزوال بكثرة العطايا والإفضال وجرى علي شاكلة أكابر جنسه من أنبياء الله صلوات الله عليهم أجمعين وخواص عباده الذين دأبهم أن يتلقوا نعمة الله القادمة بحسن الشكر كما يشيعون النعمة المودعة بجميل الصبر بحمد الله (تنبيه) قال ابن الحاج كان العارف المرجانى إذا جاءه القمح لم يترك أحداً من فقراء الزاوية ذلك اليوم يعمل عملا حتى يلتقطوا جميع ماسقط من الحب علي الباب أو بالطريق قال فينبغى للانسان إذا وجد خبزاً أو غيره مما له حرمة مما يؤكل أن يرفعه من موضع المهنة إلى محل طاهر يصونه فيه لكن لا يقبله ولا يرفعه فوق رأسه كما تفعله العامة فانه بدعة قال وهذا الباب مجرب فمن عظم الله بتعظيم نعمه لطف به وأكرمه وإن وقع بالناس شدة جعل له فرجا ومخرجاً (ع عد) وكذا البيهقى كلهم من حديث عثمان بن مطر عن ثابت (عن أنس) ثم قال البيهقى عثمان ضعيف وقال الذهبى ضعفوه كلهم وقال الهيتمى عقب نسبته لأبي يعلى فيه عثمان بن مطر ضعيف (هب) من حديث الوليد بن محمد الموقرى عن الزهرى عن عروة (عن عائشة) قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرأى كسرة ملقاة فأخذها ومسحها وأكلها ثم ذكره وظاهر صنيع المؤلف أن مخرجه البيهقى خرجه وسكت عليه ولا كذلك بل عقبه ببيان علته فقال الموقرى ضعيف قال ورواه خالد بن اسماعيل المخزومى عن هشام عن أبيه عن عائشة وهو أيضاً ضعيف

(أحسنوا إقامة الصفوف) جمع صف (فى الصلاة) أى أتموها وسدوا الخلل فيها وسووها مع اعتدال القائمين علي سمت واحد والأمر للندب ويسن إذا كبر المسجد أن يأمر الإمام رجلا بتسوية الصفوف ويطوف عليهم أو ينادى فيهم ويسن لكل من حضر أن يأمر بذلك من يرى منه خللا فى تسوية الصف فإنه من الأمر بالمعروف والتعاون على البر والتقوى قال فى المجموع والمراد بتسويتها إتمام الأول فالأول وسد الفرج وتحرى القائمين فيها بحيث لا يتقدم صدر واحد ولا شيء منه على من هو بجنبه (حم حب عن أبي هريرة) قال الهيتمى رجاله رجال الصحيح

(أحسنوا) ندباً (لباسكم) بالكسر أى ما تلبسونه من نحو إزار ورداء أو قميص وعمامة أى نظفوه واجتنبوا البالغ فى الخشونة (وأصلحوا رحالكم) أى أثاثكم أو سروجكم التى تركبون عليها أو الكل (حتى تكونوا كأنكم شامة) بفتح فسكون وقد تهمز وتخفف وهى أثر يغاير لونه لون البدن يسمى خالا وأثرا والمراد كونوا فى أصلح زى وأحسن هيئة حتى تظهروا (فى الناس) فيرونكم بالتوقير والاكرام والاحترام كما تستملحون الشامة لئلا تحتقروا فى أعين العوام والكفار فيزدريكم أهل الجهل والضلال فيندب تنظيف نحو الثوب والعمامة والبدن وتحسينها لكن بلا مبالغة ولا مباهاة ولا إعجاب وعلى خلافه يحمل ماورد مما ظاهره مخالف ذلك كخبر اخشوشنوا

٢٥٨ - أَحْسِنُوا الْأَصْوَاتَ بِالْقُرْآنِ - (طب) عن ابن عباس (ض)

٢٥٩ - أَحْسِنُوا إِلَى مُحْسِنِ الْأَنْصَارِ ، وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ - (طب) عن سهل بن سعد وعبد الله بن جعفر معا (صح)

٢٦٠ - أَحْصُوا هِلَالَ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ - (ت ك) عن أبي هريرة (صح)

وفيه إشارة إلى أنه ينبغي أن يتجنب كل مايزدرى ويحتقر لأجله الإنسان لاسيما ولاة الأمور والعلماء (ك عن سهل ابن الحنظلية) المتعبد الزاهد المتوحد وهو سهل بن الربيع الأنصاري والحنظلية أمه سكن دمشق وبهامات أول خلافة معاوية وهذا روى عن ابن الحنظلية المذكور بزيادة في أوله بلفظ إنكم قادمون على إخوانكم فأحسنوا إلى آخره كما يأتي فلعله سمعه من المصطفى صلى الله عليه وسلم مرتين كذلك أو حدث به هو مرة مختصراً وأخرى مطولا

(أحسنوا الأصوات) لفظ رواية الطبراني على ما وقفت عليه في أصول صحيحة أصواتكم جمع صوت وهو هواء منضغط بين قارع ومقروع (بالقرآن) أي بقراءته بترقيق صوت وترتيل وتدبر وتأمل لأحكامه وقصصه ومواعظه وبذلك تنبعث الخشية ويستنير القلب قال الشافعية تسن القراءة بتحسين الصوت وطلبها من حسنه والاصغاء إليها وقراءته حدراً وتحزيناً والحدر رفع الصوت تارة وخفضه أخرى والتحزين تليين الصوت ولا بأس بالإدارة واجتماع جماعة في القراءة وترديد آياته للتدبر (طب عن ابن عباس) لم يرمز له المؤلف بشيء ووهم من زعم أنه رمز لضعفه قال الحافظ الهيثمي رواه بإسنادين وفي أحدهما عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ وضعفه البخاري وبقية رجاله رجال الصحيح

(أحسنوا إلى محسن الأنصار) بالقول والفعل قال ابن الكمال والاحسان فعل ماينبغي أن يفعل من الخير (واعفوا عن مسيئهم) مافرط منه من زلة وحذف المفعول للتعميم وذلك لما لهم من المآثر الحميدة من نصرة الدين وإيواء المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه وبإيثارهم من الاموال والأنفس وهذا وإن كان عاما في التجاوز فما هو إلا على منهاج التكرمة وزيادة المبالغة في العفو وإلا فلا مزية لهم إلا فيما كان من إساءة لاتتعلق بحد حر ولا بحد عبد فهو من قبيل خبر أقيلوا ذوي الهيآت عثراتهم وهذا من جوامع الكلم لأن الحال منحصر في الضر والنفع وفي الشخص المحسن والمسيء وفيه من أنواع البديع الطباق (طب عن سهل بن سعد) الساعدي (وعبد الله بن جعفر) بن أبي طالب (معاً) قال العباس بن سهل دخل سهل على الحجاج وهو متكئ فقال له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنوا إلى آخره قال من يشهد لك قال هذان عند كتفيك عبد الله بن جعفر وإبراهيم بن محمد بن حاطب فقالا نعم رواه كله الطبراني قال الهيثمي وفيه عبدالمهيمن بن عياش بن سهل وهوضعيف انتهى وبه يعرف مافي رمز المصنف لصحته نعم رواه الطبراني بمعناه في ضمن حديث خطب به ولفظه أما بعد فإن هذا الحي من الأنصار يقلون ويكثر الناس فمن ولي شيأ من أمة محمد صلى الله عليه وسلم فاستطاع أن يضر فيه أحداً أو ينفع به أحداً فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم

(أحصوا) بضم الهمزة[1] عدوا واضبطوا والاحصاء أبلغ من العد في الضبط لما فيه من إعمال الجهد في العد (هلال شعبان لرمضان) أي لأجل صيامه والهلال مايرفع الصوت عند رؤيته فغلب على الشهر الذي هو الهلال ذكره الحراني وفي القاموس الهلال غرة القمر أو لليلتين أو لثلاث أو لسبع والمراد احصوا هلاله حتى تكملوا العدة إن غم عليكم أو تراءوا هلال شعبان واحصوه ليترتب عليه رمضان بالاستكمال أو الرؤية فان قيل حديث العدد لايقع فيه اضطراب فالاخذ به أولى ورد بالمنع وإن سلم فحديث الرؤية مثله بل أولى وقد قال احصوا إلى آخره لأن فيه إظهار الشعار دونه (ت) في الصوم من طريق مسلم صاحب الصحيح (ك) في الصوم وصححه (عن أبي هريرة) ورجاله رجال الصحيح إلا محمد بن عمرو فانه لم يخرجه الشيخان

(١) قوله أحصوا بضم الهمزة : هو خطأ ، والصواب بفتح الهمزة ، لأنه من الاحصاء . اه

٢٦١ ـ أُحْضُرُوا الْجُمُعَةَ ؛ وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَايَزَالُ يَتَبَاعَدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِى الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا ـ (حم دك هق) عن سمرة (صح)

٢٦٢ ـ أُحْفَظْ لِسَانَكَ ـ ابن عساكر عن مالك بن يخامر

٢٦٣ ـ أُحْفَظْ مَابَيْنَ لَحْيَيْكَ ، وَمَابَيْنَ رِجْلَيْكَ ـ (ع) وابن قانع ، وابن منده ، والضياء عن صعصعة

(احضروا) بضم الهمزة (الجمعة) أى خطبتها وصلاتها وجوبا على من هو أهلها وندبا لغيره فى رواية بدل الجمعة الذكر (وادنوا) ندبا (من الإمام) أى اقربوا منه بأن تكونوا فى الصف الأول بحيث تسمعون الخطبة (فإن الرجل لايزال يتباعد) عن الإمام أو عن استماع الخطبة أو عن مقام المقربين أو عن مقاعد الابرار (حتى يؤخر) بضم أوله وفتح ثانيه أى عن الدرجات العالية (فى الجنة) قال الحرالى والتأخر إبعاد الفعل من الاين الكائن وفيه توهين أمر المتأخرين وتسفيه رأيهم حيث وضعوا أنفسهم من أعالى الامور إلى سفسافها والله يحب تلك ويكره هذه كما يأتى فى خبر وفى قوله (وإن دخلها) بغير سبق تعريض بأن الداخل قنع من الجنة ومن تلك الدرجات والمقامات الرفيعة بمجرد الدخول ولله در القائل فى المعنى

حاول جسيمات الامور ولاتقل ٭ إن المحامد والعلى أرزاق
وارغب لنفسك أن تكون مقصرا ٭ عن غاية فيها الطلاب سباق

وإذا كان هذا حال المتأخر فكيف بالتارك (حم د) فى الصلاة (ك) فى الجمعة (هق عن سمرة) بن جندب ولفظ أحمد وأبى داود والحاكم عن سمرة احضروا الذكر وادنوا من الإمام إلى آخر ماذكر ورواه أحمد أيضا والبيهقى بلفظ احضروا الجمعة وادنوا من الإمام فإن الرجل ليتخلف عن الجمعة حتى إنه ليتخلف عن الجنة وإنه لمن أهلها وسياق المؤلف يخالف الطريقين ثم الحديث قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبى فى التلخيص وسكت عليه أبو داود لكن تعقبه المنذرى بأن فيه انقطاعا وقال الذهبى فى تعقبه على البيهقى فيه الحكم بن عبدالملك قال ابن معين ليس بشىء

(احفظ) بكسر الهمزة (لسانك) صنه عن النطق بما لايعنيك فان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه فهو فى النار وهل يكب الناس على وجوههم فى النار إلا حصائد ألسنتهم وخص اللسان لان الاعضاء كلها تابعة له فإن استقام استقامت وإن اعوج اعوجت ولكثرة الكلام مفاسد يتعذر إحصاؤها أو المراد لاتتكلم بما يهجس فى نفسك من الوساوس فانك غير مؤاخذ به مالم تتلفظ أو تصمم أو لاتتفوه بما ستره الله عليك فان التوبة منه أرجى قبولا والعفو عنه أقرب وقوعاً ذكره القاضى وهذا مالم يتعلق بالكلام مصلحة كابلاغ عن الله ورسوله وتعليم علم شرعى وأمر بمعروف ونهى عن منكر وإصلاح بين الناس ونحو ذلك من كل أمر دينى أو دنيوى يترتب على السكوت عنه فوت مصلحة وقد تطابقت الملل وتضافرت النحل على مدح حفظ اللسان فى غير ذلك لإيراثه جميل المعاشرة ومليح المعاملة وقد قال عيسى عليه الصلاة والسلام للخنزير اذهب بسلام فقيل له فيه فقال كرهت أن أعود لسانى منطق السوء قال الحرالى والحفظ الرعاية لما هو متداع فى نفسه فيكون تماسكه بالرعاية له عما يوهنه أو يبطله وقال الراغب هو المحافظة على مراعاة الشىء وقلة الغفلة عنه ويقال لاثبات صورة الشىء فى القلب حفظ وللقوة الحافظة حفظ قال الزمخشرى : واللسان جارحة الكلام وقد يكنى به عن الكلام ومنه قولهم إن لم تحفظ فضل لسانك ملكت الشيطان فضل عنانك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن مالك بن يخامر) بضم المثناة تحت وفتح المعجمة وكسر الميم وبالراء ويقال أخامر بقلب التحتية همزة وأخيمر مصغر خمر وهو السكسكى الالهانى الحمصى قيل مخضرم وقيل له صحبة ولم يثبت والحديث جيد الإسناد ولكنه مرسل على الاصح

(احفظ) أيها الإنسان (مابين لحييك) بفتح اللام على الاشهر وهما العظمان اللذان عليهما الاسنان السفلى بأن

المجاشعي (صح)

٢٦٤ — احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ، قِيلَ : إِذَا كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ ، قَالَ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَيَنَّهَا أَحَدٌ فَلَا يَرَيَنَّهَا ، قِيلَ : إِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا . قَالَ : اللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ - (حم ٤ ك هق) عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده

لاتنطق إلا بخير ولا تأكل إلا من حلال (وما بين رجليك) بأن تصون فرجك عن الفواحش وتستر عورتك عن العيون فانك إن فعلت ذلك ضمن لك المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم دخول الجنة كما ذكره فى خبر يأتى وإنما نص على الأمر بذلك ولم يكتف بدخوله في العمومات التى لاتحصى لأن كف داعية اللسان والفرج من أهم الأمور ومن ثم عدّ من أعظم أنواع الصبر وفضله لشدة الداعى فان معاصى اللسان فاكهة الإنسان كنميمة وغيبة وكذب ومراء وثناء وحكاية كلام الناس وأحوالهم والطعن فى عدو ومدح صديق ونحو ذلك ومقاساة كف الفرج أشدّ من ذلك ومن غيره إذ هو أعظم لخروج الشيطان لاتقياء الرحمن فما بالك بآحاد الشبان (ع وابن قانع) عبد الباقى فى معجمه (وابن منده) محمد بن إسحاق العبدى الأصبهانى الحافظ الجوال (والضياء) المقدسى فى المختارة (عن ضعصعة) بفتح المهملتين وسكون المهملة بينهما وفتح المهملة الثانية ابن ناجية بن عقال التيمى (المجاشعى) بضم الميم وفتح الجيم مخففة وشين معجمة نسبة إلى مجاشع بن دارم قبيلة معروفة وهو جد الفرزدق لاعمه على الصحيح كما فى أسد الغابة لكن فى التقريب أنه عمه وهو عم الأقرع بن حابس كان يفتدى الموؤدة فى الجاهلية وهو من أشراف مجاشع له وفادة وحديث (احفظ عورتك) صنها عن العيون لأنها خلقت من آدم مستورة وقد كانت مستورة عن آدم وحواء ودخلا الجنة ولم يعلما بها حتى أكلا من الشجرة فانكشفت فأمرا بسترها أخرج الحكيم الترمذى خبر إن أول ما خلق الله من آدم فرجه ثم قال هذه أمانة قد خبأتها عندك (إلا من زوجتك) بالتاء لغة وبدونها جاء القرآن (أو ما) أى والا الأمة التى (ملكت يمينك) وحل لك وطؤها وعبر باليمين للغالب إذ كانوا يتصافحون بها عند العقود والخطاب وإن كان لمفرد لكن المراد العموم لمن حضر وغاب من جميع الأمة بقرينة عموم السؤال والمرأة تحفظ عورتها حتى مما ملكت يمينها إلا من زوجها قال الطيبى وعدل عن استر إلى احفظ ليدل السياق على الأمر بسترها استحياء عمن ينبغى الاستحياء منه أى من الله ومن خلقه ، يشير به إلى معنى قوله تعالى « الذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ماملكت أيمانهم » لأن عدم الستر يؤدى إلى الوقاحة وهى إلى الزنا وفيه أن للزوج نظر فرج زوجته وحلقة دبرها وأخذ بعضهم منه أنه يجب على الرجل تمكين حليلته من الاستمتاع به ورد بأن معنى قوله إلا من إلى آخره أى فهو أولى أن لا تحفظ عورتك منها وذلك لأن الحق فى التمتع له لا لها فلزمها تمكينه ولا عكس (قيل) يعنى قال معاوية الصحابى يارسول الله (إذا كان القوم) أى الجماعة (بعضهم فى) وفى نسخ من والأول هو مافى خط المؤلف (بعض) كأب وجد وابن وابنة أوالمراد المثل لمثله كرجل لرجل وأنثى لأنثى وعليه فالقوم اسم كان وبعضهم بدل منه ومن بعض خبرها (قال) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن استطعت أن لا يرينها أحداً) بنون التوكيد شديدة أو خفيفة (فلا يرينها) أى اجتهد فى حفظها مااستطعت وإن دعت ضرورة للكشف جاز بقدرها (قيل) أى قلت يارسول الله (إذا كان أحدنا خالياً) أى فى خلوة فما حكم ستر عورته حينئذ (قال) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم (الله أحق) أى أوجب (أن يستحيا) بالبناء للمجهول (منه من الناس) عن كشف العورة وهو تعالى وإن كان لايحجبه شيء ويرى المستور كما يرى العارى لكن رعاية الأدب تقتضى الستر قال العلائى وغيره وهذا إشارة إلى مقام المراقبة فان العبد إذا امتنع عن كشف عورته حياء من الناس فلأن يستحي من ربه المطلع عليه فى

٢٦٥ ــ أَحْفَظْ وُدَّ أَبِيكَ ، لَا تَقْطَعْهُ فَيُطْفِئُ اللَّهُ نُورَكَ - (خد طس هب) عن ابن عمر (ح)

كل حال وكل وقت أولى والداعى إلى المراقبة أمور أعظمها الحياء قيل إن ابرهيم بن أدهم صلى قاعداً ثم مد رجله فهتف به هاتف أهكذا تجالس الملوك فما مدها بعد أبداً وقال الحكيم من تعرى خالياً ولم يحتشم فهو عبد قلبه غافل عن الله لم يعلم بأن الله يرى علم اليقين ولذلك كان الصديق رضى الله تعالى عنه يقنع رأسه عند دخوله الخلاء حياء من الله تعالى وكان عثمان رضى الله تعالى عنه يغتسل فى بيت مظلم حتى لا يرى عورة نفسه قال الماوردى ومن خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم أنه لم تر عورته قط ولو رآها أحد عمى وعدوا من خصائص هذه الامة حرمة كشف العورة وكما يؤمر المرء بحفظ عورته يؤمر بحفظ عورة غيره بترك النظر إليها قال ابن جرير إلا لعذر كحد يقام عليه وعقوبة تدرأ وظاهر الخبر وجوب ستر العورة فى الخلوة لكن المفتى به عند الشافعية جواز كشفها فيها لأدنى غرض كتبريد وخوف غبار على نحو ثوب فينزل الخبر على ندب الستر فى الخلوة لا وجوبه وممن وافقهم ابن جرير فأول الخبر فى الآثار على الندب قال لأن الله تعالى لا يغيب عنه شيء من خلقه عراة أو غير عراة (حم ع ك هق عن بهز ابن حكيم عن أبيه عن جده) معاوية بن حيدة القشيرى الصحابى المشهور قال قلت يا رسول الله عوراتنا ما نأتى منها وما نذر فذكره قال الترمذى والحاكم صحيح وأقره الذهبى ورواه البخارى معلقاً قال ابن حجر وإسناده إلى بهز صحيح ولهذا جزم البخارى بتعليقه وأما بهز وأبوه فليسا من شرطه وقال الكمال ابن أبى شريف بهز وثقه أحمد وآخرون وقال أبو حاتم لا يحتج به وقال ابن عدى لم أر له حديثاً منكرا وأبوه حكيم قال النسائى لا بأس به

(احفظ ودأبيك) بضم الواو أى محبته وبكسرها أى صديقه وعلى الأول فيه كما فى النهاية حذف تقديره احفظ من كان وداً لأبيك أى صديقاً له وعلى الكسر لا تقدير فإن الود بالكسر الصديق (لا تقطعه) بنحو صد وهجر (فيطفىء الله نورك) بالنصب جواب النهى أى يخمد ضياءك ويذهب بهاءك ويمسكه ومايمسك الله فلا مرسل له والمراد احفظ محب أبيك أو صديق أبيك بالاحسان والمحبة سيما بعد موته ولا تهجره فيذهب الله نور إيمانك وهذا وعيد مهول وتقريع يذهب عقول الفحول عن قطع ود الأصول حيث آذن عليه بذهاب نور الإيمان وسخط الرحمن وما يذكر إلا أولوا الألباب ولم يقل ضوءك بدل نورك لأن الضوء فيه دلالة على الزيادة فلو قيل يطفىء الله ضوءك لأوهم الذهاب بالزيادة وبقاء ما يسمى نورا والغرض الابلغية والتوعد بانطماس النور بالكلية قال الحافظ العراق وهل المراد به نوره فى الدنيا أو نوره فى الآخرة كل محتمل وقد ورد فى التنزيل مايدل على كل منهما أما فى الدنيا فى قوله أومن كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نورا يمشى به فى الناس وقوله فى حديث الحاكم إن النور إذا دخل الصدر انفسح قيل يارسول الله هل لذلك من علم قال نعم التجافى عن دار الغرور والإنابة إلى دار الخلود واستعداد للموت قبل نزوله وأما فى الآخرة ففى نحو «يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم» قال ويؤيد أن المراد النور الأخروى إن ترك الود لمن كان من أهل ود أبيه نوع من النفاق فإنه كان يجامل أباه فلما توفى أبوه ترك ذلك وترك النور فى الآخرة جزاء من فيه نفاق كما قال تعالى «يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم» «مثلهم كمثل الذى استوقد نارا فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم» وقد أخرج ابن المبارك فى الزهد عن ابن سلام والذى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق نبيا إنه لفى كتاب الله تعالى لا تقطع من كان يصل أباك فيطفىء الله نورك وأخرج ابن عساكر عن أبى هريرة عن كعب الأحبار قال فى كتاب الله الذى أنزل على موسى عليه الصلاة والسلام احفظ ود أبيك لا تقطعه فيطفىء الله نورك وكالأب الجد أبو الاب والام ويظهر أن يلحق به جميع الأصول من الجهتين ومن البين أن الكلام فى أب محترم يحرم عقوقه ويطاب بره (خد طس هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال زين الحفاظ العراقى إسناده جيد والهيثمى إسناده حسن وسبب تحديث ابن عمر به أنه مر فى سفره على أعرابى فقال له ألست ابن فلان فقال نعم فأعطاه حماراً كان يستعقبه ونزع عمامته فأعطاه إياها فقال من معه أما يكفيه درهمان فقال كان أبوه صديقاً لعمر وقد قال المصطفى فذكره اه

٢٦٦ - أَحْفَظُونِى فِى الْعَبَّاسِ ؛ فَإِنَّهُ عَمِّى وَصِنْوُ أَبِى - (عد) وابن عساكر عن على

٢٦٧ أَحْفَظُونِى فِى أَصْحَابِى وَأَصْهَارِى ، فَمَنْ حَفِظَنِى فِيهِمْ حَفِظَهُ اللّٰهُ فِى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْنِى فِيهِمْ تَخَلَّى اللّٰهُ مِنْهُ ، وَمَنْ تَخَلَّى اللّٰهُ مِنْهُ أَوْشَكَ أَنْ يَأْخُذَهُ - البغوى (طب) وأبو نعيم فى المعرفة ، وابن عساكر عن عياض الأنصارى

(احفظونى فى العباس) أى احفظوا حرمتى وحق عليكم فى احترامه وإكرامه وكف الأذى عنه (فإنه) أى الشأن أن له تميزاً على غيره من الصحابة فإجلاله ينبغى أن يكون فوق إجلالهم إذ هو (عمى وصنو أبى) بكسر أوله المهمل أى مثله يعنى أصلهما واحد فهو مثل أبى فهذا كالعلة فى كون حكمهما منه فى الإيذاء سواء وأن تعظيمه وإجلاله كتعظيمه وإجلاله لو كان موجوداً ولا حجة فيه لمن استدل به على إيمان والدى المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم كما لا يخفى وقد كان الصحابة رضى الله تعالى عنهم يعرفون للعباس ذلك ويبالغون فى تعظيمه ويشاورونه ويأخذون برأيه بل واستسقى به عمر غير مرة ولم يمر قط بعمر وعثمان راكبين إلا نزلا حتى يجوز إجلالا له كما أخرجه ابن عبد البر وغيره وقال يوماً يا رسول الله إنى أتيت قوماً يتحدثون فلما رأونى سكتوا وما ذاك إلا أنهم استثقلونى فقال أو قد فعلوها والذى نفسى بيده لا يؤمن أحدهم حتى يحبكم لحبتى رواه الطبرانى بإسناد صحيح (عد وابن عساكر) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين وأخرجه عنه الطبرانى فى الأوسط والصغير بلفظ احفظونى فى العباس فإنه بقية آبائى قال التفتازانى يعنى الذى بقى من جملة آبائى قال الهيتمى وفيه من لم أعرفهم

(احفظونى فى أصحابى) أى راعوا حرمتى وارقبونى فيهم واقدروهم حق قدرهم وكفوا ألسنتكم عن غمطهم أو الوقيعة فيهم بلوم أو تعنيف لبذلهم نفوسهم وإطراحها بين يدى الله تعالى فى الحروب وقتالهم القريب والبعيد فى ذات الله وبذلهم أموالهم وخروجهم من ديارهم وصبرهم على البلاء والجهد الذى لا يطيقه غيرهم وليس ذلك إلا عن أمر عظيم ملك البواطن وصرفها على حكم محبة الله ومحبة رسوله فاستوجبوا بذلك الرعاية وكمال العناية والإضافة للتشريف (وأصهارى) جمع صهر وهو ما كان من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج قال الزمخشرى فلان صهر فلان لمن يتزوج بنته وقد يقال لأهل بيت الزوجين معاً أصهار انتهى وقال ابن السكيت من كان من قبل الزوج أحماء ومن قبل المرأة أختان ويجمع الصنفين الأصهار والمتعارف من أصهاره آباء زوجاته كالعمرين وأزواج بناته كعلى وعثمان وأقارب زوجاته (فمن حفظنى فيهم) أى راعانى فيهم بإكرامهم وحسن الأدب معهم (حفظه الله) دعاء أو خبر (فى الدنيا والآخرة) أى منعه من كل ضر وضير فيهما قال الراغب يعبر بالدار الآخرة عن النشأة الثانية كما يعبر بالدار الدنيا عن النشأة الأولى وربما ترك ذكر الدار كما هنا وقد توصف الدار بالآخرة تارة وتضاف إليها تارة نحو «وللدار الآخرة خير للذين يتقون» تقديره دار الحياة الآخرة (ومن لم يحفظنى فيهم) بما ذكر (تخلى الله) أى أعرض (عنه) وتركه فى غيه يتردد وهذا أيضاً يحتمل الدعاء والخبر، وأياما كان فيالها من شقاوة، كيف (ومن تخلى الله عنه أوشك) أى أسرع وفى نسخ يوشك وهو تحريف من النساخ فإن الأول هو كما فى مسودة المؤلف بخطه (أن يأخذه) أخذ عزيز مقتدر وهذا وعيد شديد لمن لم يحفظه فيهم وتحذير بليغ من تعجيل العقوبة له وأن ذلك من أفظع الكبائر وأشنع الجرائم قال الحافظ الزرندى لم يكن من العلماء المجتهدين والأئمة المهتدين إلا وله فى ولاية أهل البيت الحظ الوافر والفخر الزاهر كما أخبر الله بقوله «قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة فى القربى» (طب وأبو نعيم فى) كتاب (المعرفة) أى معرفة الصحابة (وابن عساكر) فى تاريخه وكذا الديلمى (عن عياض) بكسر أوله ومثناة تحت مخففة فمعجمة (الأنصارى) له صحبة قال الهيتمى وفيه ضعفاء وقد وثقوا وقال شيخه العراقى سنده ضعيف

٢٦٨ - أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللِّحَى - (م ت ن) عن ابن عمر (عد) عن أبي هريرة

٢٦٩ - أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللِّحَى ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ - الطحاوي عن أنس

(احفوا) قال النووي بقطع الهمزة ووصلها من أحفاه وحفاه استأصله (الشوارب) أي اجعلوها حفاف الشفة أي حولها وحفاف الشيء حوله ، ومنه «وترى الملائكة حافين من حول العرش» كذا ذكره الغزالي واقتصر عليه وقال القاضي من الاحفاء وأصله الاستقصاء في أخذ الشارب وفي معناه أنهكوا الشوارب في الرواية الأخرى والإنهاك المبالغة في الشيء والمراد بالغوا في قص ماطال منها حتى تتبين الشفة بياناً ظاهراً ندبا وقيل وجوباً ، أما حلقه بالكلية فمكروه على الأصح عند الشافعية وصرح مالك بأنه بدعة وقال يوجع فاعله ضرباً وأخذ الحنفية والحنابلة بظاهر الخبر فسنوا حلقه ونقل بعضهم عن الشافعي ندب حلقه باطل (وأعفوا) بفتح الهمزة (اللحى) بالضم والكسر أي اتركوها بحالها لتكثر وتغزر لأن في ذلك جمالا للوجه وزينة الرجل ومخالفة لزي المجوس ، والإعفاء التكثير (تنبيه) أخذ من هذه الأحاديث ونحوها أنه يندب مداواة الذقن بما ينبت الشعر أو يطوله فإن الإعفاء هو التكثير كما تقرر وهو غير مأمور به لأنه غير مقدور للرجل إنما المأمور به سبب التكثير وهو إما الترك أو المعالجة بما ينبت الشعر فهو من إقامة المسبب وهو التكثير مكان السبب وهو الترك أو المعالجة في الأمر به ورد بأن الإعفاء بمعنى الترك فلا يكون من ذلك بل يدل على عكسه فإنه إذا أمر بتركها فعالجها لتطول مافعل ذلك المأمور به وبفرض جعل الإعفاء بمعنى التكثير فالصارف عن القول به أدلة أخرى ذكرها ابن دقيق العيد ولم ينقل عن أحد من السلف أنه كان يعالج لحيته لذلك ولم يذهب أحد إلى دخول المعالجة تحت الإعفاء انتهى ثم محل الإعفاء في غير ماطال من أطرافها حتى تشعث وخرج عن السمت أما هو فلا يكره قصه بدليل مايجيء أن المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يأخذ من عرضها وطولها فافهم واللحية الشعر النابت على الذقن ومثله العارض وأطلقه ابن سيده على ذلك وشعر الخدين ونقل النووي عن الإمام الغزالي كراهة الأخذ من العنفقة وأقره (م ت ن عن ابن عمر) ابن الخطاب (عد عن أبي هريرة)

(أحفوا الشوارب) بألف القطع رباعي أشهر وأكثر وهو المبالغة في استقصائه ومنه أحفى في المسألة إذا أكثر كذا في التنقيح وتحصل سنية قص الشارب بفعل الرجل نفسه وبفعل غيره له لحصول المقصود من غير هتك ولا حرمة بخلاف الإبط والعانة ذكره النووي لكنه بنفسه أولى كما ذكره ابن دقيق العيد ويندب الابتداء بقص الجهة اليمنى لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن لكن يحصل أصل السنة بالعكس كما قاله العراقي ويستثنى من طلب إزالة الشارب حالة الإحرام وعشر ذي الحجة لمريد التضحية والميت على المختار قيل والغازي بدار الحرب لإرهاب العدو والحديث يتناول السبالين وهما طرفاه لدخولها في مسماه وفي حديث أحمد التصريح بهما لكن في الإحياء لابأس بتركهما (وأعفوا اللحى) وفروها فلا يجوز حلقها ولا نتفها ولا قص الكثير منها كذا في التنقيح ثم زاد الأمر تأكيداً مشيراً إلى العلة بقوله (ولا تشبهوا) بحذف إحدى التاءين للتخفيف (باليهود) في زيهم الذي هو عكس ذلك وفي خبر ابن حبان بدل اليهود المجوس وفي آخر المشركين وفي آخر آل كسرى قال الحافظ العراقي والمشهور أنه من فعل المجوس فيكره الأخذ من اللحية واختلف السلف فيما طال منها فقيل لابأس أن يقبض عليها ويقص ماتحت القبضة كما فعله ابن عمر ثم جمع من التابعين واستحسنه الشعبي وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة والأصح كراهة أخذ مالم يتشعث ويخرج عن السمت مطلقاً كما مر والكلام في غير لحية المرأة والخنثى أما هي فيندب إزالتها وكذا الشارب والعنفقة لها قال الحافظ العراقي وفي قص الشارب أمر ديني وهو مخالفة دين المجوس ودنيوي وهو تحسين الهيئة والتنظيف مما يعلق به من الدهن وكلما يلصق بالمحل كعسل وقد يرجع تحسين الهيئة إلى الدين

٢٧٠ – أَحْفُوا الشَّوَارِبَ . وَأَعْفُوا اللِّحَى ، وَانْتِفُوا الشَّعْرَ الَّذِى فِى الْآنَافِ (عد هب) عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده

٢٧١ – أَحَقُّ مَا صَلَّيْتُمْ عَلَى أَطْفَالِكُمْ - الطحاوى (هق) عن البراء (صح)

٢٧٢ – أُحِلَّ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لِإِنَاثِ أُمَّتِى ، وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا - (حم ن) عن أبى موسى (صح)

أيضاً لأنه يؤدى إلى قول قول صاحبه وامتثال أمره من ولاة الأمور ونحوهم (الطحاوى عن أنس) رمز المؤلف لضعفه ووهم من زعم أنه رمز لصحته

(أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى وانتفوا الشعر الذى فى الآناف) بمد الهمزة ونون وألف وفاء جمع أنف ولفظ رواية البيهقى فى الشعب الانوف بدل الآناف والأمر للندب ويظهر أن المراد إزالته بنتف أوقص؛ فإن قلت ينافيه قوله فى الحديث الآتى نبات الشعر فى الأنف أمان من الجذام؛ قلت كلا لأن دلالة ذلك إنما هى على أن صحة منبت باطن الأنف لايجامعها الجذام لأنه يسقط شعره وحدوثه فيه يدل على عدم فساد المنبت فما دام فيه فالمنبت صحيح والعلة منتفية وأما ماهنا فبين به أن إزالة ذلك الشعر مندوبة لأن الأذى كالمخاط يعلق به (عد هب عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده) ظاهر صنيعه يوهم أن مخرجيه خرجاه وسكتا عليه والأمر بخلافه بل تعقبه البيهقى بقوله قال الإمام أحمد هذا اللفظ الأخير غريب وفى ثبوته نظر انتهى

(أحق) أفعل تفضيل من حق وجب (ماصليتم) أى صلاة الجنازة (على أطفالكم) أى من أوجب شىء صليتموه الصلاة على من مات من أولادكم قبل البلوغ. وفيه أن الصلاة على الميت واجبة ولو طفلا حتى السقط إن استهل صارخاً ولا يعارضه خبر عائشة رضى الله تعالى عنها مات إبراهيم ابن النبى صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانية عشر شهرا فلم يصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول أحمد هذا حديث منكر جداً وقد روى فى مراسيل صحاح البيهقى وغيره أنه صلى الله عليه وسلم صلى عليه قالوا وهذه المراسيل مع خبر البراء هذا يشد بعضها بعضاً وبفرض أن لخبر عائشة أصلا لايعمل به لأنه نفى عارضه إثبات فيقدم وبفرض الإغضاء عن ذلك فلا تعارض لأنه إنما لم يصل عليه استغناء بنبوة أبيه صلى الله عليه وسلم كالشهداء أو لأنه نبى لو عاش فلا يصلى نبى على نبى ذكره الزركشى أو المراد أنه لم يصل عليه فى جماعة ولهذا قال النووى الصحيح الذى عليه الجمهور أنه صلى الله عليه وسلم صلى عليه وكبر أربعاً انتهى وأما الجواب بأنه ترك الصلاة عليه لغيره لاشتغاله بصلاة الكسوف فغير ناهض لأنه مما تتوفر الدواعى على نقله ولو فعل لنقل (الطحاوى هق) من حديث عبدالسلام ابن جرير عن ليث عن عاصم (عن) أبى عمارة أو عمرو أو الفضل (البراء) بفتح الموحدة وخفة الراء وقد يقصر ابن عازب بمهملة وزاى ابن الحارث الأوسى الحارثى الصحابى ابن الصحابى رمز المؤلف لصحته وهو زلل فقد تعقبه الذهبى فى المهذب فقال ليث لين وعاصم لايعرف فالصحة من أين بل والحسن من أين

(أحل) بالبناء لما لم يسم فاعله بضبط المؤلف والفاعل هو الله (الذهب والحرير) أى الخالص أو الزائد وزنا (لإناث أمتى) لبساً وتحلية وغير ذلك من وجوه الاستعمال (وحرم) بالبناء للمفعول أيضاً (على ذكورها) المكلفين غير المعذورين أن يستعملوهما لأن فى ذلك خنوثة لاتليق بشهامة الرجال وألحق بالرجال الخنائى والمراد من الذهب هنا لبسه أما استعماله فى أكل أو شرب فلا فرق فى تحريمه بين الذكر والأنثى والفضة كالذهب (حم ن) فى الزينة (عن أبى موسى) الأشعرى وظاهر صنيع المؤلف أن النسائى تفرد به من بين الستة والأمر بخلافه بل رواه الترمذى أيضاً وقال حسن صحيح وصححه البغوى وغيره

٢٧٣ — أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ : فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ فَالْحُوتُ ، وَالْجَرَادُ . وَأَمَّا الدَّمَانِ فَالْكَبِدُ ، وَالطِّحَالُ

(هـ ك هق) عن ابن عمر (صح)

٢٧٤ — احْلِفُوا بِاللهِ وَبَرُّوا وَاصْدُقُوا ، فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يُحْلَفَ بِهِ - (حل) عن ابن عمر (ض)

(أحلت لنا) أى لا لغيرنا من الأمم (ميتتان) تثنية ميتة وهي ما أدركه الموت من الحيوان عن زوال القوة وفناء الحرارة ذكره الحرانى وعرفها الفقهاء بأنها ما زالت حياته بغير ذكاة شرعية (ودمان) تثنية دم بتخفيف ميمه وشدها اى تناولهما فى حالة الاختيار (فأما الميتتان فالحوت) يعنى حيوان البحر الذى يحل أكله ولو لم يسم سمكا وكان على غير صورته بالكلية ولو طافياً ووقع لابن الرفعة هنا أنه ساق الحديث وأبدل الحوت بالسمك فاعترضه الذهبي بأنه لم يرد وإنما الوارد الحوت ومراده بعدم الورود عدم الثبوت وإلا فقد ورد لفظ السمك فى رواية منكرة ذكرها ابن مردويه فى تفسيره (والجراد) من الجرد لأنه يجرد الأرض فى الجمهرة لابن دريد سمي جرادا لأنه يجرد الأرض أى يأكل ما فيها وفى التنزيل «كأنهم جراد منتشر» الآية وذكر نحوه الزمخشرى فتحل ميتته ، هبه مات باصطياد أم بقطع رأسه أم بحتف أنفه أو بغيره ونقل النووى الإجماع على حل أكله واستثناء ابن العربى جراد الاندلس فلا يحل لضرره يتوقف المصير إليه على ثبوت ضرره من بين جراد البلاد (وأما الدمان فالكبد) بفتح فكسر أفصح (والطحال) ككتاب قال العراقى وهذا لا يقتضى اختصاص الحل بالميتتين المذكورتين أو الدمين لأنه مفهوم لقب وهذا سماه السكي مفهوم العدد وهو غير حجة اتفاقا وفرق بينه وبين مفهوم المعدود عند القائل بحجيته بان العدد يشبه الصفة والمعدود لا يذكر معه أمر زائد فيفهم منه انتفاء الحكم عما عداه (ه) من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر (ك هق) من رواية ابن أبى أويس عن الثلاثة المذكورة (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم حكى البيهقى عن أحمد وابن المدينى أنهما وثقا عبد الله بن زيد قال لكن الصحيح من هذا الحديث هو الأول قال الحافظ العراقى يريد به رواية ابن وهب عن سلمة بن نمير عن زيد بن أسلم عن ابن عمر موقوفاً أحلت لنا إلى آخره قال البيهقى بعد تخريجه هذا اسناد صحيح وهو فى معنى المسند انتهى ومن ثم قال النووى هو وإن كان الصحيح وقفه فى حكم المرفوع إذ لا يقال من قبل الرأى

(احلفوا) ندبا إذا كان الداعى للحلف مصلحة (بالله) أى باسم من أسمائه أو صفة من صفاته لأن الحلف به مما تؤكد به العهود وتشد به المواثيق (وبروا) بفتح الموحدة (واصدقوا) فى حلفكم (فان الله) أكد بإن ووضع الظاهر موضع المضمر تفخيما ودفعا لتوهم المنع (يحب أن يحلف به) أى يرضاه إذا كان غرض الحالف طاعة كفعل جهاد أو وعظ أو زجر عن إثم أو حث على خير ، وقد حكى الله تعالى عن يعقوب عليه الصلاة والسلام أنه طلب من بنيه الحلف حين التمسوا ارسال أخيهم معهم فهو إذن منه فى ذلك ولا يأذن إلا فيما هو محبوب مطلوب ولا ينافضه «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم» فان معناه لا تكثروا منها أو يحمل الحديث على ما إذا كانت فى طاعة أو دعت إليها حاجة والآية على خلافه وبذلك علم أنه لا تدافع قال النووى يستحب الحلف ولو بغير تحليف لمصلحة كتوكيد مهم وتحقيقه ونفى المجاز عنه وقد كثرت الاخبار الصحاح فى حلف المصطفى صلى الله عليه وسلم فى هذا النوع لهذا الغرض ؛ وخرج بالحلف بالله الحلف بغيره فهو مذموم كما جاء مصرحا به فى أخبار أخر، قال فى الكشاف وقد استحدث الناس فى هذا الباب فى إسلامهم جاهلية تنسب إليها الجاهلية الأولى وذلك أن الواحد لو أقسم بأسماء الله تعالى كلها وصفاته على شىء لم يقبل منه حتى يقسم برأس سلطانه وذلك عندهم جهد اليمين التى ليس وراءه حلف لحالف انتهى وأقول قد استحدث الناس فى هذا الباب الآن فى إسلامهم جاهلية وهو أن الواحد منهم لو أقسم بأسماء الله كلها لم يقبل منه حتى يقول وسر الشيخ فلان وذلك عندهم جهد اليمين (حل) من حديث معروف بن محمد بن زياد عن الفضل بن عياش الجرجانى عن عفان بن يسار عن مسعر عن وبرة (عن ابن عمر) ثم قال تفرد به عفان عن مسعر وهو ضعيف قال البخارى

٢٧٥ — احلقوه كله ، أو اتركوه كله - (دن) عن ابن عمر (صح)

٢٧٦ — أَحْمِلُوا النِّسَاءَ عَلَى أَهْوَائِهِنَّ - (عد) عن ابن عمر (ض)

٢٧٧ — أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي ثَلَاثًا : زَلَّةَ عَالِمٍ ، وَجِدَالَ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ ، وَالتَّكْذِيبَ بِالْقَدَرِ - (طب) عن أبي الدرداء

لا يصح حديثه ومعروف قال الذهبي فيه طعن » (احلقوه) بكسر اللام (كله) أى شعر الرأس أى أزيلوه بحلق أو غيره كقص أو نورة وخص الحلق لغلبته وسلامته من الأذى وغيره قد يؤذى قال الحرانى والحلق إزالة ما يتأتى الزوال فيه بالقطع من الآلة الماضية فى عمله والرأس مجتمع الخلقة ومجتمع كل شىء رأسه (أو اتركوه) وفى رواية أو ذروه (كله) فإن الحلق لبعض الرأس وترك بعضه مثلة ويسمى القزع فهو مكروه مطلقا تنزيها إلا لعذر سواء كان لرجل أو امرأة ذكره النووى وسواء كان فى القفا أو الناصية أو الوسط خلافا لبعضهم وأكده بقوله كله دفعا لتوهم التجوز بإرادة الأكثر وذلك لما فيه من التشويه وتقبيح الصورة والتعليل بذلك كما قال القرطبي أشبه منه بأنه زى أهل الدعارة والفساد وبأنه زى اليهود وفهم من إطلاقه عموم النهى كما لو ترك منه مواضع متفرقة أو حلق الأكثر وترك محلا واحدا وهذا من كمال محبة المصطفى صلى الله عليه وسلم للعدل فإنه أمر به حتى فى شأن الإنسان مع نفسه فنهاه عن حلق بعض وترك بعض لأنه ظلم للرأس حيث ترك بعضه كاسيا وبعضه عاريا ونظيره المشى فى نعل واحدة وقوله احلقوه كله يدل على جواز الحلق وهو مذهب الجمهور وذهب بعض المالكية إلى تخصيصه بحالة الضرورة محتجا بورود النهى عنه إلا فى الحج لكونه من فعل المجوس والصواب الحل بلا كراهة ولا خلاف الأولى وأما قول أبى شامة الأولى تركه لما فيه من التشويه ومخالفة طريق المصطفى صلى الله عليه وسلم إذ لم ينقل عنه أنه كان يحلقه بل إذا قصد به التقرب فى غير نسك أثم لأنه شرع فى الدين ما لم يأذن به الله فى حيز المنع بلا ريب كيف وقد حلق المصطفى صلى الله عليه وسلم رؤس أبناء جعفر بن أبى طالب ، وفى أبى داود أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل ثائر الرأس فقال مه أحسن إلى شعرك أو احلقه ؛ فانظر كيف سوى بين ترجيله وحلقه وخيره بينهما ؟ وأعدل حديث فى هذا المقام قول حجة الإسلام لا بأس بحلقه لمريد التنظيف ولا بأس بتركه لمن يدهن ويترجل يعنى من قدر على دهنه وترجيله فبقاؤه له أولى ومن عسر عليه كضعيف وفقير منقطع علم من بقائه أنه يتلبد ويجمع الوسخ والقمل فالتنظيف منه بحلقه أولى والكلام كله فى الذكر أما الأنثى فحلقها له مكروه حيث لا ضرر بل إن كانت مفترشة ولم يأذن الحليل حرم بل عده فى المطامح من الكبائر وشاع على الألسنة أن المرأة إذا حلقت رأسها بلا إذن زوجها سقط صداقها وذلك صرخة من الشيطان لم يقل به أحد (د) فى الترجيل (ن) فى الزينة (عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب قال رأى النبى صلى الله عليه وسلم صبيا حلق بعض رأسه وترك بعضه فذكره وقضية صنيع المؤلف أنه لم يخرج فى أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه وهو غريب فقد خرجه مسلم تلو حديث النهى عن القزع بالسند الذى ذكره وأخرجه به أبو داود لكنه لم يذكر لفظه بل قال ولذلك فلم يتفطن له المؤلف ومن ثم عزاه الحميدى كأبى مسعود الدمشقى إلى مسلم وتبعهما المزى فى الأطراف قال فى المجموع وحديث أبى داود صحيح على شرط الشيخين

(احملوا) بكسر الهمزة والميم أيها الأولياء (النساء على أهوائهن) أى زوجوهن بمن يرتضينه ويرغبن فيه إذا كان كفأ وكذا إذا كان غير كفء ورضيت المرأة به فإذا التمست بالغة عاقلة التزويج من كفء لزم الولى إجابتها فإن امتنع فعاضل فيزوجها السلطان (عد) من حديث محمد بن الحارث عن ابن السلمانى عن أبيه (عن ابن عمر) بن الخطاب قال فى الميزان محمد بن الحارث عن ابن السلمانى أحاديثه منكرة متروك الحديث ثم أورد له أخبارا هذا منها

(أخاف على أمتى) زاد فى رواية بعدى فالإضافة للتشريف (ثلاثا) أى خصالا ثلاثا قال الزمخشرى والخوف غم يلحق الإنسان لتوقع مكروه والحزن غم يلحقه لفوت نافع أو حصول ضار (زلة عالم) أى سقطته يعنى عمله بما يخالف

٢٧٨ — أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي ثَلاَثاً : ضَلاَلَةَ الأَهْوَاءِ : وَاتِّبَاعَ الشَّهَوَاتِ فِي الْبُطُونِ وَالْفُرُوجِ ،

عليه ولو مرة واحدة فانه عظيم المفسدة لأن الناس مرتقبون لأفعاله ليقتدوا به ومن تناول شيئا وقال للناس لاتتناولوه فانه سم قاتل سخروا منه واتهموه وزاد حرصهم على مانهاهم عنه فيقولون لولا أنه أعظم الأشياء وألذها لما استأثر به ؛ وأفرد الزلة لندرة وقوعها منه (وجدال منافق بالقرآن) أى مناظرته به ومقابلته الحجة بالحجة لطلب المغالبة بالباطل وربما أول منه شيئاً ووجهه بما يؤول إلى الوقوع فى محذور «فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ماتشابه منه ابتغاء الفتنة» وربما غلب بزخرفته وتوجيهه العقائد الزائغة على بعض العقول القاصرة فأضلها (والتكذيب بالقدر) بالتحريك أى أن الله يقدر على عبده الخير والشر كما زعمه المعتزلة حيث أسندوا أفعال العباد إلى قدرتهم فزعموا أن أفعال العباد خيرها وشرها مسندة إلى قدرة العبد واختياره وعاكستهم الجبرية فأثبتوا التقدير لله تعالى ونفوا قدرة العبد بالكلية وكلا الفريقين من التفريط والإفراط على شفا جرف هار والصراط المستقيم والقصد القويم مذهب أهل السنة أنه لاجبر ولاتفويض إذ لايقدر أحد أن يسقط الأصل الذى هو القدر ولا يبطل الكسب الذى هو السبب قال الطيبى وقدم زلة العالم لأنها السبب فى الخصلتين الأخيرتين فلايحصلان إلا من زلته ولا منافاة بين قوله هنا ثلاثا وفيما يأتى ستا وفى الخبر الآتى على الأثر ضلالة الاهواء إلى آخره لأنا إن قلنا إن مفهوم العدد غير حجة وهو ماعليه المحققون فلاإشكال وإلا فكذلك لأنه أعلم أولا بالقليل ثم بالكثير أو لأن ذلك يقع لطائفة وهذا لأخرى (طب عن أبى الدرداء) قال الهيثمى فيه معاوية بن يحيى الصدفى وهو ضعيف

(أخاف على أمتى من بعدى) بين به أن ذلك لايقع فى حياته فان وجوده بين أظهرهم أمان لهم من ذلك (ثلاثا) من الخصال (ضلالة الأهواء) أى إضلال أهوية نفوسهم لهم وقد يراد بها خصوص البدع والتعصب للمذاهب الباطلة ، والضلال ضد الرشاد وفى الصحاح أضله أهلكه والأهواء مفرده هوى مقصور وهو عرض نفسانى ناشىء عن شهوة نفس فى غير أمر الله كذا ذكره بعضهم وأوجز القاضى فقال رأى يتبع الشهوة وقال الراغب والضلال أن يقصد لاعتقاد الحق أو فعل الجميل أو قول الصدق فيظن بتقصيره وسوء تصرفه فيما كان باطلا أنه حق فاعتقده أو فيما هو قبيح أنه جميل وليس بجميل ففعله أو فيما كان كذبا أنه صدق فقاله والجهل عام فى كل ذلك (واتباع الشهوات) جمع شهوة قال الحرانى وهى نزوع النفس إلى محبوب لاتتمالك عنه وقال الكشاف طلب النفس اللذة (فى البطون والفروج) بأن يصير الواحد كالبهيمة قد عكف همه على بطنه وفرجه لايخطر بباله حقا ولا باطلا ولا يفكر فى عاقبة أمره عاجلا ولا آجلا وأنشد بعضهم

تجنب الشهوات واحـذر أن تكون لها قتيلا ۞ فلرب شهوة ساعة قد أورثت حزنا طويلا

وخصهما لأنهما مرجع جميع الشهوات قال الراغب وإنما خاف على أمته الشهوات لأنها أقدم القوى وجودا فى الإنسان وأشدها به تثبتا وأكثرها تمكنا فإنها تولد معه وتوجد فيه وفى الحيوان الذى هو جنسه بل وفى النبات الذى هو جنس جنسه ثم توجد فيه قوة الحية ثم آخرا توجد فيه قوة الفكر والنطق من التمييز ولايصير الإنسان متميزا عن جملة البهائم متخلصا من أسر الهوى إلا بإماتة الشهوة البهيمية أو بقهرها وقمعها إن لم تمكن إماتتها ، فهى التى تضره وتغره وتصرفه عن طريق الآخرة ومتى قمعها أو أماتها صار حرا نقيا فتقل حاجاته ويصير غنيا عما فى يد غيره سخيا بما فى يده محسنا فى معاملته لكن هنا شىء يجب التنبه له وهو أن الشهوة إنما تذم إن أفرطت وأهملها صاحبها حتى ملكت القوى أما إذا أديت فهى المبلغة للسعادة حتى لولم تكن لما أمكن الوصول إلى الآخرة وذلك لأنه لاوصول اليها إلا بالعبادة ولاسبيل اليها إلا بالحياة ولاسبيل اليها إلا بحفظ البدن ولايمكن إلا بإعادة ماتحلل منه ولايمكن إلا بتناول الغذاء ولا يمكن إلا بالقوة الشهوية فالأمر محتاج اليها ومقتضى الحكمة إيجادها وتزيينها «زين للناس حب الشهوات» لكن هى كعدو تخشى مضرته من وجه ونفعه من وجه ومع عداوته لايستغنى عنه فحق العاقل أن يأخذ نفعه ولا يسكن اليه قال

وَالغفلة بعد المعرفة - الحكيم - والبغوى ، وابن منده ، وابن قانع ، وابن شاهين ، وأبو نعيم ، الخمسة فى كتب الصحابة عن أفلح

٢٧٩ - أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي ثَلَاثًا . حَيْفَ الْأَئِمَّةِ ، وَإِيمَانًا بِالنُّجُومِ ، وَتَكْذِيبًا بِالْقَدَرِ - ابن عساكر عن أبى محجن (الثقفى)

ومن نكد الدنيا على المرء أن يرى ٭ عدوًا له مامن صداقته بد

(والغفلة بعد المعرفة) أى إهمال الطاعة بعد معرفة وجوبها أو ندبها ؛ هذا فى حق العوام أما فى حق الخواص فالالتفات إلى غير الله حتى بمجرد الدعوى أو العجب أو الركون إلى ما ظهر من مبادئ اللطف وذلك هو المكر الخفى الذى لايقدر على التحرز منه إلا ذو القدم الراسخ قال الغزالى وإنما كانت الغفلة من أعظم المصائب لأن كل نفس من العمر جوهرة نفيسة لاخلف لها ولا بدل منها لصلاحيتها لأن توصل إلى سعادة الأبد وتبعد من شقاوة الأبد فإذا ضيعته فى الغفلة فقد خسرت خسرانًا مبينًا وإن صرفته للمعصية هلكت هلاكا فاحشًا قال الحرانى والغفلة فقد الشعور بما حقه أن يشعر به وأراد بأهل الأهواء البدع كما تقرر؛ وبدأ بها إشارة إلى أنها أخوف الثلاثة وأضرها إذ هى مع كونها داعية لأصحابها إلى النار موقعة للعداوة مؤدية إلى التقاطع وإنما حدث التباين والفرق بسبب ذلك حتى أدى إلى أن بعض تلك الفرق سب الشيخين ولعنهما وتعصب كل فريق فضلوا وأضلوا وتلك أمة قد خلت لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقيل لما نزل قوله تعالى «ومن يغفر الذنوب إلا الله» صاح إبليس ودعا بالويل والثبور فجاءته جنوده وقالوا مابال سيدنا قال نزلت آية لايضر بعدها آدميا ذنب فقالوا نفتح لهم باب الأهواء فلا يتوبون ففرح بذلك وقال الغزالى قال الحسن بلغنا أن إبليس قال سولت لأمة محمد المعاصى فقطعوا ظهرى بالاستغفار فسولت لهم ذنوبًا لايستغفرون منها وهى الأهواء قال الغزالى رحمه الله تعالى وصدق الملعون فإنهم لايعلمون أن ذلك من الأسباب التى تجر إلى المعاصى فكيف يستغفرون وقال الجنيد لو أقبل عارف على الله تعالى ألف سنة ثم أعرض عنه لحظة كان مافاته أكثر مما ناله وقال الغزالى قد نظر الحكماء فردوا مصائب العالم ومحنه إلى خمس : المرض فى الغربة والفقر فى الشيب والموت فى الشباب والعمى بعد البصر والغفلة بعد المعرفة قال وأحسن منه قول القائل

لكل شىء إذا فارقته عوض ٭ وليس لله إن فارقت من عوض

(تنبيه) قال فى المناهج : الغفلة داء عظيم ينشأ عنه مضار دينية ودنيوية ، وعرفت فى اصطلاح الصوفية بأنها غشاوة وصدأ يعلو مرآة القلب يمنعه من التيقظ لما يقرب من حضرة الرب ومداواته أن يعلم أنه غير مغفول عنه ويلحظ قوله تعالى « وما ربك بغافل عما تعملون » ويعلم أنه يحاسب على الخطرة والهم أى المقترنة بالتصميم فمن تحقق بهذا وراعى أوقاته ووزان أحواله زالت عنه الغفلة (الحكيم) أبو جعفر محمد الترمذى (والبغوى) أبو القاسم (وابن منده) عبد الله (وابن قانع) عبد الباقى (وابن شاهين) عمر بن أحمد له زهاء ثلاثمائة مؤلف (وأبو نعيم) الحافظ أحمد المشهور (الخمسة فى كتاب الصحابة عن أفلح) بفتح الهمزة وسكون الفاء وآخره مهملة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذى قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم وقد رآه ينفخ إذا سجد ترب وجهك ذكره ابن الأثير وغيره وأفلح فى الصحابة متعدد وهذا هو المراد لكن لو ميزه لكان أولى قال فى الأصل وسنده ضعيف

(أخاف على أمتى من بعدى) فى رواية بعدى بإسقاط من (ثلاثًا : حيف الأئمة) أى جور الإمام الأعظم ونوابه ، قال الراغب : الحيف الميل فى الحكم والجنوح إلى أحد الجانبين (وإيمانًا بالنجوم) أى تصديقًا باعتقاد أن لها تأثيرًا فى العالم ، ونكره ليفيد الشيوع فيدل على التحذير من التصديق بأى شىء كان من ذلك جزئيًا أو كليًا عما كان من أحد قسمى علم النجوم وهو علم التأثير لا التسيير فإنه غير ضار (وتكذيبًا بالقدر) أى إسناد أفعال العباد إلى قدرهم قال

٢٨٠ - أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي خَصْلَتَيْنِ : تَكْذِيباً بِالْقَدَرِ ، وَتَصْدِيقاً بِالنُّجُومِ - (ع عد خط) فى كتاب النجوم عن أنس (ض)

٢٨١ - أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ حُسَيْناً يُقْتَلُ بِشَاطِئِ الْفُرَاتِ - ابن سعد عن على

الغزالى العلم لايذم لعينه وإنما يذم فى حق العباد لأسباب ككونه مضراً بصاحبه أو غيره غالباً كعلم النجوم فانه غير مذموم لذاته إذ هو قسمان حسابى وقدنطق القرآن العزيز بأن علم تسيير الكواكب محبوب «الشمس والقمر بحسبان» ؛ وأحكامى وحاصله يرجع إلى الاستدلال على الحوادث بالأسباب وذلك يضاهى استدلال الطبيب بالنبض على مايحدث من المرض وهو معرفة مجارى سنة الله تعالى فى خلقه لكن ذمه الشرع لاضراره بأكثر الخلق حسما للباب فانه إذا ألقى إليهم أن هذه الآثار تحدث عند قران الكواكب أو تناظرها أو صعودها أو هبوطها أو غير ذلك وقع فى نفوسهم أنها هى المؤثرة وأنها آلهة لكونها جواهر شريفة سماوية يعظم وقعها فى القلوب فيبقى القلب ملتفتاً إليها ويرى الخير والشر منها وينمحى ذكر الله من قلبه إذ الضعيف يقصر نظره على الوسائط والعالم الراسخ مطلع على أن الشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره وأن أفعالها وتأثيرها بأقداره وبمشيئته لابقدرها فلايتزلزل ولايضطرب بحال وإن شاهد منها عجائب الأحوال (ابن عساكر) فى تاريخ الشام (عن أبى محجن الثقفى) عمرو بن حبيب أوعبد الله كان فارساً جواداً شاعراً بطلا لكنه منهمك فى الشرب لايصده خوف حد ولالوم ، جلده عمر رضى الله تعالى عنه مراراً سبعاً أو ثمانياً ونفاه قال الحافظ العراقى إسناده ضعيف ولم يرمز المؤلف رحمه الله له بشىء ، ووهم من زعم أنه رمز لحسنه لكنه أشار بتعدد طرقه إلى تقويته

(أخاف على أمتى بعدى) وفى نسخ من بعدى ولاوجود لها فى نسخة المؤلف التى بخطه (خصلتين) تثنية خصلة وهى كما فى الصحاح بالفتح الخلة وفى الأساس الخصلة المرة من الخصل وهى الغلبة فى الفضائل يقال فضلهم خصلة وخصالا وأصل الخصل القطع قال ومن المجاز فيه خصلة حسنة وخصال وخصالات كرام (تكذيباً بالقدر وتصديقاً بالنجوم) فانهم إذا صدقوا بتأثيراتها مع قصور نظرهم على الأسباب القريبة السافلة والانقطاع عن الترقى إلى مسبب الأسباب هلكوا بلا ارتياب فمعرفة الأسباب من حيث كونها معرفة غير مذمومة لكنها تجر إلى الإضرار بأكثر الخلق والوسيلة إلى الشر شر فلما نظر المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى مايتولد منه من الشر خاف على أمته منه وفيه كمال شفقته عليهم ونظره بالرحمة إليهم : قال منجم لعلى كرم الله وجهه لما قصد النهروان لاتسر فى موضع كذا وسر فى موضع كذافقال ما كان محمد يعلم ما ادعيت اللهم لاطير إلاطيرك وما كان لعمرمنجم وقد فتح بلاد كسرى وقيصر (ع عد خط فى) كتاب (النجوم عن أنس) بن مالك وهو حسن لغيره انتهى

(أخاف على أمتى الاستسقاء بالانواء) أى طلب السقيا أى المطر بها جمع نوء وهو نجم مال للغروب أوسقط فى المغرب مع الفجر وطلع آخر مقابله من المشرق (وحيف السلطان) أى من له سلاطة وقهر (وتكذيباً بالقدر) وأنشد بعضهم

إن كنت تعلم ماتأتى وما تذر ۞ فكن على حذر قد ينفع الحذر
واصبر على القدر المحتوم وارض به ۞ وإن أتاك بما لا تشتهى القدر
فما صفا لامرئ عيش يسر به ۞ إلا سيتبع يوما صفوه الكدر

(رواه) الإمام محمد (بن جرير) الطبرى المجتهد المطلق (عن جابر) بن عبدالله وهذا ساقط من كثير من النسخ مع وجوده بخطه

(أخبرنى جبريل أن حسيناً) ابن فاطمة (يقتل بشاطئ الفرات) بضم الفاء أى بجانب نهر الكوفة العظيم المشهور وهو يخرج من آخر حدود الروم ثم يمر بأطراف الشام ثم بأرض الطف وهى من بلاد كربلاء فلا تدافع بينه وبين خبر الطبرانى بأرض الطف وخبره بكربلاء وهذا من أعلام النبوة ومعجزاتها وذلك أنه

لما مات معاوية أتته كتب أهل العراق إلى المدينة أنهم بايعوه بعد موته فأرسل إليهم ابن عمه مسلم بن عقيل فبايعوه وأرسل إليه فتوجه إليهم فخذلوه وقتلوه بها يوم الجمعة عاشر محرم سنة إحدى وستين وكسفت الشمس عند قتله كسفة أبدت الكواكب نصف النهار كما رواه البيهقي وسمعت الجن تنوح عليه ورأى ابن عباس النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ذلك اليوم أشعث أغبر بيده قارورة فيها دم فسأله عنه فقال هذا دم الحسين وأصحابه لم أزل ألتقطه منذ اليوم وطيف برأسه الشريف في البلدان إلى أن انتهت إلى عسقلان فدفنها أميرها بها فلما غلب الفرنج على عسقلان استفداها منهم الصالح طلائع وزير الفاطميين بمال جزيل وبنى عليها المشهد بالقاهرة كما أشار إليه القاضي الفاضل في قصيدة مدح بها الصالح ونقله عنه الحافظ ابن حجر وأقره لكن نازع فيه بعضهم بأن الحافظ أبا العلاء الهمداني ذكر أن يزيد بن معاوية أرسلها إلى المدينة فكفنها عامله بها عمرو بن سعيد بن العاص ودفنها بالبقيع عند قبر أمه قال وهذا أصح ماقيل وقال الزبير بن بكار حمل الرأس إلى المدينة فدفن بها وقال القرطبي والزبير أعلم أهل النسب وأفضل العلماء بهذا السبب والإمامية يقولون الرأس أعيد إلى الجثة ودفن بكربلاء بعد أربعين يوما من القتل قال القرطبي وماذكر من أنه في عسقلان في مشهد هناك أو بالقاهرة فباطل لم يصح ولا يثبت وأخرج ابن خالويه عن الأعمش عن منهال بن عمرو الأسدي قال والله أنا رأيت رأس الحسين حين حمل وأنا بدمشق وبين يديه رجل يقرأ سورة الكهف حتى إذا بلغ قوله سبحانه وتعالى «أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجبا» فأنطق الله سبحانه وتعالى الرأس بلسان ذرب فقال أعجب من أصحاب الكهف قتلي وحملي قال ابن عساكر إسناده مجهول وتفصيل قصة قتله تمزق الأكباد وتذيب الأجساد فلعنة الله على من قتله أو رضى أو أمر وبعدا له كما بعدت عاد وقد أفرد قصة قتله خلائق بالتأليف قال أبو الفرج بن الجوزي في كتابه الرد على المتعصب العنيد المانع من ذم يزيد أجاز العلماء الورعون لعنه وفي فتاوى حافظ الدين الكردي الحنفي لعن يزيد يجوز لكن ينبغي أن لا يفعل وكذا الحجاج قال ابن الكمال وحكى عن الإمام قوام الدين الصفاري ولا بأس بلعن يزيد ولا يجوز لعن معاوية عامل الفاروق لكنه أخطأ في اجتهاده فيتجاوز الله تعالى عنه ونكف اللسان عنه تعظيما لمتبوعه وصاحبه وسئل ابن الجوزي عن يزيد ومعاوية فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن وعلمنا أن أباه دخلها فصار آمنا والابن لم يدخلها ثم قال المولى ابن الكمال والحق أن لعن يزيد على اشتهار كفره وتواتر فظاعته وشره على ماعرف بتفاصيله جائز وإلا فلعن المعين ولو فاسقا لا يجوز بخلاف الجنس وذلك هو محمل قول العلامة التفتازاني لا أشك في إسلامه بل في إيمانه فلعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه . قيل لابن الجوزي وهو على كرسي الوعظ كيف يقال يزيد قتل الحسين وهو بدمشق والحسين بالعراق فقال

سهم أصاب وراميه بذي سلم   من بالعراق لقد أبعدت مرماكا

وقد غلب على ابن العربي الغض من أهل البيت حتى قال قتله بسيف جده وأخرج الحاكم في المستدرك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أوحى الله تعالى إلى محمد صلى الله عليه وسلم إني قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفا وإني قاتل بابن ابنتك الحسين سبعين ألفا وسبعين ألفا قال الحاكم صحيح الإسناد وقال الذهبي وعلى شرط مسلم وقال ابن حجر ورد من طريق واه عن علي مرفوعا قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل الدنيا (ابن سعد) في طبقاته من حديث المدائني عن يحيى بن زكريا عن رجل عن الشعبي (عن علي) بن أبي طالب أمير المؤمنين كرم وجهه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم وعيناه تفيضان قال فذكره وروى نحوه أحمد في المسند فعزوه إليه كان أولى ولعله لم يستحضره ويحيى بن زكريا أورده في الضعفاء. وقال ضعفه الدارقطني وغيره انتهى لكن المؤلف رحمه الله رمز لحسنه ولعله لاعتضاده ففي معجم الطبراني عن عائشة رضي الله تعالى عنها مرفوعا أخبرني جبريل أن ابني الحسين يقتل بعدي بأرض الطف وجاءني بهذه التربة وأخبرني أن فيها مضجعه وفيه عن أم سلمة وزينب بنت جحش وأبي أمامة ومعاذ وأبي الطفيل وغيرهم ممن يطول ذكرهم نحوه فرمز المؤلف رحمه الله لحسنه لذلك لكنه لم يصب حيث اقتصر على ابن سعد مع جموم رواته وتكثر طرقه

٢٨٢ أَخبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شِبْهُ الرَّجُلِ المُسْلِمِ لَايَتَحَاتُّ وَرَقُهَا، وَلَا وَلَا وَلَا. تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ. هِيَ النَّخْلَةُ (ح) عن ابن عمر

٢٨٣ - أُخْبُرْ تَقْلِهْ - (ع طب عد حل) عن أبي الدرداء

(أخبروني) يا أصحابي (بشجرة شبه) بكسر فسكون وبفتحتين وفي رواية مثل كذلك وهما بمعنى كما في الصحاح (الرجل المسلم) هذا هو المشبه به والنخلة مشبهة وكان القياس تشبيه المسلم بها ليكون وجه الشبه فيها أظهر لكن قلب التشبيه إيذانا بأن المسلم أتم منها في الثبات وكثرة النفع على حد قوله

وكأن النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع

ثم بين وجه الشبه بقوله (لايتحات) أي لايتساقط (ورقها) وكذا المسلم لاتسقط له دعوة (ولا) ينقطع ثمرها فانها من حين يخرج طلعها يؤكل منه إلى أن يصير تمرا يابسا يدخر فكذا المسلم لاينقطع خيره حيا ولا ميتاً (ولا) يبطل نفعها (ولا) يعدم فيؤها بل ظلها دائم ينتفع به هكذا كرر النفي ثلاثا على طريق الاكتفاء ووقع في مسلم ذكر النفي مرة واحدة فظن الراوي عنه تعلقه بما بعده فاستشكله وقال لعل لا زائدة ولعله وتؤتي إلى آخره وليس كما ظن بل معمول النفي محذوف اكتفاء كما قدر وقرر ثم ابتدأ كلاما على طريق التفسير لما قبله فقال (تؤتي أكلها كل حين) بإذن ربها فإنها تؤكل من حين تطلع إلى أن تيبس ثم ينتفع بجميع أجزائها حتى النوى في العلف والليف في الحبال والجذع في البناء والخوص في نحو آنية وزنبيل وغير ذلك وكذا المؤمن ثابت بإيمانه متحل بإيقانه جميل الخلال والصفات كثير الصلاة والصلات جزيل الإحسان والصدقات وما يصدر عنه من العلوم والخيور قوت للأرواح وينتفع بكل صادر عنه حيا وميتاً قال ابن عمر راوي الخبر فوقع الناس في شجرة البوادي ووقع في نفسي أنها النخلة وأردت أن أقولها فاذا أنا أصغر القوم فاستحييت ثم قالوا حدثنا ماهي يارسول الله قال (هي النخلة) وفيه أن الملغز له ينبغي أن يتفطن لقرائن الأحوال الواقعة في السؤال وأن الملغز ينبغي أن لا يبالغ في التعمية بحيث لايجعل للغز باباً يدخل منه بل كلما قربه كان أعذب في نفس سامعه وامتحان العالم إذهان طلبته بما يدق مع بيانه إن لم يفهموه ولا ينافيه النهي عن الأغلوطات المفسرة بصعاب المسائل لحمله على ما لا نفع فيه أو ماخرج على طريق تعنت المسئول أو تعجيزه والتحريض على الفهم في العلم وبركة النخلة وما تثمر. ثم إن ما تقررمن وجه الشبه هوالانسب مما أورد في هذا المقام قال ابن حجر ومن زعم أن موقع التشبيه توافق التشبيه من جهة كون النخلة إذا قطع رأسها ماتت أو أنها لا تحمل حتى تلقح أو أنها إذا غرقت ماتت أو أن لطلعها رائحة كمني الآدمي أو أنها تعشق فكلها أوجه ضعيفة إذكل ذلك مشترك في الآدميين لا يختص بالمسلم وأضعف منه زعم أنها خلقت من فضلة طينة آدم فانه حديث لم يثبت وفيه رمز إلى أن تشبيه الشيء بالشيء لا يلزم منه كونه نظيره من كل وجه فان المؤمن لا يماثله شيء من الجماد ولا يعادله. قال ابن رشيق كغيره والمشابهة الاتحاد في الكيف كاتفاق لونين أو حرارتين مثلا والتشبيه وصف الشيء بما قارب وشاكله من جهة أو جهات لا من جميع جهاته إذ لو ناسبه كلياً لكان هو إياه (خ عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما

(أخبر) بضم الهمزة والموحدة أمر بمعنى الخبر (تقله) بفتح فسكون فضم أو كسر من القلى البغض الشديد قال في الكشاف كأنه بغض يقلي الفؤاد والكبد انتهى والهاء للسكت وهذا لفظ رواية أبي يعلي ولفظ رواية ابن عدي وغيره وجدت الناس أخبر تقله أي وجدت أكثرهم كذلك أي علمتهم مقولا فيهم هذا القول ما منهم من أحد إلا وهو مسخوط الفعل عند الخبرة فإذا خبرته أبغضته كذا قرره بعض الأعاظم وظاهر اقتصاره على جعل الهاء للسكت أنها ليست إلا له لكن ذكر فيه في الكشف أنها إما للسكت أو ضمير حيث قال قيل مقول في شأنهم فهو ثاني

٢٨٤ - اُخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُومِ - (حم ق) عن أبي هريرة (صح)

المفعولين والضمير العائد إلى الأول محذوف والهاء للسكت أو هو الضمير نظراً إلى لفظ الناس وقيل وجدت بمعنى عرفت والناس مفعول أخبر مقدماً أى عرفت هذه القصة وتحققتها وجداناً وأيا ما كان فالقصد أن من جرب الناس عرف خبث سرائر أكثرهم وندرة إنصافهم وفرط استئثارهم وفى العيان ما يغنى عن البرهان وفى هذا اللفظ من البلاغة ما هو غنى عن البيان وقد قيل اللفظ الحسن إحدى النفاثات فى العقد قال الغزالى واحذر خصوصاً مخالطة متفقهة هذا الزمان سيما المشتغلين بالخلاف والجدال فانهم يتربصون بك لحسدهم ريب المنون ويقطعون عليك بالظنون ويتغامزون وراءك بالعيون يحصون عليك عثراتك فى عشرتهم وفى عشيرتهم ويجبهونك بها فى عصبتهم ومناظرتهم لا يقيلون لك عثرة ولا يغفرون لك زلة ولا يسترون لك عورة يحاسبونك على النقير والقطمير ويحسدونك على القليل والكثير ويحرضون عليك الإخوان بالتهمة والبهتان إن رضوا فظاهرهم الملق وإن سخطوا فباطنهم الحنق ظاهرهم ثياب وباطنهم ذئاب، هذا ما قضت به المشاهدة فى أكثرهم إلا من رحم الله فصحبتهم خسران ومعاشرتهم خذلان، هذا حكم من يظهر لك الصداقة فكيف بمن يجاهرك بالعداوة؟ إلى هنا كلام حجة الإسلام الغزالى رحمه الله فاذا كان هذا زمانه فما بالك بهذا الزمان؟ ومن نظم أبي الحسين الطائى رحمه الله

نظرت وما كل امرئ ينظر المدى ... إذا اشتبهت أعلامه ومذاهبه
فأيقنت أن الخير والشر فتنة ... وخيرهما ما كان خيراً عواقبه
أرى الخير كل الخير أن يهجر الفتى ... أخاه وأن ينأى عن الناس جانبه
يعيش بخير كل من عاش واحداً ... ويخشى عليه الشر ممن يصاحبه

وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه ولا كذلك بل بقيته: وثق بالناس رويداً انتهى وممن ساقه هكذا هو فى جامعه الكبير انتهى (ع طب عد حل عن أبي الدرداء) قال الزركشى سنده ضعيف وقال الهيتمى فيه أبوبكر ابن أبي مريم وهو ضعيف وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال السخاوى رحمه الله طرقه كلها ضعيفة لكن شاهده فى الصحيحين الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة انتهى كلامه إلى هنا

(اختتن) بهمزة وصل مكسورة (إبراهيم) الخليل أى قطع قلفة ذكر نفسه والختان اسم لفعل الخاتن وقيل مصدر ويسمى به محل الختن أيضاً ومنه خبر إذا التقى الختانان (وهو ابن ثمانين سنة) وفى رواية وهو ابن عشرين ومائة سنة وجمع جمع بأنه عاش مائتى سنة ثمانين غير مختون وعشرين ومائة مختون ورده ابن القيم بأنه قال اختتن وهو ابن مائة وعشرين سنة ولم يقل اختتن لمائة وعشرين قال وأما خبر اختتن وهو ابن عشرين ومائة ثم عاش بعد ذلك ثمانين فالحديث معلول لا يعارض ما فى الصحيحين ولا يصح تأويله بما ذكره هذا القائل لانه قال ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة وبأن الذى يحتمله على بعد قوله اختتن لمائة وعشرين أن يكون المراد بقيت من عمره لا مضت والمعروف من مثل هذا الاستعمال إنما هو إذا كان الباقى أقل من الماضى فان المشهور من استعمال العرب فى خلت ومضت أنه من أول الشهر إلى نصفه يقال خلت وخلون ومن نصفه إلى آخره يقال بقيت وبقين فقوله لمائة وعشرين بقيت من عمره كقوله لثنتين وعشرين ليلة بقيت من الشهر وهو لا يسوغ انتهى وجمع ابن حجر بأن المراد بقوله وهو ابن ثمانين أى من وقت فراق قومه وهاجر من العراق إلى الشام وهو ابن مائة وعشرين أى من مولده وأن بعض الرواة رأى مائة وعشرين فظنها إلا عشرين أو عكسه (بالقدوم) بفتح القاف والتخفيف آلة النجار يعنى الفأس كما فى رواية ابن عساكر وروى بالتشديد أيضاً عن الاصيلى وغيره وأنكره بعضهم وقيل ليس المراد الآلة بل المكان الذى وقع فيه وهو بالوجهين أيضاً قرية بالشام أو جبل بالحجاز بقرب المدينة أو قرية بكلب أو موضع بعمان أو ثنية فى جبل بيلاد سدوس أو حصن باليمن والأكثر على أنه بالتخفيف وإرادة الآلة ورجحه البيهقى والقرطبى وقال الزركشى وابن

٢٨٥ - اُخْتَضِبُوا بِالْحِنَّاءِ فَإِنَّهُ طَيِّبُ الرِّيحِ ، يُسَكِّنُ الرَّوْعَ - (ع) والحاكم فى الكنى عن أنس

٢٨٦ - اُخْتَضِبُوا بِالْحِنَّاءِ ؛ فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِى شَبَابِكُمْ ، وَجَمَالِكُمْ وَنِكَاحِكُمْ - البزار ، وأبو نعيم فى الطب عن أنس - أبو نعيم فى المعرفة عن درهم

حجر أنه الأصح بدليل رواية أبي يعلي أنه عجل قبل أن يعلم الآله فاشتد عليه انتهى وذكر ابن القيم وأبو نعيم والديلمي ونحوه وقال قد يتفق الأمران فيكون اختتن بالآلة وفى الموضع قال وممن اختتن أيضا المسيح قال القرطبي وأول من اختتن ابراهيم عليه الصلاة والسلام ثم لم يزل ذلك سنة عامة معمولا بها فى ذريته وأهل الأديان المنتمين لدينه وهذا حكم التوراة على بنى إسرائيل كلهم ولم تزل أنبياء بنى إسرائيل يختتنون حتى عيسى عليه الصلاة والسلام غير أن طوائف من النصارى تأولوا مافى التوراة بأن المقصود زوال قلفة القلب لاجلدة الذكر فتركوا المشروع من الختان بضرب من الهذيان وليس هو أول جهالتهم فكم لهم منها وكم وكم ويكفيك أنهم زادوا على أنبيائهم فى الفهم وغلطوا فيما عملوا عليه وقضوا به من الحكم (حم ق عن أبى هريرة) وفى الباب غيره أيضا

(اختضبوا) بكسر الهمزة أى غيروا ألوان شعوركم ندباً (بالحناء) بكسر الحاء المهملة وشدالنون والمد (فإنه طيب الريح) أى زكى الرائحة والطيب ضد الخبيث (يسكن الروع) بفتح الراء أى الفزع بخاصية فيه علمها الشارع وزعم أن رؤية الشيب مفزعة والخضاب يستره يرده أن الأمر بالختضاب يعم الأشيب وغيره هذا هو الظاهر فى تقرير معنى الحديث ؛ فان قلت إن ريح الحناء مستكره عند أكثر الناس بشهادة الوجدان ومن ثم جاء فى خبر مسلم الآتى فى الشمائل أنه كان يكره بين الحديثين تدافع ؛ قلت أما نفرة الطبع السليم من ريحه فضلا عن استلذاذه فانكاره مكابرة غير أن لك أن تقول الطيب يجيء بمعنى الفاضل ففي القاموس وغيره الطيب الأفضل من كل شيء فلا مانع من أن الشارع صلى الله عليه وسلم اطلع على أن ريحه ينفع بعض الحواس أو الأعضاء الباطنة فلاينافى ذلك كراهته له لأن الطبع يكره الدواء النافع فتدبره فانه نافع ؛ ثم رأيت شيخنا الشعراوى رحمه الله تعا نقل عن بعضهم أن الضمير يعود إلى ثمر الحناء بدليل تذكيره قال فلا ينافى أنه كان يكره ريحه انتهى وإنما يستقيم أن لو كان نور الحناء يخضب أحمر وإلا فهو ساقط (ع والحاكم فى الكنى عن أنس) بن مالك وفيه الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك قال الذهبى فى الضعفاء مجهولان ٭ (اختضبوا بالحناء) ندبا (فانه يزيد فى شبابكم وجمالكم) أى يزيد فى الصورة قبولا للناظر وإلا فالخضاب ليس فى الوجه (ونكاحكم) لأنه يشد الأعضاء والأعصاب وفيه قبض وترطيب ولونه نارى محبوب مهيج مقو للمحبة وفى ريحه عطرية مع قبض ﴿فان قلت﴾ كيف يزيد فى الشباب مع أن سنه محدود محسوب ﴿قلت﴾ المراد زيادته فى هيئة الشبيبة بأن يصير الكهل مثلا كهيئة الشاب إذا داوم عليه لما يكسوه من النضارة والإشراق والقوة وخضب المرأة يديها ورجليها مندوب ومما ورد فى الترغيب فى الخضاب مارواه الخطيب فى ترجمة محمد الفهرى من حديث عمار بن سبط يرفعه اختضبوا فان الله وملائكته وأنبياءه ورسله وكلما ذر أو برأ حتى الحيتان فى بحارها والطير فى أوكارها يصلون على صاحب الخضاب حتى ينصل خضابه (البزار) أحمد بن عمر بن عبد الخالق صاحب المسند من رواية ثمامة عن أنس بن مالك قال العراق فى شرح الترمذى واسناده ضعيف (وأبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى وفيه عبدالرحمن بن الحارث الغنوى قال فى الميزان لايعتمد عليه وفى اللسان فيه بعض تساهل وفيه يحيى بن ميمون البصرى قال فى الميزان عن الفلاس كذاب (عن أنس) ابن مالك قال الهيتمى بعد عزوه للبزار فيه يحيى بن ميمون التمار وهو ضعيف متروك (وأبو نعيم فى المعرفة) أى فى كتاب معرفة الصحابة (عن) درهم بن زياد بن درهم عن أبيه عن جده (درهم) ودرهم وأبوه لم يدخلا التهذيب ولا رجال المسند ولا ثقات ابن حبان وجده درهم ذكره الذهبى فى تجريده وذكر له هذا الحديث وتقدمه ابن خزيمة فى الصحابة

٢٨٧ — اخْتَضِبُوا ، وَافْرُقُوا ، وَخَالِفُوا الْيَهُودَ - (عد) عن ابن عمر

٢٨٨ — اخْتِلَافُ أُمَّتِى رَحْمَةٌ - نصر المقدسى فى الحجة . والبيهقى فى الرسالة الأشعريه بغير سند ، وأورده

(اختضبوا وافرقوا) بهمزة وصل وبضم الراء وقاف أى اجعلوا شعر رؤسكم فرقتين عن يمين و يسار (وخالفوا اليهود) فإنهم لا يخضبون أى غالبا ولا يفرقون بل يسدلون بضم الدال ففى الخضاب مخالفة أهل الكتاب وتنظيف الشعر وتقويته وتليينه وتحسينه وشد الاعضاء وجلاء البصر وتطييب الريح وزيادة الجمال واتباع السنة وغير ذلك . وقوله وخالفوا اليهود يحتمل أن المراد خالفوهم فى جميع أحوالهم التى منها عدم الفرق فيشمل الامتناع من مساكنة الحائض والسبت وغير ذلك وبه جزم القرطبى فقال كان يحب موافقة أهل الكتاب فى أول الأمر حين قدومه المدينة ليتألفهم ليدخلوا فى الدين فلما غلبت عليهم الشقوة ولم ينجع معهم أمر بمخالفتهم فى أمور كثيرة حتى قالوا ما يريد الرجل أن يدع من أمرنا شيأ إلا خالفنا فيه فاستقر آخرا على مخالفتهم فى كل مالم يؤمر فيه بحكم . واعلم أن المشركين كانوا يفرقون رؤسهم أى يجعلون شعرها نصفين نصفا من جانب اليمين على الصدر ونصفا من جانب اليسار عليه وكان أهل الكتاب يسدلون أى يرسلون شعر رؤسهم حول الصدر وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء لتمسكهم ببقايا من شرائع الرسل فلما فتحت مكة واستقر الأمر خالفهم ففرق، وأمر بالفرق فدل على أنه أفضل لرجوعه اليه آخرا فعلا وأمرا لكنه غير واجب بدليل أن بعض الصحب سدل بعد ، فلو كان الفرق واجبا لم يسدلوا وزعم نسخ السدل يحتاج لبيان الناسخ وتأخره عن المنسوخ على أن رجوعه إلى الفرق يحتمل كونه باجتهاده لكونه أنظف وأبعد على الإسراف فى غسله وعن مشابهة النساء (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه الحارث بن عمران الجعفرى قال فى الميزان قال ابن حبان وضاع على الثقات وقال مخرجه ابن عدى الضعف على رواته بين

(اختلاف) افتعال من الخلف وهو ما يقع من افتراق بعد اجتماع فى أمر من الأمور ذكره الحرانى (أمتى) أى مجتهدى أمتى فى الفروع التى يسوغ الاجتهاد فيها فالكلام فى الاجتهاد فى الأحكام كما فى تفسير القاضى قال فالنهى مخصوص بالتفرق فى الأصول لا الفروع انتهى قال السبكى ولا شك أن الاختلاف فى الأصول ضلال وسبب كل فساد كما أشار اليه القرآن وأما ما ذهب اليه جمع من أن المراد الاختلاف فى الحرف والصنائع فرده السبكى بأنه كان المناسب على هذا أن يقال اختلاف الناس رحمة إذ لا خصوص للأمة بذلك فان كل الأمم مختلفون فى الحرف والصنائع فلابد من خصوصية قال وما ذكره إمام الحرمين فى النهاية كالحليمى من أن المراد اختلافهم فى المناصب والدرجات والمراتب فلا ينساق الذهن من لفظ الاختلاف اليه (رحمة) للناس كذا هو ثابت فى رواية عن عزى المصنف الحديث اليه فسقطت اللفظة منه سهواً أى اختلافهم توسعة على الناس بجعل المذاهب كشرائع متعددة بعث النبى صلى الله عليه وسلم بكلها لئلا تضيق بهم الأمور من إضافة الحق الذى فرضه الله تعالى على المجتهدين دون غيرهم ولم يكلفوا ما لا طاقة لهم به توسعة فى شريعتهم السمحة السهلة فاختلاف المذاهب نعمة كبيرة وفضيلة جسيمة خصت بها هذه الأمة فالمذاهب التى استنبطها أصحابه فمن بعدهم من أقواله وأفعاله على تنوعها كشرائع متعددة له وقد وعد بوقوع ذلك فوقع وهو من معجزاته صلى الله عليه وسلم أما الاجتهاد فى العقائد فضلال ووبال كما تقرر والحق ما عليه أهل السنة والجماعة فقط فالحديث إنما هو فى الاختلاف فى الأحكام ، ورحمة نكرة فى سياق الاثبات لا تقتضى عموما فيكفى فى صحته أن يحصل فى الاختلاف رحمة ما فى وقت ما فى حال ما على وجه ما ؛ وأخرج البيهقى فى المدخل عن القاسم بن محمد أو عمر بن عبد العزيز لا يسرنى أن أصحاب محمد لم يختلفوا لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة ويدل لذلك ما رواه البيهقى من حديث ابن عباس مرفوعا أصحابى بمنزلة النجوم فى السماء فبأيهم اقتديتم اهتديتم واختلاف أصحابى لكم رحمة قال السمهودى واختلاف الصحابة فى فتيا اختلاف الأمة وما روى من أن مالكا لما أراده الرشيد على الذهاب معه إلى العراق وأن يحمل الناس

الحليمى والقاضى حسين وإمام الحرمين وغيرهم ، ولعله خرج فى بعض كتب الحفاظ التى لم تصل الينا

....

على الموطأ كما حمل عثمان الناس على القرآن فقال مالك أما حمل الناس على الموطأ فلا سبيل اليه لأن الصحابة رضى الله تعالى عنهم افترقوا بعد موته صلى الله عليه وسلم فى الأمصار فحدثوا فعند أهل كل مصر علم و قد قال صلى الله عليه وسلم اختلاف أمتى رحمة كالصريح فى أن المراد الاختلاف فى الأحكام كما نقله ابن الصلاح عن مالك من أنه قال فى اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مخطئ ومصيب فعليك الاجتهاد قال وليس كما قال ناس فيه توسعة على الأمة بالاجتهاد إنما هو بالنسبة إلى المجتهد لقوله فعليك بالاجتهاد فالمجتهد مكلف بما أداه اليه اجتهاده فلا توسعة عليه فى اختلافهم وإنما التوسعة على المقلد فقول الحديث اختلاف أمتى رحمة للناس أى لمقلديهم ومساق قول مالك مخطئ ومصيب الخ إنما هو الرد على من قال من كان أهلا للاجتهاد له تقليد الصحابة دون غيرهم وفى العقائد لابن قدامة الحنبلى أن اختلاف الأئمة رحمة واتفاقهم حجة انتهى (فان قلت) هذا كله لايجامع نهى الله تعالى عن الاختلاف بقوله تعالى «واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا» وقوله تعالى «ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات» الآية (قلت) هذه دسيسة ظهرت من بعض من فى قلبه مرض وقد قام بأعباء الرد عليه جمع جم منهم ابن العربى وغيره بما منه أنه سبحانه وتعالى إنما ذم كثرة الاختلاف على الرسل كفاحا كما دل عليه خبر إنما أهلك الذين من قبلكم كثرة اختلافهم على أنبيائهم وأما هذه الأمة فمعاذ الله تعالى أن يدخل فيها أحد من العلماء المختلفين لأنه أوعد الذين اختلفوا بعذاب عظيم والمعترض موافق على أن اختلاف هذه الأمة فى الفروع مغفور لمن أخطأ منهم فتعين أن الآية فيمن اختلف على الأنبياء فلا تعارض بينها وبين الحديث وفيه رد على المتعصبين لبعض الأئمة على بعض وقد عمت به البلوى وعظم به الخطب قال الذهبى وبين الأئمة اختلاف كبير فى الفروع وبعض الأصول وللقليل منهم غلطات وزلقات ومفردات منكرة وإنما أمرنا باتباع أكثرهم صوابا ونجزم بأن غرضهم ليس إلا اتباع الكتاب والسنة وكلما خالفوا فيه لقياس أو تأويل قال وإذا رأيت فقيها خالف حديثا أو رد حديثا أو حرف معناه فلا تبادر لتغليطه فقد قال على كرم الله وجهه لمن قال له أتظن أن طلحة والزبير كانا على باطل ياهذا إنه ملبوس عليك إن الحق لايعرف بالرجال اعرف الحق تعرف أهله وما زال الاختلاف بين الأئمة واقعا فى الفروع وبعض الأصول مع اتفاق الكل على تعظيم البارى جل جلاله وأنه ليس كمثله شىء وأن ما شرعه رسوله حق وأن كتابهم واحد ونبيهم واحد وقبلتهم واحدة وإنما وضعت المناظرة لكشف الحق وإفادة العالم الأذكى العلم لمن دونه وتنبيه الأغفل الأضعف فان داخلها زهو من الأكمل وانكسار من الأصغر فذاك دأب النفوس الزكية فى بعض الأحيان غفلة عن الله فما الظن بالنفوس الشريرة المنطقية انتهى . ويجب علينا أن نعتقد أن الأئمة الأربعة والسفيانين والاوزاعى وداود الظاهرى وإسحاق بن راهويه وسائر الأئمة على هدى ولا التفات لمن تكلم فيهم بما هم بريئون منه والصحيح وفاقا للجمهور أن المصيب فى الفروع واحد ولله تعالى فيما حكم عليه امارة وأن المجتهد كلف بإصابته وأن مخطئه لا يأثم بل يؤجر فمن أصاب فله أجران ومن أخطأ فأجر ، نعم إن قصر المجتهد أثم اتفاقا وعلى غير المجتهد أن يقلد مذهبا معينا وقضية جعل الحديث الاختلاف رحمة جواز الانتقال من مذهب لآخر والصحيح عند الشافعية جوازه لكن لايجوز تقليد الصحابة وكذا التابعين كما قاله إمام الحرمين من كل من لم يدون مذهبه فيمتنع تقليد غير الأربعة فى القضاء والافتاء لأن المذاهب الأربعة انتشرت وتحررت حتى ظهر تقييد مطلقها وتخصيص عامها بخلاف غيرهم لانقراض اتباعهم وقد نقل الإمام الرازى رحمه الله تعالى إجماع المحققين على منع العوام من تقليد أعيان الصحابة وأكابرهم انتهى ، نعم يجوز لغير عامى من الفقهاء المقلدين تقليد غير الأربعة فى العمل لنفسه إن علم نسبته لمن يجوز تقليده وجمع شروطه عنده لكن بشرط أن لايتتبع الرخصة بأن يأخذ من كل مذهب الأهون بحيث تنحل ربقة التكليف من عنقه وإلا لم يجز خلافا لابن عبد السلام حيث أطلق جواز تتبعها وقد يحمل كلامه على ما إذا تتبعها على وجه لا يصل

إلى الاحلال المذكور وقول ابن الحاجب كالآمدى من عمل فى مسألة بقول إمام ليس له العمل فيها بقول غيره اتفاقا إن أراد به اتفاق الأصوليين فلا يقضى على اتفاق الفقهاء والكلام فيه وإلا فهو مردود ومفروض فيما لو بقى من آثار العمل الأول مايستلزم تركب حقيقة لايقول بها كل من الإمامين كتقليد الإمام الشافعى فى مسح بعض الرأس والإمام مالك فى طهارة الكلب فى صلاة واحدة فعلم أنه إنما يمتنع تقليد الغير فى تلك الواقعة نفسها لا مثلها كأن أفتى ببيونة زوجته بنحو تعليق فنكح أختها ثم أفتى بأن لا بينونة ليس له الرجوع للأولى بغير إبانتها وكان أخذ بشفعة جوار تقيداً للحنفى ثم استحقت عليه فيمتنع تقليده الشافعى فى تركها لان كلا من الإمامين لايقول به فلو اشترى بعده عقاراً وقلد الإمام الشافعى فى عدم القول بشفعة الجوار لم يمنعه ماتقدم من تقليده فى ذلك فله الامتناع من تسليم العقار الثانى وإن قال الآمدى وابن الحاجب ومن على قدمهما كالمحلى بالمنع فى هذا وعمومه فى جميع صور ماوقع العمل به أولا فهو ممنوع وزعم الاتفاق عليه باطل ، وحكى الزركشى أن القاضى أبا الطيب أقيمت صلاة الجمعة فهم بالتكبير فذرق عليه طير فقال أنا حنبلى فاحرم ولم يمنعه عمله بمذهبه من تقليد المخالف عند الحاجة وممن جرى على ذلك السبكى فقال المنتقل من مذهب لآخر له أحوال : الأول أن يعتقد رجحان مذهب الغير فيجوز عمله به اتباعا للراجح فى ظنه ، الثانى أن يعتقد رجحان شىء فيجوز ، الثالث أن يقصد بتقليده الرخصة فيما يحتاجه لحاجة لحقته أو ضرورة أرهقته فيجوز ، الرابع أن يقصد مجرد الترخص فيمتنع لأنه متبع لهواه لا للدين . الخامس أن يكثر ذلك ويجعل اتباع الرخص ديدنه فيمتنع لما ذكر ولزيادة فحشه ، السادس أن يجتمع من ذلك حقيقة مركبة ممتنعة بالاجماع فيمتنع السابع أن يعمل بتقليد الاول كحنفى يدعى شفعة جوار فيأخذها بمذهب الحنفى فتستحق عليه فيريد تقليد الإمام الشافعى فيمتنع لخطئه فى الأولى أو الثانية وهو شخص واحد مكلف . قال وكلام الآمدى وابن الحاجب منزل عليه ، وسئل البلقينى عن التقليد فى المسئلة السريجية فقال أنا لا أفتى بصحة الدور لكن إذا قلد من قال بعدم وقوع الطلاق كفى ولا يؤاخذه الله سبحانه وتعالى لأن الفروع الاجتهادية لايعاقب عليها أى مع التقليد وهو ذهاب منه إلى جواز تقليد المرجوح وتتبعه ، قال بعضهم ومحل ماamر من منع تتبع الرخص إذا لم يقصد به مصلحة دينية وإلا فلا منع كبيع مال الغائب فإن السبكى أفتى بأن الأولى تقليد الشافعى فيه لاحتياج الناس غالبا فى نحو مأكول ومشروب اليه والأمر إذا ضاق اتسع وعدم تكرير الفدية بتكرر المحرم اللبس فالاولى تقليد الشافعى لمالك فيه كما أفتى به الابشيطى وذهب الحنفية إلى منع الانتقال مطلقا قال فى فتح القدير المنتقل من مذهب لمذهب باجتهاد وبرهان آثم عليه التعزير وبدونهما أولى ثم حقيقة الانتقال إنما تتحقق فى حكم مسألة خاصة قلد فيها وعمل بها وإلا فقوله قلدت أبا حنيفة فيما أفتى به من المسائل أو التزمت العمل به على الاجمال وهو لايعرف صورها ليس حقيقة التقليد بل وعد به أو تعليق له كأنه التزم العمل بقوله فيما يقع له فاذا أراد بهذا الالتزام فلا دليل على وجوب اتباع المجتهد بالزامه نفسه بذلك قولا أو نية شرعا بل الدليل اقتضى العمل بقول المجتهد فيما يحتاجه بقوله تعالى «فاسئلوا أهل الذكر إن كنتم لاتعلمون» والمسؤل عنه إنما يتحقق عند وقوع الحادثة قال والغالب أن مثل هذه الالتزامات لكف الناس عن تتبع الرخص إلا أن أخذ العامى فى كل مسئلة بقول مجتهد أخف عليه ولا يدرى مايمنع هذا من النقل والعقل انتهى وذهب بعض المالكية إلى جواز الانتقال بشروط ففى التنقيح للقرافى عن الزناتى التقليد يجوز بثلاثة شروط : أن لايجمع بينهما على وجه يخالف الاجماع كمن تزوج بلا صداق ولا ولى ولا شهود فانه لم يقل به أحد ، وأن يعتقد فى مقلده الفضل ، وأن لايتتبع الرخص والمذاهب وعن غيره يجوز فيما لاينقض فيه قضاء القاضى وهو ماخالف الاجماع أو القواعد الكلية أو القياس الجلى ونقل عن الحنابلة ما يدل للجواز وقد انتقل جماعة من المذاهب الأربعة من مذهبه لغيره منهم عبد العزيز بن عمران كان مالكيا فلما قدم الإمام الشافعى رحمه الله تعالى مصر تفقه عليه وأبو ثور من مذهب الحنفى إلى مذهب الشافعى وابن عبد الحكم من مذهب مالك إلى الشافعى ثم عاد وأبو جعفر بن نصر من الحنبلى إلى الشافعى والطحاوى من الشافعى إلى الحنفى والامام السمعانى من الحنفى إلى الشافعى والخطيب البغدادى والآمدى وابن برهان من الحنبلى إلى الشافعى وابن فارس صاحب المجمل من الشافعى

٢٨٩ - أَخْذُ الأَمِيرِ الْهَدِيَّةَ سُحْتٌ ، وَقَبُولُ الْقَاضِي الرِّشْوَةَ كُفْرٌ - (حم) فى الزهد عن على (ح)

٢٩٠ - أَخَذْنَا فَأْلَكَ مِنْ فِيكَ - (د) عن أبي هريرة وأبو نعيم معا فى الطب عن كثير بن عبد الله عن أبيه

المالكى وابن الدهان من الحنبلي للحنفى ثم تحول شافعيا وابن دقيق العيد من المالكى للشافعى وأبو حيان من الظاهرى للشافعى ذكره الأسنوى وغيره . وإنما أطلنا وخرجنا عن جادة الكتاب لشدة الحاجة لذلك وقد ذكر جمع أنه من المهمات التي يتعين إتقانها ﴿تنبيه﴾ قال بعض علماء الروم : المهدى يرفع الخلاف ويجعل الاحكام مختلفة فى مسئلة واحدة حكما واحدا هو ما فى علم الله وتصير المذاهب مذهبا واحدا لشهوده الأمر على ماهو عليه فى علم الله تعالى لارتفاع الحجاب عن عين جسمه وقلبه كما كان فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى فان أراد بالمهدى عيسى عليه الصلاة والسلام فظاهرا والخليفة الفاطمى الذى يأتى آخر الزمان وقد ملئت الأرض ظلما وجورا فممنوع والله سبحانه وتعالى أعلم (نصر المقدسى فى الحجة) أى فى كتاب الحجة له كذا عزاه له الزركشى فى الأحاديث المشتهرة ولم يذكر سنده ولاصحابيه وتبعه المؤلف عليه (والبيهقى فى الرسالة الأشعرية) معلقا (بغير سند) لكنه لم يجزم به كما فعل المؤلف بل قال روى (وأورده الحليمى) الحسين بن الحسن الإمام أبو عبد الله أحد أئمة الدهر وشيخ الشافعية بما وراء النهر فى كتاب الشهادات من تعليقه (والقاضى حسين) أحد أركان مذهب الشافعى ورفعائه (وإمام الحرمين) الأسد بن الأسد والسبكى وولده التاج (وغيرهم) قال السبكى وليس بمعروف عند المحدثين ولم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع (ولعله خرج فى بعض كتب الحفاظ التي لم تصل الينا) وأسنده فى المدخل وكذا الديلمى فى مسند الفردوس كلاهما من حديث ابن عباس مرفوعا بلفظ اختلاف أصحابى رحمة واختلاف الصحابة فى حكم اختلاف الأمة كما مر لكن هذا الحديث قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وقال ولده المحقق أبو زرعة رواه أيضا آدم بن أبى إياس فى كتاب العلم والحلم بلفظ اختلاف أصحابى لأمتى رحمة وهو مرسل ضعيف وفى طبقات ابن سعد عن القاسم بن محمد نحوه

(أخذ الأمير) يعنى الإمام ونوابه (الهدية) وهى لغة ما أتحف به وعرفا تمليك ما يبعث غالبا بلا عوض كما مر (سحت) بضم فسكون وبضمتين أى حرام يسحت البركة أى يذهبها ؛ قال الزمخشرى اشتقاقه من السحت وهو الإهلاك والاستئصال ومنه السحت لما لا يحل كسبه لأنه يسحت البركة وفى خبر أن عمر أهدى اليه رجل فخذ جزور ثم جاءه يتحاكم مع آخر فقال ياأمير المؤمنين افض لى قضاء فصلا كما فصل الفخذ من البعير فقال عمر الله أكبر اكتبوا إلى جميع الآفاق هدايا العمال سحت (وقبول القاضى الرشوة) بتثليث الراء ما يعطاه ليحق باطلا أو يبطل حقا من رشا الفرخ إذا مد عنقه لأمه لتزقه (كفر) إن استحل وإلا فهو زجر وتهويل على حد خبر : العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر ؛ وبالجملة فاعطاء الرشوة وأخذها من الكبائر وإنما كان القاضى أفظع حالا من الأمير لأن الأمير أخذ لا لشىء يصنعه بل للميل ونحوه والقاضى أخذ لتغيير حكم الله قال النووى ومن خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم أن له قبول الهدية بخلاف غيره من الحكام ؛ فان قلت ماسر تعبيره فى الأمير بالأخذ وفى القاضى بالقبول وهلا عكس أو عبر فيهما بالأخذ أو القبول معا ؟ قلت لعل حكمته الإشارة إلى لحوق الوعيد للقاضى بمجرد القبول بلفظ أو إشارة أو كتابة أو أخذ عياله لها فغلظ فيه أكثر من الأمير (حم فى) كتاب (الزهد الكبير عن على) أمير المؤمنين رمز المؤلف لحسنه .

(أخذنا فألك) بالهمز وتركه أى كلامك الحسن أيها المتكلم (من فيك) وإن لم تقصد خطابنا قال الزمخشرى الفأل أن تسمع الكلمة الطيبة فتتيمن بها وتقول دون الغيب أقفال لا يفتحها الزجر والفأل وفى القاموس ضد الطيرة كأن يسمع مريض ياسالم أو طالب ضالة ياواجد ويستعمل فى الخير والشر وهذا قاله لما خرج فى عسكر فسمع قائلا يقول ياحسن أو لما خرج لغزو خيبر فسمع عليا يقول ياخضرة فقال أخذنا فألك من فيك ، اخرجوا بنا إلى خضرة فما سل فيها سيف ، ولا مانع من التعدد (د عن أبي هريرة) الدوسى (ابن السنى وأبو نعيم معاً فى) كتاب (الطب)

عن جده (فر) عن ابن عمر (ح)

٢٩١ أُخِّرَ الكَلَامُ فى القَدَرِ لشرَارِ أُمَّتِى فى آخر الزَّمَانِ - (طس ك) عن أبى هريرة (ض)

٢٩٢ - أَخِّرُوا الأَحْمَالَ، فَإِنَّ الأَيْدِى مُغْلَقَةٌ، وَالأَرْجلَ مُوثَقَةٌ (د) فى مراسيله عن الزهرى، ووصله البزار (ع طس) عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة نحوه (ح)

النبوى (عن كثير) بمثلثة ضد القليل (ابن عبدالله عن أبيه عن جده) عمرو بن عوف قال خرج المصطفى صلى الله عليه وسلم لغزاة فسمع علياً يقول ياخضرة فذكره ورواه الطبرانى فى الكبير والأوسط عنه أيضاً قال الهيثمى وكثير ضعيف جداً وبقية رجاله ثقات وفى التقريب كأصله وأبوه مقبول (فر) وكذا أبو الشيخ (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم كلمة فأعجبته فقاله ورواه العسكرى فى الأمثال والخلعى فى فوائده عن سمرة رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده وإلا فقدسمع القول فى كثير على أن فيه أيضاً من لا يخلو عن مقال

(أخر) بالبناء للمفعول (الكلام فى القدر) محركا أى فى نفيه [1] (لشرار أمتى، وفى رواية لشرار هذه الأمة وأول من تكلم فيه معبد الجهنى وأبو الأسود الدؤلى أو سيبويه أو رجل آخر عند احتراق الكعبة فقال قائل هذا من قضاء الله تعالى فقال آخر ماهو من قضائه (فى آخر الزمان) أى زمن الصحابة رضى الله تعالى عنهم فزمنهم هو الزمان لكونه خير الأزمان وهذه من معجزاته صلى الله عليه وسلم لأنه إخبار عن غيب وقع قال الطيبى مذهب الجبرية إثبات القدرة لله سبحانه وتعالى ونفيها عن العبد أصلا ومذهب المعتزلة بخلافه وكلاهما فى الإفراط والتفريط على شفا جرف هار والطريق المستقيم القصد انتهى والزمان مدة قابلة للقسمة تطلق على قليل الوقت وكثيره (طس ك) فى التفسير (عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرط البخارى وتعقبه الذهبى بأن فيه عنبسة بن مهران ثقة لكن لم يرويا له وأورده فى الميزان فى ترجمة عنبسة وقال قال أبو حاتم منكر الحديث

(أخروا) بفتح الهمزة وكسر المعجمة (الأحمال) إلى وسط ظهر الدابة ولا تبالغوا فى التأخير بل اجعلوها متوسطة بحيث يسهل حملها على الدابة لئلا تتأذى بالحمل (فإن الأيدى) أى أيدى الدواب المحمول عليها (مغلقة) بضم الميم وسكون المعجمة أى مثقلة بالحمل كأنها ممنوعة من إحسان السير لما عليها من الثقل كأنه شبه بالباب إذا أغلق فإنه يمنع من الدخول والخروج أو من قولهم استغلق عليه الكلام إذا أرتج عليه (والأرجل موثقة) بضم فسكون أى كأنها مشدودة بوثاق من أوثقه شده بوثاق والوثاق مايشد به من نحو قيد وحبل فينبغى جعل الحمل فى وسط ظهر الدابة فإنه إن قدم عليها أضر يديها وإن أخر أضر برجليها وإنما أمر بالتأخير فقط لأنه رأى بعيراً قد قدم عليه حمله فأمر بالتأخير وأشار إلى مقابله بقوله والأرجل موثقة لئلا يبالغ فى التأخير فيضر، وفيه الرفق بالدابة وحفظ المال وتعليم الإخوان مافيه الخير لهم ولدوابهم وتدبر العواقب والنظر لخلق الله سبحانه وتعالى بالشفقة ويحرم إدامة تحميل الدابة مالا تطيقه دائما وضربها عبثا (د فى مراسيله عن) محمد بن مسلمة بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب القرشى (الزهرى) بضم الزاى المدنى أحد الأعلام وعالم الحرمين والشام تابعى جليل سمع من أكثر من عشرين صحابياً قيل لمكحول من أعلم من رأيت قال ابن شهاب قيل ثم من قال ابن شهاب قيل ثم من؟ قال ابن شهاب مرسلا (ووصله البزار) فى مسنده (ع طب عنه) أى الزهرى (عن سعيد بن المسيب) بفتح الياء أشهر من كسرها المخزومى أحد الأعلام والفقهاء الكمل روى عن عمر وعثمان وسعد وعنه الزهرى وخلق (عن أبى هريرة نحوه) رمز المؤلف لحسنه ولعله بالنظر إلى تعدد طرقه وإلا ففيه قيس بن الربيع الأزدى ضعفه كثيرون ورواه الترمذى فى العلل مرسلا بلفظ إذا حملتم فأخروا فإن الرجل موثقة واليد مغلقة وقال سألت محمداً يعنى البخارى عنه فلم يعرفه وقال فيه قيس بن الربيع لا أكتب حديثه ولا أروى عنه

---

(١) أى فى نفى كون الأشياء كلها بتقدير الله سبحانه وتعالى

٢٩٣ — أَخْرِجوا مَنديلَ الغَمرِ من بيوتكم ، فإنّه مَبيتُ الخَبيثِ ومَجْلِسُه (فر) عن جابر

٢٩٤ — أَخْسَرُ النَّاسِ صَفْقَةً رجلٌ أَخْلَقَ يديه فى آماله ، ولم تُساعده الأيامُ على أُمنيته ، فخرج من الدنيا بغير زادٍ ، وقدم على الله تعالى بغير حجّة - ابن النجار فى تاريخه عن عامر بن ربيعة ، وهو مما بيض له الديلمى

(أخرجوا) بفتح فسكون فكسر إرشاداً من الإخراج قال الحرالى وهو إظهار من حجاب (منديل) بكسر أوله ويفتح (الغمر) أى الخرقة المعدة لمسح أيديكم من وضر اللحم والدسم قال ابن الانبارى والمنديل مذكر ولا يجوز تأنيثه لعدم العلامة فى التصغير والجمع فلا يوصف بمؤنث فلا يقال منديل حسنة والغمر بفتح الغين المعجمة والميم زهومة اللحم وما تعلق باليد منه (من بيوتكم) يعنى من الأماكن التى تبيتون فيها (فإنه مبيت) بفتح فكسر مصدر بات أى حيث يبيت ليلا (الخبيث) الشيطان والمراد الجنس (ومجلسه) لأنه يحب الدنس ويأوى إليه وقد يغفل المرء عن المأثور الذى يطرده فأمر بإبعاده بكل ممكن والخبيث فى الأصل ما يكره رداءة وخساسة محسوساً كان أو معقولا ؛ ذكره الراغب (فر عن جابر) بن عبدالله وفيه عمير بن مرداس قال فى اللسان يغرب وسعيد بن خثيم أورده الذهبى فى الضعفاء وقال الأزدى منكر الحديث وقال ابن عدى ما يرويه غير محفوظ وحرام بن عثمان قال ابن حبان غال فى التشيع يقلب الأسانيد وقال ابن حجر متروك

(أخسر الناس صفقة) أى من أشد المؤمنين خسرانا للثواب وأعظمهم حسرة يوم المآب ، والخسران انتقاص رأس المال ثم استعمل فى المقتنيات الخارجة كالمال والجاه وأكثر استعماله فى النفيس منها كصحة وسلامة وعقل وإيمان وثواب وهو المراد هنا ذكره الراغب قال الزمخشرى ومن المجاز خسرت تجارته وربحت ومن لم يطع الله فهو خاسر، قال الزمخشرى والصفقة فى الأصل ضرب اليد على اليد فى البيع والبيعة ومن المجاز له وجه صفيق (رجل) وصف طردى والمراد مكلف (أخلق) من قولهم حجر أخلق أى أملس لا شىء عليه والأخلق الفقير وأخلق الثوب لبسه حتى بلي والمراد هنا أتعب (يديه) وأفقرهما بالكد والجهد وعبر بهما لأن المزاولة بهما غالباً (فى) لو (آماله) جمع أمل وهو الرجاء وأكثر استعماله فى مستبعد الحصول (ولم تساعده) أى لم تعاونه (الأيام) أى الأوقات (على) بلوغ (أمنيته) أى على حصول مطلوبه من المال والمناصب والجاه ونحوها بل عاكسته وغذته فهو لا يزال يتشبث بالطمع الفارغ والرجاء الكاذب ويتمنى على الله ما لا تقتضيه حكمته ولم تسبق به كلمته ، قال بعض العارفين أمانى النفس حديثها بما ليس عندها ولها حلاوة إذا استصحبها عبد لا يفلح أبداً وأهل الدنيا فريقان فريق يتمنون ما يتمنون ولا يعطون إلا بعضاً منه وكثير منهم يتمنون ذلك البعض وقد حرموه فاجتمع عليهم فقر الدنيا وفقر الآخرة فصاروا أخسر الناس صفقة وأما المؤمن المتقى فقد حاز مراده وهو غنى القلب المؤدى لغنى الآخرة فما يبالى أوتى حظاً من الدنيا أولا فان أوتى منها وإلا فربما كان الفقر خيراً له وأعون على مراده فهو أربح الناس صفقة واشتقاق الأمنية من منى إذا قدر لأن المتمنى يقدر فى نفسه ويجوز ما يتمناه (فخرج من الدنيا) بالموت (بغير زاد) يوصله إلى المعاد وينفعه يوم يقوم الأشهاد ويفصل بين العباد لأن خير الزاد إلى الآخرة اتقاء القبائح وهذا قد تلطخ بأقذارها القبيحة الخبيثة الروائح فهو مهلك لنفسه باسترساله مع الأمل وهجره للعمل حتى تتابعت على قلبه ظلمات الغفلة وغلب عليه رين القسوة ولم يسعفه المقدور بنيل مرامه من ذلك الحطام الفانى فلم يزل مغموراً مقهوراً مغموماً إلى أن فرق ملك الموت بينه وبين آماله وكل جارحة منه متعلقة بالدنيا التى فاتته فهى تجاذبه إلى الدنيا ومخاليب ملك الموت قد علقت بعروق قلبه تجذبه إلى الآخرة التى لا يريدها (وقدم على الله تعالى بغير حجة) أى معذرة يعتذر بها وبرهان يتمسك به على تفريطه بتضييعه عمره النفيس فى طلب شىء خبيث خسيس وإعراضه عن عبادة ربه التى إنما خلق لأجلها «وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون» ، قال الغزالى ومن كان هذا حاله فهو كالأنعام بل هو

٢٦٥ — أَخْشَى مَاخَشِيتُ عَلَى أُمَّتِي كِبَرُ الْبَطْنِ ، وَمُدَاوَمَةُ النَّوْمِ ، وَالْكَسَلِ ، وَضَعْفُ الْيَقِينِ - (قط) فى الأفراد عن جابر

أضل إذ البهيمة لم تخلق لها المعرفة والقدرة التي بها تجاهد مقتضى الشهوات وهذا قد خلق له وعطله فهو الناقص عقلا ، المدبر يقيناً ، وقيل فى المعنى ولم أر فى عيوب الناس عيباً * كنقص القادرين على التمام

وفى الحديث إلزام للحجة ومبالغة فى الإنذار وتنبيه على أن إيثار التلذذ والتنعم مما يؤدى إلى طول الأمل وتعطل العمل وهذا هجيرا[1] أكثر الناس ليست من أخلاق المؤمنين ومن ثم قيل التمرغ فى الدنيا من أخلاق الهالكين ذكره كله الزمخشرى (ابن النجار) محب الدين (فى تاريخه) تاريخ بغداد (عن عامر بن ربيعة) بفتح الراء وكسر الموحدة ابن كعب بن مالك العنزى بفتح المهملة وسكون النون وبزاى حليف آل الخطاب من المهاجرين الأولين شهد بدراً وما بعدها (وهو مما بيض له الديلمى) لعدم وقوفه له على سند

(أخشى ماخشيت على أمتى) أى أخوف ما خفت عليهم قال الزمخشرى الخشية خوف يشوبه تعظيم وأكثر مايكون ذلك عن علمه بما يخشى منه ولهذا خص العلماء بها فقال إنما يخشى الله من عباده العلماء (كبر البطن) يعنى الانهماك فى الأكل والشرب الذى يحصل منه كبرها ومن كانت همته مايدخله بطنه فقيمته مايخرج من بطنه إذ لافرق بين إدخال الطعام إلى البطن وبين إخراجه ؛ فهما ضروريان فى الجبلة فكما لا يكون قضاء الحاجة من همتك التى تشغل بها قلبك فلا ينبغى كون تناول الطعام من همتك التى تشغل بها قلبك فمن زاد على ثلث بطنه وصرف همته وهمته لتحصيل لذيذ الأطعمة ولم يقنع بما يتفق فهو من المخوف عليهم قال الغزالى والخوف رعدة تحصل فى القلب عن ظن مكروه يناله والخشية نحوه لكن الخشية تقتضى ضرباً من الاستعظام والمهابة (ومداومة النوم) المفوت للحقوق المطلوبة شرعا الجالب لغضب الرب وقسوة القلب قال الغزالى قال عبد الله بن الحسن كنت معجباً بجارية رومية لى ففقدتها من محلها فى الليل فطلبتها فاذا هى ساجدة تقول بحبك لى إلا ماغفرت لى فقلت لها لاتقولى بحبك لى قولى بحبى لك قالت لايامولاى بحبه لى أخرجنى من الكفر إلى الإسلام وبحبه لى أيقظنى وكثير من خلقه نيام (والكسل) بالتحريك التقاعس عن النهوض إلى معاظم الأمور وكفايات الخطوب وتحمل المشاق والمتاعب فى المجاهدة فى الله ولله والفتور عن القيام بالطاعات الفرضية والنفلية الذى من ثمراته قسوة القلب وظلمة اللب ففى حديث للديلمى عن عائشة رضى الله تعالى عنها ثلاث خصال تورث قسوة القلب : حب الطعام وحب النوم وحب الراحة ؛ ومن ثم تشمر لذلك السلف حق التشمير وأقبلوا على إحياء ليلهم ورفضوا له الرقاد والدعة وجاهدوا فيه حتى انتفخت أقدامهم واصفرت ألوانهم فظهرت السيما فى وجوههم وتراءى أمرهم إلى خدمة ربهم لخفف عنهم قال الراغب ومن تعود الكسل ومال إلى الراحة فقد الراحة فحب الهوينا يكسب النصب ، وقد قيل إن أردت أن لاتتعب فاتعب لئلا تتعب وقيل إياك والكسل والضجر فإنك إن كسلت لم تؤد حقا وإن ضجرت لم تصبر على الحق ، وما أحسن ما قيل علو الكعب بالهمم العوالى * عز المرء فى سهر الليالى * ومن رام العلى من غير كد * أضاع العمر فى طلب المحال

(تنبيه) قال بعض العارفين السهر نتيجة الجوع فلذا ذكره عقبه والسهر سهران سهر عين وسهر قلب فسهر القلب انتباهه من نومات الغفلة طلباً للشاهدة وسهر العين رغبة فى إلقاء الهمة فى القلب لطلب المسامرة إذ العين إذا نامت بطل عمل القلب فاذا كان القلب غير نائم مع نوم العين فغايته مشاهدة سهره المتقدم فقط وأما أن يلحظ غير ذلك فلا ، ففائدة السهر استمرار عمل القلب وارتقاء المنازل العلية (وضعف اليقين) أى استيلاء الغفلة على القلب المانعة من ولوج النور فيه وإيمان العبد على قدر يقينه ومن ثم كان الأنبياء أوفر حظا فى اليقين ومطالعتهم أمور الآخرة بة بهم أكثر (قط فى) كتاب (الافراد) بفتح الهمزة وكذا الديلمى (عن جابر) بن عبد الله وفيه محمد بن

(١) قوله هجيرا : قال فى النهاية : الهجير والهجيرا : الدأب والعادة والديدن : اه

٢٩٦ - اَخْضِبُوا الحَاكِمَ، فَإِنَّ المَلَائِكَةَ تَسْتَبْشِرُ بِخِضَابِ المُؤْمِنِ - (عد) عن ابن عباس

٢٩٧ - اُخْفِضِى وَلَا تَنْهَكِى، فَإِنَّهُ أَنْضَرُ لِلْوَجْهِ، وَأَحْظَى عِنْدَ الزَّوْجِ - (طب ك) عن الضحاك بن قيس (صح)

٢٩٨ - أَخْلِصْ دِينَكَ يَكْفِكَ القَلِيلُ مِنَ العَمَلِ - ابن أبى الدنيا فى الإخلاص (ك) عن معاذ (صح)

القاسم الازدى قال الذهبى كذبه أحمد والدارقطنى

(اخضبوا) بكسر الهمزة اصبغوا ندباً (الحاكم) بكسر اللام أفصح جمع لحية أى بغير سواد (فان الملائكة) الحفظة أو ملائكة الأرض أو أعم (تستبشر) تسر (بخضاب المؤمن) لما فيه من اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب أما الخضاب بالسواد فى غير الجهاد فحرام على الرجل (عد عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما بإسناد ضعيف لكن له شواهد

(اخفضى) بكسر الهمزة خطابا لأم عطية التى كانت تخفض الجوارى بالمدينة أى تختنهن (ولا تنهكى) بفتح المثناة فوق وسكون النون وكسر الهاء لاتبالغى فى استقصاء محل الختان بالقطع بل أبقى بعض ذلك الموضع قال الزمخشرى وأصل النهك المبالغة فى العمل (فإنه أنضر) بفتح الهمزة والمعجمة (للوجه) أى أكثر لمائه ودمه وأبهج لبريقه ولمعته (وأحظى عند الزوج) ومن فى معناه من كل واطئ كسيد الامة يعنى أحسن لجماعها عنده وأحب إليه وأشهى له لأن الخافضة إذا استأصلت جلدة الختان ضعفت شهوة المرأة فكرهت الجماع فقلت حظوتها عند حليلها كما أنها إذا تركتها بحالها فلم تأخذ منها شيأ بقيت غلمتها فقد لاتكتفى بجماع زوجها فتقع فى الزنا فأخذ بعضها تعديل للشهوة والخلقة قال حجة الإسلام انظر إلى جزالة هذا اللفظ فى الكناية وإلى إشراق نور النبوة من مصالح الآخرة التى هى أهم مقاصد النبوة إلى مصالح الدنيا حتى انكشف له وهو أمى من هذا الأمر النازل قدره مالو وقعت الغفلة عنه خيف ضرره وتطاير من غب عاقبته شرره وتولد منه أعظم القبائح وأشد الفضائح فسبحان من أرسله رحمة للعالمين ليجمع لهم ببعثته مصالح الدارين؟ وفيه أنه لا استحياء من قول مثل ذلك للأجنبية فقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء فى خدرها ومع ذلك قاله تعليما للأمة ومن استحيا من فعل فعله أو قول قاله فهو جاهل كثيف الطبع ولعله يقع فى عدة كبائر ولا يستحى من الله ولا من الخلق (طب ك عن الضحاك) بالتشديد (ابن قيس) بفتح القاف وسكون المثناة تحت الفهرى قال كان بالمدينة امرأة يقال لها أم عطية تختن الجوارى فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الفهرى قال الذهبى يقال له صحبة قتل يوم راهط انتهى وماذكر من أن الضحاك هذا هو الفهرى هو ماذكره الحاكم وأبو نعيم حيث أورد الحديث فى ترجمته ويخالفه مارواه البيهقى وغيره عن الفضل العلائى قال سألت ابن معين عن هذا فقال الضحاك هذا ليس بالفهرى قال ابن حجر وهذا الحديث رواه أبوداود فى السنن وأعله بمحمد بن حسان فقال مجهول ضعيف وتبعه ابن عدى فى تجهيله وخالفهم عبد الغنى فقال هو محمد بن سعيد المصلوب وحاله معروف وكيفما كان سنده ضعيف جدا وممن جزم بضعفه الحافظ العراقى وقال ابن حجر فى موضع آخر له طريقان كلاهما ضعيف وقال ابن المنذر ليس فى الختان خبر يعول عليه ولا سنة تتبع

(أخلص) بفتح فسكون فكسر (دينك) بكسر الدال إيمانك عما يفسده من شهوات النفس أو طاعتك بتجنب دواعى الرياء ونحوه بأن تعبده امتثالا لأمره وقياما بحق ربوبيته لاطمعا فى جنته ولا خوفا من ناره ولا للسلامة من المصائب الدنيوية (يكفك) بالجزم جواب الأمر وفى نسخ يكفيك بياء بعد الفاء ولا أصل لها فى خطه (القليل من العمل) لأن الروح إذا خلصت من شهوات النفس وأسرها ونطقت الجوارح وقامت بالعبادة من غير أن تنازعه النفس ولا القلب ولا الروح فكان ذلك صدقا فيقبل العمل وشتان بين قليل مقبول وكثير مردود، وفى التوراة: ماأريد به وجهى فقليله كثير وما أريد غير وجهى فكثيره قليل، قال بعض العارفين لاتتسع فى إكثار الطاعة بل

٢٩٩ ــ أَخْلِصُوا أَعْمَالَكُمْ لِلّهِ فَإِنَّ اللّهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا مَا خَلَصَ لَهُ - (قط) عن الضحاك بن قيس (صح)

فى إخلاصها وقال الغزالى أقل طاعة سلمت من الرياء والعجب وقارنها الإخلاص يكون لها عند الله تعالى من القيمة ما لا نهاية له وأكثر طاعة إذا أصابتها هذه الآفة لا قيمة لها إلا أن يتداركها الله تعالى بلطفه كما قال علي كرم الله وجهه : لا يقل عمل البتة . وكيف يقل عمل مقبول ؟ وسئل النخعى عن عمل كذا ما ثوابه فقال إذا قبل لا يحصى ثوابه ولهذا إنما وقع بصر أهل البصائر من العباد فى شأن الإخلاص واهتموا به ولم يعتنوا بكثرة الأعمال وقالوا الشأن فى الصفوة لا فى الكثرة وجوهرة واحدة خير من ألف خرزة وأما من قل عمله وكل فى هذا الباب نظره جهل المعانى وأغفل ما فى القلوب من العيوب واشتغل بإتعاب النفس فى الركوع والسجود والإمساك عن الطعام والشراب فغره العدد والكثرة ولم ينظر إلى ما فيهما من المنح والصفرة وما يغنى عدد الجوز ولا لب فيه وما ينفع رفع السقوف ولم تحكم مبانيها وما يعقل هذه الحقائق إلا العالمون إلى هنا كلام الغزالى . وقال ابن الكمال الإخلاص لغة ترك الرياء فى الطاعة واصطلاحا تخليص القلب عن شائبة الشوب المكدر لصفائه وكل شيء تصور أن يشوبه غيره فإذا صفا عن شوبه لخلص منه سمى خالصا قال الإمام الرازى والتحقيق فيه أن كل شيء يتصور أن يشوبه غيره فإذا صفا عن شوبه وخلص لله سمى خالصا وسمى الفعل المصفى خالصا إخلاصا ولا شك أن كل من أتى بفعل اختيارى فلابد له فيه من غرض فمهما كان الغرض واحداً سمى الفعل إخلاصا فمن تصدق وغرضه محض الرياء فهو غير مخلص أو محض التقرب لله فهو مخلص لكن جرت العادة بتخصيص اسم الإخلاص بتجريد قصد التقرب من جميع الشوائب فالباعث على الفعل إما أن يكون روحانيا فقط وهو الإخلاص أو شيطانيا فقط وهو الرياء أو مركبا وهو ثلاثة أقسام لأنه إما أن يكونا سواء أو الروحانى أقوى أو الشيطانى أقوى فإذا كان الباعث روحانيا فقط ولا يتصور إلا فى محبة الله تعالى مستغرق القلب به بحيث لم يبق لحب الدنيا فى قلبه مقر حتى لا يأكل ولا يشرب إلا لضرورة الجبلة فهذا عمله خالص وإذا كان نفسانياً فقط ولا يتصور إلا من محب النفس والدنيا مستغرق الهم بهما بحيث لم يبق لحب الله تعالى فى قلبه مقر فتكتسب أفعاله تلك الصفة فلم يسلم له شيء من عبادته وإذا استوى الباعثان يتعارضان ويتناقضان فيصير العمل لا له ولا عليه وأما من غلب أحد الطرفين عليه فيحبط منه ما يساوى الآخر وتبقى الزيادة موجبة أثرها اللائق بها وتحقيقه أن الأعمال لها تأثيرات فى القلب فإن خلا المؤثر عن المعارض خلا الأثر عن الضعف وإن اقترن بالمعارض فتساويا تساقطا وإن كان أحدهما أغلب فلا بد أن يحصل فى الزائد بقدر الناقص فيحصل التساوى بينهما أو يحصل التساقط ويبقى الزائد خالياً عن المعارض فيؤثر أثراً ما ، فكما لا يخلو مثقال ذرة من طعام أو دواء فى البدن لا يضيع مثقال ذرة من خير أو شر عن أثر فى التقريب من الله تعالى والتبعيد عنه (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب فضل (الإخلاص) فى العمل وكذا الديلمى (ك) فى النذر (عن معاذ) ابن جبل قال لما بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قلت أوصنى فذكره قال الحاكم صحيح ورده الذهبى وقال العراقى رواه الديلمى من حديث معاذ وإسناده منقطع

(أخلصوا أعمالكم لله) فإن الإخلاص هو كمال الدين وأعم ذلك البراءة من الشرك بأن لا تتخذ مع الله إلها آخر لأن الشرك فى الإلهية لا تصح معه المعاملة بالعبادة وأخص منه الإخلاص بالبراءة من الشرك الخفى بأن لا يرى لله تعالى شريكا فى شيء من أسمائه الظاهرة فإن الشرك فى أسمائه تعالى لا يصح معه قبول كما قال (فإن الله لا يقبل) من الأعمال (إلا ما) أى عملا (خلص له) من جميع الأغيار فالإخلاص شرط لقبول كل طاعة ولكل عمل من المأمورات خصوص اسم فى الإخلاص كإخلاص المنفق بأن الإنعام من الله لا من العبد وكإخلاص المجاهد بأن النصر من الله لا من العبد المجاهد قال الله تعالى «وما النصر إلا من عند الله» وكذا سائر الأعمال وأساس ذلك طمأنينة النفس بربها فى قوامها من غير طمأنينتها بشيء سواه فمتى اطمأنت النفس بما تقدر عليه أو بما تملكه من مملوك أو بما تستند إليه من غير الله ردت جميع عباداتها لما اطمأنت إليه وكتب اسمها على وجهه وكان عبد الرياء والمراء . وما المرء إلا عبد ربه . تعس عبد الدينار

٣٠٠ ـ أَخْلِصُوا عِبَادَةَ اللهِ تَعَالَى ، وَأَقِيمُوا خَمْسَكُمْ ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ طَيِّبَةً بِهَا أَنْفُسُكُمْ ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ ، وَحُجُّوا بَيْتَكُمْ ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ (طب) عن أبي الدرداء (ض)

٣٠١ ـ أَخْلِعُوا نِعَالَكُمْ عِنْدَ الطَّعَامِ ، فَإِنَّهَا سُنَّةٌ جَمِيلَةٌ - (ك) عن أبي عبس بن جبر (ض)

والدرهم والخميصة وهذا هو الذى أحبط عمل العاملين من حيث لا يشعرون «إنا لله وإنا إليه راجعون» قال الإمام الغزالى: سبيل النجاة أن تخص عملك وتجرد إرادتك لله والقلوب والنواصى بيده سبحانه وتعالى فهو يميل إليك القلوب ويجمع لك النفوس ويشحن من حبك الصدور فتنال من ذلك مالاتناله بجهدك وقصدك وإن لم تفعل وقصدت رضا المخلوق دونه صرف عنك القلوب ونفر منك النفوس وأسخط عليك الخلق أجمعين فتكون من الخاسرين (قط عن الضحاك بن قيس) بن خالد الفهرى الأمير المشهور ولم يرمز له بشيء

(أخلصوا عبادة الله تعالى) بين به أن المراد بالعمل فى الخبر قبله العبادة من واجب ومندوب (وأقيموا خمسكم) التى هى أفضل العبادات البدنية ولاتكون إقامتها إلا لمحافظة على جميع حدودها ومن ذلك عدم الاصغاء إلى وسواس الشيطان وخشوع الجوارح والهدوء فى الأركان وإتمام كل ركن بأذكاره المخصوصة وجمع الحواس إلى القلب كحاله فى الشهادة وفيه إشارة إلى أن جمع الخمس على هذه الهيئة من خصوصياتنا وورد أن الصبح لآدم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشاء ليونس ولايعارضه قول جبريل عقب صلاته بالمصطفى صلى الله عليه وسلم الخمس صبيحة الاسراء وهذا وقتك ووقت الأنبياء من قبلك لأن المراد أنه وقتهم إجمالا وإن اختص كل منهم بوقت ولما ذكر مايزكى البدن ذكر مايطهر المال وينميه وهو حق الخلق فقال (وأدوا زكاة أموالكم) المفروضة وفى الاقتصار فيها على الأداء إشعار بأن إخراج المال على هذا الوجه لايكون إلا مع الاخلاص فيطابق المقطع المطلع (طيبة) بنصبه على الحال (بها أنفسكم) وفى رواية قلوبكم بأن تدفعوها إلى مستحقيها بسماح وسخاء نفس ومن كمال ذلك أن يناول المستحق بنفسه، كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يناول السائل بنفسه ولايكله لغيره (وصوموا شهركم) رمضان بأركانه وشروطه وآدابه ومنها السحور مؤخرا والفطر معجلا وصوم الأعضاء كلها عن العدوان وترك السواك بعد الزوال والأخذ فيه بشهوات العيال؛ والاضافة للتخصيص على مامر بمافيه (وحجوا بيتكم) أضافه إليهم لأن أبويهم ابراهيم واسماعيل عليهما الصلاة والسلام بنياه ومن مطلوباته زيادة اليقين واستطابة الزاد والاعتماد على ما بيد رب العباد لاعلى حاصل مابيد العبد وتزود التقوى والرفق على الرفيق وبالظهر وتسكين الأخلاق والارفاق فى الهدى وهو الثج والاعلان بالتلبية وهو العج وتتبع أركانه على ما تقتضيه أحكامه وإقامة شعاره على معلوم السنة لاعلى معهود العادة (تدخلوا) بجزمه جواب الأمر (جنة ربكم) أى المحسن إليكم بالهداية إلى الاخلاص وبيان طريق النجاة والخلاص وخص الرب تذكيرا بأنه المربى والمصلح والموفق والهادى والمنعم أولا وآخراً وجعل الدخول بالاعمال لما جرت به العادة الإلهية من الدخول بها فلشدة ملازمتها كانت كأنها سبب الدخول وإلا فالدخول بالرحمة وهذا الحديث موافق لقوله تعالى «ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون» (فائدة) قال ابن عطاء الله اون الله تعالى لنا الطاعات من صلاة وصوم وحج وغيرها لئلا تسأم نفوسنا تكرما وفضلا لأن النفس لوكلفت بحالة واحدة فى زمن واحد ملت ونفرت وبعدت من الانقياد للطاعة فرحمها الله سبحانه وتعالى بالتنويع وحجر علينا الصلاة فى أوقات ليكون همنا إقامة الصلاة لاوجود الصلاة فما كل مصل مقيم (طب عن أبى الدرداء) قال الهيثمى فيه يزيد بن فرقد ولم يسمع من أبى الدرداء ه (اخلعوا) بكسر الهمزة وباللام أى انزعوا (نعالكم) وإن كانت طاهرة يقال خلع نعله إذا نزعه وفى القاموس الخلع كالمنع النزع إلا أنه فيه مهانة (عند الطعام) أى عند إرادة أكله (فإنها) أى هذه الخصلة التى هى النزع (سنة) أى طريقة وسيرة (جميلة) أى حسنة مرضية لما فيه من راحة القدم وحسن الهيئة والأدب مع الجليس

٣٠٢ — أُخْلُفُونِي فِي أَهْلِ بَيْتِي - (طس) عن ابن عمر (ض)

٣٠٣ - أَخْنَعُ الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ - (ق د ت) عن أبي هريرة (صح)

وغير ذلك والأمر للإرشاد بدليل خبر الديلمي عن ابن عمر مرفوعا أيها الناس إنما خلعت نعلي لأنه أروح لقدمي فمن شاء فليخلعهما ومن شاء فليصل فيهما والنعل كما في المصباح وغيره الحذاء وهي مؤنثة وتطلق على التاسومة ولما كانت السنة تطلق على السيرة جميلة كانت أو ذميمة بين أنها جميلة هنا أي حسنة مرضية محبوبة وبذلك علم أن المراد بالسنة هنا المعنى اللغوي وإلا لما احتاج لوصفها بما ذكر وخرج بحالة الأكل حالة الشرب فلا يطلب فيها نزع النعل كما هو ظاهر ومثل النعل القبقاب ونحوه لا الخف فيما يظهر (ك) في المناقب (عن أبي عبس) بفتح المهملة وسكون الموحدة كفلس (ابن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة ابن زيد الأنصاري وقد مر وظاهر صنيع المؤلف أن الصحابي الذي رواه عنه الحاكم هو أبو عبس والأمر بخلافه بل الحاكم إنما رواه عن أنس فقال عن يحيي بن العلاء عن موسى ابن محمد التيمي عن أبيه عن أنس قال دعا أبو عبس رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخلعوا إلى آخره ورواه من طريق آخر بلفظ آخر وتعقبه الذهبي على الحاكم وأن فيه يحيي وشيخه متروكان وإسناده مظلم انتهى لكنه اكتسب بعض قوة بوروده من طريق أخرى ضعيفة

(اخلفوني) بضم الهمزة واللام أي كونوا خلفائي (في أهل بيتي) علي وفاطمة وابنيهما وذريتهما فاحفظوا حق فيهم وأحسنوا الخلافة عليهم باعظامهم واحترامهم ونصحهم والإحسان إليهم وتوقيرهم والتجاوز عن مسيئهم «قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى» قال المجد اللغوي وما احتج به من رمى عوامهم بالابتداع وترك الاتباع لا ينجع فإنه إذا ثبت هذا في معين لم يخرج عن حكم الذرية فالقبيح عمله لا ذاته وقد منع بعض العمال علي الصدقات بعض الاشراف لكونه رافضيا فرأى تلك الليلة أن القيامة قد قامت ومنعته فاطمة من الجواز على الصراط فشكاها لأبيها فقالت منع ولدي رزقه فاعتل بأنه يسب الشيخين فالتفتت فاطمة اليهما وقالت أتؤاخذان ولدي قالا لا فانتبه مذعورا في حكاية طويلة ولما جرى للامام أحمد بن حنبل من الخليفة العباسي ماجرى ندم وقال اجعلني في حل فقال ما خرجت من منزلي حتى جعلتك في حل إعظاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقرابتك منه (وحكى) المقريزي عن بعض العلماء أنه كان يغض من بعض أشراف المدينة لتظاهرهم بالبدع فرأى المصطفى صلى الله عليه وسلم في النوم فماته فقال يارسول الله حاش لله ما أكرههم . إنما كرهت تعصبهم علي أهل السنة فقال مسئلة فقهية أليس الولد العاق يلحق بالنسب قال نعم قال هذا ولد عاق قال السيد السمهودي وحكى لي شيخنا شيخ الإسلام قاضي القضاة يحيي المناوي أن شيخه الشريف الطاطي كان بخلوته بجامع عمرو بمصر فتسلط عليه تركي يسمى قرقماس الشعباني وأخرجه منها فقال له رجل رأيتك الليلة بين يدى الرسول صلى الله عليه وسلم وهو ينشدك هذين البيتين

يابني الزهراء والنور الذي ظن موسى أنه نار قبس
لا أوالي الدهر من عاداكم إنه آخر سطر في عبس

إشارة إلى قوله تعالى «أولئك هم الكفرة الفجرة» ثم أخذ المصطفى صلى الله عليه وسلم عذبة سوط بيده فعقدها ثلاث عقد قال شيخ الاسلام فكان من تقدير الله تعالى أن ضربت رأس قرقماس فلم تقطع إلا بثلاث ضربات فكان ذلك السوط من قبيل قوله تعالى «فصب عليهم ربك سوط عذاب» (طس عن ابن عمر) بن الخطاب وقال إن ذلك آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الهيتمي فيه عاصم بن عبد الله وهو ضعيف

(أخنع) بفتح الهمزة والنون بينهما معجمة ساكنة وفي رواية أخنى أي أفحش (الأسماء) أي أقبحها لصاحبه

وأهلكها له يعني أدخلها في الخنوع وهو الذل والضعة والهوان ذكره الزمخشري (عند الله يوم القيامة) قيد به مع كونه في الدنيا كذلك إشعارا بترتب ماهو مسبب عنه من إنزال الهوان وحلول العذاب (رجل) أي اسم رجل قال الطيبي لابد من هذا التأويل ليطابق الخبر ويمكن أن يراد بالاسم المسمى مجازا أي أخنع الرجال رجل كقوله سبحانه وتعالى «سبح اسم ربك الأعلى» وفيه مبالغة لأنه إذا قدس اسمه عمالا يليق بذاته فذاته بالتقديس أولى وإذا كان الاسم محكوما عليه بالصغار والهوان فكيف المسمى به انتهى ومابحثه تقدمه اليه القرطبي فقال المراد بالاسم المسمى بدليل رواية أغيظ رجل وأخبثه ووقع في هذه الرواية وأغيظه معطوفا على أخبثه لجاء مكررا فزعم بعضهم أنه وهم وأن الصواب وأغنطه بالنون والطاء المهملة أي أشد والغنطة شدة الكذب ورده القرطبي بأن تطريق الوهم إلى الحفاظ وهم لاينبغي المبادرة إليه ماوجد للكلام وجه ويمكن حمله على إفادة تكرار عقوبة من تسمى به تغليظا كما قال الله تعالى «فباءوا بغضب على غضب» أي بعقوبة بعد عقوبة (تسمى) ى سمى نفسه أوسماه غيره فأقروه ورضى به (ملك) بكسر اللام (الأملاك) أو مافي معناه نحو شاه شاهان أو شاهان شاه والعجم تقدم المضاف اليه على المضاف وألحق به ملك شاه قيل وإذا امتنع التسمي بما ذكر فباسم من له هذا الوصف كالله والجبار والرحمن أولى وقيد فيما مر بالعندية إيذانا بشدة غضبه ومزيد عقابه لمن سمى بشيء من ذلك أو تسمى به والتزمه فلم يغيره وقال القرطبي وحاصل الحديث أن من تسمى بهذا الاسم انتهى من الكبر إلى الغاية التي لاتنبغي لمخلوق وأنه قد تعاطى ماهو خاص بالاله الحق لما ثبت في الفطرة أنه (لامالك) لجميع الخلائق (إلا الله) فلا يصدق هذا الاسم بالحقيقة إلا عليه سبحانه وتعالى فعوقب على ذلك من الاذلال والاسترذال بمالم يعاقب به مخلوق والمالك من له الملك والملك أمدح والمالك أخص وكلاهما واجب لله تعالى انتهى وقال الطيبي قوله لامالك إلى آخره استئناف لبيان تعليل تحريم التسمية فنفي جنس الملاك بالكلية لأن المالك الحقيق ليس إلا هو ومالكية الغير مستردة إلى مالك الملوك فمن تسمى بذلك نازع الله سبحانه وتعالى في رداء كبريائه واستنكف أن يكون عبده لأن وصف المالكية مختص بالله لايتجاوز والمملوكية بالعبد لاتتجاوزه فمن تعدى طوره فله في الدنيا الخزى والعار وفي الآخرة الالقاء في النار انتهى ، ومن العجائب التي لاتخطر بالبال مانقله ابن بريدة عن بعض شيوخه أن أباالعتاهية كان له ابنتان سمى احداهما الله والأخرى الرحمن وهذا من أعظم القبائح وأشد الجرائم والفضائح وقيل إنه تاب وألحق بعض المتأخرين بملك الأملاك حاكم الحكام وقد شدد الزمخشري النكير عليه فقال في تفسير قوله تعالى «وأنت أحكم الحاكمين» رب غريق في الجهل والجور من متقلدي الحكومة في زمننا قد لقب أقضى القضاة ومعناه أحكم الحاكمين فاعتبر واستعبر انتهى واعترضه ابن المنير بأن خبر أقضاكم عليّ يؤخذ منه جواز أن يقال لأعدل القضاة وأعلمهم في زمنه قاضي القضاة ورد عليه وشنع العلم العراقي منتصرا للزمخشري ومن النوادر أن العز بن جماعة رأى أباه في النوم فسأله عن حاله فقال ماكان عليّ أضر من هذا الاسم فنهى الموقعين أن يكتبوا له في الاسجال قاضي القضاة بل قاضي المسلمين ومنع الماوردي من جواز تلقيب الملك الذي كان في عصره بملك الملوك مع أن الماوردي كان يقال له أقضى القضاة ولعل الفرق الوقوف مع الخبر وظهور إرادة العهد الزماني في القضاة وقال ابن أبي جمرة يلحق بملك الأملاك قاضي القضاة وإن اشتهر في بلاد الشرق من قديم الزمان خلافه وفيه مشروعية الأدب في كل شيء قال ابن القيم وتحرم التسمية بسيد الناس وسيدة الكل كما تحرم بسيد ولد آدم فإن ذا ليس لاحد إلا للرسول عليه الصلاة والسلام فلايحل إطلاقه على غيره قال ولاتجوز التسمية بأسماء الله الحسنى كالأحد والصمد ولاتسمية الملوك بالظاهر والقاهر والقادر وظاهر الوعيد يقتضي التحريم الشديد ، هبه قصد أنه ملك على ملوك الأرض أو بعضها لكن القاضي أباالطيب من أكابر الشافعية يجوزه بالقصد المذكور وخالفه الماوردي كمامر ويأتي (ق د ت عن أبي هريرة) رضى الله تعالى عنه وفي الباب غيره أيضا انتهى

٣٠٤ - إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ قِنْيَةً تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِنْ طَعَامِهِ، وَلْيُلْبِسْهُ مِنْ لِبَاسِهِ، وَلَا يُكَلِّفْهُ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ - (حم ق د ت ه) عن أبي ذر (صح)

٣٠٥ - أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمُ اللِّسَانِ - (عد) عن عمر

(إخوانكم) جمع أخ وهو الناشىء مع أخيه من منشإ واحد على السواء بل بوجه ما، قال الحرالى (خولكم) بفتح المعجمة والواو وضم اللام أى خدمكم جمع خائل أى خادم سمى به لأنه يتخول الأمور أى يصلحها ومنه الخولى لمن يقوم بإصلاح البستان والتخويل التمليك وأخبر عن الأخوة بالخول مع أن القصد عكسه اهتماما بشأن الإخوان أو لحصر الخول فى الإخوان، أى ليسوا إلا لإخوانكم أى من جهة تفرع الكل عن أصل واحد وهو آدم عليه الصلاة والسلام ومن قال فى الدين لم يصب، إذ يلزم قصر طلب المواساة فى الأرقاء على المسلمين مع عمومها وحينئذ ففى الكلام معنى التشبيه أو إخوانكم مبتدأ و (جعلهم الله) خبره فعليه إخوانكم مستعار لطى المشبه وجوز جمع نصب إخوانكم بفعل مقدر أى احفظوا إخوانكم وخولكم نعت له قال أبو البقاء وهو أجود من الرفع فى تخصيص الإخوان بالذكر إشعار بعلة المواساة وأن ذلك مندوب لأنه وارد على منهج التلطف والتعطف ومعاملتهم بالشفقة والمناصحة والمسامحة وغير ذلك من ضروب الإحسان مما يعود الطبع إليه من مناصحة الإخوان والخلان وهو غير واجب (قنية) بكسر القاف وتضم أى ملكا (تحت أيديكم) يعنى قدرتكم فاليد الحسية كناية عن اليد الحكمية (فمن كان أخوه تحت يده) أى فمن كان مملوكه فى قبضته وتحت حكمه وسلطانه وفى رواية للبخارى يديه بلفظ التثنية (فليطعمه) بضم المثناة التحتية فيه وفيما بعده أى وجوبا والأفضل كونه (من طعامه) الذى يأكله هو (وليلبسه) مما يلبق (من لباسه) قال الرافعى لا مناقضة بينه وبين الخبر الآتى للملوك طعامه وكسوته بالمعروف لأن ما هنا فى حق العرب الذين طعامهم وطعام عبيدهم وكسوتهم متقاربة وذلك فى حق المترفهين فى الطعام واللباس فليس عليهم لمماليكهم إلا المتعارف لهم بالبلد سواء كان من جنس نفقة السيد أو فوقه أو دونه انتهى وخرج بما ذكر نحو عفاف القن فلا يؤمر به سيده والواجب الكفاية (ولا يكلفه) من التكليف وهو تحميل الشخص شيأ معه كلفة وقيل هو الأمر بما يشق أى لا يكلفه من العمل (ما يغلبه) أى يعجز عنه وتصير قدرته فيه مغلوبة بعجزه عنه لعظمه أو لصعوبته فيحرم ذلك (فإن كلفه ما يغلبه) أى ما لا يطيقه فى بعض الأحيان (فليعنه) عليه بنفسه أو بغيره فيحرم على السيد أن يكلف قنه على الدوام ما لا يطيقه على الدوام وله تكليفه عملا شاقا فى بعض الأحيان لكن عليه إعانته أى مساعدته ومثل القن نحو خادم وأجير ودابة ولم يصب فى التعبير من قال كابن جماعة تدخل فى الخول الرقيق والخادم الحر وكذا الدواب انتهى وماذاك إلا لأن لفظ الخول فى الحديث لا يشمل الدابة لوصفه بالأخوة فالشمول ممنوع وليس إلا القياس وفيه الأمر بالعطف على المملوك والشفقة عليه والتذكير بالنعمة والقيام بشكرها والمحافظة على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وغير ذلك (حم ق دت ه عن أبى ذر) قال ابن حجر وفيه قصة أى وذلك لأن المعرور بن سويد رأى أبا ذر عليه حلة وعلى غلامه مثلها فسأله عن ذلك فذكر أنه ساب رجلا فعيره بأمه فأتى الرجل النبى صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فقال له النبى صلى الله عليه وسلم إنك امرؤ فيك جاهلية أى خلق من أخلاقهم ثم ذكره

(أخوف) أى من أخوف (ما أخاف على أمتى) وفى رواية أحمد على هذه الأمة (كل منافق عليم اللسان) أى عالم للعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة يغر الناس بشقشقة لسانه فيقع بسبب اتباعه خلق كثير فى الزلل وقد كان بعض العارفين لا يظهر لتلميذه إلا على أشرف أحواله خوفا أن يقتدى به فيها أو يسوء ظنه به فيها فلا ينتفع به قال الحرالى والخوف حذر النفس من أمور ظاهرة تضرها، قال صاحب الهداية:

فساد كبير عالم متهتك ... وأكبر منه جاهل يتنسك
هما فتنة للعالمين عظيمة ... لمن بهما فى دينه يتمسك

٣٠٦ — أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْهَوَى وَطُولُ الْأَمَلِ (عد) عن جابر (ض)

٣٠٧ — أَخُوكَ الْبِكْرِي . وَلَا تَأْمَنْهُ - (طس) عن عمر بن الخطاب (د) عن عمرو بن الفغواء (ح)

وسبب تحديث عمر بذلك أن الأحنف سيد أهل البصرة كان فاضلا فصيحا مفوها فقدم على عمر فحبسه عنده سنة يأتيه كل يوم وليلة فلا يأتيه عنه إلا مايحب ثم دعاه فقال تدرى لم حبستك عنى قال لا قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا فذكره ثم قال خشيت أن تكون منهم فالحمد لله ياأحنف وفى رواية لابن عساكر أنه قدم عليه فخطبه فأعجبه منطقه فحبسه سنة يختبره ثم قال كنت أخشى أن تكون منافقا عليم اللسان وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حذرنا منه وأرجو أن تكون مؤمنا فانحدر إلى مصرك (عد عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه بإسناد ضعيف ورواه أيضا الطبرانى فى الكبير بل والإمام أحمد قال السيد السمهودى رواته محتج بهم فى الصحيح انتهى فعدل المصنف عن الحديث الصحيح إلى الرواية الضعيفة واقتصر عليها

(أخوف ما أخاف على أمتى) اتباع (الهوى) بالقصر وهو ميل النفس وانحرافها نحو المذموم شرعا على مامر (وطول الأمل) بالتحريك رجاء ماتحبه النفس كما مر وذلك لأنه إذا أنس بالدنيا ولذتها ثقل عليه فراقها وأقلع عن التفكر فى الموت الذى هو سبب مفارقتها فيمنى نفسه أبدا بما يوافق مرادها وهو البقاء فى الدنيا فلا يزال يتوهمه ويقدره فى نفسه ويقدر توابع البقاء بما يحتاجه من مال وخدم ودار وغيرها فيعكف قلبه على هذا الفكر فيلهو عن الموت ولا يحذر فوته فان خطر بباله سوف وقال الأيام بين يديك فالى أن تكبر تتوب فاذا كبر قال حتى أشيخ فاذا شاخ قال حتى أفرغ من بناء دارى وعمارة ضيعتى وقهر عدوى الذى يشمت بى فلا يزال كذلك لايفرغ من شغل الا علق بتمام آخر إلى أن تخطفه منية فى وقت لايحتسبه فمن ثم خافه المصطفى صلى الله عليه وسلم عليهم قال الحرانى أكبر الهم والاهتمام إنما هو من طول الأمل فلأجله يتكلف الأعمال والاشغال ويجمع ويدخر الأموال والذى جمع مالا وعدده ، يحسب أن ماله أخلده ؟ كلا ، ونبه بقوله وطول الأمل ، على أن المذموم الاسترسال فيه وعدم الاستعداد للآخرة ، أما أصله فلا ذم فيه إذ لولاه لم يتهن أحد بعيش ولولاه لم يصنف العلماء (عد عن جابر) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف ورواه عنه أيضا الحاكم باللفظ المزبور وزاد أما الهوى فيصد عن الحق وأما طول الأمل فينسى الآخرة ورواه أبو نعيم عن على وزاد ألا وإن الدنيا ترحلت مدبرة ألا وإن الآخرة قد ترحلت مقبلة ولكل واحدة منهما بنون فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل

(أخوك البكرى) بكسر الموحدة أى الذى ولده أبواك أولا ، وهذا على المبالغة فى التحذير أى أخوك شقيقك خفه واحذر منه (ولا تأمنه) فضلا عن الأجنبى فالتحذير منه أبلغ فأخوك مبتدأ والبكرى نعته والخبر يخاف منه مقدرا وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن فيمن لم يتحقق فيه حسن السيرة قال الديلمى وهذه كلمة جاهلية تمثل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال العسكرى هذا من الحكم والامثال (طس) من طريق زيد بن عبدالرحمن بن زيد ابن أسلم عن أبيه (عن عمر) بن الخطاب قال أسلم خرجت فى سفر فلما رجعت قال لى عمر من صحبت قلت رجلا من بكر بن وائل فقال أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيتمى أسلم وأبوه ضعيفان (د عن) عبد الله (بن عمرو ابن الفغواء) عن أبيه والفغواء بفتح الفاء وسكون الغين المعجمة وواو مخففة مع المد ويقال ابن أبى الفغواء قال دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يبعثنى إلى أبى سفيان بمال يقسمه فى قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبا فجاءنى عمرو بن أمية الضمرى فقال بلغنى أنك تريد الخروج وتلتمس صاحبا قال قلت أجل قال فانالك صاحب قال فجئت إلى النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فقلت له قد وجدت صاحبا قال من؟ فقلت عمرو بن أمية الضمرى فقال إذا هبطت بلاد قومه فاحذره فانه قد قال القائل أخوك البكرى ولا تأمنه

٢٠٨ — أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ، وَلاَ تَخُنْ مَنْ خَانَكَ - (تخ د ت ك) عن ابى هريرة (قط) والضياء عن أنس (طب) عن أبى أمامة (د) عن رجل من الصحابة (قط) عن أبى بن كعب (صح)

فخرجت حتى إذا كنا بالأبواء قال أريد حاجة إلى قومى بودان فتلبث لى قلت راشدا فلما ولى ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فشددت على بعيرى ثم خرجت حتى إذا كنت بالاصافير إذا هو يعارضنى فى رهط قال فاوضعت بعيرى فسبقته فلما رآنى قد فته انصرفوا وجاءنى فقال كان لى إلى قومى حاجة قال قلت أجل فمضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال إلى أبى سفيان انتهى وعبدالله قال ابن حبان مستور وقال الذهبى تابعى مجهول وساقه فى الضعفاء وقال فى غيرها لايعرف قال وعمرو له صحبة ورواية وفى التقريب عمرو بن الفغواء الخزاعى صحابى فى إسناد حديثه اختلاف انتهى يشير إلى هذا الحديث ورواه العسكرى رحمه الله تعالى فى الامثال من حديث مسور مرفوعا؛ هذا وقد رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده

(أدّ) وجوباً من الاداء قال الراغب وهودفع مايحق دفعه وتأديته (الأمانة) هى كل حق لزمك أداؤه وحفظه وقصر جمع لها على حق الحق وآخرين على حق الخلق قصور قال القرطبى والامانة تشمل أعداداً كثيرة لكن أمهاتها الوديعة واللقطة والرهن والعارية قال القاضى وحفظ الامانة أثر كمال الإيمان فإذا نقص الإيمان نقصت الأمانة فى الناس وإذا زاد زادت (إلى من ائتمنك) عليها وهذا لامفهوم له بل غالبى والخيانة التفريط فى الامانة قال الحرانى والائتمان طلب الأمانة وهو إيداع الشيء لحفظه حتى يعاد إلى المؤتمن ولما كانت النفوس نزاعة إلى الخيانة رواغة عند مضايق الأمانة وربما تأولت جوازها مع من لم يلتزمها أعقبه بقوله (ولا تخن من خانك) أى لاتعامله بمعاملته ولاتقابل خيانته بخيانتك فتكون مثله وليس منها مايأخذه من مال من جحده حقه إذ لاتعدى فيه أو المراد إذا خانك صاحبك فلا تقابله بجزاء خيانته وإن كان حسناً بل قابله بالاحسن الذى هو العفو وادفع بالتى هى أحسن وهذا كما قاله الطيبى أحسن قال ابن العربى وهذه مسألة متكررة على ألسنة الفقهاء ولهم فيها أقوال: الاول لاتخن من خانك مطلقا الثانى خن من خانك قاله الشافعى الثالث إن كان مما ائتمنك عليه من خانك فلاتخنه وإن كان ليس فى يدك فخذ حقك منه قاله مالك الرابع إن كان من جنس حقك فخذه وإلا فلا قاله أبوحنيفة قال والصحيح منها جواز الاعتداء بأن تأخذ مثل مالك من جنسه أو غير جنسه إذا عدلت لان ماللحاكم فعله إذاقدرت تفعله إذا اضطررت (تخ دت) فى البيوع وقال ت حسن غريب (ك عن أبى هريرة) قال ابن الجوزى فيه شريك قال يحيى مازال مختلطاً عن قيس قال أحمد كثير الخطأ (قط ك والضياء) المقدسى (عن أنس) قال الدارقطنى فيه أيوب بن سويد ضعفه أحمد وجمع (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى وفيه يحيى بن عثمان المصرى قال ابن أبى حاتم يتكلمون فيه ورواه الطبرانى أيضاً فى الصغير والكبير باللفظ المزبور عن أنس قال الهيثمى رجاله ثقات، ورواه ابن عساكر من طريق مكحول قال رجل لابى أمامة الرجل أستودعه الوديعة أويكون لى عليه شىء فيجحدنى ثم يستودعنى أو يكون له علىّ شىء أفأجحده؟ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفى ابن عساكر وغيره ومكحول لم يسمع من أبى أمامة وقال السخاوى فى أسانيده مقال لكن بطرقه يتقوى (د عن رجل من الصحابة) ولايضر إبهامه لان الصحابة كلهم عدول (قط عن أبىّ بن كعب) بدرى سيد سند من فضلاء الصحابة روى عنه أنس وغيره وفى موته أقوال قال ابن الجوزى فيه محمد بن ميمون قال ابن حبان منكر الحديث جداً لايحل الاحتجاج به وقال فى المنار فيه ثلاثة ولوا القضاء ساء حفظهم وقال أحمد حديث باطل وقال ابن حجر رواه (د ت ك) عن أبى هريرة تفرد به طلق بن غنام عن شريك واستشهد له الحاكم بحديث أبى التياح عن أنس وفيه أيوب بن سويد فيه خلف ورواه أبو داود بسند فيه مجهول وقد صححه ابن السكن ورواه البيهقى عن أبى أمامة بسند ضعيف وقال ابن الجوزى لايصح من جميع طرقه

٣٠٩ — أَدِّ مَا افْتَرَضَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْكَ تَكُنْ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ ، وَاجْتَنِبْ مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْكَ تَكُنْ مِنْ أَوْرَعِ النَّاسِ ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَهُ اللهُ لَكَ تَكُنْ مِنْ أَغْنَى النَّاسِ - (عد) عن ابن مسعود (ض)

٣١٠ — أَدَّبَنِي رَبِّي فَأَحْسَنَ تَأْدِيبِي - ابن السمعاني في أدب الإملاء عن ابن مسعود (صح)

(أد ما افترض الله) أي أوجب (عليك) ومنه السنة يقول فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا أي سنه (تكن من أعبد الناس) أي المقبول عبادتهم يعني إذا أديت العبادة على أكمل الأحوال من ركن وشرط وسنة خالصة سالمة من الخلل تكن من أعبد الناس ممن لم يفعلها كذلك والعبادة تتفاوت رتبها في الكمال (واجتنب ما حرم الله عليك) أي لا تقربه فضلا عن أن تفعله فان من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه (تكن من أورع الناس) أي من أعظمهم كفا عن المحرمات وأكثر الشبهات؛ قال النووي والورع اجتناب الشبهات خوفا من الله تعالى وقال ابن القيم ترك ما يخاف ضرره في الآخرة والزهد ترك مالا ينفع فيها (وارض) اقنع (بما قسمه الله) قدره (لك) قال الله تعالى «نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا» (تكن من أغنى الناس) فان من قنع بما قسمه الله له صار غني القلب زاهداً فيما في يد غيره والقناعة كنز لا يفنى، قال أكثم بن صيفي من باع الحرص بالقناعة ظفر بالغنى والثروة ولو صدق الحريص نفسه واستنصح عقله علم أن من تمام السعادة وحسن التوفيق الرضا بالقضاء والقناعة بالقسم. قال الحكماء من قنع كان غنيا وإن كان فقيراً ومن تجاوز منزلة القناعة فهو فقير وإن كان غنيا وقال بعضهم الرضا بالكفاف يؤدي إلى العفاف ومن رضي بالمقدور قنع بالميسور وقالوا ما كان لك من الدنيا أتاك على ضعفك وما كان منها عليك لم تدفعه بقوتك ومن قطع رجاءه مما فات استراح بدنه والراحة كلها في الرضا بالمقسوم والاقتصار على حال الوقت والاعراض عما كان ويكون لأن ذلك كدر في الوقت وشغل بما لا يعني ولا يغني والهم كله في الأسف على الأمور الماضية والاهتمام بالأمور الآتية من الدنيا وعلامة ذلك أن العبد يقبل ما أعطاه سيده في الوقت ولا يهتم بما بعد الوقت لا من أين ولا كيف ولا ماذا يعطيه لأنه ليس مما يعنيه ﴿ تتمة ﴾ قال الغزالي للشرع حكمان حكم الجواز وحكم الافضل الاحوط فالجائز يقال له حكم الشرع والافضل والاحوط يقال له حكم الورع فافهم وبه يخرج الجواب عن قول من قال الورع موضوع على التشديد والشرع موضوع على اليسر والسماحة (عد عن ابن مسعود) قال ابن الجوزي قال الدارقطني رفعه وهم والصواب وقفه

(أدبني ربي) أي علمني رياضة النفس ومحاسن الاخلاق الظاهرة والباطنة، والادب ما يحصل للنفس من الاخلاق الحسنة والعلوم المكتسبة؛ وفي شرح النوابغ هو ما يؤدي بالناس إلى المحامد أي يدعوهم (فأحسن تأديبي) بافضاله عليّ بالعلوم الكسبية والوهبية بما لم يقع نظيره لأحد من البشر قال بعضهم أدبه بآداب العبودية وهذبه بمكارم أخلاق الربوبية ولما أراد إرساله ليكون ظاهر عبوديته مرآة للعالم كقوله صلوا كما رأيتموني أصلي وباطن حاله مرآة للصادقين في متابعته وللصديقين في السير اليه «فاتبعوني يحببكم الله» وقال القرطبي: حفظه الله من صغره وتولى تأديبه بنفسه ولم يكله في شيء من ذلك لغيره ولم يزل الله يفعل به حتى كره اليه أحوال الجاهلية وحماه منها فلم يجر عليه شيء منها، كل ذلك لطف به وعطف عليه وجمع للمحاسن لديه انتهى. وفي هذا من تعظيم شأن الأدب ما لا يخفى، ومن ثم قالوا الأدب صورة العقل فصور عقلك كيف شئت وقالوا الفضل بالعقل والأدب لا بالاصل والنسب لأن من ساء أدبه ضاع نسبه ومن ضل عقله ضل أصله وقالوا زك قلبك بالأدب كما تزكى النار بالحطب وحسن الأدب يستر قبيح النسب وقال في العوارف بالأدب يفهم العلم وبالعلم يصلح العمل وبالعمل تنال الحكمة ولما ورد أبو حفص النيسابوري العراق جاءه الجنيد فرأى أصحابه وقوفا على رأسه يأتمرون بأمره فقال أدبت أصحابك آداب الملوك قال لا

٣١١ — أَدِّبُوا أَوْلَادَكُمْ عَلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ : حُبِّ نَبِيِّكُمْ ، وَحُبِّ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، فَإِنَّ حَمَلَةَ

ولكن حسن الأدب فى الظاهر عنوان حسن الأدب فى الباطن وقال العارف ابن سلام مددت رجلي تجاه الكعبة فجاءتنى امرأة من العارفات فقالت إنك من أهل العلم لا تجالسه إلا بالأدب وإلا محى اسمك من ديوان القرب وقال السقطى مددت رجلي ليلة فى المحراب فنوديت ماهكذا تجالس الملوك فقلت وعزتك لامددتها أبدا فلم يمدها ليلا ولا نهارا قال فى العوارف وكل الآداب متلقيات عن المصطفى صلى الله عليه وسلم فإنه يجمعها ظاهراً وباطنا وذكر البرهان البقاعى أنه سأله بعض العجم أن يقرأ عليه فأذن فجلس متربعا فامتنع من إقرائه وقال أنت أحوج إلى الأدب منك إلى العلم الذى جئت تطلبه وحكى عن الشمس الجوهرى أنه لما شرع فى الاشتغال بالعلم طاف على أكابر علماء بلده فلم يعجبه منهم أحد لحدة فهمه حتى إذا جاء إلى شيخ الإسلام يحيى المناوى فجلس بين يديه وفى ظنه أنه يلحقه بمن تقدم فشرع فى القراءة فتأمل الشيخ فوجد أصبعا من أصابع رجله مكشوفا فانتهره وقال له بحال أنت قليل الأدب لا يجىء منك فى الطلب غط أصبعك واستعمل الأدب فخم لوقته وزال عنه ما كان يجده من الاستخفاف بالناس ولزم دروسه حتى صار رأسا عظيما فى العلم وقال بعضهم قد أدب الله تعالى روح نبيه صلى الله عليه وسلم ورباها فى محل القرب قبل اتصالها ببدنه الظاهر باللطف والهبة فتكامل له الانس باللطف والأدب بالهيبة واتصلت بعد ذلك بالبدن ليخرج باتصالها كمالات أخرى من القوة إلى الفعل وينال كل من الروح والبدن بواسطة الأخرى من الكمال ما يليق بالحال ويصير قدوة لأهل الكمال ؛ والأدب استعمال ما يحمد قولا وفعلا وقيل الأخذ بمكارم الأخلاق وقيل الوقوف مع المستحسنات وقيل تعظيم من فوقه مع الرفق بمن دونه وقيل غير ذلك قال الحرانى والربوبية إقامة المربوب لما خلق وأريد له فرب كل شىء مقيمه بحسب ما أبداه وجوده فرب المؤمن ربه ورباه للإيمان ورب الكافر ربه ورباه للكفران ورب محمد صلى الله عليه وسلم ربه ورباه للحمد ورب العالمين رب كل عالم لما خلق له « أعطى كل شىء خلقه ثم هدى » فالربوبية بيان فى كل رتبة بحسب ما أظهرته آية مربوبه ، « من عرف نفسه فقد عرف ربه » (ابن السمعانى) الإمام أبو سعد (فى) كتاب (أدب الاملاء) أى املاء الحديث من جهة صفوان بن مفلس الحنظلى عن محمد بن عبدالله عن سفيان الثورى عن الأعمش (عن ابن مسعود) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله أدبنى فأحسن أدبي ثم أمرنى بمكارم الأخلاق « فقال خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين » هذا سياق رواية السمعانى بحروفه فتصرف فيه المؤلف كما ترى قال الزركشى حديث أدبنى ربى فأحسن تأديبى معناه صحيح لكنه لم يأت من طريق صحيح وذكره ابن الجوزى فى الواهيات عن على فى ذيل حديث وضعفه وأسنده سبطه فى مرآة الزمان وأخرجه بطرق كلها تدور على السدى عن ابن عمارة الجوانى عن على وفيه فقال يارسول الله إنك تكلم الوفود بكلام أولسان لا نفهم أكثره فقال إن الله أدبنى فأحسن تأديبى ونشأت فى بنى سعد فقال له عمر يارسول الله كلنا من العرب فما بالك أفصحنا فقال أتانى جبريل بلغة إسماعيل وغيرها من اللغات فعلمنى إياها ، وصححه أبو الفضل بن ناصر ، قال المؤلف وأخرج العسكرى عن على قال قدم بنو نهد بن زيد على المصطفى صلى الله عليه وسلم فقالوا أتيناك من غور تهامة وذكر خطبهم وما أجابهم المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال فقلت يانبى الله نحن بنو أب واحد ونشأنا فى بلد واحد وإنك تكلم العرب بلسان لا نفهم أكثره فقال أدبنى ربى إلى آخره وأخرج ابن عساكر أن أبا بكر قال يارسول الله طفت فى العرب وسمعت كلام فصحائهم فما سمعت أفصح منك فمن أدبك قال أدبنى ربي ونشأت فى بنى سعد قال وإسناده ضعيف وقال السخاوى ضعيف وإن اقتصر شيخنا يعنى ابن حجر على الحكم عليه بالغرابة فى بعض فتاويه وقال ابن تيمية لا يعرف له سند ثابت

(أدبوا) خطابا للآباء والأجداد ويلحق بهم كل كافل ليتيم (أولادكم) أى دربوهم لينشأوا ويستمروا (على) ملازمة خصال (ثلاث) وخصها لأنها أهم ما يجب تعليمه للطفل (خصال) قالوا وما هى قال (حب نبيكم) المحبة

الْقُرْآن فِى ظِلِّ اللهِ يَوْمَ لَاظِلَّ إِلَّاظِلُّهُ مَعَ أَنْبِيَائِه وَأَصْفِيَائِه - أبو نصر عبد الكريم الشيرازى فى فوائده (فر) وابن النجار عن على (ض)

٣١٢ — أَدْخَلَ اللهُ الْجَنَّةَ رَجُلاً كَانَ سَهْلاً : مُشْتَرِيًا ، وَبَائِعًا ، وَقَاضِيًا ، وَمُقْتَضِيًا - (حم ن ه هب) عن عثمان ابن عفان (صح)

٣١٣ — إِدْرَأُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَااسْتَطَعْتُمْ ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ لِلْمُسْلِمِ مَخْرَجًا فَخَلُّوا سَبِيلَهُ: فَإِنَّ الْإِمَامَ لَأَنْ

....

الإيمانية الطيبة لانها غير اختيارية وهذا واجب لان محبته تبعث على امتثال ماجاء به ، قال السمعانى يجب على الآباء تعليم أولادهم أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بمكة إلى كافة الثقلين ودفن بالمدينة وأنه واجب الطاعة والمحبة وقال ابن القيم يجب أن يكون أول مايقرع سمعهم معرفة الله تعالى وتوحيده وأنه يسمع كلامهم وأنه معهم حيث ما كانوا وكذلك كان بنو إسرائيل يفعلون ولهذا كان أحب الاسماء عبدالله وعبدالرحمن بحيث إذا عقل الطفل ووعى علم أنه عبد الله ثم يعرفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبوجوب محبته (وحب أهل بيته) على وفاطمة وبنيهما أومؤمنو بنى هاشم والمطلب (وقراءة القرآن) أى تلاوته ومدارسته وحفظه (فإن حملة القرآن) أى حفظته عن ظهر قلب المداومين لتلاوته العاملين بأحكامه يكونون (فى ظل الله) أى فى ظل عرشه كما صرح به فى رواية أخرى (يوم لاظل إلا ظله) أى يوم القيامة إذا دنت الشمس من الرؤس واشتد عليهم حرها وقد يراد به ظل الجنة وهو نعيمها والسكون فيها كما قال الله تعالى «وندخلهم ظلا ظليلا» وقيل المراد بالظل الكرامة والكنف والأمن من المكاره فى ذلك الموقف (مع أنبيائه وأصفيائه) أى يكونون فى حزبه الذين اختارهم من خلقه وارتضاهم لجواره وقربه ومعنى كونه معهم أنه يكون رفيقا لهم هناك لاتصافه بصفتهم من حمل كتابه وفيه وجوب تأديب الاولاد وأنه حق لازم كما أن للأب على ابنه حقا فللابن على أبيه كذلك بل وصية الله تعالى للآباء بأبنائهم سابقة فى التنزيل على وصية الاولاد بآبائهم فمن أهمل تعليم ولده ماينفعه فقد أساء اليه . وأكثر عقوق الأولاد آخرا بسبب الاهمال أولا ومن ثم قال بعضهم لابيه أضعتنى وليدا فأضعتك شيخا (أبو نصر) عبدالكريم بن محمد (الشيرازى) نسبة إلى شيراز بلدة (فى فوائده) الحديثية (فر وابن النجار) فى تاريخه (عن على) لم يرمزله بشيء وهوضعيف لان فيه شيء وصالح بن أبي الاسود له ما كير وجعفر ابن الصادق قال فى الكشاف عن القطان فى النفس منه شيء انتهى

(أدخل الله) بصيغة الماضى دعاء وقد يجعل خبرا ، وعبر عنه بالماضى إشعارا بتحقق الوقوع (الجنة) دار الثواب وقدم الجزاء لمزيد التشويق والترغيب (رجلا) يعنى إنسانا ذكرا أو أنثى والمراد كل مؤمن (كان سهلا) أى لينا فى حال كونه (مشتريا وبائعا وقاضيا) أى مؤديا ما عليه (ومقتضيا) طالب ماله يأخذه والقصد بالحديث الاعلام بفضل اللين والسهولة فى المعاملات من بيع وشراء وقضاء واقتضاء وغير ذلك وأنه سبب لدخول الجنة موصل للسعادة الابدية ، وخص المذكورات لغلبة وقوعها وكثرة المضايقة فيها حتى فى التافه لا لإخراج غيرها فجميع العقود والحلول كذلك (حم) عن وهب (عن عثمان بن عفان) رضى الله تعالى عنه رمز المؤلف رحمه الله لصحته

(إدرؤا) بكسر الهمزة وسكون المهملة وفتح الراء ادفعوا (الحدود) أى إيجابها أن تنظروا وتبحثوا عما يمنع من ذلك جمع حد وهولغة المنع وعرفا عقوبة مقدرة على ذنب (عن المسلمين والملتزمين للاحكام فالتقييدغالبى أو للتنبيه على أن الدرء عن المسلم أهم (مااستطعتم) أى مدة استطاعتكم ذلك بأن وجدتم إلى الترك سبيلا شرعيا فلا تحدوا احدا منهم إلا بأمر متيقن لايتطرق اليه التأويل (فإن وجدتم للمسلم مخرجا) عن إيجاب الحد (فخلوا سبيله) أى طريقه يعنى اتركوه ولاتحدوه وإن قويت الريبة وقامت قرينة تغلب على الظن صدق مايرمى به كوجود رجل مع أجنبية

يخطىء في العفو خير من أن يخطىء في العقوبة - (ش ت ك هق) عن عائشة (صح)

٣١٤ - ادرأوا الحدود بالشبهات، وأقيلوا الكرام عثراتهم، إلا في حد من حدود الله تعالى - (عد) في جزء له من حديث أهل مصر والجزيرة عن ابن عباس، وروى صدره أبو مسلم الكجي، وابن السمعاني في الذيل عن عمر بن عبد العزيز مرسلا، ومسدد في مسنده عن ابن مسعود موقوفا (ح)

في فراش واحد، وكلامه شامل لما بعد الإقرار قال ابن العربي ومن السعي في الدرء الإعراض عنه والتعريض له كما فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم بماعز لعلك قبلت لعلك فاخذت وكما قال لمن اتهم بالسرقة ما إخالك سرقت وقوله لآخر: أبك جنون؟ هل أحصنت (فان الإمام) يعني الحاكم (لأن) بلام التأكيد وفي رواية أن (يخطيء في العفو خير من أن يخطيء في العقوبة) أي خطؤه في العفو خير من خطئه في العقوبة واسم التفضيل على غير بابه إذ لاخير في الخطإ بالعقوبة وإنما مراده الترهيب من المؤاخذة مع قيام أدنى شبهة والخطاب في قوله إدرؤا للأئمة قال الطيبي فالامام مظهر أقيم مقام المضمر على الالتفات من الخطاب إلى الغيبة حثا له على إظهار الرأفة والرحمة، يعني من حق إمام المسلمين وقائدهم أن يرجح سبيل العفو ما أمكن، والكلام في غير خبيث شرير متظاهر بالايذاء والفساد، أما هو فلا يدرأ عنه بل يتعين السعي في إقامته بدليل الخبر المار: أترعون عن ذكر الفاجر أذكروا الفاجر بما فيه والخطأ كما قال الحراني هو الزلل عن الحق من غير تعمد بل مع عزم الاصابة أو ودان لايخطيء (ش ت ك هق) في كتاب الحدود (عن عائشة) رضي الله تعالى عنها مرفوعا وموقوفا وقال الحاكم صحيح ورده الذهبي في التلخيص بأن فيه يزيد بن زياد شامي متروك وقال في المهذب هو واه وقد وثقه النسائي انتهى وسبقه الترمذي فقال في العلل فيه يزيد بن زياد سألت عنه محمداً يعني البخاري فقال منكر الحديث ذاهبه وقال ابن حجر فيه يزيد بن زياد ضعيف وقال فيه البخاري منكر الحديث (وش) متروك قال الذهبي رحمه الله وأجود ما في الباب خبر البيهقي إدرؤا الحد والقتل عن المسلمين ما استطعتم قال هذا موصول جيد. انتهى

(إدرؤا الحدود) إدفعوا إقامتها جمع حد قال الحراني. وحقيقته الحاجز بين شيئين متقابلين فاطلق هنا على الحكم تسمية للشيء باسم جزئه بدلالة التضمن (بالشبهات) بضمتين جمع شبهة بالضم وهي كما في القاموس الالباس وقال الزمخشري تشابهت الأمور واشتبهت التبست لاشتباه بعضها ببعض وشبه عليه الأمر لبس عليه (وأقيلوا الكرام) أي خيار الناس ووجوههم نسبا وحسبا وعلما وديناوصلاحا (عثراتهم) أي زلاتهم بأن لا تعاقبوهم عليها ولا تؤاخذوهم بها، يقال للعثرة زلة لأن العثور السقوط والزلة سقوط في الاثم. قال الزمخشري من المجاز أقال الله عثرتك وعثر على كذا اطلع عليه وأعثره عليه أطلعه وأعثر به عند السلطان قدح فيه وطلب توريطه (إلا في حد من حدود الله) فانه لايجوز إقالتهم فيه إذا بلغ الامام وثبت عنده وخلى عن الشبهة ولم يجد إلى دفعه عنه سبيلا وطلب منه إقامته فيما يتوقف على الطلب وزاد قوله من حدود الله تفخيما وتأكيداً فلا مفهوم له (عد) قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي خرجه أبو أحمد بن عدي (في جزء له من حديث أهل مصر والجزيرة) من رواية ابن لهيعة (عن ابن عباس) قال الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر وهذا الاسناد إن كان من بين ابن عدي وابن لهيعة مقبول فهو حسن وذكر البيهقي في المعرفة أنه جاء من حديث علي مرفوعا وذكر التاج السبكي في شرح المختصر أن أبا محمد الحارثي ذكره في مسند أبي حنيفة من حديث ابن عباس ووهم من أخذ كلامه فنسبه إلى أبي محمد الدارمي فكأنه تحرف عليه انتهى (وروى صدره) فقط وهو قوله ادرؤوا الحدود بالشبهات (أبو مسلم الكجي) بفتح الكاف وشد الجيم نسبة إلى الكج وهو الجص لقب به لأنه كان كثيراً مايبني به (وابن السمعاني) أي وروى صدره فقط ابن السمعاني (في الذيل) اي ذيل تاريخ بغداد (عن) أبي حفص (عمر بن عبد العزيز) بن مروان بن الحكم امير المؤمنين الخليفة العادل الراشد المجمع على

٣١٥ - أَدْرَأُوا الْحُدُودَ، وَلَا يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ تَعْطِيلُ الْحُدُودِ - (قط هق) عن علي (ح)

٣١٦ - ادْعُوا اللهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ - (ت ك) عن أبي هريرة

وفور فضله وعقله وعلمه وورعه وزهده وعدله (مرسلا) قال ابن حجر وفى سنده من لا يعرف وفيه قصة (ومسدد) بضم الميم وفتح المهملة وشد المهملة ابن مسرهد البصرى ثقة حافظ (فى مسنده) الذى هو أول مسند صنف فى البصرة قيل اسمه عبد الملك ومسدد لقبه (عن) عبد الله (بن مسعود موقوفا) بلفظ إدرؤوا الحدود بالشبهة بلفظ الافراد وقال ابن حجر فى شرح المختصر وهو موقوف حسن الاسناد انتهى وبه يرد قول السخاوى طرقه كلها ضعيفة، نعم أطلق الذهبي على الحديث الضعف ولعل مراده المرفوع

(إدرؤا الحدود) جمع حد قال الراغب سميت العقوبة حداً لكونه يمنع الفاعل من المعاودة أو لكونها مقدرة من الشارع أو الاشارة إلى المنع ولذا سمى البواب حداداً قال وتطلق الحدود ويراد بها المعاصى كقوله تعالى «تلك حدود الله فلا تقربوها» وعلى فعل فيه شيء مقدر ومنه «ومن يتعد حدود الله» وكأنها لما فصلت بين الحلال والحرام سميت حدود إذ الحد الحاجز فنها مازجر عن فعله ومنها مازجر عن الزيادة عليه والنقص منه (و) لكن (لاينبغى) مع ذلك (للامام) ونوابه أى لايجوز (تعطيل الحدود) أى ترك إقامة شيء منها بعد ثبوته على وجه لامجال للشبهة فيه فالمراد لاتفحصوا عنها إذا لم تثبت عندكم وبعد الثبوت فإن كان ثم شبهة فادرؤا بها وإلا فأقيموها وجوبا ولاتعطلوها فإن تعطيلها يجر إلى اقتحام القبائح وارتكاب الفضائح والتجاهر بالمعاصى وخلع ربقة أحكام الشريعة (تنبيه) أخذ الكرخى من هذه الأخبار أنه لايجب العمل بخبر الواحد فى الحدود لما أنه لايفيد العلم إلا بقرينة وذلك شبهة والزم بأن ذلك موجود فى شهادة الواحد (قط هق عن علي) وضعفه البيهقى وقال السخاوى فيه المختار بن نافع قال البخارى منكر الحديث انتهى، نعم هو حسن بشواهده وعليه يحمل رمز المؤلف لحسنه

(ادعوا) بهمزة وصل مضمومة (الله) المنفرد بالأعطاء والمنع والضر والنفع فذكره هنا أنسب من ذكر الرب أى اسألوه من فضله من الدعاء وهو استدعاء العبدية العناية واستمداده منه المعونة وحقيقته إظهار الافتقار اليه والتبرؤ من الحول والقوة وهو سمة العبودية واستشعار الذلة البشرية وبه رد على من كره الدعاء من الصوفية وقال الأولى السكوت والرضا والجمود تحت جريان الحكم والقضاء وهذا الحديث نص فى رده والذى عليه جمهور الطوائف أن الدعاء أفضل مطلقا لكن بشرط رعاية الأدب والجد فى الطلب والعزم فى المسألة والجزم بالإجابة كما أشار اليه بقوله (وأنتم موقنون) جازمون (بالإجابة) بأن تكونوا على حال تستحقون فيه الإجابة بخلوص النية وحضور الجنان وفعل الطاعات بالاركان وتجنب المحظور والبهتان وتفريغ السر عما سوى الرحمن، أما سمعته يقول «وجاء بقلب منيب» أى راجع اليه عما سواه مع اظهار الانكسار والاضطرار ورفض الحول والقوة وغلبة ظن الاجابة بحيث تكون أغلب على القلب من الرد لأن الداعى إذا لم يكن جازماً لم يكن رجاؤه صادقا وإذا لم يصدق الرجاء لم يخلص الدعاء؛ إذ الرجاء هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع بدون تحقق الأصل ولأن الداعى إذا لم يدع ربه على يقين أنه يجيبه فعدم إجابته إما لعجز المدعو أو بخله أو عدم علمه بالابتهال وذلك كله على الحق تقدس محال قال الطيبى وقيد الأمر بالدعاء باليقين والمراد النهى عن التعرض بما هنا مناف للايقان من الغفلة واللهو والأمر بضدهما من احضار القلب كما تقرر أولا والجد فى الطلب بالعزم فى المسألة فإذا حصل حصل اليقين ونبه على ذلك بقوله (واعلموا أن الله) زاد فى رواية الترمذى تبارك وتعالى (لايستجيب) أى لايجيب قال فى النهاية: المجيب الذى يقابل الدعاء والسؤال بالقبول والعطاء (دعاء) بالمد (من قلب غافل) بالإضافة ويجوز عدمها وتنوينها (لاه) أى لايعبأ بسؤال سائل غافل عن الحضور مع

٣١٧ — ادْفَعُوا الْحُدُودَ عَنْ عِبَادِ اللهِ مَا وَجَدْتُمْ لَهَا مَدْفَعًا - (ه) عن أبي هريرة (ح)

٣١٨ — ادْفِنُوا مَوْتَاكُمْ وسْطَ قَوْمٍ صَالِحِينَ ، فَإِنَّ الْمَيِّتَ يَتَأَذَّى بِجَارِ السُّوءِ كَمَا يَتَأَذَّى الْحَيُّ بِجَارِ السُّوءِ -

مولاه مشغوف بما أهمه من دنياه ، ونظيره قوله تعالى «ولاتموتن الا وأنتم مسلمون» نهاهم عن الموت على غير دين الاسلام وليس بمقدورهم لكنه أمر بالثبات عليه بحيث إذا أدركهم الموت على تلك الحالة والتيقظ والجد فى الدعاء من أعظم آدابه، قال الامام الرازى أجمعت الأمة على أن الدعاء اللسانى الخالى عن الطلب النفسانى قليل النفع عديم الاثر قال وهذا الاتفاق غير مختص بمسألة معينة ولا بحالة مخصوصة ﴿ تنبيه ﴾ قال الكمال ابن الهمام ماتعارفه الناس فى هذه الازمان من التمطيط والمبالغة فى الصياح والاشتغال بتحريرات النغم اظهارا للصناعة النغمية لااقامة للعبودية فانه لايقتضى الإجابة بل هو من مقتضيات الرد وهذا معلوم إن كان قصده إعجاب الناس به فكأنه قال اعجبوا من حسن صوتى وتحريرى ، ولا أرى أن تحرير النغم فى الدعاء كما يفعله القراء فى هذا الزمان يصدر ممن يفهم معنى الدعاء والسؤال وماذاك إلا نوع لعب فانه لو قدر فى الشاهد سائل حاجة من ملك أدى سؤاله وطلبه بتحرير النغم فيه من الخفض والرفع والتطريب والترجيع كالتغنى نسب البتة إلى قصد السخرية واللعب إذ مقام طلب الحاجة التضرع لاالتغنى فاستبان أن ذاك من مقتضيات الخيبة والحرمان (ت) فى الدعوات واستغربه عن أبى هريرة قال فى الأذكار واسناده فيه ضعف (ك) فى الدعاء والذكر (عن أبى هريرة) قال الحاكم مستقيم الاسناد تفرد به صالح المرى أحد زهاد البصرة انتهى ورده الذهبى فقال صالح متروك تركه (س) هذا رمز الذهبى ومراده به النسائى وعبارة المتولى قال المنذرى تركه أبو داود والنسائى انتهى فما فى النسخ من نقط السين خطأ ينشأ من توهم أن رمز الذهبى كرمز المؤلف وغيره له هنا قال (خ) منكر الحديث وقال أحمد صاحب قصص لايعرف الحديث وجرى على منواله الحافظ العراقى ثم تلميذه الحافظ ابن حجر فقالا صالح وإن كان صالحا ضعيف فى الحديث ومن ثم تركه جمع فمن زعم حسنه فضلا عن صحته فقد جازف

(ادفعوا الحدود عن عباد الله) أضافهم اليه تذكيرا بأن الدفع عنهم من تعظيم مالكهم (ماوجدتم له) أى للحد الذى هو واحد الحدود أو للدفع المفهوم من ادفعوا يعنى لاتقيموها مدة دوام وجودكم لها (مدفعا) كضع أى تأويلا يدفعها لأن الله تعالى كريم عفو يحب العفو والستر وان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب أليم» ومن ثم ندب للحاكم إذا أتاه نادم أقر بحد ولم يفسره أن لايستفسره بل يأمره بالستر فان كان ممايقبل الرجوع عرض له به كما فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم الا أن هذا مقيد بما إذا لم يكن الفاعل معروفا بالأذى والفساد فعدم الاغضاء عنه أولى كما مر بل قد يجب عدم الستر عليه لأن الستر يطغيه ، نص عليه مالك وغيره ، قال الحرانى : الدفع رد الشيء بغلبة وقهر عن وجهته التى هو منبعث إليها (ه) من حديث اسحاق بن إسرائيل عن وكيع عن إبراهيم بن الفضل عن المقبرى (عن أبى هريرة) قال ابن حجر فى تخريج المختصر : إبراهيم مدنى ضعيف وقد خرجه ابن عدى فعده من منكراته وقال هذا رجل اتهمه سفيان الثورى انتهى وبه يعرف سقوط رمز المصنف رحمه الله تعالى لحسنه الأن يراد أن مامر يعضده

(ادفنوا) أيها المسلمون (موتاكم) المسلمين (وسط) بفتح السين وسكونها وهو أفصح (قوم صالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الله وحقوق عباده وتتفاوت درجاته والوسط بمعنى المتوسط بين جماعة من الأموات. لكن ليس المراد هنا حقيقة التوسيط وهو جعل الشيء فى الوسط بل الدفن بقرب قبر صالح أو بمقبرة الصلحاء ولو فى طرفها فيكره الدفن بقرب قبر مبتدع أوفاسق والافضل بأفضل مقبرة البلد ويحرم دفن مسلم فى مقبرة كفار وعكسه كما أشار اليه بقوله (فان الميت يتأذى) يتضرر (بجار السوء) بالفتح والإضافة أى بسبب جوار جار السوء الميت وتختلف مراتب الضرر باختلاف أحوال المتضرر منه لنحو شدة تعذيب أو نتن ريح أوظلمة أوغير ذلك فليس المراد بالتأذى مدلوله اللغوى

(حل) عن أبي هريرة (ض)

٣١٩ — ادفنُوا القَتْلَى في مَصَارِعِهِمْ - (٤) عن جابر (صح)

٣٢٠ — أُدْمَانِ في إِنَاءٍ لَا آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ (طس ك) عن أنس (صح)

....

وهو الضرر بقيد كونه يسيراً لحسب إذ في القاموس الأذى السوء اليسير (كما يتأذى الحي بجار السوء) الحي وفي رواية قيل يارسول الله وهل ينفع الجار الصالح في الآخرة قال هل ينفع في الدنيا قالوا نعم قال كذلك ينفع في الآخرة قال السخاوي وماروى أن الأرض المقدسة لاتقدس أحدا إنما يقدس المرء عمله قد لاينافيه قال عبد الحق في العاقبة فيندب لولي الميت أن يقصد به قبور الصالحين ومدافن أهل الخير فيدفنه معهم وينزله بإزائهم ويسكنه في جوارهم تبركا وتوسلا بهم وأن يجتنب به قبور من يخاف التأذي بمجاورته والتألم بمشاهدة حاله كما جاء في أثر أن امرأة دفنت بقبر فأتت أهلها في النوم فجعلت تعتبهم وتقول ماوجدتم أن تدفنوني إلا إلى فرن الخبز فلما أصبحوا لم يجدوا بقرب القبر فرن خبز لكن وجدوا رجلا سيافا لابن عامر دفن بقربها ورأى بعضهم ولده بعد موته فقال مافعل الله بك قال ماضرني إلا أني دفنت بإزاء فلان وكان فاسقا فروعني مايعذب به من أنواع العذاب، ولو تعارض شرف البقعة وسوء حال المقبورين فاحتمالان رجح بعضهم تقديم الدفن بجوار الصلحاء على الدفن بالبقعة المقدسة، وفيه حث على العمل الصالح والبعد عن أهل الشر والزجر عن فعله والنهي عن أذى الجار (حل) من حديث محمد بن عمران بن الجنيد عن شعيب بن محمد الهمداني عن سليمان بن عيسى عن نافع عن عمه نافع بن مالك عن أبيه (عن أبي هريرة) ثم قال غريب من حديث مالك وأقول سليمان ابن عيسى قال في اللسان هالك وقال أبوحاتم كذاب وابن عدي وضاع ومن ثم أورد الجوزقاني الحديث في الموضوعات وكذا ابن الجوزي وتعقبه المؤلف وغاية ماأتى به أن له شاهداً حاله كحاله

(ادفنوا القتلى) بفتح فسكون أي قتلى أحد والحكم عام (في مصارعهم) وفي رواية في مضاجعهم أي في الأماكن التي قتلوا فيها، والصريع من الأغصان ماتهدل وسقط إلى الأرض ومنه قيل للقتيل صريع وهذا قاله لما نقلوا بعضهم ليدفنوه بالبقيع مقبرة المدينة ولايصح تعليله لكونه محل الشهادة والأرض تشهد لمن قتل فيها لأن الشهادة لاتتوقف منها على الدفن ولعله لبقاء دمائهم ودفنها معهم قال في المطامع والصحيح أن ذلك كان قبل دفنهم وحينئذ فالأمر للندب (٤ عن جابر) قال الترمذي رحمه الله حسن صحيح ولهذا رمز المؤلف رحمه الله تعالى لصحته

(أدمان) تثنية أدم بضم الهمزة والدال المهملة وتسكن جمع إدام وقيل هو بالسكون المفرد وبالضم الجمع أي لبن وعسل (في إناء) واحد (لا آكله ولا أحرمه) صريح في حله خلافا لمن وهم لأنه من الطيبات المأذون في تناولها وإنما لم يأكله لأنه كان يكره التلذذ والتبسط بنعيم الدنيا ويحب التقلل منه تركا للتعمق في التنعم ورفضاً لفضول الدنيا كما ورد في عدة أخبار، وبين مراده به في خبر عائشة رضي الله عنها وغيره، وأكله من برمة فيها سمن وعسل لبيان الجواز أو للإيناس أوجبر الخاطر من قدمه أولكونه المتيسر في ذلك الوقت أوللتعديل كالجمع بين حار وبارد أورطب ويابس أوغير ذلك من المقاصد التي لاتنافي الزهد (تنبيه) قال الغزالي هذا الحديث نبه به على أنه ينبغي للإنسان أن لاينهمك في الشهوات فيكفي إسرافا أن يأكل كلما يشتهيه ويفعل كلما يهواه فلا يعطي نفسه شهوتين دفعة فتقوى عليه وقد أدب عمر ولده عبدالله إذ دخل عليه فوجده يأكل لحما مأدوما بسمن فعلاه بالدرة وقال لاأم لك كل يوما هذا ويوما هذا وإذا كان حد الاعتدال المطلوب خفيا في كل شخص فالحزم أن لايترك في كل حال وأكل أدم في يوم هو الاعتدال وخلافه إسراف وإفراط ومخالفته اقتار وكان بين ذلك قواما. قال وإذا اشتهى فاكهة فينبغي أن يترك الخبز ويأكلها بدلا عنه ليكون قوتا لئلا يجمع بين شهوة وعادة (طس ك) في الأطعمة (عن أنس) قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقعب فيه لبن وعسل فذكره قال الحاكم صحيح فرده الذهبي وقال بل منكر واه وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني

٢٢١ — أدنِ العَظْمَ مِنْ فِيكَ ؛ فإنَّه أهنأ وأمرأ - (د) عن صفوان بن أمية (ح)

٢٢٢ — أدنى ماتقطع فيه يَدُ السَّارِق ثمنُ المِجَنّ - الطحاوى (طب) عن أيمن الحبشى

فيه عبد الكبير بن شعيب لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر فى طريق الطبرانى راو مجهول وقد أشار البخارى إلى تضعيفه فى صحيحه فزعم صحبته خطأ

(أدن) بفتح الهمزة وسكون الدال وكسر النون أى قرب (العظم من فيك) قاله لصفوان وقد رآه يأخذ اللحم من العظم بيده (فانه) أى تقريب اللحم من الفم ونهشه (أهنأ) بفتح الهمزة الأولى ورفع الثانية أى أقل مشقة وتعبا (وأمرأ) بصيغة أهنأ أى أقل ثقلا على المعدة وأسرع هضما وأبعد عن الأذى وأحمد للعاقبة فالأمر إرشادى (د عن صفوان بن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة التحتية تصغير أمة وهو ابن خلف الجمحى من المؤلفة الأشراف شهد اليرموك أميرا قال كنت آكل مع النبى صلى الله عليه وسلم فآخذ اللحم من العظم فذكره وقد رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر بأن سنده منقطع

(أدنى ماتقطع فيه يد السارق) أى أدون ما يجب فيه قطع يد السارق بسرقته من حرز مثله بشرطه (ثمن) وفى رواية قيمة (المجن) بكسر الميم ، فتح الجيم الترس سمى به لأنه يجن صاحبه أى يستره ويواريه ؛ وميمه عند سيبويه أصلية وعند الجمهور زائدة وبقية الحديث عند مخرجه الطحاوى وكان يقوم يومئذ بدينار وفى رواية له أيضا بعشرة دراهم ويوافقه رواية أبى داود والنسائى عن ابن عباس قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فى مجن قيمته دينار أو عشرة دراهم وفى رواية للنسائى لا قطع فيما دون عشرة دراهم وعورض بأحاديث منها خبر الشيخين عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قطع فى مجن قيمته ثلاثة دراهم وخبر البيهقى عن عمر قيل لعائشة ماثمن المجن قالت ربع دينار ، قال ابن عبد البر هذا أصح حديث فى الباب ، قال ابن حجر ويجمع بأنه قال أولا لا قطع فيما دون العشرة ثم شرع القطع فى الثلاثة فما فوقها فزيد فى تغليظ الحد كما زيد فى تغليظ حد الخمر وأما سائر الروايات فليس فيها إلا الإخبار عن فعل وقع فى عهده وليس فيه تحديد النصاب فلا ينافى رواية ابن عمر أنه قطع فى مجن قيمته ثلاثة دراهم وهو مع كونه حكاية فعل لا يخالف حديث عائشة أن قيمته ربع الدينار فإن ربع الدينار صرف ثلاثة دراهم وليس المراد به مجنا بعينه بل الجنس وأن القطع كان يقع فى كل شىء يبلغ قدر ثمن المجن فيكون نصابا ولا يقطع فيما دونه وقد أخرج ابن أبى شيبة عن هشام بن عروة عن أبيه قال كان السارق فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع فى ثمن المجن وكان يومئذ ذا ثمن ولم يكن يقطع فى الشىء التافه وقد قال فى رواية الطحاوى أيضا وغيره بدل ثمن قيمة وقيمة الشىء ماتنتهى إليه الرغبة فيه والثمن مايقابل به المبيع عند البيع قال ابن دقيق العيد القيمة والثمن قد يختلفان والمعتبر القيمة ولعل التعبير بالثمن لكونه صادف القيمة فى ذلك الوقت أو باعتبار الغلبة والجمع بين مختلف الروايات فى ثمن المجن ممكن بالحمل على اختلاف الثمن والقيمة أو على تعدد المجان التى قطع فيها أو اعتماد الشافعى رحمه الله تعالى على حديث عائشة رضى الله تعالى عنها أنه لاقطع إلا فى ربع دينار فصاعدا قال وهذا صريح فى الحصر وسائر الأخبار حكاية فعل لاعموم لها وأما خبر لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع ويسرق الحبل فيقطع فإنه وإن احتمل أن يراد بيضة الحديد وحبل السفن كما قيل فالأظهر من مساقه أن يراد به التقليل لكن أول ذلك القليل يقيد بهذا الحديث ونحوه (تنبيه) قال المازرى وغيره وقد صان الله تعالى الأموال بإيجاب قطع سارقها وخص السرقة لقلة ماعداها بالنسبة إليها من نحو نهب وغصب ولسهولة إقامة البينة عليها بخلاف السرقة وشدد العقوبة فيها لتكون أبلغ فى الزجر ولم يجعل دية الجناية على العضو المقطوع منها بقدر مايقطع فيه حماية لليد ثم لما خانت هانت وفيه إشارة إلى الرد على المعرى فى قوله: يد بخمس مئين عسجد وديت * ما بالها قطعت فى ربع دينار فأجابه القاضى عبد الوهاب بقوله : عز الأمانة أغلاها ، وأرخصها ذل الخيانة ، فافهم حكمة البارى

٢٢٣ — أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عذابًا يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي دِمَاغُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ — (م) عن أبي سعيد (صح)

٢٢٤ — أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً الَّذِي لَهُ ثَمَانُونَ أَلْفَ خَادِمٍ، وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ زَوْجَةً، وَتُنْصَبُ لَهُ قُبَّةٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَزَبَرْجَدٍ وَيَاقُوتٍ كَمَا بَيْنَ الْجَابِيَةِ وَصَنْعَاءَ — (حم ت حب) والضياء عن أبي سعيد (صح)

وشرحه أن الآية لو كانت ربع دينار كثرت الجنايات على الأيدى . لو كان نصاب القطع خمسمائة دينار كثرت على الأموال فظهرت الحكمة من الجانبين وكان فيه صيانة على الطرفين قال الزمخشرى والدنو يعبر به عن قلة المقدار وإنما استعير الأدنى وهو الأقرب للأول لأن المسافة بين الشيئين إذا دنت قل مابينهما من الأحياز وإذا بعدت كثر ذلك ؛ والقطع كما فى الفتح تأثير فى العبر بالابانة (الطحاوى طب عن أيمن الحبشى) ابن أم أيمن حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم واسمها بركة رمز المصنف لحسنه قال ابن حجر هذا منقطع لأن أيمن إن كان هو ابن أم أيمن فلم يدركه عطاء ومجاهد لأنه استشهد يوم حنين. إن كان والد عبدالواحد أو ابن امرأة كعب فهو تابعى وبالثانى جزم الشافعى وأبو حاتم وغيرهما وأما رواية الطحاوى فنسب البيهقى الوهم فيها إلى شريك وقد بين من رواية الطبرانى أن الوهم ممن دونه انتهى

(أدنى أهل النار) أى أهونهم (عذابا) وهو أبو طالب كما يأتى التصريح به فى خبر (ينتعل بنعلين من نار يغلى دماغه من حرارة نعليه) أى بسبب حرارتهما أو من أجلهما فيرى أنه أشد الناس عذابا وهو أهونهم وفيه أن عذاب أهل النار متفاوت فمنهم من تأخذه النار إلى كعبيه ومنهم إلى ركبتيه ، ومنهم ومنهم وكفر من كفر فقط ليس ككفر من كفر وطغى وتمرد وعصى ، وكفر من قاتل الأنبياء وفتك فيهم وأفسد فى الأرض ليس ككفر من كفر وسالمهم وأحسن إلى أحدهم كأبى طالب ، وقضية الخبر دوام الاحراق مع الحركات والتحريكات الغير المتناهية فى القوة الحيوانية ولا استحالة فيه كما زعمه بعض فرق الضلال وهم منكروا المعاد الجسمانى لأن الله تعالى قادر على الممكنات ، ودوام الحياة مع دوام الإحراق ممكن والقوة الجسمانية قد لا تتناهى انفعالاتها فكذا فعلها بالواسطة (م عن أبى سعيد) الخدرى لكن لفظ رواية مسلم فيما وقفت عليه من النسخ المحررة من حديث أبى سعيد : إن أدنى

(أدنى) هذا هو لفظ رواية أحمد وغيره ولفظ الترمذى إن أدنى (أهل الجنة) هو جهينة وقيل غيره (منزلة) تمييز أو حال بتأويله بنازلا والمنزلة الدرجة وأصل الدنو القرب فى المكان ثم استعير للخسة كما استعير البعد للشرف والرفعة (الذى) أى الرجل وعبر باسم الموصول تفخيما (له ثمانون ألف خادم) من الذكور والإناث فإن الخادم يتناول الغلام والجارية كما صرح به أهل اللغة وهؤلاء الخدم من أولاد المشركين كما يدل عليه الحديث الآتى ويحتمل أن البعض منهم والبعض من الولدان والبعض من الحور وقضية الخبر الحصر فى هذا العدد ويحتمل أن المراد المبالغة فى الكثرة على قياس ما يأتى بعده عن الغزالى لكنه يبعده ذكر الاثنين مع السبعين فى قوله (واثنتان وسبعون زوجة) من الحور العين كما فى رواية أى غير ماله من نساء الدنيا قال السمهودى وتبين من الأحاديث أن لكل واحد من أهل الجنة زوجتين من الحور العين أصالة وسبعين إرثا من أهل النار وذلك غير أزواجه من أهل الدنيا ؛ وأخذ منه أن النساء أكثر أهل الجنة كما أنهن أكثر النار أهل وهو مافهمه أبو هريرة كما فى الصحيحين عنه لكن فيهما مرفوعا أن منكن فى الجنة ليسير وفى حديث مسلم الآتى أقل ساكنى الجنة النساء قال ابن القيم فهذا يدل على أنه إنما يكن فى الجنة أكثر بالحور وأما نساء أهل الدنيا فأقل أهل الجنة قال السمهودى وفيه نظر لامكان الجمع بأن المراد أن منكن فى الجنة ليسير بالنسبة لمن يدخل النار منكن لأنهن أكثر أهل النار ويحمل عليه خبر عائشة أقل ساكنى الجنة النساء يعنى بالنسبة لمن يسكن النار منهن ويأتى لذلك مزيد (وينصب له) فى روضة من رياض الجنة أو على حافة نهر الكوثر كما ورد فى الصحاح (قبة) بضم القاف وشد الموحدة بيت صغير مستدير (من لؤلؤ) بضم

٣٢٥ — أَدْنَى جَبَذَاتِ الْمَوْتِ بِمَنْزِلَةِ مِائَةِ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ - ابن أبي الدنيا ذكر الموت عن الضحاك ابن حمرة مرسلا

٣٢٦ — أَدُّوا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ فِي الْفِطْرِ - (حل هق) عن ابن عباس (ص)

اللامين وسكون الهمزة بينهما (وزبرجد) بدال مهملة كما في الصحاح ولم يصب من جعله بمعجمة وله منافع منها أن شرب حكاكته نافع من الجذام كما نقله المؤلف (وياقوت) قال القاضي يزيد إن القبة معمولة منها أو مكللة بها وقال غيره أراد أنها مركبة من الجواهر الثلاثة وللياقوت خواص شريفة منها أن التختم به والتعليق يمنع إصابة الطاعون على التحقيق وله في التفريح وتقوية القلب الجريح ومقاومة السموم ومدافعة الهموم والغموم ماهو مشهور معلوم وسعتها (كما بين الجابية) قرية بالشام (وصنعاء) قصبة باليمن كثيرة الشجر والماء تشبه دمشق قيل أول بلد بنيت بعد الطوفان والمسافة بينهما أكثر من شهر قال القاضي أراد أن بعد مابين طرفيها كما بين الموضعين وهذا للمبالغة في السعة وقد شنع حجة الإسلام على من زعم أن المراد الحقيقة وقال لاتظن أن المراد به تقدير بالمساحة لأطراف الأجسام فان ذلك جهل بطريق ضرب الأمثال انتهى وفيه دلالة على سعة الجنان الموعودة لأهل الإيمان وذلك من أعظم المنن عليهم إذ الروح مع السعة كما أن الكرب مع الضيق وكما جمع الله لأهل الجنة السعة والإغداق جمع على أهل النار التضييق والإرهاق (حمت) في صفة الجنة واستغربه (حب والضياء) المقدسي (عن أبي سعيد) الخدري وفيه مقال

(أدنى جبذات) جمع جبذة بجيم فموحدة والجبذ الجذب وليس مقلوب بل لغة صحيحة كما بينه ابن السراج وتبعه القاموس لجزم به موهما للجوهري (الموت بمنزلة) أي مثل (مائة ضربة بالسيف) تهويل لشدته وإشارة إلى أنه خلق فظيع منكر ثقيل بشع فليس المراد أن ألمه كألم المائة ضربة بل هو إعلام بأنه في الشدة للغاية التي لاشيء فوقها وأن كل عضو لاروح فيه لايحس بألم فإذا كانت فيه الروح فالروح هو المدرك الألم فكل ألم أصاب العضو سرى أثره للروح فبقدر السراية يألم والموت ألمه مباشر للروح فيستغرق جميع أجزائه حتى لم يبق فيه جزء إلا دخله الألم فان المنزوع المجذوب من كل عرق وعصب وشعر وبشر وذلك أشد من ألوف ضربات بالسيوف لأنها لاتبلغ تلك الكلية لأن قطع البدن بالسيف إنما يؤلمه لتعلقه بالروح فكيف إذا كان المتناول نفس الروح؟ وأخرج ابن عساكر أن عمرو ابن العاص كان يقول عجبا لمن ينزل به الموت وعقله معه كيف لايصفه فلما نزل به ذكره ابنه عبد الله وقال صفه لنا قال الموت أجل من أن يوصف لكني سأصف لك منه شيئا كأن على عنق جبال رضوى وفي جوفي الشوك وكأن نفسي تخرج من ثقب إبرة، ويستثنى من ذلك الشهيد فانه إنما يجد ألمه كما يجد غيره ألم القرصة كما في خبر يأتي (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (ذكر الموت) وما ورد فيه (عن الضحاك بن حمرة) بضم المهملة وبراء مهملة الأملوكي بضم الهمزة الوسطى قال في التقريب ضعيف (مرسلا) أرسل عن قتادة وجماعة قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الموت فذكره

(أدوا) أعطوا أهل الزكاة وجوبا وفي رواية أخرجوا (صاعا) عن كل رأس وهو خمسة أرطال وثلث برطل بغداد عند الأئمة الثلاثة وثمانية عند أبي حنيفة (من طعام) من غالب قوت البلد وفي رواية بدله من بر (في الفطر) بكسر الفاء أي في زكاة الفطر شكرا لله تعالى على إحسانه بالهداية إلى صوم رمضان وتوفيقه الصائم لختم صومه واستقبال فطره وامتثالا لأمر ربه وإظهارا لشكره بما خوله من إطعام عيلته فلذلك جرت فيمن يصوم وفيمن يعوله الصائم على ما قرر في الفروع ووجوبها مجمع عليه ولا التفات لمن شذ وفي إطلاق الصاع تأكيد لمذهب الأئمة الثلاثة أن الواجب صاع تام من أي جنس كان خلاف ماعليه الحنفية كما يجيء تفصيله (حل هق) كلاهما من حديث عبدالله بن الجراح عن حماد ابن زيد عن أيوب عن أبي رجاء العطاردي (عن ابن عباس) وقال أبو نعيم رحمه الله تعالى غريب ولا أعلم له راويا إلا ابن الجراح وقال غيره سنده ضعيف لكن له شواهد

٣٢٧ — أَدُّوا حَقَّ الْمَجَالِسِ : اُذْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا ، وَأَرْشِدُوا السَّبِيلَ ، وَغُضُّوا الْأَبْصَارَ - (طب) عن سهل ابن حنيف (ح)

٣٢٨ — أَدُّوا الْعَزَائِمَ ، وَاقْبَلُوا الرُّخَصَ ، وَدَعُوا النَّاسَ فَقَدْ كَفَيْتُمُوهُمْ (خط) عن ابن عمر (ض)

٣٢٩ — أَدِيمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ — (قط) في الأفراد (طس) عن جابر (ض)

(أدوا حق المجالس) أى ماطلب منكم فيها أولها جمع مجلس محل الجلوس قيل وما حقها قال (اذكروا) بضم الهمزة (الله) ذكرا (كثيرا) ندبا ليشهد لكم ذلك المجلس بذلك وليشغلكم ذكره عما لا يعنيكم (وارشدوا) أى اهدو وجوبا عينيا وقد يكون مندوبا كفاية وقد يكون (السبيل) الطريق للضال عنه ضلالا حسياً أو معنويا والمرشد الهادى إلى سواء الصراط (وغضوا) بضم أوله المعجم (الأبصار) أى اخفضوا أبصاركم حذرا من الافتتان بامرأة أوغيرها والمراد بالمجالس أعم من الطرق وهذا متأكد على كل جالس والغض خفض الطرف أى حبسه وكفه عن النظر وكل شىء كففته فقد غضضته (طب عن سهل) ضد الصعب (ابن حنيف) بضم المهملة وفتح النون وسكون المثناة تحت ابن واهب الأنصارى الأوسى بدرى جليل قال قال أهل العالية يارسول الله لا بد لنا من مجالس فذكره قال الهيتمى فيه أبو بكر ابن عبدالرحمن الأنصارى تابعى لم أعرفه وبقية رجاله وثقوا انتهى والمؤلف رحمه الله تعالى رمز لحسنه

(أدوا العزائم) جمع عزيمة وهى لغة القصد المؤكد ومنه «ولم نجد له عزما» وعرفا مالزم العباد بإلزام الله . وقيل الحكم الأصلى السالم عن المعارض (واقبلوا الرخص) جمع رخصة وهى لغة خلاف التشديد وعرفا الحكم المتغير إلى سهولة والمراد اعملوا بهذه وبهذه ولا تشددوا على أنفسكم بالتزام العزائم فإن هذا الدين يسر ولن يشاده أحد إلا غلبه وهذه الرخص ما سهله الله على عباده كقصر وفطر لمسافر ومسح خف وفطر مريض وشيخ هرم وحامل ومرضع وغير ذلك مما أجمع على حله فاذا أنعم الله سبحانه وتعالى على العبد بنعمة حسن قبولها إجلالا لما صدر من كرمه (ودعوا الناس) اتركوهم ولا تبحثوا عن عيوبهم وأحوالهم الباطنة (فقد كفيتموهم) أى إذا فعلتم ذلك فقد كفاكم شرهم من يعلم السر وأخفى وفيه تحذير من مخالطة الناس وحث على تجنبهم بقدر الإمكان (خط عن ابن عمر) باسناد ضعيف لكن له شواهد يأتى بعضها

(أديموا) واظبوا وتابعوا ندبا (الحج والعمرة) أى ائتوا بهما على الدوام والمواظبة لوجه الله تعالى (فانهما ينفيان) يمحيان (الفقر) بفتح الفاء وتضم وكل منهما على حدته ينفى الفقر ففى خبر يأتى ما أمعر حاج قط أى ما افتقر ولا احتاج وتخلفه فى بعض الافراد لعارض (والذنوب) أى ويمحوان الذنوب بمعنى أنه سبحانه وتعالى يكفرها بهما ، أما الحج فيكفر الصغائر والكبائر وأما العمرة فيظهر أنها مما تكفر الصغائر ثم شبه ذلك تشبيه معقول بمحسوس بقوله كما ينفى الكير بكسر الكاف وسكون المثناة تحت زق ينفخ فيه الحداد والمبنى من الطين كور (خبث الحديد) بفتحات وسخه الذى تخرجه النار فإنه فى كل مرة يخرج منه خبث فلا ينتفى خبثه إلا بتتابع دخوله وتكرره وخص الحديد الذى هو أشد المنطبعات صلابة وأكثرها خبثاً إشارة إلى أن الفقر وإن اشتد والذنوب وإن خبثت وعظمت يزيلهما المداومة على النسكين ويأتى فى خبر أن متابعتهما أيضاً تزيد فى العمر والرزق واقتصر هنا على ذينك ليتم وجه التشبيه وفيه مشروعية إدامة الحج والعمرة وإحياء الكعبة وإيقاع المناسك بهما وهو فى كل عام فرض كفاية على القادرين وإن حجوا وقد جبلت القلوب على محبة ذلك ويعتبر وقوف جمع بعرفة يحصل بهم الشعار (قط فى الافراد) بفتح الهمزة (طس عن جابر) قال الهيتمى فيه عبد الملك بن محمد بن عقيل وفيه كلام ومع ذلك حديثه حسن

٣٣٠ — إِذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً فَلْيُرَ أَثَرُ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكَ وَكَرَامَتِهِ - ٣ ك) ن، لد أبي الأحوص

٣٣١ — إِذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً فَلْيُرَ عَلَيْكَ. فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَهُ عَلَى عَبْدِهِ حَسَنًا، وَلَا يُحِبُّ الْبُؤْسَ وَلَا التَّبَاؤُسَ - (تخ طب) والضياء عن زهير بن أبي علقمة (صح)

٣٣٢ — إِذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْأَلْهُ عَنْ: اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ؛ وَمِمَّنْ هُوَ؛ فَإِنَّهُ أَوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ - ابن سعد

(إذا آتاك الله) بالمد أعطاك (مالا) أى شيئاً له قيمة يباع بها سمى مالا لأنه يميل القلوب أو لسرعة ميله أى زواله (فلير) بالبناء للمجهول أى فلير الناس (أثر) بالتحريك (نعمة الله عليك) أى سمة إفضاله وبهاء عطائه فإن من شكر النعمة إفشاؤها كما فى خبر ولما كان من النعم ظاهره ما يكون استدراجا وليس نعمة حقيقية أردفه بما يفيد أن الكلام فى النعم الحقيقية فقال (وكرامته) التى أكرمك بها. ذلك بأن يلبس ثيابا تليق بحاله نفاسة وصفاقة ونظافة ليعرفه المحتاجون للطلب منه مع رعاية القصد وتجنب الاسراف ذكره المظهر وكان الحسن يلبس ثوبا بأربعمائة وفرقد السنجى يلبس المسح فلقى الحسن فقال ما ألين ثوبك قال يافرقد ليس لين ثيابى يبعدنى عن الله ولا خشونة ثوبك تقربك منه إن الله جميل يحب الجمال. فإن قلت الحديث يعارضه حديث البس الخشن من الثياب وحديث تمعددوا واخشوشنوا قلت لا فإن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم طبيب الدين وكان يجيب كلا بما يصلح حاله فمن وجده يميل إلى الرفاهية والتنعم فخراً وكبراً يأمره بلبس الخشن ومن وجده يقتر على نفسه ويبالغ فى التقشف مع كونه ذا مال يأمره بتحسين الهيئة والملبس فلا ينبغى لعبد أن يكتم نعمة الله تعالى عليه ولا أن يظهر البؤس والفاقة بل يبالغ فى التنظيف وحسن الهيئة وطيب الرائحة والثياب الحسنة اللائقة ولله در القائل

قرثاث ثوبك لايزيدك زلفة عند الإله وأنت عبد مجرم

وبهاء ثوبك لايضرك بعد أن تخشى الإله وتتق ما يحرم

(٣ ك) وصححه (عن والد أبى الأحوص) بحاء مهملة وأبو الأحوص اسمه عوف وأبوه مالك بن نضلة أو مالك بن عوف قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قشف الهيئة قال هل لك من مال قلت نعم فذكره قال العراقى فى أماليه حديث صحيح

(إذا آتاك الله مالا) أى متمولا وإن لم تجب فيه الزكاة (فلير) بسكون لام الأمر (عليك فإن الله يحب أن يرى أثره) محركا أى أثر إنعامه (على عبده حسنا) بحسن الهيئة والتجمل قال البغوى هذا فى تحسين ثيابه بالتنظيف والتجديد عند الإمكان من غير مبالغة فى النعومة والترفه ومظاهرة الملبس على الملبس على ما هو عادة العجم والمترفهين (ولا يحب) يعنى يبغض (البؤس) بالهمز والتسهيل أى الخضوع والذلة ورثاثة الحال أى إظهار ذلك للناس (ولا التباؤس) بالمد وقد يقصر أى إظهار التمسكن والتخلق والشكاية لأن ذلك يؤدى لاحتقار الناس له وازدرائهم إياه وشماتة أعدائه فأما إظهار العجز فيما بينه وبين ربه بلا كراهة لقضائه ولا تضجر فمطلوب (طب والضياء) المقدسى (عن زهير) مصغر (ابن أبى علقمة) ويقال ابن علقمة الضبعى ويقال الضبابى له حديث قال الذهبى أظنه مرسلا وقال ابن الأثير قال البخارى زهير هذا لاصحبة له وذكره غيره فى الصحابة

(إذا آخى الرجل الرجل) أى اتخذه أخا يعنى صديقاً وذكر الرجل غالبى والمراد الإنسان (فليسأله) ندبا مؤكداً (عن اسمه) ماهو (واسم أبيه) وجده إن احتيج (وممن) أى من أى قبيلة أو بلد (هو، فانه) أى فان سؤاله عما ذكر ومعرفته به (أوصل للمودة) أى أشد اتصالا لها لدلالته على الاهتمام بمزيد الاعتناء وشدة المحبة وأنه لابد له من تعهده عند الحاجة إلى ذلك وعيادته عند المرض وزيارته عند الاشتياق وغير ذلك (ابن سعد) فى طبقاته (تخ ت) فى الزهد

(تخ ت) عن يزيد بن نعامة الضبي (ض)

٣٣٣ — إِذَا آخَيْتَ رَجُلًا فَسَلْهُ عَنِ اسْمِهِ ، وَاسْمِ أَبِيهِ ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا حَفِظْتَهُ ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عُدْتَهُ ، وَإِنْ مَاتَ شَهِدْتَهُ - (هب) عن ابن عمر (ض)

٣٣٤ — إِذَا آمَنَكَ الرَّجُلُ عَلَى دَمِهِ فَلَا تَقْتُلْهُ - (حم ه) عن سليمان بن صرد (صح)

٣٣٥ — إِذَا ابْتَغَيْتُمُ الْمَعْرُوفَ فَاطْلُبُوهُ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ - (عد هب) عن عبد الله بن جراد

(عن يزيد) من الزيادة (ابن نعامة) بفتح النون مخففاً (الضبي) نسبة إلى بني ضبة قال الذهبي تبعاً لابن الأثير مرسل وقال البخاري له صحبة فوهم وقال أبو حاتم يزيد تابعي لا صحبة له وغلط خ في إثباتها وقال العسكري غلط خ وفي التقريب لم يثبت له صحبة

(إذا آخيت) بالمد (رجلا) مثلا (فسله عن اسمه واسم أبيه) أي وممن هو كما في الحديث قبله ومن ثم زاد هنا في رواية وعشيرته ومنزله وذلك لأن فيه فوائد كثيرة منها ماذكره بقوله (فإن كان غائباً) أي مسافراً أو محبوساً مثلا (حفظته) في أهله وماله وما يتعلق به (وإن كان مريضاً عدته) أي زرته وتعهدته (وإن مات شهدته) أي حضرت جنازته ، قيل وفيها ندب الإخاء في الله تعالى ومواصلته والتسبب في إبقائه وحب الإخوان وحفظ حق الأخ حضر أو غاب وتفقد أحواله مسافراً أو مريضاً وعيادته وتفقد أهله في غيبته وبرهم وشهود جنازته انتهى وفيه مافيه لأن ندب نفس المؤاخاة ليس في الحديث مايفيدها وإنما تعلم من أدلة أخرى (هب عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال رآني المصطفى صلى الله عليه وسلم وأنا ألتفت فقال مالك تلتفت قلت آخيت رجلا فذكره ثم قال مخرجه البيهقي تفرد به مسلمة بن علي بن عبيدالله وليس بالقوي انتهى ومسلمة أورده الذهبي رحمه الله تعالى في الضعفاء والمتروكين وقال قال الدارقطني وغيره متروك

(إذا آمنك) بالمد والتخفيف والآمن كصاحب ضد الخائف (الرجل على دمه فلا تقتله) أي لا يجوز لك قتله ، كان الولي في الجاهلية يؤمن القاتل بقبوله الدية ثم يظفر به فيقتله فتوعد الله على ذلك في القرآن بقوله تعالى «فمن اعتدى بعد ذلك - أي بعد العفو أو أخذ الدية - فله عذاب أليم» قال قتادة : العذاب الأليم أن يقتل لامحالة ولا تقبل ديته لقوله صلى الله عليه وسلم لا أعافي أحداً قتل بعد أخذ الدية (حم ه) وكذا الطبراني (عن) أبي مطرف (سليمان بن صرد) بمهملة مضمومة وراء مفتوحة ومهملة الخزاعي الكوفي رمز المؤلف لصحته وليس كما قال ففيه عبدالله بن ميسرة قال في الكاشف واه وفي الميزان عن البخاري ذاهب الحديث

(إذا ابتغيتم) خطاب عام غلب فيه الحاضرين على الغيب كما في قوله تعالى «ياأيها الناس اعبدوا ربكم» (المعروف) النصفة والخير والرفق والإحسان قال في النهاية المعروف اسم جامع لكل ماعرف من طاعة الله تعالى والتقرب إليه والإحسان للناس وكل ماندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة (فاطلبوه عند حسان) وفي رواية جمال (الوجوه) أي الحسنة وجوههم حسناً حسياً أو معنوياً على مامر وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل تتمته عند مخرجه البيهقي فوالله لايلج النار سخي ولا يلج الجنة شحيح إن السخاء شجرة في الجنة تسمى السخاء وإن الشح شجرة في النار تسمى الشح انتهى (عد هب عن عبدالله بن جراد) بجيم ومهملتين الخفاجي العقيلي قال البخاري له صحبة وقضية كلام المؤلف أن مخرجيه سكتا عليه ولا كذلك بل تعقبه البيهقي بما نصه هذا إسناد ضعيف انتهى فحذفه ذلك من كلامه غير صواب وذلك لأن فيه إبراهيم العسبلي ويعلي بن الأشدق لايصدق كما بينه الأئمة

٣٣٦ — إِذَا ابْتُلِيَ أَحَدُكُمْ بِالقَضَاءِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ فَلَا يَقْضِ وَهُوَ غَضْبَانُ ، وَلْيُسَوِّ بَيْنَهُمْ فِي النَّظَرِ ، وَالمَجْلِسِ وَالإِشَارَةِ - (ع) عن أم سلمة

٣٣٧ — إِذَا أَبْرَدْتُمْ إِلَيَّ بَرِيدًا فَابْعَثُوهُ حَسَنَ الوَجْهِ ، حَسَنَ الاسْمِ - البزار عن بريدة (ح)

(إذا ابتلى أحدكم) أى اختبر وامتحن (بالقضاء) أى الحكم (بين المسلمين) خصهم لأصالتهم وإلا فالنهى يتناول مالو قضى بين ذميين (فلا يقض) ندباً (وهو غضبان) ولو كان غضبه لله تعالى خلافا للبلقينى فيكره ذلك تنزيهاً لا تحريما (وليسو) وجوباً (بينهم) أى الخصوم أو الخصمين المتقاضيين عنده بدلالة السياق (فى النظر) إليهما معاً أو عدم النظر إليهما معاً (والمجلس) بأن يجلسهما عن يمينه أو شماله أوتجاهه وهو أولى (والإشارة) فلا يخص أحدهما بها دون الآخر فيحرم ذلك حذراً مما يوهمه التخصيص من الميل وفراراً من كسر قلب الآخر، ولا بدع فى كون الكلام الواحد يجمع أحكاما يكون بعضها مكروهاً وبعضها حراماً كما يأتى ونبه بالنهى عن القضاء وقت الغضب على كراهته فى كل حال يغير خلقه وكمال عقله كشدة جوع وعطش وشبع وشبق وفرح وحزن ونعاس وحقن وبول ومؤلم مرض وحر وبرد ومزعج خوف ولو قضى مع ذلك نفذ وكره ونبه بالأمر بالتسوية فيما ذكر على أنه يلزمه التسوية بينهما فى الدخول عليه والقيام ورد السلام والنظر والاستماع وطلاقة الوجه ونحو ذلك (ع عن أم سلمة) زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الهيثمى فيه عباد بن كثير الثقفى وهو ضعيف

(إذا أبردتم إلىّ بريداً) أى أرسلتم إلىّ رسولا قال الزمخشرى البريد الرسول المستعجل وفى محل آخر فارسية وهى فى الأصل البغل أصلها بريدة دم أى محذوف الذنب لأن بغال البريد كانت كذلك فعربت وخففت ثم سمى الرسول الذى يركبها بريد (فابعثوه حسن الوجه) أى جميله قال القيصرى والحسن معنى روحانى تنجذب إليه القلوب بالذات حاصل من تناسب الأعضاء (حسن الاسم) للتفاؤل بحسن صورته واسمه وأهل اليقظة والانتباه يرون أن الأشياء بأسرها من الله فإذا ورد وارد حسن الوجه حسن الاسم تفاءلوا به وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يشتد عليه الاسم القبيح ويكرهه من مكان أو قبيلة أو جبل أو شخص ومن تأمل معانى السنة وجد معانى الأسماء مرتبطة بمسمياتها حتى كأن معانيها مأخوذة منها وكأن الأسماء مشتقة منها ، ألا ترى إلى خبر أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وعصية عصت الله ومما يدل على تأثير الأسماء فى مسمياتها خبر البخارى عن ابن المسيب عن أبيه عن جده أتيت النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال مااسمك قلت حزن قال أنت سهل قلت لا أغير اسما سمانى به أبى قال ابن المسيب فما زالت تلك الحزونة فينا بعد ، والحزونة الغلظة قال ابن جنى مر بى دهر وأنا أسمى الاسم لا أدرى معناه إلا من لفظه ثم أكشفه فإذا هو كذلك قال ابن تيمية وأنا يقع لى ذلك كثيراً ﴿تنبيه﴾ قال الراغب : الجمال نوعان أحدهما امتداد القامة التى تكون عن الحرارة الغريزية فإن الحرارة إذا حصلت رفعت أجزاء الجسم إلى العلو كالنبات إذا نجم كلما كان أعلى كان أشرف فى جنسه وللاعتبار بذلك استعمل فى كل ماجاد فى جنسه العالى والفائق وكثر المدح بطول القامة ؛ الثانى أن يكون مقدوداً قوىّ العصب طويل الأطراف ممتدها رحب الذراع غير مثقل بالشحم واللحم قال أعنى الراغب ولا نعنى بالجمال هنا ماتتعلق به شهوة الرجال والنساء فذلك أنوثة بل الهيئة التى لاتنبو الطباع عن النظر إليها وهو أدل شىء على فضيلة النفس لأن نورها إذا أشرق تأدى إلى البدن وكل إنسان له حكمان أحدهما من قبل جسمه وهو منظره والآخر من قبل نفسه وهو مخبره فكثيراً مايتلازمان فلذلك فرع أهل الفراسة فى معرفة أحوال النفس أولا إلى الهيئة البدنية حتى قال بعض الحكماء قل صورة حسنة تتبعها نفس رديئة فنقش الخاتم مفروش الطين (البزار) من عدة طرق (عن بريدة) بضم الموحدة وفتح الراء تصغير بردة وهو ابن الحصيب بضم المهملة الأولى وفتح الثانية الأسلمى قال الهيثمى وطرق البزار كلها ضعيفة ورواه الطبرانى

٣٣٨ - إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ - (م) عن جرير (صح)

٣٣٩ - إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ: فَلْيَتَوَضَّأْ - (حم م ٤) عن أبي سعيد، زاد (حب ك هق) «فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لِلْعَوْدِ»

باللفظ المزبور عن أبي هريرة. فيه عمر بن راشد وثقه العجلي وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات انتهى وبه يعلم أن المؤلف لو عزاه للطبراني كان أولى وأن زعمه في الأصل أنه صحيح فيه ما فيه وإنما رمزه هنا لحسنه إنما هو لاعتضاده

(إذا أبق) بفتح الموحدة أفصح من كسرها (العبد) يعني هرب القن من مالكه بغير إذن شرعي والآبق المملوك الفار من مالكه قصداً (لم تقبل له صلاة) وإن لم يستحل الإباق بمعنى أنه لا يثاب عليها لكن تصح ولا تلازم بين القبول والصحة كما مر وقيل المنفي كمال القبول لا أصله والأصح كما قاله النووي الأول فصلاته غير مقبولة لاقترانها بمعصية وصحيحة لوجود شروطها وأركانها كما حققه النووي كابن الصلاح زاد ابن علي المازري وعياض تأويله بالمستحل وزاد في رواية حتى يرجع لمواليه قال العراقي ونبه بالصلاة على غيرها انتهى وقد عظم في هذا الخبر وما أشبهه جرم الإباق وهو جدير بذلك ذلك لأن الحق تعالى وضع من الحقوق التي على الحر كثيراً عن العبد لأجل سيده وجعل سيده أحق به منه بنفسه في أمور كثيرة فإذا استعصى العبد على سيده فإنما يستعصي على ربه إذ هو الحاكم عليه بالملك لسيده «وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم» أما لو أبق لعذر كفراره من لواطه به كما غلب في هذا الزمان وكما لو كلفه على الدوام ما لا يطيقه على الدوام فلا ضير (م) في الإيمان (عن جرير) بن عبد الله وفي الباب غيره.

(إذا أتى أحدكم أهله) أي جامع حليلته (ثم أراد العود) للجماع وفي رواية ثم بدا له أن يعود (فليتوضأ) بينهما أي الجماعين وضوءاً تاماً كوضوء الصلاة بدليل رواية البيهقي وابن عدي إذا أتيت أهلك فإن أردت أن تعود فتوضأ وضوءك للصلاة ولا ينافيه قوله في آخر فليغسل فرجه بدل فليتوضأ لأن كمال السنة إنما يحصل بكمال الوضوء الشرعي وأصلها يحصل بالوضوء اللغوي وهو تنظيف الفرج بالغسل، والأمر للندب عند الأربعة وللوجوب عند الظاهرية (حم م ٤) في الطهارة (عن أبي سعيد) الخدري ولم يخرجه البخاري (وزاد حب ك) وقال تفرد به شعبة (هق فإنه أنشط للعود) أي أكثر نشاطاً له وأعون عليه مع ما فيه من تخفيف الحدث لأنه يرفعه عن أعضاء الوضوء والمبيت على إحدى الطهارتين خوفاً من أن يموت في نومه؛ وأخذ منه أنه يسن للمرأة أيضاً قال في شرح مسلم ويكره الجماع أي الثاني قبل الوضوء ويقال إن الإمام الشافعي رحمه الله قال الحديث لم يثبت ولعله لم يقف على سند أبي سعيد

(إذا أتى أحدكم أهله) أي أراد جماع حليلته (فليستتر) أي فليتغط هو وإياها بثوب يسترهما ندباً وخاطبه بالستر دونها لأنه يعلوها وإذا استتر الأعلى استتر الأسفل (ولا يتجردان) خبر بمعنى النهي أي ينزعان الثياب عن عورتيهما فيصيران متجردين عما يسترهما (تجرد العيرين) تشبيه حذفت أداته وهو بفتح العين تثنية عير. هو الحمار الأهلي وغلب على الوحشي وذلك حياء من الله تعالى وأدباً مع الملائكة وحذراً من حضور الشيطان فإن فعل أحدهما ذلك كره تنزيهاً لا تحريماً إلا إن كان ثم من ينظر إلى شيء من عورته فيحرم وجزم الشافعية بحل نظر الزوج إلى جميع عورة زوجته حتى الفرج بل حتى ما لا يحل له التمتع به كحلقة دبرها وخص ضرب المثل بالحمار زيادة في التنفير والتقريع واستهجاناً لذلك الأمر الشنع ولأنه أبلد الحيوان وأعدمه فهما وأقبحه فعلا وفي حديث الطبراني والبزار تعليل الأمر بالستر بأنه إذا لم يستتر استحيت الملائكة فخرجت فإذا كان بينهما ولد كان للشيطان فيه نصيب؛ هذا لفظه؛ قال الهيتمي وفي إسناد الطبراني مجهول وبقية رجاله ثقات وكما يندب الستر يندب تغطية رأسه وخفض صوته لما في خبر أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يفعله (ش طب هق) وكذا في الشعب (عن ابن مسعود) ثم قال البيهقي في الشعب عقب تخريجه تفرد به مندل العنزي انتهى ومندل أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أحمد والدارقطني قال الهيتمي

٣٤٠ — إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلْيَسْتَتِرْ وَلَا يَتَجَرَّدْ تَجَرُّدَ الْعَيْرَيْنِ ـ (ش طب هق) عن ابن مسعود (ه) عن عتبة بن عبد (ن) عن عبد الله بن سرجس (طب) عن أبي أمامة (ح)

٣٤١ — إِذَا أَتَى الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَقَالُوا لَهُ: مَرْحَبًا، فَمَرْحَبًا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ يَلْقَى رَبَّهُ. وَإِذَا أَتَى الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَقَالُوا لَهُ: قَحْطًا، فَقَحْطًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ (طب ك) عن الضحاك بن قيس (صح)

٣٤٢ — إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا ـ حم

عقب عزوه للطبراني فيه مندل ضعيف وقد وثق . وقال البزار أخطأ مندل في رفعه والصواب أنه مرسل وبقية رجاله رجال الصحيح (ه عن عتبة) بمثناة فوقية (ابن عبد) بغير إضافة وهذا الاسم متعدد في الصحابة فكان ينبغي تمييزه (ن عن عبد الله بن سرجس) بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة المزني حليف بني مخزوم صحابي سكن البصرة (طب عن أبي امامة) لكن بلفظ إذا أتى أحدكم أهله فليستتر عليه وعلى أهله ولا يتعريا تعرى الحمير قال الهيثمي فيه عفير بن معدان ضعيف ، ورمز المؤلف لحسنه إنما هو لاعتضاده وتقويه بكثرة طرقه وإلا فقد جزم الحافظ العراقي بضعف أسانيده ووجهه ماتقرر

(إذا أتى الرجل القوم) أي جاء أو لقي العدول الصلحاء كما يدل عليه السياق فلا اعتبار بأهل الفجور والفساق (فقالوا) له بلسان المقال أو الحال (مرحبا) نصب بمضمر أي صادفت أو لقيت رحبا بضم الراء أي سعة وهي كلمة إكرام وإظهار مودة ومحبة وتلقي الأخيار بها مندوب قال العسكري وأول من قالها سيف بن ذي يزن (فمرحبا به يوم القيامة) أي فذلك ثابت له يوم القيامة أو فيقال له ذلك يومها (يوم يلقى ربه) كناية عن رضا الله عنه وإدخاله الجنة والمراد إذا عمل عملا يستحق به أن يقال له ذلك فهو علم لسعادته فإن الله تعالى إذا أحب عبداً ألقى محبته في قلوب العباد وهو إشارة وبشارة بنظره إليه تعالى (وإذا أتى الرجل القوم فقالوا له قحطا) بفتح فسكون أو فتح نصب على المصدر أيضا أي صادفت قحطا أي شدة وحبس غيث (فقحطا له يوم القيامة) أصله الدعاء عليه بالجدب فاستعير لانقطاع الخير وجدبه من العمل الصالح والمراد أنه إذا كان ممن يقول فيه العدول عند قدومه عليهم هذا القول فانه يقال له مثله يوم القيامة أو هو كناية عن كونه يلقى شدة وأهوالا وكربا في الموقف ، وفي الخبر هم شهداء الله في الأرض فهو كناية عن كونه مغضوبا عليه ، وذكر اللقاء في الأول وإضافته للربوبية دون الثاني إشارة إلى أن ربه يتلقاه بالإكرام ويربيه بصنوف البر والإنعام وأما الثاني فيعرض عنه وحذف له من الأول لدلالة الثاني عليه (طب ك) في الفضائل (عن الضحاك بن قيس) الفهري قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح غير ابن عمرو الضرير وهو ثقة

(إذا أتى أحدكم) وفي رواية إذا تيتم (الغائط) محل قضاء الحاجة كنى به عن العذرة كراهة لاسمه فصار حقيقة عرفية غلبت على الحقيقة اللغوية (فلا يستقبل القبلة) الكعبة قال القاضي القبلة في الأصل الحالة التي عليها الإنسان من الاستقبال فصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلاة وقال الحرالي أصل القبلة مايجعل قبالة الوجه والقبل ماأقبل من الجسد في مقابلة الدبر لما أدبر منه ولا هنا ناهية بقرينة قوله (ولا يولها) بحذف الياء (ظهره) أي لايجعلها مقابل ظهره ولمسلم لايستدبرها وزاد ببول أو غائط فأفاد تخصيص التحريم بحالة خروجه (شرقوا أو غربوا) قال الولي العراقي ضبطناه في سنن أبي داود وغربوا بغير ألف وفي بقية الكتب الستة أو غربوا بألف ولعله من الناسخ وكلاهما صحيح ، والمعنى توجهوا إلى جهة الشرق أو الغرب وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب وهو لأهل المدينة ومن قبلتهم على سمتهم كالشام واليمن فمن قبلته إلى المشرق أو المغرب ينحرف إلى الجنوب أو الشمال وفيه دلالة على

ق ٤) عن أبي أيوب (صح)

٣٤٣ — إذَا أَتَى عَلَيَّ يَوْمٌ لَا أَزْدَادُ فِيهِ عِلْمًا يُقَرِّبُنِي إِلَى اللهِ تَعَالَى فَلَا بُورِكَ لِي فِي طُلُوعِ شَمْسِ ذٰلِكَ الْيَوْمِ ـ (طس عد حل) عن عائشة (ض)

عموم النهي في الصحراء والبنيان وهو مذهب النعمان وخصه مالك والشافعي بالصحراء للحرج المشقة في البنيان بتكلف الانحراف عن سمت البناء إذا كان موضوعا للقبلة بخلاف الصحراء ولما رواه الشيخان أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قضى حاجته في بيت حفصة مستقبل الشام مستدبر الكعبة ولما رواه ابن ماجه بإسناد حسن أنه قضاها مستقبل الكعبة لجمع الشافعي بين الأخبار بحمل أولها المفيد للتحريم على غير البناء لأنه لايشق فيه تجنب الاستقبال والاستدبار بخلاف البنيان قد يشق فيحل فعله كما فعله المصطفى صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز وإن كان الاولى لنا تركه ومحل الثاني إذا استتر بمرتفع ثلثي ذراع بينه وبينه ثلاثه أذرع فأقل بذراع الآدمي ومحل الاول إذا لم يستتر بذلك وهذا كله في غير المعد لذلك أما فيه فلا حرمة ولا كراهة (حم ق ٤ عن أبي أيوب) الأنصاري بألفاظ مختلفة

(إذا أتى علي يوم لاأزداد فيه علماً) طائفة من العلم أوعلما سنيا عزيزا ، إذ التنكير للتعظيم والتفخيم قال ابن حجر والمراد بالعلم الذي أمره الله تعالى بطلب الازدياد منه ولم يأمره بطلب الازدياد من شيء إلا منه قال والمراد بالعلم العلم الشرعي الذي يفيده معرفة مايجب على المكلف من أمر دينه في عباداته ومعاملاته ومداره على التفسير والحديث والفقه إلى هنا كلامه . ولوكان لي من الأمر شيء لقلت اللائق بمنصبه الشريف إرادة العلم بالله سبحانه وتعالى الذي هو أسنى المطالب وأسمى المواهب . ثم رأيت بعض العارفين قال أراد بهذه الزيادة من العلم علم التوحيد المتعلق بالله تعالى لتزيد معرفته بتوحيد الله فتزيد رتبته في تحميده وقد حصل له عليه أفضل الصلاة والسلام من العلوم والأسرار مالا يبلغه أحد (يقربني إلى الله تعالى) أي إلى رحمته ومزيد رضاه (فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم) دعاء أوخبر والقصد تبعيد نفسه من عدم الازدياد وأنه دائم الترقي وقد أراه الله تعالى لطائف في باب العلم وآدابا لم يكن رءاها وفيوضات جزيلة لم يكن يعلمها وصار تلقنه لذلك الامداد بمنزلة الغذاء له بل هو غذاء روحاني فلو فرض انقطاعه عنه لحظة من نهار لم يعده مباركا والعلم لاساحل له ولا منتهى وهو درجات وبدؤه من العلي العليم وكلما ارتقى الانسان فيه درجة ازداد قربا من أعلم العالمين والمراد لابورك لي في ذلك اليوم ، وذكر طلوع الشمس إشارة إلى أنه كله من أوله إلى آخره لذلك وذكر النهار مثال فالليل كذلك ويحتمل أن ذلك لان محل تعلم العلم وتعليمه النهار دون الليل وقد كان دائم الترقي في كل لحة قال ابن سبع ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه كلف من العلم وحده ماكلفه الناس بأجمعهم وكان مطالباً برؤية مشاهدة الحق مع معاشرة الخلق قال بعض الصوفية وإنما طلب الزيادة من العلم لامن المال لان زيادة المال تورث الإنكار على صاحبها واللائق بالرسل صلوات الله وسلامه عليهم الاتصاف بما يتألف به القلوب كالعلم فإنه يزيد صاحبه كشفاً وإيضاحا واتساعا وانشراحا وتميل إليه النفوس (تنبيه) قد يراد باليوم معناه المعروف وقد يراد به القطعة من الزمان وقد يراد به الدولة والأنسب هنا إرادة الثاني لولا ذكره طلوع الشمس (طس) وفيه عنده بقية صدوق ذو مناكير والحكم بن عبدالله عن الزهري قال الهيتمي تركه الصوري وغيره انتهى وأورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال متهم وقال أبوحاتم كذاب (عد) وفيه عنده سليمان بن بشار ، قال في الميزان متهم بالوضع ، قال ابن حبان وضع على الأثبات مالايحصى ووهاه ابن عدي وسرد له من الواهيات عدة هذا منها قال في اللسان ولفظ ابن عدي كان يقلب الأسانيد ويسرق الحديث فما أوهمه صنيع المؤلف من أن ابن عدي خرجه وأقره غير صواب (حل عن عائشة) وفيه عبدالرحمن بن عمروسة أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال ثقة مكثر ذوغرائب

٣٤٤ – إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ قَدْ كَفَاهُ عِلَاجَهُ وَدُخَانَهُ فَلْيُجْلِسْهُ مَعَهُ ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ ـ (ق د ت ه) عن أبي هريرة (صح)

٣٤٥ – إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ ـ (ه) عن ابن عمر ، البزار وابن خزيمة (طب عدهب) عن

تكلم فيه ابن الفرات وفيه الحكم المذكور وقد عرفت أنه كذاب ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وأقره عليه العراقى فى تخريج أحاديث الإحياء الكبير وذكر ابن عراق أن المؤلف وافق ابن الجوزى على وضعه لكن رأيته تعقبه فى مختصر الموضوعات فلم يأت بطائل سوى أن قال له شاهد عند الطبرانى وهو خبر «من معادن التقوى تعلمك إلى ماعلمت مالم تعلم» وأنت خبير ببعد مابين الشاهد والمشهود

(إذا أتى أحدكم خادمه) بالرفع وأحدكم منصوب مفعول به (بطعامه) ليأكله والخادم يطلق على القن والحر قال الزمخشرى وهو بغير تاء التأنيث لإجرائه مجرى الأسماء غير المأخوذة من الأفعال ومثلها امرأة عاشق (قد كفاه علاجه) أى تحمل المشقة من تحصيل آلاته ومزاولة عمله (ودخانه) بالتخفيف مقاساة شم لهب النار حال الطبخ نص عليه مع شمول ماقبله له لعظم مشقته (فليجلسه) ندباً ليأكل (معه) كفايته مكافأة له على كفايته حره وعلاجه وسلوكا لسبيل التواضع المأمور به فى الكتاب والسنة هذا هو الأفضل (فإن لم يجلسه) الأكل (معه) لعذر كقلة طعام أو لكون نفسه تعاف ذلك قهراً عليه ويخشى من إكراهها محذوراً أو لغير ذلك كمحبته للاختصاص بالنفيس أو لكون الخادم يكره ذلك حياء منه أو تأدباً أو كونه أمرد يخشى من التهمة بإجلاسه معه أو لغير ذلك (فليناوله) ندباً مؤكداً من الطعام (أكلة) بضم الهمزة مايؤكل دفعة واحدة كلقمة (أو أكلتين) مايؤكل كذلك بحسب حال الطعام والخادم ليرد مافى نفسه من شهوة الطعام وتنكسر سورة الجوع ، ولفظ رواية البخارى لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين قال الدماميني فإن قلت ماهذا العطف قلت لعل الراوى شك هل قال النبى صلى الله عليه وسلم هذا أو هذا فجمع وأتى بحرف الشك ليؤدى كما سمع ويحتمل أنه من عطف أحد المترادفين على الآخر بكلمة أو ، وقد صرح بعضهم بجوازه والخادم يشمل الذكر والأنثى لكنه كما قال المحقق أبو زرعة فيها محمول فيما إذا كان السيد رجلا على أن تكون أمته أو محرمه فإن كانت أجنبية فليس له ذلك قال وفى معنى الطباخ حامل الطعام فى الإجلاس والمناولة لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به وشم ريحه وإراحة صاحب الطعام من حمله فتخصيصه من ولى الطعام ليس لإخراج غيره من الخدم بل لكونه آكد وهذا كله للندب أما الواجب فإطعامه من غالب قوت الأرقاء بذلك البلد (ق د ت ه عن أبى هريرة) رضى الله عنه بألفاظ متقاربة

(إذا أتاكم كريم قوم) أى رئيسهم المطاع فيهم المعهود منهم بإكثار الإعظام وإكثار الاحترام (فأكرموه) برفع مجلسه وإجزال عطيته ونحو ذلك مما يليق به لأن الله تعالى عوده منه ذلك ابتلاء منه له فمن استعمل معه غيره فقد استهان به وجفاه وأفسد عليه دينه فإن ذلك يورث فى قلبه الغل والحقد والبغضاء والعداوة وذاك يجر إلى سفك الدماء وفى إكرامه اتقاء شره وإبقاء دينه فإنه قد تعزز بدنياه وتكبر وتاه وعظم فى نفسه فإذا حقرته فقد أهلكته من حيث الدين والدنيا وبه عرف أنه ليس المراد بكريم القوم عالمهم أو صالحهم كما وهم البعض ، ألا ترى أنه لم ينسبه فى الحديث إلى علم ولا إلى دين ؟ ومن هذا السياق انكشف أن استثناء الكافر والفاسق كما وقع لبعضهم منشؤه الغفلة عما تقرر من أن الاكرام منوط بخوف محذور دينى أو دنيوى أو لحوق ضرر للفاعل أو المفعول معه فمتى خيف شىء من ذلك شرع إكرامه بل قد يجب فمن قدم عليه بعض الولاة الظلمة الفسقة فأقصى مجلسه وعامله معاملة الرعية فقد عرض نفسه وماله للبلاء فان أوذى ولم يصبر فقد خسر الدنيا والآخرة ، وقد قيل

دارهم مادمت فى دارهم وحيهم مادمت فى حيهم

جرير ، البزار عن أبي هريرة (عد) عن معاذ ، وأبي قتادة (ك) عن جابر (طب) عن ابن عباس ، وعن عبد الله بن ضمرة بن عساكر عن أنس ، وعن عدى بن حاتم الدولابي في الكنى ، وابن عساكر عن أبي راشد عبد الرحمن بن عبد بلفظ «شَرِيفُ قَوْمِه» (صح)

وقال صلى الله عليه وسلم «بعثت بمداراة الناس» (هب) وهو ضعيف ؛ ولهذا كان كثير من أكابر السلف المعروفين بمزيد الورع يقبلون جوائز الأمراء المظاهرين للجور ويظهرون لهم البشاشة حفظا للدين ورفقا بالمسلمين ورحمة لذلك الظالم المبتلى المسكين وهكذا كان أسلوب المصطفى صلى الله عليه وسلم مع المؤلفة وغيرهم ؛ وقد غلط في هذا الباب كثير غفلة عن معرفة تدبير الله ورسوله في خلقه والجمود على ظاهر «ومن يهن الله فما له من مكرم» وما دروا أن السنة شرحت ذلك وبينته أحسن بيان فموضع طلب إهانة الكافر والفاسق الآمن من حصول مفسدة ؛ والحاصل أن الكامل إنما يكرم لله ويهين لله ولهذا قال بعض العارفين ينبغى للفقير أن يكرم كل وارد عليه من الولاة فإن أحدهم لم يزر الفقير حتى خلع كبرياءه ورأى نفسه دونه وإلا لما أتاه مع كونه من رعاياه قال فمن أتانا فقيرا حقيرا أكرمناه كائنا من كان وإن كان ظالما فنحن ظالمون لأنفسنا بالمعاصي وغيرها ولو بسوء الظن فظالم قام لظالم وأكرمه وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتواضع لأكابر كفار قريش ويكرمهم ويرفع منزلتهم لأنهم مظاهر العزة الالهية ورؤى بعض الأولياء في النوم وعليه حلة خضراء والأنبياء والأولياء واقفون بين يديه فاستشكل ذلك الرائى فقصه على بعضهم قال لاتنكره فإن تأدبهم مع من ألبسه الخلعة لامعه ، ألا ترى أن السلطان إذا خلع على بعض غلمانه ركب أكابر الدولة في خدمته فرحم الله القائل

رب هب لى مذلة وانكسارا وأنلنى تواضعاً وافتقارا
وفق القلب واهده لصلاح وأذقنى حلاوة واصطبارا

(ه عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن الصباح قال في الكشاف وثقه أبو زرعة ، له حديث منكر ومحمد بن عجلان ضعفه خ ووثقه غيره (البزار) في مسنده (وابن خزيمة) في صحيحه (طب عد هب عن جرير) بن عبد الله البجلى بفتح الموحدة والجيم والقشيرى اليمانى أسلم عام توفى المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان يحبه ويكرمه وكان عالى الجمال حتى قال فيه عمر هو يوسف هذه الأمة قال الهيتمى عقب عزوه للطبرانى وفيه حصين بن عمر مجمع على ضعفه وسببه أن جريرا قدم على المصطفى صلى الله عليه وسلم فبسط له رداءه ثم ذكره (البزار) في مسنده (عن أبي هريرة) قال الهيتمى وفيه من لم أعرفه انتهى وفي الميزان عن ابن عدى أنه حديث منكر (عد) من حديث سهل (عن معاذ) بن جبل (وأبي قتادة) الأنصارى واسمه الحارث أو عمرو أو النعمان بن ربعى بكسر الراء وسكون الموحدة السلمى بفتحتين قال الهيتمى وسهل لم يدرك معاذاً وفيه أيضاً عن عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال يخطىء (ك عن جابر) بن عبد الله (طب عن ابن عباس) قال الهيتمى وفيه ابراهيم بن يقظان وكذا مالك بن الحسين بن مالك بن الحويرث وفيهما ضعف لكن وثق ابن حبان الأول (وعن عبد الله بن ضمرة) بن مالك البجلى قال ابن الأثير عدوه في أهل البصرة قال الهيتمى وفيه الحسين بن عبد الله بن ضمرة وهو كذاب (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك وضعفه وذكر فيه بيان السبب وهو أنه لما دخل عدى على المصطفى صلى الله عليه وسلم ألقى إليه وسادة وجلس هو على الأرض فقال أشهد أنك لاتبغى علوا في الأرض ولا فسادا ثم أسلم وفي رواية أخرى فقيل له يانبى الله لقد رأينا منظرا لم نره لأحد فقال نعم هذا كريم قوم ، إذا أتاكم إلى آخره (وعن عدى) بفتح المهملة الأولى وكسر الثانية (ابن حاتم) قال ابن الأثير عدوه في أهل فلسطين وحديثه في الشاميين قال ابن حجر يقال له رؤية وفي الميزان عنه أنه منكر (الدولابى) محمد بن أحمد بن حماد من أهل الرى (في) كتاب (الكنى) والألقاب (وابن عساكر) في تاريخه (عن أبي راشد عن عبد الرحمن ابن عبد) بغير إضافة ويقال بن عبيد الازدى له وفادة (بلفظ) إذا أتاكم (شريف قومه) فأكرموه من الشرف وهو المكان العالى فسمى الشريف شريفا لارتفاع منزلته وعلو مرتبته على قومه قال الذهبي في مختصر المدخل طرقه كلها

٣٤٦ - إِذَا أَتَاكُمُ الزَّائِرُ فَأَكْرِمُوهُ - (د) عن أنس

٣٤٧ - إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوِّجُوهُ، إِنْ لَا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِى الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ - (ت ه ك) عن أبى هريرة (عد) عن ابن عمر (ت هق) عن أبى حاتم المزنى، وماله غيره (صح)

٣٤٨ - إِذَا أَتَاكُمُ السَّائِلُ فَضَعُوا فِى يَدِهِ وَلَوْ ظِلْفًا مُحَرَّقًا - (عد) عن جابر (ض)

ضعيفة وله شاهد مرسل وحكم ابن الجوزى بوضعه وتعقبه العراقى ثم تلميذه ابن حجر بأنه ضعيف لا موضوع

(إذا أتاكم الزائر فأكرموه) بالتوقير والتصدير والضيافة والاتحاف لأمره تعالى بحسن المعاشرة وهذا قاله حين أتاه جرير فأكرمه وبسط رداءه له وإطلاق الزائر هنا يشمل كل زائر وتقييده فى الحديث قبله بالكريم الآ كدية (ه عن أنس) قال العراقى هذا حديث منكر قاله ابن أبى حاتم فى العلل عن أبيه

(إذا أتاكم) أيها الأولياء (من) أى رجل يخطب موليتكم (ترضون خلقه) بالضم وفى رواية بدله أمانته (ودينه) بأن يكون مساوياً للمخطوبة فى الدين أو المراد أنه عدل فليس الفاسق كفأ لعفيفة (فزوجوه) إياها وفى رواية فأنكحوه أى ندباً مؤكدا بل إن دعت الحاجة وجب كما مر (إن لا تفعلوا) ما أمرتم به وفى رواية تفعلوه قال الطيبى الفعل كناية عن المجموع أى إن لم تزوجوا الخاطب الذى ترضون خلقه ودينه (تكن) تحدث (فتنة فى الأرض وفساد) خروج عن حال الاستقامة النافعة المعينة على العفاف (عريض) كذا فى رواية البيهقى وغيره وفى رواية كبير والمعنى متقارب وفى رواية كرره ثلاثا يعنى أنكم إن لم ترغبوا فى الخلق الحسن والدين المرضى الموجبين للصلاح والاستقامة ورغبتم فى مجرد المال الجالب للطغيان الجار للبغى والفساد تكن إلى آخره أو المراد إن لم تزوجوا من ترضون ذلك منه ونظرتم إلى ذى مال أو جاه يبق أكثر النساء بلا زوج والرجال بلا زوجة فيكثر الزنا ويلحق العار فيقع القتل ممن نسب اليه العار فتهيج الفتن وتثور المحن وقال الغزالى أشار بالحديث إلى أن دفع غائلة الشهوات مهم فى الدين فان الشهوات إذا غلبت ولم يقاومها قوة التقوى جرت إلى اقتحام الفواحش انتهى والفساد خروج الشىء عن حال استقامته وضده الصلاح وهو الحصول على الحال المستقيمة النافعة وقول البغوى فيه اعتبار الكفاءة فى التناكح وأن الدين أولى ما اعتبر منها فيه نظر إذ ليس فيه ما يدل إلا على اعتبار الدين ولا تعرض فيه لاعتبار النسب الذى اعتبره الشارع عليه الصلاة والسلام وفيه أن المرأة إذا طلبت من الولى تزويجها من مساو لها فى الدين لزمه لكن اعتبر الشافعية كونه كفأ وفيه أنه ينبغى تحرى محاسن الأخلاق فى الخاطب والبعد عن المتصف بمساويها (ت ه ك) فى النكاح عن عبد الله بن الحسين عن الحارث بن أبى أسامة عن يزيد بن هارون عن عبد الحميد بن سليمان عن ابن عجلان عن وثيمة البصرى (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح ورده الذهبى بأن عبد الحميد هو أبو فليح قال أبو داود وغيره ثقة ووثيمة لا يعرف (عد) من حديث صالح المتيحى عن الحكم بن خلف عن عمار بن مطر عن مالك عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال فى الميزان وعمار هالك ووثقه بعضهم قال أبو حاتم كان يكذب (ت هق عن أبى حاتم المزنى) بضم الميم وفتح الزاى صحابى له هذا الحديث الواحد وقيل لا صحبة له ويقال اسمه عقيل بن ميمونة ذكره فى التقريب قال البخارى وتبعه الترمذى ولا أعلم له غير هذا الحديث فمن ثم قال المؤلف (وماله غيره) ولو عبر بعبارة البخارى كان أولى إذ لا يلزم من نفى العلم نفى الوجود قال ت حسن غريب قال العراقى عن البخارى إنه لم يعده محفوظاً وقال أبو داود إنه أخطأ وعده فى المراسيل وأعله ابن القطان بإرساله وضعف رواته

(إذا أتاكم السائل) يعنى إذا وجدتم من يلتمس الصدقة بقاله أو بحاله فخصوص الإتيان غير مراد (فضعوا فى يده) أى أعطوه شيئاً يعنى أو ضعوه ومناولته أفضل (ولو ظلفاً) بكسر فسكون للبقر والغنم كالقدم للآدمى والحافر للفرس

٣٤٩ — إِذَا اتَّسَعَ الثَّوْبُ فَتَعَطَّفْ بِهِ عَلَى مَنْكِبَيْكَ ثُمَّ صَلِّ ، وَإِنْ ضَاقَ عَنْ ذٰلِكَ فَشُدَّ بِهِ حَقْوَكَ ثُمَّ صَلِّ بِغَيْرِ رِدَاءٍ - (حم) والطحاوى عن جابر (صح)

٣٥٠ — إِذَا أَثْنَى عَلَيْكَ جِيرَانُكَ أَنَّكَ مُحْسِنٌ فَأَنْتَ مُحْسِنٌ ، وَإِذَا أَثْنَى عَلَيْكَ جِيرَانُكَ أَنَّكَ مُسِيءٌ فَأَنْتَ مُسِيءٌ - ابن عساكر عن ابن مسعود (ض)

٣٥١ — إِذَا اجْتَمَعَ الدَّاعِيَانِ فَأَجِبْ أَقْرَبَهُمَا بَابًا ، فَإِنَّ أَقْرَبَهُمَا بَابًا أَقْرَبُهُمَا جِوَارًا ، وَإِنْ سَبَقَ أَحَدُهُمَا

(محرقا) بضم الميم وفتح الراء أى أعطوه ولوقليلا ولاتردوه خائباً فذكره الظلف مع كونه لا يغنى من جوع للمبالغة فى القلة ومزيد التحذير من حرمانه الموجب للخيبة وعدم النجاح المؤدى إلى فقد الفلاح ، ففى خبر يأتى لولا أن المساكين يكذبون ماأفلح من ردهم ، والأمر للندب وإن كان مضطراً فللوجوب (عد عن جابر) بن عبد الله بسند ضعيف لكن له شواهد .

(إذا اتسع الثوب) غير المخيط وهو الرداء بقرينة قوله الآتى ثم صل بغير رداء (فتعطف) أى توشح (به) بأن تخالف بين طرفيه كما فى رواية البخارى (على منكبيك) فتلقى كل طرف منهما على الطرف الآخر (ثم صل) الفرض أو النفل لأن التعطف به كذلك أصون للعورة وأبلغ فى الستر مع مافيه من المهابة والإجلال وعدم شغل البال بإمساكه لستر عورته وفوته سنة وضع اليمنى على اليسرى (وإن ضاق عن ذلك) بأن لم تمكن المخالفة بين طرفيه كذلك (فشد به حقوك) بفتح الحاء وتكسر معقد الإزار وخاصرتك (ثم صل بغير رداء) محافظة على الستر ما أمكن والأمر كله للندب عند الثلاثة والوجوب عند أحمد فلوصلى فى ثوب واحد ليس على عاتقه منه شيء لم تصح صلاته عنده ؛ حكاه عنه الطيبى وغيره وقال الشافعية إذا اتسع الثوب الواحد للرجل التحف به وخالف بين طرفيه على كتفيه والا اتزر به وجعل على عاتقه شيئاً ولو حبلا فيكره تركه أما المرأة فتصلى بقميص سابغ وخمار وجلباب كثيف فوق الثياب (حم والطحاوى) أحمد بن محمد نسبة إلى طحا قرية بمصر (عن جابر) بن عبد الله رمز المؤلف لصحته

(إذا أثنى) بتقديم المثلثة على النون (عليك جيرانك) الصالحون للتزكية ولو اثنان فلا أثر لقول كافر وفاسق ومبتدع (أنك) أى بأنك (محسن) أى من المحسنين يعنى المطيعين لله تعالى (فأنت محسن) عند الله تعالى (وإذا أثنى عليك جيرانك أنك مسيء) أى عملك غير صالح (فأنت) عند الله (مسيء) ومحصوله إذا ذكرك صلحاء جيرانك بخير فأنت من أهله وإذا ذكروك بسوء فأنت من أهله فإنهم شهداء الله فى الأرض فأحدث فى الأول شكراً وفى الثانى توبة واستغفاراً فحسن الثناء وضده علامة على ماعند الله تعالى للعبد وإطلاق ألسنة الخلق التى هى أقلام الحق بشيء فى العاجل عنوان مايصير إليه فى الآجل والثناء بالخير دليل على محبة الله تعالى لعبده حيث حببه لخلقه فأطلق الألسنة بالثناء عليه وعكسه عكسه وفى الحديث دليل لابن عبدالسلام حيث ذهب إلى أن الثناء يستعمل فى الخير والشر لكن هل هو حقيقة فيهما أوفى الخير فقط ؟ خلاف ، وما تقرر من أن لفظ الحديث وإذا أثنى عليك جيرانك أنك مسيء إلى آخره هو مارأيته ثابتاً فى نسخة المؤلف بخطه فإيراد بعضهم لهذا الحديث المذكور فى هذا الجامع بلفظ وإذا قال إلى آخره باطل (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن مسعود) رضى الله تعالى عنه قال قال رجل يارسول الله متى أكون محسناً ومتى أكون مسيئاً فذكره وهذا بمعناه فى مستدرك الحاكم عن أبى هريرة قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دلنى على عمل إذا أنا عملت به دخلت الجنة قال كن محسناً قال كيف أعلم أنى محسن قال سل جيرانك فان قالوا إنك محسن فأنت محسن وإن قالوا إنك مسيء فأنت مسيء انتهى قال الحاكم على شرطهما

(إذا اجتمع الداعيان) فأكثر إلى وليمة ولو لغير عرس أو إلى غيرها كشفاعة أو قضاء حاجة (فأجب) حيث

فَأَجِبِ الَّذِى سَبَقَ - (حم د) عن رجل له صحبة (ح)

٣٥٢ — إِذَا اجْتَمَعَ العَالِمُ وَالعَابِدُ عَلَى الصِّرَاطِ قِيلَ لِلْعَابِدِ : ادْخُلِ الجَنَّةَ ، وَتَنَعَّمْ بِعِبَادَتِكَ ، وَقِيلَ لِلْعَالِمِ : قِفْ هُنَا فَاشْفَعْ لِمَنْ أَحْبَبْتَ فَإِنَّكَ لَاتَشْفَعُ لِأَحَدٍ إِلَّا شُفِّعْتَ ، فَقَامَ مَقَامَ الأَنْبِيَاءِ - أبو الشيخ فى الثواب (فر) عن ابن عباس (ض)

٣٥٣ - إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا ابْتَلَاهُ لِيَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ - (هب فر) عن أبى هريرة (هب) عن ابن مسعود

لاعذر (أقربهما) منك (بابا) من متعلقة بالقرب فى أقرب لاصلة التفضيل لأن أفعل التفضيل قد أضيف فلايجمع بين الإضافة ومن المتعلقة بافعل التفضيل ثم علله بقوله (فان أقربهما بابا أقربهما جواراً) وحق الجوار مرجح ، هذا إن لم يسبق أحدهما بأن تقارنا فى الدعوة (و) أما إن (سبق أحدهما) إلى دعوتك (فأجب الذى سبق) لأن إجابته وجبت أو ندبت حين دعاه قبل الآخر فان استويا سبقا وقربا فأقربهما رحما فان استويا فأكثرهما علما ودينا فان استويا أقرع ؛ وفيه أن العبرة فى الجوار بقرب الباب لابقرب الجدار وسره أنه أسرع إجابة له عندما ينوبه فى أوقات الغفلات فهو بالرعاية أقدم ولادلالة فيه على أن الشفعة للجار بل لأنه أحق بالإهداء (حم د عن رجل له صحبة) وإبهامه غير علة لأن الصحب كلهم عدول قال ابن حجر وغيره إبهام الصحابى لايصير الحديث مرسلا وقد أشار المؤلف لحسنه غافلا عن جزم الحافظ ابن حجر بضعفه وعبارته إسناده ضعيف وعن قول جمع فيه يزيد بن عبدالرحمن المعروف بأبى خالد الدالانى قال ابن حبان فاحش الوهم لايجوز الاحتجاج به لكن له شواهد فى البخارى إن لى جارين فإلى أيهما أهدى قال إلى أقربهما منك باباً

(إذا اجتمع العالم) بالعلم الشرعى العامل به (والعابد) القائم بوظائف الطاعات وصنوف العبادات لكنه لايعلم إلا مالزمه تعلمه عينا (على الصراط) أى على الجسر المضروب على متن جهنم الذى يمر عليه الكافر للنار والمسلم للجنة (قيل) أى يقول بعض الملائكة أو من شاء الله من خلقه بأمره (للعابد ادخل الجنة) برحمة الله وترفع لك الدرجات فيها بعملك (وتنعم) ترفه من الرفاهية وهى رغد الخصب ولين العيش (بعبادتك) أى بثواب عملك الصالح فانه قد نفعك لكنه قاصر عليك (وقيل للعالم قف هنا) أى على الصراط (فاشفع لمن أحببت) الشفاعة له من عصاة الموحدين الذين استحقوا دخول النار (فإنك لاتشفع لأحد) ممن ذكر (إلا شفعت) أى قبلت شفاعتك فيه لأنه لما أحسن إلى عباد الله بعلمه الذى أفنى فيه نفائس أوقاته أكرمه الله تعالى بإنالته مقام الإحسان اليهم فى الآخرة بشفاعته فيهم جزاء وفاقا (فقام) حينئذ (مقام الأنبياء) فى كونه فى الدنيا هاديا للرشاد منقذا من الضلالة وكونه فى الآخرة شافعا مشفعاً ومن ثم قالوا العلماء خلفاء الأنبياء فأعظم بها من منزلة عالية فاخرة فى الدنيا والآخرة (أبو الشيخ) عبد الله بن حبان (فى) كتاب (الثواب) على الأعمال (فر) وكذا أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمى فلو عزاه له كان أولى (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما رمز المؤلف لضعفه وذلك لأن فيه عثمان بن موسى عن عطاء أورده الذهبى فى الضعفاء وقال له حديث لايعرف إلا به وفى الميزان له حديث منكر

(إذا أحب الله عبدا) أى أراد به الخير ووفقه (ابتلاه) اختبره وامتحنه بنحو مرض أو هم أو ضيق (ليسمع تضرعه) أى تذلله واستكانته وخضوعه ومبالغته فى السؤال ليعطى صفة الجود والكرم جميعا فإنهما يطلبانه عند سؤال عبده بالإجابة فإذا دعا قالت الملائكة صوت معروف وقال جبريل يارب اقض حاجته فيقول دعوا عبدى فإنى أحب أن أسمع صوته كذا جاء فى خبر قال الغزالى ولهذا المعنى تراه يكثر ابتلاء أوليائه وأصفيائه الذين هم أعز عباده وإذا رأيت الله عز وجل يحبس عنك الدنيا ويكثر عليك الشدائد والبلوى فاعلم أنك عزيز عنده وأنك عنده بمكان وأنه يسلك بك طريق أوليائه وأصفيائه فانه يراك ولايحتاج إلى ذلك ، أما تسمع إلى قوله تعالى «واصبر لحكم ربك فإنك

وكردوس موقوفا عليهما

٣٥٤ — إِذَا أَحَبَّ اللهُ قَوْماً ابْتَلَاهُمْ - (طس هب) والضياء عن انس (صح)

٣٥٥ — إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْداً حَمَاهُ مِنَ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِي أَحَدُكُمْ سَقِيمَهُ الْمَاءَ - (ت ك هب) عن قتادة بن النعمان (صح)

٣٥٦ — إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْداً قَذَفَ حُبَّهُ فِي قُلُوبِ الْمَلَائِكَةِ ، وَإِذَا أَبْغَضَ اللهُ عَبْداً قَذَفَ بُغْضَهُ فِي قُلُوبِ

بأعيننا، بل اعرف منته عليك فيما يحفظ عليك من صلاتك وصلاحك ويكثر من أجورك وثوابك وينزلك منازل الأبرار والأخيار والأعزة عنده ﴿ تنبيه ﴾ قال العارف الجيلاني التلذذ بالبلاء من مقامات العارفين لكن لا يعطيه الله لعبد إلا بعد بذل الجهد في مرضاته فإن البلاء يكون تارة في مقابلة جريمة وتارة تكفيرا وتارة رفع درجات وتبليغا للمنازل العلية ولكل منها علامة فعلامة الأول عدم الصبر عند البلاء وكثرة الجزع والشكوى للخلق وعلامة الثاني الصبر وعدم الشكوى والجزع وخفة الطاعة على بدنه وعلامة الثالث الرضا والطمأنينة وخفة العمل على البدن والقلب (هب فر عن أبي هريرة هب عن ابن مسعود) عبد الله (وكردوس) بضم الكاف وآخره مهملة (موقوفا عليهما) لم يرمز له بشيء ووهم من زعم أنه رمز لضعفه وأنه كذلك قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى إنه يتقوى بعدد طرقه

(إذا أحب الله قوما ابتلاهم) بأنواع البلاء حتى يمحصهم من الذنوب ويفرغ قلوبهم من الشغل بالدنيا غيرة منه عليهم أن يقعوا فيما يضرهم في الآخرة وجميع ما يبتليهم به من ضنك المعيشة وكدر الدنيا وتسليط أهلها ليشهد صدقهم معه وصبرهم في المجاهدة قال ﴿ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم﴾ (طس) وكذا في الكبير (هب والضياء) المقدسي (عن أنس) قال الهيتمي رجال الطبراني موثقون سوى شيخه انتهى وله طريق آخر فيها النعمان ابن عدي متهم ومن طريقه أورده ابن الجوزي وحكم بوضعه ورواه أحمد عن محمود بن لبيد وزاد فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع قال المنذري رواته ثقات ولعل المؤلف أغفله سهوا

(إذا أحب الله عبداً حماه) أي حفظه من متاع (الدنيا) أي حال بينه وبين نعيمها وشهواتها ووقاه أن يتلوث بزهرتها لئلا يمرض قلبه بها وبمحبتها وممارستها ويألفها ويكره الآخرة (كما يحمي) أي يمنع (أحدكم سقيمه الماء) أي شربه إذا كان يضره ، والماء حالة مشهورة في الحماية عند الأطباء بل هو منهي عنه للصحيح أيضا إلا بأقل ممكن فإنه يبلد الخاطر ويضعف المعدة ولذلك أمروا بالتقليل منه وحموا المريض عنه فهو جلّ اسمه يذود من أحبه عنها حتى لا يتدنس بها وبقذارتها ولا يشرق بغصصها ، كيف وهي للكبار مؤذية وللعارفين شاغلة وللمريدين حائلة ولعامة المؤمنين قاطعة والله تعالى لأوليائه ناصر ولهم منها حافظ وإن أرادوها (ت ك) في الطب (هب عن قتادة بن النعمان) بضم النون زيد ابن عامر بن سوار بن ظفر الظفري الأنصاري بدري من أكابر الصحابة أصيبت عينه يوم بدر أو أحد أو الخندق فتعلقت بعرق فردها المصطفى صلى الله عليه وسلم فكانت أحسن عينيه قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الترمذي حسن غريب وقال المنذري حسن ولم يرمز له المؤلف بشيء

(إذا أحب الله عبداً) أي أراد توفيقه وقدر إسعاده (قذف) أي ألقى وأصل القذف الرمي بسرعة فالتعبير به أبلغ منه بالالقاء (حبه في قلوب) لم يقل في قلب وإن كان المفرد المضاف يعم لأنه أنص على كل فرد فرد (الملائكة) فيتوجه إليه الملأ الأعلى بالمحبة والموالاة إذ كل منهم تبع لمولاه فإذا والى وليا والوه ، وناهيك بهذا المقام الجليل الذي يلحظ الملأ الأعلى صاحبه بالتبجيل ، وعليه فمحبة الملائكة على ظاهرها المتعارف بين الخلق ولا مانع منه فلا ملجأ إلى القول بأن المراد به ثناؤهم عليه واستغفارهم له (وإذا أبغض الله عبدا) وضع الظاهر موضع الضمير تفخيما للشأن (قذف بغضه في قلوب الملائكة) فيتوجه إليه الملأ الأعلى بالبغض (ثم يقذفه) أي ثم يقذف ما ذكر من الحب

الملائكة . ثم يقذفه فى قلوب الآدميين - (حل) عن أنس (ض)

٣٥٧ - إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه أنه يحبه - (حم خد د ت حب ك) عن المقداد بن معد يكرب (حب) عن أنس (خد) عن رجل من الصحابة (صح)

٣٥٨ إذا أحب أحدكم صاحبه فليأته فى منزله فليخبره أنه يحبه لله - (حم والضياء عن أبى ذر (ح)

٣٥٩ - إذا أحب أحدكم عبداً فليخبره فإنه يجد مثل الذى يجد له - (هب) عن ابن عمر (ض)

أو البغض (فى قلوب الآدميين) ومن ثمرات المقام الأول وضع القبول لمن أحبه الله للخاص والعام فلا تكاد تجد أحداً إلا مائلا اليه مقبلا بكليته عليه وإذا أحب الله عبدا استنارت جهاته وأشرقت بنور الهداية ساحاته وظهرت عليه آثار الإقبال وصاوله سيما من الجمال والجلال فنظر الخلق اليه بعين المودة والتكريم «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم» وحكم عكسه عكس حكمه وفيه حث عظيم على تحرى ما. ضى الله وتجنب مايسخطه (حل) وكذا الديلمى (عن أنس) وفيه يوسف بن عطية الوراق أو الصفار وكلاهما ضعيف قال الفلاس لكن الوراق أكذب لكن له شواهد تأتى * (إذا أحب أحدكم) محبة دينية قال الحرانى من الحب وهو إحساس بوصلة لايدرك كنهها (أخاه) فى الدين كما يرشد اليه قوله فى رواية صاحبه وفى أخرى عبداً (فليعلمه) ندبا مؤكدا أنه أى بأنه (يحبه) لله سبحانه وتعالى لأنه إذا أخبره به فقد استمال قلبه واجتلب وده فإنه إذا علم أنه يحبه قبل نصحه ولم يرد عليه قوله فى عيب فيه أخبره به ليتركه فتحصل البركة قال البغدادى إنما حث على الإعلام بالمحبة إذا كانت لله لا لطمع فى الدنيا ولاهوى بل يستجلب مودته فإن إظهار المحبة لأجل الدنيا والعطاء تملق وهو نقص والله أعلم ﴿تنبيه﴾ ظاهر الحديث لايتناول النساء فإن لفظ أحد بمعنى واحد وإذا أريد المؤنث إنما يقال إحدى لكنه يشمل الاناث على التغليب وهو مجاز معروف مألوف وإنما خص الرجال لوقوع الخطاب لهم غالبا وحينئذ إذا أحبت المرأة أخرى لله ندب إعلامها (حم خدد) فى الأدب (ت) فى الزهد وقال حسن صحيح (حب ك) وصححه (عن المقداد بن معديكرب) الكندى صحابى له وفادة وشهرة (حب عن أنس) بن مالك (خد عن رجل من الصحابة) رمز لحسنه وهو أعلى من ذلك إذ لاريب فى صحته
(إذا أحب أحدكم صاحبه) أى لصفاته الجميلة لأن شأن ذوى الهمم العلية والأخلاق السنية إنما هو المحبة لأجل الصفات المرضية لأنهم لأجل ماوجدوا فى ذاتهم من الكمال أحبوا من يشاركهم فى الخلال فهم بالحقيقة ماأحبوا غير ذواتهم وصفاتهم وقد يدعى شموله للمحبة الذاتية أيضا إذا عرت عن المقاصد الفاسدة «والله يعلم المفسد من المصلح» (فليأته) وفى (منزله) أفضل (فليخبره أنه يحبه) بأن يقول له إنى أحبك (لله) أى لا لغيره من إحسان أو غيره فانه أبق للألفة وأثبت للمودة وبه يتزايد الحب ويتضاعف وتجتمع الكلمة وينتظم الشمل بين المسلمين وتزول المفاسد والضغائن وهذا من محاسن الشريعة؛ وجا فى حديث أن المقول له يقول له أحبك الذى أحببتنى من أجله (حم والضياء) المقدسى (عن أبى ذر) نص رواية أحمد عن يزيد بن أبى حبيب أن أبا سالم الجيشانى جاء إلى أبى أمامة رضى الله تعالى عنه فى منزله فقال سمعت أبا ذر يقول إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيتمى وإسناده حسن
(إذا أحب أحدكم عبدا) أى إنساناً ولاينفك من هذا النعت قال

وإن تسألونى قلت ها أنا عبده ... وإن تسألوه قال ذلك مولاى

فالمراد شخص من المسلمين قريب أو غيره ذكرا أو أنثى لكن يظهر تقييده فيها بما إذا كانت حليلته أو محرمه (فليخبره) بمحبته له ندبا (فإنه) أى المحبوب (يجد مثل الذى يجد له) أى يحبه بالطبع لامحالة كما يحبه هو فان القلب لايحب إلا من يحبه كما قال : يقاس المرء بالمرء * إذا ماهو ماشاه ... وللشىء على الشىء * مقاييس وأشباه

٣٦٠ — إذا أحبَّ أحدكم أن يحدث ربه فليقرإ القرآن - (خط فر) عن أنس (ض)

٣٦١ — إذا أحببت رجلا فلا تماره، ولا تشاره، ولا تسأل عنه أحدا، فعسى أن توافي له عدوا، فيخبرك بما ليس فيه، فيفرق ما بينك وبينه - (حل) عن معاذ (ض)

٣٦٢ — إذا أحببتم أن تعلموا ما للعبد عند ربه، فانظروا ما يتبعه من الثناء - ابن عساكر عن علي ومالك عن كعب موقوفا

وللقلب على القلب ✽ دليل حين يلقاه

وأنشد بعضهم

سلوا عن مودات الرجال قلوبكم ✽ فتلك شهود لم تكن تقبل الرشا

ولا تسألوا عنها العيون فإنها ✽ تشير بشيء ضد ما أضمر الحشا

ولكون القلب يدل على القلب قال الحكماء المحبوب جزء محبوبه فمن أحب إنسانا لأجل أفعاله أو ذاته الجميلة فذلك جمال باطنه أشرق بمرآة جمال محبوبه والجمال الظاهر جزء من الجمال الباطن والألفة بين المتحابين ليست إلا للاشتراك في جمال الباطن أو ضده ولذلك ترى من هو قبيح المنظر وتحبه وترى حسن المنظر وتبغضه ولله در القائل

وإذا اعتراك الوهم في حال امرئ ✽ فأردت تعرف خيره من شره

فاسأل ضميرك عن ضمير فؤاده ✽ ينبيك سرك بالذي في سره

وهذا يفتح لك باب سر الفراسة الحكمية ويسن أن يجيبه المخبر بقوله أحبك الذي أحببتني من أجله كما جاء في الخبر المار (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبد الله بن أبي مرة أورده الذهبي في الضعفاء وقال تابعي مجهول

(إذا أحب أحدكم أن يحدث ربه) أي يناجيه (فليقرأ القرآن) هذا من قبيل الاستعارة بالكناية فإن القرآن رسالة من الله لعباده فكأن القارئ يقول يارب قلت كذا وكذا فهو مناج له سبحانه وتعالى ويحتمل أنه من مجاز التشبيه وفي إشماره أنه يتطهر ظاهرا وباطنا ويتدبر ويحضر قلبه وإذا مر بآية رحمة سألها أو آية عذاب استعاذ منه (خط فر عن أنس) وفيه الحسين بن زيد قال الذهبي ضعيف

(إذا أحببت رجلا) لا تعرفه ولم يظهر منه ما تكرهه (فلا تماره) أي لا تجادله ولا تنازعه (ولا تشاره) روى بالتشديد من المشارة وهي المضادة مفاعلة من الشر أي لا تفعل معه شرا تحوجه إلى فعل مثله معك وروى مخففا من البيع والشراء أي لا تعامله ذكره الديلمي (ولا تسأل عنه أحدا) حيث لم يظهر لك منه ما تكرهه (فعسى) أي ربما (أن توافي له) أي تصادف وتلاقي يقال وافيته موافاة أتيته (عدوا) أو حاسدا (فيخبرك بما ليس فيه) مما يذم (فيفرق بينك وبينه) لأن هذا شأن العدو وقد قال سبحانه وتعالى «واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا» وهذا أمر إرشادي يقضي الطبع السليم والذكاء بحسنه ولو لم يسأل عنه فأخبره إنسان عنه بشيء مكروه فينبغي أن لا يبادر بمفارقته بل يتثبت ويفحص فربما كان المخبر عدوا (حل عن معاذ) بن جبل وفيه معاوية بن صالح أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة وقال أبو حاتم لا يحتج به

(إذا أحببتم) أي أردتم (أن تعلموا ما للعبد) أي الإنسان (عند ربه) مما قدر له من خير وشر (فانظروا) أي تأملوا (ما يتبعه) أي الذي يذكر عنه بعد موته وفي حياته (من الثناء) بالفتح والمد فإذا ذكره أهل الصلاح بشيء فاعلموا أن الله تعالى أجرى على ألسنتهم ما له عنده فإنهم ينطقون بالهامه كما يفيده خبر إن الملائكة تتكلم على ألسنة بني آدم بما في العبد من الخير والشر فإن كان خيرا فليحمد الله ولا يعجب بل يكون خائفا من مكر الخفي وإن كان شرا فليبادر بالتوبة وليحذر سطوته وقهره (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) وفيه عبد الله بن سلمة متروك (و) عن (مالك) بن أنس (عن كعب موقوفا) وكعب الأحبار هو أبو إسحاق الحميري أسلم في خلافة أبي بكر أو عمر وسكن الشام ومات في زمن عثمان

٣٦٣ — إِذَا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ، فَلْيَأْخُذْ بِأَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ (ه ك حب هق) عن عائشة (صح)

٣٦٤ — إِذَا أَحْسَنَ الرَّجُلُ الصَّلاَةَ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا قَالَتِ الصَّلاَةُ: حَفِظَكَ اللهُ كَمَا حَفِظْتَنِي، فَتُرْفَعُ؛ وَإِذَا أَسَاءَ الصَّلاَةَ فَلَمْ يُتِمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا قَالَتِ الصَّلاَةُ: ضَيَّعَكَ اللهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي، فَتُلَفُّ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الْخَلَقُ، فَيُضْرَبُ بِهَا وَجْهُهُ — الطيالسي عن عبادة بن الصامت (صح)

(إذا أحدث أحدكم) أى انتقض طهره بأى شىء كان؛ وأصل أحدث من الحدث وفى المحكم الحدث الإيذاء وفى المغرب أما قول الفقهاء أحدث إذا أتى منه ماينقض الطهارة لاتعرفه العرب ولذلك قال الأعرابى لأبى هريرة رضى الله عنه ماالحدث قال فساء أو ضراط (فى صلاته) وفى رواية فى الصلاة (فليأخذ) ندبا (بأنفه) أى يتناوله ويقبض عليه بيده موهما أنه رعف والأولى اليسرى (ثم لينصرف) فليتوضأ وليعد الصلاة كذا هو فى رواية أبى داود وذلك لئلا يخجل ويسول له الشيطان بالمضى فيها استحياء عن الناس فيكفر لأن من صلى متعمدا بغير وضوء فقد كفر وليس هو من قبيل الكذب بل من المعاريض بالفعل وفيه إرشاد إلى اخفاء القبيح والتورية بما هو أحسن ولا يدخل فى الرياء بل هو من التجمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس ومشروعية الحيل التى يتوصل بها إلى مصالح ومنافع دينية بل قد يجب إن خيف وقوع محذور لولاه كقول إبراهيم هى أختى ليسلم من الكافر؛ وما الشرائع كلها إلا مصالح وطرقا للتخلص من الوقوع فى المفاسد، وهذا الحديث قد تمسك بظاهره من ذهب من الأئمة إلى أن خروج الدم بنحو فصد أو حجم أو رعاف من نواقض الوضوء ومذهب الإمام الشافعى خلافه (ه حب ك) فى الطهارة (هق) فى الصلاة (عن عائشة) أم المؤمنين رضى الله عنها قال الحاكم على شرطهما ومن أفتى بالحيل يحتج به انتهى ورواه أبو داود أيضاً والله تعالى أعلم

(إذا أحسن الرجل) يعنى الإنسان (الصلاة فأتم ركوعها وسجودها) بأن يأتى بها بأركانها وشروطها وهذا تفسير لقوله أحسن واقتصر عليهما مع أن المراد إتمام جميع أركانها لأن العرب كانت تأنف من الانحناء كراهة لهيئة عمل قوم لوط فأرشدهم إلى أنه ليس من هذا القبيل (قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتنى) أى حفظاً مثل حفظك لى بإتمام أركانى وكمال إحسانى بالتأدية بخشوع القلب والجوارح وهذا من باب الجزاء من جنس العمل فكما حفظ حدود الله تعالى فيها قابلته بالدعاء بالحفظ، وإسناد القول إلى الصلاة مجاز ولا مانع من كونه حقيقة لما مر أن للمعانى صوراً عند الله لكن الأول أقرب (فترفع) إلى عليين كما فى خبر أحمد فى رفع صحف الأعمال وهو كناية عن القبول والرضا (وإذا أساء الصلاة فلم يتم ركوعها وسجودها قالت الصلاة ضيعك الله كما ضيعتنى) أى ترك كلاءتك وحفظك حتى تهلك جزاء لك على عدم وفائك بتعديل أركانى قال ابن جنى الضيعة الموضع الذى يضيع فيه الإنسان ومنه ضاع يضيع ضياعا إذا هلك قال القرطبى فمن لم يحافظ على ركوعها وسجودها لم يحافظ عليها ومن لم يحافظ عليها فقد ضيعها ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع كما أن من حافظ عليها فقد حفظ دينه ولا دين لمن لاصلاة له (فتلف) عقب فراغه منها كما يؤذن به فاء التعقيب ويحتمل أن ذلك فى القيامة (كما يلف الثوب الخلق) بفتح المعجمة واللام أى البالى (فيضرب بها وجهه) أى ذاته وذلك بأن تجسم كما فى نظائره لكن الأوجه أنه كناية عن خيبته وخسرانه وإبعاده وحرمانه فيكون حاله أشد من حال التارك رأساً كيف والذى يحضر الخدمة ويتهاون بالحضرة أسوأ حالا من المعرض عن الخدمة بالكلية؟ قال الغزالى فينبغى للإنسان إذا أقبل على الصلاة أن يحضر قلبه ويفرغه من الوسواس وينظر بين يدى من يقوم ومن يناجى ويستحى أن يناجيه بقلب غافل وصدر مشحون بوسواس الدنيا وخبائث الشهوات ويعلم أنه مطلع على سريرته ناظر إلى قلبه وإنما يقبل من صلاته بقدر خشوعه وتضرعه وتذلله فإن لم

٣٦٥ — إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ ، فَاجْعَلُوهُ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ — (حم م د ت ه) عن أبي هريرة (حم ه ق) عن ابن عباس (صح)

٣٦٦ — إِذَا أَخَذَ الْمُؤَذِّنُ فِي أَذَانِهِ وَضَعَ الرَّبُّ يَدَهُ فَوْقَ رَأْسِهِ ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ أَذَانِهِ ، وَإِنَّهُ

يحضر قلبه هكذا فهو لقصور معرفته بجلال الله تعالى ليقدر أن رجلا صالحاً من وجوه الناس ينظر إليه ليعرف كيف صلاته فعند ذلك يحضر قلبه وتسكن جوارحه ؛ فاذا قدر اطلاع عبد ذليل لاينفع ولايضر يخشع له ولا يخشع لخالقه فما أشد طغيانه وجهله (تتمة) قال في الحكم أنت إلى حلمه إذا أطعته أحوج منك إلى حلمه إذا عصيته (الطيالسي) أبو داود وكذا الطبراني والبيهقي في الشعب (عن عبادة) بضم المهملة وخفة الموحدة (ابن الصامت) ضد الناطق ابن قيس الأنصاري صحابي فاضل رمز المصنف لصحته وليس كما قال ففيه محمد بن مسلم بن أبي وضاح قال في الكاشف وثقه جمع وتكلم فيه البخاري وأحوص بن سليم ضعفه النسائي وقال المديني لايكتب حديثه

(إذا اختلفتم) أي تنازعتم أيها المالكون لأرض وأردتم البناء فيها قال ابن جرير أو قسمتها ولاضرر على أحد منهم فيها (في الطريق) أي في قدر عرض الطريق التي تجعلونها بينكم للمرور فيها فاذا أراد البعض جعلها أقل من سبعة أذرع وبعضهم سبعة أو أكثر مع اجتماع الكل على طلب فرض الطريق (فاجعلوه) وجوباً بمعنى أنه يقضي بينهم بذلك عند الترافع كما بينه ابن جرير الطبري فليس المراد الارشاد كما وهم (سبعة) وفي رواية سبع قال النووي وهما صحيحان فالذراع يذكر ويؤنث (أذرع) بذراع البنيان المعروف وقيل بذراع اليد المعتدلة ورجحه ابن حجر واصل الذراع كما قال المطرزي من المرفق إلى طرف الاصابع ثم سمي به الخشبة أو الحديدة التي يذرع بها وتأنيثه أفصح وذلك لان في السبعة كفاية لمدخل الأحمال والأثقال ومخرجها ومدخل الركبان والرحال ومطرح الرماد وغيره ودونها لا يكفي لذلك قال الإمام الطبري وتبعه الخطابي هذا إذا بقي بعده لكل واحد من الشركاء فيه ماينتفع به بدون مضرة ولا جعل على حسب الحال الدافع للضرر ، أما الطريق المختص فلا تحديد فيه فلمالكه جعله كيف شاء وأما الطريق المسلوك فيبقى على حاله لان يد المسلمين عليه وأما في الفيافي فيكون أكثر من سبعة لمر الجيوش ومسرح الأنعام والتقاء الصفوف وقال النووي حديث السبعة أذرع محمول على أمهات الطرق التي هي ممر العامة لاحمالهم وماشيتهم بأن يتشاحح من له أرض يتصل بها مع من له فيها حق فيجعل بينهما سبعة أذرع بالذراع المتعارف أما ثنيات الطرق فبحسب الحاجة وحال المتنازعين فيوسع لأهل البدو مالا يوسع لأهل الحضر وفي الفيافي يجعل أكثر من سبعة لأنها ممر الجيوش والقوافل ولو جعلت الطريق في كل محل سبعة أضر بأملاك كثير من الناس انتهى . والحاصل أن الطريق يختلف سعتها بحسب اختلاف أحوالها كما في المطامع قال ابن حجر ويلحق بأهل البنيان من قعد في حافة الطريق للبيع فان كان الطريق أزيد من سبعة لم يمنع من القعود في الزائد وإن كان أقل منع (حم م د) في البيوع (ت) وقال حسن صحيح (ه عن أبي هريرة حم ه هق عن ابن عباس) ظاهر صنيع المؤلف أنه مما تفرد به مسلم عن صاحبه وامر بخلافه بل رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه وعزاه له جمع منهم الديلمي وغيره

(إذا أخذ) أي شرع (المؤذن في أذانه) أضاف إليه لأنه المنادي به والمراد الأذان المشروع والمؤذن الذي يصح أذانه ويحتسبه (وضع الرب) وفي رواية للطبراني وضع الرحمن (يده فوق رأسه) كناية عن كثرة ادرار الرحمة والإحسان والبركة والمدد الرباني عليه وإيصال البر والخير إليه فأطلق اليد وأراد النعمة التي خص بها المؤذن وفضله بسببها على كثير من الناس وعبر بالفوقية لأن له المثل الأعلى ويحتمل أن يأمر الله تبارك وتعالى ملكا يضع يده على رأسه حقيقة فأضيف الفعل إلى الله لأنه أمره بذلك كما يقال ضرب الأمير اللص وبنى الأمير المدينة أي أمر بضربه والأول أقعد (فلا يزال كذلك) أي ينعم عليه بما ذكر (حتى) أي إلى أن (يفرغ من

ليغفر له مد صوته ، فإذا فرغ قال الرب : صدق عبدى ، وشهدت بشهادة الحق ، فأبشر - (ك) فى التاريخ (فر) عن أنس (ض)

٣٦٧ — إذا أخذت مضجعك من الليل فاقرأ «قل يا أيها الكافرون» ثم نم على خاتمتها ، فإنها براءة من الشرك - (حم د ت ك هب) عن نوفل بن معاوية (ن) والبغوى ، وابن قانع . والضياء عن جبلة بن حارثة (صح)

أذانه) أى يتمه (وأنه) أى والشأن أو الحال (ليغفر له) بضم التحتية والراء (مد صوته) أى مقدار غايته بمعنى أنه لو كانت ذنوبه متجسمة تملأ ذلك الفضاء لغفرت كلها وأنكر بعض أهل اللغة مد بالتشديد وصوب أنه مدى كما فى رواية الطبرانى وليس بمنكر بل هما لغتان لكن مدى أشهر (فإذا فرغ) من أذانه (قال الرب) تعالى وآثره لأنه المناسب لتربية الأعمال (صدق عبدى) فيما قاله وأضافه إليه للتشريف (وشهدت) ياعبدى ففيه التفات (بشهادة الحق) وهى أنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ونص على هذا مع دخوله فى التصديق إشارة إلى أن المقصود من الأذان الاتيان بالتشهد (فأبشر) بما يسرك من الثواب وهذا فى المحتسب ويحتمل العموم وفضل الله واسع وفيه بيان فضل الأذان وكثرة ثوابه وندب رفع الصوت به ما أمكن حيث لا يتأذى ولا يؤذى «تنبيه» قال ابن المنير تبعا للإمام الرازى اليدان والعينان صفات سمعية ضاق بيان وجه الاستعارة فيها ولم يمكن ردها لأن الشرع أثبتها ولم يمكن حملها على ظاهرها لأن العقل يأباه ولم يمكن حملها على الاستعارة فى بعض الموارد فتعين ضرورة ان ثبتت صفات لا جوارح والمعطلة أسرفوا والمشبهة افتتنوا وكان بين ذلك قواما (ك فى التاريخ) تاريخ نيسابور (فر) وكذا أبو نعيم (عن أنس) ورواه عنه أيضا أبو الشيخ فى الثواب ومن طريقه وعنه أورده الديلمى مصرحا فلو عزاه له كان أولى ثم إنه رمز لضعفه وسببه أن فيه محمد بن يعلى السلمى ضعفه الذهبى وغيره

(إذا أخذت) أى أتيت كما فى خبر البراء (مضجعك) بفتح الجيم وكسرها محل نومك والمضجع موضع الضجوع يعنى وضعت جنبك بالأرض لتنام (من الليل) بيان لزمن الاضطجاع وذكره للغالب فالنهار كذلك فيما أظن بل يظهر أنه لو أراد النوم قاعدا كان كذلك (فاقرأ) ندبا سورة (قل يا أيها الكافرون) أى السورة التى أولها كذلك (ثم نم على خاتمتها) أى نم على خاتمة قراءتك لها أو اجعلها خاتمة كلامك ثم نم (فإنها) أى السورة المذكورة (براءة من الشرك) أى متضمنة للبراءة من الشرك وهو عبادة الأوثان لأن الجملتين الاولتين لنفى عبادة غير الله تعالى حالا والأخيرتين لنفى العبادة مآلا عند البغوى وعاكسه القاضى وأطال أبو حيان فى الانتصار للأول (حم د) فى الأدب (ت) فى الدعوات وقال حسن غريب (ك) فى التفسير (هب) وكذا مالك فى الموطأ فى باب قل هو الله أحد ولعل المؤلف أغفله سهواً (عن نوفل) بفتح النون وسكون الواو وفتح الفاء (ابن معاوية) قال قلت يارسول الله علمنى شيئا أقوله عند منامى فذكره وهو الديلى بكسر فسكون صحابى تأخر موته وما جرى عليه المؤلف من صحابية نوفل بن معاوية ، الظاهر أنه سبق قلم ، وإنما هو نوفل بن فروة الأشجعى فإن ابن الأثير ترجم نوفل بن فروة هذا ثم قال حديثه فى فضل قل يا أيها الكافرون مضطرب الإسناد ولا يثبت ثم ساق هذا الحديث بعينه وذكر أن أبا نعيم وابن عبد البر وابن المدينى أخرجوه هكذا ثم ذكر بعده نوفل بن معاوية وذكر له حديثاً غير هذا (و) لأبو القاسم (البغوى) فى الصحابة (و) عبد الباقى (بن قانع) فى معجمه (والضياء) المقدسى فى المختارة كلهم (عن جبلة) بفتح الجيم والموحدة (ابن حارثة) قلت يارسول الله علمنى شيئا ينفعنى الله به فذكره ، وجبلة هذا هو أخو زيد وعم أسامة وفد على النبى صلى الله عليه وسلم فى طلب أخيه فأبى أن يرجع فرجع ثم عاد فأسلم ، وتقديم المؤلف حديث نوفل يوهم أنه أمثل من جبلة وليس كذلك فقد قال ابن عبد البر حديث نوفل فى قل يا أيها الكافرون مضطرب الإسناد لا يثبت انتهى وقال فى الإصابة حديث

٣٦٨ — إِذَا أَدْخَلَ اللهُ الْمُوَحِّدِينَ النَّارَ أَمَاتَهُمْ فِيهَا إِمَاتَةً ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَهُمْ مِنْهَا أَمَسَّهُمْ أَلَمَ الْعَذَابِ تِلْكَ السَّاعَةَ ـ (فر) عن أبي هريرة (ح)

٣٦٩ — إِذَا ادَّهَنَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِحَاجِبَيْهِ ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالصُّدَاعِ ـ ابن السني ، وأبو نعيم في الطب ، وابن عساكر عن قتادة مرسلا (فر) عنه عن أنس (ض)

٣٧٠ — إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ اللهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرَانِ ـ (حم م) عن أبي هريرة (صح)

....

جبلة هذا متصل صحيح الإسناد وقال الهيثمي رواه أبو يعلى بسند رجاله ثقات غير عطاء بن السائب فإنه اختلط

(إذا أدخل الله الموحدين) القائلين بأن الله واحد لا شريك له وهذا شامل لموحدى هذه الأمة وغيرها (النار) ليطهرهم والمراد بهم بعضهم وهو من مات عاصيا ولم يتب ولم يعف عنه (أماتهم فيها) لطفا منه بهم وإظهارا لأثر التوحيد بمعنى أنه يغيب إحساسهم أويقبض أرواحهم بواسطة أوغيرها فعلي الثاني هو موت حقيقي وبه يتجه تأكيده بالمصدر في قوله (إماتة) وذلك لتحققهم بحقيقة لا إله إلا الله صدقا بقلوبهم لكنهم لما لم يوفوا بشروطها عوقبوا بحبسهم عن الجنة والمسارعة إلى جوار الرحمن (فإذا أراد أن يخرجهم منها) أى بالشفاعة أو الرحمة (أمسهم) أى أذاقهم (ألم العذاب تلك الساعة) أى ساعة خروجهم قال السخاوى : العذاب إيصال الألم إلى الحي مع الهوان فإيلام الأطفال والحيوان ليس بعذاب انتهى وقيل سمى عذابا لأنه يمنع المعاقب من المعاودة لمثل فعله وأصل العذاب المنع والمراد هنا عذاب نار الآخرة ، وهل هذا الإحساس عام أوخاص؟ احتمالان وعلى العموم يختلف هذا الألم باختلاف الأشخاص فبعضهم يكون تألمه في تلك الساعة اللطيفة شديدا وبعضهم يكون عليه كحر الحمام كما ورد في خبر (فر عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه الحسن بن علي بن راشد صدوق رمى بشيء من التدليس وأورده الذهبي في الضعفاء

(إذا ادهن أحدكم) افتعل أى أراد دهن شعر رأسه بالدهن (فليبدأ) إرشادا (بحاجبيه) وهما العظمان فوق العينين بلحمهما وشعرهما أو شعرهما وحده كذا في القاموس وظاهر أن المراد هنا الشعر والبشرة قال الراغب والحاجب المانع عن السلطان والحاجبان في الرأس سميا به لكونهما كالحاجبين للعينين في الذب عنهما (فإنه) أى الدهن (يذهب بالصداع) لفظ رواية الديلمي فإنه ينفع من الصداع والصداع بالضم وجع الرأس وإنما يذهب به لأنه يفتح المسام فيخرج البخار المنحبس في الرأس وقال الحكيم حكمة البداءة بالحاجبين أن أول ماينبت على ابن آدم من الشعر شعر الحاجبين فإذا بدأ بهما في المشط والدهن فقد أدى حقه لكونه بدئ به في الخلقة وقوله يذهب بفتح أوله أى إذا دهن الرأس الذى فيه صداع بالدهن فلا يذهب الدهن أى يجف حتى يذهب بالصداع معه ويحتمل كونه بضم أوله والباء زائدة أى يذهب الصداع (ابن السني وأبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوى (وابن عساكر) في تاريخه (عن قتادة) بن دعامة السدوسى المحدث المفسر الفقيه (مرسلا فر) وكذا الحكيم الترمذى (عنه) أى عن قتادة (عن أنس) قال في الأصل وسنده ضعيف لأن فيه بقية والكلام فيه معروف وجبلة بن دعلج ضعفه أحمد والدارقطني ثم الذهبي

(إذا أدى العبد) أى الانسان المؤمن الذى به رق وإن قل أوكان أنثى أوخنثى (حق الله) أى ماأمره به من نحو صلاة وصوم واجتناب منهى (وحق مواليه) أى ملاكه من نحو خدمة ونصح (كان له أجران) أجر قيامه بحق الله وأجر نصح سيده وإحسانه خدمته ؛ ولا يقتضى ذلك تفضيله علي الحر لأن جهات الفضل لاتحصى أوالمراد ترجيح من أدى الحقين على من أدى أحدهما ومن يؤتى أجره مرتين نحو أربعين نظمها المؤلف وغيره ؛ قال الحرانى والأجر في الأصل جعل العامل على عمله والمراد به أى في لسان الشارع عليه الصلاة والسلام الثواب الذى وعدبه علي تلك الأعمال المشروطة بالايمان (حم م عن أبي هريرة)

٣٧١ — إذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ، فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ - (ت ه ك) عن أبي هريرة (صح)

٣٧٢ — إذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ أَذْهَبْتَ عَنْكَ شَرَّهُ - ابن خزيمة (ك) عن جابر (صح)

٣٧٣ — إذَا أُذِّنَ فِي قَرْيَةٍ آمَنَهَا اللهُ مِنْ عَذَابِهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ - (طص) عن أنس (ض)

٣٧٤ — إذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَرُمَ الْعَمَلُ - (فر) عن أنس (ض)

(إذا أديت زكاة مالك) الذى وجبت عليك فيه زكاة أى دفعتها إلى المستحقين أو الامام أو نائبه (فقد قضيت) أى أديت قال تعالى «فإذا قضيتم مناسككم» أى أديتموها فالاداء بمعنى القضاء وعكسه عند أهل اللغة ولم يعبر ثانيا بأديت كراهة لتوالى الأمثال (ماعليك) من الحق الواجب فيه ولا تطالب باخراج شيء آخر منه ولا تدخل فى زمرة الذين وعدهم الله بقوله «والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم» (ت) وقال حسن غريب (ه ك) فى الزكاة وصححه وأقره الذهبى (عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه قال قال رجل يارسول الله أرأيت ان أدى الرجل زكاة ماله فذكره قال العراقى فى شرح الترمذى وهو على شرط ابن حبان فى صحيحه انتهى لكن جزم ابن حجر تلميذه بضعفه

(إذا أديت زكاة مالك) بكسر الكاف الخطاب لأم سلمة لكنه عام الحكم (فقد أذهبت عنك شره) الدنيوى الذى هو تلفه ومحق البركة منه والأخروى الذى هو العذاب وفى افهامه أنه إذا لم يؤدها فهو شر عليه فيمثل له شجاع أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة وتطؤه الغنم باظلافها وتنطحه بقرونها إلى غير ذلك من ضروب العذاب المفصلة فى الاخبار، ومن كلامهم البديع: أىّ مال أديت زكاته درت بركاته (ابن خزيمة) فى صحيحه (ك) فى الزكاة وقال على شرط مسلم وأقره الذهبى فى التلخيص (عن جابر) مرفوعا وموقوفا قال الذهبى فى المهذب والأصح أنه موقوف وقال ابن حجر فى الفتح إسناده صحيح لكن رجح أبو زرعة رفعه وله شاهد أيضا

(إذا أذن) بالبناء للمجهول (فى قرية) أو بلد أو نحوها من أماكن الاجتماع (آمنها الله) بالقصر والمد أى أمن أهلها (من عذابه) أى من إنزال عذابه بهم (فى ذلك اليوم) الذى أذن فيه أو فى تلك الليلة كذلك ثم يحتمل عمومه فلا يحصل لهم بلاء من فوقهم ولا من تحتهم ولا يسلط عليهم عدوا ويحتمل اختصاصه بمنع الخسف والمسخ والقذف بالحجارة ونحو ذلك ويحتمل منع المسلمين من قتالهم لأن الاذان من شعار الدين فإذا سمعه منهم من يريد قتالهم لزمه الكف (فائدة) ذكر الامام الرازى فى الأسرار أن الماء زاد ببغداد حتى أشرفت على الغرق فرأى بعض الصلحاء فى النوم كأنه واقف على طرف دجلة وهو يقول لاحول ولا قوة إلا بالله غرقت بغداد فجاء شخصان فقال أحدهما لصاحبه ماالذى أمرت به قال بتغريق بغداد ثم نهيت قال ولم قال رفعت ملائكة الليل أن البارحة افتض ببغداد سبعمائة فرج حرام فغضب الله فأمرنى بتغريقها ثم رفعت ملائكة النهار فى صبح ذلك اليوم سبعمائة أذان وإقامة فغفر الله تعالى لهؤلاء بهؤلاء، فانتبه وقد نقص الماء (طص عن أنس) وفيه عبد الرحمن بن سعد ضعفه ابن معين وغيره وظاهر تخصيصه المعجم الصغير بالعزو أنه لم يخرجه الا فيه والأمر بخلافه فقد خرجه فى معاجيمه الثلاثة، هكذا ذكره المنذرى وضعفه

(إذا أذن المؤذن) أى أخذ فى الاذان (يوم الجمعة) بعد جلوس الخطيب على المنبر وهى بسكون الميم بمعنى المفعول أى اليوم المجموع فيه وبفتحها بمعنى الفاعل أى اليوم الجامع للناس ويجوز الضم والتاء فيه ليست للتأنيث لأنه صفة لليوم بل للمبالغة كرجل علامة أو هو صفة للساعة (حرم) على من تلزمه الجمعة (العمل) أى الشغل عن السعى اليها بما يفوتها من الأعمال كبيع وإجارة وغيرهما لقوله تعالى «إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة» الآية وقيس بالبيع غيره ولما فيه من الذهول عن الواجب الذى دخل وقته ويصح البيع ونحوه عند الجمهور وقال المالكية يفسخ الا النكاح والهبة

٣٧٥ - إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْراً جَعَلَ صَنَائِعَهُ وَمَعْرُوفَهُ فِى أَهْلِ الْحِفَاظِ ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ شَرّاً جَعَلَ صَنَائِعَهُ وَمَعْرُوفَهُ فِى غَيْرِ أَهْلِ الْحِفَاظِ - (فر) عن جابر (ض)

٣٧٦ - إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْراً جَعَلَ غِنَاهُ فِى نَفْسِهِ ، وَتُقَاهُ فِى قَلْبِهِ ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ شَرّاً جَعَلَ فَقْرَهُ

.....

والصدقة أما الأذان الأول فلا يحرم شيئا مما ذكر عنده لأنه إنما أحدثه عثمان أو معاوية وعند الحنفية يكره البيع مطلقا ولا يحرم قال الحرانى وكلما عمله الانسان فى أوقات الصلاة من حين ينادى المؤذن إلى أن تنفصل جماعة مسجده من صلاتهم لابركة فيه بل يكون وبالا (فر عن أنس) وفيه عبد الجبار القاضى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال كان داعية للاعتزال وفى الميزان من غلاة المعتزلة وإبراهيم بن الحسين الكسائى قال فى اللسان ماعلمت أحدا طعن فيه حتى وقفت فى جلاء الافهام لابن القيم على أنه ضعيف وماأظنه الا التبس عليه وسعيد بن ميسرة قال ابن حبان يروى الموضوع وفى الكامل مظلم الأمر وفى الميزان كذبه القطان

(إذا أراد الله بعبد خيراً) أى كاملا عظيما قيل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عموم خيرى الدنيا والآخرة (جعل صنائعه) أى فعله الجميل جمع صنيعة وهى العطية والكرامة والإحسان (ومعروفه) أى حسن صحبته ومواساته (فى أهل الحفاظ) بكسر الحاء وخفة الفاء أى أهل الدين والامانة الشاكرين للناس لأن الصنيعة لايعتد بها الا أن تقع موقعها وفى الفردوس قال حسان بن ثابت إن الصنيعة لاتكون صنيعة حتى يصاب بها طريق المصنع

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقت والارادة نزوع النفس وميلها إلى الشىء وهى نقيض الكراهة التى هى النفرة وإرادة الله ليست بصفة زائدة على ذاته كإرادتنا بل هى عين حكمته التى تخصص وقوع الفعل على وجه دون آخر وحكمته عين علمه المقتضى لنظام الاشياء على الوجه الاصلح والترتيب الاكمل وانضمامها مع القدرة هو الاختيار (وإذا أراد الله بعبد شرا) أى خذلانا وهوانا (جعل صنائعه ومعروفه فى غير أهل الحفاظ) أى جعل عطاياه وفعله الجميل فى غير أهل الدين والامانة وصرح بالثانى مع فهمه من الأول حثا للانسان على أنه ينبغى له أن يقصد بمعروفه أهل المعروف ويتحرى إيقاعه فيهم قال بعض الحكماء والمصطنع إلى اللئيم كمن أعطى الخنزير درا وقرظ الكلب تبرا وألبس الحمار وشيا وألقم الحية شهدا وقال ابن عزية خمسة أشياء ضائعة سراج فى شمس وحسناء تزف لأعمى ومطر فى سبخة وطعام قدم لشبعان وصنيعة عند من لا يشكرها ، فينبغى للإنسان تحرى اختيار المصرف حتى تقع العطية فى المحل اللائق ويسلم من مخالفة الحكمة قال الشاعر

إنما الجود أن تجود على من هو للفضل والكرامة أهلا

قال المتنبى ووضع الندى فى موضع السيف بالعلا مضر كوضع السيف فى موضع الندى

(فر عن جابر) ورواه عنه أيضا ابن لال وعنه فى طريقه عنه خرجه الديلمى فلو عزاه له كان أولى ثم إن فيه خلف ابن يحيى قال الذهبى عن أبى حاتم كذاب فمن زعم صحته فقد غلط

(إذا أراد الله بعبد خيرا جعل غناه فى نفسه) أى جعله قانعا بالكفاف لئلا يتعب فى طلب الزيادة وليس له إلا ماقدر له والنفس معدن الشهوات وشهواتها لا تنقطع فهى أبدا فقيرة لتراكم ظلمات الشهوات عليها فهى مفتونة بذلك وخلصت فتنتها إلى القلب فصار مفتونا فأصمته عن الله وأعمته لأن الشهوات ظلمة ذات رياح هفافة والريح إذا وقع فى أذن أحد أصم والظلمة إذا وقعت فى العين أعمت فلما صارت الشهوة من النفس إلى القلب حجبت النور فعميت وصمت فإذا أراد الله بعبد خيرا قذف فى قلبه النور فأضاء ووجدت النفس لها حلاوة وروحا ولذة تلهى عن لذات الدنيا وشهواتها وتذهب مخاوفها وعجلتها وحرقتها وتلهها فيطمئن القلب فيصير غنيا بالله والنفس جارة وشريكة فى غنى الجار غنى وفى غنى الشريك غنى (وتقاه) بضم المثناة فوق وخفة القاف خوفه من ربه (فى قلبه) بأن يقذف فيه

بين عينيه ـ الحكيم (فر) عن أبي هريرة (ض)

٣٧٧ — إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين، وزهده في الدنيا، وبصره عيوبه ـ (هب) عن أنس عن

نور اليقين فينخرق الحجاب ويضيء الصدر فذلك تقواه يتقي بها مساخط الله ويتقي بها حدوده. وبه يؤدي فرائض ربه وبه يخشاه فيصير ذلك النور وقايته (وإذا أراد الله بعبد شراً جعل فقره بين عينيه) كناية عن كونه يصير مستحضراً له أبداً ومشفقاً من الوقوع فيه سرمداً فهو نصب عينيه على طول المدى فلا يزال فقير القلب حريصاً على الدنيا متهافتاً عليها منهمكاً في تحصيلها وإن كان موسراً ممتد الطمع وإن طال الأمد فلا يزال بين طمع فارغ وأمل كاذب حتى توافيه المنية وهو على هذه الحالة الردية وذلك من علامات سوء الخاتمة، والإرادة نزوع النفس وميلها إلى الفعل بحيث تحملها عليه وتقال للقوة التي هي مبدأ النزوع والأول مع الفعل والثاني قبله وكلاهما لا يتصور اتصاف الباري تبارك وتعالى به ولذلك اختلف العلماء في معنى إرادته فقيل إرادته الأفعال أنه غير ساه ولا مكره وقيل اشتمال الأمر على النظام الأكمل والوجه الأصلح والحق أنها ترجيح أحد مقدوريه على الآخر وتخصيصه بوجه دون وجه أو معنى يوجب هذا الترجيح ذكره القاضي (الحكيم) الترمذي (فر عن أبي هريرة) كتب الحافظ ابن حجر على هامش الفردوس بخطه ينظر في هذا الإسناد انتهى وأقول فيه دراج أبو السمح نقل الذهبي عن أبي حاتم تضعيفه وقال أحمد أحاديثه مناكير

(إذا أراد الله بعبد خيراً) أي عظيماً (فقهه في الدين) أي فهمه الأحكام الشرعية بتصورها والحكم عليها أو باستنباطها من أدلتها، وكل ميسر لما خلق له، هذا ما عليه الجمهور، وقال الغزالي أراد العلم بالله وصفاته التي تنشأ عنها المعارف القلبية لأن الفقه المتعارف وإن عظم نفعه في الدين لكنه يرجع إلى الظواهر الدينية إذ غايته نظر الفقيه في الصلاة مثلاً الحكم بصحتها عند توفر الواجبات وفائدته سقوط الطلب في الدنيا وأما قبولها وترتب الثواب فليس من تعقله بل يرجع إلى عمل القلب وما تلبس به من نحو خشية ومراقبة وحضور وعدم رياء ونحو ذلك فهذا لا يكون أبداً إلا خالصاً لوجه الله فهو الذي يصلح كونه علامة على إرادة الخير بالعبد وأما الفقهاء فهم في واد والمتزودون للآخرة بعلمهم في واد، ألا ترى إلى قول مجاهد إنما الفقيه من يخاف الله؟ وقول الحسن لمن قال قال الفقهاء وهل رأيت فقيهاً إنما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة. والفقه في المعرفة أشرف كل معلوم لأن كل صفة من صفاته توجب أحوالاً ينشأ عنها التلبس بكل خلق سني وتجنب كل خلق ردي فالعارفون أفضل الخلق فهم بالإرادة أخلق وأحق وأما تخصيص الفقه بمعرفة الفروع وعللها فتصرف حادث بعد الصدر الأول (وزهده) بالتشديد صيره زاهداً (في الدنيا) أي جعل قلبه معرضاً عنها مبغضاً محقراً لها رغبة به عنها تكريماً له وتطهيراً عن أدناسها ورفعة عن دناءتها (وبصره) بالتشديد (عيوبه) أي عرفه بها وأوضحها له ليتجنبها كأمراض القلب من نحو حسد وحقد وغل وغش وكبر ورياء ومداهنة وخيانة وطول أمل وقسوة قلب وعدم حياء وقلة رحمة وأمثالها قال الطيبي وهذا إشارة إلى الدرجة الثانية يعني لما زهد في الدنيا بما حصل له من علم اليقين رقاه الله وأورثه بصيرة حتى حصل له حق اليقين وفيه دلالة على أن الزهد في الدنيا علامة إرادة الله الخير بعبده قال الغزالي والزهد فيها أن تنقطع همته عنها ويستقذرها ويستنكرها فلا يبقى لها في قلبه اختيار ولا إرادة والدنيا وإن كانت محبوبة مطلوبة للإنسان بطبعه لكن لمن وفق التوفيق الخاص وبصره الله بآفاتها تصير عنده كالجيفة وإنما يتعجب من هذا الراغبون في الدنيا العميان عن عيوبها وآفاتها المغترون بزخرفها وزينتها ومثل ذلك كانسان صنع حلوا من أغلى السكر وعجنها بسم قاتل وأبصر ذلك رجل ولم يبصره آخر ووضعه بينهما ومن أبصر ما جعل فيه من السم زهده وغيره يغتر بظاهره فيحرص عليه ولا يصبر عنه (هب عن أنس) بن مالك (و) عن (محمد بن كعب القرظي) بضم القاف وفتح الراء

محمد بن كعب القرظي مرسلا (ض)

٣٧٨ — إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَاعِظًا مِنْ نَفْسِهِ : يَأْمُرُهُ وَيَنْهَاهُ — (فر) عن أم سلمة (ض)

٣٧٩ — إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ ، قِيلَ : وَمَا عَسَلُهُ ؟ قَالَ : يَفْتَحُ لَهُ عَمَلًا صَالِحًا قَبْلَ مَوْتِهِ ، ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ — (حم طب) عن أبي عِنَبَةَ (ح)

٣٨٠ — إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ ، قِيلَ : وَمَا اسْتَعْمَلَهُ ؟ قَالَ يَفْتَحُ لَهُ عَمَلًا صَالِحًا بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِهِ ، حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ مَنْ حَوْلَهُ — (حم ك) عن عمرو بن الحمق (صح)

ومعجمة نسبة لقريظة اسم لرجل نزل أولاده حصنا بقرب المدينة وهو أخو النضير وهما من ولد هرون عليه الصلاة والسلام (مرسلا) ورواه الديلمي في مسند الفردوس عن أنس أيضا قال العراقي وإسناده ضعيف جدا وقال غيره واه

(إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له واعظاً) ناصحاً ومذكراً بالعواقب (من) وفي بعض النسخ في (نفسه) لفظ رواية الديلمي من قلبه (يأمره) بالخيرات (وينهاه) عن المنكرات ويذكره بالعواقب فيقطع العلائق والأسباب الداعية إلى موافقة النفس والشيطان ويصرف هواه إلى ماينفعه ويستعمله في تنفيذ مراد ربه ويفرغ باله لأمر الآخرة فيقبل الله عليه برحمته ويفيض عليه من نعمته وفي معناه ماقيل من كان في عمل الله كان الله في عمله وإذا صدقت إرادة العبد وصفت همته وحسنت مواظبته ولم تجاذبه شهواته ولم يشغله حديث النفس بعلائق الدنيا بلغ الحق في قلبه (فر) وكذا ابن لال ومن طريقه وعنه رواه الديلمي مصرحا فلو عزاه له لكان أولى (عن أم سلمة) قال الحافظ العراقي وغيره إسناده جيد كذا جزم به في المغني ولم يرمز له المؤلف بشيء

(إذا أراد الله بعبد خيراً عسله) بفتح العين والسين المهملتين تشدد وتخفف أي طيب ثناه بين الناس من عسل الطعام يعسله إذا جعل فيه العسل ذكره الزمخشري (قيل) أي قالوا يارسول الله (وما عسله) أي مامعناه (قال يفتح له عملا صالحاً قبل موته ثم يقبضه عليه) فهذا من كلام الراوي لا المصطفى صلى الله عليه وسلم شبه مارزقه الله من العمل الصالح الذي طاب ذكره وفاح نشره بالعسل الذي هو الطعام الصالح الذي يحلو به كل شيء ويصلح كل ماخالطه ذكره الزمخشري ، قال الحكيم الترمذي فهذا عبد أدركته دولة السعادة فأصاب حظه ومراده بعد ماقطع عمره في رفض العبودية وتعطيلها وعطل الحدود وأهمل الفرائض فلما قرب أوان شخوصه إلى الحق أدركته السعادة بذلك الحظ الذي كان سبق له فاستنار الصدر بالنور وانكشف الغطاء فأدركته الخشية وعظمت مساويه عنده فاستقام أمره فعمل صالحاً قليلا فأعطى جزيلا (حم طب عن أبي عنبة) بكسر العين المهملة وفتح النون الخولاني واسمه عبد الله بن عنبة أو عمارة قال ابن الأثير اختلف في صحبته قيل أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وقيل صلى للقبلتين وقيل أسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يره قال الهيثمي وفيه بقية مدلس وقد صرح بالسماع في المسند وبقية رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

(إذا أراد الله بعبد خيراً استعمله ، قيل) أي قال بعض الصحب يارسول الله (وما استعمله) أي ما المراد به (قال يفتح له عملا صالحاً) بأن يوفقه له (بين يدي موته) أي قرب موته فسمى ماقرب منه باليدين توسعاً كما يسمى الشيء باسم غيره إذا جاوره ودناه وقد جرت هذه العبارة هنا على أحسن سنن ضرب المثل (حتى يرضى عنه) بضم أوله والفاعل الله تعالى ويجوز فتحه والفاعل (من حوله) من أهله وجيرانه ومعارفه فيبرؤن ذمته ويثنون عليه خيرا فيجيز الرب شهادتهم ويفيض عليه رحمته وتفريغ المحل شرط لدخول غيث الرحمة فمن لم يفرغ المحل لم يصادف الغيث

٣٨١ - إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ ، قِيلَ : كَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ ، قَالَ : يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ ، ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ - (حم ت حب ك) عن أنس (صح)

٣٨٢ - إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا طَهَّرَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ ، قَالُوا : وَمَا طَهُورُ الْعَبْدِ ؟ قَالَ : عَمَلٌ صَالِحٌ يُلْهِمُهُ إِيَّاهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ عَلَيْهِ - (طب) عن أبي أمامة (ض)

٣٨٣ - إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا صَيَّرَ حَوَائِجَ النَّاسِ إِلَيْهِ - (فر) عن أنس

٣٨٤ - إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَاتَبَهُ فِي مَنَامِهِ - (فر) عن أنس (ض)

محلا قابلا للنزول وهذا كمن أصلح أرضه لقبول الزرع ثم يبذر فإذا طهر العبد تعرض لنفحات رياح الرحمة ونزول الغيث فى أوانه وحينئذ يكون جديراً بحصول الغلة ﴿تنبيه﴾ أشار المؤلف بالجمع بين هذين الحديثين فى موضع إلى رد قول ابن العربي الرواية استعمله وأما عسله فهو تصحيف فبين أنه غير صحيح (حم ك) فى الجنائز (عن عمرو بن الحمق) بفتح المهملة وكسر الميم بعدها قاف ابن كاهل ويقال كاهن - بالنون - ابن حبيب الخزاعي سكن الكوفة ثم مصر له صحبة قتل بالموصل فى خلافة معاوية قال الحاكم صحيح وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح

(إذا أراد الله بعبد خيراً استعمله ، قيل كيف يستعمله؟ قال يوفقه لعمل صالح) يعمله (قبل الموت ثم يقبضه عليه) أى يلهمه التوبة وملازمة العمل الصالح كما يحب وينبغى حتى يمل الخلق ويستقذر الدنيا ويحن إلى الموت ويشتاق إلى الملإ الأعلي فإذا هو يرسل الله تعالى يردون عليه بالروح والريحان والبشرى والرضوان من رب راض غير غضبان فينقلونه من هذه الدار الفانية إلى الحضرة العالية الباقية فيرى لنفسه الضعيفة الفقيرة نعيما مقيما وملكا عظيما (حم ت حب ك عن أنس) بن مالك

(إذا أراد الله بعبد خيراً طهره قبل موته قالوا) له (وما طهور العبد) بضم الطاء أى ما المراد بتطهيره (قال عمل صالح يلهمه) أى يلهمه الله تعالى (إياه) والإلهام مايلقى فى الروع بطريق الفيض ويدوم كذلك حتى يقبضه عليه) أى يميته وهو متلبس به قال فى المصباح قبضه الله أماته وفى الأساس من المجاز قبض على غريمه وعلى العامل وقبض فلان إلى رحمة الله تعالى وهو عما قليل مقبوض فمن أراد الله به خيراً طهره من المادة الخبيثة قبل الوفاة حتى لايحتاج لدخول النار ليطهره فيلهمه الله تعالى التوبة ولزوم الطاعات وتجنب المخالفات أو يصاب بالمصائب وأنواع البلاء المكفرات ليطهر من خبائثه مع كراهته لما أصابه «وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم» ولهذا كان الأب أو الأم يسوق لولده الحجام أو الطبيب ليعالجه بالمراهم المؤلمة الحادة ولو اطاع الولد لما شفى (طب عن أبي أمامة) لم يرمز له بشيء وسها من زعم أنه رمز لضعفه قال الهيثمى ورواه الطبرانى من عدة طرق وفى أحدها بقية بن الوليد وقد صرح بالسماع وبقية رجاله ثقات انتهى فالحكم عليه بالضعف فى غاية الضعف

(إذا أراد الله بعبد خيراً صير) بالتشديد (حوائج الناس إليه) أى جعله ملجأ لحاجاتهم الدينية والدنيوية ووفقه للقيام لها وألقى عليه شراشر المهابة والقبول وسدده فيما يفعل ويقول (فر عن أنس) قال العراقى فيه يحيي بن شبيب ضعفه ابن حبان وقال الذهبي عن ابن حبان لايحتج به

(إذا أراد الله بعبد خيراً عاتبه فى منامه) أى لامه على تفريطه وحذره من تقصيره برؤيا يراها فى منامه فيكون على بصيرة من أمره وبينة من ربه وينتبه من سنة الغفلة ويذكر رقدة الذلة كما وقع لأبى أسيد الأنصارى رضى الله تعالى عنه أنه كان من ورده قراءة سورة البقرة كل ليلة فأغفلها ليلة فرأى بقرة تنطحه فحلف أن لايعود رواه الترمذى (فر

٣٨٥ - إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ ؛ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ت ك) عن أنس (طب ك هب) عن عبدالله بن مغفل (طب) عن عمار بن ياسر (عد) عن أبي هريرة (صح)

٣٨٦ - إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْراً فَقَّهَهُ فِي الدِّينِ ، وَأَلْهَمَهُ رُشْدَهُ - البزار عن ابن مسعود (ح)

عن أنس) وفيه وهب بن راشد قال الذهبي عن الدارقطني متروك وعن ضرار بن عمرو ترك وعلي الرقاشي متروك (إذا أراد الله بعبده الخير) كذا هو في خط المؤلف وفي نسخ بعبد خيراً ولا أصل له في نسخته (عجل) بالتشديد أسرع (له العقوبة) بصب البلاء والمصائب عليه (في الدنيا) جزاء لما فرط منه من الذنوب فيخرج منها وليس عليه ذنب يوافي به يوم القيامة كما يعلم من مقابله الآتي ومن فعل ذلك معه فقد أعظم اللطف به لأن من حوسب بعمله عاجلا في الدنيا خف جزاؤه عليه حتى يكفر عنه بالشوكة يشاكها حتى بالقلم الذي يسقط من الكاتب فيكفر عن المؤمن بكل مايلحقه في دنياه حتى يموت على طهارة من دنسه وفراغ من جنايته كالذي يتعاهد ثوبه وبدنه بالتنظيف قاله الحراني (وإذا أراد بعبده الشر) وفي رواية شرا (أمسك عنه بذنبه) أي أمسك عنه ما يستحقه بسبب ذنبه من العقوبة في الدنيا (حتى يوافي به يوم القيامة) إن لم يدركه العفو «ولعذاب الآخرة أشد وأبقى» والله تعالى لم يرض الدنيا أهلا لعقوبة أعدائه كما لم يرضها أهلا لمثابة أحبابه ومن هذا التقرير عرف أن الضمير المرفوع في يوافي راجع إلى الله والمنصوب إلى العبد قال الطيبي ويجوز عكسه والمعنى عليه لايجازيه بذنبه حتى يجيء في الاخرة مستوفي الذنوب وافيها فيستوفي حقه من العذاب قال الغزالي والذنب عبارة عن كل ماهو مخالف لأمر الله تعالى من قول أو فعل والحديث له تتمة عند مخرجه الترمذي وهي وإن الله تعالى إذا أحب قوماً ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط (ت) في الزهد وقال حسن غريب (ك) في الحدود من حديث سعد بن سنان (عن أنس) قال الذهبي في موضع سعد ليس بحجة وفي آخر كأنه غير صحيح (طب ك) وكذا أحمد ولعله أغفله ذهولا (عن عبدالله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشد الفاء أي عبدالرحمن المزني الأنصاري من أصحاب الشجرة قال لقي رجل امرأة كانت بغيا فجعل يداعبها حتى بسط يده إليها فقالت مه فان الله قد أذهب الشرك فولى فأصابه الحائط فشجه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره فقال له أنت عبد أراد الله بك خيرا ثم ذكره قال الهيتمي رجال أحد رجال الصحيح وكذا أحد إسنادي الطبراني وطريقه الآخر فيه هشام بن لاحق ترك أحمد حديثه وضعفه ابن حبان (طب عن عمار بن ياسر) قال مرت امرأة برجل فأحد بصره إليها فمر بجدار فلس وجهه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسيل دما فقال فعلت كذا فذكره قال الهيتمي إسناده جيد (عد عن أبي هريرة) قال جاء رجل يسيل وجهه دماً فقال هلكت قال وما أهلكك قال خرجت من منزلي فاذا بامرأة فأتبعتها بصري فأصاب وجهي الجدار فصابني ماترى فذكره رمز المؤلف لصحته

(إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين والهمه رشده) أي وفقه لإصابة الرشد وهو إصابة الحق ذكره القاضي قال الزمخشري والرشد الاهتداء لوجوه المصالح قال تعالى «فان آنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم أموالهم» ومعنى اضافته اليه أنه رشد له شأن قال السمهودي ومفهومه أن من لم يفقهه في الدين ولم يرشده لم يرد به خيرا وقد أخرجه أبونعيم وزاد في آخره ومن لم يفقهه في الدين لم يبال الله به وكذا أبويعلى لكنه قال ومن لم يفقهه لم يبل به وفيه أن العناية الربانية وان كان غيبها عنا فلها شهادة تدل عليها ودلالة تهدي اليها فمن ألهمه الله الفقه في الدين ظهرت عناية الحق به وأنه أراد به خيرا عظيما كما يؤذن به التنكير وهذا التقرير كله بناء على أن المراد بالفقه علم الأحكام الشرعية الاجتهادية وذهب جمع منهم الحكيم الترمذي الى أن المراد بالفقه الفهم فالفهم انكشاف الغطاء عن الامور فاذا عبد الله بما

٢٨٧ إذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْراً فَتَحَ لَهُ قُفْلَ قَلْبِهِ ، وَجَعَلَ فِيهِ الْيَقِينَ وَالصِّدْقَ ، وَجَعَلَ قَلْبَهُ وَاعِياً لِمَا سَلَكَ فِيهِ ، وَجَعَلَ قَلْبَهُ سَلِيماً ، وَلِسَانَهُ صَادِقاً ، وَخَلِيقَتَهُ مُسْتَقِيمَةً ، وَجَعَلَ أُذُنَهُ سَمِيعَةً ، وَعَيْنَهُ بَصِيرَةً - ابو الشيخ عن أبي ذر (ض)

أمرونهى بعد أن فهم أسرار الشريعة وانكشف له الغطاء عن تدبيره فيما أمر ونهى انشرح صدره وكان أشد تسارعا الى فعل المأمور وتجنب المنهى وذلك أعظم الخيور وغيره انما يعبده على مكابدة وعسر لأن القلب وان أطاع وانقاد لامرالله تعالى فالنفس إنما تنشط وتنقاد إذا رأت نفع شيء أوضره وأما من فهم تدبير الله تعالى فى ذلك فينشرح صدره ويخف عليه فعله فذلك هو الفقه وقد أحل الله النكاح وحرم الزنا وإنما هو إتيان واحد لامرأة واحدة لكن هذا بنكاح وهذا بزنا فإذا كان بنكاح فشأنه العفة والتحصين فإذا أتت بولد ثبت نسبه وحصل العطف من أبيه بالتربية والنفقة والإرث وإذا كان من زنا ضاع الولد لأنه لايدرى أحد الواطئين ممن هو فكل يحمله على غيره وحرم الله الدماء وأمر بالقود لينزجروا «ولكم فى القصاص حياة ياأولى الألباب» وحرم المال وأمر بقطع السارق لتحفظ الأموال بالامتناع من ذلك فعلل المنهيات والمأمورات بينة لأولى الألباب (البزار) وكذا الطبرانى فى الكبير من هذا الطريق بهذا اللفظ ولعله غفل عنه (عن ابن مسعود) قال المنذرى إسناده لا بأس به وقال الهيثمى رجاله موثقون وحينئذ فرمز المؤلف لحسنه لا يكفى بل حقه الرمز لصحته وظاهر كلامه أنه لم يخرجه أحد من الستة والأمر بخلافه فقد أخرجه الترمذى باللفظ المزبور من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما

(إذا أراد الله بعبد خيرا فتح) بالتحريك (له قفل قلبه) بضم القاف وسكون الفاء أى أزال عن قلبه حجب الاشكال وبصر بصيرته مراتب أهل الكمال حتى يصير قابلا للفيض السبحانى مستمدا للامداد الرحمانى فاذا هبت رياح الالطاف انكشفت الحجب عن أعين القلوب وفاضت الرحمة وأشرق النور وانشرح الصدر وانكشف للقلب سر الملكوت وانقشع عن قلبه حجاب العزة بلطف الرحمة وتلألأت فيه حقائق الأمور الإلهية وعند انكشاف الحجب يلمع فى القلب من وراء ستر الغيب غرائب العلوم تارة كالبرق الخاطف وأخرى على التوالى إلى حد ما ودوامه فى غاية الندور وتعاق جمع صوفية منهم البونى باناطة ذلك بمجرد الإرادة على أنه لايحصل بالعلوم التعليمية قالوا لا طريق إلا الاستعداد بالتصفية المجردة ومحو الصفات المذمومة وقطع العلائق واحضار الهمة مع الإرادة الصادقة والتعطش التام والترصد بدوام الانتظار لما يفتح الله إذ الأنبياء والأولياء انكشفت لهم الأمور وفاض على صدورهم النور لا بالدراسة للكتب بل بالزهد فى الدنيا والتبرى من علائقها والتفرغ من عوائقها والاقبال بكنه الهمة على الله فمن كان لله كان الله تعالى له انتهى ونوزع بما حاصله أن تقديم تعلم الاحكام متعين معين وأجاب الغزالى رحمه الله تعالى بأن القرآن مصرح بان التقوى مفتاح الهداية والكشف وذلك علم من غير تعلم وأصل الفتح زوال الإشكال والغلق صورة أومعنى والقفل واحد الاقفال (وجعل فيه) أى فى قلبه (اليقين) أى العلم المتوالى بسبب النظر فى المخلوقات أو ارتفاع الريب ومشهد الغيب وقد وصف الله المؤمنين بالإيمان بالغيب والإيمان التصديق وإنما يصدق المرء الشيء حتى يتقرر عنده فيصير كالمشاهد والمشاهدة بالقلب هو اليقين . قال الخواص رحمه الله تعالى لقيت شابا بالبادية كأنه سبيكة فضة فقلت إلى أين قال إلى مكة قلت بلا زاد ولا راحلة قال ياضعيف اليقين الذى يقدر على حفظ السموات والارض لايقدر أن يوصلنى إلى مكة بلاعلاقة ؟ (والصدق) أى التصديق الدائم الجازم الذى ينشأ عنه دوام العمل ، والصدق وإن شاع فى خصوص الاقوال لكن يستعمل فى بعض الموارد فى بعض الأحوال كما بينه أهل الكمال ومن لم يصر الخير بقلبه ويصدق به لم يتيقنه وإن صدق بلسانه بل هو فى عماء وحيرة (وجعل قلبه واعيا) أى حافظا (لما سلك) أى دخل فيه حتى ينجع (فيه) الوعظ القليل والنصيحة اليسيرة والوعى الحفظ يقال وعيت الحديث حفظته وتدبرته (وجعل قلبه سليما) من الامراض كحسد وحقد وكبر وغيرها (ولسانه

٣٨٨ ـ إِذَا أَرَادَ اللهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا فَقَّهَهُمْ فِى الدِّينِ ، وَوَقَّرَ صَغِيرُهُمْ كَبِيرَهُمْ ، وَرَزَقَهُمُ الرِّفْقَ فِى مَعِيشَتِهِمْ

صادقاً) لتعظم حرمته وتظهر ملاحته إذ اللسان الصادق من أعظم المواهب الربانية وبه يستقيم حال العبد فى أحواله الدينية والدنيوية قال الحرالى والصدق مطابقة ظاهر النطق والفعل بباطن الحال (وخليقته) سجيته وطبيعته مستقيمة معتدلة متوسطة بين طرفى الافراط والتفريط والاستقامة كون الخط بحيث ينطق أجزاؤه المفروضة بعضها على بعض وفى إصلاح أهل الحقيقة الوفاء بالعهود وملازمة الطريق المستقيم برعاية حق التوسط فى كل أمر دينى ودنيوى فذلك هو الصراط المستقيم (وجعل أذنه سميعة) صيغة مبالغة أى مستمعة لما ينفعه فى الآخرة مقبلة علي مايسمعه من ذكر الله متأملة لنصوص كلامه مصغية لأوامره وزواجره وأحكامه (وعينه) أى عين قلبه (بصيرة) فيبصر بها ما جاء به الشارع ويتنبأ ويفهم وإن لم يفهم فانهتك عن قلبه ستر الغيوب فشهد الخير عيانا ولزم طريق الكتاب والسنة إيقانا ولم يلتبس عليه المنهاج الواضح المستبين فصار من المهتدين وخص هذه الجوارح بالذكر لأن منها يكون الخير والشر وعليها مدار النفع والضر قال فى الكشاف والبصر نور العين وهو مايبصر به المرئيات كما أن البصيرة نور القلب وهو مابه يستبصر ويتأمل فكأنهما جوهران لطيفان خلقهما الله تعالى آلتين للإبصار وللاستبصار انتهى ، وقال الراغب البصر يقال للجارحة الباصرة والقوة التى فيها ويقال لقوة القلب المدركة بصيرة وبصر والضرير يقال له بصير لما له من قوة بصيرة القلب لا لما قيل إنه علي العكس وقال بعض أهل الوفاء البصيرة فقه القلب فى حل أشكال مسائل الخلاف فيما لايتعلق العلم به تعلق القطع وحقيقتها نور يقذف فى القلب يستدل به العقل الخابط عشواء على سبيل الإصابة وعين البصيرة أتم فى النظر من عين البصر لأن جميع ماحواه العالم تتصرف فى جميعه والحكم عليه حكما يقيناً صادقا والعين لاتبصر ما بعد ولا ما قرب قرباً مفرطاً ومن ثم قال الغزالى العقل متصرف فى العرش والكرسى وما وراء السموات والملأ الأعلي كتصرفه فى عالمه ومملكته القريبة أعنى بدنه الخاص بل الحقائق كلها لاتحتجب عن العقل وإنما حجابه بسبب صفات تقارنه من نفسه تضاهى حجاب العين عند تغميض الأجفان انتهى . وقد انكشف من هذا البيان أن علامة إرادة الله الخير بعبده أن يتولى أمره ظاهره وباطنه سره وعلنه فيكون هو المشير عليه والمدبر لأمره والمزين لأخلاقه والمستعمل لجوارحه والمسدد لظاهره وباطنه والجاعل همومه هما واحداً والمبغض للدنيا فى قلبه والموحش له من غيره والمؤنس له بلذة مناجاته فى خلواته والكاشف عن الحجب بينه وبين معرفته فذلك من علامات حب الله لعبده (فائدة) قال الشبلى استنار قلبى يوما فشهدت ملكوت السموات والأرض فوقعت منى هفوة فحجبت عن شهود ذلك فعجبت كيف حجبنى هذا الأمر الصغير عن هذا الأمر الكبير فقيل لى البصيرة كالبصر أدنى شيء يحل فيها يعطل النظر (أبو الشيخ) فى الثواب (عن أبى ذر) وفيه سعيد بن إبراهيم قال الذهبى مجهول عن عبد الله بن رجاء قال أبو حاتم ثقة وقال الفلاس كثير الغلط والتصحيف ليس بحجة عن سرجس بن الحكم عن عامر بن وائل قال ابن خزيمة أنا أبرأ من عهدتهما

(إذا أراد الله بأهل بيت خيراً) نكره لإفادة التعميم أى إذا أراد جميع الخير والمقام يقتضيه (فقههم فى الدين) أى جعلهم فقهاء فيه والفقه لغة الفهم أو لما دق وعرفا العلم بالأحكام الشرعية التى طريقها الاجتهاد وقيل معرفة النفس مالها وعليها عملا ؛ قال الكرمانى والأنسب هنا المعنى اللغوى ليشمل فهم كل علم من علوم الدين وقال الغزالى أراد فهمهم أمره ونهيه بنور ربانى يقذفه فى قلوبهم (ووقر) بشد القاف عظم ويحل (صغيرهم كبيرهم) فى السن أو المراد بالكبير العالم وبالصغير غيره أى ورحم كبيرهم صغيرهم كما يدل عليه خبر ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا وإنما لم يذكره هنا لأنه كان يخاطب كل أحد بما يليق بحاله ففهم من المخاطب التقصير فى التوقير دون القرينة الثانية (ورزقهم الرفق) بكسر الراء اللطف والدربة وحسن التصرف والسياسة (فى معيشتهم) أى مايتعيشون به أو مايتوصلون به إلى العيش أى إلى الحياة وفى ذلك البركة والنمو كما صرح به فى خبر الخرق شؤم والرفق يمن ثم عطف عليه عطف خاص علي عام اهتماماً بشأنه بقوله (والقصد) بفتح وسكون (فى نفقاتهم)

والقصد فى نفقاتهم ، وبصرهم عيوبهم فيتوبوا منها ، وإذا أراد بهم غير ذلك تركهم هملا - (قط) فى الافراد عن أنس (ض)

٣٨٩ - إذا أراد الله بقوم خيرا أكثر فقهاءهم ، وأقل جهالهم ، فإذا تكلم الفقيه وجد أعوانا ، وإذا تكلم الجاهل قهر ، وإذا أراد الله بقوم شرا أكثر جهالهم ، وأقل فقهاءهم ، فإذا تكلم الجاهل وجد أعوانا ، وإذا تكلم الفقيه قهر - ابو نصر السجزى فى الابانة عن حبان بن ابى جبلة ، (فر) عن ابن عمر (ض)

٣٩٠ - إذا أراد الله بقوم خيرا مد لهم فى العمر ، وألهمهم الشكر - (فر) عن أبى هريرة (ض)

أى الوسط المعتدل بين طرفى الافراط والتفريط فيها قال تعالى «والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً» والقصد العدل والاستقامة يقال قصد فى الامر إذا توسط وطلب الأسد ولم يجاوز الحد (وبصرهم عيوبهم) أى ذنوبهم أى عرفها لهم وجعلها نصب أعينهم وشغلهم بها عن عيوب غيرهم (فيتوبوا) أى ليتوبوا أى يرجعوا إلى الله (منها) بالطاعة وترك المنهى والعزم على عدم العود (وإذا أراد بهم غير ذلك) أى أراد بهم شرا . ولم يذكره لاقتضاء المقام استهجان ذكره يعنى سوء الخاتمة أو العذاب (تركهم هملا) بالتحريك أى ضلالا بأن لا يلهمهم فعل ذلك ويخلى بينهم وبين أنفسهم حتى يهلكوا لغضبه عليهم وإعراضه عنهم وهذا كقوله تعالى «ولا تكونوا كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم» الآية ، قال ابن عطاء الله كل من وكل إلى نفسه لم تفته معصية وإن لم يكن فاعلا ومن نصرته العناية لم تفته طاعة وإن لم يكن فاعلا ، وقال الكلب المعلم يغل فى السلاسل ليعمل بمقتضى علمه والكلب الجاهل يترك ويتخلى وشهواته ؛ وأنشد بعضهم :

والعلم يجلو العمى عن قلب صاحبه * كما يجلى سواد الظلمة القمر
والعلم فيه حياة للقلوب كما * تحيا البلاد إذا ماسها المطر

(قط فى كتاب (الافراد) بفتح الهمزة (عن أنس) وقال غريب تفرد به ابن المنكدر عنه ولم يروه عنه غير موسى ابن محمد بن عطاء وهو متروك انتهى وفى الميزان كذبه أبو زرعة وأبو حاتم «إذا أراد الله بقوم» قال الحرانى هم الذين يقومون بالأمر حق القيام وهم فى عرف استعمال العرب لأهل النجدة والقوة حتى يقولون قوم أم نساء تقابلا بين المعنيين (خيراً أكثر فقهاءهم) أى علماءهم بالأحكام الشرعية الفرعية أو الاصولية (وأقل جهالهم) بالضم والتشديد (فإذا تكلم الفقيه) بما يوجبه العلم من طاعة كأمر بمعروف ونهى عن منكر (وجد أعوانا) يظاهرونه ويناصرونه جمع عون وهو الظهير (وإذا تكلم الجاهل) بما يخالف الحق (قهر) بالبناء للمجهول أى خذل وغلب ورد عليه والقهر الغلبة (وإذا أراد بقوم شرا أكثر جهالهم وأقل فقهاءهم فإذا تكلم الجاهل) بغير الحق (وجد أعوانا وإذا تكلم الفقيه) بالحق (قهر) أى وجد مقهورا وذلك من أشراط الساعة ؛ قال الغزالى والمراد بالجاهل الجاهل بعلوم الآخرة وإن كان عالما بعلوم الدنيا تلبس بها رياء ونفاقا وسمعة وغرضه عاجل حظ الدنيا وهو مظهر من نفسه خلاف ذلك كالعلماء السوء والقراء السوء أولئك بغضاء الله فى أرضه انتهى (أبو نصر) محمد بن إسحاق (السجزى) بكسر المهملة وسكون الجيم وزاى نسبة إلى سجستان كما مر (فى) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن حبان) بكسر المهملة وشد الموحدة التحتية (ابن أبى جبلة) بفتح الجيم والموحدة تابعى ثقة له إدراك (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه الحسن بن على التميمى قال فى الميزان عن الخطيب وبقية غير حجة

(إذا أراد الله بقوم خيراً أمد) أى طول (لهم فى العمر) بالفتح وبالضم وبضمتين أى فى الحياة ليكثروا من الطاعة ويعظم ثوابهم والمد الامهال والزيادة يقال مد الله فى عمره أمهله وطوله (وألهمهم الشكر) أى ألقى فى قلوبهم مايحملهم

٢٦١ - إذا أراد الله بقوم خيرا ولى عليهم حلماءهم، وقضى بينهم علماؤهم، وجعل المال في سمحائهم، وإذا أراد بقوم شرا ولى عليهم سفهاءهم، وقضى بينهم جهالهم، وجعل المال في بخلائهم - (فر) عن مهران (ض)

٢٦٢ - إذا أراد الله بقوم نماء رزقهم السماحة والعفاف، وإذا أراد بقوم اقتطاعا فتح عليهم باب خيانة - (طب) وابن عساكر عن عبادة بن الصامت (ض)

علي شكر المنعم الموجب للمزيد وهو صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه إلى ماخلق لأجله أو الاتيان بما يفيد التعظيم على النعمة سواء كان ثناء أو غيره وذلك بأن يتأمل الواحد منهم حاله بعين قلبه فينظر فإذا هو غريق فى بحار منن الله وأياديه وتأييده من كثرة ماأنعم الله عليه من إمداد التوفيق والعصمة وأنواع التأييد والحراسة وأشفق أن يكون منه إغفال الشكر فيقع فى الكفران فينحط عن المنازل العالية وتزول عنه تلك النعم الكريمة من ضروب ألطاف الله وحسن نظره إليه فيستقبل ذلك بمزيد الشكر فعند ذلك يزيد الله من إفضاله عليه حتى يقع فى سهل الفضل وصحراء الشوق وعرصات المحبة ثم فى رياض الرضوان وبساتين الأنس إلى بساط الانبساط ومرتبة التقريب ومجلس المناجاة ونيل الخلع والكرامات فهو يتنعم فى هذه الحالة ويتقلب فى طيها أيام بقائه فى هذا السجن إلى دار القرار فيلقى هناك من سيده من اللطف والعطف والترحيب والتقريب والانعام مالايقيد به وصف واصف ولا نعت ناعت « ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم » (فر عن أبي هريرة) لم يرمز له بشيء وفيه عنبسة بن سعيد تركه الفلاس وضعفه الدارقطني

(إذا أراد الله بقوم خيرا) قال بقوم ولم يقل بالناس لأن هذا العالم لا يكمل نظامه إلا بوجود الشر فيه ومن جملته إمارة السفهاء وحكم الجهلاء فلا تخلو الأرض من ذلك فإذا أراد بأهل قطر مخصوص خيرا عمل بهم ماذكره بقوله (ولى عليهم حلماءهم) جمع حليم والحلم بالكسر الأناة والتثبت (وقضى) أى حكم (بينهم علماؤهم) أى صير الحكم بينهم إلى العلماء بأن يلهم الإمام البحث عمن فيه الأهلية ويؤثره بالولاية علي أهل الجهل والغواية (وجعل المال فى سمحائهم) أى كرمائهم جمع سميح وهو الجيد الكريم وذلك ليخرج أحدهم الزكاة بطيب نفس ويقوم بما تقتضيه مكارم الأخلاق من مواساة ذوى الضرورات والحاجات ويتساهل فى المعاملات وذلك من علامة رضا الله عن الناس؛ وقد أخرج ابن عساكر عن قتادة قال موسى عليه الصلاة والسلام يارب أنت فى السماء ونحن فى الأرض فما علامة غضبك من رضاك قال إذا استعملت عليكم خياركم فهو علامة رضاى. إذا استعملت عليكم شراركم فهو علامة سخطى عليكم (وإذا أراد الله بقوم شرا ولى عليهم سفهاءهم) أى أخفهم أحلاما وأعظمهم طيشا وخفة وهذا إشارة إلى التحذير من إمارة السفهاء ومن فعلهم وما يترتب عليه من الظلم والكذب ومايؤدى إلى طيشهم وخفتهم من سفك الدماء والفساد فى الأرض (وقضى بينهم جهالهم) بالأحكام الشرعية (وجعل المال فى بخلائهم) الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله ولايقرون الضيف ولا يعطون فى النائبة وإصلاح ذات البين مع القدرة ونحو ذلك ولو ولى عليهم سفهاؤهم وجعل المال فى سمحائهم أو عكسه لم يدل علي خير ولا شر فيما يظهر (فر) وكذا ابن لال وعنه خرجه الديلمي فكان الأولى عزوه إليه لأنه الأصل (عن مهران) قال فى الفردوس أظنه مولى رسول الله صلي الله عليه وسلم قال فى مسنده وله صحبة انتهى وإسناده جيد ولم يرمز له بشيء

(إذا أراد الله بقوم نماء) بالفتح والمد أى زيادة فى الخير وسعة فى الرزق يقال نما الشيء ينمى كثر (رزقهم السماحة) أى السخاء (والعفاف) بالفتح والتخفيف الكف عن المنهى شرعا وعن السؤال من الناس (وإذا أراد بقوم اقتطاعا) أى يسلبهم ويقطع عنهم ماهم فيه من خير ونعمة وبركة، افتعال من القطع الإبانة من قولهم اقتطع من ماله شيئاً أخذه يعني أراد أن يأخذ منهم ماخولهم ومنحهم (فتح عليهم باب خيانة) أى نقص بما ائتمنوا عليه من حقوق الله تعالى

٣٩٣ — إِذَا أَرَادَ اللهُ بِأَهْلِ بَيتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرِّفْقَ - (حم تخ هب) عن عائشة ، البزار عن جابر (ح)

٣٩٤ — إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبِيدٍ خَيْرًا رَزَقَهُمُ الرِّفْقَ فِي مَعَايِشِهِمْ ، وَإِذَا أَرَادَ بِهِمْ شَرًّا رَزَقَهُمُ الْخُرْقَ فِي مَعَايِشِهِمْ (هب) عن عائشة (ض)

٣٩٥ إِذَا أَرَادَ اللهُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي خَيْرًا أَلْقَى حُبَّ أَصْحَابِي فِي قَلْبِهِ - (فر) عن أنس (ض)

وحقرق خلقه فإن الأمانة تجلب الرزق والخيانة تجلب الفقر كما فى خبر يأتى ، والتعبير بالفتح مجاز او تهكم إذ هو لا يستعمل إلا فى الخير غالبا والقصد الترغيب فى هاتين الخصلتين والترهيب عن ضدهما قال الراغب الخيانة والنفاق واحد إلا أن الخيانة يقال اعتبارا بالعهد والأمانة ، النفاق يقال اعتباراً بالدين ثم يتداخلان فالخيانة مخالفة الحق بنقض العهد فى السر ونقيض الخيانة الأمانة والاختيان تحرك شهوة الإنسان ليتحرى الخيانة ؛ وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه ولا كذلك بل بقيته « حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذاهم مبلسون » (طب وابن عساكر) وكذا الدارمى والديلمى (عن عبادة بن الصامت) ولم يرمز له بشىء

(إذا أراد الله بأهل بيت خيرا أدخل عليهم الرفق) بكسر الراء وفى نسخ أدخل عليهم باب الرفق وذلك بأن يرفق بعضهم ببعض والرفق لين الجانب واللطف والأخذ بالأسهل وحسن الصنيع قال الزمخشرى الرفق اللين ولطافة الفعل ومن المجاز هذا الأمر رفق بك وعليك ورفيق نافع وهذا أرفق بك ، وقال الغزالى الرفق محمود وضده العنف والحدة والعنف ينتجه الغضب والفظاظة والرفق واللين ينتجهما حسن الخلق والسلامة والرفق ثمرة لايثمرها إلا حسن الخلق ولايحسن الخلق إلا بضبط قوة الغضب وقوة الشهوة وحفظهما على حد الاعتدال ولذلك أثنى المصطفى صلى الله عليه وسلم على الرفق وبالغ فيه (حم تخ هب عن عائشة) قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ياعائشة ارفقى ثم ذكره (البزار) فى مسنده (عن جابر) رضى الله عنه قال الهيثمى كالمنذرى رجاله رجال الصحيح انتهى وبه يعرف أن اقتصار المصنف على رمزه لحسنه غير حسن وكان حقه الرمز لصحته

(إذا أراد الله بعبد خيرا رزقهم الرفق فى معايشهم) أى مكاسبهم التى يعيشون بها جمع معيشة ولهذا لاتهمز (وإذا أراد بهم شرا رزقهم الخرق) بضم أوله المعجم وسكون الراء ضد الرفق (فى معايشهم) والخرق شؤم كما يجىء مصرحا به فى خبر فالمراد إذا أراد بأحد خيرا رزقه مايستعين به مدة حياته ووفقه فى الأمور ولينه فى تصرفه مع الناس وألهمه القناعة والمداراة التى هى رأس العقل وملاك الأمر وإذا أراد به سوأ ابتلاه بضد ذلك والأول علامة حسن الخاتمة والثانى بضده (هب عن عائشة) لم يرمز له بشىء وهو ضعيف فيه سويد بن سعيد قال كان الدقاق فقال الذهبى منكر الحديث أوغيره فقال أحمد متروك وأبوحاتم صدوق ه (إذا أراد الله برجل) أى إنسان ولو أنثى (من أمتى) أمة الإجابة (خيرا) أى عظيما كما يفيده التنكير (ألقى) من الإلقاء وهو الإيقاع بقوة رحب أى محبة (أصحابى فى قلبه) فحبهم علامة على إرادة الله الخير لمن يحبهم كما أن بغضهم علامة على عدمه وفيه دلالة على إنافة قدرهم وسمو مجدهم . كيف وقد قارعوا دون المصطفى صلى الله عليه وسلم ودينه وكشفوا الكرب عن وجهه وبذلوا الأموال والأنفس فى نصرته ؟ والمراد محبة الصحابة رضى الله عنهم كلهم حتى أن من أحب بعضهم وأبغض بعضهم لايكون ذلك علامة على إرادة الخير به وقد اتفق أهل السنة على أن جميع الأصحاب عدول لكن قال المازرى فى البرهان لسنا نعنى بقولنا الصحابة عدول كل من رآه صلى الله عليه وسلم يوماما أوزاره وقتاما أواجتمع به لغرض ما أو انصرف عن قرب بل الذين لازموه وعزروه واتبعوا النور الذى أنزل معه أولئك هم المفلحون انتهى قال العلائى وهو غريب (فر عن أنس) لم يرمز له بشىء فهو ضعيف لكن له شواهد

٣٩٦ — إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ: إِنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ. وَإِذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ: إِنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكِّرْهُ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنْهُ — (دهب) عن عائشة (ح)

٣٩٧ — إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ شَرًّا خَضَّرَ لَهُ فِي اللَّبِنِ وَالطِّينِ؛ حَتَّى يَبْنِيَ — (طب خط) عن جابر (ض)

٣٩٨ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ هَوَانًا أَنْفَقَ مَالَهُ فِي الْبُنْيَانِ، وَالْمَاءِ، وَالطِّينِ — البغوى (هـ) عن محمد بن بشير

(إذا أراد الله بالأمير) على الرعية وهو الامام ونوابه (خيرا جعل له وزير) من الوزر وهو الثقل لتحمله عن الملك أو من الوزير وهو الملجأ لاعتصامه برأيه والتجائه اليه أو من المؤازرة وهي المعاونة (صدق) أى صالحا صادقا فى نصحه ونصح رعيته قال الطيبي أصله وزير صادق ثم قيل وزير صدق على الوصف به ذهابا إلى أنه نفس الصدق ثم أضيف لمزيد الاختصاص بالقول ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل بالأقوال والأفعال (إن نسى) شيئاً من أحكام الشرع وآدابه أو نصر المظلوم أو مصلحة الرعية (ذكره) بالتشديد أى ما نسيه ودله على الاصلح والانفع والأرفق (وإن ذكر) بالتخفيف أى الأمير واحتاج لمساعدة (أعانه) بالرأى أو اللسان أوالبدن أو بالكل (وإذا أراد به غير ذلك) أى شرا ولم يعبر به استهجانا للفظه واستقباحا لذكره (جعل له وزيرسوء) بالفتح والاضافة (إن نسى لم يذكره وإن ذكر لم يعنه) على مافيه الرشد والفلاح بل يحاول ضده وذلك علامة سوء الخاتمة كما أن الاول علامة حسنها قال فى الكشاف والسوء الرداءة والقبح فى كل شيء (تنبيه) قال الأحنف لايتم أمر السلطان إلا بالوزراء والأعوان ولاتنفع الوزراء والأعوان إلا بالمودة والنصيحة ولاتنفع المودة والنصيحة إلا بالرأى والعفاف وأعظم الأمور ضررا على الملوك خاصة وعلى الناس عامة أن يحرموا صالح الوزراء والأعوان وأن يكون وزراؤهم وأعوانهم غير ذى مروءة ولاحياء وقال ليس شيء أهلك للوالى من وزير أوصاحب يحسن القول ولا يحسن العمل وقال حلية الولاة وزينتهم وزراؤهم فمن فسدت بطانته كان كمن غص بالماء ولم يصلح شأنه (تتمة) أخرج البيهقي عن على الجراح قال سألت أولاد بنى أمية ماسبب زوال دولتكم قالوا خصال أربع أولها أن وزراءنا كتموا عنا مايجب إظهاره لنا الثانية أن جباة خراجنا ظلموا الناس فرحلوا عن أوطانهم فخلت بيوت أموالنا الثالثة انقطعت الأرزاق عن الجند فتركوا طاعتنا الرابعة يئسوا من انصافنا فاستراحت نفوسهم لغيرنا (د هب عن عائشة) قال فى الرياض رواه أبوداود بإسناد جيد على شرط مسلم لكن جرى الحافظ العراقى على ضعفه فقال ضعفه ابن عدى وغيره ولعله من غير طريق أبي داود

(إذا أراد الله بعبد شرا خضر) بمعجمتين تحسن لفظا ومعنى له (فى اللبن) بفتح اللام وكسر الموحدة مخففة جمع لبنة بفتح فكسر (والطين حتى يبنى) أى حتى يحمله على البناء فيشغله ذلك عن أداء الواجبات ويزين له الحياة وينسيه الممات وقد أنشد بعضهم فى المعنى

للموت تغذو الوالدات سخالها ❊ كما لخراب الدهر تبنى المساكن

ولم يذكر من آلات البناء إلا اللبن والطين لانهما معظم آلات البناء التى يحصل بهما مسماه وما عداهما فمكملات وخص اللبن الذى هو الطوب النيء دون المحرق لأن عادة الحجاز فى ذلك الزمن البناء به وهذا فيما لم يرد به وجه الله وإلا كبناء مسجد خالصاً له فهو مثاب مأجور وفى غير مالابد منه لنفسه وممونه فمن بنى بيتا لهم بقدر الكفاية على الوجه اللائق به وبهم فليس بمذموم فلا يلحقه هذا الوعيد وسكت عن مقابله زيادة للتنفير به (طب خط) فى ترجمة على بن الحسن المخزومى (عن جابر) قال الهيتمى ورجاله رجال الصحيح غير شيخ البخارى ولم أجد من ضعفه وقال المنذرى رواه فى الثلاثة بإسناد جيد انتهى؛ وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة والا لما عدل عنه وهو ذهول فقد عزاه جمع لأبى داود من حديث عائشة قال العراقى واسناده جيد

(إذا أراد الله بعبد هوانا) أى ذلا وحقارة وفى رواية للطبرانى سوءاً بدل هوانا (أنفق ماله) أى أنفده وأفناه

الانصارى ، وماله غيره (عد) عن أنس (ض)

٣٩٩ — إذَا أَرَادَ اللّٰهُ بِقَوْمٍ سُوءاً جَعَلَ أَمْرَهُمْ إِلَى مُتْرَفِيهِمْ - (فر) عن على (ض)

٤٠٠ — إذَا أَرَادَ اللّٰهُ بِقَوْمٍ عَذَاباً أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ - (ق) عن ابن عمر (صح)

٤٠١ — إذَا أرادَ اللّٰهُ بِقَوْمٍ عَاهَةً نَظَرَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَصَرَفَ عَنْهُمْ - (عدفر) عن أنس (ض)

يقال نفقت الدراهم نفدت ونفق الشيء نفقا فنى وأنفقته أفنيته (فى البنيان) أى فى أجر الصناع ونحو ذلك (و) فى (الماء والطين) إذا كان البناء لغير غرض شرعى أوأدى لترك واجب أوفعل منهى عنه أوزاد على الحاجة وذلك هو المتوعد عليه لأن الدنيا ليست بدار قرار ولايعمرها إلا الأشرار ولهذا قال عيسى عليه الصلاة والسلام إنما هى معبرة فاعبروها ولاتعمروها ؛ فان قلت مافائدة قوله فى الماء والطين بعدقوله فى البنيان وهلا اكتفى به ؟ قلت الظاهر أنه أراد بالبنيان أجرة أرباب الحرف كما تقرر وبالماء والطين ثمن المؤن ويكون المراد إنفاقه فى أجرة البناء وفى آلاته قالوا ولاينبغى لمن مر على بناء مزخرف مشرف أن لاينظر اليه لأنه اغراء لبانيه وأمثاله على ذلك إذ هو إنما فعل لينظر الناس اليه قال فى الكاشف قد شدد العلماء من أهل التقوى فى وجوب غض البصر عن أبنية الظلمة وعدد الفسقة فى اللباس والمراكب وغير ذلك لأنهم إنما اتخذوا هذه الأشياء لعيون النظارة فالناظر اليها محصل لغرضهم وكالمغرى لهم على اتخاذها (البغوى) أبوالقاسم فى معجمه (هب) وكذا الطبرانى فى الأوسط (عن محمد بن بشير الانصارى) قال الهيثمى رواه عنه ابنه يحيى إن صح (وماله غيره) وفيه سلمة بن شريح قال الذهبى مجهول (عد عن أنس) فى ترجمة زكريا المصرى الوقاد وقال يضع الحديث كذبه صالح وحرزه غيره انتهى وبه يعرف أن عزو الحديث له وسكوته عما أعله به غير صواب ولما عزاه الهيثمى إلى الطبرانى قال فيه من لم أعرفهم

(إذا أراد الله بقوم سوءاً) بالضم أى أن يحل بهم مايسوءهم (جعل أمرهم) أى صير الولاية عليهم وتدبير مملكتهم (إلى مترفيهم) أى متنعميهم المتعمقين فى اللذات المنهمكين على الشهوات وذلك سبب الهلاك قال تعالى «وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها» الآية والمترف بضم الميم وفتح الراء المتنعم المتوسع فى ملاذ الدنيا وشهواتها قال فى الكشاف الإتراف إبطار النعمة انتهى وذلك لأنهم أسرع إلى الحماقة والفجور وسفك الدماء وأجرأ على صرف مال بيت المال فى حظوظهم ومآربهم غير ناظرين إلى مصالح رعاياهم «وفى ذلكم بلاء من ربكم عظيم» وفى الكلام حذف والتقدير بقوم أهل سوء سوءا فانه تعالى إنما يولى عليهم مترفيهم لعدم استقامتهم بدليل الحديث الآتى كما تكونوا يولى عليكم وفى حديث لأحمد كما تدين تدان وفى آخر إنما هى أعمالكم ترد عليكم وفى حديث لأحمد عن موسى عليه الصلاة والسلام نحوه (فر عن على) أمير المؤمنين وفيه حفص بن مسلم السمرقندى قال الذهبى متروك

(إذا أراد الله بقوم عذابا) أى عقوبة فى الدنيا كقحط وفناء وجور (أصاب) أى أوقع (العذاب) بسرعة وقوة (من كان فيهم ثم بعثوا) بعيد الممات عند النفخة الثانية (على أعمالهم) ليجازوا عليها فمن أعماله صالحة أثيب عليها أوسيئة جوزى بها فيجازون فى الآخرة بأعمالهم ونياتهم وأما ماأصابهم فى الدنيا عند ظهور المنكر فتطهير للمؤمنين ممن لم ينكر وداهن مع القدرة ، ونقمة لغيرهم ؛ وقضية ماتقرر أن العذاب لايعم من أنكر ويؤيده آية «أنجينا الذين ينهون عن السوء» لكن ظاهر «واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة» وخبر «أنهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الخبث» العموم (ق عن ابن عمر) بن الخطاب

(إذا أراد الله بقوم عاهة) أى آفة دينية واحتمال إرادة الدنيوية أيضاً بعيد (نظر إلى أهل المساجد) نظر رحمة وموافاة وإكرام وإحسان وأهلها الملازمون والمترددون اليها لنحو صلاة أو ذكر أو اعتكاف فليس المراد بأهلها

٤٠٢ - إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَرْيَةٍ هَلَاكًا أَظْهَرَ فِيهِمُ الزِّنَا - (فر) عن أبي هريرة (ض).

٤٠٣ - إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقًا لِلْخِلَافَةِ مَسَحَ نَاصِيَتَهُ بِيَدِهِ - (عق عد خط فر) عن أبي هريرة (ض)

من عمرها أو رمها بل من عمرها بالصلاة والذكر والتلاوة ونحوها (فصرف عنهم) العاهة أى عن أهل المساجد فتكون مختصة بغيرهم هذا هو المتبادر من عود الضمير على أقرب مذكور ويؤيده خبر البيهقى إذا عاهة من السماء نزلت صرفت عن عمار المساجد ويحتمل رجوعه للقوم وإن كان أبعد فتصرف الآفة عن عموم القوم إكراما لعمار المساجد بأنواع العبادات بدليل خبر: لولا شيوخ ركع وبهائم رتع وأطفال رضع لصب عليكم البلاء صبا . نعم هذا مخصوص بما إذا لم يكثر الخبث بدليل الخبر المذكور وقد ورد نظير هذا الإكرام الإلهى لغير عمار المساجد أيضا فى حديث البيهقى قال الله تعالى . إنى لأهم بأهل الأرض عذابا فإذا نظرت إلى عمار بيتى والمتحابين فىّ والمستغفرين بالأسحار صرفته عنهم وسيأتى إن شاء الله تعالى ، وفى الحديث تنويه عظيم بفضل المساجد وشرف قاطنيها للعبادة فيها والخلوة بها وتحذير من غلقها وتعطيلها «ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه» (عدفر عن أنس) ورواه أيضا البيهقى وأبو نعيم وعنه أورده الديلمى فلو عزاه اليه كان أولى ، ثم إن فيه مكرم بن حكيم ضعفه الذهبى وزافر ضعفه مخرجه ابن عدى وقال لا يتابع على حديثه

(إذا أراد الله بقرية) أى بأهلها على حد «واسأل القرية» (هلاكا) بنحو كثرة قتل وطاعون وفقر وذل كما يدل له خبر الحاكم إذا كثر الزنا كثر القتل ووقع الطاعون وذلك لأن حد الزنا القتل فإذا لم يقم الحد فيهم سلط الله عليهم الجن فقتلوهم وفى خبر البزار إذا ظهر الزنا فى قوم ظهر فيهم الفقر والمسكنة ونكر الهلاك لمزيد التهويل (أظهر) أى أفشى (فيهم الزنا) أى التجاهر بفعله وهو بالقصر أفصح وذلك لأن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت ضرت الخاصة والعامة ، وخص الزنا لأنه يفسد الأنساب ونوع الإنسان الذى هو أشرف المخلوقات ولهذا لم يحل فى شريعة قط ولما كان الجزاء من جنس العمل وكانت لذة الزنا تعم البدن جعل الله جزاءهم بعموم إهلاكهم وفى رواية الربا بدل الزنا بموحدة (فرعن أبى هريرة) وفيه حفص بن غياث فان كان النخعى ففى الكاشف ثبت إذا حدث من كتابه ، وإن كان الراوى عن ميمون فمجهول

(إذا أراد الله أن يخلق خلقا) أى مخلوقا أى رجلا (للخلافة) أى للملك (مسح ناصيته بيده) لفظ رواية الخطيب بيمينه وخص ناصيته لأنه يعبر بها عن جملة الإنسان وذلك عبارة عن القاء المهابة عليه ليطاع فهو استعارة أو تشبيه قال الزمخشرى أراد بالخلافة الملك والتسلط وقصره على ذلك تحكم فان الخلافة النبوية تشمل الامام الأعظم ونوابه وتشمل العلماء فاذا أراد الله تعالى نصب إنسان للقيام لحماية الدين ونشر الأحكام وقهر أعداء الإسلام من الملاحدة وغيرهم ألقى عليه المهابة وصير قوله مقبولا ممتثلا عليه طلاوة وحلاوة وجلالة فاذا قرر شيئا سلموه وإذا أفتى فى شىء قبلوه وإذا أمر بمعروف أو نهى عن منكر امتثلوه فمن قصره على السلطنة فقد قصر (عق) عن ابن أحمد بن حنبل عن عبد الله بن موسى السلمى عن مصعب النوفلى عن أبى ذؤيب عن صالح مولى التوأمة عن أبى هريرة ثم عقبه مخرجه بقوله مصعب مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به (عد) ثم عقبه بقوله هذا منكر بهذا الاسناد والبلاء فيه من مصعب (خط) فى ترجمة عبد الله بن موسى الأنصارى قال ابن حجر وفيه عنده مسرة بن عبد ربه تألف وقال الذهبى كذاب وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال البلاء فيه من النوفلى وأورده من حديث أنس وقال فيه مسرة مولى المتوكل ذاهب الحديث لكن له طريق عن ابن عباس خرجه الحاكم بلفظ إن الله إذا أراد أن يخلق خلقا للخلافة مسح على ناصيته بيمينه فلا تقع عليه عين إلا أحبته قال الحاكم رواته هاشميون قال ابن حجر فى الأطراف إلا أن شيخ الحاكم ضعيف وهو من الحفاظ (فرعن أبى هريرة)

٤٠٤ إِذَا أَرَادَ اللهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا حَاجَةً - (طب حم حل) عن أبي عزة (صح)

٤٠٥ - إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يُوتِغَ عَبْدًا عَمِيَ عَلَيْهِ الْحِيَلَ - (طس) عن عثمان (ض)

٤٠٦ - إِذَا أَرَادَ اللهُ إِنْفَاذَ قَضَائِهِ وَقَدَرِهِ سَلَبَ ذَوِي الْعُقُولِ عُقُولَهُمْ حَتَّى يَنْفُذَ فِيهِمْ قَضَاؤُهُ وَقَدَرُهُ ، فَإِذَا

(إذا أراد الله قبض عبد) أى قبض روح إنسان (بأرض) غير التى هو فيها وفى رواية للترمذى إذا أراد الله لعبد أن يموت بأرض (جعل له بها) وفى رواية للترمذى اليها وفى رواية فيها (حاجة) زاد الترمذى حتى يقدمها وذلك ليقبر بالبقعة التى خلق منها قال الحكيم إنما يساق من أرض لأرض ليصير أجله هناك لأنه خلق من تلك البقعة قال تعالى ومنها خلقناكم و فيها نعيدكم، فانما يعاد الانسان من حيث بدئ منه وقد مر المصطفى صلى الله عليه وسلم بقبر يحفر فقال لمن؟ قيل لحبشى فقال لا إله إلا الله سيق من أرضه وسمائه حتى دفن بالبقعة التى خلق منها ، وفى ضمنه إعلام بأن العبد لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعا وأنه لاراد لقضائه بالنقض ، ولا معقب لحكمه بالرد (حم طب حل عن أبى عزة) يسار ابن عبد الله أو ابن عبد أو ابن عمرو الهذلى له صحبة سكن البصرة وقيل هو مطر بن عكامس لأن حديثهما واحد وهو هذا وقيل غيره ورواه عنه الترمذى فى العلل ثم ذكر أنه سأل عنه البخارى فقال لا أعرف لأبى عزة إلا هذا انتهى قال الهيتمى بعد عزوه لأحمد والطبرانى فيه محمد بن موسى الحرشى وفيه خلف انتهى ورواه عنه أيضاً البخارى فى الأدب والحاكم وبالجملة فهو حسن

(إذا أراد الله أن يوتغ) بضم التحتية وسكون الواو وكسر الفوقية وغين معجمة (عبدا) أى يهلكه والوتغ محركا الهلاك كما فى الصحاح وفى رواية بدل يوتغ يوتر وهو أن يفعل بالإنسان مايضره (عمى) بغير ألف كذا بخط المؤلف لكن الذى فى نسخ الطبرانى أعمى بألف (عليه الحيل) بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة تحت أى الاحتيال وهو الحذق فى تدبير الأمور وتقليب الفكر ليصل إلى المقصود فالمراد صيره أعمى القلب متحير الفكر فالتبس عليه الأمر فلا يهتدى إلى الصواب فيهلكه والعمى فى الأصل فقد البصر ثم استعير لعمى القلب كناية عن الضلال والحيرة والعلاقة عدم الاهتداء وما ذكر من ضبط يوتغ بما ذكر هو مافى بعض الشروح لكن الذى رأيته فى أصول صحيحة من المعجم ومجمع الزوائد يزيغ بزاى معجمة فمثناة تحت ثم رأيت نسخة المصنف الذى بخطه من هذا الكتاب المشروح يزيغ بزاى منقوطة وهو مصلح بخطه على كشط ومعنى يزيغ يميل عن الحق ففى القاموس وغيره أزاغه أماله وزاغ يزيغ مال وزاغ البصر كل (طس عن عثمان) بن عفان لم يرمز له بشىء وهو ضعيف ووجهه أن فيه محمد بن عيسى الطرطوسى وهو كما قال الهيتمى ضعيف وعبد الجبار ابن سعيد ضعفه العقيلى وقال أحاديثه مناكير عن عبد الرحمن بن أبى الزناد وقد ضعفه النسائى فتعصيب الهيتمى الجناية برأس الطرطوسى وحده غير جيد

(إذا أراد الله إنفاذ) بمعجمة (قضائه وقدره) أى إمضاء حكمه ، وقضاؤه إرادته الأزلية المتعلقة بالأشياء على ماهى عليه فيما لايزال وقدره إيجاده إياها على وجه مخصوص وتقدير معين فى ذواتها وأحوالها (سلب) خطف بسرعة على غفلة (ذوى العقول) جمع عقل ومر تعريفه (عقولهم) يعنى سترها وغطاها فليس المراد السلب الحقيقى بل التغطية حتى لايروا بنورها المنافع فيطلبوها ولا المضار فيجتنبوها ، قال بعض الحروريين لترجمان القرآن لما قال فى قصة سليمان عليه الصلاة والسلام أنه طلب الهدهد لأنه ينظر الماء من تحت الأرض كيف ينظره والصبى ينصب له الفخ فلا يراه حتى يقع فيه قال ويحك أما علمت أن القضاء إذا نزل عمى البصر؟ وقيل لم يرد بسلبها رفعها بل سلب نورها وحجبها بحجاب القدرة مع بقاء صورتها فكم من مترد فى مهلكة وهو يبصرها ومفوت منفعة فى دينه أو دنياه وهو مشرف عليها ، قال تعالى «وتراهم ينظرون إليك وهم لايبصرون» (حتى ينفذ فيهم قضاؤه وقدره فاذا مضى) وفى نسخ

مَضَى أَمْرُه ، رَدَّ إِلَيْهِم عُقُولَهُم ، وَوَقَعَتِ النَّدَامَةُ ـ (فر) عن أنس ، وعلى

٤٠٧ — إِذَا أَرَادَ اللهُ خَلْقَ شَيْءٍ لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ ـ (م) عن أبي سعيد (صح)

٤٠٨ — إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ قَحْطاً نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ : يَاأَمْعَاءُ اتَّسِعِي ، وَيَاعَيْنُ لَا تَشْبَعِي وَيَابَرَكَةُ ارْتَفِعِي ـ ابن النجار فى تاريخه عن أنس ، وهو مما يبيض له الديلمى (صح)

٤٠٩ — إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ ـ (دهق) عن أبي موسى (ح)

أمضى بألف وهوتحريف من النساخ فانالألف لاوجود لها فىخط المصنف (أمره) الذى قدره (رد إليهمعقولهم) فادركوا قبح مافرط منهم (ووقعت الندامة) الأسف والحزن ومنه علم أن العبد لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا وأنه لاراد لقضائه بالنقض ولامعقب لحكمه بالرد وهـذا أصل تفرق الأهواء والسبل واختلاف الملل والنحل وذلك لأنهم لما كلفوا بالاقرار بالوحدانيـة من طريق الخبر وحجبوا عن تعين المخبر به وهو معاينته بالقلب ترددوا واضطربوا فرجعوا إلى عقول مسلوبة وأفهام محجوبة وتحيروا فى ظلمة أنفسهم وضعفت أبصار فكرهم فلم يبصروا فحصلت قلوبهم فى أكنة الخذلان وعليها الصدأ والحرمان (فر) وكذا أبونعيم فى تاريخ أصبهان (عن أنس) بن مالك (وعلى) أمير المؤمنين وفيـه سعيد بن سماك بن حرب متروك كذاب فـكان الاولى حذفه من الكتاب وفى الميزان خبر منكر : ثم إن ماذكر من أن الديلمى خرجه من حديث أنس وعلي هو مارأيتـه فى نسخ الكتاب كالفردوس وذكر المؤلف فىالدرر أن البيهقى والخطيب خرجاه من حديث ابن عباس وقال إسناده ضعيف

(إذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء) فاذا أراد خلق الولد من المنى لم يمنعه العزل بل يكون وإن عزل وهذا قاله لما سئل عن العزل فاخبر أنه لايغنى حذر من قدر . وفى إفهامه أن العزل لا يحرم مطلقا فانه لم ينهم وهو مذهب الإمام الشافعى والنهى عنه محمول على التنزيه جمعا بين الأدلة (م) فى النكاح (عن أبي سعيد) الخدرى فظاهر صنيع المؤلف أن هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه فقد عزاه فى الفردوس للبخارى

(إذا أراد الله بقوم قحطا) جدبا وشدة واحتباس مطر (نادى مناد) أى أمر ملكا أن ينادى (فى السماء) أى من جهة العلو ويحتمل أنه جبريل لأنه الموكل بإنزال الرحمة والعذاب (يا أمعاء) وفى نسخ يامعاء بكسر الميم وقد تفتح مقصورا أى يامصارين أولئك القوم (اتسعى) أى تفسحى حتى لا يملأك إلا أكثر مما كان يملؤك أولا (ويا عين لاتشبعى) أى لاتمتلئ بل انظرى نظر شره وشدة شبق للأكل وأضاف عدم الشبع إليها مجازا (ويابركة) أى يازيادة فى الخير (ارتفعى) أى انتقلى عنهم وارجعى إلى جهة العلو من حيث أفضيتى فيسرى نداؤه فى الأرواح والأشباح ؛ ثم إن ماتقرر من حمل النداء على حقيقته هو المتبادر ولامانع من أن الله يخلق فيما ذكر إدراكا يعقل به سماع النداء ، وخص البطن والعين لأنهما مناط الجوع والشبع لكن الأقعد أن المراد المجاز والمعنى إذا أراد الله أن يبتلى قوما بالغلاء والجوع لم يخلق الشبع فى بطونهم ويمحق البركة من أرزاقهم عقوبة أو تطهيرا (ابن النجار) محب الدين (فى تاريخه) ذيل تاريخ بغداد (عن أنس وهو مما يبيض له الديلمى) فى الفردوس لعدم وقوفه له على سند

(إذا أراد أحدكم) الخطاب فيه وفيما يأتى وإن كان بحسب اللفظ للحاضرين لكن الحكم عام لأن حكمه على الواحد على الواحد حكم على الجماعة إلا بدليل منفصل وكذا حكم تناوله للنساء (أن يبول فليرتد) أى فليطلب وليتحر ندبا (لبوله) موضعا لينا رخوا ليأمن من عود الرشاش فتنجسه وحذف المفعول للعلم به وهو موضعا أومكانا للعلم به لدلالة الحال عليه فالبول فى المكان الصلب مكروه وفيه أنه لابأس بذكر البول وترك الكناية عنه بلفظ إراقة الماء . بل ورد النهى عن استعمال هذه الكناية فى خبر الطبرانى عن واثلة لايقولن أحدكم أهرقت الماء ولكن ليقل أبول لكن فيه

٤١٠ — إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْخَلَاءِ . وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَذْهَبْ إِلَى الْخَلَاءِ - (حم د ن ه حب ك) عن عبدالله بن الأرقم (صح)

٤١١ — إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبِيعَ عَقَارَهُ فَلْيَعْرِضْهُ عَلَى جَارِهِ - (ع عد) عن ابن عباس (ض)

٤١٢ — إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ سَفَرًا فَلْيُسَلِّمْ عَلَى إِخْوَانِهِ ، فَإِنَّهُمْ يَزِيدُونَهُ بِدُعَائِهِمْ إِلَى دُعَائِهِ خَيْرًا - (طس) عن أبي هريرة (ض)

كما قال العراقى عنبسة ضعيف قال الزمخشرى والارتياد افتعال من الرود كالابتغاء من البغى ومنه الرائد طالب المرعى والطير يتريد الورق أى يطلبه ومنه المثل الرائد لايكذب أهله وهو الذى يرسل فى طلب المرعى (د هق عن أبى موسى) قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فاراد أن يبول فأتى دمثا أى محلا لينا فى أصل جدار فبال ثم ذكره قال المنذرى كالنووى ويشبه أن يكون الجدار عاريا غير مملوك أو قعد متراخيا عنه فلا يصيبه البول أو علم رضا صاحبه ، وقد رمز المؤلف لحسنه فان أراد لشواهده فسلم وإن أراد لذاته فقد قال البغوى وغيره حديث ضعيف وقال المنذرى فى تعقبه على أبى داود فيه مجهول وتبعه الصدر المناوى وقال النووى فى المجموع وشرح أبى داود حديث ضعيف لأن فيه مجهولين قال وإنما لم يصرح أبوداود بضعفه لأنه ظاهر ووافقه الولى العراقى فيما كتبه عليه فقال ضعيف لجهالة راويه والمجهول الذى فى إسناد أبى داود فى إسناد البيهقى انتهى بل جرى المؤلف فى الأصل على ضعفه

(إذا أرا أحدكم أن يذهب) أى يسير ويمضى إذ الذهاب السير والمضى قال الراغب ويستعمل فى الأعيان والمعانى (إلى الخلاء) ليبول أو يتغوط وهو بالمد المحل الخالى ثم نقل لمحل قضاء الحاجة (وأقيمت الصلاة) الفرض وكذا نفل فعل جماعة أى شرع فيها أو أقيم لها (فليذهب) ندبا (إلى الخلاء) قبل الصلاة إذا أمن خروج الوقت ليفرغ نفسه لأنه إذا صلى قبل ذلك تشوش خشوعه واختل حضور قلبه فان خالف وصلى حاقنا كره تنزيها وصحت (حم د ن ه حب ك عن عبدالله بن الأرقم) بفتح الهمزة والقاف ابن عبد يغوث الزهرى من الطلقاء كتب الوحى وولى بيت المال لعمر وعثمان بلا أجر وإسناده صحيح .

(إذا أراد أحدكم أن يبيع عقاره) بالفتح والتخفيف أى ملكه الثابت كدار ونخل (فليعرضه) بفتح التحتية (على جاره) بأن يعلمه بأنه يريد بيعه وأنه يؤثره به إن شاء وعليه عرضه أيضا على الشريك فإن أذن فى بيعه فباعه فللشريك أخذه بالشفعة عند الشافعى رضى الله عنه والحنفى والأمر للندب وقيل للوجوب دفعا للضرر عنه بمجاورة من لايصلح والمراد به هنا الملاصق واستدل به الحنفية لثبوت الشفعة للجار ويظهر أنه لايلحق بالبيع الإجارة لأن انتقال الملك إن ضر دام ضرره بخلاف الإجارة (ع عد عن ابن عباس) رمز له بشىء وفيه يحى بن عبدالحميد الحمانى نقل الذهبى عن أحمد أنه كان يكذب جهارا ووثقه ابن معين

(إذا أراد أحدكم سفرا) بالتحريك سمى به لأنه يسفر عن الأخلاق (فليسلم) ندبا (على إخوانه) فى الدين يعنى معارفه فيذهب إلى أماكنهم ويودعهم ويطلب منهم الدعاء (فإنهم يزيدونه بدعائهم) له (إلى دعائه) لنفسه (خيرا) فيقول كل منهم للآخر أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك الدعاء المشهور ويزيد المقيم وردك فى خير وإذا رجع المسافر يتلقى ويسلم عليه لأن المسافر أنسب بالتوديع والقادم أحق بأن يتلقى ويهنأ بالسلامة . ويؤخذ من الحديث أنه لو كان أقاربه أو جيرانه كفارا لايذهب إليهم ولا يودعهم لعدم انتفاعه بدعائهم الذى هو المقصود بالوداع قال تعالى «وما دعاء الكافرين إلا فى ضلال» (طس عن أبى هريرة) قال العراقى سنده ضعيف وقال الهيتمى فيه يحى بن العلاء البجلى ضعيف قال ورواه أبويعلى عن عمرو بن الحصين وهو متروك وقال ابن حجر حديث غريب ويحى وعمرو ضعيفان جدا

٤١٣ — إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَمْرَأَتِهِ حَاجَتَهُ ، فَلْيَأْتِهَا وَإِنْ كَانَتْ عَلَى تَنُّورٍ - (حم طب) عن طلق بن على (ح)

٤١٤ — إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَفْعَلَ أَمْرًا فَتَدَبَّرْ عَاقِبَتَهُ : فَإِنْ كَانَ خَيْرًا فَأَمْضِهِ ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا فَانْتَهِ - ابن المبارك فى الزهد عن أبى جعفر عبدالله بن مسور الهاشمى مرسلا (ض)

(إذا أراد أحدكم من امرأته حاجة) أى جماعا وهي ممن يجوز له جماعها بخلاف نحو حائض ومريضة مرضا لا تطيق معه الجماع ومن بفرجها قروح تتأذى به ومعتدة عن شبهة وغير ذلك من الصور التى للرجل فيها الطلب وعلى المرأة الهرب وكنى بالحاجة عن الجماع لمزيد احتشامه وعظيم حيائه وهو من لطيف الكنايات (فليأتها) فليجامعها إن شاء ولتطعه وجوبا (وإن كانت على تنور) بفتح التاء وشد النون أى وإن كانت تخبز عليه مع أنه شغل شاغل لا تتفرغ منه إلى غيره إلا بعد انقضائه ذكره القاضى ، قال المرسى كان عندنا باسكندرية عارفة بالله تعالى قالت لى كنت إذا كنت بحضرة أو موقف وأرادنى زوجى لِقضى أربه لا أمنعه فلا يستطيع ذلك منى كلما أراد ، لح فعجز حتى يضيق خلقه ويقول يالها من حسرة هذه الشابة فى حسنها بين يدى ولا تمتنع منى ولا أصل إليها . والتنور محل الوقود وصانعه تنار معرب أو عربى توافقت فيه اللغات وقال الزمخشرى عن أبى حاتم التنور ليس بعربى صحيح ولم تعرف له العرب اسما غيره فلهذا جاء فى التنزيل لأنهم خوطبوا بما عرفوا ﴿تنبيه﴾ قال أبو حيان هذه الواو لعطف حال على حال محذوفة يتضمنها السابق تقديره فليأتها على كل حال وإن كانت إلى آخره ولا تجىء هذه الحال إلا منبهة على ما كان يتوهم أنه ليس مندرجا تحت عموم الحال المحذوفة فأدرج تحته ؛ ألا ترى أنه لا يحسن : فليأتها وإن كانت معطرة مزينة متأهبة (حم طب عن طلق) بفتح المهملة وسكون اللام (ابن على) بن المنذر الحنفى ممن بنى فى مسجد المصطفى صلى الله عليه وسلم رمز لحسنه وفيه محمد بن حاتم اليمامى

(إذا أردت) أى هممت أن تفعل (أمرا فتدبر عاقبته) بأن تتفكر وتتأمل ما يصلحه ويفسده وتدقق النظر فى عواقبه مع الاستخارة ومشاورة ذوى العقول فالهجوم على الأمور من غير نظر فى العواقب موقع فى المعاطب فلذا قيل

ومن ترك العواقب مهملات ... فأيسر سعيه أبدا تبار

قال القاضى وأصل التدبير النظر فى إدبار الشىء (فإن كان) فى فعله (خيرا) وفى رواية رشدا أى غير منهى عنه شرعا (فامضه) أى فافعله وبادر فقد قالوا انتهز الفرصة قبل أن تعود غصة (وإن كان) فى فعله (شرا) أى منهى عنه شرعا (فانته) أى كف عنه ، وعبر به دون لا تمضه لأنه أبلغ وفى رواية بدل فامضه فوحه أى أسرع إليه من الوحا وهو السرعة وهذا تنبيه على مذمة الهجوم من غير تدبر ، قال الراغب والتدبر تأمل دبر الأمر والفكرة كالآلة للصانع التى لا يستغنى عنها ولا تكون إلا فى الأمور الممكنة دون الواجبة والممتنعة وتكون فى جملة الممكنات فالطبيب لا يجيل رأيه فى نفس البرء بل فى كيفية الوصول إليه ؛ قال الغزالى إذا أردت أن تعرف خاطر الخير من خاطر الشر فزنه بإحدى الموازين الثلاثة يظهر لك حاله فالأول أن تعرض الذى خطر لك على الشرع فإن وافق حده فهو خير وإن كان بالضد فهو شر وإن لم يتبين لك بهذا الميزان فاعرضه على الاقتداء فإن كان فى فعله اقتداء بالصالحين فهو خير وإلا فهو شر وإن لم يتبين لك بهذا الميزان فاعرضه على النفس والهوى فإن كان مما تنفر عنه النفس نفرة طبع لا نفرة خشية وترهيب فهو خير وإن كان مما تميل إليه ميل طبع لا ميل رجاء فى الله وترغيب فهو شر؛ إذ النفس أمارة بالسوء لا تميل بأصلها إلى خير . فتأخذ هذه الموازين إذا نظرت وأمعنت النظر يتبين لك الخير من الشر (ابن المبارك) عبد الله (فى) كتاب (الزهد) والرقائق (عن أبى جعفر) عبدالله (بن مسور) بكسر الميم وفتح الواو ابن عون بن جعفر (الهاشمى) نسبة لبنى هاشم (مرسلا) قال الذهبى فى المغنى قال أحمد وغيره أحاديثه موضوعة وقال النسائى والدارقطنى متروك وقال العراقى ضعيف لكن له شواهد عند أبى نعيم

٤١٥ — إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَبْزُقَ فَلَا تَبْزُقْ عَنْ يَمِينِكَ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِكَ إِنْ كَانَ فَارِغًا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَارِغًا فَتَحْتَ قَدَمِكَ ـ البزار عن طارق بن عبد الله (صح)

٤١٦ — إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَغْزُوَ فَاشْتَرِ فَرَسًا أَغَرَّ مُحَجَّلًا مُطْلَقَ الْيَدِ الْيُمْنَى، فَإِنَّكَ تَسْلَمُ وَتَغْنَمُ ـ (طب ك ق) عن عقبة بن عامر (صح)

٤١٧ — إِذَا أَرَدْتَ أَمْرًا فَعَلَيْكَ بِالتُّؤَدَةِ حَتَّى يُرِيَكَ اللهُ مِنْهُ الْمَخْرَجَ ـ (ـد هب) عن رجل من بَلِيّ (ض)

(إذا أردت أن تبزق) بزاى وسين وصاد وإنكار السين غلط أى تخرج الريق من فمك (فلا تبزق) حيث لا عذر (عن) جهة (يمينك) فيكره تنزيها لشرف اليمين وأدبا مع ملكه (ولكن) ابصق (عن) جهة (يسارك إن كان فارغا) أى خاليا من آدمى ونحوه لأن الدنس حق اليسار واليمين بعكسه قال القاضى خص اليمين بالنهى مع أن عن شماله ملكا أيضا لأنه يكتب الحسنات فهو أشرف (فإن لم يكن فارغا) كأن كان على يسارك إنسان (فتحت قدمك) أى اليسرى كما فى خبر هبه فى صلاة أولا قالوا وبصقه فى ثوبه من جهة يساره أولى والكلام فى غير المسجد أما البصاق فيه فحرام كما يأتى (فائدة) قال ابن عطاء الله وصف لأبى يزيد البسطامى رجل بالولاية فقصده فخرج الرجل يتنخم فى حائط المسجد فرجع ولم يجتمع به وقال هذا غير مأمون على أدب من آداب الشريعة فكيف يؤمن على أسرار الله تعالى (البزار) فى مسنده (طارق) بالمهملة والقاف (ابن عبد الله) المحاربى له صحبة ورواية قال الهيتمى رجاله رجال الصحيح انتهى فرمز المؤلف لحسنه فقط غير حسن إذ حقه الرمز لصحته

(إذا أردت أن تغزو) أى تسير لقتال الكفار (فاشتر فرسا أغر) يعنى حصل فرسا أغر تغزو عليه بشراء أو غيره، وخص الشراء لأنه الغالب والأمر للندب ويحتمل الإرشاد والأغر الذى فى جبهته بياض فوق درهم يقال فرس أغر ومهرة غراء كأحمر وحمراء والقول بأن المراد الأغر هنا الأبيض غفلة فإن لفظ رواية الحاكم أدهم أغر وكأن لفظ أدهم سقط من قلم المؤلف ذهولا (محجلا) أى قوائمه تبلغ بياضها ثلث الوظيف أو نصفه أو ثلثيه ولا يبلغ الركبتين (مطلق اليد اليمين) هى الخالية من البياض مع وجوده فى بقية القوائم (فإنك تسلم) من العدو وغيره (وتغنم) أموالهم، وتخصيصه لذلك الفرس ظاهر لأن المتصف بذلك أجمل الخيل وأحسنها زيا وشكلا قال ابن الكمال والتفاؤل بهذه الصفات كان معروفا فى الجاهلية فقررهم الشارع عليه وبين أن النجاح والبركة فيما كان بهذه الصفة كما هو عند العامة ويؤخذ من ذلك أنه ينبغى إيثاره لكل سفر وأن تخصيص الأغر فلا كدية قال ابن المعتز

ومحجل طلق اليمين كأنه ... متبختر يمشى بكم مسبل

(طب ك) فى الجهاد (هق عن عقبة) بضم المهملة وسكون القاف (ابن عامر) الجهنى صحابى أمير شريف فرضى شاعر ولى غزو البحر لمعاوية قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى فى التلخيص لكنه فى المهذب قال فيه عبيد بن الصباح ضعفه أبو حاتم وقال الهيتمى بعد عزوه للطبرانى فيه عبيد بن الصباح ضعيف

(إذا أردت أمرا) أى فعل شىء من المهمات وأشكل عليك وجهه (فعليك بالتؤدة) كهمزة أى الزم التأنى والرزانة والتثبت وعدم العجلة (حتى) أى إلى أن (يريك الله منه المخرج) بفتح الميم والراء أى المخلص يعنى إذا أردت فعل شىء وأشكل عليك أوشق فتثبت ولا تعجل حتى يهديك الله إلى الخلاص؛ ولفظ رواية البيهقى حتى يجعل الله لك مخرجا أو قال فرجا قال الراغب يحتاج الرأى إلى أربعة أشياء اثنان من جهة الزمان فى التقديم والتأخير أحدهما أن يعيد النظر فيما يرتقبه ولا يعجل إمضاءه فقد قيل إياك والرأى الفطير وأكثر من يستعجل فى ذلك ذوى النفوس الشهمة والامزجة الحادة والثانى أن لا يدافع به بعد إحكامه فقد قيل أحزم الناس من إذا وضح له الأمر صدع فيه وأكثر

٤١٨ — إِذَا أَرَدْتَ أَنْ يُحِبَّكَ اللّهُ فَابْغَضِ الدُّنْيَا ، وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ يُحِبَّكَ النَّاسُ فَمَا كَانَ عِنْدَكَ مِنْ فُضُولِهَا فَانْبِذْهُ إِلَيْهِمْ ـ (خط) عن ربعى بن حراش مرسلا (ض)

٤١٩ — إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَذْكُرَ عُيُوبَ غَيْرِكَ فَاذْكُرْ عُيُوبَ نَفْسِكَ ـ الرافعى فى تاريخ قزوين عن ابن عباس

من يدافع ذلك ذوو النفوس المهينة والامزجة الباردة واثنان من جهة الناس أحدهما ترك الاستبداد بالرأى فان الاستبداد به من فعل المعجب بنفسه وقد قيل الأحمق من قطعه العجب بنفسه عن الاستشارة والاستبداد عن الاستخارة والثانى أن يتخير من يحسن مشاورته قال الشاعر

فما كل ذى نصح بمؤتيك نصحه ... وما كل مؤت نصحه بلبيب

ولكن إذا ما استجمعا عند صاحب ... فحق له من طاعة بنصيب

ومن دخل فى أمر بعد الاحتراز عن هذه الأربعة فقد أحكم تدبيره فان لم ينجح عمله لم تلحقه مذمة (خدهب) وكذا الطيالسى والخرائطى والبغوى وابن أبى الدنيا كلهم (عن رجل من بلى) بفتح فكسر كرضى قبيلة معروفة قال هذا الرجل انطلقت مع أبى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فناجاه أبى دونى فملت لأبى ماقال لك قال قال لى إذا أردت إلى آخره رمز المؤلف لحسنه وفيه سعد بن سعيد ضعفه أحمد والذهبى لكن له شواهد كثيرة

(إذا أردت أن يحبك الله فابغض الدنيا) التى متدخلها لم ينظر إليها بغضا لها لحقارتها عنده بحيث لا تساوى جناح بعوضة ، والمراد اكره بقلبك مانهيت عنه منها وتجاف عنها واقتصر على مالا بد منه ومن فعل ذلك كشف لسره حجب الغيب فصار الغيب له مشهودا (وإذا أردت أن يحبك الناس فما كان عندك من فضولها) بضم الفاء أى بقاياها الزائدة على ماتحتاجه لنفسك وممونك بالمعروف (فانبذه) أى اطرحه (إليهم) فانهم كالكلاب لا ينازعونك ولا يعادونك الاعليها فمن زهد فيما فى أيديهم وبذل لهم ماعنده وتحمل اثقالهم ولم يكلفهم اثقاله وكف أذاه عنهم وتحمل أذاهم وأنصفهم ولم ينتصف منهم وأعانهم ولم يستعن بهم ونصرهم ولم يستنصر بهم أجمعوا على محبته . وهذا الحديث من جوامع الكلم وأصل من أصول القوم الذى أسسوا عليها طريقهم ومن وفق للعمل به وإنه لصعب شديد الاعلى من شاء الله تعالى ارتاح قلبه واستقام حاله وهانت عليه المصائب والفضول بالضم جمع فضل كفلوس وفلس الزيادة قال فى المصباح وقد استعمل الجمع استعمال المفرد فيما لاخير فيه ولهذا نسب إليه فقيل فضولى لمن يشتغل بما لا يعنيه لأنه جعل علما على نوع من الكلام فنزل منزلة المفرد وسمى به الواحد والنبذ الالقاء والطرح ومنه صبى منبوذ أى مطروح (خط عن ربعى) بكسر الراء وسكون الموحدة بلفظ النسب (ابن حراش) بمهملة مكسورة وآخره شين معجمة ابن جحش بن عمرو بن عبدالله العبسى الكوفى تابعى ثقة جليل مشهور مات سنة مائة (مرسلا) وقال العجلى له إدراك قال ربعى جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله دلنى على عمل يحبنى الله عليه ويحبنى الناس فذكره

(إذا أردت) أى هممت (أن تذكر عيوب غيرك) أى تتكلم بها أو تحدث بها نفسك (فاذكر عيوب نفسك) أى تذكرها واستحضرها فى ذهنك وأجرها على قلبك مفصلة عيبا عيبا فان ذلك يكون مانعا لك من الوقيعة فى الناس ، وعلم مما تقرر أنه ليس المراد إباحة ذكر عيوب الناس بل أن يشتغل بذكر عيوب نفسه فقلما يخلو عن عيب فإذا ذكرها واشتغل بمعاتبتها وتوبيخها منعه من ذكر عيوب الناس قال ذو النون من نظر فى عيوب الناس عمى عن عيوب نفسه ومن اهتم بأمر الجنة والنار شغل عن القيل والقال قال ابن عربى فلا تداهن نفسك بإخفاء عيبك واظهار عذرك فيصير عدوك أحظ لك فى زجر نفسه بانكارك من نفسك التى هى أخص بك ، فهذب نفسك بانكار عيوبك وانفعها كنفعك لعدوك فإن لم يكن له من نفسه واعظ لم تنفعه المواعظ قال ومن عيب الناس بما يكرهون وإن كان حقا دل على جهله وسوء طباعه وقلة حيائه من الله تعالى فإنه قلما سلم فى نفسه من عيب فلو اشتغل

٤٢٠ — إذَا أَسَأْتَ فَأَحْسِنْ - (ك هب) عن ابن عمرو

٤٢١ — إذَا اسْتَأْجَرَ أَحَدُكُمْ أَجِيرًا فَلْيُعْلِمْهُ أَجْرَهُ - (قط) فى الأفراد عن ابن مسعود (ض)

٤٢٢ — إذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ - مالك (خم ق د) عن أبى موسى وأبى سعيد معا (طب) والضياء عن جندب البجلى (صح)

بالنظر فى عيوب نفسه شغله ذلك عن عيوب غيره ومن تتبع أمور الناس اشتغل بما لا يعنيه ومن حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه ﴿تنبيه﴾ قال فى الحكم: تشوّفك إلى ما بطن فيك من العيوب خير لك من تطلعك إلى ما حجب عنك من الغيوب (الرافعى) إمام الدين (فى تاريخ قزوين عن ابن عباس) ورواه البخارى فى الأدب المفرد عنه موقوفا وكذا البيهقى فى الشعب

(إذا أسأت) أى عملت سيئة (فأحسن) بفتح الهمزة أى قابل الفعلة السيئة بخصلة حسنة كأن تقابل الخشونة باللين والغضب بالكظم والسورة بالأناة وقس عليه ذكره الزمخشرى وشاهده أن الحسنات يذهبن السيئات وهذا إشارة إلى أن الانسان مجبول على الشهوات ومقتضى البهيمية والسبعية والملكية فإذا ارتكب من تلك الرذائل رذيلة يطفيها بمقتضى الملكية: أتبع السيئة الحسنة تمحها، ومن البين أن الكبيرة لا يمحوها الا التوبة قال الراغب والحسنة يعبر بها عن كل ما يسر من نعمة تنال المرء فى نفسه وبدنه والسيئة تضادها وهما من الألفاظ المشتركة كالحيوان الواقع على أنواع مختلفة (ك هب عن ابن عمرو) بن العاص قال أراد معاذ بن جبل سفرا فقال يارسول الله أوصنى فذكره ورواه عنه أيضا الطبرانى وغيره

(إذا استأجر أحدكم) أى أراد أن يستأجر (أجيرا فليعلمه) لزوما ليصح العقد (أجره) أى يبين قدر أجرته وقدر العمل ليكون على بصيرة ويكون العقد صحيحا ونبه بذلك على أن من أركان الإجارة ذكر الأجرة وكونها مقدرة فمن عمل لغيره عملا بلا معاقدة ولا تعيين أجرة فان ذكر مقتضيا لها كاقصر هذا الثوب وأنا أرضيك فله أجرة المثل وإن لم يذكر مقتضيا فلا أجرة له وإن اعتاد العمل بها عند الشافعى خلافا لمالك. قال الراغب: والأجير فعيل بمعنى فاعل أو مفاعل والاستئجار طلب الشىء بالأجرة نحو الاستيجاب فى استعارته للايجاب، وقال الزمخشرى أجرنى فلان داره فاستأجرتها فهو مؤجر ولا تقل مؤاجر فانه خطأ قبيح (قط فى) كتاب (الأفراد) بفتح الهمزة (عن ابن مسعود) رضى الله تعالى عنه وفيه عبد الأعلى بن أبى المشاور قال أبو داود والنسائى متروك

(إذا استأذن أحدكم ثلاثا) أى طلب الاذن فى الدخول وكرره ثلاث مرات بالقول أو بقرع الباب قرعا خفيفا (فلم يؤذن له) فيه (فليرجع) وجوبا إن غلب على ظنه أنه سمعه وإلا فندبا وبه يحصل التوفيق بين الكلامين ولا يلح فى الإذن ولا يقف على الباب منتظرا لأن هذا يجلب الكراهية ويقدح فى قلوب الناس سيما إذا كانوا ذوى مروءة مرتاضين بالآداب الحسنة قال فى الكشاف وإذا نهى عن ذلك لأدائه إلى الكراهة وجب الانتهاء عن كل ما يؤدى اليها من قرع الباب بعنف والتصييح بصاحب الدار وغير ذلك مما يدخل فى عادات من لا يتهذب من أكثر الناس وهذا كله إذا لم يعرض أمر فيه من نحو حريق أو هجوم عدو أو ظهور منكر يجب إنكاره وإلا فهو مستثنى بالدليل القاطع انتهى قالوا ويسن الجمع بين السلام والاستئذان بأن يقدم السلام وحكمة الثلاث كما فى رواية ابن أبى شيبة عن على أن الأولى للإعلام والثانية مؤامرة والثالثة عزيمة ﴿تنبيه﴾ هذا الحديث رواه أبو موسى الأشعرى بحضرة عمر فقال أقم عليه البينة فوافقه أبو سعيد الخدرى فقبل ذلك منه عمر كما رواه الشيخان ومنه أخذ أبو على الجبائى أنه يشترط لقبول خبر الواحد موافقة غيره له واعتضاده وأجيب بأن طلب عمر البينة ليس لعدم قبول خبر الواحد بل للتثبت كما يكشف عنه قول عمر رضى الله عنه فيما رواه مسلم إنما سمعت شيئا فأحببت أن أتثبت (مالك) فى الموطأ (حم ق) فى الاستئذان (د) فى الأدب (عن أبى موسى) الأشعرى (و) عن (أبى سعيد) الخدرى (معا) قال بشر بن سعيد سمعت أبا سعيد يقول

٤٢٣ — إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمْ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعْهَا - (حم ق ن) عن ابن عمر (صح)

٤٢٤ — إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ - (حم م) عن جابر (صح)

كنت جالسا بالمدينة فى مجلس الانصار فأتانا أبوموسى فزعا مذعورا فقلنا ماشأنك قال إن عمر أرسل إلىّ أن آتيه فأتيت بابه فسلمت ثلاثاً فلم يرد فرجعت فقال مامنعك أن تأتينا فقلت آتيت فسلمت على بابك ثلاثاً فلم ترد فرجعت وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره فقال عمر أقم عليه البينة وإلا أوجعتك فقال أبىّ بن كعب لايقوم معه إلا أصغر القوم قال أبو سعيد قلت أنا أصغرهم قال فاذهب به فذهبت إلى عمر فشهدت (طب والضياء) المقدسى (عن جندب) بضم المعجمة وفتح المهملة ابن عبدالله (البجلي) بفتح الموحدة والجيم وكسر اللام نسبة إلى بجيلة قبيلة مشهورة قال فى المفصل وغيره له صحبة غير قديمة سكن الكوفة ثم تحول للبصرة قال أبونعيم وابن منده يقال له جندب الخير وقيل غير ذلك

(إذا استأذنت أحدكم امرأته) أى طلبت منه الإذن ويظهر أن المراد مايشمل نحو أمته ومو ليته ممن هو مالك أمرها (إلى المسجد) أى فى الخروج إلى الصلاة ونحوها فى المسجد أو مافى معناه أو شهود عيد وعيادة مريض ليلا (فلا يمنعها) بل يأذن لها ندباً حيث أمن الفتنة لها وعليها وذلك هو الغالب فى ذلك الزمن عكس مابعد ذلك كما مر قال الكمال هذا الحديث خصه العلماء بأمور مخصوصة ومقيسة فمن الأول خبر أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء وكونه ليلا ففى مسلم : لاتمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد إلا بالليل والثانى حسن الملابس ومزاحمة الرجال والطيب فإنهنّ يتكلفن للخروج مالم يكن عليهن فى المنزل فتمنع مطلقاً لايقال هذا حينئذ نسخ بالتعليل لأنا نقول المنع يثبت حينئذ بالعمومات المانعة من التعيين أو هو من باب الإطلاق بشرط فيزول بزواله كانتهاء الحكم بانتهاء علته وقد قالت عائشة رضى الله تعالى عنها لو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ما أحدثه النساء بعده لمنعهنّ المساجد كما منعت نساء بنى إسرائيل وفى خبر رواه ابن عبدالبر عن عائشة مرفوعا أيها الناس انهوا نساءكم عن لبس الزينة والتبختر فى المساجد فإن بنى إسرائيل لم يلعنوا حتى لبس نساؤهم الزينة فتبختروا فى المساجد . وبالنظر إلى التعليل المذكور منعت غير المتزينة ايضاً أى الشابة لغلبة الفساق ليلا وإن كان النص يتجه لأن الفساق فى زماننا أكثر انتشاراً وتعرضهم بالليل اه (حم ق) فى الصلاة (ن عن ابن عمر) بن الخطاب

(إذا استجمر أحدكم) أى مسح مخرجه بالجمار وهو الحجارة الصغار والاستجمار التمسح بالجمار وهى الأحجار سمي به لأنه يطيب الريح كما يطيبه البخور وقيل المراد به استعمال البخور للتطيب (فليوتر) أى فليجعله وتراً ثلاثاً فأكثر فعلي الأول المراد المسحات وعلى الثانى أن يأخذ من البخور كما قال العراقى ثلاث قطع أو يأخذ منه ثلاث مرات يستعمل واحدة بعد أخرى مأخوذ من الجمر الذى يوقد قال فى المشارق وكان مالك يقول به ثم رجع قال الولى العراقى ويمكن حمل هذا المشترك علي معنييه وقد كان ابن عمر يفعل ذلك كما نقله ابن عبدالبر وكان يستجمر بالأحجار وتراً ويجمر ثيابه وتراً انتهى وفيه إجزاء الاستنجاء بالحجر أى ومافى معناه ولم يخالف فيه من يعتد به لكن الأفضل الماء وقول الإمام أحد لايصح فى الاستنجاء بالماء حديث أطال مغلطاى فى رده ، نعم كرهه بعض الصحابة فقد أخرج ابن أبي شيبة بأسانيد قال ابن حجر صحيحة عن حذيفة أنه سئل عن الاستنجاء بالماء فقال إذن لايزال فى يدى نتن وعن نافع أن ابن عمر كان لايستنجى بالماء وعن ابن الزبير قال ما كنا نفعله ونقل ابن المنير عن مالك أنه أنكر أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم استنجى بالماء ومنع ابن حبيب من المالكية الاستنجاء بالماء لأنه مطعوم وفيه كما قال الخطابي دليل على وجوب ثلاث مسحات ؛ إذ من المعلوم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يرد الوتر الذى هو واحد لأنه زيادة صفة علي الاسم ولا يحصل بأقل من واحد فعلم أنه قصد به مازاد على الواحد وأدناه ثلاث وقال الطيبي لعله أراد أن الاستجمار هو إزالة النجاسة بالجمار فلو أريد به المفرد لقال فليستجمر بواحد فلما عدل للوتر

٤٢٥ — إِذَا اسْتَشَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُشِرْ عَلَيْهِ - (ه) عن جابر (ح)

٤٢٦ — إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانُ تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ - (حم طب) عن عطية السعدى (صح)

٤٢٧ — إِذَا اسْتَطَابَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْتَطِبْ بِيَمِينِهِ ، لِيَسْتَنْجِ بِشِمَالِهِ - (ه) عن أبى هريرة (ح)

علم أن المراد الإنقاء وذلك لايحصل بواحد غالباً فوجب حمله على الوتر الذى هو خلاف الشفع ويحصل به النقاء وأقله ثلاث انتهى وعلم بذلك أنه لاتمسك به للحنفية على جوازه بأقل من ثلاث (حم عن جابر) ورواه عنه أيضاً ابن خزيمة وغيره

(إذا استشار أحدكم أخاه) فى الدين وذكر الأخ غالبى فلو استشاره ذمى كان كذلك أى طلب منه المشورة يعنى استأمره فى شىء هل يفعله أولا وذلك مندوب لمدحه تعالى للأنصار بقوله «وأمرهم شورى بينهم» (فليشر عليه) بما هو الأصلح وإلا فقد خانه كما فى خبر رواه الخرائطى وغيره فيجب عليه بذل النصح وإعمال الفكر فإنه مؤتمن فإن بذل جهده فأخطأ لم يغرم كما ذكره الخطابى ولا يشاور فى العبادة فإنها خير قطعاً على ماقيل لكنه بإطلاقه عليل إذ لو أراد الحج مثلا فتردد فى كون تركه له أفضل لكونه حج قبل وكان عالم ذاك القطر وليس ثم من يسد مسده أو أراد الازدياد من الصوم وتردد فى كونه ربما عطل عليه ماهو أعم منه نفعاً فلاريب فى ندب الاستشارة وقس عليه ؛ قال الراغب والاستشارة استنباط الرأى من غيره فيما يعرض من المشكلات ويكون ذلك فى الأمور الجزئية التى يتردد فيها بين فعل وترك ونعمت العدة هى قال على كرم الله وجهه المشاورة حصن من الندامة وأمن من الملامة وقيل الأحمق من قطعه العجب عن الاستشارة والاستبداد عن الاستخارة وكفى بمدحها قوله تعالى «وشاورهم فى الأمر» لكن لايشاور إلا أميناً حاذقاً ناصحاً مجرباً ثابت الجأش غير معجب بنفسه ولا متلون فى رأيه ولا كاذب فى مقاله فمن كذب لسانه كذب رأيه ويجب كونه فارغ البال وقت الاستشارة (ه عن جابر) بن عبدالله رضى الله تعالى عنه وهو من حديث ابن الزبير عن جابر وقد رمز المؤلف لصحته

(إذا استشاط السلطان) تلهب وتحرق غضباً (تسلط الشيطان) أى تغلب عليه فأغراه بالإيقاع بمن يغضب عليه حتى يوقع به . فيهلك فليحذر السلطان من تسلط عدوه عليه فيستحضر أن غضب الله عليه أعظم من غضبه وأن فضل الله عليه أكبر وكم عصاه وخالف أمره ولم يعاقبه ولم يغضب عليه وليرد غضبه مااستطاع ويتيقظ لكيد الخبيث فإنه له بالمرصاد : وأخذ منه أن السلطان لايعاقب من استحق العقوبة حتى يتروى ويزول سلطان غضبه لئلا يقدم على ماليس بجائز ولهذا شرع حبس المجرم حتى ينظر فى جرمه ويكرر النظر فقد قال بعض المجتهدين ينبغى للسلطان تأخير العقوبة حتى ينقضى سلطان غضبه وتعجيل مكافأة المحسن ففى تأخير العقاب إمكان العفو وفى تعجيل المكافأة بالإحسان المسارعة للطاعة (حم طب عن عطية) بفتح أوله وكسر ثانيه ابن عروة (السعدى) له رؤية ورواية قال الهيثمى رجاله ثقات وذكره فى موضع آخر وقال فيه من لم أعرفه وقد رمز المؤلف لحسنه

(إذا استطاب أحدكم فلا يستطب بيمينه) أى إذا استنجى فلا يستنجى بيده اليمنى وسمى الاستنجاء استطابة لتطييبه للبدن بإزالة الخبث الضار كتمه قال الخطابى فمعنى الطيب الطهارة ومنه «سلام عليكم طبتم» (ليستنج) بلام الأمر وتسمى لام الطلب لابتدائه وحذف حرف العطف لأن الجملة استئنافية وفى القرآن «لينفق ذو سعة من سعته» (بشماله) لأنها للأذى واليمين لغيره والاستنجاء عند أحمد والشافعى واجب وعند مالك وأبى حنيفة سنة والنهى عنه باليمين للتنزيه وتمسك أهل الظاهر بظاهره فجعلوه للتحريم وفى كلام بعض الشافعية مايوافقه لكنه ضعيف وعلى التحريم يجزى وقال الظاهرية وبعض الحنابلة ، لا ومحل الخلاف مالم تباشر اليد الإزالة بلا حائل وإلا حرم ولم يجز اتفاقا واليسرى فى هذا مثلها وشرع الاستنجاء مع الوضوء ليلة الإسراء وقيل فى أول البعثة حين علمه جبريل الوضوء والصلاة (ه عن أبى هريرة) قال مغلطاى هو قطعة من حديث رواه أبو عوانة فى صحيحه معناه وفى مسلم ومن ثم رمز المصنف لصحته

٤٢٨ — إِذَا اسْتَعْطَرَتِ الْمَرْأَةُ فَمَرَّتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِيَةٌ - (٣) عن أبي موسى (ص)

٤٢٩ — إِذَا اسْتَقْبَلَتْكَ الْمَرْأَتَانِ فَلَا تَمُرَّ بَيْنَهُمَا، خُذْ يَمْنَةً أَوْ يَسْرَةً - (هب) عن ابن عمر (ض)

٤٣٠ — إِذَا اسْتَكْتُمْ فَاسْتَاكُوا عَرْضًا - (ص) عن عطاء مرسلا (صح)

٤٣١ — إِذَا اسْتَلَجَّ أَحَدُكُمْ فِي الْيَمِينِ فَإِنَّهُ آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنَ الْكَفَّارَةِ الَّتِي أُمِرَ بِهَا - (٥) عن أبي هرير (صح)

(إذا استعطرت المرأة) استعملت العطر أى الطيب الظاهر ريحه فى بدنها أو ملبوسها (فمرت على القوم) الرجال (ليجدوا) أى لأجل أن يشموا (ريحها) أى ريح عطرها (فهى زانية) أى هى بسبب ذلك متعرضة للزنا ساعية فى أسبابه داعية إلى طلابه فسميت لذلك زانية مجازاً، ومجامع الرجال قلما تخلو ممن فى قلبه شدة شبق لهن سيما مع التعطر فربما غلبت الشهوة وصمم العزم فوقع الزنا الحقيق ومثل مرورها بالرجال قعودها فى طريقهم ليمروا بها (٣ عن أبى موسى) الأشعرى رمز المصنف لحسنه

(إذا استقبلتك المرأتان) الأجنبيتان أى صارتا تجاهك (فلا تمر) أى لا تمشى (بينهما) ندباً لأن المرأة مظنة الشهوة وهى أعظم مصائد الشيطان فزاحمتها تجر إلى محظور ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه (خذ) أى اتخذ طريقاً غير البينية (يمنة أو يسرة) بفتح أولها جواب سؤال مقدر تقديره فكيف أذهب قال مر عن يمينهما أو عن يسارهما وتباعد عنهما ما أمكن والنهى للتنزيه والأمر للندب مالم يغلب على الظن أن ذلك يؤدى الى فتنة فللتحريم وللوجوب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وإسناده ضعيف

(إذا استكتم) من السواك وهو دلك الأسنان بنحو عود (فاستاكوا عرضا) بفتح أوله وسكون ثانيه أى فى عرض الأسنان ظاهرها وباطنها فيكره طولاً لأنه يجرح اللثة ويدمى ومع ذلك يجزى إلا فى اللسان فانه يستاك فيه طولا لخبر فيه (ص) عن سعيد بن منصور فى معجمه الكبير (عن عطاء) بن أبى رباح (مرسلا) هو أبو محمد القرشى المكى مولاهم أحد الأعلام ورواه أبو داود فى مراسيله وعجب للمؤلف كيف أبعد النجعة

(إذا استلج) بتشديد الجيم استفعال من اللجاج وهو التمادي فى الأمر ولو بعد تبين الخطأ وأصله الاصرار على الشيء مطلقا (أحدكم فى اليمين) أى فى الشيء المحلوف فيه سمى يمينا لتلبسه بها (فانه آثم له) بالمد (عند الله من الكفارة التى أمر بها) قال الزمخشرى معناه إذا حلف على شيء فرأى غيره خير منه ثم لج فى ابرارها وترك الحنث والكفارة كان ذلك آثم له من أن يحنث ويكفره انتهى . وقال القاضى المراد إذا حلف على شيء يتعلق بأهله وأصر عليه كان أدخل فى الوزر وأفضى إلى الإثم من الحنث لأنه جعل الله لذلك عرضة الامتناع عن البر ومواساة الأهل والاصرار على اللجاج وقد نهى عن ذلك بقوله تعالى «ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم» الآية قال وآثم اسم تفضيل أصله أن يطلق للجاج الإثم فأطلقه للجاج الموجب للإثم اتساعا والمراد به أنه يوجب ثم كبير إثم مطلقا لانه بالاضافة إلى مانسب إليه أمر مندوب لا إثم فيه وقيل معناه أنه إن كان يتحرج من الحنث والتأثم فيه ويرى ذلك فاللجاج إثم فى زعمه وحسبانه إلى هنا كلام القاضى رحمه الله تعالى وقال النووى معناه إذا حلف يمينا تتعلق بأهله وتضرر بعدم حنثه فالحنث ليس إثما فيحنث ويكفر فإن تورع عن الحنث فهو مخطئ فادامة الضرر أكثر إثما من الحنث أى فى غير محرم فقوله آثم خرج عن المفاعلة المقتضية للاشتراك فى الإثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه إذا توهم أنه يأثم فى الحنث ، فمعنى الحديث الاثم عليه فى اللجاج أكثر لو ثبت الإثم ، فهذا خلاصة ما للأئمة الاعلام فى هذا المقام فلا يلتفت إلى ماوراءه من الأوهام (ه عن أبى هريرة) رمز المؤلف لحسنه ورواه عنه الحاكم وقال على شرطهما وأقره الذهبي ولعل المؤلف لم يستحضره حيث عدل فى الأصل لرواية إرساله فعزاه للبيهقى عن عكرمة مرسلا

٤٣٢ - إِذَا اسْتَلْقَى أَحَدُكُمْ عَلَى قَفَاهُ فَلَا يَضَعْ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى - (ت) عن البراء (حم) عن جابر ، البزار عن ابن عباس (صح)

٤٣٣ - إِذَا اسْتَنْشَقْتَ فَاسْتَنْثِرْ ، وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ - (طب) عن سلمة بن قيس (صح)

٤٣٤ - إِذَا اسْتَيْقَظَ الرَّجُلُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ وَصَلَّيَا رَكْعَتَيْنِ ، كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ - (د ن ه حب ك) عن أبي هريرة وأبي سعيد معا (صح)

(إذا استلقى أحدكم على قفاه) أى طرح نفسه على الأرض ملصقا مؤخر عنقه وظهره بها لاستراحة أو نوم ، والالقاء الطرح والقفا مؤخر العنق (فلا يضع إحدى رجليه على الأخرى) حيث لم يأمن من انكشاف شيء من عورته كالمؤتزر فإن أمن كالمتسرول فلا بأس ولو فى المسجد لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم فعله فيه كما رواه البخارى ومسلم وإنما أطلق النهى لأن الغالب فيهم الائتزار لا التسرول وهذا أولى من ادعاء أن الحديث المشروح منسوخ بحديث البخارى لأن النسخ لا يثبت بالاحتمال وإلى معنى ماتقرر أشار بعضهم بقوله وضع إحدى الرجلين على الأخرى نوعان أن يكون رجلاه ممدودتين فلا بأس بوضع إحداهما على الأخرى فإنه لا ينكشف من عورته شيء بهذه الهيئة وأن يكون ناصبا ركبة إحدى الرجلين ويضع الأخرى على الركبة المنصوبة فإن أمن من انكشاف عورته لكونه بسراويل أو لكون إزاره أو ردائه طويلين جاز وإلا فلا (ت عن البراء) بن عازب (حم عن جابر) بن عبدالله (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس) قال الهيتمى رجاله رجال الصحيح غير خراش العبدى وهو ثقة اه ومن ثم رمز المصنف لصحته

(إذا استنشقت) أيها المتوضئ بدليل خبر الطيالسى إذا توضأ أحدكم واستنثر فليفعل ذلك مرتين أو ثلاثا (فاستنثر) ندبا أخرج الماء الذى استنشقت به لخرج معه ما فى الأنف من نحو مخاط ويخرجه بريح الأنف إن نقى إلا فبيده ويسن كونه باليسرى كما فى رواية النسائى وذلك لما فيه من تنقية مجرى النفس الذى به تلاوة القرآن ولإزالة مافيه من الثفل ليفتح مجارى العروق ولما فيه من طرد الشيطان قال الطيبى خص الاستنثار لأن القصد خروج الخطايا وهو مناسب للاستنثار لأنه إخراج (وإذا استجمرت) أى مسحت محل النجو بالجمار (فأوتر) بثلاث أو خمس أو أكثر والواجب عند الشافعية ثلاث فإن لم ينق زيد ويسن الايتار وحملوا الخبر على الوجوب فى الثلاث وعلى الندب فيما زاد استعمالا للأمر فى حقيقته ومجازه وهو شائع عندهم والاستنشاق إبلاغ الماء إلى خياشيمه والاستنثار استفعال من النثر بنون ومثلثة وهو طرح الماء الذى يستنشقه المتطهر أى يجذبه بريح الأنف لتنظيف مافى داخله فيخرجه بريح أنفه سواء كان بإعانة يده أم لا وحكى عن مالك رحمه الله تعالى كراهة فعله بغير يده لأنه يشبه فعل الدابة والمشهور عدم الكراهة وقيل الاستجمار هنا مأخوذ من الجمر الذى يوقد ، قال الولى العراقى ويمكن حمل المشترك على معنييه وقد كان ابن عمر رضى الله عنه يفعل ذلك كما نقله ابن عبد البر وكان يستجمر بالأحجار وترا ويجمر ثيابه وترا (طب عن سلمة) بفتح المهملة واللام (ابن قيس) الأشجعى ثم الكوفى رمز المؤلف لحسنه

(إذا استيقظ الرجل من الليل) أى انتبه من نومه من الليل أو فى الليل أو ليلا فمن تبعيضية أو بمعنى فى قال الولى العراقى ويحتمل أنها لابتداء الغاية من غير تقدير وهذا معنى التهجد عرفا فانه صلاة تطوع بعد نوم (وأيقظ أهله) حليلته ، وزعم أنه شامل للأبوين والولد والأقارب لايلائم قوله (وصليا) بألف التثنية وفى رواية فقاما وصليا (ركعتين) فأكثر ولفظ رواية أبى داود وابن ماجه فصليا أو صلى ركعتين جميعا قال الطيبى وقوله جميعا حال مؤكدة من فاعل فصليا على التثنية لا الافراد لأنه ترديد من الراوى والتقدير فصليا له ركعتين جميعا (كتبا) أى أمر الله الملائكة بكتابتهما (من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات) الذين أثنى الله تعالى عليهم فى القرآن ووعدهم بالغفران أى يلحقان بهم ويبعثان يوم القيامة معهم

٤٣٥ — إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِى الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِى أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ ـ مالك والشافعى (حم ق ٤) عن أبى هريرة (صحح)

ويعطيهما ماوعدوا به ، ومن تبعيضية فيفيد أن الذاكرين أصناف ، وهذا من تفسير الكتاب بالسنة فانه بيان لقوله تعالى «والذاكرين الله كثيراً» قال الزمخشرى الذاكرون الله من لايكاد يخلو بلسانه أو بقلبه أوبهما عن الذكر والقراءة قال الولى العراقى وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم الشرعى من الذكر والمعنى والذاكرين الله كثيراً والذاكرات فحذف لدلالة الظاهر عليه (د ن ه حب ك عن أبى هريرة) الدوسى (وأبى سعيد) الخدرى (معاً) ورواه عنه البيهقى أيضا وغيره

(إذا استيقظ) أى انتبه وفى رواية إذا قام (أحدكم) خطاب فى عمومه خلف والأصح عدمه لكن العموم هنا بدليل آخر ذكره الطيبى وغيره (من نومه) فائدة ذكره من نومه مع أن الاستيقاظ لا يكون إلا من نوم دفع توهم مشاركة الغشى فيه وفائدة إضافة النوم إلى أحدنا مع أن أحداً لايستيقظ من نوم غيره الإيماء إلى أن نومه مغاير لنومنا إذ لاينام قلبه ؛ وفيه شمول لنوم النهار وقول ابنى جرير وراهويه وداود خاص بنوم الليل لقوله فى رواية ابن ماجه إذا استيقظ أحدكم من الليل رده ابن دقيق العيد بأن فى ذكر السبب المترتب على النوم مايشعر بتعميم المعنى والحكم يعم بعموم علته فيكون من مفهوم الموافقة أى الأولوية ، نعم قال الرافعى الكراهة فى نوم الليل أشد لأن احتمال الافضاء فيه أظهر (فلايدخل) وفى رواية فلا يضع أى ندباً فلوفعل لم يتنجس الماء خلافا لداود والحسن البصرى والطبرى ؛ فعلم أن النهى للتنزيه وصرفه عن التحريم التعليل بأمر يقتضى الشك إذ الشك لايقتضى وجوباً فى هذا الحكم استصحاباً للطهارة ولهذا قال بعضهم هذا يرده القاعدة المتفق عليها أن التردد لايوجب العمل بخلاف الأصل وهو الطهارة (يده) مفرد مضاف فيعم كل يد ولو زائدة (فى الإناء) الذى فيه ماء الوضوء أو الغسل وبين به أن النهى مخصوص بالآنية المعدة للطهر وما فيها ماء قليل بخلاف نحو بركة وحوض إذ لايخاف فساد مائه بغمس اليد فيه بفرض نجاستها لكثرته (حتى يغسلها ثلاثاً) فيكره إدخالها قبل استكمال الثلاث ولا تزول الكراهة بمرة مع تيقن الطهر لها لأن الشارع إذا غيا حكما بغاية وعقبه وصفا مصدوراً بالفاء وأن أو بأحدهما كان إيماء إلى ثبوت الحكم لأجله فلا يخرج عن عهدته إلا باستيفائها فاندفع استشكاله بأنه لا كراهة عند تيقن الطهر ابتداء (فان) قال الكمال ابن أبى شريف الفاء فيه لبيان أن مابعدها علة الحكم (أحدكم لايدرى أين باتت يده) من جسده أى هل لاقت محلا طاهراً أم نجسا كبثرة أو جرح أو محل نجو أو غيرها والتعليل به غالبى إذ لو نام نهاراً أو علم أن يده لم تلق نجسا كأن لفها فى خرقة أوشك فى نجاستها بلانوم ندب غسلها فقد صح أن المصطفى صلى الله عليه وسلم غسل يديه قبل إدخالها الإناء حال اليقظة مع تيقن الطهر فمع الشك أولى لكن القائم من النوم يسن له الفعل ويكره تركه والمستيقظ يسن له الفعل ولا يكره تركه لعدم ورود النهى ، ذكره ابن حجر كغيره ، وهو غير معتبر لتصريح أئمة مذهبه بالكراهة فيها وقال الولى العراقى قال الخليل فى المغنى البيتوتة دخولك فى الليل وكونك فيه بنوم وغيره ومن قال بت بمعنى نمت وقصره عليه فقد أخطأ . واعلم أن بات قد يكون بمعنى صار كما فى «ظل وجهه مسوداً» وذكر غير واحد أن بات هنا بمعنى صار منهم الآمدى وابن عصفور والزمخشرى وابن الصائغ وابن برهان فلا يختص بوقت وقال ابن الخباز توهم كثير دلالتها على النوم ويبطله قوله تعالى «والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما» ويدرى من أفعال القلوب وهو معلق عن العمل فيما بعده باسم الاستفهام الذى هو أين وقد أشكل هذا التركيب بأن انتفاء الدراية لايمكن تعلقه بلفظ أين باتت يده ولا بمعناه لأن معناه الاستفهام ولا يقال إنه لايدرى الاستفهام فقالوا معناه لايدرى تعيين الموضع الذى باتت فيه يده فيكون فيه مضاف محذوف وليس استفهاما وإن كان صورته صورته والنهى للتنزيه لا للتحريم عند الجمهور ومعقول لاتعبدى خلافا لبعض المالكية والحنابلة وليست الرجل كاليد خلافا لابن حزم لأن اليد آلة الاستعمال والرجل لاتشاركها فى الجولان وبفرضه هى أقل جولانا وليس الحكم خاصا بنوم الليل كما مر ، نعم فرق أحمد بينهما بالنسبة للوجوب والندب فجعله فى نوم الليل واجبا وفى النهار

٤٣٦ — إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ ، فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيَاشِيمِهِ
(ق ن) عن أبى هريرة

مندوبا وهو كما قال النووى مذهب ضعيف إذ قوله من نومه اسم جنس فيعم كل نوم وقوله فى رواية أخرى من الليل من ذكر بعض أفراد العام ثم قال العراقى وإذا تقرر أن العلة احتمال النجاسة فلا يختص الحكم بحال الانتباه من النوم فمتى شك فى طهر يده كره غمسها قبل غسلها ثلاثا وإن لم يكن انتبه من نوم . هذا مذهبنا كالجمهور، ومن يرى الحكم تعبديا لا يلحق الشك بالنوم . قال ابن قدامة ولا فرق بين كون النائم متسرولا أو يده فى جراب أولا لأن الحكم إذا علق على المظنة لم يعتبر حقيقة الحكمة كالعدة لبراءة الرحم قال وغمس بعض اليد ولو بعض أصبع أو ظفر ككلها لوجود العلة وقوله فلا يدخل يده يدل على أنه إذا غسل إحداهما أدخلها وإن لم تغسل الأخرى خلافا لبعض المالكية ولا تجب نية عند غسلهما إلا عند من أوجبه وزعم أنه تعبدى وقوله فى الإناء محمول على إناء دون قلتين كما فى غالب الأوانى وفيه أنه يندب غسل النجاسة ثلاثا لأنه إذا أمر به فى المتوهمة فالمحققة أولى إذ المتوهمة لا يحصل الاحتياط فيها بالنضح بل لابد من الغسل وأن محل الاستنجاء بالحجر لا يطهر بل يعفى عنه بالنسبة للصلاة وأن الماء القليل ينجس بوصول نجس إليه وإن قل ولم يغيره لأن الذى يعلق باليد ولا يرى فى غاية القلة وأن الغسل سبعاً غير عام فى جميع النجاسات وهو قول الجمهور خلافا لأحمد والأخذ بالوثيقة العمل بالاحتياط مالم يخرج إلى الوسوسة واستعمال لفظ الكناية فيما يتحاشى عن التصريح به وغير ذلك واستدل بهذا الحديث على التفريق بين ورود الماء على النجاسة وعكسه وهو جلى وعلى أن النجاسة تؤثر فى الماء وهو صحيح لكن كونها تؤثر التنجيس وإن لم يتغير فيه مافيه إذ مطلق التأثير لا يدل على خصوص التأثير بالتنجيس فيحتمل أن الكراهة بالمتيقن أشد منها بالمظنون فلا دلالة فيه قطعية ذكره ابن دقيق العيد ﴿تتمة﴾ قال النووى فى بستانه عن محمد بن الفضل التيمى فى شرحه لمسلم إن بعض المبتدعة لما سمع بهذا الحديث قال متهكما به أنا أدرى أين باتت يدى : باتت فى الفراش ، فأصبح وقد أدخل يده فى دبره إلى ذراعه . قال ابن طاهر فليتق أمرؤ استخفافا بالسنن ومواضع التوقيف لئلا يسرع إليه شؤم فعله قال النووى . ومن هذا المعنى ماوجد فى زماننا وتواترت الأخبار به وثبت عند الثقات أن رجلا بقرية ببلاد بصرى فى سنة خمس وستين وستمائة كان سيئ الاعتقاد فى أهل الخير وابنه يعتقدهم فجاءه من عند شيخ صالح ومعه سواك فقال مستهزئا أعطاك شيخك هذا السواك فأخذه وأدخله فى دبره استحقاراً له فبقى مدة ثم ولد ذلك الرجل الذى استدخل السواك جرواً قريب الشبه بالسمكة فقتله ثم مات الرجل حالا أو بعد يومين (مالك) فى الموطأ (والشافعى) فى مسنده (حم ق ٤) كلهم فى الطهارة عن أبى هريرة واللفظ لمسلم قال المناوى وغيره ولم يقل البخارى ثلاثا انتهى وبه يعرف أن ما أوهمه صنع المؤلف من أن الكل رووا الكل غير صواب فكان عليه تحرير البيان كما هو دأب أهل هذا الشأن

(إذا استيقظ أحدكم من منامه) ليلا أو نهارا (فتوضأ) أى أراد الوضوء قال ابن أبى شريف والفاء عاطفة (فليستنثر) بأن يخرج ما على أنفه من أذى بنفسه بعد الاستنشاق قال القاضى استنثر حرك النثرة وهى طرف الأنف ويجوز كونها بمعنى نثرت الشىء إذا بذرته . الفاء للجواب (ثلاث مرات) وتحصل سنة الاستنشاق بلا استنثار لكن الأكمل إنما تحصل به (فإن) الفاء لبيان العلة (الشيطان) الظاهر أن المراد الجنس (يبيت) حقيقة أو مجازا على ماسيأتى إن شاء الله تعالى (على خياشيمه) بخاء وشين معجمة جمع خيشوم فيعول وهو أقصى الأنف المتصل بالبطن المقدم من الدماغ الذى هو محل الحس المشترك ومستقر الحياة فإذا نام اجتمعت فيه الاخلاط وانعقد المخاط وكل الحس وتشوش حتى ينسد مجارى النفس فيتعرض له الشيطان حينئذ لجنته محل الأقذار بأضغاث أحلام فإذا قام من نومه وترك الخيشوم بحاله استمر الكسل والكلال واستعصى عليه النظر الصحيح وعسر عليه القيام على حقوق الصلاة من نحو خضوع وخشوع ، هذا هو المراد بالبيتوتة أو أن المراد أن الشيطان يترصد الإنسان فى اليقظة ويوسوس له فى الأحوال مع سمع وبصر ونطق وغيرها فإذا نام

٤٣٧ — إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى رَدَّ عَلَىَّ رُوحِى وَعَافَانِى فِى جَسَدِى ، وَأَذِنَ لِى بِذِكْرِهِ - ابن السنى عن أبى هريرة (ح)

٤٣٨ — إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا ، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ : الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا - (خ ن) عن أبى سعيد (صح)

....

انسدت تلك المنافذ الا منفذ النفس من الخيشوم وهو باب مفتوح إلى قبة الدماغ فيبيت دون ذلك الباب وينفث بنفخه نفثه فى عالم الخيال ليريه من الأضغاث مايكرهه فأرشد المصطفى صلى الله عليه وسلم أمته أن تمحو باستعمال الطهر على وجه التعبد آثار تلك النفخات والنفثات عن مجارى الأنفاس . وقال فى البحر خص الخيشوم لأن العين باب النظر إلى خلق السموات والأرض فهى باب العبرة والفم باب الذكر والأذن باب سماع العلم والذكر وليس فى الخيشوم شىء من هذه المعانى فكان محل مدخل الشيطان لبدن الإنسان للوسوسة (تنبيه) قال القاضى هذه الفاآت الثلاث الأولى للعطف والثانية جواب الشرط دخل على الأمر والثالثة فاء السببية دخلت الجملة لتدل على أن مابعده علة للأمر بالاستنثار (ق ن عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا ابن خزيمة

(إذا استيقظ أحدكم) أى رجعت روحه لبدنه بعد نومه (فليقل ندبا الحمد لله) أى الثناء على الله سبحانه وتعالى (الذى ردّ علىّ روحى) احساسى وشعورى ، والنوم أخو الموت ، قال الله تعالى الله يتوفى الأنفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها الآية ، ومن ثم قيل النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل (وعافانى) سلمنى من الآفات والبلاء (فى جسدى) أى بدنى وظاهره أنه يقوله وإن كان مريضاً أو مبتلى لأنه مامن بلاء إلا وفوقه أعظم منه (وأذن لى بذكره) أى فيه بأن أيقظ قلبى وأجرى لسانى به ، وفيه ندب الذكر عند الانتباه من النوم وأفضله المأثور وهو كثير ومنه هذا المذكور (ابن السنى) فى اليوم والليلة (عن أبى هريرة) قال النووى سنده صحيح وقال ابن حجر حسن فقط لتفرد محمد بن عجلان به وهو سيئ الحفظ وتبعه المؤلف فرمز لحسنه وظاهره اقتصاره على ابن السنى أنه لم يخرجه أحد من الستة ولا كذلك بل رواه الترمذى والنسائى وقال مغلطاى ليس لحديثى عزو حديث فى أحد الستة لغيرها إلا لزيادة ليست فيها أو لبيان سنده ورجاله

(إذا أسلم العبد) أى صار مسلما باتيانه بالشهادتين وانقياده للأحكام ، هذا مافى النسخ ، وفى رواية إذا أسلم الكافر ، وهذا الحكم يشترك فيه الرجال والنساء ، فذكره بلفظ المذكر تغليب (فحسن إسلامه) أى قرن الإيمان بحسن العمل وقيل بأن أخلص فيه وصار باطنه كظاهره واستحضر عند عمله قرب ربه منه واطلاعه عليه (يكفر الله عنه) بالرفع لأن إذا وإن كانت أداة شرط لاتجزم إلا فى الضرورة واستعمل الجواب مضارعا لأن الشرط بمعنى الاستقبال وإن كانت بلفظ الماضى ذكره ابن حجر وغيره ، وقال الكرمانى الرواية إنما هى بالرفع وإن جاز الجزم قال الزمخشرى والتكفير إماطة المستحق من العقاب بثواب أزيد أو بتوبة وفى رواية كفر الله فواخى بينهما (كل سيئة كان زلفها) قال الخطابى بالتخفيف وقال النووى بالتشديد أى قدمها من الزلف وهو التقديم وفى رواية النسائى أزلفها أى محى عنه كل خطيئة قدمها على إسلامه بأن يغفر له ماتقدم من ذنبه لأن الإسلام يجب ماقبله لكن الكلام فى خطيئة متعلقة بحق الله تعالى من العقوبات بخلاف الحق المالى نحو كفارة ظهار ويمين وقتل فإنه لايسقط (وكان بعد ذلك) أى بعد ماعلم من المجموع أو بعد حسن الإسلام (القصاص) المقاصصة والمجازاة واتباع كل عمل بمثله والقصاص مقابلة الشىء بالشىء أى كل شىء يعمل يوضع فى مقابلة شىء آخر إن خيرا فخير وإن شرا فشر وهو بالرفع اسم كان ويجوز جعلها تامة . وعبر بالماضى لتحقق الوقوع ، ثم فسر القصاص بقوله (الحسنة بعشر أمثالها) مبتدأ وخبر والجملة استئنافية تقديره تكتب بعشر أمثالها كما يدل له خبر : اكتبوها لعبدى عشرا (إلى سبعمائة ضعف) أى

٤٣٩ — إِذَا أَشَارَ الرَّجُلُ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ فَهُمَا عَلَى حَرْفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَهُ وَقَعَا فِيهَا جَمِيعًا - الطيالسى (ن) عن أبي بكرة (صح)

٤٤٠ — إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ (حم ق ٣) عن عن أبي هريرة (حم ق د ت) عن أبي ذر (ق) ن ابن عمر (صح)

منتهية إلى ذلك وأخذ الماوردى بظاهر الغاية فزعم أن نهاية التضعيف سبعمائة ورد بعموم قوله تعالى « والله يضاعف لمن يشاء » وبخبر البخار كتب الله له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة (والسيئة بمثلها) أى فيؤاخذ بها مؤاخذة مثلها فلا يزاد عليها فضلا منه تعالى حيث جعل الحسنة بعشر والسيئة كما هى (إلا أن يتجاوز الله عنها) بقبول التوبة أو بالعفو عن الجريمة قال الطيبي: فقوله السيئة بمثلها هو المراد بالقصاص لأن المثلية معتبرة فيه وأن السيئة هى التى تنقص لا الحسنة فيكون قوله الحسنة بعشر أمثالها مستطردا وتوطئة لذكر السيئة وهذا التأويل أنسب لأن القصاص فى الشرع مجازاة بمثل مافعله من نحو جرح وقتل فيؤخذ الجانى بما جنى منه بغير زيادة انتهى وفى أول الحديث رد على من ينكر زيادة الإيمان ونقصه لأن الحسن تتفاوت درجاته وفى آخره رد على الخوارج المكفرين بالذنوب والمعتزلة الموقنين بخلود المؤمن فى النار وقال ابن حجر ثبت فى جميع الروايات ماسقط فى رواية البخارى وهو كتابة الحسنات المتقدمة قبل الاسلام فقيل اسقطه لاشكاله لأن الكافر لا تصح عبادته لفقد النية ورده النووى بأن الذى عليه المحققون بل حكى عليه الإجماع أنه إذا فعل قربة كصدقة وصلة ثم أسلم أثيب عليها قال ابن حجر ويحتمل أن القبول يعلق على إسلامه فإن أسلم أثيب وإلا فلا وهذا أقوى (خ ن) وكذا الدارقطنى فى غرائب مالك والبزار وسمويه والاسماعيلى والحسن بن أبى سفيان (عن أبى سعيد) الخدرى وقضية صنيع المؤلف أن البخارى خرجه مسندا وهو ذهول بل علقه فقال وقال مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء عن أبى سعيد يرفعه انتهى قال ابن حجر ولم يوصله فى موضع آخر من الكتاب ووصله أبو ذر ورواه سمويه عنه بلفظ إذا أسلم العبد كتب الله له كل حسنة قدمها ومحا عنه كل سيئة أزلفها

(إذا أشار لرجل) أى حمل كما بينته رواية من حمل علينا السلاح (على أخيه) فى الاسلام وإن كان أجنبيا (بالسلاح) بالكسر آلة القتال والحرب كسيف وقوس والمراد أنه حمل عليه السلاح ليقتله وكان قصد المحمول عليه قتل الحامل أيضا (فهما على جرف) بالجيم وضم الراء وسكونها وبحاء مهملة وسكون الراء جانب أو طرف (جهنم) أى هما قريب من السقوط فيها (فإذا قتله وقعا فيها جميعا) أما القاتل فظاهر وأما المقتول فلقصده قتل أخيه وفيه أن من نوى معصية وأصر أثم وإن لم يفعلها (الطيالسى) أبو داود (عن أبى بكرة) الثقفى ورواه عنه الطبرانى وغيره ورمز المصنف لصحته

(إذا اشتد) أى قوى (الحر فأبردوا) من الابراد أى الدخول فى البرد فالباء فى (بالصلاة) للتعدية وقيل زائدة أى أدخلوا الصلاة فى البرد والمراد صلاة الظهر كما بينته الرواية المارة أى أخروها إلى انحطاط قوة الوهج من حر الظهيرة إلى أن يقع للحيطان ظل يمشى فيه قاصد الجماعة بشروط مر التنبيه عليها وأشار إلى بعض منها بقوله (فإن شدة الحر من فيح جهنم) أى من سطوع حرها وثوران لهبها وانتشاره سميت جهنم لبعد قعرها وهى عربية أو معربة فارسية أو عبرانية واستشكل بأن فعل الصلاة مظنة وجود الرحمة ففعلها مظنة طرد العذاب فكيف أمر بتركها؟ وأجيب بأن وقت ظهور الغضب لا ينجع فيه الطلب الا ممن أذن له فيه وفى رواية البخارى بدل بالصلاة عن الصلاة قال الكرمانى والباء هى الأصل وأما عن ففيه تضمين معنى التأخر أى تأخروا عنها مبردين وقيل هما بمعنى وعن تطلق بمعنى الباء كرميت عن القوس أى بها وقال اليعمرى والولى العراقى عن بمعنى الباء أو زائدة أى ابردوا الصلاة (حم ق ٣ عن أبى هريرة حم ق د ت عن أبى ذر ق عن ابن عمر) بن الخطاب قال المؤلف: والحديث متواتر

٤٤١ — إِذَا اشْتَدَّ كَلَبُ الْجُوعِ فَعَلَيْكَ بِرَغِيفٍ وَجَرٍّ مِنْ مَاءِ الْقَرَاحِ ، وَقُلْ . عَلَى الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا مِنِّي الدَّمَارُ ـ (عد هب) عن أبي هريرة (ض)

٤٤٢ — إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَاسْتَعِينُوا بِالْحِجَامَةِ ، لَا يَتَبَيَّغُ الدَّمُ بِأَحَدِكُمْ فَيَقْتُلَهُ ـ (ك) عن أنس (صح)

٤٤٣ — إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ بَعِيرًا فَلْيَأْخُذْ بِذِرْوَةِ سَنَامِهِ ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ـ (د) عن ابن عمر (ح)

٤٤٤ — إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمُ الْجَارِيَةَ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا يُطْعِمُهَا الْحُلْوُ ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِهَا ـ (ه) عن معاذ

(إذا اشتد كلب) بالتحريك (الجوع) فى القاموس الاكل الكثير بلا شبع الظاهر أن لفظ الكلب هنا مقحم للتأكيد (فعليك) يا أبا هريرة والحكم عام (برغيف) فعيل بمعنى مفعول إذ الرغيف جمعك العجين تكتله بيدك مستديراً ذكره الزمخشرى قال ومن المجاز وجه مرغف غليظ (وجر) بفتح الجيم منوناً جمع جرة إناء معروف (من ماء القراح) كسحاب ، الخالص الذى لا يشوبه شيء (وقل) لنفسك مزهداً لها بلسان القال أو الحال بأن تجرد منها نفساً تخاطبها بقولك (على) متاع (الدنيا وأهلها الدمار) بفتح المهملة وخفة الميم الهلاك يعنى أنزلهم منزلة الهالكين فلا أنزل بهم حاجاتى ولا أتواضع لهم لغناهم لأنهم فى نفس الأمر لا يقدرون على شيء فليس المراد الدعاء عليهم بالهلاك بل أنزلهم منزلة الموتى الهلكى فإن من هلك لا يقدر على شيء وكذا الدنيا وأهلها . والقصد الحث على التقنع باليسير والزهد فى الدنيا والإعراض عن شهواتها (عد هب عن أبى هريرة) وفيه الحسين بن عبد الغفار قال الدارقطنى متروك والذهبى متهم وأبو يحيى الوقاد قال الذهبى كذاب

(إذا اشتد الحر فاستعينوا) على دفع أذاه (بالحجامة) لغلبة الدم حينئذ (لا يتبيغ) أى لئلا يهيج (الدم بأحدكم فيقتله) وفيه حث على التداوى فهو سنة ولو بالحجامة وذلك لا ينافى التوكل كما مر ويأتى (ك) فى الطب (عن أنس) وقال صحيح وأقره الذهبى وهو مما بيض له الديلمى

(إذا اشترى أحدكم بعيراً) بفتح الموحدة وقد تكسر وعبر به دون الجمل لأن البعير يشمل الأنثى بخلافه وقصده التعميم (فليأخذ) ندباً عند تسلمه (بذروة) بالضم والكسر (سنامه) أى بأعلى علوه وسنام كل شيء أعلاه وقوله فليأخذ يحتمل أن المراد به فليقبض على سنامه بيده والأولى كونها اليمنى ويحتمل أن المراد فليركبه (وليتعوذ بالله من الشيطان) الرجيم لأن الإبل من مراكب الشيطان ؛ فإذا سمع الاستعاذة فر . وظاهر الحديث أنه يقتصر على الاستعاذة لكن فى حديث آخر ما يفيد أنه يندب الإتيان معها بالبسملة وفى آخر أنه يدعو بالبركة روى ابن ماجه عن ابن عمر رضى الله عنهما إذا اشترى أحدكم الجارية فليقل اللهم إنى أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه وليدع بالبركة وإذا اشترى بعيراً فليأخذ بذروة سنامه وليدع بالبركة وليقل مثل ذلك انتهى ؛ هذا ويحتمل أن الأمر بالاستعاذة إنما هو لما فى الإبل من العز والفخر والخيلاء كما يأتى إن شاء الله تعالى فهو استعاذة من شر ذلك الذى يحبه الشيطان ويأمر به ويحث عليه ؛ والاشتراء بذل الثمن لتحصيل عين فإن كان أحد العوضين ناضاً فهو الثمن وإلا فبأى العوضين تصور بصورة الثمن فباذله مشتر وآخذه بائع ولهذا عدت الكلمتان من الأضداد ويستعار للإعراض عما بيده محصلا به غيره من المعانى أو الأعيان وقد يتسع فيه فيستعمل للرغبة عن الشيء طمعاً فى غيره (د) فى النكاح (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المؤلف لحسنه قال فى الفردوس وفى الباب أبو هريرة رضى الله عنه

٤٤٥ - إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ لَحْماً فَلْيُكْثِرْ مَرَقَتَهُ ، فَإِنْ لَمْ يُصِبْ أَحَدُكُمْ لَحْماً أَصَابَ مَرَقاً ، وَهُوَ أَحَدُ اللَّحْمَيْنِ (ت ك هب) عن عبد الله المزنى (صح)

٤٤٦ — إِذَا اشْتَرَيْتَ نَعْلاً فَاسْتَجِدْهَا ، وَإِذَا اشْتَرَيْتَ ثَوْباً فَاسْتَجِدْهُ - (طس) عن أبي هريرة ، وعن ابن عمر بزيادة : وَإِذَا اشْتَرَيْتَ دَابَّةً فَاسْتَفْرِهْهَا، وَإِنْ كَانَتْ عِنْدَكَ كَرِيمَةُ قَوْمٍ فَأَكْرِمْهَا ، (ض)

٤٤٧ - إِذَا اشْتَكَى الْمُؤْمِنُ أَخْلَصَهُ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا يُخَلِّصُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ - (خد حب طس) عن عائشة

(إذا اشترى أحدكم لحما) فطبخه (فليكثر مرقته) بفتح الراء وقد تسكن والأمر ندبي أو إرشادى (فإن لم يصب أحدكم لحماً) أى شيئاً منه لكثرة الآكلين (أصاب مرقاً وهو أحد اللحمين) لأنه ينزل منه فى المرق بالغليان قوت يحصل به الغذاء قال الحافظ العراقى واشترى خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له فالحكم كذلك إن اشترى له أو أهدى له أو تصدق به عليه وغير ذلك فى كل ذلك يستحب طبخه لإكثار المرق وفيه أن اللحم المطبوخ أفضل من المشوى لعموم نفعه بل قال بعضهم إن فى أكل المشوى ضرراً من جهة الطب وفيه إيماء إلى الحث على مواساة العيال والإخوان والجيران ومنع الاستبداد وفيه شجاعة للنفس عن تجنب البخل وأن لا يلتفت إلى وعد الشيطان ذهاب الغنى وإتيان الفقر وحث على القناعة والاكتفاء بما تيسر (ت ك) فى الأطعمة (هب) كلهم (عن عبد الله المزنى) قال الترمذى غريب وقال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه محمد بن فضالة الأزدى ضعفوه ورواه البيهق وزادوليغرف للجيران

(إذا اشتريت نعلا) أى حذاء يق قدمك من الأرض قال فى المصباح ويطلق على التاسومة ويظهر أن يلحق به الخف (فاستجدها) بسكون الدال الخفيفة أى اتخذها جيدة كما يدل له خبر إن أحدنا يحب أن يكون ثوبه حسناً وأن تكون نعله حسنة لا من الجديد المقابل للقديم وإلا لقال استجدها بالتشديد والرواية بخلافه (وإذا اشتريت ثوباً) قميصاً أو جبة أو عمامة أو رداء (فاستجده) فيه العمل المقرر والأمر إرشادى والظاهر أن المراد باستجادة النعل أو الثوب كونه صفيقاً محكم الصنعة يبقى مدة مديدة للانتفاع به عادة لا كونه من نعال أو ثياب المترفين المتصلفين المبالغين فى التعمق فى التزين (طس عن أبى هريرة وعن ابن عمر بزيادة وإذا اشتريت دابة) أى إذا أردت شراء دابة للركوب من فرس أو بعير أو بغل أو حمار (فاستفرهها) بهمزة وصل أى اجتهد أن تكون ذات نشاط وخفة وسرعة يقال حمار وبرذون فاره بين الفروهة والفراهة والفره النشاط والخفة والأمر ارشادى (وإذا كانت عندك كريمة قوم) أى زوجة أو سرية كريمة من قوم كرام (فأكرمها) بأن تفعل بها ما يليق بمنصب آبائها وعصباتها ؛ وخص المذكورات لأن عليها مدار نظام الأمور الدنيوية وألزم الأشياء للإنسان قال الهيتمى فيه أبو أمية بن يعلى وهو متروك

(إذا اشتكى المؤمن) أى أخبر عما يقاسيه من ألم المرض ، هذا أصله ، والمراد هنا إذا مرض ، سمى المرض شكوى لأنه يشكى منه غالباً إلى غيره ؛ وقوله المؤمن إشارة إلى البالغ فى الإيمان الذى كملت فيه أخلاقه لأنه الذى يتلقاه بحسن صبر ورضا (أخلصه) ذلك (من الذنوب) أى الصغائر قياساً على النظائر (كما يخلص الكير خبث الحديد) أى صفاه تألمه بمرضه من ذنوبه كتصفية الكير للحديد من الخبث فاسناد التصفية إلى المرض مجازية كأنبت الربيع البقل فان أسند الفعل إلى الله فهو على الحقيقة قال الحرانى وهذا فيما إذا تلقى العبد المرض على أنه طهرة وكفارة فحينئذ ينشىء الله له التصبر فيعاجله بفضل الله الشفاء ويبدل عوض ما أخذه المرض الصحة المباركة والخلق الأطيب كما يحقق بالتجربة لذوى البصائر ؛ وقال الحكيم الترمذى : المريض قد توسخ وتدنس وتكدر طيبه فأبى الله أن يضيعه فسلط عليه السقم حتى إذا تمت مدة التمحيص خرج منها كالبردة فى الصفاء وفى وجهه طلاوة وحلاوة وقد تقدم أمر الله إلى العباد أن يحفظوا جوارحهم عن الدنس ليصلحوا لجوار القدس فتركوا الرعاية وضيعوا الحفظ فدلهم على

٤٤٨ — إِذَا اشْتَكَيْتَ فَضَعْ يَدَكَ حَيْثُ تَشْتَكِي ، ثُمَّ قُلْ : «بِسْمِ اللهِ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ مِنْ وَجَعِي هٰذَا» ثُمَّ ارْفَعْ يَدَكَ ، ثُمَّ أَعِدْ ذٰلِكَ وِتْرًا ـ (ت ك) عن أنس (صح)

٤٤٩ — إِذَا اشْتَهَى مَرِيضُ أَحَدِكُمْ شَيْئًا فَلْيُطْعِمْهُ ـ (ه) عن ابن عباس (ض)

أن يتطهروا بالتوبة فلم يفعلوا وأصروا على جهد من تقوسهم الشهوانية ثم دعاهم إلى الفرائض ليتطهروا بها لخلطوها وغشوها وأدوها على النقصان والوسوسة والمكاسب الرديئة فلم تكن مطهرة لهم إذ لاتطهر النجاسة بالنجاسة ولاينقى الدنس بالوسخ فلما رأى حالتهم هذه رحمهم فداواهم بالأسقام ليطهرهم فاذا قابل المريض ذلك بالصبر أخرجه صافيا طاهرا (خد حب طس عن عائشة) رضى الله تعالى عنها قال الهيتمى رجاله ثقات إلا أنى لم أعرف شيخ الطبرانى

(إذا اشتكيت) أى مرضت (فضع يدك حيث تشتكى) على الموضع الذى يؤلمك ولعل حكمة الوضع أنه كبسط اليد للسؤال (ثم قل) ندباً (بسم الله) ظاهره أنه لايزيد الرحمن الرحيم ويحتمل أن المراد البسملة بكمالها (أعوذ) أى أعتصم بحضور قلب وجمع همة قال الزمخشرى : والعياذ واللياذ من واد واحد (بعزة الله وقدرته من شرما أجد) زاد فى رواية لابن ماجه وأحاذر (من وجعى هذا) أى مرضى وألمى هذا تأكيد لطلب زوال الألم ، وأخر التعوذ لاقتضاء المقام ذلك (ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك) أى الوضع والتسمية والاستعاذة بهذه الكلمات (وترا) أى ثلاثاً كما بينه فى رواية مسلم وفى حديث آخر سبعا كما يأتى إن شاء الله تعالى وفى أخرى التسمية ثلاثا والاستعاذة سبعا يعنى فان ذلك يزيل الألم أو يخففه بشرط قوة اليقين وصدق النية ويظهر أنه إذا كان المريض نحو طفل أن يأتى به من يعوده ويقول من شر مايجد هذا ويحاذر واطلاق اليد يتناول اليسرى فتحصل السنة بوضعها لكن الظاهر من عدة أحاديث تعين اليمنى للتيمن أى إلا لعذر . فان قلت لم عبر بالوضع دون الألم ؟ قلت إشارة إلى ندب الذكر المذكور وإن لم يكن المرض شديداً إذ الألم كما قال الراغب : الوجع الشديد فلو عبر به اقتضى أن الندب مقيد بما إذا اشتد الوجع وأنه بدون الشدة غير مشروع وهذا الحديث من الطب الروحانى (تنبيه) قال بعض العارفين الحكمة فى كون الرقى سيما وأنواع التعوذات سبعا مااجتمع فيه من فردية الأزواج فى وتر الباء والسين والعين وزوجية الافراد فى شفع الواحد والثلاث والخمس والسبع بحروفها وهو الألف والجيم والهاء والزاى فتثلثت فيه الأزواج وتربعت فيه الافراد فكمال السبع كمال عالم الابتداع فكان مجموع السبع كمالا للحكمة وحجابا للأحدية فوقع انحصار الأمر فى عالم السبع وورد نحو هذا الحديث (ت ك) فى الطب (عن أنس رضى الله تعالى عنه قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وكما ورد ذلك من قوله ورد من فعله ففى مسلم من حديث عثمان بن أبى العاص كان يضع يده على الذى يألم من جسده ويقول بسم الله ثلاثاً ويقول أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ماأجد وأحاذر قال الطيبى يتعوذ من وجع ومكروه أو مايتوقع حصوله فى المستقبل من حزن وخوف قال والحذر الاحتراز عن مخوف

(إذا اشتهى مريض أحدكم شيئا) يأكله (فليطعمه) ما اشتهاه ندبا حيث لم يقطع بعظم ضرره له لأن المريض إذا تناول مايشتهيه عن جوع صادق طبيعى وكان فيه ضرر ما : كان أنفع مما لايشتهيه وإن كان نافعا فى نفسه ؛ فان صدق شهوته ومحبته الطبيعية له يدفع ضرره وبغض الطبيعة وكراهتها للنافع قد يجلب له منها ضررا وبهذا التوجيه الوجيه يعرف أنه لاحاجة لقول الطيبى هذا إما بناء على التوكل وأنه تعالى هو الشافى أو أن المريض قد شارف الموت انتهى . ومن البين الذى لايسترب فيه أن اللذيذ المشتهى تقبل الطبيعة عليه بعناية فتهضمه على أحد الوجوه لكن الكلام فى شىء قليل يكسر حدة الشهوة أما الاكثار فالحذر الحذر (ه عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما قال عاد المصطفى صلى الله عليه وسلم رجلا فقال ماتشتهى قال خبز بر فقال من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه ثم ذكره وفيه صفوان ابن هبيرة ضعفه الذهبى وقال شيخ بصرى لا يعرف

٤٥٠ — «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي فَأْجُرْنِي فِيهَا، وَأَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا» - (د ك) عن أم سلمة (ت ه) عن أبي سلمة (صح)

٤٥١ — «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ هَمٌّ أَوْ لَأْوَاءٌ فَلْيَقُلْ: اللهُ، اللهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» (طس) عن عائشة (ض)

(إذا أصاب أحدكم مصيبة) شدة ونازلة وهي وقوع مالايوافق غرض النفس من المكروه قال أبو البقاء وياؤه منقلبة عن واو لأنها من صاب يصوب إذا نزل وجمعها مصائب على غير قياس وقياسه مصاوب (فليقل) ندباً وعند الصدمة الأولى آكد (إنا) معشر الخلائق (لله) الملك المحيط الذي نحن وأهلونا وأموالنا عبيد له (وإنا إليه) يوم انفراده بالحكم لا إلى غيره (راجعون) بالبعث والنشر، والمراد أن جميع أمورنا لا يكون شيء منها إلا به (اللهم عندك) قدم للاختصاص أي لا عند غيرك فانه لايملك الضر والنفع إلا أنت (أحتسب) أدخر ثواب (مصيبتي) في صحائف حسناتي (فأجرني) بالمد والقصر يقال آجره يؤجره أثابه وكذا أجره يأجره والأمر منهما آجرني بهمزة قطع ممدودة وكسر الجيم كأكرمني وأجرني كانصرني (فيها وأبدلني بها خيرا منها) والباء داخلة على المتروك تشبيها للابدال بالتبدل يعني أثبني بهذه المصيبة أي اجعل لي بدل مافاتني شيئا آخر أنفع منه وقال ابن القيم وذا من أبلغ علاج المصاب وأنفعه في عاجلته وآجلته لتضمن ذلك لأصلين عظيمين إذا استحضرهما المصاب سهلاها: هما أن العبد وماله ملك الله حقيقة، وهو عند العبد عارية وأن مرجع العبد إلى مولاه الحق ولابد أن يخلف الدنيا وراءه ويأتيه فردا ومن هذا غايته كيف يفرح بموجود أو يأسف على مفقود، وقد عد بعضهم الاسترجاع من خصائص هذه الأمة لأن يعقوب عليه الصلاة والسلام لما أصابه ما أصابه لم يسترجع بل قال «ياأسفا على يوسف» وأنت خبير بأنه لاشاهد فيه لأنه بعد إرخاء العنان وبفرض تسليم أنه لم يقله لايلزم أن غيره من الأنبياء وأممهم لم يشرع لهم فظاهر قوله فليقل أن المراد به مرة واحدة فورا وذلك في الموت عند الصدمة الأولى لكن يأتي في خبر أنه إذا تذكر المصيبة بعد زمن طويل فاسترجع أجرى له أجرها فيحمل ماهنا على الآكد (د) في الجنائز (ك عن أم سلمة) رضي الله تعالى عنها هي بفتح المهملة واللام بنت أمية أم المؤمنين واسمها هند المخزومية وكانت ذات جمال بارع قالت لما احتضر أبو سلمة قال اللهم اخلفني في أهلي خيرا مني فلما قبض قلت إنا لله إلى آخره قال الترمذي حسن غريب

(إذا أصاب أحدكم هم) أطلق القاموس إنه الحزن وقال التوربشتي أنه الحزن الذي يذيب الإنسان قال والحزن خشونة في النفس لما يحصل فيها من الغم أخذا من حزونة الأرض وعليه فالهم أخص وأبلغ من الحزن وقيل الهم مختص بالآتي والحزن بالماضي وقال المظهر الغم الحزن الذي يغم الرجل أي يصيره بحيث يقرب أن يغمى عليه والحزن أسهل منه (أو لأواء) بفتح فسكون فمد: شدة وضيق معيشة (فليقل) ندبا (الله الله) وكرره استلذاذا بذكره واستحضارا لعظمته وتأكيداً للتوحيد فإنه الاسم الجامع لجميع الصفات الجلالية والجمالية والكمالية (ربي) أي المحسن إليّ بإيجادي من العدم وتوفيقي لتوحيده وذكره والمربي لي بجلائل نعمه والمالك الحقيق لشأني كله ثم أفصح بالتوحيد وصرح بذكره المجيد فقال (لاأشرك به شيئا) وفي رواية لا شريك له أي في كماله وجلاله وجماله ومايجب له ومايستحيل عليه والمراد أن ذلك يفرج الهم والغم والضنك والضيق إن صدقت النية وخلصت الطوية ﴿تتمة﴾ وقع أن عبد الرحمن ابن زياد بن أنعم المحدث الرحلة رضي الله تعالى عنه أسرته الروم في جماعة في البحر وساروا به إلى قسطنطينية فرفعوه إلى الطاغية فبيناهم في حبسه إذ غشيهم عيد فأقبل عليهم فيه من الحار والبارد مايفوق المقدار إذ دخلت امرأة نفيسة على الملك وأخبرت بحسن صنيعه بالعرب فمزقت ثيابها ونثرت شعرها وسودت وجهها وأقبلت نحوه فقال مالك قالت إن العرب قتلوا ابني وأخي وزوجي وتفعل بهم الذي رأيت فأغضبه فقال عليّ بهم فصاروا بين يديه مسمطين فضرب السياف عنق واحد واحد حتى قرب من عبد الرحمن فحرك شفتيه فقال الله الله ربي لاأشرك به شيئا فقال

٤٥٢ - إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِي ؛ فَإِنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ - (عدهب) عن ابن عباس (طب) عن سابط الجمحي (ض)

٤٥٣ - إِذَا أَصْبَحْتَ آمِنًا فِي سِرْبِكَ ، مُعَافًى فِي بَدَنِكَ ، عِنْدَكَ قُوتُ يَوْمِكَ ، فَعَلَى الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا الْعَفَاءُ - (هب) عن أبي هريرة (ض)

٤٥٤ - إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكَفِّرُ اللِّسَانَ فَتَقُولُ : اتَّقِ اللَّهَ فِينَا ، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ ، فَإِنْ

قدموا شماس العرب أي عالمهم فقال ماقلت فأعلمه فقال من أين علمته فقال نبينا صلى الله عليه وسلم أمرنا به فقال وعيسى عليه الصلاة والسلام أمرنا بهذا في الإنجيل فأطلقه ومن تبعه (طس عن عائشة) رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفر من بني هاشم هل معكم أحد من غيركم قالوا لا إلا ابن أختنا ومولانا فذكره، رمز المؤلف لحسنه مع أن فيه محمد بن موسى البربري قال في الميزان عن الدارقطني غير قوي وفي اللسان ماأحد جمع من العلم ماجمع وكان لايحفظ إلا حديثين انتهى لكن له شواهد

(إذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر) أي يتذكر (مصيبته بي) أي بفقدي من بين أظهر هذه الأمة وانقطاع الوحي والإمداد السماوي . فإنها من أعظم) وفي رواية من أشد (المصائب) بل هي أعظمها بدليل خبر ابن ماجه إن أحدا من أمتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتي وكونها من أعظم لاينافي كونها أعظم إذ بعض الأعظم قد يكون أعظم بقية أفراده . ألا ترى إلى قول أنس رضي الله تعالى عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا مع كونه أحسنهم خلقا إجماعا ولم يتنبه لهذا من تكلمه وزعم زيادة من وإنما كانت أعظم المصائب لانقطاع الوحي وظهور الشر بارتداد العرب وتحزب المنافقين وكان موته أول نقصان الخير قال أنس رضي الله تعالى عنه مانفضنا أيدينا من التراب من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا ومن أحسن ما كتب بعضهم لأخيه يعزيه بابنه ويسليه قوله

اصبر لكل ملمة وتجلد ... واعلم بأن المرء غير مخلد ... وإذا ذكرت محمداً ومصابه ... فاذكر مصابك بالنبي محمد

مقصود الحديث أن يذكر المصاب وقوع المصيبة العظمى العامة بفقد المصطفى صلى الله عليه وسلم يهون عليه ويسليه فلا ينافي ذلك الخبر الآتي إن الله إذا أراد رحمة أمة قبض نبيها قبلها لاختلاف الاعتبار (عد هب عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما وفيه فطر بن خليفة قال الذهبي عن السعدي زائغ وشرحبيل بن سعد متهم (طب عن سابط) ابن أبي حميضة بن عمر القرشي (الجمحي) بضم الجيم وفتح الميم وكسر المهملة نسبة إلى بني جمح بطن من قريش وفيه أبو بردة عمرو بن يزيد ضعيف ولذلك رمز المؤلف لضعفه لكن له شواهد

(إذا أصبحت) أي دخلت في الصباح قال في الكشاف الإصباح بمعنى الصيرورة (آمنا) بالمد أي ذا أمن (في سربك) بكسر أوله المهمل أي نفسك وبفتحات مسلكك وطريقك (معافى في بدنك) من أنواع البلايا وصنوف الرزايا (عندك قوت يومك) أي مؤنتك ومؤنة من تلزمك نفقته ذلك اليوم (فعلى الدنيا العفاء) بالفتح والتخفيف الدروس وذهاب الأثر وفيه تزهيد في الدنيا وترغيب في التقلل منها والاكتفاء بالكفاف وهذا من أقوى أدلة من فضل الفقر على الغنى (هب عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه وفيه سلام بن سليم عن إسماعيل بن رافع قال العلائي ضعيفان جدا وقال الذهبي إسمعيل ضعيف متروك لكن له شواهد منها للبخاري في الأدب المفرد

(إذا أصبح ابن آدم) دخل في الصباح (فإن الأعضاء) جمع عضو بضم العين وكسرها كل عظم وافر بلحمه (كلها) تأكيد لدفع توهم عدم إرادة الشمول (تكفر اللسان) تذل وتخضع له من قولهم كفر اليهودي إذا خضع وطأطأ رأسه وانحنى لتعظيم صاحبه مأخوذ من الكافرة وهي الكاذبة التي هي أصل الفخذ ذكره القاضي وأصله للزمخشري

اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا، وَإِنْ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا - (ت) وابن خزيمة (هب) عن أبي سعيد (صح)

٤٥٥ — إِذَا أَصْبَحْتُمْ فَقُولُوا: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ» - (ه) وابن السني عن أبي هريرة (ح)

٤٥٦ — إِذَا اصْطَحَبَ رَجُلَانِ مُسْلِمَانِ فَحَالَ بَيْنَهُمَا شَجَرٌ أَوْ حَجَرٌ أَوْ مَدَرٌ، فَلْيُسَلِّمْ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ

حيث قال وهو من تكفير الذمى وهو أن يطأطئ رأسه ويحنى ظهره كالرا كع عند تعظيم صاحبه قال

تكفر باليدين إذا التقينا ... وتلقى من مخافتنا عصا كا

كأنه من الكافرتين وهما الكاذبتان لأنه يضع يديه عليهما أو يثنى عليهما أى يحكى فى ذلك من يكفر شيئاً أى يغطيه ويستره انتهى (فتقول) أى بلسان الحال وزعم أن المراد لسان القال جمود (اتق الله فينا) أى خفه فى حفظ حقوقنا فلا تقتحم منهيا فهلك معك (فإنما نحن بك) أى نستقيم ونعوج تبعا لك (فان استقمت) أى اعتدلت على الصراط المستقيم (استقمنا) اعتدلنا وفى التنزيل «وكان بين ذلك قواما» أى عدلا (وإن اعوججت) ملت عن الاعتدال (اعوججنا) ملنا عنه قال الغزالى رضى الله تعالى عنه المعنى فيه أن نطق اللسان يؤثر فى أعضاء الانسان بالتوفيق والخذلان فاللسان أشد الاعضاء جماحا وطغيانا وأكثرها فسادا وعدوانا ويؤكد هذا المعنى قول مالك بن دينار رضى الله عنه إذا رأيت قساوة فى قلبك ووهنا فى بدنك وحرمانا فى رزقك فاعلم أنك تكلمت فيما لا يعنيك؛ قال الطيبى وهذا لاتناقض بينه وبين خبر إن فى الجسد لمضغة إذا صلحت صلح الجسد إلى آخره لأن اللسان ترجمان القلب وخليفته فى ظاهر البدن فإذا اسند اليه الأمر فهو مجاز فى الحكم كقولك سقى الطبيب المريض الدواء قال الميدانى المرء باصغريه قلبه ولسانه أى تقوم معانيه بهما قال الشاعر: لسان الفتى نصف ونصف فؤاده ... فلم يبق الاصورة اللحم والدم (ت) فى الزهد (وابن خزيمة) فى صحيحه (هب عن أبى سعيد) الخدرى قال العراقى ووقع فى الاحياء عن سعيد بن جبير مرفوعا وإنما هو عن سعيد بن جبير عن أبى سعيد ورواه الترمذى موقوفا على حماد وقال هذا أصح ومع ذلك اسناد الرفع جيد لكن الموقوف أجود والله أعلم

(إذا اصبحتم) أى قاربتم الدخول فى الصباح والصباح أول النهار وهو من طلوع الفجر وقبل الشمس، والمساء من الغروب وقبل الزوال لكن فى ذيل فصيح ثعلب للبغدادى الصباح من نصف الليل الاخير إلى الزوال والمساء منه إلى آخر نصف الليل الأول (فقولوا) ندبا (اللهم بك) قدمه للاختصاص والباء للاستعانة أو المصاحبة أو السببية أى بسبب إنعامك علينا بالإيجاد والامداد (أصبحنا وبك أمسينا) دخلنا فى المساء والباء تتعلق بمحذوف وهو خبر أصبح ولا بد من تقدير مضاف أى أصبحنا وأمسينا متلبسين بنعمتك أو بحياطتك وكلاءتك أو بذكرك واسمك (وبك نحيا وبك نموت) حكاية عن الحال الآتية أى يستمر حالنا على هذا فى جميع الازمان وسائر الاحيان إلى أن نلقاك (واليك) لا إلى غيرك (المصير) المرجع فى نيل الثواب مما نكتسبه فى حياتنا (ه وابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن أبى هريرة) رضى الله عنه رمز المؤلف لحسنه تبعا للترمذى وله شواهد ترقيه إلى الصحة فانه كما ورد من قوله ورد من فعله روى أبو داود والترمذى أنه كان يقول ذلك إذا أصبح اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت واليك النشور وإذا أمسى قال اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا وبك نحيا وبك نموت واليك المصير انتهى وبه يعلم أن فى الحديث المشروح اختصارا

(إذا اصطحب) أى تلازم وكل شىء لازم شيئا فقد اصطحب (رجلان مسلمان) ذكر الرجل غالبى فالانثيان والرجل مع محرمه أو حليلته كذلك (فحال) أى حجز (بينهما شجر) هو ماله ساق صلب يقوم به والمراد هنا ما يمنع الرؤية (أو حجر) بالتحريك أى صخرة (أو مدر) جمع مدرة كقصبة تراب ملبد أو قطع طين يابسة أو نحو ذلك (فليسلم

وَيَتَبَاذَلُوا السَّلَامَ - (هب) عن أبي الدرداء (ض)

٤٥٧ — إِذَا اضْطَجَعْتَ فَقُلْ: «بِسْمِ اللهِ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ، وَعِقَابِهِ، وَمِنْ شَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونِ» - ابو نصر السجزى فى الإبانة عن ابن عمرو

٤٥٨ — إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمُ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلًا - (حم ق) عن جابر (صح)

أحدهما علي الآخر) لأنهما يعدان عرفا متفرقين (ويتباذلوا) بذال معجمة من البذل أى والعطاء أى يعطى كل منهما لصاحبه والقياس يتباذلا ولعله إ ارة إلى أن الاثنين مثال وأن الجماعة كذلك (السلام) ندبا للمبتدى ووجوبا للراد ومثل الاثنين فيما ذكر الجمع وفيه أن السلام يتكرر طلبه بتكرر التلاقى ولو على قرب جدا ويندب إذا التقى اثنان أن يحرص كل منهما على أن يكون البادىء بالسلام وأن يسلم الراكب علي الماشى والماشى علي الواقف والصغير على الكبير والقليل على الكثير وإن عكس فخلاف السنة لامكروه (هب عن أبي الدرداء) رضى الله عنه وفيه بقية وحاله مشهور لكن له شواهد وذكر بعضهم أن المؤلف رمز لحسنه ولم أره فى خطه

(إذا اضطجعت) أى وضعت جنبك علي الأرض (فقل) ندبا (بسم الله) أى أضع جنبي والباء للمصاحبة أو للملابسة ويظهر أن الا كمل كمال التسمية (أعوذ) أى أعتصم (بكلمات الله) كتبه المنزلة على رسله أو صفاته وقد جاءت الاستعاذة بها فى خبر أعوذ بعزة الله وقدرته والتأنيث للتعظيم (التامة) الخالية عن التناقض والاختلاف (من غضبه) سخطه على من عصاه وإعراضه عنه (وعقابه) عقوبته (ومن شر عباده) من أهل الأرض وغيرهم (ومن همزات الشياطين) نزغاتهم ووساوسهم وأصل الهمز الحث ومنه همز الفرس بالمهماز ليعدو وشبه حث الشياطين على الاثم بهمز الراضة الدواب علي المشى وجمعها باعتبار المرات أو لتنوع الوسواس أو لتعدد الشياطين (وأن يحضرون) أى يحومون حولى فى شىء من أمورى لأنهم إنما يحضرون بسوء وفى القاموس أن المصطفى صلي الله عليه وسلم فسر همزات الشياطين» باللوم أى الجنون وفيه ندب التعوذ والذكر عند النوم؛ قال بعضهم ومن فوائد هذه الاستعاذة أن المحافظ عليها لا يلدغه عقرب كما فى حديث يأتى وقد أشير إلى بعضها فى القرآن بقوله تعالى «وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين» الآية (أبو نصر) محمد بن اسحق (السجزى) بكسر المهملة أوله (فى) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن ابن عمرو) بن العاص وهو كما فى الأصل من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

(إذا أطال أحدكم الغيبة) فى سفر أو غيره ومن قيد بالسفر فكأنه لم يتنبه لما نقله هو عن أهل اللغة الآتى علي الاثر ومرجع الطول العرف (فلا يطرق) بفتح أوله وفى رواية للشيخين فلا يطرقن (أهله) أى لا يفجأ حلائله بالقدوم عليهم بالليل لتفويت التأهب عليهم. والطروق المجىء بالليل من سفر أو غيره من الطرق وهو الدق سمى الآتى بالليل طارقا لحاجته إلى دق الباب، قالوا ولا يقال فى النهار الا مجازا فقوله (ليلا) للتأكيد دفعا لمجاز استعمال الطروق فى النهار ولا ينافيه خبر البخارى عن جابر كنا فى غزوة فلما قفلنا ذهبنا لندخل فقال صلى الله عليه وسلم أمهلوا حتى تدخلوا ليلا أى عشاء لكى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة لأن الأمر بالدخول ليلا لمن علم أهله بقدومه فاستعدوا، والنهى لمن فاجأ قبل ذلك. وأفهم تقييده بالطول أنه لو قرب سفره بحيث تتوقع حليلته إتيانه فتتأهب أنه لا يكره. وبه جزم جمع منهم الطيبي وجرى عليه ابن حجر حيث قال التقييد بطول الغيبة يشير إلى أن علة النهى إنما توجد حينئذ والحكم يدور مع علته وجودا وعدما فلما كان الذى يخرج لحاجة مثلا نهارا ويرجع ليلا لا يتأدى به له مايحذر من الذى يطيل الغيبة لم يكن مثله اه. فقول الزين زكريا الطول ليس بقيد غير جيد كيف والحديث مصرح به والعلة تقتضيه. قال الطيبي وكذا لو كان فى قفل أو عسكر عظيم واشتهر قدومهم تلك الليلة لزوال العلة المقتضية للكراهة وهى عدم تأهب حليلته

٤٥٩ — إِذَا اطْمَأَنَّ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ، ثُمَّ قَتَلَهُ بَعْدَ مَا اطْمَأَنَّ إِلَيْهِ نُصِبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِوَاءُ غَدْرٍ - (ك) عن عمرو بن الحمق (صح)

٤٦٠ — إِذَا أَعْطَى اللَّهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ - (حم م) عن جابر بن سمرة (صح)

٤٦١ — إِذَا أُعْطِيَ أَحَدُكُمُ الرَّيْحَانَ فَلَا يَرُدَّهُ. فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ - (د) فى مراسيله (ت) عن أبى عثمان النهدى مرسلا

فيعاقبها وقول ابن حجر أو يجدها على حالة غير مرضية والشرع أمرنا بالستر وعدم تطلب العثرات غير مرضى إذ على الانسان شرعا وحمية وألفة ومروءة أن يتفحص عن أهل بيته فإن عثر على ريبة حرص على إزالة مقتضيها ولا يقول عاقل فضلا عن عالم فاضل أن الانسان ينبغى له التغافل عن أهل بيته واهمال النظر فى دواخل أحوالهم ليتمكنوا من فعل ماشاؤا من ضروب الفساد ويستمر ذلك مستورا عليه واستكشافه لاحوالهم لاينافى الستر المطلوب فإنه ان رأى ريبة كتمها وفارق أهله أو أدب سرا وحسم طريق الفساد (حم ق عن جابر) ورواه عنه أيضا أبو داود والنسائى وغيرهما

(إذا اطمأن الرجل إلى الرجل) أى سكن قلبه بتأمينه له وذكر الرجل غالبى فالمرأة كذلك (ثم قتله بعدما اطمأن اليه) بغير مقتض والمراد أنه أمنه ثم غدره (نصب) أى رفع (له) بالبناء للمفعول لتذهب النفس كل مذهب تهويلا للامر وتفخيما للشأن (يوم القيامة) خصه وإن كان قد يعاقب فى الدنيا لان مايسوء إذا ظهر فى جمع كان أوجع للقلب وأعظم تنكيلا (لواء) بمد وكسر أى علم (غدر) يعرف به فى ذلك الموقف الاعظم تشهيرا له بالغدر على رؤس الاشهاد فلما كان إنما يقع مكتوما مستورا اشتهر صاحبه بكشف ستره لتتم فضيحته وتشيع عقوبته وذكر فى رواية أخرى أن ذلك اللواء ينصب عند أسته مبالغة فى غرابة شهرته وقبيح فعلته وعلى هذا فاللواء حقيق وقيل هو استعارة قال بعضهم والمشهور أن هذا الغدر والقتل والحروب من نقض عهد وأمان (ك عن عمرو بن الحمق) بفتح المهملة وكسر الميم ثم قاف ابن كاهل ويقال كاهن الخزاعى هاجر للنبى صلى الله عليه وسلم بعد الحديبية ثم سكن مصر ثم الكوفة وهو ممن ثار على عثمان وأحد الاربعة الذين دخلوا عليه الدار

(إذا أعطى الله أحدكم خيرا) أى مالا (فليبدأ) وجوبا (بنفسه) أى بالانفاق منه على نفسه لأنه المنعم عليه به (وأهل بيته) يعنى من يلزمه مؤنتهم فان ضاق قدم نفسه كما مر والخير المال أو الكثير أو الطيب قال الراغب سمى خيرا إشارة إلى أن المال الذى يحسن الانفاق منه ماجمع من وجه محمود (حم) مطولا (م) فى المغازى من حديث طويل (عن جابر بن سمرة) رضى الله عنه بفتح السين وضم الميم وقد تسكن له ولأبيه صحبة ولم يذكر البخارى هذه القضية التى اقتصر عليها المؤلف

(إذا أعطى أحدكم الريحان) هو كما فى المفردات ماله رائحة طيبة وفى المصباح كل نبت مشموم طيب الريح لكنه إذا أطلق عند العامة يراد به نبات مخصوص والمراد به هنا التعميم (فلا يرده) بضم الدال على الأفصح الابلغ لان الخبر من الشارع آكد فى النهى من النهى صريحا ندبا فان قبوله محبوب (فانه خرج من الجنة) أى كأنه خرج منها فهو على التشبيه فان ريحان الجنة لا يتغير ولا ينقطع ريحه ويمكن إجراؤه على ظاهره ويدعى سلب خاصيته ويجىء فى خبر أنه ليس فى الدنيا شىء يشبه مافى الجنة إلا فى الاسم ويحتمل أن يراد بالجنة ماالتف من الشجر أى أنه خارج من الأشجار الملتفة فلامؤنة فى بذله ولا منة فى قبوله (د فى مراسيله ت) فى الاستئذان من حديث حنان بحاء مهملة ونونين (عن أبى عثمان) عبد الرحمن بن ملّ بتثليث الميم وشد اللام ابن عمرو بن عدى (النهدى) بفتح النون وسكون الهاء وبالمهملة الكوفى نزيل البصرة مخضرم عابد من كبار التابعين (مرسلا) وقال غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه ولا نعرف حنان إلا فى هذا الحديث وأبو عثمان أدرك زمن النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه فمن ثم عد حديثه فى المراسيل

٤٦٢ — إذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ ـ م (د ن) عن عمر (صح)

٤٦٣ — إذَا أَعْطَيْتُمُ الزَّكَاةَ فَلَا تَنْسَوا ثَوَابَهَا أَنْ تَقُولُوا: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مَغْنَمًا، وَلَا تَجْعَلْهَا مَغْرَمًا» (ه ع) عن أبي هريرة (ض)

٤٦٤ — إذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ

(إذا أعطيت) بضم الهمزة بضبط المؤلف (شيأ) من جنس المال (من غير أن تسأل فيه ، فكل) منه أى اقبله وانتفع ، فى مؤنتك ومؤنة أهلك وغير ذلك وإن كان من السلطان إن لم يغلب الحرام فيما فى يده ، والحاصل أنه إن علم حرمة المال حرم قبوله أو حله جاز وكذا إن شك لكن الورع تركه وعبر بالأكل لأنه اغلب وجوه الانتفاع (وتصدق) منه ، بين به أن شرط قبول المبذول كونه حلالا لأن الصدقة لا تكون صدقة متقبلة إلا منه فشرط قبول المبذول علم حله كما تقرر أى باعتبار الظاهر ، والحاصل انه عند الجهل لا يلزم البحث عن الأصول فقد وقع للشاذلى وهو إمام فى الورع أنه جاع وصحبه أياما فبعث لهم بعض عدول الاسكندرية بطعام فمنع الشيخ جماعته منه فطووا فلما أصبح قال كلوه قيل لى الليلة أحل الحلال مالم يخطر لك ببال ولا سألت فيه أحدا من نساء أو رجال وقال ياقوت عزم علىّ إنسان وقدم لى طعاما فرأيت عليه ظلمة كالمكبة فقلت هذا حرام ولم آكل فدخلت على المرسى فقال من جهلة المريدين من يقدم له طعام فيرى عليه ظلمة فيقول هذا حرام يامسكين مايساوى ورعك بسوء ظنك بأخيك المسلم هلا قلت هذا طعام لم يردنى الله به (م دن عن عمر) بن الخطاب قال استعملنى رسول صلى الله عليه وسلم على عمالة فأديتها فأمر لى بعمالتى فقلت إنما عملت لله فذكره وفيه جواز أخذ العوض على أعمال المسلمين سواء كانت لدين أو دنيا كقضاء وحسبة لكن بشروط

(إذا أعطيتم الزكاة) المالية أو البدنية فلا (تنسوا ثوابها) أى لا تتركوا السبب فى حصوله وذلك (أن تقولوا) أى تدعوا بنحو (اللهم اجعلها مغنما) أى قولكم ذلك من أسباب قبولها وحصول ثوابها فلا تتركوه ، والمراد يسر لى الفوز بثوابها؛ وأصل المغنم والغنائم ماأصيب من مال الحرب والنسيان مشترك بين ترك الشيء على ذهول وغفلة وتركه على تعمد وهو المراد هنا ومنه «ولا تنسوا الفضل بينكم» أى تقصدوا الترك والإهمال (ولا تجعلها مغرما) مصدر ميمى من الغرامة أى لا تجعلنى أرى إخراجها غرامة أغرمها ويسن أن يقول مع ذلك «ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم» وهذا التقرير كله بناء على أن أعطيتم مبنى للفاعل كما جرى عليه بعضهم وزعم أنه الرواية ويجوز بناؤه للمفعول أى إذا أعطيتم يعنى أيها المستحقون الزكاة فلا تتركوا مكافأة المزكى على إحسانه بأن تقولوا اللهم اجعلها له مغنما ولا تجعلها عليه مغرما وفيه أنه يندب قول ذلك وإن لم يذكروه لأنه من الفضائل وقد دخل تحت أصل كلى وهو طلب الدعاء له والحديث ليس بشديد الضعف كما وهم (ه ع عن أبى هريرة) رضى الله عنه قال فى الأصل وضعف وذلك لأن فيه سويد بن سعيد قال أحمد متروك

(إذا أفطر أحدكم) أى دخل وقت فطره من صومه (فليفطر) ندبا (على تمر) أى بتمر والأفضل سبع والأولى من رطب فعجوة لخبر الترمذى كان يفطر على رطبات فإن لم يكن فتمرات فإن لم يكن حساحسوات من ماء ولم ينص على الرطب هنا لقصر زمنه (فإنه بركة) أى فإن الافطار عليه ثوابا كثيرا فالأمر به شرعى وفيه شوب إرشاد لأن الصوم ينقص البصر ويفرقه والتمر يجمعه ويرد الذاهب لخاصية فيه ولأن التمر إن وصل إلى المعدة وهى خالية أغذى وإلا أخرج بقايا الطعام (فإن لم يجد تمرا) يعنى لم يتيسر (فليفطر على الماء) القراح (فإنه طهور) بالفتح مطهر محصل للمقصود مزيل للوصال الممنوع ومن ثم من الله به على عباده بقوله تعالى «وأنزلنا من السماء ماء

(حم ٤) وابن خزيمة (حب) عن سلمان بن عامر الضبي (صح)

٤٦٥ — إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هٰهُنَا ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هٰهُنَا ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ـ (ق دت) عن عمر (صح)

٤٦٦ — إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيثاً ـ (ق ه) عن أبي هريرة (صح)

طهورا وبما تقرر علم وجه حكمة تخصيص التمر دون غيره بما فى معناه من نحوتين وزبيب وأنه لا يقوم غيره مقامه عند تيسره فزعم أن القصد منه أن لا يدخل جوفه إلا حلوا لم تمسه النارفى حيز المنع ، وورد الفطرعلي اللبن لكن سنده ساقط فيقدم الماء عليه لهذا الحديث (حم ٤ وابن خزيمة حب) كلهم فى الصوم (عن سلمان) بفتح فسكون (ابن عامر) بن أوس (الضبي) بفتح المعجمة وكسر الموحدة صحابي سكن البصرة وبها مات قال مسلم ليس فى الصحب ضبي غيره واعترض قال الترمذي حسن صحيح

(إذا أقبل الليل) يعنى ظلمته (من ههنا) أى من جهة المشرق إذ الظلمة تبدو منه (وأدبر النهار) أى ضوؤه (من هنا) من جهة المغرب وزاد (وغربت الشمس) مع أن ماقبله كاف إيماء إلى اشتراط تحقق كال الإقبال والإدبار وأنهما بواسطة الغروب لا غيره فالأمور الثلاثة وإن كانت متلازمة لكن قد يعرض لبعضها انفكاك فيظن إقبال الليل من جهة المشرق ولا يكون إقباله حقيقة كأن يكون بمحل لا يشهد غروبها كواد فيعتمد إقبال الظلام أو إدبار الضياء فلذلك جمع بينهما (فقد أفطر الصائم) أى انقضى صومه أو تم شرعا أو أفطرحكما بدليل الاحتياج لنية الصوم للغد وإن واصل لانه صار مفطرا حقيقة كما قيل فمن حلف لا يفطر على حار ولا بارد لا يفطر بدخول الليل على الأصح والحكم بفطره بدخوله لكونه غير حار ولا بارد غير قويم إذ هو تعلق لفظى غير مقصود للحالف ومبنى الأيمان على المقاصد العرفية وفيه رد على المواصلين قال الطيبي ويمكن حمل الأخبار على الإنشاء إظهاراً للحرص على وقوع المأمور به أى إذا أقبل الليل فليفطر الصائم ولأن الخبرية منوطة بتعجيل الافطار فكأنه حصل وهو مخبر عنه ، وال فى الصائم للجنس (ق د ت عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه وله سبب مشهور وظاهر صنيعه أنه لم يخرجه أحد من الأربعة إلا الذين ولا كذلك بل رواه كما قال المناوى الكل إلا ابن ماجه

(إذا اقترب) افتعل من القرب وروى تقارب (الزمان) أى دنت الساعة وقبض أكثر أهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتن فكان الناس على مثل الفطرة محتاجين إلى مذكر ومجدد لما درس من الدين قال القاضى اقتراب الزمان دنو الساعة إذ الشيء إذا قل وتقاصر تقاربت أطرافه ومن ثم قيل للقصير متقارب ويقال تقاربت الإبل إذا قلت أو أراد استواء الليل والنهار عند انطباق دائرة منطقة البروج على دائرة معدل النهار وذلك وقت اعتدال الطبائع الاربع فلا يكون فى المنام أضغاث أحلام فان من موجبات التخليط فيها غلبة بعض الاخلاط على بعض ومن ثم قال المعبرون أصدق الأزمان لوقوع التعبير وقت انفتاق الأزهار وإدراك الثمار واستواء الليل والنهار وعند ذلك تصح الأمزجة وتصح الحواس أو أراد بتقارب الزمان حين تكون السنة كشهر للهنا وبلوغ المنى وبسط العدل زمن المهدى وذلك زمن يستقصر لاستلذاذه فتتقارب أطرافه ذكره الزمخشرى قال ويعضد الأول قوله (لم تكد رؤيا الرجل المسلم) فى منامه (تكذب) أى لاتكون إلا صادقة لأن المغيبات تنكشف حينئذ والخوارق تظهر ولأن أكثر العلم يقبض بقبض العلماء وتندرس معالم الدين فيكون فى الرؤيا الصادقة حينئذ بعض غنى ولو كان المراد بالاقتراب الاعتدال لما قيده بالمسلم وقيل المراد إذا اقترب أجل الانسان بمشيبه فان رؤياه قلما تكذب لصفاء باطنه ونزوع الشهوات عنه فنفسه حينئذ لمشاهدة الغيب أميل وقوله لم تكد رؤيا المسلم تكذب مبالغة فى لم تكذب أى لم تقرب أن تكذب

٤٦٧ — إِذَا أَقْرَضَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ قَرْضًا فَأَهْدَى إِلَيْهِ طَبَقًا فَلَا يَقْبَلْهُ ، أَوْ حَمَلَهُ عَلَى دَابَّتِهِ فَلَا يَرْكَبْهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَبْلَ ذَلِكَ ـ (ص ه هق) عن أنس (ح)

٤٦٨ — إِذَا اقْشَعَرَّ جِلْدُ الْعَبْدِ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ تَحَاتَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ عَنِ الشَّجَرَةِ الْبَالِيَةِ وَرَقُهَا ـ

فضلا عن أن تكذب ومنه قول ذى الرمة

إذا غير الدهر المحبين لم يكد رسيس الهوى من حب مية يبرح

أى لم يقرب من البراح فما باله يبرح ذكره الزمخشرى وقال القاضى اختلف فى خبر كاد المنفى والاظهر أنه يكون أيضاً منفيا لأن حرف النفى الداخل على كاد ينفى قرب حصوله والنافى لقرب حصول الشىء أدل على نفيه فى نفسه ويدل عليه قوله تعالى «إذا أخرج يده لم يكد يراها» قال القاضى وأول الأقوال هو الأصح لانه جاء فى رواية أخرى إذا كان آخر الزمان (وأصدقهم) أى المسلمون المدلول عليهم بلفظ المسلم (رؤيا أصدقهم حديثاً) أى قولا ولفظ رواية مسلم فيما وقفت عليه فى نسخ صحيحة أصدقكم رؤيا أصدقكم حديثاً وذلك لان من كثر صدقه تنور قلبه وقوى إدراكه فانتقشت فيه المعانى على وجه الصحة والاستقامة وظاهره أنه على إطلاقه وقيل يكون آخر الزمان عند ارتفاع العلم وموت الصلحاء فجعل جبراً وعوضاً والاول أظهر لأن غير الصادق فى حديثه يتطرق الخلل إلى رؤياه وحكايته إياها ذكره النووى وقد قال بعض العارفين ولما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أصدق الناس كان لا يرى رؤيا إلا جاءت كفلق الصبح فكان لايحدث بحديث عن تزوير يزوره فى نفسه بل يحدث بما يدركه بإحدى قواه الحسية أو كلها ما كان يقول مالم يكن ولا ينطق فى اليقظة عن شىء تصوره فى الخيال مالم ير لتلك الصورة عين فى الحس (ق ه) فى الرؤيا (عن أبى هريرة)

(إذا أقرض أحدكم أخاه) فى الدين (قرضاً) قال الطيبى اسم مصدر والمصدر حقيقة هو الإقراض قال ويجوز كونه هنا بمعنى المقروض فيكون مفعولا ثانياً لاقرض والأول مقدر (فأهدى) أى الأخ المقترض (إليه) أى إلى المقرض (طبقاً) محركا مايؤكل عليه أو فيه ويحتمل الحقيقة ويحتمل إرادة المظروف أى شيئاً فى طبق (فلا يقبله) قال الطيبى الضمير الفاعل فى فأهدى عائد إلى المفعول المقدر والضمير فى لايقبله راجع إلى مصدر أهدى وقوله فأهدى عطف على الشرط (أو حمله) أى أراد حمله أو حمل متاعه (على دابته فلايركبها) يعنى لاينتفع بها بركوب أو إركاب أو تحميل عليها (إلا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك) أى القرض ، وهذا محمول على الورع لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم اقترض بكراً ورد رباعياً وقال خيركم أحسنكم قضاء فيجوز بل يندب رد الزائد وللمقرض قبوله حيث لاشرط والورع تركه (ص ه هق عن أنس) بن مالك ومز لحسنه

(إذا اقشعر) بهمزة وصل وتشديد الراء (جلد العبد) أى أخذته قشعريرة أى رعدة (من خشية الله) أى خوفه قال فى الكشاف اقشعر الجلد إذا انقبض قبضاً شديداً وتركيبه من حروف القشع وهو الأديم اليابس مضموماً إليه حرف رابع وهو الراء ليكون رباعياً دالا على معنى زائد يقال اقشعر جلده من الخوف وقف شعره وهو مثل فى شدة الخوف قال الراغب والجلد قشر البدن (تحاتت) تساقطت وزالت (عنه خطاياه) أى ذنوبه (كما يتحات عن الشجرة اليابسة ورقها) تشبيه تمثيلى لانتزاع أمور متوهمة فى المشبه من المشبه به فوجه التشبيه الازالة الكلية على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لأن إزالة الذنوب على الإنسان سبب كماله وإزالة الورق على الشجر سبب نقصانه قال الترمذى الحكيم والمراد بالعبد هنا عبد ممنون عليه بالتوحيد ونفسه شرهة أشرة بطرة شهوانية قاهرة له فأدركه اللطف فهاج منه خوف التوحيد فطلبت نفسه الملجأ من الله إليه فأخذته الخشية فارتعد وصار لايعقل مايقول من الرهب فانكشف له الغطاء فسترت تلك الخشية مساويه كلها «الذين آمنو ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن»

سموية (طب) عن العباس (ض)

٤٦٩ — إِذَا أَقَلَّ الرَّجُلُ الطُّعْمَ مُلِءَ جَوْفُهُ نُوراً - (فر) عن أبي هريرة (ض)

٤٧٠ — إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ - (م ٤) عن أبي هريرة (صح)

ولم يعبر بالخوف لأن الخشية أعلى فإن الفرق إذا هجم على القلب نفر عن مستقره نفارا ربما قطع أفلاذ الكبد من شدة نفاره وانزعاجه عن محله والخوف دون ذلك وقال بعض العارفين هذا إشارة إلى أن الخشية والمرض ونحو ذلك إنما يحط أولا صغائر الذنوب التي هي من شجرة المخالفة بمنزلة الورق من شجر الدنيا وشجرة المخالفة شجرة خبيثة أصلها الكفر وورقها صغائر الذنوب ونبتهما من الأجساد والفروع والأغصان منازل فقد يعظم الارتكاب حتى يأخذ من الأغصان فيذهب بكثير منها وهكذا يترق حتى قد يتحتت الأصل (سمويه) فى فوائده (طب) وكذا البزار والبيهقى فى الشعب (عن العباس) بن عبد المطلب قال المنذرى والعراقى سنده ضعيف وبينه الهيتمى فقال فيه أم كلثوم بنت العباس رضى الله عنها لم أعرفها وبقية رجاله ثقات

(إذا أقل الرجل) ذكر الرجل غالبي والمراد الإنسان (الطعم) بالضم أى جعل مأكله قليلا لصوم أو غيره ومن زعم أنه أراد الصائم فحسب لم يصب (ملىء) بالبناء للمفعول والفاعل هو الله ويمكن بناؤه للفاعل أى ملأ الرجل (جوفه نورا) أى تسبب فى ملء باطنه بالنور؛ أصل الجوف الخلاء ثم استعمل فيما يقبل الشغل والفراغ فقيل جوف الدار لداخلها وباطنها فقلة الأكل محمودة شرعا وطبا. ومن فوائد الكلام مادار على ألسنة الأنام: من غرس الطعام جنى ثمرة السقام، ومن الأمثال: كل قليلا تعش طويلا، ومنها أقلل طعاما تحمد مناما، ومنها كل قصدا لاتبغى فصدا، ومنها البطنة تذهب الفطنة وحث رجل آخر على الأكل من طعامه فقال عليكم تقريب الطعام وعلينا تأديب الأجسام وفى إفهامه أن كثرة الأكل تماؤه ظالمة فيكون فاعل ذلك حمالا للطعام مضيعا للأيام؛ قال الغزالى علمنا يقينا بل رأينا عيانا أن العبادة لا يجىء منها شىء إذا امتلأ البطن وإن أكرهت النفس على ذلك وجاهدت بضروب الحيل فلا يكون لتلك العبادة لذة ولا حلاوة ولذا قيل لا تطمع بحلاوة العبادة مع كثرة الأكل (فر عن أبي هريرة) رضى الله عنه وفيه علان الكرخى قال الذهبي لعله واضع حديث طلب الحق غربة عن ابراهيم بن مهدى .الايلى قال الأزدى كان يضع على محمد بن ابراهيم بن العلاء قال الدارقطنى كذاب

(إذا أقيمت الصلاة) أى شرع فى إقامتها بدليل رواية ابن حبان إذا أخذ المؤذن فى الإقامة (فلا صلاة) كاملة سالمة من الكراهة (إلا المكتوبة) فلا ينبغى إنشاء صلاة حينئذ غيرها أى المفروضة الحاضرة التى أقيم لها بدليل رواية أحمد إلا التى أقيمت وجعل بعضهم النفى بمعنى النهى أى فلا تصلوا حينئذ واختاره المؤلف فانه سئل هل المراد هنا الكمال أو عدم الصحة فأجاب بأنه ليس المراد هذا ولا هذا لأن ذلك إنما يكون فى النهى المراد به النفى على ظاهره والنفى هنا المراد به النهى أى لا تصلوا إلا المكتوبة وذلك لئلا يفوته فضل تحرمه مع الإمام الذى هو صفوة الصلاة ومايناله من أجر الفعل لا يفى بما يفوته من صفوة فرضه ولأنه يشبه المخالفة للجماعة وأما زيادة إلا ركعتى الفجر فى خبر فلا صلاة إلا المكتوبة إلا ركعتى الفجر فلا أصل لها كما بينه البيهقى وبفرضه حمل على الجواز قال فى المطامح وهذه المسألة وقعت لأبى يوسف حين دخل المسجد النبوى والإمام يصلى الصبح فصلى ركعتى الفجر ثم دخل مع الامام فى الصبح فقال رجل عامى ياجاهل الذى فاتك من أجر فرضك أعظم مما أدركت من ثواب نفلك انتهى قال ابن الهمام وأشد مايكون كراهة أن يصلى سنة أو غيرها عند إقامة المكتوبة مخالطا للصف كما يفعله كثير من الجهلة (م ٤ عن أبي هريرة) رضى الله عنه وفى الباب عن ابن عمر رضى الله عنهما

٤٧١ - إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ ، وَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا - (حم ق ٤) عن أبي هريرة

٤٧٢ - إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي - (حم ق دن) عن أبي قتادة زاد (٣) «قد خرجت إليكم»

(إذا أقيمت الصلاة) أي إذا نادى المؤذن بالإقامة فأقيم المسبب مقام السبب ذكره الطيبي ونبه بالاقامة على ماسواها لأنه إذا نهى عن إتيانها سعيا حال الاقامة مع خوف فوت بعضها فقبل الاقامة أولى (فلا تأتوها وأنتم تسعون) تهرولون وإن خفتم فوت التكبير أو التبكير فانكم فى حكم المصلين المخاطبين بالخشوع والخضوع فالقصد من الصلاة حاصل لكم وإن لم تدركوا منها شيأ والنهي للكراهة وأما قوله تعالى «فاسعوا إلى ذكر الله» فليس المراد به الاسراع بل الذهاب أو هو بمعنى العمل والقصد كما تقول سعيت فى أمري قال الطيبي وقوله وأنتم تسعون حال من ضمير الفاعل وهو أبلغ فى النهي من لا تسعوا وذلك لأنه مناف لما هو أولى به من الوقار والأدب ثم عقبه بما ينبه على حسن الأدب بقوله (وائتوها) فى رواية ولكن ائتوها (وأنتم تمشون) بهينة لقوله تعالى «وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا» ، ثم ذيل المفهومين بقوله (وعليكم السكينة) أي الزموا السكينة فى جميع أموركم سيما فى الوفود على رب العزة فالزموا الوقار فى الهيئة بغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات والعبث . والسكينة فعيلة من السكون وذكر الصغاني فى الذيل أنها بكسر السين وهي على المشهور فى الرواية كما فى شرح الترمذي للعراقي بالرفع جملة حالية أو السكينة مبتدأ وعليكم خبره وفى رواية بالنصب إغراء واكتفى بالسكينة ولم يذكر الوقار للزومه لها أوهي هو لجمعه بينهما فى رواية البخاري تأكيد ، نعم فرق بعض الأعاظم بينهما بأن السكينة التأني فى الحركات والوقار التأني فى الهيئة وخفض الصوت وفى رواية للبخاري بالسكينة واعترض بتعديه بنفسه فى عليكم أنفسكم ومنعه الرضى بأن أسماء الأفعال وإن كان حكمها فى التعدي واللزوم حكم الأفعال التي بمعناها لكن كثيرا ما تزاد الباء فى مدخولها نحو عليك به لضعفها عن العمل (فما) أي فإذا فعلتم ما أمرتم به من السكينة فما (أدركتم) مع الإمام من الصلاة (فصلوا) معه (وما فاتكم) منها (فأتموا) وقد حصلت لكم فضيلة الجماعة بالجزء المدرك وإن قل فقوله فأتموا أي فأكملوه وحدكم وفى رواية بدل فأتموا فاقضوا واستدل به الحنفية على أن ما أدركه المسبوق آخر صلاته فيجهر فى الركعتين الأخيرتين ويقرأ السورة مع الفاتحة وبالأول الشافعية على أنه أولها فلا يجهر لكن يقضي السورة لأن الإتمام يستلزم سبق أول وأجابوا بأن القضاء يرد بمعنى الأداء فيحمل عليه جمعا بينهما ولهذا قال فى تنقيح التحقيق الصواب لا فرق بين اللفظين لأن القضاء هو الإتمام فى عرف الشرع «فإذا قضيتم مناسككم» ، «فإذا قضيتم الصلاة» وفيه أنه يندب لقاصد الجماعة المشي إليها بسكينة ووقار وإن خاف فوت التحرم وأن لا يعبث فى طريقه إليها ولا يتعاطى مالا يليق بها لخبر مسلم : إن أحدكم فى صلاة مادام يعمد إلى الصلاة (حم ق ٤ عن أبي هريرة) وزاد مسلم فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو فى صلاة قال ابن حجر له طرق كثيرة وألفاظ متقاربة

(إذا أقيمت الصلاة) أي شرع المؤذن فى الإقامة فأقام المسبب مقام السبب (فلا تقوموا) للصلاة ندبا (حتى تروني) تبصروني فإذا رأيتموني فقوموا وذلك لئلا يطول قيامكم وقد يعرض له ما يؤخره وأما خبر مسلم أقيمت الصلاة فقمنا فعدلنا الصفوف قبل أن يخرج إلينا فبيان للجواز أو لعذر أو كان قبل النهي ولا ينافي ما اقتضاه هذا من أن الصلاة كانت تقام قبل خروجه ما فى مسلم أن بلالا كان لا يقيم حتى يخرج لأنه كان يراقب خروجه فأول ما يراه يشرع فى الإقامة قبل أن يراه الناس فإذا رأوه قاموا ؛ ووقت القيام للصلاة عند الشافعي الفراغ من الإقامة ومالك أولها والحنفي حي على الصلاة والحنبلي قد قامت الصلاة (حم ق د ن عن أبي قتادة) الأنصاري الحارث بن ربعي وقيل النعمان (زاد ٣ قد خرجت إليكم) وهي موضحة للرواية الأولى مبينة للمراد بالرؤية وقال فى رواية مسلم قد خرجت

٤٧٣ — إذَا أُقِيمَت الصَّلاةُ وَحَضَرَ العَشَاءُ فَابْدَأُوا بِالْعَشَاءِ - (حم ق ت ن ه) عن أنس (ق ه) عن ابن عمر (خ ه) عن عائشة (حم طب) عن سلمة بن الأكوع (طب) عن ابن عباس (صح)

٤٧٤ — إذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وِتْرًا، وَإذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا (حم) عن أبي هريرة (صح)

٤٧٥ — إذَا أَكْفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا - (م) عن ابن عمر (صح)

(إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء) كسماء مايؤكل عند العشاء والمراد بحضوره وضعه بين يدى الآكل أو قرب حضوره لديه وقد تاقت نفسه له (فابدؤا) ندباً (بالعشاء) إن اتسع الوقت فيأكل لقيمات يكسر بها حدة الجوع على وجه لكن الأصح يأكل حاجته وذلك لما في تركه من فوت الخشوع أو كماله وأراد بالصلاة هنا المغرب للصائم بدليل رواية ابن حبان إذا أقيمت الصلاة وأحدكم صائم فليبدأ بالعشاء قبل صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم وفي رواية للبخارى فابدأوا به قبل أن تصلوا المغرب لكنه يطرد في كل صلاة نظرا للعلة وهو خوف فوت الخشوع وأما خبر أنه كان يحتز من ذراع شاة بسكين ويأكل فأعلمه بلال بالصلاة فطرح السكين فصلى فأجيب بأنه إنما قطع الأكل للصلاة مع كونه أمر غيره بتقديم الأكل لأنه قضى حاجته منه أو لأنه أخذ في خاصة نفسه بالعزيمة وأمر غيره بالرخصة لأن غيره لا يقوى على مدافعة الشهوة قوته وفيه رد على الظاهرية الزاعمين أنه لا يجوز صلاة من حضر الطعام بين يديه (حم ق ت ن ه عن أنس) بن مالك رضي الله عنه (ق ه عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما (خ ه عن عائشة) أم المؤمنين رضي الله عنها (حم طب عن سلمة) بفتحات (بن الأكوع) وقيل عمرو بن الأكوع الأسلمي واسم الأكوع سنان كما مر (طب عن ابن عباس) رضي الله عنهما قال العراق وما اشتهر من خبر إذا حضر العشاء والعشاء فابدؤا بالعشاء لا أصل له بهذا اللفظ ووهم من عزاه لمصنف ابن أبي شيبة

(إذا اكتحل) أي أراد (أحدكم) أن يكتحل افتعل من كحل عينه كنصر جعل فيها الكحل (فليكتحل) ندبا (وترا) أي اكتحالا وترا في كل عين وكونه ثلاثا وليلا أولى ويحصل أصل السنة بثنتين في كل عين وواحدة بينهما لوروده من فعله في حديث أنس (وإذا استجمر) أي تجمر بنحو عود أو استنجى والأول أنسب بما قبله (فليستجمر وترا) قال بعضهم فيه ندب الاكتحال؛ وليس كما قال إذ ليس مفاده إلا أن الاكتحال إن وقع فالمطلوب كونه وترا فالمستفاد منه ندب الوترية لا أصل الاكتحال؛ نعم ثبت ندب الاكتحال بالإثمد بنصوص أخر قولا وفعلا قال بعض شراح أبي داود ولا فرق في حصول السنة بين اكتحاله بنفسه أو بأمره قال وينشأ عنه جواز التوكيل في العبادة وفيه إن قلنا أن المراد بالاستجمار الاستنجاء بالأحجار وجوب الإيتار بثلاث والصارف الأول عن الوجوب خبر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج وجواز العمل بالمفهوم حتى لا يجب الإيتار إذا استنجى بالماء ووجوب تعدد المسحات لضرورة تصحيح الإيتار بما تقدمه من الشفع إذ لا قائل بتعين الإيتار بمسحة واحدة (حم عن أبي هريرة) رمز لصحته

(إذا أكفر الرجل أخاه) أي نسبه إلى الكفر بأن قال أنت كافر أو يا كافر أو قال عنه فلان كافر وذكر الرجل وصف طردى (فقد باء) بالمد أي رجع (بها) أي بالمعصية المذكورة حكما يعني رجع (أحدهما) بمعصية إكفاره على حد وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين، فالمراد خصمه لكن تلطف في القول كذا قرره بعض الأعاظم ومنه أخذ جمع قولهم الراجح التكفير لا الكفر وهو أوجه من تأويله بالمستحل أو بأنه يؤل إليه لكون المعاصي بريد الكفر قال بعضهم والجزم في هذا الخبر بأنه لابد أن يبوء بها أحدهما بينه قوله في الحديث الآتي إن كان كما قال وإلا رجعت عليه ومن ثم كانت هذه الرواية في قوة قضية منفصلة أقيم البرهان على صدقها بخلاف تلك إذ معناه كل مكفر أخاه فدائما إما أن يكفر القائل أو المقول له وبرهن على صدق ذلك بأنه إن كان كما قال وإلا كفر القائل أي بالمعنى المقرر كما يأتي (م عن ابن عمر بن الخطاب) رضي الله عنهما

٤٧٦ - إذَا أكَلَ أحدُكم طعامًا فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ ، فإنْ نَسِيَ أنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللهِ فى أوَّلِه فَلْيَقُلْ : « بِسْمِ اللهِ عَلَى أوَّلِه وَآخِرِه » - (د ت ك) عن عائشة (صح)

٤٧٧ - إذَا أكَلَ أحدُكُم طعامًا فَلْيَقُلْ : « اللَّهُمَّ بارِكْ لَنَا فيه ، وَأَبْدِلْنَا خَيْرًا منه » ، وَإِذَا شَرِبَ لَبَنًا فَلْيَقُلْ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فيه ، وَزِدْنَا منه » فَإِنَّه لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِي مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إلَّا اللَّبَنَ - (حم د ت ه هب)

(إذا أكل أحدكم طعاما) أى تناول شيئا لشبعه ومثل الأكل الشرب بدليل خبر الديلمى إذا أكلت طعاما أوشربت فقل بسم الله وبالله الذى لايضر مع اسمه شيء فى الأرض ولا فى السماء ياحى ياقيوم ، لم يصبك منه داء ولو كان فيه سم (فليذكر) ندبا عند الشافعية ولو حائضا أو جنبا (اسم الله) عليه بأن يقول بسم الله فى ابتداء الأكل والأفضل البسملة بكمالها فإن اقتصر على بسم الله حصلت السنة ذكره فى الأذكار قال ابن حجر ولم أقف لما ادعاه من الأفضلية على دليل انتهى لكن يدل له خبر كل أمر ذى بال لايبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم وقول الغزالى يقول مع اللقمة الأولى بسم الله ويزيد فى الثانية الرحمن والثالثة الرحيم لم أر مايدل له (فإن نسى) أو تعمد بالأولى (أن يذكر اسم الله فى أوله فليقل) ولو بعد الفراغ من الأكل ليقيء الشيطان ما أكله على مابحثه بعض مشايخنا لكنه مضعف وأخذ بظاهره جمع حنابلة فأوجبوه قالوا لصحة الخبر بلا معارض (بسم الله على) وفى رواية فى (أوله وآخره) أى آكل أوله وآخره بسم الله فالجار والمجرور حال من فاعل الفعل المقدر ذكره الطيبى وفى رواية أوله وآخره بدون على وعليه قال أبو البقاء الجيد النصب فيهما والتقدير عند أوله وعند آخره ويجوز جره بتقدير فى أوله وآخره أى جميع أجزائه كما يشهد له المعنى الذى شرعت التسمية له وبه سقط زعم أن ذكرهما يخرج الوسط لايقال كيف تصدق الاستعانة بيسم الله فى الأول وقد خلا الأول عنها لانا نقول الشرع جعله انشاء استعانة فى أوله وليس هذا إخبارا حتى يكذب وبه يصير المتكلم مستعينا فى أوله ويترتب عليه مايترتب على الاستعانة فى أوله وألحق الشافعى بالناسى مالو تعمد أوجهل أو أكره وليس لقائل أن يقول الناسى معذور فمكن من تدارك مافاته بخلاف المتعمد لأن القصد إضرار الشيطان بمنعه من طعامنا ولو نظر للعذر لمنع الشيطان من مؤاكلة الناسى ولم يحتج إلى أن يجعل له طريقا فالملحظ ليس العذر فقط (د ت ك عن عائشة) رضى الله عنها قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(إذا أكل أحدكم) أى أراد أن يأكل ويحتمل جعله على ظاهره (طعاما) غير لبن (فليقل) ندبا (اللهم بارك لنا فيه) من البركة وهى زيادة الخير ودوامه (وأبدلنا) بفتح الهمزة (خيرا) اسم تفضيل وأصله أخير فلا يراد أنها ليست على وزن افعل (منه) من طعام الجنة أوأعم فيشمل خير الدارين ويؤيده أن النكرة فى سياق الدعاء تعم وإن كانت للاثبات (وإذا شرب) أى تناول (لبنا) ولو غير حليب وعبر بالشرب لأنه الغالب (فليقل) ندبا (اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه) ولا يقل خيرا منه لأنه ليس فى الأطعمة خير منه (فإنه ليس بشيء يجزئ) بضم أوله أى يكفى يقال جزأت الإبل بالرطب عن الماء اكتفت (من الطعام والشراب إلا اللبن) يعنى لا يكفى فى دفع العطش والجوع معا شيء واحد إلا هو لانه وإن كان بسيطا فى الحس لكنه مركب من أصل الخلقة تركيبا طبيعيا من جواهر ثلاث جبنية وسمنية ومائية فالجبنية باردة رطبة مغذية للبدن والسمنية معتدلة فى الحرارة والرطوبة ملائمة للبدن الإنسانى الصحيح كثيرة المنافع والمائية حارة رطبة مطلقة للطبيعة مرطبة للبدن فلذلك لايجزئ من الطعام غيره وهو أفضل من العسل على ماعليه السبكى وألف فيه لكن عكس بعضهم وجمع ابن رسلان بأن الأفضل من جهة التغذى والرى اللبن والعسل أفضل من حيث عموم المنافع والحلاوة وقضية الحديث أيضا أن اللبن أفضل من اللحم ويعارضه الخبر الآتى أفضل طعام أهل الدنيا والآخرة اللحم ﴿ تنبيه ﴾ سيأتى فى خبر اللبن فطرة قال القرطبى يعنى بها فطرة

عن ابن عباس (صح)

٤٧٨ — اذا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ ، حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا — (حم ق ده) عن ابن عباس (حم م ن ه) عن جابر بزيادة «فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ» (صح)

٤٧٩ — إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ — (حم م ت)

دين الإسلام كما قال تعالى «فطرة الله» الآية ثم قال «ذلك الدين القيم» وقد جعل الله ذلك لجبريل علامة على هداية هذه الامة لأن اللبن أول مايتغذى به الإنسان وهو قوت خلى عن المفاسد به قوام الأجساد ولذلك آثره المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الخمر ليلة الإسراء ودين الإسلام كذلك بل هو أول ماأخذ على بنى آدم وهم كالذر ثم هو قوت الأرواح به قوامها الابدى وصار اللبن عبارة مطابقة لمعنى دين الإسلام من جميع جهاته فكان العدول عنه إلى الخمر لو وقع علامة على الغواية وقد أعاذ الله تعالى نبيه من ذلك طبعا وشرعا (حم د ت) وقال حسن (ه هب عن ابن عباس) رضى الله عنه قال كنت عند ميمونة فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعه خالد فجاؤا بضبين مشويين فتبزق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال خالد اخالك تقذره فقال أجل ثم أتى بلبن فذكره وظاهر صنيع المؤلف رحمه الله أن ماذكر جميعه هو لفظ الحديث والأمر بخلافه فقد ذكر الصدر المناوى عن الخطابى أن قوله فانه إلى آخره من قول مسدد لامن تتمة الحديث

(إذا أكل أحدكم طعاما) ملوثا وفرغ من الاكل (فلا يمسح يده بالمنديل) بكسر الميم (حتى يلعقها) بفتح أوله يلحسها بنفسه (أو يلعقها) غيره بضم أوله يلحسها غيره ممن لا يتقذر ذلك كحليلته وخادمه وولده وتلميذه لأن المسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة والمراد باليد الاصابع بدليل خبر مسلم كان يأكل بثلاث أصابع فإذا فرغ لعقها فأطلق اليد على الاصابع ويحتمل أن المراد الكف كلها فيتناول من أكل بكل كفه أو باصابعه أو ببعضها قال فى محاسن الشريعة وأراد بالمنديل هنا المعد لازالة الزهومة لاللمسح بعد الغسل وظاهر الخبر أنهم كان لهم مناديل معدة لمسح الأيدى ولا ينافيه مافى خبر أنهم لم يكن لهم مناديل لأن ذلك كان فى أول الامر قبل ظهور الاسلام وانتشاره فلما ظهر وحث على النظافة اتخذوا لهم مناديل لماقبل الغسل ولما بعده ففيه ندب اتخاذ ذلك ورد على من كره لعق الاصابع استقذارا ، نعم لا يفعله اثناء الاكل لانه يعيد أصابعه فى الطعام وعليها أثر ريقه فيستقذر فان احتاج لازالة مابيده مسحها بالمنديل ومحل ندب مسح اليد بعد الطعام كما قال عياض فى مالم يحتج فيه للغسل لغمر أو لزوجة والا غسلها أى بعد اللعق لازالة الريح قال العراقى والأمر بلعق الأصابع حمله الجمهور على الندب والارشاد وحمله الظاهرية على الوجوب وبالغ ابن حزم فى المحلى فقال هو فرض قال العراقى وكان ينبغى أن يكون الفرض عندهم على التخيير إما العقها أو إلعاقها (حم ق د ه عن ابن عباس حم م ن ه عن جابر) بن عبد الله (بزيادة) تعليل وهو قوله (فإنه لايدرى فى أى) جزء من اجزاء (طعامه) تكون (البركه) أفيما أكل أو فى الباقى باصابعه أو الباقى بأسفل القصعة ؟ قال القرطبى ومعناه أنه تعالى قد يخلق الشبع عند لعقها فلا يترك شيأ احتقارا له فيحفظ تلك البركة بلعقها قال النووى والمراد بالبركة ماتحصل به التغذية وتسلم عاقبته من نحو اذى وتقوى على الطاعة انتهى ومما علل به ندب اللعق أيضا أن مسحها قبل ذلك فيه زيادة تلويث لما يمسح به مع الاستغناء عنه بالريق ومنه يؤخذ أن تقييد المسح بالمنديل لامفهوم له وأن المنهى عنه المسح بأى شىء كان وذكر المنديل لبيان الواقع غالبا

(إذا أكل أحدكم طعاما فليلعق أصابعه) قال العراقى أطلق الامر بلعق الأصابع والمراد بها الثلاث التى أمر بالاكل بها فى حديث مسلم وغيره وهو دال على أن أكله عليه الصلاة والسلام كان بهذه الثلاث فقط وقول ابن العربى

عن أبي هريرة (طب) عن زيد بن ثابت (طس) عن أنس (صح)

٤٨٠ — إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ مِنْ وَضَرِ اللَّحْمِ — (عد) عن ابن عمر (ض)

٤٨١ — إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ — (حم م د) عن ابن عمر (ن) عن أبي هريرة (صح)

٤٨٢ — إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ ، وَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ ، وَلْيَأْخُذْ بِيَمِينِهِ ، وَلْيُعْطِ بِيَمِينِهِ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ

إن شاء أحد أن يأكل بخمس فليأكل فقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتعرق العظم وينهش اللحم ولا يمكن ذلك عادة الا بالخمس غير قويم إذلا نسلم أنه لا يمكن تعرق العظم ونهش اللحم الا بالكل بل يمكن بثلاث وبفرض عدم إمكانه ليس هذا أكلا بكل الاصابع بل هو مسك بالاصابع فقط لا أكل بها وبتقدير كونه أكل بها فهو محل ضرورة كمن لا يمين له فأكل بشماله انتهى وفى خبر الطبرانى كان يأكل باصابعه الثلاث بالإبهام والتى تليها والوسطى ثم رأيته يلعق الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التى تليها ثم الإبهام قال المؤلف فى شرح الترمذى والوسطى تكون مثالا فيبقى فيها الطعام أكثر ولانها لطولها أول ماينزل فيه ويحتمل أن الذى يلعق يكون بطن كفه إلى جهة وجهه فإذا ابتدأ بالوسطى انتقل إلى السبابة على جهة يمينه ثم الإبهام (فانه لايدرى فى أى طعامه تكون البركة) أى مايحصل به التغذى ويقوى به على الطاعة كاتقرر، ومنه أخذ أن الكلام فيما يحل تناوله وذكر اسم الله عليه قيل وقد يراد بالبركة صلاحية كون الطعام بصفة صالحة للانسانية (حم م ت عن أبى هريرة) الدوسى (طب عن زيد بن ثابت) بمثلثة (طس عن أنس) بن مالك رضى الله عنه

(إذا أكل أحدكم طعاما) ملونا (فليغسل يده) التى أكل بها (من وضر) بالتحريك (اللحم) أى دسمه وريحه وزهومته فان اهمال ذلك والمبيت به يورث اللمم والوضح كما جاء فى أخبار أخر وغسل اليد بعد الأكل مندوب مطلقا وإنما أراد أنه من اللحم آكد (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وإسناده ضعيف

(إذا أكل أحدكم) أى أراد أن يأكل (فليأكل) قال الحرانى فى تقديم الأكل على الشرب إجراء الحكم على هذا الشرع على وفق الطباع ولأنه سبب العطش (بيمينه) من اليمين وهو للبركة (وإذا شرب فليشرب بيمينه) لأن من حق النعمة القيام بشكرها ومن حق الكرامة أن يتناول باليمين ويميز بها بين ما كان من النعمة وماكان من الأذى فيكره تنزيها لاتحريما عند الجمهور فعلهما بالشمال إلا لعذر كما أرشد إلى بيان وجه العلة بقوله (فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) حقيقة إذ العقل لايحيله والشرع لاينكره أو المراد يحمل أولياءه من الإنس على ذلك ليصاد به الصلحاء وأخذ جمع حنابلة ومالكية منهم ابن العربى من التعليل به حرمة أكله أو شربه بها لان فاعله إما شيطان أو يشبهه وأيدوه بما عند مسلم وغيره عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه قال لمن أكل عنده بشماله كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال لا استطعت فما رفع يده إلى فيه بعدها فلو جاز لما دعا عليه وجوابه أن مشابهته للشيطان لاتدل على الحرمة بل للكراهة ودعاؤه على الرجل إنما هو لكبره الحامل له على ترك الامتثال كما هو بين (حم م د عن ابن عمر) بن الخطاب (ن عن أبى هريرة) قال الهيتمى ورجال أحمد ثقات

(إذا أكل أحدكم) أى أراد أن يأكل (فليأكل بيمينه) أى بيده اليمنى (وإذا شرب) أحدكم (فليشرب بيمينه) كذلك (وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه) قال العراقى هذا خرج مخرج الغالب فى أكل كل أحد بيده فلو أطعمه غيره بشماله كان داخلا فى النهى بدليل خبر لاتأكلوا بالشمال (فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويعطى بشماله) فخالفوه أنتم

يأكل بشماله ، ويشرب بشماله ، ويأخذ بشماله ويعطي بشماله ـ الحسن بن سفيان في مسنده عن أبي هريرة (ح)

٤٨٣ ـ إذا أكل أحدكم طعاما فسقطت لقمته فليمط ما رابه منها ، ثم ليطعمها ، ولا يدعها للشيطان ـ (ت) عن جابر (ح)

٤٨٤ ـ إذا أكلتم الطعام فاخلعوا نعالكم ، فإنه أروح لأقدامكم (طس ع ك) عن أنس (صح)

لما ذكر قال العراقي في شرح الترمذي حمل أكثر الشافعية الأمر بالأكل والشرب باليمين على الندب وبه جزم الغزالي والنووي لكن نص الشافعي في الرسالة وموضع من الأم على الوجوب قال ابن حجر وكذا ذكره عنه الصيرفي في شرح الرسالة ونقل البويطي في مختصره أن الأكل رأس الثريد والتعريس على الطريق والقران في التمر وغير ذلك مما ورد الأمر بضده حرام وميل القاضي في منهاجه للندب لخبر كل مما يليك وتعقبه التاج السبكي بأن الشافعي نص في موضع على أن من أكل مما لا يليه عالما بالنهي عصى قال وقد جمع والدي نظائر هذه المسئلة في كتاب سماه كشف اللبس عن المسائل الخمس ونصر القول بأن الأمر فيها للوجوب قال ابن حجر ويدل لوجوب الأكل باليمين ورود الوعيد في الأكل بالشمال في مسلم وغيره ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربي لما أنكر الجهلة أن يكون للشيطان جسما أنكروا أن تكون له يدان وقد جاءت الأخبار بإثبات اليد له والعقل لا يحيله واليمين والشمال هما حد الجسم من جهة العرض والفوق والتحت حده من جهة الطول (الحسن بن سفيان في مسنده) المشهور (عن أبي هريرة) رضي الله عنه

(إذا أكل أحدكم طعاما فسقطت لقمته) أي الآكل أو من يطعمه (فليمط) أي فليأخذها وليزل ما بها (ما رابه منها) أي ما حصل عنده من شك مما أصابه مما يعافه وفي رواية فليمط عنها الأذى (ثم ليطعمها) بفتح التحتية وسكون الطاء أي ليأكلها ندبا (ولا يدعها) أي لا يتركها (للشيطان) جعل تركها إبقاءها للشيطان لأنه تضييع للنعمة وازدراء بها وتخلق بأخلاق المترفين ، والمانع من تناول تلك اللقمة غالبا إنما هو الكبر وذلك من عمل الشيطان كذا قرره بعض الأعيان فرارا من نسبة حقيقة الأكل إلى الشيطان وحمله بعضهم على الحقيقة وانتصر له ابن العربي فقال من نفى عن الجن الأكل والشرب فقد وقع في حبالة إلحاد وعدم رشاد بل الشيطان وجميع الجان يأكلون ويشربون وينكحون ويولد لهم ويموتون وذلك جائز عقلا ورد به الشرع وتظاهرت به الأخبار فلا يخرج عن المضمار إلا حمار . ومن زعم أن أكلهم شم فما شم رائحة العلم . قال وقوله ولا يدعها للشيطان دليل على أنه لم يسم أولا ولذلك اختطفها منه قال العراقي وفيه نظر فإن ظاهر الحديث أن ما سقط من الطعام على الأرض أو ترك في الإناء يتناوله الشيطان سواء سمى على الطعام أم لا ؛ قال وقد حمل الجمهور الأمر بأكل اللقمة الساقطة بعد إماطة الأذى عنها على الندب والإرشاد وذهب أهل الظاهر إلى وجوبه قال النووي والمراد بالأذى المستقذر من نحو تراب وهذا إن لم تقع بمحل نجس وإلا فإن أمكن تطهيرها فعل وإلا أطعمها حيوانا ولا يدعها للشيطان (ت عن جابر) قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث ثم ذكره قال الترمذي حسن صحيح فاقتصار المؤلف رحمه الله على الرمز لحسنه تقصير

(إذا أكلتم الطعام) أي أردتم أكله (فاخلعوا نعالكم) انزعوها من أرجلكم مبتدئين باليسار ندبا كما يأتي في خبر وعلله بقوله (فإنه) أي الخلع المفهوم من فاخلعوا (أروح لأقدامكم) أي أكثر راحة لها وظاهره لا يطلب خلعها للشرب ولفظ رواية الحاكم كما رأيته في نسخة بخط الحافظ الذهبي أبدانكم بدل أقدامكم وتمام الحديث كما في الفردوس وغيره وأنها سنة جميلة وفيه تنبيه على علة مخالفة جفاة الأعراب وأهل البوادي ، وأفاد بقوله أروح أن ذلك مطلوب وإن كانت القدم في راحة (طس) وأبو يعلى (ك عن أنس) قال الحاكم صحيح فشنع عليه الذهبي وقال أحسبه موضوعا وإسناده مظلم وموسى بن محمد أحد رجاله تركه الدارقطني وقال الهيتمي عقب عزوه لأبي يعلى والطبراني رجال الطبراني

٤٨٥ — إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِى النَّارِ ، قِيلَ : يَارَسُولَ اللهِ هٰذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ : إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ - (حم ق دن) عن أبي بكرة (ه) عن أبي موسى (صح)

٤٨٦ — إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ فَتَصَافَحَا وَحَمِدَا اللهَ وَاسْتَغْفَرَا غُفِرَ لَهُمَا - (د) عن البراء (ح)

٤٨٧ — إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ فَسَلَّمَ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ كَانَ أَحَبُّهُمَا إِلَى اللهِ أَحْسَنُهُمَا بِشْرًا بِصَاحِبِهِ . فَإِذَا

ثقات إلا أن عقبة بن خالد السكونى لم أجد له عن محمد بن الحارث سماعاً انتهى وقال فى الكبير لأن تصحيحه متعقب

(إذا التقى) من اللقاء قال الراغب وهو مقابلة الشيء ومصادفته معا وقد يعبر به عن كل منهما قال الإمام اللقاء أن يستقبل الشيء قريبا منه (المسلمان بسيفيهما) فيضرب كل منهما الآخر قاصدا قتله عدوانا بغير تأويل سائغ ولا شبهة فالمراد أنهما التقيا يتقاتلان بآلة القتال سيفا أو غيره وإنما خص السيف لأنه أعظم آلاته وأكثرها استعمالا (فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل) بالفاء جواب إذا (والمقتول فى النار) إذا كان قتالهما على عداوة دنيوية أو طلب ملك ونحوه ومعنى فى النار أن حقهما أن يكونا فيها وقد يعفو الله (قيل) أى قال أبو بكرة راويه لما استغرب ذلك من جهة عدم تعدى المقتول (يارسول الله هذا القاتل) يستحق النار (فما بال المقتول) أى فما ذنبه حتى يكون فيها (قال) صلى الله عليه وسلم (إنه) أى المقتول (كان حريصا على قتل صاحبه) أى جازما بذلك مصمما عليه حال المقاتلة فلم يقدر على تنفيذه كما قدر صاحبه القاتل فكان كالقاتل لأنه فى الباطن قاتل فكل منهما ظالم معتد ولا يلزم من كونهما فى النار كونهما فى رتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط وأفاد قوله حريصا أن العازم على المعصية يأثم وأن كلا منهما كان قصده القتل كما تقرر لا الدفع عن نفسه فلو قصد أحدهما الدفع فلم يندفع إلا بقتله فقتل هدر المقتول لا القاتل ، وخرج بقولنا بلا تأويل مالو كان به كقتال على وطلحة فإن كلا منهما لديانته وفرط صيانته كأن يرى أن الإمامة متعينة عليه لايسوغ له تركها ﴿تنبيه﴾ عدوا من خصائص هذه الأمة جواز دفع الصائل وكانت بنو إسرائيل كتب عليهم أن الرجل إذا بسط يده إلى رجل لايمتنع منه حتى يقتله قاله مجاهد وغيره (حم ق د ن عن أبي بكرة) الثقفى (ه عن أبي موسى) الأشعرى

(إذا التقى المسلمان) الذكران أو الأنثيان أو ذكر وأنثى هى حليلته أو محرمه (فتصافحا) وضع كل منهما يده فى يد الآخر عقب تلاقيهما بلا تراخ بعد سلامهما ؛ زاد الطبرانى وضحك أى تبسم كل منهما فى وجه صاحبه (وحمدا الله) بكسر الميم (واستغفرا) الله أى طلبا منه المغفرة كل لنفسه ولأخيه (غفر) الله (لهما) زاد أبو داود قبل أن يتفرقا المراد الصغائر قياسا على النظائر فيندب لكل مسلم إذا لقى مسلما وإن لم يعرفه السلام عليه ومصافحته . قال ابن رسلان ولا تحصل السنة إلا بتلاقى بشرة الكفين بلا حائل ككم انتهى وفيه وقفة والظاهر من آداب الشريعة تعيين اليمنى من الجانب لحصول السنة فلا تحصل باليسرى فى اليسرى ولا فى اليمنى واستثنى العبادى من ندب المصافحة نحو أمرد جميل فتحرم مصافحته أى إن خاف فتنة ونحو مجذوم وأبرص فتكره (د عن البراء) بن عازب رضى الله عنه رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال المنذرى إسناده مضطرب وفيه ضعف

(إذا التقى المسلمان فسلم أحدهما على صاحبه) أى مشاركه فى الدين (كان أحبهما إلى الله) أى أكثرهما ثوابا عنده وأحظاهما لديه (أحسنهما بشرا) بكسر الموحدة طلاقة وجه وفرح وحسن إقبال (بصاحبه) لأن المؤمن عليه سمة الإيمان ووقاره وبهاء الإسلام وجلاله فأحسنهما بشرا أفهمهما لذلك وأغفلهما عن الله أغفلهما عما منّ الله به عليهما ولأن المؤمن ظمآن للقاء ربه شوقا اليه فإذا رأى مؤمنا نشط لذلك روحه وتبسم قلبه بروح ماوجد من آثار مولاه فيظهر

تَصَافَحَا أنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِمَا مَائَةَ رَحْمَةٍ لِلْبَادِئِ تِسْعُونَ، وَلِلْمُصَافِحِ عَشَرَةٌ - الحكيم، وأبو الشيخ عن عمر (ح)

٤٨٨ - إِذَا الْتَقَى الْخِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ - (ه) عن عائشة وعن ابن عمرو (صح)

بشره فصار أحب إلى الله بما له من الحظ منه (فإذا تصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة للبادئ) بالسلام والمصافحة (تسعون وللمصافح) بفتح الفاء (عشرة) وذلك لأن الصفاح كالبيعة لأن من شرط الايمان الاخوة والولاية «إنما المؤمنون إخوة» «والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض» فإذا لقيه فصافحه فكأنه بايعه على هاتين الخصلتين ففي كل مرة يلقاه يجدد بيعة فيجدد الله له ثوابها كما يجدد ثواب المصيبة بالاسترجاع وكما يجدد للحامد على النعمة ثواباً على شكرها فإذا فارقه بعد مصافحته لم يخل في أثناء ذلك من خلل فيجدد عند لقائه فالسابق إلى التجديد له من المائة تسعون لاهتمامه بشأن التمسك بالأخوة والولاية ومسارعته إلى تجديد ما هو وحثه على ذلك وحرصه عليه ﴿تنبيه﴾ قال السمهودي أخذاً من كلام الغزالي والحليمي أن معنى سلام عليكم أحييكم بالسلامة الكاملة من جميع معاطب الدارين وآفاتهما مع الأمن والمسالمة محيطة بكم من جميع جهاتكم إكراماً لكم بحيث لا يكون لشيء من ضد ذلك سبيل عليكم فإني مسالم لكم بكل حال ظاهراً وباطنا فلا يصلكم مني أذى فقد طلبت لكم تلك السلامة الموصوفة من السلام الذي هو المالك تسليم عباده والمسلم لهم وصاحب السلامة لا معطي في الدارين غيره ولا مرجواً فيهما إلا خيره (الحكيم) في نوادره (وأبو الشيخ) في الثواب (عن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال المنذري ضعيف انتهى وظاهر حال المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر من هذين وهو عجيب فقد رواه البزار عن عمر بهذا اللفظ قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه انتهى فرمز المصنف لحسنه غير حسن إلا أن يريد لاعتضاده فقد رواه الطبراني بسند أحسن من هذا بلفظ: إن المسلمين إذا التقيا فتصافحا إلى آخره

(إذا التقى الختانان) أي تحاذيا لا تماسا والمراد ختان الرجل وخفاض المرأة فجمعهما بلفظ واحد تغليباً (فقد وجب الغسل) أي على الفاعل والمفعول وإن لم يحصل إنزال كما صرح به في رواية فالموجب تغييب الحشفة والحصر في خبر إنما الماء من الماء منسوخ كما صرح به خبر أبي داود مثل به أصحابنا في الأصول لنسخ السنة بالسنة كما يأتي، وذكر الختان غالبي فيجب الغسل بدخول ذكر لا حشفة له في دبر أو فرج بهيمة عند الشافعية لأنه في معنى المنصوص إذ هو جماع في فرج قال جدي المناوي رحمه الله وعبر المصطفى صلى الله عليه وسلم بإذا دون غيرها إشارة إلى غلبة وقوع شرطها وأن الالتقاء سبب وجوب الغسل وأن الوجوب يكون وقت الالتقاء لدلالة إذا على الزمان ولأن الأصل أن لا يتأخر المسبب عن السبب وأنه إذا لم يوجد الالتقاء ولا ما في معناه بأن غيب بعض الحشفة لا يجب الغسل عملا بمفهوم الشرط وإذا لم يجب الغسل مع كونه أخف ما يترتب على الإيلاج فلا يجب ما هو أشد منه من الحد ووجوب المهر وغير ذلك من باب أولى بدلالة فحوى الخطاب. وفي الحديث قصة وذلك أن رفاعة بن رافع قال كنت عند عمر فقيل له إن زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد وفي رواية يفتي بأنه لا غسل على من يجامع ولا ينزل فقال عمر عليّ به فأوتي به فقال عمر يا عدو نفسه أو بلغ من أمرك أن تفتي برأيك؟ فقال ما فعلت يا أمير المؤمنين وإنما حدثني عمومتي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال أي عمومتك؟ قال أبيّ بن كعب وأبو أيوب ورفاعة قال فالتفت عمر إليّ وقال ما تقول؟ قلت كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع الناس فاتفقوا على أن الماء لا يكون إلا من الماء إلا عليّ ومعاذ فقالا إذا التقى الختانان وجب الغسل فقال علي يا أمير المؤمنين سل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل إلى حفصة فقالت لا أعلم فأرسل إلى عائشة فقالت إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل فتحطم عمر - أي تغيظ - وقال لا أوتى بأحد فعله ولم يغتسل إلا أنهكته عقوبة. قال ابن حجر حديث حسن أخرجه ابن أبي شيبة والطبراني وسياقه أتم قال كان زيد يفتي بالمسجد فقال إذا خالطها ولم يمن لا غسل فقام رجل إلى عمر فقال فيه فالتفت عمر إلى رفاعة

٤٨٩ — إِذَا أَلْقَى اللهُ فِي قَلْبِ امْرِئٍ خِطْبَةَ امْرَأَةٍ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا — (حم ه ك هق) عن محمد بن مسلمة (ض)

٤٩٠ — إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمُ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ، وَالْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَالْمَرِيضَ، وَذَا الْحَاجَةِ؛ وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ — (حم ق ت) عن أبي هريرة (صح)

وقال فيه بعد قول علي ومعاذ قد اختلفتم وأنتم أهل بدر إلى آخره (ه) في الطهارة (عن عائشة وعن ابن عمرو) ابن العاص قال ابن حجر ورجال حديث عائشة ثقات ورواه الشافعي رضي الله عنه في الأم والمختصر وأحمد والنسائي والترمذي وقال حسن صحيح وابن حبان وصححه وإعلال البخاري له بأن الأوزاعي أخطأ فيه أجيب عنه وقال النووي في التنقيح أصله صحيح إلا أن فيه تغييراً انتهى ومن ثم رمز المؤلف لصحته لكنه قصر حيث اقتصر على عزوه لابن ماجه وحده مع وجوده لهؤلاء جميعاً ورواه مسلم بلفظ إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل (إذا ألقى الله في قلب امرئ) زاد في رواية منكم (خطبة امرأة) بكسر الخاء أي التماس نكاحها (فلا بأس أن ينظر إليها) أي لا حرج عليه في ذلك بل يسن وإن لم تأذن هي ولا وليها اكتفاء بإذن الشارع وإن خاف الفتنة بالنظر إليها على الأصح عند الشافعية وظاهر الخبر أنه يكرر النظر بقدر الحاجة فلا يتقيد بثلاث خلافاً لبعضهم وإضافة الإلقاء إلى الله تعالى تفيد أن الندب بل الجواز مقصور على راجي الإجابة عادة بأن مثله ينكح مثلها وبه صرح ابن عبد السلام بخلاف نحو كناس وحجام خطب بنت أمير أو شيخ إسلام لأن هذا الإلقاء من وسوسة الشيطان لا من إلقاء الرحمن بل تردد ابن عبد السلام فيما لو احتمل ومال إلى المنع لفقد السبب المجوز وهو غلبة الظن وليس المنظور على إطلاقه بل مقيد بما عدا عورة الصلاة كما يفيده خبر آخر وأما خبر أبي داود فلينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فمبهم مطلق يرد إلى هذا المقيد واقتصاره على الإذن يفيد حرمة المس (حم ه ك) في المناقب (هق) من حديث إبراهيم بن صدقة (عن محمد بن مسلمة) بفتح الميم واللام الخزرجي البدري كان كبير المقدار أسود ضخماً اعتزل الفتنة بأمر نبوي ثم قال الحاكم غريب وإبراهيم ليس من شرط الكتاب قال الذهبي ضعفه الدارقطني • (إذا أم أحدكم الناس) بأن كان منصوباً للإمامة بنصب الإمام أو الناس أو أهل المحلة أو تقدم للإمامة بنفسه أو صار إماماً ولو بغير قصد منه سمي إماماً لأن الناس يأتمون بأفعاله أي يقصدونها (فليخفف) صلاته ندباً وقيل وجوباً بأن لا يخل بأصل سننها ولا يستوعب الأكمل كما في المجموع وقيل بأن ينظر ما يحتمله أضعف القوم فيصلي مراعياله وأيده ابن دقيق العيد بأن التطويل والتخفيف من الأمور الاعتبارية فرب تطويل لقوم تخفيف لآخرين وعلم من ذلك أنه ليس المراد بالتخفيف الاختصار والنقصان بدليل أنه نهى عن نقرة الغراب ورأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده فقال ارجع فصل فإنك لم تصل وقال لا ينظر الله إلى من لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده (فإن فيهم) وفي رواية منهم (الصغير) الطفل (والكبير) سناً (والضعيف) خلقة بدليل تعقيبه بقوله (والمريض) مرضاً يشق معه احتمال التطويل (وذا الحاجة) عطف عام على خاص قال ابن حجر وهذه أشمل الأوصاف وزاد الطبراني والحامل والمرضع والعابر السبيل وحذف المعمول ليفيد العموم فيتناول الأوصاف وزاد الطبراني فيتناول أية صلاة كانت ولو نفلاً جماعة وليس لك أن تقول مفهوم الخبر أنه إذا لم يكن ثم من هو متصف بما ذكر لا يخفف لأن الأحكام إنما تناط بالغالب لا النادر فليس التخفيف وإن علم عدم طرو من هذه صفته، نعم له التطويل إذا أم محصورين راضين لم يتعلق بعينهم حق كما بين في الفروع (وإذا صلى لنفسه) أي منفرداً (فليطول ما شاء) فلا حرج عليه في ذلك وإن خرج الوقت على الأصح عند الشافعية بشرط أن يوقع ركعة منها في الوقت كما رجحه الاسنوي، وخبر النهي عن إخراجها عن وقتها محله إذا أخر الشروع إلى خروجه أو ضيقه ويكره للمنفرد افراط التطويل المؤدي إلى نحو سهو او فوت خشوع أو مصلحة وفيه الاهتمام

٤٩١ - إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - مالك (حم ق ٤) عن أبي هريرة (صح)

٤٩٢ - إِذَا أَنَا مِتُّ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوتَ فَمُتْ - (حل) عن سهل بن أبي حثمة (ض)

٤٩٣ - إِذَا انْتَاطَ غَزْوُكُمْ ، وَكَثُرَتِ الْعَزَائِمُ وَاسْتُحِلَّتِ الْغَنَائِمُ ، فَخَيْرُ جِهَادِكُمُ الرِّبَاطُ - (طب)

بتعليم الأحكام والرفق بالخاص والعام واستدل بعمومه على جواز تطويل الاعتدال والقعود بين السجدتين لكن الأصح عند الشافعية أن تطويلهما مبطل ونزلوا الخبر على الأركان الطويلة جمعا بين الأدلة (حم ق د ت عن أبي هريرة) رضى الله عنه بألفاظ مختلفة لكن متقاربة

(إذا أمن) بالتشديد (الإمام) أى أراد التأمين أى أن يقول آمين عقب الفاتحة فى جهرية (فأمنوا) أى قولوا آمين مقارنين له لأن التأمين لقراءة الإمام لا لتأمينه فلا يتأخر عنه وفيه ندب التأمين للإمام خلافا لمالك ورفع صوته به إذ لو لم يجهر به لما علم تأمينه المأموم وظاهر الحديث أنه إذا لم يؤمن لا يؤمن المقتدى وهو غير مراد ووقع لبعض أعاظم الشافعية من سوء التعبير ما لا يليق بمقامه وهو أنه قال قضية الخبر أن الإمام إذا لم يؤمن لا يؤمن وهو وجه والأصح خلافه ، هذه عبارته ، ولعله سرى لذهنه أنه تقرر فى الفقه وحاشاه أن يقصد أن الأصح خلاف قضية كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم (فإنه) أى الشأن وهذا كالتعليل لما قبله (من وافق تأمينه تأمين الملائكة) قولا وزمنا وقيل إخلاصا وخشوعا واعترض والمراد جميعهم لأن أل الداخلة على الجمع تفيد الاستغراق أو الحفظة أو الذين يتعاقبون أو من يشهد تلك الصلاة ممن فى الأرض أو فى السماء ورجحه ابن حجر ولا بعد فى سماع تأمين من فى الأرض لقوة الإدراك المودعة فيهم والمراد بتأمينهم قولهم عقب القراءة آمين ومعناه استجب للمصلين ما سألوه من نحو طلب الهداية والاستعانة وقد خفى هذا مع ظهوره على من أول التأمين بالاستغفار (غفر له ما تقدم) زاد فى رواية للجرجانى فى أماليه وما تأخر قال ابن حجر وهى شاذة (من ذنبه) أى من الصغائر لا الكبائر لأنه صح أن الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر فإذا لم تكفر الفروض الكبائر فكيف يكفرها سنة التأمين لكن نازع فيه التاج السبكى بأن المكفر ليس التأمين الذى هو صنع المؤمن بل وفاق الملائكة وليس صنعه بل فضل الله وعلامة على سعادة الموافق قال فالحق أنه عام خص منه تبعات الناس وجرى عليه الكرمانى فقال عموم اللفظ يقتضى المغفرة فيستدل بالعام ما لم يظهر المخصص ومن للبيان لا للتبعيض وفيه ندب التأمين مطلقا ورد على الامامية الزاعمين أنه يبطل الصلاة لكونه ليس قرآنا ولا ذكرا وأن الملائكة يدعون للبشر ووجوب الفاتحة لأن التأمين لا يكون إلا عقبها (مالك) فى الموطأ (حم ق) فى الصلاة (٤) كلهم (عن أبى هريرة) وغيره

(إذا أنا) زاد أنا لمزيد التقوية والتحقيق (مت و) مات (أبو بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (وعثمان) ذو النورين (فإن استطعت أن تموت فمت) أى إن أمكنك الموت فرضا فافعل فإنه خير لك من الحياة حالتئذ لما يقع من الفتن وسفك الدماء قاله لمن قال له يارسول الله إن جئت فلم أجدك فإلى من آتى قال أبا بكر قال فإن لم أجده قال عمر قال فإن لم أجده قال عثمان قال فإن لم أجده فذكره وذلك إشارة إلى أن عمر قفل الفتنة كما ورد مصرحا به وأن بقتل عثمان تقع الفتن ويعظم الهرج حتى يصير الموت خيرا من الحياة وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقع (حل) وكذا الطبرانى فى الأوسط وابن عدى وابن عساكر (عن سهل بن أبى حيثمة) بفتح المهملة وسكون المثلثة وعبدالله الأنصارى وفيه مسلم بن ميمون الخواص ضعيف لغفلته

(إذا انتاط) بنون فمثناة فوقية قال الزمخشرى افتعل من نياط المفازة وهو بعدها كأنها نيطت بأخرى (غزوكم) أى

وابن منده (خط) عن عتيبة بن الندر (ض)

٤٩٤ - إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانُ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى يَكُونَ رَمَضَانُ - (حم ٤) عن أبي هريرة (ح)

٤٩٥ - إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى ، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُسْرَى ، لِتَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ ، وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ - (حم م د ت ه) عن أبي هريرة (صح)

مواضع الغزو ومتوجهات الغزاة (وكثرت العزائم) بعين مهملة وزاى أى عزمات الأمراء على الناس فى الغزو إلى الأقطار النائية (واستحلت الغنائم) أى استحل الأئمة ونوابهم الاستئثار بها ولم يقسموها علي الغانمين كما أمروا (فخير جهادكم) حينئذ (الرباط) أى المرابطة وهى الإقامة فى الثغور ولا حرج عليكم فى ترك غزو وقرره كله الزمخشرى (طب وابن منده) فى الصحابة (خط) فى ترجمة العباس بن حماد كلهم (عن عتيبة) بضم المهملة وفتح المثناة فوق (ابن الندر) بضم النون ودال مهملة مشددة كما فى التقريب كأصله وذكره الذهبي صحابى شامى حضر فتح مصر وفيه سويد ابن عبد العزيز قال أحمد متروك

(إذا انتصف شعبان) أى مضى نصفه الأول ولفظ رواية الترمذى والنسائى إذا بقى النصف من شعبان (فلا تصوموا) أى يحرم عليكم ابتداء الصوم بلا سبب (حتى يكون رمضان) أى حتى يجىء على حد قوله « إذا كان الشتاء فأدفئونى » ذكره العكبرى وحكمة النهى التقوى على صوم رمضان واستقباله بنشأة وعزم وقد اختلف فى التطوع بالصوم فى النصف الثانى من شعبان على أربعة أقوال أحدها الجواز مطلقا يوم الشك وما قبله سواء صام جميع النصف أو فصل بينه بفطر يوم أو إفراد يوم الشك بالصوم أو غيره من أيام النصف . الثانى قال ابن عبد البر وهو الذى عليه أئمة الفتوى لا بأس بصيام الشك تطوعا كما قاله مالك ، الثالث عدم الجواز سواء يوم الشك وما قبله من النصف الثانى إلا أن يصل صيامه ببعض النصف الأول أو يوافق عادة له وهو الأصح عند الشافعية ، الرابع يحرم يوم الشك فقط ولا يحرم عليه غيره من النصف الثانى وعليه كثير من العلماء (حم ٤) فى الصوم (عن أبى هريرة) رضى الله عنه قال الترمذى حسن صحيح وتبعه المؤلف فرمز لحسنه وتعقبه مغلطاى لقول أحمد هو غير محفوظ وفى سنن البيهقى عن أبي داود عن أحمد منكر وقال ابن حجر وكان ابن مهدى يتوقاه وظاهر صنيع المؤلف أن كلا من الكل روى الكل بهذا اللفظ ولا كذلك فعند أبي داود إذا انتصف شعبان فلا تصوموا وعند النسائى فكفوا عن الصيام وعند ابن ماجه إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى يجىء رمضان وعند ابن حبان فأفطروا حتى يجىء رمضان وفى رواية له لا صوم بعد نصف شعبان حتى يجىء رمضان ولابن عدى إذا انتصف شعبان فأفطروا وللبيهقى إذا مضى النصف من شعبان فأمسكوا حتى يدخل رمضان

(إذا انتعل أحدكم) أى لبس نعله (فليبدأ) ندبا (باليمنى) أى بإنعال رجله اليمنى وفى رواية باليمين (وإذا خلع) نعله أى نزعه وبه جاءت رواية (فليبدأ) ندبا (باليسرى) أى بخلعها لأن اللبس كرامة للبدن إذ هو وقاية من الآفات واليمين أحق بالإكرام فبدئ بها فى اللبس وأخرت فى النزع ليكون الإكرام بها أدوم وصيانتها وحفظها أكثر كما أشار إليه بقوله (لتكن) الرجل (اليمنى أولهما) قال الطيبى متعلق بقوله (تنعل) وهو خبر كان وذكره بتأويل العضو أو هو مبتدأ وتنعل خبر والجملة خبر كان (وآخرهما تنزع) ونقل ابن التين عن ابن وضاح أن قوله لتكن إلى آخره مدرج وأن المرفوع إلى باليسرى وضبط قوله أولها وآخرهما بالنصب خبر كان أو حال قال وتنعل وتنزع بمثناتين فوقيتين وبتحتيتين مذكرين باعتبار الفعل والخلع قال النووى يندب البداءة باليمين فى كل ما فيه تكريم وزينة كوضوء وغسل وتيمم ولبس ثوب ونعل وخف وسراويل ودخول مسجد وسواك واكتحال وقلم ظفر وقص شارب ونتف إبط

٤٩٦ — إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَإِنْ وُسِّعَ لَهُ فَلْيَجْلِسْ ، وَإِلَّا فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَوْسَعِ مَكَانٍ يَرَاهُ فَلْيَجْلِسْ فِيهِ - البغوى (طب هب) عن شيبة بن عثمان (ح)

٤٩٧ — إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ ، ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ ، فَلَيْسَتِ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ - (حم دت حب ك) عن أبي هريرة (ح)

وحلق رأس وسلام من صلاة وأكل وشرب ومصافحة واستلام الحجر الأسود والركن اليمانى وخروج من خلاء وأخذ وإعطاء ونحو ذلك مما هو فى معناه وباليسار فى ضده كخلع نعل وخف وسراويل وثوب ودخول خلاء وخروج من مسجد واستنجاء وفعل كل مستقذر . وقال الترمذى الحكيم : اليمين محبوب الله ومختاره من الأشياء فأهل الجنة عن يمين العرش يوم القيامة وأهل السعادة يعطون كتبهم بأيمانهم وكاتب الحسنات وكفة الحسنات عن اليمين إلى غير ذلك ، فابتدئ باليمين فى اللبس ونحوه وفاء بحقه بأن الله اختاره وفضله ثم يستصحب ذلك الحق فلا ينزع اليمين إلا آخرا ليبقى ذلك الفضل أكثر (حم م دت ه) فى اللباس (عن أبي هريرة) وزاد فى الكبير عزوه للبخارى ولا أدرى لم تركه هنا وظاهر صنيعه أن الكل روى الكل وهو وهم فلم يقل مسلم ولا ابن ماجه لتكن إلى آخره

(إذا انتهى أحدكم) أى انتهى به السير حتى وصل (إلى المجلس) أى مجلس التخاطب والمسامرة بين القوم المجتمعين للتحدث فيه وهو النادى (فإن وسع له) ببنائه للمفعول أى فسح وفى رواية للفاعل أى فسح له أخوه المسلم كما فى رواية (فليجلس) فيه ولا يأبى الكرامة (وإلا) أى وإن لم يوسع له (فلينظر إلى أوسع مكان) يعنى مكان واسع (يراه) فى المجلس (فليجلس فيه) إن شاء وإلا انصرف ولا يزاحم غيره فيؤذيه ولا يجلس وسط الحلقة للتوعد عليه باللعن فى الخبر الآتى ولا أمام غيره لأنه إضرار له وإن أذن حياء كما يقع كثيرا ولا يقيم أحدا ليجلس مكانه فإنه منهى عنه كما يأتى فى أخبار ولا يستنكف أن يجلس فى أخريات الناس بل يقصد كسر النفس ومخالفة الشيطان ويسلك سبيل أولياء الرحمن فإن الرضا بالدون من شرف المجالس كما فى خبر يأتى وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يجلس حيث ينتهى به المجلس كما يأتى وقد عم الابتلاء بالتنافس فى ذلك وطم فى هذا الزمان وقبله بأزمان سيما العلماء ولو علموا أن الصدر أينما حل لما كان ما كان ويندب القيام لمن دخل عليه ذو فضل ظاهر كعلم وصلاح بقصد البركة والاكرام لا الرياء والاعظام ويحرم على الداخل محبة القيام له (البغوى) أبو القاسم فى المعجم (طب هب عن شيبة) ضد الشباب (ابن عثمان) المكى العبدرى الحجبى بفتح المهملة والجيم صاحب مفتاح الكعبة قال الهيتمى إسناده حسن

(إذا انتهى أحدكم إلى المجلس) بحيث يرى الجالسين ويرونه ويسمع كلامهم ويسمعون كلامه (فليسلم) عليهم ندبا مؤكدا نقل ابن عبد البر الاجماع على أن ابتداء السلام سنة ورده فرض (فإن بدا) أى عن له أن يجلس) معهم (فليجلس) معهم إن شاء (ثم إذا قام) لينصرف (فليسلم) عليهم أيضا ندبا مؤكدا وإن قصر الفصل بين سلامه وقيامه وإن قام فورا وعلله بقوله (فليست) التسليمة (الأولى بأحق) أى بأولى (من) التسليمة (الآخرة) وفى نسخة الأخرى أى كلا التسليمتين حق وسنة وكما أن التسليمة الأولى إخبار عن سلامتهم من شره عند الحضور فكذا الثانية إخبار عن سلامتهم من شره عند الغيبة وليست السلامة عند الحضور أولى من السلامة عند الغيبة قال النووى ظاهر الحديث أنه يجب على الجماعة رد السلام على من سلم عليهم وفارقهم وقول القاضى والمتولى السلام عند المفارقة دعاء يندب رده ولا يجب لأن التحية إنما تكون عند اللقاء رده الشاشى بأن السلام سنة عند الانصراف كما هو سنة عند الجلوس قال أعنى النووى وهذا هو الصواب (حم دت حب ك) وكذا النسائى فى اليوم والليلة (عن أبي هريرة) رضى الله عنه قال الترمذى حسن صحيح قال فى الأذكار وأسانيده جيدة قال المنذرى زاد فيه رزين ، ومن سلم على قوم حين يقوم عنهم كان شريكهم فيما خاضوا فيه من خير بعده

٤٩٨ — إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً - (حم ق ن) عن أبي مسعود (صح)

٤٩٩ — إِذَا أَنْفَقَتِ المَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ مِنْ أَجْرِ بَعْضٍ شَيْئًا - (ق ٤) عن عائشة (صح)

٥٠٠ — إِذَا أَنْفَقَتِ المَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهَا نِصْفُ أَجْرِهِ - (ق د) عن أبي هريرة (صح)

(إذا أنفق الرجل) وفى رواية بدله المسلم (على أهله) أى زوجته وأقاربه أو زوجته وهم ملحقون بها بالأولى لأنه إذا ثبت فى الواجب فنى غيره أولى (نفقة) حذف المقدر لارادة العموم فشمل الكثير والقليل (وهو يحتسبها) أى والحال أنه يقصد بها الاحتساب وهو طلب الثواب من الوهاب (كانت) وفى رواية للبخارى فهى (له صدقة) أى يثاب عليها كالصدقة وإطلاق الصدقة على الثواب مجاز والصارف عن الحقيقة الاجماع على جواز النفقة على الزوجة الهاشمية التى حرمت الصدقة عليها أى الفرض ؛ والعلاقة بين المعنى الموضوع له وبين المعنى المجازى ترتب الثواب عليهما وتشابههما فيه والتشبيه فى أصل الثواب لافى كيته وكيفيته فسقط ماقيل الانفاق واجب والصدقة لا تطلق إلا على غيره فكيف يتشابهان وافهم قوله يحتسبها ان الغافل عن نية التقرب لاتكون له صدقة وكذا نفقته على نفسه ودابته فان نوى بها وجه الله سبحانه أثيب وإلافلا ؛ قال ابن المنير وتسمية النفقة صدقة كتسمية الصداق نحلة فلما كان احتياج المرأة للرجل كاحتياجه إليها فى اللذة والتحصين وطلب الولد كان الأصل أن لا يلزمه لها شىء لكنه تعالى خصه بالفضل والقيام عليها فمن ثم أطلق على الصداق والنفقة صدقة وفيه حث على الاخلاص وإحضار النية فى كل عمل ظاهر أو خفى (حم ق ن أبى مسعود) واسمه عقبة بالقاف

(إذا أنفقت المرأة) على عيال زوجها أو ضيف أو نحو ذلك (من) الطعام الذى فى (بيت زوجها) أى مما فيه من نحو طعام وقد أذن لها بالتصرف فيه بصريح أو ما ينزل منزلته كاطراد عرف وعلم رضاه حال كونها (غير مفسدة) له بأن لم تجاوز العادة ولم تقصر ولم تبذر ، وقيد بالطعام لأن الزوج سمح به عادة بخلاف النقد ونحوه فان اضطرب العرف أو شكت فى رضاه حرم وليس فى الخبر تصريح بجواز التصدق بغير إذنه بل ولا فى خبر مسلم المصرح فيه بأنه بغير أمره لأن المراد أمره الصريح فى ذلك القدر المعين اويكون معها إذن عام سابق متناول لهذا القدر ولغيره بصريح أو مفهوم قوى (كان لها) أى المرأة (أجرها بما) أى بسبب الذى (أنفقت) غير مفسدة والباء للسببية (ولزوجها) عبر به لكونه الغالب والمراد الحليل ونحوه (أجره بما كسب) أى بسبب كسبه (وللخازن) الذى النفقة بيده أو الحافظ للطعام أى المسلم ، إذ الكافر لاثواب له وكذا يقال فى الزوجة (مثل ذلك) الأجر بالشرط المذكور (لا ينقص) بفتح أوله وضم ثالثه (بعضهم من أجر) وفى رواية أجر بدون من (بعض) فهم فى أصل الأجر سواء وإن اختلف مقداره فلو أعطى المتصدق خادمه مائة ليدفعها لفقير على باب داره فأجر المتصدق أكثر ولو أعطاه رغيفا ليدفعه له بمحل بعيد فأجر مشى الخادم فوق قيمة الرغيف فأجر الخادم أوفر ، وإن تساويا تساويا وقوله (شيأ) بالنصب مفعول ينقص إذ ينقص يتعدى إلى مفعولين الاول أجر والثانى شيأ : كزادهم الله مرضا (ق ٤ عن عائشة) رضى الله عنها

(إذا أنفقت المرأة من بيت) فى رواية من كسب وفى أخرى من طعام (زوجها عن) وفى رواية من (غير أمره) أى فى ذلك القدر المعين بعد وجود إذن سابق عام صريح أو عرف (فلها) أى المرأة وفى رواية للبخارى فله أى الزوج (نصف أجره) يعنى قسم مثل أجره وإن كان أحدهما أكثر على حد * إذا مت كان الناس نصفان * والمراد عدم المساهمة والمزاحمة فى الأجر ، وتنزيل الحافظ ابن حجر ذلك على ما تعطاه المرأة نفقة لها فإذا أنفقت منه بغير علمه كان الأجر بينهما لكونه يؤجر على ماينفقه عليها : ليس فى محله لاقتضائه أنه إذا لم يحتسبها لا يكون بينهما لأن الاحتساب شرط حصول

٥٠١ - إِذَا انْفَلَتَتْ دَابَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَلْيُنَادِ : يَاعِبَادَ اللهِ أَحْبِسُوا عَلَيَّ دَابَّتِي ، فَإِنَّ للهِ فِي الْأَرْضِ حَاضِرًا سَيَحْبِسُهُ عَلَيْكُمْ - (ع) وابن السنى (طب) عن ابن مسعود

٥٠٢ - إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْشِ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا - (خـد م ن) عن أبى هريرة (طب) عن شداد بن اوس

الثواب له كما نص عليه فى الحديث المار وهو قد صور ذلك بغير علمه على أن الأجر له إنما هو فى دفع النفقة لها وأما إذا قبضتها واستقر ملكها عليها ثم أنفقت منها فلا أحسب أحدا يقول إنه يكون له أجر فيما تنفقه هى من مال نفسها خالصا وفيه فضل الانفاق وسخاوة النفس والحث على فعل الخير (ق د عن أبى هريرة) رضى الله عنه

(إذا انفلتت دابة أحدكم) كفرسه أو بعيره أى فرت وخرجت مسرعة يقال انفلت الطائر وغيره تخلص وانطلق (بأرض) بالتنوين (فلاة) أى صحراء واسعة ليس فيها أحد . فى القاموس الفلاة القفر أو المفازة لا ماء فيها أو الصحراء الواسعة انتهى والمراد هنا الاخير (فلينادِ) أى بأعلى صوته (ياعباد الله احبسوا علىّ دابتى) أى امنعوها من الهرب وعلله بقوله (فان لله فى الارض حاضرا) أى خلقا من خلقه انسيا أو جنيا أو ملكا لا يغيب (سيحبسه عليكم) يعنى الحيوان المنفلت فاذا قال ذلك بنية صادقة وتوجه تام حصل المراد بعون الجواد ، ويظهر أن المراد بالدابة مايشمل كل حيوان كثور أو ظبي بل يحتمل شموله للعبد ونحوه قال النووى عقب إيراده هذا الحديث حكى لى بعض شيوخنا الكبار فى العلم أنه انفلتت له دابة أظنها بغلة فقال هذا الحديث فحبسها الله عليه حالا ، قال وكنت أنا مرة مع جماعة فانفلتت بهيمة وعجزوا عنها فقلته فوقفت فى الحال بغير سبب سوى هذا . وأخرج ابن السنى عن السيد الجليل المجمع على زهده وورعه يونس بن عبيد التابعى المشهور قال ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقول فى أذنها «أفغير دين الله يبغون وله أسلم من فى السموات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون» إلا وقفت بإذن الله . وقال القشيرى وقع لجعفر الخلدى فص فى دجلة وعنده دعاء مجرب للضالة ترد فدعا به فوجده فى أوراق يتصفحها وهو : يا جامع الناس ليوم لاريب فيه اجمع علىّ ضالتى ؛ وقال النووى فى بستانه جربته فوجدته نافعا لوجود الضالة عن قرب ، وقد علمنيه شيخنا أبو البقاء انتهى . وأخرج البيهقى فى الشعب عن ابن عباس رضى الله عنهما أن لله ملائكة فى الارض يسمون الحفظة يكتبون مايقع فى الارض من ورق الشجر فإذا أصاب أحدكم عرجة أو احتاج إلى عون بفلاة من الأرض فليقل اعينوا عباد الله رحمكم الله فانه إن شاء الله يعان (ع وابن السنى طب) من حديث الحسن بن عمر عن معروف بن حسان عن سعيد بن أبى عروبة عن أبى بريدة (عن ابن مسعود) رضى الله عنه قال ابن حجر حديث غريب ومعروف قالوا منكر الحديث وقد تفرد به وفيه انقطاع أيضا بين أبى بريدة وابن مسعود انتهى وقال الهيثمى فيه معروف بن حسان ضعيف قال وجاء فى معناه خبر آخر أخرجه الطبرانى بسند منقطع عن عتبة بن غزوان مرفوعا إذا أضل أحدكم شيأ أو أراد عونا وهو بأرض ليس بها أنيس فليقل ياعباد الله أعينونى ثلاثا ، فإن لله عبادا لا يراهم . وقد جرب ذلك كذا فى الاصل ، ولم أعرف تعيين قائله ، ولعله مصنف المعجم

(إذا انقطع شسع نعل أحدكم) بكسر الشين المعجمة سيرها الذى بين الاصابع (فلا يمش) ندبا (فى) النعل (الأخرى) التى لم تنقطع (حتى يصلحها) أى النعل التى انقطع شسعها قال ابن حجر وهذا لا مفهوم له حتى يدل على الأذن فى غير هذه الصورة بل هو تصوير خرج مخرج الغالب ويمكن كونه من مفهوم الموافقة وهو التنبيه بالأدنى على الأعلى لانه إذا منع مع الاحتياج فمع عدمه أولى فيكره تنزيهاً المشى فى نعل واحدة أو خف أو مداس بلا عذر ولا يحرم إجماعاً على ماحكاه النووى لكن نوزع بقول ابن حزم لا يحل وقد يجاب بأن مراده الحل المستوى الطرفين ومثل

٥٠٣ — إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحَدِكُمْ فَلْيَسْتَرْجِعْ ، فَإِنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ ـ البزار (عد) عن أبي هريرة (ض)

٥٠٤ — إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ لْيَقُلْ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي ، وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا ، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ ـ (ق د) عن أبي هريرة

النعل إخراج إحدى اليدين من إحدى الكمين وترك الأخرى داخلة وإرسال الرداء من إحدى الكتفين وإعراء الأخرى منه ذكره النووي وإنما كره ذلك في النعل ونحوه لأنه يؤدي إلى العثار ومخالفة الوقار ويفوت العدل بين الجوارح ويصير فاعله ضحكة لمن يراه وهذه من المسائل التي كانت عائشة تنكرها ويرجع الناس خلاف قولها . فإن قلت ينافي القول بالكراهة ماورد أن رجلا شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الأنصار فقال ياخير من يمشي بنعل فرد . قلت ليس المراد أنه كان يمشي بنعل واحدة بل المراد بالفرد كما قاله ابن الأثير هي التي لم تخصف ولم تطارق وإنما هي طاق واحدة والعرب تتمدح برقة النعال وجعلها كذلك ؛ وأما ما خرجه الترمذي عن عائشة قالت ربما انقطع شسع نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى في النعل الواحدة حتى يصلحها فمع كونه ضعيفاً لا يقاوم ما في الصحيح فقد رجح البخاري وغيره كما في الفتح وقفه على عائشة رضي الله عنها . قال الحافظ العراقي وبفرض ثبوته ورفعه وقع منه نادراً لبيان الجواز كما يشير إليه التعبير بربما المفيدة للتقليل أو هو لعذر ، بل جاء في بعض الروايات الإفصاح به ؛ وأخذ بعض السلف من قوله فلا يمشي أن له الوقوف بنعل واحدة حتى يصلح الأخرى وقال ، مالك بل يخلعها ويقف إذا كان في أرض حارة أو نحوها مما يضر بالمشي وأن له القعود وخالف فيه بعضهم نظراً إلى التعليل بطلب العدل بين الجوارح (خد م ن) من حديث أبي رزين (عن أبي هريرة) قال خرج علينا أبو هريرة وضرب بيده على جبهته فقال ألا إنكم تحدثون أني أكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لتهتدوا وأضل ؟ ألا واني أشهد لسمعته يقول ـ فذكره (طب عن شداد بن أوس) بفتح الهمزة وسكون الواو بمهملة أبو يعلى الأنصاري المدني الشاعر قال الذهبي غلط من عده بدرياً

(إذا انقطع شسع نعل أحدكم فليسترجع) أي ليقل ندباً : «إنا لله وإنا إليه راجعون» (فإنها) يعني هذه الحادثة التي هي انقطاع النعل (من المصائب) فإنها تؤذي الإنسان وكل ما أذاه فهو مصيبة والمصائب درجات (البزّار عد عن أبي هريرة) قال الهيثمي وفيه بكر بن خنيس ضعيف وقال شيخه العراقي فيه أيضاً يحيى بن عبيد الله التيمي ضعفوه ورواه البزّار أيضاً عن شداد بن أوس وفيه خارجة بن مصعب متروك وهو من طريقته معلول

(إذا أوى) بقصر الهمزة على الأفصح قال الزين زكريا كغيره إن كان أوى لازما كما هنا فالقصر أفصح وإن كان متعدياً كما في الحمد لله الذي آوانا فالمد أفصح عكس ماوقع لبعضهم انتهى (أحدكم إلى فراشه) أي انضم إليه ودخل فيه لينام كما تفسره الرواية الأخرى الواردة بهذا اللفظ وقال القاضي أوى إلى فراشه انقلب إليه ليستريح (فلينفضه) بضم الفاء قبل أن يدخل فيه ندباً أو إرشاداً (بداخلة) بتاء التأنيث على ما في نسخ هذا الكتاب كأصله لكن في كثير من الأصول بدونها (إزاره) أي أحد جانبيه الذي يلي البدن ، خص النفض بالإزار لا لأنه لا يكون إلا به لأن العرب لا تترك الائتزار فهو به أولى لملازمته للرجل فمن لا إزار له ينفض بما حضر؛ وأمره بداخلة الإزار دون خارجته لا لأنه أبلغ وأجدى وإنما ذلك على جهة الخبر عن فعل الفاعل لأن المؤتزر إذا ائتزر يأخذ أحد طرفي إزاره بيمينه على مايلي جسده والآخر بشماله فيرد ما أمسكه بشماله على بدنه وذلك داخلة الإزار ويرد ما أمسك بيمينه على مايلي جسده من الإزار فإذا صار إلى فراشه فحل بيمينه خارجة الإزار وتبقى الداخلة معلقة وبها يقع النفض . فإن قيل فلم لا يقدر الأمر فيه بالعكس؟ قلنا لأن تلك الهيئة صنع ذوي الآداب في عقد الإزار . ذكره الزمخشري واختصره القاضي

٥٠٥ — إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ - (حم ق) عن أبي هريرة

٥٠٦ — إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ فَلَا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا شَرِبَ فَلَا يَتَنَفَّسْ

....

فقال داخلة الإزار هي الحاشية التي تلي الجسد وتماسه وإنما أمرنا بالنفض بها لأن المتحول إلى فراشه يحل بيمينه خارجة إزاره وتبقى الداخلة معلقة فينفض بها وروى بصنفة إزاره بكسر النون وهو جانبه الذي لاهدب له وهو موافق لما ذكر (فإنه لا) وفي رواية ما (يدري ما خلفه) بالتشديد وبالتخفيف قال الزمخشري ما مبتدأ ويدري معلق عنه لتضمنه معنى الاستفهام (عليه) أي على الفراش يعني لايدري ماحصل في فراشه بعد خروجه منه إلى عوده من قذر وهوام مؤذية (ثم ليضطجع) ندباً و (على شقه الأيمن) أولى (ثم ليقل) ندباً (باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه) أي بك أستعين على وضع جنبي ورفعه فالباء للاستعانة وقد استدل جمع متأخرون به على أن متعلق البسملة يقدر فعلا مؤخراً مناسباً لما جعلت التسمية مبدأ له كما جنح إليه الكشاف وفيه إشعار بأنه لايقول إن شاء الله إذ لو شرعت المشيئة هنا لذكرها فالاقتصار على الوارد أولى ذكره السكي (إن أمسكت نفسي) أي قبضت روحي في نومي (فارحمها) وفي رواية البخاري فاغفر لها (وإن أرسلتها) أي رددت الحياة لي وأيقظتني من النوم (فاحفظها) إشارة إلى آية «الله يتوفى الأنفس حين موتها» (بما) أي بالذي (تحفظ به عبادك الصالحين) أي القائمين بحقوقك . وذكر المغفرة للميت والحفظ عند الارسال لمناسبته له ، والتاء في بما تحفظ مثلها في كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها مادل عليه صلتها لأنه تعالى إنما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي وأن لايهنوا في طاعته بتوفيقه ، وفيه ندب هذه الأذكار عند الأوى إلى الفراش ليكون نومه على ذكر وتختم يقظته بعبادة (ق د) في الأدب (عن أبي هريرة) ولفظ رواية مسلم عنه : إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلة إزاره فلينفض بها فراشه وليسم الله فانه لايعلم ماخلفه بعده على فراشه فاذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقه الأيمن وليقل سبحانك اللهم ربي وبحمدك إلى آخره

(إذا باتت المرأة) أي دخلت في المبيت يعني أوت إلى فراشها ليلا للنوم حال كونها (هاجرة) بلفظ اسم الفاعل وهو ظاهر وفي رواية مهاجرة وليس لفظ المفاعلة على ظاهره بل المراد أنها هي التي هجرت وقد يأتي لفظها ويراد به نفس الفعل وإنما يتجه عليهما اللوم إذا بدأت بالهجر فغضب (فراش زوجها) بلاسبب بخلاف مالو بدأ بهجرها ظالما لها فهجرته كذلك (لعنتها الملائكة) الحفظة أو من وكل منهم بذلك أو أعم ويرشد إلى التعميم قوله في رواية مسلم الذي في السماء إن كان المراد به سكانها ثم هذا مقيد بما إذا غضب الزوج عليها كما تقرر بخلاف مالو ترك حقه ؛ ثم لاتزال تلعنها في تلك الليلة (حتى تصبح) أي تدخل الصباح لمخالفتها أمر ربها بمشاقة زوجها وخص الليل لأنه المظنة لوقوع الاستمتاع فيه فان وقع نهارا لعنتها حتى تمسي بدليل قوله في رواية حتى ترجع قال في الكشاف البيتوتة خلاف الظلول وهي أن يدركك الليل نمت أو لم تنم وليس الحيض عذرا إذ له حق التمتع بما فوق الإزار ذكره النووي وبه علم أن قول ابن أبي جمرة : الفراش كناية عن الجماع ليس في محله وليس المراد باللعن اللغوي الذي هو الطرد والبعد عن رحمة الله لأنه لايجوز على مسلم بل العرفي وهو مطلق السب والذم والحرمان من الدعاء لها والاستغفار إذ الملائكة تستغفر لمن في الأرض كما جاء به القرآن فتبيت محرومة من ذلك وفيه أن سخط الزوج يوجب سخط الرب وإذا كان هذا في قضاء الشهوة فكيف به في أمر دينها وأن الملائكة تدعوا على العصاة وأن دعاءهم من خير أو شر مقبول لأن المصطفى صلي الله عليه وسلم خوف بذلك وأن السنة أن يبيت الرجل مع أهله في فراش واحد ولا يجري على سنن الأعاجم من كونهم لايضاجعون نساءهم بل لكل من الزوجين فراش فاذا احتاجها يأتيها أو تأتيه (حم ق) في النكاح (عن أبي هريرة) رضي الله عنه

(إذا بال أحدكم) أي شرع في البول والمراد به مس الذكر عند الاستبراء منه ولا يصح كون بال بمعنى فرغ إذ

فى الْإِنَاءِ - (حم ق ٤) عن أبى قتادة (صح)

٥٠٧ إذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ مَكَانًا لَيِّنًا - (د) عن أبى موسى (ح)

يكون معناه النهى عن مس الذكر باليمين فى الاستنجاء ولا يصح إذ يصير حينئذ قوله بعده وإذا دخل الخلاء فلا يتمسح تكرارا ذكره العراقى (فلا يمس ذكره بيمينه) تكريما لليمين فيكره مسه بها بلا حاجة تنزيها عند الشافعية وتحريما عند الحنابلة والظاهرية تمسكا بظاهر النهى وافهم تقييده المس بحالة البول عدم كراهته فى غير تلك الحالة وبه أخذ بعضهم فقال ووجه التخصيص أن مجاور الشىء حكمه فلما منع الاستنجاء باليمين منع مس آلته فى تلك الحالة ولا ينافيه ما فى مسلم والترمذى والنسائى من إطلاق النهى لوجوب حمل المطلق على المقيد فان الحديث واحد والمخرج واحد ولا خلاف فى حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الواقعة انتهى لكن الأصح كما قال النووى لا فرق بين حالة الاستنجاء وغيرها ولا يلزم منه ترك حمل العام على الخاص إذ لا محذور فيه هنا لأن ذلك محله إذا لم يخرج القيد مخرج الغالب ولم يكن العام أولى بالحكم وإنما ذكر حالة الاستنجاء فى الحديث تنبيها على ما سواها لأنه إذا كره المس باليمين حالة الاستنجاء مع مظنة الحاجة فغيره أولى ولأن الغالب أنه لا يحصل مس الذكر إلا فى تلك الحالة فخصت بالذكر لغلبة حضورها فى الذهن وما خرج مخرج الغالب لا مفهوم له والحق أن هذا من ذكر بعض أفراد العموم لا من المطلق والمقيد لأن الأفعال فى حكم النكرات والنكرة فى سياق النفى تعم والحديث لا يشمل النساء لأن لفظ أحدهنا بمعنى واحد فلو أريد المؤنث لقيل إحدى لكنهن ملحقات بهم قياسا لأن علة النهى إكرام اليمين وصونها عن النجس والقذر ومحله وهو موجود فى الأنثى والمنهى عنه المس بغير حائل فلو مس ذكره به لم يكره لأنه لم يمسه حقيقة بل الثوب ، والدبر كالذكر بل أولى فإن الذكر يحتاج لمسه فى نحو الاستبراء بخلاف الدبر، ووهم الطيبى وخرج بإضافة الذكر إلى البائل ذكر غيره فيحرم مسه مطلقا إلا فى الضرورة (تنبيه) استشكل النهى عن مس الذكر بيمينه وعن الاستنجاء بها بأنه متعذر لأنه إن أمسك ذكره بيساره استنجى بيمينه وإن استنجى بيساره أمسك ذكره بيمينه فوقع فى منهى بكل حال وأجيب بأنه يمسك الحجر بيمينه والذكر بيساره ويمسحه عليه ولا يحرك اليمين (وإذا دخل الخلاء) أى فبال أو تغوط (فلا يتمسح) أى يستنجى (بيمينه) بل يفعل ذلك بيساره لأن اليمين لما شرف وعلا واليسار لما خس ودنا ولأنه إذا باشر النجاسة بها فقد يذكر عند تناول الطعام ما باشره بيمينه فينفر طبعه . وعلم بما تقرر أن معنى لا يتمسح بيمينه لا يجعلها آلة لاستعمال الماء والحجر الذى يستنجى به فإنه مكروه تنزيها أو تحريما على ما تقرر أما الاستنجاء بها بمعنى جعلها بمنزلة الجامد فحرام غير مجزئ بها وباليسار بل وسائر أجزائه كما هو بين والنهى عن التمسح بها يشمل الفرجين (وإذا شرب فلا يتنفس) جملة خبرية مستقلة إن كانت لا نافية ومعطوفة إن كانت ناهية لكن لا يلزم من كون المعطوف عليه مقيدا بقيد كون المعطوف مقيدا به لأن التنفس لا يتعلق بحالة البول بل حكم مستقل . وحكمة ذكره هنا أن غالب أخلاق المؤمنين التأسى بأفعال المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وقد كان إذا بال توضأ وثبت أنه شرب فضل وضوئه والتنفس فى الاناء خاص بحالة الشرب (فى) داخل (الإناء) أى لا يخرج نفسه فيه بل يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس لئلا يتقذر الماء أو نحوه به وليأمن خروج شىء تعافه النفس من الفم وكل ذى رئة يتنفس بالمعنى المذكور . واعلم أن هذا لفظ الجماعة ولفظ أبى داود وحده وإذا شرب فلا يشرب نفسا واحدا فيكره الشرب بنفس واحد تنزيها لأنه إذا استوفى شربه نفسا واحدا تكابس الماء فى موارد حلقه وأثقل معدته فلهذا جاء فى حديث يأتى الكباد من العب فإذا قطع شربه فى أنفاس ثلاثة كان أنفع وأخف ؛ ولا منافاة بين هذا وحديث أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يتنفس فى الإناء ثلاثا لأن المنهى التنفس فى نفس الاناء وأما خارجه فلا نزاع فى ندبه ، نقله الولى العراقى عن ابن المنذر (حم ق ٤ عن أبى قتادة) الأنصارى واسمه الحارث أو النعمان أو عمرو بن ربعى

(إذا بال أحدكم) أى أراد أن يبول (فليرتد) أى فليطلب (لبوله مكانا لينا) لئلا يعود عليه رشاشه فينجسه كما مر (د) وكذا الطبرانى (عن أبى موسى) الأشعرى رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال شارح أبى داود ابن محمود

٥٠٨ — إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ نَتَرَاتٍ - (حم د) فى مراسيله (ه) عن عيسى بن يزداد

٥٠٩ — إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الرِّيحَ بِبَوْلِهِ فَتَرُدَّهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ - (ع) وابن قانع عن حضرمى بن عامر، وهو مما بيض له الديلمى - (ض)

٥١٠ — إِذَا بَعَثْتَ سَرِيَّةً فَلَا تَنْتَقِهِمْ، وَاقْتَطِعْهُمْ؛ فَإِنَّ اللهَ يَنْصُرُ الْقَوْمَ بِأَضْعَفِهِمْ - الحرث فى مسنده عن ابن عباس (ض)

٥١١ — إِذَا بَعَثْتُمْ إِلَيَّ رَجُلًا فَابْعَثُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الاسْمِ - البزار (طس) عن أبى هريرة (ض)

حديث ضعيف لجهل الراوى وقال فى المجموع حديث أبى موسى هذا ضعيف

(إذا بال أحدكم) أى فرغ من بوله (فلينتر) بمثناة فوقية لا مثلثة (ذكره ثلاث نترات) أى يجذبه بقوة فالاستبراء بذلك ونحوه مندوب فلو تركه واستنجى عقب الانقطاع ثم توضأ صح وضوءه وقيل واجب وأطيل فى الانتصار له وحمل على مالو غلب على ظنه حصول شىء لولا الاستبراء قال الزمخشرى والنتر جذب فيه جفوة ومنه نترنى فلان بكلامه إذا شدد ذلك وغلظ واستنتر طلب النتر وحرص عليه واهتم به (حم د فى مراسيله ه) فى الطهارة (عن عيسى بن يزداد) الفارسى عن أبيه قال ابن عساكر ويقال ابن ازداد وهو ابن فساءة بفتح الفاء وسين مهملة مخففة أومشددة وهمزة الفارسى قال أبو داود كالبخارى لاصحبة ليزداد فالحديث مرسل وفيه علة أخرى غير الإرسال أشار إليها عبد الحق وبينها ابن القطان فقال عيسى وأبوه لا يعرفان وقال ابن معين وابن أبى حاتم مجهولان وقال ابن الأثير مدار حديثه على زمعة بن صالح وقد قال البخارى ليس حديثه بالقائم وقال ابن حجر عيسى مجهول وأبوه مختلف فى صحبته

(إذا بال أحدكم) أى أراد البول (فلا يستقبل الريح) حال بوله ندبا وفى رواية لا يستقبل الريح ببوله (فيرده عليه) أى لئلا يرده عليه فينجسه ويؤخذ منه أن الغائط المائع كالبول (ولا يستنجى بيمينه) لأنها أشرف العضوين فتنزه عن ذلك وتفضيل الناقص وإهانة الفاضل عدول عن العدل والله لا يأمر إلا بالعدل (ع و) عبد الباقى (ابن قانع) فى معجمه (عن حضرمى) بمهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة وراء مفتوحة بلفظ النسبة (ابن عامر) الأسدى وفد إلى النبى صلى الله عليه وسلم وكان شاعراً من الأشراف (وهو) أى هذا الحديث (مما بيض له) أى لسنده (الديلمى) فى مسند الفردوس لعدم وقوفه له على مخرج قال ابن حجر وإسناده ضعيف جدا

(إذا بعثت) أى أرسلت إلى عدو والخطاب لمن يصير إماما أو نائبه ممن له ولاية بعث ذلك (سرية) هى طائفة من الجيش أقصاها أربعمائة تبعث للعدو وسميت به لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشىء السرى النفيس أو لأنهم ينفذون سرا أى خفية كذا قيل ورد بأن لام السر واو وهذه ياء فالأصح الأول (فلا تنتقهم) أى لا تنتق الجلد القوى (واقتطعهم) أى ولكن خذ قطعة أى طائفة اقتطعها من الجند فيهم القوى والضعيف وابعثهم (فإن الله ينصر القوم بأضعفهم) كما فعل فى قصة طالوت «وما النصر إلا من عند الله» لا بالقوة والشجاعة «كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله» وأما الأبطال والشجعان فيغلب عليهم الزهو والاعجاب وقصر النظر على الأسباب فإن تمحض الجيش من هؤلاء خيف عليهم عدم الظفر لعدم اعتمادهم على الله سبحانه وتعالى وملاك النصر والورع فى التناول باليد وذلك فى صعاليك المؤمنين أغلب وكل سرية غلب عليها الورع والزهد فإلى النصر أقرب ولهذا قيل لعلى كرم الله وجهه مابال فرسك لم يكب بك قط قال ما وطئت به زرع مسلم قط قالوا وأعظم السرايا سرية فيها من أهل الورع بعدد التابيين من أصحاب طالوت الذين كان بعددهم أهل بدر وهذا من الآداب الحربية والاحكام السلطانية (الحارث) ابن محمد الشهير بابن أبى أسامة التيمى (فى مسنده عن ابن عباس) رضى الله عنهما بإسناد ضعيف لكن له شواهد

(إذا بعثتم إلى رجلا) وفى رواية بدله بريدا وفى أخرى رسولا (فابعثوه حسن الوجه) لأن الوجه القبيح مذموم

٥١٢ ـ إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ - (حم ٣ حب قط ك هق) عن ابن عمر (صح)

والطباع عنه نافرة وحاجات الجميل إلى الاجابة أقرب وجاهه فى الصدور أوسع وجميل الوجه يقدر على تنجز الحاجة مالا يمكن القبيح وكل معين علي قضاء الحوائج فى الدنيا معين على الآخرة بواسطتها ولأن الجمال أيضا يدل غالبا على اضيلة النفس إذ نور النفس إذا تم إشراقه تأدى إلى البدن فالمنظر والمخبر كثيرا مايتلازمان ولذلك عول أهل الفراسة فى معرفة مكارم النفس على هيآت البدن وقالوا الوجه والعين مرآة الباطن ولذلك يظهر فيه أثر الغضب والسرور والغم . ومن ثم قيل طلاقة الوجه عنوان مافى النفس . واستعرض المأمون جيشاً فعرض عليه رجل قبيح فاستنطقه فوجده ألكن فأسقط اسمه من الديوان وقال الروح إن أشرق على الظاهر فصباحة أوعلى الباطن ففصاحة وذا ليس له ظاهر ولا باطن ولهذا قال تعالى مثنيا «وزاده بسطة فى العلم والجسم» قال الغزالى وليس يعنى بالجمال مايحرك الشهوة فانه أنوثة وإنما عنى ارتفاع القامة على الاستقامة مع الاعتدال فى اللحم وتناسب الأعضاء وتناصف خلقة الوجه بحيث لا تنبو الطباع عن النظر إليه (حسن الاسم) لأجل التفاؤل فان الفأل الحسن حسن وبين الاسم والمسمى علاقة ورابطة تناسبه وقلما تخلف ذلك فان الألفاظ قوالب المعانى والأسماء قوالب المسميات فقبح الاسم عنوان قبح المسمى كما أن قبح الوجه عنوان قبح الباطن وبه يعرف أن ذا ليس من الطيرة فى شيء وأهل اليقظة والانتباه يرون أن الأشياء كلها من الله فاذا ورد على أحدهم حسن الوجه والاسم تفاءلوا به (تنبيه) من كلامهم البابغ : إذا قلت الأنصار كلت الابصار وماوراء الخلق الدميم إلا الخلق اللئيم (البزار) فى مسنده (طس) وكذا العقيلى (عن أبى هريرة) رضى الله عنه أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ولم يصب كما أن الهيثمى لم يصب فى تصحيحه بل هو حسن كما رمزله المؤلف

(إذا بلغ الماء قلتين) بقلال هجر كما فى رواية أخرى ضعيفة ، وفى رواية : إذا كان الماء قلتين . وفيه مضاف محذوف أى ملأ قلتين ، أو قدر قلتين وهما خمس قرب وقدرهما بالوزن خمسمائة رطل بغدادى تقريباً وبالحلبى تسع وثمانون رطلا وثلاث أواق وخمسة وعشرون درهما وخمسة أسباع درهم . قال الولى العراقى عن شيخه البلقينى : الأصح أنهما تقريب أرطالا ، تحديد قربا (لم يحمل الخبث) أى النجس يعنى يدفعه ولا يقبله . يقال فلان لايحمل الضيم : أى يدفعه عن نفسه ؛ وزعم أن المراد أنه يضعف عن حمله فينجس بوقوعه فيه : يرده رواية أبى داود : فإنه لا ينجس . ورواية غيره لم ينجسه شيء . على أن الضعف إنما يكون فى الأجسام لا المعانى . وفى الخبر من البلاغة والفخامة ما لا يخفى . فانه سئل عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع ، فأورد الجواب معللا بذكر السبب المانع من نجاسته وهو بلوغه قلتين ، ولو أجابه بأنه طاهر أو نجس حصل الغرض لكنه عدل إلى الجواب المعلل المحدد لما فيه من زيادة البيان وتقرير البرهان وأنه لو لم يحدّه بذلك استوى القليل والكثير فى الحكم ، وذلك فى محل الابهام . ذكره ابن الأثير وغيره ، قال القاضى : والحديث بمنطوقه يدل على أن الماء إذا بلغ قلتين لم ينجس بملاقات النجس وذلك إذا لم يتغير وإلا كان نجساً لخبر «خلق الله الماء طهورا لاينجسه شيء ، إلا ماغلب على طعمه أولونه أو ريحه» وبمفهومه على أن مادونه ينجس بالملاقاة وإن لم يتغير لانه علق عدم التنجيس ببلوغه قلتين ، والمعلق بشرط يعدم عند عدمه ويلزم تغير الحالين فى المتنجس وعدمه والمفارقة بين الصورتين حال التغير منتفية إجماعا ، فتعين أن يكون حين مالم يتغير وذلك ينافى عموم الحديث المذكور ، فمن قال بالمفهوم وجوز تخصيص المنطوق به كالشافعى خصص عمومه به ، فيكون كل واحد من الحديثين مخصصاً للآخر ومن لم يجوز ذلك لم يلتفت إليه وأجرى الحديث الثانى على عمومه كمالك ، فإنه لا ينجس الماء ، إلا بالتغير قل أو كثر وهو مذهب ابن عباس وابن المسيب والحسن البصرى وعكرمة وسعيد بن جبير وعطاء وعبدالرحمن بن أبى ليلى وجابر بن زيد ويحي بن سعيد القطان وعبدالرحمن بن مهدى والأوزاعى وسفيان الثورى وداود ونقل عن أبى هريرة والنخعى ، قال ابن المنذر : وبهذا المذهب أقول ، واختاره الغزالى فى الاحياء والرويانى فى كتابيه البحر والحلية . وطعنوا فى حديث القلتين بأنه مشترك بين قلة الجبل وقامة الرجل وشموله نحو كوز وجرة والمشترك

٥١٣ - إِذَا تَابَ الْعَبْدُ أَنْسَى اللهُ الْحَفَظَةَ ذُنُوبَهُ، وَأَنْسَى ذَلِكَ جَوَارِحَهُ، وَمَعَالِمَهُ مِنَ الْأَرْضِ، حَتَّى يَلْقَى اللهَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ شَاهِدٌ مِنَ اللهِ بِذَنْبٍ - ابن عساكر عن أنس (ض)

٥١٤ - إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ: سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ

لايصح حدا، ولأنه روى قلتان وثلاث وأربع؛ فالأخذ بالقلتين ترجيح بلامرجح ردالأول بأنه الآتية لأنه أشهر فى الخطاب و أكثر عرفا، والثانى بأنه لما قدر بعدد دل على أنه أكثرها، والثالث بأنه ورد من قلال هجر وهى تسع قربتين وشيئا فحمل الشيء على النصف احتياطا وخبر الثلاث والأربع على مايقل باليد شك فيه الراوى، ومعنى لم يحمل خبثا لم يقبله، لقوله تعالى «حملوا التوراة ثم لم يحملوها» أى لم يقبلوها للعمل بها ولأنه روى «لاينجس» فحمل «لم يحمل خبثا» على عدم قبول النجاسة جمعا، ولأنه لولاه لم يكن لذكر القلتين وجه (حم ٣ حب قط ك) وصححه (هق) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء يكون بأرض فلاة وما ينوبه وفى رواية ينتابه من السباع والدواب فذكره، وفى غالب الطرق لم يذكر أرض الفلاة. قال جدى فى أماليه: حديث حسن صحيح. وقال شيخه العراقى: سكت عليه أبو داود فهو صالح للاحتجاج وقول صاحب هداية الحنفية ضعفه أبو داود وهم وكفى شاهدا على صحته أن نجوم أهل الحديث صححوه ابن خزيمة وابن حبان، واعترف الطحاوى بصحته وقال المنذرى: إسناده جيد لاغبار عليه، والحاكم على شرطهما وابن معين جيد، والنووى فى الخلاصة صحيح والبيهقى موصول صحيح، ولم ير الاضطراب فيه قادحا، قال ابن حجر: أطنب الدارقطنى فى استيعاب طرقه وجود ابن دقيق العيد فى الإمام الكلام عليه، ووافق الشافعى على العمل به أحمد، دون الإمامين

(إذا تاب العبد) أى الإنسان المكلف توبة صحيحة بأن ندم وأقلع وعزم أن لايعود ورد المظالم (أنسى الله الحفظة) وهم المعقبات (ذنوبه) بأن يمحوها من أفكارهم وصحفهم. وفى رواية: بدله ماكان يعمل (وأنسى ذلك جوارحه) جمع جارحة. قال الزمخشرى: جوارح الإنسان عوامله من يديه ورجليه، والمراد هنا أعضاؤه وأجزاؤه المعينة بآية «يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم» وآية «وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا» (ومعالمه) جمع معلم وهو الأثر من الأرض: أى آثاره منها يعنى المواضع التى اقترف السيئات فيها. قال الزمخشرى: تقول هو من أعلام العلم الخافقة ومن أعلام الدين الشاهقة وهو معلم الخير ومن معالمه أى مظانه، وخفيت معالم الطريق أى آثارها المستدل بها عليها: يعنى أنساها ذنوبه أيضا فلا تشهد عليه يوم القيامة (حتى) هى وإن كانت غائية فيها معنى التعليل أى لأجل أن (يلقى الله) والحال أنه (ليس عليه شاهد من الله) من قبل الله ممن جعل لهم الشهادة عليه من الحفظة والجوارح والبقاع (بذنب) وذلك لأنه تعالى هو الآمر بالتوبة وهو يحب التوابين ويحب المتطهرين وهم الذين رجعوا اليه وطهروا بقربه من أرجاسهم فإذا تقربوا اليه بما يحبه أحبهم وإذا أحبهم غار عليهم أن يظهر أحد على نقص أو على خلل فيهم ويسبل عليهم ستره الأعظم، ومن شأن الآدمى إذا أحب إنسانا ثم استقبله فى طريق وهو ثمل التفت هكذا وهكذا هل يراه أحد ثم ستره وأدخله منزله فأنامه إشفاقا عليه وإكراما أن يراه أحد على تلك الحالة، فما ظنك بالغفار الستار؟ فإذا قبل توبة عبده أنسى الخلق ذنوبه وأسبل عليه ستر الوقار لينظر اليه بعين الإجلال لاالاحتقار، وذلك لأن المؤمن عليه لباس التقوى وهو وقايته وهو بين الخلق فى ذلك اللباس موقر ومهاب وتقواه لاترى وإنما يرى طلاوة ذلك اللباس وزهوته فإذا أذنب فقد تدنس اللباس وذهب ذلك الوقار فإذا تاب أنسى الله الحفظة وجوارحه ذلك لتعود له المهابة والإجلال (ابن عساكر) فى تاريخه والحكيم فى نوادره (عن أنس) ورواه عنه أيضا الأصبهانى فى ترغيبه وضعفه المنذرى

(إذا تبايعتم بالعينة) بكسر العين المهملة وسكون المثناة تحت ونون: وهو أن يبيع سلعة بثمن معلوم لأجل ثم

ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ ، حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ - (د) عن ابن عمر (ح)

٥١٥ — إِذَا تَبِعْتُمُ الْجَنَازَةَ فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوضَعَ - (م) عن أبي سعيد

٥١٦ — إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ ؛ - فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثَاؤُبِ - (حم ق د) عن أبي سعيد

يشتريها منه بأقل ليبقى الكثير في ذمته ، وهي مكروهة عند الشافعية والبيع صحيح وحرمها غيرهم تمسكا بظاهر الخبر ، سميت عينة لحصول العين أي النقد فيها (وأخذتم أذناب البقر) كناية عن الاشتغال عن الجهاد بالحرث (ورضيتم بالزرع) أي بكونه همتكم ونهمتكم (وتركتم الجهاد) أي غزو أعداء الرحمن ومصارعة الهوى والشيطان (سلط الله) أي أرسل بقهره وقوته (عليكم ذلا) بضم الذال المعجمة وكسرها ضعفا واستهانة (لاينزعه) لايزيله ويكشفه عنكم (حتى ترجعوا إلى دينكم) أي الاشتغال بأمور دينكم ، وأظهر ذلك في هذا القالب البديع لمزيد الزجر والتقريع حيث جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين ، وهذا دليل قوي لمن حرم العينة ولذلك اختاره بعض الشافعية وقال أوصانا الشافعي باتباع الحديث إذا صح بخلاف مذهبه (د ه) في البيوع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال أتى علينا زمان ومايرى أحدنا أنه أحق بالدينار والدرهم من أخيه المسلم ثم أصبح الدينار والدرهم أحب إلى أحدنا من أخيه ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ، رمز المؤلف لحسنه وفيه أبو عبدالرحمن الخراساني واسمه إسحاق عدّ في الميزان من مناكيره خبر أبوداود هذا ورواه عن ابن عمر باللفظ المزبور أحمد والبزار وأبويعلى قال ابن حجر وسنده ضعيف وله عند أحمد إسناد آخر أمثل من هذا اه وبه يعرف أن اقتصار المصنف على عزوه لأبي داود من سوء التصرف فإنه من طريق أحمد أمثل كما تقرر عن خاتمة الحفاظ وكان الصواب جمع طرقه فإنها كثيرة عقد لها البيهقي بابا وبين عللها

(إذا تبعتم الجنازة) أي مشيتم معها مشيعين لها والجنازة اسم للميت في النعش (فلا تجلسوا) ندبا (حتى توضع) بالأرض كما في أبي داود عن أبي هريرة وتبعه النووي ورجحه البخاري بفعل الراوي أو باللحد كما رواه أبو معاوية عن سهل وذلك لأن الميت كالمتبوع فلا يجلس التابع قبله ولأن المعقول من ندب الشرع لحضور دفنه إكرامه وفي قعودهم قبل دفنه إزراء به . هذا في حق الماشي معها أما القاعد بالطريق إذا مرت به أو على القبر إذا أتى بها فقيل يقوم وقيل لا وقد صح عن المصطفى أنه قام وأمر بالقيام وصح أنه قعد فقيل القيام منسوخ والقعود آخر الأمرين وقيل هما جائزان وفعله بيان للندب وتركه للجواز قال ابن القيم وهو أولى من دعوى النسخ ولهذا اختار في المجموع القيام من حيث الدليل لكن جرى في الروضة على الكراهة من حيث المذهب (م) (عن أبي سعيد) الخدري

(إذا تثاءب) بهمزة بعد الألف قال القاضي وبالواو غلط : أي فتح فاه للتنفس لدفع البخار المختنق في عضلات الفك الناشىء عن نحو امتلاء (أحدكم فليضع) ندبا حال التثاؤب (يده) أي ظهر كف يسراه كما ذكره جمع ويتجه أنه للأكمل وأن أصل السنة يحصل بوضع اليمين ، قيل لكنه يجعل بطنها على فيه عكس اليسرى (على فيه) سترا على فعله المذموم الجالب للكسل والنوم الذي هو من حبائل الشيطان . وفي معنى وضع اليد وضع نحو ثوب مما يرد التثاؤب فإن لم يندفع إلا باليد تعينت والأمر عام لكنه للمصلي آكد ، فالتقييد به في بعض روايات الصحيحين لذلك لا لإخراج غيره ولذا كره للمصلي وضع يده على فيه إذا لم تكن حاجة كالتثاؤب ونحوه ، ثم علل النهي بقوله (فإن الشيطان يدخل) جوفه إذا فتح فاه والمراد بالشيطان إبليس أو واحد يسمى خترب كنبر موكل بذلك أو الجنس (مع التثاؤب) يعني يتمكن منه في تلك الحالة ويغلب عليه أو يدخله حقيقة ليثقل عليه صلاته ليخرج منها أو يترك الشروع في غيرها بعدها . وخص هذه الحالة لأن الفم إذا انفتح لشيء مكروه شرعاً صار طريقا للشيطان والأول أقرب فإن الشيطان متمكن من جوف ابن آدم يجري منه مجرى الدم ، وورد أنه واضع خطمه على قلبه فإن ذكر الله خنس وإن نسي التقمه

٥١٧ — إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ . فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ « هَا » ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ — (خ) عن أبي هريرة

٥١٨ — إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ ، وَلَا يَعْوِي ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ — (ه) عن أبي هريرة (ض)

٥١٩ — إِذَا تَجَشَّأَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَطَسَ فَلَا يَرْفَعْ بِهِمَا الصَّوْتَ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ بِهِمَا الصَّوْتُ — (هب) عن عبادة بن الصامت وعن شداد بن اوس ، وواثلة (د) في مراسيله عن يزيد بن مرثد

٥٢٠ — إِذَا تَخَفَّفَتْ أُمَّتِي بِالْخِفَافِ ذَاتِ الْمَنَاقِبِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ ، وَخَصَفُوا نِعَالَهُمْ ؛ تَخَلَّى اللَّهُ عَنْهُمْ — (طب)

وذلك الوسواس الخناس فالتارك لما أمر به من رد التثاوب والإمساك بيده على فمه فى حكم الغافل الناسى فيتمكن منه فى هذه الحالة . وفى حديث الطبرانى من أطاع الله فقد ذكره والممتثل للأمر ذاكر لله ، فهو ممنوع من الشيطان (حم ق (عن أبي سعيد) الخدرى

(إذا تثاءب أحدكم) أى عن له التثاوب (فليرده) أى ليأخذ ندبا فى أسباب رده لأن المراد أنه يملك دفعه (ما استطاع) رده (فإن أحدكم إذا قال ها) أى بالغ فى التثاوب فظهر منه هذا الحرف (ضحك منه الشيطان) أى حقيقة فرحا بنفوذ تصرفه فيه أو هو كناية عن سروره وفرحه به وكلام النووى يميل للحقيقة وفيه ندب ترك كثرة الأكل التى هى سبب التثاؤب قال القاضى والتثاؤب تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان فمه لما عراه من تمطٍ وتمدد للكسل وامتلاء ولهذا السبب قيل ما تثاءب نبى قط (خ عن أبي هريرة) وكذا رواه أبو داود عنه

(إذا تثاءب أحدكم فليضع يده) ندبا (على فيه ولا يعوى) بمثناة تحتية مفتوحة وعين مهملة وواو مكسورة أى لا يصوت ويصيح يقال عوى الكلب نبح والذئب يعوى بالكسر عواء بالمد والضم صاح قال الزمخشرى فلان لا يعوى لا ينبح . ومن المستعار عويت عن الرجل إذا اغتيب فرددت عنه عواء المغتاب انتهى (فإن الشيطان يضحك منه) شبه المسترسل فى التثاوب بعواء الكلب تنفيرا منه واستقباحا له فإن الكلب يرفع رأسه ويفتح فاه ويعوى والمتثائب إذا أفرط فى التثاوب أشبهه ومنه تظهر النكتة فى كونه يضحك منه لأنه يصيره ملعبة له بتشويه خلقه فى تلك الحالة

(تنبيه) قال الحافظ العراقى رحمه الله تعالى الأمر بوضع اليد على فمه هل المراد به وضعها عليه إذا انفتح بالتثاوب أو وضعها على الفم المنطبق حفظا له عن الانفتاح بسبب ذلك ؟ كل محتمل أما لو رده فارتد فلا حاجة للاستعانة بيده مع انتفائه بدون ذلك (ه) فى الصلاة (عن أبي هريرة) رمز المؤلف لضعفه وهو كذلك . وممن جزم بضعفه مغلطاى فقال ضعيف لضعف رواية عبد الله بن سعيد المقبرى ونكارة حديثه انتهى والحديث له أصل عند مسلم وغيره بتغيير قليل فى اللفظ

(إذا تجشأ أحدكم) من الجشا بالضم وهو صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (أو عطس) بفتح الطاء ومضارعه بكسرها وضمها (فلا يرفع) ندبا (بهما الصوت) أى صوته (فإن الشيطان يحب أن يرفع بهما الصوت) (فيضحك منه ويهزأ به فيندب خفض صوته لهما بقدر الإمكان ويكره الرفع عمدا فإن تأذى بهما أحد اشتدت الكراهة بل قد تحرم ، ومدح العطاس فى الخبر الآتى لكونه من الله لا يستلزم مدح رفع الصوت به والصوت هواء منضغط بين قارع ومقروع (هب عن عبادة بن الصامت) الأنصارى (وعن شداد بن أوس و) عن (واثلة) بكسر المثلثة ابن الأسقع بفتح الهمزة والقاف من أهل الصفة وفيه أحمد بن الفرج وبقية والوضين وفيهم مقال معروف (د فى مراسيله عن يزيد) من الزيادة ابن مرثد بسكون الراء بعدها مثلثة

(إذا تخففت أمتى بالخفاف ذات المناقب) أى لبست الخفاف الملونة أو البيض المزينة أو المجعول عليها أرقاع زينة

عن ابن عباس (ض)

٥٢١ — إذا تزوج أحدكم فليقل له بارك الله لك، وبارك عليك - الحرث (طب) عن عقيل بن أبي طالب - (ح)

٥٢٢ — إذا تزوج الرجل المرأة لدينها وجمالها كان فيها سدادا من عوز - الشيرازى فى الألقاب عن ابن عباس وعن على - (ض)

....

فى القاموس نقب الخف رقعه (الرجال والنساء) مشتركون فيها بقصد الزينة وهذا بدل من الأمة لفائدة النص على البدع (وخصفوا) وكان القياس خصفت أى الأمة لكن غلب المذكر لأن الأصل نعالهم (تخلى الله عنهم) أى ترك حفظهم وأعرض عنهم ومن تخلي عنه فهو من الهالكين وأصل الخصف ترقيع النعل أوخرزها أو نسجها ويظهر أن المراد هنا جعلوها براقة لامعة متلونة لقصد الزينة والمباهاة قال الراغب الأخصف والخصيف الأبرق من الطعام وحقيقة ماجعل من اللبن ونحوه فى خصفة فيتلون بلونها وفى الميزان من حديث أبى هريرة أربع خصال من خصال آل قارون لباس الخفاف المتلونة ولباس الأرجوان وجر لقال السيوف وكان أحدهم لا ينظر إلى وجه خادمه تكبرا انتهى فلعل الإشارة بالخفاف فى الحديث المشروح إلى ذلك وقضيته أن المراد بالنعال هنا نعال السيوف وفيه النهى عن لبس الخفاف المزينة الملونة والنعال المذكورة ونحوها مما ظهر بعده من البدع والتحذير منه وأنه علامة على حصول الوبال والنكال أما لبس الخفاف الخالية عن ذلك فمباح بل مندوب فقد كان للمصطفى صلى الله عليه وآله وسلم عدة خفاف وكان الصحب يلبسونها حضرا وسفرا (طب عن ابن عباس) قال الهيتمى فيه عثمان بن عبدالله الشامى ضعيف وقال الذهبى قال ابن عدى له موضوعات

(إذا تزوج أحدكم فليقل له) بالبناء للمفعول أى فليقل له ندبا عند العقد أو الدخول أو عندهما أهله وجيرانه وصحبه ومعارفه (بارك الله لك) فى زوجك (وبارك عليك) أى أدخل عليك البركة فى مؤنتها ويسرها لك وأعاد العامل لزيادة الابتهال وكانت عادة العرب إذا تزوج أحدهم قالوا له بالرفاء والبنين فنهى عن ذلك وأبدله بالدعاء المذكور قال النووى ويكره أن يقال بالرفاء والبنين لهذا الحديث ويظهر أن التسرى كالتزوج وأن المرأة كالرجل لكنه آكد لما لزمه من المؤنة فتخصيص التزوج والرجل غالبي وزاد فى رواية وجمع بينكما فى خير (الحارث) ابن أبى أسامة (طب عن عقيل) بفتح المهملة وكسر القاف (ابن أبى طالب) أخو على وجعفر ورواه عنه أيضا النسائى وابن ماجه بمعناه وسياقه عن عقيل أنه تزوج بامرأة من بنى جشم وقالوا بالرفاء والبنين فقال لا تقولوا هكذا ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لهم وبارك عليهم وعقيل هذا كان أسن من على بعشرين سنة وكان نسابة أخباريا مات زمن معاوية وقد عمى وهو الذى قال له معاوية إنكم يابنى هاشم تصابون فى أبصاركم فقال فوراً وأنتم يابنى أمية تصابون فى بصائركم رمز لحسنه ولم يصححه لأن فيه أبا هلال قال فى اللسان لا يعرف وذكره البخارى فى الضعفاء وسماه عميرا وقال لا يتابع على حديثه

(إذا تزوج الرجل المرأة لدينها) أى لأجل أنها دينة أى متصفة بصفة العدالة وليس المراد العفة عن خصوص الزنا (وجمالها) أى حسنها وبراعة صورتها (كان فيها سدادا) بالرفع على أن كان تامة وبالنصب على أنها ناقصة (من عوز) بالتحريك أى كان فيها مايدفع الحاجة ويسد الخلة ويقوم ببعض الأمر والسداد بالكسر مايسد به الفقر وتدفع به فاقة الحاجة قيل والفتح هنا خطأ واعترض وعوز الشىء عوزا من باب تعب عز فلم يوجد وأعوزه الشىء احتاج اليه وقال الزمخشرى وغيره أصابه عوز وهو الحاجة والفقر وشىء معوز عزيز لم يوجد انتهى وفى تعبير المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذه العبارات إيماء إلى أن ذلك غير مبالغ فى حمده لأنه فى تزوج الجميلة حظا شهوانيا وميلا نفسانيا وأن اللائق بالكمال تمحض القصد للدين وعدم الالتفات إلى جهة الجمال وإن كان حاصلا وقيل أراد أنه إذا تزوجها لدينه ليستعف بها ويصون نفسه

٥٢٣ — إِذَا تَزَيَّنَ الْقَوْمُ بِالآخِرَةِ ، وَتَجَمَّلُوا لِلدُّنْيَا ، فَالنَّارُ مَأْوَاهُمْ (عد) عن أبى هريرة ، وهو مما بيض له الديلمى - (ض)

٥٢٤ — إِذَا تَسَارَعْتُمْ إِلَى الْخَيْرِ فَامْشُوا حُفَاةً ؛ فَإِنَّ اللهَ يُضَاعِفُ أَجْرَهُ عَلَى الْمُنْتَعِلِ - (طس خط) عن ابن عباس - (ض)

٥٢٥ — إِذَا تَسَمَّيْتُمْ بِى فَلَا تَكَنَّوْا بِى - (ت) عن جابر (ح)

لا لرغبته فى مالها وجمالها أعين عليها وكان فيها سداداً من عوز المال والنكاح (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب) والكنى وكذا العسكرى (عن ابن عباس وعن على) أمير المؤمنين وفيه هيثم بن بشير أورده الذهبي فى الضعفاء وقال حجة حافظ يدلس وهو فى الزهرى لين وحكم ابن الجوزى بوضعه

(إذا تزين القوم بالآخرة) أى تزينوا بزى أهل الآخرة فى الهيئة أو الملبس والتصرف مع كونهم ليسوا على مناهجهم (وتجملوا للدنيا) أى طلبوا حصولها بإظهار عمل الدين أو بإظهار النسك ونحوه من الأعمال الأخروية لأجل تحصيل الدنيا (فالنار مأواهم) محل سكناهم يعنى يستحقون المكث فى نار الآخرة لاشتغالهم بما لا ينجيهم منها وعدم نظرهم فى أدبار الأمور وعواقبها المردية وتلبيسهم وتدليسهم وجعلهم الآخرة مصيدة للحطام الفانى كما هو دأب كثير ممن يدعى العلم أو التصرف فى هذا الزمان «أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة» (عد عن أبى هريرة وهو مما بيض له الديلمى) لعدم وقوفه على مخرجه

(إذا تسارعتم) أى تبادرتم (إلى الخير) أى إلى فعل قربة (فامشوا حفاة) ندبا أى بلا نعل ولا خف (فان الله يضاعف) من المضاعفة يعنى الزيادة (أجره) أى أجر الماشى حافيا أو الحفا المفهوم من حفاة ويصح عود الضمير على الله (على) أجر (المنتعل) أى لابس النعل إن قصد به التواضع والمسكنة وكسر النفس الامارة فإن الأجر على قدر النصب ومايقاسيه الحافى من تألم رجليه بنحو شوك وأذى وحرارة الأرض أو بردها فوق مايحصل للمنتعل بأضعاف مضاعفة ؛ قال ابن الجوزى من أهل العلم من يمشى حافيا عملا بهذا الحديث الموضوع وشبهه وذلك مما تنزه الشريعة عنه والمشى حافيا يؤذى البدن والقدم وينجسها انتهى والأوجه أنه إن أمن تنجس قدميه ككونه فى أرض رملية مثلا ولم يؤذه فهو محبوب أحيانا بقصد هضم النفس وتأديبها ولهذا ورد أن المصطفى كان يمشى حافيا ومنتعلا وكان الصحب يمشون حفاة ومنتعلين وعلى خلاف ذلك يحمل الأمر بالانتعال وإكثار النعال (طس خط عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الحاكم فى تاريخه والديلمى وفيه سليمان بن عيسى بن نجيح قال الذهبي كان يضع وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وأقره عليه المؤلف فى مختصر الموضوعات لكن يقويه بعض قوة خبر الطبرانى من مشى حافيا فى طاعة لم يسأله الله يوم القيامة عما افترض عليه لكن قيل بوضعه أيضا

(إذا تسميتم بى) أى باسمى وهو محمد وليس مثله أحد خلافا لمن وهم (فلا تكنوا) بحذف إحدى التاءين تخفيفا (بى) أى بكنيتى يعنى لاتجمعوا بين اسمى وكنيتى لواحد قال جمع وهذا فى عصره لئلا يشتبه فيقال يا أبا القاسم فيظن أنه المدعو فيلتفت فيتأذى «وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله» واسمه قد سمى به قبل مولده نحو خمسة عشر وسمى به فى حياته محمد بن أبى بكر وابن أبى سلمة وغيرهما فإذا سمعه لم يلتفت اليه حتى يتحقق أنه المدعو وأما كنيته فلم يتكن بها أحد غيره والأصح عند الشافعية حرمة التكنى به مطلقا فى زمنه وبعده لمن اسمه محمد وغيره وإنما خص هذه الكنية إيذانا بأنه الخليفة الأعظم الممد لكل موجود من حضرة المعبود سيما فى قسمة الأرزاق والعلوم والمعارف (ت عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه

٥٢٦ - إِذَا تَصَافَحَ الْمُسْلِمَانِ لَمْ تَفَرَّقْ أَكُفُّهُمَا حَتَّى يُغْفَرَ لَهُمَا - (طب) عن أبي أمامة

٥٢٧ - إِذَا تَصَدَّقْتَ فَأَمْضِهَا - (حم تخ) عن ابن عمرو - (ح)

٥٢٨ - إِذَا تَطَيَّبَتِ الْمَرْأَةُ لِغَيْرِ زَوْجِهَا، فَإِنَّمَا هُوَ نَارٌ وَشَنَارٌ - (طس) عن أنس

٥٢٩ - إِذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمُ الْغِيلَانُ فَنَادُوا بِالْأَذَانِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ أَدْبَرَ وَلَهُ حُصَاصٌ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

(إذا تصافح المسلمان) الرجلان أو المرأتان أو رجل ومحرمه أوحليلته يعنى جعل كل منهما بطن يده على بطن يد الآخر إذ المصافحة كما فى النهاية إلصاق صفح الكف بالكف وقال التلمسانى وضع باطن الكف على باطن الأخرى مع ملازمة بقدر مايقع من سلام أو كلام (لم تفرق) بحذف إحدى التاءين (أكفهما) يعنى كفاهما كقوله تعالى «فقد صغت قلوبكما» (حتى يغفر لهما) أى الصغائر لاالكبائر لما مر فيتأكد المصافحة كذلك وهى كما فى الأذكار سنة مجمع عليها انتهى ولا تحصل السنة إلا بوضع اليمين فى اليمين حيث لاعذر كما مر وظاهر الحديث لافرق بين كون الوضع بحائل ككم قميص ودونه، ومر عن بعضهم خلافه ويكره اختطاف اليد ومصافحته الأمرد ومعانقته كنظره فان كان بشهوة حرم اتفاقا أو بدونها جاز عند الرافعى وحرم عند النووى وخرج بالمسلم الكافر فتكره مصافحته لندب الوضوء من مسه (طب عن أبى أمامة) قال الهيتمى فيه مهلب بن العلاء لاأعرفه وبقية رجاله ثقات . (إذا تصدقت) أى أردت التصدق (بصدقة فأمضها) أى فوراً ندباً لئلايحول بينك وبينها الشيطان فإنها لاتخرج حتى تفك لحى سبعين شيطاناً كما يأتى فى خبر بل ربما حال بينك وبينها بعض شياطين الإنس أيضاً وعلى كل خير مانع وقد تأتى المنية قبل إنجازها ويحتمل أن المراد بقوله فأمضها لاتعد فيها بنحو شرا كما يدل عليه السبب الآتى (حم تخ عن ابن عمرو) بن العاص قال حمل عمر بن الخطاب رجلا على فرس فى سبيل الله ثم وجد صاحبه أوقفه يبيعه فأراد أن يشتريه فنهاه المصطفى ثم ذكره رمز المؤلف لصحته

(إذا تطيبت المرأة لغير زوجها) أى استعملت الطيب فى شىء من بدنها أو ملبوسها لاستمتاع غير حليل كزان أو مساحقة أوليجد الأجانب ريحها وإن خلى عن الزنا والسحاق فإنما هو) أى تطيبها لذلك (نار) أى يجر إليها ويؤدى إلى استحقاقها فهو من مجاز التشبيه (وشنار) بشين معجمة ونون مفتوحتين مخفف عيب وعار قال الزمخشرى رجل شنير كثير الشنار قال بعضهم: ونحن رعية وهم رعاة . ولولا رعيهم شنع الشنار يريد أن الناس يقولون النار ولا العار وفعل هذه العاهرة قد بلغ من الشناعة ما اجتمع لها فيه النار والعار معاً وقد جمع لهاتين العقوبتين الدنيوية والأخروية عار بعده نار (طس عن أنس) قال الهيتمى فيه امرأتان لم أعرفهما وبقية رجاله ثقات

(إذا تغولت لكم الغيلان) أى ظهرت وتلونت بصور مختلفة قال فى الأذكار الغيلان جنس من الجن والشياطين وهم سحرتهم ومعنى تغولت تلونت وتراءت فى صور وقال غيره كانت العرب تزعم أنها تتراءى للناس فى الفلوات فتتلون فى صور شتى فتغولهم أى تضلهم عن الطريق وتهلكهم وقد نفى ذلك الشارع بقوله «لاغول» لكن ليس المراد به نفى وجوده، بل إبطال زعم إضلاله، فمعنى لاغول أى لاتستطيع أن تضل أحداً قال القزوينى وقد رأى الغول جمع من الصحابة منهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه حين سافر إلى الشام قبل الإسلام فضربه بالسيف ويقال إنه كخلقة الإنسان لكن رجلاه رجلا حمار (فنادوا بالأذان) أى ادفعوا شرها برفع الصوت بذكر الله كذا عند ابن حجر وظاهره أنه ليس المراد بالأذان هنا حقيقته الشرعية بالإتيان بأى ذكر كان وهو غير قويم فقد عدوا من المواطن التى يندب فيها الأذان الشرعى تغول الغيلان وقال فى الأذكار المراد بقوله فنادوا بالأذان ادفعوا شرها بالأذان فإن الشيطان إذا سمع الأذان أدبر كما قال (فإن الشيطان) إبليس على مادرج عليه جمع أوجنس الشيطان وهو كل متمرد من الجن

٥٣٠ - إذَا تَمَّ فُجُورِ الْعَبْدِ مَلَكَ عَيْنَيْهِ فَبَكَى بِهِمَا مَتَى شَاءَ - (عد) عن عقبة بن عامر (ض)

٥٣١ - إذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ مَا يَتَمَنَّى ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِى مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْ أُمْنِيَّتِهِ - (حم خد هب) عن أبي هريرة (ح)

٥٣٢ - إذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُكْثِرْ ؛ فَإِنَّمَا يَسْأَلُ رَبَّهُ - (طس) عن عائشة

والإنس لكن المراد هنا شيطان الجن (إذا سمع النداء) بالأذان (أدبر) ولى هارباً (وله حصاص) بمهملات كغراب أى ولى وله شدة عدو وضراط لثقل الأذان عليه كما يضرط الحمار لثقل الحمل واستخفافاً بالذكر قال عياض ويمكن حمله على ظاهره لأنه جسم يصح منه خروج الريح ويحتمل كونه عبارة عن شدة نفاره قال الطيبى شبه شغل الشيطان نفسه عند سماع الأذان بالصوت الذى غلب على السمع ومنعه من سماع غيره ثم سماه حصاصا أو ضراطاً تقبيحاً له وزاد فى رواية البخارى حتى لا يسمع التأذين وظاهره أنه يتعمد ذلك لئلا يسمع وفيه ندب رفع الصوت بالأذان تنفيرا للشياطين وإنما كان الشيطان ينفر منه لأنه جامع لعقيدة الإيمان مشتمل على نوعيه العقليات والسمعيات لأنه ابتدأ أولا بالذات وما يستحقه من الكمال بقوله الله أكبر ثم أثبت الوحدانية ونفى ضدها من الشرك ثم أثبت الرسالة ثم دعا إلى الصلاة وجعلها عقب إثبات الرسالة إذ معرفة وجوبها من جهته لا من جهة العقل ثم دعا إلى الفلاح وهو الفوز والبقاء فى النعيم الدائم وفيه إشعار بأمور الآخرة من بعث وجزاء وذلك كله متضمن لتأكيد الإيمان ومزيد الإيقان فلذلك نفر منه الشيطان (طس) من حديث عدى بن الفضل عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه (عن أبى هريرة) قال أعنى الطبرانى لم يروه عن سهيل إلا عدى قال ابن حجر لعله أراد أول الحديث وإلا فباقيه خرجه مسلم وغيره من غير وجه عن سهيل انتهى وقال الهيثمى فيه الفضل وهو متروك وذكر الدميرى فى الحيوان أن النووى ذكر الخبر فى الأذكار وصححه قال ابن حجر ولم أره فيها لا تخريجا ولا تصحيحا ؛ وأنى له بالصحة وعدى الذى تفرد به متفق على ضعفه ؟.

(إذا تم) أى كمل (فجور العبد) أى استحكم فسق الإنسان وانهمك فى العصيان والطغيان قال الزمخشرى ومن المجاز انفجر عليهم العدو وجاءهم بغتة بكثرة وانفجرت عليهم الدواهى وفجر الراكب على السرج مال (ملك عينيه) أى إرسال دمع عينه فصار دمعها كأنه فى يده (فبكى بهما متى شاء) أى أى وقت أراد إظهاراً للخشوع والانقياد ليرتب عليه ما هو دأبه من السعى بين الناس بالفساد . وهذا من معجزاته وآيات نبوته الظاهرة الباهرة فقد عم وطم فى هذا الزمان وتوصل به أشقياء هذا الأوان لمن يدعى العلم إلى جر الحطام والقرب من الحكام إيذاءً للأنام ومحاربة الملك العلام (عد عن عقبة) بالقاف (ابن عامر) الجهنى قال ابن الجوزى حديث لا يصح

(إذا تمنى أحدكم) أى اشتهى حصول أمر مرغوب فيه تفعل من الأمنية ، والتمنى إرادة تتعلق بالمستقبل فإن كان فى خير فمحبوب وإلا فمذموم ؛ وقيل حديث النفس بما يكون ومالا يكون وهو أعم من الترجى لاختصاصه بالممكن (فلينظر) أى يتأمل ويتدبر فى (ما يتمنى) أى فيما يريد أن يتمناه فإن كان خيراً تمناه وإلا كف عنه (فانه لا يدرى ما يكتب له من أمنيته) أى ما يقدر له منها وتكون أمنيته لسبب حصول ما تمناه وله ساعات لا يوافقها سؤال سائل إلا وقع المطلوب على الأثر ، فالحذر من تمنى المذموم الحذر ؛ وفيه أمر المتمنى أن يحسن أمنيته ؛ وكان الصديق كثيرا ما يتمثل بقوله :

احذر لسانك أن تقول فتبتلى   إن البلاء موكل بالمنطق

ولما نزل الحسين بكربلاء سأل عن اسمها فقيل كربلاء فقال كرب وبلاء فجرى ما جرى (حم خد هب عن أبى هريرة) رمز لحسنه وهو أعلا فقد قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح وأقول فى مسند البيهقى ضعفاء . (إذا تمنى أحدكم)

٥٣٣ — إِذَا تَنَاوَلَ أَحَدُكُمْ عَنْ أَخِيهِ شَيْئًا فَلْيُرِهِ إِيَّاهُ - (د) فى مراسيله عن ابن شهاب (قط) فى الأفراد عنه عن أنس بلفظ « إِذَا نَزَعَ » - (ح)

٥٣٤ — إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِى الْمَسْجِدِ فَلْيُغَيِّبْ نُخَامَتَهُ ، لَا تُصِيبَ جِلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ ثَوْبَهُ فَتُؤْذِيَهُ - (حم ع) وابن خزيمة (هب) والضياء عن سعد - (صح)

٥٣٥ — إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَنْزِعُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ ، لَمْ تَزَلْ رِجْلُهُ الْيُسْرَى

على ربه خيرا من خير الدارين (فليكثر) الأمانى (فانما يسأل ربه) الذى رباه وأنعم عليه وأحسن إليه (عز وجل) فيعظم الرغبة ويوسع المسألة ويسأله الكثير والقليل حتى شسع النعل فانه إن لم ييسره لا يتيسر كما فى الحديث الآتى ؛ فينبغى للسائل إكثار المسألة ولا يختصر ولا يقتصر فان خزائن الجود سحاء الليل والنهار أى دائمة لا ينقصها شىء ولا يفنيها عطاء وإن جل وعظم لأن عطاءه بين الكاف والنون « إنما أمرنا لشىء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون » قال الزمخشرى وليس ذا بمناقض لقوله سبحانه وتعالى « ولا تتمنوا مافضل الله به بعضكم على بعض » فان ذلك نهى عن تمنى مالأخيه بغيا وحسدا وهذا تمنى على الله عز اسمه خيرا فى دينه ودنياه وطلب من خزائنه فهو نظير « واسألوا الله من فضله » (طس عن عائشة) رمز لحسنه وهو تقصير أو قصور وحقه الرمز لصحته فقد قال الحافظ الهيثمى وغيره رجاله رجال الصحيح « إذا تناول أحدكم) أى أخذ (عن أخيه) فى الدين (شيئا) أى أماط عن نحو ثوبه أو بدنه نحو قذاة مما أصابه ولم يشعر به (فليره) بضم التحتية وسكون اللام وكسر الراء وسكون الهاء من أراه يريه (إياه) ندبا تطييبا لخاطره وإشعارا بأنه بصدد إزالة مايشينه ويعيبه وذلك باعث على مزيد الود وتضاعف الحب ، وخرج بالأخ فى الدين الكافر فلا ينبغى فعل شىء من وجوه الإكرام والاحترام معه إلا لضرورة (د فى مراسيله عن ابن شهاب) الزهرى (قط فى) كتاب (الأفراد) بفتح الهمزة (عنه) أى الزهرى (عن أنس) ابن مالك لكن (بلفظ : إذا نزع) بدل تناول ، وإسناده ضعيف لكن انجبر المرسل بالمسند فصار متماسكا « (إذا تنخم) بالتشديد (أحدكم) أى دفع النخامة من صدره أو رأسه ، والنخامة البصاق الغليظ (وهو فى المسجد فليغيب نخامته) بتثليث أوله وهو النون ومن اقتصر على الضم فانما هو لكونه الأشهر بأن يواريها (فى التراب) أى غير تراب المسجد أو يبصق فى طرف ثوبه أو ردائه ثم يحك بعضه ببعض ليضمحل ؛ ومثل النخامة البصاق وكل مانزل من الرأس أو صعد من الصدر قال يغيب دون يغطى إشارة إلى عدم حصول المقصود بالتغطية إذ قد يزلق بها أحد أو يقعد عليها وذلك مطلوب فى غير المسجد أيضا وإنما خصه لأن البصاق فى أرضه أو جزء من أجزائه حرام ومواراته فى غير ترابه أو إخراجه واجب وتركه حرام وأما مواراته فى غير المسجد فمندوحة لما بينه بقوله (لا يصيب) بالدفع أى لئلا يصيب (جلد مؤمن) أى شيئا من بدنه (أو ثوبه) يعنى ملبوسه ثوبا أو رداء أو عمامة أو غيرها (فيؤذيه) أى فيتأذى به بإصابتها له ونحن مأمورون بكف الأذى عن خلق الله فان تحقق الأذى حرم ، وخص المؤمن لأهميته كف الأذى عنه وإلا فكف الأذى عن الذمى واجب (حم ع وابن خزيمة) فى صحيحه (هب والضياء) المقدسى والديلمى (عن سعد) ابن أبى وقاص قال الهيثمى رجاله موثقون وعزاه فى محل آخر للبزار ثم قال رجاله ثقات

(إذا توضأ أحدكم) فى نحو بيته (فأحسن الوضوء) بأن راعى فروضه وسننه وآدابه وتجنب منهياته (ثم خرج) زاد فى رواية عامدا (إلى المسجد) يعنى محل الجماعة (لا ينزعه) بفتح أوله وكسر الزاى (إلا الصلاة) أى لا يخرجه ويذهبه من محله إلا قصد فعلها فيه ، يقال نزع إلى الشىء نزاعا ذهب إليه ، والمراد أن يكون باعث خروجه قصد إقامتها وإن عرض له فى خروجه أمر دنيوى فقضاه ، والمدار على الاخلاص فحسب (لم تزل رجله اليسرى تمحو)

تمحو عنه سيئة وتكتب له اليمنى حسنة حتى يدخل المسجد، ولو يعلم الناس ما فى العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا - (طب ك هب) عن ابن عمر - (صح)

٥٣٦ - إذا توضأ أحدكم فى بيته، ثم أتى المسجد كان فى صلاة حتى يرجع، فلا يقل هكذا، وشبك بين أصابعه - (ك) عن أبى هريرة

٥٣٧ - إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامدا إلى المسجد، فلا يشبكن بين يديه، فإنه فى

وفى رواية تحط (عنه سيئة وتكتب له اليمنى حسنة) يعنى يكتب له باحدى خطوتيه حسنة وتمحى عنه بالأخرى سيئة لكن لما كان مشيه برجله سببا لذلك صارت كأنها فاعلة وهذا أبلغ فى الترغيب وأشوق إلى الأعمال الصالحة؛ قال العراقى وخص تحصيل الحسنة باليمنى لشرف جهة اليمين وحكمة ترتب الحسنة على رفعها حصول رفع الدرجة بها وحكمة ترتب حط السيئة على وضع اليسرى مناسبة الحط للوضع فلم يترتب حط السيئة على رفع اليسرى كما فعل باليمنى بل على وضعها أو يقال إن قاصد المشى للعبادة أول ما يبدأ برفع اليمنى للمشى فترتب الأجر على ابتداء العمل انتهى وفيه اشعار بأن هذا الجزاء للماشى لا للراكب أى بلا عذر؛ وذكر الرجل غالبى فبدلها فى حق فاقدها مثلها ويستمر المحو والكتب (حتى) ينتهى مشيه إليه بأن (يدخل المسجد) أى محل الجماعة وفيه تكفير للسيئات مع رفع الدرجات وسببه أنه قد يجتمع فى العمل شيئان أحدهما رافع والآخر مكفر كل منهما باعتبار فلا إشكال فيه ولا حاجة لتأويل كما ظن. ولما حث على لزوم الجماعة نبه على أن آكد الجماعة جماعة الصبح والعشاء لعظم المشقة فيهما كما مر بقوله (ولو يعلم الناس ما فى) صلاة (العتمة) العشاء وسميت باسم وقتها لأنهم يعتمون فيها بحلاب الإبل ولعل هذا قبل نهيه عن تسميتها به (و) صلاة (الصبح) أى ما فيهما من جزيل الثواب (لأتوهما) أى سعوا إلى فعلهما (ولو حبوا) أى زاحفين على الركب وفيه أن المساجد بنيت للصلاة أى الأصل ذلك وأن المعنى المترتب عليه الجزاء هو المشى وهو أمر زائد على إدراك فضل الجماعة فلو كان المصلى معتكفا حصل له ثواب الجماعة دون ذلك (طب ك هب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيتمى رجال الطبرانى موثقون

(إذا توضأ أحدكم فى بيته) يعنى فى محل إقامته (ثم أتى المسجد) يعنى محل الجماعة (كان فى صلاة) أى حكمه حكم من هو فى صلاة من جهة كونه مأمورا بترك العبث واستعمال الخشوع وللوسائل حكم المقاصد ويستمر هذا الحكم (حتى يرجع) أى إلى أن يعود إلى محله قال الراغب والرجوع العود إلى ما كان البدء منه مكانا أو فعلا أو قولا بذاته كان رجوعه أو بجزء من أجزائه أو بفعل من أفعاله (فلا يقل هكذا) أى لا يشبك بين أصابعه فالمشار إليه قول الراوى (وشبك) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم (بين أصابعه) أى أدخل أصابع يديه فى بعض من اشتباك النجوم وهو كثرتها وانضمامها وكل متداخلين متشابكان ومنه شباك الحديد وإطلاق القول على الفعل جائز شائع ذائع فى استعمال أهل اللسان ومطارح البلغاء. قال الطيبى لعل النهى عن إدخال الأصابع بعضها فى بعض لما فيه من الإيماء إلى ملابسة الخصومات والخوض فيها بدليل أنه حين ذكر الفتن شبك بين أصابعه وقال اختلفوا فكانوا هكذا؛ ثم إن هذا الخبر لا يعارضه ما ورد من أن المصطفى شبك بين أصابعه لأن النهى لمن كان فى صلاة أو قاصدها أو منتظرها لأنه فى حكم المصلى وقال ابن المنير التحقيق أنه لا تعارض إذ المنهى فعله عبثا وما فى الحديث قصد به التمثيل وتصوير المعنى فى اللفظ بصورة الحس وفيه كراهة تشبيك من خرج إلى المسجد للصلاة. فى الطريق والمسجد، فى الصلاة وغيرها، كما فى التحقيق وأنه يكتب لقاصد المسجد لصلاة أجر المصلى من حين يخرج حتى يعود (ك) فى الصلاة (عن أبى هريرة) وقال على شرطهما وأقره الذهبى

(إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه) أى أتى به تاما كاملا غير طويل ولا قصير بل متوسط بينهما ذكره القاضى

صَلَاةٍ - (حم د ت) عن كعب بن عجرة

٥٣٨ — إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَغْسِلْ أَسْفَلَ رِجْلَيْهِ بِيَدِهِ الْيُمْنَى - (عد) عن أبي هريرة ، وهو مما بيض له الديلمي - (ض)

٥٣٩ — إِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَأُوا بِمَيَامِنِكُمْ (ه) عن أبي هريرة (صح)

(ثم خرج) من محله (عامدا إلى المسجد) أى قاصدا لمحل الجماعة يقال عمدللشيء قصد له (فلا يشبكن بين أصابع يديه) ندبا أى لايدخل أصابع إحداهما فى أصابع الأخرى لما فيه من التشبيه بالشيطان أو لدلالته على ذلك أو لكونه دالا على تشبيك الأحوال قال ابن العربي وقد شاهدت ممن يكره رؤيته ويقول فيه نظير فى تشبيك الأحوال والأمور، ومثل تشبيكها تفقيعها كما فى حديث آخر (فإنه فى صلاة) أى فى حكم من فيها والتشبيك من هيآت التصرفات الاختيارية والصلاة تصان عن ذلك مع أن التشبيك جالب للنوم وهو مظنة للحدث فلذلك كره تنزيها قال العراقى وهل يتعدى النهى عن التشبيك إلى تشبيكه بيد غيره أو يختص بيد نفسه لأنه عبث؟ كل محتمل ، ويظهر أن تشبيكه بيد غيره إذا كان لنحو مودة أو ألفة لا يكره وقد رفع حديث التشبيك مسلسلا بجمع من الحفاظ ، ثم إن مفهوم الشرط ليس قيداً معتبراً حتى إنه إنما ينهى عن التشبيك من توضأ فأحسن وضوءه بل من توضأ فأسبغ الواجب وترك المندوب فهو مأمور بذلك وكذا من خرج من بيته غير متوضئ ليتوضأ فى طريقه أو عند المسجد لأنه قاصد للصلاة فى المسجد وفائدة ذكره الشرط أن الآتى بصفات الكمال من توضئه قبل خروجه من بيته وإحسانه للوضوء وذهابه للمسجد أنه لا يأتى بما يخالف ما ابتدأ به عبادته من العبث فى طريقه إلى المسجد بتشبيك اليدين بغير ضرورة بل ينبغى أن يواظب على صفات الكمال فى خروجه ودخوله المسجد وصلاته وخروجه منه حتى يرجع إلى بيته ليكون آخر عبادته مناسبا لأولها والنهى عن التشبيك فى الصلاة لا يتقيد بكونه فى المسجد بل لو صلى فى بيته أو سوقه فكذلك لتعليله النهى عن التشبيك فى الصلاة إذا خرج من بيته بأنه فى صلاة فإذا نهى من يكتب له أجر المصلى لكونه قاصدها لحالة الصلاة الحقيقية أولى بترك العبث سواء كانت الصلاة بالمسجد وغيره (حم د ت) فى الصلاة من حديث أبى ثمامة الخياط (عن كعب بن عجرة) بفتح العين (1) المهملة وسكون الجيم البلوى حليف الأنصار أو منهم تأخر إسلامه قال أبو ثمامة أدركنى كعب متوجها إلى المسجد مشبكا بين أصابعى فقال إن رسول الله قال فذكره وصححه ابن خزيمة وابن حبان قال ابن حجر فى إسناده اختلاف ضعفه بعضهم لأجله وقال الذهبي فى التنقيح رواه جماعة عن المعتمر عن أبى ثمامة وهو لا يعرف إلا بهذا الحديث وفيه نكارة وفى الميزان خبره عن كعب منكر ولذلك رمز المؤلف لضعفه

(إذا توضأ أحدكم) أى أراد الوضوء (فلا يغسل) ندبا (أسفل رجليه بيده اليمنى) بل باليسرى تكريما لليمين لأنهم كانوا يمشون حفاة فقد يعلق بحو أذى أو زبل بأسفلهما فلا يباشر ذلك بيمناه تكرمة لها ذكره عبد الحق ويؤخذ منه أن الغسل كالوضوء فيندب فيهما دلك رجليه بيساره ويبالغ فى العقب سيما فى الشتاء ومثل غسل رجليه غسل رجلى غيره بالأولى (عد عن أبى هريرة) بإسناد ضعيف (وهو) أى الحديث (مما بيض له الديلمى) لعدم وقوفه عليه رمز لضعفه وذلك لأن فيه سليمان بن أرقم متروك والحسن عن أبى هريرة وهو لم يصح سماعه منه وأبو إبراهيم محمد بن القاسم الكوفى كذبه أحمد

(إذا توضأتم) أى أردتم الوضوء (فابدأوا) ندبا (بميامنكم) وفى رواية بأيامنكم فأيامن جمع أيمن وميامن جمع ميمنة أى بغسل يمين اليدين والرجلين لأن اليمنى أشرف وتقديم الفاضل على المفضول مما تطابق عليه المعقول والمنقول فإن عكس بلا عذر كره وصح وضوءه وصرف الأمر عن الوجوب نقل ابن المنذر الإجماع على عدمه ولأنه لا يعقل

---

(1) الذى فى القاموس بضم العين

٥٤٠ — إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَضِحْ - (ه) عن أبي هريرة (ح)

٥٤١ — إِذَا تُوُفِّيَ أَحَدُكُمْ فَوَجَدَ شَيْئًا فَلْيُكَفَّنْ فِي ثَوْبِ حِبَرَةٍ - (د) والضياء عن جابر - (صح)

٥٤٢ — إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ - مالك (ق ن) عن ابن عمر - (صح)

في ذلك إلا تشريف اليمين ولا يقتضي عدمه العقاب ومانقل عن الشافعي في القديم من الوجوب لم يثبت وبفرض ثبوته فمراده تأكد الندب من قبيل غسل الجمعة واجب قال الراغب والبدء والابتداء تقديم الشيء على غيره ضربا من التقديم (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان والطبراني والبيهقي وغيرهم قال ابن دقيق العيد وهو خليق بأن يصحح وصححه ابن خزيمة وارتضاه ابن حجر وقال ابن القطان صحيح وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه صحيح فرمز المؤلف لضعفه لا معول عليه

(إذا توضأت) بتاء الخطاب أي فرغت من وضوئك (فانتضح) أي رش الماء ندبا على فرجك وما يليه من الإزار حتى إذا أحسست ببلل قدرت أنه بقية الماء لئلا يشوش الشيطان فكرك ويتسلط عليك بالوسواس قال الغزالي وبه يعرف أن الوسوسة تدل على قلة الفقه وقيل أراد بالنضح صب الماء على العضو ولا يقتصر على مسحه حكاه المنذري وفيه ما فيه (ه عن أبي هريرة) قال مغلطاي في شرح ابن ماجه سأل الترمذي عنه البخاري فقال الحسن بن علي الهاشمي أي أحد رجاله منكر الحديث وقال ابن حبان هذا حديث باطل وقال العقيلي لا يتابع عليه الهاشمي وقال الدارقطني له مناكير وعبد الحق سنده ضعيف فرمز المؤلف لحسنه غير صواب ، نعم قال مغلطاي له إسناد عند غير ابن ماجه صالح فلعل المؤلف أراد أنه حسن لشواهده

(إذا توفي أحدكم) أي قبضت روحه قال في الكشاف التوفي استيفاء النفس وهي الروح وهو أن يقبض كله لا يترك منه شيء من توفيت حق من فلان واستوفيته أخذته وافيا كاملا والتفعل من الاستفعال يلتقيان في مواضع (فوجد شيئا) أي خلف تركة لم يتعلق بعينها حق لازم وإسناد الوجدان إلى الميت مجاز والمراد وليه أو من يقوم مقامه في تجهيزه (فليكفن) جوازا (في ثوب حبرة) بالاضافة وعدمها كعنبة ثوب يماني من قطن أو كتان مخطط وهذا قد يعارضه الأمر بالتكفين في البياض وقد يقال مراده هنا بيان جنس ما يكفن فيه من كونه من نحو قطن لا مع رعاية الحبرة بسائر صفاتها التي منها التخطيط بدليل تعليقه على الوجدان وكأنه قال إن وجد في مخلف الميت ما بقي بثوب من نحو قطن فليكفن فيه ولا يعدل لتكفينه في نحو حصير أو جلد أو حشيش أو كرباس فانه إزراء به أو أن الحبرة من التحبير وهو التحسين على أنه إنما يحتاج إلى الجمع بين حديثين إذا استويا صحة أو حسنا أو ضعفا وأحاديث البياض صحيحة وهذا الحديث ضعيف أو حسن ودعوى النسخ يحتاج إلى ثبوت تأخر الناسخ (د) في الجنائز (والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال ابن القطان فيه اسماعيل بن عبد الكريم والحديث لا يصح من أجله

(إذا جاء أحدكم الجمعة) أي أراد المجيء إلى صلاتها وهو بضم الميم اتباعا لضم الجيم اسم من الاجتماع أضيف إليه اليوم أو الصلاة وجواز إسكانها على الأصل على المفعول وهي لغة تميم وبها قرئ وفتحها بمعنى فاعل أي اليوم الجامع وهو كهمزة ولم يقرأ بها واستشكاله بأنه أنث مع أنه صفة لليوم دفع بأن التاء ليست للتأنيث بل للمبالغة كهي في علامة أو هي صفة للساعة وحكى الكسر أيضا وسواء كان الجائي رجلا أو صبيا أو أنثى كما أفاده بإضافة أحد إلى ضمير الجمع ليعم؛ وذكر المجيء غالبي فالحكم يعم المقيم بمحلها قال الطيبي والظاهر أن الجمعة فاعل كقوله «إذا جاءتهم الحسنة» وقوله «أن يأتي أحدكم الموت» (فليغتسل) ندبا عند الجمهور وقيل وجوبا وعليه الظاهرية وعزى لمالك ونص عليه الشافعي في القديم واختاره السبكي ويأتي فيه مزيد وخرج به من لم يحضرها فلا يطلب منه الغسل بناء على الأصح عند الشافعية والحنفية والمالكية أن الغسل للصلاة لا لليوم فلو اغتسل بعد الصلاة لم يكن للجمعة وظاهر قوله فليغتسل أن الغسل يتصل بالمجيء فيقربه من ذهابه ويوصله به وبه قال مالك لكن أخذ الشافعية والحنفية بما اقتضاه حديث أبي هريرة من اغتسل

٥٤٣ — إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا - (حم ق دنه) عن جابر

٥٤٤ — إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فَأَوْسَعَ لَهُ أَخُوهُ فَإِنَّمَا هِيَ كَرَامَةٌ أَكْرَمَهُ اللهُ بِهَا - (تخ هب) عن مصعب ابن شيبة - (صح ح)

٥٤٥ — إِذَا جَاءَ الْمَوْتُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ - وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ - مَاتَ وَهُوَ شَهِيدٌ - البزار عن أبى ذر ،

يوم الجمعة ثم راح أن الرواح متأخر عن الغسل فلو اغتسل بعد الفجر أجزأ عند الشافعية والحنفية لا المالكية لكن تقريبه من ذهابه أفضل عند الشافعى (مالك) فى الموطأ (ق ت عن ابن عمر) ابن الخطاب قال كان الناس يغدون فى أعمالهم فإذا كانت الجمعة جاءوا وعليهم ثياب مغبرة فشكوا ذلك للنبى فذكره وفى رواية لمسلم من حديث أبى هريرة بينما عمر يخطب يوم الجمعة إذ دخل عثمان فعرض به فقال مابال رجال يتأخرون بعد النداء فقال عثمان يا أمير المؤمنين مازدت حين سمعت الأذان أن توضأت ثم أقبلت فقال عمر والوضوء أيضا ؟ ألم تسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره كذا فى مسلم وظاهر صنيع المصنف أنهم لم يروه من الستة إلا ثلاثة ولا كذلك بل رواه الجماعة إلا أبا داود ومن عزاه للكل كصاحب المنتقى فقد وهم وقد اعتنى بتخريج هذا الحديث أبو عوانة فى صحيحه فساقه من طريق سبعين راويا رووه عن نافع ثم جمع ابن حجر طرقه فبلغ أسماء من رووه عن نافع مائة وعشرين

(إذا جاء أحدكم يوم الجمعة) يعنى دخل المحل الذى تقام فيه الجمعة وهو بضم الميم وفتحها وسكونها فالأولان لكونها جامعة والثالثة لجمعهم فيها فإن فعله بالتحريك للفاعل كهمزه وفعله للمفعول ذكره الزركشى (والإمام يخطب) خطبتها جملة حالية (فليصل) ندبا قبل أن يقعد (ركعتين) فقط تحية المسجد فيكره الجلوس قبلها عند الشافعى ويحتاج من ذهب إلى كراهة التحية لداخله كأبى حنيفة ومالك إلى جواب شاف عن هذا الحديث وأجاب بعض الحنفية بأجوبة سبعة أطيل فى ردها بما يشفى الغليل ويوضح السبيل (وليتجوز) أى يخفف فيهما بأن يقتصر على الواجب وجوبا فإن زاد على أقل مجزئ بطلت عند جمع شافعية (حم ق دن ه عن جابر) ظاهره أن الكل أخرجوا الكل والأمر بخلافه بل اللفظ لمسلم والبخارى روى معناه وليس فى حديثه وليتجوز فيهما فاطلاق العزو غير صواب

(إذا جاء أحدكم) زاد فى رواية أبى أسامة إلى القوم إلى محل به جماعة يريد الجلوس معهم (فأوسع له أخوه) أى تفسح له أخوه فى الدين محلا يجلس فيه فإنما هى أى الوسعة أو التوسعة أو الفعلة أو الخصلة (كرامة أكرمه الله بها) بواسطة أخيه حيث ألهمه ذلك ولو شاء لألهمه ضد ذلك إذ الفاعل حقيقة إنما هو الله تعالى والخلق ستائر على العقول فينبغى قبول تلك الكرامات مع شهود أنها من فضله تعالى ولا يأبى الكرامة إلا الئيم ؛ وبما تقرر علم أنه لا تعارض بين قوله هنا أكرمه الله بها وقوله فى الحديث المار كرامة أكرمه بها أخوه وفى إفهامه ندب إلى التفسح فى المجالس حيث لا إيذاء ولا تأذى وشاهده فى حديث الحجرات وإكرام القادم المسلم والاهتمام بشأنه وعدم التغافل عنه لأن التهاون به يفضى إلى الحقد والضغائن وكسر الخواطر وتغير البواطن والظواهر . وخرج بما إذا أوسع له مالو لم يوسع له فينظر إلى موضع أوسع فيجلس فيه كما أفصح به فى الحديث الآخر . ومن آداب الشريعة إيثار الجلوس فى طرف الحافل دون صدورها سلوكا لطريق التواضع لكن لا يقصد أن يقال متواضعا بل لشهوده حقارة نفسه حقيقة وليحذر من الكذب فى قوله صدر الحلقة وطرفها عندى سواء (تخ هب عن مصعب) بضم الميم وسكون المهملة الثانية وبالموحدة (ابن شيبة) العبدى الحجبى خازن البيت قال الذهبى كابن الأثير مختلف فى صحبته ، رمز لحسنه وفيه عبد الملك بن عمر أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أحمد مضطرب الحديث وابن معين مختلط لكنه اعتضد فراده أنه حسن لغيره ه (إذا جاء الموت لطالب العلم) الشرعى العامل به وقال الغزالى المراد به فى هذا ونحوه علم طريق الآخرة والمراد بطالبه هنا مايشمل من يطلب نشره ونفع عباد الله فيدخل فيه المعلم والمدرس والمفتى

وأبي هريرة - (ض)

٥٤٦ - إِذَا جَاءَكُمُ الزَّائِرُ فَأَكْرِمُوهُ - الخرائطي في مكارم الأخلاق (فر) عن أنس (ض)

٥٤٧ - إِذَا جَاءَكُمُ الأَكْفَاءُ فَأَنْكِحُوهُنَّ ، وَلَا تَرَبَّصُوا بِهِنَّ الْحَدَثَانَ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٥٤٨ - إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلْيَصْدُقْهَا ؛ فَإِنْ سَبَقَهَا فَلَا يُعَجِّلْهَا - (ع) عن أنس (ض)

٥٤٩ - إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلْيَصْدُقْهَا ، ثُمَّ إِذَا قَضَى حَاجَتَهُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَ حَاجَتَهَا فَلَا يُعَجِّلْهَا حَتَّى تَقْضِيَ حَاجَتَهَا - (عب ع) عن أنس

والمؤلف فليس المراد المتعلم فقط (وهو على هذه الحالة) أي حالة طلبه له لله خالصا (مات وهو شهيد) شهادة أخروية أي في حكم شهيد الآخرة فينال درجة شهيد الآخرة فذلك دليل حسن الخاتمة وفيه ترغيب عظيم في طلب العلم والدوام عليه وإن طعن في السن وأشرف على الهرم ليأتيه الموت على تلك الحالة فيكون من الشهداء (البزار) في مسنده (عن أبي ذر) الغفاري (و) عن (أبي هريرة) معا وضعفه المنذري وقال الهيتمي وغيره فيه هلال بن عبدالرحمن الحنفي متروك وهذا من الأباطيل التي زعم حاتم المغافري أن مالكا حدثه بها عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة انتهى ولذلك قال المصنف في الأصل وضعفه ه (إذا جاءكم الزائر) أي المسلم الذي قصد زيارتكم (فأكرموه) ندبا مؤكدا ببشر وطلاقة وجه ولين جانب وقضاء حاجة وضيافة بما يليق بحال الزائر والمزور (الخرائطي في) كتاب (مكارم الأخلاق فر) وكذا ابن لال وعنه أورده الديلمي فعزوه إليه أولى (عن أنس) وفيه بقية ويحي بن مسلم ضعيفان

(إذا جاءكم) أيها الأولياء (الأكفاء) طالبين نكاح من لكم عليه ولاية من النساء (فأنكحوهن) بهمزة قطع أي زوجوهن (ولا تربصوا) بحذف إحدى التاءين تخفيفا تنتظروا (بهن) يعني بتزويجهن (الحدثان) بالتحريك أو بكسر فسكون الليل والنهار أي نوائب الدهر وعوائقه وحوادثه والمراد أنه إذا خطب موليتكم كفؤ فأجيبوه ندبا ولا تمنعوه وتنتظروا بهن نوائب الدهر وعوائقه وحوادثه من موت الولي والمولية أو غيرهما من أقاربهما وربما أدى ذلك لطول التعزيب واختلال الحال فإذا دعت المرأة وليها إلى نكاحها من كفؤ لزمه إجابتها إعفافا لها فإن امتنع فهو عاضل فيزوجها الحاكم والكفؤ كقفل لغة المماثل وعرفا التساوي في السلامة من العيوب المثبتة للخيار وفي الحرية والنسب والدين والصلاح والحرفة (فر عن ابن عمر) ابن الخطاب ورواه عنه الحاكم ومن طريقه عنه أخرجه الديلمي فعزوه إليه كان أولى وفيه يعلى بن هلال قال الذهبي في الضعفاء يضع الحديث

(إذا جامع أحدكم أهله) أي حليلته قال الراغب وأهل الرجل في الأصل يجمعه وإياهم سكن ثم عبر به عن امرأته (فليصدقها) بفتح المثناة وسكون المهملة وضم الدال من الصدق في الود والنصح أي فليجامعها بشدة وقوة وحسن فعل جماع ووداد ونصح ندبا (فان سبقها) في الإنزال وهي ذات شهوة (فلا يعجلها) أي فلا يحملها على أن تعجل فلا تقضي شهوتها بل يمهلها حتى تقضي وطرها كما قضى وطره فلا يتنحى عنها حتى يتبين له منها قضاء أربها فإن ذلك من حسن المباشرة والإعفاف والمعاملة بمكارم الأخلاق والألطاف ، زاد في رواية كما في الوشاح مع الستر ومص الشفة وتحريك الثديين ويؤخذ من هذا الحديث ومابعده أن الرجل إذا كان سريع الانزال بحيث لا يتمكن معه من إمهال زوجته حتى تنزل أنه يندب له التداوي بما يبطئ الانزال فإنه وسيلة إلى مندوب وللوسائل حكم المقاصد (ع عن أنس) وإسناده حسن

(إذا جامع أحدكم أهله) حليلته (فليصدقها ثم إذا قضى حاجته) منها بأن أنزل (قبل أن تقضي) هي (حاجتها) منه (فلا يعجلها) ندبا أي لايحثها على مفارقته بل يستمر معها (حتى) أي إلى أن (تقضي حاجتها) بأن يتم إنزالها وتسكن غلمتها . قال الازهري القضاء لغة على وجوه مرجعها إلى انقضاء الشيء وتمامه وكلما أحكم عمله أو أتم أو ختم أو أدى

٥٥٠ - إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَه فَلَا يَتَنَحَّى حَتَّى تَقْضِيَ حَاجَتَهَا كَمَا يُحِبُّ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَتَه - (عد) عن طلق - (ض)

٥٥١ - إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ زَوْجَتَه أَوْ جَارِيَتَه فَلَا يَنْظُرْ إِلَى فَرْجِهَا ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الْعَمَى - بقي بن مخلد (عد) عن ابن عباس ، قال ابن الصلاح : جيد الإسناد

٥٥٢ - إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَنْظُرْ إِلَى الْفَرْجِ ؛ فَإِنَّه يُورِثُ الْعَمَى ، وَلَا يُكْثِرِ الْكَلَامَ ؛ فَإِنَّه يُورِثُ الْخَرَسَ - الأزدي في الضعفاء والخليلي في مشيخته (فر) عن أبي هريرة (ض)

أو أوجب أو أعلم أو أنفذ فقد قضى (عب في الجامع (ع عن أنس) قال الهيتمي فيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات (إذا جامع أحد كم امرأته) يعني حليلته زوجة كانت أو أمة (فلا يتنحى) عنها حتى تقضى (حاجتها) منه (كما يحب أن يقضى هو (حاجته) منها لأنه من العدل والمعاشرة بالمعروف كما تقرر وهذا بمعنى خبر أبي يعلى إذا خالط الرجل أهله فلا ينزو نزو الديك وليثبت على بطنها حتى تصيب منه مثل ما أصاب منها انتهى . وفي هذه الأحاديث ونحوها أخذ أنه ينبغي للرجل تعهد حلائله بالجماع ولا يعطلهن واختلف فيمن كف عن جماع زوجته فقال مالك إن كان لغير ضرورة ألزم به أو يفرق بينهما ونحوه عن أحمد والمشهور عند الشافعية عدم وجوبه وقيل يجب مرة وعن بعض السلف في كل أربع ليلة وعن بعضهم في كل طهر مرة (عد عن طلق) بفتح فسكون ابن علي وفيه عياد بن كثير وهو الرملي ضعيف أو متروك

(إذا جامع أحد كم زوجته أو جاريته فلا ينظر) بالجزم حال الجماع (إلى فرجها) ندبا وقيل وجوبا (فإن ذلك) أي النظر إليه حالتئذ يعني إدامته فيما يظهر (يورث العمى) للبصيرة أو للبصر للناظر أو للولد ومن ثم لم ينظر إليه المصطفى صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه منه أحد من نسائه ، وخص حالة الجماع لأنه مظنة النظر ، وإذا نهى عنه في تلك الحالة ففي غيرها أولى فيكره النظر إلى الفرج و باطنه أشد كراهة ومحله إذا لم يمنع من التمتع بها وإلا كمعتدة عن شبهة أو أمة مرتدة أو مجوسية ووثنية ومزوجة ومكاتبة ومشتركة فيحرم نظره منهن لما بين السرة والركبة ومثل نظر الرجل إلى فرجها نظرها إلى فرجه بل أولى ويظهر أن الدبر كالقبل (بقي) بفتح الموحدة والقاف (ابن مخلد) عن هشام بن خالد عن بقية بن الوليد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال المؤلف قال ابن حجر ذكر ابن القطان في كتاب احكام النظر أن بقي بن مخلد رواه هكذا (عد) عن ابن قتيبة عن هشام بن خالد عن بقية بن الوليد عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) قال ابن حبان بقية يروى عن الكذابين ويدلسهم وكان له أصحاب يسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونه فيشبه أن يكون سمع هذا من بعض الضعفاء عن ابن جريج ثم دلس عنه فهذا موضوع ولهذا حكم ابن الجوزي بوضعه قال المؤلف في مختصر الموضوعات وكذا نقل ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه قال وقد قال الحافظ ابن حجر خالف ابن الجوزي ابن الصلاح فقال جيد الاسناد انتهى وإليه أشار بقوله (قال) مفتي الأقطار الشامية شيخ الاسلام تقي الدين (ابن الصلاح) الشافعي العلم الفرد أنه (جيد الاسناد) مخالفا لابن الجوزي في زعمه وضعه انتهى وفي الميزان عن أبي حاتم أنه موضوع لا أصل له قال وقال ابن حبان هذا موضوع فكأن بقية سمعه من كذاب فأسقطه انتهى ونقل ابن حجر عن أبي حاتم عن أبيه أنه موضوع وأقره عليه

(إذا جامع أحد كم فلا ينظر إلى الفرج فإنه يورث العمى ولا يكثر الكلام فإنه يورث الخرس) في المتكلم والولد على ما تقرر فيما قبله وتخصيصه في هذا الحديث وما قبله النهي بالنظر يشير إلى أن مسه غير منهي عنه ومن ثم قال بعضهم لا خلاف في حله وعدم كراهته مطلقا (الأزدي) في كتاب الضعفاء في ترجمة إبراهيم الفرياني عن زكريا بن يحيي المقدسي عن إبراهيم بن محمد بن يوسف الفرياني عن محمد التستري عن مسعر بن كدام عن سعيد المقبري (عن أبي هريرة)

٥٥٣ — إِذَا جَعَلْتَ إِصْبَعَيْكَ فِي أُذُنَيْكَ سَمِعْتَ خَرِيرَ الْكَوْثَرِ - (قط) عن عائشة (ض)

٥٥٤ — إِذَا جَلَسْتُمْ فَاخْلَعُوا نِعَالَكُمْ تَسْتَرِيحُ أَقْدَامُكُمْ - البزار عن أنس (ض)

٥٥٥ — إِذَا جَلَسْتَ فِي صَلَاتِكَ فَلَا تَتْرُكَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَإِنَّهَا زَكَاةُ الصَّلَاةِ - (قط) عن بريدة - (ض)

٥٥٦ — إِذَا جَمَّرْتُمُ الْمَيِّتَ فَأَوْتِرُوا - (حب ك) عن جابر

٥٥٧ — إِذَا جُهِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ إِنِّي صَائِمٌ - ابن السني عن أبي هريرة (صح)

قال مخرجه الأزدى إبراهيم ساقط ونوزع (والخليلى فى مشيخته) من هذا الوجه عن أبى هريرة ثم قال تفرد به محمد ابن عبد الرحمن التسترى وهو شامى يأتى بمناكير (فر عن أبى هريرة) قال ابن حجر وفى مسنده من لايقبل قوله لكن له شاهد عند ابن عساكر عن ابن أبى ذؤيب لاتكثروا الكلام عند مجامعة النسا. فإنه يكون منه الخرس انتهى

(إذا جعلت) بكسر التاء خطابا للعائشة (إصبعيك فى أذنيك) يعنى أنملة أصبعيك فوضع الأنملة فى محل الأصبع للمبالغة وإنما أطلق الأصبع مع أن التى يسد بها الأذن أصبع خاصة لأن السبابة فعالة من السب فكان اجتناب ذكرها أولى بآداب الشريعة. ألا ترى أنهم قد استقبحوها فكنوا عنها بالمسبحة والسباحة والمهللة والدعاءة ولم يذكر بعض هذه الكنايات لأنها ألفاظ محدثة لم تتعارف فى ذلك العهد ذكره الزمخشرى (سمعت خرير الكوثر) أى خرير نهر الكوثر أو تصويته فى جريه قال ابن الأثير معناه من أحب أن يسمع خرير الكوثر أى نظيره أو مايشبهه لا أنه يسمعه بعينه بل شبيه دويه بدوى مايسمع إذا وضع أصبعيه فى أذنيه. والكوثر نهر خاص بالمصطفى تتشعب منه جميع أنهار الجنة (قط عن عائشة) رمز لضعفه ومن حكى أنه رمز لصحته أو حسنه فقد وهم وبين السخاوى وغيره أن فيه وقفا وانقطاعا لكن يعضده مارواه الدارقطنى أيضا عن عائشة إن الله أعطانى نهرا فى الجنة لايدخل أحد أصبعيه فى أذنيه إلا سمع خريره قالت قلت فكيف ؟ قال أدخلى أصبعيك وسدى أذنيك تسمعى منهما خريره

(إذا جلستم) أى أردتم الجلوس لأكل أو غيره والتقييد بالأكل فى رواية للغالب (فاخلعوا نعالكم) أى انزعوها من أرجلكم (تسترح) أى تستريح وإن فعلتم ذلك تستريح (أقدامكم) فالأمر إرشادى ومحله حيث لاعذر وخرج بالنعل الخف فلا يطلب نزعه، نعم مثله قبقاب وتاموسة ومداس (البزار) فى مسنده (عن أنس) قال الهيثمى فيه موسى بن محمد بن ابراهيم التيمى وهو ضعيف * (إذا جلست فى صلاتك) أى فى آخرها للتشهد الأخير (فلا تتركن الصلاة على) بل ائت بها وجوبا وأقلها اللهم صل على محمد أو على رسوله أو النبى (فإنها) أى الصلاة عليه (زكاة الصلاة) أى صلاحها من زكى الرجل صلح فتفسد الصلاة بتركها إذ الصلاح ضد الفساد وفيه أنه تجب الصلاة عليه بعد التشهد الأخير وإن لم يكن للصلاة تشهد أول كما فى صلاة الصبح والجمعة وبه قال عمر وابنه وابن مسعود وأبو مسعود والشعبى وهو مذهب الشافعى أما التشهد الأول فهى فيه سنة لا واجبة (قط عن بريدة) بضم الموحدة وفتح الراء تصغير بردة ابن الخصيب بضم المهملة وفتح المهملة الثانية ابن عبد الله بن الحارث الأسلمى صحابى أسلم قبل بدر * (إذا جمرتم الميت المسلم) أى بخرتموه يقال جمر ثوبه تجميرا أبخر والمجمرة بكسر الميم وفى المصباح عن بعضهم أن المجمر بحذف الهاء مايتبخر به من نحو عود وهى لغة فى المجمرة وقال الكمال ابن الهمام وكيفية تجميره أن يدور من بيده المجمرة حول سريره وترا كما قال (فأوتروا) أى بخروه وترا ثلاثا فان الله وتر يحب الوتر قال وجميع مايتبخر به الميت ثلاثا عند خروج روحه لإزالة الريح الكريه وعند غسله وعند تكفينه ولا يبخر خلفه ولا فى القبر لخبر لاتتبعوا الجنازة بصوت ولا نار انتهى (حم ك عن جابر) ورواه عنه أحمد أيضا والبزار بلفظ إذا أجمرتم الميت فاجمروه ثلاثا؛ قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح * (إذا جهل) بالبناء للمفعول أى إذا جهل أحدكم (على أحدكم)

٥٥٨ - إِذَا حَاكَ فِى نَفْسِكَ شَىْءٌ فَدَعْهُ - (حم حب ك) عن أبى أمامة

٥٥٩ - إِذَا حَجَّ الرَّجُلُ بِمَالٍ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ فَقَالَ : «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ» قَالَ اللَّهُ : «لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، هَذَا مَرْدُودٌ عَلَيْكَ» - (عد فر) عن ابن عمر (ض)

أى فعل به فعل الجاهلين من نحو سب وشتم قال فى الكشاف المراد بالجهل السفه وقلة الأدب وسوء الدعة من قوله

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

(وهو) أى والحال أنه (صائم) ولو نفلا (فليقل) ندباً باللسان والجنان (أعوذ بالله منك) أى أعتصم به من شرك أيها الشاتم (إنى صائم) تذكيرا له بهذه الحالة ليكف عن جهله ولا يرد عليه بمثل قوله ولا يلزم منه الرياء وجاء فى رواية تكريره ثلاثا قال الراغب والجهل خلو النفس من العلم واعتقاد الشىء بخلاف ماهو عليه وفعل الشىء بخلاف ماحقه أن يفعل . هبه اعتقد فيه اعتقادا صحيحاً أم باطلا كترك الصلاة عمدا (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة وكذا الطيالسى والديلمى (عن أبى هريرة) رمز لصحته وأصله فى الصحيح • (إذا حاك) بحاء مهملة وكاف مخففة اختلج والحيك أخذ بقول فى القلب (فى نفسك) وفى رواية فى صدرك أى فى قلبك (شىء) ولم يمازج نوره بل حصل عندك اضطراب وقلق ونفور منه وكراهة (فدعه) أى اتركه لأن الله فطر عباده على معرفة الحق والسكون إليه وركز فى الطباع محبته وخلافه يؤثر فى القلب حزازة واضطرابا ويكون خطوره للبال على وجه شاذ وتأويل محتمل ومن ذلك قال زهير الستر دون الفاحشات لايلقاك دون الخير من ستر والكلام فيمن شرح الله بنور اليقين صدره وأعلى فى المعارف قدره بحيث جعل له ملكة للإدراك القلبى وقوى على التفرقة بين الوارد الرحمانى والوسواس الشيطانى «وقليل ماهم» أما غيره من كل متلطخ بأدناس الذنوب «مدنس بأصناف العيوب بحيث غلظ طبعه وضعف إدراكه فلا عبرة بصدره ولا بما يخطر فيه بل هو أجنبى من هذا المقام وإنما خاطب بذلك من وثق بنور قلبه وصفاء لبه وذلك من جميل عوائد المصطفى صلى الله عليه وسلم مع صحبه فانه كان يخاطب كلا منهم على حسب حاله ثم إن قيل يناقضه الخبر الآتى الحلال بين الخ لاقتضاء المقام أن الشبهة إثم لأنه يتردد فى النفس وذلك يقتضى أنه غير آثم قلنا يحمل هذا على ماتردد فى الصدر لقوة الشبهة ويكون من باب ترك أصل الحل الظاهر قوى وذلك على ماضعفت فيه الشبهة فبقى على أصل الحل ووراء ذلك أجوبة لاتكاد تصح فاحذرها (حم حب ك) وكذا الضياء (عن أبى أمامة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيتمى رجال أحمد رجال الصحيح وزعم ابن معين بأن فيه انقطاعا عورض بأن ذلك فى فرد من أفراد طرقه (إذا حج الرجل) أو اعتمر، وذكر الرجل غالبى ، فالأنثى والخنثى كذلك (بمال) اكتسبه (من غير حل) أى من وجه حرام نحو غصب وربا (فقال) أى فأحرم بمقال (لبيك اللهم لبيك) أى دواما على طاعتك وإقامة عليها مرة بعد أخرى من ألب بالمكان أقام وسعديك ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية فى معنى التكرير ولا يكون عامله إلا مضمراً والتلبية من لبيك بمنزلة التهليل من لا إله إلا الله ذكره الزمخشرى (قال الله) رادا عليه مقاله ليسمع ذلك من أسمعه الله وأطلعه على أسرار غيبه فى الملإ الأعلى (لالبيك) أى لا إجابة لك (ولا سعديك ، هذا) أى نسكك الذى أنت فاعله (مردود عليك) أى غير مقبول منك فلا ثواب لك وإن حكم فيه بالصحة ظاهراً بل أنت مستحق للعذاب عليه لما اجترحت من إنفاق الحرام والطيب لايقبل إلا الطيب وقابل القول بالقول إشارة إلى أن المعصية تكون سرية وجهرية والتوبة منها تكون كذلك كما فى خبر يأتى فالسرية فعل القلب والجهرية فعل الجوارح ويظهر أنه لو حج عن غيره بمال حرام يقال الأصل حج أجيرك عنك مردود عليك (عد فر عن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزى حديث لايصح وفيه وجيز بن ثابت قال ابن مهدى لايعتد به وقال يحيى ليس بشىء والنسائى غير ثقة

٥٦٠ - إِذَا حَجَّ الرَّجُلُ عَنْ وَالِدَيْهِ تَقَبَّلَ مِنْهُ وَمِنْهُمَا ، وَاسْتَبْشَرَ بِهِ أَرْوَاحُهُمَا فِي السَّمَاءِ - (قط) عن زيد ابن ارقم (ض)

٥٦١ - إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِحَدِيثٍ ثُمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ - (حم د ت) والضياء عن جابر (ع) عن أنس (صح)

٥٦٢ - إِذَا حُرِمَ أَحَدُكُمُ الزَّوْجَةَ وَالْوَلَدَ فَعَلَيْهِ بِالْجِهَادِ - (طب) عن محمد بن حاطب

(إذا حج الرجل عن والديه) أى أصليه المسلمين وان عليا (تقبل) الله (منه ومنهما) أى أثابه وأثابهما عليه فيكتب له ثواب حجته مستقلة ويكتب لهما مثله (وابتشر) بسكون الموحدة فمثناة فوق مفتوحة (به) أى فرح به (أرواحهما) الكائنة (فى السماء) فإن أرواح المؤمنين أى كثير منهم فيها يقال بشرت به وسررت به وبشر يبشر بشراً وابتشاراً فرح والكلام فى الميتين بدليل ذكر الارواح فان كانا حيين معضوبين جاز له أيضا كما هو مقرر فى الفروع وفيه جواز الحج عن الابوين . قال المحب الطبرى لكن لاأعلم من قال بظاهره من اجزاء الحج عنهما بحج واحد فيحمل على من حج عن أبويه حجتين عن كل واحد حجة فيجزئ عنهما فرضا وعنه ثوابا وعليه يحمل القبول أى لم يسقط ثوابه بل يكتب له أجر حجه وسقط عنهما فرضهما ونظيره خبر : إذا أطعمت المرأة من بيت زوجها غيرمفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب ، وقال ابن العربى هذا الحديث ونحوه مما فيه حج الولد عن أبيه أصل متفق عليه خارج عن القاعدة الممهدة فى الشريعة أنه ليس للإنسان إلا ماسعى رفقا من الله تعالى فى استدراك مافرط للمرء بولده ونقل جمع أنه واجب للآباء على الأبناء وجملة الأمر وتفصيله أن الشافعى يقول إن المعضوب الموسر يلزمه أن يحج عنه وليس فى هذا الحديث دليل عليه وإنما فيه الحث على بر الوالدين وصلة القرابة باهداء الحسنات أماتوجه الفرض على ذمته أوماله فلا انتهى (قط) من حديث عطاء بن أبى رباح (عن زيد) بن أرقم الأنصارى وفيه خالد الأحمر قال مخرجه الدارقطنى ثقة وقال ابن معين ليس بشىء وأبو سعيد البقال قال النسائى إنه غير ثقة والفلاس متروك وأبو زرعة صدوق مدلس

(إذا حدث الرجل) أى الإنسان فذكر الرجل غالبى (الحديث) وفى رواية أخاً له بحديث وفى أخرى إذا حدث رجل رجلا بحديث (ثم التفت) أى غاب عن المجلس أو التفت يمينا وشمالا فظهر من حاله بالقرائن أن قصده أن لا يطلع على حديثه غير الذى حدثه به (فهى) أى الكلمة التى حدثه بها (أمانة) عند المحدث أودعه إياها فإن حدث بها غيره فقد خالف أمر الله حيث أدى الأمانة إلى غير أهلها فيكون من الظالمين فيجب عليه كتمها إذ التفاته بمنزلة استكتامه بالنطق قالوا وهذا من جوامع الكلم لما فى هذا اللفظ الوجيز من الحمل على آداب العشرة وحسن الصحبة وكتم السر وحفظ الود والتحذير من النميمة بين الإخوان المؤدية للشنآن مالايخفى قال فى الاحياء وإفشاء السر خيانة وهو حرام إذا كان فيه إضرار وقال الماوردى إظهار الرجل سر غيره أقبح من إظهار سر نفسه لأنه يبوء بإحدى وصمتين الخيانة إن كان مؤتمنا والنميمة إن كان مستخبرا فأما الضرر فيما استويا فيه أوتفاضلا فكلاهما مذموم وهو فيهما ملوم وقال الراغب السر ضربان أحدهما مايلقى الإنسان من حديث يستكتم وذلك إما لفظا كقولك لغيرك اكتم ماأقول لك وإما حالا وهو أن يتحرى القائل حال انفراده فيما يورده أو خفض صوته أو يخفيه عن مجالسه وهو المراد فى هذا الحديث (حم د) فى الأدب (ت) فى البر وحسنه (والضياء) وصححه (عن جابر) بن عبدالله قال المنذرى عقب عزوه وفيه عبدالرحمن بن عطاء المدنى ولا يمنع تحسين الاسناد (ع) عن انس قال الهيتمى وفيه جبارة ابن المفلس ضعيف وبقية رجاله ثقات

(إذا حرم) بالبناء للمفعول (أحدكم) أى منع الزوجة والولد فلم يرزقهما (فعليه بالجهاد) أى فيلزمه الجهاد

٥٦٣ — إِذَا حَسَدتُمْ فَلَا تَبْغُوا ، وَإِذَا ظَنَنْتُمْ فَلَا تُحَقِّقُوا ، وَإِذَا تَطَيَّرْتُمْ فَامْضُوا ، وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا ـ (عد) عن أبي هريرة ـ (ض)

٥٦٤ — إِذَا حَضَرْتُمْ مَوْتَاكُمْ فَأَغْمِضُوا الْبَصَرَ ، فَإِنَّ الْبَصَرَ يَتْبَعُ الرُّوحَ ، وَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤَمِّنُ

فى سبيل الله لانقطاع عذره بخفة ظهره فان ذا الولد يخشى أن ييتم ولده وذا الزوجة أن يرمل زوجته فالقصد أن الفرض يكون فى حقه لانقطاع عذره بالكلية (طب عن محمد بن حاطب) ابن الحارث القرشى الجمحى ولد بأرض الحبشة وهو أول من سمى فى الإسلام محمداً وشهد المشاهد كلها ومات بمكة أو الكوفة قال الهيثمى فيه موسى بن محمد بن حاطب لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(إذا حسدتم) أى تمنيتم زوال نعمة الله على من أنعم عليه (فلاتبغوا) أى لاتتعدوا وتفعلوا بمقتضى التمنى فمن خطر له ذلك فليبادر إلى استكراهه كما يكره ماطبع عليه من حب المنهيات ، نعم إن كانت النعمة لكافر أوفاسق يستعين بها على المحرمات فلا (وإذا ظننتم) سوءاً بمن ليس محلا لسوء الظن به (فلا تحققوا) ذلك باتباع موارده وتعملوا بمقتضاه « ياأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم » ومن أساء الظن بمن ليس محلا لسوء الظن به دلّ على عدم استقامته فى نفسه كما قيل

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه　　وصدق ما يعتاده من توهم

والظن أكذب الحديث أما من هو محل لسوء الظن به فيعامل بمقتضى حاله كما يدل له الخبر الآتى : الحزم سوء الظن وخبر من حسن ظنه بالناس طالت ندامته (وإذا تطيرتم) تشاءمتم بشىء (فامضوا) لقصدكم ولا يلتفت خاطركم لذلك تتشاءموا بما هنالك (وعلى الله) لا على غيره (فتوكلوا) فوضوا إليه الأمر وسلموا له إنه يحب المتوكلين ، وقدم الأعلام بدواء الحسد على مابعده اهتماما لشدة البلاء به لأن الإنسان غيور حسود بالطبع فإذا نظر إلى ما أنعم الله به على غيره حملته الغيرة والحسد على الكفران والعدوان ﴿تنبيه﴾ قد تضمن الحديث أن الخصال الرذائل مركوزة فى جبلة الإنسان إما بالعقل أو بالشرع قال المتنبى : —

والظلم من شيم النفوس فان تجد　　ذا عفة فلعلة لا يظلم

(عد عن أبى هريرة) قال عبد الحق إسناده غير قوى وقال ابن القطان فيه عبد الرحمن بن سعيد مدنى ضعفه ابن معين وعبد الله المقبرى متروك

(إذا حضرتم موتاكم) عند خروج أرواحهم (فأغمضوا البصر) أى أطبقوا الجفن الأعلى على الأسفل بعد تيقن خروج روحه كما قال القرطبى عن الداوودى قال محمد بن المقرى سمعت أبا ميسرة وكان رجلا عابداً يقول غمضت جعفراً المعلم وكان رجلا عابداً حال الموت فرأيته فى النوم فقال أعظم ما كان علىّ تغميضك لى قبل أن أموت (فان البصر يتبع الروح) هذا علة الأمر بالاغماض يعنى أن ذهاب الباصرة فى ذهاب الروح فهى تابعة لها فاذا ذهبت الروح ذهبت الباصرة فلم يبق لانفتاح البصر فائدة فلهذا ينبغى تغميضه كذا قرره الهروى تبعا للبيضاوى وجرى على نحوه فى المطامح حيث قال المراد بذلك أن الادراك البصرى المودع فى جوهر العين يفارق البدن بفراق الروح فهو تابع لها بقاءاً وذهابا فان بقيت بقى وإن ذهبت ذهب انتهى ومشى على نحوه الأكمل وبه يعرف أن المؤلف من الغافلين حيث ذكر أنه أقام ثلاثين سنة يستشكل ذلك بأن البصر إنما يبصر مادام الروح بالبدن فان فارقه تعطل الإبصار ثم أجاب بأن المراد شرع فى قبضه ولم ينته انتهى وما ذلك إلا لأنه ظن أن المراد أن البصر يتبع الروح حسا وما درى أنه تابع له فى الحكم بقاءاً وذهابا كما تقرر (وقولوا) حال التغميض وبعده (خيراً) أى قولوا خيراً : من الدعاء للميت بنحو مغفرة وللمصاب بجبر المصيبة ولايحملكم الجزع على الدعاء على أنفسكم وهذا كما قال القرطبى أمر

عَلَى مَايَقُولُ أَهْلُ الْبَيْتِ - (حم ه ك) عن شداد بن أوس

٥٦٥ - إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ - (حم ق د ن ه) عن عمرو بن العاص ، (حم ق ٤) عن أبي هريرة

٥٦٦ - إِذَا حَكَمْتُمْ فَاعْدِلُوا ، وَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، فَإِنَّ اللهَ مُحْسِنٌ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ - (طس) عن أنس (ض)

٥٦٧ - إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ فِي الْمَنَامِ - (م ه) عن جابر

ندب أو إرشاد وتعليم لما ينبغي أن يقال عند المصيبة (فإن الملائكة) الموكلين بقبض روحه أو من حضرمنهم أو أعم (تؤمن على مايقول أهل البيت) أي بيت الميت وفي نسخ أهل الميت أي تقول آمين يعني استجب ياربنا فلا تقولوا شرا فتؤمن الملائكة فيستجاب ففيه إشارة إلى النهي عن نحو : واكهفاه واجسراه لاعشت بعده ونحو ذلك . والروح عند أكثر أهل السنة جسم لطيف مغاير للأجسام ماهية وصفة متصرف في البدن حال فيه حلول الدهن في الزيتون يعبر عنه بأنا وأنت وإذا فارق البدن مات ؛ وذهب جمع منهم الغزالي والإمام الرازي وفاقا للحكماء والصوفية إلى أنه مجرد غير حال بالبدن يتعلق به تعلق العاشق بالمعشوق يدبر أمره على وجه لا يعلم تفصيله إلا الله (حم ه ك عن شداد ابن أوس) قال ابن حجر فيه فرعة ابن سويد وروى الشطر الثاني من الجماعة جميعا إلا البخاري عن أم سلمة بلفظ إذا حضرتم المريض والميت فقولوا خيراً فإن الملائكة يؤمنون على ماتقولون

(إذا حكم الحاكم فاجتهد) يعني إذا أراد الحكم فاجتهد فحكم فهو من باب القلب على حد «وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا» قال عياض والاجتهاد بذل الوسع في طلب الحق والصواب في النازلة ، وابن الحاجب : استفراغ الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي (فأصاب) أي طابق ماعند الله (فله أجران) أجر لاجتهاده وأجر لإصابته ؛ فإن قيل الإصابة مقارنة للحكم فما معنى الفاء المفيدة للترتيب والتعقيب ؟ فالجواب أن فيه إشارة إلى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد (وإذا حكم فاجتهد) فيه التأويل المار (فأخطأ) أي ظن أن الحق في نفس الأمر في جهة فكان خلافه (فله أجر واحد) على اجتهاده لأن اجتهاده في طلب الحق عبادة وفيه أن المجتهد يلزمه تجديد الاجتهاد لوقوع الحادثة ولا يعتمد على المتقدم فقد يظهر له خلاف مالم يكن ذاكرا للدليل الأول وأن الحق عند الله واحد لكن وسع الله للأمة وجعل اختلاف المجتهدين رحمة وأن المجتهد يخطئ ويصيب وإلا لما كان لقوله فأخطأ معنى ، هذا ماعليه الشافعية وتأوله الحنفية فأبعدوا . قال الحراني والحكم قصر المتصرف على بعض ما يتصرف فيه وعن بعض مايتشوف إليه والاصابة وقوع المسدد على حد ماسدد له من موافق لفرض النفس أو مخالف (حم ق د ن ه عن عمرو بن العاص السهمي ، حم ق ٤ عن أبي هريرة) وفي الباب عندهما

(إذا حكمتم فاعدلوا) إن الله يأمر بالعدل والإحسان (وإذا قتلتم) قودا أو حدا أو مايحل قتله (فأحسنوا القتلة) بالكسر هيئة القتل بأن تختاروا أسهل الطرق وأسرعها إزهاقا كأن تراعى المثلية في القاتل في الهيئة والآلة إن أمكن ويجب في القتل بنحو سيف كونه حادا (فان الله محسن يحب المحسنين) أي يرضى عنهم ويجزل مثوبتهم ويرفع درجاتهم ويبغض المسيئين ، ومن ثم قال علي لما طعنه ابن ملجم أطعموه واسقوه وأحسنوا آثاره فإن عشت فأنا ولي دمي فأعفو إن شئت وإن شئت استقدت وإن قتلتموه فلا تمثلوا به ؛ رواه البيهقي (طس عن أنس) قال الهيثمي رجاله ثقات

(إذا حلم أحدكم) بفتح اللام رأى في منامه رؤيا يقال حلم يحلم من باب قتل (حلما) بضمتين ويسكن الثاني تخفيفا واحتلم رأى في منامه رؤيا وأما حلم بضم اللام فمعناه صفح وعفا ، فالحلم والرؤيا مترادفان لكن غلبت في الخير وغلب الحلم في الشر

٥٦٨ — إذَا حُمَّ أَحَدُكُمْ فَلْيَسُنَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ الْبَارِدَ ثَلَاثَ لَيَالٍ مِنَ السَّحَرِ - (ن ع ك) والضياء عن أنس (صح)

٥٦٩ — إذَا خَافَ اللهَ الْعَبْدُ أَخَافَ اللهُ مِنْهُ كُلَّ شَيْءٍ، وَإِذَا لَمْ يَخَفِ الْعَبْدُ اللهَ أَخَافَهُ اللهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ - (عق) عن أبي هريرة (ض)

ومنه «أضغاث أحلام» وهي الرؤيا التي لا يصح تأويلها لاختلاطها وهي المرادة هنا (فلا يحدث الناس بتلعب) كذا بخط المؤلف في هذا الكتاب لكنه قال في الكبير بتقلب وهي ملحقة بخطه فيه (الشيطان) به كذا هي في رواية ابن ماجه وألحقها المؤلف بخطه بالهامش (في المنام) كان الظاهر أن يقول فلا يخبر به أحدا لكن وضع ذلك موضعه إشارة إلى أنها رؤيا من الشيطان يريه إياها ليحزنه فيسيء ظنه بربه تعالى ويقل ذكره فينبغي أن لا يخبر ولا يلتفت اليه وقيل إنما نهى عنه لأنه لو أخبره ربما فسره غير عارف علي ظاهر صورته فوقع ما فسر بتقدير الله وقد أرشد الشارع في خبر آخر إلى أن دواء ذلك أن يتفل ويتعوذ ويكتم فلا تضره (م ه عن جابر) ابن عبد الله » (إذا حم أحدكم) بالضم والتشديد أصابه الحمى وهي كما قال ابن القيم حرارة تشتعل بالقلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق إلى كل البدن وهي أنواع كثيرة (فليسن) بسين مهملة مضمومة في خط المؤلف ونقطها من تحت بثلاث نقط لئلا تشتبه بمعجمة أو بشين معجمة وعليه اقتصر في النهاية وادعى الضياء أنه تحريف (عليه من الماء البارد) أي فليرش عليه منه رشا متفرقاً ، قال في النهاية والشن بالمعجمة الصب المنقطع والسن بالمهملة الصب المتصل وهو يؤيد رواية المعجمة وبما أيد به أيضا أن أسماء بنت الصديق رضي الله عنهما كانت ترش على المحموم قليلا من الماء بين ثدييه وثوبه وهي لملازمتها للمصطفى صلى الله عليه وسلم داخل بيته أعلم بمراده وقال العسكري بمهملة وقال بمعجمة (ثلاث ليال من) أي في (السحر) بفتحتين أي قبيل الصبح فإنه ينفع في فصل الصيف في القطر الحار في الحمى العرضية أو الغب الخالصة الخالية عن الورم والفتق والأعراض الرديئة والمواد الفاسدة فتطفئها بإذن الله تعالى إذا كان الفاعل لذلك من أهل الصدق واليقين فالخبر ورد على سؤال سائل حالة ذلك ولا يطرد في غيره (ن) في الطب (ع ك والضياء) المقدسي وطب والطحاوي وأبو نعيم (عن أنس) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وسكت عليه عبد الحق فاقتضى تصحيحه وقال ابن القطان إسناده لا بأس به وقال في الفتح سنده قوي وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني رجاله ثقات فما نسب للمؤلف من أنه رمز لضعفه لا يعول عليه

(إذا خاف الله العبد) قدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه (أخاف الله منه كل شيء) من المخلوقات (وإذا لم يخف العبد الله أخافه الله من كل شيء) لأن الجزاء من جنس العمل كما تدين تدان فكما شهد الحق بالتعظيم ولم يتعد حدود الحكيم ألبسه الهيبة فهابه الخلق بأسرهم وحكم عكسه عكس حكمه وقال بعض مشايخنا وقد عملت على ذلك فلا أهاب سبعا ولا سفرا في ليل مظلم وإن وقع مني خوف من جهة الجزء البشري فلا يكاد يظهر ، وبت مرة في ضريح مهجور في ليلة مظلمة فصار كبار الثعابين تدور حولي إلى الصباح ولم يتغير مني شعرة لغلبة عسكر اليقين والتوكل قال الطيبي والمراد بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها بالطاعة وإلا فهو حديث نفس وحركة خاطر لا يستحق أن يسمى خوفا وذلك عند مشاهدة سبب هائل فإذا غاب ذلك السبب عن الحس عاد القلب إلى غفلته ولهذا قال الفضيل إذا قيل لك هل تخاف الله فاسكت فإنك إذا قلت لا : كفرت ، وإن قلت نعم كذبت ، وقال الحكيم المراد بخوف الله خوف عظمته لا عقابه فإذا حل الخوف القلب غشاه بالمحبة فيكون بالخوف معتصما مما كره دق أو جل وبالمحبة منبسطا في كل أموره ولو ترك مع الخوف وحده لانقبض وعجز عن معاشه ولو ترك مع المحبة لاشتد وتعدى لاستيلاء الفرح على قلبه فلطف الحق به فجعل الخوف بطانته والمحبة ظهارته ليستقيم حاله ويرقى إلى مقام الهيبة والأنس فالهيبة من جلاله والأنس من جماله (تتمة) قال بعض العارفين من أحب غير الله عذب به ومن خاف غير الله سلط عليه ومن آخى غير الله خذل منه (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال أبو زرعة عمرو بن زياد أي

٥٧٠ - إِذَا خَتَمَ العَبْدُ القُرْآنَ صَلَّى عَلَيْهِ عِنْدَ خَتْمِهِ سِتُّونَ أَلْفَ مَلَكٍ - (فر) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - (ض)

٥٧١ - إِذَا خَتَمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ آنِسْ وَحْشَتِي فِي قَبْرِي» (فر) عن أبي أمامة - (ض)

٥٧٢ - إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ إِلَى سَفَرٍ فَلْيُوَدِّعْ إِخْوَانَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ لَهُ فِي دُعَائِهِمُ البَرَكَةَ - ابن عساكر (فر) عن زيد بن أرقم - (ض)

٥٧٣ - إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ - (د) والضياء عن أبي هريرة، وعن أبي سعيد - (ح)

....

أى أحد رجاله كذاب وأحاديثه موضوعة وقال ابن عدى يسرق الحديث ويحدث بالبواطيل قال الدارقطني يضع

(إذا ختم العبد القرآن) أى انتهى فى قراءته إلى آخره فى أى وقت كان من ليل أونهار قال الزمخشرى من المجاز ختم القرآن وكل عمل إذا أتمه وفرغ منه (صلى عليه) أى استغفر له (عند) بتثليث العين (ختمه) قراءته (ستون) كذا بخط المصنف فما فى بعض النسخ من أنه سبعون تحريف (ألف ملك) يحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه ويحتمل آن الذين يحضرون لايصلون والمصلى منهم ذلك القدر والظاهر أن المراد بالعدد المذكور التكثير لاالتحديد على قياس نظائره فى السبعين ونحوها وفى إفهامه حث علي الإكثار من القراءة ويندب ختمه أول النهار وآخره وهو فى الصلاة لمنفرد أفضل وأن يختم ليلة الجمعة أو يومها ويندب حضور الختم والدعاء عقبه والشروع فى أخرى ويتأكد صوم يوم ختمه قال الراغب والختم الأثر الحاصل من شيء ويتجوز به تارة فى الاستيثاق من الشيء والمنع اعتباراً بما يحصل من المنع بالختم علي الكتب والأبواب وتارة فى تحصيل أثر عن شيء اعتبارا بالنقش الحاصل وتارة يعتبر من بلوغ الآخر ومنه ختمت القرآن أى انتهيت إلى آخره (فر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) من طريق عبد الله بن سمعان وفيه شيبان بن فروخ قال الذهبى فى ذيل الضعفاء ثقة يرى القدر اضطر إليه الناس آخرا عن يزيد ابن زياد أورده الذهبى فى الضعفاء

(إذا ختم أحدكم) القرآن (فليقل) ندبا عند ختمه (اللهم آنس) بالمد وكسر النون مخففة بالقصر وشد النون (وحشتى) خوفى وغربتى (فى قبرى) إذا أنا مت وقبرت فإن القرآن يكون مونسا له فيه منورا له ظلمته وخص القبر لأنه أول منزل من منازل الآخرة (فر عن أبي أمامة) ورواه عنه الحاكم فى تاريخه ومن طريقه أورده الديلمى فكان ينبغى للمصنف عزوه له لكونه الأصل ثم إن فيه ليث بن محمد قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن أبي شيبة متروك وسالم الخياط قال يحيى ليس بشيء

(إذا خرج أحدكم إلى سفر) طويل أو قصير يطيل به الغيبة والخروج فى الأصل الانفصال من المحيط إلى الخارج ويلزمه البروز (فليودع) ندبا مؤكدا (إخوانه) فى الدين ويبدأ بأقاربه وذوى الصلاح ويسألهم الدعاء له (فإن الله جاعل له فى دعائهم) له بالسلامة والظفر بالمراد (البركة) ويسن لهم الدعاء له بحضرته وفى غيبته بالمأثور وبغيره والمأثور أفضل (ابن عساكر) فى تاريخه (فر عن زيد بن أرقم) وفيه نافع بن الحارث قال الذهبى فى الضعفاء قال البخارى لا يصح حديثه

(إذا خرج ثلاثة) فأكثر (فى سفر) يحتمل تقييده بغير القصر لعدم الاحتياج فيه لما يجيء (فليؤمروا) ندبا وقيل وجوبا وفى حاوى الشافعية مايقتضيه (أحدهم) أى فليتخذوه أميرا عليهم يسمعون له ويطيعونه وعن رأيه يصدرون لأن ذلك أجمع لرأيهم وأدعى لاتفاقهم وأجمع لشملهم فالتأمير سنة مؤكدة لما تقرر من حصول الانتظام به لكن ليس للأمير إقامة حدود ولا تعزير وألحق بعضهم الاثنين بالثلاثة (د) فى الجهاد (والضياء) المقدسى (عن أبي هريرة وعن أبي سعيد) الخدرى معا قال النووى فى رياضه بعد عزوه لأبي داود حديث حسن ورواه عنه أيضا أبو يعلى والبيهقى

٥٧٤ — إِذَا خَرَجَ أَحَدُكُمْ مِنَ الْخَلَاءِ فَلْيَقُلْ : « الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي مَا يُؤْذِينِي ، وَأَمْسَكَ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُنِي » (ش قط) عن طاوس مرسلا (ض)

٥٧٥ — إِذَا خَرَجَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْتَغْتَسِلْ مِنَ الطِّيبِ كَمَا تَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ - (ن) عن أبي هريرة - (صح)

٥٧٦ — إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَمْنَعَانِكَ مَخْرَجَ السُّوءِ ، وَإِذَا دَخَلْتَ إِلَى مَنْزِلِكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَمْنَعَانِكَ مَدْخَلَ السُّوءِ - البزار (هب) عن أبي هريرة - (ح)

٥٧٧ — إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ بِاللَّيْلِ فَأَغْلِقُوا أَبْوَابَهَا - (طب) عن وحشي - (صح)

(إذا خرج أحدكم من الخلاء) بالمد أي قضاء الحاجة والخلاء كل محل تقضى فيه الحاجة سمي به لأن المرء يخلو فيه بنفسه (فليقل) ندبا (الحمد لله) وفي رواية غفرانك الحمد لله (الذي أذهب عني مايؤذيني) وفي رواية أخرج عني مايؤذيني لو بقي ، ولما حمد على دفع الضر ناسب أن يحمد على جلب النفع فقال (وأمسك عليّ) وفي رواية ابقى فيّ (ماينفعني) مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه إلى الأعضاء وهذا من أجل النعم وأعظمها ولهذا كان علي كرم الله وجهه إذا خرج من الخلاء مسح بطنه بيده وقال يالها من نعمة لو يعلم العباد نفعها شكروها وقد ورد أشياء أخر يأتي بعضها فقال عند الخروج من الخلاء والسنة تحصل بكل منها لكن الأكمل الجمع (ش قط) عن وكيع بن زمعة عن سلمة بن وهرام (عن طاووس مرسلا) هو ابن كيسان من أبناء فارس قيل اسمه ذكوان فلقب به قال ابن معين لأنه كان طاووس القراء وكان رأساً في العلم والعمل قال الولي العراقي وهذا الحديث وغيره من أحاديث الذكر المقول عند الخروج من الخلاء لايخلو عن ضعف ولايعرف في الباب إلا حديث عائشة الآتي في حرف الكاف

(إذا خرجت المرأة) أي أرادت الخروج (إلى المسجد) أو غيره بالأولى (فلتغتسل) ندبا (من الطيب) إن كانت متطيبة (كما تغتسل من الجنابة) إن عم الطيب بدنها وإلا فمحله فقط لحصول المقصود وزوال المحذور بالاقتصار عليه ذكره المظهر وهذا بحسب الجليل من النظر وأدق منه قول الطيبي شبه خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال وفتح باب عيونهم التي هي بمنزلة رائد الزنا بالزنا وحكم عليها بما يحكم على الزاني من الاغتسال من الجنابة مبالغة وتشديداً عليها ويعضد هذا التأويل خبر يأتي وإذا كان هذا حكم تطيبها للذهاب إلى المسجد فما بالك بتطيبها لغيره ؟ وفيه جواز خروج المرأة إلى المسجد لكن بشروط مرت (ن عن أبي هريرة) رمز لصحته

(إذا خرجت من منزلك) أي أردت الخروج وفي رواية من بيتك (فصل) ندباً (ركعتين) خفيفتين وتحصل بفرض أو نفل ثم ذكر حكمة ذلك وأظهرها في قالب العلة فقال (تمنعانك مخرج) بفتح الميم والراء (السوء) بالضم أي ماعساه خارج البيت من السوء (وإذا دخلت) إلى (منزلك فصلّ ركعتين تمنعانك مدخل السوء) وعبر بالفاء في الموضعين ليفيد أن السنة الفورية بذلك أي بحيث ينسب الصلاة إلى الدخول عرفا فتفوت بطول الفصل بلا عذر ، واستدل به الغزالي على ندب ركعتين عند الخروج من المنزل وركعتين عند دخوله قال وفي معنى هذا كل أمر يبتدئ به مماله وقع ويحصل فضلهما بصلاة فرض أو نفل نويا أولا كالتحية (البزار) في مسنده (هب) من رواية بكر بن عمرو عن صفوان بن سليم قال بكر أحسبه عن أم سلمة (عن أبي هريرة) قال البزار لا نعلمه روى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه قال ابن حجر حديث حسن ولولا شك بكر لكان على شرط الصحيح وقال الهيثمي رجاله موثقون انتهى وبه يعرف استرواح ابن الجوزي في حكمه بوضعه

(إذا خرجتم من بيوتكم) أي مساكنكم بيوتا أوغيرها (بالليل) خصه لأنه زمن انتشار الشياطين وأهل الفساد

٥٧٨ إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا إِذَا كَانَ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا لِخِطْبَتِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْلَمُ - (حم طب) عن أبي حميد الساعدي - (ح)

٥٧٩ — إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ فَلْيَسْأَلْ عَنْ شَعْرِهَا ، كَمَا يَسْأَلُ عَنْ جَمَالِهَا ، فَإِنَّ الشَّعْرَ أَحَدُ الْجَمَالَيْنِ - (فر) عن علي

٥٨٠ — إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ وَهُوَ يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ فَلْيُعْلِمْهَا أَنَّهُ يَخْضِبُ - (فر) عن عائشة (ض)

(فأغلقوا) ندبا (أبوابها) أي مع التسمية لأن الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا باباً مغلقاً كما في خبر آخر فيسن غلق الباب عند الخروج كالدخول ويطلب في النهار أيضا لكنه في الليل آكد لما ذكر (طب عن وحشى) ابن حرب قال خرج النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لحاجته من الليل فترك باب البيت مفتوحا ثم رجع فوجد إبليس قائماً في وسط البيت فقال اخسأ ياخبيث من بيتي ثم قال إذا خرجتم الخ قال الهيتمي رجاله ثقات فاقتصار المؤلف على الرمز لحسنه تقصير . ووحشي هو العبد الحبشي مولى جبير بن مطعم أوغيره قاتل حمزة ومسيلمة الكذاب

(إذا خطب أحدكم) أي أراد أن يخطب بدليل قوله في الخبر المار إذا ألقى الله في قلب امرئ (المرأة) حرة أو أمة (فلا جناح) أي لاإثم ولاحرج (عليه) في (أن ينظر اليها) أي إلى وجهها وكفيها لا إلى غير ذلك لأن ذلك يدل على مايريده منها فلا حاجة لما عداه وإنما يكون الجناح عنه مرفوعا (إذا كان إنما ينظر إليها لخطبته) أي إذا كان محض قصده لذلك بخلاف ما إذا كان قصده برؤيتها لا يتزوجها بل ليعلم هل هي جميلة أم لا مثلا وجعل الخطبة وسيلة إلى ذلك فعليه الاثم فالمأذون فيه النظر بشرط قصد النكاح إن أعجبته وحينئذ ينظر إليها (وإن كانت لاتعلم) أي وإن كانت غير عالمة بأنه ينظر اليها كأن يطلع عليها من كوة وهي غافلة أو المراد لاتعلم أنه يريد خطبتها وفيه ردّ على من كره استغفالها كمالك وإبطال لمن اشترط إذنها ، وعلم مما تقرر من أن معنى خطب أراد أنه لايندب النظر بعد الخطبة لأنه قد يعرض فتتأذى هي أو أهلها لكنه مع ذلك سائغ لأن فيه مصلحة أيضا ؛ فما زعمه بعضهم من حرمته تمسكا بأن إذن الشرع لم يقع إلا فيما قبل الخطبة ممنوع ﴿تنبيه﴾ الخطبة بكسر الخاء مايفعله الخاطب من الطلب والاستلطاف والاستعطاف قولا وفعلا فقيل هي من الخطب أي الشأن الذي له خطر لأنها شأن من الشؤون ونوع من الخطوب وقيل هو من الخطاب لأنها نوع مخاطبة تجرى بين جانب الرجل وجانب المرأة (حم طب) من حديث زهير (عن أبي حميد) بالتصغير (الساعدي) بكسر العين المهملة عبدالرحمن وقيل المنذري ، رمز المؤلف لحسنه وقال الهيتمي بعد عزوه لأحمد والطبراني شك زهير فقال عن أبي حميد أو أبي حميدة ورواه البزار بغير شك قال ابن حجر وله شاهد عند أبي داود والحاكم عن جابر رفعه وشاهد من حديث محمد بن سلمة عن ابن حبان وغيره انتهى وقضيته إقامة الشواهد عليه أنه لايخلو عن ضعف ولا كذلك فقد قال الهيتمي رجال أحمد رجال الصحيح

(إذا خطب أحدكم المرأة فليسأل) إرشاداً (عن شعرها) أي جعودته أوسوطته أولونه أوحسنه أوضده وقيل إنما أراد شعر الرأس (كما يسأل عن جمالها) فإن الشعر أحد الجمالين فيتعين السؤال عنه كما يتعين السؤال عن الجمال وإنما قال يسأل دون ينظر لأنه إنما يجوز له نظر شعر الحاجبين دون شعر الرأس (فر) عن محمد بن الحسين عن أبيه عن محمد بن علي الصوفي عن أبي بكر الراعي عن محمد الدينوري عن إسحاق بن بشر الكاهلي عن عبد الله بن إدريس المزني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي أمير المؤمنين أورده المؤلف في مختصر الموضوعات ثم قال إسحاق ابن بشر الكاهلي كذاب انتهى

(إذا خطب أحدكم المرأة) أي والحال أنه (يخضب شعره) الأبيض (بالسواد) أي يغير لونه به وذلك جائز

٥٨١ — إِذَا خَفِيَتِ الْخَطِيئَةُ لَا تَضُرُّ إِلَّا صَاحِبَهَا ، وَإِذَا ظَهَرَتْ فَلَمْ تُغَيَّرْ ضَرَّتِ الْعَامَّةَ - (طس) عن أبي هريرة - (ح)

٥٨٢ — إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ وَلْيَقُلْ : « اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ » وَإِذَا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ، وَلْيَقُلْ : « اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ » - (د) عن أبي حميد ، أو أبي أسيد (ه) عن أبي حميد (صح)

لجهاد ممنوع لغيره (فليعلمها) وجوبا (أنه) أى بأنه (يخضب) لأن النساء يكرهن الشعر الأبيض غالبا لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوى فكتمه تدليس إذلو علمت أنه غير شاب أولا ربما لم تدخل عليه وظاهر النهى أنه لافرق بين أن يقصد إيهامها أنه شاب أولا ويؤخذ من العلة أنه لو كان شعره أحمرفخضب بسواد أوأسودفخضب بغير سواد كصفرة لم يلزمه إعلامها لفقد المحذور وأنه لو كان شابا وشاب فى غير أوانه مع توفر القوى لايلزمه إعلامها لفقد المحذور لكن قد يقال رؤية الشيب منفرة فى الجملة (فر عن عائشة) ورواه عنها أيضا البيهقى وزاد بعد قوله فليعلمها لايغرنها وفيه عيسى بن ميمون قال البيهقى ضعيف والذهبى تركوه * (إذا خفيت الخطيئة) أى استترت قال الزمخشرى خفى الشىء واختفى استتر ، وبرح الخفاء وزالت الخفية فظهر الأمر وفعل ذلك فى خفية وهو أخفى من الخافية وإذا حسن من المرأة خفياها حسن الباقى وهما صوتها وأثر وطئها لأن رخامة صوتها تدل على خفرها وتمكن وطئها يدل على ثقل أردافها والخطيئة اسم للخطاه على الفعلة بالكسر وهى الذنب (لاتضر إلاصاحبها) أى فاعلها لأن غيره لايتصور أن يغير مالم يطلع عليه فلا تقصير منه فهو معذور وأما آية «واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة» وخبر «أنهلك وفينا الصالحون» قال نعم إذا كثر الخبث فهو فيمن لم يظلم ولم يشارك فى فعل الخبائث لكنه اطلع ولم ينكر مع القدرة (و إذا ظهرت) أى برزت بعد الخفاء (فلم تغير) بالبناء للمجهول أى لم يغيرها الناس مع القدرة وسلامة العاقبة (ضرت العامة) أى عموم الناس فاستحقوا بذلك العقاب فى هذه الدار ويوم المآب لأن إظهار المعاصى والسكوت عليها استهانة بالدين من جميع المسلمين فيستحقون العذاب لتركهم ماتوجه عليهم من القيام بفرض الكفاية قال الغزالى فحق على من يسىء صلاته فى الجامع أن ينكر عليه وأن يمنع المنفرد من الوقوف خارج الصف وينكر على من رفع رأسه قبل الامام ويأمر بتسوية الصفوف وفيه حث عظيم على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وأنه من أهم الامور وقد ذم الله تعالى قوما تركوا ذلك فقال « كانوا لايتناهون عن منكر فعلوه - الآية » يعنى لاينهى بعضهم بعضا (طس عن أبي هريرة) رمز لحسنه وهو غير صواب فقد أعله الهيثمى وغيره بأن فيه مروان بن سالم الغفارى متروك

(إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم) ندباً مؤكداً أووجوبا (على النبى) صلى الله عليه وسلم لأن المساجد محل الذكر والسلام على النبى صلى الله عليه وسلم منه (وليقل اللهم) أى ياالله (افتح لى أبواب رحمتك) زاد فى رواية الديلمى وأغلق عنى أبواب سخطك وغضبك واصرف عنى الشيطان ووسوسته : وابن السنى بعد رحمتك وأدخلنى فيها (وإذا خرج) منه (فليسلم) بعد التعوذ كما فى رواية أبي داود (على النبى صلى الله عليه وسلم وليقل اللهم أنى أسألك من فضلك) أى من إحسانك ومزيد إنعامك ، وسر تخصيص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج أن الداخل اشتغل بما يزلفه إلى الله وإلى ثوابه وجنته من العبادة فناسب أن يذكر الرحمة فإذا خرج انتشر فى الأرض ابتغاء فضل الله من الرزق فناسب ذكر الفضل كما قال « فانتشروا فى الأرض وابتغوا من فضل الله » واعلم أن النووى نقل عن العلماء أن الصلاة والسلام يكره إفراد أحدهما عن الآخر وقد وقع إفراد السلام فى هذا الحديث وورد إفراد الصلاة فى حديث ابن السنى عن أنس ولفظه كان إذا دخل المسجد قال بسم الله اللهم صل على محمد وإذا خرج قال مثل ذلك

٥٨٣ - إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ - (حم ق ٤) عن أبي قتادة (ه) عن أبي هريرة

٥٨٤ — إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَأَطْعَمَهُ مِنْ طَعَامِهِ فَلْيَأْكُلْ ، وَلَا يَسْأَلْ عَنْهُ ، وَإِنْ سَقَاهُ مِنْ شَرَابِهِ فَلْيَشْرَبْ ، وَلَا يَسْأَلْ عَنْهُ - (طس ك هب) عن أبي هريرة

فإفراد كل منهما في هذين الحديثين يعكر على القول بالكراهة والظاهر أن مرادهم أن محل كراهة الإفراد فيما لم يرد الإفراد فيه وأن أصل السنة تحصل بالإتيان بأحدهما وكمالها إنما يحصل بجمعهما كما ورد في حديث يأتي (د) وكذا النسائي (عن أبي حميد) عبد الرحمن بن سعيد الساعدي وابن ماجه عن أبي حميد أو عن أبي أسيد بن ثابت الأنصاري المدني قيل اسمه عبد الله وهو بضم الهمزة وفتح المهملة كما ضبطه المؤلف بخطه لكن في التقريب عن الدارقطني أن الصحيح فيه فتح الهمزة رمز لحسنه وعزوه لابن ماجة لا يخلو عن شوب شبهة لأن فيه حديثين لفظ أحدهما عن أبي حميد إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم ثم ليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليقل اللهم إني أسألك من فضلك انتهى قال مغلطاي حديث ضعيف لضعف إسماعيل بن عياش راويه الثاني عن أبي هريرة إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وليقل اللهم اعصمني من الشيطان انتهى فإن كان اللفظ الذي عزاه له المؤلف في بعض النسخ وإلا فهو وهم

(إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس) ندبا مؤكدا إذا كان متطهرا أو تطاهر عن قرب (حتى يصلي) فيه (ركعتين) تحية المسجد والصارف عن الوجوب خبر هل عليّ غيرها قال لا إلا أن تطوع وأخذ بظاهره الظاهرية ثم هذا العدد لا مفهوم لأكثره اتفاقا وفي أقله خلف الصحيح اعتباره فلو قعد شرع تداركهما إن سها وقصر الزمن وكذا لو دخل زحفاً أوحبواً فقوله فلا يجلس غالبي إذ القصد تعظيم المسجد ولذلك كره تركها بلا عذر ثم هذا عام خص منه داخل المسجد الحرام ومن اشتغل إمامه بفرض ومن دخل حال الإقامة وغير ذلك من الصور التي لا تشرع فيها التحية وظاهر الحديث تقديم تحية المسجد علي تحية أهله وقد جاء صريحاً من قوله وفعله فكان يصليها ثم يسلم على القوم قال ابن القيم وإنما قدم حق الحق على حق الخلق هنا عكس حقهم المالي لعدم اتساع الحق المالي لأداء الحقين فنظر لحاجة الآدمي وضعفه بخلاف السلام فعلى داخل المسجد ثلاث تحيات مرتبة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فالتحية فالسلام على من فيه

(تنبيه) قال في الفتح قولهم تحية البيت الطواف مخصوص بغير داخل الكعبة لكون المصطفى لما دخل المسجد يوم الفتح جاء فأناخ عند البيت فدخله فصلى فيه ركعتين فكانت صلاته إما لكون الكعبة كالمسجد المستقل أو هي تحية المسجد العام (حم ق ٤ عن قتادة عن أبي هريرة) وحديث أبي قتادة ورد علي سبب هو أنه دخل المسجد فوجد المصطفى صلى الله عليه وسلم جالساً بين صحبه فجلس معهم فقال ما منعك أن تركع قال رأيتك جالساً والناس جلوس فذكره

(إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم) لزيارة أو غيرها (فأطعمه) من (طعامه فليأكل) منه ندبا هكذا هو ثابت في الحديث وإن كان صائما نفلا جبرا لخاطره (ولا يسأل عنه) أي عن الطعام من أي وجه اكتسبه ليقف على حقيقة حله فان ذلك غير مكلف به ما لم تقو الشبهة في طعامه والمراد لا يسأل منه ولا من غيره (وإن سقاه من شرابه فليشرب) منه أيضاً (ولا يسأل عنه) كذلك لأن السؤال عن ذلك يورث الضغائن ويوجب التباغض والظاهر أن المسلم لا يطعمه ولا يسقيه إلا حلالا فينبغي إحسان الظن وسلوك طريق النوادر فيجتنب عن إيذائه بسؤاله وإنما نهى عن أكل طعام الفاسق زجرا له عن ارتكاب الفسق فيكون لطفاً به في الحقيقة كما ورد « انصر أخاك ظالما أو مظلوما » ومن ثم قيد جمع ما ذكر هنا من النهي عن السؤال بما إذا غلب علي ظنه توقيه للمحرمات وفيما إذا كان أكثر ماله حراما تقرير بديع وتفصيل حسن للغزالي (طس ك هب عن أبي هريرة) قال عبد الحق أسنده جمع وأوقفه آخرون والوقف أصح وقال الهيتمي بعد عزوه لأحمد والطبراني فيه مسلم بن خالد الزنجي تفرد به والجمهور ضعفوه وقد وثق وبقية

٥٨٥ — إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَأَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ فَلْيُفْطِرْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَوْمُهُ رَمَضَانَ ، أَوْ قَضَاءَ رَمَضَانَ ، أَوْ نَذْرًا ـ (طب) عن ابن عمر (ح)

٥٨٦ — إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْقَوْمِ فَأُوسِعَ لَهُ فَلْيَجْلِسْ ؛ فَإِنَّمَا هِيَ كَرَامَةٌ مِنَ اللهِ أَكْرَمَهُ بِهَا أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَإِنْ لَمْ يُوسَعْ لَهُ فَلْيَنْظُرْ أَوْسَعَهَا مَكَانًا فَلْيَجْلِسْ فِيهِ ـ الحرث عن أبي شيبة الخدرى

٥٨٧ — إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ ، وَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ بَيْتَهُ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ ؛ فَإِنَّ اللهَ جَاعِلٌ لَهُ مِنْ رَكْعَتَيْهِ فِي بَيْتِهِ خَيْرًا ـ (هق عدهب) عن أبي هريرة ـ (ض)

رجال أحمد رجال الصحيح .

(إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم) وهو صائم (فأراد) أخوه أي التمس منه (أن يفطر) أي يقطع صومه ويتغدى (فليفطر) ندبا جبرا لخاطره (إلا أن يكون صومه ذلك رمضان أوقضاء رمضان أو نذرا) أوكفارة أو نحو ذلك من كل صوم واجب فلا يحل له قطعه ولو موسعا لأن الواجب لايجوز تركه لسنة وفيه جواز قطع النفل بل ندبه لنحو ذلك وانه لايلزم بالشروع (طب عن بن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمى فيه بقية بن الوليد وهو مدلس انتهى والمؤلف رمز لحسنه لاعتضاده .

(إذا دخل أحدكم إلى القوم) جماعة الرجال ليس فيهم امرأة والواحد رجل أو امرؤ من غير لفظه سموا به لقيامهم بالعظائم والمهمات قال الصغانى وربما دخل النساء تبعا (فأوسع له) بالبناء للمجهول أي أوسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه (فليجلس) فيه ندبا (فإنما هي) أي الفعلة أو الخصلة التي هي التفسح له (كرامة من الله تعالى أكرمه بها أخوه المسلم) يعنى إكرام من الله أجراه على يد ذلك الأخ المسلم ، والتوسعة للقادم أمر محبوب مندوب وكان الأحنف إذا أتاه رجل أوسع له سعة وأراه أنه يوسع له (فان لم يوسع له فلينظر أوسعها مكانا) أي مكانا هو أوسع أمكنة تلك البقعة (فليجلس فيه) وإن كان نازلا بالنسبة لغيره ولا يزاحم أحدا ولا يحرص على التصدر ويتهافت على تعظيم نفسه ويتهالك على الشموخ والترفع كما هو ديدن فقهاء الدنيا وعلماء السوء (الحارث) ابن أبي أسامة ثم الديلمى (عن أبي شيبة الخدرى) ويقال الحصرى لانه كان يبيع الحصر صحابى حجازى قيل هو أخو أبي سعيد قال الذهبي حديث جيد ورمز المؤلف لحسنه

(إذا دخل أحدكم المسجد) هو مفعول به لدخل لتعديه بنفسه إلى كل مكان مختص لا ظرف أي إذا دخل وأراد أن يجلس (فلا يجلس) ندبا (حتى يصلي ركعتين) بأن يحرم بهما قائما قيل أو مقارنا لأول جلوسه لأن النهى عن جلوس بغير صلاة وفيه كراهة ترك ركعتين لمن دخل المسجد وهي كراهة تنزيه عند الجمهور وصرفها عن الوجوب خبر هل على غيرها قال لا ؛ والركعتان أقلها فلو صلاها أربعا بتسليمة كانت كذلك ولا يشترط أن ينوى بها التحية بل تحصل بفرض أو نفل آخر راتب أو مطلق ويستثنى من ذلك الخطيب وداخل المسجد الحرام ومن دخل والامام فى مكتوبة أو الصلاة تقام أو قربت إقامتها فتكره له التحية (وإذا دخل أحدكم بيته) يعنى محل إقامته من نحو منزل أو خلوة أو مدرسة أو خيمة أو غار فى جبل (فلا يجلس حتى يركع) أي يصلي من إطلاق الجزء على الكل (ركعتين) ندبا (فإن الله جاعل له من ركعتيه) اللتين يركعهما (فى بيته خيراً) أخذ منه الغزالى كجمع شافعية ندب ركعتين لدخول المنزل كالخروج منه وقدمر (تنبيه) قال الطحاوى الأوقات المنهى عن الصلاة فيها ليس هذا الأمر بداخل فيها قال ابن حجر هما عمومان تعارضا الأمر بالصلاة لكل داخل بغير تفصيل والنهى عن الصلاة فى أوقات

٥٨٨ - إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ فَهُوَ أَمِيرٌ عَلَيْهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ عِنْدِهِ - (عد) عن أبي أمامة - (ض)

٥٨٩ - إِذَا دَخَلَ الضَّيْفُ عَلَى الْقَوْمِ دَخَلَ بِرِزْقِهِ، وَإِذَا خَرَجَ خَرَجَ بِمَغْفِرَةِ ذُنُوبِهِمْ - (فر) عن أنس - (ض)

٥٩٠ - إِذَا دَخَلَ عَلَيْكُمُ السَّائِلُ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَلَا تُطْعِمُوهُ - ابن النجار عن عائشة، وهو مما بيض له الديلمي - (ض)

٥٩١ - إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَلَا مِنْ بَشَرِهِ شَيْئًا - (م ن ه) عن أم سلمة

مخصوصة فلا بد من تخصيص أحد العمومين فذهب الشافعية إلى تخصيص النهي وتعميم الأمر وعكسه الحنفية والمالكية (عق عد هب عن أبي هريرة) ثم قال مخرجه البيهقي أنكره البخاري بهذا الإسناد لكن له شواهد انتهى، وقال العراقي قال البخاري لا أصل له « (إذا دخل أحدكم على أخيه) في الدين بإذنه لنحو زيارة أو ضيافة وهو في نحو بيته ولم يذكر قصداً للتعميم (فهو) أي صاحب المكان يعني المالك لمنفعته ولو مستأجراً ومستعيراً (أمير عليه) أي الداخل (حتى) أي إلى أن (يخرج من عنده) لأنه أمير بيته فلا يتقدم الداخل على الساكن بحق أو ولاية في صلاة ولا مشورة ولا غيرهما إلا بإذنه أو علم رضاه وفي حديث مسلم لا يؤم الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته أي وهو ما يختص بالإنسان من فرش أو وسادة وقيل المائدة وفيه أن الضيف لا ينصرف حتى يأذن له رب الدار (عد عن أبي أمامة) بإسناد ضعيف لكن يقويه ما رواه الديلمي عن أبي هريرة مرفوعا إذا دخل قوم بمنزل رجل كان رب المنزل أميرهم حتى يخرجوا من منزله وطاعته عليهم واجبة انتهى أي متأكدة بحيث تقرب من الوجوب على حد قوله: غسل الجمعة واجب

(إذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه) عليهم والباء للمصاحبة (وإذا) أضافوه وقاموا بحقه ثم (خرج) من عندهم (خرج بمغفرة ذنوبهم) أي قارن خروجه حصول المغفرة لهم إكراماً منه تعالى وفضلا، وفيه من فخامة الضيافة وجزالة القرى ما يحمل من له أدنى عقل على المحافظة عليها والاهتمام بشأنها وناهيك بخصلة توسع الرزق وتتمم الغفران وتبعد عن النيران، وقد مر غير مرة ما يعلم منه أن المراد غفران الصغائر وأن الكبائر لا يكفرها إلا التوبة (فر عن أنس) قال السخاوي سنده ضعيف وله شاهد عند أبي الشيخ عن أبي قرصافة مرفوعا

(إذا دخل عليكم السائل) أي المستطعم (بغير إذن) منكم له في الدخول (فلا تطعموه) أي الأولى أن لا تطعموه شيئاً من أكل أو غيره تأديباً له على جرأته وزجراً له عن تعدي المراسم الشرعية حيث خالف الشارع واقتحم ما حده له من تكرار الاستئذان. نعم ينبغي التلطف بالجاهل وتعليمه آداب الشريعة (ابن النجار) في تاريخه (عن عائشة) وفي الأصل بدلها أنس (وهو مما بيض له) أبو منصور (الديلمي) لعدم وقوفه على سنده ورقم له المؤلف لضعفه (إذا دخل العشر) عشر ذي الحجة فاللام للعهد كأنه لا عشر إلا هو (فأراد أحدكم) وهو غير محرم (أن يضحي) قال في المنضد الفاء للتعقيب كأن الإرادة كانت عقب دخول العشر مقارنة لأول جزء منه وكذا قوله (فلا يمس) لأن المنع من المس معقب الإرادة فإنه مع اتصافه كونه مريداً للتضحية ينبغي أن لا يمس (من شعره) أي شعر بدنه رأساً أو لحية أو شارباً أو إبطاً أو عانة أو غيرها (ولا) من (بشره) كظفر وجلد بل قال الإسنوي أو دم لكن اعترض بأنه لا يصلح لعده من الأجزاء هنا وإنما المراد الأجزاء الظاهرة نحو جلدة لا يضر قطعها شيئاً بل يبقيه ليشمل المغفرة والعتق من النار جميع أجزائه فإنه يغفر له بأول قطرة من دمها كما في أخبار تأتي وأما توجيه بعضهم بأنه يفعل ذلك تشبهاً بالمحرمين فلا يخفى فساده إذ لو كان كذلك كره نحو الطيب والمخيط ولا قائل به، ثم إن خالف وأزال شيئاً من ذلك كره عند الشافعية وحرم عند أحمد وغيره ما لم يحتج بل قد يجب كقطع يد سارق وختان بالغ وقد يندب كتنظيف شعث لمريد إحرام أو حضور جمعة وقد يباح كقلع سن وجعة ولو تعددت أضحيته انتفت الكراهة بالأولى بناء على الأصح أن الحكم المعلق على معنى يكفي فيه أدنى المراتب لتحقق المسمى فيه والبشرة ظاهر

٥٩٢ — إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ - (حم ق) عن أبي هريرة

٥٩٣ — إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَنَفِّسُوا لَهُ فِي الْأَجَلِ ؛ فَإِنَّ ذٰلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا ، وَهُوَ يُطَيِّبُ بِنَفْسِ الْمَرِيضِ

الجلد والمس واللمس مهنا سواء وهو كناية عن حلق الشعر أو قصه أونتفه وإزالة الظفر بقص أو غيره وهو المراد بالبشرة فكنى عنه بالمس لأنه مس مخصوص بزيادة فعل ، ثم إنه فى هـذا الخبر لم يتعرض لانقضاء مدة المنع وقد بينه فى خبر آخر بقوله عقب ماذكر حتى يضحى والأول اكتفى بدلالة اللفظ عليه لأن تقديم ذكر العشر والتضحية يدل على أن الأمد انقضاء العشر ووقوع التضحية ولأنه حكم قارنه ذكر العشر وإذا تعلق حكم الشىء بأمد له نهاية علم أن منتهاه منتهى ذلك الأمد ولهذا لما علق الحكم فى خبر بهلال ذى الحجة احتاج أن يوضحه بقوله حتى يضحى ذكره فى المنضد لكن بحث بعضهم أنه يضم لعشر الحجة مابعده من أيام التشريق وفيه عدم وجوب الأضحية لتعلقها بالإرادة فهى سنة للموسر لا يأثم بتركها عند الشافعى ومالك وأحمد وأوجبها أبو حنيفة على مقيم ملك نصاباً (م ن ه) فى الأضاحى (عن أم سلمة) ولم يخرجه البخارى

(إذا دخل شهر) سمى به لاشتهاره (رمضان) من الرمض لأنه ترمض فيه الذنوب أى تحرق أو لموافقة ابتداء الصوم فيه وقتاً حارا أو لغير ذلك ؛ وذكر الطلقانى فى حظيرة القدس له ستين اسماً (فتحت) بالتشديد والتخفيف أى تفتح (أبواب الجنة) وفى رواية أبواب السماء وهى كناية عن تواتر هبوط غيث الرحمة وتوالى صعود الطاعة بلا مانع ومعاوق ويشهد له قوله (وغلقت أبواب جهنم) كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الآثام وكبائر الذنوب العظام وتكون صغائره مكفرة ببركة الصيام والحمل على الحقيقة يبعده ذكره فى معرض الامتنان على الصوام بما أمروا به وبالحمل على الحقيقة لم تقع المنة موضعها بل تخلو عن الفائدة إذ المرء مادام فى هذه الدار لا يمكنه دخول إحدى الدارين فأى فائدة له فى فتح أبوابها ؟ ذكره القاضى أخذاً من قول التوربشتى هذا كناية عن تنزل الرحمة وإزالة الغلق عن مصاعد الأعمال تارة ببذل التوفيق وأخرى بحسن القبول وغلق أبواب جهنم هنا كناية عن تنزه الصوام عن رجس الآثام بقمع الشهوات إلى آخر ماتقرر لكن نازعه الطيبى بأنه يمكنه أن يكون ﴿ فائدة ﴾ الفتح توقيف الملائكة على استحماد فعل الصائمين وأن ذلك منه تعالى بمنزلة عظيمة وأيضاً إذا علم المكلف المعتقد ذلك بإخبار الصادق يزيد فى نشاطه ويتلقاه بأريحية ويشهد له حديث عمر « إن الجنة تزخرف لرمضان » (وسلسلت) لفظ رواية مسلم صفدت (الشياطين) شدت بالأغلال لئلا يوسوسوا للصائم وآية ذلك تنزه أكثر المنهمكين فى الطغيان عن الذنوب فيه وإنابتهم إليه تعالى ، وأما مايوجد فيه من خلاف ذلك فى بعض الأفراد فتأثيرات من تسويلات المردة أغرقت فى عمق تلك النفوس الشريرة وباضت فى رؤوسها وقيل خص من عموم قوله سلسلت زعيم زمرتهم وصاحب دعوتهم لمكان الأنظار الذى أجيب فيه حين سأله فيقع مايقع من المعاصى بإغوائه ﴿ تنبيه ﴾ علم مما تقرر أن تصفيد الشياطين مجاز عن امتناع التسويل عليهم واستعصاء النفوس عن قبول وساوسهم وحسم أطماعهم عن الإغواء وذلك لأنه إذا دخل رمضان واشتغل الناس بالصوم وانكسرت فيهم القوة الحيوانية التى هى مبدأ الشهوة والغضب الداعيين إلى أنواع الفسوق وفنون المعاصى وصفت أذهانهم واشتغلت قرائحهم وصارت نفوسهم كالمرائى المتقابلة المتحاكية وتنبعث من قواهم العقلية داعية إلى الطاعات ناهية عن المعاصى فتجعلهم مجمعين على وظائف العبادات عاكفين عليها معرضين عن صنوف المعاصى عائقين عنها فتفتح لهم أبواب الجنان وتغلق دونهم أبواب النيران ولا يبقى للشيطان عليهم سلطان فإذا دنوا منهم للوسوسة يكاد يحرقهم نور الطاعة والإيمان (حم ق) فى الصوم (عن أبى هريرة) قضية صنيع المؤلف أن كلا من الكل روى الكل والأمر بخلافه فالبخارى لم يذكر الشهر ولا مسلم هنا لكنها وردت عند غيرهما

(إذا دخلتم على المريض) تعودونه (فنفسوا له فى الأجل) بالتحريك أى وسعوا له وأطمعوه فى طول الحياة

- (ت ه) عن أبي سعيد

٥٩٤ - إِذَا دَخَلْتُمْ بَيْتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهِ ، فَإِذَا خَرَجْتُمْ فَأَوْدِعُوا أَهْلَهُ بِسَلَامٍ - (هب) عن قتادة مرسلا

٥٩٥ - إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مَرِيضٍ فَمُرْهُ يَدْعُولَكَ ، فَإِنَّ دُعَاءَهُ كَدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ - (ه) عن عمر (ض)

وأذهبوا حزنه فيما يتعلق بأجله بأن تقولوا لا بأس طهور أو نحو ذلك فإن ذلك تنفيساً لما هو فيه من الكرب وطمأنينة لقلبه قال الطيبي وقوله فى أجله متعلق بنفسوا مضمناً معنى التطميع أى طمعوه فى طول أجله واللام للتأكيد ، والتنفيس التفريج ؛ قال الراغب والأجل المدة المضروبة للشيء ويقال للمدة المضروبة لحياة الإنسان وأصله استيفاء الأجل إلى مدة الحياة (فان ذلك) أى التنفس (لايرد شيئا) من المقدور (وهو يطيب بنفس) الباء زائدة أو للتعدية وفاعله ضمير عائد إلى اسم إن وفى رواية بإسقاط الباء (المريض) يعنى لابأس بتنفيسك له فإن ذلك التنفيس لاأثر له إلا فى تطييب نفسه . قيل للرشيد وهو عليل هون عليك وطيب نفسك فان الصحة لاتمنع الفناء والعلة لاتمنع من البقاء ، فارتاح لذلك . قال ابن القيم وهذا نوع شريف من أنواع العلاج فان تطييب نفس العليل يقوى الطبيعة وينعش القوى ويبعث الحار الغريزى فيساعد على دفع العلة أو تخفيفها الذى هو غاية تأثير الطبيب ، ولمسرة المريض تأثير مخصوص فى تخفيف علته انتهى ولايعارض ذلك ندب التنبيه على الوصية لأنه يقول مع ذلك الوصية لاتنقص الأجل بل العامل بالسنة يرجى له البركة فى عمره وربما تكون الوصية بقصد امتثال أمر الشرع سبباً لزيادة العمر ونحو ذلك (ت) فى الطب (ه) فى الجنائز من حديث موسى بن محمد التيمى عن أبيه عن (أبى سعيد) الخدرى قال الترمذى فى العلل سألت محمداً يعنى البخارى عنه فقال موسى منكر الحديث انتهى وقال فى الأذكار بعد عزوه لابن ماجه والترمذى إسناده ضعيف وقال ابن الجوزى حديث لايصح وقال فى الفتح فى سنده لين وفى الميزان حديث منكر

(إذا دخلتم بيتاً) أى مكانا يعنى إذا وصلتم إلى محل فيه مسلمون فالتعبير بالدخول وبالبيت غالبى وكذلك لفظ الجمع (فسلموا على أهله) أى سكانه بذلا للأمان وإقامة لشعار أهل الإيمان وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يواظب على ذلك (فاذا خرجتم منه) أى أردتم الخروج (فأودعوا أهله) أى فارقوهم واتركوهم (بسلام) أى سلموا عليهم عند مفارقتكم إياهم فليست الأولى بأحق من الآخرة قال الطيبى قوله أودعوا من الإيداع أى اجعلوا السلام وديعة عندهم كى ترجعوا إليهم وتستردوا وديعتكم فان الودائع تستعاد وتفاؤلا للسلامة والمعاودة مدة بعد أخرى وأنشد

ولا بد لى من جهلة فى وصاله فمن لى بخل أودع الحلم عنده

اللطف فيه أنه لم يفارق على مفارقة الحلم لأن الودائع تستعاد وتسمى الثانية سلام توديع ومتاركة يقال ودعته أودعه ودعا تركته وابتداء السلام على من لقيه أو فارقه من المسلمين ولو صبيا سنة ومن الجماعة سنة كفاية ولا يترك خوفا من عدم الرد كما اقتضاه إطلاق الحديث وأفضل صيغه السلام عليكم أو سلام عليكم بالتنوين ولو على واحد (هب عن قتادة) ابن دعامة السدوسى أى الخطاب البصرى (مرسلا) ثم قال مخرجه البيهقى هكذا جاء مرسلا انتهى والبيهقى رواه عن أبى الحسين بن بشران عن إسماعيل الصفار عن أحمد بن منصور عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وابن بشران وثق والصفار قال فى اللسان ثقة مشهور وأخطأ ابن حزم حيث جهله وابن منصور ثبت وعبد الرزاق من الأعلام فهو مرسل جيد الإسناد

(إذا دخلت) بفتح التاء (على مريض) مسلم معصوم لنحو عيادة (فمره) أى اسأله (يدعولك) قال الطيبى مره يدعو مفعول بإضمار أن أى مره بأن يدعو لك ويجوز جزمه جوابا للأمر على تأويل أن هذا الأمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابى يبلغه إلى المريض فهو كقوله « قل للذين آمنوا يقيموا الصلاة » ثم علل طلب الدعاء منه بقوله (فإن دعاءه كدعاء الملائكة) فى كونه مقبولا مسموعا وكونه دعاء من لاذنب عليه لأن المرض يمحص الذنوب

٥٩٦ - إِذَا دَخَلْتَ مَسْجِدًا فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ - (ص) عن محجن الديلي - (ح)

٥٩٧ - إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُلِ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ (حم ق ن) عن أنس

....

والملائكة لاذنوب لهم لعصمتهم، ومنه يؤخذ أن الكلام في مريض مسلم أما لوعاد نحو قريبه أو جاره الذمي فلا ينبغي طلب الدعاء منه فإن المرض لا يمحص ذنوب الكافر لفقد شرط ذلك وهو الإسلام (تنبيه) قال بعض العارفين: الله تعالى عند عبده إذا مرض، ألا تراه ماله استغاثة إلا به ولا ذكر إلا له فلا يزال الحق فى لسانه منطوقا به وفى قلبه التجأ إليه فالمريض لا يزال مع الله ولو تطيب وتناول الأسباب المعتادة لوجوده الشفاء عندها ومع ذلك فلا يغفل عن الله ويأتى فى حديث إن عبدى فلانا مرض فلم تعده أما لوعدته لوجدتنى عنده، فوجوده عنده هو ذكر المريض ربه فى علته بحال انكسار واضطرار فلذلك كان دعاؤه كدعاء الملائكة (ه) من حديث جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران (عن عمر) بن الخطاب وجعفر بن برقان أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال ابن خزيمة لا يحتج به انتهى وميمون لم يدرك عمر فهو منقطع أيضا وقال ابن حجر فى الفتح عنده حسن لكن فيه انقطاع وتقدمه لذلك النووى فى الأذكار فقال صحيح أو حسن لكن ميمون لم يدرك عمر وقال المنذرى رواته ثقات لكن ميمون لم يسمع من عمر فزعم الدميرى صحته وهم.

(إذا دخلت) بفتح التاء خطابا لمحجن الذى أقيمت الصلاة فصلى الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع أهلي (مسجداً) يعنى محل جماعة (فصل مع الناس) أى مع الجماعة (وإن كنت قد صليت) قبل ذلك تقرير لقوله كنت صليت أو تحسين للكلام كما فى قوله «ثم إن ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من بعد ذلك وأصلحوا إن ربك من بعدها لغفور رحيم» فإن قوله لغفور رحيم خبر قوله «إن ربك للذين عملوا السوء» وقوله «إن ربك من بعدها» تكرير؛ وزعم بعضهم أن فيه صحة الصلاة بدون جماعة لأنه لم يأمره بالإعادة ممنوع؛ لاحتمال قوله وإن كنت صليت أى فى جماعة، ويدل له صليت مع أهلى والاحتمال يسقط الاستدلال، وفيه الأمر بالمعروف ولو فى غير واجب والسؤال عن العذر قبل الإنكار وتعليم الجاهل وذكر العذر (والأمر) بالإعادة فى جماعة حكمته الائتلاف وعدم المخالفة الموجبة لنفرة القلوب وندب إعادة الصلاة لمن صلى جماعة أو فرادى (ص عن محجن) ابن أبي محجن (الديلي) بكسر أوله وسكون المهملة وفتح الجيم المدنى صحابى قليل الحديث قال الذهبى فيه بشر بن محجن ولا يكاد يعرف انتهى وبه يعرف مافى رمز المؤلف لحسنه إلا أن يكون اعتضد

(إذا دعا أحدكم) ربه (فليعزم) بلام الأمر (المسألة) لفظ رواية مسلم وليعزم فى الدعاء أى فليطلب طلبا جازما من غير شك ويجتهد فى عقد قلبه على الجزم بوقوع مطلوبه إحسانا للظن بكرم ربه تعالى ثم بين العزم بقوله (ولا) يعلق ذلك بنحو مشيئته (فلا يقل اللهم إن شئت فأعطنى) بهمزة قطع أى لا يشترط المشيئة بعطائه لأن من اليقينيات أنه لا يعطى إلا إن شاء فلا معنى لذكر المشيئة بل فيه صورة استغناء عن المطلوب والإخلاص فى العبودية يقتضى الجزم بالطلب فيطلب طلب مفتقر مضطر من قادر مختار وفى رواية بدل فأعطنى اغفرلى وفى أخرى ارحمنى وفى أخرى ارزقنى وفى رواية تقديم المشيئة كما هنا وفى رواية تأخيرها قال ابن حجر وهذه كلها أمثلة تتناول جميع مايدعى به قال الزمخشرى والعزم التصميم والمضى على فعل شىء أو تركه بعقد القلب عليه وأن يتصلب فيه (فإن الله) يعطى مايشاء لمن يشاء ومن هو كذلك (لا مستكره) بكسر الراء وفى رواية لامكره (له) أى يستحيل أن يكرهه أحد على شىء لأن الأسباب إنما تكون بمشيئته فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وهو إذا أراد إسعاد عبد من عبيده ألهمه الدعاء وليس فى الوجود من يكرهه علي خلاف مراده فالتعليق بالمشيئة وغيرها من قبيل العبث الذى ينزه جناب المدعو المقدس عنه فيكره ذلك تنزيها، ومن قال لا يجوز كابن عبد البر أراد نفى الحل المستوى الطرفين كما أشار إليه النووى

٥٩٨ — إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُؤَمِّنْ عَلَى دُعَاءِ نَفْسِهِ - (عد) عن أبي هريرة . وبيض له الديلمي (ض)

٥٩٩ - إِذَا دَعَا الْغَائِبُ لِغَائِبٍ قَالَ لَهُ الْمَلَكُ : «وَلَكَ مِثْلُ ذَلِكَ» - (عد) عن أبي هريرة (ض)

٦٠٠ — إِذَا دَعَا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى التَّنُّورِ (ت ن) عن طلق بن علي - (ح)

٦٠١ — إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْتُجِبْ ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ - البزار عن زيد بن أرقم (صح)

فإطلاق التحريم بدون هذه الإرادة سقيم وفيه ندب إلى رجاء الإجابة قال ابن عيينة لايمنعن أحدكم الدعاء مايجد فى نفسه من التقصير فإنه تعالى أجاب دعاء شر خلقه إبليس حين قال «أنظرنى الخ» وفيه أن الرب لايفعل إلا مايشاء لايكرهه أحد على مايختاره كما قد يكره الشافع المشفوع له عنده وكما يكره السائل المسؤول إذا ألح عليه فالرغبة يجب أن تكون إليه كما قال «وإلى ربك فارغب» والرهبة تكون منه كما قال «وإياى فارهبون» (حم ق) فى الدعوات (عن أنس) قال المناوى رواه الجماعة كلهم إلا النسائى .

(إذا دعا أحدكم) لنفسه أو لغيره فليؤمن ندبا على دعاء نفسه فإنه إذا أمن أمنت الملائكة معه فاستجيب الدعاء وفيه خبر أنه سمع رجلا يدعو فقال أوجب إن ختم بآمين فختم الدعاء به يمنعه من الرد والخيبة كما مر وكما يندب أن يؤمن عقب دعائه يندب أن يؤمن على دعاء غيره إن كان الداعى مسلما لحديث الحاكم «لايجتمع ملأ فيدعو بعضهم ويؤمن بعضهم إلا أجابهم الله» أما الكافر فلا يجوز التأمين على دعائه على ماجرى عليه فخر الإسلام الرويانى لكن الأرجح عند الشافعية جوازه إن دعا بجائز شرعا (عد عن أبي هرة) وهو مما بيض له الديلمى بإسناد ضعيف لكن يقويه رواية الديلمى له بلفظ : إذا أحرم أحدكم فليؤمن على دعائه إذا قال اللهم اغفر لنا فليقل آمين ولايلعن بهيمة ولا إنسانا فإن دعاءه مستجاب ، وبيض لسنده

(إذا دعا الغائب لغائب) ظاهره يشمل الغائب عن البلد وهو المسافر ، وعن المجلس ، فمن قصره على الأول فقد قصر ، وفى رواية : إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب (قال له الملك) الموكل بنحو ذلك كما يرشد إليه تعريفه وبه جاء التصريح فى أخبار ، وفى رواية : قالت الملائكة (ولك مثل ذلك) وفى رواية : ولك بمثل : بالتنوين بدون ذلك : أى أدعو الله أن يجعل لك بمثل مادعوت به لأخيك ؛ وذلك يكاد يكون فيما بين أهل الكشف متعارفا بل محسوسا ، ولهذا كان بعضهم إذا أراد الدعاء لنفسه بشىء دعا به أولا لبعض إخوانه ثم يعقبه بالدعاء لنفسه . وشمل الغائب ما إذا كان كافرا ودعا له بالهداية ونحوها (عد عن أبي هريرة) ورواه مسلم وأبو داود عن أم الدرداء الصغرى وهى تابعية فهو عندها مرسل

(إذا دعا الرجل زوجته) أو أمته (لحاجته) كناية عن الجماع (فلتأته) أى فلتمكنه من نفسها وجوبا فورا حيث لا عذر (وإن كانت على) إيقاد (التنور) الذى يخبز فيه لتعجل قضاء ماعرض له فيرتفع شغل باله ويتمحض تعلق قلبه ، فالمراد بذكر التنور حثها على تمكينه وإن كانت مشغولة بما لابد منه كيف كان ، وهذا حيث لم يترتب على تقديم حظه منها إضاعة مال أو اختلاف حال كما مر . قال الراغب : والدعاء كالنداء ، لكن النداء قد يقال إذا قال يا أو أيا ونحوه من غير أن ينضم له الاسم ، والدعاء لايكاد يقال إلا إذا كان معه الاسم كيافلان ، وقد يستعمل كل محل الآخر : قيل فيه ؛ إن الأحب أن يبيت الرجل مع زوجته فى فراش واحد وفى أخذه من ذلك بعد لايكاد يصح (ت) فى النكاح (ن) فى حسن عشرة النساء (عن طلق) بفتح فسكون (ابن على) بن مدرك الحنفى السحيمى بمهملتين مصغر اليمانى صحابى له وفادة ، قال الترمذى حسن غريب ولم يبين لم لايصح ؟ والمؤلف رمز لصحته فليحرر

(إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه) ليجامعها فهو كناية عنه بذلك (فليجب) وجوبا فورا أى حيث لاعذر (وإن

٦٠٢ - إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ - (حم ق د) عن أبي هريرة

٦٠٣ - إِذَا دَعَا الْعَبْدُ بِدَعْوَةٍ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لَهُ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ - (قط) عن هلال بن يساف مرسلا (ض)

٦٠٤ - إِذَا دَعَوْتَ اللَّهَ فَادْعُ اللَّهَ بِبَطْنِ كَفَّيْكَ، وَلَا تَدْعُ بِظُهُورِهِمَا فَإِذَا فَرَغْتَ فَامْسَحْ بِهِمَا وَجْهَكَ - (ه)

كانت على ظهر قتب) قال أبو عبيدة: كنا نرى أن معناه وهى تسير على ظهر بعير فجاء التفسير فى حديث: إن المرأة كانت إذا حضر نفاسها أتمدت على قتب فيكون أسهل لولادتها نقله الزمخشرى واقره، والقصد الحث على طاعة الزوج حتى فى هذه الحالة، فكيف غيرها؟ والفراش بالكسر فعال بمعنى مفعول ككتاب بمعنى مكتوب وجمعه فرش وهو فراش أيضا تسمية بالمصدر (البزار) فى مسنده (عن زيد بن أرقم) وصححه بعضهم فتبعه المؤلف ورمز لصحته

(إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه) ليطأها (فأبت) امتنعت بلا عذر وليس حقيقة الإباء هنا مرادة إذ هو أشد الامتناع والشدة غير شرط كما تفيده أخبار أخر (فبات) أى فبسبب ذلك بات وهو (غضبان عليها) فقد ارتكبت جرما فظيعا ومن ثم (لعنتها الملائكة حتى تصبح) يعنى ترجع كما فى رواية أخرى قال ابن أبى حمزة: وظاهره اختصاص اللعن بما إذا وقع ذلك ليلا، وسره تأكيد ذلك الشأن ليلا، وقوة الباعث إليه فيه. ولا يلزم منه حل امتناعها نهارا وإنما خص الليل لكونه المظنة، وفيه إرشاد إلى مساعدة الزوج وطلب رضاه وأن صبر الرجل على ترك الجماع أضعف من صبر المرأة، وأن أقوى المشوشات على الرجل داعية النكاح، ولذلك حث المرأة على مساعدته على كسر شهوته ليفرغ فكره للعبادة اه قال العراقى: وفيه أن إغضاب المرأة لزوجها حتى يبيت ساخطا عليها من الكبائر وهذا إذا غضب بحق (حم ق د عن أبى هريرة) ورواه عنه النسائى وفى رواية لمسلم، إلا كان الذى فى السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها

(إذا دعا العبد) أى المسلم إذ هو الذى يكتب له حسنة (بدعوة) الباء للتأكيد (فلم يستجب له) أى لم يعط عين مطلوبه وإلا فالإجابة واقعة بوعده تعالى بقوله «ادعونى أستجب لكم» لكنها تارة تكون فى الدنيا وتارة فى الآخرة وتارة يحصل التعويض بأنفع كما يأتى فى حديث فإذا اقتضت مصلحة عدم إجابته فى عين المسئول (كتبت له حسنة) أى أمر الله كاتب اليمين أن يكتب له بها حسنة عظيمة مضاعفة كما يفيده التنكير فالمكتوب عشر حسنات لقوله فى الحديث الآتى: إذا هم العبد بحسنة كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له عشرا وذلك لرضاه بمراده تعالى فيه وذلك لأن الدعاء عبادة بل هو مخها كما يأتى فى خبر وقد قال الله تعالى «إنا لانضيع أجر من أحسن عملا» (تنبيه) قال فى الحكم: لايكن تأخر أمد العطاء مع الالحاح فى الدعاء موجبا ليأسك فهو ضمن لك الإجابة فيما يختاره لك لا فيما تختار لنفسك وفى الوقت الذى يريد لا فى الوقت الذى تريد ولا يشككك فى الوعد عدم وقوع الموعود وإن تعين زمنه لئلا يكون ذلك قدحا فى بصيرتك وإخمادا لنور سريرتك اه ويكفى العبد عوضا من إجابته ماأقيم فيه من المناجاة وإظهار الافتقار والانكسار؛ وقد يمنع العبد الإجابة لرفعة مقامه عند الله وقد يجاب كراهة لسماع صوته كما جاء فى الحديث: فليحذر الداعى أن يكون حال دعائه ممن قضيت حاجته لكراهة الله له لا لمحبته (خط) فى ترجمة عمرو بن أيوب العابد (عن هلال بن يساف) بفتح التحتية وبمهملة خفيفة الاشجعى مولاهم الكوفى (مرسلا) أرسل عن عائشة وغيرها قال فى الكشاف ثقة

(إذا دعوت الله) أى سألته فى جلب نفع (فادع الله ببطن كفيك) الباء للآلة أو للمصاحبة: أى اجعل بطنهما إلى وجهك وظهرهما إلى الأرض حال الدعاء لأن عادة من طلب من غيره شيئا أن يمد كفيه إليه متواضعا متذللا ليضع المسئول فيها (ولاتدع) نهى تنزيه (بظهورهما) لأنه إشارة إلى الدفع فإن دعا بدفع بلاء أو قحط أو غلاء جعل ظهرهما

عن ابن عباس - (ح)

٦٠٥ - اذَا دعَوْتُم لِأَحَدٍ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَقُولُوا : « أَكْثَرَ اللهُ مَالَكَ وَوَلَدَكَ » (عد) وابن عساكر عن ابن عمر - (ض)

٦٠٦ - إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةِ عُرْسٍ فَلْيُجِبْ - (م ه) عن ابن عمر

٦٠٧ - إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ ، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ - (حم

إلى السماء كما فى أخبار آخر إشارة إلى طلب دفعه وهو أحدما فسر به قوله تعالى « يدعوننا رغبا ورهبا » (فاذا فرغت) من دعائك (فامسح بهما) ندباً وجهك لتعود البركة عليه ويسرى إلى الباطن ، وحكمته كما ورد فى حديث : الإفاضة عليه مما أعطاه الله تعالى تفاؤلا بتحقق الاجابة وأن كفيه قد ملئتا خيرا فأفاض منه عليه ؛ ففعل ذلك سنة كما جرى عليه فى التحقيق وغيره تمسكا بعدة أخبار هذا منها ، وهى وإن ضعفت أسانيدها تقوت بالاجماع ، فقوله فى المجموع لا يندب وسبقه اليه ابن عبد السلام وقال لا يفعله إلا جاهل : فى حيز المنع (ه عن ابن عباس) رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال ابن الجوزى لا يصح ، فيه صالح بن حسان متروك ، وقال ابن حبان يروى الموضوعات لكن له شاهد

(إذا دعوتم لأحد من اليهود) علم على قوم موسى : سموا به من هادوا أى مالوا إما من عبادة العجل أو من دين إبراهيم أو موسى ، أو من هاد أى رجع من خير إلى شر أو عكسه أو لأنهم يتهودون أى يتحركون عند قراءة التوراة (والنصارى) جمع علم على قوم عيسى سموا به لأنهم نصروه أو كانوا معه فى قرية تسمى نصران أو ناصرة : أى إذا أردتم الدعاء لأحد من أهل الذمة منهم (فقولوا) أى ادعوا بما نصه (أكثر الله مالك) لأن المال قد ينفع لجزيته أو موته بلا وارث أو بنقضه العهد ولحوقه بدار الحرب أو بغير ذلك (وولدك) بضم فسكون ؛ أو بالتحريك ، فإنهم ربما أسلموا أو تأخذ جزيتهم ، وإن ماتوا قبل البلوغ فهم خدمنا فى الجنة أو بعده كفارا فهم فداؤنا من النار ، فاستشكال الدعاء به لهم بأن فيه الدعاء بدوام الكفر وهو لا يجوز ؛ جمود ، ويجوز الدعاء للكافر أيضاً بنحو هداية وصحة وعافية لا بالمغفرة «إن الله لا يغفر أن يشرك به» وقوله : مالك وولدك : جرى على الغالب من حصول الخطاب به ، فلو دعا لغائب قال ماله وولده ، وخرج باليهود والنصارى الذميين أهل الحرب فلا يجوز الدعاء لهم بتكثير المال والولد والصحة والعافية ، لأنهم يستعينون بذلك على قتالنا ﴿فإن قلت﴾ مالهم وأولادهم قد ينتفع بها بأن نغنمهم ونسترق أطفالهم ﴿قلت﴾ هذا مظنون وكثرة مالهم وعددهم مفسدة محققة ، ودرء المفسدة المحققة أولى من جلب المصلحة المتوهمة ؛ نعم يجوز بالهداية (عد وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح متفق على ضعفه كما فى الميزان وغيره وعد من مناكيره هذا الخبر

(إذا دعى) بالبناء للمجهول (أحدكم إلى وليمة العرس فليجب) وجوبا إن توفرت الشروط . وهى عند الشافعية نحو عشرين فإن فقد بعضها سقط الوجوب ثم قد يخلفه الندب وقد لا ، بل يحرم كما لو كان ثم منكر وعجز عن إزالته ﴿فإن قيل﴾ الوليمة حيث أطلقت اختصت بوليمة العرس فإن أريد غيرها قيدت فما فائدة تقييدها بكونها للعرس ؟ ﴿قلنا﴾ هذا هو الأشهر لغة لكن منهم من جعلها شاملة للكل فلم يكتف فى الحديث باطلاقها دفعا لتوهم إرادته وأطلقت فى خبر آخر جريا على الأكثر الأشهر (م ه عن ابن عمر)

(إذا دعى أحدكم إلى طعام) كثر أو قل كما يفيده التنكير وصرح به فى الخبر الآتى بقوله : إذا دعيتم إلى كراع فأجيبوا (فليجب) أى إلى الإتيان اليه وجوبا إن كان طعام عرس وندبا إن كان غيره ، وهذا فى غير القاضى ، أما هو فلا يجب عليه فى محل ولايته بل إن كان للداعى خصومة أو غلب على ظنه أنه سيخاصم حرمت ، قال فى الإحياء : وينبغى أن

د ت ه) عن أبي هريرة

٦٠٨ — إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ - (م د ت ه) عن أبي هريرة (صح، ح)

٦٠٩ — إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ فَلْيُجِبْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا - ابن منيع عن أبي أيوب (صح)

٦١٠ — إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ. فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ - (طب) عن ابن مسعود (صح)

٦١١ — إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَطْعَمْ - (م د) عن جابر

يقصد بالإجابة الاقتداء بالسنة حتى يثاب وزيارة أخيه وإكرامه حتى يكونا من المتحابين والمتزاورين فى الله تعالى (فان كان مفطرا فليأكل) ندبا، وتحصل السنة بلقمة (وإن كان صائما) فرضا (فليصل) أى فليدع لأهل الطعام بالبركة، كذا فسره بعض رواته، وجاء هكذا مبينا فى رواية تأتى، ونقله فى الرياض عن العلماء فقال: قال العلماء ولم يذكر غيره لكن قال جمع الأولى إبقاؤه على ظاهره الشرعى تشريفا للمكان وأهله وأيده آخرون بأن فى حديث أنس مايصرح بأن المراد الصلاة الشرعية وغالب مخاطبات الشريعة إنما تحمل على عرفه الخاص لا المقاصد اللغوية والأولى ماذهب اليه فى المطامح من ندب الجمع بينهما عملا بمقتضى الروايات كلها ونقل عن جمع من السلف (حم م د ت عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا النسائى وابن ماجه

(إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو) أى والحال أنه (صائم فليقل إنى صائم) اعتذارا للداعى فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف وإلا حضر وليس الصوم عذرا فى التخلف وإنما أمر المدعو حيث لايجيب الداعى أن يعتذر له بقوله إنى صائم، وإن ندب إخفاء النفل لئلا يجر إلى عداوة أو تباغض بينه وبين الداعى (م د ت ه عن أبي هريرة) قال الترمذى حسن صحيح

(إذا دعى أحدكم) إلى وليمة عرس (فليجب) إلى حضورها إن توفرت شروط الإجابة (وإن كان صائما) فان الصوم غير عذر ولو فرضا، فان كان نفلا سن للمدعو الفطر إن شق على الداعى صومه عند أكثر الشافعية وبعض الحنابلة بناء على حل الخروج منه وينبغى أن لايقصد بالإجابة قضاء شهوة فتكون من عمل الدنيا بل يحسن القصد ليثاب كما مر فينوى الاقتداء وإكرام الداعى وإدخال السرور عليه وزيادة التحابب وصون نفسه عن ظن امتناعه تكبرا أو سوء ظن أو احتقار للداعى ونحو ذلك (ابن منيع) فى معجمه (عن أبي أيوب الأنصارى) رمز لصحته

(إذا دعى أحدكم إلى طعام) أى مباح (فليجب) وجوبا إن كان وليمة عرس وإلا فندباً (فإن كان مفطرا فليأكل) ندباً كما فى الروضة لا وجوباً خلافا لما وقع فى شرح مسلم (وإن كان صائما فليدع بالبركة) لأهل الطعام ومن حضر، قال فى المطامح: وفيه دليل على أن الإجابة تجب بكل حال وأنه لا بأس بإظهار العبادة عند دعاء الحاجة وإرشاد إلى تألف القلوب بالأعذار الصادقة وندب الدعاء للمسلم سيما إذا فعل معروفا (طب عن ابن مسعود) قال الهيتمى رجاله ثقات ومن ثم رمز لصحته

(إذا دعى أحدكم إلى طعام فليجب) أى إلى الإتيان إلى ذلك المكان عند الإمكان (فإن شاء طعم) كتعب: أى أكل وشرب (وإن شاء لم يطعم) لفظ رواية مسلم: وإن شاء ترك، وفيه جواز الأكل وتركه، ورد لما وقع للنووى فى شرح مسلم من اختياره وجوبه الذى عليه أهل الظاهر، والطعم بالفتح يقع على كل مايساغ حتى الماء وذوق الشيء، والطعم بالضم الطعام (م د عن جابر) ورواه عنه أيضاً ابن ماجه وابن حبان

٦١٢ - إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَهُ إِذْنٌ - (خد د هب) عن أبي هريرة (ح)

٦١٣ إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى كُرَاعٍ فَأَجِيبُوا - (م) عن ابن عمر

٦١٤ - إِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ - (ه عد هب) عن ابن عمر (ح)

٦١٥ - إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا - (طب)

(إذا دعى أحدكم) زاد فى رواية أبى داود (إلى الطعام فجاء مع الرسول) أى رسول الداعى يعنى نائبه ولو صبياً (فإن ذلك له إذن) أى قائم مقام إذنه اكتفاء بقرينة الطلب فلا يحتاج لتجديد إذن أى إن لم يطل عهد بين المجيء والطلب أو كان المستدعى بمحل لا يحتاج فيه إلى الإذن عادة. إلا وجب استئناف الاستئذان، وعليه نزلوا الأخبار التى ظاهرها التعارض وتختلف باختلاف الأحوال والأشخاص ولهذا قال البيهقى هذا إذا لم يكن فى الدار حرمة ولا امرأة وإلا وجب الاستئذان مطلقا، والدعاء النداء، ودعاه سأله، ويستعمل استعمال التسمية نحو دعوت ابنى زيداً أى سميته والمراد هنا الأول (خد د هب) وكذا البخارى فى الصحيح لكن معلقا (عن أبى هريرة) رمز لحسنه وبالغ بعضهم فقال صحيح ولعله لم ير قول ابن القيم فيه مقال ولا قول اللؤلؤى عن أبى داود فيه انقطاع

(إذا دعيتم إلى كراع) بالضم والتخفيف أى كراع شاة وهو يدها على ماقاله الجمهور أو كراع الغميم بمعجمة محل بين الحرمين أو جانب مستطيل من الحرم على ماقاله شرذمة وغلطهم الأولون (فأجيبوا) ندباً فالمعنى على الأول إذا دعيتم إلى طعام ولو قليلا كيد شاة فأجيبوا وعلى الثانى إذا دعيتم إلى محل ولو بعيدا كالموضع المذكور فأجيبوا، وليست القلة أو البعد عذرا فأطلق ذلك على طريق المبالغة فى الإجابة وإن بعد لكن المبالغة فى الاجابة مع حقارة الشيء أوضح فى المراد ولهذا ذهب الجمهور إلى الأول وفيه الحث على الإجابة ولو قل المدعو إليه أو بعد والحض على المواصلة والتحابب لكن إذا دعى إلى وليمة فى مكان بعيد يشق عليه الذهاب مشقة تسقط الجمعة والجماعة لم يجب (م عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا ابن حبان

(إذا ذبح أحدكم) حيوانا (فليجهز) أى يسرع بقطع جميع الحلقوم والمرىء بسرعة ليكون أوحى وأسهل، فنبه على أنه يندب للذابح إسراع القطع بقوة وتحامل ذهابا وإيابا وأن يتحرى أسهل الطرق وأخفها إيلاما وأسرعها إزهاقا ويرفق بالبهيمة ما أمكنه فلا يصرعها ولا يجرها للمذبح بعنف، ويحد السكين، ويحرم الذبح بكالة لاتقطع إلا بشدة تحامل الذابح. واعلم أن الحديث وإن ورد على سبب خاص فى البهائم لكن العبرة بعموم اللفظ: إذا ذبح إنسان إنساناً كالبهيمة روعيت المماثلة فيذبح مثله ويؤمر الذابح بإجهاز ذبحه وعلى الامام أن لا يقتص من إنسان إلا بسيف حاد ويحرم بكال. نعم إن قتل رجل رجلا بسيف كال قتل بمثله (ه عد هب عن ابن عمر) قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وإن توارى عن البهائم ثم قال إذا ذبح الخ وفيه ابن لهيعة وقرة المعافرى قال أحمد منكر الحديث جدا، وبه يعرف مافى رمز المؤلف لحسنه

(إذا ذكر أصحابى) بما شجر بينهم من الحروب والمنازعات (فأمسكوا) وجوباً عن الطعن فيهم والخوض فى ذكرهم بما لايليق فإنهم خير الأمة وخير القرون ولما جرى بينهم محامل (وإذا ذكرت النجوم) أى أحكامها ودلالتها وتأثيراتها (فأمسكوا) عن الخوض فيها لما مر (وإذا ذكر القدر) بالفتح وبالسكون ما يقدره الله تعالى من القضاء. وبالفتح اسم لما صدر مقدورا عن فعل القادر كالهدم لما صدر من فعل الهادم، ذكره الطيبى. قال القاضى بالتحريك تعلق الأشياء بالادارة فى أوقاتها الخاصة (فأمسكوا) عن محاورة أهله ومقاولتهم لما فى الخوض فى الثلاثة من المفاسد التى لاتحصى كما مر: قال البغوى: القدر سر الله لم يطلع عليه ملكا مقرباً ولا نبياً مرسلا لا يجوز الخوض فيه والبحث عنه من طريق

عن ابن مسعود (عد) عنه ، وعن ثوبان (عد) عن عمر (ح)

٦١٦ — إِذَا ذُكِّرْتُم بِاللهِ فَانْتَهُوا - البزار عن أبي سعيد المقبرى مرسلا

٦١٧ — إِذَا ذَلَّتِ الْعَرَبُ ذَلَّ الْإِسْلَامُ - (ع) عن جابر (صح)

٦١٨ — إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةَ فَلْيُفَسِّرْهَا ، وَلْيُخْبِرْ بِهَا ، وَإِذَا رَأَى الرُّؤْيَا الْقَبِيحَةَ فَلَا يُفَسِّرْهَا ،

العقل بل يعتقد أنه تعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين : أهل يمين خلقهم للنعيم فضلا ، وأهل شمال خلقهم للجحيم عدلا . قال تعالى ، ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والانس ، وسأل عليا كرم الله وجهه رجل فقال ياأمير المؤمنين أخبرنى عن القدر . قال طريق مظلم لا تسلكه ، فأعاد السؤال ، فقال بحر عميق لا تلجه ، فأعاد ، فقال : سر الله قد خفى عليك فلا تفتشه . فامر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بالامساك عن الخوض فيه لأن من يبحث فيه لا يأمن أن يصير قدريا أوجبريا ولذلك شدّد فيه غاية التشديد فقال فى حديث الترمذى : عزمت - أى أقسمت - عليكم أن لاتتنازعوا فيه ، إنما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا فى هذا الأمر . فاشار إلى أن من تكلم من الامم الماضية فيه عجل الله إهلاكهم ﴿تنبيه﴾ قال بعض العارفين : دخل ابن قانع علي بلال بن أبي بردة فى يوم حار وهو فى روضة وعنده الثلج فقال بلال كيف ترى بيتنا هذا ؟ قال إنه لطيب والجنة أطيب منه وذكر النار يلهى عنه ؛ قال ماتقول فى القدر ؟ قال جيرانك أهل القبور تفكر فيهم فإن فيهم شغلا عنه ، قال ادع لى ، قال ماتصنع بدعائى وببابك جمع كل منهم يقول إنك ظلمته يرتفع دعاؤهم قبل دعائى ؟ لا تظلم فلاتحتاج لدعائى (طب عن ابن مسعود وعن ثوبان) الهاشمى مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم (عد عن عمر) قال الحافظ العراقى فى سنده ضعيف ، وقال الهيتمى فيه يزيد بن ربيعة ضعيف ، وقال ابن رجب روى من وجوه فى أسانيدها كلها مقال ، وبه يعرف مافى رمز المؤلف لحسنه تبعا لابن صصرى ولعله اعتضد

(إذا ذكرتم بالله) بالبناء للمفعول مشدّدا أى إذا ذكركم أحد بوعيد الله وأليم عقابه وقد عزمتم على فعل شىء (فانتهوا) أى كفوا عنه إجلالا لذكره تعالى وإعظاما له ، وهذا كقول المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وقد أقبل على أبى مسعود وهو يضرب غلاما له : اعلم أبا مسعود أن الله أقدر منك عليك على هذا الغلام (البزار عن أبى سعيد) واسمه كيسان بفتح وسكون (المقبرى) بتثليث الموحدة مولى أم شريك العنبسية ؛ قيل له المقبرى لأنه كان ينزل عند المقابر أو لأن عمر جعله على حفرها ، فالمقبرى صفة لأبى سعيد ، وظاهر صنيع المؤلف أن البزار لم يخرجه إلا مرسلا ولا كذلك بل خرجه عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة قال أحسبه يرفعه . اه . فالتردد إنما هو فى وقفه ورفعه لا فى إرساله وعدمه . وقال الهيتمى فيه عبد الله بن سعيد بن أبى سعيد وهو ضعيف

(إذا ذلت) بالتشديد بضبط المؤلف (العرب) المؤمنون المستعربة بنو إسماعيل : أى ضعف أمرها وهان قدرها وظلموا وازدروا واحتقروا وفضل عليهم غيرهم (ذل الإسلام) أى أهله أو نفسه لأن شؤم ذلك يعود على الدين بالوهن والضعف وذلك لأن أصل الإسلام نشأ منهم وبهم ظهر وانتشر فإذا ذلوا ذل أى نقص لأن الإسلام لا يصلح وينتظم حاله إلا بالجود والسماحة واللين والمودّة والرفق وتجنب البخل والضيق والعجلة والحقد والحرص ، والعرب سهلة نفوسها كريمة طباعها زكية أخلاقها لا ينكر ذلك إلا معاند ولا يجحده إلا مارد . فإذا كانوا فى عز فالإسلام فى عز وإذا ذلوا ذل ، فبتلك الخلال فضلوا لا باللسان العربى فحسب (ع عن جابر) قال العراقى فى الغريب صحيح وقال الهيتمى فيه محمد بن خطاب البصرى ضعفه الأزدى وغيره ووثقه ابن حبان وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح ، ورمز المصنف لضعفه باطل

(إذا رأى أحدكم الرؤيا) هى بمعنى الرؤية لكنها خصت بما يرى فى النوم دون اليقظة وفرق بينهما بحرفى التأنيث كقربة وقربى كذا فى الكشاف (الحسنة) وهى ما فيه بشارة أو نذارة أو تنبيه على تقصير أو غفول أو نحو ذلك

وَلَا يُخْبِرْ بِهَا - (ت) عن أبي هريرة (ح)

٦١٩ - إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا ، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ (م د ه) عن جابر

(فليفسرها) أى فليقصها ندبا (وليخبر بها) واذا أو عارفا كما يأتى فى خبر ولا يستلزم أحد المعطوفين الآخر ، فقد يراد بالثانى الإخبار على وجه الحكاية عما يسر لا لطلب التفسير (وإذ رأى) أحدكم (الرؤيا القبيحة) ضد الحسنة (فلا يفسرها) أى لا يقصها على أحد ليفسرها له (ولا يخبر بها) أحدا فيكره ذلك بل يستعيذ بالله من شرها وشر الشيطان ويتفل عن يساره ثلاثا ويتحول لجنبه الآخر ؛ قيل ويقرأ آية الكرسى . قال الغزالى . الرؤيا من عجائب صنعه تعالى وبدائع فطرة الآدمى وهى من أوضح الأدلة على عالم الملكوت والخلق غافلون عنها لغفلتهم عن سائر عجائب القلب وعجائب العالم ، والقول فى حقيقتها من دقائق علوم المكاشفة ولا يمكن ذكره علاوة بل على عالم المعاملة ، لكن القدر الذى يمكن التعبير عنه وذكره فى مثال يفهمك المقصود ، وهو أن القلب كالمرآة تتجلى فيها الحقائق وكل ما قدر من ابتداء خلق العالم إلى آخره منقوش فى اللوح نقشا لا يشاهد هذه العين وهو لوح لا يشبه لوح الخلق وكتابته واللوح كالمرآة ظهرت فيها الصور فلو وضع فى مقابل المرآة مرآة وتراءت كل منهما فى الاخرى حيث لا حجاب فالقلب مرآة تمثيل رسوم العلوم واللوح مرآة رسوم جميع العلوم واشتغال القلب بشهواته ومقتضى حواسه حجاب بينه وبين مطالعة اللوح فان هبت ريح حولت الحجاب ورفعته تلألأ فى مرآة القلب شىء من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم ومادام متيقظا فهو مشغول بما تورده الحواس عليه من عالم الشهادة وهى حجاب عن عالم الملكوت فإذا ركدت الحواس بالنوم تخلص منه ومن الخيال فكان صافيا فى جوهره فارتفع الحجاب بينه وبين اللوح فيقع فى قلبه شىء مما فيه كما تقع صورة من مرآة إذا ارتفع الحجاب بينهما غير أن النوم يمنع الحواس عن العمل ولا يمنع الخيال عن تحركه فيما يقع فى القلب فيحاكيه بمثال يقاربه ويبقى الخيال فى الحفظ فيحتاج المعبر أن ينظر هذا الخيال حكى أى معنى من المعانى فيرجع إلى المعانى المناسبة اه . وقد أكثر الناس من الكلام فى حقيقة الرؤيا من الإسلاميين وغيرهم مما ينبو عن نطاق الحصر (ت عن أبى هريرة) رمز لحسنه تبعا للترمذى وحقه الرمز لصحته وظاهر صنيع المصنف أن الترمذى تفرد باخراجه عن الستة ولا كذلك فقد رواه ابن ماجه عن أبى هريرة باللفظ المزبور

(إذا رأى أحدكم) فى منامه (الرؤيا يكرهها) الجملة صفة للرؤيا أو حال منها ، قال القاضى : والرؤيا انطباع الصورة المنحدرة عن أفق المتخيلة إلى الحس المشترك الصادقة منها إنما تكون باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير البدن أو فى فراغ فيتصور منها بما يليق من المعانى الحاصلة هناك . ثم إن المتخيلة تحاكيه بصورة متناسبة فيرسلها إلى الحس المشترى فتصير مشاهدة ثم إن كانت شديدة المناسبة بذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت إلا بأدنى شىء استغنت عن التعبير وإلا احتاجت (فليبصق) بالصاد ويقال بسين وبزاى (عن يساره) أى عن جانبه الأيسر (ثلاثا) كراهة لما رأى وتحقيرا للشيطان الذى حضرها واستقذارا له وخص اليسار لأنه محل الأقذار والمكروهات والتثليث للتأكيد (وليستعذ بالله) بجمع همة وحضور قلب وصفاء باطن وصحة توجه فلا يكفى إمرار الاستعاذة باللسان كما أشار اليه بعض الأعيان (من الشيطان) الرجيم (ثلاثا) بأن يقول أعوذ بالله من شر الشيطان الرجيم ومن شرها لأنها بواسطته (وليتحول) أى ينتقل (عن جنبه الذى كان) مضطجعا (عليه) حين رأى ذلك تفاؤلا بتحول تلك الحالة ومجانبة لمكانه ولهذا أمر الناعس يوم الجمعة بالتحول ، والتحول التنقل من شىء إلى غيره ، والجنب ما تحت الإبط إلى الكشح . قال الراغب : وأصله الجارحة ثم يستعار فى الناحية التى تليها كعادتهم فى استعارة سائر الجوارح لذلك نحو اليمين والشمال ﴿تنبيه﴾ قال ابن حجر ورد فى صفة التعوذ من شر الرؤيا أثر صحيح

٦٢٠ ـ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَتَحَوَّلْ ، وَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا ، وَلْيَسْأَلِ اللهَ مِنْ خَيْرِهَا ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا ـ (ه) عن أبي هريرة ـ (ح)

٦٢١ ـ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللهِ فَلْيَحْمَدِ اللهَ عَلَيْهَا . وَلْيُحَدِّثْ بِهَا ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ ، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ ـ (حم خ ت) عن أبي سعيد

أخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد الرزاق بأسانيد صحيحة عن النخعي : إذا رأى أحدكم فى منامه مايكره فليقل إذا استيقظ أعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياى هذه أن يصيبنى منها ما أكره فى دينى ودنياى (م د ه عن جابر) ورواه عنه أيضا النسائى

(إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليتحول وليتفل عن يساره ثلاثا) أى وليبصق بصقا خفيفا بلا ريق من جهته اليسرى ثلاث مرات قال فى الصحاح التفل شبيه بالبصق وهو أقل منه أوله البزاق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ قال الزركشى : جاء فى رواية فليتفل ، وفى أخرى ينفث ؛ وفى أخرى : يبصق ، وبينهما تفاوت فينبغى فعل الكل لأنه زجر للشيطان فهو من باب رمى الجمار (وليسأل الله من خيرها) أى الرؤيا (وليتعوذ بالله من شرها) أمره فى هذا الخبر وما قبله بأربعة أشياء : التحول ، والاستعاذة ، والتفل ، والكتم ، ومتى فعل ذلك لم تضره : بل ذلك دافع لشرها (فان قلت) قدم فى الخبر قبله البصق فالاستعاذة فالتحول ، وهنا قدم التحول وأخر التعوذ فهل له من حكمة ؟ (قلت) أجل وهى الاشارة إلى أنه كيف فعل كفى ، فان عدم اقتداء الواو للترتيب غير متفق عليه فدفع ماعساه يتوهم تخالف النظم . وفى رواية لمسلم : إذا رأى أحدكم مايكره فليصل : أى لتكمل الرغبة ويصح الطلب فإن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ، قال القرطبى : وليس هذا مخالفاً لقوله هنا : فليتحول وليتفل الخ وإنما الأمر بالصلاة زيادة ينبغى إضافتها إلى مافى هذا الحديث فليفعل الكل وقد يقال اقتصر على الصلاة لتضمنها جميع تلك الأمور لأنه إذا قام للصلاة تحول عن جنبه وإذا توضأ تمضمض فنفث وبصق وإذا أحرم تعوذ ودعا وتضرع لله فى حال هى أقرب إجابة اه ومتى فعل ما أمر به مما تقرر لم يضره ببركة الصدق والتصديق والامتثال : وفائدة ذلك أن لا يشغل الرائى نفسه برؤية ما يكره وأن يعرض عنه ولا يلتفت اليه (تنبيه) قال الحكيم الترمذى : التفل الذى أمر به المصطفى صلى الله عليه وسلم واصل إلى وجه الشيطان واقع عليه فالتفل مع تعوذ الرائى بالله يرد الذى جاء به من النزغة والوسوسة كالنار إلى وجهه فيحترق فيصير قروحاً ، ورد عن الربيع بن خيثم أنه قص عليه رؤيا منكرة فأتاه رجل وقال رأيت فى النوم رجلا يقول أخبر الربيع بأنه من أهل النار . فتفل عن يساره وتعوذ ، فرأى ذلك الرجل فى الليلة الثانية أن رجلا جاء بكلب فأقامه بين يديه وفى عنقه حبل وبجبهته قروح فقال هذا ذلك الشيطان وهذه القروح تلك النفثات التى نفثها فى وجهه الربيع (ه عن أبى هريرة) وهذا الحديث فى نسخ لاتحصى ولم أره فى نسخة المؤلف التى بخطه

(إذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها فانما هى من الله فليحمد الله عليها) بأن يقول الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، لأن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا رأى مايحبه قال ذلك (وليحدث بها) غيره (وإذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هى) أى الرؤيا (من الشيطان) ليحزنه ويشوش عليه فكره ليشغله عن العبادة فلا يخبر بها ولا يشتغل بها . قال النووى : جعل ماهو علامة على مايضر منتسبا للشيطان مع أن الله هو خالق للرؤيا مجازا لحضوره عندها ، لا على أن الشيطان يفعل مايشاء . وقيل : إضافة الرؤيا المحبوبة إلى الله إضافة تشريف ، وإضافة المكروهة إلى الشيطان لأنه يرضاها (فليستعذ بالله) من شرها وشر الشيطان (ولايذكرها لأحد) فانه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهر

٦٢٢ — إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبَرَكَةِ ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ - (ع طب ك) عن عامر بن ربيعة (صح)

٦٢٣ — إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مُبْتَلًى فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ ، وَفَضَّلَنِي عَلَيْكَ ، وَعَلَى كَثِيرٍ

صورتها وكان ذلك محتملا فوقعت كذلك بتقدير الله (فانها لاتضره) فانه تعالى جعل فعله من التعوذ والتفل وغيره سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء . قال ابن عربي : من حافظ على ماذكره في هذا الحديث من الاستعاذة والكتم يرى برهانه فان كثيرا من الناس وإن استعاذ يتحدث بما رآه ، فأوصيك أن لاتفعل . وقال بعضهم : محصل الحديث أن الرؤيا الصالحة آدابها ثلاثة : حمد الله وأن يستبشر بها وأن يتحدث بها لمن يحب لالغيره ؛ وآداب الحلم الردىء أربعة التعوذ من شره وشر الشيطان ، ويتفل حين ينتبه ، ولا يذكرها لأحد . واستثنى الداودى من عموم مايكره مايكون فى الرؤيا الصادقة لكونها قدتقع إنذارا كما تقع تبشيرا وفى الإنذار نوع ما يكرهه الرائى فلا يشرع التعوذ إذاعرف أنها صادقة بدليل مارآه المصطفى صلى الله عليه وسلم من البقر التى تنحر وثلم ذباب سيفه لكن لايلزم من ترك التعوذ ترك التحول والصلاة فقد يكون سببا لدفع مكروه الإنذار مع حصول مقصوده ، على أن المنذرة قد ترجع لمعنى المبشرة (تنبيه) قال بعضهم : يسن لمن رأى رؤيا من المبشرات أن يقول ماقال المصطفى صلى الله عليه وسلم لما رأى فى المنام أن جبريل لما أتاه بعائشة فى سرقة حرير بيضاء وقال له هذه زوجتك فلما قصها على أصحابه قال إن يكن من الله يمضه فأتى بالشرط لسلطان الاحتمال الذى يعطيه مقام النوم وحضرة الخيال فكان كما رأى ، قال بعض العارفين : الأدب يعطى أن يقول ذلك ، وماقلته قط فى واقعة إلا وخرجت كفلق الصبح (حم خ ت عن أبى سعيد) وهذا الحديث فى نسخ كثيرة وليس فى خط المؤلف

(إذا رأى) أى علم (أحدكم من نفسه أو ماله أو من أخيه) من النسب أو الاسلام (مايعجبه) أى مايستحسنه ويرضاه من أعجبه الشيء رضيه (فليدع له بالبركة) ندبا بأن يقول اللهم بارك فيه ولا تضره ويندب أن يقول ماشاء الله لاقوة إلا بالله ، لخبر رواه أبو داود (فان العين) أى الإصابة بالعين (حق) أى كائن يقضى به فى الوضع الإلهى لاشبهة فى تأثيرها فى النفوس فضلا عن الأموال وذلك لأن بعض النفوس الانسانية يثبت لها قوة هى مبدأ الأفعال الغريبة ويكون ذلك إما حاصلا بالكسب كالرياضة وتجريد الباطن عن العلائق وتذكينه فانه إذا اشتد الصفاء والذكاء حصلت القوة المذكورة كما يحصل للأولياء أو بالمزاج والاصابة بالعين يكون من الأول والثانى ، فالمبدأ فيها حالة نفسانية معجبة تهلك المتعجب منه بخاصية خلق الله فى ذلك المزاج على ذلك الوجه ابتلاء من الله تعالى للعباد ليتميز المحق من غيره (تنبيه) فى تعليق القاضى حسين أن بعض الأنبياء نظر إلى قومه فأعجبوه فمات منهم فى يوم سبعون ألفا فأوحى اليه إنك عنتهم وليتك إذ عنتهم حصنتهم يقول : حصنتكم بالحى القيوم الذى لايموت أبدا ودفعت عنكم السوء بلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم (ع طب ك) فى الطب (عن عامر بن ربيعة) حليف آل الخطاب أسلم قديما وهاجر إلى الحبشة ، قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا النسائى وابن ماجه ، فما أوهمه صنيع المصنف من أنه لم يخرجه أحد من الستة غير جيد

(إذا رأى أحدكم مبتلي فقال الحمدلله الذى عافانى) أى نجانى وسلمنى ، قال فى الصحاح : العافية دفاع الله عن العبد (مما ابتلاك به) قال الطيبى : فيه إشعار بأن الكلام ليس فى مبتلي بنحو مرض أو نقص خلقة بل لكونه عاصيا متخلفا خلع العذار ولذلك خاطبه بقوله مما ابتلاك به ولو كان المراد المريض لم يحسن الخطاب بقوله (وفضلنى عليك) أى صيرنى أفضل منك أى أكثر خيرا أو أحسن حالا ، وفى الصحاح فضله على غيره : حكم له بذلك أو صيره كذلك (وعلى كثير من عباده تفضيلا) مصدر مؤكد لما قبله (كان شكر تلك النعمة) أى كان قوله ماذكر قياما بشكر

مِنْ عِبَادِهِ تَفْضِيلًا ، كَانَ شُكْرَ تِلْكَ النِّعْمَةِ ـ (هب) عن أبي هريرة (ض)

٦٢٤ — إِذَا رَأَى أَحَدُكُم امْرَأَةً حَسْنَاءَ فَأَعْجَبَتْهُ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ. فَإِنَّ الْبُضْعَ وَاحِدٌ ، وَمَعَهَا مِثْلُ الَّذِي مَعَهَا ـ (خط) عن عمر

٦٢٥ — إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ بِأَخِيهِ بَلَاءً فَلْيَحْمَدِ اللهَ ، وَلَا يُسْمِعْهُ ذَلِكَ ـ ابن النجار عن جابر

تلك النعمة المنعم بها عليه ، وهي معافاته من ذلك البلاء ؛ والخطاب في قوله : ابتلاك ، وعليك : يؤذن بأن يظهر له ذلك ويسمعه إياه ، وموضعه ما إذا لم يخف فتنته (تنبيه) قال بعض العارفين : الحديث وارد في حق العامة ، أما الكامل فينظر فيما انطوى عليه ذلك الابتلاء. فإن كان كفارة أو رفع درجات لم يسأل العافية منه ، والعارف يحمل كل حديث على حاله (هب عن أبي هريرة) وفيه سهيل بن صالح قال ابن معين غير قوي

(إذا أراد أحدكم امرأة حسناء) بالمد ذات حسن قيده لأن الإعجاب إنما يكون بها فلو رأى قبيحة (فأعجبته) لخبث طباعه كما يقع لكثير أنهم يميلون إلى العجوز أكثر من الشابة كان حكمه ماذكر . وقوله فأعجبته : أي استحسنها لأن غاية رؤية المتعجب منه استحسانه . قال الراغب : والحسن عبارة عن كل منهج مرغوب فيه (فليأت) ندباً فإن تعين طريقاً لدفع المفسدة وجب (أهله) أي فليجامع حليلته ليسكن مابه من حر الشهوة خوفاً من استحكام داعي فتنة النظر (فإن البضع) بالضم الفرج أو الجماع (واحد) يعني الفروج متحدة المذاق غير مختلفة عند الحذاق ، والبضع كما في المصباح وغيره يطلق على الفرج والجماع ، كلاهما سائغ هنا . قال الزمخشري : ومن الكناية بضع المرأة جامعها ، وباضعها بضاعاً وملك بضعها إذا عقد عليها (ومعها مثل الذي معها) أي معها فرج مثل فرج الأجنبية ، ولا مزية لفرج الأجنبية ، والتمييز بينهما من نخوخ الشيطان وتزيينه . أرشد من ابتلي بذلك إلى أن يداويه بجماع حليلته فإن فيه تسلية عن المطلوب بجنسه ولأن النظر يثير قوة الشهوة فأمر بتنقيصها وذلك أن أول النظر الموافقة ثم الميل ثم المحبة ثم الود ثم الهوى ثم الوله ، فالموافقة للطبع ، والميل للنفس . والود للقلب ، والمحبة للفؤاد ، والهوى غلبة الحب ، والوله زيادة الهوى . فمن مال قلبه إلى امرأة ولم يقدر على دفع ميله خيف عليه أن يزيد فيصير حباً ثم هوى موقعاً في الفاحشة ، فأمر الشارع بإتيان حليلته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية إليه . ويؤخذ منه ندب تكرير إتيانها إذا لم يندفع بأول مرة لاستيلاء الميل على قلبه وأنه يعجل ذلك ولا يهمل خوف المحذور . نقل ابن الحاج عن بعضهم أن هذا مستحب استحباباً مؤكداً فإنه يصون به دينه . لكن ينبغي أن يعلم أن المأمور به هنا الوطء بلا تفكر في محاسن تلك الأجنبية ، أما لو وطئ حليلته متفكراً في تلك حتى خيل لنفسه أنه يطؤها فهذا غير مراد بالحديث ، وفيه خلاف ذهب بعض المالكية إلى حرمته فقال يحرم أن يجعل تلك الصورة بين عينيه فإنه نوع من الزنا كما قالوا فيما لو أخذ كوز ماء فصور في نفسه أنه خمر فشربه فإن الماء يصير حراماً . وذهب جمع شافعية إلى حله لأنه لم يخطر بباله عند ذلك التفكر والتخيل فعل زنا ولا مقدماته ، فهو متناس للوصف الذاتي متذكر للوصف العرضي باعتبار تخيله ولا محذور فيه . فإن فرض أنه ضم له قصد الزنا بتلك الحسناء لوظفر بها وصمم عليه حرم عليه (تنبيه) يؤخذ من التعليل أنه لو رأى امرأة فمالت نفسه للفعل بها ندب له إتيان حليلته وتكراره لتنقص شهوته وتنكسر حدته (خط عن ابن عمر) قضية صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة وهو عجيب ، فقد رواه مسلم وأبو داود والترمذي في النكاح بمعناه من حديث جابر بألفاظ متقاربة ، ولفظ أكثرهم : إذا رأى أحدكم امرأة فوقعت في قلبه فليعمد إلى امرأته فليواقعها ، فإن ذلك يرد ما في نفسه .

(إذا رأى أحدكم بأخيه) في الدين (بلاء) أي محنة أو مصيبة في نحو دينه أو بدنه ، سمي بلاء لأنه يبلي الجسم ويخلقه ،

٦٢٦ - إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ ، وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ ، وَكَانُوا هَكَذَا - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَنَامِله - فَالْزَمْ بَيْتَكَ . وَأَمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ ، وَخُذْ مَا تَعْرِفُ ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ ، وَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ أَمْرِ نَفْسِكَ ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ - (ك) عن ابن عمرو

وربما اشتد فأهلكه (فليحمد الله) على سلامته من مثله ويعتبر ويكف عن المناهى فإنها سببه ويدأب فى العمل الصالح فإنه سبب كل خير (ولا يسمعه ذلك) أى حيث لم ينشأ ذلك البلاء عن محرم كمقطوع فى سرقة لم يتسبب . ثم إن تقييد الرؤية بكونها فى أخيه ليس لاخراج ندب الحمد لو رأى البلاء بنحو كافر وعدو ومجاهر ، بل إنما قيد به لأجل قوله ولا يسمعه : فلو رأى البلاء بغيره حمد وأسمعه (ابن النجار) الحافظ محب الدين محمد بن محمود البغدادى صاحب كتاب جنة الناظرين فى معرفة التابعين ، وذيل تاريخ بغداد ، والمعجم أو غير ذلك (عن جابر) بن عبد الله .

(إذا رأيت الناس) أى وجدتهم (قد مرجت) بميم وجيم مفتوحتين بينهما راء مكسورة (عهودهم) جملة حالية أى اختلفت وفسدت وقلت فيهم أسباب الديانات والأمانات . قال الزمخشرى : مرج وخرج اخوان فى معنى القلق والاضطراب ، يقال مرج الخاتم فى يدى ومرجت العهود والأمانات : اضطربت وفسدت ، ومنه المرجان لأنه أخف الحب والخفة والقلق من واد واحد اه : والعهود جمع عهد ، وهو اليمين والأمان والذمة والحفاظ ورعاية الحرمة والوصية . قال ابن الأثير : ولا تخرج الأخبار الواردة فيه عن أحدها (وخفت) بالتشديد ، قلت من قولهم خفت القوم قلوا (أماناتهم) جمع أمانة ضد الخيانة (وكانوا هكذا) وبين الراوى ماوقعت عليه الإشارة بقوله (وشبك) أى خلط (بين أنامله) أى أنامل أصابع يديه إشارة إلى تموج بعضهم فى بعض وتلبيس أمر دينهم ؛ فلا يعرف الأمين من الخائن ، ولا البر من الفاجر (فالزم بيتك) يعنى اعتزل الناس واحتجب عنهم فى مكانك إلا لما لابد فيه (وأملك) بقطع الهمزة وكسر اللام (عليك لسانك) أى احفظه وصنه ولا تجره إلا فيما لك لا عليك أو أمسكه عما لا يعنيك . قال الزمخشرى : من المجاز: اخزن لسانك وسرك . وخصه لأن الأعضاء تبع له ، فإن استقام استقامت وإن اعوج اعوجت كما مر (وخذ ما تعرف) من أمر الدين : أى الزم فعل ما تعرف كونه حقا من أحوالك التى تنتفع بها دنيا وأخرى (ودع ما تنكر) من أمر الناس المخالف للشرع وانظر إلى تدبير الله فيهم بقلبك فإنه قسم بينهم أخلاقهم كما قسم بينهم أرزاقهم ولو شاء لجمعهم على خلق واحد فلا تغفل عن النظر إلى تدبيره تعالى فيهم فإذا رأيت معصية فاحمد الله إذ صرفها عنك فى وقتك وتلطف فى الأمر والنهى فى رفق وصبر وسكينة فان قبل منك فاحمد الله وإلا فاستغفره لتفريطك «واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور» (وعليك بخاصة أمر نفسك) وفى رواية بخويصة مصغرا واستعملها فى المشروع وكفها عن المنهى والزم أمر نفسك والزم دينك واترك الناس ولا تتبعهم . قال الزمخشرى : الخويصة تصغير الخاصة بسكون الياء لأن ياء التصغير لا تكون إلا ساكنة ، وجوز التقاء الساكنين فيها أن الأول حرف لين والثانى مدغم والمراد حادثة الوقت التى تخص المرء وصغرت لاستصغارها فى جنب جميع الحوادث العظام من البعث والحساب وغير ذلك ثم زاد الأمر بالانجماع تأكيدا دفعا لاحتمال التجوز بقوله (ودع عنك أمر العامة) أى كافة الناس فليس المراد العوام فقط فإذا غلب على ظنك أن المنكر لا يزول بإنكارك لغلبة الابتلاء لعمومه أو تسلط فاعله وتجبره أو خفت على نفسك أو محترم غيرك محذورا بسبب الانكار فأنت فى سعة من تركه والإنكار بالقلب مع الانجماع وهذا رخصة فى ترك الأمر بالمعروف إذا كثر الأشرار وضعف الأخيار (فائدة) أخرج فى الحلية عن أنس مرفوعاً : يأتى على الناس زمان يدعو فيه المؤمن للعامة فيقول الله ادع لخاصة نفسك أستجب لك وأما العامة فإنى عليهم ساخط (ك عن ابن عمرو) بن العاص قال كنا جلوسا حول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ ذكر الفتنة فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال المنذرى والعراقى سنده حسن

٦٢٧ — إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ ، إِنَّكَ ظَالِمٌ ، فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ — (حم طب ك هب) عن ابن عمرو (طس) عن جابر — (صح)

٦٢٨ — إِذَا رَأَيْتَ الْعَالِمَ يُخَالِطُ السُّلْطَانَ مُخَالَطَةً كَثِيرَةً فَاعْلَمْ أَنَّهُ لِصٌّ — (فر) عن أبي هريرة (ح)

٦٢٩ — إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ تَعَالَى يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا مَا يُحِبُّ ، وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى مَعَاصِيهِ ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْهُ

(إذا رأيت) لفظ رواية البزار: رأيتم (أمتي) يعني صارت أمتي إلى حالة (تهاب) أي تخاف (الظالم) الجائر المتعدي لحدوده تعالى (أن تقول له إنك ظالم) أي تكفه عن الظلم وتشهد عليه به أو لا تنكر عليه مع القدرة (فقد تودع منهم) بضم أوله بضبط المؤلف والتشديد أي استوى وجودهم وعدمهم ، أو تركوا وأسلموا [(١)] بما استحقوه من النكير عليهم واستريح منهم وخذلوا وخلى بينهم وبين ما يرتكبون من المعاصي ليعاقبوا عليها وهو من المجاز لأن المعتنى بإصلاح شخص إذا أيس من صلاحه تركه ونفض يده منه واستراح من معاناة النصب في إصلاحه . ويجوز كونه من قولهم تودعت الشيء أي صنته في ميدع أي ثوب لف فيه ليكون كالغلاف له : أي فقد صاروا بحيث يتصون منهم ويتحفظ كما يتوقى شرار الناس . ذكره كله الزمخشري وقال القاضي أصله من التوديع وهو الترك وحاصله أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمارة الخذلان وغضب الرحمن . قال في الإحياء: لكن الأمر بالمعروف مع الولاة هو التعريف والوعظ . أما المنع بالقهر فليس للآحاد لأنه يحرك فتنة ويهيج شراً . وأما الفحش في القول : كيا ظالم ، يا من لا يخاف الله ، فإن تعدى شره للغير امتنع وإن لم يخف إلا على نفسه جاز بل ندب فقد كانت عادة السلف التصريح بالإنكار والتعرض للأخطار (حم طب ك هب) من حديث محمد بن مسلم (عن ابن عمرو) بن العاصي وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص ، لكن تعقبه البيهقي نفسه بأنه منقطع حيث قال محمد بن مسلم هو أبو الزبير المكي ولم يسمع من ابن عمرو (طس عن جابر) وفيه سيف بن هارون ضعفه النسائي والدارقطني وقال الهيتمي رجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح ، وظاهر صنيع المؤلف أنه لم يخرجه أحد من الستة والأمر بخلافه ، فقد رواه الترمذي

(إذا رأيت العالم) يعني وجدته (يخالط) أي يداخل (السلطان) الإمام الأعظم أو أحد نوابه (مخالطة كثيرة) أي مداخلة كثيرة عادة . قال المرزوقي : وأصل الخلطة تداخل أجزاء الأشياء بعضها في بعض ، وقد توسع فيه حتى قيل رجل خليط إذا اختلط بالناس كثيراً (فاعلم أنه لص) بتثليث اللام : أي سارق : أي محتال على اقتناص الدنيا وجذبها إليه من حرام وغيره كما يحاول السارق إخراج المتاع من الحرز فخالطته له مؤذنة بنظره لجدوى الدنيا الدنيئة الفانية . وإيثارها على الآخرة السنية الباقية وعماه عن وبال ذلك في العقبى كما حكى أن القائم بعد عمر بن عبد العزيز أراد الجري على منواله حتى شهد له أربعون شيخاً أن الخليفة لا حساب عليه فترك . ورفع بعض العلماء حوائجه إلى المنصور فقضاها ، فقال يا أمير المؤمنين بقيت الحاجة العظمى ، قال وما هي ؟ قال شفاعتك يوم القيامة ، فقال له بعض من حضر : إياك وهؤلاء فإنهم قطاع الطريق في المأمن وأصل ذلك كله الطمع ، والملة الحنيفية مبناها على الاكتفاء بالقليل من الدنيا والمبالغة في الحمية عن عموم ما لا يتناهى من المنهيات الكثيرة مداخل الآفات منها على المخلوقات والحمية عنها أصل الدواء ، فمن لم يحتم من المنهيات لم ينفعه التداوي بالمأمورات ، فهؤلاء خدموا العلم دهرهم ، وصاموا نهارهم ، وقاموا ليلهم ، وأتوا بالحسنات كالجبال ؛ لكنهم تلطخوا بالأقذار لما لم يتجمعوا عن التردد على أبواب الظلمة لينالوا من دنياهم التي نهوا عن زهرتها فلم ينفعهم الدواء . واحترز بقوله كثيرة عما لو خالطه أحياناً بأقل ممكن لنحو شفاعة أو نظر مظلوم أو وعظ (فر عن أبي هريرة) إسناده جيد

(إذا رأيت الله تعالى) أي علمت أنه (يعطي العبد) عبر بالمضارع إشارة إلى تجدد الإعطاء وتكرره (من الدنيا)

(١) قوله وأسلموا : بضم الهمزة وكسر اللام بينهما سين ساكنة مبني لما لم يسم فاعله : أي خذلهم الله اه

أستدراجٌ - (حم طـ هب) عن عقبة بن عامر - (ح)

٦٣٠ — إذا رأيت من أخيك ثلاث خصال فارجه : الحياء ، والأمانة ، والصدق ، وإذا لم ترها فلا ترجه - (عد فر) عن ابن عباس - (ض)

٦٣١ — إذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته يسر لك . وإذا أردت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيته عسر عليك ، فاعلم أنك على حال حسنة : وإذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته عسر

أى من زهرتها وزينتها (مايحبه) أى العبد من نحو مال وولد وجاه (وهو مقيم) أى والحال أنه مقيم (على معاصيه) أى عاكف عليها ملازم لها (فإنما ذلك) أى فاعلموا أنما إعطاؤه مايحب من الدنيا (منه) أى من الله (استدراج) أى أخذ بتدريج واستنزال من درجة إلى أخرى ، فكلما فعل معصية قابلها بنعمة وأنساه الاستغفار فيدنيه من العذاب قليلا قليلا ثم يصبه عليه صبا . قال إمام الحرمين : إذا سمعت بحال الكفار وخلودهم فى النار فلا تأمن على نفسك فإن الأمر على خطر ، فلا تدرى ماذا يكون وما سبق لك فى الغيب ، ولا تغتر بصفاء الأوقات فإن تحتها غوامض الآفات. وقال على كرم الله وجهه : كم من مستدرج بالإحسان وكم من مفتون بحسن القول فيه . وكم من مغرور بالستر عليه ، وقيل لذى النون : ماأقصى مايخدع به العبد ؟ قال : بالألطاف والكرامات « سنستدرجهم من حيث لايعلمون » وفى الحكم : خف من وجود إحسانه إليك ودوام إساءتك معه أن يكون ذلك استدراجا . والاستدراج الأخذ بالتدريج لامباغتة . والمراد هنا تقريب الله العبد إلى العقوبة شيئاً فشيئاً ، واستدراجه تعالى للعبد أنه كلما جدد ذنباً جدد له نعمة وأنساه الاستغفار فيزداد أشراً وبطراً فيندرج فى المعاصى بسبب تواتر النعم عليه ظانا أن تواترها تقريب من الله ، وإنما هو خذلان وتبعيد (حم طب حب عن عقبة) بالقاف (ابن عامر) قال : ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فلما نسوا ماذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون» زاد الطبرانى : « فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين » . قال الهيتمى : رواه الطبرانى عن شيخه الوليد ابن العباس المصرى ، وهو ضعيف . وقال العراقى إسناده حسن ، وتبعه المؤلف فرمز لحسنه .

(إذا رأيت من) أى فى (أخيك) فى الدين (ثلاث خصال أى فعل ثلاث خصال (فارجه) أى فأمل أن ينتفع برأيه ومشورته ، أو فارج له الصلاح والفوز بالنجاح لما لاح فيه من مخايل الخير وأمارات الرشد التى من ثمرات هذه الخصال ، وهى : (الحياء ، والأمانة ، والصدق) فإنها أمهات مكارم الأخلاق ، فإذا وجدت فى عبد دل على صلاحه فيرتجى ويرجى له الفلاح . وقدم الحياء فى الذكر لأنه أصل مابعده برأسه ، وعنه يتفرع ومنه ينشأ (وإذا لم ترها) مجتمعة فيه (فلا ترجه) لشيء مما ذكر ولا تؤمل فلاحه ، لأنها إذا لم تجتمع فى إنسان دل على قلة مبالاته بالعاقبة وجرأته على الله وعلى عباده . والغرض : الإيذان بأنه من أهل الخذلان فإنه يخلى وشأنه . فإن وجد فيه بعضها وفقد بعضها فهو من الذين خلطوا عملا صالحاً وآخر سيئاً . فالمراد أن من اجتمعت فيه يرجى فلاحه رجاء يقرب من القطع ، ومن فقدت منه كلها يرجى عدمه كذلك (عد فر عن ابن عباس) قال العلائى : فيه عبد الرحمن بن معين وثقه أبو زرعة وطعن فيه غيره ، وشيخه رشد بن كريب ضعيف .

(إذا رأيت كلما) بالنصب على الظرفية (طلبت شيئاً من أمر الآخرة) أى من الأمور المتعلقة بها (وابتغيته يسر) بضم المثناة تحت وكسر السين مشددة بضبط المؤلف (لك) أى تهيأ وحصل بسهولة (وإذا أردت شيئاً من أمور الدنيا) أى من الأمور المتعلقة بها من نيل اللذات والتوسع فى الشهوات ، ولا يدخل فيه طلب الكسب الحلال وتيسر حصوله (وابتغيته عسر عليك) أى صعب فلم يحصل إلا بتعب وكلفة (فاعلم

عَلَيْكَ . وَإِذَا طَلَبْتَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَابْتَغَيْتَهُ يُسِّرَ لَكَ ، فَأَنْتَ عَلَى حَالٍ قَبِيحَةٍ - ابن المبارك فى الزهد عن سعيد بن أبى سعيد مرسلا (هب) عن عمر بن الخطاب

٦٣٢ - إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا : لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ

أنك على حالة حسنة) أى دالة على كونك من السعداء ، لأنه تعالى إنما زوى عنك الدنيا وعرضك للبلاء لينقيك من دنسك ويربحك فى الآخرة ويرفع درجتك . ألا ترى أن الدواء الكريه نعمة فى حق المريض ؟ وقد يكون المال والأهل سببا للهلاك ، وهو أعلم بما يصلح فيه عباده . وهذا كالذى بعده غالبى ، وقد يكون على حالة حسنة مع تيسير الدنيا ، وهذا يكون على حالة قبيحة مع عدمه . ثم إن قلت الابتغاء الطلب - كما فى الصحاح - فكيف عطف عليه ؟ (قلت) الطلب أعم ، والابتغاء أخص كما قال الراغب الابتغاء بالاجتهاد فى الطلب ، فمتى كان الطلب بشىء محمود فالابتغاء فيه محمود وكذا عكسه ، والعسر : الصعوبة الشديدة ، واليسر - بالضم - ضده ، والحال - كما قال الراغب - مايختص به الإنسان وغيره من الأمور المتغيرة فى نفسه وجسمه وصفاته ، والحال صفة شىء يذكر ويؤنث فيقال حال حسن وحسنة (وإذا رأيت كلما طلبت شيئاً من أمر الآخرة وابتغيته عسر عليك ، وإذا طلبت شيئاً من أمر الدنيا وابتغيته يسر لك فأنت على حال قبيحة) فإن النعم محن ، والله يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة « ونبلوكم بالشر والخير فتنة » ومن ثم قال أبو حازم : كل نعمة لاتقرب من الله فهى بلية ، ومن وسع عليه فى دنياه ولم يعلم أنه مكر به فهو مخدوع . وفى تاريخ الخطيب عن الحصرى : لايغرنكم صفاء الأوقات فإن تحتها آفات ، ولا يغرنكم العطاء فإنه عند أهل الصفاء مقت . وفى تاريخ ابن عساكر : كان عيسى عليه السلام إذا أصابته شدة فرح واستبشر ، وإذا أصابه رخاء خاف وحزن . وفى الإحياء عن وهب : التقى ملكان فى السماء الرابعة فقال أحدهما للآخر : إلى أين ؟ قال : أمرت بسوق حوت من البحر اشتهاه فلان اليهودى لعنه الله ، وقال الآخر : أمرت بإهراق زيت اشتهاه فلان العابد . قال الغزالى : فهذا تنبيه على أن تيسير أسباب الشهوة ليس من علامات الخير (واعلم) أن القسمة رباعية : القسم الأول : إذا طلب شيئاً من الآخرة تيسر له ، وإذا طلب شيئاً من الدنيا تعسر عليه . الثانى عكسه . الثالث إذا طلبهما تيسرا . الرابع إذا طلبهما تعسرا ، فذكر فى الحديث الأولين وترك الآخرين لوضوحهما فالثالث من علامة السعادة ، والرابع من علامة الشقاوة ، وأشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة ، وعلم مما تقرر : إذا أراد الله هلاك عبد ضاعف عقابه من حيث لايعلم مايراد به وذلك بأن يرادف عليه النعم فيزداد أشراو بطرا وانهماكا فى الدنيا وحرصا عليهما فيظن أنه لطف من الله به وتقريب وإكرام ، وهو قهر وتبعيد وإذلال ، نعوذ بالله من ذلك الحال . قال فى الحكم : من جهل المريد أن يسىء الأدب فيؤخر العقوبة عنه فيقول : لو كان هذا سوء أدب لقطع الإمداد وأوجب البعاد ، وقد يقطع المدد عنه من حيث لايشعر ولو لم يكن الا منع المزيد ، وقد يقوم مقام البعد من حيث لايدرى ولولم يكن إلا أن يخليه وما يريد (ابن المبارك) فى كتاب (الزهد عن سعيد بن أبى سعيد) كيسان المقبرى (مرسلا) أرسله عن أبى هريرة وغيره . قال أحمد : لابأس بك (هب عن عمر) ابن الخطاب ، ظاهر صنيع المؤلف أن البيهقى خرجه وأقره ، ولا كذلك ، بل تعقبه بما نصه : هكذا جاء منقطعا . اه . فحذف ذلك من كلامه غير صواب ، ورمزه لحسنه غير حسن إلا أن يريد أنه لغيره .

(إذا رأيتم من) أى مكلفا (يبيع أو يبتاع) أى يشترى (فى المسجد فقولوا) أى ادعوا عليه ندباً وقيل وجوباً بنحو (لاأربح الله تجارتك) فان المسجد سوق الآخرة ، فمن عكس وجعله سوقا للدنيا حرى بأنه يدعى عليه بالخسران والحرمان ، وليس الوقف على قوله : لا كما يتوهمه بعض الجاهلين - بل المراد الدعاء عليه بعدم الربح والوجدان كما صرح به مع وضوحه بعض الأعيان منهم النووى فى الأذكار حيث قال : باب إنكاره ودعائه على من ينشد ضالته

ضَالَّةً فَقُولُوا « لَارَدَّ اللهُ عَلَيْكَ ضَالَّتَكَ » - (ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٣ - إذا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُّوهُ بِهَنِ أَبِيهِ وَلَا تَكْنُوا - (حم ت) عن أبي - (صح)

٦٣٤ - إذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسَاجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ - (حم ت ه) وابن خزيمة (حب ك ن هق)

فى المسجد أو يبيع فيه : ثم أورد فيه أحاديث هذا منها . قال جمع من أئمتنا : يندب لمن رأى من يبيع أو يشترى أو ينشد ضالة فى المسجد أن يقول : لاأربح الله تجارتك ، ولا وجدت : ثم إن هذا ومابعده من قبيل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ويشترط له شروطه ؛ وإذا دعا عليه بذلك فان انزجر وكف فذاك ، وإلا كرره ، وعليه حمل ماوقع فى حديث ثوبان من أنه يكرره ثلاثا وإذا رأيتم من ينشد) بفتح أوله يتطلب (فيه ضالة) بالتاء ، يقع على الذكر والانثى ، يقال ضللت الشىء إذا أخطأته فلم تهتد له ، ويختص أصالة بالحيوان ، والمراد هنا شىء ضاع (فقولوا) له (لاردها) الله (عليك) أولا وجدت كما فى رواية - زجراً له عن ترك تعظيم المسجد ، زاد مسلم : فان المساجد لم تبن لهذا : أى وإنما بنيت لذكر الله تعالى والصلاة والعلم والمذاكرة فى الخير ونحو ذلك ؛ ولما وضع الشىء فى غير محله ناسب الدعاء عليه بعدم الربح والوجدان معاقبة له بنقيض قصده وترهيبا وتنفيرا من مثل فعله ، فيكره ذلك بالمسجد تنزيها عند الشافعى إلا لضرورة وقيده الحنفية بما إذا أكثر ذلك فيه ، ونبه بذكر البيع والشراء على كل معاملة واقتضاء حق ورام زيادة التنبيه على ذلك بذكر النشد فان صاحب الضالة معلق القلب بها ، وغيره مأمور بمعاونته فاذامنع فغيره من كل أمر دنيوى أولى للكلام فيمن بلغه النهى فخالف إذ أمكنه التعلم فقرط ، أما غيره فمعذور فلا يدعى عليه ، بل يعلم ، وألحق جمع - منهم الحافظ العراقى بإنشاد الضالة تعريفها . ولذلك قال الشافعية : يعرفها على باب المسجد قال النووى : وفيه كراهة نشد الضالة ورفع الصوت فيه . قال القاضى : قال مالك وجمع من العلماء : يكره رفع الصوت فيه بالعلم والخصومة وغيرهما . (ت ك) والنسائى والبيهقى (عن أبى هريرة) قال الترمذى حسن غريب ، وقال الحاكم على شرط مسلم ، وأقره الذهبى

(إذا رأيتم الرجل يتعزى) أى ينتسب (بعزاء الجاهلية) أى بنسبها والانتماء اليها ، يقال : اعتزى اليه أى انتسب وانتمى وتعزى كذلك (فأعضوه) أى اشتموه (بهن أبيه) أى قولوا له : اعضض بهن أبيك أوبذكره ، وصرحوا بلفظ الذكر (ولا تكنوا) عنه بالهن تنكيرا وزجرا ، وقيل معناه من انتسب وانتمى إلى الجاهلية بإحياء سنة أهلها واتباع سبيلهم فى الشتم واللعن والتعيير ومواجهتكم بالمنكر فاذكروا له قبائح آبائه من عبادة الأصنام وشرب الخمر وغيرهما صريحا لا كناية ليرتدع به عن التعرض للأعراض . وقال ابن جرير : معنى الاعتراض هنا إنما هو دعوى القائل يا آل فلان : أى تعريضاً بنجدتهم وتذكيرا بشجاعتهم . قال : وهذا مخصوص بغير الحرب ، فلا بأس بذكر القبائل فيه ، لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أمرفى وقعة هوازن العباس أن ينادى بأعلى صوته : أين أصحاب الشجرة يابنى الحارث ؟ أين الخزرج ياكذا ياكذا ؟ فهو منهى عنه إلا فى هذا الموضع . وخص الأب لأن هتك عورته أقبح (حم ت عن أبىّ) بن كعب ، ورواه عنه أيضا الطبرانى : قال الهيثمى رجاله ثقات

(إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد) أى الجلوس فى المساجد التى هى جنات الدنيا لكونها أسباباً موصلة إلى الجنان التى هى مقر أهل الايمان ، أو معناه وجدتم قلبه معلقا بها منذ يخرج منها إلى عوده اليها ، أو شديد الحب لها والملازمة لجماعتها وتعهدها بالصلاة فيها كلما حضرت أو يعمرها ويجدد مادرس منها ويسعى فى مصالحها ، والأوجه حمله على الكل فمن لزمها لنحو اعتكاف أو اجتهاد أو تعلق قلبه بها أو عمرها بنحو ذكر وصلاة أو عمر ماتهدم منها وسعى فى إقامة شعارها (فاشهدوا له بالايمان) أى اقطعوا له بأنه مؤمن حقا فى ظاهر الحال ؛ فإن الشهادة قول صدر عن مواطأة القلب اللسان على سبيل القطع ذكره الطيبى قال ابن أبى جمرة وفيه أن التزكية بالقطع

عن أبي سعيد - (صح)

٦٣٥ - إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ أُعْطِيَ زُهْداً فِي الدُّنْيَا ، وَقِلَّةَ مَنْطِقٍ ؛ فَاقْتَرِبُوا مِنْهُ ، فَإِنَّهُ يُلَقَّى الْحِكْمَةَ - (ه حل هب) عن أبي خلاد (حل هب) عن أبي هريرة - (ض)

٦٣٦ - إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يُقْتَلُ صَبْراً ؛ فَلَا تَحْضُرُوا مَكَانَهُ ، فَلَعَلَّهُ يُقْتَلُ ظُلْماً فَتَنْزِلُ السُّخْطَةُ فَتُصِيبُكُمْ - ابن سعد (طب) عن خرشة (ح)

ممنوعة إلا بنص لأنه حكم علي الغيب وهو على البشر مستحيل قال ولا ينافيه النهى عن مدح الرجل فى وجهه لأن هذه شهادة وقعت على شيء وجد حسا والفعل الحسى الذى يظهر دليل على الإيمان وعلة النهى عن المدح فى الوجه ممنوعة خوف الاغترار والإعجاب فى هذا معدومة لأنها شهادة بالأصل وهو الإيمان انتهى ولا يخفى تكلفه قال ابن المسيب ومن جلس فى المسجد فإنما يجالس ربه فما حقه أن يقول إلا خيراً (حم ت ه وابن خزيمة) فى صحيحه (حب ك هق عن أبي سعيد) الخدرى قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم ترجمة صحيحة مصرية وتعقبه الذهبي بأن فيه دراج وهو كثير المناكير وقال مغلطاى فى شرح ابن ماجه حديث ضعيف وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند الترمذى والحاكم وغيره فإن الله يقول : « إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر »

(إذا رأيتم الرجل) فى رواية أبي نعيم بدله العبد (قد أعطى) بالبناء للمفعول أى أعطاه الله وفى رواية أبي نعيم بدله يعطى (زهدا فى الدنيا) أى استصغاراً لها واحتقاراً لشأنها وأهلها (وقلة منطق) كمحمل أى عدم كلام فى غير طاعة إلا بقدر الحاجة قال فى الكشاف والمنطق كلما يصوت به من مفرد ومؤلف مفيد أو غيره (فاقتربوا منه فإنه يلقى) بقاف مشددة مفتوحة (الحكمة) أى يعلم دقائق الاشارات الشافية لأمراض القلوب المانعة من اتباع الهوى والحكمة مثال الأمر الذى عسر بسبب فيه يسر فينال الحكيم بحكمته لاطلاعه على أقصى مجمول الأسباب بعضها لبعض مما بين أسباب عاجل الدنيا ومسببات أجل الآخرة مالا يصل إليه جهد العاقل الكادح ؛ وللناس فى تعريف الحكمة أقوال كثيرة منها الاصابة فى القول وإتقان العمل وأصلها الإحكام وهو وضع الشيء فى محله بحيث يمتنع فساده ومن اتصف بذلك فأعماله منقحة وأفعاله محكمة فانه يرى الأشياء كما هى فانه ينظر بنور الله ومن كان هذا وصفه أصاب فى منطقه (ه حل هب عن أبي خلاد) الرعيني وله صحبة وفيه هشام بن عمار قال الذهبي عن أبي حاتم ثقة تغير فلقن كما تلقن عن الحكم بن هشام لايحتج به (حل) من حديث حرملة بن يحي عن وهب عن ابن عيينة عن عمرو بن الحارث عن ابن هبيرة عن ابن حجيرة عن أبي هريرة ثم قال غريب بهذا الاسناد (هب عن أبي هريرة) وفيه عنده عثمان بن صالح وفيه كلام معروف عن دراج منكر الحديث ومن ثم قال العراقى فى الحديث ضعيف

(إذا رأيتم الرجل) ذكر الرجل غالبي والمراد الإنسان المعصوم (يقتل صبرا) أى يمسك فيقتل فى غير معركة ، قال فى الكشاف وقتل الصبر أن يأخذ بيده فيضرب عنقه (فلا تحضروا مكانه) أى لاتقصدوا حضور المحل الذى يقتل فيه حال القتل ويحتمل النهى عنه الحضور فى محل قتله وقته وبعده لالتحاق المحل بالأماكن المغضوب عليها كديار ثمود (فانه لعله يقتل ظلما فتنزل السخطة) أى الغضب من الله (فتصيبكم) والمراد مايترتب على الغضب من نزول العذاب ؛ ويؤخذ منه أنه لوعلم أنه يقتل بحق لم يكن الحضور منهيا عنه ؛ نعم إن وقع التعدى فى كيفية القتل نهى عن حضوره فيما يظهر والسخط بالضم الغضب وفى رواية للبيهقى بدل فتنزل إلى آخره فان اللعنة تنزل على من حضر حين لم يدفعوا ولاتقفن عند رجل يضرب مظلوما فإن اللعنة تنزل علي من حضره انتهى (ابن سعد) فى الطبقات (طب) كلاهما (عن خرشه) بخاء معجمة وراء وشين معجمة مفتوحات ابن الحارث المرادى من بنى زبيد ، وفد على

٦٣٧ - إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَسُبُّونَ أَصْحَابِي فَقُولُوا «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى شَرِّكُمْ» - (ت) عن ابن عمر (ض)

٦٣٨ - إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ أَوْ تُوضَعَ - (حم ق ٤) عن عامر بن ربيعة

٦٣٩ - إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا - (دت) عن ابن عباس - ض

المصطفى صلى الله عليه وسلم وشهد فتح مصر وحديثه حسن ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

(إذا رأيتم) أي وجدتم (الذين يسبون) أي يشتمون (أصحابي) كلهم أو بعضهم (فقولوا) لهم (لعنة الله على شركم) قال الزمخشري هذا من كلام المنصف الذي كل من يسمعه من موال أو منافر قال لمن خوطب به قد أنصفك صاحبك فهو على وزان « وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين » وقول حسان : وشركما لخيركما الفداء « والتعريض والتورية أوصل بالمجادل إلى الغرض وأهجم على القلب وأدعى إلى القبول وأبعث على الاستماع والامتثال ولو قال فالعنوهم لم يكن بتلك المثابة وقد يبلغ التعريض المنصوح مالا يبلغه التصريح لأنه يتأمل فيه فربما قاده التأمل إلى التقبل ومنه ماحكى عن الشافعي أن جلا واجهه بشيء فقال لو كنت بحيث أنت لاحتجت إلى أدب وسمع رجل ناساً يتحدثون في الحجر فقال ماهو بيتي ولا بيتكم إلى هنا كلامه ولم يطلع عليه من عزاه للطيبي كالمؤلف (ت عن ابن عمر) ظاهر صنيع المؤلف أن الترمذي خرجه وأقره ولا كذلك بل عقبه بأنه منكر وعزو الحديث لمخرجه مع حذف ماأعقبه به من بيان القادح من سوء التصرف ورواه الطبراني أيضاً عن ابن عمر باللفظ المذكور قال الهيتمي وفيه سيف بن عمر متروك

(إذا رأيتم الجنازة) بفتح الجيم وكسرها أي الميت في النعش (فقوموا لها) هبها مسلمة أم ذمية ففي البخاري أن المصطفى صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقيل إنه يهودي فقال أليست نفساً ؟ وذلك إكراماً لقابض روحها أو لأجل مامعها من الملائكة والمراد في الكافر ملائكة العذاب أو لصعوبة الموت وتذكره ، لا لذات الميت ، فالقيام لتعظيم أمر الموت وإجلال حكم الله وقال القاضي الباعث على القيام إما تعظيم الميت أي المسلم وإما تهويل الموت والتنبيه على أنه بحال ينبغي أن يفر من رأى ميتاً رعباً منه (حتى تخلفكم) بضم الفوقية وفتح المعجمة وكسر اللام مشددة أي تتركركم خلفها وفي نسبة ذلك إليها تجوز لأن المخلف حاملها لا هي (أو توضع) عن الأعناق على الأرض أو في اللحد ؛ وأو للتنويع والأمر بالقيام إنما هو للقاعد أما الراكب فيقف وفيه أن القيام للجنازة مشروع لما ذكر وبه أخذ جمع من السلف والخلف وتبعهم النووي في المجموع فاختار ندبه من حيث الدليل مخالفاً لما جرى عليه في روضته من الكراهة وقال الشافعي وأبو حنيفة وصاحباه أن الأمر بالقيام منسوخ لخبر مسلم عن علي رأيت المصطفى صلى الله عليه وسلم قام فقمنا وقعد فقعدنا وخبر أبي داود قام في الجنازة ثم قعد قال القاضي والحديث محتمل لمعنيين أحدهما أنه كان يقوم للجنازة ثم يقعد بعد قيامه إذا تجاوزت وبعدت عنه والثاني أنه كان يقوم أياماً ثم لم يكن يقوم بعد ذلك وعليه يكون فعله الأخير قرينة وإمارة على أن الأمر الوارد في الخبر للندب ويحتمل أن يكون ناسخاً للوجوب المستفاد من ظاهر الامر فإنه وإن كان مخصوصاً بنا دونه لان الآمر لا يكون مأموراً بأمره والفعل صورة تختص بمن يتعاطاه إلا أن فعله المتأخر من حيث أنه يجب علينا الأخذ به عارضه فنسخه والأول أرجح لأن احتمال المجاز أقرب من النسخ انتهى ثم هذا كله في القاعد إذا مرت به أما مشيعها فيندب أن لا يقعد حتى توضع كما جزم به بعضهم لكن يرده مافي أبي داود والترمذي وابن ماجه عن عبادة أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان إذا شيع جنازة لم يقعد حتى توضع في اللحد فعرض له حبر من اليهود فقال له إنا هكذا نصنع يامحمد فجلس وقال خالفوهم (حم ق ٤ عن عامر بن ربيعة) ورواه عنه أيضا ابن حبان والشافعي

(إذا رأيتم آية) علامة تبدو بنزول بلاء ومحنة وانقشاع سحب الرحمة ومنه انقراض الأنبياء وأزواجهم الآخذات عنهم إذ هن ذوات البركة الناقلات لنا عنهم بواطن الشريعة مالا يظهر عليه الرجال فبحياتهن يندفع العذاب عن الناس

٦٤٠ — إِذَا رَأَيْتُمُ الأَمْرَ لَا تَسْتَطِيعُونَ تَغْيِيرَهُ فَاصْبِرُوا؛ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يُغَيِّرُهُ ـ (عد هب) عن أبي أمامة (ض)

٦٤١ — إِذَا رَأَيْتُمُ الْحَرِيقَ فَكَبِّرُوا، فَإِنَّ التَّكْبِيرَ يُطْفِئُهُ ـ ابن السنى (عد) وابن عساكر عن ابن عمرو (ض)

٦٤٢ — إِذَا رَأَيْتُمُ الْحَرِيقَ فَكَبِّرُوا؛ فَإِنَّهُ يُطْفِئُ النَّارَ ـ (عد) عن ابن عباس (ح)

(فاسجدوا) لله التجاءاً إليه ولياذاً به فى دفع ماعساه يحصل منه العذاب عند انقطاع بركتهن فالسجود لدفع الخلل الحاصل وفى خبر: أنا أمنة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي مايوعدون وأصحابي آمنة لأهل الأرض: وأزواجه ضممن شرف الزوجية إلى شرف الصحبة فهنّ أحق بهذا المعنى من غيرهن وزوال الأمنة توجب الخوف ذكره القاضى ومنه أخذ السجود للآيات قال الطيبي وقوله: إذا رأيتم آية فاسجدوا: مطلق فإن أريد بالآية كسوف الشمس والقمر فالمراد بالسجود الصلاة وإن كانت غيرها كجيء نحو ريح شديد وزلزلة فالسجود هو المتعارف ويجوز الحمل على الصلاة أيضا لما ورد كان إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة. إلى هنا كلامه. وما جرى عليه من مشروعية السجود وقد يقال إن هذا الحكم فى اندفاع النقمة للذى يسنّ السجود له فإن موت من يدفع الله عنا بوجوده النقمة نقمة (د ت) كلاهما من حديث إبراهيم بن الحكم ومسلم بن جعفر عن أبان عن عكرمة (عن ابن عباس) قال عكرمة قيل له ماتت فلانة بعض أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم أى وهى صفية كما أفصح به المظهر فخر ساجداً فقيل له تسجد هذه الساعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكره ثم قال وأى آية أعظم من ذهاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال الترمذى حسن غريب واغتر به المؤلف فرمز لحسنه غفولا عن تعقب الذهبي له فى المهذب فإن إبراهيم واه، وعن قول جمع: مسلم بن جعفر لايحتج به

(إذا رأيتم) أى علمتم (الأمر) أى المنكر والحال أنكم (لاتستطيعون تغييره) بيد ولا لسان لعجزكم عن ذلك خوف فتنة أو وقوع محذور بمحترم (فاصبروا) كارهين له بقلوبكم طالبين من الله تعالى زواله (حتى) أى إلى أن (يكون الله هو) لاغيره (الذى يغيره) أى يزيله فلا إثم عليكم حالتئذ إذ «لايكلف الله نفسا إلا وسعها» وقيد بقوله لاتستطيعون إيذانا بأن تغييره عند الاستطاعة واجب لكن لايصلح لذلك كما فى الكشاف إلا من علم المعروف والمنكر وعلم كيف يرتب الأمر فى إقامته وكيف يباشر فإن الجاهل ربما رأى معروفاً فظنه منكراً وربما عرف الحكم فى مذهبه وجهله فى غيره وقد يغلظ فى موضع اللين ويلين فى موضع الغلظة وينكر على من لايزيده إنكاره إلا تماديا (عد هب عن أبي أمامة) وفيه كما قال الهيثمى عفير بن معدان ضعيف وفى الميزان حديث منكر

(إذا رأيتم الحريق فكبروا) أى قولوا الله أكبر الله أكبر وكرروا كثيرا وينبغى الجهر به مخلصا لله ممتثلا للأمر مستحضراً ماللّه من عظيم القدرة (فإن التكبير يطفئه) حيث صدر عن كمال إخلاص وقوة إيقان وتخصيص التكبير للإيذان بأن من هو أكبر من كل شيء حرى بأن يقهر النار ويطفئها قال النووى ويسن أن يدعو معه بدعاء الكرب وفى تفسير الطبرى إذا كتبت أسماء أصحاب الكهف فى شيء وألقى فى النار طفئت وينبغى أن يقول بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم فإنه يصرف عنه البلاء وأن يقول ماقال إبراهيم حين ألقى فى النار حسبنا الله ونعم الوكيل (ابن السنى عد وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمرو) ابن العاص وهو من رواية ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وحال ابن لهيعة معروف والكلام فيه مشهور ورواه عنه أيضا الطبرانى فى الدعاء باللفظ المذكور وإسناده ضعيف لكن له شواهد منها ماذكره بقوله

(إذا رأيتم الحريق فكبروا) الله (فإنه) أى التكبير (يطفئ النار) سره أنه لما كان الحريق بالنار وهى مادة

٦٤٣ - إِذَا رَأَيْتُمُ الْعَبْدَ أَلَمَّ اللَّهُ بِهِ الْفَقْرَ وَالْمَرَضَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُرِيدُ أَنْ يُصَافِيَهُ - (فر) عن على

٦٤٤ - إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّاتِي أَلْقَيْنَ عَلَى رُءُوسِهِنَّ مِثْلَ أَسْنِمَةِ الْبُعُرِ ، فَأَعْلِمُوهُنَّ أَنَّهُ لَا تُقْبَلُ لَهُنَّ صَلَاةٌ - (طب) عن أبى شقرة

٦٤٥ - إِذَا رَأَيْتُمْ عَمُودًا أَحْمَرَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فِى شَهْرِ رَمَضَانَ فَادَّخِرُوا طَعَامَ سَنَتِكُمْ فَإِنَّهَا سَنَةُ جُوعٍ -

---

الشيطان التى خلق منها وكأن فيه من الفساد العام مايناسب الشيطان بمادته وفعله كان للشيطان إعانة عليه وتنفيذ له وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد والعلو فى الأرض والفسادهما هدى الشيطان وإليهما يدعو وبهما يملك ابن آدم فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو والفساد وكبرياء الرب يقمع الشيطان وفعله فمن ثم كان التكبير له التأثير فى إطفاء الحريق فإن كبرياء الله لا يقوم له شىء فاذا كبر أثر تكبيره فى خمودها قال بعض القدماء وقد جربناه فصح (عد عن ابن عباس) وقد رمز لحسنه وذلك لاعتضاده بما قبله ولخبر الطبرانى أطفئوا الحريق بالتكبير وخبر ابن السنى إذا وقعت كبيرة أوهاجت ريح عظيمة فعليكم بالتكبير فإنه يطفئ العجاج الأسود وهذا الحديث فى نسخ لاتكاد تحصى ولم أره فى خط المؤلف

(إذا رأيتم العبد) المؤمن قد (ألم) بالتشديد أى أنزل (الله به الفقر والمرض) ظاهره أن المصافاة الآتية إنما تترتب على هذين معا فإن ألم به أحدهما لم يكن دليلا على المصافاة ولعل المراد خلافه وأن الواو بمعنى أو (فإن الله) أى فاعلموا أو فالشأن أن الله (يريد) أى أراد (أن يصافيه) أى يستخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبابه لأن الفقر أشد البلاء فيفعله بعبده ليدعوه ويجأر إليه فيراه مفتقراً إليه فيجيبه إذا دعاه ويصبره إذا ابتلاه فيصير عنده من المقربين؛ والأمراض والآلام تطهير من الآثام ويستوجب إفاضة صنوف الإنعام والإكرام (فر عن على) أمير المؤمنين

(إذا رأيتم) النسوة (اللاتى ألقين) بالقاف أى جعلن (على رؤسهن مثل أسنمة البعير) بعين مهملة جمع بعير وفى رواية كأسنمة البخت أى اللاتى يجعلن على رؤسهن ما يكبرها ويعظمها من الخرق والعصائب والخمر حتى تصير تشبه العمائم وأسنمة الابل وهى جمع سنام قال ابن العربى وهذا كناية عن تكبير رأسها بالخرق حتى يظن الرائى أنه كله شعر وهو حرام ولذلك قال (فأعلموهن) أى أخبروهن (أنه لاتقبل لهن) مادام ذلك (صلاة) وإن حكم لها بالصحة كمن صلى فى ثوب مغصوب بل أولى لأن فاعل ذلك ارتكب حراما واحداً وهو الغصب وهن ارتكبن عدة محرمات: التشبه بالرجال والأسراف والأعجاب وغيرها ، وهذا من علامات نبوته إذهو إخبار عن غيب وقع ودام وفى رواية لايدخلن الجنة قال القاضى ومعناه أنهن لايدخلنها ولايجدن ريحها حتى يدخلها ويجد ريحها العفائف المتورعات لا أنهن لايدخلان أبداً لقوله فى الخبر المار وإن زنى وإن سرق قال ابن العربى فعلى النساء أن يصغرن رؤسهن سيما عند الخروج فإن كان شعرها كثيراً أرسلته ولا تعظمه فان كان بها ألم فى رأسها فأ كثرت لأجله من الخمر لم تدخل فى ا. عيد ولم يكن عليها حرج وإنما الحرج على من نظر إليها وظن ذلك (طب) وكذا البزار (عن أبى شقرة) بفتح الشين المعجمة التميمى قال الهيتمى فيه حماد بن يزيد عن مخلد بن عقبة ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات وقال ابن عبد البر فى إسناده نظر

(إذا رأيتم) فى نواحى السماء (عموداً أحمر) أى خطا يشبه العمود الأحمر يظهر (من قبل) بكسر ففتح أى من جهة (المشرق فى شهر رمضان) فإن ذلك علامة الجدب والقحط (فادخروا) أمر إرشاد (طعام سنتكم) أى قوت عيالكم تلك السنة التى مبدؤها ظهور ذلك لتطمئن قلوبكم وذلك لاينافى التوكل بدليل ادخار سيد المتوكلين المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قوت عياله سنة (فإنها سنة جوع) يجوز أن يكون ظهور ذلك علامة للقحط فى تلك السنة

(طب) عن عبادة بن الصامت - (ح)

٦٤٦ — إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ - (حم خدم دت) عن المقداد بن الأسود ، (طب هب) عن ابن عمر ، (طب) عن ابن عمرو ، الحاكم فى الكنى عن أنس (صح)

ولا أثر لظهوره فيما بعدها وهو ماعليه ابن جرير ويحتمل أنه كلما ظهر فى سنة كانت كذلك ثم هذا خطاب مشافهة فيحتمل أن يكون خاصا بأهل الحجاز وأن الجوع يكون فى إقليمهم فقط ويحتمل العموم وحكمة التخصيص أنه لما كان نسخة تقدير الأرزاق وتقديرها وإقرارها على مااقتضاه القضاء الإلهى فيستنسخ من اللوح المحفوظ فى ليلة القدر التى هى فى رمضان وتسلم إلى ميكائيل الذى هو الملك الموكل بذلك كما أخرجه محيي السنة وغيره ناسب أن يكون ظهور العلامة فى الشهر الواقع فيه الاستنساخ وتسليم الصحف وحكمة كون ذلك على الصورة العمودية التى هيئتها الاستطالة دون التربيع والاستدارة وغيرها من الأشكال الإشارة إلى أنه عام يكون شره مستطيراً ويكون جدبه مستمداً عسيراً وحكمة كونه أحمر أن الحمرة لون مذموم فقد نهى عنه المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أهل الإيمان وذلك أن الشيطان يتزين به ويؤثره على غيره من الألوان كما ورد فى عدة أخبار حسان فجعل اللون المكروه المذموم علامة على حصول المكروه وموقع الهموم والغموم ؛ والعرب تسمى عام المحل السنة الحمراء وتصف سنة الجدب بالطول وعليه جرى العرف العام بين الأنام فيقال لليلة الشديدة كانت ليلة طويلة وتسمى نزع الروح من الجسد الذى هو أعظم العذاب بالحمرة فيقال هذا هو الموت الأحمر فلذلك جعل علامة سنة الجوع حمراء وفيه أنه لا بأس بادخار القوت خوف الغلاء وأنه لا ينافى التوكل لكن الكلام فى ادخار غلة أرضه أو ما يشتريه لمؤنة عياله كما يأتى ، والإذخار بذال معجمة إعداد الطعام لوقت الحاجة والخطاب لأهل تلك الديار: أعنى الأقطار الحجازية كما مر ويحتمل العموم (طب عن عبادة بن الصامت) قال الهيتمى فيه أم عبد الله بن خالد بن معدان ولم أعرفها وبقية رجاله ثقات انتهى وله شواهد منها ما أخرجه نعيم بن حماد فى كتاب الفتن من حديث خالد بن معدان إذا رأيتم عموداً من نار من قبل المشرق فى شهر رمضان فى السماء فاتخذوا من الطعام مااستطعتم فإنها سنة جوع ، وعن كثير بن مرة إنى لأنتظر ليلة الحدثان فى رمضان منذ سبعين سنة قال عبدالرحمن بن جرير هى علامة تكون فى السماء يكون اختلاف بين الناس فإن أدركتها فأكثر من الطعام ما استطعت وعن عبدالوهاب بن تحت بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى رمضان آية فى السماء كعمود ساطع وفى شوال البلاء وفى القعدة الفناء وعن أبى هريرة مرفوعا تكون آية فى شهر رمضان ومن حديث خالد بن معدان أنه سيبدو عمود من نار يطلع من قبل المشرق فى شهر رمضان يراه أهل الأرض كلهم فمن أدرك ذلك فليعد لأهله طعام سنة وعن كثير بن مرة آية الحدثان فى رمضان علامة فى السماء بعدها اختلاف الناس فإن أدركتها فأكثر من الطعام ما استطعت قال أبو جعفر ولا يكون ذلك إلا بعد انكساف الشمس والقمر وفى ذلك العام يغار على الحاج

(إذا رأيتم المداحين) أى الذين صناعتهم الثناء على الناس والمدح كما فى الصحاح الثناء الحسن قال التبريزى من قولهم تمدحت الأرض إذا اتسعت فكان معنى مدحته وسعته شكراً (فاحثوا فى وجوههم التراب) الحثو فى التراب بمنزلة الصب فى الماء والمراد زجر المادح والحث على منعه من المدح لإيرائه الغرور والتكبر أو أنه يخيب ولا يعطى أو معناه أعطوهم قليلا ، يشبه التراب لقلته وخسته أو اقطعوا ألسنتهم بالمال فإنه شىء حقير كالتراب وهذا يؤذن بذم الاحتراف بالشعر وقيل لا تواخ شاعراً فإنه يمدحك بثمن ويهجوك مجانا قال بعضهم : —

الكلب والشاعر فى منزل * فليت أنى لم أكن شاعراً

هل هو إلا باسط كفه * يستطعم الوارد والصادرا ؟

٦٤٧ - إِذَا رَأَيْتُم هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ ؛ فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ - (م) عن أم سلمة

٦٤٨ - إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّايَاتِ السُّودَ قَدْ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ خُرَاسَانَ فَأْتُوهَا ؛ فَإِنَّ فِيهَا خَلِيفَةَ اللهِ الْمَهْدِيَّ - (حم ك) عن ثوبان (صح)

(حم خد م د ت عن المقداد) بكسر الميم (ابن الأسود طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن عمرو) ابن العاص (الحاكم فى الكنى) والألقاب (عن أنس) قال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى رجال الصحيح

(إذا رأيتم هلال ذى الحجة)بكسر الحاء أفصح من فتحها أى علمتم بدخوله (وأراد أحدكم أن يضحى فليمسك عن شعره وأظفاره) أى فليجتنب المضحى إزالة شعر نفسه ليبقى كامل الأجزاء فيعتق كله من النار قال التوربشتى كأن سر ذلك أن المضحى يجعل أضحيته فدية لنفسه من العذاب حيث رأى نفسه مستوجبة العقاب وهو القتل ولم يؤذن فيه ففداها وصار كل جزء منها فداء كل جزء منه فلذلك نهى عن إزالة الشعر والبشر لئلا يفقد من ذلك قسط مما عند تنزل الرحمة وفيضان النور الإلهى لتتمّ له الفضائل ويتنزّه عن النقائص والرذائل وأخذ بظاهره أحمد فحرم إزالة ذلك حتى يضحى وخالفه الأئمة الثلاثة لخبر عائشة رضى الله تعالى عنها أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجتنب ذلك وهو متواتر وأما خبر أم سلمة هذا فقيل بوقفه وفيه حجة للشافعى أن الأضحية لاتجب إذ التعليق بالإرادة ينافى الوجوب وأوجبها الحنفية على من ملك نصاباً كما مر (م عن أم سلمة) رضى الله تعالى عنها

(إذا رأيتم) خطاب مشافهة وقع للصحابة والمراد به غيرهم من أمته ممن سيكون فى آخر الزمان بدليل جعله فى خبر آخر من أشراط الساعة (الرايات السود) جمع راية وهى علم الجيش (قد جاءت من قبل خراسان) أى من جهتها قال ابن كثير ليست هى الرايات التى أقبل بها أبو مسلم الخراسانى فأسلب بها دولة بنى أمية بل رايات تأتى صحبة المهدى (فأتوها) للقتال معها والنصرة لأهلها وزاد فى رواية ولو حبواً على الثلج (فإن فيها خليفة الله) محمد بن عبدالله (المهدى) الجائى قبل عيسى عليه الصلاة والسلام أو معه وقدملئت الأرض ظلماً وجوراً فيملؤها قسطاً وعدلا ويمكث فى الخلافة خمساً أو سبعاً أو تسعاً ولا أصل كما قال المؤلف لقول القرطبى إن ظهوره يكون بالمغرب ولاحاجة لأصالة بإيراد ترجمته وأخباره لأن أعلام الأئمة وحملة السنة المتقدمين اعتنوا بجمعها بما يتحصل منه فى جملة مجلدات سيما ابن أبى شيبة وابن خزيمة وأبو داود وابن حبيب وابن دريد وجمع لايحصون من علماء الرواية والدراسة وأفردت أخباره بتآليف عشرة أو تزيد وجاء ابن بريدة فجمع زبدها فى مجلد حافل سماه العواصم عن الفتن القواصم فمن أكثر من أخباره فى شرح هذا الحديث فما أراد إلا تكثير السواد لقلة الأمداد قال الحرالى والخليفة ذات قائم بما يقوم به المستخلف على حسب مرتبة ذلك الخليفة منه انتهى وكل من استخلفه الله فى عمارة الأرض وسياسة الناس وتكميل نفوسهم وتنفيذ أمره فيهم فهو خليفة لكن لا لحاجة به تعالى إلى من ينوبه بل لقصور المستخلف عليه عن قبول فيضه وتنفيذ أمره ﴿ فإن قلت ﴾ ماحكمة إضافته إلى الله وهلا قال الخليفة ؟ قلت هو إشارة إلى أنه إنسان كامل قد تخلى عن الرذائل وتحلى بالفضائل ومحل الاجتهاد والفتوة بحيث لم يفته إلا مقام النبوة وفيه رد على الطيبى كمتبوعه فى ذهابهم إلى امتناع أن يقال خليفة الله لغير آدم وداود عليهما السلام (حم ك عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم من حمير أو مذحج أو السراة اشتراه المصطفى صلى الله عليه وسلم وأعتقه ولم يزل يخدمه سفراً وحضراً وفيه على بن زيد بن جدعان نقل فى الميزان عن أحمد وغيره تضعيفه ثم قال الذهبى أراه حديثاً منكراً وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات قال ابن حجر ولم يصب إذ ليس فيه متهم بالكذب انتهى وأما خبر ولا مهدى إلا عيسى بن مريم قال الذهبى واه والحاكم أورده متعجباً لا محتجاً والنسائى منكر وبفرض صحته يحتمل أنه سقط منه لفظ زمن بعد إلا وهو مضمر

٦٤٩ – إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ أَصْفَرَ الْوَجْهِ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَلَا عِلَّةٍ فَذَلِكَ مِنْ غِشٍّ لِلْإِسْلَامِ فِي قَلْبِهِ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن أنس ، وهو مما بيض له الديلمى - (ض)

٦٥٠ – إِذَا رَجَفَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَحَاتَّتْ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ عِذْقُ النَّخْلَةِ - (طب - حل) عن سلمان (ح)

٦٥١ – إِذَا رَدَدْتَ عَلَى السَّائِلِ ثَلَاثًا فَلَمْ يَذْهَبْ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَزْبُرَهُ (قط) فى الأفراد عن ابن عباس (طس)

فيه أو معناه لا مهدى كاملا معصوما

(إذا رأيتم الرجل) يعنى الإنسان (أصفر الوجه من غير مرض ولا علة) أو مرض لازم أو حدث شاغل لصاحبه عن وجهه كأن تلك العلة صارت شغلا له منعه عن شغله الأول كما فى الصحاح وغيره فبين المرض والعلة عموم وخصوص وليس هو من العطف التفسيرى كما وهم (فذلك) أى الاصفرار المفهوم من اصفر (من غش) بالكسر عدم نصح (للإسلام فى قلبه) أى من إضماره عدم النصح والغل والحقد والحسد للسلمين يعنى أن ذلك الاصفرار علامة تدل على ذلك الإضمار وقد مر أن ذلك يحتمل كونه فى جماعة من أهل زمانه من المنافقين أو من اليهود. نعم يظهر أن المخاطب بقوله إذا رأيتم أرباب القلوب ذوو الإيمان الكامل فيهم الذين يدركون ذلك فقد قال الغزالى حقيقة الكفر والإيمان وحدهما والحق والضلال وسرهما لا ينجلى للقلوب الدنسة بطلب المال والجاه وحبهما فكيف بقلوب امتلأت من سحت الدنيا أولا ثم صدئت بالخلاعة من أبنائها ثانيا ثم شحنت بالغناء المكدر للأوقات ثالثاً ثم زوجت بالسهو واللهو رابعا ثم شغلت بالانخلاع من حدود الشرع وملازمة خطوات الشيطان خامساً ففاضت منها حرارات الأدناس وعمارات الأوصال وصارت كأنها سراب الحمام فى بواليع الحجام انتهى (ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أنس) بن مالك (وهو مما بيض له) أبو المنصور (الديلمى) فى مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وراويه عن أنس مجهول كما قاله بعض الفحول وقال ابن حجر لا أصل له ، إن أراد لا أصل له فى صحة ولا حسن وإلا فسلم وإلا فممنوع

(إذا رجف) تحرك واضطرب (قلب المؤمن فى سبيل الله) أى عند قتال الكفار (تحاتت) تساقطت (خطاياه) أى ذنوبه (كما يتحات عذق النخلة) بمهملة فمعجمتين كفلس النخلة بحملها وبكسر فسكون العرجون بما فيه من الشماريخ وهو المراد هنا وفى القاموس القنو وفى إفهامه ترغيب عظيم فى الجهاد وإبانة لفضله على كثير من العبادات (طب) وكذا فى الأوسط (حل) كلاهما (عن) أبى عبد الله (سلمان) الفارسى رمز لحسنه وليس كما قال فقد أعله الحافظ الهيثمى بأن فيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف انتهى وقال الذهبى عمرو متروك وقد تفرد به عن عبد العزيز بن مسلم وفيه جهالة

(إذا رددت على السائل) أى الطالب منك عطاءاً (ثلاثاً) من المرات معتذراً عن عدم إعطائه (فلم يذهب) لجاجاً وعناداً (فلا بأس) أى لا كراهة وفى رواية فلا عليك (أن تزبره) أى تزجره وتنهره بنحو لا بارك الله فيك لتعديه بما لا يحل له وتخطيه ما هو واجب عليه من عدم الإلحاح فى المسألة وظاهره أنه لا ينهر قبل ثلاث فعلى السائل أن يحمد الله ويجمل فى الطلب ولا يلح فى المسألة فإن خالف استحق النهر وقيل ليس المراد بالسائل هنا المستجدى بل طالب العلم إذا جاء لفقهه فلا تنهره فإن كرر السؤال أولا وثانياً فإن أجبته وعاد السؤال ثالثاً دلّ على تعنته فازجره لتعديه الأدب واقتحامه النهى الوارد فى الخبر الآتى : إذا قعد أحدكم لى أخيه فليسأله تفقها ولا يسأله تعنتاً (تنبيه) أشعر قوله لا بأس أى لا كراهة أن الأولى عدم زبره لعموم قوله تعالى «وأما السائل فلا تنهر» ولهذا قال الحريرى

ولا تزجر ذوى سؤال   لبنى أم فى السؤال حنف

عن أبي هريرة (ض)

٦٥٢ - إِذَا رَكِبَ أَحَدُكُمُ الدَّابَّةَ فَلْيَحْمِلْهَا عَلَى مَلَاذِهِ ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَحْمِلُ عَلَى الْقَوِيِّ وَالضَّعِيفِ (قط) فى الأفراد عن عمرو بن العاص (ض)

٦٥٣ - إِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الْبَهَائِمَ الْعُجْمَ فَانْجُوا عَلَيْهَا فَإِذَا كَانَتْ سَنَةً فَانْجُوا ، وَعَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ فَإِنَّمَا يَطْوِيهَا اللهُ - (طب) عن عبد الله بن مغفل (ض)

٦٥٤ - إِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الدَّوَابَّ فَأَعْطُوهَا حَظَّهَا مِنَ الْمَنَازِلِ ، وَلَا تَكُونُوا عَلَيْهَا شَيَاطِينَ - (قط) فى الأفراد عن أبي هريرة (ض)

(قط فى الأفراد) عن إسماعيل الوراق عن الوليد بن الفضل عن عبد الرحمن بن حسين عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) ثم قال الدارقطنى تفرد به الوليد وهو يروى المناكير التى لايشك أنها موضوعة انتهى وحكم ابن الجوزى بوضعه وتعقبه المؤلف بأن الديلمى رواه من طريق آخر (طس عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه ضرار بن صرد وهو ضعيف وقال أبو حاتم صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به

(إذا ركب أحدكم الدابة فليحملها) أى فليسيرها أو فليسر بها (على ملاذه) بفتح الميم وخفة اللام وشد المعجمة بضبط المؤلف جمع ملذة بفتح الميم وهى موضع اللذة أى على مايشتهى من نحو السرعة بحيث لايضرها ، وفى رواية ملاذها : أى ليجرها فى السهولة لا الحزونة وأصل اللذة سرعة المشى والذهاب (فإن الله تعالى يحمل على القوى والضعيف) أى اعتمد على الله وسير الدابة سيراً وسطاً فى سهولة ولاتغتر بقوتها فترتكب العسف والعنف فى تسييرها فإنه لاقوة لمخلوق إلا بالله ولا ينظر إلى ضعفها فيقعد مع القاعدين ويترك الحج والجهاد إشفاقا من عدم طاقتها بل اعتمد على الله سبحانه وتعالى فهو الحامل وهو المعين (قط فى الأفراد عن عمرو بن العاص) بإسناد ضعيف

(إذا ركبتم هذه الدواب) وفى نسخة البهائم (العجم) بضم فسكون (فانجوا عليها) أى أسرعوا والنجاء بالمد والقصر السرعة أى اطلبوا النجاء من مفاوزكم بسرعة السير عليها سواء كانت سنة جدب أو لا إذ الطريق يطلب الإسراع فى قطعه حيث المرعى موجود والقدرة حاصلة ثم فصل أحوال السير بقوله (فإذا كانت سنة) بالتحريك أى جدباء بحيث لم يكن فى طريقكم ما ترعاه لو تأنيتم (فانجوا) أى أسرعوا أى زيدوا فى الإسراع بحيث لا يضرها (وعليكم بالدلجة) بالضم والفتح أى الزموا سير الليل وادلج مخففاً سار من أول الليل ومشدداً من آخره ومنهم من جعل الإدلاج لليل كله ولعل المراد بقوله (فإنما يطويها الله) أى لايطوى الأرض للمسافر فيها حينئذ إلا الله عزوجل كراما له حيث أتى بهذا الأدب الشرعى (فان قلت) قد أمر بالنجاء على الدابة والأمر مطلق فكيف خصه بعد ذلك بما إذا كانت سنة ؟ (قلت) أمر أولا فى شأنها بأمر واحد وهو السرعة عليها هبه فى جدب أو خصب وأمر ثانيا فيما اذا كان جدب بأمرين السرعة والدلجة معاً قال الزمخشرى ومن المجاز طوى الله عمره وطوى الله لك البعيد وهو يطوى البلاد (طب عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشد الفاء مفتوحة قال الهيثمى رجاله ثقات

(إذا ركبتم هذه الدواب فأعطوها حظها) أى نصيبها (من المنازل) التى اعتيد النزول فيها أى أريحوها فيها لتقوى على السير (ولا تكونوا عليها) أى على الدواب (شياطين) أى لاتركبوها ركوب الشياطين أو لاتستعملوها استعمال الشياطين الذين لا يراعون الشفقة على خلق الله وفيه حث على الرفق بالدواب والنهى عن مخالفة ما أمر به الشرع ، والمنازل جمع منزل وهو موضع النزول (قط فى الأفراد عن أبى هريرة) ظاهر صنيع المؤلف أن مخرجه

٦٥٥ – إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَجَلَسَ عِنْدَهُ فَلَا يَقُومَنَّ حَتَّى يَسْتَأْذِنَهُ (فر) عن ابن عمر (ض)

٦٥٦ – إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَأَلْقَى لَهُ شَيْئًا يَقِيهِ مِنَ التُّرَابِ ، وَقَاهُ اللهُ عَذَابَ النَّارِ (طب) عن سلمان (ض)

٦٥٧ – إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْمًا فَلَا يُصَلِّ بِهِمْ ، وَلْيُصَلِّ بِهِمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ - (حم ٣) عن مالك بن الحويرث - (صح)

٦٥٨ – إِذَا زَخْرَفْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ ، وَحَلَّيْتُمْ مَصَاحِفَكُمْ ، فَالدَّمَارُ عَلَيْكُمْ - الحكيم عن أبي الدرداء (ض)

الدارقطني خرجه وأقره ولا كذلك بل تعقبه بأن خارجة بن مصعب أحد رواته ضعيف وقال الذهبي واه

(إذا زار) أى قصد (أحدكم أخاه) فى الدين للزيارة إكراما له وإظهارا لمودته وشوقا للقائه (فجلس عنده) أى فى محله والفاء سببية أو تعقيبية وفيها معنى الواو على وجه (فلايقومن حتى يستأذنه) أى لا يقوم لينصرف إلا بإذنه لأنه أمير عليه كما فى الخبر المار ولئلا يفوته ماعساه يشرع فيه من إكرامه بنحو ضيافة والأمر للندب وهذا من مكارم الأخلاق وحسن الإخاء ، والزيارة عرفا قصد المزور إكراما له وإيناساً به وآدابها بضعة عشر أن لا يقابل الباب عند الاستئذان وأن يدقه برفق وأدب وأن لا يبهم نفسه كأن يقول أنا وأن لا يحضر فى وقت غير لائق كوقت الاستراحة مع الأهل والخلوة بهم ويخفف الجلوس ويغض البصر ويظهر الرقة ويدعو بإخلاص ويقبل إكرام المزور ويوسع للمريض فى الأجل ويطمعه فى الحياة ولا يتكلم عنده بما يزعجه ويشير اليه بالصبر ويحذره من الجزع ويطلب منه الدعاء وما اعتيد من ختم مجالس الزيارة بقراءة الفاتحة فهو حسن قال بعضهم لكن لم يرد بخصوصه خبر ولا أثر وورد فى الأثر أن السلف كانوا يتفرقون عن قراءة سورة والعصر (فرعن ابن عمر) بن الخطاب وفيه من لا يعرف

(إذا زار أحدكم أخاه) فى النسب أو الدين (فألقى) المزور للزائر يعنى فرش (له شيئا يجلس عليه) يقيه (من التراب) ونحوه (وقاه الله) تعالى (عذاب النار) دعاء أو خبر أى فكما وقى أخاه عما يشينه من الأقذار فى هذه الدار إكراما له يجازيه الله بالوقاية من النار جزاء وفاقا والجزاء من جنس العمل لكن هذا يجب تنزيله على إنسان امتثل المأمورات وتجنب المنهيات لكن فرط منه صغائر فهذه هى التى يكون إكرام الزائر وقاية منها من النار أما مرتكب الكبائر فهيهات هيهات وكما يستحب للمزور إكرام الزائر بنحو بسط الفراش يندب للزائر قبول ذلك لما رواه البيهقى وغيره عن على مرفوعا لا يأبى الكرامة إلا حمار وصحح بعضهم وقفه (طب عن سلمان) الفارسى رمز لضعفه وذلك لأن فيه سويد بن عبد العزيز متروك

(إذا زار أحدكم قوما) مثلا والمراد زار بعض إخوانه متعددا أو واحدا (فلا يصل بهم) أى لا يؤمهم فى منزلهم بغير إذنهم لأن رب الدار أولى بالتقدم (وليصل بهم) ندبا (رجل منهم) لأن أصحاب المنزل أحق بالإقامة فإن قدموه فلا بأس والمراد بصاحب المنزل مالك منفعته ولا ينافيه خبر من زار قوما فليؤمهم لحمله على الإمام الأعظم (حم ٣ عن مالك بن الحويرث) مصغر الحارث الليثى من أهل البصرة له وفادة قال الترمذى حسن صحيح

(إذا زخرفتم مساجدكم) أى حسنتموها بالنقش والتزويق قال الراغب الزخرف الزينة المزوقة ومنه قيل للذهب زخرف وفى الصحاح الزخرف الذهب ثم شبه به كل مموه مزوق (وحليتم) زينتم (مصاحفكم) بالذهب والفضة جمع مصحف مثلث الميم وأصله الضم كما فى الصحاح لأنه مأخوذ من أصحف أى جمعت فيه الصحف أى الكتب (فالدمار) بفتح الدال المهملة مخففاً الهلاك قال الزمخشرى الدمار الهلاك المستأصل (عليكم) دعاء أو خبر فزخرفة المساجد وتحلية المصاحف منهى عنها لأن ذلك يشغل القلب ويلهى عن الخشوع والتدبر والحضور مع الله تعالى والذى عليه الشافعية أن تزويق المسجد ولو الكعبة بذهب أو فضة حرام مطلقا وبغيرهما مكروه ويحرم مما وقف عليه وأن تحلية

٦٥٩ - «إِذَا زُلْزِلَتْ» تَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ، وَ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» تَعْدِلُ رُبُعَ الْقُرْآنِ، وَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ - (ت ك هب) عن ابن عباس (صح)

٦٦٠ - إِذَا زَنَى الْعَبْدُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ، فَكَانَ عَلَى رَأْسِهِ كَالظُّلَّةِ، فَإِذَا أَقْلَعَ رَجَعَ إِلَيْهِ - (دك) عن أبي هريرة (صح)

....

المصحف بذهب يجوز المرأة لا للرجل وبالفضة يجوز مطلقا (الحكيم) الترمذى وكذا ابن المبارك فى الزهد (عن أبي الدرداء) بإسناد ضعيف

(إذا زلزلت) أى سورتها (تعدل) تماثل وعدل الشىء بالكسر مثله من جنسه أو قدره وبالفتح مايقوم مقامه من غير جنسه (نصف القرآن وقل يا أيها الكافرون) أى سورتها (تعدل ربع القرآن) لأن المقصود الأعظم بالذات من القرآن بيان المبدأ والمعاد وإذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فعادلت نصفه ذكره القاضى ولأن القرآن كله يشتمل على أحكام الشهادتين والتوحيد والنبوة وأحوال النشأتين وذلك أربعة أقسام والكافرون مقصورة على التوحيد فهى ربع لتضمنها البراءة من الشرك والتدين بدين الحق وهذا هو التوحيد الصرف (. قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن) لأن معانى القرآن آيلة إلى ثلاثة علوم علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الأخلاق وتزكية النفس، والإخلاص تشتمل على القسم الأشرف منها الذى هو كالأصل للأخيرين وهو علم التوحيد والتوحيد إثبات إلهية المعبود وتقديسه ونفى ما سواه، وقد صرحت الإخلاص بالاثبات والتقديس ولوحت إلى نفى عبادة غيره، والكافرون صرحت بالنفى ولوحت بالإثبات والتقديس. وبين المرتبتين من التصريحين والتلويحين مابين الثلث والربع قال التوربشتى ونحن وإن سلكنا هذه المسالك بمبلغ علمنا نعتقد أن شأن ذلك على الحقيقة وإنما يتلقى عن الرسل فإن ذلك ينتهى اليه فى معرفة حقائق الأشياء والكشف عن خفيات العلوم فأما القول الذى تحوم حوله على مقدار فهمنا وإن سلم من الخلل والزلل لايتعدى عن ضرب من الاحتمال انتهى، وأخذ بعضهم بظاهر الحديث فقال معناه إن ثواب قراءتها مضاعفة بقدر ثواب قراءة نصفه وربعه وثلثه لكن قراءة جميع القرآن له بكل حرف عشر حسنات وهذا بغير تضعيف قال ابن حجر وقوله بغير تضعيف لادلالة عليه وحديث مسلم يدل للإطلاق (ت) واستغربه (ك هب عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى فى التلخيص بأن فيه يمان بن المغيرة ضعفوه وقد قال الترمذى لايعرف إلا من حديثه وفى المغنى هو واه بمرة وفى الميزان منكر وقال المناوى ليس الأمر كما زعم الحاكم بل ضعيف وفى الفتح فيه يمان وهو ضعيف عندهم

(إذا زنى العبد) أى أخذ فى الزنا (خرج منه الإيمان) أى نوره أو كماله (فكان على رأسه كالظلة) بضم الظاء وشد اللام السحابة فلا يزول حكمه ولا يرتفع عنه اسمه مادام فيه لأن للإيمان أنوارا فى القلب وآثارا فى الجوارح فيقبل عند مقارفة المعاصى ويظلم عند التلبس بالذنوب والمؤمن لايزنى إلا إذا استولى شبقه واشتعلت شهوته بحيث تغلب إيمانه وتشغله عنه فيصير فى تلك الحالة كالفاقد للإيمان لايرتفع عنه اسمه ولايزول حكمه بل هو فى كنف رعايته وظل عصمته والايمان مظل عليه كالظلة وهى أول سحابة تظل على الأرض فاذا فرغ منه زال الشبق المعاوق عن الثبات علي مايأمره إيمانه والموجب لذهوله ونسيانه عاد الايمان وأخذ فى القوة والازدياد كما قال (فاذا أقلع) أى نزع عن المعصية وتاب منها توبة صحيحة بشروطها ومنها أن يستحل حليل المزنى بها على ماقيل لكنه عليل بل القويم اغتفاره لما يترتب على أعماله به من المفاسد (رجع اليه) الايمان أى نوره وكماله فالمسلوب اسم الايمان المطلق لامطلق الايمان ولا يلزم من ثبوت جزء من الإيمان أن يسمى مؤمنا كما أن من يكون معه جزء من الفقه لايسمى فقيها فكذا يكون معه شىء من التقوى ولايسمى متقيا. فالحديث على ظاهره ولا ملجئ لتأويله وأما ماهنا من المحامل كحمله على

٦٦١ - إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمُ الرِّزْقَ فَلْيَسْأَلِ الْحَلَالَ - (عد) عن أبي سعيد - (ض)

٦٦٢ - إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ مَسْأَلَةً فَتَعَرَّفَ الْإِجَابَةَ فَلْيَقُلْ «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ» وَمَنْ أَبْطَأَ عَنْهُ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ «الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ» - البيهقي في الدعوات عن أبي هريرة (ض)

٦٦٣ - إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ تَعَالَى فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ سِرُّ الْجَنَّةِ - (طب) عن العرباض

المستحل أو أنه خرج مخرج الزجر والتنفير أو على الحياء أو نزع اسم المدح فرخصة ووصف الإيمان بالخروج والدخول مجاز استعمل هنا على وجه الاستعارة والتشبيه (ه) في السنة (ك) في الإيمان (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال العراقي في أماليه صحيح

(إذا سأل أحدكم) ربه (الرزق) أي إذا أراد سؤال الرزق أي طلبه من الرزاق (فليسأل) ربه أن يعطيه الشيء (الحلال) أي القوت الجائز تناوله وأن يبعده عن الحرام فانه يسمى رزقا عند الأشاعرة خلافا للمعتزلة فاذا أطلق سؤال الرزق شمله أو المراد إذا طلب أحدكم من الناس التصدق عليه فلا يطلب إلا ممن يغلب على ظنه أنه إنما يعطيه من الحلال أو المراد يسأل سؤالا فلا يلح في المسألة ولا يكلف المسؤول مالا يقدر عليه ولا يؤذيه (عد عن أبي سعيد) بإسناد ضعيف

(إذا سأل أحدكم ربه مسألة) مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول أي طلب شيئا منه (فتعرف) بفتحتين ثم راء مشددة (الاجابة) أي تطلبها حتى عرف حصولها بأن ظهرت له أمارة الاجابة من نحو قشعريرة وبكاء وأنس (فليقل) ندبا شكرا لله عليها (الحمد لله الذي بنعمته) أي بكرمه وفضله ومنته (تتم) تكمل (الصالحات) أي النعم الحسان التي من جملتها حصول المسؤول أو قربه (ومن أبطأ) أي تأخر (عنه) فلم يسرع اليه (ذلك) أي تعرف عدم الاجابة (فليقل) ندبا (الحمد لله على كل حال) أي كل كيف من الكيفيات التي قدرها الله فإن أحوال المؤمن كلها خير وقضاء الله بالسراء والضراء رحمة ونعمة ولو انكشف له الغطاء لفرح بالضراء أكثر من فرحه بالسراء وهو أعلم بما يصلح به عبده . نبه بهذا الحديث على أن على العبد أن يحمد الله على السراء والضراء وعلى أن للصابرين حمدا يخصهم وهو الحمد لله على كل حال وأن للشاكرين حمدا يخصهم وهو الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وهكذا كان هديه وعادته يحمد الله على السراء والضراء بما ذكر والتأسي به أولى من أن يستنبط حمدا آخر فإنه لا أعلى مما وضعه العالم الأكبر الأكمل الذي شهد له الحق تعالى بالعلم وأكرمه بختم النبوة وزعامة الرسالة (هق) في الدعوات (عن أبي هريرة) وللحاكم نحوه من حديث عائشة قال الحافظ العراقي وإسناده ضعيف

(إذا سألتم الله تعالى) أي أردتم سؤاله (فاسألوه الفردوس) لفظ سرياني أو رومي أو قبطي (فانه سر الجنة) بكسر السين وشد الراء : أفضل موضع فيها والسر جوف كل شيء ولبه خالصه والمراد أنه وسط الجنة وأوسعها وأعلاها وأفضلها والوسط أبعد من الخلل والآفات من الأطراف قال ابن القيم والجنة مقببة أعلاها أوسعها وكلما علت اتسعت وهذا الحديث ورد بألفاظ أخر منها مافي الصحيحين إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه وسط الجنة وأعلا الجنة أي في الارتفاع وفوقه عرش الرحمن واستشكل بخبر أحمد عن أبي هريرة مرفوعا إذا صليتم علي فاسألوا الله لي الوسيلة أعلى درجة في الجنة لا ينالها إلا رجل واحد وأرجو أن أكون أنا هو وفي حديث آخر الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة فاسألوا الله لي الوسيلة فقضيته أن الوسيلة أعلى درجات الجنة وهي خاصة به فهي أعلى الفردوس وجمع بأن الفردوس أعلى الجنة وفيه درجات أعلاها الوسيلة ولا مانع من انقسام الدرجة الواحدة إلى درجات بعضها أعلى من بعض ، ثم إن مما ذكر من الأمر بسؤال الفردوس لا يعارضه خبر إذا سألتم الله فاسألوه العفو والعافية لأن المراد السؤال لكل مطلوب لكن الأول أخروي والثاني عام (طب) وكذا البزار (عن العرباض)

٦٦٤ — إِذَا سَأَلْتُم اللهَ تَعَالَى فَاسْأَلُوهُ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا - (د) عن مالك بن يسار السكونى (ه طب ك) عن ابن عباس . وزاد «وامسحوا بها وجوهكم» - (ح)

٦٦٥ — إِذَا سُئِلَ أَحَدُكُمْ أَمُؤْمِنٌ هُوَ ؟ فَلَا يَشُكُّ فِي إِيمَانِهِ - (طب) عن عبد الله بن زيد الأنصارى (ض)

٦٦٦ — إِذَا سَافَرْتُمْ فَلْيَؤُمَّكُمْ أَقْرَؤُكُمْ ، وَإِنْ كَانَ أَصْغَرَكُمْ ، وَإِذَا أَمَّكُمْ فَهُوَ أَمِيرُكُمْ - البزار عن أبى هريرة (ح)

بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها موحدة وأخرى معجمة ابن سارية السلمى أبى نجيح صحابى كوفى قال الهيتمى ورجاله وثقوا انتهى وبه يعلم أن رمز المؤلف لحسنه تقصير وحق الرمز لصحته وظاهر صنيع المؤلف أن هـذا هو الحديث بتمامه ولا كذلك بل بقيته عند مخرجه الطبرانى عليك بسر الوادى فانه أمرعه وأعشبه انتهى بلفظه والحديث رواه البخارى أى بلفظ إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن

(إذا سألتم الله تعالى) جلب نعمة (فاسألوه ببطون) قال الطيبى الباء للآلة ويجوز كونها للمصاحبة كامر (أكفكم) لا بظهورها فإنه غير لائق بالأدب ولذلك زاد الأمر تأكيداً بتصريحه بالنهى عن ضده فقال (ولا تسألوه بظهورها) وذلك لأن من عادة من طلب شيئا من غيره أن يمد بطن كفيه اليه ليضع النائل فيها كما مر ولأن أصل شرعية الدعاء إظهار الانكسار بين يدى الجبار والثناء عليه بمحامده والاعتراف بغاية الذلة والمسكنة وذلك ابتهال قولى ولابد فى كمال اظهار الانكسار والافتقار من ضم الابتهال الفعلى اليه وذلك بمد بطن الكف على سبيل الضراعة اليه ليصير كالسائل المتكفف لأن يملأ كفه بما يسد به حاجته ولا ينافيه خبر أن المصطفى صلى الله عليه وسلم استسقى وأشار بظهر كفه إلى السماء لأن معناه رفعها رفعا تاما حتى ظهر بياض إبطيه وصارت كفاه محاذيتين لرأسه ملتمسا إلى أن يغمره برحمته وذلك لمساس الحاجة إلى الغيث عند الجدب «وهو الذى ينزل الغيث من بعد ماقنطوا وينشر رحمته وهو الولى الحميد» أما لودعى بدفع نقمة فبظهورها كما فى أخبار كثيرة (د) فى الدعاء (عن مالك بن يسار السكونى) بفتح المهملة وضم الكاف وسكون الواو آخره نون نسبة إلى السكون بطن من كندة نسب اليها خلق كثير منهم هذا وهو العوفى يعد فى الشاميين قال فى المنار ولا يعرف له غير هـذا الحديث كما قال ابن السكن لكنه ثقة لكن فيه ضمضم الحضرمى ضعفه أبو زرعة ووثقه غيره (ه هب ك) فى الدعاء (عن ابن عباس وزاد) أى الحاكم فى رواية عنه (فامسحوا بها وجوهكم) أى فى غير القنوت فلا يمسح وجهه فيه كما فى سنن البيهقى قال لأنه لم يثبت فيه خبر ولا أثر ولا قياس وأما الصدر فلا يندب مسحه قطعا بل نص جمع على كراهته ذكره فى الروضة وفيه رد على ابن عبد السلام فى قوله لايمسح وجهه إلا جاهل ومن ثم قيل هى هفوة من عظيم وقد رمز المؤلف لحسنه وإنما لم يصح لأن فيه من الطريق الأولى من ذكر ومن طريق الحاكم سعيد بن هبيرة اتهمه ابن حبان ولهذا رد الذهبى على الحاكم تصحيحه

(إذا سئل) بالبناء للمفعول بضبط المؤلف (أحدكم أمؤمن هو فلا يشك فى إيمانه) أى فلا يقل مؤمن إن شاء الله لانه إن كان للشك فهو كفر لا لمحالة أو للتبرك والتأدب وإحالة الأمور على مشيئته تعالى أو للشك فى العاقبة والمآل لا فى الآن والحال أو للتبرئ عن تزكية نفسه والاعجاب بحاله فالاولى تركه عند الجمهور ومنعه الحنفية لإيهامه الشك فى التأخر . قال التفتازانى والحق أنه لاخلاف فى المعنى لأنه إن أريد بالإيمان مجرد حصول المعنى فهو حاصل حالا وما يترتب عليه النجاة والثمرات فهو من مشيئة الله ولا قطع بحصوله حالا (طب عن عبدالله بن زيد الانصارى) الأوسى ثم الخطمى كوفى شهد الحديبية قال الهيتمى وفيه أحمد بن بديل وثقه النسائى وضعفه أبو حاتم أى فالحديث حسن ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

(إذا سافرتم) خص السفر لقضية السبب والحكم عام (فليؤمكم) ندبا والصارف عن الوجوب الاجماع (أقرؤكم)

٦٦٧ - إِذَا سَافَرْتُمْ فِى الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الأَرْضِ ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِى السَّنَةِ فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ ، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ ، وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ - (م د ت) عن أبى هريرة - (صح)

٦٦٨ - إِذَا سَبَّبَ اللهُ تَعَالَى لأَحَدِكُمْ رِزْقاً مِنْ وَجْهٍ فَلَا يَدَعْهُ حَتَّى يَتَغَيَّرَ لَهُ - (حم ه) عن عائشة (ح)

يعنى أفقهكم والأقرأ من الصحب كان هو الأفقه فلا حجة فيه لأبى حنيفة وأحمد فى تقديم الأقرإ على الأفقه (وإن كان أصغركم) سنا وفيه حث على الجماعة حتى للمسافر ولا يسقط طلبها بمشقة السفر وأن الامامة أفضل من الاذان وعليه الرافعى قيل وصحة إمامة الصبى وهو فى حيز المنع إذ الظاهر من الحديث المراد تقدم الاقرأ على الأسن على أن تطرق الاحتمال يسقط الاستدلال (وإذا أمكم) بالتشديد أى كان أحق بإمامتكم فهو أميركم أى فهو أحق بالآمرية المأمور بها فى السفر على بقية الرفقة لأن من ارتضى لأمر الدين أحق بالتقدم فى أمر الدنيا بالأولى فحصول ذلك أن الأقرأ أحق بالإمامة على غيره وإن كان أسن (البزار) فى مسنده (عن أبى هريرة) قال فى المطامح حديث حسن لا بأس برواته وقال الهيتمى فى موضع إسناده حسن وفى آخر فيه من لم أعرفه انتهى وقد رمز المؤلف لحسنه

(إذا سافرتم فى الخصب) بكسر الخاء المعجمة وسكون المهملة زمن كثرة النبت والعلف (فأعطوا الإبل) ونحوها من الخيل والبغال والحمير وخص الإبل لأنها غالب مراكب العرب (حظها) أى نصيبها (من الارض) أى من نباتها بأن تمكنوها من الرعى فى بعض النهار وفى أثناء السير جعله حظا لأن صاحبها إذا أحسن رعيها سمنت وحسنت فى عينه فينفس بها ولم ينحرها ذكره الزمخشرى وفى رواية بدل حظها حقها قال القاضى حظها من الارض رعيها فيها ساعة فساعة (وإذا سافرتم فى السنة) بفتح المهملة الجدب والقحط وانعدام النبت أو قلته (فاسرعوا عليها السير) لتصل المقصد وبها بقية من قوتها لفقد مايقويها على السير قال القاضى معناه إذا كان الزمان زمان قحط فاسرعوا السير عليها ولا تتعوقوا فى الطريق لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف وقد صرح بهذا فى رواية أخرى وهى إذا سافرتم فى السنة فبادروا بها نقيها وأسرعوا عليها السير مادامت قوية باقية النقى وهو المخ (وإذا عرستم) بالتشديد نزلتم (بالليل) أى آخره لنحو نوم واستراحة والتعريس نزول المسافر للاستراحة آخر الليل (فاجتنبوا الطريق) أى اعدلوا وأعرضوا عنها وانزلوا يمنة أو يسرة (فانها طرق الدواب ومأوى الهوام) أى محل ترددها (بالليل) لتأكل مافيه من الرمة وتلتقط ما سقط من المارة من نحو مأكول فينبغى التعريج عنها حذراً من أذاها ﴿تنبيه﴾ ماجرى عليه المؤلف من سياقه الحديث هكذا هو ماوقع لبعضهم وقد سقط منه شىء فاما أن يكون سقط فى بعض الروايات واما من قلمه سهوا والذى عزاه النووى فى رياضه إلى مسلم وأبى داود والترمذى والنسائى مانصه إذا سافرتم فى الخصب فاعطوا الإبل حظها من الأرض وإذا سافرتم فى الجدب فأسرعوا عليها السير وبادروا بها نقيها وإذا عرستم فاجتنبوا الطريق فانها طريق الدواب ومأوى الهوام بالليل انتهى قال النووى قوله نقيها بكسر النون وسكون القاف فمثناة تحت أى مخها ومعناه أسرعوا حتى تصلوا قصدكم قبل أن يذهب مخها من ضنك السير والتعب وفيه حث على الرفق بالدواب ورعاية مصلحتها وحفظ المال وصيانة الروح والتحذير من المواضع التى هى مظنة الضرر والاذى ويكره النزول بالطريق نهارا أيضا وخص الليل لأنه أشد كراهة والهوام جمع هامة ماله سم يقتل كحية وقد يطلق على مالا يقتل كالحشرات على الاستعارة بجامع الأذى (م دت عن أبى هريرة) الدوسى رضى الله عنه

(إذا سبب الله تعالى) أى أجرى وأوصل وأصل السبب حبل يتوصل به إلى الماء فاستعير لكل مايتوصل به إلى شىء (لأحدكم رزقا من وجه) أى حال من الاحوال (فلا يدعه) أى لا يتركه ويعدل لغيره (حتى يتغير) فى

٦٦٩ - إِذَا سَبَقَتْ لِلْعَبْدِ مِنَ اللهِ تَعَالَى مَنْزِلَةٌ لَمْ يَنَلْهَا بِعَمَلِهِ ابْتَلَاهُ اللهُ فِي جَسَدِهِ ، وَفِي أَهْلِهِ ، وَمَالِهِ ، ثُمَّ صَبَّرَهُ عَلَى ذَٰلِكَ حَتَّى يَنَالَ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ - (تخ د) فى رواية ابن داسة وابن سعد (ع) عن محمد بن خالد السلمى عن أبيه عن جده - (ح)

رواية يتنكر (له) أى يتعسر عليه ويجد عليه موانع سماوية وحواجز إلهية فاذا صار كذلك فليتحول لغيره أى الرزق فان اسباب الرزق كثيرة فالواجب على المتأدب بآداب الله ترك الاعتراض على الحال فلا يريد خلاف ما يراد له ولا يختار خلاف مايختاره له «وربك يخلق مايشاء ويختار» قال فى الحكم إرادتك التجريد مع إقامة الله اياك فى الأسباب من الشهوة الخفية وإرادتك الأسباب مع إقامة الله إياك فى التجريد انحطاط عن الهمة العلية وسوابق الهمم لاتخرق سور الأقدار أرح نفسك من التقدير فما قام به غيرك عنك لاتقم به لنفسك وما ترك من الجهل شيئا من أراد أن يحدث فى الوقت شيئاً غير ما أظهره الله لاتطلب منه أن يخرجك من حال ليستعملك فيما سواها فلو أراد لاستعملك من غير إخراج وقد خلقك الله لما شاء لا لما تشاء فكن مع مراد الله فيك لا مع مرادك لنفسك ففوض إليه ولا تركن إلى شيء ولا تدبر شيئا وإن كان ولا بد من التدبير فدبر أن لاتدبر وهو أقامك فيما فيه صلاحك لا فيما علمت أنت (حم ه) من حديث الزبير بن عبد الله عن نافع عن عائشة) قال نافع كنت أتجهز إلى الشام ومصر فتجهزت إلى العراق فنهتنى أم المؤمنين وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكره رمز لحسنه والأمر بخلافه فالزبير قال الذهبى لا يعرف وقال العراقى إسناده فيه جهالة وقال السخاوى ضعيف

(إذا سبقت للعبد من الله منزلة) أى إذا منحه فى الأزل مرتبة متعالية فى الآخرة (لم ينلها بعمله) لقصوره عن إبلاغه إياها لضعفه وقلته وسموها ورفعتها (ابتلاه الله فى جسده) بالأسقام والآلام (وفى أهله) بالفقد أو عدم الاستقامة وتلوينهم عليه؛ والواو فيه وفيما بعده بمعنى أو فى حق البعض وعلى بابها فى حق البعض (وماله) لفقد أو غيره وأعاد فى الأهل لموازنته بالجسد وحذفه من المال لقصور رتبته عنهما لإمكان تعويضه (ثم صبره) بشد الموحدة بضبط المؤلف أى ألهمه الصبر (على ذلك) أى ما ابتلاه (حتى ينال) بسبب ذلك (تلك المنزلة) وفى رواية حتى يبلغه المنزلة قال الطيبى حتى هنا يجوز أن تكون للغاية وأن تكون بمعنى كى وفيه إشعار بأن للبلاء خاصة فى نيل الثواب ليس للطاعة وإن جلت مثلها ولذلك كان مايصيب الأنبياء أشد البلاء (التى سبقت له من الله عز وجل) أى التى استوجبها بالقضاء الأزلى واستحقها بالحكم القديم الإلهى وبالحقيقة التعويل إنما هو على ذلك السبق فمن سبق فى علمه أنه سعيد فهو سعيد وعكسه بعكسه والخاتمة ناشئة عن السابقة ، روى البيهقى والحاكم أن موسى مر برجل فى متعبد له ثم مر به بعد وقد مزقت السباع لحمه فرأس ملقى وفخذ ملقى وكبد ملقى فقال يارب كان يطيعك فابتليته بهذا فأوحى الله إليه إنه سألنى درجة لم يبلغها بعمله فابتليته لأبلغه تلك الدرجة انتهى والمقصد بالحديث الإعلام بفضل البلاء وأنه مظنة لرفع درجات العبد وإن قلّ عمله وإلا فقد يعطى الله من شاء ما شاء من رفيع المنازل وإن لم يعمل بالكلية بل له تعذيب الطائع وإثابة العاصى ولا يسأل عما يفعل وقد استدل بهذا فى المفهم وغيره على أن مجرد حصول المرض أو غيره مما يترتب عليه التكفير لايكفى إلا إن انضم إليه الصبر ورد بأن الأحاديث الواردة بالتقييد إما ضعيفة فلا يحتج بها أو مقيدة بثواب مخصوص كما فى هذا الحديث فاعتبار الصبر فيه إنما هو لحصول ذلك الثواب الخاص (تخ د فى رواية ابن داسة وابن سعد) فى طبقاته (ع) وكذا البيهقى فى الشعب (عن محمد بن خالد السلمى) البصرى (عن أبيه) خالد البصرى قال الذهبى صدوق مقل (عن جده) عبد الرحمن بن جناب السلمى الصحابى كذا فى الكاشف وقد خفى على الصدر المناوى فقال لم أقف لجده على اسم ولا لهذا الحديث فى نسخة سماعنا عن أبى داود وذكره فى الأطراف انتهى وإلى رده أشار المؤلف بقوله فى رواية ابن داسة فإنه ليس فى سنن أبى داود فى جميع الروايات

٦٧٠ — إِذَا سَبَّكَ رَجُلٌ بِمَا يَعْلَمُ مِنْكَ فَلَا تَسُبَّهُ بِمَا تَعْلَمُ مِنْهُ ، فَيَكُونَ أَجْرُ ذٰلِكَ لَكَ وَوَبَالُهُ عَلَيْهِ ـ ابن منيع عن ابن عمر (ح)

٦٧١ — إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ : وَجْهُهُ ، وَكَفَّاهُ ، وَرُكْبَتَاهُ ، وَقَدَمَاهُ ـ (حم م ٤) عن العباس ، عبد بن حميد عن سعد ـ (صح)

٦٧٢ — إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ طَهَّرَ سُجُودُهُ مَا تَحْتَ جَبْهَتِهِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ ـ (طس) عن عائشة (ض)

....

بل فى رواية ابن داسة فقط ولم يطلع عليها فنفاه ثم إن المؤلف رمز لحسنه وقال ابن حجر فى الفتح رواه أحمد وأبو داود ورجاله ثقات إلا أن خالداً لم يرو عنه غير ابنه محمد وأبوه اختلف فى اسمه لكن إبهام الصحابة لا يضر هذا كله فى الفتح وقضيته تصحيح الحديث لكنه قال فى التقريب محمد مجهول وخالد صدوق يخطئ فاقتضى كلامه تضعيفه والأوجه ماجرى عليه المؤلف من حسنه. (إذاسبك) أى شتمك (رجل) يعنى إنسان (بما يعلم منك) من النقائص والمعايب معيرا لك بذلك قاصدا أذاك (فلاتسبه) أنت (بما تعلم منه) من ذلك يعنى إذا شتمك وعيرك بما فيك فلا تكافئه بشتمه ولا تعيره بما فيه وعلله بقوله (فيكون أجر ذلك) السب (لك) بتركك لحقك وعدم انتصارك لنفسك وكف عن مقابلته بما يستحقه من إذاعة نقائصه ومواجهته بها واحتمل أذاه (و) دعه يكون (وباله) أى سوء عاقبته فى الدنيا والآخرة (عليه)، « وما الله بغافل عما تعملون » ولله در القائل

لاتهتكن منمساوى الناس ماسترا ... فيهتك الله سترا عن مساويكا
واذكرمحاسن مافيهم إذا ذكروا ... ولا تعب أحدا منهم بمافيكا

(ابن منيع) فى معجمه وكذا الديلمى (عن ابن عمر) رمز لحسنه وهو كما قال أو أعلى إذ ليس فى روايته مجروح (إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب) بالمد بوزن أفعال جمع إرب بكسر فسكون العضو (وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه) وجهه بالرفع مع ماعطف عليه بدل من سبعة بدل كل من كل وفيه أن أعضاء السجود سبعة فلابد لوجود صورته الشرعية فى الوجود من وضع بعض الجبهة على مصلاه ويجب مع ذلك وضع بعض بطن كفيه من ركبتيه وقدميه فلو لم يفعل لم تصح صلاته كما اقتضاه هذا الحديث وهو المفتى به عند الشافعية والسجود فى الأصل تذلل مع تطامن وشرعا وضع الجبهة على قصد العبادة (حم م ٤ عن العباس) بن عبد المطلب (عبد) بغير إضافة (ابن حميد) مصغرا ابن نضر قيل اسمه عبد الحميد ثقة حافظ (عن سعد) ابن أبى وقاص

(اذا سجد العبد) أى الإنسان (طهر) بالتشديد أى نظف (سجوده ماتحت جبهته إلى سبع أرضين) بفتح الراء أى أزال عنها الادناس والعيوب علي مااقتضاه هذا الحديث وظاهره من المشكلات والله أعلم بمراد رسوله وحمل الطهارة فيه علي إفاضة الرحمة والبركة على ماوقع السجود عليه ينافيه ماذكر فى سبب الحديث عند مخرجه الطبرانى وكذا ابن عدى وغيره أن عائشة قالت كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصلى فى الموضع الذى يبول فيه الحسن والحسين فقلت ألا تخص لك مكانا من الحجرة أنظف من هذا؟ فقال ياحميراء ماعلمت أن العبد إذا سجد فذكره بتمامه ، وقولها أنظف يدل على أن المراد الطهارة اللغوية وهى النظافة فالمراد أن تلك البقعة وإن كانت مستقذرة فالشرف الحاصل لها بالسجود يجبر ذلك الاستقذار والله أعلم بحقيقة الحال وفيه أن الأرضين سبعة كالسموات (طس) وكذا ابن عدى والديلمى والحاكم (عن عائشة) قال الحافظ الهيتمى وغيره فيه بزيع متهم بالوضع وقال ابن الجوزى موضوع وفى الميزان بزيع منهم قال ابن حبان يأتى عن الثقات بموضوعات كأنه المعتمد لها ثم ساق له هذا الحديث وجزم جمع آخرون بوضعه

٦٧٣ - إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، وَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ (دن) عن أبي هريرة (صح)

٦٧٤ - إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيُبَاشِرْ بِكَفَّيْهِ الْأَرْضَ، عَسَى اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَفُكَّ عَنْهُ الْغُلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طس) عن أبي هريرة (ض)

٦٧٥ - إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَعْتَدِلْ، وَلَا يَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ - (حم ت ه) وابن خزيمة، والضياء عن جابر (صح، ح)

٦٧٦ - إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ، وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ - (حم م) عن البراء

(إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير) أى لا يقع على ركبتيه كما يقع البعير عليهما حين يقعد (وليضع يديه) أى كفيه (قبل أن يضع ركبتيه) لأنه أحسن فى الخضوع وأفخم فى الوقار وبه أخذ مالك وذهب الأئمة الثلاثة إلى عكسه تمسكا بفعل المصطفى صلى الله عليه وسلم له فى حديث الترمذى عن وائل قال الخطابى وهو أثبت من حديث تقديم اليدين وأرفق بالمصلي وأحسن شكلا بل قال ابن خزيمة أن حديث تقديم اليدين منسوخ بخبر سعد كنا نضع اليدين قبل الركبتين فأمرنا بالركبتين قبل اليدين (د عن أبي هريرة) رمز المؤلف لصحته اغترارا بقول بعضهم سنده جيد وكأنه لم يطلع على قول ابن القيم وقع فيه وهم من بعض الرواة وأوله يخالف آخره فإنه إذا وضع يديه قبل ركبتيه فقد برك كما يبرك البعير إذ هو يضع ركبتيه أولا وزعم أن ركبتى البعير فى يديه لا فى رجليه لا يعقل لغة ولا عرفا على أن الحديث معلول بيحيى بن سلمة بن كهيل ولا يحتج به قال النسائى متروك وابن حبان منكر جدا وأعله البخارى والترمذى والدارقطنى بمحمد بن عبدالله بن حسن وغيره

(إذا سجد أحدكم فليباشر بكفيه) أى بباطنهما (الأرض) فيضعهما والأولى كونهما مكشوفتين على مصلاه (عسى الله تعالى) هى من المخلوق للترجى ومن الله واجب وأتى بها ترغيبا فيما ذكر (أن يفك) أى يخلص ويفصل ورأيت فى معجم الطبرانى بدله يكف والفك أنسب (عنه الغل) بالضم الطوق من حديد يجعل فى العنق واليدين (يوم القيامة) أى من فعل ذلك يرجى أن يغفر الله له مافرط من الذنوب الموجبة لجعل الغل فى عنقه يوم القيامة لأنه لما أطلق يديه وبسطهما فى السجود جوزى باطلاقهما يوم المعاد جزاءا وفاقا والمباشرة الافضاء بالبشرة، والفك التخليص والاطلاق والإزالة ونبه بذلك على وجوب وضع جزء من بطن الكف فى السجود وكذا يجب وضع شيء من الجبهة والركبتين وأصابع القدمين لقوله فى الحديث الآتى أمرت أن أسجد على سبعة أعظم (طس عن أبي هريرة) سكت عليه فأوهم أنه لا علة فيه وليس كذلك فقد أعله جمع بعبيد بن محمد المحاربى قال ابن عدى له مناكير قال الهيتمى وهذا منها

(إذا سجد أحدكم فليعتدل) أى فليتوسط بين الافتراش والقبض فى السجود بوضع كفيه على الأرض ورفع ذراعيه وجنبيه عنها لأنه أمكن وأشد اعتناء بالصلاة وفيه أنه يندب أن يجافى بطنه ومرفقيه عن فخذيه وجنبيه لكن الخطاب للرجال كما دل عليه تعبيره بأحدكم أما المرأة فتضم بعضها لبعض لأن المطلوب لها الستر (ولا يفترش) بالجزم على النهى أى المصلى (ذراعيه) بأن يجعلها كالفراش والبساط (افتراش الكلب) لما فيه من شوب استهانته بالعبادة التى هى أفضل العبادات فان فعل كان مسيئا مرتكبا لنهى التنزيه والكلب كل سبع عقور وغلب على هذا النابح وصرف هذا عن الوجوب خبر أبي داود شكوا إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم مشقة السجود إذا انفرجوا فقال استعينوا بالركب أى بوضع المرفقين على الركبتين كما فسره ابن عجلان أحد رواته وخبر ابن أبي شيبة أن ابن عمر كان يضم يديه إلى جنبيه إذا سجد (حم ت ه وابن خزيمة) فى صحيحه (والضياء) فى المختارة (عن جابر) ابن عبدالله قال الترمذى حسن صحيح

(إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك) بكسر الميم عن جنبيك وعن الأرض لأنه أشبه بالتواضع وأبعد من هيئة الكسالى وهذا مندوب للرجال كما تقرر (تنبيه) عدوا من خصائص هذه الأمة السجود على الجبهة وكان

٦٧٧ — إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ ، وَسَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ ، فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ - (حم حب طب ك هب) والضياء عن أبي أمامة (صح)

٦٧٨ — إِذَا سِرْتُمْ فِي أَرْضٍ خَصِبَةٍ فَأَعْطُوا الدَّوَابَّ حَظَّهَا ، وَإِذَا سِرْتُمْ فِي أَرْضٍ مُجْدِبَةٍ فَانْجُوا عَلَيْهَا ، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ فَلَا تُعَرِّسُوا عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ ؛ فَإِنَّهَا مَأْوَى كُلِّ دَابَّةٍ - البزار عن أنس (ح)

٦٧٩ — إِذَا سَرَقَ الْمَمْلُوكُ فَبِعْهُ وَلَوْ بِنَشٍّ - (حم خد د) عن أبي هريرة - (ح)

من قبلهم يسجدون على حرف (حم م عن البراء) بن عازب

(إذا سرتك) أى أفرحتك وأعجبتك وأصل السرور لذة فى القلب عند حصول نفع أو توقعه (حسنتك) أى عبادتك لكونك جازماً بصدق الشارع فيما جاء به عن الله تعالى من حصول الثواب عليها سميت حسنة لأن بها يحسن حال فاعلها وهى سبب إحسان الله تعالى وإضافتها له من حيث الكسب (وساءتك سيئتك) أى أحزنك ذنبك لكونك قاطعاً بصدق الشارع فيما توعد به من العقاب عليها سميت سيئة لأن بها يسوء حال فاعلها وهى سبب كل سوء « وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم » (فأنت مؤمن) أى فذلك علامة إيمانك بل ذلك هو حقيقة الإيمان وليس الإيمان إلا تصديق الشارع فيما جاء به وفى الحزن على السيئة إشعار بالندم الذى هو أعظم أركان التوبة فكأنه قال إذا أتيت بالطاعة المأمور بها وكلما أذنبت ذنبا تبت منه كان ذلك علامة حسن الخاتمة وأنك تموت على الإيمان حقاً وقد أشار إلى ماقررته أولا قول الطيبى يعنى إذا صدرت منك طاعة وفرحت بها متيقناً بأنك تثاب عليها وإذا أصابتك معصية وحزنت عليها فذلك علامة الايمان (حم حب طب ك هب والضياء عن أبى أمامة) قال قيل يارسول الله ما الايمان فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى قال العراقى فى أماليه حديث صحيح وقال الهيتمى رجال الطبرانى رجال الصحيح إلا أن فيه يحيى بن أبى كثير مدلس وإن كان من رجاله ورواه الإمام أحمد أيضا عن أبى موسى بإسناد رجاله ثقات لكن فيه انقطاع بلفظ من عمل حسنة فسر بها ومن عمل سيئة فساءته فهو مؤمن

(إذا سرتم فى أرض خصبة) بكسر الخاء (فأعطوا الدواب حظها) من نبات الأرض وحظها الرعى منه (وإذا سرتم فى أرض مجدبة) بدال مهملة ولم يكن معكم ولا فى الطريق علف (فانجوا عليها) أى أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل ضعفها (وإذا عرستم فلا تعرسوا على قارعة الطريق) أعلاها أو أوسطها (فإنها مأوى كل دابة) أى مبيت كل دابة من الحشرات ونحوها التى تأوى إليها ليلا (البزّار) فى مسنده (عن أنس) قال الهيتمى رجاله ثقات فرمزه لحسنه تقصير وحقه الرمز لصحته

(١) (إذا سرتم فى الخصب) بالكسر (فأمكنوا الركاب) أى الإبل ومنها كل مركوب (من أسنانها) أى من أكلها بها (ولاتجاوزوا المنازل) التى اعتيد النزول فيها للاستراحة (وإذا سرتم فى الجدب) أى القحط وقلة المطر (فاستجدوا) أسرعوا (وعليكم بالدلج) بضم فقتح جمع دلجة (فإن الله يطوى) أى يطويها الله (بالليل) كله أو فى السحر على مامر (وإذا تغولت الغيلان فنادوا بالأذان) المعروف فإن فيه كفاية لشرها (وإياكم والصلاة على جواد الطريق) بالتخفيف أى معظم الطريق (والبراز) أى البول والغائط (عليها) أى فيها (فإنها مأوى الحيات والسباع) فربما تؤذيكم أو تؤذوها (وإياكم وقضاء الحاجة عليها أى الطريق المسلوك (فإنها الملاعن) جمع ملعنة كما مر (حم د ن ه ع وابن خزيمة والشاشى والضياء) المقدسى (عن جابر) ابن عبد الله

(إذا سرق المملوك) أى القن شيئا قل أو كثر لك أو لغيرك (فبعه) وفى رواية لأبى نعيم إذا سرق العبد فبيعوه

---

(١) هذا الحديث غير موجود فى نسخ المتن وثبت فى نسخ الشرح فتنبه

٦٨٠ — إذَا سَقَى الرَّجلُ امرأتَهُ الماءَ أُجِرَ - (تخ طب) عن العرباض - (ح)

(ولو) للتقليل هنا كما فى القواطع لكن قال الزركشى الحق أن التقليل مستفاد مما بعد لو من الصيغة (بنش) بكسر الموحدة وفتح النون وشين معجمة نصف أوقية وهوعشرون درهما كأنه سمى به لخفته وقلته من النشنشة وهى التحرك والخفة والحركة من واد واحد كذا ذكره الزمخشرى جازما ورأيت فى المطامح أنه القربة البالية ولم يذكر فيه سواه ولم أر له فيه سلفاً لكنه لم يذكره رجماً بالغيب وأياما كان فهذا خرج مخرج التقليل والترهيب فى القن السارق فكأنه قال لاتمسكه عندك ولاتتركه فى بيتك بل بعه بما تيسر وإن كان تافها جداً ففيه دليل على إبعاد أهل الفساد والمعاصى واحتقارهم وأن السرقة عيب فاحش منقص للقيمة وإذا باعه وجب أن يعرف بسرقته لكونه من أقبح العيوب فلا يحل له كتمه ويظهر أن مثل البيع كل ما يزيل الملك عنه أو يحصل به مفارقته كهبته وكتابته ووقفه وعتقه لكن قد يتوقف فى العتق من حيث أنه يرفع الرق عنه لكثرة إضراره للناس بالسرقة والظاهر أن المراد بالسرقة هنا معناها اللغوى وكما يطلب بيع القن إذا سرق يطلب بيعه إذا زنى لقوله فى حديث مسلم إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجدها ولا يثرب عليها أو لا يوبخ ولا يعير ولا يكثر من اللوم ثم قال ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير أى بحبل مضفور فعيل بمعنى مفعول وفى رواية ولو بحبل من شعر فوصف الحبل بكونه من شعر لأنها أكثر حبالهم وهذا خارج مخرج التقليل والتزهيد كما تقرر فيما قبله فإن قيل إذا كان مقصوده إبعاد السارق والزانى وأنه يلزم البائع الاخبار بعيبه فلا ينبغى لأحد شراؤه لكونه مأموراً بإبعاده فالجواب أنه مال فلا مساغ للنهى عن إضاعة المال ولايسيب ولايحبس دائما إذ كل ذلك إضاعة مال ولو سيب كان إغراء له على السرقة والزنا وتمكينا له منها فلم يبق إلا بيعه ولعل السيد الثانى يبالغ فى حفظه فيمنعه من ذلك وبالجملة فعند تبدل الأملاك تختلف الأحوال والجمهور حملوا الأمر ببيع السارق والزانى على الندب والأرشاد إلا داود وأهل الظاهر فقالوا بوجوبه تمسكا بظاهر الأمر وصرفه الجمهور عن ظاهره عملا بالأصل الشرعى أنه لايجبر أحد على إخراج ملكه لملك أحد بغير الشفعة فلو وجب لأجبر عليه ولم يجبر عليه فلم يجب واستنبط منه بعضهم جواز البيع بالغبن لأنه بيع خطير بثمن يسير ورد بأن الغبن المختلف فيه بيع جهالة من المغبون وأما مع العلم بقدر المبيع والثمن وحالهما فلا وإنما أمر فى حديث مسلم بعدم توبيخه وتعييره لأن الاكثار من ذلك يزيل الحياء والحشمة ويجرئ على ذلك الفعل ولأن العبد غالبا لاينفعه لوم ولا توبيخ بل ربما كان إغراءً وإنما يظهر أثره فى الحر إن ظهر ألاترى إلى قوله

واللوم للحر مقيم رادع والعبد لايردعه إلا العصا

ولأنها عقوبة زائدة على الحد المشروع ولايدخل فيه نحو وعظ وتخويف بعقاب الله وتهديد احتيج إليه لأنه ليس بتثريب وأفاد خبر مسلم أن للسيد أن يحده وبه قال الجمهور إلا أبا حنيفة فقال لايحده إلا الإمام وقال الشافعى يقطعه فى السرقة وقال مالك امنعه مخافة أن يمثل به قال الراغب والسرقة أخذ ماليس لك أخذه فى خفاء ثم صار شرعا عبارة عن أخذ شيء مخصوص من محل مخصوص وقدر مخصوص واللائق هنا إرادة اللغوى (ه) فى السرقة وكذا ابن ماجه والنسائى (عن أبى هريرة) رمز لحسنه ولعله لتقويه بتعدد طرقه وإلا ففيه عمر بن أبى سلمة قال النسائى غير قوى وفى المنار سنده ضعيف

(إذا سقى الرجل امرأته الماء) أى قام بالواجب من إحضار الماء إليها للشرب (أجر) بالبناء للمفعول أى يثيبه الله تعالى عليه وإن كان إنما أتى بواجب ونبه بذكر الماء الذى لاقيمة له غالبا أو قيمته تافهة على حصول الثواب فيما فوق ذلك من الاطعام والكسوة والاخدام بالأولى والمقصود بالحديث بيان أن نفقة الزوجة وإن كانت لازمة للذمة فله فى القيام بها أجر أى ان قصد الامتثال قال الراغب والإجر والأجرة مايعود من ثواب العمل دنيويا وأخرويا والأجرة فى الثواب الدنيوى والأجر والأجرة يقال فيما كان عن عقد أى اعتقاد وما يجرى مجراه ولا يقال إلا فى نفع لاضر نحو أجره على الله والجزاء يقال فيما كان من عقد وغيره وفى النافع والضار (تخ طب) من حديث خالد بن

٦٨١ - إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ مَا بِهَا مِنَ الأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا ، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ ، وَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ - (حم م ن ه) عن جابر

٦٨٢ - إِذَا سَلَّ أَحَدُكُمْ سَيْفًا لِيَنْظُرَ إِلَيْهِ فَأَرَادَ أَنْ يُنَاوِلَهُ أَخَاهُ فَلْيُغْمِدْهُ ثُمَّ يُنَاوِلْهُ إِيَّاهُ - (حم طب ك) عن أبي بكرة - (صح)

٦٨٣ - إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ - (حم ق ت ه) عن أنس (صح)

....

شريك (عن العرباض) بن سارية رمز لحسنه

(إذا سقطت) وفي رواية وقعت (لقمة أحدكم) عند إرادة أ كلها قال ابن العربي وذلك إما من منازعة الشيطان فيها حين لم يسم الله عليها أو بسبب آخر ويرجح الأول قوله الآتي ولا يدعها للشيطان إذ هو إنما يستحل الطعام إذا لم يذكر اسم الله عليه انتهى وهو صريح في أنه إذا لم يذكر اسم الله عليه ثم سقطت لا يندب له أخذها وأ كلها ويكاد يكون باطلا لمنافرته لإطلاق الحديث بلا موجب (فليمط) بلام الأمر (ما بها من الأذى) من تراب ونحوه مما يعاف وإن تنجست طهرها إن أمكن وإلا أطعمها حيوانا (وليأ كلها) أو يطعمها غيره (ولا يدعها) أي يتركها ندبا (للشيطان) إبليس أو الجنس لما فيه من اضاعة نعمة الله واحتقارها والمانع من تناول تلك اللقمة الكبر غالبا وذلك مما يحبه الشيطان ويرضاه للانسان ويدعو إليه إلا أنه يأخذها ويأ كلها ولا بد . وقوله سقطت أي من يده أو من فمه بعد وضعها فيه وذلك لما فيه من استقذار الحاضرين . قال الولي العراقي : ويتأ كد ذلك بالمضغ لأنها بعد رميها على هذه الحالة لا ينتفع بها لعيافة النفوس لها (ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها) بفتح أوله يلحسها هو (أو يلعقها) بضمه أي يلحسها لغيره من إنسان لا يستقذرها كزوجة وولد وخادم أو حيوان طاهر (فإنه لا يدري في أي طعامه) تكون (البركة) أي الخير الكثير والتغذية والقوة علي الطاعة أهو فيما بقي على الأصابع أو الإناء أو في اللقمة الساقطة ؟ فإن كان فيها فيفوته بفوتها خير كثير ؛ وفيه حل التمندل بعد الطعام . قال ابن العربي : وقد كانوا يلعقون ويمسحون ثم يغسلون ، وقدلا وكذا تفعل العرب لا تغسل يدها حتى تمسح . وحكمته أن الماء إذا رد على اليد قبل مسحها ترك ما عليها من زفر ودسم وزاد قذراً ، وإذا مسحها لم يبق إلا أثر قليل يزيله الماء . (حم م ن ه عن جابر) وعن أنس أيضا .

(إذا سل) بالتشديد (أحدكم) أيها المؤمنون (سيفا) أي انتزعه من غمده (لينظر إليه) أي لأجل أن ينظر إليه لشراء أو نحو تعهد . ومثل السيف ما في معناه كخنجر وسكين (فإذا أراد أن يناوله أخاه) المسلم لينظر إليه الآخر مثلا ، وذكر الأخ غالبي ، فالذمى كذلك (فليغمده) ندبا : أي يدخله في قرابه قبل مناولته إياه . والغمد بالكسر جفر السيف وإغماده إدخاله فيه وذكر النظر تمثيل وتصوير ، فلو سله لا لغرض فالحكم كذلك (ثم يناوله) بالجزم (إياه) ليأمن من إصابة ذبابه له وتباعدا عن صورة الإشارة به إلى أخيه التي ورد التعديد البليغ عليها والمناولة الإعطاء (حم طب ك عن أبي بكرة) قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم يتعاطون سيفا مسلولا فقال لعن الله من فعل هذا أو ليس قد نهيت عنه؟ ثم ذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيتمي فيه عند أحمد والطبراني مبارك ابن فضالة ثقة لكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح ، وقال ابن حجر في الفتح بعد عزوه لهما إسناد جيد

(إذا سلم عليكم) أيها المسلمون (أحد من أهل الكتاب) اليهود والنصارى ولفظ أهل الكتاب وإن كان أعم بحسب المفهوم من التوراة والإنجيل لكن خصه استعمال الشرع بهما لأن غير اليهود والنصارى لم يوجد زمان البعثة (فقولوا) وجوبا في الرد عليهم (وعليكم) فقط فقد روى بالواو وبدونها . قال القرطبي : وحذفها أوضح معنى

٦٨٤ - إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ فَرُدُّوا عَلَيْهِ - (ه) عن سمرة (ح)

٦٨٥ - إِذَا سَلِمَتِ الْجُمُعَةُ سَلِمَتِ الْأَيَّامُ . وَإِذَا سَلِمَ رَمَضَانُ سَلِمَتِ السَّنَةُ - (قط) فى الافراد (عد حل هب) عن عائشة - (ض)

٦٨٦ - إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمُ النِّدَاءَ وَالْإِنَاءُ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ - (حم دك) عن أبى هريرة (صح)

وأحسن وإثباتها أصح رواية وأشهر . قال الزركشى : الرواية الصحيحة عن مالك وابن عيينة بغير واو وهى أصوب وقال النووى إثباتها أجود فمعناه بدونها : عليكم ما تستحقونه ، وبها : أنهم إن لم يقصدوا دعاء علينا فهو دعاء لهم بالإسلام فانه مناط السلامة فى الدارين ، وإن قصدوا التعريض بالدعاء علينا فمعناه ونقول لكم وعليكم ماتريدون بها أو تستحقونه أو ندعو عليكم بما دعوتم به علينا ولا يكون عليكم عطفا على عليكم فى كلامهم وإلا فتضمن ذلك تقرير دعائهم علينا ، وإنما اختار هذه الصيغة ليكون أبعد من الإيحاش وأقرب إلى الرفق المأمور به . قال النووى اتفقوا على الرد على أهل الكتاب بما ذكر إذا سلموا ، وقال غيره : فيه أنه لايشرع ابتداء الكافر بالسلام لأنه بين حكم الجواب ولم يذكر حكم الابتداء وأن هذا الرد خاص بالكفار فلا يجزى فى الرد على مسلم لاشتهار الصيغة فى الرد على غيره . وقيل بإجزائها فى أصل الرد وإنما امتنع السلام على الكافر لأنه لاسلامة له . إذ هو مخزى فى الدنيا بالحرب والقتل والسبى وفى الآخرة بالعذاب الابدى (حم ق د ت ه عن أنس) بن مالك .

(إذا سلم الإمام) من الصلاة (فردوا عليه) ندبا بأن تنووا بسلامكم الرد عليه عند الالتفات إلى جهته فإن كان عن يمين المقتدى نوى الرد بالأولى أو عن يساره فبالثانية أو خلفه فبالأولى أولى (ه عن سمرة) بفتح فضم ابن جندب الغطفانى الفزارى قال مغلطاى فى شرح ابن ماجه حديث ضعيف فى سنده ضعيفان إسماعيل بن عياش وأبو بكر الهذلى

(إذا سلمت الجمعة) أى سلم يومها من وقوع الآثام فيه وقيل صلاتها من النقص من واجباتها ومكملاتها والأول أقرب (سلمت الأيام) أى أيام الاسبوع من المؤاخذة (وإذا سلم رمضان) كذلك (سلمت السنة) كلها من المؤاخذة ، فالكف عن المنهيات والإتيان بالطاعات فى جميع يوم الجمعة مكفر لما يقع فى ذلك الأسبوع من المخالفات والإمساك عن المنهيات ، والإكباب على الطاعات فى جميع رمضان متكفل بما يكون فى تلك السنة من الذنوب وذلك لأنه سبحانه جعل لأهل كل ملة يوما يتفرغون فيه لعبادته ويتخلون عن الشغل الدنيوى فيوم الجمعة يوم عبادة هذه الأمة وهو فى الأيام كرمضان فى الشهور وساعة الاجابة فيه كليلة القدر فى رمضان فلهذا من صح وسلم له يوم الجمعة سلمت له أيام أسبوعه كلها ومن صح وسلم له رمضان صحت له سائر سنته ومن صح وسلم له حجه سلم له سائر عمره فيوم الجمعة ميزان الاسبوع ورمضان ميزان العام والحج ميزان العمر ومن لم يسلم له يوم الجمعة أو رمضان فقد باء بعظيم الخسران ويظهر أن المراد تكفير الصغائر فقط (قط فى الافراد) عن أبى محمد بن صاعد عن ابراهيم الجوهرى عن عبدالعزيز ابن أبان عن الثورى عن هشام عن أبيه عن عائشة قال ابن الجوزى تفرد به عبدالعزيز وهو كذاب فهو موضوع (حل عن عائشة وقال تفرد به إبراهيم الجوهرى عن أبى خالد القرشى (هب من طريق آخر ثم قال فى كلا الطريقين لايصح وإنما يعرف من حديث عبد العزيز عن سفيان وهو ضعيف بمرة وهو عن الثورى باطل لا أصل له ولما أورده ابن الجوزى فى الموضوع تعقبه المؤلف بوروده من طرق ولا تخلو كلها عن كذاب أو متهم بالوضع

(إذا سمع أحدكم النداء) أى الاذان للصبح وهو يريد الصوم (والإناء) مبتدأ (على يده) خبره (فلا يضعه) نهى أو نفى بمعناه (حتى يقضى حاجته) بأن يشرب منه كفايته مالم يتحقق طلوع الفجر أو يظنه ظنا يقرب منه وماذكر من أن المراد به أذان الصبح هو ماجزم به الرافعى فقال أراد أذان بلال الاول بدليل إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم وقيل المراد أذان المغرب فإذا سمعه الصائم والإناء فى يده فلا يضعه بل يفطر فورا محافظة

٦٨٧ - إذا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يقولُ «هَلَكَ النَّاسُ» فهو أَهلَكُهُمْ - مالك (حم خد م د) عن أبي هريرة - (صح)

٦٨٨ - إذا سَمِعْتَ جيرانَكَ يقولُونَ «قَدْ أَحْسَنْتَ» فَقَدْ أحسَنْتَ، وَإِذَا سَمِعْتَهُم يقولُونَ «قَدْ أَسَأْتَ» فَقَدْ أَسَأْتَ - (حم ه طب) عن ابن مسعود (ه) عن كلثوم الخزاعي - (صح)

٦٨٩ - إذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ فَأَجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ - (طب) عن كعب بن عجرة - (ح)

على تعجيل الفطر وعليه قال الطيبي دليل الخطاب في أحدكم يشعر بأنه لا يفطر إذا لم يكن الاناء في يده ويأتي أن تعجيل الفطر مسنون مطلقا لكن هذا مفهوم لقب فلا يعمل به (حم د ك عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي لكن قال في المنار مشكوك في رفعه

(إذا سمعت الرجل) يعني الانسان (يقول هلك الناس) ودلت حاله على أنه يقول ذلك إعجاباً بنفسه وتيهاً بعلمه أو عبادته واستصغاراً لشأن الناس وازدراءاً لما هم عليه (فهو أهلكهم) بضم الكاف أشدهم هلاكا وأحقهم بالهلاك أو أقربهم إليه لذمه الناس وذكره عيوبهم وتكبره وبفتحها فعل ماض أي فهو جعلهم هالكين الا أنهم هلكوا حقيقة أو فهو أهلكهم لكونه اقنطهم عن رحمة الله وأيأسهم من غفرانه قال النووي: والمشهور الرفع ويؤيده رواية أبي نعيم فهو من أهلكهم قال الغزالي إنما قاله لأن هذا القول يدل على أنه مزدر لخلق الله مغتر بالله آمن من مكره غير خائف من سطوته وقهره حيث رأى الناس هالكين ورأى نفسه ناجيا وهو الهالك تحقيقا مهما رأى ذلك ويكفيه شراً احتقار الغير فالخلق يدركون النجاة بتعظيمهم إياه لله فهم متقربون إلى الله بالدنو منه وهو متمقت إلى الله بالتنزه والتباعد منهم كأنه يترفع عن مجالستهم فما أجدره بالهلاك انتهى أما لو قاله تفجيعاً أو إشفاقا عليهم فليس محل الذم (مالك حم خدم د عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري

(إذا سمعت جيرانك) بكسر الجيم أي الصلحاء منهم (يقولون قد أحسنت فقد أحسنت) أي كنت من المحسنين ستراً من الله وتجاوزاً عما عرف من المثنى عليه مما انفرد بعلمه لأن العفو من صفاته وإذا تجاوز عمن يستحق العذاب في علمه وحكم بشهادة الشهود كان ذلك منه مغفرة وفضلا و « هو أهل التقوى وأهل المغفرة » (وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت) أي كنت من المسيئين لأنهم إنما شهدوا بما ظهر من سيئ عمله وهو به عاص فإذا عذبه الله بحق ماظهر من عمله السيئ الموافق للشهادة ولا يجوز أن يعذبه بما شهدوا عليه وهو عنده على عمل صالح كذا ذكره الكلاباذي ثم إن ماذكره بما تقرر من أن لفظ الحديث ماذكر هو ما وقفت عليه بخط المؤلف لكن سياقه عند أبي نعيم وابن منده وابن عبد البر من هذا الوجه عن كلثوم إذا قال جيرانك إنك قد أحسنت فقد أحسنت وإذا قال جيرانك إنك قد أسأت فقد أسأت (حم ه طب عن ابن مسعود) قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم كيف لي أن أعلم إذا أحسنت وإذا أسأت فذكره قال العراقي إسناده جيد (ه عن كلثوم) بضم الكاف وسكون اللام وضم المثلثة ابن علقمة ابن ناجية (الخزاعي) نسبة إلى خزاعة قبيلة مشهورة قيل له وفادة والأصح لأبيه . ذكره الذهبي كأبي نعيم وقال ابن عبد البر لا يصح له صحبة وحديثه مرسل وقال ابن الأثير الصحيح أن الصحبة لأبيه قال المناوي رجال ابن ماجه رجال الصحيح إلا شيخه محمد بن يحيي فلم يخرج له مسلم ورواه أيضا البزار وقال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح فتحسين المؤلف له فقط تقصير

(إذا سمعت النداء) أي الأذان فاللام عهدية ويجوز أن يقدر نداء المؤذن (فأجب داعي الله) وهو المؤذن لأنه الداعي لعبادته لقوله الحيعلتين والمراد أن يقول مثله ثم يجيء إلى الجماعة حيث لا عذر فالمراد الاجابة بالقول وبالفعل والسمع محل القوة السامعة من الأذن (طب عن كعب بن عجرة) بفتح المهملة[1] وسكون الجيم: الأنصاري

(١) الصواب بضمها

٦٩٠ — إِذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ فَأَجِبْ وَعَلَيْكَ السَّكِينَةُ ، فَإِنْ أَصَبْتَ فُرْجَةً فَتَقَدَّمْ إِلَيْهَا ، وَإِلَّا فَلَا تُضَيِّقْ عَلَى أَخِيكَ ، وَاقْرَأْ مَا تَسْمَعُ أُذُنَكَ ، وَلَا تُؤْذِ جَارَكَ ، وَصَلِّ صَلَاةَ مُوَدِّعٍ - أبو نصر السجزى فى الإبانة ، وابن عساكر عن أنس - (ض)

٦٩١ — إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ - مالك (حم ق ٤) عن أبى سعيد - (صح)

٦٩٢ — إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُومُوا ، فَإِنَّهَا عَزْمَةٌ مِنَ اللهِ - (حل) عن عثمان - (ض)

المدنى من بنى سالم بن عمرو أو غيرهم ، شهد الحديبية قال الهيثمى فيه يزيد بن سنان ضعفه أحمد وجمع وقال البخارى مقارب الحديث وقد رمز لحسنه

(إذا سمعت النداء فأجب) ندباً (وعليك) أى والحالة أن عليك فى حال ذهابك (السكينة) أى الوقار أوأخص حتى تبلغ مصلاك (فإن أصبت) أى وجدت (فرجة) تسعك فأنت أحق بها فتقدم إليها ولو بالتخطى لتفريط القوم بإهمالها (وإلا) أى وإن لم تجدها (فلا تضيق على أخيك) المسلم يعنى لاتزاحمه فتؤذيه بالتضييق عليه (و) إذا أحرمت (اقرأ ماتسمع أذنك) أى اقرأ سرا بحيث تسمع نفسك (ولا) ترفع صوتك بالقراءة فوق ذلك فإنك بذلك (تؤذ جارك) أى المجاور لك فى المصلى (وصل صلاة مودع) بأن تترك القوم وحديثهم بقلبك وترمى بكل شغل دنيوى خلف ظهرك وتقبل على الله بتخشع وتدبر وتستحضر القدوم عليه (أبو نصر السجزى) فى كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (وابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) ورواه أيضا عنه ابن لال والديلمى باللفظ المذكور ، رمز لضعفه وذلك لأن فيه الربيع بن صبح قال الذهبى ضعيف لكن قال أبو حاتم صدوق

(إذا سمعتم النداء أى الأذان لأنه نداء دعاء (فقولوا) ندباً عند الشافعية ووجوباً عند الحنفية ووافقهم ابن وهب المالكى قال فى فتح القدير ظاهر الأمر الوجوب إذ لاتظهر قرينة تصرف عنه بل ربما يظهر استنكار تركه لأنه يشبه عدم الالتفات إليه والتشاغل عنه وقال الشافعية الصارف عن الوجوب الإجماع على عدم وجوب الأصل وهو الأذان والإقامة وأما زعم أن الصارف قوله فى خبر الصحيحين ثم صلوا على ثم سلوا لى الوسيلة وهما مندوبان فالإجابة مندوبة فرد بأن دلالة الاقتران ضعيفة عند الجمهور (مثل مايقول المؤذن) لم يقل مثلهما (قال) ليشعر بأنه يجيبه بعد كل كلمة بأن يقول سامعه عقب كل كلمة مثلها فان لم يجبه حتى فرغ سن له التدارك إن قصر الفصل والمراد بالمماثلة المشابهة فى مجرد القول لاصفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتين إلا الحيعلتين لما فى خبر مسلم أن السامع يقول فى كل منهما لاحول ولا قوة إلا بالله وإلا التثويب لما فى خبر أنه يقول فيه صدقت وبررت وحكمة استثناء الحيعلة أنها دعاء لاذكر فلو قالها السامع لكان الناس كلهم دعاة فلا يبقى مجيب فحسن من السامع الحوقلة لأن المؤذن لما دعا الناس إلى الحضور أجابوا بأنهم لايقدرون عليه إلا بعون الله وتأييده : وحكمة استثناء التثويب أنه فى معنى الدعاء الصلاة لا ذكر فحسن بأن يجاب بصدقت وبررت . وزعم ابن وضاح أن المؤذن مدرج ورد باتفاق الصحيحين والموطأ عليها قال ابن دقيق العيد وفيه أن لفظ مثل لايقتضى المساواة من كل وجه انتهى ولا يخالفه قوله مرة أخرى لفظ مثل يقتضى المساواة من كل وجه إلا من الوجه الذى يقتضى التغاير بين الحقيقتين بحيث يخرجهما عن الوحدة فان مفهوم الكلام الأول يصدق بالوجه الذى اختلفت فيه الحقيقتان ذكره العراقى (مالك) فى الموطأ (حم ق ٤ عن أبى سعيد) الخدرى

(إذا سمعتم النداء) إلى الصلاة (فقوموا) إلى الصلاة واسعوا إليها (فانها عزمة من الله) عز وجل أى أمر الله الذى أمرك أن تأتى به : والعزم هو الجد فى الأمر ويحتمل أن المراد بالنداء هنا الإقامة أى إذا سمعتم المؤذن يقول

٦٩٣ — إِذَا سَمِعْتُمُ الرَّعْدَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ ؛ فَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ ذَاكِراً - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٦٩٤ — إِذَا سَمِعْتُمُ الرَّعْدَ فَسَبِّحُوا وَلَا تُكَبِّرُوا - (د) فى مراسيله عن عبيد الله بن أبى جعفر - (ض)

٦٩٥ — إِذَا سَمِعْتُمْ أَصْوَاتَ الدِّيَكَةِ فَسَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكاً ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحَمِيرِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَاناً - (حم ق د ت) عن أبى هريرة - (صح)

قد قامت الصلاة فقوموا (حل عن عثمان) بن عفان وفيه أحمد بن يعقوب الترمذى أورده فى اللسان عن ذيل الميزان وقال الدارقطنى فى العلل لا أعرفه ويشبه كونه ضعيفاً والوليد بن سلمة قال الذهبى كذبه دحيم وغيره

(إذا سمعتم الرعد) أى الصوت الذى يسمع من السحاب قال القاضى كالزمخشرى من الارتعاد قال التفتازانى أى أن الرعد من الارتعاد كما أن البرق من البريق ولو قال من الرعدة كان أنسب وقال الطيبى لم يرد أن أصله منه لأن أصله من الرعدة بل أراد أن فيه معنى الاضطراب والحركة (فاذكروا الله) بأن تقولوا سبحان من يسبح الرعد بحمده أو نحو ذلك من المأثور أوما فى معناه (فإنه) أى الرعد يعنى ماينشأ عنه من المخاوف (لايصيب) يعنى لايضر (ذاكراً) لله فان ذكره حصن حصين مما يخاف ويحذر بحيث لا يبالى معه بسطوة مخلوق ومن أشرقت أنوار الذكر على قلبه هابه كل مخلوق وخضع له كل مهول ولو أراد قود الجبال فضلا عن الرعد لانقادت له قال القاضى كالزمخشرى والمشهور أن سببه أى الرعد اضطراب أجرام السحاب واصطكاكها إذا جذبتها الريح فتصوت عند ذلك وفى القاموس الرعد صوت السحاب أو الملك الذى يسوقه (طب عن ابن عباس) قال ابن حجر فيه ضعف وقال الهيتمى فيه يحيى بن كثير أبو النضر وهو ضعيف (إذا سمعتم الرعد فسبحوا) أى قولوا سبحان الله وبحمده ونحو ذلك كما تقرر ويظهر أنه لايقوم مقام التسبيح نحوه كما لا يقوم غير التكبير مقامه فى الحريق وقوفا مع الوارد وللشرع أسرار يختص بعلمها (ولاتكبروا) أى الأولى إيثار التسبيح والحمد هنا لأنه الأنسب الراجى المطر وحصول الغيث وفى خبر ما يفيد أن التسبيح إنما يطلب حال عدم اشتداده فان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتد الرعد قال اللهم لاتقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ، قال الراغب أصل التسبيح من السبح وهو سرعة الذهاب فى الماء ثم استعير لجرى النجوم (د فى مراسيله عن عبيد الله بن أبى جعفر) البصرى أبى بكر الفقيه مولى بنى كنانة قيل اسم أبيه يسار بتحتية فمهملة تابعى ثقة ونقل عن أحمد أنه لينه كان فقيهاً عابداً أخرج له الجماعة

(إذا سمعتم أصوات الديكة) بكسر ففتح جمع ديك ويجمع قليلا على أدياك وكثيراً على ديوك (فسلوا الله من فضله) أى زيادة إنعامه عليكم (فإنها رأت) أى الديكة (ملكا) بفتح اللام نكره إفادة للتعميم ويحتمل أن المراد الملك الذى فى صورة ديك تحت العرش ويبعده تنكير الملك وذلك لأن للدعاء بحضر من الملائكة مزايا منها أنها تؤمن على الدعاء وتستغفر للداعى وحضورها مظنة تنزلات الرحمة وفيض غيث النعمة ويستفاد منه طلب الدعاء عند حضور الصالحين وقال سليمان عليه السلام الديك يقول اذكروا الله ياغافلين (وإذا سمعتم نهيق الحمير) أى أصواتها زاد النسائى ونباح الكلب والمراد سماع واحد مما ذكر (فتعوذوا) ندباً (بالله من الشيطان) بأى صيغة كانت والأولى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (فانها) أى الحمير والكلاب (رأت شيطانا) وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والطغيان وعصيان الرحمن فناسب التعوذ لدفع ذلك قال الطيبى لعل السر فيه أن الديك أقرب الحيوان صوتاً إلى الذاكرين الله لأنها تحفظ غالبا أوقات الصلوات وأنكر الأصوات صوت الحمير فهو أقربها صوتاً إلى من هو أبعد من رحمة الله وفيه أن الله خلق للديكة إدراكا تدرك به النفوس القدسية كما خلق للكلاب والحمير إدراكا تدرك به النفوس الشريرة الخبيثة ونزول الرحمة عند حضور الصلحاء والغضب عند حضور أهل المعاصى

٦٩٦ - إِذَا سَمِعْتُمْ بِجَبَلٍ زَالَ عَنْ مَكَانِهِ فَصَدِّقُوا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَجُلٍ زَالَ عَنْ خُلُقِهِ فَلَا تُصَدِّقُوا؛ فَإِنَّهُ يَصِيرُ إِلَى مَاجُبِلَ عَلَيْهِ - (حم) عن أبي الدرداء

٦٩٧ - إِذَا سَمِعْتُمْ مَنْ يَعْتَزِي بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُّوهُ، وَلَا تَكْنُوا - (حم ن حب طب) والضياء عن أبي (صح)

٦٩٨ - إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكِلَابِ وَنَهِيقَ الْحَمِيرِ بِاللَّيْلِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهُنَّ يَرَيْنَ مَالَا تَرَوْنَ

﴿تنبيه﴾ أطلق هنا الأمر بالتعوذ عند نهيق الحمر فاقتضى أنه لا فرق فى طلبه بين الليل والنهار وخصه فى الحديث الآتى فى الليل، فإما أن يحمل المطلق على المقيد أو يقال خص الليل لأنه انتشار الشياطين فيه أكثر فيكون نهيق الحمير فيه أكثر فلو وقع نهاراً كان كذلك (حم ق د ت عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً النسائى فى عمل يوم وليلة.

(إذا سمعتم بجبل زال عن مكانه) أى إذا أخبركم مخبر بأن جبلا من جبال الدنيا تحول وانتقل عن محله الذى هو فيه إلى محل آخر (فصدقوا) يعنى لاتكذبوا فإنه لايخرج عن دائرة الإمكان (وإذا سمعتم برجل) التنكير للتعظيم أى جليل كامل فى الرجولية فغيره أولى (زال عن خلقه) بضمتين أو بضم فسكون طبعه وسجيته بأن فعل خلاف مايقتضيه وثبت عليه (فلا تصدقوا) به كذا هى ثابتة فى رواية أحمد أى لاتعتقدوا صحة ذلك بخروجه عن الإمكان إذ هو بخلاف ماتقتضيه جبلة الانسان ولذلك قال (فإنه يصير إلى ماجبل) بالبناء للمجهول أى طبع (عليه) يعنى وإن فرط منه على سبيل الندرة خلاف مايقتضيه طبعه فما هو إلا كطيف منام أو برق لاح ومادام وتأتى الطباع على الناقل وحال المتطبع كالجرح يندمل على فساد فلا بد وأن ينبعث عن فتق ولو بعد حين وكما أن العضو المفلوج لايطاوع صاحبه فى تحريكه وإن جاهده فتى يحركه إلى اليمين تحرك نحو الشمال فكذا المتطبع وإن جاهد نفسه فان قواه تأبى مطاوعته وهذا الخبر صريح فى أن حسن الخلق لايمكن اكتسابه لكنه منزل على تغيير القوة نفسها التى هى السجية لاعلى أساسها قال الراغب الطبع أصله من طبع السيف وهو إيجاد الصورة المخصوصة فى الحديد وكذا الطبيعة والغريزة لما غرز عليه وكل ذلك اسم للقوة التى لاسبيل إلى تغييرها والسجية اسم لما يسجى عليه الانسان وأكثر ما يستعمل ذلك كله فيما لايمكن تغييره لكن الخلق تارة يقال للقوة الغريزية وهو المراد هنا وتارة جعل اسماً للحالة المكتسبة التى يصير بها الإنسان خليقاً أن يفعل شيئاً دون شىء وتارة يجعل الخلق من الخلاقة أى الملابسة وكأنه اسم مأمون عليه الانسان من العادة وهو الذى يقال باكتسابه لجعل الخلق مرة للهيئة الموجودة فى النفس التى يصدر عنها الفعل بلا فكر ومرة اسماً للفعل الصادر عنه باسمه وعلى ذلك أسماء أنواعها من نحو عفة وعدالة وشجاعة فان ذلك يقال للهيئة والفعل جميعا (حم) من حديث الزهرى (عن أبى الدرداء) قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم نتذاكر مايكون إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الطيبى مايكون الذى يحدث من الحوادث أهو شىء مقضى أو شىء يتجدد آنفاً ومن قال فإنه يصير الخ يعنى الأمر على ماقدر وسبق حتى العجز والكيس فاذا سمعتم أن الرجل الكيس يصير بليداً أو بالعكس وأن العاجز يرجع قويا وعكسه فلا تصدقوا به؛ وضرب بزوال الجبل مثلا تقريبا للأفهام فان هذا ممكن الزوال بالخلق المقدر عما كان فى القدر؛ قال الهيتمى رجاله رجال الصحيح إلا أن الزهرى لم يدرك أبا الدرداء وقال السخاوى حديث منقطع وبه يعرف ما فى رمز المؤلف لصحته.

(إذا سمعتم من يعتزى بعزاء الجاهلية فأعضوه) أى قولوا له اعضض بظر أمك (ولاتكنوا) عن ذلك بما لا يستقبح فانه جدير بأن يستهان به ويخاطب بما فيه قبح وهجر زجراً له عن فعله الشنيع وردعا له عن قوله الفظيع (حم ن حب طب والضياء) المقدسى (عن أبى) ابن كعب وفى الباب غيره أيضا.

(إذا سمعتم نباح الكلاب) بضم النون وكسرها صياحه (ونهيق الحمير) صوتها جمع حمار، والنهاق بضم النون (بالليل)

وأقلوا الخروج إذا هدأت الرجل ، فإن الله عز وجل يبث في ليله من خلقه مايشاء ، وأجيفوا الأبواب ، واذكروا اسم الله عليها : فإن الشيطان لايفتح بابا أجيف ، وذكر اسم الله عليه ، وغطوا الجرار وأوكئوا القرب ، وأكفئوا الآنية - (حم خد د حب ك) عن جابر - (صح)

٦٩٩ — إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم ، وتلين له أشعاركم وأبشاركم ، وترون أنه منكم قريب ؛ فأنا أولاكم به ؛ وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم ، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم ، وترون أنه بعيد منكم

خصه لأن انتشار الشياطين والجن فيه أكثر وكثرة فسادهم فيه أظهر فهو بذلك أجدر وإن كان النهار كذلك فى طلب التعوذ (فتعوذوا بالله) ندبا (من الشيطان فإنهن يرين) من الجن والشياطين (مالاترون) أنتم يابني آدم فانهم مخصوصون بذلك دونكم (وأقلوا الخروج) من منازلكم (إذا هدأت) بالتحريك سكنت فى القاموس هدأ كمنع : سكن (الرجل) بكسر فسكون أى سكن الخلق عن المشى بأرجلهم فى الطرق (فان الله عز وجل يبث) يفرق وينشر (فى ليله من خلقه مايشاء) من إنس وجن وشياطين وهوام وغيرها فمن أكثر الخروج حين ذاك لغير غرض شرعى أوشك أن يحصل له أذى لمخالفته للمشروع قال الطيبى وقوله مايشاء مفعول لقوله يبث وهو عام فى كل ذى شر ومن خلقه بيان ما (وأجيفوا الأبواب) أغلقوها (واذكروا اسم الله عليها ؛ فان الشياطين لاتفتح بابا أجيف) أى أغلق (وذكر اسم الله عليه) يعنى لم يؤذن لهم فى ذلك من قبل خالقهم (وغطوا الجرار) جمع جرة وهو إناء الماء المعروف (وأوكئوا) بالقطع والوصل كما فى القاموس وكذا مابعده (القرب) جمع قربة وهو وعاء الماء (وأكفئوا الآنية) جمع إناء أى اقلبوها لئلا يدب عليها شيء أو تتنجس (حم خد د حب ك عن جابر) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال البغوى حديث حسن

(إذا سمعتم) أيها المؤمنون الكاملون الإيمان الذين استضاءت قلوبهم من مشكاة النبوة (الحديث عنى تعرفه قلوبكم) أى تقبله وتشهد بحسنه (وتلين له أشعاركم) جمع شعر (وأبشاركم) جمع بشرة (وترون) أى تعلمون (أنه منكم قريب) أى قريب إلى أفهامكم وأحكام دينكم ولا يأبى قواعد علومكم أيها المتشرعة (فأنا أولاكم به) أحق به فى القبول المؤدى إلى العمل بمقتضاه لأن ماأفيض على قلبي من المعارف وأنوار اليقين أكثر من بقية الأنبياء فضلا عنكم (وإذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه بعيد منكم فأنا أبعدكم منه) لما ذكر ولذلك جزم أئمتنا الشافعية بأن كل حديث أوهم باطلا ولم يقبل التأويل فمكذوب عليه لعصمته أونقص منه من جهة رواية مايزيل الوهم الحاصل بالنقص منه وذلك أن الله بعث رسله إلى خلقه لبيان الأمور ومعرفة التدبير وكيف وكم ، وكنه الأمور عنده مكنون ، فأفشى منه إلى الرسل مالا يحتمله عقول غيرهم ثم منهم إلى العلماء على قدر طاقتهم ثم إلى العامة على قدر حالهم فالعلم بحر يجرى منه واد ثم من الوادى نهر ثم من النهر جدول فساقية فلوجرى إلى ذلك الجدول لغرقه ولو مال البحر على الوادى لأفسده فمن تكلم بشيء من الهدى فالرسول سابق له وإن لم يتكلم بذلك اللفظ فقد أتى بأمثلة مجملة فلهذا كان أولى فاذا كان الكلام غير منكر عند العلماء العاملين فهو قول الرسول وإذا كان منكراً عندهم فليس قوله وإن روى عنه فالخطإ أو سهو من بعض الجهلة أو وضع من بعض الزنادقة أو الجهلة وذلك لأنه إذا وقع ذكر الحق على القلب التقى نوره ونور اليقين فامتزجا واطمأن القلب فيعلم أنه حق وإذا وقع عليه باطل لاقت ظلمته القلب المشرق بنور اليقين فيتفر النور ولم يمتزج معه فاضطرب القلب وجاش . ففرق ما بين كلام النبوة وكلام غيرهم لائح واضح عند العلماء بالله وبأحكامه العاملين عليها . وأخرج ابن سعد عن الربيع ابن خيثم قال إن من الحديث

فأنا أبعدكم منه - (حم ع) عن أبي أسيد أو أبي حميد - (صح)

٧٠٠ - إذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِأَرْضٍ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَاراً مِنْهُ - (حم ق ن) عن عبد الرحمن (ن) عن أسامة بن زيد - (صح)

حديثا له ضوء كضوء النهار تعرفه وإن منه حديثا له ظلمة كظلمة الليل تنكره أما المخالط المكب على شهوات الدنيا المحجوب عن الله بالظلمات والكدورات فأجنبي من هذا المقام

﴿تنبيه﴾ أفاد الخبر أن بعض المنسوب إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم من المقطوع بكذبه وعلى ذلك جرى صحبنا في الأصول فقالوا ما فتش عنه من الحديث ولم يوجد عند أهله من المقطوع بكذبه لقضاء العادة بكذب ناقله وقيل لا يقطع بكذبه لتجويز العقل صدق ناقله (حم ع) وكذا البزار (عن أبي أسيد بضم الهمزة بضبط المؤلف كذا وقفت عليه في مسودته والصواب خلافه ففي أسد الغابة أبو أسيد بفتح الهمزة وقيل بضمها قال والصواب الفتح قاله أبو عمر انتهى وكان ينبغي للمؤلف تمييزه فإنه في الصحب متعدد منهم أبو أسيد بن ثابت الأنصاري وأبو أسيد الساعدي البدري وهو المراد أو أبي حميد) شك من الراوي قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى وزعم أنه معلول خطأ فاحش ورواه الحكيم عن أبي هريرة بلفظ إذا حدثتم عني بحديث تعرفونه ولا تنكرونه قلته أولم أقله فصدقوا به فاني أقول ما يعرف ولا ينكر وإذا حدثتم عني بحديث تنكرونه ولا تعرفونه فكذبوا به فإني لا أقول ما ينكر ولا يعرف قال الحكيم فمن تكلم بشيء بعد الرسول من الحق فالرسول سابق إلى ذلك القول وإن لم يكن تكلم لأنه جاء بالأصل والأصل مقدم على الفرع فجاء بالأصل وتكلم من بعده بالفرع قال وهذا في الكامل أما المخالط المكب على الشهوات المحجوب عن الله فليس هو المعنى بهذا الحديث لأن صدره مظلم فكيف يعرف الحق فالمخاطب من كان طاهر القلب عارفا بالله حق معرفته الذي تزول بدعائه الجبال .

(إذا سمعتم بالطاعون) فاعول، قال في النهاية وهو المرض العام والوباء الذي يفسد به الهوى فتفسد به الأمزجة (بأرض) أي بلغكم وقوعه ببلد و محلة قال الطيبي الباء الأولى زائدة على تضمن سمعتم معنى أخبرتم وبأرض حال (فلا تدخلوا عليه) أي يحرم عليكم ذلك لأن الإقدام عليه تهور وجرأة على خطر وإيقاع النفس في معرض التهلكة والعقل يمنعه والشرع يأباه قال القاضي وفيه النهي عن استقبال البلاء لما ذكر (وإذا وقع وأنتم بأرض) أي والحال أنكم فيها (فلا تخرجوا منها فراراً) أي بقصد الفرار منه يعني يحرم عليكم ذلك لأنه فرار من القدر وهو لا ينفع والثبات تسليم لما لم يسبق منه اختيار فيه ولتظهر مزية هذه الأمة على من تقدمهم من الأمم الفارين منه بما يكون من قوة توكلهم وثبات عزمهم كما أظهر الله مزيتهم بما آتاهم من فضله ورحمته التي ينور بها قلوبهم فزعم أن النهي تعبدي قصور قال التاج السبكي مذهبنا وهو الذي عليه الأكثر أن النهي عن الفرار للتحريم أما لو لم يقصد الفرار كأن خرج لحاجة فصادف وقوعه فلا يحرم . كذا لو خرج لحاجة وله على ما بحثه بعض الشافعية واستدل البخاري به على بطلان الحيل قالوا وهو من دقة فهمه فإنه إذا نهى عن الفرار من قدر الله إذا نزل رضى بحكمه فكيف الفرار من أمره ودينه إذا نزل (حم ق ن عن عبد الرحمن بن عوف ، عن أسامة بن زيد) وفي الحديث قصة عند الشيخين وغيرهما وهي أن عمر خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة وأصحابه فأخبروه أن الوباء واقع بالشام فقال عمر لابن عباس ادع لي المهاجرين الأولين فدعاهم فاستشارهم فاختلفوا فقال بعضهم خرجت لأمر فلا نرى أن ترجع وقال بعضهم معك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تقدم عليه قال ارتفعوا عني ثم دعا الأنصار فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين فقال ارتفعوا ثم قال ادع لي من هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعاهم فلم يختلف عليه رجلان فقالوا نرى أن ترجع بالناس فنادى إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه

٧٠١ - إذَا سَمِعْتُمْ بِقَوْمٍ قَدْ خُسِفَ بِهِمْ هٰهُنَا قَرِيباً فَقَدْ أَظَلَّتِ السَّاعَةُ - (حم) والحاكم فى الكنى (طب) عن بقيرة الهلالية - (ح)

٧٠٢ - إذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَايَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَىَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَىَّ صَلاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِى الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِى إلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ - (حم م ٣) عن ابن عمرو - (صح)

فقال أبو عبيدة أفراراً من قدر الله ؟ فقال عمر لو غيرك قالها يا أبا عبيدة - وكان عمر يكره خلافه - نعم نفر من قدر الله إلى قضاء الله فجاء ابن عوف وكان متغيباً فقال إن عندى من هذا علماً إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره

(إذا سمعتم بقوم) فى رواية بركب، وفى أخرى بجيش (قد خسف بهم) أى غارت بهم الأرض وذهبوا فيها ويحتمل أنهم جيش السفيانى ويحتمل غيره (ههنا قريباً) أى بالبيداء اسم مكان بالمدينة (فقد أظلت الساعة) أى أقبلت عليكم ودنت منكم كأنها ألقت عليكم ظلة يقال أظلك فلان إذا دنا منك وكل شىء دنا منك فقد أظلك . قال الزمخشرى : ومن المجاز أظل الشهر والشتاء وأظلكم فلان أقبل ؛ وفيه دليل للذاهبين إلى وقوع الخسف فى هذه الأمة، وتأويل المنكرين بأن المراد خسف القلوب يأباه ظاهر الحديث وإن أمكن فى غيره (حم ك فى) كتاب (الكنى) والألقاب (طب عن بقيرة) بضم الموحدة وفتح القاف بضبط المؤلف تصغير بقرة (الهلالية) امرأة القعقاع قالت إنى جالسة فى صفة النساء فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يشير بيده اليسرى ويقول يا أيها الناس إذا سمعتم الخ وقد رمز لحسنه وهو كما قال إذ غاية مافيه أن فيه ابن إسحاق وهو ثقة لكنه مدلس. قال الهيثمى وبقية رجال أحد إسنادى أحمد رجال الصحيح

(إذا سمعتم المؤذن) أى أذانه بأن فسر تم اللفظ فلو رآه على المنارة فى الوقت أو سمع صوتاً وعلم أنه يؤذن لكن لم يسمع ألفاظه لنحو بعد أو صمم لم تشرع الإجابة كما مر (فقولوا) ندباً (مثل مايقول) أى شبهه فى مجرد القول لا الصفة كما مر (ثم) بعد فراغ الإجابة (صلوا علىّ) ندباً وصرفه عن الوجوب الإجماع على عدمه خارج الصلاة والعطف على ماليس بواجب ليس بواجب على الصحيح ودلالة الاقتراب على مقابله (فإنه) أى الشأن (من صلى علىّ صلاة) أى مرة بقرينة المقام مع ماورد مصرحاً به (صلى الله عليه بها) أى بالصلاة (عشراً) رتبها على الأولى لأنها من أعظم الحسنات، ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، وروى أحمد عن ابن عمر موقوفا : من صلى علىّ واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين وهذا فى حكم الرفع ولعله أخبر أولا بالقليل ثم زيد فأخبر به (ثم سلوا الله لى الوسيلة) مر معناها لغة لكنه فسرها بقوله (فإنها منزلة فى الجنة) سميت به لأن الواصل إليها يكون قريباً من الله (لا ينبغى) أى لا يليق إعطاؤها (إلا لعبد) أى عظيم كما يفيده التنكير (من عباد الله وأرجو) أى أؤمل (أن أكون أنا هو) أى أنا ذلك العبد، وذكره على طريق الترجى تأدباً وتشريعا لأنه إذا كان أفضل الأنام فلمن يكون ذلك المقام . قال الطيبى : قيل إن هو : خبر كان وضع بدل إياه ؛ ويحتمل أن لا يكون أنا للتأكيد بل مبتدأ وهو خبره والجملة خبر أكون، ويمكن أن هذا الضمير وضع موضع اسم الإشارة : أى أن أكون أنا ذلك العبد (فمن سأل) الله (لى) من أمتى (الوسيلة) أى طلبها لى (حلت عليه الشفاعة) أى وجبت وجوباً واقعاً عليه أو نالته ونزلت به سواء كان صالحاً أم طالحاً . فالشفاعة تكون لزيادة الثواب وإسقاط العقاب ؛ ففيه حجة على المعتزلة حيث خصوها بالصالح لزيادة الثواب، وفى الإتحاف قوله حلت عليه الشفاعة أى غشيته وحلته، وليس المراد أنها كانت حراماً ثم حلت له (حم م ٣ عن ابن عمرو) بن العاص

٧٠٣ — إذا سميتم فعبدوا ـ الحسن بن سفيان ، والحاكم فى الكنى (طب) عن أبى زهير الثقفى (ض)

٧٠٤ — إذَا سَمَّيْتُمْ فَكَبِّرُوا ، يَعْنِى عَلَى الذَّبِيحَة ـ (طس) عن أنس (ض)

٧٠٥ — اذَا سَمَّيْتُمْ مُحَمَّداً فَلاَ تَضْرِبُوهُ ، وَلاَ تَحْرِمُوهُ ـ البزار عن أبى رافع ـ (ض)

٧٠٦ — إذَا سَمَّيْتُمْ الْوَلَدَ مُحَمَّداً فَأَكْرِمُوهُ ، وَأَوْسِعُوا لَهُ فِى الْمَجْلِسِ ، وَلاَ تُقَبِّحُوا لَهُ وَجْهاً ـ (خط) عن على ـ (ض)

(إذا سميتم فعبدوا) بالتشديد بضبط المصنف : أى إذا أردتم تسمية نحو ولد أو خادم فسموه بما فيه عبودية لله تعالى كعبدالله وعبدالرحمن لأن التعلق الذى بين العبدوربه إنما هو العبودية المحضة والاسم مقتض لمسماه فيكون عبدالله وقد عبده بما فى اسم الله من معنى الإلهية التى يستحيل كونها لغيره (الحسن بن سفيان) النسوى الحافظ صاحب المسند والأربعين ، ثقة تفقه على أبى ثور وكان يفتى بمذهبه . قال ابن حجر : كان عديم النظير وهذا الحديث رواه فى مسنده عن أبى زهير وفيه شيخ مجهول (والحاكم فى) كتاب (الكنى) ومسدد وأبو نعيم وابن منده فى الصحابة (طب عن أبى زهير) بن معاذ بن رباح (الثقفى) بفتح المثلثة والقاف نسبة إلى ثقيف كرغيف قبيلة مشهورة واسمه معاذ ويقال عمار قال الهيتمى وفيه أبو أمية بن يعلى وهو ضعيف جداً اه وجزم شيخه العراقى بضعفه . وقال فى الفتح فى إسناده ضعف

(إذا سميتم فكبروا) ندباً قال فى الفردوس (يعنى) قولوا ؛ (على الذبيحة) عند الذبح باسم الله والله أكبر ثلاثاً ، وفيه طلب التسمية عند الذبح فيقول بسم الله ولا يزيد الرحمن الرحيم لعدم مناسبته للذبح ، وهى سنة مؤكدة عند الشافعى ، وأوجبها غيره تمسكا بظاهر آية « ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه » قلنا المراد به ماذبح للأصنام بدليل «فإنه رجس» ثم إن ماذكر من الأمر بالتكبير مع التسمية خاص بالأضحية دون غيرها لأن وقت الأضحية وقت التكبير بخلاف غيرها نص على ذلك الشافعى رضى الله تعالى عنه (طس عن أنس) قال الهيتمى فيه عثمان القرشى وهو ضعيف ومحمد بن حمران وفيه مقالة

(إذا سميتم) الولد من أولادكم أو نحوهم (محمداً فلا تضربوه) فى غير حد أو تأديب (ولا تحرموه) من البر والإحسان إكراما لمن تسمى باسمه (فائدة) نقل الأذرعى عن بعض حنابلة عصره أنه أفتى بمنع اليهود والنصارى من التسمية بمحمد أو أحمد أو أبى بكر أو عمر أو الحسن أو الحسين ونحوهما وأن بعض ضعفاء الشافعية تبعه ثم قال ولا أدرى من أين لهم ذلك وإن كانت النفس تميل إلى المنع من الأولين خوف السب والسخرية ، وفيه شىء ؛ فإن من اليهود من تسمى بعيسى والنصارى بموسى ولم ينكروا إلى عمر الزمان وأما غير ذلك ـ أى من الأسماء ـ فلا أدرى له وجها ، نعم روى أن عمر نهى نصارى الشام أن لا يتكنوا بكنى المسلمين . ويقوى ذلك فيما تضمن مدحا وشرفا كأبى الفضل والمحاسن والمكارم والمحبة أنهم إن سموا بمعظم عندنا دونهم فإن قامت قرينة على نحو استهزائهم أو استخفافهم بنا منعوا وإلا كأن سموا أولادهم فلا ، لاقتضاء العادة بأن الإنسان لا يسمى ولده إلا بما يحب (البزار) فى مسنده عن غسان بن عبيد عن يوسف بن نافع عن أبى الموال عن ابن أبى رافع (عن) أبيه (أبى رافع) إبراهيم أو أسلم أو صالح القبطى مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان أولا للعباس . قال الهيتمى رواه البزار عن شيخه غسان بن عبيد وثقه ابن حبان وفيه ضعف

(إذا سميتم الولد محمداً فأكرموه) أى وقروه وعظموه (وأوسعوا له فى المجلس) عطف خاص على عام للاهتمام (ولا تقبحوا له وجها) أى لا تقولوا له قبح الله وجهك ولا تنسبوه إلى القبح فى شىء من أقواله وأفعاله ، وكنى بالوجه عن الذات (فائدة) أخرج ابن عدى عن جابر مرفوعا : ماأطعم طعاما على مائدة ولا جلس عليها وفيها اسمى إلا قدسوا كل يوم مرتين وأخرج الطرانى وابن الجوزى عن على مرفوعا : مااجتمع قوم قط فى مشورة فيهم رجل اسمه محمد

٧٠٧ - إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ - (خ ت) عن أبي قتادة - (صح)

٧٠٨ - إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيُنَحِّ الْإِنَاءَ ثُمَّ لْيَعُدْ إِنْ كَانَ يُرِيدُ - (ه) عن أبي هريرة (ح)

٧٠٩ - إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمُصَّ مَصًّا، وَلَا يَعُبَّ عَبًّا، فَإِنَّ الْكُبَادَ مِنَ الْعَبِّ - (ص) وابن السني، وأبو نعيم في الطب، (هب) عن ابن أبي حسين مرسلا - (ض)

٧١٠ - إِذَا شَرِبْتُمُ الْمَاءَ فَاشْرَبُوهُ مَصًّا، وَلَا تَشْرَبُوهُ عَبًّا، فَإِنَّ الْعَبَّ يُورِثُ الْكُبَادَ - (فر) عن علي - (ض)

لم يدخلوه في مشورتهم إلا لم يبارك لهم فيه (خط) في ترجمة محمد العلوي (عن علي) ورواه عنه أيضا الحاكم في تاريخه والديلمي

(إذا شرب أحدكم) الماء كما يدل عليه قوله في حديث: إذا شربتم الماء، ويلحق به غيره من المائع كلبن وعسل (فليتنفس) ندبا (في) داخل (الإناء) فيكره لأنه يقذره ويغير ريحه (وإذا أتى الخلاء) أي المحل الذي تقضى فيه الحاجة (فلا يمس) الرجل (ذكره بيمينه) أي بيده اليمنى حال قضاء الحاجة ولا تمس المرأة فرجها بيمينها فيكره، ولو خلق له ذكران أو فرجان تعلقت الكراهة بهما وإن تحققت زيادة أحدهما كما اقتضاه إطلاقه (ولا يتمسح بيمينه) أي لا يستنجي بها فيكره عند الجمهور كما مر، أما التمسح بها بأن يجعلها مكان الحجر فيزيل بها النجاسة فحرام (فإن قلت) ما المناسبة بين تعليمه آداب الشرب وآداب قضاء الحاجة (قلت) وجهه أن الإنسان إذا شرب بال ماشربه فاحتاج إلى مس الفرج حال خروجه فلما ذكر حكم المدخل ناسب ذكر حكم المخرج (خ ت عن أبي قتادة) ظاهره أنه لم يروه من الستة غيرهما ولا كذلك فقد قال المناوي رواه الجماعة كلهم عن أبي قتادة واسمه الحارث بن ربعي الأنصاري

(إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء) عام في كل إناء فإنه يقذره فتعافه النفس ولأنه من فعل البهائم فمن فعله فقد تمثل بهم، قال العراقي: فالنهي محمول على الكراهة لا التحريم اتفاقا والمراد به أن يتنفس في أثناء شربه من الإناء من غير أن يرفع فمه عنه (فإذا أراد أن يعود) إلى الشرب (فلينح الإناء) أي يزيله ويبعده عن فيه ثم يتنفس (ثم ليعد) بعد تنحيته (إن كان يريد) المزيد، ولا ينافيه خبر: كان إذا شرب تنفس ثلاثا لأنه كان يتنفس خارج الإناء (ه) من رواية الحارث بن أبي ذباب عن عمه (عن أبي هريرة) رمز المؤلف لحسنه

(إذا شرب أحدكم فليمص) ندبا (الماء مصا) مصدر مؤكد لما قبله: أي ليأخذه في مهلة ويشربه شربا رفيقا (ولا يعب عبا) أي لا يشرب بكثرة من غير تنفس: قال الزمخشري ومن المستعار قوله لمن مر في كلامه فأكثر قد عب عبابه (فإن الكباد) كغراب وجع الكبد، وكسحاب الشدة والضيق، والأول هو المراد، ولا يصح إرادة الثاني إلا بتكلف (من العب) بفتح المهملة قال ابن القيم: المراد وجع الكبد وقد علم بالتجربة أن هجوم الماء دفعة واحدة على الكبد يؤلمها ويضعف حرارتها بخلاف وروده بالتدريج، ألا ترى أن صب الماء البارد على القدر وهي تفور يضر، وبالتدريج لا؟ ومن آفات النهل دفعة أن في أول الشرب يتصاعد البخار الدخاني الذي يغشى الكبد والقلب لورود البارد عليه فإذا شرب دفعة وافق نزول الماء صعود البخار فيتصادمان ويتدافعان فيحدث منه أمراض رديئة (ص وابن السني، حل في) كتاب (الطب) النبوي (هب) كلهم (عن ابن أبي حسين مرسلا) هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن الحارث المكي النوفلي ثقة خرج له الجماعة

(إذا شربتم الماء فاشربوه مصا ولا تشربوه عبا فإن العب يورث الكباد) أي يتولد منه وجع الكبد لأن بجمع

٧١١ — إِذَا شَرِبْتُمْ فَاشْرَبُوا مَصًّا ، وَإِذَا اسْتَكْتُمْ فَاسْتَاكُوا عَرْضًا - (د) فى مراسيله عن عطاء ابن أبى رباح مرسلا - (ض)

٧١٢ — إِذَا شَرِبْتُمُ اللَّبَنَ فَتَمَضْمَضُوا مِنْهُ ، فَإِنَّ لَهُ دَسَمًا - (ه) عن أم سلمة - (ح)

٧١٣ — إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ فَلَا تَمَسَّ طِيبًا - (حم م ن) عن زينب الثقفية (ح)

العروق عند الكبد ومنه ينقسم إلى العروق وإذا شربتم عبا فى دفعة واحدة صبا لا مصاً لم تحتمله العروق ويتولد منه السدد فيصير خاما فيقوى البلغم ويورث ذلك البلغم كسلا عن القيام بأعباء العبادة وهذا من محاسن حكمته ، والمص شرب فى مهلة ، والعب تتابع الشرب من غير تنفس (فر عن على) وفيه محمد بن خلف قال ابن المناوى فيه لين عن موسى المروزى قال الذهبى عن الدارقطنى : متروك لكن يتقوى بما قبله

(إذا شربتم فاشربوا مصا ، وإذا استكتم فاستاكوا عرضا بفتح فسكون أى فى عرض الاسنان ظاهرها وباطنها فيكره طولا لأنه يدمى اللثة ويفسد عمود الأسنان لكنه يجزئ ولا يكره فى اللسان لخبر أبى داود ولفقد العلة (د فى مراسيله عن عطاء بن أبى رباح) بفتح الراء وخفة الموحدة واسم أبى رباح أسلم القرشى مولاهم المكى فقيه ثقة (مرسلا) رمز لضعفه اغترارا بقول ابن القطان : فيه محمد بن خالد لا يعرف ، وفاته أن الحافظ ابن حجر رده على ابن القطان بأن محمدا هذا وثقه ابن معين وابن حبان والحديث ورد من طريق للبغوى والعقيلى والطبرانى وابن عدى وابن منده وغيرهم بأسانيد ، قال ابن عبد البر فيها اضطراب لكن اجتماعها أحدث قوة صيرته حسنا

(إذا شربتم اللبن) أى فرغتم من شربه (فتمضمضوا) إرشادا أو ندبا بالماء (منه) أى من أثره وفضلته ، وعلل ذلك بقوله (فإن له دسما) وقيس باللبن المضمضة من ذى دسم بل أخذ من مضمضته صلى الله عليه وسلم من السويق ندبها فى غير ماله دسم أيضا إذا كان يعلق منه شىء بين الاسنان أو نواحى الفم ، وذكر بعض الأطباء أن بقايا اللبن يضر باللثة والأسنان ، وللمضمضة عند الأكل وشرب غير الماء فوائد دينية ودنيوية منها سلامة الأسنان من الحفر ونحوه إذ بقايا المأكول يورثه ، وسلامة الفم من البخر وغير ذلك ، والصارف للأمر بالمضمضة هنا عن الوجوب ما رواه الشافعى عن ابن عباس أنه شرب لبنا فمضمض فمه ثم قال لو لم أتمضمض ما باليت ، وما رواه أبو داود بإسناد حسن عن أنس أنه عليه السلام شرب لبنا فلم يتمضمض ولم يتوضأ ، وأغرب ابن شاهين فجعل حديث أنس ناسخا لحديثنا ولم يذكر من قال فيه بالوجوب حتى يحتاج لدعوى النسخ (ه عن أم سلمة) بفتح السين واللام . وهى أم المؤمنين رمز لحسنه فأوهم أنه غير صحيح وهو غير صحيح فقد قال الحافظ مغلطاى فى شرح ابن ماجه إسناده صحيح وأطال فى تقريره وبيان حال رجاله واحدا واحدا وأنهم موثقون ، ورواه مسلم من حديث ابن عباس قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وقال إن له دسما

(إذا شهدت إحداكن العشاء) أى أرادت حضور صلاتها مع الجماعة بنحو مسجد ، وفى رواية مسلم بدل العشاء المسجد (فلا تمس طيبا) من طيب النساء قبل الذهاب إلى شهودها أو معه لأنه سبب للافتتان بها بخلافه بعده فى بيتها ، وفيه إشعار بأنهن كن يحضرن العشاء مع الجماعة ، ولجواز شهودهن العشاء مع الجماعة شروط مرت ، وتخصيص العشاء ليس لإخراج غيرها بل لأن تطيب النساء إنما يكون غالبا فى أول الليل ، قال ابن دقيق العيد ويلحق بالطيب ما فى معناه لأن سبب المنع ما فيه من تحريك داعية الشهوة كحسن الملبس والحلى الذى يظهر أثره والهيئة الفاخرة (فان قلت) فلم اقتصر فى الحديث على الطيب (قلت) لأن الصورة أن الخروج ليلا ، والحلى وثياب الزينة مستورة بظلمته ، وليس لها ريح تظهر فإن فرض ظهوره كان كذلك (فان قلت) فلم نكر الطيب (قلت) ليشمل كل نوع من الأطياب التى يظهر ريحها . فان ظهر لونه وخفى ريحه فهو كثوب الزينة . فان فرض أنه لا يرى لكونها متلفعة وهى فى ظلمة الليل

٧١٤ — إِذَا شَهِدَتْ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ - وَهُمْ أَرْبَعُونَ فَصَاعِدًا - أَجَازَ اللهُ تَعَالَى شَهَادَتَهُمْ - (طب) والضياء عن والد أبي المليح - (صح)

٧١٥ — إِذَا شَهَرَ الْمُسْلِمُ عَلَى أَخِيهِ سِلَاحًا فَلَا تَزَالُ مَلَائِكَةُ اللهِ تَعَالَى تَلْعَنُهُ حَتَّى يَشِيمَهُ عَنْهُ - البزار عن أبي بكرة (ح)

٧١٦ — إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ صَلَاةَ مُوَدِّعٍ ، صَلَاةَ مَنْ لَا يَظُنُّ أَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَيْهَا أَبَدًا - (فر) عن أم سلمة (ض)

....

احتمل أن لا تدخل فى النهى (حم ن عن زينب) بنت معاوية أو أبى معاوية بن عثمان (الثقفية) امرأة عبدالله بن مسعود صحابية . قال الكلاباذى : اسمها رائطة المعروفة بزينب

(إذا شهدت أمة من الامم وهم أربعون فصاعدا) أى فما فوق ذلك أى شهدوا للميت بالخير وأثنوا عليه ، وليس المراد الشهادة عند قاض ولا الإتيان بلفظ أشهد بخصوصه (أجاز الله تعالى شهادتهم) أى نفذها وأمضاها وصيره مع أهل الخير وحشره معهم ، ولا يتجه أن يقال معنى شهدت حضرت من الشهود الحضور للصلاة عليه لأنه لا يلائمه قول أجاز شهادتهم إذ يصير المعنى أجاز حضورهم . قال النيسابورى وحكمة الاربعين أنه لم يجتمع أربعون إلا ولله فيهم عبد صالح ؛ ولا ينافى ذلك رواية مائة لاحتمال أنه أوحى اليه بقبول شهادة مائة فأخبر به ثم بأ ربعين على أنه لا يلزم من الاخبار بقبول شهادة المائة منع قبول مادونها بناء على أن مفهوم العدد غير حجة . وهو رأى الجمهور ﴿ تتمة ﴾ روى ابن عساكر عن عمرو بن العلاء لما دلى الاحنف فى حفرته أقبلت بنت لأوس بن مغراء على راحلتها وهى عجوز فوقفت عليه وقالت من الموافى به حفرته لوقت حمامه ؟ قالوا الأحنف قالت ليت كنتم سبقتمونا إلى الاستمتاع به فى حياته لا تسبقونا إلى الثناء عليه بعد وفاته ثم قالت لله درك من محسن فى جنن مدرج فى كفن نسأل الله الذى ابتلانا بموتك وفجعنا بفقدك أن يوسع لك فى قبرك ويغفر لك يوم حشرك ثم قالت أيها الناس : إن أولياء الله فى بلاده ، هم شهوده على عباده ، وإنا لقائلون حقا ، ومثنون صدقا ، وهو أهل لحسن الثناء ؛ أما والذى رفع عملك عند انقضاء أجلك لقد عشت مودودا حميدا ، ومت سعيدا فقيدا ؛ ولقد كنت عظيم الحلم فاضل السلم ، رفيع العماد ، وارى الزناد ، منيع الحريم ، سليم الأديم ، عظيم الرماد ، قريب البيت من الناد ، فرحمنا الله وإياك (طب والضياء) المقدسى (عن والد أبى المليح) اسم الوالد أسامة بن عمير وهو صحابى واسم أبى المليح عامر . قال الهيتمى : وفيه صالح بن هلال مجهول على قاعدة أبى حاتم أى دون غيره ، فى تجهيله خلف ، فالأوجه تحسين الحديث

(إذا شهر المسلم على أخيه) فى النسب أو الدين (سلاحا) أى انتضاه من غمده وهوى اليه به ليقتله ظلما (فلا تزال الملائكة تلعنه) أى تدعو عليه بالطرد والبعد عن الرحمة إن استحل ذلك وإلا فالمراد بلعنها إياه سبه وشتمه والدعاء عليه بالابعاد عن منازل الأبرار (حتى) أى إلى أن (يشيمه) بفتح المثناة تحت وكسر المعجمة أى يغمده والشيم من الاضداد يكون سلا ويكون إغمادا (عنه) وهذا فى غير العادل مع الباغى فللإمام وحزبه قتال البغاة بشرطه وفى غير دفع الصائل فللمصول عليه الدفع عن نفسه بالأخف وإن أفضى إلى قتل الصائل هدر والسلاح كل نافع فى الحرب ؛ وتقييده بالأخ المسلم يؤذن بأن من له ذمة أو عهد وأمان ليس كذلك وهو غير مراد لكنه أخف (البزار) فى مسنده (عن أبى بكرة) بسكون الكاف وقد تفتح . قال الهيتمى : فيه سويد بن إبراهيم ضعفه النسائى ووثقه أبو زرعة وفيه لين . اه ، ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(إذا صلي أحدكم فليصل صلاة مودع) أى إذا شرع فى الصلاة فليقبل على الله بشراشيره ويدع غيره لمناجاته ربه ، ثم فسر صلاة المودع بقوله (صلاة من لا يظن أنه يرجع) أى يعود (اليها أبدا) أى دائما فإنه إذا استحضر

٧١٧ — إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللهِ تَعَالَى وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدُ بِمَا شَاءَ - (د ت حب ك هق) عن فضالة بن عبيد - (صح)

٧١٨ — إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سُتْرَةٍ ، وَلْيَدْنُ مِنْ سُتْرَتِهِ لَا يَقْطَعِ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ - (حم د ن حب ك) عن سهيل بن أبي حثمة (صح)

ذلك كان باعثا على قطع العلائق والتلبس بالخشوع الذى هو روح الصلاة ، ومن أيقن بقدومه على عظيم شديد الانتقام ذى القدرة والكمال لجدير بأن يلازم غاية الأدب ، والصلاة صلة العبد بربه فمن تحقق بالصلة لمعت له طوالع التجلى فيخشع ويصلى صلاة مودع ، وقد شهد القرآن بفلاح الخاشعين « قد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون » أى خائفون من الله متذللون يلزمون أبصارهم مساجدهم . وعلامة ذلك أن لا يلتفت يمينا ولا شمالا ولا يجاوز بصره محل سجوده . وقد صلى بعضهم فى جامع فسقطت ناحية منه فاجتمع الناس عليها ولم يشعر . فليقبل العبد على ربه ويستحضر بين يدى من هو واقف ؟ وكان مكتوبا فى محراب : أيها المصلي : من أنت ؟ ولمن أنت ؟ و بين يدى من أنت ؟ ومن تناجى ؟ ومن يسمع كلامك ؟ ومن ينظر إليك ؟ (فر عن أم سلمة) وفى إسناده ضعف لكن له شواهد واقتصاره على الديلمى يؤذن بأنه لم يخرجه أحد من الستة وهو عجب فقد خرجه ابن ماجه من حديث أبى أيوب ورواه الحاكم والبيهقى

(إذا صلى أحدكم) غير صلاة الجنازة (فليبدأ بتحميد الله تعالى) وفى رواية يبدأ بتحميد ربه سبحانه ، وعطف عليه عطف عام على خاص قوله (والثناء عليه) أى بما يتضمن ذلك ، والحمد الثناء بالجميل على جهة التمجيد والتحميد حمداً لله مرة بعد أخرى ، والثناء بالفتح والمد : فعل مايشعر بالتعظيم قال بعضهم : وأريد به بطلب المحامد هنا التشهد أى ابتداء التشهد بالتحيات (ثم ليصل على النبى) صلى الله عليه وسلم : يريد أن يجعله خاتمة تشهده (ثم ليدع) ندبا (بعد) أى بعد ماذكر (بما شاء) من دين أو دنيا مما يجوز طلبه ، وأصل هذا أن المصطفى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو فى صلاته لم يحمد الله ولم يصل على النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال : عجل هذا ، ثم دعاه فقال إذا صلى أحدكم الخ ، وفيه تعليم الجاهل وذم العجلة والإسراع فى الصلاة ووجوب التشهد الأخير والقعود له والصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ، كذا استدل به جمع منهم ابن خزيمة وابن حزم ، ومن ثم قطع به الشافعى مخالفا لأبى حنيفة ومالك فى قولهما بعدم الوجوب ، ونازع ابن عبد البر وغيره فى الاستدلال بأن فى سنده مقالا وبأنه لو كان كذلك لأمر المصلى بالإعادة كما أمر المسىء صلاته : رد الأول بأن أربعة من أعلام الحفاظ صححوه : الترمذى ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم ؛ وقد ورد من طريق آخر أخرجه الحاكم قال الحافظ ابن حجر بإسناد قوى عن ابن مسعود قال يتشهد الرجل ثم يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم ثم يدعو لنفسه ، والثانى باحتمال أن يكون ذلك وقع عند فراغه ، ويكفى التمسك بالأمر فى دعوى الوجوب قال ابن حجر وهذا أقوى شىء يحتج به الشافعى على وجوب الصلاة عليه فى التشهد . وفيه جواز الدعاء فى الصلاة بدينى أو دنيوى لقوله بما شاء (ت حب ك هق عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) بن نافل بن قيس الأنصارى سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو فى صلاته لم يحمد الله الخ فذكره قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال الترمذى حسن صحيح

(إذا صلى أحدكم) فرضا أو نفلا أى أراد الصلاة (فليصل إلى سترة) من نحو سارية أو عصى ولو أدق من رمح فإن فقد ماينصبه بسط مصلى كسجادة فإن لم يجد خط خطا طولا وخص من إطلاق السترة ما نهى عن استقباله من آدمى ونحوه (وليدن من سترته) بحيث لايزيد واما بينه وبينها على ثلاثة أذرع وكذا بين الصفين (لايقطع) بالرفع على الاستئناف والنصب بتقدير لئلا ثم حذفت لام الجر وأن الناصبة ، والكسر لالتقاء الساكنين على أنه جواب الأمر

٧١٩ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَي الْفَجْرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ - (د ت حب) عن أبي هريرة - (صح)

٧٢٠ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلَا يُصَلِّ بَعْدَهَا شَيْئاً حَتَّى يَتَكَلَّمَ أَوْ يَخْرُجَ - (طب) عن عصمة بن مالك (ض)

٧٢١ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ نَعْلَيْهِ ، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، وَلَا يُؤْذِ بِهِمَا غَيْرَهُ - (ك) عن أبي هريرة (صح)

وهو : وليدن (الشيطان) أي المار : سمي شيطانا لأن فعله فعل الشيطان لاتيانه بما يشوش على المصلي أو لأن الحامل له على ذلك الشيطان ، وقيل الشيطان نفسه هو المار والشيطان يطلق حقيقة على الجني ومجازاً على الإنسي المار ومن تعقب ذلك لم يأت بطائل عليه صلاته) يعني ينقصها بشغل قلبه بالمرور بين يديه وتشويشه فليس المراد بالقطع البطلان، وفيه تحريم المرور بين يدى المصلي إذا جعل له سترة ومحله إن لم يقصر وإلا كأن وقف بالطريق فلا حرمة بل ولا كراهة كما في الكفاية ، ولو صلى بلا سترة أو تباعد عنها أو لم تكن السترة بالنعت المذكور فلا حرمة لتقصيره لكنه خلاف الأولى أو مكروه ، وفيه تنبيه على عظمة الصلاة واحترام المصلي لأنه مناج ربه ﴿تنبيه﴾ ثبت في الصحيح أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصلي إلى الاسطوانة ووقع في صحيح مسلم أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي وراء الصندوق وكأنه كان للمصحف صندوق يوضع فيه ، قال ابن حجر : والاسطوانة المذكورة حقق بعض مشايخنا أنها المتوسطة في الروضة الكريمة وأنها تعرف باسطوانة المهاجرين . قال وروى عن عائشة أنها قالت : لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهام وأنها أسرتها إلى ابن الزبير فكان يكثر الصلاة عندها (حم د ن حب ك عن سهل بن أبي حثمة) بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله وقيل عامر بن ساعدة الأوسي صحابي صغير ، قبض المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان ؛ لكنه حفظ عنه . قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ، وقال ابن عبد البر اختلف في إسناده وهو حسن

(إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر) أي سنته (فليضطجع) ندبا وقيل وجوبا (على جنبه الأيمن) أي يضع جنبه الأيمن على الأرض ، وحكمة الاضطجاع ألا يتوهم أن الصبح رباعية ، وكونه على اليمين أن القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه استغرق نوماً لكونه أبلغ في الراحة . قال العراقي : ولا تحصل أصل سنة الاضطجاع بكونه على اليسار بلا عذر ولو لم يكن فصل بكلام أو تحول . وأوجب ابن حزم هذه الضجعة وأبطل الصلاة بتركها وانتصر له في مجلد ضخم وهو من تفرداته وعدها بعضهم بدعة وأنكرها ابن مسعود ، وقال النخعي ضجعة الشياطين ، وحمل على أنه لم يبلغهما الأمر بفعلها (د ت حب عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب ، وقال ابن القيم باطل إنما الصحيح عنه الفعل لا الأمر ، وقال في الرياض بعد عزوه لأبي داود والترمذي أسانيده صحيحة . وقال غيره إسناد أبي داود على شرط الشيخين

(إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصلى) ندبا (بعدها شيئا) يعني لا يصلي سنتها البعدية (حتى يتكلم) بشيء من كلام الآدميين ويحتمل الاطلاق (أو يخرج) من محل الجمعة والمراد حتى يفصل بينهما بكلام أو يخرج من محل إقامتها إلى نحو بيته فيندب حينئذ أن يصلي ركعتين أو أربعا فإن حكمها في الراتبة كالظهر فيما قبلها وبعدها وكالجمعة غيرها من كل فرض ففي أبي داود بسند - قال ابن حجر - منقطع عن المغيرة مرفوعا : لا يصلي الامام في الموضع الذي يصلي فيه حتى يتحول . وروى ابن أبي شيبة بإسناد - قال ابن حجر : حسن - عن علي : من السنة ألا يتطوع الامام حتى يتحول عن مكانه ؛ وروى ابن قدامة عن أحمد أنه كرهه والمعنى فيه خشية التباس النفل بالفرض فأرشد في الحديث إلى طريق الأمن من الالتباس ﴿فان قيل﴾ إذا كان غير الجمعة مثلها فلم خصها ؟ ﴿قلت﴾ هذا خرج جوابا تعليما لرجل رآه يصلي عقب الجمعة فليس للتخصيص (طب عن عصمة) بكسر المهملة الأولى وسكون الثانية (ابن مالك) الأنصاري الخطمي ، قال الذهبي كابن الأثير وغلط ابن منده في جعله خثعميا ، رمز المؤلف لضعفه ووجهه أن فيه كما قال الهيثمي وغيره الفضل ابن المختار ضعيف جداً

(إذا صلى أحدكم) أي أراد أن يصلي (فليلبس نعليه) أي فليصل بهما بدليل رواية البخاري كان يصلي في نعليه

٧٢٢ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعاً - (حم م د) عن أبي هريرة (صح)

٧٢٣ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَأَحْدَثَ فَلْيُمْسِكْ عَلَى أَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ (ه) عن عائشة - (ح)

٧٢٤ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ ؛ فَلْيُصَلِّ مَعَهُمْ تَكُونُ لَهُ نَافِلَةً - (طب) عن عبد الله بن سرجس (ح)

وهو محمول عند الجمهور على ما إذا لم يكن فيهما نجاسة قال ابن دقيق العيد : وهذا من الرخص لا من المستحبات وذهب بعض السلف إلى أن النعل المتنجسة تطهر بدلكها بالأرض وتصح الصلاة فيها وهو قول قديم للشافعي ومن يرى خلافه أوله بما ذكر (أو ليخلعهما) أي ينزعهما وليجعلهما ندباً بين رجليه) إذا كانتا طاهرتين أو بعد دلكهما بالأرض على القول به (ولا يؤذي) ناهية وإثبات حرف العلة إما لغة أو الجزم مقدر وهو خبر بمعنى النهي بهما (وغيره) وضعهما أمام غيره أو عن يمينه أو يساره ، وما ورد أن المصطفى صلى الله عليه وسلم وضع نعليه عن يساره حمل على أنه كان منفردا وفيه المنع من أذى الآدمي وإن قل التأذي (ك عن أبي هريرة) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي ورواه أيضاً أبو داود (إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل) ندباً (بعدها أربعاً) ولا يناقضه رواية الركعتين لأن النصين محمولان على الأقل والأكمل كما يصرح به قول التحقيق أنها في ذلك كالظهر وقوله في شرح مسلم : كانت صلاته صلى الله عليه وسلم لها أربعا أكثر تعقبه العراقي بأنه لا دليل له ومذهب الشافعية أنها كالظهر يسن قبلها أربع وبعدها أربع والمؤكد من ذلك ركعتان قبل وركعتان بعد ، قال العراقي ولم أر للأئمة الثلاثة ندب سنة قبلها (حم م ن عن أبي هريرة) الدوسي

(إذا صلى أحدكم فأحدث) فيها بمبطل خفي يلحق صاحبه بظهوره خجل (فليمسك) ندباً (على أنفه) محدودبا ظهره موهما أنه رعف (ثم لينصرف) فيتطهر ستراً على نفسه من الوقيعة فيه وليس ذلك من الكذب القبيح بل من التورية بما هو أحسن ويؤخذ منه لو كان حدثه ظاهراً كما لو لمسته أجنبية بحضرة المصلين أو أكره على وضع بطن كفه على فرج ، أو خرج خارجه بصوت تحقق الحاضرون أنه منه أنه لا يسن إمساك أنفه ولا إيهام أنه رعف ، وفيه دليل لمن قال ينتقض الوضوء بالرعاف ، وذهب الشافعية إلى خلافه لأدلة أخرى [1] (ه عن عائشة) ورمز لحسنه ، وإنما لم يصححه لأن فيه عمر بن علي المقدمي ، قال ابن عدي اختلط ، وقال الذهبي : ثقة مدلس

(إذا صلي أحدكم مكتوبة (في بيته) أي في محل سكنه ولو نحو خلوة أو مدرسة أو حانوت (ثم دخل المسجد) يعني محل إقامة الجماعة (والقوم يصلون) المراد صلى منفرداً في أي موضع كان ولو مسجداً ثم وجد جماعة تقام في أي محل كان (فليصل معهم) واحدة فان ذلك مندوب (وتكون له نافلة) وفرضه الأولى . قال النووي ولا يناقضه خبر لا صلوا صلاة في يوم مرتين . لأن معناه لا تجب في يوم مرتين قال أبو زرعة : وقضية الخبر لا فرق في الإعادة بين كونها مما تكره الصلاة بعدها بأن تكون صبحا أو عصراً أولا وهو كذلك اه وما ذكر من أن قضية الخبر جاء مصرحا به في خبر أبي داود وغيره عن زيد بن الأسود قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجته فصليت معه الصبح فلما قضى صلاته إذا برجلين لم يصليا معه فقال ما منعكما أن تصليا معنا ، قالا : صلينا في رحالنا ، قال : فلا تفعلا ، إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجداً فصليا معهم فإنها لكما نافلة . فهذا تصريح بعدم الفرق بين وقت الكراهة وغيره ، وذهب الحنفية إلى استثناء وقت الكراهة وقالوا هذا الخبر معارض بخبر النهي عن النفل بعد الصبح والعصر وهو مقدم لزيادة قوته لأن المانع مقدم أو يحمل على ماقبل النهي جمعاً بين الأدلة (طب عن عبد الله بن سرجس) بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم مدني حليف بني مخزوم صحابي سكن البصرة . قال الهيتمي : فيه إبراهيم بن

---

(١) ليس في الحديث ما يدل على أن الرعاف ناقض للوضوء ، بل هو مبطل للصلاة فقط لأنه من طرو النجاسة وإنما يؤمر من رعف في الصلاة بالانصراف منها لتنظيف ما أصابه من دم الرعاف فقط ولا يجب عليه الوضوء اه

٧٢٥ - إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا ، وَصَامَتْ شَهْرَهَا ، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا : دَخَلَتِ الْجَنَّةَ - البزار عن أنس (حم) عن عبدالرحمن الزهرى (طب) عن عبدالرحمن بن حسنة - (صح)

٧٢٦ - إِذَا صَلَّوْا عَلَى جَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا خَيْراً يَقُولُ الرَّبُّ : أَجَزْتُ شَهَادَتَهُمْ فِيمَا يَعْلَمُونَ ، وَأَغْفِرُ لَهُ مَا لَا يَعْلَمُونَ - (تخ) عن الربيع بنت معوذ - (ح)

٧٢٧ - إِذَا صَلَّيْتَ فَلَا تَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَلَا عَنْ يَمِينِكَ ، وَلَكِنِ ابْزُقْ تِلْقَاءَ شِمَالِكَ إِنْ كَانَ فَارِغًا ، وَإِلَّا

زكريا فان كان العجلى الواسطى فضعيف وإلا فلم أعرفه اه وبه يعرف مافى رمز المؤلف لحسنه

(إذا صلت المرأة خمسها) المكتوبات الخمس (وصامت شهرها) رمضان غير أيام الحيض إن كان (وحفظت) وفى رواية أحصنت (فرجها) عن الجماع المحرم والسحاق (وأطاعت زوجها) فى غير معصية (ودخلت) لم يقل تدخل إشارة إلى تحقق الدخول (الجنة) إن اجتنبت مع ذلك بقية الكبائر أو تابت توبة نصوحا أو عفى عنها ، والمراد مع السابقين الأولين وإلا فكل مسلم لابد أن يدخل الجنة وإن دخل النار ﴿فان قلت﴾ فما وجه اقتصاره على الصوم والصلاة ولم يذكر بقية الأركان الخمسة التى بنى الإسلام عليها ﴿قلت﴾ لغلبة تفريط النساء فى الصلاة والصوم وغلبة الفساد فيهن وعصيان الحليل ، ولأن الغالب أن المرأة لامال لها تجب زكاته ويتحتم فيه الحج فأناط الحكم بالغالب وحثها على مواظبة فعل ماهو لازم لها بكل حال والحفظ والصون والحراسة ، والفرج يطلق على القبل والدبر لأن كل واحد منفرج أى منفتح ، وأكثر استعماله عرفا فى القبل (البزار) فى مسنده (عن أنس) باللفظ المذكور . قال الهيثمى : وفيه رواد بن الجراح وثقه أحمد وجمع وضعفه آخرون ، وقال ابن معين : وهم فى هذا الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح (حم عن عبدالرحمن بن عوف) لكنه قال بدل : دخلت الجنة . قيل لها : ادخلى من أى أبواب الجنة شئت . قال الهيتمى فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح ، وقال المنذرى : رواة أحمد رواة الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن فى المتابعات (طب عن عبدالرحمن بن حسنة) أخى شرحبيل وحسنة أمهما ، لكنه قال بدل وأطاعت زوجها : وأطاعت بعلها ، وحفظت فرجها ، فلتدخل من أى أبواب الجنة شاءت . قال الهيتمى : وفيه أيضا ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح

(إذا صلوا) المؤمنون (على جنازة فأثنوا) عليها (خيراً يقول الرب أجزت شهادتهم فيما يعلمون) أى أجزتها فيما علموا به من عمله (وأغفر له مالا يعلمون) فان المؤمنين شهداء الله فى أرضه كما أن الملائكة شهداء الله فى السماء ، والصلاة على الميت توجع لدراقه وفزع إلى الدعاء والله لايخيب من قصده ، ولهذا شرع تلاوة القرآن والصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم قبل الدعاء رجاء القبول ؛ لأنه إذا تقبل القرآن والصلاة عليه أجاب الدعاء للميت كرما وفضلا فغفر له (تخ عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وشدالمثناة تحت كما فى أسد الغابة وضبطه المؤلف فى مسودته هكذا (بنت معوذ) بن عفراء الأنصارية الصحابية ، رمز لحسنه وليس ذا منه بحسن ، فإن البخارى خرجه من حديث عيسى بن يزيد عن معاذ عن خالد بن كيسان عن الربيع ثم قال البخارى خالد فيه نظر وفى اللسان ذكره العقيلى فى الضعفاء ، وقال لايحفظ هذا الخبر عن الربيع ، وعيسى بن يزيد هو ابن دأنه متروك

(إذا صليت) أى دخلت فى الصلاة (فلا تبزق) بنون التوكيد وأنت فيها (بين يديك) وفى رواية أمامك : أى جهة القبلة (ولا) تبزق (عن يمينك) زاد فى رواية فإن عن يمينك ملكا . قال التوربشتى : يحتمل أن يراد الملك الذى يحضره عند الصلاة للتأييد والالهام والتأمين لأنه زائر والزائر يكرم فوق الملازم كالكاتبين ويحتمل تخصيص صاحب اليمين بالكرامة تنبيها على مابين الملكين من المزية وتمييزاً بين ملائكة الرحمة والعذاب ، قيل ويحتمل أن كاتب السيئات يتنحى عنه حال الصلاة لكونه لا دخل له فيها (ولكن ابزق تلقاء) بكسر الفوقية والمد (شمالك) أى جهته

فتحت قدمك اليسرى . وادلكه - (حم ٤ حب ك) عن طارق بن عبدالله المحاربي - (صح)

٧٢٨ - إذا صليت الصبح فقل قبل أن تكلم أحدا من الناس «اللهم أجرني من النار - سبع مرات» فإنك إن مت من يومك ذلك كتب الله لك جوارا من النار ، وإذا صليت المغرب فقل قبل أن تكلم أحدا من الناس «اللهم أجرني من النار سبع مرات» فإنك إن مت من ليلتك كتب الله لك جوارا من النار - (حم د ن حب) عن الحرث التيمي - (صح)

٧٢٩ - إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء - (د ه حب) عن أبي هريرة - (ح)

(إن كان فارغا) من آدمي محترم يتأذى به (وإلا) بأن لم يكن فارغا من ذلك (ف)ابزق تحت قدمك اليسرى و(ادلكه) أي امرسه بيدك أو برجلك ليندفن في التراب أو الرمل ويغيب أثره وسواء فيما ذكر كله من بالمسجد وغيره لأن البصاق إنما يحرم فيه إن بقي جرمه لا إن استهلك في نحو ماء مضمضة وأصاب جزءا من أجزائه دون هوائه سواء من به وخارجه لأن الملحظ التقذير وهومتفق عليه وزعم[1] حرمته في هوائه وإن لم يصب شيئامن أجزائه : غير[2] معول عليه ، وماذكر من الاكتفاء بالدلك جار على ما كانت المساجد عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من كونها رملية أو ترابية فإن كان المسجد مبلطا أو مرخما تعين إخراجه لأن دلكه فيه تقذيرله وتقذيره ولو بطاهرحرام (حم عد حب ك عن طارق) بالقاف (ابن عبد الله المحاربي) الصحابي

(إذا صليت الصبح) أي فرغت من صلاته (فقل) ندبا عقبها (قبل أن تكلم أحدا من الناس اللهم أجرني)بكسر الجيم أي أعذني وأنقذني (من النار) أي من عذابها أو من دخولها قبل ذلك (سبع مرات فانك إن) قلته و (مت من يومك ذلك كتب الله لك) أي قدر أو أمرالملائكة بالكتابة في اللوح أو الصحف (جوارا) بضم الجيم ، وكسرها أفصح كما في الصحاح أي أمانا (من النار) والمراد نار الآخرة (وإذا صليت المغرب) أي فرغت من صلاتها (فقل قبل أن تكلم أحدا من الناس : اللهم أجرني من النارسبع مرات فانك إن) قلت ذلك و (مت من ليلتك كتب الله لك جواراً من النار) أي من دخولها إلا تحلة القسم ، ثم يحتمل أن ذلك باجتناب الكبائر أخذا من نصوص أخرى ، والجوار : الانقاذ ، والجار : الذي يجير غيره أي يؤمنه ، والمستجير : الذي يطلب الأمان (تنبيه) قال ابن حجر يؤخذ من مجموع الأدلة أن الصلاة إما أن تكون مما يتطوع بعدها أولا ، فالأول اختلف فيه ، هل يتشاغل قبل التطوع بالذكر المأثور كالمذكور في هذا الخبر ثم يتطوع أو عكسه ؟ ذهب الجمهور إلى الأول والحنفية إلى الثاني ويترجح تقديم الذكر المأثور لتقييده في الأخبار الصحيحة بدبر الصلاة ، وزعم بعض الحنابلة أن بعض المراد بدبرها ما قبل السلام ورد بعدة أخبار وأما التي لا يتطوع بعدها فيتشاغل الامام ومن معه بالذكر المأثور ولا يتعين له مكان بل إن شاءوا انصرفوا أو مكثوا وذكروا ، وعلى الثاني إن كان للإمام عادة أن يعظهم فليقبل عليهم جميعا وإن كان لا يزيد على الذكر المأثور ، فهل يقبل عليهم أو ينتقل فيجعل يمينه من قبل المأمومين ، ويساره من قبل القبلة ويدعو؟ الثاني هو ماعليه أكثر الشافعية (حم دن حب عن الحارث) بن مسلم (التيمي) أنه حدث عن أبيه به . كذا هو عند النسائي ، لكن ابن أبي حاتم قال : الحارث بن مسلم بن الحارث فمسلم هو الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم عنده . قال أبو حاتم : والحارث بن مسلم تابعي ولم يذكر لمسلم هذا أكثر من أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه في سرية ، وأما ابنه فلا يعرف حاله اه وبه يعلم مافي رمز المصنف لصحته

(إذا صليتم على الميت) صلاة الجنازة (فأخلصوا له الدعاء) أي ادعوا له باخلاص وحضور قلب لأن المقصود

---

(١) قوله : زعم: مصدرمبتدأ (٢) قوله : غير: خبرالمبتدأ

٧٣٠ — إِذَا صَلَّيْتُمْ خَلْفَ أَئِمَّتِكُمْ فَأَحْسِنُوا طُهُورَكُمْ . فَإِنَّمَا يُرْتَجُ عَلَى القَارِئِ قِرَاءَتُهُ بِسُوءِ طُهْرِ المُصَلِّي خَلْفَهُ - (فر) عن حذيفة - (ض)

٧٣١ — إِذَا صَلَّيْتُمْ فَائْتَزِرُوا، وَارْتَدُوا ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ - (عد) عن ابن عمر - (ض)

٧٣٢ — إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ فَلَا تَنَامُوا عَنْ طَلَبِ أَرْزَاقِكُمْ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٧٣٣ — إِذَا صَلَّيْتُمْ فَارْفَعُوا سَبَلَكُمْ فَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ أَصَابَ الْأَرْضَ مِنْ سَبَلِكُمْ فَهُوَ فِي النَّارِ - (تخ طب هب) عن ابن عباس - (ح)

بهذه الصلاة إنما الاستغفار والشفاعة للميت ، وإنما يرجى قبولها عند توفر الاخلاص والابتهال ولهذا شرع فى الصلاة عليه من الدعاء مالم يشرع مثله فى الدعاء للحىّ . قال ابن القيم : هذا يبطل قول من زعم أن الميت لا ينتفع بالدعاء (د ه حب عن أبي هريرة) أعله المنارى بمحمدبن إسحاق وتبعه ابن حجر فقال: فيه ابن إسحاق وقد عنعن لكن أخرجه ابن حبان من طريقين آخرين مصرحا بالسماع

(إذا صليتم خلف أئمتكم) أى أردتم الصلاة خلفهم (فأحسنوا طهوركم) بضم الطاء أى تطهيركم بأن تأتوا به على أكمل حالة من فرض وشرط وسنة وآداب (فإنما يرتج) بالبناء للمفعول مخففا : أى يستغلق ويصعب (على القارئ قراءته بسوء طهر المصلى خلفه) أى بقبحه بأن أخل بشيء من مطلوباتها الشرعية لأن شؤمه يعود إلى إمامه والرحمة خاصة والبلاء عام والأمر باحسان الطهر عام لكنه للمقتدى آكد . وكذا الإمام . قال الزمخشرى : ومن المجاز صعد المنبر فأرتج عليه إذا استغلق عليه الكلام (فر عن حذيفة) بن اليمان . قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فقرأ سورة الروم فأرتج عليه فلما قضى صلاته قال ذلك اه وفيه محمد بن الفرحان قال الخطيب : غير ثقة ، وفى الميزان : خبر كذب وعبد الله بن ميمون مجهول

(إذا صليتم) أى أردتم الصلاة (فائتزروا) أى البسوا الإزار (وارتدوا) أى اشتملوا بالرداء ، والرداء بالمد : ما يرتدى به مذكر . قال ابن الأنبارى : ولا يجوز تأنيثه (ولاتشبهوا) بحذف إحدى التاءين تخفيفا (باليهود) فإنهم لا يتزرون ولا يرتدون بل يشتملون اشتمال الصماء . قال فى المطامح : اللباس المأمور به فى الصلاة له صفتان : صفة إجزاء ، وصفة كمال ؛ فصفة الإجزاء كونه مستور العورة ، والصفة الكمالية كونه مؤتزرا مرتدياً فى أحسن زى وأكمل هيئة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وتعقبه عبد الحق بأن فيه نضر بن حماد متروك ، وإنما هو موقوف على ابن عمر . قال ابن القطان وأنا أعرف له طريقا جيدا ذكره ابن المنذر

(إذا صليتم الفجر) أى فرغتم من صلاة الصبح (فلا تناموا عن طلب أرزاقكم) فإن هذه الأمة قد بورك لها فى بكورها ، وأحق ماطلب العبد رزقه فى الوقت الذى بورك له فيه ، لكنه لايذهب إلى طلبه إلا بعد الشمس وقبله يمكث ذاكرا مستغفراً حتى تطلع كما كان يفعل المصطفى صلى الله عليه وسلم. قال الحرالى : والنوم ماوصل من النعاس إلى القلب فغشاه أى ستره فى حق من ينام قلبه ، وما استغرق الحواس فى حق من لاينام قلبه (طب عن ابن عباس)

(إذا صليتم فارفعوا سبلكم) وفى رواية بن عدى : السبل بسين مهملة وموحدة تحتية أى ثيابكم المسبلة . قال الزمخشرى أسبل الإزار أو سبله والمرأة تسبل ذيلها ، والفرس ذنبه ، ومن المجاز : أسبل المطر أرسل دفعة ووقفت على الديار فأسبلت منى عبرتى (فان كل شيء أصاب الأرض من سبلكم) بأن جاوز الكعبين (فهو فى النار) أى فصاحبه فى النار أن يكون على صاحبه فى النار فتلتهب فيه فيعذب به ، والمراد نار الآخرة ، وهذا إذا قصد به الفخر والخيلاء (تخ طب هب

٧٣٤ - إِذَا صَلَّيْتُمْ صَلَاةَ الْفَرْضِ فَقُولُوا فِى عَقِبِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرَ مَرَّاتٍ «لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ ، وَحْدَهُ لَاشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ» يُكْتَبُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَنَّمَا أَعْتَقَ رَقَبَةً - الرافعى فى تاريخه عن البراء

٧٣٥ - إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثًا فَصُمْ : ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ - (حم ت ن حب) عن أبى ذر (صح)

٧٣٦ - إِذَا صُمْتُمْ فَاسْتَاكُوا بِالْغَدَاةِ ، وَلَا تَسْتَاكُوا بِالْعَشِىِّ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ صَائِمٍ تَيْبَسُ شَفَتَاهُ بِالْعَشِىِّ إِلَّا

عن ابن عباس) قال الزين العراقى : فيه عيسى بن قرطاس ، قال النسائى متروك ، وابن معين : غير ثقة وقال الهيثمى : فيه عيسى بن قرطاس ضعيف جدا . ونحوه فى المطامح . وفى الميزان عن النسائى متروك وعن العقيلى من غلاة الرفض، فرمز المؤلف لحسنه إنما هو لاعتضاده

(إذا صليتم صلاة الفرض) أى المكتوبات الخمس (فقولوا فى عقب كل صلاة) أى فى أثرها من غير فاصل أو بحيث ينسب اليها عرفا (عشر مرات) أى متواليات ويحتمل اغتفار الفصل والسكوت اليسيرين (لا إله إلا الله) أداة الحصر لقصر الصفة على الموصوف قصر إفراد لأن معناه الألوهية منحصرة فى الله الواحد فى مقابلة زاعم اشتراك غيره معه وليس قصر قلب إذ لم ينفها عن الله من الكفرة أحد إنما أشركوا معه (وحده) حال مؤكدة بمعنى منفرد فى الألوهية (لاشريك) أى لامشارك (له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير) جملة مؤكدة لما قبلها : أى هو فعال لكل مايشاء كما يشاء (يكتب له) أى لقائل ذلك يقدر الله له أو يأمر الملك أن يكتب فى اللوح المحفوظ أو الصحف (من الأجر كأنما) كأجر من (أعتق رقبة) لما للكلمات المذكورة من مزيد المزية عنده تعالى وحسن القبول لديه ، والرقبة أصلها اسم للعضو المخصوص ، ثم عبر بها عن الجملة وجعل فى التعارف اسما للمملوك كما عبر بالرأس وبالظهر عن المركوب فقيل فلان رابط كذا رأسا وكذا ظهرا ، وفيه رد على من زعم أن الدعاء عقب الصلاة لايشرع تمسكا بما يأتى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم لايثبت إلا بقدر مايقول : اللهم أنت السلام الخ وجوابه أن المراد بالنفى المذكور نفى استمراره جالسا على هيئة قبل السلام إلا بقدر مايقول ذلك ، فقد ورد أنه كان إذا صلى أقبل على أصحابه ، فيحمل ماورد من الدعاء بعد الصلاة على أنه كان يقوله بعد أن يقبل بوجهه على أصحابه فلا تدافع . وقول[1] ابن القيم الدعاء بعد السلام مستقبلا منفردا أو إماما أو مأموما لم يكن من هدى المصطفى صلى الله عليه وسلم أصلا ، ولا روى عنه بإسناد صحيح ولا حسن ولم يفعله الخلفاء بعده إلا أرشد اليه ، وغاية الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها وأمر بها فيها وهو اللائق بالمصلى فانه يناجى ربه فاذا سلم انقطعت المناجاة والقرب منه : رده[2] جمع منهم ابن حجر بأن مازعمه من النفى ممنوع بإطلاق فقد ثبت من طريق صحيحة الأمر بالأذكار دبر الصلاة وإنكاره مكابرة (الرافعى) إمام الدين عبد الكريم (فى تاريخه) تاريخ قزوين (عن البراء) بالتخفيف ابن عازب

(إذا صمت) ياأباذر (من الشهر) أى شهر كان (ثلاثا) أى أردت صوم ذلك تطوعا (فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) أى صم الثالث عشر من الشهر وتالييه إلا الحجة فصم منها الرابع عشر وتالييه ، وسمى هذه الثلاثة الأيام البيض أى أيام الليالى البيض لإضاءتها بالقمر وصومها من كل شهر مندوب وكما يسن صوم البيض يسن صوم السود . وهى ثلاثة من آخره (حم ت ن عن أبى ذر) ولفظ الترمذى ياأباذر إذا صمت الخ قال الترمذى حسن ورمز المصنف لصحته تبعا لابن حبان

(إذا صمتم) فرضا أو نفلا (فاستاكو بالغداة) أى الضحوة وهى أول النهار وهى مؤنثة ، قال ابن الانبارى : ولم

(١) قوله وقول : مبتدأ (٢) قوله رده : جملة وقعت فى خبر المبتدأ

كَانَ نُوراً بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب قط) عن خباب - (ض)

٧٣٧ - إِذَا ضَحَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ مِنْ أُضْحِيَتِهِ - (حم) عن أبي هريرة (صح)

٧٣٨ - إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَذَكَرَ اللهَ فَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ - (ت) عن أبي سعيد - (ض)

يسمع تذكيرها ولو حملت على أول النهار جاز التذكير (ولا تستاكوا بالعشى) هو من الزوال إلى الغروب وقيل إلى الصباح (فانه) أى الشأن (ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشى إلا كان) كذا فيما وقفت عليه من النسخ والذى رأيته بخط الحافظ العراقى وغيره كانتا (نورا بين عينيه يوم القيامة) يضىء له فيسعى فيه أو يكون سيمة وعلامة له يعرف بها فى الموقف وأخذ منه أبو شامة تحديد كراهية السواك للصائم بالعصر، خلاف ماعليه الشافعية من تحديدها بالزوال، ورده أبو زرعة بأنه ليس فى الخبر مايقتضيه بل قضيته التحديد بالزوال لأنه مبدأ العشى، وفى المسألة سبعة مذاهب مبينة فى المطولات.

﴿فائدة﴾ قال فى الإنجيل: إذا صمتم فلا تكونوا كالمرائين لأنهم يعبسون وجوههم ويغيرونها ليظهروا للناس صيامهم؛ الحق أقول لكم: لقد أخذوا أجورهم، وأنت إذا صمت ادهن رأسك واغسل وجهك لئلا يظهر للناس صيامك (طب قط) من حديث كيسان القصاب عن يزيد بن هلال (عن خباب) بفتح المعجمة وشد الموحدة (ابن الأرت) بفتح الهمزة وشد المثناة فوق، تميمى النسب، خزاعى الولاء من السابقين الأولين، عذب فى الله، كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يألفه ويأمنه وقضية صنيع المؤلف أن مخرجه خرجه وسلمه، ولا كذلك، بل تعقبه الدارقطنى بأن كيسان هو ابن عمرو القصاب غير قوى، ويزيد غير معروف اهـ. وقال العراقى فى شرح الترمذى حديث ضعيف جداً؛ وفى تخريج الهداية فيه كيسان القصاب ضعيف جداً. وقال ابن حجر: فيه كيسان ضعيف عندهم

(إذا ضحى أحدكم فليأكل من أضحيته) ندباً، لقوله تعالى: «فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير»، وأفهم قوله إنه لا يندب له أكل الكل بل لايجوز، فيجب التصدق بشىء منها فيملكه لفقراء المسلمين، ولايجوز تمليك الأغنياء ويجوز الإهداء إليهم، والأحسن التصدق بالكل إلا لقمة أو لقما يأكلها فانه سنة لهذا الخبر، وقد كان المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم يأكل من كبد أضحيته. ويستحب إذا أكل وأهدى وتصدق أن لا يزيد على كله على الثلث ولاتنقص صدقته عنه، هذا كله فى التطوع، أما الأضحية الواجبة بنحو نذر أو بقوله جعلتها أضحية فيحرم أكله منها ولو ضحى عن غيره بإذنه كميت أوصى فليس له ولا لغيره من الأغنياء الأكل. (حم عن أبى هريرة) قال الهيثمى: رجاله رجال الصحيح.

(إذا ضرب أحدكم خادمه) يعنى مملوكه وكل من له ولاية عليه لتأديبه (فذكر الله) عطف على الشرط: أى ذكره مستغيثا أومستشفعا. ذكره ابن العربى. ولوقيل: المراد مطلق التلفظ بالاسم والابتهال به إلى الله فيما هو فيه لم يبعد، وجواب الشرط قوله (فارفعوا أيديكم) أى كفوا عن ضربه: أى إلا أن يكون فى حد فإنه لابد من إتمام عدده، وإلا فى تأديب نافع أو زاجر ولم يكن قد بلغ محله، وذلك إجلالا لمن ذكر اسمه ومهابة لعظمته. هذا سياق الحديث على مافى نسخ هذا الجامع. والذى رأيته فى أصول صحيحة معزوا للترمذى: إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله تعالى فليرفع عنه اهـ. وقوله فليرفع: هو مقتضى السياق وعلى مافى نسخ هذا الكتاب إنما قال ارفعوا إشارة إلى أنه عام يتناول كل ضارب. قال فى العارضة: إذا ضرب فى حد أو تأديب فليذكر له ما يضربه عليه إن لم يعرفه (ت) فى البر (عن أبى سعيد) الخدرى، وقال هارون العبدى ضعيف اهـ. فاقتصار المصنف على عزو الحديث وسكوته عما عقبه فى بيان القادح غير صواب.

٧٣٩ — إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٧٤٠ — إِذَا ضَنَّ النَّاسُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ ، وَتَبَايَعُوا بِالْعِينَةِ ، وَتَبِعُوا أَذْنَابَ الْبَقَرِ ، وَتَرَكُوا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ أَدْخَلَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ ذُلًّا لَا يَرْفَعُهُ عَنْهُمْ حَتَّى يُرَاجِعُوا دِينَهُمْ - (حم طب هب) عن ابن عمر - (ح)

٧٤١ — إِذَا طَبَخْتُمُ اللَّحْمَ فَأَكْثِرُوا الْمَرَقَ ؛ فَإِنَّهُ أَوْسَعُ ، وَأَبْلَغُ لِلْجِيرَانِ - (ش) عن جابر - (ح)

(إذا ضرب أحدكم خادمه) أو مواليه أو حليلته أو نحو ولده ، وذكر الخادم فى بعض الروايات والعبد فى بعضها ليس للتخصيص ، وإنما خص لأن سبب ذكره أن إنساناً ضرب خادمه وآخرعبده علي وجهه ، فالسبب خاص والحكم عام ، فشمل الحكم إذا ضرب حداً أو تعزيراً لله أولآدمى ونحو ولى وسيد وزوج (فليتق) فى رواية لمسلم فليجتنب وهى مبينة لمعنى الاتقاء (الوجه) من كل مضروب معصوم وجوبا لأنه شين ، ومثلة له للطافته وتشريفه على جميع الأعضاء الظاهرة لأنه الأصل فى خلقة الإنسان ، وغيره من الأعضاء خادم ، لأنه الجامع للحواس التى بها تحصل الإدراكات المشتركة بين الأنواع المختلفة ؛ ولأنه أول الأعضاء فى الشخوص والمقابلة والتحدث والقصد ، ولأنه مدخل الروح ومخرجه ومقر الجمال والحسن ، وبه قوام الحيوان كله ناطقه وصامته فلما كان بهذه المثابة : احترمه الشرع وأمر بعدم التعرض له فى عدة أخبار بضرب أو إهانة أو تقبيح أو تشويه ، ومثل الوجه فى عدم الضرب المقاتل لا الرأس كما قال بعض الشافعية ، وجاء فى رواية لمسلم تعليله بأن الله خلق آدم على صورته أى على صورة المضروب ، وقيل الضمير لله بدليل رواية الطبرانى بإسناد رجاله ثقات كما قال ابن حجر على صورة الرحمن وفى رواية لابن أبى عاصم عن أبى هريرة مرفوعا : من قاتل فليجتنب الوجه فإن صورة وجه الإنسان على صورة وجه الرحمن . فيتعين إجراء ذلك علي ماتقرر بين أهل السنة من إيراده على ماجاء بغير إعتقاد تشبيه أو تأويله على مايليق بالرحمن جل وعلا . وفيه أنه يحرم ضرب الوجه وماألحق به فى الحد والتعزير والتأديب . وألحق بالآدمى كل حيوان محترم ، أما الحربيون فالضرب فى وجوههم أنجح للمقصود وأردع لأهل الجحود (د) فى الحدود (عن أبى هريرة) وظاهر صنيع المصنف أنه ليس فى أحد الصحيحين ، وهو ذهول عجيب ، فقد خرجه مسلم من حديث أبى هريرة بهذا اللفظ بعينه . قال ابن حجر : رواه البخارى بلفظ آخر .

(إذا ضن) بشد النون بضبط المصنف (الناس) أى بخلوا (بالدينار والدرهم) فلم ينفقوها فى وجوه البر (وتبايعوا بالعينة) بالكسر ، وهى أن يبيع بثمن لأجل ثم يشتريه بأقل ؛ وقال البيهقى : هى أن يقول المشترى ذا بكذا وأنا أشتريه منك بكذا (وتبعوا أذناب البقر) كناية عن اشتغالهم بالزرع وإهمالهم القيام بوظائف العبادات (وتركوا الجهاد فى سبيل الله) لإعلاء كلمة الله (أدخل الله عليهم ذلا) بالضم ، هوانا وضعفا (لايرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم) أى حتى يرجعوا عن ارتكاب هذه الخصال المذمومة وفى جعلها إياها من غيرالدين وأن مرتكبها تارك للدين ، مزيد زجر وتهويل وتقريع لفاعله : وهذا من أقوى أدلة من حرم بيع العينة ، خلافا لما عليه الشافعية من قولهم بالكراهة دون التحريم والبطلان . وظاهر صنيع المصنف أن لفظ الحديث عند جميع من عزاه له ماذكر ، ولا كذلك بل لفظ رواية البيهقى فى الشعب بدل أدخل الخ أنزل الله عليهم البلاء لايرفعه الخ ، وإناطة إدخال الذل وإنزال البلاء بوقوع الثلاثة مؤذن بأنهم لو فعلوا بعضها فقط لا يلحقهم الوعيد (حم طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب . وفيه أبو بكر بن عياش مختلف فيه :

(إذا طبختم اللحم) أى نضجتموه بمرق ، وفى المصباح عن بعضهم لا يسمى طبيخا إلا إذا كان بمرق (فأكثروا المرق) بالتحريك (فانه) أى إكثاره (أوسع وأبلغ للجيران) وفى رواية بالجيران ، وهى أوضح أى أكثر

٧٤٢ - إِذَا طَلَبَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ حَاجَةً فَلَا يَبْدَأْهُ بِالْمِدْحَةِ فَيَقْطَعَ ظَهْرَهُ - ابن لال فى مكارم الأخلاق عن ابن مسعود - (ض)

٧٤٣ - إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ - (طس) عن أبى هريرة - (ح)

٧٤٤ - إِذَا طَلَعَتِ الثُّرَيَّا أَمِنَ الزَّرْعُ مِنَ الْعَاهَةِ - (طص) عن أبى هريرة - (ض)

بلاغا فى التوسعة عليهم وتعميمهم فلم ينص علي الأمر بالغرف للجيران منه كأنه أمر متعارف، والأمر فيه للندب عند الجمهور وللوجوب عند الظاهرية. قال العلائى: وفيه تنبيه لطيف على تسهيل الأمر علي مزيد الخير حيث لم يقل فأكثروا لحمها أو طعامها، إذ لا يسهل ذلك علي كثير. وقال الحافظ العراقى: وفيه ندب إكثار مرق الطعام لقصد التوسعة علي الجيران والفقراء، وأن المرق فيه قوة اللحم فانه يسمى أحد اللحمين لأنه يخرج خاصية اللحم فيه بالغليان. قال: وفيه أفضلية اللحم المطبوخ على المشوى لعموم الانتفاع لأنه لأهل البيت والجيران، ولأنه يجعل فيه الثريد وهو أفضل الطعام، وفيه ندب الإحسان إلى الجار، وفيه يندب أن يفرق لجاره من طعامه، وأفرد فى رواية الترمذى ذكر الجار فانه أراد الواحد، فينبغى أن يخص به أولا الأقرب وإن أريد الجنس وأمكن التعميم فهو أولى. وإلا فينبغى تقديم الأحوج والأولى (ش عن جابر) قضية صنيعه أنه لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وأبعد النجعة وهو ذهول، فقد أخرجه مسلم بلفظ: إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك، ذكره فى البر من حديث أبى هريرة، ورواه عنه أيضا باللفظ الواقع هنا أحمد والبزار قال الهيثمى: ورجال البزار فيهم عبدالرحمن بن معراء وثقه أبو زرعة وجمع، وفيه كلام لايضر، وبقية رجاله رجال الصحيح، وإسناد أحمد منقطع. اهـ. والمؤلف رمز لحسنه

(إذا طلب أحدكم من أخيه) فى النسب أو الدين (حاجة) أى أرادها وطلبها منه سواء كانت له أو لغيره (فلا يبدأه) فى أول سؤاله له (بالمدح) أى الثناء عليه بما فيه من الصفات الجيلة (فيقطع) بنصبه جواب النهى (ظهره) قال فى المطامح: هذه إشارة إلى كراهة المدح، لأن الممدوح قد يغتر بذلك ويعجب به فيسقط من عين الله. اهـ. ولا يخفى بعده من السياق، والأقرب أن المراد أنك إن بدأته بالمدح استحيا منك فيتحمل الضرورة ويعطيك ماطلبت متجشما للشقة كأنه مقطوع الظهر فيكون المأخوذ حراما؛ ولذلك صرح الغزالى بأن المأخوذ بالمحاباة حرام ويظهر أن المسئول لو كان من المتقين بحيث لايعيره المدح ولا يستحيي من الرد لكونه من أولى الإعطاء أنه لا يكره أن يبدأه بالمدح لامن المحذور (ابن لال فى) كتاب فضل (مكارم الأخلاق عن ابن مسعود) وفيه محمد بن عيسى بن حبان ضعفه والدار قطنى وقال الحاكم متروك عن يونس بن أبى اسحاق ضعفه أحمد ويحيي ورواه عنه أيضا البيهق بزيادة ولفظه: إن من البيان لسحرا، فإذا طلب أحدكم من أخيه حاجة فلا يبدأه بالمدحة فيقطع ظهره. (إذا طلع الفجر) الصادق (فلا صلاة إلا ركعتى الفجر) أى لا صلاة تندب حينئذ إلا ركعتى الفجر سنة الصبح، لأن سلطان الليل أدبر وأقبل سلطان النهار فيصلى سنته ثم صلاته، وبعده تحرم صلاة لاسبب لها حتى تطلع الشمس كرمح فى رأى العين، ويظهر أن مراده بالصلاة قيام الليل؛ فلو تذكر فائتة بعذر عند طلوع الفجر قدمها (طس عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال؛ فقد أعله الهيثمى وغيره بأن فيه اسماعيل بن قيس وهو ضعيف المتن؛ لكن قال فى الميزان لهشواهد من حديث ابن عمر أخرجه الترمذى واستغربه وحسنه: فمن أطلق ضعفه كالهيثمى أراد أنه ضعيف لذاته، ومن أطلق حسنه كالمؤلف أراد أنه حسن لغيره

(إذا طلعت) وفى نسخ طلع على إرادة النجم (الثريا) أى ظهرت للناظرين عند طلوع الفجر، وذلك فى العشر

٧٤٥ - إِذَا طَنَّتْ أُذُنُ أَحَدِكُمْ فَلْيَذْكُرْنِي ، وَلْيُصَلِّ عَلَيَّ ، وَلْيَقُلْ ذَكَرَ اللهُ مَنْ ذَكَرَنِي بِخَيْرٍ» - الحكيم وابن السني (عق طب م عد) عن أبي رافع - (ض)

٧٤٦ - إِذَا ظُلِمَ أَهْلُ الذِّمَّةِ كَانَتِ الدَّوْلَةُ دَوْلَةَ الْعَدُوِّ ، وَإِذَا كَثُرَ الزِّنَا كَثُرَ السِّبَاءُ ، وَإِذَا كَثُرَ اللُّوطِيَّةُ رَفَعَ اللهُ تَعَالَى يَدَهُ عَنِ الْخَلْقِ ، وَلَا يُبَالِي فِي أَيِّ وَادٍ هَلَكُوا - (طب) عن جابر - (ض)

الأوسط من إيار ؛ فليس المراد بطلوعها مجرد ظهورها فى الآفق ؛ لأنها تطلع كل يوم وليلة ولكنها لاتظهر للأبصار لقربها من الشمس فى نيف وخمسين ليلة من السنة (أمن الزرع من العاهة) أراد أن العاهة تنقطع والصلاح يبدو غالبا ، فعند ذلك ينبغى أن تباع الحبوب والثمار وتدخر ؛ فالعبرة فى الحقيقة ببدو الصلاح واشتداد الحب ، لابظهورها ، وإنما نيط بها للغالب ، فإن عاهة الحب والتمر تؤمن بأرض الحجاز عنده (طص عن أبى هريرة) وفيه شعيب بن أيوب الصريفينى وأورده الذهبى فى الضعفاء ، وقال أبو داود : أخاف الله فى الرواية عنه ، والنعمان بن ثابت إمام أورده الذهبى فى الضعفاء . وقال : قال ابن عدى مايرويه غلط وتصحيف وزيادات ، وله أحاديث صالحة

(إذا طنت) بالتشديد أى صوتت من الطنين ، وهو صوت الأذن والطست ونحوه (أذن أحدكم فليذكرنى) بأن يقول محمد رسول الله أو نحوه (وليصل على) أى يقول صلى الله عليه وسلم . قال الزيلعى : فيه عدم الاكتفاء بالذكر حتى يصلى عليه (وليقل : ذكر الله من ذكرنى بخير) وذلك لأن الأرواح ذات طهارة ونزاهة ولها سمع وبصر وبصرها متصل ببصر العين ، ولها سطوع فى الجو تجول وتحول ، ثم تصعد إلى مقامها الذى منه بدأت فاذا تخلصت من شغل النفس أدركت من أمر الله مايعجز عنه البشرفهم ؟! ولولا شغلها رأت العجائب ، لكنها تدنست بما تلبست فتوسخت بما تقمصت من ثياب اللذات وتكدرت بما تشربت من كأس حب الخطيئات ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم لما قيل له إلى أين ؟ قال : إلى سدرة المنتهى . فهو مشتمل هناك يقول رب أمتى أمتى حتى ينفخ فى الصور النفخة الأولى أو الثانية ، فطنين الأذن من قبل الروح تجده لخفتها وطهارتها وسطوعها وشوقها إلى المقام الذى فيه المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ؛ فاذا طنت الأذن فانظر لما جاءت من الخير ، فلذلك قال فليصل على لأنه ذكره عند الله فى ذلك الوقت وطلب منه شيئا استوجب به الصلاة فيصلى عليه إذا لحقه ؛ فلذلك حكم بمشروعية الصلاة عليه عند طنين الأذن كما شرعت الصلاة عليه عند خدر الرجل لخبر ابن السنى : إن رجلا خدرت رجله عند ابن عباس فقال له اذكر أحب الناس إليك ؛ فقال محمد ؛ فكأنما نشط من عقال . (الحكيم) الترمذى (وابن السنى) فى الطب (طب) وكذا فى الأوسط والصغير (عق عد) وكذا الخرائطى فى المكارم (عن أبى رافع) أسلم أو إبراهيم أو صالح مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم . قال الهيثمى : إسناد الطبرانى فى الكبير حسن . اه . وبه بطل قول من زعم ضعفه فضلا عن وضعه : بل أقول : المتن صحيح ؛ فقد رواه ابن خزيمة فى صحيحه باللفظ المذكور عن أبى رافع المزبور ، وهو ممن التزم تخريج الصحيح ولم يطلع عليه المصنف أو لم يستحضره ؛ وبه شنعوا على ابن الجوزى

(إذا ظلم أهل الذمة) بالبناء للمفعول - أو من فى حكمهم كمعاهد ومستأمن : أى ظلمهم الإمام أو أحد نوابه أوجنده (كانت الدولة دولة العدو) أى كانت الكرة لأهل الكفر على أهل الإيمان أوكانت مدة ذلك الملك أمداً قصيراً ، والظلم لايدوم وإن دام دمر ، والعدل لايدوم وإن دام عمر . قال الزمخشرى : دالت الأيام بكذا أو أدال الله بنى فلان من عدوهم : جعل الكرة لهم عليهم . وفى المثل : يدال من البقاع كما يدال من الرجال (وإذا كثر الزنا) بزاى ونون ، وفى نسخة : الربا - براء فموحدة - والأول أنسب بقوله (كثر السباء) بكسر المهملة وخفة الموحدة : أى الأسر : يعنى سلط العدو على المسلمين فيكثر من السبى منهم (وإذا كثر) أى وجد كثيراً (اللوطية) أى فعل قوم لوط الذين يأتون الذكور بشهوة من دون النساء : نسبة إلى قوم لوط (رفع الله يده عن الخلق) أى أعرض

٧٤٧ – إِذَا ظَنَنْتُم فَلَا تُحَقِّقُوا ، وَإِذَا حَسَدْتُم فَلَا تَبْغُوا ، وَإِذَا تَطَيَّرْتُم فَامْضُوا ، وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا ، وَإِذَا وَزَنْتُم فَأَرْجِحُوا – (ه) عن جابر – (ض)

٧٤٨ – إِذَا ظَهَرَ الزِّنَا وَالرِّبَا فِي قَرْيَةٍ فَقَدْ أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِم عَذَابَ اللهِ – (طب ك) عن ابن عباس – (صح)

عن الناس ومنع عنهم مزيد رحمته وألطافه : والمراد بالخلق : الناس ، وإنما عم إعراضه لأن الخطيئة إذا خفيت لاتضر إلا صاحبها ، وإذاظهرت ولم تغير: ضرت الخاصة والعامة ، كما فى حديث الطبرانى (ولا يبالى فى أى واد هلكوا) أى لم يكن لهم حظ من السلامة بحال ، لأن كلما أوجده الله فى هذا العالم وجعله صالحاً لفعل خاص فلا يصلح له سواه ، وجعل الذكر للفاعلية والأنثى للمفعولية ، وركب الشهوة فيهما للتناسل وبقاء النوع ؛ فمن عكس فقد أبطل حكمة الله وعارضه فى تدبيره ، فلا يبالى فى إهلاكه (طب عن جابر) قال الهيتمى . فيه عبدالخالق بن يزيد بن واقد ضعيف ، وقال المنذرى : فيه عبدالخالق ضعيف ولم يترك

(إذا ظننتم فلا تحققوا) بحذف إحدى التاءين تخفيفا : أى لاتجعلوا ماقام عندكم من الظن محققا فى نفوسكم محكمين للظن . ويجوز كونه بضم أوله وكسر القاف : أى إذا ظننتم بأحد سوءاً فلا تحققوه فى نفوسكم بقول ولا فعل ، لا بالقلب ولا بالجوارح ، أما بالقلب فيصيره إلى النفرة والكراهة . وفى الجوارح بعدم العمل بموجبه ؛ والشيطان يقرب على قلب الإنسان مساوئ الناس بأدنى مخيلة ويلق إليه أن هذا من فطنته وسرعة ذكائه وأن المؤمن ينظر بنور الله وهو ، على التحقيق ناظر بغرور الشيطان وظلمته ، نعم إن أخبره به عدل فظن صدقه عذر ، لأن تكذيبه سوء للظن به ؛ فلا ينبغى أن يحسن ظنه بواحد ويسيئه بآخر ، لكن يبحث عما قد يكون بينهما من نحو عداوة وحقد مما تتطرق التهم بسببه . ذكره الغزالى . قال : وسوء الظن حرام كسوء القول ، وكما يحرم أن تحدث غيرك بمساوئ إنسان يحرم أن تحدث نفسك بذلك (وإذا حسدتم فلا تبغوا) أى إذا وسوس لكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد من البغى على المحسود وإيذائه ، بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء العضال (وإذا تطيرتم فامضوا) أى إذا خرجتم لنحو سفر فرأيتم أوسمعتم مافيه كراهة فلا ترجعوا عن مقصدكم ، فانه لاشىء أضر بالرأى ولا أفسد للتدبير من اعتقاد الطيرة . ومن ظن أن نعيق غراب أوخوار بقرة يرد قضاء أو يدفع مقدوراً أو يورث ضرراً فقد ضل ضلالا بعيدا وخسر خسرانا مبيناً؛ إلا أنه قلما يخلو إنسان من الطيرة ؛ فإذا أصابكم ذلك فلا تجعلوا للشيطان عليكم سبيلا (وعلى الله فتوكلوا) أى عليه لا على غيره وفوضوا أموركم والتجئوا إليه ليدفع عنكم شر ماتطيرتم به قال فى الكشاف : والتوكل تفويض الرجل أمره إلى من يملك أمره ويقدر على نفعه وضره (وإذا وزنتم) شيئا لمن يشترى منكم مثلا (فأرجحوا) بقطع الهمزة وكسر الجيم لئلا تكون صفقتكم كصفقة المطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون ويسترجحون ؛ وإذا كالوهم أووزنوهم يخسرون (تنبيه) جرت العادة الإلهية أن من تطير من شىء أصابه غالباً : وقع للسلطان خشقدم أن بنت زوجته خوند الأحمدية ماتت فى رابع ذى القعدة سنة ست وسبعين وثمانمائة ، فجلس كاتب السر البرهان الديرى أخو العلامة قاضى القضاة سعد الدين بجانب جانبك الداودار والكبير لانتظار الجنازة ، فقال له البرهان : ماخرج ميت يوم السبت إلا وتبعه اثنان ، فقال له الداودار : أمها مريضة ، فقال وأكبر منها – وعنى به السلطان – فلما انقضى المجلس أخبر الداودار السلطان بما قال كاتب السر ، فلما صعد للخدمة على العادة قال له أنت قلت كذا ؟ فأطرق ؛ فسل السيف وأراد ضرب عنقه فشفع فيه فعزله وصادره ، فنى رابع عشرى الشهر المذكور مات للسلطان ولده وعمره عامين ، ثم فى حادى عشر ذى الحجة من السنة المذكورة ابتدأ بالسلطان مرض فتعلل مدة ثم مات (ه عن جابر) ورواه عنه أيضا الديلمى وهوضعيف ، لكن له شواهد .

(إذا ظهر الزنا) بزاى ونون (والربا) بالراء والموحدة (فى قرية) أى فى أهل قرية أونحوها كبلدة أومحلة (فقد

٧٤٩ — إِذَا ظَهَرَتِ الْحَيَّةُ فِي الْمَسْكَنِ فَقُولُوا لَهَا : إِنَّا نَسْأَلُكِ بِعَهْدِ نُوحٍ ، وَبِعَهْدِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، أَنْ لَا تُؤْذِينَا ، فَإِنْ عَادَتْ فَاقْتُلُوهَا - (ت) عن ابن أبي ليلى - (ح)

٧٥٠ — إِذَا ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ كَانَتِ الرَّجْفَةُ ، وَإِذَا جَارَ الْحُكَّامُ قَلَّ الْمَطَرُ ، وَإِذَا غُدِرَ بِأَهْلِ الذِّمَّةِ ظَهَرَ الْعَدُوُّ - (فر) عن ابن عمر (ض)

٧٥١ — إِذَا ظَهَرَتِ الْبِدَعُ ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَلْيَنْشُرْهُ فَإِنَّ كَاتِمَ الْعِلْمِ يَوْمَئِذٍ كَكَاتِمِ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ - ابن عساكر عن معاذ - (ض)

أحلوا) بفتح الحاء وشد اللام من الحلول (بأنفسهم عذاب الله) أى تسببوا فى وقوعه بهم لمخالفتهم ما اقتضته حكمة الله من حفظ الأنساب وعدم اختلاط المياه ، وأن الناس شركاء فى النقدين والمطعوم ، لااختصاص لأحد به إلا بعقد لاتفاضل فيه (طب ك عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيتمى بعد عزوه للطبرانى فيه هاشم ابن مرزوق لم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات * (إذا ظهرت الحية) أى برزت (فى المسكن) أى محل سكن أحدكم من بيت أو غيره (فقولوا) لها ندباً ، وقيل وجوباً (إنا نسألك) بكسر الكاف خطاباً لمؤنث (بعهد نوح وبعهد سليمان ابن داود أن لا تؤذينا ، فإن عادت) مرة أخرى (فاقتلوها) قالوا لأنها إن لم تذهب بالإنذار علم أنها ليست من العمار ولا ممن أسلم من الجان فلا حرمة لها فيجب قتلها . وظاهره أنه لايجوز الهجوم على قتلها قبل الإنذار . وفى بعض الحواشى أن ذلك كان فى صدر الإسلام ، ثم نسخ بالأمر مطلقا . وقال الماوردى وعياض : الأمر بالانذار خاص بحيات المدينة (ت عن) عبد الرحمن (بن أبى ليلى) الفقيه الكوفى قاضيها لايحتج به وأبو ليلى له صحبة واسمه يسار . قال الترمذى : حسن غريب ، رمز المصنف لحسنه * (إذا ظهرت الفاحشة) قال فى الكشاف : وهى الفعلة البالغة فى القبح . وقال القاضى : ماينفر عنه الطبع السليم ويبغضه العقل المستقيم (كانت الرجفة) أى الزلزلة أو الاضطراب وتفرق الكلمة وظهور الفتن (وإذا جار الحكام) أى ظلموا رعاياهم : والجائر من يمتنع أو يمنع من التزام ما أمر به الشرع (قل المطر) الذى به صلاح الأنفس ، وإذا قل جاء القحط ووقع الضرر (وإذا غدر) بضم الغين المعجمة (بأهل الذمة) أى نقض عهدهم أو عوملوا من قبل الإمام أو نوابه بخلاف مايوجبه عقد الجزية لهم (ظهر العدو) أى كان ذلك سبباً لظهور عدو الإمام أو الإسلام وغلبته عليه أو على المسلمين ، لأن الجزاء من جنس العمل ، وكما تدين تدان (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه يحيى بن يزيد النوفلى عن أبيه . قال أبوحاتم منكر الحديث . قال الذهبى : وأبوه مجمع على ضعفه ، لكن له شواهد (وإذا ظهرت البدع) المذمومة كالوقيعة فى الصحابة والطعن فى السلف الصالح (ولعن آخر هذه الامة أولها ، فمن كان عنده علم) بفضل الصدر الأول وما للسلف من المناقب الحميدة والمآثر الجليلة (فلينشره) أى يظهره بين الخاصة والعامة ليعلم الجاهل فضل المتقدم وينزجر عن قبيح قوله ويبين للناس ما أظهروه من الدين وأصلوه من الأحكام الذى استوجبوا به الإعظام ونهاية الإكرام (فإن كاتم العلم يومئذ) أى يوم ظهور البدع ولعن الآخر الأول (ككاتم ما أنزل الله على محمد) فيلجم يوم القيامة بلجام من نار كما جاء فى عدة أخبار . قال الغزالى : والعلماء أطباء الدين ، فعليهم أن يتكفل كل عالم منهم بقطره أو محلته ، فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، ويعلمهم أمر دينهم ، ويميز البدعة من السنة ، ومايضرهم عما ينفعهم ، ومايشقيهم عما يسعدهم ، ولا يصبر حتى يسأل منه ، بل يتصدى للدعوة بنفسه ، لأنهم ورثة الأنبياء ، والأنبياء ما تركوا الناس على جهلهم ، بل كانوا

٧٥٢ ـ إِذَا عَادَ أَحَدُكُم مَرِيضًا فَلْيَقُلْ «اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا أَوْ يَمْشِ لَكَ إِلَى صَلَاةٍ» ـ (ك) عن ابن عمرو ـ (صح)

٧٥٣ ـ إِذَا عَادَ أَحَدُكُم مَرِيضًا فَلَا يَأْكُلْ عِنْدَهُ شَيْئًا، فَإِنَّهُ حَظُّهُ مِنْ عِيَادَتِهِ ـ (فر) عن أبي أمامة ـ (ض)

٧٥٤ ـ إِذَا عَرَفَ الْغُلَامُ يَمِينَهُ مِنْ شِمَالِهِ فَمُرُوهُ بِالصَّلَاةِ ـ (د هق) عن رجل من الصحابة ـ (ح)

ينادونهم فى مجامعهم ويدورون على دورهم ، فإن مرضاء القلوب لايعرفون مرضهم ؛ فهذا فرض عين على كافة العلماء . اه . وقال فى موضع آخر : هذا الحديث فيما إذا كان العالم بينهم فسكت : قال ولا يجوز له الخروج من بينهم حينئذ ولا العزلة ﴿وحكى﴾ أن الأستاذ ابن فورك قصد الانفراد للتعبد ، فبينما هو فى بعض الجبال سمع صوتا ينادى : ياأبابكر إذ قد صرت من حجج الله على خلقه ، تترك عباد الله ، فرجع وكان سبب صحبته للخلق . قال : وذكر لى مأمون بن أحمد أن الأستاذ أبا إسحاق قال لعباد جبل لبنان : يا أكلة الحشيش : تركتم أمة محمد صلى الله عليه وسلم فى أيدى المبتدعة واشتغلتم ههنا بأكل الحشيش ؟ قالوا إنا لانقوى على صحبة الناس وإنما أعطاك الله قوة فلزم ذلك ، فصنف بعده كتابه الجامع بين الجلى والخفى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن معاذ) بن جبل ورواه عنه أيضاً الديلمى بلفظ : إذا ظهرت البدع فى أمتى وشتم أصحابى فليظهر العالم علمه ، فإن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله .

(إذا عاد أحدكم مريضاً) أى زاره فى مرضه ، والمراد المسلم المعصوم (فليقل) فى ذهابه له ندباً (اللهم اشف عبدك ينكأ) بفتح الياء المثناة وآخره يهمز ولا يهمز : أى ليخرج ويولم من النكاية بالكسر : القتل والإثخان ، وهو مجزوم على أنه جواب الأمر ، ويجوز رفعه بتقدير فإنه ينكأ (لك عدواً) من الكفار ، وقدمه على مابعده لعموم نفعه أو يمشى لك إلى صلاة : وفى رواية إلى جنازة : جمع بين النكاية وتشييع الجنازة ، لأن الاول كدح فى إنزال العقاب على عدو الله والثانى سعى فى إنزال الرحمة . وعيادة المريض المسلم سنة مؤكدة وأوجبها الظاهرية ولو مرة فى مرضه تمسكا بظاهر الأمر فى الاخبار (ك عن ابن عمرو) بن العاص ، ثم قال على شرط مسلم وأقره الذهبي

(إذا عاد أحدكم مريضاً فلا يأكل عنده شيئاً) أى يكره له ذلك (فإنه) إن أكل عنده فهو (حظه من عيادته) أى فلاثواب له فيها اصلا أو كاملا ، إنما ثوابه ما أكل . ويظهر أن فى معنى الاكل ما اعتيد من إتحاف الزائر بشرب السكر أو الشراب أو اللبن أو القهوة ، فينبغى تجنب ذلك للعائد وينقدح اختصاص المنع بغير الاصل فى عيادة فرعه ، فقد قال المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم كما يأتى : أنت ومالك لابيك (فر عن أبى أمامة) وفيه موسى بن وردان أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه ابن معين

(إذا عرف الغلام) اسم للمولود إلى أن يبلغ (يمينه من شماله) أى ميز هذه من هذه . وعرف مايضره مما ينفعه ، فهو كناية عن التمييز بأن يصير يأكل ويشرب ويستنجى وحده (فمروه) أيها الاولياء : الاب فالجد فالأم فالوصى (بالصلاة) أى بفعلها ولو قضاء بجميع شروطها الظاهرة والباطنة ليتمرن عليها فيألفها إذا بلغ . وظاهر الخبر أن لايضربه حينئذ ، وذلك لان الضرب عقوبة فتؤخر لزمن احتمالها وهو بلوغه عشرسنين ، وفيه دليل لمن اكتفى بالتمييز وحده ولم يشترط معه بلوغ سبع سنين كابن الفركاح لكن النووى شرطه معه (د هق عن رجل من الصحابة) قال فى المنار : لايعرف هذا الرجل ولا المرأة التى روت عنه ، وتعقب بأنه جاء عند الطبرانى وغيره أنه عبدالله بن حبيب الجهنى وله صحبة ، رمز المؤلف لحسنه ، لكن فيه عند مخرجه أبى داود : هشام بن سعد ، قال فى الكاشف عن أبى حاتم لا يحتج به وعن أحمد لم يكن بالحافظ

٧٥٥ — إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ كَفَّيْهِ عَلَى وَجْهِهِ، وَلْيَخْفِضْ صَوْتَهُ - (ك هب) عن أبي هريرة - (صح)

٧٥٦ — إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُوهُ وَإِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ - (حم خد م) عن أبي موسى - (صح)

٧٥٧ — إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلْيُقَلْ لَهُ يَرْحَمُكَ اللهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ يَغْفِرُ اللهُ لَنَا وَلَكُمْ - (طب ك هب) عن ابن مسعود (حم ٣ ك هب) عن سالم بن عبيد الأشجعي - (صح)

(إذا عطس أحدكم) بفتح الطاء (فحمد الله) وأسمع من بقربه عادة حيث لامانع، وذلك شكراً لله على نعمته بالعطاس لأنه بخرات الرأس الذى هو معدن الحس وهو محل الفكر وبسلامته تسلم الأعضاء فهوجدير بأن يشكر عليه (فشمتوه) بشين معجمة من الشوامت وهي القوائم، هذا هو الأشهر والذى عليه الأكثر؛ وروى بمهملة من السمت وهو قصد الشيء وصفته: أي ادعوا الله بأن يرد شوامته أى قوائمه أو سمته على حاله لأن العطاس يحل مرابط البدن ويفصل معاقده؛ فمعنى رحمك الله أعطاك رحمة ترجع بها إلى حالك الأول أو يرجع بها كل عضو إلى سمته، والأمر للندب عند الجمهور وقال ابن دقيق العيد: ظاهر الخبر الوجوب، ومال إليه وأيده ابن القيم، وعليه: فقيل هو عيني، وقيل كفاية وإذا لم يحمد الله فلاتشمتوه فيكره تنزيهاً لأن غير الشاكر لايستحق الدعاء. ويسن لمن عنده ذكر الحمد ليحمد. وقال النووى: وأخطأ ابن العربي فى قوله لايفعله. قال النووى: وأقل الحمد والتشميت أن يسمع صاحبه. وأخذ منه أنه لو أتى بلفظ غير الحمد لايشمت (تنبيه) اعتيد فى بعض الأقطار أنه إذا عطس كبير وحمد لايشمت إعظاماً له. وقد صرح جمع بأن من قال لمن شمت كبيراً رحمك الله لاتقل له ذلك قاصداً أنه غنى عن الرحمة أو أجل من أن يقال له ذلك كفر. قال ابن صورة فى المرشد: وليكن التشميت بلفظ الخطاب لأنه الوارد. وقال فى شرح الإلمام: المتأخرون إذا خاطبوا من يعظمونه قالوا يرحم الله سيدنا - من غير خطاب - وهو خلاف مادل عليه الأمر فى الحديث. وبلغنى عن بعض علماء زماننا أنه قيل له ذلك، فقال قل يرحمك الله ياسيدنا؛ كأنه قصد الجمع بين لفظ الخطاب؛ وما اعتادوه من التعظيم (حم خد م عن أبى موسى) الأشعرى ورواه عنه أيضاً الطبرانى (إذا عطس أحدكم) أى هم بالعطاس (فليضع) ندباً (كفيه) أو كفه الواحدة إن كان أقطع أو أشل (على وجهه) فانه لا يأمن أن يبدو من فضلات دماغه ما يكرهه الرائى فيتأذى برؤيته، وهذا نوع من الأدب بين الجلساء (وليخفض) ندباً (صوته) بالعطاس فإن الله يكره رفع الصوت به وبالتثاؤب كما يأتى فى خبر أبى داود فى خبر. إن التثاؤب الرفيع والعطس الشديد من الشيطان. والحديث يفسر بعضه بعضا (ك هب عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى (إذا عطس أحدكم فليقل) ندباً (الحمد لله رب العالمين) ولا أصل لما اعتيد من بقية قراءة الفاتحة. ويكره العدول عن الحمد إلى: أشهد أن لا إله إلا الله أو تقديمها على الحمد. فهومكروه. كذا ذكره ابن حجر. قال: وقد روى ابن أبى شيبة أن ابن عمر سمع ابنه عطس فقال أش، فقال وما أش؟ إن الشيطان جعلها بين العطسة والحمد. نعم روى النسائى عن على: الحمد لله على كل حال: وأخذ به قوم، واختار جمع الجمع فيقول الحمد لله رب العالمين على كل حال (وليقل له) بالبناء للمفعول: أى وليقل له سامعه (يرحمك الله) دعاء أو خبر على طريق البشارة. وفى الأدب المفرد عن الخبر بإسناد قال ابن حجر صحيح يقول عافانا الله وإياكم من النار يرحمكم الله (وليقل هو) أى العاطس مكافأة لدعائه وتأليفاً له (يغفر الله لنا) لفظ رواية الطبرانى: لى (ولكم) وفى رواية البخارى يهديكم الله ويصلح بالكم: أى حالكم. واختير الجمع ورجح، واعترض بأن الدعاء بالهداية للمسلم تحصيل الحاصل وهو محال، ومنع بأنه ليس المراد بالدعاء بالهداية ماهو متلبس به من الإيمان، بل معرفة تفاصيل أجزائه وإعانته على أعماله؛ وكل مؤمن يحتاج إلى ذلك فى كل طرفة عين ومن ثم أمر الله أن نسأله الهداية فى كل ركعة من الصلاة، اهدنا الصراط المستقيم (طب

٧٥٨ — إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ « الْحَمْدُ لِلَّهِ » قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ « رَبِّ الْعَالَمِينَ » فَإِذَا قَالَ « رَبِّ الْعَالَمِينَ » قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ « رَحِمَكَ اللَّهُ » ـ (طب) عن ابن عباس ـ (ح)

٧٥٩ — إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيُشَمِّتْهُ جَلِيسُهُ ، فَإِنْ زَادَ عَلَى ثَلَاثٍ فَهُوَ مَزْكُومٌ ، وَلَا يُشَمَّتُ بَعْدَ ثَلَاثٍ ـ (د) عن أبي هريرة ـ (ح)

٧٦٠ — إِذَا عَظَّمَتْ أُمَّتِي الدُّنْيَا نُزِعَتْ مِنْهَا هَيْبَةُ الْإِسْلَامِ ، وَإِذَا تَرَكَتِ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ

ك هب عن ابن مسعود) وفيه عند الطبراني أبيض بن أبان وفيه خلف . قال الحافظ العراقي : ورواه عنه أيضاً النسائي في اليوم والليلة وقال حديث منكر (حم ٣ ك هب عن سالم بن عبيد الأشجعي) نسبة إلى أشجع . قال العراقي : واختلف في إسناده ، ورواه البخاري بأتم من هذا ولفظه في الأدب المفرد : إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله ، فإذا قال له يرحمك الله فليقل له يهديكم الله ويصلح بالكم

(إذا عطس أحدكم فقال الحمد لله : قالت الملائكة) أي الحفظة أو من حضر منهم أو أعم (رب العالمين، فإذا قال رب العالمين : قالت الملائكة رحمك الله) دعاء أو خبر على ما تقرر فيما قبله . ومحصوله أن العبد إذا أتى بصيغة الحمد الكاملة التي صدر بها أشرف الكتب السماوية استحق أن يقابل بالإجابة بالرحمة ، وإن قصر باقتصاره على لفظ الحمد تممت الملائكة له ما فاته التصريح بالربوبية والمالكية المستوجب لكل سبوحية وقدوسية . واعلم أن الملائكة تسر بما يحصل للمؤمن من محاب الله ، فإنه يحب العطاس ، فإذا ذكر العبد الله وحمده سر الملائكة وأحزن الشيطان لوجوه : منها دعاء الملائكة والمؤمنين له بالرحمة والهداية وإصلاح الحال (تتمة) قال بعض العارفين : قال بعض السادة لعاطس قال الحمد لله أتمها كما قال الله رب العالمين ، فقال العاطس : ومن العاطس حتى يذكر مع الله ؟ فقال له قلها يا أخي فإن المحدث إذا أقرن بالقديم لم يبق له أثر ، وهذا مقام الوصلة وحالة زلة أهل الفناء عن أنفسهم ، أما لو فني عن فنائه لما قال الحمد لله لأنه إثبات للعبد ، ولو قال رب العالمين كان أرفع من المقام الذي كان فيه ، فذلك مقام الوارثين (طب) وكذا الأوسط (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط ، وأقول فيه أيضاً أبو كريب . قال الذهبي مجهول

(إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه) أي الجالس معه ولو أجنبياً (فان زاد) العاطس (على ثلاث) من العطسات (فهو مزكوم) أي به داء الزكام ، وهو مرض معروف (ولا يشمت بعد ثلاث) أي لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس ، بل بدعاء يناسبه من جنس دعاء المسلم للمسلم بنحو شفاء وعافية ، فمن فهم النهي عن مطلق الدعاء فقد وهم ولذلك قال ابن القيم في قوله وهو مزكوم تنبيه على الدعاء له بالعافية لأن الزكمة علة . وأشار إلى الحث على تدارك هذه العلة ولا يهملها فيعظم أمرها ؛ وكلام المصطفى صلى الله عليه وسلم كله حكمة ورحمة (تتمة) روى البخاري في الأدب المفرد عن علي : من قال عند عطسة سمعها : الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان : لم يجد وجع الضرس ولا الأذن أبداً . قال ابن حجر : هو موقوف رجاله ثقات . ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع ، وأخرجه الطبراني عن علي مرفوعاً : من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشك ضرسه أبداً . وسنده ضعيف (د عن أبي هريرة) رمز لحسنه كذا عزاه المصنف لأبي داود فيما وقفت عليه من النسخ ، وقد عزاه في الأذكار لابن السني وقال فيه رجل لم أتحقق حاله وباقي إسناده غير صحيح وعزاه ابن حجر لأبي يعلى وقال فيه سليمان الحراني ضعيف ولم يتعرض إلى تخريجه لأبي داود

(إذا عظمت) بفتح المهملة وشد المعجمة (أمتي الدنيا) أراد بالدنيا : الدراهم والدنانير كما يصرح به لفظ رواية ابن أبي الدنيا : إذا عظمت أمتي الدينار والدرهم . وتعظيمهما بالتهافت على تحصيلهما وادخارهما والضنة بهما عن الإنفاق

المُنْكَرِ حُرِمَتْ بَرَكَةَ الوَحْيِ ، وَإِذَا تَسَابَّتْ أُمَّتِي سَقَطَتْ مِنْ عَيْنِ اللَّهِ ـ الحكيم عن أبي هريرة ـ (ض)

٧٦١ ـ إِذَا عَلِمَ العَالِمُ فَلَمْ يَعْمَلْ كَانَ كَالمِصْبَاحِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ وَيُحْرِقُ نَفْسَهُ ـ ابن قانع فى معجمه عن سليك الغطفانى ـ (ض)

٧٦٢ ـ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا فَلْيُتْقِنْهُ، فَإِنَّهُ مِمَّا يُسَلِّي بِنَفْسِ المُصَابِ ـ ابن سعد عن عطاء مرسلا ـ (ض)

فى وجوه القرب (نزعت) بالبناء للمفعول أى نزع الله منها (هيبة الإسلام) لأن من شرط الإسلام تسليم النفس لله عبودية : فمن عظم الدنيا أخذت بقلبه فسبته فصار عبدها فلم يقدر على بذل النفس لله لأنه عبد دنياه فلا يملك نفسه فيبذلها . وإذا فسد الباطن ذهبت الهيبة والبهاء لأن الهيبة إنما هى لمن هاب الله . قال فى الاختيار ولا يجتمع تعظيم الدنيا وتعظيم الحق فى قلب واحد أبدا ، (وإذا تركت الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) مع القدرة وغلبة ظن سلامة العاقبة (حرمت) بضم فكسر (بركة الوحى) يعنى فهم القرآن ، وقد شرط الله الإنابة فى الفهم والتذكر وإنما يتذكر أولو الألباب، ذكره الغزالى عن الفضيل . وذلك لأن فى ترك الأمر والنهى خذلان الحق وجفوة الدين وفى خذلان الحق ذهاب البصيرة وفى جفاء الدين فقد النور فيحجب القلب فيحرم بركته وحرمان بركته أن يقرأه فلا يفهم أسراره ولا يذوق حلاوته وهو من أعلم الناس العلوم العربية وأبصرهم بتفسيره وقد عمى عن زواجره وقوارع وعده ووعيده وأمثاله (وإذا تسابت أمتى) أى شتم بعضها بعضا (سقطت من عين الله) أى حط قدرها وحقر أمرها : يقال هذا الفعل مسقط للإنسان من أعين الناس . وذلك لأن السباب بدؤه الكبر واحتقار الناس والحسد والبغى والتنافس فى الدنيا وهو مسقط من عين الله . ومن سقط من عينه خرج من كلاءته ورعايته ومن زالت عنه رعايته ذهبت عصمته فله فى كل نائبة ورطة حتى تؤديه إلى الورطة الكبرى : سلب الدين والانتكاص على عقبيه . ومن سقط من عينه لم يبال فى أى واد هلك وأى شيطان سباه . هذا فى السباب فكيف بما فوقه؟ (الحكيم) الترمذى (عن أبى هريرة) قال العراقى : رواه ابن أبى الدنيا فى كتاب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر معضلا من حديث الفضيل .

(إذا علم العالم فلم يعمل) بعلمه (كان كالمصباح) من جهة أنه (يضيء للناس ويحرق نفسه) بضم التحتية أوله : من أحرق : يعنى أن صلاح غيره فى هلاكه كالدهن الذى يستصبح به . وهذا مثل بديع ضربه لمن لم يعمل بعلمه ولا يرى أحسن ولا ألطف ولا أوجز للمتأمل من كلام النبوة وبدائع آدابه . قال الجنيد : العلم مأمور باستعماله ، فاذا لم تستعمله حالا أهلكك مآلا . وقال : فى الدنيا طغيانان : طغيان العلم ، وطغيان المال فالمنجى من طغيان العلم العمل ومن طغيان المال الزهد . وقال الراغب : من اصاب علما فانتفع به ونفع غيره من مستحقه كان كالشمس تضيء لغيرها وهى مضيئة ؛ وكالمسك الذى يطيب وهو طيب . وهذا أشرف المنازل ، ثم بعده من استفاد علما فاستبصر به ، فأما من أفاد علمه لغيره ولم ينتفع هو به فهو كالدفتر يفيد غيره الحكمة وهو عادمها . وكالمغزل يكسو غيره ولا يكتسى ، وكذبالة المصباح تضيء للناس وهى تحترق (ابن قانع) عبد الباقى (فى المعجم) معجم الصحابة (عن سليك) بن عمرو وقيل ابن هدية (الغطفانى) نسبة إلى غطفان

(إذا عمل أحدكم عملا فليتقنه) أى فليحكمه (فانه) أى الاتقان المفهوم من يتقن (مما) أى الشيء الذى (يسلى) بضم الياء بضبط المؤلف من التسلية وهى تخفيف مافى النفس من الحزن (بنفس) بزيادة الباء للتأكيد (المصاب) أى يزيل عنه مايجده من شدة الحزن ، وأصل السلو : التسلى ، فيقال سلوت عن كذا ، وسليت عنه ، وتسليت : إذا زالت عنك محبته . والمصاب من أصابته مصيبة الموت . وأصل الحديث عند الطبرانى وغيره أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دفن ابنه ابراهيم عليه السلام فرأى فرجة فى اللبن فأمر بها أن تسد ، ثم ذكره فالمراد بالعمل هنا تهيئة اللحد

٧٦٣ — إذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَأَحْدِثْ عِنْدَهَا تَوْبَةً : السِّرُّ بِالسِّرِّ . وَالْعَلَانِيَةُ بِالْعَلَانِيَةِ - (حم) في الزهد عن عطاء مرسلا - (ض)

٧٦٤ — إذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَأَتْبِعْهَا حَسَنَةً تَمْحُهَا - (حم) عن أبي ذر - (صح)

وإحكام السد ، ومتعلقات الدفن ، لكن الحديث وإن ورد على سبب خاص فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (ابن سعد) في طبقاته (عن عطاء) الهلالي القاضي (مرسلا) هو تابعي كثير الإرسال ، ويشهد له الحديث الآتي : إن الله يحب من العمل الخ

(إذا عملت سيئة) أي عملا من حقه أن يسوءك (فأحدث) بقطع الهمزة وكسر الدال (عندها توبة) تجانسها بحيث يكون (السر بالسر والعلانية بالعلانية) أي الباطن بالباطن والظاهر بالظاهر ، فاذا عصى ربه بسره تاب إليه بسره باكتساب مايزيله ، وإذا عصاه بجوارحه الظاهرة تاب إليه بها مع رعاية المقابلة وتحقق المشاكلة هذا هو الأنسب وليس المراد أن السرية لا يكفرها توبة جهرية وعكسه كما وهم . والسر ما كان في الخلاء ، والعلانية ما كان في الملإ . والظاهر ما كان بالأركان ، والباطن ما كان بالجنان . فمن أخلص في توبته بحيث استوت سريرته علانيته خمدت شهوته وذبلت حركته وهاب الله في كل مكان واستحيا منه في كل زمان . ومن صدق في ذلك فقد استقام وارتفع إلى أعلا مقام ، و لا فتوبته لقلقة لسان وافتراء وبهتان (تنبيه) قال بعض العارفين : إذا عملت معصية بمحل فلا تبرح حتى تعمل فيه طاعة ، فكما تشهد عليك تشهد لك ، ثم تحول عنه لغيره لئلا تتذكر المعصية فتستحليها فتزيد ذنبا إلى ذنبك ، وكذا ثوبك الذي عصيت فيه ، ولا تحلق رأسك ولا تقص ظفرك إلا وأنت متطهر ، فإن أجزاءك مسئولة عنك كيف تركتك (حم في) كتاب (الزهد) الكبير (عن عطاء بن يسار) بتحتية ومهملة : الهلالي مولى ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها وصاحب مواعظ وعبادة قال العراقي : وفيه انقطاع .

(إذا عملت) يا أبا ذر القائل يارسول الله أوصني (سيئة فأتبعها) بقطع الهمزة (حسنة تمحها) أي فإنها تذهبها . قال القاضي : صغائر الذنوب مكفرات بما يتبعها من الحسنات . وكذا ماخفي من الكبائر لعموم قوله تعالى « إن الحسنات يذهبن السيئات » وقوله عليه السلام « وأتبع السيئة الحسنة تمحها » . أما ماظهر منها وتحقق عند الحاكم فلا يسقط إلا بالتوبة . اه . وأقره الطيبي . قال الغزالي والأولى إتباعها بحسنة من جنسها لكي تضادها ، قال : فيكفر سماع الملاهي بسماع القرآن ومجالس الذكر ؛ والقعود في المسجد جنبا بالاعتكاف فيه . ومس المصحف بإكرامه وكثرة القراءة فيه ، وبأن يكتب مصحفا أو يقفه . وشرب الخمر بالتصدق بكل شراب حلال طيب ، وقس عليه . والقصد سلوك طريق المضادة فإن المرض يعالج بضده فكل ظلمة ارتفعت إلى القلب بمعصية لا يمحوها إلا نور يرتفع إليه بحسنة تضاده . والمتضادات هي المتناسبات ، فإن البياض يزال بالسواد لا بالحرارة مثلا . وظاهر صنيعه أن هذا هو الحديث بتمامه ، ولا كذلك ، بل بقيته عند أحمد وغيره . قال أبو ذر قلت يارسول الله أمن الحسنات لا إله إلا الله ؟ قال هي أفضل الحسنات (تنبيه) قال القونوي : الطاعات كلها مطهرات ؛ فتارة بطريق المحو المشار إليه بقوله تعالى « إن الحسنات يذهبن السيئات » وبقوله هنا : إذا عملت سيئة الخ ، وتارة بطريق التبديل المشار إليه بآية « إلا من تاب وآمن وعمل صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات » فالمحو المذكور عبارة عن حقيقة العفو والتبديل عن مقام المغفرة ، وإن تنبهت لذلك عرفت الفرق بين العفو والمغفرة . ثم اعلم أن لكل من المعاصي والطاعات خواص تتعدى من ظاهر الإنسان لباطنه وبالعكس ، ثم منها ما يقبل الزوال بسرعة ومالا يقبل إلا ببطء وكلفة ، ومنها مايستمر حكمه إلى الموت ويزول في البرزخ ، ومنها مالا يزول إلا في المحشر ، ومنها مالا يزول الا بعد دخول النار ؛ وقد نبهت الشريعة على كل ذلك (حم عن أبي ذر) رمز لصحته وهو غير صواب فقد قال الهيتمي رجاله ثقات ، إلا أن شهر

٧٦٥ — إذَا عَمِلْتَ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ فَاعْمَلْ حَسَنَةً تَحْدُرُهُنَّ بِهَا — ابن عساكر عن عمرو بن الأسود مرسلا — (ض)

٧٦٦ — إذَا عُمِلَتِ الْخَطِيئَةُ فِي الأَرْضِ كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكَرِهَهَا كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيَهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا — (د) عن العرس بن عميرة — (صح)

٧٦٧ — إذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ يَنْتَشِرُ فِيهَا الشَّيَاطِينُ — (طب) عن ابن عباس — (ح)

٧٦٨ — إذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ — (حم) عن ابن عباس — (ح)

٧٦٩ — إذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ، وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ — (حم د حب) عن أبي ذر — (صح)

ابن عطية حدث به عن أشياخه عند أبي ذر ولم يسم أحداً منهم.

(إذا عملت عشر سيئات فاعمل) في مقابلتها ولو (حسنة) واحدة (تحدرهن بفتح المثناة فوق وضم الدال أى تسقطهن بسرعة من الحدور ضد الصعود. قال الزمخشرى: أحدر القراءة أسرع فيها لحطها عن حالة التمطيط، والعين تحدر الدمع (بها) لأن السيئة سيئة واحدة والحسنة الواحدة بعشر أمثالها؛ وفى إشعاره رمز إلى رد قول البعض إنما يكفر الذنوب الذى ارتكبه العاصى عشر مرات أن يتمكن منه عشر مرات مع صدق الشهوات ثم يصبر عنه ويكسر شهوته خوفاً منه تعالى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عمرو بن الأسود مرسلا) هو العبسى الشامى.

(إذا عملت) بالبناء للمجهول (الخطيئة) المعصية (فى الأرض كان من شهدها) أى حضرها (فكرهها) بقلبه، وفى رواية أنكرها (كمن غاب عنها) فى عدم لحوق لاثمه؛ والكلام فيمن عجز عن إزالتها بيده أولسانه (ومن غاب عنها فرضيها) لفظ رواية ابن حبان: فأحبها (كان كمن شهدها) أى حضرها فى المشاركة فى الإثم وإن بعدت المسافة بينهما. لأن الراضى بالمعصية فى حكم العاصى؛ والصورة الأولى فيها إعطاء الموجود حكم المعدوم والثانية عكسه. قال الراغب: والخطيئة والسيئة متقاربان لكن الخطيئة أكثر ماتقال فيما لم يكن مقصوداً إليه فى نفسه، بل يكون القصد سبب ضد ذلك الفعل، بخلاف السيئة (د) فى الفتن (عن العرس) بضم فسكون (ابن عميرة) بفتح أوله: الكندى. قال ابن حجر: قيل عميرة أمه، واسم أبيه قيس بن سعيد بن الأرقم؛ رمز لصحته

(إذا غربت الشمس) فى كل يوم (فكفوا صبيانكم) أى أطفالكم عن الانتشار فى الدخول والخروج (فانها ساعة ينتشر فيها الشيطان) لامه للجنس بدليل رواية الشياطين، وليس فيه ذكر نهاية الكف؛ وذكره فى حديث آخر بقوله: حتى تذهب فوعة العشاء. وإنما أمر بكفهم فى ذلك الوقت لأن الشمس سلطان قاهر فلا تقاومها الأرواح المارجية، بل تمسك عن التصرفات مادام ظاهراً فى العالم السفلى، فاذا استترعنه فى مغيبه صارت الشياطين كأنهم قد انطلقوا من حبس، فتندفع دفعة رجل واحد، فمهماصادفوه من الصبيان فى تلك الحالة أصابوه فآذوه، فاذاذهبت فوعة العشاء تفرقوا وتبددوا؛ فهذاسر أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه

(إذا غضب أحدكم لشيء نابه (فليسكت) عن النطق بغير الذكر المشروع، لأن الغضب يصدر عنه من قبيح القول مايوجب الندم عليه عند سكون سورة الغضب: ولأن الانفعال مادام موجوداً فنار الغضب تتأجج وتتزايد، فإذا سكت أخذت فى الهدوء والخمود، فإن انضم إلى السكوت الوضوء كان أولى، فليس شيء يطفئ النار كالماء (حم عن ابن عباس) زاد فى الأصل وحسن

(إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس) ندباً (فإن ذهب عنه الغضب) فذاك (وإلا) بأن استمر (فليضطجع)

٧٧٠ — إِذَا غَضِبَ الرَّجُلُ فَقَالَ : «أَعُوذُ بِاللهِ» سَكَنَ غَضَبُهُ ـ (عد) عن أبي هريرة ـ (ض)

٧٧١ — إِذَا فَاءَتِ الْأَفْيَاءُ ، وَهَبَّتِ الْأَرْوَاحُ فَاذْكُرُوا حَوَائِجَكُمْ ؛ فَإِنَّهَا سَاعَةُ الْأَوَّابِينَ ـ (عب) عن أبي سفيان مرسلا (حل) عن ابن أبي أوفى ـ (ح)

٧٧٢ — إِذَا فُتِحَتْ مِصْرُ فَاسْتَوْصُوا بِالْقِبْطِ خَيْرًا ؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا ـ (طب ك) عن كعب بن مالك (صح)

على جنبه لأن القائم متهيئ للانتقام ، والجالس دونه ، والمضطجع دونهما . والقصد أن يبتعد عن هيئة الوثوب والمبادرة للبطش ماأمكن حسما لمادة المبادرة . وحمل الطيبي[1] الاضطجاع هنا على التواضع والخفض ، لأن الغضب منشؤه الكبر والترفع : صرف[2] للفظ عن ظاهره بلا ضرورة . قال ابن العربي : والغضب يهيج الأعضاء : اللسان أولا ودواؤد السكوت ، والجوارح بالاستطالة ثانياً ودواؤه الاضطجاع ؛ وهذا إذا لم يكن الغضب لله ، وإلا فهو من الدين ، وقوة النفس فى الحق : فبالغضب قوتل الكفار وأقيمت الحدود وذهبت الرحمة عن أعداء الله من القلوب وذلك يوجب أن يكون القلب عاقداً والبدن عاملا بمقتضى الشرع . وفى الحديث وماقبله أن الغضبان مكلف . لأنه كلفه بما يسكنه من القول والفعل ، وهذا عين تكليفه بقطع الغضب . وما نقل عن الفضيل وغيره أن من كان سبب غضبه مباحاً كالسفر ، أو طاعة كالصوم فغير مكلف بما يصدر عنه : فقول (حم د حب) من رواية أبي الأسود (عن أبي ذر) قال كان أبوذر يسقى على حوض فأغضبه رجل فقعد ، ثم اضطجع . فقيل له فيه ، فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره . قال الهيتمى : رجال أحمد رجال الصحيح

(إذا غضب الرجل) يعنى الإنسان ، ولو أنثى (فقال أعوذ بالله) زاد فى رواية الطبرانى : من الشيطان الرجيم (سكن غضبه) لما يأتى فى خبر : إن الغضب من الشيطان : أى من إغوائه ووسوسته ، والاستعاذة من أقوى سلاح المؤمن على دفع كيد اللعين إبليس ومكره . وإذا تأمل معنى الاستعاذة وهو الإلتجاء إلى الله تعالى والاعتصام به وضم له التفكر فيما ورد فى كظم الغيظ وثوابه واستحضر أن الله أعظم قدرة من قدرته على من غضب عليه : سكن غضبه لا محالة (عد عن أبي هريرة) بإسناد ضعيف . وورد من عدة طرق للطبرانى فى الصغير والأوسط عن ابن مسعود رفعه بنحوه . قال الهيتمى : ورجاله ثقات وفى بعضها اختلاف

(إذا فاءت الافياء) جمع فىء ، وهو رجوع الظل الحاصل من حاجز بينك وبين الشمس عن المغرب إلى المشرق فلا يكون إلا بعد الزوال ، فالمعنى إذا رجعت ظلال الشواخص من جانب المغرب إلى المشرق (وهبت الارواح) جمع ريح . لأن أصلها الواو ، وتجمع على أرياح قليلا ورياح كثيرا (فاذكروا حوائجكم) أى اطلبوها من الله تعالى فى تلك الساعة (فإنها ساعة الأوابين) أى المكثرين الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة والمطيعين أى المسبحين : يعنى هو الوقت الذى يتوجه فيه الأبرار إلى الله تعالى أو الوقت الذى يتصدون فيه إلى إسعاف ذوى الحاجات وإعانتهم بالشفاعة إلى الله تعالى فهى مظنة لاستجابة الدعاء وقضاء الحوائج (عب عن أبي سفيان مرسلا ؛ أبوسفيان فى التابعين متعدد ، فكان ينبغى تمييزه (حل) وكذا الديلمى (عن) عبد الله (بن أبي أوفى) بفتح الهمزة وسكون الواو بألف مقصورا علقه ابن خالد المدنى الأسلمى له ولأبيه ولأخيه صحبة.

(إذا فتحت مصر) أرض جامعة كليتها وجلة أقليمها نازلة منزلة الأرض كلها ، فلها إحاطة بوجه ما فلذلك أعظم شأنها فى القرآن : أى والسنة ، وشأن العالى منها من الفراعنة . ذكره الحرانى . قال ابن زولاق : ذكرت مصر فى القرآن فى ثمانية وعشرين موضعا . قال المصنف بل أكثر من ثلاثين وسردها (فاستوصوا بالقبط) كسبط أهل مصر

---

(١) قوله وحمل : بفتح الحاء وسكون الميم مبتدأ (٢) قوله صرف : خبر المبتدأ المذكور ، وهو حمل اهـ .

٧٧٣ – إذا فتح على العبد الدعاء فليدع ربه ، فإن الله يستجيب له – (ت) عن ابن عمر ، الحكيم عن أنس (ح)

٧٧٤ – إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء : إذا كان المغنم دولا ، والأمانة مغنما ، والزكاة مغرما ، وطاع الرجل زوجته ، وعق أمه ، وبر صديقه ، وجفا أباه ، وارتفعت الأصوات في المساجد ،

وقد تضم القاف في النسبة (خيراً) أي اطلبوا الوصية من أنفسكم بإتيان أهلها خيراً . أو معناه : اقبلوا وصيتي فيهم ، يقال أوصيته فاستوصى : أي قبل الوصية : يعني إذا استوليتم عليهم وتمكنتم منهم فأحسنوا إليهم وقابلوهم بالعفو عما تنكرون ، ولا يحملنكم سوء أفعالهم وقبح أقوالهم على الإساءة إليهم . فالخطاب للولاة من الأمراء والقضاة ، ثم علله بقوله (فإن لهم ذمة) ذماما وحرمة وأماناً من جهة إبراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم ؛ فإن أمه مارية منهم (ورحماً) بفتح فكسر : قرابة ؛ لأن هاجر أم إسماعيل منهم ، وفي رواية قرابة وصهراً ، فالذمة باعتبار إبراهيم ، والرحمة باعتبار هاجر . ذكره جمع . وقال الزركشي : المتجه أنه أراد بالذمة العهد الذي دخلوا به في الإسلام زمن عمر ، فإن مصر فتحت صلحا ، وهذا مما كوشف به من الغيب ومن معجزاته حيث أوقع الحال موقع الاستقبال ففتحت على أتم الأحوال في سنة عشرين من الهجرة ثم فيه معجزة أخرى هي إخباره بأن سيقع منهم ما يوجب العقاب بخروج المصريين على عثمان أولا ، وقتلهم محمد بن أبي بكر ثانيا ، وهو وال عليها من قبل على الإمام الحق ، ومع ذلك ففيه إشعار بمحبته لأهل مصر ، وإن فرط منهم مافرط . ومن فضائلهم أن أكثر المجددين على رأس كل قرن منهم (طب ك عن كعب بن مالك) بن كعب الأنصاري السلمي الشاعر أحد الثلاثة الذين تيب عليهم . قال الهيتمي رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح . قال المصنف كالزركشي وأصله في مسلم : أي ولفظه : إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القبط فاستوصوا بأهلها خيرا فإن لهم ذمة ورحما .

(إذا فتح) بالبناء للمفعول : أي فتح الله (على العبد) أي الإنسان . الدعاء بأن أفيض على قلبه نورا فينشرح به صدره للدعاء وأقبل بشراشره على النطق به (فليدع) ندبا مؤكدا (ربه) بما أحب من مهماته الأخروية والدنيوية (فإن الله يستجيب له) أي يعطيه عن المسئول ، وإلا فهو سبحانه أطلق الاستجابة للداعي ولم يخص ذلك بوقت ، وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ، وإنما أورد عليك الوارد لتكون عليه واردا متى أطلق لسانك بالطلب ، فاعلم أنه يريد أن يعطيك ، وعند الفتح تتوجه رحمة الله للعبد ، وإذا توجهت لايتعاظمها شيء لأنها وسعت كل شيء وتخلف الإجابة كثيراً لتخلف بعض شروط الدعاء وأركانه ، وفيه حث أكيد على الدعاء ورد على من رأى أن ترك الدعاء أفضل ، لكنه من المقامات عندهم ، ولأجل ذلك لاينكر فضله وإن فضلنا فعله فقد ابتلي بعض عظماء الأولياء بالجذام وكان يحفظ الاسم الأعظم ، فقيل له ألا تدعو ؟ فقال ما كنت لأطلب الإقالة من أمر اختاره لي ﴿تنبيه﴾ قال في الحكم إذا فتح لك وجهة من التعرف فلا تبالي معها إن قل عملك ، فإنه مافتحها لك إلا وهو يريد أن يتعرف إليك ، ألم تعلم أن التعرف هو مورده عليك والأعمال أنت تهديها إليه . وأين ماتهديه إليه مما هو مورده عليك ؟ (ت عن بن عمر) ابن الخطاب (الحكيم) الترمذي (عن أنس) وفيه عبد الرحمن بن أبي مليكة . قال في الكشف ضعيف

(إذا فعلت) في رواية عملت (أمتي خمس عشرة خصلة) بالفتح : أي خلة ، وخصها لأنها أمهات الخطايا وعنها تتفرع القبائح (فقد حل بها البلاء) أي نزل أو وجب . قيل وما هي ؟ قال (إذا كان المغنم) كمقعد : الغنيمة (دولا) بكسر ففتح جمع دولة بالضم والفتح اسم لكل مايتداول من المال : يعني : إذا كان الأغنياء وأهل الشرف والمناصب يتداولون أموال الفيء ويستأثرون بحقوق العجزة والفقراء ويمنعون الحق عن مستحقيه قهراً وغلبة كما هو صنيع أهل الجاهلية وذوي العدوان (والأمانة مغنما) أي غنيمة يذهبون بها ويغنمونها فيرى أن من بيده أمانة أن الخيانة فيها غنيمة غنمها (والزكاة مغرما) أي يشق عليهم أداؤها بحيث يعدون إخراجها غرامة يغرمونها ومصيبة يصابونها

وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ ، وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ ، وَلُبِسَ الْحَرِيرُ ، وَاتُّخِذَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَازِفُ ، وَلَعَنَ آخِرُ هٰذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا ؛ فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذٰلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ ، أَوْ خَسْفًا أَوْ مَسْخًا - (ت) عن علي - (ض)

٧٧٥ — إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ ، جَزَاكَ اللّٰهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ - ابن منيع (خط) عن أبي هريرة (خط) عن ابن عمر - (ض)

(وأطاع الرجل زوجته) يعني حليلته فيما تروم منه وإن خالف الشرع (عق أمه) أى عصاها وآذاها . ولحوى الخبر دال على أن المراد أنه قدم رضا امرأته علي رضا أمه فتنغضب تلك لرضا هذه عند تباين غرضيهما . وخص الأم - مع كون عقوق الآباء كذلك - لأن عقوقها أقبح لضعفها (وبر صديقه) أى أحسن إليه وأدناه وتفضل عليه وحباه (وجفا أباه) أبعده وأقصاه وأعرض عنه وقلاه وترك صلته وأهمل مودته . قال الطيبي وقوله أدنى صديقه وجفا أباه : كلاهما قرينة لقوله وأطاع امرأته وعق أمه ، لكن المذموم فى الأول الجمع بينهما لأن إدناء الصديق محمود بخلاف الثانية فإن الإفراد والجمع بينهما مذمومان (وارتفعت الاصوات) أى علت أصوات الناس (فى المساجد) بالخصومات ونحوها : كالبيع والشراء إلا بالذكر والدعاء (وكان زعيم القوم) أى رئيسهم أو أميرهم : يقال زعم القوم يزعم زعامة : تأمر (أرذلهم) أى أخسهم وأسفلهم (وأكرم الرجل) بالبناء للمفعول : أى أكرم الناس الإنسان (مخافة شره) أى خشية من تعدى شره إليهم وجنايته عليهم (وشربت الخمور) جميعها لاختلاف أنواعها ؛ إذ كل مسكر خمر ؛ يعنى أكثر الناس من شربها . والمراد تجاهروا به (ولبس الحرير) بالبناء المفعول : أى لبس الرجال الحرير الخالص أو ما أكثره منه بلا ضرورة (واتخذت القينات) أى اتخذ الناس الإماء المغنيات (والمعازف) بمهملة وزاى مكسورة أى الدفوف (ولعن آخر هذه الأمة أولها) أى لعن أهل الزمن الآخر الصدر الأول من الصحابة والتابعين الذين مهدوا قواعد الدين وأصلوا أعلامه وأحكموا أحكامه . والمراد باللعن الطعن والذكر بالسوء وعدم الاقتداء بهم فى الأعمال والاعتقاد (فليرتقبوا) أى فلينتظر الناس (عند ذلك ريحا حمراء) أى حدوث هبوب ريح حمراء . وأفردها لأن المفردة للعذاب ، والجمع للرحمة (أو خسفا) أى ذهابا وغورا فى الأرض : يعنى يقع لبعضهم ذلك . وكذا يقال فى قوله (أو مسخا) أى قلب الخلقة من صورة إلى صورة . وتمسك به الخطابي على أن الخسف والمسخ قد يكونان فى هذه الأمة كما كانا فى الأمم الماضية ، وزعم أن مسخها إنما يكون بالقلوب لا بالصور لا دليل عليه . قال ابن تيمية : وإنما يكون الخسف والمسخ إذا استحلوا هذه المحرمات بتأويل فاسد ، فإنهم لو يستحلوها مع اعتقاد أن الشارع حرمها كفروا ولم يكونوا من أمته ، ولو كانوا معترفين بحرمتها لما عوقبوا بالمسخ كسائر من يفعل هذه المعاصى مع اعترافهم بأنها معصية (ت عن علي) قال الترمذى غريب تفرد به فرج بن فضالة وهو ضعيف . وقال العراقى والمنذرى ضعيف لضعف فرج بن فضالة . وقال الدارقطنى حديث باطل وقال الذهبى منكر ، وقال ابن الجوزى مقطوع ، ولا يحل الاحتجاج به

(إذا قال الرجل) يعنى الإنسان (لأخيه) أى فى الإسلام الذى فعل معه معروفا (جزاك الله خيراً) أى قضى لك خيراً وأثابك عليه : يعنى اطلب من الله أن يفعل ذلك بك (فقد أبلغ فى الثناء) أى بالغ فيه وبذل جهده فى مكافأته عليه بذكره بجميل وطلبه له من الله تعالى الأجر الجزيل ، فإن ضم لذلك معروفا من جنس المفعول معه كان أكمل هذا ما يقتضيه هذا الخبر ، لكن يأتى فى آخر ما يصرح بأن الاكتفاء بالدعاء إنما هو عند العجز عن مكافأته بمثل ما فعل معه من المعروف . ثم إن الدعاء المذكور إنما هو المسلم كما تقرر ، أما لو فعل ذمى بمسلم معروفا فيدعو له بتكثير المال والولد والصحة والعافية (ابن منيع) فى معجمه (خط) فى ترجمة ابن زرارة عن أبى هريرة وفيه عمر بن

٧٧٦ ـ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ « يَاكَافِر » فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا ـ (خ) عن أبي هريرة (حم خ) عن ابن عمر ـ (صح)

٧٧٧ ـ إِذَا قَالَ الْعَبْدُ « يَارَبِّ ، يَارَبِّ » قَالَ اللهُ « لَبَّيْكَ ، عَبْدِي سَلْ تُعْطَ » ـ ابن أبي الدنيا في الدعاء عن عائشة ـ (ض)

٧٧٨ ـ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلْمُنَافِقِ « يَاسَيِّدِي » فَقَدْ أَغْضَبَ رَبَّهُ ـ (ك هب) عن بريدة (صح)

٧٧٩ ـ إذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا « مَارَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ » فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهَا ـ (عد) وابن عساكر عن عائشة ـ (ض)

زرارة الطرطوسى شيخ مغفل وموسى بن عبيدة الزندى ضعفوه ، ورواه الطبرانى فى الصغير عن أبي هريرة . قال الهيثمي فيه : وفيه موسى الزندى ضعيف .

(إذا قال الرجل لأخيه) المسلم (ياكافر فقد باء بها) أى رجع بتلك المقالة أحدهما ورجع بتلك الكلمة على مامر بيانه موضحا (خ عن أبى هريرة حم خ عن ابن عمر) بن الخطاب .

(إذا قال العبد يارب يارب قال) الله (لبيك عبدى) أى إجابة بعد إجابة . وأتى بلفظ التلبية لأنها فى حكم التثنية المطابق لقوله فى الدعاء يارب يارب بتكراره ثنتين (سل ماشئت (تعط) أى أعطيك إياه معجلا أو مؤجلا أو أعوضك خيرا من المسئول وفى رواية : تعطه . وذلك لأن من أسباب الاجابة ـ بل من أعظمها ـ الالحاح عليه تعالى والترامى على فضله وكرمه وعظيم ربوبيته ونواله . وإنما يقول الداعى فى جؤره يارب يارب بأداة البعد مع كونه أقرب اليه من حبل الوريد احتقارا لنفسه واستبعادا لها من مظان الزلفى ومنازل المقربين هضما لنفسه وإقرارا عليها بالتفريط فى جنب الله مع فرط التهالك على استجابة دعوته . ذكره الزمخشرى . وقد احتج بهذا الحديث من ذهب إلى أن الاسم الأعظم هو الرب (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى . وكذا أبو الشيخ والديلمى (عن عائشة) مرفوعا وموقوفا ، أياما كان : ضعيف ، لأن فيه يعقوب الزهرى لايعرف عن الحكم الاموى مضعف : لكن يقويه خبر البزار : إذا قال العبد يارب يارب ـ أربعا ـ قال الله : لبيك عبدى ، سل تعط

(إذا قال الرجل) يعنى الإنسان (للمنافق) أى الذى يخفى الكفر ويظهر الإسلام (ياسيد) بغير إضافة ، وفى رواية ياسيدى (فقد أغضب ربه) أى فعل مايستحق العقاب من مالك أمره المنعم بالإيجاد والتربية لأنه إن كان سيده وهو منافق فحاله دون حاله : وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكره استعمال اللفظ الشريف المصون فى حق من ليس كذلك . واستعمال اللفظ المهين المكروه فيمن ليس من أهله . وهذا من ذلك القبيل . قال الطيبى : ومولانا داخل فى هذا الوعيد . بل أشد . وكذا قوله أستاذى . والكلام فى حر قال ذلك عند أمن الفتنة . أما لو قال عبد أو أمة لمالكه أو مالكها أو قاله حر لخوف الفتنة لولم يقله فلايدخل فى هذا الوعيد والغضب من الله إرادة الانتقام من المغضوب عليه . وفى الحديث إشعار بأنه لايذم قول ذلك للمؤمن . ويدل له الخبر الآتى : قوموا إلى سيدكم (ك هب عن بريدة) تصغير بردة وهو ابن الحصيب . قال الحاكم صحيح . ورده الذهبى بأن فيه عقبة الأصم ضعفوه اه . وظاهر صنيعه أن كلا من مخرجيه رواه هكذا . ولا كذلك . بل لفظ رواية البيهقى فى شعب الايمان بعد ياسيد : فقد باء بغضب ربه

(إذا قالت المرأة لزوجها) أو الامة لسيدها (مارأيت منك خيرا قط) أى فيما مضى من الزمان أو مامضى من كونى فى عصمتك (فقد حبط عملها) أى فسد وهدر وأبطل . والمراد أنكرت ماسبق من إحسان الله لها الذى أجراه على يده وجحدته فتجازى بإبطال عملها : أى بحرمانه ثوابه إلا أن تعود وتقر بإحسانه ؛ وجائز أن يراد به الزجر والتنفير . نعم إن كانت المقالة على حقيقتها فلا يلحقها هذا الوعيد . والحبط أصله أن تكثر الدابة الأكل حتى ينتفخ بطنها وتفسد

٧٨٠ — إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَسْتَكْ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَرَأَ فِي صَلَاتِهِ وَضَعَ مَلَكٌ فَاهُ عَلَى فِيهِ وَلَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ شَيْءٌ إِلَّا دَخَلَ فَمَ الْمَلَكِ - (هب) وتمام ، والضياء ، عن جابر (صح)

٧٨١ — إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَايَقُولُ فَلْيَضْطَجِعْ - (حم م د ه) عن أبي هريرة (صح)

قال الزمخشرى : ومن المجاز حبط عمله ، واستعير من حبط بطون الماشية إذا أكلت الخضر (عد وابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) وفيه يوسف التيمى . قال ابن حبان لايحل الاحتجاج به

(إذا قام أحدكم يصلي من الليل) أى إذا أراد القيام للصلاة فيه كقوله تعالى «فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله» عبر عن إرادة الفعل بالفعل المسبب عنها للإيجاب . قال الزجاج : والقيام اسم لهذه الحركة المخصوصة من هذا المتحرك الذى بها يسمى قائما . فتلك الهيئة هى التى سميت قياما بالنظر بحال وجودها وقام بالنظر لحال انفصالها ويقوم وقم بالنظر لتوهم وقوعها (فليستك) أى يستعمل السواك (فان أحدكم إذا قرأ فى صلاته وضع ملك فاه علي فيه) يحتمل أن المراد به كاتب الحسنات ويحتمل غيره (فلا يخرج من فيه) أى القارئ (شيء) من القرآن (إلادخل فم الملك) لأن الملائكة لم يعطوا فضيلة التلاوة كما فى خبر) آخر ، وأنهم حريصون على استماع القرآن من البشر ، وفى إطلاقه القراءة فى الصلاة إشارة إلى أن ذلك يكون فى أى صلاة كانت فرضا أونفلا : ليلا أو نهارا ؛ فذكره الليل أولا لكون التهجد إنما هو ليلا وهو يزيد على صلاة النهار بالنسبة للكمال ، فوجه الكلام نحو الغالب . وإلا فالنهار كذلك ، بدليل مارواه محمد ابن نصر عن الزهرى مرسلا : إذا قام الرجل يتوضأ ليلا أونهارا فأحسن الوضوء واستن ثم قام يصلى أطاف به الملك ودنا منه حتى يضع فاه على فيه فما يقرأ إلا فى فيه . وإذا لم يستن أطلق به ولم يضع فاه على فيه . ثم قضية الحديث أن تلقف الملك القراءة إنما يكون فيما وقع فى الصلاة بخلافه خارجها ، وقد يوجه بأن الصلاة مظنة الفيوض الرحمانية فاجتماع شرف القرآن وشرف الصلاة يزيد دنو الأرواح القدسية . وفيه ندب الاكثار من القراءة سيما فى الصلاة وبيان فضيلة قراءة القرآن والسواك وإن كان الانسان نقى الأسنان قويم المزاج واعتناء الملإ الأعلى بذلك وحرصهم عليه وفيه أن للملك جوفا فهو رد على ابن عبد الهادى فى قوله : الملائكة صمد لا أجواف لهم (هب وتمام) فى فوائده (والضياء) المقدسى (عن جابر) ورواه عنه أبو نعيم ، قال ابن دقيق العيد : رواته ثقات

(إذا قام أحدكم من الليل) أى للتهجد فى بعض الليل أو للقراءة فيه (فاستعجم) بفتح المثناة فوق : استغلق (القرآن) بالرفع فاعل استعجم (علي لسانه) إى ثقلت عليه القراءة كالأعجمى لغلبة النعاس (فلم يدر مايقول) أى صار لنعاسه لايفهم ماينطق به ولايدرى لشدة نعاسه مابعد اللفظ المتلو ليأتى به أولا يقدر على النطق أصلا (فليضطجع) للنوم ندبا إن خف النعاس بحيث يعقل المعقول ووجوبا إن غلبه بحيث يفضى إلى الاخلال ببعض الواجبات ذكره العراقى دافعا به التعارض : وقول ولده الولى لاوجه له لأن النعاس إذا اشتد قطع الصلاة فلا يحتاج لقطع . لااتجاه له : كيف والمدرك فى الوجوب خوف أن يغير كلام الله ويأتى بما لايجوز من تحريف أوتغيير لمعنى أو وضع بعض أركان الصلاة فى غير محل أوفعله على صورة غير مرضية ، فاذا اشتد النعاس بحيث غلب على ظنه الوقوع فى ذلك ؛ فوجوب القطع فى محل القطع . ثم قضية الخبر أن الكلام فى الفرض لا فى النفل لحل الخروج منه . وعبر بالاضطجاع لا لعدم حصول المقصود بحصول النوم قاعداً أومستلقيا لانه الهيئة المعهودة المحمودة . وخص الليل والصلاة لا لإخراج الغير ، بل لانه الغالب ، فيمتنع الناعس من القراءة ولو نهارا وفى غير الصلاة حذرا من تغيير النظم القرآنى ، وإن كان فى الصلاة قدر زائد ، وهو أنه مالم تتحقق قراءة الواجب لاصلاة (حم م د ه عن أبي هريرة) .

٧٨٢ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَتِحْ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ - (حم م) عن ابى هريرة (صح)

٧٨٣ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيُسَكِّنْ أَطْرَافَهُ، وَلَا يَتَمَيَّلْ كَمَا تَتَمَيَّلُ الْيَهُودُ؛ فَإِنَّ تَسْكِينَ الْأَطْرَافِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ - الحكيم (عد حل) عن ابى بكر - (ض)

٧٨٤ - إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ - (حم خد م ده) عن ابى هريرة (حم) عن وهب بن حذيفة (صح)

(إذا قام أحدكم من الليل) ليصلى (فليفتتح) ندبا صلاته بركعتين) لينشط لما بعدها؛ ويسن كونهما (خفيفتين) بأن يقتصر فيهما على أقل الكمال، ولا يستوفى الأكمل. وحكمته - كما قال العراقى - استعجال حل عقد الشيطان وقال غيره: فيه دليل لندبهما وهما مقدمة لصلاة الوتر ليدخل فيه بعد مزيد يقظته، كما يسن تقديم السنة القبلية على الغرض لنحو ذلك، فكذا ندب هنا لتأكد الوتر، حتى اختلف فى وجوبه ﴿تنبيه﴾ قال الطوسى: القيام هيئة عارضة للإنسان بحسب انتصابه وبحسب كون رأسه من فوق ورجليه من تحت، ولولا هذا الاعتبار لكان الانتكاس قياما (حم م عن أبى هريرة).

(إذا قام أحدكم إلى الصلاة) أى دخل فيها بدليل قوله الآتى فى الصلاة (فليسكن أطرافه) أى يديه ورجليه: يعنى لايحركهما (ولايتميل كما تتميل اليهود) أى لايموج يديه يمينا وشمالا لا كما يفعلونه فى صلاتهم وعند قراءتهم التوراة والميل بفتحتين: الاعوجاج (فان تسكين) الثابت فى أصول الحكيم الصحيحة: فان سكون (الأطراف من تمام الصلاة) أى من تمام هيئاتها ومكملاتها، بل إن كثر التحرك كثلاث متوالية أبطل عند الشافعى. وذلك لأن الوقوف فى الصلاة وقوف ذل وتخشع، وقد أثنى الله على الخاشع فيها والخشوع بالغ الموجب للثناء خشوع القلب، ومن لازمه خشوع الجوارح، وقد يصلى المصلى بجوارحه وليس بخاشع. فخشوع القلب هو المطلوب. وتمايل اليهود غير ناشىء عن خشوع قلوبهم، بل سببه فيما قيل أنه أوحى إلى موسى أن هذه التوراة صارت فى حجر بنى إسرائيل ولا تكاد تعظمها لحلها بذهب لم تمسه الايدى، فأنزلت عليه الكيميا فلاها بها، فكان إذا قرأها تلذذ بها وهاجت اللذة، فيتمايل طرباً على كلام ربه فاستعملها اليهود بعده على خراب القلوب وخلاء الباطن. فهذا هو المشار إلى النهى عنه فى الحديث. وقيل أصله قول موسى يوم الوفادة «إنا هدنا إليك» فأخذوا هذا من قوله وجعلوا يتهادون: أى يتمايلون فى صلاتهم. فأخبر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بأن فعلهم ذلك غير صحيح وإن كان الاصل صحيحاً (الحكم) الترمذى (عد حل) وكذا ابن عساكر من حديث الهيثم بن خالد عن محمد بن المبارك الصورى عن يحى عن معاوية بن يحى عن الحكم بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن أسماء بنت أبى بكر عن أم رومان (عن أبى بكر) الصديق قال رآنى أبو بكر الصديق رضى الله عنه أتمايل فى صلاتى فزجرنى زجرة كدت أنصرف منها، ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - فذكره - ومن لطائف إسناده أن فيه ثلاثة صحابيون وصحابية عن أمها عن أبيها، ثم إن الهيثم بن خالد قال فى الميزان: يروى الأباطيل ومعاوية هو إما الصدفى أو الطرابلسى: وكلاهما ضعيف

(إذا قام الرجل) أى الجالس لنحو إفتاء أو قراءة أو إقراء علم شرعى (من مجلسه) زاد إمام الحرمين فى النهاية وصححه وأقره فى الروضة فى المسجد (ثم رجع إليه فهو أحق به) أى من غيره إن كان قام منه ليعود إليه لأن له غرضاً فى لزوم ذلك المحل ليألفه الناس. قال النووى: قال أصحابنا هذا فيمن جلس بمحل من نحو مسجد أو غيره لنحو صلاة ثم فارقه ليعود كإرادة وضوء أو شغل يسير فلا يبطل اختصاصه به وله أن يقيم من قعد فيه، وعلى القاعد أن يطيعه؛ وهل يجب؟ وجهان أصحهما الوجوب والثانى يستحب وهو مذهب مالك. قال - أعنى النووى - وإنما

٧٨٥ — إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يُغْمِضْ عَيْنَيْهِ — (طب عد) عن ابن عباس (ض)

٧٨٦ — إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ، فَلَا يَمْسَحِ الْحَصَى — (حم ٤ حب) عن أبي ذر (ح)

٧٨٧ — إِذَا قَامَ الْعَبْدُ فِي صَلَاتِهِ ذُرَّ الْبِرُّ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى يَرْكَعَ، فَإِذَا رَكَعَ عَلَتْهُ رَحْمَةُ اللهِ حَتَّى يَسْجُدَ، وَالسَّاجِدُ يَسْجُدُ عَلَى قَدَمَيِ اللهِ تَعَالَى، فَلْيَسْأَلْ وَلْيَرْغَبْ — (ص) عن أبي عمار مرسلا (ض)

يكون أحق في تلك الصلاة فقط. ومن ألف من مسجد محلا ليفتي أو يقرئ فله أن يقيم من قعد فيه، ومثله من سبق إلى محل من الشارع ومقاعد الأسواق لمعاملة. وظاهر الحديث عدم اشتراط إذن الإمام (حم خد م د ه عن أبي هريرة حم عن وهب بن حذيفة) الغفاري، ويقال المدني حجازي سكن المدينة، ووهم في المطلب فعزاه للبخاري وليس فيه.

(إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يغمض) فيها (عينيه) ندباً. بل يديم النظر إلى محل سجوده فان غمضهما بغير عذر كره تنزيها، لأنه فعل اليهود. نعم إن اقتضت المصلحة التغميض كتوفر الخشوع وحضور القلب — لم يكره كما عليه أكثر الشافعية (طب عد عن ابن عباس) وفيه مصعب المصيصي. قال مخرجه ابن عدي يحدث عن الثقات بالمناكير ثم ساق له هذا الخبر.

(إذا قام أحدكم إلى الصلاة) أي دخل فيها (فإن الرحمة تواجهه) أي تنزل به وتقبل عليه (فلا يمسح) حال الصلاة ندبا (الحصا) ونحوه الذي بمحل سجوده، لأن الشغل بذلك لعب لا يليق بمن شملته الرحمة ولأنه ينافي الخشوع والخضوع ويشغل المصلي عن مراقبة الرحمة المواجهة له فيفوته حظه منها، ومن ثم حكى النووي الاتفاق على كراهته لكن نوزع بفعل مالك له. نعم له دفع ما يتأذى به بنحو تسوية محل السجود فلا يكره قبل الصلاة وبعدها، وقيل المراد مسح الحصا والتراب الذي يعلق بجبهته، فإن كثف فمنع مباشرة الجبهة للسجود وجبت الإزالة قال العراقي: وتقييد المسح بالحصى غالبي لكونه كان فرش مساجدهم، وأيضاً هو مفهوم لقب فلا يدل تعليق الحكم به على نفيه عن غيره من كل ما يصلي عليه من نحو رمل وتراب وطين؛ وقدم التعليل زيادة في تأكد النهي وتنبيها على عظم ثواب ترك العبث في الصلاة وإعلاما للمصلي بعظمة ما يواجهه فيها، فكأنه يقول: لا ينبغي لعاقل يلقى تلك النعم الخطيرة بهذه الفعلة الحقيرة (حم عد حب عن أبي ذر)

(إذا قام العبد في صلاته ذر) بضم المعجمة وتشديد الراء، فهو مبني للمفعول أو ذر الله أو الملك بأمره ويصح بناؤه للفاعل بفتح الذال، والفاعل معروف (البر) بكسر الموحدة: أي ألقى الاحسان (على رأسه) ونشره عليه ويستمر ذلك (حتى يركع، فإذا ركع علته) بمثناة فوقية، وما في نسخ عليه بمثناة تحتية تصحيف (رحمة الله) أي نزلت عليه وغمرته. ويستمر ذلك (حتى يسجد، والساجد يسجد على قدمي الله) تعالى: استعارة تمثيلية. ومن حق إقبال الله عليه برحمته إقباله بقلبه على عظمته لتحصل المقابلة، ومن ثمرات هذه المقابلة: انقياد النفس. فإن العبد إذا لاحظ ببصر فؤاده جلالة عظمة من يسجد بين يديه خلص إلى النفس هول الجلال والعظمة فخشعت وذلت وذهلت وخمد تلظي نار شهوتها، وحينئذ (فليسأل) الله تعالى ما شاء لقربه منه (وليرغب) فيما أحب مما يسوغ شرعا ويليق به عرفاً، وإن عظم وجل، فإن الله سبحانه كريم جواد لا يتعاظم عليه شيء ولا ينقص خزائنه العطاء وهو الغني المطلق (فإن قلت) الرغبة: الضراعة والمسألة كما في القاموس، فما فائدة عطفها عليها؟ (قلت) هو من عطف الخاص على العام إذ أقل الرغبة كما بينه الراغب الاتساع في الشيء. فإذا قيل رغب فيه وإليه: اقتضى الحرص على الشيء. فكأنه قال فليطلب وليحرص على ذلك (ص عن أبي عمار مرسلا) واسمه قيس الكوفي مولى الأنصاري

٧٨٨ — إِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ ـ محمد بن نصر فى الصلاة عن ابن عمر (ض)

٧٨٩ — إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَهْلِهِ مِنْ سَفَرٍ فَلْيُهْدِ لِأَهْلِهِ ، فَلْيُطْرِفْهُمْ وَلَوْ كَانَ حِجَارَةً ـ (هب) عن عائشة (ض)

٧٩٠ — إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ مِنْ سَفَرٍ فَلْيَقْدَمْ مَعَهُ بِهَدِيَّةٍ ، وَلَوْ يُلْقِي فِي مِخْلَاتِهِ حَجَرًا ـ ابن عساكر عن ابى الدرداء (ض)

٧٩١ — إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي ، يَقُولُ : يَا وَيْلَهُ ، أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَعَصَيْتُ فَلِيَ النَّارُ ـ (حم م ه) عن ابى هريرة ـ (صح)

تابعى . قال فى الكاشف : وفى التقريب فيه لين

(إذا قام صاحب القرآن) أى حافظه ، وكل شىء لازم شيئاً فقد استصحبه (يقرأ) أى قارئاً ، وفى نسخة فقرأ (بالليل والنهار) أى تعهد تلاوته ليلا ونهاراً فلم يغفل عنه (ذكره) أى استمر ذاكراً حافظاً له (وإن لم يقم به) أى بتلاوته (نسيه) فإنه شديد التلفت كالإبل المعقلة التى إذا انفلتت لاتكاد تلحق ، ونسيانه كبيرة كما يأتى . وفيه ندب إدامة تلاوة القرآن . فتلاوته أفضل الذكر العام بأن لم يخص بوقت أو محل ، أما ماخص بأن ورد الشرع به فيه : فهو أفضل (محمد بن نصر) الشافعى (فى) كتاب (الصلاة عن ابن عمر) بن الخطاب

(إذا قدم أحدكم على أهله من سفر) طال أو قصر ، لكن الطويل آكد (فليهد) ندباً (لأهله) هدية مما يجلب من ذلك القطر الذى سافر إليه . والمراد بأهله : عياله ومن فى نفقته من زوجة وسرية وولد وخادم . ويحتمل أن المراد أقاربه . ويظهر أن يلحق بهم خواص أصدقائه عملا بالعرف فى ذلك ، ثم أبدل من الإهداء قوله (فليطرفهم) بضم أوله وسكون الفاء : أى يتحفهم بشىء جديد لا ينقل للمدح للسع بل للهدية ، فإن لم يتيسر فليأت لهم بشىء (ولو كان) وفى رواية الدارقطنى ولو كانت (حجارة) أى حجارة يستحسن منظرها أو ينتفع بها كحجارة الزناد ولا يقدم عليهم فارغاً لكسر خاطرهم بتطلعهم نحو مايصحبه . فالسنة المحافظة على جبر خواطرهم مهما أمكن والطرفة بالضم مايستطرف : أى يستملح ، وأتحف الرجل : جاء بطرفة . قال الزمخشرى : وهذا من طرائف مالى ، وهذه طرفة للمستحدث المعجب ، وأطرفه بكذا : أتحفه . ومن المجاز هو كريم الأطراف : الآباء والأجداد (هب) من حديث عتيق بن يعقوب عن يحيى بن عروة عن هشام عن أبيه (عن عائشة) وقال ـ أعنى البيهقى ـ تفرد به عتيق عن يحيى . اه . قال ابن الجوزى : حديث لايصح

(إذا قدم أحدكم) على أهله (من سفر فليقدم معه بهدية) ندباً مؤكداً (ولو) كان شيئاً تافهاً جداً كأن (يلقى) أى يطرح (فى) نحو (مخلاته) بكسر الميم (حجراً) من نحو حجارة الزناد ولا يقدم متجرداً فيتأكد ذلك سيما للحاج (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى الدرداء) وإسناده ضعيف . لكن يقوى بما يليه ، ولذلك أورده عقبه

(إذا قرأ ابن آدم السجدة) أى آيتها (فسجد) للتلاوة (اعتزل) أى تباعد ؛ وكل من عدل إلى جانب فهو معتزل ومنه سميت الفرقة العدلية معتزلة (الشيطان) إبليس فأل عهدية (يبكى يقول) حالان من فاعل اعتزل مترادفان أو متداخلان (ياويله) فى رواية مسلم : ياويلتى ، وفى أخرى ياويلى ، وفى أخرى ياويلنا . وألفه للندبة والتفجع : أى ياهلاكى وياحزنى : احضر فهذا أوانك . جعل الويل منادى لكثرة حزنه وهو لما حصل له من الأمر الفظيع (أمر ابن آدم بالسجود) وهذا استئناف جواب عن من سأله عن حاله (فسجد فله الجنة) بطاعته (وأمرت بالسجود فعصيت فلى النار) وفى رواية مسلم بدل فعصيته فأبيت . وفيه بيان فضيلة السجدة دليل على كفر إبليس قال الحنفية

٧٩٢ — إِذَا قَرَأَ الْقَارِئُ فَأَخْطَأَ أَوْ لَحَنَ أَوْ كَانَ أَعْجَمِيًّا كَتَبَهُ الْمَلَكُ كَمَا أُنْزِلَ - فر) عن ابن عباس - (ض)

٧٩٣ — إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَأَنْصِتُوا - (م) عن أبي موسى - (صح

٧٩٤ — إِذَا قَرَأَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ، وَاحْتَشَى مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ هُنَاكَ غَرِيزَةٌ كَانَ خَلِيفَةً مِنْ خُلَفَاءِ الْأَنْبِيَاءِ - الرافعي في تاريخه عن أبي امامة - (ض)

ووجوب سجدة التلاوة لأن الحكيم إذا حكى عن غير الحكيم كلاما ولم يتعقبه بالإنكار كان دليل صحته . وقال الشافعية سنة . وتسمية هذا أمراً من كلام إبليس وكون المصطفى صلى الله عليه وسلم حكاه ولم ينكره لايجديهم ، فقد حكى غيره من كلام الكفار ولم يبطله وهو باطل . قال الطيبي : ونداء الويل للتحسر على مافاته من الكرامة وحصول اللعن والطرد والخيبة فى الدارين وللحسد على ماحصل لآدم من القرب والكرامة والفوز (حم م د عن أبي هريرة)

(إذا قرأ القارئ) القرآن (فأخطأ) فيه بالهمزة من الخطا ضد الصواب بأن أبدل حرفاً بحرف لفقد معلم أو عجز (أو لحن) فيه بأن حرفه أو غير إعرابه . واللحن أن تلحن بكلامك أى تميله إلى نحو من الإنحاء قيل للمخطئ لاحن لأنه يعدل بالكلام عن الصواب . ذكره فى الكشاف (أو كان أعجمياً) لايمكنه للكنة أن ينطق بالحروف مبينة (كتبه الملك كما أنزل) أى قومه الملك الموكل بذلك ، ولا يرفع إلا قرآناً عربياً غير ذى عوج . قال فى الكشاف الأعجم الذى لايفصح وفى لسانه عجمة واستعجام والأعجمى مثله إلا أن فيه لزيادة ياء النسبة زيادة تأكيد ، ولما كان من يتكلم بغير لسانهم لايفقهون حديثا قالوا له أعجم وأعجمى : يشبهونه بمن لايفصح ولايبين . قالوا ولكل ذى صوت من البهائم والطير وغيرها ، اهـ وفيه أن القارئ يكتب له ثواب قراءته وإن أخطأ ولحن ، لكن محله إذا لم يتعمد ولم يقصر فى التعلم وإلا فلايؤجر بل يؤزر (فائدة) أخرج البيهقي فى الشعب أن الأصمعى مر برجل يقول فى دعائه ياذا الجلال فقال له ماسمك ؟ قال ليث فقال يناجى ربه باللحن ليث ٭ لذاك إذا دعاه لايجيب

(فر عن ابن عباس) وفيه هشيم بن بشير قال الذهبي حافظ حجة مدلس عن أبي بشر مجهول

(إذا قرأ الإمام) فى الصلاة (فأنصتوا) لقراءته أيها المقتدون : أى استمعوا لها ندباً حيث بلغكم صوته بالقراءة فلايسن لمقتد سمع قراءة إمامه سورة بعد الفاتحة بل يكره أما لو لم يسمعه أوسمع صوتاً لايفسر حروفه فيقرأ سراً . وظاهر الحديث أنه لو جهر الإمام فى سريته أو عكس : اعتبر فعله وهو الأصح عند الشافعية ففيه رد لمن ذهب منهم إلى اعتبار المشروع . ثم هذا الحديث مما استدل به الحنفية على عدم القراءة خلف الإمام وعلى ماقدرناه لادليل فيه (م) وابن ماجه (عن أبي موسى) الأشعرى . قال أبوداود وجمع : حديثه غير محفوظ وطعن فيه البخارى فى جزء القراءة . قال البيهقي : واجتماع هؤلاء الحفاظ على تضعيفه مقدم على تصحيح مسلم

(إذا قرأ الرجل) يعنى الإنسان ولو أنثى (القرآن) أى تدبره وتفقهه وعرف حلاله وحرامه ومحكمه ومتشابهه وخاصه وعامه وغير ذلك مما هو معلوم (واحتشى) أى امتلا جوفه : من حشوت الوسادة حشواً ، وهذا بناء على أن الرواية بشين معجمة ، فإن كانت بمهملة فهو من حسا السويق أوالمرق حسواً : ملأمنه فمه ، وهما متقاربان (من أحاديث رسول الله) صلى الله عليه وسلم حفظا ومعرفة ومعنى (وكانت هناك) أى فى ذلك الإنسان ، وذكره بكاف البعد إشارة لبعد مناله على البعض (غريزة) بغين معجمة فراء مهملة فزاى : طبيعة عارفة بفقه الحديث وملكة يقتدر بها على استنباط الاحكام منها ومعرفة الخاص والعام والمطلق والمقيد والناسخ والمنسوخ والمجمل المبين وغير ذلك مما هو مشروط فى الفقه (كان خليفة من خلفاء الأنبياء) لأن العلماء خلفاء الأنبياء وورثتهم ، وهذا فيمن عمل بما علم من ذلك كما سيأتى (الرافعى) إمام الدين القزوينى نسبة إلى رافع أو رافعان فى تاريخه تاريخ قزوين (عن أبي أمامة) الباهلى

٧٩٥ - إِذَا قُرِّبَ لِأَحَدِكُمْ طَعَامُهُ وَفِي رِجْلَيْهِ نَعْلَانِ فَلْيَنْزِعْ نَعْلَيْهِ ؛ فَإِنَّهُ أَرْوَحُ لِلْقَدَمَيْنِ ، وَهُوَ مِنَ السُّنَّةِ - (ع) عن أنس - (ض)

٧٩٦ - إِذَا قَصَّرَ الْعَبْدُ فِي الْعَمَلِ ابْتَلَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهَمِّ - (حم) فى الزهد عن الحكم مرسلا - (ح)

٧٩٧ - إِذَا قَضَى اللَّهُ تَعَالَى لِعَبْدٍ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً - (ت ك) عن مطر بن عكامس (ت) عن أبى عزة - (ح)

(إذا قرب) بضم أوله (إلى أحدكم طعامه) أى وضع بين يديه ليأ كله وهكذا إن قرب تقديمه (وفى رجليه نعل فلينزع نعليه) ندبا قبل الأكل (فإنه أروح للقدمين) أى أكثر راحة لهما (وهو) أى نزعهما (من السنة) أى طريقة المصطفى صلى الله عليه وسلم وهديه فعليكم به . والنزع : القلع كامر (ع عن أنس) وفيه معاذ بن سعد الذهبى قال مجهول وداود بن الزبرقان قال أبوداود متروك والبخارى مقارب .

(إذا قصر) بالتشديد (العبد) أى الانسان المكلف (فى العمل) أى فى القيام بما عليه من الواجب (ابتلاه الله) تعالى (بالهم) ليكون مايقاسيه منه جابرا لتقصيره مكفراً لتهاونه ، ومن ثم قال فى الحكم من لم يقبل على الله بملاطفات الإحسان قيد إليه بسلاسل الامتحان ، ومتى ضعفت الأعمال أردفها الحق بالمحن ، من لم يأت الله بعواطف الامتنان سيق إليه بسلاسل الامتحان . وروى الحكيم عن على : خلق الانسان يغلب الريح ويتقيها بيده ؛ ثم خلق النوم يغلب الانسان ثم خلق الهم يغلب النوم ، فأشد خلق ربك الهم ؛ فهذا إنسان يغلب الريح ؛ فإذا قصر فى عمله وكله الله إلى نفسه ، والذى يغلب الريح هو من يغلب هواه فلا يعمل إلا لله ويؤثر آخرته على دنياه (حم) فى كتاب الزهد الكبير (عن الحكم مرسلا) وفى الميزان معضل . ثم إنه مع إعضاده له فيه بيان بن الحكم لايعرف . ذكره الديلمى وأبو بكر ابن عياش وفيه كلام .

(إذا قضى الله تعالى) أى أراد وقدر فى الأزل (لعبد) من عباده (أن يموت بأرض) وليس هو فيها (جعل له إليها حاجة) زاد فى رواية الحاكم فإذا بلغ أقصى أثره توفاه الله بها ، فتقول الأرض يوم القيامة يارب هذا مااستودعتنى . قال القرطبى : قال العلماء وهذا تنبيه للعبد على التيقظ للموت والاستعداد له بالطاعة والخروج من المظالم وقضاء الدين والوصية بماله وعليه فى الحضر فضلا عن الخروج إلى سفره ، فإنه لايدرى أين كتبت منيته من البقاع . وأنشد بعضهم يقول :

مشيناها خطا كتبت علينا ... ومن كتبت عليه خطا مشاها
وأرزاق لنا متفرقات ... فمن لم تأته مشيا أتاها
ومن كتبت منيته بأرض ... فليس يموت فى أرض سواها

قال القاضى : وأصل القضاء إتمام الشىء قولا : كقوله تعالى «وقضى ربك» أو فعلا كقوله «فقضاهن سبع سموات فى يومين» ويطلق على تعلق الإرادة الإلهية بوجوب الشىء من حيث إنه يوجبه (ت) فى القدر (ك) فى الايمان (عن مطر) بفتحتين (ابن عكامس) بضم المهملة وخفة الكاف وكسر الميم فمهملة السلمى صحابى سكن الكوفة الترمذى عن أبى عزة بفتح العين المهملة وشد الزاى بضبط المؤلف واسمه بشار ، وقيل سنان بن عمرو صحابى سكن البصرة . قال الترمذى حسن غريب ولايعرف لمطر غيره . وظاهر صنيع المصنف أن الحاكم لم يروه إلا من الطريق الأول ، ولا كذلك ، بل رواه منهما معاً وعبارته عن مطر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إذا قبض الله لرجل موتاً ببلدة جعل له بها حاجة وقال على شرطهما وعزاه إلى أبى عزة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له إليها حاجة ، ثم قال رواته ثقات ، وأبوعزة يسار له صحبة . اهـ . وبه يعرف أن الحديث بعين اللفظ الذى ذكره المصنف ليس للحاكم .

٧٩٨ - إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَجَّهُ فَلْيُعَجِّلِ الرُّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِأَجْرِهِ - (ك هق: عن عائشة - (صح)

٧٩٩ - إِذَا قَضَى أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلَاتِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْراً - (حم م ه) عن جابر (قط) فى الأفراد عن أنس (صح)

٨٠٠ - إِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ فَلْيَسْأَلْهُ تَفَقُّهاً ، وَلَا يَسْأَلْهُ تَعَنُّتاً - (فر) عن على (ض)

٨٠١ - إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، أَنْصِتْ ، فَقَدْ لَغَوْتَ - مالك (حم ق د ن ه) عن أبى هريرة

(إذا قضى أحدكم) أى أتم (حجه) أو نحوه من سفر طاعة كغزو (فليعجل) أى فليسرع ندباً (الرجوع إلى أهله) أى وطنه وإن لم يكن له أهل (فإنه أعظم لأجره) لما يدخله على أهله وأصحابه من السرور بقدومه لأن الإقامة بالوطن يسهل معها القيام بوظائف العبادات أكثر من غيرها ، وإذا كان هذا فى الحج الذى هو أحد دعائم الإسلام فطلب ذلك فى غيره من الاسفار المندوبة والمباحة أولى . ومنه أخذ أبو حنيفة كراهة المجاورة بمكة وخالفه صاحباه كالشافعى ، وفيه ترجيح الاقامة على السفر غير الواجب (ك هق) وكذا قط (عن عائشة) قال الذهبي فى المهذب سنده قوى .

(إذا قضى أحدكم الصلاة فى مسجده) يعنى أدى الفرض فى محل الجماعة ، وخص المسجد لأن الغالب إقامتها فيه (فليجعل لبيته) أى محل سكنه (نصيبا) أى قسما (من صلاته) أى فليجعل الفرض فى المسجد والنفل فى بيته لتعود بركته على البيت وأهله كما قال (فإن الله تعالى جاعل فى بيته من صلاته) أى من أجلها وبسببها (خيراً) أى كثيراً عظيما كما يؤذن به التنكير لعمارة البيت بذكر الله وطاعته وحضور الملائكة واستبشارهم وما يحصل لأهله من ثواب وبركة وفيه أن النفل فى البيت أفضل منه فى المسجد ولو بالمسجد الحرام : أى إلا ماسن جماعة وركعتا الإحرام والطواف وسنة الجمعة القبلية - فبالمسجد أفضل عند الشافعية . قال العراقى : وفيه أيضا أن الصلاة جالبة للرزق كما قال تعالى « وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لانسألك رزقا نحن نرزقك » قال ابن الكمال : وفيه أن المكتوبة حقها أن تقضى فى المسجد (حم م ه عن جابر) والدارقطنى فى الافراد عن أنس بن مالك ورواه الترمذى فى العلل عن جابر ثم قال الأصح عن جابر عن أبى سعيد .

(إذا قعد أحدكم إلى أخيه) فى الدين وإن لم يكن من النسب ليسأله عن شيء من المسائل الشرعية ونحوها (فليسأله تفقها) أى سؤال تفهم وتعلم للفقه (ولا يسأله تعنتا) أى سؤالا غير مستفيد بل متحن أو ليدخل المشقة عليه فى تكليفه الجواب عما لاضرورة إليه أولا يتيسر له استحضاره ذلك الوقت فإن هذا بهذا القصد حرام شديد التحريم والتعنت بالتحريك الفساد ودخول المشقة على الانسان (فر عن على) وفيه المسيب بن شريك . قال الذهبي متروك .

(إذا قلت لصاحبك) أى جليسك ، سمى صاحباً لانه صاحبه فى الخطاب (والإمام يخطب) جملة حالية مشعرة بأن ابتداء الإنصات من الشروع فى الخطبة لامن خروج الإمام ، خلافا لأبى حنيفة (يوم الجمعة) ظرف لقلت (أنصت) اسكت واستمع (فقد لغوت) من لغا يلغو لغواً إذا قال باطلا : أى تركت الأدب أو تكلمت بما لاينبغى أى خبت أو ملت عن الصواب أو عدلت عن اللائق ، لأن الخطبة أقيمت مقام ركعتين ، فكما لاينبغى التكلم فى المنوب فكذا النائب ، هذا فى حق من أمر بمعروف فكيف بالمتكلم ابتداء ؟ فخليق بمله أن يلحق بالحمار الذى يحمل الأسفار . فالكلام منهى عنه عند الشافعية تنزيها ، وتحريما عند الثلاثة . قال فى الكشاف : واللغو فضول الكلام ومالا طائل تحته . وفى رواية لغيت . قال الكرمانى : وظاهر القرآن يقتضيها ، إذ قال « والغوا فيه » ، وهو من لغى يلغى . ولو

٨٠٢ – إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُوَدِّعٍ، وَلَا تَكَلَّمْ بِكَلَامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ، وَأَجْمِعِ الْإِيَاسَ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ - (حم ه) عن أبي أيوب (صح)

٨٠٣ – إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أُتِيَ بِالْمَوْتِ كَالْكَبْشِ الْأَمْلَحِ، فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيُذْبَحُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ فَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ فَرَحًا لَمَاتَ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ حُزْنًا لَمَاتَ أَهْلُ النَّارِ - (ت) عن أبي سعيد (ح)

كان يلغو قال اللغو بضم الغين - وقد اختلفت الروايات في ألفاظ هـذا الخبر . ففي رواية قدم الإنصات على الجمعة وفي أخرى عكس، وفي أخرى قدم الامام، وفي أخرى قدم المأموم . قال ابن الأثير : وكل من هذه له فائدة . فمن كانت عنايته بأخذ الأشياء الثلاثة قدمه في الذكر . والكل سواء . فانه لابد من ذكر الانصات والجمعة والامام، وبذكرها يحصل الغرض . وأيها قدم أصاب ﴿تنبيه﴾ أخذ الحنفية منه منع تحية المسجد حال الخطبة . لأن المنع من الامر بالمعروف وهو أعلى من السنة فمنعها أولى : وعارضهم الشافعية بأمر الداخل بالتحية في أخبار أخر (مالك) في الموطأ (حم ق د ن ه عن أبي هريرة) لكن قدم في مسلم يوم الجمعة ولم يذكر أبو داود لصاحبك يوم الجمعة

(إذا قمت في صلاتك) أي شرعت فيها (فصل صلاة مودع) أي إذا شرعت فيها فأقبل على الله وحده ودع غيره لمناجاة ربك (ولا تكلم) بحذف إحدى التاءين تخفيفا (بكلام تعتذر) بمثناة فوقية أوله بضبط المصنف (منه) أي لاتتكلم بشيء يوجب أن يطلب من غيرك رفع اللوم عنك بسببه (وأجمع) بقطع الهمزة وجيم ساكنة وميم مكسورة لأنه من أجمع الذي هو متعلق بالمعاني دون الأعيان : لا من جمع . فانه مشترك بينهما . قال في النهاية : الاجماع إحكام النية والعزيمة (الإياس) بكسر الهمزة وخفة المثناة تحت (مما في أيدي الناس) أي اعزم وصمم على قطع الأمل مما في يد غيرك من جميع الخلق فانه يريح القلب والبدن : وإذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله . قال الراغب : وأكثر مايقال أجمع فيما يكون جمعا يتوصل إليه بالفكر نحو «أجمعوا أمركم وشركاءكم» والاياس : القنوط وقطع الأمل ﴿تنبيه﴾ من البين أن كلا من ترك الكلام المحوج للعذر والإياس مما في أيدي الناس مأمور به لا بقيد القيام إلى الصلاة (حم ه عن أبي أيوب) خالد بن زيد الأنصاري، رمز لصحته

(إذا كان يوم القيامة أتي بالموت كالكبش الأملح) أي الأبيض الذي يخالطه قليل سواد قال الزمخشري : والملحة في الألوان بياض تشقه شعرات سود هي من لون الملح (فيوقف بين الجنة والنار فيذبح) بينها وفي رواية ابن ماجه فيذبح على الصراط وأبي يعلى والبزار يذبح كما تذبح الشاة والذابح جبريل أو يحيى بن زكريا أو غيرهما (وهم ينظرون) أي أهل الموقف وإن لم يتقدم لهم ذكر من قبل «حتى توارت بالحجاب» (فلو أن أحداً مات فرحا لمات أهل الجنة) لكن لم يقدر موت أحد من شدة الفرح (ولو أن أحدا مات حزنا لمات أهل النار) لكن الحزن لا يميت أحدا : أي غالبا فلا يموتون . قال الغزالي : هذا مثل ضربه ليوصل إلى الافهام حصول اليأس من الموت فقد جبلت القلوب على التأثر بالأمثلة وثبوت المعاني فيها بواسطتها . والرسل إنما يكلمون الناس في الدنيا وهي بالاضافة إلى الآخرة نوم والنائم إنما يحتمل المثال فيوصلون المعاني إلى أفهامهم بالأمثلة حكمة من الله ولطفاً بعباده وتيسيراً لإدراك مايعجزون عن إدراكه دون ضرب المثل اه . وقال القرطبي : بل يخلق الله كبشا يسميه الموت ويلقى في قلوب الفريقين أنه الموت ويجعل ذبحه دليلا على الخلود في الدارين . وحكمة جعله كالكبش ماجاء أن ملك الموت أتى آدم في صورة كبش وقد نشر من أجنحته أربعة آلاف جناح اه وتبعه عليه جمع فقالوا الذبح حقيقي والذابح متولي الموت وكلهم يعرفونه لأنه المتولي قبض أرواحهم . ورجح بأن ملك الموت لو استمر حيا تنغص عيش أهل الجنة، ونوزع بأن الجنة لاحزن فيها قال القرطبي وفيه أن خلود أهل النار فيها لا إلى غاية . ومن زعم

أنهم يخرجون منها وتبقى خالية أو تفنى وتزول لخارج عما جاء به الرسول وأجمع عليه أهل السنة . اه . قال ابن حجر وجمع بعض المتأخرين منهم ابن القيم فيه سبعة أقوال : أحدها هذا الذى نقل عليه الإجماع . الثانى يعذبون إلى أن تنقلب طبيعتهم فتصير نارية فيتلذذون لموافقة طبعهم ؛ وهو قول من ينسب إلى التصوف من الزنادقة ! الثالث يدخلها قوم ويخرجون ويخلفهم آخرون . الرابع يخرجون وتستمر هى بحالها . الخامس تفنى لأنها حادثة وكل حادث يفنى وهو قول الجهمية . السادس تفنى حركاتهم البتة . وهو قول العلاف . السابع يخرج أهلها منها ويزول عذابها . جاء عن بعض الصحب أخرجه عبد بن حميد فى تفسيره عن عمر من قوله وهو منقطع . ونصره بعض المتأخرين من جهة النظر وهو مذهب ردىء أطنب السبكى فى رده ، وقد مر ذلك بأبسط من هذا (ت عن أبى سعيد) الخدرى

(١) (إذا كان يوم القيامة أتى بصحف[1]) جمع صحيفة ، قال الزمخشرى . وهو قطعة من جلد أو قرطاس يكتب فيه (مختمة) أى مطبوع عليها بما يمنع من النظر إلى مافيها (تنصب بين يدى الله) تعالى : أى تظهر وتقام ويقرأ مافيها بين يديه (فيقول الله للملائكة اقبلوا هذا العمل) وهو عبارة عن الاعتداد به وإثابة فاعله عليه (وألقوا هذا العمل) وهو عبارة عن رده وعدم الاعتداد به (فتقول الملائكة : وعزتك مارأينا إلا خيراً فيقول) نعم (ولكن كان) عمل (لغيرى) أى عمل العامل قاصداً به رياء أو نحوه (ولا أقبل اليوم إلا ما ابتغى وبه وجهى) بين أن الرياء يحبط العمل ويخرجه عن كونه قربة مستوجباً للثواب بما لوعد من الله . لكن هذا فى الرياء المحض . فان تبعض أثيب بالحصة عند كثير . واعتبر آخرون غلبة الباعث . واختار الإمام الغزالى الأخذ بالإطلاق : وأنه متى تطرق منه شعبة إلى العمل ارتفع القبول . وشرح ذلك يطول (سمويه) بشد الميم بوزن علويه وهو اسمعيل بن عبد الله (عن أنس) بن مالك

(٢) (إذا كان يوم القيامة نودى : أين أبناء الستين) من السنين وهو العمر الذى قال الله تعالى فيه فى كتابه العزيز وأولم نعمركم ما ـ مفعول مطلق أى تعميراً ـ يتذكر فيه من تذكر ، أى أراد أن يتذكر ؟ ومبدأ التذكر تمام العقل ، وهو بالبلوغ والستون نهاية زمن التذكر ، ومابعده هرم (طب هق عن ابن عباس)

(٣) (إذا كان يوم القيامة عرف) بالبناء للمفعول (الكافر بعمله) أى عرفه الملائكة بما عمله من الذنوب فى الدنيا وعددتها له (فجحد) أى أنكر صدورها منه (وخاصم) الملائكة (فيقال) له (هؤلاء جيرانك) فى دار الدنيا يشهدون عليك) بما عملته (فيقول كذبوا ، فتقول) بمثناة فوقية أوله ، يعنى الملائكة ؛ أو بمثناة تحتية أى الملك الموكل به (أهلك وعشيرتك) أى معاشروك الذين أيديهم وأيديك واحدة : والعشيرة ـ كما فى الصحاح وغيره ـ القبيلة ، والمعاشر المخالط (فيقول كذبوا ، فيقول احلفوا فيحلفون) أى فيشهد أهله وجيرانه فيكذبهم ، فتقول لهم الملائكة أو الملك : احلفوا أنه عمل ذلك ، فيحلفون أنه فعله (ثم يصمتهم الله) أى يسكتهم ، والتصميت ـ كما فى الصحاح وغيره ـ التسكيت (وتشهد عليهم ألسنتهم) شهادة حقيقية (فيدخلهم النار) أى يقضى عليهم بدخول نار جهنم خالدين فيها أبداً ع ك عن أبى سعيد) الخدرى

(٤) (إذا كان يوم القيامة نادى مناد) أى ملك أو غيره من خلق الله تعالى بأمره (من بطنان العرش) أى من باطنه الذى لاتدركه الأبصار . قال فى الصحاح : بطنان الجنة وسطها ، وقال الزمخشرى : تقول العرب هو فى بطنان الشباب أى فى وسطه . وقال الراغب : يقال لما تدركه الحواس ظاهراً ولما خفى باطناً ، ومنه بطنان القدر وظهرانها (ياأهل الجمع) أى الخلائق الذين اجتمعوا فى الموقف . قال فى الصحاح : الجمع اسم لجماعة الناس ، ويجمع على جموع والموضع مجمع بفتح الميم الثانية وكسرها . وفى المصباح : الجمع الجماعة تسمية بالمصدر والمجمع موضع الاجماع (نكسوا رؤوسكم) أى اخفضوها (وغضوا أبصاركم) كفوها واحبسوها (حتى تمر فاطمة) الزهراء (بنت محمد) خاتم الأنبياء حبيب الرحمن (على الصراط) لتذهب إلى الجنة (فتمر مع سبعين ألف جارية من الحور العين كمر البرق) فى السرعة والمضاء . ويظهر أن المراد بالسبعين ألفا التكثير لا خصوص العدد قياساً على نظائره ، وهذا فضل لها نعيم من ذلك

---

(١) أثبت الشارح ثمان أحاديث ابتداء من هذا الحديث ولم توجد هذه الأحاديث بسائر نسخ المتن ، وحفظا لأصل الشارح أثبتنا الأحاديث وميزناها بأرقام من ١ الى ٨ فليتنبه القارىء . اه .

٨٠٤ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ

الموقف العظيم ، وفيه إشعار بأنها أفضل النساء مطلقا (أبو بكر) الشافعى (فى) كتاب (الغيلانيات) عن محمد بن يونس عن حسين بن حسن الأشقر عن قيس بن الربيع عن سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة (عن أبى أيوب) الأنصارى قال المصنف فى مختصر الموضوعات : محمد بن يونس هو الكريمى وهو والثلاثة فوقه متروكون

(٥) (إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش : أيها الناس) بحذف حرف النداء (اغضوا أبصاركم حتى تجوز فاطمة إلى الجنة) أى تسلك الصراط وتقطعه إلى الجنة قال فى الصحاح : جاز الموضع سلكه وسار فيه يجوز جوازاً وإجازة خلفه وقطعه ، واجتاز سلك . ولا ينافى هذا وماقبله قوله تعالى « لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه » الجواز أن يقال باختلاف الأحوال فى ذلك اليوم ، وأن المراد إظهار شرف بنت خاتم الأنبياء على رؤوس الأشهاد فى ذلك الموقف بإسماعهم ذلك ، وإن كانوا فى شغل شاغل عن النظر (أبو بكر) الشافعى (فى الغيلانيات) عن سمانة بنت حمدان الأنبارية عن أبيها عن عمرو بن زياد الثوبانى عن عبد الملك بن أبى سليمان عن عطاء (عن أبى هريرة) .

(٦)(إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش : ليقم من أجره على الله ، فلا يقوم إلا من عفا عن ذنب أخيه) أى فى الدين ، وإن لم يكن لأمه أو أبيه . والقصد بذلك التنبيه على فضل العفو وعظم منزلة العافين عن الناس ، والله يتولى إثابتهم إكراما لهم : وفيه عدم وجوب العفو لأنه تبرع أثنى الله ورسوله عليه والتبرع فضل لا واجب . ذكره الغزالى . قال وفيه رد على من قال من السلف : الأولى عدم العفو . وقول سعيد بن المسيب : لا أحلل من ظلمنى وابن سيرين لا أحرمها عليه : أى الغيبة فأحللها له إن الله حرمها عليه ، وما كنت لأحلل ما حرم الله: محمول على العفو قبل الوجوب ، فإذا عفا عن الغيبة مثلا قبل وقوعها فله المطالبة بها يوم القيامة (خط عن ابن عباس) .

(٧) (إذا كان يوم القيامة نادى مناد : ألا ليقم خصماء الله) جمع خصم ، وهو مصدر خصمته أخصمه ، نعت به للمبالغة كالعدل والصوم (وهم القدرية) أى النافون للقدر الزاعمون أن كل عبد خالق فعله ولا يرون الكفر والمعاصى بتقدير الله ومشيئته وهم المعتزلة فنسبوا إلى القدر لأن بدعتهم وضلالهم من قبل ماقالوه فى القدر من نفيه لا لإثباته وهؤلاء الضلال يزعمون أن القدرية هم الذين يثبتون القدر كما أن الجبرية هم الذين قالوا بالجبر ، قالوا لأن الشيء إنما ينسب للمثبت لا للنافى ، ومنع بأن قوله تعالى : « إنا كل شيء خلقناه بقدر » وخبر القدرية مجوس هذه الأمة نص فى أنهم المراد ، وبه ينسد باب التأويل فى هذا الحديث ؛ وقد أحسن من قال هذا الحديث غل - بضم الغين وهو القيد وبالكسر : الغل فى الصدر - فى عنقهم . فإن المجوس قائلون بمبدأين مستقلين النور والظلمة أو يزدان وهرمن والمعتزلة تجعل الله والعبد سواء تنفى قدرته عز شأنه عما يقدر عليه عبده وعكسه . قال زيد بن أسلم : والله ماقالت القدرية كما قال الله ولا كما قالت الملائكة ولا كما قال النبيون ولا كما قال أهل الجنة ولا كما قال أهل النار ولا كما قال أخوهم إبليس ، قال الله تعالى « وما تشاءون إلا أن يشاء الله » وقالت الملائكة « سبحانك لاعلم لنا إلا ما علمتنا » وقال شعيب النبى « ومايكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله » وقال أهل الجنة « وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله » وقال أهل النار « ربنا غلبت علينا شقوتنا » وقال أخوهم إبليس « بما أغويتنى » ، والحق أنه لاجبر ولاتفويض ، ولكن أمر بين أمرين ، وخير الأمور أوساطها فتقديره تعالى لايخرج العبد إلى حيز الاضطرار ولايسلب عنه الاختيار (طس عن عمر) بن الخطاب ، وفيه بقية ابن الوليد وفيه كلام ، وحبيب بن عمر الأنصارى ، قال الدارقطنى متروك وضعفه الذهبى .

(٨) (إذا كانت الهبة لذى رحم محرم لم يرجع الواهب فيها) أى إذا أقبضه إياها . ومفهومه له الرجوع فيما وهبه لأجنبى ، وهو مذهب الحنفية ومذهب الشافعية أن للأصل لا لغيره الرجوع فيما وهبه لفرعه لالغيره (قط ك هق عن سمرة) بن جندب بن هلال الفزارى .

(إذا كان) هى هنا تامة وفيما مر فلا تحتاج إلى خبر ، والمعنى إذا وجد (يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب

مَنَازِلِهِمْ ، الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ ، وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ ، وَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ (ق ن ه) عن أبي هريرة

المسجد) لامه للجنس أو للاستغراق . فالمراد جميع المساجد ، وخصها لأن الغالب إقامة الجمعة فى مسجد (ملائكة) بالتنكير للتكثير لمناسبة المصلين أى جمع كثير من الملائكة ، وهم هنا غير الحفظة كما يفيده قوله الآتى طووا الصحف فوظيفة هؤلاء كتابة من يحضر الجمعة أولا فأولا واستماع الذكر (يكتبون الناس) أى أجور المجتمعين (على قدر منازلهم) أى مراتبهم فى المجيء ، ولهذا قال (الأول) أى ثواب من يأتى فى الوقت الأول (فالأول) أى يكتبون ثواب من يجيء بعده فى الوقت الثانى : سماه أولا لأنه سابق على من يجيء فى الوقت الثالث . فالأول هنا بمعنى الأسبق وقال فى شرح المصابيح : الأول فالأول نصب على الحال وجاءت معرفة وهو قليل ، وقال الزركشى : الأول فالأول نصب على الحال : أى مرتبين وجاز مجيئهما معرفة على الشذوذ . فإذا جلس الإمام أى صعد المنبر وجلس عليه للخطبة (طووا) أى الملائكة (الصحف) صحف الفضائل المتعلقة بالمبادرة إلى الجمعة لا غيرها من أعمالها ، فإنه إنما يكتبها الحافظان ، وهى جمع صحيفة الورقة التى يكتب فيها ، وفى استماع الملائكة الخطبة حث على استماعها لنا وهو سنة وإن كان سماعها واجباً (وجاءوا يستمعون الذكر) أى الخطبة ، فلا يكتبون ثواب من يجيء فى ذلك الوقت (ومثل المهجر) أى وصلاة الآتى فى أول ساعة ، وهو اسم فاعل من هجر يهجر : إذا بكر وأتى الأمر من أوله ، أو من هجر منزله إذا تركه أى وقت كان وكيفما كان ليس من الهاجرة التى هى شدة الحر كما زعمه المالكية (كمثل) بزيادة الكاف أو مثل (الذى يهدى) بضم أوله : أى يقرب (بدنة) أى يتصدق ببعير ذكراً أو أنثى متقربا إلى الله : فالهاء للوحدة لا للتأنيث ، قال فى الكشاف : سميت به لعظم بدنها ، وهى للإبل خاصة ، وقال غيره للتبدن والبدانة : السمن وفى رواية ابن جريج عن عبد الرزاق فله من الأجر مثل الجزور ، وظاهره أن الثواب لو تجسد كان قدره (ثم كالذى يهدى بقرة) ذكراً أو أنثى ، فالهاء للوحدة ، سميت به لأنها تبقر الأرض : أى تشقها ، وهذا خبر مبتدأ محذوف تقديره ثم الثانى ، أى الآتى فى الساعة الثانية كالذى يهدى بقرة ، وليس معطوفا على الخبر الأول لئلا يقعا معا مع عدم اجتماعهما خبراً عن واحد ، وهو ممتنع ، وكذا يقدر فى الثلاثة الآتية ، وانحطاط رتبة البقرة هنا عن البدنة موافق لما فى الأضحية من حيث الأفضلية المناسبة لما هنا ومخالف له من حيث إجزاء كل منهما عن سبعة ، ثم وفرق بأن المعتبر هنا كبر الجسم فى البدنة مع كونها أحب أموال العرب وأنفسها عندهم وثم كثرة اللحم وأطيبته وهو فى البدنة أكثر وفى البقرة أطيب فيعتدلان فسوى بينهما (ثم كالذى يهدى الكبش) فحل الضأن فى أى سن كان أو إذا أربع أو إذا أثنى ووصفه فى رواية بكونه أقرن لكماله وحسن صورته ولأن قرنه ينتفع به وفى صحيح ابن خزيمة شاة بدل كبش وهى محمولة عليه (ثم كالذى يهدى الدجاجة) بتثليث الدال والفتح أفصح وفى صحيح ابن خزيمة طائر بدل دجاجة وهو محمول عليها واستشكل التعبير بالهدى فى دجاجة وبيضة بأنه لا يكون منهما وأجيب بأنه من باب المشاكلة أى من تسمية الشيء باسم قرينه والمراد بالهدى هنا التصدق (ثم كالذى يهدى البيضة) بيضة دجاجة كما هو المتبادر وفى النسائى بعد الكبش بطة ثم دجاجة ثم بيضة وفى رواية بعد الكبش دجاجة ثم عصفوراً ثم بيضة وإسنادهما صحيح وبذلك يتضح استيعاب الست ساعات التى هى نصف النهار وليس المراد بها الفلكية كما فى الروضة تبعاً للنص لئلا يستوى الإتيان فى طرفى ساعة بل أوقات تترتب فيها درجات السابقين على من يليهم فى الفضيلة لكن فى المجموع وشرح مسلم المراد الفلكية لكن بدنة الأول أكمل من بدنة الأخير وبدنة المتوسط متوسطة وفى اعتناء الملائكة بكتابة السابق دلالة على ندب التبكير إليها وهو ما عليه الأئمة الثلاثة وذهب مالك وبعض الشافعية كإمام الحرمين إلى أفضلية

٨٠٥ - إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم ؛ فإن الشياطين تنتشر حينئذ ، فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم ، وأغلقوا الأبواب ، واذكروا اسم الله ، فإن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا ، وأوكئوا قربكم ، واذكروا اسم الله ، وخمروا آنيتكم ، واذكروا اسم الله ، ولو أن تعرضوا عليه شيئا ، وأطفئوا مصابيحكم . (حم ق دن) عن جابر . (صح)

تأخير الذهاب إلى الزوال وأشعر قوله فإذا خرج الإمام طويت الصحف أنه مستثنى من ندب التبكير لدلالته على أنه لا يخرج إلا بعد انقضاء وقت التبكير فيسن له التأخير إلى وقت الخطبة اتباعا للمصطفى وخلفائه (ق ن ه عن أبي هريرة)

(إذا كان جنح الليل) بضم الجيم وكسرها أي أقبل ظلامه قال الطيبي جنح الليل طائفة منه وأراد به هنا الطائفة الأولى منه عند امتداد فحمة العشاء (فكفوا صبيانكم) ضموهم وامنعوهم من الخروج ندباً فيه وفيما يأتي وقال الظاهرية وجوباً (فان الشيطان) يعني الجن وفي رواية للشيطان ولامه للجنس (تنتشر حينئذ) أي حين فحمة العشاء لأن حركتهم ليلا أمكن منها نهاراً إذ الظلام أجمع لقوى الشيطان وعند ابتداء انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به فخيف على الأطفال من إيذائهم (فاذا ذهب ساعة من الليل) وفي رواية من العشاء (فخلوهم) بحاء مهملة مضمومة في صحيح البخاري وفي رواية له أيضا بخاء معجمة مفتوحة وحكى ضمها أي فلا تمنعوهم من الخروج والدخول (وأغلقوا) بفتح الهمزة (الأبواب) أي ردوها وفي رواية البخاري لها وأغلق بابك بالافراد خطاب لمفرد والمراد به كل واحد فهو عام من حيث المعنى (واذكروا اسم الله) عليها (فان الشيطان) أي الجنس (لا يفتح باباً مغلقا) أي وقد ذكر اسم الله عليه ولا يناقضه ماورد أنه يخطر بين المرء وقلبه وأنه يجري من ابن آدم مجرى الدم فإن هذه أطوار وأحوال ولله أن يشكلها في أي صورة شاء وليس لها التصرف بذاتها وقد يجعل الله هذه الأسباب قيوداً لها وتصديق من لا ينطق عن الهوى فيما جاء به واجب (وأوكئوا قربكم) سدوا أفواهها بنحو خيط (واذكروا اسم الله) على ذلك فانه السور العظيم والحجاب المنيع الدافع للشيطان والوباء والحشرات والهوام والأولى أن يقال ما ورد بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء (وخمروا) غطوا (آنيتكم) جمع قلة وجمع الكثرة أواني (واذكروا اسم الله) عليها فان السور العريض والحجاب المنيع بين الشيطان والإنسان ولو شاء ربك لكان الغطاء كافيا أو ذكر اسم الله كافيا لكنه قرن بينهما ليعلم كيفية فعل الأسباب في دارها وليبين أنها إنما تفعل بذكر الله عليها لا بذاتها (ولو أن تعرضوا) بفتح أوله وضم الراء وكسرها والأول كما قاله العيني أصح والمذكور بعد لو فاعل فعل مقدر أي ولو ثبت أن تعرضوا أي تضعوا (عليه) الإناء (شيئا) أي على رأسه قال الطيبي جواب لو محذوف أي لو خمرتموها عرضا بشيء كعود وذكرتم اسم الله عليه كان كافيا والمقصود أن يجعل نحو عود على عرضه فان كان مستدير الفم فهو كله عرض وإن كان مربعا فقد يكون له عرض وطول فيجعله عليه عرضاً لا طولا والمراد وإن لم يغطه فلا أقل من ذلك أو إن فقدتم ما يغطيه فافعلوا المقدور ولو أن تجعل عليه عوداً بالعرض وقيل المعنى اجعلوا بين الشيطان وبين آنيتكم حاجزاً ولو من علامه تدل على القصد إليه وإن لم يستول الستر عليه فانها كافية مع ذكره عاصمة بقضاء الله وأمره وقد عمل بعضهم بالسنة فأصبح والأفعى ملتفة على العود (وأطفئوا مصابيحكم) أذهبوا نورها ولا يكون مصباحاً إلا بالنور وبدونه فتيلة والمراد إذا لم تضطروا إليه لنحو برد أو مرض أو تربية طفل أو نحو ذلك والأمر في الكل للإرشاد وجاء في حديث تعليل الأمر بالطفي بأن الفويسقة تجر الفتيلة فتحرق البيت وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أشفق على أمته من الوالدة بولدها ولم يدع شفقته دينية ولا دنيوية إلا أرشد إليها قال النووي رحمه الله وفيه جمل من أنواع الخير وآداب جامعة جماعها تسمية الله في كل فعل وحركة وسكون لتحصل السلامة من آفات الدارين . وقال القرطبي : تضمن هذا الحديث أن الله أطلع نبيه على ما يكون في هذه الأوقات

٨٠٦ — إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث . ولا يجهل ، فإن امرؤ شاتمه أو قاتله فليقل إني صائم ، إني صائم - مالك (ق د ه) عن أبي هريرة - (صح)

٨٠٧ — إذا كان آخر الزمان واختلفت الأهواء فعليكم بدين أهل البادية والنساء - (حب) في الضعفاء (فر) عن ابن عمر (ض)

٨٠٨ إذا كان الجهاد على باب أحدكم فلا يخرج إلا بإذن أبويه - (عد) عن ابن عمر (ض)

من المضار من جهة الشياطين والفأر والوباء وقد أرشد إلى مايتقى به ذلك فليبادر إلى فعل تلك الأمور ذاكراً لله ممتثلا أمر نبيه صلى الله عليه وسلم شاكراً لنصحه فمن فعل لم يصبه من ذلك ضرر بحول الله وقوته . وفيه رد على من كره غلق الباب من الصوفية وقال الصوفية يفتحون ولا يغلقون (حم ق دن عن جابر)

(إذا كان يوم صوم أحدكم) فرضا أو نفلا (فلا يرفث) مثلث الفاء أي لا يتكلم بفحش قال أبوزرعة ويطلق في غير هذا المحل على الجماع ومقدماته وعلى ذكره مع النساء ومطلقا (ولا يجهل) أي لا يفعل خلاف الصواب من قول أو فعل فهو أعم مما قبله أو لا يعمل بخلاف مايقتضيه العلم أو لا يقل قول أهل الجهل والمراد أن ذلك في الصوم آكد وإن كان منهيا عنه في غيره أيضا (فإن امرؤ شاتمه) أي شتمه امرؤ متعرضا لمشاتمته (أو قاتله) أي دافعه ونازعه أو لاعنه متعرضا لمثل ذلك منه فالمفاعلة حاصلة في الجملة (فليقل) بلسانه (إني صائم) أي عن مكافأتك أو عن فعل مالا يرضاه من أصوم له بحيث يسمعه الصائم وجمعه بين اللسان والجنان أولى فيذكر نفسه بإحضاره صيامه بقلبه ليكف نفسه وينطق بلسانه لينكف عنه خصمه ، قال ابن القيم : أرشد إلى تعديل قوى الشهوة والغضب وأن على الصائم أن يحتمي من إفسادهما لصومه فهذه تفسد صومه وهذه تحبط أجره (مالك) في الموطأ (ق د ه عن أبي هريرة) الدوسي رضي الله عنه

(إذا كان آخر) في رواية آخر (الزمان) عند نجوم الكذابين وظهور المبتدعين وانتشار الدجالين (واختلفت الأهواء) جمع هوى مقصور هوى النفس أي هوى أهل البدع (فعليكم بدين أهل البادية والنساء) أي الزموا اعتقادهم واجروا على مناهجهم من تلقي أصل الإيمان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاشتغال بأعمال الخير فإن الخطر في العدول عن ذلك كبير ذكره الغزالي ومن لم يسمع اختلاف المذاهب وتضليل أهلها بعضهم لبعض كان أمره أهون ممن سمع منها وهو حائم لايشخص به طلب التمييز بين الحق والباطل ولهذا كان الإمام الرازي فيما نقله ابن حجر مع تبحره في الأصول يقول من التزم دين العجائز فهو الفائز وقال السمعاني في الذيل عن الهمداني قال سمعت أبا المعالي يعني إمام الحرمين يقول قرأت خمسين ألفا في خمسين ألفا ثم خليت أهل الإسلام بإسلامهم فيها وعلومهم الظاهرة وركبت البحر الخضم وغصت في الذي نهى أهل الإسلام عنه كل ذلك في طلب الحق وهربا من التقليد والآن قد رجعت من العمل إلى كلمة الحق عليكم بدين العجائز فإن لم يدركني الحق بلطفه وأموت على دين العجائز ويختم عاقبة أمري عند الرحيل على الحق وكلمة الإخلاص لا إله إلا الله فالويل لابن الجويني (حب في) كتاب (الضعفاء) في ترجمة محمد بن عبد الرحمن السلماني من حديثه (فر) من هذا الوجه (عن ابن عمر) رضي الله عنهما قال ابن طاهر في التذكرة وابن السلماني له عن أبيه عن ابن عمر نسخة متهم بوضعها ولا يجوز الاحتجاج بها ولا ذكرها إلا للتعجب انتهى وقال الصغاني موضوع وقال المؤلف في الدرر سنده واه

(إذا كان الجهاد على باب أحدكم) أي قريبا جدا ولو أنه على باب أحدكم مبالغة (فلا يخرج إليه إلا بإذن أبويه) أي أصليه الحيين أو بإذن الحي منهما وإن علا مع وجود أقرب أو كان قنا فيحرم عليه الخروج له بغير إذنه حيث كان مسلما وهذا حيث لم ينته الأمر إلى مصير الجهاد فرض عين وإلا فلا يتوقف على إذن أحد (عد عن ابن عمر) في ترجمة أبي عبيد المصري من حديثه وقال رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه والغرباء يمتنعون من الأخذ عنه وقد أنكروا عليه أحاديث هذا منها انتهى، لكنه ورد بإسناد صحيح رواه الطبراني في الصغير بلفظ إذا كان الغزو على باب البيت

٨٠٩ — إِذَا كَانَ لِأَحَدِكُمْ شَعَرٌ فَلْيُكْرِمْهُ - (د) عن أبي هريرة (هب) عن عائشة (صح)

٨١٠ — إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ فَقَلَصَ عَنْهُ الظِّلُّ وَصَارَ بَعْضُهُ فِي الظِّلِّ وَبَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ فَلْيَقُمْ - (د) عن أبي هريرة (ض)

٨١١ — إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَخَّرَهُ إِلَى أَجَلِهِ كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ؛ فَإِنْ أَخَّرَهُ بَعْدَ أَجَلِهِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ - (طب) عن عمران بن حصين (ض)

٨١٢ — إِذَا كَانَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَابُدَّ لِلنَّاسِ فِيهَا مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالدَّنَانِيرِ يُقِيمُ الرَّجُلُ بِهَا دِينَهُ وَدُنْيَاهُ - (طب)

فلا تذهب إلا باذن أبويك قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أسامة بن زيد وهو ثقة ثبت كما هو فى تاريخ مصر انتهى فاقتصار المصنف على هذه الرواية الضعيفة وعدوله عن الصحيحة غير صواب

(إذا كان لأحدكم شعر) بفتح العين أفصح (فليكرمه) ندباً بأن يصونه من نحو وسخ وقذر ويتعهده بالتنظيف فيفرق شعر الرأس ويمشطه بماء أو دهن أوغيره مما يلينه ويرسل سائره ويمد منقبضه إن أراد عدم إزالته ويسرح اللحية لكن إنما يسن غباً كما يأتى ويكره تركها شعثة إظهاراً للزهد أو لقلة المبالاة بنفسه وتصفيفها طاقة فوق طاقة ولا بأس بحلق الرأس كما مر سيما إن شق تعهده (د عن أبي هريرة) رمز لصحته ولا يوافق عليه ففيه سهيل بن أبي صالح قال فى الكاشف عن ابن معين ليس بحجة وعن أبي حاتم لايحتج به ووثقه ناس (هب عن عائشة) وفيه ابن إسحاق وعمارة بن غزية وفيهما خلف

(إذا كان أحدكم فى الشمس) فى رواية فى الفىء (فقلص) بفتحات أى ارتفع وزال (عنه الظل وصار) أى بقى (بعضه فى الظل وبعضه فى الشمس فليقم) أى فليتحول إلى الظل ندباً وإرشاداً لأن الجلوس بين الظل والشمس مضر بالبدن إذ الإنسان إذا قعد ذلك المقعد فسد مزاجه لاختلاف حال البدن من المؤثرين المتضادين كما هو مبين فى نظائره من كتب الطب ذكره القاضى وقضيته أنه لوكان فى الشمس فقلصت عنه فصار بعضه فيها وبعضه فى الظل كان الحكم كذلك ثم لما خفى هذا المعنى على التوربشتى قال الحق الأبلج التسليم للشارع فإنه يعلم مالا يعلمه غيره فإن قلت هذا ينافيه خبر البيهقى عن أبي هريرة رأيت رسول الله قاعداً فى فناء الكعبة بعضه فى الظل وبعضه فى الشمس قلت محل النهى المداومة عليه واتخاذه عادة بحيث يؤثر فى البدن تأثيراً يتولد منه المحذور المذكور أما وقوع ذلك مرة على سبيل الاتفاق فغير ضار على أنه ليس فيه أنه رآه كذلك ولم يتحول وبهذا التقرير انكشف أنه لااتجاه لما أبداه الذهبى كتبوعه فى معنى الحديث أنه من قبيل استعمال العدل فى البدن كالنهى عن المشى فى نعل واحدة (د) فى الأدب (عن أبي هريرة) قال المنذرى وتابعيه مجهول وكذا ذكره المناوى فرمز المؤلف لحسنه فيه مافيه

(إذا كان للرجل على رجل حق) أى دين (فأخره إلى أجله كان له صدقة) أى حسنة واحدة (فإن أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة) يعنى إذا كان لإنسان على آخر دين وهو معسر فأنظره بمرة كان له أجر صدقة واحدة وإن أخر مطالبته بعد نوع يسار توقعاً ليساره الكامل فله بكل يوم صدقة هذا هو الملائم للتواعد وأما مايوهمه ظاهر الحديث من أن الإنسان إذا كان له على غيره دين مؤجل أصالة أثيب على الصبر عليه إلى حلول أجله فلعله غير مراد وحمل الأول على أن من عليه الحق رضى بمطالبته قبل محله فأخره هو لااتجاه له قال القاضى والأجل يطلق للمدة ولمنتهاها ويقال لعمر الإنسان والموت الذى ينتهى به (طب عن عمران بن حصين) الخزاعى كانت الملائكة تسلم عليه وفيه محمد بن عثمان بن أبي شيبة ضعفه الدارقطنى وكذبه ابن أحمد ووثقه حرزة وفيه ابن عياش ونقل عن المصنف أنه رمز لضعفه

(إذا كان فى آخر الزمان لابد للناس فيها) يعنى فى تلك المدة أو تلك الأزمان (من الدراهم والدنانير) أى لامحيد

عن المقدام (ض)

٨١٣ - إِذَا كَانَ اثْنَانِ يَتَنَاجَيَانِ فَلَا تَدْخُلْ بَيْنَهُمَا - ابن عساكر عن ابن عمر

٨١٤ - إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَعَلَى عِيَالِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَعَلَى ذِي قَرَابَتِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَهَهُنَا وَهَهُنَا - (حم م د ن) عن جابر (صح)

٨١٥ - إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى - مالك (ق ن) عن ابن عمر - (صح)

....

لهم عنها يقال لابد من كذا أى لامحيد عنه ولا يعرف استعماله إلا مقروناً بالنفى ووجه ذلك بقوله (يقيم الرجل بها أى بالدراهم والدنانير (دينه ودنياه) أى يكون بالمال قوامها فمن أحب المال لحب الدين فقد صدق الله فى إيمانه والمال فى الأصل قوام العباد فى أمر دينهم فالحج ونحوه من الفروض لايقوم إلا به وعيش الحياة فى الأبدان كذلك وبه يتقى الأذى ويدفع الشدائد قال الماوردى وكان يقال الدراهم مراهم لأنها تداوى كل جرح ويطيب بها كل صلح وأخرج الحليمى عن كعب أول من ضرب الدراهم والدنانير آدم وقال لاتصلح المعيشة إلا بهما وهما إحدى المسخرات التى قال الله تعالى « وسخر لكم مافى السموات ومافى الأرض » وجعل آخر الزمان بالاضطرار إليها لا لإخراج عدم الاحتياج فى الصدر الأول بل لأن غلبة الخير واصطناع المعروف وإعانة الملهوف فيه أكثر حتى أن من تركها وتخلى للعبادة يجد من يمونه ويقوم بكفايته وأما فى آخر الزمان فتقل الخيور وتكثر الشرور وتشح النفوس فيضطر إليها وقدم ذكر الدراهم لأنها أعم تدولا وإشارة إلى أنه إذا اندفعت الحاجة بها ينبغى الاقتصار عليها

(فائدة) أخرج الخطيب عن على أنه قيل له لم سمى الدرهم درهماً والدينار ديناراً فقال أما الدرهم فسمى دارهم وأما الدينار فضربه المجوس فسميته ديناراً (طب) من حديث حبيب بن عبيد (عن المقدام) بن معديكرب قال حبيب رأيت المقدام فى السوق وجارية له تبيع لبناً وهو جالس يقبض الدراهم فقيل له فيه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره هكذا وزد من عدة طرق قال الهيثمى ومدار طرقه كلها على أبى بكر بن أبى مريم وقد اختلط

(إذا كان اثنان يتناجيان) أى يتحادثان سراً (فلا تدخل) أنت وجوباً (بينهما) أى لاتشاركهما فيما أسرا به ولا تصغ إليهما زاد فى رواية أحمد إلا بإذنهما وعلله فى خبر أبى يعلى بأنه يؤذى المؤمن والله يكره أذى المؤمن (ابن عساكر) فى تاريخه عن ابن عمر وله شواهد

(إذا كان أحدكم فقيراً) أى لامال له ولا كسب يقع موقعاً من كفايته (فليبدأ بنفسه) أى يقدمها بالإنفاق عليها مما آتاه الله كما مر (فإن كان فضل) أى بسكون الضاد: أى شيء زائد بأن فضل بعد كفايته زيادة (فعلى عياله) أى الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم (فإن كان فضل فعلى ذى قرابته) من أصوله وفروعه وذوى رحمه يقدم الأقرب فالأقرب، والأحوج فالأحوج (فإن كان فضل فهاهنا وهاهنا) كناية عن الإنفاق فى وجوه الخير المعبر عنه فى رواية باليمين والشمال قال النووى إن الابتداء فى النفقة على هذا الترتيب وأن الحقوق إذا تزاحمت قدم الآكد فالآكد وأن الأفضل فى صدقة التطوع فى تنويعها فى جهات البر بالمصلحة (حم م د ن عن جابر) ابن عبدالله

(إذا كان أحدكم يصلى فلا يبصق) أى لايسقط البصاق (قبل وجهه) أى جهته بل يساره أو تحت قدمه لاعن يمينه للنهى عنه كما مر (فإن الله قبل وجهه) أى فإن قبلة الله أو عظمته أو ثوابه أو رضاه مقابل وجهه (إذا صلى) فلا يقابل هذه الجهة بالبصاق سواء كان بمسجد أو خارجه لأنه يعد استخفافاً بها وهذا من المجاز البليغ لاستحالة الجهة عليه سبحانه وخص الامام من بين الجهات الست إشعاراً بشرف المقصد قال فى المطامح وهذا تنبيه على وجوب الأدب

٨١٦ — إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ ، وَخَطِيبَهُمْ . وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ ، غَيْرَ فَخْرٍ - (حم ت ه ك) عن أبي بن كعب - (صح)

٨١٧ — إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نُودِيَ « أَيْنَ أَبْنَاءُ السِّتِّينَ ؟ » وَهُوَ الْعُمُرُ الَّذِي قَالَ اللهُ تَعَالَى « أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ » - الحكيم (طب هب) عن ابن عباس - (ض)

٨١٨ — إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ « لَا يَرْفَعَنَّ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ كِتَابَهُ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ » - ابن عساكر عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)

٨١٩ — إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَعَا اللهُ تَعَالَى بِعَبْدٍ مِنْ عَبِيدِهِ ، فَيَقِفُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَيَسْأَلُهُ عَنْ جَاهِهِ كَمَا يَسْأَلُ

والتزام شرط الجلوس على بساط الملوك فنبه على أن المصلي واقف بين يدى ربه فحق عليه أن يلتزم الأدب فى قوله وفعله وحركاته وخطراته قال ابن حجر وفيه أن بصاق المصلي للقبلة حرام ولو فى غير المسجد انتهى وليس هذا الحكم فى مذهبه بمعمول به (مالك) فى الموطأ (ق ن عن ابن عمر) قال رأى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بصاقا فى جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فذكره

(إذا كان يوم القيامة) خصه لكونه يوم ظهور سؤدده (كنت إمام النبيين) بكسر الهمزة قال القاضى كالتوربشتى ولم يصب من فتحها ونصبه على الظرفية وذلك لأنه لما كان أفضل الأولين والآخرين كان إمامهم فهم به مقتدون وتحت لوائه داخلون (وخطيبهم) بما يفتح الله عليه من المحامد التى لم يحمده بها أحد قبله فهو المتكلم بين الناس إذا سكتوا عن الاعتذار فيعتذر لهم عند ربهم فيطلق اللسان بالثناء على الله بما هو أهله ولم يؤذن لأحد فى التكلم غيره (وصاحب شفاعتهم) أى الشفاعة العامة بينهم أو صاحب الشفاعة لهم ذكره الرافعى فى تاريخ قزوين (غير فخر) أى لا أقول ذلك تفاخراً به وادعاءاً للعظمة بل اعتداداً بفضله وتحدثاً بنعمته إذ المراد لا أفتخر بذلك بل فخرى بمن أعطانى هذه الرتبة ومنحنى هذه المنحة فهو إعلام بما خفى من حاله على منوال قول يوسف « اجعلنى على خزائن الأرض » وكان فى أول الحديث تامة بمعنى وجد ويوم القيامة بالرفع فاعلها وكان الثانية ناقصة والتاء اسمها وإمام خبرها وغير فخر منصوب على الحال (حم ت ك د عن أبىّ) بن كعب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(إذا كان يوم القيامة نودى) أى أمر الله مناديا ينادى (أين أبناء الستين) أى أبناء الستين الكائنون فى أى مكان وفائدة السؤال عنهم أنهم بلغوا العمر الذى أعذرهم الله أى أقام عليهم الحجة فيه لبيان اللوم المأخوذ من قوله (وهو العمر الذى قال الله تعالى أولم) استفهام تقريع (نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر) أى عمرناكم عمراً اتعظ العاقل الذى شأنه أن يتعظ فيه وقد أحسن الله إلى عبد بلغه ستين ليتوب من ذنبه ويقبل بالعمل الصالح على ربه وهو غاية الإمهال فعدم الإقبال حينئذ إهمال ومع ذلك لو بلغ ضعفها ثم أقبل على ربه قبله وإعذار الحكام ثلاثة أيام وإعذار حاكم الحكام من الستين إلى مثلها (الحكيم) الترمذى (طب هب عن ابن عباس) قال الهيتمى فيه إبراهيم بن الفضل المخزومى قال الذهبى فى المهذب هو واه .

(إذا كان يوم القيامة نادى مناد) بأمر الله تعالى (لا يرفعن) بنون التوكيد الثقيلة أحد من هذه الأمة المحمدية (كتابه) أى كتاب حسناته (قبل أبى بكر وعمر) تنويها بفضلهما على رؤوس الأشهاد وتشهيداً بالفخامة بين العباد وتنزيها لهما فى طول الوقوف وقد ثبت فى الصحيح أن هذه الأمة سابقة يومئذ فى كل شىء ومنه رفع كتبها فيلزم أن كتابيهما مقدم فى الرفع على جميع الأمم غير الأنبياء (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عبد الرحمن بن عوف) قال فى الأصل وفيه

عَنْ مَالِه - تمام (خط) عن ابن عمر - (ض)

٨٢٠ — إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَعْطَى اللهُ تَعَالَى كُلَّ رَجُلٍ مِنْ هٰذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلاً مِنَ الْكُفَّارِ ، فَيُقَالُ لَهُ : هٰذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ - (م) عن أبي موسى

٨٢١ — إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بَعَثَ اللهُ تَعَالَى إِلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ مَلَكاً ؛ مَعَهُ كَافِرٌ ، فَيَقُولُ الْمَلَكُ لِلْمُؤْمِنِ يَامُؤْمِنُ هَاكَ هٰذَا الْكَافِرُ ، فَهٰذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ - (طب) والحاكم فى الكنى عن أبي موسى (ح)

الفضل بن جبير الوراق عن داود بن الزبير قال تركه أبوداود وقال الجوزقانى كذاب وقال البخارى مقارب .

(إذا كان يوم القيامة دعا الله بعبد من عباده) يجوز أن يراد بهواحد وأن يراد به المتعدد (فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله) من أى جهة اكتسبه وفى أى شيء أنفقه نبه به على أنه كما يجب على العبد رعاية حقوق الله فى ماله بالإنفاق يلزمه رعاية حقوق الله فى بدنه ببذله المعونة للخلق بالشفاعة وغيرها فكما يسأله الله عن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه يسأله عن تقصيره فى جاهه وبخله به فإذا رأينا عالما أو صالحا يتردد للحكام لايبادر بالإنكار بل يتأمل إن كان لمحض نفع العباد وكشف الضر عنهم مع الزهد واليأس فيما فى أيديهم والتعزز بعز الإيمان وأمرهم بالمعروف والنهى عن المنكر فلاحرج عليه لأنه من المحسنين وما على المحسنين من سبيل ، قال الغزالى والجاه معناه ملك القلوب بطلب محل فيها للتوصل إلى الاستعانة للغرض وكل من لم يقدر على القيام بنفسه فى جميع حاجاته وافتقر لمن يخدمه افتقر إلى جاه فى قلب خادمه إذ لو لم يكن له عنده قدر لم يقم بخدمته فقيام القدر فى القلوب هو الجاه وهذا له أول قريب لكن يتمادى إلى هاوية لاعمق لها ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه وإنما الحمل فى القلوب لجلب نفع أو دفع ضر فالنفع يغنى عنه المال والدفع يحتاج إلى الجاه وقدر الحاجة لاينضبط والخائض فى طلب الجاه سالك طريق الهلاك والاشتغال بالتدين والتعبد يمهد له فى القلوب مايدفع به الأذى فلا رخصة فى طلبه لأن له ضراوة كضراوة الخمر بل أشد ولذلك يسأل الله تعالى عنه وقال فى موضع آخر حقيقة الجاه ملك القلوب فمالكها يتوسل بها إلى المقاصد كمالك المال يتوسل به إليها بل المال أحدها والجاه قوت الأرواح الطالبة الاستعلاء ومن ابتلى بحب الجاه جره إلى الرياء والنفاق ولا يقوم بحق الجاه على الوجه الشرعى إلا الأفراد ولهذا كان مسئولا عنه وعلاجه مركب من علم وعمل فالعلم أن يتأمل أن آخر أمره الموت ويجعله نصب عينه والعمل أن يتخذ العزلة إلا لضرورة المعيشة ومالابد له منه كالقليل من المال لامحذور فى طلبه فإذاً فى الجاه سم ودرياق فهو كالمال (تمام) فى فوائده (خط عن ابن عمر) قال مخرجه الخطيب حديث غريب جدا لايروى إلا بهذا الإسناد تفرد به أحمد بن خليد ولا يثبت عن النبي بوجه من الوجوه انتهى وقال ابن عدى حديث لاأصل له ورواه أيضا باللفظ المزبور عن ابن عمر والطبرانى فى الصغير قال الهيثمى وفيه يوسف بن يونس الأفطس ضعيف وحكم ابن الجوزى بوضعه .

(إذا كان يوم القيامة أعطى الله تعالى كل رجل) يعنى إنسان ولو أنثى أوخنثى (من هذه الأمة) أمة الإجابة (رجلا) يعنى إنسانا (من الكفار فيقال له هذا فداؤك من النار) فيورث الكافر مقعد المؤمن من النار بكفره ويورث المؤمن مقعد الكافر من الجنة بإيمانه إذ مكلف له مقعد فى الجنة ومقعد فى النار قال القرطبي وظاهر هذه الأحاديث الإطلاق وليست كذلك وإنما هى فى أناس مذنبين يتفضل الله عليهم بمغفرته فأعطى كل واحد منهم فكاكاً من النار كما يدل له خبر مسلم يجيء يوم القيامة أناس من المؤمنين بذنوب أمثال الجبال يغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى (م عن أبي موسى) الأشعرى

(إذا كان يوم القيامة بعث الله إلى كل مؤمن ملكا معه كافر فيقول الملك للمؤمن يامؤمن هاك هذا الكافر فهذا فداؤك من النار) أى فكاكك منها به يعنى كان لك منزل فى النار لو كنت استحقيته دخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر

٨٢٢ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُبِ « يَاأَهْلَ الْجَمْعِ غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُرَّ » - تمام (ك) عن علي - (صح)

٨٢٣ - إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ « مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لِغَيْرِ اللَّهِ فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِمَّنْ عَمِلَهُ لَهُ » - ابن سعد عن أبي سعد بن أبي فضالة - (ض)

٨٢٤ - إِذَا كَانَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَاتَّخِذْ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ - (ه) عن أهبان

صار كالفكاك لك من النار لأنك نجوت منه وتعين الكافر له فألقه في النار فداءك (طب ك في) كتاب (الكنى والألقاب (عن أبي هريرة) رمز لحسنه

(إذا كان يوم القيامة نادى مناد) أي من الملائكة ، ونكره للتعظيم وزاده تبجيلا بقوله (من وراء الحجب) أي بحيث لايبصره أهل الموقف (ياأهل الجمع)أي ياأهل الموقف الذي اجتمع فيه الأولون والآخرون (غضوا أبصاركم) نكسوها (عن فاطمة بنت محمد حتى تمر) أي تذهب وتجوز إلى الجنة فتمر في سبعين ألف جارية من الحور كمر البرق كما في خبر وأهل الجمع هم أهل المحشر الذي يجمع فيه الأولون والآخرون والقصد بذلك إظهار شرفها ونشر فضلها بين الخلائق فلا إيذان فيه بكونها سافرة كما قد يتوهم من الأمر بالغض ولاينافيه « لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه » لأن القصد إسماعهم شرفها وإن كانوا في شاغل (تمام) في فوائده عن خيثمة بن سليمان عن إبراهيم بن عبد الله الكوفي عن العباس بن الوليد عن خالد الواسطي عن بيان عن الشعبي عن أبي جحيفة عن علي قال ابن الجوزي موضوع . العباس كذبه الدارقطني. ك) عن أبي بكر بن عياش وأبو بكر بن أبي دارم وأبي العباس بن يعقوب عن إبراهيم العبسي عن العباس بن الوليد عن خالد الواسطي فمرفوته بمن ذكر (عن علي) صححه الحاكم وقال على شرط مسلم فقال الذهبي لاوالله بل موضوع والعباس راويه قال الدارقطني كذاب انتهى وأورده في الميزان في ترجمته وقال هذا من أباطيله ومصائبه وحكم ابن الجوزي بوضعه و عقبه المؤلف فلم يأت بشيء سوى أن له شاهدا

(إذا كان يوم القيامة نادى مناد من عمل عملا لغير الله فليطلب) أمر تهديد ووعيد (ثوابه ممن عمله له) أي يأمر الله بعض ملائكته أن ينادي في الموقف بذلك أو يجعلهم خلفاء بأن يقال لهم ذلك وإن لم يقل حقيقة أو يقوله رب العزة وتسمعه ملائكته فيتحدثون به أو يلهمهم ذلك فيحدثوا نفوسهم به وفيه حجة لمن ذهب إلى أن نحو الرياء يحبط العمل وإن قل ولايعتبر غلبة الباعث (ابن سعد) في طبقاته (عن أبي سعيد بن أبي فضالة) بفتح الفاء المعجمة الخفيفة الأنصاري قال في التقريب صحابي له حديث ورواه أيضا الترمذي في التفسير وابن ماجه في الزهد بلفظ إذا جمع الله الناس يوم القيامة ليوم لاريب فيه نادى منادمن كان أشرك في عمل عمله لله أحدا فليطلب ثوابه من غير الله فان الله أغنى الشركاء عن الشرك انتهى

(إذا كانت الفتنة) أي الاختلاف والحروب واقعة (بين) طائفتين أو أكثر من (المسلمين فاتخذ سيفا من خشب) أي من شيء لاينتفع به ولايقطع فهو كناية عن العزلة والكف عن القتال والانجماع عن الفريقين قال الطبري هذا في فتنة نهينا عن القتال فيها وأمرنا بكف الأيدي والهرب منها إذ لو كان الواجب في كل اختلاف يكون بين طائفتين من المسلمين الهرب منه وكسر السيوف لما أقيم حد ولا أبطل باطل ووجد أهل الشقاق والنفاق سبيلا إلى استحلال ماحرم من أموال الناس وسفك دمائهم بأن يتحزبوا عليهم ونكف أيدينا عنهم ونقول هذه فتنة فما نقاتل فيها وذلك مخالف لخبر خذوا على أيدي سفهائكم فتعين أن محل الأمر بالكف إذا كان القتال على الدنيا أو لاتباع الهوى أو عصبية (ه) وكذا الترمذي (عن أهبان) بضم فسكون ويقال وهمان بن صيفي الغفاري الصحابي روى حديثا واحدا وهو هذا وحسنه الترمذي وتبعه المصنف وسببه أنه دخل عليه علي بالبصرة وسأله الإعانة فقال لجاريته

٨٢٥ - إِذَا كَانَتْ أُمَرَاؤُكُمْ خِيَارَكُمْ ، وَأَغْنِيَاؤُكُمْ سُمَحَاءَكُمْ ، وَأُمُورُكُمْ شُورَى بَيْنَكُمْ ، فَظَهْرُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ بَطْنِهَا . وَإِذَا كَانَتْ أُمَرَاؤُكُمْ أَشْرَارَكُمْ ، وَأَغْنِيَاؤُكُمْ بُخَلَاءَكُمْ ، وَأُمُورُكُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ ، فَبَطْنُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ظَهْرِهَا - (ت) عن أبي هريرة

٨٢٦ - إِذَا كَانَتْ عِنْدَ الرَّجُلِ امْرَأَتَانِ فَلَمْ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ سَاقِطٌ - (ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

٨٢٧ - إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ - مالك (ق) عن ابن عمر (صح)

....

أخرجني سيفي فاذا هو خشب فقال إن ابن عمك عهد إلىّ فقال فذكره وهو الذى كلمه الذئب وقيل غيره وقال ابن حجر روى الطبرانى أن أهبان لما احتضر أوصى أن يكفن فى ثوبين فكفن فى ثلاثة فأصبحوا فوجدوا الثالث على السرير

(إذا كانت أمراؤكم) أى ولاة أموركم (خياركم) أى أقومكم على الاستقامة وتحرى طريق العدل والبذل (وأغنياؤكم سمحاءكم) أى كرماءكم وأكثركم جودا وتوسعة على المحتاج ومساهلة فى التعامل وعدم الالتفات إلى التافهات (وأموركم) أى شؤونكم (شورى بينكم) لا يستأثر أحد بشيء دون غيره ولا يستبد برأى (فظهر الأرض خير لكم من بطنها) يعنى الحياة خير لكم من الموت لسهولة إقامة الاوامر واجتناب المناهى وفعل الخير فتزداد حسناتكم (وإذا كانت أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم وأموركم) مفوضة (إلى نسائكم) فلا تصدرون إلا عن رأيهن (فبطن الأرض خير لكم من ظهرها) أى فالموت خير لكم من الحياة لأن الإخلال بالشريعة وإهمال إقامة نواميس العدل يخل بنظام العالم وحب الاستئثار بالمال يفرق الكلمة ويشتت الآراء ويهيج الحروب والفتن وموالاة الكفار على المسلمين وإفشاء الأسرار اليهم وذلك يجر إلى فساد عريض فلا حرج فى تمنى الموت حينئذ (ت عن أبى هريرة) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مت فظهر الأرض خير لكم أم بطنها قالوا الله ورسوله أعلم فذكره قال الترمذى غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح المرى وله غرائب لا يتابع عليها

(إذا كانت عند الرجل امرأتان) أى زوجتان أو أكثر (فلم يعدل بينهما) أو بينهن فى القسم (جاء) أى حشر (يوم القيامة وشقه) بكسر أوله نصفه وجانبه (ساقط) أى ذاهب أو أشل ولفظ رواية الترمذى فيما وقفت عليه من النسخ مائل قال ابن العربى يعنى به كفة الميزان فترجح كفة الخسران على كفة الخير إلا أن يتداركه الله بلطفه انتهى وعلى ماهو المتبادر من الحمل على الحقيقة فحكمته أن النساء لما كانت شقائق الرجال وكانت الزوجة نفس الرجل ومسكنه ولباسه وعطل واحدة من بينهن جوزى بتعطيل نصفه وفيه مافيه للزوم تعطيل ربعه لواحدة من أربع وثلاثة أرباعه لثلاثة فالأول أظهر فعدم العدل بينهن حرام فيجب القسم للعدد ولو لنحو رتقاء وقرناء وحائض ونفساء ومجنونة لا يخافها ومحرمة وصغيرة لا تشتهى إلا لناشزة أى خارجة عن طاعته بأن تخرج بغير إذنه وتمنعه التمتع بلا عذر أو تغلق الباب دونه ولا يلزمه التسوية فى الاستمتاع كالجماع لتعلقه بالميل القهرى (ت ك عن أبى هريرة) بل رواه الأربعة جميعا قال عبد الحق خبر ثابت قال ابن حجر لكن علته أن هماما تفرد به وأن هشاما رواه عن قتادة فقال كان يقال كذا ذكره فى تخريج الرافعى لكنه فى تخريج الهداية قال رجاله ثقات

(إذا كانوا) أى المتصاحبون (ثلاثة) بنصبه خبر كان وبرفعه على لغة أكلونى البراغيث وكان تامة (فلا يتناجى) بألف مقصورة ثابتة خطا بصورة ياء أى لا يتكلم سرا والتناجى المكالمة سرا (اثنان دون الثالث) لأنه يوقع الرعب فى قلبه وفيه مخالفة لما توجبه الصحبة من الألفة والأنس وعدم التنافر ومن ثم قيل إذا ساررت فى مجلس فانك فى أهله متهم ، وتخصيص النهى بما كان فى صدر الاسلام حين كان المنافقون يتناجون دون المؤمنين : وهم؛ إذ لو كانوا

٨٢٨ – إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ . وَأَحَقُّهُمْ فِي الْإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ (حم م ن) عن أبى سعيد (صح)

٨٢٩ – إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَكْبَرُهُمْ سِنًّا . فَإِنْ كَانُوا فِي السِّنِّ سَوَاءً فَأَحْسَنُهُمْ وَجْهًا - (هق) عن أبى زيد الأنصارى (ض)

٨٣٠ – إِذَا كَبَّرَ الْعَبْدُ سَتَرَتْ تَكْبِيرَتُهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ - (خط) عن أبى الدرداء (ض)

كذلك لم يكن للتقييد بالعدد معنى وتقييده بالسفر والمواطن التى لايأمن المرء فيها على نفسه لا دليل عليه ومخالف للسياق بلا موجوب ولا حجة لزاعمه فى مشاورة المصطفى صلى الله عليه وسلم فاطمة رضى الله عنها عند أزواجه لأن علة النهى إيقاع الرعب والمصطفى صلى الله عليه وسلم لايتهمه أحد على نفسه والنهى للتحريم عند الجمهور فيحرم تناجى اثنين دون الثالث أى بغير إذنه إلا لحاجة . وقال فى الرياض : وفى معناه مالو تحدثا بلسان لايفهمه (مالك) فى الموطأ (ق عن ابن عمر) ورواه أيضا عنه أبو داود وقال قال أبو صالح قلت لابن عمر فالأربعة قال لايضر

(إذا كانوا ثلاثة) فى سفر أو غيره (فليؤمهم أحدهم) أى يصلى بهم إماما (وأحقهم بالامامة أقرؤهم) أى أفقههم لأن الأقرأ إذ ذاك كان هو الأفقه بدليل تقديم المصطفى صلى الله عليه وسلم لأبى بكر الصديق رضى الله عنه مع نصه على أن غيره أقرأ منه هذا ماعليه الشافعية وأخذ الحنفية بظاهره فقدموا الأقرأ على الأفقه ثم هذا لاينافى أن أقل الجماعة اثنان لأن ماهنا فى أقل الكمال (حم م عن أبى سعيد) الخدرى

(إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم) ندبا (أقرؤهم لكتاب الله) أى هو أحقهم بالامامة (فإن كانوا فى القراءة سواء فأكبرهم سنا) وفى رواية مسلم فأقدمهم إسلاما قال النووى معناه إذا استويا فى الفقه والقراءة ورجح أحدهما بتقدم الإسلام أو بكبر سنه قدم لأنها فضيلة يرجح بها (فإن كانوا فى السن سواء فأحسنهم وجها) أى صورة ويقدم عليه عند الشافعية الأنسب فالأسبق هجرة فالأحسن ذكراً عند الناس فالأنظف بدناً ولباسا وصنعة فالأحسن صوتاً وعند الاستواء فى الكل يقرع (هق عن أبى زيد) عمرو بن أخطب (الأنصارى) وفيه عبدالعزيز بن معاوية غمزه الحاكم بهذا الحديث وقال هو خبر منكر ورده فى المهذب بأن مسلم روى حديثا بهذا السند انتهى وبه يعرف أن رمز المصنف لضعفه غير صواب وأن حكم ابن الجوزى بوضعه تهور

(إذا كبر العبد) أى قال الله أكبر فى الصلاة أو خارجها (سترت) أى ملأت تكبيرته مابين السماء والأرض) يعنى لو كان فضلها وثوابها تجسم لملأ الجو وضاق به الفضاء وقوله (من شىء) بيان لما قاله الطيبى وغيره هذا تمثيل وتقريب والكلام لايقدر بالمكاييل ولا تسعه الأوعية وإنما المراد تكثير العدد حتى لو قدر أن تكون تلك الكلمة جسما تملأ الأماكن لبلغت من كبرها ماتملأ الجو وفيه فضل التكبير والحث على الإكثار منه (خط عن أبى الدرداء) وفيه إسحاق الملطى قال الذهبى كذاب

(إذا كبر الإمام)(١) أى فرغ من تكبير التحرم (فكبروا) أيها المأمومون (وإذا ركع فاركعوا) عقبه (وإذا سجد فاسجدوا) عقبه (وإذا رفع رأسه من الركوع فارفعوا وإن صلى جالساً فصلوا جلوساً) يعنى إذا جلس للتشهد فاجلسوا إذ المتشهد مصل وهو جالس أو المراد إذا جلس الإمام لعذر وافقه المقتدى لئلا يقوم على رأسه وهو قاعد كما يفعل الأعاجم بعضها مع بعض وهذا مندوب أو منسوخ كما ذكره البغوى كالحميدى لأن النبى صلى الله عليه وسلم آخر ماصلى قاعدا والناس خلفه قياما ودندن ابن القيم على عدم نسخه بما لاينجع وقوله (أجمعون) هذا هو فى رواية البخارى بالرفع على أنه تأكيد لضمير الفاعل فى قوله صلوا وفى رواية أجمعين بنصبه على الحال أى جلوساً مجتمعين قال الدماميني أو تأكيدا لجلوسا وكلاهما لايقول به البصريون لأن ألفاظ التأكيد معارف أو على التأكيد بضمير مقدر منصوب

(١) هذا الحديث غير موجود بنسخ المتن فتنبه اه

٨٣١ — إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَاباً فَلْيُتَرِّبْهُ ، فَإِنَّهُ أَنْجَحُ لِحَاجَتِهِ - (ت) عن جابر (ض)

٨٣٢ — إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى أَحَدٍ فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ - (طب) عن النعمان بن بشير (ض)

٨٣٣ — إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى إِنْسَانٍ فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ ، وَإِذَا كَتَبَ فَلْيُتَرِّبْ كِتَابَهُ فَهُوَ أَنْجَحُ - (طس) عن أبي الدرداء - (ض)

أى أعنيكم أجمعين وأخذ منه منع قيام الخدم على رأس المخدوم عبودية له لأن القيام على رأس الامام إذا منع مع أنه قيام لله فغيره أولى (طب عن أبي أمامة) ورواه الشيخان بلفظ إنما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوساً أجمعين

(إذا كتب أحدكم كتابا) أى كتاب مراسلة أو مبايعة أو مناكحة أو نحو ذلك واحتمال أن المراد ذلك وغيره حتى الكتب العلمية يبعده تعليله بأنه أنجح لقضاء الحاجة فدل على أن المراد المراسلة ونحوها (فليتربه) أى فليذر على المكتوب مايسمى تراباً أو فليسقطه علي التراب ندبا إشارة إلى اعتماده على ربه فى إيصاله لمقصده أو نحو ذلك وزعم أن المراد فليخاطب المكتوب إليه خطاب تواضع مناف للسياق (فانه أنجح لحاجته) أى أقرب لقضاء مطلوبه وفى رواية بدل هذا فان التراب مبارك وقد نظم بعضهم معنى الحديث فى قوله

كتبت الكتاب وتربته ... لعلي بتربيـــه أنجح
لقول النبي لأصحـــابه ... ألا تربوا كتبكم تنجحوا

وفيه رد على من كرهه من الكتاب حيث قال

لا تشنه بما تذر عليه ... فكفاه هبوب هذا الهواء
فكأن الذى تذر عليه ... جدرى بوجنة الحسناء

قيل وحكمة التتريب أن التراب مطهر وخلق منه الانسان واليه يعود فأمر بتتريبه ليتذكر ذلك (ت) فى الاستئذان من حديث حمزة عن أبي الزبير (عن جابر) وقال حديث منكر وحمزة هو ابن عمرو النصيبي متروك انتهى فعزو المصنف الحديث لمخرجه وحذفه ماتعقبه به من القادح غير صواب وقد جرى على سنن الصواب فى الدرر فقال عقب تخريجه منكر وأفاد الزركشى أن أحمد رواه وقال أيضا منكر وقال المصنف ورواه الديلمى وابن عدى وابن عساكر بألفاظ متقاربة وأسانيدها ضعيفة

(إذا كتب أحدكم إلى أحد) من الناس كتابا (فليبدأ) فيه ندبا (بنفسه) أى يذكر اسمه مقدما على اسم المكتوب له نحو من فلان إلى فلان وإن كان مهيناً حقيراً والمكتوب إليه فخماً كبيراً فلا يجرى على سنن العجم حيث يبدأون بأسماء أكابرهم فى المكاتيب ويرون أن ذلك من الادب وإنما الادب ما أمر به الشارع نعم إن خاف وقوع محذور بمحترم إن بدأ بنفسه بدأ بالمكتوب إليه بدليل مارواه البخارى فى الادب المفرد بسند صحيح عن نافع كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية فأراد أن يبدأ بنفسه فلم يزالوا به حتى كتب بسم الله إلى معاوية وفيه أيضاً عنه أنه كتب إلى عبد الملك ليبايعه لعبد الملك أمير المؤمنين من ابن عمر سلام عليك (طب عن النعمان بن بشير) وفيه مجهول وضعيف

(إذا كتب أحدكم إلى إنسان كتابا) أى أراد أن يكتب له (فليبدأ) فيه (بنفسه) ثم بالمكتوب إليه لأنه من التواضع إذا العادة جرت بتقدم التابع على متبوعه فى المشى فكذا فى الذكر (وإذا كتب) أى أتم الكتابة (فليترب) كتابه (فهو) أى التتريب (أنجح) لحاجته أى أيسر وأحمد لقضائها (طس عن أبي الدرداء) وفيه سليمان بن سلمة الجبائرى متروك ذكره الهيتمى وقال السخاوى أحاديث التتريب كلها ضعيفة .

٨٣٤ - إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فَلْيَمُدَّ «الرَّحْمَنَ» - (خط) في الجامع (فر) عن أنس (ض)

٨٣٥ - إِذَا كَتَبْتَ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فَبَيِّنِ السِّينَ فِيهِ - (خط) وابن عساكر عن زيد (ض)

٨٣٦ - إِذَا كَتَبْتَ فَضَعْ قَلَمَكَ عَلَى أُذُنِكَ فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لَكَ - ابن عساكر عن أنس (ض)

٨٣٧ - إِذَا كَتَبْتُمُ الْحَدِيثَ فَاكْتُبُوهُ بِإِسْنَادِهِ، فَإِنْ يَكُ حَقًّا كُنْتُمْ شُرَكَاءَ فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ يَكُ بَاطِلًا كَانَ وِزْرُهُ عَلَيْهِ - (ك) في علوم الحديث، وأبو نعيم، وابن عساكر، عن علي (ض)

(إذا كتب أحدكم بسم الله الرحمن الرحيم) أى أراد كتابتها (فليمد) حروف (الرحمن) بأن يمد بين الميم والنون ويحقق الميم إشارة إلى أن بينهما محل الألف اللفظية وحذفها من الخط اتباعى ويجوف النون ويتأنق فى ذلك فإنه سبب للمغفرة كما فى خبر، تأنق أى تجود. وبالغ رجل فى بسم الله الرحمن الرحيم فغفرله، وفى خبر الديلمى عن أنس رفعه إذا كتبتم كتابا فجودوا بسم الله الرحمن الرحيم تقضى لكم الحوائج وفيه رضا الله انتهى وفيه عويد متروك وهذا إشارة إلى أن ما اصطلح من مشتق الخط فى المكاتبات غير مستقبح فى كتابة شىء من الكتاب والسنة وكذا العلوم الشرعية فان القصد بها معرفة صنيع الألفاظ وكيفية مخارجها وإظهار حروفها وضبطها بالشكل والإعجام ومن ثم قالوا إعجام الخط يمنع من استعجامه وشكله يؤمن من استشكاله وقالوا رب علم لم تعجم فصوله فاستعجم محصوله والكتاب أهملوا ذلك إشارة إلى أنهم لفرط إدلائهم بالصنعة وتقدمهم فى الكتابة يكتفون بالإشارة ويقتصرون على التلويح ويتجه عدم جواز ذلك فى القرآن ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى هذه الحروف ليس لها خاصية من حيث كونها حروفا بل من حيث كونها أشكالا فلما كانت ذوات أشكال كانت الخاصية للشكل فلهذا أمر بتبيينها ومن ثم اختلف عملها باختلاف الأقلام لأن الاشكال تختلف وأما المرقة فاذا وجدت أعيانها على أوضاعها صحبتها أرواحها وخواصها فكانت خصية ذلك الحرف بشكله وتركيبه مع زوجه وكذا إن كان الشكل مركبا من حرفين أو أكثر كان للشكل روح ليس الروح الذى للحرف (خط فى الجامع) بين أدب الراوى والسامع (فر عن أنس) قال الذهبى فيه كذاب.

(إذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم فبين السين) أى أوضحها وبين سنها إجلالا لاسم الله وإعظاماً له وفى خبر رواه الخطيب عن أنس جودوا السين من بسم الله تقضى لكم الحوائج (خط) فى ترجمة ذى الرآستين الفضل بن سهل (وابن عساكر) فى تاريخه (عن زيد بن ثابت) ابن الضحاك كاتب الوحى (عن انس).

(إذا كتبت) أى أردت أن تكتب (فضع قلمك على أذنك) حال الكتابة أى اجعله بإزائها مما يلى الصدغ (فإنه أذكرلك) أى أعون لك على تذكير ماتكتب وهذا أمر إرشادى (ابن عساكر فى تاريخه عن أنس) قال كان معاوية كاتب الوحى إذا رأى من النبى صلى الله عليه وسلم غفلة وضع القلم فى فيه فقال يامعاوية إذا كتبت فضع الخ

(إذا كتبتم الحديث فاكتبوه بإسناده) لأن فى كتابته بدونه خلطا للصحيح بالضعيف بل والموضوع فيقع الزلل وينسب للرسول مالم يقل فاذا كتب بإسناده فقد برئ الكاتب من عهدته كما قال (فإن يك) الحديث (حقا كنتم شركاء فى الأجر) لمن رواه من الرجال (وإن يك باطلا كان وزره عليه) أى على من تعمد فيه الكذب ولهذا قال الشافعى رضى الله عنه: الذى يطلب العلم بلا سند كحاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه أفعى وهو لا يدرى وقال الثورى الاسناد سلاح المؤمن فاذا لم يكن معه سلاح فبم تقاتل وقال ابن المبارك طالب العلم بلا سند كراقى السطح بلا سلم وقد أكرم الله هذه الأمة بالاسناد وجعله من خصوصياتها من بين العباد وألهمهم شدة البحث عن

٨٣٨ — إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ الْعَبْدِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يُكَفِّرُهَا ابْتَلَاهُ اللهُ بِالْحَزَنِ لِيُكَفِّرَهَا عَنْهُ — (حم) عن عائشة (ح)

٨٣٩ — إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُكَ فَاسْقِ الْمَاءَ عَلَى الْمَاءِ تَتَنَاثَرْ كَمَا يَتَنَاثَرُ الْوَرَقُ مِنَ الشَّجَرِ فِي الرِّيحِ الْعَاصِفِ — (خط) عن أنس (ض)

٨٤٠ — إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ كَذْبَةً تَبَاعَدَ عَنْهُ الْمَلَكُ مِيلاً مِنْ نَتْنِ مَا جَاءَ بِهِ — (ت حل) عن ابن عمر — (ح)

ذلك حتى أن الواحد يكتب الحديث من ثلاثين وجها وأكثر وفي تاريخ ابن عساكر عن أبي حاتم الرازي لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم أمة يحفظون آثار نبيهم غير هذه الأمة قيل له ربما روى أحدهم حديثا لا أصل له قال علماؤهم يعرفون الصحيح من غيره فروايتهم الحديث الواهي ليتبين لمن بعدهم (ك في علوم الحديث وأبو نعيم) والديلمي (وابن عساكر عن علي) رمز لضعفه وليس بضعيف فقط بل قال في الميزان موضوع (إذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له من العمل) الصالح (ما يكفرها) لقلته وكثرتها (ابتلاه الله بالحزن) بالتحريك وفي رواية بالهم قال الحافظ العراقي والأول الصواب (ليكفرها عنه) به فالأحزان والأكدار في هذه الدار رحمة من العزيز الغفار ومن ثم قال الصوفية إنما يحصل الهم والغم من جهتين التقصير في الطاعة والحرص علي الدنيا انتهى وأما حمل الحزن علي الندم علي المخالفة فغير صواب لأن ذلك ليس ابتلاءا (حم عن عائشة) قال المنذري رواته ثقات إلا الليث بن أبي سليم وقال العراقي فيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه وقال الهيتمي فيه ليث وهو مدلس وبقية رجاله ثقات وقد رمز المصنف لحسنه

(إذا كثرت ذنوبك) أي وأردت اتباعها بحسنات لها أثر بين وفعل فاعل في محوها والمراد الصغائر (فاسق الماء علي الماء) أي اسق المستسق ولو كنت بشط نحو نهر أو بحر بذكره ليس بقيد بل لنفي توهم أنه لو حازه بلا كلفة فلا أجر له في سقيه وأولى من ذلك أن يقال المراد موالاة السقي وتتابعه أي اسق الماء على أثر سق الماء بلا فاصل بأن يكون متتابعا (تتناثر) بمثناتين فوقيتين فنون أي فانك إن فعلت ذلك تتساقط (ذنوبك كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف) أي الشديد وفيه ترغيب عظيم في فضل سق الماء وفخامة لشأنه والظاهر أنه لا يتعين لذلك مباشرته بنفسه بل يكفي كون الماء ملكا له وتسبب في تسبيله بنحو أجرة وربح سيما إن كانت المباشرة لا تليق به (خط عن أنس) وفيه هبة الله بن موسى الموصلي قال في الميزان لا يعرف وساق له هذا الخبر

(إذا كذب العبد كذبة) بفتح الكاف والنصب أي واحدة منها عنها (تباعد الملك) يحتمل أن أل جنسية ويحتمل أنها عهدية والمعهود الحافظ (عنه ميلا) وهو منتهى مد البصر أو هو أن ينظر إلى شخص بأرض مستوية فلا يدرى أذكر أم أنثى ذاهب أم آت وفي اصطلاح أهل الهيئة ثلاثة آلاف ذراع وعند المحدثين أربعة آلاف والخالف لفظى لأن مراده الأولين ذراع العمل والثاني ذراع اليد ويظهر أن المراد بالميل هنا التكثير (من نتن ما جاء به) أي من أجل نتن ريح ما نطق به ذلك الكاذب من الكذب وفي رواية لابن عدى من نتن ريحه فان قيل كيف يكون للقول رائحة قلنا تعلق الروائح بالأجسام وخلقها فيها عادة لا طبيعة فإذا شاء الباري خلقها مقرونة بالأعراض فتنسب اليها نسبتها إلى الأجسام قال الطيبي وإذا تباعد الملك من نتن نحو بصل وثوم وتأذى به فتباعده من الكذب أولى وأخذ من الخبر أن الملائكة تدرك من الآدمي ريحا خبيثا عند تلفظه بالمعصية وهل هذه الريح حسية أم معنوية احتمالان رجح بعضهم الأول ولا يقدح فيه عدم إدراكنا لها الآن لما كما قال ابن عربي حجابا على الأنف يمنعنا من إدراك نتنه بل أكابر المؤمنين يدركونه حسيا ألا ترى إلى خبر أحمد عن جابر كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فارتفعت ريح منتنة فقال أتدرون ماهذه الريح هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين وأخذ منه جمع صوفية أنه يتعين على مريد نحو صلاة أو ذكر أن يطهر الظاهر والباطن لئلا يؤذى أحدا من أهل الحضرة الإلهية من أنبياء وملائكة وأولياء بنتن ريحه المتولد

٨٤١ - إِذَا كُنْتُمْ فِي سَفَرٍ فَأَقِلُّوا الْمُكْثَ فِي الْمَنَازِلِ - أبونعيم عن ابن عباس - (ض)

٨٤٢ - إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ - (حم ق ت ه) عن ابن مسعود - (صح)

من الذنوب سيما الفم إذا نطق بما لايحل فإن أهل الحضرة لرقة حجابهم وطهارة بواطنهم يشمون رائحة المخالفات ولهذا قال مالك بن دينار والله لو كان الناس يشمون روائح المعاصي كأشمها ما استطاع أن يجالسني أحد من نتن ريحي . وقد تطابق على قبح الكذب جميع الملل والنحل قال في الكشاف في قوله سبحانه وتعالى «وما شهدنا مهلك أهله وإنا لصادقون » هذا دليل قاطع على أن الكذب قبيح عند الكفرة الذين لايعرفون الشرع ونواهيه لايخطر ببالهم ألاترى أنهم قصدوا قتل نبي الله ولم يرضوا لأنفسهم بكونهم كاذبين حتى سووا للصدق في خبرهم حيلة يتخلصون بها عن الكذب انتهى «تنبيه» قال بعضهم العالم كله مشحون بالملائكة وأذيتهم وأذية مواطنهم وهي مساجدهم التي يتعبدون فيها محرمة علينا فليس في العالم موضع شبر إلا وفيه جبهة ملك كما يأتي فالعالم كله مسجدلهم فأذيتهم بالمعاصي وريح الذنوب وإكرامهم بكف الأذى عنهم وترك الكذب وكشف العورة والقبائح فالكف عن ذلك إكرام للملإ الأعلى المجاورين للقلوب والأرواح والنفوس في عالم الملكوت والأجسام في عالم الملك (ت) في الزهد (حل) في ترجمة ابن أبي داود (عن ابن عمر) قال الترمذي جيد غريب تفرد به عبدالرحيم بن هرون انتهى وعبدالرحيم قال الدارقطني متروك الحديث يكذب وذكره ابن عدي مناكير وبه يعرف مافي رمز المصنف لحسنه تبعا لتجويد الترمذي .

(١) (إذا كره الاثنان اليمين أواستحباها فليستهما عليها) [(١)] أي إذا أراد كل من المتداعيين في التحالف أونحوه أن يبدأ صاحبه قبله أوعكسه أقرع بينهما فمن خرجت قرعته بتقديم أوتأخير قدم أوأخر ندباً وهذا محله عند الشافعية إذا تساويا كأن تبادلا عينا بعين وإلا بدئ بالبائع ومن في حكمه ندباً (د عن أبي هريرة) ه (٢) (إذا كسفت الشمس أوخسف القمر (فصلوا) للكسوف أوالخسوف (كآخر صلاة صليتموها من المكتوبة) فإن كان ذلك بعد الصبح مثلا فصلوا ركعتين أو الظهر فأربع ، وهكذا ، وهذا لم أر من أخذ به من المجتهدين (طب عن النعمان بن بشير)

(إذا كنتم في سفر) طويل أوقصير (فأقلوا المكث) اللبث والانتظار (في المنازل) أي الأماكن التي اعتيد النزول فيها في السفر لنحو استراحة والإقلال من المكث فيها بأن يكون بقدر الحاجة فقط لأن في إطالة المكث فيها تطويلا للسفر الذي هو قطعة من العذاب وقد يقل الزاد أوتعرض قطاع الطريق للقافلة وأشار بقوله فأقلوا إلى تعين النزول للاستراحة فعلى أمير الجيش أوالحج أن يريحهم بالنزول فيها على الوجه المعتاد ولا يكلف العاجز مالا يطيقه من العجلة (أبونعيم) والديلمي (عن ابن عباس) وفيه الحسن بن علي الأهوازي قال الذهبي اتهمه وكذبه ابن عساكر

(إذا كنتم ثلاثة فلايتناجى) قال القرطبي الرواية المشهورة بألف مقصورة ثابتة في الخط ساقطة في اللفظ لالتقاء الساكنين فهو خبر بمعنى النهي وفي رواية مسلم بغير ألف وهي واضحة والتناجي التحادث سراً (رجلان) يعني اثنان كما في رواية (دون الآخر) بغير إذنه فيحرم فقد يظن أنهما يريدانه بقبيح أوأنهما لم يشاركاه في الحديث احتقاراً له وظاهره عموم النهي في كل زمن حضراً أوسفراً وعليه الجمهور كما مر ثم بين غاية المنع وهو أن يحدث الثالث من يتحدث معه كما فعل ابن عمر كان يتحدث مع رجل فجاء آخر يريد أن يناجيه فلم يفعل حتى دعا رابعا بأن يتحدث مع الآخر وناجى الطالب للمناجاة فقال (حتى تختلطوا بالناس) أي تنضموا إليهم وتمتزجوا ويتحدث بعضهم مع بعض ثم علل ذكر النهي بقوله (فإن ذلك) أي التناجي مع انفراد واحد وفي رواية بدله من أجل أن ذلك قال الزركشي أي من أجل وقد يتكلم به مع حذف من (يحزنه) بضم المثناة تحت وكسر الزاي وبفتحها وضم الزاي أي يوقع في نفسه مايحزن لأجله أي بسببه لما تقرر من أنه يظن الحديث عنه بما يؤذيه وذلك كله ناشئ عن بقائه وحده فإذا كان معه

---

(١) هذان الحديثان لم يوجدا في أكثر النسخ وهما في خط المؤلف

٨٤٣ — إِذَا لَبِسْتُمْ ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ ـ فَابْدَأُوا بِمَيَامِنِكُمْ ـ (د حب) عن أبي هريرة ـ (صح)

٨٤٤ — إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ ـ (م ه) عن جابر ـ (صح)

٨٤٥ — إِذَا لَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا فَمَنْ كَتَمَ حَدِيثًا فَقَدْ كَتَمَ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ ـ (ه) عن جابر ـ (ض)

٨٤٦ — إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ ، أَوْ حَائِطٌ . أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ـ (د ه هب) عن أبي هريرة ـ (ح)

غيره أمن ذلك وعليه يستوى فى ذلك كله الأعداد كما ذكره القرطبي فلا يتناجى أربع دون واحد ولا عشرة ولا ألف لوجود المعنى فى حقه بل وجوده فى الكثير أقوى وإنما خص الثالث بالذكر لأنه أقل عدد يتأتى فيه ذلك المعنى ذكره القرطبي قال ابن عربي ومثله مالو تكلم معه بلسان لا يعرفه الثالث ومحل النهي في غير مهم ديني أو دنيوي يترتب على إظهاره مفسدة (حم ق ت ه عن ابن مسعود ورواه عنه أيضا أبوداود ولعله أغفله سهواً (إذا لبستم أى أردتم لبس نحو ثوب فابدؤا بأيامنكم (وإذا توضأتم) الوضوء الشرعي (فابدؤا) ندباً (بميامنكم) كذا في نسخ الكتاب وهو الموجود فى خطه وفي رواية بأيامنكم قال التوربشتي والرواية الأولى هي المعتمد بها ولا فرق بين اللفظين من طريق العربية فإن الأيمن والميمنة خلاف الأيسر والميسرة غير أن الحديث تفرد أبوداود بإخراجه ولفظه بميامنكم انتهى ورده الطيبي بأن الموجود في أبي داود في باب النعال وشرح السنن للبغوى وشرح مسلم والمصابيح بأيامنكم قال وقد أخرجه أحمد بروايته عن أبي هريرة كذلك انتهى وذلك لأن اللبس والتطهر من باب الإكرام واليمين أولى كما مر غير مرة قال الطيبي وخصا بالذكر وكرر أداة الشرط ليؤذن باستقلالهما وأنهما يستوعبان جميع مايدخل في الباب أما التوضؤ فقد مر أنه فتح لأبواب الطاعات كلها فبذكره يستغنى عنها كلها كما في قوله الطهور شطر الإيمان وأما اللباس فلأنه من النعم الممتن بها فى آية وقد أنزلنا عليكم لباساً ، إشعاراً بأن الستر باب عظيم فى التقوى وذلك لما عصى آدم ربه عاقبه بإبداء السوءة ونزع اللباس عنه واستدل به المالكية على أن لبس الخاتم فى اليسار أولى لأنه من الأفعال التى تتناول باليمين فيجعله فى شماله بيمينه إذ ليس من الأفعال الخسيسة فالحديث يتناوله (د حب عن أبي هريرة) قال فى الرياض حديث صحيح وتبعه المصنف فرمز لصحته لكن قال الذهبي فى المهذب غريب فرده وقال المناوى حسن .

(إذا لعب الشيطان بأحدكم فى منامه) بأن أراه رؤيا تحزنه أو خلط عليه فيه (فلا يحدث به الناس) ندباً لئلا يستقبله المعبر فى تفسيرها بما يزيده هما ويورثه غما مع أن ما من الشيطان أضغاث أحلام لا أثر له ولا عبرة بتعبيره بل يفعل مامر من الاستعاذة والتفل والتحول (م ه عن جابر) قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رأيت أن عنقي ضربت فأخذته فأعدته فذكره قال الماوردى يحتمل أن المصطفى صلى الله عليه وسلم علم أن هذا المنام من الأضغاث بوحى أو قرينة وأما المعبرون فيقولون قطع الرأس يدل على زوال نعمة وسلطان واختلاف أحواله وإن كان عبدا أو مريضا أو مديوناً يدل على عتقه وشفائه ووفاء دينه .

(إذا لعن آخر هذه الأمة أولها) يعنى السلف الصالح (فمن كتم) حينئذ (حديثا) بلغه عن الشارع بطريقه المعتبر عند أهل الأثر (فقد كتم ما أنزل الله عز وجل عليّ) فيلجم يوم القيامة بلجام من نار كما فى أخباره (عن جابر) قال المنذرى ضعيف (إذا لقى أحدكم أخاه) فى الدين (فليسلم عليه) من اللقاء وهو كما قال الحرانى اجتماع بإقبال (فإن حالت بينهما شجرة أو حائط) لفظ أبي داود أو جدار (أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه) ندبا وإن تكرر عن قرب قال الطيبي فيه حث على السلام وإن تكرر عند كل تغير حال ولكل جاء وغاد وقال المناوى قضية الأمر بالسلام عليه وإن قربت مفارقته ثانيا وثالثا وأكثر وقيل بث السلام رفع للضغينة بأيسر مؤنة واكتساب أخوة بأهون عطية (د ه هب عن أبي هريرة) بإسناد حسن

٨٤٧ - إذا لقيتَ الحاجَّ فسلِّمْ عليه. وصافحْه، ومُرْه أن يستغفرَ لكَ قبلَ أن يدخلَ بيتَه، فإنه مغفورٌ له -

(حم) عن ابن عمر - (ح)

٨٤٨ - إذا لم يُبارَكْ للرَّجُلِ في مالهِ جعَلَه في المَاءِ والطِّينِ - (هب) عن أبي هريرة (ض)

٨٤٩ - إذا ماتَ المَيِّتُ تقولُ المَلائكةُ «ماقدَّم؟» وتقولُ النَّاسُ «ماخلَّفَ؟» - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٨٥٠ - إذا ماتَ الإنسانُ انقطعَ عمَلُه إلاّ من ثلاثٍ: صدقةٍ جاريةٍ، أو علمٍ يُنتفعُ به، أو ولدٍ صالحٍ

(إذا لقيت الحاج) بعد تمام حجه (فسلم عليه وصافحه) أي ضع يدك في يده (ومره) أى اسأله (أن يستغفر لك) بأن يقول أستغفر الله لى ولك والأولى كون ذلك (قبل أن يدخل بيته) أى محل سكنه فإنه إذا دخل انهمك غالبا فى اللذات ونيل الشهوات (فانه مغفور له) الصغائر والكبائر إلا التبعات إذا كان حجه مبروراً كما قيده فى عدة أخبار فتلقى الحاج والسلام عليه وطلب الدعاء منه مندوب ولقاء الأحباب لقاح الألباب وأخبار تلك الديار أحلى من الاسمار وقدوم الحاج يذكر بالقدوم على الله تعالى؛ وظاهر الحديث أن طلب الاستغفار منه مؤقت بما قبل الدخول فإن دخل فات لكن فى الإحياء عن عمر أن ذلك يمتد بقية الحجة والمحرم وصفر وعشرين من ربيع الأول انتهى وعليه فينزل الحديث على الأولوية فالأولى طلب ذلك منه حال دخوله فلعله يخلط أو يلهو (تنبيه) قال الإمام الرازى: الحكمة فى طلب السلام عند التلاقى والمكاتبة دون غيرهما أن تحية السلام طلبت عند ما ذكر لأنها أول أسباب الألفة، ولأن السلامة التى تضمنها السلام هى أقصى الأمانى فتنبسط النفس عند الاطلاع عليه أى بسط وتتفاءل به أحسن فأل، قال وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحب الفأل الحسن مع تضمن تحية السلام للتواضع وتجنب الكبر مع التأنيس للوحشة واستمالة القلب وسكون النفس للآتى بها فتفتح أبواب المودة وتتألف القلوب (تتمة) قال العراقى: الخروج المندوب لتلقى الغائب وتشييع المسافر من نحو حاج وغاز لايختص بحال ولا بمسافة بل هو بحسب العوائد واختصاص المتلقى والمشيع بمن يتلقاه أو يشيعه (حم عن ابن عمر) رمز لحسنه وليس كما قال ففيه محمد بن عبد الرحمن السلمانى ضعفوه وممن جزم بضعفه الحافظ الهيثمى

(إذا لم يبارك للرجل) يعنى الإنسان (فى ماله جعله فى الماء والطين) أى فى البنيان بهما، وسبق أن هذا فى غير مافيه قربة وفيما عدا مالابد منه (هب عن أبي هريرة) وفيه عبد الأعلى بن أبى المقاور تركه أبو داود

(إذا مات الميت) من باب المجاز باعتبار ما يؤول إليه. إذ الميت لا يموت بل الحى. قال الزمخشرى فى خبر «فإنه قد يمرض المريض وتضل الضالة» وسمى المشارف للمرض والضلال مريضا وضالة تجوزا وعليه يسمى المشارف للموت ميتا (تقول الملائكة) الذين يمشون مع الجنازة أى يقول بعضهم لبعض (ماقدم) من الأعمال الصالحة أهو صالح فنستغفر له أم لا؟ أو هو تعجب لا استفهام أى ما أكثر مالزمه من العمل الصالح أو غيره (ويقول الناس) بعضهم لبعض (ماخلف) بشد اللام من التركة الموروثة عنه فالقصد به بيان أن اهتمام الملائكة إنما هو بشأن الأعمال واهتمام الورثة بما تركه ليورث عنه، وفيه رد على بعض الفرق الضالة الزاعمين أن الموت عدم محض وفناء صرف، كذبوا والله بل هو انتقال من دار إلى دار، وتغيير من حال إلى حال (هب عن أبي هريرة) وفيه يحي بن سليمان الجعفى، قال النسائى ليس بثقة وعبد الرحمن المحاربى له مناكير

(إذا مات الإنسان) وفى رواية: ابن آدم (انقطع عمله) أى فائدة عمله وتجديد ثوابه يعنى لا تصل إليه فائدة شيء من عمله كصلاة وحج (إلا من ثلاث) أى ثلاثة أشياء فإن ثوابها لا ينقطع لكونها فعلا دائم الخير متصل النفع، ولأنه لما كان السبب فى اكتسابها كان له ثوابها (صدقة) لفظ رواية مسلم: إلا من صدقة وتبع المصنف فى إسقاطها

يَدْعُو لَهُ - (خد م ٣) عن أبي هريرة (ض)

٨٥١ - إذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ : إنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، يُقَالُ لَهُ : هٰذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ق ت ه) عن ابن عمر - (صح)

المصابيح مع ثبوتها في مسلم والحميدي وجامع الأصول والمشارق . قال الطيبي : وهو بدل من قوله : إلا من ثلاث ، وفائدة التكرير مزيد تقرير واعتناء بشأنها والاستثناء متصل تقديره ينقطع ثواب أعماله من كل شيء كصلاة وزكاة وحج ولا ينقطع ثواب عمله من هذه الثلاثة (جارية) دائمة متصلة كالوقوف المرصدة فيدوم ثوابها مدة دوامها (أو علم ينتفع به) كتعليم وتصنيف . قال السبكي : والتصنيف أقوى لطول بقائه على ممر الزمان لكن شرط بعض شراح مسلم لدخول التصنيف فيه اشتماله على فوائد زائدة على ما في الكتب المتقدمة فإن لم يشتمل إلا على نقل ما فيها فهو تحبير للكاغد فلا يدخل في ذلك وكذا التدريس فإن لم يكن في الدرس زيادة تستفاد من الشيخ مزيدة على ما دونه الماضون لم يدخل . وما أحسن ما قيل

إذا لم يكن في مجلس الدرس نكتة * بتقرير إيضاح لمشكل صورة * وعزو غريب النقل أو حل مقفل
أو اشكال ابدته نتيجة فكرة * فدع سعيه وانظر لنفسك واجتهد * ولا تتركن فالترك أقبح خلة

قال المنذري : وناسخ العلم النافع : له أجره وأجر من قرأه أو كتبه أو عمل به ما بقي خطه ، وناسخ ما فيه إثم : عليه وزره ووزر ما عمل به ما بقي خطه (أو ولد صالح) أي مسلم (يدعو له) لأنه هو السبب لوجوده وصلاحه وإرشاده إلى الهدى وفائدة تقييده بالولد مع أن دعاء غيره ينفعه تحريض الولد على الدعاء للوالد . وقيد بالصالح أي المسلم ، لأن الأجر لا يحصل من غيره وأما الوزر فلا يلحق الأب من إثم ولده ثم إن هذا لا يعارضه خبر : من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة . وخبر : أربعة تجرى عليهم أجورهم بعد الموت : المرابط الخ . وخبر : من مات يختم على عمله إلا المرابط لأن السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به . ومعنى خبر المرابط بوجه ما فإن ثواب عمله الذي قدمه في حياته ينمو له إلى يوم القيامة أما هذه الثلاثة فأعمال تجدد بعد موته لا تنقطع عنه لكونه سبباً لها فإنه تعالى يثيب المكلف بكل فعل يتوقف وجوده توقفاً ما على كسبه سواء فيه المباشرة والسبب وما يتجدد حالا لحالا من منافع الوقف ، ويصل إلى المستحقين من نتائج فعل الواقف واستفادة المتعلم من مآثر المتقدمين وتصانيفهم بتوسط إرشادهم وصالحات أعمال الولد تبعا لوجوده الذي هو مسبب عن فعل الوالد كان ذلك ثوابا لاحقا بهم غير منقطع عنهم وبدأ بالصدقة لأن المال زينة الدنيا والنفوس متعلقة بحبه فإيثار الخروج عنه لله آية صدق فاعله وثنى بالعلم لاشتراكه معها في عموم منافعه وجموم مناقبه وختم بدعاء الولد تنبيها على أن شرف الأعمال المتقدمة لا ينكر ، ولأنها أرجح من الأعمال القاصرة قال النووي . وفيه دليل على صحة الوقف وعظم ثوابه ؛ وبيان فضيلة العلم والحث على الإكثار منه والترغيب في توريثه بنحو تعليم وتصنيف وأنه ينبغي أن يختار من العلوم الأنفع فالأنفع ، وأن الدعاء يصل ثوابه إلى الميت وكذا الصدقة وهو إجماع وكذا قضاء الدين (حم خد م) في الوصايا (٣ عن أبي هريرة) * (إذا مات أحدكم) أيها المؤمنون الأبرار والكافرون الفجار ، وفي عصاة المؤمنين تردد (عرض عليه مقعده) أي محل قعوده من الجنة أو النار بأن تعاد الروح إلى بدنه أو إلى بعض منه يدرك به حال العرض ولا مانع منه وشاهده « النار يعرضون عليها غدوا وعشيا » وقيل العرض إنما هو على الأرواح لا الأشباح ورجح ابن حجر أن العرض يقع على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن (بالغداة والعشي) أي وقتهما (إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار) أي إن كان من أهل الجنة فمقعده من مقاعد

٨٥٢ — إِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ لَا تَقَعُوا فِيهِ - (د) عن عائشة (صح)

٨٥٣ — إِذَا مَاتَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ فَقَدْ فُتِحَ فِى الْإِسْلَامِ فَتْحٌ - (خط فر) عن أنس - (صح)

أهل الجنة يعرض عليه وإن كان من أهل النار فمقعده من مقاعد أهل النار يعرض عليه فليس الجزاء والشرط متحدين معنى بل لفظا ولا ضير فيه بل يدل على الفخامة (ثم يقال له من قبل الله) أى يأمر الله الملك أو من شاء من خلقه يقول له ذلك (هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه) أى إلى ذلك المقعد (يوم القيامة) أى لا تصل إليه إلا بعد البعث ويحتمل رجوع الضمير إلى الله ، كذا قرره التوربشتى . وقال الطيبي : يجوز كون معناه فمن كان من أهل الجنة فيبشر بما لا يكنه كنهه ولا يقدر قدره ، وإن كان من أهل النار فبالعكس لأن هذا القول طليعة تباشير السعادة الكبرى ، ومقدمة بتاريخ الشقاوة ، لأن الشرط والجزاء إذا اتحدا دل الجزاء على الفخامة قال: والضمير في إليه يرجع إلى المقعد ، فالمعنى هذا مقعد يستقر فيه حتى يبعث إلى مثله من الجنة أو النار ، كقوله تعالى « هذا الذى رزقنا من قبل » أى مثل الذى أو يرجع إلى الله أو إلى لقاء الله أو إلى المحشر أى هذا الآن مقعده إلى يوم المحشر فترى عند ذلك كرامة أو هوانا تنشئ عنده هذا المقعد ، وفيه إثبات عذاب القبر ؛ لأن عرض مقعده من النار عليه : نوع عظيم من العذاب (ق ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب

(إذا مات صاحبكم) أى المؤمن الذى كنتم تصاحبونه لقرابة أو صهارة أو جوار أو صداقة أو نحوها (فدعوه) اتركوه من الكلام فيه بما يؤذيه لو كان حيا . ولما كان الترك قد لا يستلزم ترك الوقيعة قال (ولا تقعوا فيه) أى لا تتكلموا فى عرضه بسوء ولا تتكلموا بعده بشيء من اخلاقه الذميمة فإنه قد أفضى إلى ماقدم ، وغيبة الميت أفظع من غيبة الحى لأنه يرجى استحلال بخلافه وزعم أن المراد اتركوا محبته بعد موته ولا تقلقوا قلوبكم به بأن تجلوا المصيبة والبكاء عليه والتعزية : بعيد من السياق ، وقد ورد فى عدة أخبار الكف عن مساوى الأموات مطلقا فتخصيص الصاحب للاهتمام وبيان أنه بذلك أحق (تنبيه) زعم بعض شراح المصابيح أنه أراد بالصاحب نفسه ، وعنى بقوله : فدعوه : أنه لا يؤذى فى عشرته وأهل بيته وأن من تكلم فيهم بسوء فكأنه وقع فيه وفيه تكلف (د عن عائشة) رمز لصحته وهو كما قال فقد قال العراق : إسناده جيد

(إذا مات صاحب بدعة) أى مذمومة بأن لم يشهد لها أصل من أصول الشرع (فقد فتح فى الإسلام فتح) أى أغلق باب الضرر عن الناس سيما إن كان داعية ، وفتح باب النفع ، فهو استعارة ، وذلك لأن موته راحة للعباد لإفتانه لهم وللبلاد والشجر والدواب ؛ لأن ظهور البدع سبب للقحط ، فإذا مات جاء الفتح للأنام والأنعام ؛ ومن ترك الاتباع وآثر الابتداع وعدل عن منهج جماعة الإيمان وآثر الإصرار على الطغيان وانهمك فى غمرات الضلال وجانب أهل الكمال : لحقيق أن يكون موته فتحاً من الفتوحات ، ورحمة من الرحمات ، فلذلك كان موته عند أهل الإسلام كفتح المدائن العظام . والمبتدع يروم هدم قواعد الدين وإفساد عقائد المسلمين فضرره كضرر الكافر بل أشد لأن هذا يستر عداوته ويقاتل أهل الإسلام ؛ بخلاف الكافر . وأنشد جمال الإسلام أبو المظفر السمعانى :

تمسك بحبل الله واتبع الهدى ٭ ولا تك بدعيا لعلك تفلح ٭ ولذ بكتاب الله والسنن التى

أتت عن رسول الله تنجو وتربح ٭ ودع عنك آراء الرجال وقولهم ٭ فقول رسول الله أزكى وأشرح

ولا تك من قوم تلهوا بدينهم ٭ فتطعن فى أهل الحديث وتقدح

إذا ما اعتقدت الدهر ياصاح هذه ٭ فأنت على خير تبيت وتصبح

(تنبيه) المراد بالبدعة هنا اعتقاد مذهب القدرية أو الجبرية أو المرجئة أو المجسمة ونحوهم فان البدعة خمسة أنواع : محرمة وهى هذه ، وواجبة وهى نصب أدلة المتكلمين للرد على هؤلاء . وتعلم النحو الذى به يفهم الكتاب والسنة ونحو ذلك ومندوبة كإحداث نحو رباط ومدرسة وكل إحسان لم يعهد فى الصدر الاول ، ومكروهة كزخرفة

٨٥٤ — إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ : قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : مَاذَا قَالَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ ، فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى : ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ - (ت) عن أبي موسى - (ح)

٨٥٥ — إِذَا مُدِحَ الْمُؤْمِنُ فِي وَجْهِهِ رَبَا الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ (طب ك) عن أسامة بن زيد (ض)

مسجد وتزويق مصحف ، ومباحة كالمصافحة عقب صبح وعصر[1] وتوسع في لذيذ مأكل ومشرب وملبس ومسكن ولبس طيلسان وتوسيع أكمام[2] ذكره النووي في تهذيبه (خط عن أنس) قال مخرجه الخطيب الإسناد صحيح والمتن منكر

(إذا مات ولد العبد) أي الإنسان ولو أنثى (قال الله للملائكته) الموكلين بقبض الأرواح (قبضتم ولد عبدي) أي روحه (فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده) أي نتيجته كالثمرة تنتجها الشجرة (فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع) أي قال إنا لله وإنا إليه راجعون . قال الطيبي : رجع السؤال إلى تنبيه الملائكة على ما أراد الله من التفضل على عبده الحامد لأجل تصبره على المصائب وعدم تشكيه بل إعداده إياها من النعم الموجبة للشكر ثم استرجاعه وأن نفسه ملك لله وإليه المصير ، وقال أولا : ولد عبدي : أي فرع شجرته ثم ترقى إلى ثمرة فؤاده أي نقاوة خلاصته فان خلاصة المرء الفؤاد والفؤاد إنما يعتد به لمكان اللطيفة التي خلق لها لحقيق لمن فقد تلك النعمة فتلقاها بالحمد أن يكون هو محموداً حتى المكان الذي يسكنه ولذلك قال (فيقول لله تعالى) للملائكته أو لمن شاء من خلقه (ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة) يسكنه في الآخرة (وسموه بيت الحمد) أخذ من تسميته به أن الأسقام والمصائب لايثاب عليها لأنها ليست بفعل اختياري بل هو على الصبر وهو ما عليه ابن عبد السلام وابن القيم قالا : فهو إنما نال ذلك البيت بحمده واسترجاعه لابمصيبته ، وإنما ثواب المصيبة يكفر الخطايا لكن الأصح خلافه (تنبيه) ظاهر ترتيب الأمر ببناء البيت على الحمد والاسترجاع معاً أنه لو أتى بأحدهما دون الآخر لايبنى له شيء وعليه فكان القياس في وجه التسمية أن يقال سموه بيت الحمد والاسترجاع ، لكن الأقرب أن الخصلة التي يستحق بها ذلك إنما هي الحمد ، وذلك الاسترجاع معه كالتتمة والرديف بدليل إفراده بالتسمية (تتمة) قال المصنف موت الأولاد فلذ الأكباد ومصابهم من أعظم مصاب وفراقهم يقرع القلوب والأوصال والأعصاب ، ياله من صدع لايشعب يوهي القوى ويقوى الوهي ويوهن العظم ويعظم الوهن مرّ المذاق صعب لايطاق يضيق عنه النطاق شديد على الإطلاق لاجرم أن الله تعالى حث فيه على الصبر الجميل ووعد عليه بالأجر الجزيل وبنى له في الجنة ذاك البناء الجليل (ت) وكذا الطيالسي والطبراني والديلمي في مسند الفردوس (عن أبي موسى) الأشعري قال الترمذي حسن غريب ، وهو مستند المؤلف في رمزه لحسنه ورواه أيضاً ابن حبان والإمام أحمد والبيهقي وغيرهم

(إذا مدح المؤمن في وجهه وبى الإسلام في قلبه) أي زاد إيمانه لمعرفة نفسه وإذلاله لها فالمراد المؤمن الكامل الذي عرف نفسه وأمن عليها من نحو كبر وعجب بل يكون ذلك سبباً لزيادته في العمل الصالح المؤدي لزيادة إيمانه ورسوخ إيقانه ، أما من ليس بهذه الصفة فالمدح عليه من أعظم الآفات المفضية بإيمانه إلى الخلل

---

(١) قوله ومباحة : كالمصافحة الخ : المصافحة المذكورة بدعة مكروهة لأنها مخالفة للسنة الصحيحة وهي ترك المصافحة عقب الصلوات . قال ابن الحاج في المدخل : وينبغي له — أي للامام — أن يمنع ما أحدثوه من المصافحة بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر وبعد صلاة الجمعة بل زاد بعضهم في هذا الوقت فعل ذلك بعد الصلوات الخمس وذلك كله من البدع وموضع المصافحة في الشرع إنما هي عند لقاء المسلم لأخيه لافي أدبار الصلوات الخمس وذلك كله من البدع فحيث وضعها الشرع نضعها فينهى عن ذلك ويزجر فاعله لما أتى من خلاف السنة اه من مدخل الشرع الشريف ص ٢١٩ ج ٢ طبع مصر (٢) قوله وتوسيع أكمام : هو من الاسراف المنهي عنه وحكمه الكراهة كتطويل الازار من الكعبين إن كان من غير خيلاء وإلا فيحرم كما هو مقرر في الشرع الشريف

٨٥٦ — إِذَا مُدِحَ الْفَاسِقُ غَضِبَ الرَّبُّ ، وَاهْتَزَّ لِذَلِكَ الْعَرْشُ - ابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة (ع هب) عن أنس (عد) عن بريدة (ض)

٨٥٧ — إِذَا مَرَرْتَ بِبَلْدَةٍ لَيْسَ فِيهَا سُلْطَانٌ فَلَا تَدْخُلْهَا ، إِنَّمَا السُّلْطَانُ ظِلُّ اللهِ وَرُمْحُهُ فِى الْأَرْضِ - (هب) عن أنس (ض)

٨٥٨ — إِذَا مَرَرْتُمْ بِأَهْلِ الشِّرَّةِ فَسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ تَطْفَأْ عَنْكُمْ شِرَّتُهُمْ وَنَائِرَتُهُمْ - (هب) عن أنس (ض)

الذى ورد فيه خبر : إياكم والمدح (تتمة) قال فى الحكم : المؤمن إذا مدح استحيا من الله أن يثنى عليه بوصف لايشهد من نفسه ، وأجهل الناس من ترك يقين ماعنده لظن ماعند الناس والزهاد إذا مدحوا انقبضوا لشهودهم الثناء من الخلق ، والعارفون إذا مدحوا انبسطوا لشهودهم ذلك من الملك الحق (طب ك عن أسامة بن زيد) قال العراقى : سنده ضعيف .

(إذا مدح الفاسق) أى الخارج عن العدل والخير وحسن زيادة الخالق والحق لأن الفسق خروج عن محيط كالكمام للثمرة والجحر للفأرة ذكره الحرانى (غضب الرب) لأنه أمر بمجانبته وإبعاده فمن مدحه فقد وصل ما أمر الله به أن يقطع ووادّ من حادّ الله مع مافى مدحه من تغرير من لايعرف حاله وتزكية من ليس لها بأهل ، والإشعار باستحسان فسقه ، وإغرائه على إقامته . وظاهر الحديث يشمل مالو مدحه بما فيه كسخاء وشجاعة ولعله غير مراد (واهتز) أى تحرك (لذلك) أى لغضب الرب (العرش) واهتزازه عبارة عن أمر عظيم وداهية دهياء ، وذلك لأن فيه رضا بما فيه سخط الله وغضبه ، بل يكاد يكون كفراً ، لانه ربما يفضى إلى استحلال ما حرم الله وهذا هو الداء العضال لأكثر العلماء والشعراء والقراء فى زماننا ، وإذا كان هذا حكم مدح الفاسق ، فكيف بمن يمدح الظالم ويركن إليه وقد قال تعالى « ولاتركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار » قال الزمخشرى : النهى متناول للانخراط فى هواهم والانقطاع إليهم ومصاحبتهم والرضا بأعمالهم والنسبة إليهم والتزيى بزيهم (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب (ذم الغيبة ؛ هب) من حديث أبى خلف (عن أنس) وأبو خلف هذا قال الذهبى قال يحيى كذاب ، وقال أبو حاتم منكر الحديث ، وقال ابن حجر فى الفتح سنده ضعيف (عد عن بريدة) قال العراقى : وسنده ضعيف ، وفى الميزان : خبر منكر

(إذا مررت) من المرور (ببلدة) فى حال سيرك (ليس فيها سلطان) أى حاكم وأصل السلطنة القوة ومنه السلاطة لحدة اللسان (فلاتدخلها) فإنها مظنة البغى والعدوان والتهارج ومن بغى عليه فيها لم يجد ناصراً وإذا نهى عن مجرد الدخول فالسكنى أولى وعلله بقوله (إنما السلطان) أى الحاكم (ظل الله) أى يدفع به الأذى عن الناس كما يدفع الظل أذى حر الشمس (ورمحه فى الأرض) أى يدفع به ويمنع كما يدفع العدو بالرمح ، وقد استوعب بهاتين الكلمتين نوعى ماعليه الوالى لرعيته : أحدهما الانتصار من الظالم لأن الظل يلجأ إليه من الحر والشدة والثانى إرعاب العدو ليرتدع عن أذى الرعية فيأمنوا بمكانه من الشر ؛ والعرب تكنى بالرمح عن الدفع والمنع ، قال الماوردى : وبالسلطان حراسة الدين والذب عنه ودفع الأهواء عنه ، وروى الطبرانى أن عمرو بن العاص قال لابنه : سلطان عادل خير من مطر وابل : وسلطان غشوم خير من فتنة تدوم ؛ وزلة الرجل عظم يجبر ، وزلة اللسان لاتبقى ولا تذر . يابنى : استراح من لاعقل له ، فأرسلها مثلا اهـ ، وفى قوله ، فى الارض : إشارة إلى أن الإمام الاعظم لا يكون فى الارض كلها إلا واحداً ؛ ولهذا قال فى حديث آخر : إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما (هب عن أنس) بن مالك وفيه الربيع ابن صبيح قال الذهبى ضعيف ، ومن ثم أطلق السخاوى على الحديث الضعف

(إذا مررتم بأهل الشرة) بكسر المعجمة وشد الراء : أى بأهل النشاط فى الشر (فسلموا عليهم) ندبا (تطفأ) بمثناة

٨٥٩ - إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا ، قَالُوا : وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : حِلَقُ الذِّكْرِ - (حم ت هب) عن أنس (صح)

٨٦٠ - إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا ، قَالُوا : وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : مَجَالِسُ الْعِلْمِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٨٦١ - إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا ، قِيلَ : وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : الْمَسَاجِدُ ، قِيلَ : وَمَا الرَّتْعُ ؟ قَالَ : سُبْحَانَ اللهِ ، وَالْحَمْدُ لِلهِ ، وَلَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَاللهُ أَكْبَرُ - (ت) عن أبي هريرة

فوق أوله بضبط المؤلف أي فإنكم إن سلمتم عليهم تخمد (عنكم شرتهم ونائرتهم) أي عداوتهم وفتنتهم والنائرة العداوة والشحناء كما في الصحاح مشتقة من النار ؛ وفيه سعي في إطفاء النائرة . أي تسكين الفتنة ؛ وذلك لأن السلام أمان فاذا سلمت وردوا فبردهم حصل الأمان منهم ، ولأن السلام عليهم يؤذن بعدم احتقارهم فيكون سببا لسكون شرتهم ، قال لقمان : يابني إذا مررت بقوم فارمهم بسهام الإسلام السلام ، لكن ينبغي مع ذلك الحذر من مخالطتهم والتلطف في مجانبتهم . قال الجنيد : دخلت على السرى وهو يجود بنفسه فجلست وبكيت فسقطت دموعي على خده ففتح عينيه ونظر إلي . فقلت أوصي ؛ قال لاتصحب الأشرار ، ولاتشتغل عن الله بمخالطة الأخيار (هب عن انس) قال شكا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إليه فقالوا : إن المنافقين يلحظوننا بأعينهم ؛ ويلفظوننا بألسنتهم فذكره ، وفيه أبان ابن أبي عياش ، قال في الكاشف . قال أحمد : متروك ، وفي الميزان عن شعبة : لأن يزني الرجل خير من أن يروى عنه مالا أصل له

(إذا مررتم برياض الجنة) جمع روضة وهي الموضع المعجب بالزهر سميت به لاستراضة الماء السائل اليها (فارتعوا) أي ارتعوا كيف شئتم وتوسعوا في اقتناص الفوائد (قالوا) أي الصحابة أي بعضهم (وما رياض الجنة) أي ما المراد بها (قال حلق الذكر) بكسر ففتح جمع حلقة بفتح فسكون وهي جماعة من الناس يستديرون لحلقة الباب وغيره والتحلق تفعل منها وهو أن يتعمد ذلك ، قال الطيبي : اراد بالذكر التسبيح والتحميد ؛ وشبه الخوض فيه بالرتع في الخصب وذلك لأن أفضل ما أعطاه الله لعباده في الدنيا الذكر وأفضل ما أعطاهم في العقبى النظر اليه سبحانه . فذكر الله في الدنيا كالنظر اليه في الآخرة فالذاكر له بلسانه مع حضور قلبه مشاهد له ببصره ناظر اليه بفؤاده ماثل بين يديه ببدنه فكأنه في الجنة يرتع في رياض قال النووي كما يستحب الذكر يستحب الجلوس في حلق أهله وقد تظاهرت على ذلك الأدلة (حم ت هب عن أنس) قال الترمذي حسن غريب اهـ وتبعه المصنف فرمز لحسنه

(إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال مجالس العلم) قال القرطبي أراد مجالس علم الحلال والحرام وقال الغزالي أراد مجالس علم الآخرة وهو العلم بالله وآياته وأفعاله في خلقه وقد تصرفوا فيه بالتخصيص فشهوده بمن يشتغل بالمناظرة مع الخصوم في المسائل فيقال هو العالم على الحقيقة وهو الفحل في العلم فكان سببا مهلكا لخلق كثير ثم إنه فسر الرياض هنا بحلق العلم وفيما قبله بحلق الذكر وفيما يأتي بسبحان الله الخ ولا مانع من إرادة الكل وإنه إنما ذكر في كل حديث بعضا لأنه خرج جوابا عن سؤال معين فرأى أن الأولى بحال السائل هنا حلق العلم وثم حلق الذكر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه رجل لم يسم

(إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا ، قيل وما رياض الجنة ؟ قال المساجد قيل وما الرتع ؟ قال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) أي ونحوها من الأذكار ونص عليها اهتماما بها لكونها الباقيات الصالحات وتنبيها

٨٦٢ - إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سُوقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ، لَا يَعْقِرْ مُسْلِمًا - (ق ده) عن أبي موسى (صح)

٨٦٣ - إِذَا مَرَّ رِجَالٌ بِقَوْمٍ فَسَلَّمَ رَجُلٌ مِنَ الَّذِينَ مَرُّوا عَلَى الْجُلُوسِ وَرَدَّ مِنْ هَؤُلَاءِ وَاحِدٌ أَجْزَأَ عَنْ هَؤُلَاءِ وَعَنْ هَؤُلَاءِ - (حل) عن أبي سعيد

على غيرها من الأذكار. قال الطيبي وتلخيص الحديث: إذا مررتم بالمساجد فقولوا هذا القول، فلما وضع رياض الجنة موضع المساجد بناء على أن العبادة فيها سبب للحصول فى رياض الجنة: روعيت المناسبة لفظا ومعنى فوضع الرتع موضع القول. لأن هذا القول سبب لنيل الثواب الجزيل ووسيلة إلى الفوز النبيل. والرتع هنا كما فى قول إخوة يوسف «نرتع ونلعب» وهو أن يتسع فى أكل الفواكه والمستلذات والخروج إلى النزهة فى الأرياف والمياه كعادة الناس إذا خرجوا إلى الرياض والبساتين ثم اتسع واستعمل فى الفوز بالثواب الجزيل وقال غيره شبه حلق الذكر والعلم برياض الجنة لأنه تعالى وصف أهلها بأنهم يؤتون مايشتهون فكذا حلقها يؤتيهم الله أفضل مايعطى السائلين ولأنه سمى الجنة رحمة وقال المصطفى صلى الله عليه وسلم فى مجالس الذكر: مااجتمع قوم يذكرون الله إلا غشيتهم الرحمة «الحديث» فكما أن مجالس الذكر أماكن الرحمة فالجنة مواضع الرحمة ولأن أهل الجنة تطيب حياتهم وقلوبهم بقرب الله فأهل مجالس الذكر تطيب قلوبهم بذكر الله وقال بعض العارفين فى الدنيا جنة هى كالجنة فى الآخرة فمن دخلها دخل تلك الجنة يريد هذه المجالس لما يدركون فيها من سرور القلب وفرحه بذكر الرب وابتهاجه وانشراحه ونوره حتى قال بعض من ذاق هاتيك اللذة: لو علم الملوك بعض مانحن فيه من النعيم لجالدونا عليه بالسيوف، وقال آخر: إنه ليمر بالقلب أوقات إن كان أهل الجنة فى مثلها إنهم لفى عيش طيب. وكما حث الشارع على حضور حلق الذكر نفر عن مجالسة الكذابين ومجالس الخاطئين بقوله «والذين لايشهدون الزور» فلاينبغى حضورها ولا قربها تنزها عن مخالطة الشر وأهله وصيانة لدينه عمايشينه لأن مشاهدة الباطل فيه شركة (ت) فى الدعوات (عن أبى هريرة) وقال غريب

(إذا مر أحدكم فى مسجدنا) أيها المسلمون فالمراد جميع مساجد الإسلام لامسجده عليه السلام (أو فى سوقنا) تنويع من الشارع لاشك من الراوى أى مسجد المسلمين أو سوقهم فأضاف إلى الضمير إيذانا بالشرف (ومعه نبل) بفتح فسكون سهام عربية وهى مؤنثة (فليمسك) بضم أوله أى المار (على نصالها) جمع نصل حديدة السهم وعداه بعلى المبالغة (بكفه) متعلق بقوله يمسك (لايعقر) بمثناة تحتية بخط المصنف بالرفع استئنافا وبالجزم جواب الأمر أى لئلا يجرح (مسلما) أو غيره كذمى أو حيوان محترم وإنما خص المسلم اهتماما بشأنه وقيل أراد بالكف اليد أى لايعقر بيده أى باختياره مسلما أو المراد كف النفس أى لايعقر بكفه نفسه عن إمساكها أى لايجرح بسبب تركه إمساك نصالها مسلماً. وليس المراد خصوص شيء من ذلك بل أن لايصيب معصوما بأذى بوجه كما دل عليه التعليل وفى رواية البخارى: فليقبض بكفه أن يصيب أحدا من المسلمين منها شيء، وفى رواية لمسلم: لئلا يصيب به أحدا من المسلمين وفيه تحريم قتال المسلم وقتله وتغليظ الأمر فيه وحجة للقول بسد الذرائع، وإشارة إلى تعظيم قليل الذنب وكثيره وتأكيد حرمة المسلم وجواز إدخال المسجد السلاح، وفى أوسط الطبرانى: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تقليد السلاح فى المسجد والمعنى فيه مامر ومحل النهى عن ذلك إن كان النصل غير مغمود ولاينافى الحديث لعب الحبشة بالحراب فى المسجد لأن التحفظ فى صورة اللعب بالحراب يسهل بخلاف مجرد المرور فقد يقع بغتة فلا يتحفظ (ق ده عن أبى موسى) الأشعرى

(إذا مر رجال بقوم) أى بجماعة (فسلم رجل) أهل لابتداء السلام (من الذين مروا على الجلوس) أى على

٨٦٤ — إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَحِيحًا مُقِيمًا (حم خ) عن أبي موسى (صح)

٨٦٥ — إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ — (طس) وابو الشيخ عن أنس (ض)

من لقومهم والجلوس غالبي (ورد من هؤلاء واحد) أهل للرد (أجزأ) البادئ (عن هؤلاء) المارين (و) أجزأ الراد (عن هؤلاء) الجالسين لأن ابتداء السلام من الجماعة سنة كفاية والجواب من الجماعة فرض كفاية . قال ابن بطال : اتفقوا على أن المبتدئ لايشترط تكريره السلام بعدد من سلم عليهم وأنه لايجب الرد على كل فرد . قال القاضي حسين : ولا يجب رد السلام على من سلم عند قيامه من المجلس إذا كان سلم حين دخل وخالفه المستظهرى فقال السلام عند الانصراف سنة قال النووى وهو الصواب (حل عن أبي سعيد) الخدرى ثم قال غريب

(إذا مرض العبد) المسلم أى عرض لبدنه ماأخرجه عن الاعتدال الخاص به فأوجب الخلل فى أفعاله ويستعمل مجازاً فى الأعراض النفسانية التى تخل بكمالها كجهل وسوء عقيدة وحسد لأنها مانعة من الفضائل مؤدية إلى زوال الحياة الحقيقية الأبدية والمراد هنا الحقيقية : أى إذا مرض المؤمن وكان يعمل عملا قبل مرضه ومنعه منه المرض ونيته لولا المانع إدامته (أو سافر) سفراً مباحاً ومنعه السفر مما قطعه على نفسه من الطاعة ونيته المداومة عليه وخصه بعضهم بما فوق مسافة العدوى واعترض (كتب الله له) أى قدر أوأمر الملك أن يكتب فى اللوح المحفوظ أو الصحيفة (من الأجر مثل ما كان) أى قدر ثواب الذى كان (يعمل) حال كونه (مقيما) وحال كونه (صحيحاً) لعذره فى فوت ذلك النفل والعبد يجزى بنيته . قال ابن تيمية : وهذه قاعدة الشريعة أن من صمم على فعل وفعل مقدوره منه بمنزلة الفاعل فيكتب له ثوابه . قال البلقيني وغيره : وهذا مقيد بما إذا اتفق له ذلك ولم يعتده وبأن لايكون سفر معصية وأن لايكون المرض بفعله وقوله مقيما صحيحاً هو مافى نسخ صحيحة من البخارى وشرح عليه شارحون قالوا فهما حالان مترادفان أو متداخلان ولف ونشر غير مرتب لأن مقيما يقابل أو مسافراً وصحيحاً يقابل إذا مرض ، وحمله ابن بطال على النفل فقط وتعقبه ابن المنير بأنه حجر واسعاً بل يدخل فرض شأنه أن يعمل وهو صحيح إذا عجز عنه بالمرض فالقاعد فى الفرض يكتب له أجر قائم . قال ابن حجر : واعتراضه غير جيد لأنهما يتواردا قال وفى الحديث رد على قول المجموع أعذار الجمعة والجماعة تسقط الكراهة أو الإثم ولا تحصل الفضيلة اه وحمله بعضهم على متعاطى السبب كأكل ثوم (تنبيه) أخذ من الحديث أن الحائض والنفساء تثاب على ترك الصلاة فى زمن الحيض قياساً على المريض والمسافر ورد بالفرق بأن المريض أو المسافر كان يفعلها بنية الدوام مع أهليته لها والحائض غير ذلك بل نيتها ترك الصلاة فى وقت الحيض بل تحرم عليها نية الصلاة زمن الحيض وإن كانت لاتقضيها (حم خ) فى الجهاد (عن أبي موسى) الأشعرى ٭ (إذا مرض العبد) المؤمن (ثلاثة أيام) ولو مرضاً خفيفاً كحمى يسيرة وقليل صداع على ماافتضاه إطلاقه لكن استبعد العراقى تكفير ذلك لجميع الصغائر (خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) أى غفر له فصار لاذنب عليه فهو كيوم ولادته فى خلوه عن الآثام وذلك أن المريض كان توسخ وتدنست طينته والرحمة مع ذلك تكتنفه فداواه الله وشفاه بما سلط عليه كما تداوى الأم ولدها ، وظاهر الخبر وما أشبهه ترتب التكفير على مجرد المرض هبه انضم له صبر أم لا ، واشتراط القرطبى حصوله منع بأنه لادليل عليه ، واحتجاجه بوقوع التقييد بالصبر فى أخبار غير ناهض لأن مايصح منها مقيد بثواب مخصوص فيها فاعتبر فيها الصبر لحصوله ولن تجد حديثاً صحيحاً ترتب فيه مطلق التكفير على مطلق المرض مع اعتبار الصبر ، أفاده الحافظ العراقى ، قال : وقد اعتبرت الأحاديث فى ذلك فتحرر لى ما ذكرته (طس وأبو الشيخ) ابن حبان فى الثواب (عن

٨٦٦ — إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ يُقَالُ لِصَاحِبِ الشِّمَالِ : ارْفَعْ عَنْهُ الْقَلَمَ ، وَيُقَالُ لِصَاحِبِ الْيَمِينِ : اُكْتُبْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ يَعْمَلُ ، فَإِنِّي أَعْلَمُ بِهِ وَأَنَا قَيَّدْتُهُ ـ ابن عساكر عن مكحول مرسلا (ض)

٨٦٧ — إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطَيْطَا ، وَخَدَمَهَا أَبْنَاءُ الْمُلُوكِ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ سُلِّطَ شِرَارُهَا عَلَى خِيَارِهَا ـ (ت) عن ابن عمر (ح)

٨٦٨ — إِذَا نَادَى الْمُنَادِي فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَاسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ (ع ك) عن أبي أمامة (صح)

أنس) قال العراقي : فيه إبراهيم بن الحكم متروك . وقال الهيتمي . حديث ضعيف جداً

(إذا مرض العبد) المسلم (يقال) بالبناء للمفعول والفاعل الله بواسطة أو بغيرها (لصاحب الشمال) أى الملك الموكل بكتابة المعاصى (ارفع عنه القلم) فلا تكتب عليه الصغائر ، أو ارفعه ست ساعات كما فى خبر آخر ، أو ارفعه عنه تخفيفاً (ويقال لصاحب اليمين) كاتب الحسنات (اكتب له) مادام مريضاً (أحسن ما كان يعمل) من العمل الصالح (فإنى أعلم به) أى أعلم بحاله وأنه لو استمر صحيحاً لم يزل على ما وظفه على نفسه من الطاعة (وأنا قيدته) بالمرض فلا تقصير منه . قال الطيبي : معنى كتابته أنه يقدر له من العمل ما كان يعمل صحيحاً ، وإطلاق التكفير فى هذا الخبر وما قبله مقيد بقول الخبر الآتى : ما اجتنبت الكبائر (ابن عساكر) فى تاريخه (عن مكحول) فقيه الشام (مرسلا) أرسل عن أبى هريرة وغيره

(إذا مشت أمتى المطيطا) أى تبختروا فى مشيتهم عجباً واستكباراً ، والمطيطا بضم الميم وفتح الطاء ، قال الزمخشرى ممدودة ومقصورة بمعنى التمطى وهو التبختر ومد اليدين ، وأصل التمطى من تمطط بوزان تفعل وهو المد وهى من المصغرات التى لم يستعمل لها مكبر ، وفى الإحياء عن ابن الأعرابى : المطيطا مشية فيها اختيال وقال القاضى : المطيطا بضم الميم وفتح الطاء مقصورة وممدودة مشية فيها تبختر ومد اليدين من مطه أى مده ، وكذا التمطى (وخدمها أبناء الملوك أبناء فارس والروم) بدل مما قبله (سلط) بالبناء للمفعول (شرارها) أى الأمة (على خيارها) أى مكنهم الله منهم وأغراهم بهم ، ونكتة حذف الفاعل لا تخفى ، وإنما كان ذلك سبباً للتسلط المذكور لما فيه من التكبر والعجب وما يترتب على استخدام أبنائهم من إتيانهم فى أدبارهم قالوا وذا من دلائل نبوته فإنه إخبار عن غيب وقع فإنهم لما فتحوا بلاد فارس والروم وأخذوا مالهم واستخدموا أولادهم سلط عليهم قتلة عثمان فقتلوه ثم سلط بنى أمية على بنى هاشم ففعلوا مافعلوا (ت) فى الفتن (عن ابن عمر) وقال غريب وفيه زيد بن الحباب قال فى الكاشف قد وهم وموسى بن عبيد ضعفوه وعبد الله بن دينار غير قوى ورواه الطبرانى عن أبى هريرة لكنه قال سلط بعضهم على بعض . قال الهيتمى وإسناده حسن

(إذا نادى المنادى) أى أذن المؤذن للصلاة أية صلاة كانت (فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء) مادام المؤذن يؤذن فالفتح كناية عن رفع الحجب وإزالة الموانع وتلقى الدعاء بالقبول ، وللحديث تتمة وهى : فمن نزل به كرب أو شدة فليتحين المنادى : أى ينتظر وقت أذانه فإذا كبر كبر وإذا تشهد تشهد وإذا قال حى على الصلاة قال حى على الصلاة ، وإذا قال حى على الفلاح قال حى على الفلاح ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة الصادقة الحق المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة التقوى أحينا عليها وأمتنا عليها وابعثنا عليها واجعلنا من خيار أهلها محيانا ومماتنا ثم يسأل الله حاجته (ع ك عن أبى أمامة) الباهلى رضى الله عنه ، زاد فى الكبير وتعقب

٨٦٩ - إِذَا نَزَلَ الرَّجُلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَصُمْ إِلَّا بِإِذْنِهِم - (ه عن عائشة (ض)

٨٧٠ - إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَقَالَ فِيهِ فَلَا يَرْحَلْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ - (عد) عن أبي هريرة (ض)

٨٧١ - إِذَا نَزَلَ بِكُمْ كَرْبٌ أَوْ جَهْدٌ أَوْ بَلَاءٌ فَقُولُوا: «اللهُ اللهُ رَبُّنَا لَا شَرِيكَ لَهُ» - (هب) عن ابن عباس (ح)

٨٧٢ - إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ عَنْهُ - (م) عن خولة بنت حكيم (صح)

(إذا نزل الرجل بقوم) ضيفاً أو مدعواً فى وليمة (فلا يصم إلا بإذنهم) أى لايشرع ندباً فى الصوم نفلا إلا بإذنهم ، أو لايتم صومه ذلك اليوم الذى شرع فيه إلاإن أذنوا له ، ففيه أنه يندب للضيف أن يفطر من النفل ولو مؤكداً أى إن شق على المضيف أما الفرض ولو موسعاً فيحرم الخروج منه (ه عن عائشة) رمز لضعفه وهو كذلك فقد قال البيهقى : إسناده مظلم

(إذا نزل أحدكم منزلا) فى سفر أو غير ذلك لكن قرينة الارتحال الآتى يشير إلى أن الكلام فى السفر وعليه فيقاس به الحضر (فقال فيه) أى نام نصف النهار ، والقائلة وقت القيلولة وقد يطلق على القيلولة (فلايرحل) منه (حتى يصلى) فيه (ركعتين) أى يندب له أن يودعه بذلك لتشهد له البقاع وهكذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يفعل فكان لايرتحل حتى يصلى ركعتين ؛ وظاهر الحديث أن ذلك خاص بالنزول للقيلولة وليس مراداً بل إذا نزل منزلا فى أى وقت كان وأراد الرحيل فيودعه بركعتين (عد عن أبى هريرة)

(إذا نزل بكم) يابنى عبدالمطلب (كرب) أى أمر يملأ الصدر غيظاً ، والكرب الغم الذى يأخذ بالنفس (أو جهد) بفتح الجيم وتضم مشقة (أو بلاء) أى هم تخشى به النفوس (فقولوا) ندباً (الله الله) بفتح الهمزة وضم هاء الجلالة مبتدأ والخبر قوله (ربنا) المحسن إلينا بصنوف الإحسان والإنعام (لاشريك) أى لامشارك (له) فى ربوبيته فإن ذلك يزيله بشرط الإخلاص وقوة الإيقان وتمكن الإيمان (هب) وكذا الطبرانى فى الأوسط وفى الكبير (عن ابن عباس) قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضادتى الباب ونحن فى البيت فقال يابنى عبدالمطلب إذا نزل بكم الخ رمز لحسنه وليس كما قال إذ فيه كما قال الهيثمى : صالح بن عبدالله أبو يحيي وهو ضعيف

(إذا نزل أحدكم منزلا) مظنة للهوام والحشرات ونحوها مما يؤذى (فليقل) ندبا بالدفع شرها (أعوذ) أى أعتصم (بكلمات الله) أى صفاته القائمة بذاته التى بها ظهر الوجود بعد العدم وبها يقول للشىء كن فيكون ، وقيل هى العلم لأنه أعم الصفات ذكره بعضهم وقال القاضى كلماته جميع ماأنزله على أنبيائه لأن الجمع المضاف إلى المعارف يقتضى العموم ، وقال التوربشتى : الكلمة لغة تقع على جزء من الكلام اسما أو فعلا أو حرفا وعلى الألفاظ المنطوقة وعلى المعانى المجموعة والكلمات هنا محمولة على أسماء الله الحسنى وكتبه المنزلة لأن المستفاد من الكلمات هنا إنما يصح ويستقيم أن يكون بمثلها ثم وصف الكلمات بقوله (التامات) أى التى لايعتريها نقص ولا خلل تنبيها على عظمها وشرفها وخلوها عن كل نقص إذ لاشىء إلا وهو تابع لها يعرف بها فالوجود بها ظهر وعنها وجد ، ذكره القاضى . وقال التوربشتى وصفها بالتمام لخلوها عن العوائق والعوارض فإن الناس متفاوتون فى كلامهم واللهجة وأساليب القول ، فما منهم من أحد إلا وفوقه آخر فى معناه أو معان كثيرة ، ثم إن أحدهم قلما يسلم من معارضة أو خطأ أو سهو أو عجز عن المراد ، وأعظم النقائص المقترنة بها أنها كلمات مخلوقة تكلم بها مخلوق مفتقر إلى أدوات ومخارج وهذه نقيصة لاينفك عنها كلام مخلوق ، وكلمات الله تعالى متعالية عن هذه القوادح فهى التى لايتبعها نقص ولا يعتريها اختلال (من شر

٨٧٣ – إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ اسْمَ اللهِ عَلَى طَعَامِهِ فَلْيَقُلْ - إِذَا ذَكَرَ - « بِسْمِ اللهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ » - (ع) عن امرأة (ح)

٨٧٤ – إِذَا نَصَرَ الْقَوْمُ بِسِلَاحِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَأَلْسِنَتُهُمْ أَحَقُّ - ابن سعد عن ابن عوف (م) عن محمد مرسلا (ض)

٨٧٥ – إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

ماخلق فإنه) إذا قال ذلك مع قوة يقين وكمال إذعان لما أخبر به الشارع (لايضره شيء) من الهوام والمخلوقات (حتى يرتحل عنه) أي عن ذلك المنزل. قال القرطبي خبر صحيح وقول صادق فإني منذ سمعته عملت به فلم يضرني شيء فتركته ليلة فلدغتني عقرب. وقال ابن عربي: جربته في نفسي (لدغتني عقرب مراراً في وقت وكنت استعذت بذلك فلم أجد ألما؟ لكن كان في حزامي بندقتان وكنت سمعت أن البندق بالخاصية يدفع ألم الملسوع فلا أدري هل كان للبندق أو للدعاء أولها لكن تورم رجلي وبقي الورم أياما بلا ألم (تنبيه) قال بعض العارفين: جرت عادة العامة إقامة أمر ظاهر الدنيا يقتصرون في دفع عادية ذوات السموم علي الأدوية والبازهرات والدرياق. أما من فوقهم ممن يملك من أمر الله مالا يملكه هؤلاء فيتوصل لدفع المؤذين بإعداده ماهو أيسر من ذلك فمتى عرض لأحدهم أمر اجتلب خيره واستدفع ضره بما وراءه من الكلمات والتعويذات، فنهاية الملوك إعداد درياق يدفع السم بعد وقوع العدوى ونهاية أمر المتلطف في حكمة الله إعداد الطلسم يدفع وقوعه، ولا أنفع ولا أيسر من كلمات تحفظ لا تتوقف علي إمساك تميمة يخاف ضياعها ولا صناعة نقش أو تصوير ولا علي ارتقاب وقت وحكم طالع عساه لايتحقق (تتمة) في مختصر حياة الحيوان عن التوزري أن شيخاله بمكة كان يقرأ عليه فرت عقرب فأخذها وقتلها فسأله عن ذلك فذكر له الحديث (م عن خولة) بخاء معجمة (بنت حكيم) السلمية الفاضلة زوج الرجل الصالح عثمان بن مظعون

(إذا نسي أحدكم) أن يذكر (اسم الله على طعامه) أي جنس أكله (فليقل) ندبا (إذا ذكر) وهو في أثنائه (بسم الله أوله وآخره) فإن الشيطان يقيء ما أكله كما في خبر، وإذا طلب ذلك عند السهو فالعمد أولى، أما بعد فراغه فلا يسن الإتيان بها علي ماعليه جمع شافعية وذهب بعضهم إلى أنه يقوله مطلقا (ع عن امرأة) من الصحابة قالت: أتى رسول الله صلي الله عليه وسلم بوظبة فأخذها أعرابي بثلاث لقم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إنه لو قال بسم الله لوسعكم ثم ذكره، قال الهيثمي: ورجاله ثقات. وبه يعرف أن المصنف قصر حيث رمز لحسنه، ورواه الطبراني في الأوسط بزيادة فائدة عزيزة ولفظه. أن يذكر الله في أول طعامه وليقل حين يذكر بسم الله في أوله وآخره وليقرأ قل هو الله أحد. قال العراقي إسناده ضعيف

(إذا نصر القوم) أي أعان القوم أو الرجل فحذف المفعول للعلم به (بسلاحهم وأنفسهم) بأن بذلوها في مناصرتهم (فألسنتهم أحق) أن ينصروا بها فان ذلك أشق، فمن رضي بالأشد فهو بما دونه أرضى (ابن سعد) في طبقاته (عن ابن عوف عن محمد مرسلا)

(إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه) بالبناء للمفعول والضمير المجرور عائد على أحد (في المال والخلق) بفتح الخاء الصورة، والمراد به مايتعلق بالدنيا من مال وولد وزينة وغيرها، قال ابن حجر: ورأيت في نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطني: الخلق: بضم الدال والخاء واللام (فانظر إلى من هو من أسفل منه) أي دونه فيهما، وفي رواية إلى من تحته. لأنه إذا نظر إلى من فوقه استصغر ما عنده وحرص على المزيد فيداويه النظر إلى من دونه فيرضى فيشكر ويقل حرصه إذ الإنسان حسود بطبعه فإذا ماقوده طبعه للنظر إلى أعلى حملته نفسه علي الكفران والسخط

٨٧٦ - إِذَا نَظَرَ الْوَالِدُ إِلَى وَلَدِهِ نَظْرَةً كَانَ لِلْوَلَدِ عِدْلُ عِتْقِ نَسَمَةٍ - (طب) عن ابن عباس (ح)

٨٧٧ - إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبَّ نَفْسَهُ - مالك (ق د ت ه) عن عائشة - (صح)

٨٧٨ - إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ - (د ت) عن ابن عمر - (صح)

فاذا رد النفس إلى النظر للدون حمله حبه للنعمة على الرضى والشكر . قال الغزالى : والشيطان أبدا يصرف وجهه بنظره إلى من فوقه فى الدنيا فيقول : لم تفتر عن الطلب وذوو المال يتنعمون ؟ ويصرف نظره فى الدين إلى من دونه فيقول : ولم تضيق على نفسك وتخاف الله وفلان أعلم منك وهو لايخافه والناس كلهم مشغولون بالنعم فلا تتميز عنهم بالشقاء ؟ فعلى المكلف مجاهدة اللعين ورده (حم ق عن أبى هريرة)

(إذا نظر الوالد إلى ولده نظرة) واحدة (كان للولد) المنظور اليه (عدل) بكسر العين وفتحها أى مثل (عتق نسمة) أى عتق ذى نسمة وهى النفس : يعنى إذا نظر الوالد لولده نظر رضى عنه لفعله المأمور به وتجنبه المنهى عنه وبره لأبويه وتجافيه وتباعده عن عقوقهما كان للولد من الثواب مالو أعتق رقبة لجمعه بين رضى مولاه وإدخال السرور على أبيه بإرادته إياه قائما بالطاعة بارا له حسب الاستطاعة وظاهر صنيعه أن هذا هو الحديث بتمامه ولا كذلك بل بقيته قيل يارسول الله وإن نظر ثنتين وثلاثة ومائة نظرة؟ قال : الله أكبر من ذلك اه (طب) وكذا فى الأوسط والبيهقى فى شعب الايمان (عن ابن عباس) قال ولا يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد : قال الهيثمى : وإسناده حسن ، وفيه إبراهيم بن أعين وثقه ابن حبان وضعفه غيره وقال شيخه العراقى فيه إبراهيم بن أعين وهم ثلاثة فليحررون هذا منهم

(إذا نعس أحدكم) بفتح العين وغلط من ضمها (وهو يصلى) فرضا أونفلا (فليرقد) وفى رواية فلينم ، وفى أخرى فليضطجع ، والنعاس أول النوم والرقاد بالضم المستطاب من النوم ذكره الراغب (حتى يذهب عنه النوم) وهو غشى ثقيل يهجم على القلب فيقطعه عن المعرفة بالأشياء ، والأمر للندب لاللوجوب لأن النعاس إذا اشتد انقطعت الصلاة فلا يحتاج لوجوب قطع بحصوله بغير اختيار المصلى . ذكره الولى العراقى مخالفاً لأبيه فى تفصيله بين شدة النعاس وخفته (فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس) أى فى أوائل النوم (لايدرى) أى لايدرك مايفعل لحذف المفعول للعلم به ثم استأنف قوله (لعله يذهب يستغفر) برفعهما أى يقصد أن يستغفر لنفسه كأن يريد أن يقول اللهم اغفر لى (فيسب) بالنصب جواباً لقوله لعله (نفسه) أى يدعو عليها كأن يقول : اعفر لى : بمهملة والعفر التراب ، فالمراد بالسب : قلب الدعاء لاالشتم إذ لامجال له هنا وعلل الأمر بالرقاد هنا بما ذكر ، وقال فى الخبر المار : فلم يدر مايقول والقدر المشترك بين العلتين خوف التخليط فيما يقوله أو يفعله ، والأمر فى القراءة أشد لعظم المفسدة فى تغيير القرآن قال الزين العراقى : وإنما أوخذ بما لم يتعلق به أو بدعائه على نفسه وهو ناعس لأن من عرض نفسه للوقوع فيه بعد النهى عنه فهو متعد ، وبفرض عدم إثمه لعدم قصده فالقصد من الصلاة أداؤها كما أمر وتحصيل الدعاء لنفسه وبفواته يفوت المقصود ، وإنما أمر بإبطال الصلاة بعد الشروع فيها عند طرو النعاس فعدم الدخول فيها أولى ، وقال ولده : دل الحديث على أن من لا يعلم مايقول لا يدخل فى الصلاة فمراده غلبة النوم إلى ذلك فهو منهى عن الدخول فيها وعن إتمامها بعد الشروع حتى يعلم مايقول اه وعلم مما تقرر أن القصد أن لاتؤدى الصلاة مع تشاغل عنها أو حائل بينه وبين الاهتمام بها لكن لما كان النعاس أغلب وقوعا عبر به (مالك) فى الموطإ (ق د ت ه عن عائشة)

(إذا نعس) بفتحتين (أحدكم) زاد فى رواية الترمذى : يوم الجمعة (وهو فى المسجد) أو نحوه مما تقام فيه الجمعة (فليتحول) ندباً (من مجلسه) أى محل جلوسه (ذلك إلى غيره) يعنى ينتقل منه إلى غيره ، لأن الحركة تذهب الفتور

٨٧٩ — إِذَا نِمْتُم فَأَطْفِئُوا الْمِصْبَاحَ ؛ فَإِنَّ الْفَأْرَةَ تَأْخُذُ الْفَتِيلَةَ فَتُحْرِقُ أَهْلَ الْبَيْتِ ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكِئُوا الْأَسْقِيَةَ ، وَخَمِّرُوا الشَّرَابَ — (طب ك) عن عبد الله بن سرجس — (صح)

٨٨٠ — إِذَا نَهَقَ الْحِمَارُ فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ — (طب) عن صهيب — (ض)

٨٨١ — إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَاسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ — الطيالسى (ع) والضياء عن أنس — (ح)

الموجب للنوم ، فإن لم يكن فى الصف محل يتحول له قام وجلس ، قال فى الام ولو ثبت فى مجلسه وتحفظ من النعاس لم أكرهه والتحول الانتقال من موضع لآخر وهذا عام فى جميع الأيام ، وتخصيصه بالجمعة فى خبر الترمذى إنما هو لإطالة مكث المبكر بل أجراه بعضهم فى كل من قعد ينتظر عبادة فى أى محل أى يوم كان ، وفيه وما قبله حث على استقبال الصلاة بنشاط وخشوع وفراغ قلب وتعقل لما يقرأه أو يدعو به والمحافظة على الاتيان بالأركان والسنن والآداب (د ت عن ابن عمر) قال الترمذى حسن صحيح ورواه الحاكم وقال على شرط مسلم .

(إذا نمتم) أى أردتم النوم (فأطفئوا) أخمدوا واسكتوا (المصباح) السراج (فإن الفأرة) بالهمز وتركه (تأخذ الفتيلة) تجرها من السراج (فتحرق) بضم الفوقية وسكون المهملة (أهل البيت) أى المحل الذى به السراج ، وعبر بالبيت لأنه الغالب (وأغلقوا الأبواب) فإن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا (وأوكؤا الاسقية) اربطوا أفواه القرب (وخمروا الشراب) غطوا الماء وغيره من المائعات ولو بعرض عود كما مر : قال ابن دقيق العيد كالنووى : وقضية العلة أن السراج لو لم تصل إليه الفأرة لا يكره بقاؤه وقد يجب الاطفاء لعارض . قال ابن حجر : وكذا لو كان على منارة من نحو نحاس أملس لا يمكن الفأرة صعودها ، لكن قد يتعلق به مفسدة أخرى غير جر الفتيلة كسقوط شرره على بعض متاع البيت ، فإن أمن زال المنع لزوال العلة : قال ابن دقيق العيد : وهذه الأوامر لا يحملها الأكثر على الوجوب ، ومذهب الظاهرية أولى بالالتزام به لأنهم لا يلتفتون إلى المفهومات والمناسبات ، وهذه الأوامر تتنوع بحسب مقاصدها ، فمنها ما يحمل على الندب وهو التسمية على كل حال ومنها ما يحمل على الإرشاد والندب كغلق الباب لتعليله بأن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا ، إذ الاحتراز من مخالطته مندوب ، وإن كان تحته مصالح دنيوية ، وكذا ربط السقاء وتخمير الإناء (طب ك) وكذا أحمد (عن عبدالله بن سرجس قال جاءت فأرة فجرت الفتيلة فألقتها بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم على الخمرة فأحرقت مثل الدرهم ، فذكره ، قال الهيثمى : رجال أحمد والطبرانى رجال الصحيح

(إذا نهق الحمار) أى علمتم بنهيقه بسماع أو خبر (فتعوذوا) ندباً (بالله) أى اعتصموا به (من الشيطان الرجيم) فإنه رأى شيطانا كما جاء تعليله فى عدة أخبار من بعضها ، وفى مكارم الأخلاق للخرائطى عن الحسن أنه كان يقول عند نهيقه : بسم الله الرحمن الرحيم أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم (طب عن صهيب) بضم المهملة وبفتح الهاء وسكون التحتية : ابن سنان النمرى الرومى . قال الهيثمى : وفيه اسحق بن يحيى بن طلحة متروك .

(إذا نودى للصلاة) أى أذن مؤذن بأى صلاة كانت (فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء) قال الحليمى : معناه أن الله يستجيب الذين يسمعون النداء للصلاة فيأتونها ويقيمونها كما أمروا به إذا دعوه ويسألون ليكون إجابته إياهم إلى ما سألوه ثواباً عاجلا — لمسارعتهم لما أمرهم به . اه . والدعاء أيضا عند ختمه مستجاب لخبر أبى داود وغيره أن رجلا قال يارسول الله إن المؤذنين يفضلوننا فقال قل كما يقولون ، فإذا انتهيت فسل تعطه (الطيالسى) أبو داود (تخ والضياء) المقدسى (عن أنس) وفيه سهل بن زياد . قال فى اللسان كأصله تكلم فيه ولم يترك .

٨٨٢ — إِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ فَاسْتَخِرْ رَبَّكَ فِيهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ انْظُرْ إِلَى الَّذِي يَسْبِقُ إِلَى قَلْبِكَ ، فَإِنَّ الْخِيَرَةَ فِيهِ — ابن السني فى عمل يوم وليلة (فر) عن أنس — (ض)

٨٨٣ — إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ أَلَمًا فَلْيَضَعْ يَدَهُ حَيْثُ يَجِدُ أَلَمَهُ ، وَلْيَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ : « أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ » — (حم طب) عن كعب بن مالك — (ح)

٨٨٤ — إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ لِأَخِيهِ نُصْحًا فِي نَفْسِهِ فَلْيَذْكُرْهُ لَهُ — (عد) عن أبي هريرة — (ض)

(إذا هممت بأمر) أى عزمت على فعل شيء لاتدرى وجه الصواب فيه (فاستخر ربك) اطلب منه التوفيق والهداية إلى إصابة خير الأمرين (فيه) ندباً بعد أن تتوب وتفرغ قلبك من الشواغل الدنيوية والهواجس النفسانية فأعد الاستخارة (سبع مرات ثم انظر) أى تدبر وتأمل (إلى الشيء (الذى يسبق إلى قلبك) من فعل أوترك (فإن الخيرة) بكسر المعجمة (فيه) فلا تعدل عنه والاستخارة طلب الخير يقال استخار الله العبد فخار أى طلب منه الخير فأولاه ، والخيرة الحالة التى تحصل للمستخير . وأضاف الاستخارة إلى الرب دون غيره من الصفات إشارة إلى أنه المربى له الفاعل به مايصلحه : يقال رب الأمر أصلحه وساسه وقام بتدبيره ، ومن ثم لايطاق معرفاً إلا على الله المتكفل بمصلحة الموجودات بأسرها . قال النووى : وفيه أنه يفعل بعد الاستخارة ماينشرح له صدره لكنه لا يفعل ماينشرح له صدره مما كان له فيه هوى قبل الاستخارة والأكمل الاستخارة عقب صلاة ركعتين بنيتها ، ويحصل أصل السنة بمجرد الدعاء (ابن السنى فى عمل يوم وليلة فر عن أنس) وفيه إبراهيم بن البراء قال الذهبى فى الضعفاء : اتهموه بالوضع عن أبيه وهو ضعيف . وقال النووى فى الأذكار : إسناده غريب فيه من لم أعرفهم . وقال ابن حجر فى الفتح بعد عزوه لابن السنى هذا الحديث لوثبت كان هو المعتمد ، لكن إسناده واه جداً .

(إذا وجد أحدكم ألماً) أى وجعاً فى عضو ظاهر أو باطن (فليضع يده) ندباً والأولى كونها اليمين (حيث يجد ألمه) أى فى المكان الذى يحس بالوجع فيه (وليقل) باللفظ ندباً (سبع مرات) أى متواليات كما يفيده السياق (أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء) ومنه هذا الألم (من شر ما أجد) زاد فى رواية مرّت وأحاذر ، وفيهما أنه يرفع يده فى كل مرة ثم يعيدها فيحمل المطلق على المقيد . وفى بعض الروايات ذكر التسمية مقدمة على الاستعاذة وورد فى حديث آخر مايدل على أنه يفعل مثل هذا بغيره أيضا (حم طب عن كعب بن مالك) الانصارى السلمى أحد الثلاثة الذين خلفوا ، شهد العقبة وكان من شعراء المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الهيثمى فيه أبو معشر محتج به وقد وثق على أن جمعا كثيراً ضعفوه وتوثيقه بين وبقية رجاله ثقات انتهى ؛ ومن ثم رمز لحسنه

(إذا وجد أحدكم لأخيه) فى الدين ونص عليه اهتماما بشأنه لا لإخراج غيره فالذى كذلك (نصحاً) بالضم قال الخطابى النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح مأخوذ من نصح الرجل ثوبه إذا خاطه فشبه فعل الناصح بما يتحراه من صلاح المنصوح بما يسده من خلل الثوب وقيل من نصح العسل صفاه ، شبهوا تخليصه القول من الغش بتخليص العسل من الخلط (فى نفسه) أى حاك فى صدره كذلك (فليذكره له) وجوبا فان كتمه عنه فقد غشه وخانه فالنصيحة فرض كفاية على الجماعة وعين على الواحد وهى لازمة بقدر الطاقة إذا علم الناصح أن المنصوح يقبل وأمن على نفسه وماله قال بعضهم وإنما يكون الرجل ناصحا لغيره إذا بدأ بنصح نفسه واجتهد فى معرفة مايجب له وعليه ليعرف كيف ينصح (عد عن أبى هريرة) وفيه إبراهيم بن أبى ثابت واه قال مخرجه ابن عدى وعامة أحاديثه مناكير وفى اللسان عن ابن حبان هو الذى يقال له ابن أبى ثابت تفرد بأشياء لاتعرف حتى خرج عن حد الاحتجاج به وبه يعرف أن المؤلف لم يصب حيث عزى الحديث لمخرجه وحذف من كلامه بيان القادح

٨٨٥ — إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ عَقْرَبًا وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَقْتُلْهَا بِنَعْلِهِ الْيُسْرَى -(د) في مراسيله عن رجل من الصحابة -(ح)

٨٨٦ — إِذَا وَجَدْتَ الْقَمْلَةَ فِي الْمَسْجِدِ فَلُفَّهَا فِي ثَوْبِكَ حَتَّى تَخْرُجَ - (ص) عن رجل من خطمة - (ح)

٨٨٧ — إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

(إذا وجد أحدكم عقرباً وهو يصلي فليقتلها بنعله اليسرى) ولا تبطل صلاته به لأنه فعل واحد وهي إنما تبطل بثلاثة أفعال متوالية . كذا قرروه . وظاهره أن الخطاب للمصلي في نعليه ، ومثلهما الخفاف ، فإن صلى بغير نعل ولا خف ، فيحتمل أن يقال يأخذ نعله بيده اليسرى فيقتلها بضربة واحدة ، وذلك فعل لا ثلاثة . وقضية الحديث أنه لو قتلها بنعله اليمنى لا يكون آتيا بالمأمور ولعله غير مراد . والظاهر حصول الامتثال بقتلها باليمنى والنص على اليسرى للأولوية ولو لم يمكن قتلها إلا بثلاثة متوالية فهل يقتلها وإن بطلت الصلاة ؟ يحتمل أن يقال نعم تقديما لدرء مفسدتها على مصلحة الصلاة سيما إن اتسع الوقت ؛ ويحتمل إلحاق الحية التي يمكن قتلها بضربة من غير لحوق ضرر كالعقرب بل أولى لأن قتلها آكد من قتل العقرب (د في مراسيله) من حديث سليمان بن موسى (عن رجل من الصحابة) من بني عدي بن كعب . رمز المصنف لضعفه وهو غفلة عن قول علم الحفاظ ابن حجر رجاله ثقات لكنه منقطع .

(إذا وجدت القملة) أو نحوها كبرغوث (في المسجد) حال من الفاعل : أي وجدتها في شيء من ملبوسك كثوبك (فلفها في ثوبك) ونحوه كطرف ردائك أو عمامتك أو منديلك (حتى تخرج منه) فألقها حينئذ خارجه ، فإن إلقاءها فيه حرام . وبهذا أخذ بعضهم وصرح به من الشافعية القمولي في جواهره لكن مفهوم قول النووي يحرم إلقاؤها فيه مقتولة أنه لا يحرم وفصل بعض المالكية فقال يجوز إلقاء البراغيث لا القمل فإن البرغوث يأكل التراب بخلافها والحديث متكفل برد تفصيله ، إذ لو كان كذلك لما خص المسجد ؛ إذ على مازعمه هذا المفصل يحرم طرحه في المسجد وغيره ؛ أما إلقاؤها فيه ميتة فحرام شديد التحريم . وظاهر قوله في الخبر فلفها في ثوبك حتى تخرج أنه لا يكلف الخروج لإلقائها خارجه فوراً ، لكن قد يقال إن فيه تعذيباً لها ؛ فإما أن تخرج فورا لطرحها أو يقتلها ويلفها مقتولة حتى يخرج لجواز قتلها فيه بشرط أمن التلويث (ص عن رجل من بني خطمة) بفتح المعجمة وسكون المهملة ، بطن من الأنصار ، ورواه عنه أيضا الحارث بن أبي أسامة والديلمي

(إذا وسد) بالتشديد وفي رواية في البخاري للقابسي أوسد بهمزة مضمومة أوله وفي رواية له إذا أسند (الأمر) أي فوض الحكم المتعلق بالدين كالخلافة ومتعلقاتها من إمارة وقضاء وإفتاء وتدريس وغير ذلك (إلى غير أهله) أي إلى من ليس له بأهل . والمعنى إذا سود وشرف من لا يستحق السيادة والشرف أو هو من الوسادة : أي إذا وجدت وسادة الأمر والنهي لغير مستحقها وكان شأن الأمير عندهم إذا جلس أن يثني تحته وسادة ، فإلى بمعنى اللام ، وعبر بها ليدل على تضمين معنى أسند (فانتظروا الساعة) لأنه قد جاء أشراطها . والفاء للتفريع أو جواب الشرط . والتوسيد في الأصل أن يجعل للرجل وسادة ، ثم استعمل في تفويض الأمر وإسناده إلى غيره ، وإنما دل على دنو الساعة لإفضائه إلى اختلال الأمر والنهي ووهن الدين وضعف الإسلام وغلبة الجهل ورفع العلم وعجز أهل الحق عن القيام به ونصرته . وللساعة أشراط كثيرة كبار وصغار . وهذا منها (خ) في العلم والرقائق وغيرهما (عن أبي هريرة) قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث القوم جاء أعرابي فقال متى الساعة ؟ فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث ، فقال بعضهم سمع ماقال فكره ماقال ، وقال بعضهم لم يسمع ؛ حتى إذا قضى حديثه قال أين السائل عن الساعة فقال هذا يارسول الله ، فقال إذا ضيعت[1] الأمانة فانتظر الساعة ، قال كيف إضاعتها ؟ قال : فذكره

(١) قوله ضيعت : بضم الضاد وتشديد الياء المكسورة فعل ماض مبني للمفعول : أي إذا ضيعت الأمة الأمانة

٨٨٨ — إِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِى أُمَّتِى لَمْ يُرْتَفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (ت) عن ثوبان - (صح)

٨٨٩ — إِذَا وُضِعَ الطَّعَامُ فَاخْلَعُوا نِعَالَكُمْ، فَإِنَّهُ أَرْوَحُ لِأَقْدَامِكُمْ - الدارمى (ك) عن أنس - (صح)

٨٩٠ — إِذَا وُضِعَ الطَّعَامُ فَلْيَبْدَأْ أَمِيرُ الْقَوْمِ، أَوْ صَاحِبُ الطَّعَامِ، أَوْ خَيْرُ الْقَوْمِ - ابن عساكر عن أبى إدريس الخولانى مرسلا (ض)

٨٩١ — إِذَا وُضِعَ الطَّعَامُ فَخُذُوا مِنْ حَافَّتِهِ، وَذَرُوا وَسَطَهُ، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِى وَسَطِهِ - (ه) عن ابن عباس - (صح)

٨٩٢ — إِذَا وَضَعْتَ جَنْبَكَ عَلَى الْفِرَاشِ وَقَرَأْتَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » فَقَدْ أَمِنْتَ مِنْ كُلِّ شَىْءٍ إِلَّا الْمَوْتَ - البزار عن أنس - (ح)

(إذا وضع السيف) أى المقاتلة (فى أمتى) أمة الإجابة (لم يرفع عنها) وفى رواية عنهم (إلى يوم القيامة) أى تسلسل فيهم وإن قل أحيانا أو كان فى بعض الجهات دون بعض، وذلك إجابة لدعوته أن يجعل بأسهم بينهم وأن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم. قال ابن العربى: وكانت هذه الأمة معصومة منه مدة من صدر زمانها مسدودا عنها باب الفتنة حتى فتحت بقتل إمامها عثمان، فكان أول وضع السيف (ت) فى الفتن (عن ثوبان) بفتح المثلثة مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقال صحيح اه. وتبعه المصنف رحمه الله فرمز لصحته ورواه أبوداود وابن ماجه مطولا وأحمد والبزار وقال الهيتمى ورجاله رجال الصحيح.

(إذا وضع الطعام) بين أيديكم: أى قرب إليكم لتأكلوه (فاخلعوا نعالكم) أى انزعوا ما فى أرجلكم مما وقيت به القدم كمداس وتاسومة ونحو ذلك (فإنه) أى النزع (أروح) أكثر راحة (لأقدامكم) فيه إشارة إلى أن الأمر إرشادى لمصلحة تعود على القدم. ويتردد النظر فى الخف، والظاهر أنه لا يلحق به (الدارمى) فى مسنده (ك عن أنس) وله شواهد كثيرة

(إذا وضع الطعام) بين أيدى الآكلين (فليبدأ) ندبا فى الأكل (أمير القوم) لأن التقدم عليه ربما أورث فتنة وهو سوء أدب (أو صاحب الطعام) أى فإن لم يكن ثم أمير فليبدأ صاحب الطعام لأنه المالك فلا يتقدم عليه غيره فى ملكه (أو خير القوم) أى فإن لم يحضر المالك أو حضر ولم يأكل لعذر فالأولى أن يبدأ أكثرهم علما وصلاحا، فإن لم يكن فأرأسهم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى إدريس الخولانى) السيد الجليل العابد الزاهد ذى الكرامات والخوارق (مرسلا) أرسل عن عدة من الصحابة.

(إذا وضع الطعام فخذوا) أى تناولوا الأكل ندبا (من حافته) أى من جانب القصعة (وذروا وسطه) أى اتركوه ولا تأكلوا منه أولا (فإن البركة) أى الخير الإلهى والنمو تنزل فى وسطه ثم تسرى. قال الخطابى: يحتمل إطلاق النهى واختصاصه بمن أكل مع غيره، لأن أفضل الطعام وأطيبه وجهه، وإذا قصده بالأكل استأثر به. وهو ترك أدب وسوء عشرة. وأخذ بقضية الإطلاق فى الإحياء فعد من آداب الآكل أن لا يأكل من ذروة القصعة ولا يأكل من وسط الطعام مطلقاً (ه عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته.

(إذا وضعت جنبك) أى شقك (على الفراش) لتنام ليلا، وكذا نهاراً، لكن الليل آكد (وقرأت فاتحة الكتاب) أى سورة الفاتحة (وقل هو الله أحد) أى سورتها (فقد أمنت) فى نومك تلك الليلة (من كل شىء) يؤذيك (إلا الموت) فإن أجل الله إذا جاء لا يؤخر، وهذا إذا قرأهما بحضور وجمع همة وصفاء قلب وقوة يقين بتصديق الرسول فيما يفعل

٨٩٣ — إِذَا وَضَعْتُم موتَاكُمْ فِى قُبُورِهِمْ فَقُولُوا : « بِسْمِ اللهِ ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ » - (حم حب طب ك هق) عن ابن عمر - (صح)

٨٩٤ — إِذَا وَعَدَ الرَّجُلُ أَخَاهُ وَمِنْ نِيَّتِهِ أَنْ يَفِيَ لَهُ فَلَمْ يَفِ وَلَمْ يَجِئْ لِلْمِيعَادِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ - (دت) عن زيد ابن أرقم - (ض)

٨٩٥ — إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِى شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ، ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ ؛ فَإِنَّ فِى إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً ، وَفِى الْأُخْرَى

ويقول ، وإلا فهيهات هيهات (البزار) فى مسنده (عن أنس) قال الهيثمى فيه عسال بن عبيد وهو ضعيف ، ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح

(إذا وضعتم موتاكم) أيها المسلمون (فى القبور) وفى رواية فى قبورهم (فقولوا) ندباً : أى ليقل من يضجعه فى لحده حال إلحاده ، ويحتمل أن غيره يقول ذلك أيضا ، لخبر البزار : إذا بلغت الجنازة القبر وجلس الناس فلا تجلس ولكن قم على شفير قبره ، فإذا دلى فى قبره فقل (بسم الله) ظاهره فقط ، فلا يزيد : الرحمن الرحيم ؛ ويحتمل أن المراد الآية بتمامها وهو الأقرب لكمال مناسبة ذكر الرحمة فى ذلك المقام (وعلى ملة) وفى رواية بدله وعلى سنة (رسول الله) أى أضعه ليكون اسم الله وسنة رسوله ، زاداً له وعدة يلقى بها الفتانين . ونقل النووى عن النص أنه يندب بعد ذلك أن يقول من يدخله القبر : اللهم سلمه إليك الأشحاء من أهله وولده وقرابته وإخوانه ، وفارق من يحب قربه وخرج من سعة الدنيا إلى ظلمة القبر وضيقه ونزل بك وأنت خير منزول به الخ . قال فى المطامح : والتزاحم على النعش والميت بدعة مكروهة ، وكان الحسن إذا رآهم يزدحمون عليه يقول : إخوان الشياطين (حم حب طب ك هق عن ابن عمر) قال الحاكم على شرطهما وقد وقفه شعبة اه . وصنيع المؤلف يشعر بأنه لم يخرجه أحد من الستة والأمر بخلافه ، فقد خرجه النسائى وقد مر عن مغلطاى وغيره أنه ليس لحديثى عزو حديث فيها لغيرها إلا لزيادة فائدة ، ثم هو حديث معلول . قال الحافظ ابن حجر أعل بالوقف وتفرد برفعه همام عن قتادة عن أبى الصديق عن ابن عمر ووقفه سعيد وهشام ورجح الدارقطنى وقفه وغيره رفعه

(إذا وعد) من الوعد . قال الحرالى وهو العهد بالخير (الرجل) يعنى الإنسان (أخاه) فى الدين بأن يفعل له شيئاً يسوغ شرعاً (ومن نيته أن يفى) قال الأشرفى : هذا دليل على أن النية الصالحة يثاب الإنسان عليها وإن تخلف عنها المنوى (فلم) يف له (ولم يجئ) لعذر منعه من المجيء (للميعاد) أى لمكان الوعد ليفى له بما عاهده عليه . والواو بمعنى أو : أى وعده يوماً بشيء أو بأن يحضر بمكان (فلا إثم عليه) لعذره ولفظ الترمذى فلا جناح عليه ؛ أما لو تخلف عن الوفاء بغير عذر فهو ملام ، بل التزم بعض الأئمة تأثيمه لمفهوم هذا الحديث ولأن الوفاء بالوعد مأمور به فى جميع الأديان وحافظ عليه الرسل المتقدمون والسلف الصالحون وأثنى الله تعالى على خليله فى التنزيل بقوله «وإبراهيم الذى وفى» ومدح ابنه إسماعيل بقوله « كان صادق الوعد » لكن أبو حنيفة والشافعى على أن الوفاء مستحب لا واجب ، ويؤول هذا الخبر بأنه لا يأثم حيث كان الوفاء بالوعد لازماً له لذاته لا للوعد ومنعه عذر قال فى شرح الرعاية : والوعد الذى هو محل الخلاف كلما يدخل الشخص فيه بسبب مواعدتك فى مضرة أو كلفة ؛ ومنه مالو تكلف طعاماً وجلس ينتظر موعدك . اه (د) فى الأدب (ت) فى الإيمان (عن زيد بن أرقم) وقال غريب وليس سنده بالقوى . قال الذهبى فى المهذب وفيه أبو نعمان مجهول كشيخه أبى الوقاص ، وقال المناوى : اشتمل سنده على مجهولين

(إذا وقع) أى سقط (الذباب) بذال معجمة ، واحده ذبابة (فى شراب أحدكم) ماءاً أو غيره من المائعات . وفى رواية ابن ماجه : إذا وقع فى الطعام ، وفى أخرى : وقع فى إناء أحدكم ؛ والإناء يكون فيه كل مأكول ومشروب

شفَاءً - (خ ه) عن أبي هريرة

٨٩٦ - إِذَا وَقَعْتَ فِى وَرْطَةٍ فَقُلْ : « بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمٰنِ ٱلرَّحِيمِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ٱلْعَلِىِّ ٱلْعَظِيمِ » فَإِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى يَصْرِفُ بِهَا مَاشَاءَ مِنْ أَنْوَاعِ ٱلْبَلَاءِ - ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن على - (ض)

٨٩٧ - إِذَا وَقَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ٱلْعَظِيمِ فَقُولُوا : « حَسْبُنَا ٱللَّهُ ، وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ » - ابن مردويه عن أبى هريرة (ض)

(فليغمسه) وفى رواية فليمقله زاد الطبرانى : كله وفيه دفع توهم المجاز فى الاكتفاء بغمس بعضه . والأمر إرشادى لمقابلة الداء بالدواء (ثم لينزعه) وفى رواية البخارى : لينتزعه - بزيادة فوقية قبل الزاى - وفى الطبرانى : ثم ليطرحه، وفى البزار برجال ثقات : أنه يغمس ثلاثا مع قول بسم الله (فإن فى إحدى) بكسر الهمزة وسكون الحاء (جناحيه) وهو الأيسر على ماقيل ؛ وإنما قال إحدى : لأن الجناح يذكر ويؤنث لقولهم فى جمعه أجنحة وأجنح ، فأجنح جمع المذكر ، وأجنحة جمع المؤنث (داء) أى قوة سمية يدل عليها الورم . والحكة العارضة عند لدغه وهى بمنزلة سلاحه فإذا سقط فى شيء تلقاه بها . قال الزركشى : وداء منصوب اسم إن (وفى الأخرى) بضم الهمزة ، قيل وهى اليمى ، وفى رواية : الآخر بالتذكير (شفاء) حقيقة فأمر الشارع بمقابلة السمية بما فى جناحه الآخر من الشفاء . ولا بعد فى حكمة الله أن يجعلهما فى جزء الحيوان الواحد كالعقرب بإبرتها السم ويداوى منه بجزء منها ، فلا ضرورة للعدول عن الحقيقة هنا وجعله مجازاً ، كما وقع للبعض حيث جعله من الطب الروحانى بمعنى إصلاح الأخلاق وتقويم الطباع بإخراج فاسدها وتبقية صالحها . قال التوربشتى : ووجدنا لكون أحد جناحى الذباب داء والآخر دواء فيما أقامه الله لنا من عجائب خلقه وبدائع فطرته شواهد ونظائر ، منها النحلة يخرج من بطنها شراب نافع وبث فى إبرتها السم الناقع . والعقرب تهيج الداء بإبرتها ، ويتداوى من ذلك بجرمها . وأما اتقاؤه بالجناح الذى فيه هذا الداء على ماورد فى رواية فإنه تعالى ألهم الحيوان بطبعه ماهو أعجب منه . فلينظر المتعجب من ذلك إلى النملة كيف تسعى لجمع القوت وتصون الحب على المدى وتجفف الحب إذا أثر فيه الندى ثم تقطع الحب لئلا ينبت وتترك الكزبرة بحالها لكونها لاتنبت وهى صحيحة . فتبارك الله . وفيه أن الماء القليل والمائع لاينجس بوقوع مالا نفس له سائلة فيه ؛ إذ غمسه يفضى لموته . فلو نجسه لم يأمر به ، لكن شرطه ألا يغير ولا يطرح ، وبهذا أخذ الشافعى ، ونوزع بأن المقل لايوجب الموت ، فهو للمنع عن العيافة ، فإن سلم فإلحاق كل مالا نفس له سائلة به باطل إذ قد لايعم وجوده ؛ ورد الأول بأن المقل سبب للموت فلو نجس لم يأمر به ؛ إذ مظنة النجاسة كالنجاسة ، والثانى بأن سبب عفوه عدم الدم المتعفن فيطرد فى كل ما اتصف به (خ ه عن أبى هريرة) ‌ه (إذا وقعت فى ورطة) أى بلية يعسر الخروج منها ، وأصل الورطة : الهلاك ، ثم استعمل فى كل شدة وأمر شاق أى إذا وقعت فى شدة وأردت الخلاص منها (فقل) عند ذلك ندبا (بسم الله الرحمن الرحيم) أستعين على التخلص من ذلك ، (ولاحول ولا قوة إلا بالله) قال الأكمل : الحول الحركة أى لاحركة ولا استطاعة إلا بمشيئة الله ، وقيل معناه لاحول فى دفع الشر ولا استطاعة فى جلب الخير إلا بالله . ويعبر أهل اللغة عن هذه الكلمة بالحوقلة والحولقة (العلى) الذى لارتبة إلا وهى منحطة عن رتبته (العظيم) عظمة تتقاصر عنها الأفهام لما غلب عليها من الأوهام . قال الحرانى ونظم الاسمين هكذا دال على أنه أريد بالعظم علو الرتبة وبعد المنازل عن إدراك العقول (فإن الله تعالى يصرف ماشاء من أنواع البلاء) إن تلفظ بها بصدق وقوة إيقان بما أخبر به الشارع من المضار والمنافع (ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن على) قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ياعلى : ألا أعلمك كلمات إذا وقعت فى ورطة قلتها ؟ قلت بلى جعلنى الله فداءك . فذكره .

(إذا وقعتم فى الأمر العظيم أى الصعب المهول (فقولوا) ندباً عند ذلك (حسبنا الله) أى كافينا (ونعم الوكيل) الموكل

٨٩٨ — إِذَا وُقِعَ فِى الرَّجُلِ وَأَنْتَ فِى مَلَإٍ فَكُنْ لِلرَّجُلِ نَاصِرًا ، وَلِلْقَوْمِ زَاجِرًا ، وَقُمْ عَنْهُمْ - ابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة عن أنس - (ض)

٨٩٩ — إِذَا وَلِىَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ ، - (حم م دن) عن جابر (ت ه) عن ابى قتادة (صح)

٩٠٠ — إِذَا وَلِىَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ ، فَإِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ فِى أَكْفَانِهِمْ ، وَيَتَزَاوَرُونَ فِى أَكْفَانِهِمْ - سمويه (عق خط) عن الحرث عن جابر - (ض)

٩٠١ — اذْبَحُوا لِلَّهِ فِى أَىِّ شَهْرٍ كَانَ . وَبَرُّوا لِلَّهِ ، وَأَطْعِمُوا - (د ن ه ك) عن نبيشة (صح)

إليه ، لأن فيه رفضا للأسباب واستغناء بسببها ، ومن اكتفى به لم يخيبه ، بل يكشف همه ويزيل غمه . ولو أن أحداً التجأ إلى ملك من ملوك الدنيا لهابه طالبه وكف عنه إعظاما للملتجئ إليه ، فكيف بمن يحتسب برب العالمين ويكتفى به عن الخلق أجمعين ؟ ولا تدافع بين هذا وما قبله ، لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يختلف جوابه باختلاف السائلين والمخاطبين ، فيجيب كل واحد بما يناسبه (ابن مردويه) فى تفسيره (عن أبى هريرة) بسند ضعيف .

(إذا وقع فى الرجل) بالبناء للمفعول ، والرجل غالبى : أى سب واغتيب (وأنت فى ملإ) أى جماعة فيهم من وقع فيه ؛ وخص الوقوع فى الملإ لأهمية الرد لا لإخراج غيره ؛ فلو كان مع واحد فكذلك (فكن للرجل ناصراً) أى مقوياً مؤيداً راداً عليهم ماقالوه (وللقوم زاجراً) أى مانعا عن الوقيعة فيه (وقم عنهم) أى انصرف عن المحل الذى هم فيه إن لم ينتهوا عن ذلك المنكر ، فإن المقر على الغيبة بمنزلة الفاعل ، وقد ينزل عليهم سخط فيصيبك ، قال الغزالى : جوارحك عندك أمانة ، فاحذر أن تصغى بها إلى خوض فى باطل أو ذكر مساوئ الناس ، فإنما جعلت لك لتسمع بها كلام الله ورسوله وحكمه ، فإذا أصغيت بها إلى المكاره صار ما كان لك عليك (ابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة عن أنس)

(إذا ولى) بفتح فكسر ، وفى رواية إذا كفن (أحدكم أخاه) فى الدين أى تولى أمره وتجهيزه . وكل من تولى أمر واحد فهو وليه - كا فى الصحاح (فليحسن كفنه) بالتشديد وضبطه الأكثر بفتح الفاء ، وفى الديباج أنه الأشهر وحكى عياض سكونها : أى فعل التكفين منه إسباغ وعموم وتحسين وتعطير ونحوها ، وليس المراد المغالاة فى ثمنه فإنه مكروه (حم م دن عن جابر ت ه عن أبى قتادة) .

(إذا ولى أحدكم أخاه فليحسن كفنه) بأن يختار له من الثياب أنظفها وأسبغها . قال التوربشتى : وما يؤثره المبذرون من الثياب الرفيعة منهى عنه بأصل الشرع لإضاعة المال (فإنهم) أى الموتى ، على حد « حتى توارت بالحجاب » (يبعثون) من قبورهم (فى أكفانهم) التى يكفنون عند موتهم فيها . ولا يناقضه حشرهم عراة لأنهم يقومون من قبورهم بثيابهم ثم يجردون (ويتزاورون) فى القبور (فى أكفانهم) التى يكفنون عند موتهم فيها ولا ينافيه قول الصديق : الكفن إنما هو للصديد لأنه كذلك فى رؤيتنا لا فى نفس الأمر ، ولا خبر : لاتغالوا فى الكفن فإنه يسلب سريعا - لاختلاف أحوال الموتى ، فمنهم من يعجل له الكسوة لعلو مقامه ، ومنهم من لم يبلغ ذلك فيستمر فى كفنه ويتزاور فيه فى البرزخ . وفيه رد على ابن الحاج حيث قبح قول الناس : الموتى يتفاخرون فى أكفانهم فى القبور وحسنها وجعله من البدع الشنيعة (سمويه) فى فوائده (عق خط) فى ترجمة سعيد العطار (عن أنس) ظاهر صنيعه أن الخطيب لم يخرجه إلا من حديث أنس ، ولا كذلك ، بل خرجه من حديثه ومن حديث جابر فى موضع واحد ، وحديث جابر قال فى اللسان عن العقيلى إسناده صالح بخلاف حديث أنس ، فاقتصر على المعلول وحذف المقبول (الحارث) ابن أبى أسامة عن روح عن زكريا عن أبى الزبير (عن جابر) وروح ، قال الذهبى وغيره متروك وأورده ابن الجوزى فى الموضوع ونازعه المؤلف على عادته .

(اذبحوا لله) أى اذبحوا الحيوان الذى يحل أكله إن شئتم واجعلوا الذبح لله (فى أى شهر كان) رجبا أو غيره (وبروا)

٩٠٢ — أُذْكُرِ ٱللّٰهَ فَإِنَّهُ عَوْنٌ لَكَ عَلَى مَاتَطَلَّبُ - ابن عساكر عن عطاء بن أبي مسلم مرسلا - (ض)

٩٠٣ — أُذْكُرُوا ٱللّٰهَ ذِكْرًا يَقُولُ ٱلْمُنَافِقُونَ إِنَّكُمْ تُرَاؤُونَ - (طب) عن ابن عباس (ض)

بفتح الموحدة وشد الراء : أى تعبدوا (لله وأطعموا) بهمزة قطع : أى الفقراء وغيرهم كان الرجل منهم إذا بلغت إبله مائة نحر منها بكرا فى رجب لصنمه ، يسمونه الفرع ، فنهى المصطفى صلى الله عليه وسلم عن الذبح للصنم وأمر بالذبح لله ، والصحيح عند الإمام الشافعى ندب الفرع والعتيرة وهى مايذبح فى رجب ، وخبر : لافرع ولا عتيرة : المراد به الوجوب أو نفى مايذبح للصنم ، أما تفرقة اللحم للفقراء فبر وصدقة فى أى وقت كان (د ن ه ك عن نبيشة) بنون مضمومة وشين معجمة مصغر كما فى التقريب ، وكذلك ضبطه به المؤلف وهو ابن عبد الله الهذلى ويقال له الخير نبيشة سماه بذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صحابى قليل الحديث ، قال قيل يارسول الله إنا كنا نعتر عتيرة فى الجاهلية فى رجب فما تأمرنا ؟ فذكره . قال الحاكم صحيح فقال الذهبى - مستدركا عليه - بل له علته .

(اذكر الله) بالقلب فكرا وباللسان ذكرا بأن تقول لا إله إلا الله مع الإخلاص ، والذكر ثلاث نفى وإثبات بغير نفى وإشارة بغير تعرض لنفى ولا إثبات . فالأول قول لا إله إلا الله ، والذكر به قوام كل جسد وموافق لمزاج كل أحد ، الثانى ذكر اسمه الشريف الجامع وهو الله اسم جلال محرق ليس كل أحد يطيق الذكر به ، والثالث ذكر الإشارة وهو : هو فدوام ذكر لا إله إلا الله سبب لليقظة من الغفلة ، وذكر اسم الله سبب للخروج عن اليقظة فى الذكر إلى وجود الحضور مع المذكور وذكر هو هو ، سبب للخروج عن سوى المذكور اه وقال الفخر الرازى قال الأكثرون الأولى أن يكون الذكر فى الابتداء قول لا إله إلا الله وفى الانتهاء الاختصار وفضل بعضهم الأول مطلقا ، لأن عالم القلب مشحون بغير الله ، فلابد من كلمة النفى لنفى الأغيار ، فإذا خلا موضع منبر التوحيد ليجلس عليه سلطان المعرفة وبعضهم الثانى مطلقا لأنه حين ذكر النفى قد لايجد مهلة توصله إلى الإثبات فيبقى فى النفى غير منتقل إلى الإقرار (فإنه) أى الذكر أو الله (عون لك على ماتطلب) أى لأنه مساعد لك على تحصيل مطلوبك ، لأن الله سبحانه وتعالى يحب أن يذكر ولو من فاسق . فإذا ذكره ثم دعاه أعطاه ماتمناه ، ولهذا قال بعض الصوفية : الإعراض عن الذكر يشوش الرزق ويضيق المعيشة ، وأخرج ابن عساكر أن أبا مسلم الخولانى كان يكثر الذكر فرآه رجل فقال مجنون صاحبكم هذا ، فسمعه ، فقال ليس هذا بجنون يا ابن أخى ، هذا دواء الجنون (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عطاء ابن أبى مسلم مرسلا) هو الخراسانى مولى المهلب بن أبى صفرة أرسل عن مثل معاذ بن جبل

(اذكروا الله ذكرا) كثيرا جدا (حتى يقول المنافقون إنكم تراءون) بمثناة فوقية أى حتى يرميكم أهل النفاق بالرياء لما يرون من شدة محافظتكم عليه ، وهذا حث شديد على لزوم الذكر سرا وجهرا ولا يرائى أحدا به ، وأما ماقيل إن الشبلى قيل له متى تستريح قال إذا لم اره له ذاكرا . فعذره أنه لايرى ذاكرا إلا والغفلة مستولية على قلبه . فيغار لله أن يذكر بهذا الذكر لغلبة المحبة على قلبه ، ومع ذلك فهو من شطحاته التى تغفر لصدق محبته ، فلا يقتدى به فيها ؛ إذ يلزمه أن راحته أن لايرى لله مصليا ولا تاليا ولا ناطقا بالشهادتين ومعاذ الله أن يستريح لذلك قلب هذا العارف والله لايضيع أجر ذكر اللسان المجرد بل يثيب الذاكر وإن غفل قلبه ، لكن ثواب دون ثواب . وهذا وأشباهه إذا وقع من أولئك الأجلة الأكابر إنما يصدر عنهم فى حال السكر فلا يؤاخذون به كما نقل عن أبى يزيد البسطامى من نحو سبحانى وما فى الجبة إلا الله . أما النار لأستندن لها غدا وأقول اجعلنى لأهلها الفدا . أما الجنة لعبة صبيان ، وقوله هب لى هؤلاء اليهود ماهؤلاء حتى تعذبهم - إلى غير ذلك من شطحاتهم المعروفة فنسلم لهم حالهم معتقدين لهم ونبرأ إلى الله من كل من تعمد مخالفة الكتاب والسنة (طب عن ابن عباس) وفيه كما قال الهيثمى وغيره الحسن بن أبى جعفر الجعفى ضعيف

٩٠٤ — أُذْكُرُوا اللّهَ ذِكْرًا خَامِلاً . قِيلَ : وَمَا الذِّكْرُ الْخَامِلُ ؟ قَالَ الذِّكْرُ الْخَفِيُّ ـ ابن المبارك فى الزهد عن ضمرة بن حبيب مرسلا ـ (ض)

٩٠٥ — أُذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ ، وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ ـ (دت ك هق) عن ابن عمر ـ (صح)

(اذكروا الله ذكرا خاملا) بمعجمة أى منخفضا بترقيق الجلالة (قيل) أى قال بعض الصحب (وما الذكر الخامل ؟ قال الذكر الخفى) بمعجمة لسلامته من نحو رياء ، وقد أمر الله عباده أن يذكروه على جميع أحوالهم ، وإن كان ذكرهم إياه مراتب بعضها أحب اليه من بعض قال الزمخشرى : وأفضل الذكر ما كان بالليل لاجتماع القلب وهدوء الرجل والخلوة بالرب (ابن المبارك فى) كتاب (الزهد عن ضمرة بن حبيب مرسلا) هو الزبيد ، بضم الزاى الحمصى وثقه ابن معين وله شواهد كثيرة سيجىء بعضها ، وعورض هذا بما قبله ونحوه من الأخبار الدالة على ندب الجهر بالذكر صريحا أو التزاما لحديث الحاكم عن شداد بن أوس قال إنا لعند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال ارفعوا أيديكم فقولوا لا إله إلا الله ففعلنا ، فقال اللهم إنك بعثتنى بهذه الكلمة وأمرتنى بهذا ووعدتنى عليها الجنة إنك لا تخلف الميعاد ، ثم قال أبشروا فان الله تعالى قد غفر لكم . وخبر البيهقى عن ابن الأدرع قال : انطلقت مع النبى صلى الله عليه وسلم ليلة فمر برجل فى المسجد يرفع صوته بالذكر ، قلت يارسول الله عسى أن يكون هذا مرائيا ، قال ولكنه أواه وخبر ابن ماجه عن جابر أن رجلا كان يرفع صوته بالذكر فقال رجل لو أن هذا خفض من صوته ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه أواه ـ وأجيب بأن الإخفاء أفضل حيث خاف الرياء أو تأذى به مصل أو نائم ، والجهر أفضل فى غير ذلك لأن العمل به أكثر ولأن فائدته تتعدى إلى السامع ولأنه يوقظ قلب الذاكر ويجمع همه إلى الفكر ويصرف سمعه اليه ويطرد النوم ويزيد فى النشاط . وأما قوله تعالى «واذكر ربك فى نفسك» الآية فأجيب عنه بأن الآية مكية نزلت حين كان النبى صلى الله عليه وسلم يجهر بالقرآن فيسمعه الكفار فيسبون القرآن ومن أنزله فأمر بالترك سدا للذريعة وقد زال ذلك ، وبأن الآية محمولة على الذاكر حال القراءة تعظيما للقرآن أن ترفع عنده الأصوات وبأن الأمر فى الآية خاص بالنبى الكامل المكمل والأرواح القدسية . وأما غيره ممن هو محل الوسواس والخواطر الرديئة فمأمور بالجهر لأنه أشد تأثيرا فى دفعها ، وأما قوله تعالى «ادعوا ربكم تضرعا وخفية إنه لا يحب المعتدين» فذلك فى الدعاء لا فى الذكر ، والدعاء الأفضل فيه الإسرار لأنه أقرب إلى الإجابة ، ولهذا قال الله تعالى «إذ نادى ربه نداء خفيا» وأما مانقل عن ابن مسعود من أنه رأى قوما يهللون برفع الصوت فى المسجد فقال ما أراكم إلا مبتدعين وأمر بإخراجهم فغير ثابت . وبفرض ثبوته يعارضه ما فى كتاب الزهد لأحمد عن شفيق بن أبى وائل قال هؤلاء الذين يزعمون أن عبدالله كان ينهى عن الذكر ماجالسته مجلسا قط إلا ذكر الله فيه ، وأخرج أحمد فى الزهد عن ثابت البنانى : إن أهل الذكر ليجلسون إلى ذكر الله وإن عليهم من الآثام مثل الجبال وإنهم ليقومون من ذكر الله ما عليهم منها شىء اه

(اذكروا محاسن) كنابر (موتاكم) أيها المؤمنون (وكفوا) اصرفوا ألسنتكم وادفعوا وجهتكم (عن مساويهم) فان سب المسلم غير المعلن بفسقه حرام شديد التحريم والمساوى جمع مسوى بفتح الميم والواو ، وكل منهما إما مصدر ميمى نعت به ثم جمع أو اسم مكان بمعنى الأمر الذى فيه الحسن والسوء فأطلق على المنعوت به مجازا : يعنى لا تذكروهم إلا بخير فذكر محاسنهم مندوب وذكر مساويهم حرام إلا لضرورة أو مصلحة كتحذير من بدعة أو ضلالة كما يشير اليه أخبار المصدق صلى الله عليه وسلم بأن الثملة التى غلها مدغم تلتهب عليه نارا ، فإنه بيان لحكم الله والتحذير من الغلول قال النووى : قال أصحابنا وإذا رأى غاسل الميت مايعجبه من نحو استنارة وجه وطيب ريح سن له أن يحدث الناس به ، وإن رأى مايكره كسواد وجه ونتن ريح وتغير عضو حرم عليه أن يحدث به لهذا الحديث ﴿تنبيه﴾ قال الطيبى المأمور والمنهى بهذا الأمر إن كان من الصالحين فكما أن ذكرهم محاسن الموتى يؤثر منهم فذكرهم مساويهم ذلك فانهم

٩٠٦ - أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللّٰهِ تَعَالَى مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ مَابَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِمِائَةِ سَنَةٍ - (د) والضياء عن جابر - (صح)

٩٠٧ - أَذِيبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللّٰهِ وَالصَّلَاةِ، وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ - (طس عد) وابن السنى

شهداء الله فى الارض، فعليه أن لايسعى فى ضرر الغير وإن كان المأمور والمنهى غيرهم فأثر النفع والضرر راجع على الغاسل فعليه أن يجتنب عما يتضرر بذكره ويتحرى ماله نفع فيه (دت ك هق) وكذا الطبرانى كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عمران أنس المكى قال الترمذى عن البخارى منكر الحديث وقال العقيلى لايتابع على حديثه وقال فى المهذب: قال البخارى عمران منكر الحديث

(أذن لى) بالبناء للمفعول والآذن له هو الله ولولا الإذن لم يجز له التحديث، فهو تنبيه على أن من أطلعه الله على شيء من الأسرار ثم أفشاه بغير إذن عذب بالنار، وهذا محتمل لان يكون رآه وأن يكون أوحى إليه به (أن أحدث أصحابى) أو أمتى (عن ملك) بفتح اللام: أى عن شأنه أو عظم خلقه (من ملائكة الله تعالى) قيل هو إسرافيل، أضيف إليه لمزيد التفخيم والتعظيم (من حملة العرش) أى من الذين يحملون عرش الرحمن الذى هو أعظم المخلوقات المحيط بجميع العوامل. والعرش السرير (مابين شحمة اذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة سنة) وفى رواية سبعين عاما. أى بالفرس الجواد كما فى خبر آخر، فما ظنك بطوله وعظم جثته؟ قال الطيبى: والمراد بالسبعمائة عام هنا التكثير لا التحديد، لانه أليق بالكلام وأدعى للمقام، وقال أذن لى: ليفيد أن علم الغيب مختص به تعالى لكنه يطلع منه من شاء على ماشاء، وليس على من أطلعه أن يحدث إلا بإذنه؛ وشحمة الاذن مالان من أسفلها، وهو معلق القرط؛ والعاتق مابين المنكب والعنق، وهو موضع الرداء، يذكر ويؤنث ﴿فإن قلت﴾ الملائكة أجسام نورانية، والأنوار لاتوصف بالأذن والعاتق ﴿قلت﴾ لامانع من تشكل النور على هيئة الإنسان، وأن ضرب الاذن والعاتق مثلا مقربا للأفهام ﴿تنبيه﴾ قال الإمام الرازى: اتفق المسلمون على أن فوق السماء جسم عظيم هو العرش (د) فى السنة (والضياء) المقدسى فى المختارة (عن جابر) وسكت عليه أبوداود ورواه عنه الطبرانى فى الاوسط، وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ورواه الطبرانى فيه أيضاً عن أنس بزيادة ولفظه: أذن لى أن أحدث عن ملك من حملة العرش رجلاه فى الارض السفلى وعلى قرنه العرش وبين شحمة أذنه وعاتقه خفقان الطير سبعمائة سنة، يقول ذلك الملك: سبحانك حيث كنت. وفيه عبدالله بن المنكدر ضعيف. ورواه أبويعلى عن أبى هريرة بلفظ: أذن لى أن أحدث عن ملك قد مرقت رجلاه من الأرض السابعة والعرش على منكبيه وهو يقول: سبحانك أين كنت وأين تكون. قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح.

(أذيبوا) أى اسيلوا، وفى المصباح ذاب الشيء سال، والذائب خلاف الجامد (طعامكم) أى ماتناولتموه من عشائكم وغدائكم (بذكر الله) أى بملازمة الذكر عليه من نحو قراءة وتهليل وتكبير (والصلاة) الشرعية، يعنى اذكروا الله وصلوا عقب الأكل (ولا تناموا) عليه: أى بعد الطعام قبل انهضامه عن أعالى المعدة (فتقسو) أى فانكم إن نمتم عليه تقسو، وتقسو منصوب بفتحة على الواو لانه جواب النهى، ومن جعلها ضمير الجمع فإنما يتخرج على لغة أكلونى البراغيث (قلوبكم) أى تغلظ وتشتد وتكتسب ظلمة وحجباً، فلا تنجع فيها بعد ذلك المواعظ ولا تنزجر بالزواجر بل تصير كالحجر الصلب، ومن ثم قيل فيه:

وليس يزجركم ماتوعظون به * والبهم يزجرها الراعى فتنزجر
أبعد آدم ترجون الخلود وهل * تبقى فروع الأصل حين ينعقر؟

وأبو نعيم فى الطب (هب) عن عائشة ـ (ض)

٩٠٨ — أَرْأَفُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللهِ عُمَرُ ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ ، وَأَقْضَاهُمْ عَلِيٌّ ،

لاينفع الذكر قلباً قاسياً أبداً ٭ والحبل فى الحجر القاسى له أثر

والطعام ظلمة . والذكر نور ، فيزال بنور الذكر ظلمة الطعام . قال الغزالى : وفيه أنه يستحب أن لاينام على الشبع فيجمع بين غفلتين فيعتاد الفتور ويقسو قلبه ، ولكن ليصل أو يجلس يذكر الله فانه أقرب إلى الشكر ، وأقل ذلك أن يصلى أربع ركعات أو يسبح مائة تسبيحة عقب كل أكلة ؛ وكان الثورى إذا شبع ليلة أحياها ، وإذا شبع يوما واصله بالذكر . قال الحرالى : والقسوة اشتداد التصلب والتحجر (طس عد وابن السنى) فى اليوم والليلة (وأبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (هب عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أن البيهقى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله هذا منكر تفرد به بزيع وكان ضعيفاً . اه . وقال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى : فيه بزيع وهو متروك وقال ابن محمود شارح أبى داود بعد ماعزاه لابن السنى فيه بزيغ الخصاف متهم . وقال العراقى فى الحديث سنده ضعيف وأورده ابن الجوزى فى الموضوع ، وقال بزيع متروك ، وهو تعسف ، لما أن الترك لايوجب الحكم بالوضع . واعلم أن للحديث طريقين : الاول عن عبدالرحمن بن المبارك عن بزيغ عن هشام عن عروة عن عائشة ، والثانى عن أبى الأشعث عن اهرم بن حوشب عن عبدالله الشيبانى عن هشام عن عروة عن عائشة ، فأخرجه من الطريق الأول الطبرانى والأوسط وابن السنى وأبو نعيم والبيهقى ، ومن الطريق الثانى ابن السنى . فأما بزيع فمتروك ، بل قال بعضهم متهم ، وأما أصرم ففى الميزان عن ابن معين كذاب خبيث وعن ابن حبان كان يضع على الثقات ، وقال ابن عدى هو معروف ببزيع ، فلعل أصرم سرقه منه ، ولهذا حكم الجوزى بأنه موضوع ، فقال موضوع بزيع متروك وأصرم كذاب وتعقبه المؤلف بأن العراقى اختصر فى تخريج الإحياء على تضعيفه ، وأنت خبير بأن هذا التعقب أوهن من بيت العنكبوت ، وبأن له عند الديلمى شاهداً من حديث أصرم هـذا عن على مرفوعا : أكل العشاء والنوم عليه قسوة فى القلب . هـذا حاصل تعقبه

(أرأف) فى رواية للطبرانى وغيره : أرحم (أمتى بأمتى) أى أكثرهم رأفة : أى شدة رحمة (أبوبكر) لأن شأنه العطف والرحمة واللين والقيام برعاية تدبير الحق تعالى ومراقبة صنعه ، فكان يدور مع الله فى التدبير ويستعمل اللين مع الكبير والصغير . والرأفة أرق الرحمة . كذا ذكره أهل المعانى . وقال الحرالى هى عطف العاطف على من يجد عنده منة وصلة ، فهى رحمة ذى الصلة بالراحم (وأشدهم) ذكره نظيراً للمعنى : أقواهم صرامة وأصلبهم شكيمة (فى دين الله عمر) لغلبة سلطان الجلال على قلبه ؛ فأبوبكر مع المبتدا وهو الإيمان ، وعمر مع مايتلوه وهو الشريعة لأن حق الله على عباده أن يوحدوه ، فإذا وحدوه فحقه أن يعبدوه بما أمرونهى ؛ ولذا قيل لأبى بكر : الصديق ، لأنه صدّق بالإيمان بكمال الصدق ؛ وعمر فاروق لأنه فرق بين الحق والباطل . وأسماؤهما تدل على مراتبهما بالغلوب وشأن درجتهما فى الأخبار متواترة (وأصدقهم حياء) م الله ومن الخلق (عثمان) بن عفان ، فكان يستحى حتى من حلائله وفى خلوته . ولشدة حيائه كانت تستحى منه ملائكة الرحمن ، وسيجىء فى خبر : إن الحياء من الإيمان فكأنه قال أصدق الناس إيماناً عثمان ، وفى خبر : الحياء لا يأتى إلا بخير فكأنه قال عثمان لايأتى منه إلا الخير أولايأتى إلا بالخير (وأقضاهم على) أى أعرفهم بالقضاء بأحكام الشرع . قال السمهودى : ومعلوم أن العلم هو مادّة القضاء . قال الزمخشرى : سافر رجل مع صحب له فلم يرجع حين رجعوا فاتهمهم أهله ، فرفعوهم إلى شريح ، فسألهم البينة على قتله . فارتفعوا إلى على فأخبروه بقول شريح فقال :

أوردها سعد وسعد مشتمل ٭ ماهكذا ياسعد تورد الإبل

ثم قال إن أهل السق التشريع ، ثم فرق بينهم وسألهم . فاختلفوا ثم أقروا بقتله فقتلهم به : وأخباره فى هذا الباب مع عمر وغيره لاتكاد تحصى . قالوا وكما أنه أقضى الصحب فى العلم الظاهر فهو أقضاهم بالعلم الباطن : قال الحكيم

وأفرضهم زيد بن ثابت ، وأقرؤهم أبى ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل . ألا وإن لكل أمة أمينا ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح - (ع) عن ابن عمر - (ض)

٩٠٩ - أراكم ستشرفون مساجدكم بعدى كما شرفت اليهود كنائسها ، وكما شرفت النصارى بيعها - (ه) عن ابن عباس - (ح)

الترمذى فى قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لعلىّ : البس الحلة التى خبأتها لك : هى عندنا حلة التوحيد ، فإن الغالب على علىّ التقدم فى علم التوحيد ، وبه كان يبرز على عامة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . إلى هنا كلامه . (وأفرضهم) أى أكثرهم علما بمسائل قسمة المواريث وهو علم الفرائض (زيد بن ثابت) أى أنه يصير كذلك ، ومن ثم كان الحبر ابن عباس يتوسد عتبة بابه ليأخذ عنه (وأقرؤهم) أى أعلمهم بقراءة القرآن (أبى) بن كعب بالنسبة لجماعة مخصوصين أو وقت من الأوقات ، فإن غيره كان أقرأ منه أو أكثرهم قراءة ، أو أنه أتقنهم للقرآن وأحفظهم له (وأعلمهم بالحلال والحرام) أى بمعرفة مايحل ويحرم من الأحكام (معاذ بن جبل) الأنصارى : يعنى أنه سيصير كذلك بعد انقراض عظماء الصحابة وأكابرهم ، وإلا فأبو بكر وعمر وعلى أعلم منه بالحلال والحرام وأعلم من زيد ابن ثابت فى الفرائض . ذكره ابن عبد الهادى . قال ولم يكن زيد على عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم مشهوراً بالفرائض أكثر من غيره ، ولا أعلم أنه تكلم فيها على عهده ولا عهد الصديق رضى الله عنهم . (ألا وإن لكل أمة أمينا) أى يأتمنونه ويثقون به ولا يخافون غائلته (وأمين هذه الأمة) المحمدية (أبو عبيدة عامر بن الجراح) أى أشدهم محافظة على الأمانة وتباعداً عن مواقع الخيانة . والأمين المأمون ، وهو مأمون الغائلة : أى ليس له غدر ولا مكر . وقال ابن حجر : الأمين الثقة الرضى ، وهذه الصفة وإن كانت مشتركة بينه وبين غيره ، لكن السياق يشعر بأن له مزية فيها ، لكن خص النبى صلى الله عليه وسلم كل واحد من الكبار بفضيلة وصفه بها فأشعر بقدر زائد فيها على غيره . اه . وإنما قطع هذا الأخير عما قبله وعنونه بحرف التنبيه : إشارة إلى أن أولئك لم يستأثروا بجميع المآثر الحميدة بل لمن عداهم مناقب أخر ، فكأنه قال لاتظنوا تفرد أولئك بجموم المناقب ، بل ثم من اختص بمزايا منها عظم الأمانة كأبى عبيدة (ع) من طريق ابن السلمانى عن أبيه (عن ابن عمر) بن الخطاب ، وابن السلمانى حاله معروف ، لكن فى الباب أيضا عن أنس وجابر وغيرهما عن الترمذى وابن ماجه والحاكم وغيرهم ، لكن قالوا فى روايتهم بدل أرأف : أرحم ، وقال الترمذى حسن صحيح ، والحاكم على شرطهما . وتعقبهم ابن عبد الهادى فى تذكرته بأن فى متنه نكارة وبأن شيخه ضعفه ، بل رجح وضعه . اه . وقال ابن حجر فى الفتح : هذا الحديث أورده الترمذى وابن حبان من طريق عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء مطولا ، وأوله أرحم ، وإسناده صحيح ؛ إلا أن الحفاظ قالوا إن الصواب فى أوله الإرسال والموصول منه مااقتصر عليه البخارى . اه .

(أراكم) بفتح الهمزة (ستشرفون مساجدكم) أى تتخذون لها فيما سيأتى شرافات (بعدى) أى بعد وفاتى (كما شرفت اليهود كنائسها) جمع كنيسة وهى متعبدهم ، وتطلق على متعبد النصارى أيضا ، وهى معربة (وكما شرفت النصارى بيعها) جمع بيعة بالكسر متعبدهم . أى فأنا أنهاكم عن اتباعهم ، ولستم بسامعيه بل أنتم لابد فاعلوه مع كونه مذموماً مكروها . وأخذ بذلك الشافعية فكرهوا نقش المسجد وتزويقه واتخاذ شرافات له . قال الحرانى : قوى فى هذه الأمة حال تينك الملتين لما آتاهم الله من الكتاب والعلم والحكمة فاختلفوا فيها بالأغراض والأهواء وإيثار عرض الدنيا وزينتها وحللوا لهم ماحرم الله توصلا به إلى أغراضهم فى الاعتداء على من حسدوه من أهل التقوى فاستقر حالهم على مثل حالهم حتى فى مساجدهم . اه . وذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فإنه إخبار عن غيب وقع (د عن ابن عباس) وفى الباب غيره أيضا .

٩١٠ - أَرْبَى الرِّبَا شَتْمُ الْأَعْرَاضِ ، وَأَشَدُّ الشَّتْمِ الْهِجَاءُ وَالرَّاوِيَةُ أَحَدُ الشَّاتِمَيْنِ - (عب هب) عن عمرو ابن عثمان مرسلا

٩١١ - أَرْبَى الرِّبَا تَفْضِيلُ الْمَرْءِ عَلَى أَخِيهِ بِالشَّتْمِ - ابن أبي الدنيا فى الصمت عن أبي نجيح مرسلا - (ض)

٩١٢ - أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ فَلَا عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا : صِدْقُ الْحَدِيثِ ، وَحِفْظُ الْأَمَانَةِ ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ ، وَعِفَّةُ مَطْعَمٍ - (حم طب ك هب) عن ابن عمر (طب) عن ابن عمرو (عد) وابن عساكر عن ابن عباس - (ح)

(أربا الربا) أى أزيده إثما (شتم الأعراض) بالفتح جمع عرض بالكسر : أى سبها . قال الحرانى : والربا هو الفضل المقصود به رؤية الخلق غفلة عن رؤية الحق وعماية عنه ، والعرض محل المدح والذم من الإنسان (وأشد الشتم الهجاء) أى الوقيعة فى أعراض الناس بالشعر والرجز (والراوية) أى الذى يروى الهجاء وينشده يزور ويصوره فهو (أحد الشاتمين) بفتح الميم بلفظ التثنية أو بكسرها بلفظ الجمع : أى حكمه حكمهم فى الاثم والذم . وقد استفدنا من الخبر أن الهجو حرام : أى إذا كان لمعصوم ولو ذمياً وان صدق أوكان بتعريض كما صرح به الإمام الرافعى وترد به الشهادة ، أما غير معصوم كحربى ومرتد فلا ، وكذا مسلم متجاهل متهتك بمعصية فيجوز هجوه بما تجاهر به فقط بقصد زجره . قال فى الحماسة :

أصون عرضى بمالى لا أدنسه لا بارك الله بعد العرض فى المال

(عب هب عن عمرو بن عثمان مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه غير الإرسال ، والأمر بخلافه ؛ فقد قال الذهبى فى المهذب إنه منقطع أيضاً وعمرو هذا من التابعين ، كبير الشأن .

(أربا الربا) أى أزيده إثما وأقبحه جرما (تفضيل المرء) أى زيادته (على أخيه) فى الاسلام (بالشتم) أى السب والذم . قال الطيبى : أدخل العرض فى جنس المال على سبيل المبالغة ، وجعل الربا نوعين : متعارفا وغير متعارف وهو - أى غير المتعارف - استطالة الرجل اللسان فى عرض صاحبه بأكثر مما يستحقه ، ثم فضل أحد النوعين على الآخر ، ولما بين العرض والمال من المناسبة . وقال الغزالى : إن ذلك من الكبائر . وأخرج البيهقى عن ابن مسعود أنه جاء رجل يشكو جاره فقال : انك ان سببت الناس سبوك ، وإن نافرتهم نافروك ، وإن تركتهم تركوك ، وعن سليم بن زياد . مكتوب فى التوراة : من لم يسالم الناس لم يسلم ، ومن شتم الناس شتم ، ومن طلب الفضل من غير أهله ندم . وقال كسرى لوزيره : ما الكرم ؟ قال التغافل عن الزلل ، قال فما اللوم ؟ قال الاستقصاء على الضعيف والتجاوز عن الشديد ، قال فما الحياء ؟ قال الكف عن الخنا (ابن أبى الدنيا) واسمه يحيى (فى) كتاب فضل (الصمت عن أبى نجيح مرسلا) ورواه بمعناه مسند الطبرانى عن يوسف بن عبد الله بن سلام يرفعه بلفظ : أربا الربا استطالة أحدكم فى عرض أخيه المسلم . قال الهيثمى : وفيه محمد بن موسى الاملى عن ع ر بن يحيى ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . ورواه أيضا أبو يعلى عن عائشة مرفوعا بلفظ : أربا الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم ، ثم قرأ « والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا » قال الهيثمى : ورجاله رجال الصحيح

(أربع) من الخصال (إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا) أى لا بأس عليك وقت فوت الدنيا إن حصلت هذه الخصال (صدق الحديث) أى ضبط اللسان وعفته عن الكذب والبهتان (وحفظ الأمانة) بأن يحفظ جوارحه وما اؤتمن عليه ، فإن الكذوب والخائن لا قدر لهما عند الله (وحسن الخلق) بالضم - بأن يكون حسن العشرة مع خلق الله (وعفة مطعم) بفتح الميم والعين : بأن لا يطعم حراما ولا ما قويت الشبهة فيه ولا يزيد عن الكفاية حتى من الحلال ولا يكثر من الأكل . وأطلق الامانة لتشيع فى جنسها ؛ فيراعى أمانة الله فى التكاليف ، وأمانة الخلق فى الحفظ

٩١٣ - أَرْبَعٌ فِى أُمَّتِى مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَايَتْرُكُونَهُنَّ : الْفَخْرُ فِى الْأَحْسَابِ ، وَالطَّعْنُ فِى الْأَنْسَابِ ، وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ ، وَالنِّيَاحَةُ - (م) عن أبى مالك الأشعرى - (ح)

٩١٤ - أَرْبَعٌ حَقٌّ عَلَى اللهِ تَعَالَى عَوْنُهُمْ : الْغَازِى ، وَالْمُتَزَوِّجُ ، وَالْمُكَاتَبُ ، وَالْحَاجُّ - (حم) عن أبى هريرة - (ح)

....

والأداء . ثم إن ما ذكر من أن سياق الحديث ذلك هو مافى رواية أحمد وغيره ، لكن لفظ رواية البيهقى بدل وحسن الخ : وحسن خليقة وعفة طعمة (حم طب ك هب عن ابن عمر) بن الخطاب . قال الهيتمى بعد ماعزاه لأحمد والطبرانى فيه ابن لهيعة ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح (طب عن ابن عمرو) بن العاص . قال العراقى : وفيه أيضا ابن لهيعة اه وقضية إفراد المصنف للطبرانى بحديث ابن عمرو : تفرده به عن الأولين جميعاً والأمر بخلافه . بل رواه البيهقى فى الشعب عنه أيضا عقب الأول ثم قال : هذا الإسناد أتم وأصح . اه . فاقتصار المصنف على عزو الأول إليه وحذفه من الثانى مع كونه قال إنه الأصح : من ضيق العطن (عد وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس) قال الهيتمى : إسناد أحمد وابن أبى الدنيا والطبرانى حسن . اه . وقال المنذرى : رواه أحمد وابن أبى الدنيا والطبرانى والبيهقى بأسانيد حسنة وفيه عند البيهقى شعيب بن يحيى . قال أبو حاتم ليس بمعروف . وقال الذهبى بل ثقة عن ابن لهيعة وفيه ضعف

(أربع فى أمتى من أمر الجاهلية) أى من أفعال أهلها : يعنى أنها معاصى يأتونها مع اعتقاد حرمتها . والجاهلية : ماقبل البعثة ، سموا به لفرط جهلهم (لا يتركونهن) أى لا تترك أمتى شيئا من تلك الخصال الأربع . قال الطيبى : قوله فى أمتى : خبر لأربع : أى خصال أربع كائنة فى أمتى ومن أمر الجاهلية ، ولا يتركونهن : حالان من الضمير المتحول إلى الجار والمجرور . وهذا خرج مخرج الذم والتعييب لها ؛ فأولها (الفخر فى الأحساب) أى الشرف بالآباء والتعاظم بعدّ مناقبهم ومآثرهم وفضائلهم ، وذلك جهل ، فلا فخر إلا بالطاعة ، ولا عز لأحد إلا بالله . والأحساب جمع حسب وهو مايعده المرء من الخصال له أو لآبائه من نحو شجاعة ، وفصاحة ، والثانى (الطعن فى الأنساب) أى الوقوع فيها بنحو ذم وعيب ؛ بأن يقدح فى نسب أحد من الناس ، فيقول ليس هو من ذرية فلان ، وذلك يحرم ، لأنه هجوم على الغيب ودخول فيما لا يعنى ، والأنساب لا تعرف إلا من أهلها . قال ابن عربى : وهذا أمر ينشأ من النفاسة فى أنه لايريد أن يرى أحداً كاملا ، وذلك لنقصانه فى نفسه ، ولا يزال الناس يتطاعنون فى الأنساب ويتلاعنون فى الأديان ويتباينون فى الأخلاق قسمة العليم الخلاق ، قال : ولا أعلم نسباً سلم من الطعن إلا نسب المصطفى صلى الله عليه وسلم ، والثالث (الاستسقاء بالنجوم) أى اعتقاد أن نزول المطر بظهور كذا . وهو حرام ، لأنه إشراك ظاهر ؛ إذ لا فاعل إلا الله ، بل متى اعتقد أن للنجم تأثيراً كفر ، قال الحرانى . فالمتعلق خوفهم ورجاؤهم بالآثار الفلكية هم صابئة هذه الأمة كما أن المتعلق خوفهم ورجاؤهم بأنفسهم وغيرهم من الخلق مجوس هذه الأمة (و) الرابع (النياحة) أى رفع الصوت بالندب على الميت ، لأنها سخط لقضاء الله ومعارضة لأحكامه . قال ابن العربى : هذه من أخبار الغيب التى لايعلمها إلا الأنبياء فإنهم أخبر بما يكون قبل كونه ، فظهر حقا : فالأربع محرمات ومع حرمتها لا يتركونها هذه الأمة - أى أكثرهم - مع العلم بحرمتها (م) فى الجنائز (عن أبى مالك الأشعرى) واسمه الحارث ، ولم يخرجه البخارى بلفظه .

(أربع حق على الله) أى يستحقون عليه (عونهم) أى إعانتهم بالنصر والتأييد والنجاح والتسديد فضلا منه لكرامتهم عليه (الغازى) من خرج بقصد قتال الكفار لتكون كلمة الله هى العليا (والمتزوج) بقصد عفة فرجه وتكثير النسل ليباهى به المصطفى صلى الله عليه وسلم الأمم يوم القيامة أو نحو ذلك (والمكاتب) الساعى فى أداء النجوم لسيده (والحاج) أى من خرج حاجا حجا مبروراً وقد نظمهم المصنف فقال : —

٩١٥ — أَرْبَعُ دَعَوَاتٍ لَاتُرَدُّ : دَعْوَةُ الْحَاجِّ حَتَّى يَرْجِعَ ، وَدَعْوَةُ الْغَازِى حَتَّى يَصْدُرَ ، وَدَعْوَةُ الْمَرِيضِ حَتَّى يَبْرَأَ ، وَدَعْوَةُ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ ، وَأَسْرَعُ هٰذِهِ الدَّعَوَاتِ إِجَابَةً دَعْوَةُ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ (فر) عن ابن عباس - (ض)

٩١٦ — أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ - (حم ق ٣)

حق على الله عون جمع وهو لهم فى غد يجازى
مكاتب وناكح عفافاً ومن أتى بيته وغازى

وذيل عليه الفارضى من أحيا أرضا ميتة فقال : —

وجامن للموات أحيى فهو لها خامس يوازى

(حم عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه

(أربع دعوات لا ترد) بالبناء للمفعول أى لايرد الله واحدة منها (دعوة الحاج) مادام فى النسك (حتى يرجع) يعنى يفرغ من أعماله ويصدر إلى أهله (ودعوة الغازى) للكفار لتكون كلمة الله هى العليا وكلمة الذين كفروا السفلى (حتى يصدر ، إلى أهله أى يرجع إليهم وغاير التعبير للتفنن وكراهة لتوالى الأمثال . وأصل الصدر الانصراف يقال صدر القوم وأصدرتهم إذا صرفتهم وصدرت عن المحل رجعت (ودعوة المريض) غير العاصى بمرضه (حتى يبرأ) من مرضه أى يسلم منه وبرئ كسلم وزناً ومعنى وعند أهل الحجاز برأ من المرض من باب قطع وفى الأساس فلان بارئ من علته ، تقول العرب حق على البارئ من اعتلاله أن يؤدى شكر البارئ فى إبلاله (ودعوة الأخ لأخيه) فى الإسلام وإن كان حاضرا فيما يظهر (بظهر الغيب) أى وهو لايشعر به لأنها أبلغ فى الإخلاص ولأنه سبحانه يعينه فى دعائه كما ينطق به خبر إن الله فى عون العبد وأسرع هؤلاء الدعوات) إجابة أو قبولا (دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب) والغيب ماغاب عنك وحتى فى القرائن الأربع بمعنى إلى نحو سرت حتى تغيب الشمس وهذا وإن أوهم أن دعاء هؤلاء لا يستجاب بعد ذلك لكن الأسباب مختلفة فيكون سبب الإجابة حينئذ أمر آخر غير المذكور ولفظ الظهر مقحم ومحله نصب على الحال من المضاف إليه لأن الدعوة مصدر أضيف إلى الفاعل ذكره الطيبى (فر عن ابن عباس) وفيه عبد الرحمن بن زيد الحوارى قال الذهبى قال البخارى تركوه

(أربع) من الخصال قال الكرمانى مبتدأ بتقدير أربع خصال وإلا فهو نكرة صرفة والشرطية خبره ويحتمل كون الشرطية صفة وإذا حدث الخ خبره وقال التفتازانى أربع مبتدأ والجملة بعده صفة له قال والأحسن أن يجعل أربع خبراً مقدماً أو مبتدأ لخبر وخصاله من إذا مفسر أى فى الوجود أربع (من كن فيه كان منافقاً خالصاً) نفاق عمل لا نفاق إيمان (ومن كانت فيه خصلة) بفتح الخاء (منهن) أى من هؤلاء الأربع (كان فيه خصلة) بفتح الخاء أى خلة (من النفاق حتى يدعها) أى يتركها قال الحافظ ابن حجر النفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فإن كان فى اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر وإلا نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه وقوله خالصاً أى شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال لغلبتها عليه ومصيرها خلقا وعادة وديدنا له (إذا حدث) أى أخبر عن ماضى الأحوال (كذب) لتمهيد معذرته فى التقصير (وإذا وعد) بإيفاء عهد الله (أخلف) أى لم يف (وإذا عاهد غدر) أى نقض العهد (وإذا خاصم فجر) مال فى الخصومة عن الحق وقال الباطل قال البيضاوى يحتمل أن يكون هذا مختصاً بأبناء زمانه فانه علم بنور الوحى بواطن أحوالهم وميز بين من آمن به صدقا ومن أذعن له نفاقا وأراد تعريف أصحابه بحالهم ليحذروهم

عن ابن عمرو - (صح)

٩١٧ — أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ حَرَّمَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى النَّارِ ، وَعَصَمَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ : مَنْ مَلَكَ نَفْسَهُ حِينَ يَرْغَبُ وَحِينَ يَرْهَبُ ، وَحِينَ يَشْتَهِي ، وَحِينَ يَغْضَبُ . وَأَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشَرَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ رَحْمَتَهُ وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ : مَنْ آوَى مِسْكِينًا . وَرَحِمَ الضَّعِيفَ ، وَرَفَقَ بِالْمَمْلُوكِ وَأَنْفَقَ عَلَى الْوَالِدَيْنِ - الحكيم عن أبي هريرة (صح)

٩١٨ — أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : لِسَانٌ ذَاكِرٌ ، وَقَلْبٌ شَاكِرٌ ، وَبَدَنٌ عَلَى الْبَلَاءِ

ولم يصرح بأسمائهم لعلمه بأن منهم من يتوب فلم يفضحهم ولأن عدم التعيين أوقع فى النصيحة وأجلب للدعوة إلى الإيمان وأبعد عن النفور والمخاصمة ويحتمل كونه عاما لينزجر الكل عن هذه الخصال على آكد وجه إيذانا بأنها طلائع النفاق الذى هو أسمج القبائح فإنه كفر موه باستهزاء وخداع مع رب الأرباب ومسبب الأسباب فعلم من ذلك أنها منافية لحال المسلمين فينبغى للمسلم أن لا يرتع حولها فإن من رتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه ويحتمل أن المراد بالمنافق العرفى وهو من يخالف سره عليه مطلقا ويشهد له قوله من كان فيه خصلة منهن الخ لأن الخصائل التى تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا تزيد على هذا فإن نقص منها خصلة نقص الكمال إلى هنا كلامه . قال الطيبي والكذب أقبحها لتعليله تعالى عذابهم به فى قوله « ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون » ولم يقل بما كانوا يصنعون من النفاق إيذاناً بأن الكذب قاعدة مذهبهم وأسه فينبغى للمؤمن المصدق اجتنابه لمنافاته لوصف الإيمان انتهى ويليه الخلف فى الوعد قال الغزالى والخلف فى الوعد قبيح فإياك أن تعد بشىء إلا وتفى به بل ينبغى أن يكون إحسانك للناس فعلا بلا قول فإن اضطررت إلى الوعد فاحذر أن تخلف إلا لعجز أو ضرورة فإن ذلك من أمارات النفاق وخبائث الأخلاق والفجور لغة الميل والشق فهو هنا إما ميل عن القصد المستقيم أو شق ستر الديانة ولا تناقض بين قوله هنا أربع وآنفا آية المنافق ثلاث إذ قد يكون لشىء واحد علامات كل منها يحصل بها صفته فتارة يذكر بعضها وأخرى أكثرها وطوراً كلها قال النووى والقرطبى حصل من مجموع الروايتين خمس خصال لأنهما تواردا على الكذب والخيانة وزاد الأول خلف الوعد والثانى الغدر والفجور فى الخصومة (حم ق ٣ عن ابن عمرو) ابن العاص وظاهر صنيع المؤلف أنه لم يخرجه من الستة إلا هؤلاء والأمر بخلافه فقد رواه أبو داود والنسائى أيضا

(أربع من كن فيه حرمه الله) فى الآخرة (على النار) أى منعه من دخولها إذا فعل مع ذلك المأمورات وتجنب المنهيات (وعصمه) فى الدنيا (من الشيطان) أى منعه منه ووقاه بلطفه من كيده والعصمة المنع يقال عصمه الطعام أى منعه والحفظ كما فى الصحاح (من ملك نفسه حين يرغب وحين يرهب) أى حين يريد ويشتهى وحين يخاف ويكره لأن لكل رغبة ورهبة وشهوة حرارة تثور فى النفس فى الباطن كاضطرام النار حرصا على أن تدرك مرادها فاذا أخمد تلك النار حرم الله عليه نار القيامة قال المولى التفتازانى والرغبة فى الشىء الإرادة المقارنة للرضى من رغب فى الشىء بالكسر وارتغب فيه مثله لامن رغبت عن الشىء إذا لم ترده وقال الراغب الرهبة مخافة مع تحزن واضطراب (وحين يشتهى وحين يغضب) لأن الملك للقلب على النفس لمن كان قلبه مالكا لنفسه فى هذه الأحايين لأربع فقد حرم على النار واختسأ شيطانه لأن الدنيا كلها فى هذه الأربع فإذا ملك القلب النفس بقوة المعرفة والعلم بالله فقد دقت دنياه فى عينه وتلاشت ومن ملك نفسه قلبه بقوى الهوى فكل شعبة من شعب دنياه فى عينه كالجبال فعظم عنده شأنها وصارت الآخرة فى قلبه كالحلم فاذا انتبه ندم فاذا كان القلب أميراً أعطى النفس من الشهوة قدر ما أحله الشارع ومنعها ماسواها لئلا يتطاير شررها وتشتعل نارها فى العروق فتجاوز الحدود (وأربع من كن فيه نشر الله) تعالى (عليه رحمته) أى بثها عليه وأحيى قلبه بها فى الدنيا (وأدخله جنته) فى

صَابِرٌ وَزَوْجَةٌ لَاتَبْغِيهِ خَوْناً فِى نَفْسِهَا وَلَا مَالِهِ ـ (طب هب) عن ابن عباس ـ (ح)

٩١٩ — أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ، وَالتَّعَطُّرُ، وَالنِّكَاحُ، وَالسِّوَاكُ ـ (حم ت هب) عن أبى أيوب ـ (ح)

الآخرى (من آوى مسكيناً) أى أمكنه عنده وكفاه المؤنة أو تسبب له فى ذلك والمراد هنا ما يشمل الفقير لقول إمامنا الشافعى إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا (ورحم الضعيف) حسا ومعنى أى رق له وعطف عليه وأحسن إليه (ورفق بالمملوك) أى مملوكه بقرينة ما بعده بأن لم يحمله على الدوام مالا يطيقه ويطعمه من طعامه ويلبسه من لباسه (وأنفق على الوالدين) أى أبويه وإن عليا لأنه لما غاب عليه سلطان الرحمة فى الدنيا فرحم هؤلاء فجوزى بشمول الرحمة فى الآخرة وسبوغها له والجزاء من جنس العمل (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن أبى هريرة) وإسناده ضعيف ٭ (أربع من أعطيهن فقد أعطى خير الدنيا والآخرة لسان ذاكر) لله تعالى لأن الذاكر جليس الله تعالى والذكر منشور الولاية فمن أعطيه فقد أعطى المنشور وذلك أعظم الخيور (وقلب شاكر) له تعالى لأن الشكر يرتبط به العتيد ويستجلب به المزيد بنص «لئن شكرتم لأزيدنكم» وهو الاعتراف بالنعمة والقيام بحق الخدمة وأناط الأول باللسان إشارة إلى أنه آية الفلاح وإن لم يصحبه حضور وقد شكا رجل إلى بعض العارفين عدم حضور قلبه حال ذكره فقال له ياهذا يكفيك أنه استعمل جارحة من جوارحك فى ذكره على أن دوام الذكر اللسانى ينقلب قلبيا. قال فى الحكم لاتترك الذكر لعدم حضورك مع الله فيه فإن غفلتك عن وجود ذكره أشد من غفلتك فى وجود ذكره فعسى أن يرفعك من ذكر مع غفلة إلى ذكر مع حضور يقظة ومن ذكر مع حضور يقظة إلى ذكر مع وجود حضور ومن ذكر مع وجود حضور إلى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور وماذلك على الله بعزيز (وبدن على البلاء) بفتح الموحدة (صابر) فإن الله إذا أحب عبداً ابتلاه كما فى حديث مرّ ومن أحبه الله فاز بخير الدارين وأناط الثانى بالقلب لأنه المتفكر فى مصنوعات الله وآلائه الباعثة على الاقرار بالنعم والقيام بالخدمة ومن جمع بين الذكر والفكر فقد فاز بالسعادة. أوحى الله إلى داود عليه السلام «تخلق بأخلاقى ومن أخلاقى أنى أنا الصبور» (وزوجة لاتبغيه خوناً) أى لاتطلب خيانة وهو بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو أن يأتمن الإنسان فلا ينصح وفى بعض النسخ حوباً بحاء مهملة مضمومة أى إثما وهو تصحيف (فى نفسها) بأن لاتمكن غيره من الزنا بها أو من مقدماته (ولا ماله) بأن لاتتصرف فيه بما لا يرضيه قال القاضى المرأة الصالحة أنفع من الذهب فإن الذهب لاينفع إلا بعد الذهاب وهى مادامت معك رفيقتك تنظر إليها تسرك وتقضى إليها عند الحاجة وطرك وتشاورها فيما يعن لك فتحفظ سرك وتستمد منها فى حوائجك فتطع أمرك وإذا غبت تحامى مالك وترعى عيالك ولو لم يكن إلا أنها تحفظ بذرك وتربى زرعك لكفى به فضلا (طب) وفى الأوسط أيضا (هب) من حديث طلق بن حبيب (عن ابن عباس) قال الهيتمى بعد ما عزاه للطبرانى فى الكبير وفى الأوسط رجال الأوسط رجال الصحيح انتهى وقال المنذرى بعد عزوه للكبير والأوسط إسناد أحدهما جيد يعنى الأوسط وبذلك يعرف أن إهمال المؤلف الطريق الصحيح وإيثاره الضعيف من سوء التصرف، هذا وقد رمز لحسنه

(أربع من سنن المرسلين) من الحق إلى الخلق والمراد الرسل من بنى آدم بقرينة ذكر النكاح (الحياء) بحاء مهملة فمثناة بخط المصنف وقيل بنون قال ابن العربى هو أشبه بما قارنه من التعطر والسواك وقال البيضاوى روى الحنا بالنون والحياء بمثناة والختان فالأول على تقدير مضاف كالاستعمال والخضاب فإن الحناء نفسه لا يكون سنة وطريقة وهو أوفق للتعطر والثانى يؤول بما يقتضيه الحياء ويوجبه كالستر وتجنب الفواحش والرذائل فان الحياء نفسه أمر جبلى ليس بالكسب حتى يعد من السنن والثالث ظاهر الحياء بمهملة وتحتية والختان بمعجمة ففوقية مثناة والحناء بمهملة فنون مشددة ما يختضب به قال وهذه الرواية غير صحيحة ولعلها تصحيف لأنه يحرم على الرجل خضب يده ورجله وأما خضاب الشعر به فلم يكن قبل نبينا فلا يصح إسناده للمرسلين وقال ابن حجر الحياء قيل بتحتية مخففة

٩٢٠ - أَرْبَعٌ مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ: أَنْ تَكُونَ زَوْجَتُهُ صَالِحَةً، وَأَوْلَادُهُ أَبْرَارًا، وَخُلَطَاؤُهُ صَالِحِينَ، وَأَنْ يَكُونَ رِزْقُهُ فِي بَلَدِهِ - ابن عساكر (فر) عن علي وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن عبدالله بن الحكم عن أبيه عن جده - (ض)

٩٢١ - أَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاءِ: جُمُودُ الْعَيْنِ، وَقَسْوَةُ الْقَلْبِ، وَالْحِرْصُ، وَطُولُ الْأَمَلِ - (عد حل) عن أنس - (ض)

وقد ثبت أن الحياء من الإيمان وقيل بنون، فعلى الأول هي خصلة معنوية تتعلق بتحسين الخلق وعلى الثاني حسية تتعلق بتحسين البدن وقال شيخه الزين العراقي بعد حكايته إنه بتحتية أو نون وكلاهما غلط والصواب الختان فوقعت النون في الهامش فذهبت فاختلف في لفظه وهو أولى منهما إذ الحياء خلق والحنا ليس من السنن ولا ذكره المصطفى في خصال الفطرة بخلاف الختان فان إبراهيم عليه الصلاة والسلام أمر به واستمر بعده في الرسل وأتباعهم حتى المسيح عليه السلام فانه اختتن انتهى وتقدمه لنحوه ابن القيم فنقل في الهدى عن المزى أن صوابه الختان وسقطت النون قال وهكذا رواه المحاملي عن شيخه الترمذي (والتعطر) استعمال العطر وهو الطيب فانه يزكي الفؤاد ويقوى القلب والجوارح وهم محتاجون إلى ذلك لثقل الوحي «إنا سنلقي عليك قولا ثقيلا» (والنكاح) الوطء لأن النور يملأ قلوبهم فيفيض في العروق فيكون ريح الشهوة فيحدث ريح القوة وشاهد ذلك من الكتاب «ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية» (والسواك) لأن الفم طريق لكتاب الله المنزل عليهم ومحل لمناجاة الملك فيتأكد في حقهم أكثر (تنبيه) هذا الحديث ظاهره مشكل فان نوحاً أول الرسل كما يأتي في خبر ولم يختتن إذ أول من اختتن إبراهيم كما مر في الخبر وعيسى لم يتزوج وكونه يتزوج بعد نزوله بفرض تسليم وروده غير دافع للشبهة فانه إنما ينزل محمدياً عالماً بأحكام هذه الملة ولا مخلص من ذلك إلا بأن يقال المراد بالمرسلين أكثرهم (حم ت هب) كلهم من حديث مكحول عن ابن السماك (عن أبي أيوب) الأنصاري قال الترمذي حسن غريب انتهى وتبعه المصنف فرمز لحسنه وقال المناوي وغيره فيه أبو الثمال مجهول الحال وقال ابن محمود شارح أبي داود في سنده ضعيف ومجهول وقال ابن العربي في شرح الترمذي فيه الحجاج ليس بحجة وعباد بن العوام

(أربع من سعادة المرء) أي من بركته ويمنه وعزه (أن تكون زوجته صالحة) أي دينة جميلة إذ المراد الصلاح لما يراد منها دينا ودنيا (وأولاده أبراراً) أي يبرونه ويتقون الله (وخلطاؤه) أي أصحابه وأهل حرفته الذين لا بد له من مخالطتهم (صالحين) أي قائمين بحقوق الله وحقوق خلقه (وأن يكون رزقه) أي ما يرتزق منه من حرفة أو صناعة أو تجارة (في بلده) أي في محل إقامته بلداً كان أو غيره وخص البلد لأن الغالب الإقامة فيه والمراد أنه لا يحصل كد الأسفار الشاسعة واقتحام المفاوز النائية وهذه حالة فاضلة وأعلى منها أن يأتيه من حيث لا يحتسب كما مر في خبره ويقاس بالرجل المرأة فيقال أربع من سعادة المرأة أن يكون زوجها صالحاً وهكذا (ابن عساكر) في تاريخه (فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه سهل بن عامر البجلي قال الذهبي في الضعفاء كذبه أبو حاتم (ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن عبد الله بن الحكم) ابن أبي زياد العطواني صدوق مات بالكوفة (عن أبيه) الحكم (عن جده) أبي زياد الكوفي المذكور رمز المصنف لضعفه

(أربع) وفي رواية أربعة (من) أي من علامات (الشقاء) ضد السعادة (جمود العين) قلة دمعها كناية عن قسوة القلب، كذا قيل، وعليه فالعطف في قوله (وقسوة القلب) تفسيري والأوجه أن يقال إنه إشارة إلى أن قلة دمع العين إنما يكون من علامة الشقاء إذا كان ناشئاً عن قسوة القلب وأنه لا تلازم بينهما وقسوته غلظته وشدته وصلابته في غير الله (والحرص) أي الرغبة في الدنيا والانهماك في تحصيلها وطلب الازدياد منها والحرص يحتاجه الإنسان لكن بقدر

٩٢٢ - أَرْبَعٌ لَايَشْبَعْنَ مِنْ أَرْبَعٍ : عَيْنٌ مِنْ نَظَرٍ ، وَأَرْضٌ مِنْ مَطَرٍ ، وَأُنْثَى مِنْ ذَكَرٍ ، وَعَالِمٌ مِنْ عِلْمٍ - (حل) عن أبى هريرة - (عد خط) عن عائشة - (ض)

٩٢٣ - أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ لَيْسَ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ تُفْتَحُ لَهُنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ - (د ت) فى الشمائل ، وابن خزيمة عن أبى أيوب - (صح)

معلوم فإذا تعدى الحد المحدود فقد أفسد دينه فكان بهذا الوجه من علامات الشقاء (وطول الأمل) بالتحريك رجاء الإكثار من الإقامة فى الدنيا وزيادة الغنى . قال الثورى قصر الأمل الذى هو الزهد ليس مذموما . وأناط الحكم بطوله ليخرج أصله فانه لابد منه فى بقاء هذا العالم إذ لولاه لما أرضعت والدة ولداً ولا غرس غارس شجراً فهو رحمة من الله على عباده كما يأتى فى حديث قال الثورى قصر الأمل الذى هو الزهد ليس بلبس العباءة ولا بأكل الخشن وقال الفضيل ما أطال رجل الأمل إلا أساء العمل وكتب ابن أدهم إلى سفيان من عرف مايطلب هان عليه مايبذل ومن أطلق بصره طال أسفه ومن أطلق أمله ساء عمله ومن أطلق لسانه قتل نفسه وقال ابن الوردى ومن كانت الدنيا أمله والخطايا عمله عظيم بطشه قليل فهمه عالم بدنياه جاهل بآخرته فويل له ويل له

﴿فائدة﴾ شكى رجل إلى الحسن البصرى قسوة قلبه فقال عليك بمجالسة الذكر والإحسان (عد حل عن أنس) من حديث الحسن بن على عن أبى سعيد المازنى عن الحجاج بن منهال عن صالح المرى عن يزيد الرقاشى عن أنس ثم قال مخرجه أبو نعيم تفرد برفعه متصلا عن صالح الحجاج انتهى وقال الهيتمى صالح المرى ضعيف وفى الميزان هذا حديث منكر انتهى والحسن بن عثمان قال الذهبى فى الضعفاء كذبه ابن عدى ويزيد الرقاشى متروك ورواه البزار من طريق فيها هانىء المتوكل فقال الهيتمى هو ضعيف جداً ولذا حكم ابن الجوزى بوضعه وأقره عليه المؤلف فى مختصر الموضوعات .

(أربع لايشبعن من أربع : عين من نظر) إلى مايستحسن ويستلذ به الطبع (وأرض من مطر) فكل مطر وقع عليها شربته وطلبت غيره (وأنثى من ذكر) فانها فضلت على الرجل فى قوة شبقها بأضعاف لكن الله ألقى عليها الحياء ولم يقل امرأة من رجل إشارة إلى شمول الحيوانات وهذا حكم على النوع لا على كل فرد فرد فقد يختلف فى بعضهن لكن نادرجداً (وعالم من علم) فانه إذا ذاق أسراره وخاض بحاره وفهم معناه وفقه مغزاه صار عنده أعظم اللذات وأشرف الأمنيات فدأب ليله ونهاره يرعى وإن وقف ذهنه الأنجم السارة . وعبر بعالم دون إنسان أو رجل لأن العلم صعب على المبتدئ فلا يلتذ به ولا يرغب فى الزيادة منه (عد خط) كلاهما من طريق عباس بن الوليد الخلال عن عبد السلام بن عبد القدوس عن هشام عن أبيه (عن عائشة) وقال ابن عدى حديث منكر وعباس يروى العجائب وعبد السلام يروى الموضوعات وقال ابن طاهر رواه عن هشام بن حسين بن علوان وكان يضع الحديث ولعل عبد السلام سرقه منه انتهى وقال فى الميزان الحسين بن علوان قال يحى كذاب والدارقطنى متروك الحديث وابن حبان كان يضع الحديث على هشام وغيره وضعا لايحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب ثم ساق له هذا الحديث وقال عقب قوله وعالم من علم قلت وكذاب من كذب ورواه من هذا الوجه الطبرانى فتعقبه الهيتمى وقال عبد السلام لايحتج به وقد ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات

(أربع) من الركعات يصليهن الانسان (قبل الظهر) أى قبل صلاته أو قبل دخول وقته ويؤيد الأول مافى رواية أخرى للترمذى بعد أن تزول الشمس قبل الظهر وهو عند الزوال (ليس فيهن تسليم) أى ليس بعد كل ركعتين منها فصل بسلام فالمعنى فيه كما قال البغوى التشهد قال الطيبى سمى التشهد بالتسليم لاشتماله عليه (تفتح لهن أبواب السماء) كناية عن حسن القبول وسرعة الوصول . وقال بعضهم هذا الفتح نظير النزول الإلهى المنزه عن الحركة

٩٢٤ - أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ كَعِدْلِهِنَّ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَأَرْبَعٌ بَعْدَ الْعِشَاءِ كَعِدْلِهِنَّ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ - (طس) عن أنس - (ض)

٩٢٥ - أَرْبَعٌ لَا يُصَبْنَ إِلَّا بِعَجَبٍ: الصَّمْتُ، وَهُوَ أَوَّلُ الْعِبَادَةِ وَالتَّوَاضُعُ، وَذِكْرُ اللهِ، وَقِلَّةُ الشَّيْءِ - (طب ك هب) عن أنس (ض)

٩٢٦ - أَرْبَعٌ لَا يُقْبَلْنَ فِي أَرْبَعٍ: نَفَقَةٌ مِنْ خِيَانَةٍ أَوْ سَرِقَةٍ أَوْ غُلُولٍ أَوْ مَالِ يَتِيمٍ، فِي حَجٍّ وَلَا عُمْرَةٍ وَلَا جِهَادٍ وَلَا صَدَقَةٍ - (ص) عن مكحول مرسلا (عد) عن ابن عمر - (ح)

والانتقال بعد نصف الليل إذ كل منهما وقت قرب ورحمة وتسمى هذه سنة الزوال وهي غير سنة الظهر نص عليه فى الإحياء، وقال بعضهم هذه الأربع ورد مستقل سببه انتصاف النهار وزوال الشمس (د ت فى) كتاب (الشمائل) النبوية (وابن خزيمة) فى الصلاة من صحيحه (عن أبي أيوب) الأنصارى وفيه كما قال جمع عبيدة بن مغيث الضبي الكوفى ضعفه أبو داود وقال المنذرى لايحتج بحديثه وقال يحي القطان وغيره الحديث ضعيف وقال المنذرى فى موضع آخر فى إسناد أبي داود احتمال للتحسين والمؤلف رمز لصحته

(أربع قبل الظهر كعدلهن) أى كنظيرهن ووزانهن فى الثواب (بعد العشاء) وأربع بعد العشاء (كعدلهن من ليلة القدر) فنتج أن أربعا قبل الظهر يعدلن أربعا فى ليلة القدر من حيث مزيد الفضل أى فى مطلقه ولا يلزم منه التساوى فى القدر وهذه سنة الزوال كما تقرر؛ والقصد الحث على فعلها والترغيب فى إدامتها (طس عن أنس) رمز المصنف لحسنه وليس ذا منه بحسن فقد أعله الهيتمى بأن فيه يحي بن عقبة بن أبي العيزار وهو ضعيف جداً

(أربع لا يصبن) بالبناء للمفعول قال المؤلف ولا نافية (إلا بعجب) بعين مهملة محركا أى لا توجد وتجتمع فى إنسان فى آن واحد إلا على وجه عجيب عظيم يتعجب منه لعظم موقعه لكونها قل أن تجتمع (الصمت) أى السكوت عما لا ينبغى أو مالا يعنى المتكلم (وهو أول العبادة) أى مبناها وأساسها لأن اللسان هو الذى يكب الناس على مناخرهم فى النار (والتواضع) أى لين الجانب للخلق على اختلاف طبقاتهم وطبائعهم ورؤية الإنسان نفسه حقيراً صغيراً (وذكر الله) أى لزومه والدوام عليه لأنه علامة حب الله (وقلة الشيء) الذى ينفق منه على نفسه وممونه فإن هذا لا يجامع السكون والوقار ولزوم الذكر بل الغالب على حال المقل الشكوى للناس وإظهار التضجر والتألم وشغل الفكر بالعيش الضنك يمنع صرف الهمة إلى الذكر، فاجتماعهما شيء عجيب لا يحصل إلا بتوفيق إلهي وامداد سماوى (طب ك هب عن أنس) سكت المصنف عليه فأوهم أنه لاعلة فيه، وهو اغترار بقول الحاكم صحيح وغفل عن تشنيع الذهبي فى التلخيص والمنذرى والحافظ العراقى عليه بأن فيه العوام بن جويرية قال ابن حبان وغيره يروى الموضوعات ثم ذكر له هذا الحديث. اهـ. وأورده فى الميزان فى ترجمة العوام وتعجب من إخراج الحاكم له. وقال ابن عدى: الأصل فى هذا أنه موقوف على أنس وقد رفعه بعض الضعفاء عن أبى معاوية حميد بن الربيع وقد قال يحي حميد كذاب. اهـ. ومن ثم أورد ابن الجوزى فى الموضوع وقال العوام يروى الموضوعات عن الثقات. وتعقبه المصنف فلم يأت بطائل كعادته.

(أربع لا يقبلن) حال كونها (فى أربع) يعنى لا يثاب من أنفق منهن ولا يقبل عمله فيهن (نفقة من خيانة أو سرقة أو غلول) من غنيمة (أومال يتيم) فلا يقبل الانفاق من هؤلاء الأربع (فى حج) بأن حج بمال خانه أو سرقه أو غله أو غصبه من مال يتيم تحت حجره أو غيره (ولا فى عمرة) هبهما حجة الاسلام وعمرته أم تطوعاً (ولا) فى (جهاد) هبه فرض عين أو كفاية (ولا) فى (صدقة) مفروضة أو مندوبة كوقف أو غيره. والفرق بين الخائن والسارق أن الخائن هو الذى خان فيما ائتمن عليه وجعل تحت يده، والسارق من أخذ خفية من موضع كان ممنوعا من توصله.

٩٢٧ - أَرْبَعٌ أُنْزِلْنَ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ: أُمُّ الْكِتَابِ، وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ، وَخَوَاتِيمُ الْبَقَرَةِ، وَالْكَوْثَرُ - (طب) وأبو الشيخ والضياء عن أبي أمامة - (صح)

٩٢٨ - أَرْبَعٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ لَا يُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُذِيقَهُمْ نَعِيمَهَا: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَآكِلُ الرِّبَا، وَآكِلُ مَالِ الْيَتِيمِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ - (ك هب) عن أبي هريرة - (ض)

٩٢٩ - أَرْبَعٌ أَفْضَلُ الْكَلَامِ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ - (ه) عن سمرة - (صح)

وكما لاتقبل تلك الأربع فى هذه الأربع لاتقبل فى غيرها أيضاً. وإنما خصها اهتماما بشأنها لكونها أمهات الفروض التى فيها الانفاق، وكررها لدفع توهم إرادة الجمع (ص عن مكحول مرسلا عن ابن عمر) بن الخطاب، رمز المؤلف لحسنه. وفى المسند كوثر بن حكيم قال الذهبى تركوه وضعفوه.

(أربع) أى أربع جمل من القرآن (أنزلت) أى أنزلهن الله بواسطة أو بغيرها (من كنز تحت العرش) عرش الرحمن (أم الكتاب وآية الكرسى وخواتيم البقرة والكوثر) أى السورة التى فيها الكوثر، وهى «إنا أعطيناك الكوثر» والكنز النفائس المدفونة المدخرة، فهو إشارة إلى ذكر أنها ادخرت لنبينا عليه أفضل الصلاة والسلام فلم تنزل على من قبله. قال الطيبى: هذا من إدخال الشيء فى جنس وجعل أحد أنواعه على التغليب، فالكنز نوعان متعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ، وغير متعارف وهو هذه الآيات الجامعة المكتنزة بالمعانى الإلهية طب وأبو الشيخ) عبدالله بن جعفر (والضياء) المقدسى (عن أبى أمامة) الباهلى. قيل إن المصنف رمز لصحته وفيه عبدالرحمن بن الحسن أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أبو حاتم لايحتج به والوليد بن جميل عن القاسم أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أبوحاتم روى عن القاسم أحاديث منكرة وقال فى الكاشف لينه أبو زرعة.

(أربع حق على الله أن لايدخلهم الجنة ولايذيقهم نعيمها: مدمن خمر) أى مداوم على شربها (وآكل الربا) ويلحق به فيما يظهر: موكله، أخذاً من تسويته بينهما فى اللعن فى الحديث المار أول الكتاب بقوله: آكل الربا وموكله - إلى أن قال - ملعونون، ولم يقيده كما قيد مابعده، لأن آكله لا يكون إلا بغير حق. والمراد بالأكل هنا التناول بأى وجه كان (وآكل مال اليتيم بغير حق والعاق لوالديه) أى لأصليه المسلمين وإن عليا، وكذا العاق لأحدهما: أى إذا استحل كل منهم ذلك، أو المراد مع السابقين الأولين أو حتى يطهرهم بالنار وعلى ماعدا الأول فهو وعيد فيه جائز لامبرم، بخلاف الوعد. وخص الأربعة لالإخراج غيرها، بل لغلبة وقوعها فى الجاهلية (ك هب عب) من حديث إبراهيم بن خيثم بن عراك عن أبيه عن جده (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح فتعقبه الذهبى بأن إبراهيم قال ابن أبى شيبة متروك والمنذرى فقال صححه وفيه إبراهيم بن خيثم متروك.

(أربع أفضل الكلام) أى كلام الآدميين (لايضرك) فى حيازة ثواب الإتيان بهن (بأيهن بدأت) وهى (سبحان الله والحمد لله ولاإله إلا الله والله أكبر) أما كلام الله فهو أفضل من التسبيح والتهليل المطلق، والاشتغال بالمأثور فى وقت أوحال مخصوص أفضل منه بالقرآن. قال البغوى: وهذا الحديث حجة لمن ذهب إلى من حلف لايتكلم فسبح أوهلل أوكبر يحنث لأنه كلام، وذهب قوم إلى خلافه (ه عن سمرة) بضم الميم وقد تسكن تخفيفا - ابن جندب. رمز المؤلف لصحته.

٩٣٠ - أَرْبعٌ دعوتهم مستجابةٌ : الإمامُ العادلُ ، والرَّجلُ يدعو لأخيه بظهرِ الغيبِ ، ودعوةُ المظلومِ ، ورجلٌ يدعو لوالديه - حل عن واثلة - (ض)

٩٣١ - أربعةٌ لاينظرُ اللهُ تعالى إليهم يومَ القيامةِ : عاقٌّ ، ومنّانٌ ، ومدمنُ خمرٍ ، ومكذِّبٌ بالقدرِ - (طب عد) عن أبي أمامة (ض)

٩٣٢ - أربعةٌ يبغضهم اللهُ : البيّاعُ الحلّافُ والفقيرُ المختالُ ، والشيخُ الزاني والإمامُ الجائرُ - (ن هب) عن أبي هريرة -(صح)

(أربع دعوتهم مستجابة) أى مرجوة القبول (الإمام العادل) أى الحاكم الذى لايجور فى أحكامه . والعدل القصد فى الأمور ، وهو ضد الجور (والرجل) يعنى الإنسان (يدعو لأخيه) فى الاسلام (بظهر الغيب) أى فى غيبته ، ولفظ الظهر مقحم كما سبق قريبا (ودعوة المظلوم) على ظالمه (ورجل) وصف طردى ، والمراد إنسان ولو أنثى أو خنثى أو طفلا (يدعو لوالديه) يعنى لأصليه وإن عليا أو لأحدهما بالمغفرة والهداية ونحوهما . وكلامه شامل للحيين والميتين وورد من يستجاب دعاؤه أيضا جماعة ؛ وذكر العدد لاينفى الزائد (حل عن واثلة) بن الأسقع وفيه مخلد بن جعفر جزم الذهبي بضعفه ، وفيه محمد بن حنيفة الواسطى قال فى الميزان قال الدارقطنى غير قوى وأحمد ابن الفرج أورده الذهبي فى الضعفاء وضعفه أبو عوف .

(أربعة لاينظر الله إليهم) نظر رضى ومثوبة . والنظر تقليب الحدقة ، والله تعالى منزه عنه ، فالنظر فى حقه بمعنى الإحسان ، وعدمه هو المقت والخذلان (يوم القيامة) إشارة إلى أن محل الرحمة والنعمة المستمرتين ، بخلاف رحمة الدنيا وعذابها فإنهما ينقطعان بتجدد الحوادث (عاق) لوالديه أو أحدهما (ومنان) زاد فى رواية : الذى لايعطى شيئاً إلا منه (ومدمن خمر) أى معاقر لها ملازم على شربها (ومكذب بالقدر) بالتحريك : بأن أسند أفعال العباد إلى قدرهم . ولكون العقوق والمنة فى كل منهما حق للآدمى وحق الله قدمهما على مابعدهما لأنهما محض حق الله ، وفيه أن الأربعة المذكورة من الكبائر لهذا الوعيد (طب عد عن أبى أمامة) الباهلى ، قال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين فى أحدهما بشر بن نمير وهو متروك ، وفى الآخر عمر بن يزيد وهو ضعيف .

(أربعة يبغضهم) أى عن يبغضهم (الله) تعالى يعذبهم ويحلهم دار الهوان (البياع الحلاف) بالتشديد . صيغة مبالغة : أى الذى يكثر الحلف على سلعة لقد أعطى فيها أكثر من كذا (والفقير المختال) بخاء معجمة : أى المتكبر المعجب بنفسه (والشيخ الزانى) أى الرجل الذى قد أمسى وهو مصر على الوطء بغير عقد شرعى ، ومثله الشيخة الزانية (والإمام الجائر) أى الحاكم الظالم المائل عن الحق إلى الباطل ، يقال جار فى حكمه يجور جورا ، وظلم عن الطريق مال . وإنما أبغضهم لأن الحلاف الكثير الحلف انتهك ماعظم الله من أسمائه وجعله سببا وحيلة لدرك ماحقره من الدنيا لعظمها فى قلبه . فبغضه ومقته ، هذا فى الحلف الصادق فما بالك بالكاذب ؟ والفقير المختال : أى المتكبر قدزوى الله عنه أسباب الكبر بحمايته له عن الدنيا فأبى لؤم طبعه إلا التكبر ولم يشكر نعمة الفقر ، فإن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يقول : الفقر على المؤمن أزين من العذار الجيد على خد الفرس . والشيخ الزانى عمر عمراً يحصل به الانزجار واستولت أسباب الضعف وكلها حاجزة عن الزنا ؛ فأبى سوء طبعه إلا التهافت فى معصية ربه . والإمام الجائر أنعم الله عليه بالسيادة والقدرة فأبى شؤم شح طبعه إلا الجور وكفر النعمة . وتعبيره بالبغض فى هذه الأربعة وبعدم النظر فى الأربعة قبلها يؤذن بأن هذه أقبح من تلك : فإن البغض أشد . ألاترى أن الشخص

٩٣٣ — أربعة تجرى عليهم أجورهم بعد الموت: من مات مرابطاً فى سبيل الله، ومن علم علماً أجرى له عمله ماعمل به، ومن تصدق بصدقة فأجرها يجرى له ماوجدت ورجل ترك ولداً صالحاً فهو يدعو له - (حم طب) عن أبى أمامة - (ض)

٩٣٤ — أربعة يؤتون أجورهم مرتين: أزواج النبى صلى الله عليه وسلم، ومن أسلم من أهل الكتاب، ورجل كانت عنده أمة فأعجبته فأعتقها ثم تزوجها، وعبد مملوك أدى حق الله تعالى وحق سادته - (طب) عن أبى أمامة - (ح)

قد لا ينظر إلى الشيء ويعرض عنه احتقاراً وعدم مبالاة به ولا يبغضه؟ (ن هب) وكذا الخطيب فى التاريخ (عن أبى هريرة) قال الحافظ العراق سنده جيد، وقال الذهبي فى الكبائر عقب عزوه للنسائى إسناده صحيح، ومن ثم رمز المصنف لصحته.

(أربعة) أى أربعة أشخاص (تجرى) بفتح أوله (عليهم أجورهم بعد الموت) أى لاينقطع ثواب أعمالهم بموتهم بل يستمر (من مات مرابطا فى سبيل الله) أى إنسان مات حال كرنه ملازماً ثغر العدو بقصد الذب عن المسلمين (و) الثانى (من علم علماً أجرى له عمله ماعمل به) أى وأى إنسان علم علماً شرعياً وعمله غيره ثم مات فيجرى عليه ثوابه مدة دوام ممل به من بعده (و) الثالث (من) أى إنسان (تصدق بصدقة) جارية مستمرة من بعده كوقف (فأجرها يجرى له ماوجدت) أى فيجرى له أجره مدة بقاء العين المتصدق بها وزاد بيان الجزاء فى هذين لخفاء النفع فيه أو إيماء إلى تفضيلهما على الأول والأخير (و) الرابع (رجل) وصف طردى، والمراد إنسان مات (ترك ولدا صالحاً) أى فرعا مسلماً. هبه ذكراً أو أنثى أو ولد ولد كذلك وإن سفل (فهو يدعو له) بالرحمة والمغفرة، فإن دعاءه أرجى إجابة وأسرع قبولا من دعاء الأجنبى. ومر أنه لاتعارض بين قوله هنا أربعة، وقوله فى الحديث المتقدم إذا مات ابن آدام انقطع عمله إلا من ثلاث لأن أعمال الثلاثة متجددة وعمل المرابط ينمو له. وفرق بين إيجاد المعدوم وتكثير الموجود (حم طب) وكذا البزار (عن أبى أمامة) الباهلى رمز المصنف لحسنه وأعله الهيتمى وغيره بأن فيه ابن لهيعة ورجل لم يسم، لكن قال المنذرى هو صحيح من حديث غير واحد من الصحابة.

(أربعة يؤتون أجورهم مرتين) أى يضاعف الله لهم ثواب ماعملوا مرتين (أزواج) جمع زوج والرجل زوج المرأة وهى زوجة ولم يقل زوجاته جمع زوجة لأن الأولى هى اللغة العالية الكثيرة وبها جاء القرآن نحو «اسكن أنت وزوجك الجنة» وإنما اقتصر الفقهاء فى الاستعمال على اللغة القليلة وهى التى بهاخوف لبس الذكر بالأنثى إذلوقيل تركة فيها زوج وابن لم يعلم أذكر أم أنثى (النبى صلى الله عليه وسلم) فلهم أجر على أداء حق الله تعالى وأجر على القيام بخدمة رسوله ونقلهن مابطن من الشريعة مما لايطلع عليه غيرهن وحفظه على الأمة ومن ثم اتجه عدم دخول غير المدخولة فى ذلك نعم فيه شمول لمن مات قبله منهن ولمن تأخرت وفاته والظاهر إلحاق سراريه بهن ويشبه أن هذا اللفظ مما رواه الصحابى بالمعنى وإلا لقال زوجاتى (ومن أسلم من أهل الكتاب) يعنى الفرقة الناجية من النصارى إذ من كفر بعيسى من أهل الكتاب لا أجر له على عمله كما يجىء. وذلك لإيمانهم بالكتابين فلهم أجر على الإيمان بالإنجيل وأجر على الإيمان بالفرقان (ورجل كانت عنده أمة) يملكها وهى تحل له (فأعجبته فأعتقها) أى أزال عنها الرق لله تعالى (ثم تزوجها وعبد مملوك) قيده به للتمييز بينه وبين الحر فانه أيضاً عبد الله (أدى حق الله تعالى وحق سادته) فله أجر على أداء حق الله تعالى وأجر على أداء حق مواليه كما سبق موضحاً ومن البين أن ذكر الإعجاب للتصوير لا للتقييد فكأنه خرج جواباً لسؤال وقد يقال إنما خصه لأنه إذا كان معجباً بها فعتقها صعب عسير على النفس لمصير

٩٣٥ ـ أَرْبَعَةٌ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ : إِخْفَاءُ الصَّدَقَةِ وَكِتْمَانُ الْمُصِيبَةِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ ، وَقَوْلُ «لَاحَوْلَ وَلَاقُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» ـ (خط) عن علي ـ (ض)

٩٣٦ ـ أَرْبَعُونَ خَصْلَةً أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ ، لَايَعْمَلُ عَبْدٌ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصْدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا الْجَنَّةَ ـ (خ د) عن ابن عمرو (صح)

٩٣٧ ـ أَرْبَعُونَ رَجُلاً أُمَّةٌ ، وَلَمْ يَخْلُصْ أَرْبَعُونَ رَجُلاً فِي الدُّعَاءِ لِمَيِّتِهِمْ إِلَّا وَهَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ . وَغَفَرَ لَهُ ـ الخليلي في مشيخته عن ابن مسعود ـ (ض)

أمرها بيدها فلما قهر نفسه بعتقها رجاء للثواب دل على قوة إيمانه وكمال إيقانه فيجازى بعظم الأجر . وظاهر الحديث أن العامل قد يؤجر على عمل واحد مرتين ولابدع فيه فإنه وإن كان عملا واحداً لكنه فى الحقيقة عملان مختلفان طاعة الله وطاعة المخلوق فيؤجر على كل من العملين مرة لامرتين وقد ورد أن جماعة أخرى يؤتون أجرهم مرتين وألف فيه المصنف مؤلفاً حافلا جمع فيه نيفاً وأربعين وذكر العدد لاينفى الزائد إذ مفهومه غير حجة عند الأكثر (طب عن أبي أمامة) الباهلي رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه علي بن يزيد الالهاني وهوضعيف وقد وثق

(أربعة من كنز الجنة) أى ثوابهن مدخر فى الجنة التى هى دار الثواب وهو ثواب نفيس جداً (إخفاء صدقة) أى عدم إعلانها والمبالغة فى كتمانها بحيث لاتعلم يمينه ماأنفقت شماله كما بينه هكذا فى خبر آخر والخفاء يقابل به الإبداء والإعلان ، إن تبدوا الصدقات فنعماهى وإن تخفوها ، والمراد صدقة النفل (وكتمان المصيبة) أى عدم إشاعتها وإذاعتها على جهة التضجر والشكوى مما حل به من البلوى (وصلة الرحم) أى الإحسان إلى القريب ومواساته بما يحتاجه (وقول) الإنسان (لاحول) أى لاتحول عن المعصية (ولاقوة) على الطاعة (إلا بالله) أى إلا بإقداره وتوفيقه وقيل معنى لاحول لاحيلة وقال النووى هى كلمة استسلام وتفويض وأن العبد لايملك من أمره شيئاً ولا حيلة له فى دفع شر ولاقوة له فى جلب خير إلا بإرادة الله تعالى ، قال ومعنى كونها من كنز الجنة أن قولها يحصل ثواباً نفيساً يدخر لصاحبه فى الجنة (خط) فى ترجمة محمد بن قاسم الأزدى (عن على) أمير المؤمنين وأشار إلى تفرده باستحسان

(أربعون) مبتدأ (خصلة) تمييز وعند الإمام أحمد أربعون حسنة بدل خصلة (أعلاهن) أى أعظمهن ثوابا وهذا مبتدأ ثان خبره (منحة) بكسر فسكون وفى رواية منيحة (العنز) بفتح فسكون أنثى المعز والجملة خبر الأول والمنيحة كالعطية لفظاً ومعنى والمراد مايعطى من المعز رجلا لينتفع بلبنه وصوفه زمناً ثم يعيده وإنما كانت أعلى لشدة الحاجة إليها (لايعمل عبد) لفظ رواية البخارى مامن عامل يعمل (بخصلة منها رجاء ثوابها) بالنصب مفعول له (وتصديق موعودها) بميم أوله بخط المصنف أى مما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الإجمال (إلا أدخله الله تعالى بها) أى بسبب قبوله لها تفضلا (الجنة) فالدخول بالفضل لابالعمل ونبه بالأدنى على الأعلى . فمنحة البقرة والبدنة كذلك بل أفضل ولم يفصل الأربعين بالتعيين خوفاً من اقتصار العاملين عليها وزهدهم فى غيرها من أبواب الخير وتطلبها بعضهم فى الأحاديث فزادت عن الأربعين منها السعى على ذى رحم قاطع وإطعام جائع وسقى ظمآن ونصر مظلوم . ونوزع بأن بعض هذه أعلى من المنحة وبأنه رجم بالغيب فالأحسن أن لايعد لأن حكمة الإبهام أن لايحتقر شىء من وجوه البر وإن قل كما أبهم ليلة القدر وساعة الإجابة يوم الجمعة (خ د عن ابن عمرو) ابن العاص ووهم الحاكم فاستدركه

(أربعون رجلا أمة) أى جماعة مستقلة لاتخلو من عبد صالح غالباً (ولم يخلص أربعون رجلا فى الدعاء لميتهم) أى فى صلاتهم عليه صلاة الجنازة (إلا وهبه الله تعالى لهم وغفر له) ذنوبه المتعلقة بالله تعالى إكراماً لهم ويكرمه هو بالمغفرة له

٩٣٨ - أَرْبَعُونَ دَارًا جَارٌ - (د) في مراسيله عن الزهري مرسلا - (صح)

٩٣٩ - ارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ - (ه) عن علي (ع) عن أنس (صح)

٩٤٠ - أَرْحَامَكُمْ أَرْحَامَكُمْ - (حب) عن أنس - (صح)

٩٤١ - ارْحَمْ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ - طب عن جرير، طب ك عن ابن مسعود - (صح)

فإن ذلك أول مايكرم به الميت المؤمن من قبل ربه تعالى كما يجيء في غير ماحديث وفيه أنه يندب تحري كون المصلين علي الجنازة لاينقصون عن أربعين وبين جعلهم ثلاث صفوف فأكثر (الخليلي في مشيخته عن ابن مسعود) والخليل نسبة إلى جده الأعلي لأنه أبو يعلي الخليلي ابن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني رمز المؤلف لضعفه.

(أربعون دارا) من كل جهة من الجهات الأربع (جار) فيه حجة لمذهب الإمام الشافعي أنه لوأوصى لجيرانه صرف لأربعين داراً من كل جانب من الجوانب الأربعة، ورد على أبي حنيفة في قوله الجار الملاصق فقط (في مراسيله عن) ابن شهاب (الزهري مرسلا) قال أبوداود قلت له يعني الزهري وكيف أربعون داراً جارقال أربعون عن يمينه وعن يساره وخلفه وبين يديه قال الزركشي سنده صحيح وقال ابن حجر رجاله ثقاة.

(ارجعن) أيها النساء اللاتي جلسن ينتظرن جنازة ليذهبن معها (مأزورات) أي آثمات والقياس موزورات لأنه من الوزر ضد الأجر وإنما قصد الازدواج لقوله (غير مأجورات) والمشاكلة بين الألفاظ من مطلوبهم كما ذكره ابن يعيش والعسكري وغيرهما ألا ترى إلى أن وضحاها من قوله «والشمس وضحاها» أميل للازدواج ولو انفرد لم يمل لأنه من ذوات الواو وفيه نهي النساء عن اتباع الجنائز لكن الأصح عند الشافعية أنه مكروه لهن تنزيها نعم إن اقترن به مايقتضي التحريم حرم وعليه حمل الحديث وقول من قال كأبي نصر المقدسي لايجوز لهن اتباع الجنائز (ه عن علي) أمير المؤمنين قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى نسوة ينتظرنها فقال هل تغسلن قلن لا قال هل تحملن قلن لا قال هل تدفن قلن لا فذكره قال ابن الجوزي جيد الإسناد بخلاف طريق أنس أي المشار إليه بقوله (ع عن أنس) قال اتبع النبي صلى الله عليه وسلم جنازة فإذا بنسوة خلفها فنظر إليهن فذكره ضعفه المنذري وقال الهيتمي فيه الحارث بن زياد قال الذهبي ضعيف وقال الدميري حديث ضعيف تفرد به ابن ماجه وفيه إسماعيل بن سليمان الأزرق ضعفوه انتهى وبهذا التقرير انكشف أن رمز المصنف لصحته صحيح في حديث علي لا في حديث أنس فخذه منقحا ورواه الخطيب من حديث أبي هريرة وزاد في آخره مفتنات الأحياء مؤذيات الأموات.

(أرحامكم) أي أقاربكم من الذكور والإناث (أرحامكم) أي صلوهم واستوصوا بهم خيرا واحذروا من التفريط في حقهم والتكرير للتأكيد قال في الإتحاف هذا أعز من المخاطب بلزوم مايحمد أي صلوا أرحامكم أي أكرموها وفيه من المبالغة في طلب ذلك مالا يخفى ويصح أن يكون تحذيرا من القطيعة ويلوح به قوله تعالى «واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام» (حب عن أنس) بن مالك.

(ارحم من في الأرض) بصيغة العموم يشمل جميع أصناف الخلائق فيرحم البر والفاجر والناطق والمبهم والوحش والطير (يرحمك من في السماء) اختلف بالمراد بمن في السماء فقيل هو الله أي ارحموا من في الأرض شفقة يرحمكم الله تفضلا والتقدير يرحمكم من أمره نافذ في السماء أومن فيها ملكه وقدرته وسلطانه أوالذي في العلو والجلال والرفعة لأنه تعالى لايحل في مكان فكيف يكون فيه محيطا وهو من قبيل رضاه من السوداء بأن تقول في جواب أين الله فأشارت إلى السماء معبرة عن الجلال والعظمة لاعن المكان وإنما ينسب إلى السماء لأنها أعظم وأوسع من الأرض أو لعلوها وارتفاعها أو لأنها قبلة الدعاء ومكان الأرواح الطاهرة القدسية وقيل المراد منه الملائكة أي يحفظكم

٩٤٢ — أَرْحَمُوا تُرْحَمُوا ، وَاغْفِرُوا يُغْفَرْ لَكُمْ ، وَيْلٌ لِأَقْمَاعِ الْقَوْلِ ، وَيْلٌ لِلْمُصِرِّينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى

الملائكة من الأعداء والمؤذيات بأمر الله ويستغفروا لكم ويطلبوا الرحمة من الله الكريم قال الطيبي ويمكن الجمع بأن يقال يرحمك بأمره الملائكة أن تحفظك قال تعالى « له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله » وأخرج الروياني في مسنده عن ابن عمر يرفعه : إن العبد ليقف بين يدى الله تعالى فيطول وقوفه حتى يصيبه من ذلك كرب شديد فيقول يارب ارحمني اليوم فيقول له هل رحمت شيئا من خلق من أجلي فأرحمك . قال الحرانى والرحمة نحلة مايوافي المرحوم في ظاهره وباطنه أدناه كشف الضر وكشف الأذى وأعلاه الاختصاص رفع الحجاب وفيه ندب إلى العطف على جميع أنواع الحيوان وأهمها وأشرفها الآدمي المسلم والكافر المعصوم فيعطف عليهم بالمواساة والمعونة والمواصلة فيوافق عموم رحمة الله للكل بالإرفاق وإدرار الأرزاق وقال وهب من يرحم يرحم ومن يصمت يسلم ومن يجهل يغلب ومن يعجل يخطئ ومن يحرص على الشر لا يسلم ومن يكره الشر يعصم وقال عيسى عليه السلام لاتنظروا في عيوب الناس كأنكم أرباب . انظروا فيها كأنكم عبيد ، إنما الناس مبتلى ومعافى فارحموا أهل البلاء واحمدوا الله على العافية وهنا دقيقة وهي أن العارف المرصفي قال يجب على الفقير إذا تخلق بالرحمة على العالم أن لايتعدى بالرحمة موطنها فيطلب أن يكون العالم كله سعيداً فإنه تعالى يقول « وتمت كلمة ربك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين » وقال « مايبدل القول لدى » ورؤى الغزالي في النوم فقيل له مافعل الله بك فقال أوقفني بين يديه وقال بم جئتني فذكرت أنواعا من الطاعات فقال ماقبلت منها شيء لكنك جلست تكتب فوقعت ذبابة على القلم فتركتها تشرب من الحبر رحمة لها فكما رحمتها رحمتك اذهب فقد غفرت لك انتهى . والرحمة في حقنا رحمة وحنو يقتضي الاحسان وذلك تغير يوجب للمتصف به الحدوث والله تقدس عن ذلك وعن نقيضه الذى هو القسوة والغلظة فهو راجع في حقه إلى ثمرة تلك الرقة وفائدتها وهو اللطف بالمبتلي والضعيف وكشف ضره والإحسان إليه ذكره القرطبي وغيره وقال ابن عطاء الله من اطلع على أسرار العباد ولم يتخلق بالرحمة الإلهية فاطلاعه فتنة عليه وسبب لجر الوبال إليه وإليه أشار ابن الفارض بقوله : —

وإياك والإعراض عن كل صورة ٭ مموهة أو حالة مستحيلة

فمن تخلق بالرحمة الإلهية وهي العامة لجميع الخلق الطائع والعاصي بواسطة شهادة فعل الله عذر الخلق ورحمهم لكونه لم يشهد لهم فعلا بل يشهد أفعال الحق تتصرف فيهم وتجرى فيهم مجرى القدر وهم محجوبون عن ذلك بواسطة أفعال النفس وظلمتها فيرحمهم الله من غير اعتراض عليه ويعذرهم من غير أن يقف مع شيء من ذلك (طب عن جرير) البجلي قال الهيتمي رجاله رجال الصحيح (طب ك) من حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن قابوس (عن ابن مسعود) رواه من هذا الطريق البخاري في الأدب المفرد وأحمد وأبوداود والترمذي وقال حسن صحيح وصححه الحاكم وأقره الذهبي وقال ابن حجر رواته ثقاة واقتفاه المصنف فرمز لصحته قال السخاوي وكان تصحيح الحاكم باعتبار ماله من المتابعات والشواهد وإلا فأبو قابوس لم يروه عنه سوى ابن دينار ولم يوثقه سوى ابن حبان على قاعدته في توثيق من لم يجرح ومن شواهده ماعقبه به المصنف بقوله (ارحموا ترحموا) لأن الرحمة من صفات الحق التي شمل بها عباده فلذا كانت أعلاما اتصف بها البشر فندب إليها الشارع في كل شيء حتى في قتال الكفار والذبح وإقامة الحجج وغير ذلك (واغفروا يغفر لكم) لأنه سبحانه وتعالى يحب أسماءه وصفاته التي منها الرحمة والعفو ويحب من خلقه من تخلق بها (ويل لأقماع القول) أي شدة هلكة لمن لايعى أوامر الشرع ولم يتأدب بآدابه ، والأقماع بفتح الهمزة جمع قمع بكسر القاف وفتح الميم وتسكن الاناء الذي يجعل في رأس الظرف ليملأ بالمائع ، شبه استماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يعملون به بالأقماع التي لاتعى شيئا مما يفرغ فيها فكأنه يمر عليها مجتازا كما يمر الشراب في القمع كذلك قال الزمخشري من المجاز ويل لأقماع القول وهم الذين يستمعون ولايعون انتهى (ويل للمصرين) على الذنوب أي العازمين

مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ - (حم خدهب) عن ابن عمرو - (صح)

٩٤٣ — أَرْدِيَةُ الْغُزَاةِ السُّيُوفُ - (عب) عن الحسن مرسلا - (ض)

٩٤٤ — إِرْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ - (م ن) عن أسماء بنت أبي بكر - (صح)

٩٤٥ — أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ - (حم م د ن) عن جرير - (صح)

٩٤٦ — أُرْفَعْ إِزَارَكَ، وَاتَّقِ اللهَ - (طب) عن الشريد بن سويد - (صح)

على المداومة عليها (الذين يصرون على مافعلوا) يقيمون عليها فلم يتوبوا ولم يستغفروا (وهم يعلمون) حال أى يصرون فى حال علمهم بأن مافعلوه معصية أو يعلمون بأن الإصرار أعظم من الذنب أو يعلمون بأنه يعاقب على الذنب (حم خد هب عن ابن عمرو) ابن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على منبره ذلك قال الزين العراقى كالمنذرى إسناده جيد وقال الهيتمى رجال أحمد رجال الصحيح غير حبان بن زيد الشرعى وثقه ابن حبان ورواه الطبرانى كذلك انتهى والمصنف رمز لصحته وفيه ماترى

(أردية الغزاة السيوف) أى هى بمنزلة أرديتها فليس الارتداء فى حقهم بمطلوب كما هو مطلوب لغيرهم لأن الرداء يغطيها واللائق المناسب إظهارها وإشهارها إرهاباً للعدو ولئلا يكون بينه وبين السيف حائل إن احتاج إلى سله من غمده (عب عن الحسن مرسلا) وهو البصرى .

(إرضخى) بهمزة مكسورة إذا لم توصل وبراء : من الرضخ بمعجمتين العطاء اليسير والخطاب لأسماء بنت أبى بكر أى انفقى بغير إجحاف ولا إسراف (ما استطعت) مادمت قادرة مستطيعة للإعطاء ؛ فما مصدرية . قال الكرمانى لكن الظاهر أنها موصولة أو نكرة موصوفة أى الذى استطعتيه أو شيئاً استطعتيه (ولاتوعى) تمسكى المال فى الوعاء والإيعاء حفظ الأمتعة بالوعاء وجعلها فيه أى لاتمنعى فضل المال عن الفقراء (فيوعى الله عليك) أى يمنع عنك فضله ويسد عليك باب المزيد ؛ فاسناد الوعاء إلى الله مجاز عن الإمساك أو من باب المقابلة والمراد النهى عن منع الصدقة خوف الفقر ، ومن علم أن الله تعالى يرزقه من حيث لايحتسب حقه أن يعطى ولا يحسب (م ن عن أسماء بنت أبى بكر) الصديق قالت قلت يارسول الله ليس لى شىء إلا ما أدخل علىّ الزبير فهل علىّ جناح أن أرضخ منه ؟ فذكره : ورواه عنها أيضاً البخارى بلفظ لاتوعى فيوعى الله عليك أرضخى ما استطعت

(ارضوا) أيها المزكون (مصدقيكم) السعاة ببذل الواجب وملاطفتهم وترك مشاققتهم . وسبب الحديث أنه جاء ناس من الأعراب إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقالوا إن ناساً من المصدقين يأتونا فيظلمونا فقال ارضوا مصدقيكم قالوا وإن ظلمونا ؟ قال ارضوا مصدقيكم وإن ظلمتم . ولا ريب أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يستعمل ظالماً قط بل كانت سعاته على غاية من تحرى العدل ؛ كيف ومنهم علي وعمر ومعاذ ؟ ومعاذ الله أن يولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ظالماً . فالمعنى سيأتيكم عمالى يطلبون منكم الزكاة والنفس مجبولة على حب المال فتبغضوهم وتزعمون أنهم ظالمون وليسوا بذلك : فقوله وإن ظلمتم مبنى على هذا الزعم ويدل على ذلك لفظة إن الشرطية وهى تدل على الفرض والتقدير لا على الحقيقة . وقال المظهرى لما عم الحكم جميع الأزمنة قال كيف ما يأخذون الزكاة لاتمنعوهم وإن ظلموكم فإن مخالفتهم مخالفة للسلطان لأنهم مأمورون من جهته ومخالفة السلطان تؤدى إلى الفتنة وثورانها . رد بأن العلة لو كانت هى المخالفة جاز كتمان المال لكنه لم يجز لقوله فى حديث أنكتم من أموالنا بقدر مايعتدون ؟ قال لا : أما سعاة غيرنا فإغضاب ظالمهم واجب وإرضاؤه فيما يرومه بالجور حرام (حم م د ن عن جرير) ابن عبدالله قال جاء ناس فقالوا يارسول الله إن ناساً من المصدقين إلى آخره

(إرفع إزارك) إلى أنصاف الساقين يامن أسبله حتى وصل إلى الأرض (واتق الله) أى خف عقابه على تعاطى

٩٤٧ - أُرْفَعْ إِزَارَكَ فَإِنَّهُ أَنْقَى لِثَوْبِكَ ، وَأَتْقَى لِرَبِّكَ - ابن سعد (حم هب) عن الأشعث بن سليم عن عمته عن عمها - (صح)

٩٤٨ - أُرْفَعِ الْبُنْيَانَ إِلَى السَّمَاءِ وَاسْأَلِ اللهَ السَّعَةَ - (طب) عن خالد بن الوليد - (ح)

٩٤٩ - أُرْفَعُوا أَلْسِنَتَكُمْ عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْهُمْ فَقُولُوا فِيهِ خَيْرًا - (طب) عن سهل بن سعد (ح)

....

ماحرمه عليك من جر إزارك تيهاً وخيلاء وفيه كالذى بعده حرمة إنزال الرجل إزاره ونحوه عن الكعبين بقصد الخيلاء ، ويكره بدونه كما مر ويأتى ، والسنة جعله إلى نصف الساقين (طب عن الشريد) بوزن الطويل (ابن سويد) بضم المهملة وفتح الواو ومثناة تحتية الثقفى قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يجر إزاره فذكره والشريد اسمه مالك قتل قتيلا من قومه فلحق بمكة ثم وفد إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأسلم وبايع بيعة الرضوان وسماه الشريد وهذا الحديث رواه مسلم عن ابن عمر بزيادة ونقص ولفظه مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى إزارى استرخاء فقال ارفع إزارك فرفعته ثم قال زد فزدت فما زلت أتزرها بعد ، فقال بعض القوم فأين؟ قال أنصاف الساقين وقد رمز المصنف لصحته

(ارفع إزارك) أى شمره عن الإسبال (فإنه) أى الرفع (أنقى لثوبك) بالنون من النقاء أى أنزه له عن القاذورات وروى بموحدة تحتية من البقاء أى أكثر بقاءاً ودواماً له (وأتقى) بمثناة فوقية (لربك) أى أقرب إلى سلوك التقوى أو أوفق للتقوى لبعده عن الكبر والخيلاء ؛ ثم إن ماتقرر فى هذا الخبر وما قبله من أن الرفع والإزار حقيقة هو ماعليه المحدثون والفقهاء وقال أهل الحقيقة رفع الثوب وتطهيره كناية عن طهارة النفس من الدنس والأغيار قال الشاذلى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ليلة القدر يقول ياعلى طهر ثيابك من الدنس تحظ بمدد الله فى كل نفس قلت وماثيابى يارسول الله قال قد خلع عليك خمس خلع خلعة المحبة وخلعة المعرفة وخلعة التوحيد وخلعة الايمان وخلعة الإسلام فمن أحب الله هان عليه كل شىء ومن عرفه صغر لديه كل شىء ، ففهمت حينئذ قوله « وثيابك فطهر » (ابن سعد) فى الطبقات (حم هب عن الأشعث) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وبالمثلثة (ابن سليم) المحاربى بضم الميم (عن عمته عن عمها) رمز المصنف لصحته

(ارفع) أيها البانى (البنيان إلى السماء) يعنى إلى جهة العلو والصعود ، ولم يرد المظلة كقوله فى الجبل طويل فى السماء يريد ارتفاعه وشموخه ذكره الزمخشرى ثم إن ماتقرر من كون الحديث ارفع البنيان هو مافى خط المصنف لكن لفظ رواية الطبرانى فيما وقفت عليه من نسخ المعجم ارفع يديك إلى السماء (واسأل الله السعة) أى اطلب منه أن يوسع عليك . وزعم حجة الإسلام أن المراد بالسماء هنا الجنة وأنت خبير بمنافرته للسياق وفيه إلماح بكراهة ضيق المنزل ومن ثم قال الحكيم : المنازل الضيقة العمى الأصغر ، لكن لايبالغ فى السعة بل يقتصر على مالا بد منه مما يليق به وبعياله ، لخبر : كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة إلا مالا بد منه (طب عن) سيف الله أبى سليمان (خالد ابن الوليد) قال شكيت إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الضيق فى المسكن فذكره . قال الهيتمى ورواه الطبرانى بإسنادين أحدهما حسن اه وبه تعرف أن رمز المصنف لضعفه غير سديد . نعم قال العراقى فى سنده لين وكان كلامه فى الطريق الثانى

(إرفعوا ألسنتكم عن المسلمين) أى كفوها عن الوقيعة فى أعراضهم ، والرفع فى الأجسام حقيقة فى الحركة والانتقال ، وفى المعانى محمول على مايقتضيه المقام (وإذا مات أحد منهم فقولوا فيه خيراً) يعنى لاتذكروه إلا بخير وكفوا عن مساوئه فإن غيبة الميت أشد من غيبة الحى . نعم إن ترتب على ذكره بسوء مصلحة كالتحذير من

٩٥٠ - أَرِقَّاءَكُمْ أَرِقَّاءَكُمْ، فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَإِنْ جَاءُوا بِذَنْبٍ لَا تُرِيدُونَ أَنْ تَغْفِرُوهُ فَبِيعُوا عِبَادَ اللَّهِ وَلَا تُعَذِّبُوهُمْ - (حم) وابن سعد عن زيد بن الخطاب - (ض)

٩٥١ - أَرِقَّاؤُكُمْ إِخْوَانُكُمْ، فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِمْ، اسْتَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غَلَبَكُمْ، وَأَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غُلِبُوا - (حم خد) عن رجل - (ح)

٩٥٢ - ارْقِي مَا لَمْ يَكُنْ شِرْكٌ بِاللَّهِ - (ك) عن الشفاء بنت عبد الله - (صح)

بدعته جاز؛ بل قد يجب كما مر (طب عن سهل بن سعد) الساعدى؛ قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال: أيها الناس - فذكره - فما ذكر من أنه عن سهل بن سعد هو ما رأيته فى عدة نسخ من هذا الجامع فإن لم تكن النسخ التى وقفت عليها محرفة من النساخ، وإلا فهو سهو من المؤلف، وإنما هو سهل بن مالك أخى كعب بن مالك عن أبيه عن جده، وهكذا ذكره ابن عبد البر فى ترجمة سهل بن مالك؛ فان الطبرانى وكذا الضياء فى المختارة، إنما خرجاه من حديث سهل بن يوسف بن سهل بن مالك ثم ضعفه وقال سهل وأبوه مجهولان وتبعه على ذلك فى اللسان وليس فى الصحابة سهل بن مالك غيره، ومن لطائف إسناده أنه من رواية الآب عن الجد، وبما تقرر يعرف مافى رمز المصنف لحسنه

(أرقاءكم أرقاءكم) بالنصب: أى الزموا الوصية بهم والإحسان إليهم، وكرره لمزيد التأكيد (فاطعموهم مما تأكلون) أى من جنسه (وألبسوهم) بقطع همزته وهمزة أطعموهم وكسر الموحدة مما تلبسون كذلك. فالواجب على السيد لرفيقه إطعامه مايكفيه وكسوته، وجنس ذلك من غالب القوت والأدم لرقيق البلد وكسوتهم لائقاً بالسيد، ويستحب أن يطعمه من عين ما يأكل ويكسوه كذلك، ولا يجب؛ ويسن إجلاسه معه للأكل، فإن لم يفعل ندب ترويغ لقمة كبيرة أو لقمتين فى دسم طعامه ودفعه إليه كما مر (وإن جاءوا بذنب لاتريدوا أن تغفروه) كتقصير فى خدمته أو افتتان بين أهل المنزل ومعاشرة أهل السوء (فبيعوا عباد الله) أى أزيلوا الملك عنهم بنحو بيع أو كتابة أو هبة أو عتق (ولا تعذبوهم) بضرب أو تهديد أو تقريع فظيع يزق الأعراض ويذهب بهاء الوجه؛ ووضع الظاهر موضع المضمر فلم يقل فبيعوهم زيادة فى الزجر عن التعذيب وإيماء إلى أن السادة ليسوا بمالكين لهم حقيقة وإنما لهم بهم نوع اختصاص، والمالك الحقيقى لجميع العباد هو الله سبحانه وتعالى (حم وابن سعد) فى الطبقات. وكذا الطبرانى؛ ولعله أغفله ذهولا فان الوجه المخرج منه واحد (عن زيد بن الخطاب) قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع: أرقاءكم الخ وقال الهيتمى بعد ما عزاه لأحمد والطبرانى فيه عاصم بن عبد الله وهو ضعيف اه وبه يعرف مافى رمز المصنف لحسنه وزيد هذا هو ابن الخطاب أخو عمر، قتل شهيداً يوم اليمامة.

(أرقاؤكم إخوانكم) أى هم إخوانكم فى الدين (فأحسنوا إليهم) بالقول والفعل كما يحسن الأخ إلى أخيه (استعينوهم على ما غلبكم) يعنى استعينوا بهم فيما غلبكم: أى فيما لايمكنكم مباشرته من الأعمال (وأعينوهم على ماغلبهم) من الخدمة اللازمة لهم ولا تكلفوهم على الدوام مالا يطيقونه على الدوام، وماذكر من أن الرواية غلبكم وغلبهم بغين معجمة وموحدة تحتيه فيهما هو ما فى خط المؤلف وغيره، فما فى نسخ من أنه بمهملة تصحيف، وإن كان معناه صحيحاً لكن خلاف الرواية (حم خد عن رجل) من الصحابة، رمز المؤلف لحسنه

(ارقى) خطابا لمؤنث، وهى دايته الشفاء، فالحكم عام: أى لا حرج عليك فى الرقيا لشىء من العوارض: كلدغ عقرب بأى نوع من الرقى التى اعتيدت فى الجاهلية (مالم يكن شرك بالله) أى مالم تشتمل الرقيا على مافيه شىء من

٩٥٣ - أَرْكَبُوا هٰذِهِ الدَّوَابَّ سَالِمَةً ، وَٱتَّدِعُوهَا سَالِمَةً ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيَّ لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطُّرُقِ وَالْأَسْوَاقِ فَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهَا ، وَأَكْثَرُ ذِكْرًا لِلَّهِ مِنْهُ - (حم ع طب ك) عن معاذ بن أنس - (صح)

٩٥٤ - أَرْكَعُوا هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ فِي بُيُوتِكُمْ : السُّبْحَةَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ - (ه) عن رافع بن خديج - (ح)

٩٥٥ - ارْمُوا وَارْكَبُوا ، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا ، كُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ بَاطِلٌ ، إِلَّا رَمْيَ

أنواع الكفر كالشرك أو مايومئ إلى ذلك ؛ فإنها حينئذ محظورة ممنوعة ؛ وكذا إن اشتملت على لفظ جهلنا معناه (ك) وكذا الطبراني (عن الشفاء) داية النبي صلى الله عليه وسلم (بنت عبد الله) بن عبد شمس العدوية من المهاجرات الأول وإسناده صحيح .

(اركبوا هذه الدواب سالمة) أي خالصة عن الكد والاتعاب (واتدعوها سالمة) ولفظ رواية الطبراني بدله ودعوها أي اتركوها ورفهوا عنها إذا لم تحتاجوا إلى ركوبها ، وهو افتعل من ودع بالضم وداعة : أي سكن وترفه ، وابتدع على القلب فهو مبتدع ؛ أي صاحب بدعة ؛ أومن ودع إذا ترك : يقال إيدع وايتدع على القلب ، والإدغام والإظهار ذكره ابن الأثير (ولا تتخذوها كراسي) وفي رواية : منابر (لأحاديثكم في الطرق والأسواق) أي لاتجلسوا على ظهورها ليتحدث كل منكم مع صاحبه وهي موقوفة ، كجلوسكم على الكراسي للتحدث ، والمنهي عنه الوقوف الطويل لغير حاجة ، فيجوز حال القتال والوقوف بعرفة ونحو ذلك . وعلل النهي عن ذلك بقوله (فرب) دابة (مركوبة خير من راكبها) عندالله تعالى (وأكثر ذكراً لله منه) فيه أن الدواب منها ماهو صالح ومنها ماهو طالح : وأنها تذكر الله تعالى « وإن من شيء إلا يسبح بحمده » وأن بعضها أفضل من بعض الآدميين ، ولا ينافيه « ولقد كرمنا بني آدم » لأنه في الجنس ، والفقير المعذب في الدنيا إذا ختم له بالكفر أخس من الدابة فإنه أشقى الأشقياء كما في الخبر (حم) بأسانيد عديدة (ع طب ك عن معاذ) بضم الميم (ابن أنس) قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على قوم وهم وقوف على دواب لهم ورواحل فذكره ، قال الهيثمي : أحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سهل بن معاذ وثقه ابن حبان وفيه ضعف اه وقال الذهبي في المهذب : فيه سهل وفيه لين ، وفيه إشعار بطلب الذكر للراكب . وقد ذكر أهل الحقيقة أنه يخفف الثقل عن الدابة فإن أخلص الذاكر وداوم على الذكر لم تحس الدابة بثقل أصلا . وقد أخبروا بذلك عن تجربة ، وبعضهم كلمته الدابة وأخبرته بذلك وهذا من كرامات الأولياء التي لاينكرها إلا محروم

(اركعوا) ندباً (هاتين الركعتين في بيوتكم) أي صلوها في منازلكم لافي المسجد . لأن صلاتهما في البيت أبعد عن الرياء ؛ ثم بينهما بقوله (السبحة) بضم السين وسكون الموحدة (بعد المغرب) أي النافلة بعد المغرب ، سميت النافلة سبحة لاشتمالها على التسبيح ؛ واتفقوا على ندب ركعتين بعد المغرب ، وهما من الرواتب المؤكدة واتفق الشافعية والحنفية على ندب جعلهما في البيت ، وصرح الحنفية بكراهة فعلها في المسجد . قال في فتح القدير : ووقوعها سنة لاينافي كراهة فعلها فيه ، وذهب بعض العلماء إلى أنه يعصي ، وحكى عن أبي ثور ؛ ثم إنه لااختصاص لذلك بسنة المغرب ؛ بل جميع الرواتب يندب جعلها في البيت بدليل خبر النسائي الآتي : أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة وإنما خصها لأنه رأى رجلا يصليها في المسجد (ه عن رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة الأنصاري الأوسي الذي أصابه يوم أحد سهم فنزعه وبقي نصله إلى أن مات ، رمز المصنف لحسنه

(ارموا) بالسهام ونحوها ندباً لترتاضوا وتتمرنوا على الرمي قبل لقاء العدو ويصير لكم به خبرة وقوة (واركبوا) الخيل ونحوها مما يركب للجهاد ولتروضوه للقتال . قال الطيبي : عطفه يدل على المغايرة وأن الرامي يكون راجلا والراكب رامحاً (وأن ترموا) بفتح الهمزة أي والرمي بالسهام وخبره (أحب إليّ من أن تركبوا) أي من ركوبكم

الرَّجُلِ بِقَوْسِهِ ، أَوْ تَأْدِيبِهِ فَرَسَهُ ، أَوْ مُلَاعَبَتِهِ امْرَأَتَهُ ، فَإِنَّهُنَّ مِنَ الْحَقِّ ، وَمَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَ مَا عَلِمَهُ فَقَدْ كَفَرَ الَّذِي عَلَّمَهُ - (حم ت هب) عن عقبة بن عامر - (ح)

٩٥٦ — ارْمُوا الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ - (حم) وابن خزيمة ، والضياء عن رجل من الصحابة - (صح)

٩٥٧ — أَرْهِقُوا الْقِبْلَةَ - البزار (هـ) وابن عساكر عن عائشة - (صح)

نحو الخيل للطعن بالرمح فإنه لاشيء أنفع من الرمي ولا أنكى للعدو ولا أسرع ظفراً منه كما يعلمه من باشر الحروب وخالط الخطوب ، ومن ثم أفتى ابن الصلاح أن الرمي أفضل من الضرب بالسيف (كل شيء يلهو به الرجل باطل) أي لااعتبار به ، يقال للمشتغل بما لايعود عليه من نفع دنيوي أو أخروي بطال ، وهو ذو بطالة . ذكره الراغب . قال ابن العربي : ولايريد أنه حرام بل إنه عار من الثواب (إلا رمي الرجل بقوسه) أي العربية ، وهو قوس النبل أو الفارسية وهو قوس النشاب (أو تأديبه فرسه) أي ركوبها وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعليمها مايحتاج مما يطلب في مثلها . وفي معنى الفرس : كل مايقاتل عليه (أو ملاعبته امرأته) أي مزاحه حليلته بالنزول لدرجات عقلها لطيب القلب وحسن العشرة ، ولذا قال لقمان : ينبغي للعاقل كونه كالصبي مع أهله ، ومثلها نحو ولد وخادم ، لكن لاينبسط في الدعابة لحد يسقط هيبته ، بل يراعي الاعتدال (فإنهن) أي الخصال المذكورات (من الحق) أي من الأمور المعتبرة في نظر الشرع إذا قصد بالأولين الجهاد وبالثالث حسن العشرة صار اللهو مطلوباً مندوباً فهو من الحق المأمور به ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم من أفكه الناس إذا خلا بأهله ، وسابق عائشة مراراً فسبقها وسبقته (ومن ترك) أي أهمل (الرمي) بلا عذر (بعد ماعلمه) بفتح العين وكسر اللام مخففة . لا بفتحها مشددة كما وهم : يعني بعد علمه إياه بالتعلم ، ويجوز بناؤه للمفعول (فقد كفر الذي علمه) أي ستره فيكره ترك الرمي بعد علمه لأن من تعلمه حصل أهلية الدفع عن دين الله ونكاية العدو وتأهل لوظيفة الجهاد ، فتركه تفريط في القيام بما تعين عليه . قال الماوردي وهذا إن قصد بتعلمه الجهاد وإلا فهو مباح مالم يقصد به محرماً . اهـ . وأقول الذي يتضمنه التحقيق أن الرمي وتعلم الفروسية وتعليم الفرس تجري فيه الأحكام الخمسة ؛ فأصله مباح ، ثم قد يجب إن تعين ذلك طريقاً للجهاد الواجب عيناً أو كفاية ؛ وقد يندب بقصد الغزو عند عدم تعينه ، وقد يكره إن قصد به مجرد اللهو واللعب ، وقد يحرم إن قصد به نحو قطع الطريق أو قتال أهل العدل ، وعلى حالة الندب أو الوجوب ينزل الحديث (حم ت هب) وكذا رواه الطيالسي والإمام الشافعي كلهم (عن عقبة بن عامر) ونوزع المصنف بأن الذي في الترمذي إنما هو عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي الحسين ولعل نسخه مختلفة . قال الديلمي : وفي الباب ابن عمر وغيره ، ورمز المصنف لحسنه

(ارموا الجمرة) في الحج (بمثل حصى الخذف) بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين : أي بقدر الحصا الصغار الذي يخذف : أي يرمى بها ؛ ففي القاموس وغيره : الخذف كالضرب رميك بحصاة أو نواة أو نحوهما بأخذها بين سبابتيك فتخذف به . اهـ . وفي المصباح خذفت الحصاة ونحوها خذفاً من باب ضرب : رميتها بطرفي الإبهام والسبابة وقولهم يأخذ حصى الخذف معناه حصى الرمي ، والمراد الحصى الصغار ، لكنه أطلق مجازاً . اهـ . والمراد هنامادون الأنملة طولا وعرضا وهو بقدر الباقلا . فيكره تنزيهاً بدونه وفوقه ، لكنه يجزي ؛ وفيه رد على الإمام مالك في قوله الأكبر من حصى الخذف أحب إليّ ؛ ومن ثم تعجب منه ابن المنذر ، ومما يرده أيضاً الخبر الصحيح بأمثال هؤلاء . أي حصى الخذف فارموا وإياكم والغلو في الدين (حم وابن خزيمة) في صحيحه (والضياء) المقدسي (عن رجل من الصحابة) قال الهيثمي رجاله ثقات . اهـ . ومن ثم رمز المصنف لصحته

(أرهقوا) بفتح الهمزة ، وقال العسكري بكسرها (القبلة) بالكسر : أي ادنوا من السترة التي تصلون إليها

٩٥٨ — أُرِيتُ مَا تَلْقَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي ، وَسَفْكَ بَعْضِهِمْ دِمَاءَ بَعْضٍ ، وَكَانَ ذَلِكَ سَابِقًا مِنَ اللَّهِ كَمَا سَبَقَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَهُمْ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُوَلِّيَنِي شَفَاعَةً فِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَفَعَلَ - (حم طس ك) عن أم حبيبة - (صح)

٩٥٩ - إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ - (ن) عن أبي هريرة ، وأبي سعيد وابن عمر ، والضياء عن أنس (صح)

بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة أذرع فأقل . والمراد بالقبلة : السترة هنا ؛ وأصلها كل مايستقبل ، فيندب أن يصلي إلى سترة لاتبعد عنه أكثر من ذلك ، والاولى إلى شاخص كجدار ولا يعمده بل يسامت أحد جانبيه . فإن فقد الشاخص فإلى عصى مغروز أو متاع موضوع ارتفاعهما ثلثا ذراع ثم يفرش مصلى ثم يخط خطاً من قدميه طولا إلى القبلة . وحينئذ يحرم المرور بينه وبين السترة ، فإن صلى لا إلى شيء مما مر أو بعد عنه فوق ثلاثة أذرع كره المرور . ذكره الإمام الشافعي (البزار) في مسنده (هب وابن عساكر) وكذا أبو يعلى والديلمي كلهم (عن عائشة) وفيه بشر بن السرى أورده الذهبي في الضعفاء وقال تكلم فيه من جهة تجهمه عن مصعب بن ثابت وقد ضعفوا حديثه ، ومن ثم رمز لضعفه .

(أريت) بالبناء للمفعول بضبط المصنف من الرؤيا العلمية لاالبصرية لما يجيء ، ونكتة حذف الفاعل هنا التعظيم (ماتلقى أمتي من بعدي) أي أطلعني الله بالوحي أو بالعرض التمثيلي على ماينوبها من نوائب ونوا كب وحذف كيفية الاداة لتذهب النفس كل مذهب ممكن ، والتقييد بالظرف لامفهوم له ، فإنه عرضت عليه أمته وما تلقاه في حياته وبعد وفاته ، لكن لما كان المقصود الإعلام بوقوع الفتن والقتال بينهم بعده وأنه مع ذلك شافع مشفع فيهم ذكر البعدية (وسفك بعضهم) مصدر مضاف لفاعله : أي أراني ماوقع بينهم من الفتن والحروب حتى أهرق بعضهم (دماء بعض) أي قتل بعضهم بعضاً (وكان ذلك سابقاً من الله) تعالى في الأزل (كما سبق في الأمم قبلهم) أي من أن كل نبي تعرض عليه أمته ، أو من أن سفك بعضهم دم بعض سبق به قضاؤه كما وقع لمن قبلهم (فسألته أن يوليني) بفتح الواو وشد اللام أو سكون الواو من الولاية (شفاعة فيهم يوم القيامة) ليفوزوا بخلاصهم مما أرهقهم عسراً وعراهم من الشدائد نكراً (ففعل) أي أعطاني ماسألته ، وتنكير شفاعة للتعظيم : أي شفاعة عظيمة قال بعض المحققين وهذه الرؤيا ليست بصرية بل قلبية كشفية لأن علم الانبياء مستمد من علم الحق تقدس ، وكما أن علمه سبحانه لايختلف بحسب اختلاف النسب الزمانية ، فكذا علم النبيين بل الزمان تابع لعلم الله وتعلقه بالماضي والمستقبل والحاضر من جهة الكشف واحد ، وإنما يختلف بهذه الاختلافات العلم المحدث ، ولما كان علم المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم ومكاشفاته من ذلك القبيل ، اندرجت له الأكوان والمسافات والأزمان والجهات في بعض الاوقات حتى رأى أمته الحادثين بعده وماوقع منهم من الحروب والخطوب ورأى الجنة والنار مثلين رأي العين في عرض الحائط إشعاراً بقرب الأمر وإيناساً لمن قصر فهمه عن درك علوم المكاشفات والتجليات . ذكره في المطامح (حم طس ك) عن أبي اليماني عن شعيب عن الزهري عن أنس (عن أم حبيبة) زوجة المصطفى صلى الله عليه وسلم بنت شيخ قريش وحبيبها وعظيمها أبي سفيان ابن حرب الأموية رملة ماتت سنة أربع وأربعين ، قال الحاكم على شرطهما والعلة عندهما فيه أن أبا اليماني رواه مرة عن شعيب ومرة عن غيره ولا ينكر أن يكون الحديث عند إمام عن شيخين . اهـ . وقال الهيثمي رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح . اهـ . فرمز المصنف لصحته متجه (إزرة المؤمن) بالكسر الحالة وهيئة الاتزار كالجلسة يعني الحالة التي ترتضى منه في الاتزار وتحسن في نظر الشرع أن يكون الإزار (إلى أنصاف ساقيه) فقط لقوله في عدة أخبار : وأن ما أسفل من ذلك ففي النار ؛ زاد في رواية الطبراني من حديث ابن معقل وليس عنده حرج فيما بينه وبين الكعبين وما أسفل من ذلك في النار قال الطيبي : وجميعها يشعر بالتوسعة ، فاذا قصد الخيلاء بما زاد على ذلك حرم ، وألحق بذلك القسطلاني كم

٩٦٠ — إِزْهَدْ فِى الدُّنيَا يُحِبَّكَ اللهُ ، وَازْهَدْ فِيمَا فِى أَيْدِى النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ - (ه طب ك هب) عن سهل بن سعد - (صح)

٩٦١ — أَزْهَدُ النَّاسِ فِى الْعَالِمِ أَهْلُهُ وَجِيرَانُهُ - (حل) عن أبى الدرداء (عد) عن جابر (ض)

القميص فمتى زاد فيه على المعتاد بقصد الخيلاء حرم . وقال الفاكهى : فيه رد لما يفعله فقهاء العصر من تكبير العمائم وتوسيع الثياب والأكمام وإطالتها وترفيعها وصقالتها حتى خرجوا إلى مجاوزة الكعبين ونسوا هذا الخبر ونحوه وهذا من أكبر دليل على أنهم لم يقصدوا بالعلم وجه الله ﴿تنبيه﴾ قوله أى أنصاف ساقيه : كقولهم قطعت رؤوس الكبشين (ن) فى اللباس (عن أبى هريرة والضياء) المقدسى (عن أنس) والنسائى أيضاوأبو داود وابن ماجه كلهم من رواية العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه (عن أبى سعيد) الخدرى ، قال عبد الرحمن سألت أبا سعيد عن الإزار فقال على الخبير سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إزرة المؤمن إلى نصف الساق ولا حرج أو ولا جناح فيما بينه وبين الكعبين ما كان أسفل الكعبين فهو فى النار ومن جر ثوبه بطراً لم ينظر الله اليه ، هكذا ساقه عنهم جمع منهم النووى فى الرياض والزين العراقى فى شرح الترمذى وهو مخالف - كما ترى - لسياق المؤلف . قال النووى وإسناده صحيح و عن ابن عمر وقال سمعته أذناى من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعاه قلبى

(ازهد) من الزهد بكسر أوله وقد يفتح ، وهو لغة : الإعراض عن الشيء احتقاراً ، وشرعا الاقتصار على قدر الضرورة مما يتيقن حله . وقيل أن لا يطلب المفقود حتى يفقد الموجود (فى الدنيا) باستصغار جملتها واحتقار جميع شأنها لتحذير الله تعالى منها واحتقاره لها ، فانك إن فعلت ذلك (يحبك الله) لكونك أعرضت عما أعرض عنه ولم ينظر اليه منذ خلقه . وفى إفهامه أنك إذا أحببتها أبغضك ، فمحبته مع عدم محبتها ولأنه سبحانه وتعالى يحب من أطاعه ، ومحبته مع محبة الدنيا لا يجتمعان ، وذلك لأن القلب بيت الرب فلا يحب أن يشرك فى بيته غيره ، ومحبتها الممنوعة هى إيثارها بنيل الشهوات لا لفعل الخير والتقرب بها ، والمراد بمحبته غايتها من إرادة الثواب ، فهى صفة ذاتية أو الإثابة فهى صفة فعلية (وازهد فيما عند الناس) منها (يحبك الناس) لأن قلوبهم مجبولة على حبها مطبوعة عليها ومن نازع إنسانا فى محبوبه كرهه وقلاه ، ومن لم يعارضه فيه أحبه واصطفاه ولهذا قال الحسن البصرى لا يزال الرجل كريما على الناس حتى يطمع فى دنياهم فيستخفون به ويكرهون حديثه . وقيل لبعض أهل البصرة : من سيدكم ؟ قال الحسن ، قال بم سادكم ؟ قال : احتجنا لعلمه واستغنى عن دنيانا (طب ك هب عن سهل بن سعد) الساعدى ، قال قال رجل يارسول الله دلنى على عمل إذا عملته أحبنى الله وأحبنى الناس ، فذكره . وحسنه الترمذى وتبعه النووى وصححه الحاكم واغتر به المصنف فرمز لصحته وكأنه ماشعر بتشنيع الذهبي عليه بأن فيه خالد بن عمر وضاع ومحمد بن كثير المصيصى ضعفه أحمد ، وقال المنذرى عقب عزوه لابن ماجه : وقد حسن بعض مشايخنا إسناده وفيه بعد لأنه من رواية خالد القرشى وقد ترك واتهم ، قال لكن على هذا الحديث لامعة من أنوار النبوة ولا يمنع كونه رواه الضعفاء أن يكون النبى قاله اه . قال السخاوى : فيه خالد هذا مجمع على تركه ، بل نسبوه إلى الوضع . قال ابن حبان ينفرد عن الثقات بالموضوعات ، وقال ابن عدى : خالد وضع هذا الحديث ، وقال العقيلى : لا أصل له اه . ثم قضية صنيع المصنف أيضا أن البيهقى خرجه وأقره ، والأمر بخلافه بل عقبه بقوله خالد بن عمر ضعيف

(أزهد الناس) بفتح الهمزة وسكون الزاى وفتح الهاء : أى أكثر الناس زهدا (فى العالم) بعلم طريق الآخرة أو بالعلوم الشرعية أو العقلية (أهله وجيرانه) زاد فى رواية حتى يفارقهم وذلك سنة الله فى الماضين وعادته فى النبيين ، والعلماء ورثتهم ، ومن ثم قال بعض العارفين : كل مقدور عليه مزهود فيه ، وكل ممنوع منه مرغوب فيه . قال الماوردى فاذا قرب منك العالم فلا تطلب ما بعد وربما انبعثت نفس الإنسان إلى من بعد عنه استهانة بمن قرب منه وطلب ما صعب

٩٦٢ — أَزْهَدُ النَّاسِ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَأَشَدُّهُمْ عَلَيْهِمُ الْأَقْرَبُونَ - ابن عساكر عن أبي الدرداء - (ض)

٩٦٣ — أَزْهَدُ النَّاسِ مَنْ لَمْ يَنْسَ الْقَبْرَ وَالْبِلَاءَ، وَتَرَكَ أَفْضَلَ زِينَةِ الدُّنْيَا، وَآثَرَ مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى وَلَمْ يَعُدّ

احتقاراً لما جهل عليه وانتقل إلى من لم يخبره مللا من خبره فلا يدرك مطلوبا ولا يظفر بطائل . وأنشد بعضهم يقول

لاترى عالما يحل بقوم * فيحلوه غير دار هوان
هذه مكة المنيفة بيت الله يسعى لحجها الثقلان
وترى أزهد البرية في الحج لها أهلها القرب مكان

وروى البيهقي في المدخل أن كعبا قال لأبي مسلم الخولاني: كيف تجد قومك لك؟ قال مكرمين مطيعين ، قال ماصدقتني التوراة ، إذ فيها ماكان رجل حكيم في قوم قط إلا بغوا عليه وحسدوه . وقال المصنف رأيت في كراسة لأبي حيان : أوحى الله في الإنجيل إلى عيسى : لايفقد النبي حرمته إلا في بلده (حل) عن محمد بن المظفر عن أحمد بن عمير عن حبشي عن عمرو بن الربيع عن أبيه عن اسماعيل بن اليسع عن محمد بن سوقة عن عبد الواحد الدمشقي (عن أبي الدرداء) قال عبد الواحد : رأيت أبا الدرداء قيل له مابال الناس يرغبون فيما عندك من العلم وأهل بيتك جلوس؟ فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - فذكره - ومحمد بن المظفر أورده في الميزان وقال ثقة حجة ، إلا أن الباجي قال كان يتشيع ، قال في اللسان كان يشير إلى الجزء الذي جمعه ابن المظفر في فضائل العباس فكان مابه ذا وعبد الواحد ضعفه الأزدي (عد) عن موسى بن عيسى الخوارزمي عن عباد بن محمد بن صهيب عن يزيد بن النضر المجاشعي عن المنذر بن زياد عن محمد بن المنذر (عن جابر) بن عبدالله قال ابن الجوزي موضوع والمنذر كذاب . ومن كلامهم زامر الحي لايطرب ، وذكر كعب أن هذا في التوراة . وقال سليمان الأحول لقيت عكرمة ومعه ابنه . فقلت أيحفظ هذا من حديثك شيئا؟ قال أزهد الناس في العالم أهله : وقال العارف المرسي : ابتلى الله هذه الطائفة بالخلق ليرفع مقدارهم ويكمل أنوارهم ويحقق لهم الميراث ليؤذوا كما أوذي من قبلهم فصبروا كما صبر من قبلهم ، ولو كان إطباق الخلق على تصديق العالم هو الكمال : لكان الأحق بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل صدقه قوم هداهم الله بفضله وكذبه آخرون لحجبهم الله بعدله ، فانقسم العباد في هذه الطائفة إلى معتقد ومنتقد ومصدق ومكذب ، وإنما يصدق بعلومهم من أراد الحق إلحاقه بهم ، وقليل ماهم ، لغلبة الجهل واستيلاء الغفلة وكراهة الخلق أن يكون لأحد عليهم شفوف منزلة واختصاص عنه ، والعامة إذا رأوا إنسانا ينسب إلى علم أو عرفان جاءوا من القفار وأقبلوا عليه بالتعظيم والتكريم وكلوا من واحد بين أظهرهم لايلقون اليه بالا وهو الذي يحمل أثقالهم ويدافع الاغيار عنهم ، فما هو إلا كحمار الوحش يدخل به البلد فيطيف الناس به معجبين لتخطيط جلده وحرهم بين أظهرهم تحمل أثقالهم لايلتفتون اليها أولئك قوم لاخلاق لهم

(أزهد الناس الأنبياء) أي الرسل ومثلهم خلفاؤهم العلماء العاملون (وأشدهم عليهم) في إيصال الأذى والإيلام بالبذاء (الأقربون) منهم بنسب أو مصاهرة أو جوار أو مصاحبة أو اشتراك في حرفة أو نحو ذلك ، ولهذا نص الله سبحانه وتعالى على تخصيصهم بالإنذار بقوله « وأنذر عشيرتك الأقربين » أي أنذرهم وإن لم يسمعوا قولك أو لم يقبلوا نصحك لكونهم أزهد الناس فإن ذلك ليس عذرا مسقطا للتبليغ عنك . قال ابن عساكر : وقلما كان كبيرا في عصر قط إلا وله عدو من السفلة . فلآدم إبليس ، ولإبراهيم نمروذ ، ولموسى فرعون ، وللمصطفى صلى الله عليه وسلم أبو جهل . قال المصنف : وللحسن مروان بن الحكم ، ولابن عباس نافع بن الأزرق . وهكذا (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي الدرداء) وعزاه ابن الجوزي لجابر ثم حكم بوضعه وتعقبه المصنف بأن له عدة طرق منها حديث أبي الدرداء

(أزهد الناس من لم ينس القبر) أي موته ونزوله القبر ووحدته ووحشته (والبلاء) أي الفناء والاضمحلال (وترك

غَداً مِنْ أَيَّامِه ، وَعَدَّ نَفْسَهُ فِى الْمَوْتَى - (هب) عن الضحاك مرسلا - (ض)

٩٦٦ — أُسَامَةُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ - (حم طب) عن ابن عمر - (صح)

٩٦٥ — إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِى الْمَكَارِهِ ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَي الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلاً - (ع ك هب) عن علي (صح)

أفضل زينة) الحياة (الدنيا) مع إمكان تحليه بها (وآثر مايبق على مايفنى) أى آثر الآخرة ومايقرب منها من قول وعمل : على الدنيا وما فيها . قال بعض الحكماء : لو كانت الدنيا من ذهب فان والآخرة من خزف باق لاختار العاقل الباقى علي الفانى . وقال : ترك أفضل زينة الدنيا ولم يقل ترك زينة توسعة فى الامر وإشارة إلى أن القليل من ذلك مع عدم شغل القلب به لايخرج عن الزهد (ولم يعد غداً من أيامه) لجعله الموت نصب عينه على توالى الأنفاس (وعدّ نفسه فى الموتى) لأن التخلي عن زينة الدنيا والتحلي بقصر الأمل يوجب محبة لقاء الله ومحبة لقائه توجب محبة الخروج من الدنيا ، وهذا نهاية الزهد فيها والإعراض عنها . ثم إن من اشتراطه لحل الزهد به ترك زينة الدنيا يشمل النساء ؛ إذ هى أعلى اللذات وأعظمها باتفاق العقلاء ، وليس مرادا ، فتعين جعل الخبر من قبيل العام المخصوص ، أو الذى أريد به الخصوص ؛ فمحبة النكاح وإيثاره ليس قادحاً فى الأزهدية ، كيف وهو أعظم المحبوبات لخير البرية مع أمره لأمته بإيثار التناكح لإكثار التناسل ؟ وقد كان أكابر الصحابة بأعلي درجات الزهد ولم يتركوا الإكثار منهن مع ماهم عليه من ضيق العيش وقلة الرفاهية والجهادين الأصغر والأكبر ﴿فإن قلت﴾ لم لم ينبه على استثنائه فى هذا الخبر؟ ﴿قلت﴾ اتكالا على ماظهر واشتهر من أنه بعث برفض الرهبانية التى هى شعار النصارى ، فاكتفى بذلك عن التنبيه عليه . فتدبر (هب عن الضحاك مرسلا) قال قيل يارسول الله من أزهد الناس ؟ فذكره . رمز لضعفه .

(أسامة) بالضم : ابن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وابن مولاه وحبه وابن حبه (أحب الناس) من الموالى . أوالمراد من أحب الناس (إلىّ) ولا يعارضه أن غيره أفضل منه كما مر وسيجىء ، وكان أسامة يدعى الحب بن الحب وقد عرف ذلك له عمر وقام بالحق لأهله ، وذلك أنه فرض لأسامة فى العطاء خمسة آلاف ولابنه عبد الله ألفين ، فقال له لم فضلت علىّ أسامة وقد شهدت مالم يشهد ؟ فقال إن أسامة كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم منك ، وأبوه كان أحب إلى رسول الله صلي الله عليه وعلى آله وسلم من أبيك ، ففضل محبوب رسول الله صلي الله عليه وعلى آله وسلم على محبوبه ؛ وهكذا يجب أن يحب ماأحب ويبغض مايبغض . قال القرطبي : وقد قابل مروان هذا الواجب بنقيضه ، وذلك أنه مر بأسامة وهو يصلى بباب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مروان إنما أردت أن ترى الناس مكانك ؟ فقد رأينا مكانك ، فعل الله بك وفعل ، وقال قولا قبيحا فقال له أسامة : آذيتنى وإنك فاحش متفحش ، وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلي آله وسلم يقول : إن الله يبغض الفاحش المتفحش . فانظر مابين الفعلين وقس مابين الرجلين ، فلقد آذى بنو أمية رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى أحبابه وناقضوه فى محابه (حم طب) وكذا الطيالسى (عن ابن عمر) بن الخطاب ، رواه عنه أيضاً الحاكم وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي ، ومن ثم رمز المصنف لصحته .

(إسباغ الوضوء) بالضم : أى الشرعى (فى المكاره) جمع مكرهة : أى إتمامه وتكميله وتعميم الأعضاء حال مايكره استعمال الماء لنحو شدة برد ، والمكرهة بفتح الميم الكره ، أى المشقة (وأعمال الاقدام) بفتح أوله : أى استعمالها فى المشى بالتكرار أولبعد الدار هو أفضل كما يأتى (إلى المساجد) أى مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة) أى دخول وقتها لتفعل (بعد الصلاة) أى الجلوس فى المسجد لذلك أو لتعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها . وتخصيص الباجى ذلك

٩٦٦ ـ إسباغ الوضوء شطر الإيمان، والحمد لله، تملأ الميزان، والتسبيح والتكبير يملأ السموات والأرض، والصلاة نور، والزكاة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس

....

بانتظار العصر بعد الظهر والعشاء بعد المغرب لادليل عليه (تغسل الخطايا غسلا) أى تمحها فلا تبقى شيئا من الذنوب كما لايبقى الغسل شيئا من وسخ الثوب ودنسه: فكما أن الثوب يغسل بماء حار ونحو صابون لإزالة الدنس فكذا السيئات تغسل بالحسنات؛ فالمحو كناية عن الغفران، أو المراد محوها من صحف الملائكة التى يكون فيها المحو والإثبات لافى أم الكتاب التى هى علم الله الباقية على ماهى عليه، فلا يزاد فيها ولاينقص منها أبدا. ثم قضية ذلك وقفه على مجموع الخصال الثلاثة لكن فى أخبار أخر مايدل على استقلال كل منها فى ذلك، والمراد الصغائر بدليل قوله فى الحديث الآتى: ماجتنبت الكبائر. وأخذ بعض أهل القرن السابع بالتعميم رده مغلطاى بأنه جهل بين وموافقة للرجية وكيف يجوز حمله على العموم مع قوله سبحانه وتعالى «ياأيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا»، و«توبوا إلى الله جميعا» فى آى كثيرة؟ فلو كانت أعمال البر مكفرة للكبائر لم يكن لأمره بالتوبة معنى وكان كل من توضأ وصلى يشهد له بالجنة وإن ارتكب كل كبيرة (تنبيه) قال بعض العارفين: احذر من التلذذ بالماء البارد زمن الحر فتسبغ الوضوء لالتذاذك به فتتخيل أنك ممن أسبغه عبادة وأنت ماأسبغته إلا لتلذذك به لما أعطاه الحال والزمن من شدة الحر، فإذا أسبغته فى شدة البرد وصارلك عادة فاستصحب تلك النية فى الحر (ع ك هب عن على) أمير المؤمنين قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى. وقال الزين العراقى فى شرح الترمذى بعد ماعزاه لأبى يعلى رواته ثقات، وقال المنذرى بغير عزوه لأبى يعلى والبزار إسناده صحيح، وقال الهيثمى رجال أبى يعلى رجال الصحيح، وأقول فيه من طريق البيهقى عبدالرحمن بن الحرث بن عبدالله بن عياش ابن أبى ربيعة قال أحمد متروك الحديث، وقال أبوحاتم رحمه الله يتشيع

(إسباغ الوضوء) أى إكماله بإيصال الماء فوق الغرة إلى تحت الحنك طولا، ومن الأذن إلى الأذن عرضا مع المبالغة فى الاستنشاق والمضمضة وإيصال الماء إلى فوق المرفق والكعب مع كل من أصابع اليدين والرجلين والدلك والتثليث. ذكره الطيبى ثم قال: فتأمل فى بلاغة هذا اللفظ الموجز (شطر الإيمان) يعنى جزؤه واستعمال الشطر فى مطلق الجزء تجوز أخف من إخراج الوضوء والإيمان عن معناهما الشرعى الذى عليه الأكثر؛ ولاينافيه رواية أحمد: الطهور نصف الإيمان، لأن النصف قد يطلق ويراد به أحد قسمى الشيء على وزن إذا مت كان الناس نصفين. نعم مما يقرب إرادته هنا قول ابن الأثير: الإيمان يطهر خبث الباطن والوصف يطهر الظاهر فكان نصفاً؛ وترجيح النووى أن المراد بالايمان الصلاة «وما كان الله ليضيع إيمانكم» أطيل فى رده. قال مغلطاى: والحديث حجة على من يرى أن الوضوء لايفتقر إلى نية (والحمد لله) أى هذا اللفظ وحده أو هذه الكلمة وحدها خلافا لزاعم أن المراد الفاتحة (تملأ) بفوقية: أى هذه الكلمة، وقيل تطلق على الجمل المفيدة؛ أو بتحتية: أى هذا اللفظ. كذا ذكره بعضهم. لكن قال النووى ضبطناه بالفوقية، وظاهره أنه الرواية (الميزان) أى ثواب النطق بذلك مع الإذعان لمدلوله يملأ كفة الحسنات التى هى كطباق السموات بل أوسع وذلك لاشتمال الحمد على التفويض والافتقار إليه تعالى، وفيه إثبات الميزان ذى كفتين ولسان ووزن الأعمال فيها بعد أن تجسم أو توزن الصحائف، قيل ولكل إنسان ميزان، والأصح الاتحاد (والتسبيح) أى تنزيه الله عما لايليق به بنحو سبحان الله (والتكبير) أى تعظيم الله بنحو الله أكبر (تملأ) بالفوقية أو بالتحتية على ماتقرر (السموات) السبع (والأرضين) لو قدر ثوابها جسما، لأن العبد إذا سبح وكبر امتلأ ميزانه من الحسنات، والميزان أوسع من السموات والأرض، فما يملؤه أكثر مما يملؤها: ويظهر أن المراد بذلك التعظيم ومزيد التكثير لا التحديد بدليل قوله فى رواية مسلم الآتية بدل ماهنا يملأ مابين السماء والأرض (والصلاة) الجامعة لمصححاتها ومكملاتها (نور) أى ذات نور أو منورة: إذ هى سبب

يَغْدُو : فَبَائِعٌ نَفْسَه فَمُعْتِقُهَا ، أَوْ مُوبِقُهَا ـ (حم ن ه حب) عن أبي مالك الأشعرى ـ (صح)

٩٦٧ — اسْتَاكُوا ، وَتَنَظَّفُوا ، وَأَوْتِرُوا ؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ ـ (ش طس) عن سليمان

لإشراق نور المعارف ومكاشفات الحقائق مانعة من المعاصى ناهية عن الفحشاء والمنكر هادية للصواب ، أو ذاتها نور مبالغة فى التشبيه (والزكاة) كذا هو بخط المؤلف . ولفظ رواية مسلم الآتية : الصدقة بدل الزكاة : أى الصدقة المفروضة بدليل هذه الرواية ، ولأن الصدقة إذا أطلقت فى التنزيل مقترنة بالصلاة فالمراد بها الزكاة ، لكن يؤخذ من تعليلهم الآتى ذكرها للتصوير لا للتقييد (برهان) حجة ودليل قوى على إيمان المتصدق وحبه لربه ورغبته فى ثوابه فإن النفس مجبولة على حب المال ، والشيطان يعد الإنسان الفقر ويزين له الشح والنفس تساعده ، فمخالفة النفس والشيطان من أقوى البراهين على حب الرحمن «ويطعمون الطعام على حبه» وهنا تكلفات يمجها السمع فاحذرها (والصبر) أى حبس النفس على مشاق الطاعة والنوائب والمكاره (ضياء) أى لا يزال صاحبه مستضيئاً بنور الحق على سلوك سبيل الهداية والتوفيق ليتحلى بضياء المعارف والتحقيق فيظفر بمطلوبه ويفوز بمرغوبه . وخص الصلاة بالنور ، والصبر بالضياء : مع أن الضياء أعظم بشهادة «هو الذى جعل لكم الشمس ضياء والقمر نوراً» لأن الصبر أس جميع الأعمال ، ولولاه لم تكن صلاة ولا غيرها ، ولأن الضوء فيه إحراق ، والنور محض إشراق ، والصبر شاق مر المذاق (والقرآن) أى اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للإعجاز بأقصر سورة منه (حجة لك) فى تلك المواقف التى تسأل فيها عنه كالقبر والميزان وعقبات الصراط إن عملت بما فيه من امتثال المأمور وتجنب المنهى (أو عليك) فى تلك المواطن إن لم تعمل به ، وزعم أن المراد لك أو عليك فى المباحث الشرعية والقضايا الحكمية مما يمجه السمع ؛ ولما كان هذا مظنة سؤال سائل يقول قد تبين من هذا التقدير الرشد من الغى فما فى حال الناس بعد ذلك حتم لذلك بجملة استئنافية فقال (كل الناس يغدو) أى كل منهم يبكر ساعياً فى تحصيل أغراضه (فبائع نفسه) من ربها ببذلها فيما يرضاه (فمعتقها) من أليم العذاب «ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله» (أو) بائع نفسه من الشيطان ببذلها فيما يؤذيها فهو (موبقها) أى مهلكها بسبب ما أوقعها فيه من استحقاق العذاب وكشف الحجاب والإبعاد عن حضرات رب الأرباب ، والفاء فى فبائع نفسه تفصيلية وفى فمعتقها سببية (واعلم) أن جميع ما مر تقريره هو حاصل ماذكره النووى ثم القاضى . وقال الطيبى بعد إيراده : ولعل المعنى بالإيمان هنا شعبته كما فى حديث الإيمان بضع وسبعون شعبة والطهور والحمد وسبحان الله والصلاة والصدقة والصبر والقرآن أعظم شعبها التى تخص وتخصيصها لبيان فائدتها وفخامة شأنها ، فبدأ بالطهور وجعله شطر الإيمان أى شعبة منه ، وتقريره بوجوه : أحدها أن طهارة الظاهر أمارة لطهارة الباطن ؛ إذ الظاهر عنوانه فكما أن طهارة الظاهر ترفع الخبث والحدث فكذا طهارة الباطن فى التوبة تفتح باب السلوك للسائرين إليه تعالى ، ولهذا جمعها فى قوله «إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين» الثانى أنه اشتهر أن من أراد الوفود إلى العظماء يتحرى تطهير ظاهره من الدنس ولبس الثياب النقية الفاخرة فوافد مالك الملوك ذو العزة والجبروت أولى . قال : وخص الصلاة بالنور والصبر بالضياء ، لأن الضياء فرط الانارة والصبر تثبت عليه أركان الإسلام ، وبه أحكمت قواعد الإيمان وختم تلك الشعب بقوله والقرآن حجة لك أو عليك وسلك به مسلكا غير مسلكها دلالة على كونه سلطاناً قاهراً وحاكما فيصلا ، يفرق بين الحق والباطل حجة الله فى الخلق به السعادة والشقاوة ، وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام لاشتماله على مهمات قواعد الدين فكن له من المتدبرين (حم ن ه حب عن أبى مالك الأشعرى) الحارث أبو عبيد أو عمرو أو كعب وخرجه مسلم بلفظ : الطهور شطر الإيمان الخ

(استاكوا وتنظفوا) أى نقوا أبدانكم وملابسكم من الوسخ والدنس الحسى والمعنوى (وأوتروا) أى افعلوا ذلك وتراً : ثلاثاً أوخمساً أوغير ذلك (فان الله عزوجل وتر) أى فرد ليس من جهة العدد ، ولكن من حيث إنه فرد ليس

ابن صرد - (ح)

٩٦٨ - أَسْتَتِرُوا فى صَلَاتِكُمْ وَلَوْ بِسَهْمٍ - (حم ك هق) عن الربيع بن سبرة (صح)

٩٦٩ — اسْتِتْمَامُ الْمَعْرُوفِ أَفْضَلُ مِنَ ابْتِدَائِهِ - (طس) عن جابر (ض)

٩٧٠ — اسْتَحِلُّوا فُرُوجَ النِّسَاءِ بِأَطْيَبِ أَمْوَالِكُمْ - (د) فى مراسيله عن يحيى بن يعمر مرسلا (ض)

٩٧١ — أَسْتَحِي مِنَ اللهِ اسْتِحْيَاءَكَ مِنْ رَجُلَيْنِ مِنْ صَالِحِي عَشِيرَتِكَ - (عد) عن أبى أمامة (ض)

مزدوج بشيء كما أنه واحد ليس من جهة العدد ولكن من جهة أنه « ليس كمثله شيء » (يحب الوتر) أى يرضاه ويقبله ويثيب عليه ، قال القاضى : الوتر نقيض الشفع وهو مالا ينقسم بمتساويين ، وقد يتجوز به لما لا نظير له كالفرد ؛ ويصح إطلاقه على الله بالمعنيين فإن مالاينقسم لاينقسم بمتساويين ، وفيه أن السواك سنة . قال أبو شامة : فإذا ثبت أنه سنة فهو سبب من أسباب النظافة ، فتى احتيج إليه فعل سواء قل السبب المقتضى له أو كثر ، فهو كغسل الثوب والإناء والأعضاء للنظافة فى غير العبادة ؛ وقد كان السواك من أخلاق العرب وشمائلها قبل الإسلام على مانطقت به أشعارهم ، ثم جاء الإسلام بتأكد طلبه ومزيد تأكيده فى مواضع مبينة فى الفروع (ش طس عن سليمان بن صرد) بمهملة مضمومة وفتح الراء وبالمهملة : أى مطرف الخزاعى الكوفى ، له صحبة ورواية ، نزل الكوفة وهو أول من نزل من المسلمين بها ، وكان زاهداً متعبداً ذا قدر وشرف فى قومه ، خرج أميراً فى أربعة آلاف يطلبون دم الحسين فقتل قال الهيتمى فيه اسماعيل بن عمرو البجلى ضعفه أبو حاتم والدارقطنى وابن عدى ووثقه ابن حبان اه وبه يعرف مافى رمز المصنف لحسنه إلا أن يراد أنه حسن لغيره .

(استتروا فى) جميع (صلاتكم) أى صلوا إلى سترة ندباً لجدار أوعمود أو سجادة ، فإن فقد ذلك كفى الستر بغيره (ولو) كان (بسهم) أو عصى مغروزة . ويشترط كون الساتر ارتفاعه ثلثى ذراع فأكثر وبينه وبين قدم المصلى ثلاثة أذرع فأقل بذراع الآدمى كما مر ، وإن صلى إلى سترة كذلك حرم المرور بين يديه كما يأتى ، وعبر بفى دون اللام إشارة إلى طلب الستر فى جميع الصلاة (حم ك هق عن الربيع) ضد الخريف (ابن سبرة) بفتح المهملة وسكون الموحدة وبالراء ابن معبد بفتح الميم وسكون المهملة وبالموحدة الجهنى ، قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى ، لكن سبرة صحابى والربيع تابعى ، فالحديث مرسل إن لم يكن صرح بأبيه

(استتمام المعروف) أى تمام فعله : والسين للتأكيد والمبالغة كاستحجر الطين والمعروف ما عرفه الشرع بالحسن (أفضل) فى رواية خير (من ابتدائه) بدون استتمام ، لأن ابتداءه نافلة وتمامه فريضة ، كذا قرره ابن قتيبة ، ولعل مراده أنه بعد الشروع متأكد بحيث يقرب من الوجوب ، ومن تمامه أن لايخاف الميعاد ولا يمطل ولايسوف ولا يتبعه بمن ولاأذى (طس) وكذا فى الصغير عن جابر بن عبدالله قال الهيتمى : فيه عبدالرحمن بن قيس الضبى متروك اه ومن ثم رمز المصنف لضعفه

(استحلوا فروج النساء بأطيب أموالكم) أى استمتعوا بها حلالا بأن يكون بعقد شرعى على صداق شرعى واجعلوا ذلك الصداق من مال حلال لاشبهة فيه بقدر الإمكان فإن ذلك يبعث على دوام العشرة وله فى صلاح النسل أثر بين وهو جمع فرج وأصله كل فرجة بين شيئين ، وأطلق على القبل والدبر لأن كل واحد منفرج إلى منفتح وأكثر استعماله فى العرف فى القبل (د فى مراسيله عن يحيى بن يعمر) بفتح التحتية والميم بينهما مهملة : البصرى نزيل مرو ، وقاضيها ، قال فى الكاشف ، ثقة مقرئ مفوه ، وفى التقريب ثقة فصيح (مرسلا) أرسل عن عائشة وغيرها

(استحى من الله) أمر بإجلال الله وتعظيمه فى ذلك وتنبيه على عجز الانسان وتقصيره (استحياءك) أى مثل

٩٧٢ — أَسْتَحيُوا مِنَ ٱللهِ تَعَالَى حَقَّ ٱلْحَيَاءِ؛ فَإِنَّ ٱللهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ - (تخ) عن ابن مسعود - (ح)

٩٧٣ — أَسْتَحيُوا مِنَ ٱللهِ تَعَالَى حَقَّ ٱلْحَيَاءِ، مَنِ ٱسْتَحْيَا مِنَ ٱللهِ حَقَّ ٱلْحَيَاءِ فَلْيَحْفَظِ ٱلرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَلْيَحْفَظِ ٱلْبَطْنَ وَمَا حَوَى، وَلْيَذْكُرِ ٱلْمَوْتَ وَٱلْبِلَى، وَمَنْ أَرَادَ ٱلْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ ٱلْحَيَاةِ ٱلدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَٰلِكَ فَقَدِ ٱسْتَحْيَا مِنَ ٱللهِ حَقَّ ٱلْحَيَاءِ - (حم ت ك هب) عن ابن مسعود (صح)

استحيائك (من رجلين) جليلين كاملين فى الرجولية (من صالحى عشيرتك) أى احذر من أن يراك حيث نهاك ويفقدك حيث أمرك كما تستحى أن تفعل ماتعاب به بحضرة جمع من قومك، فذكر الرجلين لأنهما أقل الجمع، والانسان يستحى من فعل القبيح بحضرة الجماعة أكثر، وخص عشيرته أى قبيلته ـ لأن الحياء من المعارف أعظم، وهذا مثل به تقريبا للأفهام والمقصود أن حق الحياء منه أن لايذكر العبد معه غيره ولا يثنى على أحد سواه ولا يشكو إلا إليه ويكون أبداً بين يديه ماثلا وبالحق له قائماً وقائلا وله معظما؛ وهو فى نظره إليه مشفق وفى إقباله عليه مطرق إجلالا وحياء لأنه يعلم سره ونجواه وهو أقرب إليه من حبل الوريد. قال فى الكشاف كغيره: والحياء تغير وانكسار لخوف مايعاب به. قال فى الكشف: ولم يرد به التعريف فقد يكون الاحتشام ممن يستحى منه، بل هو أكثر فى النفوس الطاهرة، لكنه لما كان أمراً وجدانياً غنيا عن التعريف من حيث المهنة محتاجا إلى التنبيه لدفع ماعسى أن يعرض له من الالتباس بغيره من الوجدانيات: نبه عليه بأن الأمر الذى يوجد فى تلك الحالة وأمثالها، وكذا الحكم فى تعريف سائر الوجدانيات كعلم وإدراك وغيرهما. قال القرطبى: وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يأخذ نفسه بالحياء ويأمر به ويحث عليه، ومع ذلك فلا يمنعه الحياء من حق يقوله أو أمر دينى يفعله تمسكا بقوله فى الحديث الآتى: إن الله لايستحيي من الحق، وهذا هو نهاية الحياء وكماله وحسنه واعتداله؛ فإن من فرط عليه الحياء حتى منعه من الحق فقد ترك الحياء من الخالق واستحيي من الخلق ومن كان هكذا حرم منافع الحياء واتصف بالنفاق والرياء. والحياء من الله هو الأصل والأساس، فإن الله أحق أن يستحيي منه. فليحفظ هذا الأصل فإنه نافع (عد عن أبى أمامة) الباهلى وإسناده ضعيف.

(استحيوا من الله) بترك القبائح والسيئات وفعل المحاسن والخيرات (حق الحياء) أى حياء ثابتاً لازما. بحسب مايجب وقدرمايجب فى الوقت الذى يجب، ثم علله بما يفيد تفاوت الناس فى الأخلاق الفاضلة من الحياء وغيره (فإن الله) إلى آخره فكأنه يقول: استحيوا من الله جهدكم فإنكم إذا استفرغتم وسعكم فى التلبس بالحياء منه لايكلفكم إلا ذلك فإنه تعالى (قسم بينكم أخلاقكم) قبل أن يخلق الخلق بزمن طويل (كما قسم بينكم أرزاقكم) أى قدر أخلاقا لخلقه فيما بينهم فيها يتخلقون كل على حسب ماقدر له كما قدر الأرزاق فأعطى كلا من عباده مايليق به فى الحكمة. وكما قدرفيهم رحمة واحدة فقسمها بينهم على التفاوت فيها يتراحمون (تخ عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه ورواه أحمد فى حديث طويل من حديث ابن مسعود أيضا قال الهيتمى ورجاله وثقوا وفيهم ضعف.

(استحيوا من الله حق الحياء) بترك الشهوات والتهمات وتحمل المكاره على النفس حتى تصير مدبوغة فعندها تطهر الأخلاق وتشرق أنوار الأسماء فى صدر العبد ويقرر علمه بالله فيعيش غنياً بالله ماعاش. قال البيضاوى: ليس حق الحياء من الله ماتحسبونه، بل أن يحفظ نفسه بجميع جوارحه عما لا يرضاه من فعل وقول. وقال سفيان بن عيينة: الحياء أخف التقوى ولا يخاف العبد حتى يستحيي، وهل دخل أهل التقوى فى التقوى إلا من الحياء؟ (من استحى من الله حق الحياء فليحفظ الرأس) أى رأسه (وما وعى) ماجمعه من الحواس الظاهرة والباطنة حتى لايستعملها إلا

٩٧٤ — اُسْتَذْكِرُوا الْقُرآنَ ، فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهَا ـ (حم ق ت ن)

فيما يحل (وليحفظ البطن وما حوى) أى وماجمعه الجوف باتصاله به من القلب والفرج واليدين والرجلين ، فإن هذه الاعضاء متصلة بالجوف فلا يستعمل منها شيئاً فى معصية الله فإن الله ناظر فى الأحوال كلها إلى العبد لا يواريه شيء وعبر فى الأول بوعى وفى الثانى يحوى للتفنن . قال الطيبى : جعل الرأس وعاء وظرفاً لكل مالا ينبغى من رذائل الاخلاق كالفم والعين والاذن وما يتصل بها وأمر أن يصونها كأنه قيل كف عنك لسانك فلا تنطق به إلا خيراً . ولعمرى أنه شطر الانسان قال الشاعر :

لسان الفتى نصف ونصف فؤاده فلم يبق إلا صورة اللحم والدم

ولهذا سيجيء فى خبر من صمت نجا . ولم يصرح بذكر اللسان ليشمل مايتعلق بالفم من أكل الحرام والشبهات ، وكأنه قيل : وسد سمعك أيضاً عن الإصغاء إلى مالا يعنيك من الأباطيل والشواغل واغضض عينك عن المحرمات والشبهات ولا تمدن عينيك إلى ماتمتع به الكفار من زهرة الدنيا . كيف لا وهو رائد القلب الذى هو سلطان الجسد ومضغة إن صلحت صلح الجسد كله وإن فسدت فسد كله ؟ وهنا نكتة وهى عطف ماوعى على الرأس ، فحفظ الرأس مجملا عبارة عن التنزه عن الشرك . فلا يضع رأسه لغير الله ساجداً ولا يرفعه تكبراً على عباد الله ، وجعل البطن قطبا يدور على سرية الأعضاء من القلب والفرج واليدين والرجلين . وفى عطف وما حوى على البطن إشارة إلى حفظه من الحرام والاحتراز من أن يملأ من المباح ، وقد تضمن ذلك كله قوله (وليذكر الموت والبلى) لأن من ذكر أن عظامه تصير بالية وأعضاؤه متمزقة هان عليه مافاته من اللذات العاجلة ، وأهمه مايلزمه من طلب الآجلة ، وعمل على إجلال الله وتعظيمه ؛ وهذا معنى قوله (ومن أراد الآخرة) أى الفوز بنعيمها (ترك زينة الدنيا) لأن الآخرة خلقت لحظوظ الارواح وقرة عين الإنسان ؛ والدنيا خلقت لمرافق النفوس ، وهما ضرتان : إذا أرضيت إحداهما أغضبت الأخرى ، فمن أراد الآخرة وتشبث بالدنيا كان كمن أراد أن يدخل دار ملك دعاه لضيافته وعلى عاتقه جيفة والملك بينه وبين الدار ، عليه طريقه وبين يديه ممره وسلوكه ، فكيف يكون حياؤه منه ؟ فكذا مريد الآخرة مع تمسكه بالدنيا ، فإذا كان هذا حال من أراد الآخرة فكيف بمن أراد من ليس كمثله شيء ؟ فمن أراد الله فليرفض جميع ماسواه استحياء منه بحيث لايرى إلا إياه (فمن فعل ذلك فقد استحيي من الله حق الحياء) قال الطيبى : المشار إليه بقوله ذلك جميع مامر ، فمن أهمل من ذلك شيئا لم يخرج من عهدة الاستحياء وظهر من هذا أن جبلة الانسان وخلقته من رأسه إلى قدمه ظاهره وباطنه معدن العيب ومكان المخازى ؛ وأنه تعالى هو العالم بها . فحق الحياء أن يستحيي منه ويصونها عما يعاب فيها . وأصل ذلك ورأسه ترك المرء مالا يعنيه فى الاسلام وشغله بما يعينه عليه ، فمن فعل ذلك أورثه الاستحياء من الله . والحياء مراتب : أعلاها الاستحياء من الله تعالى ظاهراً وباطنا ، وهو مقام المراقبة الموصل إلى مقام المشاهدة . قال فى المجموع عن الشيخ أبى حامد : يستحب لكل أحد صحيح أو مريض الإكثار من ذكر هذا الحديث بحيث يصير نصب عينيه ، والمريض أولى (حم ت ك هب عن ابن مسعود) قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ذات يوم لأصحابه . استحيوا من الله ، قالوا إنا نستحيي من الله يانبى الله والحمد لله ، قال ليس كذلك ولكن من استحيي من الله حق الحياء فليحفظ الخ . صححه المؤلف اغتراراً بتصحيح الحاكم وتقرير الذهبى له فى التصحيح وليس هو منه بسديد مع تعقبه هو وغيره كالصدر المناوى له بأن فيه أبان بن اسحق ، قال الأزدى تركوه لكن وثقه العجلى عن الصباح بن مرة . قال فى الميزان : والصباح واه ، وقال المنذرى رواه الترمذى وقال غريب نعرفه من حديث أبان بن إسحق عن الصباح ، قال ـ أعنى المنذرى ـ وأبان فيه مقال ، والصباح مختلف فيه وتكلم فيه لرفعه هذا الحديث وقالوا : الصواب موقوف ، والترمذى قال لايعرف إلا من هذا الوجه .

(استذكروا القرآن) أى استحضروه فى قلوبكم وعلى ألسنتكم واطلبوا من أنفسكم المذاكرة والسين المبالغة

عن ابن مسعود ـ (صح)

٩٧٥ ـ اسْتَرْشِدُوا الْعَاقِلَ تَرْشُدُوا ، وَلَا تَعْصُوهُ فَتَنْدَمُوا ـ (خط) فى رواية مالك عن أبي هريرة ـ (ض)

٩٧٦ ـ اسْتَرْقُوا لَهَا ؛ فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ ـ (ق) عن أم سلمة

(فلهو أشد تفصياً) بفاء وصاد مهملة ومثناة تحتية خفيفة : أى تفلتا أو تخلصا . قال الزمخشرى : تقول قضى الله بالتفصى من هذا الأمر ، وليتى أتفصى من فلان : أى أتخلص منه وأباينه . قال الزركشى : وانتصاب تفصياً على التمييز كقوله تعالى « وأحسن مقيلا » (من صدور الرجال) أى من قلوبهم التى فى صدورهم (من النعم) أى الإبل (من عقلها) أى أشد نفاراً من الإبل إذا انفلتت من العقال ، فإن من شأن الإبل طلب التفلت مهما أمكنها ، فمتى لم يتعاهد صاحبها رباطها تفلتت ؛ فكذلك حافظ القرآن إن لم يتعاهده تفلت ، بل هو أشد من ذلك . وفى نص القرآن إشارة إلى ذلك حيث قال « إنا سنلقى عليك قولا ثقيلا » وقال « ولقد يسرنا القرآن للذكر » فمن حافظ على تلاوته بشراشره يسر له ؛ ومن أعرض عنه تفلت منه . وروى بعقلها ؛ والباء فيه بمعنى من . والعقل جمع عقال ككتاب وكتب يقال عقلت البعير أعقله عقلا ، وهو أن تثنى وظيفه على ذراعه فيشدان بحبل ، وذلك الحبل هو العقال . قال التوربشتى : ويجوز تخفيف الحرف الوسط فى الجميع مثل كتب وكتب . قال والرواية فيه من غير تخفيف . ونسيان القرآن كبيرة . وفيه ندب ضرب الأمثال لإيضاح المقاصد (حم ق ن عن ابن مسعود) وفى الباب عن ابن عمر وغيره .

(استرشدوا) بكسر المعجمة (العاقل) أى الكامل العقل ، قال للكمال لا للحقيقة (ترشدوا) بفتح أوله وضم ثالثه كما ضبطه جمع : أى اطلبوا منه ندباً مؤكداً الإرشاد وإلى إصابة الصواب يحصل لكم الاتصاف بالرشد والسداد ، ولكن يختلف الحال باختلاف الأمر المطلوب ، فتشاور فى أمور الدين وشؤن الآخرة الذين عقلوا الأمر والنهى عن الله وعقلوا بالعقل النفوس عن موارد الهوى وكفوها بالخوف عن موارد الردى وألزموها طرق سبل الهدى . وفى أمور الدنيا من جرب الأمور ومارس المحبوب والمحذور ؛ ولا تعكس ، ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة مر بقوم يلقحون نخلا فقال لو لم تفعلوا لصلح ، فتركوا ، فخرج شيصا ، فقال أنتم أعلم بأمر دنياكم . رواه مسلم ، وروى أحمد عن طلحة قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نخل فرأى قوماً يلقحون نخلا فقال ما تصنعون ؟ قالوا كنا نصنعه ، قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً ، فتركوه فنقصت ثمرته ، فقال إنما أنا بشر مثلكم وإن الظن يخطئ ويصيب ولكن ماقلت لكم قال الله فلن أكذب على الله . اه . وقد أمر الله نبيه بالاستشارة مع كونه أرجح الناس عقلا . فقال تعالى « وشاورهم فى الأمر » وأثنى تعالى على فاعليها فى قوله « وأمرهم شورى بينهم » (ولا تعصوه) بفتح أوله (فتندموا) أى لا تخالفوه فيما يرشدكم إليه فتصبحوا على مافعلتم نادمين . والفاء لقوة ارتباط الطلب وتأكد طلب المنع من المخالفة والتحذير منها . وأعظم به من حث على استشارة أولى الألباب والاقتداء بهم ، وفيه تنويه عظيم على شرف العقل . قال بعض الحكماء من استعان بذوى العقول فاز بدرك المأمول . وقال بعضهم لا تصلح الأمور إلا برأى أولى الألباب . والرحى لا تدور إلا على الأقطاب . قال البيهقى قيل لرجل من بنى عبس : ما أكثر صوابكم ؛ فقال نحن ألف رجل فينا حازم ونحن نطيعه فكأننا ألف حازم . وقال على كرم الله وجهه : نعم المؤازرة المشاورة ، وبئس الاستعداد الاستبداد . قال الماوردى : فيتعين على العاقل أن يسترشد إخوان الصدق الذين هم ضياء القلوب ومزايا المحاسن والعيوب على ماينبهونه عليه من مساويه التى صرفه حسن الظن عنها فإنهم أمكن نظرا وأسلم فكرا ويجعل ماينبهونه عليه من مساويه عوضا عن تصديق المدح فيه . وقال بعض الكاملين حكمة الأمر بالاستشارة أن صاحب الواقعة لا ينفك عن هوى يحجبه عن

٩٧٧ — اسْتَشْفُوا بِمَا حَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَفْسَهُ قَبْلَ أَنْ يَحْمَدَهُ خَلْقُهُ ، وَبِمَا مَدَحَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَفْسَهُ «الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» فَمَنْ لَمْ يَشْفِهِ الْقُرْآنُ فَلَا شَفَاهُ اللَّهُ — ابن قانع عن رجاء الغنوى

الرشد فيسترشد عاقلا كامل العقل حازم الرأى لاهوى عنده . واعتبر فيمن يستشار كمال العقل ومن لازمه الدين فلائقة برأى من ليس كذلك . وعلم من ذلك أنه لايستشير امرأة ؛ كيف وقد أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم بنقص عقلها وفى خبر سيأتى طاعة النساء ندامة فان لم يجد من يستشيره شاورها وخالفها فقد روى العسكرى عن عمر رضى الله عنه خالفوا النساء فان فى خلافهن البركة وفى إفهام الحديث تحذير عظيم من العمل برأى من لم تكمل رتبته فى العقل وعدم التعويل على مايقول أو يفعل (خط) فى كتاب (رواة مالك) ابن أنس وكذا القضاعى (عن أبى هريرة) وفيه سليمان بن عيسى السجزى قال فى الميزان هالك وقال الجوزقانى وأبو حامد كذاب صراح وقال ابن عدى وضاع ثم سرد له أحاديث هذا منها وقال أعنى الذهبى عقب إيراده المتن هذا غير صحيح قال فى اللسان وأورده الدارقطنى من رواية محمد بن منصور البلخى عن سليمان وقال هذا منكر وسليمان متروك وقال الحاكم الغالب علي أحاديثه المناكير والموضوعات وأعاده فى موضع آخر وقال أورده الدارقطنى فى غرائب مالك وقال حديث منكر وأورده فى اللسان فى ترجمة عمر بن أحمد وقال من مناكيره هذا الخبر وساقه ثم قال المتهم به عمر قاله ابن النجار فى ترجمته انتهى لكن يكسبه بعض قوة مارواه الحارث ابن أبى أسامة والديلمى بسند واه استشيروا ذوى العقول ترشدوا وبه يصير ضعيفا متماسكا ولا يرتقى إلى الحسن لأن الضعيف وإن كان لكذب أواتهام بوضع أو لنحو سوء حفظ الراوى وجهالته وقلة الشواهد والمتابعات فلا يرقيه إلى الحسن لكن يصيره بحيث يعمل به فى الفضائل

(استرقوا) بسكون الراء من الرقية وهى العوذة كما فى القاموس قال الطيبى مايرقى به من الدعاء لطلب الشفاء (لها) أى اطلبوا لها من يرقيها والمراد بها من فى وجهها سفعة بفتح المهملة وسكون الفاء ثم عين مهملة أى أثر سواد أو غبرة أو صفرة (فان بها النظرة) بسكون الظاء المعجمة ولفظ رواية بعض مخرجيه نظرة بالتنكير أى بها إصابة عين من بعض شياطين الجن أو الانس قالوا عيون الجن أنفذ من أسنة الرماح والشياطين تقتل بيديها وعيونها كبنى آدم كما تجعل الحائض يدها فى اللبن فيفسد . وللعين نظر باستحسان مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للمنظور ضرر وفيه مشروعية الرقيا فلا يعارضه النهى عن الرقيا فى عدة أحاديث كقوله فى الحديث الآتى الذين لايسترقون ولا يكتوون لأن الرقية المأذون فيها هى ماكانت بما يفهم معناه ويجوز شرعا مع اعتقاد أنها لاتؤثر بذاتها بل بتقديره تعالى والمنهى عنها مافقد فيها شرط من ذلك (ق عن أم سلمة) واللفظ للبخارى ولفظ رواية مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجارية فى بيت أم سلمة ورأى فى وجهها سفعة فقال بها نظرة فاسترقوا لها يعنى بوجهها صفرة انتهت عبارة صحيح مسلم بنصه

(استشفوا) أى اطلبوا الشفاء من الأمراض الحسية والمعنوية (بما) أى بقراءة أو كتابة الذى (حمد الله تعالى به نفسه) أى وصفها وأثنى عليها به (قبل أن يحمده خلقه) أى فى الأزل (و) استشفوا (بمامدح الله به نفسه) قبل أن يمدحه خلقه لحذفه من الثانى لدلالة الأول عليه (الحمدلله وقل هو الله أحد) أى سورة الحمد وسورة الاخلاص بكمالها ، والمدح والحمد مترادفان علي مافى الفائق لكن الجمهور على أن الحمد النعت بالجميل على الجميل الاختيارى والمدح النعت بالجميل وإن لم يكن اختياريا وعلى القول بالترادف فمغايرة التعبير للتفنن ولكراهة توالى الأمثال وعلى الثانى فإنما ذكر الحمد فى الأول لتضمن السورة الثناء عليه تعالى بالرحمانية والرحيمية والربوبية وغير ذلك من الصفات المتعدية وذكر المدح فى الثانى لتضمن السورة الثناء على الصفات الذاتية وهى غير مسبوقة بالاختيار وإلا لزم حدوثها كما مر ، وجوز جمع من السلف كتابة القرآن فى إناء وغسله وشربه . ومقتضى مذهب الشافعى كما فى المجموع الجواز والمراد أن ذلك ممايستشفى به فلا ينافى ماورد من الاستشفاء بآيات أخر منه والمراد أن لهاتين مزية وإن كان لغيرهما فى ذلك أثر بين أيضا (فمن

٩٧٨ — أَسْتَعْتِبُوا الْخَيْلَ تُعْتَبْ - (عد) وابن عساكر عن أبي أمامة (ض)

٩٧٩ — أَسْتَعِدَّ لِلْمَوْتِ قَبْلَ نُزُولِ الْمَوْتِ - (طب ك هب) عن طارق المحاربي (صح)

٩٨٠ — أَسْتَعِنْ بِيَمِينِكَ - (ت) عن أبي هريرة ، الحكيم عن ابن عباس

لم يشفه القرآن فلا شفاه الله) دعاء أو خبر . قال ابن التين : الرقية بأسماء الله من الطب الروحانى وإذا كان على لسان الأبرار حصل الشفاء بإذن الغفار ولما عز هذا النوع فزع الناس إلى الطب الجسمانى (ابن قانع) فى معجم الصحابة (عن رجاء الغنوى) بفتح المعجمة والنون نسبة إلى غنى بن أعصر واسمه منبه بن سعد بن قيس غيلان ينسب إليه خلق كثير وقد أشار الذهبى فى تاريخ الصحابة إلى عدم صحة هذا الخبر فقال فى ترجمة رجاء هذا له صحبة نزل البصرة وله حديث لا يصح فى فضل القرآن انتهى بنصه

(استعتبوا) وفى رواية عاتبوا (الخيل) هى جماعة الأفراس لا واحد له من لفظه وقيل واحده خائل لأنه يختال : أى روضوها وأدبوها للركوب والحرب فانها (تعتب) بالبناء للمفعول أى تقبل العتاب أى التأديب وهذا أمر مشاهد والأمر إرشادى وتخصيصه الخيل ليس لاخراج غيرها من الحيوانات فان منها مايقبل التأديب والتعليم أكثر من الخيل كالقرد والنسناس . وقد صح أن جمعاً رأوا قردا خياطاوآخرون رأوا قردا يحرس الحوانيت بالأجرة والحكايات فى مثل ذلك كثيرة بل لأن الخيل أكثر ملازمة للناس فنص على ماتمس الحاجة بل الضرورة إليه (عد وابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى أمامة) بإسناد ضعيف

(استعد للموت) أى تأهب للقائه بالتوبة المتوفرة والشروط : كرد المظالم بأن يبادر إلى ردها لأهلها وقضاء نحو صلاة وصوم واستحلال من نحو غيبة وقذف (قبل نزول الموت) أى قبل أن تفجأك المنية ويهجم عليك هاذم اللذات المفوت لذلك وطلب ذلك للصحيح فالمريض أولى وآكد لأنه أقرب إلى الموت وحقيق بالمسافر أن يأخذ أهبة الرحيل وحوائج السفر وما يصلح لمنزل الإقامة ويبادر خوف الفجأة ومن احتدت عين بصيرته زاد فى الجد وحسن الزاد ومن زرع خيرا حصد مسرة ومن زرع شرا حصد ندامة وحسرة ووضع الظاهر موضع المضمر لتصدع القلوب بتكرار إيراد ذكر اسمه عليها ومن وجوه الاستعداد تغطية السيئة بالحسنة فكما أن الماشطة تستر ماشان من العروس بالزينة للقدوم بها على زوجها فكذا المؤمن يستر ماشانه من الذنوب بالقربات بقدومه على ربه ، والأمر للندب ؛ ومحله إذا لم يتيقن أن عليه شيئاً من ذلك وإنما تردد فيه فيندب له حينئذ بذل الجهد فى الاستعداد ورد مايتوهمه باقيا عنده من المظالم وبرأته مما عساه يكون بذمته من حقوق الله وحقوق الآدميين أما مع تحقق ذلك فيجب عليه ماذكر فورا وإجماعا ولو تحقق أن عليه شيئا ونسيه فالورع كما قال المحاسبى أن يعين كل ذنب ويندم عليه بخصوصه فان لم يعلم ذلك فهو غير مخاطب بالتوبة لتعذرها لكنه يلقى الله تعالى بذلك الذنب كما لو نسى دائنه كذلك وتسامح القاضى الباقلانى فقال يقول إن كان لى ذنب لم أعلمه فأنا تائب إلى الله منه (طب ك) فى الرقائق (عن طارق) بمهملة وقاف (المحاربى) بضم الميم الكوفى صحابى له حديثان أو ثلاثة قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ياطارق استعد إلى آخره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وهو مستند المؤلف فى رمزه لصحته لكن قال الهيتمى فيه عند الطبرانى اسحاق بن ناصح قال أحمد كان من أكذب الناس

(استعن بيمينك) أى بالكتابة بيدك اليمين وخصها لأن الكتابة إنما هى بها غالبا وذلك بأن تكتب ماتخشى نسيانه إعانة لحفظك والحروف علائم تدل على المعانى المرادة فانها إن كانت محفوظة أغنت عن الكتابة وإن عرض شك أوسهو فالكتاب نعم المستودع ، ومن ألطاف الله لعباده الكتابة حيث شرع لهم مايعينهم على ماائتمنوا عليه وأرشدهم إلى مايزيل الريب ومنافع الكتابة لايحيط بها إلا الله تعالى فمادونت العلوم ولا قيدت الحكم ولا ضبطت أخبار الأولين

٩٨١ — أَسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِى إِلَى طَبَعٍ ، وَمِنْ طَمَعٍ يَهْدِى إِلَى غَيْرِ مَطْمَعٍ وَمِنْ طَمَعٍ حَيْثُ لَا مَطْمَعَ (حم طب ك) عن معاذ بن جبل - (صح)

٩٨٢ — أَسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ شَرِّ جَارِ الْمُقَامِ ؛ فَإِنَّ جَارَ الْمُسَافِرِ إِذَا شَاءَ أَنْ يُزَايِلَ زَايَلَ - (ك) عن أبي هريرة (ض)

٩٨٣ — أَسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنَ الْعَيْنِ ؛ فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ - (ه ك) عن عائشة

والآخرين ومقالاتهم إلا بها ولولاها ما استقام أمر الدين (ت) فى العلم من حديث الخليل بن مرة عن يحيى عن أبى صالح (عن أبى هريرة) قال شكى رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم سوء الحفظ فذكره قال أعنى الترمذى إسناده ليس بالقائم ، ثم نقل عن البخارى أن الخليل منكر الحديث مع أنه اختلف عليه فيه انتهى ورواه عنه ابن عدى وفيه إسماعيل بن سيف وهو ضعيف كما بينه الهيثمى وعد فى الميزان هذا الخبر من المناكير لكن له شواهد منها : قيدوا العلم بالكتابة وفيه الأمر بتعليم الكتابة لأن ماتوقف عليه المطلوب مطلوب بل لو قيل بوجوبه كفاية لم يبعد بناء على ماذهب إليه جمع من أن الكتابة للعلم واجبة وقال جمع إنها للنساء مكروهة ومن ثم قيل : ماللنساء والكتابة - والعمالة والخطابة ، هذا لنا ولهن منا أن يبتن على جنابة ؛ وظاهر صنيع المؤلف أن هذا الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل سقطت منه لفظة وهى قوله على حفظك

(استعينوا على إنجاح حوائجكم) من جلب نفع ودفع ضر (بالكتمان) عن الخلق اكتفاء بعلم الحق وصيانة للقلب عما سواه (فان كل ذى نعمة محسود) فتكتم النعمة عن الحاسد إشفاقا عليه وعليك منه (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن ابن عباس)

(استعيذوا) أى تعوذوا أى اطلبوا الاعاذة (بالله من طمع) أى حرص شديد يهدى أى يدنى ويقرب أو يجر (الى طبع) بفتح الطاء والموحدة أى يؤدى إلى دنس وشين (ومن طمع يهدى إلى غير مطمع) أى إلى تأميل ما يبعد حصوله والتعلق به قال فى المصباح ومن كلامهم فلان طمع فى غير مطمع إذا أمل مايبعد حصوله (ومن طمع حيث لامطمع) أى ومن طمع فى شىء حيث لامطمع فيه بالكلية لتعذره حسا أو شرعا فاستعمل الهدى فيه على الاستعارة تهكما ذكره الطيبى وهذه الثالثة أحط مراتب الدناءة فى مطمع وأقبحها فان حيث من صيغ العموم فى الأحوال والأمكنة والأزمنة وقال يحيى بن كثير لايعجبك حلم امرئ حتى يغضب ولا أمانته حتى يطمع قال القاضى والهداية الإرشاد إلى الشىء والدلالة عليه ثم اتسع فيه فاستعمل بمعنى الأذن فيه والإيصال إليه والطبع محركا العيب وأصله الدنس ولو معنويا كالعيب والعار وأصله من صيغ العموم فى الأمكنة لكنه استعمل هنا فيها وفى كل حال وزمان ، وأصله الذى يعرض للسيف والمعنى تعوذوا بالله من طمع يسوقكم إلى شين فى الدين وازدراء بالمروءة واحذروا التهافت على جمع الحطام وتجنبوا الحرص والتكالب على الدنيا (حم طب عن معاذ بن جبل) ضد السهل قال الحاكم مستقيم الإسناد وأقره الذهبى لكن قال الهيثمى إن فى رواية أحمد والطبرانى عبد الله بن عامر الأسلمى وهو ضعيف

(استعيذوا بالله من شر جار المقام) بالضم أى الإقامة فإنه ضرر دائم وأذى ملازم ووجهه بقوله (فان جار المسافر إذا شاء أن يزايل زايل) بالزاى فيهما أى أن يفارق جاره ويتحول من جواره فارقه فيستريح منه . وشمل جار المقام الحليلة والخادم والصديق الملازم وفيه إيماء إلى أنه ينبغى تجنب جار السوء والتباعد عنه بالانتقال عنه إن وجد لذلك سبيلا بمفارقة الزوجة وبيع الخادم وأن المسافر إذا وجد من أحد من رفقته مايذم شرعا فارقه (ك) فى الدعاء (عن أبى هريرة) وقال صحيح وأقره الذهبى

(استعيذوا بالله من العين) أى التجئوا إليه من شر العين التى هى آفة تصيب الإنسان والحيوان من نظر العائن إليه فيؤثر فيه فيمرض أو يهلك بسببه (فان العين حق) أى بقضاء الله وقدره لابفعل العائن بل يحدث الله فى المنظور

٩٨٤ — أَسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنَ الْفَقْرِ وَالْعَيْلَةِ ، وَمِنْ أَنْ تَظْلِمُوا أَوْ تُظْلَمُوا - (طب) عن عبادة بن الصامت (ح)

٩٨٥ — أَسْتَعِينُوا عَلَى إِنْجَاحِ الْحَوَائِجِ بِالْكِتْمَانِ ؛ فَإِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُودٌ - (عق عد طب حل هب) عن معاذ بن جبل الخرائطي فى اعتلال القلوب عن عمر (خط) عن ابن عباس ، الخلعى فى فوائده عن علي (ض)

علة يكون النظر بسببها فيؤاخذه الله بجنايته عليه بالنظر وينبغي التعوذ منها بما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعوذ به الحسن والحسين وهو « أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة » رواه البخارى (ه ك عن عائشة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(استعيذوا بالله من الفقر والعيلة) من أعال كثرت عياله والواو بمعنى مع أى الفقر مع كثرة العيال فان ذلك هو البلاء الأعظم والموت الأحمر ولما كان الفقر قد يلجىء إلى أخذ مال الغير عدواناً ويجر إلى التظالم عقبه بقوله (ومن أن تظلموا) أنتم أحداً من الناس (أو تظلموا) أى أو يظلمكم أحد بمنع الحق الواجب فالأول مبنى للفاعل والثانى للمفعول وذلك لأن الظالم هالك فى الدارين والمظلوم قد يسخط ولا يصبر لقضاء الله فيهلك وقد كان من دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا خرج من بيته قال اللهم إنى أعوذ بك أن أظلم أو أظلم (طب عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لحسنه لكن فيه انقطاع فقد قال الهيتمى فيه يحيى بن إسحاق بن عبادة ولم يسمع من عبادة وبقية رجاله رجال الصحيح

(استعينوا على إنجاح الحوائج) لفظ رواية الطبرانى استعينوا على قضاء حوائجكم (بالكتمان) بالكسر أى كونوا لها كاتمين عن الناس واستعينوا بالله على الظفر بها ثم علل طلب الكتمان لها بقوله (فان كل ذى نعمة محسود) يعنى إن أظهرتم حوائجكم للناس حسدوكم فعارضوكم فى مرامكم وموضع الخبر الوارد فى التحدث بالنعمة مابعد وقوعها وأمن الحسد وأخذ منه أن على العقلاء إذا أرادوا التشاور فى أمر إخفاء التحاور فيه ويجتهدوا فى طى سرهم قال بعض الحكماء من كتم سره كان الخيار اليه ومن أفشاه كان الخيار عليه وكم من إظهار سر أراق دم صاحبه ومنع من بلوغ مأربه ولو كتمه كان من سطواته آمناً ومن عواقبه سالماً وبنجاح حوائجه فائزا وقال بعضهم سرك من دمك فاذا تكلمت فقد أرقته وقال أنوشروان من حصن سره فله بتحصينه خصلتان الظفر بحاجته والسلامة من السطوات . وفى منثور الحكم انفرد بسرك ولا تودعه حازما فيزول ولا جاهلا فيحول لكن من الأسرار مالا يستغنى فيه عن مطالعة صديق ومشورة ناصح فيتحرى له من يأتمنه عليه ويستودعه إياه فليس كل من كان على الأموال أمينا كان على الأسرار أمينا . والعفة عن الأموال أيسر من العفة عن إذاعة الأسرار قال الراغب وإذاعة السر من قلة الصبر وضيق الصدر ويوصف به ضعف الرجال والنساء والصبيان والسبب فى صعوبة كتمان السر أن للانسان قوتين آخذة ومعطية وكلتاهما تتشوف إلى الفعل المختص بها ولولا أن الله وكل المعطية باظهار ماعندها لما أتاك بالأخبار من لم تزوده فصارت هذه القوة تتشوف إلى فعلها الخاص بها فعلى الإنسان أن يمسكها ولا يطلقها إلا حيث يجب إطلاقها (عق عد طب) بل فى معاجيمه الثلاثة (حل هب) عن محمد بن خزيمة عن سعيد بن سلام العطار عن ثور بن يزيد عن بن معدان (عن معاذ) ابن جبل أورده ابن الجوزى فى الموضوع وقال سعيد كذاب قال البخارى يذكر بوضع الحديث (عد طب حل هب) كلهم من طريق العقيلي (عن معاذ) أيضا قال أبو نعيم غريب من حديث خالد تفرد به عنه ثور حدث به عمر بن يحيى البصرى عن شعبة عن ثور انتهى وأورده ابن الجوزى من هذه الطرق ثم حكم بوضعه ولم يتعقبه المؤلف سوى أن العراقى اقتصر على تضعيفه ورواه العسكرى عن معاذ أيضا وزاد ولو أن امرءا كان أقوم من قدح لكان له من الناس غامزاً وفيه سعيد المزبور وقال ابن أبى شيبة بصرى ضعيف وقال أحمد بن طاهر كذاب قال فى الميزان ومن منكراته هذا الخبر وقال ابن حبان سعيد يضع الحديث وقال العقيلي لايعرف إلا بسعيد ولا يتابع عليه وقال الهيتمى فى كلامه على أحاديث الطبرانى فيه سعيد العطار كذبه أحمد وبقية رجاله ثقات إلا أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ فهو منقطع (الخرائطى فى

٩٨٦ - أَسْتَعِينُوا بِطَعَامِ السَّحَرِ عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ ، وَبِالْقَيْلُولَةِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ - (ه ك طب هب) عن ابن عباس (صح)

٩٨٧ - أَسْتَعِينُوا عَلَى الرِّزْقِ بِالصَّدَقَةِ - (فر) عن عبد الله بن عمرو المزنى (ض)

٩٨٨ - أَسْتَعِينُوا عَلَى النِّسَاءِ بِالْعُرْيِ ، فَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ إِذَا كَثُرَتْ ثِيَابُهَا وَأَحْسَنَتْ زِينَتَهَا أَعْجَبَهَا الْخُرُوجُ - (عد) عن أنس - (ض)

كتاب (اعتلال القلوب) عن علي بن حرب عن حابس بن محمود عن أبي جريج عن عطاء (عن عمر) بن الخطاب وضعفوه (خط) عن ابراهيم بن مخلد عن اسماعيل بن علي الخطبي عن الحسين بن عبد الله الأبزارى عن ابراهيم بن سعيد الجوهرى عن المأمون عن الرشيد عن المهدى عن أبيه عن جده عن عطاء (عن ابن عباس) قال ابن الجوزى هذا من عمل الابزارى وسئل أحمد وابن معين عنه فقال هو موضوع وقال ابن أبي حاتم منكر لايعرف قال الحافظ العراق ورواه أيضا ابن أبي الدنيا عن معاذ بسند ضعيف جداً بلفظ استعينوا على قضاء الحوائج بالكتمان وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات من حديث معاذ أيضا وقال فيه سعيد بن سلام العطار متروك وتابعه حسين بن علوان وضاع ومن حديث ابن عباس وقال فيه الحسين الأبزارى يضع (الخلعى فى فوائده) عن أحمد بن محمد بن الحجاج عن محمد بن أحمد القرستانى العطار عن أحمد بن عبد الله عن غندر عن شعبة عن مروان الاصغر عن النزال بن سبرة (عن علي) أمير المؤمنين قال السخاوى ويستأنس له بخبر الطبرانى عن الحبر إن لأهل النعمة حساداً فاحذروهم انتهى ولما ساق الحافظ العراق الخبر المشروح جزم بضعفه واقتصر عليه

(استعينوا) ندباً (بطعام السحر) بالتحريك أى المأكول وقت السحر وهو السحور (على صيام النهار) فانه يعين عليه كما هو محسوس (وبالقيلولة) النوم وسط النهار عند الزوال وماقاربه من قبل أو بعد (على قيام الليل) يعنى الصلاة فيه وهو التهجد وما فى معناه من ذكر وقراءة فإن النفس إذا أخذت حظها من نوم النهار استقبلت السهر بنشاط وقوة انبساط فأفاد ندب التسحر والنوم وسط النهار وبقصد التقوى على الطاعة (ه ك) وكذا البزار (طب هب) كلهم من حديث زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة (عن ابن عباس) قال الحاكم زمعة وسلمة ليسا بمتروكين وأقره الذهبي فى التلخيص لكنه أورد زمعة فى الضعفاء والمتروكين وقال ضعفه أحمد وأبو حاتم والدار قطنى ونقل فى الكاشف عن أبي داود أنه ضعف سلمة هذا وقال ابن حجر فى مسنده زمعة بن صالح وفيه ضعف وقال السخاوى زمعة كان مع صدقه ضعيفا لخطئه ووهمه ولذا لم يخرج له مسلم إلا مقروناً بغيره وسلمة ضعيف مطلقاً أو فى خصوص مايرويه عن زمعة انتهى

(استعينوا على الرزق) أى على إدراره وسعته وتيسيره (بالصدقة) لأن المال محبوب عند الخلق ومن قهر نفسه بمفارقة محبوبه إيثاراً لرضا الكريم الوهاب الذى خزائن الرزق بيده ، حرى بأن يفاض عليه منها غاية مطلوبه «وماأنفقتم من شىء فهو يخلفه وهو خير الرازقين» (فر عن عبد الله بن عمرو) ابن عون بفتح المهملة (المزنى) بضم الميم وفتح الزاى صحابي موثق وفيه محمد بن الحسين السلمى الصوفى قال الذهبي عن الخطيب عن القطان يضع الحديث ومحمد بن خالد المخزومى قال فى الميزان قال ابن الجوزى مجروح

(استعينوا على النساء) اللاتى فى مؤنتكم بزوجية أو قرابة أو ملك (بالعرى) أى استعينوا على تسترهن فى البيوت وعدم تطرق القالة فى حقهن بعدم التوسعة عليهن فى اللباس والاقتصار على مايقيهن الحر والبرد على الوجه اللائق وعلل ذلك بقوله (فإن إحداهن إذا كثرت ثيابها) أى زادت على قدر الحاجة كعادة أمثالها بالمعروف (وأحسنت زينتها) أى ماتتزين به (أعجبها) أى حسن فى نفسها (الخروج) أى إلى الشوارع والجامع للمباهات بحسن زيها ولباسها

٩٨٩ ـ أَسْتَغْنُوا بِغَنَاءِ اللَّهِ ـ (عد) عن أبي هريرة ـ (ض)

٩٩٠ ـ أَسْتَغْنُوا عَنِ النَّاسِ وَلَوْ بِشَوْصِ السِّوَاكِ ـ البزار (طب هب) عن ابن عباس ـ (صح)

٩٩١ ـ أَسْتَفْتِ نَفْسَكَ وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ ـ (تخ) عن وابصة (ح)

فترى الرجال منها ذلك وتنشأ عنه من الفتن مالا يخفى على أهل الفطن فبإعرائهن تنحسم هـذه المفاسد والشرور التى لايمكن تداركها بعد وقوعها ، إذا كان هذا فى زمانه فما بالك به الآن ؟ وفى رواية لابن عدى أيضاً عن أنس مرفوعا أجيعوا النساء جوعا غير مضر وأعروهن عريا غير مبرح لأنهن إذا سمن واكتسين فليس شىء أحب إليهن من الخروج وليس شىء شراً لهن من الخروج وإنهن إذا أصابهن طرف من العرى والجوع فليس شىء أحب إليهن من البيوت وليس شىء خيراً لهن من البيوت انتهى وفيه متروك (عد) عن الحسن بن سفيان عن زكريا بن يحيى الجزار عن اسماعيل بن عباد الكوفى عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة (عن أنس) بن مالك أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من حديث ابن عدى وحكم عليه بالوضع وقال اسماعيل وزكريا متروكان وتعقبه المؤلف بأن له شاهداً ورواه الهيثمى والطبرانى فى الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا قال الهيثمى وهو ضعيف

(استغنوا) وفى بعض النسخ استعينوا (بغناء الله) بفتح الغين والمد: أى اسألوه من فضله ولا تسألوا غيره فإن خزائن الوجود بيده وأزمتها إليه ولا معطى ولا منعم غيره . قال بعض العارفين من لزم الباب أثبت فى الخدم ومن أكثر الذنوب أكثر الندم ومن استغنى بالله أمن العدم . وفى تاريخ ابن عساكر عن أبى الرضى العابد : العيش فى ثلاثة أشياء الاستغناء عن الناس ـ العدو والصديق ـ وصحة البدن والأمن من الدين . وزعم أن المراد من الحديث التزويج لخبر تزوجوا فإنهن يأتين بالمال بعيد (عد عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمى فى الفردوس لكن بيض له ولده لسنده ، ثم إن ظاهر كلام المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل تمامه عشاء ليلة وغداء يوم

(استغنوا عن الناس) أى تعففوا عن مسألتهم والمراد أن العبد يشعر قلبه فقر الخلق إلى ربهم وعجزهم وأنهم تحت قهر قدرة موجدهم ويكف هم نفسه عن التطلع إليهم وإلى ما فى أيديهم وجوارحه عن الإقبال عليهم ويقنع بما قسم له (ولو بشوص السواك) بضم الشين المعجمة وفتحها أى بغسالته أو بما تفتت منه عند التسوك يعنى اقنعوا بأدنى مايسد الرمق حتى لو فرض أنه يسده غسالة السواك أوماتفتت منه فاقنعوا به والزموا أنفسكم الاستغناء عنهم وكفوها عن الطمع فيهم والنظر إلى مافى أيديهم وقيل المراد لا تطلبوا منهم غسل السواك مبالغة . قال العسكرى وقد روى بضم الشين وبفتحها (البزار) الحافظ أحمد فى مسنده (طب هب عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى بعد ماعزاه للبزار والطبرانى إسناده صحيح وقال تلميذه الحافظ الهيثمى رجاله ثقات وقال السخاوى رجال هذا الخبر ثقات وحينئذ فرمز المصنف لضعفه غير صواب

(استفت نفسك) المطمئنة الموهوبة نوراً يفرق بين الحق والباطل والصدق والكذب ، إذ الخطاب لوابصة وهو يتصف بذلك وفى رواية قلبك أى عول على مافيه لأن للنفس شعوراً بما تحمد عاقبته أو تذم (وإن) غاية لمقدر دل عليه ماقبله أى فالتزم العمل بما فى نفسك ولو (أفتاك المفتون) بخلافه لأنهم إنما يطلعون على الظواهر وهم بضم الميم جمع مفت وفى بعض الحواشى بالفتح من الفتنة بمعنى الاختبار والضلال لكن كل من رأيناه شرح الحديث إنما بنى كلامه على معنى الضم وعليه قال حجة الاسلام ولم يرد كل أحد لفتوى نفسه وإنما ذلك لوابصة فى واقعة تخصه انتهى قال البعض وبفرض العموم فالكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين فأفتاه غيره بمجرد حدس أو ميل من غير دليل شرعى وإلا لزمه اتباعه وإن لم ينشرح له صدره انتهى وبما بحثه صرح حجة الإسلام لكن بزيادة بيان وإحسان فقال ماحصوله ليس للمجتهد أو المقلد إلا الحكم بما يقع له أو لمقلده ثم يقال للورع استفت

٩٩٢ — اَسْتَفْرِهُوا ضَحَايَاكُمْ ؛ فَإِنَّهَا مَطَايَاكُمْ عَلَى الصِّرَاطِ ـ (فر) عن أبي هريرة (ض)

٩٩٣ — اَسْتَقِمْ ، وَلْيَحْسُنْ خُلُقُكَ لِلنَّاسِ ـ (طب ك هب) عن ابن عمرو (ح)

قلبك وإن أفتوك إذ للإثم حزازات فى القلوب فإذا وجد قابض مال مثلا فى نفسه شيئاً منه فليتق الله ولا يترخص تعللا بالفتوى من علماء الظاهر فان لفتاويهم قيوداً ومطلقات من الضرورات وفيها تخمينات واقتحام شبهات والتوقى عنها من شيم ذوى الدين وعادات السالكين لطريق الآخرة ﴿ تتمة ﴾ قال العارف سهل التسترى خرج العلماء والزهاد والعباد من الدنيا وقلوبهم مقفلة ولم تفتح إلا قلوب الصديقين والشهداء ولولا أن إدراك قلب من له قلب بالنور الباطنى حاكم على علم الظاهر لما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم استفت قلبك ، فكم من معان دقيقة من أسرار القرآن تخطر على قلب المتجرد للذكر والفكر وتخلو عنها زبر التفاسير ولايطلع عليها أفاضل المفسرين ولا محققو الفقهاء المعتبرين (تخ عن وابصة) بكسر الموحدة وفتح المهملة بن معبد الازدى وفد سنة تسع وكان بكاءاً وقبره بالرقة ورمز المصنف لحسنه ورواه الإمام أحمد والدارمى فى مسنديهما قال النووى فى رياضه إسناده حسن وتبعه المؤلف فكان ينبغى له الابتداء بعزوه كعادته ورواه أيضاً الطبرانى قال الحافظ العراقى وفيه عنده العلاء بن ثعلبة مجهول

(استفرهوا) ندباً (ضحاياكم) أى استكرموها فضحوا بالكريمة الشابة المليحة الحسنة المنظر والسير والفارهة المليحة والفتية ويقال هو يستفره الافراس يستكرمها كما فى القاموس وفى مختار الصحاح عن الأزهرى الفاره من الناس المليح الحسن ومن الدواب الجيد السير . انتهى . هذا هو المراد هنا وأما ما فسروا به الفاره من أنه الحاذق بالشىء فلا يتأتى هنا ثم علل ذلك بقوله (فإنها مطاياكم) جمع مطية وهى الناقة التى يركب مطاها أى ظهرها (على الصراط) أى فإن المضحى يركبها ويمر بها على الصراط ويستمر عليها حتى توصله إلى الجنة فإذا كانت سريعة مرت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة ، وحكمة جعلها مطايا فى ذلك اليوم دون غيرها من الخيل وغيرها أن ذلك علامة فى ذلك الموقف على أن من امتطاها قد امتثل أمر الشارع الندبى بالتضحية وأنه من الفائزين بالجزاء الموعود على ذلك وفيه أن الأفضل فى الأضحية كونها جيدة السير ولم أر من قال به من أصحابنا (فر) من طريق ابن المبارك عن يحيى بن عبد الله عن أبيه (عن أبى هريرة) قال المصنف فى الدرر ويحيى ضعيف وقال السخاوى يحيى ضعيف جداً ووقع فى نهاية إمام الحرمين ثم الوسيط عظموا ضحاياكم فانها على الصراط مطاياكم . قال ابن الصلاح وهو غير معروف ولا ثابت وقال ابن العربى ليس فى فضل الأضحية حديث صحيح .

(استقم[1]) أى الزم فعل الطاعات وترك المنهيات وقال القاضى المراد بالاستقامة اتباع الحق والقيام بالعدل وملازمة المنهج المستقيم وذلك خطب جسيم لايتصدى لإحصائه إلا من استضاء قلبه بالأنوار القدسية وتخلص من كدورات البشرية والظلمات الأنسية الطبيعية وأيده الله بتأييد من عنده وأسلم شيطانه بيده وقليل ماهم انتهى وقال الطيبى الاستقامة التامة لاتكون إلا لمن فاز بالقدح المعلى ونال المقام الأسنى وهى رتبة الأنبياء (وليحسن) بفتح المثناة تحت (خلقك) بضمتين (للناس) بأن تلقاهم ببشر وطلاقة وجه وتتحمل أذاهم وتفعل بهم ماتحب أن يفعلوا معك وبين به أن الاستقامة نوعان استقامة مع الحق بفعل طاعته عقداً وفعلا وقولا ، واستقامة مع الخلق بمخالقتهم بخلق حسن وبذلك تحصل الاستقامة الجامعة التى هى الدرجة القصوى التى بها كمال المعارف والأحوال وصفاء القلوب فى الأعمال وتنزيه العقائد عن سفاسف البدع والضلال قال الجنيد ولا يطيقها إلا فحول الرجال لأنها الخروج عن المألوفات ومفارقة الرسوم والعادات وهذا الحديث من جوامع الكلم وأصول الإسلام (طب ك هب عن ابن عمرو)

---

(١) قال الدقاق : كن طالب الاستقامة لاطالب الكرامة فان نفسك تطلب منك الكرامة وربك يطلب منك الاستقامة قال السهروردى وهذا أصل كبير غفل عنه كثيرون .

٩٩٤ — اسْتَقِيمُوا ، وَلَنْ تُحْصُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ

(حم ه ك هق) عن ثوبان (ه طب) عن ابن عمرو (طب) عن سلمة بن الأكوع (صح)

٩٩٥ — اسْتَقِيمُوا وَنِعِمَّا إِنِ اسْتَقَمْتُمْ ، وَخَيْرُ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ وَلَنْ يُحَافِظَ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ - (ه)

ابن العاص قال قال معاذ يارسول الله أوصني فذكره قال الهيثمي فيه أي عند الطبراني عبد الله بن صالح ضعفه جماعة وأبو السمط معبد بن أبي سعيد مولى المهدي لم أعرفه .

(استقيموا) أي الزموا الاستقامة والزموا المنهج المستقيم بالمحافظة على إيفاء حقوق الحق ورعاية حدوده والرضى بالقضاء (ولن تحصوا) ثواب الاستقامة « وإن تعدوا نعمة الله لاتحصوها » أو لن تطيقوا أن تستقيموا حق الاستقامة لعسرها أو لن تطيقوها بقوتكم وحولكم وإن بذلتم جهدكم بل بالله أو استقيموا على الطريق الحسنى وسددوا وقاربوا فإنكم لن تطيقوا الإحاطة في الأعمال ولابد للمخلوق من تقصير وملال ، وكأن القصد به تنبيه المكلف على رؤية التقصير وتحريضه على الجد لئلا يتكل على عمله ولهذا قال القاضي أخبرهم بعد الأمر بذلك أنهم لايقدرون على إيفاء حقه والبلوغ إلى غايته لئلا يغفلوا عنه فكأنه يقول لاتتكلفوا على ماتأتون به ولاتيأسوا من رحمة الله ربكم فيما تذرون عجزا وقصورا لاتقصيراً وقال الطيبي قوله ولن تحصوا إخبار وإعراض بين المعطوف والمعطوف عليه كما اعترض ولن تفعلوا بين الشرط والجزاء لما أمرهم بالاستقامة وهي شاقة جدا تدارك بقوله ولن تحصوا رأفة ورحمة منه على هذه الأمة المرحومة كما قال تعالى « فاتقوا الله مااستطعتم » بعد مانزل « اتقوا الله حق تقاته » أي واجب تقواه ثم نبه على مايتيسر لهم من ذلك ولايشق عليهم بقوله (واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة) أي فإن لم تطيقوا ماأمرتم به من الاستقامة لحق عليكم أن تلزموا بعضها وهو الصلاة الجامعة لكل عبادة من قراءة وتسبيح وتكبير وتهليل وإمساك عن كلام البشر والمفطرات وهي معراج المؤمن ومقربته إلى جناب حضرة الأقدس فالزموها وأقيموا حدودها سيما مقدمتها التي هي شطر الإيمان فحافظوا عليها فإنه لايحافظ عليها إلا مؤمن راسخ القدم في التقوى كما قال (ولا) وفي رواية ولن (يحافظ على الوضوء) الظاهري والباطني (إلا مؤمن) كامل الإيمان فالظاهري ظاهر والباطني طهارة السر عن الأغيار والمحافظة على المجاهدة التي يكون بها تارة غالبا وتارة مغلوبا أي لن تطيقوا الاستقامة في تطهير سركم ولكن جاهدوا في تطهيره مرة بعد أخرى كتطهير الحدث مرة بعد أخرى فأنتم في الاستقامة بين عجز البشرية وبين استظهار الربوبية فتكرنون بين رعاية وإهمال وتقصير وإكمال ومراقبة وإغفال وبين جد وفتور كما أنكم بين حدث وطهور وفيه ندب إدامة الوضوء وبه أخذ أصحابنا أنه يسن تجديده إذا صلى به صلاة (حم ه ك) عن ثوبان وقال الحاكم على شرطهما ولاعلة له سوى وهم بلال الأشعري (هق عن ثوبان) قال المنذري إسناد ابن ماجه صحيح وقال الذهبي في المهذب خرجه ابن ماجه من حديث منصور عن سالم وهو لم يدرك ثوبان وقال الحافظ العراقي في أماليه حديث حسن رواته ثقات إلا أن في سنده انقطاعا بين سالم وثوبان كما قال ابن حبان (هب طب عن ابن عمرو) بن العاص قال مغلطاي إسناده لابأس به (طب عن سلمة بن الأكوع) قال الدميري ذكره الرافعي في مجلس العشرين في أماليه وقال ماملخصه إنه حديث ثابت انتهى وقد عد جمع هذا الخبر من جوامع الكلم وله طرق صحاح وبه استدل ابن الصلاح على صلاة الرغائب ونوزع في سنيتها بما محله كتب الفروع

(استقيموا ونعما إن استقمتم) فإن شأن الاستقامة عظيم وخطبها جسيم ، ومن ثم قال الحبر مانزل على المصطفى صلى الله عليه وسلم آية أشق من هذه الآية ولا أعظم وهي « فاستقم كما أمرت » وفي خبر رواه ابن أبي حاتم انه لم ير بعد نزولها ضاحكا أبداً وفي خبر الترمذي مايفيد أن أعظم مايراعى استقامة بعد القلب من الجوارح اللسان فإنه الترجمان ، قال الحراني وقد جمع لمن استقام الأمداح المبهمة لأن نعم كلمة مبالغة تجمع المدح كله وما كلمة مبهمة تجمع

عن أبي أمامة (طب) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٩٩٦ - اسْتَقِيمُوا لِقُرَيْشٍ مَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَقِيمُوا لَكُمْ فَضَعُوا سُيُوفَكُمْ عَلَى عَوَاتِقِكُمْ ثُمَّ أَبِيدُوا خَضْرَاءَهُمْ - (حم) عن ثوبان (طب) عن النعمان بن بشير - (ح)

٩٩٧ - اسْتَكْثِرْ مِنَ النَّاسِ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ لَكَ، فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَدْرِي عَلَى لِسَانِ مَنْ يُسْتَجَابُ لَهُ أَوْ يُرْحَمُ -

....

الممدوح فتطابقا فى الإبهام قال ابن الأثير أصله نعم ما، فأدغم وشدد؛ ثم نبه على أن أعظم أركان الاستقامة الصلاة بقوله (وخير أعمالكم الصلاة ولن) وفى رواية ولا (يحافظ على الوضوء) بإسباغه وإدامته واستيفاء سننه وآدابه (إلا مؤمن) كامل الإيمان وفيه بيان شرف الصلاة وكونها أشرف الطاعات والمحافظة على الوضوء بمراقبة أوقاته وإدامته وإسباغه والاعتناء بآدابه (ه عن أبي أمامة) الباهلي ورواه عنه ابن عساكر أيضا (طب عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لصحته فان أراد أنه صحيح لغيره فقد يسلم وإلا فليس فقد قال مغلطاى فيه إسحاق بن أسيد وهو وإن ذكره ابن حبان فى الثقات فقد وصفه بالخطأ وقال ابن عدى هو مجهول أى جهالة حال لا جهالة عين وقد عيب على مسلم إخراج حديثه والبخارى لم يخرج حديثه محتجا به بل تعليقا وليس هو ممن يقوم به حجة وروايته عن أبي أمامة منقطعة مع ضعفها انتهى وقال الهيتمى فى سند الطبرانى محمد بن عبادة عن أبيه ولم أجد من ترجمه

(استقيموا لقريش) أى للأئمة من قريش (مااستقاموا لكم) أى دوموا على طاعتهم واثبتوا عليها ماداموا قائمين على الشريعة لم يبدلوها (فإن لم يستقيموا لكم) وفى رواية بدله لاحد أيضا فإن لم يفعلوا (فضعوا سيوفكم على عواتقكم) متأهبين للقتال (ثم أبيدوا) أهلكوا (خضراءهم) أى سوادهم ودهماءهم ذكره الزمخشرى وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل تمامه عند مخرجه كما فى الفردوس وغيره فإن لم تفعلوا فكونوا حراثين أشقياء تأكلون من كد أيديكم، قال ابن حجر وقد تضمن هذا الحديث الإذن فى القيام عليهم وقتالهم والإيذان بخروج الأمر عنهم وبه يقوى مفهوم حديث الأئمة من قريش ماأقاموا الدين أنهم إذا لم يقيموه خرج الأمر عنهم؛ ويؤخذ من بقية الأحاديث أن خروجه عنهم إنما يقع بعد اتباع ماهددوا به من اللعن أولا وهو الموجب للخذلان وفساد التدبير وقد وقع ذلك فى صدر الدولة العباسية ثم التهديد بتسليط من يؤذيهم عليهم ووجد ذلك فى غلبة مواليهم عليهم بحيث صاروا محجورا عليهم ثم اشتد الأمر فغلب عليهم الديلم فضايقوهم فى كل شيء حتى لم يبق للخليفة إلا الخطبة واقتسم المتغلبون الممالك فى جميع الأقاليم ثم طرأ عليهم طائفة بعد طائفة حتى انتزع الأمر منهم فى جميع الأقاليم والأقطار ولم يبق للخليفة إلا مجرد الاسم فى بعض الأمصار. إلى هنا كلام الحافظ. قال الخطابى الخوارج يتاولونه على الخروج على الأئمة ويحملون قوله مااستقاموا لكم على العدل فى السيرة وإنما الاستقامة هنا الإقامة على الإسلام انتهى (حم عن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال ابن حجر رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعا لأن سالم ابن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان (طب عن النعمان بن بشير) رمز المصنف لحسنه ولعله لاعتضاده وإلا ففيه شعيب ابن بيان الصفار قال الجوزجانى يروى المناكير. ذكره الهيتمى

(استكثر من الناس) أى المؤمنين لاسيما صلحاؤهم وعبادهم وزهادهم خصوصا الشعثة رؤوسهم المغبرة ألوانهم وأطمارهم؛ فمحصول الحديث طلب الدعاء من كل مؤمن. قال القشيرى مر معروف الكرخى بسقاء يقول رحم الله من يشرب فتقدم فشرب فقيل له ألم تك صائما قال بلى ولكن رجوت دعاءه (من دعاء الخير لك) أى اطلب منهم أن يدعو لك كثيراً بالخير. ومن الأولى ابتدائية والثانية بيانية أو تبعيضية (فإن العبد لايدرى على لسان من يستجاب له) من الناس (أو يرحم) ورب أشعث أغبر ذى طمرين لو أقسم على الله لأبره (خط فى رواية مالك) بن

(خط ; فى رواية - لك عن أبى هريرة - (ض)

٩٩٨ - اسْتَكْثِرُوا مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ . التَّسْبِيحِ ، وَالتَّهْلِيلِ ، وَالتَّحْمِيدِ ، وَالتَّكْبِيرِ ؛ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ - (حم حب ك) عن أبى سعيد - (صح)

٩٩٩ - اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِباً مَادَامَ مُنْتَعِلاً - (حم تخ م ن) عن جابر (طب) عن عمران بن حصين (طس) عن ابن عمرو - (صح)

١٠٠٠ - اسْتَكْثِرُوا مِنْ «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ» ; فَإِنَّهَا تَدْفَعُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ بَاباً مِنَ الضُّرِّ ، أَدْنَاهَا الْهَمُّ (عق) عن جابر (ض)

أنس الامام المشهور (عن أبى هريرة) سكت عليه المؤلف ووهم من زعم أنه رمز لضعفه .

(استكثروا من (قول) الباقيات عند الله لقائلها بمعنى أنها محفوظة عنده ليثاب عليها ولذلك وصفها بقوله (الصالحات) قيل وما هى قال (التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ولا حول ولا قوة إلا بالله) أى هى قول سبحان الله ولا إله إلا الله والحمد لله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وبهذا أخذ ابن عباس والجمهور فقالوا الباقيات الصالحات المذكورة فى قوله تعالى «والباقيات الصالحات» الآية هى هذه الكلمات والحديث حجة على من ذهب من المفسرين إلى أنها غيرها (حم حب) وأبو يعلى (ك) فى الدعاء والذكر (عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم فى مستدركه صحيح وأقره الذهبى وقال الهيتمى إسناد أحمد حسن

(استكثروا من النعال) أمر إرشاد والمراد الإكثار من إعدادها فى السفر وكلما وهت نعل وتخرقت وجد فى رجليه غيرها . فليس المراد باستكثارها لبس أكثر من نعل فى حالة واحدة كما قد يظن ثم علل ذلك بقوله (فإن الرجل) وصف طردى وإنما خصه لأنه يكثر المشى فيحتاج للنعل (لا يزال راكباً مادام منتعلا) لفظ رواية مسلم ماانتعل : أى هو شبيه بالراكب مدة دوامه لابساً للنعل فى خفة المشقة وقلة النصب وسلامة رجله من نحو أذى أو شوك وفيه إشارة إلى ندب الاستعداد لأهبة السفر وخص الرجل لأن السفر غالباً إنما يكون للرجال فإن سافرت أنثى أو خنثى فهى كالرجال قال القرطبى هذا كلام بليغ ولفظ فصيح لا ينسج على منواله ولا يؤتى بمثاله وهو إرشاد إلى المصلحة وتنبيه على ما يخفف المشقة فإن الحافى المديم للحفا يلقى من الآلم والمشقة بالعثار وغيره مايقطعه عن المشى ويمنعه من الوصول لمقصده والمنتعل يمكنه إدامة المشى فيصل لمقصوده كالراكب فلذلك شبه به (حم تخ م ن عن جابر) بن عبد الله قال سمعت المصطفى صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاها يقول فذكره (طب عن عمران بن حصين) قال الهيتمى فيه مجاعة بن الزبير لا بأس به فى نفسه وضعفه الدارقطنى وبقية رجاله ثقات (طس عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيتمى فيه إسماعيل بن مسلم المكى وهو ضعيف

(استكثروا من) قول (لاحول ولا قوة إلا بالله فإنها) أى هذه الكلمة (تدفع) عن قائلها (تسعة وتسعين باباً) أى وجهاً . إذ كل باب وجه (من) وجوه (الضر: أدناها الهم) أو قال الهرم ، هكذا هو على الشك عند مخرجه لخاصية فيها علمها الشارع ؛ والظاهر أن المراد بهذا العدد التكثير لا التحديد قياساً على نظائره . والضر بالضم الهزال وسوء الحال والفاقة والفقر ، وبالفتح مصدر ضره يضره إذا فعل به مكروهاً (عق عن جابر) بن عبد الله قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا وقال استكثروا إلى آخره وفيه بلفظ ابن عباد عن ابن المنكدر لا يعرف قال فى الميزان والخبر منكر قال فى اللسان وخرجه أبو نعيم فى الحلية عن أبيه عن ابن ناجية عن ابن أبى عمر به

١٠٠١ — أَسْتَكْثِرُوا مِنَ الإِخْوَانِ ، فَإِنَّ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ شَفَاعَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ ابن النجار فى تاريخه عن أنس (ض)

١٠٠٢ — أَسْتَمْتِعُوا مِنْ هٰذَا الْبَيْتِ ، فَإِنَّهُ قَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ ، وَيُرْفَعُ فِي الثَّالِثَةِ ـ (طب ك) عن ابن عمر (صح)

١٠٠٣ — أَسْتَنْثِرُوا مَرَّتَيْنِ بَالِغَتَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثاً ـ (حم د ه ك) عن ابن عباس (صح)

والطبرانى فى الصغير وقال بلهط عندى ثقة انتهى وبه يعرف أن إيثار المصنف للعقيلي واقتصاره عليه غيرصواب

(استكثروا من الإخوان) أى من مؤاخاة المسلمين الأخيار (فإن لكل مؤمن شفاعة) عندالله يجعل الله تعالى ذلك إكراماً لهم (يوم القيامة) فكلما كثرت إخوانكم كثرت شفعاؤكم وذلك أرجى للفلاح وأقرب للصلاح والنجاح؛ وخرج بقولنا من الأخيار إخوان هذا الزمان فينبغى الإقلال منهم . قال ابن الرومى :

عدوك من صديقك مستفاد ✽ فلا تكثرن من الصحاب

فإن الداء أكثر ما تراه ✽ يكون من الطعام أو الشراب

وقيل الناس إخوان طمع وأعداء نعم . قال الغزالى سمعت أن ابن عيينة قال للثورى أوصنى قال أقلل من معرفة الناس قلت أليس فى الخبر أكثروا من معرفة الناس فإن لكل مؤمن شفاعة قال لاأحسبك رأيت قط ماتكره إلا ممن تعرف قلت أجل ثم مات فرأيته فى النوم فقلت أوصنى قال أقلل من معرفة الناس مااستطعت فإن التخلص منهم شديد (ابن النجار) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لضعفه

(استمتعوا من) هى بمعنى الباء (هذا البيت) الكعبة غلب عليها كالنجم على الثريا والمراد من الاستمتاع به إكثار الطواف والحج والاعتمار والاعتكاف ودوام النظر إليه (فإنه قد هدم مرتين) قال فى الكشاف أول من بناه إبراهيم ثم بناه قوم من العرب من جرهم ثم هدم فبنته العمالقة ثم هدم فبنته قريش انتهى وقال ابن حجر وغيره اختلف فى عدد بناء الكعبة والذى تحصل أنها بنيت عشر مرات: بناء الملائكة قبل خلق آدم لما قالوا « أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء » ذكره مجاهد ثم آدم رواه البيهقى فى الدلائل ثم بنوه من بعده ثم نوح ثم إبراهيم وزعم ابن كثير أنه أول من بناه وأنكر ماعداه ورد ثم العمالقة رواه الفاكهى عن على (ويرفع فى الثالثة) بهدم ذى السويقتين له والمراد رفع بركته وقال فى الإتحاف اقتصاره فى الحديث هدم على مرتين أراد به هدمها عند مجىء الطوفان إلى أن بناها إبراهيم وهدمها فى أيام قريش لما أجحف بها السيل وكان ذلك مع إعادة بنائها فى زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم وله من العمر خمس وثلاثون سنة . والأمر بالاستمتاع به يشمل النظر إليه والطواف به والصلاة فيه (طب ك) وكذا ابن لال والديلمى كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم فى مستدركه صحيح على شرطهما وأقره الذهبى وقال الهيتمى رجال الطبرانى ثقات .

(استنثروا) بهمزة وصل أمر من النثر بفتح النون وسكون المثلثة وهو جذب ماء الاستنشاق بريح الأنف أو نحوه ثم طرحه وقال العراقى هو إخراج الماء والأذى من الأنف بعد الاستنشاق وذكر أن الأول قول الخطابى والثانى قول جمهور أهل اللغة والفقهاء والمحدثين (مرتين بالغتين) أى إلى أعلا درجات الاستنثار (أو) قيل بمعنى الواو (ثلاثاً) قيل لم يذكر فى الثالثة المبالغة دلالة على أن المبالغة فى الثنتين قائمة مقام الثالثة والمراد أن ذلك يشرع فى الوضوء كما بينه فى حديث أبى داود الطيالسى وهو إذا توضأ أحدكم واستنثر فليفعل ذلك مرتين أو ثلاثاً قال ابن حجر وإسناده حسن لكن قوله فى الحديث المار إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستنثر ثلاثاً فإن الشيطان الخ يقتضى عدم اختصاص الأمر بالوضوء وعليه فالمراد الاستنثار فى الوضوء للتنظيف وللمتيقظ لطرد الشيطان ذكره ابن حجر، وظاهر الأمر الوجوب فيلزم من قال بوجوب الاستنشاق كأحمد القول بوجوبه واستدل الذاهبون للندب بقول المصطفى صلى الله عليه وسلم للأعرابى فى خبر الترمذى وغيره توضأ كما أمرك الله فأحاله على الآية ولا ذكر للاستنشاق ولا للانتثار فيها، ونوزع باحتمال أن يراد

١٠٠٤ — أَسْتَنْجُوا بِالْمَاءِ الْبَارِدِ ، فَإِنَّهُ مَصَحَّةٌ لِلْبَوَاسِيرِ - (طس) عن عائشة (عب) عن المسور بن رفاعة القرظى - (ض)

١٠٠٥ — أَسْتَنْزِلُوا الرِّزْقَ بِالصَّدَقَةِ - (هب) عن على (عد) عن جبير بن مطعم ، أبو الشيخ عن أبى هريرة (ض)

١٠٠٦ — أَسْتِهْلَالُ الصَّبِيِّ الْعُطَاسُ - البزار عن ابن عمر - (ض)

١٠٠٧ — أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ ، وَأَمَانَتَكَ ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ - (د ت) عن ابن عمر - (صح)

بالأمر ما هو أعم من آية الوضوء فقد أمر الله تعالى باتباع نبيه ولم يحك أحد ممن وصف وضوءه أنه ترك الاستنشاق بل ولا المضمضة وبه ردّ على من لم يوجب المضمضة أيضاً ذكره ابن حجر ويسن كونه بيده اليسرى كما بوب عليه النسائى وأخرجه مقيداً بها (حم د ه ك عن ابن عباس) قال فى المنار فيه قارظ بن شيبة لا بأس به وبقية رواته لا يسأل عنهم فإنهم أئمة

(استنجوا بالماء البارد فإنه مصحة للبواسير) بفتح الميم المهملة مع شد الحاء المهملة أى ذهاب لمرض الباسور وهو ورم تدفعه الطبيعة إلى كل محل فى البدن يقبل الرطوبة كالمعدة والأنثيين والدبر وتبدل سينه صاداً والأمر بخصوص البارد إرشاداً وهو لمصالح يعود نفعها على البدن (طس عن عائشة عب عن المسور) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو وبالراء (ابن رفاعة) بكسر الراء وفتح الفاء ابن أبى مالك (القرظى) تابعى مقبول مات سنة ثمان وثلاثين ومائة والحديث مرسل انتهى قال الهيتمى فيه عمار بن هارون وهو متروك انتهى وعمار هذا أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ابن عدى يسرق الحديث وفيه أيضاً أبو الربيع السمان وقد ضعفوه

(استنزلوا الرزق بالصدقة) أى اطلبوا إدراره عليكم من خزائن الرزاق بالتصدق على عياله المحتاجين فإن الله يحب من أحسن إليهم وإذا أحب عبداً أجاب دعاءه ، وأعطاه ما تمناه والخلق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله (هب عن على) أمير المؤمنين (عد عن جبير بن مطعم) بضم الميم وكسر العين المهملة (أبو الشيخ فى الثواب عن أبى هريرة) وفيه سليمان بن عمرو النخعى الكوفى قال الذهبى فى الضعفاء كذاب مشهور وفى الميزان عن يحيى كان أكذب الناس

(استهلال الصبى) المولود (العطاس) أى علامة حياة الولد عند خروجه من بطن أمه حال التشد العطاس قال ابن الكمال : الاستهلال أن يكون من الولد ما يدل على حياته من بكاء أو تحريك عين أو عضو انتهى فمراد الحديث أن العطاس أظهر العلامات التى يستدل بها على كمال حياته وأنه خرج تاما وحياته مستقرة فيجب غسله وتكفينه والصلاة عليه والمراد بالصبى ما يشمل الصبية قال الراغب أول ما ينال غمه عند سقوطه لما يضغطه من مضيق خروجه ويصيبه من ألم الهوى فيتوجع والوجع يورث الغم ، والغم يحمله على البكاء ، وذلك لأن للصبى كل ما يكون للحيوان من غير النطق من لذة وألم وجوع وعطش ومنه أخذ ابن الرومى قوله : —

لما تؤذن الدنيا بها من صروفها ... يكون بكاء الطفل ساعة يولد
وإلا فما يبكيه منها فإنه ... لأفسح مما كان فيه وأرغد

(البزار عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس بمسلم ، فقد قال الهيتمى فيه محمد بن عبد الرحمن البيلمانى وهو ضعيف عندهم وتقدمه لإعلاله به عبد الحق

(أستودع الله) ى أستحفظه (دينك) خاطب به من جاء يودعه للسفر من الوداع بفتح الواو وهو الاستحفاظ وذلك لأن السفر محل الاشتغال عن الطاعات التى يزيد الدين بزيادتها وينقص بنقصانها . وقوله أستودع بقرينة السبب والسياق خبر لا أمر وإن كان معناه صحيحاً ويأتى حديث فى باب كان أنه كان يقول ذلك وهو واضع يده فى يده

١٠٠٨ — أَسْتَوْدِعُكَ اللهَ الَّذِى لَاتَضِيعُ وَدَائِعُهُ - (ه) عن أبى هريرة - (ح)

١٠٠٩ — اسْتَوْصُوا بِالأُسَارَى خَيْرًا - (طب) عن أبى عزيز - (ح)

١٠١٠ — اسْتَوْصُوا بِالأَنْصَارِ خَيْرًا - (حم) عن أنس - (ح)

١٠١١ — اسْتَوْصُوا بِالعَبَّاسِ خَيْرًا ؛ فَإِنَّهُ عَمِّى وَصِنْوُ أَبِى - (عد) عن على - (ض)

فيتأكد ذلك (وأمانتك) أى أهلك ومن تخلفه بعدك منهم ومالك التى تودعه وتستحفظه أمينك ؛ وقدم الدين لأن حفظه أهم (وخواتيم عملك) أى عملك الصالح الذى جعلته آخر عملك فى الإقامة فإنه يسن للمسافر أن يختم إقامته بعمل صالح كتوبة وقربة وخروج عن المظالم وصلاة وصدقة وصلة رحم وقراءة آية الكرسى ووصية واستبراء ذمة ونحوها فيندب لكل من يودع أحداً من المؤمنين أن يفارقه على هذه الكلمات وأن يكررها بإخلاص وتوجه تام فإذا ولى المسافر قال المقيم اللهم اطو له البعيد وهون عليه السفر كما يأتى (د ت عن ابن عمر) بن الخطاب أنه كان يقول للرجل إذا أراد سفراً أدن منى حتى أودعك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودعنا وقال الترمذى صحيح غريب وتبعه المصنف فرمز لصحته ورواه عنه النسائى أيضاً ، فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد هذين عن الستة غير سديد

(استودعك الله الذى لاتضيع ودائعه) أى الذى إذا استحفظ وديعة لاتضيع فإنه تعالى إذا استودع شيئاً حفظه كما فى الحديث الآتى عن لقمان قال الحكيم أصل الوديعة التخلى عن الشىء وتركه وإذا تخلى العبد عن الشىء وتركه لله واستحفظه إياه فقد تبرأ من الحول والقوة ورفض الأسباب فحصل له الحفظ والعصمة ويندب لكل من المتوادعين أن يقول للآخر ذلك وأن يزيد المقيم زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيثما كنت (عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه وفيه هشام بن عمار ، وقد سبق بيانه وابن لهيعة وقد ضعفوه لكنه متماسك وحديثه حسن وموسى بن وردان أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه ابن معين .

(استوصوا) قال البيضاوى الاستيصاء قبول الوصية والمعنى أوصيكم (بالأسارى) بضم الهمزة (خيراً) أى افعلوا بهم معروفاً ولا تعذبوهم بشد الوثاق فوق الحاجة وأطعموهم واسقوهم وهذا قاله فى غزوة بدر لما سمع العباس يئن فى وثاقه فلم ينم تلك الليلة ثم ذكره فقام رجل من الأنصار فأرخى من وثاقهم ونفس عنهم قال الطيبى ويجوز كونه من الخطاب العام أى يستوصى بعضكم من بعض فى حقهن (طب عن أبى عزيز) بفتح العين وكسر الزاى ابن عمير أخى مصعب بن عمير قال كنت فى الأسارى يوم بدر فقال استوصوا إلى آخره قال : الهيتمى إسناده حسن

(استوصوا) قال الطيبى الأظهر أن السين للطلب مبالغة أى اطلبوا الوصية من أنفسكم فى حقهم بخير (بالأنصار خيراً) زاد فى رواية فإنهم كرشى وعيبتى وقد قضوا الذى عليهم وبقى الذى لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم ، وأخذ منه أن الخلافة ليست فيهم وإلا لأوصاهم ولم يوص لهم وقول ابن حجر لادلالة فيه إذ لامانع من ذلك فيه تحامل لايخفى قال القاضى والتوصية التقدم إلى الغير بفعل فيه صلاح وقربة وأصلها الوصلة يقال وصاه إذا وصله وفصاه إذا فصله كأن الموصى يصل فعله بفعل الوصى (حم عن أنس) بن مالك قال صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر أى فى مرضه ولم يصعده بعد ذلك اليوم فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره وفى طريق آخر لأحمد بلغ مصعب بن الزبير عن عريق للأنصار شىء فهم به فدخل عليه أنس فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره فألقى مصعب نفسه عن سريره وألصق خده بالبساط وقال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرأس والعين انتهى وفيه على بن زيد بن جدعان

(استوصوا بالعباس) أبى الفضل ذى الرأس الجزل والقول الفصل (خيراً فإنه عمى وصنو) بكسر فسكون (أبى)

١٠١٢ — أَسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ أَعْوَجَ ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا - (ق) عن أبي هريرة -(صح)

١٠١٣ — أَسْتَوُوا ، وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ وَلْيَلِيَنِي مِنْكُمْ أُولُوا الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ

فهو أب مجازاً وهو شقيق والده عبد الله بن شيبة الحمد ووصى عمه من بعده كان رئيساً فى قريش قبل الاسلام ، إليه عمارة المسجد الحرام والسقاية . أسر يبدر لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم من لقيه فلا يقتله فإنه خرج مستكرهاً وفادى نفسه بعد أن قال ليس معى شىء فقال له المصطفى صلى الله عليه وسلم وأين المال الذى قلت لأم الفضل حين خرجت إذا مت فافعلى به كذا ؟ فأسلم لكونه لم يطلع عليه أحد وكتم إسلامه ليوم الفتح (عد عن على) أمير المؤمنين وإسناده ضعيف لكن يعضده ماجاء عن ابن عباس بلفظ استوصوا بعمى العباس خيراً فإنه بقية آبائى وإنما عم الرجل صنو أبيه ورواه الطبرانى وفيه كما قال الهيتمى عبد الله بن خراش ضعيف وبقية رجاله وثقوا

(استوصوا بالنساء خيراً) أى اطلبوا الوصية والنصيحة لهم من أنفسكم أواطلبوا الوصية من غيركم بهن (أواقبلوا) وصيتى فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن ، والأول للطيبى والأخير للقاضى ، قال ابن حجر : وهو أوجه الأوجه ، والخير الموصى به لها أن يداريها ويلاطفها ويوفيها حقوقها المشار إليها بنحو خبر الحاكم وغيره : حق المرأة على الزوج أن يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجرها (فإن المرأة خلقت) أى أخرجت كما تخرج النخلة من النواة (من ضلع) بكسر ففتح أو فسكون . قال القاضى : والضلع بكسر فسكون واحد الأضلاع : استعير للمعوج صورة أومعنى ، وقيل أراد به أن أول النساء خلقت من ضلع ، فإن حواء خرجت من ضلع آدم قيل الأيسر وقيل القصرى كما تخرج النخلة من النواة ثم جعل عليها لحم (فإن ذهبت تقيمه كسرته) أى إن أردت منها تسوية اعوجاجها أدى إلى فراقها ، فهو ضرب مثل للطلاق (وإن تركته) أى لم تقمه (لم يزل أعوج) فلا يطمع فى استقامتهن البتة (وإن أعوج شىء فى الضلع أعلاه) ذكر تأكيد لمعنى الكسر وإشارة إلى أنها خلقت من أعوج آخر الضلع مبالغة فى إثبات هذه الصفة لهن أوضربه مثلا لأعلى المرأة لأن أعلاها رأسها وفيه لسانها وهو الذى يحصل به الأذى ، وأعاد الضمير مذكراً على تأويله بالعضو وإلا فالضلع مؤنثة وقول الزركشى تأنيثه غير حقيقى فلذلك ذكر رده الدمامينى بأن معاملة المؤنث غير الحقيقى معاملة المذكر إنما هو بالنسبة إلى ظاهره إذا أسند إليه مثل طلع الشمس وأما مضمره فكالمؤنث الحقيقى فى وجوب التأنيث (فاستوصوا) أيها الرجال (بالنساء خيراً) ختم بما به بدأ إشعاراً بكمال طلب الوصية بهن وزاد التأكيد بالإظهار فى محل الإضمار ، وفيه رمز إلى أن التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه ولا يترك فيستمر أعوج فالمبالغة ممنوعة وتركها على العوج ممنوع وخير الأمور أوسطها (فائدة) أخرج أبوبكر ابن السراج أن ابراهيم الخليل شكى إلى ربه سوء خلق سارة فأوحى الله إليه : إنما هى من ضلع فارفق بها ، أما ترضى أن تكون نصيبك من المكروه ؟ . وقد نظم بعضهم هذا المعنى فقال :

هى الضلع العوجاء لست تقيمها ... ألا إن تقويم الضلوع انكسارها

تجمع ضعفاً واقتداراً على الفتى ... أليس عجيباً ضعفها واقتدارها

وهذا الحديث قد عد من الحكم والامثال (ق عن أبى هريرة) ورواه النسائى أيضاً

(استووا) أى اعتدلوا فى الصلاة بأن تقوموا على سمت واحد لأن التسوية للصفوف من شأن الملائكة ، ولأن تقدم البعض ربما أوغر صدور الباقين وشوش خشوعهم كما أشار إليه بقوله (ولا تختلفوا) أى لا يتقدم بعضكم على بعض فى الصفوف (فتختلف قلوبكم) وفى رواية صدوركم . قال الطيبى وقوله فتختلف بالنصب من قبيل لا تدن من الأسد

ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - (حم م ن) عن أبي مسعود - (صح)

١٠١٤ — اَسْتَوُوا تَسْتَوِ قُلُوبُكُمْ ، وَتَمَاسُّوا تَرَاحَمُوا - (طس حل) عن أبي مسعود - (ض)

١٠١٥ — أَسَدُّ الْأَعْمَالِ ثَلَاثَةٌ : ذِكْرُ اللهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَالْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ ، وَمُوَاسَاةُ الْأَخِ فِي الْمَالِ ابن المبارك وهناد والحكيم عن أبي جعفر مرسلا (حل) عن علي موقوفا - (ض)

فيأ كلك ؛ وفيه أن القلب تابع الأعضاء فان اختلفت اختلف وإذا اختلف فسد ففسدت الأعضاء لأنه رئيسها (وليليني منكم) أي ليقرب مني : من ولى إذا قرب ، والولى القرب والدنو ، وقوله ليليني بكسر اللامين وياء مفتوحة بعد اللام وشدة النون ، وبحذف الياء وخفة النون : روايتان ذكرهما النووي في عدة كتب ، وغيره ، وبه رد قول الطيبي : وحق هذا اللفظ أن تحذف منه الياء لأنه صيغة أمر ، وقد ورد بإثباتها وسكونها في سائر الكتب والظاهر أنه غلط (أولو الأحلام) أي ذوو التثبت (والنهى) جمع نهية بالضم وهي العقل ، ذكره في المجموع ، وفي شرح مسلم النهى العقول ، وأولو الأحلام العقلاء ، وقيل البالغون ، وفي الرياض : أهل الفضل . فعلى الأول يكون اللفظان بمعنى ، ولاختلاف اللفظ عطف أحدهما على الآخر تأكيداً . وعلى الثاني معناه البالغون العقلاء ، وعلى الثالث البالغون (ثم الذين يلونهم) أي يقربون منهم في ذلك الوصف كالصبيان المراهقين ثم المميزين (ثم الذين يلونهم) كالخناثى ثم النساء ، فإن نوع الذكر أشرف على الإطلاق ؛ وزاد في رواية بعد ماذكر : وإياكم وهيشات الأسواق : أي احذروا أن يكون حالكم وصفتكم كهيشات الأسواق أي مختلطاتها وجماعتها من الهيش وهو الخلط وفيه أنه يندب تقديم الرجال لفضلهم وشرفهم وليحفظوا صلاته إن سها فيجبرها أو يجعل أحدهم خليفة إن احتيج إليه ثم الصبيان لأنهم من جنسهم ثم الخناثى لاحتمال ذكورتهم وهذا كله مستحب لا شرط فلو خالفوا صحت صلاتهم مع الكراهة (حم م ن عن أبي مسعود) عقبة بن عمرو البدري الأنصاري .

(استووا) ندبا مؤكداً : أي عدلوا صفوفكم في الصلاة فإنكم إن استويتم فيها (تستو قلوبكم) لأن القلب تابع للأعضاء استقامة واعوجاجا فإذا اختلف اختلفت (وتماسوا) أي تلاصقوا حتى لا يكون بينكم فرج أي خلل يسع واقفاً (تراحموا) بحذف إحدى التاءين للتخفيف أي فإنكم إذا فعلتم ذلك يعطف بعضكم على بعض والأمر للندب (طس حل عن أبي مسعود) البدري قال الديلمي : وفي الباب عن أنس وعليّ

(أسد) بمهملتين (الأعمال) أي من أكثرها صوابا ؛ والسداد بفتح المهملة الصواب من القول والفعل ، وأسد الرجل بالألف جاء بالسداد ، وذكر بعضهم أن الرواية عن علي أشد بمعجمة ولعله تصحيف (ثلاثة) أي خصال ثلاثة (ذكر الله) باسم من أسمائه أو صفة من صفاته وأفضله : لا إله إلا الله ، كما يأتي في خبر (على كل حال) أي قياما وقعوداً ورقوداً وسراً وعلانية وفي السراء والضراء وغير ذلك (والإنصاف من نفسك) أي معاملة غيرك بالعدل والقسط بحيث تحكم له على نفسك بما يجب له عليك (ومواساة الأخ في المال) أي إصلاح حال الأخ في الإسلام من مال نفسك عند اتساع الحال وكفاية مؤنك فإن مواساة الإخوان من أخلاق أهل الإيمان وهذا العدد لا مفهوم له (ابن المبارك) في الزهد (وهناد والحكيم) الترمذي في النوادر (عن أبي جعفر مرسلا) والمواساة محبوبة مطلقاً للقريب والبعيد لكنها للأقرباء والأصدقاء آكد ، وقدم الذكر لأنه أفضل الأعمال مطلقاً كما قاله الغزالي ، ثم الإنصاف من النفس الذي هو الإنصاف بالعدل لأمره به في القرآن بقوله « إن الله يأمر بالعدل والإحسان » وقد تكون مندوبة وقد تكون واجبة كما في المضطر (حل عن علي) أمير المؤمنين (موقوفا) عليه لا مرفوعا ، وفيه ابراهيم بن ناصح عده الذهبي في الضعفاء ؛ قال أبو نعيم متروك الحديث ومن ثم رمز لضعفه

١٠١٦ — أَسْرَعُ الأَرْضِ خَرَاباً يُسْرَاهَا ، ثُمَّ يُمْنَاهَا - (طس حل) عن جرير - (ح)

١٠١٧ — أَسْرَعُ الخَيْرِ ثَوَاباً البِرُّ وَصِلَةُ الرَّحِمِ ، وَأَسْرَعُ الشَّرِّ عُقُوبَةً البَغْيُ وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ -(ت ه) عن عائشة -(ح)

١٠١٨ — أَسْرَعُ الدُّعَاءِ إِجَابَةً دَعْوَةُ غَائِبٍ لِغَائِبٍ - (خد د طب) عن ابن عمرو - (ح)

١٠١٩ — أَسْرِعُوا بِالجَنَازَةِ ، فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ . وَإِنْ تَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ - (حم ق ٤) عن أبي هريرة (صح)

(أسرع الأرض خرابا) فى رواية الأرضين بالجمع (يسراها ثم يمناها) أى ماهو من الأقطار عن يسار الكعبة ثم ماهو عن يمينها ؛ فاليسار الجنوب ، واليمين الشمال ، والمراد أن الخراب يبدو فى الأقطار الجنوبية أولا بجفاف نيل مصر ثم يتتابع الخراب ويستولى على البلاد الجنوبية ثم يبدأ فى الأقطار الشمالية بعد ذلك ، وفى خبر ضعيف أن مبدأ ذلك كله خراب الكعبة (طس حل عن جرير) قال الهيتمى : وفيه حفص بن عمر بن الصباح الرقى ، وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح اه وقال ابن الجوزى عن الدارقطنى الصواب وقفه على جرير

(أسرع الخير ثوابا) أى أعجل أنواع الطاعة إثابة من الله تعالى (البر) بالكسر : الاتساع فى الإحسان إلى خلق الله تعالى من كل آدمى وحيوان محترم (وصلة الرحم) أى الأقارب وإن بعدوا (وأسرع الشر) أى الفساد والظلم (عقوبة البغى وقطيعة الرحم) لأن فاعل ذلك لما اقترى باقتحام ماتطابقت على النهى عنه الكتب السماوية والإشارات الحكمية وقطع الوصل التى بها نظام العالم وصلاحه أسرع إليه الوبال فى الدنيا مع ماادخر له من العقاب فى العقبى والمراد بالسرعة هنا أنه تعالى يعجل ثواب ذلك وعقابه فى الدنيا ولا يؤخره للآخرة بدليل الخبر المار : اثنتان يعجل الله عقوبتهما فى الدنيا ، وذكر هنا البغى وقطيعة الرحم ، وفى حديث آخر : البغى واليمين الفاجرة ، وفى آخر : البغى وعقوق الوالدين ، فدل على عدم الانحصار فى عدد ، وإنما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يخاطب كل إنسان بمايليق بحاله وبما هو ملتبس به أو يريد العزم عليه فلذلك اختلفت الأجوبة (ت ه) وكذا أبويعلى (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه المنذرى وغيره

(أسرع الدعاء إجابة دعاء الغائب لغائب) أى فى غيبة المدعو له ومن وراء معرفته ومعرفة الناس له وذلك أبعده من الرياء والأغراض الفاسدة المنقصة للأجر فتوافقه الملائكة أو تؤمن عليه ولأنه تعالى يعينه فى دعائه لما ورد أنه تعالى فى عون العبد مادام العبد فى عون أخيه والمراد الغائب عن المجلس ولو بالبلد بل بالغ البعض فجعل الحاضر فيه وهو لايسمع كالغائب (خدد) فى الصلاة . وكذا الترمذى خلافا لما يوهمه اقتصاره على أبى داود . قال فى الأذكار : وقد ضعفه الترمذى (طب عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه وفيه مافيه فقد قال المنذرى : رواه أبو داود والترمذى كلاهما من رواية عبدالرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف . وقال العلامة المناوى : فيه عبدالرحمن ابن زياد الأفريقى ضعيف ، وقال الذهبى فى الضعفاء : ضعفه ابن معين والنسائى ، وقال أحمد : نحن لانروى عنه شيئا

(أسرعوا) إسراعا خفيفاً بين المشى المعتاد والخبب الذى هو العدو ، لأن مافوق ذلك يؤدى إلى انقطاع الضعفاء أو مشقة الحامل أو انتشار أكفان الميت ونحو ذلك فيكره (بالجنازة) أى بحمل الميت بنعشه إلى المصلى ثم إلى القبر . والأمر للندب اتفاقا ، ولا عبرة بمن شذ . نعم إن خيف التغير لولا الإسراع وجب ، أو التغير بالإسراع وجب التأنى (فإن تك) أى الجثة المحمولة وأصله تكون سكنت نونه للجازم ثم حذفت الواو لالتقاء الساكنين ثم حذفت النون تخفيفاً لكثرة دور ذلك فى الكلام فصار تك (صالحة) بنصبه خبر كان (فخير) أى فهو خير أو فلها

١٠٢٠ - أُسِّسَت السَّمواتُ السَّبعُ والأرضونَ السَّبعُ على «قُلْ هُوَ اللَّهُ أحَدٌ» - تمام عن أنس (ض)

خير أو فهناك خير (تقدمونها إليه) أى إلى الخير باعتبار الثواب : أى تقدمونها إلى جزاء عملها الصالح والإكرام الحاصل لها فى القبر ، وفى رواية اليها ، قال ابن مالك : القياس إليه لكن المذكور يجوز تأنيثه إذا أول بمؤنث كتأويل الخير بالرحمة ، أو بالحسنى ، أو بالبشرى (وإن تك سوى ذلك) أى غير صالحة (فشر) أى فهو شر أو هو مبتدأ وصح الابتداء به مع كونه نكرة لاعتماده على صفة مقدرة أى شر عظيم . وكذا يقال فيما سبق ، وقوله (تضعونه) والضمير للميت : أى تستريحون منه لبعده من الرحمة . فلا حظ لكم فى مصاحبته (عن رقابكم) أى أكتافكم ، قال الطيبى : الجنازة بالكسر : الميت ، وبالفتح السرير ، جعل الجنازة عين الميت ووصفها بأعماله الصالحة ثم عبر عن الأعمال الصالحة بالخير وجعل الجنازة التى هى مكان الميت مقدمة إلى ذلك الخير فكنى بالجنازة عن العمل الصالح مبالغة فى كمال هذا المعنى كما فى قوله : مادرى نعشه ولا حاملوه ماعلى النعش من عقاب وورد

ولما لاحظ فى جانب العمل الصالح هذا قابل قرينتها بوضع الشر عن الرقاب ، ومعنى الحديث ينظر إلى قوله فى الحديث الآخر مستريح أو مستراح منه : أى مستريح إلى رحمة الله . أو تستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب . وفيه ترك صحبة أهل البطالة وغير الصلحاء ، وأن حمل الجنازة مختص بالرجال لكونه أتى فيه بضمير المذكر لكنه وإن كان الحكم متفقاً عليه غير حاسم ، فى هذا قد يدعى أنه خرج مخرج الغالب (حم ق هد عن أبى هريرة)

(أسست السموات السبع) أى بنيت (والأرضون السبع على قل هو الله أحد) أى لم تخلق إلا لتدل على توحيد الحق ومعرفة صفاته ، ومن أين لاحد من البشر أن يتخذ على مثالها أو ينسج على منوالها ، وقيل المراد أن التوحيد أصل لكل شىء فى عالم الغيب والشهادة . لوكان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا ، ولولا الوحدانية لما تكونت السموات والأرض على هذا الوجه المحكم المتقن ، ولكانت فاسدة كبناء بغير أساس ﴿فائدة﴾ قال العماد بن كثير فى البداية والنهاية حكى ابن حزم وابن الجوزى وغير واحد الإجماع على أن السموات كرية مستديرة واستدل عليه بآية ، وكل فى فلك يسبحون، قال الحسن يدورون . قال ابن عباس : فى فلكة مثل فلكة المغزل . قالوا ويدل على ذلك أن الشمس تغرب كل ليلة من المغرب ثم تطلع فى آخرها من المشرق ، قال أمية بن أبى الصلت

والشمس تبدو كل آخر ليلة حمراء يصبح لونها يتوقد

وقال ابن حجر : حكى الإجماع على أن السموات مستديرة جمع وأقاموا الأدلة وخالف فى ذلك فرق يسيرة من أهل الجدل ﴿تنبيه﴾ زعم التاج الفاكهى أن الأرض أفضل من السماء لخلق الأنبياء منها ودفنهم فيها ، قال النووى : والجمهور على أن السماء أفضل اه ، وإليه ذهب الإمام الرازى وأيده بما منه أنه تعالى زينها بسبعة أشياء : النجوم ، والشمس ، والقمر ، والعرش ، والكرسى ، واللوح ، والقلم ، وسماها سقفاً محفوظا . وسبعا طباقا ، وسبعا شدادا ، وذكر مبدأها وغاية أمرها ، واستقصى استقصاء شديدا فى كيفية حدوثها وبنائها ، وجعلها قبلة الدعاء . فالأيدى ترفع اليها ، والوجوه تنصب نحوها . وهى محل الصفاء والطهارة والعصمة والعباد المكرمين ، وهى مؤثرة والأرضين متأثرة . والمؤثر أشرف من القابل للتأثير ، ومن ثم قدم ذكرها فى أكثر الآيات ، قال ولونها أخضر فهو أوفق الألوان للبصر ومما يقويه كما قاله الأطباء لذلك أمر من به وجع العين أن ينظر إلى الورقة الخضراء وهى مستديرة والاستدارة أفضل الأشكال ﴿فائدة﴾ قال ابن عربى : السموات ساكنة لا حركة فيها جعلها الله ثابتة مستقرة هى لنا كالسقف للبيت ولهذا سماها السقف المرفوع إلا أنه فى كل سماء فلك وذلك الفلك هو الذى يدور له الحركة مع ثبوت السماء والكواكب تسبح فى أفلاكها لكل صورة كوكب فلك فعدد الأفلاك بعدد الكواكب وأجرام السموات أجرام شفافة وهى مسكن الملائكة والأفلاك لولا سباحات الكواكب ماظهرت ولا تكونت . هى فى السموات كالطرق فى الأرض حدثت بحدوث المواشى فيها ولولا المواشى ماظهر طريق فهى أرض من حيث ذاتها

١٠٢١ — أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» خَالِصاً مُخْلِصاً مِنْ قَلْبِهِ - (خ) عن أبي هريرة

١٠٢٢ — أَسْعَدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْعَبَّاسُ - ابن عساكر عن ابن عمر (ض)

طريق من حيث المواشي فيها فكذا وجود الأفلاك تظهرها سباحات الكواكب ﴿تتمة﴾ قال ابن حجر : أخرج الدارمي عن ابن عباس أن أفضل السموات التي فيها العرش وسيد الأرضين التي نحن فيها (تمام) في فوائده (عن أنس ابن مالك) وفيه موسى بن محمد الدمياطي البلماري ، قال في الميزان : كذبه أبو زرعة وأبو حاتم قال الدارقطني وغيره : متروك . ثم أورد له أخبارا هذا منها ، ومن ثم رمز لضعفه

(أسعد الناس) أي أحظاهم (بشفاعتي) من الشفع وهو ضم الشيء إلى مثله كأن المشفوع له كان فرداً فجعله الشفيع شفعاً بضم نفسه إليه ، والشفاعة الضم إلى آخره معاوناً له وأكثر ما يستعمل في انضمام الأعلى إلى الأدنى (يوم القيامة) يوم الجزاء الأعظم ، من قال لا إله إلا الله) أي مع محمد رسول الله فجعل الجزء من كلمة الشهادة شعاراً لمجموعها فالمراد الكلمة بتمامها كما تقول قرأت «الم ذلك الكتاب» أي السورة بتمامها ، والمراد من قال ذلك من إنس وجن وملك ، ولا ينافيه التقييد بالناس لأنه مفهوم لقب ولا حجة فيه عند الجمهور (خالصاً) عن شوب شرك أو نفاق ، فالمراد بالقول النفساني لا الكلامي فقط ، أو ذكر تغليبا إذ الغالب أن من صدق بالقلب قال باللسان (مخلصاً من قلبه) أو نفسه ، هكذا هو على الشك عند البخاري ، وقوله مخلصاً تأكيد لخالصاً فالمراد الإخلاص المؤكد البالغ غايته ويدل على إرادة تأكيده ذكر القلب إذ الإخلاص معدنه القلب ففائدته التأكيد كما في « فإنه آثم قلبه » قال في الكشاف : لما كان آثم مقترناً بالقلب أسند إليه لأن إسناده الفعل إلى الجارحة التي يعمل فيها أبلغ ؛ ألا تراك إذا أردت التأكيد تقول أبصرته بعيني وسمعته بأذني ، وقوله من قلبه متعلق بمخلصاً أو بقال ، والأولى كما قاله الكرماني الثاني ، ثم إن تعلق بقال فالظرف لغو وإلا فمستقر إذ تقديره ناشئاً عن قلبه . قال البيضاوي . وأسعد بمعنى سعيد إذ لا يسعد بشفاعته من ليس من أهل التوحيد ، أو المراد بمن قال من لا عمل له يستحق به الرحمة ويستوجب به الخلاص من النار لأن احتياجه للشفاعة أكثر والشفاعة بهما أوفر . قال الكرماني : أفعل بمعنى فعيل يعني سعيد الناس كقولهم : الناقص والأشج أعدلا بني مروان أو هو بمعناه الحقيق المشهور ، والتفضيل بحسب المراتب أي هو أسعد ممن لم يكن في هذه الرتبة ، وقال ابن حجر : أراد بالشفاعة بعض أنواعها وهي إخراج من بقلبه مثقال ذرة من إيمان أما العظمى فأسعد الناس بها السابقون إلى الجنة وهم من يدخل بغير حساب ثم الذين يلونهم ، وأشار بأسعد إلى اختلاف مراتبهم في السبق فهي على بابها لا بمعنى سعيد . والأولى أن يقال كل أحد يحصل له سعادة بسبب شفاعته لكن المؤمن المخلص أكثر سعادة بها فإن المصطفى صلى الله عليه وسلم يشفع في الخلق لإراحتهم من هول الموقف ، ويشفع في بعض الكفار بتخفيف العذاب كأبي طالب ويشفع في قوم من المؤمنين بالخروج من النار بعد دخولها ، وفي بعضهم بعدم الدخول بعد استحقاقه ، وفي بعضهم بدخول الجنة بغير حساب . وفي بعضهم برفع الدرجات . فاستبان الإشراك في السعادة بالشفاعة فإن أسعدهم بها المؤمن الخالص المخلص (خ) في كتاب الإيمان (عن أبي هريرة) قال : قلت يا رسول الله ، من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة . قال لقد ظننت أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك : أي أقدم منك ، لما رأيت من حرصك على الحديث . ثم ذكره

(أسعد الناس) أي من أعظمهم سعادة (يوم القيامة) بعد الأنبياء والخلفاء الأربعة (العباس) كيف لا وهو أصل العز والشرف ورأس الدين والحسب وأقرب الناس نسباً من المصطفى صلى الله عليه وسلم وأمسهم به رحماً وأوصلهم به نسباً وأدناهم من قرابة والآخذ له البيعة على أهل العقبة ليلتها والثابت معه بحنين إذ ولت المهاجرة والأنصار الأدبار (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب

١٠٢٣ — أَسْفِرْ بِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، حَتَّى يَرَى القَوْمُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِمْ - الطيالسى عن رافع بن خديج (ح)

١٠٢٤ — أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ - (ت ن حب) عن رافع (صح)

١٠٢٥ — أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ - (خ) عن البراء

١٠٢٦ — أَسْلِمْ وَإِنْ كُنْتَ كَارِهًا - (حم ع) والضياء عن أنس - (صح)

١٠٢٧ — أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا ، أَمَا وَاللهِ مَا أَنَا قُلْتُهُ ، وَلٰكِنَّ اللهَ قَالَهُ - (حم طب ك)

(أسفر بصلاة الصبح) أى أخرها إلى لاسفار أى الإضاءة (حتى يرى القوم مواقع نبلهم) أى مواضع سهامهم إذا رموا بها فالباء للتعدية عند الحنفية وجعلها الشافعية للملابسة ، والمعنى ادخلوا فى وقت الإضاءة متلبسين بصلاة الصبح بأن تمد ، يقال أسفر إذا دخل فى ابيضاض النهار كما يقال أسحر إذا دخل فى السحر ، ذكره فى المغرب وفيه تقرير آخر يجىء فيما بعده (الطيالسى) أبو داود (عن رافع بن خديج) الحارثى شهد أحداً ومات سنة أربع وسبعين عن ست وثمانين سنة ، ورواه الطبرانى لكنه قال : نوروا ، وهو من رواية هرمز بن عبد الرحمن عن رافع بن خديج وقد ذكرهما ابن أبى حاتم ولم يذكر لهما جرحا ولا تعديلا ، ولعل المصنف اطلع على من عدلهما حيث رمز لحسنه

(أسفروا) بهمزة قطع مفتوحة وفاء مكسورة (بالفجر) أى بصلاته (فإنه أعظم للأجر) أى أخروها إلى تحقق طلوع الفجر الثانى وإضاءته من سفر تبين وانكشف ، أو أسفروا بالخروج منها بأن تطيلوا القراءة حتى تخرجوا منها مسفرين ، كذا قرره الشافعية مجيبين عن تمسك الحنفية به فى ذهابهم إلى ندب التأخير إلى الإضاءة . قال ابن حجر: وفى التأويل ينظر لقوله فى حديث الطبرانى بسند ضعيف : نوروا بصلاة الصبح حتى يبصر القوم مواقع نبلهم من الإسفار ، لكن يعارضه حديث الشيخين أنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى الصبح فتنصرف النساء متلفعات بمروطهن مايعرفن من الغلس ، فأخذ الشافعية بذلك لصحته . وقول الطحاوى حديث الإسفار ناسخ لحديث الغلس: وهمه الحازمى وغيره بل الأمر بالعكس لخبر أبى داود : انه صلى الصبح فأسفر ثم كانت صلاته بعد ذلك بالغلس حتى فارق الدنيا لم يعد إلى أن يسفر . رواته كلهم ثقاة ، وخبر الإسفار مختلف فى إسناده ومتنه كما فى خلافيات البيهقى (ت ن حب عن رافع) بن خديج واللفظ للترمذى وقال حسن صحيح ، فمن نقل عنه تحسينه فقط كالمصنف فى الأصل لم يصب ، غير أنك قد علمت توهين البيهقى له ، وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه من الستة إلا ذينك وهو ذهول فقد عزاه هو نفسه فى الأحاديث المتواترة إلى الأربعة جميعاً وذكر أن هذا الحديث متواتر وعزاه ابن حجر فى الفتح إلى الأربعة وقال صححه غير واحد

(أسلم) بفتح الهمزة وكسر اللام (ثم قاتل) قاله لرجل جاء مقنعاً بالحديد يريد قتال الكفار وهو كافر فأسلم فقاتل فقتل فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم : عمل قليلا وأجر كثيراً ؛ وسيجىء تعليله فى خبر آخر بأنه لا يستعين بالمشركين (خ عن البراء) بن عازب

(أسلم) بضبط ماقبله (وإن كنت كارهاً) قاله لرجل جاء وقال إنى أجدنى كارها للإسلام (حم ع والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك : قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح اه رمز المصنف لحسنه

(أسلم) بفتح الهمزة واللام : قبيلة من خزاعة ، وهو مبتدأ والخبر قوله (سالمها الله) وفى رواية : سلمها الله : أى صالحها من المسالمة وهى ترك الحرب أو معنى سلمها (وغفار) بكسر المعجمة والتخفيف : قبيلة من كنانة ، وهو مبتدأ والخبر قوله (غفر الله لها) خبر أراد به الدعاء ، أو هو خبر على بابه ، وخصها بالدعاء لأن غفاراً أسلموا

عن سلمة بن الاكوع (م) عن أبي هريرة - (صح)

١٠٢٨ — أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ . وَغِفَارٌ غَفَرَ اللهُ لَهَا ، وَتُجِيبُ أَجَابُوا اللهَ - (طب) عن عبدالرحمن بن سندر (ح)

١٠٢٩ — أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ - (حم ق) عن حكيم بن حزام (صح)

قديما ، وأسلم : سالموه عليه الصلاة والسلام (أما) بالتخفيف (والله ماأنا قلته) أي ماقلت ماذكر من مناقب هاتين القبيلتين (ولكن الله قاله) وأمرني بتبليغه إليكم فاعرفوا إليهم حقهم وأنزلوا الناس منازلهم (حم طب ك عن سلمة ابن الأكوع م عن أبي هريرة) وفيه أنه ينبغي الدعاء بما يشتق من الاسم كأن يقال لأحمد أحمد الله عاقبتك ، ولعلي علاك الله ، وهو من جناس الاشتقاق المستعذب المستحسن عندهم ولا يختص بالدعاء بل يأتي مثله في الخبر ، ومنه قوله تعالى « وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين » قال الهيتمي بعد ماعزاه لأحمد والطبراني خاصة : وفيه عندهما عمر بن راشد اليماني وثقه العجلي وضعفه الجمهور وبقية رجاله رجال الصحيح .

(أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وتجيب) بضم الفوقية وفتحها وكسر الجيم وسكون التحتية وموحدة (أجابوا الله) بانقيادهم إلى دين الإسلام اختياراً . وتمامه عند مخرجه الطبراني فقال له - أي لراويه ابن سندر الآتي - ياأبا الأسود أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر تجيب ، فقال نعم ، قال ابن حجر : وهذه قبائل كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني صعصعة وبني تميم وغيرهما من القبائل ، فلما جاء الإسلام كانوا أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف إليهم بسبب ذلك ، وأسلم بفتح الهمزة واللام قبيلة منسوبة إلى أسلم بن أفصى بفتح الهمزة وسكون الفاء فمهملة مقصور ابن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرئ القيس بن مارى بن الأزد بطن من قحطان ومنهم خلق كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والشعراء ، وأما أسلم بن الحاف بن قضاعة وأسلم بن القيانة وأسلم بن بدول فالثلاثة بضم اللام وليسوا بمرادين هنا ، وغفار بكسر المعجمة وخفة الفاء وهم بنو غفار بن مليل بميم ولامين مصغر ابن ضمرة بن بكر بن عبدمناف ومزينة - بضم الميم وفتح الزاى وسكون التحتية فنون - وهو اسم امرأة عمرو بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر وهي مزينة بنت كلب بن وبرة ، وجهينة بالتصغير هم بنو جهينة بن زيد بن ليث قبيلة من قضاعة ينسب إليها خلق كثير من الصحابة والتابعين ، وتجيب بضم التاء وكسر الجيم فمثناة فموحدة هم ولد عدى وسعد بن أشرس ابن شبيب بن السكن بطن من مذحج وهم خلق كثير ، وعامتهم بمصر منهم معاوية بن خديج ، والحاصل أن هذه الخمس أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع قبائل من مضر ، أما مزينة وغفار وأشجع فاتفاقا ، وأما أسلم وجهينة فعلى الأرجح وعصية بطن من بني سليم ينسبون إلى عصية بمهملتين مصغرا ابن خفاف بضم المعجمة وفاءين مخففتين امرئ القيس وإنما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم فيهم ذلك لأنهم عاهدوا فغدروا كما هو مذكور في غزوة بئر معونة . وحكى ابن السني أن بني غفار كانوا يسرقون الحاج في الجاهلية فدعا لهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن أسلموا ليمحو عنهم ذلك العار ، وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل ، والمراد من آمن منهم ، والشرف يحصل للشيء إذا حصل لبعضه ، قيل خصوا بذلك لأنهم بادروا إلى الإسلام فلم يسبوا كما سبي غيرهم ، وهذا إن سلم يحمل على الغالب ، وفي هذا الحديث وما قبله من جناس الاشتقاق مايلذ على السمع لعذوبته وانسجامه وهو من الاتفاقيات اللطيفة (طب عن عبدالرحمن بن سندر) أي الأسود الرومي أبي روح زنباع الجذامي ، قال الهيتمي : إسناده حسن اهـ ومن ثم رمز المصنف لحسنه .

(أسلمت) أي دخلت في الإسلام (على ما) أي مع أو مستعليا على ما (أسلفت) وفي رواية بدله على ماسلف لك ، وفي رواية للبخاري على ماسلف أي على وجدان ثواب ماقدمته (من خير) أي على قبوله فتثاب عليه ويضاف لما تعمله في الإسلام فضلا منه تعالى وإن كان الكافر لايصح عمله لفقد شرط النية أو المعنى أنك ببركة فعل الخير هديت إلى الإسلام لأن المبادئ عنوان الغايات أو أن فعل ذلك أورثك طباعا جميلة فانتفعت بتلك الطباع في الإسلام

١٠٣٠ — أَسلمت عبدُالقيس طوعًا وَأَسلَمَ النَّاسُ كرهًا فبارك اللهُ في عبدِ القيس - (حب) عن نافع العبدى (ض)

١٠٣١ — اسمُ اللهِ الأَعظمُ - الَّذى إِذا دُعىَ بهِ أَجابَ - فى ثلاثِ سورٍ من القرآنِ : فى البقرةِ ، وآلِ عمرانَ وطه - (ه طب ك) عن أبى أمامة (صح)

١٠٣٢ — اسمُ اللهِ الأَعظمُ فى هاتين الآيتين : « وإِلهُكُم إِلهٌ واحدٌ ، لا إِلهَ إِلَّا هوَ الرَّحمنُ الرَّحيمُ » وفاتحة آلِ عمرانَ « الم اللهُ لا إِلهَ إِلَّا هوَ الحىُّ القيومُ » - (حم د ت ه) عن أسماء بنت يزيد (صح)

لما حصل لك من التدرب على فعل القرب فلم تحتج لمجاهدة جديدة بعد الإسلام والفضل المتقدم ومن أطلق عدم إثابة الكافر فكلامه منزل على ما إذا لم يسلم وعلى عدم الإثابة فى الآخرة بل قد يثاب وإن لم يسلم لكن فى الدنيا خاصة لخبر مسلم : إن الكافر يثاب فى الدنيا بالرزق على ما يفعله من حسنة . (حم ق عن حكيم بن حزام) قال قلت يارسول الله صلى الله عليك وآلك وسلم أرأيت أشياء كنت تحنث بها فى الجاهلية من صدقة وعتاقة وصلة رحم فهل لى فيها من أجر؟ فذكره ، وبالوقوف على السبب يعرف أنه لا ظهور لزعم البعض أن معناه أسلمت ببركة ذلك الخير السابق (أسلمت عبد القيس) قبيلة مشهورة عظيمة من قبائل العرب ومضر فى مقابلتهم ذكره القاضى (طوعا) أى دخلوا فى الإسلام غير مكرهين (وأسلم الناس) أى أكثرهم (كرها) أى مكرهين خوفا من السيف (فبارك الله فى عبد القيس) خبر بمعنى الدعاء أو هو على بابه وقد ظهر فلاحهم بعد ذلك وصلاحهم ببركة دعائه ، وفى خبر للطبرانى أيضا أسلمت الملائكة طوعا وأسلمت الأنصار طوعا وأسلمت عبد القيس طوعا ، وفيه أنه يصح إكراه الكافر على الإسلام ، ومحله فى الحربى لا الذمى (طب عن نافع العبدى) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة قدم وفد عبد القيس ليأتين ركب من المشرق لم يكرهوا على الإسلام فذكره ، فقدم وفدهم أربعون رجلا فضافهم وأكرمهم . رمز لضعفه .

(اسم الله الأعظم) قيل الأعظم بمعنى العظيم ، وليس أفعل للتفضيل لأن كل اسم من أسمائه عظيم وليس بعضها أعظم من بعض ، وقيل هو للتفضيل لأن كل اسم فيه أكثر تعظيما لله فهو أعظم فالله أعظم من الرب فإنه لا شريك له فى تسميته به لا بالإضافة ولا بدونها وأما الرب فيضاف للمخلوق (الذى إذا دعى به أجاب) بمعنى أنه يعطى عين المسؤل بخلاف الدعاء بغيره فإنه وإن كان لا يرد لكونه بين إحدى ثلاث : إعطاء المسؤل فى الدنيا أو تأخيره للآخرة أو التعويض بالأحسن (فى ثلاث سور من القرآن : فى البقرة وآل عمران وطه) قال أبو شامة : فالتمستها فوجدت فى البقرة فى آية الكرسى : الله لا إله إلا هو الحى القيوم ، وفى آل عمران : الله لا إله إلا هو الحى القيوم ، وفى طه : وعنت الوجوه للحى القيوم ، كذا فى الفردوس ، وقد اختلف فى الاسم الأعظم على نحو أربعين قولا أفردها المصنف وغيره بالتأليف : قال ابن حجر : وأرجحها من حيث السند الله لا إله إلا هو الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد . وفى الحديث رد على أبى الحسين بن سمعون فى زعمه أن الاسم الأعظم سبعة وثلاثون حرفا من حروف المعجم نقله عنه فى الملل والنحل (ه ك طب عن أبى أمامة) الباهلى وفيه هشام بن عمار مختلف فيه كما سبق

(اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين) وهما (وإلهكم إله واحد) خطاب عام أى المستحق منكم للعبادة واحد لا شريك له فصح أن يعبد ويسمى إلها (لا إله إلا هو) تقرير للوحدانية (الرحمن الرحيم) كالحجة عليها فإنه لما كان مولى النعم كلها أصولها وفروعها وما سواه إما نعمة أو منعم عليه لم يستحق العبادة أحد غيره (وفاتحة) سورة (آل عمران الم الله لا إله إلا هو الحى) الحياة الحقيقية التى لا موت معها (القيوم) الذى به قيام كل شىء وهو قائم على كل شىء . قال ابن عربى : وقد جعل أهل الله هو من ذكر خصوص الخصوص لأنها أعرف من اسم الله فى أصل الوضع لأنها لا تدل إلا على الذات المضمرة من غير اشتقاق ، وإنما غلبوها على سائر المضمرات والإشارات نحو أنت وذا

١٠٣٣ - اسْمُ اللهِ الْأَعْظَمُ - الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ - فِي هَـٰذِهِ الْآيَةِ « قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ الْآيَة » - (طب) عن ابن عباس (ض)

لكونها ضمير غيب فرأوا أن الحق لايعلم فهوغيب مطلق من تعلق العلم بحقيقته فقالوا حقيقة هوترجع إلى هويته التي لايعلمها إلا هو ، قال أعني ابن عربي ، والرحمن الرحيم اسم مركب كبعلبك . وقال حجة الإسلام في الجواهر : وهذا الخبر يشهد بأن الاسم الأعظم هو الحي القيوم وتحته سر مكنون اه وقال ابن عربي : الاسم الأعظم في آية الكرسي وأول آية آل عمران ، وجاء في خبر آخر أن أعظم آية في القرآن الله لا إله إلا هو . قال القاضي : وذلك لأن شرف الآيات لشرف مدلولاتها ورفعة قدرها واشتمالها على الفوائد العظيمة والعوائد الخطيرة ، ثم بحسن النظم ومزيد البيان والفصاحة ؛ ولا شك أن أعظم المدلولات ذات الله تعالى وصفاته وأشرف العلوم وأعلاها قدرا وأرفعها منارا وأبقاها ذخرا هو العلم الإلهي الباحث عن ذاته تقدس وصفاته الذاتية السلبية والثبوتية ومايدل عليها من صنائعه وأفعاله ، وأن رجوع الخلق إليه وحسابهم عليه لامرد لحكمه ولا مانع من عذابه ، وهـذه الآية باعتبار معناها ومايستفاد من مفهومها ونحواها تشتمل على جملة ذلك مفصلا أو مجملا على طريقة التقدير والتحقيق لا على منهج الدعوى ومحض التقليد . ومن حيث أن اللفظ وقع في مجاز البلاغة وحسن النظم والترتيب موقعا تنمحق دونه بلاغة كل بليغ وتتشعشع في معارضته فصاحة كل فصيح وفي الاشتغال بذلك خروج عن المقصود ، فمن أراد فليراجع كتب التفسير . اه . وقال الإمام الرازي في لوامع البينات منهم من قال الاسم الأعظم الحي القيوم ، ويدل عليه وجهان : أحدهما أن أبيّ بن كعب طلب من المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن يعلمه الاسم الأعظم فقال هو في قوله تعالى « الله لا إله إلا هو الحي القيوم » وفي « الم الله لا إله إلا هو الحي القيوم » قالوا وليس ذلك في قولنا : الله لا إله إلا هو ؛ لأن هـذه الكلمة موجودة في آيات كثيرة فلما خص الاسم الأعظم بهاتين الآيتين علمنا أنه الحي القيوم . الثاني : أن الحي يدل على كونه سبحانه عالما متكلما قادرا سميعا بصيرا ، والقيوم يدل على أنه قائم بذاته مقوم لغيره ، ومن هذين الأصلين تتشعب جميع المسائل المعتبرة في علم التوحيد فني هذين الاسمين من صفات العظمة والكبرياء والإلهية ماليس في غيرهما ، وذلك يقتضي أنهما أعظم الأسماء ، وقال النابلسي في كفاية ذوي الألباب : إن الحيّ القيوم دعاء أهل البحر إذا خافوا الغرق ، وأن بني إسرائيل سألوا موسى الكليم عن الاسم الأعظم فأوحى الله إليه أن مرهم أن يدعوني بآهيا شراهيا ومعناه الحي القيوم . قال : وكان عيسى عليه الصلاة والسلام إذا أراد أن يحيي الموتى : قال ياحي ياقيوم (حم د ت ه عن أسماء) بفتح الهمزة (بنت يزيد) بن السكن أم سلمة الأنصارية صحابية جليلة تأخرت وفاتها . حسنه الترمذي ورمز المصنف لصحته مع أن فيه كما قال المناوي وغيره عبدالله بن أبي الزناد القداح فيه لين وقال أبو داود أحاديثه مناكير وضعفه ابن معين

(اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب في هـذه الآية) من آل عمران هـكذا هو في متن حديث الطبراني عن الحبر (قل اللهم مالك الملك) أي الذي لايملك منه أحد شيئا غيره (الآية) بالنصب على إضمار اقرأ . قال ابن الهمام : وهو الوجه الظاهر لتبادره ، ويجوز رفعه بتقدير مبتدأ أو خبر : أي المتلو وهو على تقدير إلى آخر الآية إذ العادة عند الفصحاء أنه إذا كانت الآية أو الحديث أو البيت محفوظا معروفا يذكر أوله ويقال الآية أو الحديث أو البيت اختصارا أي التي هي مستهلها أو مبدوها ، فعلى العاقل المتأمل فيها إسلام الملك كله الذي منه شرف الدنيا لله ولذلك لم يكن المصطفى صلى الله عليه وسلم يتظاهر بالملك ولا يأخذ مأخذه وتبعه خلفاؤه فلبسوا الخلقات والمرقعات واقتصروا على شظف العيش . قال الطيبي : والفرق بين قوله : إذا سئل به أعطى وبين قوله : إذا دعي به أجاب : أن الثاني أبلغ ، فإن إجابة الدعاء تدل على شرف الداعي ووجاهته عند المجيب فتتضمن أيضا قضاء حاجته بخلاف السؤال فقد يكون مذموما ولذلك ذم السائل في كثير من الأحاديث ومدح المتعفف ، على أن في الحديث دلالة على فضل الدعاء على

١٠٣٤ — اسْمُ اللهِ الأعْظَمُ الَّذِي إذَا دُعِيَ بِهِ أجَابَ وإذَا سُئِلَ بِهِ أعْطَى دَعْوَةُ يُونُسَ بْنِ مَتَّى - ابن جرير عن سعد (ض)

١٠٣٥ — إسْمَاعُ الأصَمِّ صَدَقَةٌ — (خط) فى الجامع عن سهل بن سعد (ض)

١٠٣٦ — أسْمَحُ أُمَّتِي جَعْفَرٌ - المحاملي فى أماليه وابن عساكر عن أبي هريرة (ض)

١٠٣٧ — اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ - (حم طب هب) عن ابن عباس (ح)

١٠٣٨ — اسْمَحُوا يُسْمَحْ لَكُمْ (عب) عن عطاء مرسلا (صح)

السؤال (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى : فيه جسر بن فرقد وهو ضعيف ، وأقول فيه أيضا محمد بن زكريا الغلابى أورده الذهبى فى الضعفاء أيضا وقال وثقه ابن معين ، وقال أحمد ليس بقوى ، والنسائى والطبرانى والدارقطنى : ضعيف ، وأبو الجوزاء قال البخارى فيه نظر ، فتعصيب الهيثمى الجناية برأس جسر وحده لا يرتضى

(اسم الله الأعظم الذى إذا دعى به أجاب ، وإذا سئل به أعطى : دعوة يونس بن متى) ابن جرير - الطبرى الإمام المجتهد (عن سعد) بن أبي وقاص

(إسماع الأصم) أى إسماع الكلام للأصم (صدقة) عن المسمع أى يثاب عليه كما يثاب على الصدقة (خط فى) كتاب (الجامع) فى آداب الشيخ والسامع (عن سهل بن سعد) رمز المصنف لضعفه

(أسمح أمتى جعفر) أى من أكثرهم جودا وأكرمهم نفساً جعفر بن أبي طالب ذو الجناحين وكان يسمى بحر الجود فعوتب فى ذلك فقال إن الله عودنى بعادة وعودت الناس عادة فأخشى إن قطعتها قطعت عنى ، وأخباره فى الجود عجيبة ؟ كيف لا وقد جاهد بنفسه فى الله حتى قتل شهيدا يوم مؤتة والظاهر أنه المراد من أسمح ، فقد جاد الصديق بجميع ماله لله لكن جعفر زاد عليه بجوده بالحياة . قال الزمخشرى : أسمح من أسمحت قرونه أى نفسه إذا سهلت وانقادت . وعرّف بعضهم السماح أخذا من كلام الغزالى بأنه بذل مالا يجب بذله تفضلا أى بلا توقع مجازاة ، والمسامحة بأنها ترك مالا يجب تركه تنزيها أى بلا توقع مجازاة كحط البائع بعض الثمن (المحاملى فى أماليه وابن عساكر عن أبي هريرة) رمز لضعفه ولم يقف له الديلمى على سند فبيض له

(اسمح) أمر من السماح (يسمح لك) بالبناء للمفعول ، والفاعل الله : أى عامل الخلق الذين هم عيال الله وعبيده بالمسامحة والمساهلة يعاملك سيدهم بمثله فى الدنيا والآخرة . وفى الإنجيل : إن غفرتم للناس خطاياهم غفر لكم أبوكم السماوى خطاياكم وإن لم تغفروا للناس خطاياهم لم يغفر لكم . وفيه : لاتحبوا الحكم على أحد لئلا يحكم عليكم ، اغفروا يغفر لكم ، أعطوا تعطوا ، وقال بعض الحكماء : أحسن إن أحببت أن يحسن اليك ، ومن قل وفاؤه كثر أعداؤه ، وهذا من الإحسان المأمور به فى القرآن المتعلق بالمعاملات ، وهو حث على المساهلة فى المعاملة وحسن الانقياد . وهو من سخاوة الطبع وحقارة الدنيا فى القلب ، فمن لم يجده من طبعه فليتخلق به فعسى أن يسمح له الحق بما قصر فيه من طاعته وعسر عليه فى الانقياد إليه فى معاملته إذا أوقفه بين يديه لمحاسبته (طب هب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه ، وقال الحافظ العراقى : رجاله ثقاة ، وقال تلميذه الهيثمى . رواه أحمد عن شيخه مهدى بن جعفر الرملى وقد وثقه غير واحد وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح وقال فى موضع آخر : فيه مهدى وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح ، ورواه الطبرانى فى الأوسط والصغير ورجالهما رجال الصحيح اه فاقتصار المصنف على رمزه لحسنه تقصير وإيهام

(اسمحوا يسمح لكم) أى يسمح الله لكم فى الدنيا بالإنعام وفى العقبى بعدم المناقشة فى الحساب وغير ذلك ، ولا يخفى كمال السماح على ذى لب ، فجمع بهذا اللفظ الموجز المضبوط بضابط العقل الذى أقامه الحق حجة على الخلق مالا يكاد

١٠٣٩ — أَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ، وَإِنْ أُسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ ـ (حم خ ه) عن أنس (صح)

١٠٤٠ — أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ : لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا ، وَلَا سُجُودَهَا ، وَلَا خُشُوعَهَا ـ (حم ك) عن أبي قتادة الطيالسي (حم ع) عن أبي سعيد (صح)

يحصى من المصالح والمطالب العالية وماذكر من أن الرواية : يسمح لكم : باللام هو مافى نسخ لاتكاد تحصى، ثم رأيت المصنف كتب بخطه فى نسخته من هذا الكتاب بكم بياء موحدة وضبطها (عب عن عطاء مرسلا) عطاء فى التابعين المرسلين جماعة فكان ينبغى تمييزه

(اسمعوا) أى استمعوا كلام من تجب طاعته من ولاة أموركم وجوبا (وأطيعوا) أمرهم وجوبا فيما لا معصية فيه لأنهم نواب الشرع (فان قلت) ذكر الأمر بالطاعة كاف ، فما فائدة الأمر بالسمع معه (قلت) فائدته وجوب استماع كلامه ليتمكن بالإصغاء إليه من طاعة أمره على الوجه الأكمل ، ولذلك أمر بالإنصات عند تلاوة القرآن وفى خطبة الجمعة ونهى عن رفع الصوت على صوت صاحب الشرع ليفهم كلامه ويتدبر مافى طيه ويطاع أمره جملة وتفصيلا (وإن استعمل) بالبناء للمجهول (عليكم عبد) أعرب بالرفع نائب الفاعل (حبشى) أى وإن استعمله الامام الاعظم أميرا إمارة خاصة أوعامة ليس من شرطها الحرية ، وإرادة العتيق فسماه عبدا باعتبار ما كان ، والمراد اسمعوا ولو لحبشى سواء كان ذلك الحبشى مفتونا أو مبتدعا كما اقتضاه تبويب البخارى عليه بباب إمامة المفتون والمبتدع ، ثم زاد فى المبالغة بوصف العبد بقوله (كأن رأسه زبيبة) بزاى مفتوحة حبة عنب سوداء : حالا أو صفة لعبد : أى مشبها رأسه بالزبيبة فى السواد والحقارة وقباحة الصورة ، أو فى الصغر، يعنى وإن كان صغير الجثة حتى كأن رأسه زبيبة ، وقد يضرب المثل بما لا يكاد يوجد تحقيرا لشأن الممثل ، والمراد وشعر رأسه مقطقط إشارة إلى بشاعة صورته ، وأجمعوا على عدم صحة تولية العبد الامامة لكن لو تغلب عبد بالشوكة وجبت طاعته خوف الفتنة . وفى رواية بدل كان الخ مجدع الأطراف : أى مقطوع الأعضاء ، والتشديد للتكثير ، ذكره ابن الأثير . وهذا حث على السمع والطاعة للامام ولو جائرا . وذلك لما يترتب عليه من اجتماع الكلمة وعز الاسلام وقمع العدو وإقامة الحدود وغير ذلك ، وفيه التسوية فى وجوب الطاعة بين مايشق على النفس وغيره ، وقد بين ذلك فى رواية بقوله فيما أحب وكره . ووجوب الاستماع لكل من تجب طاعته كالزوج والسيد والوالد واستدل به على أن الامام إذا أمر بعض رعيته بالقيام ببعض الحرف والصنائع من زراعة وتجارة وعمل أنه يتعين على من عينه لذلك ، وينتقل من فرض الكفاية إلى فرض العين عليه بتعيين الامام . قال جدنا الأعلى من جهة الأم الزين العراقى حتى قاله بعض شيوخنا فى الفلاحين المفردين لزراعة البلدان أنه أمر شرعى بتقرير الامام ذلك عليهم . نعم إن تعدى عليهم وألزموا بما لا يلزمهم من إيجار الأرض بغير رضاهم لم يجز ، لكن يكونون كالعمال يعملون ويستحقون أجر المثل (حم خ) فى الصلاة وفى الأحكام (ه عن أنس) بن مالك ، ورواه عن أنس أيضا البخارى بلفظ : اسمع وأطع ولو لحبشى كأن رأسه زبيبة . وظاهر صنيع المصنف أن هذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه ، والأمر بخلافه فقد رواه مسلم من حديث أم حصين

(أسوأ الناس سرقة الذى يسرق من صلاته) قال الطيبى . أسوأ مبتدأ ، والذى : خبره على حذف مضاف : أى سرقة الذى يسرق . ويجوز أن تكون السرقة جمع سارق كفاجر وفجرة . اه . قالوا وكيف يسرق منها يارسول الله ؟ قال (لايتم) وفى رواية الذى لايتم (ركوعها ولاسجودها) وأعاد ـ لا ـ فى السجود دفعا لتوهم الا كتفاء بالطمأنينة فى أحدهما (ولا خشوعها) الذى هو روح الصلاة بأن لم يستحضر عظمة الله . قال الطيبى : جعل جنس السرقة نوعين : متعارفاً وغير متعارف . وهو ماينقص من الطمأنينة والخشوع ثم جعل غير المتعارف أسوأ من المتعارف ؛ ووجه كونه أسوأ أن السارق إذا وجد مال الغير قد ينتفع به فى الدنيا ويستحل صاحبه أو يحد فينجو من عذاب الآخرة ،

١٠٤١ — أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِجِبْرِيلَ دِحْيَةُ الْكَلْبِي - ابن سعد عن ابن شهاب (ض)

١٠٤٢ — اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مَلِكُ الْأَمْلاكِ ، لَامَلِكَ إِلَّا اللهُ - (حم ق) عن أبي هريرة - الحرث عن ابن عباس

....

لاف هذا فإنه سرق حق نفسه من الثواب وأبدل منه العقاب فى العقبى . قال الحرالى : وأكثر مايفسد صلاة العامة تهاونهم بعلم الطمأنينة والعمل بها فى أركان الصلاة ، وأصلها سكون على عمل اركن من ركوع أو سجود أو جلوس زمنا ما وإجماع من النفس على البقاء على تلك الحالة ليوافق بذلك المقدار من الزمان حال الداعين فى آحاد تلك الأحوال من الملائكة الصافين ، وفيه أن الطمأنينة فى الركوع والسجود واجبة ، وأجله فى الفرض ، وكذا فى النفل عند الشافعى فعده ركناً ، وأن الخشوع واجب ، وبه قال الغزالى منهم فعده شرطاً ، لكن المفتى به عندهم خلافه (نكتة) صلى رجل صلاة ولم يتم أركانها وقال اللهم زوجنى الحور العين ، فقال له أعرابى : بئس الخاطب أنت : أعظمت الخطبة وأسأت النقد (حم ك) وصحح إسناده (عن أبى قتادة) الانصارى أبوداود (الطيالسى حم ع عن أبى سعيد) الخدرى ، قال الهيثمى فيه على بن زيد مختلف فى الاحتجاج به ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وقال الذهبى فى الكبائر : إسناده صالح . وقال المنذرى : رواه الطبرانى فى الثلاثة عن عبدالله بن مغفل بإسناد جيد ، لكنه قال فى أوله : أسرق الناس ، وهذا الحديث أخرجه فى الموطإ فكان ينبغى للمؤلف أن يضمه لهؤلاء فى العزو جرياً على عادته فإن دأبه أن الحديث إذا كان فيه مالك بدأ بمترف له مقدماً على الشيخين ولفظ مالك عن يحيى بن سعيد عن النعمان ابن مرة الانصارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماترون فى الشارب والسارق والزانى ؟ قال وذلك قبل أن ينزل فيهم : قالوا الله ورسوله أعلم ، قال هن فواحش وفيهن عقوبة ، وأسوأ السرقة : الذى يسرق من صلاته ، قالوا وكيف يسرق من صلاته ؟ قال : لايتم الخ

(أشبه مارأيت بجبريل) اسم سريانى معناه عبدالله (دحية) بفتح المهملة وكسرها : ابن خليفة بن فروة (الكلبى) بفتح فسكون : صحابى جليل مشهور : أى أقرب الناس شبهاً به إذا تصور بصورة إنسان هو . قال الزمخشرى : دحية رئيس الجند ، وبه سمى دحية الكلبى ، وكأنه من دحاه يدحوه إذا بسطه ومهده ؛ فإن الرئيس له التمهيد والبسطة ؛ وقلب الواو ياء فيه نظير قلبها فى قنية . قال أبوحاتم عن الأصمعى بفتح داله ولاتكسر ، ولعله من تغيرات الأعلام كما جاج على الإمالة . إلى هنا كلامه . وكان جبريل يأتيه على صورته بغير أجنحة وهو خلاف صورته التى خلق عليها وهو إذ ذاك جبريل . قال تعالى « نزل به الروح الأمين » فالنازل بالوحى جبريل . والصورة صورة دحية لجبريل هو جبريل والصورة غيره وإن كان الملك فيها . ذكره الكلاباذى واحتج به الحلولية والاتحادية على زعمهم الفاسد من جهة أنه روحانى وقد خلع صورة الروحانية وظهر بمظهر البشرية فكان يظهر بصورة دحية فيعلمه النبى ملكا ويظنه الناس بشراً ، قالوا فإذا قدر على ذلك وهو مخلوق فالله أقدر على الظهور فى صورة الوجود الكلى أو بعضه وأجيب بأن جبريل جسم نورانى لطيف فقبلت ذاته التشكل والانخلاع من طور إلى طور، والله منزه عن الجسمية ولوازمها وكونه يرى ولا يرى وأقرب من حبل الوريد ، وبين المصلى وقبلته لايدل لكونه ماهية ، إذ القرب والبينية أمر معنوى لاحسى (ابن سعد) واسمه يحيى فى الطبقات (عن ابن شهاب) كذا هو بخط المصنف ، فما فى نسخ شهاب لا أصل له ، وهو الزهرى

(اشتد غضب الله على من زعم أنه ملك الأملاك) أى من تسمى بذلك ودعى به وإن لم يعتقده ، فإنه (لاملك) فى الحقيقة (إلا الله) وغيره وإن سمى ملكا أو مالكا فإنما هو بطريق التجوز ؛ وإنما اشتد غضبه عليه لمنازعته لله فى ربوبيته وألوهيته ، فهو حقيق بأن يمقته عليه فيهينه غاية الهوان ويذله غاية الذل ويجعله تحت أقدام خلقه لجرأته وعدم حيائه فى تشبهه به فى الاسم الذى لا ينبغى إلا له ، فهو ملك الملوك وحده حاكم الحكام وحده ، فهو الذى

١٠٤٣ — أَشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى الزُّنَاةِ ـ أ وسعدا الجرباذقانى فى جزئه وأبو الشيخ فى عواليه (فر) عن أنس ـ (ض)

١٠٤٤ — أَشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى امْرَأَةٍ أَدْخَلَتْ عَلَى قَوْمٍ وَلَدًا لَيْسَ مِنْهُمْ ، يَطَّلِعُ عَلَى عَوْرَاتِهِمْ ، وَيَشْرَكُهُمْ فِي أَمْوَالِهِمْ ـ البزار عن ابن عمر (ض)

١٠٤٥ — أَشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى مَنْ آذَانِي فِي عِتْرَتِي ـ (فر) عن أبى سعيد (ض)

يحكم عليهم كلهم لاغيره (خاتمة) لما أمر الخليفة فى القرن الخامس أن يزاد فى ألقاب جلال الدولة شاهنشاه ملك الملوك وخطب له بذلك أفتى بعض الفقهاء بالمنع وتبعهم العوام ورموا بالآجر الخطباء . وأفتى القاضى أبو الطيب الشافعي والصيمرى الحنفي بالجواز ، إذ معناه ملك ملوك الأرض ، وأفتى الماوردى بالمنع وكان من خواص أصحاب جلال الدولة فانقطع عنه فطلبه الجلال فمضى إليه على وجل شديد ، فقال له أنا أتحقق أنك لو حابيت أحداً لحابيتنى وما حملك على ذلك إلا الدين ، فزاد بذلك محله عنده ، ولم يعش جلال الدولة بعد هذا إلا أشهراً قليلة (تتمة) قال القرطبي : مما يجرى هذا المجرى فى المنع نعتهم أنفسهم بالنعوت المقتضية للتزكية : كزكى الدين ، ومحيى الدين ، لكن لما كثرت قبائح المسمين بها ظهر تخلف هذه النعوت عن أصلها فصارت لاتفيد شيئا من أصل موضوعاتها (حم ق عن أبى هريرة الحارث عن ابن عباس) .

(اشتد غضب الله على الزناة) لتعرضهم لإفساد الحكمة الإلهية باختلاط المياه والجهل بالأنساب والزنا يفسد القلب ويفسد توحيده ، وأحظى الناس به أكثرهم شركا ، لأن عشق الصورة المحرمة نوع تعبد لها ، بل هو من أعلى أنواع التعبد ، لاسيما إذا استولى على القلب وتمكن منه ، فيصير العاشق عابداً لمعشوقه ، ساعياً فى مرضاته ، مؤثراً محابه على حب الله . والسعى فى مرضاته حتى ينفق فى مرضاته مالا ينفق فى رضا ربه ، ويتجنب من سخطه مالا يتجنب من سخط الله ، فلذلك كان بغيضاً لله . ومن ثم لم يبح فى ملة من الملل (أبو سعيد الجرباذقانى) بفتح الجيم وسكون الراء وخفة الموحدة وبعد الألف ذال معجمة مفتوحة وقاف مخففة وآخره نون : نسبة لبلدة بين جرجان واستراباذان ، وبين أصبهان والكرخ (فى جزئه) المشهور (وأبو الشيخ) بن حيان (فى عواليه) أى الأحاديث التى وقعت له بعلوه عن أقرانه (فر) كلهم (عن أنس) بن مالك وفيه بقية ، وحاله مشهور عن عباد بن كثير ؛ فإن كان الثقفى فقد تركوه ، أو الرملى فضعفوه كما سبق ، وعمران القصير عن أنس قال الذهبى فى الضعفاء . فقد روى عن أنس حديث الطيرة ؛ ومن ثم رمز المصنف لضعفه .

(اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم ولداً ليس منهم يطلع على عوراتهم ويشركهم فى أموالهم) المراد أنها حملت من زنا أو نحوه فأتت بولد فنسبته لصاحب الفراش فصار ولده فى الظاهر يطلع على باطن أمره ويعوله مادام حيا ويرثه إذا مات ، وإنما اشتد غضبه عليها لأن هذه الخيانة منها تعود بفساد فراش الزوج وفساد النسب الذى جعله الله بين الناس لتمام مصالحهم وعدّه من جملة نعمه عليهم . فالزنا يفضى إلى اختلاط المياه واشتباه الأنساب فهى جديرة بغضب رب الأرباب (تنبيه) قال الامام الرازى : يصح وصفه تعالى بالغضب وأن غضبه يتزايد ويكثر فلا يكون غضبه على من كفر بخصلة واحدة كغضبه على من كفر بخصال كثيرة (البزار) وكذا الطبرانى فى الأوسط ، وكأن المصنف ذهل عنه (عن ابن عمر) بن الخطاب ، قال الهيثمى : وفيه ابراهيم بن يزيد وهو ضعيف وأما المصنف فرمز لحسنه .

(اشتد غضب الله على من) أى إنسان (آذانى فى عترتى) بوجه من وجوه الإيذاء كسب أو لعن أو طعن فى نسب أو تعرض لنقصهم أوجفاء لبعضهم . والعترة بكسر العين وسكون الفوقية : نسل الرجل وأقاربه . وعشيرته الأدنون

١٠٤٦ — أَشْتَدَّ غَضَبُ ٱللهِ عَلَى مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَايَجِدُ نَاصِرًا غَيْرَ ٱللهِ - (فر) عن على (ض)

١٠٤٧ — أَشْتَدِّي أَزْمَةُ تَنْفَرِجِي - القضاعى (فر) عن على (ض)

١٠٤٨ — أَشْتَرُوا الرَّقِيقَ ، وَشَارِكُوهُمْ فِي أَرْزَاقِهِمْ ، وَإِيَّاكُمْ وَالزِّنْجَ فَإِنَّهُمْ قَصِيرَةٌ أَعْمَارُهُمْ ، قَلِيلَةٌ أَرْزَاقُهُمْ - (طب) عن ابن عباس

١٠٤٩ — أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا فِي الدُّنْيَا أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ ٱللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم هب) عن خالدبن الوليد (ك) عن عياض بن غنم وهشام بن حكيم - (صح)

وأخرج المحب الطبرى فى كتاب ذخائر العقبى من حديث على بن موسى الرضى عن على كرم الله وجهه مرفوعا : اشتد غضب الله وغضب رسوله وغضب ملائكته على من أهرق دم نبي أو آذاه فى عترته اه . قال المحب : وفيه دليل على أن الميت يراعى منه مايراعى من الحى (فر) وكذا أبو نعيم (عن أبي سعيد) الخدرى وفيه أبو إسرائيل الملائى . قال الذهبي ضعفوه ، ومن ثم رمز لضعفه .

(اشتد غضب الله على من ظلم من لايجد ناصراً غير الله) فإن ظلمه أقبح من ظلم من له حمية أو شوكة أو ملجأ من الخلائق يعتمد عليه ويفزع فى مهماته إليه (فر) من جهة شريك عن أبى إسحق السبيعى عن الحارث الأعور عن على أمير المؤمنين ، قال السخاوى : والأعور كذاب اه ، وأقول أيضا فيه مسعر الهندى ، قال فى الميزان لا أعرفه

(اشتدى أزمة) بفتح الهمزة وسكون الزاى وخفة الميم (تنفرجى) يعنى ياأزمة ، وهى سنة القحط : أى ابلغى النهاية فى الشدة حتى تنفرجى ، فإن الشدة إذا تناهت انفرجت بشهادة الاستقراء فليس المراد حقيقة أمر الشدة بالاشتداد بل طلب الفرج ، إن مع العسر يسراً ، وناداها إقامة للسبب مقام المسبب ؛ وفيه نوع تسلية وتأنيس بأن الشدة المتناهية نوع من النعمة لما يترتب عليها . ومن كلام العرب : الشدة إذا تناهت انفرجت . وفيه مخاطبة من لايعقل تنزيلا له منزلة العاقل بنحو «ياأرض ابلعى ماءك» وأما ما فى حاشية أسد الغابة لمغلطاى عن الذيل أن أصل هذا المثل أن امرأة اسمها أزمة أخذها الطلق فقيل لها ذلك : فرد بأنه ليس فيه وأنه لاأصل له (القضاعى) وكذا العسكرى فى الأمثال (فر) كلهم من حديث أمية بن خالد عن الحسين بن عبدالله بن ضمرة عن أبيه عن جده (عن علي) أمير المؤمنين قال فى الميزان والحسين كذبه مالك وأبو حاتم وتركه أبو زرعة ، وقال البخارى : منكر الحديث ضعيف ، ثم ساق من مناكيره هذا الحديث ؛ وفى اللسان عن التاريخ الأوسط للبخارى تركه على وأحمد ، وقال ابن أبى أويس كان يتهم بالزندقة ، وقال النسائى لايكتب حديثه ، وقال ابن الجارود كذاب ؛ ومن ثم رمز لضعفه .

(اشتروا الرقيق) أمر إرشاد (وشاركوهم فى أرزاقهم) بمخارجتهم وضرب الخراج عليهم واخدامهم لغيركم بالأجرة ونحو ذلك ، والرق عجز حكمى يقوم بالانسان بسبب الكفر (وإياكم والزنج) بفتح الزاى وتكسر : أى احذروا شراءهم (فإنهم قصيرة أعمارهم قليلة أرزاقهم) وهو جيل من السودان مسكنهم تحت خط الاستواء جنوبية ولا عمارة وراءهم (قيل) وتمتد بلادهم إلى قرب الحبشة وبعضهم على نيل مصر ، وإنما كانوا كذلك لأن الأسود إنما هو لبطنه وفرجه كما فى خبر سيجىء ، وإن جاع سرق وإن شبع فسق كما فى خبر ، وهذه الأوصاف تمحق البركة من العمر والرزق كما هو بين (طب) وكذا الأوسط (عن ابن عباس) قال الهيتمى : فيه من لم أعرفه ، ومن ثم رمز لضعفه .

(أشد الناس) أى من أشدهم (عذاباً للناس فى الدنيا) أى بغير حق (أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة) فكما تدين تدان . وفى الإنجيل : بالكيل الذى تكتال به يكال لك . وقضيته أن لا يكون فى النار أحد يزيد

١٠٥٠ - أَشَدُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابًا إِمَامٌ جَائِرٌ - (ع طس حل) عن أبي سعيد (ح)

١٠٥١ - أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ يُرِى النَّاسَ أَنَّ فِيهِ خَيْرًا وَلَا خَيْرَ فِيهِ - أبو عبدالرحمن السلمى فى الأربعين (فر) عن ابن عمر (ض)

عذابه عليه . ويعارضه الأخبار الآتية عقبه وآية « أدخلوا آل فرعون أشد العذاب » وأجيب بأن الناس الذين أضيف إليهم أشد لايراد بهم كل نوع بل من يشاركهم فى ذلك المعنى المتوعد عليه بالعذاب ، ففرعون أشد الناس الزاعمين للإلهية عذاباً ، ومن يقتدى به فى ضلالة كفر أشد عذاباً ممن يقتدى به فى ضلالة بدعة ؛ والإمام الجائر الذى ولايته محيطة أشد عذاباً من حاكم بلدة أو قاضيها . ومن صور صورة تعبد - كما كانت تفعل الجاهلية وكما يفعل النصارى - أشد عذاباً ممن صورها لغير ذلك كزينة . وهكذا ذكره القرطبي وغيره . وقوله عندالله : يجوز كونه تلويحاً إلى معنى الاستحقاق : يعنى أنه أشد من يستحق العذاب عنده لكنه فى محل العفو . ذكره بعض الكاملين (حم هب عن خالد ابن الوليد) بن المغيرة المخزومى سيف الله من كبار الصحابة وأشرافهم أسلم بين الحديبية والفتح وكان أميراً على قتال أهل الردة وغيرها من الفتوح (ك عن عياض) بكسر العين المهملة وفتح المثناة التحتية المخففة (ابن غنيم) بفتح المعجمة وسكون النون ابن زهير بن أبى شداد بن ربيعة الفهرى ، قريب أبى عبيدة وابن امرأته والذى افتتح الجزيرة وجاز درب الروم غازياً ، وكان أحد الأمراء الخمسة يوم اليرموك (وهشام بن حكيم) بن حزام الاسدى ، أسلم يوم الفتح ومات قبل أبيه . قال الزاهدى : ووهم ابن منده حيث قال هو هشام بن حكيم المخزومى

(أشد الناس يوم القيامة عذاباً) قدعلم وجه التلفيق بينه وبين ماقبله ومابعده ، وبين قوله « أدخلوا آل فرعون أشد العذاب » وجمع أيضاً بأنه ليس فى الآية مايقتضى أن آل فرعون يختص بأشد العذاب بل هم فى العذاب الأشد مع غيرهم وبأن المعنى من أشدهم ، وإلا فإبليس أشد عذاباً من هؤلاء ومن غيرهم وكذا قابيل ومن قتل نبياً أو قتله نبى ونحو ذلك (إمام) أى خليفة أو سلطان ، ومثله القاضى (جائر) لأن الله ائتمنه على عباده وأمواله ليحفظها ويراقب أمره فى صرفها فى وجوهها ووضع كل شىء فى محله ، فإذا تعدى فى شىء من ذلك فهو خليق بأن يشتد الغضب عليه ويحاسب أشد الحساب ثم يعاقب أفظع العقاب . قال سقراط : ينبوع فرح العالم الإمام العادل ، وينبوع خرابهم الملك الجائر . وقد أفاد هذا الوعيد أن جور الإمام من الكبائر (ع طس حل عن أبى سعيد) الخدرى . رمز المصنف لحسنه ولم يصححه ، لأن فيه محمد بن حجادة . قال الذهبى فى الضعفاء كان يغلو فى التشيع . وقال الهيتمى بعد ما عزاه للطبرانى فيه عطية وهو متروك . وقد ورد بسند صحيح بأتم من هذا . وروى أحمد والبزار من حديث ابن مسعود موقوفا : أشد الناس عذاباً يوم القيامة من قتل نبياً أو قتله نبى ، وإمام جائر . قال زين الحفاظ العراقى فى شرح الترمذى إسناده صحيح . فلو آثر المؤلف هذه الرواية كان أولى .

(أشد الناس عذاباً يوم القيامة من يرى) بضم فكسر ، ويجوز فتح أوله : أى وثانيه (الناس) مفعول على الاول وفاعل على الثانى (أن فيه خيراً ولا خير فيه) فى باطن الأمر . فلما تخلق بأخلاق الأخيار وهو فى الباطن من الفجار : جوزى بتشديد العذاب عليه يوم القرار ؛ ومن ذلك مالو أظهر العبادة رياء للناظرين وتصنعاً للمخلوقين حتى يستعطف به القلوب النافرة ويخدع به العقول الواهية ، فيتبهرج بالصلحاء وليس منهم ويتدلس بالأخيار وهو ضدهم . والأشدية فى هذا الخبر وما قبله بمعنى من كما تقرر (أبو عبدالرحمن السلمى) محمد بن الحسين الصوفى (فى الاربعين) أى فى الأحاديث الأربعين التى جمعها للصوفية (فر) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب ، وفيه الربيع بن بدر . قال الذهبى : قال الدارقطنى وغيره متروك ، ومن ثم رمز لضعفه

١٠٥٢ — أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللهِ — (حم ق ن) عن عائشة رضى الله تعالى عنها — (صح)

١٠٥٣ — أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ — (طص عد هب) عن أبى هريرة (ض)

١٠٥٤ — أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِى دِينِهِ

(أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق) الله: أى يشبهون عملهم التصوير بخلق الله من ذوات الأرواح؛ فمن صور الحيوان ليعبد أو قصد به المضاهاة لخلق ربه واعتقد ذلك فهو أشد الناس عذاباً لكفره، ومن لم يقصد ذلك فهو فاسق؛ فتصوير الحيوان كبيرة ولو على ما يمتهن كثوب وبساط ونقد وإناء وحائط. ولا يحرم تصوير غير ذى روح ولا ذى روح لا مثل له كفرس أو إنسان بجناحين. ويستثنى من تحريم التصوير لعب البنات لهن، فيجوز عند المالكية والشافعية لورود الترخيص فيه؛ وشذ بعضهم فمنعها، ورأى أن حلها منسوخ بهذا الخبر ونحوه وهو كما قال القرطبى ممنوع منه مطالب بتحقيق التعارض والتاريخ ﴿تنبيه﴾ عدوا من خصائص هذه الأمة حرمة التصوير (حم ق ن عن عائشة) قالت دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوة لى بقرام فيه تماثيل، فلما رآه هتكه وتلون وجهه ثم ذكره

(أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه) لأن عصيانه عن علم، ولذا كان المنافقون فى الدرك الأسفل لكونهم جحدوا بعد العلم، وكان اليهود شراً من النصارى لكونهم أنكروا بعد المعرفة. قال عبد الحق ومفهوم الحديث أن أعظمهم ثواباً عالم ينفعه علمه. قال الغزالى: فالعلم لا يهمل العالم بل يهلكه هلاك الأبد أو يحييه حياة الأبد؛ فمن لم ينفعه علمه لا ينجو منه رأساً برأس. هيهات فخطره عظيم وطالبه طالب النعيم المؤبد أو العذاب السرمد لا ينفك عن الملك أو الهلاك، فهو كطالب الملك فى الدنيا فإن لم تتفق له الإصابة لم يطمع فى السلامة، اهـ. وزعم بعض الصوفية أنه إنما كان أشد الناس عذاباً لأن عذابه مضاعف فوق عذاب مفارقة الجسد بقطعه عن اللذات الحسية المألوفة وعدم وصوله إلى ما هو أكمل منها لعدم انفتاح عين بصيرته مع عذاب الجحيم عن مشاهدة الحق تعالى؛ فعذاب الحجاب إنما يحصل للعلماء الذين تنبهوا للذة لقاء الله فى الجملة ولم يتوجهوا إلى تحصيل ذلك واتبعوا الشهوات الحسية المانعة لذلك؛ وأما غيرهم فلا يعذب هذا العذاب الحجابى الذى هو أعظم من عذاب الجحيم لعدم تصورهم له بالكلية وعدم ذوقهم له رأساً (طس عد هب عن أبى هريرة) وضعفه المنذرى. قال ابن حجر: غريب الإسناد والمتن. وجزم الزين العراقى بأن سنده ضعيف. اهـ. وسببه أن فيه عثمان بن مقسم. قال الذهبى فى الضعفاء كذبه غير واحد وأورد الحديث فى الميزان فى ترجمة عثمان وقال عن الجوزجانى كذاب وعن غيره متروك. وعن ابن عدى عامة حديثه لا يتابع عليه إسناداً ومتناً؛ لكن للحديث أصل أصيل؛ فقد روى الحاكم فى المستدرك من حديث ابن عباس مرفوعاً: إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة من قتل نبياً أو قتله نبى والمصورون وعالم لا ينتفع بعلمه، فلو عزاه المؤلف إليه كان أحسن

(أشد الناس بلاء) أى محنة. ويطلق على المنحة، لكن المراد هنا بقرينة السياق المحنة، فإن أصله الاختبار، لكن لما كان اختبار الله تعالى لعباده تارة بالمحنة وتارة بالمنحة، أطلق عليهما (الأنبياء) المراد بهم ما يشمل الرسل وذلك لتتضاعف أجورهم وتتكامل فضائلهم ويظهر للناس صبرهم ورضاهم فيقتدى بهم ولئلا يفتتن الناس بدوام صحتهم فيعبدوهم (ثم الأمثل فالأمثل) أى الأشرف فالأشرف والأعلى فالأعلى، لأن البلاء فى مقابلة النعمة؛ فمن كانت نعمة الله عليه أكثر فبلاؤه أشد، ولهذا ضوعف حد الحر على العبد فهم معرضون للمحن والمصائب وطروق المنغصات والمتاعب «ولنبلونكم بشىء من الخوف والجوع» وقال بعضهم: جعل مقام المبتلى يلى مقام النبوة ولم يفصل بين

صلبا أشتد بلاؤه ، وإن كان في دينه رقة ابتلي على قدر دينه ، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة - (حم خ ت ه) عن سعد (صح)

١٠٥٥ — أشد الناس بلاء في الدنيا نبي أو صفي - (تخ) عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم (ح)

١٠٥٦ — أشد الناس بلاء الأنبياء ، ثم الصالحون ، ثم الأمثل فالأمثل - (طب) عن أخت حذيفة (ح)

بلاء الأبدان وبلاء الاعراض ، فيشمل كل مايتأذى به الإنسان . قال الطيبي : وثم للتراخي في الرتبة والفاء للتعاقب على سبيل التوالي تنزلا من الاعلى إلى الأسفل . وقوله (يبتلي الرجل) بيان للجملة الأولى والتعريف في الأمثل للجنس وفي الرجل للاستغراق في الأجناس المتوالية (على حسب دينه) أي بقدر قوة إيمانه وشدة إيقانه وضعف ذلك (فإن كان في دينه صلبا) أي قويا (اشتد بلاؤه) أي عظم للغاية (وإن كان في دينه رقة) أي ضعف ولين (ابتلي على قدر دينه) أي ببلاء هين لين ؛ والبلاء في مقابلة النعمة كما مر ، ومن ثم قيل لأمهات المؤمنين « يانساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا » (فما يبرح البلاء بالعبد) أي الانسان (حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة) كناية عن سلامته من الذنوب وخلاصه منها كأنه كان محبوسا فأطلق وخلي سبيله فهو يمشي وما عليه بأس ، ومن ظن أن شدة البلاء هوان بالعبد فقد ذهب لبه وعمي قلبه فقد ابتلي من الأكابر مالا يحصى . ألا ترى إلى ذبح نبي الله يحي بن زكريا وقتل الخلفاء الثلاثة والحسين وابن الزبير وابن جبير ؛ وقد ضرب أبو حنيفة وحبس ومات بالسجن، وجرد مالك وضرب بالسياط وجذبت يده حتى انخلعت من كتفه ، وضرب أحمد حتى أغمي عليه وقطع من لحمه وهو حي وأمر بصلب سفيان فاختفى ومات البويطي مسجونا في قيوده ونفي البخاري من بلده إلى غير ذلك مما يطول (حم خ ت ه) وكذا النسائي (عن سعد) بن أبي وقاص وعزوه إلى البخاري تبع فيه ابن حجر في ترتيب الفردوس ، قيل ولم يوجد فيه

(أشد الناس بلاء في الدنيا نبي أو صفي) ولهذا قيل في حديث آخر : إني أوعك كما يوعك الرجلان منكم . وسر ذلك قال الحرالي إن من شأن الطين الذي منه البشر وما تولد منه أنه لايخلص من الشوائب ويصفو عن الكدر إلا بعد معاناة شديدة . ألا ترى أن الذهب أصفاه وهو لايخلص عن غش ما ، ولا يعرى عن مخالطة الدنس بالكلية إلا بالامتحان بشدة النيران ؟ قال القرطبي : أحب الله أن يبتلي أصفياءه تكملا لفضائلهم ورفعة لدرجاتهم عنده وليس ذلك نقصا في حقهم ولا عذابا ، بل كمال رفعة مع رضاهم بجميل مايجريه الله عليهم ، وقال الجيلاني : إنما كان الحق يديم على أصفيائه البلايا والمحن ليكونوا دائما بقلوبهم في حضرته لايغفلوا عنه لأنه يحبهم ويحبونه فلا يختارون الرخاء لأنه فيه بعدا عن محبوبهم ، وأما البلاء فقيد للنفوس يمنعها من الميل لغير المطلوب ، فإذا دام ذابت الأهوية وانكسرت القلوب فوجدوا الله أقرب إليهم من حبل الوريد كما قال تعالى في بعض الكتب الإلهية : أنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلي : أي على الكشف منهم والشهود ، وإلا فهو عند كل عبد انكسر قلبه أم لا (تخ عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم) أي عن بعضهم ، رمز المصنف لحسنه

(أشد الناس بلاء الأنبياء) قالوا ثم من ؟ قال (ثم الصالحون) أي القائمون بما عليهم من حقوق الحق والخلق ، قالوا ثم من ؟ قال (ثم الأمثل فالأمثل) قال الراغب : الأمثل يعبر به عن الأشبه بالفضل والأقرب إلى الخير ، وأماثل القوم كناية عن خيارهم . وقال الأمثل أفعل من التماثل ، والجمع أماثل ، وهم الفضلاء . قال ابن عطاء الله : خرجت زوجة القرشي من عنده وهو وحده فسمعت رجلا يكلمه ثم انقطع كلامه ، فدخلت عليه . فقالت ماعندك أحد والآن سمعت كلاما عندك . قال : الخضر أتاني بزيتونة من أرض نجد فقال كل هذه ففيها شفاؤك . قلت اذهب

١٠٥٧ — أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ ، لَقَدْ كَانَ أَحَدُهُمْ يُبْتَلَى بِالْفَقْرِ حَتَّى مَا يَجِدُ إِلَّا الْعَبَاءَةَ يَجُوبُهَا فَيَلْبَسُهَا ، وَيُبْتَلَى بِالْقَمْلِ حَتَّى يَقْتُلَهُ وَلَأَحَدُهُمْ كَانَ أَشَدَّ فَرَحاً بِالْبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ - (ه ع ك) عن أبي سعيد (صح)

١٠٥٨ — أَشَدُّ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَمْكَنَهُ طَلَبُ الْعِلْمِ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ يَطْلُبْهُ ، وَرَجُلٌ عَلِمَ عِلْماً

أنت وزيتونتك لا حاجة لى فيها ؛ وكان به داء الجذام (تنبيه) قال ابن عربي : هنا مسألة يجب بيانها : إن الله أحب أنبياءه وأولياءه ، والحب لا يؤلم محبوبه . ولا أحد أشد ألماً ولا بلاء منهم ، فمن أين استحقوا هذا مع كونهم محبوبين؟ قلنا إن الله قال « يحبهم ويحبونه » والبلاء لا يكون أبداً إلا مع الدعوى ، فمن ادّعى فعليه الدليل على صدق دعواه ، فلولا الدعوى ماوقع البلاء . ولما أحب الله من عباده من أحب رزقهم محبته من حيث لا يعلمون فوجدوا فى نفوسهم حبه فادّعوه فابتلاهم من حيث كونهم محبوبين ، فإنعامه دليل على صدق محبته فيهم وابتلاهم لما ادّعوه من صدق حبهم إياه . فافهم . قال الطيبي : وثم فيه للتراخي والفاء للتعاقب على التوالى كما سبق ، وإنما ألحق الصالحون بالأنبياء لقربهم وإن كانت درجتهم منحطة عنهم ، وسره أن البلاء فى مقابل النعمة ، فمن كانت نعمة الله عليهم أكثر كان بلاؤهم عليه أشد ، ومن ثم ضوعف حد الحر على العبد ، وفيه دليل على أن القوى يحمل ما حمل والضعيف يرفق به لكن كلما قويت المعرفة بالمبتلى هان البلاء ، ومنهم من ينظار إلى أهل البلاء فيهون عليه ، وأعلى منه من يرى أن هذا تصرف المالك فى ملكه فيسلم ولا يعترض ، وأرفع منه من يشغله المحبة عن طلب رفع البلاء وأنهى المراتب من يلتذ به (طب عن أخت حذيفة) بن اليمانى فاطمة أو خولة ، رمز المصنف لحسنه

(أشد الناس بلاء الأنبياء) قالوا ثم من يارسول الله ؟ قال (ثم الصالحون) لأن أعظم البلاء سلب المحبوب وحمل المكروه والمحبوبات مسكون إليها ، ومن أحب شيئاً شغل به ؛ والمكروه مهروب منه ومن هرب من شيء أدبر عنه ، والأمثلون أحباء الله فيسلبهم محبوبهم فى العاجل ليرفع درجتهم فى الآجل (لقد) بلام التأكيد (كان أحدهم يبتلى بالفقر) الدنيوى الذى هو قلة المال وعدم المرافق (حتى مايجد إلا العباءة يجوبها) بجيم وواو فموحدة : أى يخرقها ويقطعها ؛ وكل شيء قطع وسطه فهو مجوب (فيلبسها) ومع ذلك يرى أن ذا من أعظم النعم عليه علماً منه بأن المال ظل زائل وعارية مسترجعة وليس فى كثرته فضيلة ، ولو كان فيه فضيلة لخص الله به من اصطفاه لرسالته واجتباه لوحيه ، وقد كان أكثر الأنبياء مع ماخصهم به من كرامته وفضلهم على سائر خلقه فقراء لا يجدون بلغة ولا يقدرون على شيء حتى صاروا فى الفقر مثلا . قال البحترى : فقر كفقر الأنبياء وغربة وصبابة ليس البلاء بواحد

(ويبتلى بالقمل) فيأكل من بدنه (حتى يقتله) حقيقة أو مبالغة عن شدة الضنا ومزيد النحول والأذى (ولأحدهم كان أشد فرحاً بالبلاء من أحدكم بالعطاء) لأن المعرفة كلما قويت بالمبتلى هان عليه البلاء وكلما نظر إلى الأجر الناشئ عنه سهل ، فلا يسألون رفعة بل يحصل الترقى لبعضهم حتى يتلذذ بالضراء فوق تلذذ أحدنا بالسراء ويعد عدمه مصيبة . وفى تاريخ ابن عساكر : سبب قطع العارف أبي الخير المغربي الأقطع أنه عاهد الله أن لا يتناول لشهوة نفسه شيئاً يشتهى ، فرأى يوماً كام شجرة زعرور فأعجبته فقطع غصناً فذكر عهده فترك فرآه صاحب الشرطة فظنه لصا فقطعه فكان يقول قطعت عضواً فقطعت منى عضواً (ه ع ك عن أبى سعيد) الخدرى قال دخلت على النبى صلى الله عليه وآله وسلم وهو محموم فوضعت يدى من فوق القطيفة فوجدت حرارة الحمى فقلت ما أشد حماك يارسول الله ، فذكره ، قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(أشد الناس حسرة) أى تلهفاً (يوم القيامة : رجل أمكنه طلب العلم) الشرعى (فلم يطلبه) لما يراه من عظم إفضال الله على العلماء العاملين ومزيد رفعه لدرجاتهم ، ولأن المصالح قسمان : روحانية وجسمانية ؛ وأشرف المصالح

فانتفع به من سمعه منه دونه ـ ابن عساكر عن أنس

١٠٥٩ — أَشَدُّ النَّاسِ عَلَيْكُمُ الرُّومُ ، وَإِنَّمَا هَلَكَتُهُمْ مَعَ السَّاعَةِ ـ (حم) عن المُسْتَوْرِد (ح)

١٠٦٠ — أَشَدُّ أُمَّتِي لِي حُبًّا قَوْمٌ يَكُونُونَ بَعْدِي ، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ فَقَدَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ وَأَنَّهُ رَآنِي ـ (حم) عن أبي ذر ـ (ح)

١٠٦١ — أَشَدُّ الْحَرْبِ النِّسَاءُ ، وَأَبْعَدُ اللِّقَاءِ الْمَوْتُ ، وَأَشَدُّ مِنْهُمَا الْحَاجَةُ إِلَى النَّاسِ ـ (خط) عن أنس (ض)

الروحانية العلم لذى هو غذاء للروح كالغذاء للبدن ، وأشرف المصالح الجسمانية تعديل المزاج وتسوية البنية ، فاذا انكشف له الغطاء بالخروج من هذا العالم اشتدت ندامته وتضاعفت حسرته حيث آثر تعديل الفانى وأهمل معاناة النافع الباقى ؛ قال الماوردى ربما امتنع من طلب العلم لتعذر المادة وشغله بالاكتساب ولا يكون ذلك إلا لذى شره رغيب وشهوة مستعبدة . فينبغى أن يصرف للعلم حظاً من زمانه ، فليس كل الزمن زمن اكتساب ، ولا بد للمكتسب من أوقات راحة وأيام عطلة ، ومن صرف كل نفس منه إلى الكسب حتى لم يترك له فراغا لغيره فهو من عبيد الدنيا وأسراء الحرص وربما منعه من العلم مايظنه من صعوبته وبعد غايته ومخافة من قلة ذهنه وبعد فطنته . وهذا الظن اعتذار ذوى النقص وخشية أولى العجز . لأن الإخبار قبل الاختبار جهل ، والخشية قبل الابتلاء عجز (ورجل علم علما فانتفع به من سمعه منه دونه) لكون من سمعه عمل به ففاز بسببه وهلك هو بعدم العمل به . والحديث ناع على من أمكنه التعلم فتركه تقصيرا وإهمالا ، ومن علم ولم يعمل أو وعظ ولم يتعظ فن سوء صنيعه وخبث نفسه وإن فعل فعل الجاهل بالشرع والأحمق الخالى عن العقل (تنبيه) خرج بكونه أمكنه طلب العلم : ما إذا لم يمكنه لنحو بلادة خلقية فانه معذور ، ولهذا قال حكيم : صقلك سيفاً ليس له جوهر من سنخه خطأ ، وحملك الصعب المشق على الرياضه غباوة . قال أبو تمام : السيف ما لم يكن منه مصاقلة من سنخه لم ينتفع بصقال

(ابن عساكر عن أنس) بن مالك وقال إنه منكر .

(أشد الناس عليكم الروم وإنما هلكتهم) بالتحريك (مع الساعة) أى مع قيامها ، ولذلك حذر منهم وأمر بمتاركتهم فى الحديث الماضى بقوله . اتركوا الترك ماتركوكم ، ثم هذا إخبار عن غيب وقع ولما يرى من إذلال الروم للعرب واستيلائهم على الربع المعمور ، وهذا علم من أعلام نبوته ، وهو غلبة الروم على أقطار الأرض شرقا وغربا ما بين مسلم وكافر ، والخطاب للعرب خاصة أو لجميع أمة الاجابة والأول أقرب (حم عن المستورد) بن شداد بن عمرو القرشى الصحابى ترك الكوفة ثم مصر . ورمز المصنف لحسنه

(أشد أمتى لى حباً) تمييز لنسبة أشد (قوم يكونون بعدى يود أحدهم) بيان لشدة حبهم له على طريق الاستئناف (أنه فقد أهله وماله وأنه رآنى) حكاية لودادهم مع إفادة معنى التمنى ؛ وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب . وقد وقع ، والكلام فيمن لم يتأهل لرتبة الاجتماع به صلى الله عليه وسلم ، وقد وقع لكثير من عظماء الصوفية أنه ارتقى إلى دوام مشاهدته ، قال العارف المرسى : والله لو حجب عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ماعددت نفسى من المسلمين وقال له رجل ياسيدى صافحنى فقد لقيت عباداً وبلاداً فلما خرج قال ماالذى أراد بعباداً وبلاداً قالوا يريد أنك صافحت عباداً وسلكت بلاداً اكتسبت بركاتها وإذا صافحته حصل له منك بركة ، فضحك الشيخ وقال والله ماصافحت بهذه اليد إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم (حم) من حديث رجل من بنى أسد (عن أبى ذر) قال الهيتمى ولم يسم التابعى وبقية رجال إحدى الطريقين رجال الصحيح اه ، وبه يعرف مافى رمز المصنف لحسنه

(أشد الحرب النساء) أى أشد الجهاد مكابدة عشرة النساء اللاتى لايستغنى عنهن لأنهن ضعيفات الأبدان بذيئات اللسان عظيمات الكيد والفتن ، فإذا خادعهن الرجل والحرب خدعة وصبر على حيلهن وخفى مكرهن كان أشد من

١٠٦٢ — أَشَدُّكُمْ مَنْ غَلَبَ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَأَحْلَمُكُمْ مَنْ عَفَا بَعْدَ الْقُدْرَةِ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن علي (ض)

١٠٦٣ — أَشْرَافُ أُمَّتِي حَمَلَةُ الْقُرْآنِ، وَأَصْحَابُ اللَّيْلِ - (طب هب) عن ابن عباس - (ض)

١٠٦٤ — أَشْرِبُوا أَعْيُنَكُمْ مِنَ الْمَاءِ عِنْدَ الْوُضُوءِ، وَلَا تَنْفُضُوا أَيْدِيَكُمْ، فَإِنَّهَا مَرَاوِحُ الشَّيْطَانِ - (ع عد)

ملاقاة الابطال ومقاساة قتال الرجال « إن كيدكن عظيم » وهذا التقرير بناء على أن الرواية حرب براء مهملة وباء موحدة وهو ماوقع لكثيرين وهو الذى فى مسودة المصنف بخطه والذى رأيته فى عدة نسخ من تاريخ الخطيب وجرى عليه ابن الجوزى وغيره بزاى معجمة ونون : قال ابن الجوزى يعنى أشد الحزن حزن النساء . اه . وأنت إذا تأملت السياق ونظم الكلام وتناسبه ترى أن هذا أقعد وهذا كله بناء على أن النساء بكسر النون ، وأن المراد إناث بنى آدم ولكن رأيت فى أصل صحيح مقروء على عدة من المحدثين ومن تاريخ بغداد أنه بفتح النون وعليه فيكون المراد أشد الحزن الحزن المتأخر وهو مابعد الموت (وأبعد اللقاء) بكسر اللام والموت لأن طول الامل وغلبته على الجبلة الإنسانية يبعد عن لقاء الموت ويمنيه طول الحياة بل ينسيه ذكر الموت رأساً فى كثير من الأحيان (وأشد منهما الحاجة إلى الناس) لما فى السؤال من الهوان إلى الذل وأعظم منه رده بلا إجابة فهو البلاء العظيم الذى لايصبر عليه إلا البهيم (خط) فى ترجمة مكى الزنجانى (عن أنس) بن مالك وفيه عبد الله بن ضرار . قال الذهبي وغيره قال يحيى ليس بشىء لاهو ولا أبوه ولا يكتب حديثهما ، ويزيد الرقاشى متروك ، ومن ثم قال ابن الجوزى وغيره حديث لايصح

(أشدكم من غلب نفسه) أى ملكها أو قهرها ، وفى نسخة على نفسه ولا وجود للفظة على فى خط المؤلف (عند الغضب) بأن لم يمكنها من العمل بغضبه بل يجاهدها على ترك تنفيذه وذلك صعب شديد فى أوله فإذا تمرنت النفس عليه وتعودته سهل (وأحلمكم من عفى بعد القدرة) أى أثبتكم عقلا وأرجحكم أناة ونبلا من عفى عمن جنى عليه بعد ظفره به وتمكنه من معاقبته ، ومن الأدوية النافعة فى ذلك تأمل ماورد فى كظم الغيظ والحلم من الآيات القرآنية والأخبار النبوية ، ومن ثم لما غضب عمر على من قال له ماتقضى بالحق فاحمر وجهه قيل له ياأمير المؤمنين ألم تسمع الله يقول « خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين » وهذا من الجاهلين ؟ فقال صدقت ، فكأنما كان ناراً فأطفئت (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى ذم الغضب) وكذا الديلمى والشيرازى فى الالقاب (عن على) أمير المؤمنين ، قال مر النبى صلى الله عليه وسلم على قوم يرفعون حجراً فقال ماهذا ؟ قالوا حجر الأشداء ، فقال ذلك ، قال الحافظ العراقى فى المغنى سنده ضعيف وللبيهقى فى الشعب الشطر الأول مرسلا بسند جيد

(أشراف أمتى حملة القرآن) أى حفاظه الحاملون له فى صدورهم العاملون تلاوته العاملون بمقتضاه وإلا كان فى زمرة من قال تعالى فى حقه « كمثل الحمار يحمل أسفاراً » (وأصحاب الليل) أى الذين يحيونه بنوع أو أنواع من العبادة كالصلاة والذكر والقرآن والاستغفار والتضرع والابتهال والدعاء لأن هذا مناجاة لله تقدس وتعالى ، ولاشرف كهذا الشرف . قال الطيبى إضافة الأصحاب إلى الليل لكثرة مباشرة القيام والصلاة فيه كما يقال ابن السبيل لمن يواظب على السلوك فيه ﴿تنبيه﴾ عدوا من خصائص آل المصطفى صلى الله عليه وسلم إطلاق الاشراف عليهم والواحد شريف قال المؤلف فى الخصائص : وهم - يعنى الاشراف - ولد على وعقيل وجعفر والعباس . كذا مصطلح السلف ، وإنما حدث تخصيص الشريف بولد الحسن والحسين فى مصر خاصة من عهد الخلفاء الفاطميين . اه . (طب هب) وكذا الخطيب والديلمى كلهم (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه سعد بن سعيد الجرجانى ضعيف . اه . وأورده فى اللسان كأصله فى ترجمة سعد هذا وقال قال البخارى لايصح حديثه هذا

(أشربوا) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء (أعينكم من الماء) يعنى اعطوها حظها منه بأن توصلوا

عن أبي هريرة - (ض)

١٠٦٥ — أَشْرَفُ الْمَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَةُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

١٠٦٦ — أَشْرَفُ الْإِيمَانِ أَنْ يَأْمَنَكَ النَّاسُ ، وَأَشْرَفُ الْإِسْلَامِ أَنْ يَسْلَمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ ، وَأَشْرَفُ الْهِجْرَةِ أَنْ تَهْجُرَ السَّيِّئَاتِ ، وَأَشْرَفُ الْجِهَادِ أَنْ تُقْتَلَ وَتُعْقَرَ فَرَسُكَ - (طص) عن ابن عمر ، رواه

الماء إلى جميع ظاهرها مع تعهد مؤخرها ومقدمها (عند الوضوء) أى عند غسل الواجب فيه ؛ والمراد الاحتياط فى غسلها لئلا يكون بالموق رمص أو نحوه فيمنع وصول الماء . لكن لايبالغ فى ذلك حتى يدخل الماء فى باطنها فانه يورث العمى (ولا تنفضوا أيديكم) من ماء الوضوء (فانها) أى الأيدى يعنى هيئة نفضها بعد غسلها (مراوح الشيطان) أى تشبه مراوحه التى يروح بها على نفسه ، جمع مروحة ، وهى بالكسر كما فى الصحاح ونحوه مايروح بها ، تقول روح عليه بالمروحة وتروح بنفسه وقعد بالمروحة وهو مهب الريح ومقصود التشبيه استقباح النفض والتنفير عن فعله ، والحث على تركه ، ومن ثم ذهب إلى كراهة النفض فى الوضوء والغسل الإمام الرافعى من الشافعية ووجهه بأنه كالتبرى من العبادة لكن ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم فعله . وروى الشيخان عن ميمونة أنها أتته بعد غسله بمنديل فرده وجعل ينفض الماء بيده ولذلك صحح النووى فى روضته ومجموعه أنه مباح فعله وتركه سواء وضعف الخبر المشروح ، لكن المفتى به مافى تحقيقه ومنهاجه كأصله من أن تركه سنة وفعله خلاف الأولى (ع عد) من حديث البحترى بن عبيد عن أبيه (عن أبى هريرة) والبحترى ضعفه أبو حاتم وتركه غيره وقال ابن عدى روى عن أبيه قدر عشرين حديثاً عامتها مناكير هذا منها اه . ومن ثم قال العراقى سنده ضعيف . قال النووى كابن الصلاح لم نجد له أصلا .

(أشرف المجالس) أى الجلسات التى يجلسها الإنسان لفعل نحو عبادة ، ويحتمل إرادة المجالس نفسها (ما استقبل به القبلة) أى الذى يستقبل الإنسان فيه الكعبة بأن يصيروجهه ومقدم بدنه تجاهها ، فاستقبال القبلة مطلقا مطلوب , لكنه فى الصلاة واجب وخارجها مندوب . قال الحليمى : وإذا ندب استقبال القبلة فى كل مجلس فاستقبالها حال الدعاء أحق وآكد . قال العراقى : الجهات الأربع قد خص منها جهة القبلة بالتشريف ؛ فالعدل أن يستقبل فى الذكر والعبادة والوضوء ، وأن ينحرف عنها حال قضاء الحاجة وكشف العورة إظهارا لفضل ماظهر فضله (طب عن ابن عباس) وسنده ضعيف . قال النووى كابن الصلاح لم نجد له أصلا .

(أشرف الإيمان) أى من أرفع خصال الإيمان ، وكذا يقال فيما بعده (أن يأمنك الناس) أى يأمن منك الناس المعصومون على دمائهم وأموالهم ونسائهم وأعراضهم ، فلا تتعرض لهم بمكروه يخالف الشرع ؛ وكل المسلم على المسلم حرام (وأشرف الإسلام أن يسلم الناس من لسانك) فلا تطلقه بما يضرهم (ويدك) فلا تبسطهما بما يؤذيهم (وأشرف الهجرة أن تهجر السيئات) أى تترك فعلها لأن ذلك هو الجهاد الأكبر ، فإذا جاهد المكلف نفسه وأذلها وأكرهها على ترك ماركز فيها وجلت عليه من إتيان المعاصى حتى انقادت ومرنها على ذلك حتى اطمأنت وصارت بعد ما كانت أمارة مطمئنة تاركة باختيارها للسيئات داعية إلى لزوم الطاعات فقد حصل على رتبة هى أشرف من الهجرة الظاهرة التى هى الانتقال من دار الكفر إلى دار السلام (وأشرف الجهاد أن تقتل وتعقر فرسك) فى سبيل الله : أى تعرضه بالمبالغة فى القتال عليه لأن يجرحه العدو عدة جرحات وتضرب قوائمه السيوف . فى الصحاح عقره : جرحه ، وعقر الفرس بالسيف فانعقر : أى ضرب قوائمه فهو عقير . وفى المصباح عقره جرحه وعقر البعير بالسيف عقراً ضرب قوائمه : ولا يطلق العقر فى غير القوائم ؛ وربما قيل عقره إذا نحره (طص) وكذا أبو نعيم

ابن النجار فى تاريخه ، وزاد «وَأَشْرَفُ الزُّهْدِ أَنْ يَسْكُنَ قَلْبُكَ عَلَى مَارُزِقْتَ ، وَإِنَّ أَشْرَفَ مَاتَسْأَلُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ الْعَافِيَةُ فِى الدِّينِ وَالدُّنْيَا» - (ض)

١٠٦٧ — أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ «أَلَا كُلُّ شَىْءٍ مَاخَلَا اللهَ بَاطِلُ» (م ت) عن أبى هريرة (صح)

١٠٦٨ — أَشْفِعِ الْأَذَانَ ، وَأَوْتِرِ الْإِقَامَةَ - (خط) عن أنس (قط) فى الأفراد عن جابر (ح)

والديلمى كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب ، وقال الطبرانى تفرد به منبه عن أنس (ورواه ابن النجار فى تاريخه) تاريخ بغداد عن ابن عمر أيضا (وزاد) فى روايته على ماذكر (وأشرف الزهد أن يسكن قلبك على مارزقت) أى لا يضطرب ولا يتحرك لطلب الزيادة لعلمه بأن حصول مافوق ذلك من المحال (وأن أشرف ماتسأل من الله عز وجل العافية فى الدين والدنيا) فإن ذلك قد انتهت إليه الأمانى ، وهذا الحديث أصلا وزيادة ضعيف : وسببه أن فيه عند الطبرانى ومن على قدمه صدقة بن عبد الله السمين أورده الذهبى فى الضعفاء ؛ وقال قال أحمد والبخارى ضعيف جداً عن الوضين ابن عطاء . قال أبو حاتم يعرف وينكر .

(أشعر كلمة) أى قطعة من الكلام من تسمية الشىء باسم جزئه اتساعاً (تكلمت بها العرب) وفى رواية أصدق كلمة قالها شاعر ، وفى أخرى أصدق بيت قاله الشاعر ، وفى أخرى أصدق بيت قالته الشعراء ، وفى أخرى أصدق كلمة قالتها العرب (كلمة لبيد) بن ربيعة بن عامر الصحابى المشهور كان شريفاً فى الجاهلية والإسلام . قالوا يارسول الله وما كلمته ؟ قال (ألا) كلمة تنبيه تدل على تحقق مابعدها ، ويقال حرف افتتاح غير مركب (كل) المشهور أنه لا يخلو استعماله عن الإضافة لفظا ؛ فإن لم يكن اللفظ فهو مضاف فى المعنى ، وهو هنا مبتدأ وخبره قوله الآتى باطل (شىء) اسم للموجود ، ولا يقال للمعدوم شىء (ماخلا) كلمة يستثنى وينصب ويجر بها ؛ فإن نصبت فهى فعل ، أو جرت فحرف ، لكن إن تقدمها ما المصدرية فناصبة كما هنا (الله) أى ماعدا ذاته وصفاته الذاتية والفعلية من رحمته وعذابه وغيرهما وهو منصوب بخلا (باطل) أى فان أو غير ثابت أو خارج عن حد الانتفاع أو آيل إلى البطلان أو كان باطلا لكونه بين العدمين مشكل بصفات البارى لأن بقاءها معلوم من ذكر الذات لكونها غير قابلة للانفكاك ، وهذا قريب من قوله سبحانه «كل شىء هالك إلا وجهه» وإنما كان ذلك أصدق كلمة لتطابق العقل والنقل على حقيقتها والشهادة بها . قال فى الكشاف : والشعر كلام مقفى موزون يدل على معنى . اه . وقد قدم الإجماع على حل قول الشعر إذا قل وخلا عن هجو وكذب وإغراق فى مدح وتغزل فيما لا يحل . وهذا البيت من قصيدة مدح بها النعمان أولها :

ألا تسألان المــرء ماذا يحاول ... أنحب فيقضى أم ضلال وباطل
نعيمك فى الدنيا غرور وحسرة ... وعيشك فى الدنيا محال وباطل
أرى الناس لايدرون ماقدر رماهم ... بلى كل ذى روح إلى الله واصل
ألا كل شىء ماخــلا الله باطل ... وكل نعــيم لامحالة زائل

وروى السلفى فى مشيخته البغدادية عن يعلى بن جراد قال أنشد لبيد النبى صلى الله عليه وسلم قوله : ألا كل شىء ماخلا الله باطل . فقال صدقت ، فقال : وكل نعيم لامحالة زائل فقال كذبت ، فنعيم الآخرة لايزول . وبقية الحديث عند مخرجه الترمذى وكاد أمية بن أبى الصلت أن يسلم أى لكنه لم يوفق بالإسلام مع قرب مشربه (م ت عن أبى هريرة)

(اشفع) بهمزة وصل مكسورة فمعجمة ساكنة ففاء مفتوحة فعين مهملة ، والأمر للندب (الأذان) أى ائت بمعظمه مثنى ، إذ التكبير فى أوله أربع والتهليل فى آخره فرد والشفع ضد الوتر ، يقال شفعت الشىء شفعا ضممته إلى الفرد وشفعت الركعة جعلتها ثنتين والخطاب لبلال لكن الحكم عام (وأوتر) بقطع الهمزة (الإقامة) بكسرها :

١٠٦٩ — اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا - ابن عساكر عن معاوية - (ض)

١٠٧٠ — اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَاشَاءَ - (ق ٣) عن أبي موسى - (صح)

١٠٧١ — أَشْقَى الْأَشْقِيَاءِ مَنِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ فَقْرُ الدُّنْيَا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ - (طس) عن أبي سعيد (ح)

أى ائت بمعظم فى ألفاظها مفرداً إذ التكبير فى أولها اثنتان ولفظ الإقامة فى أثنائها كذلك؛ وكرر لفظها لأنه المقصود فيها وأما التكبير فتثنيته صورية وهومفرد حكما، ولذا ندب أن يقال اللفظان بنفس واحد وإنما ثنى الأذان لأنه لاعلام الغائبين وأفردت لكونها للحاضرين، وبهذا الحديث أخذ الشافعي كالجمهور، وفيه خلاف لما ذهب إليه الحنفية من أن الإقامة تثنى كالأذان (خط عن أنس) بن مالك (قط فى) كتاب (الأفراد عن جابر) ابن عبد الله، رمز المصنف لحسنه وله شواهد كثيرة.

(اشفعوا) أمر من الشفاعة وهى الطلب والسؤال بوسيلة أو ذمام (تؤجروا) أى يثبكم الله على الشفاعة، وإن لم تقبل، والكلام فيما لاحد فيه من حدود الله لورود النهى عن الشفاعة فى الحدود. قال القرطبى: وقوله تؤجروا بالجزم جواب الأمر المتضمن لمعنى الشرط، وفيه الحث على الخير بالفعل وبالتسبب. قال فى الأذكار يستحب الشفاعة إلى ولاة الأمر وغيرهم من ذى الحقوق مالم تكن فى حد أو فى أمر لايجوز تركه كالشفاعة إلى ناظر طفل أو مجنون أو وقف فى ترك بعض حق من فى ولايته فهذه شفاعة محرمة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن معاوية) بن أبى سفيان، ورواه عنه أيضا الخرائطى وغيره وإسناده ضعيف لكن يجبره قوله:

(اشفعوا) أى ليشفع بعضكم فى بعض (تؤجروا) أى يثبكم الله تعالى (ويقضى الله على لسان نبيه ماشاء) وفى رواية ماأحب: أى يظهر الله تعالى على لسان رسوله بوحى أو إلهام ماقدره فى علمه أنه سيكون من إعطاء وحرمان، أو يجرى الله على لسانه ماشاء من موجبات قضاء الحاجة أو عدمها، فإذا عرض صاحب حاجة حاجته علىّ فاشفعوا له يحصل لكم أجر الشفاعة أى ثوابها وإن لم تقبل، فإن قضيت حاجة من شفعتم له فبتقدير الله، وإن لم تقض فبتقدير الله. وهذا من مكارم أخلاق المصطفى صلى الله عليه وسلم ليصلوا جناح السائل وطالب الحاجة وهو تخلق بأخلاقه تعالى حيث يقول لنبيه: اشفع تشفع؛ وإذا أمر بالشفاعة عنده مع استغنائه عنها لأن عنده شافعا من نفسه وباعثا من وجوده، فالشفاعة عند غيره ممن يحتاج إلى تحريك داعية للخير أولى؛ ففيه حث على الشفاعة ودلالة على عظم ثوابها، والأمر للندب، وربما يعرض له مايصير الشفاعة واجبة (ق) فى الزكاة (٣) كلهم فى الأدب (عن أبى موسى) الأشعرى قال كان إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فذكره؛ وفى رواية كان إذا جاءه السائل أو طلبت إليه حاجة ذكره؛ ولفظ رواية مسلم: اشفعوا فلتؤجروا وليقضى الله الخ.

(أشقى الأشقياء) أى أسوأهم عاقبة (من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) لكونه مقلا فى الدنيا وعادما للمال وهو مع ذلك كافر أومصر على الكبائر حتى لقى ربه ولم يعف عنه فلاهو على لذة الدنيا حصل ولاهو إلى مايوصله إلى النعيم السرمدى فعل، ولا ينافيه قوله فى الحديث الآتى: الدنيا جنة الكافر، لأن معناه كما يأتى أنه بالنسبة لما أعدله من العذاب فى الآخرة كأنه فى الدنيا فى الجنة والقصد التحذير. قال بعض الصوفية: إذا ابتلى عبد بالفقر ولم يمن الله عليه بالصبر وابتهل وتضرع فلم يكشف عنه فربما وقع فى السخط فانقطع عنه مدد إيمانه باعتراضه على المقدور فمات ساخطا على تقديره عليه فيكون من أشد الناس عذابا فى الدارين (طس عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيتمى رواه باسنادين فى أحدهما خالد بن يزيد بن عبدالرحمن بن أبى مالك وثقه أبو زرعة وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات وفى الآخر أحمد بن طاهر بن حرملة وهو كذاب اه. ومن العجب العجاب أنه رمز لصحته. لكن الحديث كله مضروب عليه فى مسودة المصنف

١٠٧٢ - أَشْقَى النَّاسِ عَاقِرُ نَاقَةِ ثَمُودَ ، وَابْنُ آدَمَ الَّذِى قَتَلَ أَخَاهُ مَاسُفِكَ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ دَمٍ إِلَّا لَحِقَهُ مِنْهُ ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ - (طب ك حل) عن ابن عمرو (صح)

١٠٧٣ - أَشْكَرُ النَّاسِ لِلّٰهِ أَشْكَرُهُمْ لِلنَّاسِ - (حم طب هب) والضياء عن الأشعث بن قيس (طب هب) عن أسامة بن زيد (عد) عن ابن مسعود - (صح)

١٠٧٤ أَشْهَدُ بِاللّٰهِ أَشْهَدُ لِلّٰهِ لَقَدْ قَالَ لِى جِبْرِيلُ : «يَامُحَمَّدُ ، إِنَّ مُدْمِنَ خَمْرٍ كَعَابِدِ وَثَنٍ» - الشيرازى فى

(أشقى الناس) أى أشدهم عذابا ، ولفظ رواية الطبرانى أشقى الناس ثلاثة (عاقر ناقة ثمود) أى قاتلها وهو قدار بن سالف (وابن آدم) لصلبه وهو قابيل (الذى قتل أخاه) هابيل ، كان آدم أراد أن يزوج لبود التى ولدت مع هابيل لقابيل فأبى قابيل لكون اقليما أجمل وزعم أنه أحق بها لأن حواء حملته فى الجنة فولدته فى الأرض فقال آدم من قبل قربانه فاقليما له تقربا فأكلت النار قربان هابيل فحسده أخوه فقتله فباء بإثم عظيم بحيث إنه (ماسفك) أى أريق (على الأرض) بعد ذلك (من دم) بالقتل ظلما (إلا لحقه منه) أى من إثمه نصيب ، ففى الكلام حذف وعلل ذلك بقوله (لأنه أول من سن القتل) أى جعله طريقة متبعة وسيرة سيئة ولم يقتل له أحد أحداً كما أن من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من يعمل بها إلى يوم القيامة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة هكذا جاء فى عدة أخبار . وفى خبر آخر : مامن نفس تقتل ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها لأنه أول من سن القتل والسفك والسبك والسفح والسن والشن أنواع من الصب كما ذكره الإخوان . قال الحافظ الهيتمى ، سقط من الأصل الثالث والظاهر أنه قاتل على كرم الله وجهه كما ورد فى خبر رواه الطبرانى أيضا . اه . وأقول يجوز أن يكون طوى ذكره دلالة على شهرته بينهم ، ونحوه فى الطى قول جرير كانت حنيفة أثلاثا فثلثهم من العبيد وثلث من مواليها والمراد أن هؤلاء الثلاثة من الأشقى بل قد يكون غيرهم أشقى كمن قتل نبيا (طب ك حل عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيتمى وغيره فيه ابن إسحاق مدلس وحكيم بين جبير وهو متروك

(أشكر الناس لله) تعالى أى من أكثرهم شكرا له (أشكرهم للناس) لأنه سبحانه جعل للنعم وسائط منهم وأوجب شكر من جعله سببا لإفاضتها كالأنبياء والصحابة والعلماء فزيادة العبد فى شكرهم زيادة فى شكر ربه ، إذ هو المنعم بالحقيقة ، فشكرهم شكره ؛ ونعم الله منها بغير واسطة كأصل خلقته ، ومنها بواسطة وهى ما على أيدى الناس فتتقيد بشكرهم ومكافأتهم فاذا شكر الوسائط ففى الحقيقة قد شكر المنعم بإيجاد أصل النعمة ثم بتسخير الوسائط (فائدة) قال بعض العارفين : لو علم الشيطان أن طريقا توصل إلى الله أفضل من الشكر لوقف فيها . ألا تراه قال «ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم ولا تجد أكثرهم شاكرين» ولم يقل لاتجد أكثرهم صابرين أو نحوه ؟ (حم طب هب والضياء) المقدسى (عن الأشعث بن قيس) بن معديكرب أبى محمد الكندى أحد الأشراف له رؤية ورواية ، وهو أول من مشى معه الرجال ، وفيه محمد بن طلحة . قال الذهبى فى الضعفاء مختلف فيه ، وقال النسائى ليس بقوى وعبدالله بن شريك وفيه خلف (طب هب عن أسامة بن زيد) وفيه عندهما أبو نعيم أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه الدارقطنى وغيره اه . وبه أعل الهيتمى خبر الطبرانى (عد عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته ولعله من الصحيح لغيره

(أشهد بالله وأشهد لله [1] لقد قال لى جبريل يا محمد إن مدمن الخمر) أى الملازم لها المداوم على شربها (كعابد وثن)

---

(١) قوله أشهد بفتح الهمزة مضارع : أى أشهد والله فهو قسم ، وقوله أشهد لله أى لأجله . اه .

الألقاب ، وابو نعيم فى مسلسلاته وقال : صحيح ثابت عن على - (صح)

١٠٧٥ — أَشْهِدُوا هٰذَا الْحَجَرَ خَيْرًا ، فَإِنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ ، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ - (طب) عن عائشة - (ح).

١٠٧٦ - أَشِيدُوا النِّكَاحَ - (طب) عن السائب بن يزيد (ح)

١٠٧٧ — أَشِيدُوا النِّكَاحَ وَأَعْلِنُوهُ - الحسن بن سفيان (طب) عن هبار بن الاسود - (ح)

أى إن استحل ، والوثن ماله جثة كصورة الآدمى . قال الغزالى قيل إن تلميذا للفضيل احتضر فجلس عند رأسه وقرأ يس ، فقال يا أستاذ لاتقرأ هذه فسكت ثم لقنه الشهادة فقال لاأقولها لأنى منها برئ ، ومات فرآه الفضيل فى النوم وهو يسحب إلى النار . فقال بأى شيء هذا وكنت أعلم تلامذتى فقال بثلاثة أشياء : أولها النميمة والثانى الحسد والثالث كان بى علة فوصف لى الطبيب قدحا من خمر فى كل سنة فكنت أشربه . نعوذ بالله من سخطه (الشيرازى فى الألقاب) والرافعى (وأبو نعيم فى مسلسلاته) وكذا رواه عنه الرافعى وغيره (وقال صحيح ثابت) من طرق كثيرة بألفاظ متغايرة (عن على) أمير المؤمنين

(أشهدوا) بفتح الهمزة وكسر الهاء بضبط المصنف (هذا الحجر) بفتحات : أى اجعلوا الحجر الأسود شهيداً لكم على خير : أى عمل صالح تفعلونه عنده كتقبيل واستلام له أودعاء أو ذكر عنده (فإنه يوم القيامة شافع) فيمن أشهده خيراً (مشفع) أى مقبول الشفاعة فيه (له لسان) ناطق (وشفتان يشهد لمن استلمه) أى لمسه : إما بالقبلة أو باليد . قال ابن السكيت : همزته العرب على غير قياس فقالوا استلأمت الحجر ، والأصل استلمت لأنه من السلام وهى الحجارة . وقال ابن الاعرابى الاستلام أصله مهموز من الملأمة وهى الاجتماع . وحكى الجوهرى القولين ، فأفاد الحديث ندب استلام الحجر وتأكده ، ومن ثم قالت الشافعية يندب للطائف أن يستلم الحجر الأسود بيده فى ابتداء الطواف ويقبله بلا ظهور صوت ويضع جبهته عليه ويفعل كلا من ذلك فى كل طوفة ، فإن كثرت الزحمة استلمه بيده ثم قبلها ، فإن عجز وضع عليه نحوعود ثم قبل طرفه ؛ فإن عجز أشار إليه بيده أو بشيء فيها ثم يقبل ذلك ؛ ولا يسن تقبيل غيره من البيت ولا استلامه ؛ فإن فعله فحسن ؛ غير أنا نؤمر بالاتباع (طب عن عائشة) وقد أعله الهيتمى وغيره بأن فيه الوليد بن عباد وهو مجهول ؛ وبقية رجاله ثقات . اهـ . فرمز المؤلف لحسنه لعله لاعتضاده

(أشيدوا النكاح) أى أعلنوه وأشهروا أمرندبا ؛ وسببه أن حبار بن الأسود زوج بنته فكان عنده كبر وغرابيل فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماهذا ؟ فقيل زواج حبار فذكره ثم قال هذا النكاح لا السفاح . اهـ . فهذ الحديث سقط من قلم المؤلف وقد ذكره فى الكبير (طب عن السائب) بالمهملة و بالتحتية و بالموحدة (ابن يزيد) من الزيادة ابن سعيد بن ثمامة الكندى رمز المصنف لحسنه

(أشيدوا) بفتح الهمزة وكسر المعجمة من الاشادة وهى رفع الصوت بالشيء (النكاح وأعلنوه) أظهروه ؛ والنكاح فى هذا الخبر وما قبله متعين للعقد ولا مجال لجريان أصل الخلاف هنا فى كونه حقيقة فى العقد مجازا فى الوطء أو عكسه . كذا قرروه وذلك أن تقول لو تباعد مابين العقد والدخول كما هو عادة أكثر الناس ووقعت الوليمة ليلته كما هو عادة الناس فالاشارة إما تقع للدخول وهذا نهى عن نكاح السر . واختلف فى كيفيته فقال الشافعى كل نكاح حضره رجلان عدلان ، وقال أبوحنيفة رجلان أورجل وامرأتان خرج عن نكاح السر وإن تواصوا بكتمانه فالإشارة والإعلان المأمور به عندهم هو الإشهاد ، وقالت المالكية نكاح السر أن يتواصوا مع الشهود على كتمانه وهو باطل . فالإعلان عندهم فرض ولا يغنى عنه الاشهاد ، والأقرب إلى ظاهر الخبر أن المراد

١٠٧٨ - أَصَابَتْكُمْ فِتْنَةُ الضَّرَّاءِ فَصَبَرْتُمْ ، وَإِنَّ أَخْوَفَ مَاأَخَافُ عَلَيْكُمْ فِتْنَةُ السَّرَّاءِ مِنْ قِبَلِ النِّسَاءِ ، إِذَا تَسَوَّرْنَ الذَّهَبَ ، وَلَبِسْنَ رِبَطَ الشَّامِ ، وَعَصْبَ الْيَمَنِ ، وَأَتْعَبْنَ الْغَنِيَّ ، وَكَلَّفْنَ الْفَقِيرَ مَالَا يَجِدُ - (خط) عن معاذ بن جبل - (ض)

١٠٧٩ - أَصِبْ بِطَعَامِكَ مَنْ تُحِبُّ فِي اللَّهِ . ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن الضحاك مرسلا (ض)

١٠٨٠ - أَصْحَابُ الْبِدَعِ كِلَابُ النَّارِ - أبو حاتم الخزاعي حزء عن أبي أمامة (ض)

بالإشادة والاعلان بذاعته وإشاعته بين الناس ، وأن الأمر ندب (الحسن بن سفيان) فى جزئه (طب عن هبار بن الأسود) القرشى الأسدى أسلم فى الفتح وحسن إسلامه وهو الذى نخس راحلة زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسقطت ولم تزل عليلة وكان يسب فتأذى بذلك ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم سب من يسبك ، فكفوا عنه . قال البغوى هذا حديث لا أصل له ، وفيه علي بن قريش كذاب وتعقبه بعضهم بتعدد طرقه .

(أصابتكم) أى جاءتكم (فتنة الضراء) بالمد وهى الحالة التى تضر . قال الطيبى : الفتنة كالبلاء فى أنهما يستعملان فيما يدفع إليه الانسان من الشدة والرخاء ، وهما فى الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالا (فصبرتم) عليها : أى اختبرتم بالفقر والشدة والعدم فصبرتم (وإن أخوف ماأخاف عليكم فتنة السراء) بالمد : إقبال الدنيا والسعة والراحة فإنها أشد من فتنة الضراء والصبر عليها أشق لأنه مقرون بالقدرة ومن العصمة أن لاتجد ، ولذلك حذر الله عباده من فتنة المال والأهل : معنى الصبر عليها ألا يركن إليها ويعلم أن كل ذلك مستودع عنده ولا ينهمك فى التوسع ويرعى حق الحق فيها : وأعظم الفتن الافتتان بالنساء ومن ثم قصر التحذير فى هذا المقام عليهن اهتماما به فقال (من قبل) بكسر ففتح (النساء) أى من جهتها وذلك (إذا تسورن الذهب) أى لبسن الأساور من ذهب (ولبسن ربط الشام) جمع ربطة براء مفتوحة كل ثوب لين رقيق أو كل ملاءة لبست بلفقين (وعصب اليمن) بفتح العين وسكون الصاد المهملتين برود يمنية يعصب غزلها : أى يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فيأتى موشيا لبقاء ماعصب منه أبيض أوهى برود مخططة (وأتعبن) كذا بخط المؤلف فما فى نسخ من أنه بتقديم الموحدة على العين تحريف (الغنى) بكثرة السؤال له فى اتخاذ الحلى والحال (وكلفن الفقير مالا يجد) أى حملنه على تحصيل ماليس عنده من الدنيا فيضطر إلى التساهل فى الاكتساب ويتجاوز الحلال إلى الحرام ثم يألفه بعد ذلك فيقع فى المهالك (قط) فى ترجمة محمد ابن قيس البغدادى (عن معاذ بن جبل) وفيه عبد الله بن محمد بن اليسع الأنطاكى . قال الذهبى ضعفوه وتقوية بعضهم له بكلام لبعض الصحابة ذلك إذ لا يصلح لتقوية المرفوع إلا مرفوعاً مثله .

(أصب) بصاد مهملة وموحدة ، وفى رواية أضف بمعجمة وفاء (بطعامك) أى اقصد به إطعامه والصواب كالإصابة القصد والإرادة كما فى الصحاح وغيره ، والطعام كل مايساغ حتى الماء (من تحب فى الله) فإن إطعامه آكد من إطعام غيره ، فلا يعارض إطعام الطعام لكل أحد من بر وفاجر وصديق وعدو من تبغضه ويبغضك لأنه بر للنفس يطفىء حرارة الحقد والحسد وينفى مكامن الغل (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب الإخوان) أى فى كتاب زيارة الإخوان فى الله (عن الضحاك) بن مزاحم الهلالى أبو القاسم أو أبو محمد الخراسانى صدوق كثير الإرسال (مرسلا) ورواه عنه أيضا ابن المبارك لكن بلفظ : أصب بطعامك من يحبك فى الله .

(أصحاب البدع) بكسر ففتح جمع بدعة : أى أهل الأهواء (كلاب النار) أى أنهم يتعاوون فيها عواء الكلاب أو أنهم أخس أهلها وأحقرهم : كما أن الكلاب أخس الحيوانات وأحقرها فالمبتدعة أعظم جرما من الفساق وأشد ضرراً ففتنة المبتدع فى أصل الدين وفتنة المذنب فى الشهوات والمبتدع قعد للناس على الصراط المستقيم يصد عنه والمذنب

١٠٨١ - أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ * أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَاخَلَا اللَّهَ بَاطِلُ * - (ق ه) عن أبي هريرة (صح)

١٠٨٢ - أَصْدَقُ الْحَدِيثِ مَاعُطِسَ عِنْدَهُ - (طس) عن أنس

ليس كذلك، والمبتدع قادح فى أوصاف الرب وكماله؛ والمذنب ليس كذلك؛ والمبتدع مناقض لما جاء به الرسول؛ والعاصى ليس كذلك، والمبتدع يقطع على الناس طريق الآخرة. والعاصى بطىء السير بسبب ذنوبه. والمراد بأهل البدع هنا: الذين نكفرهم ببدعتهم. ولامانع من إرادة من لا يكفر بها أيضاً، إذ ليس فى الخبر إلا أنهم فى النار على وجه الحسرة والوبال والهوان وسوء الحال، وليس فيه تعرض لخلود ولاعدمه. وأنشد جمال الدين والأئمة أبو المظفر السمعانى:

يا طالب العلم صادم كل بطال ... وكل غاو إلى الأهواء ميال

واعمل لعلمك سراً أوعلانية ... ينفعك يوما على حال من الحال

خذ ما أتاك من الأخبار من أثر ... شبهاً بشبه وأمثالا بأمثال

ولا تميلن يا هـذا إلى بدع ... تضل أصحابها بالقيل والقال

ألا فكن أثرياً خالصاً فهما ... تعش حميـداً ودع آراء ضلال

(أبو حاتم) محمد بن عبد الواحد بن زكريا (الخزاعى فى جزئه) المشهور (عن أبى أمامة) الباهلي

(أصدق كلمة) بفتح فكسر أفصح من كسر فسكون: أى قطعة من الكلام. قال الزمخشرى: المراد بالكلمة الطائفة من الكلام المنتظم بعضها مع بعض. وقال ابن حجر: المراد بالكلمة القصيدة، وقد أطلقها وأراد البيت (قالها الشاعر) وفى رواية لمسلم: شاعر، وفى رواية للبخارى أصدق بيت. قال ابن حجر: أطلق البيت على بعضه مجازاً فإن الذى ذكره نصفه (كلمة لبيد) وفى نسخ قالها شاعر، وهو خلاف ما فى خط المصنف (ألا كل شىء ماخلا الله باطل) أى هالك مضمحل، لأنه موافق لأصدق الكلام، وهو قوله تعالى «كل من عليها فان» ولا ريب أن هذه الكلمة أصدق ما تكلم به ناظم أو ناثر، مقدمتها كلية مقطوع بصحتها وشمولها عقلا ونقلا ولم يخرج من كليتها شىء قطعا إلا ما مر استثناؤه، وهو الله وصفاته وعقابه وثوابه. وفيه جواز الشعر وإنشاده مالم يخل بأمر دينى أو يزيل الوقار أو يحصل منه إطراء أو إكثار، وأما قول المصطفى صلى الله عليه وسلم للشاعر الذى عرض له بالعرج خذوا وأمسكوا الشيطان، فلعله علم من حاله أنه اتخذ الشعر حرفة فيفرط فى المدح إذا أعطى وفى الذم إذا منع فيؤذى الناس فى أموالهم وأعراضهم. قال الراغب: الشعر معروف ومنه استعير شعرت بكذا: أى علمت علماً فى الدقة كإصابة الشعر، وسمى الشاعر شاعراً لفطنته ودقة معرفته، فالشعر فى الأصل اسم للعلم الدقيق من قولهم: ليت شعرى فصار فى التعارف اسما للموزون المقفى (ق ه عن أبى هريرة) زاد مسلم فى إحدى رواياته عقب قوله باطل، وكاد أمية بن أبى الصلت أن يسلم ورواه عنه أيضا الترمذى.

(أصدق الحديث ماعطس) بالبناء للمفعول، وليس المراد بالفاعل المحدث فحسب، بل الانسان. وقصره على ذلك لادليل عليه ولا ماجىء وجعله مبنيا للمفعول فيه أن نائب الفاعل لايكون ظرفا (عنده) لأن العطسة تنفس الروح وتحببه إلى الله لأنها من الملكوت، فإذا تحرك العطس عند حديث فهو شاهد على صدقه وحقيقته؛ والمتبادر من كونه عنده مقارنته للنطق إن كان العاطس غير المحدث، فإن كان هو فالمراد عروضه فى أثناء النطق. ويحتمل أن المراد بالعندية مايشمل القبلية والبعدية مع الاتصال (طس) وكذا أبو يعلى والحكيم الترمذى (عن أنس) رمز المصنف لحسنه لكن قال فى النكت البديعات أصله لين، وقال الهيثمى رواه يعنى الطبرانى عن شيخه جعفر بن محمد بن ماجد ولم أعرفه وعمارة بن زاذان وثقه أبو زرعة وجماعة؛ وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات. اهـ. وفى فتاوى النووى أن له أصلا أصيلا.

١٠٨٣ — أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالْأَسْحَارِ - (حم ت حب ك هب) عن أبي سعيد (صح)

١٠٨٤ — أَصْرِفْ بَصَرَكَ - (حم م ٣) عن جرير (صح)

١٠٨٥ — أَصْرِمِ الْأَحْمَقَ - (هب) عن يسير الانصارى

(أصدق الرؤيا) الواقعة فى المنام (بالاسحار) أى مارآه فى الأسحار لفضل الوقت بانتشار الرحمة فيه ولراحة القلب والبدن بالنوم وخروجها عن تعب الخواطر وتواتر الشغوب والتصرفات . ومتى كان القلب أفرغ كان الوعى لما يلقى إليه أكثر لأن الغالب حينئذ أن تكون الخواطر والدواعى مجتمعة ولأن المعدة خالية فلا تتصاعد منها الابخرة المشوشة ولأنها وقت نزول الملائكة للصلاة المشهودة، والاسحار جمع سحر وهو ما بين الفجرين . وقال القونوى السحر زمان أواخر الليل واستقبال أوائل النهار ، والليل مظهر للغيب والظلمة ، والنهار زمن الكشف والوضوح ومنتهى سعيد المغيبات والمقدرات والغيبه فى العلم الإلهى ، ومن ثم قال علماء التعبير رؤيا الليل أقوى من رؤيا النهار وأصدق الساعات كلها الرؤيا وقت السحر ، ولما كان زمان السحر مبتدأ زمان استقبال كمال الانكشاف والتحقيق لزم أن يكون الذى يرى إذ ذاك قريب الظهور والتحقيق ، وإليه أشار يوسف الصديق بقوله لأبيه «ياأبت إنى رأيت أحد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم لى ساجدين » وقوله «ياأبت هذا تأويل رؤياى من قبل قد جعلها ربى حقاً» أى ما كانت حقيقة الرؤيا إلا بظهورها فى الحس؛ فإن بهذه ظهر المقصود من تلك الصورة الممثلة وأينعت ثمراتها . وقال الحرالى : الاسحار جمع سحر وأصل معناه التعلل عن الشىء بما يقاربه ويدانيه ويكون منه توجه ما (فإن قلت) هذا يعارضه خبر الحاكم فى تاريخه والديلمى بسند ضعيف عن جابر : أصدق الرؤيا ما كان نهاراً لأن الله عز وجل خصنى بالوحى نهاراً ؟ (قلت) قد يقال الرؤيا النهارية أصدق من الرؤيا الليلية ماعدا وقت السحر جمعاً بين الحديثين (حم ت حب ك هب) كلهم من حديث دراج أبي السمح عن أبي الهيثم (عن أبي سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فى التلخيص .

(أصدق الحديث) أى الكلام (كتاب الله) أى القرآن أو جميع الكتب الإلهية المنزلة «ومن أصدق من الله حديثا» (وأحسن الهدى) بضم ففتح . أو بفتح فسكون : السيرة والطريقة والتيمن (هدى محمد) صلى الله عليه وسلم ، فهدى جميع الأنبياء حسن وهديه أحسن لأنه اجتمع فيه ماتفرق فيهم من الكمالات وبعث لتتميم مكارم الأخلاق التى اتصفوا بها (وشر الأمور محدثاتها) التى لم يشهد لها أصل من أصول الشرع (حم عن ابن مسعود) .

(اصرف) بكسر همزة الوصل وبالفاء ؛ وفى رواية اطرق بالقاف (بصرك) أى اقلبه إلى جهة أخرى إذا وقع على أجنبية أونحوها بلا قصد ؛ فإن صرفته حالا لم تأثم وإن استدمت أثمت . «قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم» والغض عن المحارم يوجب حلاوة الإيمان ، ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه ، ومن أطلق لحظاته دامت حسراته فإن النظر يولد المحبة فى القلب ثم تقوى فتصير صبابة ينصب إليه القلب بكليته فيصير غراماً يلزم القلب كلزوم الغريم ثم يقوى فيصير عشقا . وهو الحب المفرط ، ثم يقوى فيصير شغفاً ، وهو الحب الذى وصل إلى شغاف القلب ودواخله ؛ ثم يقوى فيصير تتيما ، والتتيم التعبد : فيصير المتيم عبداً إلى من لا يصلح أن يكون هو عبداً له فيقع القلب فى الاسر فيصير أسيراً بعد ما كان أميراً ، ومسجوناً بعد ما كان طليقا . قيل وفيه أنه لا يجب على المرأة ستر وجهها فى الطريق ؛ وعلى الرجال غض البصر إلا لحاجة كشهادة وتطبب ومعاملة . ولا ينافى نقل الإمام الاتفاق على منعهن من الخروج سافرات لأنه ليس لوجوب الستر عليها لاحتمال أنها كشفته لعذر (حم م ٣ عن جرير) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة وهو بضم ففتح ممدوداً أو بفتح فسكون مقصوراً ـ فذكره .

(اصرم) بهمزة وصل مكسورة وصاد مهملة وراء مكسورة (الاحمق) أى اقطع وده، وهو واضع الشىء فى غير

١٠٨٦ - إصْطَفُّوا، وَلْيَتَقَدَّمْكُمْ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُكُمْ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ - (طب) عن واثلة (ض)

....

محله مع العلم بقبحه، وفي رواية اصرم الأصرم. قال الطيبي: مأخوذ من الصرم وهو القطع؛ والأمر للإرشاد، وقد يندب، وقد يجب. وقال غيره: وهو بفتح الراء مصدر صرم إذا قطع، وبضمها اسم للقطيعة (تنبيه) قال الراغب: الجنون عارض يغمر العقل، والحمق قلة التنبيه لطريق الحق؛ وكلاهما يكون تارة خلقة وتارة عارضاً؛ وقد عظم الحق بما لم يعظم الجنون. ونقل عن عيسى عليه السلام أنه أتى بأحمق ليداويه، فقال أعيتني مداواة الأحمق ولم تعيني مداواة الأكمه والأبرص. والفرق بينه وبين الجنون أن الجنون غرضه الذي يريده ويقصده فاسد أو يكون سلوكه إلى غرضه صواباً، والأحمق يكون غرضه الذي يريده صحيحاً وسلوكه إليه خطأ. ومحصول الخبر أن الأحمق ينبغي تجنبه وأن تفر منه فرارك من الأسد؛ لأن الطباع سراقة، وقد يسرق طبعك منه، ومن ثم قيل:

فارغب بنفسك لاتصادق أحمقا * إن الصديق على الصديق مصدق
ولأن يعادى عاقلا خـيراً له * من أن يكون له صديق أحمق

وقال وهب: الأحمق إذا تكلم فضحه حمقه. وإذا سكت فضحه عيه، وإذا عمل أفسد، وإذا ترك أضاع، لاعلمه يعينه ولا علم غيره ينفعه؛ تود أمه أنها ثكلته. وتود امرأته أنها عدمته، ويتمنى جاره منه الوحدة ويأخذ جليسه منه الوحشة؛ وقيل للفرزدق وهو صبي: أيسرك أنك لك مائة ألف وأنك أحمق؟ قال لا لئلا يجني علي حمق جناية فتذهب بمالي ويبقى حمق علي. وقال الماوردي: الأحمق ضال مضل: إن أونس تكبر، وإن أوحش تكدر، وإن استنطق تخلف، وإن ترك تكلف: مجالسته مهنة، ومعاتبته محنة، ومجاورته تغر، وموالاته تضر: ومقارنته غم، ومفارقته شفاء، يسيء على غيره وهو يظن أنه قد أحسن إليه فيطالبه بالشكر، ويحسن إليه غيره فيظن أنه قد أساء إليه فيرميه بالوزر: فمساويه لا تنقضي، وعيوبه لاتتناهى؛ ولا يقف النظر منها على غاية إلا لوحت بما وراءها بما هو أدنى منها وأردى، وأمر وأدهى. ومن أمثالهم: الأحمق لايجد لذة الحكمة كما لاينتفع بالورد صاحب الزكمة. واعلم أن صرم المسلم حرام أصالة فلا يحل لمسلم أن يصارم مسلما: أي يترك مكالمته إلا لسبب كوصف مذموم فيه كالحق والبدعة. قال النووي في شرح مسلم: يجوز هجر أهل البدع والفسق دائما. والنهي عن الهجران فوق ثلاثة أيام محله فيمن هجر لحظ نفسه ومعاش الدنيا. قال الحافظ ابن حجر: وقد أجمعوا على جواز الهجر فوق ثلاث لمن خاف من مكالمته ضرراً في دينه أو دنياه. ورب هجر جميل خير من مخالطة مؤذية. وقال عمار: مصارمة جميلة أحب إلي من مودة على دغل (هب) من طريق محمد بن إسحق البلخي عن عمر بن قيس بن بشير (عن بشير) بفتح الموحدة أوله وزيادة ياء؛ وهو ابن زيد (الأنصاري) ذكره الحاكم، وقال مسانيده عزيزة؛ قال البيهقي وهم فيه الحاكم من ثلاثة أوجه أو أربعة: قوله عمر بن قيس، وإنما هو عمرو. وقوله بشير بموحدة مفتوحة بعدها معجمة مكسورة وإنما هو بضم التحتية بعدها مهملة مصغراً؛ وفي رفع الحديث وصوابه موقوف، وفي جعله صحابياً وإنما له إدراك. اه قال ابن حجر: وبقي عليه أنه وهم في قوله بشير بن زيد وإنما هو ابن عمرو، وفي كونه أنصارياً وإنما هو عبدي، وقيل كندي. اه. وفيه عمرو بن قيس الكندي قال في الميزان عن ابن معين لاشيء، ووثقه أبوحاتم

(اصطفوا) أي قوموا في صلاتكم صفوفاً خلف الإمام (وليتقدمكم) ندباً مؤكداً (في الصلاة أفضلكم) بنحو فقه أو قرآن أو غير ذلك مما هو مترتب في الفروع (فإن الله عز وجل يصطفي) أي يختار (من الملائكة رسلا ومن الناس) قال المصنف: ومن خصائص هذه الأمة الصف في الصلاة كصفوف الملائكة، والركوع فيما ذكره جمع مفسرون (تنبيه) قال بعضهم حكمة الأمر بتسوية الصفوف أن المصلين دعوا إلى حالة واحدة مع الحق، وهي الصلاة فساوى في هذه الدعوة بين عباده: فلتكن صفتهم فيها إذا أقبلوا إلى مادعاهم إليه تسوية الصفوف. لأن الداعي

١٠٨٧ — أَصْلُ كُلِّ دَاءٍ الْبَرَدَةُ - (قط) فى العلل عن أنس ، ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن على ، وعن أبى سعيد ، وعن الزهرى مرسلا

١٠٨٨ — أَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ وَلَوْ تَعْنِى الْكَذِبَ - (طب) عن أبى كاهل (ض)

١٠٨٩ — أَصْلِحُوا دُنْيَاكُمْ ، وَاعْمَلُوا لِآخِرَتِكُمْ كَأَنَّكُمْ تَمُوتُونَ غَداً - (فر) عن أنس (ض)

مادعى الجماعة إلا ليناجيهم من حيث إنهم جماعة على السواء لايختص واحدون واحد دون آخر ، فلا يتأخر واحد عن الصف ولا يتقدم بشيء منه يؤدى إلى اعوجاجه (طب عن واثلة) بن الأسقع قال الهيتمى وغيره فيه أيوب بن مدرك وهو منسوب إلى الكذب . اه . فكان ينبغى للمصنف حذفه من الكتاب

(أصل كل داء البردة) أى التخمة ، وهى بفتح الراء على الصواب خلاف ماعليه المحدثون من السكون . ذكره الدارقطنى فى كتاب التحيف ، لكن صرح القاموس بجوازه ، بل جعله أصلا حيث قال : البردة وتحرك : التخمة ؛ وذلك لأنها تبرد حرارة الشهوة وتثقل الطعام على المعدة من برد ثبت وسكن كما يفيده قول ابن الأثير كغيره : سميت به لأنها تبرد المعدة فلا تستمرئ الطعام ، وذلك بمعنى تفسير بعض الأطباء بأنها إدخال الطعام على الطعام قبل هضم الأول ، فإن بطء الهضم أصله البرد الذى بردت منه المعدة ، قال بعض شعراء الأطباء فى ذلك :

ثلاث مهلكات للأنام * وداعية السقام إلى السقام
دوام مدامة ودوام وطء * وإدخال الطعام على الطعام

والقصد ذم الإكثار من الطعام (قيل) لو سئل أهل القبور ماسبب قصر آجالكم ؟ لقالوا التخمة . ذكره الزمخشرى . قال الراغب : وأصل الشيء قاعدته التى لو توهمت مرتفعة لارتفع بارتفاعها سائره (قط) فى العلل من حديث محمد ابن جابر عن تمام بن نجيح عن الحسن البصرى (عن أنس) بن مالك . وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الدارقطنى خرجه ساكتاً عليه ، والأمر بخلافه ، بل تعقبه بتضعيفه كما حكاه المصنف نفسه عنه فى الدرر تبعاً للزركشى وقال روى عن الحسن من قوله وهو أشبه بالصواب . اه . وقال ابن الجوزى قال ابن حبان تمام منكر الحديث يروى أشياء موضوعة عن الثقات ، كأن يعتمدها . اه . وقال ابن عدى والعقيلى حديثه منكر ، وعامة مايرويه لا يتابع عليه ، وفى الميزان محمد هذا حلبى ولعل البلاء منه (ابن السنى وأبو نعيم) وكذا المستغفرى كلهم (فى الطب) النبوى (عن على) أمير المؤمنين وفيه إسحق بن نجيح الملطى كان يضع الحديث (وعن أبى سعيد) الخدرى (وعن الزهرى مرسلا) رمز المصنف لضعفه ، قال بعضهم : ولا يصح شيء من طرقه وقال ابن عدى باطل بهذا الإسناد ، وجعله فى الفائق من كلام ابن مسعود

(أصلح) ياأبا كاهل (بين الناس) أى أزل مابينهم من الشحناء والتباغض (ولو) أنك (تعنى الكذب) قال فى الفردوس : يريد ولو أنك تقصد الكذب . يقال عنيت فلاناً عنياً إذا قصدته ، والمراد أن ذلك جائز بل مندوب وليس من الكذب المنهى عنه ، بل قد يجب الكذب . ولفظ رواية الطبرانى : أصلح بين الناس ولو بكذا وكذا : كلمة لم أفهمها . قلت ماعنى بها ؟ قال عنى الكذب . اه . بلفظه (طب عن أبى كاهل) الأحمس ، يقال اسمه قيس بن عائذ ، وقيل عبدالله بن مالك صحابى رأى المصطفى صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقته . قال وقع بين رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام حتى تصارما فلقيت أحدهما ، فقلت مالك ولفلان سمعته يحسن عليك الثناء ويكثر لك من الدعاء ، ولقيت الآخر فقلت نحوه ، فما زلت حتى اصطلحا ، فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته فذكره . قال الهيتمى فيه أبو داود الأعمى وهو كذاب . اه . فكان الأولى للمصنف حذفه من الكتاب

(أصلحوا دنياكم) أى أصلحوا معاش دنياكم بتعهد مافى أيديكم بتنميته بحلال المكاسب لمعونته على دينكم ومكارم

١٠٩٠ — أَصْنَعِ الْمَعْرُوفَ إِلَى مَنْ هُوَ أَهْلُهُ. وَإِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ. فَإِنْ أَصَبْتَ أَهْلَهُ أَصَبْتَ أَهْلَهُ، وَإِنْ لَمْ تُصِبْ أَهْلَهُ كُنْتَ أَنْتَ أَهْلَهُ (خط) فى رواة مالك عن ابن عمر بن النجار عن على (ض)

١٠٩١ — أَصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا؛ فَإِنَّهُ قَدْ أَتَاهُمْ مَا يُشْغِلُهُمْ. (حم دت ه ك) عن عبدالله بن جعفر (صح)

أخلاق الإسلام التى فيها عمارة آخرتكم . والخطاب للمقتصدين الذين لم يبلغوا ذروة التوكل ومعهم علقة الأسباب ليبوؤا بملابستها والاستعانة بها على الآخرة (واعملوا) صالحا(لآخرتكم) بجد واجتهاد وإخلاص مع قصر أمل (كأنكم تموتون غداً) كنى به عن قرب الزمن جداً : والمراد اجعلوا الموت نصب أعينكم واعملوا على ذلك لما أمرهم بإصلاح المعاش خشى من تعلقهم به والتقصير فى الأعمال الأخروية فأردفه بما يبين أن عليهم مع ذلك، بذل الجهد فى العمل الأخروى وأنه لا رخصة فى تركه ألبتة (فر عن أنس) بن مالك وفيه زاهر بن ظاهر الشحامى قال فى الميزان كان يخل بالصلوات فترك الرواية عنه جمع ، وعبد الله بن محمد البغوى الحافظ تكلم فيه ابن عدى وراويه عن أنس مجهول

(اصنع المعروف) قال البيضاوى : هو ماعرف حسنه من الشارع (إلى من هو أهله وإلى غير أهله) أى افعل مع أهل المعروف ومع غيرهم ، قال ابن الأثير الاصطناع اتخاذ الصنيع (فان أصبت أهله أصبت أهله) قال ابن مالك قد يقصد بالخبر المفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيتحد بالمبتدا لفظا ، وقد يفعل هذا بجواب الشرط نحو من قصدنى فقد قصدنى أى قصد من عرف بالنجاح واتحاد ذلك يؤذن بالمبالغة فى تعظيم أو تحقير (وإن لم تصب أهله كنت أنت أهله) لأنه تعالى يقول «ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيراً » والأسير فى دارنا : الكافر ، فأثنى على من صنع معه معروفا بإطعامه ، فكيف بمن أطعم موحدا ؟ ولهذا قال الحبر لا يزهدنك فى المعروف كفران من كفره فانه يشكرك عليه من لم تصطنعه معه ﴿تنبيه﴾ قال الراغب : الفرق بين الصنع والفعل والعمل أن الصنع إنما يكون من الإنسان دون الحيوان ؛ ولا يقال إلا لما كان بإجادة ، والصنع قد يكون بلا فكر لشرف فاعله ، والفعل قد يكون بلا فكر لنقص فاعله ، والعمل لا يكون إلا بفكر لتوسط فاعله ، والصنع أخص الثلاثة ، والعمل أوسطها ، والفعل أعمها ، وكل صنع عمل ولا عكس : وكل عمل فعل ولا عكس ، وهكذا لا يعارضه مامر من أن المعروف إنما ينبغى أن يفعل مع أهل الحفاظ وأن الله إذا أراد بعبد خيراً جعل معروفه فيهم لأن ماهناك عند وجود الأهل وغير الأهل فيعدل عن الأهل لغيرهم وما ههنا فيما إذ لم يوجد إلا غير أهل وهو محتاج . قال بعض الشراح هذا الحديث أبلغ حث على استدامة صنائع المعروف حتى يصير طبعا لا يميز بين أهله وهو من يعترف فيجازى ويشكر ويثنى ، وبين من لا يعترف فلا يجازى ولا يثنى فانه أكمل فى المكارم وأجزل فى الثواب (تتمة) قال بعضهم : وقع لوالى بخارى وكان ظالما غاشما أنه رأى كلبا أجرب فى يوم برد يرتعد فأمر بعض خدمه بحمله لبيته وجعله بمحل حار وأطعمه وسقاه فقيل له فى نومه كنت كلبا فوهبناك لكلب ، فأصبح فمات فكان له مشهد عظيم لشفقته على كلب . وأين المسلم من الكلب ؟ فافعل خيراً ولا تبال فيمن لم يكن أهلا له واطلب الفضائل لأعيانها وارفض الرذائل لأعيانها واجعل الخلق تبعاً ولا تقف مع ذمهم ولا حمدهم . لكن قدم الأولى فالأولى إن أردت أن تكون من الحكماء المتأدبين بآداب الله (خط فى رواية مالك) ابن أنس (عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن النجار) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين . قال الحافظ العراقى فى المغنى وذكره الدارقطنى أيضا فى العلل وهو ضعيف اه . وذلك لأن فيه بشر بن يزيد الأزدى قال فى اللسان عن ذيل الميزان له عن مالك مناكير ثم ساق منها هذا الخبر ثم عقبه بقوله قال الدارقطنى إسناده ضعيف ورجاله مجهولون وأورده فى الميزان فى ترجمة عبد الرحمن بن بشير هذا من حديثه عن أبيه عن مالك عن نافع عن ابن عمر وقال إسناده مظلم وخبر باطل أطلق الدارقطنى على روايته الضعف والجهالة

(اصنعوا لآل جعفر) بن أبى طالب الذى جاء نعيه (طعاما) يشبعهم يومهم وليلتهم (فانه قد أتاهم مايشغلهم) عن

١٠٩٢ — اُصْنَعُوا مَابَدَا لَكُمْ ، فَمَا قَضَى اللَّهُ تَعَالَى فَهُوَ كَائِنٌ ، وَلَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ - (حم) عن أبي سعيد (ح)

١٠٩٣ — اُضْرِبُوهُنَّ ، وَلَا يَضْرِبُ إِلَّا شِرَارُكُمْ - ابن سعد عن القاسم بن محمد مرسلا (ض)

صنع الطعام لأنفسهم فى ذلك اليوم لذهولهم عن حالهم بحزنهم على ميتهم ، وهذا قاله لنسائهم لما قتل جعفر وجاء الخبر بموته ، فطحنت سلمى مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم شعيرا ثم أدمته بزيت وجعلت عليه فلفلا ثم أرسلوه اليهم . قال ابن الأثير : أراد اطبخوا واخبزوا لهم ، فيندب لجيران الميت وأقاربه الأباعد صنع ذلك ويحلفون عليهم فى الأكل : ولا يندب فعل ذلك لأهله الأقربين لأنه شرع فى السرور لافى الشرور فهو بدعة قبيحة كما قاله النووى وغيره ، قال فى المطامح . وجرت العادة بالمكافأة فيه وربما وقع التحاكم فيه بين الأجلاف . قال ابن الحاج : وينبغى لأهل الميت التصدق بالفاضل أو إهداؤه (تنبيه) قال القرطبي : الاجتماع إلى أهل الميت وصنعهم الطعام والمبيت عندهم كل ذلك من فعل الجاهلية قال ونحو منه الطعام الذى يصطنعه أهل الميت فى اليوم السابع ويجتمع له الناس يريدون به القربة للميت والترحم عليه وهذا لم يكن فيما تقدم ولا ينبغى للمسلمين أن يقتدوا بأهل الكفر وينهى كل إنسان أهله عن الحضور لمثل هذا وشبهه من لطم الخدود وشق الجيوب واستماع النوح وذلك الطعام الذى يصنعه أهل الميت كما ذكر فيجتمع عليه الرجال والنساء من فعل قوم لاخلاق لهم . قال وقال أحمد هو من فعل الجاهلية ، قيل له أليس قال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا لآل جعفر طعاما إلى آخره فان لم يكونوا اتخذوا إنما اتخذ لهم فهذا كله واجب على أن الرجل له أن يمنع أهله منه ، فمن أباحه فقد عصى الله وأعانهم على الإثم والعدوان . إلى هنا كلامه ، قال ابن العربى : وإنما يسن ذلك فى يوم الموت فقط ، قال وهذا الحديث أصل فى المشاركات عند الحاجة . وقد كان عند العرب مشاركات ومواصلات فى باب الأطعمة باختلاف أسباب وحالات (حم د ت ه ك) وكذا الطيالسى والشافعى وابن منيع والطبرانى والديلمى وغيرهم كلهم (عن عبد الله بن جعفر) قال لما جاء نعى جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قال الحاكم صحيح ، وقال الترمذى حسن وقال عبد الحق كذا قال الترمذى ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن فيه خالد بن سارة لايعرف حاله . اه . وفى الميزان إسناده غريب ومتنه، فتصحيح الحاكم ثم البيهقى له منتقد

(اصنعوا مابدا لكم) فى جماع السبايا من عزل أو غيره (فما قضى الله تعالى) بكونه (فهو كائن) لامحالة عزلتم أم لا ففعل العزل وعدمه سواء (وليس من كل الماء) أى المنى هذا المراق فى الرحم (يكون الولد) وهذا قاله لما قالوا يارسول الله إنا نأتى السبايا ونحب أثمانهن فما ترى فى العزل ؟ فذكره ، وفيه جواز العزل لكنه فى الحرة مكروه تنزيها إلا بإذنها عند الشافعى كما يأتى . وذهب ابن حزم إلى تحريم العزل مطلقا تمسكا بقوله فى خبر ذلك الوأد الخفى . ورد بأنه لايلزم من تسميته وأدا على طريق التشبيه كونه حراما ، وأما بأنه مخصوص بالعزل عن المرضع لإضرار الحبل بالولد بالتجربة (حم عن أبي سعيد) الخدرى . قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل ؛ فذكره ، رمز المصنف لحسنه وهو كذلك وأعلا

(اضربوهن) أى اضربوا جوازا نساءكم اللاتى تخافون نشوزهن (ولايضرب إلا شراركم) أما الأخيار فيرون اللائق سلوك سبيل العفو والحلم والصبر عليهن وملاينتهن بالتى هى أحسن واستجلاب خواطرهن بالإحسان بقدر الإمكان وفيه جواز ضرب المرأة للنشوز ؛ أى إن ظن إفادته (ابن سعد) فى طبقاته (عن القاسم بن محمد) بن أبى بكر الصديق المدنى أحد الأئمة الأعلام (مرسلا) أرسل عن أبي هريرة وغيره . وسبب هذا الحديث أن رجالا شكوا النساء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لهم فى ضربهن ؛ فطاف تلك الليلة منهن نساء كثير يذكرن مالقى نساء المسلمين . فنهى عن ضربهن فقال الرجال يارسول الله زاد النساء على الرجال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضربوهن

١٠٩٤ - اضمنوا لي ست خصال أضمن لكم الجنة : لا تظالموا عند قسمة مواريثكم ، وأنصفوا الناس من أنفسكم ، ولا تجبنوا عند قتال عدوكم ، ولا تغلوا غنائمكم ، وامنعوا ظالمكم من مظلومكم - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

١٠٩٥ - اضمنوا لي ستا من أنفسكم أضمن لكم الجنة : صدقوا إذا حدثتم ، وأوفوا إذا وعدتم ، وأدوا إذا اؤتمنتم ، واحفظوا فروجكم ، وغضوا أبصاركم ، وكفوا أيديكم - (حم حب ك هب) عن عبادة

ولا يضرب الخ . وقضية تصرف المؤلف لم ير هذا الحديث مسندا وإلا لما عدل رواية إرساله وهو عجيب فقد خرجه البزار عن عائشة مرفوعا وغاية مايعتذر به للمؤلف أن رواية الإرسال أصح : وبفرض تسليمه فهذا لايجدى نفعا ، لأنه كان الأولى ذكرهما معا

(اضمنوا لي ست خصال) أي التزموا بالمحافظة على فعل ست خصال (أضمن) بالجزم جواب الأمر (لكم الجنة) أي الزم لكم في مقابل ذلك بدخولها مع السابقين الأولين أو من غير تعذيب وليس المراد بالضمان هنا معناه الشرعي بل اللغوي ، وعبر عنه بذلك تحقيقا لحصول الوعد إن حوفظ على المأمور به ، قالوا وماهي يارسول الله ؟ قال (لا تظالموا) بحذف إحدى التاءين تخفيفا أي لايظلم بعضكم بعضا (عند قسمة مواريثكم) بل اقسموها على ماأمر الله به واعطوا كل ذي حق حقه من فرض أو تعصيب ماوجب له ، فحرمان بعض الورثة أوتنقيصه مما يستحقه حرام شديد التحريم حتى على المورث (وانصفوا الناس من أنفسكم) بأن تفعلوا معهم ماتحبون أن يفعلوه معكم (ولا تجبنوا) بضم المثناة فوق وسكون الجيم (عند قتال عدوكم) أي لاتهابوهم فتولوا الأدبار ؛ بل احملوا عليهم واصدقوا اللقاء واثبتوا حيث كانوا مثليكم أو أقل . والجبن بالضم : ضعف القلب عما يجب أن يقوى فيه ذكره الراغب وغيره (ولا تغلوا) بفتح المثناة فوق وضم الغين المعجمة (غنائمكم) أي لاتخونوا فيها فان الغلول كبيرة (فانصفوا) لفظ جامعه الكبير وامنعوا (ظالمكم من مظلومكم) أي خذوا للمظلوم حقه ممن يظلمه بالعدل والقسط . فان إهمال ذلك مع القدرة عليه من قبيل ترك الأمر بالمعروف وإهمال النهي عن المنكر ، والخطاب للحكام أو عام ، ويدخلون فيه دخولا أوليا أولويا ، ومقصود الحديث أن الإنسان إذا حافظ على هذه الخصال مع القيام بالفروض العينية يتكفل له المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم القيامة بإدخاله الجنة مع الأولين أو بغير عذاب (طب عن أبي أمامة) الباهلي قال الهيثمي فيه العلاء بن سليمان الرقي وهو ضعيف ، وقال ابن عدى منكر الحديث اه والعلاء رواه عن خليل بن مرة وقد ضعفه ابن معين وغيره فحينئذ رمز المؤلف لحسنه إن سلم فهو من قبيل الحسن لغيره

(اضمنوا لي ستا) من الخصال (من أنفسكم) بأن تداوموا على فعلها (أضمن لكم الجنة) أي دخولها (اصدقوا إذا حدثتم) أي لاتكذبوا في شيء من حديثكم إلا إن ترجح على الكذب مصلحة أرجح من مصلحة الصدق في أمر مخصوص كحفظ معصوم (وأوفوا إذا وعدتم وأدوا إذا اؤتمنتم) «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» قال البيهقي ودخل فيه ماتقلد المؤمن بإيمانه من العبادات والأحكام وماعليه من رعاية حق نفسه وزوجه وأصله وفرعه وأخيه المسلم من نصحه وحق مملوكه أو مالكه أو موليه فأداء الأمانة في كل ذلك واجب (واحفظوا) أيها الرجال والنساء (فروجكم) عن فعل الحرام لثنائه تعالى على فاعليه بقوله «والحافظين فروجهم والحافظات» (وغضوا أبصاركم) كفوها عما لايجوز النظر إليه (وكفوا أيديكم) امنعوها من تعاطي مالايجوز تعاطيه شرعا فلا تضربوا بها من لايسوغ ضربه ولاتناولوا بها مأكولا أو مشروبا حراما ونحو ذلك فمن فعل ذلك فقد حصل على رتبة الاستقامة المأمور بها في القرآن وتخلقوا بأخلاق أهل الإيمان . وهذه الستة غير الستة الأولى فهو إما خاطب بتلك من لايعلمها ويعلم هذه . وبهذه من لايعلمها ويعلم تلك ، أو أنه تفرس من المخاطبين عدم الصدق والوفاء بالعهد والخيانة والرياء والنظر لما لايحل وبسط اليد بالعدوان

ابن الصامت - (صح)

١٠٩٦ - أَطِبِ الْكَلَامَ، وَأَفْشِ السَّلَامَ، وَصِلِ الْأَرْحَامَ، وَصَلِّ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، ثُمَّ ادْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ - (حب حل) عن أبي هريرة (ض)

١٠٩٧ - أَطَّتِ السَّمَاءُ، وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا فِيهَا مَوْضِعُ شِبْرٍ إِلَّا وَفِيهِ جَبْهَةُ مَلَكٍ سَاجِدٍ يُسَبِّحُ اللَّهَ بِحَمْدِهِ - ابن مردويه عن أنس (ض)

فهاهم وهكذا يقال فيما قبله. وأخرج البيهقي عن الفضيل قال أصل الايمان عندنا وفرعه وداخله وخارجه بعد الشهادة بالتوحيد وللنبي بالبلاغ وأداء الفرائض: صدق الحديث وحفظ الأمانة وترك الخيانة والوفاء بالعهد وصلة الرحم والنصح للمسلمين، قال سمعته وتعلمته من أهل الثقة ولو لم أجده ماقلته (حم حب ك هب) من حديث المطلب (عن عبادة بن الصامت) قال الهيتمي بعد عزوه لأحمد والطبراني إلا أن المطلب لم يسمع من عبادة. وقال المنذري بعد عزوه لأحمد والحاكم وأنه صححه: المطلب لم يسمع من عبادة، وقال الذهبي في اختصاره للبيهقي إسناده صالح، وقال العلائي في أماليه سنده جيد وله طرق هذه أمثلها وفي كلامهما إشارة إلى أنه لم يرتق عن درجة الحسن

(أطب) بفتح الهمزة وكسر الطاء من أطاب (الكلام) أي تكلم بكلام طيب: يعني قل لا إله إلا الله خالصاً، أو حافظ على قول الباقيات الصالحات، أو خاطب الناس بالملاينة والملاطفة وتجنب الغلظة والفظاظة وخالق الناس بخلق حسن. وأمر بالمعروف وانه عن المنكر وأصلح بين الناس وعلم الجاهل وأرشد الضال وقل الحق وإن كان مراً وانصح ونحو ذلك (وأفش السلام) انشره بين من تعرفه ومن لا تعرفه من المسلمين الذين يندب عليهم السلام شرعاً (وصل) بكسر الصاد: أمر من الصلة (الأرحام) أي أحسن إلى أقاربك بالقول والفعل (وصل بالليل والناس نيام) أي تهجد حال نيام غالب الناس (ثم) إذا فعلت ذلك (ادخل الجنة بسلام) أي مع سلامة من الآفات وأمن من المخوفات. والمراد أن فعل المذكورات من الأسباب الموصلة إلى الجنة؛ وهذا قاله قبل دخوله المدينة (حب حل عن أبي هريرة) وفيه عند أبي نعيم عبد الله بن صالح بن عبد الجبار قال في اللسان عن العقيلي شيخ مجهول.

(أطت السماء) بفتح الهمزة وشد الطاء: صاحت وأنت وصوّتت من ثقل ماعليها من ازدحام الملائكة وكثرة الساجدين فيها منهم من الأطيط، وهو صوت الرحل والإبل من حمل أثقالها. وأل للجنس (وحق لها) وفي رواية ويحقها (أن تئط) بفتح المثناة فوق وكسر الهمزة وشد الطاء: أي صوتت وحق لها أن تصوت لأن كثرة مافيها من الملائكة قد أثقلها حتى أطت. قال ابن الأثير: وهذا مثل وإيذان بكثرة الملائكة كثرة لا يسعها عقل البشر وإن لم يكن ثم أطيط وإنما هو تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى. قال ابن حجر: وقوله تئط بفتح أوله وكسر الهمزة والأطيط صوت البعير المثقل (والذي) أي والله الذي (نفس محمد بيده) أي بقدرته وإرادته وتصريفه (مافيها موضع بشر) ولا أقل منه بدليل رواية مافيها موضع أربع أصابع (إلا وفيه جبهة ملك ساجد يسبح الله ويحمده) أي يقول حال سجوده سبحان الله وبحمده، فهذا هو الذكر المأثور للملائكة فيه، والذكر المأثور للبشر سبحان ربي الأعلى؛ وهذا على طريق الاستعارة بالكناية، شبه السماء بذي صوت من الإبل المقتوبة فأطلق المشبه وهو السماء وأراد المشبه به وهو الإبل ثم ذكر شيئاً من لوازم الإبل والأقتاب وهو الصوت المعبر عنه بقوله أطت السماء ينتقل الذهن منه. روى ابن عساكر أن في السماء ملائكة قياماً لا يجلسون أبداً، وسجوداً لا يرفعون أبداً، وركوعاً لا يقومون أبداً، يقولون: ربنا ماعبدناك حق عبادتك. اه. وقال ابن الزملكاني: وقد دل هذا الخبر ونحوه على أن الملائكة أكثر المخلوقات عدداً وأصنافهم كثيرة. وقد ورد في القرآن من ذلك مايوضحه ومعرفة قدر كثرتهم

١٠٩٨ - أَطِعْ كُلَّ أَمِيرٍ ، وَصَلِّ خَلْفَ كُلِّ إِمَامٍ ، وَلَا تَسُبَّنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي - (طب) عن معاذ بن جبل

١٠٩٩ - أَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وَأَطِيبُوا الْكَلَامَ - (طب) عن الحسن بن على (ح)

١١٠٠ - أَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ ، تُورَثُوا الْجِنَانَ - (طب) عن عبد الله بن الحرث - (ح)

١١٠١ - أَطْعِمُوا طَعَامَكُمُ الْأَتْقِيَاءَ ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمُ الْمُؤْمِنِينَ - ابن أبى الدنيا فى كتاب الإخوان (ع)

....

وتفصيل أصنافهم موكول إليه سبحانه وتعالى « وما يعلم جنود ربك إلا هو » وقيل إن المكلفين أربعة أصناف : الإنسان والملك والجن والشياطين ، وبنو آدم عشر الجن ، والجن عشر حيوان البحر والطير ، والكل عشر ملائكة سماء الدنيا ، وكلهم عشر ملائكة السماء الثانية ، وهكذا إلى ملائكة الكرسى ثم العرش . وفى كتاب الزاهر وغيره عن الأوزاعى وغيره أن فى مناجاة موسى قال يارب من عبدك قبل آدم ؟ قال الملائكة ، قال يارب، كم هم ؟ قال اثنى عشر ألف سبط ، قال كم السبط ؟ قال مثل الجن والإنس والطير والبهائم اثنى عشر ألف مرة . وفى رواية : كم عدد كل سبط ؟ قال عدد التراب . وفى تذكرة الإمام الرازى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عرج به إلى السماء رأى ملائكة فى محل عال مشرف ورأى بعضهم يمشى تجاه بعض ، فسأل جبريل : أين يذهبون ؟ فقال والذى بعثك بالحق لا أدرى إلا أنى أراهم هكذا منذ خلقت ولا أرى واحداً منهم قد رأيته قبل ذلك . وفى الفتوحات : لا يزال الحق يخلق من أنفاس العالم ملائكة ما داموا متنفسين . والأخبار والآثار الدالة على أكثريتهم لا تكاد تحصى (ابن مردويه) فى التفسير (عن أنس) بن مالك . رمز المؤلف لضعفه ورواه أحمد والترمذى وابن ماجه والحاكم عن أبى ذر مرفوعا بلفظ : أطت السماء وحق لها أن تئط ما فيها موضع اربع أصابع إلا وعليه ملك واضع جبهته ، وفى رواية الترمذى ساجداً لله تعالى ؛ وهذا الحديث حسن أو صحيح .

(أطع كل أمير) ولو جائراً فيما لا إثم فيه وجوباً (وصل خلف كل إمام) ولو فاسقاً ، ومن ثم كان ابن عمر يصلي خلف الحجاج . قال الشافعى . وكفى به فاسقاً (ولا تسبنّ) بفتح الفوقية وضم المهملة وفتح الموحدة ونون التوكيد : أى لا تشتمنّ (أحداً من أصحابى) لما لهم من الفضائل وحسن الشمائل التى منها نصرة الإسلام والذب عن الدين ، ولما وقع بينهم من الحروب محامل (طب) من حديث مكحول (عن معاذ بن جبل) قال الهيثمى : ومكحول لم يسمع من معاذ فهو منقطع ، ورواه البيهقى باللفظ المزبور من حديث إسماعيل بن عياش عن حميد اللخمى عن مكحول عن معاذ ؛ قال الذهبى : هذا منقطع :

(أطعموا الطعام) للبر والفاجر (وأطيبوا الكلام) لهما فإنه سبحانه أطعم الكفار واصطنع للبر والفاجر وأمر بذلك ؛ وكان الحسن بن واصل يقاتل العدو يومه فإذا جنّ الليل وضع الطعام ولم يمنع من يقاتله من الكفار فقيل له فيه فقال إن سئلت عنه قلت منك أخذت وبأمرك ائتمرت ، اطعمت من أطعمت وقاتلت من أمرت . وقيل المراد بإطعام الطعام السماح بالمال ، وبطيب الكلام لا إله إلا الله ولا قوة إلا بالله (طب) وكذا الضياء فى المختارة (عن الحسن بن على) قال الهيثمى فيه القاسم بن محمد الدلال وهو ضعيف

(أطعموا الطعام وأفشوا السلام) بقطع الهمزة فيهما : أى أعلنوه بين المسلمين (تورثوا الجنان) أى فعلكم ذلك وإدامتكم له يورثكم دخول الجنان مع السابقين برحمة الرحمن (طب عن عبد الله بن الحارث) صحابى شهد فتح مصر ومات سنة ست وثمانين ، ورمز المصنف لحسنه . قال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين أحدهما رجاله ثقات .

(أطعموا طعامكم الأتقياء) لأن التقى يستعين به على التقوى فتكونون شركاء له فى طاعته بالإعانة عليها « وتعاونوا على البر والتقوى » لكن ليس المراد حرمان غير التقى بل أن يكون القصد به للمتقين أصالة فلا يقصد

عن أبي سعيد - (ح)

١١٠٢ - أَطْفَالُ الْمُؤْمِنِينَ فِي جَبَلٍ فِي الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ وَسَارَةُ ، حَتَّى يَرُدَّهُمْ إِلَى آبَائِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم ك) والبيهقى فى البعث عن أبى هريرة (صح)

١١٠٣ - أَطْفَالُ الْمُشْرِكِينَ خَدَمُ أَهْلِ الْجَنَّةِ - (طس) عن أنس (ص) عن سلمان موقوفا (ح)

فاجراً يتقوى به على الفجور فيكون إعانة على معصية أو أن المراد إذا لم يتسع حاله للتعميم فيقدم الاتقياء (وأولوا معروفكم المؤمنين) يعنى خالطوا الذين حسنت أخلاقهم وأحوالهم فى معاملة ربهم بأداء فروضه واتقاء نواهيه وتحمل المشقة فى القيام بانفاقهم وفعل صنوف المعروف معهم وأولئك الصالحون الذين قال الله تعالى عنهم « يأأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين » (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب الإخوان) أى فضل زيارة الإخوان (ع) والديلمى (عن أبى سعيد) الخدرى ورواه عنه أيضاً ابن المبارك فى البر والصلة : قال ابن طاهر غريب وفيه مجهول

(أطفال المؤمنين) أى أولادهم وذراريهم الذين لم يبلغوا الحلم (فى جبل فى الجنة) يعنى أرواحهم فيه (يكفلهم) أى يحضنهم ويقوم بمصالحهم (إبراهيم) الخليل (و) زوجته (سارة) فنعم الوالدان ونعم الكافلان هما وهنيئاً مريئاً لولد فارق أبويه وأمسى عندهما . وسارة بسين مهملة وراء مشددة لأنها كانت لبراعة جمالها تسر كل من يراها ، وقيل إنها اعطيت سدس الحسن وهى بنت عمه وقيل بنت أخيه ، وكان جائزاً فى شرعه (حتى يردهم إلى آبائهم يوم القيامة) أى ويرد ولد الزنا إلى أمه : وأسند الكفالة لها والرد إلى إبراهيم خاصة ، لأن المخاطب بمثله الرجال ولا ينافى ماذكر هنا من كفالة إبراهيم لهم مافى خبر آخر من كفالة جبريل وميكائيل وغيرهما لهم لأن طائفة منهم فى كفالة إبراهيم وطائفة فى كفالة غيره فلا تدافع كما بينه القرطبى وغيره . قال فى الإفصاح وغيره : أما مقر الروح فمختلف فيه بحسب المصاحب ومتنوع على قدر المراتب فأرواح فى حواصل طيور خضر تسرح فى الجنة حيث شاءت وتأوى إلى قناديل من ذهب فى ظل العرش إذا باتت ، وأرواح فى قبة خضراء سندسية وعلى بارق نهر بباب الجنة العلية ، وأرواح الأطفال عصافير من عصافير الجنة ترعى وتسرح وأرواح فى السماء الدنيا أيضا وأرواح فى السماء السابعة فى دار يقال لها البيضاء ؛ وأرواح فى كفالة إبراهيم وأرواح فى كفالة جبريل وأرواح فى كفالة إسرافيل وأرواح فى خزانة رفائيل وأرواح فى بيت ممدود بين السماء والأرض وأرواح فى برزخ من الأرض تذهب حيث شاءت وأرواح فى بئر زمزم ؛ ولكل روح اتصال معنوى ببدنها وتعلق قوى بجسدها بحيث يصلح أن يسلم عليها ويفهم مايقع من الخطاب لديها وترد السلام كالشمس المنيرة فإنها فى السماء وأشعتها فى الأرض اه . وحينئذ فالمراد بالأطفال فى هذا الحديث بعضهم ؛ وفيه أن أطفال المؤمنين فى الجنة . وقد حكى جمع عليه الإجماع ، ومراده كما قال النووى إجماع من يعتد به . وأما خبر مسلم عن عائشة توفى صبى من الأنصار فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة ، فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم وما يدريك أن الله خلق الجنة وخلق لها أهلا ، الحديث . فأجيب بأنه إنما نهاها عن التسارع إلى القطع بغير دليل أو أنه قبل علمه بأنهم فى الجنة ، وفيه أن الجنة موجودة الآن ، وهو ماعليه أهل الحق ، وأنها ذات جبال ولا ينافيه خبر أنها قيعان ، لأن المراد أن أعظمها كذلك (حم ك والبيهقى فى) كتاب (البعث عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح .

(أطفال المشركين) أى أولاد الكفار الصغار (خدم أهل الجنة) يعنى يدخلونها فيجعلون خدما لمن فيها ، وبهذا أخذ الجمهور ، قال النووى : وهو الصحيح المختار كمن لم تبلغه الدعوة وأولى ؛ وأما خبر الله أعلم ماكانوا عاملين فلا تصريح فيه ، فإنهم ليسوا فى الجنة ، وخبر أحمد عن عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن أولاد

١١٠٤ - أَطْفِئُوا المَصَابِيحَ إِذَا رَقَدْتُمْ . وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ ، وَأَوْكِئُوا الأَسْقِيَةَ . وَخَمِّرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَلَوْ بِعُودٍ تَعْرِضُهُ عَلَيْهِ - (خ) عن جابر (صح)

١١٠٥ - اُطْلُبِ العَافِيَةَ لِغَيْرِكَ تُرْزَقْهَا فِي نَفْسِكَ - الأصبهانى فى الترغيب عن ابن عمرو (ض)

١١٠٦ - اُطْلُبُوا الحَوَائِجَ إِلَى ذَوِي الرَّحْمَةِ مِنْ أُمَّتِي تُرْزَقُوا وَتَنْجَحُوا ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ : رَحْمَتِي فِي ذَوِي الرَّحْمَةِ مِنْ عِبَادِي ، وَلَا تَطْلُبُوا الحَوَائِجَ عِنْدَ القَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ فَلَا تُرْزَقُوا وَلَا تَنْجَحُوا ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى

المشركين فقال فى النار فضعيف وقيل بالوقف وقيل تحت المشيئة وقيل من علم الله كفره لو عاش فى النار وخلافه فى الجنة وقيل يصيرون ترابا وقيل غير ذلك والمعول عليه الأول (طس عن أنس) وسكت عليه ورواه فى الكبير عن سمرة (ص عن سلمان) الفارسى (موقوفا) عليه ورواه البخارى فى تاريخه الأوسط عن سمرة مرفوعا فإهمال المصنف له واقتصاره على من ذكر من ضيق العطن .

(أطفئوا المصابيح) من بيوتكم (إذا رقدتم) أى نمتم لئلا تجر الفويسقة الفتيلة فتحرق البيت (وأغلقوا الأبواب) أبواب بيوتكم (وأوكئوا الأسقية) اربطوا أفواه القرب (وخمروا الطعام والشراب) أى استروه وغطوه (ولو بعود تعرضه عليه) مع ذكر الله فإنه السر الدافع وقد سبق تقرير ذلك مبينا (خ عن جابر) بن عبد الله فى عدة مواضع .

(اطلب) ممن بيده الضر والنفع والإعطاء والمنع والصحة والسقم (العافية) أى السلامة فى الدين والبدن والمال والأهل (ترزقها) بالبناء للمفعول (فى نفسك) فإنك كما تدين تدان وبالكيل الذى تكتال يكال لك فإن طلبت لغيرك السلامة فى دينه جوزيت بمثله أو فى بدنه أو أهله أو ماله جوزيت بمثله وهناك ملك موكل يقول ولك بمثل ذلك كما يأتى وقيل سبب تسمية أبى إسحاق الشيرازى بين الفقهاء بالشيخ المطلق أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النوم فقال علمنى كلمات أنجو بها غدا فقال ياشيخ اطلب السلامة فى غيرك تجدها فى نفسك . وآثر فى الحديث التعبير بالرزق دون الاعطاء وغيره إشارة إلى أن العافية أعظم المواهب بعد الايمان وإيماء إلى تحقق الاعطاء إذا صحب الطلب إخلاص سيما إذا كان بظهر الغيب (الأصبهانى فى الترغيب عن ابن عمرو) بن العاص .

(اطلبوا) بهمزة وصل مضمومة إرشاداً (الحوائج) أى حوائجكم إلى ذوى الرحمة من أمتى أى إلى الرقيقة قلوبهم السهلة عريكتهم اللينة شكيمتهم . وجواب الأمر قوله (ترزقوا وتنجحوا) بفتح المثناة فوق وسكون النون وفتح الجيم أى تصيبوا حوائجكم وتبلغوا مقاصدكم ثم علل ذلك بقوله (فإن الله تعالى يقول فى الحديث القدسى رحمتى فى ذوى الرحمة من عبادى) أى أسكنت المزيد منها فيهم ، ومن لان قلبه وترطب بماء الرحمة فهو أهل للإحسان والنعمة (ولا تطلبوا) نهى إرشاد (الحوائج عند القاسية قلوبهم) أى الغليظة أفئدتهم (فلا ترزقوا ولا تنجحوا) وقاسى القلب لايستحى من الرد بل هو حرج الصدر جاف الطبع (فإن الله تعالى يقول إن سخطى) أى كراهتى وشدة غضبى (فيهم) أى جعلته فيهم لأن الرحمة تتخطى إلى الاحسان إلى الغير وكل من رحمته رق قلبك له فأحسنت إليه ومن لم يعط حظه من الرحمة غلظ قلبه وصار فظا لايرق لأحد ولا لنفسه فالشديد يشد على نفسه ويعسر ويضيق فهو من نفسه فى تعب والخلق منه فى نصب مكدوح الروح مظلم الصدر عابس الوجه منكر الطلعة ذاهبا بنفسه تيها وعظمة سمين الكلام عظيم النفاق قليل الذكر لله وللدار الآخرة فهو أهل لأن يسخط عليه ويغاضبه ليعاقبه (تنبيه) أخذ بعضهم من هذا الوعيد أن قسوة القلب من الكبائر وحمل على ما إذا حملت صاحبها على نحو منع طعام المضطر (عق) من طريق محمد ابن أيوب بن الضريس عن جندل بن والق عن أبى مالك الواسطى عن عبدالرحمن السدى عن داود بن أبى هند عن

يَقُولُ : «إِنَّ سَخَطِي فِيهِمْ» - (عق طس) عن أبي سعيد (ض)

١١٠٧ — أُطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ - (تخ) وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (ع طب) عن عائشة (طب هب) عن ابن عباس (عد) عن ابن عمر، ابن عساكر عن أنس (طس) عن جابر، تمام (خط) في رواة مالك عن أبي هريرة، تمام عن أبي بكرة (ح)

أبي نضرة عن أبي سعيد قال العقيلي وعبد الرحمن مجهول لايتابع على حديثه وداود لايعرف وخبره باطل (طس عن أبي سعيد) الخدري قال في اللسان وأظن محمد بن مروان يكنى أبا عبد الرحمن فوقع في رواية العقيلي أن أبا عبدالرحمن سقط من عنده أبي فبقي عبد الرحمن على أن محمدبن مروان لم ينفرد به بل فيه متابع وشاهد من حديث علي في المستدرك وغيره انتهى وأشار بذلك إلى الرد على ابن الجوزي في إيراده في الموضوعات

(اطلبوا الخير) بهمزة وصل مضمومة (عند حسان الوجوه) وفي رواية للخطيب صباح الوجوه أي الطلقة المستبشرة وجوههم فإن الوجه الجميل مظنة لفعل الجميل وبين الخلق والخلق تناسب قريب غالبا فإنه قل صورة حسنة يتبعها نفس رديئة وطلاقة الوجه عنوان مافي النفس وليس في الأرض من قبيح إلا ووجهه أحسن مافيه وأنشد بعضهم : —

دلّ على معروفه حسن وجهه ... بورك هذا هاديا من دليل

وأنشد بعضهم : — سيدي أنت أحسن الناس وجها ... كن شفيعي في هول يوم كريه

قد روى صحبك الكرام حديثاً ... اطلبوا الخير من حسان الوجوه

وقيل أراد حسن الوجه عند طلب الحاجة بدليل أنه قيل للحبر : كم من رجل قبيح الوجه قضاء للحوائج قال إنما نعني حسن الوجه عند طلب الحاجة أي بشاشته عند سؤاله وحسن الاعتذار عند نواله ويشهد له خبر الخطيب عن جابر مرفوعا اطلبوا حوائجكم عند حسان الوجوه إن قضاها قضاها بوجه طليق فرب حسن الوجه ذميم عند طلب الحاجة ورب ذميم الوجه حسن عند طلب الحاجة انتهى ولا يعارضه ماسبق من أن حسن الوجه والسمت يدل على حياء صاحبه ومروءته لأنه غالبي وغيره نادر كما يشير إليه لفظ رب وقيل عبر بالوجه عن الجملة وعن أنفس القوم وأشرفهم يقال فلان وجه القوم وعينهم قال تعالى «كل شيء هالك إلا وجهه» وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال :

يدل على معرفة وحسن وجه ... ومازال حسن الوجه إحدى الشواهد

(تخ) عن إبراهيم عن معن عن عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن امرأته صبرة عن أبيها عن عائشة وأورده ابن الجوزي عنه من طريقه ثم قال موضوع والمليكي متروك وتعقبه المؤلف بأنه ممن يكتب حديثه وبأنه لم ينفرد به (وابن أبي الدنيا في) كتاب فضل (قضاء الحوائج) أي في كتابه المؤلف في ثواب قضاء حوائج الناس عن مجاهد بن موسى عن معن عن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن إبراهيم بن أبي أنس (ع) عن داود بن رشيد عن إسماعيل بن عياش عن صبرة بنت محمد بن ثابت عن سباع عن أمها عن عائشة قال الحافظ الزين العراقي وصبرة وأمها وأبوها لاأعرف حالهم (طب عن عائشة) قال الهيتمي فيه من لم أعرفهم (طب عن ابن عباس) بلفظ اطلبوا الخير إلى حسان الوجوه قال الهيتمي فيه عند الطبراني عبد الله بن خراش بن حوشب وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات (عد عن ابن عمر) ابن الخطاب قال ابن عبد الهادي في تذكرته بخطه قال أحمد محمد بن عبد الرحمن بن بجير راويه عن نافع عن ابن عمر ثقة وهذا الحديث كذب انتهى بلفظه (ابن عساكر عن أنس) بن مالك (طس عن جابر) قال الهيتمي وفيه عمر بن صهبان وهو متروك (تمام) في فوائده (قط في رواية مالك) بن أنس الإمام (عن أبي هريرة) قال أعني الهيتمي وفيه طلحة بن عمرو وهو متروك (تمام) في فوائده (عن أبي بكرة) قال الحافظ العراقي وطرقه كلها ضعيفة وبه يعرف أن المصنف كما أنه لم يصب في قوله في اللآلئ هذا الحديث في تقدي حسن صحيح لم يصب ابن الجوزي

١١٠٨ — اطْلُبُوا الْخَيْرَ دَهْرَكُمْ كُلَّهُ ، وَتَعَرَّضُوا لِنَفَحَاتِ رَحْمَةِ اللهِ ، فَإِنَّ لِلهِ نَفَحَاتٍ مِنْ رَحْمَتِهِ ، يُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ — وَسَلُوا اللهَ أَنْ يَسْتُرَ عَوْرَاتِكُمْ ، وَأَنْ يُؤَمِّنَ رَوْعَاتِكُمْ — ابن أبى الدنيا فى الفرج والحكيم (هب حل) عن أنس (هب) عن أبى هريرة — (ض)

١١٠٩ — اطْلُبُوا الرِّزْقَ فِى خَبَايَا الْأَرْضِ — (ع طب هب) عن عائشة — (ض)

حيث حكم بوضعه ولا ابن القيم كشيخه ابن تيمية حيث قال هذا الحديث باطل لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى بل ذاك تفريط وهذا إفراط والقول العدل ماأفاده زين الحفاظ العراقى .

(اطلبوا الخير) أمر بمعنى الخبر كقوله تعالى « افعلوا الخير » وقوله فى خواص عباده « أولئك يسارعون فى الخيرات » والخير هنا جميع أنواع البر (دهركم كله) أى مدة حياتكم جميعها لأن الإنسان لايعلم نجاته فى أى محل ولا فى أى وقت تحصل ولهذا قال دهركم كله وفى المصباح يطلق الدهر على الأبد والزمان قل أو كثر لكنه فى القليل مجاز على الاتساع (وتعرضوا) أى اقصدوا أو من التعرض وهو الميل إلى الشيء من أحد جوانبه (لنفحات رحمة الله) أى اسلكوا طرقها حتى تصير عادة وطبيعة وسجية وتعاطوا أسبابها وهو فعل الاوامر وتجنب المناهى وعدم الانهماك فى اللذات والاسترسال فى الشهوات رجاء أن يهب من رياح رحمته نفحة تسعدكم أو المعنى اطلبوا الخير متعرضين لنفحات رحمة ربكم بطلبكم منه قال الصوفية التعرض للنفحات الترقب لورودها بدوام اليقظة والانتباه من سنة الغفلة حتى إذا مرت نزلت بفناء القلوب وفى الصحاح نفح الطيب فاح ونفحت الريح هبت ونفحة من عذاب قطعة وفى المصباح نفحه بالمال أعطاه والنفحة العطية وقيل مبتدأ شيء قليل من كثير (فإن لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده) المؤمنين فداوموا على الطلب فعسى أن تصادفوا نفحة من تلك النفحات فتكونوا من أهل السعادات . ومقصود الحديث أن لله فيوضاً ومواهب تبدو لوامعها من فتحات أبواب خزائن الكرم والمن فى بعض أوقات فتهب فورتها ومقدماتها كالأنموذج لما وراءها من مدد الرحمة فمن تعرض لها مع الطهارة الظاهرة والباطنة بجمع همة وحضور قلب حصل له منها دفعة واحدة مايزيد على هذه النعم الدارة فى الأزمنة الطويلة على طول الأعمار فإن خزائن الثواب بمقدار على طريق الجزاء وخزائن المن النفحة منها تفرق لما تعطى على الجزاء له مقدار ووقت معلوم ووقت النفحة غير معلوم بل مبهم فى الأزمنة والساعات وإنما غيب علمه لتداوم على الطلب بالسؤال المتداول كما فى ليلة القدر وساعة الجمعة فقصد أن يكونوا متعرضين له فى كل وقت قياما وقعوداً وعلى جنوبهم وفى وقت التصرف فى أشغال الدنيا فإنه إذا داوم أوشك أن يوافق الوقت الذى يفتح فيه فيظفر بالفناء الأكبر ويسعد بسعادة الأبد (وسلوا الله) وفى رواية واسألوا الله (تعالى) أى اطلبوا منه (أن يستر) أى يخفى عن خلقه (عوراتكم) جمع عورة وهى مايستحى منه إذا ظهر والعوار بالفتح العيب وقد يضم (وأن يؤمن) بضم التحتية وفتح الهمزة والتشديد (روعاتكم) أى فزعاتكم قال الراغب الروع إصابة الروع واستعمل فيما ألقى فيه من الفزع يقال رعته وروعته وريع فلان وناقة روعاء فزعة والأروع الذى يروع بحسنه كأنه يفزع قال : يروعك أن تلقاه فى وسط محفل

ولقد أبدع المصطفى وأملح حيث أتى بجناس الاشتقاق بين عورات وروعات (ابن أبى الدنيا فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (والحكيم) الترمذى فى النوادر (هب حل) والقضاعى كلهم (عن أنس) بن مالك وفيه حرملة بن يحيى التجيبى قال أبو حاتم لايحتج به وأورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين (هب عن أبى هريرة) رمز المصنف لضعفه وقول البغدادى حسن صحيح غير صحيح

(اطلبوا الرزق فى خبايا الأرض) جمع خبيئة كخطيئة وخطايا أى التمسوه فى الحرث لنحو زرع وغرس فإن

١١١٠ — اُطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصِّينِ ، فَإِنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ — (عق عد هب) وابن عبدالبر في العلم عن أنس — (ض)

الأرض تخرج مافيها مخبأ من النبات الذى به قوام الحيوان وقيل أراد استخراج الجواهر والمعادن من الأرض وإنما أرشد لطلب الرزق منها لأنه أقرب الأشياء إلى التوكل وأبعدها من الحول والقوة فإن الزارع إذا كرب الأرض ونقاها وقام عليها ودفن فيها الحب تبرأ من حوله وقوته ونفدت حيلته فلا يرى لنفسه حيلة فى إنباته وخروجه بل ينظر إلى القضاء والقدر ويرجو ربه دون غيره فى إرسال السماء ودفع الآفة مما لاحيلة لمخلوق فيه ولا يقدر عليه إلا الذى يخرج الخبء فى السموات والأرض . ومن شعر ابن شهاب الزهرى قوله فى المعنى : —

تتبع خبايا الأرض وادع مليكها ٭ لعلك يوماً أن تجاب وترزقا

(ع طب) فى الأوسط (هب عن عائشة) قال الهيثمى فيه هشام بن عبدالله بن عكرمة المخزومى ضعفه ابن حبان انتهى وقال النسائى ذا حديث منكر وقال ابن الجوزى قال ابن طاهر حديث لاأصل له وإنما هو من كلام عروة بل أشار مخرجه البيهقى إلى ضعفه بقوله عقبه هذا إن صح فإنما أراد الحرث وإثارة الأرض الزرع انتهى وفى الميزان عن ابن حبان مصعب بن الزبير ينفرد بما لا أصل له من حديث هشام لايعجبنى الاحتجاج بخبره إذا انفرد ثم ساق له هـذا الخبر

(اطلبوا العلم) الآتى بيانه (ولو بالصين) أى ولو كان إنما يمكن تحصيله بالرحلة إلى مكان بعيد جداً كمدينة الصين فان من لم يصبر على مشقة التعلم بقى عمره فى عماية الجهال ومن صبر عليها آل عمره إلى عز الدنيا والآخرة وقال على كرم الله وجهه العلم خير من المال وقال وهب يتشعب من العلم الشرف وإن كان صاحبه دنيا والقرب وإن كان قصياً والغنى وإن كان فقيراً والنبل وإن كان حقيراً قال الرضى قد تدخل على الواو لو تدل على أن المدلول على جوابها بما تقدم ولا تدخل إلا إذا كان ضد الشرط المذكور أولى بذلك المقدم الذى هو كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط قال وكذا قوله اطلبوا العلم ولو بالصين والظاهر أن الواو الداخلة على كلمة الشرط فى مثله اعتراضية ونعنى بالجملة الاعتراضية مايتوسط بين أجزاء الكلام متعلقاً به معنى مستأنفاً لفظياً على طريق الالتفات كقوله « فأنت طالق والطلاق ألية » وقوله : ترى كل مافيها وحاشاك فانياً وقد يجىء بعد تمام الكلام كقوله عليه الصلاة والسلام « أنا سيد ولد آدم ولا فخر » (فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم) مكلف وهو العلم الذى لايقدر المكلف بالجهل به كمعرفة الصانع وما يجب له وما يستحيل عليه ومعرفة رسله وكيفية الفروض العينية والمراد بالمعرفة الاعتقاد الجازم لا على طريق المتكلمين من أحكام الحجج والاستعداد لدفع الشبه فانه فرض كفاية وكذا القيام بعلوم الشرع من تفسير وحديث وفقه وأصول وعلوم العربية فتعلم ذلك على كل مسلم مكلف حر ذكر غير بليد فرض كفاية وتعلم الزائد مندوب كتعلم النوافل للعبادة (ه هب عن أنس) بن مالك ثم قال أعنى البيهقى متنه مشهور وإسناده ضعيف وقد روى من أوجه كلها ضعيفة . إلى هنا كلامه (وابن عبد البر) كتاب فضل (العلم ، عق) عن جعفر بن محمد الزعفرانى عن أحمد بن أبى سريج الرازى عن حماد بن خالد الخياط عن طريف بن سلمان بن عاتكة عن أنس (عد) عن محمد بن حسن ابن قتيبة عن عباس ابن أبى إسماعيل عن الحسن بن عطية الكوفى عن أبى عاتكة (عن أنس) قال ابن حبان باطل لاأصل له والحسن ضعيف وأبو عاتكة منكر الحديث وفى الميزان أبو عاتكة عن أنس مختلف فى اسمه مجمع على ضعفه من طريق البيهقى هذا المذكور عن أنس بن مالك قال السخاوى وغيره وهو ضعيف من الوجهين بل قال ابن حبان باطل لا أصل له وحكم ابن الجوزى بوضعه ونوزع بقول المزى له طرق ربما يصل بمجموعها إلى الحسن ويقول الذهبى فى تلخيص الواهيات روى من عدة طرق واهية وبعضها صالح

١١١١ — أُطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصِّينِ ، فَإِنَّ طَلَبَ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ ـ ابن عبد البر عن أنس

١١١٢ — أُطْلُبُوا الْعِلْمَ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ ، فَإِنَّهُ مُيَسَّرٌ لِطَالِبِهِ ـ أبو الشيخ (فر) عن أنس (ض)

١١١٣ — أُطْلُبُوا الْحَوَائِجَ بِعِزَّةِ الْأَنْفُسِ ؛ فَإِنَّ الْأُمُورَ تَجْرِي بِالْمَقَادِيرِ ـ تمام وابن عساكر عن عبدالله بن بسر

١١١٤ — أُطْلُبُوا الْفَضْلَ عِنْدَ الرُّحَمَاءِ مِنْ أُمَّتِي تَعِيشُوا فِي أَكْنَافِهِمْ ، فَإِنَّ فِيهِمْ رَحْمَتِي ، وَلَا تَطْلُبُوا مِنَ

(اطلبوا العلم ولو بالصين) أي فيها مبالغة في البعد (فان طلب العلم فريضة على كل مسلم) ثم بين ما في طلبه من الفضل ومزيد الشرف بقوله (إن الملائكة تضع أجنحتها) جمع جناح (لطالب العلم) تبسطها له وتفرشها تحت قدميه أو تتواضع له تعظيما لحقه أو تنزل عنده وتترك الطيران أو تعينه وتيسر له السعي في طلب العلم أو تظلل لأجله ولا مانع من اجتماعها (رضى بما يطلب) أي رضى له بسبب العلم الذي يطلبه أو رضى بالعلم الذي هو طالبه وفيه كالذي قبله ندب الرحلة في طلب العلم وطلب العلو فيه (تتمة) أخرج الرهاوي والطبراني وغيرهما عن زكريا الساجي قال كنا نمشي في بعض أزقة البصرة لبعض المحدثين فأسرعنا فقال رجل ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة لا تكسروها كالمستهزئ فما زال من محله حتى جفت رجلاه وسقط قال الرهاوي هذا كرأى عين لأن رواته أعلام (ابن عبد البر) في كتاب العلم عن أحمد بن عبد الله بن محمد عن مسلمة بن القاسم عن يعقوب بن إسحاق العسقلاني عن عبيدالله الفريابي عن ابي محمدالزهري (عن أنس) بن مالك قال في الميزان يعقوب كذاب انتهى وقال النيسابوري وابن الجوزي ثم الذهبي لم يصح فيه إسناد

(اطلبوا العلم يوم الاثنين) لفظ رواية أبي الشيخ والديلمي فيما وقفت عليه من نسخة مصححة بخط الحافظ ابن حجر في كل يوم اثنين فكأن المصنف ذهل عنه أو تبع بعض النسخ السقيمة (فانه ميسر لطالبه) فيه أي يتيسر له أسباب تحصيله بدفع الموانع وتهيئة الأسباب إذا طلبه فيه وذلك لأنه اليوم الذي ولد فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم وجاء الوحي فيه ويشاركه في ندب الطلب فيه الخميس لحديث ابن عدي عن جابر اطلبوا العلم لكل اثنين وخميس فإنه ميسر لمن طلب وينبغي طلبه في أول النهار لخبر يأتي (أبو الشيخ) في الثواب (فر) وكذا ابن عساكر (عن أنس) وفيه مغيرة عن عبد الرحمن أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن معين ليس بشيء ووقفه طائفة

(اطلبوا الحوائج بعزة الانفس فان الأمور تجرى) أي تمر (بالمقادير) يعني لاتذلوا أنفسكم في الجد بالطلب والتهافت على التحصيل بل اطلبوا طلبا رفيقا بعزة نفس وعدم تذلل للمسئول فان ماقدر سيكون ومالم يقدر لم يكن فلا فائدة في الانهماك إلا إذابة الجسم وكثرة الهم (تمام) في فوائده (وابن عساكر) في تاريخه (عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة المازني ولأبويه صحبة زارهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكل عندهم ودعى لهم رمز لضعفه

(اطلبوا الفضل) أي الزيادة من الاحسان والتوسعة عليكم (عند) وفي نسخة إلى وهي بمعنى من (الرحماء من أمتى) أمة الإجابة (تعيشوا) بالجزم جواب الأمر (في أكنافهم) جمع كنف بفتحتين وهو الجانب (فان فيهم رحمتى) كذا وجدته في النسخ المتداولة والظاهر أنه سقط قبله من الحديث فان الله يقول أو نحو ذلك ثم رأيت الحافظ الذهبي وغيره ساق الخبر من هذا الوجه من حديث أبي سعيد مصرحا بكونه قدسياً فقال أوله يقول الله اطلبوا الخير إلى آخر ماهنا وقال من عبادى بدل من أمتى وهكذا ساقه ابن الجوزي في الموضوعات وتبعه المؤلف في مختصرها فقال يقول الله عز وجل اطلبوا الخ والمعنى إذا احتجتم إلى فضل غيركم من مال أو جاه أو معونة فاطلبوه عند رحماء هذه

الْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَ سَخَطِي - الخرائطي في مكارم الأخلاق عن أبي سعيد (ض)

١١١٥ - اُطْلُبُوا الْمَعْرُوفَ مِنْ رُحَمَاءِ أُمَّتِي تَعِيشُوا فِي أَكْنَافِهِمْ وَلَا تَطْلُبُوهُ مِنَ الْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ : فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ . يَا عَلِيُّ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْمَعْرُوفَ ، وَخَلَقَ لَهُ أَهْلًا ، فَحَبَّبَهُ إِلَيْهِمْ ، وَحَبَّبَ إِلَيْهِمْ فِعَالَهُ ، وَوَجَّهَ إِلَيْهِمْ طُلَّابَهُ ، كَمَا وَجَّهَ الْمَاءَ فِي الْأَرْضِ الْجَدْبَةِ لِتَحْيَا بِهِ ، وَيَحْيَا بِهِ أَهْلُهَا ، إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ - (ك) عن علي (صح)

الأمة وهم أهل الدين والشرف وطهارة العنصر فان من توفر حظه من ذلك عظمت شفقته فرحم السائلين وبذل لهم فضل ماعنده طلبا للثواب من غير من ولا أذى ولا مطل بل فى ستر وعفاف وإغضاء فيعيش فى ظله مع سلامة الدين والعرض ولايسترقه ببره (ولاتطلبوا) الفضل (من القاسية قلوبهم) أى الفظة الغليظة قلوبهم (فانهم ينتظرون سخطى) « فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية » وإنما قست بالتباعد عن الله من أجل نقض الميثاق وفى خبرسيجىء لايدخل الجنة إلا رحيم قالوا كلنا رحيم قال ليس رحمة أحدكم خويصته يعنى أهله لكن حتى يرحم العامة فرحمة الخويصة هى رحمة العطف من الرحمة المقسومة بين الخلق ورحمتك للعامة من رحمة المعرفة بالله تعالى وقيل لحكيم لم صارت الملوك أقسى قلوباً قال تباعدت منها الفكرة وتمكنت منها القسوة والشهوة فاسودت وصلبت (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الأخلاق) عن محمد بن أيوب بن الضريس عن جندل بن واثق عن أبى مالك الواسطى عن عبد الرحمن ابن السدى عن داود بن أبى هند عن أبى نضرة (عن أبى سعيد) الخدرى قال فى اللسان ورواه الطبرانى فى الأوسط من طريق محمد بن مروان السدى عن داود وكذا رواه ابن حبان فى الضعفاء من هذاالوجه قال العقيلى عبد الرحمن السدى مجهول لايتابع على حديثه ولا يعرف من وجه يصح وفى الميزان عبد الرحمن السدى عن داود بن أبى هند لايعرف وأتى بخبر باطل ثم ساق هذا الخبر وقال خرجه العقيلى قال فى اللسان ولفظ العقيلى عبد الرحمن السدى مجهول لايتابع ولا يعرف حديثه من وجه يصح انتهى وقال الحافظ العراقى بعد ماعزاه للطبرانى وفيه محمد ابن مروان السدى ضعيف جدا وقال تلميذه الهيتمى متروك انتهى ورواه الحاكم من حديث على وقال صحيح قال العراقى وليس كما قال وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات

(اطلبوا المعروف) أى الاحسان قال الحرانى المعروف ما أقره الشرع وقبله العقل ووافقه كرم الطبع قال ابن الأثير الصفة وحسن الصحبة مع الناس (من) وفى نسخة إلى وهى بمعنى من (رحماء أمتى تعيشوا فى أكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فإن اللعنة تنزل عليهم) يعنى الأمر بالطرد والابعاد عن منازل أهل الرشاد قال ابن تيمية والمراد بهم هنا اليهود بقرينة تصريحهم بأن المراد هم فى آية « ولا تكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم » وقسوة القلب من ثمرات المعاصى وقدوصف الله اليهود بها فى غيرموضع منها « ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهى كالحجارة أوأشد قسوة . . . الآية » « فبمانقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية » ثم قال أعنى ابن تيمية وأن قوما ممن قد ينتسب إلى علم ودين قد أخذوا من هذه الصفات بنصيب نعوذ بالله مما يكرهه الله ورسوله (ياعلى) بن أبى طالب (إن الله تعالى خلق المعروف) وهو كل ماعرفه الشرع بالحسن وقبل مايعرفه كل ذى عقل ولا ينكره أهل النقل ثم غلب على اصطناع الخير (وخلق له أهلا فحببه اليهم وحبب إليهم فعاله ووجه اليهم طلابه) بالتشديد (كما وجه الماء فى الأرض الجدبة) بفتح الجيم وسكون المهملة أى المتقطعة الغيث من الجدب وهو المحل وزنا ومعنى (لتحيا به ويحيا به أهلها إن أهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة) يعنى من بذل معروفه

١١١٦ — اُطَّلِعْ فى الْقُبُورِ ، وَاعْتَبِرْ بِالنُّشُورِ - (هب) عن أنس - (ض)

١١١٧ — اُطَّلَعْتُ فى الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَاطَّلَعْتُ فى النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ - (حم م ت) عن ابن عباس (خ ت) عن عمران بن حصين - (صح)

للناس فى الدنيا آتاه الله جزاء معروفه فى الآخرة والمراد من بذل جاهه لأهل الجرائم فشفع فيهم شفعه الله فى أهل التوحيد فى الآخرة ومفهوم الحديث أن أهل الشر فى الدنيا هم أهل الشر فى الآخرة ﴿فائدة﴾ فى مستدرك الحاكم بسند عن أبى جعفر من وجد فى قلبه قسوة فليكتب يس والقرآن السورة فى جام بزعفران ثم يشربه (لك ه) فى الرقاق (عن على) أمير المؤمنين رضى الله عنه قال الحاكم فى مستدركه صحيح ورده الذهبى بأن فيه الأصبغ بن نباتة واه جدا وحبان بن على ضعفوه انتهى

(اطلع) بهمزة وصل مكسورة بصيغة الأمر (فى القبور) أى أشرف عليها وانظر إليها وتأمل ماصار إليه أهلها من ذهاب الأموال وفناء الآمال وأكل الدود والتراب وانقطاع عن الأهل والأحباب والمصير إلى روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار قال ابن كمال أصل تعدية اطلع بعلى لما فيه من معنى الإشراف كما فى الصحاح وعداه هنا بفى باعتبار تضمنه معنى النظر والتأمل والقبر الدفن يقال قبرت الميت أقبره بضم أوكسر قبرا دفنته وأقبرته أمرت بأن يقبر والمراد هنا محل الدفن وقد شاع استعماله فيه والمقابر جمع مقبرة ولم يأت فى القرآن إلا فى «ألهاكم» (واعتبر) أى اتعظ (بالنشور) أى انظر وتأمل فى قيام الموتى من قبورهم للعرض ، والحساب والاعتبار من العبرة بمعنى النظر فى حال الأموات ، فأمره بالنظر فى القبور على وجه يترتب عليه الاعتبار المذكور وتتبعه العبرة فى أحوال النشور ليقل أمل الناظر ويصدق زهده وفى الصحاح نشر الميت ينشر نشوراً عاش بعد الموت ومنه يوم النشور وفى الأساس أنه من المجاز أصله نشر بمعنى بسط . أرشد المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى أن من أعظم أدوية قسوة القلوب زيارة القبور وتأمل حال المقبور وما بعده من البعث والنشور الباعث على ذكر هازم اللذات ومفرق الجماعات وكذا مشاهدة المحتضرين وتغسيل الموتى والصلاة على الجنائز فإن فى ذلك موعظة بليغة كما يأتى فى خبر (هب) وكذا الديلمى (عن أنس) قال شكى رجل إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فذكره وظاهر صنيع المؤلف أن البيهقى خرجه وأقره والأمر بخلافه بل قال عقبه هذا متن منكر لحذف ذلك من كلامه غير صواب وأورده فى الميزان فى ترجمة محمد بن يونس الكديمى من مناكيره وقال هذا أحد المتروكين واتهمه ابن عدى وابن حبان بالوضع .

(اطلعت) بهمزة وصل فطاء مفتوحة مشددة فلام مفتوحة أى تأملت ليلة الأسراء أو فى النوم أو فى الوحى أو بالكشف لعين الرأس أو العين القلب لا فى صلاة الكسوف كما قيل (فى الجنة) أى عليها (فرأيت أكثر أهلها الفقراء) أى فقراء المدينة . ضمن اطلعت معنى تأملت ، ورأيت معنى علمت ، وكذا عداه إلى مفعولين ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقى كفاه مفعول واحد ذكره الطيبى . وهذا من أقوى حجج من فضل الفقر على الغنى والذاهبون لمقابله أجابوا بأن الفقر ليس هو الذى أدخلهم الجنة بل الصلاح (واطلعت فى النار) أى عليها والمراد نار جهنم (فرأيت أكثر أهلها النساء) لأن كفران العطاء وترك الصبر عند البلاء وغلبة الهوى والميل إلى زخرف الدنيا والإعراض عن مفاخر الآخرة فيهن أغلب لضعف عقلهن وسرعة انخداعهن - وعورض هذا بأن هذا فى وقت كون النساء فى النار أما بعد خروجهن بالشفاعة والرحمة حتى لا يبقى فيها أحد من قال لا إله إلا الله فالنساء فى الجنة أكثر وحينئذ يكون لكل واحد زوجتان من نساء الدنيا وسبعون من الحور العين ذكره القرطبى وغيره ، ولفظ أحمد الأغنياء والنساء - وعورض أيضا بخبر : أيتكن أكثر أهل الجنة وأجيب بأن المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء الدنيا وبكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة . وفيه حث على التقلل من الدنيا وتحريض النساء على التقوى والمحافظة من الدين على

١١١٨ — أَطْوَعُكُم لله الَّذِى يَبْدَأُ صَاحِبَهُ بِالسَّلَام - (طب) عن أبي الدرداء

١١١٩ — أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُؤَذِّنُونَ - (حم) عن أنس - (صح)

١١٢٠ — أَطْوُوا ثِيَابَكُم تَرْجِعْ إِلَيْهَا أَرْوَاحُهَا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا وَجَدَ ثَوْبًا مَطْوِيًّا لَمْ يَلْبَسْهُ ، وَإِنْ وَجَدَهُ مَنْشُورًا لَبِسَهُ - (طس) عن جابر - (ض)

السبب الأقوى وأن الجنة والنار مخلوقتان الآن خلافا لبعض المعتزلة (حم م) فى الدعوات (ت) فى صفة جهنم (عن أنس، بن مالك (تخ) فى صفة الجنة وغيره (ت) وكذا النسائى فى عشرة النساء والرقائق فما أوهمه صنيع المؤلف من أن الترمذى تفرد باخراجه من بين الستة غير صواب (عن عمران بن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الخزاعى؛كانت تسلم عليه الملائكة ورواه أحمد عن ابن عمرو باللفظ المذكور لكنه أبدل النساء بالأغنياء قال العراقى كالمنذرى وسنده جيد .

(أطوعكم لله) أى أكثركم طاعة أى انقياداً له من طاع يطيع ويطوع انقاد : أى أفضلكم بدين أوعلم (الذى يبدأ صاحبه بالسلام) أى هو الأحق بأن يبدأ صاحبه بالسلام عندالتلاقى فإذاتلاقى اثنان فأكثرندب أن يبدأ به الأفضل ، هذا إذا كانا مارين أما لو كان أحدهما وارداً فهوالذى يبدأ بالسلام فاضلا أومفضولا صغيراً اوكبيراً قليلا أوكثيرا كما ذكره النووى قال الماوردى ومن مشى فى الشارع المطروق كالسوق لايسلم إلا على البعض لأنه إن سلم على كل من لقى تشاغل به عن المهم الخارج لأجله وخرج به عن العرف (طب عن أبى الدرداء) قال قلنايارسول الله إنا نلتقى فأينا يبدأ بالسلام ؟ فذكره .قال الهيتمى وفيه من لم أعرفهم. انتهى

(أطول الناس أعناقاً) بفتح الهمزة جمع عنق بالضم أى من أكثرهم رجاءاً وتشوفاً إلى رحمة الله تعالى لأن المتشوق إلى الشيء يتطاول بعنقه إلى التطلع والناس يومئذ فى الكرب (يوم القيامة المؤذنون) للصلوات فهم يتطلعون لأن يؤذن لهم فى دخول الجنة أو المراد أكثرهم أعمالا يقال لفلان عنق من الخير أى قطعة منه وروى بكسرها أى أكثرهم إسراعاً إلى الجنة ، والعنق بفتحتين السير بسرعة وأما مانقله البيهقى عن الظاهرى أن معناه أن المرء يعطش فى الموقف فتنطوى عنقه والمؤذن لايعطش فعنقه قائم فلا سياق يعضده ولا دليل يؤيده ، ثم إنه لايلزم من تمييز المؤذنين بهذا النعت أن لا يكون غيرهم أرفع درجة منهم لأسباب أخر ، نعم أخذ منه النووى أنه أفضل من الإمامة وإنما لم يؤذن المصطفى صلى الله عليه وسلم اشغله بأمر الرسالة ، على أنه ورد أنه أذن مرة فى السفر كما فى المجموع وغيره (حم عن أنس) قال الهيتمى رجاله رجال الصحيح اه ومن ثم رمز المصنف لصحته

(أطووا) إرشاداً (ثيابكم) أى لفوها إذا نزعتموها لإرادة نحو نوم أو مهنة ولا تتركوها منشورة فإنكم إذا طويتموها (ترجع إليها أرواحها) يعنى تبقى فيها قوتها والأرواح جمع روح شبهها بالحيوانات ذوات الأرواح على الاستعارة وليست هى جمع ريح كما وهم (فإن الشيطان) أى إبليس أو المراد الجنس (إذا وجد ثوبا مطويا لم يلبسه) أى لم يسلط على لبسه بل يمنع منه من قبل خالقه إن اقترن طيه بالتسمية (وإن وجده منشوراً لبسه) فيسرع إليه البلى وتذهب منه البركة ويورث من لبسه بعد ذلك الغفلة عن ذكر الله والفتور عن العبادة والمراد بالثياب هنا مايلبس من نحو قميص وجبة وإزار وسراويل ورداء وخف . ويؤخذ من العلة أن العمامة كذلك فيحلها إذا أراد نحو النوم ثم يكورها إذا أراد الخروج وأما مالايمكن طيه كقلنسوة ونعل فيكفى فى حرمان الشيطان منه التسمية المقارنة للوضع (طس عن جابر) بن عبد الله وقال لايروى عن النبى صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد انتهى قال الهيتمى وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو وضاع وقال السخاوى إسناده واه وأما خبر اطووا ثيابكم بالليل لاتلبسها الجن فتتوسخ

١١٢١ - أَطْيَبُ الطِّيبِ الْمِسْكُ - (حم م د ن) عن أبي سعيد - (صح)

١١٢٢ - أَطْيَبُ الْكَسْبِ عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ (حم طب ك) عن رافع بن خديج (طب) عن ابن عمر - (صح)

فلم أره وفي كلام بعضهم أنها تقول اطووني ليلا أحلكم نهارا .

(أطيب الطيب) أي أفضله وأشرفه (المسك) بكسر الميم فهو أفخر أنواعه وسيدها قال ابن القيم وأخطأ من قدم عليه العنبر كيف وهو طيب الجنة والكثبان التي هي مقاعد الصديقين فيها منه لا من العنبر والذي غرقائله أنه لا يتغير على مر الزمان كالذهب وهذه خصيصة واحدة لا تقاوم ما في المسك من الخواص وقال المصنف أطيب الطيب المسك والعنبر والزعفران والمسك من بينهم مزيد خصوصية وله عليهم الفضل والمزية حيث جاء ذكره في التنزيل وذلك غاية التشريف والتبجيل قال الله تعالى «يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك وفي ذلك فليتنافس المتنافسون» ومن منافعه أنه يطيب العرق ويسخن الأعضاء ويمنع الأرياح الغليظة المتولدة في الأمعاء ويقوي القلب ويشجع أصحاب المرة السوداء وفيه من التوحش تفريح ومن السدد تفتيح ويصلح الأفكار ويذهب بحديث النفس ويقوي الأعضاء الظاهرة والباطنة شرباً ويعين على الباه وينفع من باد الصداع ويقوي الدماغ وينفع من جميع علله الباردة ويبطل عمل السموم وغير ذلك ﴿تنبيه﴾ المشهور أنه غزال المسك كالظبي لكن لونه أسود وله نابان لطيفان أبيضان في الأسفل والمسك دم يجتمع في سرته في وقت معلوم من السنة فإذا اجتمع ورم الموضع فمرض الغزال إلى أن تسقط منه وفي مشكل الوسيط لابن الصلاح ان النافجة في جوفه كالانفحة في جوف الجدي يلقيها كما تلقي الدجاجة البيضة وجمع بأنها تلقيها من سرتها فتتعلق بها إلى أن تنحك بشيء فتسقط قال النووي وأجمعوا على طهارة المسك وجواز بيعه ونقل عن الشيعة فيه مذهب باطل وقال الزمخشري قال الحافظ سألت بعض العطارين من أصحابنا المعتزلة عن المسك فقال لولا أن المصطفى صلى الله عليه وسلم تطيب به ما تطيبت به، وأما الزباد فليس يقرب ثيابي. فقلت قد يرتضع الجدي من خنزيرة ولا يحرم لحمه لأن اللبن استحال لحما وخرج من تلك الطبيعة وتلك الصورة وذلك الاسم فالمسك غير الدم والخل غير الخمر والجوهر لا يحرم لعينه وإنما يحرم للأعراض والعلل فلا تنفر منه عند تذكرك الدم فليس منه (حم م د ن عن أبي سعيد) الخدري ورواه عنه أيضا الطيالسي وغيره .

(أطيب الكسب) أي أفضل طرق الاكتساب، قال ابن الأثير الكسب السعي في طلب الرزق والمعيشة (عمل الرجل بيده) في صناعته أو زراعته أو نحو ذلك من الحرف الجائزة غير الدنيئة التي لا تليق به وذكر اليد بعد العمل من قبيل قولهم رأيت بعيني وأخذت بيدي والمقصود منه تحقق العمل وتقريره والتكسب بالعمل سنة الأنبياء: كان داود عليه السلام يعمل الزرد فيبيعه بقوته وكان زكريا نجاراً (وكل بيع مبرور) أي مقبول عند الله بأن يكون مثاباً به أوفى الشرع بأن لا يكون فاسداً ولا غش فيه ولا خيانة لما فيه من إيصال النفع إلى الناس بتهيئة ما يحتاجونه ونبه بالبيع على بقية العقود المقصود بها التجارة؛ واعلم أن أصول المكاسب ثلاثة زراعة وصناعة وتجارة والحديث يقتضي تساوي الصناعة باليد والتجارة وفضل أبو حنيفة التجارة ومال الماوردي إلى أن الزراعة أطيب الكل والأصح كما اختاره النووي أن العمل باليد أفضل قال فإن كان زراعاً بيده فهو أطيب مطلقاً لجمعه بين هذه الفضيلة وفضيلة الزراعة (حم ط) وكذا في الأوسط (ك) وكذا البزار (عن رافع بن خديج) قيل يا رسول الله أي الكسب أطيب فذكره قال الهيثمي فيه المسعودي وهو ثقة لكنه اختلط في آخر عمره وبقية رجال أحمد رجال الصحيح انتهى وقال ابن حجر رجاله لا بأس بهم (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمي رجاله ثقات. انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته .

١١٢٣ — أَطْيَبُ كَسْبِ المُسْلِمِ سَهْمُهُ فِى سَبِيلِ اللَّهِ - الشيرازى فى الالقاب عن ابن عباس - (ض)

١١٢٤ — أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ - (حم ه ك هب) عن عبد الله بن جعفر - (صح)

١١٢٥ — أَطْيَبُ الشَّرَابِ الْحُلْوُ الْبَارِدُ - (ت) عن الزهرى مرسلا (حم) عن ابن عباس (صح)

١١٢٦ — أَطِيعُونِى مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ ، وَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ : أَحِلُّوا حَلاَلَهُ ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ -(طب) عن عوف بن مالك - (ض)

(أطيب كسب المسلم سهمه فى سبيل الله) أى ما يكسبه من غنيمة وفىء وسلب قتيل ونحوها لان ماحصل بسبب الحرص على نصرة دين الله ونيل درجة الشهادة لاشىء أطيب منه فهو أفضل من البيع وغيره مما مر لأنه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرفته ؟ ألا ترى إلى قوله جعل رزقى تحت ظل رمحى ، فأفضل الكسب مطلقاً سهم الغازى لما ذكر ثم ماحصل بالاحتراف من عمل اليد لأنه كسب كثير من الأنبياء (الشيرازى فى الألقاب عن ابن عباس)
(أطيب اللحم) المأكول أى ألذه وأحسنه كذا جرى عليه جمع وجعله بعضهم من الطيب بمعنى الطاهر (لحم الظهر) هو على حذف من أوالتفضيل فيه نسبى أو إضافى إذ لحم الذراع أطيب منه لأنه أخف على المعدة وأسرع انهضاماً وأنفع ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحبه ويقدمه على غيره بل ذهب البعض إلى تقديم كل مقدم فقال لحم الرقبة يقدم فالذراع لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم فى حديث الرقبة هادية الشاة وأقربها إلى الخير وأبعدها عن الأذى فالعضد فالظهر لكن الأصح تفضيل الذراع (حم ه ك هب عن عبدالله بن جعفر) قال الحاكم فى مستدركه صحيح وأقره الذهبى
(أطيب الشراب) أى أفضله وأحسنه (الحلو البارد) فإنه موافق للمعدة ملائم لبدن لذيذ للشارب ولهذا كان أحب الأشربة إليه عليه الصلاة والسلام كما يجىء وهو سيد الأشربة كما فى خبر آخر لأنه إطفاء للحرارة وأدفع للقلة وأبعث للشكر قال ابن القيم إذا جمع الماء الحلاوة والبرد كان أنفع للبدن وأحفظ للصحة وأكثر تغذية وتنفيذا للطعام إلى الاعضاء ، والفاتر ينفخ ويفعل ضد ذلك (ت عن الزهرى مرسلا حم عن ابن عباس) قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح إلا أن تابعه لم يسم
(أطيعونى ما كنت) وفى رواية مادمت (بين أظهركم) أى مدة كونى بينكم حيا فإنى لا آمر ولا أنهى إلا بما أمر الله ونهى عنه لأن دعوتى إنما هى لطاعة الله فطاعتى طاعة الله ، ومن خصائصه أن الله فرض طاعته على العالم فرضا مطلقا لاشرط فيه ولا استثناء « وما آتاكم الرسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا » وبين بقوله مادمت أوكنت بين أظهركم المبادرة إلى امتثال أمره ونهيه من غير نظر فيه ولا عرضه على الكتاب لأنه لاينطق عن الهوى ويخاطب كل قوم وشخص بما يليق بالحال والمكان والزمان ، وأما بعده فيجب عند التعارض ونحوه على الصحيح ويراجع الكتاب وينظر فى الترجيح كما أشار إليه قوله (وعليكم بكتاب الله) أى الزموه ثم بين وجه لزومه على طريق الاستئناف بقوله (أحلوا حلاله وحرموا حرامه) يعنى ما أحله افعلوه جازمين بحله وما حرمه دعوه ولا تقربوه فكأنه يقول مادمت بين أظهركم فعليكم باتباع ما أقول وأفعل فإن الكتاب على نزل وأنا أعلم الخلق وأما بعدى فالزموا الكتاب فما أذن فى فعله فخذوا به وما نهى عنه فانتهوا به ، وعلم من التقرير المار أن لفظ الظهر مقحم للتأكيد (تنبيه) قال العارف ابن عربى قد صح عندنا بالتواتر أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا وأنه جاء من عند الله بما يدل على صدقه وهو القرآن المعجز وأنه ماالستطاع أحد معارضته فثبت العلم بأنه النبأ الحق والقول الفصل والادلة سمعية وعقلية وإذا حكما بأمر فلاشك أنه يجب العمل بمضمونه فلزمنا أن نلتزم أحكامه وتحل حلاله وتحرم حرامه وهو بمنزلة الدليل

١١٢٧ — أَظْهِرُوا النِّكَاحَ، وَأَخْفُوا الْخِطْبَةَ - (فر) عن أم سلمة (صح)

١١٢٨ — أَعْبَدُ النَّاسِ أَكْثَرُهُمْ تِلَاوَةً لِلْقُرْآنِ - (فر) عن أبي هريرة (ض)

١١٢٩ — أَعْبَدُ النَّاسِ أَكْثَرُهُمْ تِلَاوَةً لِلْقُرْآنِ، وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الدُّعَاءُ - الموهبي في العلم عن يحيى ابن أبي كثير مرسلا - (ض)

١١٣٠ — اعْبُدِ اللهَ لَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَحُجَّ، وَاعْتَمِرْ وَصُمْ رَمَضَانَ، وَانْظُرْ مَا تُحِبُّ لِلنَّاسِ أَنْ يَأْتُوهُ إِلَيْكَ فَافْعَلْهُ بِهِمْ؛ وَمَا تَكْرَهُ أَنْ يَأْتُوهُ إِلَيْكَ فَذَرْهُمْ مِنْهُ -

---

العقيلي في الدلالة فلا يحتاج مع ثبوت هذا الأصل إلى دلالة (طب عن عرف) بفتح المهملة أوله وآخره فاء (ابن مالك الاشجعي) قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مرعوب أوقال موعوك فذكره قال الهيتمي رجاله ثقات موثقون وقال المنذري رجاله ثقاة.

(أظهروا النكاح) أي اعلنوا عقده واضربوا عليه بالدفوف (وأخفوا الخطبة) بكسر الخاء أسروها ندباً وهي الخطاب في غرض التزوج قال الحراني هي هيئة الحال فيما بين الخاطب والمخطوبة الذى النطق بها هو الخطبة بضم الخاء وألحق بعضهم بطلب إعلان النكاح إعلان الختان ونوزع والأوجه حمل الإظهار على ختان الذكر والإخفاء على ختان الأنثى وسيأتي لذ مزيد توضيح (فر عن أم سلمة) وفيه من لايعرف لكن له شواهد تجبره ﻫ (أعبد الناس) من هذه الامة أي أكثرهم عبادة (أكثرهم تلاوة للقرآن) لأنه أفضل الذكر العام والعبادة الطاعة مع خضوع وتذلل لله وحده، وقيل لغة الخضوع وعرفا فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه (فر عن أبي هريرة) وفيه ضعف

(أعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن وأفضل العبادة الدعاء) أي الطلب من الله تعالى وإظهار التذلل والافتقار بين يديه والمراد أن كلا منهما من الأفضل فلا يلزم منه أن الدعاء أفضل من القراءة هذا والأوجه حمل الدعاء على الصلاة فهي افضل العبادات مطلقاً بعد الإيمان ، هي مشتملة على الدعاء والقرآن (المرهبي) بضم الميم وبموحدة نور الهدى حسين بن علي (في) كتاب فضل (العلم له عن يحيى بن أبي كثير مرسلا) هو أبو نصر اليمامي مولى طيئ أحد الأعلام والعلماء العباد، وأردف المؤلف المسند بهذا المرسل إشارة إلى تقويته به ﻫ (أعبد) بهمزة وصل مضمومة (الله) أي أطعه فيما أمر ونهى والعبادة الطاعة كما تقرر ولما كان أحد قسمي الكفار يأتون بصورة عبادة لكن يشركون معه غيره تعالى عقب العبادة بنفي الشرك صريحاً وإن كان ذلك من لوازم العبادة الصحيحة فقال (لا تشرك به شيئاً) حال من ضمير اعبد أي اعبد الله غير مشرك به شيئاً صنما ولا غيره أو شيئاً من الإشراك جلياً أو خفياً وأعم من ذلك البراءة من الشرك العظيم بأن لا يتخذ مع الله إلهاً آخر لان الشرك في الإلهية لايصح معه المعاملة بالعبادة وأخص منه الإخلاص بالبراءة من الشرك الخفي بأن لا يرى لله فيه شريكا في شيء من أسمائه الظاهرة لأن الشرك في سائر أسمائه الظاهرة لايصح معه القبول، ذكره الحراني (وأقم الصلاة المكتوبة وأدّ الزكاة المفروضة) إلى مستحقيها قيد الزكاة به مع أنها لا تكون إلا مفروضه حثاً عليها لأن المال محبوب والطبيعة تشح به أو لأن الزكاة تطلق على إعطاء المال تبرعاً والتقرب بالفرض أفضل من التقرب بالنفل (وحج) البيت (واعتمر) أي ائت بالحج والعمرة المفروضتين وهي مرة في العمر إن استطعت إليهما سبيلا ومن تطوع فهو خير له (وصم) كل سنة (رمضان) حيث لاعذر (وانظر) أي تأمل وتدبر فهو من الرأي لا الرؤية (ماتحب للناس أن يؤتوه إليك) أي يعاملوك به (فافعله بهم) أي عاملهم به (وماتكره أن يأتوه إليك فذرهم) أي اتركهم (منه) أي من فعله بهم فإنك إن فعلت ذلك

(طب) عن أبي المنتفق (ح)

١١٣١ — اُعْبُدِ اللّٰهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئاً، وَاعْمَلْ لِلّٰهِ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، وَاعْدُدْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتَى، وَاذْكُرِ اللّٰهَ تَعَالَى عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ وَكُلِّ شَجَرٍ، وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَاعْمَلْ بِجَنْبِهَا حَسَنَةً: السِّرُّ بِالسِّرِّ، وَالْعَلَانِيَةُ بِالْعَلَانِيَةِ.

(طب هب) عن معاذ بن جبل. (ح)

استقام لك الحال ونظروا إليك بعين الكمال والإجلال واستجلبت ودهم وأمنت شرهم، والأمر في الخمسة الأول للفرضية وفي الأخيرة للندب في المندوب والوجوب في الواجب، والقصد به الحث على مكارم الأخلاق والمحافظة على معالى الأمور والتحذير من سفسافها وأدانيها، والخطاب وإن وقع لواحد لكن المراد به كل مكلف ممن في زمنه ومن بعده (طب عن أبي المنتفق) العنبرى صحابي روى عن أبيه رمز المصنف لحسنه

(اعبد الله) مقصوده كما قال الحرانى حمل الخلق على صدق التذلل أثر التطهير من رجسهم ليعود بذلك وصل ما انقطع وكشف ما انحجب ولما ظهر لهم خوف الزجر من رجز عبادة إله آخر أثبت لهم الأمر بالتفريد حيث قال (ولا تشرك به شيئاً) أى لا تشرك معه في التذلل له شيئاً أىّ شيء كان وهذا أول ما أقام الله من بناء الدين وجمع بينهما لأن الكفار كانوا يعبدونه في الصورة ويعبدون معه أوثانا يزعمون أنها شركاؤه (واعمل لله كأنك تراه) رؤية معنوية يعنى كن عالما متيقظاً لا ساهياً ولا غافلا وكن مجداً في العبودية مخلصاً في النية آخذاً أهبة الحذر فإن من علم أن له حافظاً رقيباً شاهداً لحركاته وسكناته فلا يسىء الأدب طرفة عين ولا لمحة خاطر وهذا من جوامع الكلم وقال هنا اعمل لله وقال في حديث الصحيحين اعبد الله لأن العمل أعم فيشمل (واعدد نفسك في الموتى) وترحل عن الدنيا حتى تنزل بالآخرة وتحل فيها حتى تبقى من أهلها وأنك جئت إلى هذه الدار كغريب يأخذ منها حاجته ويعود إلى الوطن الذى هو القبر وقد قال علي كرم الله وجهه إن الدنيا قد ترحلت مدبرة والآخرة ترحلت مقبلة ولكل منهما بنون فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فإن اليوم عمل ولا حساب وغداً حساب ولا عمل انتهى، فكأنك بالموت وقد سقاك كأسه على غفلة فصرت من عسكر الموتى فنزل نفسك منزلة من قضى نحبه واترك الحرص واغتنم العمل وقصر الأمل ومن تصور في نفسه أنه لا يعيش غداً لا يهتم له ولا يسعى لكفايته فيصير حراً من رق الحرص والطمع والذل لأهل الدنيا قال ابن الجوزى إذا رأيت قبراً فتوهمه قبرك وعد باقى الحياة ربحاً (واذكر الله تعالى عند كل حجر وكل شجر) أى عند مرورك على كل شيء من ذلك فالمراد ذكره على كل حال قال العارفون: ومن علامات صحة القلب أن لا يفتر عن ذكر ربه ولا يسأم من خدمته ولا يأنس بغيره ولما كان ذلك كله يرجع إلى الأمر بالتقوى والاستقامة وكمال ذلك لا يكون إلا لمن اتصف بالعصمة وحفظ عن كل وصمة وأما غيره فلا بد له من سقطة أو هفوة: أرشد إلى تدارك ما عساه يكون من الذنوب بقوله (وإذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة) تمحها لأن الحسنات يذهبن السيئات (السر بالسر والعلانية بالعلانية) أى إن عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية وإن عملت سيئة علانية فقابلها بحسنة علانية، هذا هو الأنسب، وليس المراد أن الخطيئة السرية لا يكفرها إلا توبة جهرية وعكسه كما ظنّ وقيل أراد بتوبة السر الكفارة التى تكون للصغيرة بالعمل الصالح والقسم الثانى بالتوبة كما سبق موضحاً (طب هب) من حديث أبي سلمة (عن معاذ) بن جبل قال أردت سفراً فقلت يا رسول الله أوصنى فذكره قال المنذرى ورواه الطبرانى بإسناد جيد إلا أن فيه انقطاعا بين أبي سلمة ومعاذ وقال الحافظ العراقى رجاله ثقات وفيه انقطاع انتهى وقال تلميذه الهيتمى أبو سلمة لم يدرك معاذاً ورجاله ثقات وقد رمز المصنف لحسنه

١١٣٢ — أَعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، وَعُدَّ نَفْسَكَ فِى الْمَوْتَى ، وَإِيَّاكَ وَدَعَوَاتِ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُنَّ مُجَابَاةٌ ، وَعَلَيْكَ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ ، وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ ، فَاشْهَدْهُمَا ، فَلَوْ تَعْلَمُونَ مَافِيهِمَا لَأَتَيْتُمُوهُمَا وَلَوْ حَبْوًا ـ (طب) عن أبى الدرداء ـ (ح)

١١٣٣ — أَعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ ، وَاحْسُبْ نَفْسَكَ مَعَ الْمَوْتَى ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا مُسْتَجَابَةٌ ـ (حل) عن زيد بن أرقم (ح)

١١٣٤ — أَعْبُدِ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا ، وَزُلْ مَعَ الْقُرْآنِ أَيْنَمَا زَالَ ، وَاقْبَلِ الْحَقَّ مِمَّنْ جَاءَ بِهِ : مِنْ صَغِيرٍ

(اعبد الله) وحده حال كونك (كأنك تراه) فإن العبد إذا علم أن الله مطلع على عبادته وسره وعلنه فيها اجتهد فى إخلاصه وإتقانها على أكمل ما أمكنه وليس فى هذا ونحوه مايدل على جواز رؤيته تعالى فى الدنيا كما وهم (وعد نفسك فى الموتى) أى اقطع أطماعك فى الدنيا وأهلها واخمل ذكرك واخف شأنك كما أن الموتى قد انقطعت أطماعهم من الدنيا وأهلها واشهد مشاهد القيامة وعد نفسك ضيفاً فى بيتك وروحك عارية فى بدنك خاشع القلب متواضع النفس نرىء من الكبر تنظر إلى الليل والنهار فتعلم أنها فى هدم عمرك ومن عقد قلبه على ذلك استراح من الهموم وانزاحت عنه الغموم (وإياك ودعوات المظلوم) أى احذرها واجتنب مايؤدى إليها وفى رواية دعوة المظلوم بالإفراد (فإنهن مجابات) بلاشك لما مر أنها ليس بينها وبين الله حجاب وأنها تصعد إلى السماء كأنها شرارة (وعليك بصلاة الغداة) أى الصبح (وصلاة العشاء فاشهدها) أى احضر جماعتهما وداوم عليهما (فلو تعلمون) جمع بعد الإفراد إشارة إلى أن الخطاب وإن وقع لمفرد معين فالقصد التعميم (مافيهما) من مزيد الفضل ومضاعفة الأجر وكثرة الثواب وقمع النفس والشيطان وقهر أهل النفاق والطغيان (لأتيتموهما) أى أتيتم محل جماعتهما (ولو) كان إتيانكم له إنما هو (حبواً) أى زحفاً على الإست أو على الأيدى والأرجل يعنى لجئتم إلى محل الجماعة لفعلهما معهم ولو بغاية المشقة والجهد والكلفة فكنى بالزحف عن ذلك ، ووجه تخصيصهما بذلك مافيهما من المشقة كما مر (طب) عن رجل من النخع (عن أبى الدرداء) قال الرجل سمعت باالدرداء حين حضرته الوفاة يقول أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وضعفه المنذرى وقال الهيثمى الرجل الذى من النخع لم أعرفه ولم أجد من ذكره والمصنف رمز لحسنه وفيه ماترى .

(اعبد الله كأنك تراه) ومحال أن تراه وتشهد معه سواه وهذا يسمى مقام المشاهدة والمراقبة وهو أن لايلتفت العابد فى عبادته بظاهره إلى مايلهيه عن مقصوده ولايشغل باطنه بمايشغله عن مشاهدة معبوده فان لم يحصل له هذا المقام هبط إلى مقام المراقبة المشار اليه بقوله (فإن لم تكن تراه فانه يراك) أى أنك بمرأى من ربك لايخفاه شىء من أمرك ومن علم أن معبوده مشاهد لعبادته تعين عليه تزيين ظاهره بالخشوع وباطنه بالإخلاص والحضور فإنه يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور) وفيه حث على كمال الإخلاص ولزوم المرقبة . قيل راود رجل امرأة فقالت الا تستحى فقال لايرانا إلا الكواكب قالت فأين أنت من مكوكبها ؟ وقال العارف ابن عربى لولم يبصرك ولم يسمعك لجول كثيراً منك ونسبة الجهل اليه محال فلا سبيل إلى نفى هاتين الصفتين عنه بحال (واحسب نفسك مع الموتى) أى عد نفسك من أهل القبور وكن فى الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل (واتق دعوة المظلوم) أى دعواته إذ هو مفرد مضاف (فانها مستجابة) ولو بعد حين كما سبق (حل عن زيد بن أرقم) ابن زيد بن قيس الأنصارى صحابى مشهور أول مشاهده الخندق ، رمز المصنف لحسنه :

(اعبد الله ولا تشرك به شيئا وزل) بضم الزاى وسكون اللام من الزوال وهو الذهاب (مع القرآن أينما زال)

أَوْ كَبِيرٍ ، وَإِنْ كَانَ بَغِيضًا بَعِيدًا ، وَارْدُدِ الْبَاطِلَ عَلَى مَنْ جَاءَ بِهِ : مِنْ صَغِيرٍ ، أَوْ كَبِيرٍ ، وَإِنْ كَانَ حَبِيبًا قَرِيبًا - ابن عساكر عن ابن مسعود (ض)

١١٣٥ - اُعْبُدُوا الرَّحْمَنَ ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ ؛ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ - (ت) عن أبي هريرة (ح)

١١٣٦ - اُعْتَبِرُوا الْأَرْضَ بِأَسْمَائِهَا وَاعْتَبِرُوا الصَّاحِبَ بِالصَّاحِبِ - (عد) عن ابن مسعود (هب) عنه موقوفا - (ض)

أى ارتحل معه أينما ارتحل فأحل حلاله وحرم حرامه وراع أحكامه ودر معه كيفما دار فإنه المزيل لأمراض الشبه المفسدة للعلم والتصور والإدراك كفيل برد النحل الباطلة والمذاهب الفاسدة على أحسن الوجوه وأقربها إلى العقول وأفصحها وأنجحها ، وأنفع الاغذية غذاء الإيمان وأنفع الأدوية دواء القرآن (واقبل الحق) أى قوله وفعله (ممن جاء به من صغير أو كبير) أى من مسن أو حديث السن أو جليل القدر أو وضيع فالمراد الصغير والكبير حسا ومعنى (وإن كان بغيضا) لك (بعيدا) منك بعدا حسيا أو معنويا (واردد الباطل) بشرط سلامة العاقبة (ممن جاء به من صغير أو كبير وإن كان حبيبا) لك (أو قريبا) منك حساً أو معنى نسبياً أو غيره والخطاب وإن كان ورد جوابا لسؤال طالب للتعليم لكن المراد به العموم وفيه وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وأن الوجوب لا يسقط لكون الآتى بالباطل حبيبا أو قريبا كالأصل والفرع والشيخ والسيد والحاكم والقاضى بشرطه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن مسعود) قال قلت للنبى صلى الله عليه وسلم علمنى كلمات جوامع نوافع فذكره ورواه عن الديلمى أيضاً باللفظ المذكور وفيه عبد القدوس بن حبيب الدمشقى قال الذهبى فى الضعفاء تركوه

(اعبدوا الرحمن) أى أفردوه بالعبادة فإنه المنعم بجلائل النعم ودقائقها أصولها وفروعها فخص اسم الرحمن للتنبيه على ذلك ولمناسبته لقوله (وأطعموا) بهمزة قطع (الطعام) للخاص والعام ، البر والفاجر (وأفشوا) بهمزة قطع مفتوحة (السلام) أظهروه وعموا به المؤمنين ولا تخصوا به المعارف إحياء للسنة ونشرا للأمان بين الأمة وقصدا إلى التحابب والتوادد واستكثاراً الإخوان لأن كلمته إذا صدرت أخلصت القلوب الواعية لها عن النفرة إلى الإقبال عليها وهى أول كلمة تفاوض فيها آدم مع الملائكة (تدخلوا) بالجزم جواب الأمر (الجنة بسلام) أى إذا فعلتم ذلك ودمتم عليه وشملتكم الرحمة يقال لكم «سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين» آمنين «لا خوف عليكم اليوم ولا أنتم تحزنون» قال الزين العراقى فيه أن هذه الأعمال موصلة إلى الجنة وهو موافق لقوله تعالى «تلك الجنة التى أورثتموها بما كنتم تعملون» ولا يشكل بخبر «ان يدخل أحدكم الجنة بعمله» لما قال ابن عباس إنهم يدخلونها بالرحمة ويقتسمون المنازل بالأعمال الصالحة ، فعليه تكون وراثتهم للمنازل بهذه الأعمال الصالحة بفضل الله فهو الموفق لها والمجازى عليها فضلا منه لا وجوبا كما تقوله المعتزلة (خاتمة) قال المحققون للعبادة درجات ثلاث الأولى أن يعبد الله طلبا للثواب وهربا من العقاب وهى نازلة جدا لأن معبوده بالحقيقة ذلك الثواب الثانية أن تعبده لتتشرف بعبادته ، والنسبة إليه وهى أعلا لكنها غير خالصة إذ القصد بالذات غير الله والثالثة أن تعبده لكونه إلها وأنت عبده وهذه أعلاها (ت) وقال حسن صحيح (عن أبي هريرة) قال قلت يارسول الله إذا رأيتك طابت نفسى وقرت عينى فأنبئنى عن كل شىء قال كل شىء يخلق من ماء قلت أنبئنى بشىء إذا فعلته دخلت الجنة فذكره

(اعتبروا) إرشادا (الارض بأسمائها) أى تدبروها من قولهم عبرت الكتاب إذا تدبرته فاذا وجدتم اسم بقعة من البقاع مكروها فاستدلوا به على أن تلك البقعة مكروهة فاعدلوا عنها إن أمكن أوغيروا اسمها فان معانى الأسماء مرتبطة بها مأخوذة منها حتى كأنها منها اشتقت ولذلك لما مر المصطفى صلى الله عليه وسلم فى مسيره بين جبلين فقيل ما اسمهما ؟

١١٣٧ - أَعْتَدِلُوا فِى السُّجُودِ ، وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ - (حم ق ٤) عن أنس - (صح)

١١٣٨ - أَعْتَقَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ وَلَدُهَا - (ه قط ك هق) عن ابن عباس (صح)

فقيل فاضح وجر ، فعدل عنهما . ولما نزل الحسين رضى الله عنه بكربلاء سأل عن اسمها فقيل كربلاء ، فقال كرب وبلاء فكان ما كان . ولما وقفت حليمة السعدية على عبد المطلب قال من أين أنت ؟ قالت من بنى سعد : قال ما اسمك ؟ قالت حليمة : قال بخ بخ سعد وحلم خصلتان فيهما غنى الدهر : وليس هذا من الطيرة المنهى عنها . ولما نزل الأشعث دير الجاجم ونزل الحجاج دير قرة قال استقر الأمر بيدى وتجمجم أمره ، والله لأقتلنه ، ونظيره فى أسماء الآدميين ما فى الموطأ عن عمر رضى الله عنه أنه قال لرجل ما اسمك ؟ قال : جمرة ، قال ابن من ؟ قال ابن شهاب ، قال ممن ؟ قال من الحرقة ، قال أين مسكنك ؟ قال بحرة النار ، قال بأيها ؟ قال بذات لظى . قال أدرك أهلك فقد احترقوا ، فكان كذلك (واعتبروا الصاحب بالصاحب) فإن الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف ، والتعارف هو التشاكل المعنوى الموجب لاتحاد الذوق الذى يدرك ذوق صاحبه فذلك علة الائتلاف : كما أن التناكر ضده ، ولذلك قيل فيه : ولا يصحب الإنسان إلا نظيره وإن لم يكونوا من قبيل ولا بلد

وقيل : انظر من تصاحب فقل من نواة طرحت مع حصاة إلا أشبهتها : ولهذا قال الإمام الغزالى تبعا لبعض الحكماء لا يتفق اثنان فى عشرة إلا وفى أحدهما وصف من الآخر حتى الطير ، ورأى بعضهم مرة غرابا مع حمامة فاستبعد المناسبة بينهما ثم تأمل فوجدهما أعرجين ، فإذا أردت أن تعرف من غابت عنك خلاله بموت أو غيبة أو عدم عشرة امتحن أخلاق صاحبه وجليسه بذلك ؛ وذلك يدل على كماله أو نقصه كما يدل الدخان على النار ولهذا قيل فيه

وإذا أردت ترى فضيلة صاحب فانظر بعين البحث من ندمائه

فالمرء مطوى على علاته طى الكتاب وتحته عنوانه

وإذا صاحب الرجل غير شكله لم تدم صحبته (عد عن ابن مسعود) عبد الله مرفوعا (هب عنه) موقوفا . قال بعضهم طرقه كلها ضعيفة لكن له شواهد كخبر الطبرانى : اعتبروا الناس بإخوانهم

(اعتدلوا فى السجود) أى كونوا فيه متوسطين ، وأوقعوه على الهيئة المأمور بها من وضع أكفكم فيه على الأرض ورفع مرافقكم عنها وعن أجنابكم ورفع بطونكم عن أفخاذكم لأنه أشبه بالتواضع وأبلغ فى تمكين الجبهة بالأرض (ولا يبسط) بالجزم على النهى أى المصلى (ذراعيه) أى لا يبسطهما فينبسط (انبساط الكلب) يعنى لا يفرشهما على الأرض فى الصلاة فإنه مكروه لإشعاره بالتهاون وقلة الاعتناء بالصلاة ؛ ومن ذلك التقرير علم أن المراد بالاعتدال هنا إيقاع السجود على وفق الأمر وجوبا وندبا كما تقرر لا الاعتدال الحسى المطلوب فى الركوع فإنه استواء الظهر والعنق ، والواجب هنا ارتفاع الأسافل على الأعالى وتمكين الجبهة مكشوفة بالأرض والتحامل عليها مع الطمأنينة فإذا حصل ذلك صحت صلاته وإن بسط ذراعيه ولم يجاف مرفقيه لكنه مكروه لهذا النهى والكلام من حيث التفريق فى الذكر أما الأنثى فيسن لها الضم لأنه أستر لها كما مر . وقوله يبسط بمثناة فموحدة هو ما وقع فى خط المؤلف تبعا للعمدة وغيرها ، وفى رواية يبتسط بزيادة مثناة فوقية بعد الموحدة ، وفيه إيماء إلى النهى عن التشبه بالحيوانات الخسيسة فى الأخلاق والصفات وهيئة القعود ونحو ذلك (حم ق ٤ عن أنس) بن مالك

(أعتق) فعل ماض (أم إبراهيم) مارية القبطية سريته صلى الله عليه وسلم وهى بالنصب مفعول أعتق (ولدها) إبراهيم : أى أثبت لها حرمة الحرية وأطلق الولد لعدم الالتباس فإنها لم تلد غيره ، وأجمعوا على أن ولد الرجل من أمته ينعقد حرا ؛ وما كان فيه من الخلاف بين الصدر الأول فقد انقرض ، فإذا أحبل الرجل الحر ولو كافرا أو محجورا عليه بسفه أو فلس أمته ولو محرما له بنسب أو رضاع أو مصاهرة أو من يملك بعضها وهو موسر فوضعت ولدا

١١٣٩ — أَعْتِقُوا عَنْهُ رَقَبَةً يُعْتِقِ اللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ - (د ك) عن واثلة (صح)

١١٤٠ — اعْتِكَافُ عَشْرٍ فِي رَمَضَانَ كَحَجَّتَيْنِ وَعُمْرَتَيْنِ - (طب) عن الحسين بن علي - (ض)

١١٤١ — أَعْتِمُوا بِهَذِهِ الصَّلَاةِ : فَإِنَّكُمْ قَدْ فُضِّلْتُمْ بِهَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ ، وَلَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ - (د) عن معاذ بن جبل - (ح)

أو بعضه وإن لم تضع باقيه أووضعت مضغة ظهر خلقها ولو النساء عتقت بموته من رأس المال وإن قتلته أوأحبلها فى مرض موته عند الشافعى (ه قط ك هق عن ابن عباس) قال ذكرت أم إبراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . قال الذهبى فى المهذب : فيه حسين بن عبد الله ضعفوه ، وقال ابن حجر : فيه حسين ضعيف لكن له طريق عند قاسم بن أصبغ سندها جيد اه فلو عدل المصنف الطريق لكان أجود

(أعتقوا) بفتح الهمزة (عنه) أى عمن وجبت عليه كفارة القتل (رقبة) أى عبداً أوأمة موصوفة بصفات الإجزاء فى الكفارة (يعتق الله) بكسر القاف لالتقاء الساكنين فإنه مجزوم جواب الأمر (بكل عضو منها عضواً منه من النار) أى إن استحق دخولها ، زاد فى رواية الترمذى : حتى الفرج بالفرج (دك) فى الكفارة وكذا ابن حبان والطبرانى (عن واثلة) بن الأسقع . قال : أتينارسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى صاحب لنا أوجب[1] بالقتل ، أى استحقه به فذكره اه قال الحاكم صحيح على شرطهما[2] وأقره الذهبى ، وفيه وجوب العتق فى كفارة القتل ، فإن عدم رقبة مؤمنة كاملة مجزئة أو احتاجها للخدمة لزمه صوم شهرين متتابعين فإن عجز عن الصيام أو عن تتابعه ترتبت الكفارة فى ذمته ، وفيه أن الرقبة لابد من كونها مؤمنة لأن الكفارة منقذة من النار ، فلا تحصل إلا بمنقذة من النار ؛ وأشار بقوله حتى الفرج بالفرج : إلى غفران الكبائر المتعلقة بأعضائها كلها ، ومنه أخذ أنه ينبغى أن يكون العبد المعتق غير خصى .

(اعتكاف عشر) من الأيام : أى لبثها بنية فى مسجد (فى رمضان كحجتين وعمرتين) أى يعدل ثواب حجتين وعمرتين غير مفروضتين ولذلك اعتكف المصطفى صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط ثم كان الأخير وواظبه حتى مات ، والأوجه حمل العشر هنا على الأخير فإنه إذا اعتكفه متحريا ليلة القدر وقام لياليه كلها كأنه قد قام ليلة القدر التى العمل فيها خير من العمل فى ألف شهر وذلك أكثر ثواباً من ثواب حجتين وعمرتين بلاريب ، وفيه جواز ذكر رمضان بغير شهر (طب عن الحسين بن على) بن أبى طالب رضى الله عنهما ، رمز المصنف لضعفه وهو كما قال فقد قال الهيتمى : فيه عنبسة بن عبد الرحمن القرشى وهو متروك اه

(أعتموا) بفتح الهمزة وكسر المثناة فوق (بهذه الصلاة) صلاة العشاء ، والباء للتعدية : أى ادخلوها فى العتمة وهى مابعد غيبوبة الشفق أو للمصاحبة : أى ادخلوها فى العتمة ملتبسين بها . قال البيضاوى : أعتم الرجل : دخل فى العتمة وهى ظلمة الليل أى صلوها بعد مادخلتم فى الظلمة وتحقق لكم سقوط الشفق ولا تستعجلوا فيها فتوقعوها قبل وقتها وعليه فلا يدل على أفضلية التأخير ، ويحتمل أنه من العتم الذى هو الإبطاء يقال أعتم الرجل إذا أخر اه (فإنكم قد فضلتم) بالبناء للمفعول (بها على سائر الأمم ولم تصلها أمة قبلكم) والمناسبة بين تأخيرها واختصاصها بنا المجوز لجعل الثانى علة للأول أنهم إذا أخروها منتظرين خروج النبى كانوا فى صلاة وكتب لهم ثواب المصلى . وفيه أن تأخير العشاء أفضل وإليه ذهب جمع منا فقالوا تأخيرها إلى ثلث الليل أفضل ، لكن المفتى به خلافه لأدلة أخرى . قال المؤلف وفى خبر أحمد والطبرانى ما يدل على نسخ التأخير بالتعجيل . قال المصنف : وقوله فضلتم بها الخ

---

(١) قوله أوجب : أى يعنى النار بالعمل : أى ارتكب خطيئة استوجب بها دخول النار لقتله مؤمناً عمداً عدواناً ، لقوله تعالى ، ومن يقتل مؤمنا متعمداً فجزاؤه جهنم ، اه (٢) قوله على شرطهما : أعنى على شرط البخارى ومسلم .

١١٤٢ - اعْتَمُّوا تَزْدَادُوا حِلْمًا - (طب) عن أسامة بن عمير (طب ك) عن ابن عباس - (صح)

١١٤٣ - اعْتَمُّوا تَزْدَادُوا حِلْمًا ، وَالعَمَائِمُ تِيجَانُ العَرَبِ - (عد هب) عن أسامة بن عمير (ض)

يبطل نقل الإسنوى عن شرح مسند الشافعي للرافعي أن العشاء ليونس ، وقد أخرج الطحاوى عن عبد الله بن محمد ابن عائشة أن أول من صلى العشاء الآخرة نبينا اه ، وهو زال فاحش : أما أولا فلأن الرافعي لم يقل ذلك من عنده ، بل أورد فيه حديثاً وبفرض أنه لم يرد به خبر فما الذى يصنعه بقول جبريل حين صلى به الخمس : هذا وقت الأنبياء من قبلك ؟ فهل يسعه أن يقول أثر الطحاوى هذا الضعيف الذى صرح بعض الأئمة بعدم ثبوته يبطل خبر الصحيحين أيضاً على أنه قد روى ابن سعد فى : استمتعوا بهذا البيت : المار أن ابراهيم واسماعيل أتيا منى فصليا بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ، وأما ثانيا فإن تعبيره بقوله يبطل نقل الاسنوى ركيك بل سقيم فاسد فإنه إنما يبطل على زعمه منقوله لا نقله فإن ما نقله الاسنوى عن شرح المسند موجود فيه وجلالة الإمام الرافعي ورفعة محله أشهر من أن تذكر فالأدب معه متعين علي كل من انتسب إلى مذهب الإمام الشافعي ، وأما ثالثاً فلأن ظاهر حاله أنه يزعم أن هذا من عندياته وبنات أفكاره التى لم يسبق إليها ولم يعرج أحد عليها وهو قصور أو تقصير ، فقد تقدمه للكلام فيه العلامة الهروى وجمع صاروا إلى التوفيق بما حاصله أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أول من صلاها مؤخراً لها إلى ثلث الليل أونحوه ، وأما الرسل فكانوا يصلونها عند أول مغيب الشفق ، ويدل لذلك بل يصرح به قوله فى أثر الطحاوى نفسه العشاء الآخرة ، وبأن الرسل كانت تصليها نافلة لهم ولم تكتب على أممهم ؛ ومن صرح بذلك القاضي البيضاوى فى شرح المصابيح فقال التوفيق بين قوله لم تصلها أمة قبلكم وقوله فى حديث جبريل : هذا وقت الأنبياء من قبلك أن يقال إن صلاة العشاء كانت تصليها الرسل نافلة لهم ولم تكتب علي أممهم كالتهجد فإنه وجب علي الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يجب علينا أو يجعل هذا إشارة إلى وقت الإسفار فإنه قد اشترك فيه جميع الأنبياء الماضية والأمم الدارجة بخلاف سائر الأوقات . إلى هنا كلامه . (د) فى الصلاة وكذا البيهقى وأحمد والطبرانى (عن معاذ) ابن جبل قال : استبطأنا النبي - أى انتظرناه - العتمة فتأخر حتى ظن الظان أنه ليس بخارج والقائل منا يقول صلى ، فإنا لكذلك حتى خرج فقالوا له كما قالوا فذكره ، رمز المؤلف لحسنه

(اعتموا) بكسر الهمزة وشد الميم : أى البسوا العمائم ندبا (تزدادوا حلماً) بكسر فسكون : أى يكثر حلمكم ويتسع صدركم لأن تحسين الهيئة يبعث على الوقار والاحتشام وعدم الخفة والطيش والسفه ، وفى حديث أنه يسن إذا اعتم أن يرخى لها عذبة بين كتفيه (طب عن أسامة بن عمير) مصغر بن عامر الهذلى صحابى كوفى (طب) من حديث محمد ابن صالح بن الوليد عن بلال بن بشر عن عمران بن تمام عن أبى حمزة عن ابن عباس (ك) فى اللباس من حديث عبدالله ابن أبى حميد عن أبى المليح ، عن ابن عباس) وقال الحاكم صحيح ورده الذهبى بأن عبيدالله هذا تركه أحمد وغيره اه قال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى عن ابن عباس : فيه عمران بن تمام ضعفه أبوحاتم وبقية رجاله ثقات وأورده ابن الجوزى فى الموضوع اه . وتعقبه المصنف فلم يأت بطائل ، وبالجملة فطرقه كلها ضعيفة . أما طريق الطبرانى فقد علمت قول الهيثمى فيهما ، وأما حديث الحاكم فقال الترمذى فى العلل : سألت محمداً يعنى البخارى عنه فقال عبيدالله بن أبى حميد ضعيف ذاهب الحديث لا أروى عنه شيئاً اه . وأما وضعه فممنوع

(اعتموا) ندباً (تزدادوا حلما والعمائم تيجان العرب) أى العمائم لهم بمنزلة التيجان للملوك لأنهم أكثر ما يكونون فى البوادى مكشوفة رءوسهم أو بالقلانس والعمائم فيهم قليلة وفيه كالذى قبله ندب لبس العمائم ويتأكد للصلاة، ولا يعارضه قوله فى الحديث المار : ائتوا المساجد حسراً ومعصبين لأن القصد به الحث على إتيان المساجد للصلاة كيف كان وأنه لا عذر فى التخلف عنها بفقد العمامة وإن كان التعمم عند إمكانه أفضل كما مر وينبغى ضبط طولها

١١٤٤ — أَعْتِمُوا خَالِفُوا عَلَى الأُمَمِ قَبْلَكُمْ ـ (هب) عن خالد بن معدان مرسلا (ض)

١١٤٥ — أَعْجَزُ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ عَنِ الدُّعَاءِ ، وَأَبْخَلُ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ ـ (طس هب) عن أبي هريرة (ح)

وعرضها بما يليق بحال لابسها عادة فى زمانه ومكانه ، فإن زاد على ذلك كره وتتقيد كيفيتها بعادة أمثاله أيضاً ، ولذلك انخرمت مروءة فقيه يلبس عمامة سوقى وعكسه وخرمها مكروه بل حرام على من تحمل شهادة لأن فيه إبطالا لحق الغير ولو اطردت عادة محل بعدمها أصلا لم يتخرم به المروءة على الأصح خلافا لبعضهم ، والأفضل فى لونها البياض وصحة لبس المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم لعمامة سوداء ونزول أكثر الملائكة يوم بدر بها وقائع محتملة فلا ينافى عموم الإخبار بالأمر بلبس البياض (عد هب) كلاهما من حديث اسماعيل بن عمر أبى المنذر عن يونس بن أبى إسحق عن عبيد الله بن أبى حميد عن أبى المليح (عن أسامة بن عمير) ثم قال ـ أعنى البيهقى ـ لم يحدث به إلا اسماعيل ابن عمرو عن يونس بن أبى إسحق اه واسماعيل هذا ضعفوه ؛ ويونس أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال ثقة ، قال أبو حاتم : لا يحتج بحديثه ، وقال ابن خراش : فى حديثه لين ، وقال ابن حزم : ضعفه يحيى القطان وأحمد ابن حنبل جداً اه ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه ولم يتعقبه المؤلف إلا بأن له شاهداً وأصله قول ابن حجر فى الفتح خرجه الطبرانى والترمذى فى العلل المفردة وضعفه عن البخارى وقد صححه الحاكم فلم يصب . قال وله شاهد عند البزار عن ابن عباس ضعيف أيضاً .

(أعتموا) بكسر المثناة وخفة الميم : أى صلوا العشاء فى العتمة يقال أعتم الرجل إذا دخل فى العتمة كما يقال أصبح إذا دخل فى الصباح والعتمة ظلمة الليل ، وقال الخليل : العتمة من الليل ما بعد غيبوبة الشفق : أى صلوها بعد ما دخلتم فى الظلمة وتحقق لكم سقوط الشفق ولا تستعجلوا فيها فتوقعوها قبل وقتها وعلى هذا لم يدل على أن التأخير فيه أفضل ؛ ويحتمل أن يقال إنه من العتم الذى هو الإبطاء ، يقال أعتم الرجل قراه إذا أخره ذكره كله القاضى البيضاوى ، وقيل إنما هو واعتموا : أى البسوا العمائم ، ويؤيده السبب الآتى عليه ففيه أن التعمم من خصائص هذه الأمة ، وفيه الأمر بمخالفة من قبلنا من الأمم فيما لم يرد فى شرعنا تقريره (خالفوا على الأمم قبلكم فإنهم وإن كانوا يصلون العشاء لكنهم كانوا لا يعتمون بها بل يقارنون مغيب الشفق وهذا مما يوهم ما قاله الجلال كما لا يخفى على أهل الكمال (هب عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح النون الكلاعى بفتح الكاف تابعى جليل (مرسلا) قال أتى النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بثياب من الصدقة فقسمها بين أصحابه ثم ذكره .

(أعجز الناس) أى من أضعفهم رأياً وأعماهم بصيرة (من عجز عن الدعاء) أى الطلب من الله تعالى لا سيما عند الشدائد لتركه ما أمره الله به وتعرضه لغضبه بإهماله ما لا مشقة عليه فيه ، وفيه قيل :

لا تسألن بنىّ آدم حاجة ✽ وسل الذى أبوابه لا تحجب
الله يغضب إن تركت سؤاله ✽ وبنىّ آدم حين يسأل يغضب

وفيه رد على من زعم أن الأولى عدم الدعاء (وأبخل الناس) أى أمنعهم للفضل وأشحهم بالبذل (من بخل بالسلام) على من لقيه من المؤمنين ممن يعرفهم وممن لا يعرفهم ، فإنه خفيف المؤنة عظيم المثوبة فلا يهمله إلا من بخل بالقربات وشح بالمثوبات وتهاون بمراسم الشريعة ، أطلق عليه اسم البخل لكونه منع ما أمر به الشارع من بذل السلام ، وجعله أبخل لكونه من بخل بالمال معذور فى الجملة لأنه محبوب للنفوس عديل للروح بحسب الطبع والغريزة ، فى بذله قهر للنفس ؛ وأما السلام فليس فيه بذل مال ، فخالف الأمر فى بذله لمن لقيه قد بخل بمجرد النطق فهو أبخل من كل بخيل (طس عن أبى هريرة) قال الطبرانى : لا يروى إلا بهذا الإسناد ، قال المنذرى : وهو إسناد جيد قوى ، وقال الهيتمى رجاله رجال الصحيح غير مسروق بن المرزبان وهو ثقة اه وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه تقصير وحقه الرمز لصحته

١١٤٦ — اعدلوا بين أولادكم في النحل ، كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر واللطف - (طب) عن النعمان بن بشير - (ح)

١١٤٧ - أعدى عدوك زوجتك التي تضاجعك ؛ وما ملكت يمينك - (فر) عن أبي مالك الأشعري - (ح)

١١٤٨ — أعذر الله إلى امرئ أخر أجله حتى بلغ ستين سنة - (خ) عن أبي هريرة (صح)

(اعدلوا بين اولادكم فى النحل) أى سووا بينهم فى العطايا والمواهب . والنحل بضم النون وسكون المهملة : العطية بغير عوض مصدر نحلته من العطيـة أنحله كما فى الصحاح والاسم النحلة بتثليث النون (كما تحبون أن يعدلوا بينكم فى البر) لكم : بالكسر الإحسان (واللطف) بضم فسكون الرفق بكم . فإن انتظام المعاش والمعاد إنما يدور مع العدل والتفاضل بينهم يجر إلى الشحناء والتباغض ومحبة بعضهم له وبغض بعضهم إياه ، وينشأ عن ذلك العقوق ومنع الحقوق (طب) وكذا ابن حبان (عن النعمان بن بشير) وإسناده حسن

(أعدى عدوك) يعنى من أشد أعدائك عداوة لك ، والعدو يكون للواحد والجمع والمؤنث والمذكر وقد يثنى ويجمع ويؤنث (زوجتك التى تضاجعك) فى الفراش (وما ملكت يمينك) من الأرقاء لأنهم يوقعونك فى الاثم والعقوبة ؛ ولا عداوة أعظم من ذلك ولذلك حذر الله منهم بقوله «إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم» الآية ، وليس المراد من هذه العداوة مايفهمه كثير من أنها عداوة البغضاء بل هى عداوة المحبـة الصادة عن الهجرة والجهاد وتعليم العلم واكتساب المال من غير حله وإنفاقه فى اللذات والشهوات ، وأكثر مايفوت من الكمالات الدينية فبسببهم ، ولا يعارضه مامر من الأمر بالاحسان إليهن والحث على الوصية بهن وإخباره صلى الله عليه وسلم أنه يحب فاطمة والحسنين لأن المراد أنه يحسن إليهم ويتلطف بهم ويعاملهم بحسن الخلق ويحبهم ويحترس مع ذلك من إيقاعهم إياه فيما لا يسوغ شرعا . والعداوة من الحليلة والولد للرجل أعظم وأكثر وقوعا لنقص عقل المرأة والصغير وعدم التفاتهم إلى ماينجى فى الآخرة وقطع نظرهم على تحصيل اللذات والمشتهيات وقد يتفق أن يحمل الرجل زوجته أو ولده على تحصيل المال من غير حله وإنفاقه فى شهوات النفوس فيكون عدوا لهما ، وقد يشتد شغف المرأة بالرجل فتكسب المال من غير حله لترضيه به وذلك كله نادر فلم ينظر إليه «تنبيه» قال الغزالى : لاتعلم ولدك وأهلك فضلا عن غيرهم مقدار مالك فإنهم إن رأوه قليلا هنت عليهم ، وإن رأوه كثيرا لم تبلغ قط رضاهم وادفعهم من غير عنف ولن لهم من غير ضعف ، ولا تهازلهم فيسقط وقارك (فر عن أبى مالك الأشعرى) الصحابى المشهور .

(أعذر الله إلى امرئ) أى سلب عذر ذلك الانسان فلم يبق له عذراً يعتذر به كأن يقول : لو مد لى فى الأجل لفعلت ماأمرت به ، فالهمزة للسلب ، أو بالغ فى العذر إليه عن تعذيبه حيث (أخر أجله) يعنى أطاله (حتى بلغ ستين سنة) لأنها قريبة من المعترك وهوسن الإنابة والرجوع وترقب المنية ومظنة انقضاء الأجل فلا ينبغى له حينئذ إلا الاستغفار ولزوم الطاعات والإقبال على الآخرة بكليته ، ثم هذا مجاز من القول فإن العذر لايتوجه على الله وإنما يتوجه له على العبد ، وحقيقة المعنى فيه أن الله لم يترك له شيئا فى الاعتذار يتمسك به ؛ وهذا أصل الإعذار من الحاكم إلى المحكوم عليه ، وقيل لحكيم : أى شىء أشد ؟ قال دنو أجل وسوء عمل . قال القشيرى : كان ببغداد فقيه يقرئ اثنين وعشرين علما فخرج يوما قاصداً مدرسته فسمع قائلا يقول

إذا العشرون من شعبان ولت * فواصل شرب ليلك بالنهار
ولا تشرب بأقـداح صغار * فقد ضاق الزمان على الصغار

فخرج هائما على وجهه حتى أتى مكة فمات بها (خ) فى الرقائق (عن أبى هريرة) وفى الباب عن غيره أيضا

١١٤٩ ــ أَعْرِبُوا الْقُرْآنَ وَالْتَمِسُوا غَرَائِبَهُ ـ (ش ك هب) عن أبي هريرة (ض)

١١٥٠ ــ أَعْرِبُوا الْكَلَامَ كَيْ تُعْرِبُوا الْقُرْآنَ ـ ابن الانبارى فى الوقف ؛ والموهبي فى فضل العلم عن أبى جعفر معضلا ـ (ض)

١١٥١ ــ اعْرِضُوا حَدِيثِي عَلَى كِتَابِ اللهِ فَإِنْ وَافَقَهُ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا قُلْتُهُ ـ (طب) عن ثوبان (ض)

١١٥٢ ــ اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ ـ (م د) عن عوف بن مالك

(أعربوا) بفتح همزة القطع وسكون المهملة وكسر الراء من أعرب بمهملتين فموحدة (القرآن) أى تعرفوا مافيه من بدائع العربية ودقائقها وأسرارها وليس المراد الإعراب المصطلح عليه عند النحاة لأن القراءة مع اللحن ليست قراءة ولا ثواب له فيها (والتمسوا) اطلبوا ، وفى رواية للبيهقي : واتبعوا ؛ بدل التمسوا (غرائبه) أى معنى ألفاظه التى يحتاج البحث عنها فى اللغة أو فرائضه وحدوده وقصصه وأمثاله ، ففيه علم الأولين والآخرين . قال الغزالى : ولا يعرفه إلا من طال فى تدبر كلماته فكره ، وصفا له فهمه ، حتى تشهد له كل كلمة منه بأنه كلام جبار قهار وانه خارج عن حد استطاعة البشر . وأسرار القرآن مخبأة فى طى القصص والأخبار فكن حريصاً على استنباطها ليكشف لك ما فيه من العجائب اه . وفيه أنه يجب أن يتعلم من النحو ما يفهم به القرآن والسنة لتوقف ما ذكر عليه (ش ك هب عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح عند جماعة . فرده الذهبي فقال : مجمع على ضعفه وتبعه العراقى فقال سنده ضعيف وقال الهيتمى : فيه متروك ، وقال المناوى : فيه ضعيفان

(أعربوا الكلام) أى تعلموا إعرابه ، قيل : والمراد به هنا من يقابل اللحن (كى تعربوا القرآن) أى لأجل أن تنطقوا به سليما من غير لحن ، وروى المرهبي أن عمر مر بقوم رموا رشقاً فأخطأوا فقال : ماأسوأ رميكم ، فقالوا نحن متعلمين ، فقال : لحنكم علىّ أشد من سوء رميكم ، وهذا الحديث وما قبله لا يعارضه الحديث المار : إذا قرأ القارئ فأخطأ أو لحن الخ ، لأنه فيمن عجز أوفقد معلما كامر (ابن الأنبارى) أبو بكر (فى) كتاب (الوقف) والابتداء (والمرهبى فى) كتاب (فضل العلم) كلاهما (عن أبى جعفر معضلا) هو أبو جعفر الأنصارى الذى قال : رأيت أبا بكر ورأسه ولحيته كأنهما جمر الغضا

(اعرضوا) بفتح الهمزة وكسر الراء[1] من العرض (حديثى على كتاب الله) أى قابلوا مافى حديثى من المأمورات والمنهيات وجميع الأحكام وجوباً أو ندبا على أحكام القرآن (فإن وافقه فهو) دليل على أنه (منى) أى ناشئ عنى (وأنا قلته) أى وهو دليل على أنه منى وأنى قلته : أى إذا لم يكن ذلك الخبر نسخا للكتاب ؛ وهذا لايتأتى إلا لمن له منصب الاجتهاد فى الأحكام (طب عن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال فى الأصل : وضعف

(اعرضوا على رقاكم) جمع رقية بالضم وهى العوذة ، والمراد ما كان يرقى به فى الجاهلية استأذنوه فى فعله فقال اعرضوها علىّ أى لأنى العالم الأكبر المتلقى عن معلم العلماء ومفهم الحكماء فلما عرضوا عليه قال (لا بأس بالرقى) أى هى جائزة (مالم يكن فيه) أى فيما رقى به (شرك) أى شيء يوجب اعتقاد الكفر أو شيء من كلام أهل الشرك الذى لايوافق الأصول الإسلامية فإن ذلك محرم ومن ثم منعوا الرقى بالعبرانى والسريانى ونحو ذلك مما جهل معناه خوف الوقوع فى ذلك ، قال ابن حجر : وقد أجمعوا على جواز الرقى بشروط ثلاثة : أن يكون بكلامه تعالى أو أسمائه أو صفاته ، وأن يكون بالعربى أو بما يعرف معناه ، وأن يعتقد أن الرقية لاتؤثر بذاتها بل بتقديره تعالى ، وفيه أن على المفتى أن يسأل المستفتى عما أبهمه فى السؤال قبل الجواب (م د عن عوف بن مالك) قال كنا نرقى فى الجاهلية فقلنا يارسول الله : كيف ترى فى ذلك؟ فذكره ، وهذا استدركه الحاكم فوهم

(١) الصواب بكسر فسكون فكسر اه

١١٥٣ - أَعْرِضُوا عَنِ النَّاسِ ، أَلَمْ تَرَ أَنَّكَ إِنِ ابْتَغَيْتَ الرِّيبَةَ فِى النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ ، أَوْ كِدْتَ تُفْسِدُهُمْ - (طب) عن معاوية - (ص)

١١٥٤ - اعْرِفُوا أَنْسَابَكُمْ تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ ، فَإِنَّهُ لَاقُرْبَ بِالرَّحِمِ إِذَا قُطِعَتْ ، وَإِنْ كَانَتْ قَرِيبَةً ، وَلَا بُعْدَ بِهَا إِذَا وُصِلَتْ ، وَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً - الطيالسى (ك) عن ابن عباس (صح)

١١٥٥ - أَعْرُوا النِّسَاءَ يَلْزَمْنَ الْحِجَالَ - (طب) عن مسلمة بن مخلد - (ض)

(أعرضوا) بهمزة مقطوعة مفتوحة وراء مكسورة من الاعراض يقال أعرضت عنه أضربت ووليت : أى ولوا (عن الناس) أى لاتتبعوا أحوالهم ولا تبحثوا عن عوراتهم (ألم تر) استفهام إنكارى : أى ألم تعلم (أنك إن ابتغيت) بهمزة وصل فموحدة ساكنة فمثناة فوق فمعجمة كذا بخط المصنف فى الصغير وجعله فى الكبير : اتبعت بفوقية فموحدة فمهملة من الاتباع والمعنى واحد ولعلهما روايتان (الريبة) بكسر الراء وسكون المثناة التحتية (فى الناس) أى التهمة فيهم لتعلمها وتظهرها (أفسدتهم) أى أوقعتهم فى الفساد (أو كدت) أى قاربت أن (تفسدهم) لوقوع بعضهم فى بعض بنحو غيبة أو لحصول تهمة لا أصل لها أو هتك عرض ذوى الهيئات المأمور بإقالة عثراتهم وقد يترتب على التفتيش من المفاسد مايربو على تلك المفسدة التى يراد إزالتها ، والحاصل أن الشارع ناظر إلى الستر مهما أمكن والخطاب لولاة الأمور ومن فى معناهم بدليل الخبر الآتى : إن الأمير إذا ابتغى الريبة فى الناس ؛ الحديث . قال الحرانى : والإعراض صرف الشىء إلى العرض التى هى الناحية (طب عن معاوية) بن أبى سفيان الأموى من مسلمة الفتح ، مات سنة ستين عن ثمان وسبعين سنة ، وإسناده حسن ، ورواه عنه أيضا أبو داود بإسناد صحيح بلفظ : إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم . قال النووى : حديث صحيح

(اعرفوا) بهمزة مفتوحة [1] من عرف الشىء إذا تحققه وتعلمه : أى تعرفوا أيها الناس ندبا (أنسابكم) جمع نسب وهو القرابة : أى تعرفوها واحصوا عنها وتعلموها (تصلوا أرحامكم) أى لتصلوا أرحامكم أو لأن ذلك يبعث على صلة أرحامكم بالإحسان وبذل الود ونحو ذلك من صنوف البر (فإنه) أى الشأن (لاقرب) بضم القاف (بالرحم إذا قطعت وإن كانت قريبة) فى نفس الأمر (ولا بعد بها وإن كانت بعيدة) فى نفس الأمر فالقطع يوجب النكران والإحسان يوجب العرفان ، قال البلقينى : أمر بمعرفة الأنساب وإنما تعرف بتظاهر الأخبار ولا يمكن فى أكثرها العيان (الطيالسى) أبو داود (ك) فى البر والصلة من حديث ابن عمرو الأموى (عن ابن عباس) قال ابن عمرو كنت عند ابن عباس فمت إليه رجل برحم بعيدة فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ، قال الحاكم على شرط البخارى ، قال الذهبى : لكنه لم يخرج لأبى داود الطيالسى ، كذا فى التلخيص وقال فى المهذب إسناده جيد

(أعروا) بفتح الهمزة وسكون المهملة وضم الراء (النساء) أى جردوهن من ثياب الزينة والخيلاء والتفاخر والتباهى ومن الحلى كذلك واقتصروا على مايقيهن الحر والبرد فإنكم إن فعلتم ذلك (يلزمن الحجال) أى قعر بيوتهن وهو بمهملة وجيم ككتاب جمع حجلة بيت كالقبة يستر بالثياب له أزرار كبار : يعنى إن فعلتم ذلك بهن لاتعجبهن أنفسهن فيطلبن البروز بل يخترن عليه المكث فى داخل البيوت ، وأما إن وجدن الثياب الفاخرة والحلى الحسن فيعجبهن أنفسهن ويطلبن الخروج متبرجات بزينة ليراهن الرجال فى الطرقات والنساء فيصفوهن لأزواجهن ويترتب على ذلك من المفاسد ماهو محسوس بل كثيراً ما يجر إلى الزنا ، وفيه حث على منع النساء من الخروج إلا لعذر وعلى عدم إكثار ثياب الزينة لهن والمبالغة فى سترهن ، وفى رواية بدل الحجال : الحجاب - بالباء - والمعنى متقارب

---

(١) الصواب بهمزة وصل مكسورة

١١٥٦ — أَعِزَّ أَمْرَ اللهِ يُعِزَّكَ اللهُ - (فر) عن أبي أمامة

١١٥٧ — أَعْزِلِ الأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ - (م ه) عن أبي برزة (صح)

١١٥٨ — أَعْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ ؛ فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا - (م) عن جابر (صح)

١١٥٩ — اعْزِلُوا أَوْ لَا تَعْزِلُوا ، مَا كَتَبَ اللهُ تَعَالَى مِنْ نَسَمَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ -

---

(طب) عن بكر بن سهل الدمياطي عن شعيب بن يحيي عن يحيي عن أيوب عن عمرو بن الحارث عن مجمع بن كعب (عن مسلمة بن مخلد) بفتح اللام الأنصارى الزرقى سكن مصر ووليها مدة ، وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ، وقال شعيب غير معروف ، وقال ابراهيم : لا أصل لهذا الحديث اه وتبعه على ذلك المؤلف فى مختصر الموضوعات ساكتاً عليه غير متعقب له فلعله لم يقف على تعقب الحافظ ابن حجر له بأن ابن عساكر خرجه من وجه آخر فى أماليه وحسنه ، وقال بكر بن سهل . وإن ضعفه جمع لكنه لم ينفرد به كما ادعاه ابن الجوزى، فالحديث إلى الحسن أقرب وأياما كان فلا اتجاه لحكم ابن الجوزى عليه بالوضع

(أعز) بفتح فكسر (أمر الله) أى عظم طاعة الله وشدد فى امتثال أمره واجتناب نهيه وأقم حدود الله فى الكبير والصغير ولا تخش فى الله لومة لائم لتحقق بالإخلاص (يعزك الله) بضم أوله يقويك ويشدك ويكسوك جلالة تصير بها مهابا فى القلوب مبجلا فى العيون (فر عن أبى أمامة) وفيه محمد بن الحسين السلمى الصوفى سبق عن الخطيب أنه وضاع والمأمون بن أحمد قال الذهبي : كذاب اه

(أعزل) بفتح فسكون فكسر[1] وفى رواية لمسلم : أخر (الأذى) بالمعجمة (عن طريق المسلمين) أى أزل من طريقهم مايؤذيهم كشوك وحجر فإن تنحية ذلك من شعب الإيمان كما فى عدة أخبار صحاح وحسان والأمر للندب وقد يجب ونبه بذلك على طلب إزالة كل مؤذ من إنسان أو حيوان ، وفيه تنبيه على فضل فعل ماينفع المسلمين أو يزيل ضررهم وإن كان يسيراً حقيراً ؛ ويظهر أن المراد الطريق المسلوك لا المهجور وإن مر فيه على ندور ، وخرج بطريق المسلمين طريق أهل الحرب ونحوهم فلا يندب عزل الأذى عنها بل يندب وضعه فيها ويظهر أنه يلحق بهم طريق القطاع وإن كانوا مسلمين حيث اختصت بهم وقد يشمل الأذى قطاع الطريق والظلمة ، لكن ذلك ليس إلا للإمام والحكام (م ه) فى البر (عن أبى هريرة) قال قلت يارسول الله علمنى شيئاً أنتفع به فذكره ولم يخرجه البخارى

(اعزل) أيها المجامع (عنها) عن أمتك مالك بأن تنزع عند الإنزال فتنزل خارج الفرج دفعاً لحصول الولد المانع للبيع . قال الحرانى : والعزل فى الأصل طلب الانفراد عما من شأنه الاشتراك (إن شئت) أن لا تحبل وذلك لا ينفعك (فإنه سيأتيها ماقدر لها) فإن قدر لها حمل حصل وإن عزلت أو عدمه لم يقع وإن لم تعزل والضمير للشأن ، وفيه مؤكدات : إن ، وضمير الشأن ، وسين الاستقبال . ومذهب الشافعى حل العزل عن الأمة مطلقا والحرة بإذنها بلا كراهة . وقال الثلاثة : له العزل عن الأمة لا الزوجة إلا بإذنها لما فيه من تفويت لذتها ، وهذا قاله لمن قال : لى جارية هى خادمتنا وأنا أطوف عليها وأكره أن تحمل فذكره؛ واختلف فى علة النهى عن العزل فقيل لتفويت حق المرأة وقيل لمعاندة القدر . قال ابن حجر : والثانى هو الذى يقتضيه معظم الأخبار الواردة فى ذلك. وقال إمام الحرمين موضع المنع أن ينزع بقصد الإنزال خارج الفرج خوف العلوق ، ومتى فقد ذلك لم يمنع : أى فلو نزع لا بقصده فاتفق إنزاله خارج الفرج لم يتعلق به كراهة (م) فى النكاح (عن جابر) بن عبدالله ولم يخرجه البخارى

(اعزلوا أو لا تعزلوا) يعنى لا فائدة فى العزل ولا فى تركه إذ (ما كتب الله تعالى) أى قدر (من نسمة) أى نفس (هى

---

(١) الصواب بكسر فسكون : أمر من عزل .

(طب) عن صرمة العذرى (ح)

١١٦٠ - أعطوا كُلَّ سُورَةٍ حَظَّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ - (ش) عن بعض الصحابة - (صح)

١١٦١ - أعطُوا أَعْيُنَكُمْ حَظَّهَا مِنَ الْعِبَادَةِ : النَّظَرُ فِى الْمُصْحَفِ ، وَالتَّفَكُّرُ فِيهِ ، وَالاعْتِبَارُ عِنْدَ عَجَائِبِهِ - الحكيم (هب) عن أبى سعيد (ض)

كائنة) فى علم الله (إلى يوم القيامة إلا وهى كائنة) فى الخارج فلا فائدة لعزلكم ولا لعدمه لأنه إن كان قدر الله خلقها سبقكم الماء من حيث لا تشعرون فلا ينفعكم العزل ؛ ولا خلاف بين أهل السنة أن الأمور تجرى على قضاء وقدر وعلم سابق وكتاب متقدم ؛ وإن كان علقها بالأسباب فلاحظ الأسباب فيها لكنها علامات على وجود ما قدر أما إنه ينسب إليها تأثير وعمل فلا ، فمقصود الحديث السكوت تحت جريان المقادير والثقة بصنع الله فيما يريد (طب عن صرمة) بكسر فسكون (العذرى) بعين مهملة مضمومة وذال معجمة : صحابى جليل . قال : غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا كرائم العرب فرغبنا فى البيع وقد اشتدت علينا العزوبة فأردنا أن نستمتع ونعزل فقال بعضنا لبعض ماينبغى لنا أن نصنع ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا حتى نسأله فسألناه فذكره . قال الهيثمى : فيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف ، وظاهر تخصيصه الطبرانى بالعزو أنه لا يوجد مخرجاً لأحد من الستة وإلا لما بدأ بالعزو إليه مع أن الإمام فى هذا الفن البخارى خرجه بمعناه فى عدة مواضع كالتوحيد والقدر والمحرمات . ومسلم وأبو داود فى النكاح . والنسائى فى العتق عن أبى سعيد قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال : ماعليكم ألا تفعلوا . ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهى كائنة اه والقانون أنه إذا كان فى الصحيحين أو أحدهما ما يفى بمعنى حديث فالسكوت عنه والاقتصار على عزوه لغيره غير لائق لإيهامه

(أعط) بفتح أوله من أعطى وفى رواية أبى العالية أعطوا (كل سورة) من القرآن (حظها) نصيبها (من الركوع والسجود) ويحتمل أن المراد إذا قرأتم سورة فصلوا عقبها صلاة قبل الشروع فى أخرى ، ويحتمل أن المراد أوفوا القراءة حقها من الخشوع والخضوع اللذين هما بمنزلة الركوع والسجود فى الصلاة ، وإذا مررتم بآية سجدة فاسجدوا (ش) من حديث أبى العالية (عن بعض الصحابة) وسكت عليه عبد الحق مصححا له ، قال ابن القطان وهو كما ذكر وزعم ضعفه باطل

(أعطوا أعينكم حظها من العبادة) قالوا يارسول الله وما حظها منها قال (النظر فى المصحف) يعنى قراءة القرآن نظراً فى المصحف ، فقراءته فى المصحف أفضل من قراءته من حفظه ، وبهذا أخذ أكثر السلف . قال النووى : وهكذا قاله أصحابنا وليس على إطلاقه ، بل إن كان القارئ من حفظه يحصل له من التدبر والتفكر وجمع القلب والبصر أكثر من الحاصل من القراءة الحاصلة من المصحف فالقراءة من الحفظ أفضل ، فإن استويا فمن المصحف أفضل ، قال وهذا مراد الحديث (والتفكر فيه) أى تدبر آيات القرآن وتأمل معانيه ، والتفكر كما فى القاموس وغيره : إعمال النظر فى الشىء (والاعتبار عند عجائبه) من أوامره وزواجره ومواعظه وأحكامه وقصصه ووجوه بلاغته وبديع رموزه وإشاراته ، وعطف الاعتبار على التفكر لأنه نتيجته ، والعجائب جمع عجيبة ، والتعجب حيرة تعرض للإنسان لقصوره عن معرفة سبب الشىء أو عن معرفة كيفية تأثيره ، واعلم أن الناس يتفاوتون فى التدبر بحسب المعرفة والتقوى والفهم بالله والعارفون بالله لهم الحظ الأوفر من ذلك ، وتتفاوت التجليات والتنزلات على أسطحة قلوبهم حال تدبرهم بحسب مقاماتهم . فالتدبر والخشوع مشرعه الأفكار السليمة فيشرب كل أحدهم بحسب مشربه وهو منتهى الخشوع والخير كله حتى أن النحوى يأخذ منه أدلته وأمثلته ، وقال ابن عربى : استنبطت منه بضعا وسبعين ألف علم (الحكيم) الترمذى فى النوادر (هب عن أبى سعيد) الخدرى وظاهر صنيع المؤلف أن البيهقى خرجه وأقره والأمر بخلافه بل قال وإسناده ضعيف

١١٦٢ — أَعْطُوا السَّائِلَ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ - (عد) عن أبي هريرة (ض)

١١٦٣ — أَعْطُوا الْمَسَاجِدَ حَقَّهَا : رَكْعَتَانِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ - (ش) عن أبي قتادة (ح)

١١٦٤ — أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ - (ه) عن ابن عمر (ع) عن أبي هريرة (طس) عن جابر : الحكيم عن أنس - (ض)

(أعطوا السائل) الذى يسأل التصدق عليه بصدقة غير مفروضة (وإن) لفظ رواية الموطأ ولو (جاء على فرس) يعنى لاتردوه وإن جاء على حالة تدل على غناه كأن كان على فرس فانه لو لم تدعه الحاجة إلى السؤال لما بذل وجهه ، وزعم أن المراد لاتردوه وإن جاء على فرس يطلب علفه وطعامه ركيك متعسف : قال الحرانى ولو فى مثل هذا السياق تجىء منبهة على أن ماقبلها جاء على سبيل الاستقصاء وما بعدها جاء تنصيصا على الحالة التى يظن أنها لاتندرج فيما قبلها فكونه جاء على فرس يؤذن بغناه فلا يليق أن يعطى فنص عليه دفعا للتوهم ، وقال أبو حيان : هذه الواو لعطف حال على حال محذوفة يتضمنها السياق والمعنى أعطوه كائنا من كان ولاتجىء هذه الحال إلا منبهة على ما كان يتوهم أنه ليس مندرجا تحت عموم الحال المحذوفة فأدرج تحته . ألاترى أنه لايحسن : أعطوا السائل ولو كان فقيرا اه ومقصود الحديث الحث على إعطاء السائل وإن جل ولو ماقل لكن إذا وجده ولم يعارضه ماهو أهم وإلا فلا ضير فى رده كما يفيده قوله فى الحديث المار ؟ إذا رددت على السائل الخ ، وقال فى المطامح : قد تدخل لو فى التعظيم كما هنا (فائدة) قال فى العنوان : قال بعض الأعيان ألزمنى أحمد بن طولون صدقاته فقلت ربما مدت إلى اليد المطوقة بالذهب والسوار والمعصم والكم الناعم أفأمنع هذه الطبقة ، قال : هؤلاء المستورون الذين يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف ، احذر أن تردّ يدا امتدت وأعط من استعطاك ، وكان يتصدق فى كل أسبوع بثلاثة آلاف دينار (عد) فى الكامل (عن أبى هريرة) قضية صنيع المصنف أن ابن عدى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه فانه أورده فى ترجمة عمر بن يزيد الأزدى من حديثه وقال منكر الحديث ، وتبعه فى الميزان . وقال السخاوى : سنده ضعيف . ورواه فى الموطأ مرسلا عن زيد بن أسلم . قال ابن عبدالبر : لا أعلم فى إرساله خلافا عن مالك . وقد روى من حديث الحسين بن على مرفوعا وإسناده غير قوى

(أعطوا المساجد) ندبا مؤكدا (حقها) قال بعض الصحب : وما حقها يارسول الله ؟ قال (ركعتان) تحية المسجد إذا دخلته (قبل أن تجلس) فيه فإن جلست عمدا فاتتك لتقصيرك مع عدم الحاجة إلى الجلوس ، ويحصلان بفرض أو نفل وإن لم تنو ، وهذا فى غير المسجد الحرام وأما المسجد الحرام فتحيته الطواف ، وقابل الجمع بالجمع فى قوله أعطوا المساجد وأفرد تجلس لأنه خاطب به فردا وهو السائل الذى سأل ماحقها ، وفى بعض الروايات تجلسوا على الأصل (ش عن أبى قتادة) الأنصارى واسمه الحارث أو عمرو أو النعمان السلمى بفتحتين ، ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والديلمى ورمز المصنف لصحته .

(أعطوا الأجير أجره) أى كراء عمله (قبل أن يجف عرقه) أى ينشف لأن أجره عمالة جسده ، وقد عجل منفعته فإذا عجلها استحق التعجيل ؛ ومن شأن الباعة إذا سلموا قبضوا الثمن عند التسليم فهو أحق وأولى إذ كان ثمن مهجته لاثمن سلعته فيحرم مطله والتسويف به مع القدرة ؛ فالأمر بإعطائه قبل جفاف عرقه إنما هو كناية عن وجوب المبادرة عقب فراغ العمل إذا طلب وإن لم يعرق أو عرق وجف ، وفيه مشروعية الإجارة ، والعرق بفتح المهملة والراء الرطوبة تترشح من مسام البدن (ه) فى الأحكام (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبدالرحمن بن زيد ضعفوه ؛ وقال ابن طاهر أحد الضعفاء (ع عن أبى هريرة) قال الهيثمى : وفيه عبد الله بن جعفر المدنى وهو ضعيف ، وقال الذهبى : ضعيف بمرة (طس عن جابر) قال الهيثمى : وفيه شرقى بن قطامى ومحمد بن زياد الراوى عنه ضعيفان (الحكيم)

١١٦٥ - أَعطى، وَلَا تُوكِى فيُوكَى عَلَيْك - (د) عن أسماء بنت أبي بكر - (صح)

١١٦٦ - أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِم، وَاخْتُصِرَ لِي الْكَلَامُ اخْتِصَاراً (ع) عن عمر - (ح)

١١٦٧ - أُعْطِيتُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ مِنَ الذِّكْرِ الْأَوَّلِ، وَأُعْطِيتُ طه وَالطَّوَاسِينَ وَالْحَوَامِيمَ مِنْ أَلْوَاحِ مُوسَى وَأُعْطِيتُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، وَالْمُفَصَّلَ نَافِلَةً - (ك هب) عن معقل ابن يسار - (ض)

الترمذى (عن أنس) بن مالك وهو عند الحكيم من رواية محمد بن زياد الكلبي عن بشر بن الحسين عن الزبير بن عدى عنه، ذكر ذلك ابن حجر، قال وأخطأ من عزاه للبخارى اهـ. وقال الذهبي: هذا حديث منكر، وأقول: محمد ابن زياد الكلبي أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال يحيي لاشيء، وفى الميزان أخبارى ليس بذاك، وفى اللسان ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال يخطىء ويهم، وبشر بن الحسين أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال الدارقطني متروك، وفى اللسان كأصله عن ابن عدى عامة حديثه غير محفوظ، وقال أبو حاتم: يكذب على ابن الزبير اهـ وبالجملة فطرقه كلها لا تخلو من ضعيف أو متروك لكن بمجموعها يصير حسناً.

(أعطى) بإثبات الياء خطاباً لأسماء بنت أبي بكر (ولا توكى) بسكون الياء أى لا تدخرى ولا تربطى الوكاء وهو الخيط يربط به (فيوكى عليك) بسكون الألف، قال ابن حجر: هو عند البخارى بفتح الكاف ولم يذكر الفاعل وفى رواية له: لا تحصى فيحصى الله عليك، فأبرز الفاعل؛ قال: وكلاهما بالنصب لكون جواب النهى بالفاء، والايكاء شد رأس الوعاء بالوكاء وهو هنا مجاز عن الإمساك فالمعنى لا تمسكى المال فى الوعاء وتوكى عليه فيمسك الله فضله عنك كما أمسكت فضل ما أعطاك الله فإن الجزاء من جنس العمل. ومن علم أن الله يرزقه من حيث لا يحتسب لحقه أن يعطى ولا يحسب، وفيه النهى عن منع الصدقة خشية النفاد وأنه أعظم الأسباب لقطع مادة البركة وأنه تعالى يثيب على العطاء بغير حساب (د عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق، قالت: يارسول الله، مالى شيء إلا ما أدخل على الزبير بيته أفأعطى منه؟ فذكره. سكت عليه أبو داود فهو صالح

(أعطيت جوامع الكلم) أى ملكة أقتدر بها على إيجاز اللفظ مع سعة المعنى بنظم لطيف لا تعقيد فيه يعثر الفكر فى طلبه ولا التواء يحار الذهن فى فهمه فما من لفظة يسبق فهمها إلى الذهن إلا ومعناها أسبق إليه؛ وقيل أراد القرآن؛ وقيل أراد أن الأمور الكثيرة التى كانت تكتب فى الأمور المتقدمة جمعت له فى الأمر الواحد والأمرين (واختصر) أى أوجز (لى الكلام) حتى صار ما أتكلم به كثير المعانى قليل الألفاظ وقوله (اختصاراً) مصدر مؤكد لما قبله فهو الجامع لما تفرق قبله فى الرسل من الكمال المخصوص بما لم يعطه أحد منهم من المزايا والإفضال فمما اختص به عليهم الفصاحة والبلاغة (ع عن ابن عمر) بن الخطاب، ورواه عنه أيضاً البيهقى فى الشعب والدارقطنى عن ابن عباس

(أعطيت سورة البقرة) أى إلا خواتيمها كما يشير إليه بل يعينه قوله الآتى: وخواتيم سورة البقرة الخ؛ وفيه رد على من استكره أن يقال سورة البقرة بل السورة التى تذكر فيها البقرة (من الذكر الأول) أى عوضاً من الذكر الأول قال الكلاباذى فى بحره: هو الصحف العشرة والكتب الثلاثة ولم يطلع عليه من أكثر الترديد والاضطراب وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل أى فالبقرة جامعة لما فى تلك الصحف والكتب من العلوم متضمنة لما فيها من المعارف (وأعطيت) سورة (طه و) سور (الطوسين والحواميم من ألواح) الكليم (موسى) بن عمران أى عوضاً منها كما تقرر فهى متضمنة لما فيها من الأحكام والمواعظ وغيرها. قال ابن حجر: وخص موسى لأن كتابه أوسع من الإنجيل حكما وغيره (وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة) وهى من قوله: آمن الرسول - إلى آخرها (من تحت العرش) أى

١١٦٨ — أُعْطِيتُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ - (تخ) وابن الضريس عن الحسن مرسلا - (صح)

١١٦٩ — أُعْطِيتُ مَالَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وَسُمِّيتُ أَحْمَدَ، وَجُعِلَ لِيَ التُّرَابُ طَهُوراً، وَجُعِلَتْ أُمَّتِي خَيْرَ الأُمَمِ - (حم) عن علي - (صح)

عرش الرحمن تقدس (والمفصل) سمى مفصلا لأن سوره قصار كل سورة كفصل من الكلام قيل طواله إلى سورة عم وأوساطه إلى الضحى. وقوله (نافلة) أى زيادة راجع للفاتحة والخواتيم والمفصل أى فما تضمنته الكتب المنزلة على الأنبياء قبله ولم ينزل مثلهن على أحد من الأنبياء وليس عائداً للمفصل وحده لما يأتى من التصريح بأن إعطاء الفاتحة وخواتيم البقرة من خصائصه صلى الله عليه وسلم وجزم به كثيرون، وأما قوله فى الحديث الآتى وفضلت بالمفصل فلا ينافى أنه فضل بغيره أيضاً. وفيه أن من القرآن ما نزل نحوه على من قبله، وفى بعض الآثار أن أول التوراة أول الأنعام وآخرها آخر هود وأن بعض القرآن أفضل من بعض. قال بعضهم: القرآن جامع لنبإ الأولين والآخرين فعلم الأمم الماضية علم خاص وعلم هذه الأمة علم عام وعلم أهل الكتاب قليل «وما أوتيتم من العلم إلا قليلا» قرأ الحبر: وما أوتوا، وعلم هذه الأمة كثير «ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً» (ك) فى فضائل القرآن من حديث عبيد الله بن أبى حميد عن أبى المليح (عن معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف المكسورة (ابن يسار) ضد اليمين. المزنى بضم الميم وفتح الزاى أحد من بايع تحت الشجرة، قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى بأن عبيد الله قال أحمد تركوا حديثه

(أعطيت آية الكرسى من تحت العرش) أى من كنز تحت العرش كما جاء مصرحا به هكذا فى رواية، وبقية الحديث: ولم يؤتها نبى قبلى اهـ ومن ثم قال المؤلف من خصائصه أنه أعطى من كنز العرش ولم يعط منه أحد وخص بالبسملة والفاتحة وآية الكرسى وخواتيم البقرة والسبع الطوال والمفصل (تخ وابن الضريس) بضم الضاد المعجمة وشد الراء (عن الحسن) البصرى (مرسلا) قضية صنيع المؤلف أنه لم يره مسنداً وهو عجيب فقد رواه الديلمى مسلسلا بقوله ما تركتها منذ سمعتها من حديث أبى أمامة عن علىّ كرم الله وجهه، قال أبو أمامة: سمعت عليا يقول: ما أرى رجلا أدرك عقله فى الإسلام يبيت حتى يقرأ هذه الآية «الله لا إله إلا هو الحى القيوم» إلى «وهو العلى العظيم» فلو تعلمون ماهى أو ما فيها لما تركتموها على حال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أعطيت الخ قال علىّ كرم الله وجهه: فما بت ليلة قط منذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقرأها. قال أبو أمامة: وما تركتها منذ سمعتها من علىّ كرم الله وجهه ثم سلسله الباقون

(أعطيت مالم) نكرة موصوفة فى محل المفعول الثانى (يعط) بالضم (أحد من الأنبياء قبلى) ظاهره أن كل واحدة مما ذكر لم تكن لأحد قبله (نصرت بالرعب) أى بخوف العدو منى يعنى بسببه وهو الذى قطع قلوب أعدائه وأخمد شوكتهم وبدد جموعهم وزاد فى رواية مسيرة شهر وفى أخرى شهرين (وأعطيت مفاتيح) جمع مفتاح بكسر أوله اسم للآلة التى يفتح بها وهو فى الأصل كل ما يتوصل به إلى استخراج المغلقات التى يتعذر الوصول إليها، ذكره ابن الأثير (خزائن الأرض) استعارة لوعد الله له بفتح البلاد، وهى جمع خزانة ما يخزن فيه الأموال مخزونة عند أهل البلاد قبل فتحها أو المراد خزائن العالم بأسره ليخرج لهم بقدر ما يستحقون فكلما ظهر فى ذلك العالم فإنما يعطيه الذى بيده المفتاح بإذن الفتاح، وكما اختص سبحانه بمفاتيح علم الغيب الكلى فلا يعلمها إلا هو: خص حبيبه بإعطاء مفاتيح خزائن المواهب، فلا يخرج منها شىء إلا على يده (وسميت أحمد) فلم يسم به أحد قبله حماية من الله لئلا يدخل لبس على ضعيف القلب أوشك فى كونه هو المنعوت بأحمد فى الكتب السابقة (وجعل لى التراب طهورا) أى مطهراً عند تعذر الماء حساً أو شرعاً. قال ابن حجر: وذا ينصر القول بأن التيمم خاص بالتراب إذ لو جاز بغيره لما اقتصر عليه (وجعلت أمتى خير الأمم) بنص «كنتم خير أمة أخرجت للناس»، وشرف أمته من شرفه وليس المراد حصر

١١٧٠ - أُعْطِيتُ فَوَاتِحَ الْكَلَامِ ، وَجَوَامِعَهُ ، وَخَوَاتِمَهُ - (ش ع طب) عن أبي موسى - (ح)

١١٧١ - أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ الطِّوَالَ . وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ . وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِيَ ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ - (صب هب) عن واثلة - (ح)

خصائصه فى الخمسة المذكورة بدليل خبر مسلم : فضلنا على الأنبياء بست ، وفى رواية بسبع ، وفى أخرى أكثر ، ولا تعارض لاحتمال أنه اطلع أولا على بعض ماخص به ثم على الباقى أو أن البعض كان معروفا للمخاطب ، على أن مفهوم العدد غير حجة على الأصح ، واستدل به القرطبى على أن التيمم يرفع الحدث لتسويته بين التراب والماء فى قوله طهوراً وهو من أبنية المبالغة وهو قول لمالك ومشهور مذهبه أنه مبيح كمذهب الشافعى لارافع (تنبيه) قال الحكيم الترمذى : إنما جعل تراب الأرض طهوراً لهذه الأمة لأنها لما أحست بمولد نبيها انبسطت وتمددت وتطاولت وأزهرت وأينعت وافتخرت على السماء وسائر الخلق بأنه منى خلق وعلى ظهرى تأتيه كرامة الله وعلى بقاعى يسجد بجبهته وفى بطنى مدفنه فلما جرت رداء فخرها بذلك جعل ترابها طهوراً لأمته ؛ فالتيمم هدية من الله لهذه الأمة خاصة لتدوم لهم الطهارة فى جميع الأحوال والأزمان (حم عن على) أمير المؤمنين رمز المصنف لصحته وهو غير صواب كيف وقد أعله الهيتمى وغيره بأن فيه عبد الله بن محمد بن عقيل سيء الحفظ وإن كان صدوقا فالحديث حسن لاصحيح

(أعطيت فواتح الكلام) أى البلاغة والفصاحة والتوصل إلى غوامض المعانى وبدائع الحكم ومحاسن العبارات التى أغلقت على غيره ، وفى رواية مفاتح الكلم . قال الكرمانى : أى لفظ قليل يفيد معنى كثيراً وهذا معنى البلاغة وشبه فى الخبر المار ذلك القليل بمفاتيح الخزائن التى هى آلة الوصول إلى مخزونات متكاثرة (وجوامعه) التى جمعها الله فيه فكان كلامه جامعاً كالقرآن فى كونه جامعاً فانه خلقه (وخواتمه) أى خواتم الكلام يعنى حسن الوقف ورعاية الفواصل : فكان يبدأ كلامه بأعذب لفظ وأجزله وأفصحه وأوضحه ويختمه بما يشوق السامع إلى الإقبال على الاستماع مثله والحرص عليه (ش ع طب عن أبى موسى) الأشعرى ورواه عنه الديلمى ورمز المصنف لحسنه

(أعطيت مكان التوراة) أى بدل مافيها ، وكذا يقال فيما بعده وهى فوعلة لو صرفت من الورى وهو قدح الزناد من الزند استثقل اجتماع الواوين فقلبت أولاهما تاء ، قال الحرانى : فهى تورية بما هى نور أعقبت ظلام ماوردت عليه من كفر من دعى إليها من الفراعنة فكان فيها هدى ونور (السبع الطوال) بكسر الطاء جمع طويلة وأما بضمها فمفرد كرجل طوال ، وقال ابن الأثير : جمع طولى مثل الكبار فى الكبرى وهذا البناء يلزمه الألف واللام والاضافة ، وأولها البقرة وآخرها براءة - بجعل الأنفال وبراءة واحدة - وغير ذلك (وأعطيت مكان الزبور المئين) بفتح الميم وكسر الهمزة فمثناة تحت ساكنة أى السور التى أولها مايلى الكهف لزيادة كل منها على مائة آية أو التى فيها القصص أو غير ذلك (وأعطيت مكان الانجيل) من النجل وضع على زيادة إفعيل المزيد معنى ماوضعت له هذه الصيغة وزيادة يائها مبالغة فى المعنى ، وأصل النجل استخراج خلاصة الشيء ، ومنه قيل للولد نجل أبيه كأن الانجيل استخلص خلاصة نور التوراة فأظهر باطن ماشرع فى التوراة ظاهره فإن التوراة كتاب إحاطة الأمر الظاهر الذى يحيط بالأعمال وإصلاح أمر الدنيا وحصول الفوز من عاقبة يوم الآخرة فهو جامع إحاطة الظواهر ، والانجيل كتاب إحاطة الأمر الباطن يحيط بالأحوال النفسانية التى بها يقع لمح من موجود الآخرة مع الاعراض عن إصلاح الدنيا بل مع هدمها والفرقان هو الكتاب الجامع المحيط بالظاهر والباطن (المثانى) وهى السور التى آيها مائة أو أقل أوماعدا السبع الطوال إلى المفصل : سمى مثانى لأنها أثنت السبع ، أو لكونها قصرت عن المئين وزادت على المفصل أو لأن المئين جعلت مبادئ والتى تليها مثانى ثم المفصل وقيل غير ذلك (وفضلت بالمفصل) بضم الميم وفتح الفاء ومهملة مشدده ويسمى المحكم وآخره سورة الناس اتفاقا ، وهل أوله الحجرات أو الجاثية أو القتال أو ق أو الصافات

١١٧٢ — أُعْطِيتُ هٰذِهِ الآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي - (حم طب هب) عن حذيفة (حم) عن أبي ذر - (صح)

١١٧٣ — أُعْطِيتُ ثَلَاثَ خِصَالٍ: أُعْطِيتُ صَلَاةً فِي الصُّفُوفِ وَأُعْطِيتُ السَّلَامَ، وَهُوَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأُعْطِيتُ آمِينَ، وَلَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللهُ أَعْطَاهَا هَرُونَ: فَإِنَّ مُوسَى كَانَ يَدْعُو وَيُؤَمِّنُ هَرُونُ - الحرث وابن مردويه عن أنس

١١٧٤ — أُعْطِيتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ

أو الصف؟ أقوال، رجح النووي وتبعه القاموس: الأول، وله طوال وأوساط وقصار مفصلة في الفروع وغيرها (طب هب) وكذا أحمد وكأن المصنف ذهل عنه وإلا لقدمه في العزو إليه على عادته (عن واثلة) بكسر المثلثة ابن الأسقع، قال الهيتمي: وفيه عمران القطان وثقه ابن حبان وضعفه النسائي وغيره اه وأقول فيه أيضاً عمرو بن مرزوق أورده الذهبي في الضعفاء، وقال كان يحيى بن سعيد لايرضاه فتصيب الهيتمي لايرضاه الجناية برأس عمران وحده خلاف الأنصار

(أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة) أولها: آمن الرسول (من كنز تحت العرش) قال الحافظ العراقي معناه أنها ادخرت له وكنزت له فلم يؤتها أحد قبله وكثير من آي القرآن منزل من الكتب السابقة باللفظ أو بالمعنى وهذه لم يؤتها أحد وإن كان فيه أيضاً مالم يؤت غيره لكن في هذه خصوصية لهذه الأمة وهي وضع الأمر الذي على من قبل فلهذا قال (لم يعطها نبي قبلي) قال في المطامح: الله أعلم ماهذا الكنز، ويجوز كونه كنز اليقين فهو كنز مخبوء تحت العرش أخرج منه سبحانه ثمانية مثاقيل من نور اليقين فأعطى منها رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة وزيد ذخيرة خصوصية للرسالة، فلذلك وزن إيمانه بإيمان الخلق فرجح . إلى هنا كلامه، وهو غريب (حم طب) وكذا الأوسط (هب عن حذيفة) بن اليماني (حم عن أبي ذر) قال الحافظ الهيتمي، ورجال أحمد رجال الصحيح اه

(أعطيت ثلاث خصال) جمع خصلة ومر تعريفها، ولاينافيه خبر: أعطيت خمساً الآتي، ولا خبر ستاً، ولاتبديل بعض الخصال ببعض في الروايات لاحتمال أنه أعطى الأقل فأخبر به ثم زيد فأخبر به، وهكذا؛ أو أنه أعطى أولا الأكثر فأخبر به ثم أخبر ببعضه بناء على المشهور من أن ذكر الأعداد لايدل على الحصر (أعطيت صلاة في الصفوف) كما تصف الملائكة عند ربها وكانت الأمم المتقدمة يصلون منفردين وجوه بعضهم إلى بعض وقبلتهم إلى الصخرة (وأعطيت السلام وهي تحية أهل الجنة) أي يحيي بعضهم بعضاً به «تحيتهم فيها سلام» وكانت الأمم السابقة إذا لقي بعضهم بعضا انحنى له بدل السلام وفيه مؤنة فأعطينا تحية أهل الجنة فيالها من منة (وأعطيت آمين) أي ختم الداعي قراءته أو دعاءه بلفظ آمين (ولم يعطها أحد ممن كان قبلكم) أي لم يعط هذه الخصلة الثالثة كما يدل له قوله (إلا أن يكون الله) تعالى (أعطاها) نبيه (هرون) ثم بين وجهه بقوله (فإن موسى) أخاه (كان يدعو الله) تعالى (ويؤمن) على دعائه أخوه (هارون) كما دل عليه لفظ التنزيل حيث قال تعالى «قد أجيبت دعوتكما» وقال في مبتدأ الآية «وقال موسى ربنا» فدل على أن موسى هو الداعي وهرون يؤمن، وسماه داعياً لأنه لتأمينه عليه مشارك له في الدعاء، فالخصلتان الأولتان من خصوصيات هذه الأمة مطلقاً، والثالثة من خصوصياتها على غير هذين الأخوين (الحارث) بن أبي أسامة في مسنده (وابن مردويه) في تفسيره (عن أنس) بن مالك

(أعطيت خمسا) أي من الخصال، قاله في تبوك آخر غزواته (لم يعطهن) الفعلان مبنيان للمفعول والفاعل الله (أحد

الأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ ، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي . وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً - (ق ن) عن جابر - (صح)

من الأنبياء) أى لم تجتمع لأحد منهم أو كل واحدة لم تكن لأحد منهم (قبلى) فهى من الخصائص ، وليست خصائصه منحصرة فى الخمس بل هى تزيد على الثلاثمائة كما بينه الأئمة ، والتخصيص بالعدد لا ينفى الزيادة ، ولا مانع من كونه اطلع أولا على البعض ثم على البقية كما (فإن قيل) ذا إنما يتم لو ثبت تأخر الدال على الزيادة ، قلنا إن ثبت فذاك ، والأكمل أنه إخبار عن زيادة مستقبلا عبر عنه بالماضى تحقيقا لوقوعه (نصرت) أى أعنت (بالرعب) بسكون العين المهملة وضمها الفزع أو الخوف مما يتوقع نزوله ، زاد أحمد : يقذف فى قلوب أعدائى (مسيرة شهر) أى نصرنى الله بإلقاء الخوف فى قلوب أعدائى من مسيرة شهر بينى وبينهم من سائر نواحى المدينة ؛ وجعل الغاية شهراً إشارة إلى أنه لم يكن بين بلده وبين أحد من أعدائه مسافة أكثر من شهر إذ ذاك فلا ينافى أن ملك أمته يزيد على ذلك بكثير ، وهذا خصوصية له ولو بلا عسكر ، ولا يشكل بخوف الجن وغيرهم من سليمان لأن المراد على الوجه المخصوص الذى كان عليه المصطفى من عدم العلم بالتسخير بل بمجرد الشجاعة والإقدام البشرى ، وسليمان علم كل أحد أنها قوة تسخير ، وفى اختصاص أمته بذلك احتمالات رجح بعضهم منها أنهم قد رزقوا منه حظا وافراً . لكن ذكر ابن جماعة أنه جاء فى رواية أمهم مثله (واعلم) أنه ليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب ، بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو كما ذكروه (وجعلت لى الأرض) زاد أحمد ولأمتى أى مالم يمنع مانع (مسجداً) أى محل سجود ولو بغير مسجد وقف للصلاة فلا يختص بمحل بخلاف الأمم السابقة فإن الصلاة لا تصح منهم إلا فى مواضع مخصوصة من نحو بيعة أو كنيسة ، فأبيحت الصلاة لنا بأى محل كان ؛ ثم خص منه نحو حمام ومقبرة ومحل نجس على اختلاف المذاهب تحريما وكراهة (وطهوراً) أى مطهراً . وإن كان بمعنى الطاهر فى قوله تعالى «وسقاهم ربهم شراباً طهوراً» إذ لا تطهر فى الجنة فالخصوصية ههنا فى التطهير لا فى الطاهرية ؛ والمراد تراب الأرض كما جاء فى رواية بلفظ وترابها طهوراً وفى أخرى تربتها لنا طهوراً بفتح الطاء ، فالتراب مطهر وإن لم يرفع وتقديم المشروط على شرطه لفظاً لا يستلزم تقديمه حكما والواو لا تقتضى ترتيباً ، وفسر المسجد بقوله (فأيما) أى مبتدأ فيه معنى الشرط ، وما زائدة للتأكيد (رجل) بالجر بالإضافة (من أمتى) بيان لرجل ، وفائدته بشارتهم بهذا الحكم التيسيرى (أدركته) أى الصلاة فى محل من الأرض (الصلاة) أية صلاة كانت . قال الزركشى وجملة أدركته فى محل خفض صفة لرجل وجواب الشرط قوله (فليصل) بوضوء أو تيمم ، ذكر ذلك لدفع توهم أنه خاص به ، وقدم النصر الذى هو الظفر بالأعداء لأهميته إذ به قيام الدين . وثنى بجعل الأرض ذلك لأن الصلاة وشرطها أعظم المهمات الدينية وفى قوله فأيما إلى آخره إيماء إلى رد قول المهلب فى شرح البخارى : المخصوص بنا جعل الأرض طهوراً ، وأما كونها مسجداً فلم يأت فى أثر أنها منعت منهم وقد كان عيسى عليه السلام يسيح فى الأرض ويصلى حيث أدركته الصلاة (وأحلت لى الغنائم) جمع غنيمة بمعنى مغنومة ؛ والمراد بها هنا ما أخذ من الكفار بقهر وغيره . فيعم الفىء ، إذ كل منهما إذا انفرد عم الآخر ، والمراد بإحلالها أنه جعل له التصرف فيها كما شاء وقسمتها كما أراد «قل الأنفال لله والرسول» أو المراد اختصاصه بها هو وأمته دون الأنبياء فإن منهم من لم يؤذن له بالجهاد فلم يكن له غنائم ، ومنهم المأذون الممنوع منها فتجىء نار فتحرقه إلا الذرية ؛ ويرجح الثانية قوله (ولم تحل) يجوز بناؤه للفاعل والمفعول (لأحد) من الأمم السابقة ؛ وفائدة التقييد بقوله (قبلى) التنبيه على المخصوص عليه من الأنبياء وأنه أفضلهم حيث خص بما لم يخصوا (وأعطيت الشفاعة) العامة والخاصة الخاصتان به ؛ فاللام للعهد : أى عهد اختصاص ، وإلا فللجنس ، والمراد المختصة بى قال النووى : له شفاعات خمس : الشفاعة العظمى للفصل ، وفى جماعة يدخلون الجنة بغير حساب ، وفى ناس استحقوا النار فلا يدخلونها ، وفى ناس دخلوا النار فيخرجون منها . وفى رفع درجات ناس فى الجنة ؛ والمختص به من ذلك الأولى

١١٧٥ — أعطيت سبعين ألفا من أمتي يدخلون الجنة بغير حساب وجوههم كالقمر ليلة البدر، قلوبهم على قلب رجل واحد. فاستزدت ربي عز وجل فزادني مع كل واحد سبعين ألفا - (حم) عن أبي بكر (ض)

والثانية ويجوز الثالثة والخامسة (وكان النبي يبعث إلى قومه) بعثة (خاصة) بهم، فكان إذا بعث في عصر واحد نبي واحد دعى إلى شريعته قومه فقط ولا ينسخ بها شريعة غيره، أو نبيان دعى كل منهما إلى شريعته فقط ولا ينسخ بها شريعة الآخر. وقال بعض المحققين: واللام هنا للاستغراق بدليل رواية وكان كل نبي فاندفع ما جوزه الإمام من أن يكون الخاصة بمجموع الخمسة ولا يلزم اختصاص عموم البعثة لأن قوله وكل نبي صريح في الاختصاص واستشكل بآدم فإنه بعث لجميع بنيه وكذا نوح بعد خروجه من السفينة، وأجيب بأجوبة أوضحها أن المراد البعثة إلى الأصناف والأقوام وأهل الملل المختلفة وآدم ونوح ليسا كذلك لأن بني آدم لم يكن ثم غيرهم ونوح لم يكن عند الإرسال إلا قومه، فالبعثة خاصة بهم وعامة في الصورة لضرورة الانحصار في الموجودين حتى لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثاً لهم (وبعثت إلى الناس) أي أرسلت إليهم رسالة (عامة) فهو نعت لمصدر محذوف أو حال من الناس أي معممين بها أو من ضمير الفاعل: أي بعثت معمما للناس؛ وفي رواية لمسلم بدل عامة كافة. قال الكرماني أي جميعاً وهو مما يلزمه النصب على الحالية والمراد ناس زمنه فمن بعدهم إلى يوم القيامة، وقول السبكي من أولهم إلى آخرهم قال محقق غريب لا يوافقه من يعتد به ولم يذكر الجن لأن الإنس أصل ومقصود بالذات أو المتنازع فيه أو أكثر اعتناء أو الناس يشمل الثقلين بل خبر وأرسلت إلى الخلق يفيد إرساله للملائكة كما عليه السبكي، وختم بالبعث العام كلامه في الخصائص ليتحقق لأمته الجمع بين خيري الدنيا والآخرة وفيه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أفضل الأنبياء والرسل لما ذكر من أن كل نبي أرسل إلى قوم مخصوصين وهو إلى الكافة، وذلك لأن الرسل إنما بعثوا لإرشاد الخلق إلى الحق وإخراجهم من الظلمات إلى النور ومن عبادة الأصنام إلى عبادة الملك العلام وكل من كان في هذا الأمر أكثر تأثيراً كان أفضل فكان للمصطفى صلى الله عليه وسلم فيه القدح المعلي؛ إذ لم يختص بقوم دون قوم وزمان دون زمان، بل دينه انتشر في المشارق والمغارب وتغلغل في كل مكان واستمر استمداده على وجه كل زمان، زاده الله شرفاً على شرف وعزاً على عز، مادر شارق ولمع بارق فله الفضل بحذافيره سابقاً ولاحقاً (ق) في الصلاة وغيرها (ن) في الطهارة (عن جابر) بن عبد الله، قال المصنف والحديث متواتر.

(أعطيت سبعين ألفا من امتي) أمة الاجابة (يدخلون الجنة بغير حساب) أي ولا عقاب (وجوههم) أي والحال أن ضياء وجوههم (كالقمر ليلة البدر) أي كضيائه ليلة كماله وهي ليلة أربعة عشر (قلوبهم على قلب رجل واحد) أي متوافقة متطابقة في الصفاء والجلاء (فاستزدت ربي عز وجل) أي طلبت منه أن يدخل من أمتي بغير حساب زيادة على السبعين (فزادني مع كل واحد) من السبعين ألفا (سبعين ألفا) قال المظهر: يحتمل أن يراد به خصوص العدد وأن يراد به الكثرة ورجحه بعضهم، قال ابن عبد السلام: وهذا من خصائصه ولم يثبت ذلك لغيره من الأنبياء (حم) وكذا أبو يعلى كلاهما عن أبي بكر) الصديق، قال الهيتمي وفيهما المسعودي وقد اختلط وتابعه لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح

(تم الجزء الأول ويليه الجزء الثاني وأوله حديث «أعطيت أمتي . . . الخ»)

فيض القدير

شرح الجامع الصغير

للعلامة المناوى

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث

محمد المدعو بعبد الرؤف المناوى

على كتاب « الجامع الصغير » من أحاديث البشير النذير :

للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطى

نفعنا الله بعلومهما

الجزء الثاني

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة فى سنة ١٠٩٣ هـ
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء

تنبيه : قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات ، والشرح بأسفلها
مفصولا بينهما بجدول
ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ — ١٩٧٢ م

الطبعة الثانيـة

دار المعرفة
للطباعة والنشر
بيروت — لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٧٦ - أُعْطِيَتْ أُمَّتِي شَيْئًا لَمْ يُعْطَهُ أَحَدٌ مِنَ الأُمَمِ ؛ أَنْ يَقُولُوا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ : «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» (طب) وابن مردويه عن ابن عباس (ض)

١١٧٧ - أُعْطِيَتْ قُرَيْشٌ مَالَمْ يُعْطَ النَّاسُ : أُعْطُوا مَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ ، وَمَا جَرَتْ بِهِ الأَنْهَارُ ، وَمَا سَالَتْ بِهِ السُّيُولُ - الحسن بن سفيان وأبو نعيم فى المعرفة عن حَلْبَس (ض)

١١٧٨ - أُعْطِىَ يُوسُفُ شَطْرَ الْحُسْنِ - (ش حم ع ك) عن أنس (صح)

(أعطيت أمتى) أى أمة الإجابة (شيئا) تنكيره للتعظيم (لم يعطه أحد من الأمم) السابقة وذلك (أن يقولوا) يعنى يقول المصاب (عند المصيبة : إنا لله وإنا إليه راجعون) وهذا صريح فى أن الاسترجاع من خصائص هذه الأمة ؛ وفيه أنه يسن لمن أصيب بميت أوفى نفسه أو أهله أو ماله أن يقول ذلك ؛ وزاد الفقهاء أخذا من حديث آخر اللهم آجرنى فى مصيبتى واخلف على خيرا منها (طب وابن مردويه) فى تفسيره (عن ابن عباس) قال الهيتمى فيه خالد بن محمد الطحان وهو ضعيف . اه . لكن يعتضده مارواه ابن جرير والبيهقى فى الشعب وغيرهما عن سعيد بن جبير لقد أعطيت هذه الأمة عند المصيبة شيئا لم يعطه الأنبياء قبلهم ولو أعطيها الأنبياء لأعطيها يعقوب إذ يقول ياأسفى على يوسف - إنا لله وإنا إليه راجعون (أعطيت قريش) القبيلة المعروفة ومر وجه تسميتها بذلك (مالم يعط الناس) أى القبائل غيرهم ، قالوا وماذاك يارسول الله ؟ قال (أعطوا ما أمطرت السماء) أى النبات الذى ينبت بالمطر (وما جرت به الأنهار وما سالت به السيول) يحتمل أن المراد أن الله تعالى خفف عنهم التعب والنصب فى معايشهم فلم يجعل زرعهم يسقى بمؤنة كالسوقى بل يسقى بماء المطر والأنهار والسيول من غير كلفة ؛ ويحتمل أن المراد أن الشارع اقطعهم ذلك فى بلادهم ؛ وفى الحديث إيماء إلى أن الخلافة فيهم لتميزهم على غيرهم بما أعطوا (الحسن بن سفيان) فى جزئه (وأبو نعيم فى المعرفة) أى فى كتاب معرفة الصحابة من حديث أبى الزاهرية (عن حلبس) بحاء مهملة مفتوحة ولام ساكنة وموحدة مفتوحة وسين مهملة : وزن جعفر ؛ وقيل هو بمثناة تحتية مصغراً ؛ صحابى ؛ قال أبو نعيم يعد فى الحمصيين ، وهذا هو المراد هنا ، ولهم أيضا حلبس بن زيد الضبى ، صحابى

(أعطى) بالبناء المجهول (يوسف) بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل (شطر الحسن) أى حظا عظيما من حسن أهل الدنيا ، ولفظ رواية الحاكم : أعطى يوسف وأمه شطر الحسن . قال فى الميزان متصلا بالحديث ، يعنى سارة اه . فلا أدرى أهو من تتمة الحديث أو من تفسير الراوى . ثم إن قلت هذا يخالفه مافى خبر الحاكم : إن الله قسم له من الجمال الثلثين وقسم بين عباده الثلث ، وكان يشبه آدم يوم خلقه الله ، فلما عصى آدم نزع منه النور والبهاء والحسن ووهب له الثلث من الجمال بالتوبة(١) . فأعطى الله يوسف الثلثين . اه . قلت كلا لامنافاة لأن الشطر قد يطلق ويراد به الجزء من الشىء ، لا النصف ، ولم له من نظير ، وبتأمل حديث الحاكم المذكور يعلم اندفاع قول ابن المنير والزركشى فى حديث : أعطى يوسف شطر الحسن يتبادر إلى أفهام بعض الناس أن الناس يشتركون فى الشطر الثانى وليس كذلك ، بل المراد أنه أعطى شطر الحسن الذى أوتيه نبينا ، فإنه بلغ النهاية ويوسف بلغ شطرها (ش حم ع ك عن أنس) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى . وقال الهيتمى رجال أبى يعلى رجال الصحيح ، وظاهر

---

(١) هذا لايتفق مع قوله تعالى ، إن الله اصطفى آدم ، الآيه فتدبر

١١٧٩ - أَعْظَمُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللهِ يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ - (حم د ك) عن عبد الله بن قرط - (صح)

١١٨٠ - أَعْظَمُ الْخَطَايَا اللِّسَانُ الْكَذُوبُ - ابن لال عن ابن مسعود (عد) عن ابن عباس (ض)

١١٨١ - أَعْظَمُ الْعِيَادَةِ أَجْراً أَخَفُّهَا - البزار عن علي - (ض)

١١٨٢ - أَعْظَمُ الْغُلُولِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ تَجِدُونَ الرَّجُلَيْنِ جَارَيْنِ فِي الْأَرْضِ أَوْ فِي

....

صنيع المؤلف أنه لايوجد مخرجاً لأحد الشيخين وإلا لما عدل عنه، والأمر بخلافه، فقدرواه مسلم فيقصةالإسراء ولفظه: فإذا أنا بيوسف، وإذا هو قد أعطى شطر الحسن. ومن ثم عزاحديث الترجمة بنصه جمع لمسلم منهم السخاوى ثم رأيت المصنف نفسه قال في الدرر إنه في الصحيح من حديث الإسراء.

(أعظم الأيام) أى أعظمها (عند الله يوم النحر) لأنه يوم الحج الأكبر، وفيه معظم أعمال النسك (ثم يوم القر) ثاني يوم النحر لأنهم يقرون فيه أي يقيمون ويستجمون مما تعبوا في الأيام الثلاثة ذكره الزمخشري. وقال البغوي: سمى به لأن أهل الموسم يوم التروية وعرفة والنحر في تعب من الحج فكان الغد من النحر قرا. اهـ وفضلهما لذاتهما أو لما يخصهما من وظائف العبادة؛ والجمهور على أن يوم عرفة أفضل ثم النحر فمعنى قوله أفضل أى من أفضل كما يقال فلان أعقل الناس أي وأعلمهم (حم د ك) في الأضاحي (عن عبد الله بن قرط) بضم القاف الأزدى الثمالى بضم المثلثة وخفة الميم كان اسمه شيطانا، فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله، شهد اليرموك وغيره، واستعمله معاوية على حمص، قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي.

(أعظم) رواية ابن عدى إن أعظم (الخطايا) أى الذنوب الصادرة عن عمد؛ يقال خطى إذا أذنب متعمداً. ذكره الزمخشري (اللسان الكذوب) أى الكثير الكذب، لأن اللسان أكثر الأعضاء عملا، وما من معصية إلا وله فيها مجال، فمن أهمله مرخى العنان ينطق بما شاء من البهتان سلك به في ميدان الخطايا والطغيان وما ينجى من شره إلا أن يقيده بلجام الشرع (ابن لال) أبو بكر في حديث طويل جامع ثم الديلمي (عن ابن مسعود) وفيه الحسن بن عمارة؛ قال الذهبي في الضعفاء متروك باتفاق (عد) عن يعقوب بن إسحاق عن أحمد بن الفرج عن أيوب بن سويد عن الثورى عن ابن أبي نجيح عن طاوس عن ابن عباس، قال كان من خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ثم قال ابن عدى ولا أعلم يرويه عن الثورى غير أيوب. ورواه أيضا عن محمد بن إسحاق الوراق عن موسى بن سهل النسائي عن أيوب بن سويد عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عباس ثم قال ابن عدى وهذا إنما يرويه أيوب بهذا الإسناد. اهـ.

(أعظم العيادة أجراً) أى أكثرها ثواباً (أخفها) بأن يخفف القعود عند المريض، فطويل القعود عنده خلاف الأولى، لأنه قد يتضرر به لاحتياجه إلى تعهد أهله له ويحتمل أن المراد بتخفيفها كونها غبا لا كل يوم: فعلم أن العيادة - بالمثناة التحتية - كما ضبطه بعضهم، لا بالموحدة، وإن صح اعتباره بدليل تعقيبه ذلك في هذا الحديث نفسه بقوله والتعزية مرة هكذا هو بهذا اللفظ عند مخرجه البزار ومثله البيهقي في الشعب، وكأن المصنف أغفله ذهولا، فالعيادة بالمثناة والتعزية أخوان فلذلك قرن بينهما. وأما العبادة بالموحدة فلا مناسبة بينها وبين التعزية، فمن جرى عليه فقد صحف وحرف جهلا أو غباوة (البزار) من حديث ابن أبي فديك (عن علي) أمير المؤمنين، ثم قال - أعنى البزار - وأحسب أن ابن فديك لم يسمع من علي اهـ وقد أشار المصنف لضعفه فإما أن يكون للانقطاع ولكونه مع الانقطاع فيه علة أخرى

(أعظم الغلول) بضم المعجمة: أى الخيانة، وكل من خان شيئا في خفاء فقد غل يغل غلولا كما في الصحاح وتبعوه فتفسير البعض له هنا بأنه الخيانة في الغنيمة غفلة عن تأمل الحديث (عند الله يوم القيامة) خصه لأنه يوم وقوع الجزاء

الدَّار فَيَقْتَطِعُ أَحَدُهُمَا مِنْ حَظِّ صَاحِبِهِ ذِرَاعًا ، فَإِذَا اقْتَطَعَهُ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم طب) عن أبي مالك الأشجعي - (ح)

١١٨٣ — أَعْظَمُ الظُّلْمِ ذِرَاعٌ مِنَ الْأَرْضِ يَنْتَقِصُهُ الْمَرْءُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ . لَيْسَتْ حَصَاةٌ أَخَذَهَا إِلَّا طُوِّقَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

١١٨٤ — أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشًى ، فَأَبْعَدُهُمْ ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا

وكشف الغطاء (ذراع) أو دونه كما يفيده خبر : من غصب قيد شبر من أرض (من الأرض) أي إثم غصبه ذراع من الأرض كما بينه بقوله (تجدون الرجلان جارين) أي متجاورين (في الأرض أو في الدار) أو نحوها (فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه) أي من حق جاره المسلم، ومثله الذمي : أي مما يستحقه بملك أو وقف أو غيرهما (ذراعا) مثلا (فإذا اقتطعه) منه (طوقه) بالبناء للمجهول : أي يخسف به الأرض فتصير البقعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق (من سبع أرضين) يعني يعاقب بالخسف فيصير مااقتطعه وما تحته من كل أرض من السبع طوقا له ويعظم عنقه حتى يسع ذلك أو يتكلف أن يحمل له ذلك طوقا ولا يستطيع فيعذب به كما في خبر : من كذب في منامه كلف أن يعقد شعيرة ؛ والتطويق تطويق الإثم ؛ أو المراد أن الظلم المذكور لازم له لزوم الطوق للعنق من قبيل «ألزمناه طائره في عنقه» (يوم القيامة) زاد في رواية في الكبير : إلى قعر الأرض ولا يعلم قعرها إلا الذي خلقها وهذا وعيد شديد يفيد أن الغصب كبيرة بل يكفر مستحله لكونه مجمعا عليه معلوما من الدين بالضرورة وفيه إمكان غصب الأرض وأنه من الكبائر وأن غصبها أعظم من غصب غيرها إذ لم يرد فيه مثل هذا الوعيد وأن من ملك أرضا ملك سفلها إلى منتهى الأرضين وله منع غيره من حفر نحو بئر أو سرداب تحتها وأن من ملك ظاهر الأرض ملك باطنها بما فيه من حجر ومدر ومعدن وغيرها وله أن ينزل في الحفر ماشاء مالم يضر ببناء جاره وأن الأرضين السبع متراكمة لم يفتق بعضها من بعض إذ لو فتقت لاكتفى في حق الغاصب بتطويق التي غصبها لانفصالها عما تحتها وأن الأرضين السبع) طباق كالسموات وغير ذلك (حم طب) وكذا ابن أبي شيبة (عن أبي مالك الأشجعي) التابعي قال ابن حجر سقط الصحابي أوهو الأشعري فليحرر كذا رأيته بخطه ثم قال إسناده حسن انتهى والظاهر من احتماليه : الأول فإن أحمد خرجه عن أبي مالك الأشعري ثم خرجه بالإسناد نفسه عن أبي مالك الأشجعي فلعله أسقط الصحابي سهواً قال الهيثمي وإسناده حسن وذكر المؤلف أن حديث تطويق الأرض المغصوبة رواه الشيخان وغيرهما عن عائشة وغيرها متواترا وليس مراده هذا الحديث كما وهم بدليل أنه لما سرد من رواه من الصحابة لم يذكروا الأشجعي

(أعظم الظلم ذراع) أي ظلم أي غصب ذراع (من الأرض) أو نحوها (ينتقصه المرء من حق أخيه) في الإسلام وإن لم يكن من النسب وذكر الأخ للغالب فالذمي كذلك وشمل الحق ملك الرقبة وملك المنفعة (ليست حصاة أخذها) منه (إلا طوقها يوم القيامة) على ماتقرر وذكر الذراع والحصاة لينبه على أن مافوق ذلك أبلغ في الإثم وأعظم في الجرم والصعوبة والعقوبة والقصد بذكر الحصاة ونحوها مزيد الزجر والتنفير من الغصب ولو لشيء قليل جدا وأنه من الكبائر (طب عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه .

(أعظم) لفظ رواية الشيخين فيما وقفت عليه إن أعظم (الناس أجرا) أي ثواباً وهو نصب على التمييز (في الصلاة أبعدهم) بالرفع خبر أعظم الناس (إليها ممشى) بفتح فسكون تمييز أي أبعدهم مسافة إلى المسجد لكثرة الخطا فيه المتضمنة للمشقة (فأبعدهم) أي أبعدهم ثم أبعدهم فالفاء هنا بمعنى ثم وأما قول الكرماني للاستمرار كالأمثل فالأمثل فمنعه العيني بأنه لم يذكر أحد من النحاة أنها تجيء بمعناه واستثنى من أفضليته بعد الدار عن المسجد الإمام ومن

مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيهَا ثُمَّ يَنَامُ - (ق عن أبي موسى (ه) عن أبي هريرة - (صح)

١١٨٥ — أَعْظَمُ النَّاسِ هَمًّا الْمُؤْمِنُ يَهْتَمُّ بِأَمْرِ دُنْيَاهُ وَأَمْرِ آخِرَتِهِ - (ه) عن أنس - (ض)

١١٨٦ — أَعْظَمُ النَّاسِ حَقًّا عَلَى الْمَرْأَةِ زَوْجُهَا، وَأَعْظَمُ النَّاسِ حَقًّا عَلَى الرَّجُلِ أُمُّهُ - (ك) عن عائشة - (صح)

١١٨٧ — أَعْظَمُ النِّسَاءِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ مُؤْنَةً - (حم ك هب) عن عائشة - (صح)

تعطل القريب لبيته ولا يعارض هـذا الحديث خبر فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على القاعد لأن هذا راجع لتعين البقعة والأول للفعل (والذى ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الإمام) ولو فى آخر الوقت (أعظم أجراً من الذى يصليها) فى وقت الاختيار وحده أو مع الإمام بغير انتظار (ثم ينام) فكما أن بعد المكان مؤثر فى زيادة الأجر فكذا طول الزمن للمشقة (وفائدة) ثم ينام الإشارة إلى الاستراحة المقابلة للمشقة التى فى ضمن الانتظار ذكره جمع وقال الطيبى فى قوله ثم ينام جعل عـدم انتظاره نوماً فيكون المنتظر وإن نام يقظان لأنه مراقب للوقت كرابط منتهز فرصة المجاهدة وهذا بتضييع تلك الأوقات كالنائم فهو كأجير أدى ماعليه من العمل ثم مضى لسبيله (ق) فى الصلاة (عن أبى موسى) الأشعرى (ه عن أبى هريرة) قال أبو موسى أراد بنوسلمة أن ينتقلوا قرب المسجد فذكره.

(أعظم الناس هماً) أى حزناً وغماً وعزماً وقوة (المؤمن) أى الكامل إذ هو الذى (يهتم بأمر دنياه) أى بتحصيل مايقوم بمؤنته ومؤنة ممونه (وبأمر آخرته) من القيام بالطاعات وتجنب الحرام والشبهات فإن راعى دنياه أضر بآخرته وإن راعى آخرته أضر بأمر دنياه إذهما ضرتان فاهتمامه بأموره الدنيوية بحيث لايخل بشىء من المطلوبات الأخروية صعب عسير إلا على من سهله الله عليه ولا يعارضه الأخبار الواردة بذم الدنيا ولعنها وأن الدراهم والدنانير مهلكة لأن الكلام هنا فى الاهتمام لما لابد منه فى مؤنة نفسه ومن يعوله وذلك محبوب بل واجب فهو فى الحقيقة من أمر الآخرة وإن كان من الدنيا صورة (ه عن أنس) وفيه يزيد الرقاشى قال فى الميزان عن النسائى وغيره متروك وعن شعبة لأن أزنى أحب إلى من أن أحدث عنه انتهى ورواه باللفظ المزبور عن أنس أيضاً البخارى فى الضعفاء وكان ينبغى للمصنف ذكره للتقوية وبه يصير حسناً لغيره

(أعظم الناس حقا على المرأة زوجها) حتى لو كان به قرحة فلحستها ماقامت بحقه ولو أمر أحد أن يسجد لأحد لأمرت بالسجود له فيجب أن لاتخونه فى نفسها وماله وأن لاتمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتب وأن لاتخرج إلا بإذنه ولو لجنازة أبويها (وأعظم الناس حقا على الرجل) يعنى الإنسان ولو أنثى فذكر الرجل وصف طردى (أمه) لحقها فى الآكدية فوق حق الأب لما قاسته من المتاعب والشدائد فى الحمل والولادة والحضانة ولأنها أشفق وأرأف من الأب فهى بمزيد البر أحق (تنبيه) قال بلال الخواص كنت فى تيه بنى إسرائيل فإذا رجل يماشينى فألهمت أنه الخضر فقلت بحق الحق من أنت قال الخضر قلت ماتقول فى مالك بن أنس قال إمام الأئمة قلت فالشافعى قال من الأوتاد قلت فأحمد قال صديق قلت فبشر قال لم يخلف بعده مثله قلت بأى وسيلة رأيتك قال ببرك لأمك وفيه أنه يلزم الرجل عند ضيق النفقة تقديم أمه على أبيه (ك عن عائشة) وقال صحيح وأقره الذهبى ورواه عنه أيضاً البزار وغيره

(أعظم النساء بركة) على زوجها (أيسرهن) وفى رواية أقلهن (مؤنة) قال العامرى أراد المرأة التى قنعت بالقليل من الحلال عن الشهوات وزينة الحياة الدنيا نخفت عنه كلفتها ولم يلتجئ بسببها إلى مافيه حرمة أو شبهة فيستريح قلبه وبدنه من التعنت والتكلف فتعظم البركة لذلك وفى رواية بدله مهوراً وفى أخرى صداقا وأقلهن بركة من هى بضد ذلك وذلك لأنه داع إلى عدم الرفق والله سبحانه وتعالى رفيق يحب الرفق فى الأمر كله قال عروة أول شؤم المرأة

١١٨٨ - أَعْظَمُ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ آيَةُ الْكُرْسِيِّ، وَأَعْدَلُ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ «إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى آخِرِهَا» وَأَخْوَفُ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» وَأَرْجَى آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ «يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ» - الشيرازي في

كثرة صداقها وفى خبر للديلمى تياسروا فى الصداق إن الرجل ليعطى المرأة حتى يبق ذلك فى نفسه عليها حسيكة ﴿فائدة﴾ روى أن عمر رحمه الله ثم قال أن لاتغالوا فى صداق النساء فإنه لا يبلغنى عن أحد أنه ساق أكثر من شيء ساقه نبى الله أو سيق إليه إلا جعلت فضل ذلك فى بيت المال فعرضت له امرأة فقالت يا أمير المؤمنين كتاب الله أحق أن يتبع أو قولك قال كتاب الله قالت قال تعالى «وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً» فقال عمر كل أحد أفقه من عمر ثم رجع للمنبر فقال كنت نهيتكم أن تغالوا فى صداق النساء فليفعل رجل فى ماله ما أحب فرجع عمر عن اجتهاده إلى ما قامت عليه الحجة (حم ك) فى الصداق (هب . كذا البزار (عن عائشة) قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال الزين العراقى إسناده جيد انتهى وقال الهيتمى فيه ابن سخيرة وقال اسمه عيسى بن ميمون وهو متروك انتهى والمؤلف رمز لصحته فليحرر

(أعظم آية فى القرآن) أى أكثرها ثواباً كما أشار إليه بعضهم بقوله أراد بالعظم عظم القدر بالثواب المترتب على قراءتها وإن كان غيرها أطول (آية الكرسى)(١) لما اشتملت عليه من أسماء الذات والصفات والأفعال ونفى النقص وإثبات الكمال ووقت به من أدلة التوحيد على أتم وجه فى أحكم نظام وأبدع أسلوب وفضل الذكر والعلم يتبع المعلوم والمذكور وقد احتوت على الصفات صريحاً وضمناً وكررت فيها الأسماء الشريفة ظاهرة ومضمرة سبع عشرة مرة ولم يتضمن هذا المجموع آية غيرها وهى خمسون كلمة على عدد الصلوات المأمور بها أولا فى حضرة العرش والكرسى فكأنها مراقى لروح قاريها إلى ذلك المحل الأسنى الذى يعرج إليه الملائكة والروح فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ولعل هذا سر ما ثبت أنه لا يقرب من قرأها عند النوم شيطان لأن من كان فى حضرة الرحمن عار عن وسوسة الشيطان (وأعدل آية فى القرآن) قوله سبحانه وتعالى (إن الله يأمر) مستقبل بمعنى الدوام (بالعدل) بالتوسط فى الاعتقاد كالتوحيد لا التعطيل والتشريك وفى العمل كالتعبد لا البطالة والترهب وفى الخلق كالجود لا البخل والتبذير (والإحسان) إلى الخلق أو المراد الأمر بالعدل فى الفعل والإحسان فى القول أو هما الإنصاف والتفضل أو التوحيد والعفو أو العدل استواء السر والعلانية والإحسان كون السر أحسن ولابن عبدالسلام كتاب سماه الشجرة رد فيه جميع الأحكام الشرعية إلى هذه الآية وأجراه فى سائر الأبواب الفقهية (وأخوف آية فى القرآن) قوله تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة) أى زنة أصغر نملة أو هباء قيل كل مائة ذرة تزن حبة (خيرا يره) أى جزاءه أو فى كتابه يسره أو يسوؤه أو عند المعاينة أو يعرفه أو يعرف المؤمن عقاب شره بالبلايا والكافر ثواب خيره بالعطايا التى أوجدها فى الدنيا (ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) بشرط عدم الإحباط والمغفرة قال الصديق رضى الله تعالى عنه للنبى صلى الله عليه وسلم إنى راء يارسول الله ما عملت من خير وشر قال ما رأيت مما تكره فهو مثاقيل ذر الشر ويدخر الله لك مثاقيل ذر الخير حتى تعطوه يوم القيامة وجاء صعصعة بن ناجية جد الفرزدق للنبى صلى الله عليه وسلم فقرأها الآية فقال حسبى حسبى وهى أحكم آية فى القرآن وتسمى الجامعة الفاذة (وأرجى آية فى القرآن: قوله تعالى (قل ياعبادى)

---

(١) قال البيضاوى وهذه الآية مشتملة على أمهات المسائل الالهية فانها دالة على أنه تعالى موجود واحد فى الالهية متصف بالحياة واجب الوجود لذاته مقوم لغيره إذ القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره ولذلك قال عليه الصلاة والسلام إن أعظم آية فى القرآن آية الكرسى من قرأها بعث الله ملكا يكتب من حسناته ويمحو من سيئاته إلى الغد من تلك الساعة وقال من قرأ آية الكرسى فى دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ولا يواظب عليها إلا صديق أو عابد ومن قرأها إذا أخذ مضجعه أمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والأبيات حوله

الألقاب ، وابن مردويه ، والمروى فى فضائله عن ابن مسعود - (ض)

١١٨٩ - أَعْظَمُ النَّاسِ فِرْيَةً اثْنَانِ : شَاعِرٌ يَهْجُو الْقَبِيلَةَ بِأَسْرِهَا ، وَرَجُلٌ انْتَفَى مِنْ أَبِيهِ - ابن أبى الدنيا فى ذم الغضب (ه) عن عائشة - (ح)

١١٩٠ - أَعَفُّ النَّاسِ قِتْلَةً أَهْلُ الْإِيمَانِ - (د ه) عن ابن مسعود - (ح)

١١٩١ - اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ - (ت) عن أنس (ض)

....

أفهم بالإضافة تخصيص المؤمنين كما هو عرف التنزيل (الذين أسرفوا) أى جاوزوا الحد على انفسهم) بالانهماك فى المعاصى (لاتقنطوا) تيأسوا (من رحمة الله) مغفرته أولا وتفضله ثانياً (إن الله يغفر الذنوب جميعا) يسترها بعفوه ولو بلا توبة إذا شاء إلا الشرك . إن الله لايغفر أن يشرك به ، وما تقرر من أن الأولى أعدل والثانيه أخوف والثالثة أرجى هو ما فى هذا الخبر وأخذ به جمع من السلف والخلف وذهب آخرون إلى أن الأعدل والأخوف والأرجى آيات أخر وتمسكوا بموقوفات وآثار اخر وفى الإتقان فى أرجى آية فى القرآن بضعة عشر قولا وليس فى ذلك مايقاوم الحديث المشروح على ضعفه فهو أحسن شيء فى هذا الباب ولذلك آثره فى الكتاب وفيه حجة للقول بتفضيل بعض القرآن على بعض ومنع منه الأشعرى والباقلانى وجماعة محتجين بأن تفضيل بعضه على بعض يقتضى نقص المفضول ولا نقص فى كلامه تعالى وأجازه قوم وقالوا هو راجع إلى عظم أجر قارئ ذلك وتوسط ابن عبدالسلام فقال كلام الله فى الله أفضل من كلامه فى غيره . قل هو الله أحد . أفضل من . تبت . وعليه بنى الغزالى كتابه المسمى بجواهر القرآن (الشيرازى فى الألقاب وابن مردويه) فى تفسيره (والمروى فى فضائله) أى فضائل القرآن كلهم (عن ابن مسعود) مرفوعا رمز المصنف لضعفه

(أعظم الناس فرية) بالكسر أى كذباً (اثنان) أحدهما (شاعر يهجو ، من الهجو (القبيلة) المسلمة (بأسرها) أى كلها لإنسان واحد منهم كان منه مايقتضيه لأن القبيلة لاتخلو من عبد صالح فهاجى الكل قد تورط فى الكذب على التحقيق فلذلك قال أعظم فرية (و) الثانى (رجل انتفى من أبيه) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الولد ولو أنثى وأراد بالأب من له ولادة وإن علا ويظهر أن مثله الأم إذ لا فارق ويؤخذ منه أن ذلك كبيرة وبه صرحوا أما من هجا واحداً مثلا من قبيلة فإنه ليس أعظم الناس فرية وإن كان مفترياً أيضا إذ يحرم هجو المسلم ولو تعريضا وكذبا وصدقا أما الكافر فيجوز هجوه وكذا مسلم مبتدع ومتظاهر بفسقه ذكره أصحابنا ثم إن ماذكر من سياق الحديث هو مارأيته فى نسخ الكتاب والذى وقفت عليه فى سنن ابن ماجه أعظم الناس فرية رجل هاجى رجلا فهجى القبيلة بأسرها ورجل انتفى من أبيه وزنى امه أى جعلها زانية (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتابه الذى صنفه فى (ذم الغضب ه عن عائشة) وفيه عمر وبن مرة قال فى الكاشف ثقة يرى الإرجاء ورواه عنها أيضا البيهقى فى الشعب والديلمى بل رواه البخارى فى الأدب المفرد ولعل المؤلف لم يستحضره قال ابن حجر فى الفتح بعد ماعزاه للبخارى فى الأدب المفرد ولابن ماجه وسنده حسن .

(أعف الناس قتلة) بكسر القاف (أهل الإيمان) أى هم أرحم الناس بخلق الله وأشدهم تحريا عن التمثيل والتشويه بالمقتول وإطالة تعذيبه إجلالا لخالقهم وامتثالا لما صدر عن صدر النبوة من قوله إذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة بخلاف أهل الكفر وبعض أهل الفسوق ممن لم تذق قلوبهم حلاوة الإيمان واكتفوا من مسماه بلقلقة اللسان وأشربوا القسوة حتى أبعدوا عن الرحمن وأبعد القلوب من الله القلب القاسى ومن لايرحم لايرحم والقتلة بالكسر هيئة القتل وهذا تهديد شديد فى المثلة وتشويه الخلق (د ه عن ابن مسعود) ورجاله ثقات * (اعقلها) أى شد ركبة ناقتك مع ذراعها بحبل (وتوكل) أى اعتمد على الله قاله لمن قال يارسول الله أعقل ناقتى وأتوكل أو أطلقها

١١٦٢ — أَعْلَمُ النَّاسِ مَنْ يَجْمَعُ عِلْمَ النَّاسِ إِلَى عِلْمِهِ ، وَكُلُّ صَاحِبِ عِلْمٍ غَرْثَانُ - (ع) عن جابر - (ض)

١١٦٣ — اعْلَمْ أَنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَكَ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً - (حم ع حب طب) عن أبي أمامة - (صح)

١١٦٤ — اعْلَمْ يَا أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ - (م) عن أبي مسعود - (صح)

وأتوكل وذلك لأن عقلها لاينافي التوكل الذى هو الاعتماد على الله وقطع النظر عن الأسباب مع تهيئتها وفيه بيان فضل الاحتياط والأخذ بالحزم (ت عن أنس) واستغربه ثم حكى عن الفلاس أنه منكر وقال يحي القطان حديث منكر وقال غيره فيه المغيرة بن أبي قرة السدوسى مجهول فهو معلول فعزو المصنف الحديث لمخرجه وسكوته عما عقبه به من القدح فى سنده من سوء التصرف لكن قال الزركشي إنما أنكره القطان من حديث أنس وقد أخرجه ابن حبان فى صحيحه عن عمرو بن أمية الضمرى قال قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم أرسل ناقتى وأتوكل قال اعقلها وتوكل وإسناده صحيح وقال الزين العراق رواه ابن خزيمة والطبرانى من حديث عمرو بن أمية الضمرى بإسناد جيد بلفظ قيدها وتوكل وبه يتقوى .

(أعلم الناس) أى أكثرهم علما (من) أى عالم (يجمع علم الناس إلى علمه) أى يحرص على تعلم ماعندهم مضافاً إلى ماعنده (وكل صاحب علم) نكرة لمزيد التعميم (غرثان) أى جائع بغين معجمة مفتوحة وراء ساكنة فمثلثة يعنى متلهف متعطش منهمك على استفادة ماعند غيره مما ليس عنده والمراد أنه لشدة حبه فى العلم وحلاوته عنده وتلذذه بفهمه لايزال طالباً تحصيله لايشبع ولايقنع ومن هذا دأبه يصير من أعلم الناس لشدة تحصيله للفوائد وضبطه للشوارد (تنبيه) قال الغزالى قال أبو يزيد ليس العالم الذى يحفظ من كتاب فإذا أنسى ماحفظ صار جاهلا إنما العالم الذى يأخذ علمه من ربه أى وقت شاء بلا تحفظ ولا درس وهذا هو العالم الربانى وإليه الإشارة بقوله تعالى « وقد آتينا من لدنا علماً » مع أن كل علم من لدنه لكن بعضها بواسطة تعليم الخلق فلايسمى ذلك علماً لدنياً بل العلم اللدنى الذى ينفتح فى سر العالم من غير سبب مألوف من خارج انتهى (ع عن جابر) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الناس أعلم فذكره قال الهيتمى فيه مسعدة بن اليسع وهو ضعيف جداً (اعلم أنك) خطاب لكل من يتأتى توجيه الكلام إليه أولمعين وهو ثوبان أو المراد العموم وإنما صدر بالأمر مؤكدا بأن حثاً على التشمير إلى الإكثار من السجود الرافع للدرجات (لاتسجد لله سجدة) أى فى صلاة أومنفردة كسجدة تلاوة أو شكر (إلارفع الله لك بها درجة) أى منزلة عالية المقدار (وحط عنك بها خطيئة) يعنى فأكثر من الصلاة لترفع درجاتك وتمحى عنك سيئاتك قال الجنيد ليس من طلب الله ببذل المجهود كمن طلبه من طريق الجود ولهذا قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لمن سأله أن يشفع له وأن يكون معه فى الجنة أعنى على نفسك بكثرة السجود وأخرج البيهقى عن أبي الدرداء لولا ثلاث لأحببت أن لاأبقى فى الدنيا وضع وجهى للسجود للخالق فى الليل والنهار ، وظمأ الهواجر ، ومقاعد أقوام ينتقون الكلام كما تنتقى الفاكهة (حم ع طب عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيتمى رجاله رجال الصحيح

(اعلم) بصيغة الامر أى اعرف قال فى الصحاح علمت الشيء أعلمه علماً عرفته فظاهره أن العلم هو المعرفة لكن فرق بأن المعرفة إدراك الجزئيات والعلم إدراك الكليات ولذلك لايقال الله عارف كما يقال عالم (ياأبا مسعود) لفظ رواية مسلم وأبي داود بحذف حرف النداء (إن الله) وفى رواية أبي تمام والله إن الله (أقدر عليك منك على هذا الغلام) الذى تضربه أى أقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه لكنه يحلم إذا غضب وأنت لاتقدر على الحلم إذا غضبت (م عن أبي مسعود) عقبة بن عامر البدرى قال بينا أضرب غلاما لى بالسوط فسمعت صوتاً خلفى اعلم

١١٩٥ — اعْلَمْ يَا بِلَالُ أَنَّهُ مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةً ضَلَالَةً لَا يَرْضَاهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا - (ت) عن عمرو بن عوف - (ح)

يا أبا مسعود فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره فقلت يارسول الله هو حر لوجه الله فقال أما لو لم تفعل للفحتك النار وفى رواية كنت أضرب غلاما لى بالسوط فسمعت صوتا من خلفى اعلم أبا مسعود فلم أفهم الصوت من الغضب فلما دنا منى فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا هو يقول اعلم إلى آخره فقلت لا أضرب مملوكا بعده أبداً وفى رواية فسقط السوط من يدى هيبة له قال النووى رواه مسلم بهذه الروايات (تنبيه) قد اختلف الناس فى حد العلم على أقاويل لا تكاد تحصى وذلك مشهور معروف وهنا ألفاظ تظن أنها مرادفة للعلم ينبغى بيانها الأول الشعور وهو أول مراتب وصول العلم إلى القوة العاقلة فهو إدراك من غير تثبت الثانى الادراك وهو لغة الوصول واللحاق بالشيء وملاقاته ويسمى وصول العقل إلى المعقول إدراكا الثالث التصور وهو حصول صورة الشيء فى العقل الرابع الحفظ وهو تأكد ذلك واستحكامه أو يصير بحيث لو زال لتمكنت القوة من استرجاعه. الخامس التذكر وهو محاولة القوة لاسترجاع ما زال من المعلومات السادس الذكر وهو فائدة التذكر السابع الفهم وهو يتعلق بلفظ المخاطب غالبا. الثامن الفقه وقال الإمام الرازى هو العلم بغرض المخاطب ولهذا قال تعالى فى الكفار «لا يكادون يفقهون حديثا» أى لا يفقهون الغرض من الخطاب التاسع الدراية وهى المعرفة التى تحصل بعد روية وتقديم مقدمات. العاشر اليقين وهو أن يعلم الشيء وامتناع خلافه. الحادى عشر الذهن وهو قوة النفس واستعدادها لاكتساب العلوم التى ليست بحاصلة. الثانى عشر الفكر وهو الانتقال من التصديقات الحاضرة والتصديقات المحضرة. الثالث عشر الحدس وهو الذى يميز به عمل الفكر وهو استعداد النفس لوجود المتوسط بين الطرفين المصير للنسبة المجهولة معلومة لأن كل مجهول لا يعلم إلا بواسطة مقدمتين معلومتين تنتج المطلوب. الرابع عشر الذكاء وهو قوة الحدس وبلوغه الغاية الخامس عشر الفطنة وهو التنبه للشيء الذى قصد تعريفه. السادس عشر الكيس وهو استنباط الأنفع والأولى: السابع عشر الرأى وهو استحضار المقدمات وإجالة الخاطر فيها وفيما يعارضها وطلب استنتاجها على الوجه المصيب وهو دلالة الفكر (م عن أبى مسعود) عقبة بن عامر البدرى قال بينا أضرب غلاما لى فسمعت صوتا خلفى اعلم أبا مسعود فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره فقلت يارسول الله هو حر لوجه الله فقال أما لو لم تفعل للفحتك النار

(اعلم يا بلال) ابن الحارث قال ما أعلم يا رسول الله قال اعلم (أنه) أى الشأن (من أحيا سنة من سنتى) أى علمها وعمل بها ونشرها بين الناس وحث على متابعتها وحذر من مخالفتها والسنة ما شرعه النبى صلى الله عليه وسلم من الأحكام فقد تكون فرضا كزكاة الفطر وقد تكون غيره كعيد وجماعة وقال الأشرفى الظاهر يقتضى من سنتى بصيغة الجمع لكن الرواية بالافراد وقال الطيبى هو جنس شائع فى أفراده وأحيا استعير للعمل بها وقوله (قد أميتت بعدى) أى تركت وهجرت استعارة أخرى وهى كالترشيح للاستعارة الأولى (كان له من الأجر مثل) أجر (من) أى كل إنسان مؤمن (عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا) لما كانت الجهة التى استوجب بها المسبب الأجر والجزاء غير التى استوجب بها المباشر لم ينقص أجره من أجره (ومن ابتدع بدعة ضلالة) قال الأشرفى روى بالإضافة ويصح نصبه نعتا ومنعوتا وفيه إشارة إلى أن بعض البدع[1] غير ضلالة (لا يرضاها الله ورسوله) صفة شارحة لما قبلها (كان عليه مثل آثام من عمل بها) من الناس (لا ينقص ذلك من أوزار) جمع وزر وهو الإثم (الناس شيئا) قال البيضاوى أفعال العباد وإن كانت غير موجبة ولا مقتضية لثواب ولا لعقاب بذاتها لكنه تعالى أجرى عادته بربط الثواب

(١) أى فى العادات، وأما فى العبادات فهى ضلالة قطعا للجمع بين النصوص

١١٩٦ - اعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ، مَالُكَ مَاقَدَّمْتَ ، وَمَالُ وَارِثِكَ مَاأَخَّرْتَ - (ن) عن ابن مسعود

١١٩٧ - أَعْلِنُوا النِّكَاحَ - (حم حب طب - ل ك) عن الزبير - (ح)

والعقاب بها ارتباط المسببات بأسبابها وفعل ماله تأثير فى صدوره بوجه (ت) وكذا ابن ماجه (عن عمرو بن عوف) الأنصارى البدرى حسنه الترمذى ورواه المنذرى بأن فيه كثير بن عبدالله بن عمرو وهو متروك واه لكن للحديث شواهد كثيرة ترفعه إلى درجة الحسن

(اعلموا أنه ليس منكم من أحد إلا مال وارثه أحب اليه من ماله) قال بعض المخاطبين وكيف ذلك يارسول الله قال (مالك ماقدمت) أى صرفته فى وجوه القرب فصار أمامك تجازى عليه بعد موتك فى الآخرة (ومال وارثك ما أخرت) أى ماخلفته بعدك فالذى تخلفه بعدك إنما هو لوارثك ولهذا قال بعض العارفين قدموا بعضا ليكون لكم ولا تخلفوا كلا ليكون عليكم قال الماوردى وروى عن عائشة قالت ذبحنا شاة فتصدقنا بها فقلت يارسول الله مابقى منها إلا كتفها قال كلها بقى إلا كتفها فالحازم من عمد إلى مازاد عن كفايته فيرى انتهاز الفرصة فيها فيضعها بحيث تكون له ذخرا معدا وغنما مستجدا ومن يدخر المال لولده ونحوه من ورثته إشفاقا عليه من كد الطلب وسوء المنقلب استحق الذم واللوم من وجوه منها سوء الظن بخالقه فى أنه لايرزقهم إلا من جهته والثقة ببقاء ذلك على ولده مع غدر الزمان ومحنه ومنها ماحرم من منافع ماله وسلب من وفور حاله وقد قيل إنما مالك لك أو لوارثك أو للجائحة فلا تكن أشقى الثلاثة ومنها مالحقه من شقاء جمعه وناله من عناء كده حتى صار ساعيا محروما وجاهدا مذموما ومن ثم قالوا رب مغبوط بمسرة هى داؤه ومحزون من سقم هو شفاؤه ومنها مايؤخذبه من وزره وآثامه ويحاسب عليه من شقائه وإجرامه كما حكى أن هشام بن عبد الملك لما ثقل بكى عليه ولده فقال جاد لكم هشام بالدنيا وجدتم له بالبكاء وترك لكم ماكسب وتركتم عليه ما اكتسب فعلم من هذا التقرير أن الحديث مسوق لذم من قتر على نفسه وعياله وشح بالمال أن ينفق منه فى وجوه القرب وادخره لورثته . أما من وسع على عياله وتصدق قصدا بالمعروف ثم فضل بعد ذلك شىء فادخره لعياله فلا يدخل فى الذم بدليل خبر لأن تترك ورثتك أغنياء خيرا الخ وقضيته أن من مات وخلف دينا لوارثه فلم يقبضه ثم مات الكل كان المطالب به فى الآخرة الوارث لكن صرح أئمتنا بأن المطالب فيها صاحب الحق أولا (ن عن ابن مسعود) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله اعلموا الخ وهو فى الصحيحين بنحوه

(أعلنوا النكاح) أى أظهروه إظهارا للسرور وفرقا بينه وبين غيره من المآدب وهذا نهى عن نكاح السر وقد اختلف فى كيفيته فقال الشافعى كل نكاح حضره رجلان عدلان وقال أبو حنيفة رجلان أو رجل وامرأتان خرج عن نكاح السر وإن تواصوا بكتمانه وذهبوا إلى أن الاعلان المأموربه هو الاشهاد وقال المالكية نكاح السر أن يتواصوا مع الشهود على كتمانه وهو باطل فالاعلان عندهم فرض ولا يغنى عنه الاشهاد والأقرب إلى ظاهر الخبر أن المراد بالاعلان إذاعته وإشاعته بين الناس وأن الأمر للندب وأخذ منه ابن قتيبة وغيره أنه لا بأس باظهار الملاعب فى المآدب وساق سنده عن الحبر أنه لما ختن بنيه أرسل عكرمة فدعا اللاعبين وأعطاهم دراهم (حم حب طب حل ك) من حديث عامر بن عبدالله (عن) عبد الله (بن الزبير) بضم الزاى وفتح الموحدة (ابن العوام) بفتح المهملة وشد الواو الصحابى ابن الصحابى أمير المؤمنين أول مولود ولد فى الاسلام للمهاجرين بالمدينة ، وأول شىء دخل جوفه ريق المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان أطلس لا لحية له وكان صواما قواما عظيم المجاهدة بويع بالخلافة بمكة فحصره الحجاج وقتل مظلوما ورواه عنه هكذا البيهقى وقال تفرد به عامر هذا انتهى قال الذهبى : ولم يضعف ولا هو من رجال الكتب الستة . قال الهيثمى رجال أحمد ثقات ومن ثم رمز المصنف لصحته

١١٩٨ — أَعْلِنُوا هٰذَا النِّكَاحَ وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالدُّفُوفِ - (ت) عن عائشة (ض)

١١٩٩ — أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ وَأَقَلُّهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذٰلِكَ - (ت) عن أبي هريرة (ع) عن أنس (ح)

١٢٠٠ — أَعْمَلْ لِوَجْهٍ وَاحِدٍ يَكْفِيكَ الْوُجُوهَ كُلَّهَا - (عد فر) عن أنس (ض)

(أعلنوا هذا النكاح) أشيعوا عقده وأذيعوه ندبا ولا تكتموه وليس المراد هنا الوطء بدليل تعقيبه بقوله (واجعلوه في المساجد) مبالغة في إظهاره واشتهاره فانه أعظم محافل أهل الخير والفضل (واضربوا عليه بالدفوف) جمع دف بالضم ويفتح مايضرب به لحادث سرور ﴿فان قلت﴾ المسجد يصان عن ضرب الدفوف فيه فكيف أمر به ﴿قلت﴾ ليس المراد أنه يضرب به فيه بل خارجه والمأمور بجعله فيه مجرد العقد فحسب وقد أفاد الخبر حل ضرب الدف في العرس ومثله كل حادث سرور ومذهب الشافعية أن الضرب به مباح مطلقا ولو بجلاجل وقد وقع الضرب به بحضرة شارع الملة ومبين الحل من الحرمة وأقره قال ابن حجر واستدل بقوله واضربوا علي أن ذلك لايختص بالنساء لكنه ضعيف والأحاديث القوية فيها الإذن في ذلك للنساء فلا يلحق بهن الرجال لعموم النهي عن التشبه بهن انتهى وماذكره تقدمه اليه الحليمي فخص حله بالنساء وقد أطال السبكي في رده فلا فرق بين ضربه من امرأة أو رجل على الأصح الذى اقتضاه قول الحديث اضربوا (ت) في النكاح من حديث عيسى بن ميمون عن القاسم (عن عائشة) قال أعني الترمذي وعيسى هذا ضعيف انتهى وجزم البيهقي بصحته وقال ابن الجوزى ضعيف جدا وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف وقال الديلمي في تخريج أحاديث الهداية ضعيف لكن توبع ابن ماجه

(أعمار أمتي) أمة الدعوة لا أمة الإجابة كما هو بين ولكل مقام مقال (مابين الستين) من السنين (إلى السبعين) أى مابين الستين والسبعين وإنما عبر بالى التى للانتهاء ولم يقل والسبعين الذى هى حق التعبير ليبين أنها لاتدخل إلا على متعدد لأن التقدير مابين الستين وفوقها إلى السبعين فالى غاية الفوقية لدلالة الكلام عليه وقال بعضهم معناه آخر عمر أمتي ابتداؤه إذا بلغ ستين وانتهاؤه سبعين (وأقلهم من يجوز ذلك) قال الطيبي هذا محمول على الغالب بدليل شهادة الحال فان منهم من لم يبلغ ستين وهذا من رحمة الله بهذه الأمة ورفقه بهم أخرهم في الأصلاب حتى أخرجهم إلى الأرحام بعد نفاد الدنيا ثم قصر أعمارهم لئلا يلتبسوا بالدنيا إلا قليلا فإن القرون السالفة كانت أعمارهم وأبدانهم وأرزاقهم أضعاف ذلك كان أحدهم يعمر ألف سنة وطوله ثمانون ذراعاً أو أكثر وأقل وحبة القمح ككلوة البقرة والرمانة يحملها عشرة فكانوا يتناولون الدنيا بمثل تلك الاجساد وفي تلك الأعمار فبطروا واستكبروا وأعرضوا عن الله ، فصب عليهم ربك سوط عذاب ، فلم يزل الخلق ينقصون خلقاً ورزقا وأجلا إلى أن صارت هذه الأمة آخر الأمم يأخذون أرزاقا قليلة بأبدان ضعيفة في مدة قصيرة كيلا يبطروا فذلك رحمة بهم قال بعض الحكماء الأسنان أربعة سن الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي آخر الأسنان وغالب ماتكون بين الستين والسبعين فحينئذ يظهر بالنقص ضعف القوة والانحطاط فينبغي له الإقبال على الآخرة لاستحالة رجوعه للحالة الأولى من القوة والنشاط (ت عن أبي هريرة) وقال حسن غريب لايعرف إلا من هذا الوجه قال ابن حجر وهو عجيب منه فقد رواه في الزهد أيضاً من طريق أخرى عن أبي هريرة وإليه أشار المصنف بقوله (ع عن أنس) قال وفيه عنده عبد الأعلى شيخ هشيم ، بقية رجاله رجال الصحيح ورواه ابن حبان والحاكم بسند الترمذي الأول ومتنه وقال في الفتح سنده حسن

(اعمل لوجه واحد يكفيك) من الكفاية والفاعل المعمول له المدلول عليه بالفعل (الوجوه كلها) أى اعمل لله تعالى وحده خالصاً لوجهه يكفيك جميع مهماتك في حياتك وبعد مماتك قال الغزالي اعمل لأجل من إذا عملت لأجله ووحدته بقصدك وطلبت رضاه بعملك أحبك وأكرمك وأغناك عن الكل ولا تشرك بعبادته عبداً حقيراً مهيناً

١٢٠١ — اعْمَلْ عَمَلَ امْرِئٍ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَمُوتَ أَبَداً ، وَاحْذَرْ حَذَرَ امْرِئٍ يَخْشَى أَنْ يَمُوتَ غَداً - (هق) عن ابن عمرو - (ض)

١٢٠٢ — اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ - (طب) عن ابن عباس وعن عمران بن حصين (صح)

لايغني عنك شيأ (عد فر عن أنس) وفيه أبو عبد الرحمن السلمى سبق أنه وضاع للصوفية ومحمد بن أحمد بن هرون قال الذهبي فى الضعفاء متهم بالوضع ونافع بن هرمز أبو هرمز قال فى الميزان كذبه ابن معين وتركه أبو حاتم وضعفه أحمد انتهى وبه يعرف أن سنده هاهل بالمرة فكان ينبغى للمصنف حذفه

(اعمل عمل من) وفى نسخة امرئ (يظن أن لايموت أبدا واحذر حذر امرئ يخشى أن يموت غدا) أى قريباً جدا ولم يرد حقيقة الغد والمراد تقديم أمر الآخرة وأعمالها حذر الموت بالفوت على عمل الدنيا وتأخير أمر الدنيا كراهة الاشتغال بها على عمل الآخرة وأما مافهمه البعض أن المراد اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً ويكون المراد الحث على عمارة الدنيا لينتفع من يجيء بعد والحث على عمل الآخرة فغير مرضى لأن الغالب على أوامر الشارع ونواهيه الندب إلى الزهد فى الدنيا والتقلل من متعلقاتها والوعيد على البناء وغيره وإنما مراده أن الإنسان إذا علم أنه يعيش أبدا قل حرصه وعلم أن مايريده لن يفوته تحصيله بترك الحرص عليه والمبادرة اليه فانه يقول إن فاتنى اليوم أدركته غدا فإنى أعيش أبدا فقال النبي اعمل بعمل من يظن أنه يخلد فلا يحرص على العمل فيكون حثا على التقلل بطريق أنيق ولفظ رشيق ويكون أمره بعمل الآخرة على ظاهره فيجمع بالأمرين حالة واحدة وهو الزهد والتقلل لكن بلفظين مختلفين أفاده بعض المحققين لكن يعضد الأول خبر إن قامت الساعة وفى يد أحدكم فسيلة فليغرسها وفيه تنبيه على أن من حق المؤمن أن لايذهب عنه ولا يزال عن ذهنه أن عليه من الله عيناً كالئة ورقيباً مهيمناً وأجلا قريبا حتى يكون فى أوقات خلواته من ربه أهيب وأحسن احتشاماً وأوفر تحفظاً منه مع الملأ (هق عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه الديلمى أيضاً ورمز لضعفه وذلك لأن فيه مجهولا وضعيفاً

(اعملوا) بظاهر ما أمرتم ولا تتكلوا على ما كتب لكم من خير وشر (فكل) أى كل من خلق (ميسر) أى مهيء ومصروف (لما خلق له) أى لأمر خلق ذلك المرء له فلا يقدر البتة على عمل غيره فذو السعادة ميسر لعمل أهلها بحكم القدر الجارى عليه وإذا غلبت مادة الحكم واستحكمت فى إنسان فإنما تيسر له عمل الخبث فكان مظهرا للأفعال الخبيثة التى هى عنوان الشقاء وحكم عكسه عكس حكمه

(تنبيه) قال الغزالى بين بهذا الخبر أن الخلق مجارى قدر الله ومحل أفعاله وإن كانوا هم أيضاً من أفعاله لكن بعض أفعاله محل لبعض وقوله اعملوا وإن جرى على لسان الرسول فهو فعل من أفعاله تعالى وهو سبب لعلم الخلق بأن العلم نافع وعلمهم من أفعال الله وهو سبب لحركة الأعضاء وهى أيضاً من أفعاله تعالى لكن بعض أفعاله مسبب للبعض أى الأول شرط للثانى كخلق الحياة شرط لخلق العلم والعلم للارادة بمعنى أن لايستعد لقبول العلم إلا ذو حياة ولا للارادة إلا ذو علم فيكون بعض أفعاله سبباً للبعض لاموجبا لغيره وهذا القول من الله سبب لوجود الاعتقاد والاعتقاد سبب للخوف والخوف سبب لترك الشهوات والتجافى عن دار الغرور وهو سبب الوصول إلى جوار الرحمن وهو مسبب الأسباب ومرتبها فمن سبق له فى الأزل السعادة يسر له الأسباب التى تقوده بسلاسلها إلى الجنة ومن لايبعد عن سماع كلام الله ورسوله والعلماء فاذالم يسمع لم يعلم واذا لم يعلم لم يخف واذا لم يخف لم يترك الركون إلى الدنيا وإذا لم يتركه صار من حزب الشيطان « وإن جهنم لموعدهم أجمعين » (طب عن ابن عباس وعن عمران بن حصين) قال قال رجل يارسول الله أنعمل فيما جرت به المقادير وجف به القلم أو شيء نستأنفه قال بل بما جرت به المقادير وجف به القلم قال ففيم العمل ، قال اعملوا الخ قال الهيتمى رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته وظاهر

١٢٠٣ — اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا يُهْدَى لَهُ مِنَ الْقَوْلِ - (طب) عن عمران بن حصين (ص)

١٢٠٤ — اعْمَلِي وَلَا تَتَّكِلِي، فَإِنَّ شَفَاعَتِي لِلْهَالِكِينَ مِنْ أُمَّتِي - (عد) عن أم سلمة (ض)

١٢٠٥ — أَعِينُوا أَوْلَادَكُمْ عَلَى الْبِرِّ، مَنْ شَاءَ اسْتَخْرَجَ الْعُقُوقَ مِنْ وَلَدِهِ - (طس) عن أبي هريرة (ض)

عدوله للطبرانى واقتصاره عليه أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة والأمر بخلافه فقد رواه الشيخان من حديث على قال كنا فى جنازة فى بقيع الغرقد فأتانا المصطفى صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكث وجعل ينكت بمخصرته ثم قال مامنكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة فقالوا يارسول الله أفلا نتكل على كتابنا فقال اعملوا كل ميسر لما خلق له قال الطيبي قوله مقعده أى محل قعوده وكنى عن كونه من أهل الجنة أو النار باستقراره فيها والواو المتوسطة بينهما لا يمكن أن تجرى على ظاهرها فإن ما النافية ومن الاستغراقية يقتضيان أن يكون لكل أحد مقعد من النار ومقعد من الجنة وإن ورد فى حديث آخر هذا المعنى لأن التفصيل الآتى يأبى حمله على ذلك فيجب أن تكون الواو بمعنى أو قال وقوله أفلا نتكل أى أفلا نعتمد على ما كتب لنا فى الأزل ونترك العمل يعنى إذا سبق القضاء لكل واحد منا بجنة أو نار فأى فائدة فى السعى فانه لا يرد القضاء والقدر فأجاب بقوله اعملوا وهو من أسلوب الحكيم منعهم عن الاتكال والترك وأمرهم بامتثال مايجب على العبد من امتثال أمر ربه وعبوديته عاجلا وتفويض الأمر إليه آجلا يعنى أنتم عبيد ولا بد لكم من العبودية فعليكم بما أمرتم وإياكم والتصرف فى الأمور الإلهية لآية «وماخلقت الجن والإنس إلا ليعبدون» فلا تجعلوا العبادة وتركها سببا مستقلا لدخول الجنة والنار بل هى أمارات وعلامات ولا بد فى الإيجاب من لطف الله أو خذلانه (اعملوا فكل ميسر لما يهدى) يرشد (له من القول) الذى اقتضاه الله تعالى وقدره فى الأزل وهو قوله تعالى «فريق فى الجنة وفريق فى السعير» فالعمل بحسب ماسبق فى الأزل من التقدير كما دل عليه خبر القبضتين وقد سبق أن التوفيق خلق قدرة الطاعة فى العبد والخذلان ضده ولله كلية الخلق هدى وإضلالا إظهاراً لكلمته الجامعة الشاملة لمتقابلات الازدواج التى منتهاها قسمة إلى الدارين دار نور رحمانى من اسمه العزيز الحليم ودار نار انتقامى من اسمه الجبار المنتقم «ويوم تقوم الساعة يومئذ يتفرقون» (طب عن عمران بن حصين) رمز المصنف لضعفه

(اعملى) يا أم سلمة (ولا تتكلى) أى تتركى العمل وتعتمدى على ما فى الذكر أو اعملى ولا تعتمدى على العمل فقد لا يقبل أو اعملى صالحاً بجد واجتهاد لله وحده خالصاً من شوب رياء أو إشراك فإنك لا تحتاجين مع ذلك إلى شفاعتى بدليل تعليله بقوله (فإن شفاعتى للهالكين من أمتى) أى أهل الكبائر المصرين عليها المفرطين فى الأعمال من أمة الإجابة وفى رواية للاهين من أمتى قالوا حقيقة الإنسان لا تقتضى لذاتها سعادة ولا ضدها بل هى بأمور خارجية باقتضاء الحكمة الربانية فتلك الأمور معروضاتها حاصلة فى القضاء إجمالا فما يقع من الأفراد تفصيل لذلك خيراً كان أو شراً ولا يمكن مخالفة التفصيل للإجمال (تتمة) قال فى الحكم إحالتك الأعمال على وجود الفراغ من رعونات النفوس لا تطلب منه أن يخرجك من حالة ليستعملك فيما سواها فلو أرادك لاستعملك من غير إخراج ما أرادت همة سالك أن تقف إلا ودنا بها هواتف الحقيقة الذى تطلبه أمامك (عد) وكذا الطبرانى (عن أم سلمة) واسمها هند أورده ابن عدى فى ترجمة عمرو بن مخرم وقال له بواطيل منها هذا الخبر وأخرجه الطبرانى من هذا الوجه بهذا اللفظ فقال الهيثمى فيه عمرو بن مخرم وهو ضعيف وبه يعرف أن عزو المصنف الحديث لابن عدى وحذفه ماعقب به من بيان حاله من سوء التصرف وبتأمل ماتقرر يعرف أن من جعل حديث الطبرانى شاهدا لحديث ابن عدى فقد أخطأ لأن الطريق واحد والمتن واحد

(أعينوا) ندباً (أولادكم على البر) أى على بركم بالإحسان إليهم وعدم التضييق عليهم والتسوية بينهم فى العطية (من

١٢٠٦ - أَغْبَطُ النَّاسِ عِنْدِي مُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَاذِ، ذُو حَظٍّ مِنْ صَلاَةٍ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافاً فَصَبَرَ عَلَيْهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَكَانَ غَامِضاً فِي النَّاسِ، عُجِّلَتْ مَنِيَّتُهُ، وَقَلَّ تُرَاثُهُ، وَقَلَّتْ بَوَاكِيهِ - (حم ت ك هب) عن أبي أمامة (ض)

شاء استخرج العقوق من ولده) أي نفاه عنه بأن يفعل معه من معاملته باللطف والإنصاف والإكرام ما يوجب عوده للطاعة ومن استعطافه بإنعام مايحمله على عدم المخالفة (طس عن أبي هريرة) قال الهيتمي فيه من لم أعرفهم انتهى

(أغبط) لفظ رواية الترمذي إن أغبط (الناس) اسم تفضيل مبني للمفعول من غبط أي أحقهم (عندي) بأن يغبط أي يتمنى مثل حاله ونص على العندية تأكيداً لاستحسان ذلك وجزما بأغبطية من هذا حاله (مؤمن) لفظ رواية الترمذى لمؤمن بزيادة اللام أي موصوف بأنه (خفيف الحاذ) بحاء مهملة وذال معجمة مخففة أي خفيف الظهر من العيال والمال بأن يكون قليلهما والغبطة تمني أن يكون لك مثل ماله ويدوم عليه ما هو فيه قال الزركشي في اللآلئ وأصل الحاذ طريقة المتن وهو مايقع عليه اللبد من متن الفرس ضرب به المصطفى صلى الله عليه وسلم المثل لقلة ماله وعياله انتهى (ذو حظ من صلاة) أي ذو نصيب وافر منها من مزيد النوافل والتهجد (وكان رزقه كفافا) أي كافاً عن الحاجة يعني بقدر حاجته لاينقص ولا يزيد بل يكفيه على وجه التقنع والتقشف لا التبسط والتوسع كما يفيده قوله (فصبر عليه) أي حبس نفسه على القناعة به غير ناظر إلى توسع أبناء الدنيا في المطاعم والملابس ونحوها (حتى يلقى الله) أي إلى أن يموت فيلقاه (وأحسن عبادة ربه) بأن أتى بها بكمال الواجبات والمندوبات ونص على الصلاة مع دخولها فيها اهتماما بها لكونها أفضلها وخص الرب إشارة إلى أنه إذا أحسنها أحسن إليه بالقبول والتربية. ألا ترى إلى قوله في الحديث الآتي إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه ويربيها كما يربي أحدكم مهره حتى أن اللقمة لتصير مثل أحد (وكان غامضا) بغين وضاد معجمتين أي خاملا خافياً لايعرفه كل أحد وروى بصاد مهملة وهو فاعل بمعنى مفعول أي محتقرا (في أعين الناس عجلت منيته) أي كان قبض روحه سهلا لأن من كثر ماله وعياله شق عليه الموت لالتفاته إلى ماخلف وطموحه إلى طيب العيش ولذة الدنيا والمنية الموت وسمي منية لأنه مقدر بوقت مخصوص (وقل تراثه) بمثناة فوقية مضمومة مبدلة من واو ثم مثلثة أي ميراثه (وقلت) وفي رواية فقلت (بواكيه) لقلة عياله وهوانه عليهم وهو جمع باكية ومنه حديث «اللهم غبطاً لاهبطاً» أي أسألك منزلة أغبط عليها لاما يهبطني فمن قلت بواكيه وشكرت مساعيه وأنطق الله الألسنة بالثناء فيه فخليق بأن يغبط وإنما كان قليل العيال والمال أغبط من غيره لأن الأولاد من أعدا أعداء الإنسان وكثرة المال تحمله على الطغيان فإن فرض عدمه فذلك ضار له بطول وقوفه للحساب عليه حتى يسبقه الفقير إلى الجنة بخمسمائة عام وإن فرض وجود عيال تحمل الرجل على فعل ممنوع شرعاً وقد كفاه غيره مؤنتهم لكن مايعرض من حادث سرور أو شرور يشغله الالتفات له عن التفرغ لعبادة ربه وفيه حث على الخفاء وعدم الشهرة قال في الحكم أدفن وجودك في أرض الخمول فما نبت مما لم يدفن لايتم نتاجه وقيل لأعرابي من أنعم الناس عيشاً قال أنا؟ قيل فما بال الخليفة فقال

وما العيش إلا في الخمول مع الغنى ... وعافية تغدو بها وتروح

والخمول واجب في ابتداء السلوك عند الصوفية محبوب في غيره وتختلف باختلاف المقامات فخمول المريد عزلته عن الناس وخروجه عن أوصافه النفسانية بحيث لم يبق له ملكا ولا سلكا ولا علما ولا عملا ولا جاها ولا وجهة ولا قولا ولا فعلا وعلى إساس هذا الخمول تبنى قلعة التحصن من جند عدو النفس الشيطانية وخمول السالك إخفاء أفعاله الحسنة المتقرب بها إلى الحق فإظهار ما يناقضها حرصاً على الرق والخلاص إلى مقام الصدق بالإخلاص وهذا التستر محمود عند ذوى الحقيقة معظم بين أهل الطريقة حتى قالوا الخمول نعمة وكل الناس تأباه والظهور نقمة وكل الناس

١٢٠٧ - أَغِبُّوا فِى الْعِيَادَةِ، وَأَرْبِعُوا - (ع) عن جابر (ض)

١٢٠٨ - اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَوْ كَأْسًا بِدِينَارٍ - (عد) عن أنس (ش) عن أبى هريرة موقوفا (ض)

١٢٠٩ - اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّهُ مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلَهُ كَفَّارَةُ مَابَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - (طب) عن أبى أمامة (ض)

تتمناه والظهور يقطع الظهور وفيه حجة لمن فضل الفقير على الغنى (حم ت) فى الزهد (ك هب) وكذا أبو نعيم (عن أبى أمامة) قال الزركشى فى اللآلئ بعد عزوه للترمذى إسناده ضعيف وقال الصدر المناوى فيه على بن زيد وهو ضعيف

(اغبوا) بفتح الهمزة وكسر المعجمة ضم الموحدة المشددة (فى العيادة) بمثناة تحتية أى فى عيادة المريض قال الزمخشرى الإغباب أن تعوده يوما وتتركه يوماً أى فلا تلازموا المريض كل يوم لما يجد من الثقل ومنه خبر زر غباً تزدد حباً (وأربعوا) هو بقطع الهمزة مفتوحة وسكون المهملة وكسر الموحدة أى دعوه يومين بعد يوم الزيارة وعودوه فى الرابع أصله من الربع فى أوراد الإبل وهو أن ترد يوما وتترك يومين لاتسق ثم تورد فى الرابع هذا إذا كان صحيح العقل وإلا فلا يعاد وفى غير متعهده ومن يأنس به أو يشق عليه انقطاعه أما هو فيلازمه لفقد العلة وهى الثقل وفيه أنه تسن العيادة وكونها غباً أو ربعاً بلا إطالة إن كان المريض مسلما وكذا ذمى لقرابة أو جوار ورجاء إسلام وإلا جازت ويحصل أصل سنة العيادة بمرة والأكمل فى كل ثالث أو رابع وماذكر فى سياق الخبر هو مافى نسخ الكتاب لكن رواه البيهقى فى الشعب وغيره من حديث جابر أيضا بلفظ أغبوا فى العيادة وأربعوا العيادة وخير العيادة أخفها إلا أن يكون مغلوبا فلايعادو التعزية مرة انتهى بنصه (ع) وكذا ابن أبى الدنيا والخطيب (عن جابر) قال الحافظ العراقى إسناده ضعيف

(اغتسلوا يوم الجمعة) بنيتها (ولو) كان الماء (كأساً) أى ملء كأس منه يباع (بدينار) يعنى حافظوا على الغسل يومها ولو عز الماء فلم يمكن تحصيله للاغتسال إلا بثمن غال جداً لكون ملء كل كأس منه إنما يباع بدينار لأن ذلك يكفر مابين الجمعتين ومن أبدل كأسا بكانت فقد صحف كما بينه عبد الحق وجعل فى رواية الدرهم مكان الدينار قال الطيبى وهذه الواو للمبالغة وقال أبو حيان لعطف حال على حال محذوفة يتضمنها الحال المتقدم تقديره اغتسلوا على كل حال وفيه ندب الغسل للجمعة فيكره تركه ووقته من الفجر عند الشافعية وتقريبه من ذهابه أفضل (عد) عن ابراهيم ابن مرزوق عن حفص بن عمر بن اسماعيل الأبلى عن عبد الله بن المثنى عن عميه النضر وموسى عن أبيهما (عن أنس) ثم قال مخرجه ابن عدى أحاديث حفص عن أنس كلها إما منكرة المتن أو السند وهو إلى الضعف أقرب وفى الميزان عن أبى هاشم كان كذابا ثم ساق له أحاديث هذا منها ومثله فى اللسان (ش عن أبى هريرة) لكن (موقوفا) على أنس وهو شاهد للأول وبه رد المصنف على ابن الجوزى جعله الحديث موضوعا

(اغتسلوا يوم الجمعة) بنيتها (فإنه) أى الشأن (من اغتسل يوم الجمعة) أى ولو مع نحو جنابة (فله كفارة ما بين الجمعة إلى الجمعة) أى من الساعة التى صلى فيها الجمعة إلى مثلها من الجمعة الأخرى وهذا يحتمل كونه جزاء الشرط وكونه دعاء (وزيادة) على ذلك (ثلاثة أيام) من التى بعدها هكذا جاء به مصرحا فى رواية وذلك لتكون الحسنة بعشر أمثالها قال بعض الكاملين وفيه مناقشة لأن ظاهر حال المسلم الصحيح المقيم حضوره إلى الجمعة فلم يفضل له ثلاثة أيام لاستغراق الجمعة إذ ذاك إلا إذا حصل الفضل من أيام نحو سفر أو مرض انتهى وجاء فى رواية لمسلم وابن ماجه زيادة مالم تغش الكبائر قالوا دل التقيد بعدم غشيانها على أن الذى يكفر هو الصغائر فتحمل المطلقات كلها على هذا القيد وذلك لأن معنى ما لم تغش الكبائر أى فإنها إذا غشيت لا تكفر وليس المراد أن تكفير الصغائر شرطه

١٢١٠ — اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: حَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَشَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ - (ك هب) عن ابن عباس (حم) فى الزهد (حل هب) عن عمرو ابن ميمون مرسلا - (ح)

١٢١١ — اغْتَنِمُوا الدُّعَاءَ عِنْدَ الرِّقَّةِ، فَإِنَّهَا رَحْمَةٌ - (فر) عن أبى (ح)

١٢١٢ — اغْتَنِمُوا دَعْوَةَ الْمُؤْمِنِ الْمُبْتَلَى - أبو الشيخ عن أبى الدرداء (ض)

اجتناب الكبائر إذ اجتنابها بمجرده يكفر الصغائر كما نطق به القرآن ولا يلزم منه أن لا يكفرها إلا اجتناب الكبائر ومن لا صغائر له يرجى أن يكفرعنه بقدر ذلك من الكبائر وإلا أعطى من الثواب بقدره وهو جار فى جميع نظائره (طب عن أبى أمامة) قال الهيتمى فيه سويد بن عبدالعزيز ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما

(اغتنم خمسا قبل خمس) أى افعل خمسة أشياء قبل حصول خمسة أشياء (حياتك قبل موتك) يعنى اغتنم ماتلقى نفعه بعد موتك فإن من مات انقطع عمله وفاته أمله وحق ندمه وتوالى همه فاقترض منك لك (وصحتك قبل سقمك) أى اغتنم العمل حال الصحة فقد يمنع مانع كمرض فتقدم المعاد بغير زاد (وفراغك قبل شغلك) أى اغتنم فراغك فى هذه الدار قبل شغلك بأهوال القيامة التى أول منازلها القبر فاغتنم فرصة الإمكان لعلك تسلم من العذاب والهوان (وشبابك قبل هرمك) أى اغتنم الطاعة حال قدرتك قبل هجوم عجز الكبر عليك فتندم على مافرطت فى جنب الله (وغناك قبل فقرك) أى اغتنم التصدق بفضول مالك قبل عروض جائحة تفقرك فتصير فقيراً فى الدنيا والآخرة فهذه الخمسة لايعرف قدرها إلا بعد زوالها ولهذا جاء فى خبر سيجىء نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ (تنبيه) قال حجة الإسلام الدنيا منزل من منازل السائرين إلى الله تعالى والبدن مركب ومن ذهل عن تدبير المنزل والمركب لم يتم سفره وما لم ينتظم أمر المعاش فى الدنيا لا يتم أمر التبتل والانقطاع إلى الله الذى هو السلوك (ك) فى الرقاق (هب عن ابن عباس) قال الحاكم فى مستدركه على شرطهما وأقره الذهبى فى التلخيص واغتر به المصنف فرمز لصحته وهو عجيب ففيه جعفر بن برقان اورده الذهبى نفسه فى الضعفاء والمتروكين وقال قال احمد يخطىء فى حديث الزهرى وقال ابن خزيمة لا يحتج به (حم فى الزهد) قال الزين العراقى بإسناد حسن (حل هب عن عمرو بن ميمون) ابن مهران الجوزى سبط سعيد بن جبير تابعى ثقة فاضل (مرسلا) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه اغتنم إلى آخره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه لقول مغلطاى وغيره لايجوز لحديثى عزو حديث فى أحدها لغيره إلا لزيادة فئدة فيه أو بيان مافيه وليس كذلك فقد خرجه النسائى فى المواعظ عن عمرو هذا باللفظ المزبور

(اغتنموا الدعاء) أى اجتهدوا فى تحصيله وفوزوا به فإنه غنيمة (عند الرقة) بكسر الراء وشدة القاف أى عند لين القلب وخشوعه وقشعرير البدن بمشاهدة عظمة الله أو خوف أمن عذابه أو حياء من كرمه أو غير ذلك مما يحدث الرقة وهو ضد القسوة التى هى علامة البعد عن الرب «فويل للقاسية قلوبهم» (فإنها رحمة) أى فإن تلك الحالة ساعة رحمة فإذا دعى العبد فيها كان أرجى للإجابة والدعاء عند الرقة يصدر عن القلب حالة رغبة ورهبة فتسرع الإجابة قال تعالى «يدعوننا رغبا ورهبا» أى عن قلب راغب راهب خاشع «وكانوا لنا خاشعين» (فر) وكذا القضاعى (عن أبىّ) بن كعب وفيه عمر بن أحمد أبو حفص ابن شاهين قال الذهبى قال الدارقطنى يخطئ وهو ثقة وشبابة بن سوار قال فى الكاشف مرجئ صدوق وقال أبو حاتم لا يحتج به

(اغتنموا دعوة المؤمن المبتلى) أى فى نفسه أو أهله أو ماله فإن دعاءه أقرب للقبول وأرجى الإجابة لكسر قلبه وقربه

١٢١٣ – أُغْدُ عَالِمًا ، أَوْ مُتَعَلِّمًا ، أَوْ مُسْتَمِعًا ، أَوْ مُحِبًّا ، وَلَا تَكُنِ الْخَامِسَةَ فَتَهْلِكَ – البزار (طس) عن أبي بكرة – (ح)

١٢١٤ – اُغْدُوا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُبَارِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا ، وَيَجْعَلَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَمِيسِ – (طس) عن عائشة – (ض)

من ربه لأنه تعالى إذا أحب عبداً ابتلاه وفي ضمنه حث على التصدق عليه والإحسان إليه فإنه سبب إلى دعائه والكلام في غير المبتلى العاصي ببلائه (أبو الشيخ) في كتاب الثواب (عن أبي الدرداء) وفيه الحسين بن الفرج قال الذهبي قال ابن معين كذاب يسرق الحديث وفرات بن سلم ضعيف جداً.

(اغد) أي اذهب وتوجه والمراد كن (عالما) معلما للعلم الشرعي واحرص على نشر العلم ونفع الناس به وبقولي كن يعلم أنه ليس المراد حقيقة الذهاب كما وهم (أو متعلما) لعلم الشرعي ولو بأن ترحل لمن يعلمه وإن بعد محله وجوبا للواجب وندباً للمندوب فقد رحل الكليم عليه السلام للخضر لمزيد علم لايجب لأنه كتب « له في الألواح من كل شيء موعظة وتفصيلا لكل شيء » (أو مستمعا) له (أو محبا) لواحد من هؤلاء (ولا تكن الخامسة فتهلك) قال عطاء وقال لي مسعر زدتنا خامسة لم تكن عندنا والخامسة أن تبغض العلم وأهله فتكون من الهالكين وقال ابن عبد البر هي معاداة العلماء أو بغضهم ومن لم يحبهم فقد أبغضهم أوقارب وفيه الهلاك وقال الماوردي من اعتقد أن العلم شين وأن تركه زين وأن للجهل إقبالا مجديا وللعلم إدباراً مكديا كان ضلاله مستحكما ورشاده مستبعداً وكان هو الخامس الهالك ومن هذا حاله فليس له في العدل نفع ولا في الاستصلاح مطمع ومن ثم قيل لبزرجمهر مالكم لاتعاتبون الجهال قال إنا لانكلف العمي أن يبصروا ولا الصم أن يسمعوا إلى هنا كلامه وقد وقع لنا هذا الحديث عاليا أخبرنا الشيخ الوالد تاج العارفين عن الشيخ الصالح معاذ عن قاضي القضاة شيخ الإسلام يحيي المناوي عن الحافظ الكبير شيخ الإسلام ولي الدين العراقي عن أبي الفرج عبد الرحمن أحمد القربي عن علي بن إسماعيل بن قريش عن إسماعيل بن غزوان عن فاطمة بنت سعد الخير عن أبي القاسم الطبراني عن محمد بن الحسين الأنماطي عن عبد الله ابن جناد الحلبي عن عطاء بن مسلم عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه يرفعه وفيه بيان شرف العلم وفضل أهله والحث على تعلمه وتعليمه (والبزار) في مسنده (طس عن أبي بكرة) بفتح الموحدة وسكون الكاف وبفتحها أيضا نفيع بضم النون وفتح الفاء وظاهر تخصيص الأوسط بالعزو أن الطبراني لم يخرجه إلا فيه والأمر بخلافه بل خرجه في معاجيمه الثلاثة قال الهيتمي ورجاله موثقون وتبعه السمهودي وهو غير مسلم فقد قال الحافظ أبو زرعة العراقي في المجلس الثالث والأربعين بعد الخمسمائة من إملائه هذا حديث فيه ضعف ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة وعطاء بن مسلم وهو الخفاف مختلف فيه وقال أبو عبيد عن أبي داود إنه ضعيف وقال غيره ليس بشيء.

(اغدوا) اذهبوا وقت الغداة وهي أول النهار فليس معنى الغدو هنا معناه فيما قاله كما ظن (في طلب العلم) أي في طلب تحصيله بكرة النهار أي أوله (فإني سألت ربي أن يبارك لأمتي في بكورها) أي فيما تفعله في أول النهار أي سألته فأعطاني ذلك وفي القاموس الغدوة بالضم البكرة أو مابين صلاة الفجر وطلوع الشمس (ويجعل) ربي (ذلك) أي حصول البركة (يوم الخميس) أي يجعل مزيد البركة في البكور في يوم الخميس فالبكور مبارك وهو في يوم الخميس أكثر بركة وفيه أنه يندب أن يكون الجلوس لتعلم العلم أول النهار وأنه يندب الشروع في يوم تعلمه الخميس أو الاثنين خلاف ماعليه العرف العام الآن بيوم الأحد لكونه أول الأسبوع أو الأربعاء لكونه يوم النور وكان بعض من جمع بين العلم والولاية يوصي بالتأليف والقراءة يوم الإثنين والخميس؛ والبركة ثبوت الخير الإلهي في الشيء ومعناه

١٢١٥ — اُغْدُوا فِى طَلَبِ الْعِلْمِ ، فَإِنَّ الْغُدُوَّ بَرَكَةٌ وَنَجَاحٌ - (خط) عن عائشة (ض)

١٢١٦ — اُغْزُوا قَزْوِينَ ، فَإِنَّهُ مِنْ أَعْلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ - ابن أبي حاتم والخليلى معا فى فضائل قزوين عن بشر ابن سلمان الكوفى عن رجل مرسلا ، (خط) فى فضائل قزوين عن بشر بن سلمان عن أبي السرى عن رجل نسى ابو السرى اسمه ، وأسند عن أبي زرعة قال : ليس فى قزوين حديث أصح من هذا (ض)

١٢١٧ — اُغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ ثُمَّ اشْرَبُوا فِيهَا ، فَلَيْسَ مِنْ إِنَاءٍ أَطْيَبَ مِنَ الْيَدِ - (هـ) عن ابن عمر (ض)

هنا حصول الفهم وسهولة التحصيل ومصير مايتعلم فى أول النهار سيما يوم الخميس نافعا (طس عن عائشة) قال الهيتمى فيه أيوب بن سويد وهو يسرق الحديث .

(اغدوا فى طلب العلم فإن الغدو بركة ونجاح) قال حجة الإسلام المراد بالعلم فى هذه الأخبار كلها العلم النافع المعروف للصانع والدال على طريق الآخرة فهو الذى نفعه عظيم وأجره عميم أوحى الله إلى داود تعلم العلم النافع قال ماالعلم النافع قال أن تعرف جلالى وعظمتى وكبريائى وكمال قدرتى على كل شىء فهذا الذى يقربك إلى وقال على كرم الله وجهه مايسرنى لو مت طفلا وأدخلت الجنة ولم أكبر فأعرف ربى فإن اعلم الناس بالله أشدهم خشية وأكثرهم عبادة وأحسنهم فى الله نصيحة فمن طلب العلم ليصرف به الوجوه إليه ويجالس به الأمراء ويباهى النظراء ويتصيد الحطام فتجارته بائرة وصفقته خاسرة (خط عن عائشة) رمز المصنف لضعفه وهو كما قال ففيه ضعفا .

(اغزوا) أمر من الغزو وهو الجهاد (قزوين) بفتح القاف وسكون الزاى وكسر الواو وسكون التحتية مدينة عظيمة مشهورة خرج منها جماعة من العلماء فى كل فن (فإنه) أى الغزو أو ذلك البلد المسمى بهذا الاسم (من أعلا أبواب الجنة) قال الرافعى يجوز رد الكناية إلى الغزو ويجوز ردها إلى قزوين والتذكير على تقدير الصرف إلى البلد والموضع بمعنى أن تلك البقعة مباركة مقدسة وأنها تصير فى الآخرة من أشرف بقاع الجنة فلا يليق ان يكون مسكنا للكفار وأما على جعل الضمير للغزو فالمراد ان غزو أهل ذلك البلد فاضل جداً يربو على فضل غزو غيرها من البلدان بحيث يوصل إلى استحقاق الدخول من أعلا أبواب الجنة وقد وقع غزوها وفتحت فى زمن الصحابة وماذكر من أنه الرواية فإنه هو الثابت الموجود فى خط المؤلف لما فى نسخ من إبدالها بأنها أصل له (ابن أبى حاتم والخليلى معاً فى) كتاب (فضائل قزوين عن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (ابن سلمان الكوفى عن رجل) من التابعين (مرسلا خط فى فضائل قزوين عن بشر بن سلمان عن أبى السرى عن رجل نسى أبو السرى اسمه وأسند عن أبى زرعة) الرازى عبيد الله بن عبد الكريم الحافظ (قال ليس فى قزوين حديث أصح من هذا) أى ليس فى الأخبار الواردة فى فضل قزوين خبر أصح منه ولايلزم من هذا كونه صحيحاً ولاحسنا .

(اغسلوا أيديكم) عند إرادة الشراب وإن كانت طاهرة (ثم اشربوا فيها) ندباً (فليس من إناء أطيب من اليد) وفى رواية بدله فإنها أنظف آنيتكم فيندب فعل ذلك ولو مع وجود الآنية ولا نظر لاستكراه المترفين المتكبرين لذلك وما استطابه الشارع فهو الطيب وهذا الفعل مأثور عن الأنبياء فى الزمن الأول فقد روى أن عيسى عليه السلام كان له إناء يشرب فيه فرأى رجلا يشرب بيديه فما زال يشرب كذلك حتى رفع (هب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لاتكرعوا أى لاتتناولوا الماء بالفم كالبهائم ولكن اغسلوا أيديكم فذكره وقال الحافظ ابن حجر إسناده ضعيف ولاينافى النهى عن الكرع هنا مافى البخارى أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم دخل على أنصارى وهو يحول الماء فى حائطه فقال النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم إن كان عندك ماء بات الليلة فى شنة وإلا كرعنا الحديث لأن النهى عن الكرع للتنزيه والفعل لبيان الجواز أو قصة الأنصارى قبل النهى أو النهى فى حال الضرورة والفعل فيها

١٢١٨ — اغسلوا ثيابكم وخذوا من شعوركم . واستاكوا ، وتزينوا ، وتنظفوا ، فإن بنى إسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك فزنت نساؤهم — ابن عساكر عن على (ض)

١٢١٩ — اغفر ، فإن عاقبت فعاقب بقدر الذنب ، واتق الوجه — (طب) وأبو نعيم فى المعرفة عن جزء (ض)

١٢٢٠ — أغنى الناس حملة القرآن — ابن عساكر عن أنس (ض)

(اغسلوا ثيابكم) أى أزيلوا أوساخها (وخذوا من شعوركم) أى أزيلوا شعر الإبط والعانة وما طال من نحو شارب ولحية بقص أو غيره (واستاكوا) بما يزيل القلح فى كل حال إلا بعد الزوال للصائم (وتزينوا) بالادهان وتحسين الهيئة ولبس مالا خشونة فيه ولا يخل بالمروءة (وتنظفوا) بإزالة الروائح الكريهة واستعملوا الطيب ووقت ذلك عند الحاجة وهو مرة فى كل أسبوع غالبا ويكره تأخيره عن أربعين يوماً ثم علل ذلك بقوله (فإن بنى إسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك) بل يهملون أنفسهم شعثا غبراً دنسة ثيابهم وسخة أبدانهم (فزنت نساؤهم) أى استقذرتهم فزهدت قربهم ورغبوا فى أناس على ضد ذلك من الطهارة والنزاهة والتزين ومالت إليهم نفوسهن وطمحت لهم شهواتهن فسارعوا إلى الخنا فكان الزنا . وعلم منه أنه يسن للرجل أن ينظف ثوبه وبدنه ويدهن غبا ويكتحل وتراً ويقلم أظفاره وينتف شعر إبطه إن أطاقه و يحلق عانته وينتف شعر أنفه ويقص من الشارب مايبين به طرف الشفة بيانا ظاهراً والمرأة كالرجل ويتأكد للمتزوجة ومااقتضاه ظاهر الخبر من أن الندب فى الرجل خاص بالمتزوج غير مراد (ابن عساكر) فى ترجمة عبد الرحيم التيمى (عن على) أمير المؤمنين قال المؤلف فى الأصل وفيه عبدالله ابن ميمون القداح ذاهب الحديث انتهى وللأمر بالتنظيف شواهد والمنكر قوله فإن إلى آخره .

(اغفر) أمر من الغفر وهو ستر الذنب أى اعف عمن لك عليه ولاية وقد صدر منه شىء يوجب التأديب ولم يكن حداً (فإن عاقبت فعاقب بقدر الذنب) أى إن لم تعف وكنت معاقباً فلا تتجاوز قدر الجرم ولاتتعدى حدود الشرع ولاتضرب ضربا مبرحا وإن لم يفد إلا هو (واتق الوجه) فلا تجعله محلا للمعاقبة بضرب ولاغيره لانه تشويه له فيحرم ضرب الوجه من كل آدمى وحيوان محترم كما مر وصدر بالعفو إشارة إلى الحث عليه وأن الحزم قهر النفس بقودها إليه لما هو مركوز فى جبلة الانسان من حب الانتقام والتكبر على جميع الانام قال بعض العارفين مامن نفس إلا وهى مضمرة ما ظهره فرعون من قوله «أنا ربكم الاعلى» لكن فرعون وجد مجالا فأظهر حين استخف قومه وما من أحد إلا وهو يدعى ذلك مع خدمه وأتباعه ومن هو تحت قهره فإن غيظه عند تقصيرهم فى حقه لايصدر إلا عن إظهار الكبر ومنازعة الربوبية فى رداء الكبرياء (طب وأبو نعيم فى المعرفة) أى كتابه معرفة الصحابة (عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى وهمزة وهو ابن قيس بن حصن ابن أخى عيينة بن حصن أحد الوفد الذين قدموا على النبى صلى الله عليه وسلم مرجعه من تبوك وكان من جلساء عمر قال قلت يارسول الله إن أهلى عصونى فبم أعاقبهم قال تعفو ثلاثاً فإن عاقبت الخ كذا فى رواية الطبرانى وسبب تحديث جزء به أن عمه عيينة دخل على عمر فقال ها ابن الخطاب والله ماتعطينا الجذل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم أن يوقع به فقال له الجزء ياأمير المؤمنين إن الله قال لنبيه «خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين» ثم ذكر هذا الخبر

(أغنى الناس) أى أكثرهم غنى (حملة القرآن) أى حفظة القرآن عن ظهر قلب العاملون بما فيه الواقفون عند حدوده ورسومه الآمرون بما أمر به الناهون عما نهى عنه ثم هذا الغنى يحتمل غنى النفس بمعنى أنهم يرون أن مامنحوه من تيسر حفظه هو الغنى الحقيق وأن غنى بالمال فى جنب ذلك لاعبرة به لأنه غاد ورائح ويحتمل أن حفظه والعمل به يجلب الغنى بالمال (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس)

١٢٢١ — أَغْنَى النَّاسِ حَمَلَةُ الْقُرْآنِ ، مَنْ جَعَلَهُ اللهُ تَعَالَى فِى جَوْفِهِ - ابن عساكر عن أبى ذر (ض)

١٢٢٢ — افْتُتِحَتِ الْقُرَى بِالسَّيْفِ ، وَافْتُتِحَتِ الْمَدِينَةُ بِالْقُرْآنِ - (هب) عن عائشة (ض)

١٢٢٣ — افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفَرَّقَتْ أُمَّتِى عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً - (٤) عن أبى هريرة (صح)

(أغنى الناس حفظة القرآن) والمراد بهم (من جعله الله تعالى فى جوفه) أى سهل له حفظه عن ظهر قلب مع العمل به كما تقرر قال أبو إسحاق الدمشقى كنت أمشى بالبادية وحدى فإذا اعييت رفعت صوتى بالقرآن لحمل عنى ألم الجوع حتى قطعت مراحل كثيرة (ابن عساكر) تاريخه أيضا (عن أبى ذر) الغفارى

(افتتحت) وفى رواية لعلى فتحت بلا الف (القرى بالسيف) أى بالقتال به (وافتتحت المدينة) طيبة (بالقرآن) لان الجهاد كما يكون بتكلف الأسباب والعدد والآلات المتعبة الشاقة يكون بتعلق القلوب بكلام علام الغيوب فجمع الله لرسوله بين الأمرين وخصه بالجمع بين الجهادين الظاهر والباطن دعاء الأنصار إلى الله ليلة العقبة وتلى عليهم القرآن تلاوة بجمع همة وتوجه تام فأنجذبت قلوبهم وانصدعت لهيبته فدخلوا فى الدين طوعاً بل قهراً فلما رجعوا إلى قومهم بالمدينة سرى ذلك السر إليهم فآمنوا به قبل أن يعاينوه فأعظم بها من منقبة الأنصار (هب) من حديث الحسن بن محمد ابن زبالة عن مالك عن هشام عن أبيه (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وهو زلل فقد قال الذهبي قال أحمد هذا حديث منكر إنما هذا من قول مالك ، وقد رأيت هذا الشيخ يعنى ابن زبالة وكان كذابا انتهى وقال فى الضعفاء قال ابن معين وأبو داود هو كذاب وفى الميزان هذا منكر وقال ابن حجر فى اللسان إن هذا حديث معروف بمحمد بن الحسن بن زبالة وهو متروك متهم وفى المطالب العالية تفرد برفعه محمد بن الحسن بن زبالة وكان ضعيفا جداً وإنما هو قول مالك لجعله ابن الحسن مرفوعا وأبرز له إسناداً انتهى والحديث أورده ابن الجوزى من حديث أبى يعلى عن عائشة وحكم بوضعه وتعقبه المؤلف بأن الخطيب رواه بسند هو أصلح طرقه فكان عليه أن يؤثره هنا .

(افترقت) بكسر الهمزة من الافتراق ضد الاجتماع (اليهود على إحدى) مؤنث واحد (وسبعين فرقة) بكسر الفاء وهى الطائفة من الناس (وتفرقت) هو بمعنى افترقت فمغايرة التعبير للتفنن (النصارى على اثنتين وسبعين فرقة) معروفة عندهم (وتفرقت أمتى) فى الأصول الدينية لا الفروع الفقهية إذ الأولى هى المخصوصة بالذم وأراد بالأمة من تجمعهم دائرة الدعوة من أهل القبلة (على ثلاث وسبعين فرقة) زاد فى رواية كلها فى النار إلا واحدة زاد فى رواية لأحمد وغيره والجماعة أى أهل السنة والجماعة وفى رواية هى ما أنا عليه اليوم وأصحابى وأصول الفرق ستة حرورية وقدرية وجهمية ومرجئة ورافضة وجبرية وانقسمت كل منها إلى اثنتى عشرة فرقة فصارت اثنين وسبعين وقيل بل عشرون روافض وعشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وواحدة نجادية وواحدة فرارية وواحدة جهمية وثلاث كرامية وقيل وقيل وقال المحقق الدوانى وما يتوهم من أنه إن حمل على أصول المذاهب فهى أقل من هذه العدة أو على ما يشمل الفروع فهى أكثر توهم لا مستند له لجواز كون الأصول التى بينها مخالفة مقيد بها هذا العدد أو يقال لعلهم فى وقت من الأوقات بلغوا هذا العدد وإن زادوا أو نقصوا فى أكثر الأوقات . واعلم أن جميع المذاهب التى فارقت الجماعة إذا اعتبرتها وتأملتها لم تجد لها أصلا فلذلك سموا فرقاً لأنهم فارقوا الاجماع وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقع وهذه الفرق وإن تباينت مذاهبهم متفقون على اثبات الصانع وأنه الكامل مطلقاً الغنى عن كل شيء ولا يستغنى عنه شيء (فان قيل) ما وثوقك بأن تلك الفرقة الناجية هى أهل السنة والجماعة مع أن كل واحد من الفرق يزعم أنه هى دون غيره ؟ قلنا ليس ذلك بالادعاء والتثبت باستعمال الوهم القاصر والقول الزاعم بل بالنقل عن جهابذة

١٢٢٤ — أفرشوا لى قطيفتى فى لحدى ، فإن الأرض لم تسلط على أجساد الأنبياء - ابن سعد عن الحسن مرسلا

١٢٢٥ — أفرض أمتى زيد بن ثابت (ك) عن أنس (صح)

هذه الصنعة وأئمة أهل الحديث الذين جمعوا صحاح الأحاديث فى أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم وأحواله وأفعاله وحركاته وسكناته وأحوال الصحب والتابعين كالشيخين وغيرهما من الثقات المشاهير الذين اتفق أهل المشرق والمغرب على صحة مافى كتبهم وتكفل باستنباط معانيها وكشف مشكلاتها كالخطابى والبغوى والنووى جزاهم الله خيراً ثم بعد النقل ينظر إلى من تمسك بهديهم واقتفى أثرهم واهتدى بسيرتهم فى الأصول والفروع فيحكم بأنهم هم وفيه كثرة أهل الضلال وقلة أهل الكمال والحث على الاعتصام بالكتاب والسنة ولزوم ماعليه الجماعة (٤) وكذا الحاكم والبيهقى (عن أبى هريرة) قال الزين العراقى فى أسانيده جياد ورواه الحاكم من عدة طرق ثم قال هذه أسانيد تقوم بها الحجة وعده المؤلف من المتواتر .

(افرشوا) بضم فسكون فضم ويجوز كسر الهمزة والراء وهى بصيغة الأمر من الفراش قال الحرانى وهو بساط يضطجع عليه للراحة (لى قطيفتى) بالقاف كساء له خمل وجمعه قطائف وقطف كصحاف وصحف وكانت قطيفته حمراء نجرانية يتغطى بها (فى لحدى) إذا دفنتمونى قد فعل شقران مولاه ذلك إشارة إلى أنه كما فارق الأمة فى بعض أحكام حياته فارقهم فى بعض أحكام مماته التى منها ما أشار إليه بقوله (فإن الأرض) أى بطنها (لم تسلط على) أكل (أجساد الأنبياء) وحق لجسد عصمه الله عن البلى والتغير والاستحالة أن يفرش له فى قبره لأن المعنى الذى يفرش للحى لأجله لم يزل عنه بالموت وليس الأمر فى غيره على هذا النمط ؛ ومنه يعلم أن هذا لايعارض مذهب الشافعى فى كراهة وضع فرش تحت الميت لأن كلامهم فى غير الأنبياء ممن يتغير ويبلى وما فى الاستيعاب من أنها أخرجت قبل إهالة التراب لم يثبت وعد المصنف الفرش له فيه من الخصائص ومراده أنه من خصائصه على أمته لا على الأنبياء بقرينة قوله فإن الأرض إلى آخره ﴿تنبيه﴾ قال أبو الحسن المالكى فى شرح الترغيب حكمة عدم أكل الأرض أجساد الأنبياء ومن ألحق بهم أن التراب يمر على الجسد فيطهره والأنبياء لاذنب لهم فلم يحتج إلى تطهيرهم بالتراب (ابن سعد) محمد فى الطبقات (عن الحسن) البصرى (مرسلا) وإسناده حسن وله شواهد .

(أفرض أمتى) أى أعرفهم بعلم الفرائض (زيد بن ثابت) بن الضحاك الأنصارى البخارى المدنى أبو سعيد أو أبو خارجة روى عنه ابن عمر وأنس بن مالك وعروة وخلق وهو كاتب الوحى ؛ قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم المدينة وعمره إحدى عشرة سنة وكان حفظ قبل الهجرة سبع عشرة سورة فأعجب المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك فقال يازيد تعلم لى كتاب اليهود ؛ فلما مضى نصف شهر حتى حذق به وتعلم العبرانية والسريانية فى سبع عشرة ليلة و[illegible]ن من الراسخين فى العلم وندبه الصديق لجمع الفرائض وكان عمر إذا حج استخلفه على المدينة وعده مسروق من الستة الذين هم أهل الفتوى من الصحابة وقد أخذ الشافعى بقوله فى الفرائض لهذا الحديث ووافق اجتهاده قال القفال ماتكلم أحد فى الفرائض إلا ووجد له قول فى بعض المسائل هجره الناس إلا زيداً فإنه لم ينفرد بقول وما قال قولا إلا اتبعه عليه جمع من الصحابة وذلك يقتضى الترجيح قال الماوردى وفى معنى الحديث أقوال أحدها أنه قاله حثاً للصحب على منافسته والرغبة فى تعليمه كرغبته لأنه كان منقطعاً إلى تعلم الفرائض بخلاف غيره ، الثانى قاله تشريفاً له وإن شاركه غيره فيه كما قال أقرؤكم أبى . الثالث خاطب به جمعاً من الصحب كان زيد أفرضهم ، الرابع أراد به أن زيداً كان أشدهم عناية وحرصا عليه ، الخامس قاله لأنه كان أصحهم حساباً وأسرعهم جواباً وقد كان الصحب يعترفون له بالتقدم فى ذلك ؛ وناهيك بتلميذه ترجمان القرآن فإنه أخذ عنه وبلغ من تعظيمه له أن زيداً صلى على جنازة أمه فقربت له بغلته ليركب فأخذ ابن عباس بركابه فقال زيد خل عنها يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

١٢٢٦ - أَفْشِ السَّلَامَ، وَابْذُلِ الطَّعَامَ، وَاسْتَحِي مِنَ اللهِ تَعَالَى كَمَا تَسْتَحِي رَجُلًا مِنْ رَهْطِكَ ذَا هَيْئَةٍ، وَلْيُحْسِنْ خُلُقَكَ، وَإِذَا أَسَأْتَ فَأَحْسِنْ، فَإِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ - (طب) عن أبي أمامة (ض)

١٢٢٧ - أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلَمُوا - (خد ع حب هب) عن البراء (صح)

هكذا نفعل بعلمائنا فقبل زيد يده وقال هكذا نفعل بأهل بيت نبينا قال ابن الأثير كان زيد عثمانياً ولم يشهد مع على شيئاً من حروبه وكان يعظمه جداً ويظهر فضله. مات سنة اثنين أو ثلاث أو ثمان وأربعين أو إحدى أو خمس أوست وخمسين ولما مات قال أبو هريرة مات حبر الأمة (ك) في الفرائض من حديث أبي قلابة (عن أنس) وصححه فاغتر به المصنف فرمز لصحته وفيه مافيه فقد قال الحافظ ابن حجر قد أعل بالإرسال قال وسماع أبي قلابة من أنس صحيح إلا أنه قيل لم يسمع منه هذا وقد ذكر الدارقطني الاختلاف فيه على أبي قلابة في العلل ورجح هو وغيره إرساله انتهى لكن ذكر ابن الصلاح أن الترمذي والنسائي وابن ماجه رووه بإسناد جيد بلفظ أفرضكم زيد قال وهو حديث حسن.

(أفش) بهمزة قطع مفتوحة (السلام) ندباً أي أظهره برفع الصوت أو بإشاعته بأن تسلم على من تراه تعرفه أم لاتعرفه فإنه أول أسباب التآلف ومفتاح استجلاب التودد مع مافيه من رياضة النفس ولزوم التواضع وإعظام حرمات المسلمين ورفع التقاطع والتهاجر وهذا العموم خصه الجمهور بغير أهل الكفر والفجور قال ابن حجر وعكس أبو أمامة فأخرج عن الطبراني بسند جيد أنه كان لايمر بمسلم ولا نصراني ولا صغير ولا كبير إلا سلم عليه فقيل له فقال أمرنا بإفشاء السلام وكأنه لم يطلع على دليل الخصوص (وابذل) بموحدة فمعجمة (الطعام) أي أعطه وجد به للخاص والعام من كل محترم (واستحي من الله كما تستحي رجلا) أي من رجل (من رهطك ذي هيئة[1] وليحسن) بلام الأمر فمثناة تحت مفتوحة فحاء ساكنة فسين مضمومة (خلقك) قرنه بلام الأمر دون غيره مما ذكر معه إيماءاً إلى أنه أس ماذكر قبله وبعده وعماد الكل (وإذا أسأت) إلى أحد بقول أو فعل (فأحسن) إليه كذلك (فإن الحسنات يذهبن السيئات) أرشد إلى إيصال النفع بالقول والفعل فالقول كإفشاء السلام وفي معناه كل قول كشفاعة وتعليم خير وهداية ضال وإنذار مشرف ونحوها والفعل كالإطعام وفي معناه كل فعل ككسوة عار وسقي ظمآن ونحوها وختم بالأمر بالإحسان لما أنه اللفظ الجامع الكلي وفيه الحث على الجود والسخاء ومكارم الأخلاق وخفض الجناح للمسلمين والتواضع والحث على تآلف قلوبهم واجتماع كلمتهم وتوادهم واستجلاب مايحصل ذلك والحديث يشتمل على نوعي المكارم لأنها إما مالية والإطعام إشارة إليها أو بدنية والسلام إشارة إليها (طب عن أبي أمامة) قال الهيتمي فيه ابن لهيعة وفيه لين وبقية رجاله ثقات.

(أفشوا) بهمزة قطع مفتوحة (السلام) بينكم (تسلموا) من التنافر والتقاطع وتدوم لكم المودة وتجمع القلوب وتزول الضغائن والحروب فأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أن السلام يبعث على التحابب وينفي التقاطع قال الماوردي وقد جاء في كتاب الله تعالى مايفيده قال الله تعالى «ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم» فحكى عن مجاهد أن معناه ادفع بالسلام إساءة المسيء قال بعضهم وفشاء السلام ابتداء يستلزم إفشاءه جواباً وقال ابن دقيق العيد استدل بالأمر بالإفشاء من قال بوجوب الابتداء بالسلام وفيه نظر إذ لاسبيل إلى القول بأنه فرض عين على التعميم من الجانبين وهو أن يجب على كل أحد أن يسلم على كل من لقيه لما فيه من الحرج والمشقة فإذا سقط من جانبي العمومين سقط من جانبي الخصوصين إذ لاقائل بأنه يجب على واحد دون الباقين وإذا سقط على هذه الصورة لم يسقط الاستحباب لأن العموم بالنسبة إلى كلا الفريقين ممكن انتهى قال ابن حجر: وهذا البحث

(١) قوله ذي هيئة: كذا بخط المصنف، ولعل الرواية كذلك، فتأمل في إعرابه ولعله جر للمجاورة: اهـ

١٢٢٨ – أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ تَحَابُّوا - (ك) عن أبي موسى (صح)

١٢٢٩ – أَفْشُوا السَّلَامَ فَإِنَّهُ لِلهِ تَعَالَى رِضًا - (طس عد) عن ابن عمر (ض)

١٢٣٠ – أَفْشُوا السَّلَامَ كَيْ تَعْلُوا - (طب) عن أبي الدرداء (ح)

١٢٣١ – أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَاضْرِبُوا الْهَامَ، تُورَثُوا الْجِنَانَ - (ت) عن أبي هريرة (صح)

ظاهر فى حق من قال إن ابتداء السلام فرض عين لا كفاية إذا قلنا إنه واجب على واحد لا بعينه (خد ع هب حب) كلهم (عن البراء) بن عازب قال ابن حبان صحيح وقال الهيتمي رواه عنه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات

(أفشوا السلام بينكم تحابوا) بحذف إحدى التاءين للتخفيف أى تأتلف قلوبكم وفيه مصلحة عظيمة من اجتماع قلوب المسلمين وتناصرهم وتعاضدهم ولهذا قال بعضهم إنه أدفع للضغينة بغير مؤنة واكتساب أخوة بأهون عطية؛ وصدر هذا الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولن تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا إلى آخره وإفشاؤه نشره لكافة المسلمين من عرف ومن لم يعرف قال النووى الإفشاء الإظهار والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فإن لم يسمعه لم يكن آتياً بالسنة ويستحب أن يرفع صوته بقدر ما يتحقق أنه سمعه (ك عن أبي موسى) قال الحاكم صحيح وتبعه المصنف فرمز لصحته

(أفشوا السلام فإنه) أى إفشاؤه المفهوم من أفشوا (لله تعالى رضى) أى هو مما يرضى الله به عن العبد بمعنى أنه يقبله ويثيبه عليه قال القيصرى ومعنى سلام عليكم سلمت منى أن أضرك أو أوذيك بظاهرى وباطنى والإفشاء الإظهار قال ابن العربى من فوائد إفشاء السلام حصول الألفة فتتألف الكلمة وتعم المصلحة وتقع المعاونة على إقامة شرائع الدين وإخزاء الكافرين وهى كلمة إذا سمعت أخلصت القلب الواعى لها عن النفور إلى الإقبال على قائلها (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيتمى فيه سالم بن عبد الأعلى أبو الفيض متروك فرمز المصنف لحسنه غير مرضى

(أفشوا السلام) قال القاضى إفشاء السلام رفع الصوت به وإشاعته قال ويستثنى من ندب رفع الصوت بالسلام ما لو دخل مكاناً فيه نيام فالسنة ما ثبت فى صحيح مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائماً ويسمع اليقظان (كى تعلوا) أى يرتفع شأنكم فإنكم إذا أفشيتموه تحاببتم فاجتمعت كلمتكم فقهرتم عدوكم وعلوتم عليه؛ وأراد الرفعة عند الله (طب عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه وليس كما زعم فقد قال الحافظ المنذرى إسناده جيد، والهيتمى وغيره: إسناده حسن

(أفشوا السلام) أظهروه. ودخل فى عموم إفشائه من دخل مكاناً ليس فيه أحد لقوله تعالى «فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم» ذكره ابن حجر وفى الأدب بسند حسن عن ابن عمر يستحب إذا لم يكن بالبيت أحد أن يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين (وأطعموا الطعام) قال العراقى المراد به هنا قدر زائد على الواجب فى الزكاة سواء فيه الصدقة والهدية والضيافة؛ والأمر للندب وقد يجب (واضربوا الهام) أى رؤوس الكفار جمع هامة بالتخفيف الرأس قال ابن العراقى اقتصر فيه على ضرب الهام لأن ضرب الرؤوس مفض للهلاك بخلاف بقية البدن فإنه تقع فيه الجراح ويبرأ صاحبها فإذا فسد الدماغ هلك صاحبه (تورثوا الجنان) التى وعد بها المتقون لأن أفعالهم هذه لما كانت تخلف عليهم الجنان فكأنهم ورثوها قال الطيبي والحديث من باب التكميل كقوله تعالى «أشداء على الكفار رحماء بينهم» إذ تخصيص الهام بالضرب يدل على بطالتهم وشدة ضربهم وقال بعضهم جمع المصطفى صلى الله عليه وسلم بين هذه القرائن المتعددة إشارة إلى جواز التسجيع لكن شرطه عدم التكلف والتصلف بدليل قوله فى خبر آخر: أسجع كسجع الكهان. وذم المستشرقين بإظهار فصاحتهم لصرف الوجوه إليهم وحاشى المصطفى صلى الله عليه

١٢٣٢ — أَفْشُوا السَّلَامَ ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللهُ - (ه) عن ابن عمر

١٢٣٣ — أَفْضَلُ الأَعْمَالِ الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ - (م) عن ابن مسعود (صح)

١٢٣٤ — أَفْضَلُ الأَعْمَالِ الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا - (د ت ك) عن أم فروة (صح)

وسلم عن قصد ذلك بل إذا قصد البيان لدين الله سمح طبعه الزكى وعنصره العربى بترادف قرائن لكمال فصاحته بغير تكلف فى استخراجها وهذا الحديث رواه أيضاً العسكرى عن عبد الله بن سلام بنحوه وزاد بيان السبب فقال لما قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس قبله فقيل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت فى الناس لانظر فلما رأيته عرفت أنه ليس بوجه كذاب وكان أول شىء تكلم به أن قال يا أيها الناس أفشوا السلام الخ (ت عن أبى هريرة) وقال حسن غريب انتهى

(أفشوا السلام) قال بعضهم والحكمة فيه أن ابتداء التلاقى وما ألحق به من مواطن مشروعية السلام ربما نشأ عنه خوف أو كبر من أحد الجانبين فشرع نفيهما بالبداءة بتحية السلام إزالة للخوف وتحلياً بالتواضع واستثنى بعضهم من طلب إفشاء السلام مالو علم من إنسان أنه لايرد عليه فلا يسلم عليه لئلا يوقعه فى المعصية وتعقبه النووى بأن المأمورات الشرعية لاتترك لمثل ذلك ولو نظرنا لذلك بطل إنكار كثير من المنكرات ورده ابن دقيق العيد بأن مفسدة توريط المسلم فى المعصية أشد من ترك مصلحة السلام سيما وامتثال الإفشاء يحصل مع غيره (وأطعموا الطعام) فإن فيه قوام البدن قال البيهقى يحتمل إطعام المحاويج ويحتمل الضيافة أوهما معاً وللضيافة فى التآلف والتحابب أثر عظيم (وكونوا إخواناً كما أمركم الله بها من الإخاء فى الله والحب فيه قال سبحانه وتعالى «إنما المؤمنون إخوة» قال أبو الدرداء فيما أخرجه الحكيم الترمذى عنه مالكم عباد الله لاتحابون وأنتم إخوان على الدين ما فرق بين أهوائكم إلا خبث سرائركم ولو اجتمعتم على أمر تحاببتم ماهذا إلا من قلة الإيمان فى صدوركم ولو كنتم توقنون بخير الاخرة وشرها كما توقنون بأمر الدنيا لكنتم الآخرة أطلب فبئس القوم أنتم إلا قليلا منكم ما حققتم إيمانكم بما يعرف به الإيمان البالغ وما كفرتم فنبرأ منكم (ه عن ابن عمر) بن الخطاب وكذا رواه النسائى

(أفضل الأعمال) بعد الإيمان أى أكثرها ثواباً (الصلاة لوقتها) فى رواية على وقتها واللام بمعنى فى أو للاستقبال نحو «فطلقوهن لعدتهن» وأما خبر أسفروا بالفجر فمؤول كما مر (وبر الوالدين) فى رواية ثم بدل الواو ووجهه ظاهر ، والصلاة أول وقتها أى المحافظة عليها المأمور به فى آية «حافظوا على الصلوات» والمحافظة تكون بأدائها أول وقتها خوف فوت فضيلتها وهذا حث على ندب المبادرة وخبر فصلى بى جبريل الظهر فى اليوم الثانى حين صار ظل كل شىء مثله بيان للجواز واعلم أن الله تعالى قد عظم شأن الوالدين وقرن حقهما بحقه وشركه بواو العطف فى قوله «وقضى ربك أن لاتعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً» لأن الله تعالى خالق الولد وصوره وأخرجه إلى الدنيا ضعيفاً لاحيلة له ثم قيض له أبويه فتكفلا بتربيته لأنه لاقوام له بنفسه فلم يزالا يربيانه حتى أوصلاه إلى حد يقوم بنفسه ولو تركاه ونفسه هلك فكانا سبب تمام خلقته ونشأته فالله هو الخالق المصور حقيقة وهما المنشآن له مجازاً فلذلك لايقدر أحد أن يقوم بحق أبويه فإن من كان سبب نشأتك كيف تفى بحقه أو تفى بشكره ولذلك قرن تعالى عقوقهما بالشرك به كما قرن طاعتهما بطاعته ولما كان الشرك لا يغفر عظم قدر العقوق لاقترانه به فمن بر والديه فقد بر ربه لأن فى برهما بره للاشتراك المتقدم ومن عقهما فقد عقه (م عن ابن مسعود) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى العمل أفضل فقال الصلاة لوقتها قلت ثم أى قال برالوالدين قلت ثم أى؟ قال الجهاد فى سبيل الله

(أفضل الأعمال الصلاة فى أول وقتها) لأنها أعظم الوصل بين العبد وربه وهى عماد الدين وعصام اليقين مشتملة

١٢٣٥ — أَفْضَلُ الأَعْمَالِ الصَّلاةُ لِوَقْتِهَا . وَبِرُّ الوَالِدَيْنِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ ـ (خط) عن أنس (ض)

١٢٣٦ — أَفْضَلُ الأَعْمَالِ أَنْ تُدْخِلَ عَلَى أَخِيكَ الْمُؤْمِنِ سُرُورًا ، أَوْ تَقْضِيَ عَنْهُ دَيْنًا ، أَوْ تُطْعِمَهُ خُبْزًا ـ

على مالم يشتمل عليه غيرها من الكمالات ولهذا قال بعض أهل الكمال الصلاة طهرة للقلب واستفتاح لأبواب الغيوب تتسع فيها ميادين الأسرار وتشرق فيها شوارق الأنوار ثم ما أحسن تركيبها وما أبدع ترتيبها فكما أن الجنة قصورها لبنة من ذهب وأخرى من فضة وملاطها المسك فالصلاة بناؤها لبنة من قراءة ولبنة من ركوع ولبنة من سجود وملاطها التسبيح والتحميد (د ت عن أم فروة) الأنصارية صحابية لها حديث ويقال هي بنت أبي قحافة أخت أبي بكر الصديق رمز المصنف لصحته وكأنه ذهل عن قول الصدر المناوي وغيره فيه عبد الله بن عمر العمري غير قوى وقد تكلم فيه يحيى من جهة حفظه وعن قول الحافظ ابن حجر رواه أبو داود والترمذى وفى إسناده اضطراب (أفضل الأعمال الصلاة لوقتها) (تنبيه) قال ابن الزملكانى أطلق جمع أن الفضل فى الأعمال الصالحة باعتبار كثرة الثواب وليس على إطلاقه بل إن كانت ذات هذا الوصف أو هذا العمل أشرف وأعلا فهو أفضل وقد يخص الله بعض الأعمال من الوعد بما لا يخص به الآخر ترغيباً فيه إما لنفرة النفس عنه أو لمشقته غالباً فرغب فيه بمزيد الثواب أو لأن غيره مما يكتفى فيه بداعى النفس والثواب عليه فضل فالانصاف أن المفاضلة تارة تكون بكثرة الثواب وتارة بحسب الوصفين بالنظر إليهما وتارة بحسب متعلقاتهما وتارة بحسب ثمراتهما وتارة بأمر عرضى لها ويجمع ذلك أنه قد يكون لأمر ذاتى وقد يكون لأمر عرضى فإذا حاولنا الكلام فى التفضيل فلا بد من استحضار هذه المقدمة فتدبرها فلا بد من ملاحظها فيما مروفيما يأتى انتهى وتحصل المبادرة باشتغاله بأسبابها كطهارة وغيرها أول الوقت ثم يصليها ولا تشترط السرعة خلاف العادة ولا يضر التأخير لقليل أكل وكلامه شامل للعشاء وهو الأصح عند جمهور الشافعية وذهب كثير منهم إلى ندب تأخيرها إلى ثلث الليل لحديث آخر ومحل ندب التعجيل مالم يعارضه معارض بما هو مقرر فى الفروع (وبر الوالدين) أى طاعتهما والإحسان إليهما فيما لا يخالف الشرع قال العراقى أخبر أن أفضل حقوق الله الصلاة لوقتها وأفضل حقوق العباد بعضهم على بعض بر الوالدين فهما أحق بالبر من جميع الأقارب (والجهاد فى سبيل الله) بالنفس والمال لإعلاء كلمة الله وإظهار شعائر دينه وقدم بر الوالدين لا لكونه أفضل من الجهاد لأن الجهاد وسيلة لاعلاء أعلام الإيمان وفضيلة الوسيلة بحسب فضيلة المتوسل إليه بل لتوقف حله على إذنهما وتوقفه عليه لا يوجب كونه أفضل منه وكم له من نظير أما طاعتهما فيما يخالف الشرع فليست من البر بل من الاثم فيجب على الإنسان أن يقاطع فى دينه من كان به برا وعليه مشفقاً . هذا أبو عبيدة بن الجراح له المنزلة العالية فى الفضل والأثر المشهور فى الإسلام قتل أباه يوم بدر وأتى برأسه إلى النبى صلى الله عليه وسلم طاعة لله ورسوله حين بقى على ضلاله وانهمك فى طغيانه ولم يعطفه عليه رحم ولا كفه عنه إشفاق وإنما خص هذه الثلاثة بالذكر لكونها عنوان على ماسواها من الطاعات فمن حافظ عليها فهو لما سواها أحفظ ومن ضيعها كان لما سواها أضيع فمن أهمل الصلاة مع كونها عماد الدين فهو لغيرها أهمل ومن لم يبر والديه مع وفور حقهما عليه كان لغيرهما أقل برا ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق أترك (خط عن أنس) رمز المصنف لضعفه (أفضل الأعمال) أى من افضلها أى بعد الفرائض كما ذكره فى الحديث المار والمراد الأعمال التى يفعلها المؤمن مع إخوانه (أن تدخل) أى إدخالك (على أخيك المؤمن) أى أخيك فى الإيمان وإن لم يكن من النسب (سرورا) أى سببا لانشراح صدره من جهة الدين والدنيا (أو تقضى) تؤدى (عنه دينا) لزمه أداؤه لما فيه من تفريج الكرب وإزالة الذل (أو تطعمه) ولو (خبزا) فمافوقه من نحو اللحم أفضل وإنما خص الخبز لعموم تيسر وجوده حتى لا يبقى للمرء عذر فى ترك الافضال على الاخوان والافضل إطعامه مايشتهيه لقوله فى الحديث الآتى من أطعم أخاه المسلم

ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (هب) عن أبي هريرة (عد) عن ابن عمر (ض)

١٢٣٧ — أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللهِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ - (طب) في مكارم الاخلاق عن أبي هريرة (ح)

١٢٣٨ — أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْكَسْبُ مِنَ الْحَلَالِ - ابن لال عن أبي سعيد (ض)

١٢٣٩ — أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْإِيمَانُ بِاللهِ وَحْدَهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةٌ بَرَّةٌ تَفْضُلُ سَائِرَ الْأَعْمَالِ، كَمَا بَيْنَ

شهوته والمراد بالمؤمن المعصوم الذي يستحب إطعامه فان كان مضطرا وجب إطعامه ولا يخفى أن قضاء الدين وإطعام الجائع من جملة إدخال السرور على المديون والجائع فهو عطف خاص على عام للاهتمام. قيل لابن المنكدر مابقى مما يستلذ قال الافضال على الإخوان (ابن أبي الدنيا) أبو بكر واسمه يحيى (في) كتاب (قضاء الحوائج) أي في الكتاب الذي ألفه في فضل قضاء حوائج الإخوان (هب عن أبي هريرة) فقال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الاعمال أفضل فذكره وضعفه المنذري وذلك لأن فيه الوليد بن شجاع قال أبو حاتم لا يحتج به وعمار بن محمد مضعف (عد عن ابن عمر) ابن الخطاب وظاهر صنيع المؤلف أن البيهقي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل قال عمار فيه نظر وللحديث شاهد مرسل ثم ذكره والحاصل أنه حسن لشواهده

(أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله التودد) أي التحبب (إلى الناس) حبا لله وفي الله كما يشير اليه خبر أفضل الاعمال الحب في الله والبغض فيه ولأنه بذلك تحصل الالفة الجامعة التي تنعطف القلوب عليها ويندفع المكروه بها والالفة تجمع الشمل وتمنع الذل ومن أمثالهم من قل ذل والجمع بينه وبين ماقبله من الأخبار أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجيب كل أحد بما يوافقه ويليق به أو بحسب الحال أو الوقت أو السؤال وفيه إيماء إلى أن مخالطة الناس أفضل من العزلة ﴿تنبيه﴾ قال ابن حزم الفضل قسمان لا ثالث لهما فضل اختصاص من الله تعالى بلا عمل، وفضل مجازاة بعمل أما فضل الاختصاص من دون العمل فيشترك فيه جميع الخلق من ناطق وغيره وجماد وعرض كفضل الملائكة وفضل الأنبياء وفضل إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأطفال وناقة صالح وذبيح إبراهيم وفضل مكة والمدينة والمساجد على البقاع والحجر الأسود على الحجارة وشهر رمضان ويوم الجمعة وليلة القدر، وأما فضل المجازاة فلا يكون إلا للحي الناطق وهم الملائكة والانس والجن والأقسام المستحق بها التفضيل في هذا القسم سبعة ماهية العمل وكميته وهي الفرض منه وكيفيته والكم والزمان والمكان والاضافة فالماهية أن يكون أحدهما في العمل يوفي فروضه والآخر لا يوفيها والكمية أن يخلص أحدهما في العمل ويشوبه الآخر ببعض المقاصد الدنيوية والكيفية أن يوفي أحدهما بجميع حقوق العمل أو رتبه والآخر يأتي به لكن ينقص من رتبته والكم أن يستويا في الفرض ويتفاوتا في النفل والزمان كصدر الإسلام أو وقت الحاجة والمكان كالصلوات بالمسجد الحرام والمدينة والإضافة كعمل من نبي ونتيجة الفضل بهذه الوجوه شيئان أحدهما تعظيم الفاضل على المفضول فهذا يشترك فيه ما كان فضله بغير عمل وما كان بعمل والثاني علو الدرجة في الجنة إذ لا يجوز الحكم للمفضول بعلو الدرجة بها على الفاضل وإلا لبطل الفضل وهذا القسم يختص به الفاضل بفضل عمله. إلى هنا كلامه (الطبراني في) كتاب (مكارم الأخلاق عن أبي هريرة)

(أفضل الأعمال) أي من أفضلها والمراد أفضل الأعمال الكسبية المطلوبة شرعا (الكسب من الحلال) اللائق لأن طلب الحلال فريضة بعد الفريضة كما سيجيء في خبر ويجيء في آخر إن الله يحب أن يرى عبده تعبا في طلب الحلال قال حجة الاسلام إذا كان الرجل معيلا محترفا للقيام بحق العيال فكسب الحلال أفضل من العبادة البدنية لكنه لا ينبغي أن يخلو وينفك عن ذكر الله تعالى (ابن لال) أحمد بن علي وكذا الديلمي (عن أبي سعيد) الخدري وفيه إسماعيل بن عمر شيخ لا يعرف وعطية العوفي أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفوه

(أفضل الأعمال الإيمان بالله وحده) لأن به فضلت الأنبياء على غيرهم وهم إنما تفاضلوا فيما بينهم بالعلم به لا بغيره

مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا - (طب) عن ماعز (ح)

١٢٤٠ - أَفضَلُ الأَعْمَالِ الْعِلْمُ بِاللهِ. إِنَّ الْعِلْمَ يَنْفَعُكَ مَعَهُ قَلِيلُ الْعَمَلِ وَكَثِيرُهُ، وَإِنَّ الْجَهْلَ لَا يَنْفَعُكَ مَعَهُ قَلِيلُ الْعَمَلِ وَلَا كَثِيرُهُ - الحكيم عن أنس (ض)

من الأعمال (ثم الجهاد ثم حجة مبرورة) أى مقبولة أو لم يخالطها إثم من الإحرام إلى التحلل الثانى أو لارياء فيها أقوال رجح النووى ثانيها والحجة المبرورة (تفضل سائر الأعمال كما بين مطلع الشمس إلى مغربها) عبارة عن المبالغة فى سموها على جميع أعمال البر قال النووى وذكر هنا الحج بعد الايمان وفى خبر آخر بدل الحج العتق وفى آخر بدأ بالصلاة فالبر فالجهاد وفى آخر السلامة من نحو يد ولسان واختلاف الأجوبة باختلاف الأحوال والأشخاص كما تقدم وقدم الجهاد وليس بركن على الحج وهو ركن لقصور نفع الحج غالبا وتعدى نفع الجهاد أو كان حيث كان الجهاد فرض عين وكان أهم منه حالتئذ وهذا الحديث له تتمة عند أحمد من حديث عمرو ابن العاص سياقه سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الأعمال أفضل قال إيمان بالله وتصديق به وجهاد فى سبيله وحج مبرور قال أكثرت يارسول الله قال فلين الكلام وبذل الطعام وسماح وحسن خلق قال الرجل أريد كلمة واحدة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب لاتتهم الله على نفسك انتهى (طب عن ماعز) فى الصحابة متعدد فكان اللائق تمييزه وقيل إن هذا غير منسوب وظاهر صنيع المصنف أنه لايوجد إلا عند الطبرانى وهو عجيب فقد خرجه أحمد فى المسند قال الهيتمى بعد ماعزاه له وللطبرانى رجال أحمد رجال الصحيح فاقتضى أن رجال الطبرانى ليسوا كذلك فكان ينبغى للمصنف عزوه اليه لكن الحديث له شواهد ترقيه إلى الصحة بل ادعى بعضهم تواتره فمنها مارواه أحمد عن عبادة أن رجلا أتى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال يانبى الله أى العمل أفضل قال إيمان بالله وتصديق به وجهاد فى سبيله قال أريد أهون من ذلك قال السماحة والصبر قال أريد أهون من ذلك قال لاتتهم الله فى شىء قضى لك به.

(أفضل الأعمال العلم بالله) أى معرفة مايجب له ويمتنع عليه من الصفات والسلوب والإضافات فالعلم بذلك أفضل الأعمال وأشرف العلوم وأهمها فإنه مالم يثبت وجود صانع عالم قادر مكلف مرسل للرسل منزل للكتب لم يتصور علم فقه ولا حديث ولا تفسير فجميع العلوم متوقفة على علم الأصول وتوقفها عليه ليس بطريق الخدمة بل الإضافة والرئاسة ومن ثم عد رئيس العلوم كلها فمعرفة الله تعالى والعلم به أول واجب مقصود لذاته على المكلف لكن ليس المراد بالمعرفة الحقيقية لأن حقيقته تعالى غير معلومة للبشر ولا العيانية لأنها مختصة بالآخرة عند مانعى الرؤية فى الدنيا مطلقا أو لغير نبينا وهم الجلة الأكابر أو لأولى الرتب العلية وقليل ماهم ولا الكشفية فإنها منحة إلهية ولانكلف بمثلها إجماعا بل البرهانية وهى أن يعلم بالدليل القطعى وجوده تعالى وما يجب له ويستحيل عليه كما تقرر. وسبب الحديث أن رجلا جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم وقال أى الأعمال أفضل قال العلم بالله ثم أتاه فسأله فقال مثل ذلك فقال يارسول الله إنما أسألك عن العمل فقال (إن العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره) لأن العبادة المعول عليها إنماهى ماكانت عن العلم به فأجل المقاصد وأهم المطالب وأعظم المواهب العلم بالله فهو أشرف مافى الدنيا وجزاؤه أشرف مافى الآخرة وهذا هو الغاية التى تطلب لذاتها وإنما يشعر تمام الشعور بأن ذلك عين السعادة إذا انكشف له الغطاء وفارق الدنيا ودخل الآخرة وأما فى الدنيا فإن شعر فبعض شعور قال بعضهم لاينبغى لعاقل أن يأخذ من العلوم إلا مايصحبه إلى البرزخ لاما يفارقه عند انتقاله إلى عالم الآخرة وليس المنتقل معه إلا العلم بالله والعلم بمواطن الآخرة حتى لاينكر التجليات الواقعة فيها ولاطريق لذلك إلا بالخلوة والرياضة والمجاهدة أو الجذب الإلهى (وأن

١٢٤١ — أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْحُبُّ فِى اللَّهِ ، وَالْبُغْضُ فِى اللَّهِ ـ (د) عن أبى ذر

١٢٤٢ أَفْضَلُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ـ (هب) عن أبى هريرة (ح)

الجهل لاينفعك معه قليل العمل ولا كثيره) لأن العلم هو المصحح للعمل والناس بمعرفته يرشدون وبجهله يضلون فلاتصح إذا عبادة جهل فاعلها صفات أدائها ولم يعلم شروط إجزائها . وفى طيه حث على أنه ينبغى للعاقل أن ينفى عن نفسه رذائل الجهل بفضائل العلم وغفلة الإهمال بإسقاط المعاناة ويرغب فى العلم رغبة متحقق لفضائله واثق بمنافعه ولا يلهيه عن طلبه كثرة مال وجدة ولا نفوذ أمر وعلو قدر فإن من نفذ أمره فهو إلى العلم أحوج ومن علت منزلته فهو بالعلم أحق انتهى قال ابن حجر وفيه أن العلم بالله ومعرفة مايجب من حقه أعظم قدراً من مجرد العبادة البدنية (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن أنس) قال الزين العراقى وسنده ضعيف انتهى فكان على المصنف استيعاب مخرجيه إيماءاً إلى تقويته فمنهم ابن عبد البر وغيره .

(أفضل الأعمال الحب فى الله) أى فى ذات الله لا لشوب رياء ولا هوى (والبغض فى الله) قال الطيبى فى هنا بمعنى اللام فى الحديث الآتى من أحب لله إشارة إلى الإخلاص لكن فى هنا أبلغ أى الحب فى جهته ووجهه كقوله تعالى « والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا » أى فى حقنا ومن أجلنا ولوجهنا خالصاً فمن أفضل الأعمال أن يحب الرجل الرجل للإيمان والعرفان لا لحظ نفسانى كإحسان وأن يكرهه للكفر والعصيان لا لإيذائه له والحاصل أن لا يكون معاملته مع الخلق إلا لله ومن البغض فى الله بغض النفس الأمارة بالسوء وأعداء الدين وبغضهما بمخالفة أمرهما والمجاهدة مع النفس بحبسها فى طاعة الله بما أمر ونهى ومع أعدائه تعالى بالمصابرة معهم والمرابطة لأجلهم وهذا الحديث على وجازته من الجوامع ومن تدبره وقف على سلوك طريق الله وفناء السالك فى الله . ثم إن قيل كيف يكون الحب فى الله والبغض فيه أفضل من نحو الصلاة والصوم والجهاد ؟ قلنا من أحب فى الله يحب أنبياءه وأولياءه ومن شرط محبته إياهم أن يقفو أثرهم ويطيع أمرهم ؛ قال القائل : —

تعصى الإله وأنت تظهر حبه ... هذا لعمرى فى القياس بديع
لو كان حبك صادقا لأطعته ... إن المحب لمن يحب مطيع

وكذا من أبغض فى الله أبغض أعداءه ، وبذل جهده فى مجاهدتهم بالبنان واللسان . قال ابن رسلان : وفيه أنه يجب أن يكون للإنسان أعداء يبغضهم فى الله كما له أصدقاء يحبهم فى الله تعالى (د عن أبى ذر) قال الصدر المناوى : وفيه رجل مجهول

(أفضل الايام) أى أيام الاسبوع . قال أبو البقاء : أصل أيام أيوام اجتمعت الواو والياء وسبقت الاولى بالسكون فقلبت الواو ياء وأدغمت الأولى فيها (عند الله) العندية التشريف (يوم الجمعة) لما له من الفضائل التى لم تجتمع لغيره فمنها أن فيه ساعة محققة الإجابة وموافقته يوم وقفة المصطفى صلى الله عليه وسلم واجتماع الخلائق فيه فى الأقطار للخطبة والصلاة ، ولأنه يوم عيد كما فى الخبر لموافقته يوم الجمع الأكبر والموقف الأعظم يوم القيامة ، ومن ثم شرع الاجتماع فيه والخطبة ليذكروا المبدأ والمعاد والجنة والنار ولهذا سن فى فجره قراءة سورتى السجدة وهل أتى ، لاشتمالها على ما كان ويكون فى ذلك اليوم من خلق آدم والمبدإ والمعاد ، ولأن الطاعة الواقعة فيه أفضل منها فى سائر الأيام حتى أن أهل الفجور يحترمون يومه وليله ولموافقته يوم المزيد فى الجنة وهو اليوم الذى يجتمع فيه أهلها على كثبان المسك فلهذه الوجوه فضلت وقفة الجمعة على غيرها ، لكن ما استفاض أنها تعدل اثنتين وسبعين حجة باطل لا أصل له كما بينه بعض الحفاظ ، ثم الكلام فى أفضل أيام الاسبوع ، أما أفضل أيام العام فعرفة والنحر وأفضلهما عند الشافعى عرفة لأن صيامه يكفر سنتين وما من يوم يعتق الله فيه الرقاب أكثر منه فيه ، ولأن الحق سبحانه يباهى ملائكته بأهل الموقف ، وقيل الأفضل يوم النحر ففيه التضرع والتوبة وفى النحر الوفادة والزيارة (هب عن أبى هريرة) إسناده حسن

١٢٤٣ — أَفْضَلُ الْإِيمَانِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللهَ مَعَكَ حَيْثُمَا كُنْتَ - (طب حل) عن عبادة بن الصامت (ض)

١٢٤٤ — أَفْضَلُ الْإِيمَانِ: الصَّبْرُ، وَالسَّمَاحَةُ - (فر) عن معقل بن يسار (تخ) عن عمير الليثي (صح)

١٢٤٥ — أَفْضَلُ الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ وَتُبْغِضَ لِلَّهِ، وَتُعْمِلَ لِسَانَكَ فِي ذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ تُحِبَّ لِلنَّاسِ

(أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيثما كنت) فإن من علم ذلك استوت سريرته وعلانيته فهابه فى كل مكان واستحى منه فى كل زمان والهيبة والحياء وثاقان لنفس العبد من كل ماذكره الله سراً وجهراً، وبطنا وظهراً، فالنفس فى هذه الأحوال الاربع تخشع لهيبته، وتذل وتخمد شهواتها وتقل حركاتها، فإذا كان من الله لعبده تأييد بهذين فقد استقام والمراد بذلك علم القلب لا علم اللسان فقد علم الموحدون أن الله معهم بالنص القرآنى مايكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم، الآية، لأن الإيمان شهادة القلب لأنه سبحانه حيّ قائم موجود وإله واحد معبود فهذا هو الإيمان العام الذى من سلبه غير مؤمن ثم لشهود القلب مراتب ومن أفضلها شهوده لله فى كل مكان يكون فيه العبد على أى حال كان من خلاء وملاء، وسراء وضراء، ونعيم وبؤس، وطاعة وعصيان فيكون فى حال الخلاء مستحيياً وفى هذا الملاء متوكلا، وفى السراء حامداً وفى الضراء راضيا وفى الغنى بالافضال، وفى الإقلال بالصبر، وفى الطاعة بالإخلاص، وفى المعصية بطلب الخلاص (طب حل) من حديث نعيم بن حماد عن عثمان بن كثير عن محمد بن مهاجر عن عروة عن ابن غنم (عن عبادة بن الصامت) ثم قال أبو نعيم غريب من حديث عروة لم نكتبه إلا من حديث محمد ابن مهاجر اه ونعيم بن حماد أورده الذهبي فى الضعفاء، وقال وثقه أحمد وجمع، وقال النسائى: غير ثقة، وقال الازدى وابن عدى قالوا كان يضع، وقال أبو داود: عنده نحو عشرين حديثاً لا أصل لها اه ومحمد بن مهاجر فإن كان هو القرشى فقال البخارى لا يتابع على حديثه، أو الراوى عن وكيع فكذبه جزرة كما فى الضعفاء للذهبى وبه يتجه رمز المؤلف لضعفه.

(أفضل الإيمان) أى من أفضل خصاله (الصبر) أى حبس النفس على كريه تتحمله أو عن لذيذ تفارقه وهو ممدوح مطلوب (والمسامحة) يعنى المساهلة، فى رواية السماحة بدل المسامحة وذلك لأن حبس النفس عن شهواتها وقطعها عن لذاتها ومألوفاتها تعذيب لها فى رضا الله وذلك من أعلى خصال الإيمان وبذل المال وغيره من المقتنيات شق صعب إلا على من وثق بما عند الله واعتقد أن ما أنفقه هو الباقى، فالجود ثقة بالمعبود من أعظم خصال الإيمان. قال الزركشى: والسماحة تيسير الأمر على المسامح. وروى نحو ذلك عن الحسن وأنه قيل له. ما الصبر والسماحة؟ فقال: الصبر عن محارم الله والسماحة بفرائض الله وفى الحديث وما قبله ومابعده أن من الإيمان فاضل ومفضول فيزيد وينقص إذ الأفضل أزيد، وفى خبر: من سامح سومح له (فر عن معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف المكسورة (ابن يسار) ضد اليمين المزنى بضم الميم وفتح الزاى، وفيه زيد العمى. قال الذهبي فى الضعفاء: ضعيف متماسك (تخ عن عمير) مصغر عمر، بن قتادة بن سعد (الليثى) صحابى من مسلمة الفتح، وفى مسند أبى يعلى: أنه استشهد مع المصطفى صلى الله عليه وسلم قال قال رجل يارسول الله ماأفضل الإيمان؟ فذكره، وفيه شهر بن حوشب، ورواه البيهقى فى الزهد بلفظ: أى الأعمال أفضل؟ قال: الصبر والسماحة، قال الحافظ العراقى ورواه أبو يعلى وابن حبان فى الضعفاء من حديث جابر بلفظ: سئل عن الإيمان فذكره، وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفه الجمهور ورواه أحمد من حديث عمرو بن عنبسة بلفظ: ماالإيمان؟ قال الصبر والسماحة وحسن الخلق. وإسناده صحيح. إلى هنا كلام الحافظ، وبه يعرف أن إهمال المصنف لرواية البيهقى مع صحة سندها وزيادة فائدتها غير جيد

(أفضل الإيمان أن تحب لله وتبغض لله) لا لغيره فيحب أهل المعروف لأجله لا لفعلهم المعروف معه ويكره أهل الفساد والشر لأجله لا لإيذائهم له (وتعمل لسانك فى ذكر الله عزوجل) بأن لا تفتر عن النطق به فإن الذكر

مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، وَتَكْرَهَ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ، وَأَنْ تَقُولَ خَيْرًا أَوْ تَصْمُتَ - (طب) عن معاذ بن أنس (ض)

١٢٤٦ - أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ - (ه) عن أبي سعيد (حم ه طب هب) عن أبي امامة (حم ن هب) عن طارق بن شهاب - (صح)

مفتاح الغيب وجاذب الخير وأنيس المستوحش، ومنشور الولاية، قال وهب: أوحى الله إلى داود: أسرع الناس مروراً على الصراط الذين يرضون بحكمي، وألسنتهم رطبة من ذكرى. والمراد أنه يعمل اللسان مع القلب، فإن الذكر مع الغفلة ليس له كبير جدوى، لكن لما كان اللسان هو الترجمان اقتصر عليه مع إرادة ضميمة الذكر القلبي (وأن تحب للناس) من الطاعات والمباحات الدنيوية والدينية (ما) أي مثل الذي (تحب لنفسك) من ذلك، وليس المراد أن يحصل لهم ماله مع سلبه عنه ولا مع بقاء عينه له إذ قيام الجوهر أو العرض بمحلين محال (وتكره لهم ماتكره لنفسك) من المكاره الدنيوية والأخروية (وأن تقول خيراً) كلمة تجمع الطاعات والمباحات وتخرج المنهيات (أو تصمت) أو تسكت، والمراد بالمالية هنا مطلق المشاركة المستلزمة لكف الأذى والمكروه عن الناس والتواضع لهم وإظهار عدم المزية عليهم، فلا ينافى كون الإنسان يحب بطبعه لنفسه كونه أفضل الناس، على أن الأكل بخلاف ذلك، فقد قال الفضيل لابن عيينة: إن وددت أن تكون الناس مثلك فما أديت النصح فكيف لو وددت أنهم دونك، ومقصود الحديث وما في معناه ائتلاف القلوب وانتظام الأحوال وهذه هي قاعدة الإسلام التي أوصى الله بها بقوله «واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا» الآية، وإيضاحه أن كلا منهم إذا أحب لجميعهم مثل ماله من الخير أحسن إليهم وكف أذاه عنهم فيحبونه فتسرى بذلك المحبة بينهم ويكثر الخير ويرتفع الشر وينتظم أمر المعاش والمعاد وتصير أحوالهم على غاية السداد (طب عن معاذ بن أنس) قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن أفضل الإيمان فذكره، قال الهيتمي: فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

(أفضل الجهاد) أي من أفضل أنواع الجهاد بالمعنى اللغوي العام (كلمة حق) بالاضافة ويجوز تركها وتنوينها وفي رواية للترمذي: عدل: بدل حق، وأراد بالكلمة الكلام وما يقوم مقامه كالخط (عند سلطان جائر) أي ظالم لأن مجاهد العدو متردد بين رجاء وخوف، وصاحب السلطان إذا أمره بمعروف تعرض للتلف فهو أفضل من جهة غلبة خوفه، ولأن ظلم السلطان يسرى إلى جم غفير فإذا كفه فقد أوصل النفع إلى خلق كثير بخلاف قتل كافر، والمراد بالسلطان: من له سلاطة وقهر، وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله، ولا كذلك بل تمامه عند مخرجه ابن ماجه كأبي داود: أو أمير جائر

(تتمة) أصل الجهاد بالكسر لغة المشقة، وشرعا بذل الجهد في قتال الكفار، ويطلق على مجاهدة النفس وعلى تعلم أمور الدين ثم العمل بها ثم على تعليمها، وأما مجاهدة الشيطان فعلى دفع ما يأتى به من الشبهات وما يزينه من الشهوات، وأما مجاهدة الكفار فباليد والمال والقلب والقالب، وأما الفساق فباليد ثم اللسان ثم القلب (فائدة) قال الدميرى: دخل النور البكرى على محمد بن قلاوون فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفضل الجهاد وذكر الحديث. ثم قال له: وأنت ظالم، فأمر بقطع لسانه فجزع واستغاث فشفع به بعض الأمراء. فقال السلطان: ماأردت إلا امتحان إخلاصه. نقاه (ه عن أبي سعيد) الخدرى، وكذا رواه أبو داود والترمذى باللفظ المذكور من الوجه المزبور ولعل المصنف ذهل عن ذلك، ثم إن فيه عند الكل عطية العوفى، قال في الكاشف: ضعفوه (حم طب هب عن أبي أمامة الباهلي) قال عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل عند الجمرة الأولى فقال: أى الجهاد أفضل؟ فسكت، فلما رمى الثانية سأله فسكت ثم سأله عند العقبة فوضع رجله في الغرز: أى الركاب، ثم ذكره، ثم قال أعني البيهقى: وإسناده لين، قال: وله شاهد مرسل بإسناد جيد، ثم ساقه عن الزهرى بلفظ: أفضل الجهاد كلمة عدل عند

١٢٤٧ — أَفْضَلُ الْجِهَادِ أَنْ يُجَاهِدَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ وَهَوَاهُ ـ ابن النجار عن أبي ذر ـ (ض)

١٢٤٨ — أَفْضَلُ الْحَجِّ الْعَجُّ وَالثَّجُّ ـ (ت) عن ابن عمر (ه ك هق) عن أبي بكر (ع) عن ابن مسعود ـ (ض)

إمام جائر (حم ن هب) والضياء أيضا كلهم (عن طارق) بالمهملة والقاف (ابن شهاب) ابن عبد شمس البجلى الأحمسى له رؤية ورواية، قال فى الرياض : رواه النسائى بإسناد صحيح. وكذا قال المنذرى فالمتن صحيح

(أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل) ذكر الرجل وصف طردى (نفسه) فى ذات الله (وهواه) بأن يكفهما عن الشهوات ويمنعهما عن الاسترسال فى اللذات ويلزمهما فعل الأوامر وتجنب المناهى، فإنه الجهاد الأكبر والهوى أكبر أعدائك، وهو ونفسك أقرب الأعداء إليك لما أن ذلك بين جنبيك والله يقول « ياأيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار » ولا أكفر عندك من نفسك، فإنها فى كل نفس تكفر نعمة الله عليها، وإذا جاهدت نفسك هذا الجهاد خلص لك جهاد الأعداء الذى إن قتلت فيه كنت شهيدا من الأحياء الذين عند ربهم يرزقون، ولعمرى إن جهاد النفس لشديد بل لاشىء أشد منه فإنها محبوبة وما تدعو إليه محبوب، فكيف إذا دعيت إلى محبوب فإذا عكس الحال وخولف المحبوب اشتد الجهاد بخلاف جهاد أعداء الدين والدنيا، ولهذا قال الغزالى : وأشد أنواع الجهاد الصبر على مفارقة ماهواه الإنسان وألفه، إذ العادة طبيعة خامسة، فإذا انضافت إلى الشهوة تظاهر جندان من جنود الشيطان على جند الله ولا يقوى باعث الدين على قمعهما. فلذا كان أفضل الجهاد، وقال أبو يزيد : مازلت أسوق نفسى إلى الله وهى تبكى حتى سقتها إليه وهى تضحك (تنبيه) قال ابن عربى : العلل فى طريق السالكين ليس لها محل إلا النفوس فقط لاحظ فيها للعقول ولا للبدن فمن دواء علل العقول اتخاذ الميزان الطبيعى وإزالة الفكر ومداومة الذكر ليس إلا وعلل البدن الأدوية الطبية، وأما أمراض النفس فثلاثة : مرض فى الأقوال كالتزام قول الحق فإن الغيبة حق وقد نهى عنها. والنصيحة فى الملإ حق وهى نصيحة مذمومة وكالمن والتحدث بما لايعنى ونحو ذلك، ومرض فى الأفعال كالرياء والعجب، ومرض فى الأحوال كصحبة للأولياء ليشيع أنه منهم وهو فى نفسه مع شهوته، فمن عرف هذه العلل وأدواءها وخلص نفسه منها فقد نفعها، وذلك أفضل الجهاد مطلقاً فإنه فرض عين مطلقا (ابن النجار) فى تاريخه (عن أبى ذر) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول عجيب، وقد خرجه الحافظ أبو نعيم والديلمى من حديث أبى ذر بلفظ : أفضل الجهاد أن تجاهد نفسك وهواك فى ذات الله.

(أفضل الحج العج) بفتح العين المهملة (والثج) أى أفضل أعمال الحج رفع الصوت بالتلبية وصب دماء الهدى كذا فى الكشاف. قال الطيبى : أراد بهما الاستيعاب فبدأ بالإحرام الذى هو الإهلال، وانتهى بالتحلل الذى هو إهراق دم الهدى فاكتفى بالمبتدا والمنتهى عن سائر أعماله : يعنى أفضل الحج ماستوعب جميع أعماله من أركان وشروط ومندوبات. قال ابن عبد السلام : وأفضل أركان الحج الوقوف فهو أفضل من الوقوف المشبهه بالصلاة، والعج رفع الصوت بالتلبية والثج إراقة الدم وكل سائل، لكن سائل الحج هو الدم كما فى العارضة (ت) فى التفسير (عن ابن عمر) بن الخطاب، وفيه الضحاك بن عثمان قال أبو زرعة : ليس بقوى ووثقه ابن معين (ه ك) فى الحج (هق) كلهم (عن أبى بكر) الصديق وصححه الحاكم، وأقره الذهبى فى التلخيص وإنه لشىء عجاب، مع أن فيه يعقوب بن محمد الزهرى أورده هو ـ أعنى الذهبى ـ فى الضعفاء، وقال : ضعفه أبو زرعة وغير واحد، وفيه أيضا محمد بن إسماعيل بن أبى فديك أورده فى ذيل الضعفاء وقال ثقة مشهور قال ابن سعيد : ليس بحجة (ع عن ابن مسعود) قال : سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أى الحج أفضل؟ فذكره، واستغربه الترمذى وهو معلول من طرقه الثلاثة قال ابن حجر : حديث ابن ماجه عن ابن عمر فيه إبراهيم بن يزيد الجوزى وحديث الحاكم عن أبى بكر فيه

١٢٤٩ - أَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ تَكْرِمَةُ الْجُلَسَاءِ - القضاعي عن ابن مسعود - (ض)

١٢٥٠ - أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ الْمَرْءِ لِنَفْسِهِ - (ك) عن عائشة - (صح)

١٢٥١ - أَفْضَلُ الدُّعَاءِ أَنْ تَسْأَلَ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. فَإِنَّكَ إِذَا أُعْطِيتَهُمَا فِي الدُّنْيَا

انقطاع بين ابن المنكدر وعبد الرحمن بن يربوع، نبه عليه الترمذي وحديث أبي يعلى عن ابن مسعود فيه الواقدي اه

(أفضل الحسنات) المتعلقة بحسن المعاشرة (تكرمة الجلساء) تفعلة من الكرامة، ومن جملتها بسط الرداء والوسادة وإنما يكون من أفضل الحسنات إذا نويت امتثال الامر. الموالاة لله وفي الله فإنهما من أوثق عرى الايمان ومن تكرمة الجليس الاصغاء لحديثه كابن أبي رباح كان إذا حدثه شخص بحديث وهو يعلمه أصغى إليه إصغاء من لم يسمعه قط لئلا يخجل جليسه. قال حجة الاسلام: فيندب إكرام الصاحب والجليس ندبا مؤكداً، وفيه إشارة إلى رعاية آداب الصحبة، فمنها كتمان السر وستر العيوب والسكوت عن تبليغ مايسوءه من مذمة الناس إياه وإبلاغ مايسره من ثناء الناس عليه وحسن الاصغا عند الحديث وترك المراء فيه، وأن يدعوه بأحب أسمائه إليه، وأن يثنى عليه بما يعرفه من محاسنه ويشكره على صنيعه في حقه، ويذب عنه في غيبته وينهض معه في حوائجه من غير إحواج إلى التماس وينصحه باللطف والتعريض إن احتيج. ويعفو عن زلته وهفوته ولا يعيبه ويدعو له في الخلوة في حياته ومماته ويؤثر التحقيق عنه وينظر إلى حاجاته ويروح قلبه في مهماته ويظهر الفرح بما يسره، والحزن بما يضره ويضمر مثل مايظهره فيه ليكون صادقا في وده سراً وعلناً ويبدأه بالسلام عند إقباله ويوسع له في المجلس، ويخرج له من مكانه، ويشيعه عند قيامه. ويصمت عند كلامه حتى يفرغ من خطابه. وبالجملة يعامله بما يحب أن يعامل به اه. وقال غيره: المجالسة وإكرام الجلساء أن يوسع للجليس ويقبل عليه ويصغى لحديثه ويتمكن من الجلوس معه غير مستوفز ولايعبث بلحيته ولا خاتمه ولا يشبك أصابعه ولا يدخل أصبعه في أنفه ولا يكثر البصاق والتنخم والحكايات المضحكات ولا يحدث عن إعجابه بولده أوحليلته أوطعامه أوشعره أوتأليفه أو درسه ولا يكثرن الإشارة بيده ولا الالتفات (القضاعي عن ابن مسعود).

(أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه) لأنها أقرب جار إليه، والأقرب بالرعاية أحق فيكون القيام بذلك أفضل ولأن الداعي لغيره يحصل في نفسه افتقار غيره إليه ويذهل عن افتقاره فقلما سلم من زهو وإعجاب بنفسه وهو داء شنيع والداعي لنفسه تحصل له صفة الافتقار في حق نفسه فتزيل عنه صفة الافتقار صفة العجب والمنة إلى الغير فيكون أفضل وأرجى إجابة، ذكره بعض الأعاظم، وفضل الدعاء يكون بحسب المدعو به وبحسب الوقت وبحسب المدعو له وهو المراد هنا فلا ينافى أفضليته من جهة أخرى؛ وقد تجتمع الجهات كلها (ه ك) في الدعاء عن مبارك بن حسان عن عطاء (عن عائشة) وقال - أعنى الحاكم - صحيح واغتر به المصنف فرمز لصحته ذهولا عن تعقب الذهبي له بأن مباركا هذا واه اه. نعم رواه الطبراني بإسنادين احدهما - كما قال الهيتمي - جيد؛ فلوعزاه المصنف له لكان أولى

(أفضل الدعاء أن تسأل ربك) خص ذكر الربوبية، لأن الرب هو المصلح المربى فيناسب ذكر العفو (العفو) أى محو الجرائم (والعافية) أى السلامة من الأسقام والبلايا (في الدنيا والآخرة) قال الزمخشري: العفو أن يعفو عن **الذنوب**، والعافية أن يسلم من الأسقام والبلايا والمعافاة أن يعفو الرجل عن الناس ويعفوا عنه فلا يكون يوم القيامة **قصاص**، وهى مفاعلة من العفو، وقيل هى أن يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك. إلى هنا كلامه، وقال الحكيم: العفو والعافية مشتق أحدهما من الآخر. إلا أنه غلب عليه في اللغة استعمال العفو في نوائب الآخرة والعافية في نوائب الدنيا، وذكرهما في الحديث في الدارين إيذانا بأنهما يرجعان إلى شيء واحد فيقال في محل العقوبة عفا عنه، وفي محل

ثُمَّ أُعْطِيتَهُمَا فِي الْآخِرَةِ فَقَدْ أَفْلَحْتَ - (حم) وهناد (ت ه) عن أنس - (ح)

١٢٥٢ - أَفْضَلُ الدَّنَانِيرِ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (حم م ت ن ه) عن ثوبان - (صح)

١٢٥٣ أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ - (ت ن ه حب ك) عن جابر - (صح)

الابتلاء عافاه ، ثم المطلوب عافية لايصحبها أشر ولا بطر ولا اغترار بدوامها فلا ينافي الخبر الآتي : كفى بالسلامة داء ، كما يأتي (فإنك إذا أعطيتهما في الدنيا ثم أعطيتهما في الآخرة فقد أفلحت) أي فزت وظفرت ، لأن لكل نعمة تبعة ، ولكل ذنب نقمة في الدنيا والآخرة فإذا زويت عنه التبعات والنقمات تخاص هذا في العفو ، وأما في العافية فإنه لابد لكل نفس عند مدبر الأمور من تدبير فكلما تنفس نفساً استمد منه ؛ وفيه السلامة والآفة فإن نزعت الآفة منه سلم ذلك النفس فعوفي من البلاء ، فإذا طعم أو شرب قبل ذلك واستقامت الطبائع لها ولغير ذلك من الأحوال فالعافية أن تدرأ عنك تلك الحوادث التي يحدث منها البلاء أعاذنا الله بكرمه ، ثم إن قلت : طلب سؤال العافية من الله يناقضه ماجاء في غير ماخبر : ان البلاء خير من النعم . فالجواب : أن البلاء خير ونعمة باعتبارين : أحدهما بالاضافة إلى ماهو أكبر منه إما في الدين والدنيا ، والآخر بالإضافة إلى مايرجى من الثواب ، فينبغي أن يسأل الله تعالى تمام النعمة في الدنيا والآخرة ودفع مافوقه من البلاء ، ويسأله الثواب في الآخرة على الشكر على نعمته فإنه قادر على أن يعطى على الشكر مايعطيه على الصبر ؛ قاله حجة الاسلام (تنبيه) قال شيخنا العارف الشعراني : قال لي البرهان بن أبي شريف لاينبغي لمن وقع في ذنب واحد طول عمره أن يسأل الله الرضا ؛ وإنما يسأله العفو ، فاذا حصل حصل الرضا ، كما أنه لا ينبغي أن يسأل الله أن يكون من الصالحين الكمل ورثة الأنبياء (حم وهناد) في الزهد (ت ه عن أنس) وقال الترمذي حسن إنما نعرفه من حديث سلمة بن وردان اهـ وسلمة هذا ضعفه أحمد

(أفضل الدنانير) أي أكثرها ثواباً إذا أنفقت (دينار ينفقه الرجل على عياله) أي من يعوله وتلزمه مؤنته من نحو ولد وزوجة وخادم (ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله) أي التي أعدها للغزو عليها (ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله عز وجل) يعني على رفقته الغزاة ، وقيل المراد بسبيله كل طاعة ، وقدم العيال لأن نفقتهم أهم مايجب عليه تقديمه ثم دابة الجهاد لمزيد فضل النفقة عليها كما سيجيء بيانه في عدة أخبار ، ومقصود الحديث الحث على النفقة على العيال وأنها أعظم أجراً من جميع النفقات كما صرحت به رواية مسلم : أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك ، وخص دابة الغزو وأصحابه الغزاة ، لأن النفقة عليهم أهم مما ينفق في الجهاد وأعظمه أجراً غالبا (حم م ت ن ه عن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كذا في الرياض ، ولم يخرجه البخاري ولا أخرج عن ثوبان شيئاً

(أفضل الذكر لا إله إلا الله) إذ لايصح الايمان إلا به ، ولأن فيه إثبات الإلهية لله ونفيها عما عداه وليس ذا في سواه من الأذكار ، ولأن للتهليل تأثيراً في تطهير الباطن عن الأوصاف الذميمة التي هي معبودات في الظاهر « أفرأيت من اتخذ إلهه هواه » فيفيد نفي عموم الإلهية بقوله « لا إله » ويثبت الواحد بقوله « إلا الله » ويعود الذكر من ظاهر لسانه إلى باطن قلبه فيتمكن ويستولى على جوارحه ويجد حلاوة هذا من ذاق ، وقال بعض العارفين : إنما كانت أفضل لأنها كلمة توحيد والتوحيد لا يماثله شيء ، إذ لوماثله شيء ماكان واحداً بل اثنين فصاعدا فما ثم مايزنه إلا المعادل والمماثل . ولا معادل ولا مماثل ، فذلك هو المانع للاإله إلا الله أن تدخل الميزان يوم القيامة ، فان الشرك الذي يقابل التوحيد لا يصح وجوده من العبد مع وجود التوحيد فإن الإنسان إما مشرك وإما موحد ؛ فلا يزن التوحيد إلا الشرك ، ولا يجتمعان في ميزان أبدا ، فعليك بالذكر بها فإنه الذكر

١٢٥٤ - أَفْضَلُ الرِّبَاطِ الصَّلَاةُ ، وَلُزُومُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي ثُمَّ يَقْعُدُ فِي مُصَلَّاهُ إِلَّا لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ حَتَّى يُحْدِثَ أَوْ يَقُومَ - الطيالسى عن أبي هريرة - (ض)

الأقوى وله النور الأضوى والمكانة الزلفى ولا يشعر بذلك إلا من لزمه وعمل به حتى أحكمه وحكمه (وأفضل الدعاء الحمد لله) لأن الدعاء عبارة عن ذكر الله وأن تطلب منه الحاجة والحمد يشملها فإن الحامد لله إنما يحمده على نعمه والحمد على النعم طلب المزيد، وفي الحديث القدسي إن الله يقول : من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطى السائلين ، وسيجيء حديث : الحمد رأس الشكر ، ماشكر الله عبد لايحمده ، فنبه به على وجه تسمية الحمد دعاء وهو كونه محصلا لمقصود الدعاء فأطلق عليه دعاء مجازاً لذلك فإن حقيقة الدعاء طلب الإنعام والشكر كفيل بحصول الإنعام للوعد الصادق بقوله « لئن شكرتم لأزيدنكم » ، وقال الطيبي : لعله جعل أفضل الدعاء من حيث إنه سؤال لطيف يدق مسلكه . قال : وقد يكون قوله الحمد لله : تلميح وإشارة إلى « إهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم » ، وأى دعاء أفضل وأجمع وأكمل منه . قال المؤلف : دل هذا الحديث بمنطوقه على أن كلا من الكلمتين أفضل نوعه ، ودل بمفهومه على أن لاإله إلا الله أفضل من الحمد لله ، فإن نوع الذكر أفضل من نوعه (تنبيه) قال الغزالي : ليس شيء من الأذكار يضاعف مايضاعف الحمد لله ؛ فإن النعم كلها من الله ؛ وهو المنعم والوسائط مسخرون من جهته ، وهذه المعرفة وراء التقديس والتوحيد لدخولهما فيه بل الرتبة الأولى من معارف الإيمان التقديس ؛ ثم إذا عرف ذاتا مقدسة يعرف أنه لايقدس إلا واحد وما عداه غير مقدس وهو التوحيد ثم يعلم أن كل مافي العالم فهو موجود من ذلك الواحد فقط ؛ فالكل نعمة منه فتقع هذه المعرفة في الرتبة وينطوى فيها مع التقديس والتوحيد كمال القدرة والانفراد بالفعل فلذلك ضوعف الحمد مالم يضاعف غيره من الاذكار مطلقاً (تنبيه) قال البدر الدماميني : لايمتنع أن يفوق الذكر مع سهولته الأعمال الشاقة الصعبة من الجهاد ونحوه وإن ورد : أفضل العبادات أشقها لأن في الإخلاص في الذكر من المشقة سيما الحمد في حال الفقر مايصير به أعظم الأعمال وأيضا فلا يلزم أن يكون الثواب على قدر المشقة في كل حال فإن ثواب كلمة الشهادة مع سهولتها أكثر من العبادات الشاقة (تنبيه آخر) قال بعض العارفين : سميت كلمة الشهادة تهليلا من الإهلال وهو رفع الصوت أى إذا ذكر بما ارتفع الصوت الذى هو النفس الخارج به على كل نفس ظهر فيه غير هذه الكلمة ولذلك كانت أفضل ماقاله النبيون كما في الخبر الآتي ، فأرفع الكلمات « لاإله إلا الله » وهي أربع كلمات نفي ومنفي وإيجاب وموجوب ، والأربعة الأسماء الإلهية أصل وجود العالم ، والأربعة الطبيعية أصل وجود الأجسام والأربعة العناصر أصل وجود المولودات والأربعة الأخلاط أصل وجود الحيوان والأربعة الحقائق أصل وجود الإنسان ، فالأربعة الإلهية : الحياة والعلم والإرادة والقدرة ، والأربعة الطبيعية : الحرارة واليبوسة والرطوبة والبرودة ، والأربعة العناصر : ركن النار والهواء والماء والتراب ، والأربعة الأخلاط : المرتان والدم والبلغم ، والأربعة الحقائق : الجسم والتغذى والحس والنطق ، فإذا قال عبده لاإله إلا الله على هذا التربيع كان لسان العالم ونائب الحق في النطق ، وهذه الكلمة اثناعشر حرفا فاستوعبت بهذا العدد بسائط أسماء الأعداد وهي اثنا عشر العشرات والمئون والألوف ومن واحد إلى تسعة ؛ ثم بعد هذا يقع التركيب بإخراجك من الآحاد إلى مالا يتناهى ، وهو مايتركب منها فلا لاإله إلا الله وإن انحصرت في هذا القدر في الوجود فجزاؤها لايتناهى (ت) في الدعوات (ن) في اليوم والليلة في ثواب التسبيح (حب ك) في الدعوات (عن جابر) قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم صحيح ، وأقره الذهبي .

(أفضل الرباط) هو في الأصل الإقامة على جهاد العدو بالحرب ثم شبه به الأفعال الصالحة (الصلاة) لأنها أفضل عبادة البدن بعد الإيمان ، ولفظ رواية الطيالسي : الصلاة بعد الصلاة ، فكأنه سقط من قلم المصنف (ولزوم

١٢٥٥ – أَفْضَلُ الرِّقَابِ أَغْلَاهَا ثَمَنًا وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا - (حم ق ن ه) عن أبي ذر (حم طب) عن أبي أمامة (صح)

١٢٥٦ – أَفْضَلُ السَّاعَاتِ جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ (طب) عن عمرو بن عبسة

١٢٥٧ – أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ مَنْ سُفِكَ دَمُهُ وَعُقِرَ جَوَادُهُ (طب) عن أبي أمامة - (ح)

مجالس الذكر وما من عبد) أي مسلم (يصلي) فرضا أو نفلا (ثم يقعد في مصلاه) أي المحل الذي صلى فيه (إلا لم تزل الملائكة تصلي عليه) أي تستغفر له (حتى يحدث) أي ينتقض طهره بأي ناقض كان أو يحدث أمرا من أمور الدنيا وشواغلها (أو يقوم) من مصلاه ذلك متى قام (الطيالسي) أبو داود (عن أبي هريرة) وفيه محمد بن أبي حميد فإن كان المدني فضعفوه أو الزهري فشبه المجهول كما في الضعفاء للذهبي .

(أفضل الرقاب) أي للعتق (أغلاها ثمنا) بغين معجمة عند الجمهور ، وروى بمهملة أيضا ومعناهما متقارب . قال النووي : هذا فيمن يعتق واحدة ؛ فلو أراد الشراء بألف للعتق فالعدد أولى ، وفارق السمينة في الأضحية : بأن القصد هنا فك الرقاب وثم طيب اللحم اه . قال ابن حجر : ويظهر اختلافه باختلاف الأشخاص ، والضابط أن الأفضل أيهما أكثر نفعاً قل أو كثر ، وأخذ منه مالك ندب عتق كافرة هي أغلى ثمناً من مسلمة ، قلنا قد قيد في حديث آخر بالمسلمة (وأنفسها) بفتح الفاء أحبها وأكرمها (عند أهلها) أي مااغتباطهم به أشد فإن عتق مثله إنما يقع غالبا خالصا « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون» وفيه أن من حق المتقرب إلى ربه أن يتفوق في اختيار مايتقرب به بأن يكون بريئا من العيب يونق الناظرين وأن يتغالى بثمنه ، فقد ضحى عمر بنجيبة بثلثمائة دينار (حم ق ن ه عن أبي ذر) الغفاري ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أي الرقاب أفضل ؟ قال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها . قلت فإن لم أفعل ؟ قال : تعين صانعا أو تصنع لأخرق . قلت فإن لم أفعل ؟ قال فدع الناس من الشر فإنها صدقة تصدق بها على نفسك اه (حم طب عن أبي أمامة) الباهلي . قال الهيتمي : رجال أحمد ثقات .

(أفضل الساعات) أي ساعات التهجد والدعاء فيه (جوف الليل الآخر) روى بالنصب على الظرف أي الدعاء جوف الليل : أي ثلثه الآخر وهو الجزء الخامس من أسداس الليل كما في النهاية ، وفي القاموس : جوف الليل الآخر : ثلثه الأخير ، ولو حذف ذكر الآخر لكان جوف الليل وسطه ، وليس مراداً . قال بعض العارفين : فيناجي المصلي ربه في تلك الساعة بما يعطيه عالم الغيب والشهادة والعقل والفكر من الأدلة والبراهين عليه سبحانه وهو خصوص دلالة بخصوص معرفة يعرفها أهل الليل وهي صلاة المحبين من أهل الأسرار وغوامض العلوم المكتنفين بالحجب ليعطيهم من العلوم مايليق بهذا الوقت وفي هذا العالم وهو وقت معارج الأنبياء والرسل والأرواح البشرية لرؤية الآيات الإلهية والتقريب الروحاني وهو وقت نزول الحق تقدس من مقام الاستواء إلى السماء الأقرب إلينا للمستغفرين والتائبين والسائلين والداعين فهو وقت شريف ، وخرج بالليل النهار فأفضل ساعاته للتعبد فيه أوله (طب عن عمرو بن عنبسة) بموحدة ومهملتين مفتوحتين قديم الإسلام محقق الصحبة أبي نجيح السلمي يقال أسلم بعد أبي بكر وبلال وكان يقال هو ربع الإسلام ، سكن المدينة ثم نزل الشام .

(أفضل الشهداء من سفك دمه) أي أسيل دمه وأهلك في أول دفعة أي قطرة من الدم (وعقر جواده) أي جرح فرسه وضربت قوائمه بالسيف ، وفي الصحاح : عقر الفرس بالسيف فانعقر : أي ضرب قوائمه . وقال الزمخشري تقول إن بني فلان عقروا مراعي القوم إذا قطعوها وأفسدوها ، والجواد الفرس الجيد . قال الزمخشري : تقول فرس جواد من خيل جياد ، وأجاد فلان صار له فرس جواد ، والمراد أنه عقر جواده ثم استشهدا وقتلا معا فيكون له أجر نفسه وجواده . وأما إن قتل ثم عقر جواده فإنما يكون له أجر نفسه وأما أجر جواده فلوارثه فلذلك كان الأول أفضل ، وتمسك به من فضل شهيد البر على شهيد البحر ، وعكسه البعض تمسكا بخبر : من لم يدرك الغزو معنا

١٢٥٨ — أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ ، تَأْمُلُ الْغِنَى وَتَخْشَى الْفَقْرَ ، وَلَا تُمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا ، وَلِفُلَانٍ كَذَا ، أَلَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ (حم ق د ن) عن أبي هريرة

١٢٥٩ — أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ جُهْدُ الْمُقِلِّ ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

فليغزو فى البحر فإن غزوة فى البحر أفضل من غزوتين فى البر (طب عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه ، ورواه ابن حبان عن أبي ذر بلفظ : أفضل الجهاد من عقر جواده وأهرق دمه وله شواهد ترقيه إلى الصحة

(أفضل الصدقة) أى أعظمها أجرا . قال الحرانى : الصدقة الفعلة التى يبدوبها صدق الايمان بالغيب (أن تصدق) بتخفيف الصاد على حذف إحدى التاءين وبالتشديد علي إدغامها (وأنت صحيح) أى والحال أنك سليم من مرض مخوف (شحيح) أى حريص على الضنة بالمال وهو صفة مشبهة من الشح وهو بخل مع حرص فهو أبلغ منه فهو بمنزلة الجنس والبخل بمنزلة النوع ، وقيل هو وصف لازم من جهة الطبع (تأمل) بفتح المثناة فوق وبضم الميم (العيش) أى تطمع ، كذا هو فى جامع الفصولين للمؤلف وهى لفظ رواية النسائى ، ورواية البخارى : الغنى : بغين معجمة مكسورة ثم وقفت على خط المؤلف فوجدته الغنى فتقول أترك مالى فى بيتى لأكون غنيا وقد أعمر طويلا (وتخشى) أى والحال أنك تخشى (الفقر) أى تقول فى نفسك لاتتلف مالك لئلا تصير فقيرا ، فمجاهدة النفس حينئذ على إخراج المال آية صحة القصد وقوة الرغبة فكان لذلك أفضل ، لأن المراد أن شح النفس هو سبب هذه الأفضلية (ولا تمهل) بالجزم نهى وبالرفع نفى ، فيكون مستأنفا وبالنصب عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ محذوف : أى أفضل الصدقة أن تتصدق بها حال صحتك على احتياجك لما فى يدك ولا تؤخر (حتى إذا بلغت) الروح يدل عليه السياق (الحلقوم) بضم الحاء المهملة الحلق أى قاربت بلوغه أى الوصول إلى مجرى النفس عند الغرغرة ولم تبلغه بالفعل إذ لو بلغته لما صح تصرفه (قلت لفلان كذا ولفلان كذا) كناية عن الموصى به والموصى له : أى إذا وصلت هذه الحالة وعلمت أن المال صار لغيرك تقول للورثة أعطوا فلانا من مالى كذا ، واصرفوا لعمارة المسجد كذا (وقد كان لفلان) أى والحال أن المال فى تلك الحالة صار متعلقا بالوارث فيبطله إن شاء فيما زاد على الثلث ، وقيل كناية عن المورث أى خرج عن تصرفه واستقلاله بما شاء من التصرف ، فليس له فى وصيته كثير ثواب بالنسبة إلى ما كان وهو كامل التصرف ، وحاصله أن الشح غالب فى الصحة فالصدقة حينئذ أعظم أجرا ، وفيه أن المرض يقصر يد المالك عن بعض ملكه ، وأن سخاءه فى مرضه لايمحو عنه سمة البخل ، ومعنى شحه بالمال أن يجد له وقعا فى قلبه لما يرجوه من طول العمر ويخافه من حدوث الفقر والشيطان يعدكم الفقر ، وفيه التحذر من التسويف بالإنفاق استبعادا لحلول الأجل واشتغالا بطول الأمل ، والترغيب فى المبادرة بالصدقة قبل هجوم المنية وفوات الأمنية (حم ق د ن عن أبي هريرة)

(أفضل الصدقة) أى من أفضلها : وكذا يقال فيما يأتى (جهد) روى بضم الجيم وفتحها فبالضم الوسع والطاقة وهو الأنسب هنا ، وبالفتح المشقة والمبالغة والغاية (المقل) بضم فكسر أى مجهود وقليل المال : يعنى قدرته واستطاعته وإنما كان ذلك أفضل لدلالته على الثقة بالله والزهد فصدقته أفضل الصدقة ، وهو أفضل الناس بشهادة خبر : أفضل الناس رجل يعطى جهده ، والمراد بالمقل : الغنى القلب ليوافق قوله الآتى : أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى ، أو يقال الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص وقوة التوكل وضعف اليقين ، فالمخاطب بهذا الحديث أبو هريرة وكان مقلا متوكلا على الله فأجابه بما يقتضيه حاله ، والمخاطب بالحديث الآتى حكيم بن حزام وكان من أشراف قريش وعظمائها وأغنيائها ووجوهها فى الجاهلية والإسلام (وابدأ) بالهمز وتركه (بمن تعول) أى بمن تلزمك مؤنته وجوبا فقدمه على التصدق تقديما للواجب على المندوب ولايتناول ترفه العيال وإطعامهم لذيذ المطاعم بما زاد على كفايتهم لأن من لم تندفع حاجته أولى بالصدقة ممن اندفعت حاجته فى مقصود الشارع (د) فى الزكاة وسكت عليه وأقره المنذرى

١٢٦٠ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ - (حم م ن) عن حكيم بن حزام

١٢٦١ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ سَقْيُ الْمَاءِ (حم دن ه حب ك) عن سعيد بن عبادة (ع) عن ابن عباس - (صح)

١٢٦٢ - أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ عِلْماً ، ثُمَّ يُعَلِّمَهُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ - (ه) عن أبي هريرة (ح)

(ك) فيها (عن أبي هريرة) وقال صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي

(أفضل الصدقة) قال الراغب مايخرج من المال تقربا كالزكاة ، لكن الصدقة فى الأصل للتطوع به ، والزكاة للواجب وقيل يسمى الواجب صدقة إذا تحرى الصدق فى فعله (ما كان عن ظهر غنى) أى ما كان عفوا قد فضل عن غنى ، فزاد لفظ ظهرا إشباعا للكلام وتمكينا ، وقيل هذا عبارة عن تمكن المتصدق عن غنى ما ، كقولهم هو على ظهر سير أى متمكن منه وتنكير غنى ليفيد أنه لابد للتصدق من غنى ما ، إما غنى النفس وهو الاستغناء عما بذل بسخاء نفس ثقة بالله كما كان للصديق ، وإما غنى مال حاصل فى يده ، والاول أفضل اليسارين للخبر الآتى : ليس الغنى عن كثرة المال والعرض ، وإلا لما ندب له التصدق بجميع ماله ويترك نفسه وعياله فى الجوع والشدة (واليد العليا) المعطية وقيل المتعففة (خير من اليد السفلى) أى الآخذة ، ومحصول ما فى الآثار إعلاء الأيدى المنفقة ثم المتعففة عن الاخذ ، ثم الآخذة بلا سؤال وأسفل الأيدى المانعة والسائلة ، وقد تقرر أنه لاتدافع بين ذا وماقبله لان الأول فى الصابرين على الاضافة المؤثرين على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة والثانى فيمن ليس كذلك (وابدأ بمن تعول) قال الطيبى يشمل النفقة على العيال وصدقتى الواجب والتطوع وأن يكون ذلك الانفاق من الربح لا من صلب المال فعليه كان الظاهر أن يؤتى بألف فعدل إلى الواو ومن الجملة الإخبارية إلى الإنشائية تفويضاً للترتيب إلى الذهن واهتماما بشأن الانفاق ؛ وفيه أن تبقية بعض المال أفضل من التصدق بكله ليرجع كلا على الناس إلا لأهل اليقين كالصديق وأضرابه ومحصوله أن الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص وقوة التوكل وضعف اليقين كما مر ﴿تنبيه﴾ قال الزمخشرى : أصل العليا اسم لمكان مرتفع وليست بتأنيث الاعلى بدليل انقلاب الواو ياء ولوكانت صفة لقيل العلوى كالعشوى والقنوى والحذرى فى تأنيث افعلها ، ولانها استعملت منكرة ، وأفعل التفضيل ومؤنثه ليسا كذلك (حم م ن عن حكيم بن حزام) ولد فى جوف الكعبة وعاش مائة وعشرين سنة : ستين فى الجاهلية وستين فى الاسلام القرشى الشريف جاهلية وإسلاما

(أفضل الصدقة سقى الماء) لمعصوم محتاج ، وفسره فى رواية الطبرانى بأن يحمله إليهم إذا غابوا ويكفيهم إياه إذا حضروا ، وقال الهيتمى : إن رجال هذه الرواية رجال الصحيح ، ولا عطر بعد عروس ، وزاد أعنى الطبرانى فى رواية أخرى فى سندها مجهول بعد قوله سقى الماء ، ألم تسمع إلى أهل النار لما استغاثوا بأهل الجنة « أفيضوا علينا من الماء » قال الطيبى : وإنما كان أفضل لانه أعم نفعاً فى الاجور الدينية والدنيوية ولذلك امتن الله علينا بقوله « وأنزلنا من السماء ماء طهورا لنحيى به بلدة ميتاً ونسقيه » الآية . وإنما وصف الماء بالطهور ليشير إلى أن الغرض أنه أصل فى الأثر أى إزالة الموانع من العبادة وباقى الاغراض تابعة اه . وأقول محل أفضليته التصدق به على غيره إذا عظمت الحاجة إليه كما هو الغالب فى قطر الحجاز لقلة المياه فيه ، ومثله الطريق إليه للحجاج ونحو ذلك ؛ وإلا فالتصدق بنحو الخبز أفضل منه سيما زمن الغلاء والمجاعة (حم ن ده حب ك عن سعد بن عبادة) بضم المهملة السيد الجواد الرئيس قال للمصطفى صلى الله عليه وسلم : يارسول الله ، أى الصدقة أعجب إليك ؟ فذكره (ع عن ابن عباس) قال : قال سعد يارسول الله : ماتت أم سعد ، فأى الصدقة أفضل ؟ فذكره لحفر بئراً وقال هذه لام سعد

(أفضل الصدقة أن يتعلم المرء المسلم علماً) أى شرعياً أو ما كان آلة له (ثم يعلمه أخاه المسلم) فتعليمك العلم لغيرك صدقة منك عليه بل هو من أفضل أنواع الصدقة لأن الانتفاع به فوق الانتفاع بالمال ، لأن المال ينفد والعلم باق

١٢٦٣ - أَفْضَلُ الصَّدَقَة الصَّدَقَةُ عَلَى ذِى الرَّحِمِ الْكَاشِحِ - (حم طب) عن أبي أيوب ، وعن حكيم بن حزام (خد د ت) عن أبي سعيد (طب ك) عن أم كلثوم بنت عقبة - (ح)

١٢٦٤ - أَفْضَلُ الصَّدَقَة مَاتُصُدِّقَ بِهِ عَلَى مَمْلُوكٍ عِنْدَ مَالِكٍ سُوءٍ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

١٢٦٥ - أَفْضَلُ الصَّدَقَة فِى رَمَضَانَ - سليم الرازى فى جزئه عن أنس - (ض)

إلا أن إطلاق الصدقة على نحو هذا من قبيل المجاز كما يشير إليه كلام العلامة الزمخشرى فى الفائق ، وتعلم العلوم الشرعية وتعليمها من تفسير وحديث وفقه وآلة ذكر : فرض كفاية (ه) من حديث الحسن (عن أبي هريرة) قال المنذرى : إسناده حسن لو صح سماع الحسن منه اه وبه يعرف أن رمز المصنف لصحته غير حسن

(أفضل الصدقة الصدقة على ذى الرحم الكاشح) بشين معجمة فمهملة ، قال الزمخشرى : هو الذى يضمر العداوة ويطوى عليها كشحه ، أو الذى يطوى عنك كشحه ولا يألفك اه : يعنى أفضل الصدقة على ذى الرحم المضمر العداوة فى باطنه فالصدقة عليه أفضل منها على ذى الرحم الغير كاشح لما فيه من قهر النفس للاذعان لمعاديها وعلى ذى الرحم المصافى أفضل أجراً منها على الأجنبى لأنه أولى الناس بالمعروف (حم طب عن أبى أيوب) قال الزين العراقى فى شرح الترمذى وفيه الحجاج بن أرطاة ضعيف ، وقال الهيتمى فيه الحجاج بن أرطاة وحاله معروف ورويناه أيضاً (عن حكيم بن حزام) قال الهيتمى : وسنده حسن اه ونقل ابن حجر فى التخريج عن ابن طاهر أن سنده صحيح وأقره ، وما ذكر من أن الرواية عن أبي أيوب هو ما وقفت عليه فى نسخ هذا الجامع ، لكن ذكر ابن شاهين وابن منده وابن الأثير وغيرهم أنه عن أيوب بن بشير الانصارى عن حكيم بن حزام وذكر ابن حجر فى الاصابة أن رواية الطبرانى فى الكبير هكذا فقال هذا الحديث خرجه ابن أحمد فى زيادته والطبرانى فى الكبير من طريق سفيان بن حسين عن الزهرى عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام وذكر أنه معلول فلينظر (خد د ت عن أبى سعيد) الخدرى (طب) عن أم كلثوم بنت عقبة . قال الهيتمى رجاله رجال الصحيح (ك عن أم كلثوم) بضم الكاف وسكون اللام وضم المثلثة (بنت عقبة) بضم المهملة وسكون القاف ابن أبى معيط الاموية أخت عثمان لأمه وهى أول صحابية هاجرت من مكة فتزوجها زيد ثم الزبير ثم عبد الرحمن بن عوف ، قال الحاكم : على شرط مسلم ، وأقره الذهبى

(أفضل الصدقة) أى ، من أفضل الصدقة على المماليك (ماتصدق به) يجوز كونه ماضياً مبنياً للفاعل أو المفعول ويجوز كونه مضارعا مخففاً على حذف إحدى التاءين ومشدداً على إدغامها (على مملوك) آدمى أو غيره من كل معصوم (عند مالك) بالتنوين (سوء) لأنه مضطر وتحت قهر غيره والصدقة على المضطر أضعاف مضاعفة إذ المتصدق عليهم ثلاثة فقير مستغنى عن الصدقة فى ذلك الوقت وفقير محتاج ، مضطر فالصدقة على المستغنى عنها وهو فى حد الفقر صدقة والصدقة على المحتاج مضاعفة وعلى المضطر أضعاف مضاعفة . فالمملوك عند مليك السوء انتظمت فيه ثلاث حالات : فهو فقير ومحتاج ومضطر ، فلذلك صار أفضل الكل ، ولا تدافع بين هذا الحديث وماقبله لاختلاف ذلك باختلاف الأحوال والأشخاص والأزمان ، فقد يعرض من الحالات مايقطع فيه بأفضلية تقديم المملوك على ذى الرحم بل قد يجب ؛ وشمل ذلك كل حيوان محترم محتاج إلى مؤنة أو دفع مؤذ من نحو حر أو برد (طس عن أبى هريرة) الذى وقفت عليه فى معجمه الأوسط : مامن صدقة تصدق بها على مملوك عند مليك سوء . اه ثم إن المصنف رمز لضعفه وهو كما قال فقد قال الهيتمى : فيه بشير بن ميمون وهو ضعيف

(أفضل الصدقة) الصدقة التى تقع (فى رمضان) لأن التوسعة فيه على عيال الله محبوبة ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فى رمضان ؛ وذلك لأنه تعالى وضع رمضان لإفاضة الرحمة على عباده أضعاف مايفيضها

١٢٦٦ — أَفْضَلُ صَدَقَةِ اللِّسَانِ الشَّفَاعَةُ تَفُكُّ بِهَا الأَسِيرَ ، وَتَحْقِنُ بِهَا الدَّمَ ، وَتَجُرُّ بِهَا المَعْرُوفَ وَالإِحْسَانَ إِلَى أَخِيكَ ، وَتَدْفَعُ عَنْهُ الكَرِيهَةَ ـ (طب هب) عن سمرة ـ (ض)

١٢٦٧ — أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ تُشْبِعَ كَبِدًا جَائِعًا (هب) عن أنس ـ (ح)

١٢٦٨ — أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ إِصْلَاحُ ذَاتِ البَيْنِ ـ (طب هب) عن ابن عمرو ـ (ض)

فى غيره فكانت الصدقة فيه أفضل ثواباً منها فى غيره ، وفيه ندب إكثار الصدقة فيه ومزيد الانفاق على المحتاجين والتوسعة على عياله وأقاربه ومحبيه فيه وهو اسم لشهر معروف لانهم لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالأزمنة التى وقعت فيها فوافق شدة الحر ورمضه فيه فسمى (سلـ) بالتصغير (الرازى) بفتح الراء وسكون الالف وآخره زاى نسبة إلى الرى مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم وألحقوا الزاى بالنسب (فى جزئه عن أنس) بن مالك قال ابن الجوزى : هذا لا يثبت ، فيه صدقة بن موسى ، قال ابن معين : ليس بشىء . اه . وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول ، فقد خرجه البيهقى فى الشعب والخطيب فى التاريخ باللفظ المزبور عن أنس بل خرجه الترمذى عن أنس المذكور كما فى الفردوس وغيره عنه ولفظه : أفضل الصدقة صدقة فى رمضان

(أفضل صدقة اللسان الشفاعة) الموجود فى أصل الشعب للبيهقى المقروء المتقنة : أفضل الصدقة صدقة اللسان قالوا يارسول الله ، وما صدقة اللسان ، قال الشفاعة (تفك بها الأسير) أى يتخلص بسببها المأسور من العذاب أو الشدة كأنه قيل · أفضل صدقة اللسان الشفاعة لماذا ؟ قال ليخلص بها الإنسان من الضيق (وتحقن) بفتح فسكون فكسر (بها الدم) أى تمنعه أن يسفك . قال الزمخشرى : من المجاز حقنت دمه إذا حل به القتل فأنقذته (وتجر) أى تسحب (بها المعروف والإحسان إلى أخيك) فى الإسلام أو توصل إليه بها الجميل (وتدفع عنه) بها (الكريهة) أى ما يكرهه ويشق عليه من النوازل الدنيوية « من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها » والواو بمعنى أو (طب هب عن سمرة) بضم الميم ابن جندب ، قال الهيثمى : فيه أبو بكر الهذلى ضعيف ضعفه أحمد وغيره ، وقال البخارى : ليس بالحافظ ثم أورد له هذا الخبر ، وأقول : فيه أيضاً عند البيهقى مروان بن جعفر السمرى أورده الذهبى فى الضعفاء ، وقال قال الأزدى يتكلمون فيه

(أفضل الصدقة أن تشبع كبداً) بفتح فكسر أو فسكون أو بكسر فسكون (جائعاً) أى أن تشبع ذا كبد جائع فوصف الكبد بوصف صاحبه على الإسناد المجازى وهو من جعل الوصف المناسب علة للحكم وفائدة العموم تتناول أنواع الحيوان والمؤمن والكافر أى المعصوم ، والناطق والصامت ، ونبه بالإشباع على جميع وجوه الإحسان من سقى الماء وغيره مما تشتد حاجته إليه (هب عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه ولعله لاعتضاده وإلا ففيه هشام بن حسان ، وأورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال شعيب عن شعبة لم يكن يحفظ

(أفضل الصدقة إصلاح ذات البين) بالفتح أى العداوة والبغضاء والفرقة : يعنى إصلاح الفساد بين القوم وإزالة الفتنة وإسكان الثائرة النائرة المستلزم إحياء النفوس غالباً وهى من حيث عموم نفعها أفضل من صدقة نفعها قاصر ، ومن ذلك مالو كانت بين طائفتين فتنة فتحمل رجل مالا ليصلح بينهم أو أخذ من المياسير لذلك . قال ابن عربى : وإذا كان الله قد رغب بل أمر المسلمين إذا جنح الكفار إلى السلم فأجرى الصلح بين المتهاجرين من المسلمين فأعظم به من صدقة (طب) وكذا البزار (هب عن ابن عمر) بن الخطاب ، قال العراقى فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف ، وقال المنذرى : فيه ابن أنعم وحديثه هذا حسن لحديث أبى الدرداء المتقدم

١٢٦٩ — أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ حِفْظُ اللِّسَانِ - (فر) عن معاذ بن جبل - (ض)

١٢٧٠ — أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ، وَجُهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

١٢٧١ — أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحُ أَنْ تَمْنَحَ الدِّرْهَمَ، أَوْ ظَهْرَ الدَّابَّةِ - (طب) عن ابن مسعود - (صح)

١٢٧٢ — أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ مِنْحَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ طَرُوقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللهِ - (حم ت) عن أبي أمامة (ت) عن عدي بن حاتم - (صح)

(أفضل الصدقة اللسان) أى صدقة اللسان يعنى كل خير وبرّ يصدر من الأعضاء صدقة وصدقة اللسان أفضلها كما خصه بقوله فى الحديث الآتى: لايستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه، فأفضل الصدقة الشفاعة والهداية إلى ماينجى فى الآخرة وتعليم الجاهل ونصرة الدين بإقامة الحجج والبراهين وغير ذلك وقيل أراد أفضل صدقة المرء على نفسه أن يحفظ لسانه لأنه لما كان هو الذى يوقع الإنسان فى الهلاك كان حفظه عن الزلل المؤدى للعقاب كأنه صدقة منه عليه وهل يكب الناس على مناخرهم يوم القيامة إلا حصائد ألسنتهم، وماذكر من أن الرواية أفضل الصدقة اللسان هو ماوقفت عليه فى خط المؤلف. وفى عامة النسخ أفضل الصدقة حفظ اللسان فليحرر، ثم راجعت مسند الفردوس الذى عزا المصنف الحديث إليه فوجدته: حفظ اللسان (فر) وكذا القضاعى (عن معاذ بن جبل) رمز المصنف لضعفه، ووجهه أن فيه حصيب بن جحدر. قال الذهبى كذبه شعبة والقطان

(أفضل الصدقة سر إلى فقير) أى إسرار بها إليه فهى أفضل من العلانية لبعدها عن الرياء «وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم»، (وجهد من مقل) أى بذل من فقير لأنه يكون بجهد ومشقة لقلة ماله وهو صعب شديد على من حاله الإقلال، ومن ثم قال بشر: أشد الأعمال ثلاثة: الجود فى القلة، والورع فى الخلوة، وكلمة حق عند مايخاف ويرجى (طب عن أبى أمامة) قال قلت يارسول الله، أى الصدقة أفضل؟ فذكره، ورواه أحمد فى حديث طويل قال الهيثمى وفيه على بن زيد وهو ضعيف اه لكن له شواهد منها مارواه أحمد فى حديث طويل عن أبى ذر قال قلت يارسول الله الصدقة ماهى؟ قال أضعاف مضاعفة، قلت فأيها أفضل؟ قال جهد من مقل أو سر إلى فقير. اه. وفيه أبو عمر الدمشقى متروك

(أفضل الصدقة المنيح) كأمير وأصله المنيحة فحذفت الهاء والمنيحة المنحة وهى العطاء هبة أو قرضا أو نحو ذلك قالوا وما ذاك يارسول الله؟ قال (أن تمنح الدراهم) أو الدنانير أى تقرضه أو تتصدق به أو تهبه (أو ظهر الدابة) أى أن تعير أخاك دابة ليركبها ثم يردها أو تجعل له درها ونسلها وصوفها (طب) وكذا أحمد (عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضا أبو يعلى وزاد الدينار أو البقرة، والبزار. قال الهيثمى ورجال أحمد رجال الصحيح اه وظاهره أن رجال الطبرانى ليسوا كذلك فلو عزاه المصنف له لكان أولى

(أفضل الصدقات ظل فسطاط) بضم الفاء وتكسر: أى خيمة يستظل بها المجاهد (فى سبيل الله عز وجل) أى أن ينصب خباء للغزاة يستظلون فيه (أو منحة) بكسر الميم (خادم فى سبيل الله) أى هبة خادم للمجاهد أو قرضه أو إعارته والخادم يقع على الذكر والأنثى كما سلف (أو طروقة فحل فى سبيل الله) بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة أى مركوبة يعنى ناقة أو فرس بلغت أن يطرقها الفحل يعطيه إياها ليركبها إعارة أو قرضا أو هبة. قال الطيبى وهذا عطف على منحة خادم فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه أى منحة ناقة، وكان الظاهر أن يقال منحة فسطاط كما فى القرينتين فوضع الظل موضعها، لأن غاية منفعتها الاستظلال بها (حم ت) فى الجهاد (عن أبى أمامة) الباهلى (ت عن عدى بن حاتم) صححه الترمذى وتبعه عبد الحق واعترضه ابن القطان بأن فيه القاسم بن أبى عبد الرحمن مختلف فيه قال

١٢٧٣ - أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ - (حل هب) عن ابن عمر

١٢٧٤ - أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ - (م ٤) عن أبي هريرة، الروياني في مسنده (طب) عن جندب

لحق الحديث أن يقال فيه حسن لا صحيح، وأقول فيه أيضاً الوليد بن جميل، قال الذهبي قال أبو حاتم: روى عن الحسن أحاديث منكرة

(أفضل الصلوات عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة) لأن يوم الجمعة أفضل أيام الاسبوع والصبح أفضل الخمس على ما اقتضاه هذا الحديث ونص عليه الشافعي لكن الاصح عند أصحابه أن أفضل الصلوات العصر، إذ هي الوسطى على المعمول به الذي صح به الحديث من غير معارض ثم الصبح ثم العشاء ثم المغرب ثم الظاهر على الأوجه للحديث الآتي، وأفضل الجماعات جماعة الجمعة ثم الصبح ثم العشاء لامتياز الجمعة بخصائص ليست لغيرها وعظم المشقة في جماعة الصبح والعشاء ويعارضه خبر الطبراني عن عائشة: أفضل الصلاة عند الله صلاة المغرب ومن صلى بعدها ركعتين بنى الله له بيتاً في الجنة، والحديثان ضعيفان ويمكن تأويل الثاني بأنه بمعنى من (حل هب عن ابن عمر) بن الخطاب، أشار المصنف لضعفه وذلك لأن فيه الوليد بن عبد الرحمن أورده الذهبي في الضعفاء. وقال ابن معين ليس بشيء

(أفضل الصلاة بعد المكتوبة) أي ولواحقها من الرواتب وما أشبهها مما يسن فعله جماعة إذ هي أفضل من مطلق النفل على الأصح (الصلاة في جوف الليل) فهي فيه أفضل منها في النهار؛ لأن الخشوع فيه أوفر لاجتماع القلب والخلو بالرب «إن ناشئة الليل هي أشد وطأ»، «أمن هو قانت آناء الليل»، ولأن الليل وقت السكون والراحة، فإذا صرف إلى العبادة كانت على النفس أشد وأشق، وللبدن أتعب وأنصب فكانت أدخل في معنى التكليف وأفضل عند الله، ذكره الزمخشري؛ وبالصلاة ليلا يتوصل إلى صفاء السرور ودوام الشكر وهي بعد نوم أفضل، والمراد بالجوف هنا السدس الرابع والخامس، فهما أكمل من بقيته، لأنه الذي واظب عليه المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولأنه أشق الأوقات استيقاظا وأحبها راحة، وأولاها لصفاء القلوب: وأقربها إلى الإجابة المعبر عنها في الأحاديث بالنزول (وأفضل الصيام بعد شهر رمضان) المضاف محذوف أي أفضل شهور الصيام (شهر الله) قال الزمخشري: أضافه إليه عزّ اسمه تعظيما له وتفخيما كقولهم بيت الله وآل الله لقريش، وخص بهذه الإضافة دون بقية الشهور مع أن فيها أفضل منه إجماعا، لأنه اسم إسلامي فإن اسمه في الجاهلية صفر الأول وبقية الشهور متحدة الاسماء جاهلية وإسلاما (المحرم) أي هو أفضل شهر يتطوع بصومه كاملا بعد رمضان، فأما التطوع ببعض شهر فقد يكون أفضل من بعض أيامه كصوم عرفة وعشر الحجة ذكره الحافظ ابن رجب وذلك لأنه أول السنة المستأنفة وافتتاحها بالصوم الذي هو ضياء أفضل الأعمال، وقال الزمخشري: خصه من بين الاشهر الحرم لمكان عاشوراء فأفضل الاشهر لصوم التطوع المحرم ثم رجب ثم بقية الأشهر الحرم ثم شعبان، ولا يعارضه إكثار النبي صلى الله عليه وسلم صوم شهر شعبان دونه لأنه إنما علم فضل صوم المحرم اخراً، ولعله لعارض، وتفضيل صوم داود باعتبار الطريقة وهذا باعتبار الزمن، فطريقة داود في المحرم أفضل من طريقته في غيره كذا وفق جمع وضعف، والظاهر أن التطوع المطلق بالصوم أفضله المحرم كما أن أفضل النفل المطلق صلاة الليل وما صيامه تبع كصوم ماقبل رمضان وما بعده فليس من المطلق بل صومه تبع لرمضان؛ ولذا قيل إن صوم ست شوال يلحق رمضان ويكتب معه بصيام الدهر فرضا فهذا النوع صومه أفضل التطوع مطلقا، والمطلق أفضله المحرم اهـ (م عد) كلهم في الصوم (عن أبي هريرة) يرفعه (الروياني) بضم الراء وسكون الواو وفتح المثناة التحتية وبعد الالف نون نسبة إلى مدينة بناحية طبرستان، واسمه محمد بن هارون الحافظ (في مسنده) المشهور قال ابن حجر: مسند الروياني ليس دون الست في الرتبة بل لو ضم إلى الخمسة كان أولى

١٢٧٥ - أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ - (حم م ت ه) عن جابر (طب) عن أبي موسى، وعن عمرو بن عبسة، وعن عمير بن قتادة الليثي - (صح)

١٢٧٦ - أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ - (ن طب) عن زيد بن ثابت - (ح)

١٢٧٧ - أَفْضَلُ الصَّوْمِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَعْبَانُ لِتَعْظِيمِ رَمَضَانَ، وَأَفْضَلُ الصَّدَقَةِ صَدَقَةٌ فِي رَمَضَانَ - (ت

من ابن ماجه فإنه أمثل منه بكثير. إلى هنا كلامه (طب عن جندب) هو في الصحابة متعدد فكان ينبغي تمييزه ولم يخرجه البخاري، قال المناوي: ووهم الطبراني في عزوه له

(أفضل الصلاة طول القنوت) أي أفضل الصلاة صلاة فيها طول القنوت: أي القيام، أو أفضل أحوال الصلاة طول القيام: أي لأنه محل القراءة المفروضة، وللقنوت أحد عشر معنى. قال النووي والمراد هنا القيام اتفاقا بدليل رواية أبي داود: أي الأعمال أفضل؟ قال طول القيام، وأخذ به أبو حنيفة والشافعية ففضلا تطويل القيام على تطويل السجود، وعكس آخرون تمسكا بخبر أقرب مايكون العبد من ربه وهو ساجد، وتوسط قوم فقالوا بالأول ليلا وبالثاني نهاراً. قال الزين العراقي: وهذا في نفل لايشرع جماعة وفي صلاة الفذ. أما إمام غير المحصورين فمأمور بالتخفيف المشروع لخبر إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف. ثم إن ماذكر من تفسير القنوت بالقيام هو ماعليه أهل النظر، وذهب جمع من الصوفية إلى أن المراد به مقابلة القلب عظمة من وقف بين يديه والعبد إذا لاحظ العظمة بعين قلبه خشع لامحالة، فيكون المراد أفضل الصلاة أكثرها خشوعا. قالوا ولو كان المراد القيام لاستحال «قوموا لله قانتين» ، الا ترى أنه أمر بالقيام ثم القنوت، فالقنوت صفة فعل يحدث عن القيام وذهب آخرون منهم إلى ماعليه أهل النظر وعليه ابن عربي قال ولما كان المعقول من إطلاق لفظ القرآن على الكلام الإلهي الجامع والصلاة حالة جامعة بين العبد وربه وقعت المناسبة بين القرآن والصلاة فلا يقرأ فيها غير القران ولما كان القيام يشبه الالف من الحروف وعنه ظهرت جميع الحروف فهي الجامع لاعيانها كان القيام جامعاً لأعيان الجزئيات من ركوع وسجود وقنوت فكانت القراءة من حيث كونها جمعاً في القيام انسب فإن القيام هو الحركة المستقيمة والاستقامة مأمور بها (حم م ت ه) كلهم في الصلاة (عن جابر) بن عبد الله (طب عن أبي موسى) الأشعري (وعن عمرو بن عبسة) بن عامر أو ابن خالد السلمي (وعن عمير) تصغير عمر (ابن قتادة) بفتح القاف ابن سعد (الليثي) روى عن ابنه سكن مكة ولم يخرج البخاري هذا الحديث

(أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته) لأنه كما قال النووي أبعد عن الرياء وليتبرك البيت بذلك فتنزل فيه الرحمة ويخرج الشيطان وعليه يمكن أن يخرج بقوله في بيته بيت غيره ولو أمن من الرياء كذا في الفتح (إلا المكتوبة) أي المفروضة فإنها ليست في بيته أفضل بل في المسجد أفضل لأن الجماعة تشرع لها فهي في محلها أولى إلا في صورة مبينة في الفروع وظاهره يشمل كل نفل لكنه محمول على مالا يشرع له التجميع وما لا يخص المسجد كالتحية كذا قرروه قال ابن حجر ويحتمل أنه أراد بالصلاة ما يشرع في البيت وفي المسجد معاً فلا تدخل التحية أو أنه لم يرد بالمكتوبة المفروضة بل ماتشرع فيه الجماعة وفيما وجب لعارض كمنذورة احتمال وأراد بالمرء جنس الرجل لخرج النساء بقرينة خبر مسلم وبيوتهن خير لهن (ن طب عن زيد بن ثابت) ابن الضحاك الأنصاري البخاري كاتب الوحي قضية صنيع المصنف أن هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه وإلا لما ساغ له العدول عنه لغيره على القانون الصناعي وهي ذهول فاحش فقد خرجاه معاً باللفظ المذكور

(أفضل الصوم بعد رمضان شعبان) لأن أعمال العباد ترفع فيه في سنتهم (لتعظيم رمضان) أي لأجل تعظيمه

هب) ع ــــ أنس - (ض)

١٢٧٨ - أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ : كَانَ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْماً ، وَلاَ يَفِرُّ إِذَا لاَقَى - (ت ن) عن ابن عمرو - (صح)

١٢٧٩ - أَفْضَلُ الْعِبَادِ دَرَجَةً عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا - (حم ت) عن أبي سعيد - (ح)

١٢٨٠ - أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ ، وَأَفْضَلُ الدِّينِ الْوَرَعُ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

لكونه يليه فصومه كالمقدمة لصومه وهذا لعله قاله قبل أن يعلم فضل صوم محرم أو أن ذلك أفضل شهر يصام كاملا وهذا أفضل شهر يصام أكثره كما يشير إليه رواية صوم فى شعبان أو أن ذاك أفضل شهر يصام مستقلا وهذا أفضل شهر يصام تبعاً (وأفضل الصدقة صدقة رمضان) لأنه موسم الخيرات والعبادات ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فى رمضان حين يأتيه جبرائيل فيعارضه القرآن (ت) واستغربه (هب) كلاهما من حديث صدقة بن موسى عن ثابت (عن أنس) قال الذهبي فى المهذب صدقة ضعفوه

(أفضل الصوم صوم أخي) فى النبوة والرسالة (داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً) فهو أفضل من صوم الدهر لأنه أشق على النفس كما مر وربما فوت بعض الحقوق هذا مع ما فى فطر يوم من الرفق بالبدن وعدم إنهاكه ؛ وذكر بعض الشافعية أن من فعله فرافق فطره يوماً يسن صومه كالاثنين والخميس يكون فطره فيه أفضل ليتم له فطر يوم وصوم يوم (و) كان (لا يفر إذا لاقى) أى ولأجل تقويه بالفطر كان لا يفر من عدوه إذا لاقاه للقتال فلو أنه سرد الصوم فربما أضعف قوته وأنهك جسمه ولم يقو على قتال الابطال فصوم يوم وفطر يوم جمع بين القربتين وقيام بالوظيفتين فإن الله لم يتعبد عبده بالصوم خاصة فلو استفرغ جهده فيه قصر فى غيره فالأولى الاقتصار ليبقى بعض قوة لغيره كالجهاد (د ت ن عن ابن عمرو) ابن العاص قال الترمذى حسن صحيح

(أفضل العباد درجة عند الله يوم القيامة الذاكرون الله) أى درجة الذاكرين الله (كثيراً) بالإخلاص قال الحبر : هم الذين يذكرونه دبر كل صلاة وغدوا وعشياً وفى المضاجع وعقب النوم وعقب الغدو والرواح وقال ابن صلاح من واظب على الأذكار المأثورة صباحا ومساءاً وفى الأوقات المختلفة لكن فى الأماكن المستقذرة يذكر بالقلب وفيه أن ذكر الله أفضل الأعمال ورأس كل عبادة ورأس كل سعادة بل هو كالحياة للأبدان والروح للإنسان وهل للإنسان غنى عن الحياة وهل له من الروح معدل وإن شئت قلت به لقاء الدنيا وقيام السموات والأرض روينا عن مسلم قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله والعبادة كما فى الأساليب لغة التذلل والخضوع بالتقرب إلى المعبود وعرفاً قال المتولى فعل يكلف الله به عباده مخالف لما يميل إليه الطبع على سبيل الاستيلاء وقال الماوردى ماورد التعبد به قربة لله وقال صاحب التنبيه هو ما تعبدنا به على وجه القربة والطاعة (حم ت عن أبي سعيد)

(أفضل العبادة الفقه) قال الحكيم الترمذى الفقه الفهم وانكشاف الغطاء فإذا عبد الله بما أمر ونهى بعد أن فهمه انكشف له الغطاء عن تدبيره فيما أمر ونهى فهى العبادة الخالصة المحضة وذلك لأن الذى يؤمر بشىء فلا يرى شينه والذى ينهى عن شىء فلا يرى شينه فهو فى عمى فإذا رأى ذلك عمل على بصيرة وكان أقوى ونفسه بها أسخى ومن عمى عن ذلك فهو جامد القلب كسلان الجوارح ثقيل النفس بطىء التصرف وقوم غفلوا عن هذا فتراهم الشهر والدهر يقولون يجوز لا يجوز ولا تدرى أصواب أم خطأ ثم تراه فى حاجة أمره ونهيه فى عوج فاقباله على نفسه حتى يكف عما لا يجوز خير له من إهماله وإقباله على إصلاح الناس (وأفضل الدين الورع) الذى هو كما قيل الخروج من كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفة ؛ والورع يكون فى خواطر القلوب وسائر أعمال الجوارح وإنما كان أفضل

١٢٨١ — أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الدُّعَاءُ - (ك) عن ابن عباس (عد) عن أبي هريرة ، ابن سعد عن النعمان بن بشير - (صح)

١٢٨٢ — أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ - ابن قانع عن أسير بن جابر ، السجزى فى الابانة عن أنس - (ض)

١٢٨٣ — أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ انْتِظَارُ الْفَرَجِ - (هب) والقضاعى عن أنس - (ض)

١٢٨٤ — أَفْضَلُ الْعَمَلِ النِّيَّةُ الصَّادِقَةُ - الحكيم عن ابن عباس - (ض)

لما فيه من التخلى عن الشبهات وتجنب المحتملات وعبر فى الفقه بالعبادة لأنه فعل من أفعال الجوارح الظاهرة كالعبادة وفى الورع بالدين لأن مرجعه إلى اليقين القلبى الذى به يدان الله تعالى (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب وظاهر تخصيصه بالكبير يوهم أنه لا يوجد للطبرانى إلا فيه وليس كذلك بل خرجه فى معاجيمه الثلاثة وقد أشار المصنف لضعفه وذلك لأن فيه كما قال المنذرى ثم الهيتمى محمد بن أبى ليلى ضعفوه لسوء حفظه

(أفضل العبادة الدعاء) لأنه أمر مأمور به إذا أتى به المكلف قبل منه لامحالة وترتب عليه المقصود ترتب الجزاء على الشرط والمسبب على السبب وما كان كذلك فهو من أفضل العبادات وأتمها وأكملها ذكره القاضى وهو ذهاب منه إلى حمل العبادة على المعنى الشرعى قال الطيبى ولكن حملها على اللغوى لأن الدعاء إظهار غاية التذلل والافتقار والاستكانة وما شرعت العبادة إلا للخضوع للبارى وإظهار الافتقار إليه وفيه رد على من كره الدعاء وقال تركه أفضل (ك) فى الدعاء (عن ابن عباس) وقال مسلم «وقال ربكم ادعونى أستجب لكم» قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى (عد عن أبى هريرة) و (ابن سعد) فى الطبقات (عن النعمان بن بشير) رمز المصنف لصحته

(أفضل العبادة) وفى رواية للبيهقى أفضل عبادة أمتى (قراءة القرآن) لأنه أفضل العلوم وأمها وأهمها ولهذا صرحوا بأن الإنسان يبدأ أولا بحفظه ثم بإتقان تفسيره ثم يحفظ من كل فن مختصراً ولا يشتغل بذلك عن تعهد دراسة القرآن فإنه أفضل الأذكار فالاشتغال بالقراءة أفضل من الاشتغال بسائر الأذكار إلا ما ورد فيه شىء مخصوص فى وقت أو زمن مخصوص (ابن قانع) فى معجم الصحابة من طريق يونس بن عبيد عن بعض أصحابه (عن أسير) بضم الهمزة وفتح السين وآخره راء كما ضبطه فى أسد الغابة (ابن جابر) التميمى يعد فى البصريين قال ابن الأسير فى صحبته نظر قال فى الإصابة وهو غير أسير بن جابر التابعى (السجزى فى الإبانة عن أنس) ورواه أيضاً أبو نعيم فى فضائل القرآن عن النعمان بن بشير وأنس معاً بلفظ أفضل عبادة أمتى قراءة القرآن قال الحافظ العراقى وإسنادهما ضعيف

(أفضل العبادة انتظار الفرج) زاد فى رواية من الله تعالى قال المظهرى يعنى إذا نزل بأحد بلاء فترك الشكاية صبراً وانتظر الفرج فذلك أفضل العبادة لأن الصبر فى البلاء انقياد للقضاء وذلك لأن أشرف العبادات ولب الطاعات أن يتوجه القلب بهمومه كلها إلى مولاه فإذا نزل به ضيق انتظر فرجه منه لا من سواه وفى بعض الكتب الإلهية لأقطعن أمل من أمل سواى وألبسه ثوب المذلة بين الناس، أتقرع بالفقر باب غيرى وبابى خير لك؟ (طب) عن أنس قال الهيتمى وفيه من لم أعرفه (القضاعى عن أنس) قال ابن الجوزى حديث لا يثبت وهذا الحديث لم يخرجه المؤلف فى جامعه الكبير بل هنا وفى درر البحار عن البزار والبيهقى وضعفه قال الديلمى وفى الباب ابن مسعود وغيره

(أفضل العمل النية الصادقة) لأن النية لا يدخلها الرياء فيبطلها قال مالك بن دينار رأيت رجلا فى الطواف يقول اللهم قبلت حجاتى الاربع فاقبل هذه الحجة فقلت كيف عرفت أن الله قبلها قال أربع سنين كنت أنوى كل سنة أن أحج وعلم منى نيتى وحججت من عامى فأنا خائف أن لا يقبل منى فعلمت أن النية أفضل من العمل لأن العمل منقطع والنية دائمة وتصديقه أن أعمال السر مضاعفة والعمل سعى الأركان إلى الله والقلب ملك والأركان جنوده فلا يستوى سعى الملك وسعى جنوده والعمل يوضع فى الخزائن والنية عنده لأنه الذكر الخفى والعمل موقوف على نهايته والنية

١٢٨٥ — أَفْضَلُ الْعِيَادَةِ أَجْراً سُرْعَةُ الْقِيَامِ مِنْ عِنْدِ الْمَرِيضِ - (فر) عن جابر - (ض)

١٢٨٦ — أَفْضَلُ الْغُزَاةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَادِمُهُمْ ، ثُمَّ الَّذِي يَأْتِيهِمْ بِالْأَخْبَارِ ، وَأَخَصُّهُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ الصَّائِمُ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

١٢٨٧ — أَفْضَلُ الْفَضَائِلِ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ ، وَتَصْفَحَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ - (حم طب) عن معاذ بن أنس - (ض)

لاتحصى نهاياتها والعمل تحقيق الايمان وإظهاره والنية فرع الايمان بمنزلة ثمرة الشجرة والعمل موكل به الحفظة والنية لايطلع عليها الحفظة والعمل فى ديوان الملائكة والنية فى ديوان الله والعمل ثوابه من الجنة والنية ثوابها من منازل القربة والعمل أجناس لايشبه بعضها بعضا والنية تشمل جميع الأشياء وذلك إذا نوى بلوغ رضاه فرضاه لجميع الطاعات فهو فى ذلك الوقت كالعامل بجميع الطاعات وهذه النية كلها للصادقين من عمال الله وقضية الحديث أن النية قسم من العمل وقضية قوله فى الحديث الآتى نية المؤمن خير من عمله أنه قسيمه ولعله أراد هنا جميع الأعمال وهناك أعمال الجوارح الظاهرة ﴿تنبيه﴾ قال ابن الزملكانى الفضل هو الزيادة وإذا كان نسبة بين أمرين اقتضى اشتراكهما فى العادة وليس للعقل فى التفضيل الشرعى استقلال إذ ليس لقاعدة الحسن والقبح عندنا مجال بل الفضل يؤخذ من نص الشارع عليه أو الاستنباط من دليل يرجع اليه أو إجماع المعتبرين من الأمة فان الشرع قد أوجب لاجماعهم العصمة فما لم يحكم الشرع بفضله لايثبت تفضيله وكذا كل حكم شرعى لايثبت إلا إذا كان فى الشرع دليل له (الحكيم الترمذى (عن ابن عباس)

(أفضل العيادة) بمثناة تحتية أى زيارة المريض (أجراً سرعة القيام من عند المريض) أى أفضل مايفعله العائد فى العيادة أن يقوم سريعا فلايمكث إلا بقدر فواق ناقة وذلك لأنه قد يبدو للمريض حاجة فيستحى من جلسائه وأخرج البيهقى عن سلمة بن عاصم قال دخلت علي الفراء أعوده فأطلت وألحفت فى السؤال فقال لى أدن فدنوت فانشدنى

حق العيادة يوم بعد يومين ⠀⠀ ولحظة مثل لحظ الطرف بالعين
لاتبرمن مريضا فى مسائلة ⠀⠀ يكفيك من ذاك تسأل ماحرفين

والكلام فى غير متعهده ومن يشق عليه مفارقته (فر عن جابر) وفيه علي بن أحمد بن النضر قال الذهبى فى الضعفاء قال الدارقطنى ضعيف ومحمد بن يوسف الرقى قال الذهبى كذبه الخطيب وكان حافظاً رحالا

(أفضل الغزاة فى سبيل الله خادمهم) أى الذى يتولى خدمتهم فى الغزاة مع كونه خرج بنية الغزو وهو من أهله ومثله فى الأفضلية المخذل عنهم كنعيم الأشجعى الذى قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الاحزاب خذل عنا فان الحرب خدعة (ثم) بعده فى الفضل الانسان (الذى يأتيهم بالاخبار) أى بما كان من أمر العدو ومايتعلق بشأن الحرب (وأخصهم عند الله منزلة) أى أرفعهم درجة (الصائم) فرضا أو نفلا أو فى الغزو كما يشير اليه السياق والكلام فيمن لم يضعفه الصوم عن نحو القتال وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبرانى ومن استق لأصحابه قربة فى سبيل الله سبقهم إلى الجنة بسبعين درجة انتهى (طس عن أبى هريرة) رمز المصنف لضعفه ووجهه أن فيه كما قال الهيتمى عنبسة بن مهران الحداد وهو ضعيف وأقول فيه أيضا يحيى بن المتوكل قال الذهبى وغيره ضعفوه فتعصيبه الجناية برأس عنبسة وحده ليس من الانصاف فى شىء

(أفضل الفضائل) جمع فضيلة قال الراغب وهى اسم لما يحصل به للانسان مزية على الغير وهى أيضا اسم لما يتوصل به إلى السعادة ويضادها الرذيلة وقال فى المفهم الفضائل جمع فضيلة وهى الخصلة الجميلة التى يحصل لصاحبها بسببها شرف

١٢٨٨ - أَفْضَلُ القُرْآنِ «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ» - (ك هب) عن أنس - صح)

١٢٨٩ - أَفْضَلُ القُرْآنِ سُورَةُ البَقَرَةِ، وَأَعْظَمُ آيَةٍ فِيهِ آيَةُ الكُرْسِيِّ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَخْرُجُ مِنَ البَيْتِ

وعلو منزلة عند الحق أو الخلق والثانى لاعبرة به إلا أن أوصل إلى الأول وقال الغزالى فى الميزان أمهات الفضائل كثيرة تجمعها أربعة تشمل شعبها وأنواعها والأربعة الحكمة والشجاعة والعفة والعدالة فالحكمة فضيلة القوة العقلية والشجاعة فضيلة القوة الغضبية والعفة فضيلة القوة الشهوية والعدالة وقوع هذه القوى على الترتيب الواجب فيهاوبها تم جميع الأمور (أن تصل من قطعك وتعطى من حرمك) لما فيه من المشقة فى مجاهدة النفس وإرغامها ومكايدة الطبع لميله إلى المؤاخذة والانتقام (وتصفح عمن ظلمك) لأن ذلك أشق على النفس من سائر العبادات الشاقة فكان أفضل. قال الراغب فالعفو عمن ظلمك نهاية الحلم والشجاعة وإعطاء من حرمك غاية الجود ووصل من قطعك نهاية الإحسان وقال بعضهم من قابل الإساءة بالإحسان فهو أكمل أفراد الإنسان وهو المستحق لقصر وصف الإنسانية عليه حقيقة أو ادعاءاً ومبالغة ومن ثمرات هذا الخلق صيرورة العدو خليلا أوصيرورته قتيلا وتنتكل بهاسهام البدرة الإلهية تنقلا قال حجةالاسلام رأيت فى الانجيل قال عيسى لقد قيل لكم من قبل إن السن بالسن والأنف بالأنف والأذن بالأذن والآن أقول لكم لاتقابلوا الشر بالشر بل من ضرب خدك اليمين فحول اليه الأيسر ومن أخذ رداءك فأعطه إزارك (تنبيه) قال بعضهم رأى ابن الخطاب شيخ ابن عربى ربه فى النوم فقال يارب علمنى شيئا آخذه عنك بلا واسطة فقال يا ابن الخطاب من أحسن إلى من أساء اليه فقد أخلص لله شكرا ومن أساء إلى من أحسن اليه فقد بدل نعمة الله كفرا فقال يارب حسبى فقال حسبك (تنبيه آخر) قال ابن الزملكانى الفضل لغة عبارة عن الزيادة وكلما زاد عن الاقتصاد فهو فضل لكنه يشمل المحمود والمذموم فى أصل وضعه فان الفضل منه محمود كفضل العلم على الجهل ومذموم كالافراط فى الصفات المحمودة حتى تخرج إلى صفة الذم كالسرف فى العطاء وقد كثر استعمال الفضل عرفا فى المحمود والفضول فى المذموم والغالب استعماله فى زيادة أحد أمرين على الآخر بعد اشتراكهما فى أصل ماوقعت به المفاضلة إذا كانت تلك الزيادة فيما هو صفة كمال لذلك الشىء فقد تحصل الزيادة فى الجسم وهى نقصان فى المعنى ثم الفضيلة تارة تكون باعتبار ذاتى وتارة تكون باعتبار عرضى فالذى بالاعتبار الذاتى كتفضيل أحد الجنسين على الآخر فى آية الرجال قوامون على النساء والذى بالاعتبار العرضى فيما يمكن اكتسابه وقد يطلق الفضل على كل عطية لاتلزم المعطى (حم طب عن معاذ بن أنس) قال العراقى سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيتمى وتبعه المنذرى فقال فيه زبان بن فايد ضعيف وأقول فيه أيضا ابن لهيعة وحاله معروف وسهل بن معاذ أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه ابن معين

(أفضل القرآن الحمد لله رب العالمين) أى أعظم القرآن أجرا وأكثره مضاعفة للثواب قراءة سورة الحمد لله رب العالمين وهى الفاتحة بمعنى أن الله سبحانه جعل قراءتها فى الثواب كقراءة أضعافها من سورة أخرى قال التوربشتى وإنما كانت أفضل اعتبارا لعظم قدرها وتعريفا بالخاصية التى لم يشاركها فيها غيرها ولاشتمالها على معان وفوائد كثيرة مع وجازة ألفاظها ولذلك سميت أم القرآن لاشتمالها على المعانى التى فيه من الثناء عليه والتعبد بالأمر والنهى والوعد والوعيد وغير ذلك وهذا ينبئك بتأويل ماعليه حجة الاسلام ومن على قدمه من أن بعض القرآن أفضل من بعض وردوا على من ذهب إلى المنع ولا حجة له عند التأمل فى قوله التفضيل يوهم نقص المفضل عليه قال الغزالى وإنما قال فى الفاتحة أفضل وفى آية الكرسى سيدة لأن الجامع بين فنون الفضل وأنواعه يسمى أفضل إذ الفضل الزيادة والأفضل هو الأزيد والسؤدد رسوخ فى معنى الشرف الذى يقتضى الاستتباع ويأبى التبعية والفاتحة تتضمن التنبيه على معان كثيرة ومعارف مختلفة فكانت أفضل وآية الكرسى تشتمل على المعرفة العظمى المتنوعة التى يتبعها سائر المعارف فاسم السيادة بها أليق (ك هب عن أنس) ابن مالك

(أفضل القرآن سورة البقرة) أى السورة التى ذكرت فيها البقرة ولايناقضه ماقبله أن الفاتحة أفضل لأن المرا

أن يسمع تقرأ فيه سورة البقرة - الحرث وابن الضريس ومحمد بن نصر عن الحسن مرسلا - (ض)

١٢٩٠ - أفضل الكسب بيع مبرور، وعمل الرجل بيده - (حم طب) عن أبي بردة بن نيار - (ح)

١٢٩١ - أفضل الكلام سبحان الله والحمد لله، ولا إله إلا الله والله أكبر - (حم) عن رجل - (صح)

أن البقرة أفضل السور التي فصلت فيها الأحكام، ضربت فيها الأمثال وأقيمت فيها الحجج لم تشتمل سورة على ماشتملت عليه من ذلك (أو أعظم آية منها آية الكرسي) لاحتوائها على أمهات المسائل ودلالتها على أنه سبحانه واحد متصف بالحياة قائم بنفسه، مقوم لغيره، منزه عن التحيز والحلول، مبرأ عن التغير والفتور، لايناسب الأشباح، ولا يعتريه مايعتري الأرواح. مالك الملك والملكوت، ذو العظمة والجبروت، مبدع الأصول والفروع، ذو البطش الشديد، الذي لايشفع عنده إلا لمن أذن له العالم بالأشياء كلها، واسع الملك والقدرة، متعال عن أن يدركه وهم، عظيم لايحيط به فهم. والإخلاص أفضل لأن السورة لوقوع التحدي بها أفضل من الآية ولأن الإخلاص اقتضت التوحيد في خمسة عشر حرفا وآية الكرسي اقتضته في خمسين (إن الشيطان) إبليس أو أعم (ليخرج من البيت) يعني المكان بيتا كان أو غيره من أجل (أن يسمع تقرأ فيه سورة البقرة) يعني ييأس من إغواء أهله لما يرى من جدهم واجتهادهم في الدين؛ وخص سورة البقرة لكثرة أحكامها وأسماء الله فيها أو لسر علمه الشارع، والسورة الطائفة من القرآن وأقلها ثلاث، وواوها أصلية من سور البلد لإحاطتها بطائفة من القرآن مفرزة على حيالها أو محتوية على فنون رائعة من العلوم احتواء سور المدينة على مافيها (الحارث) ابن أبي أسامة (وابن الضريس) بمعجمة فمهملتين مصغراً (ومحمد ابن نصر) المروزي بفتح الميم في كتاب الصلاة (عن الحسن) البصري مرسلا

(أفضل الكسب بيع مبرور) أي لاغش فيه ولا خيانة أو معناه مقبول في الشرع بأن لا يكون فاسداً أو مقبول عند الله بأن يكون مثاباً عليه (وعمل الرجل بيده) من نحو صناعة أو زراعة وقيد العمل باليد لكون أكثر مزاولته بها وخص الرجل لأنه المحترف غالباً لا لإخراج غيره وظاهر الحديث تساويهما في الأفضلية قال بعضهم وقد قيل له لا تتبع التكسب فيدنيك من الدنيا فقال لئن أدناني من الدنيا فقد صانني عنها (حم طب) من حديث جميع بن عمير (عن) خاله (أبي بردة بن نيار) ككتاب الأنصاري قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أفضل الكسب فذكره وجميع هو ابن عمير التيمي الكوفي قال الذهبي في الضعفاء صدوق رموه بالكذب وفي الكاشف شيعي واه وقال البخاري فيه نظر فقال الهيتمي رواه أحمد والطبراني في الكبير باختصار وقال عن خاله أبي بردة والبزار كأحمد لكنه قال عن جميع بن عمير وجميع وثقه أبو حاتم وقال البخاري فيه نظر ورواه الطبراني في الكبير والأوسط باللفظ المزبور عن ابن عمرو قال أعني الهيتمي ورجاله ثقات.

(أفضل) وفي رواية أحب (الكلام) بعد القرآن كما في الهدى زاد في رواية أربع أي أربع كلمات وهي (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) إذ هي أفضل كلام الآدميين ذكره النووي وقال القاضي المراد كلام البشر لأن الثلاث الأول وإن وجدت في القرآن لكن الرابعة لم توجد فيه ولا يفضل ماليس فيه على مافيه ولأنه روى في خبر أفضل الذكر بعد كتاب الله تعالى سبحان الله إلى آخره وقدم أبو حنيفة المقدم وفضل مالك الثاني ومر أنه المختار عند أصحابنا والموجب لفضلها اشتمالها على جملة أنواع الذكر من تنزيه وتحميد وتوحيد وتمجيد ودلالتها على جميع المطالب الإلهية إجمالا وقيل مايعم القبيلين والرابعة وإن لم توجد في القرآن بهذه الصيغة لكن فيه مايفيد فائدتها وهذا النظم وإن لم يتوقف عليه المقصود في استقلال كل من الجمل الأربعة لكنه حقيق بأن يراعى لأن الناظر المتدرج في المعارف يعرفه سبحانه أولا بنعوت الجلال التي تنزه ذاته عما يوجب حاجة أو نقصا ثم بصفات الإكرام وهي الثبوتية التي يستحق بها الحمد وأخرج الحكيم عن معاذ مرفوعا ألا أخبركم عن وصية نوح لابنه حين حضره الموت؟ قال إني واهب

١٢٩٢ — أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِسْلَامًا مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَأَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَأَفْضَلُ الْمُهَاجِرِينَ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَأَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

لك أربع كلمات هن قيام السموات والأرض وهن أول كلمات دخولا على الله سبحانه وتعالى خروجا من عنده فاعمل بهن واستمسك حتى يلقاك وهي أن تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر والذى نفس نوح بيده لو أن السموات والأرضين ومافيهن وزن بها لوزنتهن قال الحكيم فنعم الواهب ونعم الموهوب له ونعمت المواهب فمن قام بها كان من الأولياء فإنها عماد الأعمال فبالتسبيح تطهر الأعمال وبالتقديس والتحميد تحط الاثقال وبالتهليل تقبل الطاعات وبالتكبير ترفع وتنال المثوبات وهذه الكلمات تطرق إلى مالك الملك وتسهل السبيل إليه وتشفع وتزين وبهن يقرع الباب إذا وعت القلوب معانيها فى الصدور وزينتها العقول لافئدة القلوب وأشرقت أنوارها فى الرؤيات من بين أودية الافكار وعلى بصائر أسماع هواجس الاخلاص، ثم يعلم من شأنه أنه لا إله غيره ولا يستحق الألوهية سواه فيكشف له من ذلك أنه أكبر إذ كل شيء هالك إلا وجهه وقال ابن القيم الثناء أفضل من الدعاء ولهذا عدلت الإخلاص ثلث القرآن لأنها أخلصت لوصف الرحمن والثناء عليه وفلذا كان سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أفضل الكلام بعد القرآن (حم عن رجل) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ورواه ابن حبان فى صحيحه من حديث سمرة بن جندب بلفظ أفضل الكلام أربع سبحان الله إلى آخر ماهنا بل روا مسلم فى الأسماء والصفات والنسائى فى يوم وليلة عن سمرة أيضاً بلفظ أحب الكلام إلى الله أربع سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر لايضرك بأيهن بدأت انتهى وقد مر ويجيء أن الحديث إذا كان فى الصحيحين أو أحدهما فليس لحديثى عزوه لغيره .

(أفضل المؤمنين) أى المسلمين لأنه الملائم لقوله الآتى أفضل المؤمنين إيماناً (إسلاماً من سلم المسلمون) والمسلمات المعصومون وكذا من له ذمة أوعهد معتبر (من لسانه ويده) أى من التعدى بأحدهما أى المسلم الممدوح المفضل على غيره من ضم إلى أداء حقوق الله أداء حق المسلمين ولم يذكر الاول لفهمه بالأولى؛ إذ من أحسن معاملة الناس أحسن معاملة ربه بالأولى فالمراد بمن سلم المسلمون منه من لم يؤذ مسلماً بقول أو فعل وخص اليد مع أن الفعل قد يحصل بغيرها لأن سلطنة الافعال إنما تظهر بها إذ بها نحو البطش والقطع والأخذ والمنع والإعطاء أو لأن الإيذاء باليد واللسان أكثر وقوعاً فاعتبر الغالب قال الزمخشرى لما كانت أكثر الأعمال تباشر بالأيدى غلبت فقيل فى كل عمل هذا مما عملت أيديهم وإن كان عملا كان يمكن فيه المباشرة باليد وقدم اللسان لأن إيذاءه أكثر وأسهل ولأنه أشد نكاية؛ قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لحسان أهج المشركين فإنه أشد عليهم من رشق النبل قال الشاعر :

جراحات السنان لها التئام ولا يلتام ماجرح اللسان

قال البيضاوى من لم يراع حكم الله فى زمام المسلمين والكف عنهم لم يكمل إسلامه ولم تكن له جاذبة نفسانية إلى رعاية الحقوق وملازمة العدل فيما بينه وبين الناس فلعله لا يراعى ما بينه وبين الله فيخل بإيمانه. وعلم مما تقرر أنه أراد باليد مايشمل المعنوية كالاستعلاء وليس من الإيذاء إقامة حد وإجراء تعزير بل هو فى الحقيقة إصلاح له وطلب للسلامة لهم ولو فى الاستقبال . واعلم أن الإسلام فى الشرع يطلق على أمرين أحدهما دون الإيمان وهو الأعمال الظاهرة؛ فى قوله تعالى « قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا »؛ والثانى فوقه وهو أن يكون مع الأعمال اعتقاد بالقلب مع الإخلاص والإحسان والاستسلام لله فيما قضى وقدر فالمراد بالأفضل هنا المستسلم للقضاء والقدر فكأنه قال من أسلم وجهه لله رضى بتقديره ولم يتعرض لأحد من المسلمين بإيذاء فهو أفضلهم (وأفضل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً) بالضم؛ ذكر حسن الخلق مع الايمان لأن محاسن الأخلاق هى الاوصاف

(طب) عن ابن عمرو - (صح)

١٢٩٣ - أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا - (هك) عن ابن عمر - (صح)

١٢٩٤ - أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا الَّذِى إِذَا سَأَلَ أُعْطِىَ ، وَإِذَا لَمْ يُعْطَ اسْتَغْنَى - (خط) عن ابن عمرو (ض)

الباطنة والايمان تصديق القلب وهو باطن لحصلت المناسبة كما حصلت فى ذكر اليد واللسان مع الاسلام (وأفضل المهاجرين) من الهجر أى الترك وهو بمعنى المهاجر وإن كان لفظ المفاعلة يقتضى وقوع فعل من اثنين لكن المراد الواحد كالمسافر ويمكن كونه على بابه بتكلف (من هجر مانهى الله عنه) أى أفضل المهاجرين من جمع إلى هجر وطنه هجر ماحرم الله عليه والهجرة ظاهرة وباطنة ، فالباطنة ترك متابعة النفس الامارة والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن (وأفضل الجهاد من جاهد نفسه فى ذات الله عز وجل) فإن مجاهدتهما أفضل من جهاد الكفار والمنافقين والفجار لأن الشىء إنما يفضل ويشرف بشرف ثمرته وثمرة مجاهدة النفس الهداية « والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا » وكفى به فضلا وقد أمر الله بمجاهدة النفس فقال « وجاهدوا فى الله حق جهاده » فإذا التقى القلب والنفس للمحاربة هذا بجنود الله من العلم والعقل وهذه بجنود الشيطان من الهوى والشهوة والغضب فتشعبت هذه الانوار فأشرقت واشتعل الهوى والشهوة والغضب فاضطربا وتحاربا فذلك وقت يباهى الرب بعبده ملائكته والنصرة موضوعة فى ملك المشيئة فى حجاب القدرة فيعطى نصره مشيئته فيصل إليه فى أسرع من لحظة فإذا رأى الهوى النصرة ذل وانهزم فانهزم العدو بجنوده وأقبل القلب بجمعه وجنوده على النفس حتى أسرها وحبسها فى سجنه وجمع جنوده وفتح باب الخزائن ورزق جنده من المال وقعد فى ملكه « فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات » (طب عن ابن عمرو) بن العاص وإسناده حسن ذكره الهيتمى وعمرو يكتب بالواو فى الرفع والجر تمييزاً بينه وبين عمر ولم يعكس لخفة عمرو بثلاثة أشياء فتح أوله وسكون ثانيه وصرفه وأما فى النصب فالتمييز بالألف

(أفضل المؤمنين) أى أكثرهم ثواباً أو أرفعهم درجة يعنى من أفضلهم فى ذلك (أحسنهم خلقاً) بالضم لأن الله يحب الخلق الحسن كما ورد فى السنن لمن عدم حسنه أو كماله أمر بالمجاهدة والرياضة ليصير محموداً أو كمال الخلق إنما ينشأ عن كمال العقل إذ هو يقتبس الفضائل ويجتنب الرذائل والعقل لسان الروح وترجمان العقل للبصيرة وقد طال النزاع بين القوم هل الخلق غريزى أو مكتسب والأصح أنه متبعض (تنبيه) قال الإمام الرازى من العلماء من قال إنما يجب القول الحسن والخلق الحسن مع المؤمنين أما مع الكفار والفساق فلا لأنه يجب لعنهم وذمهم والمحاربة معهم ولقوله تعالى « لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم » ومنهم من ذهب إلى العموم وهو الأقوى لأن موسى وهارون مع جلالة منصبهما أمرا بالرفق واللين وتجنب الغلظة (ه ك عن ابن عمر) بن الخطاب

(أفضل المؤمنين إيماناً) عام مخصوص أى من أفضلهم لأن العلماء الذين حملوا الناس على الشرائع والسنن وذبوا عن الدين أفضل إيماناً من هذا ومن المجاهدين ونحوهم ممن مر ويجىء وكذا يقال فيما قبله وبعده (الذى إذا سأل) بالبناء للفاعل (أعطى) بالبناء للمفعول أى أعطاه الناس ماطلبه بيسر وسهولة محبة له واعتقاداً فيه هذا هو المتبادر وأما مافى نسخ من بناء سئل للمفعول وأعطى للفاعل فلا يلائم ما بعده لأن المحدث بالأفضلية واحد وعلى النسخ الثانية يصير اثنين (وإذا لم يعط) بالبناء للمفعول (استغنى) بالله تعالى ولا يلح فى السؤال ولا يبرم فى المقال ولا يذل نفسه بإظهار الفاقة ويدنس عرضه بالتخلق بأخلاق المسكنة (خط عن ابن عمرو) بن العاص وكلام المصنف يؤذن بأن هذا لم يتعرض أحد من الستة لتخريجه وإلا لما أبدى النجعة عازياً للخطيب وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجه فى الزهد من حديث ابن عمرو هذا بلفظ أفضل المؤمنين المقل الذى إذا سأل أعطى وإذا لم يعط استغنى

(أفضل المؤمنين رجل) مؤمن (سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء سمح الاقتضاء) أى سهل إذا باع أحداً شيئاً

١٢٩٥ — أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلٌ سَمْحُ الْبَيْعِ ، سَمْحُ الشِّرَاءِ . سَمْحُ الْقَضَاءِ ، سَمْحُ الْاقْتِضَاءِ - (طب) عن أبى سعيد - (ح)

١٢٩٦ — أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِى سَبِيلِ اللهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، ثُمَّ مُؤْمِنٌ فِى شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَتَّقِى اللهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ (حم ق ت ن ه) عن أبى سعيد - (صح)

١٢٩٧ — أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُزْهَدٌ (فر) عن أبى هريرة - (ض)

١٢٩٨ — أَفْضَلُ النَّاسِ رَجُلٌ يُعْطِى جُهْدَهُ - الطيالسى عن ابن عمر - (ض)

١٢٩٩ — أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ بَيْنَ كَرِيمَيْنِ - (طب) عن كعب بن مالك - (ض)

سهل إذا اشترى من غيره شيئاً وسهل إذا قضى ماعليه سهل فى مطالبته غيره بماله عليه ولا يمطل غريمه مع قدرته على الوفاء ولايضيق على المقل ولايلجئه لبيع متاعه بدون ثمن المثل ونحوذلك والترغيب فى المساهلة فى التبايع قديعارض خبر الديلمى ماكس عن درهمك وهذا صحيح وذاك منكر (طس عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيتمى رجاله ثقات

(أفضل الناس مؤمن يجاهد فى سبيل الله) قال ابن حجر أراد بالمؤمن هنا من قام بما تعين عليه ثم حصل هذه الفضيلة لا أن المراد من اقتصر على الجهاد وأهمل الفروض العينية (بنفسه وماله) لما فيه من بذلهما لله مع النفع المتعدى قالوا ثم من يارسول الله ؟ قال (ثم) يلى المجاهد فى الفضل (مؤمن) منقطع للتعبد (فى شعب من الشعاب) بالكسر فرجة بين جبلين وليس بقيد بل مثال إذ الغالب على الشعاب الخلو من الناس فلذلك مثل به للعزلة والانفراد (يتق الله) أى يخافه فيما أمر ونهى (ويدع) أى يترك (الناس من شره) فلا يشاررهم ولايخاصمهم بل ينفرد بمحل بعيدعنهم لأن من خالط الأنام قلما يسلم من ارتكاب الآثام وهذا صريح فى تفضيل الانفراد لما فيه من السلامة من الغيبة واللغو وغير ذلك وأما اعتزال الناس بالكلية فجعله الجمهور ومنهم النووى محله فى زمن الفتنة أو فيمن لايصبر على أذى الناس (حم ق ت ن عن أبى سعيد) الخدرى قال قيل يارسول الله أى الناس أفضل ؟ فذكره

(أفضل الناس مؤمن مزهد) بضم الميم وسكون الزاى وفتح الهاء قليل المال لأن ماعنده يزهد فيه لقلته

فلم يطلبوا أسرها للغنى ولم يسلموها لازدهادها

أفاده الزمخشرى فعلى هذا هو اسم مفعول أى مزهود فيه لقلة ماله فهو لفقره ورثاثته لايؤبه به ولايلتفت إليه لكن نقل بعضهم عن المشارق أنه اسم فاعل من أزهد فى الدنيا إذا تخلى عنها للتعبد وزهد المؤمن فى الدنيا يبلغه أقصى المراتب فى العقبى ومن ثم لما سئل عيسى عليه السلام عن رجلين مرا بكنز فتخطاه أحدهما ولم يلتفت إليه وأخذه الآخر أيهما أفضل قال الذى تركه (فر عن أبى هريرة) وفيه على بن عبدالعزيز فان كان البغوى فثقة لكنه كان يطلب على التحديث أو الكاتب فقال الخطيب لم يكن فى دينه بذاك .

(أفضل الناس رجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان أى إنسان (يعطى جهده) بالضم أى وسعه بحسب مايقدر عليه ومقصود الحديث أن صدقة المقل أفضل أى أكثر أجراً من صدقة كثير المال ببعض ماله الذى لايظهر أثر نقصانه عليه وإن كثر والأعمال عند الله تتفاضل بتفاضل ما فى القلوب لا بكثرتها وصورتها بل بقوة الداعى وصدق الفاعل وإخلاصه وإيثاراً لله على نفسه فأين صدقة من آثر الله على نفسه برغيف هو قوته من صدقة من أخرج مائة ألف من ماله غيضاً من فيض ؟ فرغيف هذا ودرهمه فى الميزان أفضل من مائة ألف من ذاك (الطيالسى أبوداود (عن ابن عمر) بن الخطاب .

١٣٠٠ - أَفْضَلُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِالرُّخَصِ - ابن لال عن عمر - (ض)

١٣٠١ - أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا أَيَّامُ الْعَشْرِ - البزار عن جابر - (ح)

١٣٠٢ - أَفْضَلُ سُوَرِ الْقُرْآنِ الْبَقَرَةُ، وَأَفْضَلُ آيِ الْقُرْآنِ آيَةُ الْكُرْسِيِّ - البغوى فى معجمه عن ربيعة الجرشى - (ض)

(أفضل الناس مؤمن بين كرمين) أى بين أبوين مؤمنين سخيين فيكون قد اجتمع له الإيمان والكرم فيه وفى أبويه فلحيازته شرف الإيمان والكرم فيه وفى أبويه من جهة نفسه ومن جهة أبويه صار أفضل أو بين أب مؤمن هو أصله وابن مؤمن هو فرعه فهو بين مؤمنين هما طرفاه وهو مؤمن أو بين فرسين يغزو عليهما أو بين بعيرين يستقي عليهما ويعتزل الناس؟ أقوال وأصل الكرم من كرم نفسه أى نزهها وباعدها عن الدنس بشىء من مخالفة ربه (طب عن كعب بن مالك) قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم أى الناس أفضل فذكره قال الهيثمى وفيه معاوية بن يحيى أحاديثه مناكير وأخرجه العسكرى فى الأمثال عن أبى ذر بأبسط من هذا ولفظه يوشك أن يكون أسعد الناس فى الدنيا لكع بن لكع أى عبد بن عبد وأفضل الناس مؤمن بين كريمين.

(أفضل أمتى) أى من أفضلهم (الذين يعملون بالرخص) جمع رخصة وهى التسهيل فى الأمر كالقصر والجمع فى السفر ومسح الخف فالعمل بالرخص مطلوب لكن بشرط أن لا يتتبعها من المذاهب بحيث تنحل ربقة التكليف من عنقه وإلا أثم بل قيل فسق كما مر فالمراد بها هنا من يعمل بها أحيانا تارة وتارة فلا تعارض بين هذا وبين الحديث الآتى إن الله يحب أن يؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه (ابن لال) أبو بكر فى مكارم الأخلاق وكذا الديلمى (عن عمر) بن الخطاب وفيه عبد الملك بن عبد ربه قال فى الميزان منكر الحديث

(أفضل أيام الدنيا) خرج به أيام الآخرة فأفضلها يوم المزيد يوم يتجلى الله لأهل الجنة فيرونه (أيام العشر) أى عشر ذى الحجة لاجتماع أمهات العبادة فيه وهى الايام التى أقسم الله بها فى التنزيل بقوله «والفجر وليال عشر» ولهذا سنّ الإكثار من التهليل والتكبير والتحميد فيه ونسبتها إلى الأيام كنسبة مواضع النسك إلى سائر البقاع ولهذا ذهب جمع إلى أنه أفضل من العشر الأخير من رمضان لكن خالف آخرون تمسكا بأنّ اختيار الفرض لهذا والنفل لذلك يدل على أفضليته عليه وثمرة الخلاف تظهر فيما لو علق نحو طلاق أو نذر بأفضل الأعشار أو الأيام وقال ابن القيم الصواب أن ليالى العشر الآخر من رمضان أفضل من ليالى عشر الحجة وأيام عشر الحجة أفضل من أيام عشر رمضان لأن عشر الحجة إنما فضل ليومى النحر وعرفة وعشر رمضان إنما فضل بليلة القدر، وفيه فضل بعض الأزمنة على بعض (البزار عن جابر) قال الهيثمى فى موضع إسناده حسن وفى آخر رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته قيل ولا مثلهن فى سبيل الله قال ولا مثلهنّ فى سبيل الله إلا رجل عفر وجهه بالتراب.

(أفضل سور القرآن) سورة (البقرة وأفضل آى القرآن آية الكرسى) لما اجتمع فيها من التقديس والتحميد والتمجيد والصفات الذاتية التى لم تجتمع فى آية سواها وحيث كانت بهذه المثابة استحقت الوصف بالأفضلية هنا وبالسيدية فى أخبار أخر (البغوى) أبو القاسم عبدالله وهو غير صاحب التفسير (فى معجمه) أى معجم الصحابة له (عن ربيعة) ابن عمرو وقيل ابن الحارث الدمشقى وهو ربيعة بن الغاز (الجرشى) بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة قال الذهبى مختلف فى صحبته وهو جد هشام بن الغاز وكان يفتى الناس زمن معاوية وقتل بمرج راهط وكان فقيها وثقه الدارقطنى وغيره

١٣٠٣ — أَفْضَلُ طَعَامِ الدنيا وَالآخرة اللَّحْمُ - (عق حل) عن ربيعة بن كعب - (ض)

١٣٠٤ — أَفْضَلُ عبادة أُمَّتِي تلاوةُ القرآن - هب عن النعمان بن بشير - (ض)

١٣٠٥ — أَفْضَلُ عبادة أُمَّتِي قراءةُ القرآن نَظَرًا - الحكيم عن عبادة بن الصامت - (ض)

١٣٠٦ — أَفْضَلُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَلَدُهُ ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ (طب) عن أبي بردة بن نيار - (ض)

(أفضل) أى أطيب (طعام الدنيا والآخرة اللحم) لأنه يقوى البدن ويزيده نضارة ويكثر الدم ويسخنه وأول شيء يأكله أهل الجنة إذا دخلوها زيادة كبد الحوت وأخذ بهذا بعضهم ففضله على اللبن وعكس آخرون وفيه رد على بعض الفرق الزائغة حيث حظر أكل اللحم كأبي العلاء المعرى وكبعض الحكماء حيث قال يا أبناء الحكمة لا تجعلوا بطونكم قبورا للحيوان وكقول بعضهم تعذيب الحيوان ظلم ولا أفعله واللحم هو مالحم بين أخفى مافى الحيوان من وسط عظمه وما انتهى إلى ظاهره من سطح جلده وغلب استعماله عرفاً على رطبه الأحمر وهو هنا على أصل لغة لجميع اللحم الأحمر والشحم والأعصاب إلى الجلد وما اشتمل عليه بين الطرفين من أجزاء الرطوبات المأكولة ذكره الحرانى (عق حل عن ربيعة بن كعب) بن مالك أبى فراس الأسلمى حجازى قال السخاوى أخرجه أبو نعيم من طريق عمرو بن بكر السكسكى وهو ضعيف جداً قال العقيلى ولا يعرف هذا الحديث إلا به وهو غير محفوظ ولا يصح فيه شيء وقال ابن حبان عمرو يروى عن الثقات الطامات وأدخله ابن الجوزى فى الموضوع وتعقبه المؤلف بما حاصله أن له شواهداً وقد مر ويأتى أن الشاهد إنما يفيد فى الضعيف لا الموضوع .

(أفضل عبادة أمتى) أى من أفضلها (تلاوة القرآن) لأن لقارئه بكل حرف منه عشر حسنات وبذلك يسمو على سائر العبادات قال الزركشى وهذا أى ماذكر من كون الحرف منه بعشر حسنات من خصائصه على سائر الكتب المنزلة وظاهر الحديث أنه أفضل العبادات وإن كانت قراءته بغير فهم وأيد بأن أحمد بن حنبل رأى ربه فى النوم فقال يارب ماأفضل مايتقرب به المتقربون إليك ؟ قال بكلامى يا أحمد قال بفهم أو بغير فهم ؟ قال بفهم ، وبغير فهم لكن رده بعضهم بأن المراد بتلاوته بغير فهم تلاوة العارفين فإن معانى القرآن تنزل عليهم حال التلاوة بغير فهم ولا فكر فيكون عين تلاوته عين تلك المعانى وإلا فشرط من يتقرب إلى الله بشيء فهم معناه ولو كان المراد بعدم الفهم مايتبادر للذهن لصح أن يتقرب إلى الله بالجهل ولا قائل به (هب) وكذا أبو نعيم فى فضائل القرآن (عن النعمان ابن بشير) ورواه عنه أيضاً الحاكم فى التاريخ ومن طريقه وعنه أورده البيهقى فلو عزاه له لكان أولى ثم إن المصنف رمز لضعفه وهو فيه تابع للحافظ العراقى حيث قال سندهما ضعيف انتهى وسببه أن فيه العباس بن الفضيل الموصلي أورده الذهبى فى الضعفاء قال قال ابن معين ومسكين بن بكير قال الذهبى قال الحاكم له مناكير كثيرة وعباد بن كثير فإن كان الثقفى فقال الذهبى قال البخارى تركوه أو الرملى فقال ضعفوه ومنهم من تركه

(أفضل عبادة أمتى تلاوة القرآن نظراً) أى فى نحو مصحف أى فهى أفضل من قراءة عن ظهر قلب لأنها ذكر الله بالباطن تفكراً وبالظاهر تلاوة لكلامه الأزلى وبقراءته قوام جميع عباداته ومفترضاته وكأنه بتلاوته يخاطب ربه بأمره ونهيه ومواعظه وجميع العبادات تراد لإقامة ذكر الله وهو لبها قال بعض الصوفية كنت أكثر القراءة ثم اشتغلت بكتابة الأحاديث والعلم فقلت تلاوتى فنمت ليلة فرأيت قائلا يقول إن كنت تزعم حبي، فلم جفوت كتابي؟ أما تدبرت مافيه ، من لذيذ خطابي ؟ فانتبهت فزعا وعدت إليه (الحكيم) الترمذى (عن عبادة) بن الصامت

(أفضل كسب الرجل ولده) أى الذى ينسب إليه ولو بواسطة (وكل بيع مبرور) أى سالم من نحو غش وخيانة (طب) من حديث وائل بن داود عن جميع بن عمير عن عمير وقال سعيد بن عمير (عن) خاله (أبى بردة بن نيار)

١٣٠٧ — أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ - (حم طب ك) عن ابن عباس - (صح)

١٣٠٨ — أَفْضَلُكُمُ الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ تَعَالَى لِرُؤْيَتِهِمْ - الحكيم عن انس - (ض)

١٣٠٩ — أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ - (حم دن ه حب ك) عن ثوبان ، وهو متواتر - (صح)

الأنصارى الصحابى وجميع بن عمير هو التيمى الكوفى قال الذهبى فى الضعفاء رموه بالكذب انتهى وقال الهيتمى فيه جميع بن عمير ضعفه ابن عدى .

(أفضل نساء أهل الجنة) ﴿فائدة﴾ ذكره الإيذان بأن هؤلاء الأربعة أفضل حتى من الحور العين ولو قال النساء لتوهم أن المراد نساء الدنيا فقط (خديجة بنت خويلد) تصغير خالد (وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم) قال الشارح العلقمى هى وأخوها إبراهيم أفضل من جميع الصحب لما فيهما من البضعة الشريفة أى وإن كان الخلفاء الأربعة أفضل من حيث جموم العلوم وكثرة المعارف ونصرة الدين (ومريم بنت عمران) الصديقة بنص القرآن (وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون) والثانية والثالثة أفضل من الأولى والرابعة والأولى أفضل من الأخيرة وفى الثانية والثالثة خلاف مشهور فرجح البعض تفضيل فاطمة نظراً لما فيها من البضعة الشريفة وبعضهم مريم لما قيل بنبوتها ولأنه تعالى ذكرها مع الأنبياء فى القرآن قال القرطبى ظاهر القرآن والأحاديث يقتضى أن مريم أفضل من جميع نساء العالم من حواء إلى آخر امرأة تقوم عليها الساعة ويؤيده أنها صديقة ونبية بلغتها الملائكة الوحى من الله بالتكليف والأخبار والبشارة وغيرها كما بلغت جميع الأنبياء قال فهى نبية خلافاً لبعضهم وحينئذ فهى أفضل من فاطمة لأن النبى أفضل من الولى قال ابن حجر فى الفتح هذا نص صريح فى تفضيل خديجة على عائشة لايحتمل التأويل ﴿تنبيه﴾ سئل السبكى هل قال أحد إن أحدا من نساء النبى صلى الله عليه وسلم غير خديجة وعائشة أفضل من فاطمة فقال قال به من لايعتد بقوله وهو ابن حزم فضل نساءه على جميع الصحابة لأنهن فى درجته فى الجنة قال وهو قول ساقط مردود قال ونساؤه بعد خديجة وعائشة متساويات فى الفضل (حم طب) عن ابن عباس قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأرض أربع خطوط فقال أتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله أعلم ؛ فقال أفضل إلخ . قال الهيتمى : رجالها رجال الصحيح (ك) فى أخبار الأنبياء (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقضية تصرف المؤلف أن هذا الحديث مما لم يخرج فى أحد دواوين الإسلام وإلا لما عدل عن عزوه لغيره والأمر بخلافه فقد خرجه النسائى قال ابن حجر فى الفتح بإسناد صحيح بلفظ أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية .

(أفضلكم الذين إذا رؤوا) أى بالبصر أو البصيرة (ذكر الله تعالى لرؤيتهم) أى عندها يعنى أنهم فى الاختصاص بالله بحيث إذا رؤوا خطر الله تعالى ببال من رآهم لما فيهم من سيما العبادة وظهور المراقبة والفقر على شمائلهم أو أن من رآهم يذكر الله كما فى خبر سيجىء النظر إلى عبادة (الحكيم) الترمذى (عن أنس) . (أفطر الحاجم والمحجوم) الصائمان أى تعرضا للفطر إذ الحاجم عند المص لايأمن وصول شىء من الدم جوفه والمحجوم يضعف قواه بخروج الدم فيؤول الحال لإفطاره قال القاضى البيضاوى ذهب إلى ظاهر الخبر جمع فقالوا بفطرهما منهم أحمد وذهب الأكثر للكراهة وصحة الصوم وحملوا الخبر على التشديد وذهب قوم إلى أنه منسوخ (حم د ن ه حب ك) وكذا البيهقى كلهم فى الصوم (عن ثوبان) وصححه بن راهويه وابن المدينى (و) قال المصنف (هو متواتر) قال الذهبى كابن الجوزى رواه بضعة عشر صحابياً وأكثرها ضعاف وأخذ به أحمد وظاهر صنيع المصنف حيث اقتصر على عزوه لمن ذكر أنه مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه مع أنه هو نفسه عزاه فى الدرر إلى البخارى عن الحسن عن غير واحد

١٣١٠ — أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الأَبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلائِكَةُ - (ه حب) عن ابن الزبير - (صح)

١٣١١ — أُفٍّ لِلْحَمَّامِ؛ حِجَابٌ لَا يَسْتُرُ ، وَمَاءٌ لَا يُطَهِّرُ ، لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَدْخُلَهُ إِلَّا بِمِنْدِيلٍ ، مُرِ المُسْلِمِينَ لَا يَفْتِنُونَ نِسَاءَهُمْ ، الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ، عَلِّمُوهُنَّ وَمُرُوهُنَّ بِالتَّسْبِيحِ - (هب) عن عائشة - (ض)

١٣١٢ — أَفْلَحَ مَنْ رُزِقَ لُبًّا - (تخ هب) عن قرة بن هبيرة - (ح)

من الصحابة هذه عبارته فيه وهي غير جيدة فإن البخارى إنما ذكره تعليقاً

(أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم) أي وشرب شرابكم (الأبرار) صائمين ومفطرين فهذه الجملة أعم مما قبلها (وصلت عليكم الملائكة) أي استغفرت لكم وهذا قاله لسعد بن معاذ لما أفطر عنده فى رمضان وقيل بل إنه سعد بن عبادة ولا مانع من التعدد وأراد بالملائكة الموكلين بذلك بخصوصه إن ثبت وإلا فالحفظة أو المعقبات أو رافعى الأفعال أو الكل أو بعض غير ذلك وفيه أنه يندب لمن أفطر عنده صائم أن يدعو له بذلك بناء على أن الجملة دعائية وهو أقرب من جعلها خبرية وذلك مكافأة له على ضيافته إياه (ه حب) عن أمير المؤمنين عبد الله (ابن لزبير) ابن العوام قال أفطر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد فذكره .

(أف) قال الزمخشرى صوت إذا صوّت به علم أن صاحبه متضجر كأنه أضجره ما رأى فيه من كشف العورات وتنجس المياه والقذارة فتأفف به وقال الراغب أصل الأف كل مستقذر من نحو وسخ وقلامة ظفر ويقال لكل مستخف به استقذاراً له وقال ابن حجر أف بشد الفاء وضم أوله يستعمل جواباً عما يستقذر وفيه عشر لغات بل فى الارتشاف فيها أربعون (للحمام) أى لدخوله كيف لا وهو (حجاب لا يستر) داخله (و) ماؤه (ماء لا يطهر) بضم أوله وفتح الطاء وشد الهاء كسرها لكونه مستعملا غالباً إذ غالب من يدخله لا يعرف الاغتراف وحمله علي المعنى اللغوى غير جيد (لا يحل لرجل أن يدخله) عند الحاجة إلى دخوله (إلا) مستتراً (بمنديل) يستر جميع عورته عمن يحرم عليه النظر إليها (مر) بصيغة الأمر (المسلمين لا يفتنون نساءهم) أي يفعلوا ما يؤدى إلى الافتتان بنسائهم وذلك بتمكينهن من الدخول إلى الحمام ونظر بعضهن إلى عورة بعض وربما وصف بعضهن بعضاً للأجانب فتقع المراسلة فيقع الزنا (الرجال قوامون) أى أهل قيام (على النساء) قيام الولاة على الرعايا فيؤدبوهن ويأخذون على أيديهن فيما يجب عليهن لله وفى أنفسهن فحق عليهم أن يمنعوهن مما فيه فتنة منهن أو عليهن (علموهن) الأحكام الشرعية والآداب المرعية التى منها قصرهن فى البيوت وعدم دخولهن الحمامات ، أفرد الخطاب أولا لأنه وقع لمعين ثم جمعه إشارة إلى عدم اختصاص الحكم بالمعين (ومروهن بالتسبيح) أي بلزوم قول سبحان الله أو بالصلاة لأنها تسمى سبحة ثم هذا سياق ما رأيته فى نسخ هذا الكتاب والذى وقفت عليه فى نسخ صحيحة من الشعب بعد قوله لا يطهر بنيان المشركين ومرج الكفار ومرج الشيطان ثم قال لا يحل الخ فسقط من قلم المصنف هذه الجملة الوسطى (هب عن عائشة) ثم قال أعنى البيهقى عقبه هذا منقطع انتهى بلفظه فاقتصار المصنف علي الرمز لضعفه غير كاف ووجه الانقطاع أن عبيد الله بن جعفر رواه عن عائشة بلاغاً ثم إن فيه مع الانقطاع ابن لهيعة وغيره

(أفلح) بصيغة الماضى (من رزق) بالبناء للمفعول (لباً) بضم اللام وبالباء الموحدة المشددة يعنى فاز وظفر من رزقه الله عقلا راجحاً اهتدى به إلى الإسلام وفعل المأمور وتجنب المنهى وكلما كان العقل فى العبد أوفر فسلطان الدلالة فيه علي الرشد والنهى عن الغى أنفذ وأظهر ولذلك كان المصطفى صلي الله عليه وسلم إذا ذكر له عن رجل شدة اجتهاده وعبادته سأل عن عقله لأنه مناط الفلاح والعقل هو الكاشف عن مقادير العبودية ومحبوب الله ومكروهه

١٣١٣ — أَفْلَحَ مَنْ هُدِىَ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا ، وَقَنَعَ بِهِ - (طب ك) عن فضالة بن عبيد - (صح)

١٣١٤ — أَفْلَحْتَ يَاقُدَيْمُ ، إِنْ مِتَّ وَلَمْ تَكُنْ أَمِيرًا ، وَلَا كَاتِبًا وَلَا عَرِيفًا - (د) عن المقدام بن معديكرب (ح)

١٣١٥ — أَفَلَا اسْتَرْقَيْتُمْ لَهُ ؛ فَإِنَّ ثُلُثَ مَنَايَا أُمَّتِي مِنَ الْعَيْنِ - الحكيم عن أنس - (ض)

والعقل نور خلقه الله وقسمه بين عباده على قدر مشيئته فيهم وعلمه بهم وأول مافات ابن آدم من دينه العقل فإن كان ثابت العقل يكون خاشع القلب لله متواضعاً بريئاً من الكبر قائماً على قدميه ينظر إلى الليل والنهار يعلم أنهما فى هدم عمره لايركن إلى الدنيا ركون الجاهل لعلمه انه إذا خلف الدنيا خلف الهموم والأحزان قال بعض العارفين ماقسم الله لخلقه حظاً أفضل من العقل واليقين قال الراغب والفلاح الظفر وإدراك البغية أربعة أشياء بقاء بلا فناء ، وغنى بلا فقر ، وعز بلا ذل ، وعلم بلا جهل ، وقال الزمخشرى : المفلح الفائز بالبغية كأنه الذى انفتحت له وجوه الظفر ولم تستغلق عليه والمفلج بالجيم مثله انتهى وقال بعضهم ليس شىء أجمع لخصال الخير من خصال الفلاح واللب العقل الخالص من الشوائب سمى به لأنه خالص بما فى الإنسان من قواه كاللباب من الشىء وقيل هو ماذكى من العقل وكل لب عقل ولا عكس (تخ طب عن قرة) بضم القاف وشد الراء (ابن هبيرة) ابن عامر القشيرى من وجوه الوفود قال أتينا النبى صلى الله عليه وسلم فقلنا إنه كان لنا أرباب نعبدهن فودعناهن فذكره قال الهيتمى فيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات

(أفلح من هدى إلى الإسلام وكان عيشه كفافاً) أى قدر الكفاية بغير زيادة ولا نقص يقال ليتى أنجو منك كفافاً أى رأسا برأس لاأرزأ منك ولا ترزأ منى وحقيقته أكف عنك وتكف عنى وقديبى على الكسر فيقال دعنى كفاف قال

فليت حظى من نداك الصافى ۞ والنفع أن تتركنى كفاف

ذكره كله الزمخشرى (وقنع به) أى رضى باليسير من ذلك والفلاح الظفر وإدراك البغية مما يطلب به الحياة الدنيوية أو مما يفوز به فى الآخرة قال النووى قد يحتج به من يفضل الفقر على الغنى واعترض بأنه ليس فيه مايقتضى تفضيل صاحب الكفاف وانما وصفه بالفلاح وهو معلق على القناعة والرضا والمعلق على المجموع لا يوجد بدون وجود ذلك المجموع لكن قد ينضم لهذا مايترجح به (طب ك) فى الأطعمة (عن فضالة بن عبيد) الأنصارى الأوسى وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(أفلحت ياقديم) بالقاف تصغير مقدام وهو المقدام بن معديكرب تصغير ترخيم (إن مت ولم تكن أميراً) أى والحال أنك لست أميراً على قوم فإن خطب الولاية شديد وعاقبتها فى الآخرة وخيمة بالنسبة لمن لم يثق بأمانة نفسه وخاف عدم القيام بحقها أما المقسطون فعلى منابر من نور يوم القيامة (ولا كاتباً) على نحو جزية أو صدقة أو خراج أو إرث أو وقف وهو منزل على نحو ماقبله (ولا عريفاً) أى قيماً على نحو قبيلة تلى أمرهم وتعرف الامير حالهم فعيل بمعنى فاعل ويسمى نقيبا وهو دون الرئيس وموضعه ماذكر فيما قبله (د) من حديث صالح بن يحيى (عن المقدام) بكسر الميم (ابن معديكرب) قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على منكبى ثم قال أفلحت إلى آخره قال البخارى صالح بن يحيى فيه نظر وقال الذهبى قال موسى بن هرون صالح لايعرف ولا أبوه ولا جده لكن قال المنذرى عقب تخريجه الحديث فيه كلام لايقدح

(أفلا استرقيتم له) أى طلبتم له رقية وهى العوذة التى يرقى بها صاحب الآفة (فإن ثلث منايا أمتى من العين) أى كثيرا من منايا يكون من تأثير عين العائن فإن العين حق ولم يرد الثلث حقيقة بل التكثير والمبالغة وهذا نص على حل الرقية ولو بغير أسماء الله وكلامه وصفاته لإطلاق الخبر بشرط معرفة معناها وخلوها عما يخالف الشرع وعلى خلافه تحمل أخبار النهى كما مر (الحكيم عن أنس)

١٣١٦ — إِقَامَةُ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ تَعَالَى خَيْرٌ مِنْ مَطَرِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فِي بِلَادِ اللهِ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

١٣١٧ — أَقْبَلُوا الْكَرَامَةَ، وَأَفْضَلُ الْكَرَامَةِ الطِّيبُ: أَخَفُّهُ مَحْمَلًا، وَأَطْيَبُهُ رَائِحَةً - (قط) في الأفراد (طس) عن زينب بنت جحش

١٣١٨ — اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ - (حم ت ه) عن حذيفة - (صح)

١٣١٩ — اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي مِنْ أَصْحَابِي: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ، وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ

(إقامة حد من حدود الله) على من فعل موجبه وثبت عليه (خير من مطر أربعين) وفي رواية ثلاثين (ليلة) في بلاد الله تعالى لأن في إقامتها زجراً للخلق عن المعاصي وسبباً لفتح أبواب السموات للمطر وفي العفو عنها والتهاون بها انهما كا لهم في الإثم وسبباً لأخذهم بالجدب والسنين ولأن إقامتها عدل والعدل خير من المطر أو المطر يحيي الأرض والعدل يحيي أهلها ولأن دوام المطر قد يفسد وإقامتها صلاح محقق، وخوطبوا به لأنهم لا يسترزقون إلا بالمطر «وفي السماء رزقكم وما توعدون» (ه عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه سعيد بن سنان الحمصي ضعفوه وقال البخاري منكر الحديث وساق له في الميزان من مناكيره هذا الخبر وظاهر صنيع المصنف أن ابن ماجه القزويني تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه فقد رواه النسائي عن جرير مرفوعا بلفظ ثلاثين ورواه ابن حبان بلفظ أربعين

(اقبلوا الكرامة) هي مايفعل بالإنسان أو يعطاه على وجه الإكرام ومنه خبر أنه أكرم جرير بن عبد الله لما قدم عليه فبسط له رداءه وعممه بيده وقال إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه (وأفضل الكرامة) التي يكرم بها أخاه الزائر مثلا (الطيب) بأن يعرضه عليه ليتطيب منه أو يهديه له (أخفه محملا وأطيبه رائحة) أي هو أخف الأشياء حملا فلا كلفة في حمله وأطيب الأشياء ريحاً عند الآدميين وعند الملائكة فيتأكد إتحاف الاخوان به وقبول المهدى إليه إياه ومن ثم كره العلماء رده (قط في الأفراد طس عن زينب بنت جحش) بفتح الجيم وسكون المهملة وبالمعجمة أم المؤمنين الأسدية وأمها أميمة عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، تزوجها المصطفى صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث أو خمس بعد أن قضى زيد منها وطراً، وهي أول أزواجه لحوقا به. ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والديلمي.

(اقتدوا باللذين) بفتح الذال: أي الخليفتين اللذين يقومان (من بعدي: أبو بكر وعمر) أمره بطاعتهما يتضمن الثناء عليهما ليكونهما أهلا لأن يطاعا فيما يأمران به وينهيان عنه المؤذن بحسن سيرتهما وصدق سريرتهما وإيماء لكونهما الخلفتين بعده، وسبب الحث على الاقتداء بالسابقين الأولين مافطروا عليه من الأخلاق المرضية والطبيعة القابلة للخيور السنية، فكأنهم كانوا قبل الإسلام كأرض طيبة في نفسها، لكنها معطلة عن الحرث بنحو عوسج وشجر عضاة، فلما أزيل ذلك منها بظهور دولة الهدى أنبتت نباتاً حسنا؛ فلذلك كانوا أفضل الناس بعد الأنبياء وصار أفضل الخلق بعدهم من اتبعهم بإحسان إلى يوم الصراط والميزان (فإن قلت) حيث أمر باتباعهما فكيف تخلف علي رضي الله عنه عن البيعة؟ (قلت) كان لعذر ثم بايع، وقد ثبت عنه الانقياد لأوامرهما ونواهيهما وإقامة الجمع والأعياد معهما والثناء عليهما حيين وميتين (فإن قلت) هذا الحديث يعارض ماعليه أهل الأصول من أنه لم ينص على خلافة أحد (قلت) مرادهم لم ينص نصاً صريحاً، وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الرأي والمشورة والصلاة وغير ذلك (حم ت) في المناقب وحسنه (ه) من حديث عبد الملك بن عمير عن ربعي (عن حذيفة) بن اليمان قال ابن حجر اختلف فيه على عبد الملك وأعله أبو حاتم وقال البزار كابن حزم لا يصح لأن عبد الله لم يسمعه من ربعي وربعي لم يسمعه من حذيفة، لكن له شاهد. اهـ. وقد أحسن المصنف حيث عقبه بذكر شاهده فقال:

(اقتدوا باللذين) بفتح الذال (من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر واهتدوا بهدي عمار) بن ياسر: أي سيروا بسيرته

ابن مسعود - (ت) عن ابن مسعود الرويانى عن حذيفة (عد) عن أنس - (صح)

١٣٢٠ — اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ، وَلَا تَزْدَادُ مِنْهُمْ إِلَّا قُرْبًا - (طب) عن ابن مسعود - (صح)

١٣٢١ — اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ، وَلَا يَزْدَادُ النَّاسُ عَلَى الدُّنْيَا إِلَّا حِرْصًا وَلَا يَزْدَادُونَ مِنَ اللهِ إِلَّا بُعْدًا - (ك) عن ابن مسعود - (ض)

واسترشدوا بإرشاده فإنه ما عرض عليه أمران إلا اختار أرشدهما كما يأتى فى حديث (وتمسكوا بعهد ابن مسعود) عبد الله أى مايوصيكم به، قال التوربشتى: أشبه الأشياء بما يراد من عهده أمر الخلافة فانه أول من شهد بصحتها وأشار إلى استقامتها قائلا: ألا نرضى لدنيانا من رضيه لديننا بيننا كما يؤمىء إليه المناسبة بين مطلع الخبر وتمامه (ت) وحسنه (عن ابن مسعود الرويانى عن حذيفة) قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال لا أدرى ماقدر بقائى فيكم ثم ذكره (عد عن أنس) ورواه الحاكم عن ابن مسعود باللفظ المذكور، قال الذهبى وسنده واه.

(اقتربت الساعة) أى دنا وقت قيامها، وإذا اقتربت فقد اقترب وقت ما يكون فيها من حساب وثواب وعقاب وغير ذلك ونحوه «واقترب الوعد الحق» الساعة واقترابها إقبالها إلينا فى كل لحظة بتقريب الآجال ونحن نقرب منها بقطع مسافة الأعمار، وإنما يدرك قربها بتكامل أنوار الإيمان ومن ضعف إيمانه بحب الدنيا قربت منه بصورتها فازداد حرصاً عليها لعماه عن عاقبتها: والساعة فى الأصل تقال على جزء قليل من نهار أو ليل ثم استعيرت ليوم القيامة: أعنى الوقت التى تقوم فيه وهى ساعة خفيفة يحدث فيها أمر عظيم ولقلته سمى ساعة (ولا تزداد منهم) يعنى من الناس الحريصين على الاستكثار من الدنيا كما يفيده الخبر الآتى (إلا قرباً) الذى وقفت عليه فى أصول صحيحة من معجم الطبرانى والحلية إلا بعداً، وكلاهما له وجه صحيح. فالمعنى على الوجه الأول أنهم كلما مر بهم زمن وهم متمادون فى غفلتهم ازداد قربها منهم، وعلى الثانى أنها كلما اقتربت ودنت كلما تناسوا قربها وعملوا عمل من الساعة أخذت فى البعد عنه لما على قلوبهم من الأكنة والأغطية وعلى أبصارهم وبصائرهم من الأغشية وصفهم بالغفلة مع الإعراض على معنى أنهم غافلون عن حسابهم ساهون عنه لا يتفكرون فى عاقبتهم ولا يفطنون لما يرجع إليه خاتمة أمرهم مع اقتضاء عقولهم أن الجزاء كائن للمحسن والمسىء، وإذا قرعت لهم العصا ونبهوا من سنة الغفلة وفطنوا لذلك بما يتلى عليهم من الآيات والنذر أعرضوا وسدوا أسماعهم وما تزيدهم فنون الموعظة التى أحق الحق وأحد الحد إلا لهوا ولعبا وشحا وحرصا وتناسيا للساعة كأنها ولت عنهم دباراً وتنائت عنهم فراراً (طب عن ابن مسعود) قال المنذرى رواته يحتج بهم فى الصحيح وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح. اهـ. وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه قصور أو تقصير وإنما كان حقه الرمز لصحته.

(اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا إلا حرصاً) شحا وإمساكا لعماهم عن عاقبتها (ولا يزدادون من الله إلا بعداً) أى من رحمته لأن الدنيا مبعدة عن الآخرة لأنه يكرهها ولم ينظر اليها منذ خلقها والبخيل مبغوض إلى الله مبعود عنه لا يقال كيف وصف الساعة بالاقتراب وقد عددون هذا القول أكثر من ألف عام لأنا نقول هى مقتربة عند الله «وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون» ولأن كل آت آت، وإن طالت أوقات استقباله وترقبه قريب، ولأن ما بقى من الدنيا أقل مما سلف منها بدليل انبعاث خاتم النبيين الموعود ببعثه آخر الزمان. وبالجملة فهذه الأخبار الشافية الكافية مسوقة للبيان أنه لابد من طى البساط ورفع السماط وتبديل الأرض فى الطول والعرض وتخريب العامر وتحريك الزاهر وشق الأثواب وطرق الأبواب وسفك الدماء وهتك النساء وشقاق العلماء وخلاف الأمراء أو قيام السيف فى الشتاء والصيف وسوء الحال ورفض المال وارتفاع الصبيان ثم الصلبان وسقوط الفرسان وهبوط العربان لنفوذ القضاء والقدر كما جاء فى الخبر: إذا نزل القضاء عمى البصر (ك) فى الرقائق (عن ابن مسعود) وقال

١٣٢٢ - اُقْتُلُوا الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبَ ، وَإِنْ كُنْتُمْ فِى الصَّلَاةِ - (طب) عن ابن عباس

١٣٢٣ - اُقْتُلُوا الْأَسْوَدَيْنِ فِى الصَّلَاةِ : اَلْحَيَّةَ ، وَالْعَقْرَبَ - (د ت حب ك) عن أبى هريرة - (ض)

١٣٢٤ - اُقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ ، فَمَنْ خَافَ ثَأْرَهُنَّ فَلَيْسَ مِنَّا - (د ن) عن ابن مسعود (طب) عن جرير وعن عثمان بن أبى العاص

صحيح وشنع عليه الذهبى بأنه خبر منكر وفيه بشير بن زاذان ضعفه الدارقطنى وأبهمه ابن الجوزى ، فأنى له الصحة ؟
(اقتلوا الحية) قال فى الكشاف اسم جنس يقع على الذكر والأنثى والكبير والصغير (والعقرب وإن كنتم فى الصلاة) أى وترتب على القتل بطلانها . قال الزين العراقى : وهذا محمله على الندب أو الإباحة وصرفه عن الوجوب خبر أبى يعلى عن عائشة أنه كان لا يرى بقتلها فى الصلاة بأساً . قال الحكيم لأن الحية أظهرت العداوة لنا وكانت وكلت بخدمة آدم فى الجنة فخانته وأمكنت عدو الله من نفسها حتى صيرته سبباً لدخول الجنة فى إغوائه ، فلما أهبطوا إلى الأرض تأكدت العداوة منها لآدم وولده والعقرب من لواحقها وأتباعها (طب عن ابن عباس) فيه أمران : الأول أنه يوهم أنه لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف ، فقد خرجه أبو داود وكذا الحاكم بلفظ : اقتلوا الحية والعقرب وإن كنتم فى صلاتكم . الثانى أنه لم يرمز له بتضعيف ولا غيره فاقتضى سلامته من العلل وليس كما أوهم ، فقد جزم خاتمة الحفاظ ابن حجر بضعف سنده فى تخريج الهداية .
(اقتلوا الأسودين) سماهما بالأسودين تغليباً كالعمرين . قال الجوهرى : الأسود العظيم من الحيات وفيه سواد وضم العقرب إليها تغليبا كاطلاقه الأسودين على التمر والماء ؛ والعرب تفعل ذلك فى الشيئين يصطحبان فيسميان معا باسم الأشهر ، والأمر للندب أو الإباحة لا للوجوب ما لم يتعرض ولم يخفها على نفسه ولا على غيره ، (وإلا فللوجوب) حتى (فى الصلاة) قالوا وما الأسودان ؟ قال (الحية والعقرب) ويلحق بهما كل ضار كزنبور ، وفيه حل العمل القليل فى الصلاة وأن ولاء الفعل مرتين فى آن لا يفسدها ، إذ قتلهما إنما يكون غالباً بضربة أو ضربتين ، فإن تتابع وكثر أبطل ، كذا قيل . وأنت خبير بأن الحديث لا يفيد ذلك لجواز أن يكون أمر بالقتل فى الصلاة وإن أبطلها ؟ وكم له نظير ؟ ثم رأيت بعض المحققين قال الحق فيما يظهر الفساد إذا تتابع وكثر . والأمر بالقتل لا يستلزم بقاء الصحة على نهج ماقالوا فى إنقاذ الغريق ونحوه بل أثره فى دفع الإثم بمباشرة المفسد فى الصلاة بعد أن كان حراما (د ت) وكذا النسائى، وكأنه أغفله ذهولا (حب ك عن أبى هريرة) حسنه الترمذى وسكت عليه أبو داود ، ولكن قال الحافظ ابن حجر إسناده ضعيف وفى مسلم له شواهد .
(اقتلوا الحيات كلهن) أى بسائر أنواعهن فى كل حال وزمان ومكان ، وظاهره ولو غير مؤذيات : أى ولو فى حال الإحرام كما يؤذن به كلمة التعميم . لكن نهى فى حديث عن قتل ذات البيوت التى لا تضر (فمن خاف) من قتلهن (ثأرهن) بمثلثة وهمزة ساكنة (فليس منا) أى من حملة ديننا والعاملين بأمرنا ؛ يعنى ليس من أهل طريقتنا من يهاب الإقدام عليهن ويتوقى قتلهن خوفا من أن يطلب بثأرهن أو يؤذى من قتلهن كما كان أهل الجاهلية يدينون به . ذكره الزمخشرى . والمراد الخوف المتوهم . أما لو غلب على ظنه حصول ضرر منهن فلا ملام عليه بل يلزمه ترك قتلهن ، ووهم شارح هنا . (تنبيه) قال المنذرى : ذهب قوم إلى قتل الحيات أجمع فى الصحراء والبيوت فى المدينة وغيرها ولم يستثنوا نوعا ولا جنسا ولا موضعا تمسكا بهذا الحديث . وقال قوم إلا سواكن البيوت بالمدينة وغيرها فلا يقتلن لخبر فيه ، وقال قوم تنذر سواكن البيوت فى المدينة وغيرها فلا يقتلن لخبر فيه ، فإن بدين أى ظهرن - بعد الإنذار قتلهن ، وقال مالك يقتل ما وجد منها بالمساجد ، وقال قوم لا تنذر إلا حيات المدينة فقط ، ويقتل ما عداها مطلقا ، وقال قوم

١٣٢٥ — اُقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ ، فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ ، وَيَسْقِطَانِ الْحَبَلَ - (حم ق دت ه) عن ابن عمر - (صح)

١٣٢٦ — اُقْتُلُوا الْوَزَغَ وَلَوْ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ - (طب) عن ابن عباس

يقتل الأبتر وذو الطفيتين بغير إنذار بالمدينة وغيرها . قال ولكل من هذه الأقوال وجه قوى ودليل ظاهر (د) فى الأدب (ن) فى الجهاد (عن ابن مسعود) عبدالله (طب عن جرير) بن عبدالله (وعن عثمان بن أبى العاص) الثقفى استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطائف ، مات سنة إحدى وخمسين . قال الهيتمى رجاله ثقات ، وقال المنذرى رواته ثقات ، لكن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه

(اقتلوا) وجوبا (الحيات) بسائر أنواعها حتى فى الحرم وحال الإحرام (اقتلوا ذا الطفيتين) تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء : مابظهره خطان أسودان : وقيل أبيضان . والطفية فى الأصل خوصة المقل ، فشبه الخطين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل (والأبتر) الذى يشبه مقطوع الذنب لقصر ذنبه (فانهما يطمسان) يعميان (البصر) أى بصر الناظر اليهما أو من نهشته ، والطمس استئصال أثر الشيء ، وفى رواية لمسلم بدل يطمسان يلتمسان : أى يطلبان يعنى يخطفان (ويسقطان) كذا رأيته فى نسخ ، والذى وقفت عليه فى الصحيحين ويستسقطان بسينين ونص على هذين مع دخولهما فى الحيات اهتماما بقتلهما لكونهما يطمسان ويسقطان ، أو لأن الشيطان لا يتمثل بهما قالوا ومن الحيات نوع يسمى الناظر إذا وقع نظره على إنسان مات فورا وآخر إذا سمع صوته مات وذكروا فى خواص بعض الأفعى أن الجنين يسقط عند موافقة النظرين (الحبل) أى الحمل عند نظر الحامل اليهما بالخاصية لبعض الأشخاص جعل مايفعلانه بالخاصية كالذى يفعلانه بقصد وفى رواية لمسلم الحبالى بدل الحمل (حم ق دت ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الكلاب ، يقول اقتلوا الحيات والكلاب . إلى آخر ماهنا . هكذا ذكر الكلاب فى صحيح مسلم ، وفى رواية للشيخين قال عبدالله بينا أنا طارد حية لأقتلها فنادانى أبو لبابة لاتقتلها فقلت رسول الله أمر بقتل الحيات . قال نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت وهى العوامر

(اقتلوا الوزغ) بفتح الواو والزاى معروف سمى به لخفته وسرعة حركته (ولو) كان (فى جوف الكعبة) لأنه من الحشرات المؤذيات ولاستقذاره ونفرة الطبع عنه ولما قيل أنه يسقى الحيات ويمج فى الإناء . وفى البخارى فى باب «واتخذ الله إبراهيم خليلا» الأمر بقتله ، وقال كان ينفخ النار على إبراهيم ، وفى حديث عائشة عن أحمد وابن ماجه لما ألقى إبراهيم فى النار لم تكن فى الأرض دابة إلا أطفأت عنه النار إلا الوزغ فانها كانت تنفخ النار عليه فأمر المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقتلها ، قال البيضاوى : قوله كان ينفخ على إبراهيم : بيان لخبث هذا النوع وفساده وأنه بلغ فى ذلك مبلغا استعمله الشيطان لحمله على أن نفخ فى النار التى ألقى فيها الخليل وسعى فى اشتعالها ، وهو فى الجملة من ذوات السموم المؤذية ؛ وفى الصحيح أن من قتله فى أول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتله فى الثانية فله كذا وكذا حسنة دون الأولى ، ومن قتله فى الثالثة فله كذا وكذا حسنة دون الثانية : قال ابن عبد السلام وكثرة الحسنات فى الأولى لأنه إحسان فى القتل فدخل فى خبر: إذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، أو لأنه مبادرة إلى الخير فدخل فى «فاستبقوا الخيرات» وروى الحاكم وصححه عن ابن عوف قال كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبى صلى الله عليه وسلم فدعا له فأدخل عليه مروان فقال هو الوزغ بن الوزغ الملعون (تتمة) ذكر بعض الحكماء أن الوزغ لا يدخل بيتا فيه زعفران وأنه أصم وأنه يبيض ، ويقال لكبارها سام أبرص بتشديد الميم (طب عن ابن عباس) قال الهيتمى فيه عمرو بن قيس المكى وهو ضعيف .

١٣٢٧ — اُقْتُلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكِينَ، وَاسْتَبْقُوا شَرْخَهُمْ - (حم د ت) عن سمرة - (صح)

١٣٢٨ — اقْرَإِ الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ، إِلَّا وَأَنْتَ جُنُبٌ - ابو الحسن بن صخر فى فوائده عن على - (ض)

١٣٢٩ — اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، اقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً، اقْرَأْهُ فِي عَشْرٍ، اقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَٰلِكَ - (ق د) عن ابن عمر - (صح)

(اقتلوا شيوخ المشركين) أى الرجال الأقوياء أهل النجدة والبأس ولم يرد الهرم الذى لاقوة له ولا رأى فان فرض بقاء الرأى قتل لأن ضرر رأيه أشد من ضرر مقاتلته وعلى خلافه يحمل حديث أنس لاتقتلوا شيخا فانيا (واستبقوا) وفى رواية واستحيوا (شرخهم) أى المراهقين الذين لم يبلغوا الحلم جمع شارخ بشين وخاء معجمتين كصحب أو مصدر نعت به ومعناه بدو الشباب ونضرته، فيستوى فيه الواحد والجمع كالصوم والعدل وإطلاق الحديث شامل للراهب فيقتل وإن لم يقاتل وعليه الشافعى وقال أبو حنيفة ومالك، لا ويحرم قتل الصبيان وكذا النساء إذا لم يقاتلوا بل يسبيهم الإمام ويسترقهم (حم د ت) فى الجهاد (عن سمرة) بن جندب، قال الترمذى حسن صحيح غريب

(اقرإ القرآن على كل حال) قائما وقاعدا وراقدا وماشيا وغيرها (إلا وأنت جنب) أى أو حائض أو نفساء بالأولى فانك لاتقرأ وأنت كذلك فتحرم قراءتك شيئا منه وأنت كذلك بقصدها، قال الغزالى: فيه إشارة إلى طلب استغراق الأوقات بالقرآن، فانك إذا وفيت القراءة ولزمتها وجدت لذة المناجاة واستأنست بكلام الله واستوحشت من كلام الخلق. كان موسى إذا رجع من المناجاة استوحش من الناس ويجعل إصبعيه فى أذنيه لئلا يسمع كلامهم وكأن كلامهم عنده فى ذلك الوقت كأصوات الحمير وعليه قال شيخنا اتخذ الله صاحبا وذر الناس جانبا

(أبو الحسن بن صخر فى فوائده) الحديثية (عن على) أمير المؤمنين: قال فى المطامح غريب ضعيف

(اقرإ القرآن) اسم علم خاص بكلام الله (فى كل شهر) بأن تقرأ فى كل يوم وليلة جزءا من ثلاثين (اقرأه فى) كل (عشرين ليلة) فى كل يوم وليلة ثلاثة أحزاب (اقرأه فى عشر) بأن تقرأ فى كل يوم وليلة ستة أحزاب (اقرأه فى سبع) أى فى أسبوع (ولا تزد على ذلك) فان قارئه ينبغى أن يتفكر فى معانيه وأمره ونهيه ووعده ووعيده وتدبر ذلك لايحصل فى أقل من أسبوع: وأنى به؟ ومن ثم رأى جمع قراءته فى الأسبوع من الورد الحسن. قال فى الأذكار؛ وهذا فعل الأكثر من السلف. قال الدماميني: ولهذا الحديث منع كثير من العلماء الزيادة على السبع. اه واختار النووى اختلاف القدر باختلاف الأشخاص بالنسبة لسريع الفهم وغيره قال فمن كان من ذوى الفهم وتدقيق الفكر يندب له الاقتصار على القدر الذى لايخل به المقصود من التدبر واستنباط المعانى، وكذا من له شغل بعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يندب له الاقتصار على قدر لايخل بما هو فيه، ومن يكن كذلك فالأولى له الإكثار ماأمكنه من غير خروج إلى الملل ولا يقرؤه هذرمة. اه. وإنما اختلفت الأحاديث لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يأمر كل إنسان بما يناسب حاله (تنبيه) المراد بالقرآن هنا كله، ولايعارضه أن القصة وقعت قبل موت المصطفى صلى الله عليه وسلم بمدة، وذلك قبل نزول بعض القرآن الذى تأخر نزوله، لأنه العبرة بما دل عليه الإطلاق. ذكره ابن حجر وغيره (ق د عن ابن عمر) بن الخطاب قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن؟ قلت بلى ولم أرد به إلا الخير؛ قال فصم صوم داود فإنه كان أعبد الناس واقرأ القرآن فى كل شهر: قلت إنى أطيق أفضل من ذلك، قال اقرأه فى كل عشرين، قلت أطيق أفضل من ذلك قال فاقرأه فى كل عشر قلت أطيق أفضل من ذلك قال فاقرأه فى كل سبع ولا تزد على ذلك، قال ابن عمر فشددت فشدد علي:

١٣٣٠ - أَقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ - (ت) عن ابن عمر - (ح)

١٣٣١ - أَقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي خَمْسٍ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

١٣٣٢ - أَقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثٍ إِنِ اسْتَطَعْتَ - (حم طب) عن سعد بن المنذر - (ض)

١٣٣٣ - أَقْرَإِ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ، فَإِذَا لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرَؤُهُ - (فر) عن ابن عمرو

(اقرأ القرآن فى كل أربعين) ليكون حصة كل يوم نحو مائتى وخمسين آية، وذلك لأن تأخيره أكثر منها يعرضه للنسيان والتهاون به، وقد عهد ورد الأربعين فى أشياء كثيرة تخلق النطفة لأربعين فعلقة فمضغة لمثلها وبين النفختين أربعين ومكث آدم فى طينته وميعاد موسى وسلطان الدجال وغالب النفاس وتمام الرباط وبلوغ الأشد إلى غير ذلك، إلا أن قراءته فى أربعين: مدة الضعفاء، ثم يرتقى الحال بسبب القوة إلى ثلاث (ت عن ابن عمرو) بن العاص وحسنه.

(اقرأ القرآن فى ثلاث) بأن تقرأ فى كل يوم وليلة ثلثه (إن استطعت) قراءته فى الثلاث مع ترتيل وتدبر، وإلا فاقرأه فى أكثر، ومن ثم قال ابن مسعود: من قرأه فى أقل من ثلاث فهو راجز، وكره ذلك معاذ. وقال القسطلانى: وأخبرنى شيخ الاسلام البرهان ابن أبى شريف أنه كان يقرأ خمسة عشر ختمة فى اليوم والليلة. وفى الإرشاد أنه النجم الاصبهانى رأى رجلا من اليمن ختم فى شوط أو أسبوع وهذا لايتسهل إلا بفيض ربانى ومدد رحمانى. اه. وأخبرنى بعض الثقات أن شيخنا العارف عبد الوهاب الشعرانى ختم بين المغرب والعشاء ختمتين، ثم رأيته ذكر فى كتاب الأخلاق مانصه ومنها عمل أحدهم على تحصيل مقام غلبة الروحانية على الجسمانية حتى يصير يقرأ فى اليوم والليلة كذا كذا ختما ويقرأ مع من غلبت روحانيته على جسمانيته، فلا يتخلف عنه، ويحتاج صاحب هذا المقام إلى ورع شديد وطاعة كثيرة ليحصل له تلطيف الكثائف وإلا فلا يقدر يستعجل فى القراءة مع من ذكر بل يصير كأنه يسحب صخراً على الأرض خلف طائر فمن فهم هذا عرف سر أمره تعالى للمصطفى صلى الله عليه وسلم بترتيل القرآن، فإن روحانيته تغلب جسمانيته؛ فإذا قرأ لايلحقه أحد لانطواء الألفاظ فى نطق الأرواح وأخبر الشيخ على المرصفى أنه قرأ فى أيام سلوكه فى يوم وليلة ثلاثمائة ألف ختم وستين ألف ختم، كل درجة ألف ختم اه. و ن على هذا المقام شيخنا شيخ الإسلام زكريا، فكان إذا قرأنا معه لانلحقه، وكذا الشيخ نور الدين الشونى لغلبة روحانيتهما على جسمانيتهما. إلى هنا كلامه (حم طب عن سعد بن المنذر) له صحبة، وهو أنصارى عقبى بدرى، كان يقرأ القرآن فى ثلاث.

(اقرأ القرآن فى خمس) أخذ به جمع من السلف، فاستحبوا الختم فى كل خمس، ومنهم علقمة بن قيس، ولو تعارض الإسراع والترتيل روعى الترتيل عند الجمهور. قال ابن حجر: والتحقيق أن لكل منهما جهة فضل بشرط أن يكون المسرع لايخل بشىء من الحروف والحركات والسكنات الواجبات. ولايمتنع أن يفضل أحدهما الآخر، وأن يستويا فإن من رتل وتأمل كمن تصدق بجوهرة ثمينة، ومن أسرع كمن تصدق بعدة جواهر لكن قيمتها قيمة الواحدة، وقد تكون قيمة الواحدة أكثر من قيمة الأخريات، وقد يكون بالعكس (طب عن ابن عمرو) بن العاص. رمز المصنف لضعفه

(اقرأ القرآن مانهاك) عن المعصية وأمرك بالطاعة: أى مادمت مؤتمراً بأمره منتهيا بنهيه وزجره (فـ) إنك (إذا لم ينهك فلست) فى الحقيقة (بقارئ) وفى نسخ فلست تقرأه أى لإعراضك عن متابعته فلم تظفر بفوائده وعوائده فيعود حجة عليك أو خصما غدا فقراءته بدون ذلك لقلقة لسان بل جارة إلى النيران، إذ من لم ينته بنهيه وينزجر بزجره فقد جعله وراء ظهره، ومن جعله خلفه ساقه إلى النا ومن جـ له إمامه قاده إلى الجنة؛ فلا بد لقارئه من الاهتمام بامتثال أوامره ونواهيه وكما أن أمور الدنيا لاتحصل إلا بقدر عزائمهم فأمر الآخرى لايحصل إلا بأشد

١٣٣٤ - اقرأ المعوذات في دبر كل صلاة - (د حب) عن عقبة بن عامر - (ح)

١٣٣٥ - اقرأ القرآن بالحزن ، فإنه نزل بالحزن - (ع طس حل) عن بريدة - (ض)

عزيمة وأجمع شكيمة فلا يقرأه من لم يقبل عليه بكليته ظاهره ويجمع اهتمامه به بكليته باطنه «وكتبنا له في الألواح من كل شيء موعظة وتفصيلا لكل شيء فخذها بقوة» «يايحيي خذ الكتاب بقوة» فشرط على قارئه اهتمام القلب بتفهمه وإقبال الحس على استماعه وتدبره . قال بعضهم : القارئ يلعن نفسه ولا يدرى ، يقرأ «ألا لعنة الله على الظالمين» وهو ظالم «ألا لعنة الله على الكاذبين» وهو منهم (فائدة) سئل جدى شيخ الإسلام يحيي المناوى رحمه الله : هل الاهتزاز فى القرآن مكروه أو خلاف الأولى ؟ فأجاب بأنه فى غير الصلاة غير مكروه ولكن خلاف الأولى ؛ ومحله إذا لم يغلب الحال واحتاج إلى نحو النفى فى الذكر إلى جهة اليمين والاثبات إلى جهة القلب ، وأما فى الصلاة فمكروه إذا قل من غير حاجة . وينبغى إذا كثر أن يكون كتحريك الحنك كثيراً من غير أكل وأن الصلاة تبطل به والله أعلم انتهى بنصه (فر) وكذا القضاعى (عن ابن عمرو) بن العاص . قال الزين العراقى : وسنده ضعيف وظاهره أنه لم يره لأقدم من الديلمى ولا أحق بالعزو إليه منه وهو عجب ، فقد خرجه أبو نعيم والطبرانى وعنهما أورده الديلمى مصرحا فاهماله لذينك واقتصاره على ذا غير سديد ، ثم إن فيه اسمعيل بن عياش . قال الذهبى فى الضعفاء ليس بقوى عن عبدالعزيز بن عبد الله . قال الذهبى روى عنه ابن عياش فقط ، وقد قال الدارقطنى متروك عن شهر بن حوشب قال ابن عدى لايحتج به .

(اقرأ المعوذات) الفلق والناس ذهاباً إلى أن أقل الجمع اثنان أو والإخلاص تغليباً (فى دبر) بضم الدال والموحدة (كل صلاة) من الخمس ، فيه ندب قراءتها بعد التسليم من كل صلاة لأنه لم يتعوذ بمثلها . فإذا تعوذ المصلى بها كان فى حراستها حتى تأتى صلاة أخرى (د حب عن عقبة بن عامر) وصححه ابن حبان ؛ ورواه عنه الترمذى وحسنه والنسائى والحاكم وصححه ، فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد أبى داود به من بين الستة غير جيد .

(اقرأ القرآن بالحزن) بالتحريك : أى بترقيق الصوت والتخشع والتباكى ، وذلك إنما ينشأ عن تأمل قوارعه وزواجره ووعده ووعيده فيخشى العذاب ويرجو الرحمة . قال الشافعى رضى الله تعالى عنه فى مختصر المزنى : وأحب أن يقرأ حدراً وتحزيناً . اه . قال أهل اللغة حدرها درجها وعدم تمطيطها وقرأ فلان تحزيناً إذا رقق صوته وصيره كصوت الحزين . وقد روى ابن أبى داود بإسناد ، قال ابن حجر : حسن عن أبى هريرة أنه قرأ سورة فحزنها شبه الرثاء ولا شك أن لذلك تأثيراً فى رقة القلب وإجراء الدمع (فإنه نزل بالحزن) أى نزل ناعياً على الكافرين شناعة صفتهم وسماجة حالتهم وبلوغهم الغاية القصوى فى اللجاج فى الطغيان واستشرابهم فى الضلال والبهتان وقولهم على الله مالا يعلمونه ولايليق به من الهذيان ونيط بذلك الإنذار والوعيد بعذاب عظيم ، وأول مانزل من القرآن آية الإنذار عند جمع وهى «ياأيها المدثر قم فأنذر» وكأنه نزل بالحزن على المشركين نزل بالرحمة على المؤمنين وتصح إرادته هنا لكن يكون استعماله الحزن ليس على الحقيقة بل من قبيل المجاز . قال العلامة الزمخشرى : صوت حزين رخيم ، وقال بعض المحققين قد يطلقون الحزين ويريدون به ضد القاسى مجازاً . قال الغزالى : وجه اختيار الحزن مع القراءة أن يتأمل فيه من التهديد والوعيد والوثائق والعهود ثم يتأمل القارئ مافيه تقصيره من أوامره وزواجره فيحزن لذلك لامحالة فيبكى ويخشع فان لم يحضره حزن فليبك على فقد الحزن فان ذلك من أعظم المصائب . اه .

(تنبيه) أفاد هذا التقرير أنه ليس المراد بقراءته بالحزن مااصطلح الناس عليه فى هذه الأزمان من قراءته بالأنغام فانه مذموم ؛ وقد شدد بعض العارفين النكير على فاعله وقال إن حضرة الحق جل وعلا حضرة هيبة و بهت وتعظيم فلا يناسبها إلا الخشوع والخضوع والدعوة من شدة الهيبة كما يعرفه من دخل حضرة الحق تعالى فانه يرى ثم كل

١٣٣٦ – اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فيه فقوموا - (حم ق ن) عن جندب

١٣٣٧ – اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه، اقرأوا الزهراوين: البقرة، وآل عمران فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو غيايتان، أو كأنهما فرقان من طير صواف يحاجان عن أصحابهما

ملك لو وضع قدمه فى الأرض ماوسعته ولو بلع السموات والأرض فى بطنه لنزلت من حلقه ومع ذلك فهو يرعد من هيبة الله تعالى كالقصبة فى الريح العاصف: فسبحان من حجبنا عن شهود كمال عظمته رحمة بنا، فإنه لو كشف لنا عن عظمة مافوق طاقتنا لاضمحلت أبداننا وذابت عظامنا. ولو استحضر القارئ عظمة ربه حال قراءته مااستطاع أن يفعل ذلك (ع طس حل عن بريدة) قال الهيثمى: فيه اسماعيل بن سيف وهو ضعيف. اه. وفى الميزان قال ابن عدى كان يسرق الحديث، وفى اللسان ضعفه البزار لقول فيه أيضا عون بن عمرو أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال ابن معين لاشيء، وكان ينبغي للمصنف الإكثار من مخرجيه إشارة إلى جبر ضعفه؛ فممن خرجه العقيلي فى الضعفاء وابن مردويه فى تفسيره وغيرهم.

(اقرأوا القرآن) أى داوموا على قراءته (ماائتلفت) أى ما اجتمعت (عليه قلوبكم) أى مادامت قلوبكم تألف القرآن: يعنى اقرؤه على نشاط منكم وخواطركم مجموعة (فاذا اختلفتم فيه) بأن مللتم أو صارت قلوبكم فى فكرة شيء سوى قراءتكم وحصلت القراءة بألسنتكم مع غيبة قلوبكم فلا تفهمون ماتقرؤن (فقوموا) عنه: أى اتركوه إلى وقت تعودون فى محبة قراءته إلى الحالة الأولى فإنه أعظم من أن يقرأه أحد من غير حضور قلب؛ أو المعنى اقرءوا مادمتم متفقين فى قراءته وتدبر معانيه وأسراره؛ وإذا اختلفتم فى فهم معانيه فدعوه لأن الاختلاف يؤدى إلى الجدال، والجدال إلى الجحد وتلبيس الحق بالباطل. قال الزمخشرى. قال ولا يجوز توجيهه بالنهى عن المناظرة والمباحثة فإنه سد لباب الاجتهاد، وإطفاء لنور العلم وصد عما تواطأت العقول والآثار الصحيحة على ارتضائه والحث عليه ولم يزل الموثوق بهم من علماء الأمة يستنبطون معانى التنزيل ويستثيرون دقائقه ويغوصون على لطائفه وهو ذو الوجوه فيعود ذلك تسجيلا له ببعد الغور واستحكام دليل الإعجاز؛ ومن ثم تكاثرت الأقاويل واتسم كل من المجتهدين بمذهب فى التأويل: إلى هنا كلامه. وبه يعرف أنه لا اتجاه لزعم تخصيص النهى بزمن المصطفى صلى الله عليه وسلم لئلا ينزل مايسوؤهم (حم ق ن عن جندب) بضم الجيم والدال وتفتح وتضم وهو ابن عبدالله البجلي ثم العقبي بفتحتين ثم قال له صحبة ومات بعد الستين ورواه مسلم والطبرانى عن ابن عمر والنسائى عن معاذ

(اقرأوا القرآن فانه) أى القرآن (يأتى يوم القيامة شفيعا) أى شافعا (لأصحابه) بأن يتصور بصورة يراها الناس كما يجعل الله لأعمال العباد صورة ووزنا لتوضع فى الميزان فليعتقد المؤمن هذا وشبهه بإيمانه لأنه لامجال للعقل فيه (اقرءوا الزهراوين) أى النيرتين. سميتا به لكثرة نور الأحكام الشرعية وكثرة أسماء الله تعالى فيهما أو لهدايتهما قارئهما أو لما يكون له من النور بسببهما يوم القيامة؛ والزهراوين تثنية الزهراء تأنيث أزهر وهو المضيء الشديد الضوء (البقرة وآل عمران) أوقعه بدلا منهما مبالغة فى الكشف والبيان كما تقول هل أدلك على الأكرم الأفضل؟ فلان فإنه أبلغ من أدلك على زيد الأكرم الأفضل لذكره أولا مجملا ثم ثانيا مفصلا، وكما جعل علما فى الكرم والفضل جعلا علما فى الإنارة، وفيه جواز قول سورة كذا ورد على من كرهه فقال إنما يقال السورة التى يذكر فيها كذا (فإنهما يأتيان) أى ثوابهما الذى استحقه التالى العامل بهما (يوم القيامة) قال النووى: أطلق اسمهما على هذا الذى يأتى يوم القيامة استعارة على عادة العرب فى ذلك (كأنهما غمامتان) أى سحابتان تظلان قارئهما من حر الموقف وكرب ذلك اليوم المهول (أوغيايتان) مثنى غياية بمثناة تحتية وهى ما أظل الانسان. قال القاضى: ولعله أراد مايكون له صفاء وضوء: إذ الغياية ضوء شعاع الشمس (أو كأنهما فرقان) بكسر فسكون أى قطيعان وجماعتان (من طير) أى طائفتان منهما (صواف) باسطات أجنحتها

اقرأوا سورة البقرة ، فإن أخذها بركة ، وتركها حسرة . ولا تستطيعها البطلة - (حم م) عن أبي امامة

١٣٣٨ - اقرأوا القرآن واعملوا به ، ولا تجفوا عنه ، ولا تغلوا فيه ، ولا تأكلوا به ، ولا تستكثروا به - (حم ع طب هب) عن عبدالرحمن بن شبل

....

متصلا بعضها ببعض جمع صافة وهى الجماعة الواقفة على الصف وليست أو للشك كما وهم ولا للتخيير فى تشبيه الصورتين كما ظن ، ولا للترديد من بعض الرواة كما قيل لاتساق الروايات كلها على هذا المنهاج بل هى كما قاله البيضاوى وبعض أئمة الشافعية للتنويع وتقسيم أحوال القارئين فالاول لمن يقرأهما ولا يفهم معناهما : والثانى للجامع بين تلاوة اللفظ ودراية المعنى ؛ والثالث لمن ضم اليهما تعليم المستفيدين وإرشاد الطالبين وبيان حقائقهما وكشف مافيهما من الرموز والحقائق واللطائف عليهم وإحياء القلوب الجامدة وتهييج نفوسهم الخامدة حتى طاروا من حضيض الجهالة والبطالة إلى أمواج العرفان واليقين . ذكره القاضى . وقال الطيبى : إذا تفاوتت المشبهات لزم تفاوت المشبه فى التظليل بالغمامة دون التظليل بالغيابة ، إذ الأول عام فى كل أحد ، والثانى يختص بمثل الملوك والثالث الرفع كما كان لسليمان عليه السلام (تحاجان) تدافعان الجحيم أو الزبانية . وقال القاضى تحاجان عن أصحابهما بالدلالة على سعيه فى الدين ورسوخه فى اليقين والاشعار بفضله وعلو شأنه

(اقرأوا سورة البقرة) قال الطيبى : تخصيص بعد تخصيص ؛ عم أولا بقوله اقرأوا القرآن وعلق به الشفاعة ثم خص الزهراوين وعلق بهما التخصيص من كرب يوم القيامة والمحاجة ؛ وأفرد ثالثاً البقرة وعلق بها المعانى الثلاثة الآتية تنبيها على أن لكل منهما خاصية لايعرفها إلا صاحب الشرع (فإن أخذها) يعنى المواظبة على تلاوتها والعمل بها بركة : أى زيادة ونماء (وتركها حسرة) أى تأسف على مافات من الثواب (ولا تستطيعها البطلة) بفتح الباء والطاء : السحرة : تسمية لهم باسم فعلهم لأن مايأتون به باطل ، وإنما لم يقدروا على قراءتها لزيغهم عن الحق وانهماكهم فى الباطل . وقيل البطلة أهل البطالة الذين لم يؤهلوا لذلك ولم يوفقوا له أى لايستطيعون قراءة ألفاظها وتدبر معانيها لبطالتهم وكسلهم ، أو المراد سحرة البيان من قوله إن من البيان لسحراً : أى أنهم لايستطيعونها من حيث التحدى فأتوا بسورة من مثله وتمسك به من زعم أن القرآن مخلوق ، قالوا لأن ما كان غمامة يكون مخلوقا ، ورد بأنه جهل إذ القرآن غير جسم فتعين أن المراد بقوله كأنهما غمامتان أن ثوابهما يأتى قارئهما حتى يظله يوم القيامة وهذا لا غبار عليه «تنبيه» قال القونوى قوله فى الحديث يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان الخ : كناية عن أرواح صور الحروف والكلمات ، فانه قد ثبت شرعا وكشفاً أن ماثم صورة إلا ولها روح فتارة تخفى آثار الروح فى الصورة بالنسبة لأكثر الناس ، وتارة تظهر بشرط تأييد روح تلك الصورة بمدد يتصل من روح آخر وصور الأعمال والأقوال أعراض لا ترتفع ولا تبقى إلا بأرواحها المصاحبة لها والمتأيدة بأرواح العمال ونياتهم ومتعلقات هممهم التابعة لعلومهم واعتقاداتهم الصحيحة المطابقة لما الأمر عليه وللحروف والكلمات من حيث أفرادها ومن حيث تركيبها خواص تظهر من أرواحها بواسطة صورها تلفظ وكتابة شهد بذلك الأولياء عن شهود محقق وتجربة مكررة (حم م) الصلاة (عن أبى أمامة) الباهلى

(اقرأوا القرآن واعملوا به) بامتثال أمره وتجنب نهيه (ولا تجفوا عنه) أى لاتبعدوا عن تلاوته (ولا تغلوا فيه) تجاوزوا حده من حيث لفظه أو معناه بأن تتأولوه بباطل ، أو المراد لاتبذلوا جهدكم فى قراءته وتتركوا غيره من العبادات فالجفاء عنه التقصير ، والغلو التعمق فيه ، وكلاهما شنيع ، وقد أمر الله بالتوسط فى الأمور فقال « لم يسرفوا ولم يقتروا » (ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به) أى لاتجعلوه سبباً للاكثار من الدنيا ، ومن الآداب المأمور بها : القصد فى الأمور وكلا فى طرفى قصد الأمور ذميم . وقال الطيبى : يريد لا تجفوا عنه بأن تتركوا قراءته وتشتغلوا

١٣٣٩ — اقْرَأُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ الْعَرَبِ وَأَصْوَاتِهَا، وَإِيَّاكُمْ وَلُحُونَ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ وَأَهْلِ الْفِسْقِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ بَعْدِي قَوْمٌ يُرَجِّعُونَ بِالْقُرْآنِ تَرْجِيعَ الْغِنَاءِ وَالرَّهْبَانِيَّةِ وَالنَّوْحِ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، مَفْتُونَةٌ قُلُوبُهُمْ وَقُلُوبُ مَنْ يُعْجِبُهُمْ شَأْنُهُمْ - (طس هب) عن حذيفة

بتأويله وتفسيره. ولا تغلوا فيه بأن تبذلوا جهدكم فى قراءته وتجويده من غير تفكر كما قال فى الحديث الآخر لم يفقه من قرأ القرآن فى أقل من ثلاث (حم ع طب) عن (عبد الرحمن بن شبل) بكسر المعجمة وسكون الموحدة ابن عمرو بن يزيد الأنصارى أحد النقباء فقيه حمصى، قال الهيتمى رجال أحمد ثقات. وقال ابن حجر فى الفتح سنده قوى

(اقرؤا القرآن بلحون العرب) أى تطريبها (وأصواتها) أى ترنماتها الحسنة التى لايختل معها شيء من الحروف عن مخرجه لأن القرآن لما اشتمل عليه من حسن النظم والتأليف والأسلوب البليغ اللطيف يورث نشاطاً للقارئ لكنه إذا قرئ بالألحان التى تخرجه عن وضعه تضاعف فيه النشاط وزاد به الانبساط وحنت إليه القلوب القاسية وكشف عن البصائر غشاوة الغاشية (وإياكم ولحون أهل الكتابين) أى احذروا لحون اليهود والنصارى (وأهل الفسق) من المسلمين يخرجون القرآن عن موضعه بالتمطيط بحيث يزاد حرف أو ينقص حرف فإنه حرام إجماعاً كما ذكره النووى فى التبيان بدليل قوله (فإنه) أى الشأن (سيجيء بعدى قوم يرجعون) بالتشديد. أى يرددون (بالقرآن) ومنه ترجيع الأذان وهو تفاوت ضروب الحركات فى الصوت وهو المراد بقوله (ترجيع الغناء) أى أهل الغناء (والرهبانية) رهبانية النصارى (والنوح) أى أهل النوح (لايجاوز حناجرهم) جمع حنجرة وهى الغلصمة وهى مجرى النفس (مفتونة قلوبهم) بنحو محبة الشبان والنساء (وقلوب من يعجبه شأنهم) فإن من أعجبه شأنهم فمآل مصيره منهم. وفى البخارى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قرأ فى يوم الفتح - فتح مكة - سورة الفتح فرجع فيها. وقال العارف المرسى: دخل بعض الصحب على اليهود فسمعهم يقرأون التوراة فتخشعوا - أى بعض الصحب - فأنزل على المصطفى صلى الله عليه وسلم «أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم» فعوتبوا إذ تخشعوا من غيره وهم إنما تخشعوا من التوراة وهى كلام الله! فما الظن بمن أعرض عن كتابه وتخشع بالملاهى والغناء؟. اه وعلم مما تقرر أنه لاتلازم بين التلحين المذموم وتحسين الصوت المطلوب وأن التلحين المذموم والأنغام المنهى عنها هو إخراج الحروف عما يجوز له فى الأداء كما يصرح به كلام جمهور الأئمة ومنهم الإمام أحمد فإنه سئل عنه فى القرآن فمنعه فقيل له لم؟ فقال ما اسمك؟ قال محمد، قال أيعجبك أن يقال لك يا محآمد؟ ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى: من لم يطربه سماع القرآن بغير ألحان فليس على شيء؛ وقد كان أولئك الرجال لايقولون بالسماع المقيد بالنغمات لعلو همهم ويقولون بالسماع المطلق فإنه لايؤثر فيهم إلا فهم المعانى وهو السماع الروحانى الإلهى وهو سماع الأكابر، والسماع المقيد إنما يؤثر فى أصحاب النغم وهو السماع الطبيعى، فإذا ادعى مدع أنه يسمع فى السماع المقيد بالألحان المعنى ويقول لولا المعنى ماتحركت ويدعى أنه خرج عن حكم الطبيعة فى السبب المحرك فيتأمل فى أمره. وقد رأينا من ادعى ذلك فكان سريع الفضيحة وذلك أنه إذا حضر مجلس السماع فاجعل بالك منه فإذا سرت الأرواح فى الحيوانية فحركت الهيا كل حركة دورية بحكم استدارة الفلك فالدور مما يدلك على السماع الطبيعى لأن اللطيفة الإنسانية ماهى عن الفلك بل عن الروح المنفوخ فيه وهى متحيزة فوق الفلك فما لها فى الجسم تحريك دورى وإنما التحريك للروح الحيوانى الذى هو تحت الطبيعى والفلك فإذا دارهذا المدعى وقفز إلى فوق وغاب عن إحساسه فقل له ما حركك إلا حسن النغمة والطبع حكم على حيوانيتك، فلا فرق بينك وبين الجمل فى تأثير النغمة فيه فيعز عليه هذا ويقول ما عرفتنى فاسكت عنه ساعة ثم خذ معه فى الكلام الذى يعطى ذلك المعنى واتل عليه آية من القرآن تتضمن المعنى الذى حركه فأخذ معك فيه ولا يتكلم ولا يأخذه لذلك حال ولا فناء بل يستحسنه ويقول هو معنى جليل فيفتضح فقل

١٣٤٠ — اقْرَأُوا الْقُرْآنَ . فَإِنَّ اللّهَ تَعَالَى لَايُعَذِّبُ قَلْباً وَعَى الْقُرْآنَ ـ تمام عن أبي امامة ـ (ح)

١٣٤١ — اقْرَأُوا الْقُرْآنَ ، وَابْتَغُوا بِهِ اللّهَ تَعَالَى ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحِ يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ ـ (حم د) عن جابر

١٣٤٢ — اقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي بُيُوتِكُمْ ، وَلَا تَجْعَلُوهَا قُبُورًا ، وَمَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ تُوِّجَ بِتَاجٍ فِي

له هذا المعنى هو الذى حركك فى السماع البارحة بإجابة القوال فى شعره بنغمته فلأى معنى سرى فيك ذاك ولم يسر فيك من سماع كلام الحق بل كنت البارحة يتخبطك الشيطان من المس والسماع الإلهى إذاورد وارده فعليه فى الجسم أن يضجعه لاغير ويغيبه عن إحساسه ولا تصدر منه حركة أصلا ، هبه من الكبار والصغار فعلم أن الوارد الطبيعى تحركه الحركة الدورية والهيمان الإلهى يضجعه فقط لأن الإنسان خلق من تراب وقيامه وقعوده يبعده عن أصله الذى نشأ منه ، فإذا جاءه الوارد الإلهى وهو صفة القيومية وهى فى الإنسان من حيث جسمه بحكم العرض وروحه المدبر هو الذى يقيمه ويقعده فإذا اشتغل الروح المدبر عن تدبيره بما يتلقاه من الوارد الالهى من العلوم الالهية لم يبق للبدن من يحفظ عليه قيامه وقعوده فرجع إلى أصله وهو لصوقه بالارض فإذا فرغ التلق وصدر الوارد إلى ربه رجع الروح إلى تدبير جسده وهذا سبب اضطجاع الأنبياء على ظهورهم عند نزول الوحى عليهم ، وما سمع من نبى قط أنه تخبط عند نزول الوحى . ولا اهتز ولا دار ولا غاب عن إحساسه ، وكذا الوارد الالهى لايغيره عن حاله ولا إحساسه (طس هب) من حديث بقية عن الحصين الفزارى عن أبى محمد (عن حذيفة) قال ابن الجوزى فى العلل حديث لايصح وأبو محمد مجهول وبقية يروى عن الضعفاء ويدلسهم اه . قال الهيتمى فيه راو لم يسم وفى الميزان تفرد عن أبى حصين بقية وليس بمعتمد والخبر منكر . اه . ومثله فى اللسان .

(اقرأوا القرآن) أى ماتيسر منه (فإن الله تعالى لايعذب قلباً وعى القرآن) أى حفظه وتدبره وعمل بما فيه فمن حفظ ألفاظه وضيع حدوده فهو غير واع له . قال سهل : علامة حب الله حب القرآن ، وعلامة حب القرآن حب النبى صلى الله عليه وسلم ، وعلامة حب النبى حب السنة ، وعلامة حبها حب الآخرة ، وعلامة حبها بغض الدنيا وعلامة بغضها أن لايتناول منها إلا البلغة (تمام) فى فوائده (عن أبى أمامة) الباهلى .

(اقرأوا القرآن وابتغوا به الله تعالى) على الكيفية التى يسهل على ألسنتكم النطق بها مع اختلافها فصاحة ولكنة ولثغة بلا تكلف ولا مشقة ولا مبالغة (من قبل أن يأتى قوم) أى قرون متتالية (يقيمونه إقامة القدح) بكسر القاف : السهم الذى يرمى به (يتعجلونه) أى يطلبون بقراءته العاجلة من عرض الدنيا والرفعة فيها ؛ ولفظ رواية أحمد يتعجلان أجره (ولا يتأجلونه) أى لا يريدون به الآجلة وهو جزاء الآخرة . فمن أراد بها الدنيا فهو متعجل وإن ترسل فى قراءته ؛ ومن أراد به الآخرة فهو متأجل وإن أسرع فى قراءته بعد إعطاء الحروف حقها . ومن قال أن المراد يتعجلون العمل بالقرآن ولا يؤخرونه فكأنه لم يتأمل السوق ؛ إذ الخبر مسوق لذم أولئك الآتين ، وأما إرادة مدحهم فبعيد عن المقام ، وهذه معجزة لوقوع ما أخبر به (حم د عن جابر) بن عبد الله قال الديلمى وفى الباب سهل بن سعد وأنس .

(اقرأوا سورة البقرة فى بيوتكم) أى فى أماكنكم التى تسكنونها : بيتاً أو خلوة أو خباء أو غيرها (ولا تجعلوها قبوراً) أى كالمقابر الخالية عن الذكر والقراءة ، بل اجعلوا لها نصيباً من الطاعة (ومن قرأ سورة البقرة) بكمالها أى فى أى محل كان أو فى بيته وهو ظاهر السياق ، لكن لعل المراد الاطلاق (توج بتاج) أى فى القيامة أو فى الجنة حقيقة أو توضع عليه علامة الرضا يوم فصل القضاء أو بعد دخولها . والتاج مايصنع للملوك من ذهب وجوهر

الْجَنَّةَ - (هب) عن الصلصال، ابن الدلهمس

١٣٤٣ - اقْرَأُوا سُورَةَ هُودٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - (هب) عن كعب مرسلا - (صح)

١٣٤٤ - اقْرَأُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ يس (حم د ه حب ك) - عن معقل ابن يسار (ح)

قال الطيبي : ذكر التاج كناية عن الملك والسيادة كما يقال قعد فلان على السرير كناية عنه (هب عن الصلصال) بمهملتين بينهما لام : أبي الغضنفر (بن الدلهمس) بدال مهملة ثم لام ثم ميم مفتوحات ، قال الذهبي : صحابي له حديث عجيب المتن والاسناد . اه . وأشار به إلى هذا الحديث ثم إن فيه أيضاً أحمد بن عبيد قال ابن عدى صدوق له مناكير

(اقرأوا سورة هود يوم الجمعة) فإنها من أفضل سور القرآن فيناسب قراءتها فى أفضل أيام الاسبوع . قال الغزالى عن بعض السلف أنه بقى فى سورة هود ستة أشهر يكررها ولايفرغ من تدبرها (هب عن كعب) الأحبار (مرسلا) رمز المصنف لضعفه ولعله من قبيل الرجم بالغيب فقد قال الحافظ ابن حجر حديث مرسل وسنده صحيح هكذا جزم به فى أماليه ، ثم قال وأخرجه ابن مردويه فى التفسير من وجه آخر عن مسلم بن إبراهيم فكأنه ظن أن كعباً صحابي وليس كذلك ، بل كعب الأحبار . إلى هنا كلام ذلك الإمام . إذا قالت حذامى فصدقوها .

(اقرأوا على موتاكم) أى من شارفه الموت منكم ، إذ الميت لايقرأ عليه (يس) ليسمعها فيجريها على قلبه لأن الإنسان حينئذ ضعيف القوى والأعضاء ساقط المنة والقلب أقبل على الله بكليته فيقرأ عليه مايزيده قوة ويشد تصديقه ويقوى يقينه : يس مشتملة على أحوال البعث والقيامة وأحوال الأمم وبيان خاتمتهم وإثبات القدر وأن أفعال العباد مستندة اليه تعالى وإثبات التوحيد ونفى الضد والند وأمارات الساعة وبيان الإعادة والحشر والحضور فى العرصات والحساب والجزاء والمرجع والمآل بعد الحساب وغير ذلك فبقراءتها يتجدد له ذكر تلك الأحوال ويتنبه على أمهات أصول الدين ويتذكر ماأشرف عليه من أحوال البرزخ والقيامة . وأخذ ابن الرفعة بظاهر الخبر فصحح أنها تقرأ عليه بعد موته . والأولى الجمع . وتمام الحديث كما بينه الديلمي : ونزل مع كل آية ثمانون ملكا واستدل به بعض الحنفية على أن للمرء أن يجعل ثواب عمله لغيره قراءة وصلاة وصدقة وحجا ، قال وخالف المعتزلة وبعض منا ، لأن الثواب هو الجنة وليس له جعلها لغيره ولآية «وأن ليس للإنسان إلا ماسعى» قال ولنا ظاهر الحديث وتضحيته عليه الصلاة والسلام عن أمته وإخباره عن استغفار الملائكة للمؤمنين ، وأولت الآية بأنها نسخت بآية «ألحقنا بهم ذريتهم» وأنها خاصة بقوم إبراهيم وموسى ، أو المراد الكافر . قال ابن الهمام . وأولى من النسخ تقييده بما يهبه العامل ، أما أولا فلأنه لم يبطل بعد الارادة وأما ثانيا فلأنها من قبيل الاخبار ولانسخ فيها ، ومايتوهم من أنه أخبر فى شرع أنه لاثواب لغير عامل ثم جعله لمن بعدهم من أهل شرعنا مرجعه إلى تقييد الأخبار لا النسخ وجعل اللام بمعنى على بعيد . اه : قال بعضهم أعنى الحنفية وكون الانسان يجعل ما وعد به من الثواب لغيره جائز بلامراء قال ولودفع الحى أو وارث ميت شيئا من الدنيا لمن يجعل ذلك له ينبغى أن يصح ، وأما جعل ثواب فرضه لغيره فيحتاج إلى نقل (حم د ه) فى الجنائز (حب ك عن معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف (بن يسار) ضد اليمين المزنى قال النووى فى الأذكار إسناده ضعيف ، فيه مجهولان لكن لم يضعفه أبو داود . وقال ابن حجر أعله ابن القطان بالاضطراب وبالوقف وبجهالة حال راويه أبى عثمان وأبيه ويسمى بالنهدى . ونقل ابن العربى عن الدارقطنى أنه حديث ضعيف الاسناد مجهول المتن ، وقال لايصح فى الباب حديث . اه ، (فائدة) قال ابن العربى : تتأكد قراءة يس . وإذا حضرت موت أحد فاقرأ عنده يس ، فقد مرضت وغشى على وعددت من الموتى فرأيت قوما كرش المطر يريدون أذيتى ، ورأيت شخصا جميلا طيب الرائحة شديداً دفعهم عنى حتى قهرهم فقلت من أنت ؟ قال سورة يس فأفقت : فاذا بأبى عند رأسى وهو يبكى ويقرأ يس وقد ختمها

١٣٤٥ - اقْرَأُوا عَلَى مَنْ لَقِيتُم مِنْ أُمَّتِي بَعْدِي السَّلَامَ ، الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - الشيرازى فى الالقاب عن أبى سعيد

١٣٤٦ - أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ ، فَرَاجَعْتُهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ فَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ - (حم ق) عن ابن عباس - (صح)

١٣٤٧ - أَقْرَبُ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَا يُقَارِبُهُ شَيْءٌ - (تخ) عن فضالة بن عبيد (ح)

١٣٤٨ - أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ - (م د ن) عن أبى هريرة - (صح)

(اقرأوا على من لقيتم من أمتى) أمة الاجابة لا الدعوة كما هو بين (بعدى السلام الاول فالأول إلى يوم القيامة) قال الحافظ ابن حجر هذا طرف من حديث أخرجه البزار وابن منيع والحاكم وغيرهم . قال البعض ويقال فى الرد عليه وعليه الصلاة والسلام أو وعليه السلام لانه رد سلام التحية لا انشاء السلام المقول فيه بكراهة إفراده (الشيرازى) أبو بكر (فى الألقاب عن أبى سعيد) الخدرى قال جمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيت ميمونة ونحن ثلاثون رجلا فودعنا وسلم علينا ودعى لنا ووعظنا وقال اقرأوا - فذكره

(أقرأنى جبريل القرآن على حرف) أى لغة أو وجه من الاعراب (فراجعته) أى فقلت له إن ذلك تضييق فأقرأنى إياه على حرفين (فلم أزل أستزيده) أى أطلب منه أن يطلب لى من الله الزيادة على الحرف توسعة وتخفيفا ويسأل جبريل ربه ويزيده فى الحروف (فيزيدنى) حرفا حرفا (حتى انتهى إلى سبعة أحرف) أى سبعة أوجه أو لغات تجوز القراءة بكل منها وليس المراد أن يكون فى الحرف الواحد سبعة أوجه والاختلاف اختلاف تنوع وتغاير لا تضاد وتنافر وتناقض . إذ هو محال فى القرآن وذلك يرجع إلى سبعة وذلك إما فى الحركات من غير تغيير فى المعنى والصورة نحو النحل أو بتغيير فى المعنى فقط نحو «فتلقى آدم من ربه كلمات» . وأما فى الحروف بتغيير فى المعنى لا فى الصورة أو عكسه وإما بتغييرهما وإما فى التقديم والتأخير نحو «فيقتلون ويقتلون» أو فى الزيادة والنقص نحو أوصى ووصى وفى المراد بالسبعة فى هذا الحديث وما أشبهه نحو أربعين قولا قال البعض أقربها أن المراد سبعة لغات أو سبعة أوجه من المعانى المتفقة وقال الطيبى أصحها أن المراد كيفية النطق بكلماتها من إدغام وإظهار وتفخيم وترقيق وإمالة ومد وهمز وتليين لأن العرب مختلفة اللغات فيسر عليهم ليقرأ كل بموافقة لغته (حم ق عن ابن عباس)

(أقرب العمل) من القرب وهو مطالعة الشيء حسا أو معنى (إلى الله عز وجل) أى إلى عظيم رحمته وجزيل ثوابه (الجهاد فى سبيل الله) أى قتال العدو لإعلاء كلمة الله وقد يراد الأصغر أيضا (ولا يقاربه شيء) لما فيه من الصبر على بذل الروح فى رضى الرب : وأى شيء يضاهى ذلك أو يقاربه ؟ (تخ عن فضالة بن عبيد) الأنصارى

(أقرب ما) مبتدأ حذف خبره لسد الحال مسده (يكون العبد من ربه وهو ساجد) أى أقرب ما يكون من رحمة ربه حاصل فى كونه ساجدا كذا قرره بعضهم . وقال الطيبى : التركيب من الإسناد المجازى أسند القرب إلى الوقت وهو للعبد مبالغة والمفضل عليه محذوف تقديره أن للعبد حالتين فى العبادة حالة كونه ساجدا وحالة كونه متلبسا بغير السجود فهو حالة سجوده أقرب إلى ربه من نفسه فى غير تلك الحالة (فأكثروا الدعاء) أى فى السجود لأنها حالة غاية التذلل وإذا عرف العبد نفسه بالذلة والافتقار عرف أن ربه هو العلى الكبير المتكبر الجبار ، فالسجود لذلك مظنة الاجابة ، ومن ثم حث على الدعاء فيه بقوله فأكثروا الخ . وفى تعميم الدعاء وعدم تخصيصه بنوع ولا غيره رد على من منعه فى المكتوبة بغير قرآن كطاووس ؛ وجاء فى رواية بدل قوله فأكثروا الدعاء واجتهدوا فيه فى الدعاء فقمن

١٣٤٩ - أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ - (ت ن ك) عن عمرو بن عبسة

١٣٥٠ - أَقِرُّوا الطَّيْرَ عَلَى مَكِنَاتِهَا - (د ك) عن أم كرز

أن يستجاب لكم ، وقمن بفتح القاف والميم وقد تكسر معناه حقيق ، والأمر بالاكثار من الدعاء فى السجود ويشمل الحث على تكثير الطلب لكل حاجة كما جاء فى خبر الترمذى : ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى شسع نعله (تنبيه) قال ابن عربى : لما جعل الله الأرض لنا ذلولا نمشى فى مناكبها فهى تحت أقدامنا نطؤها بها وذلك غاية الذلة فأمرنا أن نضع عليها أشرف ماعندنا وهو الوجه وأن نمرغه عليها جبرا لانكسارها بوضع الذليل عليها الذى هو العبد فاجتمع بالسجود وجه العبد ووجه الأرض فانجبر كسرها وقد قال الله تعالى «أنا عند المنكسرة قلوبهم» فلذلك كان العبد فى تلك الحالة أقرب إلى الله تعالى من سائر أحوال الصلاة لأنه سعى فى حق الغير لافى حق نفسه وهو جبر انكسار الأرض من ذلتها (م دن عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى

(أقرب ما يكون الرب من العبد فى جوف الليل الآخر) قال الطيبى : يحتمل أن يكون قوله فى جوف الليل حالا من الرب أى قائلا فى جوف الليل من يدعونى فأستجيب له سدت مسد الخبر ؛ أو من العبد . أى قائما فى جوف الليل داعيا مستغفرا على نحو قولك ضربى زيدا قائما ، ويحتمل أن يكون خبراً لأقرب ، وقوله الآخر : صفة لجوف على أن ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب يحصل فى جوف النصف الثانى ، فابتداؤه يكون من الثلث الأخير اه وقال هنا أقرب ما يكون الرب من العبد ، وفيما قبله أقرب ما يكون العبد من ربه : لأن قرب رحمة الله من المحسنين سابق على إحسانهم فاذا سجدوا قربوا من ربهم بإحسانهم (فان استطعت أن تكون ممن يذكر الله) ينخرط فى زمرة الذاكرين لله ويكون له مساهمة معهم (فى تلك الساعة فكن) وهذا أبلغ مما لو قيل إن استطعت أن تكون ذاكرا فكن إذ الأولى فيها صيغة عموم شاملة للأنبياء والأولياء فيكون داخلا فيهم (تنبيه) قال حجة الاسلام فى الجواهر عمدة الطريق الملازمة والمخالفة ، فالملازمة لذكر الله والمخالفة لما يشغل عنه وهذا هو السفر إلى الله وليس فى هذا السفر حركة من جانب المسافر ولا المسافر اليه ولاهما معا ، أما سمعت «ونحن أقرب اليه من حبل الوريد» بل الطالب والمطلوب كصورة حاضرة مع مرآة لكن لاتتجلى فى المرآة لصدإ فى وجهها ، فمتى صقلت تجلت فيها الصورة لا بارتحال الصورة إلى المرآة ولا بحركة المرآة إلى الصورة بل بزوال الحجاب ، فالله سبحانه متجل بذاته لايخفى إذ يستحيل اختفاء النور وبالنور يظهر كل خفى «والله نور السموات والأرض» وإنما خفى النور على الحدقة لكدورة فى الحدقة أو لضعف فيها لاتطيق احتمال النور العظيم الباهر كما لاتطيق نور الشمس أبصار الخفافيش فما عليك إلا أن تشق عن قلبك كدورته وتقوى حدقته فاذا هو فيها كالصورة فى المرآة حتى إذا عاقصك تجليه ولم تثبت قدمك فيه بادرت وقلت أنا فيه وأنا الحق سبحانى وقد تدرع باللاهوت ناسوتى إلا أن يثبتك الله بالقول الثابت فتعرف أن الصورة ليست فى المرآة بل تجلت لها وماحلت فيها ولو حلت لما تصور أن تتجلى صورة واحدة لمزايا كثيرة فى حالة واحدة بل كان إذا حلت فى مرآة ارتحلت عن غيرها ، وهيهات فانه تعالى يتجلى لجلة من العارفين دفعة نعم يتجلى فى بعض المرايا أصح وأظهر وأقوم وأوضح ، وفى بعضها أخفى أميل إلى الاعوجاج عن الاستقامة وذلك بحسب صفايا المرايا وصقالتها وصحة استدارتها واستقامة بسط وجهها ، ولذا قال فى الخبر إن الله يتجلى للناس عامة ولأبى بكر خاصة ، ومعرفة السلوك والوصول اليه بحر عميق (ت ن ك عن عمرو بن عبسة) بموحدة ومهملتين مفتوحتين . قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى وصححه الترمذى والبغوى

(أقروا الطير على مكناتها) بفتح الميم وكسر الكاف وشد النون أو تخفف جمع مكنة : أى أقروها فى أوكارها

١٣٥١ — أَقْسَمَ الخَوْفُ وَالرَّجَاءُ أَنْ لَا يَجْتَمِعَا فِي أَحَدٍ فِي الدُّنْيَا فَيَرِيحَ رِيحَ النَّارِ، وَلَا يَفْتَرِقَا فِي أَحَدٍ فِي الدُّنْيَا فَيَرِيحَ رِيحَ الجَنَّةِ - (طب) عن واثلة - (ح)

١٣٥٢ — اقْضُوا اللهَ، فَاللهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ - (خ) عن ابن عباس

١٣٥٣ — أَقْطَفُ الْقَوْمِ دَابَّةً أَمِيرُهُمْ - (خط) عن معاوية بن قرة مرسلا - (ض)

....

فلاتنفروها عن بيضها ولاتزعجوها عنه ولا تتعرضوا لها، فالمراد: أماكنها، من قولهم: الناس على مكاناتهم أى منازلهم ومقاماتهم، أو جمع مكنة بضم الميم والكاف بمعنى التمكن: أى أقروها على كل مكنة ترونها عليها ودعوا التطير بها، كان أحدهم إذا سافر نفر طيرا، فان طار يمينا تفاءل وإن طار شمالا تشاءم ورجع (د) فى العقيقة (ك) فى الذبائح من حديث سباع بن ثابت (عن أم كرز) بضم فسكون الكعبية الخزاعية المكية الصحابية. قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فى التلخيص لكنه فى الميزان قال سباع لايكاد يعرف وأورد له هذا الخبر

(أقسم الخوف) أى حلف. والخوف فزع القلب من مكروه يناله أو محبوب يفوته كما مر وهو قسم بلسان الحال فهو من الاسناد المجازى على وجه الاستعارة (والرجاء) ثقة الموجود بالكريم الودود أو رؤية الجلال بعين الجمال أو قرب القلب من ملاطفة الرب تبارك وتعالى أو غير ذلك (أن لايجتمعا فى أحد فى الدنيا) بتساو أو تفاوت (فيريح) بالفتح فى القاموس راحت الريح الشىء تراحه أصابته (ريح النار) لانه على سنن الاستقامة ومن كان منهجه منهجاً لجزاؤه النعيم الدائم والسعد القائم (ولا يفترقا فى أحد فى الدنيا فيريح ريح الجنة) حين يجد ريحها من اجتمع فيه الخوف والرجاء لأن انفراد الخوف يقتضى القنوط وانفراد الرجاء لايأمن المكر صاحبه فلا بد للسعادة من اجتماعهما ولذا قيل، الخوف والرجاء كالجناحين للسير إلى الله تعالى فلا يمكن السير إلا بهما. قال الغزالى: وإذا كان مدار العبودية على أمرين القيام بالطاعة والانتهاء عن المعصية وذا لايتم مع هذه النفس الأمارة إلا بترغيب وترهيب فإن الدابة الحرون تحتاج إلى قائد يقودها وسائق يسوقها، وإذا وقفت فى مهواة ربما تضررت من جانب ويلوح لها بالشعير من جانب حتى تنهض وتخلص، فكذا النفس دابة حرون وقعت فى مهواة الدنيا، فالخوف سوطها وسائقها، والرجاء شعيرها وقائدها؛ فلذا يلزم العبد أن يشعر النفس بالخوف والرجاء وإلا فلاتساعده النفس الجموح على الطاعة؛ فعليك بالتزام هذين معاً يسهل عليك احتمال المشقة، ولكن ينبغى غلبة الخوف على الرجاء فى الصحة ليكثر العمل، وفى المرض عكسه. لأن الوفادة إلى ملك كريم ورب رؤوف رحيم (هب عن واثلة) بكسر المثلثة (بن الأسقع) بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح القاف. وروى نحوه الترمذى والنسائى وابن ماجه عن أنس ولفظهم: دخل النبى صلى الله عليه وسلم على شاب وهو فى الموت فقال كيف تجدك؟ فقال أرجو الله وأخاف ذنوبى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لايجتمعان فى قلب مؤمن فى هذا الموطن إلا أعطاه الله مايرجو وأمنه مما يخاف

(اقضوا الله) حقه اللازم لكم من الفروض وغيرها (فالله أحق بالوفاء) له بالإيمان والطاعة وأداء الواجبات وللوفاء بهما عرض عريض؛ فأول مراتبه الإتيان بكلمتى الشهادة وآخرها الاستغراق فى بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه فضلا عن غيره؛ وهذا التقدير لا يعكر عليه خصوص السبب الآتى لما عرف أن العبرة بعموم اللفظ (خ عن ابن عباس) قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إن أمى نذرت أن تحج فم تحج حتى ماتت أفأحج عنها؟ قال حجى عنها. أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟ ثم ذكره

(أقطف القوم دابة أميرهم) أى هم يسيرون بسير دابته فيتبعونه كما يتبع الأمير، أو المراد أن الأمير كثير الرفقة

١٣٥٤ — أَقَلُّ مَا يُوجَدُ فِي أُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ دِرْهَمٌ حَلَالٌ، وَأَخٌ يُوثَقُ بِهِ - (عد) وابن عساكر عن ابن عمر (ض)

١٣٥٥ — أَقَلُّ أُمَّتِي أَبْنَاءُ السَّبْعِينَ - الحكيم عن أبي هريرة - (ض)

المقدم فيهم ينبغى أن يقارب خطو دابته فيكون بين البطء والإسراع لئلا ينقطع الضعيف والعاجز فى السير: فى النهاية: القطاف: تقارب الخطى فى سرعة من القطف وهو القطع. وفى المصباح: قطف الدابة أعجل مسيره مع تفاوت الخطا؛ وفيه تنبيه علي الإرشاد إلى رفق التابع بالمتبوع ورعاية حاله فى السير وغيره (خط عن معاوية بن قرة) بضم القاف وشد الراء: ابن إياس — بكسر الهمزة وفتح التحتية مخففة — ابن هلال المزنى البصرى (مرسلا) كان عالما عاملا، ولد يوم الجمل ومات سنة ثلاث عشرة ومائة

(أقل مايوجد فى أمى فى آخر الزمان درهم حلال وأخ) يعنى صديق؛ وفى رواية أو أخ (يوثق به) وقد وجد ذلك فى هذا الزمان وقبله بعصور. قال الزمخشرى: والصديق هو الصادق فى ودادك الذى يهمه ما أهمك، وهو أعز من بيض الأنوق. وعن بعض الحكماء أنه سئل عن الصديق فقال اسم لامعنى له حيوان غير موجود، وقال:

بمن يثق الإنسان فيما ينوبه ... ومن أين للحر الكريم صحاب
وقد صار هذا الناس إلا أقلهم ... ذئابا على أجسادهن ثياب

وقال الماوردى: قال الكندى: الصديق إنسان هو أنت إلا أنه غيرك. وقال بعضهم جربت الإخوان فرأيت بعضهم كعقرب وبعضهم كحية وبعضهم كسبع وبعضهم كذئب وغيرها من أصناف القواتل؛ فمن لادغ أى قاتل مع لين ملمسه كالحية ومن لاسع كعقرب. ومن مراوغ كثعلب، ومن مهارش ككلب، ومن محتال كذئب، ومن مختال كفهد، ومن غبي كدب، ومن شديد الغضب والبأس كأسد، ومن بليد كحمار، ومن حقود كجمل؛ وما أمثل نفسى بينهم إلا كفرخ بلا ريش أو كطير بلا جناح وهم يتساقطون عليّ بالأذى كتساقط الذباب على العسل والكلاب علي الجيفة. وما أحسن قول الطغرائى فى لاميته عفى عنه:

أعدى عدوك أدنى من وثقت به ... فحاذر الناس واصحبهم على دخل
فإنما رجل الدنيا وواحدها ... من لا يعول فى الدنيا على رجل

إلى آخر ماقال، ولله در الواسطى حيث يقول:

دع الناس طرا واصرف الود عنهم ... إذا كنت فى أخلاقهم لا تسامح
ولا تبغ من دهر تكاثف زيغه ... صفاء بنيه فالطباع جوامح
وشيئآن معدومان فى الأرض درهم ... حلال، وخل فى الحقيقة ناصح

ولهذا قال هشام بن عبد الملك مابقى علي شيء من لذات الدنيا إلا نلته إلا شيئاً واحداً: أخ أرفع مؤنة التحفظ بينى وبينه أخرج ابن عساكر فى تاريخه قال رجاء بن حيوة: من لايؤاخ إلا من لاعيب فيه قل صديقه، ومن لم يرض من صديقه إلا بالاخلاص له دام سخطه، ومن عاتب إخوانه علي كل ذنب كثر عدوه (عد وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) ابن الخطاب، قال ابن الجوزى هذا لايصح، قال يحي: يزيد بن سنان أحد رجاله غير ثقة، وقال النسائى متروك الحديث. اهـ. ومن ثم رمز المصنف لضعفه

(أقل أمتى أبناء السبعين) أى البالغين من أمتى هذا القدر من العمر هم أقلهم، فإن معترك المنايا مابين الستين والسبعين فمن جاوز السبعين كان من الأقلين. قال الحكيم: هذا من جملة رحمة الله على هذه الأمة وعطفه عليهم أخرهم فى الأصلاب حتى أخرجهم إلى الأرحام بعد نفاذ الدنيا ثم قصر أعمارهم لئلا يلتبسوا بالدنيا إلا قليلا ولا يتدنسوا، فإن القرون الماضية كانت أعمارهم وأجسادهم علي الضعف منا، كان أحدهم يعمر ألف سنة وجسمه ثمانون باعا فيتناولون الدنيا

١٣٥٦ - أَقَلُّ أُمَّتِي الَّذِينَ يَبْلُغُونَ السَّبْعِينَ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

١٣٥٧ - أَقَلُّ الْحَيْضِ ثَلَاثٌ، وَأَكْثَرُهُ عَشَرَةٌ - (طب) عن أبي امامة - (ض)

١٣٥٨ - أَقِلَّ مِنَ الذُّنُوبِ يَهُنْ عَلَيْكَ الْمَوْتُ، وَأَقِلَّ مِنَ الدَّيْنِ تَعِشْ حُرًّا - (هب) عن ابن عمر

١٣٥٩ - أَقِلُّوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هَدْأَةِ الرِّجْلِ، فَإِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى دَوَابَّ يَبُثُّهُنَّ فِي الْأَرْضِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ -(حم

بمثل هذه الصفة على مثل تلك الاجساد وفى مثل تلك الاعمار، فأشروا وبطروا واستكبروا فصب الله عليهم سوط عذاب «إن ربك لبالمرصاد» (الحكيم) الترمذى (عن أبي هريرة) وفيه محمد بن ربيعة أورده الذهبي فى ذيل الضعفاء وقال لايعرف، وكامل أبو العلاء خرجه ابن حبان

(أقل أمتى الذين يبلغون السبعين) كذا هو فى النسخ المتداولة بتقديم السين. قال الهيتمى ولعله التسعين بتقديم التاء (طب) وكذا الديلمى (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه سعيد بن راشد السماك، قال الذهبي فى الضعفاء، قال النسائى متروك

(أقل الحيض ثلاث) بغير تاء لحذف المعدود (وأكثره عشرة) وبهذا قال سفيان الثورى، قال الحرانى: الحيض معاهدة اندفاع الدم العفن الذى هو فى البدن بمنزلة القول والعذرة فى فضلة الطعام والشراب من الفرج (طب عن أبي أمامة) وفيه أحمد بن بشير الطيالسى، قال فى الميزان لينه الدارقطنى والفضل بن غانم قال الذهبي قال يحيى ليس بشيء ومشاه غيره، والعلاء بن الحارث قال البخارى منكر الحديث

(أقل) وفى رواية أقلل، أمر بالتقليل قل الشيء يقل قلة: إذا صار قليلا وأقله غيره يقله: إذا جعله قليلا (من الذنوب) أى من فعلها (يهن عليك الموت) فإن شدائد الموت قد تكون بكثرة الذنوب وأنت إذا أقللت منها استنار قلبك ودعيت إلى الخدمة وصلحت للمناجاة فتذوق لذة العبادة فتبلغ مرتبة القرب وتفاض عليك الخلع والكرامات فتصير بشخصك فى الدنيا وقلبك فى العقبى فتنتظر البريد يوما فيوما حتى تمل الخلق وتستقذر الدنيا وتحن إلى الموت وفى التعبير بأقل إشارة إلى أن الترك وظيفة المعصوم ومن على قدمه، ثم لايعارض عموم هذا ماسيأتى لو أن العباد لم يذنبوا لخلق الله خلقاً يذنبون، الحديث. لعدم دلالته على عدم إتيانه مع قصد ترك القنوط (وأقل من الدين) بقرض أوغيره (تعش حراً) أى لا ولاء عليك لأحد وتنجو من رق صاحب الحق والتذلل له فإن له مقالا وتحكما، أو حراً من الطبع فى مواساة الناس بما يقضى عنك أو بما يشفع فى إمهالك والطمع رق عاجل سيما إن كان فى غير مطمع، وعبر بالإقلال دون الترك لأنه لايمكن غالبا التحرز عن الاستدانة بالكلية. قال الراغب: والحرية ضربان الأول من لم يجر عليه حكم السبي نحو الحر بالحر؛ والثانى من لم يتملكه قواه الذميمة من الحرص والشره على الأمور الدنيوية وإلى العبودية التى تضاد ذلك، ومن ثم قيل عبد الشهوة أذل من عبد الرق (هب) وكذا القضاعى (عن ابن عمر) ابن الخطاب، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوصى رجلا وهو يقول أقل إلى آخره. وظاهر صنيعه أن مخرجه البيهقى خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه: فى إسناده ضعيف. اه. فاقتصار المصنف على عزوه له وحذفه من كلامه ماعقبه به من بيان علته غير مرضى، وإنما ضعفوا إسناده لأن فيه محمد بن عبد الرحمن السلمانى عن أبيه وقد ضعفهما الدارقطنى وغيره. وقال ابن حبان يروى عن أبيه نسخة كلها موضوعة. اه. ومن ثم رمز المصنف لضعفه، وأورده ابن الجوزى بلفظ. أقل من الدين تعش حراً، وأقل من الذنوب يهن عليك الموت، وانظر فى أى نصاب تضع ولدك فإن العرق دساس وقال حديث لايصح.

(أقلوا) ندباً أو إرشاداً (الخروج) أى من الخروج من محالك (بعد هدأة) بفتح فسكون (الرجل) بكسر فسكون: أى بعد سكون الناس عن المشى فى الطرق ليلا، والهدوء السكون (فإن لله تعالى دواب يبثهن) أى يفرقهن وينشرهن

د ن) عن جابر (صح)

١٣٦٠ - أَقِلُّوا الدُّخُولَ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ. فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعَمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (ك هب عن عبدالله ابن الشخير - (صح)

١٣٦١ - أَقِلِّي مِنَ الْمَعَاذِيرِ - (فر) عن عائشة

١٣٦٢ - أَقِمِ الصَّلَاةَ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ، وَصُمْ رَمَضَانَ، وَحُجَّ الْبَيْتَ وَاعْتَمِرْ، وَبَرَّ وَالِدَيْكَ، وَصِلْ رَحِمَكَ وَأَقْرِ الضَّيْفَ، وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَزُلْ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُ زَالَ - (تخ ك) عن ابن عباس - (صح)

(فى الأرض فى تلك الساعة) أى بالليل فإذا خرجتم تلك الساعة فإما أن تؤذوهم أو يؤذوكم: أى يؤذى بعضكم بعضهم وبعضهم بعضكم. فالأحوط الأسلم الكف عن الانتشار ساعتئذ. وعبر بقوله أقلوا دون لا تخرج إشارة إلى أن الخروج لما لابد منه مأذون فيه، فالمأمور بالكف عنه ماعنه بد لحسب (ك) فى الأدب (عن جابر) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبى ورواه عنه أيضاً أحمد وأبو داود

(أقل الدخول على الأغنياء) بالمال (فإنه) أى إقلال الدخول عليهم (أحرى) أى أجدر وأليق (أن لا تزدروا) وتحتقروا وتنتقصوا (نعم الله عز وجل) التى أنعم بها عليكم لأن الإنسان حسود غيور بالطبع، فإذا نظر إلى مادن الله به على غيره حملته الغيرة والحسد والكفران والسخط وعبر بأقلوا دون لا تدخلوا لأنه قد تدعو إلى الدخول حاجة ولهذا قال ابن عون: صحبت الأغنياء فلم أر أحداً أكثرهما منى. أرى دابة خيراً من دابتى، وثوباً خيراً من ثوبى، وصحبت الفقراء فاسترحت. وفى الحديث ندب التقليل من الدنيا والاكتفاء بالقليل كما كان عليه السلف؛ ومن مفاسد مخالطة الأغنياء الاستكثار من الدنيا والتشبه بهم فى جمع الحطام والاشتغال بذلك عن عبادة الرب المالك (حم د ن عن عبد الله بن الشخير) بكسر الشين وشد الخاء المعجمتين: ابن عوف العامرى صحابى من مسلمة الفتح ورواه عنه أيضاً باللفظ المذكور الحاكم وصححه وأقره الذهبى، لكن جابر بن يزيد أحد رجاله، قال أبو زرعة: لا أعرفه.

(أقلى) خطاب لعائشة، والحكم عام (من المعاذير) أى لا تكثرى من إبداء الأعذار لمن تعتذرين إليه لأنه قد يورث ريبة أو تهمة أو يجدد حادثاً، كما أن المعتذر إليه لا ينبغى أن يكثر من العتاب كما قيل:

إلى كم يكون العتب فى كل ساعة * ولم لا تملين القطيعة والهجرا
رويدك إن الدهر فيه كفاية * لتفريق ذات البين فانتظر الدهرا

﴿فإن قلت﴾ لم قال أقلى ولم يقل لا تعتذرى ﴿قلت﴾ لما أن ترك الاعتذار بالكلية غير لائق لما فيه من الاستهانة بشأن الصديق وقلة المبالاة به، ومن ثم قالت الحكماء: ترك الاعتذار دليل على قلة الاكتراث بالصديق: فأشار إلى أن الأولى التوسط بين حالتى تركه وفعله (فر عن عائشة) رمز المصنف لضعفه، ووجهه أن فيه محمد بن عمار بن حفص قال الذهبى لينه البخارى وحارثة بن محمد تركوه.

(أقم الصلاة) عدل أركانها واحفظها عن وقوع زيغ فى أفعالها من أقام العود إذا قومه، وقامت السوق (وأد الزكاة) إلى مستحقيها (وصم رمضان) حيث لا عذر من مرض او سفر (وحج البيت) الكعبة (واعتمر) أى ائت بالعمرة إن استطعت إلى ذلك سبيلا (وبرّ والديك) أى أحسن إليهما وأمك آكد (وصل رحمك) أى قرابتك وإن بعدت (وأقر[1] الضيف) الذى نزل بك (وأمر بالمعروف) أى بما عرف من الطاعة والدعاء إلى التوحيد والأمر بالعبادة والعدل (وانه عن المنكر)

---

(١) فى المصباح قريت الضيف أقريه من باب رمى قرى بالكسر والقصر. اه

١٣٦٣ ـ أَقِيلُوا ذَوِى الْهَيْآتِ عَثَرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ ـ (حم خدد) عن عائشة ـ (ح)

١٣٦٤ ـ أَقِيلُوا السَّخِيَّ زَلَّتَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ آخِذٌ بِيَدِهِ كُلَّمَا عَثَرَ ـ الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن ابن عباس ـ (صح)

١٣٦٥ ـ أَقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْبَعِيدِ وَالْقَرِيبِ، وَلَا تَأْخُذْكُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ ـ (ه) عن عبادة بن الصامت

أى ما أنكره الشرع من المعاصى والفواحش (وزل مع الحق حيث زال) أى در معه كيفما دار. وفيه حجة لمن ذهب لوجوب العمرة (تخ ك) فى البر والصلة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح واغتر به المصنف فرمز لصحته وما درى أن الذهبى رد على الحاكم تصحيحه بأن فيه محمد بن سليمان بن مسمول ضعيف.

(أقيلوا) أيها الأئمة: من الإقالة، وهى الترك (ذوى الهيئات) جمع هيئة قال القاضى وهى فى الاصل صورة أو حالة تعرض لأشياء متعددة فتصير بسببها مقول عليها أنها واحدة ثم أطلق على الخصلة فيقال لفلان هيئات أى خصال؛ والمراد هنا أهل المروءة والخصال الحميدة التى تأبى عليهم الطباع وتجمح بهم الإنسانية والألفة أن يرضوا لأنفسهم بنسبة الفساد والشر إليها (عثراتهم) زلاتهم: أى ذنوبهم. وهل هى الصغائر أو أول زلة ولو كبيرة صدرت من مطيع؟ وجهان للشافعية وكلام ابن عبد السلام مصرح بترجيح الاول، فإنه عبر بالصغائر، ويقال لا يجوز تعزير الأولياء على الصغائر، وزعم سقوط الولاية بها جهل قبيح، ونازعه الأذرعى بما ليس بصحيح (إلا الحدود) أى إلا مايوجب الحدود؛ إذا بلغت الإمام وإلا الحقوق البشرية فإن كلامنهما يقام فالمأمور بالعفو عنه هفوة أو زلة لاحد فيها وهى من حقوق الحق فلا يعزر عليها وإن رفعت إليه. نعم يندب لمن جاءه نادم أقر بموجب حد أن يأمره بستر نفسه ويشير إليه بالكتم كما أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم ماعزا والغامدية وكما لم يستفصل من قال أصبت حداً فأقه على. قال البيضاوى وقوله إلا الحدود إن أريد بالعثرات صغائر الذنوب ومايندر عنهم من الخطايا، فالاستثناء منقطع، أو الذنوب مطلقاً وبالحدود مايوجبها فالاستثناء متصل. وخرج بذوى الهيئات من عرف بالأذى والعناد بين العباد فلا يقال له عثار بل تضرم عليه النار (حم خد د) وكذا النسائى كلهم (عن عائشة) قال المنذرى وفيه عبدالملك بن زيد العدوى ضعيف؛ وقال ابن عدى: الحديث منكر بهذا الإسناد. قال أعنى المنذرى: وروى من أوجه أخر ليس منها شىء يثبت. وقال فى المنار فى إسناد أبى داود انقطاع وأطال فى بيانه. والحاصل أنه ضعيف وله شواهد ترقيه إلى الحسن، ومن زعم وضعه كالقزوينى أفرط أو حسنه كالعلائى فرط.

(أقيلوا) أيها الحكام وأصحاب الحقوق ندباً (السخى) أى الكريم الذى لا يعرف الشر كما أشار إليه نص الشافعى رضى الله عنه (زلته) الواقعة منه على سبيل الندور (فإن الله آخذ بيده) أى ملاحظ له بالرحمة والعطف (كلما عثر) بعين مهملة ومثلثة زل يقال للزلة عثرة لأنها سقوط فى الإثم. وفى إفهامه أن البخيل لا تقال عثرته وأن الظالم بوضع المنع موضع البر لا يأخذ الكريم بيده إذا عثر بل يرديه فى النار، وما للظالمين من أنصار، (الخرائطى فى مكارم الاخلاق) أى فى كتابه المؤلف فى ذلك عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى ليث بن سليم مختلف فيه ورواه الطبرانى وأبو نعيم من حديث ابن مسعود بنحوه بسند ضعيف رواه ابن الجوزى فى الموضوع من طريق الدارقطنى اه. وفى الميزان لا يصح فى هذا شىء.

(أقيموا) وجوباً (حدود الله) أيها الحكام إذا بلغتكم وثبت مقتضيها لديكم (فى البعيد والقريب) فى القوى والضعيف؛ وأبعد من قال البعد والقرب فى النسب (ولا تأخذكم فى الله لومة لائم) عطف على أقيموا تأكيداً للأمر ويجوز كونه خبراً بمعنى النهى سواء كان فى الغزو أم غيره ويكفى العموم حجة، ومن خص الغزو طولب بحجة فالواجب علينا أن نتصلب فى دين الله ونستعمل الجد والمتانة فيه ولا يأخذنا اللين والهوان فى دين الله فى استيفاء حدوده بل نسوى بين البعيد والقريب والبغيض والحبيب، وكفى برسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حيث قال لو سرقت

١٣٦٦ - أَقِيمُوا الصُّفُوفَ ، وَحَاذُوا بِالْمَنَاكِبِ ، وَأَنْصِتُوا ؛ فَإِنَّ أَجْرَ الْمُنْصِتِ الَّذِي لَا يَسْمَعُ كَأَجْرِ الْمُنْصِتِ الَّذِي يَسْمَعُ - (عب) عن زيد بن أسلم مرسلا عن عثمان بن عفان

١٣٦٧ - أَقِيمُوا الصُّفُوفَ ، فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ بِصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ ، وَحَاذُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - (حم د طب) عن ابن عمر - (صح)

فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم لقطعتها . قال ابن حجر كالقرطبي : يندب الستر على المسلم مالم يبلغ الإمام (ه عن عبادة ابن الصامت قال الذهبي إسناده واه جداً ، وقال المنذري رواته ثقات إلا أن ربيعة بن ماجد لم يروه عنه إلا أبو صادق

(أقيموا الصفوف) أي سووها في الصلاة (وحاذوا بالمناكب) أي اجعلوا بعضها في محاذاة بعض بحيث يصير منكب كل من المصلين مسامتاً لمنكب الآخر فتكون المناكب والأعناق والأقدام على سمت واحد (وأنصتوا) لقراءة إمامكم ندباً وإن كنتم لاتسمعون قراءته لكون الصلاة سرية أو جهرية وثم مانع كبعد أولغط على مايقتضيه هذا اللفظ ووجهه بقوله (فإن أجر المنصت الذي لا يسمع) قراءة الإمام (كأجر المنصت الذي يسمع) قراءته ، ولا أدرى من أخذ بقضية هذا من المجتهدين ، فأما مذهب الشافعية فهو إن سمع المأموم قراءة إمامه أنصت له وإلا فلا ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربي : إنما شرعت الصفوف في الصلاة ليتذكر الانسان بها وقوفه بين يدى الله تعالى يوم القيامة في ذلك الموطن المهول والشفعاء من الأنبياء والملائكة والمؤمنين بمنزلة الأئمة في الصلاة يتقدمون الصفوف وصفوفهم في الصلاة كصفوف الملائكة عند الله ، وقد أمرنا الحق تعالى أن نصطف في الصلاة كما تصف الملائكة وإن كانت الملائكة لايلزم من خلل صفها - لو اتفق أن يدخلها خلل : أعنى ملائكة السماء - دخول الشياطين . لأن السماء ليست بمحل لهم وإنما يتراصون لتناسب الأنوار حتى يتصل بعضها ببعض فتنزل متصلة إلى صفوف المصلين فتعمهم تلك الأنوار ، فإن كان في صف المصلين خلل دخلت فيه الشياطين أحرقتهم تلك الأنوار (عب عن زيد بن أسلم) بفتح الهمزة واللام (مرسلا) الفقيه العمرى . قال ابن عجلان ماهبت أحداً مثله ، وقال الأعرج لايرينى الله يومه (وعن عثمان بن عفان موقوفا) عليه

(أقيموا الصفوف فإنما تصفون بصفوف الملائكة) جاء بيانه في خبر كيف تصف الملائكة ؟ قال يتمون الصفوف المقدمة ويتراصون (وحاذوا) قابلوا (بين المناكب) أي اجعلوا منكب كل مسامتا لمنكب الآخر (وسدوا الخلل) بفتحتين : الفرج التي في الصفوف (ولينوا) بكسر فسكون من لان يلين لينا فهو لين . ومنه خبر : خياركم ألينكم مناكب ، فأفعل التفضيل لايستعمل إلا من ثلاثي (بأيدي إخوانكم) أي إذا جاء من يريد الدخول في الصف فوضع يده على منكبه لان وأوسع له ليدخل . ومن زعم أن معنى لين المنكب السكون والخشوع فقد أبعد (ولا تذروا) لاتتركوا (فرجات) بالتنوين جمع فرجة ، وهي كل فرجة بين شيئين (للشيطان) إبليس أو أعم . وفيه إيماء إلى منع كل سبب يؤدى لدخوله كما أمر بوضع يده على فيه عند التثاؤب (ومن وصل صفا) بوقوفه فيه (وصله الله) برحمته ورفع درجته وقربه من منازل الأبرار ومواطن الأخيار (ومن قطع صفا) بأن كان فيه فخرج منه لغير حاجة أو جاء إلى صف وترك بينه وبين من بالصف فرجة بلا حاجة (قطعه الله) أي أبعده من ثوابه ومزيد رحمته ؛ إذ الجزاء من جنس العمل : فيسن انضمام المصلين بعضهم لبعض ليس بينهم فرجة ولا خلل كأنهم بنيان مرصوص ﴿تنبيه﴾ قال ابن حجر : قد ورد الأمر بتعديل الصف وسد خلله والترغيب في ذلك في أحاديث كثيرة أجمعها هذا

١٣٦٨ - أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فِى الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ - (م) عن أبى هريرة - (صح)

١٣٦٩ - أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَوَاللهِ لَتُقِيمُنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ - (د) عن النعمان بن بشير - (ح)

١٣٧٠ - أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّى أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِى - (خ ن) عن أنس - (صح)

الحديث (حم د طب عن ابن عمر) بن الخطاب وصححه ابن خزيمة والحاكم

(أقيموا الصفوف فى الصلاة) عدلوها وسووها باعتدال القائمين بها: من أقام العود إذا قومه. ذكره القاضى. قال أبو زرعة: والأمر للندب بدليل قوله (فإن إقامة الصف من حسن) تمام إقامة (الصلاة) إذ لو كان فرضاً لم يجعله من تمام حسنها لأن حسن الشيء وتمامه أمر زائد على حقيقته التى لا يتحقق إلا بها، وثبت قوله تمام فى رواية البخارى لأبى الوقت، وإنما أمر به لما فيه من حسن الهيئة وعدم تخلل الشياطين بينهم وتمكنهم من صلاتهم مع كثرة جمعهم. والمراد بالصف الجنس ويدخل فيه استواء القائمين على سمت والتلاصق وتتميم الصفوف المقدمة الأول فالأول (م عن أبى هريرة) ورواه عنه البخارى فى آخر حديث ولفظه: إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه، فإذا ركع فاركعوا، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعين، وأقيموا الصف فى الصلاة إلى آخره

(أقيموا صفوفكم) سووها (فوالله لتقيمن) بضم الميم، أصله لتقيمون (صفوفكم أو ليخالفن الله) أى ليوقعن الله المخالفة (بين قلوبكم) قال البيضاوى: اللام فيه هى التى يتلقى بها القسم، وهنا القسم مقدر ولهذا أكده بالنون المشددة، وأو للعطف. ردد بين تسويتهم صفوفهم ومن هو كاللازم لنقيضها وهو اختلاف القلوب. فإن تقدم الخارج عن الصف يفوت على الداخل وذلك يجر إلى الضغائن بينهم فتختلف قلوبهم، واختلاف القلوب يفضى إلى اختلاف الوجوه المعبر به فى خبر سيجىء بإعراض بعضهم عن بعض وهذا جزاء من حسن العمل كخبر من قتل نفسه بحديدة عذب بها. وقال النووى: الظاهر أن معناه يوقع بينكم العداوة واختلاف القلوب كما يقال: تغير وجه فلان إذا ظهر على وجهه كراهية لأن مخالفتهم فى الصفوف مخالفة فى الظواهر واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن اهـ: وقال الطيبى: الوجه أن المراد باختلاف الوجوه اختلاف الكلمة وتهييج الفتن، ولعله أراد الفتن التى وقعت بين الصحابة اهـ. وتسوية الصفوف سنة مؤكدة، وصرفه عن الوجوب الدال عليه الوعيد على ترك الإجماع فهو من باب التغليظ والتشديد تأكيداً أو تحريضاً على فعلها؛ وفيه جواز الحلف بالله لغير ضرورة (دعن النعمان بن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وبالتحتية، قال فرأيت الرجل يلزق منكبه بمنكب صاحبه وركبته بركبته وكعبه بكعبه

(أقيموا) سووا (صفوفكم) أيها الحاضرون لأداء الصلاة معى (وتراصوا) بضم المهملة المشددة: أى تضاموا وتلاصقوا حتى يتصل ما بينكم (فإنى) الفاء للسببية (أراكم) رؤية حقيقية (من وراء ظهرى) أى من خلفى، بأن خلق الله له إدراكا من خلفه كما يشعر بذلك التعبير بمن الابتدائية، فمبدأ الرؤية من خلف. قال ابن حجر: وفيه إشارة إلى سبب الأمر: أى إنما أمرت لتحقق منكم خلافه. والقول بأنه كان له عينان بين كتفيه كسم الخياط يبصر بهما ولا يحجبهما الثياب متعقب بالرد. قال ابن حجر: وفى حديث النعمان عند مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذلك عند ما كاد أن يكبر. قال القونوى وفى الأحاديث إشعار بأن هذا الحال كان مخصوصاً بالصلاة فإن لم يرد أن هذا الحال كان مستصحباً وذلك لأن حضرة الحق التامة والمحاذاة الكاملة المستلزمة لعموم نور الحق جميع جهاته فى الصلاة وأذاعت المقابلة وصحت المحاذاة كال اكتساب النور (خ ن عن أنس) بن مالك قال أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه ثم ذكره؛ وفى رواية للبخارى فكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه

١٣٧١ - أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيَاطِينَ بَيْنَ صُفُوفِكُمْ كَأَنَّهَا غَنَمٌ عُفْرٌ - الطيالسى عن أنس - (صح)

١٣٧٢ - أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَوَاللهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي : إِذَا رَكَعْتُمْ ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ - (ق) عن أنس - (صح)

١٣٧٣ - أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَحُجُّوا وَاعْتَمِرُوا وَاسْتَقِيمُوا يُسْتَقَمْ بِكُمْ - (طب) عن سمرة (ح)

١٣٧٤ - أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ - (ح) عن أنس (صح)

١٣٧٥ - أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ حُبُّ الدُّنْيَا - (فر) عن ابن مسعود (ض)

(أقيموا صفوفكم) باعتدال القائمين بها على سمت واحد وبسد الخلل منها (وتراصوا) بتشديد الصاد المهملة أى تلاصقوا بغير خلل . قال ابن حجر ويحتمل كونه تأكيداً لقوله أقيموا ، والمراد بأقيموا سووا (فوالذى نفسى بيده) أى بقدرته وفى قبضته (إنى لأرى) بلام الابتداء لتأكيد مضمون الجملة (الشياطين) أى جنسهم (بين صفوفكم) يتخللونها (كأنهم غنم عفر) أى بيض ليس بياضها بناصع ؛ قالوا ومن خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم الصف فى الصلاة كصفوف الملائكة ، وفيه جواز القسم بما ذكر أو نحوه من كل مايفهم منه ذات الله تعالى ويكون يميناً أطلق أو نوى الله . قال الشافعية ولو قال قصدت غيره لم يدين (الطيالسى) أبو داود (عن أنس) بن مالك

(أقيموا الركوع والسجود) أى أكملوهما ، وفى رواية أتموا (فوالله إنى لأراكم) بقوة إبصار أدرك بها ولا يلزم رؤيتنا ذلك وإنما خص نفسه بالذكر ولم يسنده للحق لبعثه شهيداً عليهم وحضا لهم على مقام الإحسان (من بعدى) وفى نسخ من بعد ظهرى كما يفسره ماقبله : يعنى بخلق حاسة باصرة فيه وقد انخرقت له العادة بأعظم من ذلك فلا مانع له من جهة العقل وقد ورد به الشرع فوجب قبوله ومن حمله على بعد موتى فقد خالف الظاهر (إذا ركعتم وإذا سجدتم) حث على الإقامة ومنع عن التقصير فإن تقصيرهم إذا لم يخف على الرسول فكيف يخفى على من أرسله وكشف له وفيه مراعاة الإمام لرعيته والشفقة عليهم وتحذيرهم من المخالفة وحثهم على طاعته (ق عن أنس) بن مالك

(أقيموا الصلاة) أخبر بأقيموا دون صلوا إشارة إلى أن المطلوب أن يكون همك إقامة الصلاة لا وجود الصلاة فما كل مصل مقيم (وآتوا الزكاة وحجوا واعتمروا) إن استطعتم إلى ذلك سبيلا (واستقيموا) دوموا على تلك الطاعة واثبتوا على الإيمان (يستقم بكم) بالبناء للمفعول : أى فإنكم إن استقمتم مع الله استقامت أموركم مع الخلق وهذا إشارة إلى طلب قطع كل ماسوى الله عن مجرى النظر (طب عن سمرة) بن جندب قال الهيتمى وفيه عمران القطان استشهد به البخارى وضعفه آخرون .

(أكبر الكبائر الإشراك بالله) يعنى الكفر . وآثر لفظ الإشراك لغلبته فى العرف (وقتل النفس) المحترمة بغير حق (وعقوق الوالدين) أو أحدهما بقطع صلتهما أو مخالفتهما فى غير معصية ، قال ابن العربى جعل بر الأصل ثانى التوحيد كما جعله فى ضمن حق الله فى حديث رضى الرب فى رضى الوالد ؛ وناهيك بذلك (وشهادة الزور) أى الشهادة بالكذب يتوصل بها إلى باطل وإن قل ، وظاهر التركيب يقتضى حصر الكبائر فيها وليس بمراد بل ذكر الأربعة من قبيل ذكر البعض الذى هو أكبر كما سبق . والكفر أكبر مطلقاً ثم القتل والباقى على معنى من (خ عن أنس) بن مالك

(أكبر الكبائر حب الدنيا) لأن حبها رأس كل خطيئة كما يأتى فى خبر ، فهى أصل المفاسد ولأنها ضرة الآخرة

١٣٧٦ - أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ سُوءُ الظَّنِّ بِاللهِ - (فر) عن ابن عمر (ض)

١٣٧٧ - أَكْبَرُ أُمَّتِي الَّذِينَ لَمْ يُعْطَوْا فَيَبْطَرُوا ، وَلَمْ يُقَتَّرْ عَلَيْهِمْ فَيَسْأَلُوا - (تخ) والبغوى وابن شاهين عن الجذع الأنصارى - (ح)

١٣٧٨ - اكْتَحِلُوا بِالْإِثْمِدِ الْمُرَوَّحِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ - (حم) عن أبي النعمان الأنصارى

فهما أرضيت هذه أغضبت هذه فهما كالمشرق والمغرب مهما قربت من أحدهما بعدت من الآخر وهما كقدحين أحدهما مملوءاً فبقدر مايصب فى الآخر حتى يمتلئ يفرغ من الآخر . قال الحسن البصرى : ومن علامة حب الدنيا أن يكون دائم البطنة قليل الفطنة ، همه بطنه وفرجه ، فهو يقول فى النهار متى يدخل الليل حتى أنام ويقول فى الليل متى أصبح من الليل حتى ألهو وألعب وأجالس الناس فى اللغو وأسأل عن حالهم (فر عن ابن مسعود) رمز لضعفه ، ووجهه أن فيه حمد أبوسهيل قال فى الميزان طعن ابن منده فى اعتقاده .

(أكبر الكبائر سوء الظن بالله) فهو أكبر الكبائر الاعتقادية بعد الكفر لأنه يؤدى إليه « وذلكم ظنكم الذى ظننتم بربكم أرداكم » والله تعالى عند ظن عبده به لكن كما يجب على العبد إحسان الظن بربه يجب عليه أن يخاف عقابه ويخشى عذابه ؛ فطريق السلامة بين طريقين مخوفين مهلكين طريق الأمن وطريق اليأس وطريق الرجاء والخوف هو العدل بينهما ، فمتى فقدت الرجاء وقعت فى طريق الخوف ومتى فقدت الخوف وقعت فى طريق الأمن « ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون » فطريق الاستقامة ممتد بينهما ، فإن ملت عنه يمنة أو يسرة هلكت ، فيجب أن تنظر إليهما جميعا وتركب منهما طريقاً دقيقاً وتسلكه . نسأل الله السلامة (واعلم) أن النفس إذا كانت ذات شره وشهوة غالية فارت بدخان شهواتها كدخان الحريق فأظلمت الصدر فلم يبق له ضوء بمنزلة قمر ينكسف فصار الصدر مظلما وجاءت النفس بهواجسها وتخليطها واضطربت فظن العبد أن الله لايعطف عليه ولا يرحمه ولا يكفيه أمر رزقه ونحو ذلك وهذا من سوء الظن بالله وصل إلى حال اليأس من الرحمة ووقع فى القنوط كفر (فر عن ابن عمر) الخطاب ، رمز المصنف لضعفه ، وظاهر صنيعه أن الديلمى أسنده والأمر بخلافه بل بيض له ولم يذكر له سنداً وقال ابن حجر فى الفتح خرجه ابن مردويه عن ابن عمر يرفعه بسند ضعيف .

(أكبر أمتى) أى من أعظمهم قدراً (الذين لم يعطوا فيبطروا) أى يطغوا عند النعمة (ولم يقتر) أى يضيق (عليهم) فى الرزق (فيسألوا) الناس : يعنى الذين ليسوا بأغنياء إلى الغاية ولا فقراء إلى الغاية وهم أهل الكفاف والمراد من أكبرهم أجراً لشكرهم على ما أعطوا وصبرهم على الكفاف (تخ والبغوى) أبو القاسم (وابن شاهين) الأنصارى كلاهما فى الصحابة من طريق شريك بن أبى عز (عن الجذع) ويقال ابن الجزع (الأنصارى) قال أبو موسى لاأدرى هو ثعلبة بن زيد أو آخر . قال ابن حجر قلت بل هو غيره .

(اكتحلوا بالإثمد) الحجر المعدنى المعروف ، وقيل كحل أصبهانى أسود (المروح) بالبناء للمفعول : أى المطيب بنحو مسك كأنه جعل له رائحة تفوح بعد أن لم تكن (فإنه يجلو البصر) أى يزيد نور العين (وينبت الشعر) أى شعر الأهداب جمع هدب وإنبات شعرها مرفقة للعين لأن الإشعار ستر الناظر ولولاها لم يقو الناظر على النظر ، فإنما يعمل ناظر العين من تحت الشعر فالكحل ينبته وهو مرفقته وأما جلاء البصر فإنه يذهب بغشاوته وما يتحلب من المآق من فضول الدموع والبلة الطبيعية ينشفه الإثمد ويمنع الغشاء والغين عن الحدقة . قال ابن محمود شارح أبى داود وتحصل سنة الاكتحال بتوليه بنفسه وبفعل غيره بأمره : وينشأ عنه جواز الوكالة فى العبادة . اهـ . وأقول القياس الحصول ولو بلا أمر حيث قارنت نيته فعل غيره كما لو وضأه غيره بغير إذنه أولى (حم عن أبى النعمان الأنصارى)

١٣٧٩ - أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبُلْهُ - البزار عن أنس - (ض)

١٣٨٠ - أَكْثَرُ خَرَزِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْعَقِيقُ - (حل) عن عائشة - (ض)

١٣٨١ - أَكْثَرُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ فِي لِسَانِهِ - (طب هب) عن ابن مسعود - (ح)

لم أره فى أسدالغابة ولا فى التجريد ، والذى فيهما أبوالنعمان الازدى ، وأبو النعمان غير منسوب . فليحرر :

(أكثر أهل الجنة البله) بضم فسكون : أى الغافلون عن الشر المطبوعون على الخير أو الذين خلوا عن الدهاء والمكر وغلبت عليهم سلامة الصدر وهم عقلاء . قال الزبرقان خير أولادنا الابله العقول وقال

ولقد لهوت بطفلة ميالة * بلهاء تطلعنى على أسرارها

قال الزمخشرى فى صفة الصلحاء هينون لينون غير أن لاهوادة فى الحق ولادهانة بله خلان غوصهم على الحقائق بعمر الالباب والاذهان وذلك لانهم أغفلوا أمر دنياهم فجهلوا حذق التصرف فيها فأقبلوا على آخرتهم فشغلوا بها فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهلها . وقال الغزالى : الابله البليد فى أمور الدنيا لان قوة العقل لاتفى بعلوم الدنيا والآخرة جميعاً وهما علمان متنافيان . فمن صرف عنايته إلى أحدهما قصرت بصيرته عن الاخرى على الاكثر ولذلك ضرب على كرم الله وجهه للدنيا والآخرة ثلاثة أمثلة فقال هما كفتى ميزان وكالمشرق والمغرب وكالضرتين إذا أرضيت إحداهما أسخطت الاخرى ، ولذلك ترى الأكياس فى علم الدنيا وفى علم الطب والهندسة والحساب والفلسفة جهالا فى أمور الآخرة والاكياس فى دقائق علوم الآخرة جهالا بعلوم الدنيا غالباً لعدم وفاء قوة العقل بهما فيكون أحدهما مانعاً من الكمال فى الثانى ولذلك قال الحسن أدركنا أقواماً لورأيتموهم لقلتم مجانين ولورأوكم لقالوا شياطين ، فمهما سمعت أمراً غريبا من أمور الدين جحده أهل الكياسة أو فى سائر العلوم فلا ينفرنك جحودهم عن قبولها إذ من المحال أن يظفر سالك طريق الشرق بما يوجد فى الغرب فكذا يجرى أمر الدنيا والآخرة ، فالجمع بين كمال الاستبصار فى مصالح الدنيا والدين لايكاد يتيسر إلا لمن سخره الله لتدبير عباده فى معاشهم ومعادهم وهم الأنبياء المؤيدون بروح القدس ، أما قلوب غيرهم فإذا اشتغلت بأمر الدنيا انصرفت عن الآخرة وعكسه اه . (البزار) فى مسنده (عن أنس) وظاهر صنيع المصنف أن البزار خرجه ساكتاً عليه والامر بخلافه بل ضعفه فعزوه له مع حذف ماعقبه به من تضعيفه غير سديد ووجه ضعفه ماقال الهيتمى إن فيه سلامة بن روح وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد بن صالح وغيره . وقال الزين العراقى فى هذا الحديث قد صححه الدارقطنى فى التذكرة وليس كذلك فقدقال ابن عدى إنه منكر ، وسبقه له ابن الجوزى : حديث لايصح وقال ابن عدى حديث منكر ، وقال الدارقطنى تفرد به سلامة عن عقيل وهوضعيف .

(أكثر خرز الجنة) لفظ رواية أبى نعيم : أكثر خرز أهل الجنة ، وهو كذلك فى نسخ (العقيق) بفتح العين المهملة وقافين أولها مكسورة بينهما مثناة تحتية : أى هو أكثر حليهم الذين يحلون به ، ويحتمل أن المراد أنه أكثر خرزها الملقى فى عرصاتها بمنزلة الحصى والرمال فى الدنيا (حل) من حديث محمد بن الحسن بن قتيبة عن عبيد بن الغازى عن مسلم بن عبد الله الزاهد عن القاسم بن معين عن أخته أمينة عن عائشة بنت سعد (عن عائشة) أم المؤمنين هكذا رواه فى نسخ من الحلية وفى بعضها بدل سالم مسلم بن ميمون الخواص الزاهد ، فأما مسلم بن عبدالله فقال فى الميزان وهاه ابن حبان ، قال وله بلايامنها هذا الحديث وقال ابن الجوزى هو كذاب وأمامسلم بن ميمون فعده الذهبى من الضعفاء والمتروكين وقال قال ابن حبان بطل الاحتجاج به ، وقال أبوحاتم لايكتب حديثه وقال غيره له مناكير ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وقال السخاوى طرق العقيق كلها ضعيفة واهية .

(أكثر خطايا ابن آدم من) وفى رواية فى (لسانه) لانه أكثر أعضائه عملا وهو صغير جرمه عظيم جرمه . فمن

١٣٨٢ ـ أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ ـ (حم ه ك) عن أبي هريرة ـ (صح)

١٣٨٣ ـ أَكْثَرُ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي رَجُلٌ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ : يَضَعُهُ عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهِ ، وَرَجُلٌ يَرَى أَنَّهُ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْرِهِ ـ (طس) عن عمر ـ (ض)

١٣٨٤ ـ أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاؤُهَا ـ (حم طب هب) عن ابن عمرو (حم طب) عن عقبة بن عامر (طب

أطلق عذبة لسانه وأرسله مرخي العنان سلك به الشيطان فى كل ميدان وساقه إلى شفا جرف هار إلى أن يضطره إلى البوار ، وهل يكب الناس على مناخرهم فى النار إلا حصائد ألسنتهم ولا ينجى من شر اللسان إلا أن يلجم بلجام الشرع (طب هب) من حديث أبي وائل (عن ابن مسعود) قال ارتقى ابن مسعود الصفا فأخذ بلسانه فقال يالسان قل خيرا تغنم واسكت عن شر تسلم من قبل أن تندم . ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول . فذكره قال المنذرى رواة الطبرانى رواة الصحيح وإسناد البيهقى حسن وقال الهيثمى رجال الطبرانى رجال الصحيح وقال شيخه العراقى إسناده حسن وبذلك يعرف مافى رمز المصنف لضعفه .

(أكثر عذاب القبر من) وفى رواية فى (البول) أى من عدم التنزه منه لأن عدم التنزه منه يفسد الصلاة وهى عماد الدين وأفضل الأعمال وأول مايحاسب عليه العبد ، فعذاب القبر حق عند أهل السنة وهو مانقل متواترا فيجب اعتقاده ويكفر منكره وقال الولى العراقى وإنما كان أكثر عذاب القبر منه دون غيره من النجاسات لأن وقوع التقصير فيه أكثر لتكرره فى اليوم والليلة ؛ ويحتمل أن يقال نبه بالبول على ماسواه لجميع النجاسات فى معناه . اه . وفيه وجوب إزالة النجاسة لأن الوعيد لايكون إلا على واجب بل على كبيرة . (حم ه ك) فى الطهارة (عن أبي هريرة) قال الضياء المقدسى سنده حسن . قال مغلطاى وماعلم أن الترمذى سأل عنه البخارى فقال حديث صحيح اه وقال الحاكم على شرطهما ولا أعلم له علة . قال المنذرى وهو كما قال وأقره الذهبى .

(أكثر ما أتخوف على أمتى من بعدى رجل) أى الافتتان برجل زائغ (يتأول القرآن) أى شيئا من أحكامه أو غيرها بتأويل باطل بحيث (يضعه على غير مواضعه) كتأويل الرافضة « مرج البحرين يلتقيان » أنهما على وفاطمة « يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان » الحسن والحسين ؛ وكتأويل بعض المتصوفة « من ذا الذى يشفع عنده » أن المراد من ذل ذى يعنى النفس ؛ وتآويل المبتدعة مسطورة مشهورة فليراجع من أراد (ورجل يرى أنه أحق بهذا الأمر من غيره) يعنى الخلافة ، وهناك من هو مستجمع لشروطها وليس بمستجمع لها فإن فتنته شديدة لما يسفك بسببه من الدماء وينهب من الأموال ويستباح من الفروج والمحارم (طس عن عمر) ابن الخطاب ، وكلامه يوهم أنه غير معلول وليس بمقبول ، فقد أعله الهيثمى بأن فيه إسماعيل بن قيس الأنصارى وهو متروك .

(أكثر منافقى أمتى قراؤها) أى الذين يتأولونه على غير وجهه ويضعونه فى غير مواضعه أو يحفظون القرآن تقية للتهمة عن أنفسهم وهم معتقدون خلافه ، فكان المنافقون فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة . ذكره ابن الأثير . وقال الزمخشرى : أراد بالنفاق الرياء لأن كلا منهما إرادة مافى الظاهر خلاف مافى الباطن . اه . وبسطه بعضهم فقال : أراد نفاق العمل لا الاعتقاد ، ولأن المنافق أظهر الإيمان بالله لله وأضمر عصمة دمه وماله . والمرائى أظهر بعلمه الآخرة وأضمر ثناء الناس وعرض الدنيا ؛ والقارئ أظهر أنه يريد الله وحده وأضمر حظ نفسه وهو الثواب ويرى نفسه أهلا له وينظر إلى عمله بعين الإجلال فأشبه المنافق واستويا فى مخالفة الباطن والظاهر (تنبيه) قال الغزالى : احذر من خصال القراء الأربعة : الأمل والعجلة والكبر والحسد قال وهى علل تعترى سائر الناس عموماً والقراء خصوصا . ترى القارئ يطول الأمل فيوقعه فى الكسل وتراه يستعجل على الخير فيقطع عنه ، وتراه

عد) عن عصمة بن مالك - (ح)

١٣٨٥ - أَكْثَرُ مَنْ يَمُوتُ مِنْ أُمَّتِي - بَعْدَ قَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ - بِالْعَيْنِ - الطيالسي (تخ) والحكيم، والبزار والضياء عن جابر - (ح)

١٣٨٦ - أَكْثَرُ النَّاسِ ذُنُوبًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ كَلَامًا فِيمَا لَا يَعْنِيهِ - ابن لال وابن النجار عن أبي هريرة السجزي في الابانة عن عبدالله بن أبي أوفى (حم) في الزهد عن سلمان موقوفا - (ح)

يحسد نظراءه على ما آتاهم الله من فضله فربما يبلغ به مبلغا يحمله على فضائح وقبائح لا يقدم عليها فاسق ولا فاجر ولهذا قال النووي: ماأخاف على ذمي إلا القراء والعلماء، فاستنكروا منه ذلك، فقال ما أنا قلته وإنما قاله إبراهيم النخعي. وقال عطاء: احذروا القراء واحذروني معهم، فلو خالفت أودهم لي في رمانة أقول إنها حلوة ويقول إنها حامضة ما أمنته أن يسعى بدمي إلى سلطان جائر. وقال الفضيل لابنه: اشتروا داراً بعيدة عن القراء، مالي والقوم إن ظهرت مني زلة قتلوني، وإن ظهرت علي حسنة حسدوني؟ ولذلك ترى الواحد منهم يتكبر على الناس ويستخف بهم معبسا وجهه كأنما يمن على الناس بما يصلي زيادة ركعتين أو كأنما جاءه من الله منشور بالجنة والبراءة من النار، أو كأنه استيقن السعادة لنفسه والشقاوة لسائر الناس ثم مع ذلك يلبس لباس المتواضعين ويتماوت وهذا لا يليق بالتكبر والترفع ولا يلائمه بل ينافيه لكن الأعمى لا يبصر (حم طب هب عن ابن عمرو) بن العاص قال في الميزان اسناده صالح (حم طب عن عقبة بن عامر طب عد عن عصمة بن مالك) قال الحافظ العراقي فيه ابن لهيعة، وقال الهيتمي أحد أسانيد أحمد ثقات وسند الطبراني فيه الفضل بن المختار ضعيف.

(أكثر من يموت من أمتي بعد قضاء الله وقدره بالعين) وفي رواية بالنفس وفسر بالعين، وذلك لأن هذه الامة فضلت باليقين على سائر الأمم فحجبوا أنفسهم بالشهوات فعوقبوا بآفة العين، فإذا نظر أحدهم بعين الغفلة كانت عينه أعظم والذم له ألزم «قل إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ماأوتيتم» فلما فضلهم الله باليقين لم يرض منهم أن ينظروا إلى الأشياء بعين الغفلة وتعطل منة الله عليهم وتفضيله لهم. ذكره الحكيم (الطيالسي) أبو داود (تخ والحكيم) الترمذي (والبزار) في مسنده والضياء في المختارة كلهم عن جابر بن عبد الله قال الحافظ في الفتح سنده حسن وتبعه السخاوي وقال الهيتمي بعد ماعزاه للبزار رجاله رجال الصحيح خلا طلب ابن حبيب بن عمرو وهو ثقة.

(أكثر الناس ذنوبا) وفي رواية أكثرهم خطايا (يوم القيامة) خصه لأنه يوم وقوع الجزاء وكشف الحقائق (أكثرهم كلاماً فيما لا يعنيه) أي شغله بما لا يعود عليه نفع أخروي، لان من كثر كلامه كثر سقطه وجازف ولم يتحر فتكثر ذنوبه من حيث لا يشعر، وفي حديث معاذ: وهل يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم وفي خبر الترمذي مات رجل فقيل له أبشر بالجنة، فقال المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أولاتدري فلعله كان يتكلم فيما لا يعنيه أو يبخل بما يعنيه؛ والإكثار من ذلك عده القوم من الأغراض النفسانية والأمراض القلبية التي التداوي منها من الفروض العينية. وعلاجه أن يستحضر أن وقتك أعز الأشياء عليك فتشغله بأعزها وهو الذكر وفي ذكر يوم القيامة إشعار بأن هذه الخصلة لاتكفر عن صاحبها بما يقع له من الامراض والمصائب (ابن لال) أبو بكر (وابن النجار) في تاريخه (عن أبي هريرة) ورواه (السجزي في) كتابه (الإبانة) عن أصول الديانة (عن عبد الله بن أبي أوفى) بفتح الهمزة والواو (حم في الزهد) أي في كتاب الزهد (عن سلمان) الفارسي الأسلمي عظيم الشأن من أهل بيعة الرضوان (موقوفا) عليه، ر ز المصنف لضعفه وفيه كلامان الاول أنه قد انجبر بتعدد طرقه كما ترى، وذلك يرقيه إلا درجة الحسن بلا ريب وقد وقع له الإشارة إلى حسن أحاديث هذا الكتاب أوهى إسنادا

١٣٨٧ - أَكْثَرُ مِنْ أَكْلَةٍ كُلَّ يَوْمٍ سَرَفٌ - (هب) عن عائشة

١٣٨٨ - أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِى السِّوَاكِ - (حم خ ن) عن أنس - (صح)

١٣٨٩ - أَكْثِرْ أَنْ تَقُولَ «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ، جَلَّلْتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْعِزَّةِ وَالْجَبَرُوتِ» - ابن السنى والخرائطى فى مكارم الاخلاق، وابن عساكر عن البراء - (ح)

من هذا بمراحل لاعتضاده بما دون ذلك، الثانى أن له طريقا جيدة أغفلها، فلو ذكرها واقتصر عليها أو ضم إليها هذا لكان أصوب؛ وهى ماورواه الطبرانى بلفظ: أكثر الناس خطايا يوم القيامة أكثرهم خوضا فى الباطل. اهـ. قال الهيثمى ورجاله ثقات. اهـ والخلف لفظى بين الحديثين عند التدقيق. فضربه عن الطريق الموثقة وعدوله إلى المعللة ورمزه لتضعيفها من ضيق العطن كما لايخفى على ذوى الفطن.

(أكثر من أكلة كل يوم سرف) تمامه عند مخرجه البيهقى: والله لايحب المسرفين. اهـ. وذلك لأن الأكلة فيه كافية لما دون الشبع، وذلك أحسن لاعتدال البدن وأحفظ للحواس الظاهرة والباطنة. ومن علامات الساعة ظهور السمن فى الرجال، وماملأ آدمى وعاء شراً من بطنه، وما دخلت الحكمة معدة ملئت طعاماً والمؤمن يأكل فى معاء واحد والكافر فى سبعة. وقال الحسن البصرى: وددت أنى أكلت أكلة من حلال فصارت فى جوفى كالآجرة فإنه بلغنى أنها تقيم فى الماء ثلاثمائة سنة. وأخرج ابن الانبارى أن ابن العاص قال لمعاوية يوم الحكمين: أكثروا لهم من الطعام فإنه والله مابطن قوم إلا فقدوا عقولهم ومامضت عزمة رجل قط بات بطينا (تنبيه) قال ابن العربى: للجوع حال ومقام، لحاله الخشوع والخضوع والذلة والافتقار وعدم الفضول وسكون الجوارح وعدم الخواطر الرديئة. هذا حال الجوع للسالكين أما حاله للمحققين فالرقة والصفاء والمؤانسة والتنزه عن أوصاف البشرية بالعزة الإلهية والسلطان الربانى، ومقامه المقام الصمدانى، وهو مقام عال له أسرار وتجليات، فهذا فائدة الجوع للمريد لاجوع العامة فإنه جوع صلاح المزاج وتنعيم البدن بالصحة فقط. والجوع يورث معرفة الشيطان. اهـ. (هب عن عائشة) وفيه ابن لهيعة.

(أكثرت عليكم فى) استعمال (السواك) أى فى شأنه وأمره وبالغت فى تكرير طلبه منكم. وحقيق أن أفعل، أو فى إيراد الاخبار بالترغيب فيه وحقيق أن تطيعوا، أو أطلت الكلام فيه وحق له ذلك لكثرة فوائده وجموم فضائله، فمنها كما فى الرونق: أنه يطهر الفم ويرضى الرب ويبيض الأسنان ويطيب النكهة ويشد اللثة ويصفى الحلق ويذكى الفطنة ويقطع الرطوبة ويحد البصر ويبطىء بالشيب ويسوى الظهر ويضاعف الأجر ويسهل النزع ويذكر الشهادة عند الموت وغير ذلك، قالوا والحث عليه يتناول الفعل عند كل الصلوات والجمعة أولاها لأنه يوم ازدحام فشرع فيه تنظيف الفم تطيبيا للنكهة الذى هو أقوى من الغسل (تنبيه) حكى الكرمانى أنه روى بصيغة المجهول. قال الطيبى: وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين اظهار الاهتمام بشأنه وتوخى ملازمتهم إياه لكونه مطهرة للفم مرضاة للرب (خ ن عن أنس) بن مالك

(أكثر أن تقول سبحان الملك القدوس) المنزه عن سمات النقص وصفات الحدوث (رب الملائكة والروح) عطف خاص على عام وهو جبريل أو ملك أعظم خلقا أو حاجب الله الذى يقوم بين يديه أو ملك له سبعون ألف وجه ولكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يسبح الله بها يخلق مع كل تسبيحة ملك يطير مع الملائكة أخرجه ابن جرير عن على بسند ضعيف (جللت) أى عمت وطبقت (السموات والأرض بالعزة) أى بالقوة والغلبة (والجبروت) فعلوت من الجبر وهو القهر، وهذا الحديث قد بوب عليه فى الأذكار: باب مايقوله من بلى بالوحشة (ابن

١٣٩٠ - أَكْثِرْ مِنَ الدُّعَاءِ ، فَإِنَّ الدُّعَاءَ يَرُدُّ الْقَضَاءَ الْمُبْرَمَ - أبو الشيخ عن أنس - (ض)

١٣٩١ - أَكْثِرْ مِنَ السُّجُودِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُسْلِمٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ تَعَالَى سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً - ابن سعد (حم) عن فاطمة - (ح)

١٣٩٢ - أَكْثِرِ الدُّعَاءَ بِالْعَافِيَةِ - (ك) عن ابن عباس - (ح)

١٣٩٣ - أَكْثِرِ الصَّلَاةَ فِي بَيْتِكَ يَكْثُرْ خَيْرُ بَيْتِكَ ، وَسَلِّمْ عَلَى مَنْ لَقِيتَ مِنْ أُمَّتِي تَكْثُرْ حَسَنَاتُكَ - (هب) عن ابن عباس - (ض)

١٣٩٤ - أَكْثِرْ مِنْ «لَاحَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» فَإِنَّهَا مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ - (ع طب حب) عن أبي أيوب - (صح)

السني والخرائطى فى مكارم الاخلاق) أى فى كتابه المؤلف فيها (وابن عساكر) فى تاريخه كلهم (عن البراء) بن عازب قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يشكو إليه الوحشة فقال أكثر . الخ ، فقالها الرجل فذهبت عنه الوحشة ؛ ورواه عنه أبو الشيخ فى الثواب .

(أكثر من الدعاء فانه يرد القضاء المبرم) أى المحكم : يعنى بالنسبة لما فى لوح المحو والاثبات أو لما فى صحف الملائكة لا للعلم الأزلى فإنه لازيادة فيه ولا نقص . قال القاضى : والقضاء هو الإرادة الأزلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص ؛ والقدر تعلق تلك الأشياء بالارادة فى أوقاتها . اه . وابرام الشىء إحكامه . قال فى الصحاح : أبرم الشىء أحكمه قال الزمخشرى : ومن المجاز أبرم الامر وأمر مبرم (أبو الشيخ فى الثواب عن أنس) وفيه عبد الله بن عبدالمجيد أورده الذهبى فى الضعفاء . وقال قال ابن معين ليس بشىء ورقم علامة الشيخين ولقد أبعد المصنف النجعة حيث عزاه لأبى الشيخ مع وجوده لبعض المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو الخطيب فى التاريخ باللفظ المزبور عن أنس المذكور .

(أكثر من السجود) أى من تعدده بالإكثار من الركعات أو من إطالته ، والاول هو الملائم لقوله (فانه) أى الشأن (ليس من مسلم يسجد لله تعالى سجدة) صحيحة (إلا رفعه الله بها درجة فى الجنة) التى هى دار الثواب (وحط عنه بها خطيئة) أى محا عنه بها ذنباً من ذنوبه فلا يعاقبه عليه ولابدع فى كون الشىء الواحد يكون رافعا ومكفرا كما سبق ويجىء (ابن سعد) فى الطبقات (حم) كلاهما (عن أبى فاطمة) ه (أكثر) ياعباس (الدعاء بالعافية) أى بدوامها واستمرارها عليك فان من كملت له العافية علق قلبه بملاحظة مولاه وعوفى من التعلق بسواه . قال الديلمى ؛ وهذا قاله لعمه حين قال يارسول الله علمنى شيئاً أسأله الله (ك عن ابن عباس) قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لعمه ياعم أكثر الخ ورواه عنه الطبرانى باللفظ المزبور قال الهيتمى وفيه عندهلال بن جناب وهو ثقة وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات

(أكثر الصلاة) النافلة التى لاتشرع لها جماعة (فى بيتك) أى فى محل سكنك بيتا أو غيره (يكثر خير بيتك) لعود بركتها عليك (وسلم على من لقيت من أمتى) أمة الإجابة (تكثر حسناتك) بقدر إكثارك السلام على من لقيته منهم عرفته أم لم تعرفه ، فالسلام سنة مؤكدة محثوث عليها (هب عن ابن عباس) الذى وقفت عليه فى الشعب إنما هو عن أنس : ثم إن فيه محمد بن يعقوب الذى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال له مناكير وعلى بن الجند قال فى الديل قال البخارى منكر الحديث وقال أبوحاتم خبره موضوع وفى اللسان كأصله نحوه وعمرو بن دينار متفق على ضعفه

(أكثر من) قول (لاحول) أى تحويل للعبد عن معصية الله (ولا قوة) على طاعته (إلا بالله) أى إلا بأقداره

١٣٩٥ — أَكْثِرْ ذِكْرَ الْمَوْتِ ؛ فَإِنَّ ذِكْرَهُ يُسَلِّيكَ عَمَّا سِوَاهُ - ابن أبي الدنيا فى ذكر الموت عن سفيان عن شريح مرسلا - (ض)

١٣٩٦ — أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ الْمَوْتُ - (ت ن ه حل) عن ابن عمر (ك هب) عن أبي هريرة (طس حل هب) عن أنس - (صح)

١٣٩٧ — أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّهِ حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ - (حم ع حب ك هب) عن أبي سعيد - (ح)

وتوفيقه (فانها) أى الحوقلة (من كنز الجنة) يعنى لقائلها ثواب نفيس مدخر فى الجنة فهو كالكنز فى كونه نفيسا مدخراً لاحتوائها على التوحيد الخفى لأنه إذا نفيت الحيلة والاستطاعة عنه وأثبت لله وحده على سبيل الحصر لم يخرج عن ملكه وملكوته (ع طب عن أبي أيوب) الأنصارى

(أكثر ذكر الموت) فى كل حال وعند نحو الضحك وعروض العجب وما أشبه ذلك آكد (فان ذكره يسليك) من السلو وهو الترك بلاندامة . وفى تذكرة القرطبى قيل يارسول الله ، هل يحشر مع الشهداء أحد ؟ قال نعم من يذكر الموت فى اليوم والليلة عشرين مرة . وقال السدى فى قوله تعالى «الذى خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا» أى أكثركم للموت ذكراً وله أحسن استعدادا ومنه أشد خوفا وحذراً (عما سواه) لأن من يذكر أن عظامه تصير بالية وأعضاءه متمزقة هان عليه مافاته من اللذات العاجلة وأهمه مايجب عليه من طلب الآجلة . قال الراغب : والذكر وجود الشىء فى القلب أو فى اللسان : وذلك أن الشىء له أربع وجودات : وجوده فى ذاته ووجوده فى قلب الانسان ووجوده فى لفظه ووجوده فى كتابته فوجوده فى ذاته سبب لوجوده فى القلب ووجوده فى القلب سبب لوجوده فى اللسان ولوجوده فى الكتابة . وقد يقال للوجودين أى الوجود فى القلب والوجود فى اللسان الذكر ولا اعتداد بذكر اللسان مالم يكن عن ذكر فى القلب (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى ذكر الموت) أى كتابه المصنف فيما ورد من ذلك (عن سفيان) الثورى أحد أعلام الأمة وزهادها قالوا لم ير مثله (عن شريح) بضم المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية وبالمهملة ابن الحارث القاضى (مرسلا) ولاه عمر قضاء الكوفة سمع عمر وعلياً فهو تابعى .

(أكثروا ذكر هاذم) بذال معجمة قاطع أما بمهملة فمعناه مزيل الشىء من أصله (اللذات الموت) بجره عطف بيان وبرفعه خبر مبتدأ محذوف وبنصبه بتقدير أعنى قال الطيبى شبه اللذات الفانية والشهوات العاجلة ثم زوالها ببناء مرتفع ينهدم بصدمات هائلة ثم أمر المنهمك فيها بذكر الهاذم لئلا يستمر على الركون إليها ويشتغل عما عليه من التزود إلى دار القرار وفيه ندب ذكر الموت بل أكثريته لأنه أزجر للمعصية وأدعى للطاعة (ت ن ه ك هب عن أبى هريرة طس حل هب عن أنس) بن مالك (حل) عن عمر بن الخطاب .

(أكثروا ذكر الله حتى يقولوا) يعنى المنافقين ومن ألحق بهم فمن استولت عليهم الغفلات واستغرق فى اللذات وترك الآخرة وراء ظهره وانهمك فى فسقه فى سره وجهره إن مكثر الذكر (مجنون) وفى رواية لعبد بن حميد حتى يقال إنه مجنون أى ولا تلتفتوا لعذلهم الناشىء عن مرض قلوبهم لعظم فائدة الذكر إذ به يستنير القلب ويتسع الصدر ويمتلىء فرحاً وسروراً وشرف الذكر تابع لشرف المذكور وشرف العلم تابع لشرف المعلوم وشرف الشىء بسبب الحاجة إليه وليست حاجة الأرواح بشىء أعظم من ذكر بارئها والابتهاج به ﴿تنبيه﴾ قال فى الأذكار لا إله إلا الله رأس الذكر ولذلك اختار السادة الأجلة من صفوة هذه الأمة أهل تربية السالكين وتأديب المريدين قول لا إله إلا الله لأهل الخلوة وأمرهم بالمداومة عليها وقالوا أنفع علاج فى ذكر الوسوسة الاقبال على ذكر الله وإكثاره وأخذ المؤلف من هذا الحديث ونحوه أن ما اعتاده الصوفية من عقد حلق الذكر والجهر به فى المساجد ورفع الصوت بالتهليل

١٤٩٨ — أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللهِ تَعَالَى حَتَّى يَقُولَ الْمُنَافِقُونَ إِنَّكُمْ مُرَاءُونَ ـ (ص حم) في الزهد (هب) عن أبي الجوزاء مرسلا — (ض)

١٤٩٩ — أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ فِي كَثِيرٍ إِلَّا قَلَّلَهُ، وَلَا فِي قَلِيلٍ إِلَّا أَجْزَلَهُ ـ (هب) عن ابن عمر ـ (ح)

لا كراهة فيه[1] ذكره في فتاويه الحديثية قال وقد وردت أخبار تقتضى ندب الجهر بالذكر وأخبار تقتضى الإسرار به والجمع بينهما أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص كالجمع النووى به بين الأحاديث الواردة بندب الجهر بالقراءة والواردة بندب الأسرار بها (حم ع حب ك هب عن سعيد) الخدرى رمز المصنف لصحته وهو فيه تابع لتصحيح الحاكم له وقد اقتصر الحافظ ابن حجر في أماليه على كونه حسنا وقال الهيتمى بعد ما عزاه لأحمد وأبي يعلى فيه دراج ضعفه جمع وبقية رجال أحد إسنادى أحمد ثقات .

(أكثروا ذكر الله حتى يقول المنافقون إنكم مراؤون) أى إلى أن يقول إن إكثاركم لذكره إنما هو رياء وسمعة لا إخلاصاً يعنى أكثروا ذكره وإن رموكم بذلك فإنه لا يضركم كيدهم شيئاً والله مع الصابرين الذاكرين (ص حم في الزهد) أى في كتاب الزهد له (هب عن أبي الجوزاء) بفتح الجيم وسكون الواو وبالزاى واسمه أوس بفتح الهمزة وسكون الواو ابن عبدالله الربعى بفتح الراء المشددة والموحدة تابعى كبير .

(أكثروا ذكر هاذم اللذات) قال الغزالى أى نغصوا بذكره لذاتكم حتى ينقطع ركونكم إليها فتقبلوا على الله (فإنه) أى الموت (لا يكون في كثير) من الأمل والدنيا (إلا قلله) أى صيره قليلا (ولا في قليل) من العمل إلا أجزله أى صيره جليلا عظيما كثيراً فإن العبد إذا قرب من نفسه موته وتذكر حال أقرانه وأخوانه الذين عافصهم الموت في وقت لم يحتسبوا أثمر له ما ذكر قالوا هذا الحديث كلام مختصر وجيز قد جمع التذكرة وأبلغ في الموعظة فإنه من ذكر الموت حقيقة ذكره نقص لذته الحاضرة ومنعه من تمنيها أجلا وزهده فيما كان حقيقة منها يؤمل لكن النفوس الراكدة والقلوب الغافلة تحتاج إلى تطويل الوعظ وتزويق الألفاظ وإلا ففي قوله عليه الصلاة والسلام أكثروا إلى آخره مع قوله تعالى « كل نفس ذائقة الموت » ما يكفى السامع له ويشفى الناظر فيه ومن ثم قال معبد الجهنى نعم مصلحة القلب ذكر الموت يطرد فضول الأمل ويكف عزب التمنى ويهون المصائب ويحول بين القلب والطغيان وقال الحكماء من ذكر المنية نسي الأمنية وقال الحافظ وجد مكتوبا على حجر لو رأيت يسير ما بقى من عمرك لزهدت في ما ترجو من أملك ولرغبت في الزيادة من عملك وأقصرت من حرصك وحيلك وإنما يلقاك غداً ندمك لو قد زلت بك قدمك وأسلمك أهلك وحشمك وتبرأ منك القريب وانصرف عنك الحبيب وقال التيمى شيئان قطعا عنى لذة النوم ذكر الموت والوقوف بين يدى الله عزوجل وكان عمر بن عبدالعزيز يجمع الفقراء فيتذكرون الموت والقيامة والآخرة فيبكون حتى كأن بين أيديهم جنازة وكان الثورى إذا ذكر الموت لا ينتفع به أياما فان سئل عن شيء قال لا أدرى لا أدرى وذكر عند المصطفى صلى الله عليه وسلم رجل فأثنى عليه فقال كيف ذكره للموت فلم يذكر ذلك منه فقال ماهو كما تقولون وقال اللفاف من أكثر ذكر الموت أكرم بثلاثة أشياء تعجيل التوبة وقناعة القلب ونشاط العبادة ومن نسيه عوقب بثلاثة أشياء تسويف التوبة وترك الرضا بالكفاف والتكاسل في العبادة فتفكر يا مغرور في الموت وسكرته وصعوبة كأسه ومرارته فيا للموت من وعد ما أصدقه ومن حاكم ما أعدله فكفى بالموت مفرحا للقلوب ومبكيا للعيون ومفرقا للجماعة وهاذما للذات وقاطعاً للأمنيات (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال مر النبى صلى الله عليه وسلم بمجلس من مجالس الأنصار وهم يمزحون ويضحكون فذكره رمز المصنف لحسنه والأمر بخلافه فقد قال ابن الجوزى حديث لا يثبت .

(١) هذا مردود بقوله صلى الله عليه وسلم جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وشرائكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم (الحديث)

١٤٠٠ - أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ الْمَوْتِ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ أَحَدٌ فِي ضِيقٍ مِنَ الْعَيْشِ إِلَّا وَسَّعَهُ عَلَيْهِ ، وَلَا ذَكَرَهُ فِي سَعَةٍ إِلَّا ضَيَّقَهَا عَلَيْهِ - (حب هب) عن أبي هريرة ، البزار عن أنس - (صح)

١٤٠١ - أَكْثِرُوا ذِكْرَ الْمَوْتِ ، فَإِنَّهُ يُمَحِّصُ الذُّنُوبَ ، وَيُزَهِّدُ فِي الدُّنْيَا فَإِنْ ذَكَرْتُمُوهُ عِنْدَ الْغِنَى هَدَمَهُ وَإِنْ ذَكَرْتُمُوهُ عِنْدَ الْفَقْرِ أَرْضَاكُمْ بِعَيْشِكُمْ - ابن أبي الدنيا عن أنس - (ض)

(أكثروا ذكر هاذم) بذال معجمة قاطع وبمهملة مزيل وليس مراداً هنا كذا في روض السهيلي قال ابن حجر وفي ذا النفي نظر (اللذات) الموت (فإنه لم يذكره أحد في ضيق من العيش إلا وسعه عليه ولا ذكره في سعة إلا ضيقها عليه) قال العسكري لو فكر البلغاء في قول المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك لعلموا أنه أتى بهذا القليل على كل ماقيل في ذكر الموت ووصف به نظماً ونثراً ولهذا كان عيسى عليه السلام إذا ذكر عنده الموت يقطر جلده دما قيل ولا يدخل ذكر الموت بيتا إلا رضي أهله بما قسم لهم وقال أبو نواس .

ألا يا ابن الذين فنوا وماتوا أما والله ماماتوا لتبقى

وقال أبو حمزة الخراساني من أكثر ذكر الموت حبب إليه كل باق وبغض إليه كل فان وقال القرطبي ذكر الموت يورث استشعار الانزعاج عن هذه الدار الفانية والتوجه في كل لحظة إلى الآخرة الباقية ثم إن الانسان لاينفك عن حالين ضيق وسعة ونعمة ومحنة فإن كان في حال ضيق ومحنة فذكر الموت يسهل عليه ماهو فيه من الاغترار بها والركون إليها وقال الغزالي الموت خطر هائل وخطب عظيم وغفلة الناس عنه لقلة فكرهم فيه وذكرهم له ومن يذكره ليس يذكره بقلب فارغ بل مشغول بالشهوات فلا ينجع ذكره فيه فالطريق أن يفرغ قلبه عن كل شيء إلا ذكر الموت الذي هو بين يديه كمن يريد السفر فاذا باشر ذكر الموت قلبه أثر فيه فيقل حركته وفرحه بالدنيا وينكسر قلبه وأنفع طريق فيه أن يذكر أشكاله فيتذكر موتهم ومصرعهم تحت التراب ويتذكر صورهم في أحوالهم ومناصبهم التي كانوا عليها في الدنيا ويتأمل كيف محى التراب حسن صورهم وتبددت أجزاؤهم في قبورهم ويتموا أولادهم وضيعوا أموالهم وخلت مجالسهم وانقطعت آثارهم (حب هب عن أبي هريرة) قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجلس وهم يضحكون فذكره وفيه عبد العزيز بن مسلم أي المدني أورده الدارقطني والذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال لايعرف ومحمد بن عمرو بن علقمة ساقه فيهم أيضا وقال قال الجرجاني غير قوي وقواه غيره (البزار عن أنس) قال الهيتمي كالمنذري وإسناده حسن انتهى وبذلك يعرف مافي رمز المصنف لصحته .

(أكثروا ذكر الموت فانه) أي ذكره (يمحص الذنوب) أي يزيلها (ويزهد في الدنيا فان ذكرتموه عند الغنى هدمه وإن ذكرتموه عند الفقر أرضاكم بعيشكم) وذلك لأن نور التوحيد في القلب وفي الصدر ظلمة من الشهوات فاذا أكثر الإنسان ذكر الموت بقلبه انقشعت الظلمة واستنار الصدر بنور اليقين فأبصر الموت وهو عاقبة الأمر فرآه قاطعا لكل لذة حائلا بينه وبين كل أمنية ورآها أنفاساً معدودة وأوقاتاً محدودة لايدري متى ينفذ العدد وينقضي المدد فركبته أهوال الحط وأذهلته العبر وتردد بين الخوف والرجاء فانكسر قلبه وخمدت نفسه وذبلت نار شهوته فزهد في أمنيته ورضي بأدنى عيشته (تنبيه) قد أخذ بعض الشعراء هذا الحديث فقال :

ماذا تقول وليس عندك حجة لو قد أتاك منغص اللذات
ماذا تقول إذا حللت محلة ليس الثقات من اهلها بثقات

وقال آخر : أذكر الموت هاذم اللذات وتجهز لمصرع سوف ياتي

(ابن أبي الدنيا) في ذكر الموت (عن أنس) قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف جداً وفي الباب عن أبي سعيد عند

١٤٠٢ — أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِى اللَّيْلَةِ الْغَرَّاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ - (هب) عن أبي هريرة (عد) عن أنس (ص) عن الحسن وخالد بن معدان مرسلا - (ح)

١٤٠٣ — أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِى يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؛ فَإِنَّهُ يَوْمٌ مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ الْمَلَائِكَةُ ، وَإِنَّ أَحَدًا لَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ عَلَيَّ صَلَاتُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا - (ه) عن أبي الدرداء - (ح)

١٤٠٤ — أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِى كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ ؛ فَإِنَّ صَلَاةَ أُمَّتِي تُعْرَضُ عَلَيَّ فِى كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ ، فَمَنْ كَانَ أَكْثَرَهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً كَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً - (هب) عن أبي أمامة

١٤٠٥ — أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِى يَوْمِ الْجُمُعَةِ . وَلَيْلَةِ الْجُمُعَةِ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا وَشَافِعًا يَوْمَ

العسكرى وغيره قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فوجد الناس يكثرون فذكره

(أكثروا الصلاة علي فى الليلة الغراء واليوم الازهر) أى ليلة الجمعة ويومها قدم الليلة على اليوم لسبقها فى الوجود ووصفها بالغراء لكثرة الملائكة فيها وهم أنوار لخصوصيتها بتجل خاص واليوم بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع هذا قصارى ماقيل فى توجيهه وأقول إنما سمي أزهر لانه يضيء لأهله لاجل أن يمشوا فى ضوئه يوم القيامة يرشد إلى ذلك ماقال الحاكم عن أبي موسى مرفوعا إن الله يبعث الايام يوم القيامة علي هيأتها وتبعث الجمعة زهراء منيرة لاهلها يحفون بها كالعروس تهدى إلى كريمها تضيء لهم يمشون فى ضوئها ألوانهم كالثلج بياضا وريحهم يسطع كالمسك يخوضون فى جبال الكافور ينظر اليهم الثقلان لايطرفون تعجباً حتى يدخلون الجنة لايخالطهم أحد إلا المؤذنون المحتسبون قال الحاكم خبر شاذ صحيح السند وأقره الذهبي (فإن صلاتكم تعرض علي) وكفى بالعبد شرفا ونبلا وفخراً ورفعة قدر أن يذكر اسمه بالخير بين يديه صلى الله عليه وسلم وتتمته كما فى شرح مسند الشافعي للرافعي وغيره قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت أى بليت فقال إن الله حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء أى لان أجسادهم نور والنور لايتغير بل ينتقل من حالة إلى حالة (هب عن أبي هريرة عد عن أنس) بن مالك (ص) فى سننه (عن الحسن) البصرى (وخالد بن معدان) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح النون الكلاعى بفتح الكاف (مرسلا) فقيه كبير ثبت مهاب مخلص يسبح فى اليوم والليلة أربعين ألف تسبيحة ورواه الطبراني فى الاوسط عن أبي هريرة قال الحافظ العراقي وفيه عبد المنعم بن بشير ضعفه ابن معين وحبان وقال ابن حجر متفق على ضعفه

(أكثروا من الصلاة علي يوم الجمعة فإنه يوم مشهود تشهده الملائكة وإن أحداً لن يصلى علي إلا عرضت على صلاته حين يفرغ منها) وذكر أبو طالب أن أقل الاكثرية ثلاثمائة مرة والوارد فى الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم الفاظ كثيرة أشهرها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلي آل إبراهيم (ه عن أبي الدرداء) تتمته قلت وبعد الموت قال وبعد الموت إن الله حرم علي الأرض أن تأكل أجساد الانبياء قال الدميرى رجاله ثقات

(أكثروا من الصلاة على فى كل يوم جمعة فان صلاة أمتى) والمراد أمة الإجابة (تعرض على فى كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم على صلاة كان أقربهم مني منزلة) فإن قلت هذا العرض مقيد بكل جمعة وماسبق مطلق فكيف الجمع قلنا إما أن يحمل المطلق على المقيد إن صحت الطرق أو يقال العرض يوم الجمعة على وجه خاص وقبول خاص لأنه أفضل الايام بالنسبة لايام الاسبوع (هب) من حديث مكحول (عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الذهبي فى المهذب بأن مكحولا لم يلق أبا أمامة فهو منقطع

(أكثروا من الصلاة علي فى يوم الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيداً) أى بأعماله التى منها الصلاة باستحقاق رفعة

القيامة - (هب) عن أنس - (ح)

١٤٠٦ - أكثروا الصلاة على فإن صلاتكم على مغفرة لذنوبكم واطلبوا لى الدرجة والوسيلة، فإن وسيلتى عند ربى شفاعتى لكم - ابن عساكر عن الحسن بن على

١٤٠٧ - أكثروا من الصلاة على موسى، فما رأيت أحدا من الأنبياء أحوط على أمتى منه - ابن عساكر عن أنس

١٤٠٨ - أكثروا فى الجنازة قول «لا إله إلا الله» - (فر) عن أنس

١٤٠٩ - أكثروا من قول القرينتين: سبحان الله، وبحمده - (ك) فى تاريخه عن على - (ض)

درجته وعلو منزلته (أو شافعاً) شفاعة خاصة اعتناءاً به (يوم القيامة) ووجه مناسبة الصلاة عليه يوم الجمعة وليلتها أن يوم الجمعة سيد الأيام والمصطفى سيد الأنام فللصلاة عليه فيه مزية ليست لغيره مع حكمة أخرى وهى أن كل خير تناله أمة فى الدارين فانما هو بواسطته وأعظم كرامة تحصل لهم فى يوم الجمعة وهى بعثهم إلى قصورهم ومنازلهم فى الجنة وكما أن لهم عيد فى الدنيا فكذا فى الآخرى فانه يوم المزيد الذى يتجلى لهم الحق تعالى فيه وهذا حصل لهم بواسطة المصطفى صلى الله عليه وسلم فمن شكره إكثار الصلاة عليه فيه (هب عن أنس) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الذهبى الأحاديث فى هذا الباب عن أنس طرقها ضعيفة وفى هذا السند بخصوصه درست بن زياد وهاه أبو زرعة وغيره ويزيد الرقاشى قال النسائى وغيره متروك

(أكثروا الصلاة على فإن صلاتكم على مغفرة لذنوبكم) أى هى سبب لمغفرتها وعدم المؤاخذة بجرائمها (واطلبوا لى الدرجة الوسيلة فإن وسيلتى عند ربى شفاعتى) وفى نسخ شفاعته فليحرر (لكم) أى لأهل النار من عصاة المؤمنين بمنع العذاب أو منع دوامه ولأهل الجنة برفع الدرجات وإجزال المثوبات (ابن عساكر) فى تاريخه (عن الحسن ابن على) أمير المؤمنين رضى الله عنهما

(أكثروا من الصلاة على موسى) كليم الله وعلل ذلك بقوله (فما رأيت) أى علمت (أحداً من الأنبياء أحوط على أمتى) أى أكثر ذباً (منه) عنهم وأجاب لمصالحهم وأشفق عليهم كيف وقد اهتم بشأن هذه الأمة وأمر ليلة الاسراء لما فرض الله الصلاة عليهم خمسين بمراجعته المرة بعد المرة حتى صارت خمسا قال الفخر الرازى السبب فى هذه الصلاة أن روح الإنسان ضعيفة لاتستعد لقبول الانوار الالهية فإذا استحكمت العلاقة بين روحه وأرواح الأنبياء فالأنوار الفائضة من عالم الغيب على أرواح الأنبياء تنعكس على أرواح المصلين عليهم بسبب انعكاس مثال الشمس والطست المملوء ماء (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك

(أكثروا فى الجنازة قول لا إله إلا الله) أى أكثروا حال تشييعكم للموتى من قولها سراً فإن بركة كلمة الشهادة تعود على الميت والمشيعين وهذا بظاهره يعارضه ماذكره الشافعية من أفضلية السكوت والتفكر فى شأن الموت وأهوال الآخرة (فر عن أنس) بن مالك بسند فيه مقال

(أكثروا من قول القرينتين) وهما (سبحان الله وبحمده) فانهما يحطان الخطايا ويرفعان الدرجات كما يجىء فى خبر والقرين الذى لايفارق (ك فى تاريخه عن على) أمير المؤمنين رمز المصنف لضعفه ووجهه أن فيه جماعة من رجال الشيعة كلهم متكلم فيهم

١٤١٠ — أَكْثِرُوا مِنْ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا وَلَقِّنُوهَا مَوْتَاكُمْ - (ع عد) عن أبي هريرة - (ض)

١٤١١ — أَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ» فَإِنَّهَا مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ - (عد) عن أبي هريرة - (ض)

١٤١٢ — أَكْثِرُوا مِنْ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي لَا يُقْرَأُ فِيهِ الْقُرْآنُ يَقِلُّ خَيْرُهُ، وَيَكْثُرُ شَرُّهُ، وَيَضِيقُ عَلَى أَهْلِهِ - (قط) في الأفراد عن أنس وجابر - (ض)

١٤١٣ — أَكْثِرُوا مِنْ غَرْسِ الْجَنَّةِ، فَإِنَّهُ عَذْبٌ مَاؤُهَا طَيِّبٌ تُرَابُهَا، فَأَكْثِرُوا مِنْ غِرَاسِهَا «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ» - (طب) عن ابن عمر - (ض)

١٤١٤ — أَكْذَبُ النَّاسِ الصَّبَّاغُونَ وَالصَّوَّاغُونَ - (حم ه) عن أبي هريرة

(أكثروا من شهادة أن لا إله إلا الله) أى أكثروا النطق بها على مطابقة القلب (قبل أن يحال بينكم وبينها) بالموت فلا تستطيعون الإتيان بها وما للعمر إذا ذهب مسترجع ولا للوقت إذا ضاع مستدرك (ولقنوها موتاكم) أى لا إله إلا الله فقط يعنى من حضره الموت فيندب تلقينه لا إله إلا الله ولا يلقن محمد رسول الله خلافا لجمع ويلقن كلمة الشهادة مرة فقط بلا إلحاح ولا يقال له قل بل يذكرها عنده (ع عد) وكذا الخطيب (عن أبى هريرة) رمز المصنف لضعفه وتقدمه الحافظ العراقى مبيناً لعلته فقال فيه موسى بن وردان مختلف فيه انتهى ولعله بالنسبة لطريق ابن عدى أما طريق أبى يعلى فقد قال الحافظ الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير ضمام بن اسماعيل وهو ثقة انتهى وبذلك يعرف أن إطلاق رمز المصنف لضعفه غير جيد

(أكثروا من قول لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها من كنز الجنة) أى ثوابها نفيس مدخر فى الجنة كما يدخر الكنز ويحفظ فى الدنيا قال الأكمل إنما طريقه التشبيه شبه أنفس ثواب مدخر فى الجنة بأنفس مال مدخر تحت الأرض فى أن كل واحد منهما معد للانتفاع به بأبلغ انتفاع (عد عن أبى هريرة) بإسناد ضعيف

(أكثروا من تلاوة القرآن فى بيوتكم) أى أماكنكم التى تسكنونها بيتاً أو غيره (فإن البيت الذى لا يقرأ فيه القرآن يقل خيره ويكثر شره ويضيق على أهله) أى يضيق رزقه عليهم لأن البركة والنماء وزيادة الخير تابعة لكتاب الله فحيثما كان كانت وذلك بين العارفين كالمحسوس (قط فى الأفراد عن أنس) ابن مالك (وجابر) ابن عبدالله، ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الدارقطنى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه فإنه أورده من حديث عبد الرحمن بن عبدالله ابن مسلم عن سعيد بن بزيع وضعفه فرمز المصنف لحسنه غير حسن

(أكثروا من غرس الجنة فإنه عذب ماؤها طيب ترابها) بل هو أطيب الطيب إذ هو المسك والزعفران (فأكثروا من غراسها) وهو قول (لا حول ولا قوة) أى لا حركة ولا حيلة (إلا بالله) أى إلا بمشيئته وأقداره وتمكينه (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمى وفيه عقبة بن على وهو ضعيف

(أكذب الناس) أى من أكثرهم كذباً (الصباغون والصواغون) صباغوا الثياب وصاغة الحلى لأنهم يمطلون بالمواعيد الكاذبة أو الذين يصبغون الكلام ويصوغونه أى يغيرونه ويزينونه بلا أصل وإرادة الحقيقة أقرب (حم ه عن أبى هريرة) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال فى المهذب فيه فرقد السبخى وثقه ابن معين وقال أحمد ليس بقوى وقال الدارقطنى وغيره ضعيف انتهى وقال السخاوى سنده مضطرب ولهذا أورده ابن الجوزى فى العلل وقال

١٤١٥ — أَكْرَمُ الْمَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَةُ - (طس عد) عن ابن عمر - (ض)

١٤١٦ — أَكْرَمُ النَّاسِ أَتْقَاهُمْ - (ق) عن أبي هريرة (صح)

١٤١٧ — أَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - (ق) عن أبي هريرة (طب) عن ابن مسعود (صح)

١٤١٨ — أَكْرِمْ شَعْرَكَ، وَأَحْسِنْ إِلَيْهِ - (ن) عن أبي قتادة (ض)

١٤١٩ — أَكْرِمُوا أَوْلَادَكُمْ، وَأَحْسِنُوا آدَابَهُمْ (ه) عن أنس (ض)

لايصح وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة والأمر بخلافه فقد خرجه ابن ماجه من هذا الوجه

(أكرم الناس) عند الله (أتقاهم) لأن أصل الكرم كثرة الخير فلما كان المتقى كثير الخير والفائدة فى الدنيا وله الدرجات العليا فى الأخرى كان أعم الناس كرما فهو أتقاهم فلا عبرة بظاهر الصور « ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب» « إن أكرمكم عند الله أتقاكم » فرب حقير أعظم قدراً عند الله من كثير من عظماء الدنيا (خ عن أبي هريرة) قال قيل يارسول الله من أكرم الناس قال أتقاهم وظاهر إفراد المصنف للبخارى بالعزو تفرد به عن صاحبه وهو عجيب فقد خرجه مسلم فى المناقب عن أبي هريرة المذكور باللفظ المسطور ولفظه قيل يارسول الله من أكرم الناس قال أتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبى الله بن نبى الله بن نبى الله بن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألونى خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا

(أكرم المجالس) أى أشرفها (مااستقبل به القبلة) فيسن استقبالها فى الجلوس للعبادات سيما الدعاء وأخذ منه النووى وغيره أن يسن للمدرس ونحوه أن يستقبل عند التدريس القبلة إن أمكن قال الواحدى القبلة الوجهة وهى الفعلة من المقابلة وأصل القبلة لغة الحالة التى يقابل الشخص غيره عليها لكنها الآن صارت كالعلم للجهة التى تستقبل فى الصلاة وقال الهروى سميت قبلة لأن المصلى يقابلها وتقابله (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذرى ورواه عنه أيضا أبو يعلى قال السمهودى وفى إسناد كل منهما متروك انتهى ومن ثم رمز المصنف لضعفه

(أكرم الناس يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن ابراهيم) أى أكرمهم أصلا يوسف فإنه جمع شرف النبوة وشرف النسب وكونه ابن ثلاثة أنبياء متناسقة فهو رابع نبى فى نسق واحد ولم يقع ذلك لغيره وضم له أشرف علم الرؤيا ورئاسة الدنيا وحياطة الرغبة وشفقته عليهم وقد يوجد فى المفضول مزايا لاتوجد فى الفاضل فلاينافى كون غيره أكرم على ربه منه وقول القاضى المراد أكرم الناس الذين هم أهل زمانه غير سديد لأن ماطبقوا عليه منه التوجيه المذكور أعنى قولهم لأنه جمع إلى آخره لايلائمه (ق عن أبي هريرة طب عن ابن مسعود) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكرم الناس فذكره قال الهيثمى وفيه عنده بقية مدلس وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه ورواه الطبرانى عن أبي الأحوص وزاد بعد إسحاق ذبيح الله وبعد ابراهيم خليل الله

(أكرم شعرك) بصونه من نحو وسخ وقذر وإزالة ما اجتمع فيه من نحو قمل (وأحسن اليه) بترجيله ودهنه؛ افعل ذلك عند الحاجة أو غبا؛ ومن إكرامه دفن ماانفصل منه قال فى الفردوس كان لأبى قتادة جمة خشنة جعدة فكان يدهن فى اليوم مرتين (ن عن أبي قتادة) ورواه عنه أيضاً الديلمى وابن منيع

(أكرموا أولادكم وأحسنوا آدابهم) بأن تعلموهم رياضة النفس ومحاسن الأخلاق وتخرجوهم فى الفضائل وتمرنوهم على المطلوبات الشرعية ولم يرد إكرامهم بزينة الدنيا وشهواتها والأدب استعمال مايحمد قولا وفعلا واجتماع خصال الخير أو وضع الأشياء موضعها أو الأخذ بمكارم الأخلاق أو الوقوف مع كل مستحسن أو تعظيم من فوقك والرفق

١٤٢٠ - أَكْرِمُوا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ ، فَمَنْ أَكْرَمَهُمْ فَقَدْ أَكْرَمَنِي (فر) عن ابن عمرو - (ض)

١٤٢١ - أَكْرِمُوا الْمِعْزَى ، وَامْسَحُوا بِرِغَامِهَا ؛ فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ - البزار عن أبي هريرة (ض)

١٤٢٢ - أَكْرِمُوا الْمِعْزَى ، وَامْسَحُوا الرَّغْمَ مِنْهَا ، وَصَلُّوا فِي مُرَاحِهَا ؛ فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ - عبد بن حميد عن أبي سعيد - (ض)

١٤٢٣ - أَكْرِمُوا الْخُبْزَ - (ك هب) عن عائشة - (صح)

بمن دونك أو الظرف وحسن التناول أو مجالسة الخلق على بساط الصدق ومطالعة الحقائق بقطع العلائق قال بعض العارفين الأدب طبقات فأكثر طبقات أدب أهل الدنيا فى الفصاحة والبلاغة وحفظ العلوم وأشعار العرب وأدب أهل الدين رياضة النفس وترك الشهوات وأدب الخواص طهارة القلوب (ه) وكذا القضاعى (عن أنس) وفيه سعيد ابن عمارة قال الذهبي قال الأزدى متروك عن الحارث بن النعمان قال فى الميزان قال البخارى منكر الحديث ثم ساق له من مناكيره هذا الخبر .

(أكرموا حملة القرآن) أى حفظته عن ظهر قلب بالإجلال والإحسان (فمن أكرمهم فقد أكرمنى) ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمى ومن أكرمنى فقد أكرم الله ألا فلا تنقصوا حملة القرآن حقوقهم فانهم من الله بمكانة كاد حملة القرآن أن يكونوا أنبياء إلا أنهم لا يوحى إليهم انتهى بحروفه لحذفه غير جيد (فر) وكذا الدارقطنى وعنه من طريقه خرجه الديلمى مصرحا فإهماله الأصل وعزوه للفرع غير لائق (عن ابن عمرو) بن العاص ثم قال أعنى الديلمى غريب جداً من رواية الأكابر عن الأصاغر انتهى قال السخاوى وفيه من لايعرف وأحسبه غير صحيح انتهى وأقول فيه خلف الضرير أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال ابن الجوزى روى حديثاً منكراً كأنه يشير إلى هذا

(أكرموا المعزى) بكسر الميم وتفتح بالقصر والمد من الغنم خلاف الضأن (وامسحوا برغامها) بفتح الراء وبغين معجمة والأشهر مهملة فعلى الأول المراد مسح التراب عنها إذ الرغام بالفتح التراب وعلى الثانى ما يسيل من أنفها من نحو مخاط والأمر فيه للاصلاح والإرشاد (فانها من دواب الجنة) أى نزلت منها أو تدخلها بعد الحشر أو من نوع ما فى الجنة بمعنى أن فى الجنة أشباهها وشبيه الشيء يكرم لأجله (البزار) فى مسنده (عن أبى هريرة) قال الهيتمى فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك انتهى ورواه عنه أيضاً الديلمى بنحوه

(أكرموا المعزى وامسحوا الرغم عنها) رعاية وإصلاحا لها (وصلوا فى مراحها) بضم الميم مأواها ليلا والأمر للاباحة (فانها من دواب الجنة) على ما تقرر فيما قبله وجاء فى أخبار أن الضأن كذلك وإنما أفرد المعزى هنا لأنه سئل عنها فذكره (عبد بن حميد) بغير إضافة كامر (عن أبى سعيد) الخدرى .

(أكرموا الخبز) بسائر أنواعه لأن فى إكرامه الرضى بالموجود من الرزق وعدم الاجتهاد فى التنعم وطلب الزيادة وقول غالب القطان من كرامته أن لاينتظر به الأدم غير جيد لما سبق أن أكل الخبز مأدوماً من أسباب حفظ الصحة ومن كلام الحكماء الخبز يباس ولا يداس قال بعضهم ومن إكرامه أن لايوضع الرغيف تحت القصعة ومن ثم أخرج الترمذى عن سفيان الثورى أنه كان يكره ذلك وكره بعض السلف أيضاً وضع اللحم والادام فوق الخبز قال زين الحافظ العراقى وفيه نظر فى الحديث أن المصطفى صلى الله عليه وسلم وضع تمرة على كسرة وقال هذه أدام هذه وقد يقال المكروه ما يلوثه ويقذره أو يغير رائحته كالسمك واللحم وأما التمر فلا يلوث ولا يغير (ك هب عن عائشة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وفيه قصة ورواه البغوى فى معجمه وابن قتيبة فى غريبه عن ابن عباس ورواه ابن الصلاح

١٤٢٤ - أَكْرِمُوا الْخُبْزَ ؛ فَإِنَّ اللهَ أَكْرَمَهُ ، فَمَنْ أَكْرَمَ الْخُبْزَ أَكْرَمَهُ اللهُ - (طب) عن أبي سكينة - (ض)

١٤٢٥ - أَكْرِمُوا الْخُبْزَ ؛ فَإِنَّ اللهَ أَنْزَلَهُ مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ بَرَكَاتِ الأَرْضِ - الحكيم عن الحجاج بن علاط السلمي وابن منده عن عبدالله بن بريدة عن أبيه - (ض)

١٤٢٦ - أَكْرِمُوا الْخُبْزَ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ، مَنْ أَكَلَ مَا سَقَطَ مِنَ السُّفْرَةِ غُفِرَ لَهُ - (طب)

....

فى طبقاته عن ابن عبدان بإسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ أكرموا الخبز فان الله تعالى سخر له بركات السموات والأرض والحديد والبقر

(أكرموا الخبز فان الله أكرمه فمن أكرم الخبز أكرمه الله) لفظ رواية الطبرانى فيما ذكره المؤلف عنه فى الموضوعات فمن أكرم الخبز فقد أكرم الله فليحرر وإكرامه أن لا يوطأ ولا يمتهن كأن يستنجي به أو يوضع فى القاذورة والمزابل أو ينظر إليه بعين الاحتقار قال الغزالى وروى أن عابداً قرب إلى بعض إخوانه رغفاناً فجعل يقلبها ليختار أجودها فقال له العابد مه أى شيء تصنع أما علمت أن فى الرغيف الذى رغبت عنه كذا وكذا حكمة وعمل فيه كذا وكذا صانع حتى استدار من السحاب الذى يحمل الماء والماء الذى يسق الأرض والرياح وبنى آدم والبهائم حتى صار إليك ثم بعد ذلك تقلبه أنت ولا ترضى به قال الغزالى وفى الخبر لا يستدير الرغيف ويوضع بين يديك حتى يعمل فيه ثلاثمائة وستون صانعاً ولهم ميكائيل الذى يكيل الماء من خزائن الرحمة ثم الملائكة التى تزجر السحاب والشمس والقمر والأفلاك وملائكة الهواء ودواب الأرض وآخر ذلك الخباز «وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها» وروى الدارقطنى عن أبى هريرة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم نهى أن يقطع الخبز بالسكين وقال أكرموه فان الله تعالى قد أكرمه قال الدارقطنى تفرد به نوح بن مريم وهو متروك (طب عن أبى سكينة) نزيل حمص أو حماه ويقال اسمه محلم بن سوار قال الذهبى والأظهر أن حديثه مرسل انتهى وقال الهيتمى فيه خلف بن يحيى قاضى الرى وهو ضعيف وأبو سكينة قال ابن المدائنى لا صحبة له وقال غيره فيه خلف بن يحيى قاضى الرى قال الذهبى فى الضعفاء قال أبو حاتم كذاب انتهى وأورده المصنف فى الموضوعات كابن الجوزى

(أكرموا الخبز فان الله أنزله من بركات السماء) يعنى المطر (وأخرجه من بركات الأرض) أى من نباتها وذلك لأن الخبز غذاء البدن والغذاء قوام الأرواح وقد شرفه الله وجعله من أشرف الأرزاق وأنزله من بركات السماء نعمة منه فمن رمى به أو طرحه مطرح الرفض والهوان فقد سخط النعمة وكفرها وإذا جفا العبد نعمة نفرت منه وإذا نفرت منه لم تكد ترجع قال بعض العارفين الدنيا ظئر والآخرة أم ولكل بنون يتبعونها فاذا جفوت الظئر نفرت وأعرضت وإذا جفوت الأم عطفت لأن الظئر ليس لها عطف الأمهات وهذه النعمة تخرج من هذه الأرض المسخرة فهى كالظئر تربيك (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن الحجاج) بفتح المهملة وشدة الجيم (ابن علاط) ابن خالد بن نويرة (السلمى) البهزى له بالمدينة مسجد ودار وهو والد نصر الذى نفاه عمر لحسنه (ابن منده) فى تاريخ الصحابة وكذا المخلص والبغوى كلهم (عن عبد الله بن بريدة) تصغير بردة وهو أبو سهل الأسلمى قاضى مرو وعالمها (عن أبيه) بريدة بن الحصيب ورواه أبو نعيم فى المعرفة والحلية قال السخاوى وكل هذه الطرق ضعيفة مضطربة وبعضها أشد فى الضعف من بعض وقال الغلابى عن ابن معين أول هذا الحديث حق وآخره باطل وأورد المؤلف الحديث فى الموضوعات تبعاً لابن الجوزى

(أكرموا الخبز فانه من بركات السماء) أى مطرها (والأرض) أى نباتها (من أكل ما سقط من السفرة) أى من فتات الخبز (غفر له) يعنى محى الله عنه الصغائر فلا يعذبه عليها أما الكبائر فلا دخل لها هنا كما سيجيء له نظائر والسفرة

عن عبدالله بن أم حرام - (ض)

١٤٢٧ - أَكْرِمُوا العلماء؛ فإنهم ورثة الأنبياء - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

١٤٢٨ - أَكْرِمُوا العلماء فإنهم ورثة الأنبياء؛ فمن أكرمهم فقد أكرم الله ورسوله - (خط) عن جابر - (ض)

١٤٢٩ - أَكْرِمُوا بيوتكم ببعض صلاتكم، ولا تتخذوها قبوراً - (عب) وابن خزيمة (ك) عن أنس - (صح)

بالضم طعام يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة كذا ذكره في الصحاح وفي المصباح السفرة طعام يصنع للمسافر وسميت الجلدة التي يوضع عليها سفرة مجازاً وفي الأساس أكلوا السفرة وهي طعام السفر انتهى وهذا يفهم أن مايبسط ليوضع عليه الطعام لايسمى سفرة إلا إذا كان طعام السفر ولكن الظاهر أنهم توسعوا فيه فأطلقوه على مايبسط ليوضع فوقه مطلق الطعام وبذلك يتبين أن المغفرة الموعودة ليست مقصورة على لفظ ساقط سفرة السفر بل يشمل طعام الحاضر فتدبر (فائدة مهمة) أخرج أبو يعلى عن الحسن بن علي أنه دخل المتوضأ فأصاب لقمة أو قال كسرة في مجرى الغائط والبول فأخذها فأماط عنها الأذى ثم غسلها نعما ثم دفعها الغلامه فقال له ذكرني بها إذا توضأت فلما توضأ قال ناولنيها قال أكلتها قال اذهب فأنت حر قال لأي شيء قال سمعت فاطمة تذكر عن أبيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أخذ لقمة أو كسرة من مجرى الغائط والبول فأماط عنها الأذى وغسلها نعما أي جيدا ثم أكلها لم تستقر في بطنه حتى يغفر له فما كنت لاستخدم رجلا من أهل الجنة قال الهيتمي ورجاله ثقات (طب) وكذا البزار (عن عبد الله بن أم حرام) بحاء وراء مهملتين الأنصاري صحابي جليل ممن صلى إلى القبلتين قال الهيتمي فيه عبدالله بن عبدالرحمن الشامي لم أعرفه قال ابن الجوزي حديث لايصح فيه غياث بن ابراهيم وضاع وتابعه عبد الملك بن عبد الرحمن الشافعي وهو كذاب انتهى وأقره على وضعه المؤلف في مختصر الموضوعات وفي الميزان عن ابن حبان أن عبد الملك هذا يسرق الحديث ثم أورد له هذا الخبر انتهى ورواه عنه أيضاً البزار وابن قانع وغيرهم وطرق الحديث كلها مطعون فيها لكن صنيع الحافظ العراقي يؤذن بأنه شديد الضعف لاموضوع وأمثل طرقه الأول

(أكرموا العلماء) لعلمهم بأن تعاملوهم بالإجلال والاعظام وتوفوهم حقهم من التوقير والاحترام (فإنهم حقيقون بالاكرام إذهم (ورثة الأنبياء) أراد به مايشمل الرسل ؟ هو بين ؛ الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما إنما ورثوا العلم قال بعض العارفين إنما يرث الانسان أقرب الناس له رحما ونسبا وعملا فلما كان العلماء أقرب الناس اليهم وأجرأهم على عملهم ورثوهم حالا وفعلا وقولا وعملا ظاهراً وباطنا فعلم أنه إنما ينال هذا المنصب من عمل بعلمه فالعاملون به يستحقون الإكرام والاعظام لأنهم من الخلق أسراره وعلى الأرض أنواره وللدين أوتاد وعلى أعداء الله أجناد فهم لله أولياء وللأنبياء خلفاء وأولئك حزب الله (تتمة) قال بعض العارفين العلوم منحصرة في ثلاث علم يتعلق بالدنيا وأسبابها وما يصلح فيها وعلم يتعلق بالآخرة ومايوصل اليها وعلم يتعلق بالحق علم أذواق وشرب فالأنبياء جمعوا هذه العلوم ثم ورثها عنهم من تأهل لرتبة الوراثة وماعداهم فانما يتعلق بالبعض (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس)

(أكرموا العلماء) العاملين (فإنهم ورثة الأنبياء فمن أكرمهم فقد أكرم الله ورسوله) وجه أمره بأكرامهم في هذا وماقبله أن مامن أحد نال مقام الوراثة إلا وتعظم عداوة الجهال له لعلمهم بقبيح فعلهم وانكارهم لما وافق الهوى منه ومن الجهال من يبعثه على عداوة العالم الحسد والبغي فيكره أن يكون لأحد عليه شفوف منزلة أو اختصاص بمزية (خط) في ترجمة أحمد البلخي من رواية ابن المنكدر (عن جابر) قال الزيلعي كابن الجوزي حديث لايصح فيه الحجاج بن حجرة قال ابن حبان لايجوز الاحتجاج به وقال الدارقطني يضع الحديث انتهى ومن ثم رمز المصنف لضعفه

(اكرموا بيوتكم) أي منازلكم التي تسكنونها وتأوون اليها (ببعض صلاتكم) أي بشيء من صلاتكم النافلة فيها

١٤٣٠ — أَكْرِمُوا الشَّعَرَ - البزار عن عائشة (ض)

١٤٣١ — أَكْرِمُوا الشُّهُودَ؛ فَإِنَّ اللّهَ تَعَالَى يَسْتَخْرِجُ بِهِمُ الْحُقُوقَ وَيَدْفَعُ بِهِمُ الظُّلْمَ - البانياسى فى جزئه (خط) وابن عساكر عن ابن عباس

١٤٣٢ — أَكْرِمُوا عَمَّتَكُمُ النَّخْلَةَ، فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنْ فَضْلَةِ طِينَةِ أَبِيكُمْ آدَمَ، وَلَيْسَ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ أَكْرَمَ

....

(ولا تتخذوها قبورا) أى لا تجعلوها كالقبور فى كونها خالية من الصلاة فيها معطلة عن الذكر والعبادة كالقبر المعطل عنها (عب وابن خزيمة) فى صحيحة (ك) فى صلاة التطوع عن عبدالله بن فروخ عن ابن جريج (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لصحته وليس كما زعم وغره قول الحاكم ابن فروخ صدوق وما درى أن الذهبى تعقبه بقول ابن عدى إن أحاديثه غير محفوظة.

(أكرموا الشعر) ندبا بترجيله ودهنه من نحو رأس ولحية وإزالته من نحو إبط وعانة (البزار) فى مسنده (عن عائشة) رضى الله عنها قال الهيثمى فيه خالد بن إلياس وهو متروك ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمى وفيه خالد بن إياس قال الذهبى فى الضعفاء ترك وليس بالساقط

(أكرموا الشهود) العدول بالملاطفة والإلانة القول لهم (فان الله يستخرج بهم الحقوق) لأربابها (ويدفع بهم الظلم) إذ لولاهم لتم للجاحد ماأراده من ظلم صاحب الحق وأكله ماله بالباطل قال بعضهم لما صانوا دينهم ومروءتهم بكف أذى من شهدوا عليه بالحق حق توقيرهم وإكرامهم وحرمت اهانتهم ووجب احترامهم وفى رواية فان الله يحيى بهم بدل يستخرج والحديث وارد فيمن ظهرت عدالته منهم وقد غلب على أكثر أهل هذه الطائفة الفساد والإفساد حتى قال سفيان الثورى الناس عدول إلا العدول وقال ابن المبارك هم السفلة وأنشد

قوم إذا غضبوا كانت رماحهم ... بث الشهادة بين الناس بالزور
هم السلاطين إلا أن حكمهم ... على السجلات والأملاك والدور

وقال آخر:

احــذر حوانيت الشهود ... الأخسرين الأرذلينا
قوم لئام يسرقون ... ويحلفون ويكذبونا

وقال آخر:

إياك احقاد الشهود فانما ... أحكامهم تجرى على الحكام
قوم إذا خافوا عداوة قادر ... سفكوا الدما بأسنة الأقلام

فالحديث وارد فيمن ملك منهم ماأمر به وتجنب مانهى عنه وقليل ماهم وقد غلب على شهود المحاكم فى زماننا الآن التنازع إلى التحمل وذلك مذموم يأخذ الأجرة على الأداء وذلك حرام وقسمة مايحصل لهم بينهم كل يوم وذلك منهم كما قال السبكى شركة أبدان وهى غير جائزة مع الجهل المفرط تجد الواحد منهم كقريب العهد بالاسلام وأما شهود القسمة فمن قسم النار نسأل الله العافية (البانياسى) بفتح الموحدة التحتية وكسر النون ومثناة تحتية وآخره سين مهملة نسبة إلى بانياس بلدة من بلاد فلسطين (فى جزئه) المشهور (خط) فى ترجمة عبدالرحمن بن عبيد الهاشمى (وابن عساكر) فى تاريخه فى ترجمة عبد الصمد العباسى كلهم من حديث عبدالصمد بن على بن عبدالله بن عباس (عن) جده (ابن عباس) ثم قال أعنى الخطيب فيما حكاه ابن الجوزى تفرد به عبيدالله بن موسى وقدضعفوه انتهى وقال ابن عساكر قال العقيلى حديث غير محفوظ وفى الميزان عنه حديث منكر ولعل الحفاظ إنما سكتوا عنه مداراة للدولة انتهى وجزم الصغانى بوضعه ولم يستدركه عليه العراقى وحكم المؤلف فى الدرر بأنه منكر

(أكرموا عمتكم النخلة) قال الولى العراقى المراد باكرامها سقيها وتلقيحها والقيام عليها وتعهدها ثم بين وجه

عَلَى اللهِ مِنْ شَجَرَةٍ وَلَدَتْ تَحْتَهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ . فَأَطْعِمُوا نِسَاءَكُمُ الْوُلَّدَ الرُّطَبَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطَبٌ فَتَمْرٌ - (ع) وابن أبي حاتم (عق عد) وابن السني وأبو نعيم معا في الطب ، وابن مردويه عن علي - (ض)

١٤٢٣ - أَكْفُلُوا لِي سِتَّ خِصَالٍ أَكْفُلْ لَكُمُ الْجَنَّةَ : الصَّلَاةُ ، وَالزَّكَاةُ وَالْأَمَانَةُ . وَالْفَرْجُ وَالْبَطْنُ ، وَاللِّسَانُ - (طس) عن أبي هريرة

تسميتها عمة بقوله (فانها خلقت من فضله طينة أبيكم آدم) التي خلق منها آدم فهي بهذا الاعتبار عمة الانسان من نسبه وهذا كما ترى نص صريح يبطل قول فخر الاسلام في البحر المراد عمتكم بخيرها انتهى قال ابن عربي لما خلق الله آدم وفضلت من خميرة طينته فضلة خلق الله منها النخلة فهي لآدم أخت ولنا عمة وسماها الشرع عمة وشبهها بالمؤمن ولها أسرار عجيبة دون سائر النبات وفضل من الطينة بعد خلق النخلة قدر السمسمة في الخفاء فمد الله من تلك السمسمة أرضا واسعة الفضاء فيها من العجائب والغرائب مالا يقدر قدره ويبهر العقول أمره قال بعضهم والنخلة أقرب الاشجار إلى الآدمي ولهذا اختصت بأنها لاتحمل فيستقيم ثمرها حتى تلقح من الفحول كما الرجال لاينعقد الولد إلا بوجوده مع ماء الإناث ورائحته أشبه شيء برائحة المني (وليس من الشجر شجرة أكرم على الله تعالى من شجرة) أي من جنس شجرة (ولدت تحتها مريم بنت عمران) الصديقة بنص القرآن وهي من ذرية سليمان عليه السلام بينها وبينه أربعة وعشرون أبا ولهذا أعلم الله بمزيتها في التنزيل على سائر الأشجار في قوله «في جنات وعيون وزروع، ونخل» والجنة تتناول النخل تناولا أوليا كما تتناول النعم الابل كذلك من بين الأنعام فلم يكتف بذلك بل خصها تنبيها على تفرده عنها بمزيد فضل عليها (فأطعموا نساءكم الولد) بضم الواو وتشديد اللام (الرطب) ندبا أو إرشادا (فان لم يكن) أي فان لم يتيسر (رطب) لفقد أو عزة وجود (فتمر) أي فيقوم مقامه تمر فانه كاف فانه كان طعام مريم لما ولدت عيسى عليه السلام ولو علم الله طعاما خيرا لها من التمر لأطعمها إياه أخرجه ابن عساكر وفي خبر من كان طعامها في نفاسها تمرا جاء ولدها حليما(ع) عن شيبان بن فروخ عن مسرور بن سعيد التميمي الأوزاعي عن عروة بن دويم اللخمي عن علي (وابن أبي حاتم) في العلل عق) بالسند المذكور ثم قال هو غير محفوظ لايعرف إلا بمسرور (عد) من الوجه المذكور وقال هذا منكر عن الاوزاعي وعروة عن علي مرسل ومسرور غير معروف لم نسمع به إلا في هذا الحديث (وابن السني) أبوبكر (وأبو نعيم معا في) كتاب (الطب) النبوي عن أبي بكر الآجري عن أحمد بن يحيى الحلواني عن شيبان عن مسروق الاوزاعي عن عروة بن دويم عن علي ثم قال أبو نعيم غريب من حديث الأوزاعي عن عروة تفرد به مسرور بن سعيد انتهى وظاهر كلام المؤلف أن أبا نعيم لم يخرجه في الحلية وإلا لما عزاه له في الطب وليس كذلك بل خرجه فيه باللفظ المذكور من هذا الوجه (وابن مردويه) في التفسير من هذا الوجه كلهم (عن علي) أمير المؤمنين . قال الهيتمي بعد عزوه لأبي يعلي : فيه مسرور بن سعيد وهو ضعيف ، أورده ابن الجوزي في الموضوع ويقال مسرور منكر الحديث وأورده من حديث ابن عمر ، قال فيه جعفر بن أحمد وضاع اه ولم يتعقبه المؤلف إلا بأن لأوله ولآخره شاهدا ، فالحديث في سنده ضعف وانقطاع

(اكفلوا) قال الزمخشري : الكفالة من الكفل وهي حياطة الشيء من جميع جهاته حتى يصير عليه كالفلك الدائر (لي) أي لأجل أمري الذي أمرتكم به عندالله (ست خصال) أي فعلها والدوام عليها (أكفل لكم الجنة) أي دخولها ، قيل وما هي ؟ قال (الصلاة والزكاة والأمانة) أي أداء الثلاثة لوقتها وتوفيتها لمستحقها (والفرج) بأنه تصونوه عن الوطء المحرم (والبطن) بأنه تحترزوا عن أن تدخلوا فيه مأكولا أومشروبا لايحل تناوله شرعا (واللسان) بأنه تكفوه عن النطق بما حرمه الشارع وكأنه لم يذكر باقي أركان الإسلام لدخولها في

١٤٣٤ — أَكْلُ اللَّحمِ يُحسِنُ الوَجهَ ، ويُحسِنُ الخُلُقَ — ابن عساكر عن ابن عباس — (ض)

١٤٣٥ — أَكْلُ كُلِّ ذي نابٍ مِنَ السِّباعِ حَرامٌ — (ه) عن أبي هريرة — (ح)

١٤٣٦ — أَكْلُ اللَّيلِ أَمانَةٌ — ابو بكر بن أبي داود في جزء من حديثه (فر) عن أبي الدرداء — (ض)

١٤٣٧ أَكْلُ السَّفَرجَلِ يُذْهِبُ بِطَخاءِ القَلْبِ — القالي في أماليه عن أنس — (ض)

الأمانه أو أن المخاطبين بذلك قوم مخصوصون تفرس فيهم التساهل في هذه الخصال بخصوصها وجاء في أحاديث أخرى زيادة على الست ونقصان باعتبار حال المأمور (طس) وكذا في الصغير (عن أبي هريرة) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن حوله من أمته: اكفلوا لي الخ . قال المنذري : إسناده لابأس به ، وقال الهيتمي : فيه حماد الطائي لم أعرفه وبقية رجاله ثقات :

(أكل اللحم) أي لصحيح البدن قويم المزاج (يحسن الوجه) أي يكسبه نضارة وإشراقا وحسنا (ويحسن الخلق) بالضم لزيادته في اعتدال المزاج وكلما اعتدل ومال عن طرفي الإفراط والتفريط توفر حسن الخلق ، وانحراف الأمزجة مما يسوء الخلق ويضيق الصدر ، وفي رواية زيادة على ذلك : ويطيب النفس ، وهل أل في اللحم للجنس أوللعهد والمعهود مالاضرر فيه كلحم الغنم والطير لاالإبل والبقر ؟ الظاهر الأول : لقول الأطباء : اللحوم كلها حارة رطبة كثيرة الغذاء مولدة للدم محسنة للون ولا غذاء أشبه بها لبدن الإنسان اه وضرر لحم نحو الإبل والبقر يندفع بتعديلها ببعض المصلحات نعم ينبغي أن لايداوم على أكل اللحم لما جاء في بعض الأخبار أن له ضراوة كضراوة الخمر (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) .

(أكل كل ذي ناب) يعدو به ويصول (من السباع) كأسد ونمر وذئب ومثله كل ذي مخلب من الطير (حرام) بخلاف غير العادي كثعلب ، فمن للتبعيض ، ويصح جعلها للجنس ، إذالمراد بأن يعدوبه كاتقرر بقرينة تعبيره بقوله كل ذي ناب ولم يقل كل سبع تنبيها على الافتراس والتعدي ، وإلافلا فائدة لذكر الناب إذالسباع كلها ذوات أنياب ثم هذا لاينافيه آية «قل لاأجد فيما أوحي إلي» لأنها مكية وخبرالتحريم بعدالهجرة . قال ابن سينا : ولا يجتمع في حيوان ناب وقرن (ه عن أبي هريرة) قضية عدول المصنف واقتصاره عليه أنه لم يتعرض أحد من الشيخين لتخريجه وهو ذهول عجيب ، فقد خرجه سلطان الفن باللفظ المزبور من حديث أبي ثعلبة ونقله عنه جمع منهم الديلمي وغيره .

(أكل الليل أمانة) أي الأكل فيه للصائم أمانة في حقه إذ لايطلع عليه إلا الله فعليه بذل الجهد في تحري الإمساك من الفجر الصادق ؛ فإن ظن بقاء الليل بالاجتهاد جاز له الأكل وكذا إن لم يجتهد بل هجم لكن يكره له ذلك فان بان أكله نهاراً لزمه القضاء وإن أشكل فلا . ذكره الشافعية (أبوبكر بن داود في جزء من حديثه ؛ فر) كلاهما (عن أبي الدرداء) وفيه بقية بن الوليد وقد سبق ويزيد بن حجر مجهول .

(أكل السفرجل) مربى وغير مربى ، وهي ثمر شجرته معروفة يشبه التفاح (يذهب بطخاء القلب) أي يزيل الثقل والغشيان والغيم الذي على القلب كغيم السماء . قال ابن الأنباري وغيره : الطخاء الثقل والظلمة أو ثقل وغشى ، أوظلمة وغيم ، وفي الأساس : ليلة طخياء مظلمة قال الأطباء : وهو يقوي المعدة ويمنعها من قبول الفضلات ، ويعيد الشهوة المفقودة ، ويقوي القلب والدماغ ؛ ويطفئ غلة الدم بالوجه ويمنع الغشيان ويسكن وهج المعدة ، ويطيب الفكهة لكنه يضر العصب (القالي) بالقاف أبو علي اسماعيل بن القاسم البغدادي (في أماليه) الأدبية الشعرية (عن أنس) وهو مما بيض له الديلمي لعدم وقوفه على سنده كما بيض لخبر : أكل التين أمان من القولنج .

١٠٣٨ - أَكْلُ الشَّمَرِ أَمَانٌ مِنَ الْقُولَنْجِ - أبو نعيم فى الطب عن أبى هريرة - (ض)

١٠٣٩ - أُكْلُفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَاتُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ، وَإِنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللهِ تعالى أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ - (حم د ن) عن عائشة - (صح)

١٠٤٠ - أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا - (حم د حب ك) عن أبى هريرة - (صح)

١٠٤١ - أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا ، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ - (ت حب) عن أبى هريرة - (صح)

(أكل الشمر) بالتحريك هو معروف (أمان من) حدوث (القولنج) بضم القاف وفتح اللام وهو تعقد الطعام فى الأمعاء فلا ينزل فيصعد بسببه بخار إلى الدماغ فقد يفضى إلى الهلاك . قال الأطباء وهو محلل للرياح الغليظة شديد النفع من وجع الجنب نافع من الأخلاط التى فى المعدة ويدفع حرقة المعدة من البلغم الحامض ويشفى وجع الكلى والمثانة ، وينفع من نهش الهوام وهو بستانى وبرى ؛ والظاهر إرادتهما فى الحديث معاً (أبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أبى هريرة)

(اكلفوا) أى أولعوا وأحبوا (من العمل ماتطيقون) الدوام عليه : من الطوق وهو مايوضع فى العنق حلية فيكون مايستطيعون من الأفعال طوقا لهم فى المعنى (فان الله لايمل حتى تملوا) يعنى لايقطع ثوابه عن قطع العمل ملالا ، عبر عنه باسم الملال من تسمية الشىء باسم سببه ، أو المراد لايقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله فتزهدوا فى الرغبة إليه (وإن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل) فالقليل الدائم أحب إليه من الكثير المنقطع ، فأمرهم بالاقتصاد فى الطاعة لئلا يطيعوا باعث الشغف فيحملوا أنفسهم فوق مايطيقون فيؤدى لعجزهم عن الطاعة أو قيامهم بها بتكلف (حم د ن عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أنه ليس فى أحد الصحيحين ، وليس كذلك ، فقد قال الحافظ العراقى متفق عليه

(أكمل المؤمنين) أى من أتمهم (إيمانا) تميز (أحسنهم خلقا) بالضم ، لأن هذا الدين مبنى على السخاء وحسن الخلق ولا يصلح إلا بهما فكمال إيمان الإنسان ونقصه على قدر ذلك ، ولا يناقضه ماسلف أنه جبلى غريزى ، لأنه وإن كان سجية أصالة لكن يمكن اكتساب تحسينه بنحو نظر فى أخلاق المصطفى صلى الله عليه وسلم والحكماء ثم بتصفية النفس عن ذميم الأوصاف وقبيح الخصال ثم برياضتها إلى تحليها بالكمال ومعالى الأحوال وحينئذ فيثاب على تلك الأخلاق لكونها من كسبه (حم د حب ك) وصححه (عن أبى هريرة) قال الحافظ العراقى فى أماليه حديث صحيح ، وظاهر صنيع المصنف أن هذا مما لم يخرج فى أحد الصحيحين وهو ذهول ، فقد عزاه هو نفسه فى الأحاديث المتواترة إلى البخارى وعده من المتواتر ، ورواه البزار من حديث أنس بسند رجاله ثقات وزاد فيه : وإن حسن الخلق ليبلغ درجة الصوم والصلاة ، والطبرانى فى الأوسط من حديث أبى سعيد بسند فيه مجهول ، وزاد : الموطئون أكنافا ؛ الذين يألفون و يؤلفون ، ولا خير فيمن لايألف ولا يؤلف .

(أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً) بالضم ، قال الحليمى : دل على أن حسن الخلق إيمان وعدمه نقصان إيمان ، وأن المؤمنين يتفاوتون فى إيمانهم ، فبعضهم أكمل إيماناً من بعض ، ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقاً لكونه أكملهم إيمانا (وخياركم خياركم لنسائهم) أى من يعاملهن بالصبر على أخلاقهن ونقصان عقلهن ، وطلاقة الوجه ، والإحسان ، وكف الأذى ، وبذل الندى ، وحفظهن من مواقع الريب ، ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحسن الناس معاشرة لعياله ، وهل المراد بهن حلائل الرجل من زوجة وسرية ، أو أصوله وفروعه وأقاربه ، أو من فى نفقته منهن ، أو الكل ؟ والحمل على الأعم أتم (ت حب عن أبى هريرة)

١٤٤٢ - اللهَ اللهَ في أصحابي: لا تتخذوهم غرضًا بعدي، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه - (ت) عن عبدالله بن مغفل - (ح)

١٤٤٣ - اللهَ اللهَ فيما ملكت أيمانكم: ألبسوا ظهورهم، وأشبعوا بطونهم، وألينوا لهم القول - ابن سعد (طب) عن كعب بن مالك - (ض)

قال الترمذي حسن صحيح، وقال ابن حبان صحيح، وكذا الحاكم.

(الله الله في) حق (أصحابي) أي اتقوا الله فيهم ولا تلمزوهم بسوء: أو اذكروا الله فيهم وفي تعظيمهم وتوقيرهم وكرره إيذانا بمزيد الحث على الكف عن التعرض لهم بمنقص (لاتتخذوهم غرضاً) بمعجمة هدفا ترموهم بقبيح الكلام كما يرمى الهدف بالسهام، هو تشبيه بليغ (بعدي) أي بعد وفاتي. قال في الصحاح: الغرض الهدف الذي يرمى إليه (فمن أحبهم فبحبي أحبهم) أي فبسبب حبهم إياي، أوحبي إياهم أي إنما أحبهم لحبهم إياي أولحبي إياهم (ومن أبغضهم فببغضي) أي فبسبب بغضه إياي (أبغضهم) يعني إنما أبغضهم لبغضه إياي، ومن ثم قال المالكية يقتل سابهم (ومن آذاهم) بما يسوءهم (فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله) ولا يضره ذلك بشهادة: ياعبادي إنكم لن تبلغوا ضرى فتضروني (ومن آذى الله يوشك أن يأخذه) أي يسرع انتزاع روحه أخذة غضبان منتقم عزيز مقتدرجبار قهار «إن في ذلك لعبرة لأولى الأبصار» ووجه الوصية نحو البعدية وخص الوعيد بها لما اطلع عليه مما سيكون بعده من ظهور البدع وإيذاء بعضهم زعماً منهم الحب لبعض آخر وهذا من باهر معجزاته. وقد كان في حياته حريصاً على حفظهم والشفقة عليهم. أخرج البيهقي عن ابن مسعود: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لايبلغني أحد منكم عن أحد من أصحابي شيئاً فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر. وإن تعرض إليهم ملحد وكفر نعمة قد أنعم الله بها عليهم لجهل منه وحرمان وسوء فهم وقلة إيمان إذ لو لحقهم نقص لم يبق في الدين ساق قائمة لأنهم النقلة إلينا فإذا جرح النقلة دخل في الآيات والأحاديث التي بها ذهاب الأنام وخراب الإسلام، إذ لاوحي بعد المصطفى صلى الله عليه وسلم، وعدالة المبلغ شرط لصحة التبليغ (تتمة) اختلف في ساب الصحابي فقال عياض: قال الجمهور يعزر، وبعض المالكية يقتل، وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسنين لحكى القاضي حسين وجهين، وقواه السبكي فيمن كفرالشيخين ومن كفرمن صرح المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بإيمانه أو تبشيره بالجنة إذا تواتر الخبر به، وأطلق الجمهور التعزير (ت) في المناقب (ه عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء واستغربه. قال الصدر المناوي: وفيه عبد الرحمن بن زياد قال الذهبي لايعرف، وفي الميزان: في الحديث اضطراب.

(الله الله) أي اتقوا الله وخافوه (فيما ملكت أيمانكم) من الأرقاء وكل ذي روح (ألبسوا ظهورهم) مايستر عورتهم ويقيهم الحر والبرد على الوجه اللائق (وأشبعوا بطونهم وألينوا لهم القول) أي تجنبوا في مخاطبتهم ومعاتبتهم الغلظة والفظاظة، ومن ذلك أن لايقول أحدكم عبدي ولا أمتي، وهذا قاله المصطفى صلى الله عليه وسلم في مرض موته، واللين ضد الخشونة. وتلين تملق كذا في الصحاح. قال الزمخشري: ومن المجاز: رجل في ليان من العيش ورجل لين الجانب ولان لقومه وألان لهم جناحه «فبما رحمة من الله لنت لهم» وهو لين الأعطاف وطيء الأكتاف ولاين أصحابك ولا تخاشنهم. وتلين له تملق (ابن سعد) في الطبقات (طب) وكذا ابن السني (عن كعب بن مالك) قال عهدي بنبيكم صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بخمس ليال فسمعته يقول فذكره. قال الهيثمي: فيه عبدالله بن زحر وعلى

١٤٤٤ — اللهَ اللهَ فيمن ليس له ناصرٌ إلا اللهُ - (عد) عن أبي هريرة (ض)

١٤٤٥ — اللهُ الطَّبِيبُ - (د) عن أبي رمثة - (صح)

١٤٤٦ — اللهُ مع القاضي مالم يجر ، فإذا جار تخلى اللهُ عنه ، ولزمه الشيطانُ - (ت) عن عبد الله بن أبي أوفى - (صح)

ابن زيد وهما ضعيفان وقد وثقا اه وقال الذهبي عبدالله ضعيف وله صحيفة واهية .

(الله الله) اتقوا الله وخافوه كثيراً (فيمن ليس له) ناصر أوملجأ (إلا الله) كيتيم وغريب ومسكين وأرملة فتجنبوا أذاه وأكرموا مثواه وتحملوا جفوته وتكلفوا مؤنته فإن المرء كلما قلت أنصاره وأعوانه كانت رحمة الله له أكثر وعنايته به أشد وأظهر ، « فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم » (عد عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه وهو مما بيض له الديلمي .

(الله الطبيب) أي هو المداوي الحقيقي بالدواء الشافي من الداء وهذا قاله لوالد أبي رمثة حين رأى خاتم النبوة وكان ناتئاً فظنه سلعة تولدت من الفضلات فرد المصطفى صلى الله عليه وسلم كلامه بإخراجه مدرجا منه إلى غيره يعني ليس هذا علاجا بل كلامك يفتقر إلى العلاج حيث سميت نفسك طبيباً ، والله هو الطبيب وإنما أنت رفيق ترفق بالمريض وتتلطف به وله فهو من الأسلوب الحكيم في فن البديع . وذلك لأن الطبيب هو العالم بحقيقة الدواء والداء والقادر على الصحة والشفاء وليس ذلك إلا الله لكن تسمية الله بالطبيب إذا ذكره في حالة الاستشفاء نحو أنت المداوي أنت الطبيب سائغ ولا يقال ياطبيب كما يقال ياحكيم لأن إطلاقه عليه متوقف على توقيف (د) وكذا النسائي خلافاً لما يوهمه كلامه من تفرد أبي داود به من بين الستة (عن أبي رمثة) بكسر فسكون ففتح البلوى أو التيمي أو التميمي اسمه رفاعة بن يثربي أو عكسه أو عمارة بن يثربي أو حبان بن وهب أو جندب أو حبيب أو غير ذلك صحابي مات بأفريقية . قال دخلت مع أبي على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فرأى أبي الذي بظهره ، فقال دعني أعالجه فإني طبيب فذكره .

(الله مع القاضي) بعونه وإرشاده وإسعافه وإسعاده (مالم يجر) في حكمه : أي يتعمد الظلم فيه (فإذا جار) فيه (تخلى) أي قطع (عنه) تسديده وتوفيقه (ولزمه الشيطان) يغويه ويضله ليخزيه غداً ويذله لما أحدثه من الجور وارتكبه من الباطل . تحلي به من خبيث الشمائل وقبيح الرذائل . قال ابن العربي : القاضي يقضي بالحق ما كان الله معه فإذا تركه جار فالأمر اولا بيد الله يبدأ عن بداية المقادير وحكمه بالتقدير وملكه للتدبير تحقيقاً للخلق وتوحيداً وقد يخبر عن مآل حالهم تخويفاً وإنذاراً بالمعاملات التي جعلها لأهل الفوز وأهل الهلكة وهو الحكيم الخبير . قال ابن بطال : دل الحديث على أن القضاء بالعدل من أشرف الأعمال وأجل مايتقرب به إلى الملك المتعال وأنه بالجور بضد ذلك ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ، قال ابن حجر : وفي الحديث ترغيب في ولاية القضاء من استجمع شروطه وقوي على أعمال الحق ووثق من نفسه بعدم الجور ووجد للحق أعواناً لما فيه من الأمر بالمعروف ونصر المظلوم وأداء الحق للمستحق وكف يد الظالم والإصلاح بين الناس وكل ذلك من آكد القربات ولذلك تولاه الأنبياء فمن بعدهم من الخلفاء الراشدين وكذلك اتفقوا على أنه فرض كفاية لأن أمر الناس لايستقيم بدونه . فقد أخرج البيهقي بسند قوي أن أبابكر لما ولي الخلافة ولى عمر القضاء ، وبسند آخر قوي أن عمر استعمل ابن مسعود على القضاء ، وإنما فر منه من فر خوف العجز أو عدم المعين ومن ثم كان السلف يمتنعون منه أشد امتناع (تنبيه) سأل ابن شاهين الجنيد عن معنى مع فقال على معنيين : مع الأنبياء والأولياء بالنصرة والكلاءة « إنني معكما أسمع وأرى » ، مع العامة بالعلم والإحاطة « مايكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم » فقال ابن شاهين : مثلك

١٤٤٧ — اللهُ ورسولُهُ مولى من لا مولى لَهُ، والخالُ وارثُ من لا وارثَ لَهُ - (ت ه) عن عمر (ح)

١٤٤٨ — اللَّهُمَّ لا عَيْشَ إلا عَيْشُ الآخرةِ - (حم ق ٣) عن أنس (حم ق) عن سهل بن سعد

١٤٤٩ — اللَّهُمَّ اجعل رزقَ آلِ محمدٍ في الدنيا قوتاً - (م ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

يصلح دالا للأمة على الله (ت) واستغربه (عن عبدالله بن أبي أوفى) بفتح الهمزة والواو وبالفاء مقصور: علقمة ابن خالد المدنى، ظاهر صنيع المصنف أن الترمذى تفرد به من بين الستة والأمر بخلافه بل رواه ابن ماجه أيضاً كما ذكره ابن حجر قال: صححه ابن حبان والحاكم.

(الله ورسوله مولى من لا مولى له) أى حافظ وناصر من لا حافظ ولا ناصر له لحفظ الله لا يفارقه وكيف يفارقه مع أن الله وليه وحافظه وناصره فمن كان الله مولاه فلا يذل ولا يخزى فنعم المولى ونعم النصير. قال الفخر الرازى: من كان ربه هاديه لا يضل ومن كان ربه معينه لا يشقى ومن كان ربه مولاه لا يضيع (والخال وارث من لا وارث له) زاد فى رواية يفك عانه أى عانيه يعنى مايلزمه وما يتعلق به من الجنايات التى سبيلها أن تتحملها العاقلة هذا عند من يورث الخال ومن لا يورثه يقول معناه إنها طعمة أطعمها الخال لا أن يكون وارثاً كذا قرره ابن الأثير (ت ه عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه رمز المصنف لصحته وليس كما قال فإن الترمذى إنما حسنه فقط. قال فى المنار: ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن فيه حكيم بن حكيم وهو ابن أخى عمرو بن حنيف لا تعرف عدالته وإن روى عنه جمع

(اللهم) الميم عوض من يا، ولذا لا يجتمعان، وهو من خصائص هذا الاسم لدخولها عليه مع لام التعريف كما خص بالباء فى القسم وقطع همزته فى يا ألله، وقيل أصله يا الله أمنا بخير فخفف بحذف حرف النداء ذكره القاضى البيضاوى ﴿فائدة﴾ قال فى النهاية. اللهم على ثلاثة أنحاء: أحدها أن يراد به النداء المحض كقولك اللهم ارحمنا. الثانى أن يذكره المجيب تمكينا للجواب فى نفس السائل يقول لك القائل أزيد قائم فتقول اللهم نعم أو اللهم لا. الثالث أن يستعمل دليلا على الندرة وقلة وقوع المذكور كقولك أنا لا أزورك اللهم إذا لم تدعنى، ألا ترى أن وقوع الزيارة مقروناً بعدم الدعاء قليل (لا عيش) أى لا عيش كاملا أو باقيا أو معتبراً أو هنيئا (إلا عيش) الدار (الآخرة) لا هذا العيش الفانى الزائل، لأن الآخرة باقية لا تزول وعيشها لا يعتريه اضمحلال ولا ذبول، وعيش الدنيا وإن كان محبوباً للنفوس معشوقا للقلوب ظل زائل وسحابة صيف لا يرجى دوامها والعيش الحياة، قال الرافعى والقصد بذلك فطم النفس عن الرغبة فى الدنيا وحملها على الرغبة فى الآخرة وتحمل أثقال مساعيها، وهذا لابن رواحة، وتتمته فأكرم الأنصار والمهاجرة؛ تمثل به المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو من مشطور الرجز والممتنع عليه إنشاء الشعر لا إنشاده على أن الخليل لم يعد مشطور الرجز شعراً، وقال بعضهم: هذه الكلمة قالها فى أسر أحواله لما رأى جمع المسلمين بعرفة وفى أشدها عند حفر الخندق، وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته: فاغفر للأنصار والمهاجرة، ولفظ البخارى فى باب التحريض على القتال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون فى غداة باردة فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم فلما رأى مابهم من النصب والجزع قال: اللهم إن العيش عيش الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدى قال: جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على أكتادنا فقال اللهم الخ

(اللهم) أصله يا ألله حذفت ياؤه وعوض عنها الميم وشددت لتكون على حرفين كالمعوض عنه وقد يقال فيه لاهم بحذف أل (اجعل رزق) وفى رواية للعسكرى: عيش (آل محمد) زوجاته ومن فى نفقته أو هم مؤمنو بنى هاشم والمطلب أو أتقياء أمته والحمل على الأعم أتم (فى الدنيا قوتاً) وفى رواية: كفافا: أى بلغة تسد رمقهم وتمسك

١٢٥٠ — اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُتَسَرْوِلَاتِ مِنْ أُمَّتِي - البيهقى فى الأدب عن عليّ - (ض)

١٢٥١ — اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ - (هب / ك عن أبى هريرة - (صح)

١٢٥٢ — اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَمُحَمَّدٍ نَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ - (طب ك) عن والد أبى المليح - (صح)

قوتهم بحيث لا ترهقهم الفاقة ولا تذلهم المسألة والحاجة ولا يكون فيهم فضول يصل إلى ترفه وتبسط ليسلموا من آفات الغنى والفقر ، والكفاف مالا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة ، والقوت ما يسد به الرمق سمى قوتاً لحصول القوة به سلك المصطفى صلى الله عليه وسلم طريق الاقتصاد المحمود ، فإن كثرة المال تلهى ، وقلته تنسى ، فما قل منه وكفى : خير مما كثر وألهى ، وفى دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم به إرشاد لأمته كل الإرشاد إلى أن الزيادة على الكفاف بكثير لا ينبغى أن يتعب العاقل فى طلبه لكونه لا خير فيه ، وحكم الكفاف يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال ، فمنهم من يعتاد الرياضة حتى إنه يأكل فى كل أسبوع مرة فكفافه وقوته تلك المرة فى كل أسبوع ، ومنهم من يعتاد الأكل فى كل يوم مرة أو مرتين فكفافه ذلك لأنه إن تركه ضره ، ومنهم كثير العيال ، فكفافه مايسد رمق عياله ومنهم من يقل عياله فلا يحتاج إلى زيادة فقدر الكفاف غير مقدّر ومقداره غير معين لكن المحمود مايحصل به القوة على الطاعة والاشتغال به على قدر الحاجة ، وقوله : إنى أسألك غناك وغنى مولاى المراد غنى يدفع الفاقة فقط فلا يخالفه ماهنا ، وقوله : اللهم اجعل أوسع رزقك عليّ عند كبر سنى : لم يرد به مايزيد على الكفاف (فائدة) قال ابن عربى : اللهم هو اسمه المدعو به الذى قلما حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه دعا بسواه إلا أن يكون تلقينا لمتعلم أو نطقا عن مقتضى حال يرجع إلى إيقاع نفع ذلك إعراباً عن حالهم وذلك هو الاسم الأعظم (م ت ه عن أبى هريرة) ظاهره أن هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو وهم بل رواه البخارى فى الرقائق

(اللهم اغفر للمتسرولات) أى للابسات السراويلات (من) نساء (أمتى) أمة الإجابة . وفى رواية : للمتسرولات من النساء ، وإنما دعا لهن بذلك لأنهن لما حافظن على ما أمرهن به من الستر قابلهن بالدعاء لهن بالغفر الذى أصله الستر ، فذاك ستر العورات وذا ستر الخطيات ، وجعله كناية عن حفظ الفروج خلاف الظاهر (البيهقى فى الأدب) أى فى كتاب الأدب له وكذا البزار (عن على) أمير المؤمنين قال : كنت مع النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فسقطت امرأة عن دابة فأعرض عنها بوجهه ، فقيل إنها متسرولة فذكره ، رمز المصنف لضعفه ، ووجهه أن فيه إبراهيم بن زكريا الضرير ، قال فى الميزان عن أبى حاتم حديثه منكر ، وعن ابن عدى : حدث بالبواطيل ، قال : ومن بلاياه هذا الخبر ، وساقه ، ومن ثم أورده ابن الجوزى فى الموضوع . وقال المتهم به إبراهيم هذا ، وتعقبه المؤلف بأن الذى قال فيه ابن عدى هذا القول هو إبراهيم بن زكريا العجلى ، وهذا إبراهيم بن زكريا الواسطى وهو ثقة

(اللهم اغفر للحاج) أى حجا مبرورا (ولمن استغفر له الحاج) قاله ثلاثا وهو تشريف عظيم للحاج فيتأكد طلب الاستغفار من الحاج ليدخل فى دعاء المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وظاهره ندب طلب الاستغفار منه فى سائر الأوقات ، لكن فى الإحياء عن الفاروق ما حصوله. إن غاية طلبه إلى عشرين من ربيع الأول أى فإن تأخر وصوله إلى وطنه عنها فإلى وصوله كما ذكره ابن رجب (هب) وكذا الحاكم ، ومن طريقه أورده البيهقى والخطيب (عن أبى هريرة) وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم وتعقبه بأن فيه شريكا القاضى ولم يخرج له مسلم إلا فى المتابعات .

(اللهم رب) أى يارب (جبريل) قال الحرالى : اسم عبودية ؛ لأن إيل اسم الله فى الملأ الأعلى وهو يد بسط لروح الله فى القلوب بما يحييها الله من روح أمره إرجاعا إليه فى هذه الدار قبل إرجاع روح الحياة بيد القبض من عزرائيل

١٤٥٣ — اللّهُمَّ إنّى أعوذُ بِكَ مِن عِلمٍ لا يَنفَعُ ، وعَمَلٍ لا يُرفَعُ ، ودُعاءٍ لا يُسمَعُ - (حم حب ك) عن أنس - (صح)

١٤٥٤ — اللّهُمَّ أحيِنِي مِسكِينًا ، وتَوَفَّنِي مِسكِينًا ، واحشُرنِي فى زُمرَةِ المَساكِينِ ، وإنَّ أشقَى الأشقِياءِ مَن اجتَمَعَ عَلَيهِ فَقرُ الدُّنيا وعَذابُ الآخِرَةِ - (ك) عن أبى سعيد - (صح)

(وميكائيل) اسم عبودية أيضا ، وهو يد بسط للأرزاق المقيمة للأجسام (وإسرافيل) وهو بسط يد للأرواح التى بها الحياة ، قال الجزولى فى شرح الرسالة : إنه إنما سمى إسرافيل لكثرة أجنحته وميكائيل لأنه موكل بالمطر والنبات يكيله ويزنه (ومحمد الذى هو روح الأرواح نعوذ) أى نعتصم (بك من النار) أى من عذابها فوجه تخصيص الأملاك الثلاثة أنها أشرف الملائكة وأنها الموكلة بالحياة وعليها مدار نظام هذا الوجود ، فجبريل موكل بالوحى الذى هو حياة القلوب ، وميكائيل بالقطر والنبات الذى هو حياة الأرض والحيوان ، وإسرافيل بالنفخ فى الصور الذى هو سبب حياة العالم وعود الأرواح إلى الأشباح ، فالتوسل إليه سبحانه بربوبية هذه الأرواح الموكلة بالحياة له تأثير كبير فى حصول المطلوب وهذا كما ترى أدق من قول البعض خص هؤلاء لكمال اختصاصهم واصطفائهم وكونهم أفضل الملائكة ، والأول والأخير أفضل من الثانى وفى التفضيل بينهما أقوال : ثالثها الوقف (طب ك) فى المناقب ، وكذا ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (عن والد أبى المليح) واسمه عامر بن أسامة ، قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتى الفجر فسمعته يقول . اللهم . . . الخ ثلاثا . قال الهيثمى : وفيه من لم أعرفه اه وبه يعرف أن رمز المصنف لصحته غير صواب

(اللهم إنى أعوذ بك من علم لا ينفع) وهو مالم يؤذن فى تعلمه شرعا ، أو مالا يصحبه عمل أو مالا يهذب الأخلاق الباطنة فيسرى منها إلى الأفعال الظاهرة ويفوز بها إلى الثواب الآجل وأنشد :

يامن تقاعد عن مكارم خلقه ... ليس التفاخر بالعلوم الزاخره
من لم يهذب علمه أخلاقه ... لم ينتفع بعلومه فى الآخره

وقدم العلم على العمل لأن العمل بدون علم ضلال (وعمل لا يرفع) إلى الله رفع قبول لفقد نحو إخلاص ومصاحبة نحو رياء (ودعاء لا يستجاب) أى لا يقبله الله ، وإنما استعاذ من ذلك لأن العلم إذا لم ينفع لا يخلص صاحبه منه كفافا بل يكون وبالا ، والعمل إذا لم يرفع كان مردودا على فاعله مغضوبا عليه . والدعاء إذا لم يقبل دل على غل فى صدر صاحبه (حم حب ك عن أنس) بن مالك ، رمز المصنف لصحته .

(اللهم أحينى مسكينا وتوفنى مسكينا واحشرنى فى زمرة المساكين) أى اجمعنى فى جماعتهم بمعنى اجعلنى منهم . قال فى الصحاح : الحشر الجمع ، والزمرة بالضم الجماعة . قال اليافعى : وناهيك بهذا شرفا للمساكين ، ولو قال واحشر المساكين فى زمرتى لكفاهم شرفا ، وكيف وقد قال واحشرنى فى زمرتهم ثم إنه لم يسأل مسكنة ترجع للقلة بل إلى الإخبات والتواضع ، ذكره البيهقى ، وجرى على قضيته حجة الإسلام حيث قال استعاذته من الفقر لا تنافى طلب المسكنة ، لأن الفقر مشترك بين معنيين : الأول الافتقار إلى الله والاعتراف بالذلة والمسكنة له ، والثانى فقر الاضطرار وهو فقد المال المضطر إليه كجائع فقد الخبز ، فهذا هو الذى استعاذ منه . والأول هو الذى سأله اه وسئل الشيخ زكريا عن معنى هذا الحديث ، فقال معناه طلب التواضع والخضوع وأن لا يكون من الجبابرة المتكبرين والأغنياء المترفين اه ومنه أخذ السبكى قوله المراد استكانة القلب لا المسكنة التى هى نوع من الفقر فإنه أغنى الناس بالله (وإن أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) يعنى من لم يرزق سعة فى الدنيا بل كان فقيرا معدما ، وهو مع ذلك مقارف للذنوب ، لا يرعوى ولا يتوب ، وفارق الدنيا وهو مصر على هذا الحال لم يدركه العفو ، فهو

١٤٥٥ — اللهمَّ إنّي أسألكَ من الخيرِ كلِّه ، ما علمتُ منه وما لم أعلمْ ، وأعوذُ بكَ من الشرِّ كلِّه ، ما علمتُ منه وما لم أعلمْ - الطيالسي (طب) عن جابر بن سمرة - (ح)

١٤٥٦ — اللهمَّ أحسنْ عاقبتَنا في الأمورِ كلِّها ، وأجِرْنا من خزيِ الدنيا وعذابِ الآخرةِ - (حم حب ك) عن بسر بن أبي ارطاة - (ح)

١٤٥٧ — اللهمَّ باركْ لأمتي في بكورِها - (حم ٤ حب) عن صخر الغامدي (ه) عن ابن عمر (طب) عن

أشق من كل شق من المؤمنين بلا إشكال لأنه معذب في الدارين (ك) في الرقاق (عن أبي سعيد) الخدري وقال صحيح وأقره الذهبي في التلخيص لكن ضعفه في الميزان ، وزعم ابن الجوزي وتيمية وضعه قال ابن حجر : وليس كذلك بل صححه الضياء في المختارة ، وقال الزركشي في تخريج أحاديث الرافعي : أساء ابن الجوزي بذكره له في الموضوعات وقال المؤلف أسرف . وقال ابن حجر مرة أخرى : أسرف ابن الجوزي بذكره في الموضوع وكأنه أقدم عليه لما رآه مباينا للحال التي مات عليها المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه كان مكفيا .

(اللهم إني أسألك من الخير كله) أي بسائر أنواعه جميع وجوهه (ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم) طلبه الخير لا ينافي أنه أعطى منه مالم يعطه غيره لأن ما منحه من صفات الكمال إنما هو بالنسبة للمخلوقات فهو كمال نسبي والكمال المطلق لله ، وكل صفة من صفات الحوادث قابلة للزيادة والنقص ، ومن ثم أمر بطلب الزيادة في العلم وقال رب زدني علما ، ولذا جاز الدعاء له عند الختم بنحو : اللهم اجعله زيادة في شرفه لأنه وإن كان كامل الشرف فكماله نسبي والازدياد فيه متصور بخلاف صفاته تعالى كمالها في ذاتها لا يقبل زيادة ولا نقصانا (الطيالسي،طب) أبوداود (عن جابر بن سمرة) بن جندب

(اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها) أي اجعل آخر كل عمل لنا حسنا ، فإن الأعمال بخواتيمها وعاقبة كل شيء آخره كما قال في الصحاح وغيره (وأجرنا من خزي الدنيا) رذائلها ومصائبها وغرورها وغدرها (وعذاب الآخرة) زاد الطبراني في روايته من كان ذلك دعاءه مات قبل أن يصيبه البلاء اه قال في الكشاف : والخزي الهوان ، وهذا من جنس استغفار الأنبياء بما علموا أنهم مغفور لهم . قال ابن عربي : والدار الآخرة الجنة والنار اللتين أعدهما الله لعباده السعداء والأشقياء ، سميت آخرة لتأخر خلقها عن الدنيا بتسعة آلاف سنة مما تعدون (حم حب ك عن بسر بن أرطاة) كذا وقفت عليه بخط المؤلف هنا وهو ذهول وإنما هو ابن أبي أرطاة كما بينه الحافظ ابن حجر فقال في الإصابة : الأصح ابن أبي أرطاة . قال ابن حبان : ومن قال ابن أرطاة فقد وهم اه ثم رأيت المصنف ذكره في أواخر هذا الكتاب على الصواب كما رأيته بخطه أيضا في خبر لا تقطع الأيدي في السفر ولولا الوقوف على خطه لظنناه من تحريف النساخ ولكن الإنسان محل النسيان ، وأول ناس أول الناس ، وبسر : بضم الموحدة التحتية وسكون المهملة ثم راء العامري القرشي مختلف في صحبته ؛ ولاه معاوية اليمن فأفسد وعتا وتجبر ، وضل ، قال ابن عساكر : له بها آثار غير محمودة ، وقتل عبد الرحمن وقثم ابني عبد الله بن عباس وخلقا حتى من لم يبلغ الحلم : كولد زينب بنت فاطمة بنت علي كرم الله وجهه ، وقال يحيى : كان بسر رجل سوء ، وأهل المدينة ينكرون سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم اه ملخصا ، وقد رمز المصنف لصحته وقد عرفت حال بسر . أما من دونه فموثوقون في بعض طرقه المذكورة لا كلها . قال الحافظ الهيتمي : رجال أحمد وأحد إسنادي الطبراني ثقات .

(اللهم بارك لأمتي) أمة الإجابة (في بكورها) في شرح السقط : أول اليوم الفجر ، وبعده الصباح فالغداة فالبكرة فالضحى فالضحوة فالهاجرة فالظهر فالرواح فالمساء فالعصر فالأصيل فالعشاء الأول فالعشاء الآخرة وذلك عند مغيب

ابن عباس ، وعن ابن مسعود ، وعن عبد الله بن سلام ، وعن عمران بن حصين ، وعن كعب بن مالك ، وعن النواس بن سمعان - (صح)

١٤٥٨ — أَللّهُمّ بَارِكْ لِأُمّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

الشفق : قال النووى فى رؤوس المسائل : يسن لمن له وظيفة من نحو قراءة أو علم شرعى وتسبيح أو اعتكاف أو صنعة فعله أول النهار وكذ نحو سفر وعقد نكاح وإنشاء أمر لهذا الحديث (حم ٤ حب عن صخر) بفتح المهملة وسكون المعجمة بن وداعة (الغامدى) بغين معجمة ودال مهملة ، الأزدى ، حجازى سكن الطائف قال الترمذى عن البخارى : لا أعرف له غير هذا الحديث اه وفى التقريب كأصله : صخر صحابى مقل لم يرو عنه إلا عمارة بن حديد وفى العلل لابن الجوزى هذا يرويه عمارة بن حديد عن صخر . قال أبو حاتم : عمارة مجهول . وقال أبو زرعة لا يعرف ولما قال عبد الحق هو من طريق أبى داود حسن : قال ابن القطان هذا خطأ ففيه عمارة بن حديد مجهول لا يعرف (ه عن ابن عمر) بن الخطاب . قال ابن الجوزى : وله عنه ثلاث طرق فى أولها إبراهيم بن سالم قال ابن عدى منكر الحديث غير معروف ، وفى الثانى محمد بن عبد الرحمن قال يحيى لاشىء وقال النسائى متروك ، وفى الثالث محمد بن الفضل قال أحمد حديثه حديث أهل الكذب (طب عن ابن عباس) قال الهيتمى : وفيه عمرو بن مشاور وهو ضعيف ، ولابن الجوزى له عنه أربعة طرق فى الأول والثانى عمرو بن مشاور قال ابن حبان يروى المناكير . وأبو حمزة قال الدارقطنى عن أحمد ويحيى : ليس بشىء ، وفى الثالث الحسين بن علوان كذبه يحيى والرابع عبد الصمد بن موسى الهاشمى ضعفوه . (وعن ابن مسعود) قال الهيتمى : وفيه على بن عابس وهو ضعيف ، وقال الدارقطنى : تفرد به على بن عابس عن العلاء قال يحيى ليس بشىء ، وقال ابن حبان : فحش خطؤه فاستحق الترك (وعن عبد الله بن سلام) بالتخفيف : ابن الحارث بن يوسف الإسرائيلى كان اسمه الحصين فسماه المصطفى صلى الله عليه وسلم عبدالله وشهد له بالجنة ، وكان من علماء الصحابة : صحابى كبير شهد المصطفى صلى الله عليه وسلم له بالجنة مات سنة ثلاث وأربعين . قال الهيتمى وفيه هشام بن زياد وهو متروك (وعن عمران بن حصين) قال الهيتمى : وفيه العلاء بن بركة وهو متروك (وعن كعب بن مالك) قال الهيتمى : وفيه عمارة بن هرون وهو متروك . وقال ابن الجوزى : يرويه عن كعب عمارة بن هرون وقد قال أبو حاتم متروك (وعن النواس) بنون فواو مشددتين فمهملة بعد ألف (ابن سمعان) كشعبان : الكلابى صحابى سكن الشام . وقال الهيتمى : وفيه عمار بن هرون وهو متروك ، وظاهر صنيع المصنف حيث اقتصر على هؤلاء أنه لم يرو إلا عنهم وليس كذلك فقد زاد ابن الجوزى كغيره فرواه عن آخرين : على أمير المؤمنين ، وبقية العبادلة وجابر ، وأبى هريرة ، وسهل بن سعد ، وأبى رافع ، وعمارة بن وثيمه ، وأبى بكرة ، وبريدة بن الحصيب ، ووائلة ، ونبيط بن شريط . وأبو ذر ، وأنس : والعرس بن عميرة ، وعائشة ، وضعفها أعنى ابن الجوزى كلها وقال لا يثبت منها شىء ، وقال أبو حاتم : لا أعلم فيه حديثا صحيحاً . قال ابن حجر : وقد اعتنى بعض الحفاظ - يعنى المنذرى - بجمع طرقه فبلغ عدد من جاء عنه من الصحابة نحو العشرين

(اللهم بارك لأمتى فى بكورها) فى رواية ابن السكن : فى بكورهم (يوم الخميس) فى رواية البزار : يوم خميسها ، وفى رواية للطبرانى . واجعله يوم الخميس ، وفيه خلقت الملائكة المدبرات للعالم . قال القزوينى : يوم مبارك سيما لطلب الحاجة وابتداء السفر ، وكان صخر لا يسافر إلا فيه فأثرى وكثر ماله (ه) وكذا البزار (عن أبى هريرة) قال ابن الجوزى : تفرد به محمد بن أيوب بن سويد عن أبيه ومحمد : قال ابن حبان يروى الموضوع لا يحل الاحتجاج به ، وأبو أيوب قال ابن المبارك : ارم به ، وقال يحيى : ليس بشىء اه ، وسئل أبو زرعة عن هذه الزيادة ، فقال هى مفتعلة قال الحافظ العراقى : وروى بدل الخميس السبت . قال : وكلاهما ضعيف ، وقال فى محل آخر : أسانيدها كلها ضعيفة

١٤٥٦ — اللَّهُمَّ إِنَّكَ سَأَلْتَنَا مِنْ أَنْفُسِنَا مَا لَا نَمْلِكُهُ إِلَّا بِكَ ، اللَّهُمَّ فَأَعْطِنَا مِنْهَا مَا يُرْضِيكَ عَنَّا - ابن عساكر عن أبي هريرة - (صح)

١٤٦٠ — اللَّهُمَّ اهْدِ قُرَيْشًا ، فَإِنَّ عَالِمَهَا يَمْلأُ طِبَاقَ الْأَرْضِ عِلْمًا ، اللَّهُمَّ كَمَا أَذَقْتَهُمْ عَذَابًا فَأَذِقْهُمْ نَوَالًا - (خط) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

(اللهم إنك سألتنا من أنفسنا) بيان في مقام التأكيد (مالا نملكه) أى نستطيعه جلبا أودفعا (إلا بك) أى بأقدارك وتمكينك وتوفيقك، وذلك المسؤل هو لزوم فعل الطاعات . تجنب المعاصى والمخالفات (اللهم فأعطنا منها ما) أى توفيقا نقتدر به على فعل الذى (يرضيك عنا) من الرضى خلاف السخط، وهما من صفات الذات . قال الحرالى : الرضى وصف المقر لما يريد، فكل واقع بإرادة لا يكون رضى، إلا أن يستدركه الإقرار، فإن تعقبه الرفع والتغيير فهو مراد غير رضى، ومقصود الحديث الاعتذار عما دق من وساوس النفوس وفيه بيان أن الأمور كلها منه تعالى مصدرها وإليه مرجعها فلا تملك نفس لنفس شيئا، إذ ليس لغيره وجود حقيقة حتى ينسب إليه إعطاء أومنع وهو الموجود المحقق القائم بنفسه وقائم على كل نفس بما كسبت وكل قائم فقيامه به ومن أثبت نفسه معه فهو الأعمى المنكوس ولو عرف لعلم أنه من حيث هو لاثبات له ولا وجود، وإنما وجوده من حيث أوجد لامن حيث وجد، وفرق بين الموجود وبين الموجد، وليس فى الوجود إلا موجود واحد فالموجود حق والموجد باطل من حيث هو هو والموجود قائم وقيوم والموجد هالك وفان (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى هريرة) ورواه أيضا باللفظ المذكور المستغفرى فى الدعوات . قال الحافظ العراقى : وفيه ولهان بن جبير ضعفه الأزدى . قال المصنف : وهذا الحديث متواتر .

(اللهم اهد قريشا) أى دلها على طريق الحق، وهو الدين القيم أى دين الاسلام، وهذا إن كان صدر قبل إسلامهم جميعا فظاهر، أو بعده فالمراد ثبتهم على ذلك، والهداية دلالة بلطف وتستعمل فى غيره تهكما (فإن عالمها) أى العالم الذى ينشأ من أهل تلك القبيلة (يملأ طباق الأرض علما) أى يعم الأرض بالعلم حتى تكون طبقا لها مغطيا لجميعها والبطن كل غطاء لازم على الشيء . ذكره ابن الأثير . قال بعض المحققين : وليس هذا بإخبار عن علو عالمها لعلمه أن عالم الغيب والشهادة أعلم . لكنه أراد أنى لاأدعوك عليهم لما غاظونى وآذونى، بل أدعوك أن تهديهم لأجل أحكام إحكام دينك بعث ذلك العالم الذى هو من سلالتها فتدبر . ثم ذلك العالم القرشى نزله أحمد وغيره على الشافعى، فلا أحد بعد تصرم عصر الصحب اتفق الناس على تقديمه علما وعملا وأنه من قريش سواه وقد تأيد ذلك بانقياد الخلق بقوله ومعتقده نحو ثمانمائة سنة بعده تطلع الشمس وتغرب ومذهبه باق لا يتصرم، واسمه فى سمو لا يتقهقر بل يتقدم (اللهم كما أذقتهم عذابا) وفى رواية نكالا بالقحط والغلاء والقتل والقهر وغيرها (فأذقهم نوالا) أى إنعاما وعطاء وفتحا من عندك وعبر بالذوق لقلة الزمن فيهما وقل متاع الدنيا قليل، قال السمهودى : كل ماجاء فى فضل قريش فهو ثابت لبنى هاشم والمطلب لأنهم أخص وماثبت للأخص يثبت للأعم ولا عكس وتقديما لهم على غيرهم وشرفا (خط وابن عساكر) فى التاريخ من حديث وهب بن كيسان (عن أبى هريرة) قال السخاوى : وروايته عن وهب فيه ضعف اه قال الزين العراقى : وله شاهد رواه أبو داود والطيالسى من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعا بلفظ : لاتسبوا قريشا فان عالمها يملأ الأرض علماً ، اللهم إنك أذقت أولها عذابا فأذق آخرها نوالا . وذكر البيهقى فى المدخل أنه ورد هذا الحديث من حديث على وابن عباس؛ ورواه البزار من حديث العباس أيضا مرفوعا بلفظ : اللهم فقه قريشا فى الدين وأذقهم من يومى هذا إلى آخر الدهر نوالا فقد أذقتهم نكالا . قال البزار : حديث حسن صحيح، وفى الباب عدى بن حاتم، رواه عنه الطبرانى فى حديث طويل . قال الهيثمى : السلوقى لم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

١٤٦١ — اللّهمّ إنّي أعوذُ بكَ من جارِ السُّوءِ في دارِ المُقامةِ ؛ فإنّ جارَ البادية يتحوّلُ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

١٤٦٢ — اللّهمّ اجعلني من الّذين إذا أحسنوا استبشروا ، وإذا أساءوا استغفروا - (ه هب) عن عائشة - (ض)

١٤٦٣ — اللّهمّ اغفر لي ، وارحمني ، وألحقني بالرّفيق الأعلى - (ق ت) عن عائشة

١٤٦٤ — اللّهمّ من وَلِيَ من أمرِ أُمّتي شيئاً فشقّ عليهم فاشقق عليه ، ومن وَلِيَ من أمرِ أُمّتي شيئاً فرفق بهم فارفق به - (م) عن عائشة (صح)

(اللهم إنى أعوذ) أصله أعوذ بسكون العين وضم الواو استثقلت الضمة على الواو فنقلت إلى العين فبقيت الواو ساكنة أى أستجير وأعتصم (بك من جار السوء) أى من شره (فى دار المقامة) الإقامة فإنه هو الشر الدائم والأذى الملازم (فإن جار البادية يتحول) فدته قصيرة يمكن تحملها فلا يعظم الضرر فيها ، وفى رواية الطبرانى جار السوء فى دار الإقامة قاصمة الظهر وقد ينزل بسببه البلاء فيعم الصالح والطالح . قال الحرانى : والعوذ اللجأ من مخوف لكاف يكفيه (ك عن ابى هريرة) وقال صحيح فتبعه المصنف فرمز لصحته

(اللهم اجعلنى من الذين إذا أحسنوا استبشروا) أى إذا أتوا بعمل يحسن قرنوه بالإخلاص فيترتب عليه الجزاء فيستحقون الجنة فيستبشرون بها كما قال «وأبشروا بالجنة التى كنتم توعدون» فهو كناية تلويحية (وإذا أساءوا استغفروا) أى طلبوا من الله مغفرة مافرط منهم ، ومن ثم قال بعضهم : خير الذنوب ذنب أعقب توبة ، وشر الطاعات طاعة أورثت عجبا ، والمصطفى صلى الله عليه وسلم معصوم عن الإساءة وإنما هذا تعليم للأمة أرشدهم إلى أن يأتى الواحد منهم بهذا الدعاء الذى هو عبارة عن أن لايبتليه بالاستدراج ويرى عمله حسنا فيهلك «أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فإن الله يضل من يشاء ويهدى من يشاء» وقوله من الذين الخ أبلغ من أن يقول اجعلنى استبشر إذا أحسنت وأستغفر إذا أسأت كما تقول فلان من العلماء فيكون ابلغ من قولك فلان عالم لانك تشهد له بكونه معدودا فى زمرتهم ومعرفة مساهمته لهم فى العلم . ذكره الزمخشرى (ه هب عن عائشة) فيه على بن زيد بن جدعان مختلف فيه .

(اللهم اغفر لى وارحمنى وألحقنى بالرفيق الأعلى) أى نهاية مقام الروح وهى الحضرة الواحدية فالمسؤل إلحاقه بالمحل الذى ليس بينه وبينه أحد فى الاختصاص ، والقول بأن المسؤل إلحاقه بالملائكة والملائكة الذين يسكنون أعلى عليين منع بانه لو أراد الرفقاء بلفظ رفيق لقال الأعلين ليكون بمعنى الجماعة وبأن قدره فوق قدرهم ومحله من عليين فوق محلهم فكيف يسأل اللحوق بهم ؟ نعم إن أراد به قائله محلهم الذى تحصل فيه مرافقتهم فى الجملة ليكون بجمعهم على اختلاف درجاتهم وهو الجنة أو السماء فلا مانع (ق ت) من حديث عبد الله بن الزبير (عن عائشة) أنها أخبرته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل أن يموت وهو مستند إلى صدرها وأصغت إليه وهو يقول اللهم الخ فهذا آخر ماتكلم به وآخرية مطلقة وما عداه آخريته نسبية .

(اللهم من ولى من أمر أمتى) أمة الإجابة ولا مانع من إرادة الأعم هنا (شيئا) من الولاية كخلافة وسلطنة وقضاء وإمارة ونظارة ووصاية وغير ذلك ، نكره مبالغة فى الشيوع وإرادة للتعميم (فشق عليهم) أى حملهم على مايشق عليهم أو أوصل المشقة إليهم بقول أو فعل فهو من المشقة التى هى الاضرار لامن الشقاق الذى هو الخلاف ، قال فى العين : شق الأمر عليه مشقة أضر به (فاشقق عليه) أى أوقعه فى المشقة جزاء وفاقا (ومن ولى من أمر أمتى

١٤٦٥ — اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ - (م د ن ه) عن عائشة

١٤٦٦ — اللَّهُمَّ أَعِنِّى عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ ، وَسَكَرَاتِ الْمَوْتِ - (ت ه ك) عن عائشة - (صح)

١٤٦٧ — اللَّهُمَّ زِدْنَا ، وَلَا تَنْقُصْنَا ، وَأَكْرِمْنَا ، وَلَا تُهِنَّا ، وَأَعْطِنَا ، وَلَا تَحْرِمْنَا ، وَآثِرْنَا ، وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا ،

شيئا فرفق بهم) أى عاملهم باللين والإحسان والشفقة (فارفق به) أى افعل به ما فيه الرفق له مجازاة له بمثل فعله وهذا دعاء مجاب وقضيته لايشك فى حقيقتها عاقل ولا يرتاب فقلما ترى ذا ولاية عسف وجار وعامل عيال الله بالعتو والاستكبار وإلا كان آخر أمره الوبال وانعكاس الأحوال فإن لم يعاقب بذلك فى الدنيا قصرت مدته وعجل بروحه إلى بئس المستقر سقر ، ولهذا قالوا : الظلم لايدوم وإن دام دمر ، والعدل لايدوم وإن دام عمر ، وهذا كما ترى أبلغ زجر عن المشقة على الناس وأعظم حث على الرفق بهم ، وقد تظاهرت على ذلك الآيات والأخبار (م) فى المغازى (عن عائشة) ورواه عنها أيضا النسائى فى السير وسببه أن ابن شماسة دخل على عائشة فقالت ممن أنت ؟ قال من مضر . قال كيف وجدتم ابن خديج فى غزاتكم ؟ قال خير الأمير . قالت إنه لايمنعنى قتله أخى أن أحدثكم ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول: فذكرته (تنبيه) قال فى الأذكار: ظاهر الحديث جواز الدعاء على الظلمة ونحوهم وأشار الغزالى إلى تحريمه وجعله فى معنى اللعن . اه . قال الحافظ : والأولى حمل كلام الغزالى على الأولى ؛ وأما الأحاديث فتدل على الجواز

(اللهم إنى أعوذ بك) قال الطيبى : استعاذ مما عصم منه ليلتزم خوف الله وإعظامه والافتقار إليه وليقتدى به وليبين صفة الدعاء ، والباء للالصاق المعنوى للتخصيص كأنه خص الرب بالاستعاذة ، وقد جاء فى الكتاب والسنة : أعوذ بالله ، ولم يسمع : بالله أعوذ ، لأن تقديم المعمول تفنن وانبساط ، والاستعاذة حال خوف وقبض ، بخلاف الحمد لله ولله الحمد لأنه حال شكر ، وتذكير إحسان ونعم (من شر ما عملت) أى من شر عمل يحتاج فيه إلى العفو (ومن شر ما لم أعمل) أى بأن تحفظنى منه فى المستقبل ، أو المراد شر عمل غيره « واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة » أو ما ينسب إليه افتراء ولم يعمله ، وتقديم الميم على اللام فيما هو ما فى مسلم وغيره وعكسه ، والواقع لحجة الإسلام فى الإحياء متعقب بالرد؛ نعم جاء فى خبر مرسل (م د ن ه) كلهم (عن عائشة) ولم يخرجه البخارى .

(اللهم أعنى على غمرات الموت) شدائده جمع غمرة وهى الشدة ، وفى أصول صحيحة سكرات (أو) شك من الراوى ، وفى نسخة بالواو (سكرات الموت) جمع سكرة بسكون الكاف وهى شدة الموت الذاهبة بالعقل ، ذكره الزمخشرى ، وهى تزيد على الغمرات بزيادة الألم ، وفى رواية لابن أبى الدنيا اللهم إنك تأخذ الروح من بين العصب والأنامل ، اللهم أعنى على الموت وهونه علىّ . وقال ابن عربى : السكر الضيق المانع من الإطلاق فى التصرفات ، فالمراد ضيق الموت وكربه . قال الراغب : والسكر حالة تعرض بين المرء وقلبه وأكثر ما يستعمل فى الشراب وقد يعترى من الغضب والعشق والألم أى والأخير هو المراد هنا . قال القرطبى : تشديد الموت على الأنبياء تكميل لفضائلهم ورفع لدرجاتهم وليس نقصا ولا عذاباً (ت ه ك) وكذا النسائى فى يوم وليلة كلهم (عن عائشة) قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموت وعنده قدح ماء وهو يدخل يده فيه ثم يمسح وجهه ويقول ذلك ، وقال ابن العربى : إن البارى بقدرته وحكمته يخفف إخراج الروح ويشدده بحسب حال العبد ، فتارة يشدده عذاباً وذلك على الكافر وتارة كفارة وذلك على المذنب وتارة رفعة درجات وزيادة حسنات وذلك فى الولى وتارة حجة على الخلق وتسلية وقدوة وأسوة كما لقى المصطفى صلى الله عليه وسلم منه

(اللهم زدنا) من خير الدارين : أى من العلوم والمعارف (ولا تنقصنا) أى لا تذهب منا شيئاً (وأكرمنا) بالتقوى (ولا تهنا) أصله تهوننا نقلت كسرة الواو للهاء وحذفت الواو لسكونها وسكون النون الأولى وأدغمت

وَأَرْضِنَا، وَارْضَ عَنَّا - (ت ك) عن عمر - (صح)

١٤٦٨ — اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ - (ت ن) عن ابن عمرو (د ن ه ك) عن أبي هريرة (ن) عن أنس (ح)

الأولى فى الثانية (وأعطنا ولا تحرمنا) قال القاضي والطيبي : عطف الأوامر على النواهى تأكيداً ومبالغة وتعميا وحذف ثوانى المفعولات فى بعض الألفاظ إرادة لإجرائها مجرى : فلان يعطى ويمنع مبالغة (وآثرنا) بالمداخترنا بعنايتك وإكرامك (ولا تؤثر) تختر (علينا) غيرنا فتعزه وتذلنا : يعنى لاتغلب علينا أعداءنا (وأرضنا) بما قضيت لنا أو علينا بإعطاء الصبر والتحمل والقنع بما قسمت لنا من الرزق، وذلك أن الله دبر لعبده قبل أن يخلقه شأنه من الرزق والأحوال والآثار، وكل ذلك مقدر مؤقت يبرزه له فى وقته كما قدره والعبد ذوشهوات وقد اعتادها وتخلق بها ودبر الله لعبده غير ماتخلق به من الشهوات فمرة سقم ومرة صحة ومرة غنى ومرة فقر وعسر وذل ومكروه ومحبوب، فأحوال الدنيا تتداوله لاينفك عن قضائه والعبد يريد ماوافقه واشتهاه، وتدبير الله فيه غير ذلك : فإذا رزق العبد الرضا بالقضاء استقام قلبه فترك جميع إرادته لمشيئة الله ينتظر مايبرز له من تدبيره فى جميع أحواله فيتلقاه بانشراح قلب وطيب نفس فيصير راضيا مرضيا، والمصطفى صلى الله عليه وسلم أعظم من رزق الرضا وليس للشهوات ولا للشيطان عليه سلطان وإنما ذكر ذلك على طريق الإرشاد والتعليم للأمة، وقال الطيبي ويلوح من هذا الدعاء تباشير الإرادة والاستبشار والفوز بالمباغى ونيل الفلاح فى الدنيا والعقبى، ولعمرى إنه من جوامع الكلم (وارض عنا) بما نقيم من الطاعة القايلة التى فى جهدنا . قال بعض الأكابر : من أيقن بحسن اختيار الله له لم يسره أن يكون على غير الحال التى هو عليها فكل راض مرضى عنه فاقتضت هذه السنة العلية مضمون قوله تقدس « ارجعى إلى ربك راضية مرضية » فمن رجعت إلى ربه معرفته وذهبت نكرته اطمأن فى الأوقات وغم فى مقاومة مقابلاتها الرضى واستقر فى جنته وقته فكان هذا حاله عاجلا وذاك خطابه آجلا، وقال الراغب : منزلة الرضى أشرف المنازل بعد النبوة ؛ فمن رضى عن الله فقد رضى الله عنه لقوله تعالى «رضى الله عنهم ورضوا عنه» فجعل أحد الرضاءين مقروناً بالآخر، فمن بلغ هذه المنزلة فقد عرف خساسة الدنيا واطلع على جنة المأوى وخطب مودة الملإ الأعلى وحظى بتحيتهم المعنية بقوله «والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار» (ت ك) فى الدعاء (عن عمر) بن الخطاب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحى سمع عند وجهه كدوى النحل فنزل عليه فمكثنا ساعة فسرى عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه فذكره، صححه الحاكم

(اللهم إنى أعوذ بك من قلب لايخشع) لذكر الله سبحانه ولا لاستماع كلامه وهو القلب القاسى الذى هو أبعد القلوب من حضرة علام الغيوب (ومن دعاء لايسمع) أى لايستجاب ولا يعتد به فكأنه غير مسموع (ومن نفس لا تشبع) من جمع المال أشراً وبطراً أو من كثرة الأكل الجالبة لكثرة الأبخرة الموجبة للنوم وكثرة الوساوس والخطرات النفسانية المؤدية إلى مضار الدنيا والآخرة (ومن علم لاينفع) أى لا يعمل به أو لايهذب الأخلاق الباطنة فيسرى إلى الأفعال الظاهرة (أعوذ بك من هؤلاء الاربع) قال الطيبي : فى كل من القرائن إشعار بأن وجوده مبنى على غايته والغرض الغاية فإن تعلم العلم إنما هو للنفع به فإذا لم ينفعه لم يخلص كفافا بل يكون وبالا، وإن القلب إنما خلق ليخشع لبارئه فإذا لم يخشع كان قاسيا يستعاذ منه « فويل للقاسية قلوبهم »، وإنما يعتد بالنفس إذا تجافت عن دار الغرور وأنابت إلى دار الخلود، فإذا كانت نهمة لاتشبع كانت أعدى عدو للمرء فهى أهم ما يستعاذ منه، وعدم استجابة الدعاء دليل على أن الداعى لم ينتفع بعلمه ولم يخشع قلبه ولم تشبع نفسه ﴿فإن قلت﴾ قد علم من صدر الكلام الاستعاذة مما ذكر فما فائدة قوله : أعوذ بك من هؤلاء الاربع؟ (قلت) أفاد به التنبيه على توكيد هذا

١٤٦٩ - اللّهمّ ارزقني حبّك ، وحبّ من ينفعني حبّه عندك ، اللّهمّ ومارزقتني ممّا أحبّ فاجعله قوّة لي فيما تحبّ ، اللّهمّ وما زويت عنّي ممّا أحبّ فاجعله فراغًا لي فيما تحبّ - (ت) عن عبد الله بن يزيد الخطمي - (ح)

الحكم وتقويته وفيه جواز تسجيع الدعاء . قال حجة الإسلام : والمكروه التكلف لأنه لايلائم الضراعة والذلة قال ابن حجر : هذا كان يصدر منه من غير قصد إليه ولذلك جاء فى غاية الانسجام (ت ن عن ابن عمرو) بن العاص (د ن ه ك عن أبي هريرة ن عن أنس) قال الترمذى حسن غريب وأخرج مسلم نحوه بأتم منه وأكثر فائدة فلو آثره المصنف لـكان أحسن .

(اللهم ارزقنى حبك وحب من ينفعنى حبه عندك) كالملائـكة والأنبياء والأصفياء لأنه لاسعادة للقلب ولالذة ولا نعيم ولا إصلاح إلا بأن يكون الله أحب إليه مما سواه . قال ابن القيم . وهذا إشارة إلى أن من خصائص الالهية العبودية التى قامت على ساقين لاقوام لهما بدونهما غاية الحب مع غاية الذل . واعلم أن كل حب لا يحكم على صاحبه بأن يصمه عن كل مسموع سوى كلام محبوبه ويعميه عن كل منظور سوى وجه محبوبه ويخرجه عن كل كلام إلا عن ذكر محبوبه وعن ذكر من يحب محبوبه ويختم على قلبه فلايدخل سوى حب محبوبه ويرى قفله على خزانة خياله فلا يتخيل سوى صورة محبوبه إما عندرؤية تقدمته أو عن وصف ينشأ منه الخيال صورة فيكون كاقيل :

خيالك فى عينى وذكرك فى فمى ومثواك فى قلبى فأين تغيب

فبه يسمع وبه يبصر وله يتصور وبه يتكلم وله يكلم ، فليس من الحب فى شيء (اللهم ومارزقتنى مما أحب فاجعله قوة لى فيما تحب) لأصرفه فيه سأل الله تعالى أن يجعل مارزقه من القوة والقوى الجسمانية والروحانية العلمية أو العملية مقوياً له على مايرضيه (وما زويت عنى) أى صرفت عنى ونحيت عنى . قال القاضى أصل الزى والجمع والقبض (مما أحب فاجعله فراغا لى فيما تحب) يعنى اجعل ما نحيته عنى من محابي عوناً على شغلى بمحابك وسبباً لفراغى لطاعتك ولا تشغل به قلبى فيشغلنى عن عبادتك وذلك لأن الفراغ خلاف الشغل فاذا زوى عنه الدنيا ليتفرغ لحساب ربه كان ذلك الفراغ عوناً له على الاشتغال بطاعة الله وقد حرر الله أسرار نبينا كالأنبياء من رق الاغيار وصانهم بوجود عنايته من الركون إلى الآثار لايحبون إلا إياه ولا يشغلون بسواه ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى : ألطف مافى الحب ما وجدته وهو أن تجد عشقاً مفرطاً وهوى وشوقا مقلقاً وغراماً ونحولا وسهرا ومنع لذة طعام ولاتدرى فيمن ولا بمن ولا يتعين لك محبوبك ثم بعد ذلك يبدو لك تجلى فى كشف فيتعلق ذلك الحب به أو ترى شخصاً فيتعلق ذلك الوجد به أو تذكر شخصاً فتجد الميل إليه فتعلم أنه صاحبك وهذا من أخفى دقائق استشراف النفوس على الأشياء من خلف حجاب الغيب فلا تدرى بمن هامت ولا فيمن هامت ولا ماه مهاويجد الناس ذلك فى القبض والبسط الذى لا يعرف سببه فبعده يأتيه مايحزنه أو يسره فيعرف أن ذلك له ؛ وذلك لاستشراف النفس على الأمور قبل تكوينها فى تعلق الحواس الظاهرة وهى مقدما ـ التكوين ﴿تتمة﴾ قد انطوى تحت هذا الحديث عدة مقامات مقام الحب ومقام التوحيد ومقام الصبر ومقام الشكر ومقام الرضى ومقام التسليم ومقام الأنس ومقام البسط ومقام التمكين وغير ذلك ولم يجتمع مثلها فى حديث قصير الا قليلا ( ) فى الدعوات (عن عبد الله بن يزيد) بمثناتين تحتيتين من الزيادة (الخطمى) بفتح المعجمة وسكون المهملة نسبة إلى بنى خطمة قبيلة معروفة صحابى صغير شهد الحديبية ابن سبع عشرة وولى الكوفة لابن الزبير، قال الترمذى حسن غريب . قال ابن القطان ولم يصححه لأن رواته ثقات إلا سفيان بن وكيع فتهم بالكذب وترك الرازيان حديثه بعد ما كتبناه ، وقيل لأبى زرعة أكان يـكذب ؟ قال نعم

١٤٧٠ - اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي فِي دَارِي، وَبَارِكْ لِي فِي رِزْقِي - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

١٤٧١ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ - (م د ت) عن ابن عمر - (صح)

١٤٧٢ - اللَّهُمَّ إِنِّي أعوذ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ، وَالْأَعْمَالِ وَالْأَهْوَاءِ، وَالْأَدْوَاءِ - (ت طب ك) عن عم زياد بن علاقة - (ح)

(اللهم اغفر لى ذنبى) أى مالا يليق أو المراد إن وقع والعبد لا يأتي بما هو اللائق بجلال كبرياء الله، ومنه ماعبدناك حق عبادتك، فسمى هذا القصور بالنسبة لكمال القرب ذنباً مجازا (ووسع لى فى دارى) محل سكنى فى الدنيا لان ضيق مرافق الدار يضيق الصدر ويشتت الأمتعة ويجلب الهم ويشغل البال أو المراد القبر: إذ هو الدار الحقيقية، وعلى الاول فالمراد التوسعة بما يقتضيه الحال لا الترفه والتبسط فى الدنيا بل إنما يسأل حصول قدر الكفاية لاأزيد ولا أنقص. ولهذا قال بعض الحكماء إما أن تتخذ لك داراً على قدر نجواك وتخير على قدر دارك وإلا فهو سرف أوتقتير (وبارك لى فى رزقى) أى اجعله مباركا محفوفا بالنماء والزيادة فى الخير ووفقنى للرضى بما قسمته منه وعدم التلفت إلى غيره مع أنى لا أنال إلا مارزقتنى وإن جهدت وهذا كان يقوله بعد الوضوء عقب أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك (ت عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته ورواه أحمد والطبرانى عن رجل من الصحابة وزاد فسئل النبى صلى الله عليه وسلم عنهن فقال وهل ترك من شىء ورواه النسائى وابن السنى عن أبى موسى قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ فسمعته يدعو يقول فذكره، وترجم عليه ابن السنى بباب مايقوله بين ظهرانى وضوئه والنسائى باب مايقول بعد فراغ وضوئه، قال فى الأذكار إسناده صحيح

(اللهم إنى أعوذ بك من زوال نعمتك) أى ذهابها مفرد فى معنى الجمع يعم النعم الظاهرة والباطنة، والنعمة كل ملائم تحمد عاقبته ومن ثم قالوا لانعمة لله على كافر بل ملاذه استدراج. والاستعاذة من زوال النعم تتضمن الحفظ عن الوقوع فى المعاصى لأنها تزيلها. ألا ترى إلى قوله:

إذا كنت فى نعمة فارعها ... فان المعاصى تزيل النعم

(وتحول عافيتك) أى تبدلها، ويفارق الزوال التحول كما قاله الطيبى بأن الزوال يقال فى كل شىء ثبت لشىء ثم فارقه لفظ رواية أبى داود وتحويل بزيادة مثناه تحتية. والتحويل تغيير الشىء وانفصاله عن غيره فكأنه سأل دوام العافية وهى السلامة من الآلام والاسقام (وفجاءة) بالضم والمد وتفتح وتقصر بغتة (نقمتك) بكسر فسكون: غضبك وعقوبتك (وجميع سخطك) بالتحريك: أى سائر الأسباب الموجبة لذلك وإذا انتفت أسبابها حصلت أضدادها (م د ت عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يخرجه البخارى.

(اللهم إنى أعوذ بك من منكرات الاخلاق) كحقد وبخل وحسد وجبن ونحوها، ولا مانع من ارادة السبب والمسبب معاً لأن المسبب قد يحصل فيعفى عنه «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء» وهذا مقول على منهج التعليم لغيره (والأعمال) الكبائر من نحو قتل وزنا وشرب خمر وسرقة ونحوها قال بعض حكماء الإسلام وهذه المنكرات منها مالاينفك منه غير المعصوم فى متقلبه ومنها مايعظم الخطب فيه حتى يصير منكرا عليها متعارفا، وذكر هذا مع عصمته تعليم لأمته كما سبق (و) منكرات (الاهواء) وهى الزيغ والانهماك فى الشهوات جمع هوى مقصور هوى النفس وهو ميلها إلى المستلذات والمستحسنات عندها لأنه يشغل عن الطاعة ويؤدى إلى الأشر والبطر (والأدواء) من نحو جذام وبرص وسل واستسقاء وذات جنب ونحوها، فهذه كلها بوائق الدهر فيقول أعوذ بك من بوائق

١٤٧٣ — اللَّهُمَّ متِّعني بسمعي وبصري ، واجعلهما الوارث مني ، وانصرني على من ظلمني ، وخذ منه بثأري - (ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

١٤٧٤ — اللَّهُمَّ حبّب الموت إلى من يعلم أني رسولك - (طب) عن أبي مالك الأشعري (ض)

١٤٧٥ — اللَّهُمَّ إني أسألك غناي ، وغنى مولاي - (طب) عن أبي صرمة - (صح)

١٤٧٦ — اللَّهُمَّ اجعل فناء أمتي قتلاً في سبيلك بالطعن والطاعون - (حم طب) عن أبي بردة الأشعري

الدهر . قال الطيبي والإضافة إلى القرينتين الاولين من إضافة الصفة إلى الموصوف قال الراغب والانكار ضد العرفان والمنكر كل فعل يتوقف في استقباحه واستحسانه العقول ويحكم بقبحه الشرع . وقال زين العرب منكر الخلق ما لم يعرف حسنه من جهة الشرع قال الحكيم : إنما استعاذ من هذه الاربع لان ابن آدم لا ينفك منها في متقلبه ليلا ونهارا ، وبها ما يعظم الخطب فيه حتى يصير منكراً غير متعارف فيما بينهم ، فذلك الذي يشار اليه بالاصابع في ذلك الأمر ومنه يعظم الوبال . قال الرشيدي وعطف العمل على الخلق والهوى على العمل والداء عليها وإن كان الكل على الأول : من باب الترقي في الدعاء إلى ما يعم نفعه (ت طب ك عن عم زياد بن علاقة) بكسر العين المهملة هو قطبة بن مالك . قال الترمذي حسن غريب

(اللهم متعني) انفعني زاد في رواية البيهقي من الدنيا (بسمعي وبصري) الجارحتين المعروفتين وقيل العمرين وانتصر له بخبر : هذان السمع والبصر ؛ ويبعده ما في رواية البيهقي عقب وبصري وعقلي (واجعلهما الوارث مني) قال في الكشاف استعارة من وارث الميت لأنه يبقى بعد فنائه (وانصرني على من ظلمني) تعدى وبغى عليّ (وخذ منه بثأري) أشار به إلى قوة المخالفين حثاً على تصحيح الالتجاء والصدق في الرغبة (ت ك عن أبي هريره) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه ذلك . ورواه البيهقي عن ابن جرير

(اللهم حبب الموت إلى من يعلم أني رسولك) لأن النفس إذا أحبت الموت آنست بربها ورسخ يقينها في قلبها وإذا نفرت منه نفر اليقين فانحط المرء عن منازل المتقين ، ومن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه وعكسه بعكسه (طب عن أبي مالك الأشعري) رمز المصنف لضعفه ؛ وهو كما قال ، فقد قال الهيثمي فيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف

(اللهم إني أسألك غناي وغنى مولاي) قال الزمخشري هو كل ولي كالأب والأخ وابن الأخ والعم وابنه والعصبة كلهم . وعد في القاموس من معانيه التي يمكن إرادتها هنا الصاحب والقريب والجار والحليف والناصر والمنعم عليه والمحب والتابع والصهر . والمراد بالغنى الذي سأله غنى النفس لا غنى المال وسعة الحال كما قاله بعض أهل الكمال قال ابن عطاء الله لا يصح الغنى إلا بوجود الفقر ، لأن كل من افتقر إلى الله استغنى به ومن استغنى بالله بواسطة فقره إليه فغناه لا يماثله غنى أبدا (طب عن أبي صرمة) بكسر المهملة وسكون الراء : الانصاري المازني بدري شاعر مجيد واسمه مالك بن قيس وقيل قيس بن صرمه ورواه عنه أيضا أحمد ، قال الهيثمي أحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح وكذا إسناد الطبراني غير لؤلؤة مولاة الانصاري وهي ثقة

(اللهم اجعل فناء أمتي) أمة الإجابة ، وقول الزركشي أراد أمة الدعوة تعقبه ابن حجر (قتلا في سبيلك) أي في قتال أعدائك لإعلاء دينك (بالطعن) بالرمح (والطاعون) وخز أعدائهم من الجن : أي اجعل فناء غالب أمتي بهذين أو بأحدهما . قال بعضهم دعا لأمته فاستجيب له في البعض أو أراد طائفة مخصوصة أو صفة مخصوصة كالخيار . فلا تعارض بينه وبين الخبر الآتي إن الله أجاركم من ثلاث أن يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا - الحديث : قال القرطبي

١٤٧٧ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي، وَتَجْمَعُ بِهَا أَمْرِي، وَتَلُمُّ بِهَا شَعَثِي، وَتُصْلِحُ بِهَا غَائِبِي، وَتَرْفَعُ بِهَا شَاهِدِي، وَتُزَكِّي بِهَا عَمَلِي، وَتُلْهِمُنِي بِهَا رُشْدِي، وَتَرُدُّ بِهَا أُلْفَتِي، وَتَعْصِمُنِي بِهَا مِنْ

جاءت الرواية عن أبي قلابة بالواو، وقال بعض علمائنا الصحيح بأو، والروايتان صحيحتا المعنى، وبيانه أن مراده بأمته صحبه خاصة لأنه دعا لجميع أمته أن لا يهلكهم بسنة عامة، ولا يسلط أعداءهم عليهم؛ فأجيب فلا تذهب بيضتهم ولا معظمهم بموت عام ولا بعدو على مقتضى دعائه هذا والدعاء المذكور هنا يقتضي أن يفنوا كلهم بالقتل والموت عام فتعين صرفه إلى أصحابه لأن الله اختار لمعظمهم الشهادة بالقتل في سبيل الله بالطاعون الواقع في زمنهم فهلك به بقيتهم، فقد جمع الله لهم الأمرين، فالواو على أصلها من الجمع أو تحمل على التقسيمية. قال الراغب: نبه بالطعن على الشهادة الكبرى وهي القتل في سبيل الله وبالطاعون على الشهادة الصغرى. وهذا الحديث هو المشار اليه في خبر آخر بقوله: الطاعون رحمة ربكم ودعوة نبيكم، قال العلماء أراد المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يحصل لأمته أرفع أنواع الشهادة وهو القتل في سبيل الله بأيدي أعدائهم إما من الإنس وإما من الجن وهذا الحديث مكى دعى به المصطفى صلى الله عليه وسلم عند خروجه مهاجرا وهو بالغار (حم طب عن أبي بردة) بن أبي موسى (الأشعري) اسمه الحارث أو عمارة أو عامر: سمع عليا وعائشة، وولى قضاء الكوفة ورواه عنه أيضا الحاكم في المستدرك باللفظ المزبور وصححه وأقره عليه الذهبي بل رواه لا ظ المذكور قال الهيتمي رجاله ثقات. اه فلو عزاه المصنف له لكان أحسن على عادته في البداءة في العزو اليه، وما أراه إلا ذهل عنه، قال الحافظ ابن حجر وحديث ابن أبي موسى هذا هو العمدة في هذا الباب فانه يحكم له بالصحبة لتعدد طرقه اليه

(اللهم إني أسألك) أي أطلب منك (رحمة من عندك) أي ابتداء من غير سبب، وقال القاضي: نكر الرحمة تعظيما لها دلالة على أن المطلوب رحمة عظيمة لا يكتنه كنهها ووصفها بقوله من عندك مزيدا لذلك التعظيم لأن ما يكون من عنده لا يحيط به وصفه لقوله «وآتيناه من لدنا علما» (تهدى بها) أي ترشد (قلبي) اليك وتقربه لديك وخصه لأنه محل العقل ومناط التجلي. وأجناس الهداية خمسة مترتبة وهي إضافة قوى يتمكن بها من الاهتداء ونصب الدلائل وإرسال الرسل والكشف والتوفيق، والأخير هو الممنوع عن نحو الظالمين أينما وقع في القرآن (وتجمع بها أمرى) أي تضمه بحيث لا أحتاج إلى أحد غيرك (وتلم) أي تجمع وتضم (بها شعثي) ما تفرق من أمرى ملتئما غير متفرق وهو من اللم الجمع يقال لممت الشيء جمعته، ومنه خبر: تأكل لما وتوسع ذما: أي تأكل كثيرا مجتمعا (وتصلح بها غائبي) أي ما غاب عن باطني بالإيمان والأخلاق المرضية والملكات الرضية (وترفع بها شاهدى) أي ظاهري بالأعمال الصالحة والهيئات المطبوعة والخلال الجميلة: فالمراد تعميم الباطن وإصلاح الظاهر، أو أراد بها في الأخرى بالرضا والكون مع الملإ الأعلى وفي الدنيا بالفوز والنصر على الأعداء، وفيه حسن مقابلة بين الغائب والشاهد (وتزكى بها عملي) أي تزيده وتنميه وتطهره من أدناس الرياء والسمعة (وتلهمني بها رشدى) أي تهديني بها إلى ما يرضيك وتقربني اليك زلفى: والإلهام أن يلقي الله في النفس أمرا يبعثه على فعل أو ترك وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده، قال الراغب: ورشد الله تعالى للعبد تسديده ونصرته يكون بما يخوله من الفهم الثاقب والسمع الواعي والقلب المراعي وتقييض المعلم الناصح والرفيق الموافق وإمداده من المال بما لا يقعد به عن معزاة قلبه ولا يشغل عنه كثرته ومن العشيرة والعز ما يصونه عن سفاهة السفهاء وعن الغض منه من جهة الأغنياء، وأن يخوله من كبر الهمة وقوة العزيمة ما يحفظه من التسبب بالأسباب الدنيئة والتأخير عن بلوغ كل منزلة سنية (وترد بها ألفتي) بضم الهمزة وكسرها مصدر بمعنى اسم مفعول: أي أليفي أو مألوفي: أي ما كنت آلفه (وتعصمني) أي تمنعني وتحفظني (بها من كل سوء) أي تصرفني عنه وتصرفه عني والعصمة عندنا على ما حكم بها أصلنا من إسناد الحوادث ابتداء إلى الله أن لا يخلق في المرء ذنبا وعند الحكماء على ما ذهبوا اليه من قولهم بالايجاب واعتبار الاستعداد القابل ملكة نفسانية تمنع من الفجور، وعلى الأول قال الراغب العصمة فيض إلهي يقوى به الانسان على تحرى الخير وتجنب الشر حتى يصير كمانع له من باطنه وإن

كل سوء. اللهم أعطني إيمانا، ويقينا ليس بعده كفر، ورحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة
اللهم إني أسألك الفوز في القضاء، ونزل الشهداء، وعيش السعداء، والنصر على الأعداء. اللهم إني أنزل
بك حاجتي فإن قصر رأيي وضعف عملي افتقرت إلى رحمتك، فأسألك ياقاضي الأمور، وياشافي الصدور
كما تجير بين البحور أن تجيرني من عذاب السعير، ومن دعوة الثبور، ومن فتنة القبور. اللهم ماقصر عنه
رأيي، ولم تبلغه نيتي، ولم تبلغه مسئلتي، من خير وعدته أحدا من خلقك، أو خير أنت معطيه أحدا من
عبادك. فإني أرغب إليك فيه، وأسألك برحمتك يارب العالمين. اللهم ياذا الحبل الشديد، والأمر الرشيد

لم يكن منعا محسوسا وليس ذلك بمانع ينافى التكليف كما توهمه بعض من المتكلمين

(اللهم أعطنى إيمانا صادقا ويقينا ليس بعده كفر) أى جحد لدينك فإن القلب إذا تمكن منه نور اليقين انزاحت عنه ظلمات الشكوك واضمحلت منه غيوم الريب (ورحمة) أى عظيمة جدا بحيث (أنال بها شرف كرامتك فى الدنيا والآخرة) أى علو القدر فيهما ورفع الدرجات إنما هو برحمة المتعال لا بجلائل الأعمال

(اللهم إنى أسألك الفوز فى القضاء) أى الفوز باللطف فيه (ونزل) بضم النون والزاى وأصله حصول المطلوب، ومنه «أذلك خير نزلا» (الشهداء) لأنه محل المنعم عليهم وهو وإن كان أعظمهم منزلة وأعلاهم مرتبة لكنه ذكر للتشريع لأمته (وعيش السعداء) أى الذين قدرت لهم السعادة، والمراد السعادة الأخروية لأنه كان من أكثر الناس تقللا من الدنيا وأزهد الناس مطلقاً (والنصر على الأعداء) أى الظفر بهم، والمراد أعداء الدين قال الراغب: والنصر من الله معونة الأنبياء والأولياء وصالحى العباد بما يؤدى إلى صلاحهم عاجلا وآجلا، وذلك تارة يكون من خارج بمن يقيضه الله فيغيثه تارة من داخل بأن يقوى قلب الأنبياء أو الأولياء أو يلقى الرعب فى قلوب الأعداء وعليه قوله «إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا» الآية.

(اللهم إنى أنزل بك) أى أسألك قضاء (حاجتى) أى ما أحتاج إليه من أمور الدنيا والآخرة (فإن قصر) بالتشديد (رأيى) أى عجز عن إدراك ماهو الأنجح الأصلح. قال الراغب والرأى إجالة الخاطر فى رؤية مايريده وقد يقال للقضية التى تثبت عن رأى الرائى (وضعف عملى) عبادتى عن بلوغ مراتب الكمال (افتقرت إلى رحمتك) أى احتجت فى بلوغ ذلك إلى شمولى برحمتك التى وسعت كل شىء (فأسألك) أى فبسبب ضعفى وافتقارى أطلب منك (ياقاضى الأمور) أى حاكمها ومحكمها. وفيه جواز إطلاق القاضى على الله تعالى (وياشافى) مداوى (الصدور) يعنى القلوب التى فى الصدور من أمراضها التى إن توالت عليها أهلكتها هلاك الأبد (كما تجير) أى تفصل وتحجز (بين البحور) وتمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر مع الاتصال وتكفه من البغى عليه مع الالتصاق (أن تجيرنى) تمنعنى (من عذاب السعير) بأن تحجزه عنى وتمنعه منى (ومن دعوة الثبور) النداء بالهلاك (ومن فتنة القبور) فتنة سؤال منكر ونكير بأن ترزقنى الثبات عند السؤال قال الزمخشرى: فإن قلت كيف يمكن أن يجعل نبيه فى السعير حتى يطلب أن يجيره منه (قلت) يجوز أن يسأل العبد ربه ماعلم أنه يفعله وأن يستعيذ به مما علم أنه لا يفعله إظهاراً للعبودية وتواضعاً للرب وإخباتا له اه. وبه يعرف أنه لا دلالة فى الخبر على سؤال الأنبياء فى القبر

(اللهم ماقصر عنه رأيى) أى اجتهادى فى تدبيرى (ولم تبلغه نيتى) أى تصحيحها فى ذلك الشىء المطلوب (ولم تبلغه مسألتى) إياك (من) كل (خير وعدته أحداً من خلقك) أن تفعله مع أحد من مخلوقاتك من إنس وجن وملك؛ ولفظ رواية البيهقى عبادك بدل خلقك والإضافة للتشريف (أو خير أنت معطيه أحدا من عبادك) أى من غير مسابقة وعد له

أسألك الأمن يوم الوعيد ، والجنة يوم الخلود ، مع المقربين الشهود ، الركع السجود ، الموفين بالعهود ، إنك رحيم ودود ، وإنك تفعل ماتريد . اللهم اجعلنا هادين مهتدين ، غير ضالين ولا مضلين ، سلما لأوليائك وعدوا لأعدائك ، نحب بحبك من أحبك ، ونعادى بعداوتك من خالفك . اللهم هذا الدعاء ، وعليك الإجابة ، وهذا الجهد وعليك التكلان . اللهم اجعل لى نورا فى قلبى ، ونورا فى قبرى ، ونورا

بخصوصه فلا يعد ماقبله تكرارا كما قد يتوهم (فإنى أرغب) أطلب منك بجد واجتهاد (إليك فيه) أى اجتهد فى حصوله منك لى (وأسألك) زيادة على ذلك (من رحمتك) التى لانهاية لسعتها (يارب العالمين) الخلق كلهم وذكره تتميما لكمال الاستعطاف والابتهال وحذف حرف النداء فى بعض الروايات

(اللهم ياذا الحبل الشديد) قال ابن الأثير يرويه المحدثون بموحدة ، والمراد القرآن أوالدين أو السبب ومنه « واعتصموا بحبل الله جميعاً » ، وصفه بالشدة لأنه من صفات الحبال والشدة فى الدين الثبات والاستقامة . وصوب الأزهرى كونه بمثناة تحتية وهو القوة ، واقتصر عليه الزمخشرى جازماً حيث قال الحيل هو الحول ، أبدل واوه ياء ، وروى الكسائى لاحيل ولاقوة إلا بالله ، والمعنى ذا الكيد والمكر الشديد من قوله تعالى « وأكيد كيدا » « ومكروا ومكر الله » ، وقيل ذا القوة لأن أصل الحول الحركة والاستطاعة . اهـ . (والأمر الرشيد) السديد الموافق لغاية الصواب (أسألك الأمن) من الفزع والأهوال (يوم الوعيد) أى يوم التهديد وهو يوم القيامة (والجنة) أى وأسألك الفوز بها (يوم الخلود) أى يوم إدخال عبادك دار الخلود : أى خلود أهل الجنة فى الجنة وخلود أهل النار فى النار ، وذلك بعد فصل القضاء وانقضاء الأمر (مع المقربين) إلى الحضرات القدسية (الشهود) أى الناظرين لى ربهم المشاهدين لكمال جماله (الركع السجود) أى المكثرين للصلاة ذات الركوع والسجود (الموفين بالعهود) أى بما عاهدوا عليه الحق والخلق (إنك رحيم) أى موصوف بكمال الإحسان بدقائق النعم (ودود) شديد الحب لمن والاك (وإنك) رواية البيهقى وأنت (تفعل ماتريد) فتعطى من تشاء مسئوله وإن عظم لامانع لما أعطيت وقد وصف الله نفسه بالاختيار وأنه على كل شىء قدير وأنه فعال لما يريد وأنه لا مكره له وهو الصادق فى قوله وماحكم به فقد ترتبت الأمور ترتيب الحكمة فلا معقب لحكمه فهو فى كل حال يفعل ماينبغى كما ينبغى لما ينبغى فعل حكيم عالم بالمراتب فتأتيه أسئلة السائلين وما يوافق توقيت الإجابة فى عين ما سألوه فيه وقد تقرر أنه لامكره له فلا بد من التوقف عند ذلك السؤال لمناقضته إذا أجابه ترتيب الحكمة فلذلك قال وإنك تفعل ماتريد

(اللهم اجعلنا هادين) أى دالين الخلق على مايوصلهم إلى الحق (مهتدين) إلى إصابة الصواب فى القول والعمل قال ابن القطان قوله هادين مهتدين فيه تقديم وتأخير لأن الإنسان لايكون هادياً لغيره إلا بعد أن يهتدى هو فيكون مهدياً انتهى قال ابن حجر وليست هنا صيغة ترتيب (غير ضالين) عن الحق (ولا مضلين) لأحد من خلقك (سلما) بكسر السين المهملة أى صلحاً (لأوليائك) الذين هم حزبك المفلحون (وعدواً) لفظ رواية البيهقى حرباً بدل عدواً (لأعدائك) من اتخذ لك شريكا أو نداً أو فعل معك مالا يليق بكمالك (نحب بحبك) أى بحسب حبك (من أحبك) حباً خالصاً وفى رواية البيهقى نحب بحبك الناس (ونعادى بعداوتك) أى بسبب عداوتك (من خالفك) أى خالف أمرك وهذا ناظر إلى أن من كمال الإيمان الحب فى الله والبغض فى الله

(اللهم هذا الدعاء) أى هذا ما أمكننا من الدعاء فقد أتينا به ولم نأل جهداً وهو مقدورنا (وعليك) الإجابة فضلا منك ولا وجوبا (وهذا الجهد) بالضم وتفتح الوسع والطاقة (وعليك التكلان) بضم التاء الاعتماد ومن توكل على الله أسكن قلبه الحكمة وكفاه كلامهم وأوصله إلى كل محبوب

بين يدى ، ونورًا من خلفى ، ونورًا عن يمينى ، ونورًا عن شمالى ، ونورًا من فوقى ، ونورًا من تحتى ، ونورًا فى سمعى ، ونورًا فى بصرى ونورًا فى شعرى ، ونورًا فى بشرى ، ونورًا فى لحمى ، ونورًا فى دمى : ونورًا فى عظامى . اللّهمّ أعظم لى نورًا وأعطنى نورًا ، واجعل لى نورًا . سبحان الذى تعطف بالعزّ وقال به سبحان الذى لبس المجد وتكرم به ، سبحان الذى لا ينبغى التسبيح إلا له ، سبحان ذى الفضل والنعم ،

(اللهم اجعل لى نوراً فى قلبى) أى نوراً عظيما فالتنوين للتعظيم وقدم القلب لأنه مقر للتفكر فى آلاء الله ومصنوعاته والنور مايتبين به الشئ (ونوراً فى قبرى) أستضىء به فى ظلمة اللحد (ونوراً بين يدى) أى يسعى أمامى (ونوراً من خلفى) أى من ورائى ليتبعنى اتباعى ويقتدى فى أشياعى قال الحرانى والخلف مايخلفه المتوجه فى توجهه فينطمس عن حواس إقبال شهوده (ونوراً عن يمينى ونوراً عن شمالى ونوراً من فوقى ونوراً من تحتى) يعنى اجعل النور يحفنى من الجهات الست (ونوراً فى سمعى ونوراً فى بصرى) لأن السمع محل السماع لآياتك والبصر محل النظر إلى مصنوعاتك فبزيادة ذلك تزداد المعارف (ونوراً فى شعرى ونوراً فى بشرى) أى ظاهر جلدى (ونوراً فى لحمى) الظاهر والباطن (ونوراً فى دمى ونوراً فى عظامى) نص على هؤلاء لأن اللعين يأتى الناس فى هذه الأعضاء فيوسوسهم وسوسة مشوبة بظلمة قال القاضى معنى طلب النور للأعضاء أن تتحلى بأنوار المعرفة والطاعة وتعرى عن ظلم الجهالة والمعاصى، طلب الهداية للنهج القويم والصراط المستقيم وأن يكون جميع ما يتصدى ويعرض له سبباً لمزيد عليه وظهور أمره وأن يحيط به يوم القيامة فيسعى خلال النور كما قال تعالى فى حق المؤمنين نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم ، ثم لما دعى أن يجعل لكل عضو من أعضائه نوراً يهتدى به إلى كماله وأن يحيط به من جميع الجوانب فلا يخفى عليه شىء ولا ينسد عليه طريق: دعا أن يجعل له نورا به يستضىء الناس ويهتدون إلى سبل معاشهم ومعادهم فى الدنيا والآخرة فدعا بإثبات النور فيها والمراد استعمالها بالصواب .

(اللهم أعظم لى نوراً وأعطنى نوراً واجعل لى نوراً) عطف عام على خاص أى اجعل لى نوراً شاملا للأنوار السابقة وغيرها وهذا دعاء بدوام ذلك لأنه حاصل له وهو تعليم لأمته وفى رواية بدل اجعل لى نوراً اجعلنى نوراً قال ابن عربى دعا بجعل النور فى كل عضو وكل عضوله دعوة بما خلقه الله عليه من القوة التى ركبها فيه وفطره عليها ، ولما علم المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك دعا أن يجعل الله فيه علما وهدى ينفر الظلمة دعوى كل متع من عالمه هذا ربط هذا الدعاء وآخر ماقال اجعلنى نوراً يقول اجعلنى نوراً يهتدى بى كل من رآنى فى ظلمات بر وبحر فأعطاه القرآن وأعطانا الفهم منه وهذا منحة فى أعلى المنح فى رتبة هى أسنى المراتب قال فى الحكم النور جند القلب كما أن الظلمة جند النفس فإذا أراد الله أن ينصر عبداً أمده بجنود الأنوار وقطع عنه مدد الظلم والأغيار (سبحان الذى تعطف بالعز) أى تردى به بمعنى أنه اتصف بأنه يغلب كل شىء ولا يغالبه شىء لأن العزة كما قال الحرانى الغلبة على كلية الظاهر والباطن ولفظ رواية السهيلى لبس العز بدل تعطف بالعز قال الزمخشرى العطاف والمعطف كالرداء والمردأ واعتطفه وتعطفه كارتداه وترداه وعطف الثوب رداؤه وسمى الرداء عطافا لوقوعه على عطفى الرجل وهما جانبا عنقه وهذا من المجاز الحكمى نحو نهاره صائم والمراد وصف الرجل بالصوم ووصف الله بالعز ومثله قوله : يجر رباط الحمد فى دار قومه ، أى هو محمود فى قومه . (وقال به) أى غلب به على كل عزيز وملك عليه أمره من القيل وهو الملك الذى ينفذ قوله فيما يريد انتهى ذكره الزمخشرى وفى الروض الأنف قد صرفوا من القيل فعلا فقالوا قال علينا فلان أى ملك والقيالة الإمارة ، ومنه قول النبى صلى الله عليه وسلم فى تسبيحه الذى رواه عنه الترمذى سبحان الذى لبس العز وقال به أى ملك به وقهر هكذا

سُبْحَانَ ذِي الْمَجْدِ وَالْكَرَمِ . سُبْحَانَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ - (ت) ومحمد بن نصر فى الصلاة (طب) والبيهق فى الدعوات عن ابن عباس - (ح)

١٤٧٨ - اللَّهُمَّ لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ ، وَلَا تَنْزِعْ مِنِّي صَالِحَ مَا أَعْطَيْتَنِي - البزار عن ابن عمر - (ض)

١٤٧٩ - اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي شَكُورًا ، وَاجْعَلْنِي صَبُورًا ، وَاجْعَلْنِي فِي عَيْنِي صَغِيرًا ، وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ كَبِيرًا - البزار عن بريدة - (ح)

فسره الهروى فى الغريبين انتهى بنصه وبه يعرف أن تفسير صاحب النهاية ومن على قدمه قال به بأحبه واختص به غير جيد (سبحان الذى لبس المجد) أى ارتدى بالعظمة والكبرياء والشرف والكرم قال الزمخشرى ومن المجاز مجد الرجل عظم كرمه فهو ماجد ومجيد وله شرف ومجد وتمجد الله بكرمه وعباده يمجدونه وهو أهل التماجيد وأمجد الله فلاناً ومجده كرم فعاله انتهى ولذلك حسن تعقيبه بقوله (وتكرم به) أى تفضل وأنعم على عباده (سبحان الذى لاينبغى التسبيح إلا له) أى لاينبغى التنزيه المطلق إلا لجلاله تقدس (سبحان ذى الفضل) قال الزمخشرى الفضل مايتفضل به زيادة على الثواب والفضل والفاضلة والإفضال ولفلان فواضل فى قومه وفضول (والنعم) جمع نعمة وهى كل ملائم تحمد عاقبته (سبحان ذى المجد والكرم) زاد البيهق سبحان الذى أحصى كل شىء علمه سبحان ذى المن سبحان ذى الطول (سبحان ذى الجلال والإكرام) قال فى الكشاف معناه الذى يجله الموحدون عن التشبيه بخلقه وعن أفعالهم أو الذى يقال له ما أجلك وما أكرمك أومن عنده الجلال والإكرام للمخلصين من عباده وهذه من عظيم صفات الله تعالى وقال السيد المراد بصفات الجلال التنزه عن سمات النقصان وفيه كما قال الغزالى إن المنهى عنه من السجع ماكان بتكلف فان ذلك لايلائم الضراعة والذلة بخلاف الكلمات المتوازنة الخالية عن التكلف (ت ومحمد ابن نصر فى) كتاب (الصلاة طب والبيهق فى) كتاب (الدعوات) كلهم من حديث داود بن على بن عبد الله بن عباس عن أبيه (عن) جده عبد الله (بن عباس) لكن بزيادة ونقص قال بعثنى العباس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته ممسياً وهو فى بيت خالتى ميمونة فقام فصلى من الليل فلما صلى الركعتين قبل الفجر قال اللهم إنى أسألك إلى آخره وداود هذا عم المنصور ولى المدينة والكوفة للسفاح حدث عنه الكبار كالثورى والأوزاعى ووثقه ابن حبان وغيره وقال ابن معين أرجو أنه لايكذب إنما يحدث بحديث واحد كذا روى عثمان بن سعيد عنه وقد أورده ابن عدى فى الكامل وساق له بضعة عشر حديثاً ثم قال عندى لابأس بروايته عن أبيه عن جده احتج به مسلم وخرج له الأربعة

(اللهم لاتكلنى) أى لاتصرف أمرى (إلى نفسى) أى لاتسلمنى اليها وتتركنى هملا (طرفة عين) أى تحريك جفن وهو مبالغة فى القلة (ولا تنزع منى صالح ما أعطيتنى) قد علم أن ذلك لايكون ولكنه أراد أن يحرك همم أمته إلى الدعاء بذلك قال الحليمى وهذا تعليم منه لامته أنه ينبغى كونهم مشفقين من أن يسلبوا الإيمان أو التوفيق للعمل فان من سلب التوفيق لم يملك نفسه ولم يأمن أن يضيع الطاعات ويتبع الشهوات فينبغى لكل مؤمن أن يكون هذا الخوف من همه (البزار) فى مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه ابراهيم بن يزيد الخوزى وهو متروك

(اللهم اجعلنى شكوراً) أى كثير الشكر لك قال الغزالى والشكر الاعتراف بنعمة المنعم على وجه الخضوع فهو نظر إلى فعل اللسان مع بعض أحوال القلب وقول من قال الشكر الثناء على المحسن بذكر إحسانه نظر إلى مجرد عمل اللسان وقول بعضهم الشكر اعتكاف على بساط الشهود بإدامة الحرمة جامع لأكثر معانى الشكر لايشذ منه إلا عمل اللسان (واجعلنى صبوراً) أى لا أعاجل بالانتقام أو المراد الصبر العام (واجعلنى فى عينى صغيراً وفى أعين الناس كبيراً) استوهب ربه أن يعظمه فى عيون الخلق ليسهل عليه فى الجملة أمره الذى هو خلافة الله فى أرضه ومايصحبها

١٤٨٠ - اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَسْتَ بِإِلَهٍ اسْتَحْدَثْنَاهُ ، وَلَا بِرَبٍّ ابْتَدَعْنَاهُ ، وَلَا كَانَ لَنَا قَبْلَكَ مِنْ إِلَهٍ نَلْجَأُ إِلَيْهِ وَنَذَرُكَ ، وَلَا أَعَانَكَ عَلَى خَلْقِنَا أَحَدٌ فَنُشْرِكَهُ فِيكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ - (طب) عن صهيب - (ض)

١٤٨١ - اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَسْمَعُ كَلَامِي ، وَتَرَى مَكَانِي ، وَتَعْلَمُ سِرِّي وَعَلَانِيَتِي ، لَا يَخْفَى عَلَيْكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِي وَأَنَا الْبَائِسُ الْفَقِيرُ ، الْمُسْتَغِيثُ الْمُسْتَجِيرُ ، الْوَجِلُ الْمُشْفِقُ ، الْمُقِرُّ الْمُعْتَرِفُ بِذَنْبِهِ ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْمِسْكِينِ ، وَأَبْتَهِلُ إِلَيْكَ ابْتِهَالَ الْمُذْنِبِ الذَّلِيلِ ، وَأَدْعُوكَ دُعَاءَ الْخَائِفِ الضَّرِيرِ ، مَنْ خَضَعَتْ لَكَ رَقَبَتُهُ ، وَفَاضَتْ لَكَ

من مزاولة معاظم الشؤون ومقاساة جلائل الخطوب ومعاناة أهوال الحروب (البزار) فى مسنده (عن بريدة) بضم الموحد وفتح الراء ابن الحصيب بضم المهملة وفتح المهملة الثانية ثم تحتية ثم موحدة قال الهيثمي فيه عقبة بن عبد الله الأصم وهو ضعيف لكن حسن البزار حديثه

(اللهم إنك لست بإله استحدثناه) أى طلبنا حدوثه أى تجدده بعد أن لم يكن (ولا برب ابتدعناه) أى اخترعناه على غير مثال سبق والباء فيه لتأكيد النفى وفى نسخ استحدثناك وابتدعناك بالكاف بدل الهاء (ولا كان لنا قبلك من إله نلجأ إليه ونذرك) أى نتركك (ولا أعانك على خلقنا) أى إيجادنا من العدم (أحد غيرك فنشركه) فيك أى فى عبادتك والالتجاء إليك فإنك المتفرد بالخلق والإيجاد والتقدير (تباركت) تقدست وتنزهت (وتعاليت) تمامه عند مخرجه الطبرانى قال كعب وهكذا كان نبي الله داود يدعو (طب عن صهيب) قال الهيثمي وفيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك .

(اللهم إنك تسمع كلامى) أى لا يعزب عنك مسموع وإن خفى بغير جارحة (وترى مكانى) إن كنت فى ملاء أو خلاء (وتعلم سرى) وفى نسخة سريرتى (وعلانيتى) أى ما أخفى وما أظهر (لا يخفى عليك شىء من أمرى) تأكيد لما قبله لدفع توهم المجاز والتخصيص قال الحرالى الاخفاء تغييب الشيء وأن لا يجعل عليه علم يهتدى إليه من جهته والغرض من ذلك الإجابة والقبول (وأنا البائس) الذى اشتدت ضرورته (الفقير) أى المحتاج إليك فى سائر أحواله وجميع أموره (المستغيث) أى المستعين المستنصر بك فاكشف كربتى وأزل شدتى يقال أغاثه الله إذا أعانه واستغاث به فأغاثه وأغاثهم الله كشف شدتهم (المستجير) بالجيم الطالب منك الأمان من عذابك (الوجل) أى الخائف (المشفق) أى الحذر قال فى المصباح أشفقت من كذا بالألف حذرت وقال الزمخشرى تقول أنا مشفق من هذا أى خائف منه خوفا يرق القلب ويبلغ منه مبلغا (المقر المعترف بذنبه) عطف تفسير ففى الصحاح كغيره أقر بالحق اعترف به وقال الزمخشرى أقر على نفسه بالذنب اعترف (أسألك مسألة المسكين) أى الخاضع الضعيف سمى مسكينا لسكونه إلى الناس وهو بفتح الميم فى لغة بنى أسد وبكسرها عند غيرهم (وأبتهل إليك ابتهال المذنب) أى أتضرع إليك تضرع من أخجلته مقارفة الذنوب إلى الله تضرع ففى الصحاح كغيره الابتهال التضرع وقال الزمخشرى ابتهل واجتهد فى الدعاء اجتهاد المتهلين (الذليل) أى الضعيف المستهان به (وأدعوك دعاء الخائف المضطر) وفى نسخ الضرير وهو بمعناه بين بهذا أن العبد وإن علت منزلته فهو دائم الاضطرار لأن الاضطرار تغطية حقيقة العبد إذ هو ممكن وكل ممكن مضطر إلى ممده وكما أن الحق هو الغنى أيضا فالعبد مضطر إليه أبدا ولا يزايله هذا الاضطرار فى الدنيا ولا فى الآخرة حتى لو دخل الجنة فهو محتاج إليه فيها غير أنه غمس اضطراره فى المنة التى أفرغت عليه ملابسها وهذا هو حكم الحقائق أن لا يختلف حكمها لا فى الغيب ولا فى الشهادة ولا فى الدنيا ولا فى الآخرة ومن اتسعت أنواره لم يتوقف اضطراره وقد عيب الله قوما اضطروا إليه عند وجود أسباب ألجأتهم إلى الاضطرار فلما زالت زال اضطرارهم ولما لم تقبل عقول العامة

عبرته ، وذل لك جسمه ، ورغم لك أنفه ، اللهم لا تجعلني بدعائك شقياً ، وكن بي رؤوفاً رحيماً ، ياخير المسئولين ، وياخير المعطين - (طب) عن ابن عباس - (ض)

١٤٨٢ - اللهم أصلح ذات بيننا ، وألف بين قلوبنا ، واهدنا سبل السلام ، ونجنا من الظلمات إلى النور وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن . اللهم بارك لنا في أسماعنا ، وأبصارنا ، وقلوبنا ، وأزواجنا ، وذرياتنا ، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم ، واجعلنا شاكرين لنعمتك ، مثنين بها ، قابلين لها وأتمها علينا - (طب ك) عن ابن مسعود - (ح)

إلى ماتعطيه حقيقة وجودهم سلط الله عليهم الأسباب المثيرة للاضطرار ليعرفوا قهر ربوبيته وعظمة إلهيته (من خضعت لك رقبته) أي نكس رأسه رضى بالتذلل إليك ، وفي الصحاح الخضوع : التطامن والتواضع وقال الزمخشري خضع لله خضوعا تطامن وقوم خضع نا كسوا الرؤوس ورجل أخضع راعي بالذل (وفاضت) سالت (لك عبرته) بفتح العين أي سال لك من الفرق دموعه وفي الصحاح فاض الماء كثر حتى سال على ضفة الوادي والعبرة بالفتح تحلب الدمع وبالكسر الاعتبار وفي القاموس العبرة بالفتح الدمعة قبل أن تفيض وتردد البكاء في الصدر (وذل لك جسمه) أي انقاد بجميع أركانه الظاهرة والباطنة (ورغم لك أنفه) أي لصق بالتراب وفي الصحاح الرغام بالفتح التراب وأرغم أنفه ألصقه بالتراب وقال الزمخشري من المجاز ألصقه بالرغام إذا أذله وأهانه ومنه رغم أنفه وأرغمه الله وفي النهاية أصل رغم أنفه لصق بالتراب ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصاف والانقياد على كره .

(اللهم لا تجعلني بدعائك شقياً) أي تعباً خائباً قال الزمخشري من المجاز أشق من رائض مهر أي أتعب منه ، لم يزل في شقاء من أمره في تعب (وكن بي رءوفا رحيما) أي عطوفا شفوقا (ياخير المسئولين وياخير المعطين) أي ياخير من طلب منه وياخير من أعطى قال في الصحاح السؤال مايتساءله الانسان وقال الزمخشري سألته حاجة وأصبت منه سؤلي طابق فعل بمعنى مفعول كعرف ونكر قال ومن المجاز هو سألي من الدنيا واللهم أعطنا سؤالاتنا وتعلمت مسئلة ومسائل استعير المصدر للمفعول (طب عن ابن عباس) قال كان فيما دعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع عشية عرفة اللهم ... إلى آخر ماذكر قال ابن الجوزي حديث لايصح وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه يحيى بن صالح الأيلي وقال العقيلي له مناكير وبقية رجاله رجال الصحيح .

(اللهم أصلح ذات بيننا) أي الحال التي يقع بها الاجتماع (وألف بين قلوبنا) أي اجعل بينها الإيناس والمودة والتراحم لتثبت على الإسلام وتقوى على مقاومة أعدائك ونصرة دينك (واهدنا سبل السلام) أي دلنا على طريق السلامة من الآفات أو على طرق دار السلام الجنة (ونجنا من الظلمات إلى النور) أي أنقذنا من ظلمات الدنيا إلى نور الآخرة أو من ظلمات المعصية إلى نور الطاعة (وجنبنا الفواحش ماظهر منها ومابطن) أي بعدنا عن القبائح الظاهرة والباطنة فإنا عاجزون عن التنقل منها ورفع الهمم عن مواقعها وإن اجتهدنا بما جبلنا عليه من الضعف وتسلط الشيطان علينا فلا قوة لنا إلا بك .

(اللهم بارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذرياتنا وتب علينا) طلب التوبة أثر الحسنة كما هو مطلب العارفين بالله ثم علل طمعه في ذلك بأن عادته تعالى التطول والتفضل فقال (إنك أنت التواب) أي الرجاع بعباده إلى مواطن النجاة بعدما سلط عليهم عدوهم بغوايتهم ليعرفوا فضله عليهم وعظم قدرته ثم أتبعه وصفا هو كالتعليل له فقال (الرحيم) أي المبالغ في الرحمة لعباده (واجعلنا شاكرين لنعمتك) أي إنعامك (مثنين بها قابلين لها وأتمها علينا)

١٤٨٣ — اللهم إليك أشكو ضعف قوتي ، وقلة حيلتي ، وهواني على الناس ، ياأرحم الراحمين إلى من تكلني ؟ إلى عدو يتجهمني أم إلى قريب ملكته أمري ؟ إن لم تكن ساخطا علي فلا أبالي ، غير أن عافيتك أوسع لي ، أعوذ بنور وجهك الكريم الذي أضاءت له السموات والأرض ، وأشرقت له الظلمات ، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة ، أن تحل علي غضبك أو تنزل علي سخطك ، ولك العتبى حتى ترضى ، ولا حول ولا قوة إلا بك - (طب) عن عبد الله بن جعفر - (ح)

سأل التوفيق لدوام الشكر لأن الشكر قيد النعم فبه تدوم وتبقى وبتركه تزول وتحول قال تعالى «إن الله لايغير مابقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم» قال «ولئن شكرتم لأزيدنكم» لحق تقدس إذا رأى عبده قام بحق نعمته بالدوام على شكرها منّ بأخرى رآه لهـا أهلا وإلاقطع عنه ذلك (طب) وكذا في الأوسط (ك عن ابن مسعود) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا هذا الدعاء قال الهيثمي وإسناد الكبير جيد انتهى ومن ثم آثره المصنف

(اللهم اليك أشكو ضعف قوتي) قدم اليك ليفيد الاختصاص أي أشكو اليك لاإلى غيرك فإن الشكوى إلى الغير لاتنفع (وقلة حيلتي وهواني على الناس) أي احتقارهم إياي واستهانتهم واستخفافهم بشأني واستهزاؤهم بي (ياأرحم الراحمين) والشكوى اليه سبحانه لاتنافي أمره بالصبر في آي التنزيل فإن إعراضه عن الشكوى لغيره وجعل الشكوى اليه وحده هو الصبر والله سبحانه وتعالى يمقت من يشكوه إلى خلقه ويحب من يشكو مابه اليه (إلى من تكلني) تفوض أمري (إلى عدو يتجهمني) بالتشديد أي يلقاني بغلظة ووجه كريه؟ قال الزمخشري وجه جهم غليظ وهو البأس الكريه ويوصف به الأسد وتجهمته وجهمته استقبلته بوجه مكفهر وقيل هو أن يغلظ الرجل له في القول ومن المجاز الدهر يتجهم الكرام وتجهمني أملي إذا لم تصبه (أم إلى قريب ملكته أمري) أي جعلته متسلطا على إيذائي ولا أستطيع دفعه (إن لم تكن ساخطا علي) في رواية إن لم يكن بك سخط علي وفي أخرى بدل سخط غضب (فلا أبالي) بما يصنع بي أعدائي وأقاربي من الايذاء طلبا لمرضاتك (غير أن عافيتك) التي هي السلامة من البلايا والأسقام وهي مصدر جاء على فاعله (أوسع لي ، أعوذ بنور وجهك) أي ذاتك (الكريم) أي الشريف والكريم يطلق على الشريف النافع الذي يدوم نفعه (الذى أضاءت له السموات والأرض) جمع السموات وأفرد الأرض لأنها طبقات متفاضلة بالذات مختلفة بالحقيقة (وأشرقت له الظلمات) أشرقت على البناء المفعول من شرقت بالضوء تشرق إذا امتلأت به واغتصت وأشرقها الله كما تقول ملأ الارض عدلا وطبقها عدلا ذكره كله الزمخشري قال في الحكم الكون كله ظلمة وإنما أناره ظهور الحق فيه فمن رأى الكون ولم يشهده فيه أو قبله أو عنده أو بعده فقد أعوزه وجود الأنوار وحجبت عنه شموس المعارف بسحب الآثار (وصلح) بفتح اللام وتضم (عليه أمر الدنيا والآخرة) أي استقام وانتظم والصلاح ضد الفساد وأصلح أتى بالصلاح وهو الخير والصواب والصلح اسم منه وهو التوفيق كما في المصباح (أن تحل علي غضبك) أي تنزله بي أو توجبه علي قال في المختار كأصله حل العذاب يحل بالكسر حلا أي وجب ويحل بالضم حلولا أي نزل وقرئ بهما قوله تعالى «فيحل عليكم غضبي» (أوتنزل علي سخطك) أي غضبك فهو من عطف الرديف (ولك العتبى حتى ترضى) أي أسترضيك حتى ترضى يقال استعتبته فأعتبني أي استرضيته فأرضاني (ولا حول ولا قوة إلا بك) استعاذ بهذا بعد الاستعاذة بذاته تعالى إشارة إلى أنه لاتوجد قابضة حركة ولا قابضة سكون في خير وشر إلا بأمر التابع لمشيئته «إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون» وهذا يسمى دعاء الطائف وذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما مات أبوطالب اشتد أذى قومه له فخرج إلى الطائف رجاء أن يأووه وينصروه فأذاقوه أشد

١٤٨٤ - اللَّهُمَّ وَاقِيَةً كَوَاقِيَةِ الْوَلِيدِ - (ع) عن ابن عمر - (ض)

١٤٨٥ - اللَّهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي - (حم) عن ابن مسعود - (ح)

١٤٨٦ - اللَّهُمَّ احْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَائِمًا، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَاعِدًا، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ رَاقِدًا، وَلَا تُشْمِتْ بِي عَدُوًّا وَلَا حَاسِدًا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ خَزَائِنُهُ بِيَدِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ خَزَائِنُهُ بِيَدِكَ - (ك) عن ابن مسعود - (صح)

من قومه ورماه سفهاؤهم بالحجارة حتى دميت قدماه، وزيد مولاه يقيه بنفسه حتى انصرف راجعا إلى مكة محزونا فدعى بهذا فعند ذلك أرسل اليه ربه ملك الجبال فسأله أن يطبق على قومه الاخشبين فقال بل استأنى لعل الله أن يخرج من أصلابهم من يعبده (طب) عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب

(اللهم واقية كواقية الوليد) أي المولود كما فسره به راوى الخبر ابن عمر فهو فعيل بمعنى مفعول أى كلاءة وحفظاً ككلاءة الطفل المولود وحفظه قال العسكرى أراد مايقيه الله من الحشرات ومايدب على الأرض من الهوام ومايدفع عنه مع قلة دفعه عن نفسه وجهله بتوقى المتالف والمعاطب وقيل المراد بالوليد موسى «ألم نربك فينا وليداً» ى كما وقيت موسى شر فرعون وهو فى حجره فقنى شر قومى وأنا بين أظهرهم والوقاية بالكسر الصيانة وقال الزمخشرى: والوليد الصبي الصغير لأنه لا يبصر المعاطب وهو يتعرض لها ثم يحفظه الله أو لأن القلم مرفوع عنه فهو محفوظ من الآثام وذلك لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما ترك اختياراته وأمات فى مخالفتها شهواته ولذاته ذهل عن أوصافه وشغل بمحبة محبوبه عن نفسه وصفاته فهو لا يتخير ى أحكام مولاه بل فوض أمره إليه وأقبل بكليته عليه وطلب منه أن يصرفه فى مشيئته ومحابه ويحوطه بعصمته (ع عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات

(اللهم كما حسنت) وفى رواية أحسنت (خلقى) بفتح أوله (فحسن خلقى) بضمتين أى لاقوى على أثقال الخلق وأتخلق بتحقيق العبودية والرضا بالقدر ومشاهدة الربوبية قال الطيبي ويحتمل أن يراد طلب الكمال وإتمام النعمة عليه بإكمال دينه وفيه إشارة إلى قول عائشة كان خلقه القرآن وأن يكون قد طلب المزيد والثبات على ما كان وتمسك به من قال إن حسن الخلق غريزى لا مكتسب والمختار أن أصول الأخلاق غرائز والتفاوت فى الثمرات وهو الذى به التكليف (حم) وكذا ابن حبان (عن ابن مسعود) قال الزين العراقى ووهم من زعم أنه أبو مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظر فى المرآة قال اللهم إلى آخره قال المنذرى رواته ثقات

(اللهم احفظنى بالإسلام قائماً) أى حالة كونى قائماً وكذا يقال فيما بعده (واحفظنى بالإسلام قاعداً واحفظنى بالإسلام راقداً) أراد فى جميع الحالات قال الطيبي يحتمل أن المراد طلب الكمال وإتمام النعمة عليه بإكمال دينه «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى» وأن يكون طلب المزيد والثبات على ما كان (ولا تشمت بى عدواً ولا حاسداً) أى لا تنزل بى بلية يفرح بها عدوى وحاسدى وفى الصحاح الشماتة الفرح ببلية العدو والحسد تمنى زوال نعمة المحسود

(اللهم إنى أسألك من كل خير خزائنه بيدك وأعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك) جمع خزن كمجلس مايخزن فيه الشيء قال ابن الكمال كغيره واليد مجاز عن القوة المتصرفة ولا يخفى وجه التجوز على من له قدم راسخ فى علم البيان وتشبيها باعتبار تنوع التصرف فى العالمين عالم الشهادة المسمى بعالم الملك وعالم الغيب المسمى بعالم الملكوت ومن هنا ظهر وجه قوله سبحانه «مامنعك أن تسجد لما خلقت بيدى» اى لما خلقته ذا حظ من عالمى الملك والملكوت وفيه إشارة إلى جهة فضل آدم على من أمر بالسجود له ممن لا حظ لهم من أحد من العالمين المذكورين (ك عن

١٤٨٧ — اللهم إنا نسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والسلامة من كل إثم، والغنيمة من كل بر، والفوز بالجنة، والنجاة من النار - (ك) عن ابن مسعود - (صح)

١٤٨٨ — اللهم أمتعني بسمعي وبصري حتى تجعلهما الوارث مني، وعافني في ديني، وفي جسدي، وانصرني ممن ظلمني حتى تريني فيه ثأري. اللهم إني أسلمت نفسي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، وخليت وجهي إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، آمنت برسولك الذي أرسلت وبكتابك الذي أنزلت - (ك) عن علي - (صح)

ابن مسعود) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فيقول اللهم الخ وزاد البيهقي في الدعوات من طريق هاشم ابن عبدالله بن الزبير أن عمر بن الخطاب أصابته مصيبة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نشكي إليه وسأله أن يأمر له بوسق تمر؛ فقال إن شئت أمرت لك وإن شئت علمتك كلمات خيراً لك منه. فقال: علمنيهن ومر لي بوسق فإني ذوحاجة إليه قال افعل وقال قل اللهم احفظني الخ

(اللهم إني أسألك موجبات رحمتك) بكسر الجيم جمع موجبة وهي الكلمة التي أوجبت لقائلها الرحمة أي مقتضياتها بوعدك فإنه لا يجوز الخلف فيه وإلا فالحق لا يجب عليه شيء (وعزائم مغفرتك) أي مؤكداتها أو موجباتها جمع عزيمة يعني أسألك أعمالا بعزم تهب بها لي مغفرتك، قال الراغب: العزيمة عقد القلب على إمضاء الأمر (والسلامة من كل إثم) يوجب عقابا أو عتابا أو نقص درجة أو غير ذلك، قال العراقي وهذا مصرح بحل سؤال العصمة من كل ذنب ولا اتجاه لاستشكاله بأنها إنما هي لنبي أو ملك لأنها في حقهما واجبة ولغيرهما جائزة وسؤال الجائز جائز لكن الأدب في حقنا سؤال الحفظ لا العصمة (والغنيمة من كل بر) بكسر الباء الطاعة والخير، قال الزمخشري: ومن بر ربه يطيعه (والفوز بالجنة والنجاة من النار) سبق أنه وإن كان محكوما له بالفوز والنجاة لكنه قصد التشريع لأمته والتعليم لهم (ك عن ابن مسعود قال كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم الخ

(اللهم أمتعني بسمعي وبصري حتى تجعلهما الوارث مني) أبقهما صحيحين سليمين إلى أن أموت أو أراد بقاءهما وقوتهما عند الكبر وانحلال القوى أو اجعل تمتعي بهما في مرضاتك باقيا فذكره بعد انقضاء أجلنا وانقطاع عملنا (وعافني في ديني وفي جسدي وانصرني ممن ظلمني) من أعداء دينك (حتى تريني فيه ثأري) أي تهلكه؛ وفي الصحاح الثأر الذحل يقال ثأر القتيل بالقتيل أي قتل قاتله

(اللهم إني أسلمت نفسي) أي ذاتي (إليك) يعني جعلت ذاتي طائعة لحكمك منقادة لك في كل أمر ونهي (وفوضت) أي رددت (أمري إليك) أي حكمك (وألجأت ظهري إليك) أي أسندته إليك كأنه اضطر ظهره إلى ذلك لما علم أنه لا سند يتقوى به سواه وخص الظهر لجري العادة بأن المرء يعتمد بظهره إلى ما يستند إليه (وخليت) بخاء معجمة أي فرغت (وجهي) أي قصدي (إليك) يعني براءته من الشرك والنفاق وعقدت قلبي على الإيمان (لا ملجأ) بالهمز ويترك للازدواج مع قوله (ولا منجا) فهذا مقصور لا يجوز مده ولا همزه إلا بقصد المناسبة للأول أي لا مهرب ولا مخلص ولا ملاذ لمن طلبته (منك إلا إليك) فأموري الداخلة والخارجة مفتقرة إليك (آمنت برسولك الذي أرسلت) يعني نفسه أو المراد بكل رسول أرسلته أو وقع منه ذلك تعليما للغير (وبكتابك الذي أنزلت) أي أنزلته يعني القرآن أو كل كتاب سبق على ما سبق هكذا فسر ألفاظ الحديث، وقال الطيبي في هذا النظم عجائب وغرائب

١٤٨٩ — اللّهمّ إِنّي أعوذُ بكَ من العجزِ ، والكسلِ ، والجبنِ والبخلِ ، والهرمِ ، والقسوةِ ، والغفلةِ ، والعيلةِ ، والذلّةِ ، والمسكنةِ وأعوذُ بكَ من الفقرِ ، والكفرِ ، والفسوقِ ، والشقاقِ ، والنفاقِ ، والسمعةِ ،

لا يعرفها إلا الثقات من أهل البيان فقوله أسلمت نفسى إشارة إلى أن جوارحه منقادة لله فى أوامره ونواهيه وقوله وجهت وجهى إشارة إلى أن ذاته وحقيقته مخلصة له بريئة من النفاق وقوله فوضت إشارة إلى أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة إليه لامدبر لها غيره وقوله ألجأت بعد فوضت إشارة إلى أنه بعد تفويض أموره التى هو مفتقر إليها وبها معاشه وعليها مدار أمره يلجأ إليه مما يضره من الأسباب الداخلة والخارجة ثم قوله رغبة ورهبة منصوبات على المفعول له على طريق اللف والنشر أى فوضت أمورى إليك رغبة وألجأت ظهرى من المكاره والشدائد إليك رهبة منك لأنه لاملجأ ولامنجا منك إلا إليك وملجأ مهموز ومنجا مقصور همز للازدواج وقوله آمنت بكتابك تخصيص بعد تعميم فى قوله أسلمت الخ ورسولك الذى ارسلت تخصيص من التخصيص فعلى هذا قوله رغبة ورهبة إليك من باب قوله متقلداً سيفاً ورمحا وفى رواية للبخارى بدل رسولك نبيك قال الخطابى فيه حجة لمن منع رواية الحديث على المعنى قال ويحتمل ان يكون أشار بقوله نبيك إلى أنه كان نبياً قبل أن يكون رسولا وقال غيره لاحجة فيه على منع ذلك لأن لفظ الرسول ليس بمعنى لفظ النبى ولا خلاف فى المنع إذا اختلف المعنى وكأنه اراد ان يجمع الوصفين صريحا وإن كان وصف الرسالة يستلزم وصف النبوة أو لأن الفاظ الاذكار توقيفية فى نفس اللفظ وتقدير الثواب فربما كان فى اللفظ سر ليس فى الآخر ولو كان مرادفه فى الظاهر أو لعله اوحى إليه بهذا اللفظ فرأى أن يقف عنده وذكر احترازاً ممن أرسل من غير نبوة كجبريل وغيره من الملائكة لأنهم رسل لا أنبياء فلعله أراد تخليص الكلام من اللبس أو لأن لفظ النبى أمدح من لفظ الرسول أو لأنه مشترك فى الإطلاق على كل من أرسل بخلاف لفظ النبى فإنه لا اشتراك فيه عرفا قال ابن حجر فعلى هذا قول من قال كل رسول نبى من غير عكس لايصح إطلاقه (ك فى الدعاء عن على) أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وظاهر كلام المصنف أنه لايوجد مخرجا لاحد من الستة وهو كذلك على الجملة وإلا فى البخارى ومسلم نحوه مفرقا بزيادة ونقص

(اللهم إنى أعوذ بك من العجز) بسكون الجيم سلب القوة وتخلف التوفيق إذ صفة العبد العجز وإنما يقوى بقوة يحدثها الله فيه فكأنه استعاذ به أن يكله إلى أوصافه فإن كل من رد إليها فقد خذل (والكسل) التثاقل والتراخى مما ينبغى مع القدرة أو هو عدم انبعاث النفس لفعل الخير والعاجز معذور والكسلان لا ومع ذلك هو حالة رؤية ولو مع عذر فلذا تعوذ منه (والجبن) بضم فسكون الخور عن تعاطى الحرب خوفا على المهجة وإمساك النفس والضن بها عن إتيان واجب الحق (والبخل) منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة (والهرم) كبر السن المؤدى إلى تساقط القوى وسوء الكبر مايورثه كبر السن من ذهاب العقل والتخبط فى الرأى وقال الموفق البغدادى هو اضمحلال طبيعى وطريق للفناء ضرورى فلا شفاء له (والقسوة) غلظ القلب وصلابته (والغفلة) غيبة الشىء عن البال وعدم تذكره واستعمل فى تاركه إهمالا وإعراضاً كما فى قوله سبحانه «وهم فى غفلة معرضون» (والعيلة والذلة) بالكسر الهوان على الناس ونظرهم إلى الإنسان بعين الاحتقار والاستخفاف به (والقلة) بالكسر قلة الصبر أو قلة الانصار أو القلة فى أبواب الخير وخصال البر أو قلة المال بحيث لايجد كفافا من قوت فيعجز عن وظائف العبادة (والمسكنة) قلة المال وسوء الحال (وأعوذ بك من الفقر) أى فقر النفس لا ماهو المتبادر من معناه من إطلاقه على الحاجة الضرورية فإن ذلك يعم كل موجود «ياأيها الناس أنتم الفقراء إلى الله» وأصله كسر فقار الظهر (والكفر) عناداً أو جحداً أو نفاقا وأورده عقب الفقر لأنه قد يفضى إليه (والفسوق) الخروج عن الاستقامة والجور ومنه قيل للعاصى فاسق (والشقاق) مخالفة الحق بأن يصير كل من المتنازعين فى شق أى ناحية كان كل فريق يحرص على مايشق على الآخر

وَالرِّيَاءِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الصَّمَمِ ، وَالْبَكَمِ ، وَالْجُنُونِ ، وَالْجُذَامِ ، وَالْبَرَصِ ، وَسَيِّءِ الْأَسْقَامِ - (ك) والبيهقى فى الدعاء عن أنس - (صح)

١٤٩٠ — اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَمِنَ الْجُوعِ، فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ ، وَمِنَ الْخِيَانَةِ ، فَإِنَّهَا بِئْسَتِ الْبِطَانَةُ ، وَمِنَ الْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ، وَمِنَ

(والنفاق) الحقيق أو المجازى (والسمعة) بضم فسكون التنويه بالعمل ليسمعه الناس (والرياء) بكسر الراء والمد ومثناة تحتية إظهار العبادة ليراها الناس فيحمدوه فالسمعة أن يعمل لله خفية ثم يتحدث بها تنويها والرياء أن يعمل لغير الله وذكر هذه الخصال لكونها أقبح خصال الناس فاستعاذته منها إبانة عن قبحها وزجر للناس عنها بألطف وجه وأمر بتجنبها بالالتجاء إلى الله (وأعوذ بك من الصمم) بطلان السمع أو ضعفه قال القاضى وأصله صلابة من اكتناز الأجزاء ومنه قيل حجر أصم وقناة صماء سمى به فقدان حاسة السمع لأن سببه أن يكون باطن الصماخ كنزاً لا تجويف فيه يشتمل على هواء يسمع الصوت بتموجه (والبكم) بالتحريك الخرس أو أن يولد لا ينطق ولا يسمع والخرس أن يخلق بلا نطق (والجنون) زوال العقل (والجذام) علة تسقط الشعر وتفتت اللحم وتجرى الصديد منه (والبرص) علة تحدث فى الأعضاء بياضاً رديئا (وسيء الأسقام) الأمراض الفاحشة الرديئة المؤدية إلى فرار الحميم وقلة الأنيس أو فقده كالاستسقاء والسل والمرض المزمن وهذا من إضافة الصفة للموصوف أى الأسقام السيئة قال التوربشتى ولم يستعذ من سائر الأسقام لأن منها ماإذا تحامل الانسان فيه على نفسه بالصبر خفت مؤنته كحمى وصداع ورمد وإنما استعاذ من السقم المزمن فينتهى صاحبه إلى حال يفر منه الحميم ويقل دونه المؤانس والمداوى مع مايورث من الشين وهذه الأمرض لاتجوز على الأنبياء بل يشترط فى النبى سلامته من كل منفر وإنما ذكرها تعليما للأمة كيف تدعو (ك والبيهقى فى) كتاب (الدعاء عن أنس) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى دعائه اللهم إلى آخره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(اللهم إنى أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لايخشع ودعاء لايسمع ونفس لاتشبع ومن الجوع) الألم الذى ينال الحيوان من خلو المعدة (فإنه بئس الضجيع) المضاجع لأنه يمنع استراحة البدن ويحلل المواد المحمودة بلا بدل ويشوش الدماغ ويثير الأفكار الفاسدة والخيالات الباطلة ويضعف البدن عن القيام بالطاعة والمراد الجوع الصادق وآيته أن تكتفى نفسه بالخبز بلا أدم ذكره كله القاضى وقال الطيبى خص الضجيع بالجوع لينبه على أن المراد الجوع الذى يلازمه ليلا ونهاراً ومن ثم حرم الوصال ومثله يضعف الإنسان عن القيام بوظائف العبادات سيما قيام التهجد والبطانة بالخيانة لأنها ليست كالجوع الذى يتضرر به صاحبه فحسب بل هى سارية إلى الغير فهى وإن كانت بطانة لحاله لكن يجرى سريانه إلى الغير مجرى الظهارة وسئل بعضهم كيف تمدح الصوفية بالجوع مع استعاذة المصطفى صلى الله عليه وسلم منه فقال إنما مدحوا الجوع المشروع لكونه مطلوباً للسالك ليخرج عن تحكم الشهوات البهيمية فيه فإذا خرج عنها نار هيكله وأدرك بالنور الحق والباطل وحينئذ يكون جوع مطيته الحاملة له إلى حضرة مولاه ظلم لها ونظيره الإيثار فإنه إنما مدح ليتخلص من ورطة الشره والحرص الكامن فى طبعه وبخروجه لم يبق فيه مايخاف منه فيطالب حينئذ بالبداءة بنفسه لكونها أقرب جار إليه وإليه أشار بخبر ابدأ بنفسك وأنشدوا فى مدح الجوع فى أول السلوك

الجوع موت أبيض وهو من أعلام الهدى ما لم يؤثر خبـلا
فهو دواء هودا فاحكم به تكن به موفقا مسـددا

الْهَرَم . وَأَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ قُلُوبًا أَوَّاهَةً ، مُخْبِتَةً مُنِيبَةً فِي سَبِيلِكَ . اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ ، وَمُنْجِيَاتِ أَمْرِكَ ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ - (ك) عن ابن مسعود - (ض)

وأنشدوا فى ذم الجوع غير المشروع :

جوع العوائد محمود فلست أرى فيما أراه من استحاله بأسا الجوع بئس ضجيع العبد جاء به
لفظ النبى فلا ترفع به رأسا جوع الطبيعة مذموم وليس يرى فيه المحقق بالرحمن إيناسا

أى جوع الأكابر اضطرار لا اختيار لوجوب العدل عليهم فى رعاياهم حتى انقادت ولم يكن الجوع مطلوبا لها إلا حال عتوها وأنفتها عن الطاعة فهو كان عقوبة لها من باب « وبلوناهم بالحسنات والسيئات لعلهم يرجعون » (ومن الخيانة) مخالفة الحق بنقض العهد فى السر (فإنها بئست البطانة) بالكسر أى بئس الشيء الذى يستبطنه من أمره ويجعله بطانة قال فى المغرب بطانة الرجل أهله وخاصته مستعار من بطانة الثوب وقال الراغب تستعار البطانة لمن تخصه بالاطلاع على باطن أمرك وقال القاضى البطانة أصلها فى الثوب فاستعيرت لما يستبطن الرجل من أمره ويجعله بطانة حاله والخيانة تكون فى المال والنفس والعداد والكيل والوزن والزرع وغير ذلك (ومن الكسل والبخل والجبن) قال الطيبى الجود إما بالنفس أو بالمال ويسمى الأول شجاعة والثانى سخاوة ويقابلها البخل ولا تجتمع الشجاعة والسخاوة إلا فى نفس كاملة ولا ينعدمان إلا فى متناه فى النقص (ومن الهرم وأن أرد إلى أرذل العمر) أى إلى آخره فى حال الهرم والخوف والعجز والضعف وذهاب العقل والأرذل من كل شيء الردىء منه . قال الطيبى : المطلوب عند المحققين من العمر التفكر فى آلاء الله ونعمائه تعالى من خلق الموجودات فيقيموا بموجب الشكر بالقلب والجوارح والخوف والفاقد لهما فهو كالشيء الردىء الذى لا ينتفع به . فينبغى أن يستعاذ منه (ومن فتنة الدجال) محنته والفتنة الامتحان والاختبار استعيرت لكشف مايكره والدجال فعال بالتشديد من الدجل التغطية سمى به لأنه يغطى الحق بباطله (وعذاب القبر) عقوبته ومصدره التعذيب فهو مضاف للفاعل مجازا أو هو من إضافة المظروف لظرفه أى ومن عذاب فى القبر أضيف للقبر لأنه الغالب وهو نوعان دائم ومنقطع (ومن فتنة المحيا) بفتح الميم مايعرض للمرء مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها والجهالات أو هى الابتلاء مع زوال الصبر (والممات) أى مايفتن به عند الموت أضيفت له لقربها منه أو المراد فتنة القبر أى سؤال الملكين والمراد من شر ذلك . قال الكمال والجمع بين فتنة الدجال وعذاب القبر وبين فتنة المحيا والممات من باب ذكر العام بعد الخاص .

(اللهم إنا نسألك) أى نطلب منك ونتضرع إليك (قلوبا أواهة) أى متضرعة أو كثيرة الدعاء أو كثيرة البكاء (مخبتة) أى خاشعة مطيعة متواضعة (منيبة) راجعة إليك بالتوبة مقبلة عليك (فى سبيلك) أى الطريق إليك .

(اللهم إنا نسألك عزائم مغفرتك) حتى يستوى المذنب التائب والذى لم يذنب قط فى منال رحمتك (ومنجيات أمرك) أى ماينجى من عقابك ويصون عن عذابك (والسلامة من كل إثم) معصية (والغنيمة من كل بر) بكسر الباء خير وطاعة (والفوز بالجنة والنجاة من النار) عذابها وسبق أن هذا مسوق للتشريع وفيه دليل على ندب الاستعاذة من الفتن ولو علم المرء أنه يتمسك فيها بالحق لأنها قد تفضى إلى وقوع مالا يرى بوقوعه . قال ابن بطال : وفيه رد للحديث الشائع لا تستعيذوا بالله من الفتن فإن فيها حصاد المنافقين . قال ابن حجر : قد سئل عنه قديما ابن وهب فقال إنه باطل (ك) فى الدعاء (عن ابن مسعود) وقال صحيح الإسناد . قال الحافظ العراقى : وليس كما قال إلا أنه ورد فى أحاديث جيدة الإسناد .

١٤٩١ — اَللّٰهُمَّ اجْعَلْ أَوْسَعَ رِزْقِكَ عَلَيَّ عِنْدَ كِبَرِ سِنِّي ، وَانْقِطَاعِ عُمُرِي - (ك) عن عائشة - (ح)

١٤٩٢ — اَللّٰهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعِفَّةَ وَالْعَافِيَةَ فِي دُنْيَايَ ، وَدِينِي ، وَأَهْلِي ، وَمَالِي . اللّٰهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي ، وَآمِنْ رَوْعَتِي ، وَاحْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ ، وَمِنْ خَلْفِي ، وَعَنْ يَمِينِي ، وَعَنْ شِمَالِي ، وَمِنْ فَوْقِي . وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي - البزار عن ابن عباس - (ض)

١٤٩٣ — اَللّٰهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا يُبَاشِرُ قَلْبِي حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يُصِيبُنِي إِلَّا مَا كَتَبْتَ لِي ، وَرَضِّنِي مِنَ الْمَعِيشَةِ بِمَا قَسَمْتَ لِي - البزار عن ابن عمر - (ض)

(اللهم اجعل أوسع رزقك) هو نوعان ظاهر للأبدان كالقوت وباطن للقلوب والنفوس كالمعارف ويرشح الأول قوله عليّ (عند كبر سنى وانقطاع عمرى) أى إشرافه على الانقطاع والرحيل من هذه الدار فإن الإنسان عند الشيخوخة قليل القوة ضعيف الكد عاجز عن السعى فإذا وسع الله عليه رزقه حين ذلك كان عونا له على العبادة (ك) عن سعدويه عن عيسى بن ميمون عن القاسم (عن عائشة) قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر هذا الدعاء اللهم إلى آخره قال الحاكم حسن غريب ورده الذهبى بأن عيسى متهم أى بالوضع ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه نعم رواه الطبرانى بسند قال فيه الهيثمى إنه حسن وبه تزول التهمة .

(اللهم إنى أسألك العفة) بالكسر العفاف يعنى التنزه عما لا يباح والكف عنه (والعافية فى دنياى ودينى) ويندرج تحته الوقاية من كل مكروه (وأهلي ومالى اللهم استر عورتى) أى عيوبى وخللى وتقصيرى والعورة سوءة الإنسان وكل مايستحيي من ظهوره وهذا وما اشبهه تعليم للأمة (وآمن روعتى) من الروع بالفتح الفزع وفى رواية عوراتى وروعاتى بلفظ الجمع وفيه من أنواع البديع جناس القلب (واحفظنى من بين يدى ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى وأعوذ بك) وفى رواية وأعوذ بعظمتك (أن أغتال) بضم الهمزة أى أهلك قال الراغب : الغول إهلاك الشيء من حيث لا يحس به (من تحتى) أى أدهى من حيث لا أشعر بخسف أو غيره استوعب الجهات الست بحذافيرها لأن مايلحق الإنسان من نحو نكبة وفتنة إنما يصله من أحدها وتخصيص جهة السفل بقوله وأعوذ بعظمتك إلى آخره إدماج لمعنى قوله تعالى «ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب» وما أحسن قوله بعظمتك فى هذا المقام (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه يونس بن حبان وهو ضعيف انتهى . وظاهر صنيع المؤلف أنه لا يوجد فى أحد دواوين الإسلام الستة وإلا لما عدل عنه وهو تقصير أو قصور فقد خرجه أبو داود وابن ماجه وكذا الحاكم وصححه من حديث ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الكلمات حين يمسى وحين يصبح انتهى فاقتصار المصنف على البزار خلاف اللائق

(اللهم إنى أسألك إيمانا يباشر قلبى) أى يلابسه ويخالطه فإن الإيمان إذا تعلق بظاهر القلب أحب الدنيا والآخرة وإذا بطن الإيمان سويد القلب وباشره أبغض الدنيا فلم ينظر إليها ذكره حجة الإسلام (حتى أعلم) أجزم وأتيقن (أنه لا يصيبنى إلا ما كتبت لى) أى قدرته على فى العلم القديم الأزلى أو فى اللوح المحفوظ (ورضنى من المعيشة بما قسمت لى) أى وأسألك أن ترزقنى الرضا بالذى قسمته لى وفى نسخة ورضنى بما قسمت لى أى وأعطنى الرضا بما قسمت لى من الرزق فلا أسخطه ولا أستقله قال الشاذلى من أجل مواهب الله الرضا بمواقع القضاء والصبر عند نزول البلاء والتوكل على الله عند الشدائد والرجوع إلى الله عند النوائب فمن خرجت له هذه الأربع من خزائن الأعمال على بساط المجاهدة فقد صحت ولايته لله ورسوله والمؤمنين «ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله

١٤٩٤ - اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ؛ دَعَاكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ بِالْبَرَكَةِ؛ وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ؛ أَدْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُبَارِكَ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ؛ وَصَاعِهِمْ؛ مِثْلَ مَا بَارَكْتَ لِأَهْلِ مَكَّةَ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ - (ت) عن علي - (صح)

١٤٩٥ - اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَامًا، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ مَأْزِمَيْهَا: أَنْ لَا يُرَاقَ فِيهَا دَمٌ، وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ، وَلَا يُخْبَطَ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنَ الْمَدِينَةِ شِعْبٌ وَلَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا حَتَّى تَقْدَمُوا إِلَيْهَا - (م) عن أبي سعيد

....

الغالون، وقال الغزالي: من لم يرض بالقضاء يكون مهموماً مشغول القلب أبداً بأنه لم كان كذا ولماذا لا يكون كذا فإذا اشتغل القلب بشيء من هذه الهموم كيف يتفرغ للعبادة إذ ليس للإنسان إلا قلب واحد (تنبيه) قال ابن عربي لا يلزم الراضي بالقضاء الرضا بالمقضي فالقضاء حكم الله وهو الذي أمرنا بالرضا به والمقضي المحكوم به فلا يلزم الرضا به (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي وفيه أبو مهدي سعيد بن سنان وهو ضعيف الحديث

(اللهم إن إبراهيم كان عبدك وخليلك) من الخلة الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فملأته (دعاك لأهل مكة) علم للبلد الحرام ومكة وبكة لغتان (بالبركة) بقوله «فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم» الآية ولمكة أسماء كثيرة جمعها صاحب القاموس في مؤلف مستقل وفي تاريخ القطب أن من خواص اسمها أنه إذا كتب بدم الرعاف على جبين المرعوف مكة وسط البلاد والله رؤوف بالعباد انقطع الدم (وأنا محمد عبدك ورسولك) لم يذكر الخلة لنفسه مع أنه أيضاً خليل كما في خبر اتخذ الله صاحبكم خليلا تواضعاً ورعاية للأدب حيث لم يساو نفسه بأبيه (أدعوك لأهل المدينة[1] - طيبة - أن تبارك لهم في مدهم وصاعهم) أي فيما يكال بهما بركة (مثل ما باركت لأهل مكة مع البركة بركتين) أي أدعوك لهم بضعف ما دعاك إبراهيم لمكة والمد مكيال معروف وهو رطل وثلث عند أهل الحجاز ورطلان عند أهل العراق والصاع خمسة أرطال وثلث عند أهل الحجاز وثمانية أرطال عند أهل العراق (ت عن علي) أمير المؤمنين ورواه أيضاً عن أبي قتادة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حراما وإني حرمت المدينة) أي جعلتها حراما (ما بين مأزميها) تثنية مأزم بالهمز وزاي مكسورة الجبل أو المضيق بين الجبلين وحرمتها (أن لا يراق فيها دم) أي لا يقتل فيها آدمي معصوم بغير حق (ولا يحمل فيها سلاح لقتال) عند فقد الاضطرار (ولا تخبط) أي تضرب (فيها شجرة) قال في الصحاح خبط الشجرة ضربها بالعصى ليسقط ورقها (إلا لعلف) بسكون اللام ما تأكله الماشية

(اللهم بارك لنا في مدينتنا) أي أكثر خيرها (اللهم بارك لنا في صاعنا) أي فيما يكال بصاع مدينتنا (اللهم بارك لنا في مدنا) أي فيما يكال به ثم يحتمل كون البركة دينية وتكون بمعنى الثبات أي ثبتنا في أداء حقوق الحق المتعلقة بهذه المقادير وكونها دنيوية وتكون بمعنى الزيادة بحيث يكفي المد لمن لا يكفيه في غيرها ويحتمل الأمران معا

(اللهم اجعل مع البركة) التي في غيرها (بركتين) فيها فتصير البركة فيها مضاعفة (والذي نفسي بيده) أي بتقديره وتدبيره (ما من المدينة شعب) بكسر الشين فرجة نافذة بين جبلين (ولا نقب) بفتح النون وسكون القاف طريق بين

(١) لفظ المدينة صار علما بالغلبة على طيبة فاذا أطلق انصرف إليها

١٤٩٦ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَالْمَأْثَمِ ، وَالْمَغْرَمِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَعَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ - (ق ت ن ه) عن عائشة - (صح)

...

جلين (إلا عليه ملكان) بفتح اللام (يحرسانها) من العدو (حتى تقدموا إليها) أى من سفركم هذا وكان هذا القول حين كانوا مسافرين للغزو وبلغهم أن بعض الطوائف يريد الهجوم عليها أو فعل وتمسك بهذا الخبر وما قبله من ذهب إلى تفضيل المدينة على مكة وقال التضييق شامل للأمور الدينية أيضاً (م عن أبي سعيد) الخدرى

(اللهم إنى أعوذ بك من الكسل والهرم والمأثم) أى مما يأثم به الإنسان أو مافيه إثم أو مايوجب الإثم أو الإثم نفسه وضعاً للمصدر موضع الاسم (والمغرم) أى مغرم الذنوب والمعاصى أو هو الدين فيما لايحل أو فيما يحل لكن يعجز عن وفائه أما دين احتاجه وهو يقدر على أدائه فلا استعاذة منه أو المراد الاستعاذة من الاحتياج إليه واستعاذته تعليم لأمته وإظهار للعبودية والافتقار وفى حديث صحيح قال له قائل ما أكثر ماتستعيذ من المغرم يارسول الله قال الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف (ومن فتنة القبر) التحير فى جواب منكر ونكير (وعذاب القبر) عطف عام على خاص فعذابه قد ينشأ عنه فتنة بأن يتحير فيعذب لذلك وقد يكون لغيرها كأن يجيب بالحق ولا يتحير ثم يعذب على تفريطه فى بعض المأمورات أو المنهيات كإهمال التنزه عن البول (ومن فتنة النار) سؤال خزنتها وتوبيخهم كما يشير اليه كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها الآية (وعذاب النار) أى إحراقها بعد فتنتها كذا قرر بعضهم وقال الطيبي قوله فتنة النار أى فتنة تؤدى إلى عذاب النار وإلى عذاب القبر لئلا يتكرر إذا فسر بالعذاب (ومن شر فتنة الغنى) أى البطر والطغيان والتفاخر وصرف المال فى المعاصى (وأعوذ بك من فتنة الفقر) حسد الأغنياء والطمع فى مالهم والتذلل لهم بما يدنس العرض ويثلم الدين ويوجب عدم الرضا بما قسم ذكره البيضاوى وقال الطيبي الفتنة إن فسرت بالمحنة والمصيبة فشرها أن لايصبر الرجل على لأوائها ويجزع منها وإن فسرت بالامتحان والاختبار فشرها أن لايحمد فى السراء ولايصبر فى الضراء وذكر لفظ شر فى الفقرة الأولى دون الثانية وهو ماوقع فى هذه الرواية وجاء فى رواية إثباتها فيهما وفى أخرى حذفها فيهما (ومن فتنة المسيح) بفتح الميم وخفة السين وبحاء مهملة سمى به لكون إحدى عينيه ممسوحة أو لمسح الخير منه فعيل بمعنى مفعول أو لمسحه الأرض أو قطعها فى أمد قليل فهو بمعنى فاعل وقيل هو بخاء معجمة ونسب قائله إلى التصحيف (الدجال) احترازعن عيسى عليه السلام من الدجل الخلط أوالتغطية أوالكذب أو غير ذلك وهو عدو الله المموه واسمه صافن وكنيته أبو يوسف وهو يهودى وإنما استعاذ منه مع كونه لايدرك نشرا لخبره بين أمته جيلا بعد جيل لئلا يلتبس كفره على مدركه

(اللهم اغسل) أزل (عنى خطاياى) أى ذنوبى لو فرض أن لى ذنوبا (بالماء والثلج والبرد) بفتحتين حب الغمام جمع بينهما مبالغة فى التطهير أى طهرنى منها بأنواع مغفرتك وخصها لأنها لبردها أسرع لإطفاء حر عذاب النار التى هى غاية الحر وجعل الخطايا بمنزلة جهنم لكونها سببها فعبر عن إطفاء حرها بذلك وبالغ باستعمال المبردات مترقياً عن الماء إلى أبرد منه وهو الثلج ثم إلى أبرد منه وهو البرد بدليل جموده ومصيره جليداً والثلج يذوب (ونق) بفتح النون وشد القاف (قلبى) الذى هو بمنزلة ملك الأعضاء واستقامتها باستقامته (من الخطايا) تأكيد للسابق ومجاز عن إزالة الذنوب ومحو أثرها (كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس) بفتح الدال والنون أى الوسخ وفى رواية لمسلم من الدرن (وباعد) أى أبعد وعبر بالمفاعلة مبالغة (بينى وبين خطاياى) كرر بين هنا دون مابعده لأن العطف

١٤٩٧ ـ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَاعَلِمْتُ مِنْهُ وَمَالَمْ أَعْلَمْ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَاعَلِمْتُ مِنْهُ وَمَالَمْ أَعْلَمْ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَاسَأَلَكَ بِهِ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَاعَاذَ بِهِ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ؛ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ؛ وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ قَضَيْتَهُ لِي خَيْرًا - (ه) عن عائشة - (صح)

١٤٩٨ ـ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الطَّاهِرِ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ ، الْأَحَبِّ إِلَيْكَ الَّذِي إِذَا دُعِيتَ بِهِ أَجَبْتَ ،

على الضمير المجرور يعاد فيه الخافض أي ذنوبي والخطايا بالكسر الذنب (كما باعدت) أي كتبعيدك (بين المشرق) موضع الشروق وهو مطلع الأنوار (والمغرب) أي محل الأفول وهذا مجاز لأن حقيقة المباعدة إنما هي في الزمان والمكان أي امح ماحصل من ذنوبي وحل بيني وبين مايخاف من وقوعها حتى لايبقى لها اقتراب مني بالكلية فما مصدرية والكاف للتشبيه وموقع التشبيه أن التقاء المشرق والمغرب محال فشبه بعد الذنب عنه ببعد مابينهما والثلاثة إشارة لما يقع في الأزمنة الثلاثة فالمباعدة للمستقبل والتنقية للحال والغسل للماضي والنبي معصوم وإنما قصد تعليم الأمة أو إظهار العبودية (ق) في الدعوات (ت) بتقديم وتأخير (ن ه) مختصرا كلهم (عن عائشة) وخرجه الحاكم بزيادة

(اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ماعلمت منه ومالم أعلم) الآجل على فاعل خلاف العاجل في الصحاح الآجل والآجلة ضد العاجل والعاجلة (وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ماعلمت منه ومالم أعلم) هذا من جوامع الكلم والدعاء وأحب الدعاء إلى الله وأعجبه إليه الجوامع قال الراغب وفيه تنبيه على أن حق العاقل أن يرغب إلى الله في أن يعطيه من الخير مافيه مصلحته مما لاسبيل بنفسه إلى اكتسابه وأن يبذل جهده مستعينا بالله في اكتساب ماله كسبه نافعا عاجلا وآجلا ومطلقا وفي كل حال وفي كل زمان ومكان قال والخير المطلق هو المختار من أجل نفسه والمختار غيره لأجله وهو الذي يتشوقه كل عاقل .

(اللهم إني أسألك من خير ماسألك عبدك ونبيك وأعوذ بك من شر ماعاذ به عبدك ونبيك اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أوعمل وأعوذ بك من النار وماقرب إليها من قول أوعمل) قال الحليمي هذا من جوامع الكلم التي استحب الشارع الدعاء بها لأنه إذا دعا بهذا فقد سأل الله من كل خير وتعوذ به من كل شر ولو اقتصر الداعي على طلب حسنة بعينها أودفع سيئة بعينها كان قد قصر في النظر لنفسه (وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لي خيرا) لايعارضه الخبر الآتي عجبا للمؤمن لايقضي الله له قضاء إلا كان له خيرا لأن المراد هنا طلب دوام شهود القلب أن كل واقع فهو خير وينشأ عن ذلك الرضا ومن جعل الرضا غنيمته في كل كائن من أوقاته وافق النفس أوخالفها لم يزل غانما بما هو راض بما أوقع الله له وأقام من حكمته ﴿أليس الله بأحكم الحاكمين﴾ ﴿الذي أحسن كل شيء خلقه﴾ (ه) عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك ياعائشة بالجوامع الكوامل فقولي اللهم إلى آخره ورواه عنها أيضا البخاري في الأدب وأحمد والحاكم وصححه .

(اللهم إني أسألك باسمك الطاهر) الأنفس الأقدس المنزه عن كل عيب ونقص (الطيب) النفيس قال الزمخشري تقول صائد مستطيب لطالب الطيب النفيس من الصيد ولا يرضى بالدون وفي الصحاح الطيب ضد الخبيث (المبارك) أي الزائد خيره والعميم فضله (الأحب إليك) من سائر الأسماء (الذي إذا دعيت به أجبت) الداعي إلى ماسأله

وَإِذَا سُئِلْتَ بِهِ أَعْطَيْتَ وَإِذَا اسْتُرْحِمْتَ بِهِ رَحِمْتَ ، وَإِذَا اسْتُفْرِجْتَ بِهِ فَرَّجْتَ - (ه) عن عائشة - (صح)

١٤٩٩ - اللَّهُمَّ مَنْ آمَنَ بِي وَصَدَّقَنِي ، وَعَلِمَ أَنَّ مَا جِئْتُ بِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَقْلِلْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِ لِقَاءَكَ وَعَجِّلْ لَهُ الْقَضَاءَ ، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِي وَلَمْ يُصَدِّقْنِي وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ مَا جِئْتُ بِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ ، وَأَطِلْ عُمُرَهُ - (ه) عن عمرو بن غيلان الثقفي (طب) عن معاذ - (ح)

(وإذا سئلت به أعطيت) السائل سؤله (وإذا استرحمت به) أى طلب أحد منك أن ترحمه وأقسم عليك به (رحمت) أى رحمته (وإذا استفرجت به) أى طلب منك الفرج (فرجت) عمن استفرج به ولم ترده خائبا وهذا خرج جوابا لسائل سأله أن يعلمه دعاء جامعا يدعو به (ه عن عائشة) وبوب عليه باب اسم الله الأعظم .

(اللهم من آمن بى وصدقنى) بما جئت به من عندك وهذا قريب من عطف الرديف (وعلم أن ماجئت به هو الحق من عندك فأقلل ماله وولده) لأن من كان مقلا منهما يسهل عليه التوسع فى عمل الآخرة والمتوسع فى متاع الدنيا لا يمكنه التوسع فى عمل الآخرة لما بينهما من التباين والتضاد ومن ثم قال ابن مسهر نعمة الله علينا فيما زوى عنا من الدنيا أعظم من نعمته فيما بسط منها والله سبحانه لم يرض الدنيا أهلا لعقوبة أعدائه كما لم يرضها أهلا لإثابة أحبابه وإن كانت معجلة فقد تكون قساوة فى القلب أوجمودا فى العين أوتعويقا عن طاعة أووقوعا فى ذنب أوفترة فى الهمة أوسلب لذة خدمة وذهب ابن عربى إلى أن المراد بإقلال ذلك وبإعدامه أوأخذه فى رواية أخرى أخذ ذلك من قلبه مع وجوده عنده وأنه يؤثر حب الله على حب هؤلاء (وحبب إليه لقاءك) أى حبب إليه الموت ليلقاك ومن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه (وعجل له القضاء) أى الموت (ومن لم يؤمن بى ولم يصدقنى ولم يعلم أن ماجئت به هو الحق من عندك فأكثر ماله وولده وأطل عمره) لتكثر عليه أسباب العقاب والمال والأهل بل والأعضاء حتى العين التى هى أعزها قد تكون سبباً لهلاك الإنسان فى بعض الأحيان قال الجنيد إذا أحب الله عبداً لم يذر له مالا ولا ولدا لأنه إذا كان ذلك له أحبه فتتشعب محبته لربه وتتجزأ وتصير مشتركة بين الله وغيره «والله لا يغفر أن يشرك به» وهو تعالى قاهر لكل شىء فربما أهلك شريكه وأعدمه ليخلص قلب عبده لمحبته وحده وقال الحرالى خلق الله الدنيا دار بلاء فجعل التقلل منها رحمة وجعل الاستكثار منها نقمة وقال الغزالى كل مايزيد على قدر القوت فهو مستقر الشيطان فإن من معه قوته فهو فارغ القلب فلو وجد مائة دينار مثلا على الطريق انبعث من قلبه عشر شهوات تحتاج كل واحدة إلى مائة دينار فلا يكفيه ماوجده بل يحتاج إلى تسعمائة أخرى فقد كان قبل وجود المائة مستغنيا فالآن وجد مائة وظن أنه صار بها غنياً وقد صار محتاجا إلى تسعمائة أخرى يشترى داراً يعمرها وجارية وأثاثاً وثياباً فاخرة وكل من ذلك يستدعى أشياء أخر تليق به وكل ذلك لا آخر له فيقع فى هاوية آخرها عمق جهنم (تتمة) قال شيخنا العارف بالله الشعرانى اعتقادنا أن الأولياء لو كان أهل الدنيا كلهم أولاد أحدهم أو مال أهل الدنيا كله ماله ثم أخذه الله دفعة واحدة ماتغيرت منهم شعرة بل يفرحون أشد الفرح قال وقد ذقنا ذلك فأحب ماإلى يوم يموت ولدى إظهار الرضا بالقضاء محبة للثواب وقال النور المرصفى ماأحد من الأولياء إلا ويقدم مافيه رضا الله على نفسه فأحب ماإليه يوم موت ولده الصالح. بلغنا أن الفضيل بن عياض مكث ثمانين سنة لايضحك إلا يوم مات ولده فإنه ضحك فقيل له فيه فقال إن الله أحب أمراً فأحببته، ثم إن ذا لايعارضه خبر البخارى أنه دعا لأنس بتكثير ماله وولده لأن فضل التقلل من الدنيا والولد يختلف باختلاف الأشخاص كما يشير إليه الخبر القدسى إن من عبادى من لا يصلحه إلا الغنى الخ فمن الناس من يخاف عليه الفتنة بها وعليه ورد هذا الخبر ومنهم من لا يخاف عليه كحديث أنس وحديث نعم المال الصالح للرجل الصالح فكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يخاطب كل إنسان بما

١٥٠٠ — اللَّهُمَّ مَنْ آمَنَ بِكَ ، وَشَهِدَ أَنِّي رَسُولُكَ ، فَحَبِّبْ إِلَيْهِ لِقَاءَكَ . وَسَهِّلْ عَلَيْهِ قَضَاءَكَ . وَأَقْلِلْ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا ، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِكَ وَيَشْهَدْ أَنِّي رَسُولُكَ فَلَا تُحَبِّبْ إِلَيْهِ لِقَاءَكَ ، وَلَا تُسَهِّلْ عَلَيْهِ قَضَاءَكَ ، وَكَثِّرْ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا - (طب) عن فضالة بن عبيد (ح)

١٥٠١ — اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ ، وَأَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ الرُّشْدِ ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ، وَحُسْنَ

يصاحه ويليق به فسقط قول الداودى هذا الحديث باطل إذ كيف يصح وهو صلى الله عليه وسلم يحث على النكاح والتماس الولد وكيف يدعو لخادمه أنس بما كرهه لغيره ﴿ تنبيه ﴾ قال الغزالى من لم يسلك طريق الآخرة أنس بالدنيا وأحبها فكان له ألف محبوب فإذا مات نزلت به ألف مصيبة دفعة واحدة لأنه يحب الكل وقد سلب عنه بل هو فى حياته على خطر المصيبة بالفقر والهلاك . وحمل إلى ملك قدح مرصع بجوهر لا نظير له ففرح به وبعض الحكماء عنده فقال كيف ترى فقال أراه مصيبة أو فقر إن انكسر كان مصيبة وإن سرق كنت فقيراً إليه وقد كنت قبل حمله إليك فى أمن من المصيبة والفقر فاتفق أنه انكسر فأسف الملك وقال ليته لم يحمل إلينا (ه عن عمرو بن غيلان) بن سلمة (الثقفى) قال الحافظ ابن حجر مختلف فى صحبته قال المؤلف فى فتاويه وبقية رجاله ثقات (طب عن معاذ بن جبل) قال الهيتمى وفيه عمرو بن واقد وهو متروك انتهى وسبقه فى الميزان فقال عمرو بن واقد قال البخارى منكر الحديث والدارقطنى متروك والنسائى يكذب ثم ساق من مناكيره أخباراً هذا منها .

(اللهم من آمن بك) أى صدق بأنك لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك (وشهد أنى رسولك) إلى الثقلين (فحبب إليه لقاءك وسهل عليه قضاءك) فيتلقاك بقلب سليم وخاطر منشرح ولا يتهمك فى شىء من قضائك ويعلم أنه مامن شىء قدرته إلا وله فيه خيور كثيرة دينية فيحسن ظنه بك (وأقلل له من الدنيا) أى من زهرتها وزينتها ليتجافى بالقلب عن دار الغرور ويميل به إلى دار الخلود (ومن لم يؤمن بك ويشهد أنى رسولك فلا تحبب إليه لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وكثر له من الدنيا) وذلك هو غاية الشقاء فإن مواتاة النعم على وفق المراد من غير امتزاج ببلاء ومصيبة يورث طمأنينة القلب إلى الدنيا وأسبابها حتى تصير كالجنة فى حقه فيعظم بلاؤه عند الموت بسبب مفارقته وإذا كثرت عليه المصائب انزعج قلبه عن الدنيا ولم يسكن إليها ولم يأنس بها فتصير كالسجن له وخروجه منها غاية اللذة كالخلاص من السجن ﴿ تنبيه ﴾ قال فى الحكم ورود الفاقات أعياد المريدين، الفاقات بسط المواهب إن أردت ورود المواهب عليك صحح الفقر والفاقة لديك ، إنما الصدقات للفقراء ، تحقق بأوصافك يمدك بأوصافه، تحقق بذلك يمدك بعزه، تحقق بعجزك يمدك بقدرته، تحقق بضعفك يمدك بحوله (طب عن فضالة بن عبيد) قال الهيتمى رجاله ثقات

(اللهم إنى أسألك الثبات فى الأمر) أى الدوام على الدين والاستقامة بدليل خبر أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان كثيراً ما يقول ثبت قلبى على دينك أراد الثبات عند الاحتضار أو السؤال بدليل خبر أنه كان إذا دفن الميت قال سلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل ولا مانع من إرادة الكل ولهذا قال الوالى الثبات التمكن فى الموضع الذى شأنه الاستزلال (وأسألك عزيمة الرشد) وفى رواية العزيمة على الرشد قال الحرالى وهو حسن التصرف فى الأمر والإقامة عليه بحسب مايثبت ويدوم وقال الطيبى العزيمة عقد القلب على إمضاء الأمر وقال غيره العزيمة القصد الجازم المتصل بالفعل وقيل استجماع قوى الإرادة على الفعل والمكلف قد يعرف الرشد ولا عزم له عليه فلذلك سأله قال الطيبى فإن قلت من حق الظاهر أن يقدم العزيمة على الثبات لأن قصد القلب مقدم على الفعل والثبات عليه ﴿ قلت ﴾ تقديمه إشارة إلى أنه المقصود بالذات لأن الغايات مقدمة فى الرتبة وإن كانت مؤخرة فى الوجود (وأسألك شكر نعمتك)

عبادَتِكَ . وَأَسأَلُكَ لِسَاناً صَادِقاً ، وَقَلباً سَلِيماً ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعلَمُ ، وَأَسأَلُكَ مِنْ خَيرِ مَا تَعلَمُ ، وَأَستَغفِرُكَ مِمَّا تَعلَمُ ؛ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الغُيُوبِ - (ت ن) عن شداد بن اوس (ض)

١٥٠٢ - اللَّهُمَّ لَكَ أَسلَمتُ ، وَبِكَ آمَنتُ ، وَعَلَيكَ تَوَكَّلتُ ، وَإِلَيكَ أَنَبتُ ، وَبِكَ خَاصَمتُ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ أَن تُضِلَّنِي . أَنتَ الحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ، وَالجِنُّ وَالإِنسُ يَمُوتُونَ - (م) عن ابن عباس (صح)

أي التوفيق لشكر إنعامك (وحسن عبادتك) أي التوفيق لإيقاع العبادة على الوجه الحسن المرضى شرعا (وأسألك لساناً صادقا) أي محفوظاً من الكذب وفي رواية قلبآسليما أي خاليا من العقائد الفاسدة والميل إلى اللذات والشهوات العاجلة ويتبع ذلك الأعمال الصالحة إذ من علامة سلامة القلب تأثيرها في الجوارح كما أن صحة البدن عبارة عن حصول ماينبغي عن استقامة المزاج والتركيب والاتصال ومرضه عبارة عن زوال أحدها (وقلبا حليما) بحيث لايقلق ولايضطرب عند هيجان نار الغضب وغيره من النوازل (وأعوذ بك من شر ماتعلم) أي ماتعلمه أنت ولا أعلمه أنا (وأسألك من خير ماتعلم) قال الطيبي وما موصولة أو موصوفة والعائد محذوف ومن يجوز كونها زائدة أو بيانية والمبين محذوف أي أسألك شيئا هو خير ماتعلم أو تبعيضيه ، سأله إظهاراً لهضم النفس وأنه لايستحق إلا قليلا من الخيروهذا سؤال جامع للاستعاذة من كل شر وطلب كل خيروختم هذا الدعاء الذي هو من جوامع الكلم بالاستغفار الذي عليه المعول والمدار فقال (وأستغفرك مما تعلم) أي أطلب منك أن تغفرلى ماعلمته مني من تقصير وإن لم أحط به علما (إنك أنت علام الغيوب) أي الأشياء الخفية الذي لاينفذفيها ابتداء الاعلم اللطيف الخبيروفي بعض الروايات قيل يا رسول الله أنستغفر مما لانعلم قال وما يؤمنني والقلب بين إصبعين من أصابع الرحمةيقلبه كيف يشاء والله يقول «وبدا لهم من اللهمالم يكونوا يحتسبون» (ت نعنشداد بن أوس) ورواه عنه أيضاالحاكموصححه قال الحافظ العراقي قلت بل هو منقطع وضعيف

(اللهم لك أسلمت وبك آمنت) أي لك انقدت وبك صدقت قال النووى فيه إشارة إلى الفرق بين الإسلام والإيمان (وعليك توكلت) أي عليك لاعلى غيرك اعتمدت في تفويض أمورى (وإليك أنبت) أي رجعت وأقبلت بهمتي (وبك خاصمت) أي بك أحتج وأدفع وأخاصم (اللهم) إني أعوذ بعزتك أي بقوة سلطانك (لاإله إلا أنت أن تضلني) أي تهلكني بعدم التوفيق للرشاد ، والتوفيق على طرق الهداية والسداد وفي الصحاح ضل الشيء ضاع وهلك وضله إذا لم يوفقه للرشاد انتهى وكلمة التهليل معترضة (أنت الحي القيوم) أي الدائم القائم بتدبير الخلق (الذي لايموت) بلفظ الغائب للأكثر وفي بعض الروايات بلفظ الخطاب أي الحي الحياة الحقيقية التي لا يجامعها الموت بحال ; والجن والإنس يموتون) عند تقضى آجالهم ، وكلمة تضلني متعلقة بأعوذ أي من أن تضلني وكلمة التوحيد معترضة لتأكيدالعزة واستغنى عن ذكر عائد الموصول لأن نفس المخاطب هو المرجوع إليه ليحصل الارتباط ومثله أنا الذي سمتني أمي حيدرة ولا حجة فيه لمن استدل به على عدم موت الملائكة لأنه مفهوم لقب ولا عبرة به وعلى تقديره فيعارضه ما هو أقوى منه وهو عموم قوله «كل شيء هالك إلا وجهه» مع أنه لامانع من دخولهم في مسمى الجن بجامع مابينهم من الاجتنان عن عيون الناس والحياة حقيقة في القوة الحاسة أو مايقتضيها وبه سمي الإنسان حيواناً مجازاً في القوة النامية لأنها من طلائعها ومقدماتها وفيما يخص الإنسان من الفضائل كالعلم والعقل والإيمان من حيث أنها كمالاتها ومتمماتها والموت بإزائها وإذا وصف بها الباريء أريد بها صحة اتصافه بالعلم والقدرة اللازمة لهذه القوة فينا أو معنى قائم بذاته يقتضي ذلك على الاستعارة(م)في الدعوات (عن ابن عباس) قضية كلام المصنف أن هذا من مفردات

١٥٠٣ - اَللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَالَّذِى نَقُولُ ، وَخَيْرًا مِمَّا نَقُولُ . اَللَّهُمَّ لَكَ صَلاَتِى ، وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ ، وَمَمَاتِى ، وَإِلَيْكَ مَآبِى . وَلَكَ رَبِّ تُرَاثِى . اَللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَوَسْوَسَةِ الصَّدْرِ ، وَشَتَاتِ الْأَمْرِ . اَللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَجِىءُ بِهِ الرِّيَاحُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَجِىءُ بِهِ الرِّيحُ - (ت هب) عن على - (ض)

١٥٠٤ - اَللَّهُمَّ عَافِنِى فِى جَسَدِى ، وَعَافِنِى فِى بَصَرِى ، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنِّى ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ اَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - (ت ك) عن عائشة - (ح)

١٥٠٥ - اَللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ ، وَمِنَ

مسلم عن صاحبه وليس كذلك فقد رواه البخارى فى التوحيد عن ابن عباس

(اللهم لك الحمد كالذى نقول) بالنون أى كالذى نحمدك به من المحامد (وخيراً مما نقول) بالنون أى مما حمدت به نفسك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك سبحانك لانحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك (اللهم لك) لالغيرك (صلاتى ونسكى) عبادتى أو ذبائحى فى الحج والعمرة ونص عليه لأن ذبائح الجاهلية كانت بأسماء أصنامهم (ومحياى) حياتى (ومماتى) موتى أى لك مافيها من سائر أعمالى والجمهور على فتح ياء محياى وسكون ياء مماتى ويجوز الفتح والإسكان فيهما (وإليك مآبى) أى منقلبى ومرجعى (ولك رب تراثى) بتاء ومثلثة مايخلفه الإنسان لورثته من بعده وتاؤه بدل من واو فبين المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذا أنه مايورث وأن مايخلفه غيره لورثته يخلفه هو صدقة لله سبحانه وفى الخبر إنا معاشر الأنبياء لانورث ماتركناه فهو صدقة

(اللهم إنى أعوذ بك من عذاب القبر) استعاذ منه لأنه أول منزل من منازل الآخرة فسأل الله أن لايتلقاه فى أول قدم يضعه فى الآخرة فى قبره عذاب ربه (ووسوسة الصدر) أى حديث النفس مما لاينبغى وأضافها للصدر لأن الوسوسة فى القلوب التى فى الصدور (وشتات الامر) أى تفرقته وتشعبه ، وفى الصحاح أمر شتت بالفتح أى متفرق وقال الزمخشرى : تقول فرقهم البين المشتت وتفرقوا شتتا وأشتاتا .

(اللهم إنى أسألك من خير ماتجىء به الرياح وأعوذ بك من شر ماتجىء به الريح) سأل الله خير المجموعة لأنها للرحمة وتعوذ به من شر المفردة لأنها للعذاب على ماجاء به الاسلوب فى كلام علام الغيوب ، قال الزمخشرى : وعين الريح واو لقولهم أرواح ورويحة والعرب تقول لاتلقح السحاب إلا من رياح ويصدقه مجىء الجمع فى آيات الرحمة والواحد فى قصص العذاب (ت هب عن على) أمير المؤمنين قال كان أكثر مادعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة فى الموقف اللهم إلى آخره قال أعنى الترمذى وليس إسناده بقوى .

(اللهم عافنى فى جسدى) أى سلمنى من المكاره فيه لئلا يشغلنى شاغل أو يعوقنى عائق عن كمال القيام بعبادتك (وعافنى فى بصرى) كذلك (واجعله الوارث منى) بأن يلازمنى حتى عند الموت لزوم الوارث لمورثه (لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين) أى الوصف بجميع صفات الكمال وسائر نعوت الجلال لله وحده على كل حال (ت ك عن عائشة) ورواه عنها أيضا البيهقى فى الدعوات قالت كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول فذكرته .

(اللهم اقسم لنا) أى اجعل لنا قسمة ونصيبا (من خشيتك) أى خوفك والخشية الخوف أو خوف مقترن بتعظيم (مايحول) أى يحجب ويمنع (بيننا وبين معاصيك) لأن القلب إذا امتلأ من الخوف أحجمت الأعضاء جميعها عن ارتكاب المعاصى وبقدر قلة الخوف يكون الهجوم على المعاصى فإذا قل الخوف جدا واستولت الغفلة كان ذلك من

الْيَقِينِ مَا يُهَوِّنُ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا ، وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا ، وَأَبْصَارِنَا ، وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا ، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا ، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا ، وَانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا . وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا ، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا ، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا - (ت ك) عن ابن عمر - (ح)

١٥٠٦ - اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي ، وَزِدْنِي عِلْمًا الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ حَالِ أَهْلِ

علامة الشقاء ومن ثم قالوا المعاصي بريد الكفر كما أن القبلة بريد الجماع والغناء بريد الزنا والنظر بريد العشق والمرض بريد الموت وللمعاصي من الآثار القبيحة المذمومة المضرة بالعقل والبدن والدنيا والآخرة مالا يحصيه إلا الله (ومن طاعتك ماتبلغنا به جنتك) أي مع شمولنا برحمتك وليست الطاعة وحدها مبلغة بدليل خبر: لن يدخل أحدكم الجنة بعمله قالوا : ولا أنت يارسول الله ؟ قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته (ومن اليقين) أي وارزقنا من اليقين بك وبأنه لاراد لقضائك وقدرك (مايهون) أي يسهل (علينا مصائب الدنيا) بأن نعلم أن ماقدرته لايخلو عن حكمة ومصلحة واستجلاب مثوبة وأنك لاتفعل بالعبد شيئا إلا وفيه صلاحه (ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ماأحييتنا واجعله الوارث منا) قال القاضي الضمير في اجعل للمصدر اجعل الجعل والوارث هو المفعول الاول ، ومنا في محل المفعول الثاني بمعنى اجعل الوارث من نسلنا لا كلالة خارجة عنا أو الضمير للتمتع ، معناه اجعل تمتعنا بها باقيا عنا موروثا لمن بعدنا أو محفوظا لنا ليوم الحاجة وهو المفعول الاول والوارث مفعول ثان ومنا صلة أو الضمير لما سبق من الأسماع والابصار والقوة وإفراده وتذكيره وتأنيثه بتأويل المذكور ومعنى وراثتها لزومها له عند موته لزوم الوارث له (واجعل ثأرنا على من ظلمنا) أي مقصورا عليه ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثأره فأخذ به غير الجاني كما في الجاهلية أو اجعل إدراك ثأرنا على من ظلمنا فندرك به ثأرنا (وانصرنا على من عادانا) أي ظفرنا عليه وانتقم منه (ولا تجعل مصيبتنا في ديننا) أي لاتصيبنا بما ينقص ديننا من أكل حرام واعتقاد سوء وفترة في عبادة (ولاتجعل الدنيا أكبر همنا) فإن ذلك سبب للهلاك وفي إفهامه أن قليل الهم بما لا بد منه من أمر المعاش ، خص فيه بل مستحب (ولا مبلغ علمنا) بحيث تكون جميع معلوماتنا الطرق المحصلة للدنيا والعلوم الجالبة لها بل ارزقنا علم طريق الآخرة (ولا تسلط علينا من لايرحمنا) أي لاتجعلنا مغلوبين للظلمة والكفرة أو لاتجعل الظالمين علينا حاكمين أو من لايرحمنا من ملائكة العذاب في القبر والنار وغيرهما ذكره كله القاضي قال الطيبي فإن قلت بين لي تأليف هذا النظم وأي وجه من الوجوه المذكورة أولى قلت أن تجعل الضمير للتمتع والمعنى اجعل ثأرنا مقصوراً على من ظلمنا ولاتجعلنا ممن تعدى في طلب ثأره وتحمل من لايرحمنا على ملائكة العذاب في القبر وفي النار لئلا يلزم التكرار فتقول إنما خص البصر والسمع بالتمتع من الحواس لأن الدلائل الموصلة إلى معرفته تعالى وتوحيده إنما تحصل من طريقهما لأن البراهين إنما تكون مأخوذة من الآيات المنزلة وذلك بطريق السمع أومن الآيات المقصوصة في الآفاق والأنفس وذلك بطريق البصر فسأل التمتع بهما حذراً من الانخراط في سلك الذين ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة ولما حصلت المعرفة ترتب عليها العبادة فسأل القوة ليتمكن بها من عبادة ربه ثم إنه أراد أن لاينقطع هذا الفيض الالهي عنه لكونه رحمة العالمين فسأل بقاء ذلك ليستن بسنته بعده فقال واجعل ذلك التمتع وارثاً باقياً منا (ت) في الدعوات (ك) وقال صحيح على شرط البخاري (عن ابن عمر) بن الخطاب قال : قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من مجلس حتى يدعو بهذه الدعوات قال الترمذي حديث حسن وأقره النووي ورواه عنه أيضاً النسائي وفيه عبد الله بن زحر ضعفوه قال في المنار فالحديث لأجله حسن لاصحيح

(اللهم انفعني بما علمتني) بالعمل بمقتضاه خالصاً لوجهك (وعلمني ماينفعني) لارتقي منه إلى عمل زائد على ذلك

النَّار - (ت ه) عن أبي هريرة - (ح)

١٥٠٧ — اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أُعْظِمُ شُكْرَكَ ، وَأُكْثِرُ ذِكْرَكَ . وَأَتَّبِعُ نَصِيحَتَكَ وَأَحْفَظُ وَصِيَّتَكَ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

١٥٠٨ — اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ ، يَا مُحَمَّدُ ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هٰذِهِ لِتُقْضَى لِي ، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ - (ت ه ك) عن عثمان بن حنيف - (صح)

(وزدني علما) مضافا إلى ماعلمتنيه وهذه إشارة إلى طلب المزيد فى السير والسلوك إلى أن يوصله إلى مخدع الوصال وبه ظهر أن العلم وسيلة للعمل وهما متلازمان ومن ثم قالوا ماأمر الله رسوله بطلب الزيادة فى شيء إلا فى العلم (الحمد لله على كل حال) من أحوال السراء والضراء وكم يترتب على الضراء من عواقب حميدة ومواهب كريمة يستحق الحمد عليها «وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم» قال فى الحكم : من ظن انفكاك لطفه عن قدره فذاك لقصور نظره وقال الغزالى : لاشدة إلا وفى جنبها نعم لله فليلزم الحمد والشكر على تلك النعم المقترنة بها قال عمر رضى الله تعالى عنه مابتليت ببلية إلا كان لله عليّ فيها أربع نعم إذ لم تكن فى دينى وإذ لم أحرم الرضا وإذ لم تكن أعظم وإذ رجوت الثواب عليها وقال إمام الحرمين شدائد الدنيا مما يلزم العبد الشكر عليها لأنها نعم بالحقيقة بدليل أنها تعرض العبد لمنافع عظيمة ومثوبات جزيلة وأغراض كريمة تتلاشى فى جنبها شدائد (وأعوذ بالله من حال أهل النار) فى النار وغيرها قال الطيبي وما أحسن موقع الحمد فى هذا المقام ومعنى المزيد فيه «ولئن شكرتم لأزيدنكم» وموقع الاستعاذة من الحال المضاف إلى النار تلميحاً إلى القطيعة والبعد وهذا الدعاء من جوامع الكلم التى لامطمح وراءها (ت) فى الدعوات (ه) فى السنة والدعاء (ك) فى الأدعية (عن أبي هريرة) وقال الترمذى غريب قال المناوى وفيه موسى بن عبيدة عن محمد ابن ثابت عن الزهرى وموسى ضعفه النسائى وغيره ومحمد بن ثابت لم يروه عنه غير موسى (ه) قال الذهبي مجهل

(اللهم اجعلني أعظم شكرك) أى وفقنى لاكثاره لأكون قائما بما وجب على من شكر نعائك التى لاتحصى (وأكثر ذكرك) القلبي واللسانى (وأتبع نصيحتك) بامتثال مايقربنى إلى رضاك ويبعدنى عن غضبك (وأحفظ وصيتك) بالمداومة على فعل المأمورات وتجنب المنهيات أو المذكورة فى قوله تعالى «ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم» الآية فإنها للأولين والآخرين وهى التقوى أو بالتسليم لله العظيم فى جميع الأمور والرضا بالمقدور على مر الدهور (ت عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أحمد من طريق أبي سعيد المدنى قال الهيثمى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(اللهم إنى أسألك) أطلب منك (وأتوجه إليك بنبيك محمد) صرح باسمه مع ورود النهى عنه تواضعا لكون التعليم من جهته (نبى الرحمة) أى المبعوث رحمة للعالمين (يامحمد إنى توجهت بك) أى استشفعت بك (إلى ربى) قال الطيبي الباء فى بك للاستعانة وقوله إنى توجهت بك بعد قولك أتوجه إليك فيه معنى قوله تعالى «من ذا الذى يشفع عنده إلا بإذنه» (فى حاجتى هذه لتقضى لى) أى ليقضيها ربى لى بشفاعته ، سأل الله أولا أن يأذن لنبيه أن يشفع له ثم أقبل على النبى ملتمسا شفاعته له ثم كر مقبلا على ربه أن يقبل شفاعته والباء فى بنبيك للتعدية وفى بك للاستعانة وقوله (اللهم فشفعه فى) أى اقبل شفاعته فى حقى ولتقضى عطف على أتوجه اليك بنبيك أى اجعله شفيعا لى فشفعه وقوله اللهم معترضة وماذكر من أن سياق الحديث هو هكذا هو ما فى نسخ الكتاب ووجهه ظاهر وفى المشكاة كأصلها لتقضى لى حاجتى وعليه قال الطيبي إن قلت مامعنى لى وفى؟ قلت معنى لى كما فى قوله تعالى «رب اشرح لى صدرى» أجمل أولا ثم فصل ليكون أوقع فى النفس ، ومعنى فى كما فى قول الشاعر * يجرح فى عراقيبها نصلي * أى أوقع القضاء فى حاجتى واجعلها مكانا له ونظير الحديث قوله تعالى وأصلح لى فى ذريتى انتهى قال ابن عبد السلام ينبغى كون هذا مقصورا على

١٥٠٩ — اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ، ومن شر بصري ، ومن شر لساني ، ومن شر قلبي ، ومن شر منيي - (د ك) عن شكل - (ح)

١٥١٠ — اللهم عافني في بدني ، اللهم عافني في سمعي ، اللهم عافني في بصري ، اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر ، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ، لا إله إلا أنت (دك) عن أبي بكرة - (صح)

١٥١١ — اللهم إني أسألك عيشة نقية ، وميتة سوية ، ومردا غير مخز ولا فاضح - البزار (طب ك)

النبي لأنه سيد ولد آدم وأن لا يقسم على الله بغيره من الأنبياء والملائكة والأولياء لأنهم ليسوا في درجته وأن يكون مما خص به تنبيها على علو رتبته وسمو مرتبته قال السبكي ويحسن التوسل والاستعانة والتشفع بالنبي إلى ربه ولم ينكر ذلك أحد من السلف ولا من الخلف حتى جاء ابن تيمية فأنكر ذلك وعدل عن الصراط المستقيم وابتدع مالم يقله عالم قبله وصار بين أهل الإسلام مثلة انتهى وفي الخصائص يجوز أن يقسم على الله به وليس ذلك لأحد ذكره ابن عبد السلام لكن روى القشيري عن معروف الكرخي أنه قال لتلامذته إذا كان لكم إلى الله حاجة فأقسموا عليه بي فإني الواسطة بينكم وبينه الآن وذلك بحكم الوراثة عن المصطفى صلى الله عليه وسلم (ت ه ك عن عثمان بن حنيف) بمهملة ونون مصغر بن وهب الأنصاري الأوسي المدني شهد أحدا ومابعدها ومسح سواد العراق وقسط وولي البصرة لعلي وكان من الأشراف قال إن رجلا ضريرا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادعوا الله أن يعافيني فقال إن شئت أخرت لك وهو خير وإن شئت دعوت قال فادعه فأمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري ومن شر لساني) أي نطقي فان أكثر الخطايا منه وهو الذي يورد المرء في المهالك وخص هذه الجوارح لما أنها مناط الشهوة ومثار اللذة (ومن شر قلبي) يعني نفسي والنفس مجمع الشهوات والمفاسد بحب الدنيا والرهبة من الخلق وخوف فوت الرزق والأمراض القلبية من نحو حسد وحقد وطلب رفعة وغير ذلك (ومن شر منيي) من شر شدة الغلمة وسطوة الشهوة إلى الجماع الذي إذا أفرط ربما أوقع في الزنا أو مقدماته لامحالة فهو حقيق بالاستعاذة من شره وخص هذه الأشياء بالاستعاذة لأنها أصل كل شر وقاعدته ومنبعه كما تقرر (د) وكذا الترمذي خلافا لما يوهمه كلام المصنف من تفرد ابن داود عن الستة (ك) كلهم (عن شكل) بشين معجمة وكاف مفتوحتين ابن حميد العبسي له صحبة ولم يرو عنه إلا ابنه قال البغوي ولا أعلم له غير هذا الحديث قال شكل قلت يارسول الله علمني تعوذا أتعوذ به فأخذ بكفي فذكره قال الترمذي حسن غريب

(اللهم عافني في بدني) من الأسقام والآلام (اللهم عافني في سمعي) أي القوة المودعة في الجارحة وإرادة الاستماع بعيدة (اللهم عافني في بصري) خصهما بالذكر بعد ذكر البدن لأن العين هي التي تنظر آيات المثبتة الله في الآفاق والسمع يعني الآيات المنزلة فهما جامعان لدرك الآيات العقلية والنقلية واليه سر قوله في حديث آخر اللهم أمتعنا بأسماعنا وأبصارنا (اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر ، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر لا إله إلا أنت) فلا يستعاذ من جميع المخاوف والشدائد إلا بك أنت والقصد باستعاذته من الكفر مع استحالته من المعصوم أن يقتدى به في أصل الدعاء وقرن الفقر بالكفر لأنه قد يجر اليه (دك عن أبي بكرة) ورواه عنه أيضا النسائي في اليوم والليلة وقال أغني النسائي فيه جعفر بن ميمون ليس بقوي

(اللهم إني أسألك عيشة) بكسر العين حياة (نقية) أي زكية راضية مرضية (وميتة) بكسر الميم وسكون التحتية وهي

عن ابن عمر - (صح)

١٥١٢ - اللَّهُمَّ إِنَّ قُلُوبَنَا وَجَوَارِحَنَا بِيَدِكَ ، لَمْ تُمَلِّكْنَا مِنْهَا شَيْئًا ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ بِهِمَا فَكُنْ أَنْتَ وَلِيَّهُمَا

- (حل) عن جابر - (ض)

١٥١٣ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي لِسَانِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا ، وَمِنْ فَوْقِي نُورًا ، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا ، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا ، وَمِنْ خَلْفِي نُورًا ، وَاجْعَلْ لِي فِي نَفْسِي نُورًا ، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا - (حم ق ن) عن ابن عباس - (صح)

حالة الموت (سوية) بفتح فكسر مشددا أي معتدلة فلا أرد إلى أرذل العمر ولا أقاسي مشاق الهرم ، وفي الصحاح استوى اعتدل واستوى الرجل انتهى شبابه وقال الزمخشري رحمه الله تقول رزقك الله ولدا سويا لاداء به ولا عيب ومكانا سوى، وسط بين الحديث (ومرد غير مخز) بضم الميم وبالراء أي مرجعا إلى الآخرة غير مخز بضم فسكون وفي رواية مخزي بإثبات الياء المشددة أي غير مذل ولا موقع في بلاء قال الزمخشري تقول ارتد هبته ارتجعها وخزي خزيا وتخزاه ذل (ولا فاضح) أي كاشف للمساوي والعيوب وفي الصحاح فضحه كشف مساويه : وقال الزمخشري تقول إذا كان العذر واضحا كان العتاب فاضحا وهذا الدعاء قطعة من دعائه يوم العيد كما رواه الطبراني عن ابن مسعود (البزار) في مسنده واللفظ له (طب ك) من حديث خلاد بن يزيد الجعفي عن شريك عن الأعمش عن مجاهد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو به قال الحاكم على شرط مسلم وتعقبه الذهبي فقال خلاد ثقة لكن شريك ليس بحجة انتهى قال الهيثمي إسناد الطبراني جيد

(اللهم إن قلوبنا وجوارحنا بيدك) أي في تصرفك تقلبها كيف تشاء (لم تملكنا منها شيئاً فإذا) وفي نسخ فان بالنون (فعلت ذلك بهما فكن أنت وليهما) أي متوليا حفظهما وتصريفهما المتصرف فيهما في مرضاتك وإبعادهما عن مواقع سخطك ومهالك مخالفتك (حل عن جابر)

(اللهم اجعل لي في قلبي نوراً) أي عظيما كما يفيده التنكير ويدل له خبر إذا سأل أحدكم ربه فليعظم المسألة (وفي لساني (يعني نطقي (نوراً) استعارة للعلم والهداية فهو على نور من ربه» «وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس» (وفي بصري نوراً) ليتحلى بأنوار المعارف وتتجلى له صفوف الحقائق فهو راجع إلى البيان والهداية «يهدي الله لنوره من يشاء» (وفي سمعي نوراً) لصير مظهراً لكل مسموع ومدركا لكل كمال لامقطوع ولا ممنوع وخص القلب والسمع والبصر بفي الظرفية لأن القلب مقر الفكر في آلاء الله ونعمائه ومكانها ومعدنها والبصر مسارح آيات الله المنصوبة المبثوثة في الآفاق والأنفس ومحالها والأسماع مراسي ألواح وحي الله ومحط آياته المنزلة على أوليائه (وعن يميني نوراً وعن يساري نورا) خصهما بعن إيذانا بتجاوز الأنوار عن قلبه وسمعه وبصره إلى من عن يمينه وشماله من اتباعه (ومن فوقي نوراً ومن تحتي نوراً وعن أمامي نوراً ومن خلفي نوراً) لأكون محفوفا بالنور من سائر الجهات فكأنه سأل أن يزج به في النور زجاً لتتلاشى عنه الظلمات وتتكشف له المعلومات ويشاهد بكل جارحة منه بسائر المبصرات وقال الأكمل النور الذي عن يمينه هو المؤيد له والذي عن يساره نور الوقاية والذي خلفه الذي يسعى بين يديه اتباعه والذي فوقه تنزل روحي إلهي بعلم غريب لم يسبقه خبر ولا نظر يعطيه نظر وهو الذي يعطي من العلم بالله مالا ترده الأدلة العقلية إذا لم يكن لها إيمان نوراني (واجعل لي في نفسي نورا) عطف عام على خاص أي اجعل لي نوراً شاملا للأنوار السابقة وغيرها (وأعظم لي نورا) أي أجزل من عطائك نورا عظيما لا يكتنه كنهه

١٥١٤ - اللّهمّ أصْلحْ لى دينى الّذى هو عصمةُ أمْرى ، وأصْلحْ لى دُنْيَاىَ الّتى فيهَا مَعَاشى ، وأصْلحْ لى آخرَتى الّتى فيهَا مَعَادى وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لى فى كُلّ خَيْر ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لى منْ كُلّ شَرّ - (م) عن أبى هريرة - (صح)

١٥١٥ - اللّهمّ إنّى أسْألُكَ الْهُدَى ، وَالتّقَى . وَالْعَفَافَ ، وَالْغنَى - (م ت ه) عن ابن مسعود - (صح)

لا كون دائم السير والترقى فى درجات المعارف فالمستنير بنور المعارف لاينقطع مسيره ولايضل سبيله فالقصدطلب مزيد النور ليدوم السير ويتضاعف الترقى وقيل أراد نورا عظيما جامعاً للأنوار كلها التى ذكرها وغيرها كأنوار الأسماء الإلهية وأنوار الأرواح وقال الطيبى رحمه الله معنى طلب النور للأعضاء عضواً عضواً أن يتحلى بأنوار المعرفة والطاعة ويتعرى عن الظلمة الجهالة والمعصية لأن الإنسان ذو سهو وطغيان رأى أنه قد أحاطت به خطيئة ظلمات الحيلة معتورة عليه من فرقه إلى قدمه والادخنة الثائرة من ميزان الشهوات من جوانبه ورأى الشيطان يأتيه من الجهات الست بوساوسه وشبهاته ظلمات بعضها فوق بعض لم ير للتخليص منها مساغا إلا بأنوار سادة لتلك الجهات فسأل الله أن يمده بها ليستأصل مسافة تلك الظلمات إرشادا للأمة وتعليما لهم وكل هذه الأنوار راجعة إلى هداية وبيان وضياء لا ق وإلى مطالع هده الأنوار قوله «الله نور السموات والأرض - إلى قوله - نور على نور يهدى الله لنوره من يشاء» وإلى أودية تلك الظالمات تلمح قو «أو كظلمات فى بحر لجى - إلى قوله - ظلمات بعضها فوق بعض» وقوله «ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور» اللهم إنا نعوذ بك من شر تلك الظلمات ونسألك هذه الأنوار (حم ق عن ابن عباس)

(اللهم أصلح لى دينى الذى هو عصمة أمرى) أى الذى هو حافظ لجميع أمورى فان من فسد دينه فسدت جميع أموره وخاب وخسر فى الدنيا والآخرة (وأصلح لى دنياى التى فيها معاشى) أى بإعطاء الكفاف فيما يحتاج إليه وكونه حلالا معينا على الطاعة (وأصلح لى آخرتى التى فيها معادى) أى ما أعود إليه يوم القيامة وهو إما مصدر أو ظرف ذكره ابن الأثير قال الحرالى قد جمع فى هذه الثلاثة صلاح الدنيا والدين والمعاد وهى أصول مكارم الأخلاق التى بعث لإتمامها فاستقى فى هذا اللفظ الوجيز صلاح هذه الجوامع الثلاث التى حلت فى الأولين بداياتها وتمت عند غاياتها فإصلاح الدين بالتوفيق لإظهار خطاب ربه من جهة أحوال قلبه وأخلاق نفسه وأعمال بدنه فيما بينه وبين ربه من غير التفات لأرض النفس والبدن إلا بالتطهر منه واستعمال الحلال الذى تصلح النفس والبدن عليه لموافقته لتقويتها وإصلاح المعاد بخوف الزجر والنهى التى لا تصح الآخرة إلا بالتطهر منه لبعده عن حسناها وخوف الأمر الذى تصلح الآخرة عليه لتقاضيه لحسناها والمقصود بالزجر والنهى الردع عما يضر فى المعاد إلا أن الردع على وجهين خطاب لمعرض ويسمى زجراً كما يسمى فى حق البهائم وخطاب المقبل على التفهم ويسمى نهياً فكان الزجر يزيغ الطبع والنهى يزيغ العقل انتهى (واجعل الحياة زيادة لى فى كل خير) أى اجعل حياتى زيادة سبب طاعتى (واجعل الموت راحة لى من كل شر) أى اجعل موتى سبب خلاصى من مشقة الدنيا والتخلص من غمومها وهمومها لحصول الراحة قال الطيبى وهذا الدعاء من جوامع الكلم (م) فى الدعوات (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى

(اللهم إنى أسألك الهدى) أى الهداية إلى الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم ، والتقى الخوف من الله والحذر من مخالفته والعفاف الصيانة عن مطامع الدنيا والغنى غنى النفس والاستغناء عن الناس قال الطيبى أطلق الهدى والتقى ليتناول كل ماينبغى أن يهدى إليه من أمر المعاش والمعاد ومكارم الأخلاق وكلما يجب أن يتقى منه من شرك ومعصية وخلق دنى (م ت ه) كلهم فى الدعوات (عن ابن مسعود) ولم يخرجه البخارى ه (اللهم استر عورتى) أى مايسوؤنى إظهاره (وآمن روعتى) خوفى وفزعى (واقض عنى دينى) بأن تقدرنى على وفائه والقضاء لغة على وجوه ترجع إلى الانقضاء

١٥١٦ — اللّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي، وَآمِنْ رَوْعَتِي، وَاقْضِ عَنِّي دَيْنِي (طب) عن خباب ـ (ض)

١٥١٧ — اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ الأَشْيَاءِ إِلَيَّ، وَاجْعَلْ خَشْيَتَكَ أَخْوَفَ الأَشْيَاءِ عِنْدِي، وَاقْطَعْ عَنِّي حَاجَاتِ الدُّنْيَا بِالشَّوْقِ إِلَى لِقَائِكَ، وَإِذَا أَقْرَرْتَ أَعْيُنَ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ دُنْيَاهُمْ فَأَقْرِرْ عَيْنِي مِنْ عِبَادَتِكَ ـ (حل) عن الهيثم بن مالك الطائي ـ (ض)

١٥١٨ — اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الأَعْمَيَيْنِ: السَّيْلِ، وَالْبَعِيرِ الصَّؤُولِ ـ (طب) عن عائشة بنت قدامة ـ (ض)

الشيء وتمامه (طب عن خباب) بن الأرت الخزاعي التيمي من السابقين الأولين سبي في الجاهلية فبيع بمكة قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه « (اللهم اجعل حبك) أي حبي لك (أحب الأشياء إلي) وذلك يستلزم الترقي في مدارج معرفة الحق ومطالعة كمال جماله فكلما ازدادت المعرفة تضاعفت الأحبية (واجعل خشيتك) خوفي منك المقترن بكمال التعظيم (أخوف الأشياء عندي) بأن تكشف لي من صفات الجلال ما يستلزم كمال الخوف (واقطع عني حاجات الدنيا) أي امنعها وادفعها (بالشوق إلى لقائك) أي بسبب حصول الشوق إلى النظر إلى وجهك الكريم الذي هو أرفع درجات النعيم وغاية الأماني لكل قلب سليم ومن منح الشوق انقطعت عنه حاجات الدنيا والآخرة وأولاهم بالله أشدهم له شوقا وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم طويل الفكر دائم الاحزان فهل كان كذلك إلا من شدة شوقه إلى منزله وأقربهم قربا وأعلمهم به أشدهم حرقة في القلوب شوقا، روى عن موسى عليه الصلاة والسلام أنه كان يخرج إلى طور سيناء فربما ضاق عليه الأمر في الطريق فشق قميصه من شدة الشوق(١) قال حجة الاسلام لو خلق فيك الشوق إلى لقائه والشهوة إلى معرفة جلاله لعلمت أنها أصدق وأقوى من شهوة الأكل والشرب وكذلك كل شيء بل وآثرت جنة المعرفة ورياضها على الجنة التي فيها قضاء الشهوات المحسوسة وهذه الشهوة خلقت للعارفين ولم تخلق لك كما خلق لك شهوة الجاه ولم تخلق للصبيان وإنما لهم شهوة اللعب وأنت تعجب من عكوفهم عليه وخلوهم عن لذة العلم والرياسة والعارف يعجب منك ومن عكوفك على لذة العلم والرياسة فان الدنيا بحذافيرها عنده لهو ولعب فلما خلق للكل معرفة الشوق كان التذاذهم بالمعرفة بقدر شهوتهم ويتفاوتون في ذلك ولذلك سأل المصطفى صلى الله عليه وسلم من المزيد ولا نسبة لتلك اللذة إلى لذة الشهوات الحسية شتان ولذلك كان العارف ابن أدهم يقول لو علم الملوك ما نحن فيه من النعيم لقاتلونا عليه بالسيوف (وإذا أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم) أي فرحتهم بما آتيتهم منها قال الزمخشري من المجاز قرت عينه وأقر الله بها عينه ويقر بعيني أن أراك وهو في قرة من العيش في رغد وطيب (فأقرر عيني من عبادتك) أي فرحني بها وذلك لأن المستبشر الضاحك يخرج من عينيه ماء بارد والباكي جزعا يخرج من عينيه ماء سخن من كبده قال الحليمي هذا قاله تذللا واشفاقا على نفسه من الطغيان والاشتغال بالمال عن طاعة الرحمن وهو معصوم من ذلك لكن الكل يغلب عليهم مقام الخوف (حل عن الهيثم بن مالك الطائي) أي محمد الشامي الأعمى « (اللهم إني أعوذ بك من شر الأعميين) قالوا يارسول الله وما الأعميان قال (السيل والبعير الصؤول) فعول من الصيول وهي الحملة والوثبة والعمى عدم البصر عما من شأنه أن يبصر وقد يقال لعدم البصيرة قال ابن الأثير سماهما أعميين لما يصيب من يصيبانه من الحيرة في أمره وأنهما إذا وقعا لا يتقيان موضعا ولا يتجنبان شيئا كالأعمى الذي لا يدري أين يسلك فهو يمشي حيث أدته رجله (طب) من حديث عبدالرحمن بن عثمان عن أبيه (عن) أمه (عائشة بنت قدامة) بن مظعون الجمحية قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي وهو ضعيف وقال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال ضعيف يهولني كثرة ما يسند.

(١) هذا لا يتفق مع جلالة سيدنا موسى عليه السلام فتدبر.

١٥١٩ — اَللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ الصِّحَّةَ ، وَالْعِفَّةَ ، وَالْأَمَانَةَ ، وَحُسْنَ الْخُلُقِ ، وَالرِّضَا بِالْقَدَرِ - البزار (طب) عن ابن عمرو - (ض)

١٥٢٠ — اَللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ يَوْمِ السُّوءِ ، وَمِنْ لَيْلَةِ السُّوءِ ، وَمِنْ سَاعَةِ السُّوءِ ، وَمِنْ صَاحِبِ السُّوءِ ، وَمِنْ جَارِ السُّوءِ ، فِى دَارِ الْمُقَامَةِ - (طب) عن عقبة بن عامر (ح)

١٥٢١ — اَللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَاأُحْصِى ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ (م ٤) عن عائشة - (صح)

(اللهم إنى أسئلك الصحة) أى العافية من الأمراض والعاهات ، والصحة ذهاب المرض كما فى القاموس وهذه رواية الطبرانى ورواية البزّار العصمة بدل الصحة فما أوهمه المصنف من تطابقهما على اللفظ المزبور غير صواب (والعفة) عن المحرمات والمكروهات وما يخل بكمال المروءة (والامانة) ضد الخيانة (وحسن الخلق) بضم اللام أى مع الخلق (والرضا بالقدر) أى بما قدرته على فى الأزل وهذا تعليم لأمته وتمرين للنفس على الرضا بالقضاء وذلك لامرين : الأول أن يتفرغ العبد للعبادة لأنه إذا لم يرض بالقضاء يكون مهموماً مشغول القلب أبدا بأنه لم كان كذا ولماذا لايكون كذا فإذا اشتغل القلب بشىء من هذه الهموم كيف يتفرغ للعبادة إذ ليس له إلا قلب واحد وقد امتلأ من الهموم وما كان وما يكون فأى محل فيه لذكر العبادة وفكر الآخرة ؛ ولقد صدق شقيق فى قوله حسرة الأمور الماضية وتدبير الآتية ذهبت ببركة الساعات . الثانى خطر مافى السخط من مقت الله وغضبه مع أنه لافائدة لذلك إذ القضاء نافذ ولابد منه رضى العبد أم سخط (البزّار) فى مسنده (طب عن ابن عمرو) وقال الهيثمى فيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف الحديث وبقية رجال أحد الإسنادين رجال الصحيح .

(اللهم إنى أعوذ بك من يوم السوء) أى القبح والفحش أو يوم المصيبة أونزول البلاء أويوم الغفلة بعدالمعرفة (ومن ليلة السوء ومن ساعة السوء ومن صاحب السوء) مفرد الصحابة بفتح الصاد ولم يجمع فاعل على فعالة إلا هذا (ومن جار السوء فى دار المقامة) زاد فى رواية فإن جار البادية يتحول ، والمقامة بالضم الإقامة كما فى الصحاح قال وقد تكون بمعنى القيام لانك إذاجملته من قام يقوم فمفتوح أو من أقام يقيم فمضموم وقوله تعالى «لامقام لكم» أى لاموضع لكم وقرئ «لامقام لكم» بالضم أى لا إقامة لكم انتهى وفى المصباح أقام بالموضع إقامة اتخذه موطنا (طب عن عقبة بن عامر) قال الهيثمى رجاله ثقات وأعاده فى موضع آخر وقال رجاله رجال الصحيح غير بشر بن ثابت وهو ثقة

(اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك) أى بما يرضيك عما يسخطك فقد خرج العبد هنا عن حظ نفسه بإقامة حرمة محبوبه فهذا لله ثم الذى لنفسه من هذا الباب قوله (وبمعافاتك من عقوبتك) استعاذ بمعافاته بعد استعاذته برضاه لانه يحتمل أن يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه على حقوق غيره (وأعوذ بك منك) أى برحمتك من عقوبتك فإن مايستعاذ منه صادر عن مشيئته وخلقه بإذنه وقضائه فهو الذى سبب الأسباب الذى يستعاذ به منها خلقاً وكوناً وهو الذى يعيذ منها ويدفع شرها خلقاً وكونا فمنه السبب والمسبب وهو الذى حرك الأنفس والأبدان وأعطاها قوى التأثير وهو الذى أوجدها وأعدها وأمدها وهو الذى يمسكها إذا شاء ويحول بينها وبين قواها وتأثيرها فتأمل ماتحت قوله أعوذ بك منك من محض التوحيد وقطع الالتفات إلى غيره وتكميل التوكل عليه وإفراده بالاستعانة وغيرها (لاأحصى ثناء عليك) فى مقابلة نعمة واحدة من نعمك «وإن تعدوا نعمة الله لاتحصوها» والغرض منه الاعتراف بتقصيره عن أداء ماأوجب عليه من حق الثناء عليه تعالى (أنت كما أثنيت على نفسك) بقولك «فلله الحمد رب السموات

١٥٢٢ — اَللّٰهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ شُكْرًا ، وَلَكَ الْمَنُّ فَضْلًا — (طب عن كعب بن عجرة - (ض)

١٥٢٣ — اَللّٰهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ التَّوْفِيقَ لِمَحَابِّكَ مِنَ الْأَعْمَالِ ، وَصِدْقَ التَّوَكُّلِ عَلَيْكَ ، وَحُسْنَ الظَّنِّ بِكَ - (حل) عن الاوزاعى مرسلا الحكيم عن أبى هريرة (ض)

ورب الأرض رب العالمين، وغير ذلك مما حمدت به نفسك به وهذا اعتراف بالعجزعن التفصيل وأنه غير مقدور فوكله إليه سبحانه وكما أنه لا نهاية لصفاته لانهاية للثناء عليه إذ الثناء تابع للثنى عليه فكل ثناء أثنى عليه به وإن كثر وطال وبولغ فيه فقدر الله أعظم وسلطانه أعز وصفاته أجل ذكره القاضى وقال الغزالى قوله أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك صفتان مبنيتان على مشاهدة الأفعال ومصادرها منه تعالى فقط فكأنه لم ير إلا الله وأفعاله بفعله من فعله ثم رأى ذلك نقصاً فى التوحيد فاقترب ودنا عن مقام مشاهدة الصفات إلى مشاهدة الذات فقال أعوذ منك وهذا إقرار منه إليه من غير رؤية فعل وصفة بل رأى نفسه فاراً منه إليه ففنى عن مشاهدة نفسه ثم اقترب فقال أنت إلى آخره فقوله لا أحصى خبر عن فناء نفسه وخروجه عن مشاهدته وقوله أنت كما أثنيت إلى آخره بيان لكونه هو المثنى والمثنى عليه وأن الكل منه بدأ وإليه يعود وكل شيء هالك إلا وجهه فكان أول مقامه نهاية مقام الموحدين وهو أن لايرى إلا الله وأفعاله (م ٤) ولم يخرجه البخارى (عن عائشة) قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفراش فالتمسته فوقعت يدى على بطن قدميه وهو بالمسجد وهما منصوبتان وهو يقول ذلك

(اللهم لك الحمد شكرا) على نعمائك التى لاتتناهى (ولك المن فضلا) أى زيادة وهذا قاله حين بعث بعثا من الأنصار وقال إن سلمهم الله وغنمهم فان لله على فى ذلك شكراً فلم يلبثوا أن جاءوا وغنموا وسلموا فقيل له سمعناك تقول إن سلمهم الله وغنمهم فلله على شكر قال قد فعلت قلت اللهم لك الحمد إلى آخره . فرح المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك وشكره عليه ليس من حيث حصول الغنيمة التى هى نعمة ولا من حيث الإنعام بل من حيث المنعم وعنايته به وإقداره على التوصل إلى القرب وهذا كان حال المصطفى لايفرح من الدنيا إلا بما هو مزرعة للآخرة ويحزن بكل نعمة تلهيه عن ذكر الله وتصده عن سبيله لأنه لايريد النعمة لكونها لذيذة ملائمة بل من حيث إعانتها على الآخرة ولذلك قال الشبلى الشكر رؤية المنعم له النعمة والقلب لايلتذ حال الصحة إلا بذكر الله ومعرفته ولقائه وإنما يلتذ بغيره إذا مرض بسوء العادات كما يلتذ بعض الناس بأكل الطين وكما يجد المريض الحلو مرا والعمل بموجب الفرح الحاصل من معرفة المنعم يتعلق بالقلب بأن يضمر الخير لكافة الخلق ، وباللسان بأن يظهر الشكر بالتحميد والجوارح باستعمال نعم الله فى طاعته (طب عن كعب بن عجرة) بفتح المهملة وسكون الجيم الأنصارى المدنى قال الهيثمى فيه سليمان بن سالم المدنى وهو ضعيف وذكره فى محل آخر وقال فيه عبد الله بن شبيب متهم ذو مناكير (اللهم إنى أسألك التوفيق) الذى هو خلق قدرة الطاعة (لمحابك) بالتشديد أى ماتحبه وترضاه (من الأعمال) الصالحة لأترقى فى الأفضل فالأفضل منها وتروم إلى الإصابة والإقبال قال بعض العارفين من أقبل على الله ألف سنة وغفل عنه سنة كان مافاته أكثر مما ناله لأن من حصل له الوصول نال غاية المقصود فلم يفته شيء ومن فاته المقصود المعبود فاته كل شيء (وصدق التوكل عليك) أى إخلاصه ومطابقته للواقع من الأعمال (وحسن الظن بك) أى يقيناً جازما يكون سبباً لحسن الظن بك لقوله أنا عند ظن عبدى بى أنظر إلى هذه الثلاث المسؤولة كيف يشبه بعضها بعضاً فكأنه نظام واحد سأله التوفيق لمحابه ومحابه فى الغيب لاتدرى فربما كان محابه فى شيء هو الظاهر دون غيره فإذا استقبل النفس به واحتاج إلى إيثاره على ماهو فى الظاهر أعلا تردد فى النفس سؤاله وصدق التوكل ، والتوكل هو التفويض إليه واتخاذه وكيلا فى سائر أموره فسأله صدق ذلك وصدقه أنه إذا استقبلك أمر هو عندك أدون فوقعك لهذا الأدون وهو مختاره أن لاتتردد فيه وتمر فيه مسرعا ثم قال أسألك حسن الظن بك فإن النفس إذا دخلت فى الأدون دخل سوء الظن من قبلها تقول لى مخذول منها فسأله حسن الظن حتى لاتأخذه الحيرة من ربه فيخاف الخذلان (حل) عن محمد بن نصر الحارثى من حديث حسين

١٥٢٤ — أَللّٰهُمَّ افْتَحْ مَسَامِعَ قَلْبِي لِذِكْرِكَ، وَارْزُقْنِي طَاعَتَكَ، وَطَاعَةَ رَسُولِكَ، وَعَمَلاً بِكِتَابِكَ - (طس) عن علي - (ض)

١٥٢٥ — أَللّٰهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ صِحَّةً فِي إِيمَانٍ وَإِيمَانًا فِي حُسْنِ خُلُقٍ، وَنَجَاحًا يَتْبَعُهُ فَلَاحٌ وَرَحْمَةً مِنْكَ وَعَافِيَةً وَمَغْفِرَةً مِنْكَ وَرِضْوَانًا - (طس ك) عن أبي هريرة - (ح)

١٥٢٦ — أَللّٰهُمَّ اجْعَلْنِي أَخْشَاكَ حَتَّى كَأَنِّي أَرَاكَ، وَأَسْعِدْنِي بِتَقْوَاكَ وَلَا تُشْقِنِي بِمَعْصِيَتِكَ، وَخِرْ لِي فِي قَضَائِكَ، وَبَارِكْ لِي فِي قَدَرِكَ، حَتَّى لَا أُحِبَّ تَعْجِيلَ مَا أَخَّرْتَ، وَلَا تَأْخِيرَ مَا عَجَّلْتَ، وَاجْعَلْ غِنَايَ فِي نَفْسِي

الجعفي عن يحيى بن عمر (عن الاوزاعي) عبدالرحمن بن عمرو تابعي ثقة جليل (مرسلا) ثم قال لم يروه عن الاوزاعي فيما أعلم إلا محمد بن النضر ولا عنه إلا يحيى تفرد به الحسن (الحكيم عن أبي هريرة) قال أعني الحكيم وهذا باب غامض يخفى على الصادقين وإنما ينكشف للصديقين انتهى وفيه عمر بن عمرو وفيه كلام

(اللهم افتح مسامع قلبي) أي آذانه جمع مسمع كمنبر الاذن كما في الصحاح (لذكرك) ليدرك لذة ما نطق به كل لسان ذاكر وأن كل قلب لم يدرك لذة الذكر فهو كالميت بل الميت خير منه . كان رجل في بني إسرائيل أقبل على الله ثم أعرض عنه فقال يارب كم أعصيك ولا تعاقبني فأوحى إلى نبي ذلك الزمان قل لفلان كم عاقبتك ولم تشعر ألم أسلبك حلاوة ذكري ولذة مناجاتي (وارزقني طاعتك) أي كمال لزوم أوامرك (وطاعة رسولك) النبي الامي الذي أوجبت علينا طاعته وألزمتنا متابعته (وعملا بكتابك) القرآن أي العمل بما فيه من الاحكام فإن من وفق لفهم أسراره وصرف إليه عنايته اكتفى به عن غيره ودله على كل خير وحذره من كل شر وهو الكفيل بذلك على أتم الوجوه وفيه أسباب الخير والشر مفصلة مبينة «ما فرطنا في الكتاب من شيء» (طس) من حديث الحارث الاعور (عن علي) أمير المؤمنين قال الحارث دخلت على علي بعد العشاء فقال ما جاء بك الساعة قلت إني أحبك قال آلله آلله قلت نعم والله فقال ألا أعلمك دعاء علمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم افتح إلى آخره قال الهيثمي الحارث ضعيف

(اللهم إني أسألك صحة في إيمان) يعني في بدني مع تمكن التصديق من قلبي ويحتمل أن معناه أسألك صحة إيماني أي قوة إيقاني (وإيماناً في حسن خلق) بالضم أي وأسألك إيماناً يصحبه حسن خلق (ونجاحا) أي حصولا للمطلوب (يتبعه فلاح) أي فوز ببغية الدنيا والآخرة (ورحمة منك وعافية) من البلايا والمصائب (ومغفرة منك) أي ستراً للعيوب (ورضوانا) منك يعني فانه مناط الفوز بخير الدارين قال الحرالي وهو بكسر الراء وضمها اسم مبالغة في معنى الرضا (طس ك) كلاهما (عن أبي هريرة) قال أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم سلمان الخير فقال إن رسول الله يريد أن يمنحك كلمات تسألهن الرحمن ترغب إليه فيهن وتدعو بهن في الليل والنهار قل اللهم إلى آخره قال الهيثمي رجاله ثقات

(اللهم اجعلني أخشاك كأني أراك وأسعدني بتقواك) فإنها سبب كل خير وسعادة في الدارين وقد أثنى الله في التنزيل على المتقين بقوله «وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور» ووعدهم بالحفظ والحراسة من الاعداء بقوله «وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئاً» وبالنصر والتأييد بقوله «إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون» وقوله «والله مع المتقين» ولا سعادة أعظم من هذه المعية (ولا تشقني بمعصيتك) قاله مع كونه معصوماً اعترافاً بالعجز وخضوعا لله وتواضعاً لعزته وتعليما لامته (وخر لي في قضائك) فإنك لا تفعل بي إلا ما هو الاوفق والاصلح لي أي اجعل لي خير الامرين فيه قال الزمخشري تقول استخرت الله في كذا فخار لي أي طلبت منه خير الامرين فاختاره لي (وبارك لي في قدرك حتى لا أحب تعجيل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت) فإن الخير كله في الرضا والتسليم قال العارف الشاذلي

وَأَمْتِعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي ، وَ جعلهما لوارثَ مِنِّي وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي ، وَأَرِنِي فِيهِ ثَأْرِي . وَأَقِرَّ بِذَلِكَ عَيْنِي - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

١٥٢٧ - اللَّهُمَّ الْطُفْ بِي فِي تَيْسِيرِ كُلِّ عَسِيرٍ ؛ فَإِنَّ تَيْسِيرَ كُلِّ عَسِيرٍ عَلَيْكَ يَسِيرٌ ، وَأَسْأَلُكَ الْيُسْرَ ، وَالْمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

١٥٢٨ - اللَّهُمَّ اعْفُ عَنِّي فَإِنَّكَ عَفُوٌّ كَرِيمٌ - (طس) عن أبي سعيد - (ض)

ترددت هل ألزم القفار للطاعة والأذكار أو أرجع إلى الديار لصحبة الأخيار فوصف لى شيخ برأس جبل فوصلت لغاره ليلا فبت ببابه فسمعته يقول اللهم إن قوما سألوك أن تسخر لهم خلقك ففعلت فرضوا وأنا أسألك عنى اعوجاج الخلق حتى لا يكون لى ملجأ إلا أنت ؛ فقلت يانفس انظرى من أى بحر يغترف هذا الشيخ فأصبحت فدخلت عليه فأرهبت من هيبته فقلت كيف حالكم ؛ فقال إنى أشكو إلى الله من برد الرضا والتسليم كما تشكو من حر التدبير والاختيار ؛ فقلت أما شكواى من حرهما فذقته وأما شكواى من بردهما فلماذا ؛ قال أخاف أن تشغلنى حلاوتهما عن الله تعالى قلت سمعتك الليلة تقول كذا فتبسم وقال عوض ما تقول سخر لى خلقك قل كن لى تراه إذا كان لك لا يفوتك شيء فما هذه الجبانة (واجعل غناى فى نفسى) فإن الغنى بالحقيقة إنما هو غنى النفس لا المال (وأمتعنى) انفعنى زاد فى رواية البيهقى من الدنيا (بسمعى وبصرى) الجارحتين المعروفتين وقيل العمرين وانتصر له بحديث هذان السمع والبصر وببعده ما فى رواية البيهقى عقب وبصرى وعقلى (واجعلهما الوارث منى) قال فى الكشاف استعارة من وارث الميت لأنه يبقى بعد فنائه (وانصرنى) ظفرنى (على من ظلمنى) تعدى وبغى على (وأرنى فيه ثأرى) أشار به إلى قوة المخالفين وحث على تصحيح الالتجاء وصدق الرغبة ، هذا عصارة ما قرره محققوا أهل الظاهر وقال بعض الصوفية المتعة بالبصر استعماله فيما له ركب فى العين فإنه تعالى جعله فى الجسد بمكان عال ومحل رفيع ألا ترى أنه جاء فى حديث إن العبد يؤخذ منه يوم القيامة بنعمة البصر فيستفرغ حسناته وتبقى سائر النعم عليه مع السعة ومن رفيع درجة البصر إلى جميع الجوارح أنه ينظر إلى الله فى داره يوم الزيادة وبه ينظر إلى الغير فى الدنيا فالعين قالب البصر والبصر من نور الروح والروح مسكنه الدماغ ثم بث فى جميع البدن بشراً وشعراً ؛ فالروح نور والعقل نور والمعرفة نور ولكل نور بصر وبصر القلب متصل ببصر الروح ولطافة الروح مادق منه وصفاء وهو فى العين ، إذا نظر ناظر إلى حدقة عين أبصر تلك اللطافة والرقة فى الحدقة فى ذلك السواد فتلك لطافة الروح فالإمتاع بالبصر أن يرى عجائب صنع الله فى تدبيره فى الدارين ويرى كل شيء كما خلقه الله فسأله الامتاع بسمعه وبصره ليتقرب إلى الله بما ينظره ويسمعه وسأله أن يجعلهما الوارث منه معناه أن يختم له بالنبوة والتوحيد وأن لا يسلبه ذلك (وأقر بذلك عينى) أى فرحنى بالانتقام منه (طس عن أبى هريرة) قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يكثر أن يدعو بهذا الدعاء قال الهيثمى وفيه إبراهيم بن خيثم بن عراك وهو متروك

(اللهم الطف) ارفق (بى فى تيسير كل عسير) أى تسهيل كل صعب شديد (فان تيسير كل عسير عليك يسير) فانك خالق الكل ومقدر الجميع (وأسألك اليسر) أى سهولة الأمور وحسن انقيادها (والمعافاة فى الدنيا والآخرة) قال الزمخشرى المعافاة أن يعفو الرجل عن الناس وأن يعفوا هم عنه فلا يكون يوم القيامة قصاص مفاعلة من العفو وقيل هى أن يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك وقيل يغنيهم عنك ويغنيك عنهم ويصرف أذاهم عنك وعكسه (طس عن أبى هريرة) قال لما وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفر بن أبى طالب إلى الحبشة شيعه وزوده هذه الكلمات قال الهيثمى فيه من لم أعرفهم انتهى وأورده فى الميزان فى ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن وقال إسناده مظلم

(اللهم اعف عنى) أى امح ذنوبى (فإنك عفو كريم) أى فإنك ذو فضل وذو كرم تحب الافضال والإنعام والعفو

١٥٢٩ — اَللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي مِنَ النِّفَاقِ وَعَمَلِي مِنَ الرِّيَاءِ وَلِسَانِي مِنَ الْكَذِبِ ، وَعَيْنِي مِنَ الْخِيَانَةِ ؛ فَإِنَّكَ تَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ـ الحكيم (خط) عن أم معبد الخزاعية (ض)

١٥٣٠ — اَللَّهُمَّ ارْزُقْنِي عَيْنَيْنِ هَطَّالَتَيْنِ ، تَشْفِيَانِ الْقَلْبَ بِذُرُوفِ الدُّمُوعِ مِنْ خَشْيَتِكَ ، قَبْلَ أَنْ تَكُونَ الدُّمُوعُ دَمًا ، وَالْأَضْرَاسُ جَمْرًا ـ ابن عساكر عن ابن عمر ـ (ح)

الفضل ومنه « قل العفو » أى الفضل وما لا يجهد المنفق إنفاقه أصله من عفو الشيء وهو كثرته ونماؤه ومنه « حتى عفوا » أى كثروا (طس عن أبي سعيد) الخدرى قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علمنى دعاء أصيب به خيراً فقال ادن فدنا حتى كادت ركبته تمس ركبته فقال قل اللهم إلى آخره قال الهيتمي فيه يحيى بن ميمون التمار وهو متروك

(اللهم طهر قلبى من النفاق) أى من إظهار خلاف ما فى الباطن وهذا قاله تعليما لغيره كيف يدعو (وعملي من الرياء) بمثناة تحتية أى حب اطلاع الناس على عملى (ولسانى من الكذب) ونحوه من الغيبة والنميمة زاد فى الاحياء وفرجى من الزنا (وعيني) بالتثنية والإفراد (من الخيانة) أى النظر إلى ما لا يجوز (فإنك تعلم خائنة الأعين) مصدر بمعنى الخيانة أى الرمز بها أو النظرة بعد النظرة أو مسارقة النظر إلى ما نهى عنه أو تقديره الأعين الخائنة على التقديم (وما تخفى الصدور) أى الوسوسة أو ما تضمر من أمانة أو خيانة وهذا قاله المصطفى مع أن ذاته الشريفة جبلت على الطهارة ابتداء ونزعت من قلبه علقة الشيطان وأعين على شيطانه فأسلم تشريفاً من قبيل قوله «وثيابك فطهر» وكانت ثيابه طاهرة على كل تأويل لكن هذا مقتضى الحكمة فى تكليف البشرية وهو عليه الصلاة والسلام المشرع المربى فعمل على ما تقتضيه البشرية (تنبيه) فى هذا الخبر إيماء إلى الحث على تطهير القلوب التى هى محل نظر الحق قال القونوى وطهارة باطن الإنسان أعنى قلبه تحصل بسبب قلة التعشقات والتعلقات أو ذهابها ما خلا تعلقه بالحق وبسبب قلة خواص الكثرة والصفات الامكانية سيما أحكام مكانات الوسائط والسلامة من ضرب الأحكام والخواص المنبه عليها من قبل والمودعة فى الأشياء المذكورة وكدورة القلب والحرمان والحجب ونحوها تكون بالصفة المقابلة لهذه ولكثرة الأحكام الامكانية وخواص إمكانات الوسائط وكثرة التعلقات والانصباغ بالخواص والأحكام المضرة المودعة فى الأشياء التى هى مظاهر النجاسة المعنوية وكما أن طهارة القلوب مما ذكر توجب مزيد الرزق المعنوى فكذا الطهارة الظاهرة الصورية توجب مزيد الرزق الحسى ومن جمع بين الطهارتين فاز بالرزقين (الحكيم) فى النوادر (خط) كلاهما (عن أم معبد) بنت خالد (الخزاعية) الكعبية عاتكة التى نزل عليها المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الهجرة قال الحافظ العراقى سنده ضعيف

(اللهم ارزقنى عينين هطالتين) أى بكايتين ذرافتين بالدموع وقد هطل المطر يهطل إذا تتابع (يشفيان) أى يداويان (القلب بذروف الدموع) أى بسيلان الدموع وفى الصحاح ذرف الدمع إذا سال وذرفت عينه سال دمعها وقال الزمخشرى سالت مذارف عينه أى مدامعها وسمعت من يقول رأيت دمعه يتذارف انتهى (من خشيتك) من شدة خوفك (قبل أن تكون الدموع دماً) من هول الموقف وما بعده (والاضراس) جمع ضرس وهو السن وهو مذكر مادام له هذا الاسم لأن الأسنان كلها إناث إلا الاضراس فإن قيل فيه سن فهو مؤنث (جمراً) من شدة العذاب يوم المآب وهذا إنما يكون محض تعليم للأمة وإلا فأما هو فأعظم الآمنين الفرحين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب وقضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد رواه الطبرانى فى الكبير وفى الدعاء وأبو نعيم فى الحلية قال الحافظ العراقى وإسناده حسن

١٥٣١ - اَللّٰهُمَّ عَافِنِى فِى قُدْرَتِكَ ، وَأَدْخِلْنِى فِى رَحْمَتِكَ ، وَاقْضِ أَجَلِى فِى طَاعَتِكَ ، وَاخْتِمْ لِي بِخَيْرِ عَمَلِي ، وَاجْعَلْ ثَوَابَهُ الْجَنَّةَ - ابن عساكر عن ابن عمر - (ح)

١٥٣٢ - اَللّٰهُمَّ أَغْنِنِى بِالْعِلْمِ ، وَزَيِّنِّى بِالْحِلْمِ ، وَأَكْرِمْنِى بِالتَّقْوَى وَجَمِّلْنِى بِالْعَافِيَةِ - ابن النجار عن ابن عمر (ح)

١٥٣٣ - اَللّٰهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ ، فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُهُمَا إِلَّا أَنْتَ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

١٥٣٤ - اَللّٰهُمَّ حَجَّةً لَا رِيَاءَ فِيهَا ، وَلَا سُمْعَةَ - (ه) عن أنس - (ص)

(اللهم عافنى فى قدرتك) أى بقدرتك أو فيما قضيت لى به وقدرت (وأدخلنى فى جنتك) اى ابتداء من غير سبق عذاب وفى نسخ بدل جنتك رحمتك (واقض أجلى فى طاعتك) أى اجعل انقضاء أجلى حال كونى ملازماً على طاعتك (واختم لى بخير عملى) فإن الأعمال بخواتيمها (واجعل ثوابه الجنة) يعنى رفع الدرجات فيها وإلا فالدخول بالرحمة لا بالعمل كما قال لن يدخل أحدكم الجنة بعمله قالوا ولا أنت يارسول الله ؟ قال ولا أنا إلا أن يتغمدنى الله برحمته وفيه أن طلب الجنة لا ينافى الكمال (ابن عساكر) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين

(اللهم أغننى بالعلم) أى علم طريق الآخرة إذ ليس الغنى إلا فيه وهو القطب وعليه المدار فإن العلم والعبادة جوهران لأجلهما كان كل ماترى وتسمع من تصنيف المصنفين وتعليم المعلمين ووعظ الواعظين ونظر الناظرين بل لأجلهما أنزلت الكتب وأرسلت الرسل بل لأجلهما خلقت السموات والأرض وما فيهما من الخلق . الله الذى خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن يتنزل الأمر بينهن لتعلموا أن الله على كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً ، وكفى بهذه الآية دليلا على شرف العلم سيما علم معرفة الله والعلم أشرف الجوهرين وأفضلهما فمن أوتى العلم فهو الغنى بالحقيقة وإن كان فقيرا من المال ومن حرم العلم سيما علم المعرفة والتوحيد فهو الفقير بالحقيقة وإن كان غنيا بالمال ولهذا قال:

من عرف الله فلم تغنه ... معرفة الله فذاك الشقى

(وزينى بالحلم) أى اجعله زينة لى فإنه لازينة كزينته (وأكرمنى بالتقوى) لأكون من أكرم الناس عليك «إن أكرمكم عند الله أتقاكم» (وجملنى بالعافية) فإنه لاجمال كجمالها وخص سؤال الإكرام بالتقوى لأنه أساس كل خير وعماد كل فلاح وسبب لسعادة الدنيا والعقبى ؛ ولقد صدق القائل

من اتقى الله فذاك الذى ... سيق له المتجر الرابح

وقال غيره : مايصنع العبد بغير التقى ... والعز كل العز للمتقى

وهب أن الإنسان تعب جميع عمره وجاهد وكابد أليس الشأن كله فى القبول «إنما يتقبل الله من المتقين» فرجع الأمر كله للتقوى (ابن النجار) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الإمام الرافعى أيضا

(اللهم إنى أسألك من فضلك) أى سعة جودك (ورحمتك) التى وسعت كل شيء (فإنه لايملكهما إلا أنت) أى لايملك الفضل والرحمة غيرك فإنك مقدرهما ومرسلهما فلا يطلبان إلا منك (طس عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضا أبو نعيم فى الحلية قال ابن مسعود أضاف النبى صلى الله عليه وسلم ضيفا فأرسل إلى أزواجه يبتغى عندهن طعاما فلم يجد فقال اللهم إنى أسألك إلى آخره فأهديت له شاة مصلية فقال هذه من فضل الله ونحن ننتظر الرحمة انتهى قال أبو نعيم غريب من حديث مسعر وزبيد تفرد به زياد البرجمى .

(اللهم حجة) أى أسألك حجة مبرورة وساقه فى الإصابة بلفظ اللهم اجعلها حجة (لارياء فيها ولا سمعة) بل تكون خالصة لوجهك الكريم مقاربة إلى حضرة مجدك العظيم وفيه إبانة لعظيم فضل الحج ورفيع شرفه وذم للرياء وتقبيح للسمعة وإنما هى فى غاية الشناعة كيف وهما محبطان للعمل موقعان فى الخطل والزلل (ه عن أنس) قال حج

١٥٣٥ — اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ خَلِيلٍ مَاكِرٍ : عَيْنَاهُ تَرَيَانِي ، وَقَلْبُهُ يَرْعَانِي ، إِنْ رَأَى حَسَنَةً دَفَنَهَا ، وَإِنْ رَأَى سَيِّئَةً أَذَاعَهَا - ابن النجار عن سعيد المقبري مرسلا - (ح)

١٥٣٦ — اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَخَطَايَايَ كُلَّهَا ، اللَّهُمَّ أَنْعِشْنِي ، وَاجْبُرْنِي ، وَاهْدِنِي لِصَالِحِ الْأَعْمَالِ ، وَالْأَخْلَاقِ ، فَإِنَّهُ لَا يَهْدِي لِصَالِحِهَا ، وَلَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ - (طب) عن أبي أمامة (ح)

النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم على رحل رث وقطيفة تساوى أربع دراهم أو لاتساوى ثم قال ، فذكره وذلك لشدة تواضعه .

(اللهم إني أعوذ بك من خليل ماكر) أي إنسان يظهر المحبة والوداد وهو في باطن الأمر محتال مخادع وفي الصحاح المكر الاحتيال والخداع (عيناه ترياني) أي ينظر إلي بهما نظر الخليل لخليله خداعا ومداهنة (وقلبه يرعاني) أي يراعي إيذائي وهوله بالمرصاد (إن رأى حسنة) أي علم مني بفعل حسنة فعلتها (دفنها) أي سترها وغطاها كما يدفن الميت (وإن رأى سيئة) أي علم مني بفعل سيئة زللت بها (أذاعها) نشرها وأظهر خبرها بين الناس ؛ قيل أراد الأخنس بن شريق - كان حلو المنطق - إذا لقي المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم ألان له القول وادعى محبته وقال يعلم الله أني صادق ، وقيل عام في المنافقين كانت تحلوله ألسنتهم وقلوبهم أمر من الصبر وقد أخذ قعنب الشاعر معنى هذا الحديث فنظمه في قصيدة فقال :

إن يسمعوا ريبة طاروا بها فرحا   مني وإن سمعوا من صالح دفنوا

قال الماوردي وليس من كان هذا حاله من الخلان بالحقيقة بل هو من الأعداء المحذورين وإنما يداجي بالمودة استكفافا لشره وتحرزا من مكاشفته فأدخله في عداد الخلاف بالمظاهرة والمساترة وفي الأعداء عند المكاشفة والمجاهرة وقد قال الحكماء مثل العدو الضاحك إليك كالحنظلة الخضرة أوراقها القاتل مذاقها ، وفي حكم الفرس لاتغتر بمقاربة العدو فإنه كالماء وإن أطيل إسخانه بالنار لم يمنع من إطفائها (ابن النجار) في تاريخه (عن سعيد) ابن أبي سعيد كيسان (المقبري) بميم مفتوحة وقاف ساكنة ثم باء موحدة مثلثة سمي به لأنه كان يسكن المقابر أو ينزل بنواحيها (مرسلا) أرسل عن أبي هريرة وعائشة وقال أحمد لابأس به .

(اللهم اغفر لي ذنوبي) جمع ذنب والذنب ماله تبعة دنيوية أو أخروية مأخوذ من الذنب ولما كان المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم معاتباً بترك ماهو الأولى تأكيداً لعصمته أطلق عليه اسم الذنب (وخطاياي) أي استرها وقضية العطف أن الخطايا غير الذنوب (كلها) أي صغيرها وكبيرها (اللهم أنعشني) أي ارفعني وقو جأشي وفي الصحاح نعشه الله رفعه وبابه قطع ولايقال أنعشه وقال الزمخشري : من المجاز نعشه فانتعش إذا تداركه من ورطة وانتعش نعشك الله ونعشني نعشه كريم والكريم ينعش الناس قال ومن المجاز قول لبيد :

ومن على السياق لفظ ونعمة   كما نعش الدكداك صوت البوارق

(واجبرني) أي سد مفاقري قال في الصحاح الجبر أن تغني الرجل من فقر أو تصلح عظمه من كسر وجبر الله فلانا سد مفاقره وجبر مصيبته رد عليه ماذهب منه أو عوضه (واهدني لصالح الأعمال) أي للأعمال الصالحة (والأخلاق) جمع خلق بالضم وهو الطبع والسجية وجمعه باعتبار مخالقته الناس ومجاملتهم كما أشار إليه خبر وخالق الناس بخلق حسن (فإنه لايهدي لصالحها ولا يصرف سيئها) ي (إلا أنت) لأنك المقدر للخير والشر فلا يطلب جلب الخير إلا منك ولادفع الشر إلا منك وحدك وفيه حذف تقديره واصرف عني سيء الأعمال فإنه لا يهدي الخ (طب عن أبي أمامة) قال ماصليت وراء نبيكم صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلا سمعته يقول ذلك ، قال الهيثمي رجاله وثقوا .

١٥٣٧ - اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَاعَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي، اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ الإِخْلَاصِ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ، وَأَسْأَلُكَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَأَسْأَلُكَ قُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْقَطِعُ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ وَأَسْأَلُكَ بَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ، فِي غَيْرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ - (ن ك) عن عمار بن ياسر

(اللهم بعلمك الغيب) الباء للاستعطاف والتذلل أى أنشدك بحق علمك ماخفى على خلقك مما استأثرت به (وقدرتك على الخلق) أى جميع المخلوقات من إنس وجن وملك وغيرها (أحيني ماعلمت الحياة خيرا لى وتوفنى إذا علمت الوفاة خيرا لى) عبر بما فى الحياة لاتصافه بالحياة حالا وبإذا الشرطية فى الوفاة لانعدامها حال التمنى أى إذا آل الحال أن تكون الوفاة بهذا الوصف فتوفنى (اللهم وأسألك خشيتك) عطف على محذوف واللهم معترضة (فى الغيب والشهادة) أى فى السر والعلانية أو المشهد والمغيب فإن خشية الله رأس كل خير والشأن فى الخشية فى الغيب لمدحه تعالى من يخافه بالغيب (وأسألك كلمة الإخلاص) أى النطق بالحق (فى الرضا والغضب) أى فى حالتى رضا الخلق منى وغضبهم على فيما أقوله فلا أداهن ولا أنافق أو فى حالتى رضاى وغضبى بحيث لاتلجئنى شدة الغضب إلا النطق بخلاف الحق ككثير من الناس إذا اشتد غضبه أخرجه من الحق إلى الباطل (وأسألك القصد) أى التوسط (فى الغنى والفقر) وهو الذى ليس معه إسراف ولاتقتير فإن الغنى يبسط اليد ويطغى النفس والفقر يكاد أن يكون كفرا فالتوسط هو المحبوب المطلوب (وأسألك نعيما لاينفد) أى لاينقضى وذلك ليس إلا نعيم الآخرة (وأسألك قرة عين) بكثرة النسل المستمر بعدى أو بالمحافظة على الصلاة لقوله وجعلت قرة عينى فى الصلاة (لاتنقطع) بل تستمر مابقيت الدنيا وقيل أراد قرة عينه أى بدوام ذكره وكمال محبته والأنس به قال بعضهم من قرت عينه بالله قرت به كل عين (وأسألك الرضا بالقضاء) أى بما قدرته لى فى الأزل لأتلقاه بوجه منبسط وخاطر منشرح وأعلم أن كل قضاء قضيته لى خير فلى فيه خير قال العارف الشاذلى البلاء كله مجموع فى ثلاث خوف الخلق وهم الرزق والرضا عن النفس والعافية والخير مجموع فى ثلاث الثقة بالله فى كل شىء والرضا عن الله فى كل شىء واتقاء شرور الناس ماأمكن (وأسألك برد العيش بعد الموت) برفع الروح إلى منازل السعداء ومقامات المقربين والعيش فى هذه الدار لايبرد لأحد بل محشو بالغصص والنكد والكدر ممحوق بالآلام الباطنة والأسقام الظاهرة (وأسألك لذة النظر إلى وجهك) أى الفوز بالتجلى الذاتى الأبدى الذى لاحجاب بعده ولامستقر للكمل دونه وهو الكمال الحقيق قيد النظر باللذة لأن النظر إلى الله إما نظر هيبة وجلال فى عرصات القيامة أو نظر لطف وجمال فى الجنة إيذانا بأن المسئول هذا (والشوق إلى لقائك) قال ابن القيم جمع فى هذا الدعاء بين أطيب ماقى الدنيا وهو الشوق إلى لقائه وأطيب ماقى الآخرة وهو النظر إليه ولما كان كلامه موقوفا على عدم مايضر فى الدنيا ويفتن فى الدين قال (فى غير ضراء مضرة) قال الطيبى متعلق الظرف مشكل ولعله يتصل بالقرينة الأخيرة وهى الشوق إلى لقائك. سأل شوقا إليه فى الدنيا بحيث يكون فى ضراء غير مضرة أى شوقا لايؤثر فى سلوكى وإن ضرنى مضرة ما، قال:

إذا قلت أهدى الهجر لى حلل البلا   تقولين لولا الهجر لم يطب الحب

وإن قلت كربى دائم قلت إنما   يعد محبا من يدوم له كرب

ويجوز اتصاله بقوله أحيني إلى آخره. ومعنى ضراء مضرة: الضر الذى لا يصبر عليه (ولا فتنة مضلة) أى موقعة

١٥٣٨ — اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَرَبَّ إِسْرَافِيلَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَرِّ النَّارِ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ - (ن) عن عائشة - (ح)

١٥٣٩ — اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ . وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ - (ن ك) عن ابن عمرو (ح)

١٥٤٠ — اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ ، وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ ، وَمِنْ بَوَارِ الْأَيِّمِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ

فى الحيرة مفضية إلى الهلاك وقال القونوى الضراء المضرة حصول الحجاب بعد التجلى والتجلى بصفة تستلزم سدل الحجب والفتنة المضلة كل شبهة توجب الخلل أو تنقص فى العلم والشهود (اللهم زينا بزينة الإيمان) وهى زينة الباطن ولا معول إلا عليها لأن الزينة زينتين زينة البدن وزينة القلب وهى أعظمها قدراً وإذا حصلت حصلت زينة البدن على أكمل وجه فى العقبى ولما كان كمال العبد فى كونه عالماً بالحق متبعاً له معلما لغيره قال (واجعلنا هداة مهتدين) وصف الهداة بالمهتدين لأن الهادى إذا لم يكن مهتدياً فى نفسه لم يصلح كونه هادياً لغيره لأنه يوقع الناس فى الضلال من حيث لا يشعر وهذا الحديث أفرد بالشرح (ن ك) وأحمد (عن عمار بن ياسر) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو به

(اللهم رب) أى يارب (جبريل وميكائيل ورب إسرافيل أعوذ بك من حر النار) جهنم (ومن عذاب القبر) قال عياض تخصيصهم بربوبيته وهو رب كل شىء من إضافة العظيم له دون ماقد يحتقر عند الدعاء مبالغة فى التعظيم ودليلا على القدرة والملك وأشباهه كثير وقال القرطبى خصهم لانتظام هذا الوجود بهم (ت عن عائشة) ورواه عنها أيضاً أحمد والبيهقى

(اللهم إنى أعوذ بك من غلبة الدين) ثقله وشدته وذلك حيث لا قدرة على وفائه سيما مع الطلب وفى خبر أو أثر : مادخل هم الدين قلبا إلا أذهب من العقل مالا يعود (وغلبة العدو) من يفرح بمصيبته ويحزن بمسرته وقد يكون من الجانبين أو من أحدهما (وشماتة الأعداء) فرحهم ببلية تنزل بعد وهم كما قال تعالى حكاية عن هرون « فلا تشمت بى الأعداء » وختم بهذه الكلمة البديعة لكونها جامعة متضمنة لسؤال الحفظ عن جميع المعاصى ﴿تنبيه﴾ قال بعضهم العداوة مأخوذة من عدا فلان عن طريق فلان أى جاوزه ولم يوافقه فيما يحب قالوا وأصل ذلك أن الخلق يوم أخذ الميثاق كانوا على صفات فمن كان وجها لوجه فمحال أن تقع بينهما عداوة ومن كان ظهراً لظهر فمحال أن تقع بينهما صداقة ومن كان وجها لظهر فصاحب الوجه محب وصاحب الظهر مبغض ومن كان جنبا لجنب أو بازورار فبحسب ذلك ومن شهد ذلك أقام للناس المعاذير وإن كانوا مذمومين بعداوتهم شرعا . قال البرهان : لكن من شأن الكمل إثبات الخالق مع الحق ﴿تنبيه آخر﴾ قال بعض الكاملين إنما حسن الدعاء بدفع شماتة الأعداء لأن من له صيت عند الناس وتأمل وجد نفسه بينهم كبهلوان يمشى على حبل عال بقبقاب وجميع الأقران والحساد واقفون ينتظرون متى يزلق فيشمتون به ومن أشق ماعلى الزالق أن يغلب عليه رعاية مقامه عند الخلق فإنه يذوب قهراً بخلاف من يراعى الحق فإن الأذى يخف عليه ولو أظهروا كلهم الشماتة فلذلك خف على العارف أمر شماتة عدوه وثقل على المحجوب وإنما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك خوفا على أتباعه من التفرقة وقلة انتفاع المؤلفة إذا قل تعظيمه لا لكونه يتأثر مراعاة لحظ نفسه لعصمته من ذلك (ت ك عن ابن عمرو) بن الخطاب ورواه عنه أحمد والطبرانى أيضا

(اللهم إنى أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو) أى تسلطه (ومن بوار الأيم) أى كسادها والأيم من لا زوج لها بكرا أو ثيبا مطلقة أو متوفى عنها ، وبوارها أن لا يرغب فيها أحد . وفى المصباح بار الشىء هلك وبار كسد على الاستعارة لأنه إذا ترك صار غير منتفع به فأشبه الهالك ، وقال الزمخشرى بارت البياعات كسدت وسوق بائرة وبارت الأيم إذا لم يرغب فيها (ومن فتنة المسيح الدجال) التى لا فتنة أكبر منها ولا بلاء أبشع منها رقط فى الأفراد

(قط) فى الأفراد (طب) عن ابن عباس

١٥٤١ - اللَّهُمَّ إِنِّى أَعوذُ بِكَ مِنَ التَّرَدِّى ، وَالْهَدْمِ ، وَالْغَرَقِ ، وَالْحَرَقِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِى الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ ، وَأَعوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ فى سَبِيلِكَ مُدْبِرًا ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا - (ن ك) عن أبى اليسر

١٥٤٢ - اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ ، وَاسْمِكَ الْعَظِيمِ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ - (طب) فى السنة عن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق (ض)

١٥٤٣ - اللَّهُمَّ لَا يُدْرِكُنِى زَمَانٌ وَلَا تُدْرِكُوا زَمَانًا لَا يُتَّبَعُ فِيهِ الْعَلِيمُ ، وَلَا يُسْتَحْيَا فِيهِ مِنَ الْحَلِيمِ ، قُلُوبُهُمْ

طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه عباد بن زكريا ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(اللهم إنى أعوذ بك من التردى) السقوط من عال كالوقوع من شاهق جبل أو فى بئر والتردى تفعل من الردى وهو الهلاك (والهدم) بسكون الدال أى سقوط البناء ووقوعه على الشىء قال القاضى وروى بالفتح وهو اسم ما انهدم منه وفى النهاية الهدم محركا البناء المهدوم وبالسكون الفعل (والغرق) بكسر الراء كفرح الموت بالغرق وقيل بفتح الراء (والحرق) بفتح الحاء والراء الالتهاب بالنار استعاذ منها مع ما فيها من نيل الشهادة لأنها مجهدة مقلقة لا يثبت المرء عندها فربما استنزله الشيطان فأخل بدينه ولأنه يعد فجأة ومؤاخذة أسف كما يأتى ذكره القاضى وقال الطيبى استعاذ منها مع ما فيها من نيل الشهادة لأنها فى الظاهر مصائب ومحن وبلاء كالأمراض السابقة المستعاذ منها أما ترتب ثواب الشهادة عليها فللبناء على أنه تعالى يثيب المؤمن على المصائب كلها حتى الشوكة وكان الفرق بين الشهادة الحقيقية وبين هذه الشهادة أنها متمنى كل مؤمن ومطلوبه وقد يجب عليه توخى بهجة الشهادة والتحرى لها بخلاف التردى والحرق والغرق ونحوها فإنه يجب التحرز عنها ولو سعى فيها عصى (وأعوذ بك أن يتخبطنى الشيطان) أى يصرعنى ويلعب بى ويفسد دينى أو عقلى (عند الموت) بنزغاته التى تزل بها الأقدام وتصرع العقول والأحلام وقد يستولى على المرء عند فراق الدنيا فيضله أو يمنعه التوبة أو يعوقه عن الخروج عن مظلمة قبله أو يؤيسه من الرحمة أو يكره له الرحمة فيختم له بسوء والعياذ بالله وهذا تعليم للأمة فإن شيطانه أسلم ولا تسلط له ولا لغيره عليه بحال بل سائر الأنبياء على هذا المنوال قال القاضى تخبيط الشيطان مجاز عن إضلاله وتسويله (وأعوذ بك أن أموت فى سبيلك مدبراً) عن الحق أو عن قتال الكفار حيث حرم الفرار وهذا تعليم للأمة (وأعوذ بك أن أموت لديغاً) فعيل بمعنى مفعول واللدغ بدال مهملة وغين معجمة يستعمل فى ذوات السمية وعقرب وبعين مهملة وذال معجمة يستعمل فى الإحراق بنار كالكى وأما اللدع بمهملتين واللذغ بمعجمتين فما خلا عن ذكره زبر اللغة المتداولة كالصحاح واللسان والقاموس والأساس والمصباح ن ك عن أبى اليسر) بمثناة تحتية وبسين مهملة مفتوحة وراء واسمه كعب بن عمرو أسلم يوم الفتح وقتل يوم اليمامة سبعة منهم محكم اليمامة ورواه عنه أيضاً أبو داود فى الصلاة فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد النسائى به عن الستة غير صحيح

(اللهم إنى أعوذ بوجهك الكريم) قال البيضاوى وجه الله مجاز عن ذاته عز وجل تقول العرب أكرم الله وجهك بمعنى أكرمك والكريم الشريف النافع الذى لا ينفد عطاؤه (واسمك العظيم) أى الأعظم من كل شىء (من الكفر) بسائر أنواعه (والفقر) فقر المال أو فقر النفس على ما سبق وذا تعليم لأمته قيل وهذا يعارض لا يسأل بوجه الله إلا الجنة وأجيب بأن الاستعاذة من الكفر سؤال الجنة (طب فى السنة) أى فى كتاب السنة له (عن عبد الرحمن بن أبى بكر) الصديق شقيق عائشة حضر بدرا مع الكفار ثم أسلم وكان من أشجع قريش وأرماهم بسهم تأخر إسلامه إلى قبيل الفتح وقال الهيثمى فيه من لم أعرفهم ه (اللهم لا يدركنى زمان) أى أسألك أن لا يدركنى زمان أى لا يلحقنى

قلوب الأعاجم ، وألسنتهم ألسنة العرب - (حم) عن سهل بن سعد (ك) عن أبي هريرة (صح)

١٥٤٤ - اللّهمّ ارحم خلفائي ، الّذين يأتون من بعدي ، الّذين يروون أحاديثي وسنّتي ويعلمونها النّاس - (طس) عن علي - (ض)

١٥٤٥ - اللّهمّ إنّي أعوذ بك من فتنة النّساء ، وأعوذ بك من عذاب القبر - الخرائطي في اعتلال القلوب عن سعد - (ض)

١٥٤٦ - اللّهمّ إنّي أعوذ بك من الفقر ، والقلّة ، والذّلّة ، وأعوذ بك من أن أظلم أو أظلم - (د ن ه ك) عن أبي هريرة (ح)

ولا يصل إلى زمان أي عصر أو وقت (ولا تدركوا زماناً) يعني وأسأل الله أن لاتدركوا زماناً (لايتبع فيه العليم) أي لاينقاد له أهل ذلك الزمان ويتبعونه فيما يقول إنه الشرع (ولا يستحي فيه من الحليم) باللام أي العاقل المتثبت في الأمور (قلوبهم) يعني قلوب أهل ذلك الزمان (قلوب الأعاجم) أي كقلوبهم بعيدة من الخلاق مملوءة من الرياء والنفاق (وألسنتهم ألسنة العرب) متشدقون متفصحون متفيهقون يتلونون في المذاهب ويروغون كالثعالب قال الأحنف لأن أبتلي بألف جوح لجوج أحب إلي من أن أبتلي بمتلون ، والمعنى اللهم لاتحيني ولا أصحابي إلى زمن يكون فيه ذلك (حم عن سهل بن سعد) الساعدي (ك عن أبي هريرة) قال الزين العراقي سنده ضعيف وقال الهيتمي فيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

(اللهم ارحم خلفائي الذين يأتون) أي يجيئون (من بعدي) قيد به لأن الخليفة كثيرا مايخلف الغائب بسوء وإن كان مصلحا في حضوره ذكره الحرالي ثم بين مراده بخلفائه بقوله الذين (يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها الناس) فهم خلفاؤه على الحقيقة وبين بهذا أنه ليس مراده هنا الخلافة التي هي الإمامة العظمى ، وهذه منقبة لأهل الحديث العالمين العاملين أعظم بها من منقبة والأحاديث جمع حديث وتقدم أنه في عرف الشرع مايضاف إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم قولا أو فعلا أو تقريراً والسنن جمع سنة وهي الطريقة والمراد بها في عرف الشرع الطريقة التي كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتحراها فهما إلى الترادف أقرب وقد يقال أراد بها هنا الطريقة المسلوكة في الدين وإن كان من كلام التابعين فمن بعدهم من المجتهدين فيدخل فيه الفقهاء (طس عن علي) أمير المؤمنين ثم قال مخرجه الطبراني تفرد به أحمد ابن عيسى أبو طاهر العلوي الهاشمي قال الزين العراقي وأحمد هذا قال الدارقطني كذاب انتهى وفي الميزان هذا حديث باطل وأحمد كذاب انتهى فكان ينبغي حذفه من الكتاب

(اللهم إني أعوذ بك من فتنة النساء) أي الامتحان بهن والابتلاء بمحبتهن وإنما استعاذ من فتنتهن لأنها أضر الفتن وأعظم المحن وسيجيء في الكتاب حديث ماتركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء (وأعوذ بك من عذاب القبر) هذا تعليم للأمة (الخرائطي في) كتابه (اعتلال القلوب عن سعد) بن أبي وقاص

(اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة) بكسر القاف قلة المال التي يخاف منها قلة الصبر على الاقلال وتسلط الشيطان بذكر تنعم الاغنياء أو المراد القلة في أبواب البر وخصال الخير أو قلة العدد والمدد أو الكل (وأعوذ بك من أن أظلم[1]) بالبناء للفاعل أي أجور أو اعتدى أو أظلم بالبناء للمفعول والظلم وضع الشيء بغير محله وفي المثل من استرعى الذئب ظلم ، وفيه ندب الاستعاذة من الظلمة[2] (د ن ه ك عن أبي هريرة) سكت عليه أبوداود

(١) أي أحداً من المسلمين والمعاهدين ويدخل فيه ظلم نفسه بمعصية الله (٢) أي والظلم ، وأراد بهذه الأدعية تعليم أمته

١٥٤٧ — اللَّهُمَّ إنِّى أعوذُ بكَ منَ الجُوعِ ، فإنَّه بئْسَ الضَّجيعُ ، وأعوذُ بكَ منَ الخيانَةِ ، فإنَّها بئْستِ البِطانَةُ (د ن ه) عن أبى هريرة (ض)

١٥٤٨ — اللَّهُمَّ إنِّى أعوذُ بكَ منَ الشِّقاقِ ، والنِّفاقِ ، وسُوءِ الأخلاقِ - (د ن) عن أبى هريرة

١٥٤٩ — اللَّهُمَّ إنِّى أعوذُ بكَ منَ البرَصِ ، والجُنونِ ، والجُذامِ - ومنْ سيِّءِ الأسْقامِ (حم د ن) عن أنس (ح)

١٥٥٠ — اللَّهُمَّ اجعلْ بالمَدينَةِ ضِعْفَى ما جعلْتَ بمكَّةَ منَ البرَكَةِ - (حم ق) عن أنس (صح)

١٥٥١ — اللَّهُمَّ ربَّ النَّاسِ ، مُذْهِبَ البَاسِ اشْفِ أنتَ الشَّافى ، لاشافىَ إلاَّ أنتَ ، اشْفِ شفَاءً لا يُغادِرُ

ولم يعترضه المنذرى .

(اللهم إنى أعوذ بك من الجوع) أى من ألمه وشدة مصابرته (فإنه بئس الضجيع) أى النائم معى فى فراش واحد فلما كان يلازم صاحبه فى المضجع سمى ضجيعاً (وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئست البطانة) ومن ثم قيل أخش الزمانة عدم الأمانة وقال الأحنف إلزم الأمانة يلزمك العمل وقيل الخيانة خزى وهوان «ولايحيق المكر السيء إلا بأهله» ورب حيلة على صاحبها وبيله والبطانة بكسر الباء خلاف الظهارة ثم استعيرت لمن يخصه الرجل بالاطلاع على باطن أمره والتبطن الدخول فى باطن الأمر فلما كانت الخيانة أمراً يبطنه الإنسان ويستره ولايظهره سماها بطانة (د ن ك عن أبى هريرة) وأعله المناوى وغيره بأن فيه محمد بن عجلان وإنما خرج له مسلم فى الشواهد قال فى الرياض بعد عزوه لأبى داود إسناده صحيح

(اللهم إنى أعوذ بك من الشقاق[1]) ككتاب النزاع والخلاف أو التعادى ن كلا منهما يكون فى شق أى ناحية أوهو العداوة (والنفاق) نفاق العمل (وسوء الأخلاق) لأن صاحب سوء الخلق لايفر من ذنب إلا وقع فى آخر والأخلاق السيئة من السموم القاتلة والمهلكات الرائعة والمخازى الفاضحة والرذائل الواضحة والخبائث المبعدة عن جوار رب العالمين المخرطة لصاحبها فى سلك الشيطان الرجيم اللعين وهى الأبواب المفتحة من القلب إلى نار الله الموقدة التى تطلع على الأفئدة لحق لها أن يستعاذ منها (د) فى الصلاة (ن) فى الاستعاذة (عن أبى هريرة) وفيه بقية و ضبارة ابن عبدالله بن أبى سليك لا يعرف حاله

(اللهم إنى أعوذ بك من البرص) داء معروف وقيل للقمر أبرص للنكتة التى فيه وسام أبرص سمى به تشبيها بالبرص والبريص الذى يلمع لمعان الأبرص ويقارب البصيص ذكره الراغب (والجنون والجذام) استعاذته منها تعليم للأمة وإظهار للعبودية (ومن سيء الأسقام[2]) نص على تلك الثلاثة مع دخولها فى الأسقام لكونها أبغض شيء إلى العرب ولهم عنها نفرة عظيمة ولهذا عدوا من شروط الرسالة السلامة من كل ما ينفر الخلق ويشوه الخلق (حم د ن عن أنس) قال فى الرياض بعد عزوه لأبى داود بإسناد صحيح

(اللهم اجعل بالمدينة ضعفى) تثنية ضعف بالكسر قال فى القاموس ضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه والضعف المثل إلى ما زاد ويقال ولك ضعفه يريدون مثليه وثلاثة أمثاله لأنه زيادة غير محصورة : أى اللهم اجعل بالمدينة مثلى (ماجعلت بمكة من البركة) الدنيوية بدليل قوله فى الخبر الآتى اللهم بارك لنا فى مدنا وصاعنا أو الأخروية أوهما على ما مر لكن هذا فى غير ما خرج بدليل كتضعيف الصلاة بمكة على المدينة ، قال النووى حصلت البركة فى نفس الكيل بحيث يكفى المد فيها من لا يكفيه فى غيرها وذا محسوس عند ساكنيها (حم ق عن أنس) بن مالك * (اللهم رب الناس) أى الذى

---

(١) أى تعاذ صلى الله عليه وسلم من الشقاق لأنه يؤدى إلى المقاطعة والمهاجرة (٢) أى الأسقام السيئة أى الرديئة كالسل والاستسقاء وذات الجنب

سَقَمًا - (حم خ ٣) عن أنس (صح)

١٥١٢ — اللّهم ربّنا آتنا فى الدُّنيا حسنةً ، وفى الآخرة حسنةً ، وقنا عذابَ النَّار - (ق) عن أنس (صح)

١٥١٣ — اللّهمّ إنّى أعوذُ بكَ منَ الهَمِّ ، والحَزَن ، والعجز ، والكَسَل ، والبُخْل ، والجُبن ، وضَلَع الدَّين ، وغَلَبة الرِّجال - (حم ق ٣) عن أنس (صح).

ربابهم بإحسانه وعاد عليهم بفضله وحذف حرف النداء إشعارا بماله من القرب لأنه فى حضرة المراقبة (مذهب) بضم فسكون مزيل (الباس) شدة المرض (اشف ابرئ (أنت) لاغيرك (الشافى) المداوى من المرض المبرئ ، ومنه فيه جواز تسمية الله بما ليس فى القرآن إذا ورد به خبر صحيح كما هنا وهو القول الذى عليه التعويل قال القرطبي الشافى اسم فاعل من شاء وأل فيه بمعنى الذى وليس باسم علم لله (لا شافى إلا أنت) فيه أن كل مايقع فى التداوى إنما ينجع بتقدير الله (إشف شفاء) مصدر منصوب باشف وقد يرفع خبر مبتدأ أى هو (لا يغادر) بغين معجمة لايترك وفائدته أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر (سقما) بضم فسكون وبفتحتين مرضاً ولا يشكل الدعاء بالشفاء مع أن المرض كفارة لأن الدعاء عبادة ولا ينافى الثواب والكفارة لحصولها بأول المرض وبالصبر عليه والداعى مايحصل له مطلوبه أو يعوضه (حم ق س ٣ عن أنس) بن مالك • (اللهم ربنا آتنا فى الدنيا حسنة) يعنى الصحة والكفاف والعفاف والتوفيق للخير (وفى الآخرة حسنة) يعنى الثواب والرحمة (وقنا) بالعفو والمغفرة (عذاب النار) الذى استحققناه بسوء أعمالنا . وقول على كرم الله وجهه الحسنة فى الدنيا المرأة الصالحة وفى الآخرة الحور وعذاب النار امرأة السوء وقول الحسن الحسنة فى الدنيا العلم والعبادة ، وفى الآخرة الجنة ، ومعنى وقنا عذاب النار إحفظنا من كل شهوة وذنب يجر إليها : أمثلة للمراد بها (ق عن أنس بن مالك) قال عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من المسلمين قد خفت فصار مثل الفرخ ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعو الله بشىء أو تسأله إياه ؟ قال نعم : كنت أقول : اللهم ماكنت معاقبى به فى الآخرة فعجله لى فى الدنيا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحن لا نطيقه أو لا نستطيعه ، أولا قلت : اللهم آتنا الخ ؟ قال فدعا الله به فشفاه الله • (اللهم إنى أعوذ بك من الهم والحزن) ليس العطف لاختلاف اللفظ مع اتحاد المعنى كما ظن بل الهم إنما يكون فى أمر متوقع والحزن فيما وقع والهم هو الحزن الذى يذيب الإنسان فهو أشد من الحزن وهو خشونة فى النفس لما يحصل فيها من الغم فافترقا وقال القاضى الفرق بين الهم والحزن أن الحزن على الماضى والهم للمستقبل وقيل الفرق بالشدة والضعف فإن الهم من حيث إن تركيبه أصل فى الذوبان يقال أهمنى المرض بمعنى اذابنى وسنام مهموم مذاب وسمى به مايعترى من الإنسان من شدائد الغم لأنه يبدنه أبلغ وأشد من الحزن الذى أصله الخشونة (والعجز) القصور عن فعل الشىء وهو ضد القدرة ، وأصله التأخر عن الشىء وصار فى التعارف اسما للقصور عن فعل الشىء ؛ وللزومه الضعف والقصور عن الإتيان بالشىء استعمل فى مقابلة القدرة واشتهر فيها (والكسل) التثاقل عن الشىء مع وجود القدرة والداعية (والبخل والجبن وضلع الدين) بفتحتين ثقله الذى يميل بصاحبه عن الاستواء والضلع بالتحريك الاعوجاج (وغلبة الرجال) شدة تسلطهم بغير حق تغلباً وجدلا فالإضافة للفاعل أو هيجان النفس من شدة الشبق فالإضافة للمفعول . قال ابن القيم كل اثنين منها قرينتان فالهم والحزن قرينتان إذ المكروه الوارد على القلب إن كان من مستقبل يتوقعه أحدث الهم أو من ماض أحدث الحزن ، والعجز والكسل قرينتان فإن تخلف العبد عن أسباب الخير إن كان لعدم قدرته فالعجز أو لعدم إرادته فالكسل ، والجبن والبخل قرينتان فإن عدم النفع إن كان ببدنه فالجبن أو بماله فالبخل ، وضلع الدين وقهر الرجال قرينتان فإن استعلاء الغير عليه إن كان بحق فضلع الدين أو بباطل فقهر الرجال (تنبيه) قال بعض العارفين يجب التدقيق فى فهم كلام النبوة ومعرفة

١٥٥٤ - اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مِسْكِيناً ، وَأَمِتْنِي مِسْكِيناً ، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ - عبد بن حميد (ه) عن أبي سعيد (طب) والضياء عن عبادة بن الصامت (ض)

١٥٥٥ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ - (حم ق ٣) عن أنس

١٥٥٦ - اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ - (خ ن) عن أبي هريرة

ماانطوى تحته من الاسرار ولا تقف مع الظاهر فالمحقق ينظر ماسبب حصول القهر من الرجال فيجده من الحجاب عن شهود كونه سبحانه هو المحرك لهم حتى قهروه فيرجع إلى ربه فيكفيه قهرهم والواقف مع الظاهر لايشهده من الحق بل من الخلق فلا يزال في قهر ولو شهد الفعل من الله لزال القهر ورضى بحكم الله فما وقعت الاستعاذة إلا من سبب القهر الذى هو الحجاب (حم ق ن) كلهم (عن أنس) بن مالك بألفاظ متقاربة واللفظ للبخارى

(اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين) يوم القيامة هكذا هو ثابت فى الاصول أراد بالمسكنة هنا مسكنة القلب لا المسكنة التى هى نوع من الفقر كما سبق وقال ابن حجر أراد بفرض ثبوته أن لايتجاوز الكفاف (تنبيه) تمام الحديث عند الترمذى فقالت عائشة لم يارسول الله قال لأنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً ياعائشة لاتردى مسكيناً ولو بشق تمرة ياعائشة حبى المساكين وقربيهم فإن الله يقربك يوم القيامة انتهى بنصه (عبد بن حميد ه) كلاهما (عن ابن سعيد) الخدرى (طب والضياء) المقدسى فى المختارة كلاهما (عن عبادة) بن الصامت وزعم ابن الجوزى وضعه ورده ابن حجر كالزركشي وأطال

(اللهم إنى أعوذ بك من العجز) ترك مايجب فعله من أمر الدنيا (والكسل والجبن والبخل والهرم وأعوذ بك من عذاب القبر) ومافيه من الأهوال الفظيعة والأشكال الشنيعة ، سأله إرشاداً لأمته ليقتدوا به فى سؤاله لينجوا منه (وأعوذ بك من فتنة المحيا) الابتلاء مع عدم الصبر والرضى والوقوع فى الآفات والإصرار علي الفساد وترك متابعة طريق الهدى (و) من فتنة (الممات) سؤال منكر ونكير مع الحيرة والخوف وهذا تعليم للأمة كما مر غيرمرة (حم ق ٣ عن أنس) بن مالك .

(اللهم إنى أعوذ بك من عذاب القبر) أى عقوبته (وأعوذ بك من عذاب النار) نارجهنم تعميم بعد تخصيص كما أن تاليه تخصيص بعد تعميم وهو قوله (وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات) قال القاضى المحيا مفعل من الحياة والممات مفعل من الموت وفتنة المحيا مايعترى الإنسان حال حياته من البلاء والمحن وفتنة الممات شدة سكرة الموت وسؤال القبر وعذابه (وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال) فإنها أعظم الفتن واشد المحن ولذلك لم يبعث الله نبياً إلا حذر أمته منه وفيه ندب التعوذ مما ذكر بعد الفراغ من التشهد أى الأخير كما صرح به فى رواية مسلم بخلاف الاول لبنائه علي التخفيف خلافاً لمن زعم أنه فهما وكأنه لم يطلع علي رواية مسلم وفيه إثبات عذاب القبر وهو مذهب أهل الحق خلافاً للمعتزلة وذكرت فتنة المسيح مع شمول فتنة المحيا والممات لها لعظمها وكثرة شرها او لكونها تقع فى محيا جماعة مخصوصة وهم الموجودون حال خروجه (خ ن عن أبي هريرة) قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ أحدكم من التشهد - أى الأخير - فليستعذ بالله من أربع يقول اللهم الخ .

١٥٥٧ — للهم إنى أتخذ عندك عهدا لن تخلفنيه , فإنما أنا بشر فأيما مؤمن آذيته أو شتمته أو جلدته أو لعنته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة (ق) عن أبى هريرة (صح)

١٥٥٨ — اللهم إنى أعوذ بك من العجز ، والكسل ، والجبن ، والبخل ، والهرم ، وعذاب القبر ، وفتنة الدجال . اللهم آت نفسى تقواها ، وزكها أنت خير من زكاها ، أنت وليها ومولاها اللهم إنى أعوذ بك

(اللهم إنى أتخذ عندك عهد[١]) أى وعدآ وعبر به عنه تأكيدآ وإشعارآ بأنه من المواعيد التى لا يتطرق إليها الخلف كالمواثيق ولذا استعمل فيه الخلف فقال (لن تخلفنيه) للمبالغة وزيادة التأكيد ذكره القاضى وقال التوربشتى العهد هنا الإيمان أسألك إيمانآ لن تجعله خلاف ما أرتجيه فوضع الاتخاذ موضع السؤال تحقيقا للرجاء وقال الطيبى أصله طلبت منك حاجة تسعفنى إياها ولا تخيبنى فيها فوقع العهد الموثق محل الحاجة مبالغة فى تحقيق قضائها ووضع لن تخلفنيه محل لا تخيبنى نظرآ إلى أن الألوهية منافية لخلف الوعد (فإنما أنا بشر) أى خلق إنسان قدمه تمهيدآ لعذره أى يصدر منى ماهو من لوازم البشرية من الغضب ، ثم شرع يبين ويفصل ما التمسه بقوله (فأيما مؤمن) الفاء جواب شرط محذوف اى إن كنت سببت مؤمنا فأيما مؤمن (آذيته أو شتمته أو جلدته أو لعنته) تعزيرآ له (فاجعلها) أى الكلمات المفهمة شتما أو نحو لعنة (صلاة) أى رحمة وإكرامآ وتعطفآ (وزكاة) أى طهارة من الذنوب (وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة) ولا تعاقبه بها فى العقبى والمراد أسألك أن تجعله خلاف مايراد منه بأن تجعل مابدا منى تطهيرآ ورفع درجة للمقول له ذلك . واعلم أن الذى رأيته فى نسخ الكتاب أثبت أو فى شتمته وما بعده وفى المصابيح بغير عطف وعليه قال القاضى قابل أنواع الفظاظة والإيماء بما يقابلها من أنواع التعطف والالطاف وعد الأقسام الأول متناسبة بغير عطف وذكر مايقابلها بالواو لما كان المطلوب معارضة كل واحدة من تلك بهذه . فإن قيل يجىء أنه لم يكن لعانآ [٢] وأن صيغة المبالغة فى مقام المدح يقتضى نفى أصل الفعل فما فائدة هذا مع كون الشتم واللعن من الفحش وهو غير فاحش ؟ فالجواب أن المعنى إن وقع منى ذلك فاجعله كذا ولا مانع من فرض مالا يقع إلا نادرآ (ق) فى الدعوات (عن أبى هريرة) بألفاظ متقاربة واللفظ لمسلم أقرب

(اللهم إنى أعوذ بك من الكسل والعجز والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر وفتنة الدجال اللهم آت) أعط (نفسى تقواها) أى تحرزها عن متابعة الهوى وارتكاب الفجور ذكره القاضى وقال الطيبى ينبغى أن تفسر التقوى بما يقابل الفجور كما فى آية «فألهمها فجورها وتقواها» وهى الاحتراز عن متابعة الهوى والفواحش لأن الحديث كالتفسير والبيان للآية فدل قوله آت على أن الإلهام فى الآية هو خلق الداعية الباعثة على الاجتناب عن المذكورات (وزكها) طهرها من كل خلق ذميم (أنت خير من زكاها) أى من جعلها زاكية يعنى لامزكى لها إلا أنت فإنه تعالى هو الذى يزكى النفوس فتصير زاكية أى عاملة بالطاعة فالله هو المزكى والعبد هو المتزكى قال الطيبى فإسناد التزكية إلى

---

(١) سببه كما فى مسلم من حديث عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشىء لاأدرى ماهو فأغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال أوماعلمت ماشارطت عليه ربى قلت اللهم إنما أنا بشر فأى المسلمين الخ

(٢) واستشكل هذا بأنه لعن جماعة كثيرة منهم المصور والعشار ومن ادعى إلى غير أبيه والمحلل والسارق وشارب الخمر وآكل الربا وغيرهم فيلزم أن يكون لهم رحمة وطهورآ ، وأجيب بأن المراد هنا من لعنه فى حال غضبه بدليل ماجاء فى رواية فأيما رجل لعنته فى غضبى وفى رواية لمسلم إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأيما أحد دعوت عليه بدعوة ليس لها بأهل أن تجعلها له طهورآ ، أما من لعنه من فعل منهيا عنه فلا دخل فى ذلك . فان قيل كيف يدعو صلى الله عليه وسلم بدعوة على من ليس لها بأهل؟ أجيب بأن المراد بقوله ليس لها بأهل أى عندك فى باطن أمره لا على مايظهر مما يقتضيه حاله وجنايته حين دعا عليه ، فكأنه يقول من كان فى باطن أمره عندك أنه ممن ترضى عنه فاجعل دعوتى عليه التى اقتضاها ما ظهر لى من مقتضى حاله هى طهورآ وزكاة . وهذا معنى صحيح لا إحالة فيه لأنه صلى الله عليه وسلم كان متعبدآ بالظاهر وحساب الناس فى البواطن على الله اه

مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا - (حم) وعبد ابن حميد (م ن) عن زيد بن أرقم - (صح)

١٥٥٩ — اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي ، وَجَهْلِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَئِي ، وَعَمْدِي ، وَهَزْلِي ، وَجِدِّي ، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ ، وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ . أَنْتَ الْمُقَدِّمُ ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - (ق) عن أبي موسى (صح)

النفس فى الآية هو نسبة الكسب إلى العبد لا خلق الفعل كما زعمه المعتزلة لأن الخبر به يقتضى المناسبة المشاركة بين كسب العبد وخلق القدرة فيه قال الحرانى والتزكية اكتساب الزكاة وهى نماء النفس بما هو لها وهو بمنزلة الغذاء للجسم (أنت وليها) التى يتولاها بالنعمة فى الدارين (ومولاها) سيدها وهذا استئناف على بيان الموجب وأن إيتاء التقوى وتصليح التزكية فيها إنما كان لأنه هو المتولى أمرها وربها ومالكها فالتزكية إن حملت على تطهير النفس عن الأفعال والأقوال والأخلاق الذميمة كانت بالنسبة إلى التقوى مظاهر ما كان مكمناً فى الباطن وإن حملت على الإنماء والإعلاء بالتقوى كانت تحلية بعد التخلية فإن المتقى شرعا من اجتنب النواهى وأتى بالأوامر

(اللهم إنى أعوذ بك من علم لا ينفع) أى علم لا أعمل به ولا أعلمه ولا يبدل أخلاقى وأقوالى وأفعالى أو علم لا يحتاج إليه فى الدين ولا فى تعلمه إذن شرعى ذكره المظهرى (ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع) أى لا تقنع بما آتاها الله ولا تفتر عن الجمع حرصاً أو المراد به النهمة وكثرة الأكل (ومن دعوة لا يستجاب لها) قال العلائى تضمن الحديث الاستعاذة من دنىء أفعال القلوب وفى قرنه بين الاستعاذة من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع إشارة إلى أن العلم النافع ما أورث الخشوع وفيه أن السجع لا يذم لكن إذا حصل بلا تكلف ولا إعمال فكر بل لكمال فصاحة والتكلف مذموم (حم عبد بن حميد م) فى الدعوات (ن) فى الاستعاذة (عن) ابن عمرو او عامر أو عمارة أو أنيسة (زيد بن أرقم) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح القاف غير منصرف بن زيد بن قيس الخزرجى شهد الخندق وما بعدها ورواه عنه أيضا الترمذى مختصرا قال عبد الله بن الحرث قلنا لزيد علمنا فقال لا أعلمكم إلا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا فذكره

(اللهم اغفر لى خطيئتى) أى ذنبى (وجهلى) أى مالم أعلمه (وإسرافى فى أمرى) أى مجاوزتى الحد فى كل شىء (وما أنت أعلم به منى) مما علمته ومالم أعلمه

(اللهم اغفر لى خطاى وعمدى) وهما متقابلان (وهزلى وجدى) هما متضادان (وكل ذلك عندى) ممكن أى موجود أى أنا متصف بهذه الأمور فاغفرها لى قاله تواضعا أو أراد ما وقع سهوا أو ماقبل النبوة أو محض مجرد تعليم لأمته (اللهم اغفر لى ماقدمت) قبل هذا الوقت من التقدمة وهى وضع الشىء قداما وهى جهة القدام الذى هو الأمام فالتجاه أى قبالة الوجه قاله الحرانى (وما أخرت) عنه (وما أسررت) أى أخفيت (وما أعلنت) أظهرت أو ما حدثت به نفسى وما تحرك به لسانى قاله تواضعا وإجلالا لله تعالى أو تعليما لأمته وتعقب فى الفتح الأخير بأنه لو كان للتعليم فقط كفى فيه أمرهم بأن يقولوا فالأولى أنه للمجموع (أنت المقدم) أى بعض العباد اليك بتوفيق الطاعة أو أنت المقدم لى بالبعث فى الآخرة (وأنت المؤخر) بخذلان بعضهم عن التوفيق فتؤخره عنك أو أنت المؤخر لى بالبعث فى الدنيا أو أنت الرافع والخافض أو المعز والمذل (وأنت على كل شىء قدير) أى أنت الفعال لكل ما تشاء ولذا لم يوصف به غير البارى ومعنى قدرته على الممكن الموجود حال وجوده أنه إن شاء أبقاه وإن شاء أعدمه ومعنى قدرته على المعدوم حين عدمه أنه إن شاء إيجاده أوجده وإلا فلا ، وفيه أن مقدور العبد مقدور لله حقيقة لأنه شىء (ق) فى الدعوات

١٥٦٠ — اللهم أنت خلقت نفسي وأنت توفاها ، لك مماتها ومحياها ، إن أحييتها فاحفظها ، وإن أمتها فاغفر لها . اللهم إني أسألك العافية - (م) عن ابن عمر - (صح)

١٥٦١ — ألبان البقر شفاء ، وسمنها دواء ، ولحومها داء - (طب) عن مليكة بنت عمرو - (ح)

١٥٦٢ — ألبس الخشن الضيق حتى لا يجد العز والفخر فيك مساغاً - ابن منده عن أنيس بن الضحاك - (ض)

١٥٦٣ — البسوا الثياب البيض ؛ فإنها أطهر وأطيب ، وكفنوا فيها موتاكم - (حم ت ن ه ك) عن

(عن أبي موسى) الأشعري ورواه عنه البيهقي وغيره أيضا
(اللهم أنت خلقت نفسي وأنت توفاها) بحذف إحدى التاءين للتخفيف (لك مماتها ومحياها) أي أنت المالك لإحيائها ولإماتتها أي وقد ثبت أنه لا مالك لها غيرك (فإن أحييتها فاحفظها) أي صنها عن التورط فيما لا يرضيك (وإن أمتها فاغفر لها) ذنوبها فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت (اللهم إني أسألك) أطلب منك (العافية) السلامة في الدين من الافتتان وكيد الشيطان والدنيا من الآلام والأسقام . وختم المصنف الأدعية بهذا الدعاء لمناسبته لافتتاحها بخبر لا عيش إلا عيش الآخرة من حديث خالد بن عبد الله بن الحرث (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه النسائي أيضا قال خالد سمعت عبد الله بن الحرث يحدث عن ابن عمر أنه أمر رجلا إذا أخذ مضجعه أن يقول ذلك فقال له رجل سمعت هذا من عمر فقال من خير من عمر ، من رسول الله صلى الله عليه وسلم
(ألبان البقر شفاء) من الأمراض السوداويه والغم والوسواس ويحفظ الصحة ويرطب البدن ويطلق البطن باعتدال وشربه بالعسل ينقي القروح الباطنة وينفع من كل سم ولدغ حية وعقرب وتفصيله في الطب (وسمنها دواء) إذ هو ترياق السموم المشروبة كما في الموجز وغيره (ولحومها داء) مضرة بالبدن جالبة للسوداء قال في الإرشاد عسير الهضم يولد أخلاطا غليظة وأمراضا سوداوية كسرطان وجرب وقوبا وجذام وداء الفيل وحمى الربع ويغلظ الطحال طب عن مليكة) بالتصغير (بنت عمرو) الزيدية أو السودية الجعفية قال في التقريب كأصله يقال لها صحبة ويقال تابعية من الطبقة الثالثة ورواه عنها البيهقي أيضا وفيه ضعف • (البس) ندبا (الخشن الضيق) من الثياب ونحوها (حتى لا يجد العز) يعني الكبر والأشر والبطر والترفع على الناس (والفخر) ادعاء العظمة والشرف (فيك مساغا) أي مدخلا فلا تكن كمن قيل فيه ثوب رقيق نظيف وجسم خبيث سخيف وأشار بقوله حتى الخ إلى أن سر الأمر بلبسه وقصد كسر النفس وفطمها عن زي الخيلاء والفخر فلا يعارضه قول الفقهاء يكره لبس الخشن لغير مصلحة لأن لبسه بذلك القصد مصلحة وقيل لإياس بن معاوية إنك لا تبالي ما لبست قال لأن ألبس ثوبا يقي نفسي أحب إلي من أن ألبس ثوبا أقيه بنفسي قال الغزالي روى أن عيسى عليه السلام توسد حجرا فمر به إبليس وقال يا عيسى رغبت في الدنيا فأخذه من تحت رأسه ورماه به وقال هذا لك مع الدنيا ورأى العارف الرفاعي رضي الله تعالى عنه فقيرا يهندم ثوبه ويصفف عمامته على التناسب فقال يا ولدي هذا خروج عن طريق الإرادة ومن كلامهم إذا رأيت المريد في زيه لبق فاعلموا أنه عن الاستقامة زلق (ابن منده) الحافظ أبو القاسم في الصحابة من طريق بقية عن حسان بن سليم عن عمرو بن سلمة (عن أنيس) بن الضحاك وظاهر صنيعه أنه لم يره لأحد من المشاهير وليس كذلك فقد خرجه أبو نعيم والديلمي من حديث أبي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر يا أبا ذر البس الخ ثم قال أعني ابن منده غريب وفيه إرسال انتهى وحكاه ابن حجر عنه وأقره قال أبو حاتم وأنيس هذا لا يعرف قال ابن حجر وجزم ابن حبان وابن عبد البر بأنه الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم اغد يا أنيس على امرأة هذا ـ الحديث • (البسوا) بفتح الموحدة (الثياب البيض) يعني آثروا ندبا الملبوس الأبيض في كل زمن

سمرة (صح)

١٥٦٤ - اَلْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ - (حم ق د) عن سهل بن سعد - (صح)

١٥٦٥ - اَلْتَمِسُوا الْجَارَ قَبْلَ الدَّارِ ، وَالرَّفِيقَ قَبْلَ الطَّرِيقِ - (طب) عن رافع بن خديج - (ض)

على غيره من نحو ثوب وعمامة ورداء وإزار وغيرها حيث لاعذر (فإنها أطهر) لأنها تحكى مايصيبها من النجس عيناً وأثرا (وأطيب) لغلبة دلالتها على التواضع والتخشع وعدم الكبر والعجب لجمله من عطف أحد الرديفين على الآخر قصور ولهذه الأطيبية ندب إيثارها فى المحافل كشهود جمعة وحضور مسجد ولقاء الملائكة ولذلك فضلت فى التكفين كما قال (وكفنوا فيها موتاكم) ندبامؤكداً ويكره التكفين في غير أبيض حم ت) فى اللباس (ن) فى الزينة (ه) فى اللباس (ك) فيه كلهم (عن سمرة) قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(التمس) أيها الطالب للتزويج شيئاً تجعله صداقا (ولو) كان إنما تجد (خاتما) كأنه قال التمس شيئاً على كل حال وإن قل فانه لما أمر بالالتماس أمراً مطلقاً خشى توهم خروج خاتم الحديد عن الملتمسات فأكد دخوله فيها بالواو المدخلة مابعدها فيما قبلها فنصب باضمار فسر دل عليه ما قبله قال التوربشتي وخاتم الحديد وإن نهى عن التختم به لكنه لم يدخل بذلك فى جملة مالا قيمة له وفى بعض نسخ مسلم ولو خاتم أى ولو هو خاتم أوولو فص خاتم (من حديد) وفيه أنه ينبغي أن لا يعقد نكاح إلا بصداق لأنه أقطع للنزاع وأنفع للمرأة لوطلقت قبل دخول وأنه غير مقدر فيجوز بأقل متمول أوخاتم الحديد غاية القلة فهو رد على مالك فى جعله أقله مايجب فيه القطع وأبى حنيفة عشرة دراهم وحل نكاح المعسر واتخاذ خاتم حديد وغير ذلك (تتمة) قال فى شرح اللمع سمى الحديد حديداً لأن الحد لغة المنع وهو يمنع من وصول السلاح إلى البدن وسمى البواب والسجان حداداً لمنعه من فى المحل من الخروج (حم ق د عن سهل ابن سعد) ظاهره أنه لم يخرجه من الستة إلا الثلاثة والأمر بخلافه بل رواه الجماعة كلهم بألفاظ متقاربة .

(التمسوا الجار قبل الدار) أى قبل شرائها ، هكذا جاء فى رواية القضاعى يعنى اطلبوا حسن سيرته وابحثوا عنها وقال الراغب قيل لرابعة ألاتسالين الله الجنة فقالت الجار ثم الدار (والرفيق قبل الطريق) أى أعدلسفرك رفيقا قبل الشروع فيه فإن لكل مفازة غربة وفى كل غربة وحشة وبالرفيق تذهب الوحشة ويحصل الانس ومن ثم قيل ما أضيق الطريق على من لم يكن له رفيق ثم إنه ليس كل رفيق يكفى فى الرفقة بل لابد من المشاكلة والمجانسة ومن ثم قيل انظر من ترافق أو تجالس فقل نواة طرحت مع حصاة إلا أشبهتها ومما يعزى لعلي كرم الله وجهه .

لاتصحب أخا الجهل وإياك وإياه ... فكم من جاهل أردى حليما حين آخاه
يقاس المرء بالمرء إذا ماالمرء ماشاه ... وللشيء على الشيء مقاييس وأشباه
وللقلب على القلب دليل حين يلقاه

قال الكمال والالتماس الطلب مع التساوى بين الآمر والمأمور فى الرتبة وذهب الصوفية إلى أن المراد بالرفيق الشيخ الذى يؤخذ عنه والطريق مايمشى فيه السالك ويقطعه بالمعاملات والمقامات والأحوال والمعارف لأن فى المعارف والأحوال الإسفار عن أخلاق المسافرين ومراتب العلم ومنازل الأسماء والحقائق ولذلك استحقت هذا اللقب ولما كان الإنسان مجموع العالم ونسخة الحضرة الإلهية التى هى ذات وصفات وأحوال احتاج إلى مطرق يطرق له السلوك إليها والسفر فيها ليرى العجائب ويقتنى العلوم والاسرار فانه سفر تجارة والمطرق الرفيق الذى هو الشيخ والطريق هى الشريعة فمن سافر بغير رفيق ثقة ضل وأضل ومن سافر بشيخ ثقة وصل إلى الحقيقة (طب) من حديث عثمان بن عبد الله الطرائفى عن أبان بن مجبر عن سعيد بن معروف (عن) أبيه (رافع بن خديج) بفتح المعجمة الحارثى الانصارى الأوسى وكذارواه عنه ابن أبى خيثمة والأزدى والعسكرى والخطيب فى الجامع وعثمان هذا قال

١٥٦٦ - اَلْتَمِسُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ - (طب) عن أبي خصيفة - (ض)

١٥٦٧ - اَلْتَمِسُوا الرِّزْقَ بِالنِّكَاحِ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

١٥٦٨ - اَلْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ - (ت) عن أنس - (ض)

ابن خير كذاب وفى الميزان فى ترجمة سعيد هذا قال الأزدى لاتقوى به حجة وأبان متروك ثم ساق الخبر ، وقال الكمال ابن أبي شريف رضى الله عنه الحديث منكر ساقه الأزدى فى ترجمة سعيد وقال لايقوم به حجة لكن الحمل فيه ليس عليه بل على أبان فانه متروك سعيد وأبوه لم يخرج لهما فى الستة ولا فيما ذيل عليه .

(التمسوا الخير اطلبوه (عند حسان الوجوه) حال طلب الحاجة ، فرب حسن الوجه ذميمة عند الطلب وعكسه قال ابن رواحة أو حسان

قد سمعنا نبينا قال قولا هو لمن يطلب الحوائج راحه
اغدوا واطلبوا الحوائج ممن زين الله وجهه بالصباحه

(طب عن أبي خصيفة) بمعجمة ثم مهملة الكندى وهو جد يزيد بن خصيفة قال الهيثمى رواه الطبرانى من طريق يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن أبيه و كلاهما ضعيف

(التمسوا الرزق بالنكاح) أى التزوج فانه جالب للبركة جاز للرزق موسع إذا صلحت النية قال الزمخشرى والرزق الحظ والنصيب مطعوما أو مالا أو علما أو ولدا أو غيرها قال فى الإتحاف هذا الخبر وخبر تزوجوا النساء فإنهن يأتين بالمال يدل على ندب التزويج للفقير ومذهب الشافعى رضى الله تعالى عنه ندبه قدرته على المؤنة والأوجه أن الناس أقسام قسم واجد وقسم غير واجد وهو واثق بالله وقسم غير واثق وليس له ثقة فيستحب للواثق دون غيره (فر) من حديث مسلم بن خالد عن سعيد بن أبى صالح (عن ابن عباس) ومسلم بن خالد قال الذهبى فى الضعفاء قال البخارى وأبو زرعة منكر الحديث قال السخاوى وشيخه ضعيف لكن له شواهد عن ابن عباس

(التمسوا الساعة التى ترجى من يوم الجمعة) أى التى ترجى إجابة الدعاء فيها (بعد العصر إلى غيبوبة الشمس) أى سقوط جميع القرص وقد اختلف فيها على أقوال أحدها أنها كانت ثم رفعت الثانى أنها موجودة لكن فى جمعة واحدة فى السنة ، الثالث أنها مخفية فى جميع اليوم كليلة القدر فى العشر ، الرابع أنها تنتقل فى يومها ولا تلزم ساعة معينة ورجحه الغزالى والطبرى الخامس إذا أذن المؤذن لصلاة الغداة ، السادس من الفجر إلى الشمس . السابع مثله ، وزاد من العصر إلى المغرب ، الثامن مثله وزاد مابين نزول الإمام من المنبر إلى أن يكبر ، التاسع أول ساعة بعد طلوع الشمس ، العاشر عند طلوع الشمس ، الحادى عشر مابين ارتفاع الشمس من شبر إلى ذراع ، الثانى عشر فى آخر ساعة ثالثة من النهار ، الثالث عشر من الزوال إلى مصير الظل نصف ذراع ، الرابع عشر إلى أن يصير الظل ذراعا ، الخامس عشر إذا زالت الشمس ، السادس عشر إذا أذن المؤذن لصلاة الجمعة . السابع عشر من الزوال إلى دخول الإمام المحراب الثامن عشر منه إلى خروج الإمام التاسع عشر من الزوال إلى الغروب ، العشرون مابين خروج الامام إلى أن تقام الصلاة ، الحادى والعشرون عند خروج الإمام ، الثانى والعشرون مابين أن يحرم السعى إلى أن يحل . الثالث والعشرون مابين الأذان إلى انقضاء الصلاة ، الرابع والعشرون مابين جلوسه على المنبر إلى انقضاء الصلاة ، الخامس والعشرون عند التأذين والإحرام والاقامة ، السادس والعشرون من افتتاح الخطبة إلى فراغها ، السابع والعشرون إذا بلغ الخطيب المنبر وأخذ فى الخطبة ، الثامن والعشرون عند الجلوس بين الخطبتين ، التاسع والعشرون عند نزول الامام من المنبر ، الثلاثون حين تقام الصلاة حتى يقوم الامام فى مقامه ، الحادى والثلاثون من إقامة الصلاة إلى تمامها

١٥٦٩ — اَلْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِى أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ - محمد بن نصر فى الصلاة عن ابن عباس - (ض)

١٥٧٠ — اَلْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ - (طب) عن معاوية - (صح)

١٥٧١ — اَلْتَمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ آخِرَ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ - ابن نصر عن معاوية - (ض)

الثانى والثلاثون فى الساعة التى كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصلى فيها الجمعة الثالث والثلاثون من العصر إلى الغروب الرابع والثلاثون فى صلاة العصر الخامس والثلاثون بعد العصر إلى آخر وقت الاختيار السادس والثلاثون بعد العصر مطلقاً السابع والثلاثون من وسط النهار إلى قرب آخره الثامن والثلاثون من الاصفرار إلى الغروب التاسع والثلاثون آخر ساعة من العصر الأربعون بعد العصر مطلقا الحادى والأربعون من حين يغيب بعض القرص إلى تكامل الغروب ، وصوب النووى أنها مابين قعود الامام على المنبر إلى انقضاء الصلاة وفائدة إبهامها كليلة القدر الحث على إكثار الصلاة والدعاء ولو تعينت لاتكل الناس وتركوا ماعداها (ت) فى الجمعة (عن أنس) وقال غريب ومحمد بن أبى حميد أحد رواته مضعف من قبل حفظه يقال له حماد بن أبى حميد ويقال إبراهيم الأنصارى وهو منكر الحديث انتهى وقال ابن حجر فى الفتح إسناده ضعيف

(التمسوا) اطلبوا فاستعير للطلب اللمس (ليلة القدر) أى القضاء والحكم بالأمور سميت به لعظم منزلتها وقدرها وشرفها ولما تكتبه فيها الملائكة من الأقدار التى تكون منها إلى السنة القابلة ، والقدر والتقدير إظهار كمية الشىء أو لأن من أتى فيها بالطاعات صار ذا قدر ولأن الطاعة لها قدر زائد فيها (فى أربع وعشرين) أى ليلة وهذا مذهب الحبر وبلال والحسن وقتادة قال الحرالى ويحصل الاطلاع عليها بكشف خاص لأهل الخلوة أو آيات بينة لأهل التبصرة أو بآية بادية لأهل المراقبة كلا على وجه حكمته وخلوته واستغراق ذكره فى صومه (محمد بن نصر فى الصلاة) أى فى كتاب الصلاة عنه (عن ابن عباس) .

(التمسوا ليلة القدر ليلة سبع وعشرين) لايناقضه الأمر بتماسها فى أربع وعشرين وغيره لأنه لم يحدث بميقاتها مجزوماً فذهب كل واحد من الصحب بما سمعه أو رآه هو ولم يؤذن له فى الكشف عنه قال الشافعى رضى الله عنه كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يجيب على نحو مايسأل يقال له نلتمسها فى ليلة كذا فيقول التمسوها فى ليلة كذا فعلى هذا تنوع إخبار كل فريق من العلم انتهى ، وميله رضى الله تعالى عنه إلى أنها ليلة الحادى أو الثالث وعشرين وأنها تلزم ليلة بعينها وذهب الأكثر إلى سبع وعشرين ويحتمل أن فريقاً منهم علمها بتوقيف ولم يؤذن له فى الكشف لما فى عدم تعينها للعموم من حكمة بالغة ليزدادوا جداً واجتهاداً فى التحرى (طب عن معاوية) بن أبى سفيان بن حرب قال الهيثمى رجاله ثقات .

(التمسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان) قال الطيبى يحتمل ليلة تسع وعشرين أو السلخ رجحنا الأول لقرينة الأوتار انتهى وأنت خبير بأنه ليس فى اللفظ مايحتمل ليلة تسع أصلا فهذا الاحتمال فيه إشكال قال فى شرح المهذب وليلة القدر من خصائصنا قال وأجمع من يعتد به على دوامها ووجودها إلى آخر الدهر ويراها ويتحققها من شاء الله من بنى آدم كل سنة فى رمضان وإخبار الصالحين بها ورؤيتهم لها أكثر من أن تحصى وقول المهلب لاتمكن رؤيتها حقيقه غلطة وحكمة إخفائها كما فى الكشاف أن من أرادها أحيا ليالى كثيرة طلباً لموافقتها فتكثر عبادته وأن لايتكل الناس على إصابة الفضل فيها فيفرطوا فيها (ابن نصر) محمد فى الصلاة (عن معاوية) بن أبى سفيان يرفعه ﴿ فائدة ﴾ قال السهروردى تبعاً للحكيم الترمذى خلق الله بحراً تحت العرش سماه بحر الحياة وجعل فيه حياة كل شىء وجمع أرزاق الخلق فى ذلك البحر فإذا كان ليلة القدر أخرج أرزاق جميع المرتزقة من خلقه فى تلك الليلة إلى مثلها من قابل فإذا نفد ذلك البحر نفخ فى الصور وإليه الإشارة بقوله تعالى « وفى السماء رزقكم وما توعدون » ثم أقسم

١٥٧٢ - أَلْحِدُوا وَلَا تَشُقُّوا ؛ فَإِنَّ اللَّحْدَ لَنَا وَالشَّقَّ لِغَيْرِنَا - (حم) عن جرير - (ض)

١٥٧٣ - أُلْحِدَ لآدم ، وغُسِلَ بالماء وِتْرًا ، فقالت الملائكة : هذه سنة ولد آدم من بعده - ابن عساكر عن أبيّ - (ض)

١٥٧٤ - أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بأهلها ، فما بقي فلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ - (حم ق ت) عن ابن عباس - (صح)

١٥٧٥ - أَلْزَمْ بَيْتَكَ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

« فورب السماء والأرض إنه لحق » .

(ألحدوا) أى شقوا فى جانب القبر مما يلى القبلة شقاً وضعوا فيه الميت قال النووى وهو بوصل الهمزة وفتح الحاء ويجوز بقطعها وكسر الحاء (ولا تشقوا) أى لاتحفروا فى وسطه وتبنوا جانبيه وتسقفوه من فوقه (فإن اللحد لنا) أى هو الذى نؤثره ونختاره (والشق لغيرنا) أى هو اختيار من قبلنا من الأمم واستفدنا أن اللحد أفضل وليس فيه النهى عن الشق قال الطيبى ويحتمل أن ضمير الجمع نفسه أى أوثرلى اللحد وهو إخبار عن الكائن فيكون معجزة . اهـ . ولايخفى تكلفه (حم) وكذا الطيالسى (عن جرير) بن عبدالله وفيه عثمان بن عمير أورده الذهبى فى الضعفاء

(ألحد لآدم) أى عمل له شق فى جانب القبر ليوضع فيه عند موته (وغسل) بعد موته (بالماء وتراً) أى ثلاثاً أو خمساً أو تسعاً وصلى عليه ووضع فى لحده (فقالت الملائكة) أى من حضره منهم أو من فى الأرض منهم ويحتمل العموم أى قال بعضهم لبعض (هذه سنة ولد آدم من بعده) أى كل من مات منهم يفعل به ذلك وقولهم ذلك يحتمل كونه ناشئاً عن اجتهاد أو أن ثبوت الحكم للأصل يستتبع الفرع ويحتمل بأمر إلهى أو رأوه فى اللوح المحفوظ أو فى صحفهم أو غير ذلك (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى) بن كعب ورواه عنه الديلمى .

(ألحقوا الفرائض) أى الأنصباء المقدرة فى كتاب الله وهى النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان ونصفهما ونصف نصفهما (بأهلها) أى من يستحقها بنص التنزيل وفى رواية اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله أى على وفق ما أنزل الله فى كتابه (فما بقى فهو الأولى) بفتح الهمزة واللام بينهما واو ساكنة أفعل تفضيل من الولى بالسكون القرب أى فهو لأقرب (رجل) من عصبات الميت (ذكر) احترازعن الخنثى فإنه لايجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل يعطى أقل النصيبين وقيل ذكر ذكر بعد رجل لبيان أن العصبة ترث ولو صغارا رداً على الجاهلية حيث لم يعطوا إلا من فى حد الرجولية والمحاربة وقيل ذكر وصف الأولى لا لرجل والاولى بمعنى القريب الأقرب فكأنه قال هو لقريب الميت ذكر من قبل رجل وصلب لا من بطن ورحم فالأولى من حيث المعنى مضاف إلى الميت فأفاد به نفى الإرث عن الأولى من قبل الأم كالخال ذكره السهيلى . قال الطيبى : وأوقع الموصوف مع الصفة كأنه قيل فما بقى فهو لأقرب عصبة (حم ق ت عن ابن عباس) ظاهره أنه لم يروه من الستة إلا الثلاثة والأمر بخلافه فقد عزاه جمع منهم المناوى للجماعة جميعا إلا ابن ماجه

(الزم ، بكسر فسكون ففتح (بيتك) أى محل سكنك بيتاً أو خلوة أو غيرهما قاله لرجل استعمله على عمل فقال يارسول الله خرلى ، فعلى هذا فالمراد بلزوم البيت الانجماع عن الناس والعزلة ، واحتج به من ذهب إلى أن العزلة أفضل من مخالطة الناس وذهب جمع إلى عكسه والمسألة مشهورة فيها كتب مفردة من الجانبين ورجح ابن أبى جمرة أفضلية العزلة لأهل البداية دون غيرهم أخذا من خلوة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أولا بغار حراء . وتأويل البعض الزم بيتك قلبك - متكلف (فائدة) قال بعض الحكماء إذا هرب الحكيم من الناس فاطلبه وإذا طلبهم فاهرب منه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب فيه الفرات بن أبى الفرات قال فى الميزان عن ابن معين ليس بشىء وعن ابن عدى الضعف بين على رواياته ثم أورد له هذا الخبر انتهى وذكر نحوه الحافظ العراقى .

١٥٧٦ أَلْزِمْ نَعْلَيْكَ قَدَمَيْكَ ، فَإِنْ خَلَعْتَهُمَا فَاجْعَلْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْكَ ، وَلَا تَجْعَلْهُمَا عَنْ يَمِينِكَ ، وَلَا عَنْ يَمِينِ صَاحِبِكَ ، وَلَا وَرَاءَكَ ، فَتُؤْذِي مَنْ خَلْفَكَ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

١٥٧٧ - أَلْزِمُوا هٰذَا الدُّعَاءَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ وَرِضْوَانِكَ الْأَكْبَرِ ، فَإِنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ - البغوي وابن قانع طب) عن حمزة بن عبد المطلب - (ح)

١٠٧٨ - أَلْزِمُوا الْجِهَادَ تَصِحُّوا وَتَسْتَغْنُوا (عد) عن أبي هريرة (ض)

١٥٧٩ - أَلِظُّوا بِيَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ - (ت) عن أنس (حم ن ك) عن ربيعة بن عامر - (ح)

(ألزم) ندبا (نعليك قدميك) بأن لاتخلعهما لإرادة الجلوس لنحو الصلاة (فإن خلعتهما) ولابد (فاجعلهما) ندبا (بين رجليك ولاتجعلهما) أي ولاينبغي أن تجعلهما (عن يمينك) صونا لها عما هو محل الأذى والقذر (ولا عن يمين صاحبك يعني مصاحبك في الجلوس (ولاوراءك) أي وراء ظهرك (فتؤذي) أي لئلا تؤذي بهما (من خلفك) من الناس فإن فعلت ذلك بقصد الإضرار أثمت قطعا وبدونه خالفت الأدب (ه عن أبي هريرة) وفيه عبد الرحمن المحاربي أورده الذهبي في الضعفاء ووثق .

(ألزموا هذا الدعاء) أي داوموا عليه وهو (اللهم إني أسألك باسمك الأعظم ورضوانك الأكبر) أي رضاك الأعظم الأفخم الذي يغلب سخطك (فإنه اسم من أسماء الله) التي إذا سئل بها أعطى وإذا دعي بها أجاب قال الحليمي ويؤخذ من هذا أنه ينبغي للمرء أن يدعوه بأسمائه الحسنى ولا يدعوه بما لا يخلص ثناء وإن كان في نفسه حقا قال تعالى « ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها » والرضوان بكسر الراء وضمها لغة قيس وتميم بمعنى الرضا ، وهو خلاف السخط وفي الاسم الأعظم أقوال لاتكاد تحصى أفردها خلق بالتأليف (البغوي وابن قانع) كلاهما في معجم الصحابة (طب) كلهم (عن حمزة بن عبد المطلب) بن هاشم أبي يعلى أو أبي عمارة كني بابنته وهو خال الزبير وأمه بنت عم آمنة أم المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهي هالة بنت أهيب .

(ألظوا بياذا الجلال والإكرام) بفتح الهمزة وكسر اللام وبظاء معجمة مشددة أي الزموا هذه الدعوة وأكثروا منها كذا في الرياض وفي رواية سندها قوي من حديث ابن عمر ألحوا بحاء مهملة ثقيلة وكل منها بفتح الهمزة وكسر اللام ومعناها متقارب ذكره ابن حجر وأيما كان فالمراد دوموا على قولكم ذلك في دعائكم واجعلوه هجيراكم لئلا تركنوا أو تطمئنوا لغيره . قال الزمخشري : ألظ وألب وألح أخوات في معنى اللزوم والدوام يقال ألظ المطر بمكان كذا أو أتتني ملظتك أي رسالتك التي ألححت فيها . قال :

وبلغ بني سعد بن بكر ملظة   رسول امرئ بادى المودة ناصح

ويقال فلان ملظ بفلان وذلك إذا رأيته لا يسكن عن ذكره ويقال للغريم اللزوم ملظ على مفعل إلى هنا كلامه ومعنى ذا الجلال استحقاقه وصف العظمة ونعت الرفعة عزاً وتكبرا عن نعت الموجودات فجلاله صفة استحقها لذاته والإكرام أخص من الإنعام إذ الإنعام قد يكون على غير المكرم كالعاصي والإكرام لمن يحبه ويعزه ومنه سمي ما أكرم الله به أولياءه مما يخرج عن العادة كرامات فندب المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى الإكثار من قولك ياذا الجلال في الدعاء ليستشعر القلب من دوام ذكر اللسان ويقر في السر تعظيم الله وهيبته ويمتلئ الصدر بمراقبة جلاله فيكرمه في الدنيا والآخرة (ت عن أنس) بن مالك (حم ن ك) وصححه كلهم من طريق يحيى بن حسان

١٥٨٠ - أَلْقِ عَنْكَ شَعَرَ الْكُفْرِ ثُمَّ اخْتَتِنْ - (حم د) عن عثيم بن كليب (ض)

١٥٨١ - أُلْهِمَ إِسْمَاعِيلُ هٰذَا اللِّسَانَ الْعَرَبِيَّ إِلْهَاماً - (ك هب) عن جابر - (ح)

١٥٨٢ - الْهُوا وَالْعَبُوا. فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُرَى فِي دِينِكُمْ غِلْظَةٌ - (هب) عن عبدالمطلب بن عبد الله - (ض)

شيخ من أهل بيت المقدس (عن ربيعة بن عامر) بن نجاد يعد فى أهل فلسطين قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وفى الإصابة عن ابن عبد البر لا يعرف لربيعة هذا إلا هذا الحديث من هذا الوجه

(الزموا الجهاد) أى محاربة الكفار لإعلاء كلمة الجبار (تصحوا) أى فإن لزومه يورث صحة الأبدان (وتستغنوا) بما يفتح الله عليكم من الفىء والغنيمة وفى إفهامه أن عدم ملازمته يوهن ويفقر وذلك لأن الكف عنه يقوى العدو ويسلطهم على إهلاك أموال المسلمين ودمائهم (عن أبى هريرة) بإسناد ضعيف

(ألق) ندباً عنك أيها الجانى إلينا وقد أسلم (شعر الكفر) أى أزله بحلق وغيره كقص ونورة والحلق أفضل قال القاضى والإلقاء طرح الشىء وهو شامل لشعر الرأس وغيره كشارب وإبط وعانة وقيس به قلم ظفر وغسل ثوب وما يلي جسده آكد فان لم يكن له شعر أمرّ الموسى عليه كالحج قال فى المطامح وأخذ منه الصوفية حلق رأس المريد إذا تاب وهو بدعة (ثم) وفى رواية بالواو (اختتن) وجوباً إن أمنت الهلاك وخطاب الواحد يشمل غيره حتى يقوم دليل الخصوص وحمله على الندب فى إلقاء الشعر لا يستلزم حمله عليه فى الختن وإنما وجب ختانه لأنه شعار الدين وبه يعرف المسلم من الكافر ويحل كشف العورة له بلا ضرورة وأراد هنا الذكر المحقق وقيس به الأنثى أما الخنثى مشكل فلا (حم د) من رواية ابن جريج قال أخبرت عن عثيم تصغير عثمان (بن) كثير بن (كليب) الصحابى الحضرمى أو الجهنى عن أبيه عن جده أنه أتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قد أسلمت فقال ألق الخ قال ابن حجر فى التخريج فالصحابى كليب وإنما نسب عثيم فى الإسناد إلى جده وقد وقع مبينا فى رواية الواقدى قال ابن القطان فيه انقطاع وعثيم وأبوه مجهولان وقال الذهبى هذا منقطع وقال فى الفتح سند الحديث ضعيف

(ألهم إسماعيل) الذى وقفت عليه فى أصول قديمة صحيحة من شعب البيهق والمستدرك وتلخيصه للذهبى بخطه إبراهيم بدل إسماعيل فليحرر وإنما نشرحه على لفظ إسماعيل (هذا اللسان العربى إلهاما) من الله تعالى أى ألهم الزيادة فى بيانه وإيضاح تبيانه بعد ما تعلم العربيـة من أهل جرهم ولم تكن لسان أبويه كما يشعر به فى البخارى فى نزول أمه مكة ومرور رفقة من جرهم فتعلم منهم فالأولية فى الخبر الآتى أول من فتق لسانه بالعربية إسماعيل فالمراد بها الأولية المقيدة بزيادة البيان وأحكام إفصاح ذلك اللسان لا الأولية المطلقة فانها ليعرب بن قحطان (ك هب عن جابر) قال الحاكم على شرط مسلم واعترضه الذهبي بأن مداره على إبراهيم بن إسحاق الغسيلى وكان يسرق الحديث انتهى وقال البيهق عقب إيراده المحفوظ مرسل

(الهوا) بضم فسكون فضم (والعبوا) عطف تفسير أى فيما لا حرج فيه (فانى أكره أن يرى) بالبناء للمجهول (فى دينكم) أيها المسلمون (غلظة) شدة وفظاظة قال الزمخشرى وأصل اللهو كل باطل ألهى عن خير وعما يعنى والغلظة مثلثة الغين الفظاظة كما فى الصحاح قال الزمخشرى من المجاز: أخذنا منهم ميثاقا غليظا. وفى فلان غلظة، وليجدوا فيكم غلظة، وما أغلظ طباعهم، وأغلظ له فى القول (هب عن المطلب) بتشديد المهملة (بن عبدالله) ابن حنظل المخزومى ثم قال أعنى البيهق هذا منقطع وإن صح فإنه يرجع إلى اللهو المباح انتهى وفيه مع ذلك يحيى بن يحيي الغسانى قال الذهبى فى الضعفاء خرجه ابن حبان وعمرو بن أبى عمرو مولى المطلب أورده أيضاً فى الضعفاء وقال لينه يحيى وقال أحمد لا بأس به

١٥٨٣ - إِلَيْكَ انْتَهَتِ الْأَمَانِي يَاصَاحِبَ الْعَافِيَةِ - (طس هب) عن أبى هريرة - (ح)

١٥٨٤ - أَمَا إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْمَدْحَ - (حم خد ن ك) عن الأسود بن سريع - (صح)

١٥٨٥ - أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ، إِلَّا مَالَا إِلَّا مَالَا - (د) عن أنس - (ح)

١٥٨٦ - أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ فَهُوَ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَا كَانَ فِى مَسْجِدٍ أَوْ أَوْ أَوْ - (حم ه)

(إليك) لالغيرك كما يؤذن به تقديمه (انتهت الامانى) جمع أمنية وهى تقدير الوقوع فيما يترامى إليه الأمل من منا إذا قدر ولذلك تطلق على الكذب وعلى مايتمنى وقيل هى توقع القلب أمراً يرجو حصوله (ياصاحب العافية) هكذا أورد المصنف هذا الحديث بهذا اللفظ كما فى هذا الموضع ولعل إيراده هكذا ذهول أو سبق قلم فان لفظ الحديث كما رواه القضاعى وغيره اللهم إليك انتهت الأمانى ياصاحب العافية فهو مصدر بلفظ اللهم والخطاب فيه لله تعالى والمعنى وقفت عليك الأمنية فلا تسأل غيرك كذا فسره به فى الفردوس قال الحافظ البغدادى فانتهاؤها إليه سبحانه من وجهين أحدهما فرض التوحيد وهو أن كل متمن لايصل إلى أمنيته إلا بإرادته سبحانه، وقوله إليك الخ أى الخواطر تبعث إلى الأسباب فتجيب فتشاهد القلوب بصفاء التوحيد عجزها فتسير الأمانى عنها حتى تجاوزها إلى سببها فيعكف الهم بين يديه وهذا حال أكثر عوام المؤمنين الثانى وهو للخواص أنهم شرعوا فى قطع الأمانى عن الدنيا والآخرى وسارت قلوبهم بأمانيها إلى مولاهم لما دعا «ففروا إلى الله» «وأن إلى ربك المنتهى» فلا إرادة لهم إلا فى خدمته ولا تعلق لهم إلا به؛ قوله ياصاحب العافية: أى أنت القادر على العافية من كل بلية ومن سقم وعلاقة ومن كل أمنية لا ينتهى اليها وهم . وفى الشعب عن ابن أدهم إذا أردت أن تعرف الشىء بفضله فاقلبه بضده فاذا أنت عرفت فضل ما أوتيت فاقلب العافية بالبلاء تعرف فضل العافية وقيل لبشر الحافى بأى شىء تأكل الخبز قال أذكر العافية وأجعلها إداما (طس هب عن أبى هريرة) قال مخرجه البيهقى نفسه عقب تخريجه فى إسناده ضعف انتهى وقال الهيتمى عقب عزوه للطبرانى إسناده حسن

(أما) بتخفيف الميم (إن) بكسر الهمزة إن جعلت إما بمعنى حقا [1] وبفتحها إن جعلت استفتاحية (ربك يحب المدح) وفى رواية الحمد وهذا قاله للأسود بن سريع حين قال يارسول الله مدحت ربى بمحامد ومدح، إيك فقال له أما إن الخ (حم خد ن ك عن الأسود بن سريع) بفتح السين التيمى السعدى صحابى نزل البصرة ومات فى أيام الجمل قال الهيتمى أحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح

(أما إن كل بناء) من القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة، وهو (وبال على صاحبه) أى سوء عقاب وطول عذاب فى الآخرة لانه إنما يبنيها لذلك رجاء التمكن فى الدنيا، التشبيه بمن يتمنى الخلود فيها مع مافيه من اللهو عن ذكر الله والتفاخر والتطاول على الفقراء وقد ذم الله فاعليه بقوله «وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون» (إلا مالا إلا مالا) بد منه لوقاية حر وبرد وستر عيال ودفع لص ونحو ذلك مما لاغنى له عنه يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص فرب بناء ليس وبالا على إنسان وبال على غيره والأمور بمقاصدها والأعمال بالنيات (د عن أنس) قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبة مشرفة فقال ماهذه قالوا لفلان فسكت حتى جاء فأعرض عنه فشكا لأصحابه فأخبر الخبر فهدمها فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرها فسأل فقالوا شكا الينا صاحبها إعراضك فأخبرناه فهدمها فذكره قال ابن حجر رجاله موثوقون إلا الراوى عن أنس وهو أبو طلحة الأسدى غير معروف وله شواهد عن واثلة عند الطبرانى

(أما إن كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة إلا ما كان فى مسجد أو أو أو) أى أو كان فى مدرسة مثلا أو كان

---

(١) هذا سهو والصواب العكس لأن إن تكسر بعد أداة الاستفتاح كقوله تعالى «ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم» وتفتح بعد حقا كقول الشاعر أحقا أن جيرتنا استقلوا كما فى مغنى اللبيب والظاهر أن السهو وقع من أول ناسخ فعمت النسخ به وإلا فليس مثل هذا مما يخفى على المناوى اه

عن أنس (ح)

١٥٨٧ - أَمَا إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللّٰهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ تَضُرَّكَ - (م د) عن أبي هريرة - (صح)

١٥٨٨ - أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَالَ حِينَ أَمْسَى : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللّٰهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ : مَا ضَرَّهُ لَدْغُ عَقْرَبٍ حَتَّى يُصْبِحَ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

فى رباط أو كان فى خان مسبل ونحو ذلك مما يقصد به البر والإحسان كصهريج وبئر وقنطرة وحوض وغير ذلك مما قصد ببنيانه التقرب إلى الله وما عدا ذلك فهو مذموم شرعا وعرفا . مر حكيم علي بناء فقيل له كيف تراه قال بناء شديد وأمل بعيد و يشر زهيد ، وقيل خلق ابن آدم من تراب نهمته فى التراب وخلقت المرأة من الرجل فهمتها فى الرجل (تنبيه) قال الداودى ليس الغرس كالبناء لأن من غرس ونيته طلب الكفاف أو لفضل ماينال منه ففى ذلك الفضل لا الإثم وقال ابن حجر لاشك أن فى الغرس من الاجر من أجل مايؤكل منه ماليس فى البناء وإن كان فى بعض البناء مافيه أجر كالذى يحصل نفعه بغير البانى فإنه يحصل للبانى به الثواب (حم ه عن أنس) بن مالك

(أما إنك) أيها الرجل الذى لدغته عقرب (لوقلت حين أمسيت) أى دخلت فى المساء (أعوذ بكلمات الله التامات) أى التى لانقص ولا عيب فيها وفى رواية كلمة بالإفراد قال الحكيم وهما بمعنى فالمراد بالجمع الجملة وبالواحدة ماتفرق فى الأمور والأوقات ووصفها بالتمام إشارة إلى كونها خالصة من الريب والشبه «وتمت كلمات ربك صدقا وعدلا» (من شر ماخلق) أى من شر خلقه وهو مايفعله المكلفون من إثم ومضارة بعض لبعض من نحو ظلم وبغى وقتل وضرب وشتم وغيرها من نحو لدغ ونهش وعض (لم تضرك) بأن يحال بينك وبين كال تأثيرها بحسب كال التعوذ وقوته وضعفه قال الحكيم وهذا مقام من بقى له التفات لغير الله أما من توغل فى بحر التوحيد بحيث لايرى فى الوجود إلا الله لم يستعذ إلا بالله ولم يلتجىء إلا اليه والنبى لما ترقى عن هذا المقام قال أعوذ بك منك والرجل المخاطب لم يبلغ ذلك (م) فى الدعوات (عن أبى هريرة) ورواه أيضا عنه النسائى فى يوم وليلة ولم يخرجه البخارى

(أما إنه) أى من لدغته عقرب فلم ينم ليلته (لو قال حين أمسى) فى تلك الليلة (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق لم يضره لدغ عقرب حتى يصبح) لأن الأدوية الالهية تمنع من الداء بعد حصوله وتمنع من وقوعه وإن وقع لم يضر والدواء الطبيعى إنما ينجع بعد حصول الداء

(تنبيه) قال العارف بن عربى : شرط تأثير خواص الحروف أن يستحضرها حال الرقم أو اللفظ فى وهمه وخياله ويتصورها فتفعل بالاستحضار وإن عرى عن الاستحضار كان خيالا لا يعمل وإذا صحبه الاستحضار عمل فإنه مركب من استحضار ونطق أو رقم ، وكثير لم يتفطنوا لمعنى الاستحضار وهذا العلم يسمى علم الأولياء وبه تظهر أعيان الكائنات فإذا استحكم سلطان استحضار الحروف واتخذ المستحضر لها بها ولم يبق فيه متسع لغيرها ويعلم ماهى خاصيتها حتى يستحضرها من أجل ذلك فيرى الأثر على الأثر فهذا شبيه بالفعل بالهمة وإن لم يعلم مايعطيه فإنه يقع الفعل فى الوجود ولا علم له به وكذا سائر أشكال الحروف فى كل مرتبة وهذا الفعل بالحرف المستحضر يعبر عنه بعض من لاعلم له بالهمة والصدق وليس كذلك وإن كانت الهمة روحا للحرف المستحضر لاعين الشكل المستحضر وإذا علمت خواص الكلمات وقع الفعل بها علما لكاتبها أو المتلفظ بها بشرطه وإن لم يعين ماهى مرتبطة به من الانفعالات وقد رأينا من قرأ آية من القرآن وما عنده خبر فرأى أمرا غريبا أحدث وكان ذا فطنة فرجع فى تلاوته لينظر بأية آية حصل ذلك فلم يرذلك الأثر حتى عاودها مرارا فتحققه فاتخذها لذلك الانفعال . صار كلما أراد رؤية

١٥٨٩ - أَمَا إِنَّ الْعَرِيفَ يُدْفَعُ فِى النَّارِ دَفْعاً - (طب) عن يزيد بن سيف - (ض)

١٥٩٠ - أَمَا بَلَغَكُمْ أَنِّى لَعَنْتُ مَنْ وَسَمَ الْبَهِيمَةَ فِى وَجْهِهَا ، أَوْ ضَرَبَهَا فِى وَجْهِهَا - (د) عن جابر - (ض)

١٥٩١ - أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الْآخِرَةُ - (ق ه) عن عمر - (صح)

١٥٩٢ - أَمَا تَرْضَى إِحْدَاكُنَّ أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ حَامِلاً مِنْ زَوْجِهَا وَهُوَ عَنْهَا رَاضٍ ، أَنَّ لَهَا مِثْلَ أَجْرِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ فِى سَبِيلِ اللهِ ، وَإِذَا أَصَابَهَا الطَّلْقُ لَمْ يَعْلَمْ أَهْلُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مَا أُخْفِىَ لَهَا مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ،

ذلك الانفعال تلى الآية فيظهر ذلك الأثر وهو علم شريف لكن السلامة فيه عزيزة فالأولى تركه فإنه من العلم الذى اختص الله به أولياءه فى الجملة وإن كان عند بعض الناس منه قليل لكن من غير الطريق الذى يناله الصالحون ولهذا يشق به من هو عنده ولا يسعد (ه عن أبى هريرة) قال لدغت عقرب رجلا فلم ينم ليلة فقيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن فلاناً لدغته عقرب فلم ينم فذكره .

(أما إن العريف) كعظيم : القيم على قومه يسوسهم ويحفظ أمورهم ليعرف بها من فوقه عند الحاجة (يدفع فى النار دفعاً) أى يدفعه الزبانية فى نار جهنم دفعاً شنيعاً فظيعاً وهذا تحذير من التعرض للرياسة والتحرز عنها ما أمكن لأنه إذا لم يقم بحقها استحق العقوبة ، والغالب على العرفاء الاستطالة وتعدى الحد وترك الإنصاف والعرافة أولها سلامة وأوسطها ندامة وآخرها عذاب يوم القيامة (طب) من حديث مودود بن الحارث عن أبيه عن جده (عن يزيد بن سيف) بن جارية اليربوعى قال أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله إن رجلا من بنى تميم ذهب بمالى كله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس عندى ما أعطيكه هل لك أن تعرف إلى قومك قلت لا قال أما الحفال الهيثمى مودود وأبوه لم أجد أحداً ترجمهما ه (أما بلغكم) أيها القوم الذين قد وسموا الحمار فى وجهه (أنى لعنت من وسم البهيمة فى وجهها) أى دعوت عليه باللعنة وهى الطرد والإبعاد عن الرحمة فكيف فعلتم ذلك به مع أن النهى للتحريم واقترانه باللعن يدل على التغليظ وكونه كبيرة فإنه تعذيب بلاطائل (أوضربها) أى ولعنت من ضربها (فى وجهها) لأن الوجه لطيف فربما شانه وشوهه وربما آذى الحواس أو بعضها فيحرم فعل ذلك بكل دابة محترمة وهو فى الآدمى أشد قال فى الصحاح وسمه إذا أثر فيه بسمة وكما قال الزمخشرى ومن المجاز وسمه بالهجاء (د عن جابر) بن عبد الله .

(أما) فى رواية ألا (ترضى) ياعمر بن الخطاب (أن تكون لهم) فى رواية لها يعنى كسرى وقيصر (الدنيا) أى نعيمها والتمتع بزهرتها ونضرتها ولذتها (ولنا الآخرة) أيها الأنبياء والمؤمنون ولم يقل لى مع كون السؤال عن حاله إشارة إلى أن الآخرة لأتباعه وهذا قاله لعمر وقد رآه عمر على حصير قد أثر فى جنبه وتحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف وعند رجليه مرط وعند رأسه إهاب معلقة ، فقال : كسرى وقيصر فيما هما فيه وأنت رسول الله هكذا فذكره وزاد فى رواية ياابن الخطاب أولئك عجلت لهم طيباتهم فى الحياة الدنيا وذلك لأنه شاهد بعين الفؤاد موعود الجزاء فاستوى عنده ذهبها وترابها فترك الفانى للباقى على يقين ومشاهدة وآثر الصبر بحبس النفس عما تشتهيه طبعا مما هو محلل لها شرعا فلذا قال ماقال فتدبر شأن أهل الكمال (ق ه عن عمر) بن الخطاب

(أما ترضى إحداكن) أيها النساء (أنها إذا كانت حاملا من زوجها بولد) ومثلها الأمة من سيدها (وهو عنها راض) أى والحال أنه راض عنها بأن كانت مطيعة له فيما يحل شرعا (أن لها) أى بأن لها مدة حملها (مثل أجر الصائم) بالنهار (القائم) بالليل (فى سبيل الله) أى فى الجهاد (وإذا أصابها الطلق) أى ألم الولادة (لم يعلم أهل السماء

فَإِذَا وَضَعَتْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ لَبَنِهَا جَرْعَةٌ وَلَمْ يَمُصَّ مِنْ ثَدْيِهَا مَصَّةً إِلَّا كَانَ لَهَا بِكُلِّ جَرْعَةٍ وَبِكُلِّ مَصَّةٍ حَسَنَةٌ فَإِنْ أَسْهَرَهَا لَيْلَةً كَانَ لَهَا مِثْلُ أَجْرِ سَبْعِينَ رَقَبَةً تُعْتِقُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، سَلَامَةُ تَدْرِينَ، مَنْ أَعْنِي بِهَذَا؟ الْمُتَمَنِّعَاتُ، الصَّالِحَاتُ، الْمُطِيعَاتُ لِأَزْوَاجِهِنَّ، اللَّوَاتِي لَا يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ - الحسن بن سفيان (طس) وابن عساكر عن سلامة حاضنة السيد إبراهيم - (ض)

١٥٩٣ — أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ رَأْسَهُ؟ أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يَغْسِلُ بِهِ ثِيَابَهُ؟ (حم د حب ك) عن جابر - (ح)

والأرض) من إنس وجن وملائكة وغيرهم (ماأخفى لها) عند الله تعالى (من قرة أعين) جزاء لها على تحملها مشقة حملها وصبرها على شدائد المخاض ومحافظتها على رضابطها (فإذا وضعت) حملها (لم يخرج من لبنها جرعة ولم يمص[1]) أى المولود من ثديها مصة إلا كان لها بكل جرعة وبكل مصة حسنة) تكتب لها فى صحيفتها لتجازى عليها يوم القيامة قال فى الصحاح والجرعة من الماء بالضم حسوة منه. وقال الزمخشرى. جرعت الماء واجترعته بمرة وتجرعته شيئا بعد شيء ومن المجاز تجرع الغيظ (فإن أسهرها) أى المولود (ليلة) فلم يدعها تنام لصياحه وعدم نومه (كان لها مثل أجر سبعين رقبة) أى نفسا تعتقهم فى سبيل الله تعالى) لله تعالى وقياس نظائره أن المراد بالسبعين التكثير لا التحديد (سلامة) أى ياسلامة حاضنة ولدنا إبراهيم التى خاطبناها بذلك كله لتخبر به النساء اللاتى أرسلنها تسأل عما سيجيء (تدرين) أصله أتدرين أى أتعلمين (من أعنى بهذا) الجزاء الموعود المبشر به من النساء (المتمنعات[2] الصالحات المطيعات لأزواجهن اللواتى لايكفرن العشير) أى الزوج أى لايغطين إحسانه إليهن ولايجحدن إفضاله عليهن والعشير المعاشر أو الزوج كما فى الصحاح وقال الزمخشرى زوج المرأة عشيرها والكفر الستر والتغطية ومنه « وليلة كفر النجوم غمامها » (الحسن ابن سفيان) فى مسنده عن هشام بن عمار عن أبيه عمار بن نصر عن عمرو بن سعيد الخولانى عن أنس عن سلامة (طس) عن محمد بن أبى زرعة عن هشام بن عمار عن أبيه عن عمرو عن أنس عن سلامة (وابن عساكر) فى تاريخه كلهم (عن سلامة) المرأة (حاضنة السيد إبراهيم) ابن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قالت قلت يارسول الله إنك تبشر الرجال بكل خير ولا تبشر النساء فذكره وهشام بن عمار سبق أن فيه مقالا وأبوه عمار بن نصر أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال قال ابن عساكر أحاديثه تدل على لينه عن عمرو بن سعد الخولانى قال الذهبى: فى الذيل اتهم بالوضع وأورد ابن الجوزى الحديث فى الموضوعات وقال قال ابن حبان عمرو بن سعيد الذى يروى هذا الحديث الموضوع عن أنس لايحل ذكره فى الكتب إلا على جهة الاعتبار للخواص

(أما كان يجد هذا) الرجل الشعث الذى تفرق شعره وثار (مايسكن به) بضم أوله وشد الكاف (رأسه) أى شعر رأسه[3] أى يضمه ويلينه من زيت فمير بالسكون عن ذلك (أما كان يجد هذا) الرجل الذى ثيابه وسخة دنسة (مايغسل به ثيابه) من نحو غاسول أو صابون[4] والاستفهام للإنكار أى كيف لايتنظف بحسن هيئته مع تيسر تحصيل الدهن والصابون أو مايقوم مقامه مع أنه عام الوجود سهل التحصيل خفيف المؤنة والمنة قال الطيبى انكر عليه بذاذته لما يؤدى إلى ذلته وأما خبر البذاذة من الإيمان فإثبات للتواضع للمؤمن كما ورد المؤمن متواضع وليس بذليل وله العزة دون الكبر ومنه حديث أبى بكر إنك لست ممن يفعله خيلاء وحينئذ فيندب التنظف مؤكدا وقد

---

(١) مبنى للفاعل ويجوز بناؤه للمفعول اه (٢) قوله المتمنعات يجوز رفعه ونصبه أى أعنى أو هن (٣) فيه استحباب تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه وكان صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر ويرجله غبا ويأمر به وقال من كان له شعر فليكرمه

(٤) فيه طلب النظافة من الأوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال الشافعى ومن نظف ثوبه قل همه وفيه الأمر بغسل الثوب ولو بماء فقط

١٥٩٤ - أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ . أَوْ يَجْعَلَ اللهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ - (ق ٤) عن أبى هريرة - (صح)

١٥٩٥ - أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ فِى الصَّلَاةِ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَيْهِ بَصَرُهُ - (حم م ه) عن جابر بن سمرة (صح)

١٥٩٦ - أَمَا وَاللهِ إِنِّى لَأَمِينٌ فِى السَّمَاءِ ، أَمِينٌ فِى الأَرْضِ - (طب) عن أبى رافع - (ض)

كان المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم يحافظ على النظافة وكان يربط على بطنه الحجر من الجوع ولا يترك الطيب ويتعهد أحوال نفسه لا يفارقه فى الحضر ولا فى السفر المرآة والسواك والمقراض وكان إذا أراد الخروج للناس نظر فى ركوة فيها ماء فيسوى من لحيته وشعر رأسه (حم د حب ك عن جابر) قال رأى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رجلا ثائر الشعر فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وقال العراقى إسناده جيد .

(أما يخشى) أى يخاف وفى رواية ألا يخشى (أحدكم) أيها المقتدون (إذا رفع رأسه) أى من السجود فهو نص فى السجود لحديث أبى داود الذى يرفع رأسه والإمام ساجد وألحق به الركوع لكونه فى معناه ونص على السجود لمزيد مزيته فيه إذ المصلى أقرب مايكون من ربه فيه وهو غاية الخضوع المطلوب كذا فى الفتح ورده فى العمرة بأنه لايجوز تخصيص رواية البخارى برواية أبى داود لأن الحكم فيهما سواء (قبل) مع (الإمام) رأسه زاد فى رواية ابن خزيمة فى صلاته (أن يجعل الله رأسه) التى جنت بالرفع تعدياً (رأس حمار) وفى رواية ابن حبان كلب (أو) للشك (يجعل الله صورته صورة حمار) حقيقة بناء على ماعليه الأكثر من وقوع المسخ فى هذه الأمة أو مجازاً عن البلادة الموصوف بها الحمار فاستعير ذلك للجاهل حيث لم يعلم أن الائتمام المتابعة ولا يتقدم التابع على المتبوع أو أنه يستحق به من العقوبة فى الدنيا هذا ولا يلزم من الوعيد الوقوع وارتضى حجة الإسلام الثانى ورد ما عداه بأن تحويل رأس المقتدى من حيث الشكل لم يكن قط ولا يكون بل المراد قلب معنوى وهو مصيره كالحمار فى معنى البلادة إذ غاية الحق الجمع بين الاقتداء والتقدم فعلم أنه كبيرة للتوعد عليه بأشنع العقوبات وأبشعها وهو المسخ لكن لا تبطل صلاته عند الشافعية وأبطلها أحمد كالظاهرية ، قال القرطبى وفيه ترك الأمن من تعجيل المؤاخذة على الذنوب (ق عد) فى الصلاة (عن أبى هريرة)

(أما يخشى أحدكم) أيها المصلون (إذا رفع رأسه) من الركوع أو السجود (فى الصلاة) قبل إمامه (أن لا يرجع إليه بصره) بأن يعمى قبل رفع رأسه ثم لا يعود إليه بصره بعد ذلك وهذا زجر وتهويل ولا مانع من أن يراد بالبصر البصيرة وفيه كالذى قبله منع تقدم المأموم على الإمام فى الرفع من الركوع والسجود وألحق به بعضهم التقدم عليه فى الخفض بل أولى لأن الاعتدال والقعود بين السجدتين من الوسائل والركوع والسجود من المقاصد وإذا وجبت الموافقة فى الوسيلة فنى المقصد أولى ونوزع بأن الرفع منهما يستلزم قطعه عن غاية كماله ودخول النقص فى المقاصد أشد منه فى الوسائل قيل وفيه أيضاً جواز المقارنة ومنع بأنه دل بمنطوقه على منع المسابقة وبمفهومه على طلب المتابعة وأما المقارنة فمسكوت عنها قال ابن بزيزة واستدل بظاهره قوم لا يعقلون على جواز التناسخ وهو مذهب ردىء مبنى على ترهات وأباطيل ﴿تتمة﴾ قال فى الفيض ليس للتقدم على الإمام سبب إلا الاستعجال ودواؤه أنه يستحضر أنه لا يسلم قبله (حم م ه عن جابر بن سمرة) بضم الميم وتسكن تخفيفاً

(أما والله) صدره بكلمة التنبيه التى هى من طلائع القسم ومقدماته وقرنه بالقسم لتحقيق مابعده وإثباته فى خلد السامع ورداً على من عاند فى كفره بعد ماصار على جلية من أمره (إنى لأمين فى السماء) قدم السماء لعلوها ورمزاً إلى أن

١٥٩٧ - أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ وَأَنَّ الهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ ؟ - (م) عن عمرو بن العاص - (صح)

١٥٩٨ - أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ أَكْثَرْتُمْ ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ لَشَغَلَكُمْ عَمَّا أَرَى، المَوْتُ، فَأَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ

شهرته بهذه الصفة عند العالم العلوى لاخلاف فيه (أمين فى الأرض) أى فى نفس الأمر وعند كل عالم بحاله وذا على وزن فورب السماء والأرض إنه لحق، وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يدعى فى الجاهلية الأمين وإذا أطلقوه لايعنون به إلا هو وفيه حل مدح المرء نفسه بهذا الوصف للتأكيد (طب عن ابن رافع) قال أضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيفاً فلم يكن عنده مايصلحه فأرسل إلى رجل من اليهود يقول له أسلفنى دقيقاً إلى رجب فقال لا إلا برهن فذكره صلى الله عليه وسلم وزاد البزار اذهب بدرعى الحديد إليه

(أما علمت) ياعمرو الذى جاء إلينا يبايعنا وقد أراد وقوع المبايعة على اشتراط المغفرة (أن الإسلام يهدم ما كان قبله) من الكفر والمعاصى أى يسقط ويمحو أثره ويرفع خبره (وأن الهجرة) من أرض الكفر إلى بلاد الإسلام (تهدم) أى تمحو والمراد بالهجرة ما كان قبل الفتح (ما كان قبلها) من الخطايا المتعلقة بحق الحق تعالى من العقوبات أما الحق المالى كزكاة وكفارة يميز فى سقوطها خلاف بين العلماء، وأن الحج يهدم ما كان قبله) الحكم فيه كسابقيه لكن ورد فى خبر أنه يكفر حتى الدماء والمظالم، أخذ به جمع. وإنما ذكر الهجرة والحج مع الإسلام تأكيداً فى بشارته وترغيبا فى متابعته وفيه عظم موقع كل من الثلاثة وأن كل واحد بمفرده يكفر ماقبله ذكره شارحون وقال الطيبى فيه وجوه من التأكيد تدل على أن حكم الهجرة والحج حكم الإسلام أحدها أنه من أسلوب الحكيم فإن غرض عمرو من إبائه عن المبايعة الآتى بيانه ما كان إلا حكم نفسه فى إسلامه والهجرة والحج زيادة فى الجواب فكأنه قال لاتهتم بشأن الإسلام وحده وأنه يهدم ماقبله فإن الحج والهجرة كذلك، الثانى، أن همزة إما فيها معنى النفى وما نافية فاذا اجتمعا دلا على التقرير سيما وقد اتبعا بقوله علمت إيذاناً بأن ذلك أمر لا نزاع فيه ولا ينبغى أن يرتاب فيما يتلوهما، الثالث، لفظ يهدم فانه قرينة الاستعارة المكنية شبه الخصال الثلاث فى قلعها الذنوب من محلها بما يهدم البناء من أصله ثم أثبت للإسلام ما يلائم المشبه به من الهدم (الرابع) الترقى فان قوله الحج يهدم ماقبله أبلغ فى إرادة المبالغة من الهجرة لأنه دونها فإذا هدم الحج الذنوب فبالأولى أن يهدمها الهجرة لأنها مفارقة الوطن والأحباب (الخامس) تكرير يهدم فى كل من الخصال دلالة على استقلال كل منهما بالهدم (م) من حديث ابن شماسة (عن عمرو ابن العاص) قال حضرنا عمرو بن العاص وهو فى سياقة الموت فبكى طويلا وحول وجهه إلى الجدار فجعل ولده يقول ياأبتاه أما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا أمابشرك بكذا فأقبل بوجهه فقال إن أفضل مانعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسوله إنى كنت على أطباق ثلاث لقد رأيتنى وما أحد أشد بغضا للمصطفى صلى الله عليه وسلم منى ولا أحب إلىّ أن أكون استمكنت منه فقتلته فلو مت على ذلك كنت من أهل النار فلما جعل الله فى قلبى الإسلام أتيته فقلت ابسط يمينك أبايعك فبسطها فقبضت يدى قال مالك قلت أشترط قال تشترط ماذا قلت أن يغفر لى فذكره فما كان أحد أحب إلى ولا أجل فى عينى منه وما كنت أطيق أن أملأ عينى منه إجلالا له ولو سئلت أن أصفه ما أطقت ولو مت على تلك الحالة رجوت أن أكون من أهل الجنة ثم ولينا أشياء ماأدرى حالى فيها ه (أما إنكم) قال ابن مالك فى شرح الكافية يجوز كسر إن بعد أما مقصوداً بها معنى ألا الاستفتاحية وإن قصد بها معنى حقاً فتحت انتهى والمعنى أيها الناس الذين جلستم عند مصلانا تكشرون أى تضحكون (لو أكثرتم ذكر هاذم اللذات لشغلكم عما أرى) من الكشر وهو ظهور الأسنان للضحك (الموت) بجره عطف بيان ورفعه خبر مبتدأ محذوف ونصبه بتقدير أعنى (فأكثروا ذكر هاذم اللذات) الموت، فإنه لم يأت على القبر يوم إلا تكلم فيه) أى حقيقة والذى خلق الكلام فى لسان

الموت ، فإنه لم يأت على القبر يوم إلا تكلم فيه فيقول : أنا بيت الغربة . وأنا بيت الوحدة وأنا بيت التراب وأنا بيت الدود ، فإذا دفن العبد المؤمن قال له القبر : مرحبا ، وأهلا ، أما إن كنت لأحب من يمشي على ظهري إلي ، فإذ وليتك اليوم وصرت إلي فسترى صنيعي بك ، فيتسع له مد بصره ، ويفتح له باب إلى الجنة وإذا دفن العبد الفاجر أو الكافر قال له القبر : لا مرحبا ، ولا أهلا ، أما إن كنت لأبغض من يمشي على ظهري إلي فإذ وليتك اليوم وصرت إلي فسترى صنيعي بك ، فيلتئم عليه حتى يلتقي عليه ، وتختلف أضلاعه ويقيض له سبعون تنينا لو أن واحدا منها نفخ في الأرض ما أنبتت شيئا ما بقيت الدنيا . فينهشنه ويخدشنه حتى يفضى به إلى الحساب ، إنما القبر روضة من رياض الجنة ، أو حفرة من حفر النار - (ت) عن أبي سعيد - (ح)

الإنسان قادر على أن يخلقه في الجماد ولا يلزم من ذلك سماعنا له ويحتمل أن المراد أن يقول ذلك بلسان الحال (فيقول أنا بيت الغربة) فالذى يسكنني غريب (وأنا بيت الوحدة) فمن حل بي وحيد (وأنا بيت التراب وأنا بيت الدود) فمن سكنني أكله التراب والدود ، ومن ثم قال حكيم : اجعل قبرك خزائنك احشها من كل عمل صالح أمكنك ليؤنسك (فاذا دفن العبد المؤمن) اى المطيع لله تعالى كما يدل عليه ذكره الفاجر والكافر في مقابلته (قال له القبر مرحباً وأهلا) أى لقيت رحبا وأهلا (أما) بالتخفيف (إن كنت لأحب من يمشى على ظهرى إلى) لما أنك مطيع لربى وربك (فاذ وليتك اليوم وصرت إلى) أى انتقلت من الدنيا إلى قال في المصباح صار زيد غنيا انتقل إلى حالة الغنى بعد أن لم يكن عليها وصار العصير خمراً كذلك وصار الأمر إلى كذا رجع إليه (فسترى صنيعى بك) فإنى محسنه جداً وقضية السين أن الاتساع وما بعده مما يأتى يتأخر عن الإقبار (فيتسع مد بصره) أى بقدر مايمتد اليه بصره (ويفتح له باب إلى الجنة) يعنى تفتحه له الملائكة بإذن الله أو ينفتح بنفسه بأمر الله (وإذا دفن العبد الفاجر) أى المؤمن الفاسق (أو الكافر) بأى كفر كان (قال له القبر) بلسان القال أوالحال على ماسبق (لامرحباً ولا أهلا) بك (أما) بالتخفيف (إن كنت لأبغض من يمشى علىظهرى إلى) لما أنك عاص لربى وربك (فاذ وليتك اليوم وصرت إلى فسترى صنيعى بك فيلتئم عليه) أى ينضم (حتى يلتقى عليه) بشدة وعنف (وتختلف أضلاعه) من شدة الضغط وقضية هذا الحديث أن الضم مخصوص بالكافر والفاسق وأن المؤمن المطيع لاينضم عليه وصريح ماذكر في قصة سعد بن معاذ وقوله لو نجا أحد من ضمة القبر لنجا سعد خلافه ويمكن الجواب بأن المؤمن الكامل ينضم عليه ثم ينفرج عنه سريعا والمؤمن العاصى يطول ضمه ثم يتراخى عنه بعد وأن الكافر يدوم ضمه أو يكاد أن يدوم وبذلك يحصل التوفيق بين الحديثين ويزول التعارض من البين فتدبر فإنى لم أره (ويقيض له سبعون تنينا) أى ثعباناً (لو أن واحداً منها نفخ في الأرض) أى على ظهرها بين الناس (ما أنبتت شيئا) من النبات (مابقيت الدنيا) أى مدة بقائها (فينهشنه) بشين معجمة وقد تهمل والنهش القبض على اللحم ونتره (ويخدشنه) أى يجرحنه قال في المصباح خدشته خدشا جرحته في ظاهر الجلد (حتى يفضى به إلى الحساب) أى حتى يصل إلى يوم القيامة والإفضاء الوصول قال في المصباح أفضيت إلى الشىء وصلت إليه (إنما القبر روضة من رياض الجنة) حقيقة لما يتحف المؤمن به من الريحان وأزهار الجنان أو مجازاً عن خفة السؤال على المؤمن وأمنه وراحته وسعته كما يقال فلان في الجنة إذا كان عيشه رغدا (أو حفرة من حفر النار) حقيقة أو مجازاً على ماتقرر فيما قبله والقبر واحد القبور قال في المختار وهو مما أكرم به بنو آدم

١٥٩٩ - أَمَّا أَنَا فَلَا آكُلُ مُتَّكِئاً - (ت) عن أبي جحيفة - (صح)

١٦٠٠ - أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ فَأَمَاتَتْهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْماً أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ، فَبُثُّوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ - (حم م ه) عن أبي سعيد (صح)

وقال الزمخشري تقول نقلوا من القصور إلى القبور ومن المنابر إلى المقابر والحفرة قال في الصحاح بالضم واحدة الحفر وقال الزمخشري حفر النهر بالمحفار واحتفره ودلوه في الحفرة والحفيرة وهو القبر ﴿تنبيه﴾ ظاهر هذا الخبر أن عذاب القبر غير منقطع وفي كثير من الأخبار والآثار ما يدل على انقطاعه والظاهر اختلافه باختلاف الأشخاص (ت عن أبي سعيد) الخدري رضي الله تعالى عنه (أما) بالتشديد وكذا ما بعده (أنا فلا آكل متكئاً) أي متمكنا معتمدا على وطاء تحتي أو مائلا إلى أحد شق ومن فهم أن المتكىء ليس إلا المائل إلى أحدهما فقد وهم إذ كل من استوى قاعداً على وطاء فهو متكىء وفي إفهام قوله أما أنا جعل الخيار لغيره على معنى أما أنا أفعل كذا وأما غيري فبالخيار فربما أخذ منه أنه غير مكروه لغيره (ت عن أبي جحيفة) بضم الجيم وفتح المهملة السوائي وقد سبق وظاهر صنيعه أن ذا ليس في أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد عزاه في متن الشفاء للبخاري ه (أما أهل النار) في أكثر نسخ مسلم أهل النار بحذف أما وعليه فالفاء في فإنهم الآتية زائدة (الذين هم أهلها) أي المختصون بالخلود فيها المستوجبون لعذاب الأبد وفيه إيذان بأنه لا يسمى أهل النار إلا الكفار (فإنهم لا يموتون فيها) موتا يريحهم (ولا يحيون) فيها حياة تريحهم كما قال تعالى « لا يموت فيها ولا يحيى » وهذا مذهب أهل السنة أن النعيم والعذاب دائم (ولكن ناس) من المؤمنين (أصابتهم النار بذنوبهم) في رواية بخطاياهم (فأماتتهم) بتاءين أي النار وفي رواية لمسلم فأماتهم الله (إماتة) أي بعد أن يعذبوا ما شاء الله وهي إماتة حقيقية وقيل مجازية عبارة عن ذهاب الاحساس بالألم ورجح الأول تأكيده بالمصدر وفائدة النار مع عدم الاحساس بعذابها حصول التأديب بصرفهم عن نعيم الجنة تلك المدة ثم يحبسون في النار بلا إحساس ما شاء الله كالمسجون بدار عذاب الملك والإيمان على باب النار ينتظرهم (حتى إذا) بعثهم الله من تلك النوبة قد (صاروا فحما) أي كالحطب الذي أحرق حتى اسود، في الصحاح الفحم معروف قال في المصباح وقد تفتح الحاء وفحمت وجهه بالتثقيل سودته بالفحم (أذن) بالبناء للمفعول والفاعل الله تعالى (بالشفاعة) فيهم فحملوا وأخرجوا (فجيء بهم) أي فتأتي بهم الملائكة إلى الجنة بإذن ربهم (ضبائر ضبائر) بفتح الضاد المعجمة نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات أي يحملون كالأمتعة جماعات منفردين في تفرقة عكس أهل الجنة فإنهم يدخلون يتحاذون بالمناكب لا يدخل آخرهم قبل أولهم ولا عكسه كما في خبر وهؤلاء يدخلون متفرقين إظهاراً للآثار المخالفة عليهم ومع ذلك ففضل الله شملهم والضبائر جمع ضبارة بفتح الضاد المعجمة وكسرها الحزمة قال في المصباح ضبر الفرس جمع قوائمه وعنده إضبارة من كتب بكسر الهمزة جماعة وهي الحزمة انتهى (فبثوا) بباء موحدة مضمومة ثم مثلثة أي فرقوا (على أنهار الجنة) أي على حافاتها (ثم قيل) أي قالت الملائكة بأمر الله أو قال الله (يا أهل الجنة أفيضوا صبوا عليهم) من الماء ماء الحياة فيفيضون منه فيحيون (فينبتون نبات الحبة) ولفظ رواية مسلم فينبتون منه كما تنبت الحبة وهو بكسر الحاء وشدة الموحدة حب الرياحين والعشب وبزور البقول ونحوه مما ينبت في البرية والصحراء ما ليس بقوت يكون (في حميل السيل) بفتح الحاء وكسر الميم ما حمله السيل من نحو طين أو غثاء في معناه محمول السيل وزعم إرادة حب البقلة الحمقاء وهي الرجلة لأنها تنبت سريعاً على جانب السيل فيتلفه السيل ثم تنبت فيتلفه وهكذا ولهذه سميت بالحمقاء كأنه لا تميز لها يرده رواية البخاري فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل

١٦٠١ — أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْمَشْرِقِ فَتَحْشُرُ النَّاسَ إِلَى الْمَغْرِبِ ، وَأَمَّا أَوَّلُ مَا يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ الْحُوتِ ، وَأَمَّا شَبَهُ الْوَلَدِ أَبَاهُ وَأُمَّهُ فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ إِلَيْهِ الْوَلَدُ ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَ إِلَيْهَا - (حم خ ن) عن أنس (صح)

١٦٠٢ - أَمَّا صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ فَنُورٌ فَنَوِّرُوا بِهَا بُيُوتَكُمْ (حم ه) عن عمر - (ح)

١٦٠٣ — أَمَّا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ فَلَا يَذْكُرُ أَحَدٌ أَحَدًا : عِنْدَ الْمِيزَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَيَخِفُّ مِيزَانُهُ أَمْ يَثْقُلُ ،

ألم ترأنها تخرج صفراء ملتوية وبقلة الحمقاء ليست صفراء وإنما كانت صفراء لأنها أحسن ألوان الرياحين ولهذا تسر الناظرين وسيد رياحين الجنة الحناء وهو أصفر والمراد التشبيه فى سرعة النبات وطراوته وحسن لونه وضعف النبات فهو كناية عن سرعة نباتهم وحسن ألوانهم وضعف حالهم ثم يشتد قواهم بعد ويصيرون إلى منازلهم ؛ شبه سرعة عود إنباتهم بسرعة نباتها وفى خبر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن قيل وماء الحياة معنوى ولا مانع من كونه حسيا وفيه رد على المرجئة حيث أفاد دخول طائفة من الأمة النار وعلى المعتزلة لدلالته على عدم تخليد العاصى فيها (حم م ه عن أبي سعيد) الخدرى قال العارف ابن عربى رضى الله عنه وهو صحيح كشفا .

(أما أول أشراط الساعة) أى علاماتها التى يعقبها قيامها (فنار تخرج من المشرق) أى جهة شروق الشمس (فتحشر الناس) أى تجمعهم مع السوق (إلى المغرب) قيل لعله أراد نار الفتن وقد وقعت كفتنة التتارسارت من المشرق إلى المغرب وقيل بل تأتى واستشكل جعل النار أول العلامات بأن بعثة نبينا من الاشراط والنار لم تتقدمه وفى خبر أول الآيات طلوع الشمس من مغربها (وأجيب بأن) بعض علاماتها علامات لقربها وبعضها علامة غاية قربها وبعضها علامة وقوعها ومن الأول البعثة ومن الثانى النار والدخان والدجال ويأجوج ومأجوج والثالث طلوع الشمس وخروج الدابة سمى أولا لأنه مبدأ ذلك القسم (وأما أول ما) أى طعام (يأكله أهل الجنة) أى فيها (فزيادة كبد حوت) أى زائدته وهى القطعة المنفردة المعلقة بالكبد وهى ألذه وأهنأه وأمرأه [1] (وأما شبه الولد أباه) تارة (وأمه) تارة أخرى (فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة) فى النزول والاستقرار فى رحمها (نزع إليه) أى نزع إلى الرجل (الولد) بنصبه على المفعولية أى جذب السبق إليه الولد (وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع) أى الولد (إليها) أى إلى المرأة قال فى الصحاح نزع إلى أبيه فى الشبه أى ذهب ، وفى المصباح نزع إلى الشيء ذهب إليه وإلى أبيه ونحوه أذهبه أشبهه (حم خ ن عن أنس) قال بلغ ابن سلام مقدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه فقال إنى سائلك عن ثلاثة لايعلمها إلا نبى ما أول أشراط الساعة ، وما أول طعام يأكله أهل الجنة ومن أى شيء ينزع الولد إلى أبيه ومن أى شيء ينزع الولد إلى أخواله فقال النبى صلى الله عليه وسلم خبرنى بهن آنفاً جبريل ثم ذكره فأسلم

(أما صلاة الرجل فى بيته) أى فى محل إقامته من بيت أو خلوة أو غيرهما (فنور) أى منورة للقلب بحيث يشرق فيه أنوار المعارف والمكاشفات وتكون نوراً يوم القيامة فى تلك الظلم (فنوروا بها بيوتكم) فانها تمنع المعاصى وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى إلى الصواب كما أن النور يستضاء به (حم ه عن عمر) بن الخطاب

(أما) بالتشديد (فى ثلاثة مواطن) أى أماكن من يوم القيامة قال فى الصحاح الوطن محل الإنسان والموطن المشهد من مشاهد الحروب وقال الزمخشرى من المجاز هذه أوطان الإبل لمرابضها وثبت فى موطن القتال ومواطنه وهى مشاهده (فلا يذكر أحد أحدا) لعظم هولها وشدة روعها (عند الميزان [2]) أى إذا وضع لوزن الأعمال

---

(١) والحكمة فى ذلك أنها أبرد شيء فى الحوت فبأكلها تزول الحرارة التى حصلت للناس فى الموقف (٢) قال النووى وهى واحدة ذات لسان وكفتين وكفة الحسنات من نور وكفة السيئات من ظلمة

وعند الكتاب حين يقال ، هاؤم اقرءوا كتابيه حتى يعلم أين يقع كتابه أفى يمينه أم فى شماله أم من وراء ظهره ، وعند الصراط إذا وضع بين ظهرانى جهنم ، حافتاه كلاليب كثيرة ، وحسك كثير ، يحبس الله بها من يشاء من خلقه حتى يعلم أينجو أم لا - (دك) عن عائشة (صح)

١٦٠٤ — أما بعد ، فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وإن أفضل الهدى هدى محمد ، وشر الأمور محدثاتها

....

(حتى يعلم) الإنسان (أيخف ميزانه) فيكون من الهالكين (أم يثقل) فيكون من الناجين (وعند الكتاب) أى نشر صحف الأعمال (حين يقال هاؤم [1] اقرءوا كتابيه [2] حتى يعلم أين يقع كتابه أفى يمينه أم فى شماله أو من وراء ظهره) قال ابن السائب تلوى يده خلف ظهره ثم يعطى كتابه وقيل تنزع من صدره إلى خلف ظهره ثم يعطاه قال ابن رسلان وظاهره أن من يؤتى كتابه بشماله قسمان قسم يؤتاه بشماله لا من وراء ظهره وقسم بشماله من ورائه وقال غيره يعطى المؤمن العاصى كتابه بشماله والكافر من ورائه (وعند الصراط) الجسر الممدود على متن جهنم ليمر الناس عليه (إذا وضع بين ظهرانى جهنم) بفتح الظاء أى على ظهرها أى وسطها كالجسر فزيدت الألف والنون للمبالغة والياء لصحة دخول بين على متعدد وقيل لفظ ظهرانى مقحم (حافتاه كلاليب [3]) جمع كلاب بالضم أو كاوب بالفتح وشد اللام فيهما حديدة معوجة الرأس أو عود فى رأسه اعوجاج (كثيرة وحسك) جمع حسكة شوكة صلبة معروفة تسمى شوك السعدان تشبه حلمة الثدى (كثير يحبس الله بها من يشاء من خلقه) يعنى يعوق من شاء ويصرعه بكلاليب الصراط حتى يهوى إلى النار حتى يعلم أينجو أم لا) قال الحليمى فى الحديث إشعار بأن المارين عليه مواطئ الأقدام فما ورد من أنه أدق من الشعر معناه أن يسره وعسره على قدر الطاعات والمعاصى ولا يعلم حدود ذلك إلا الله لخفائها وغموضها وقد اعتيد ضرب المثل للغامض الخفى بدقة الشعر وأنه أحد من السيف معناه أدق دقيق اه . وهذا كله إلهاب وتهييج وتذكير للمرء بما أمامه من القدوم على أهوال لا يخلصه منها إلا لطف الرحمن (د) فى السنة (ك) فى الأهوال (عن عائشة) قالت ذكرت النار فبكيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قالت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة فذكره قال الحاكم على شرطهما لولا إرسال فيه بين الحسن وعائشة اه . ورواه أحمد رضى الله تعالى عنه بأتم من هذا وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمى .

(أما بعد) قال الطيبى أما وضع للتفصيل فلا بد من التعدد ونقل عن أبى حاتم أنه لا يكاد يوجد فى التنزيل أما ومابعدها إلا وثنى وثلث كقوله تعالى « أما السفينة ، وأما الجدار » وعامله مقدر أى مهما يكن بعد تلك القضية (فإن أصدق) وفى رواية بدله خير (الحديث كتاب الله) اقتباس من قوله تعالى « الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابها » فهو لإعجازه وإفهامه ما اشتمل عليه من أخبار الأمم والأحكام والمواعظ ومنفعة الخلق وتناسب الألفاظ وتناسقها فى التخير والإصابة وتجاذب نظمه وتأليفه فى الإعجاز والتبكيت أحسن حديث (وإن أفضل) وفى رواية وإن خير (الهدى هدى محمد) بفتح الهاء وسكون الدال فيهما أى أحسن الطرق طريقته وسمته وسيرته من هدى هديه سار بسيرته وجرى على طريقته ويقال فلان حسن الهدى أى الطريقة والمذهب ومنه خبر اهتدوا بهدى عمار ، وبضم ففتح فيهما وهو بمعنى الدعاء والرشاد ومنه « وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم » « إن هذا القرآن يهدى » وقال القاضى هو من تهادت المرأة فى مشيها إذا تبخترت ولا يكاد يطلق إلا على طريقة حسنة وسنة مرضية ولامه للاستغراق لأن أفعل

---

(١) هاؤم اسم فعل بمعنى خذوا (٢) كتابية تنازعه هاؤم واقرؤا فهو مفعول اقرؤا لأنه أقرب العاملين ولأنه لو كان معمول هاؤم لقيل اقرؤه إذ الأولى إضماره حيث أمكن أى يقول ذلك الناجى لجماعته لما يحصل له من السرور والظاهر أن قوله هاؤم الخ معترض بين قوله وعند الكتاب وقوله حتى يعلم الخ (٣) أى هما نفسهما كلاليب وهو أبلغ من كونهما فيهما

وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ ، أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هٰكَذَا صَبَّحَتْكُمُ السَّاعَةُ وَمَسَّتْكُمْ ، أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ . وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ ، وَأَنَا وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ - (حم م ن ه) عن جابر - (صح)

١٦٠٥ — أَمَّا بَعْدُ ، فَوَاللهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدَعُ الرَّجُلَ ، وَالَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي ،

التفضيل لا يضاف إلا إلى متعدد وهو داخل فيه ولأنه لولم يكن للاستغراق لم يفد المعنى المقصود وهو تفضيل دينه وسنته على جميع السنن والأديان (وشر الأمور محدثاتها) جمع محدثة بالفتح وهي كما سبق مالم يعرف من كتاب ولا سنة ولا إجماع قال القاضي روى شر الأمور بالنصب عطف على اسم إن وهو الأشهر وبالرفع عطف على محل إن مع اسمه (وكل بدعة ضلالة) أي وكل فعلة أحدثت على خلاف الشرع ضلالة لأن الحق فيما جاء به الشارع فما لا يرجع إليه يكون ضلالة إذ ليس بعد الحق إلا الضلال (وكل ضلالة في النار) فكل بدعة فيها وقد سيق ذا موضحاً بما منه أن المراد بالمحدث الذي هو بدعة وضلالة ما لا أصل له في الشرع والحامل عليه مجرد شهوة أو إرادة بخلاف محدث له أصل فيه إما بحمل النظير على نظيره أو لغير ذلك وقوله وكل إلى آخره عام مخصوص (أتتكم الساعة بغتة) بنصبه على المفعولية وجوز رفعه قال في الكشاف الساعة القيامة سميت به لأنها تقوم في آخر ساعة من ساعات الدنيا أو لأنها تقع بغتة وبديهة كما تقول في ساعة لمن تستعجله ، وجرت علماً لها كالنجم للثريا والكوكب للزهرة (بعثت أنا والساعة هكذا) وقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى قال القاضي يحتمل أنه تمثيل لمقارنتها وأنه ليس أصبع أخرى كما لا شيء بينه وبين الساعة ويحتمل أنه تقريب لما بينهما في المدة وأن التفاوت بينهما كنسبة التفاوت بين الأصبعين تقريباً لا تحديداً (صبحتكم الساعة ومستكم) أي توقعوا قيامها فكأنكم بها وقد فجأتكم على بغتة صباحا أو مساء فبادروا إلى التوبة لتسقط عنكم المعاصي وازهدوا في الدنيا ليخف حسابكم وتذكروا الآخرة وأهوالها وما هو إلا من نفس إلى نفس فتصيرون إليها ﴿إنما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين﴾ (أنا أولى بكل مؤمن من نفسه) أي أحق . كان إذا احتاج لنحو طعام وجب على صاحبه بذله له ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾ (من ترك مالا فلأهله) الذين يرثونه (ومن ترك ديناً) عليه لم يوفه في حياته (أو ضياعا) بفتح الضاد أي عيالا وأطفالا (فإلىّ وعلىّ) أي فأمر كفاية عياله إلىّ وعلىّ قضاء دينه فهو لف ونشر غير مرتب (وأنا ولى المؤمنين) جميعاً ، كان المصطفى صلى الله عليه وسلم لا يصلي على مدين مات ولم يخلف وفاء زجراً للناس عن الاستدانة وإهمال الوفاء فلما فتح الله تعالى على المسلمين قال من ترك ديناً فعلىّ وفاؤه أي قضاؤه وهل كان يقضيه تكرماً أو وجوباً ؟ وجهان الأصح الثاني ثم قيل إن ذا من خصائصه وقيل بل يقضى في كل زمن من المال وفيه أنه يسن أن يقال في الخطب أما بعد (حم م ن ه عن جابر) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كأنه منذر جيش يقول أما بعد إلى آخره

(أما بعد) أي حمد الله والثناء عليه قال عياض هي كلمة يستعملها الخطيب للفصل بين ما كان فيه من حمد وثناء والانتقال إلى ما يريد التكلم فيه ويعوض عنها لفظتين هذا ولما كان كذا وأول من قالها داود أو يعقوب أو يعرب ابن قحطان أو كعب بن لؤى أو سحبان أو وائل أو قس بن ساعدة . قال الحافظ ابن حجر في الفتح والأول أشبه ويجمع بينه وبين غيره بأنه بالنسبة للأولية المحضة والبقية بالنسبة إلى العرف خاصة ثم يجمع بينهما بالنسبة إلى القبائل (فوالله إني لأعطى) بلام بعدها همزة مضمومة فعين ساكنة فطاء مكسورة بلفظ المتكلم لا بلفظ المجهول من الماضي (الرجل وأدع) بفتح الهمزة والدال أي اترك (الرجل) الآخر فلا أعطيه شيئاً (والذي أدع) إعطاءه (أحب إلىّ من الذي أعطى) عائد الموصول محذوف (ولكن) وفي رواية للبخاري ولكني (أعطى أقواماً لما) بكسر اللام (أرى)

وَلَكِنْ أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ - (خ) عن عمرو بن تغلب - (صح)

١٦٠٦ — أَمَّا بَعْدُ ، فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ - (ق ٤) عن عائشة - (صح)

١٦٠٧ — أَمَّا بَعْدُ ، فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمِلُهُ فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ : هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ إِلَيَّ ، أَفَلَا قَعَدَ

من نظر القلب لا من نظر العين (في قلوبهم من الجزع) بالتحريك أي الضعف عن تحمل ما نزل بهم من الإملاق(١) (والهلع) بالتحريك أيضاً شدة الجزع أو أفحشه أو هما بمعنى وهو شدة الحرص فالجمع للاطناب (وأكل أقواماً) بفتح الهمزة وكسر الكاف (إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى) النفسي (والخير) الجبلي الداعي إلى التصبر والتعفف عن المسئلة والشره (منهم) أي من الأقوام الذين لهم غنى النفس (عمرو بن تغلب) بفتح المثناة فوق وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة وهو النمري بالتحريك وفيه أن الرزق في الدنيا ليس على قدر درجة المرزوق في الآخرة وأما في الدنيا فتقع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية وأن البشر جبلوا على حب العطاء وبغض المنع وأن المنع قد يكون خيراً للممنوع « وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم » واستئلاف من يخشى جزعه أو يرجى بسبب إعطائه طاعة من يتبعه والاعتذار إلى من ظن ظناً والأمر بخلافه (خ عن عمرو بن تغلب) هذا قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمال فقسمه فأعطى رجالا وترك رجالا فبلغه أن الذين تركوا عتبوا عليه فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره قال عمرو فوالله ما أحب أن لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم (٢) انتهى

(أما بعد) قال القاضي أما حرف يذكر لفصل الخطاب ويستدعي جوابا صدر بالفاء الجزائية لما فيها من معنى الشرط قال سيبويه إذا قلت أما زيد فمنطلق فكأنك قلت مهما يكن من شيء فزيد منطلق (فما) وفي رواية البخاري ما بدون فاء في الجواب قال الزركشي وهو عند اللغويين نادر (بال أقوام) أي ما حالهم أي أهل بريرة . أرادت عائشة شراءها منهم وتعتقها فشرطوا كون الولاء لهم ولم يشرط الله في كتابه ذلك فخطب فنبه على تقبيح فعلهم حيث (يشترطون شروطاً) جمع شرط وهو إلزام الشيء والتزامه (ليست في كتاب الله) أي في حكمه الذي كتب على عباده وشرعه لهم (ما كان من شرط ليس في كتاب الله) أي ليس في حكمه الذي يتعبد به عباده من كتاب أو سنة أو إجماع فليس المراد الفرقان لأن كون الولاء للمعتق ليس منصوصاً في القرآن وقال ابن خزيمة أي ليس في حكمه جوازه أو وجوبه لا أن كل من شرط شرطا لم ينطق به القرآن باطل لأنه قد يشترط في البيع (فهو باطل وإن كان مائة شرط) مبالغة وتأكيداً لأن العموم في قوله ما كان من شرط الى آخره دل على بطلان جميع الشروط وإن زاد على المائة فالعدد خرج مخرج الكثير يعني أن الشروط الغير مشروعة باطلة وإن كثرت (قضاء الله) المشروط أي حكمه (أحق) بالاتباع من غيره يعني هو الحق لا غيره (وشرط الله أوثق) أي هو القوي وما سواه باطل واه فافعل لا تفضيل فيه في الموضعين إذ لا مشاركة بين الحق والباطل (وإنما الولاء لمن أعتق) لا إلى غيره من مشترط أو غيره فهو منفي عنه شرعا وفيه أنه لا ولاء لمن أسلم على يده رجل أو خالفه خلافا للحنفية ولا الملتقط خلافاً لاسحق (ق ٤ عن عائشة) وهي قصة بريرة المشهورة

---

(١) أي الفقر (٢) أي ما أحب أن لي بدل كلمته النعم الحمر وهذه صفة تدل على قوة إيمانه ويكفيه هذه المنقبة الشريفة

في بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَنَظَرَ هَلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا ؟ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءٌ ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خُوَارٌ ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَيْعَرُ ، فَقَدْ بَلَّغْتُ - (حم ق د) عن أبي حميد الساعدي - (صح)

١٦٠٨ - أَمَّا بَعْدُ ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ : أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ ، مَنِ اسْتَمْسَكَ بِهِ وَأَخَذَ بِهِ كَانَ عَلَى الْهُدَى ، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ ، وَأَهْلُ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي -

---

(أما بعد) أي بعد الحمد والثناء (فما بال العامل) أراد به عبدالله بن اللتبية بضم اللام وسكون المثناة وكسر الموحدة وياء النسب استعمله على عمل فجاء حين فرغ فقال يارسول الله هذا لكم وهذا أهدى لى فخطب موبخا له على تأويله الفاسد مبينا له بطلان رأيه الكاسد فقال (نستعمله) أي نوليه عاملا (فيأتينا) عندانتهاءعمله (فيقول هذا من عملكم) أهدى إلى لخاصة نفسي (أفلا قعد) في رواية للبخاري فهلا جلس (في بيت أبيه وأمه فنظر) بضم النون ولأبي ذر بفتحها (هل يهدى له) بالبناء للمفعول (أم لا فوا الذى نفس محمد بيده) أي بقدرته وتدبيره (لايغل أحدكم) بغين معجمة مضمومة من الغلول وهي الخيانة في الغنيمة (منها) أي الصدقة (شيئاً إلا جاء به يوم القيامة) حال كونه (يحمله على عنقه) ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة (إن كان بعيرا جاء به) يومها (له رغاء) بضم الراء والتخفيف ومد له صوت (وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار) بضم أوله المعجم صوت (وإن كانت شاة جاء بها تيعر) بمثناة فوقية مفتوحة فتحتية ساكنة فمهملة صوت شديد (فقد بلغت) بشد اللام أي بلغت حكم الله الذى أرسلت به فى هذا إليكم وبقية الحديث ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتى إبطيه ، وفيه أن الإمام يخطب فى الأمر المهم واستعمال أما بعد فى الخطبة ومحاسبة المؤتمن ومنع العامل من قبول الهدية ممن له عليه حكم وإبطال كل طريق يتوصل به من يأخذ المال إلى محاباة المأخوذ منه والانفراد بالمأخوذ مع وجود الفاضل وأن من وجد متأولا خطأ يشهرخطأه ليحذر (حم ق د عن أبي حميد) عبد الرحمن بن سعيد (الساعدى) بكسر العين المهمله وذكر البخارى أن هذه الخطبة كانت عشية بعد الصلاة

(أما بعد ألا أيها الناس) الحاضرون أو أعم (فإنما أنا بشر يوشك أن يأتى رسول ربى) يعنى ملك الموت (فأجيب) أي أموت كنى عنه بالإجابة إشارة إلى أنه ينبغى تلقيه بالقبول كأنه مجيب إليه باختياره (وأنا تارك فيكم ثقلين) سميا به لعظم شأنهما وشرفهما (أولها كتاب الله) قدمه لأحقيته بالتقدم (فيه الهدى) من الضلال (والنور ، من استمسك به وأخذ به كان على الهدى ومن أخطأه ضل) أي أخطأ طريق السعادة وهلك فى ميادين الحيرة والشقاوة (فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به) فانه السبب الموصل إلى المقامات العلية والسعادة الابدية (وأهل بيتى أى وثانيهما أهل بيتى وهم من حرمت عليهم الصدقة من أقربائه ؛ قال الحكيم حض على التمسك بهم لأن الامر لهم معاينة فهم أبعد عن المحنة وهذا عام أريد به خاص وهم العلماء العاملون منهم فخرج الجاهل والفاسق وهم بشر لم يعروا عن شهوات الآدميين ولا عصموا عصمة النبيين وكما أن كتاب الله منه ناسخ ومنسوخ فارتفع الحكم بالمنسوخ هكذا ارتفعت القدرة بغير علمائهم الصلحاء وحث على الوصية بهم لما علم مما سيصيبهم بعده من البلايا والرزايا انتهى (أذكركم الله فى أهل بيتى) أى فى الوصية بهم واحترامهم وكرره ثلاثا للتأكيد قال الفخر الرازى جعل الله تعالى أهل بيته مساوين له فى خمسة أشياء فى المحبة

(حم) وعبد بن حميد (م) عن زيد بن أرقم - (صح)

١٦٠٩ — أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ تَعَالَى، وَأَوْثَقَ الْعُرَى كَلِمَةُ التَّقْوَى، وَخَيْرَ الْمِلَلِ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ، وَخَيْرَ السُّنَنِ سُنَّةُ مُحَمَّدٍ، وَأَشْرَفَ الْحَدِيثِ ذِكْرُ اللهِ، وَأَحْسَنَ الْقَصَصِ هَذَا الْقُرْآنُ، وَخَيْرَ الْأُمُورِ عَوَازِمُهَا، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَشْرَفَ الْمَوْتِ قَتْلُ الشُّهَدَاءِ، وَأَعْمَى الْعَمَى الضَّلَالَةُ بَعْدَ الْهُدَى، وَخَيْرَ الْعِلْمِ مَا نَفَعَ، وَخَيْرَ الْهُدَى مَا اتُّبِعَ، وَشَرَّ الْعَمَى عَمَى الْقَلْبِ. وَالْيَدُ الْعُلْيَا

وتحريم الصدقة والطهارة والسلام والصلاة ولم يقع ذلك لغيرهم ﴿تتمة﴾ قال الحافظ جمال الدين الزرندى فى نظم درر السبطين ورد عن عبد الله بن زيد عن أبيه أنه عليه الصلاة والسلام قال من أحب أن ينسأ له فى أجله وأن يمتنع بما خلفه الله فليخلفنى فى أهلى خلافة حسنة فمن لم يخلفنى فيهم بتر عمره وورد علىّ يوم القيامة مسودا وجهه (حم وعبد بن حميد م) فى المناقب كلهم (عن زيد بن أرقم) قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة فحمد الله تعالى وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال أما بعد فذكره وتتمته فى مسلم من عدة طرق لفظه فى أحدها قيل لزيد أليس نساؤه من أهل بيته قال ليس نساؤه من أهل بيته ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده وفى رواية له إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة.

(أما بعد فان أصدق الحديث كتاب الله) القرآن لانه يستحيل الكذب فى خبره وإنما تكذب الظنون فى فهم خطابه وإنما ينتفى الريب عن سامعه بقدر قوة إيمانه ومتانة إيقانه وسماه حديثاً لنزوله منجماً لا لكونه ضد القديم (وأوثق العرى كلمة التقوى) كلمة الشهادة إذهى الوفاء بالعهد ومعنى اضافتها إلى التقوى أنها سبب التقوى وأسها وقيل كلمة أهل التقوى ذكره فى الكشاف وقوله أوثق العرى من باب التمثيل مثلت حال المتقى بحال من أراد التدلى من شاهق فاحتاط لنفسه بتمسكه بعروة من حبل متين مأمون انقطاعه (وخير الملل ملة إبراهيم) الخليل ومن ثم أمر صلى الله عليه وسلم باتباعها أن اتبع ملة إبراهيم (وخير السنن سنة محمد) صلى الله عليه وسلم وهى قوله أو فعله أو تقريره لانها أهدى من كل سنة وأقوم من كل طريقة (وأشرف الحديث ذكر الله) لان الشيء يشرف بشرف من هو له (وأحسن القصص هذا القرآن) لانه برهان مافى سائر الكتب ودليل صحتها لانه معجزة وليس تلك بمعجزة فهى مفتقرة إلى شهادته على صحة مافيها افتقار المحتج عليه إلى شهادة الحجة ذكره الزمخشرى (وخير الأمور عوازمها [1] وشر الامور محدثاتها) بضم فسكون جمع محدثة [2] وهى مالم يكن معروفا فى كتاب ولا سنة ولا اجماع (وأحسن الهدى) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة السمت والطريقة والسيرة أى خير السيرة والطريقة سيرة محمد صلى الله عليه وسلم وطريقته وروى أيضا بضم الهاء وفتح الدال ومعناه الدلالة والرشاد (هدى الانبياء) لانه تعالى تولى هدايتهم وتأديبهم وعصمتهم عن الضلال والاضلال والهدى بضم الهاء وفتح الدال والقصر الارشاد، واللام فى الهدى للاستغراق لان أفعل التفضيل لا تضاف إلا إلى متعدد وهو داخل فيه ولانه لو لم يكن للاستغراق لم يفد المعنى المقصود (وأشرف الموت قتل الشهداء) لانه فى الله ولإعلاء كلمة الله فأعقبهم الحياة بالله ولهذا نهى الله الخلق عن إطلاق الموت عليهم (وأعمى العمى الضلالة بعد الهدى أى الكفر بعد الاسلام فهو العمى على الحقيقة (وخير العلم ما نفع) وفى رواية بدل العلم العمل بأن صحبه إخلاص فان العلم الذى لا ينفع لا خير فيه لصاحبه بل هو وبال عليه

---

(١) أى فرائضها التى فرض الله على الأمة فعلها (٢) أى ما أحدث من البدع بعد الصدر الأول

خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَمَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَى ، وَشَرُّ الْمَعْذِرَةِ حِينَ يَحْضُرُ الْمَوْتُ ، وَشَرُّ النَّدَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ لَا يَأْتِي الصَّلَاةَ إِلَّا دُبُرًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَذْكُرُ اللَّهَ إِلَّا هُجْرًا . وَأَعْظَمُ الْخَطَايَا اللِّسَانُ الْكَذُوبُ ، وَخَيْرُ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ ، وَخَيْرُ الزَّادِ التَّقْوَى . وَرَأْسُ الْحِكْمَةِ مَخَافَةُ اللَّهِ ، وَخَيْرُ مَا وُقِّرَ فِي الْقُلُوبِ الْيَقِينُ ، وَالْارْتِيَابُ مِنَ الْكُفْرِ ، وَالنِّيَاحَةُ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَالْغُلُولُ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ ، وَالْكَنْزُ

(وخير الهدى ما اتبع) بالبناء للمجهول أى اقتدى به كنشر العلم للمريدين وتهذيب المشايخ لأحوال السالكين وهى سيرة المرسلين وشر العمى عمى القلب لأن عماه يفقد نور الإيمان بالغيب فيثمر الغفلة عن الله والآخرة «ومن كان فى هذه أعمى فهو فى الآخرة أعمى وأضل سبيلا» فعمى البصيرة أشد من عمى البصر لأنه عظيم الضرر «فإنها لاتعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور» (واليد العليا خير من اليد السفلى) أى اليد المعطية خير من اليد الآخذة (١) (وما قل) من الدنيا (وكفى) الانسان لمؤنته ومؤنة من عليه مؤنته (خير مما كثر وألهى) عن الله والدار الآخرة لأن الاستكثار من الدنيا يورث الهم والغم وقسوة القلب وشدة الحرص وينسى الموت والقبر والثواب والعقاب وأحوال الآخرة (وشر المعذرة حين يحضر الموت) فإن العبد إذا اعتذر إلى الله بالتوبة عند احتضاره ووقوعه فى الفزع لا يفيده فمراده الاعتذار عند الغرغرة ومعاينة ملك الموت وهى حالة كشف الغطاء واليأس من البقاء «وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إنى تبت الآن» (وشر الندامة) أى الحزن وقال الراغب الندم التحسر على مافات (يوم القيامة) فإنها لاتنفع يومئذ ولاتفيد (ومن الناس من لا يأتى الصلاة إلا دبراً) بفتح أو ضم المهملة كذا ذكره بعضهم وقال العسكرى الصواب بضمتين ونصبه على الظرف أى بعد فوت الوقت (ومنهم من لا يذكر الله إلا هجراً) أى تاركا للإخلاص كأن قلبه هاجر للسانه «يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا» لا يدعوهم إلى موافقة العاملين إلا استقباح المذمة من الناس والسطوة من السلطان أو العيب من الإخوان والجيران «ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ولا ينفقون إلا وهم كارهون» (وأعظم الخطايا اللسان الكذوب) وهو الذى تكرر كذبه حتى صار صفة له حتى يأتى بالكبائر كلها كالقذف والبهتان وشهادة الزور وغيرها وربما أفضى إلى الكفر فإن اللسان أعظم عملا من سائر الجوارح فإذا تعود الكذب أورد صاحبه المهالك (وخير الغنى غنى النفس) فإنه الغنى على الحقيقة وفقير النفس لا يزال فى هم وغم على تحصيل الدنيا والحرص على جمعها بقوله أخاف الفقر فى الكبر وغير ذلك (وخير الزاد) إلى الآخرة (التقوى) «وتزودوا فإن خير الزاد التقوى» قال الغزالى جمعت خيرات الدنيا والآخرة تحت هذه الخصلة التى هى التقوى وتأمل مافى القرآن من ذكرها كم علق بها من خير ووعد عليها من ثواب وكم أضاف إليها من سعادة ، ومدار العبادة على ثلاثة أصول الأول التوفيق والتأييد وهو للمتقين قال الله تعالى «إن الله مع المتقين» الثانى إصلاح العمل واتقاء التقصير وهو للمتقين قال الله تعالى «يصلح لكم أعمالكم» الثالث قبول العمل وهو للمتقين قال الله تعالى «إنما يتقبل الله من المتقين» فالتقوى هى الجامعة للخيرات الكافية للمهمات الرافعة للدرجات (ورأس الحكمة مخافة الله) أى الخوف منه أصلها وأسها فمن لم يخف الله فباب الحكمة عليه مسدود (وخير ماوقر فى القلب اليقين) أى خير ما سكن فيه نور اليقين فإنه المزيل لظلمة الريب قال الزمخشرى من المجاز وقر فى قلبه كذا وقع وبقى أثره وكلمته وقرت فى إذنه ثبتت (والارتياب) أى الشك فى شىء مما جاء به الرسول (من الكفر) بالله تعالى (والنياحة من عمل الجاهلية) أى النوح على الميت بنحو واكهفاه واجبلاه من عادة الجاهلية وقد جاء الإسلام بتحريمه (والغلول) أى الخيانة الخفية (من جثا جهنم) جمع جثوة بالضم الشىء المجموع كذا فى النهاية وفى التقريب الجثوة مثلثة الحجارة المجموعة وقيل معنى

---

(١) أى إذا لم يكن الآخذ محتاجا لخبر ما المعطى من سعة بأفضل من الآخذ إذا كان محتاجا

كَيٌّ من النَّار ، وَالشِّعرُ من مزاميرِ إبليسَ ، وَالْخَمْرُ جماعُ الإثمِ . وَالنِّساءُ حُبالةُ الشَّيطانِ ، وَالشَّبابُ شُعبةٌ من الجنونِ ، وَشَرُّ الْمَكاسبِ كَسْبُ الرِّبا ، وشرُّ المأكلِ مالُ اليتيمِ ، وَالسَّعيدُ مَن وُعِظَ بغيرِه ، وَالشَّقيُّ مَن شَقيَ في بطنِ أمِّه ، وإنَّما يصيرُ أحدُكم إلى موضعِ أربعِ أذرعٍ . والأمرُ بآخرِه ، وَمِلاكُ العملِ خواتمُه ، وشرُّ

من جثاء جهنم من جماعتها وفي رواية للقضاعي من جمر جهنم قال شارحه لأن الغلول يصير على الغال جمراً لقوله صلى الله عليه وآله وسلم في الذي غل شملة إنها تضطرم عليه ناراً (والكنز) أي المال الذي لم تؤد زكاته (كي من النار) أي يكوى صاحبه في نار جهنم (والشعر) بكسر الشين الكلام المقفى الموزون قصداً (من مزامير إبليس) أي الشعر المحرم لا الجائز (والخمر جماع الاثم) أي مجمعه ومظنته والجماع اسم لما يجمع وبضم يقال هذا الباب جماع الابواب من جمعت الشيء ضممته كالكفات من كفت الشيء إليه إذا ضمه وجمعه ذكره الكشاف وفي الفائق جماع كل شيء مجتمع أصله يقال لما اجتمع في الغصن من النور هذا جماع الثمر (والنساء حبالة الشيطان) أي مصائده وفخوخه واحدها حبالة بالكسر وهي مايصاد بها من أي شيء كأن دعي رجل إلى قتل نفس فأبى ثم إلى الزنا فأبى ثم إلى الخمر فشرب فزنا فقتل وقيل ماأيس الشيطان من آدمي من قبل النساء ومن ثم قال سليمان عليه الصلاة والسلام : امش وراء الأسد ولا تمش وراء المرأة وسمع عمر رضي الله تعالى عنه امرأة تقول :

إن النساء رياحين خلقن لكم ✽ وكلكم يشتهي شم الرياحين

فقال : إن النساء شياطين خلقن لنا ✽ نعوذ بالله من شر الشياطين

وقال بعض الحكماء إياك ومخالطة النساء فإن لحظات المرأة سهم ولفظها سم (والشباب شعبة من الجنون) لأن الجنون يزيل العقل وكذا الشباب قد يسرع إلى قلة العقل لما فيه من كثرة الميل إلى الشهوات والإقبال على المضار لحداثة السن سيما مع الجدة إن الشباب والفراغ والجده ✽ مفسدة للمرء أي مفسده

(وشر المكاسب كسب الربا) أي التكسب به لأن درهما منه أشد من ثلاث وثلاثين زنية كما يجيء في أخبار (وشر المآكل أكل مال اليتيم) ظلماً «إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً»(١) ولذا كان من أكبر الكبائر (والسعيد من وعظ بغيره) أي السعيد من تصفح أفعال غيره فاقتدى بأحسنها وانتهى عن سيئها قال إن السعيد له من غيره عظة ✽ وفي التجارب تحكيم ومعتبر

وقال حجة الإسلام المراد أن الإنسان يشاهد من خبائث من اضطر إلى مرافقته وأحواله وصفاته ما يستقبحه فيجتنبه وقيل لعيسى عليه الصلاة والسلام من أدبك فقال ما أدبني أحد رأيت جهل الجاهل فجانبته قال الحجة ولقد صدق فلو اجتنب الناس ما يكرهونه من غيرهم لكملت آدابهم واستغنوا عن مؤدب فاطلع في القبور واعتبر بالنشور وانظر إلى مصارع آبائك وفناء إخوانك ، ومن أمثالهم كم قذف الموت في هوة من جمجمة من هوة وكفى بالموت واعظا ونظر الحسن رضي الله عنه إلى ميت يقبر فقال والله إن أمرا هذا أوله لحري أن يخاف آخره وإن أمرا هذا آخره لجدير أن يزهد في أوله وقال مطرف أفسد الموت على أهل النعيم نعيمهم فاطلبوا نعيما لاموت فيه وقال الحكماء : للباقين بالماضين معتبرا وللآخرين بالاولين مزدجر والسعيد من لايركن إلى الخدع ولايغتر بالطمع وقالوا السعيد من اعتبر بأمه واستظهر لنفسه والشقي من جمع لغيره وبخل على نفسه (والشقي من شقي في بطن أمه) فلا اختيار للسعيد في تحصيل السعادة ولا اقتدار للشقي على تبديل الشقاوة قال ابن الكمال ومعنى الحديث أن السعيد مقدر سعادته وهو في بطن أمه والشقي مقدر شقاوته وهو في بطن أمه وتقدير الشقاوة له قبل أن يولد لايدخله في حيز

(١) قوله في بطونهم أي ملئها ناراً لانه يؤول إليها وسيصلون بالبناء للفاعل والمفعول أي يدخلون سعيراً أي ناراً شديدة

الرَّوَايَا رَوَايَا الْكَذِبِ ، وَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ ، وَسِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُ الْمُؤْمِنِ كُفْرٌ ، وَأَكْلُ لَحْمِهِ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَحُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ ، وَمَنْ يَتَأَلَّ عَلَى اللَّهِ يُكَذِّبْهُ ، وَمَنْ يَغْفِرْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ يَعْفُ يَعْفُ اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ يَكْظِمِ الْغَيْظَ يَأْجُرْهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَصْبِرْ عَلَى الرَّزِيَّةِ يُعَوِّضْهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ السُّمْعَةَ

ضرورة السعادة كما دل عليه خبر كل مولود يولد على الفطرة (وإنما يصير أحدكم) إذا مات (إلى موضع أربع أذرع) وهو اللحد وانظر إلى ماتصير وفيم تسكن وقيل فى آية «وكان تحته كنز لهما» هو لوح من ذهب فيه : عجبا لمن أيقن بالموت كيف يفرح ولمن يعرف النار كيف يضحك ولمن يعرف الدنيا وتحويلها كيف يطمئن اليها ؟ وقال ثابت : أى عبد أصعب حالا ممن يأتيه ملك الموت وحده ويقبر بلحده وحده ، وقيل لبشر بن الحارث عظنا قال ما أقول فيمن القبر مسكنه والصراط جوازه والقيامة موقفه والله مسائله فلايعلم إلى جنة فيهنى أم إلى نارفيعزى (والأمر بآخره) بالمد إنما الأعمال بخواتيمها (وملاك العمل) بكسر الميم وفتحها أى قوامه ونظامه وما يعتمد عليه فيه (خواتمه) وأصل الملاك استحكام القدرة ومعناه أن أحكام عمل الخير وثباته موقوفة على سلامة عاقبته إنما الأعمال بالخواتيم فقد يبتدئ بالصلاة وغيرها بنية خالصة ثم يعرض له آفة تمنع صحته أو تبطل أجره من نحو عجب أورياء أوعزم على تركه فإن لم يعرض آفة قبل تمامه أو عرضت وردها بالعلم وختم عمله بما بدأ استحكم عمله باستدرا كه مافرط فى الأثناء بإخلاص خاتمته قال ابن بطال فى تغييب خاتمة العمل عن العبد حكمة بالغة وتدبير لطيف لأنه لو علم وكان ناجيا أعجب وكسل وإن كان هالكا زاد عتوا فحجب عنه ذلك ليكون بين خوف ورجاء · إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا مقدار شبر أوذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار . وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها سوى مقدار شبر أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة كما سيجيء فى الخبر (وشر الروايا [(١)] روايا الكذب وكل ما هو آت) من الموت والقيامة والحساب والوقوف (قريب) وأنت سائر على مراحل الأيام والليالى اليه «إنهم يرونه بعيدا ونراه قريبا» فالجاهل يراه بعيدا لعمى قلبه والمؤمن الكامل يراه بنور إيمانه قريبا كأنه يعاينه فبذل دنياه لأخراه وسلم نفسه لمولاه فلا تغرنك الدنيا بجديدها عما قليل يبلى ونعيمها يفنى ومن لم يتركها اختيارا فعما قريب يتركها اضطرارا ومن لم تزل نعمته فى حياته زالت بمماته قال ابن عطاء رضى الله عنه : لابد لهذا الوجود أن تنهدم دعائمه وأن تسلب كرائمه فالعاقل من كان بما هو أبقى أوثق منه بما هو يفنى وقال بعض الحكماء من كان يؤمل أن يعيش غدا فهو يؤمل أن يعيش أبدا قال الماوردى ولعمرى إنه صحيح إذكل يوم غدا فإذا يفضى به الأمل إلى الفوت من غير درك ويؤديه الرجاء إلى الإهمال بغير تلاف وقال الحكماء لاتبت على غير وصية وإن كنت من جسمك فى صحة ومن عمرك فى فسحة فإن الدهر خائن وكل ما هو آت كائن (وسباب المؤمن) بكسر السين المهملة أى سبه وشتمه(فسوق) أى فسق (وقتال المؤمن) بغير حق (كفر) إن استحل قتله بلا تأويل سائغ (وأكل لحمه من معصية الله) أى غيبته وهى ذكره بمايكرهه حرام «أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا» (وحرمة ماله كحرمة دمه) فكما يمتنع سفك دمه بغير حق يمتنع أخذ شيء من ماله بغير حق قال فى الكشاف الحرمة مالا يحل هتكه (ومن يتأل على الله) أى يحكم عليه ويحلف كقوله والله ليدخلن فلان النار من الألية وهى اليمين (يكذبه) بأن يفعل خلاف ماحلف عليه مجازاة له على جراءته وفضوله (ومن يغفر يغفر الله له) أى ومن يستر على أخيه فضيحة اطلع عليها يستر الله ذنوبه فلا يؤاخذه بها (ومن يعف) أى عن الجانى عليه (يعف الله عنه) أى ومن يمحو أثر جناية غيره يمحو الله سيئاته جزاءاً وفاقا (ومن يكظم الغيظ) أى يردّه ويكتمه مع قدرته على إنفاذه (يأجره الله) أى يثيبه الله لأنه

(١) الروايا بفتح الراء المهملة جمع راوية بمعنى ناقل ، وفى حديث : والراوية أحد الشاتمين : أى وشر الناقلين ناقل الكذب

يسوّع الله به ، ومن يصبر يضعف الله له ، ومن يعص الله يعذبه الله . اللهم اغفر لى ولأمتى ، اللهم اغفر لى ولأمتى ، اللهم اغفر لى ولأمتى ، أستغفر الله لى ولكم - البيهقى فى الدلائل وابن عساكر عن عقبة بن عامر الجهنى ، ابو نصر السجزى فى الإبانة عن ابى الدرداء - (ش) عن ابن مسعود موقوفا - (ح)

١٦١٠ — أما بعد ، فإنّ الدّنيا خضرة حلوة ، وإنّ الله مستخلفكم فيها ، فناظر كيف تعملون ، فاتقوا الدنيا ، واتقوا النساء ، فإنّ أول فتنة بنى إسرائيل كانت فى النساء ، ألا إنّ بنى آدم خلقوا على طبقات شتى

محسن يحب المحسنين وكظم الغيظ إحسان قال الزمخشرى كظم البعير جرته ازدردها وكف عن الاجترار وكظم القربة ملأها وشدّ رأسها وكظم الباب سدّه ومن المجاز كظم الغيظ وعلى الغيظ انتهى (ومن يصبر على الرزية) أى المصيبة احتساباً لله (يعوضه الله) عنها خيراً مما فاته منها (ومن يتبع الشمعة يسمع الله به) قال فى الفردوس قال العسكرى هكذا يروى من هذا الطريق الشمعة بشين معجمة وهى المزاح والضحك ومنه امرأة شموع كثيرة الضحك والمعنى أن من عبث بالناس واستهزأ بهم يعبث به ويستهزأ منه ومن رواه بسين مهملة أراد من يرائى بعمله يفضحه الله (ومن يصبر يضعف الله له) الثواب أى ثوابه جزاء صبره أى يؤته أجره مرتين (ومن يعص الله يعذبه الله) إن شاء وإن شاء عفى عنه فهو تحت المشيئة (اللهم اغفرلى ولأمتى اللهم اغفر لى ولأمتى اللهم اغفرلى ولأمتى) المراد أمة الإجابة وكرره ثلاثاً لأن الله سبحانه وتعالى يحب الملحين فى الدعاء (أستغفر الله لى ولكم) هذا الحديث قد عدّه العسكرى وغيره من الحكم والأمثال وفيه أنه ينبغى للإنسان إذا دعا لغيره أن يبدأ بنفسه (البيهقى فى الدلائل) أى فى كتاب دلائل النبوة (وابن عساكر) فى تاريخه (عن عقبة بن عامر الجهنى) قال خرجنا فى غزوة تبوك فاسترقد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كان منها على ليلة فلم يستيقظ حتى كانت الشمس كرمح فقال ألم أقل لك يابلال اكلأ لنا الفجر فقال يارسول الله ذهب بى الذى ذهب بك فانتقل غير بعيد ثم صلى ثم حمد الله ثم أثنى عليه ثم قال أمابعد إلى آخره (أبو نصر) عبدالله بن سعيد (السجزى) بكسر السين المهملة وسكون الجيم نسبة لسجستان على غير قياس (فى الإبانة) أى فى كتاب الإبانة له (عن أبى الدرداء) مرفوعا (ش) وكذا أبونعيم فى الحلية والقضاعى فى الشهاب قال بعض شراحه حسن غريب (عن ابن مسعود موقوفا) ورواه العسكرى والديلمى عن عقبة

(أمابعد فإن الدنيا) فى الرغبة والميل إليها وحرص النفوس عليها كالفاكهة التى هى (خضرة) فى المنظر (حلوة) فى المذاق وكل منهما يرغب فيه منفرداً فكيف إذا اجتمعا وقال الاكل الحلو مايميل إليه الطبع السليم والأخضر الطرى الناعم وأراد أن صورة الدنيا ومتاعها حسن المنظر يعجب الناظر (وإن الله مستخلفكم فيها) أى جاعلكم خلفاً فى الدنيا (فناظر كيف تعملون) يعنى أن الأموال التى فى أيديكم إنما هى أموال الله خلقها وخولكم إياها وخولكم الاستمتاع فيها وجعلكم خلفاً بالتصرف فيها فليست هى بأموالكم حقيقة بل أنتم فيها بمنزلة الوكلاء فناظر هل تتصرفون فيها على الوجه الذى يرضى به المستخلف أولا والمراد مستخلفكم فيما كان بأيدى من قبلكم بتوريثكم إياهم فناظر هل تعتبرون بحالهم أولا وكيفية النظر من المتشابه نؤمن بأنه يصير ولا نشتغل بكيفيته والحديث مسوق للحذر من زخرف الدنيا وزهرتها (فاتقوا الدنيا واتقوا النساء) خصص بعد ماعمم إيذاناً بأن الفتنة بهن أعظم الفتن الدنيوية فإنه سبحانه أخبر بأن الذى زين به الدنيا من ملاذها وشهواتها وما هوغاية أما فى طلابها ومؤثريها على الآخرة سبعة أشياء أعظمها النساء اللاتى هن أعظم زينتها وشهوتها وأعظمها فتنة وقد أخرج ابن عساكر عن ابن عمر أن إبليس لقى موسى عليه الصلاة والسلام فقال ياموسى إن لك علىّ حقاً إياك أن تجالس امرأة ليست بمحرم فإنى رسولها إليك ورسولك إليها انتهى . ومن ثم قال (فإن أول فتنة بنى إسرائيل كانت فى النساء) يريد قتل النفس التى أمر

مِنْهُم مَن يُولَدُ مُؤْمِناً ، وَيَحْيَا مُؤْمِناً ، وَيَمُوتُ مُؤْمِناً ، وَمِنْهُم مَن يُولَدُ كَافِراً ، وَيَحْيَا كَافِراً ، وَيَمُوتُ كَافِراً ، وَمِنْهُم مَن يُولَدُ مُؤْمِناً ، وَيَحْيَا مُؤْمِناً ، وَيَمُوتُ كَافِراً ، وَمِنْهُم مَن يُولَدُ كَافِراً ، وَيَحْيَا كَافِراً ، وَيَمُوتُ مُؤْمِناً ، أَلَا إِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ تُوَقَّدُ فِي جَوْفِ ابْنِ آدَمَ ، أَلَا تَرَوْنَ إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ ، وَانْتِفَاخِ أَوْدَاجِهِ ؟ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فَالْأَرْضَ الْأَرْضَ ، أَلَا إِنَّ خَيْرَ الرِّجَالِ مَنْ كَانَ بَطِيءَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الرِّضَا ، وَشَرَّ الرِّجَالِ مَنْ كَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الرِّضَا ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ بَطِيءَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفَيْءِ وَسَرِيعَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ فَإِنَّهَا بِهَا ، أَلَا إِنَّ خَيْرَ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ ، وَشَرَّ التُّجَّارِ مَنْ

بنو إسرائيل فيها بذبح البقرة واسم المقتول عاميل قتله ابن أخيه أو عمه ليتزوج ابنته أو زوجته وقال فى المطامح يحتمل كونه أشار إلى قصة هاروت وماروت لأنهما فتنا بسبب امرأة من بنى إسرائيل ويحتمل أنه أشار إلى قضية بلعام بن باعوراء لأنه إنما هلك بمطاوعة زوجته وبسببهن هلك كثير من العلماء (ألا إن بنى آدم خلقوا على طبقات شتى) أى متفرقة قال فى الصحاح أمر شتت بالفتح أى متفرق وشتته فرقه وقوم شتى وأشتاتا أى متفرقون وقال الزمخشرى تقول تفرقوا شتى وأشتاتا (منهم من يولد مؤمناً ويحيا مؤمنا ويموت مؤمنا) وهذا الفريق هم سعداء الدنيا والآخرة (ومنهم من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت كافرا) وهذا القسم هم أهل الشقاوة (ومنهم من يولد مؤمناً ويحيا مؤمنا ويموت كافراً) أى يسبق عليه الكتاب فيختم له بالكفر (ومنهم من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت مؤمنا) أى يختم له بالايمان فيصير من أهل السعادة .

(ألا إن الغضب جمرة توقد) أى تتوقد فحذف إحدى التاءين للتخفيف (فى جوف ابن آدم ألا ترى إلى حمرة عينيه) عند الغضب (وانتفاخ أوداجه) جمع ودج بفتح الدال وتكسر وهو عرق الاخدع الذى يقطعه الذابح فلا يبقى معه حياة ويسمى الوريد أيضا وذلك لأن الله خلقه من نار وعجنه بطينة الانسان فمهما نوزع فى شىء من الأغراض اشتعلت نار الغضب فيه وفارت فورانا يغلى منه دم القلب وينتشر فى العروق فيرتفع إلى أعلى البدن ارتفاع الماء فى القدر ثم ينصب فى الوجه والعينين فيحمرا منه إذ البشرة لصفائها تحكى ماوراءها وإذا تكيف بهذه الحالة ارتعدت أطرافه واضطربت حركاته وأزبدت أشداقه واحمرت أحداقه وخرج عن حيز الاعتدال حتى لو رأى نفسه سكن غضبه حياء من قبح صورته ولو كشف له عن باطنه لرآه أقبح من ظاهره فإنه عنوانه الناشىء عنه قال الغزالى قال بعض الأنبياء لابليس بأى شىء تغلب ابن آدم قال آخذه عند الغضب وعند الهوى وظهر ابليس لراهب فقال له أى أخلاق بنى آدم أعون لك قال الحدة فإذا كان العبد حديداً قلبناه كما تقلب الصبيان الكرة (فإذا وجد أحدكم) فى نفسه (شيئا من ذلك) يعنى من بوادر الغضب (فالأرض الأرض) أى فليضطجع بالأرض ويلصق نفسه فيها لتنكسر حدته وتذهب حدة غضبه وفى رواية فليلزق بالأرض وفى أخرى فليجلس ولا يعدو به الغضب فيجلسه فى نفسه ولا يعديه إلى غيره بإيذائه والانتقام منه . ولاستحالة هذا المعنى فى حقه تعالى كان غضبه هو إرادة الانتقام فتكون صفة ذات أو الانتقام نفسه فتكون صفة فعل (ألا إن خير الرجال) ذكر الرجال وصف طردى والمراد الآدميين ذكورا أو إناثا (من كان بطىء الغضب سريع الرضا وشر الرجال من كان) بعكس ذلك (سريع الغضب بطىء الرضا فإذا كان الرجل بطىء الغضب بطىء الفىء) أى الرجوع (وسريع الغضب سريع الفىء فإنها بها) أى فإن إحدى الخصلتين تقابل الأخرى فلا يستحق مدحا ولا ذما ومن هنا قال الراغب والغزالى فى الغضب نار تشتعل والناس مختلفون فيه فبعضهم كالحلفاء سريع الوقود سريع الخمود وبعضهم كالغضا بطىء الوقود بطىء الخمود وبعضهم سريع

كَانَ سَيِّءَ الْقَضَاءِ سَيِّءَ الطَّلَبِ ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ حَسَنَ الْقَضَاءِ سَيِّءَ الطَّلَبِ أَوْ كَانَ سَيِّءَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ فَإِنَّهَا بِهَا ، أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ ، أَلَا وَأَكْبَرُ الْغَدْرِ غَدْرُ أَمِيرِ عَامَّةٍ ، أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا مَهَابَةُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ ، أَلَا إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَلَا إِنَّ مَثَلَ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا مِثْلُ مَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ - (حم ت ك هب) عن أبي سعيد - (ح)

١٦١١ - أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ - (خد) عن ابن عمر - (صح)

الوقود بطيء الخمود وبعضهم بالعكس وهو أحدهم مالم يفض به إلى زوال حميته وفقد غيرته واختلافهم تارة يكون بحسب الأمزجة فمن كان طبعه حارا يابسا يكثر غضبه ومن كان بخلافه يقل وتارة يكون بحسب اختلاف العادة فمن الناس من تعود السكون والهدوء وهو المعبر عنه بالذلول والهين واللين ومنهم من تعود الطيش والانزعاج فيتحدث بأدنى مايسمعه ككلب يسمع حسا فيعوى قبل أن يعرف ماهو فأسرع الناس غضبا الصبيان والنساء وأكثرهم ضجرا الشيوخ وأجل الناس شجاعة وأفضلهم مجاهدة وأعظمهم قوة من كظم الغيظ .

(ألا إن خير الناس التجار) بضم التاء جمع تاجر (من) أى تاجر (كان حسن القضاء) أى الوفاء لما عليه من ديون التجارة ونحوها (حسن الطلب) أى سهل التقاضي يرحم المعسر وينظره ولا يضايق الموسر فى الأشياء التافهة ولا يلجئه إلى الوفاء فى وقت معين ولا من مال معين (وشر التجار من كان سيء القضاء) أى لايوفى لغريمه دينه إلا بكلفة ومشقة وتماطل مع يساره (سيء الطلب) أى ملح على مديونه بالطلب من غير مرحمة ولا شفقة بل بصعوبة مع علمه باعساره إذذاك (فإذا كان الرجل) التاجر وذكر الرجل وصف طردى لأن غالب المتجر إنما يتعاناه الرجال لا لإخراج النساء (حسن القضاء سيء الطلب أوكان) بعكسه (سيء القضاء حسن الطلب فإنها بها) أى فإحدى الخصلتين تقابل بالأخرى نظير ماتقدم ويجرى ذلك كله فى كل من له حق أو عليه حق وإنما خص التجار لأكثرية القضاء والتقاضي فيما بينهم (ألا إن لكل غادر لواء) أى ينصب له (يوم القيامة) لواء حقيقة (بقدر غدرته) فإن كانت كبيرة نصب له لواء كبير وإن كانت صغيرة فصغير وفى خبر أنه يكون عند إسته وقيل اللواء مجاز والمراد شهرة حاله وإذاعته بين الملإ فى ذلك الموقف الأعظم (ألا وإن أكبر الغدر غدر أمير عامة) بالإضافة (ألا لا يمنعن رجلا مهابة الناس أن يتكلم بالحق إذا علمه) فإن ذلك يجب عليه وليست مهابة الناس عذرا فى التخلف بشرط سلامة العاقبة (ألا إن أفضل الجهاد) أى أنواعه (كلمة حق) يتكلم بها كأمر بمعروف أونهى عن منكر (عند سلطان جائر) أى ظالم فان ذلك أفضل من جهاد العدو لأنه أعظم خطرا كما سلف تقريره عما قريب (ألا إن مثل مابقى من الدنيا فيما مضى منها مثل مابقى من يومكم هذا فيما مضى منه) يعنى مابقى من الدنيا أقصر وأقل مما سلف منها فهى ولت حذاء ولم يبق منها إلا صبابة كصبابة الإناء وإذا كانت بقية الشيء وإن كثرت فى نفسها قليلة بالإضافة إلى معظمه كانت خليقة بأن توصف بالقلة ذكره الزمخشرى (حم ت ك هب) كلهم (عن أبي سعيد) الخدرى قال صلي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم العصر ثم قام خطيبا فلم يدع شيئا يكون إلى قيام الساعة إلا أخبرنا به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه وكان فيما قال أما بعد إلى آخره وفيه علي بن زيد بن جدعان أورده الذهبي فى الضعفاء وقال أحمد ويحي ليس بشيء.

(أمامكم) بفتح الهمزة (حوض) كى تردونه يوم القيامة قيل هو الكوثر والأظهر أنه غيره وهل هو بعد الصراط وقبله قولان وجمع بالتعدد (كما بين جرباء) بفتح الجيم وسكون الراء وموحدة يقصر ويمد قرية بالشام (وأذرح) بفتح

١٦١٢ — أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْغَرَقِ الْقَوْسُ ، وَأَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْاخْتِلَافِ الْمُوَالَاةُ لِقُرَيْشٍ ، قُرَيْشٌ أَهْلُ اللهِ ، فَإِذَا خَالَفَتْهَا قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ صَارُوا حِزْبَ إِبْلِيسَ - (طب ك) عن ابن عباس - (صح)

١٦١٣ — أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنَ الْغَرَقِ إِذَا رَكِبُوا الْبَحْرَ أَنْ يَقُولُوا « بِسْمِ اللهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا - الآية ، « وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ - الآية » - (ع) وابن السني عن الحسين - (ض)

١٦١٤ — أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ - (خ) عن أبي بكر

الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وحاء مهملة قرية بالشام أيضاً وفى الحديث حذف بينته رواية الدارقطني وهو مابين ناحيتي حوضي كما بين المدينة وبين جرباء وأذرح . فالمسافة بين المدينة وبينهما ثلاثة أيام لا بينهما وقد غلط من قال بينهما ثلاثة أيام كما بينه صاحب القاموس اقتداء ببعض الأعلام لأن بين جرباء وأذرح ميل بل أقل بل الواقف فى هذه ينظر هذه كما حرره بعض الثقات (خد عن ابن عمر) بن الخطاب وفى الطبرانى نحوه .

(أمان لأهل الأرض من الغرق) بفتح الراء مصدر (القوس) أى ظهور القوس المسمى بقوس قزح قال ابن القيم سمى به لأنه أول ماروى فى الجاهلية على جبل قزح بالمزدلفة أو لأن قزح اسم شيطان ويوضح المراد بقوله القوس مارواه السدى أن علياً رضى الله عنه نظر إلى السماء فرأى قوس قزح ، فقال ماهذا ؟ قالوا قوس قزح قال لاتقولوا هذا قولوا قوس الله وأمان من الغرق وفى أجوبة على كرم الله وجهه لابن الكواء أن القوس علامة كانت بين نوح وربه أمان لأهل الأرض من الغرق (وأمان لأهل الأرض) أى كلهم أو المراد جزيرة العرب (من الاختلاف) تفرق الكلمة والفتن (الموالاة) المناصرة والموادة (لقريش) [(١)] القبيلة المعروفة أى ماداموا على سنن الاستقامة ومنهج العدالة كما يفيده قوله فى الحديث المار استقيموا لقريش ما استقاموا لكم إلى آخره (فاذا خالفتها قبيلة من العرب صاروا) أى المخالفون (حزب إبليس) أى جنده «ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون» (قريش أهل الله) أى المؤمنون منهم خواص عباده أضيفوا إليه تشريفاً (طب) عن أحمد الابار عن اسحق بن سعيد بن الأركون عن خليد بن دعاج عن عطاء عن ابن عباس (ك) في المناقب عن مكرم عن الابار عن اسحق بن الأركون عن خليد عن قتادة عن عطاء (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأنه واه وفى إسناده ضعيفان بن الأركون وخليل انتهى وحكم ابن الجوزى بوضعه ونازعه المؤلف بما حاصله أن له شاهداً من كلام ابن عباس « (أمان لأمتى من الغرق إذا ركبوا البحر) فى رواية الطبرانى بدله السفينة وفى رواية ابن مردويه سفينة وفى رواية الفلك لكن لفظ رواية ابن السنى التى عزى المؤلف إليها ركبوا ولم يذكر بحرا ولا سفينة كما ذكره النووى (أن يقولوا) أى يقرأوا عند دخول السفينة أو عند سيرها قوله تعالى (بسم الله مجريها ومرساها) أى حيث تجرى وحيث ترسى (الآية) أى إلى آخرها وقوله تعالى (وما قدروا الله حق قدره الآية) بكمالها أى إلى «تشركون» وترجم عليه النووى فى الأذكار باب مايقوله إذا ركب سفينة وساق الحديث عازيا لابن السنى ثم قال عقبه هكذا هو فى النسخ إذا ركبوا لم يقل السفينة ونقل بعضهم عن ابن عباس من قرأ الآيتين فعطب أوغرق فعلى ذلك (ع وابن السنى) من طريق أبى يعلى المذكور قال حدثنا أبو يعلى أنبأنا جنادة حدثنا يحيى بن العلاء أنبأنا مروان بن سالم أنبأنا طلحة العقيلى (عن الحسين) بن على يرفعه قال ابن حجر وجنادة ضعيف وشيخه أضعف منه وشيخ شيخه كذلك بالاتفاق فيهما وطلحة مجهول انتهى وفى الميزان يحيى بن العلاء قال أحمد كذاب يضع الحديث ثم ساق له أخبارا هذا منها :

(أم القرآن) الفاتحة سميت به لكونها مفتتح القراءة قال الخليل كل شيء ضم إليه مايليه سمى أماً وهى مشتملة على

---

(١) قال الحكيم أراد بقريش أهل الهدى منهم وإلا فبنو أمية وأضرابهم حالهم معروف وإنما الحرمة لأهل التقوى

١٦١٥ — أُمُّ الْقُرْآنِ عِوَضٌ مِنْ غَيْرِهَا ، وَلَيْسَ غَيْرُهَا مِنْهَا عِوَضٌ - (قط ك) عن عبادة - (ح)

١٦١٦ — أُمُّ الْوَلَدِ حُرَّةٌ ، وَإِنْ كَانَ سِقْطًا - (طب) عن ابن عباس - (ض)

١٦١٧ — أُمُّ مِلْدَمٍ تَأْكُلُ اللَّحْمَ ، وَتَشْرَبُ الدَّمَ ، بَرْدُهَا وَحَرُّهَا مِنْ جَهَنَّمَ - (طب) عن شبيب بن سعد - (صح)

كليات معانى القرآن المبدأ وهو الثناء على الله والمعاش وهو العبادة والمعاد وهو الجزاء وقال القاضى سماها أما (١) لأنها بينة فى نفسها مبينة لما عداها من المتشابهات، فهى كالأصل له (هى السبع المثانى) اللام للعهد قال تعالى «ولقد آتيناك سبعاً من المثانى والقرآن العظيم» سميت سبعاً لأنها سبع آيات باعتبار عد البسملة آية وهو المنصور والمثانى لتكررها فى الصلاة أو الانزال أو لأن غيرها يضم إليها أو لتكرر مضمونها فى الصور أو مقاصدها جمع مثنى أو مثناة من التثنية بمعنى التكرار فتكرر على مرور الأوقات فلا تنقطع وتدرس فلا تندرس وقيل جمع مثنى بمعنى الثناء كالمحمدة بمعنى الحمد لاشتمالها على الثناء فهى تثنى على الله بأسمائه الحسنى وصفاته العليا أو لأنها أبداً تدعو بوصفها المعجز إلى غرابة النظم وغزارة المعنى إلى الثناء عليها ثم على من يتعلمها ويعمل بها ولا اختلاف بين قوله فى الحديث السبع المثانى وقوله فى القرآن سبعاً من المثانى لأن من للبيان ذكره التوربشتى (والقرآن العظيم) عطف على السبع عطف صفة الشىء على صفة أخرى له فليس هو من عطف الشىء على نفسه أو عطف على أم القرآن وإفراد الفاتحة بالذكر فى الآية مع كونها جزءاً من القرآن يدل على مزيد اختصاصها بالفضيلة وفيه رد كما قال السهيلى على الحسن وابن سيرين فى كراهة تسمية الفاتحة بذلك (خ عن أبى بكر) الصديق

(أم القرآن) قال الحرالى سميت به لأنها له عنوان وهو كله لها بسط وتبيان وقال القاضى لاشتمالها على المعانى التى فى القرآن من الثناء على الله بما هو أهله وذكر الذات والصفات والأفعال والتعبد بالأحكام والترغيب والترهيب بالوعد والوعيد وقصة الغابرين من العصاة والمطيعين (عوض من غيرها) من القرآن وغيره (وليس غيرها منها عوض) وحينئذ فلا يقوم مقامها فى الصلاة سورة من القرآن غيرها عند القدرة ولذلك لم يكن لها فى الكتب الإلهية عديل (قط) وتقدمه إليه الكرمانى (ك عن عبادة) بن الصامت وصححه قال ابن القطان ولا ينبغى تصحيحه ففيه محمد بن خلاد لا يعرف من حاله ما يعتمد عليه وعبيد يروى مناكير منها هذا الخبر الذى لا يعرف إلا من روايته

(أم الولد حرة) أى حكمها حكم الحرة فى كونها لا تباع ولا ترهن ولا توهب ولا يتصرف فيها بإزالة ملك (٢) (وإن كان) الولد (سقطاً) لم تنفخ فيه الحياة بل ولو كان مخططاً خفى التخطيط بحيث لا يعرفه إلا القوابل وهذا مجمع عليه الآن وما كان من خلاف فيه من الصدر الأول فقد مضى وانقضى (طب عن ابن عباس) وفيه الحسين بن عيسى الحنفى قال الذهبى فى الضعفاء له مناكير عن الحكم بن ابان قال ابن المبارك ارم به ووثقه غيره ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن ابن عباس قال الفريانى فى اختصار الدارقطنى وفيه الحسين بن عيسى الحنفى ضعيف قال ابن عدى عامة أحاديثه غرائب وفى بعضها مناكير وشيخه الحكم بن إبان قال ابن المبارك أرم به (أم ملدم) مفعل من لدمه إذا لطمه ويروى بالذال المعجمة من لذم بمعنى الزم وهى الحمى (تأكل) مضارع أكل (اللحم) أى إذا لازمت الإنسان أنحلته (وتشرب الدم) يعنى تحرقه (بردها وحرها من جهنم) أى بدل من جهنم لمن أصابته من المؤمنين كما يوضحه خبر الحمى حظ المؤمن من النار فليس المعنى على الغشية كما قد يتوهم قال الزمخشرى العرب تقول الحمى أنا أم ملدم آكل اللحم وأمص الدم قال المصنف ولذلك كانت شهادة وحصل المؤمن منها على الحسنى وزيادة وقد جاءت إلى خدمة

---

(١) واستشكل بأن كثيراً من السور مشتمل على هذه المعانى مع أنها لم تسم بأم القرآن وأجيب بأنها سابقة على غيرها وضعا بل نزولا عند الأكثر فنزلت من تلك السور منزلة مكة من جميع القرى حيث مهدت أولا ثم دحيت الأرض من تحتها وكما سمت أم القرى سميت هذه أم القرآن على أنه لا يلزم اطراد وجه الشبه (٢) ويصح بيعها إذا اشترت نفسها أو كانت مرهونة أو جانية تعلق برقبتها مال وكان المالك فيهما معسرا حال الاستيلاد

١٦١٨ - أُمُّ أَيْمَنَ أُمِّي بَعْدَ أُمِّي - ابن عساكر عن سليمان بن أبي شيخ معضلا - (ض)

١٦١٩ - أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرٌّ مِنَ السُّجُودِ، مُحَجَّلُونَ مِنَ الْوُضُوءِ - (ت) عن عبد الله بن بسر - (ح)

١٦٢٠ - أُمَّتِي أُمَّةٌ مُبَارَكَةٌ، لَا يُدْرَى أَوَّلُهَا خَيْرٌ أَوْ آخِرُهَا - ابن عساكر عن عمرو بن عثمان، رسلا - (ح)

المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم واستأذنت بالباب وهي واقفة لديه وسألته يبعثها إلى أحب قومه فبعثها إلى الأنصار لأنهم ذوو النهى وأولوا الأبصار لتكون وقاه ووقاه لهم من النار (طب عن شبث) بشين معجمة وموحدة فمثلثة (ابن سعيد) البلوى شهد فتح مصر وله صحبة قال الهيثمي فيه بقية بن الوليد وهو مدلس

(أم أيمن) بركة حاضنة المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم ودايته وهي أم أسامة بن زيد (أمي بعد أمي) أي في الاحترام وفي حضنها إياه فإن أمه ماتت وهو ابن ست أو سبع أو ثمان سنين فاحتضنته أم أيمن قال الزمخشري جعلها أما لأن الداية تدعى أما لقيامها مقام الأم انتهى، ماتت بعد النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر (ابن عساكر) في التاريخ في ترجمة أسامة بن زيد (عن سليمان بن أبي شيخ مرسلا معضلا) [1] (أمتي يوم القيامة غر) بضم المعجمة وشد الراء جمع أغر أي ذووا غرة (من السجود) أي من أثر السجود في الصلاة، قال تعالى «سيماهم في وجوههم من أثر السجود» نصب على الظرفية (محجلون من الوضوء) أي من أثر وضوئهم في الدنيا وقد سجدت الأمم قبلهم فلم يظهر على جباههم وتطهروا فلم يظهر على أطرافهم من ذلك شيء فتلك إشارة هذه الأمة في الموقف يعرفون بها. ذكره الحكيم، وهذا لا تدافع بينه وبين خبر الشيخين الآتي إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء، وما ذاك إلا لأن المؤمن يكسى في القيامة نوراً من أثر السجود، ونوراً من أثر الوضوء، نور على نور، فمن كان أكثر سجوداً أو أكثر وضوءاً في الدنيا كان وجهه أعظم ضياء وأشد إشراقا من غيره فيكونون فيه على مراتب من عظم النور والأنوار لا تتزاحم، ألا ترى أنه لو أدخل سراج في بيت ملأه نوراً فإذا أدخل فيه آخر ثم آخر امتلأ بالنور من غير أن يزاحم الثاني الأول ولا الثالث الثاني وهكذا؟ والوضوء هنا بالضم وجوز ابن دقيق العيد الفتح على أنه الماء وجوز في من أن تكون سببية أو لابتداء الغاية، قال الراغب والأمة كل جماعة يجمعهم أمر ما دين أو زمان أو مكان سواء كان الجامع تسخيراً أو اختياراً؛ وأصل الغرة لمعة بيضاء بجبهة الفرس ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها هنا النور الكائن في وجوه هذه الأمة والتحجيل بياض في ثلاث من قوائم الفرس أصله الحجل بكسر الحاء الخلخال والمراد به أيضاً هنا النور. ذكره جمع، وقال الأشرف غر جمع أغر وهو الأبيض الوجه والمحجل من الدواب ما قوائمه بيض مأخوذ من الحجل وهو القيد كأنه مقيد بالبياض وأصله في الخيل ومعناه إذا دعوا إلى الجنة كانوا على هذا الشبه وتمسك به الحليمي على أن الوضوء من خصائصنا وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن في البخاري في قصة سارة قامت تتوضأ وتصلي وفي قصة جريج الراهب قام فتوضأ قال فالظاهر أن الخاص بنا الغرة والتحجيل لا أصل الوضوء قال وقد صرح بذلك في رواية مسلم عن أبي هريرة مرفوعا قال سيما ليست لأحد غيركم وله من حديث حذيفة نحوه وقد اعترض بعضهم على الحليمي بخبر هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي. وهو حديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به لضعفه ولاحتمال كون الوضوء من خصائص الأنبياء دون الأمم إلا هذه الأمة، إلى هنا كلام الحافظ وتقدمه إليه الكرماني وقد انتبه سميه الشهاب ابن حجر الهيثمي ولنفسه عزاه ولا قوة إلا بالله (ت عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة وقال حسن صحيح غريب

(أمتي أمة مباركة لا يدري أولها خير) من آخرها (أو آخرها) خير من أولها لتقارب أوصافهم وتشابه أفعالهم كالعلم والجهاد والذب عن بيضة الإسلام وقرب نعوت بعضهم من بعض في ظواهرهم فلا يكاد يميز الناظر بينهم وإن

---

(١) هو ما سقط من اثنان من أي موضوع كان وإن تعددت المواضع سواء كان الساقط الصحابي أو التابعي أم غيرهما

١٦٢١ - أمّتي أمة مرحومة مغفور لها ، متاب عليها - الحاكم فى الكنى عن أنس - (ض)

١٦٢٢ - أمّتي هذه أمة مرحومة ، ليس عليها عذاب فى الآخرة ، إنما عذابها فى الدنيا : الفتن ، والزلازل والقتل ، والبلايا - (دطب ك هب) عن أبي موسى - (صح)

تفاوتوا فى الفضل فى نفس الامر فيحكم بالخير لأولهم وآخرهم ولذا قيل هم كالحلقة المفرغة لا يدرى أين طرفاها ثم إن هذا لا يناقضه خبر خير الناس قرنى لانهم إنما كانوا خيراً لانهم نصروه وآووه وجاهدوا معه وقد توجد نحو هذه الافعال آخر الزمان حين يكثر الهرج وحتى لا يقال فى الأرض الله قال الكلاباذى وغيره وأما خبر خير الناس قرنى فخاص بقوم منهم والمراد فى قرنى كالعشرة وأضرابهم وأما سواهم فيجوز أن يساويهم أفاضل أواخر هذه الامة كالذين ينصرون المسيح ويقاتلون الدجال فهم أنصار النبي وإخوانه اه ﴿تنبيه﴾ الامة جمع لهم جامع من دين أو زمان أو مكان أو غير ذلك فإنه مجمل يطلق تارة ويراد بها كل من كان مبعوثاً إليهم نبي آمنوا به أولم يؤمنوا ويسمون أمة الدعوة وأخرى ، ويراد بهم المؤمنون به المذعنون له وهم أمة الاجابة وهذا المراد هنا (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عمرو بن عثمان) بن عفان بن العاص الاموى (مرسلا) قال الذهبي و ثقة

(أمتي) المجتمعون على ملتي (أمة مرحومة) أى من الله أو بعضهم لبعض (مغفور لها) من بارئها (متاب عليها) أى يتوب الله عليها ولا يتركها مصرة على الذنب ذكره المؤلف لأنهم جمعهم الدين وفرقتهم الدنيا مع اجتماعهم على الإيمان والصلاة وأذاقهم الله بأسهم بينهم يقتل بعضهم بعضاً وجعله كفارة لما اجترحوه وأخرج ابن عساكر عن وهب فى الزبور ياداود سيأتى بعدك نبي اسمه أحمد ومحمد سيد صادق ولا أغضب عليه ولا يغضبني وأمته مرحومة أعطيهم من النوافل مثل ما أعطيت الأنبياء وافترضت عليهم الفرائض التى افترضت على الأنبياء حتى يأتونى يوم القيامة ونورهم كالأنبياء ﴿تنبيه﴾ قال الزركشي ما كان مجتمعاً فى المصطفى صلى الله عليه وسلم من الأخلاق والمعجزات صار متفرقا فى أمته بدليل أنه كان معصوما وأمته إجماعها معصوم وقد أكمل الله عليهم النعمة وجعلهم شهداء على الامم قبلهم وحكم أنهم خير أمة أخرجت للناس فلا فضل يوازى فضلهم وهم الآخرون السابقون يوم القيامة أكثر أهل الجنة وإن كانوا فى الامم كالشامة (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب (عن أنس) قال ابن الجوزى قال النسائى هذا حديث منكر اه ورواه عنه الطبرانى فى الاوسط وزاد تدخل قبورها بذنوبها وتخرج من قبورها لاذنوب عليها يمحص عنها باستغفار المؤمنين لها اه قال الهيثمى فيه شيخ الطبرانى أحمد بن طاهر بن حرملة كذاب

(أمتي هذه) أى الموجودين الآن كما عليه ابن رسلان وهم قرنه ويحتمل إرادة أمة الاجابة (أمة مرحومة) أى جماعة مخصوصة بمزيد الرحمة وإتمام النعمة موسومة بذلك فى الكتب المتقدمة (ليس عليها عذاب فى الآخرة) بمعنى أن من عذب منهم لا يحس بألم النار لأنهم إذا دخلوها أميتوا فيها وزعم أن المراد لاعذاب عليها فى عموم الاعضاء لكون أعضاء الوضوء لاتمسها النار تكلف مستغنى عنه (إنما عذابها فى الدنيا الفتن) التى منها استيفاء الحد ممن يفعل موجبه وتعجيل العقوبة على الذنب فى الدنيا أى الحروب والهرج فيما بينهم (والزلازل) جمع زلزلة وأصلها تحرك الأرض واضطرابها من احتباس البخار فيها لغلظه أو لتكاثف وجه الأرض ثم استعملت فى الشدائد والأهوال قال الزمخشرى تقول العرب جاء بالإبل يزلزلها يسوقها بعنف وأصابته زلازل الدهر شدائده انتهى (والقتل والبلايا) لان شأن الامم السابقة يجرى على طريق العدل وأساس الربوبية وشأن هذه الامة يجرى على منهج الفضل والالوهية فمن ثم ظهرت فى بنى إسرائيل النياحة والرهبانية وعليهم فى شريعتهم الأغلال والآصار وظهرت فى هذه الامة السماحة والصديقية ففك عنهم الأغلال ووضع عنهم الآصار (د طب ك هب عن أبي موسى) الأشعرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي قال الصدر المناوى رضى الله عنه وفيه نظر فإن فى سند أبي داود والحاكم وغيرهما المسعودى عبد الرحمن

١٦٢٣ — أَمْثَلُ مَاتَدَاوَيْتُم بِهِ الْحِجَامَةُ ، وَالْقُسْطُ الْبَحَرِيُّ - مالك (حم ق ت ن) عن أنس - (صح)

١٦٢٤ — اَمْرُؤُ الْقَيْسِ صَاحِبُ لِوَاءِ الشُّعَرَاءِ إِلَى النَّارِ - (حم) عن أبي هريرة

١٦٢٥ — اَمْرُؤُ الْقَيْسِ قَائِدُ الشُّعَرَاءِ إِلَى النَّارِ ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَحْكَمَ قَوَافِيَهَا - أبو عروبة فى الأوائل ،

ابن عبدالله الهذلى استشهد به البخارى قال ابن حبان اختلط حديثه فاستحق الترك وقال العقيلي تغير فاضطرب حديثه

(أمثل ماتداويتم به) أى أنفعه وأفضله (الحجامة) لمن احتمل ذلك سنا ولاق به قطراً ومرضاً (والقسط) بضم القاف بخور معروف وهو فارسى معرب (البحرى) بالنسبة لمن يليق به ذلك ويختلف باختلاف البلدان والأزمان والأشخاص فهذا جواب وقع لسؤال سائل فأجيب بما يلائم حاله واحترز بالبحرى وهو مكى أبيض عن الهندى وغيره وهو أسود والاول هو الأجود قال بعض الأطباء القسط ثلاثة أنواع مكى وهو عربى أبيض وشامى وهندى وهو أسود وأجودها الأبيض وهو حار فى الثالثة يابس فى الثانية ينفع للرعشة واسترخاء العصب وعرق النساويلين الطبع ويخرج حب القرع ويجلو الكلف لطوفا بعسل وينفع نهش الهوام والهندى أشد حرارة ولا ينافى تقييده هنا بالبحرى وصفه للأسود وهو الهندى فى خبر آخر لأنه كان يذكر لكل إنسان مايوافق لحيث وصف الهندى كان الدواء يحتاج لمعالجته بما تشتد حرارته أو البحرى كان دون ذلك (مالك) الامام المشهور فى الموطأ (حم ق ت ن عن أنس) بن مالك

(امرؤ القيس) سليمان بن حجر الملك الضليل عظيم شعراء الجاهلية (صاحب لواء الشعراء) أى حامل راية شعراء الجاهلية والمشركين قال دعبل ولا يقود الناس إلا أميرهم ورئيسهم (إلى النار) لأنه زعيمهم وعظيمهم فى الدنيا فيكون قائدهم فى العقبى قال ابن سلام ليس لكونه قال مالم يقولوا ولكنه سبق إلى أشياء ابتدعها فاتبعوه عليها واقتدوا به فيها وأخرج ابن عساكر أنه ذكر امرؤ القيس للنبى صلى الله عليه وسلم فقال ذلك رجل مذكور فى الدنيا منسى فى الآخرة يجىء يوم القيامة معه لواء الشعراء يقودهم إلى النار قال أبو عبيد سبق امرؤ القيس العرب إلى أشياء ابتدعها فاستحسنوها وتبعهم فيها الشعراء منها استباق صحبه والبكاء على الديار ورقة التشبيب وقرب المآخذ وتشبيه النساء بالظباء البيض والخيل بالعقبان والعصى وقيد الأوابد وأجاد فى التشبيه وفصل بين التشبيب والمعنى هذا لواء الشهرة فى الذم وتقبيح الشعر كما أن ثم ألوية للعز والمجد والافضال كما يجىء أن المصطفى صلى الله عليه وسلم بيده لواء الحمد فثم ألوية خزى وفضيحة قال الزبير بن بكار قيل لحسان بن ثابت من أشعر الناس قال النابغة قال ثم من قال حسبك بى مناضلا قيل فأين أنت عن امرئ القيس قال لنا إنما أنا فى ذكر الانس (حم) وكذا البزار كلاهما من حديث هشيم عن أبى الجهم عن الزهرى عن أبى سلمة (عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه أبو الجهم شيخ هشيم بن بشير ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح . اهـ . وأقول أبو الجهم ضعيف جداً قال الذهبى فى الضعفاء أبو الجهم عن الزهرى قال أبو زرعة واهى الحديث .

(امرؤ القيس) بن حجر بضم الحاء بن الحارث الكندى الشاعر الجاهلى المشهور وهو أول من قصد القصائد (قائد الشعراء إلى النار) أى جاذبهم إلى جهنم (لأنه أول من أحكم قوافيها) أى أتقنها وأوضح معانيها ولخصها وكشف عنها وجانب التعويص والتعقيد ، قيل كان إذا قيل أسرع وإذا مدح رفع وإذا هجا وضع قال التبريزى وأشعر المراقسة امرؤ القيس الزائد وهو أول من تكلم فى نقد الشعر وقال العسكرى فى التصحيف أئمة الشعراء سبعة امرؤ القيس هذا ثم النابغة ثم زهير ثم الأعشى ثم جرير ثم الفرزدق ثم الاخطل وسئل كثير من أشعر الناس قال الملك الضليل قيل ثم من قال الغلام القتيل طرفة قيل ثم من قال الشيخ أبو عقيل يعنى نفسه وقال ابن عبدالبر افتتح الشعر بامرئ القيس وختم بذى الرمة وقيل لبعضهم من أشعر الناس قال امرؤ القيس إذا ركب والأعشى إذا طرب وزهير

وابن عساكر عن أبي هريرة (ض)

١٦٢٦ - امْرَأَةٌ وَلُودٌ أَحَبُّ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنِ امْرَأَةٍ حَسْنَاءَ لاَ تَلِدُ ، إِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن قانع عن حرملة بن النعمان - (ح)

إذا رغب والنابغة إذا رهب وأول شعر قاله امرؤ القيس إنه راهق ولم يقل شعراً فقال أبوه هذا ليس بابني إذ لو كان كذلك لقال شعراً فقال لاثنين من جماعته خذاه واذهبا به إلى مكان كذا فاذبحاه فمضيا به حتى وصلا المحل المعين فشرعا ليذبحاه فبكى وقال: قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوا بين الدخول فحومل

فرجعا به إلى أبيه وقالا هذا أشعر من على وجه الارض قد وقف واستوقف وبكى واستبكى ونعى الحبيب والمنزل فى نصف بيت فقام إليه واعتنقه وقبله وقال أنت ابني حقاً وآخر شعر قاله امرؤ القيس إنه وصل إلى جبل عسيب وهو يجود بنفسه فنزل إلى قبر فأخبر بأنها بنت ملك فقال

أجارتنا إن المزار قريب * وإنى مقيم ما أقام عسيب

أجارتنا إنا غريبان ههنا * وكل غريب للغريب نسيب

قال فى الزواهر أنشد عمر هذين فأعجب بهما وقال وددت أنها عشرة وإنى علي بذلك كذا و كذا ؛ وفى الاوائل للمؤلف وغيره أن أول من نطق بالشعر آدم لما قتل ابنه أخاه وأول من قصد القصائد امرؤ القيس وقيل عبد الاحوص وقيل مهلهل وقيل الافوه الأودى وقيل غير ذلك ويجمع بينهما بأنه بالنسبة للقائل وقد تكلم امرؤ القيس بالقرآن قبل أن ينزل . فقال: يتمنى المرء فى الصيف الشتاء * حتى إذا جاء الشتاء أنكره

فهو لايرضى بحال واحد * قتل الانسان ما أكفره

وقال اقتربت الساعة وانشق القمر * من غزال صاد قلبي ونفر

وقال إذا زلزلت الارض زلزالها * وأخرجت الأرض أثقالها

تقوم الانام على رسلها * ليوم الحساب ترى حالها

يحاسبها ملك عادل * فإما عليها وإما لها

(أبوعروبة فى) كتاب (الاوائل) له (وابن عساكر) فى تاريخه من حديث الحسين بن فهم عن يحيى بن أكثم (عن أبي هريرة) قال يحيي قال لى المأمون أريد أن أحدث فقلنا من أولى بهذا منك فصعد المنبر فأول حديث حدثنا هذا ثم نزل فقلنا كيف رأيت مجلسنا قلت أجل مجلس يفقه الخاصة والعامة قال وحياتك ما رأيتم له حلاوة إنما المجلس لأصحاب الخلقات والمحابر . اه . والحسين بن فهم أورده الذهبي فى ذيل الضعفاء وقال قال الحاكم ليس بقوى ويحيى بن أكثم قال الازدى يتكلمون فيه وقال ابن الجنيد كانوا لايشكون أنه يسرق الحديث ﴿تنبيه﴾ قال القرطبي هذا الحديث وما قبله يدل على أن من كان إماماً دراساً فى أمر ما هو معروف به فله لواء يعرف به خيراً كان أو شرا فللاولياء والصالحين ألوية تنويه وإكرام وإفضال كما أن للظالمين ألوية فضيحة وخزى ونكال

(امرأة ولود) أى تزوج امرأة كثيرة الولادة غير حسناء كما يدل عليه تقييده بالحسن فى مقابله وتعرف البكر بأقاربها (أحب إلى الله تعالى) أى أفضل عنده (من) تزوج (امرأة حسناء لاتلد) لعقمها (إنى مكاثر بكم) تعليل للترغيب فى نكاح الولود وإن لم تكن جميلة وتجنب العقيم وإن كانت فى نهاية الجمال (الامم) السالفة (يوم القيامة) أى أغالبهم بكم كثيرة وهذا حث عظيم على الحرص على تكثير الأولاد وفى ضمنه نهى عن العزل وتوبيخ على فعله وأنه ينبغى للإنسان رعاية المقاصد الشرعية وإيثارها على الشهوات النفسانية (ابن قانع) فى معجم الصحابة من طريق محمد بن سوقة عن ميمون بن أبي شبيب (عن حرملة بن النعمان) .

١٦٢٧ - أَمْرُ النِّسَاءِ إِلَى آبَائِهِنَّ، وَرِضَاهُنَّ السُّكُوتُ - (طب خط) عن أبي موسى - (ض)

١٦٢٨ - أَمْرًا بَيْنَ أَمْرَيْنِ، وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا - (هب) عن عمرو بن الحارث بلاغا - (ض)

١٦٢٩ - أَمِرَّ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ - (حم ده ك) عن عدى بن حاتم - (صح)

١٦٣٠ - أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا

(أمر النساء) فى التزويج أى ولاية العقد (إلى آبائهن) أى الاب وأبيه وإن علا (ورضاهن السكوت) أى رضى البكر البالغ منهن سكوتها إذا زوجها الاب أو الجد بولاية الإجبار حيث لم يقترن السكوت بنحو بكاء وفى غير ذلك لابد من إذنها بالنطق (طب خط عن أبى موسى) الأشعرى وفيه على بن عاصم قال الذهبى قال النسائى متروك وضعفه جمع

(أمراً) سوغ الابتداء به تنوينه المفيد للتعظيم أى عظيم والخبر قوله (بين أمرين) أى بين طرفى الإفراط والتفريط كما قال تعالى «ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك» الآية (وخير الامور أوساطها) أى الذى لاترجيح لاحد جانبيه على الآخر لأن الوسط العدل الذى نسبته الجوانب كلها إليه سواء فهو خيار الشيء والعدل هو التوسط بين طرفى الإفراط والتفريط والآفات إنما تطرق إلى الافراط والاوساط محمية بأطرافها قال

كانت هى الوسط المحمى فاكتنفت بها الحوادث حتى أصبحت طرفا

ومالك الوسط محفوظ الغلط ومتى زاغ عن الوسط حصل الجور الموقع فى الضلال عن القصد. قيل دخل عمر ابن عبد العزيز على عبد الملك فتكلم فأحسن فقال ابنه هو كلام أعد لهذا المقام ثم دخل بعد أيام فسأله عبد الملك عن نفقته فقال الحسنة بين السيئتين يريد الآية فقال عبد الملك لابنه أهذا مما أعده آنفاً (حب عن عامر بن الحارث بلاغا) أى قال بلغنا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه البيهقى فى السنن عنه أيضاً وقال الذهبى فى المهذب هو منقطع أيضاً وعمرو بن الحارث فى التابعين والصحابة كثير فكان ينبغى تمييزه

(أمر الدم) أى أسله واستخرجه قال القاضى إمرار الدم إسالته وإجراؤه بشدة وعلى هذا فقوله أمر بكسر الميم وشدة الراء من أمر أى أجرى وقول الخطابى هو غلط والصواب سكون الميم وخفة الراء من أمرى يمرى وهو الغلط لأن أصله أمرر براءين كما هو رواية ابن داوود وقال شراحه أى اجعله يمر أى يذهب وحينئذ فمن شدد أدغم فلا غلط (بما شئت) مخصوص بما استثناه فى حديث رافع بقوله ليس السن والظفر ذكره البيضاوى (واذكر اسم الله عز وجل) أى على الذبح ندباً بأن تقول بسم الله فقط ويزيد فى الأضحية والله أكبر اللهم هذا منك وإليك فتقبل منى؛ وترك التسمية عمداً مكروه والذبيحة حلال (حم د ه ك عن عدى بن حاتم) قال قلت يارسول الله إنا نصيد فلا نجد سكيناً إلا الظرازة وشقة العصا فذكره والظرازة جمع ظرز الحجر الصلب محدداً وشقة العصا ماشق منها وهو محدد

(أمرت) أى أمرنى الله إذ لا آمر سواه وحذف الفاعل تعظيما وتفخيما (أن) أى بأن (أقاتل) وحذف الجار من أن غير عزيز (الناس) أى بمقاتلة الناس وهذا عام خص منه من أقر بالجزية (حتى) أى إلى أن (يشهدوا) ويقروا ويبينوا أن (لا إله إلا الله) استثناء من كثرة متوهمة وجودها محال إذ مفهوم الاله كلى (وأنى رسول الله) غاية لقتالهم فكلمة التوحيد هى التى خلق الحق الخلق لها وهى العبارة الدالة على الاسلام فكل من تلفظ بها مع الاقرار بالرسالة المحمدية فسلم وظاهره بل صريحه أن قائلها مسلم وإن قلد بالمعنى الآتى فى مبحث الإيمان قال النووى رضى الله عنه وهو مذهب المحققين واشتراط معرفة أدلة المتكلمين خطأ وفى رواية للشيخين ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة (فاذا) آثرها على إن مع أن المقام لها لأن فعلهم متوقع لأنه علم إصابة بعضهم فغلبهم لشرفهم أو تفاؤلا نحو غفر الله لك (قالوها) أى كلمة الشهادتين والتزموا أحكامها (عصموا) حفظوا (منى دماءهم وأموالهم) أى منعوها إذ العصمة المنعة والاعتصام

مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ - (ق ٤) عن أبى هريرة ، وهو متواتر - (صح)

١٦٣١ — أُمِرْتُ بِالْوِتْرِ وَالْأَضْحَى ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيَّ - (قط) عن أنس (ض)

....

الاستمساك افتعال منه فلا يحل سفك دمائهم ولا أخذ أموالهم وهى كلما صح إيراد نحو البيع عليه وأريد به هنا ما هو أعم ليشمل الاختصاص (إلا بحقها) أى الدماء والأموال يعنى هى معصومة إلا عن حق يجب فيها كقود وردة وحد وترك صلاة وزكاة بتأويل باطل وحق آدمى فالباء بمعنى عن أو من أى فقد عصموها إلا عن حقها أو من حقها أو إلا بحق كلمة التوحيد وحقها ما تبعها من الأفعال والأقوال الواجبة التى لا يتم الإسلام إلا بها فالمتلفظ بكلمة التوحيد يطالب بهذه الفروض بعد ففائدة النص عليه دفع توهم ان قضية جعل غايته المقاتلة وجود ما ذكر أن من شهد عصم دمه وإن جحد الأحكام وقول أبى حنيفة إن تارك الصلاة كسلا لا يقتل لظاهر هذا الحديث ولخبر لا يحل دم امرئ مسلم ولأنها أمانة بينه وبين الله ولأنها عبادة تقضى وتؤدى كصوم وزكاة وحج ولأن الاختلاف شبهة تدرأ بها الحدود ورد الأول بقوله فى الحديث إلا بحقها والصلاة من حقها والثانى ان خلف الخارج بالثلاث أمرا آخر والثالث بالنقض بالعفة فإنها أمانة ويرجم بتركها وترك الصلاة أعظم والرابع بأن استيفاء الصوم وكل عبادة ممكن بخلاف الصلاة كالايمان ولأنه يقتل بفعل منهى عنه كزنا المحصن فيقتل بترك ما أمر به ولأن كسل الاستهانة يبيح القتال ولأن الصلاة والايمان يشتركان فى الاسم والمعنى فكما يقتل بترك الايمان يقتل بترك الصلاة والخامس بأنه لا شبهة للقاطع وإن سلم فضعيفه ومثلها مطروح لا يسقط استحقاق القتل عنه إذ لم يعد بالاستتابة ومن قتله قبلها عذر ثم دليلنا النص المزبور فانه يدل على أنه كافر واستحق عقوبة الكافر فالأول منتف فتعين الثانى والجمع أولى وتاركها كسلا بالنسبة إلى تاركها جحودا غير معصوم بالنسبة إلى فاعلها ثم الحكم عليهم بما ذكر إنما هو باعتبار الظاهر أما باعتبار الباطن فأمرهم ليس إلى الخلق بل (حسابهم على الله) فيما يسرونه من كفر ومعصية يعنى إذا قالوها بلسانهم وباشروا الأفعال بجوارحهم قنعت منهم به ولم أفتش عن قلوبهم وعلى بمعنى اللام فما أوهمه العلاوة من الوجوب غير مراد ولئن سلم فهو للتشبيه أى هو كالواجب فى تحقق الوقوع فالعصمة متعلقة بأمرين كلمة التوحيد وحقها أى حق الدماء والأموال على التقديرين والحكم إذا تعلق بوجوده شرطان لا يقع دون استكمال وقوعهما وصدره بلفظ الأمر إيذانا بأن الفعل إذا أمر به من جهة الله لا يمكن مخالفته فيكون آكد من فعل مبتدأ من الانسان قال الرافعى وبين الشافعى أن الحديث مخرجه عام ويراد به الخاص والقصد به أهل الأوثان وهو أصل من أصول الاسلام ﴿تتمة﴾ ذكر الفخر الرازى عن بعضهم هنا أنه تعالى جعل العذاب عذابين أحدهما السيف من يد المسلمين والثانى عذاب الآخرة فالسيف فى غلاف يرى والنار فى غلاف لا ترى فقال لرسوله من أخرج لسانه من الغلاف المرئى وهو الفم فقال لا إله إلا الله أدخلنا السيف فى الغمد الذى يرى ومن أخرج لسان القلب من الغلاف الذى لا يرى وهو السر فقال لا إله إلا الله أدخلنا سيف عذاب الآخرة فى غمد الرحمة حتى يكون واحد بواحد لا ظلم ولا جور (ق ٤ عن أبى هريرة) قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضى الله عنه وكفر من كفر من العرب قال عمر لأبى بكر رضى الله تعالى عنهما كيف تقاتل الناس وقد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم أمرت الخ فقال أبو بكر رضى الله تعالى عنه والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعونى عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه (وهو متواتر) لأنه رواه خمسة عشر صحابيا

(أمرت) أمرا ندبيا (بالوتر) أى بصلاته بعد فعل العشاء وقبل الفجر (والأضحى) أى بصلاة الضحى وبالتضحية (ولم يعزم) كل منهما (على) أى لم يفرض ولم يوجب على وعزائم الله تعالى فرائضه التى أوجبها يقال عزمت عليك أى

١٦٣٢ - أُمِرْتُ بِيَوْمِ الْأَضْحَى عِيدًا ، جَعَلَهُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ - (حم د ن ك) عن ابن عمرو - (صح)

١٦٣٣ - أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ - (حم) عن واثلة - (ح)

١٦٣٤ - أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّى خِفْتُ عَلَى أَسْنَانِي - (طب) عن ابن عباس - (ح)

١٦٣٥ - أُمِرْتُ بِالنَّعْلَيْنِ وَالْخَاتَمِ - الشيرازي في الألقاب (خد خط) والضياء عن أنس - (ض)

أمرتك أمراجدا فهذا الحديث يعارضه مايأتي من رواية البيهقي وغيره مرفوعا ثلاث هن علي فريضة [1] ولكم تطوع النحر والوتر وركعتا الضحى وكلا الخبرين ضعيف والشافعي رضي الله تعالى عنه وجمهور أصحابه علي الوجوب لكن ذهب بعضهم إلى عدمه تمسكا بأن الخصائص لاتثبت إلا بحديث صحيح (قط عن أنس) قضية تصرف المؤلف أن مخرجه الدارقطني خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل تعقبه ببيان علته فقال هومن رواية بقية وقد تقدم تدليسه وتليينه عن عبدالله بن محرز وضعفه غير واحد وقال منكرالحديث وقال ابن أبي شيبة متروك انتهى وقال الذهبي إسناده واه

(أمرت بيوم الأضحى عيداً) قال الطيبي عيداً منصوب بفعل مقدر تفسيره مابعده أي اجعله عيداً وقال ابن رسلان فيه حذف تقديره بالأضحية في يوم الأضحى إذ لا يصح الكلام إلا به إذ أمرت يتعلق الأمر فيه بالأضحية لا باليوم وفهم التقدير من إضافة يوم إليه انتهى والمراد الأمر الندبي (جعله الله لهذه الأمة) تمامه كما في أبي داود فقال رجل أرأيت إن لم أجد إلا منيحة أنثى أفأضحي بها؟ قال لا ولكن تأخذ من شعرك وتقص من شاربك وتحلق عانتك فتلك تمام أضحيتك عند الله وفيه أن عيد الأضحى من خصائصنا وكذا الفطر ، كذا قيل ، وقد تمسك بظاهر الحديث قوم منهم داود كابن سيرين فذهبوا إلى اختصاص النحر باليوم العاشر دون ما بعده (حم د ن ك عن ابن عمرو) بن العاص وصححه ابن حبان وغيره

(أمرت) على لسان جبريل بالالهام أو بالرؤيا (بالسواك) بكسر السين الفعل ويطلق على العود ونحوه (حتى خشيت أن يكتب علي) أي يفرض وفيه حجة لمن ذهب إلى عدم وجوب السواك عليه قال الزين العراقي والخصائص لاتثبت إلا بدليل صحيح (حم عن واثلة) بن الأسقع قال في شرح التقريب سنده حسن وقال المنذري والهيثمي فيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة مدلس وقد عنعنه

(أمرت) أي أمرني الله قال القاضي إذا قال الرسول أمرت فهم أن الله تعالى أمره وإذا قاله الصحابي فهم أن الرسول أمره فإن من اشتهر بطاعة رئيس إذا قال ذلك فهم أن الرئيس أمره (بالسواك حتى خفت على أسناني) أراد مايعم الأضراس ؛ واعلم أن لفظ رواية الطبراني في الكبير والأوسط فقد أمرت الخ ولم أر فيه أمرت مجرداً فإن كان فيه في غير مظنته وإلا فإثبات المصنف له في هذا الحرف وهم (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عطاء بن السائب وفيه كلام

(أمرت بالنعلين) أي بلبسهما خشية تقذر الرجلين (والخاتم) أي بلبسه في الأصبع وباتخاذه للختم فيه فلبس النعلين مأمور به ندباً خشية تنجس القدمين أو تقذيرهما وكذا الخاتم ولو لغير ذي سلطان خلافا لبعض الأعيان (الشيرازي في) كتاب (الألقاب خد خط) في ترجمة وكيع بن سفيان (والضياء) المقدسي في المختارة وكذا الطبراني في الكبير والأوسط (عن أنس) قال الخطيب وتبعه ابن الجوزي ولم يروه عن يونس بن يزيد إلا عمر بن هرون وعمر تركه أحمد وابن مهدي وقال ابن حبان يروي عن الثقات المعضلات ويدعي شيوخا لم يرهم انتهى وقال الهيثمي فيه

---

(١) ويؤخذ منه أن الواجب عليه أقل الضحي لا أكثره وقياسه في الوتر كذلك ووجوب هذه الثلاثة عليه صلى الله عليه وسلم : صححه الشيخان وغيرهما وهو خصوصية له صلى الله عليه وسلم

١٦٣٦ — أُمِرْتُ أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِى الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ، لَاصَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ — (حم حب ك) عن عبد الله بن جعفر — (ض)

١٦٣٧ — أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ : عَلَى الْجَبْهَةِ ، وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ ، وَلَا نَكْفِتَ الثِّيَابَ وَلَا الشَّعَرَ — (ق د ن ه) عن ابن عباس — (صح)

عمرو بن هرون البلخي وهو ضعيف وفى الضعفاء للذهبي عمر تركوه وكذبه ابن معين انتهى وقضية صنيع المصنف أن ابن عدى والخطيب خرجاه وسكتا عليه وهو غير صواب فأما الخطيب فقد سمعت ماقال وأما ابن عدى فخرجه وقال هو باطل فإنه أورده فى ترجمة ابن الأزهر وقال إنه باطل فاقتصار المصنف على عزوه تلبيس فاحش

(أمرت أن) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أى أمرنى الله بأن (أبشر خديجة) بنت خويلد زوجته (بيت فى الجنة) اعدّ لها (من قصب) بفتح القاف والصاد يعنى قصب اللؤلؤ هكذا جاء مفسراً فى رواية الطبرانى فى الأوسط وله فيه أيضاً من القصب المنظومة بالدر واللؤلؤ والياقوت انتهى وقال هنا أيضاً من قصب ولم يقل من لؤلؤ لمناسبة القصب لكونها أحرزت قصب السبق بمبادرتها إلى الإيمان قبل غيرها قال ابن حجر وفى القصب مناسبة أخرى من جهة استواء أكثر أنابيبه وكذا كان لخديجة من الاستواء ماليس لغيرها إذ كانت حريصة على رضاه بكل ممكن ولم يصدر منها مايغضبه قط كما وقع لغيرها انتهى (لاصخب فيه) أى لااضطراب ولا ضجة خصام ولا صياح إذ ما من بيت يجتمع فيه أهله إلا فيه صياح وجلبة وقال بعضهم يجوز كون قوله لاصخب أى هو مخصوص فيها بلا مشارك إذ لايكاد المشترك يسلم من التنازع المؤدى للصخب (ولا نصب) أى لاتعب أى لا يكون لها ثم تشاغل يشغلها عن لذائذ الجنة ولا تعب ينغصها ذكره القاضى أو المراد أن ذلك ليس ثواب أعمالها بل زيادة بعد الجزاء على أعمالها ؛ ﴿فإن قيل﴾ كيف لم يبشرها إلا ببيت وأدنى أهل الجنة له فيها مسيرة ألف عام ﴿فالجواب﴾ أن البيت عبارة عن القصر وتسمية الكل باسم الجزء معلوم فى لسانهم فلما كانت خديجة رضى الله عنها أول من بنى بيتاً فى الإسلام ولم يكن على ظهر الأرض بيت إسلام إلا بيتها عبر بلفظ البيت للمناسبة أو أنها بشرت ببيت زائد على ما أعدلها ، وخص القصب لحيازتها قصب السبق لجاء على معنى المقابلة (حم حب ك عن عبدالله بن جعفر) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال الهيثمى أحمد رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع

(أمرت) بالبناء للمفعول والآمر هو الله تعالى قال القاضى عرف ذلك بالعرف والامر للوجوب فى أحد قولى الشافعى وأحمد رضى الله عنهما والثانى أنه للندب لأن المعطوف على اسجد مندوب اتفاقا ولأنه عليه السلام اقتصر على الجبهة فى قصة رفاعة انتهى وبقوله عرفا سقط النزاع فيه بخلوه من صيغة أفعل (أن أسجد على سبعة أعظم) سمى كل واحد عظما نظراً للجملة وإن اشتمل كل على عظام فهو من تسمية الكل باسم البعض وفى رواية على سبعة أعضاء وفى أخرى آراب جمع إرب بكسر فسكون وهو العضو ثم أبدل من ذلك قوله (على الجبهة) فعلى الثانية بدل من الأولى التى فى حكم الطرح أو الأولى متعلقة بنحو حاصلا أى أسجد على الجبهة حال كون السجود على سبعة أعضاء ذكره الكرمانى دافعا به ماعساه يقال كيف يكون حرفا واحدا بمعنى واحد متعلق بفعل واحد مكرراً قال الشافعية ويكفى جزء منها ويجب كشفه (واليدين) أى باطن الكفين لئلا يدخل تحت المنهى من افتراش السبع ويدل له رواية مسلم بلفظ الكفين (والركبتين وأطراف) أصابع (القدمين) بأن يجعل قدميه قائمتين على بطن أصابعهما وعقبيه مرتفعين ليستقبل بظهور قدميه القبلة فلو أخل المصلى بواحدة من السبعة بطلت صلاته قطعاً فى الجبهة وعلى الاصح فى البقية عند الشافعية وهو مذهب أحمد ويكفى وضع جزء من كل منها (ولا نكفت) بكسر الفاء وبالنصب أى لانضم

١٦٣٨ — أُمِرْتُ بِالْوَتْرِ . وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى ، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ - (حم) عن ابن عباس - (ض)

١٦٣٩ — أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى ، يَقُولُونَ يَثْرِبَ - وَهِيَ الْمَدِينَةُ - تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

١٦٤٠ — أُمِرَتِ الرُّسُلُ أَنْ لَا تَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا وَلَا تَعْمَلَ إِلَّا صَالِحًا - (ك) عن أم عبد الله بنت أخت

ولا نجمع فهو بمعنى ولا نكف ومنه «ألم نجعل الأرض كفاتا» (الثياب) عند الركوع والسجود فى الصلاة (ولا الشعر) الذى للرأس ، والامر بعدم كفهما للندب وإن كان الامر بالسجود على السبعة للوجوب فالامر مستعمل فى معنييه وهو جائز عند الشافعى رضى الله عنه قال الطيبي جمع الحديث بعضا من الفرض والسنة والادب تلويحا إلى ارادة الكل ﴿ تنبيه ﴾ جاء فى حكمة النهى عن كف الشعر أن غرزة الشعر يقعد فيها الشيطان حالة الصلاة ففي سنن أبي داود باسناد قال ابن حجر جيد أن أبا رافع رأى الحسن بن علي يصلي وقد غرز ضفيرته فى قفاه فحلها وقال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان ولا يجب كشف غير الجبهة بل يكره كشف الركبتين لما يحذر من كشف العورة وأما عدم وجوب كشف القدمين فلدليل لطيف وهو أن الشارع وقت المسح على الخف بمدة تقع فيها الصلاة بالخف فلو وجب كشف القدمين لوجب نزع الخف المقتضى لنقض الطهارة فتبطل الصلاة ذكره ابن دقيق العيد قال فى الفتح وفيه نظر (ق د ن ه عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا أحمد وغيره .

(أمرت بالوتر وركعتى الضحى ولم تكتبا) أى تفرضا وفى نسخة ولم يكتب بمثناة تحت بغير ألف أى ذلك وفيه أن ذلك من خصائصه على أمته (حم عن ابن عباس) قال فى المطامح فيه جابر الجعفى كذاب وقال الذهبي واه قال ابن حجر لكن له متابع آخر من رواية وضاح بن يحي عن مندل عن يحي بن سعيد عن عكرمة قال ابن حبان وضاح لا يحتج به يروى أحاديث كلها معمولة ومندل ضعيف ه (أمرت بقرية) أى أمرنى الله بالهجرة اليها إن كان قاله بمكة أو باستيطانها إن كان قاله بالمدينة ذكره السمهودى (تأكل القرى) أى تغلبها فى الفضل حتى يكون فضل غيرها بالنسبة إليها كالعدم لاضمحلالها فى جنب عظيم فضلها كأنها تستقرى القرى تجمعها اليها أو الحرب بأن يظهر أهلها على غيرهم من القرى فيفنون ما فيها فيأكلونه تسلطا عليها وافتتاحها بأيدى أهلها فاستعير الاكل لافتتاح البلاد وسلب الاموال وجلبها اليـه (يقولون يثرب) أى تسميها الناس بذلك باسم رجل من العمالقة نزلها أو غيره وبه كانت تسمى قبل الاسلام (وهى) أى والحال أن اسمها اللائق إنما هو (المدينة) إذ هم كانوا يقولون ذلك والاسم المناسب الحقيق بأن تدعى به هو المدينة فانها تليق أن تتخذ دار إقامة وأما يثرب فمكروه بما يؤول اليه التثريب والتثريب الفساد والتوبيخ والملامة قال النووى رضى الله تعالى عنه فيكره تسميتها به وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره القبيح وتسميتها فى القرآن بيثرب إنما هو حكاية قول المنافقين والذين فى قلوبهم مرض وهى (تنفى الناس) أى شرارهم وهمجهم يدل عليه التشبيه بقوله (كما ينفى الكير) فإنه ينفى (خبث الحديد) رديئه والكور بضم الكاف موقد النار من حانوت نحو حداد والكير بالكسر زقه الذى ينفخ فيه والمراد ما بنى من طين والخبث بفتحتين ما تبرزه النار من الجواهر المعدنية وبضم فسكون الشيء الخبيث جعل مثل المدينة وساكنيها مثل الكير وما يوقد عليه فى النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب كما كان فى زمن عمر رضى الله عنه حيث أخرج أهل الكتاب وأظهر العدل والاحتساب فزعم عياض أن ذا مختص بزمنه غير صواب قيل وفيه أنها أفضل من مكة ورجح واعترض (ق) فى الحج (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا النسائى .

(أمرت الرسل) الظاهر أن المراد به ما يشمل الأنبياء (أن لا تأكل إلا طيبا) أى حلالا متيقن الحل فلا تأكل

شداد بن أوس - (صح)

١٦٤١ - أُمِرْنَا بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ - الدارمى عن ابن عباس - (ح)

١٦٤٢ - أُمِرْنَا بِالتَّسْبِيحِ فِى أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً ، وَثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً ، وَأَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً - (طب) عن أبى الدرداء

١٦٤٣ - أَمَرَنِى جِبْرِيلُ أَنْ أُكَبِّرَ - الحكيم (حل) عن ابن عمر

حراما ولا ما فيه شبهة وإن جاز الثانى لغيرهم لا لهم لسمو مقامهم يشدد عليهم وحسنات الأبرار سيئات المقربين وهذا ناظر إلى قوله تعالى «يا أيها الرسل كلوا من الطيبات» (ولا تعمل إلا صالحا) فلا يفعلون غير صالح من كبيرة ولا صغيرة عمداً أو سهواً قبل النبوة أو بعدها لعصمتهم ، قال حكيم لآخر أوصنى ، قال اعمل صالحا وكل طيبا (ك) فى الأطعمة (عن أم عبد الله بنت أوس) الأنصارى (أخت شداد بن أوس) قالت بعثت إلى النبى صلى الله عليه وسلم بقدح لبن عند فطره فرد عليها الرسول صلى الله عليه وسلم أنى لك هذا قالت من شاة لى ، قال أنى لك الشاة قالت اشتريتها من مالى فشرب فذكره قال الحاكم صحيح فرده الذهبي بأن أبا بكر بن ابى مريم راويه واه انتهى ورواه أيضا الطبرانى باللفظ المزبور وفيه أيضا ابن أبى مريم

(أمرنا) بالبناء للمفعول أى انا وأمتى (بأسباغ الوضوء) أى بإكماله على ماشرع فيه من السنن لا لإتمام فروضه فإنه غير مخصوص بهم فإن إتمامه على غيرهم أيضا على ماعليه التعويل وما تقرر من أن المأمور هو وأمته هو ماقرره جمع لكن الأوجه أن المراد الأنبياء كما أفصح به فى خبر هـذا وضوئى ووضوء الأنبياء من قبلى قال المؤلف فى الخصائص لم يكن الوضوء إلا للأنبياء دون أممهم (الدارمى) فى مسنده (عن ابن عباس) وفى الباب غيره أيضاً

(أمرنا بالتسبيح فى أدبار الصلوات) أى أعقاب الصلوات المفروضة بحيث ينسب اليها عرفا والأمر هنا للندب (ثلاثا وثلاثين تسبيحة) أى قول سبحان الله (وثلاثاً وثلاثين تحميدة) أى قول الحمد لله (وأربعا وثلاثين تكبيرة) أى قول الله أكبر ، بدأ بالتسبيح لتضمنه نفى النقائص عنه تعالى ثم بالتحميد لتضمنه إثبات الكمال له ثم بالتكبير لافادته أنه أكبر من كل شىء وإفراد كل من الثلاثة أولى من جمعها وثواب العدد المذكور يحصل وإن زاد عليه على الأصح المنصور [1] (طب عن أبى الدرداء) وإسناده حسن وقال صحيح

(أمرنى جبريل) أى عن الله تعالى (أن) أى بأن (أكبر) أى أن أقدم الأكبر فى السن فى مناولة السواك وترجم له البخارى «باب دفع السواك إلى الأكبر» وذكر فيه فقيل لى كبر قال شراحه قائل ذلك له جبريل عليه السلام وقوله كبر أى قدم الأكبر فى السن ورواه فى الغيلانيات بلفظ أمرنى جبريل أن أقدم الأكابر وخرجه أحمد والبيهقى بلفظ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستن فأعطاه أكبر القوم ثم قال إن جبريل أمرنى أن أكبر وروى أبو داود بإسناد قال النووى صحيح وابن العراقى رد على من تازع الراجح صحته عن عائشة رضى الله عنها أوحى الله إلى فى فضل السواك أن أكبر وبذلك يعلم أن حمل التكبير على قول الله أكبر فى العيدين غير قويم وفيه أن السن من الأوصاف التى يقدم بها فيستدل به فى أبواب كثيرة من الفقه سيما فى مورد النص وهو الارفاق بالسواك ثم يطرد فى جميع وجوه الاكرام كركوب وأكل وشرب وانتعال وطيب ومحله ما إذا لم يعارض فضيلة السن أرجح منها وإلا قدم الأرجح كإمامة الصلاة والامامة العظمى وولاية النكاح وإعطاء الأيمن فى الشرب ولا منافاة بين ذلك والحديث لأنه لم يدل على أن السن يقدم به على كل شىء بل إنه شىء يحصل به التقديم قال الحكيم السواك من حق الأسنان

(١) فيه زيادة على المشروع وقد قال صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد

١٦٤٤ — أَمْسَحُوا عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ - (حم) عن بلال

١٦٤٥ — أَمْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ هَكَذَا - إِلَى مُقَدَّمِ رَأْسِهِ ، وَمَنْ لَهُ أَبٌ هَكَذَا - إِلَى مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ - (خط) وابن عساكر عن ابن عباس (ض)

١٦٤٦ — أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ - (ق ٣) عن كعب بن مالك (صح)

....

لانه يشد اللثة ويذهب الحفر فأكبرهم سناً أقدمهم خروج أسنان ومن كان أقدم فهو أحق (الحكيم) الترمذى (حل) من حديث نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهره أن المؤلف لم يره مخرجا لأشهر من هذين وهو عجب فقد خرجه الطبرانى فى الأوسط باللفظ المذكور .

(امسحوا) جوازاً (على الخفين) فى الوضوء حضراً وسفراً ولو بلا حاجة ولم ينسخ ذلك حتى مات وقد بلغت أحاديث المسح التواتر حتى قال الكمال بن الهمام قال أبوحنيفة رضى الله تعالى عنه ماقلت بالمسح حتى جاءنى فيه مثل ضوء النهار وعنه أخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين لأن الآثار التى جاءت فيه فى حيز التواتر قال ابن تيمية ولم يكن النبى صلى الله عليه وسلم يتكلف ضد حاله التى هو عليها بل إن كانت رجلاه فى الخف مسح عليهما ولم ينزعهما وإلا غسل قدميه ولم يلبس الخف قال وهذا أعدل الاقوال فى مسألة الأفضل من المسح والغسل (والخمار) أى وامسحوا على الخمار أى العمامة كما فى النهاية قال لأن الرجل يغطى بها رأسه كما أن المرأة تغطيه بخمارها وذلك إذا اعتمّ عمة العرب فأدارها تحت الحنك فلا يمكنه نزعها كل وقت فتصير كالخفين لكن لابد من مسح بعض الرأس ثم يكمل عليها (تنبيه) عدوا من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم وأمته المسح على الخف (حم) من حديث مكحول ابن الحارث بن معاوية الكندى وأبى جندل (عن بلال) بن رباح بموحدة مولى أبى بكر قال مكحول كان الحارث ابن معاوية الكندى وأبوجندل بن سهيل يتوضآن فذكر المسح على الخفين فمر بهما بلال المؤذن فسألاه عن ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول فذكره .

(امسح) ندباً (رأس اليتيم) أل فيه للعهد الذهنى على وزان «وأخاف أن يأكله الذئب» والمراد بعض من الحقيقة غير معينة ولهذا كان فى المعنى كالنكرة إذ ليس المراد يتيما معينا ولا كل فرد من أفراد اليتامى ولا ذئباً معيناً ولا كل ذئب (هكذا إلى مقدم رأسه) أى من المؤخر إلى المقدم (ومن) كان (له أب هكذا إلى مؤخر رأسه) أى من المقدم إلى المؤخر والأمر للندب لا للوجوب كما تقرر (خط) فى ترجمة محمد بن سليمان الهاشمى (وابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عباس) ثم قال الخطيب لايعرف لمحمد بن سليمان غير هذا الحديث وقال ابن القطان هو محمد بن سليمان عن أبيه عن جده الأكبر ابن عباس وسليمان لايعرف حاله فى الحديث وكان أمير البصرة وجاء فى حديث البزار عن ابن عباس أنه وضع كفه على مقدم رأس اليتيم مما يلى جبهته ثم أصعدها إلى وسط رأسه ثم أحدرها إلى مقدم أوائل جبهته ومن كان له أب وضع كفه على مقدم رأسه مما يلى جبهته ثم أصعدها إلى وسط رأسه ورواه الطبرانى فى الأوسط بنحوه لكنه قال إذا لقيتم الغلام يتيما فامسحوا رأسه هكذا إلى قدام فإذا كان له أب فامسحوا رأسه هكذا إلى خلف من مقدمته قال الحافظ العراقى وفيه محمد بن سليمان بن على ضعيف .

(أمسك عليك) ياكعب بن مالك الذى جاءنا تائباً معتذراً عن تخلفه عن غزوة تبوك مريداً للانخلاع من جميع ماله صدقة (بعض مالك) وانخلع عن بعضه بأن تتصدق به (فهو خير لك) من التصدق بكله لئلا تتضرر بالفقر وعدم الصبر على الفاقة فالتصدق بجميع المال غير محبوب إلا لمن قوى يقينه كالصدّيق ومن قاربه ممن له شدة صبر وكمال وثوق وقوة توكل وقليل ماهم فلذلك منع كعباً من التصدق بجميع ماله دون أبى بكر رضى الله عنه وفيه دلالة على صحة التصدق بالمشاع إذ لم يفرق فهو حجة على مانعه (ق ٣ عن كعب بن مالك) قلت يارسول الله إن من توبتى

١٦٤٧ ــ امْشِ مِيلًا عُدْ مَرِيضًا ، امْشِ مِيلَيْنِ أَصْلِحْ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، امْشِ ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ زُرْ أَخًا فِى اللهِ ـ ابن أبى الدنيا فى كتاب الإخوان عن مكحول مرسلا ـ (ض)

١٦٤٨ ــ امْشُوا أَمَامِى ، خَلُّوا ظَهْرِى لِلْمَلَائِكَةِ ـ ابن سعد عن جابر (ض)

١٦٤٩ ــ أَمِطِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ؛ فَإِنَّهُ لَكَ صَدَقَةٌ ـ (خد) عن أبى برزة ـ (صح)

١٦٥٠ ــ أُمَّكَ ، ثُمَّ أُمَّكَ ، ثُمَّ أُمَّكَ ، ثُمَّ أَبَاكَ ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ ـ (حم د ت ك) عن معاوية بن

أن أنخلع من مالى صدقة لله ورسوله فذكره « (امش) يعنى اذهب وخص المشى لكونه أولى (ميلا) ثلاثة فراسخ (عد مريضاً) مسلماً (امش) بدل مما قبله (ميلين أصلح بين اثنين) رجلين أو فئتين يعنى حافظ على فعل ذلك ولو كان عليك فيه مشقة كأن يمشى إلى محل بعيد فإنه قربة مؤكدة ينبغى الاعتناء بها لمزيد فضلها (امش ثلاثة أميال زر أخا فى الله) تعالى وإن لم يكن من النسب وبين به أن الثالث أفضل وأهم وآكد من الثانى وأن الثانى أفضل من الاول والأمر فى الكل للندب فالميل للتكثير والمراد امش مسافة طويلة لعيادة المريض وامش ولو ضعفها للصلح وامش ولو ضعفيها للزيارة (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب) فضل زيارة (الاخوان عن مكحول) الدمشق (مرسلا) ظاهر كلام المصنف أنه لم يقف عليه مسنداً وهو عجب فقد خرجه البيهق عن أبى أمامة لكن فيه على بن يزيد الألهانى قال البخارى منكر الحديث وعمر بن واقد متروك .

(امشوا أمامى) أى قدامى (خلوا) فرغوا (ظهرى للملائكة) ليمشوا خلفى وهذا كالتعليل للأمر بالمشى أمامه وبه يعرف أن غيره من الأمة ليس مثله فى ذلك لفقد المعنى المعلل به ومن ثم عد ذلك من خصائصه ولهذا صرحوا بأن الطالب إذا مشى مع الشيخ فليكن أمامه بالليل ووراءه نهاراً إلا أن يقتضى الحال خلاف ذلك لنحو زحمة قال المؤلف ومن خصائصه سير الملائكة معه حيث سار يمشون خلف ظهره (ابن سعد) فى الطبقات (عن جابر) بن عبدالله قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لأصحابه امشوا إلى آخره ورواه عنه أيضاً بهذا اللفظ أبو نعيم فى الحلية وقال تفرد به الجارود بن يزيد عن سفيان

(أمط) أزل ندباً (الأذى عن الطريق) من نحو شوك وحجر وكل ما يؤذى السالك فيه (فإنه لك صدقة) أى تؤجر عليه كما تؤجر على الصدقة فإنه تسبب إلى سلامة من يمر عليه من الأذى فكأنه تصدق عليه بذلك لحصل له أجر الصدقة وقد جعل المصطفى صلى الله عليه وسلم الإمساك عن الشر صدقة على النفس فإماطته مندوبة ندباً مؤكداً والظاهر أن المراد الطريق المسلوك أما المهجور فليس مثله فى أصل الندب أو تأكده وأنه لو كان الطريق مختصا بنحو قطاع أو حربيين أنه لايندب فيه ذلك بل لو قيل يطلب أن يلقى فيه مايؤذى لكان قريباً (خد عن أبى برزة) بفتح الموحدة والزاى بينهما راء ساكنة الأسلمى نضلة بن عبيد على الصحيح مات سنة ستين وكذا رواه عنه الديلمى كالطبرانى

(أمك)(١) قال ابن السيد سميت أما لأنها أصل الولد وأم كل شىء أصله كما قالوا لمكة أم القرى (ثم أمك ثم أمك) بنصب الميم فى الثلاثة أى قدمها فى البر يامن جئتنا تسأل عمن تبر أو لا قال الزين العراقى هذا هو المعروف فى الرواية فهو من قبيل ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو ، ويجوز الرفع هنا كما قرئ به ثم لكن يرجح النصب قوله الآتى ثم أباك إلا أن يقال إنه جاء على لغة القصر انتهى والخطاب وإن كان لواحد لكنه عام وكرره للتأكيد أو إشعاراً بأن لها ثلاثة أمثال ما للأب من البر لما تكابده وتعانيه من المشاق والمتاعب فى الحمل والفصال فى تلك المدة المتطاولة فهو

---

(١) وسببه كما فى الترمذى عن بهز بن حكيم قال حدثنى أبى عن جدى قال قلت يارسول الله من أبر قال أمك فذكره وأبر بفتح الهمزة والباء الموحدة وتشديد الراء مع الرفع أى من أحق بالبر

حيدة (ه) عن أبي هريرة - (صحـح)

١٦٥١ _ أَمْلِكْ يَدَكَ - (تخ) عن أسود بن أصرم - (ح)

١٦٥٢ _ أَمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ - ابن قانع (طب) عن الحرث بن هشام

إيجاب للتوصية بالوالدة خصوصاً وتذكير لحقها العظيم مفرداً إذ لها من الحقوق مالا يقام به كيف وبطنها له وعاء وحجرها له حواء وثديها له سقاء (ثم) قدم (أباك) فهو بعد الام وقوله ثم أباك قال فى الرياض نصب بفعل محذوف أى ثم بر أباك قال فى رواية ثم أبوك قال وهذا واضح وقد حكى فى الرعاية الإجماع على تقديمها عليه قال ابن بطال وهذا إذا طلبا فعلا فى وقت واحد ولم يمكن الجمع وإلا وجب لأن فضل النصرة أهم مايجب رعايته بعد فضل التربية (ثم) بعد الأب وأبيه وإن علا قدم (الأقرب) منك (فالأقرب) فتقدم الأب فالأولاد فالاخوة والأخوات فالمحارم من ذوى الأرحام كالأعمام والعمات قال الزين العراقى وجاء فى حديث بعد الأب ثم أختك وأخاك وهل يؤخذ من تقديمه الأخت رجحان حقها فى الصلة على الأخ كما ذكر فى الأم أو هما سواء وإنما قدمها لمناسبة قوله أمك ثم أباك كل محتمل والأول أقرب وأراد بالبر ترك العقوق وكما أن العقوق له مراتب فالبر كذلك انتهى ويؤخذ مما تقرر أن الكلام فى غير النفقة أما هى فيقدم نفسه ثم زوجته ثم ولده الصغير ثم الأم ثم الأب (تنبيه) من كلامهم الأب أعرف وأشرف والأم أرحم وأرأف قال فى شرح النوابغ وحكمة كون الأم أشفق على الولد من الأب أن خروج ماء المرأة من قدامها من بين ثدييها قريباً من القلب وموضع المحبة القلب والأب خروج مائه من وراء الظهر قال الإمام المرغينانى وإنما نسب الولد إلى الأب مع أنه خلق من مائهما لأن ماء الأم يخلق منه الحسن والجمال والسمن والهزال وهذه الأشياء لاتدوم بل تزول وماء الرجل منه العظم والعصب والعروق ونحوها وهى لاتزول فى عمره فلذلك نسب إليه دونها وقال الحكيم إنما صيرنا الحكم للأب لأن أصل الجسد من مائه لأن العظم والعصب والعروق منه ومن الأم اللحم والدم والشعر والجلد ونحوها والعظم ونحوه إذا ذهب ذهب الجسد واللحم كسوة قال تعالى «فكسونا العظام لحماً» فلذلك العصوبة والولاية له دونها (حم ت د) كلهم (عن معاوية بن حيدة) بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح المهملة بن معاوية القشيرى جد بهز بن حكيم قال الترمذى حسن صحيح (ه عن أبى هريرة) قال قلت يارسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة فذكره وهو فى مسلم من حديث أبى هريرة بلفظ أمك ثم أمك ثم أباك ثم أدناك أدناك.

(املك يدك) أى اجعلها مملوكة لك فيما عليك وباله وتبعته واقبضها عما يضرك وابسطها فيما لا ينفعك قال الطيبى هذا ومابعده من أسلوب الحكيم سأله رجل عن حقيقة النجاة فأجابه عن سببه لأنه أهم بحاله وأخرجه على سبيل الأمر المقتضى للوجوب زيادة فى التقرير والتقريع (تخ عن أسود) ضد أبيض (بن أصرم) المحاربى عداده فى أهل الشام وروايته فيهم ورواه عنه أيضا الطبرانى قال الهيثمى وإسناده حسن

(أملك عليك) يامن سألت منا النجاة (لسانك) بأن لاتحركه فى معصية بل ولا فيما لا يعينك فإن أعظم ماتطلب استقامته بهذا القلب اللسان فانه الترجمان وقد سبق أن اللسان فاكهة الانسان وإذا تعود اللسان صعب عليه الصبر عنها فبعد عليه النجاة منها ولهذا تجد الرجل يقوم الليل ويصوم النهار ويتورع عن استناده إلى وسادة حرير أو قعوده عليه فى نحو لمحة لحظة واحدة ولسانه يفرى فى الأعراض غيبة ونميمة وتنقيصا وإزراءاً ويرمى الافاضل بالجهل ويتفكه بأعراضهم ويقول على مالايعلم وكثيرا ممن تجده يتورع عن دقائق الحرام كقطرة خمر ورأس إبرة من نجاسة ولا يبالى بمعاشرة المرد والخلوة بهم وماهنالك وماهو إلا كأهل العراق السائلين ابن عمر عن دم البعوض وقد قتلوا الحسين رضى الله تعالى عنه (ابن قانع) أحد فى المعجم (طب عن الحارث بن هشام) بن المغيرة المخزومى أخو أبى جهل وهو الذى

١٦٥٣ - أَمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ - (ت) عن عقبة بن عامر - (ح)

١٦٥٤ - أَمْلِكُوا الْعَجِينَ ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبَرَكَةِ - (عد) عن أنس

١٦٥٥ - أُمَنَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَلَاتِهِمْ وَسُحُورِهِمُ الْمُؤَذِّنُونَ - (هق) عن أبي محذورة - (ح)

١٦٥٦ - أَمْنَعُ الصُّفُوفِ مِنَ الشَّيْطَانِ الصَّفُّ الْأَوَّلُ - أبو الشيخ عن أبي هريرة - (ض)

أجارته أم هانئ يوم الفتح وقيل غيره مات بالشام مرابطا قال قلت يارسول الله أخبرني بأمر أعتصم به فذكره قال الهيثمي رواه الطبراني بإسنادين أحدهما جيد

(أملك عليك لسانك) أى احفظه وصنه لعظم خطره وكثرة ضرره قال ذوالنون رضى الله عنه أصون الناس لنفسه أملكهم للسانه وقال ابن مسعود أو عمر ماعلى الارض أحوج إلى طول سجن من اللسان قال حجة الإسلام رضى الله عنه معنى حفظ اللسان من الكذب فلاينطق به فى جد ولا هزل لأنه إن نطق به هزلا تداعى إلى الجد والخلف بالوعد بل ينبغى أن يكون إحسانك فعلا بلاقول والغيبة فإنها أشد من ثلاثين زنية والمراء الجدال والمنافسة وتزكية النفس واللعن والدعاء على الخلق والمزاح والسخرية والاستهزاء بالخلق ونحو ذلك انتهى قال بعض الحكماء ولا شىء أحق بالسجن من اللسان وقد جعله خلف الشفتين والاسنان ومع ذلك يكثر القول ويفتح الأبواب (وليسعك بيتك) سيما فى زمن الفتن قال الطيبي الامر فى الظاهر وارد على البيت وفى الحقيقة على المخاطب أى تعرض لما هو سبب للزوم البيت من الاشتغال بالله والمؤانسة بطاعته والخلو عن الاغيار (وابك على خطيئتك) أى ذنوبك ، ضمن بكى معنى الندامة وعداه بعلى أى اندم على خطيئتك باكيا فان جميع أعضائك تشهد عليك فى عرصات القيامة بلسان طلق ذلق تفضحك به على ملإ من الخلق «يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون» ﴿تتمة﴾ قال فى الحكم مانفع القلب شىء مثل عزلة يدخل فيها ميدان فكره كيف يشرق قلب وصور الأكوان منطبعة فى مرآته أم كيف يرحل إلى الله وهو مكبل بشهواته أم كيف يطمع أن يدخل حضرة الله وهو لم يتطهر من جنابة غفلاته أم كيف يرجو أن يفهم دقائق الأسرار وهو لم يتب من هفواته ﴿فائدة﴾ قال ابن الحاج عذل بعضهم عن الانعزال فى خلوته فقال وجدت لسانى كلبا عقورا قل أن يسلم منه من خالطه فحبست نفسى ليسلم المسلمون من آفاته (ت) فى الزهد (عن عقبة ابن عامر) الجهنى قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقلت ما النجاة فقال أملك الخ وهذا الجواب من أسلوب الحكيم سأل عن حقيقة النجاة فأجابه عن سببه لأنه أهم بحاله وأولى وكان حق الظاهر أن يقول حفظ اللسان فأخرجه على سبيل الأمر المقتضى للوجوب مزيدا للتقرير والاهتمام كذا قاله المصنف تبعا لعبد الحق فى أحكامه قال ابن القطان وهو خطأ إنما هو عن أبى أمامة وسكت عنه والترمذى إنما قال حسن وهو إلى الضعف أقرب فانه من رواية يحيى بن أيوب عن عبيدالله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة قال فى المنار وكلهم متكلم فيه

(أملكوا العجين) أى أنعموا عجنه وأجيدوه (فانه أعظم للبركة) أى أكثر لزيادة الخير والنمو فيه يقال ملكت العجين وأملكته إذا انعمت عجنه وأجدته قال ابن الأثير أراد أن خبزه يزيد بما يحتمل من الماء بجودة العجن انتهى وفى رواية ذكرها فى النهاية أملكوا العجين فانه أحد الريعين (عد عن أنس) ظاهر كلام المصنف أن ابن عدى خرجه وأقره والأمر بخلافه فانه أورده فى ترجمة سلامة بن روح الأيلى وقال قال أبوحاتم يكتب حديثه وقال أبوزرعة منكر الحديث

(أمناء المسلمين على صلاتهم وسحورهم المؤذنون) أى هم حافظون عليهم دخول الوقت لأجل الصلاة والصوم فيه فمتى قصروا فيما عليهم من رعاية الوقت بتقدم أو تأخر فقد خانوا ما ائتمنوا عليه من أوقات الصلوات وما يتبعها من وظائف العبادات (هق عن أبى محذورة) الجمحى المكى المؤذن أوس وقيل سمرة .

١٦٥٧ — أَمِّنُوا إِذَا قُرِئَ «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» ابن شاهين فى السنة عن على

١٦٥٨ — أَمِيرَانِ وَلَيْسَا بِأَمِيرَيْنِ : الْمَرْأَةُ تَحُجُّ مَعَ الْقَوْمِ فَتَحِيضُ قَبْلَ أَنْ تَطُوفَ بِالْبَيْتِ طَوَافَ الزِّيَارَةِ ، فَلَيْسَ لِأَصْحَابِهَا أَنْ يَنْفِرُوا حَتَّى يَسْتَأْمِرُوهَا ، وَالرَّجُلُ يَتْبَعُ الْجَنَازَةَ فَيُصَلِّي عَلَيْهَا ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ حَتَّى يَسْتَأْمِرَ أَهْلَهَا ـ المحاملى فى أماليه عن جابر ـ (ض)

١٦٥٩ — إِنَّ اللهَ أَبَى عَلَيَّ فِيمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا ثَلَاثًا ـ (حم ن ك) عن عقبة بن مالك ـ (صح)

(أمنع الصفوف) أى أحوطها وأحرزها (من الشيطان) أى من وسوسته (الصف الأول) أى الذى يلى الإمام ولعله لكثرة الملائكة حول الإمام فبذلك يضعف سلطان الشيطان وهذا مسوق للحث على تأكد الاهتمام بإيثاره والمحافظة على ملازمته (أبو الشيخ) عبدالله بن جعفر فى الثواب وكذا الديلمى (عن أبى هريرة) وفيه محمد ابن سنان قال الذهبى فى الضعفاء كذبه أبوداود وابن خراش وقال الدارقطنى لابأس به وحكيم بن سيف قال أبوحاتم صدوق لايحتج به ووثق وهشام أبوالمقدام قال النسائى وغيره متروك .

(أمّنوا) بالتشديد أى قولوا آمين ندباً (إذا قرئ) بالبناء للمفعول وفى نسخة للفاعل أى قرأ الإمام فى الصلاة أو قرأ أحدكم خارجها (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) أى إذا انتهى فى قراءته إلى ذلك وورد فى غير ما حديث تعليله بأن الملائكة تؤمن على قراءته فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له (ابن شاهين) عمر (فى السنة) أى فى كتاب السنة له (عن على) أمير المؤمنين .

(أميران) تثنية أمير وهو صاحب الأمر والولى وكل من ترغب فى مشاورته أو مؤامرته فهو أميرك (وليسا بأميرين) الإمرة المتعارفة وهما (المرأة تحج مع القوم) الحجاج (فتحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس لأصحابها أن ينفروا حتى يستأمروها) واستنبط منه شافعيون أن على أمير الحاج الإمساك عن الرحيل عن مكة لأجل حائض لم تطف للإفاضة ولم ترد الإقامة بمكة قال المحب الطبرى كالمجموع سكت عنه أصحابنا وهو مذهب مالك ويلزم الجمال حبس الجمال لها أكثر مدة الحيض (والرجل يتبع الجنازة فيصلى عليها فليس له أن يرجع حتى يستأمر أهلها) يعنى لاينبغى له أن يرجع حتى يستأذنهم وانتزع منه بعض العلماء أنه لايجوز له الانصراف بدون إذن ولى الميت وحكى عن مالك وقيده بعض أتباعه بما إذا لم يطل وذهب الجمهور إلى خلافه محتجين بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم جعل لمن لم يشهد الدفن قيراطاً فدل على جواز الانصراف قبل الدفن بغير إذن ؛ وأقول ما استدلوا به لاينهض شبهة فضلا عن حجة إذ ليس فى خبر القيراط ما يؤذن بأن شرطه أن لاينصرف إلا بإذن وبفرض تسليمه فالجهة منفكة (المحاملى) بفتح الميم والحاء وسكون الألف وكسر الميم واللام نسبة إلى المحامل التى تحمل الناس فى السفر وهو القاضى أبوعبدالله الحسين بن إسمعيل الضبى سمع البخارى والدورقى وابن الصباح وخلقاً وعنه الطبرانى والدارقطنى وغيرهما قال السمعانى ثقة كان يحضر مجلس إملائه عشرة آلاف رجل مات سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة (فى أماليه) الحديثية وكذا البزار وأبونعيم والديلمى كلهم (عن جابر) قال فى الميزان تفرد به عمرو بن عبد الغفار الفقيمى وعمرو متهم بالوضع وقد سرقه آخر من الفقيمى أو الفقيمى سرقه منه وقال ابن القطان عمرو متهم بالوضع وخرجه العقيلى من حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال فى المطامع ومداره على أبى سفيان وغيره من الضعفاء الذين لايحتج بهم .

(إن الله أبى عليّ فيمن قتل مؤمناً) ظلما يعنى سألته أن يقبل توبته فامتنع أشد امتناع قال ذلك (ثلاثاً) أى

١٦٦٠ — إِنَّ اللهَ أَبَى لِي أَنْ أَتَزَوَّجَ أَوْ أُزَوِّجَ إِلَّا أَهْلَ الْجَنَّةِ - ابن عساكر عن هند بن أبي هالة - (ض)

١٦٦١ — إِنَّ اللهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَإِنَّ خَلِيلِي أَبُو بَكْرٍ - (طب) عن أبي أمامة (ض)

١٦٦٢ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثِ خِلَالٍ : أَنْ لَا يَدْعُوَ عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ فَتَهْلِكُوا جَمِيعاً ، وَأَنْ لَا يَظْهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ ، وَأَنْ لَا تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ - (د) عن أبي مالك الأشعري - (ض)

كرره ثلاث مرات للتأكيد هذا إن كان ثلاثاً من لفظ الصحابي فإن كان من الحديث فالمعنى سألته ثلاث مرات فامتنع وفي رواية للخطيب مايقتضى الأول وهذا يخرج مخرج الزجر والتهويل كأنه علم أن ذلك القاتل ليس ممن أرباب حق الإنابة أو المراد من استحل القتل ظلما (حم ن ك عن عقبة بن مالك) الليثي له صحبة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأغاروا على قوم فشذ رجل منهم فاتبعه رجل من السرية فقال إني مسلم فلم ينظر إليه فقتله فنمى الخبر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديداً فأتاه القاتل وهو يخطب فقال ماقال الذى قال إلا تعوذا فأعرض ثم أخذ في خطبته فقال الثالثة فأقبل عليه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تعرف المساءة في وجهه فقال إن الله إلى آخره قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح غير بشر بن عاصم الليثي وهو ثقة وقال العراقي في أماليه حديث صحيح وقال الذهبي في الكبائر على شرط مسلم .

(إن الله أبى لي أن أتزوج) امرأة أو (أزوج) من أهلي امرأة (إلا من أهل الجنة) يعني منعني من مصاهرة من يختم له بعمل أهل النار فيخلد فيها وهذه بشارة جليلة لأصهاره (ابن عساكر) في التاريخ (عن هند بن أبي هالة) التميمي ولد خديجة قتل مع علي رضي الله تعالى عنه يوم الجمل شهد أحدا وغيرها وإسناده ضعيف لكن يعضده خبر الحاكم وغيره سألت ربي أن لا أتزوج إلى أحد من أمتي ولا يتزوج مني أحد من أمتي إلا كان معي في الجنة

(إن الله تبارك وتعالى) قال التوربشتي تبارك تفاعل من البركة وهي الكثرة والاتساع وتبارك أي بارك مثل قاتل لكن فاعل يتعدى وتفاعل لايتعدى ومعناه تعالى وتعظم وكثرت بركاته في السموات والأرض إذ به تقوم وبه تستنزل الخيرات وذلك تنبيه على اختصاصه سبحانه بالخيرات الابداعية والبركات المتوالية (اتخذني خليلا) قال الحرالي من المخاللة وهي المداخلة فيما يقبل التداخل حتى يكون كل واحد خلال الآخر وموقع معناها الموافقة في وصف الرضى والسخط فالخليل من رضاه رضى خليله وفعاله فعاله وهذه رتبة لاتنال بجد ولا اجتهاد (كما اتخذ ابراهيم خليلا) لأن الله تعالى لما علم من كل منهما أحوالا بديعة وأسراراً غريبة عجيبة وصفات قد رضيها أهلهما لمخالته ومخالطته قال ابن القيم وما ظنه بعض المخالطين أن المحبة أكمل من الخلة وأن ابراهيم خليل ومحمد حبيب فمن جهله فإن المحبة عامة والخلة خاصة والخلة نهاية المحبة (وأن خليلي) من البشر (أبو بكر)[1] وأما خبر لو كنت متخذاً خليلا لاتخذت أبا بكر فقاله قبل العلم وفي رواية لابن ماجه بعد : كما اتخذ الله ابراهيم خليلا فمنزلي ومنزل ابراهيم يوم القيامة في الجنة تجاهين والعباس بيننا مؤمن بين خليلين وفي رواية للحاكم على بدل العباس وفي الكل مقال (طب عن أبي أمامة) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمي وقال فيه يحيى الحماني وهو ضعيف ، وأقول لم أر يحيى في سنده فلعله في محل آخر وإنما رأيت فيه عبيد الله بن زحر ومر أن الذهبي قال له صحيفة واهية

(إن الله تعالى) حال لازمة أي متعاليا عما لايليق بعلي جناب قدسه (أجاركم) حماكم ومنعكم وأنقذكم وحفظكم (من ثلاث خلال) أي خصال الأولى (أن لايدعو عليكم نبيكم) كما دعى نوح على قومه (فتهلكوا) بكسر اللام (جميعاً) أي بل كان النبي صلى الله عليه وسلم كثير الدعاء لأمته واختبأ دعوته المجابة لأمته يوم القيامة ، والثانية (أن لايظهر)

---

(١) أي الصديق رضي الله عنه فهو أفضل الناس على الاطلاق بعد الأنبياء

١٦٦٣ - إِنَّ اللّهَ احْتَجَرَ التَّوْبَةَ عَلَى كُلِّ صَاحِبِ بِدْعَةٍ - ابن فيل (طس هب) و الضياء عن أنس - (صح)

١٦٦٤ - إِنَّ اللّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْداً جَعَلَ رِزْقَهُ كَفَافاً - أبو الشيخ عن علي - (ض)

بضم أوله وكسر ثالثه (أى لايغلب أهل) دين (الباطل) وهو الكفر وإن كثر أنصاره (على) دين (أهل الحق) وهو الإسلام وإن قلت أعوانه فلايغلب الحق بحيث يمحقه ويطفئ نوره قال التوربشتي ولم يكن ذلك بحمد الله مع ما ابتلينا به من الامر الفادح والمحنة العظمى بتسلط الأعداء علينا ومع استمرار الباطل فالحق أبلج والشريعة قائمة لم تخمد نارها ولم يندرس منارها ، وقال القاضي المراد بالظهور الظفر المؤدى إلى قمع الحق وإبطاله بالكلية ولعله أراد به أن أهل الكفر والإيمان إذا تحاربوا على الدين ولم يكن غرض سواه لم تظفر الكفار على المسلمين انتهى . ومن ذهب إلى أن المراد لايظهر أهل الباطل على أهل الحق مطلقا يحتاج لحمله على الظهور كل الظهور ، وقيل هو عند نزول عيسى عليه السلام فلا يبقى إلا الإسلام أو خروج المهدى وقيل المراد إظهار الحق بالحجج والبراهين والقصد أن أهل الباطل وإن ظهروا فمآل أمرهم إلى الأفول والخمول ، والثالثة (أن لا تجتمعوا على ضلالة) قال الطيبي حرف النفى في القرآن زائد كقوله تعالى «ما منعك ألا تسجد» وفائدته توكيد معنى الفعل وتحقيقه وذلك لان الاجارة لاتستقيم إلا إذا كانت الخلال مثبتة لامنفية وفيه أن إجماع أمته حجة وهو من خصائصهم وقضية تصرف المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته فهؤلاء أجاركم الله منهن ، وأن ربكم أنذركم ثلاثا الدخان يأخذ المؤمن منه كالزكمة ويأخذ الكافر فينتفخ والثانية الدابة والثالثة الدجال هكذا ساقه الحافظ ابن حجر فى تخريج المختصر وتبعه الكمال بن أبي شريف فى مختصره فليعتمد د) فى الفتن وكذا الطبراني وغيره (عن أبي مالك الأشعرى) قال فى المنار هذا الحديث منقطع ثم اندفع فى بيانه وأطال وقال المناوى فيه محمد بن اسمعيل بن عياش عن أبيه قال أبو حاتم لم يسمع من أبيه وقال المنذرى أبوه تكلم فيه غير واحد ، وقال ابن حجر فى إسناده انقطاع وله طرق لايخلو واحد منها من مقال وقال فى موضع آخر سنده حسن فإنه من رواية ابن عياش عن الشاميين وهى مقبولة وله شاهد عند أحمد رجاله ثقات لكن فيه راو لم يسم ، وقال فى تخريج المختصر اختلف فى أبي مالك راوى هذا الحديث من هو فإن فى الصحب ثلاثة يقال لكل منهم أبو مالك الاشعرى أحدهم راوى حديث المعازف وهو مشهور بكنيته وفى اسمه خلف الثاني الحارث بن الحارث مشهور باسمه أكثر الثالث كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته حتى قال المزنى فى ترجمته لايعرف له كنية وتعقب بأن الشيخين والنسائى كنوه وذكر المزى هذا الحديث فى ترجمة الثانى قال الحافظ وصح لى أنه الثالث لان ابن أبي عاصم لما خرج الحديث المذكور عن محمد بن عوف قال فى سياق سنده عن كعب ابن عاصم الاشعرى بدل أبي مالك الاشعرى فدل على أنه هو إلا أن يكون ابن أبي عاصم تصرف فى التسمية بظنه وهو بعيد

(إن الله احتجر التوبة) منعها والحجر المنع وفى رواية للبيهقي احتجب وفى رواية له حجب (عن كل صاحب بدعة) وإن كان زاهداً متعبداً فعاقبته خطرة جدا والمراد بالبدعة هنا أن يعتقد فى ذات الله وصفاته وأفعاله خلاف الحق فيعتقده على خلاف ماهو عليه نظراً وتقليداً فإذا قرب موته فظهرت له ناصية ملك الموت اضطرب قلبه بما فيه وانكشف له بطلان بعض معتقده وقد كان قاطعاً به فيكون سببا لبطلان بقية اعتقاداته أو شكه فيها فإن خرجت روحه قبل أن يثبت ويعود إلى أصل الايمان فهو من أهل النيران (ابن فيد) وفى نسخ ابن فيل أى فى جزئه كما فى الكبير (طب هب والضياء) فى المختارة (عن أنس)

(إن الله إذا أحب عبداً جعل رزقه كفافا) أى بقدر الكفاية لايزيد عليها فيطغيه ولا ينقص عنها فيؤذيه فان الغنى مبطرة مأشرة والفقر مذلة مأسرة قال الغزالى رحمه الله تعالى مر موسى عليه الصلاة والسلام برجل نائم على التراب متوسداً لبنة وهو متزر بعباءة فقال يارب عبدك هذا فى الدنيا ضائع قال أما علمت أنى إذا نظرت إلى عبدى بوجهى كله زويت

١٦٦٥ — إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ إِنْفَاذَ أَمْرٍ سَلَبَ كُلَّ ذِي لُبٍّ لُبَّهُ - (خط) عن ابن عباس - (ض)

١٦٦٦ — إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ إِمْضَاءَ أَمْرٍ نَزَعَ عُقُولَ الرِّجَالِ حَتَّى يَمْضِيَ أَمْرُهُ، فَإِذَا أَمْضَاهُ رَدَّ إِلَيْهِمْ عُقُولَهُمْ وَوَقَعَتِ النَّدَامَةُ - أبو عبد الرحمن السلمى فى سنن الصوفية عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده - (ض)

١٦٦٧ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَنْزَلَ سَطَوَاتِهِ عَلَى أَهْلِ نِقْمَتِهِ فَوَافَتْ آجَالُ قَوْمٍ صَالِحِينَ فَأُهْلِكُوا بِهَلَاكِهِمْ،

كله زويت عنه الدنيا وقالوا قل من تكثر عليه الدنيا إلا وتكثر غفلته عن الله لأن العبد كلما كان أكثر حاجة إلى الله كان الحق على باله بخلاف مالو أعطاه قوت سنة مثلا فإن غفلته تكثر (أبو الشيخ) وكذا الديلمى (عن على) أمير المؤمنين وفيه إسماعيل بن عمرو البجلى ضعفوه وعلى بن هاشم غال فى التشيع وعبيد الله بن الوليد ضعفوه

(إن الله تعالى) تفاعل من علو القدر والمنزلة هنا وأصل تفاعل التعاطى الفعل كتخاشع وكذا تفعل كتكبر وهما فى حق البارى تعالى بمعنى التفرد لا بمعنى التعالى ذكره العكبرى (إذا أحب إنفاذ) بمعجمة (أمر) أى أراد إمضاءه (سلب كل ذى لب لبه) حتى لا يدرك به مواقع الصواب ويتجنب مايوقعه فى المهالك والاعطاب فهو إشارة إلى أن قضاء الله لا بد من وقوعه ولا يمنع منه عقل ولا غيره (أنشد غلام ثعلب)

إذا أراد الله أمرا بامرئ   وكان ذا رأى وعقل وبصر
وحيلة يعملها فى كل ما   يأتى به محتوم أسباب القدر
أغراه بالجهل وأعمى عينه   وسل منه عقله سل الشعر
حتى إذا أنفذ فيه حكمه   رد عليه عقله ليعتبر

(خط) وكذا أبو نعيم (عن ابن عباس) ظاهر صنيع المؤلف أن الخطيب خرجه ساكتاً عليه وليس كما وهم بل أعله بلاحق بن حسين وقال إنه يضع وقال فى موضع آخر كان كذاباً إذ كان يضع الحديث على الثقات ويسند المراسيل انتهى فعزوه له مع حذف ماعقبه به من هذه العلة التى هى أقبح العلل غير صواب

(إن الله إذا أراد إمضاء أمر نزع) أى قلع وأذهب (عقول الرجال) أى الكاملين فى الرجولية الراسخين فى العقل فلذا لم يقل الناس مثلا (حتى يمضى أمره فإذا أمضاه رد إليهم عقولهم) ليعتبروا ويعتبر بهم (ووقعت الندامة) منهم على ما كان فإذا أنت أحكمت باب اليقين وجزمت بأنه لا بد من وقوع القضاء المبرم هان عليك الأمر وارتفعت الندامة ورضيت النفس بما أصابها هذا هو الكمال ومن لم يصل إليه فليستعمل الصبر ويمرن نفسه على الرضى بالقضاء وينتظر وعد الله بأن عليه صلوات من الله ورحمة وفى الصبر خير كثير ﴿تنبيهات﴾ قال بعضهم لا بد للعبد من اسدال الحجاب عليه حتى يقع فى المعصية وإلا فعصيانه ربه مع الكشف وشهوده أنه يراه لا يكون أبداً وهذا من رحمته تقدس بعصاة الموحدين فإن مجاهرة الحق بمحرم مع شهود أنه يراه قلة احترام للجناب الإلهى يوجب تشديد العقاب ﴿فائدة﴾ سأل نافع بن الأزرق ابن عباس عن الهدهد كيف ينظر الماء تحت الأرض ولا يرى الفخ تحت التراب قال إذا جاء القضاء عمى البصر فصار ذلك من الأمثال عند العرب (أبو عبد الرحمن السلمى فى) كتابه (سنن الصوفية) الذى وضعه لهم (عن جعفر بن محمد) الصادق وأمه فروة بنت القاسم بن محمد وأمها أسماء بنت عبد الرحمن بن أبى بكر فكان يقول ولدنى الصديق مرتين وثقه ابن معين وقال أبو حنيفة رضى الله عنه ما رأيت أفقه منه (عن أبيه) محمد الصادق (عن جده) وسبق عن الخطيب أن السلمى هذا وضاع لكن فيه نزاع

(إن الله تعالى إذا أنزل سطواته) جمع سطوة [1] قهره وشدة بطشه وفى رواية ابن حبان سطوته بالإفراد (على أهل نقمته) أى المستوجبين لها (فوافت آجال قوم صالحين فأهلكوا بهلاكهم ثم يبعثون على) حسب (نياتهم وأعمالهم)

---

(١) يقال سطا عليه يسطو سطواً وسطوة قهره وأذله وهو البطش بشدة اه

ثم يبعثون على نياتهم وأعمالهم - (هب) عن عائشة - (صح)

١٦٦٨ - إنَّ الله تعالى إذا أنعم على عبد نعمة يحب أن يرى أثر النعمة عليه، ويكره البؤس والتباؤس، ويبغض السائل الملحف، ويحب الحيي العفيف المتعفف - (هب) عن أبي هريرة - (ح)

١٦٦٩ - إنَّ الله تعالى إذا رضي عن العبد أثنى عليه بسبعة أصناف من الخير لم يعمله، وإذا سخط على العبد أثنى عليه بسبعة أصناف من الشر لم يعمله - (حم حب) عن أبي سعيد - (ح)

أي بعث كل واحد منهم على حسب أعماله من خير وشر فان كانت نيته وعمله صالحة فعقباه صالحة وإلا فسيئة فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الفاسق فالصالح ترفع درجاته والطالح تسفل دركاته فلايلزم من الاشتراك فى الموت الاشتراك فى الثواب والعقاب بل يجازى كل واحد بعمله على حسب نيته ومن الحكم العدل أن أعمالهم الصالحة إنما يجازون عليها فى الآخرة أما فى الدنيا فمهما أصابهم من بلاء فهو تكفير لما قدموه من عمل سيء والنقمة عقوبة المجرم والفعل من نقم بالفتح والكسر ذكره القاضي وذهب ابن أبي جمرة إلى أن الذين يقع لهم ذلك بسبب سكوتهم عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر اه وذهب بعضهم إلى التعميم تمسكا بآية «فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره إنكم إذاً مثلهم» وأخذ منه مشروعية الهرب من الكفار والظلمة لأن الإقامة معهم من إلقاء النفس فى التهلكة (هب عن عائشة) وهو صحيح ورواه عنها أيضاً ابن حبان فى صحيحه بلفظ إن الله إذا أنزل سطوته بأهل نقمته وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم وأعمالهم

(إن الله إذا أنعم على عبد نعمة) وهى كل ملائم تحمد عاقبته كما سبق (يحب أن يرى أثر النعمة عليه) لأنه إنما أعطى عبده ما أعطاه ليبرزه إلى جوارحه ليكون مهاباً بها مكرما فإذا منعه فقد ظلم نفسه وضيعها (ويكره البؤس) وهو شدة الحال والفاقة والذلة (والتباؤس) إظهار الفقر وشدة الحاجة (ويبغض السائل الملحف) أى الملازم الملح (ويحب الحيي العفيف) أى المنكف عن الحرام والسؤال للناس (المتعفف) أى المتكلف العفة قال الحرالى التعفف تكلف العفة وهو كف ماينبسط للشهوة من الآدمى إلا بحقه ووجهه وفيه أنه يندب لكل أحد بل يتأكد على من يقتدى به تحسين الهيئة والمبالغة فى التجمل والنظافة والملبوس بجميع أنواعه لكن التوسط نوعا من ذلك بقصد التواضع لله تعالى أفضل من الأرفع إلا إن قصد به إظهار النعمة والشكر عليها كاقتضاه هذا الحديث والتوسعة على العيال لكن بغير تكلف كقرض لحرمته على فقير جهل المقرض حاله إلا إذا كان له ما يتيسر الوفاء منه إذا طولب (هب عن أبي هريرة) قال الذهبي فى المهذب إسناده جيد * (إن الله تعالى إذا رضى عن العبد أثنى) أى أعلم ملائكته فيثنون عليه ثم يقذف ذلك فى قلوب أهل الأرض فيثنون (عليه بسبعة أصناف من الخير لم يعمله) يعنى أنه يقدر له التوفيق لفعل الخير فى المستقبل ويثنى عليه به قبل صدوره منه بالفعل قال فى الكشاف فى تفسير «ولينصرن الله من ينصره» وعن عثمان هذا والله ثناء قبل بلاء يريد أن الله قد أثنى عليهم قبل أن يحدثوا من الخير ما أحدثوا إلى هنا كلامه، وقال الصرفية الجناية لا تضر مع العناية، وفى تفسير البغوى أن داود عليه السلام سأل الله أن يريه الميزان فأراه كل كفة كما بين المشرق والمغرب، فقال يارب ومن يستطيع يملأ هذه حسنات؟ فقال ياداود إنى إذا رضيت على عبدى ملأتها بتمرة (وإذا سخط على العبد أثنى عليه بسبعة أصناف من الشر لم يعمله) هذا ينبئك بأن الثناء من الله على عبده بسريرته فيما بينه وبينه وبما قسم له بعد لأن الخلق إنما عاينوا علانية والحق يثنى عليهم بما غاب عنهم وبما

١٦٧٠ — إِنَّ ٱللَّهَ إِذَا قَضَى عَلَى عَبْدٍ قَضَاءً لَمْ يَكُنْ لِقَضَائِهِ مَرَدٌّ - ابن قانع عن شرحبيل بن السمط

١٦٧١ — إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ بِٱلْعِبَادِ نِقْمَةً أَمَاتَ ٱلْأَطْفَالَ، وَعَقَّمَ ٱلنِّسَاءَ، فَتَنْزِلُ بِهِمُ ٱلنِّقْمَةُ، وَلَيْسَ فِيهِمْ مَرْحُومٌ - الشيرازي فى الألقاب عن حذيفة، وعمار بن ياسر معا - (ض)

١٦٧٢ — إِنَّ ٱللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ عَبْدًا نَزَعَ مِنْهُ ٱلْحَيَاءَ، فَإِذَا نُزِعَ مِنْهُ ٱلْحَيَاءُ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا مَقِيتًا مُمَقَّتًا، فَإِذَا لَمْ تَلْقَهُ

سيكون منه وإنما يثنى عليه بأضعاف ما لم يعمله لما سيكون منه وذلك لأنه كما بين الرزق تفاوت فى القسمة فكذا بين الثناء والثناء فقسمة الرزق على التدبير فى الظاهر وقسمة الثناء ومقابله على منازل العباد عند خالقهم فى الباطن قال ابن أقبرس الثناء أعم من المدح والحمد ومقتضاه كونه ذكراً لسانياً كالمدح والحمد أولسانياً وخارجياً كالشكر وكل ذلك محال عليه تعالى فالثناء منه بضرب تجوز وفيه حجة لمن قال إن الثناء استعمل فى الخير والشر ﴿تتمة﴾ قال الدقاق رحمه الله تعالى مر بشر بجمع من الناس فقالوا هذا رجل لا ينام الليل ولا يفطر إلا فى كل ثلاثة أيام مرة فبكى وقال إنى لاأذكر أنى سهرت ليلة كاملة ولا صمت يوما لم أفطر من ليلته ولكن الله يلقى فى القلوب أكبر مما يفعله العبد تفضلا وتكرما (حم حب) وكذا أبو يعلى (عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى رجاله وثقوا على ضعف فى بعضهم انتهى وقال ابن الجوزى حديث لا يصح

(إن الله إذا قضى على عبد قضاء) أى مبرما من سعادة أو شقاوة (لم يكن لقضائه مرد) أى راد يعنى ليس هو كملوك الدنيا يحال بينهم وبين بعض مايريدونه لشفاعة أو غيرها فمن قضى له بالسعادة فهو من أهلها أو بالشقاوة فمن أهلها الاراد لقضائه بالنقض ولا معقب لحكمه بالرد وهو القادر على كل شىء وغيره عاجز عن كل شىء «وأما خبر الدعاء يرد القضاء فمحله فى غير السعادة والشقاوة وهو الذى قيل فيه للمصطفى صلى الله عليه وسلم «ليس لك من الأمر شىء» ﴿تنبيه﴾ قال العارف ابن عربى رضى الله تعالى عنه القدرة من شرطها الايجاد إذا ساعدها القضاء والإرادة فاياك والعادة ولما أدى إلى نقص الألوهية مردود ومن جعل فى الوجود الحادث ماليس بمراد الله فهو عن المعرفة مردود مطرود وباب التوحيد فى وجهه مسدود (ابن قانع) فى معجمه (عن شرحبيل) بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة (ابن السمط) بكسر المهملة وسكون الميم وقيل بفتح المهملة وكسر الميم الكندى الشامى قال فى الكاشف مختلف فى صحبته وجزم ابن سعد بأن له وفادة وهو ضعيف مات بصفين

(إن الله إذا أراد بالعباد نقمة) بكسر أوله عقوبة (أمات الأطفال وعقم النساء) أى منع المنى أن ينعقد فى أرحامهن ولذا قال فى الصحاح أعقم الله رحمها فعقمت إذا لم تقبل الولد ورحم معقومة أى مسدودة لاتلد (فتنزل بهم النقمة وليس فيهم مرحوم) لأن سلطان الانتقام إذا ثار حنت الرحمة فى محلها بين يدى الله تعالى حنين الوالهة فتطفئ تلك الثائرة فاذا لم يكن فيهم مرحوم ثار السلطان بالعقوبات واعتزلت الرحمة فحلت بهم النقمة، فافهم أسرار كلام الشارع [1]. وهذا الحديث أورده الحافظ ابن حجر بمعناه من غير عزو ثم قال ليس له أصل وعموم حديث مسلم الآتى العجب أن ناسا من أمتى الخ يرده وقد شوهدت السفينة ملأى من رجال ونساء وأطفال تغرق فيهلكون جميعا، ومثله الدار الكبيرة تحترق والرفقة الكثيرة يخرج عليها القطاع فيهلكون جميعا أو أكثرهم والبلد يهجمها الكفار فيبذلون السيف فى المسلمين وقد وقع ذلك من الخوارج فالقرامطة فالتتر والله المستعان. إلى هنا كلامه. ومما يقوى ما رواه خبر البخارى انهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الخبث (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب له عن حذيفة) بن اليمان (وعمار بن ياسر معا) دفع به توهم أنه عن واحد منهما على الشك

(إن الله تعالى إذا أراد أن يهلك عبدا) من عباده (نزع منه الحياء) منه تعالى أو من الخلق أو منهما جميعا (فاذا

---

(١) فينبغى التلطف بالأطفال والشفقة عليهم فان دعت حاجة إلى التأديب فالتأديب أولى من تركه اه

إلَّا مَقِيتًا مُمَقَّتًا نُزِعَت منه الأمانة ، فإذا نُزِعَت منه الأمانة لم تَلْقَه إلَّا خائنًا مُخَوَّنًا نُزِعَت منه الرَّحمة ، فإذا نُزِعَت منه الرَّحمة لم تلقه إلَّا رَجيمًا مُلَعَّنًا نُزِعَت منه رِبقَة الإسلام - (ه) عن ابن عمر - (ض)

١٦٧٣ - إنَّ اللهَ تعالى إذا أحبَّ عبداً دعا جبريل فقال : إنِّي أُحبُّ فلانًا فأحِبَّه . فيحبه جبريل ، ثم ينادي في السَّماء فيقول : إنَّ اللهَ يحبُّ فلانًا فأحبُّوه ، فيحبه أهل السماء ، ثمَّ يوضع له القبول في الأرض ، وإذا

نزع منه الحياء لم تلقه) أي لم تجده (إلا مقيتا) فعيل بمعنى فاعل أو مفعول من المقت وهو أشد الغضب (ممقتا) بالتشديد والبناء للمجهول أي مبغوضا بين الناس كثيرا مغضوبا عليه عندهم وحاصله يبغض الناس ويبغضونه جدا (فإذا لم تلقه إلا مقيتا ممقتا) أي إلا موسوما بذلك (نزعت منه الأمانة) وأودعت فيه الخيانة (فإذا نزعت منه الأمانة لم تلقه إلا خائنا) فيما جعل أمينا عليه (مخونا) بالتشديد والبناء للمجهول أي منسوبا إلى الخيانة بين الناس محكوما له بها عندهم إذا صار بهذا الوصف (نزعت منه الرحمة) التي هي رقة القلب والعطف على الخلق (فإذا نزعت منه الرحمة لم تلقه إلا رجيما) أي مطرودا وأصل الرجم الرمي بالحجارة فعيل بمعنى مفعول أي مرجوم (ملعنا) بضم الميم وفتح اللام والتشديد أي مطرودا عن منازل الأخيار ودرجات الأبرار أو يلعنه الناس كثيرا وإذا صار كذلك (نزعت منه ربقة الإسلام) بكسر الراء وقد تفتح وسكون الموحدة التحتية أصلها عروة في حبل يجعل في عنق الدابة يمسكها استعير للإسلام يعني ما يشد به نفسه من عرى الإسلام أي ما حدوده وأحكامه قال الحكيم بين به أن الحجاب الأعظم حجاب الحياء وتلك الحجب فروعه انتهى وبه عرف أن الحياء أشرف الخصال وأكمل الأحوال وأس خلال الكمال لكن ينبغي أن يراعى فيه القانون الشرعي فإن منه ما يذم كحياء من أمر بمعروف أونهي عن منكر فإنه جبن لا حياء ومنه الحياء في العلم المانع للسؤال ومن ثم ورد في خبر إن ديننا هذا لا يصلح لمستحي : أي حياء مذموما (ه عن ابن عمر) ابن الخطاب وضعفه المنذري

(إن الله تعالى إذا أحب عبدا) أي رضي عنه وأراد به خيرا وهداه ووفقه (دعا جبريل) أي أذن له في القرب من حضرته (فقال) له (إني أحب فلانا فأحبه) أنت ياجبريل وهو بهمزة قطع مفتوحة لحاء مهملة ساكنة على الفك (فيحبه جبريل) فالضمير في نادى إلى الله تعالى يعني إذا أراد الله تعالى إظهار محبة عبد يعلمها أولا (ثم ينادي) أي جبريل (في السماء) أي في أهلها (فيقول إن الله) وفي رواية بدون يقول وعليها هو بكسر الهمزة على إضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين علي أن في النداء معنى القول (يحب فلاناً فأحبوه) بتشديد الموحدة أنتم (فيحبه أهل السماء) أي الملائكة (ثم يوضع له القبول في) أهل (الأرض) أي يحدث له في القلوب مودة ويزرع له فيها مهابة فتحبه القلوب وترضى عنه النفوس من غير تودد منه ولا تعرض للأسباب التي تكتسب لها مودات القلوب من قرابة أو صداقة أو اصطناع وإنما هو اختراع منه ابتداء اختصاصاً منه لأوليائه بكرامة خاصة كما يقذف في قلوب أعدائه الرعب والهيبة إعظاماً لهم وإجلالا لمكانهم ذكره الزمخشري قال بعضهم وفائدة ذلك أن يستغفر له أهل السماء والأرض وينشأ عندهم هيبة وإعزازهم له ، ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ، قال العارف ابن عربي رضى الله تعالى عنه وإذا وقع النداء بمحبته قبلته جميع البواطن وإن أنكرته الظواهر من بعض الناس فلأغراض قامت بهم وهم في هذا كسجودهم لله كل من في العالم ساجد وكثير من الناس ماقال كلهم وهكذا حال هذا العبد تحبه بقاع الأرض كلها وجميع مافيها وكثير من الناس على أصلهم في السجود لله تعالى وفي تاريخ الخطيب في ترجمة خير النساج عنه إذا أحبك ذلك وعافاك وإذا أحببته أتعبك وأبلاك قال ابن الأثير والقبول بفتح القاف المحبة والرضى بالشيء وميل النفس إليه قال الغزالي رضى الله تعالى عنه لا تستبعد رضي الله عن العبد مما يغضب به على غيره ، ألا ترى إلى قول موسى عليه

أبغض عبدا دعا جبريل فيقول : إني أبغض فلانا فأبغضه ، فيبغضه جبريل ، ثم ينادي في أهل السماء : إن الله تعالى يبغض فلانا فأبغضوه ، فيبغضونه ، ثم توضع له البغضاء في الأرض - (م) عن أبي هريرة - (صح)

١٦٧٤ - إن الله تعالى إذا أطعم نبيا طعمة فهي للذي يقوم من بعده - (د) عن أبي بكر - (ض)

الصلاة والسلام «إن هي إلا فتنتك» «ولهم على ذنب فأخاف أن يقتلون» وهذا من غير موسى عليه السلام من سوء الأدب لكن من أقيم مقام الأنس يتلاطف ويحتمل ولم يحتمل من يونس عليه الصلاة والسلام مادون ذلك لكونه أقيم مقام القبض والهيبة فعوقب بما عوقب به وذلك الاختلاف إما لاختلاف المقامات أو لما سبق في الأزل من التفاضل وانظر كيف احتمل إخوة يوسف عليه السلام مافعلوه بيوسف عليه السلام ولم يحتمل للعزيز كلمة واحدة سأل عنها في القدر وكان بلعم بن باعوراء من أكابر العلماء فأكل الدنيا بالدين فلم يحتمل له ذلك وكان آصف من المسرفين فعفي عنه أوحى الله إلى سليمان عليه الصلاة والسلام يارأس العابدين ويامحجة الزاهدين إلى كم يعصيني ابن خالتك آصف وأنا أحلم عنه لئن أخذته لأتركنه مثلة لمن معه ونكالا لمن بعده فخرج آصف حتى علا كثيبا ثم رفع رأسه وقال إلهي وسيدي أنت أنت وأنا أنا فكيف أتوب إن لم تتب علي وكيف أعتصم إن لم تعصمني فأوحى الله إليه صدقت يا آصف قد تبت عليك وأنا التواب الرحيم قال الغزالي رضي الله عنه هذا كلام مدل به عليه وهارب منه إليه فهذه سنة الله في عباده بالتقديم والتأخير على ماسبقت به المشيئة الأزلية (وإذا أبغض عبداً) أي أراد به شراً أو أبعده عن الهداية (دعا جبريل فيقول إني أبغض فلاناً فأبغضه فيبغضه جبريل) يحتمل أن يريد عدم استغفاره له وعدم دعائه له ويحتمل إرادة المعنى الحقيقي وهو عدم الميل القلبي والنفرة منه (ثم ينادي في أهل السماء إن الله تعالى يبغض فلاناً فأبغضوه فيبغضونه ثم توضع له البغضاء في الأرض) أي فيبغضه أهل الأرض جميعاً فلا تميل إليه قلوبهم بل تميل عنه وينظرون إليه بعين النقص والإزراء وتسقط مهابته من النفوس وإعزازه من الصدور من غير صدور إيذاء منه لهم ولا جناية عليهم وقيل إن بغضه يلقى في الماء فلا يشربه أحد إلا أبغضه [1] ﴿تنبيه﴾ قال في الحكم إذا أراد أن يظهر فضله عليك خلق العمل فيك ونسبه إليك لانهاية لمذامك إذا أرجعك إليك ولاتفرغ مدائحك إن أظهر جوده عليك لو أنك لاتصل إليه إلا بعد فناء مساويك ومحو دعاويك لم تصل إليه أبداً لكن إذا أراد أن يوصلك إليه غطى وصفك بوصفه ونعتك بنعته فوصلك إليه بما منه إليك لا بما منك إليه (م) في الأدب (عن أبي هريرة) زاد الطبراني ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم «سيجعل لهم الرحمن ودا» ورواه البخاري بدون ذكر البغضاء.

(إن الله إذا أطعم نبياً طعمة) بضم الطاء وسكون العين المأكلة يقال جعلت هذه الضيعة طعمة لفلان والطعمة أيضاً وجه المكسب يقال فلان عفيف الطعمة وخبيث الطعمة إذا كان ردىء الكسب وأما ضبط الكمال ابن أبي شريف رضي الله تعالى عنه الطعمة هنا بكسر الطاء وسكون العين وفتح الميم فلا يظهر وجهه وزاد في رواية بعد قوله طعمة ثم قبضه والمراد هنا الفيء ونحوه (فهي للذي يقوم) بالخلافة (من بعده) أي يعمل فيها ما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعمل لا أنها تكون له ملكا كما ظن فلاتناقض بينه وبين خبر ماتركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي صدقة ذكره ابن جرير قال وفيه أن من كان مشتغلا بشيء من مصالح المسلمين كعالم وقاض وأمير له أخذ الرزق من الفيء على اشتغاله به وأنه مع ذلك مأجور وفيه رد على من حرم على القسام أخذ الاجر انتهى وقال ابن حجر تمسك بالحديث من قال إن سهم المصطفى صلى الله عليه وسلم يصرفه له والفاضل يصرفه في المصالح وعن الشافعي رضي الله تعالى عنه

---

(١) قال العلماء محبة الله لعبده إرادته الخير له وهدايته وإنعامه عليه ورحمته وبغضه إرادته عقابه وشقاوته ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما استغفارهم له وثناؤهم عليه ودعاؤهم له والثاني أنه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل القلب إليه واشتياقه إلى لقائه وسبب ذلك كونه مطيعاً لله محبوباً له ومعنى يوضع له القبول في الأرض أي الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه

١٦٧٥ – إنّ اللهَ تعالى إذا أرادَ رحمةَ أمةٍ من عبادِه قبضَ نبيَّها قبلَها ، فجعلَه لها فَرَطًا وسَلَفًا بينَ يديها ، وإذا أرادَ هلَكةَ أُمّةٍ عذّبَها ونبيُّها حيّ ، فأهلكَها وهو ينظرُ ، فأقرّ عينَه بهلَكتِها ، حينَ كذّبوه وعصَوا أمرَه – (م) عن أبي موسى – (صح)

يصرف للمصالح وهو لاينافى ماقبله وقال مالك يجتهد فيه الامام وأحمد يصرف فى الخيل والسلاح وفى وجه يرد إلى الاربعة قال ابن المنذر كان أحق الناس بهذا القول من يوجب قسم الزكاة بين جميع الاصناف فان فقد صنف رد على الباقين يعني الشافعي رضى الله تعالى عنه وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه يرد مع سهم القربى إلى الثلاثة (د) وكذا أحمد وكأنه أهمله لذهول فانه محافظ على العزو له وتقدمه فيه حتى على الشيخين من طريق أبي الطفيل (عن أبي بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه قال أبو الطفيل أرسلت فاطمة رضى الله تعالى عنها إلى أبي بكر رضى الله تعالى عنه أنت ورثت رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أهله قال لابل أهله قالت فأين سهمه قال سمعته يقول فذكره قال ابن حجر رحمه الله فيه لفظة منكرة وهى قوله بل أهله فإنه معارض للحديث الصحيح أنه قال لانورث انتهى وقال فى تخريج المختصر رجاله ثقات أخرج لهم مسلم لكنه شاذ المتن لأن ظاهره اثبات كون النبى صلى الله عليه وسلم يورث وهو مخالف للاحاديث الصحيحة المتواترة انتهى وفيه محمد بن فضيل أورده الذهبي فى ذيل الضعفاء وقال ثقة شيعى قال ابن سعد بعضهم لايحتج به وقال أبو حاتم كثير الخطإ والوليد بن جميع قال ابن حبان فحش تفرده فبطل الاحتجاج به .

(إن الله تعالى إذا أراد رحمة أمة) قال ابن الكمال إذا ذكر الرحمة خصوصاً فى مقابلة الهلاك يراد بها الامهال والتأخير والأمة فى اللفظ واحد وفى المعنى جمع وكل جنس من الحيوان أمة ولهذا قال (من عباده) جمع عبد وهو الإنسان (قبض نبيها) أى أخذه بمعنى توفاه قال فى الأساس ومن المجاز قبض فلان إلى رحمة الله تعالى قال المولى ابن الكمال وتقدير المضاف هنا من ضيق العطن (قبلها) أى قبل قبضها (فجعله لها فرطا) بفتحتين بمعنى الفارط المتقدم إلى الماء ليهيء السقى وفى القاموس يقال للواحد والجمع وما تقدمك من أجر وعمل قال التلمسانى السابق ليزيل مايخاف منه ويأخذ الأمن للمتأخر، الطيبي يريد أنه شفيع يتقدم، قال بعض المحققين والظاهر منه المرجو أن له صلى الله عليه وسلم شفاعة ونفعا غير مأمنه يوم القيامة فإنها لاتتفاوت بالموت قبل أوبعد ولأن الفرط يهيء قبل الورود؛ يؤيده مانقل من حضوره عند الموت والميت ونحوه وإن احتمل أن يكون المراد يوم القيامة ولا خفاء فى أن قوله فجعله الخ إشارة إلى علة التقدم فما قيل من أنهم إذا ماتوا انقطع عماهم أو الخير فى بقائهم نسلا بعد نسل مستغنى عنه مع أن فيه مافيه (وسلفا بين يديها) وهو المقدم وكل عمل صالح قدمته أوالفرط والمقدم من الآباء والاقرباء كذا فى القاموس قال البعض وهو من عطف المرادف أوأعم وفائدة التقديم الانس والاطمئنان وقلة كربة الغربة ونحو ذلك إذا بلغت بلدا مخوفا ليس لك بها أنيس وقيل الأجر لشدة المصيبة وقد ظهر أن الاقتصار على الأجر المذكور من القصور انتهى وفى الكشاف فى تفسير «لاتقدموا بين يدى الله ورسوله» حقيقة قولهم جلست بين يدى فلان أن يجلس بين الجهتين المسامتتين ليمينه وشماله قريباً منه فسميت الجهتان يدين لكونهما على سمت اليدين مع القرب منها توسعاً كما يسمى الشيء باسم غيره إذا جاوزه وداناه قال ابن الكمال وقد جرت هذه العبارة هنا على سنن ضرب من المجاز وهو الذى يسميه أهل اللسان تمثيلا (وإذا أراد هلكة أمة) بفتح الهاء واللام هلاكها (عذبها ونبيها حي) أى وهو مقيم بين أظهرها قيدها فى قيد الحياة (فأهلكها) الفاء للتعقيب (وهو ينظر) أى والحال أن نبيها ينظر إلى إهلاكهم قال الجوهرى النظر تأمل الشيء بالعين (فأقر عينه) الفاء للتفريع أى فرحه الله وبلغه الله أمنيته . وذلك لأن المستبشر الضاحك يخرج من عينيه ماءبارد فيقر (بهلكتها) فى حياته (حين كذبوه) فى دعواه النبوة والرسالة (وعصوا أمره) بعدم اتباع ماجاء به عن الله وإنما كان موت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أمته رحمة

١٦٧٦ — إنَّ اللهَ تعالى إذا أرادَ أنْ يخلقَ عبداً للخلافةِ مسحَ يدهُ على جبهتِه - (خط) عن أنس

١٦٧٧ - إنَّ اللهَ تعالى إذا أرادَ أنْ يخلقَ خلقاً للخلافةِ مسحَ يدهُ على ناصيتِه ، فلا تقعُ عليهِ عينٌ إلاّ أحبّتهُ (ك) عن ابن عباس - (ض)

لأنه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشرعه بعده فتضاعف أجورهم وأما هلكة الأمة قبل نبيها فإنما يكون بدعائه عليهم ومخالفتهم أمره كما فعل بقوم نوح عليه السلام فالمراد من الأمة الأولى أمة الإجابة وبالثانية أمة الدعوة وفيه بشرى عظيمة لهذه الأمة حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك (م) فى فضائل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم (عن أبى موسى) الاشعرى قال القرطبي وغيره وهذا من الأربعة عشر حديثا المنقطعة [1] الواقعة فى مسلم لأنه قال فى أول سنده حدثنا عن أبى أسامة ه (إن الله تعالى إذا أراد أن يخلق) وفى نسخة يجعل (عبداً للخلافة) هى المرتبة التى يصلها من يقوم مقام الذاهب أى من تقدمه (مسح يده على جبهته) يعنى ألقى عليه المهابة والقبول ليتمكن من إنفاذ الأوامر ويطاع فإن التصرف والتدبير وإقامة المعدلة قبل التهيء لمراتب الاستعداد وإيداع القابل فيه من رب العباد محال فمسح الجبهة كناية عن ذلك قال الراغب والخلافة النيابة عن الغير لغيبة المنوب عنه أو موته أو عجزه أو تشريف المستخلف وعلى الاخير استخلف الله أولياءه فى الارض (خط عن أنس) قضية صنيع المصنف أن الخطيب خرجه ساكتاً عليه وهو تلبيس فاحش فإنه خرجه وأعله فقال عقبه مغيث بن عبد الله أى أحد رجاله ذاهب الحديث انتهى

(إن الله إذا أراد أن يخلق خلقاً للخلافة مسح يده على ناصيته) أى مقدم رأسه ولفظ رواية الحاكم مسح على ناصيته بيمينه (فلا تقع عليه عين) أى لاتراه عين إنسان (إلا أحبته) وفى نسخة أحبه بالتذكير على إرادة صاحبها ومن لازم محبة الخلق له امتثال أوامره وتجنب نواهيه وتمكن هيبته من القلوب وإجلاله فى الصدور ثم إن بعضهم قد حمله على ظاهر هذا الخبر لحمل الخليفة على الإمام والذى عليه أهل الحقيقة أن المراد به القائم بالحجة من أهل علم الظاهر والباطن أى ظهر بأسماء الحق على تقابلها قال ابن عطاء الله من أراد الله به كونه داعياً إليه من أوليائه فلا بد من إظهاره للعباد ثم لا بد أن يكسوه الحق كسوتين الجلالة والبهاء فالجلالة لتعظمه العباد فيقفوا على حدود الادب ويمتثلوا أمره ونهيه ويقوموا ببصره والبهاء ليجملهم فى قلوب عباده فينظرون إليهم بعين المحبة ليبعث الهمم على الانقياد إليهم «وألقيت عليك محبة منى» ثم إن العالم وإن كان مشحوناً بالعلوم والمعارف لايقبل كلامه إلا إن أذن الله له فى الكلام فإذا أذن له فيه بهت فى مسامع الخلق عبارته وجلت إشارته وخرج كلامه وعليه كسوة وحلاوة ومن لم يؤذن له يخرج مكسوف الأنوار حتى أن الرجلين ليتكلمان بالكلمة الواحدة فيقبل من أحدهما ويرد على الآخر (تنبيه) قال ابن عربى رضى الله عنه إذا أعطى الإنسان التحكم فى العالم فهى الخلافة فإذا شاء تحكم وظهر كعبد القادر الكيلانى رضى الله عنه وإن شاء سلم وترك التصرف لربه فى عباده مع التمكن منه كابن شبل رضى الله عنه إلا أن يقترن به أمر إلهى كداود عليه الصلاة والسلام فلا سبيل إلى رد الأمر وكعثمان رضى الله عنه الذى لم يخلع ثوب الخلافة حتى قتل لعلمه بما ألحق فيه ونهى المصطفى صلى الله عليه وسلم له عن ذلك وحينئذ يجب الظهور ولا يزال مؤيداً ومن لم يؤمن به فهو مخير إن ظهر ظهر بحق وإن استتر استتر بحق والستر أولى وفى هذه الدار إعلاء فمن أمر بالظهور فهو كالرسول وغيره كالنبى (ك) عن أبى بكر بن أبى دارم عن محمد بن هرون عن موسى بن عبد الله الهاشمى عن يعقوب بن جعفر عن أبيه عن أبى جعفر المنصور عن أبيه عن جده (عن ابن عباس) ثم قال

---

(١) قلت وليس هذا حقيقة الانقطاع وإنما هو رواية مجهول وقد وقع فى حاشية بعض النسخ المعتمدة قال الجلودى حدثنا محمد بن المسيب الأرغيانى قال ثنا إبراهيم بن سعد الجوهرى هذا الحديث عن أبى أسامة باسناده

١٦٧٨ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا أَنْزَلَ عَاهَةً مِنَ السَّمَاءِ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ صُرِفَتْ عَنْ عُمَّارِ المَسَاجِدِ - ابن عساكر عن أنس - (ح)

١٦٧٩ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا غَضِبَ عَلَى أُمَّةٍ - وَلَمْ يُنْزِلْ بِهَا عَذَابَ خَسْفٍ وَلَا مَسْخٍ - غَلَتْ أَسْعَارُهَا وَيُحْبَسُ عَنْهَا أَمْطَارُهَا ، وَيَلِي عَلَيْهَا أَشْرَارُهَا - ابن عساكر عن علي - (ض)

١٦٨٠ — إِنَّ اللهَ أَذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ دِيكٍ قَدْ مَرَقَتْ رِجْلَاهُ الأَرْضَ وَعُنُقُهُ مُثْنِيَةٌ تَحْتَ العَرْشِ ، وَهُوَ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ ، مَا أَعْظَمَكَ ، فَيُرَدُّ عَلَيْهِ : لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ مَنْ حَلَفَ بِي كَاذِبًا - أبو الشيخ في العظمة (طس

الحاكم رواته هاشميون معروفون بشرف الأصل قال الحافظ ابن حجر رحمه الله فى الأطراف إلا أن شيخ الحاكم ضعيف وهو من الحفاظ

(إن الله تعالى إذا أنزل عاهة) أى بلاء (من السماء) أى من جهتها (على أهل الأرض) أى ساكنيها من انس وجن وغيرهما (صرفت) بالبناء للمفعول أى صرفها الله (عن عمار المساجد) قال الحكيم ليس عمارها كل من انفق على مسجد فبناه أو من رمه بل من عمرها بذكره[1] وإنما يعمر مساجد الله من آمن بالله أما من عمرها وهو منكب على دنياه معرض عن خدمة مولاه فلا يستحق هذا الإكرام نفسه فضلا عن الدفع عن غيره لأجله وإن عمر ألف مسجد وقال القاضى عامر كل شىء حافظه ومدبره وممسكه عن الخلل والانحلال ومنه سمى الساكن والمقيم فى البلد عامراً يقال عمرت المكان إذا أقمت فيه وسمى زوار البيت عماراً (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك وكذا رواه عنه فى النوادر

(إن الله تعالى إذا غضب على أمة ولم ينزل بها) أى والحال أنه لم ينزل بها (عذاب خسف) بالإضافة أى ولم يعذبها بالخسف بها ومن زعم أن المراد بالخسف هنا النقصان والهوان فقد خالف الظاهر (ولامسخ) أى ولم يعذ ا بمسخ صورها قردة أو خنازير أو نحوهما (غلت أسعارها) أى ارتفعت أسعار أقواتها أى (ويحبس) أى يمسك ويمنع (عنها أمطارها) فلا يمطرون وقت الحاجة إلى المطر (ويلى عليها أشرارها) أى يؤمر عليهم أشرهم سيرة وأقبحهم سريرة فيعاملونهم بالظلم والجور والعسف والقسوة والفظاظة والغلظة قال القاضى والمراد من رحمته وغضبه إصابة المعروف والمكروه اللازمين لمعنييهما (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) ورواه الديلمى بأوضح من هذا ولفظه إن الله تعالى إذا غضب على أمة ثم لم ينزل عليها العذاب غلت أسعارها وقصرت أعمارها ولم تربح تجارتها وحبس عنها أمطارها ولم تغزر أنهارها ولم تربح وسلط عليها شرارها اه .

(إن الله أذن لى أن أحدث عن ديك) أى عن عظمة جثة ديك من خلق الله تعالى يعنى عن ملك فى صورة ديك وليس بديك حقيقة كما يصرح به قوله فى رواية إن لله تعالى ملكا فى السماء يقال له الديك الخ (قد مرقت رجلاه الأرض) أى وصلتا إليها وخرقتاها من جانبها الآخر قال فى الصحاح مرق السهم خرج من الجانب الآخر (وعنقه مثنية تحت العرش) أى عرش الإله (وهو يقول) أى هجيراه وشعاره قوله (سبحانك ما أعظمك) زاد فى رواية الطبرانى ربنا (فيرد عليه) أى فيجيبه الله الذى خلقه بقوله (لا يعلم ذلك) أى لا يعلم عظمة سلطانى وسطوة انتقامى (من حلف بى كاذباً)[2] فإنه لو نظر إلى كمال الجلال وتأمل بعين بصيرته فى عظم المخلوقات الدالة على عظم الخالق لم

---

(١) كصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ومذاكرة علم قال بعضهم ويؤخذ منه أن من عمل صالحا فقد أحسن إلى جميع الناس أو سيئا فقد أساء إلى جميعهم لأنه تسبب فى نزول البلاء والبلاء عام والرحمة خاصة (٢) فأزجر شىء وأمنعه عن اليمين الكاذبة استحضار هذا الحديث

ك) عن أبي هريرة - (صح)

١٦٨١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَخْلَصَ هَٰذَا الدِّينَ لِنَفْسِهِ ، وَلَا يَصْلُحُ لِدِينِكُمْ إِلَّا السَّخَاءُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ ، أَلَا فَزَيِّنُوا دِينَكُمْ بِهِمَا - (طب) عن عمران بن حصين - (ض)

يتجرأ على اسمه ويقسم به على خلاف الواقع فالجرأة على اليمين الكاذبة إنما تنشأ عن كمال الجهل بالله تعالى ومن ثم كانت اليمين الغموس من أكبر الكبائر وإن كانت على قضيب من أراك (أبو الشيخ في العظمة) أي في كتاب العظمة له عن محمد بن العباس عن الحسن بن الربيع عن عبدالعزيز بن عبد الوارث عن حرب (طس) عن محمد بن العباس عن الفضل بن سهل عن إسحق السلولي عن اسرائيل عن معاوية عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة (ك) في الأيمان من طريق عبيدالله بن موسى عن اسرائيل عن معاوية بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي بعد ماعزاه للطبراني رجاله رجال الصحيح إلا أن شيخ الطبراني محمد بن العباس بن سهل الأعرج لم أعرفه وأعاده في موضع آخر وقال رجاله رجال الصحيح ولم يستثن

(إن الله استخلص هذا الدين لنفسه) وناهيك به تفخيما لرتبة دين الإسلام فهو حقيق بالاتباع لعلو رتبته عند الله في الدارين (ولا يصلح لدينكم إلا السخاء [1]) بالمد الكرم فإنه لا قوام لشيء من الطاعات إلا به [2] (وحسن الخلق) بالضم السجية والطبع (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (فزينوا) من الزين ضد الشين (بهما دينكم) زاد في رواية ما صحبتموه ، فالسخاء السماح بالمال وحسن الخلق السماح بالنفس فمن سمح بهما أصغت إليه القلوب ومالت إليه النفوس وتلقت ما يبلغه عن الله . قال الزمخشري معنى ذلك أن مع الدين التسليم والقناعة والتوكل على الله وعلى قسمته ، فصاحبه ينفق مارزقه بسماح وسهولة فيعيش عيشاً رافقاً كما قال تعالى «فلنحيينه حياة طيبة» والمعرض عن الدين مسبول عليه الحرص الذي لا يزال يطمح به إلى إزدياد من الدنيا مسلط عليه الشح الذي يقبض يده عن الإنفاق فعيشه ضنك وحالته مظلمة اه وقال الحكيم : الإسلام بني اسمه على السماحة والجود لأن الإسلام تسليم النفس والمال لحقوق الله وإذا جاء البخل فقد ذهب بذل النفس والمال ومن بخل بالمال فهو بالنفس أبخل ومن جاد بالنفس فهو بالمال أجود فلذلك كان البخل يمحق الإسلام ويبطله ويدرس الإيمان وينكسه لأن البخل سوء ظن بالله ، وفيه منع لحقوقه وعليه الاعتماد دون الله ولذلك جاء في خبر ما محق الإسلام محق البخل شيء قط وكما أن في السخاء الخير كله ففي البخل الشر كله قال الحرالي كل ما اجتمعت فيه استقباحات الشرع والعقل والطبع فهو فحش وأعظمها البخل الذي هو أدوأ داء وعليه ينبني شر الدنيا والآخرة ويلازمه ويتابعه الحسد ويتلاحق به الشر كله [3] (طب عن عمران بن حصين) قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك اه وله طرق عند الدارقطني في المستجاد والخرائطي في المكارم من حديث أبي سعيد وغيره أمثل من هذا الطريق وإن كان فيها أيضاً لين كما بينه الحافظ العراقي فلو جمعها المصنف أو آثر ذلك لكان أجود .

---

(١) أي التلطف بالناس والرفق بهم وتحمل أذاهم وكف الأذى عنهم

(٢) وفي الفعل ثلاث لغات سخا من باب علا والثانية سخي من باب تعب والثالثة سخو من باب قرب

(٣) قال في ذيل لب الألباب في الأنساب الحرالي بفتح الحاء المهملة والراء المشددة وبعد الألف لام نسبة إلى حرالة من أعمال مرسية بالأندلس منها أبو الحسن علي بن أحمد بن الحسن المفسر وفي القاموس حرالة مشدد اللام بلد بالمغرب أو قبيلة بالبربر منها علي بن أحمد بن الحسن ذو التصانيف المشهورة وفي تفسير البقاعي: الحرالي بمهملتين مفتوحتين ومد وتشديد اللام اه وقد سبق أن كتب «الحراني» في بعض المواضع تقدمت وهو خطأ ، والصواب « الحرالي » باللام اه

١٦٨٢ — إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ - (م ت) عن واثلة - (صح)

١٦٨٣ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ ، وَاصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بَنِي كِنَانَةَ ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ - (ت) عن واثلة - (صح)

(إن الله اصطفى) اختار واستخلص (كنانة) بكسر الكاف عدة قبائل أبوهم كنانة بن خزيمة (من ولد اسماعيل) فيه فضل إسماعيل عليه السلام على جميع ولد إبراهيم عليه السلام حتى إسحق عليه السلام ولا يعارضه «وبشرناه بإسحق نبياً من الصالحين» ، « تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض» وفي الروض الانور كان لإبراهيم عليه الصلاة والسلام ستة بنين سوى إسماعيل وإسحق عليهما السلام وعبر هنا بولد وفيما يجيء بلفظ بني : إشعاراً بأنه أفضل الأفضل لأن لفظ بني مختص بالذكور بخلاف الولد ومن ثم لو أوصى لولده دخل البنات ولبنيه لا (واصطفى قريشاً من كنانة) لأن أبا قريش مضر بن كنانة قال ابن حجر وهذا ذكره لإفادة الكفاءة والقيام بشكر النعم ونهيه عن التفاخر بالآباء موضعه مفاخرة تفضى لتكبر أو احتقار مسلم (واصطفى من قريش بنى هاشم) وهاشم هو ابن عبد مناف (واصطفانى من بنى هاشم) فإنه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم ومعنى الاصطفاء والخيرة في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحيدة وفيه أن غير قريش من العرب ليس كفؤاً لهم ولا غير بنى هاشم كفؤاً لهم أى إلا بنى المطلب وهو مذهب الشافعية قال ابن تيمية وقد أفاد الخبر أن العرب أفضل من جنس العجم وأن قريشا أفضل العرب وأن بنى هاشم أفضل قريش وأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أفضل بنى هاشم فهو أفضل الناس نفسا ونسباً وليس فضل العرب فقريش فبنى هاشم بمجرد كون النبي منهم وإن كان هذا من الفضل بل هم في أنفسهم أفضل وبذلك يثبت للنبي صلى الله عليه وسلم أنه أفضل نفساً ونسباً وإلا لزم الدور (م ت) في المناقب عن (واثلة) ابن الأسقع ولم يخرجه البخاري وخرجه عنه أبو حاتم وغيره قال ابن حجر وله طرق جمعها شيخنا العراقي في محجة القرب في محبة العرب

(إن الله اصطفى من ولد ابراهيم) وكانوا ثلاثة عشر (إسمعيل) إذ كان نبياً رسولا إلى جرهم وعماليق الحجاز (واصطفى من ولد اسمعيل كنانة) بن ثابت (واصطفى من كنانة قريشاً) بن النضر (واصطفى من قريش بنى هاشم) فهم أفضلهم وأخيرهم (واصطفانى من بنى هاشم) [1] فأودع ذلك النور الذى كان فى جبهة آدم عليه السلام فى جبهة عبد المطلب ثم ولده وطهر الله هذا النسب الشريف من سفاح الجاهلية . واعلم أن بنى إسمعيل بالأخلاق الكرام فضلوا لا باللسان العربي لحسب إذ هم أزكى الناس أخلاقا وأطيبهم نفسا يدل عليه دعوة إبراهيم عليه السلام حيث قال «واجعلنا مسلمين لك» ثم قال «ومن ذريتنا» فإنما سأل في ذرية اسمعيل خاصة . ألا ترى لتعقيبه بقوله «وابعث فيهم رسولا منهم» «تنبيه» قال ابن تيمية قضية الخبر أن اسمعيل وذريته صفوة ولد ابراهيم فيقتضى أنهم أفضل من ولد اسحاق ومعلوم أن ولد إسحاق وهم بنو إسرائيل أفضل العجم لما فيهم من النبوة والكتاب فمتى ثبت الفضل على هؤلاء فعلى غيرهم بالأولى وهذا جيد إلا أن يقال الحديث يقتضى أن اسمعيل عليه السلام هو المصطفى من ولد إبراهيم وأن بنى كنانة هم المصطفون من بنى إسمعيل وليس فيه مايقتضى أن ولد إسمعيل أيضا مصطفون على غيرهم إذا كان

---

(١) وبالمصطفى شرفت بنو هاشم وقال بعضهم فى تفضيل الولد على الوالد

كم من أب قد علا بابن ذرى شرف ... كما علا برسول الله عدنان

١٦٨٤ - إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَمَنْ قَالَ : «سُبْحَانَ اللَّهِ» كُتِبَتْ لَهُ عِشْرُونَ حَسَنَةً وَحُطَّتْ عَنْهُ عِشْرُونَ سَيِّئَةً . وَمَنْ قَالَ «اللَّهُ أَكْبَرُ» مِثْلَ ذَلِكَ ، وَمَنْ قَالَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مِثْلُ ذَلِكَ وَمَنْ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ كُتِبَتْ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً وَحُطَّ عَنْهُ ثَلَاثُونَ خَطِيئَةً - (حم ك) والضياء عن أبي سعيد وأبي هريرة معا - (صح)

١٦٨٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اصْطَفَى مُوسَى بِالْكَلَامِ ، وَإِبْرَاهِيمَ بِالْخُلَّةِ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

أبوهم مصطفى وبعضهم مصطفى على بعض فيقال لو لم يكن ذا مقصود لم يكن لذكر اصطفاء اسمعيل فائدة إذ كان اصطفاؤه لم يدل على اصطفاء ذريته إذ على هذا التقدير لافرق بين ذكر اسمعيل وذكر إسحاق (ت) في المناقب (عن واثلة) بن الأسقع ثم قال الترمذي حديث صحيح

(إن الله اصطفى من الكلام أربعا) وهي قول (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) فهي مختار الله من جميع كلام الآدميين (فمن قال) أي دبر الصلاة أو غيرها (سبحان الله كتبت له عشرون حسنة وحطت عنه عشرون سيئة ومن قال الله أكبر مثل ذلك ومن قال لا إله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه) [(١)] يحتمل أن المراد به قصديه الإنشاء أو الإخبار أو قالها لا من جهة نعمة تجددت أو نقمة اندفعت (كتبت له ثلاثون حسنة وحط عنه ثلاثون خطيئة) وفي رواية إن الله اصطفى لملائكته من الكلام أربعا الخ قال الطيبي لمح به إلى قوله تعالى « ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك » ويمكن أن تجعل هذه الكلمة مختصرة من قوله سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر لما مر أن سبحان الله تنزيه لذاته عما لا يليق بجلاله وتقديس لصفاته من النقائص فيندرج فيه معنى قوله لا إله إلا الله وقوله وبحمده صريح في معنى والحمد لله لأن الاضافة بمعنى اللام في الحمد ومستلزم بمعنى الله أكبر لأنه إذا كان كل الفضل والافضال لله ومن الله وليس من غيره فلا يكون أحد أكبر منه ولا يلزم منه أن يكون التسبيح أفضل من التهليل إذ التهليل صريح في التوحيد والتسبيح متضمن له ولأن نفي التهليل في قوله لا إله نفي لمصححاتها من الخالقية والرازقية وكونه مثيبا ومعاقبا من الغير وقوله إلا الله إثبات له ويلزم منه نفي مايضاد الالهية ويخالفها من النقائص فمنطوق سبحان الله تنزيه ومفهومه توحيد ومنطوق لا إله إلا الله توحيد ومفهومه تقديس فاذا اجتمعا دخلا في مفهوم الطرد والعكس . الى هنا كلام الطيبي . وأخذ منه بعضهم أن الحمد أفضل من التسبيح لأن في التحميد إثبات سائر صفات الكمال والتسبيح تنزيه عن سمات النقص والاثبات أكمل من السلب وادعى بعضهم أن الحمد أكثر ثواباً من التهليل ورد بأن في خبر البطاقة المشهور مايفيد أن لا إله إلا الله لا يعدلها شيء (حم ك) في الدعاء والذكر (والضياء) في المختارة (عن أبي سعيد) الخدري (وأبي هريرة معاً) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي قال الهيثمي ورجال أحمد رجال الصحيح

(إن الله تعالى اصطفى موسى بالكلام) أي بالتكليم له وهو في الأرض [(٢)] وأما محمد فوقع له ذلك في العالم العلوي

---

(١) أي لأن الحمد لايقع غالباً إلا بعد سبب كأكل أو شرب أو حدوث نعمة فكأنه وقع في مقابلة ما أسدى إليه فلما حمد لافي مقابلة شيء زاد في الثواب

(٢) أي بلا واسطة والكلام الذي سمعه موسى عليه الصلاة والسلام كلام الله حقيقة لا مجازاً فلا يكون محدثاً فلا يوصف بأنه محدث بل هو قديم لأنه الصفة الأزلية الحقيقية وهذا ماذهب إليه الشيخ أبو الحسن الأشعري وأتباعه وقالوا كما لايتعذر رؤية ذاته تعالى مع أنه ليس جسما ولا عرضا كذلك لايتعذر سماع كلامه مع أنه ليس حرفا ولا

١٦٨٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اعْمَلُوا مَاشِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ - (ك) عن أبي هريرة (صح)

فتلك هي المختصة بموسى . ذكره بعض المحققين (وإبراهيم بالخلة) أى بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله كما مر ذلك مبينا (ك) فى كتاب الأنبياء (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرط البخارى وأقره الذهبى ٠ (إن الله اطلع على أهل بدر) الذين حضروا مع المصطفى صلى الله عليه وسلم بقصد إعلاء كلمة الجبار وهم ثلاثمائة وثلاثة أو أربعة عشر[1] يعنى نظر الله إليهم نظر رحمة وعطف وقد ارتقوا إلى مقام يقتضى الأنعام عليهم بمغفرة ذنوبهم السابقة واللاحقة (فقال) لهم (اعملوا ماشئتم) أن تعملوا (فإنى قد غفرت لكم) ذنوبكم[2] أى سترتها فلا أؤاخذكم بها لبذلكم مهجكم فى الله ونصر دينه والمراد إظهار العناية بهم وإعلاء رتبتهم والتنويه بإكرامهم والإعلام بتشريفهم وإعظامهم لا الترخيص لهم فى كل فعل كما يقال للمحب افعل ماشئت أو هو على ظاهره والخطاب لقوم منهم على أنهم لايقارفون بعد بدر ذنبا وإن قارفوه لم يصروا بل يوفقون لتوبة نصوح فليس فيه تخييرهم فيما شاءوا وإلا لما كان أكابرهم بعد ذلك أشد خوفا وحذرا مما كانوا قبله وبذلك سقط ماقيل إن هذا من المشكل لأنه إباحة مطلقة وهو خلاف عقد الشرع وأما الجواب بأن المراد الأعمال الماضية لا المستقبلة فكما أنه لايلائم السياق يدفعه لفظ اعملوا (ك عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا أحمد وأبو داود باللفظ المزبور فاقتصار المؤلف على الحاكم غير جيد وفى الباب على وابن عمر وغيرهما ورواه البخارى بلفظ لعل الله أطلع على أهل بدر فقال الخ قالوا والترجى فى كلام الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم للوقوع .

صوتا وذهب الشيخ أبو منصور الماتريدى والأستاذ أبو اسحاق الاسفراينى أن موسى إنما سمع صوتا دالا علي كلام الله أى دالا علي ذلك المعنى لكن لما كان بلا واسطة الكتاب والملك خص باسم الكليم وأما نفس المعنى المذكور فيستحيل سماعه لأنه يدور مع الصوت فالقول بسماع ماليس من جنس الحروف والأصوات غير معقول .

(١) وخرج صلى الله عليه وسلم يقصد العير فأتاه الخبر بأنها قد سبقت ونزل جبريل وقال إن الله وعدكم إحدى الطائفتين إما العير وإما قريشاً وكان العير أحب إليهم فاستشار النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه فى طلب العير وحرب النفير فقام أبو بكر فقال فأحسن ثم قام عمر فقال فأحسن ثم قام المقداد بن عمرو فقال يارسول الله امض لما أراك الله فنحن معك والله مانقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى « اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون » ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون ، فوالذى بعثك بالحق لو سرت بنا إلى برك الغماد يعنى مدينة الحبشة لجاهدنا معك من دونه حتى تبلغه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيراً ودعا له بخير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشيروا عليّ أيها الناس وإنما يريد الانصار فقال سعد بن معاذ والله لكأنك تريدنا يارسول الله قال أجل قال قد آمنا بك وصدقناك وشهدنا أن ماجئت به هو الحق وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة فامض يارسول الله لما أردت فوالذى بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر لخضته لخضناه معك ماتخلف منا رجل واحد وما نكره أن تلقى بنا عدونا غداً إنا لصبر عند الحرب صدق عند اللقاء ولعل الله يريك منا ماتقر به عينك فسر بنا علي بركة الله ، فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ونشطه ذلك وقال سيروا علي بركة الله فان الله قد وعدنى إحدى الطائفتين والله لكأنى الآن أنظر إلى مصارع القوم .

(٢) قال القرطبي هذا خطاب إكرام وتشريف تضمن أن هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السالفة وتأهلوا أن يغفر لهم مايستأنف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود الصلاحية للشيء وقوعه فقد أظهر الله صدق رسوله صلي الله عليه وسلم فى كل ما أخبر عنه بشيء من ذلك فانهم لم يزالوا على أعمال أهل الجنة إلى أن فارقوا الدنيا وإن قدر صدور شيء من أحدهم لبادر إلى التوبة .

١٦٨٧ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَعْطَانِي فِيمَا مَنَّ بِهِ عَلَيَّ إِنِّي أَعْطَيْتُكَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ، وَهِيَ مِنْ كُنُوزِ عَرْشِي ، ثُمَّ قَسَمْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ نِصْفَيْنِ - ابن الضريس (هب) عن أنس (ض)

١٦٨٨ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَعْطَانِي السَّبْعَ مَكَانَ التَّوْرَاةِ ، وَأَعْطَانِي الرَّاءَاتِ إِلَى الطَّوَاسِينَ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ ، وَأَعْطَانِي مَابَيْنَ الطَّوَاسِينَ إِلَى الْحَوَامِيمِ مَكَانَ الزَّبُورِ ، وَفَضَّلَنِي بِالْحَوَامِيمِ وَالْمُفَصَّلِ ، مَاقَرَأَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي - محمد بن نصر عن أنس

١٦٨٩ — إِنَّ اللهَ أَعْطَى مُوسَى الْكَلَامَ ، وَأَعْطَانِي الرُّؤْيَةَ ، وَفَضَّلَنِي بِالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ ، وَالْحَوْضِ الْمَوْرُودِ - ابن عساكر عن جابر (ض)

١٦٩٠ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى افْتَرَضَ صَوْمَ رَمَضَانَ ، وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا

(إن الله تعالى أعطانى فيما منّ به على) أن قال لى أو قائلا ، ففيه التفات (إنى أعطيتك فاتحة الكتاب) أم القرآن (وهى من كنوز عرشى) أى المخبوءة المدخرة تحته (ثم قسمتها بينى وبينك نصفين) أى قسمين فان كل ماينقسم قسمين يسمى أحدهما نصفاً وإن كان بينهما تفاوت كما يقال الإيمان هو العلم والعمل نصف الإيمان ولا يدل ذلك أن العمل يساوى العلم ذكره الغزالى ويأتى وجه التقسيم فى الأحاديث القدسيه (ابن الضريس) بضم المعجمة وشد الراء الحافظ يحيى البجلى (عن أنس) ورواه عنه أيضاً الديلمى وغيره .

(إن الله أعطانى السبع مكان التوراة وأعطانى الراءات) أى السور التى امتازت بالراء فكأن الراء هى التى عينتها ولم يقل اللبراءات لثقله وعدم إلفه (إلى الطواسين مكان الإنجيل) قال البقاعى تأخيره فى الذكر يفيد تعظيمه بأن ماقبله مقدمات لتلقيه انتهى وظاهره أنه أفضل من التوراة وفى كلام جمع مايخالفه (وأعطانى مابين الطواسين) أى مع الطواسين وما بعدها (إلى الحواميم مكان الزبور-وفضلنى) على أصحاب هؤلاء الكتب المنزلة (بالحواميم) أى باعطائى زيادة عليهم الحواميم (والمفصل ماقرأهن نبى قبلى) يعنى ما أنزلت على نبى من قبلى فقرأهن فهن من خصوصياته على الأنبياء (محمد بن نصر) المروزى فى كتاب الصلاة (عن أنس) بن مالك وإسناده ضعيف لكن مما يشهد له .

(إن الله أعطى موسى الكلام) أى التكليم بمعنى أنه خصه به وهو فى الأرض كما مر (وأعطانى الرؤيه) لوجهه تقدس بعينى بصرى يعنى خصه بها فى مقابلة ماخص به موسى (وفضلنى) عليه (بالمقام المحمود) الذى يحمده فيه الأولون والآخرون يوم القيامة (والحوض المورود) الذى يرده الخلائق فى المحشر وإشعاره بأن الحوض من خصوصياته غير مراد لما سيجىء فى خبر إن لكل نبى حوضا فتعين أن الخصوصية فى الكوثر لافى مطلق الحوض (ابن عساكر) فى التاريخ (عن جابر) ورواه الديلمى باللفظ المزبور عن جابر وفيه محمد بن يونس الكريمى الحافظ قال الذهبى قال ابن عدى اتهم بالوضع وقال ابن الجوزى الحديث موضوع فيه الكريمى .

(إن الله افترض صوم رمضان) على هذه الأمة بقوله «كتب عليكم الصيام فمن شهد منكم الشهر فليصمه» وكان كتبه على أهل الإنجيل فاصابهم موتان فزادوا عشراً قبله وعشراً بعده فجعلوه خمسين وقيل وقع فى برد وحر شديد فجعلوه بين الشتاء والربيع وزادوا عشرين كفارة للتحويل وبالجملة فالصوم عبادة قديمة أصلية ما أخلى الله أمة من افتراضها عليهم ذكره الزمخشرى (وسننت لكم قيامه) أى جعلت لكم الصلاة فيه ليلا سنة (فمن صامه وقامه) سالما من المعاصى قولا وفعلا (إيمانا) أى تصديقا بأنه حق طاعة (واحتسابا) لوجهه تعالى لارياء (ويقينا) تأكيداً لقوله

وَيَقِيناً كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى - (ن هب) عن عبد الرحمن بن عوف (ح)

١٦٩١ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي، وَأَنْ أُؤَدِّبَكُمْ: إِذَا قُمْتُمْ عَلَى أَبْوَابِ حُجَرِكُمْ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ يَرْجِعِ الْخَبِيثُ عَنْ مَنَازِلِكُمْ، وَإِذَا وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ طَعَامٌ فَلْيُسَمِّ اللهَ حَتَّى لَا يُشَارِكَكُمُ الْخَبِيثُ فِي أَرْزَاقِكُمْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ بِاللَّيْلِ فَلْيُحَاذِرْ عَنْ عَوْرَتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَأَصَابَهُ لَمَمٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَمَنْ بَالَ فِي مُغْتَسَلِهِ فَأَصَابَهُ الْوَسْوَاسُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَإِذَا رَفَعْتُمُ الْمَائِدَةَ فَاكْنُسُوا مَا تَحْتَهَا فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ يَلْتَقِطُونَ مَا تَحْتَهَا، فَلَا تَجْعَلُوا لَهُمْ نَصِيباً فِي طَعَامِكُمْ - الحكيم عن أبي هريرة - (ح)

١٦٩٢ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَنِي بِحُبِّ أَرْبَعَةٍ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ: عَلِيٌّ مِنْهُمْ وَأَبُو ذَرٍّ، وَالْمِقْدَادُ، وَسَلْمَانُ -

---

إيمانا أو أراد احتسابا بجزوما به (كان كفارة لما مضى) من ذنوبه، والمراد الصغائر ما اجتنبت الكبائر كما سيجيء نظائره وقال ابن عطاء الله وقد رأينا فنظرنا كل مأمور به أو مندوب من الشارع يستلزم الجمع على الله وكل منهى عنه أو مكروه يتضمن التفرقة عنه، فإذاً مطلوبه من عباده وجود الجمع عليه لكن الطاعات هي أسباب الجمع ووسائله فلذلك أمر بها والمعصية أسباب التفرقة ووسائلها فلذا نهى عنها (ن هب عن عبد الرحمن بن عوف) وإسناده حسن (إن الله تعالى أمرني أن أعلمكم مما علمني وأن أؤدبكم مما أدبني) لأني بعثت كالأنبياء طبيباً للأمراض القلبية والأخلاق الوحشية (إذا قمتم على أبواب حجركم) جمع حجرة (فاذكروا اسم الله) أي قولوا بسم الله والأكمل إكمال البسملة فإنكم إذا ذكرتم ذلك (يرجع الخبيث) أي الفاسد المفسد الشيطان الرجيم (عن منازلكم) أي مساكنكم (وإذا وضع بين يدى أحدكم طعام) ليأكله (فليسم الله) أي فليقل بسم الله الرحمن الرحيم (حتى لا يشارككم الخبيث) إبليس أو أعم (في أرزاقكم) فإنكم إذا لم تسموا أكل معكم قال الحرانى وذلك لأن كل شيء لله فما تناوله الإنسان باسمه أخذه بإذنه وما تناوله بغير اسمه أخذه على غير وجهه بغير إذنه فيشاركه الشيطان في تناوله فيتبعه المتناول معه في خلواته «وشاركهم في الأموال والأولاد» (ومن اغتسل) منكم (بالليل) أي فيه (فليحاذر عن) أي عن كشف (عورته فإن لم يفعل) بأن لم يستر عورته (فأصابه لمم) طرف من الجنون كما في الصحاح (فلا يلومن إلا نفسه ومن بال في مغتسله) أي المحل المعد للاغتسال فيه (فأصابه الوسواس) أي مما تطاير من البول والماء (فلا يلومن إلا نفسه) إذ هو فاعل السبب (وإذا رفعتم المائدة) التي أكلتم عليها (فاكنسوا ما تحتها) من فتات الخبز وبقايا الطعام (فإن الشياطين يلتقطون ما تحتها) من ذلك (فلا تجعلوا لهم نصيباً في طعامكم) أي لا ينبغي ذلك فإنهم أعداؤكم قال الحكيم: الشيطان ممنوع من مشاركة المؤمن في مطعمه ومشربه وملبسه وسائر أموره مادام يسمى الله على كل حال فإذا ترك التسمية وجد فرصة فشاركه حتى في ضحكه. وفيه أن من حق الصالح أن لا يألو نصحاً للأجانب فضلا عن المتصلين به وأن يحظهم بالفوائد الدينية ولا يفرط في ذلك وأن شأن الأدب والاهتمام به متعين وقد تطابقت على ذلك الملل (تنبيه) كان المصطفى صلى الله عليه وسلم على الأمة شفوقاً ولله ناصحاً وبالمؤمنين رحيما «عزيز عليه ما عنتم» الآية حريص على المؤمنين أن يوصلهم إلى الإيمان معزينة الإسلام وبهاء الإيمان فعلمهم تناول الطعام والشراب واللباس وغير ذلك من كل ما للنفس فيه حق وقال في التنزيل «لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة» فطهره الله وأدبه وأحيا قلبه ونفسه فقبل أدبه فصار مؤدباً مهذباً مطهرا فأمرنا بالاقتداء به (الحكيم) الترمذى (عن أبي هريرة) لكنه لم يسنده كما يوهمه صنيع المصنف بل قال حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق البصرى يرفعه إلى أبي هريرة هذه عبارته (إن الله أمرني بحب أربعة) من الرجال (وأخبرني أنه يحبهم) قيل بينهم لنا يارسول الله قال (على) بن

(ت ه ك) عن بريدة - (صح)

١٦٩٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أُزَوِّجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

١٦٩٤ - إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُسَمِّيَ الْمَدِينَةَ طَيْبَةَ - (طب) عن جابر بن سمرة (ض)

١٦٩٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنِي بِمُدَارَاةِ النَّاسِ، كَمَا أَمَرَنِي بِإِقَامَةِ الْفَرَائِضِ - (فر) عن عائشة (ض)

أبي طالب (منهم) العلم الذي لايلتبس والفرد الذي لايشتبه فلا حاجة لوصفه قال السعد التفتازاني لم يرد في الفضائل ماروى لعلي رضي الله عنه (وأبوذر) الغفاري جندب بن جنادة من السابقين الأولين كان عظيما طويلا زاهداً متقللا مات بالربذة سنة اثنين وثلاثين (والمقداد) بن عمرو بن ثعلبة الكندي اشتهر بابن الأسود لأنه كان في حجر الأسود ابن عبد يغوث وهو قديم الإسلام والصحبة مات سنة ثلاث وثلاثين عن سبعين سنة (وسلمان) الفارسي مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم يعرف بسلمان الخير أصله من فارس كان مجوسياً ساد في الإسلام وسبب إسلامه مشهور وصار من خيار الصحابة وفضلائهم وزهادهم وكفى بهذا الحديث له شرفا، قالوا عاش ثلاثمائة وخمسين سنة ومات في خلافة عمر أو عثمان رضي الله عنهما (ت) وقال غريب حسن (ه ك) في فضائل الصحب عن شريك عن أبي ربيعة الإيادي عن ابن بريدة (عن بريدة) الأسلمي قال الحاكم على شرط مسلم وتعقبه الذهبي بأنه لم يخرج لأبي ربيعة وهو صدوق

(إن الله أمرني أن أزوج فاطمة) الزهراء رضي الله تعالى عنها (من علي) بن أبي طالب كرم الله وجهه قاله لما خطبها غيره كأبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما فرده وزوجه إياها والمختار أنه زوجها في غيبته فلما جاء أخبره بأن الله أمره بذلك فقال رضيت، ومن خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه يزوج من شاء لمن شاء واختلف في صداقها كيف كان قال المحب الطبري في كتاب ذخائر العقبي في فضائل ذوي القربي يشبه أن يكون عقد فاطمة على علي رضي الله عنهما وقع على الدرع وبعث بها علي ثم ردها إليه النبي صلى الله عليه وسلم ليبيعها فباعها وأتاه بثمنها من غير أن يكون بين الحديثين الواردين في ذلك تضاد وتذهب إلى مدلول كل منهما قائل به فقال بعضهم كان مهرها الدرع ولم يكن إذ ذاك لا بيضاء ولا صفراء وقال بعضهم كان أربعمائة وثمانين فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل ثلثها في الطيب ﴿تنبيه﴾ أخذ بعضهم من هذا الخبر أن نكاح القرابة القريبة ليس خلاف الأولى كما يقوله الشافعية، وأجيب بأن عليا كرم الله وجهه قريب بعيد إذ المراد بالقرابة القريبة من هي في أول درجات الخؤولة والعمومة، وفاطمة رضي الله تعالى عنها بنت ابن عم فهي بعيدة ونكاحها أولى من الأجنبية وأما الجواب بأن عليا رضي الله تعالى عنه لم يكن إذ ذاك كفؤاً لفاطمة سواه فطعون فيه بأن أباه كافر وأبوها سيد البشر (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي رجاله ثقات

(إن الله أمرني أن أسمي المدينة طيبة) بالفتح والتخفيف مؤنث طيب بالفتح لغة في طيب بكسر الطاء الرائحة الحسنة أو صاحبها أو تخفيف الطيب تأنيث الطيب بالفتح والتشديد أي الطاهرة التربة أو من النفاق أو من الشرك، سماها بذلك لأنه سبحانه طيبها بهجرته إليها وجعلها محل نصرته وموضع تربته ولها أسماء كثيرة قال ابن القيم ويكره تسميتها يثرب كراهة شديدة وإنما حكاه الله عن المنافقين (طب عن جابر بن سمرة)

(إن الله أمرني بمداراة الناس [1]) أي بملاطفتهم وملاينتهم ومؤاخاتهم والتحبب إليهم، ويهمز ولا يهمز، والأمر

---

(١) وقد امتثل المصطفى صلى الله عليه وسلم أمر ربه فبلغ في المداراة النهاية التي لاترتقى، وبالمداراة واحتمال الأذى يظهر الجوهر النفسي، وقد قيل لكل شيء جوهر وجوهر الإنسان العقل وجوهر العقل المداراة فما من شيء يستدل به على قوة عقل الشخص ووفور علمه وحلمه كالمداراة، والنفس لاتزال تشمئز ممن يعكس مرادها ويستفزها الغضب وبالمداراة تنقطع حمية النفس ويرد طيشها ونفورها

١٦٩٦ — إنَّ اللهَ تعالى أنزلَ الداءَ والدَّواءَ، وجعلَ لكلِّ داءٍ دواءً، فتداووا ولاتداووا بحرامٍ - (د) عن أبي الدرداء (ض)

١٦٩٧ — إنَّ اللهَ تعالى أنزلَ بركاتٍ ثلاثًا: الشاةَ والنخلةَ، والنارَ (طب) عن أم هانىء - (ض)

للوجوب بدليل قوله (كما أمرني بإقامة الفرائض) وفي رواية بدله القرآن أي أمرني بملاطفتهم قولا وفعلا والرفق بهم وتألفهم ليدخل من يدخل منهم في الدين ويتقي المسلمون شر من قدر عليه الشقاء، ومن ثم قال حكيم هذا الامر لايصلحه إلا لين من غير ضعف وشدة من غير عنف وهذه هي المداراة أما المداهنة وهي بذل الدين لصلاح الدنيا فمحرمة مذمومة وعلم مما تقرر أن أمره بالمداراة لايعارض أمره بالإغلاظ على الكفار وبعثه بالسيف لأن المداراة تكون أولا فإن لم تفد فالإغلاظ فان لم يفد فالسيف (فر عن عائشة) وفيه أحمد بن كامل أورده الذهبي في الضعفاء وقال الدارقطني كان متساهلا وبشر بن عبيد الدارمي قال الذهبي ضعيف جدا وقال في الميزان بشر بن عبيد كذبه الأزدي وقال ابن عدي منكر الحديث ثم ساق من مناكيره هذ الخبر

(إن الله أنزل الداء والدواء) أي ما أصاب أحد داء إلا قدر له شفاء قال الحرالي والداء مايوهن القوى ويغير الأفعال العامة للطبع والاختيار، والبرء تمام التخلص من الداء والمراد بإنزاله إنزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الأرض من الداء والدواء (وجعل لكل داء دواء) أي خلق ذلك وجعله شفاء يشفي من الداء وحكمة تعلق الأسباب بالمسببات لايعلم حقيقتها إلا عالم الخفيات (فتداووا) ندبا أمر بالتداوي لمن أصابه مرض، أما السليم فلا ينبغي له التداوي[1] لأن الدواء إذا لم يصادف داء ضر قال الطيبي وقوله فتداووا مطلق له شيوع فلذلك قال (ولاتداووا بحرام[2]) يعني أنه تعالى خلق لكل داء دواء حراما كان أو حلالا فلا تداووا بالحرام أي يحرم عليكم ذلك «إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها»، فالتداوي بمحرم محرم والأصح عند الشافعية حل التداوي بكل نجس إلا الخمر والخبر موضعه إذا وجد دواء طاهرا يغني عن النجس جمعا بين الأخبار (فائدة) أخرج حميد بن زنجويه أن أناسا جاؤا إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم من الأنصار فقالوا إن أخانا استسقى بطنه أفتأذن لنا أن نداويه قال بماذا قال يهودي هنا يشق بطنه فكره ذلك وقال لا آذن، حتى جاؤه مرتين أو ثلاثا وفي كل ذلك يأبى حتى قال افعلوا فدعوا له اليهودي فشق بطنه ونزع منه فرخا عظيما ثم غسل بطنه ثم خاطه ثم داواه فصح وبرئ فرآه المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مار بالمسجد فقال أليس ذلك بفلان قالوا بلى فقال ادعوه إلي فنظر إلى بطنه فوجده قد صح فقال إن الذي خلق الداء جعل له دواء إلا السام (د) في الطب (عن أبي الدرداء) قال الصدر المناوي فيه إسماعيل بن عياش وفيه مقال

(إن الله تعالى أنزل بركات) أي كرامات (ثلاثا) من السماء كما في رواية وهي (الشاة والنخلة والنار) سماها بركات وساقها في معرض الامتنان لأن الشاة عظيمة النفع في الدر والنسل وتلد الواحدة اثنين وثلاثا بل وأربعا في بطن

---

(١) أي لأن الدواء إذا لم يجد في البدن مايحلله أو وجد داء لايوافقه أو وجد مايوافقه ولكن زادت كميته عليه تشبث بالصحة وعبث بها في الإفساد والتحقيق أن الادوية من جنس الأغذية فمن غالب أغذيتهم مفردات كأهل البوادي فأمراضهم قليلة جداً وطبهم بالمفردات، ومن غالب أغذيتهم مركبات كأهل المدن يحتاجون إلى الادوية المركبة أو سبب ذلك أن أمراضهم في الغالب مركبة وهذا برهان بحسب الصناعة الطبية

(٢) وقد استدل الإمام أحمد بهذا الحديث وحديث إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها على أنه لايجوز التداوي بمحرم ولا بشيء فيه محرم كألبان الأتن واللحوم المحرمات والترياق

١٦٩٨ — إِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ - (م د ه) عن عياض بن حمار - (صح)

١٦٩٩ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا ، وَلَا يَبْغِي بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ - (خد ه) عن أنس - (صح)

١٧٠٠ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَيَّدَنِي بِأَرْبَعَةِ وُزَرَاءَ : اثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ : جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، وَاثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ : أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ - (طب حل) عن ابن عباس - (ض)

وثمر النخل هو الجامع بين التلذذ والتغذى وبذلك تميز عن سائر الفواكه . والنار لابد منها لقيام نظام هذا العالم (طب عن أم هانىء) قالت دخل صلى الله عليه وسلم فقال مالى لاأرى عندك من البركات شيئاقلت وأى بركات تريده فذكره قال الهيثمى وفيه النضر بن حميد وهو متروك

(إن الله أوحى إلىّ) وحى إرسال وزعم أنه وحى إلهام خلاف الأصل والظاهر بلا دليل والوحى إعلام فى خفاء (أن) أى بأن (تواضعوا) بخفض الجناح ولين الجانب وأن مفسرة (حتى لايفخرأحد) منكم (على أحد) بتعدد محاسنه كبراً ورفع قدر نفسه على الناس تيهاً وعجباً (١) قال ابن القيم والتواضع انكسار القلب لله (٢) وخفض جناح الذل والرحمة للخلق حتى لايرى له على أحد فضلا ولا يرى له عند أحد حقاً بل والحق له . والفخر ادعاء العظم قال الطيبى وحتى هنا بمعنى كى (ولا يبغى) بنصبه عطفاً على تواضعوا أى لا يجور ولا يتعدى (أحد) منكم (على أحد) ولو ذمياً أو معاهداً أو مؤمناً ؛ والبغى مجاوزة الحد فى الظلم قال الطيبى المراد أن الفخر والبغى شحناء الكبير لأن المتكبر هوالذى يرفع نفسه فوق منزلته فلا ينقاد لأحد ، قال المجد ابن تيمية نهى الله على لسان نبيه عن نوعى الاستطالة على الخلق وهى الفخر والبغى لأن المستطيل إن استطال بحق فقد افتخر أو بغير حق فقد بغى فلايحل هذا ولا هذا فان كان الإنسان من طائفة فاضلة كبنى هاشم أو غيرهم فلا يكن حظه استشعار فضل نفسه والنظر إليها فانه مخطئ ؛ إذ فضل الجنس لايستلزم فضل الشخص فرب حبشى أفضل عند الله من جمهور قريش ، ثم هذا النظر يوجب نقصه وخروجه عن الفضل فضلا عن استعلائه بهذا واستطالته به . وأخذ منه أنه يتأكد للشيخ التواضع مع طلبته « واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين » وإذا طلب التواضع لمطلق الناس فكيف لمن له حق الصحبة وحرمة التودد وصدق المحبة لكن لايتواضع معهم مع اعتقاد أنهم دونه فقد قال ابن عطاء الله رضى الله عنه من أثبت لنفسه تواضعاً فهو المتكبر حقا فالتواضع لا يكون إلا عن رفعة مع عظمة واقتدار ، ليس المتواضع الذى إذا تواضع رأى أنه فوق ماصنع بل الذى إذا تواضع رأى أنه دون ماصنع اه (م ده عن عياض) بكسر أوله وتخفيف التحتية وآخره معجمة (بن حمار) بكسر المهملة وخفة الميم المجاشعى تميمى عد فى البصريين له وفادة وعاش إلى حدود الخمسين

(إن الله أيدنى) أى قوانى والتأييد التقوية ومنه « والسماء بنيناها بأيد » أى بقوة (بأربعة وزراء) قيل من هؤلاء الأربعة يا رسول الله ، قال : (اثنين من أهل السماء ، جبريل وميكائيل ، واثنين من أهل الأرض ، أبى بكر وعمر)

---

(١) قال أبو يزيد : مادام العبد يظن أن فى الخلق من هو شر منه فهو متكبر قال بعضهم رأيت فى المطاف إنساناً بين يديه شاكريه يمنعون الناس لأجله عن الطواف ثم رأيته بعد ذلك على جسر بغداد يسأل الناس فعجبت منه فقال إنى تكبرت فى موضع يتواضع فيه الناس فابتلانى الله بالذل فى موضع ترتفع فيه الناس وقال بعضهم : الشرف فى التواضع ، والعز فى التقوى ، والحرية فى القناعة . (٢) وقيل التواضع الاستسلام للحق وترك الاعتراض على الحكم من الحاكم ، وقيل قبول الحق ممن قاله صغيراً أو كبيراً ، شريفاً أو وضيعاً ، حراً أو عبداً ، ذكراً أو أنثى .

١٧٠١ — إنَّ اللهَ تعالى بارَكَ مابين العَرِيشِ والفُرات ، وخَصَّ فِلَسْطِينَ بالتَّقديس - ابن عساكر عن زهير بن محمد بلاغا - (ض)

١٧٠٢ — إنَّ اللهَ تعالى بعثني رَحمةً مُهداة ، بُعِثتُ برفعِ قومٍ وخَفضِ آخرين - ابن عساكر عن ابن عمر (ض)

١٧٠٣ — إنَّ اللهَ تعالى بَنى الفِردَوسَ بيده ، وحَظَرها عن كلِّ مُشرِك ، وعن كلِّ مُدمِنِ خَمرٍ سِكِّير - (هب) وابن عساكر عن أنس - (ض)

١٧٠٤ — إنَّ اللهَ تعالى تجاوَزَ لأُمَّتي عَمَّا حَدَّثَت به أنفُسَها ، مالم تتكلَّم به أو تَعمل به - (ق ٤) عن

فأبو بكر رضى الله عنه يشبه بميكائيل عليه السلام للينه ورأفته ؛ وعمر رضى الله عنه يشبه بجبرائيل عليه السلام لشدته وصلابته فى أمر الله : وناهيك بها منزلة للشيخين قامعة للرافضة ، قاصمة لظهورهم ، ناعية عليهم (طب حل) و كذا الخطيب كلهم (عن ابن عباس) وفيه عندهم محمد بن مُجَبب الثقفى قال الخطيب سئل عنه ابن معين فقال كذابا عدو الله

(إن الله تبارك وتعالى بارك مابين) أى فيما بين (العريش) على وزن فعيل مدينة بالشام على البحر الرومى ؛ حده عرضاً من مدينة برقاء التى على ساحل البحر الرومى إلى أيلة التى على ساحل بحر القلزم وينسب إلى مصر وقيل إن حد مصر ينتهى إليه (والفرات) بضم الفاء وتخفيف الراء النهر المشهور الذى هو أحد أنهار الجنة ويكفى فى حقه شرفا هذا الخبر والخبر الآتى أنه ينزل فيه كل يوم مثاقيل من الجنة (وخص فلسطين) بكسر الفاء وفتح اللام وسكون السين المهملة وكسر الطاء ، ناحية كبيرة وراء الاردن من أرض الشام فيها عدة مدن ، منها بيت المقدس والرملة وعسقلان ذكره السمعانى ، وقال ابن الأثير كورة معروفة ما بين الاردن وديار مصر وأم بلادها بيت المقدس (بالتقديس) أى بالتطهير لبقعتها لأنها أول بلادها أو قاعدتها وتحتها بيت المقدس (ابن عساكر) فى تاريخه (عن زهير بن محمد ابن قمير المروزى ، قال البغوى ما رأيت ببغداد بعد أحمد أفضل منه (بلاغا) أى أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذلك .

(إن الله بعثنى) أرسلنى (رحمة مهداة) للمؤمنين وكذا الكفار بتأخير العذاب ؛ والهدية ما تبعث على وجه الإكرام ونحوه (بعثت برفع قوم) بالسبق إلى الإيمان وإن كانوا من ضعفاء العباد (وخفض آخرين) وهم من أبى واستكبر وإن بلغ من الشرف المقام الأفخر لكنه لم ينجع فيه الآيات والنذر بمعنى أنه يضع قدرهم ويذلهم باللسان والسنان وكان عنده مزيد الرحمة للمؤمنين ، وغاية الغلظة على الكافرين ، فاعتدل فيه الإنعام والانتقام ولم يكن له همة سوى ربه فعاشر الخلق بخلقه وباينهم بقلبه (تنبيه) قال ابن عربى رضى الله تعالى عنه إن العقل يستقل بنفسه فى أمر وفى أمر لايستقل ، فلا بد من موصل إليه مستقل فلذلك بعثت الرسل وهو أعلم الخلق بالغايات والسبل (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب

(إن الله بنى الفردوس) أى جنته وأصله بستان فيه شجر ملتف غالبه عنب جمعه فراديس رومى معرب (بيده) تأمل هذه المناسبة كيف جعل الجنة التى بناها بيده لمن خلقه بيده ولأفضل سلالته اعتناء وتشريفاً وإظهاراً لفضل ماخلقه بيده وشرفه وميزه بذلك عن غيره فهذه الجنة فى الجنان كآدم عليه السلام فى نوع من الحيوان (وحظرها) أى منعها وحرم دخولها (على كل مشرك) يعنى كافر بأى كفر كان وخص المشرك لغلبة الإشراك فى العرب (وعلى كل مدمن خمر سكير) بالكسر والتشديد أى كل ملازم للخمر مداوم عليها مبالغ فى تعاطى مايسكره ولاحاجة لتنزيله هنا على المستحل لأن الجنان كثيرة ولامانع من حرمانه لأعلاها (هب وابن عساكر) فى تاريخه عن (أنس) وفيه أى عند البيهقى عبد الرحمن بن عبد الحميد قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن يونس أحاديثه مضطربة ويحى بن أيوب ، فإن كان الغتافقى فقد قال النسائى وغيره غير قوى أو الباخى فضعفه ابن معين (إن الله تجاوز) أى عفا من جازه يجوزه

أبي هريرة (طب) عن عمران بن حصين - (صح)

١٧٠٥ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ ، وَالنِّسيَان ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ - (ه) عن أبي ذر (طب ك) عن ابن عباس (طب) عن ثوبان (صح)

١٧٠٦ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى تَصَدَّقَ بِفِطْرِ رَمَضَانَ عَلَى مَرِيضِ أُمَّتِي وَمُسَافِرِهَا - ابن سعد عن عائشة (ض)

إذا تعداه وعبر عليه (لأمتي) أمة الإجابة وفي لفظ رواية البخاري تجاوز لي عن أمتي (عما) وفي رواية لمسلم ما (حدثت) في رواية للبخاري وسوست (به أنفسها) وفي رواية له صدورها مع أنفسها قال النووي رحمه الله عقب إيراده هذا الحديث قال العلماء المراد به الخواطر التي لا تستقر قالوا وسواء كان ذلك الخاطر غيبة أو كفراً أو غيره فمن خطر له الكفر مجرد خطور من غير تعمد لتحصيله ثم صرفه في الحال فليس بكافر ولا شيء عليه اهـ وقوله أنفسها رفع على الفاعلية أي قلوبها قيل وهو أصوب ويدل عليه حديث إن أحدنا يحدث نفسه بل قال القرطبي إنه الرواية أي لم يؤاخذهم بما يقع في قلوبهم من القبائح قهراً وقال الأكمل أنفسها بالرفع والنصب والرفع أظهر والنصب أشهر ووجهه محادثة المرء نفسه المسماة عند البلغاء بالتجريد[1] (مالم تتكلم به) أي في القوليات باللسان على وفق ذلك (أو تعمل به) في العمليات بالجوارح كذلك وفي رواية لمسلم مالم يتكلموا به أو يعملوا به أي فيؤاخذوا حينئذ بالكلام أو بالعمل فقط ، ويحتمل أن يؤاخذوا به وبحديث النفس أيضاً وعليه السبكي في الحلبيات وإذا لم يحصل كلام ولا عمل فلا مؤاخذة بحديث النفس مالم يبلغ حد الجزم وإلا أوخذ به حتى لو عزم على ترك واجب أو فعل محرم ولو بعد سنين أثم حالا وقال ابن العربي رضي الله تعالى عنه خلق الله القلوب سيالة مطربة على الخواطر ميالة إلى كل طارئ عليها حاضراً أو غائباً ، محالا أو جائزاً ، حقاً أو باطلا ؛ معقولا أو متخيلا ، ولله الحكمة البالغة ، والحجة الغالبة ، ثم عطف بفضله فعفى عن كل ما يخطر للمرء بقلبه ، حتى يكون به مرتبطاً وعليه عازماً ، فحينئذ يكون به في نفسه متكلما وهو الكلام الحقيق ، فإن خالفه القول كان هذيانا اهـ ، وفيه أن المجاوزة خصوصية لهذه الأمة ، وأنه إذا حدث نفسه بطلاق ولم ينطق به لا يقع ، وعليه الشافعي رضي الله تعالى عنه خلافا لمالك وأنه لو عزم على الظهار فلا كفارة وأنه لو حدث نفسه في صلاته لم تبطل وغير ذلك (ق ٤ عن أبي هريرة طب عن عمران بن حصين) بالتصغير وفيه من طريق الطبراني المسعودي وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمي * (إن الله تجاوز لي) أي لأجلي (عن أمتي الخطأ) أي عن حكمه أو عن إثمه أو عنهما ، وهو أقرب لفقد المرجح وعموم التناول ولا ينافيه ضمان المخطئ للمال والدية ووجوب القضاء على المصلي محدثاً أو يحدث ناسياً وإثم المكره على القتل لخروجها بدليل منفصل والمراد بالخطأ ضد العمد وهو أن يقصد شيئاً فيخالف غير ماقصد لا ضد الصواب خلافا لما زعمه لأن تعمد الإثم يسمى خطأ بالمعنى الثاني ولا تمكن إرادته هنا ولفظه يمد ويقصر (والنسيان) بكسر النون ضد الذكر والحفظ ويطلق على الترك وليس مراداً هنا (وما استكرهوا) أي الأمة وذكره نظراً للمدلول لا للفظ (عليه) أي حملوا على فعله قهراً وشرطه قدرة المكره على تحقيق ماهدد به مما يؤثر العاقل الاقدام على المكره عليه والمراد رفع الاثم وفي ارتفاع الحكم خلف والشافعي كالجمهور على الارتفاع (ه عن أبي ذر) الغفاري (طب ك) كلاهما (عن ابن عباس) وقال الحاكم صحيح على شرطهما (طب عن ثوبان) الهاشمي مولى المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وسنده كما قال الهيثمي ضعيف فالاسناد الاول صحيح دون الثاني

---

(١) وفي العلقمي قلت والذي تحصل عندي من مجموع كلامهم أن الهاجس والخاطر لا يؤاخذ بهما وأما حديث النفس والهم فإن صحبهما قول أو فعل يؤاخذ بهما وإلا فلا وهذا هو الذي ينبغي اعتماده بل هو الوجه الذي لا يعدل عنه إلى غيره وأما العزم فالمحققون على أنه يؤاخذ به وخالف بعضهم اهـ

١٧٠٧ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ عِنْدَ وَفَاتِكُمْ بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ ، وَجَعَلَ ذَلِكَ زِيَادَةً لَكُمْ فِي أَعْمَالِكُمْ - (ه) عن أبي هريرة (طب) عن معاذ ، وعن أبي الدرداء - (ض)

١٧٠٨ — إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ - (حم ت) عن ابن عمر (حم د ك) عن أبي ذر (ع ك) عن أبي هريرة (طب) عن بلال ، وعن معاوية - (صح)

١٧٠٩ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ مَا يَخْرُجُ مِنَ ابْنِ آدَمَ مَثَلاً لِلدُّنْيَا - (حم طب هب) عن الضحاك بن سفيان (صح)

(إن الله تصدق) بفتح الصاد وشد الدال (بفطر رمضان) أي بتعاطي المفطر فيه نهاراً ترخيصاً (على مريض أمتى) أي مرضاً يشق معه الصوم لحاجته للدواء والغذاء بحسب تداعي جسمه فكان فطره رخصة لموضع تداويه واغتذائه (ومسافرها) [1] لما يحتاجه المسافر من اغتذائه لوفور نهضته في عمله في سفره ولئلا يجتمع عليه كلفتان فتتضاعف عليه المشقة «وما جعل عليكم في الدين من حرج» (ابن سعد) في الطبقات (عن عائشة) وهو حسن (إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم) أي مكنكم من التصرف فيها حالتئذ بالوصية وغيرها فتصح الوصية بالثلث ولو مع وجود وارث خاص ومخالفته (وجعل ذلك زيادة لكم في أعمالكم) فأجر الوصية بذلك من أعمال الميت التي يثاب عليها إن قبلت ، وأخذ جمع من مخاطبة الصحب بذلك وجعله زيادة في العمل أنه خاص بالمسلمين لاختصاصهم بزيادة الأعمال ومذهب الشافعية خلافه ومن خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم أن له أن يوصى بالتصدق بجميع ماله في سائر أحواله من غير حرمة ولا كراهة لأنه لا يورث كسائر الأنبياء (ه عن أبي هريرة) وفيه حفص بن عمر الأيلي قال ابن عدي أحاديثه كلها منكرة المتن والسند وساق هذا منها (طب عن معاذ) بن جبل قال الهيثمي وفيه عتبة بن أبي حميد الضبي وثقه ابن حبان وضعفه أحمد (وعن أبي الدرداء) وكذا رواه عنه أحمد والبزار قال الهيثمي وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط انتهى وساق الحافظ ابن حجر رحمه الله الحديث ثم قال وإسناده ضعيف

(إن الله جعل الحق) يعني أجراه (على لسان عمر) فكان كالسيف الصارم والحسام القاطع قال الطيبي جعل بمعنى أجرى فعداه بعلى وفيه معنى ظهور الحق واستعلائه على لسانه ، ووضع جعل موضع أجراه إيذاناً بأن ذلك كان خلقياً ثابتاً لازماً مستقرا (وقلبه) فكان الغالب على قلبه جلال الله فكان الحق معتمله حتى يقوم بأمر الله وينفذ بقاله وحاله وفاء بما قلده الله الخالق من رعاية هذا الدين الذي ارتضاه لهم ومن ثم جاء في خبر إن غضبه عز ورضاه حكم وذلك لأن من غلب على قلبه سلطان الحق فغضبه للحق عز للدين ورضاه عدل لأن الحق هو عدل الله فرضاه بالحق عدل منه على أهل ملته ومعنى رضاه حكم أنه إذا رضى رضى للحق قال القاضي والحق الثابت الذي لا يسوغ إنكاره يعم الأعيان الثابتة والأخلاق الصائبة والأقوال الصادقة ، من حق الأمر إذا ثبت ، ومنه ثوب محقق محكم النسج (ه حم ت) في المناقب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حسن صحيح اه . وقال المناوي رضى الله عنه فيه عنده يعني الترمذي خارجة ابن عبد الله ضعفه أحمد (حم د ك) في فضائل الصحب وصححه (عن أبي ذر) الغفاري لكن لفظ رواية هؤلاء الثلاثة من حديث أبي ذر هذا يقول به بدل قوله وقلبه كما قاله ابن حجر في الفتح فإطلاق عزو المؤلف لهم غير قويم (ع ك) في الفضائل (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي (طب عن بلال) بن رباح بفتح الراء وخفة الموحدة العبد الحبشي المؤذن أسلم فعذب فاشتراه أبو بكر رضى الله عنه فأعتقه قال الهيثمي فيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط (وعن معاوية) بن أبي سفيان ، قال الهيثمي فيه ضعفاء سليمان الشاذ كوني وغيره

(إن الله جعل) لفظ رواية أحمد والطبراني ضرب (ما يخرج من ابن آدم) من البول والغائط (مثلا للدنيا) قال

---

(١) أي سفرا يباح فيه قصر الصلاة فيباح لكل منهما الفطر مع وجوب القضاء لكن المسافر بعد تلبسه بالصوم فلا يباح الفطر في اليوم الأول إلا إن تضرر اه

١٧١٠ — إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى جَعَلَ الدُّنْيَا كُلَّهَا قَلِيلًا ، وَمَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا الْقَلِيلُ ، كَالثَّغْبِ شُرِبَ صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدَرُهُ (ك) عن ابن مسعود ـ (صح)

١٧١١ — إِنَّ اللّٰهَ جَعَلَ هٰذَا الشَّعْرَ نُسُكًا ، وَسَيَجْعَلُهُ الظَّالِمُونَ نَكَالًا ـ ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا ـ (ض)

١٧١٢ — إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ شَهْوَةً ، وَإِنَّ شَهْوَتِي فِي قِيَامِ هٰذَا اللَّيْلِ ، إِذَا قُمْتُ فَلَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ خَلْفِي ، وَإِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ طُعْمَةً ، وَإِنَّ طُعْمَتِي هٰذَا الْخُمُسُ ، فَإِذَا قُبِضْتُ فَهُوَ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ

الزمخشري معناه أن المطعم وإن تكلف الإنسان التنوق فى صنعته وتطيبه وتحسينه فإنه لامحالة عائد إلى حال يستقذر فكذا الدنيا المحروص على عمارتها ونظم أسبابها راجعة إلى خراب وإدبار اه . وقال الديلمى هذا كناية عن البول والغائط يعنى مايخرج منه كان قبل ذلك ألوانا من أطعمة طيبة وشرابا سائغا فصارت عاقبته ماترون فالدنيا خضرة حلوة والنفس تميل إليها والجاهل بعاقبتها ينافس فى زينتها ظانا أنها تبقى أو هو يبقى انتهى . فشهوات الدنيا فى القلب كشهوات الأطعمة فى المعدة وسوف يجد العبد عند الموت لشهوات الدنيا فى قلبه من الكراهة والنتن والقبح مايجده للأطعمة اللذيذة إذا انتهت إلى المعدة غايتها وكما أن فى الأطعمة كلما كانت ألذ طعما وأكثر دسما وحلاوة كان رجيعها أقذر فكذا كل شهوة فى النفس ألذ وأقوى فالتأذى بها عند الموت أشد كما أن تفجع الإنسان بمحبوبه إذا فقده يقوى بفقد محبة المحبوب وقد كان بعض الصوفية يقول لصحبه انطلقوا حتى أريكم الدنيا فيذهب إلى المزابل فيقول انظروا إلى ثماركم ودجاجكم وسكركم (حم طب هب عن) ابى سعيد (الضحاك بن سفيان) بن عوف بن كعب الكلابى صحابى معروف من عمال المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ماطعامك قلت اللحم واللبن قال ثم يصير إلى ماذا قال إلى ماقد علمت فذكره قال الهيتمى كالمنذرى رجال أحمد والطبرانى رجال الصحيح غير علي بن جدعان وقد وثق انتهى والضحاك بن سفيان فى الصحب اثنان فكان ينبغى تمييزه .

(إن الله تعالى جعل الدنيا كلها قليلا وما بقى منها إلا القليل كالثغب) بمثلثة مفتوحة وغين معجمة ساكنة الغدير الذى قل ماؤه (شرب صفوه وبقى كدره) يعنى أن مثل الدنيا كمثل حوض كبير ملئ ماء وجعل موردا للأنام والأنعام فجعل الحوض ينقص علي كثرة الوارد حتى لم يبق منه إلا وشل كدر فى أسفله بالت فيه الدواب وخاضت فيه الأنعام فالعاقل لايطمئن إلى الدنيا ولا يغتر بها بعد ماا تضح له أنها زائلة مستحيلة وأنه قد مضى أحسنها وأنها وإن ساعدت مدة فالموت لامحالة يدرك صاحبها ويخترمه (ك) فى الرقائق (عن ابن مسعود) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(إن الله جعل هذا الشعر) أى الإشعار وهو أن يشق أحد جانبى سنام البعير حتى يسيل دمه ويجعل ذلك علامة تعرف أنها هدى (نسكا) أى من مناسك الحج (وسيجعله الظالمون نكالا) ينكلون به الأنعام بل الانام يقال نكل به تنكيلا أى جعله عبرة لغيره وما فهمه البعض من أن المراد شعر الرأس وأن المراد بجعل الظالمين له نكالا أى بحلقه فباطل لأن النسك هو حلق بعض الرأس وليس حلقها نكالا (ابن عساكر) فى التاريخ (عن) الإمام العادل (عمر ابن عبد العزيز) رضى الله عنه الخليفة الاموى (بلاغا) أى أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك وفيه مع إرساله ضعف .

(إن الله جعل لكل نبى شهوة) أى شيئا يحبه (وإن شهوتى فى قيام هذا الليل) أى فى الصلاة فيه وهو التهجد (إذا قمت) إلى الصلاة فيه (فلا يصلين أحد خلفى) أى فان التهجد واجب عليّ دونكم وبهذا أخذ جمع جم فعدوا من خصائصه من الواجبات عليه التهجد والأصح أنه كان كذلك ثم نسخ (وإن الله جعل لكل نبى) من الانبياء (طعمة)

مِنْ بَعْدِى - (طب) عن ابن عباس - (ض)

١٧١٣ — إِنَّ اللهَ تعالى جعلَ لِلْمعروفِ وُجُوهًا مِنْ خَلْقِه ، حَبَّبَ إِلَيْهِمُ المعروفَ ، وَحَبَّبَ إِلَيْهِمْ فِعالَه ، وَوَجَّهَ طُلَّابَ المَعْرُوفِ إِلَيْهِمْ ، وَيَسَّرَ عَلَيْهِمْ إِعْطَاءَهُ ، كَمَا يَسَّرَ الغَيْثَ إِلَى الأَرْضِ الجَدْبَةِ لِيُحْيِيَهَا ، وَيُحْيِيَ بِهَا أَهْلَهَا وَإِنَّ اللهَ تعالى جَعَلَ لِلْمَعْرُوفِ أَعْدَاءً مِنْ خَلْقِه بَغَّضَ إِلَيْهِمُ المَعْرُوفَ ، وَبَغَّضَ إِلَيْهِمْ فِعَالَهُ ، وَحَظَّرَ عَلَيْهِمْ إِعْطَاءَهُ كَمَا يَحْظُرُ الغَيْثَ عَنِ الأَرْضِ الجَدْبَةِ لِيُهْلِكَهَا وَيُهْلِكَ بِهَا أَهْلَهَا ، وَمَا يَعْفُو أَكْثَرُ - ابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج عن أبى سعيد - (ح)

١٧١٤ — إِنَّ اللهَ تعالى جعلَ السَّلَامَ تَحِيَّةً لِأُمَّتِنَا ، وَأَمَانًا لِأَهْلِ ذِمَّتِنَا - (طب هب) عن أبى أمامة (ض)

بالضم أى رزقا (وإن طعمتى) جعلها الله (هذا الخمس) من الفىء والغنيمة (فإذا قبضت) بالبناء للمجهول أى قبضنى الله أى أماتنى (فهو) أى الخمس (لولاة الأمر من بعدى) جمع وال وهو من ولى أمورهم من الخلفاء فمن دونهم وقد سبق تقريره موضحا (طب عن ابن‌عباس) قال الهيثمى فيه اسحق بن عبدالله بن كيسان عن أبيه واسحق لينه أبوحاتم وأبوه وثقه ابن حبان وضعفه أبوحاتم وغيره ٠ (إن الله جعل للمعروف) أى لأجل القيام به ونشره فى العالم وهو اسم جامع لما عرف من الطاعات وندب من الإحسان (وجوها) أى جماعات فكنى بالوجه عن الذات كما فى قوله تعالى «ويبقى وجه ربك» (من خلقه) أى الآدميين بقرينة قوله (حبب إليهم المعروف) أى جبلهم عليه (وحبب إليهم فعاله) بكسر أوله أى أن يفعلوه مع غيرهم (ووجه طلاب) بالتشديد جمع طالب (المعروف إليهم) أى إلى قصدهم وسؤالهم لهم فى فعله معهم (ويسر عليهم إعطاءه) أى سهل عليهم وهيأ لهم أسبابه (كما يسر الغيث إلى الأرض الجدبة) بجيم فدال مهملة اليابسة (ليحييها) فتخرج نباتها بإذن ربها (ويحيى بها [1] أهلها) أى بما تخرج من النبات (وإن الله جعل للمعروف أعداء من خلقه) فهم بصدد منعه مااستطاعوا وعلى كل خير مانع (بغض إليهم المعروف وبغض إليهم فعاله وحظر) بالتشديد من الحظر وهو المنع والحرمان (عليهم إعطاءه) أى منعه عنهم وكف يدهم عنه وعسر عليهم أسبابه (كما يحظر الغيث عن الأرض الجدبة ليهلكها ويهلك أهلها بها) بعدم النبات ووقوع القحط ، ويستفاد منه أن الله تعالى جعل هذه القلوب أوعية ، فخيرها أوعاها للخير والرشاد وشرها أوعاها للبغى والفساد وقد جعل الله النفس مبدأ كل شىء أبداه فى ذات ذى النفس فإنه تعالى يعطى الخير بواسطة وبغير واسطة ولا يجرى الشر إلا بواسطة نفس ليكون فى ذلك حجة لله على خلقه (وما يعفو) الله (أكثر) أى أن الجدب يكون بسبب بغضهم للمعروف وشحهم وغير ذلك من أعمالهم القبيحة وأعمالهم الرديئة ونياتهم الخبيثة ومع ذلك فالذى يغفره الله لهم أكثر وأعظم مما يؤاخذهم به «ولو يؤاخذالله الناس بظلمهم ماترك على ظهرها من دابة» (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى قضاء الحوائج) أى فى كتابه الذى ألفه فى فضل قضائها (عن أبى سعيد) الخدرى وفيه عثمان بن سماك عن أبى هرون العبدى قال فى اللسان عن العقيلى حديثه غير محفوظ وهو مجهول بالنقل ولا يعرف به ، وقال الزين العراقى رواه الدارقطنى فى المستجاد من رواية أبى هرون عنه وأبو هرون ضعيف ورواه الحاكم من حديث على وصححه انتهى ورواه أيضا أبوالشيخ وأبو نعيم والديلمى من حديث أبىّ باللفظ المزبور .

(إن الله تعالى جعل السلام) بفتح السين المهملة (تحية لأمتنا) أمة الإجابة قال ابن حجر رحمه الله تعالى فيه

---

(١) وفى نسخ به والظاهر رجوع الضمير للغيث لكن رجعه المناوى للنبات فنسخة بها على حذف مضاف أى بنباتها

١٧١٥ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْبَرَكَةَ فِى السُّحُورِ ، وَالْكَيْلِ - الشيرازى فى الألقاب عن أبى هريرة

١٧١٦ — إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ عَذَابَ هَذِهِ الأُمَّةِ فِى الدُّنْيَا الْقَتْلَ - (حل) عن عبدالله بن يزيد الأنصارى

١٧١٧ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ ذُرِّيَّةَ كُلِّ نَبِيٍّ فِى صُلْبِهِ ، وَجَعَلَ ذُرِّيَّتِى فِى صُلْبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ - (طب) عن جابر (خط) عن ابن عباس (ض)

دلالة على أن السلام شرع لهذه الأمة دون من تقدمهم لكن يجيء فى حديث خلق آدم أنه تحيته وتحية ذريته (وأمانا لأهل ذمتنا) لأن معنى السلام عليك سلامة لك منى وأمان ذكره القرطبي وسببه قال محمد بن زياد الالهانى كان أبو أمامة يسلم على كل من لقيه فما علمت أحداً سبقه بالسلام إلا يهودياً مرة اختبأ خلف أسطوانة فخرج فسلم عليه فقال أبو أمامة ماحملك على ذلك قال رأيتك تكثر السلام فعلمت أنه فضل فأحببت أن آخذبه فقال حدثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال ابن حجر قالت طائفة منهم ابن وهب وعون يجوز ابتداء أهل الذمة بالسلام استدلالا بهذا ونحوه ولقوله تعالى «لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين» وقول إبراهيم عليه السلام لأبيه «سلام عليك» ولآية «فاصفح عنهم وقل سلام» وقال البيهقى بعدأن ساق حديث أبى أمامة هذا رأى أبى أمامة ، وحديث أبى هريرة رضى الله عنه فى النهى عن ابتدائهم أولى انتهى والجمهور على عدم جواز ابتدائهم به وحمل بعضهم المنع على ماإذا كان ابتداؤهم لغير سبب ولا ضرورة والجواز على اختياره قال النووى رضى الله عنه إذا اضطر إلى السلام بأن خاف ترتب مفسدة فى دين أو دنيا إن لم يسلم سلم قال ابن العربى رضى الله عنه وينوى حينئذ أن السلام اسم من أسماء الله فكأنه يقول هو رقيب عليكم [1] (طب) وكذا فى الأوسط (هب) كلاهما (عن أبى أمامة) قال الهيثمى وفيه عندهما بكر بن سهل الدمياطى ضعفه النسائى وغيره .

(إن الله جعل البركة) أى الزيادة والنماء (فى السحور) أى فى أكل الصائم وقت السحر بنية التقوى على الصوم (والكيل) أى فى ضبط الحبوب وإحصائها بالكيل كما يفسره خبر كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وذكر الغزالى رحمه الله تعالى وتبعه المؤلف أن الدابة ينبغى أن تعلف مكيلا فإنها تنمو وتزيد (الشيرازى) الحافظ محمد بن منصور (فى) كتاب (الألقاب) له (عن أبى هريرة)

(إن الله جعل عذاب هذه الأمة فى الدنيا القتل) أى يقتل بعضهم بأيدى بعض مع دعائهم إلى كلمة التقوى واجتماعهم على الصلاة وجعل القتل كفارة لما اجترحوه كما بينته أخبار أخرى (حل) من حديث أحمد بن الحسين ابن إسحق الصوفى عن عبد الرحمن بن صالح عن أبى بكر بن عياش عن أبى بردة (عن عبدالله بن يزيد الأنصارى) قال أبو بردة كنت عند زياد فجعلت الرؤس تأتيه فأقول إلى النار فقال عبدالله أو لاتدرى يا ابن أخى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال أبو نعيم غريب تفرد به ابن عياش عن أبى الحصين .

(إن الله تعالى جعل ذرية كل نبى فى صلبه) أى فى ظهره (وجعل ذريتى فى صلب علي بن أبى طالب [2]) قال الزمخشرى الذرية من الذر بمعنى التفريق لأن الله تعالى ذرهم فى الأرض أو من الذرء بمعنى الخلق فهو من الأول فعلية أو فعولة ذرورة قلبت الراء الثالثة ياء ومن الثانى فعولة أو فعيلة وهى نسل الرجل وقد أوقعت على النساء كقولهم للمطر سماء ومنه قول عمر حجوا بالذرية (طب عن جابر) قال الهيثمى فيه يحيى بن العلاء وهو متروك وقال

---

(١) وكان نفطويه يقول إذا سلمت على ذمى فقلت أطال الله بقاءك وأدام سلامتك فإنما أريد الحكاية أى إن الله فعل به ذلك إلى هذا الوقت (٢) أى جعل أولاده من فاطمة دون غيرها فمن خصائصه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم أن أولاد بناته ينسبون إليه . اه .

١٧١٨ — إِنَّ اللهَ تعالَى جَعَلَهَا لَكَ لِبَاسًا وَجَعَلَكَ لَهَا لِبَاسًا ، وَأَهْلِي يَرَوْنَ عَوْرَتِي ، وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ مِنْهُمْ - ابن سعد (طب) عن سعد بن مسعود (ض)

١٧١٩ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا ، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا - (د ه) عن عبدالله بن بسر (ح)

١٧٢٠ — إِنَّ اللهَ تعالَى جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ - (م ت) عن ابن مسعود (طب) عن أبي أمامة (ك) عن ابن عمر ابن عساكر عن جابر وعن ابن عمر - (صح)

ابن الجوزى قال أحمد يحيى بن العلاء كذاب يضع وقال الدارقطنى أحاديثه موضوعة . اه وذكر فى الميزان نحوه فى ترجمة العلاء وأورد له أخباراً هذا منها (خط عن ابن عباس) قال ابن الجوزى حديث لايصح فيه ابن المرزبان قال ابن الكاتب كذاب ومن فوقه إلى المنصور مابين مجهول وغير موثوق به انتهى وفى الميزان فى ترجمة عبدالرحمن ابن محمد الحاسب لايدرى من ذا وخبره كذب رواه الخطيب ثم ساق هذا الخبر .

(إن الله جعلها) يعنى زوجتك (لك لباساً وجعلك لها لباساً وأهلى يرون عورتى وأنا أرى ذلك منهم) يعنى زوجاتى تحل لهم منى ويحل لى رؤيتها فلا ينافى قول عائشة رضى الله تعالى عنها مارأيت منه ولارأى منى ولما كانت المرأة والرجل يعتنقان ويشتمل كل منهما على صاحبه شبه باللباس أو لأن كلا منهما يستر صاحبه ويمنعه من الفجور (ابن سعد) الطبقات (طب عن سعد بن مسعود) صوابه ابن محيصة بن مسعود الانصارى قال الذهبى له ذكر وصحبة وفى التقريب قيل له صحبة أو رؤية وروايته مرسلة . اه . فالحديث مرسل

(إن الله جعلنى عبداً كريماً) أى متواضعاً سخياً (ولم يجعلنى جباراً) أى مستكبراً متمرداً عاتياً (عنيداً) أى جائرا عن القصد مع العلم به (ده) فى الأطعمة (عن عبد الله بن بسر) بسين مهملة وله ولأبيه صحبة زارهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكل عندهم ودعى لهم قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة يقال لها الغراء يحملها أربعة رجال فلما أضحوا وسجدوا الضحى أتى بتلك القصعة قد أثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال أعرابى ماهذه الجلسة فذكره ثم قال كلوا من جوانبها وذروا ذروتها يبارك فيها انتهى فهذا بقية المتن كما هو عند مخرجه ابى داود وابن ماجه قال النووى فى رياضه إسناده جيد وقال غيره رواته ثقات

(إن الله تعالى جميل) له الجمال المطلق ومن أحق بالجمال من كل جمال فى الوجود من آثار صنعته فله جمال الذات وجمال الصفات وجمال الأفعال ولولا حجاب النور على وجهه لأحرقت سبحات وجهه ماانتهى اليه من خلقه (يحب الجمال) أى التجمل منكم فى الهيئة أوفى قلة إظهار الحاجة لغيره وسر ذلك أنه كامل فى أسمائه وصفاته فله الكمال المطلق من كل وجه ويحب أسماء ه وصفاته ويحب ظهور آثارها فى خلقه فإنه من لوازم كماله وهو وتر يحب الوتر جميل يحب الجمال عليم يحب العلماء جواد يحب الجود قوى يحب القوى فالمؤمن القوى أحب اليه من الضعيف حيى يحب أهل الحياء والوفاء شكور يحب الشاكرين صدوق يحب الصادقين محسن يحب المحسنين إلى غير ذلك ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى رضى الله عنه الجمال نعت إلهى ونبه بقوله جميل على أنا نحبه فانقسمنا قسمين فمنا من نظر إلى جمال الكمال وهو جمال الحكمة فأحبه فى كل شىء لأن كل شىء محكم وهو صنعة حكيم ومنا من لم يبلغ هذه الرتبة وماله علم بالجمال إلا هذا الجمال المقيد الموقوف على الغرض وهو فى الشرع موضع قوله اعبد الله كأنك تراه فجاء بكاف التشبيه فمن لم يصل فهمه إلى أكثر من الجمال المقيد قيده به فأحبه لكماله ولا حرج عليه لاتيانه بالمشروع على قدر وسعه ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها فبقى حبه تعالى للجمال وهى رتبة أهل الكمال فأحبه فى كل شىء فإن العالم خلقه الله فى غاية الاحكام والاتقان كما قال حجة الإسلام ليس فى الإمكان أبدع مما كان فالعالم جمال الله وهو الجميل المحب للجمال فمن أحب العالم بهذا النظر فما أحب إلا جمال الله إذ جمال الصنعة لايضاف اليها بل إلى صانعها(م) فى الإيمان (ت) فى البر (عن ابن مسعود) قال قال رسول

١٧٢١ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، وَيُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ ، وَيُبْغِضُ الْبُؤْسَ وَالتَّبَاؤُسَ - (هب) عن أبي سعيد (ض)

١٧٢٢ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، سَخِيٌّ يُحِبُّ السَّخَاءَ ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ - (عد) عن ابن عمر - (ض)

الله صلى الله عليه وسلم لايدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا فقال إن الله جيل يحب الجال الكبر بطر الحق وغمط الناس هكذا سياق مسلم والترمذى (طب عن أبى أمامة) الباهلى (ك عن ابن عمر) ابن الخطاب (وابن عساكر) فى تاريخه (عن جابر) بن عبد الله (وعن ابن عمر) قال ابن مسعود قلت يارسول الله أمن الكبر أن ألبس الحلة الحسنة فذكره ، قال الحاكم احتجا بروايته وأقره الذهبى وقد وهم أغنى الحاكم فى استدراكه

(إن الله جميل) أى جميل الذات والأفعال كما تقرر قال الزمخشرى والعرب تصف الشيء بفعل ما هو من سببه (يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده) أى أثر الجدة من فيض النعم عليه زيا وإنفاقا وشكراً لله تعالى فهو تارة يكون بالقال وتارة يكون بالحال وتارة يكون بالفعال (ويبغض البؤس والتباؤس) ومن آثار جمال أفعاله تقدس الرضى من عباده باليسير من الشكر وإثابة الكثير من الأجر على قليل العمل المدخول ويجعل الحسنة عشراً ويزيد من شاء ماشاء ويعفو عن السيئات ويستر الزلات فعلى عباده أن يتجملوا معه فى إظهار نعمته عليهم المؤذن بقلة إظهار السؤال لغيره والطلب ممن سواه وتجنب أضداد ذلك من إظهار البؤس والفاقة ﴿فإن قلت﴾ ينافى هذا الحديث ماسبق من الأمر بلبس الخشن من الثياب فى حديث ﴿قلت﴾ قد يقال إن ذلك يختلف باختلاف الأحوال ولكل مقام مقال وقد كان جعفر الصادق رضى الله عنه يلبس الجبة على بدنه ويلبس الثياب الفاخرة فوقها فقال له بعض من اطلع على حاله فى ذلك فقال نلبس الجبة لله والخز لكم فما كان لله أخفيناه ، وما كان لكم أبديناه ، ثم رأيت الغزالى رضى الله تعالى عنه قال (فإن قلت) فقد قال عيسى عليه السلام جودة الثياب خيلاء القلب ؛ وسئل نبينا صلى الله عليه وسلم عن الجمال فى الثياب أهو من الكبر فقال لا فكيف الجمع فاعلم أن الثوب الجيد ليس من ضرورته التكبر فى حق كل أحد فى كل حال كما أن الثوب الدون قد لا يكون من التواضع وعلامة المتكبر أن يطلب التجمل إذا رآه الناس ولا يبالى إذا انفرد بنفسه كيف يكون وعلامة طالب الجمال أن يحب الجمال فى كل شيء حتى فى خلوته وحتى فى ستور داره ؛ فليس ذلك من الكبر ، فقول عيسى هو من خيلاء القلب يعنى يورث ذلك ، وقول نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ليس من الكبر يعنى الكبر لا يوجبه ويجوز أن يكون منه فالأحوال تختلف (هب عن أبى سعيد) الخدرى وفيه أبو عبدالرحمن السلمى الصوفى وسبق أنه وضاع ورواه عنه أيضاً أبو يعلى باللفظ المزبور قال الهيثمى وفيه عطية الصوفى ضعيف وقد وثق

(إن الله جميل يحب الجمال ، سخى يحب السخاء ، نظيف يحب النظافة) لما سبق أن من تخلق بشيء من صفاته ومعانى أسمائه الحسنى كان محبوباً له مقرباً عنده وتنظيف الثوب والبدن مطلوب عقلا وشرعا وعرفا ، وقد صرح الفقهاء بأن نحو الزيات والقصاب وغيرهما من الدنسة ثيابهم يكونون فى أخريات المسجد ندباً قال الفاكهى وقد كانت ثياب شيخ الاسلام البرهان بن أبى شريف رضى الله عنه فى غاية النقاء والنظافة والبياض إلى حد لا يبلغه ثياب الملوك فى عصره كأنه مع ثيابه قطعة نور والنظافة مما تزيد فى العين مهابة ، وفى القلب جلالة ، وقد تهاون بذلك جمع من الفقراء حتى بلغ ثوب أحدهم إلى حد يذم عقلا وعرفا ، ويكاد يذم شرعا سول الشيطان لأحدهم فأقعده عن التنظيف بنحو نظف قلبك قبل ثوبك ، لا لنصحه بل لتخذيله عن امتثال أوامر الله ورسوله وإقعاده عن القيام بحق جليسه ومجامع الجماعة المطلوب فيها النظافة ولو حقق لوجد نظافة الظاهر تعين على نظافة الباطن ، ومن ثم ورد أن المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم يتسخ له ثوب قط كما فى المواهب وغيرها قيل لأنه لايبدو منه إلا طيب ولم يقمل ثوبه ﴿فإن قلت﴾

١٧٢٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ . وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا (هب) عن طلحة ابن عبيدالله (حل) عن ابن عباس - (ح)

١٧٢٤ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ (ت) عن علي - (صح ، ح)

١٧٢٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ مُرَاءٍ - (حل فر) عن أبي سعيد - (ض)

ماسبب تعبيره فى هذه الثلاثة بالجمال دون الحسن (فالجواب) أن الحسن إنما يوصف به ما كان مفرداً نحو خاتم حسن فإذا اجتمع من ذلك جمل وصف صاحبها بالجمال فالحسن يتعلق بالمفردات والجمال بالمركبات الجمليات ذكره السهيلى وغيره (عد عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (إن الله جواد) بالتخفيف أى كثير الجود أى العطاء (يحب الجود) الذى هو سهولة البذل والانفاق وتجنب مالايحمد من الأخلاق وهو يقرب من معنى الكرم والجود يكون بالعبادة والصلاح وبالسخاء بالدنيا والسماح (ويحب معالى الأخلاق ويكره سفسافها) أى رديئها وحقيرها وتمام الحديث عند مخرجه البيهقى ومن إعظام إجلال الله عز وجل إكرام ثلاثة : الامام المقسط ، وذو الشيبة فى الاسلام وحامل القرآن غير الجافى عنه ولا المغالى فيه اه بحروفه (هب) من حديث الحجاج بن أرطاة عن سليمان بن شحيم (عن طلحة بن عبيد الله) بن كريز قال الزين العراقى هذا مرسل اه ولعل المصنف ظن أنه طلحة الصحابى فوهم فكما أنه لم يصب فى ذلك لم يصب فى اقتضاء كلامه أن مخرجه البيهقى خرجه ساكتاً عليه وليس كما وهم بل تعقبه بما نصه فى هذا الإسناد انقطاع بين سليمان وطلحة اه والحجاج بن أرطاة ضعفوه (حل عن ابن عباس) مرفوعا وقال ابن الجوزى لا يصح .

(إن الله حرم من الرضاع ماحرم من النسب (١)) فيه دلالة جلية على أن ابن الفحل يحرم وهو مذهب الشافعى رضى الله عنه (ت) فى النكاح وقال حسن صحيح (عن على) أمير المؤمنين رضى الله عنه قال : يا رسول الله هل لك فى بنت عمك حمزة فإنها أجمل فتاة فى قريش ؟ فقال : أما علمت أن حمزة أخى من الرضاعة ثم ذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لايوجد مخرجا له إلا الترمذى مع أن الشافعى رضى الله تعالى عنه خرجه بل عزاه فى المنضد شرح المجرد لمسلم وللنسائى معاً اه والله أعلم

(إن الله حرم الجنة) أى دخولها مع السابقين الأولين (على كل) إنسان مرائى لإحباطه عمله وإضراره بدينه بشغله نفسه برعاية من لايملك له بالحقيقة ضراً ولا نفعاً فما دام أهل الرياء متلطخين بدنسه فهم فى كير التطهير حتى تنق أوساخهم وأدرانهم ومن ثم كان السلف يعملون أعمال البر ويخافون أن لا تقبل منهم ويحافظون على استدامة إخلاص النية قال الشريف السمهودى كان شيخنا شيخ الإسلام فقيه العصر الشرف المناوى إذا خرج إلى دهليزه ذاهبا للدرس يقف حتى يخلص النية ويستحضرها خوفا من الرياء ثم يخرج وكان كثيرا ما ينشد

لئن كان هذا الدمع يجرى صبابة على غير ليلى فهو دمع مضيع

ثم يبكى بكاء شديدا وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجيه أبى نعيم والديلمى معا ليس البر فى حسن اللباس والزى ولكن البر السكينة والوقار (حل فر عن أبى سعيد) الخدرى وفيه سليمان بن أبى داود الحرانى قال الذهبى ضعفوه

---

(١) والتحريم بالرضاع له شروط مذكورة فى كتب الفقه منها كون ذلك خمس رضعات وكون الطفل لم يبلغ حولين وكون اللبن انفصل من أنثى بلغت تسع سنين قمرية تقريبا

١٧٢٦ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعاً وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ - (ق) عن المغيرة بن شعبة - (صح)

١٧٢٧ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَى الصَّدَقَةَ ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي - ابن سعد عن الحسن بن علي - (ض)

(إن الله تعالى حرم عليكم عقوق الأمهات[1]) خصهن وإن كان عقوق الآباء عظيما لأن عقوقهن أقبح أو إليهن أسرع أو لغير ذلك فهو من تخصيص الشيء بالذكر إظهارا لعظم موقعه ، والعقوق صدور ما يتأذى به من قول أو فعل غير معصية قال ابن حجر ما لم يتعنت الأصل وضبطه ابن عطية بوجوب طاعتهما في المباحات فعلا وندبا وندبها في المندوبات (ووأد) بفتح الواو وسكون الهمزة دفن (البنات) أحياء حين يولدن وكان أهل الجاهلية يفعلونه كراهة فيهن فخصهن لا لاختصاص الحكم بهن بل لأنه كان هو الواقع فوجه النهي اليه وأول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي أغار عليه عدوه فأسر بنته واستفرشها ثم اصطلحا فخير ابنته فاختارت زوجها فآلى على نفسه أن لا تولد له بنت إلا دفنها فتبعه العرب (ومنعا) بسكون النون مع تنوين العين وهذه رواية البخاري لأبي ذر وفي رواية للبخاري بالسكون أيضا بغير تنوين قال البيضاوي وإنما لم ينون وإن كان مصدرا لأن المضاف اليه محذوف منه مرادا أي كره منع ما عنده أو حرم منع الواجبات من الحقوق وفي رواية للبخاري أيضا منع بالتحريك على بناء الماضي (وهات) بالبناء على الكسر فعل أمر من الايتاء : أي حرم أخذ ما لا يحل من أموال الناس . والحاصل أنه عبر بهما عن البخل والمسألة فكره أن يمنع الإنسان ما عنده ويسأل ما عند غيره وهو معنى قولهم يمنع الناس رفده ويطلب رفدهم (وكره لكم قيل) كذا (وقال) فلان كذا مما يتحدث به من فضول الكلام فهما إما مصدران أتى بهما للتأكيد وحذف التنوين لإرادة المضاف اليه المحذوف أي كره لكم قيل وقال ما لا فائدة فيه أو ماضيان ونبه به على وجوب تجنب التبرع بنقل الأخبار لما فيه من هتك الاستار وكشف الأسرار وذلك ليس من دأب الأخيار ؛ ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه والله سبحانه ستار والستر لا يحصل مع كثرة نقل الأخبار ودل على إرادة النهي عن الإكثار عطفه قال على قيل وهو من حسن الاعتبار والقول بأن المراد الأقوال الواقعة في الدين كأن تقول قال أهل السنة كذا والحكماء ولا يبين الأقوى أو بقيل الجواب وقال الابتداء بعيد ويخص من هذا النقل لضرورة أو حاجة سيما إذا كان عن ثقة (وكثرة السؤال) عن أحوال الناس أو عن ما لا يعني فربما كره المسؤل الجواب فيؤدي لسكوته فيجر للحقد والضغائن أو يلجئه إلى الكذب قالوا ومنه أين كنت أو المراد السؤال عن المسائل العلمية امتحانا وإظهارا للدراء وادعاء وفخرا ولا يحمل على سؤال الناس من أموالهم لكراهته وإن قل (وإضاعة المال) صرفه في غير حله وبذله في غير وجهه المأذون فيه شرعا أو تعريضه للفساد والله لا يحب المفسدين أو السرف في إنفاقه بالتوسع في لذيذ المطاعم والمشارب ونفيس الملابس والمراكب وتمويه السقوف ونحو ذلك لما ينشأ عنه من غلظ الطبع وقسوة القلب المبعدة عن الرب أما في طاعة فعبادة وقد نهى سبحانه عن التبذير وأرشد إلى حسن التدبير ، ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك، ولا يخفى ما في هذا الحديث من المحسنات اللفظية باعتبار نسجها على أحسن منوال وكثرة معانيها مع ما في اللفظ من ا قلال (ق عن المغيرة بن شعبة) ابن مسعود الثقفي الصحابي المشهور

(إن الله حرم على الصدقة) فرضها وكذا نفلها (وعلى أهل بيتي) أي وحرم الصدقة فرضها فقط على مؤمني بني هاشم والمطلب لأنها أوساخ الناس فلا تحل لمحمد ولا لآل محمد كما فسره في أحاديث أخر (ابن سعد) في الطبقات (عن الحسن بن علي) .

(١) العقوق بالضم من العق يقال عق والده إذا آذاه وعصاه وهو ضد البر والمراد به صدور ما يتأذى به الأصل من فرعه من قول أو فعل اه

١٧٢٨ — إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى حَيْثُ خَلَقَ الدَّاءَ خَلَقَ الدَّوَاءَ فَتَدَاوَوْا ـ (حم) عن أنس

١٧٢٩ — إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى حَيِيٌّ سِتِّيرٌ ، يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ ـ (حم دن) عن يعلى ابن امية ـ (ح)

١٧٣٠ — إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى حَيِيٌّ كَرِيمٌ ، يَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا خَائِبَتَيْنِ ـ (حم د

(إن الله تعالى حيث خلق الداء) أى أوجده وقدره (خلق الدواء فتداووا) ندبا بكل طاهر حلال وكذا بغيره إن توقف البرء عليه ولم يجد غيره يقوم مقامه كما سبق والتداوى لا ينافى التوكل كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش بالأكل والشرب وكذا تجنب المهلكات والدعاء بطلب العافيه ودفع المضار وغير ذلك ودخل فيه الداء القاتل الذى اعترف حذاق الاطباء بأن لا دواء له وأقروا بالعجز عن مداواته (حم عن أنس) بن مالك قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح خلا عمران العمى وقد وثقه ابن حبان وغيره

(إن الله تعالى حيى) بكسر المثناة تحت الاولى أى ذو حياء عظيم وأصل الحياء كما سبق انقباض النفس عن القبائح خوف لحوق عار وهو فى حقه تعالى محال والقانون فى مثله حمله على الغايات دون المبادئ [(١)] كما سبق (ستير) بالكسر والتشديد أى تارك لحب القبائح ساتر للعيوب والفضائح فعيل بمعنى فاعل وجعله بمعنى مفعول أى مستور عن العيون فى الدنيا بعيد من السوق كما لا يخفى على أهل الذوق (يحب الحياء) أى من اتصف به والمراد الحياء المحمود بدليل خبر «إن الله لا يستحيي من الحق» (والستر [(٢)]) من العبد وإن كره ما يستر عبده عليه كما يحب المغفرة وإن كره المعصية والعتق وإن كره السبب الذى يعتق عليه من النار والعفو وإن كره ما يعفو عنه من الأوزار والتوبة وإن كره المعصية التى يتاب منها والجهاد وإن كره أفعال من يجاهدوه وهذا باب واسع يضيق عنه الاسفار واللبيب من يدخل عليه من بابه قال التوربشتى وإنما كان الله يحب الحياء والستر لأنهما خصلتان يفضيان به إلى التخلق بأخلاق الله وقال الطيبى وصف الله بالحياء والستر تهجنا لكشف العورة وحثا على تحرى الحياء والستر (فإذا اغتسل أحدكم فليستتر [(٣)]) أى يستر عورته بما لا يصف اللون وجوبا إن كان بحضرته من يحرم النظر إلى عورته وندبا فى غير ذلك ومن ثم ندبوا أن لا يدخل الماء إلا بإزار وعد الشافعية من سنن الغسل أن يستر عورته بإزار إن لم يحضر من يحرم نظره إليه بأن كان بخلوة أو حضرة من يحل نظره إليه كحليلته قالوا وأما غسله عليه السلام متجردا فلبيان الجواز فإن حضره من يحرم نظره لعورته وعلم منه أنه لا يغض بصره عنه لزمه الاستتار منه وحرم التكشف كما فى الروضة والمجموع ويجوز كشف العورة فى الخلوة لأدنى غرض كالتبرد فالغسل أولى (حم د) فى الحمام (ن) فى الطهارة (عن يعلى) بفتح الياء واللام (بن أمية) تصغير أمة التيمى وفيه أبو بكر بن عياش مختلف فيه وعبد الملك بن أبى سليمان قال فى الكاشف عن أحمد ثقة يخطئ وأورده فى الضعفاء وقال ثقة له حديث منكر

(إن الله تعالى) فى رواية إن ربكم (حيى) بكسر الياء الاولى (كريم) أى جواد لا ينفد عطاؤه (يستحيي

---

(١) أما المبدأ فهو التغير الجسمانى الذى يلحق الإنسان من خوف كأن ينسب إلى القبيح وأما النهاية فهو أن يترك الإنسان ذلك الفعل فإذا ورد الحياء فى حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذى هو مبدأ الحياء ومقدمه بل ترك الفعل الذى هو منتهاه وغايته وكذا الغضب له مقدمة وهى غليان دم القلب وشهوة الانتقام ولها غاية وهى إنزال العقاب بالمغضوب عليه اهـ. (٢) الستر بفتح السين أى يحب من فيه ذلك ولهذا جاء فى الحديث الحياء من الإيمان وجاء أيضا من ستر مسلما ستره الله اهـ. (٣) قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رأى رجلا يغتسل بالبراز ـ بفتح الباء الموحدة هو الفضاء الواسع ـ فصعد المنبر لحمد الله وأثنى عليه ثم قال نبى الله صلى الله عليه وسلم إن الله ـ فذكره اهـ.

ت د ك) عن سلمان - (ح)

١٧٣١ — إنّ الله تعالى ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنزه الذى تحت العرش ، فتعلموهن وعلموهن نساءكم وأبناءكم ؛ فإنهما صلاة وقرآن ودعاء - (ك) عن أبى ذر - (ح)

١٧٣٢ — إنّ الله تعالى خلق الجنة بيضاء ، وأحب شيء إلى الله البياض - البزار عن ابن عباس - (ض)

إذا رفع الرجل) يعنى الإنسان وذكر الرجل وصف طردى (إليه يديه) سائلا متذللا (أن يردهما صفرا) أى خاليتين (خائبتين) من عطائه لكرمه والكريم يدع مايدعه تكرماً ويفعل مايفعله تفضلا فيعطى من لا يستحق ويدع عقوبة المستوجب والكريم المطلق هو الله فإذا رفع عبده يديه متذللا مفتقراً حاضر القلب موقناً بالإجابة حلال المطعم والمشرب كما يفيده قوله فى خبر مسلم فأنى يستجاب له ومطعمه حرام ومشربه حرام يكره حرمانه وإن لم يستوجب المسئول وقد يعطى الكافر ما يسأله لشدة كرمه قال الزمخشرى فى الفائق قوله يستحى إلى آخره جملة مستأنفة بإعادة من استؤنف عنه الحديث يعنى حياؤه وكرمه يمنعه أن يخيب سائله . اهـ . وفى الكشاف هو جار على سبيل التمثيل وفيه ندب رفع اليدين فى الدعاء ورد على مالك حيث كره ذلك قال ابن حجر وقد ورد فى رفع اليدين أخبار صحيحة صريحة لا تقبل تأويلا . اهـ . لكن عدم الرد لا يتوقف على الرفع إذا توفرت الشروط وإنما قيد به لأنه حال السائل المتذلل المضطر عادة (حم د) فى الصلاة (ت ه) فى الدعوات (ك) كلهم (عن سلمان) الفارسى بفتح المهملة وسكون اللام قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم على شرطهما ونوزع بأن فيه كما بينه الصدر المناوى وغيره جعفر ابن ميمون قال أحمد ليس بقوى لكن قال ابن حجر سنده جيد .

(إن الله تعالى ختم سورة البقرة بآيتين) وهما من قوله «آمن الرسول» إلى آخرها وقيل هن «لله مافى السموات» الخ فعلى الأول أول الآية الثانية «لا يكلف» وعلى الثانية أولها «آمن الرسول» فجعلها إلى آخر السورة آية واحدة (أعطانيهما من كنزه الذى تحت العرش ، فتعلموهن وعلموهن نساءكم وأبناءكم) خصهم لأهمية تعليمهم لا لإخراج غيرهم (فإنهما صلاة) أى رحمة لما فيهما من رفع الخطإ والنسيان ورفع الإصر وتحميل مالا يطاق وغير ذلك (وقرآن ودعاء) أى هما يشتملان على ذلك وقوله فتعلموهن بعد قوله آيتان من قوله تعالى «هذان خصمان اختصموا» ، «وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا» (ك) فى فضائل القرآن عن عبدالله بن صالح عن معاوية عن أبى الزاهرية عن جبير بن نفير (عن أبى ذر) ثم قال على شرط البخارى فرده الذهبى بأن معاوية لم يحتج به البخارى قال ورواه ابن وهب عن معاوية مرسلا .

(إن الله خلق الجنة) التى هى دار الثواب (بيضاء) أى نيرة مضيئة فترابها وإن كان من زعفران لكن ذلك الزعفران له لمعان وبريق يعلوه نور وإشراق وبياض وشجرها وإن كان أخضر لكنه يتلألأ نوراً وإشراقا (وأحب شىء إلى الله) فى رواية وأحب الزى إلى الله (البياض) فليلبسه أحياؤكم وكفنوا فيه موتاكم وفى رواية خلق الله الجنة بيضاء وإن أحب اللون إلى الله البياض وسئل الحبر عن أرض الجنة فقال مرمرة بيضاء من فضة كأنها مرآة قيل مانورها قال اما رأيت الساعة التى تكون فيما قبل طلوع الشمس ؟ فذلك نورها إلا أنها ليس فيها شمس ولا زمهرير رواه ابن أبى الدنيا بإسناد قال السمهودى حسن ولا ينافيه خبر إن ترابها الزعفران لأن الأرض نفسها بيضاء والتراب الذى هو فوق الأرض أصفر وفى خبر ابن ماجه ألا هل من مشمر للجنة فان الجنة لا خطر لها هى ورب الكعبة نور يتلألأ . واعلم أن الأشياء كلها من آثار الفضل والعدل والفضل من الجمال والعدل من الملك والقدرة فمن الجمال نشأت الرحمة وظهر العطف والفضل حتى اهتزت الجنة وربت وأشرقت بنور ربها وازينت فمن ثم كانت بيضاء نورانية مشحونة بالروح والريحان ومن الملك بدأ الغضب فاسعرت النار واسودت فهى سوداء مظلمة من غضبه وماهى إلا نظرة وجفوة فأهل الثواب سعدوا منه بنظرة واحدة وأهل العقاب شقوا بجفوة واحدة والخلق إيجاد الشىء على تقدير

١٧٣٣ — إنَّ اللهَ تعالى خلقَ خلقَهُ في ظُلمةٍ فألقى عليهم من نورِه . فمن أصابَهُ من ذلكَ النورِ يومئذٍ اهتدى ، ومن أخطأهُ ضلَّ — (حم ت ك) عن ابن عمرو — (صح)

واستواء (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس) قال الهيثمى عقب عزوه للبزار فيه هشام بن زياد وهو متروك وظاهر حال المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وإلا لما عدل عنه وإنه لشيء عجاب فقد خرجه ابن ماجه عن ابن عباس المذكور بلفظ إن الله خلق الجنة بيضاء وأحب الزى اليه البياض فليلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم انتهى بلفظه

(إن الله خلق خلقه) أى الثقلين فإن الملائكة ماخلقوا إلا من نور ولم يخلقوا من ظلمة الطبيعة والميل إلى الشهوة والغفلة عن معالم الغيب (فى ظلمة) أى كائنين فى ظلمة الطبيعة فالنفس الأمارة بالسوء المجبولة بالشهوات المردية والأهواء المضلة والركون إلى المحسوسات والغفلة عن معالم الغيب وأسرار عالم القدس (فألقى) وفى رواية للحكيم بدله رش والإلقاء فى الأصل طرح الشيء حيث يلقاه ثم صار فى التعارف اسماً لكل طرح (عليهم من نوره) أى شيئاً من نوره ومن إما للتبيين أو للتبعيض أو زائدة وكذا فى من ذلك النور وهو ما نصب من الشواهد والبراهين وأنزل من الآيات والنذر (فمن) شاء الله هدايته (أصابه من ذلك النور يومئذ) تخلص من تلك الظلمة (واهتدى) إلى إصابة طرق السعداء (ومن أخطأه ذلك النور) أى جاوزه وتعداه لعدم مشاهدة تلك الآيات وإبصاره تلك البراهين الجليات (ضل) أى بقى فى ظلمة الطبيعة متحيراً كالأنعام كما هو حال الفجرة المنهمكين فى الشهوات المعرضين عن الآيات والنذر ، أو المراد خلق الذر المستخرج من صلب آدم فعبر بالنور عن الألطاف التى هى تباشير صبح الهداية وإشراق لمع برق العناية ثم أشار بقوله أصاب وأخطأ إلى ظهور أثر تلك العناية فى الإزال من هداية بعض وضلال بعض أو معنى فى ظلمته جهالا عن معرفة الله لأن العبودية لاتدرك الربوبية إلا بإحداث المعرفة منها لها وهو معنى ألقى عليهم من نوره أى هدى من شاء فعبر عن الهدى بالنور فلا يعرف الله إلا بالله فالدلائل لإلزام الحجة لاسبب للهداية بمجردها وإلا لاهتدى بها كل ناظر ولم نظر فيها ذو عقل سليم وفهم قويم وفكر مستقيم ولم يزده ذلك إلا ضلالا قال الطيبى والتوفيق بين ماذكر من معنى هذا الحديث وحديث كل مولود يولد على الفطرة أن الانسان مركب من الحيوانية المقتضية العروج الى عالم القدس وهى مستعدة لقبول فيضان نور الله الهادى ومهيئ للتحلى بحلية الدين ومن النفسانية المائلة إلى الخلود فى الأرض والانهماك فى الشهوات والركون إلى المرديات فلاحظ فى هذا الحديث أن الانسان خلق على حالة لاينفك عنها إلا من أصابه من ذلك النور الملقى عليه وذلك الحديث لمح الى القضاء بقوله كل مولود يولد على الفطرة واختار بعض محققى الصوفية تبعاً للحكيم الترمذى إجراء هذا الحديث على ظاهره وحمل الظلمة والنور على الحقيقة فقال خلقهم كالنجوم الدرارى ثم سلبهم الضوء فوضعهم فى ترابية التربة التى أراد منها إنشاء خلق آدم وقد طمس ضوءهم فلبثوا فى تلك الظلمة إلى أن مضى نحو خمسين ألف سنة فساروا فى طول ذلك اللبث فى تلك الظلمة ثلاث أصناف فصنف منهم قال الذى ملكنا لم يدم ملكه فعجز عنا وإلا لما تركنا هنا كالمنسى ، وصنف قالوا نحن هنا ننتظر مايكون وهودائم ، وصنف صارت تلك الترابية فى أفواههم فقال ما الذى رأيتم منى حتى تنسبونى الى العجز وانقطاع الملك فصارت هذه الكلمة ختما على أفواههم وهو قوله «ختم الله على قلوبهم» فالختم لايرفع أبداً والصنف الثانى شكوا فهم ينتظرون لما يكون فما استقرت قلوبهم فتناثرت تلك الترابية على أفواه قلوبهم لتذبذبهم مرة إقبالا ومرة إعراضاً فصار قفلا والقفل قد يفتح إن شاء فذلك قوله تعالى «أم على قلوب أقفالها» والصنف الثالث قالوا مالكنا دائم ان شاء جعلها فى ظلمة وإن شاء جعلها فى نور فقال أنتم لى عمالم فصارت هذه الكلمة مكتوبة على قلوبهم فمن أصابته يمينه فهم الأولياء ومن أصابته يده الأخرى فعامة الموحدين فتناولهم فصيرهم فى قبضته وصارت هذه الكلمة مكتوبة بين أعين أفئدتهم فذلك قوله «أولئك كتب فى قلوبهم الإيمان» و «أولئك الذين طبع الله على قلوبهم» فهذه

١٧٣٤ — إِنَّ اللهَ تعالى خَلَقَ آدمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبَضَهَا مِنْ جَمِيعِ الأَرْضِ ، فَجَاءَ بَنُو آدمَ عَلَى قَدْرِ الأَرْضِ : جَاءَ مِنْهُمُ الأَحْمَرُ ، وَالأَبْيَضُ ، وَالأَسْوَدُ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ . وَالسَّهْلُ ، وَالْحَزْنُ ، وَالْخَبِيثُ ، وَالطَّيِّبُ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ .

. . . .

كانت صفتهم ، فلم يزل ينقلهم من حال إلى حال حتى ظهروا فى طينة آدم وأعطاهم كلهم الصورة وظهرت فى الطينة ثم لما نفخ فيه أخرج أصحاب اليمين من كتفه الأيمن كهيئة الذر فى صفاء وتلألؤ وأصحاب الشمال من كتفه الأيسر كالحممة السوداء والسابقين أمام الفريقين وهم الرسل والأنبياء والأولياء فقررهم كلهم وأخذ عهودهم ومواثيقهم على الإقرار له بالعبودية ثم ردهم إلى الأصلاب ليخرجهم تناسلا من أرحام الأمهات فقال هؤ . فى الجنة ولا أبالى وهؤلاء فى النار ولا أبالى : اى لا أبالى بما يعملون من خير أو شر فأما أصحاب اليمين فصاروا بعضا من ذلك النور الذى أصابهم والآخرون سودا من الظلمة التى خلقهم فيها ﴿ فائدة ﴾ سأل عبدالله بن طاهر أمير خراسان المأمون الحسين بن الفضل عن قوله تعالى « كل يوم هو فى شأن » مع هذا الخبر فقال هى شؤون يبديها ولا يبتديها فقام إليه وقبل رأسه (حم ت ك) وكذا ابن حبان (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وصححه أيضا ابن حبان وقال الهيثمى رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما ثقات وقال ابن حجر رحمه الله تعالى فى فتاويه : إسناده لا بأس به وظاهر صنيع المصنف أن مخرجيه لم يزيدوا فيه على ماذكره والأمر بخلافه بل بقية الحديث عندهم فلذلك أقول جف القلم على علم الله انتهى لكن ادعى بعضهم أن قائل ذلك هو ابن عمرو فلعل المؤلف يميل إلى هذا القول فقوله ولذلك أى من أجل عدم تغير ماجرى فى الأزل تقديره من إيمان وطاعة وكفر ومعصية أقول جف القلم .

(إن الله تعالى خلق آدم من قبضة) أصلها مايضم عليه من كل شيء (قبضها من جميع) أجزاء (الأرض) أى ابتداء خلقه من قبضته فمن ابتدائية إن كان من قبضة متعلقا بخلق وإن كان حالا من آدم تكون بيانية والقبضة هنا مطابقة الآية « والأرض جميعا قبضته يوم القيامة » فى بيان تصوير عظمة الله وإن كل المكونات الآفاقية والأنفسية منقادة لإرادته ومسخرة بأمره أى فليس هنا قبضة بالحقيقة بل هو تخييل لعظمة شأنه وتمثيل حسى لخلقه ذكره الطيبى وغيره وقال الكمال ابن أبى شريف أخذا من كلام بعضهم المراد بالقبض هنا حقيقة لكن إنما قبضها عزرائيل عليه السلام ملك الموت لما كان القبض بأمره تعالى نسب إليه ويشهد له مارواه سعيد بن منصور وأبو حاتم عن أبى هريرة إن الله تعالى لما أراد أن يخلق آدم عليه الصلاة والسلام بعث ملكا من حملة العرش يأتى بتراب من الأرض فلما هوى ليأخذ منها قالت أسألك بالذى أرسلك لا تأخذ منى اليوم شيئا يكون منه للنار نصيب فتركها فلما رجع إلى ربه أخبره فأرسل آخر فقال مثل ذلك قال الذى أرسلنى أحق بالطاعة فأخذ من وجهها ومن طيبها ومن خبيثها الحديث (فجاء بنو آدم على قدر الأرض) أى على قدر لونها وطبعها فخلق من الحمراء الأحمر ومن البيضاء الأبيض ومن سهلها سهل الخلق اللين الرفيق ومن حزنها ضده ومن ثم (جاء منهم الأبيض والأحمر والأسود وبين ذلك) من الألوان « ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم » قيل خلق آدم من ستين نوعا من أنواعها وطبائعها فاختلفت بنوه كذلك ولذا وجب فى الكفارة إطعام ستين ليكون بعدد الأنواع ليعم الكل بالصدقة (والسهل) بفتح فسكون أى الذى فيه رفق ولين (والحزن) بفتح وسكون أى الذى فيه عنف وغلظة فالسهل من الأرض السهلة والفظ الغليظ الجافى من ضدها (والخبيث والطيب وبين ذلك) أى فالخبيث من الأرض السبخة والطيب من العذبة (١) ومن

---

(١) وما أحسن قول القائل :

الناس كالأرض ومنها هم ، من خشن فى اللمس أولين ، فجندل تدمى به أرجل ، والمد يجعل فى الأعين

وكذا جميع الدواب والوحوش فالحية أبدت بجوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت وأخرجت من الجنة والفأر قرض حبال سفينة نوح والغراب أبدى جوهره الخبيث حيث أرسله نوح من السفينة ليأتيه بخبر الأرض فأقبل على جيفة وتركه

(حم د ت ك هق) عن أبي موسى - (صح)

١٧٣٥ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِى فِى خَيْرِ فِرَقِهِمْ ، وَخَيْرِ الْفِرْقَتَيْنِ ، ثُمَّ تَخَيَّرَ الْقَبَائِلَ فَجَعَلَنِى فِى خَيْرِ قَبِيلَةٍ ثُمَّ تَخَيَّرَ الْبُيُوتَ فَجَعَلَنِى فِى خَيْرِ بُيُوتِهِمْ ، فَأَنَا خَيْرُهُمْ نَفْسًا وَخَيْرُهُمْ بَيْتًا - (ت) عن العباس بن عبد المطلب (صح)

١٧٣٦ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ مِنْ طِينَةِ الْجَابِيَةِ ، وَعَجَنَهُ بِمَاءٍ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ - ابن مردويه عن أبي هريرة - (ض)

ثم اختلفت قوى الإنسان فتقبل كل قوة منها ما يأتيها من المواد فيزيد لذلك وينقص ويصلح لذلك ويفسد ويطيب ويخبث لما ذكر من أنه أنشئ من أشياء مختلفة وطبائع شتى « والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذى خبث لا يخرج إلا نكدا » ذكره البيضاوى وقال الطيبي ولما كانت الأوصاف الأربعة الأولى من الأمور الظاهرة فى الإنسان والأرض أجريت على حقيقتها وتركت الأربعة الأخيرة مفتقرة إلى تأويل لأنها من الأخلاق الباطنة فان المعنى بالسهل الرفق واللين وبالحزن الخرق والعنف وبالطيب الذى يعنى به الأرض العذبة المؤمن الذى هو نفع كله وبالخبيث الذى يراد به الأرض السبخة الكافر الذى هو ضرر وخسار فى الدارين والذى سبق له الكلام فى الحديث هو الأمور الباطنة لأنها داخلة فى حديث القدر من الخير والشر وأما الظاهرة من الألوان وإن كانت مقدرة فلا اعتبار لها (حم د) فى السنة (ت) فى التفسير (ك هق عن أبى موسى) الأشعرى قال الترمذى حسن صحيح وصححه ابن حبان وغيره .

(إن الله خلق الخلق) أى المخلوقات ثم جعلهم فرقا (فجعلنى) أى صيرنى تعالى (فى خير فرقهم) جمع فرقة أى أشرفها (وخير الفريقين) وفى نسخ الفرقتين (ثم تخير القبائل) أى اختار خيارهم فضلا (فجعلنى فى خير قبيلة) من القرب هذا بحسب الإيجاد أى قدر إيجادى فى خيرها قبيلة (ثم تخير البيوت) أى اختارهم شرفا (فجعلنى فى خير بيوتهم) أى فى أشرف بيوتهم قال ابن تيمية وقوله خلق الخلق يحتمل شيئين أحدهما أن الخلق هم الثقلان أوهم جميع ما خلق فى الأرض وبنو آدم خيرهم وإن قيل بعموم الخلق حتى تدخل الملائكة أفاد تفضيل جنس بنى آدم على جنس الملائكة قال والفريقان العرب والعجم ثم جعل العرب قبائل وجعل قريشا أفضلها ، ثم جعل قريشاً بيوتا وجعل بنى هاشم أفضلها ، ويحتمل أنه أراد بالخلق بنو آدم فكان فى خيرهم أبا فى ولد إبراهيم أبى العرب ثم جعل بنى إبراهيم فرقتين بنى إسماعيل وبنى إسحق وجعل العرب، عدنان وقحطان فجعل بنى إسماعيل فى بنى عدنان ثم جعل بنى إسماعيل أو بنى عدنان قبائل فجعل فى خيرهم قبيلة وهم قريش وأيا ما كان فالحديث صحيح فى تفضيل العرب على العجم (فأنا) بفضل الله عليّ ولطفه فى سابق علمه (خيرهم نفساً) أى روحا وذاتا إذ جعلنى نبياً رسولا فاتحاً خاتماً (وخيرهم بيتا) أى أصلا إذ جئت من طيب إلى طيب إلى صلب عبد الله بنكاح لا سفاح ولم يردفه بقوله ولا فخر كما فى خبر أنا سيد ولد آدم ولا فخر . لأن هذا بحسب حال الخاطبين وصفاء قلوبهم بما يعلمه من حالهم أو أن هذا بعد ذلك والتفاضل فى الأنساب والقبائل والبيوت باعتبار حسن خلقة الذات والتفاضل فيما قام بها من الصفات حتى فى الأقوات « والله فضل بعضكم على بعض فى الرزق » وهذا جار فى سائر المخلوقات أن فضل الله يؤتيه من يشاء فلا اتجاه لما عساه يقال الإنسان كله نوع واحد فما معنى التفاضل فى الأنساب (ت عن العباس بن عبد المطلب) قال قلت يا رسول الله إن قريشاً تذاكروا أحسابهم بينهم فجعلوا مثلك مثل نخلة فى كبوة أى كناسة فذكره

(إن الله خلق آدم من طين الجابية) بجيم فموحدة تحتية فمثناة كذلك فاعلة من جباه موضع بالشام ، وباب الجابية بدمشق معلوم ، ويعارضه مامر أنه خلقه من جميع أجزاء الأرض ؛ وقد يجاب بأنه قبض من الجابية قبضة ومن جميع أتراب الأرض قبضة ومزجهما (وعجنه بماء من ماء الجنة) إشارة إلى أنه وإن أخرج سيعود إليها فكان من بديع فطرته وعجيب صنعته ، فأعظم بها من إكرام فلم يكن يصلح له حينئذ مكان يليق به مع هذه المكارم إلا داره فتوجه بتاج الملك وكساه كال الجمال وأجلسه على الأسرة بمهابة وإجلال حتى جاء وقت السقوط وغلب القضاء والقدر فكان

١٧٣٧ - إنَّ اللهَ تعالى خلقَ لوحًا محفوظًا من دُرَّةٍ بيضاءَ، صفحاتُها من ياقوتةٍ حمراءَ، قلمُه نورٌ، وكتابُه نورٌ، للهِ في كلِّ يومٍ ستونَ وثلثمائةِ لحظةٍ، يخلقُ ويرزقُ، ويميتُ ويحيي ويعزُّ ويذلُّ، ويفعلُ مايشاءُ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

١٧٣٨ - إنَّ اللهَ تعالى خلقَ الخلقَ، حتى إذا فرغَ من خلقِه قامتِ الرَّحمُ، فقالَ: مَهْ؟ فقالتْ: هذا

ما كان (فائدة) قال بعض العارفين إذا فتح عليك بالتصرف فأت البيوت من أبوابها وإياك والفعل بالهمة بغير آلة. ألا ترى إن الحق سبحانه كيف خمر طينة آدم وعجنها وسواه وعدله ثم نفخ فيه من روحه وعلمه الأسماء فأوجد الأشياء على ترتيب ونظام ولوشاء أن يكون ابتداءه بغير تخمر ولاعجن لفعل (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي هريرة)

(إن الله) أي الذي لايستطيع أحد أن يقدر قدره (خلق لوحاً محفوظاً) وهو المعبر عنه في القرآن المجيد بذلك وبالكتاب المبين وبأم الكتاب وبإمام مبين (من درة بيضاء) لؤلؤة عظيمة كبيرة في نهاية الإشراق وغاية الصفاء وفي حديث البيهقي رضي الله تعالى عنه في الشعب إنه من زبرجدة خضراء؛ وفي رواية لابن أبي حاتم إحدى وجهيه من ياقوت والآخر من زبرجدة خضراء فقد يقال إنه يتلون والبياض لونه الأصلي (صفحاتها) أي جنباتها ونواحيها قال في الصحاح صفح الشيء ناحيته وصفحة كل شيء جانبه وصفائح الباب ألواحه (من ياقوتة حمراء قلمه نور وكتابه) أي مكتوبه (نور) بين به أن اللوح والقلم ليسا كألواح الدنيا المتعارفة ولا كأقلامها وكذا الكتابة وليس في هذا الخبر ذكر طول اللوح ولاعرضه ولاطول القلم وفي رواية للطبراني عن ابن عباس أن عرضه مابين السماء والأرض وفي كنز الأسرار عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً أن طول اللوح مابين السماء والأرض وعرضه ما بين المشرق والمغرب وهو في حجر ملك يقال له ماطريون وفي تفسير الفخر الرازي من حديث البيهقي عن ابن عباس أيضاً أن اللوح بين يدي إسرافيل فإذا أذن له في شيء ارتفع ذلك اللوح فضرب جبهته فنظر فإذا كان الأمر من عمل جبريل عليه السلام أمره به أو من عمل ملك الموت أمره به، الحديث، وأما القلم ففي رواية لأبي الشيخ عن ابن عمران طوله خمسمائة عام (لله في كل يوم) أي أوليلة كما في حديث ابن أبي حاتم عن أنس مرفوعا أي مقدارهما من الزمن وإلا فليس ثم ليل ولانهار (ستون وثلثمائة لحظة) على عدد أجزاء اليوم والليلة فإن ذلك مقسم على ثلثمائة وستين جزءاً كل جزء يسمى درجة فلما كان ذلك أقل مايحسن بالنسبة إلينا، عبر به تقريباً لأفهامنا (يخلق ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل ويفعل مايشاء) فإن كان العبد على حالة مرضية مهديا رشيدا أدركته اللحظة على حالة مرضية فوصل إلى الأمل من نوال الخير وصرف السوء وإذا كان غاوياً فاللحظة بين القدرة والحلم فاما بطش جبار وأما عفو غفار فعلم أن الحديث إشارة إلى آثار القدرة الكاملة التي لايقاس عليها غيرها فأخبر عليه السلام أن بيده تصريف الامور وتكوينها على مايشاء في أي زمن شاء وخصص الستة الأولى لأهميتها ووقوع أكثر الأفعال إليها ثم عمم (طب) وكذا الحاكم والحكيم (عن ابن عباس) قال أعني ابن عباس لوددت أن عندي رجلا من أهل القدر فوجأت رأسه قالوا ولم ذلك فذكره قال الهيثمي ورواه الطبراني من طريقين رجال أحدهما ثقات انتهى ولم يصب ابن الجوزي حيث حكم عليه بالوضع

(إن الله خلق الخلق) أي قدر المخلوقات في علمه السابق على ماهم عليه وقت وجودهم (حتى إذا فرغ من خلقه) أي قضاه وأتمه والفراغ تمثيلي وقول الأكمل خلق إن كان بمعنى أوجد فالفراغ على حقيقته رد بأن الفراغ الحقيقي بعد الشغل والله سبحانه لايشغله شأن عن شأن ثم إن ذا بعد خلق السموات والأرض وإبرازها للوجود أو بعد خلقها كتبا في اللوح أو بعد انتهاء خلق أرواح بني آدم عند قوله «ألست بربكم» (قامت الرحم) حقيقة بأن تجسد وتتكلم والقدرة صالحة أو هو تمثيل واستعارة إذ الرحم معنى وهو الاتصال القربي من النسب فشبهت بمن يحتاج إلى الصلة

مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَارَبِّ، قَالَ: فَذَلِكِ لَكِ - (ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

١٧٣٩ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعاً وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً، فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَيْأَسْ مِنَ الْجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِالَّذِي عِنْدَ اللهِ مِنَ الْعَذَابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

فاستعاذ من القطيعة والمراد تفخيم شأنها (فقال) تعالى لها (مه) بفتح فسكون استفهام أى ماتقولين كأنها قامت على هيئة الطالب لشيء والقصد به إظهار الحاجة دون الاستعلام فإنه يعلم السر وأخفى وقيل زجر أى اكففي عن الالتجاء (قالت) بلسان القال أو الحال على ماتقرر (هذا مقام العائذ بك) أى مقامى هذا مقام المستجير بك من القطيعة والعائذ المعتصم بالشيء المستجير به (قال) تعالى (نعم) حرف إيجاب مقرر لما سبق استفهاماً كان أوخبراً (أما) بالتخفيف وفى رواية للبخارى ألا (ترضين) خطاب للرحم والهمزة للاستفهام على سبيل التقرير لما بعد لا النافية (أن أصل من وصلك) بأن أعطف عليه وأحسن إليه فهو كناية عن عظيم إحسانه [1] (وأقطع من قطعك) فلا أعطف عليه فهو كناية عن حرمان إنعامه وامتنانه (قالت بلى يارب) أى رضيت (قال) الله تعالى (فذلك لك) بكسر الكاف فيهما أى الحكم السابق حصل لك وصلة الرحم بالمال ونحو عون على حاجة ودفع ضرر وطلاقة وجه ودعاء والمعنى الجامع إيصال الممكن من خير ودفع الممكن من شروهذا إنما يطرد إن استقام أهل الرحم فإن كفروا وفجروا فقطيعتهم فى الله صلتهم بشرط بذل الجهد فى وعظهم ومن ثم قتل أمين هذه الأمة أباه كافراً غضباً لله ونصرة لدينه (ق ن عن أبى هريرة) ثم قال أبو هريرة رضى الله عنه «فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم»

(إن الله خلق) أى قدر (الرحمة) التى يرحم بها عباده، ورحمته إرادة الإنعام أو فعل الإكرام فرجعها صفة ذاتية أو فعلية فهى حادثة من حيث إنها فعل كائن عن الإرادة (يوم خلقها مائة رحمة) قال التوربشتى رحمة الله غير متناهية فلا يعتريها التقسيم والتجزئة وإنما قصد ضرب المثل للأمة ليعرفوا التفاوت بين القسطين قسط أهل الإيمان منها فى الآخرة وقسط كافة المربوبين فى الأولى فجعل مقدار حظ الفئتين من الرحمة فى الدارين على الأقسام المذكورة تنبيهاً على المستعجم وتوفيقاً على المستفهم ولم يرد به تحريد ماقد حلى عن الحد أوتعديد مايجاوز العد (فأمسك عنده تسعاً وتسعين رحمة وأرسل) وفى رواية وأنزل (فى خلقه كلهم رحمة واحدة) تعم كل موجود فكل موجود مرحوم حتى فى آن العذاب إذ الكف عن الاشد رحمة وفضل (فلو يعلم الكافر بكل الذى عند الله من الرحمة) الواسعة (لم ييأس [2]) أى لم يقنط (من الجنة) أى من شمول الرحمة له فيطمع فى أن يدخل الجنة (ولو يعلم المؤمن بالذى عند الله من العذاب لم يأس من النار) أى من دخولها قال الطيبى سياق الحديث فى بيان صفتى القهر والرحمة لله فكما أن صفاته تعالى غير متناهية لايبلغ كنه معرفتها أحد فكذا عقوبته ورحمته فلو فرض أن المؤمن وقف على كنه صفة القهارية لظهر منها مايقنط من ذلك الخلق طراً فلا يطمع فى جنته أحد، هذا معنى وضع ضمير المؤمن؛ ويجوز أن يراد بالمؤمن الجنس على سبيل الاستغراق فالتقدير أحد منهم ويجوز أن يكون المعنى على وجه آخر وهو أن المؤمن اختص

---

(١) وإنما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان أعظم مايعطيه المحبوب لمحبه الوصال وهو القرب وإسعافه بما يريد ومساعدته على مايرضيه وكانت حقيقة ذلك مستحيلة فى حق الله تعالى عرف أن ذلك كناية عن عظيم إحسانه لعبده

(٢) وفى نسخة لم يأمن من النار فهو سبحانه غافر الذنب شديد العقاب والمقصود من الحديث أن الشخص ينبغى

١٧٤٠ - إنّ اللهَ تعالى خَلَقَ يومَ خلَقَ السمواتِ والأرضَ مائةَ رحمةٍ ، كلُّ رحمةٍ طِباقُ ما بينَ السماءِ والأرضِ . فجعلَ منها في الأرضِ رحمةً . فبها تعطفُ الوالدةُ على ولدِها . والوحشُ والطيرُ بعضُها على بعضٍ وأخّرَ تسعًا وتسعينَ ، فإذا كانَ يومُ القيامةِ أكملَها بهذهِ الرحمةِ - (حم م) عن سلمان (حم ه) عن أبي سعيد - (صح)

١٧٤١ - إنّ اللهَ تعالى خلقَ الجنّةَ وخلقَ النارَ ، فخلقَ لهذهِ أهلاً ولهذهِ أهلاً - (م) عن عائشة - (ض)

بأن يطمع فى الجنة فإذا انتفى منه فقد انتفى عن الكل وكذا الكافر مختص بالقنوط فإذا انتفى القنوط عنه انتفى عن الكل انتهى وقال المظهر ورد الحديث فى بيان كثرة عقوبته ورحمته لئلا يغتر مؤمن برحمته فيأمن عذابه وقال العلائى هذا بيان واضح لوقوف العبد بين حالتى الرجاء والخوف وإن كان الخوف وقت الصحة ينبغى كونه أغلب أحواله لأن تمحض الخوف قد يوقعه فى القنوط فينقله لحالة أشر من الذنوب (ق عن أبى هريرة) رضى الله عنه وفى الباب عن معاوية بن حيدة وعبادة وغيرهما .

(إن الله خلق يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة(١)) أى أظهر تقديرها يوم أظهر تقدير السموات والأرض وفيه بشرى للمؤمنين لأنه إذا حصل من رحمة واحدة فى دار الأكدار ما حصل من النعم الغزار فما ظنك بباقيها فى دار القرار (كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض) أى ملء ما بينهما وقد مر معنى الطباق ومقصوده التعظيم والتكثير وورود ذلك بهذا اللفظ غير عزيز (فجعل فى الأرض منها رحمة) قال القرطبى هذا نص فى أن الرحمة يراد بها متعلق الإرادة وأنها راجعة إلى المنافع والنعم (فبها تعطف) أى تحن وترق وتشفق ، فى الصحاح عطف عليه شفق وفى المصباح عطفت الناقة على ولدها عطفاً حنت (الوالدة على ولدها) من الآدميين وكل ذى روح (والوحش والطير) أى وغيرهما من كل نوع من أنواع ذوات الأرواح ولعل تخصيص الوحش والطير لشدة نفورها والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القرطبى وحكمة ذلك تسخير القوى للضعيف والكبير للصغير حتى يتحفظ نوعه وتتم مصلحته وذلك تدبير اللطيف الخبير (بعضها على بعض وأخر تسعا وتسعين فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة) فالرحمة التى فى الدنيا يتراحمون بها أيضاً يوم القيامة قال المهلب الرحمة رحمتان رحمة من صفة الذات وهى لا تتعدد ورحمة من صفة الفعل وهى هذه وقال العارف البونى رضى الله تعالى عنه الذاتية واحدة ورحمته المتعدية متعددة وهى كما فى هذا الخبر مائة فى الأرض منها واحدة يقع بها الارتباط بين الأنواع وبها يكون حسن الطباع والميل بين الجن والانس والبهائم كل شكل إلى شكله والتسعة والتسعون حظ الانسان يوم القيامة يتصل بهذه الرحمة فتكمل مائة فيصعد بها فى درج الجنة حتى ترى ذات الرحيم وتشاهد رحمته الذاتية (حم م عن سلمان) الفارسى (حم ه) عن أبى سعيد الخدرى

(إن الله خلق الجنة) وجمع فيها كل طيب (وخلق النار) وجمع فيها كل خبيث (فخلق لهذه أهلا) وهم السعداء وحرمها على غيرهم (ولهذه أهلا) وهم الأشقياء وحرمها على غيرهم وجعلهما جميعاً فى هذه الدار سبعاً فوقع الابتلاء والامتحان

له أن يكون بين حالتى الرجاء والخوف (١) حصره فى مائة على سبيل التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا لما عند الخلق وتكثيراً لما عند الله تعالى وأما مناسبة هذا العدد الخاص فقد ثبت أن نار الآخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وستين جزءاً فإذا قوبل كل جزء برحمة زادت الرحمات ثلاثين جزءاً فالرحمة فى الآخرة أكثر من النقمة فيها ويؤيده قوله تعالى فى الحديث القدسى غلبت رحمتى غضبى ويحتمل أن تكون مناسبة هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنة والجنة هى محل الرحمة فكانت كل رحمة بإزاء درجة وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله تعالى فمن نالته منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة وأعلاهم من حصلت له جميع أنواع الرحمة وهذه الرحمة كلها للمؤمنين بدليل قوله تعالى «وكان بالمؤمنين رحيما» وأما الكفار فلا يبقى لهم حظ من الرحمة لا من جنس رحمات الدنيا ولا من غيرها

١٧٤٢ - إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى رَضِيَ لِهٰذِهِ الأُمَّةِ الْيُسْرَ ، وَكَرِهَ لَهَا الْعُسْرَ - (طب) عن محجن بن الادرع - (صح)

بسبب الاختلاط وجعلها دار تكليف فبعث اليهم الرسل لبيان ما كلفهم به من الاقوال والافعال والاخلاق وأمرهم بجهاد الاشقياء فقامت الحرب على ساق فإذا كان يوم القيامة أى يوم الميعاد ميز الله الخبيث من الطيب فجعل الطيب وأهله فى دارهم والخبيث وأهله فى دارهم فينعم هؤلاء بطيبهم ويعذب هؤلاء بخبثهم لانكشاف الحقائق قال البيضاوى وفيه أن الثواب والعقاب لا لأجل الاعمال بل الموجب لها هو اللطف الربانى والخذلان الإلهى المقدر لهم وهم فى أصلاب آبائهم بل وهم وآباؤهم وأصول أكوانهم بعد فى العدم ﴿تنبيه﴾ قال العارف ابن عربى رضى الله عنه من عقائد الاسلام أن تعتقد أن الله سبحانه أخرج العالم قبضتين وأوجد لهم منزلتين فقال هؤلاء للجنة ولا أبالى وهؤلاء للنار ولا أبالى ولم يعترض عليه معترض هناك إذ لا موجود كان ثم سواه فالكل تحت تصريف أسمائه فقبضة تحت أسماء بلائه وقبضة تحت أسماء آلائه ولو أراد تعالى أن يكون العالم كله سعيداً لكان أو شقياً لما كان من ذلك فى شأن لكنه لم يرد فكان كما أراد ، فمنهم شقى وسعيد ، هنا ويوم المعاد فلا سبيل إلى تبديل ما حكم عليه القديم وقد قال فى الصلاة وهى خمس وهن خمسون لا يبدل القول لدى وما أنا بظلام للعبيد لتصرفى فى ملكى وإنفاذ مشيئتى فى ملكى وذلك لحقيقة عميت عنها الأبصار والبصائر ولم تعثر عليها الافكار ولا الضمائر إلا بوهب إلهى وجود رحمانى لمن اعتنى به من عباده وسبق له ذلك بحضرة إشهاد فعلم حين أعلم أن الألوهية أعطت هذا التقسيم وأنه من دقائق القديم فسبحان من لا فاعل سواه ولا موجود بنفسه إلا إياه «والله خلقكم وما تعملون» و «لا يسأل عما يفعل وهم يسألون» «فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين» ﴿تنبيه﴾ قال بعضهم خلق الله الجنة والنار وجعلهما دارين إحداهما جهة اليمين والأخرى جهة الشمال هذه كلها خير صرف وهذه كلها شر صرف وأنزل الدين للأمر والنهى على معنى الدارين ثم خلق دار الدنيا بين الدارين فالجنة من القبر إلى أعلى عليين والنار من القبر إلى أسفل سافلين روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار فليس بعد الدنيا إلا الجنة والنار فالناس بعد الموت منهم معذب ومنهم منعم فى جنة أو نار فالناس وقوف فى الدنيا بين الجنة والنار حقيقة وهم لا يشعرون (م) فى الإيمان بالقدر وكذا أبو داود والنسائى وابن ماجه كلهم (عن عائشة) قالت توفى صبى فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لا تدرين وفى رواية أو غير ذلك فذكره فنهى عن الحكم على معين بدخول الجنة فلعله قبل علمه بأن أطفال المؤمنين فى الجنة قال فى الزواجر وقد أخذ بعضهم من هذا الحديث أن أطفال المؤمنين لا يقطع لهم بدخول الجنة واشتد إنكار العلماء عليه فى هذه المقالة الشنيعة المخالفة للقواطع والحديث ظاهره غير مراد إجماعا وإنما هو قبل أن يعلم بأنهم مقطوع لهم بالجنة وإنما الخلاف فى أطفال الكفار والأصح أنهم فى الجنة أيضا وظاهر صنيع المصنف أن مسلما لم يروه إلا كما ذكر والأمر بخلافه بل زاد بعد قوله ولهذه أهلا ما نصه : وهم فى أصلاب آبائهم .

(إن الله تعالى) لكمال رأفته (رضى لهذه الأمة اليسر) فيما شرعه لها من أحكام الدين ولم يشدد عليها كما شدد على الامم الماضية (وكره لها العسر) أى لم يرده بها ولم يجعله عزيمة عليها «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر» قال الحرانى واليسر عمل لا يجهد النفس ولا يثقل الجسم والعسر ما يجهد النفس ويضر الجسم ومن رفق الله بهذه الأمة ومعاملتها باليسر والعطف أن شرع لها ما يوافق كتابها وصرف عنها ما تختان فيه لما جبلت عليه من خلافه وهكذا حال الآمر إذا شاء أن يطيعه مأموره يأمره بالأمور التى لو ترك ودواعيه لفعلها وينهاه عن الأشياء التى لو ترك ودواعيه لتجنبها وبه يكون حفظ المأمور من المخالفة وإذا شاء أن يشدد على أمة أمرها بما جبلها على تركه ونهاها عما جبلها على فعله وهو من الآصار المجعولة على الاولين مخفف عن هذه الامة بإجراء شرعها على وفق جبلتها فجعل لهم حظاً من هواهم كما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم اللهم أدر الحق معه حيث دار ولهذا كان يأمر الشجاع بالحرب ويكف الجبان حتى لا يظهر فيمن معه مخالفة إلا عن سوء طبع لا يزعه وازع الرفق وذلك قصد العلماء الربانيين فى تأديب

١٧٤٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَالَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ - (خدد) عن عبدالله بن مغفل (ه حب) عن ابى هريرة (حم هب) عن علي (طب) عن ابى امامة ، البزار عن أنس - (ح)

١٧٤٤ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَوَّجَنِي فِي الْجَنَّةِ مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ ، وَامْرَأَةَ فِرْعَوْنَ ، وَأُخْتَ مُوسَى - (طب) عن سعد بن جنادة - (ض)

١٧٤٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ : أَحَفِظَ ذَلِكَ أَمْ ضَيَّعَهُ ؟ حَتَّى يَسْأَلَ الرَّجُلَ عَنْ أَهْلِ

....

كل مريد على اللائق بحاله وجبلته (طب عن محجن) بكسر أوله وسكون المهملة وفتح الجيم (بن الادرع) بفتح الهمزة ودال مهملة ساكنة الاسلمى نزل البصرة واختط مسجدهاقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح .

(إن الله رفيق) أى لطيف بعباده يريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر فيكلفهم فوق طاقتهم بل يسامحهم ويلطف بهم ولا يجوز إطلاق الرفيق عليه سبحانه اسما لان اسماءه سبحانه إنما تتلق بالنقل المتواتر ولم يوجد ، ذكره بعض الشراح ، وأصله قول القاضى الرفق ضد العنف وهو اللنف وأخذ الأمر بأحسن الوجوه وأيسرها والظاهر أنه لايجوز إطلاقه عليه تعالى لانه لم يتواتر ولم يستعمل هنا على قصد التسمية وإنما أخبر بهعنه تمهيداً للحكم الذى بعده انتهى لكن قال النووى الأصح جواز تسميته تعالى رفيقاً وغيره مما يثبت بخبر الواحد (يحب الرفق) بالكسر لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالأسهل أى يحب أن يرفق بعضكم ببعض وزعم أن المراد يحب أن يرفق بعباده لايلائم سياق قوله (ويعطى عليه) فى الدنيا من الثناء الجميل ونيل المطالب وتسهيل المقاصد وفى العقبى من الثواب الجزيل (مالا يعطى على العنف) بالضم الشدة والمشقة وكل مافى الرفق من الخير ففى العنف من الشر مثله . نبه به على وطاءة الأخلاق وحسن المعاملة وكال المجاملة ووصف الله سبحانه وتعالى بالرفق إرشادا وحثاً لناعلى تحرى الرفق فى كل أمر فهو خارج مخرج الأخبار لاالتسمية كما تقرر (خد د عن عبدالله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء ابن عبدنهم بفتح النون وكسر الهاء (ه حب عن أبى هريرة حم هب عن علي) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه قال الهيثمى وفيه أبوخليفة ولم يضعفه أحد وبقية رجاله ثقات (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى وفيه صدقة بن عبدالله السمين وثقه أبوحاتم وصدقه الجمهور وبقية رجاله ثقات (البزار) فى مسنده (عن أنس) بإسنادين قال الهيثمى رجال أحدهما ثقات وفى بعضهم خلاف وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرجه الشيخان ولا أحدهما وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرجه مسلم من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها ولفظه إن الله رفيق يحب الرفق ويعطى على الرفق مالا يعطى على العنف وما لا يعطى على ماسواه قال القاضى وإنما ذكر قوله ومالا يعطى على ماسواه بعد قوله مالا يعطى على العنف إيذانا بأن الرفق أنجح الأسباب وأنفعها بأسرها .

(إن الله زوجنى فى الجنة) مضافا إلى زوجاتى اللاتى تزوجتهن فى الدنيا (مريم بنت عمران) أى جعلها زوجتى فيها وأوقع الماضى موقع المستقبل لتحقق الوقوع (وامرأة فرعون) آسية بنت مزاحم (وأخت موسى) الكليم عليه السلام واسمها مريم كما قاله البيضاوى وغيره قال الحرالى خلصهن الله من الاصطفاء الأول العبرانى إلى اصطفاء عربى علىّ حتى أنكحهن من محمد النبى العربى صلى الله عليه وسلم وهؤلاء الثلاثة مترتبات فى الفضل على هذا الترتيب فافضلهن مريم اتفاقا فآسية لأنه قيل بنبوتها فأخت موسى لأنه لم يذهب إلى القول بنبوتها أحد . والظاهر أن وقوع التزوج فى الجنة (طب عن سعد بن جنادة) بضم الجيم وخفة النون ودال مهملة والد عطية العوفى وفد من الطائف وأسلم قال الهيثمى فيه من لم أعرفه

(إن الله تعالى سائل) إشارة إلى تحقق وقوع ذلك (كل راع عما استرعاه) أى أدخله تحت رعايته

بيته - (ن حب) عن أنس

١٧٤٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ - (حم م ن) عن جابر بن سمرة - (صح)

١٧٤٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَانِعُ كُلِّ صَانِعٍ وَصَنْعَتَهُ - (خ) فى خلق أفعال العباد (ك) والبيهقى فى الأسماء عن حذيفة - (صح)

(أحفظ ذلك أم ضيعه) بهمزة الاستفهام (حتى يسأل الرجل عن أهل بيته) أحفظهم أم ضيعهم فيعامل من قام بحق ما استرعاه عليه بفضله ويعامل من أهمله بعدله وما يعفو الله أكثر (١) قال الطيبى فيه أن الراعى ليس مطلوبا لذاته وإنما أقيم لحفظ ما استرعاه فعليه أن لا يتصرف إلا بمأذون الشارع فيه وهو تمثيل ليس ألطف ولا أجمع ولا أبلغ منه وزاد فى رواية فأعدوا للمسئلة جوابا قالوا وما جوابها قال أعمال البر خرجه ابن عدى والطبرانى قال ابن حجر بسند حسن واستدل به على أن المكلف يؤاخذ بالتقصير فى أمر من فى حكمه وفيه بيان كذب الحديث الذى افتراه بعض المتعصبين لبنى أمية فى آداب القضاء للكرابيسى عن الشافعى رضى الله عنه بسنده دخل الزهرى على الوليد بن عبد الملك فسأله عن حديث إن الله إذا استرعى عبدا للخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيئات فقال له كذب ثم تلا «ياداود إنا جعلناك خليفة فى الارض - إلى - بما نسوا يوم الحساب» فقال الوليد إن الناس ليغروننا (ن حب عن أنس) ورواه عنه أيضا البيهقى فى الشعب وفيه معاذ بن هشام حديثه فى الستة لكن أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال ابن معين صدوقا وليس بحجة وقال غيره له غرائب وتفردات * (إن الله سمى) وفى رواية إن الله أمرنى أن أسمى ولا تعارض لأن المراد أنه أمره باظهار تسميتها (المدينة طابة) بمنع صرفها وفى بعض روايات البخارى طابة بالتنوين بجعلها نكرة وهى تأنيث طاب من الطيب وأصلها طيبة قلبت الياء ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وكان اسمها يثرب فكرهه النبى صلى الله عليه وسلم لاستعمال الثرب فى معنى القبح فبين أن الله سماها طابه لتيطيب مكانها بالدين أو لخلوصها من الشرك وتطيبها منه أو لطيب رائحتها وأمورها كلها أو لحلول الطيب بها وهو المصطفى صلى الله عليه وسلم أو لكونها تنفى خبثها ويبقى طيبها أو لغير ذلك (٢) وتسميتها فى التنزيل يثرب وقوله فى حديث هذه يثرب باعتبار ما عند المنافقين أو نزول الآية سابق على التسمية (حم م ن عن جابر بن سمرة) ولم يخرجه البخارى

(إن الله تعالى صانع) بالتنوين وعدمه (كل صانع وصنعته) أى مع صنعته فهو خالق للفاعل والفعل لقوله تعالى «والله خلقكم وما تعملون» وبهذا أخذ أهل السنة وهو نص صريح فى الرد على المعتزلة وكمال الصنعة لا يضاف إليها وإنما يضاف إلى صانعها وهذا الحديث قد احتج به لما اشتهر بين المتكلمين والفقهاء من إطلاق الصانع عليه تعالى قال المؤلف فاعتراضه بأنه لم يرد وأسماؤه تعالى توقيفية غفلة عن هذا الخبر وهذا حديث صحيح لم يستحضره من اعترض ولا من أجاب بأنه مأخوذ من قوله «صنع الله» انتهى ومنعه بعض المحققين بأنه لا دليل لما صرحوا به من اشتراط إذ لا يكون الوارد على جهة المقابلة نحو «أم نحن الزارعون» «والله خير الماكرين» وهذا الحديث من ذلك القبيل وبأن الكلام فى الصانع بأل بغير إضافة وما فى الخبر مضاف وهو لا يدل على جواز غيره بدليل قول المصطفى صلى الله عليه وسلم ياصاحب كل نجوى أنت الصاحب فى السفر لم يأخذوا منه أن الصاحب بغير قيد من أسمائه تقدس . نعم صح من حديث الحاكم والطبرانى ، اتقوا الله فإن الله فاتح لكم مصانع : وهذا دليل واضح للمتكلمين والفقهاء لا غبار عليه ولم

---

(١) أى ويرضى خصماء من شاء بجوده وكما يسأله عن أهل بيته يسأل أهل بيته عنه فظاهر الحديث أن الحكام أولى بالسؤال عن أحوال الرعايا من سؤال الرجل عن أهل بيته (٢) أو لطيب ترابها وهوائها ومساكنها وطيب العيش بها قال بعض العلماء من أقام بالمدينة يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد فى غيرها

١٧٤٨ — إنّ الله تعالى طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم ، جواد يحب الجود ، فنظفوا أفنيتكم ، ولا تشبهوا باليهود - (ت) عن سعد - (ح)

١٧٤٩ — إنّ الله تعالى عفو يحب العفو - (ك) عن ابن مسعود (عد) عن عبدالله بن جعفر - (صح)

يستحضره المؤلف ولو استحضره لكان أولى له مما يحتج به فى عدة مواضع قال الذهبي واحتج به من قال الإيمان صفة للرحمن غير مخلوق كذا رأيته بخطه (تتمة) قال الراغب سئل بقراط عن دلالة الصانع فقال دل الجسم على صانعه فجمع بهذه اللفظة دلالة حدوث العالم لأن الجسم يدل على أنه مصنوع ولابد له من صانع ولم يصنع نفسه وصانعه حكيم (ح فى خلق أفعال) أى فى كتاب خلق أفعال (العباد) وهو كتاب مفرد مستقل (ك) فى الإيمان وصححه (والبيهقى فى) كتاب الأسماء (والصفات) كلهم (عن حذيفة) مرفوعا لكن لفظ الحاكم إن الله خالق بدل صانع ثم قال على شرط مسلم وأقره الذهبي وتقييد المصنف العزو للبيهقى بكتاب الأسماء يؤذن بأنه لم يخرجه فى كتابيه اللذان وضع لهما المصنف الرمز وهما الشعب والسنن وليس كذلك فقد خرجه فى الشعب باللفظ المزبور عن حذيفة المذكور

(إن الله تعالى طيب) بالتخفيف أى منزه عن النقائص مقدس عن الآفات والعيوب وكل وصف خلا عن كمال أو طيب الثناء أو مستلذ الأسماء عند العارفين بها وكيف ما كان فهو من أسمائه الحسنى لصحة الخبر به كالجميل قال الراغب وأصل الطيب ماتستلذه النفس والحواس والطيب من الناس من تزكى عن نجاسة الجهل والفسق وقبائح الأعمال وتحلى بالعلم والإيمان ومحاسن الأفعال (يحب الطيب) أى الحلال الذى يعلم أصله وجريانه على الوجه الشرعى العارى عن ضروب الحيل وشوائب الشبه فلا تقبل ولا ينبغى أن يتقربوا إليه إلا بما يناسبه فى هذا المعنى وهو من خيار أموالكم (كريم يحب الكرم) أى فى حياته لا البخل فى حياته الكريم عند موته بدليل الخبر المار وقوله (جواد) بالتخفيف (يحب الجود) عطف خاص على عام (نظيف) أى منزه عن سمات الحدث متعال فى ذاته عن كل نقص (يحب النظافة) أى نظافة الباطن بخلوص العقيدة ونفى الشرك ومجانبة الهوى والأمراض القلبية من نحو غل وحقد وحسد وغيرهما ومجانبة كل مطعم وكل مشرب وكل ملبس من حرام وشبهة ، ونظافة الظاهر بترك الأدناس وملابسة العبادات ومفهومه أنه يبغض ضد ذلك وبه صرح فى الخبر الآتى بقوله إن الله يبغض الوسخ الشعث ولا ينافيه خبر إن الله يحب المؤمن المبتذل الذى لا يبالى ما لبس إذ لا يلزم من كون الثوب خشناً أو باليا أن يكون وسخا ، فالمنهى عنه إنما هو التزين والتصنع والتغالى فى اللباس (فنظفوا) ندبا (أفنيتكم) جمع فناء وهو الفضاء أمام الدار قال الطيبى الفاء فيه جواب شرط محذوف أى إذا تقرر ذلك فطيبوا كل ما أمكن تطييبه ونظفوا كل ما سهل لكم تنظيفه حتى أفنية الدار وهى ما أمام الدار وهو كناية عن نهاية الكرم والجود فإن ساحة الدار إذا كانت واسعة نظيفة كانت أدعى لجلب الضيفان وتناوب الواردين والصادرين وإليه ينظر قول الحماسى

فإن يمس مهجور الفناء فربما أقام به بعد الوفود وفود

وفى رواية بدله عذراتكم وهو بمعناه قال الزمخشرى العذرة الفناء وبه سميت العذرة لإلقائها فيها كما سميت بالغائط وهو المطمئن (ولا تشبهوا) بحذف إحدى التاءين للتخفيف وأصله تتشبهوا (باليهود) فى قذارتهم وقذارة أفنيتهم ، ومن ثم كان للمصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه مزيد حرص على النظافة وقد اختار الحق سبحانه من كل جنس أطيبه فاختصه لنفسه والطيب من كل شىء هو مختاره دون غيره وأما خلقه فعام للنوعين وبه يعرف عنوان سعادة العبد وشقاوته فإن الطيب لا يناسبه إلا الطيب ولا يسكن إلا إليه ولا يطمئن إلا به وبين الطيب والخبيث كمال الانقطاع ومنع الاجتماع (ت عن سعد) وحسنه ورواه من طريق أخرى عن أبى ذر وفيها شهر بن حوشب وهو ضعيف والأولى سالمة منه (إن الله تعالى عفو) أى متجاوز عن السيئات (يحب العفو) لما سبق أنه سبحانه يحب أسماءه وصفاته ويحب من اتصف بشىء منها ويبغض من اتصف بأضدادها ولهذا يبغض قاسى القلب والبخيل والجبان والمهين واللئيم قل

١٧٥٠ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى عِنْدَ لِسَانِ كُلِّ قَائِلٍ ، فَلْيَتَّقِ اللهَ عَبْدٌ ، وَلْيَنْظُرْ مَا يَقُولُ ـ (حل) عن ابن عمر الحكيم عن ابن عباس ـ (ض)

١٧٥١ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى غَيُورٌ يُحِبُّ الْغَيُورَ ، وَإِنَّ عُمَرَ غَيُورٌ ـ رسته فى الإيمان عن عبدالرحمن بن رافع مرسلا (ض)

١٧٥٢ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ عَادَى لِى وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِى بِشَىْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ

العارف ابن أدهم رضى الله عنه خلا لى الطواف ليلة مطيرة فقلت بالملتزم يارب اعصمنى فقيل لى كل عبادى يطلبون العصمة فاذا عصمتهم فعلى من أتفضل ولمن أغفر ؟ قال الراغب رحمه الله العفو والصفح صورتا الحلم ، ومخرجاه إلى الوجود ، فالعفو ترك المؤاخذة بالذنب ، والصفح ترك التثريب ، واشتقاقه من تجاوز الصفحة التى أثبت فيها ذنوبه والإعراض بصفحة الوجه عن التلفت إلى ما كان فيه وهو محمود إذا كان على الوجه الذى يجب والعفو إنما يستحب إذا كانت الإساءة مخصوصة بالعاق كمن أخذ ماله أو شتم عرضه فان عادت بالضرر على الشرع أو الناس فله ترك العفو (ك عن ابن مسعود) عبد الله (عد عن عبد الله بن جعفر)

(إن الله تعالى عند) وفى رواية ذكرها المطرزى : وراء (لسان كل قائل) أى يعلمه قال فى المغرب هذا تمثيل والمعنى أنه تعالى يعلم مايقوله الإنسان ويتفوه به كمن يكون عند الشىء مهيمناً لديه محافظاً عليه (فليتق الله عبد) نكره . وع أو إشارة إلى قلة المتقين (ولينظر) أى يتأمل ويتدبر (ماذا يقول) أى مايريد النطق به هل هو عليه أو له «مايلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد» لجميع ماينطق به مكتوب عليه مسئول عنه قال الليث مررنا براهب فنودى طويلا فلم يجب ثم أشرف فقال ياهؤلاء لسانى سبع فأخاف أن أرسله فيأكلنى وقال بعض العارفين إياك والمراء فى شىء من الدين وهو الجدال فانك لا تخلو أن تكون فيه محقا أو مبطلا كما يفعل الفقهاء اليوم فى مجالس مناظراتهم يلتزم أحدهم فى ذلك مذهباً لايعتقده وقولا لا يرتضيه وهو يحاول به الحق الذى يعتقده أنه حق ثم تخدعه النفس بأن تقول له إنما تفعل ذلك لتنفتح الخواطر لا لإقامة الباطل وما علم أنه تعالى عند لسان كل قائل وأن العامى إذا سمع مقالته بالباطل وظهوره على صاحب الحق وهو عنده أنه فقيه عمل على ذلك الباطل فلا يزال الاثم عليه مادام ذلك السامع يعمل بما سمع منه (حل) من حديث محمد بن إسماعيل العسكرى عن صهيب بن محمد بن عباد عن مهدى عن وهب بن أبى الورد عن محمد بن زهير (عن ابن عمر) بن الخطاب ومحمد بن زهير قال الذهبى قال الأزدى ساقط (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً البيهقى فى الشعب والخطيب فى التاريخ باللفظ المزبور

(إن الله تعالى غيور) فعول من الغيرة الحمية والأنفة وهى محال على الله تعالى لأنها هيجان الغضب بسبب ارتكاب ماينهى عنه فالمراد لازمها وهو المنع والزجر عن المعصية (يحب الغيور) فى محل الريبة كما يفيده قوله فى الحديث الآتى غيرتان غيرة يحبها الله (وإن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (غيور) فهو لذلك يحبه لأن من لمح لمحاً من وصف كان من الموصوف به باللطف لطف ووصف كل مرتبة بحسبها (رسته) بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة لقب عبدالرحمن بن عمر الأصبهانى الحافظ (فى الإيمان) أى فى كتاب الإيمان له (عن عبد الرحمن بن رافع) التنوخى قاضى أفريقية (مرسلا) قال فى الكاشف منكر الحديث مات سنة ١١٣

(إن الله تعالى قال من عادى) من المعاداة ضد الموالاة (لى) متعلق بقوله (ولياً) (١) وهو من تولى الله بالطاعة فتولاه الله بالحفظ والنصر ، فالولى هنا القريب من الله باتباع أمره وتجنب نهيه وإكثار النفل مع كونه لايفتر عن

---

(١) المراد بالولى العارف بالله المواظب على طاعته المخلص فى عبادته

مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ . وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ ، وَإِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ

- (خ) عن أبي هريرة (صح)

ذكره ولا يرى بقلبه سواه (فقد آذنته بالحرب) أى أعلمته بأنى سأحاربه «فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله» ومن حاربه الله أى عامله معاملة المحارب من التجلى عليه بمظاهر القهر والجلال وهذا فى الغاية القصوى من التهديد والمراد عادى ولياً لأجل ولايته لا مطلقاً فخرج نحو محاكمته لخلاص حق أو كشف غامض ، فلا يرد خصومة العمرين رضى الله عنهما لعلىّ والعباس رضى الله عنهما ومعاداته لولايته بما بإنكارها عناداً أو حسداً أو بسبه أو شتمه ونحو ذلك من ضروب الايذاء ، وإذا علم مافى معاداته من الوعيد علم ما فى موالاته من الثواب (وما تقرب إلى عبدى بشىء) أى بفعل طاعة (أحب إلى مما افترضته عليه)[1] أى من آدابه عيناً أو كفاية لأنها الأصل الذى ترجع إليه جميع الفروع والأمر بها جازم يتضمن أمرين الثواب على فعلها والعقاب على تركها فالفرض كالأس والنفل كالبناء عليه (ولا يزال عبدى) الاضافة للتشريف (يتقرب) وفى رواية يتحبب (إلى بالنوافل) أى التطوع من جميع صنوف العبادة (حتى أحبه) بضم أوله وفتح ثالثه (فإذا أحببته) لتقربه إلىّ بما ذكر حتى امتلأ قلبه بنور معرفتى (كنت) أى صرت (سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده الذى يبطش بها ورجله التى يمشى بها) يعنى يجعل الله سلطان حبه غالبا عليه حتى لا يرى ولا يسمع ولا يفعل إلا ما يحبه الله عوناً له على حماية هذه الجوارح عما لا يرضاه أو هو كناية عن نصرة الله وتأييده وإعانته له فى كل أموره وحماية سمعه وبصره وسائر جوارحه عما لا يرضاه وحقيقة القول ارتهان كلية العبد بمراضى الرب على سبيل الاتساع فإنهم إذا أرادوا اختصاص شىء بنوع اهتمام وعناية واستغراق فيه ووله به ونزوع إليه سلكوا هذا الطريق ، قال : جنونى فيك لا يخفى ، ونارى فيك لا تخبو وأنت السمع والناظر ، والمهجة والقلب

ولمشائخ الصوفية رضى الله تعالى عنهم فى هذا الباب فتوحات غيبية وإشارات ذوقية ، تهتز منها العظام البالية لكنها لا تصلح إلا لمن سلك سبيلهم فعلم مشربهم بخلاف غيرهم فلا يؤمن عليه من الغلط فيهوى فى مهواة الحلول والاتحاد ، والحاصل أن من تقرب إليه بالفرض ثم النفل قربه فرقاه من درجة الايمان إلى مقام الاحسان حتى يصير ما فى قلبه من المعرفة يشاهده بعين بصيرته وامتلاء القلب بمعرفته يمحى كل ماسواه فلا ينطق إلا بذكره ولا يتحرك إلا بأمره فإن نظر فبه أو سمع فبه أو بطش فبه وهذا هو كمال التوحيد (وإن سألنى لأعطينه) مسؤوله كما وقع لكثير من السلف (وإن استعاذنى) روى بنون وروى بموحدة تحتية والأول الأشهر (لأعيذنه) مما يخاف وهذا حال المحب مع محبوبه وفى وعده المحقق المؤكد بالقسم إيذان بأن من تقرب بما مر لا يرد دعاؤه (وما ترددت عن شىء أنا فاعله ترددى عن قبض نفس المؤمن) أى ما أخرت وما توقفت توقف المتردد فى أمر أنا فاعله إلا فى قبض نفس عبدى المؤمن أتوقف عليه حتى يسهل عليه ويميل قلبه إليه شوقا إلى انخراطه فى سلك المقربين والتبوّئ فى أعلا عليين، أو أراد بلفظ التردد إزالة كراهة الموت عن المؤمن بما يبتلى به من نحو مرض وفقر، فأخذه المؤمن عما تشبث به من حب الحياة شيئاً فشيئاً بالأسباب المذكورة يشبه فعل المتردد فعبر به عنه (يكره الموت) لصعوبته وشدته ومرارته وشدة ائتلاف روحه لجسده وتعلقها به ولعدم معرفته بما هو صائر إليه بعده (وأنا أكره مساءته) وأريده له لأنه يورده موارد الرحمة والغفران والتلذذ

---

(١) دخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العين والكفاية والفرائض الظاهرة فعلا كالصلاة والزكاة وغيرها من العبادات وتركا كالزنا والقتل وغيرهما من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب له والتوكل عليه والخوف منه

١٧٥٣ — إنَّ اللهَ تعالى قال : لقد خلقتُ خلقاً ألسنتُهم أحلى من العسلِ ، وقلوبُهم أمرُّ من الصَّبرِ ، فبي حلفتُ لأتيحنَّهم فتنةً تدعُ الحليمَ منهم حيرانَ ، فبي يغترُّون أم عليَّ يجترئون - (ت) عن ابن عمر - (ح)

١٧٥٤ — إنَّ اللهَ تعالى قال : أنا خلقتُ الخيرَ والشَّرَّ ، فطوبى لمن قدَّرتُ على يدِه الخيرَ ، وويلٌ لمن قدَّرتُ على يدِه الشَّرَّ - (طب) عن ابن عباس (ض)

١٧٥٥ — إنَّ اللهَ تعالى قبضَ أرواحَكم حين شاءَ ، وردَّها عليكم حين شاءَ ، يا بلالُ قُمْ فأذِّنِ النَّاسَ بالصَّلاةِ

بنعيم الجنان فالمراد ماترددت شيئاً بعد شيء مما أريد أن أفعله بعبدى كترددى فى إزالة كراهة الموت عنه بأن يورد عليه حوادث يسأم معها الحياة ويتمنى الموت كما تمنى على كرم الله وجهه الموت لاختلاف رعيته عليه وقتالهم له مع كونه الإمام الحق وقد يحدث الله بقلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه مايشتاق به إلى الموت فضلا عن كراهته فيأتيه وهو له مؤثر وإليه مشتاق وذلك من مكنون ألطافه فسبحان اللطيف الخبير، وهذا أصل فى السلوك كبير (خ) فى الرقائق (عن أبي هريرة) قال فى الميزان غريب جداً ولولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه من منكرات خالد بن مخلد لغرابة لفظه وانفراد شريك به وليس بالحافظ ولم يرد هذا المتن إلا بهذا الاسناد ولا خرجه غير البخارى

(إن الله تعالى قال لقد خلقت خلقا) من الانس (ألسنتهم أحلى من العسل) فبها يملقون ويداهنون (وقلوبهم أمر من الصبر) فبها يمكرون وينافقون ، وإطلاق الحلاوة والمرارة على ماذكر مجاز . قال الزمخشرى من المجاز حلا فلان فى صدرى وفى عيني وهو حلو اللقاء وحلو الكلام وامر ومر وما أمر فلان وماأحلا (فبي حلفت) أى بعظمتى وجلالى لابغير ذلك كما أفاده تقديم المعمول (لأتيحهم) بمثناة فوقية فمثناة تحتية فحاء مهملة فنون أى لأقدرن لاتاحة و نزلها بهم ، والاتاحة التقدير فالمراد لأقدرن عليهم (فتنة) أى بلاء ومحنة عظيمة كما يفيده التنكير (تدع الحليم) باللام (منهم حيران) أى تترك تلك الفتنة العاقل متحيرا أى لايقدر على دفع تلك الفتنة ولا كف شرها (فبي يغترون أم عليّ يجترئون) الهمزة للاستفهام الانكارى والاغترار هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التوبة ؛ والاجتراء الانبساط والتخشع ذكره القاضى وقال الطيبي أم منقطعة ؛ انكر أولا اغترارهم بالله وإمهاله إياهم حتى اغتروا ثم أضرب عن ذلك وأنكر عليهم ماهو اعظم منه وهو اجتراؤهم عليه وهذا تهديد أكيد ووعيد شديد على النفاق العملى وكل الأمراض القلبية من غل وحقد وحسد وغيرها وفيه تحذير من الاغترار به تعالى ومن سوء عاقبة الجرأة عليه (ت) فى الزهد (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال حسن غريب

(إن الله تعالى قال أنا خلقت الخير والشر فطوبى لمن قدرت على يده) وفى رواية يديه (الخير وويل لمن قدرت على يده الشر) وذلك لانه تعالى جعل هذه القلوب اوعية فخيرها أوعاها للخير والرشاد وشرها أوعاها للبغى والفساد وسلط عليها الهوى وامتحنها بمخالفته لتنال بمخالفته جنة المأوى ثم أوجب على العبد فى هذه المدة القصيرة التى هى بالاضافة إلى الآخرة كساعة من نهار أو كبلل ينال الأصبع حين يدخلها فى بحر من البحار عصيان النفس الامارة ومنعها من الركون إلى الدنيا ولذاتها لتنال حظها من كرامته فأمرها بالصيام عن محارمه ليكون فطرها عنده يوم القيامة (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ابن مالك بن يحي البكرى وهو ضعيف وقال الحافظ العراقى رواه ابن شاهين أيضاً فى شرح السنة من حديث أبي إمامة وسنده ضعيف

(إن الله تعالى قبض) حين شاء (أرواحكم) عن أبدانكم أيها الذين ناموا فى الوادى عن صلاة الصبح وذلك بأن قطع تعلقها عنها وتصرفها فيها ظاهراً لا باطنا فالقبض مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية لأن النائم كمقبوض الروح

ـ (حم خ د ن) عن أبي قتادة ـ (صح)

١٧٥٦ ـ إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ ـ (ق) عن عتبان ابن مالك ـ (صح)

في سلبها عنه فهو من قبيل «الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها» ولا يلزم من قبض الروح الموت فالموت انقطاع تعلق الروح بالبدن ظاهراً وباطنا والنوم انقطاعه عن ظاهره فقط (حين شاء وردها عليكم) عند اليقظة (حين شاء) وحين شاء في الموضعين ليس لوقت واحد فإن نوم القوم لا يتفق غالبا في وقت واحد بل يتتابعون فحين الأولى خبر عن أحيان متعددة والمراد بذلك أنه لا لوم عليكم في نومكم حتى خرج وقت الصلاة إذ ليس في النوم تفريط ولا ينافيه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما مر بعلي وفاطمة رضي الله تعالى عنهما وهما نائمان حتى طلعت الشمس أنكر عليهما فقال علي رضي الله عنه إن نواصينا بيد الله إن شاء أنامها وإن شاء أقامها فولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وضرب يده على فخذه قائلا «وكان الإنسان أكثر شيء جدلا» لأن قصده بذاك حثهما على عدم التفريط بالاسترسال في النوم وهذا قاله حين نام هو وصحبه عن الصبح في الوادي حتى طلعت الشمس فسلاهم به وقال اخرجوا بنا من هذا الوادي فإن فيه شيطانا فلما خرجوا قال (يا بلال قم فأذن الناس بالصلاة) كذا هو بشد الذال أي أذن وبالموحدة فيهما في رواية البخاري وفي رواية له فآذن بالمد وحذف الموحدة من بالناس وآذن معناه أعلم والمراد به الإعلام المحض بحضور وقتها لا خصوص الاذان المشروع فإن مشروعيته كانت بعد، ذكره عياض، فلما أذن قام المصطفى صلى الله عليه وسلم فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابياضت قام فصلى والانبياء وإن كانوا لا تنام قلوبهم لكن صرف الله قلبه للتشريع وأما الجواب بأنه كان له حالات فتارة ينام قلبه وتارة لا : فضعفه النووي . والجواب الذي صححه أن رؤيا الشمس من وظائف البصر ضعفه جمع بأن النفوس القدسية تدرك الأشياء بلا واسطة آلة . ألا ترى إلى خبر أتموا الصفوف فإني أراكم من خلف ظهري قال الطيبي رحمه الله تعالى : فإن قلت كيف أسند هذه الغفلة ابتداء إلى الله ثم أسنده إلى الشيطان ثانيا ؟ قلت هو من المسئلة المشهورة في خلق أفعال العباد وكسبها ، وتقريرها أن الله أراد خلق الإنسان والنوم فيهم فمكن الشيطان من اكتساب ما هو جالب للغفلة والنوم من الهدوء وغيره قال في المطامح والكلام في الروح من وراء حجاب إلا في حق من كشف له عن عالم الملكوت والصحيح أن العلم بحقيقتها غير متعذر لكنه أغمض من كل المعلومات وأعسر من جميع المطلوبات جعله الله آية عظيمة من الآيات ودلالة من الدلالات يجب القطع به وأنه مخلوق وفيه الأذان للفائتة وبه قال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه وأحمد والشافعي رضي الله تعالى عنهما في القديم ، وفي الجديد لا ، وهو قول مالك رضي الله تعالى عنه واختار النووي رضي الله تعالى عنه الأول لهذا الحديث وندب الأذان قائما لقوله قم ، ذكره عياض ، ورده النووي رضي الله تعالى عنه بأن المراد بقوله قم اذهب إلى محل بارز فناد فيه للصلاة ليسمعك الناس ولا تعرض فيه للقيام حال الأذان (حم خ د ن عن أبي قتادة) الأنصاري وهذا الحديث كثير الفوائد فمن أرادها فليراجع شروح الصحيح .

(إن الله قد حرم على النار) أي نار الخلود لما ثبت أن طائفة من الموحدين يعذبون ثم يخرجون بدليل أخبار الشفاعة (من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله) أي يقولها خالصاً من قلبه يطلب بها النظر إلى وجه الله تعالى وظاهر الخبر الاكتفاء بقولها مرة واحدة في أي وقت كان من العمر لكن بشرط الاستمرار على اعتقاد مدلولها إلى الموت المشار إليه بخبر من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة وأجرى بعضهم الحديث على ظاهره من إطلاق التحريم على النار وقال الكلام فيمن قالها بالإخلاص والصدق وهم فريقان أعلى وأدنى فالأدنى من يقف عند صنعه وأمره كالعبيد أما صنعه فهو حكمه عليه من عز وذل وصحة وسقم وفقر وغنى بأن يحفظ جوارحه السمع عن كل ما حكم به عليه وأما أمره فأداء الواجبات وتجنب المحرمات والإعلاء أن يكون في هذين حافظا لقلبه قد راض نفسه وماتت شهواته

١٧٥٧ - إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى قَدْ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ : الْوِتْرُ ، جَعَلَهَا اللّٰهُ لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ - (حم د ت ه قط ك) عن خارجة بن حذافة - (ض)

١٧٥٨ - إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ - (ه) عن أنس - (ح)

ورضى بأحكام الله وقنع بما أعطاه الله وفطم نفسه عن اللذات وانقاد لأمره ونهيه إعظاما لجلاله فخمدت نار شهوة النفس وخرج القلب من أسرها وقهرها فاستمسك بالعروة الوثقى فقوى واتصل بربه اتصالا لايجدالعدو إليه سبيلا لالقاء شرك أوشك لما لزم قلبه من ذلك النور فإذا انتهى إلى الصراط صار ذلك النور وقاية من تحت قدمه ومن فوقه ومن خوله وأمامه فإذا مر بالنار قالت له يامؤمن جز فقد اطفأ نورك لهبي فهو محرم عليها وهي محرمة عليه، أما من قال لاإله إلا الله ونفسه ذات هلع وشره وشهوة غالبة فائرة بدخان لذاتها كدخان الحريق مضيعة لحقوق الله مشحونة بالكذب والغش والخيانه كثيرة الهواجس والاضطرار فليست النار محرمة عليه بل يدخلها للتطهير إلا أن يتداركه عفو إلهي وغفر رباني (ق عن عتبان) بكسر العين المهملة وسكون المثناة فوق وبموحدة تحتية (ابن مالك) الخزرجي السالمي بدري روى عنه أنس وغيره مات زمن معاوية قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فقال أين مالك بن الدخشم فقال رجل ذاك منافق لايحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لاتقل ذلك ألا تراه قد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله وإن الله قدحرم - إلى آخره » (إن الله قدأمدكم) بالتشديد أي زادكم كما جاء مصرحا به في رواية ، من مد الجيش وأمده إذا زاده ، وألحق به ما يكثره قال القاضي والإمداد اتباع الثاني للأول تقوية وتأكيدا له من المدد وروى زادكم (بصلاة هي خير لكم من حمر) بسكون الميم (النعم) بالتحريك الإبل وهي أعز أموال العرب وأنفسها فجعلت كناية عن خير الدنيا كله كأنه قيل هذه الصلاة خير مما تحبون من عرض الدنيا وزينتها لأنها ذخيرة للآخرة «والآخرة خير وأبقى» (الوتر) بالجر بدل من صلاة والرفع خبر مبتدأ محذوف قال القاضي ولا دلالة فيه لوجوب الوتر إذ الإمداد والزيادة يحتمل كونه على سبيل الوجوب وكونه على سبيل الندب وقال غيره ليس فيه دلالة على وجوبه إذ لايلزم أن يكون المزاد من جنس المزيد ففي حديث البيهقي عن أبي سعيد مرفوعا إن الله زادكم صلاة على صلاتكم هي خير لكم من حمر النعم ألا وهي الركعتان قبل الفجر وقال الطيبي قوله إن الله أمدكم وارد على سبيل الامتنان على أمته مراداً به مزيد فضل على فضل كأنه قيل إن الله فرض عليكم الخمس ليؤجركم بها ويثيبكم عليها ولم يكتف بذلك فشرع التهجد والوتر ليزيدكم إحساناً على إحسان وثواباً على ثواب وإليه لمح بقوله « ومن الليل فتهجد به نافلة لك » ولفظ لك يدل على اختصاص الوجوب به فدل مفهومه على أنه غير واجب على الغير (جعلها الله لكم) أي جعل وقتها (فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر) تمسك به من ذهب إلى أن الوتر لايقضى وبه قال مالك وأحمد وسفيان وعطاء وغيرهم (حم د ت ه قط ك) كلهم (عن خارجة بن حذافة) بن غانم القرشي العدوي الذي كان يعد بألف فارس قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وهو الذي قتله عمرو بن بكير الخارجي يظنه عمرو ليلة قتل علي ثم قال الحاكم صحيح تركاه لتفرد التابعي عن الصحابي وقال ابن حجر ضعفه البخاري وقال ابن حبان منقطع ومتن باطل وقال الفرياني في اختصار الدارقطني فيه عبدالله بن راشد عن أبي قرة لم يسمع منه وليس ممن يحتج به ولا يعرف لابن أبي قرة سماع من خارجة وقال ابن عدي لم يسمع من أبيه وليس له إلا هذا الحديث وفي الميزان حديثه عن خارجة في الوتر لم يصح وقال ابن حجر ورواه أحمد عن معاذ وفيه ضعف وانقطاع والطبراني عن عمرو بن العاص وفيه ضعف والحاكم والطحاوي عن أبي نضرة وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف لكن توبع والدارقطني عن ابن عباس وفيه النضر الخزاز متروك وابن حبان عن ابن عمر وادعى أنه موضوع وقال البزار أحاديث هذا الباب كلها معلولة انتهى .

١٧٥٩ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ - مالك (حم د ن ه حب ك) عن جابر بن عتيك - (صح)

١٧٦٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَجَارَ أُمَّتِي أَنْ تَجْتَمِعَ عَلَى ضَلَالَةٍ - ابن أبي عاصم عن أنس - (ض)

١٧٦١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا

(إن الله تعالى قد أعطى كل ذى حق حقه) أى حظه ونصيبه الذى فرض له المذكور فى آيات المواريث الناسخة للوصية للوالدين والأقربين (فلا وصية لوارث) ولو بدون الثلث إن كانت ممن لاوارث له غير الموصى له وإلا فموقوفة على إجازة بقية الورثة لقوله فى الخبر الآخر إلا أن تجيز الورثة كذا قرره بعضهم وقال ابن حجر المراد بعدم صحة الوصية للوارث عدم اللزوم لأن الأكثر على أنها موقوفة على إجازة الورثة وقد كانت الوصية قبل نزول آية المواريث واجبة للأقربين فلما نزلت بطلت فى الوصايا (عن أنس) قال إنى لتحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيل علىّ لعابها فسمعته يقول فذكره فظاهر صنيعه حيث اقتصر على عزوه لابن ماجه أنه تفرد به من بين الستة والأمر بخلافه فقد عزاه ابن حجر وغيره لأحمد وأبى داود والترمذى وابن ماجه من حديث أبى أمامة بنحوه باللفظ المذكور بعينه قال ابن حجر وهو حسن الإسناد . اه . وقال فى موضع آخر سنده قوى وقال فى موضع آخر ورد من طرق لايخلو إسناد منها من مقال لكن مجموعها يقتضى أن للحديث أصلا بل جنح الشافعى رضى الله تعالى عنه فى الأم إلى أن هذا المتن متواتر إلى هنا كلامه وقال فى تخريج المختصر رجاله رجال الصحيح إلا سعيد بن أبى سعيد فمختلف فيه فقيل هو المقبرى فلو ثبت هذا كان الحديث على شرط الصحيح لكن الأكثر على أنه شيخ مجهول وذهب الذهبى قبله فى التنقيح إلى صحته حيث قال رادا على ابن الجوزى بل حديث صحيح .

(إن الله تعالى قد أوقع) أى صير (أجره) أى أجر عبدالله بن ثابت الذى تجهز للغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات قبل خروجه (على قدر نيته) أى فيكتب له أجر الشهادة وإن كان مات على فراشه وهذا يحتمل كونه خصوصية لذلك الصحابى ويحتمل العموم (مالك) فى الموطأ (حم د ن ه حب ك) كلهم (عن جابر بن عتيك) وفى نسخة عبيد - فليحرر - ابن قيس الأنصارى من بنى غنم بن سلمة صحابى جليل اختلف فى شهوده بدراً وشهد مابعدها .

(إن الله تعالى قد أجار) فى رواية بإسقاط قد (أمتى) أى حفظ علماءها عن (أن تجتمع على ضلالة) أى محرم ، ومن ثم كان إجماعهم حجة قاطعة فإن تنازعوا فى شىء ردوه إلى الله ورسوله إذ الواحد منهم غير معصوم بل كل أحد يؤخذ منه ويرد عليه إلا الرسول صلى الله عليه وسلم ، ونكر ضلالة لتعم وأفردها لأن الإفراد أبلغ (ابن أبى عاصم) وكذا اللالكائى فى السنة (عن أنس) بن مالك قال ابن حجر غريب ضعيف لكن له شاهد عند الحاكم من حديث ابن عباس بلفظ لايجمع الله هذه الأمة على ضلالة ويد الله مع الجماعة ورجاله رجال الصحيح إلا إبراهيم بن ميمون * (إن الله كتب) أى أوجب أوطلب والأول هو موضوع كتب عند أكثر أهل العرف لكن الثانى أولى لشموله المندوب ومكملاته (الإحسان) مصدر احسن وهو هنا ماحسنه الشرع لا العقل خلافا للمعتزلة والمراد طلب تحسين الأعمال المشروعة باتباعها بمكملاتها المعتبرة شرعا (على) أى فى كما فى « واتبعوا ماتتلوا الشياطين على ملك سليمان » أو إلى (كل شىء) غير البارى تقدس غنى بذاته عن إحسان كل ماسواه فشمل الحيوان آدميا أم غيره والنبات لاحتياجه للنمو والملائكة بأن تحسن عشرتهم فلا يفعل ما يكرهه الحفظة ولا يأكل ماله ريح كريه والجن بنحو نيتهم بسلام الصلاة وغير ذلك والاحسان لشياطينهم بالدعاء لهم ككفار الانس بالاسلام وفى إفهام كتب إشعار بأنه لايتقاصر عنه من كتب عليه إلا انثرم دينه كما ينثرم خرز القربة المكتوب فيها ، ذكره الحرالى (فإذا قتلتم) قودا أوحدا غير قاطع طريق وزان محصن لافادة نص آخر التشديد فيهما وغيره نحو حشرات وسباع فلا حظ لهما فى الإحسان على ماقيل لكنه عليل إذ وجوب قتلها لاينافى إحسان كيفيته ؛ وفرع هذا وما بعده على ماقبله مع أن صور الإحسان لاتحصر لكونها الغاية فى إيذاء الحيوان

الذِّبحَة، وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته (حم م ٤) عن شداد بن أوس - (صح)

١٧٦٢ — إنَّ اللهَ تعالى كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدم حَظَّه من الزِّنا، أدرك ذلك لا محالة، فزِنا العَيْنِ النَّظر، وزنا اللِّسان المَنْطِقُ، والنَّفْسُ تَمَنَّى وتَشْتَهِي، والفَرْجُ يُصدِّقُ ذلِكَ أَو يُكَذِّبُه - ق دن) عن أبي هريرة - (صح)

فاذا طلب الاحسان اليهما فغيرهما أولى (فأحسنوا القتلة) بكسر القاف هيئة القتل بأن يختاروا أسهل الطرق وأخفها إيلاما وأسرعها زهوقا لكن تراعى المثلية فى القاتل فى الهيئة والآلة إن أمكن، إلا كاللواط وسحر فالسيف (وإذا ذبحتم) بهيمة تحل (فأحسنوا الذبحة) بالكسر بالرفق بها فلا يصرعها بعنف ولا يجرها لتذبح بعنف وبإحداد الآلة وتوجيهها للقبلة والتسمية والإجهاز ونية التقرب بذبحها وإراحتها وتركها إلى أن تبرد وشكر الله حيث سخرها لنا ولم يسلطها علينا ولا يذبحها بحضرة أخرى سيما بنتها أو أمها (وليحد أحدكم) أى كل ذابح (شفرته) بالفتح وجوبا فى الكالة وندبا فى غيرها وهى السكين وشفرتها حدها فسميت به تسمية للشىء باسم جزئه وينبغى مواراتها منها حال حدها للأمر به فى خبر (وليرح) بضم أوله من أراح إذا حصلت له راحة (ذبيحته) بسقيها عند الذبح ومر السكين عليها بقوة ليسرع موتها فترتاح وبالإمهال بسلخها حتى تبرد، وعطف ذا على ما قبله لبيان فائدته إذ الذبح بآلة كالة يعذبها فراحتها ذبحها بآلة ماضية والذبيحة فعيلة بمعنى مفعولة وتاؤها للنقل من الوصفية إلى الاسمية قالوا وهذا الحديث من قواعد الدين (حم م عد عن شداد بن أوس) الانصارى الخزرجى ابن أخى حسان ممن أوتى العلم والحكمة

(إن الله تعالى كتب) أى قضى وقدر يقال هذا كتاب الله أى قدره ومنه «كتب عليكم الصيام» «كتب عليكم القصاص» قال الزمخشرى سألنى بعض المغاربة ونحن بالطواف عن القدر فقلت هو فى السماء مكتوب وفى الأرض مكسوب (على ابن آدم حظه من الزنا) أى خلق له الحواس التى بها يجد لذة الزنا وأعطاه القوى التى بها يقدر عليه وركز فى جبلته حب الشهوات فمن للبيان وهو مع مجروره حال من حظه، ذكره القاضى (أدرك ذلك لا محالة) بفتح الميم أى أصاب ذلك ووصل اليه البتة، ولا لنفى الجنس قال الجوهرى حال كونه تغير وحال عن العهد انقلب وحال الشىء بيننا حجز والمحالة الحيلة يقال المرء يعجز لا محالة وقولهم لا محالة أى لا بد قال البيضاوى وهذا استئناف جواب عمن قال هل يخلص ابن آدم عنه قال ابن رسلان كلما سبق فى العلم لابد أن يدركه لا يستطيع دفعه لكن يلام على صدوره منه لتمكنه من التمسك بالطاعة وبه تندفع شبه القدرية والجبرية، وقال الطيبى الجملة الثانية مترتبة على الأولى بلا حرف الترتيب تعريضا لاستفادته إلى ذهن السامع والتقدير كتب الله ذلك وما كتبه لابد أن يقع، فزنا العين النظر) إلى مالا يحل من نحو أجنبية وأمرد (وزنا اللسان المنطق) وفى رواية النطق بدون ميم أى بما لا يجوز وإطلاق الزنا على ما بالعين واللسان مجاز لأن كل ذلك من مقدماته (والنفس تمنى) أى تتمنى فحذف إحدى التاءين أى وزنا النفس تمنيها (وتشتهى) أى اشتهاؤها إياه (والفرج يصدق ذلك أو يكذبه) أى إن فعل بالفرج ما هو المقصود من ذلك صار الفرج مصدقا لتلك الأعضاء وإن ترك ما هو المقصود من ذلك فقد صار الفرج مكذبا ذكره القاضى وقال الطيبى سمى هذه الأشياء باسم الزنا لأنها مقدمات له مؤذنة بوقوعه ونسب التصديق والتكذيب إلى الفرج لأنه منشؤه ومكانه أى يصدق بالاتيان لما هو المراد منه ويكذبه بالكف عنه والترك قال الزمخشرى فى قوله كذب عليك الحج كذب كلمة جرت مجرى المثل فى كلامهم وهو فى معنى الأمر يريد أن كذب هنا تمثيل لإرادة تلك ماسولت لك نفسك من التوانى فى الحج وكذا ما نحن فيه من الاستعارة التمثيلية شبه صورة حالة الانسان من إرساله الطرف الذى هو رائد القلب إلى النظر إلى المحارم وإصغائه الأذن إلى السماع ثم انبعاث القلب إلى الاشتهاء والتمنى ثم استدعائه منه فصار ما يشتهى وتمنى باستعمال الرجلين فى المشى واليدين فى البطش والفرج فى تحقيق مشتهاه فاذا مضى الانسان على ما استدعاه القلب حقق متمناه وإذا امتنع عن ذلك خيبه فيه ثم استعمل فى حال المشبه ما كان مستعملا فى جانب المشبه به من التصديق والتكذيب ليكون

١٧٦٣ — إنَّ اللهَ تعالى كَتَبَ الحسناتِ والسيئاتِ، ثمَّ بيَّنَ ذلكَ فمنْ همَّ بحسنةٍ فلمْ يعملْها كتبَها اللهُ تعالى عندَهُ حسنةً كاملةً، فإنْ همَّ بها فعملَها كتبَها اللهُ عندَهُ عشرَ حسناتٍ، إلى سبعمائةِ ضعفٍ إلى أضعافٍ كثيرةٍ، وإنْ همَّ بسيئةٍ فلمْ يعملْها كتبَها اللهُ عندَهُ حسنةً كاملةً، فإنْ همَّ بها فعملَها كتبَها اللهُ تعالى سيئةً واحدةً ولا يَهلِكُ على اللهِ إلاَّ هالكٌ - (ق) عن ابن عباس - (صح)

١٧٦٤ — إنَّ اللهَ تعالى كتبَ كتاباً قبلَ أنْ يخلقَ السمواتِ والأرضَ بألفَي عامٍ، وهوَ عندَ العرشِ، وإنَّهُ

قرينة للتمثيل وقد نظر المحاسبي رضي الله عنه إلى هذا حيث قال

وكنت متى أرسلت طرفك رائداً لقلبك يوماً أتعبتك المناظر رأيت الذي لا كله أنت قادر عليه ولا عن بعضه أنت صابر

قال الطيبي والإسناد في قوله والفرج يصدقه أو يكذبه مجازي لأن الحقيق هو أن يسند إلى الإنسان فأسنده إلى الفرج لأنه مصدر الفعل والسبب الأقوى وهذا ليس على عمومه لعصمة الخواص وقد يحتمل بقائه على عمومه بتكلف؛ وبدأ بزنا العين لأنه أصل زنا اليد والرجل والقلب والفرج ونبه بزنا اللسان بالكلام على زنا الفم بالتقبيل وجعل الفرج مصدقا لذلك إن حقق الفعل ومكذبا له إن لم يحققه فكان الفرج هو الموقع وفيه أن العبد لا يخلق فعل نفسه لأنه قد يريد الزنا فلا يطاوعه الذكر ولو كان خالقاً لفعله لم يعجز عما يريده مع استحكام الشهوة (ق د ن عن أبي هريرة) قال ابن حجر ورواه أحمد والطبراني أيضا

(إن الله تبارك) تعاظم (وتعالى) تنزه عما لا يليق بعلا كماله (كتب الحسنات والسيئات) أي قدرهما في علمه على وفق الواقع أو أمر الحفظة بكتابتهما (ثم بين) الله تعالى (ذلك) للكتبة من الملائكة حتى عرفوه واستغنوا به عن استفساره في كل وقت كيف يكتبونه (فمن هم بحسنة) أي عقد عزمه عليها (فلم يعملها) بفتح الميم (كتبها الله تعالى) للذي هم بها أي قدرها أو أمر الحفظة بكتابتها (عنده حسنة كاملة) لا نقص فيها وإن نشأت عن مجرد الهم، والعندية للتشريف ومزيد الاعتناء سواء كان الترك لمانع أم لا قيل، مالم يقصد الاعراض عنها جملة وإلا لم تكتب، واطلاع الملك على فعل القلب بإطلاع الله تعالى أو بأن يخلق له علماً يدرك به ذلك أو بأن يجد للهم بها ريحا طيبة (فإن هم بها فعملها) بكسر الميم أي الحسنة (كتبها الله) أي قدر أو أمر (عنده) تشريفاً لصاحبها (عشر حسنات) لأنه أخرجها من الهم إلى ديوان العمل ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، وهذا أول ما وعد به من الأضعاف (إلى سبعمائة ضعف) بكسر الضاد أي مثل وقيل مثلين (إلى أضعاف كثيرة) بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب وتعدى النفع والله يضاعف لمن يشاء قال في الكشاف مضاعفة الحسنات فضل ومكافأة السيئات عدل (وإن هم بسيئة فلم يعملها) بجوارحه ولا بقلبه (كتبها الله عنده) عندية تشريف (حسنة كاملة) ذكره لئلا يظن أن كونها مجرد هم ينقص ثوابها وفي خبر مسلم الكف عن الشر صدقة (فإن هم بها فعملها) بكسر الميم (كتبها الله تعالى) عليه (سيئة واحدة) لم يعتبر مجرد الهم في جانب السيئة واعتبره في جانب الحسنة تفضلا منه سبحانه، واستثنى البعض الحرم المكي فتضاعف فيه، وفيه (ولا يهلك على الله إلا هالك) أي من أصر على السيئة وأعرض عن الحسنات ولم ينفع فيه الآيات والنذر فهو غير معذور فهو هالك أو من حتم هلاكه وسدت عليه سبل الهدى أو من غلبت آحاده وهو السيئات عشراته وهي الحسنات المضاعفة إلى أضعاف كثيرة، وأعظم بمضمون هذا الحديث من منة إذ لولاه لما دخل أحد الجنة لغلبة السيئات على الحسنات (ق عن ابن عباس) ظاهره أن كلا من الشيخين روى الكل ولا كذلك بل الجملة الأخيرة رواها مسلم فقط دون البخاري كما نبه عليه ابن حجر • (إن الله كتب كتاباً) أي أجرى

أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة . ولا يقرآن في دار ثلاث ليال فيقربها شيطان - (ت ن ك) عن النعمان بن بشير - (ح)

....

القلم على اللوح وأثبت فيه مقادير الخلائق على وفق ما تعلقت به إرادته أزلا إثبات الكاتب على ما في ذهنه بقلمه على اللوح أو قدر وعين مقادير تعييناً بتاً يستحيل خلافه (قبل أن يخلق السموات والأرض) جمع السموات دون الأرض وهن مثلهن لأن طبقاتها بالذات متفاوتة الآثار والحركات وقدمها الشرفها وعلو مكانها (بألفي عام) كنى به عن طول المدة وتمادى ما بين التقدير والخلق من المدد فلا ينافي عدم تحقق الأعوام قبل السماء والأعوام بمجرد الكثرة وعدم النهاية مجازاً أو العدد من غير حصر فلا ينافي الزيادة ثم الظاهر أن المراد إحداث اللفظ أو ما يدل عليه في علم ملك أو في اللوح أو في كتاب كما قيل « في صحف مكرمة » الآية ولا إشكال وإن أراد الأمر الأزلي فتوجيهه أن المراد بالقبلية مجرد التقدم ومن البين تقدم الأزلي على حدوث كل حادث وما قيل إن الأزلي لا يتصف بالقبلية فهو بالمعنى المذكور ممنوع فإنه لا يقتضي وقوع المقدم في الزمن كتقدم الزمن الماضي على المستقبل فالمعنى أنه تحقق دون خلق السماء وقد تخلل بينهما مقدار كثير فتأمله ليظهر به اندفاع ما لكثيرين هنا (وهو عند) وفي رواية وهو عنده فوق (العرش) أي علمه عند العرش والمكتوب عنده فوق عرشه تنبيهاً على تعظيم الأمر وقيل لله ما في السموات على ما مر وجلالة قدر ذلك الكتاب فإن اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على الحكم فوق العرش قال القاضي ولعل السبب فيه أن ما تحت العرش عالم الأسباب والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل ذلك وقضية هذا العالم وهو عالم العدل المشار إليه بقوله بالعدل قامت السموات والأرض إثابة المطيع وعقاب العاصي حسبما يقتضيه العمل من خير أو شر وذلك يستدعي غلبة الغضب على الرحمة لكثرة موجبه ومقتضيه كما قال تعالى « ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم » الآية وقبول إثابة التائب والعفو عن المشتغل بذنبه فيه كما قال « وإن ربك لذو مغفرة للناس » أمراً خارجاً عنه مترقيا منه إلى عالم العقل الذي هو فوق العرش ، وفي أمثال هذا الحديث أسرار إفشاؤها بدعة انتهى وقيل كونه عند العرش عبارة عن كونه مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الإدراك (وأنه أنزل منه) أي من جملة الكتاب المذكور (الآيتين) اللتين (ختم بهما سورة البقرة) أي جعلهما خاتمتها وأولهما « آمن الرسول » إلى آخرها وقيل « لله ما في السموات » على ما مر (ولا يقرآن في دار) يعني مكان ، دارا أو خلوة أو مسجداً أو مدرسة أو غيرها (ثلاث ليال) في كل ليلة منها ، وكذا في ثلاثة أيام فيما يظهر : وإنما خص الليل لأنه محل سكون الآدميين وانتشار الشياطين (فيقربها شيطان) فضلا عن أن يدخلها فعبر بنفي القرب ليفيد نفي الدخول بالأولى ومن التقرير المار عرف أنه لا تعارض بين قوله هنا ألفي عام وفي خبر ابن عمرو خمسين ألف سنة على أن اختلاف الزمنين في إثبات الأمر لا يقتضي التناقض لجواز أن لا يكون مظهر الكوائن في اللوح دفعة بل تدريجيا وفائدة التوقيت تعريفه إيانا فضل الآيتين إذ سبق الشيء بالذكر على غيره يدل على اختصاصه بفضيلته ذكره القاضي تلخيصاً من كلام التوربشتي قال الطيبي وخلاصة ما قرراه ، الكوائن كتبت في اللوح المحفوظ قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف عام ومن جملتها كتابة القرآن ثم خلق الله خلقاً من الملائكة وغيرهم فأظهر كتابة القرآن عليهم قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام وخص من ذلك هاتين الآيتين وأنزلهما مختوما بهما أولى الزهراوين ، ونظير الكتابة بمعنى الأظهار على الملائكة قراءة طه ويس عليهم قبل خلق السموات والأرض بألفي عام تنبيها على جلالتهما وشرفهما قال ويجوز أن لا يراد بالزمانين التجريد بل نفس السبق فالمبالغة فيه للشرف والله أعلم بحقيقة الحال قال والفاء في قوله فيقربها للتعقيب أي لا يوجد ولا يحصل قراءتهما فيتعقبهما قربان الشيطان فالنفي مسلط على المجموع (ت ن ك عن النعمان بن بشير) وفيه أشعث بن عبد الرحمن قال في الكاشف قال أبو زرعة وغيره غير قوي وأورده في الضعفاء وقال قال النسائي ليس بقوي ورواه الطبراني قال الهيثمي رجاله ثقات .

١٧٦٥ – إِنَّ اللهَ تَعَالَى كَتَبَ فِى أُمِّ الْكِتَابِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضَ : إِنَّنِى أَنَا الرَّحْمٰنُ خَلَقْتُ الرَّحِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنِ اسْمِى ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ - (طب) عن جرير - (ض)

١٧٦٦ – إِنَّ اللهَ تَعَالَى كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْىَ فَاسْعَوْا - (طب) عن ابن عباس (ض)

١٧٦٧ – إِنَّ اللهَ تَعَالَى كَتَبَ الْغَيْرَةَ عَلَى النِّسَاءِ ، وَالْجِهَادَ عَلَى الرِّجَالِ ، فَمَنْ صَبَرَ مِنْهُنَّ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا كَانَ لَهَا مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ (طب) عن ابن مسعود - (ح)

(إن الله تعالى كتب فى أم الكتاب) اللوح المحفوظ أو علمه الأزلى (قبل أن يخلق السموات والأرض: إنى أنا الرحمن) الرحيم أى الموصوف بكمال الإنعام بجلائل الآلاء ودقائقها (خلقت الرحم) أى قدرتها (وشققت لها اسما من اسمى) لأن حروف الرحم موجودة فى اسم الرحمن فهما من أصل واحد وهو الرحمة أو يقال الرحم مشتقة من الرحمة المشتق منها اسم الرحمن (فمن وصلها وصلته) أى أحسنت إليه وأنعمت عليه (ومن قطعها قطعته) أى أعرضت عنه وأبعدته عن رحمتى ولم أزد له فى عمره كما سيجىء فى خبر إن صلة الرحم تعمر الديار وتزيد الأعمار قال الحكيم خلق الله الرحم بيده وشق لها اسماً من اسمه ثم أرسل حواشى قميص الرحمة من العرش ليتعلق الخلق بها فمن وصل الرحم فقد تعلق بحاشية القميص ومن قطعها قصرت يده عن حواشى القميص فانقطع عن رحمة الله ولم يبق له إلا رحمة التوحيد ﴿تنبيه﴾ الرحم ضربان رحم قرابة وولادة ورحم إيمان وإسلام ورحم القرابة نوعان رحم يرث ورحم لا يرث ورحم تجب نفقته بالحكم كالأصول والفروع ورحم لا تجب نفقته بالحكم كالحواشى بل بالصلة والاحسان والصلة تكون بالمال وتكون بالزيارة والاحسان وبالصفح فى الأقوال وبالعون فى الأفعال وبالألفة بالمحبة والاجتماع وغير ذلك من معانى التواصل هذا فى الدنيا وأما فيما بعد الموت فبالاستغفار لهم والدعاء ونحو ذلك ومن الصلة للرحمين تعليمهم ما يجهلون وتنبيههم على ما ينفعهم ويضرهم (طب) وكذا الأوسط (عن جرير) قال الزين العراقى وفيه الحكم بن عبد الله أبو مطيع وهو متروك وتبعه الهيثمى .

(إن الله تعالى كتب) أى فرض (عليكم السعى) بين الصفا والمروة فى النسك فمن لم يسع لم يصح حجه عند الثلاثة وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه واجب لا ركن فيجبر بدم ويصح حجه (فاسعوا) أى اقطعوا المسافة بينهما بالمرور كما يرشد إليه قول ابن عمر رضى الله عنه فى رواية ذن إذا نزل من الصفا يمشى فليس المراد بالسعى العدو كما وهم وأصل السعى الإسراع فى المشى حساً أو معنى ذكره الحرالى (طب عن ابن عباس) قال سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عام حج عن الرمل فذكره قال الهيثمى وفيه الفضل بن صدقة وهو ضعيف انتهى وفى الباب حديث صحيح وهو ما رواه جمع منهم ابن المبارك من حديث منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية عن نسوة من بنى عبد الدار قلن رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد إلى السعى حتى إذا بلغ زقاق بنى فلان استقبل الناس فقال يا أيها الناس اسعوا إن الله قد كتب عليكم السعى قال الذهبى فى التنقيح إسناده صحيح ورواه أيضاً الشافعى وأحمد رضى الله عنهما لكن فيه عندهما عبد الله بن المؤمل فيه ضعف قال ابن حجر لكن إذا انضمت إلى رواية الطبرانى تقوت

(إن الله كتب الغيرة) بفتح الغين أى الحمية والأنفة (على النساء) أى حكم بوجود الغيرة فيهن على رجالهن ومن ضرائرهن فليصبرن على جهاد أنفسهن عند ثورانها كما يصبر الرجال على جهاد الأعداء فإن لم تجاهد إحداهن نفسها وشيطانها ذهب كمال دينها وظفر بها شيطانها بتسخطها وظلمها زوجها فضرتها وربما جنت أو أهلكت نفسها فقد قالت امرأة لعمر زنيت لحدنى فقال زوجها ما فعلت بل حملتها الغيرة (والجهاد على الرجال فمن صبر) القياس

١٧٦٨ — إنَّ اللهَ تعالى كَرِهَ لَكُم ثلاثاً . اللغوَ عندَ القرآن ، وَرَفْعَ الصَّوتِ في الدُّعاء ، والتَّخَصُّرَ في الصَّلاة - (عب) عن يحيى بن أبي كثير مرسلا - (ح)

١٧٦٩ — إنَّ اللهَ تعالى كَرِهَ لَكُم سِتاً : العَبَثَ في الصَّلاة ، والمَنَّ في الصَّدقة ، والرَّفَثَ في الصِّيام ، والضَّحِكَ عِنْدَ القبور ، ودُخُولَ المَساجِدِ وأَنتم جُنُبٌ ، وإدْخالَ العيونِ البيوتَ بِغَيرِ إذْنٍ - (ص) عن يحيى بن أبي كثير مرسلا - (ض)

صبرت لكن ذكره رعاية للفظ من (منهن إيماناً واحتساباً) أى لوجه الله تعالى وطلباً للثواب (كان لها مثل أجر الشهيد) أى إنسان قتل فى معركة الكفار بسبب القتال فهذه تقابل وتجبر تلك النقيصة وهى عدم قيامهن بالجهاد الذى كتب على الرجال وفيه إشارة إلى عدم مؤاخذة الغير بما يصدر عنها لأنها فى تلك الحالة يكون عقلها محجوباً بشدة الغضب الذى اثارته الغيرة وقد أخرج أبو يعلى بسند قال ابن حجر رحمه الله لا بأس به عن عائشة رضى الله عنها مرفوعا: إن الغيرى لا تبصر أسفل الوادى من أعلاه. وخرج بقوله من صبر من لم يصبر فإن أظهرت الضجر والسخط فلا اجر لها أصلا وبقوله إيماناً واحتساباً من صبرت ولم تحتسب صبرها فلا يكون لها أجر شهيد لكن لها أجر فى الجملة (طب) والبزار كلاهما من حديث عبيد بن الصباح عن كامل عن أبي العلاء عن الحكم عن إبراهيم ابن علقمة (عن ابن مسعود) قال كنت جالساً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أقبلت امرأة عريانة فقام إليها رجل فألقى عليها ثوباً وضمها إليه فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أحسبها غيرى ثم ذكره قال البزار لا نعلمه إلا من هذا الوجه وعبيد لا بأس به وكامل كوفى مشهور على أنه لم يشاركه أحد فيه انتهى وقال الهيثمى فيه عبيد بن الصباح ضعفه أبو حاتم ووثقه البزار وبقية رجاله ثقات وقال فى الميزان عبيد بن الصباح ضعفه أبو حاتم وساق هذا الخبر من مناكيره وفى اللسان أورده العقيلى فى الضعفاء ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به اهـ . لكنه فى الفتح عزاه للبزار وحده ورجاله ثقات لكن اختلف فى عبيد بن الصباح منهم هكذا قال .

(إن الله تعالى كره لكم ثلاثاً) اى فعل خصال ثلاث أحدها اللغو (عند) قراءة القرآن أى التكلم بالمطروح من القول عند تلاوته بل ينبغى الإنصات والاستماع « وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا » وخرج باللغو الكلام لفائدة دينية كتفسير غريبه والبحث فى نحو شيء من أحكامه (و) ثانيها (رفع الصوت فى الدعاء) فإن من تدعونه يعلم السر وأخفى «وهو معكم أينما كنتم» وفى رواية عند الدعاء اى يسن الإنصات عند دعاء الداعى وعدم اللغو حالتئذ حيث كان ذلك الدعاء مشروعاً (و) ثالثها (التخصر فى الصلاة) أى وضع اليد على الخاصرة حال الصلاة فيكره تنزيها ودعوى أن المراد يتوكأ على عصا فيها أو ان يقرا من آخر السورة آية أو آيتين ولا يكملها فى فريضة بعيد من السياق ولو كثر اللغو حتى أدى إلى التخليط على القارئ أو كان الرفع يؤذى نحو مصل أو كان التخصر كبراً وإعجاباً كانت الكراهة للتحريم (عب عن) أبى نصر (يحيى بن أبى كثير) ضد القليل الطائى مولاهم اليمامى لإمام أحد الأعلام واسم أبيه صالح أو يسار أو دينار من كبار التابعين وعبادهم (مرسلا) قضية صنيع المصنف أنه لم يقف عليه مسنداً وإلا لما عدل لرواية الإرسال مع ما فيها من الإعلال وهو ذهول فقد خرجه الديلمى من حديث جابر مرفوعا

(إن الله تعالى كره لكم ستاً) من الخصال أى فعلها ، أولها (العبث فى الصلاة) أى اللعب أى عمل ما لا فائدة فيه (و) ثانيها : (المن فى الصدقة) فإنه محبط لثوابها «لا تبطلوا صدقاتكم بالمن» (و) ثالثها (الرفث فى الصيام) أى الكلام الفاحش فيه (و) رابعها (الضحك عند القبور) فإنه يدل على قسوة القلب الموجبة للبعد عن الرب بل اللائق إكثار البكاء والقراءة والدعاء (و) خامسها (دخول المساجد) عبر بصيغة الجمع ليفيد عدم اختصاص النهى ببعضها كمسجده الشريف

١٧٧٠ إِنَّ اللهَ تَعَالَى كَرِهَ لَكُمُ الْبَيَانَ كُلَّ الْبَيَانِ (طب) عن أبي أمامة - (ض)

١٧٧١ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا - (طب حل ك هب) عن سهل بن سعد - (صح)

١٧٧٢ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا؛ وَمَنْ يُوقَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ - (خدت) عن أبي هريرة - (صح)

أو الحرم المكي أو الأقصى (وأنتم جنب) يعني دخولها بغير مكث فإنه مكروه تنزيها أو خلاف الأولى ومع اللبث حرام (و)سادسها (إدخال العيون البيوت) عمداً (بغير إذن) من أهلها يعني نظر الأجنبي إلى من في داخل بيت غيره بغير إذنه فإنه يكره تحريماً ومن ثم جاز لرب الدار أن يخذفه ويفقأ عينه أي إن لم يندفع إلا بذلك (ص) وكذا ابن المبارك عن إسماعيل بن عياش عن عبدالله بن دينار الحمصي (عن يحيى بن أبي كثير مرسلا) قال ابن حجر وهو في مسند الشهاب من هذا الوجه وقال ابن طاهر عبد الله بن دينار هو الحمصي وليس المدني وهذا منقطع

(إن الله تعالى كره لكم البيان كل البيان) أي التعمق والمبالغة في إظهار الفصاحة في النطق وتكلف البلاغة في أساليب الكلام لأنه يجر إلى أن يرى الواحد منا لنفسه فضلا على من تقدمه في المقال ومزية عليه في العلم أو الدرجة عند الله لفضل خص به عنهم فيحتقر من تقدمه ولا يعلم المسكين أن قلة كلام السلف إنما كان ورعا وخشية لله ولو أرادوا الكلام وإطالته لما عجزوا غير أنهم إذا ذكروا عظمة الله تلاشت عقولهم وانكسرت قلوبهم وقصرت ألسنتهم، والبيان جمع الفصاحة في اللفظ والبلاغة في المعنى (تنبيه) قال الزمخشري البيان إظهار المقصود بأبلغ لفظ وهو من الفهم والذكاء وأصله الكشف والظهور (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عفير بن معدان وهو ضعيف قال الزين العراقي ورواه ابن السني في رياض المتعلمين عن أبي أمامة بسند ضعيف

(إن الله تعالى كريم) أي جواد لا ينفد عطاؤه (يحب الكرم) لأنه من صفاته وهو يحب من تخلق بشيء منها كما سبق (ويحب معالي الأخلاق) من الحلم ونحوه من كل خلق فاضل لما ذكر (ويكره) لفظ رواية أبي نعيم ويبغض (سفسافها) بفتح أوله المهمل أي رديها قال ابن عبدالسلام الصفات الإلهية ضربان، أحدهما يختص به كالأزلية والأبدية والغنى عن الأكوان، والثاني يمكن التخلق به وهو ضربان. أحدهما لا يجوز التخلق بهما كالعظمة والكبرياء، والثاني ورد الشرع بالتخلق به كالكرم والحلم والحياء والوفاء فالتخلق به بقدر الامكان مرض للرحمن مرغم للشيطان (تنبيه) قال في الصحاح السفساف الرديء من الشيء كله والأمر الحقير وقال الزمخشري: تقول العرب شعر سفساف وكل عمل لم يحكمه عامله فقد سفسفه. وكل رجل مسفسف لئيم العطية ومن المجاز قولهم تحفظ من العمل السفساف ولا تسف له بغض الإسفاف.

وسام جسيمات الأمور ولا تكن مسفاً إلى عادق منهن دانيا

(طب حل ك عن سهل بن سعد) قال الحافظ العراقي بعد ما عزاه لمن ذكر خلا أبي نعيم إسناده صحيح وقال الهيثمي رجال الطبراني ثقات.

(إن الله تعالى لم يبعث نبيا ولا) استخلف (خليفة) فضلا عن غيرهما وفي رواية من خليفة كالأمراء فإنهم خلفاء الله على عباده (إلا وله بطانتان) تثنية بطانة بالكسر وليجة وهو الذي يعرفه الرجل بأسراره ثقة به، شبه ببطانة الثوب هنا كما شبه بالشعار في خبر: الأنصار شعار والناس دثار ذكره القاضي (بطانة تأمره بالمعروف) أي ما عرفه الشرع وحكم بحسنه وفي رواية بدل بالمعروف الخير (وتنهاه عن المنكر) ما أنكره الشرع ونهى

١٧٧٣ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِيمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ـ (طب) عن أم سلمة (صح)

١٧٧٤ ـ إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَيِّبَ بِهَا مَابَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَايَكْنِزُ الْمَرْءُ؟ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ: إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ ـ (د ك هق) عن ابن عباس ـ (صح)

عن فعله قال ابن حجر البطانة بكسر الموحدة اسم جنس يشمل الواحد والمتعدد (وبطانة لاتألوه خبالا) أى لا تقصر فى إفساد أمره وهو اقتباس من قوله سبحانه وتعالى «ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا بطانة من دونكم لايألونكم خبالا»، «ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قريناً» واستشكل هذا التقسيم بالنسبة للنبي لانه وإن جاز عقلا أن يكون فى من يداخله من يكون من أهل الشر لكنه لايتصور من أن يصغى اليه ولا يعمل بقوله لعصمته، وأجيب بأن فى بقية الحديث الاشارة إلى سلامة النبي من ذلك وهو قوله (ومن يوق بطانة السوء) بأن يعصمه الله تعالى منها (فقد وقى) أى وقى الشر كله فهذا هو منصب النبوة الذى لايجوز عليهم غيره وقد يحصل لغيرهم بتوفيقه تعالى وهدايته وفى الولاة من لايقبل إلا من بطانة الشر وفيهم من يقبل من هؤلاء تارة ومن هؤلاء أخرى فإن كان على حد سواء فلم يتعرض له فى الحديث لظهوره وإن كان الأغلب عليه القبول من أحدهما فهو ملحق به إن خيراً فخير وإن شراً فشر قال ابن التين وغيره يحتمل أن يريد بالبطانتين الوزيرين ويحتمل الملك والشيطان ويحتمل النفس الأمارة واللوامة إذ لكل منهم قوة ملكية وقوة حيوانية والحمل على الأعم أتم لكن قد لايكون للبعض إلا البعض وحينئذ فعلى الحاكم أن لايبادر بما تلقى اليه حاشيته حتى يبحث عنه وأن يتخذ لسره ثقة مأموناً فطناً عاقلا لأن المصيبة إنما تدخل على الحاكم المأمون من قبول قول غير موثوق به إذ كان هو حسن الظن فيلزمه التثبت والتدبر ويسأل الله الهداية والتبصر (خدت عن أبي هريرة) قال فى الكبير صحيح غريب وفى الباب غيره أيضاً وهو فى البخارى بزيادة ونقص

(إن الله تعالى لم يجعل شفاءكم) من الأمراض القلبية والنفسية أو الشفاء الكامل المأمون الغائلة (فيما حرم) بالبناء للفاعل ويجوز للمفعول (عليكم) لأنه سبحانه وتعالى لم يحرمه إلا لخبثه ضنا بعباده وحمية لهم وصيانة عن التلطخ بدنسه وما حرم عليهم شيئا إلا عوضهم خيراً منه فعدولهم عما عوضه لهم إلى مامنعهم منه يوجب حرمان نفعه ومن تأمل ذلك هان عليه ترك المحرم المؤذى واعتاض عنه النافع المجدى والمحرم وإن أثر فى إزالة المرض لكنه يعقب بخبثه سقما قلبيا أعظم منه فالمتداوى به ساع فى إزالة سقم البدن بسقم القلب وبه علم أنه لاتدافع بين الحديث وآية «ومنافع للناس» ومحل المنافع المنصوص عليها فيها على منفعة الاتعاظ فإن السكران هو والكلب واحد يلحس فى ذا مرة وذا مرة تكلف بارد (طب) وكذا أبو يعلى كما فى الدرر للمصنف (عن أم سلمة) قالت نبذت نبيذاً فى كوز فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يغلى فقال ماهذا قلت اشتكت ابنة لى فصنعت لها هذا فذكره قال الهيثمى إسناده منقطع ورجاله رجال الصحيح ورواه عنه أيضاً ابن حبان والبيهق باللفظ المذكور قال فى المهذب وإسناده صويلح انتهى وقال ابن حجر رحمه الله ذكره ابن خالد تعليقا عن ابن مسعود قال وقد أوردته فى تعليق التعليق من طرق صحيحة

(ان الله تعالى لم يفرض الزكاة) أى لم يوجبها من الفرض وهو الحز فى الشىء لينزل فيه مايسد فريضته حسا أو معنى ذكره الحرالى (إلا ليطيب) بالتشديد ويخفف أى بإفرادها عن المال وصرفها إلى مستحقيها (مابقى) بعد إخراج الفرض (من أموالكم) أى يخلصها من الشبه والرذائل فإنها تطهر المال من الخبث والنفس من البخل وهذا مأخوذ من قوله تعالى «خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها» ومعنى التطيب أن أداء الزكاة إما أن يحل مابقى من ماله المخلوط بحق الفقراء وإما أن يزكى من تبعة مالحقه به من إثم منع حق الله (وإنما فرض المواريث) زاد ابن أبي حاتم

١٧٧٥ - إنَّ اللهَ تعالى لم يَرْضَ بِحُكْمِ نَبِيٍّ ولا غَيْرِه في الصَّدَقاتِ حَتَّى حَكَمَ فيها هُوَ فَجَزَّأَهَا ثَمانِيَةَ أَجْزاءٍ - (د) عن زياد بن الحرث الصدائى (ض)

من أموالكم (لتكون) فى رواية لتبقى (لمن بعدكم) من الورثة وقوله وإنما فرض الخ معطوف على قوله إن الله لم يفرض الزكاة إلا لكذا ولم يفرض المواريث إلا لتكون لمن بعدكم والمعنى لو كان مطلق الجمع وضبطه محظوراً لما افترض الله الزكاة ولا الميراث (ألا) حرف تنبيه (أخبركم بخير مايكنز) بفتح أوله (المرء) فاعل يكنز (المرأة الصالحة) أى الجميلة العفيفة الدينة فإنها خير ما يكنز وادخارها أنفع من كنز الذهب والفضة قال الطيبى المرأة مبتدأ والجملة الشرطية خبره ويجوز كونه خبر مبتدإ محذوف والجملة الشرطية بيان (إذا نظر اليها سرته) أى أعجبته لأنه أدعى لجماعها فيكون سببا لصون فرجه ومجىء ولد صالح (فاذا أمرها أطاعته) فى غير معصية (واذا غاب عنها) فى سفر أو حضر (حفظته) فى نفسها وماله كما فى خبر آخر ولابن ماجه وإن أقسم عليها أبرته قال الطيبى ووجه المناسبة بين المال والمرأة تصور الانتفاع من كل منهما وأنهما نوعا هذا الجنس ولذلك استثنى الله من أتى الله بقلب سليم من قوله «يوم لاينفع مال ولا بنون» وقوله إذا غاب عنها حفظته مقابل لقوله إذا نظر اليها سرته وقوله إذا أمرها أطاعته دلالة على حسن خلقها وسبب الحديث أنه لما نزل «والذين يكنزون الذهب والفضة» الآية كبر ذلك على المسلمين فقال عمر أنا أفرج عنكم فقال يانبي الله كبر على أصحابك هذه الآية فقال إن الله مافرض الزكاة إلا لتطيب مابقى من أموالكم فكبر عمر رضى الله عنه فقال ألا أخبركم إلى آخره قال القاضى لما بين لهم أنه لاحرج عليهم فى كنز المال ماداموا يؤدون زكاته ورأى استبشارهم به رغبهم عنه إلى ماهو خير وأبقى وهو المرأة الصالحة الجميلة فإن الذهب لاينفع الرجل ولايغنيه إلى إن فر عنه والمرأة مادامت معه رفيقته ينظر اليها فتسره ويقضى عند الحاجة منها وطره ويشاورها فيما يعن له فتحفظ سره ويستمد منها فى حوائجه فتطيع أمره وإذا غاب عنها تحامى ماله وتراعى عياله ولو لم يكن لها إلا أنها تحفظ بذره وتربى زرعه فيحصل بسببها ولد يكون له وزيرا فى حياته وخليفة بعد وفاته لكفى (دك هق) كلهم فى الزكاة (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى فى التلخيص فى الزكاة ورده فى التهذيب فى التفسير فقال عثمان القطان أى أحد رجاله لا أعرفه والخبر عجيب انتهى وقال فى المهذب فيه عثمان أبو اليقظان ضعفوه انتهى وهذا الحديث لم أره فى نسخة المصنف التى بخطه

(إن الله) أى اعلم يامن جاءنا يطلب من الصدقة إن الله قد اعتنى بأمر الصدقة وتولى قسمتها بنفسه (لم يرض بحكم نبى) مرسل (ولا غيره) من ملك مقرب أو جهبذ مجتهد (فى الصدقات) أى فى قسمتها على مستحقيها (حتى حكم فيها هو) أى أنزلها مقسومة فى كتابه واضحة جلية قال الطيبى وقوله هو تأكيد إذ ليس هنا صفة جرت على غير من هى له وحتى بمعنى إلى (فجزأها ثمانية أجزاء) مذكورة فى قوله «إنما الصدقات» إلى آخر الآية وتمام الحديث فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك قال الحرالى وإذا تولى الله سبحانه إبانة حكم أنهاه إلى الغاية فى الافصاح وفيه رد على المزنى منا فى صرفه خمسها لمن له خمس الغنيمة ورد على أبى حنيفة رضى الله عنه والثورى والحسن رضى الله عنهما فى صرفها لواحد ومالك رضى الله عنه فى دفعها لأكثرهم حاجة وفيه إشارة إلى أن الزكاة على هذا النمط من خصائص هذه الأمة وأنها علية الشأن عند الله لكونه تولى شرع قسمتها بنفسه ولم يكله إلى غيره وناهيك به شرفا وقد ورد مثل هذا الخبر للمواريث فى خبر ضعفه ابن الصلاح بلفظه إن الله لم يكل قسمة مواريثكم إلى نبى مرسل ولا إلى ملك مقرب ولكن قسمها بنفسه (د) فى الزكاة (عن زياد بن الحارث الصدائى) بضم الصاد المهملة صحابى نزل مصر فقال قال رجل يارسول الله أعطنى من هذه الصدقة فذكره ثم قال فإن كنت من أهل تلك الأجزاء أعطيتك وفيه كما قال الذهبى فى المهذب عبد الرحمن بن زياد وهو الإفريقى ضعيف انتهى وكذا قال المناوى ثم هذا الحديث لم أره فى نسخة المصنف التى بخطه

١٧٧٦ — إنّ اللّه تعالى لم يبعثني معنّتاً ولا متعنّتاً، ولكن بعثني معلّماً ميسّراً - (م) عن عائشة - (صح)

١٧٧٧ — إنّ اللّه تعالى لم يأمرنا فيما رزقنا أن نكسو الحجارة واللّبن والطّين - (م د) عن عائشة - (صح)

١٧٧٨ — إنّ اللّه تعالى لم يجعل لمسخ نسلاً ولا عقباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك - (حم م) عن ابن مسعود - (صح)

(إن الله لم يبعثنى معنتا) أى شقاء على عباده (ولا متعنتا) بتشديد النون مكسورة أى طالب للعنت وهو العسر والمشقة (ولكن بعثنى معلما) بكسر اللام مشددة (ميسرا) من اليسر قال الحرالى وهو حصول الشيء عفوا بلا كلفة وهذا قاله لعائشة رضى الله عنها لما أمره الله بتخيير نسائه فبدأ بها فخيرها فاختارته وقالت يارسول الله لاتقل إنى اخترتك ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى رضى الله تعالى عنه لما كان بعث النبي صلى الله عليه وسلم بالميزان وهو العدل فى الكون وهو معتدل لأن طبعه الحرارة والرطوبة كان من حكم الآخرة فان حركة الميزان متصلة بالآخرة إلى دخول الجنة أو النار ولهذا كان العلم فى هذه الأمة أكثر مما كان فى الأوائل وأعطى علم الأولين والآخرين لأن حقيقة الميزان تعطى ذلك وكان الكشف أسرع فى هذه الأمة من غيرها لغلبة البرد واليبس على سائر الأمم قبلها وإن كانوا أذكياء وعلماء، ألا ترى هذه الأمة ترجمت علوم جميع الأمم، ولو لم يكن المترجم عالما بالمعنى الذى دل عليه لفظ المتكلم به لما صح أن يكون هذا مترجما ولم ينطلق عليه اسم الترجمة؟ فعلمت هذه الأمة علم من تقدم واختصت بعلوم لم تكن لهم (م عن عائشة) ورواه عنها أيضا البيهقى فى السنن وغيره

(إن الله تعالى لم يأمرنا فيما رزقنا) أى فى الرزق الذى رزقناه (أن نكسو الحجارة واللبن) بكسر الباء (والطين) قاله لعائشة رضى الله عنها وقد رآها أخذت غطاء فسترته على الباب فهتكه أو قطعه وفهم منه كراهة ستر نحو باب وجدار لأنه من السرف وفضول زهرة الدنيا التى نهى الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن لا يمد عينيه إليها بقوله «ولا تمدن عينيك» الآية والكراهة للتنزيه عند جمهور الشافعية لا للتحريم إذا كان غير حرير خلافا لبعضهم وليس فى قوله لم يأمرنا بذلك مايقتضى التحريم إذ هو إنما ينفى الوجوب والندب (م د) كلاهما فى اللباس (عن عائشة) ظاهر صنيع المولف أنه مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد خرجه البخارى أيضاً فى اللباس وهو فى مسلم مطولا ولفظه عن زيد بن خالد عن أبى طلحة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل قال أى زيد فأتيت عائشة رضى الله عنها فقلت هذا يخبرنى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال كذا فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك قالت لا ولكن سأحدثكم بما رأيت رأيته خرج فى غزاة فأخذت نمطاً فسترته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهة فى وجهه فجذبه حتى هتكه أو قطعه وقال إن الله الخ

(إن الله تعالى لم يجعل لمسخ) أى لآدمى ممسوخ قرداً أو خنزيراً (نسلا ولا عقبا) يحتمل أنه لايولد له أصلا أو يولد له لكن ينقرض فى حياته يعنى فليس هؤلاء القردة والخنازير من أعقاب من مسخ من بنى إسرائيل كما توهمه بعض الناس ثم استظهر على دفعه بقوله (وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك) أى قبل مسخ من مسخ من الاسرائيليين فأنى لكم فى أن هذه القردة والخنازير الموجودة الآن من نسل الممسوخ؟ هذا رجم بالغيب، قال السهيلى وفى الحديث رد على زعم ابن قتيبة أن أل فى قوله تعالى «وجعل منهم القردة والخنازير» يدل على أن القردة والخنازير من نسل أولئك الذين مسخوا؛ وقد أنكر بعض الحكماء المسخ وقال إن الانسان هو الهيكل المشاهد والبنية المحسوسة فإذا بطل وتعلق فى تلك الأجساد تركيب القرد وشكله كان ذلك إعداما للإنسان وإيجاداً للقرد ويرجع حاصل المسخ على هذا إلى أنه تعالى أعدم الاعراض التى باعتبارها كانت قرداً فهذا يكون إعداماً وإيجاداً لامسخاً، الثانى لو جوزنا ذلك لما أمنا فى كل ماتراه قرداً أو كلبا أنه كان إنساناً عاقلا فيفضى إلى الشك فى المشاهدات، وأجيب

١٧٧٩ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلْنِي لَحَّانًا اخْتَارَ لِي خَيْرَ الْكَلَامِ كِتَابَهُ الْقُرْآنَ — الشيرازي في الألقاب عن أبي هريرة (ح)

١٧٨٠ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ خَلْقًا هُوَ أَبْغَضُ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا ، وَمَا نَظَرَ إِلَيْهَا مُنْذُ خَلَقَهَا بُغْضًا لَهَا - (ك) في التاريخ عن أبي هريرة - (ض)

عن الأول بأن الانسان ليس هو تمام الهيكل لأن هذا الانسان قد يصير سميناً بعد أن كان هزيلا و بالعكس والاجزاء متبدلة والانسان المعنى هو الذى كان موجوداً والباقى غير الزائل فالانسان أمر وراء هذا الهيكل المحسوس وذلك الأمر إما أن يكون جسما سارياً فى البدن أو حالا فى بعض جوانبه كالقلب أو الدماغ أو موجود مجرد وعلى كل تقدير فلا امتناع فى نفاذ ذلك السر مع تطرق المسخ إلى هذا الهيكل عند الثانى بأن الامان يحصل بإجماع الأمة فثبت بما قلنا جواز المسخ (تنبيه) قال ابن العربى رضى الله عنه قوله الممسوخ لاينسل دعوى وهذا أمر لا يعلم بالعقل وإنما طريق معرفته الشرع وليس فى ذلك أثر يعول عليه انتهى وهو غفول عجاب مع ثبوته فى أصح كتاب ثم رأيت الحافظ الزين العراقى قال قال ابن العربى قولهم الممسوخ لاينسل دعوى غلط منه مع ثبوته فى مسلم (فائدة) قال الحافظ الزين العراقى لو تحقق أن آدميا مسخ فى صورة مايؤكل لحمه فهل يحرم أو يحل؟ لم أر لأصحابنا فيه كلاماً وقد قال ابن العربى بحله لأن كونه آدميا زال انتهى والحديث بإطلاقه يعارض هذا الحديث الآتى فقدت أمة من الأمم قال الجوهرى والمسخ أى أصله تحويل الصورة إلى ماهو أقبح منها (حم م عن ابن مسعود) قال قالت أم حبيبة اللهم متعنى بزوجى رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم وبأبى أبى سفيان وبأخى معاوية فقال رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم إنك لقد سألت لآجال مضروبة وآثار موطوءة وأرزاق مقسومة لايعجل شىء منها قبل حله ولا يؤخر شىء منها بعد حله ولو سألت الله أن يعافيك من عذاب النار أو عذاب فى القبر كان خيراً فقال رجل يارسول الله القردة والخنازير هى مما مسخ فقال إن الله الخ .

(إن الله تعالى لم يجعلنى لحانا) بالتشديد أى كثير اللحن فى الكلام بل لسانى لسان عربى مبين مستقيم وصيغة المبالغة هنا ليست على بابها والمراد نفى اللحن مطلقا وإن قل (اختار لى خير الكلام كتابه القرآن) ومن كتابه القرآن كيف يلحن لاتنقضى آياته ولا تتناهى على مر الزمان معجزاته قل أعجز البلغاء وأخرس الفصحاء ورفعوا رؤسهم من بدائعه وصنائعه تعجبا فمن القرآن خلقه ولسانه كيف يلحن (الشيرازى فى الألقاب) أى فى كتاب الألقاب له (عن أبى هريرة) قال قلنا يارسول الله ما رأينا أفصح منك فذكره وقضية كلام المصنف أنه لم يقف عليه لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الديلمى خرجه مسندا باللفظ المزبور عن أبى هريرة المذكور .

(إن الله لم يخلق خلقا هو أبغض إليه من الدنيا) وإنما أسكن فيها عباده ليبلوهم أيهم أحسن عملا (وما نظر إليها) نظر رضى (منذ خلقها بغضاً لها) كذا هو بخط المصنف وذلك لأن أبغض الخلق إلى الله من آذى أوليائه وشغل أحبابه وصرف وجوه عباده عنه وحال بينهم وبين السير إليه والإقبال عليه والدنيا مبغوضة لاوليائه شاغلة لهم عنه فصارت بغيضة له لخداعها وغرورها فهى فتنة ومحنة حتى لكبار الأولياء وخواص الأصفياء لكن الله ينصرهم ويظفرهم ، وقصد الخبر التنبيه على أنه لاينبغى طلب الدنيا إلا لضرورة ولايتناول منها إلا تناول المضطر من الميتة إذ هى سم قاتل فالعاقل يطلب منها قدر مايصان الوجه به على تكره منها لكونها بغيضة لله وعلى توق من سمها وحذر من غدرها وغرورها (ك فى التاريخ) المشهور قال التاج السبكى ولا نظير له (عن أبى هريرة) وفيه داود بن المحبر قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن حبان يضع الحديث على الثقات والهيثم بن جماز قال أحمد والنسائى متروك ورواه البيهقى فى الشعب مرسلا .

١٧٨١ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً فَعَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ - (حم) عن طارق بن شهاب - (صح)

١٧٨٢ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً إِلَّا الْهَرَمَ ، فَعَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنْ كُلِّ شَجَرٍ - (ك) عن ابن مسعود - (صح)

١٧٨٣ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ ، إِلَّا السَّامَ وَهُوَ الْمَوْتُ - (ك) عن أبي سعيد - (صح)

(إن الله تعالى لم يضع) أى ينزل (داء إلا وضع له شفاء) فانه لاشيء من المخلوقات إلا وله ضد فكل داء له ضد من الدواء يعالج به قال القرطبي رحمه الله هذه الكلمة صادقة العموم لأنها خبر عن الصادق البشير عن الخالق القدير ،ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ، فالداء والدواء خلقه والشفاء والهلاك فعله وربط الأسباب بالمسببات حكمته وحكمه فكل ذلك بقدر لا معدل عنه والداء والدواء كلاهما بفتح الدال والمد وحكى كسر دال الدواء (فعليكم بألبان البقر) أى الزموا تناولها (فانها ترم) بفتح المثناة فوق وبضم الراء (من كل الشجر) أى تجمع منه وتأكله وفى الأشجار كغيرها من النبات منافع لاتحصى منها ماعلمه الأطباء ومنها مااستأثر الله بعلمه ، واللبن يتولد منها ففيه بعض تلك المنافع فربما صادف الداء الدواء والمستعمل لايشعر (حم عن طارق) بالقاف (ابن شهاب) بن عبد شمس البجلي صحابي يعد فى الكوفيين له ه (إن الله تعالى لم ينزل داء الاأنزل لهشفاء إلا الهرم) أى الكبر فإنه لادواء له ألبتة ؛ قال ابن حجر رحمه الله استثنى فى الحديث الآتى الموت وهنا الهرم فكأنه جعله شبيها بالموت والجامع بينهما نقص الصحة أو القربة إلى الموت وإفضائه إليه ويحتمل أنه استثناء منقطع والتقدير لكن الهرم لادواء له (فعليكم بألبان البقر) أى الزموها (فإنها ترم من كل الشجر) قدتضمن هذا الخبر وما قبله وبعده إثبات الأسباب والمسببات وصحة علم الطب وجواز التطبيب بل ندبه والرد على من أنكره من غلاة الصوفية قال الحكماء والطبيب معذور إذا لم يدفع المقدور (ك عن ابن مسعود) عبدالله ونحوه للطحاوى وأبى نعيم من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما .

(إن الله تعالى لم ينزل داء إلا أنزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله) فإذا شاء الله الشفاء يسر ذلك الدواء ؛ ونبه على مستعمله بواسطة أو دونها فيستعمله على وجهه وفى وقته فيبرأ ، وإذا أراد هلاكه أذهله عن دوائه وحجبه بمانع فهلك وكل ذلك بمشيئته وحكمه كما سبق فى علمه ، وما أحسن قول من قال :

والناس يرمون الطبيب وإنما غلط الطبيب إصابة المقدور

علق البرء بموافقة الداء للدواء وهذا قدر زائد على مجرد وجوده فان الدواء متى جاوز درجة الداء فى الكيفية أو الكمية نقله إلى داء آخر ومتى قصر عنها لم يف بمقاومته وكان العلاج قاصرا ومتى لم يقع المداوى على الدواء لم يحصل الشفاء ومتى لم يكن الزمن صالحاً للدواء لم ينفع ومتى كان البدن غير قابل له أو القوة عاجزة عن حمله أو ثم مانع منع تأثيره لم يحصل البرؤ ومتى تمت المصادقة حصل قال ابن حجر رحمه الله تعالى ومما يدخل فى قوله جهله من جهله مايقع لبعضهم أنه يداوى من داء بدواء فيبرأ ثم يعتريه ذلك الداء بعينه فيداويه بذلك الدواء بعينه فلا ينجع وسببه الجهل بصفة من صفات الدواء فرب مرضين تشابها ويكون أحدهما مركباً لاينجع فيه ماينجع فى غير المركب فيقع الخطأ وقد يكون متحدا لكن يريد الله أن لاينجع وهنا تخضع رقاب الأطباء ولهذا قال :

إن الطبيب لذو عقل ومعرفة ما دام فى أجل الإنسان تأخير
حتى إذا ماانقضت أيام مدته حار الطبيب وخانته العقاقير

١٧٨٤ - إنَّ اللهَ تعالَى لم يحرم حرمةً إلَّا وقد علم أنه سيطلعها منكم مطلع ألا وإنِّي ممسكٌ بحجزكم أن تهافتوا في النَّار كما يتهافتُ الفَراشُ والذُّبابُ - (حم طب) عن ابن مسعود - (ض)

١٧٨٥ - إنَّ اللهَ تعالَى لم يكتبْ علَى اللَّيلِ صيامًا، فمَنْ صامَ تعنَّى ولا أجرَ له - ابن قانع والشيرازي في الالقاب عن أبي سعد الخير - (ض)

(إلا السام) بمهملة مخففاً (وهو الموت) فانه لادواء له والتقدير إلا داء الموت أي المرض الذي قدر على صاحبه الموت فيه قال ابن القيم والحديث يعم أدواء القلب والروح والبدن وأدويتها وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم الجهل داء وجعل دواءه سؤال العلماء وفيه كالذي قبله الأمر بالتداوي ومشروعيته وقد تداوى المصطفى صلي الله عليه وسلم وأمر به صحبه لكن لم يتداووا بالأدوية المركبة بل المفردة وربما أضافوا للمنفرد مايعاونه أو يكسر صورته قال ابن القيم وهذا غالب طب الأمم على اختلاف أجناسها وإنما عني بالمركب الروم واليونان والأدوية من جنس الأغذية فمن غالب غذائه بالمفردات كالعرب فطبه بها فمن ثم أفرد المصطفى صلي الله تعالى عليه وآله وسلم اللبن بالذكر ومن غالب غذائه المركبات فطبه بالأدوية المركبة أنفع والتداوي لاينافي التوكل (ك عن أبي سعيد) الخدري ونحوه للنسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان.

(إن الله تعالى لم يحرم حرمة إلا وقد علم أنه سيطلعها) بفتح المثناة تحت وشدة الطاء وكسر اللام كما في النهاية (منكم مطلع) مفتعل اسم مفعول أصله موضع الاطلاع من المكان المرتفع إلى المنخفض [1] والمراد أنه لم يحرم على البشر شيئاً إلا وقد علم أنه سيطلع على وقوعه منهم (ألا) حرف تنبيه (وإني ممسك بحجزكم) جمع حجزة بمهملة فجيم فزاي وهي محل العقدة من الإزار (أن تهافتوا) بحذف احدى التاءين للتخفيف أي تتهافتوا (في النار) من الهفت السقوط وأكثر مايستعمل التهافت في الشر (كما يتهافت الفراش [2] والذباب) في نار الدنيا فالرسول بأوامره ونواهيه شبيه لمن يأخذ بعقدة الإزار التي هي مجمع الجذب والأخذ عادة لكونها أجمع شيء يقع الجذب به ومع ذلك تغلب الشهوة على النوع البشري ويسقط في الحرمة كما يتساقط الفراش والذباب في النار لتوهمه أنها نور «وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم» «أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا» قال الحرالي والتحريم تكرار الحرمة بالكسر وهي المنع من الشيء لدناءته والحرمة بالضم المنع من الشيء لعلوه (حم طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه المسعودي وقد اختلط

(إن الله تعالى لم يكتب على الليل[3] صياماً فمن صام تعنى) بفتح المثناة فوق والمهملة ونون مشددة أي أدخل نفسه في العناء أي المشقة (ولا أجر له) لمخالفته للمشروع فيحل فيه الفطر بل يجب لحرمة الوصال علينا وذلك لأن النهار معاش فكان الأكل فيه أكلا في وقت انتشار الخلق وتعاطي بعضهم من بعض فيأنف عنه المرتقب والليل سبات ووقت توف وانطماس فبدأ فيه من أمر الله مااحتجب ظهوره في النهار وكان المطعم بالليل طاعم من ربه الذي هو وقت تجليه ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا فكان الطاعم في الليل إنما أطعمه الله وسقاه فلم يقدح ذلك في معنى صومه وإن ظهر وقوع صورته في حسه كالناسي بل المأذون له أشرف رتبة منه ذكره الحرالي وغيره (ابن قانع) في معجم الصحابة (والشيرازي في) كتاب (الألقاب) كلاهما من حديث عبادة بن نسي (عن أبي سعد الخير)

---

(١) ويحتمل أن مطلع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الآدميين حرمة إلا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها

(٢) جمع فراشة بالفتح دويبة تطير في الضوء وتوقع نفسها في النار أي أخاف عليكم إن ارتكبتم ماحرم الله عليكم أن تسقطوا في النار كما يسقط الفراش والذباب فيها فالإمساك كناية عن الأمر والنهي. (٣) يحتمل أن الياء من على مشددة وأن صياماً تمييز محول عن المفعول وأصله لم يكتب عليّ صيام الليل وإن كانت الرواية بعدم تشديد الياء فعلى

١٧٨٦ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الدُّنْيَا أَعْرَضَ عَنْهَا ، فَلَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهَا مِنْ هَوَانِهَا عَلَيْهِ - ابن عساكر عن علي بن الحسين مرسلا - (ض)

١٧٨٧ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الدُّنْيَا نَظَرَ إِلَيْهَا ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا ، ثُمَّ قَالَ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَنْزَلْتُكِ إِلَّا فِي شِرَارِ خَلْقِي - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

١٧٨٨ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الْخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ : إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي - (ت ه) عن أبي هريرة (صح)

....

صوابه كما فى التقريب وغيره سعد وأبو سعيد الخير بفتح المعجمة وسكون المثناة التحتية الانمارى صحابي شامي وقيل اسمه عامر بن سعد له حديث واحد وهو هذا قال فى التقريب ووهم وصحف من خلطه بأبي سعيد الحبراني وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد أعلا ولا أشهر ممن ذكره وهو عجيب فقد خرجه الترمذي فى العلل عن أبي فروة الرهاوي عن معقل الكناني عن عبادة بن نسي عن أبي سعد الخير أيضاً ثم ذكر أنه سأل عنه البخاري فقال ما أراه إلا مرسلا وما أرى عبادة سمع من أبي سعد قال البخاري وأبو فروة صدوق لكن ابنه محمداً روى عنه مناكير ورواه ابن منده عن أبي سعد أيضاً بلفظ إن الله لم يكتب عليكم صيام الليل فمن صام فليتعن ولا أجر له قال ابن منده غريب لا نعرفه إلا فى هذا الوجه وفيه معقل الكناني قال ابن حجر لا أعرفه إلا فى هذا الحديث وقد ذكره البخاري وغيره ولم يعرفه إلا فيه .

(إن الله تعالى لما خلق الدنيا أعرض عنها) فيه حذف وتقديره لما خلقها نظر إليها ثم أعرض عنها بقرينة الحديث الآتي عقبه (فلم ينظر إليها) بعد ذلك نظر رضى وإلا فهو ينظر إليها نظر تدبير ولولا ذلك لاضمحلت فلم يبق لها أثر ولا خبر وذلك (من هوانها عليه) أي حقارتها لما أنها قاطعة طريق الوصول إليه وعدوة لأوليائه لأنها تزينت لهم بزينتها حتى تجرعوا مرارة الصبر فى مقاطعتها وعدوة لأعدائه فإنها استدرجتهم بمكرها واقتنصتهم بشبكتها فوثقوا بها فخذلتهم أحوج ما كانوا إليها ؛ قيل لحكيم ما مثل الدنيا قال هي أحقر من أن يكون لها مثل وقال بعضهم من نام على محبة الدنيا ومات فى تلك النومة حشر مع مبغوضي الله لم ينظر إليه منذ خلقه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن علي بن الحسين) زين العابدين (مرسلا) أرسل عن جمع كثير من الصحابة .

(إن الله تعالى لما خلق الدنيا) نظر (إليها ثم أعرض عنها) بانقضائها ولأوصافها الذميمة ولأفعالها القبيحة والنظر الثابت المذكور هنا هو نظر الخلق والتقدير والنظر المنفي فيما قبله نظر الرضى عنها (ثم قال وعزتي وجلالي لا أنزلتك[1] إلا فى شرار خلقي) أي فى قلوب شرارهم ومن ثم كان أكثر القرآن مشتمل على ذمها والتحذير منها وصرف الخلق عنها وتظافرت على ذلك الكتب الإلهية وتطابقت عليه الشرائع وتواطأت عليه الأمم حتى من أنكر البعث ، وأما أهل الثروة والغناء من الصدر الأول فلم تكن الدنيا فى قلوبهم بل فى أيديهم لصرفهم لها فى وجوه الطاعات وعدم شغلهم بها عن الله (تنبيه) العارف تزداد محبته فى الله سبحانه وتعالى كلما سلبه شيئاً من أمور الدنيا والآخرة لأنه أوقفهم على حدود عبوديتهم ولا يتجاوز بهم إلى رؤية شركتهم له فى شيء من الوجود فهم راضون عنه فى حال سلبهم كرضاهم حال نسبة الأمور إليهم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبي هريرة) وفى الباب غيره أيضاً

(إن الله تعالى لما) أي حين (خلق الخلق كتب بيده على نفسه) أي أثبت فى علمه الأزلي قال القاضي يعني أنه لما خلق الخلق حكم حكما جازماً ووعد وعداً لازماً لا خلف فيه فشبه حكم الجازم الذي لا يعتريه نسخ ولا يتطرق

---

[1] بمعنى فى (١) بفتح الهمزة وسكون اللام وضم المثناة الفوقية أي كما أزلت حبك والانهماك عليك الخ ووجدت فى نسخة مضبوطة بالقلم لا أنزلك بضم الهمزة وكسر الزاي وفتح اللام وشدة النون

١٧٨٩ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيُؤَيِّدُ الإِسْلَامَ بِرِجَالٍ مَا هُمْ مِنْ أَهْلِهِ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

١٧٩٠ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ - (طب) عن عمرو بن النعمان بن مقرن

إليه تغيير بحكم الحاكم إذا قضى أمراً وأراد إحكام أمر عقد عليه سجلا وحفظة ليكون حجة باقية محفوظة عن التبديل والتحريف (إن رحمتي تغلب غضبي) أي غلبت عليه بكثرة آثارها (١) الاترى أن قسط الخلق من الرحمة أكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم إياها بلا استحقاق وأن قلم التكليف مرفوع عنهم إلى البلوغ ولا يعجل بالعقوبة عليهم إذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم وما تعلق بالرحمة والفضل أحب إليه من فعل ماتعلق بالغضب (ت ه عن أبي هريرة) وورد بمعناه من عدة طرق .

(إن الله تعالى ليؤيد) يقوى وينصر من الأيد وهو القوة كأنه يأخذ معه بيده فى الشيء الذى يقويه فيه وذكر اليد مبالغة فى تحقق الوقوع (الإسلام برجال ماهم من أهله) أى من أهل الدين لكونهم كفاراً أومنافقين أو فجاراً على نظام دبره وقانون أحكمه فى الأزل يكون سبباً لكف القوى عن الضعيف إبقاء لهذا الوجود على هذا النظام على الحدّ الذى حدّه وهذا يحتمل أنه أراد به رجالا فى زمنه ويحتمل أنه أخبر بما سيكون فيكون من معجزاته فإنه إخبار عن غيب وقع والأول هو الملائم للسبب الآتى وقد يقال الأقرب الثانى لأن العبرة بعموم اللفظ لابخصوص السبب (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى فيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف بغير كذب فيه

(إن الله تعالى ليؤيد هذا الدين) أى الدين المحمدى بدليل قوله فى الخبر الآتى إن الله يؤيد هذا الدين (بالرجل الفاجر) واللام للعهد والمعهود الرجل المذكور أوللجنس ولايعارضه خبر مسلم الآتى إنا لانستعين بمشرك لأنه خاص بذلك الوقت وحجة النسخ شهود صفوان بن أمية حنيناً مشركا كما قال ابن المنير فلا يتخيل فى أمام أو سلطان فاجر إذا حمى بيضة الإسلام أنه مطروح النفع فى الدين لفجوره فيجوز الخروج عليه وخلعه لأن الله تعالى قد يؤيد به دينه وفجوره على نفسه فيجب الصبر عليه وطاعته فى غير إثم ومنه جوزوا الدعاء للسلطان بالنصر والتأييد مع جوره وهذا قاله لما رأى فى غزوة حنين رجلا يدعى الإسلام يقاتل شديداً : هذا من أهل النار فجرح فقتل نفسه من شدة وجهه فذكره والمراد بالفاجر الفاسق إن كان الرجل مسلماً حقيقة أو الكافر إن كان منافقاً أى الامام الجائر أو العالم الفاسق أوالمجاهد فى سبيل الله (طب عن عمر بن النعمان بن مقرن) بضم الميم فتح القاف وشدة الراء وبالنون المزنى قال ابن عبدالبر له صحبة وأبوه من أجلة الصحابة قتل النعمان شهيداً بوقعة نهاوند سنة إحدى وعشرين ولما جاء نعيه خرج عمر فنعاه على المنبر وبكى وظاهر صنيع المصنف أن هذا لا يوجد مخرجا فى الصحيحين ولا أحدهما وهو ذهول شنيع وسهو عجيب فقد قال الحافظ العراقى إنه متفق عليه من حديث أبى هريرة بلفظ إن الله تعالى يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وقال المناوى رواه البخارى فى القدر وغزوة خيبر ورواه مسلم من حديث أبى هريرة مطولا قال شهدنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حنيناً فقال لرجل ممن يدعى الاسلام : هذا من أهل النار فلما حضرنا القتال قاتل قتالا شديداً فأصابته جراحة قيل يارسول الله الرجل الذى قلت آنفاً إنه من أهل النار قاتل قتالا

---

(١) المراد بالغلبة سعة الرحمة وشمولها للخلق كما يقال غلب على فلان الكرم أى هو أكثر خصاله ، وإلا فرحمة الله وغضبه صفتان راجعتان إلى إرادة عقوبة العاصى . إثابة المطيع وصفاته تعالى لاتوصف بغلبة إحداهما لأخرى وإنما هو على سبيل المجاز للمبالغة وقال الطيبى الحديث على وزان قوله تعالى « كتب ربكم على نفسه الرحمة » أى أوجب وعداً أن يرحمهم قطعاً بخلاف مايترتب على مقتضى الغضب من العقاب فإن الله تعالى عفو كريم يتجاوز عنه بفضله ، وأنشد:

وإنى وإن أوعدته أووعدته لمخلف إيعادى ومنجز موعدى

١٧٩١ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيَبْتَلِي الْمُؤْمِنَ ، وَمَا يَبْتَلِيهِ إِلَّا لِكَرَامَتِهِ عَلَيْهِ - الحاكم فى الكنى عن أبى فاطمة الضرى - (ض)

١٧٩٢ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيَتَعَاهَدُ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالْبَلَاءِ كَمَا يَتَعَاهَدُ الْوَالِدُ وَلَدَهُ بِالْخَيْرِ ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيَحْمِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِي الْمَرِيضَ أَهْلُهُ الطَّعَامَ - (هب) وابن عساكر عن حذيفة - (ض)

شديداً وقد مات فقال النبى صلى الله عليه وسلم فى النار فكاد بعض المسلمين أن يرتاب فبينماهم كذلك إذ قيل إنه لم يمت لكن به جرحا شديداً فلما كان الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فأخبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال الله أكبر أشهد أنى عبدالله ورسوله ثم أمر بلالا فنادى فى الناس إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ومن رواه الترمذى فى العلل عن أنس مرفوعا ثم ذكر أنه سأل عنه البخارى فقال حديث حسن حدثناه محمد بن المثنى اه فعزو المصنف الحديث للطبرانى وحده لا يرتضيه المحدثون فضلا عمن يدعى الاجتهاد

(إن الله تعالى ليبتلي المؤمن) أى يختبره ويمتحنه (ومايبتليه إلا لكرامته عليه) لأن للابتلاء فوائد سنية وحكما ربانية منها مالم يظهر إلا فى الآخرة ومنها ما ظهر بالاستقراء كالنظر إلى قهر الربوبية والرجوع إلى ذل العبودية وأنه ليس لأحد مفر من القضاء ولا محيد عن القدر ولأن الله حرم الجنة على من فى قلبه خبث فلا يدخلها إلا بعد طيبه وطهره فإنها دار الطيبين «طبتم فادخلوها خالدين» فمن تطهر فى الدنيا من البلايا والمصائب ولقى الله طاهراً من خبثه دخلها بغير تعوق ومن لم يتطهر منها فإن كانت نجاسته عينية كالكافر لم يدخلها بحال وإن كانت عارضية دخلها بعد تطهيره بالنار وفيه فضل الابتلاء ولا يلزم منه طلبه بل المأمور به طلب العفو والعافية كما فى أخبار مر بعضها ويأتى بعضها (الحاكم) أبو أحمد (فى) كتاب (الكنى) بضم الكاف وكذا ابن منده وابن أبى شيبة وقاسم بن أصبغ كلهم من حديث عبد الله بن إياس بن أبى فاطمة الضمرى عن أبيه (عن) جده (أبى فاطمة الضمرى) بصرى روى عن كثير بن مرة وغيره قال كنت جالساً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من يحب أن يصح ولا يسقم فابتدرنا فقلنا نحن يارسول الله فعرفنا فى وجهه الكراهة فقال أتحبون أن تكونوا كالحمر الصيالة قالوا لا قال ألا تحبون أن تكونوا أصحاب كفارات فوالذى نفسى بيده إن الله ليبتلي المؤمن بالبلاء مايبتليه إلا لكرامته عليه، وعبدالله وأبوه قال أبو يعلى فى مسنده لم أعرفها وأبو فاطمة يقال له الليثى ويقال له الدوسى الازدى وقيل هما اثنان وقال الكمال ابن أبى شريف تبعاً لشيخه ابن حجر رحمه الله تعالى أبو فاطمة فى الصحابة ثلاثة الأول الضمرى الأزدى بصرى روى عنه كثير ابن مرة وغيره ولعله هذا والثانى الليثى بصرى له صحبة وهذا أيضاً يمكن أن يقال إنه المتقدم والثالث الأنصارى الذى قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم عليك بالصوم لم يصح حديثه وليس هو هذا وروى الحاكم فى المستدرك بلفظ إن الله ليبتلى عبده المؤمن بالسقم حتى يكفر ذلك عنه كل ذنب وقال على شرطهما وأقره الذهبى

(إن الله تعالى ليتعاهد عبده المؤمن) أى المصدق بلسانه وقلبه (بالبلاء) فيصب عليه فى الدنيا البلاء صبا ليصب عليه فى الأخرى الأجر صبا والأمراض والمصائب فى الظاهر نكبة وفى الباطن تحفة إذ بذلك يرجع العبد إلى ربه ويتفكر أن هذا صنعه وتدبيره فهى هدايا من الله سبحانه والتعهد التحفظ بالشىء وتجديد العهد به والمراد هنا المراجعة والمعاودة مرة بعد أخرى (كما يتعاهد الوالد ولده بالخير) فيسلبه محبوبه العاجل الشاغل عنه ليصرف وجهه اليه ويحمله المكاره ليهرب منه اليه ويقبل بكليته عليه لأن الحبيب يحب مواجهة حبيبه ويفتح له المنهج إلى تقريبه (وإن الله ليحمى عبده) أضافه إليه للتشريف (المؤمن من الدنيا) أى يمنعه منها ويقيه أن يتلوث بدنسها كيلا يمرض قلبه بداء حبها وممارستها (كما يحمى المريض أهله الطعام) لئلا يزيد مرض بدنه بتناوله فهو إنما يحميه لعاقبة محمودة وأحوال سديدة مسعودة وما تقول فى الوالد المشفق الغنى إذا منع ولده رطبة أو تفاحة يأكلها وهو أرمد ويسلمه إلى معلم غليظ يابس يحبسه

١٧٩٣ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيَحْمِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الدُّنْيَا، وَهُوَ يُحِبُّهُ، كَمَا تَحْمُونَ مَرِيضَكُمُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ تَخَافُونَ عَلَيْهِ - (حم) عن محمود بن لبيد - (ك) عن أبي سعيد - (ض)

١٧٩٤ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيَدْفَعُ بِالْمُسْلِمِ الصَّالِحِ عَنْ مِائَةِ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِهِ الْبَلَاءَ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

طول النهار عنده ويضجره ويحمله إلى الحجام ليحجمه فيوجعه ويقلقه : أتراه فعل ذلك به لبخل أوهوان به أو قصد إيذاء له ؟ لكن لما علم أن صلاحه فيه وأن بهذا التعب القليل يصل إلى خير كثير ونفع عظيم ؛ وما تقول في الطبيب الحاذق المحب إذا منع المريض شربة ماء وهو ظمآن وسقاه شربة دواء كريه أقصده إيذاء بل هو نصح وإحسان لما علم أن في إعطائه شهوة ساعة هلاكه رأساً والغرض من التشبيه الواقع في هاتين الجملتين بيان كمال الاعتناء والشفقة والمحبة (هب وابن عساكر) في التاريخ في ترجمة ابن الأبيض (عن حذيفة) قال إن أقر أيامى لعيني يوم أرجع إلى أهلى فيشكون الحاجة والذى نفس حذيفة بيده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه اليمانى بن المغيرة قال الذهبي ضعفوه .

(إن الله تعالى ليحمى عبده المؤمن) من (الدنيا) أى يحفظه من مال الدنيا ومناصبها ويبعده عما يضر بدينه منها (وهو يحبه) أى والحال أنه يحبه (كما تحمون مريضكم الطعام) أى من تناول الطعام (والشراب تخافون عليه) أى لكونكم تخافون عليه من تناول مايؤذيه منها أى والحال أنكم تخافون عليه من ذلك، وذلك لأنه سبحانه وتعالى خلق عباده على أوصاف شتى فمهم القوى والضعيف والوضيع والشريف فمن علم من قلبه قوة على حمل أعباء الفقر الذى هو أشد البلاء صبر على تجرع مرارته أفقره في الدنيا ليرفعه على الأغنياء في العقبى ومن علم ضعفه وعدم احتماله وأن الفقر ينسيه ربه صرفه عنه لأنه لايحب أن عبده ينساه أو ينظر إلى من سواه ، فسبحان الحكيم العليم ﴿تتمة﴾ قال في الحكم ربما أعطاك فمنعك وربما منعك فأعطاك، متى فتح لك باب الفهم في المنع عاد المنع هو عين العطاء، متى أعطاك أشهدك بره ومتى منعك أشهدك قهره فهو في كل ذلك متعرف إليك ومقبل بوجود لطفه عليك إنما يؤلمك المنع لعدم فهمك عن الله فيه ﴿تنبيه﴾ قال العارف الجيلانى للنفس حالان ولا ثالث لها حال عافية وحال بلاء فان كانت في بلاء فشأنها غالبا الجزع والشكوى والاعتراض والتهمة لله بغير صبر ولا رضى ولا موافقة بل محض سوء أدب وشرك بالخلق والأسباب وإن كانت في عافية ونعمة فالأشر والبطر واتباع الشهوات كلما نالت شهوة تبعت أخرى وتطلب أعلا منها وكلما أعطيت ماطلبت توقع صاحبها في تعب لا غاية له وشأنها إذا كانت بلاء لاتتمنى إلا كشفه وتنسى كل نعيم ولذة فإذا شفيت رجعت إلى رعونتها وأشرها وبطرها وإعراضها عن الطاعة وتنسى ما كانت فيه من البلاء فربما ردت إلى أشد ما كانت فيه من البلاء عقوبة وذلك رحمة من الله بها ليكفها عن المخالفة فالبلاء أولى بها ولو أنها لم ترجع لرذائلها لكنها جهلت فلم تعلم مافيه صلاحها (حم ، عن محمود بن لبيد ك عن أبي سعيد) الخدرى .

(إن الله تعالى ليرفع) لفظ رواية الطبرانى ليدفع بالدال (بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء) أى بسبب كونه بين أظهرهم لكرامته على ربه أو بسبب دعائه والأول أقرب وتمام الحديث عند مخرجه الطبرانى «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض» ولايعارضه مدح البلاء فيما قبله لأن المراد به هنا الشاغل عن الله أو عبادته أو العارى عن الصبر الموقع لصاحبه في التضجر والتسخط الموجب للخذلان والأول في خلاف ذلك ويظهر بأن المراد بالمائة التكثير لا التحديد فإن حد الجوار يزيد على ماذكر إذ حد الجوار أربعون دارا من كل جانب (طب) وكذا الأوسط (عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه يحيى بن سعيد العطار وهو ضعيف وفي الميزان يحيى هذا ضعفه ابن معين ووهاه أبوداود وقال ابن خزيمة لايحتج به وقال ابن عدى بين الضعف ثم أورد له هذا الخبر .

١٧٩٥ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَ اللَّهَ عَلَيْهَا - (حم م ت ن) عن أنس - (صح)

١٧٩٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَسْأَلَهُ مَا مَنَعَكَ إِذَا رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ أَنْ تُنْكِرَهُ؟ فَإِذَا لَقَّنَ اللَّهُ الْعَبْدَ حُجَّتَهُ قَالَ: يَا رَبِّ رَجَوْتُكَ وَفَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ - (حم ه حب) عن أبي سعيد - (ح)

١٧٩٧ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَضْحَكُ إِلَى ثَلَاثَةٍ الصَّفُّ فِي الصَّلَاةِ، وَالرَّجُلُ يُصَلِّي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَالرَّجُلُ

(إن الله تعالى ليرضى عن العبد) المؤمن أي يرحمه ويثيبه (أن) علة ليرضى أي لأجل أن (يأكل) بفتح همزة أن أي بسبب أن يأكل أو وقت أكله (الأكلة) بفتح الهمزة المرة الواحدة من الأكل أي الغدوة أو العشوة كذا اقتصر عليه جمع منهم النووي في رياضه لكن ضبطه بعضهم بالضم وقال هي اللقمة (أو يشرب الشربة فيحمد الله عليها) يعني يرضى عنه لأجل أحد هذين الفعلين أياً كان وليس هو بشك من راو خلافاً لزاعمه وفيه أن أصل سنة الحمد تحصل بأي لفظ اشتق مادة ح م د بل بما يدل على الثناء على الله والأولى كما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحمد به وسيأتي وهذا تنويه عظيم بمقام الشكر حيث رتب هذا الجزاء العظيم الذي هو أكبر أنواع الجزاء كما قال سبحانه وتعالى «ورضوان من الله أكبر» في مقابلة شكره بالحمد وعبر بالمرة إشعاراً بأن الأكل والشرب يستحق الحمد عليه وإن قل جداً أو أنه يتعين علينا أن لا نحتقر من الله شيئاً وإن قل وفيه ندب الدعاء عقبها ويسن خفض صوته به إذا فرغ لم يفرغ رفقته لئلا يكون منعاً لهم «تنبيه» قال بعض الأكابر هذا فيمن حمد حمداً مطيعاً له طالباً حسن العمل طاهر النفس غير ملتفت إلى رشوة من ربه خاصاً من قلبه فإنه إذا كان كذلك وختمه بكلمة الصدق رضي الله عنه بصدقه وأما من حمد على خلاف ذلك فحمده مدخول يخشى أن لا يستوجب الرضى فإن رضى الله عن العبد خطب جليل وشأن رفيع والحمد مع استيلاء الغفلة وترك الأدب مع الله إنما هو حمد السكارى الحيارى الذين لا يلتفت إليهم ولا يعول عليهم فهيهات هيهات (حم م ت ن) كلهم (عن أنس) ولم يخرجه البخاري.

(إن الله تعالى ليسأل العبد يوم القيامة) عن كل شيء (حتى يسأله ما منعك إذا رأيت المنكر) هو كل ما قبحه الشرع كما سبق (أن تنكره) فمن رأى إنساناً يفعل معصية أو يوقع بمحترم محذوراً ولم ينكر عليه مع القدرة فهو مسئول عنه في القيامة معذب عليه إن لم يدركه العفو الإلهي والغفر السبحاني وفي خبر أبي نعيم عن ابن عباس مرفوعاً لا يقفن أحدكم على أحد يضرب ظلماً فإن اللعنة تنزل من السماء على من حضره إذا لم يدفعوا عنه ولا يقفن أحدكم على رجل يقتل ظلماً فإن اللعنة تنزل من السماء على من حضره إذا لم يدفعوا عنه (فإذا لقن الله العبد حجته [1]) أي ألهمه إياها (قال يارب رجوتك) أن تسامحني من الرجاء وهو التوقع والأمل وهمزته منقلبة عن واو (وفرقت) أي خفت (من الناس) أي من أذاهم قال البيهقي هذا فيمن يخاف سطوتهم ولا يستطيع دفعها عن نفسه وإلا فلا يقبل الله معذرته بذلك قال الغزالي فالعمل على الرجاء أغلب منه على الخوف وفي أخبار يعقوب عليه السلام إن الله أوحى إليه فرقت بينك وبين يوسف لقولك «أخاف أن يأكله الذئب وأنتم عنه غافلون» لم خفت الذئب ولم ترجني ولم نظرت إلى غفلة إخوته ولم تنظر إلى حفظي له (حم ه حب عن أبي سعيد) الخدري قال العلائي إسناده لا بأس به وقال الحافظ العراقي إسناده جيد

(إن الله تعالى ليضحك [2]) أي يدر رحمته ويجزل مثوبته يقال ضحك السحاب إذا صب ماء والمراد بضحكه

---

(١) قال في النهاية الحجة الدليل والبرهان (٢) قال الدميري الضحك استعارة في حق الرب سبحانه لأنه لا يجوز عليه تغيير الحالات فيه سبحانه وتعالى منزه عن ذلك وإنما المراد الرضى بفعل هؤلاء والثواب عليه وحمد فعلهم لأن الضحك من أحدنا إنما يكون عند موافقة ما يرضيه وسروره به.

يُقَاتِلُ خَلْفَ الْكَتِيبَةِ - (ه) عن أبي سعيد

١٧٩٨ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ، إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ - (ه) عن أبي موسى - (ض)

١٧٩٩ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيَعْجَبُ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبْوَةٌ (حم طب) عن عقبة بن عامر - (ح)

سبحانه لازمه إذ الضحك فى هذا وما أشبهه التجلى لمن ذكر حتى يراه فى الدنيا بعين بصيرته وفى الآخرة رؤية عيان كما جاء به القرآن فالضحك بمعنى الظهور والتجلى كما يقال ضحك الشيب إذا ظهر قال :

لاتعجبي ياهند من رجل ضحك المشيب برأسه فبكى

(إلى ثلاثة) من الناس الأول (الصف فى الصلاة) أى الجماعة المصطفون فى الصلاة على سمت واحد حسبما أمروا به (و) الثانى (الرجل) ذكره وصف طردى والمراد الإنسان يقوم (يصلى فى جوف الليل) أى يتهجدفيه (و) الثالث (الرجل يقاتل) الكفار (خلف الكتيبة [1]) أى يتوارى عنهم بها يقاتل من ورائها يجعلها كالترس يتقى بها والمقصود بالحديث الحث على الاصطفاف فى الصلاة لما فيه من عظيم الثواب وعلى التهجد والجهاد (ه عن أبى سعيد) الخدرى

(إن الله تعالى ليطلع فى ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه) ذنوبهم واللام إما على بابها بتضمين يطلع معنى ينظر أو بمعنى على وفيه شمول للكبائر وفيه كلام سيجىء (إلا لمشرك) بالله يعنى كافر وخص الشرك لغلبته حينئذ (أو مشاحن) أى معاد والشحناء العداوة قال الطيبى لعل المراد البغضاء التى بين المؤمنين من قبل نفوسهم الأمارة بالسوء قال فى الكشاف ولها أربعة أسماء الليلة المباركة وليلة البراءة وليلة الصك وليلة الرحمة ومن عادة الله فى هذه الليلة أن يزيد فيها ماء زمزم زيادة ظاهرة (ه من رواية ابن لهيعة عن الضحاك بن أيمن عن الضحاك بن عبد الرحمن ابن عزرب (عن أبى موسى) قال الزين العراقى وابن لهيعة حاله معروف والضحاك لايعرف حاله ولايعرف روى عنه غير ابن لهيعة والضحاك بن عبد الرحمن لم يسمع من أبى موسى قاله أبوحاتم وقد اختلف على ابن لهيعة أيضا انتهى ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لايصح

(إن الله ليعجب) من الاعجاب وهو من العجب وهو كون الشىء خارجا عن نظائره من جنسه حتى يكون ندرة فى صنفه قاله الحرالى (من الشاب) أى يعظم عنده قدرا فيجزل له أجره لكونه (ليست له صبوة) أى ميل إلى الهوى بحسن اعتياده للخير وقوة عزيمته فى البعد عن الشر قال حجة الإسلام وهذا عزيز نادر فلذلك قرن بالتعجب وقال القونوى سره أن الطبيعة تنازع الشاب وتتقاضاه الشهوات من الزنا وغيره وتدعوه اليها وعلى ذلك ظهير وهو الشيطان فعدم صدور الصبوة منه من العجب العجاب؛ وهل الأفضل مانشأ لاصبوة له لكونه لم يلابس كبيرة ونجا من ضررها وخطرها والسؤال عنها فى القيامة أو من قارف الذنوب وتاب توبة نصوحا لكونه أقلع عن الشهوات لله بعد إلفه لها وتعوده لذتها ثم فارق لذته وشهوته لله ؟ قولان وكلام المحاسبي يقتضى ترجيح الاول . ثم إنك قد عرفت معنى التعجب ، وعبر عنه بعضهم بعبارة أخرى فقال أصله استعظام الشىء واستكباره لخروجه عن العادة وبعده من العرف وذلك مما ينزه عن مثله البارى فيؤول بما ذكر فكأنه أكبر ماأتى به هذا الشاب من الامر البعيد عن أوصاف العبيد فهو على منهج المدح لمن لم يصب؛ وقد يأتى التعجب من فعل المنكر إذا عظم وقعه وفحش قبحه على جهة الانكار (تتمة) قال العارف ابن عربى لما تعجب المتعجب مما خرج عن صورته وخالفه فى سريرته ففرح بوجوده وضحك من شهوده ، وغضب لتوليه . وأبغض بعده وأحب قربه وتبشبش لتدليه فعبر بذلك تقريبا لأفهام العرب . فهذه

---

(١) الكتيبة بمثناه فوقية فتحتية فموحدة أى يقاتل الكفار أى يتوارى عنهم بها ويقاتل من ورائهم وفى نسخة وللرجل بلام الجر فى الموضعين . اهـ .

١٨٠٠ — إِنَّ اللهَ تعالى لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ - (ق ت ه) عن أبي موسى - (صح)

١٨٠١ — إِنَّ اللهَ لَيَنْفَعُ العَبْدَ بِالذَّنْبِ يُذْنِبُهُ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

١٨٠٢ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى مُحْسِنٌ فَأَحْسِنُوا - (عد) عن سمرة

أرواح مجردة ، تنظرها أشباح مستندة فإذا بلغ الميقات وانقضت الأوقات ومارت السماء وكورت الشمس وبدلت الأرض وانكدرت النجوم وانتقلت الامور وظهرت الآخرة وحشر الانسان وغيره فى الحافرة . تنسم الأرواح ويتجلى الفتاح ويتقد المصباح ويتشعشع الراح ويظهر الورد الصراح ويزول الإلحاح (حم طب) وكذا أبويعلى (عن عقبة بن عامر) أى الجهني قال الهيثمي وإسناده حسن وضعفه ابن حجر فى فتاويه لضعف ابن لهيعة راويه

(إن الله تعالى ليملي) بفتح اللام الأولى أى ليمهل والإملاء الإمهال والتأخير وإطالة العمر (للظالم) زيادة فى استدراجه ليطول عمره ويكثر ظلمه فيزداد عقابه «إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً» فإمهاله عين عقابه (حتى إذا أخذه ، أى أنزل به نقمته (لم يفلته) أى لم يفلت منه أو لم يفلته منه أحد أى لم يخلصه أبداً بل يهلكه لكثرة ظلمه بالشرك فإن كان مؤمناً لم يخلصه مدة طويلة بقدرجنايته ، وقول بعضهم معنى لم يفلته لم يؤخره تعقبه ابن حجر بأنه يفهم أن الظالم إذا صرف عن منصبه أو أهين لايعود إلى غيره والمشاهد فى بعضهم بخلافه فالأولى جمله غالبياً من الافلات وهوخروج من مضيق وتمام الحديث فى البخارى : ثم قرأ «وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهى ظالمة إن أخذه أليم شديد» وفيه تسلية للمظلوم ووعيد للظالم وأنه لايغتر بالامهال فإنه ليس بإهمال (ق) البخارى فى التفسير ومسلم فى الأدب (ت) فى التفسير (ه) فى الفتن كلهم (عن أبى موسى) الأشعرى

(إن الله لينفع) بمثناة تحتية فمثناة فوقية فباء موحدة أى يطالب ، كذا رأيته مضبوطا بالقلم فى نسخ هذا الجامع لكن فى تآليف للزين العراقى مضبوطا بالقلم ينفع بمثناة تحتية فنون ففاء من النفع ومثله فى الحلية لأبى نعيم والميزان ثم رأيت نسخة المصنف التى بخطه من هذا الجامع ينفع بنون وفاء مبينة مضبوطة وحينئذ فمعناه ينفع (العبد بالذنب) الذى (يذنبه) لأن الذنب سبب فرار العبد إلى الله من نفسه ودنياه والاستعاذة به والالتجاء إليه من عدوه والذنب لايسقط العبد من عين الله ولايخرجه عن موالاته وإنما يسقط بالإصرار وبترك التوبة والإعراض عن الله بطلب ملاذ نفسه وشهواتها وإنما الذنب آفة تلحق العبد فينكب بها ويخجل من أجلها فينتعش من صرعته بتوبته وهى سبب الوصلة لخواص العباد والقرب إلى الله قال الدارانى ما عمل داود عملا أتم من الخطيئة ما زال يهرب منها إلى ربه حتى وصل إليه ، وقال ابن عطاء الله ربما أفادك فى ليل القبض مالم تستفده فى إشراق نهار البسط «لاتدرون أيهم أقرب لكم نفعا» وقال ربما فتح لك باب الطاعة وما فتح لك باب القبول وقضى عليك بالذنب وكان سببا للوصول رب معصية أورثت ذلا وافتقاراً خير من طاعة أورثت عزا واستكباراً اه وهذا كله ليس تنويه لارتكاب الخطايا بل المراد أنه إذا أذنب فندم بذله وانكساره نفعه ذلك (حل عن ابن عمر) ابن الخطاب ثم قال غريب من حديث عبدالعزيز بن أبى رواد لم نكتبه إلا من حديث مضر بن نوح السلمى اه : ومضر قال فى الميزان فيه جهالة وقال العقيلى حديثه غير محفوظ وعبد العزيز بن أبى رواد قد سبق بيان حاله ورواه أبو نعيم من طريق آخر فيه عبدالرحيم بن هرون وقد قالوا كان يكذب ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لايصح والزين العراقى غيرمحفوظ .

(إن الله تعالى محسن) أى الإحسان له وصف لازم ولا يخلو موجود عن إحسانه طرفة عين فلابد لكل مكون من إحسانه إليه بنعمة الإيجاد ونعمة الامداد (فأحسنوا) إلى عباده بالقول والفعل فان الإحسان غاية رتب الدين وأعظم أخلاق عباد الله الصالحين قال بعض العارفين أصل العبودية لله ودوران أحوالها على أمرين تعظيم قدرة الله والإحسان إلى خلق الله وقال العارف ابن العربى الإحسان صفة الله وهو المحسن المجمل والإحسان

١٨٠٣ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى مَعَ الْقَاضِي ، مَالَمْ يَحِفْ عَمْدًا - (طب) عن ابن مسعود (حم) عن معقل بن يسار - (ض)

١٨٠٤ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى مَعَ الْقَاضِي مَالَمْ يَجُرْ ، فَإِذَا جَارَ تَبَرَّأَ اللهُ مِنْهُ ، وَأَلْزَمَهُ الشَّيْطَانَ - (ك هق) عن ابن أبي أوفى - (صح)

١٨٠٥ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضِيَ دَيْنَهُ ، مَالَمْ يَكُنْ دَيْنُهُ فِيمَا يَكْرَهُ اللهُ - (تخ ه ك) عن عبد الله بن جعفر - (صح)

١٨٠٦ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ الْمُسَعِّرُ وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللهَ وَلَا يَطْلُبُنِي أَحَدٌ

الذى به سمى العبد محسنا أن يعبد الله كأنه يراه أى يعبده على المشاهدة وإحسان الله هو مقام رؤيته عباده فى حركاتهم وتصرفاتهم وهوقوله «على كل شىء شهيد» ، «وهومعكم أينما كنتم» فشهوده لكل شىء هو إحسانه فانه بشهوده يحفظه من الهلاك فكل حال ينتقل فيه العبد فهو من إحسانه تعالى إذهو الذى نقله ولهذا سمى الإنعام إحساناً فإنه لا ينعم عليك إلا من يعلمك ومن كان علمه عين رؤيته فهو محسن دائما وقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم فان لم تكن تراه فإنه يراك أى فان لم تحسن فهو المحسن (عد عن سمرة) بن جندب .

(إن الله تعالى مع القاضى) بتأييده وتسديده وإعانته فى أقضيته ومتعلقاتها فهى معية خاصة (مالم يحف) أى يتجاوز حدود الله التى حدها لعباده وخرج بذلك مالو اجتهد فأخطأ فانه معذور حيث لم يقصر فى اجتهاده (عمدا) فانه حينئذ يتخلى عنه ويتولاه الشيطان لاستغنائه به عن الرحمن (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى وفيه حفص بن سليمان القارى وثقه أحد وضعفه الأئمة ونسبوه إلى الكذب والوضع (حم عن معقل بن يسار) قال الهيثمى فيه أبو داود الأعمى وهو كذاب

(إن الله تعالى مع القاضى) بما ذكر (مالم يجر) أى يظلم (فإذا جار) فى حكمه (تبرأ الله منه) لفظ رواية الترمذى وابن ماجه تخلى الله عنه (وألزمه الشيطان) أى صيره قرينه ملازماً له فى سائر أقضيته لا ينفك عن إغوائه «ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قرينا» ، وفى أصول صحيحة ولزمه الشيطان بدون همزة وبما تقرر من أن المعية فى هذا وما قبله وبعده معنوية لاظرفية علم أنه من المجاز البليغ لاستحالة الجهة عليه تعالى فهو علي وزان «إن الله مع المتقين ، إن الله مع الصابرين» (ك) فى الأحكام (هق) كلاهما (عن) عبدالله (بن أبى أوفى) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقضية تصرف المؤلف أن هذا مما لم يخرج فى شىء من الكتب الستة وإلا لما عدل عنه علي القانون المعروف والأمر بخلافه بل خرجه الترمذى وابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن أبى أوفى المذكور لكنهما قالا تخلى الله عنه بدل تبرأ منه قال المنذرى رووه كلهم من حديث عمران القطان وصححه الحاكم وحسنه الترمذى والقطان فيه كلام معروف

(إن الله تعالى مع الدائن) أى من أخذ الدين علي نفسه بإعانته على وفاء دينه (حتى يقضى دينه) أى يوفيه إلى غريمه ولا يعارضه استعاذة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الدين لأن كلامه هنا فيمن استدان لواجب أو مندوب أو مباح وله قدرة على وفائه غالباً ويريد قضاءه كما يشير إليه قوله (مالم يكن دينه فيما يكره الله) فهو الذى يكون الله فى عونه على قضائه أما المستدين فى مكروه لله كراهة تحريم أو تنزيه أو لا يجد لقضائه سبيلا أو نوى ترك القضاء فهو المستعاذ منه (تخ ه ك عن عبدالله بن جعفر) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وله شواهد كثيرة .

(إن الله تعالى هو الخالق) لجميع المخلوقات لا لغيره (القابض) أى الذى لهذه الصفة وهى إيقاع القبض والإقتار بمن يشاء وإن اتسعت أمواله قال الحرالى والقبض إكمال الأخذ أصله القبض باليد كلها (الباسط) لمن يشاء من عباده وإن ضاقت حاله والبسط توسعة المجتمع إلى حد غايته (الرزاق) من شاء من عباده ماشاء (المسعر) أى الذى يرفع سعر الأقوات ويضعها فليس ذلك إلا إليه وما تولاه الله بنفسه ولم يكله إلى عباده لا دخل لهم فيه ، قال الطيبى هذا

بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتُهَا إِيَّاهُ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ - (حم دت ه حب هق) عن أنس - (صح)

١٨٠٧ — إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ - ابن نصر عن أبي هريرة وعن ابن عمر - (ح)

جواب على سبيل التعليل للامتناع عن التسعير وأكد بأن وضمير الفصل وتعريف الخبر ليدل على التأكيد ثم رتب الحكم على الوصف المناسب فمن حاول التسعير فقد عارض الخالق ونازعه فى مراده ومنع العباد حقهم مما أولاهم الله فى الغلاء والرخص فبين أن المانع له من التسعير ما فى ضمن ذلك من كونه ظلما للناس فى أموالهم لكونه تصرفا فيها بغير إذنهم بقوله (وإنى لأرجو) أى أؤمل (أن ألقى الله تعالى) فى القيامة (ولا يطلبنى) أى يطالبنى (أحد بمظلمة) بالفتح وكسر اللام اسم لما أخذ ظلما (ظلمتها إياه) أى ظلمته بها (فى دم) أى فى سفكه (ولا مال) أراد بالمال هذا التسعير لأنه مأخوذ من المظلوم قهراً وهو كأرش الجناية وإنما أتى بمظلمة توطئة له ذكره الطيبي قال وعطف قوله ولا مال على قوله ولا دم وجيء بلا النافية للتوكيد من غير تكرير لأن المعطوف عليه فى سياق النفى وهذا أصل فى إيجاب الإمام الأعظم العدل على نفسه وأفاد أن التسعير حرام لأنه جعله مظلمة وبه قال مالك والشافعي وجوزه ربيعة وهو مذهب عمر لأن به حفظ نظام الأسعار وقال ابن العربي المالكى الحق جواز التسعير وضبط الأمر على قانون ليس فيه مظلمة لأحد من الطائفتين وما قاله المصطفى صلى الله عليه وسلم حق وما فعله حكم لكن على قوم صحت نياتهم ودياناتهم أما قوم قصدوا أكل مال الناس والتضييق عليهم فباب الله أوسع وحكمه أمضى . اهـ . وفصل قوم بين الغلاء والرخص ومن مفاسد التسعير تحريك الرغائب والحمل على الامتناع من البيع والجلب المؤدى إلى القحط والغلاء قال القاضى والسعر القيمة التى يقدر بها فى الأسواق سميت به لأنها ترتفع والتركيب لما له ارتفاع والتسعير تقديرها (حم د ت ه حب هب) فى البيع كلهم (عن أنس) قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سعر لنا فذكره قال الترمذى حسن صحيح .

(إن الله تعالى وتر) أى واحد فى ذاته لا يقبل الانقسام والتجزئة واحد فى صفاته فلا شبيه له واحد فى أفعاله فلا شريك له «ليس كمثله شيء وهو السميع البصير» (يحب الوتر) أى صلاته أو أعم بمعنى أنه يثيب عليه ويقبله من عامله قبولا حسناً قال القاضى وكل ما يناسب الشيء أدنى مناسبة كان أحب إليه مما لم يكن له تلك المناسبة قال ابن عربى فتعين عليك أن تكون من أهل الوتر فى جميع أفعالك حتى تطلب العدد والكمية وقد أمرك الله تعالى بقوله فى الخبر الآتى فأوتروا إلى آخره فإذا اكتحلت فاكتحل وتراً فى كل عين واحدة أو ثلاث فإن كل عين عضو مستقل وإذا طعمت فلا تنزع يدك إلا عن وتر وإذا شربت الماء فى حسواتك اجعله وتراً حتى إنك اذا أخذك الفواق اشرب من الماء سبع حسوات تنقطع هكذا جربته وقال الحكيم الترمذى خلق الله الأشياء على محبوب الوتر واحدا وثلاثا وخمساً وسبعاً فالعرش واحد والكرسى واحد والقلم واحد واللوح واحد والدار واحدة والسجن واحد وأبواب الجنة سبعة ثم تزيد واحدا بمحمد صلى الله عليه وسلم باب الرحمة والتوبة وهو أصل الأبواب وأبواب السجن سبعة وعمال الله مقسومون على سبعة أجزاء وظلال الآدميين سبعة والأيام سبعة وأرزاقهم سبعة وعبادتهم على سبع جوارح ثم افترض على العباد خمس صلوات وهى وتر وعدد ركعاتها سبعة عشر وهى وتر وأم القرآن آياتها وتر وأدنى القراءة واحد وهى آية وأدنى التسابيح واحد فى الركوع والسجود وفرض الحج فى يوم تاسع الحجة والزكاة فى كل مائتين خمسة دراهم والعشور من كل عشرة واحد وافترض على العباد حفظ سبع جوارح وجعل التقوى فى سبعة وأسماءه تسعة وتسعون والقلب وتر وخالقه وتر فأظهر الله محبوبه فى عامة الأشياء فللعبد فى الوتر من النوال ما لا عين رأت ولا أذن سمعت فمن صلاه كان كمن دخل محل الملك من السرير يعتذر اليه من عمل نهاره ومن تقصيره (ابن نصر) محمد فى كتاب الصلاة (عن أبى هريرة وعن ابن عمر) بن الخطاب ، قضية

١٨٠٨ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ ، فَأَوْتِرُوا يَاأَهْلَ الْقُرْآنِ - (ت) عن على (ه) عن ابن مسعود

١٨٠٩ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنْ أُمَّتِى الْخَطَأَ ، وَالنِّسْيَانَ ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ - (ه) عن ابن عباس

١٨١٠ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ - (حم ٤) عن أنس بن مالك القشيرى ، وماله غيره - (صح)

صنيع المصنف أنه لايوجد مخرجا لأحد من المشاهير أو لانه وجد كذلك لكن عدل عنه لكونه معلولا وهوذهول فقد أخرجه أحمد والبزار باللفظ المزبور عن ابن عمر المذكور ، وقال الهيثمى ولهيره رجال موثوقون

(ان الله تعالى وتر) أى فرد لا من جهة العدد بل من حيث إنه غيرمزدوج كما مر (يحب الوتر) أى يتقبله ويثيب عليه (فأوتروا) أى اجعلوا صلاتكم وترا بضم الوتر اليها أوصلوا الوتر والفاء جزاء شرط محذوف كأنه قال إذا هديتم إلى أن الله يحب الوترفأوتروا فإن من شأن أهل القرآن الكدح فى ابتغاء مرضات الله وإيثار محابه (يا أهل القرآن) أراد المؤمنين المصدقين له المنتفعين به وقد يطلق ويراد به القراءة ذكره القاضى قال العليمى وإنما خص الثناء بهم فى مقام الفردية لأن القرآن ماأنزل إلا لتقرير التوحيد فكأنه قيل إن الله واحد يحب الوحدة فوحدوه ياأهل التوحيد انتهى . وزعم الخطابى أن فيه دلالة على عدم وجوب الوتر وإلا لعم غير أهل القرآن وهم عرفاء القراء والحفاظ دون العوام وأنت خبير بعدم إصابته للصواب إذ لم يذهب أحد إلى ماقتضاه كلامه من اختصاص ندب الوتر بعرفاء القرآن وحفاظه دون غيرهم بل لو ذهب إليه ذاهب لكان خارقا للإجماع بلادفاع والاولى أن يحمل الامر على الندب جمعاً بينه وبين خبر هل علىّ غيرها قال لا إلا أن تطوع (ت) من حديث عاصم بن حمزة (عن على) أمير المؤمنين وحسنه لكن ابن ضمرة تكلم فيه غير واحد (ه عن ابن مسعود) وفيه ابراهيم الهجرى ضعفه ابن معين وغيره واقتصاره على غيرهذين يؤذن بتفردهما به من بين الستة والأمر بخلافه فقد عزاه الصدر المناوى وغيره للأربعة جميعاً

(إن الله تعالى وضع عن أمتى) أمة الإجابة (الخطأ والنسيان[1] وماستكرهوا عليه) قالوا فيه أن طلاق المكره لايقع إلا إن نواه أو ظهرت منه قرينة اختيار قال ابن حجر حديث جليل قال بعض العلماء ينبغى أن يعد نصف الإسلام لأن الفعل إما عن قصد واختيار أولا ، الثانى مايقع عن خطإ أونسيان أو إكراه وهذا القسم معفو عنه اتفاقا وإنما اختلف هل المعفو عنه الإثم أوالحكم أو هما معا وظاهر الحديث الاخير وما خرج عنه كالقتل فبدليل منفصل (ه) فى الطلاق (عن ابن عباس) قال الزيلعى سنده ضعيف ورواه الطبرانى باللفظ المذكور وقال الهيثمى وفيه محمد بن مصفى وثقه أبو حاتم وفيه كلام لايضر وبقية رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر أخرجه الفضل التيمى فى فوائده بإسناد ابن ماجه بلفظ رفع بدل وضع ورجاله ثقات إلا أنه أعل بعلة غير قادحة فإن من رواية الوليد عن الاوزاعى عن عطاء عن ابن عباس وقد رواه بشر بن بكر عن الاوزاعى فزاد عبيد بن عمير بن عطاء وابن عباس وأخرجه الحاكم والدارقطنى انتهى . (إن الله تعالى وضع) أى أسقط (عن المسافر) من السفروهو إزالة الكن عن الرأس (الصوم) أى صوم رمضان (وشطر) وفى رواية للنسائى ونصف (الصلاة) أى نصف الرباعية لما يحتاجه المسافر من الغذاء لوفور نهضة فى عمله فى سفره وأن وقت غذائه بحسب البقاع لابحسب الاختيار إذ المسافر متاعه

---

(١) قال المحققون قاعدة الفقهاء أن النسيان والجهل يسقطا الإثم مطلقا أما الحكم فإن وقع فى ترك مأمور لم يسقط بل يجب تداركه أو فعل منهى ليس من باب الإتلاف فلا شىء أو فيه إتلاف لم يسقط الضمان فإن أوجب عقوبة كان شبهة فى إسقاطها وخرج عن ذلك صور نادرة

١٨١١ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ : أَيْ رَبِّ نُطْفَةٌ ، أَيْ رَبِّ عَلَقَةٌ ، أَيْ رَبِّ مُضْغَةٌ ، فَإِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا ، قَالَ : أَيْ رَبِّ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ؟ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى ؟ فَمَا الرِّزْقُ ؟ فَمَا الْأَجَلُ ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ - (حم ق) عن أنس - (صح)

على قلة الأمن وقى الله ، والسفر قطعة من العذاب نخفف عنه لئلا يجتمع على العبد كلفتان فتتضاعف عليه المشقة ديناو دنيا فإذا خف عنه الأمر من وجه طبيعي أخذ بالحكم من وجه آخر ديني قال القاضي والصوم منصوب عطف على شطر ولا يجوز عطفه على الصلاة لفساد اللفظ والمعنى أما لفظا فإنه لو عطف عليه لزم منه العطف على عاملين مختلفين وهو غير جائز وأما معنى فلأن الموضوع عنهم الصوم لاشطره والمراد بالوضع وضع الأداء ليشترك فيه المعطوف والمعطوف عليه فيصح نسبته إليهما إذ الصوم غير موضوع مطلقا فإن قضاءه واجب عليهم بخلاف شطر الصلاة قال الخطابي وقد يجمع نظم الكلام أشياء ذات عدد مسوقة في الذكر متفرقة في الحكم وذلك أن النظر الموضوع من الصلاة يسقط لا إلى قضاء والصوم يقضي قال الحافظ العراقي وفيه جواز الفطر والقصر للمسافر وإطلاق الكل وإرادة البعض لأنه قال شطر الصلاة وإنما وضع عنه شطر ثلاث صلوات على أن الشطر قد يطلق على غير النصف ، وأن الصوم والإتمام كانا واجبين ثم نسخ (حم ٤ عن أنس بن مالك) الكعبي (القشيرى) أبو أمية صحابي نزل البصرة قال أغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت إليه وهو يأكل فقال اجلس فاصبر من طعامنا قلت إني صائم قال اجلس أحدثك عن الصلاة والصيام إن الله وضع الخ صحح الترمذي حديثه هذا وقال ماله غيره قال الحافظ العراقي وهو كما قال لايعرف له حديث رفعه إلا هذا وأما من أطلق أنه لايعرف إلا في هذا الحديث فغير صحيح فإنه روى له حديث آخر في جمع القرآن رواه الخطيب وغيره وفي هذا الحديث قصة وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته : وعن المرضع والحبلى هذا نص الحديث ثم إنه ليس في روايه الترمذي الصوم .

(إن الله تعالى وكل) بالتشديد من التوكل بمعنى التسليط والقيام بشأن تلك الخدمة (بالرحم) قال الحرالي هو ماتشتمل على الولد من أعضاء التناسل يكون فيه تخليقه من كونه نطفة إلى كونه خلقا آخر (ملكا) بفتح اللام (يقول) الملك عند استقرار النطفة في الرحم التماسا لإتمام الخلقة (أي رب) أي يارب هذه (نطفة) أي منيّ (أي رب) هذه (علقة) قطعة من دم جامدة (أي رب) هذه (مضغة) قطعة لحم قدر مايمضغ ، وفائدة ذلك أنه يستفهم هل يتكون فيها أم لا فيقول نطفة عند كونها نطفة ويقول علقة عند كونها علقة فبين القولين أربعون يوما وليس المراد أنه يقول في وقت واحد وإلا لزم كون النطفة علقة ومضغة في آن واحد (فإذا أراد الله) سبحانه وتعالى (أن يقضي خلقه) بفتح فسكون أي يأذن في إتمام خلقه (قال) الملك (أي رب شقي أو) وفي رواية أم (سعيد) من السعداء وقدم الاستفهام عن الشقاء لكثرة ماتراه الملائكة من مخالفة البشر المستحقة بهما للعذاب (ذكرا أو أنثى) كذلك وقدم الذكر لشرفه وأصالته والخنثى ذكر أو أنثى عند الله فليس قسما ثالثا يسأل عنه (فما الرزق) أي أي شيء قدره فأكتبه (فما الأجل) يعني فأي مدة قدر أجله فأكتبه (فيكتب) بصيغة المجهول أو المعلوم (كذلك) أي مثل مايؤمر به (في بطن أمه) أي وهو في بطنها أو والحال أنه في بطنها قبل بروزه إلى هذا العالم ، فرغ ربك من ثلاث عمرك ورزقك وشق أم سعيد فيكتبه الملك في صحيفة فلا يزاد عليه ولا ينقص إلى يوم القيامة كما في رواية مسلم وفي حديث أنه يكتب بين عينيه ولا مانع من كتابته فيهما ﴿تنبيه﴾ وعلم مما تقرر أن قوله نطفة علقة مضغة بالرفع خبر مبتدأ محذوف وقال الكرماني ويجوز النصب أي جعلت المني نطفة في الرحم أو صار نطفة أو خلقت أنت نطفة قال وقوله أذكر مبتدأ وقد يخصص بثبوت أحدهما إذ السؤال فيه عن التعيين فصلح للابتداء به وروى أذكراً بالنصب أي أتريد (حم ق عن أنس) بن مالك .

١٨١٢ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى وَهَبَ لِأُمَّتِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَلَمْ يُعْطِهَا مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ - (فر) عن أنس - (ض)

١٨١٣ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ، وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةً رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً - (حم ه حب ك) عن عائشة - (صح)

١٨١٤ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ - (حم د ك) عن البراء (ه) عن عبدالرحمن ابن عوف (طب) عن النعمان بن بشير، البزار عن جابر - (ح)

(إن الله تعالى وهب لأمتي) أمة الإجابة (ليلة القدر) أي خصهم بها (ولم يعطها من كان قبلهم) من الأمم السابقة فهذا كما ترى صريح في أنها من خصوصياتنا وأشار بقوله وهب إلى عظمها وكثرة المواهب والعطايا فيها وأنها خليقة أن يمتن بها (فر عن أنس) وفيه إسماعيل بن أبي زياد الشامي قال الذهبي في الضعفاء عن الدارقطني ممن يضع الحديث (إن الله تعالى وملائكته يصلون على الذين يصلون) من الوصل ضد القطع (الصفوف) بحيث لا يبقى فيها مايسع واقفا أي يغفر لهم ويأمر ملائكته بأن يستغفروا لهم قال الفخر الرازي ولا يصح كونها بمعنى الدعاء لأنه غير معقول المعنى في حقه تعالى لأن الدعاء للغير يقتضي طلب نفعه من ثالث وهو هنا محال وتقييد الصف في الحديث الآتي بالأول للأكثرية لا لإخراج غيره كما يصرح به مايأتي (ومن سد فرجة) بضم أوله خللا بين المصلين في صف (رفعه الله بها) أي بسبب سده إياها (درجة) في الجنة زاد في رواية ودرت عليه الملائكة من البر وهذا وارد على منهج تأكد سد الفرج في الصفوف وكراهة تركها مع عدم العذر (تنبيه) قال ابن عربي الخلل في الصفوف طرق الشيطان والطريق واحدة وهي سبيل الله فاذا انقطع هذا الخط الظاهر من النقط ولم يتراص لم يظهر وجود للخط والمقصود وجود الخط فصفوف المصلين لا تكون في سبيل الله حتى تتصل ويتراص الناس فيها فمن لم يفعل وأدخل الخلل كان ممن سعى في قطع سبيله ولا يكون السبيل إلا كالخط الموجود من النقط المتجاورة التي ليس بين كل نقطتين حيز فارغ لا نقطة فيه وحينئذ يظهر صورة الخط فكذا الصف لا يظهر فيه سبيل الله حتى يتراص الناس فيه (حم ه حب ك) في الصلاة (عن عائشة) قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال مغلطاي حديث مختلف في إسناده لاختلاف حال رواية اسماعيل بن عياش.

(إن الله وملائكته) أي عباده المقربين المصطفون المصفون من أدناس البشر الذين لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون مايؤمرون (يصلون على الصف الأول) أي على أهله وهو الذي يلي الإمام أي يستغفرون لأهله قال تعالى «ويستغفرون لمن في الأرض» (١) وتمام الحديث عند أحمد وغيره قالوا يارسول الله وعلى الثاني قال وعلى الثاني اهـ بلفظه (حم د ه) في الصلاة (ك) كلهم (عن البراء) بن عازب ولفظ رواية أبي داود عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلل الصفوف من ناحية إلى ناحية يمسح صدورنا ومناكبنا ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وكان يقول إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول قال في الرياض إسناده حسن (ه عن عبدالرحمن بن عوف) أحد العشرة المبشرة (طب عن النعمان بن بشير) الأنصاري (البزار) في مسنده (عن جابر) قال الهيثمي بعد ما عزاه لأحمد والبزار وغيرهما

---

(١) لما روى البزار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للصف الأول ثلاثا وللثاني مرتين وللثالث مرة فيستحب أن يتقدم الناس في الصف الأول ويستحب إتمامه ثم الذي يليه وأن لا يشرع في صف حتى يتم ماقبله وهذا الحكم مستمر في صفوف الرجال وكذا في صفوف النساء المنفردات بجماعتهن عن جماعة الرجال أما إذا صلت النساء مع الرجال جماعة واحدة فأفضل صفوف النساء آخرها.

١٨١٥ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَه يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ ـ (ده حب) عن عائشة ـ (صح)

١٨١٦ — إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَه يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ ـ (حب طس حل) عن ابن عمر ـ (ض)

١٨١٧ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى وَمَلَائِكَتَه يُصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْعَمَائِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ـ (طب) عن أبي الدرداء (ض)

رجال أحمد موثقون

(إن الله تعالى وملائكته يصلون على ميامن الصفوف) أى يستغفرون لمن عن يمين الإمام من كل صف والمراد يستغفرون لهم أولا أو كثيراً اهتماما بشأنهم ثم يستغفرون لمن عن اليسار لأن الاستغفار مخصوص بهم بدليل الخبر الآتى: من عمر ميسرة المسجد [1] (د ه حب عن عائشة) سكت عليه أبو داود قال فى الرياض إسناده على شرط مسلم وفيه رجل مختلف فى توثيقه وقال مغلطاى فى شرح ابن ماجه سنده صحيح على شرط مسلم .

(إن الله تعالى وملائكته يصلون على المتسحرين) أى الذين يتناولون السحور بقصد التقوى به على الصوم لما فيه من كسر شهوة البطن والفرج الموجبة لتصفية القلب وغلبة الروحانية على الجسمانية الموجبة للقرب من جانب الرب تعالى فلذلك كان السحور متأكد الندب جدا (حب طس حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الطبرانى تفرد به يحي بن يزيد الخولانى قال الهيثمى ولم أجد من ترجمه اه وقال أبو نعيم غريب من حديث نافع لم يروه إلا عبد الله ابن سليمان المعروف بالطويل وعنه عبد الله بن عياش القتبانى تفرد به إدريس بن يحي الخولانى وهو عند أهل مصر كبشر بن الحارث عند أهل بغداد اه ، وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا إلا لمن ذكر والأمر بخلافه فقد خرجه أحمد فى المسند باللفظ المذكور عن ابن عمر المزبور وقد سبق أو يجيء قول الحافظ ابن حجر إذا كان الحديث فى مسند أحمد لا يعزى لغيره ممن دونه وخرجه أيضا الجوهرى فى أماليه من حديث ابن عمر بلفظ غداء المؤمن السحور وإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين قال المصنف يحصل من مجموع الطرق حسن الحديث .

(إن الله تعالى وملائكته يصلون على أصحاب العمائم) جمع عمامة أى الذين يلبسون العمائم (يوم الجمعة) ويحضرون صلاتها ، وأخذ منه حجة الإسلام ندب التعمم وتأكده فى هذا اليوم قال فان كربه الحر فلا بأس أن ينزعها قبل الصلاة وبعدها لكن لا ينزعها فى وقت السعى من المنزل إلى الجمعة ولا فى وقت الصلاة ولا عند صعود الإمام المنبر ولا فى خطبته اه [2] (طب) عن محمد بن عبدالله الحضرمى عن العلاء بن عمرو الحنفى عن أيوب ابن مدرك عن مكحول (عن أبي الدرداء) قال الزين العراقى أيوب بن مدرك كذبه ابن معين وقال تلميذه الهيثمى فيه أيوب بن مدرك . قال ابن معين كذاب اه وفى الميزان واللسان عن مرة كذاب وعن النسائى متروك له مناكير ثم عد من مناكيره هذا الحديث اه وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال لا أصل له تفرد به أيوب قال الأزدى هو من وضعه كذبه يحي وتركه الدارقطنى اه ولم يتعقبه المؤلف بشيء سوى أنه قال اقتصر على تضعيفه الزين العراقى وابن حجر ولم يزد على ذلك وأنت خبير بما فى هذا التعقب من التعصب .

---

(١) قال الغزالى ينبغى لداخل المسجد أن يقصد يمنة الصف فانها يمن وبركة وإن الله تعالى يصلي على أهلها اه قلت وهذا إذا كان فيها سعة ولم يؤذ أهلها ولا تتعطل ميسرة المسجد ، فان قلت ينافى هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الأجر، قلت لا منافاة لأنه قد يحصل لصاحب الميمنة ما يوازى ذلك أو يزيد ، وقد يحصل لصاحب الميسرة مايزيد على صاحب الميمنة بسبب نيته وإخلاصه وسبب الحرص على ميمنة الإمام أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا أحرص الناس علي تحصيل القربات فلما حث النبي صلى الله عليه وسلم على ميمنة الصف ازدحموا عليها فتعطلت الميسرة فقال ذلك (٢) ويندب للإمام أن يزيد فى حسن الهيئة

١٨١٨ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ ، وَيَدُ اللهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ - (ت) عن ابن عمر - (ح)

١٨١٩ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ ، وَلَا الصَّيَّاحَ فِي الْأَسْوَاقِ - (خد) عن جابر - (ح)

١٨٢٠ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الذَّوَّاقِينَ وَلَا الذَّوَّاقَاتِ - (طب) عن عبادة بن الصامت - (ح)

(إن الله تعالى لايجمع أمتى) أى علماء أمتى ولفظ رواية الترمذى لايجمع أمتى أو قال أمة محمد وهو تردد من الراوى (على ضلالة) لأن العامة عنها تأخذ دينها ، وإليها تفزع فى النوازل فاقتضت الحكمة حفظها قال الطيبي وقوله أمة محمد أظهر فى الدراية لأن التخصيص يدل على امتياز أمته عن جميع الأمم بهذه الفضيلة فيلزم منه امتياز الفرقة الناجية المسماة بأهل السنة والجماعة من الفرق الضالة فلذلك عقبه بقوله (ويد الله على الجماعة) كناية عن الحفظ أى الجماعة المتفقة من أهل الإسلام فى كتاب الله وروايته (ومن شذ) انفرد عن الجماعة قال الطيبي ومعنى على كمعنى فوق فى قوله تعالى يد الله فوق أيديهم فهو كناية عن النصرة والغلبة لأن من بايع الإمام الحق فكأنما بايع الله ومن بايع الله فإنه ينصره ويخذل أعداءه أى هو ناصرهم و نصيرهم غالبين على من سواهم ومن فارقهم فقد خلع ربقة الطاعة من عنقه وخرج عن نصرة الله فدخل النار ، فالواو فى قوله ومن شذ للعطف على معنى الحصول فى الوجود وتفويض ترتب الثانية على الأولى إلى فهم السامع الزكى الفطن ويحتمل أن يضمن يد الله معنى الإحسان والإنعام بالتوفيق على استنباط الأحكام وعلى الاطلاع على ما كان عليه المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه من الاعتقاد (شذ إلى النار) أى إلى مايوجب دخولها فأهل السنة والجماعة هم الفرقة الناجية ، فالشذوذ الانفراد وشذ عن الجماعة انفرد عنهم (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً الضياء فى المختارة بلفظ إن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة أبداً وإن يد الله مع الجماعة فاتبعوا السواد الأعظم فانه من شذ شذ فى النار قال ابن حجر رحمه الله فى تخريج المختصر حديث غريب خرجه أبو نعيم فى الحلية واللالكائى فى السنة ورجاله رجال الصحيح لكنه معلول فقد قال الحاكم لو كان محفوظاً حكمت بصحته على شرط الصحيح لكن اختلف فيه على معتمر بن سليمان على سبعة أقوال فذكرها وذلك مقتضى للاضطراب والمضطرب من أقسام الضعيف

(إن الله تعالى لايحب الفاحش) أى ذا الفحش فى قوله وفعله بل يبغضه كما صرح به فى الحديث الآتى بقوله إن الله يبغض الفاحش الخ والفحش اسم لكل خصلة قبيحة وقال الحرالى اسم لكل مايكرهه الطبع من رذائل الأعمال الظاهرة كما ينكره العقل ويستخبثه الشرع فيتفق فى حكمه آيات الله الثلاث من الشرع والعقل والطبع (المتفحش) أى الذى يتكلف ذلك ويتعمده يعنى الفاحش المتفحش صنعاً (ولا الصياح) بفتح المهملة وشد المثناة تحت الصراخ (فى الأسواق) أى كثير الصراخ فى الشوارع والطرق ومجامع الناس كما يفعله السوقة والدلالون ونحوهم فيكره ذلك أما صياح نحو الدلال والمنادى ومعرف اللقطة ومنشد الضالة بقدر الحاجة فلا يكره (خد) وكذا ابن أبى الدنيا (عن جابر) قال الزين العراقى وسنده ضعيف قال ولابن أبى الدنيا والطبرانى عن أسامة بن زيد إن الله لايحب الفاحش المتفحش وسنده جيد انتهى وفى مسلم من حديث عائشة إن الله لايحب الفحش ولا التفحش ٭ (إن الله لايحب الذواقين ولا الذواقات) قال الزمخشرى هو استطراق النكاح وقتاً بعد وقت كلما تزوج أو تزوجت مد عينه أو مدت عينها إلى آخر أو إلى أخرى قال وهذا من المجاز وقول النهاية السريع النكاح السريع الطلاق فيه نظر لأن الحديث مصرح كما ترى بأن المذموم المبغوض أن يتزوجها أو تتزوجه بقصد ذوق عسيلتها أو عسيلته ثم تحصل المفارقة وقد يكون النكاح وسرعة الفراق لا لذلك وفيه أنه يكره التزوج بقصد ذلك لكنه يصح وذلك لأن مقصود النكاح النسل

١٨٢١ — إنَّ اللهَ تَعالَى لَا يَرْضَى لِعَبْدِهِ المُؤْمِنِ إذَا ذَهَبَ بِصَفِيِّهِ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ بِثَوَابٍ دُونَ الجَنَّةِ - (ن) عن ابن عمرو - (صح)

١٨٢٢ — إنَّ اللهَ تَعالَى لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ - (ن ه) عن خزيمة بن ثابت - (ح)

١٨٢٣ — إنَّ اللهَ تَعالَى لَا يَظْلِمُ المُؤْمِنَ حَسَنَةً يُعْطَى عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا وَيُثَابُ عَلَيْهَا فِي الآخِرَةِ ، وَأَمَّا الكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إذَا أَفْضَى إلَى الآخِرَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْرًا - (حم م) عن أنس - (صح)

ودوام العشرة وحصول الألفة، وسرعة المفارقة مفوتة لذلك مع ما فيه من كسر القلب وتولد الضغائن، وتمسك به الحنفية على منع إباحة الطلاق إلا لضرورة (طب عن عبادة) بن الصامت قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقية إسناده حسن

(إن الله لايرضى لعبده المؤمن إذا ذهب بصفيه) الذى يصافيه الود ويخلصه فعيل بمعنى فاعل أو مفعول (من أهل الأرض) يعنى أماته (فصبر) العبد المؤمن على قضاء الله تعالى (واحتسب) أى طلب بفقده الاحتساب أى الثواب عند الله تعالى (بثواب دون الجنة) أى دون إدخاله إياها مع السابقين الأولين أو من غير عذاب أو بعد عذاب يستحق ما هو فوقه وهذا مرشح لما ذهب إليه ابن عبد السلام فى طائفة من أن المصائب لا ثواب فيها بل فى الصبر عليها لكونها ليست من كسب العبد ، وذهب آخرون إلى خلافه وتأولوا هذا وما أشبهه (ن عن ابن عمرو) بن العاص

(إن الله لايستحيي) أى لا يأمر بالحياء فى الحق أو لا يفعل ما يفعله المستحي من ترك مايستحيا منه فالاستحياء هنا استعارة تبعية تمثيلية فالمراد أن الله لا يمتنع من بيان (الحق) أو من ذكره فكذا أنا لا أمتنع من إرشادى لكم وتعليمكم أمر دينكم وإن كان فى لفظه استحياء وقدم ذلك توطئة وبسطاً لعذره فى ذكره مايستحيا منه عادة بحضرة النساء (لاتأتوا النساء) نساءكم أى تجامعوهن (فى أدبارهن [١]) لانه ليس محل الحرث ولا موضع الزرع وإذا حرم وطء الحائض بعلة أن فى فرجها أذى وهو دم الحيض فالدبر أولى لأن الفرج الحلال إذا حرم بطريق الأذى عليه فموضع لايفارقه الأذى أحرى أن يحرم قال الطيبي وفى جعل قوله « إن الله لايستحيي » إلى آخره مقدمة وتمهيداً للنهى بعد إشعاره بشناعة هذا الفعل واستهجانه وكان من حق الظاهر إنى لا أستحيي فأسند إليه تعالى للمبالغة والتأكيد ومن ثم اتفق الجمهور من السلف والخلف على تحريمه (ن) فى عشرة النساء (ه) فى النكاح (عن خزيمة) بضم المعجمة (ابن ثابت) قال المنذرى رواه بأسانيد أحدها جيد .

(إن الله تعالى لايظلم) أى لا ينقص (المؤمن) وفى روايات مؤمناً (حسنة) أى لايضيع أجر حسنة المؤمن (يعطى) بالبناء للمفعول أى المؤمن (عليها) وفى رواية بها أى بتلك الحسنة أجرا فى الدنيا وهو دفع البلاء وتوسعة الرزق وغير ذلك (ويثاب عليها فى الآخرة) أى يثيبه الله أى يجازيه عليها برفع درجاته فى الجنة فهو يجازى على حسناته فى الدنيا وفى الآخرة (وأما الكافر) إذا عمل حسنة فى الدنيا كأن فك أسيراً وأنقذ غريقاً (فيطعم بحسناته فى الدنيا) أى يجازى فيها على ما فعله من القرب التى لا تحتاج لنية بنحو توسعة لرزقه ودفع مصيبة ونصر على عدو وغير ذلك ؛ وقال فى المؤمن يعطى وفى الكافر يطعم لأن العطاء أكثر استعماله فيما تحمد عاقبته (حتى إذا أفضى إلى الآخرة) أى صار إليها (لم تكن له حسنة يعطى بها خيرا) قال الطيبي قوله لايظلم أى لاينقص [١] وهو يتعدى إلى مفعولين أحدهما

---

(١) قال الدميرى اتفق العلماء الذين يعتد بهم على تحريم وطء المرأة فى دبرها قال أصحابنا لايحل الوطء فى الدبر

١٨٢٤ — إنَّ اللهَ تعالى لَا يُعذِّبُ من عبادِه إلَّا المَارِدَ المُتَمَرِّدَ الذى يَتَمرَّدُ على اللهِ ، وأَبَى أَنْ يَقُولَ لا إلهَ إلَّا اللهُ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

١٨٢٥ — إنَّ اللهَ تَعالى لَا يُغلَبُ ، ولَا يُخلَبُ ، ولَا يُنبَّأُ بما لَا يَعلَمُ - (طب) عن معاوية - (ض)

١٨٢٦ — إنَّ اللهَ تعالى لَا يَقبِضُ العِلمَ انْتِزاعاً يَنتَزِعُه من العِبادِ ، ولكن يَقبِضُ العِلمَ بقبضِ العلماءِ ، حتّى -

مؤمناً والآخر حسنة والياء فى قوله يعطى بها إن حملت على السيئة يحتاج إلى مقدر أى يعطى بسببها حسنة وإن حملت على البدل فلا وذكر فى القرينة الثانية أن الكافر إذا فعل حسنة يستوفى أجرها بكمالها فى الدنيا حتى لا يكون له نصيب فى الآخرة والمؤمن إنما يجزى الجزاء الأوفى فى الآخرة وتحرير المعنى أن الله لا يظلم أحداً على حسنة أما المؤمن فيجزيه فى الآخرة الجزاء الأوفى ويفضل عليه فى الدنيا وأما الكافر فيجزيه فى الدنيا وماله فى الآخرة من نصيب (حم م) فى التوبة (عن أنس) ولم يخرجه البخارى .

(إن الله تعالى لا يعذب) بنار جهنم (من عباده إلا المارد المتمرد) أى العاتى الشديد المفرط فى الاعتداء أو العناد (الذى يتمرد على الله) فأشرك معه غيره (وأبى) أى امتنع (أن يقول لا إله إلا الله) أى مع قرينتها وبقية شروطها وهذا تخبر لا يدخل النار من فى قلبه مثقال حبة من إيمان وقد عورض بخبر أخرجوا من النار من فى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ودفع التعارض بحمل الإيمان العاصم عن النار على الإيمان العلمى والعملى وخلافه على خلافه (ه عن ابن عمر) قال قالت امرأة يا رسول الله أليس الله أرحم الراحمين قال بلى قالت أو ليس أرحم بعباده من الام بولدها ؟ قال بلى قالت فإن الأم لا تلقى ولدها فى النار فأكب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يبكى ثم رفع رأسه فذكره وفيه هشام بن عمار وسبق قول أبى داود فيه وإبراهيم بن أعين قال فى الكاشف ضعفه أبو حاتم وإسماعيل بن يحيى الشيبانى قال متهم وقال فى الضعفاء قال يزيد بن هارون كذاب انتهى .

(إن الله لا يغلب) بضم أوله وفتح ثالثه إذ لا ضد له ولا ند ولا راد لقضائه ولا معقب لحكمه فهو الغالب القاهر فوق عباده (ولا يخلب) بخاء معجمة أى لا يخدع (ولا ينبأ بما لا يعلم) أى لا يخبره أحد بشىء لا يعلمه « قل أتنبئون الله بما لا يعلم فى السموات ولا فى الأرض » « لا يعزب عنه مثقال ذرة فى الأرض ولا فى السماء » بل هو عالم بجميع الأمور ظاهرها وخفيها كليها وجزئيها على المذهب المنصور وقول الحكماء يعلم الجزئيات على الوجه الكلى لا الجزئى اطيل فى رده وحق من علم أنه تعالى موصوف بذلك أن يقف على قدم الأدب ويعمل على قضية ماهو شأنه من العجز وعدم مقاومة قهر الربوبية فى شىء ولا يخادعه فإن من خادعه فإنما يخادع نفسه (طب عن معاوية) قال الهيثمى فيه يزيد بن يوسف الصنعانى ضعيف متروك .

(إن الله لا يقبض العلم) المؤدى لمعرفة الله والايمان به وعلم أحكامه ، إذ العلم الحقيق هو ذلك (انتزاعا) مفعول مطلق قدم على فعله وهو ينتزعه أى محوا يمحوه قيل ولا يجوز تقديمه لأنه مؤكد ورتبته التأخير لأنه كالتابع فيكون إما منصوبا بفعل يفسره مابعده وإما مفعول لقوله لا يقبض (من) صدور (العباد) الذين هم العلماء لأنه أكرم الأكرمين وهو وهبهم إياه فلا يسترجعه (ولكن يقبض العلم) وضع الظاهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما فى قوله تعالى « الله الصمد » بعد « قل هو الله أحد » (بقبض العلماء) أى بموتهم فيقبض العلم بتضييع

فى شىء من الآدميين ولا غيرهم من الحيوانات فى حال من الأحوال قال العلماء وقوله تعالى « فأتوا حرثكم أنى شئتم » أى فى موضع الزرع من المرأة وهو قبل المرأة التى يزرع فيها المنى لابتغاء الولد ففيه إباحة وطئها فى قبلها إن شاء من بين يديها وإن شاء مكبوبة وأن الدبر ليس هو موضع حرث ولا موضع زرع ، ومعنى قوله « أنى شئتم » أى كيف شئتم

إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساء جهالا ، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا - (حم ق ت ه) عن ابن عمرو - (صح)

١٨٢٧ — إن الله تعالى لايقبل صلاة رجل مسبل إزاره - (د) عن أبي هريرة - (صح)

التعلم فلا يوجد فيمن بقي من يخلف من مضى وفى رواية للبخارى بدل هذا لكن ينتزعه منهم بقبض العلماء بعلمهم وتقديره ينتزعه بقبض العلماء مع علمهم ففيه نوع قلب وفى رواية لكن ذهابه قبض العلماء ومعانيها متقاربة قال ابن المنير محو العلم من الصدور جائز فى القدرة لكن الحديث دل على عدم وقوعه (حتى) ابتدائية دخلت على الجملة (إذا لم يبق) بضم أوله وكسر القاف (عالما) وفى رواية يبق عالم بفتح الياء والقاف وفى رواية إذا لم يترك وعبر بإذا دون إن إيماء إلى أنه كائن لامحالة بالتدريج (اتخذ) أصله إيتخذ قلبت الهمزة تاء ثم أدغمت التاء فى التاء (الناس رؤساء) روى بضم الهمزة والتنوين جمع رأس وروى بفتحها وهمز آخره جمع رئيس قال النووى كلاهما صحيح لكن الاول أشهر والمراد بالناس جميعهم فلا يصح أن الناس اتخذوا رؤسا جهالا إلا عند عدم لعالم مطلقا فسقط ماتوهم من أن إذا شرطية ويلزم من انتفاء الشرط انتفاء المشروط ومن وجوده وجوده لكنه ليس كذلك لجواز حصول الإيجاد مع وجود العالم وهذا حث على لزوم العلم (جهالا) جهلا بسيطا أومركبا (فسئلوا) بالبناء للمجهول وضميره يعود إلى رؤساء (فأفتوا بغير علم) فى رواية برأيهم أى استكبارا وأنفة عن أن يقولوا لانعلم (فضلوا) فى أنفسهم (وأضلوا) من أفتوه وفى رواية وضلوا عن سواء السبيل . وهذا تحذير من ترئيس الجهلة وأن الفتوى هى الرئاسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بلا علم وأن قبض العلم موت حملته لامحوه منهم ولايلزم من بقاء القرآن حينئذ بقاء العلم لأنه مستنبط منه ولايلزم من المستنبط نفى المستنبط منه والعالم وإن كان قارئاً فهو أخص ولايلزم من نفى الأخص نفى الاعم وفيه جواز خلو الزمان عن مجتهد وعليه الجمهور خلافا لأكثر الحنابلة وترئيس أهل الجهل ويلزمه الحكم بالجهل وهذا كما قال الكرمانى نعم القضاة الجاهلين إذ الحكم بشىء يستلزم الفتوى به ثم إن ذا لايعارضه خبر لاتزال طائفة الخ لحمل ذا على أصل الدين وذاك على فروعه أو أنه لايقبض العلم إلى زمن مبادئ الأشراط قبل استحكام نهايتها فإذا أزفت الآزفة وأفرط قرب قيام الساعة وماأمر الله زال الكل فيحمل الخبر على زمنين مختلفين يزول التعارض من البين (تتمة) قال الراغب لاشىء أوجب على السلطان من رعاية أحوال المتصدين للرياسة بالعلم فمن الاخلال بها ينتشر الشر ويكثر الأشرار ويقع بين الناس التباغض والتنافر وذلك أن السواس أربعة الأنبياء وحكمهم على الخاصة ظاهرهم وباطنهم والحكماء وحكمهم على بواطن الخاصة والوعاظ وحكمهم على بواطن العامة وصلاح العالم برعاية أمر هذه الساسات لتخدم العامة الخاصة وتسوس الخاصة العامة ، وفساده فى عكس ذلك ، ولما ترشح قوم للزعامة فى العلم بغير استحقاق وأحدثوا بجهلهم بدعا استغنوا بها عامة واستجلبوا بها منفعة ورياسة فوجدوا من العامة مساعدة بمشاركتهم لهم وقرب جوهرهم منهم وفتحوا بذلك طرقا منسدة ورفعوا به ستورا مسبلة وطلبوا منزلة الخاصة فوصلوها بالوقاحة وبما فيهم من الشره فبدعوا العلماء وجهلوهم اغتصابا لسلطانهم ومنازعة لمكانهم فأغروابهم أتباعهم حتى وطئوهم بأظلافهم وأخفافهم فتولد بذلك البوار والجور العام والعار (حم ق ت ه عن ابن عمرو) بن العاص قال أحمد قال ذلك فى حجة الوداع وفى الباب عن أبى أمامة أيضا وزاد فقال أعرابى يانبى الله كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف وقد تعلمنا مافيها وعلمناها أبناءنا ونساءنا وخدمنا ؟ فرفع رأسه وهو مغضب فقال هذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف لم يتعلقوا منها فيما جاءهم أنبياؤهم انتهى فأفاد أن بقاء الكتب بعد رفع العلم بموت العلماء لايغنى من ليس بعالم شيئاً ، قال ابن حجر قد اشتهر هذا الحديث من رواية هشام فوقع لنا من روايته أكثر من سبعين نفسا عنه

(إن الله تعالى لايقبل صلاة رجل مسبل إزاره) أى مرخيه إلى أسفل كعبيه أى لايثيب رجلا على صلاة أرخى

١٨٢٨ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا ، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ - (ن) عن أبي أمامة (ح)

١٨٢٩ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ مَنْ لَا يُصِيبُ أَنْفُهُ الْأَرْضَ - (طب) عن أم عطية - (ض)

١٨٣٠ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُقَدِّسُ أُمَّةً لَا يُعْطُونَ الضَّعِيفَ مِنْهُمْ حَقَّهُ - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

فيها إزاره اختيالا وعجباً وهذا قاله لمن رآه يصلي كذلك وأمره بأن يتوضأ أي ويعيد ، وذلك لأن الصلاة حال تواضع وإسبال الإزار فعل متكبر فتعارضا قال ابن عربي وأمره له بإعادة الوضوء أدب وتأكيد عليه ولأن المصلي يناجي ربه والله لا ينظر إلى من جر إزاره ولا يكلمه فلذلك لم يقبل صلاته يعني أنه لا يثيبه عليها وقال الطيبي سر الأمر بالتوضؤ وهو متطهر أن يتفكر الرجل في سبب ذلك الأمر فيقف على ما ارتكبه من الشناعة وأنه تعالى ببركة أمر رسوله صلى الله عليه وسلم وطهارة الظاهر يطهر باطنه من التكبر والخيلاء لأن طهارة الظاهر تؤثر في طهارة الباطن فعلى هذا ينبغي أن يعبر كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم على أنه تعالى لا يقبل صلاة المتكبر المختال (د) في الصلاة واللباس (عن أبي هريرة) قال بينما رجل يصلي إذ قال له النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فقيل له في ذلك فقال إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله تعالى لا يقبل الخ ؛ قال النووي في رياضه إسناده صحيح على شرط مسلم لكن أعله المنذري فقال فيه أبو جعفر رجل من المدينة لا يعرف

(إن الله لا يقبل من العمل الا ما كان خالصا) بأن لا يشرك العامل في عبادة ربه أحداً (وابتغي به وجهه) فمن أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والآخرة فحظه ما أراد وليس له غيره ، وسبب هذا الحديث أن أبا أمامة قال يارسول الله أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر ماله ؟ فقال لا شيء له فأعادها ثلاثا يقول لا شيء له ثم ذكره ؛ وبه نوزع كثيرون في قولهم لو أضاف إلى قصد اعلاء كلمة الله سببا من الأسباب الدنيوية لم يضر حيث وقع ضمنا لا مقصوداً ، وقول الآخرين اذا كان أصل الباعث الاعلاء لا يضر العارض الطارئ . قال ابن حجر ويمكن حمل الحديث على من قصد الأمرين معا فلا يخالف ماذكر وقد قال ابن أبي جمرة ذهب المحققون إلى أنه إذا كان الباعث الأول قصد الإعلاء لم يضر ما انضاف إليه ﴿تنبيه﴾ قال بعض العارفين هذا الحديث قطع ظهور العاملين ولم يبق لهم معه تعلق بعمل وقد انكشف بالخبر والعيان أن شرط العمل الإخلاص وهذا الحديث من أقوى أدلة من قال لا ثواب في عمل إلا إن خلص كله من الرياء وأنه لا يعتبر غلبة الباعث الذي عليه الإمام الغزالي (ن عن أبي أمامة) قال قلت يارسول الله أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر ماله ؟ فقال لا شيء له فأعادها ثلاثا يقول لا شيء له ثم ذكره قال العلاء والحديث صحيح صححه الحاكم وقال المنذري إسناده جيد وقال الحافظ العراقي حسن وقال ابن حجر جيد وعدل المصنف عن عزوه لأبي داود كما فعل عبد الحق لقول ابن القطان إنه ليس عنده لكن أطلق ابن حجر في الفتح عزوه له

(إن الله لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الأرض) في السجود فوضع الأنف واجب أو مندوب ؟ على قولين فيه فمن أوجبه أجرى الحديث على ظاهره وأبطل الصلاة بالإخلال به ومن ندبه حمل الحديث على أن القبول المنفي هو كمال القبول لا أصله (طب عن أم عطية) الانصارية الخاتنة قال الهيثمي فيه سليمان القافلاني وهو متروك

(إن الله لا يقدس) أي يطهر (أمة) أي جماعة (لا يعطون الضعيف منهم) في رواية فيهم (حقه) وذلك لأن الله سبحانه وتعالى جعل الحق ليقتضي الوفاء بقيام التوحيد والانقياد له فإذا وجدهم الحق معظمين له قائمين بوفائه رجع إلى الله تعالى مثنياً عليهم فرجع من الله بالتقديس إليهم والإمداد بالإرشاد حتى يزدادوا قوة على القيام به ومن وجده الحق غير معظم له رجع إلى الله ليشكوه والرحمة تلقى الحق بين يدى الله تعالى مراقبة للحق فكلما جاء الحق يشكو من الخلق حنت الرحمة في محالها حنين الوالهة فيسكن سلطان الغضب ولولا شأن الرحمة ثار السلطان فدمر العباد والبلاد فإذا

١٨٣١ - إنَّ اللهَ تعالى لاينامُ ، ولاينبغي له أنْ ينامَ ، يخفضُ القسطَ ويرفعه ، يرفع إليه عملُ الليلِ قبلَ عملِ النهارِ وعملُ النهارِ قبلَ عملِ الليلِ ، حجابه النورُ ، لو كشفه لأحرقت سبحاتُ وجهه ماانتهى إليه بصره من خلقه (م ه) عن أبي موسى (صح)

جاء الحق يشكو مؤذياً معانداً جباراً ثار السلطان بالعقوبات فاعتزلت الرحمة فإن المعاند مبارز فرب قوم تحل منهم العقوبة فى طرفة عين ورب آخرين رأسهم مظلة سنين حتى يقع عليهم وهم فى غفلتهم لاهين (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى فيه أبو سعيد البقال وهو ضعيف وظاهره أنه لايوجد مخرجا فى شيء من الستة وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف والأمر بخلافه فقد خرجه ابن ماجه بلفظ لايؤخذ لضعيفهم من شديدهم ورواه الشافعي رضى الله عنه بلفظ الطبرانى مصرحا بالسبب فقال إن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أقطع الناس الدور فقال حى من بنى زهرة نكب عنا ابن أم معبد يعنون ابن مسعود أى اطرفه عنا يارسول الله ويحتمل أن الأمر لابن مسعود على حذف حرف النداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم بعثنى الله إذن؟ إن الله الخ أى إن خفتم شره وأذى مجاورته فإنى آخذ للضعيف من القوى حقه أو أراد أن ابن مسعود هو الضعيف وهذا حقه فلم تأمرونه بالانصراف عنكم انتهى قال ابن حجر ورواه ابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان عن جابر وغيرهما

(إن الله تعالى لاينام) أى يستحيل عليه النوم لأنه انغمار وغلبة على العقل يسقط به الإحساس لاستراحة القوى والحواس وهو منزه عنه ومن كان بريئا من ذلك لا يشغله شأن عن شأن (لاينبغى له أن ينام) قال الأشرفى لما كانت الكلمة الأولى تدل بظاهرها على عدم صدور النوم منه سبحانه أكدها بالثانية الدالة على نفى جواز صدوره عنه إذ لا يلزم من عدم الصدور عدم جواز الصدور وذلك لأنه تعالى لونام لم تستمسك السما والأرض هكذا علله به فى حديث رواه الموصلى عن أبى هريرة مرفوعا: وقع فى نفس موسى عليه الصلاة والسلام هل ينام الله عز وجل فأرسل الله إليه ملكا أعطاه قارورتين فى كل يد قارورة وأمره أن يستحفظ بهما فجعل ينام وتكاد يداه تلتقيان ثم يستيقظ فيحبس إحداهما على الأخرى حتى نام نومة فاصطكت يداه فانكسرت القارورتان فضرب الله مثله إن الله عز وجل لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض انتهى وفيه أمية بن شبل ذكره فى الميزان ولم يذكر أن أحداً ضعفه وإنما ذكر له هذا الحديث وضعفه به ورده الهيثمى بأن ابن حبان ذكره فى الثقات وحينئذ فهو صحيح (يخفض القسط ويرفعه) أى ينقص الرزق باعتبار ما كان يمنحه قبل ذلك ويزيد بالنظر إليه بمقتضى قدره الذى هو تفصيل لقضائه الأول فمحصوله يقلل لمن يشاء ويكثر لمن يشاء بالقسط أو أراد بالقسط العدل الذى يرفع بعدله الطائع ويخفض العاصى وهو إشارة إلى آثار القدرة الكاملة التى لا يقاس عليها غيرها فهو إخبار بأن بيده تصاريف الأمور وتكوينها على مايشاء وأى زمن شاء وأشار بنوعى الرفع والخفض إلى أن قدرته لا تتعلق بشيء واحد بل يظهر عنها المتضادات والمختلفات والمتماثلات كذا فى المطامح وقال التوربشتى فسر بعضهم القسط بالرزق أى يقتره ويوسعه عبر به عنه لأنه قسط كل مخلوق وبعضهم بالميزان ويسمى قسطاً لما يقع به من المعدلة فى القسمة وهو أولى لخبر يرفع الميزان ويخفضه ويحتمل أن المراد من رفع الميزان ما يوزن من أرزاق العباد النازلة من عنده وأعمالهم المرتفعة إليه ويحتمل أنه إشارة إلى أنه تعالى كل يوم هو فى شأن وأنه يحكم فى خلقه بميزان العدل وبين المعنى بما شوهد من وزن الوزان الذى يزن فيخفض يده ويرفعها وهذا يناسب قوله ولاينبغى له أن ينام أى كيف يجوز عليه ذلك وهو الذى يتصرف أبداً فى ملكه بميزان العدل (يرفع) بصيغة المجهول (إليه) أى إلى خزائنه كما يقال حمل المال إلى الملك فيضبط إلى يوم الجزاء أو يعرض عليه وإن كان أعلم به ليأمر ملائكته بإمضاء ما مضى لفاعله جزاء له على فعله (عمل الليل قبل عمل النهار) أى قبل أن يؤتى بعمل النهار الذى بعده (وعمل النهار قبل عمل الليل) الذى بعده وبه خص عموم خبر مافى رواية لمسلم عمل

١٨٣٢ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ - (م ه) عن أبي هريرة - (صح)

النهار بالليل ومعناه يرفع إليه عمل النهار فى أول الليل الذى بعده وعمل الليل فى أول النهار الذى بعده فإن الحفظة يصعدون بأعمال الليل بعد انقضائه فى أول النهار ويصعدون بأعمال النهار بعد انقضائه فى أول الليل(١) وفيه تعجيل إجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له (حجابه النور) أى تحيرت البصائر والأبصار وأرتجت طرق الأفكار دون أنوار عظمته وكبريائه وأشعة عزه وسلطانه فهى الحجب التى تحول بين العقول البشرية وما وراءها وفى رواية لمسلم النار بدل النور قال الطيبى وهذا استئناف جواب عمن قال لم لا نشاهد الله فقال هو محتجب بنور عزته وأشعة عظمته وذلك الحجاب هو الذى تدهش دونه العقول وتذهب الأبصار وتتحير البصائر لحجابه خلاف الحجب المعهودة فكيف يشاهد (لو كشفه) بتذكير الضمير أى النور، هذه هى الرواية وفى بعض النسخ كشفها وهو تحريف من النساخ استئناف جواب لمن قال لم لا يكشف الحجب (لأحرقت سبحات) بضم السين والباء جمع سبحة وهى العظمة (وجهه) أى ذاته قال القاضى وهى الأنوار التى إذا رآها الملائكة المقربون سبحوا لما يروعهم من الجلال والعظمة (ماانتهى إليه) أى إلى وجهه (بصره) الضمير فيه راجع إلى ما و (من خلقه) بيان لو قيل سبحات وجهه جلاله يعنى لو كشفت فتجلي ماوراءها لأحرقت عظمة جلال ذاته وأفنت ماانتهى إليه بصره من خلقه لعدم إطاقته وهو بعد فى دار الدنيا منغمس فى الشهوات متآلف بالمحسوسات محجوب بالشواغل البدنية والعوائق الجسمانية عن حضرته والاتصال بها ومشاهدة جمالها ذكره القاضى وقال الزمخشرى السبحات جمع سبحة كغرفات وغرفة والسبحة اسم لما يسبح به ومنها سبح العجوز لأنها تسبح بهن والمراد صفات الله التى يسبح بها المسبحون من إجلاله وعظمته وقدرته والنور الآيات البينات التى نصبها إعلاما لتشهد له وتطرق الى معرفته والاعتراف به فشبهت بالنور فى إنارتها وهدايتها انتهى وقال البعض أراد بما انتهى إليه جميع المخلوقات من سائر العوالم السفلية والعلوية لأن بصره تعالى محيط بالكل يعنى لو كشف الحجاب عن ذاته لاضمحلت جميع مخلوقاته وهذا كله تقريب لأفهام العباد لأن كون الشىء ذا حجاب من أوصاف الجسم والحق سبحانه منزه عن ذلك ثم إن هذا قد تمسك به بعض أهل الاعتزال لمذهبهم من عدم رؤية الله فى الآخرة وأجيب بأن المراد منه مرتبة الألوهية والله تعالى لايرى بها إنما يرى بمرتبة الربوبية (تتمة) قال فى الحكم الحق ليس بمحجوب إنما المحجوب أنت عن النظر إليه إذ لو حجبه شىء لستره ماحجبه ولو كان له ساتر لكان لوجوده حاصر وكل حاصر لشىء فهو له قاهر «وهو القاهر فوق عباده» كيف يتصور أن يحجبه شىء وهو الذى أظهر كل شىء كيف يتصور أن يحجبه شىء وهو الذى ظهر بكل شىء كيف يتصور أن يحجبه شىء وهو الذى ظهر فى كل شىء كيف يتصور أن يحجبه شىء وهو الذى ظهر لكل شىء فى ظهور ذلك الشىء كيف يتصور أن يحجبه شىء وهو الظاهر قبل وجود كل شىء كيف يتصور أن يحجبه شىء وهو أظهر من كل شىء (م) فى الايمان (ه) فى السنة (عن أبى موسى) الأشعرى واسمه عبد الله بن قيس قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بخمس كلمات فقال إن الله الخ.

(إن الله تعالى لاينظر إلى صوركم) أى لايجازيكم على ظاهرها (ولا إلى أموالكم) الخالية من الخيرات أى لايثيبكم عليها ولايقربكم منه (ولكن إنما ينظر إلى قلوبكم) التى هى محل التقوى وأوعية الجواهر وكنوز المعرفة (وأعمالكم)

(١) ولا تعارض بينه وبين ما يأتى أن الأعمال تعرض يوم الاثنين والخميس لأن هذا العرض يوم الاثنين والخميس عرض خاص كما فى خبر إن الله تكفل برزق طالب العلم فهو تكفل خاص وإلا فالبارى يتكفل بأرزاق جميع الخلائق «وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها»، ووجه الجمع أن الأعمال تعرض كل يوم فإذا كان الخميس عرضت عرضاً آخر يطرح منها ماليس فيه ثواب ولا عقاب أى من الأعمال المباحة نحو أكل وشرب ويثبت مافيه ثواب وعقاب.

١٨٣٣ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا (م) عن أبي هريرة - (صح)

١٨٣٤ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلِ إِزَارِهِ - (حم ن) عن ابن عباس -(صح)

١٨٣٥ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن سعد عن عامر مرسلا - (ض)

١٨٣٦ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَهْتِكُ سِتْرَ عَبْدٍ فِيهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ - (عد) عن أنس (ض)

«فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا» فمعنى النظر هنا الإحسان والرحمة والعطف ومعنى نفيه نفي ذلك فعبر عن الكائن عند النظر بالنظر مجازاً وذلك لأن النظر في الشاهد دليل المحبة وترك النظر دليل البغض والكراهة وميل الناس إلى الصور المعجبة والأموال الفائقة والله منزه عن ذلك فجعل نظره إلى ماهو السر واللب وهو القلب والعمل ، والجمال قسمان ظاهرى وباطنى كجمال علم وعقل وكرم وهذا هو محل نظر الله من غيره وموضع محبته فيرى صاحب الجمال الباطنى فيكسوه من الجمال والمهابة والحلاوة بحسب ما اكتسبت روحه من تلك الصفات فإن المؤمن يعطى حلاوة ومهابة بحسب إيمانه فمن رآه هابه ومن خالطه أحبه وإن كان أسود مشوها وهذا أمر مشهود بالعيان ﴿تنبيه﴾ قال الغزالى قد أبان هذا الحديث أن محل القلب موضع نظر الرب فياعجبا ممن يهتم بوجهه الذى هو نظر الخلق فيغسله وينظفه من القذر والدنس ويزينه بما أمكن لئلا يطلع فيه مخلوق على عيب ولا يهتم بقلبه الذى هو محل نظر الخالق فيطهره ويزينه لئلا يطلع ربه على دنس أو غيره فيه انتهى (م) فى الأدب وغيره (ه) فى الزهد (عن أبى هريرة) ورواه مسلم عنه أيضا بلفظ إلى أجسادكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم .

(إن الله تعالى لاينظر) نظر مثوبة أو رحمة أو لطف أو عناية فعبر عن المعنى الكائن عند النظر به لأن من نظر إلى متواضع رحمه أو إلى منكر مقته وفى رواية للشيخين زيادة يوم القيامة (إلى من يجر إزاره) وفى رواية ثوبه أى يسبله إلى تحت كعبيه (بطراً) أى للكبر فهو حرام متوعد عليه بالنار فى عدة أخبار ويفهم منه أن جره إذا لم يكن بطراً لايحرم بل يكره وسبل الإزار والسراويل والقميص والجبة ونحو ذلك مثله قال العراقى بل ورد فى حديث دخول العمامة (م) من حديث زياد (عن أبى هريرة) سمعت أبا هريرة ورأى رجلا يجر إزاره فجعل يضرب على الأرض برجله وهو أمير على البحرين وهو يقول جاء الأمير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى إلى آخره وظاهر صنيعه تفرد مسلم به عن صاحبه وهو وهم بل روياه معا فى اللباس وكذا مالك آخر الموطأ .

(إن الله تعالى لاينظر) نظر رحمة (إلى مسبل إزاره) إلى أسفل الكعبين أى بطراً كما قيده به فى الرواية الأولى فإسباله لا للبطر ولا للخيلاء مكروه لاحرام والكلام فى إسبال لغير ضرورة ، هذا فى حق الرجل وأجمعوا على حل الإسبال للمرأة (١) (حم ن عن ابن عباس) . (إن الله تعالى لاينظر) نظر رحمة (إلى من يخضب) أى يغير لون شعر نحو لحيته أو رأسه لما ارتكبه من الغش والخديعة (بالسواد يوم القيامة) وهذا وعيد شديد يفيد التحريم وموضعه فيما لو خضبه به لغير الجهاد أما خضبه للجهاد فجائز وأخرج بالسواد غيره كصفرة فهو جائز بل مطلوب محبوب (ابن سعد) فى الطبقات (عن عامر مرسلا) عامر فى التابعين كثير فكان ينبغى تمييزه .

(إن الله لايهتك) أى لايرفع (ستر عبد) من عباده (فيه مثقال ذرة من خير) أى شىء قليل منه جداً بل يتفضل

---

(١) وأما القدر المستحب فيما ينزل إليه طرف القميص والإزار فنصف الساقين والجائز بلا كراهة ماتحته إلى الكعبين وأما الأحاديث المطلقة بأن ماتحت الكعبين فى النار فالمراد به ما كان للخيلاء لأنه مطلق فوجب حمله على المقيد وبالجملة يكره كلما زاد على الحاجة المعتادة فى اللباس من الطول والسعة وأجمع العلماء على جواز الإسبال للنساء وقد صح الإذن من النبى صلى الله عليه وسلم لهن فى إرخاء ذيولهن ذراعا .

١٨٣٧ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُؤَاخِذُ الْمَزَّاحَ الصَّادِقَ فِى مِزَاحِهِ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

١٨٣٨ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ (ن حب) عن أنس (حم طب) عن أبى بكرة

١٨٣٩ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُبَاهِى بِالطَّائِفِينَ - (حل هب) عن عائشة (ض).

١٨٤٠ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُبَاهِى مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ ، يَقُولُ : انْظُرُوا إِلَى عِبَادِى ، أَتَوْنِى شُعْثًا غُبْرًا - (حم طب) عن ابن عمرو - (ح)

عليه بستر قبائحه فى هذه الدار ومن ستره فيها لم يفضحه فى يوم القرار كما جاء فى عدة أخبار وقيل للفضيل إن قال لك ربك يوم القيامة ماغرك بربك الكريم ماتقول قال أقول غرتنى ستورك المرخاة قال الزمخشرى ومن المجاز هتك الله ستر التاجر فضحه وقبحوهم فهتكوا أستارهم وتهتك فى البطالة اعمل نفسه فيها ورجل متهتك لايبالى بهتك ستره (عد عن أنس) وفيه الربيع بن زيد وقال النسائى متروك وقال ابن عدى عامة مايرويه لايتابع عليه ثم ساق له هذا الخبر فما أوهمه صنيع المصنف من أن مخرجه رواه وأقره غير صواب .

(إن الله لا يؤاخذ المزاح) أى الكثير المزاح الملاطف بالقول والفعل المازح (الصادق فى مزاحه) أى الذى لايشوب مزاحه بكذب أوبهتان بل يخرجه على ضرب من التورية ونحوها كقول المصطفى صلى الله عليه وسلم لايدخل الجنة عجوز وذلك الذى فى عينه بياض ونحو ذلك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) قضية كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الديلمى خرجه مسنداً باللفظ المزبور من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها .

(إن الله تعالى يؤيد هذا الدين) دين الإسلام قال الحرالى والأيد تضعيف القوة الباطنة وقال الراغب الأيد القوة الشديدة ومنه قيل للأمير المعظم مؤيد (بأقوام) جمع قوم (لاخلاق لهم) أى لاأوصاف حميدة يتلبسون بها قال حجة الإسلام ومنهم عالم طالب للرياسة والقبول وإقامة الجاه ونيل الثروة والعز والوقار وهو فى نفسه هالك ويصلح بسببه الدين والخلق إذا كان يدعو إلى رفض الدنيا ظاهراً وينشر الشريعة ويقيم نواميس الشعائر الدينية فهو ممقوت عند الله ويظن أنه عنده بمكان اه وقال بعضهم العبد وإن وقع على يديه تأييد للدين ونفع للعباد بالافتاء والتدريس والتأليف فهو جاهل بخاتمة أمره هذا إذا سلم حال حياته من نحو عجب وشفوف على الناس بعلمه وإلا فحاله ظاهر اه (ن حب عن أنس) بن مالك (حم طب عن أبى بكرة) قال الحافظ العراقى إسناده جيد وقال الهيثمى رجال أحمد ثقات .

(إن الله تعالى يباهى) ملائكته (بالطائفين) بالكعبة أى يظهر لهم فعلهم ويعرفهم أنهم من أهل الحظوة لديه وأهل المباهات المفاخرة والله سبحانه منزه عنها فيؤول بما ذكر (حل هب) وكذا الخطيب (عن عائشة) قال أبو نعيم لم يروه عن عطاء إلا عائذ بن بشير ولاعنه إلا محمد بن السماك اه وابن السماك قال ابن نمير ليس حديثه بشىء .

(إن الله تعالى يباهى ملائكته عشية عرفة بأهل عرفة) أى الواقفين بها ثم بين تلك المباهات بقوله (يقول انظروا إلى عبادى) أى تأملوا حالهم وهيأتهم (أتونى) أى جاءوا إلى بيتى إعظاما لى وتقربا لما يقربهم منى (شعثاً) أى متغيرين الأبدان والشعور والملابس لقلة تعهدهم بالادهان والإصلاح والشعث الوسخ فى بدن أو شعر (غبرا) أى من غير استحداد ولا تنظف قد ركبهم غبار الطريق قال فى المطامح وذا يقتضى الغفران وعموم التكفير لأنه لايباهى بالحاج إلا وقد تطهر من كل ذنب إذ لاتباهى الملائكة وهم مطهرون إلا بمطهر فينتج أن الحج يكفر حق الحق وحق الخلق حتى الكبائر والتبعات ولا حجر على الله فى فضله ولا حق بالحقيقة لغيره وفيه أفضلية عرفة

١٨٤١ — إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى يُبَاهِي بِالشَّابِّ الْعَابِدِ الْمَلَائِكَةَ . يَقُولُ : انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي ، تَرَكَ شَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي
ابن السني (فر) عن طلحة - (ض)

١٨٤٢ — إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى يَبْتَلِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالسُّقْمِ حَتَّى يُكَفِّرَ عَنْهُ كُلَّ ذَنْبٍ - (طب) عن جبير بن مطعم (ك) عن أبي هريرة - (ح)

حتى على النحر وهو ماعليه الأكثر فلو قال أنت طالق فى أفضل الأيام لم تطلق إلا يومه قال القاضى وإنما سمى الموقف عرفة لأنه نعت لإبراهيم عليه السلام فلما أبصره عرفه أو لأن جبريل كان يدور فى المشاعر فلما رآه قال قد عرفت أو لأن آدم وحواء عليهما السلام التقيا فيه فتعارفا أو لأن الناس يتعارفون فيه (حم طب عن ابن عمرو) ابن العاص ورواه الحاكم من حديث أبي هريرة بنحوه قال الهيثمي رجال أحمد موثوقون

(إن الله تعالى يباهى بالشاب) هو الذى لم يصل إلى حد الكهولة (العابد) لله تعالى (الملائكة ، يقول انظروا إلى عبدى) هذا الشاب (ترك شهوته من أجلي) أى قهر نفسه فصام نهاره وقام ليله وشغل بالعبادة عن التبسط فى الملاذ والتوسع فى المطاعم والمشارب والملابس وكفها عن لذاتها ابتغاء لرضاى وأما أنتم أيها الملائكة فلا تقاسون تجرع مرارات مخالفة النفس والهوى لكونكم ليس فى أحد منكم خلط ولا تركيب بل كل منكم وحدانى الصفة مجبول على الطاعة (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (فر عن طلحة) بن عبيد الله أحد العشرة المبشرة وفيه يحيي بن بسطام قال الذهبي فى الضعفاء قال ابن حبان لاتحل الرواية عنه ويزيد بن زياد الشامى قال فى الضعفاء قال البخارى منكر الحديث وقال النسائى متروك .

(إن الله تعالى يبتلى) أى يختبر ويمتحن (عبده المؤمن) القوى على احتمال ذلك (بالسقم) بضم فسكون أى المرض (حتى يكفر عنه كل ذنب) فيجب على العبد أن يشكر الله علي البلاء لأنه فى الحقيقة نعمة لانقمة لأن عقوبة الدنيا منقطعة وعقوبة الآخرة دائمة ومن عجلت عقوبته فى الدنيا لايعاقب فى العقبي قال القرطبي والمكفر بالمرض الصغائر بشرط الصبر أما الكافر فقد يزاد له بالبلاء فى المال والولد وقد يخفف عنه به عقوبة غير الشرك (تنبيه) قال العارف الجيلانى رضى الله تعالى عنه قد يقرب الله عبده المؤمن ويجتبيه ويفتح قبالة عين قلبه باب الرحمة والمنة والإنعام فيرى بقلبه مالا عين رأت ولا أذن سمعت من مطالعة الغيوب فى ملك السماء والأرض ومن تقريب وكلام لطيف ووعد جميل ودلال وإدلال وإجابة دعاء وتصديق وعد وكلمات حكمة تومى إلى قلبه من بعد فتظهر على لسانه ويسبغ علي قلبه نعمه الدنيوية والدينية ويديم ذلك عليه برهة حتى إذا اطمأن لذلك واغتر به وظن دوامه فتح عليه بابا من البلاء والمحن فى نفسه وأهله وماله وقلبه فينقطع كلما كان فيه من نعيم فيبقى متحيرا حزينا مكسورا مقطوعا به إن نظر إلى ظاهره رأى مايسوؤه أو إلى قلبه وباطنه وجد مايحزنه وإن سأل الله كشف مابه من البلاء لم ترج إجابته وإن طلب وعدا جميلا لم يجده سريعا وإن وعد بشيء لم يصل اليه وإن رأى رؤيا لم يظفر بتعبيرها وتصديقها وإن رام الرجوع إلى الخلق لم يجد اليه سبيلا وإن عمل برخصة تسارع اليه العقاب وسلطت أيدى الخلائق على جسمه وألسنتهم على عرضه وإن طلب الإقالة لم يقل أو الرضى أو التنعم بما هو فيه من البلاء لم يعط وحينئذ تأخذ النفس فى الذوبان والهوى فى الزوال والأمان والإرادات فى الرحيل والأكوان كلها فى التلاشى ويدام ذلك عليه مدة حتى تفنى جميع أوصافه البشرية فاذا صار روحا مجردا تعطف الحق عليه يسمع النداء من باطنه « اركض برجلك هذا مغتسل بارد وشراب » وحينئذ يمطر الله على قلبه ماء رحمته ورأفته ولطفه ومنته ويزيل عنه سائر البلاء ويطلق ألسنة خلقه بمدحه والثناء عليه ويذل له الرقاب وتسخر له الملوك والأرباب (طب عن جبير بن مطعم ك عن أبي هريرة) قال الهيثمى فى سند الطبرانى عبدالرحمن بن معاوية ابن الحويرث ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان

١٨٤٣ — إِنَّ اللّهَ تَعَالَى يَبْتَلِي الْعَبْدَ فِيمَا أَعْطَاهُ ، فَإِنْ رَضِيَ بِمَا قَسَمَ اللّهُ لَهُ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَوَسَّعَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَرْضَ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى مَا كُتِبَ لَهُ - (حم) وابن قانع (هب) عن رجل من بني سليم - (صح)

١٨٤٤ — إِنَّ اللّهَ تَعَالَى يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا - (حم م) عن أبي موسى - (صح)

١٨٤٥ — إِنَّ اللّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا - (د ك) والبيهقي في

(إن الله تعالى يبتلي) أي يمتحن ويختبر (العبد فيما أعطاه) من الرزق (فإن رضي بما قسم الله له) أي بالذي قسم له منه أو بقسمة الله (بورك له) بالبناء للمفعول يعني بارك الله له فيه (ووسعه) عليه (وإن لم يرض) به (لم يبارك له) فيه (ولم يزده على ما كتب له) أي قدر له في الأزل أو في بطن أمه لأن من لم يرض بالمقسوم كأنه سخط على ربه حيث لم يقسم له فوق ماقسم فاستحق حرمانه من البركة لكونه يرى نفسه أهلا لا كثر مما قدر له واعترض على الله في حكمته قال بعضهم وهذا الداء قد كثر في أبناء الدنيا فترى أحدهم يحتقر ماقسم له ويقلله ويقبحه ويعظم مابيد غيره ويكثره ويحسنه ويجهد في المزيد دائما فيذهب عمره وتنحل قواه ويهرم من كثرة الهم والتعب فيتعب بدنه ويفرق جبينه وتسود صفحته من كثرة الآثام بسبب الانهماك في التحصيل مع أنه لاينال إلاالمقسوم فخرج من الدنيا مفلسا لاهو شاكر ولانال ماطلب (حم و) عبدالباقي (ابن قانع) في معجم الصحابة (هب) كلهم (عن) عبدالله بن الشخير عن (رجل من بني سليم) قال عبد الله لا أحسبه إلارأى النبي صلى الله عليه وسلم وإبهام الصحابي غيرقادح لأنهم كلهم عدل كما مر قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(إن الله تعالى يبسط يده بالليل) أي فيه (ليتوب مسيء النهار) مما اجترح فيه وهو إشارة إلى بسط يد الفضل والإنعام لا إلى الجارحة التي هي من لوازم الأجسام فالبسط في حقه عبارة عن التوسع في الجود والتنزه عن المنع عند اقتضاء الحكمة (ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل) يعني يقبل التوبة من العصاة ليلا ونهاراً أي وقت كان فبسط اليد عبارة عن قبول التوبة ومن قبل توبته فداه بأهل الأديان يوم القيامة كما مر ويجيء في خبر وفيه تنبيه على سعة رحمة الله وكثرة تجاوزه عن المذنبين ولا يزال كذلك (حتى تطلع الشمس من مغربها[1]) فإذا طلعت منه غلق باب التوبة قال في المطامح ومن أنكر طلوعها من مغربها كفر وسمعت عن بعض أهل عصرنا أنه ينكره نعوذ بالله من الخذلان انتهى وأنت خبير بأن جزمه بالتكفير لايكاد يكون صحيحاً سيما في حق العامة لأنه لم يبلغ مبلغ المعلوم من الدين بالضرورة ومجرد وروده في أخبار صحاح لايوجب التكفير فتدبر (حم م) في التوبة (عن أبي موسى) الأشعري ورواه عنه أيضاً النسائي في التفسير ولم يخرجه البخاري

(إن الله تعالى يبعث لهذه الأمة) أي يقيض لها (على رأس كل مائة سنة) من الهجرة أو غيرها على ماسبق تقريره والمراد الرأس تقريباً من) أي رجلا أو أكثر (يجدد[2] لها دينها) أي يبين السنة من البدعة ويكثر العلم وينصر

---

(١) قال النووي معناه يقبل التوبة من المسيئين نهاراً وليلا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة في قبول التوبة للمسيء وقال المناوي يعني يبسط يد الفضل والإنعام لا يد الجارحة فإنها من لوازم الأجسام فإذا طلعت الشمس من مغربها أغلق باب التوبة

(٢) قال العلقمي معنى التجديد إحياء ما اندرس من العمل من الكتاب والسنة والأمر بمقتضاها واعلم أن المجدد إنما هو بغلبة الظن بقرائن أحواله والانتفاع بعلمه

المعرفة عن أبي هريرة - (صح)

١٨٤٦ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ أَلْيَنَ مِنَ الْحَرِيرِ ، فَلَا تَدَعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ - (ك) عن أبي هريرة

أهله ويكسر أهل البدعة ويذلهم قالوا ولا يكون إلا عالماً بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة قال ابن كثير قد ادعى كل قوم فى إمامهم أنه المراد بهذا الحديث والظاهر أنه يعم جملة من العلماء من كل طائفة وكل صنف من مفسر ومحدث وفقيه ونحوى ولغوى وغيرهم ومن تعيين المبعوث على كل قرن وأن المؤلف ذكر أنه المجدد التاسع وصرح به فى قصيدة بقوله :

الحمد لله العظيم المنه ... المانح الفضل لأهل السنه
ثم الصلاة والسلام تلتمس ... على نبى دينه لايندرس
لقد أتى فى خبر مشتهر ... رواه كل عالم معتبر
بأنه فى رأس كل مائة ... يبعث ربنا لهذى الأمة
منا عليها عالما يجدد ... دين الهدى لأنه مجتهد
فكان عند المائة الأولى عمر ... خليفة العدل بإجماع وقر
والشافعى كان عند الثانيه ... لما له من العلوم الساميه
وابن سريج ثالث الأئمه ... والأشعرى عده من أمه
والباقلانى رابع أوسهل او ... الاسفراينى خلف قد حكوا
والخامس الحبر هو الغزالى ... وعده مافيه من جدال
والسادس الفخر الإمام الرازى ... والرافعى مثله يوازى
والسابع الراقى إلى المراقى ... ابن دقيق العيد باتفاق
والثامن الحبر هو البلقينى ... أو حافظ الأنام زين الدين
والشرط فى ذلك أن تمضى المائه ... وهو على حياته بين الفئه
يشار بالعلم إلى مقامه ... وينصر السنة فى كلامه
وأن يكون جامعاً لكل فن ... وأن يعم علمه أهل الزمن
وأن يكون فى حديث قدروى ... من أهل بيت المصطفى وقدقوى
وكونه فرداً هو المشهور ... قد نطق الحديث والجمهور
وهذه تاسعة المئين قد ... أتت ولايخلف ماالهادى وعد
وقد رجوت أننى المجدد ... فيها بفضل الله ليس يجحد
وآخر المئين فيما يأتى ... عيسى نبى الله ذو الآيات
يجدد الدين لهذى الأمه ... وفى الصلاة بعضنا قد أمه
مقرر لشرعنا ويحكم ... بحكمنا إذ فى السماء يعلم
وبعده لم يبق من مجدد ... ويرفع القرآن مثل مابدى

وفى حديث لأبى داود المجدد منا أهل البيت أى لأن آل محمد صلى الله عليه وسلم كل تقى (د) فى الملاحم (ك) فى الفتن وصححه (والبيهقى فى) كتاب (المعرفة) له كلهم (عن أبى هريرة) قال الزين العراقى وغيره سنده صحيح ومن ثم رمز المؤلف لصحته

(إن الله يبعث ريحا من اليمن) وفى رواية من الشام ولا تنافى أنها ريح شامية يمانية أو لأن مبدأها من حد الإقليمين ثم تصل للآخر وتنشر عنه وزعم أن اليمن بضم فسكون وأن المراد البركة يرده ذكر الشام فى الرواية الأخرى (ألين من الحرير) فى هذا الوصف إشارة إلى الرفق بالمؤمنين فى قبض أرواحهم وفيه أن استعمال الريح فى الشر غالبى لا كلى (فلا تدع) أى تترك (أحداً فى قلبه مثقال حبة) فى رواية ذرة (من إيمان) أى وزنها منه والمثقال معروف لكن ليس المراد به هنا حقيقته بل عبر به لأنه أقل مايوزن به عادة غالبا (إلا قبضته) أى قبضت روحه بمعنى أنه يحصل قبضه مع هبوبها فلاينافى أن القابض ملك الموت عليه السلام ولا يعارضه خبر لاتزال طائفة من أمتى الخ لأن معناه حتى يقبضهم الريح الطيبة قرب القيامة وفيه أن الإيمان يزيد وينقص وأن المؤمنين يرفق بهم لكن هذا غالبى وإلا فكم من سعيد صعب عليه الموت وشقى سهل عليه (ك) عن أبى هريرة ، وقال صحيح .

١٨٤٧ - إنَّ اللهَ تَعَالَى يُبْغِضُ السَّائِلَ المُلْحِفَ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

١٨٤٨ - إنَّ تَعَالَى يَبْغَضُ الطَّلَاقَ ، وَيُحِبُّ الْعَتَاقَ - (فر) عن معاذ بن جبل - (ض)

١٨٤٩ - إنَّ اللهَ تَعَالَى يَبْغَضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ ، الَّذِى يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلُّلَ الْبَاقِرَةِ بِلِسَانِهَا - (حم د ت) عن ابن عمرو - (ح)

(إن الله تعالى يبغض السائل الملحف) أى الملح الملازم أخذا من اللحاف الذى يشتمل به الإنسان ويتغطى به للزومه مايغطيه ومنه لاحفه أى لازمه قال الحرالى هو لزوم ومدافعة فى الشيء من حروف الحلق الذى هو انتهاء الخبر إلى الغاية كذلك اللحف هو انتهاء السؤال إلى الغاية انتهى وفى الفردوس قيل المراد هنا بالملحف من عنده غداء وهو يسأل العشاء وقد ذم الله تعالى السائل إلحافا فى ضمن ثنائه على ضده بقوله « لا يسألون الناس إلحافا » (حل عن أبي هريرة) وفيه ورقاء فإن كان اليشكرى فقد لينه ابن القطان والأسدى فقال يحي ما كان بالذى يعتمد عليه وقد أوردهما معا الذهبي فى الضعفاء .

(إن الله تعالى يبغض الطلاق) أى قطع النكاح بلا عذر شرعى (ويحب العتاق) لما فيه من فك الرقبة وتثبت به من قال لايحل الطلاق إلا لضرورة يعنى عند قيام الحاجة إلى الخلاص وهو مذهب الحنفية وقال الشافعى هو مباح أصالة وقد تجرى فيه الأحكام الخمسة (فر) من جهة محمد بن الربيع عن أبيه عن حميد بن مكحول (عن معاذ بن جبل) قال السخاوى وهو ضعيف منقطع فمكحول لم يسمع معاذا وحميد مجهول وقيل عنه عن مكحول عن خالد ابن معدان عن معاذ وكلها ضعيفة والحمل فيه كما قال الجوزى على حميد .

(إن الله تعالى يبغض البليغ من الرجال) أى المظهر للتفصح تيها على الغير وتفاصحا واستعلاء ووسيلة إلى الاقتدار على تصغير عظيم أو تعظيم حقير أو بقصد تعجيز غيره أو تزيين الباطل فى صورة الحق أو عكسه أو إجلال الحكام له ووجاهته وقبول شفاعته فلا ينافى كون الجمال فى اللسان ولا أن المروءة فى البيان ولا أنه زينة من زينة الدنيا وبهاء من بهائها ولا يناقض هذا «خلق الإنسان علمه البيان» لأن جعله من نعم الوهاب آية أن موضع البغض ما كان على جهة الإعجاب والتعاظم فمن فهم تناقض الخبر والآية فقد وهم وإلى ذلك المعنى المراد يشير قوله (الذى يتخلل بلسانه تخلل الباقرة) جماعة البقر (بلسانها) أى الذى يتشدق بلسانه كما تتشدق البقرة ووجه الشبه إدارة لسانه حول أسنانه وفمه حال التكلم كما تفعل البقرة بلسانها حال الأكل وخص البقرة من بين البهائم لأن سائرها تأخذ النبات بأسنانها والبقرة لاتحتش إلا بلسانها ذكره جمع أخذا من قول التوربشتى ضرب للمعنى مثلا يشاهده الراؤون من حال البقرة ليكون أثبت فى الضمائر وذلك أن كل دابة تأخذ النبات بأسنانها والبقرة بلسانها يضرب بها المثل لأنهم كانوا فى مغزاهم كالبقرة التى لاتستطيع أن تميز فى رعيها بين الرطب والشوك والحلو والمر بل تلف الكل بلسانها لفا فكذا هؤلاء لايميزون فى مأكلهم بين الحلال والحرام « سماعون للكذب أكالون للسحت » وقال القاضى شبه إدارة لسانه حول الأسنان والفم حال التكلم تفاصحا بما يفعل البقر وماذكر من أن الرواية يتخلل بخاء معجمة هو المشهور وفى بعض نسخ المصابيح يتجلل بالجيم قال القاضى فيكون تشبيها له فى تكلمه بالهجر وفحش الكلام بالجلالة فى تناول النجاسات ؛ وبغض الله إرادته عقاب من أبغضه وإيقاع الهوان به قال الغزالى مر بعض السلف بقاص يدعو بسجع فقال له أعلى الله تتبالغ ؟ ادع بلسان الذلة والافتقار لابلسان الفصاحة والانطلاق قال فى الأذكار فيكره التقعير فى الكلام بالتشدق وتكلف السجع والفصاحة والتصنع بالمقامات التى يعتادها المتفاصحون وزخارف القول فكله من التكلف المذموم وكذا تحرى دقائق الأعراب ووحشى اللغة حال مخاطبة العوام قال بعض العارفين لاتقاوم فصاحة الذات إعراب الكلمات ألا ترى كيف جعل الله موسى أفضل من أخيه عليهما السلام لفصاحة ذاته وكان هرون عليه السلام

١٨٥٠ — إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ ٱلْبَذِخِينَ ٱلْفَرِحِينَ - (فر) عن معاذ بن جبل - (ض)

١٨٥١ — إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ ٱلشَّيْخَ ٱلْغِرْبِيبَ - (عد) عن أبى هريرة - (ض)

١٨٥٢ — إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى يُبْغِضُ ٱلْغَنِيَّ ٱلظَّلُومَ ، وَٱلشَّيْخَ ٱلْجَهُولَ ، وَٱلْعَائِلَ ٱلْمُخْتَالَ - (طس) عن علىّ

أفصح منه فى نطقه وبلاغته « الله أعلم حيث يجعل رسالته » ولله در القائل :

سر الفصاحة كامن فى المعدن … لخصائص الأرواح لا للألسن

وقال : يامن أعرب فما أغرب ، وعبر فما غبر ، وأثار المغنى ، وما أنار المعنى ، هل الجنان ، لمن أصلح الجنان ، أم لمن أتى بالإغراب فى الإعراب ؟ وقال بعضهم : لسان فصيح معرب فى كلامه … فياليته فى موقف الحشر يسلم

وماينفع الإعراب إن لم يكن تقى … وماضرّ ذا تقوى لسان معجم

﴿تنبيه﴾ البلاغة عند المتقدمين أن يبلغ بعبارة لسانه كنه مافى جنانه أو إيصال المعنى إلى الغير بأحسن لفظ أو الإيجاز مع الإفهام والتصرف من غير إضمار فى الكلام أو قليل لا يبهم وكثير لا يسأم أو إجمال اللفظ واتساع المعنى أو تقليل اللفظ وتكثير المعنى أو حسن الإيجاز وإصابة الحقيقة والمجاز أو سهولة اللفظ مع البديهة أو لمحة دالة أو كلمة تكشف البغية أو الإيجاز من غير عجز والإطناب من غير خطأ أو النطق فى موضعه والسكوت فى موضعه أو معرفة الفصل والوصل أو الكلام الدال أوله على آخره وعكسه أقوال وفى عرف أهل المعانى والبيان مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع الفصاحة وهى خلوه عن التعقيد (حم د) فى الأدب (ن) فى الاستئذان (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى حسن غريب اه . وإنما لم يصححه لأن فيه عمر بن علي المقدمى قال فى الكاشف كان مدلساً موثقاً وهذا الحديث رواه العسكرى عن ابن عمر ونحوه وزاد فى آخره لفظة فقال إن الله عزّ اسمه يبغض الرجل البليغ الذى يلفت لسانه كما يلفت الباقر بلسانها الحلاوة

(إن الله تعالى يبغض البذخين) بباء موحدة وذال وخاء معجمتين اسم فاعل من البذخ الفخر والتطاول (الفرحين) فرحا مطغياً لا فرح سرور بفضل الله وإنعامه كما يدل عليه تعقيبه بقوله (المرحين) من المرح وهو الخيلاء والتكبر الذين اتخذوا الشماخة والكبر والأشر والبطر والاستغراق فى اللهو والفرح بما أوتوا ديدناً وشعاراً ومن فرح بحظ من الدنيا وعظم فى نفسه اختال وافتخر به وتكبر على الناس وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمى نفسه ويحب كل قلب حزين (فر عن معاذ بن جبل) وفيه إسماعيل بن أبى زياد الشامى قال فى الميزان قال الدارقطنى متروك يضع الحديث ﴿تنبيه﴾ علاج من استخفه الفرح إكثار ذكر الموت واستحضار قبح الدنيا وسرعة زوالها وكدرها .

(إن الله تعالى يبغض الشيخ الغربيب) بكسر الغين المعجمة أى الذى لا يشيب أو الذى يسود شيبه بالخضاب ذكره الزمخشرى وعلى الأول فالمراد به من يعمل عمل من لحيته سوداء يعنى عمل الشباب من اللهو واللعب والخفة والطيش والإكباب على الشهوات والاسترسال فى اللذات (عد) وكذا الديلمى (عن أبى هريرة) وفيه رشدين فإن كان ابن سعد فقد ضعفه الدارقطنى أو ابن كريب فضعفه أبو زرعة .

(إن الله تعالى يبغض الغنىّ الظلوم) أى كثير الظلم لغيره بمعنى أنه يعاقبه وليس المراد أنه لا يبغض الفقير الظلوم بل المراد أن كثرة الظلم مع الغنى أشد قبحاً وأعظم جرما وأكثر عذاباً وعبر بصيغة المبالغة إشارة إلى أن من وقع منه هفوة من ظلم لا يكون مبغوضاً (والشيخ الجهول) أى الجاهل بالفروض العينية التى يلزمه تعلمها أو الذى يفعل فعل الجهال وإن كان عالما وليس المراد أنه لا يبغض الشاب الجهول بذلك بل بيان أن جهل الشيخ الذى وصل إلى حال الإنابة وأعذر الله إليه فى العمر وأشرف على القدوم على الآخرة أقبح لاغتراره بالله تعالى وتماديه فى غفلته (والعائل المختال) بخاء معجمة أى الفقير الذى له عيال محتاجون وهو يختال أى يتكبر عن تعاطى مايقوم

١٨٥٣ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ - (حم) عن أسامة بن زيد - (ح)

١٨٥٤ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْمُعَبِّسَ فِي وُجُوهِ إِخْوَانِهِ - (فر) عن على

١٨٥٥ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْوَسِخَ وَالشَّعِثَ - (هب) عن عائشة - (ض)

١٨٥٦ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُبْغِضُ كُلَّ عَالِمٍ بِالدُّنْيَا جَاهِلٍ بِالآخِرَةِ (ك) فى تاريخه عن أبى هريرة - (ح)

١٨٥٧ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْبَخِيلَ فِي حَيَاتِهِ ، السَّخِيَّ عِنْدَ مَوْتِهِ - (خط) فى كتاب البخلاء عن على

بأودهم ويهمل أمرهم ويضيعهم وكفى بالمرء إثما أن يضيع من يعول ، ولم يعبر فيه بصيغة المبالغة لعظم جرم التكبر وشر عاقبته لما فيه من منازعة الله فى دائه فالقليل منه ليس فى محل العفو كما فى ذينك (طس عن على) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمى فقال فيه الحارث الأعور وهوضعيف .

(إن الله يبغض الفاحش المتفحش) قال القرطبى الفاحش المجبول على الفحش الذى يتكلم بما يكره سماعه مما يتعلق بالدين أوالذى يرسل لسانه بما لاينبغى وهو الجفاء فى الأقوال والأفعال والمتفحش المتعاطى لذلك المستعمل له وقيل الفاحش المتلبس بالفحش والمتفحش المتظاهر به لأنه تعالى طيب جميل فيبغض من لم يكن كذلك قال تعالى «ولا تقربوا الفواحش ماظهر منها ومابطن» قال الفخر الرازى وقد عاتب الله تعالى نوحا عليه الصلاة والسلام عند دعائه على قومه بالهلاك «وقال المؤمنون بعضهم أولياء بعض» ولم يقل أعداء بعض وقال لموسى وهرون عليهما الصلاة والسلام «قولا له قولا لينا» (حم عن أسامة بن زيد) قال الهيثمى رواه بأسانيد أحدها رجاله ثقات

(إن الله يبغض المعبس) بالتشديد (فى وجوه إخوانه) أى الذى يلقاهم بكراهة عابسا وفى إفهامه إرشاد إلى الطلاقة والبشاشة مع الاخوان (فر عن على) أمير المؤمنين وفيه محمد بن هارون الهاشمى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال الدارقطنى ضعيف عن عيسى بن مهران قال فى الضعفاء كذاب رافضى

(إن الله تعالى يبغض الوسخ) الذى لايتعهد بدنه ولا ثيابه من الوسخ (والشعث) لأنه تعالى نظيف يحب النظافة ويحب من خلقه من تخلق بها ويكره أضدادها قال فى المصباح والوسخ مايعلو الثوب وغيره من قلة التعهد وتوسخت يده تلطخت بالوسخ قال الزمخشرى ومن المجاز لاتأكل من أوساخ الناس ولايعارضه خبر إن الله يحب المؤمن المتبذل لأن المراد به تارك التزين تواضعا كما يأتى (هب عن عائشة) رضى الله عنها وفيه محمد بن الحسين الصوفى وقد سبق أنه كان وضاعا وخالد بن حجيج قال الذهبى فى الضعفاء قال أبو حاتم كذاب

(إن الله تعالى يبغض كل عالم بالدنيا) أى بما يبعده عن الله من الامعان فى تحصيلها (جاهل بالآخرة) أى بما يقربه اليها ويدنيه منها لأن العلم شرف لازم لايزول دائم لايمل ومن قدر على الشريف الباقى أبد الآباد ورضى بالخسيس الفانى فى أمد الآماد لجدير بأن يبغض لشقاوته وإدباره ولو لم يكن من شرف العلم إلا أنه لايمتد إليه أيدى السراق بالأخذ ولا أيدى السلاطين بالعزل لكفى فكيف وهو بشرطه المتكفل بسعادة الدارين (ك فى تاريخه عن أبى هريرة) وفيه أبو بكر النهشلى شيخ صالح تكلم فيه ابن حبان

(إن الله تعالى يبغض البخيل) مانع الزكاة أو أعم (فى حياته السخى عند موته) لأنه مضطر فى الجود وحينئذ لاختار لعلمه أن دنياه قد أدبرت وأن إمساك المال لاينفعه حينئذ لكن إن فعل أثيب ثوابا أنقص من ثوابه حال الصحة (خط فى كتاب البخلاء) أى فى الكتاب الذى ألفه فى ذم البخلاء (عن على) أمير المؤمنين وهو مما بيض له الديلمى لعدم وقوفه له على سنده

١٨٥٨ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُبْغِضُ الْمُؤْمِنَ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ - (عق) عن أبي هريرة - (ض)

١٨٥٩ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُبْغِضُ ابْنَ السَّبْعِينَ فِي أَهْلِهِ ، ابْنَ عِشْرِينَ فِي مِشْيَتِهِ وَمَنْظَرِهِ - (طس) عن أنس (ض)

١٨٦٠ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَتَجَلَّى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فِي مِقْدَارِ كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ عَلَى كَثِيبِ كَافُورٍ أَبْيَضَ - (خط) عن أنس - (ض)

١٨٦١ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ - (هب) عن عائشة - (ض)

(إن الله تعالى يبغض المؤمن الذى لا زبر له) بزاى فموحدة فراء أى لا عقل له يزبره أى ينهاه عن الاثم أو لا عقل له يعتد به أو يحتفل به أو لا تماسك له عن الشهوات فلا يرتدع عن فاحشة ولا ينزجر عن محرم كذا قرره جمع لكن فى الميزان يعنى الشدة فى الحق وروى بذال معجمة أى لا نطق له ولا لسان يتكلم به لضعفه أو لا فهم له أو لا اتقان له ذكره ابن الأثير وفى رواية بدل المؤمن الضعيف الذى لا زابر له (عق عن أبى هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن العقيلى خرجه وأقره والأمر بخلافه فانه أورده فى ترجمة مسمع الأشعرى وقال لا يتابع عليه ولا يعرف بالنقل وتبعه فى اللسان كأصله

(إن الله يبغض ابن السبعين) من السنين (فى أهله) كناية عن شدة التوانى ولزوم التكاسل والتقاعد عن قضاء حوائجهم (ابن عشرين) من السنين (فى مشيته) بكسر الميم (ومنظره) أى من هو فى مشيته وهيئته كالشاب المعجب بنفسه الفرح بحياته الطائش فى أحواله ولفظ رواية الطبرانى فيما وقفت عليه من النسخ بتعريف السبعين والعشرين (طس) وكذا الديلمى (عن أنس) وقال أعنى الطبرانى لا يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد وقال الهيثمى وفيه موسى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث وهو ضعيف

(إن الله تعالى يتجلى) بالجيم (لأهل الجنة) فى الجنة (فى مقدار كل) يوم (جمعة) من أيام الدنيا (على كثيب كافور) بالإضافة وبدونها (أبيض) فيرونه عياناً وذلك هو يوم عيد أهل الجنة وإنما قال فى مقدار ولم يكتف بقوله فى كل يوم جمعة لأن الجنة ليس فيها نهار ولا ليل كالدنيا قال العارف ابن عربى إذا وجد الشىء فى عينه جاز أن يراه ذو العين بعينه المقيدة بوجهه الظاهر وجفنه ولو كانت الرؤية تؤثر فى المرء لأحلناها فقد بانت المطالب كما ذكرناها . اه . وخص المؤلف الرؤية فى الآخرة بالذكور بدليل أنهم يرجعون إلى نسائهم فيعجبون بما زيد لهم من النور وخالف الشمس الجوجرى وقال ظاهر صحاح الأخبار العموم ووقع بينهما تنازع أدى إلى تقاطع وألف فيه المؤلف تأليفا سماه إسبال الكساء على النساء استدل فيه بأخبار وآثار ضعيفة لا يحتج بها (خط) عن الحسن بن أبى الحسين الوراق عن عمر بن أحمد الواعظ عن جعفر بن محمد العطار عن جده عبد الله بن الحكم عن عاصم عن حميد الطويل (عن أنس) بن مالك حكم ابن الجوزى بوضعه وقال لا أصل له ، جعفر وجده وعاصم مجهولون وتبعه على ذلك المؤلف فى مختصر الموضوعات فأقره ولم يتعقبه

(إن الله تعالى يحب إذا عمل أحدكم) أيها المؤمنون (عملا أن يتقنه) أى يحكمه كما جاء مصرحا به فى رواية العسكرى فعلى الصانع الذى استعمله الله فى الصور والآلات والعدد مثلا أن يعمل بما علمه الله عمل إتقان وإحسان بقصد نفع خلق الله الذى استعمله فى ذلك ولا يعمل على نية أنه إن لم يعمل ضاع ولا على مقدار الاجرة بل على حسب إتقان ما تقتضيه الصنعة كما ذكر أن صانعاً عمل عملا تجاوز فيه ودفعه لصاحبه فلم ينم ليلته كراهة أن يظهر من عمله عملا غير متقن فشرع فى عمل بدله حتى اتقن ما تعطيه الصنعة ثم غدا به لصاحبه فأخذ الاول وأعطاه الثانى فشكره

١٨٦٢ - إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ مِنَ ٱلْعَامِلِ إِذَا عَمِلَ أَنْ يُحْسِنَ - (هب) عن كليب - (ض)

١٨٦٣ - إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ إِغَاثَةَ ٱللَّهْفَانِ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

١٨٦٤ - إِنَّ ٱللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ ٱلرِّفْقَ فِى ٱلْأَمْرِ كُلِّهِ - (خ) عن عائشة - (صح)

فقال لم أعمل لأجلك بل قضاء لحق الصنعة كراهة أن يظهر من عملى عمل غير متقن فمتى قصر الصانع فى العمل لنقص الأجرة فقد كفر ماعلمه الله وربما سلب الاتقان (تنبيه) ماذكر فى شرح هذا الحديث هو مالبعض الأئمة لكنى رأيت فى رواية مايدل على أن المراد بالاتقان الإخلاص ولفظها إن الله لايقبل عمل امرئ حتى يتقنه قالوا يارسول الله وما اتقانه قال يخلصه من الرياء والبدعة (هب عن عائشة) وفيه بشر بن السرى تكلم فيه من قبل تجهمه وكان ينبغى للمصنف الإكثار من تخرجيه إذ منهم أبو يعلى وابن عساكر وغيرهما.

(إن الله يحب من العامل) أى من كل عامل (إذا عمل) عملا فى طاعة (أن يحسن) عمله بأن لايبقى فيه مقالا لقائل ولا مفرجا لغائب قال الراغب العاقل من تحرى الصدق فى صناعته وأقبل على عمله وطلب مرضاة ربه بقدر وسعه وأدى الأمانة بقدر جهده ولم يشتغل عن عبادة ربه كما قال تعالى «لاتلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله» (تنبيه) قال النووى المحبة الميل ويستحيل أن يميل الله تعالى أو يمال إليه وليس بذى جنس ولا طبع فيوصف بالشوق الذى تقتضيه الطبيعة البشرية فمحبته للعبد إرادته تنعيمه أوهى إنعامه فعلى الأول صفة معنى وعلى الثانى صفة فعل وأما محبة العبد لله تعالى فارادته أن يحسن إليه اه (هب) من حديث قطبة بن العلاء بن المنهال عن أبيه عن عاصم بن كليب (عن) أبيه (كليب) بن شهاب الجرمى قال العلاء قال لى محمد بن سوقة اذهب بنا إلى رجل له فضل فانطلقنا إلى عاصم بن كليب فكان مما حدثنا أن قال حدثنى أبى كليب أنه شهد مع أبيه جنازة شهدها مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وأنا غلام أعقل وأفهم فانتهى بالجنازة إلى القبر ولم يمكن لها فجعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول سووا فى حد هذا حتى ظن الناس أنه سنة فالتفت إليهم فقال أما إن هذا لاينفع الميت ولا يضره ولكن إن الله الخ وقطبة ابن العلاء أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه النسائى وقال أبو حاتم لايحتج به قال أعنى الذهبى والده العلاء لايعرف وعاصم بن كليب قال ابن المدينى لايحتج بما انفرد به اه وكليب ذكره ابن عبد البر فى الصحابة وقال له ولأبيه شهاب صحبة لكن قال فى التقريب وهم من ذكره فى الصحابة بل هو من الثالثة وعليه فالحديث مرسل.

(إن الله يحب إغاثة اللهفان) أى المكروب أى إعانته ونصرته يقال تلهف على الشيء ولهف إذا حزن وتحسر عليه فهو لهفان وملهوف ولهيف أى مكروب وورد فى فضل إعانته أخبار وآثار تحمل من له أدنى عقل على بذل الوسع فيها واستفراغ الجهد فى المحافظة عليها وسيمر بك كثير من ذلك فى أحاديث هذا الجامع (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى هريرة) قضية صنيع المصنف نه لم يره لاشهر ولا أحق بالعزو منه إليه وهو عجيب فقد رواه أبو يعلى وكذا الديلمى من حديث أنس باللفظ المزبور

(إن الله تعالى يحب الرفق) بكسر فسكون لين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل والدفع بالأخف (فى الامر كله) فى أمر الدين وأمر الدنيا حتى فى معاملة المرء نفسه ويتأكد ذلك فى معاشرة من لابد للانسان من معاشرته كزوجته وخادمه وولده فالرفق محبوب مطلوب مرغوب وكل مافى الرفق من الخير ففى العنف مثله من الشر وهذا قاله لما قالت اليهود لعائشة رضى الله تعالى عنها عندها السام عليك قالت بل عليكم السام واللعنة (تنبيه) عرف فى شرح الرسالة العضدية الرفق بانه حسن الانقياد الى مايؤدى الى الجميل (خ عن عائشة) قضية كلام المصنف أن هذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه وهوذهول عجيب فقد رواه مسلم أيضا باللفظ المزبور عن عائشة المذكورة فى كتاب الاستئذان لكن الإنسان محل النسيان.

١٨٦٥ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ السَّهلَ الْمُطَلَقَ - الشيرازى (هب) عن أبى هريرة - (ض)

١٨٦٦ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الشَّابَّ التَّائِبَ - رواه أبو الشيخ عن أنس - (ض)

١٨٦٧ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الشَّابَّ الَّذِى يُفْنِى شَبَابَهُ فِى طَاعَةِ اللهِ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

١٨٦٨ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الصَّمْتَ عِنْدَ ثَلَاثٍ : عِنْدَ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَعِنْدَ الزَّحْفِ ، وَعِنْدَ الْجَنَازَةِ - (طب) عن زيد بن ارقم - (ض)

١٨٦٩ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ - (حم م) عن سعد بن أبى وقاص - (صح)

(إن الله يحب السهل) فى قوله وفعله أى المتهلل الوجه البسام والمتيسر فى أمره غير المتعسر فتراه سهلا فى دنياه فى بيعه وشرائه وأخذه وعطائه فيشعر بحقارة الدنيا وتراه سهلا فى معاشرة الخلق لين الجانب حسن الصحبة ذارفق لهم وكذا فى أمر الدين سهل الانقياد إلى طاعة ربه قال بعضهم المؤمن أسهل شىء وأيسره فاذا تعرض لدينه كان كالجبل (المطلق) وفى نسخ الطليق والأول هو مافى خط المؤلف يعنى طلق الوجه ظاهر البشر لأن الله سبحانه يحب أسماءه وصفاته ويحب المتخلق بشىء منها والسهولة والطلاقة داخلان فيما تسمى به إذهما من الحلم والرحمة وفى رواية الطلق يقال رجل طلق الوجه وطليق الوجه إذا كان فى وجهه طلاقة وبشاشة وقال أبو زيد رجل طليق الوجه متهلل بسام (الشيرازى) وكذا الديلمى (هب) كلهم (عن أبى هريرة) قال الحافظ العراقى بعد ماعزاه للبيهقى وسنده ضعيف انتهى وذلك لأن فيه أحمد بن عبد الجبار البلخى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مختلف فيه وحديثه مستقيم قال الدارقطنى وغيره متروك

(إن الله يحب الشاب) وهو من بلغ ولم يجاوز ثلاثين سنة (التائب) أى الراجع إلى الله تعالى عن قبيح فعله وقوله لأن الشبيبة حال غلبة الشهوة وحدة النفس وقوة الطبع وضعف العقل وقلة العلم فأسباب المعصية فيها قوية وأسباب العصمة ضعيفة فتغلب الشاب فيواقع المنهى فإذا تاب مع قوة الداعى استوجب محبة الله له ورضاه عنه مكايدة للنفس والشيطان (أبو الشيخ) فى الثواب (عن أنس) قال الزين العراقى سنده ضعيف

(إن الله تعالى يحب الشاب الذى يفنى شبابه) أى يصرفه كله (فى طاعة الله تعالى) لأنه لما تجرع مرارة الصبر وحبس نفسه عن لذاتها فى محبة الله ورجاء ماعنده من الثواب جوزى بمحبة الله له والجزاء من جنس العمل ومن ثم كان صبر السلطان على ترك الظلم والفتى على الشهوات أفضل من صبر غيرهما على ذلك (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن الفضل بن عطية قال الذهبى فى الضعفاء تركوه وأبهمه بعضهم وسالم الأفطس قال ابن حبان ينفرد بالمعضلات

(إن الله تعالى يحب الصمت) أى السكوت حيث لاضرورة إلى الكلام (عند ثلاث) من الأشياء الأول (عند تلاوة القرآن) أى شىء منه ليتدبر معانيه ويتأمل أحكامه قال تعالى « وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا » (و) الثانى (عند الزحف) أى عند التقاء الصفوف فى الجهاد لأن السكوت أهيب وأرهب ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكره الصوت عند القتال كما يأتى وذلك لأن الساكن الساكت أهيب وأرهب (و) الثالث (عند الجنازة) أى عند المشى معها والغسل والصلاة عليها وتشييعها إلى أن تقبر ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا شهد جنازة أكثر الصمات وأكثر حديث نفسه وكان إذا تبع جنازة علاه كربه وأقل الكلام ولا يعارض ذلك خبر أكثروا فى الجنازة من قول لا إله إلا الله لأن المراد أنه يقوله سرا (طب) وكذا أبو يعلى (عن زيد بن أرقم) قال ابن الجوزى قال أحمد ليس بصحيح وقال ابن حجر فى سنده راو لم يسم وآخر مجهول وقال الهيثمى فيه رجل لم يسم

(إن الله تعالى يحب العبد) المؤمن (التقى) بمثناة فوقية من يترك المعاصى امتثالا للمأمور به واجتنابا للمنهى عنه وهو

١٨٧٠ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ الْمُفَتَّنَ التَّوَّابَ - (حم) عن علي - (ض)

١٨٧١ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ - (خ د ت) عن أبي هريرة - (صح)

١٨٧٢ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُبْتَذِلَ، الَّذِي لَا يُبَالِي مَا يَلْبَسُ - (هب) عن أبي هريرة (ض)

فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة عن واو وقيل هو المبالغ في تجنب الذنوب (الغني) غني النفس كما جزم به في الرياض وهو الغني المحبوب وأشار البيضاوي وعياض والطيبي إلى أن المراد غنى المال والمال غير محذور لعينه بل لكونه يعوق عن الله فكم من غني لم يشغله غناه عن الله وكم من فقير شغله فقره عن الله فالتحقيق أنه لا يطلق القول بتفضيل الغني على الفقير وعكسه (الخفي) بخاء معجمة أي الخامل الذكر المعتزل عن الناس الذي يخفى عليهم مكانه ليتفرغ للتعبد قال ابن حجر وذكر للتتميم إشارة إلى ترك الرياء وروى بمهملة ومعناه الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء قال الطيبي والصفات الثلاثة الجارية على العبد واردة على التفضيل والتمييز فالتقي مخرج للعاصي والغني للفقير والخفي على الروايتين لما يضادها فإذا قلنا إن المراد بالغنى غنى القلب اشتمل على الفقير الصابر والغني الشاكر منهم وفيه على الأول حجة لمن فضل الاعتزال وآثر الخمول على الاشتهار . قال بعض العارفين طريق القوم لا تصلح إلا لمن كنست بأرواحهم المزابل ؛ وقيل ليس الخمول بعار على امرئ ذي كمال فليلة القدر تخفى وتلك خير الليالي

(حم م) في آخر صحيحه (عن سعد) بن أبي وقاص كان في إبله فجاء ابنه فقال نزلت ههنا وتركت الناس يتنازعون الملك فضرب سعد في صدره وقال اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكره ولم يخرجه البخاري

(إن الله تعالى يحب العبد المؤمن المفتن) بفتح التاء مشددة مبنيا للمفعول أي الممتحن بالذنب (التواب) أي الكثير التوبة أي الذي يتوب ثم يعود ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب وهكذا قال الحرالي وهذا تأنيس لقلوب المجروحين من معاودة الذنب بعد التوبة منه وقال ابن عربي يريد أنك إذا كنت من التوابين على من أساء في حقك كان الله توابا عليك فيما أسأت من حقه فرجع عليك بالإحسان فمن أساء إليه أحد من عباد الله تعالى فرجع عليه بالإحسان إليه في مقابلة إساءته فهو التواب المحبوب إلى الله هكذا فلتعرف حقائق الأمور لا أنه تعالى يختبر عبده بالمعاصي حاش لله أن يضاف مثل هذا إليه وإن كانت الأفعال كلها لله تعالى من حيث كونها أفعالا وما هي معاصي إلا من حيث حكم الله فيها بذلك فأفعال الله كلها حسنة من حيث هي أفعاله فافهم (حم) وكذا أبو يعلى والديلمي (عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه قال الهيثمي وفيه من لم أعرفه انتهى وقال شيخه الزين العراقي سنده ضعيف

(إن الله تعالى يحب العطاس) أي سببه الذي لا ينشأ عن زكام لأنه المأمور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم كما في الفتح وهو يفتح المسام ويخفف الدماغ إذ به تندفع الأبخرة المحتبسة فيه ويخفف الغذاء وهو أمر مندوب إليه لأنه يعين صاحبه على العبادة ويسهل عليه الطاعة ومن ثم عده الشارع نعمة يحمد عليها كما سبق (ويكره التثاؤب) بالهمز وقيل بالواو وهو تنفس ينفتح منه الفم بلا قصد وذلك لأنه يكون عن امتلاء البدن وثقله وكثرة الغذاء وميله إلى الكسل فيثبط صاحبه عن الطاعة فيضحك منه الشيطان ولهذا سن الشرع كظمه ورده ما أمكن (خ) في آخر الأدب من الصحيح (د) في الأدب (ت) في الاستئذان (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا ابن أبي شيبة وزاد في الصلاة وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وهو وهم بل روياه معا ثم إن هذا لفظ أبي داود أما البخاري فزاد عقب يكره التثاؤب وإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه أن يقول له يرحمك الله وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا تثاءب ضحك منه الشيطان انتهى فاقتصار المصنف على بعض وحذف بعض غير صواب

(إن الله تعالى يحب المؤمن المبتذل) بالبناء للفاعل أي التارك للزينة تواضعا وزاد في رواية المحترف أي الذي

١٨٧٣ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرِفَ - الحكيم (طب هب) عن ابن عمر - (ض)

له صناعة يكتسب منها فإن قعود الرجل فارغا من غير شغل أو اشتغاله بما لا يعنيه من سفه الرأى وسخافة العقل واستيلاء الغفلة وكان ابن مهران يحث أصحابه على الكسب ويقول لهم حصلوا قوتكم ثم أغلقوا عليكم بيوتكم وقالوا له مرة إن هنا أقواماً يقولون نجلس فى بيوتنا حتى يأتينا رزقنا فقال هؤلاء قوم حمق هذا لا يصلح إلا لمن كان له يقين كيقين إبراهيم وفسر المبتذل بقوله (الذى لا يبالى مالبس) أهو من الثياب الفاخرة أو من أدنى اللباس وأقله قيمة لأن ذلك هودأب الأنبياء وشأن الأولياء ومنهج الحكماء قال بعضهم البس من الثياب مايخدمك ولا يستخدمك وقال العتبى أخزى الله من ترفعه هيئة ثيابه وماله لا أكبراه همته ونفسه وإنما الهيئة للأدنياء والنساء والتزين باللباس للرجال من المعايب والمذام ، إذ هو من صفقربات الحجال قال الغزالى الذين ينظفون ثيابهم ويزينوها ويطلبون الثياب الرفيعة والسجادات الملونة لافرق بينهم وبين العروس التى تزين نفسها طول النهار ولا فرق بين أن يعبد الإنسان نفسه أو يعبد صنما، ومن راعا فى ثوبه شيئاً غير كونه حلالا وطاهراً يحيى يلتفت إليه قلبه فهو مشغول بنفسه، فعلى الرجل أن يجتنب ذلك ويأنف منه ويربأ بنفسه عنه ويعيش مخشوشنا متمعدداً أو إن أرادأن يزين نفسه زينها من باطنه بلباس التقوى وقال حجة الإسلام البس مايدفع الحر والبرد ويستر العورة وهوكساء يغطى به رأسه وأوسطه قيص وقلنسوة ونعلان، وأعلاه أن يكون معه منديل وسراويل روى أن يحيى بن زكريا عليهما الصلاة والسلام لبس المسوح حتى نقب جلده فقالت له أمه البس مكان المسح جبة من صوف ففعل فأوحى الله إليه يايحيى آثرت على الدنيا فبكى ونزعها وعاد لما كان وقال أحمد بلغ أويس من العرى إلى أن جلس فى قوصره قال أحمد الغزالى وكانت قيمة ثوبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم واحتذى نعلين جديدتين فأعجبه حسنهما فخر ساجداً وقال تواضعت لربى خشية أن يمقتى ثم خرج بهما إلى أول مسكين لقيه فأعطاه إياهما، وعد على قيص عمر رضى الله عنه اثنى عشر رقعة من أدم، واشترى على كرم الله وجهه ثوباً بثلاثة دراهم فلبسه وهو خليفة وقطع كميه من رسغه وقال الحمدلله الذى هذا من رياشه وفى تاريخ ابن عساكر أن عمر رضى الله عنه لما قدم الشام تلقته الجنود وعليه إزار وخفان وعمامة وهو آخذ برأس راحلته يخوض الماء وقد خلع خفيه فجعلهما تحت إبطه فقيل له ياأمير المؤمنين الآن تلقاك الجنود وبطارقة الشام وأنت على هذا الحال قال إنا قوم أعزنا الله بالإسلام فلن نلتمس العز بغيره (هب) من حديث ابن لهيعة عن عقيل عن يعقوب بن عتبة عن المغيرة بن الاخنس (عن أبى هريرة) ثم قال أعنى البيهقى كذا وجدته فى كتابى والصواب عن يعقوب عن المغيرة مرسلا انتهى وعزاه المنذرى للبيهقى وضعفه .

(إن الله تعالى يحب المؤمن المحترف) أى المتكلف فى طلب المعاش بنحو صناعة وزراعة وتجارة وذا لا ينافى التوكل . مرعمر رضى الله عنه بقوم فقال ماأنتم قالوا متوكلون قال لا بل أنتم متآكلون إنما المتوكل من ألقى حبه فى الارض وتوكل على ربه فليس فى طلب المعاش والمضى فى الاسباب على تدبير الله ترك التفويض والتوكل بالقلب إنما ترك التوكل إذا غفل عن الله وكان قلبه محجوبا فإذا اشتغل بالمعاش وطلبه بقلب غافل عن الله تعالى فصار فتنة عليه وأخرج البيهقى عن ابن الزبير قال أشر شىء فى العالم البطالة وذلك أن الإنسان إذا تعطل عن عمل يشغل باطنه بمباح يستعين به على دينه كان ظاهره فارغاً ولم يبق قلبه فارغاً بل يعشش الشيطان ويبيض ويفرخ فيتوالد فيه نسله توالداً أسرع من توالد كل حيوان ومن ثم قيل الفراغ للرجل غفلة وللنساء غلمة وفى الحديث ذم لمن يدعى التصوف ويتعطل عن المكاسب ولا يكون له علم يؤخذ عنه ولا عمل فى الدين يقتدى به ومن لم ينفع الناس بحرفة يعملها يأخذ منافعهم ويضيق عليهم معاشهم فلا فائدة فى حياته لهم إلا أن يكدر الماء ويغلى الاسعار ولهذا كان عمر رضى الله تعالى عنه إذا نظر إلى ذى سيما سأل : أله حرفة؟ فإذا قيل لا سقط من عينه ومما يدل على قبح من هذا صنيعه ذم من يأكل مال نفسه إسرافا وبداراً فما حال من أكل مال غيره ولا ينيله عوضاً ولا يرد عليه بدلا؟ قال العارف البرهان

١٨٧٤ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْمُدَاوَمَةَ عَلَى الْإِخَاءِ الْقَدِيمِ ، فَدَاوِمُوا عَلَيْهِ - (فر) عن جابر - (ض)

١٨٧٥ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ حِفْظَ الْوُدِّ الْقَدِيمِ - (عد) عن عائشة - (ض)

المتبولى حكم الفقير الذى لاحرفة له كالبومة الساكنة فى الخراب ليس فيها نفع لأحد ولما ظهر المصطفى صلى الله عليه وسلم بالرسالة لم يأمر أحداً من أصحابه بترك الحرفة وقال العارف الخواص رضى الله عنه الكامل من يسلك الناس وهم فى حرفهم لأنه مامن سبب مشروع إلا وهو مقرب إلى حضرة الله تعالى وإنما يبعد الناس من الحضرة الإلهية عدم إصلاح نيتهم فى ذلك الأمر علماً أو عملا (الحكيم) الترمذى (طب هب) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه قال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى فى الكبير والأوسط فيه عاصم بن عبدالله وهو ضعيف اه وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله تفرد به أبو الربيع عن عاصم وليسا بالقويين انتهى وقال ابن الجوزى حديث لايصح وقال فى الميزان أبوالربيع السمان قال أحمد مضطرب الحديث والنسائى لايكتب حديثه والدارقطنى متروك وقال هشيم كان يكذب ثم أورد له مما أنكر عليه هذا الحديث انتهى ونقل الزين العراقى والزركشى تضعيفه عن ابن عدى وأقره . قال المصنف فى سنده متروك قال السخاوى لكن له شواهد

(إن الله تعالى يحب المداومة) أى الاستمرار والملازمة (على الإخاء) بكسر أوله والمد (القديم فداوموا عليه) ندباً بتعهد من آخيتموه فى الله منذ زمان ولا تتسببوا فى قطعه بالجفاء وعدم الوفاء وقال ابن الأثير وفى حديث معاوية عليك بصاحبك الأقدم فإنك تجده على مودة واحدة وإن قدم العهد وانتاطت البلاد أى بعدت ولذلك عدوا من حق الصحبة حفظ المودة القديمة والأخوة السالفة ؛ ودخلت امرأة على المصطفى صلى الله عليه وسلم فأدناها وقربها وسألها عن حالها فقالت له عائشة رضى الله عنها فى ذلك فقال إنها كانت تأتينا أيام خديجة وسيجىء ذلك قال الحكيم من أحب أن تدوم له المودة فى القلوب فليحفظ مودة إخوانه القدماء . وما أحسن مودة إخوان الصلاح ، وما أجل خدمة أرباب الفلاح ، فمن فاز بودهم حاز النجاح ، ومن حرمه فاته الرباح ، ولله در من قال من أهل الأدب فى معنى هذا الأدب :

ماذاقت النفس على شهوة   ألذ من حب صديق أمين
من فاته ود أخ صالح   فذلك المغبون حق اليقين

وقد أفاد هذا الحديث ندب زيارة الإخوان وتعهدهم ووفاء حقوقهم غيبة وحضوراً لله تعالى حتى يعظم من انتسب إليهم بوجه من وجوه الطاعة واجتمع بهم برهة من الزمان ولو ساعة (فر) من حديث سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر (عن جابر) قال فى اللسان هذا منكر بمرة ولا أظن ابن عيينة سفيان حدث به قط .

(إن الله تعالى يحب حفظ الود) أى الحب الشديد المتأكد (القديم) قدما نسبيا وهذا وارد على منهج تأكد زيارة الإخوان فى الله وتفقد حالهم والاهداء إليهم واصطناع المعروف معهم ومعاملتهم بما يوجب دوام الوداد فإن ذلك مما يرضى رب العباد ويعامل فاعله بالإسعاد وعدم البعاد قال الغزالى وهذا وما قبله فى حق الأصدقاء المتواخين أما المعارف فاحذر منهم فإنك لاترى الشر إلا ممن تعرفه أما الصديق فيعينك وأما المجهول فلا يتعرض لك وإنما الشر كله من المعارف الذين يظهرون الصداقة بألسنتهم فأقلل من المعارف ماقدرت وأبعد ما أمكن فإن ابتليت بهم فى نحو مدرسة أوسوق فيجب أن لاتستصغر منهم أحدا فإنك لاتدرى لعله خير منك ولا تنظر إليهم بعين التعظيم لهم فى دنياهم فتهلك وإياك أن تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم فلم يفعل ذلك أحد إلا صغر فى أعينهم فإن عادوك فلا تقابلهم بالعداوة فإنه يطول عناءك معهم وإياك وثناءهم عليك فى وجهك وإظهارهم الود لك فإنك إن طلبت حقيقته لم تجد فى المائة واحدا ولا تطمع أن يكونوا لك فى العلن والسر سواء ولا تغضب منهم فإنك إن أنصفت وجدت من نفسك كذلك حتى فى أصدقائك وأقاربك (عد) عن عائشة

١٨٧٦ — إِنَّ اللهَ تعالى يُحِبُّ المُلِحِّينَ فِي الدُّعَاءِ - الحكيم (عد هب) عن عائشة - (ض)

١٨٧٧ — إِنَّ اللهَ تعالى يُحِبُّ الرَّجُلَ لَهُ الجَارُ السُّوءُ يُؤْذِيهِ فَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُ وَيَحْتَسِبُهُ حَتَّى يَكْفِيَهُ اللهُ بِحَيَاةٍ أَوْ مَوْتٍ - (خط) وابن عساكر عن أبي ذر - (صح)

١٨٧٨ — إِنَّ اللهَ تعالى يُحِبُّ أَنْ يُعْمَلَ بِفَرَائِضِهِ - (عد) عن عائشة (ض)

١٨٧٩ — إِنَّ اللهَ تعالى يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ - (حم هق) عن ابن عمر (طب)

(إن الله تعالى يحب الملحين في الدعاء) أي الملازمين له جمع ملح وهو الملازم لسؤال ربه في جميع حالاته اللائذ بباب كرم ربه في فاقته ومهماته لا تقطعه المحن عن الرجوع اليه ولا النعم عن الاقبال عليه لأن دعاء الملح دائم غير منقطع فهو يسأل ولا يرى إجابة ثم يسأل ثم يسأل فلا يرى وهكذا فلا يزال يلح ولا يزال رجاؤه يتزايد وذلك دلالة على صحة قلبه وصدق عبوديته واستقامة وجهته فقلب الملح معلق دائما بمشيئته واستعمله اللسان في الدعاء عبادة وانتظار مشيئته للقضاء به عبادة فهو بين عبادتين سريتين ووجهتين فاضلتين فلذلك أحبه الله تعالى وهذا عام خص منه الخواص في مقام الابتلاء فمقام التسليم لهم فيه أفضل لكونه أدل على قوى أنفسهم ورضاهم بالقضاء والدعاء في مثل ذلك الموطن فيه من الهلع مالا يخفى يرشدك إلى ذلك ماذكره المفسرون إن ابراهيم عليه الصلاة والسلام لما ألقي في النار جاءه جبريل عليه الصلاة والسلام فقال ألك حاجة قال أما إليك فلا، حسبي من سؤالي علمه بحالي، هكذا فافهم (الحكيم) الترمذي (عد هب) وكذا أبو الشيخ كما في درر المصنف كلهم (عن عائشة) قال ابن حجر رحمه الله تعالى تفرد به يوسف بن سفر عن الأوزاعي وهو متروك وكأن بقية دلسه اه وعزاه في موضع آخر إلى الطبراني في الدعاء ثم قال سنده رجاله ثقات الا أن فيه عنعنة • (إن الله يحب الرجل) ذكر الرجل وصف طردى فليس هو هنا للاحتراز (له الجار) يظهر أن المراد به هنا من قرب من منزلك عرفا لا ما عليه عرف الفقهاء من أنه أربعون دارا من كل جانب (السوء يؤذيه) بقول أو فعل (فيصبر على أذاه) امتثالا لامر الله تعالى بالصبر في مثله (ويحتسب) أي يقول كلما آذاه حسبنا الله ونعم الوكيل وفي وايةو يحتسبه أي يحتسب صبره على آذاه (حتى) أي إلى أن ويجوز كونها عاطفة (يكفيه الله) إياه (بحياة أو موت) أي بأن ينتقل أحدهما عن صاحبه في حال الحياة أو يموت أحدهما (خط) وكذا الديلمي (وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي ذر) قال ابن الجوزي هذا لا يصح قال يحيى عيسى بن إبراهيم أي أحد رواته ليس بشيء وبقية كان مدلسا يسمع من المتروكين والمجهولين فيدلس.

(إن الله تعالى يحب أن يعمل بفرائضه) أي واجباته هذا ماوقفت عليه في نسخ الجامع والذي رأيته في كلام الناقلين عن الكامل لابن عدى رخصه بدل فرائضه فليحرر وفي حديث آخر ماتقرب الي المتقربون بمثل أداء ما افترضته عليهم ولعلهما حديثان (عد عن عائشة) قال ابن طاهر وغيره ماحصوله رواه عنها باسنادين في أحدهما الحكم بن عبيد الله بن سعد الأيلي وهو ضعيف جدا كما بينه ابن عدى نفسه وفي الآخر عمر بن عبيد البصري وعامة مايرويه لا يتابع عليه.

(إن الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه) جمع رخصة وهي مقابل العزيمة (كما يحب أن تؤتى عزائمه) أي مطلوباته الواجبة فان أمر الله تعالى في الرخصة والعزيمة واحد فليس الأمر بالوضوء أولى من التيمم في محله ولا الاتمام أولى من القصر في محله فيطلب فعل الرخص في مواضعها والعزائم كذلك فإن تعارضا في شيء واحد راعى الأفضل، قال

عن ابن عباس وعن ابن مسعود - (ض)

١٨٨٠ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ - (ت ك) عن ابن عمرو - (ح)

١٨٨١ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ تُقْبَلَ رُخَصُهُ، كَمَا يُحِبُّ الْعَبْدُ مَغْفِرَةَ رَبِّهِ - (طب) عن أبي الدرداء وواثلة وأبي أمامة وأنس

١٨٨٢ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يَرَى عَبْدَهُ تَعِباً فِي طَلَبِ الْحَلَالِ - (فر) عن علي - (ض)

القاضي، والعزيمة في الأصل عقد القلب على الشيء ثم استعمل لكل أمر محتوم وفي اصطلاح الفقهاء الحكم الثابت بالإمالة كوجوب الصلوات الخمس وإباحة الطيبات قال ابن تيمية ولهذا الحديث وما أشبهه كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكره مشابهة أهل الكتاب فيما عليهم من الآصار والأغلال ويزجر أصحابه عن التبتل والترهب (حم هق عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن عباس) مرفوعا باللفظ المزبور (وعن ابن مسعود) بنحوه قال ابن طاهر وقفه عليه أصح.

(إن الله يحب أن يرى) بالبناء للمجهول (أثر نعمته) أي إنعامه (على عبده) قيل معنى يرى مزيد الشكر لله تعالى بالعمل الصالح والثناء والذكر له بما هو أهله والعطف والترحم والانفاق من فضل ما عنده في القرب «وأحسن كما أحسن الله إليك» والخلق كلهم عيال الله وأحبهم اليه أنفعهم لعياله فيرى في أثر الجدة عليه زيا وانفاقا وشكراً، هذا في نعمة الله، أما في النعمة الدينية فأن يرى على العبد نحو استعماله للعلم فيما أمر به وتهذيب الأخلاق ولين الجانب والحلم على السفيه وتعليم الجاهل ونشر العلم في أهله ووضعه في محله بتواضع ولين جانب في أبهة واحتشام وفي ولاة الأمور بالرفق بالرعية وإقامة نواميس العدل فيهم ومعاملتهم بالانصاف وترك الاعتساف الى غير ذلك من سائر مايجب عليهم، ويطرد ذلك في كل نعمة مع أن نعمه تعالى لاتحصى (ت ك عن ابن عمرو) ابن العاص قال الترمذي حسن وفي الباب عمران بن الحصين وأبو هريرة وجابر وأبو الأحوص وأبو سعيد وغيرهم

(إن الله يحب أن تقبل) في رواية تفعل وهي مبينة للمراد بالقبول (رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه) أي ستره عليه بعدم عقابه فينبغي استعمال الرخصة في مواضعها عند الحاجة لها سيما العالم يقتدى به وإذا كان من أصر على مندوب ولم يعمل بالرخصه فقد أصاب منه الشيطان فكيف بمن أصر على بدعة فينبغي الأخذ بالرخصة الشرعية فان الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع كمن ترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضي به استعماله إلى حصول الضرر (طب عن أبي الدرداء وواثلة) بن الاسقع (وأبي امامة) الباهلي (وأنس) بن مالك قال الطبراني لايروى الا بهذا الإسناد تفرد به اسمعيل بن العطار

(ان الله يحب أن يرى عبده تعبا) بفتح فكسر أي عييا أي (طلب) الكسب (الحلال) يعني أنه يرضى عنه ويضاعف له الثواب أي ان قصد بعمله التقرب لتضمنه فوائد كثيرة كايصال النفع الى الغير بإجراء الأجرة ان كان العمل نحو اجارة وإيصال النفع إلى الناس بتهيئة أسبابهم إن كان نحو خياطة أو زرع وكالسلامة من البطالة واللهو وكسر النفس ليقل طغيانها وكالتعفف عن ذل السؤال وإظهار الحاجة لكن شرطه اعتقاد الرزق من الرزاق لامن الكسب قال ابن الأثير وفي حديث آخر إني لأرى الرجل يعجبني فأقول له: هل لك حرفة فإن قال لا سقط من عيني ﴿تنبيه﴾ قال الراغب الاحتراف في الدنيا وإن كان مباحاً من وجه فهو واجب من وجه لأنه لما لم يكن للانسان الاستقلال بالعبادة إلا بإزالة ضروريات حياته فإزالتها واجبة إذ كل مالا يتم الواجب إلابه فهو واجب فاذا لم يكن له بد إلا بتعب من الناس فلا بد أن يعوضهم تعباً له وإلا كان ظالما لهم ومن تعطل وتبطل انسلخ من الإنسانية بل من الحيوانية وصار من جنس الموتى (فر عن علي) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقي فيه محمد ابن

١٨٨٣ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يُعْفَى عَنْ ذَنْبِ السَّرِيِّ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب ، وابن لال عن عائشة - (ض)

١٨٨٤ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ الْغَيُورَ - (طس) عن علي - (صح)

١٨٨٥ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ سَمْحَ الْبَيْعِ ، سَمْحَ الشِّرَاءِ ، سَمْحَ الْقَضَاءِ - (ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

١٨٨٦ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ مَنْ يُحِبُّ التَّمْرَ - (طب عد) عن ابن عمرو - (ض)

١٨٨٧ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ الْفَقِيرَ الْمُتَعَفِّفَ أَبَا الْعِيَالِ - (ه) عن عمران - (ح)

سهل العطار قال الدارقطني يضع الحديث انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه

(إن الله يحب أن يعفى) بالبناء للمفعول (عن ذنب السرى) أى الرئيس المطاع أو المطيع له والجمع سراة وهو جمع عزيز إذ لايجمع فعيل على فعلة وقيل هو الشريف وفى خبر أم زرع فنكحت بعده سرياً وأياما كان فهو بمعنى خبر أقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم إلا الحدود فيأتى هنا مامر ثم العفو محو الجريمة من عفا إذا درس (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتابه المؤلف (فى ذم الغضب وابن لال) أبو بكر فى مكارم الأخلاق كلاهما (عن عائشة) وفيه هانىء بن يحيى بن المتوكل قال الذهبى فى الضعفاء خرجه ابن حبان ويزيد بن عياض قال النسائى وغيره متروك

إن الله تعالى يحب من عباده الغيور) صيغة مبالغة أى كثير الغيرة والمراد الغيرة المحبوبة فإن غيرة العبد على محبوبه نوعان غيرة ممدوحة يحبها الله تعالى وهى ما كان عند قيام ريبة ومذمومة يكرهها وهى ما كان عند عدمها بل بمجرد سوء الظن وهذه تفسد الحب وتوقع العداوة بين المحبين (طس عن على) أمير المؤمنين قال الهيثمى فيه المقدام بن داود وهو ضعيف

(إن الله تعالى يحب) من عباده رجلا (سمح البيع) أى سهله (سمح الشراء سمح القضاء) أى التقاضى كما سبق موضحاً ومقصود الحديث الحث على تجنب المضايقة فى المعاملات واستعمال الرفق وتجنب العسر قال ابن العربى إنما أحبه لشرف نفسه وحسن خلقه بما ظهر من قطع علاقة قلبه بالمال الذى هو معنى الدنيا وإفضاله على الخلق الذين هم عيال الله ونفعه لهم فلذلك استوجب محبة الله (ت ك) فى البيوع (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الترمذى فى العلل سألت عنه محمداً يعنى البخارى فقال هو حديث خطأ رواه إسماعيل بن علية عن يونس عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة قال وكنت أفرح به حتى رواه بعضهم عن يونس عمن حدثه عن سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه كذا قال

(إن الله تعالى يحب) من عباده (من يحب التمر) بمثناة فوقية أى آكله ولهذا كان أكثر طعامه يعنى المصطفى صلى الله عليه وسلم الماء والتمر كما قاله حجة الإسلام وفى الصحيح عن عائشة رضى الله عنها توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الاسودين التمر والماء (طب) وكذا الديلمى (عد) كلهم (عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه إبراهيم بن أبى حبيبة وهو متروك وقال غيره فيه يحيى بن خالد قال فى الميزان مجهول وإبراهيم بن أبى حبيبة مختلف فيه وابن لهيعة وفيه ضعف

(إن الله يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف) أى المبالغ فى العفة عن السؤال مع وجود الحاجة لطموح بصر بصيرته عن الخلق إلى الخالق وتوجهه إلى سؤال الرزق من الرزاق وإنما يسأل إن سأل على جهة العرض والتلويح الخفى كما كان أبو هريرة رضى الله عنه يستقرئ غيره الآية ليضيفه وهو أعرف بها ممن يستقرئه فلا يفهم مراده

١٨٨٨ ـ إنَّ اللهَ تعالى يُحبُّ كلَّ قلبٍ حزينٍ ـ (طب ك) عن أبي الدرداء ـ (ح)

١٨٨٩ ـ إنَّ اللهَ تعالى يُحبُّ مَعالِيَ الأُمورِ وأشرافَها ويكرهُ سَفسافَها ـ طب عن الحسن بن علي (ح)

المصطفى صلى الله عليه وسلم فالتعبير بالتعفف يفيد الاجتهاد فى العفة والمبالغة فيها (أبا العيال) يعنى كافلهم أبا كان أو جداً أو نحو أخ أو ابن عم أو أم أو جدة لكنه لما كان القائم على العيال يكون أباً غالباً خصه وفى ضمنه إشعار بأنه يندب للفقير ندباً مؤكداً أن يظهر التعفف والتجمل ولا يظهر الشكوى والفقر بل يستره قال تعالى «يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف» وقال سفيان أفضل الأعمال التجمل عند المحنة وقال بعضهم ستر الفقر من كنوز البر قال الغزالى رحمه الله تعالى ومن آداب الفقير أن لا يتواضع لغنى لغناه بل يتكبر عليه، قال على كرم الله وجهه تواضع الغنى للفقير رغبة فى الثواب حسن وأحسن منه تيه الفقير على الغنى ثقة بالله (ه) فى الزهد (عن عمران بن حصين) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف انتهى وذلك لأن فيه حماد بن عيسى قال الذهبى ضعفوه وموسى بن عبيد قال فى الكشاف ضعفوه وفى الضعفاء عن أحمد لا تحل الرواية عنه قال السخاوى لكن له شواهد

(إن الله تعالى يحب كل قلب حزين) أى لين كثير العطف والرحمة أى منكسر من خشية الله تعالى ومهتم بأمر دينه خائف من تقصيره بأن يفعل معه من الإكرام فعل المحب مع حبيبه والله تعالى ينظر إلى قلوب العباد فيحب كل قلب تخلق بأخلاق المعرفة كالخوف والرجاء والحزن والمحبة والحياء والرقة والصفاء فلذلك يحب القلب ذا رأى فيه الحزن على التقصير والفرح بالطاعة وقيل توضأ داود عليه السلام فقال رب طهرت بدنى بالماء فبم أطهر قلبى فأوحى الله إليه طهره بالهموم والأحزان وقيل عمارة القلب بالأحزان والقلب الذى لا حزن فيه كالبيت الخرب فليس مراد المصطفى صلى الله عليه وسلم القلب الحزين على الدنيا فذلك يبغضه الله تعالى ففى خبر من أصبح حزيناً على الدنيا أصبح ساخطاً على ربه قال والحزين هنا ضد القاسى قال حجة الإسلام قال ابن مذعور رأيت الأوزاعى فى النوم فقلت له دلنى على عمل أتقرب به إلى الله تعالى قال ما رأيت هناك درجة أرفع من درجة العلماء ثم المحزونين (طب ك) فى الرقائق من حديث أبى بكر بن أبى مريم عن ضمرة (عن أبى الدرداء) قال الحاكم صحيح ورده الذهبى بأنه مع ضعف أبى بكر منقطع انتهى وقال الهيثمى إسناد الطبرانى حسن

(إن الله تعالى يحب معالى الأمور وأشرافها) وهى الأخلاق الشرعية والخصال الدينية لا الأمور الدنيوية فإن العلو فيها نزول (ويكره) فى رواية البيهقى، ويبغض (سفسافها) بفتح أوله أى حقيرها ورديئها فمن اتصف من عبيده بالأخلاق الزكية أحبه ومن تحلى بالأوصاف الرديئة كرهه (١) وشرف النفس صونها عن الرذائل والدنايا والمطامع القاطعة لأعناق الرجال فيربأ بنفسه أن يلقيها فى ذلك وليس المراد به التيه فإنه يتولد من أمرين خبيثين إعجاب بنفسه وازدراء بغيره والأول يتولد بين خلقين كريمتين إعزاز النفس وإكرامها وتعظيم مالكها فيتولد من ذلك شرف النفس وصيانتها وقد خلق سبحانه وتعالى لكل من القسمين أهلا لما مر أن بنى آدم تبع للتربة التى خلقهم منها فالتربة الطيبة نفوسها علية كريمة مطبوعة على الجود والسعة واللين والرفق لا كزازة ولا يبوسة فيها فالتربة الخبيثة نفوسها التى خلقت منها مطبوعة على الشقوة والصعوبة والشح والحقد وما أشبهه (تنبيه) علم مما تقرر أن العبد إنما يكون فى صفات الإنسانية التى فارق بها غيره من الحيوان والنبات والجماد بارتقائه عن صفاتها إلى معالى الأمور وأشرافها التى هى صفات الملائكة فحينئذ ترفع

---

(١) والإنسان يضارع الملك بقوة الفكر والتمييز ويضارع البهيمة بالشهوة والدناءة فمن صرف همته إلى اكتساب معالى الأخلاق أحبه الله فحقيق أن يلتحق بالملائكة لطهارة أخلاقه ومن صرفها إلى السفساف ورذائل الأخلاق التحق بالبهائم فيصير إما ضارياً ككلب أو شرها كخنزير أو حقوداً كجمل أو متكبراً كنمر أو رواغاً كثعلب أو جامعاً لذلك كشيطان

١٨٩٠ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَبْنَاءَ الثَّمَانِينَ - ابن عساكر عن ابن عمر - (ض)

١٨٩١ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَبْنَاءَ السَّبْعِينَ، وَيَسْتَحِي مِنْ أَبْنَاءِ الثَّمَانِينَ - (حل) عن على - (ح)

١٨٩٢ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يُحْمَدَ - (طب) عن الاسود بن سريع - (ض)

١٨٩٣ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الفَضْلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي الصَّلَاةِ - ابن عساكر عن ابن عمرو -(ض)

١٨٩٤ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ - (حم حب هب) عن ابن عمر - (صح)

همته إلى العالم الرضوانى وتنساق إلى الملإ الروحانى (تنبيه) قال بعض الحكماء بالهمم العالية والقرائح الزكية تصفو القلوب لى نسيم العقل الروحانى وترقى فى ملكوت الضياء والقدرة الخفية عن الابصار المحيطة بالانظار وترتع فى رياض الألباب المصفاة من الأدناس وبالأفكار تصفو كدر الأخلاق المحيطة بأقطار الهياكل الجسمانية فعند الصفو ومفارقة الكدر تعيش الأرواح التى لايصل إليها انحلال ولااضمحلال (طب عن الحسين بن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمى فيه خالد بن إلياس ضعفه أحمد وابن معين والبخارى والنسائى وبقية رجاله ثقات وقال شيخه العراقى رواه البيهق متصلا ومنفصلا ورجالها ثقات اه.

(إن الله تعالى يحب ابناء الثمانين) أى من بلغ من العمر ثمانين سنة من رجل وامرأة والمراد من المؤمنين كما هو بين (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب.

(إن الله يحب أبناء السبعين) من السنين (ويستحي من أبناء الثمانين) أى يعاملهم معاملة المستحي فليس المراد هنا حقيقة الحياء الذى هو انقباض عن الرذائل لأنه سبحانه وتعالى منزه عن الوصف به بل ترك تعذيبهم (حل عن على) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه وفيه محمد بن خلف القاضى قال الذهبي عن ابن المناوى فيه لين وأبان بن ثعلب قال ابن عدى غال فى التشيع لابأس به.

(إن الله يحب أن يحمد) بالبناء للمفعول أى يحب من عبده أن يثنى عليه بجميع صفاته الجميلة الجليلة من ملكه واستحقاقه لجميع الحمد من الخلق، فأخبر أنه تعالى يحب المحامد وفى رواية إن الله تعالى يحب أن يمدح وفى أخرى لاشيء أحب إليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه، واستنبط منه عبد اللطيف البغدادى جواز قول مدحت الله وتعقبه الزركشى بأنه غير صريح لاحتمال كون المراد إن الله يحب أن يمدح غيره ترغيبا للعبد فى الازدياد مما يقتضى المدح لأن المراد يحب أن يمدحه غيره قال بعضهم وما اعترض به علي عدم الصراحة بإبداء الاحتمال المذكور ليس من قبل نفسه بل ذكره البهاء السبكى فى شرح التلخيص (طب عن الأسود بن سريع) بفتح السين ابن حمير عبادة التميمى السعدى أول من قص بجامع البصرة فكان شاعرا بليغا مفوها مات فى أيام الجمل وقيل سنة اثنين وأربعين

(إن الله يحب الفضل) بضاد معجمة أى الزيادة (فى كل شيء) من الخير (حتى فى الصلاة) فإكثار العبد إياها محبوب عند الله إذ هى خير موضوع كما سيجيء فى حديث وفى نسخ الفصل بصاد مهملة وعليه فالمعنى يحب الفصل بين الكلمات حتى فى الصلاة بأن يقف إذا قرأ الفاتحة على رؤس الآى كما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يفعل ويفصل الاعتدال عن الركوع والسجود عن الاعتدال وهكذا وقد ندبوا فى الصلاة تسع سكتات (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عمرو) بن العاصى.

(إن الله يحب أن تؤتى رخصه) جمع رخصة وهى تسهيل الحكم علي المكلف لعذر حصل وقيل غير ذلك لما فيه من دفع التكبر والترفع من استباحة ماأباحته الشريعة، ومن أنف ماأباحه الشرع وترفع عنه فسد دينه فأمر بفعل

١٨٩٥ - إنَّ اللهَ تعالى يُحبُّ أنْ تعدلوا بينَ أولادِكُمْ، حتَّى في القُبَلِ - ابن النجار عن النعمان بن بشير - (ض)

١٨٩٦ - إنَّ اللهَ تعالَى يُحبُّ النَّاسِكَ النَّظيفَ - (خط) عن جابر - (ض)

١٨٩٧ - إنَّ اللهَ تعالَى يُحبُّ أنْ يُقرأَ القرآنُ كمَا أُنْزِلَ - السجزى فى الابانة عن زيد بن ثابت - (ض)

الرخصة ليدفع عن نفسه تكبرها ، يقتل بذلك كبرها ويقهر النفس الأمارة بالسوء على قبول ماجاء به الشرع ومفهوم محبته لإتيان الرخص أنه يكره تركه فأكد قبول رخصته تأكيدا يكاد يلحق بالوجوب بقوله (كما يكره أن تؤتى معصيته) وقال الغزالى رحمه الله هذ قاله تطيبا لقلوب الضعفاء حتى لاينتهى بهم الضعف إلى اليأس والقنوط فيتركوا الميسور من الخير عليهم لعجزهم عن منتهى الدرجات فما أرسل إلا رحمة للعالمين كلهم على اختلاف درجاتهم وأصنافهم اه قال ابن حجر رحمه الله وفيه دلالة على أن القصر للمسافر أفضل من الإتمام (١) (حم حب هب) وكذا أبو يعلى والبزار كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الطبرانى قال الهيثمى رحمه الله رجال أحمد رجال الصحيح وسند الطبرانى حسن انتهى

(إن الله تعالى يحب أن تعدلوا) من العدل ضد الجور (بين أولادكم) فى كل شىء (حتى فى القبل) بضم ففتح جمع قبلة أى حتى فى تقبيل أحدكم لولده فلايميز بعضهم على بعض ولو بقبلة فيتأكد التسوية بينهم لما فى عدمها من إيراث الضغائن والتباغض والتحاسد (ابن النجار) فى التاريخ (عن النعمان بن بشير) الأنصارى

(إن الله يحب الناسك) أى المتعبد (النظيف) أى النقى البدن والثوب فإنه تعالى نظيف يحب النظافة كما سلف تقريره والله سبحانه وتعالى يحب أن يرى على عبده الجمال الظاهر كما يحب أن يرى عليه الجمال الباطن بالتقوى قال فى المواهب الجمال فى اللباس والهيئة ثلاثة نوع يحمد ونوع يذم ونوع لاولا. ؛ فالمحمود ما كان لله تعالى وأعان على طاعته كالمتضمن غيظ عدوه وإعلاء كلمته ومنه التجمل للوفود ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يتجمل للوفود ، والمذموم مافيه خيلاء وفخر ، وما عدا ذلك مباح لتجرده عن قصد مذموم شرعا . وكتب بعضهم إلى ملك بلغنى أنك تأكل الرقاق وتلبس الرقاق فأجابه

حسن ثيابك مااستطعت فإنها زين الرجال بها تعز وتكرم
ودع التواضع فى الثياب تخشنا فالله يعلم ماتسر وتكتم
فرثاث ثوبك لايزيدك رفعة عند الإله وأنت عبد مجرم
وجديد ثوبك لايضرك بعد أن تخشى الإله وتتقى مايحرم

فينبغى لكل عاقل تنظيف ثوبه عن الدنس الحسى وقلبه عن الدنس المعنوى ويلحظ استحسان النظافة الحسية وحسن رونق المتصف بالنظافة المعنوية ويلحظ قولهم ما من أمر معنوى إلا وجعل له مثال حسى يدل عليه (خط عن جابر) بن عبد الله

(إن الله تعالى يحب أن يقرأ) بالبناء للمجهول (القرآن) أى أن يقرأه عباده المؤمنون (كما أنزل) بالبناء للمفعول أو الفاعل أو من غير زيادة ولا نقص فلايزيد القارئ حرفا ولاينقص حرفا ولايقرأه بالألحان والتمطيط كما يفعله قراء زمننا (السجزى) أبو نصر (فى الإبانة) أى فى كتاب الإبانة عن أصول الديانة له (عن زيد بن ثابت)

(١) والرخص عند الشافعية أقسام : مايجب فعلها كأكل الميتة للمضطر والفطر لمن خاف الهلاك بعطش أو جوع وما يندب كالقصر فى السفر ومايباح كالسلم وما الأولى تركه كالجمع والتيمم لقادر وجد الماء بأكثر من ثمن مثله وما يكره فعله كالقصر فى أقل من ثلاث فالحديث منزل على الأولين .

١٨٩٨ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَهْلَ الْبَيْتِ الْخَصِبَ - ابن أبي الدنيا في قرى الضيف عن ابن جريج معضلا (ض)

١٨٩٩ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ : فِي مَأْكَلِهِ ، وَمَشْرَبِهِ - ابن أبي الدنيا فيه عن علي بن زيد بن جدعان مرسلا - (ح)

١٩٠٠ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَحْشُرُ الْمُؤَذِّنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَطْوَلَ النَّاسِ أَعْنَاقًا بِقَوْلِهِمْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

١٩٠١ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَحْمِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ كَمَا يَحْمِي الرَّاعِي الشَّفِيقُ غَنَمَهُ عَنْ مَرَاتِعِ الْهَلَكَةِ - (هب) عن حذيفة - (ض)

(إن الله يحب أهل البيت الخصب) ككتف أو بجمل أى الكثير الخير الذى وسع الله على صاحبه فلم يقتر على عياله بل واساهم بماله ولم يضيق عليهم ، وقرى الضيف وأطعم الجار (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل (قرى الضيف عن) عبد الملك بن عبد العزيز بن (جريج) بضم الجيم وفتح الراء المكى الفقيه أحد الأعلام أول من صنف فى الإسلام (معضلا) .

(إن الله تعالى يحب أن يرى) بضم الياء وفتحها فعلى الضم الرؤية تعود للناس وعلى الفتح تعود إلى الله لأنه يرى الأشياء على ماهى عليه فيرى الموجود موجودا والمعدوم معدوما (أثر نعمته على عبده) لأنه سبحانه يحب ظهور أثر نعمته على عبده فانه من الجمال الذى يحبه وذلك من شكره على نعمه وهو جمال باطن فيحب أن يرى على عبده الجمال الظاهر بالنعمة والجمال الباطن بالشكر عليه ولأجل محبته تعالى للجمال أنزل لعباده لباسا يجمل ظواهرهم ويقوى تجمل بواطنهم فهو يحب لعبده التجمل حتى ر فى مأكله ومشربه) أى مأكوله ومشروبه حتى يرى أثر الجدة عليه وعلى من عليه مؤنته من زوجة وخادم وغيرهما قوتا وملبسا ومسكنا وغير ذلك مما يليق بأمثاله وأمثالهم عرفا (تنبيه) كثير من أرباب النفوس يتعلق بهذا الخبر فيبرز منه تفاخر مذموم فى قالب التحدث بالنعمة وهو باعتبار حاله ظاهر معلوم وإن خفى على أرباب الرسوم فلايخفى على أرباب القلوب والفهوم ، نعم قد يصدر عن بعض فصحاء الحضرة الإلهية المترجمون عن لسان المواهب الاختصاصية نفثة مصدور لكونها مطابقة مقتضى الحال فيعذرون فمن ذلك قوله فى الفتوحات شاهدت جميع الأنبياء وأشهدنى الله جميع المؤمنين ورأيت مراتب الجماعة كلها فعلمت أقدارهم واطلعت على جميع ما آمنت به مجملا مما هو فى العالم العلوى ولم أسأله أن يخصنى بمقام لا يكون لمتبع أعلامه فلو أشرك جميع الخلق لم أتأثر فإنى عبد محض لا أطلب التفوق على عباده بل أتمنى أن يكون العالم كله فى أعلى المراتب فخصنى بخاتمة لم تخطر ببالى ولا أذكره للفخر بل للتحدث بالنعمة وليسمع صاحب همة فتحدثه همته استعمال نفسه فيما استعملها فينال درجتى ولاضيق إلا فى المحسوس انتهى (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (فيه) أى فى قرى الضيف (عن على بن زيد ابن) عبد الله بن (جدعان) بضم الجيم وسكون المعجمة التيمى البصرى أصله حجازى ويعرف بعلى بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جد جده إذ هو على بن زيد بن عبد الله بن أبى مليكة بن عبدالله بن جدعان بن عمر بن كعب الضرير أحد حفاظ البصرة (مرسلا) أرسل عن جمع من الصحابة قال الدارقطنى فيه لين وفى التقريب ضعيف

(إن الله تعالى يحمى عبده المؤمن) أى يمنعه مما يضره (كما يحمى الراعى الشفيق) أى الكثير الشفقة أى الرحمة والرأفة (غنمه عن مراتع الهلكة) بالتحريك وذلك من غيرته تعالى على عبده فيحميه مما يضره فى آخرته ويحتمل أن المراد يحميه من الدنيا ودوام الصحة ، ورب عبد تكون الخيرة له فى الفقر والمرض ولو كثر ماله وصح لبطر وطغى « إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى » قال الغزالى رحمه الله تعالى . فتأمل إذا حبس عنك رغيفاً أو درهما فتعلم أنه يملك

١٩٠٢ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُخَفِّفُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ طُولَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَوَقْتِ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ - (هب) عن أبي هريرة - (ح)

١٩٠٣ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ : صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ ، وَالرَّامِيَ بِهِ ، وَمُنْبِلَهُ - (حم ٣) عن عقبة بن عامر - (ض)

١٩٠٤ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُدْخِلُ بِلُقْمَةِ الْخُبْزِ وَقَبْصَةِ التَّمْرِ وَمِثْلِهِ مِمَّا يَنْفَعُ الْمِسْكِينَ ثَلَاثَةً الْجَنَّةَ : صَاحِبَ

ماتريد ويقدر على إيصاله إليك وله الجود وله الفضل ويعلم حالك لايخفى عليه شيء فلاعدم ولاعجز ولاخفاء ولابخل تعالى عن ذلك فإنه أغنى الاغنياء وأقدر القادرين وأعلم العلماء وأجود الأجودين فتعلم أنه لم يمنعك إلا لصلاح ؛ كيف وهو يقول « وهو الذى خلق لكم مافى الأرض جميعا » وإذا ابتلاك بشدة فإنه غنى عن امتحانك وابتلائك عالم بك بصير بضعفك وهو رؤف رحيم فلم ينزله بك إلا لصلاح لك جهلته (هب عن حذيفة) بن اليمان وفيه الحسين الجعفي قال الذهبي مجهول متهم .

(إن الله تعالى يحشر) أى يجمع (المؤذنين) فى الدنيا (يوم القيامة(1) أطول الناس أعناقا) أى أكثرهم رجاء (بقولهم لا إله إلا الله) أى بسبب إكثارهم من النطق بالشهادتين فى التأذين فى الأوقات الخمس وفيه إيماء إلى أن سبب نيلهم هذه المرتبة إكثار النطق بالشهادة فيفيد أن من داوم عليها حشر كذلك وإن لم يكن مؤذناً (خط) فى ترجمة عبدالله الأنصارى (عن أبى هريرة) وفيه عبد الرحمن الوقاص قال الذهبي ضعفه الأزدى

(إن الله تعالى يخفف على من يشاء من عباده) المؤمنين (طول يوم القيامة) حتى يصير عنده فى الخفة (كوقت صلاة مكتوبة) أى مقدار صلاة الصبح كما فى خبر آخر وهذا تمثيل لمزيد السرعة والمراد لمحة لاتكاد تدرك وخص المثل بقدر وقت الصلاة لأن عادة البليغ الضارب للمثل أن ينظر إلى مايستدعيه حال الممثل له ويستجره إليه وصفة حال السعداء فى غالب الأحيان التلبس بأفضل العبادات بعد الإيمان وجاء فى خبر أن بعضهم لا يقف فى الموقف (هب عن أبى هريرة) وفيه نعيم بن حماد أورده الذهبي فى الضعفاء وقال أحمد ثقة وقال النسائى غير ثقة وقال ابن عدى والأزدى قالوا كان يضع الحديث .

(إن الله تعالى يدخل) بضم أوله وكسر ثالثه (بالسهم الواحد) الذى يرمى إلى أعداء الله بقصد إعلاء كلمة الله (ثلاثة نفر الجنة صانعه) دخل فيه صانع مفرداته كما يتناول صانع تركيبه فكل من حاول من أمره شيئاً فهو من صناعه لكن إنما يدخل إذا كان (يحتسب فى صنعته الخير) أى الذى يقصد بعمله الإعانة على جهاد أعداء الله لإعلاء كلمة الله ويحتمل أن المراد المتطوع بعمله للمجاهد بغير أجرة قال الزين العراقى والأول أولى وقال ابن حجر رحمه الله هذا أعم من كونه متطوعا أو بأجرة لكن لايحسن إلا من متطوع (والرامى به) فى سبيل الله (ومنبله) بالتشديد مناوله للرامى ليرمى به احتساباً منه يقوم بجنبه أو خلفه فيناوله إياه أو يجمع له السهام إذا رماها ويردها إليه وفيه فضل الرمى وأنه أولى مااستعد به للعدو بعد الإيمان (حم ٣) فى الجهاد (عن عقبة بن عامر) وفيه خالد بن زيد قال ابن القطان وهو مجهول الحال فالحديث من أجله لايصح اهـ .

(إن الله تعالى يدخل) بضم أوله وكسر ثالثه والذى وقفت عليه فى الأصول الصحيحة ليدخل (بلقمة الخبز) أى بقدر مايلقم منه (وقبصة التمر) بفتح القاف وضمها وسكون الموحدة وبصاد مهملة مايناوله الإنسان برؤس أنامله الثلاث للسائل ، ذكره المنذرى (ومثله) أى ومثل كل مما ذكر (مما) أى من كل ما (ينفع المسكين) وإن لم

---

(1) يوم ظرف ليحشر ونصب أطول على الحال وأعناقاً على التمييز أى أكثرهم رجاء أو هو كناية عن عدم الافتضاح

الْبَيْتِ الْآمِرَ بِهِ ، وَالزَّوْجَةَ الْمُصْلِحَةَ ، وَالْخَادِمَ الَّذِي يُنَاوِلُ الْمِسْكِينَ - (ك) عن أبي هريرة

١٩٠٥ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُدْخِلُ بِالْحَجَّةِ الْوَاحِدَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ . الْمَيِّتَ ، وَالْحَاجَّ عَنْهُ ، وَالْمُنَفِّذَ لِذَلِكَ - (عد هب) عن جابر - (ض)

١٩٠٦ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَدْنُو مِنْ خَلْقِهِ فَيَغْفِرُ لِمَنِ اسْتَغْفَرَ إِلَّا الْبَغِيَّ بِفَرْجِهَا ، وَالْعَشَّارَ - (طب عد) عن عثمان ابن أبي العاصي - (ح)

بكفه كقبصة زبيب أو قطعة لحم أو غير ذلك ففي ذكر النفع إشارة إلى أن اللقمة والقبصة لابد أن يكون لها وقع في الجملة وأن مايثير الشهوة ولا يقع موقع البتة لا أثر له (ثلاثة الجنة) أى مع السابقين الاولين أو من غير سبق عذاب أو شديد (صاحب البيت) أى المسكن الذى تصدق بذلك على الفقير منه (الآمر به) أى الذى أمر بالتصدق عليه به (والزوجة المصلحة) للخبز أو الطعام بالطبخ والطحن والتهيئة وغير ذلك ومن في معنى الزوجة نحو الأم كذلك (والخادم الذى يناول المسكين) أى الذى يناول الشيء المتصدق به إلى المتصدق عليه والخادم مثال وخصه نظراً إلى أنه المناول غالباً وإلا فى معناه كل مناول وتمام الحديث كما فى المستدرك ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الحمد لله الذى لم ينس خدمنا اه . فحذف المصنف لذلك غير صواب وقوله لم ينس خدمنا أى من الثواب (ك) فى الأطعمة من حديث سويد بن عبد العزيز عن ابن عجلان عن المقبرى (عن أبي هريرة) وقال على شرط مسلم فتعقبه الذهبي فقال سويد متروك .

(إن الله يدخل) بضم أوله وكسر ثالثه (بالحجة الواحدة) أى بسببها (ثلاثة نفر) بفتح النون والفاء (الجنة الميت) المحجوج عنه (والحاج عنه والمنفذ) بضم الميم ومعجمة مشددة (لذلك) قال البيهقى يعنى الوصى وهذا فيه شمول لما إذا تطوع بالحج وما لوحج بأجرة على قياس ماقبله ويؤيده مارواه ابن عدى من حديث معاذ مثل الذى يحج عن أمتى مثل أم موسى كانت ترضعه وتأخذ الكراء من فرعون قال ابن عدى مستقيم الاسناد منكر المتن قال الزين العراقى ولا يشك أن من قصد الإعانة يكون شريكا فى الأجر فان المباح يصير قربة بالنية وفيه رد على من منع حج المرأة عن الرجل والحج عن الغير مطلقا وحكى عن مالك والذى عليه الشافعي جوازه كالجمهور ، عمن عليه فرض ولو قضاء أونذرا وإن لم يوص به أوعمن أوصى به ولو تطوعا وعن حي معضوب بى (عد) عن على بن أحمد بن حاتم عن اسحق بن إبراهيم السختيانى عن إسحق بن بشر عن ابن معشر عن محمد بن المنكدر عن جابر (هب) من هذا الوجه (عن جابر) قال الذهبى فيه أبو معشر ضعيف اه وسبقه ابن القطان فقال أبو معشر ضعفه الأكثر اه وأورده ابن الجوزى من هذا الطريق فى الموضوعات وقال إسحق يضع ولم يتعقبه المؤلف إلا بأن البيهقى خرجه واقتصر على تضعيفه وبأن له شاهداً .

(إن الله تعالى يدنو من خلقه) أى يقرب منهم قرب كرامة ولطف ورحمة لاقرب مسافة كما هو بين والمراد ليلة النصف من شعبان كما فى رواية أخرى أوكل ليلة إذا بقى من الليل كا ثلثه فى رواية أخرى ولا يصح حمله يوم القيامة إذ لافائدة للاستغفار ولا للتوبة فيه (فيغفر لمن استغفر) أى طلب منه الغفران بأن تاب (إلا البغى بفرجها) أى الزانية وزاد قوله بفرجها دفعا لتوهم إرادة نحو زنا العين واللسان أى الزانية (والعشار) بالتشديد أى المكاس ويقال العاشر والعشور المكوس وهذا وعيد شديد يفيد أن المكس من أكبر الكبائر وأفجر الفجور ووجه استثنائهما أن الزانية سعت فى إفساد الإنسان واختلاط المياه والمكاس قد قهر الخلق بأخذ ماليس عليهم جبرا (طب عد عن عثمان ابن أبي العاصى) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح إلا أن فيه على بن زيد فيه كلام وللحديث طرق تأتى فيما يناسبها .

١٩٠٧ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، وَيُقَرِّرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيْ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، ثُمَّ يُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ بِيَمِينِهِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ: «هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ، أَلَا لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ». (حم ق ن ه) عن ابن عمر

١٩٠٨ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ

(إن الله تعالى يدنى المؤمن) أى يقربه منه بالمعنى المقرر قبل (فيضع عليك كنفه) أى ستره فيحفظه (ويستره) به (من الناس) أهل الموقف صيانة له عن الخزى والتفضح مستعار من كنف الطائر وهو جناحه يصون به نفسه ويستر به بيضه (ويقرره بذنوبه) أى يجعله مقرا بها بأن يظهرها له ويلجئه إلى الإقرار بها (فيقول) تعالى له (أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا) مرتين (فيقول) المؤمن (نعم) أعرفه وفى رواية أعرف (أى رب) أى يارب أعرف ذلك وهكذا كلما ذكر له ذنبا أقر به (حتى إذا قرره بذنوبه) أى جعله مقرا بها كلها بأن أظهر له ذنوبه وألجأه إلى الإقرار بها (ورأى فى نفسه) أى علم الله فى ذاته رأيه) أى المؤمن (قد هلك) باستحقاقه العذاب لاقراره بذنوب لايجد لها مدفعاً ولا عنها جواباً منجعا ويجوز كون الضمير فى رأى للمؤمن والواو فيه للحال ذكره القاضى (قال) أى الله (فإنى) أى فاذ قد أقررت وخفتنى إنى (قد سترتها) أى الذنوب (عليك فى الدنيا) هذا استئناف جواب عمن قال ماذا قال الله (وأنا أغفرها لك اليوم) قدم انا ليفيد الاختصاص إذ الذنوب لايغفرها غيره ولم يقل أنا سترتها عليك لأن الستر فى الدنيا كان باكتساب من العبد أيضاً قال الغزالى رحمه الله تعالى وهذا إنما يرجى لعبد مؤمن ستر على الناس عيوبهم واحتمل فى حق نفسه تقصيرهم ولم يذكرهم فى غيبتهم بما يكرهون فهو جدير بأن يجازى بذلك (ثم يعطى) بالبناء للمجهول أى يعطى الله المؤمن إظهاراً لكرامته وإعلاما بنجاته وإدخالا لكمال السرور عليه وتحقيقاً لقوله تعالى «فأما من أوتى كتابه بيمينه» (كتاب حسناته بيمينه) أى بيده اليمنى (وأما الكافر) بالإفراد (والمنافق) بالإفراد وفى رواية للبخارى والمنافقون بالجمع (فيقول الأشهاد) جمع شهيد جمع شاهد أى الحاضرون يوم القيامة الأنبياء والملائكة والمؤمنون أو المراد أهل المحشر لأنه يشهد بعضهم على بعض (هؤلاء) إشارة إلى الكافرين والمنافقين (الذين كذبوا على ربهم، ألا لعنة الله على الظالمين) وفيه رد على المعتزلة المانعين مغفرة ذنوب غير الكفار وعلى الخوارج حيث كفروا بالمعاصى والمراد بالذنوب هنا الحقوق المتعلقة بالخلق بدليل ماروى إذا خلص المؤمنون من النار احتبسوا بقنطرة بين الجنة والنار يتقاصون مظالم كانت عليهم فى الدنيا حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم فى دخول الجنة. وأل فى المؤمن عهدية لاجنسية والمعهود من لم يتجاهر فى الدنيا بالمعاصى بل استتر بستر الله وإلا فلا بد من دخول جماعة من عصاة المؤمنين النار (حم ق) البخارى فى المظالم فى التوبة (ن) فى التفسير (ه) فى السنة كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب

(إن الله يرضى لكم ثلاثاً) من الخصال (ويكره لكم ثلاثاً) يعنى يأمركم بثلاث وينهاكم عن ثلاث إذ الرضى بالشىء يستلزم الأمر والأمر بالشىء يستلزم الرضى به فيكون كناية وكذا الكلام فى الكراهة، وأتى باللام فى الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم رمز إلى أن فائدة كل من الأمرين عائدة لعباده فالأولى ما أشار اليها بقوله (فيرضى لكم) الفاء فيه تفسيرية (أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً) فى عبادته فهذه واحدة خلافا لقول النووى

شيئًا ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم ، ويكره لكم : قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)

١٩٠٩ — إن الله تعالى يرفع بهذا الكتاب أقواما ، ويضع به آخرين - (م ه) عن عمر - (صح)

١٩١٠ — إن الله تعالى يزيد في عمر الرجل ببره والديه - ابن منيع (عد) عن جابر - (ض)

١٩١١ — إن الله تعالى يسأل العبد عن فضل علمه كما يسأله عن فضل ماله - (طس) عن ابن عمر (ض)

ثنتان (و) الثانية (أن تعتصموا بحبل الله جميعاً) أي القرآن ، يرشدك إلى ذلك خبر القرآن حبل الله المتين والحديث يفسر بعضه بعضاً فمن فسره بعهد الله أو اتباع كتابه كأنه غفل عن ذلك ولا عطر بعد عروس والاعتصام به التمسك بآياته والمحافظة على العمل بها (ولا تفرقوا) بحذف إحدى التاءين وهذا نفي عطف على تعتصموا أي لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف أهل الكتاب أو هو نهي عن أن يكون ماقبله من الخبر بمعنى الأمر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا اللام في قوله ولا تشركوا (و) الثالثة (أن تناصحوا من ولاه الله أمركم) أي من جعله والى أمركم وهم الامام ونوابه والمراد بمناصحتهم ترك مخالفتهم والدعاء عليهم والدعاء لهم ومعاونتهم على الحق والتلطف في إعلامهم بما غفلوا عنه من حق الحق والخلق ولم يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا إشعاراً بأن مخالفتهم جائزة إذا أمروا بمعصية (ويكره لكم قيل وقال) مصدران أريد بهما المقاولة والخوض في أخبار الناس أو ماضيان كما سبق (وكثرة السؤال) عن الاخبار وقيل من الاموال وقد سبق مافيه (إضاعة المال) [1] بصرفه في غير وجهه الشرعي وقد سبق من ذلك مافيه بلاغ (فائدة) حكى أن الاصمعي لما أراد الرشيد مجالسته قال له اعلم أنك أعلم منا ونحن أعقل منك فلا تعلمنا في ملإ ولا تذرنا في خلاء واتركنا حتى نبدأك بالسلام ثم إذا بلغت في الجواب حد الاستحقاق لاتزد إلا باستدعاء ، وإذا وجدتنا خرجنا عن الحق فأرجعنا ما استطعت من غير تقريع على خطيئتنا ولا إضجار بطول التردد إلينا لئلا نهون في أعيننا فلا نعتني بقولك يا أبا محمد إنه لن تهلك أمة مع التناصح ولن يهلك ملك مع الاستشارة ولن يهلك قلب مع التسليم (حم م عن أبي هريرة)

(إن الله تعالى يرفع بهذا الكتاب) أي بالايمان بالقرآن وتعظيم شأنه والعمل بمقتضاه مخلصاً (أقواما) أي درجة أقوام ويشرفهم ويكرمهم في الدنيا والآخرة (ويضع) أي ويحقر ويخفض ويذل (به آخرين) وهم من لم يؤمن به أو آمن ولم يعمل به مخلصاً وآخرين بفتح الخاء اسم على أفعل والانثى أخرى أي يخفض ويذل به قوما آخرين وهم من أعرض عنه ولم يأتمر به أو قرأه أو عمل به مرائياً فيضعه أسفل السافلين لقوله تعالى «والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر أولئك هو يبور» وعدل عن أن يضع به أقواما إلى آخرين إشارة عن تأخرهم عن منازل القرب ودرجات الأبرار (م) في الصلاة (ه) في السنة (عن عمر) بن الخطاب ولم يخرجه البخاري

(إن الله تعالى يزيد في عمر الرجل) ذكره وصف طردي والمراد الإنسان (ببره والديه) أي أصليه وإن عليا يعني بإحسانه اليهما وطاعته إياهما في كل مندوب أو مباح والمراد أنه يبارك له في عمره أو هو في المعلق كما يأتي (ابن منيع) في معجم الصحابة (عد) كلاهما (عن جابر) وفيه الكلبي وهو محمد بن السائب قال في الكاشف قال البخاري تركه القطان وابن مهدي وفي الضعفاء رماه بالكذب زائدة والتيمي والجوزجاني وابن معين وابن حبان وغيرهم .

(إن الله تعالى يسأل العبد) يوم القيامة (عن فضل علمه) أي عما فضل منه عن العمل به لخاصة نفسه هل أغاث

---

(١) وسبب النهي أنه إفساد والله لايحب الفساد ولأنه إذا ضاع ماله تعرض لما في أيدي الناس

١٩١٢ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُسعِرُ جَهَنَّمَ كُلَّ يَوْمٍ فِى نِصْفِ النَّهَارِ، وَيُخْبِتُهَا فِى يَوْمِ الْجُمُعَةِ - (طب) عن واثلة - (ض)

١٩١٣ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَطَّلِعُ فِى الْعِيدَيْنِ إِلَى الْأَرْضِ فَابْرُزُوا مِنَ الْمَنَازِلِ تَلْحَقْكُمُ الرَّحْمَةُ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

١٩١٤ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُعَافِى الْأُمِّيِّينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَالَا يُعَافِى الْعُلَمَاءَ - (حل) والضياء عن أنس - (ض)

بجاهه الملهوف وأبلغ الحكام حاجة من لايستطيع إبلاغ حاجته ونحو ذلك (كما يسأله عن فضل ماله) هل أنفق منه على المحتاج وأطعم الجائع وكسا العريان وفك العانى وفك الأسير ونحو ذلك وهذا حث شديد على تجنب البخل بعلمه أو بجاهه وأن عليه إعانة عيال الله بشفاعته وتعليمه وغير ذلك (طص عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه وفيه يوسف بن يونس الافطس قال الذهبي جرحه ابن عدى

(إن الله تعالى يسعر) أى يشدد لهب (جهنم كل يوم فى نصف النهار) أى وقت الاستواء (ويخبتها فى يوم الجمعة) لما خص به ذلك اليوم من عظيم الفضل وتفضيله على سائر الأيام ولعظم صلاة الجمعة الواقعة فيه حالتئذ ومن ثم ذهب الشافعية إلى عدم انعقاد صلاة لا سبب لها فى وقت الاستواء وحرمتها إلا يوم الجمعة فتنعقد ولاتحرم وساعة الإجابة مبهمة فى يوم الجمعة فلايناسب المنع من العبادة والدعاء رجاء مصادفتها (طب عن واثلة) بن الاسقع قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم مابال يوم الجمعة يؤذن قبلها بالصلاة نصف النهار وقد نهيت فى سائر الأيام فذكره قال الهيثمى فيه بشر بن عون قال ابن حبان روى مائة حديث كلها موضوعة انتهى فكان على المصنف حذفه من الكتاب

(إن الله يطلع فى العيدين) الفطر والأضحى (إلى الارض) أى إلى أهلها إطلاعا خاصا مقتضياً لشمول الرحمة وإدرار البر والمراد أهل الأرض من المؤمنين (فابرزوا من المنازل) إلى مصلى العيد ندباً (تلحقكم) أى لتلحقكم (الرحمة) فإن نظره إلى عباده نظر رحمة ومثوبة والخطاب للرجال وكذا للعجائز بإذن أزواجهن فيحضرن مصلى العيد مبتذلات لهذا الحديث (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أنس) ورواه عنه أيضاً الديلمى فى الفردوس وفيه ضعف

(إن الله تعالى يعافى الاميين) أى الجاهلين الذين لم يقصروا فى تعلم ماوجب عليهم (يوم القيامة) الذى هو محل الجزاء (ما) وفى روايه بما (لا يعافى العلماء) الذين لم يعملوا بما علموا لان الجاهل يهيم على رأسه كالبهيم ليس عنده رادع يردعه ولا زاجر يكفه فإذا لم يقصر فهو معذور والعالم إذا ركب هواه ردعه علمه وكفه فإن لم يفد فيه ذلك فقد ألقى نفسه فى المهالك ،كلما قبح من سائر الناس فهو من العلماء أقبح لان زيادة قبح المعصية يتبع زيادة الفضل والمرتبة وزيادة النعمة على العاصى تتبع المعصى وليس لأحد من الانام مثل فضل العلماء الكرام ولا على أحد نعمة من النعم مالله عليهم منها والجزاء يتبع الفعل وكون الجزاء عقاباً يتبع كون الفعل قبيحاً حتى ازداد قبحا ازداد عقابه شدة فلذا كان العاصى العالم أشد عذاباً من العاصى الجاهل ومن ثم فضل حد الحر على العبد حتى أن أبا حنيفة لايرى رجم الكافر وعلمهم لايغنى عنهم شيئا وكيف يغنى وهو سبب مضاعفة العذاب والداعى إلى تشديد الأمر عليهم؟ أفاده كله الزمخشرى (حل) من حديث عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن سيار بن حاتم عن جعفر بن سليمان الضبى عن ثابت عن أنس (والضياء) المقدسى فى المختارة من هذا الطريق (عن أنس) بن مالك ثم قال أبو نعيم حديث غريب تفرد به سيار عن جعفر قال عبد الله قال أبى هذا حديث منكر انتهى وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وأورده الضياء فى المختارة وصححه قال المؤلف فى مختصر الموضوعات وهما طرفا نقيض انتهى ورواه عنه أيضاً البيهقى ثم قال قال عبد الله بن أحمد هذا حديث منكر حدثنى به أبى وما حدثنى به إلا مرة

١٩١٥ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَعْجَبُ مِنْ سَائِلٍ يَسْأَلُ غَيْرَ الجَنَّةِ ، وَمِنْ مُعْطٍ يُعْطِي لِغَيْرِ اللهِ وَمِنْ مُتَعَوِّذٍ يَتَعَوَّذُ مِنْ غَيْرِ النَّارِ - (خط) عن ابن عمرو

١٩١٦ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُعَذِّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا - (حم م د) عن هشام بن حكيم - (حم هب) عن عياض بن غنم - (صح)

١٩١٧ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُعْطِي الدُّنْيَا عَلَى نِيَّةِ الآخِرَةِ ، وَأَبَى أَنْ يُعْطِيَ الآخِرَةَ عَلَى نِيَّةِ الدُّنْيَا - ابن المبارك عن أنس - (ض)

(إن الله تعالى يعجب) يعجب إنكار (من سائل) أى طالب (يسأل غير الجنة) التى هى أعظم المطالب وأجل المواهب (ومن معط يعطى لغير الله) من مدح مخلوق والثناء عليه فى المحافل ونحو ذلك لأن ذلك لا يرضاه عاقل لنفسه فان من كان له جوهر نفيس يمكنه أن يأخذ فى ثمنه ألف ألف دينار فباعه بفلس أليس يكون ذلك عجيبا وخسرانا عظيما وغبنا فظيعا ودليلا بينا على خسة الهمة وقصور العلم وسفاهة الرأى وقلة العقل فما يناله العبد بعمله من الخلق من مدحة وحطام بالإضافة إلى رضى مولاه وشكره وثنائه وثوابه أقل من فلس فى جنب الدنيا وما فيها فعجيب أن تفوت نفسك تلك الكرامات الشريفة بهذه الأمور الدنيئة الحقيرة (ومن متعوذ يتعوذ من غير النار) التى قصم ذكرها الظهور وصفر الوجوه وقطع القلوب وأذاب الأكباد وأدمى عيون العباد . ذكر عند الحسن أن آخر من يخرج من النار رجل يقال له هناد أوغيره عذب ألف عام ينادى ياحنان يامنان ، فبكى الحسن وقال ليتنى كنت هنادا فعجبوا منه فقال ويحكم أليس يوما يخرج ؟ فالطامة الكبرى والمصيبة العظمى هى الخلود (خط عن ابن عمرو) بن العاص

(إن الله تعالى يعذب يوم القيامة الذين يعذبون الناس فى الدنيا) ظلما بخلافه بحق كقود وحد وتعزير والمراد أن لهم مزيد مزية على غيرهم من عصاة المؤمنين الذين يعذبهم بذنوبهم وقد يدرك العفو من شاء الله منهم فلا يعذب أصلا ، وذكر الدنيا مع أنه لا يكون إلا فيها تتميم أو للمقابلة (حم م) فى الأدب (عن هشام بن حكيم) بن حزام القرشى الأزدى صحابى ابن صحابى مات قبل أبيه ووهم من زعم أنه قتل بأجنادين (حم هب عن عياض بن غنم) وسببه كما فى مسلم مر هشام على أناس من الأنباط قد أقيموا فى الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ماهذا فقيل يعذبون فى الخراج أو الجزية فقال أشهد أنى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول وساقه ولم يخرجه البخارى وقال زين الحفاظ العراقى إسناد أحمد صحيح .

(إن الله تعالى يعطى الدنيا على نية الآخرة [1]) لأن أعمال الآخرة كلها محبوبة له تعالى فإذا أحب عبداً أحبه الوجود الصامت كله والناطق إذ الخلق كلهم تبع للخالق إلا من حقت عليه الشقاوة ومن جملة الصامت الدنيا فهى تهرول خلف الزاهد فيها الراغب فى الآخرة ولو تركها لتبعته خادمة له والراغب فى الدنيا بالعكس فتهرب الآخرة منه فإنه تعالى يبغض الدنيا وأهلها ومن أبغضه تعاصت عليه الدنيا وتعسرت وأتعبته فى تحصيلها لأنها مملوكة لله فتهين من عصاه وتكرم من أطاعه « ومن يهن الله فما له من مكرم » فلذا قال (وأبى) أى امتنع أشد امتناع عن (أن يعطى الآخرة على نية الدنيا) « من كان يريد حرث الآخرة نزد له فى حرثه » فإذا أنت أخلصت النية وجردت الهمة للآخرة حصلت لك الدنيا والآخرة جميعاً وإن أردت الدنيا ذهبت عنك الآخرة حالا وربما تنال الدنيا كما تريد الآخرة وإن نلتها فلاتبقى لك فتكون قد خسرت الدنيا والآخرة قال الطيبى أشار بالدنيا إلى الأرزاق وبالدين

---

(١) فمن اشتغل بأعمال الآخرة سهل عليه حصول رزقه «ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب»

١٩١٨ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ لِلْمُسْلِمِ فَلْيَغَرْ - (طس) عن ابن مسعود (ض)

١٩١٩ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ - (حم ق ت) عن أبي هريرة - (صح)

....

إلى الأخلاق يشعر بأن الرزق الذى يقابله الخلق هو الدنيا وليس من الدنيا فى شىء وأن الأخلاق الحميدة ليست غير الدين انتهى وفى المدخل خبر من بدأ بحظه من الدنيا فاته حظه من الآخرة ولم ينله من دنياه إلا ماقسم له ومن بدأ بحظه من آخرته نال من آخرته ما أحب ولم ينل من دنياه إلا ماقسم له قال ابن عيينة أوحى الله إلى الدنيا من خدمك فأتعبيه ومن خدمنى فاخدميه (ابن المبارك) فى الزهد (عن أنس) ظاهر حال المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد خرجه الديلمى فى الفردوس مسنداً باللفظ المزبور عن أنس.

(إن الله تعالى يغار للمسلم) أى يغار عليه أن يتبع شيطانه وهواه وجمع دنياه لأنه حبيبه وغيرته زجره عن ذلك (فليغر) أى المسلم على جوارحه أن يستعملها فى المعاصى فالله سبحانه يغار على قلب عبده المسلم أن يكون معطلا من حبه وخوفه ورجائه فإنه خلقه لنفسه واختاره من خلقه كما فى الخبر الإلهى: ابن آدم خلقتك لنفسى وخلقت كل شىء لك فبحق عليك لاتشتغل بما خلقته لك عما خلقتك له؛ وفى أثر آخر: خلقتك لنفسى وخلقت كل شىء لك فلاتلعب وتكفلت برزقك فلا تتعب. ويغار على لسانه أن يتعطل عن ذكره ويشتغل بذكر غيره ويغار على جوارحه أن تتعطل عن طاعته وتشتغل بمعصيته فيقبح بالعبد أن يغار مولاه على قلبه وجوارحه وهو لايغار عليها وإذا أراد الله بعبد خيراً سلط على قلبه إذا أعرض عنه واشتغل بغيره أنواع العذاب حتى يرجع قلبه إليه وإذا اشتغلت جوارحه بغير طاعته ابتلاها بأنواع البلاء واعلم أن ماذكر من سياق الحديث هو ماوقفت عليه فى نسخ الكتاب والذى وجدته فى الطبرانى إنما هو ظاهر بلفظ إن الله ليغار لعبده المؤمن فليغر لنفسه ﴿تنبيه﴾ قال ابن العربى أشد المؤمنين غيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك كان شديداً فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وانتقامه لله ولم يأخذه فيه لومة لائم وصحبه تابعوه فى الغيرة (طس) وكذا أبويعلى (عن ابن مسعود) قال الهيثمى فيه عبدالأعلى بن عامر الثعلبى وهو ضعيف ورواه عنه أيضاً الدارقطنى قال ابن القطان والحديث لايصح فإن فيه أباعبيدة عن أمه زوج ابن مسعود ولا يعرف لها حال وليست زينب امرأة عبدالله الثقفية لأن تلك صحابية وابن مسعود عاش بعد النبى صلى الله عليه وسلم إلى سنة ثنتين وثلاثين فلا يبعد أن يتزوج غير صحابية

(إن الله تعالى يغار) على عبده المؤمن (وإن المؤمن يغار وغيرة الله) هى (أن يأتى المؤمن) أى يفعل (ماحرم الله عليه) ولذلك حرم الفواحش وشرع عليها أعظم العقوبات وأشنع القتلات وشدة غيرته على إمائه وعبيده فإن عطلت هذه العقوبات شرعا أجراها سبحانه قدراً ومن غيرته تعالى غيرته على توحيده ودينه وكلامه أن يحظى به غير أهله فحال بينهم وبينه غيرة عليه «وجعل على قلوبهم أكنة أن يفقهوه» وما ذكر من أن الرواية أن يأتى المؤمن ماحرم الله عليه هو ما للأكثر لكنه فى مسلم بلفظ ماحرم الله عليه بالبناء للفاعل وزيادة عليه والضمير للمؤمن وفى رواية أبى ذر أن لايأتى بزيادة لا قال الصغانى والصواب حذفها وقال الطيبى تقديره غيرة الله ثابتة لأجل أن لايأتى قال الكرمانى وبتقدير أن لايستقيم المعنى بإثبات لا فذلك دليل على زيادتها وقد عهدت زيادتها كثيرا وفى الحديث تحذير شديد من اقتحام حمى المعاصى والآثام المؤدية للهلاك والطرد عن دار السلام ﴿تنبيه﴾ من غيرة الحق تعالى على الأكابر أنهم إذا ساكنوا شيئا سواه أو لاحظوا غيره شوش عليهم وامتحنهم حتى تصفو أسرارهم له كما فعل بيوسف عليه الصلاة والسلام حين قال للذى ظن أنه ناج منهما اذكرنى عند ربك أى ملك مصر فلبث فى السجن لذلك مالبث وإبراهيم عليه الصلاة والسلام لما أعجبه إسماعيل عليه السلام أمر بذبحه ونظر بعض الأولياء إلى شاب نظرة فاذا كف من الهوى

١٩٢٠ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ ، وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ فَيُرَبِّيهَا لِأَحَدِكُمْ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ مُهْرَهُ ، حَتَّى إِنَّ اللُّقْمَةَ لَتَصِيرُ مِثْلَ أُحُدٍ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

١٩٢١ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَالَمْ يُغَرْغِرْ - (حم ت ه حب ك هب) عن ابن عمر - (ح)

....

قد لطمه وسقطت عينه وسمع صوتا لطمة بنظرة وإن زدت زدناك وذلك لعلو قدرهم عنده (حم ق) فى التوبة (ت) فى النكاح (عن أبى هريرة) إطلاقه عزو الحديث بجملته إلى الشيخين غير سديد قال الحافظ العراقى لم يقل البخارى والمؤمن يغار اه وقال الصدر المناوى أخرجه البخارى إلا قوله وأن المؤمن يغار وكذا الترمذى اه وقال ابن حجر زاد مسلم أى على البخارى وأن المؤمن يغار (إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه) كناية عن حسن قبولها لأن الشيء المرضى يتلقى باليمين عادة قال .

ألم أك فى يمنى يديك جعلتنى فلا تجعلنى بعدها فى شمالكا

ذكره القاضى وقال غيره ذكر اليمين لأنها عرفا لما عز والشمال لما هان والله تعالى منزه عن الجارحة وقيل المراد يمين الذى يدفع إليه الصدقة وأضيفت له تعالى لقصد الاختصاص أى أن الصدقة فيها لله تعالى (فيربيها لأحدكم) يعنى يضعف أجرها أى يزيد فى كميته عينها فيكون أثقل فى الميزان (ه) كما يربى أحدكم تمثيل لزيادة التفهيم (مهره) صغير الخيل وفى رواية فلوه بفتح الفاء وضم اللام وشدة الواو ويقال بكسر فسكون مخففا وهو المهر وقيل كل عظيم من ذات حافر وفى رواية فصيله وذلك لأن دوام نظر الله إليها يكسوها نعت الكمال حتى ينتهى بالتضعيف إلى حال تقع المناسبة بينه وبين ماقدم نسبة مابين المهر إلى الخيل وخصه بضرب المثل لأنه يزيد زيادة بينة ولأن الصدقة نتاج عمله ولأنه حينئذ يحتاج للتربية وصاحبه لايزال يتعهده وإذا أحسن القيام به وأصلحه انتهى إلى حد الكمال وكذا عمل الآدمى سيما الصدقة التى يحاذيها الشيطان ويتشبث بها الهوى ويقتفيها الرياء فلا تكاد تخلص إلى الله إلا موسومة بنقائص لايجبرها إلا نظر الرحمن فإذا تصدق العبد من كسب طيب مستعد للقبول فتح لها باب الرحمة فلا يزال نظر الله إليها يكسيها نعت الكمال ويوفيها حصة الثواب حتى تنتهى بالتضعيف إلى نصاب تقع المناسبة بينه وبين ماقدم من العمل وقوع المناسبة بين اللقمة كما أشار إليه بقوله (حتى أن اللقمة لتصير مثل أحد) بضم الهمزة الجبل المعروف قال فى الكشف هذا مثل ضرب لكون أصغر صغير يصير بالتربية أكبر كبير اه والقول بأنه يعظم ذاتها حقيقة ليثقل فى الميزان غير سديد ألاترى إلى خبر البطاقة التى فيها الشهادة حيث توضع فى الميزان فتثقل على سائر الأعمال فلاحاجة فى الرجحان إلى تعظيم الذوات وخص التربية بالصدقة وإن كان غيرها من العبادات يزيد أيضا بقبوله رمزا إلى أن الصدقة فرضا كانت أو نفلا أحوج إلى تربية الله وزيادة الثواب ومشقتها على النفوس بسبب الشح وحب المال (تنبيه) قال ابن اللبان نسبة الأيدى إليه تعالى استعارة لحقائق أنوار علوية يظهر عنها تصرفه وبطشه بدأ وإعادة وتلك الأنوار متفاوتة فى روح القرب وعلى حسب تفاوتها وسعة دوائرها تكون رتبة التخصيص لما ظهر عنها فنور الفضل باليمن ونور العدل باليد الأخرى وهو سبحانه منزه عن الجارحة (ت عن أبى هريرة) ورواه الطبرانى عن عائشة قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح وقال الذهبى أخرجه الشيخان بمعناه (إن الله يقبل توبة العبد) أى رجوعه إليه (مالم يغرغر) أى تصل روحه حلقومه فيكون بمنزلة الشيء الذى يتغرغر به لأنه لم يعاين ملك الموت ولم ييأس من الحياة فتصح توبته بشروطها فإن وصل لذلك لم يعتد بها لقوله تعالى « وليست التوبة للذين يعملون السيئات » الآية ، ولأن من شرط التوبة العزم على ترك الذنب المكتوب عنه وعدم المعاودة عليه وذلك إنما يتحقق مع تمكن التائب منه وبقاء الأوان الاختيارى ذكره القاضى وكما أن من وصل لتلك الحالة لاتقبل توبته لاينفذ تصرفه وجزم الطيبى كالمظهر بصحة إيصائه ووصيته وتحليله ممنوع منهما كيف وقد عاين ملك

١٩٢٢ — إنَّ اللهَ تَعالَى يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ ـ (ق) عن أنس (صح)

١٩٢٣ — إنَّ اللهَ تَعالَى يَقُولُ : إِنَّ الصَّوْمَ لِي ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ : إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ ، وَإِذَا لَقِيَ اللهَ تَعالَى فَجَزَاهُ فَرِحَ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ـ (حم م ن) عن أبي هريرة وأبي سعيد معا ـ (صح)

الموت وليس من الحياة ومعاينته اليأس مثل الغرغرة ولذلك لم ينفع فرعون إيمانه حينئذ (حم ت) في الدعوات (ه) في الزهد (حب ك) في التوبة (هب) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال المزي ووهم من قال ابن عمرو ابن العاص اه قال الترمذي حسن غريب ولم يبين لم لا يصح قال ابن القطان وذلك لأن فيه عبد الرحمن بن ثابت وثقه أبو حاتم وقال أحمد أحاديثه مناكير ونقل في الميزان تضعيفه عن ابن معين وتوثيقه عن غيره ثم أورد من مناكيره أخبارا هذا منها .

(إن الله تعالى يقول) يوم القيامة (لأهون) أي أسهل (أهل النار) وفي خبر سيجيء أنه أبو طالب (عذابا لو أن لك ما في الأرض من شيء) أي لو ثبت لأن لو تقتضي الفعل الماضي وإذا وقعت أن المفتوحة بعد لو وجب حذف الفعل لأن ما في أن من معنى التحقق والثبات منزل منزلة الفعل المحذوف (كنت تفتدي به) من النار وهو بالفاء من الافتداء وهو خلاص نفسه مما وقع فيه بدفع ما يملكه وهذا إلماح لقوله «ولو أن لهم ما في الأرض جميعا ومثله معه لافتدوا به» قال عبر بالماضي لتحقق الوقوع (نعم) أفعل ذلك قال الله تعالى (فقد سألتك ما هو أهون من هذا) أي أمرتك بما هو أهون عليك منه وإلا يكون الشيء واقعا على خلاف إرادته وهو محال وبما تقرر من أن الارادة بمعنى الأمر يسقط احتجاج المعتزلة به زاعمين أن المعنى أردت منك التوحيد فخالفت مرادي قال الطيبي والإرادة هنا أخذ الميثاق في قوله سبحانه «وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم» بقرينة قوله (وأنت في صلب) أبيك آدم عليه السلام حين أخذت الميثاق (أن) أي بأن (لا تشرك بي شيئا فأبيت) إذ أخرجتك إلى الدنيا (إلا الشرك) أي فامتنعت إلا أن تشرك بي من لا يستطيع لك ولا لنفسه نفعا ولا ضرا إشارة إلى قوله تعالى «أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل» ويحمل الإباء هنا على نقض العهد وهذا استثناء مفرغ وحذف المستثنى منه مع أنه كلام موجب لأن في الإباء معنى الامتناع فيكون نفيا معنى أي ما اخترت إلا الشرك (ق عن أنس)» (إن الله يقول إن الصوم لي) أي لا يتعبد به أحد غيري أو هو سر بيني وبين عبدي (وأنا أجزي به) صاحبه بأن أضاعف له الجزاء من غير عدد ولا حساب (إن للصائم فرحتين إذا أفطر فرح) قال القاضي ثواب الصوم لا يقدر قدره ولا يقدر على إحصائه إلا الله فلذلك يتولى جزاءه بنفسه ولا يكله إلى ملائكته والموجب لاختصاص الصوم بهذا الفضل أمران أحدهما أن جميع العبادة مما يطلع عليه العباد والصوم سر بينه وبين الله يفعله خالصا لوجهه ويعامله به طالبا لرضاه الثاني أن جميع الحسنات راجعة إلى صرف المال فيما فيه رضاه والصوم يتضمن كسر النفس وتعريض البدن للنقص والتحول مع ما فيه من الصبر على مضض الجوع وحرقة العطش فبينه وبينهما أمد بعيد لفراغه بغير قاطع أو لخلوصه لله أو بتوفيق الله له أو صومه وعونه ويحتمل أن يريد بفطره يوم موته فإن المؤمن صام عن لذاته المحرمة طول عمره فدهره في ذلك يوم موته وفطره في آخره وذلك حين فرحه بما يرى مما أعد الله له من الكرامات (وإذا لقي الله تعالى فجزاه فرح والذي نفس محمد بيده) أي بقدرته وإرادته (لخلوف فم الصائم) بضم الخاء تغير ريحه لخلو المعدة عن الطعام قال النووي هذا الصواب الذي عليه الجمهور وكثير يرويه بفتحها قال الخطابي وهو خطأ (أطيب عند الله) يوم القيامة كما في خبر

١٩٢٤ — إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى يَقُولُ : أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكَيْنِ ، مَالَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، فَإِذَا خَانَهُ خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِهِمَا - (دك) عن أبي هريرة (ح)

١٩٢٥ — إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى يَقُولُ : يَاابْنَ آدَمَ ، تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلَأْ صَدْرَكَ غِنًى ، وَأَسُدَّ فَقْرَكَ ، وَإِلَّا تَفْعَلْ مَلَأْتُ يَدَيْكَ شُغُلًا ، وَلَمْ أَسُدَّ فَقْرَكَ - (حم ت ه ك) عن أبي هريرة - (ح)

مسلم أو الدنيا كما يدل عليه خبر آخر ولامانع من إرادتهما (من ريح المسك) عند الخلق قال البيضاوى تفضيل لما يستكره من الصائم على أطيب مايستلذ من جنسه وهو المسك ليقاس عليه مافوقه من آثار الصوم ونتائجه وقال غيره خصه لأنهم يؤثرونه على غيره وهو استعارة لجريان عادتنا بتقريب الروائح الطيبة منافاستعير ذلك لتقريبه من الله تعالى وفى تعليق القاضى إن للأعمال ريحا تفوح يوم القيامة فريح الصوم منها كالمسك قال ابن حجر اتفقوا على أن المراد من سلم صيامه عن الإثم وفى هذا الحديث وماقبله ومابعده رد على من كره أن يقال إن الله يقول وقال إنما يقال قال كأنه كره ذلك لكونه لفظا مضارعا (حم م ت) فى الصوم (عن أبي هريرة وأبى سعيد معا) بألفاظ متقاربة

(إن الله تعالى يقول أنا ثالث الشريكين) بالمعونة وحصول البركة والنماء (مالم يخن أحدهما صاحبه) بترك أداء الأمانة وعدم التحرز من الخيانة (فإذا خانه) بذلك (خرجت من بينهما) يعنى نزعت البركة من مالهما قال الطيبى فشركة الله لهما استعارة كأنه جعل البركة بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته ثالثا لهما وقوله خرجت ترشيح للاستعارة وفيه ندب الشركة وأن فيها البركة بشرط الأمانة وذلك لأن كلا منهما يسعى فى نفع صاحبه والله فى عون العبد مادام فى عون أخيه كما فى خبر آخر (د) فى البيع (ك) وصححه (عن أبي هريرة) سكت عليه أبو داود وصححه الحاكم وأعله ابن القطان بالجهل بحال سعيد بن حيان فى الثقات لكن أعله ابن القطان بالإرسال فلم يذكر فيه أبا هريرة وقال إنه الصواب نقله ابن حجر ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن أبى هريرة نعم قال لم يسنده أحد إلا أبو همام الاهوازى وحده

(إن الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتى) أى تفرغ عن مهماتك لطاعتى ولا تشتغل باكتساب مايزيد على قوتك وقوت ممونك فانك إن اقتصرت على مالابد منه واشتغلت بعبادتى (أملأ صدرك) أى قلبك الذى فى صدرك (غنى) وذلك هو الغنى على الحقيقة لأن ما هنا فيمن يهتم بما زاد على كفاية نفسه وممونه على وجه الكفاية كما تقرر (وأسد) بسين مهملة (فقرك) يعنى تفرغ عن مهماتك لعبادتى أقض مهماتك ومن قضى الله مهماته استغنى عن خلقه لأن الغنى على الإطلاق وهو المعنى بقوله أملأ صدرك غنى وبما تقرر من أن المأمور به التفرغ عن اكتساب مايزيد على الكفاية علم أنه لاتدافع بينه وبين نحو خبر أعظم الناس هما الذى يهتم بأمر دنياه وآخرته (وإن لم تفعل) ذلك (ملأت يديك شغلا) بضم الشين وبضم الغين وتسكن للتخفيف وشغلت به بالبناء للمفعول تلهيت به وخص اليدين لأن مزاولة الاكتساب بهما (ولم أسد فقرك) أى وإن لم تتفرغ لذلك واشتغلت بغيرى لم أسد فقرك لأن الخلق فقراء على الاطلاق فتزيد فقرا على فقرك وهو المراد بقوله ملأت يديك الخ ذكره الطيبى قال العلائى أمر الله فى هذا الخبر بالتفرغ لعبادته ومن جملة ذلك أن لا يكون فى القلب شاغل عن الاقبال على طاعته وقد صرح المصطفى صلى الله عليه وسلم فى غير ماخبر بأن الفراغ من النعم التى لايليق إهمالها قال ابن عطاء الله فرغ قلبك من الأغيار يملأه من المعارف والأسرار ربما وردت عليك الأنوار فوجدت القلب محشوا بصور الآثار فارتحلت من حيث نزلت لاتستنبط منه النوال ولكن استنبط من نفسك وجود الاقبال وقال الخذلان كل الخذلان أن تتفرغ من الشواغل ثم لاتتوجه اليه ويقل عوائقك ثم لاترحل اليه (حم ت ه ك عن أبي هريرة) رضى الله عنه قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فى التلخيص لكنه فى كتاب الزهد نقله عن التوراة بهذا اللفظ ثم قال وروى مرفوعا ولايصح انتهى وفيه عند الترمذى

١٩٢٦ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ : إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتَيْ عَبْدِي فِي الدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ جَزَاءٌ عِنْدِي إِلَّا الْجَنَّةَ - (ت) عن أنس - (ح)

١٩٢٧ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي ؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي - (حم م) عن أبي هريرة (صح)

١٩٢٨ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ : أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي ، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ - (حم ه ك) عن أبي هريرة (صح)

١٩٢٩ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ : إِنَّ عَبْدِي كُلَّ عَبْدِي الَّذِي يَذْكُرُنِي ، وَهُوَ مُلَاقٍ قِرْنَهُ - (ت) عن عمارة

أبو خالد الوالي عن أبيه وأبوه لا يعرف كما في المنار وزائد بن نشيط لا يعرف أيضا

(إن الله تعالى يقول إذا أخذت كريمتي عبدي) أي أعميت عينيه يعني جارحتيه الكريمتين عليه وكل شيء يكرم عليك فهو كريمك وكريمتك والاضافة للتشريف فيفيد أن الكلام في المؤمن وفي رواية عبدي المؤمن (في الدنيا لم يكن له جزاء عندي) يوم القيامة (إلا الجنة) أي دخولها مع السابقين أو بغير عذاب لأن فقد العينين من أعظم البلايا ولذا سماها في خبر آخر حبيبتين لأن الأعمى كالميت يمشي على وجه الأرض وهذا مقيد بالصبر والاحتساب كما يأتي في خبر في هذا الكتاب وظاهر الأحاديث أنه يحشر بصيرا وأما ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى، فهو في عمى البصيرة وماهنا في عمى البصر وأما خبر من مات على شيء بعثه الله عليه فالمراد من الأعمال والأحوال الصالحة والطالحة (ت عن أنس) ورواه أبو يعلى عن ابن عباس قال الهيثمي ورجاله ثقات

(إن الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي) أي لعظمتي فالباء بمعنى اللام أوفى وخص الجلال بالذكر لدلالته على الهيبة والسطوة أي المنزهون عن شوائب الهوى والنفس والشيطان في المحبة فلا يتحابون إلا لأجلي ولوجهي لا لشيء من أمور الدنيا (اليوم أظلهم في ظلي) أي ظل عرشي كما جاء مصرحاً به في خبر آخر وإضافة الظل اليه إضافة تشريف وملك والمراد أنه في ظله من الحر ووهج الموقف وقيل عبارة عن الراحة والنعيم يقال هو في عيش ظليل أي طيب وقوله (يوم لا ظل إلا ظلي) بدل من اليوم المتقدم أي لا يكون من له ظل مجازا كما في الدنيا(١) (حم م) في الأدب (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا مالك في الموطأ وكأن المصنف ذهل عنه فانه حريص على البداءة بالعزو اليه فيما فيه ولم يخرجه البخاري

(إن الله تعالى يقول أنا مع عبدي) بالرحمة والتوفيق والهداية (ماذكرني) أي مدة ذكره لي في نفسه فما مصدرية ظرفية (و) ما (تحركت بي) أي بذكري (شفتاه) فهو مع من يذكره بقلبه ومع من يذكره بلسانه لكن معيته مع الذكر القلبي أتم وخص اللسان لإفهامه دخول الأعلى بالأولى لكن محبته وذكره لما استولى على قلبه وروحه صار معه وجليسه ولزوم الذكر عند أهل الطريق من الأركان الموصلة إلى الله تعالى وهو ثلاثة أقسام ذكر العوام باللسان وذكر الخوص بالقلب وذكر خواص الخواص بفنائهم عن ذكرهم عند مشاهدة مذكورهم حتى يكون الحق مشهوداً لهم في كل حال قالوا وليس للمسافر إلى الله في سلوكه أنفع من الذكر المفرد القاطع من الأفئدة الأغيار وهو الله وقد ورد في حقيقة الذكر وآثاره وتجلياته مالا يفهمه إلا أهل الذوق (حم ه ك عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً ابن حبان والحاكم عن أبي الدرداء وصححه

(إن الله تعالى يقول إن عبدي كل عبدي) أي عبدي حقاً المتمحض في العبودية الفائز بشرف كمال العبودية

---

(١) وفي العزيزي أنه حال من ظلي المذكور قبله أي أظلهم في ظلي حال كونه كائناً يوم لا ظل إلا ظلي، هذا هو الظاهر

ابن زعكرة - (ح)

١٩٣٠ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ : إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ جِسْمَهُ ، وَوَسَّعْتُ عَلَيْهِ فِي مَعِيشَتِهِ ، تَمْضِي عَلَيْهِ خَمْسَةُ أَعْوَامٍ لَا يَفِدُ إِلَيَّ لَمَحْرُومٌ - (ع حب) عن أبي سعيد - (ض)

١٩٣١ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ : أَنَا خَيْرُ قَسِيمٍ لِمَنْ أُشْرِكَ بِي ، مَنْ أَشْرَكَ بِي شَيْئًا فَإِنَّ عَمَلَهُ قَلِيلَهُ وَ كَثِيرَهُ لِشَرِيكِهِ الَّذِي أَشْرَكَ بِي ، أَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ - الطيالسي (حم) عن شداد بن أوس - (ح)

(الذى يذكرنى وهو ملاق قرنه) بكسر القاف وسكون الراء أى عدوه المقارن له المكافىء له فى القتال فلا يغفل عن ذكر ربه حتى فى حالة معاينة الهلاك ولا يشغله ماهوفيه من الاستشراف إلى الموت عن لزوم ذكر ربه بقلبه ولسانه . والقرن من يقاومك فى علم أوقتال أوغير ذلك ، والجمع أقران كحمل وأحمال (ت) من حديث عفير بن معدان (عن) أبى عدى (عمارة) بضم المهملة وفى آخره هاء (ابن زعكرة) قال فى الأذكار وزعكرة بفتح الزاى والكاف وسكون العين المهملة قال فى التقريب كأصله صحابى له حديث الأزدى وقيل الكندى الحمى الشامى قال ابن حجر ولا يعرف له إلا هذا الحديث قال أعنى ابن حجر وهوحسن غريب وقول الترمذى ليس إسناده بقوى يريد ضعف عفير لكن وجدت له شاهداً قوياً مع إرساله أخرجه البغوى فلذلك حسنته وقول الترمذى غريب أراد غرابته من جهة تفرد عفير بوصله وإلا فقد وجد من وجه آخر . اه .

(إن الله يقول إن عبداً) مكلفاً (أصححت له جسمه ووسعت عليه فى معيشته) أى فيما يعيش فيه من القوت وغيره (تمضى عليه خمسة أعوام لا يفد إلى) أى لا يزور بيتى وهو الكعبة (لمحروم) أى يقضى عليه بالحرمان من الخير أو من مزيد الثواب وعموم الغفران بحيث يصير كيوم ولدته أمه لدلالته على عدم حبه لربه وعادة الأنجاب زيارة معاهد الأحباب وأطلالهم وأماكنهم وخلالهم ، وأخذ بقضية هذا الحديث بعض المجتهدين فأوجب الحج على المستطيع فى كل خمسة أعوام وعزى ذلك إلى الحسن قال ابن المنذر كان الحسن يعجبه هذا الحديث وبه يأخذ فيقول يجب على الموسر الصحيح أن لا يترك الحج خمس سنين اه وقد اتفقوا على أن هذا القول من الشذوذ بحيث لا يعبأ به قال ابن العربى قلنا رواية هذا الحديث حرام فكيف بإثبات الحكم به وقال البيهقى ورد هذا موقوفا ومرسلا جاء عن أبى هريرة بسند ضعيف (ع حب عن أبى سعيد) الخدرى وفيه صدقة بن يزيد الخراسانى ضعفه أحمد وقال ابن حبان لا يجوز الاشتغال بحديثه ولا الاحتجاج به وقال البخارى منكر الحديث ثم ساق له فى الميزان هذا الخبر وفى اللسان قال البخارى عقبه هذا منكر وكذا قال ابن عدى اه ورواه الطبرانى من حديث أبى هريرة بلفظ إن الله تعالى يقول إن عبداً أصححت له بدنه وأوسعت عليه فى الرزق ثم لم يفد إلى بعد أربعة أعوام لمحروم قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح اه وبه يعرف أن اقتصار المصنف على الطريق الذى آثره غير جيد .

(إن الله تعالى يقول أنا خير قسيم) أى قاسم أومقاسم (لمن أشرك بى) بالبناء للمفعول (من أشرك بى شيئا) أى فى عمل من الأعمال (فإن عمله قليله وكثيره لشريكه الذى أشرك بى) بالبناء للفاعل أو المفعول (أنا عنه غنى) والله غنى عن العالمين قال أبو البقاء قليله وكثيره بالنصب على البدل من العمل وإن شئت على التوكيد ويجوز رفعه على الابتداء ولشريكه خبره والجملة خبر إن وتمسك به ابن عبد السلام كالمحاسبى فى ذهابهما إلى أن العمل لا يترتب عليه ثواب إلا إذا خلص لله كله ومختار الإمام والغزالى اعتبار غلبة الباعث فإن غلب باعث الآخرة أثيب بقدره وإلا فلا وجرى عليه الفخر الرازى فقال للعمل تأثير فى القلب فإن خلا المؤثر عن العارض خلا الأثر عن الضعف وإن قارنه فإن تساويا تساقطا وإن غلب أحدهما فالحكم له قال والجواب عن الحديث أن لفظ الشرك محمول على تساوى الداعيين وعنده يتحبط كل بالآخر قال ابن عطاء الله

١٩٣٢ - إنَّ اللهَ تعالى يقولُ لأهلِ الجنةِ : يا أهلَ الجنةِ فيقولونَ : لبيكَ ربنا وسعديكَ ، والخيرُ في يديكَ ، فيقولُ : هل رضيتم ؟ فيقولونَ : وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تُعطِ أحدًا من خلقكَ ؟ فيقولُ ألا أُعطيكم أفضلَ من ذلكَ ؟ فيقولونَ : يا ربِّ وأيُّ شيءٍ أفضلُ من ذلكَ ؟ فيقولُ : أُحلُّ عليكم رضواني فلا أسخطُ عليكم بعدَه أبدًا - (حم ق ت) عن أبي سعيد (صح)

وكما لا يحب الله العمل المشترك لا يحب القلب المشترك لأن القلب بيت الرب والرب يكره أن يكون في بيته غيره فالعمل المشترك لا يقبله والقلب المشترك لا يقبل عليه « ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوى به الريح في مكان سحيق» قال الغزالي قيل للخواص قدم ابن أدهم فأته قال : لا ، لأن ألقى شيطانا ماردا أحب إلى من لقائه فاستنكروا ذلك فقال إذا لقيته أخاف أن أتزين له فإذا لقيت شيطانا أمتنع منه قال الغزالي رضي الله تعالى عنه ولقي شيخي الإمام بعض العارفين فتذاكرا مليا فقال الإمام ما أظنني جلست مجلسا أنا له أرجى من هذا فقال العارف ما جلست مجلسا أنا له أخوف من مجلسي هذا ألست تعمد إلى أحسن علومك فتظهرها لدى وأنا كذلك فقد وقع الرياء فبكى الإمام مليا حتى أغمي عليه قال البعض ومن أدوية الرياء التفكر في أن الخلق كلهم لا يقدرون على نفعه بما لم يقضه الله له ولا على غيره مالم يقدره الله له (الطيالسي) أبو داود (حم عن شداد بن أوس) قال الهيثمي فيه شهر بن حوشب وثقه أحمد وغيره وضعفه غير واحد وبقية رجاله ثقات .

(إن الله تعالى يقول لأهل الجنة) وهم فيها (يا أهل الجنة فيقولون لبيك) أي إجابة بعد إجابة لك يا (ربنا) من ألب بالمكان أقام أي نقيم لامتثال أمرك إقامة كثيرة (وسعديك) بمعنى الإسعاد وهو الإعانة أي نطلب منك إسعادا بعد إسعاد (والخير في يديك) أي في قدرتك ولم يذكر الشر لأن الأدب عدم نسبته إليه صريحا (فيقول) سبحانه وتعالى لهم (هل رضيتم بما صرتم إليه من النعيم المقيم (فيقولون ومالنا) أي أي شيء لنا (لا نرضى) وهو حال من الضمير في الظرف ، والاستفهام لتقدير رضاه (وقد أعطيتنا) وفي رواية وهل شيء أفضل مما أعطيتنا؟ أعطيتنا (مالم تعط أحداً من خلقك) الذين لم تدخلهم الجنة (فيقول) تعالى (ألا) بالتخفيف (أعطيكم) بضم الهمزة وفي رواية أنا أعطيكم (أفضل من ذلك) الذي أنتم فيه من النعيم (فيقولون يارب وأي شيء أفضل من ذلك) قال يارب في الموضعين) ولم يقل ربنا مع كون الجمع مذكوراً قبله إشعاراً بأن ذلك قول كل واحد منهم لا أن طائفة تكلموا وطائفة سكتوا إذ الكلام من كل واحد أدل على حصول الرضى (فيقول أحل) بضم أوله وكسر المهملة أي أنزل (عليكم رضواني[1]) بكسر أوله وضمه أي رضاي ورضاه سبب كل سعادة وفيه أن النعيم الحاصل لأهل الجنة لا يزيد على رضى الله (فلا أسخط عليكم بعده أبدا) مفهومه أن الله تعالى لا يسخط على أهل الجنة لأنه متفضل عليهم بالإنعام كلها دنيوية وأخروية فظاهر الحديث أن الرضى أفضل من اللقاء وأجيب بأنه لم يقل أفضل من كل بل أفضل من الإعطاء واللقاء يستلزم الرضى فهو من إطلاق اللازم وإرادة الملزوم وفيه أن السعادة أي الروحانية أفضل من الجسمانية ونعم للمؤمنين عظيمة وهي سماع كلام رب العالمين وأعظم منه خطابهم إياه بتقريره نعمه عليهم وتعريفه إياهم فضله لديهم وإن رضى الله أفضل من نعيم الجنة (حم ق ت عن أبي سعيد) الخدري .

---

(١) في حديث جابر قال رضواني أكبر وفيه تلميح بقوله تعالى « ورضوان من الله أكبر» لأن الله رضاه سبب كل نول وسعادة وكل من علم أن سيده راض عنه كان أقر لعينه وأطيب لقلبه من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم وفي هذا الحديث أن النعيم الذي حصل لأهل الجنة لا مزيد عليه اهـ

١٩٣٣ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ - (طس حل) عن واثلة - (صح)

١٩٣٤ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ. مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ. كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي فَقَالَ: يَا رَبِّ وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا

(إن الله تعالى يقول أنا عند ظن عبدي بي) أي أعامله على حسب ظنه وأفعل به مايتوقعه مني فليحسن رجاءه أو أنا قادر على أن أعمل به ماظن أني أعامله به فالمراد الحث على تغليب الرجاء على الخوف والظن على بابه ذكره القاضي قال ويمكن تفسيره بالعلم والمعنى أنا عند يقينه بي وعلمه بأن مصيره إليّ وحسابه عليّ وأن ماقضيت من خير وشر فلا مرد له لامعطي لما منعت ولاراد لما أعطيت أي إذا تمكن العبد في مقام التوحيد ورسخ في مقام الإيمان والوثوق به سبحانه وتعالى قرب منه ورفع دونه الحجاب بحيث إذا دعاه أجاب وإذا سأله استجاب إلى هنا كلامه، وجزم بعض المتأخرين بثاني احتماليه فقال معناه عند يقينه بي فالاعتماد عليّ والوثوق بوعدي والرهبة من وعيدي والرغبة فيما عندي أعطيه إذا سألني وأستجيب له إذا دعاني كل ذلك على حسب ظنه وقوة يقينه والظن قد يرد بمعنى اليقين قال الله تعالى «الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم» أي يوقنون (إن خيراً فخير وإن شراً فشر) أي إن ظن بي خيراً أفعل به خيراً وإن ظن بي شرا أفعل به شرا قال ابن القيم وأعظم الذنوب عند الله تعالى إساءة الظن به فان من أساء الظن به ظن به خلاف كماله الاقدس وظن به ما يناقض أسماءه وصفاته ولهذا توعد عليه بما توعد به غيره فقال «عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم» وقال «وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم» قال الكرماني وفيه إشارة إلى ترجيح جانب الرجاء على الخوف أي لأن العاقل إذا سمعه لايعدل إلى ظن إيقاع الوعيد وهو جانب الخوف بل إلى ظن وقوع الوعد وهو جانب الرجاء وهو كما قال المحققون مقيد بالمحتضر وفي غيره أقوال ثالثها الاعتدال (تتمه) قال ابن عطاء الله يخ يخ لحسن الظن به لمن منّ به عليه فمن وجده لم يفقد من الخير شيئاً ومن فقده لم يجد منه شيئاً لا تجد غداً عند الله لك أنفع منه ولاأجدى ولا تجد الآن أدل على الله ولا أهدى بعلك عن الله بما يريد أن يصنعه معك ويبشرك ببشائر لا يقرأ سطورها العينان ولا يترجم عنها لسان (فائدة) قال سليمان بن على أمير البصرة لعمرو بن عبيد ماتقول في أموالنا التي تعرفها في سبيل الخير فأبطأ في الجواب يريد به وقار "ملم ثم قال من نعمة الله على الأمير أنه أصبح لايجهل أن من أخذ الشيء من حقه ووضعه في وجهه فلا تبعة عليه غداً قال الأمير نحن أحسن ظنا بالله منكم فقال أقسم على الأمير بالله هل تعلم أحداً أحسن ظنا بالله من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاقال فهل علمت أنه أخذ شيئاً قط من غير حله ووضعه في غير حقه قال اللهم لا قال حسن الظن بالله أن تفعل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم (طس حل عن واثلة) بن الأسقع وهو في الصحيحين بدون قوله إن الخ

(إن الله تعالى يقول يوم القيامة يا ابن آدم) خطاب معاتبة لامناقشة ومعاقبة (مرضت فلم تعدني) أضاف المرض إليه والمراد العبد تشريفاً له وتقريباً (قال يارب كيف أعودك وأنت رب العالمين) حال مقرر للإشكال الذي تضمنه معنى كيف أي أن العيادة إنما هي للمريض العاجز وذلك على المالك الحقيقي محال فكيف أعودك وأنت القادر القاهر القوي المتين (قال أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده أما علمت أنك لوعدته لوجدتني عنده) أي وجدت ثوابي وكرامتي في عيادته قال في المطامح هذا خرج مخرج التنبيه على شرف المؤمن والتعريف بحظوته عند

عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي ؟ يَابْنَ آدَمَ ، اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي ، قَالَ : يَارَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ : أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي - (م) عن أبي هريرة - (صح)

١٩٢٥ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ : إِنِّي لَأَهُمُّ بِأَهْلِ الْأَرْضِ عَذَابًا فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى عُمَّارِ بُيُوتِي وَالْمُتَحَابِّينَ فِي

ربه وحث الخلق على المراصلة لذاته والتحبب فيه والإحسان لوجهه فأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم عن ربه أن عيادة المؤمن لأخيه عيادة لله تعالى من حيث إنها إنما فعلت لوجهه المجاز والاستعارة فى كلامهم باب واسع (ياابن آدم استطعمتك فلم تطعمنى قال يارب كيف اطعمك وأنت رب العالمين) أى كيف أطعمك والإطعام إنما يحتاج إليه الضعيف الذى يتقوت به فيقيم به صلبه ويصلح به عجزه وأنت مربى العالمين (قال أما علمت أنه استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندى) قال فى العيادة لوجدتنى عنده وفى الاطعام وكذا السقى لوجدت ذلك عندى إرشاداً إلى أن الزيارة والعيادة أكثر ثواباً منهما وقال السبكى رضى الله عنه سر ذلك أن المريض لا يروح إلى أحد بل يأتى الناس إليه فناسب قوله لوجدتنى عنده بخلاف ذينك فإنهما قد يأتيان لغيرهما من الناس (يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقنى قال يارب كيف أسقيك وأنت رب العالمين) أى كيف أسقيك وإنما يظمأ ويحتاج للشرب العاجز المسكين المحتاج لتعديل أركانه وطبيعته وأنه غنى منزه متعال عن ذلك كله (قال استسقاك عبدى فلان فلم تسقه أما إنك لو سقيته لوجدت ذلك عندى) أى ثوابه وقال الكلاباذى جعل الله أوصاف المؤمنين صفة فقال مرضت واستسقيتك واستطعمتك لأن الوصلة إذا استحكمت والمودة إذا تأكدت صار فعل كل واحد من المتواصلين فعل الآخر وكلما فعله الحبيب فهويسر حبيبه ، ألا ترى قيسا المجنون كان إذا أراد أن يسكن ما به ذكرت له ليلى فينجلى ماهو فيه ويتكلم بأحسن كلام فيقال له أتحب ليلى فيقول لا فيقال لم فيقول المحبة ذريعة الوصلة وقد وقعت الوصلة فسقطت الذريعة فأنا ليلى وليلى أنا ، وقال :

أنا من أهوى ومن أهوى أنا ... نحن روحان حللنا بدنا
فإذا أبصرتنى أبصرته ... وإذا أبصرته كنت أنا

(تتمة) سئل بعض العارفين عن تنزلات الحق فى إضافة الجوع والظمإ لنفسه هل الأولى إبقاؤها على ماوردت أو تأويلها كما أولها الحق لعبده حين قال كيف أطعمك الخ؟ فقال الواجب تأويلها للعوام لئلا يقعوا فى جانب الحق بارتكاب محظور وانتهاك حرمة وأما العارف فعليه الإيمان بها على حد مايعلمه الله لا على حد نسبتها للخلق لاستحالته وحقيقته تعالى مخالفة لسائر الحقائق فلا يجتمع قط مع خلقه فى جنس ولا نوع ولا شخص ولاتلحقه صفة تشبيه لأنها لاتكون إلا لمن يجتمع مع خلقه فى حال من الاحوال ولذا أبقاها السلف على ظاهرها لئلا يفوتهم كمال الإيمان لأنه ماكلفهم إلا بالإيمان به لا بما أولوه فقد لايكون مراداً للحق فالأدب إضافتنا إليه كل ما أضافه لنفسه تعالى كما قيل :

إذا نزل الحق من عزه ... إلى منزل الجوع والمرحمه
فخذه على حد ماقاله ... فإن به تحصل المكرمه
ولا تلقينه على جاهل ... فتحصل فى موطن المذممه

(م) فى الأدب (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا الترمذى فى الزهد ولم يخرجه البخارى

(إن الله تعالى يقول إنى لأهم بأهل الأرض عذاباً) كقحط وجوع وفتن توجب قتلا ونحو ذلك (فاذا نظرت

وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ صَرَفْتُ عَذَابِي عَنْهُمْ - (هب) عن أنس - (ض)

١٩٣٦ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : إِنِّي لَسْتُ عَلَى كُلِّ كَلَامِ الْحَكِيمِ أَقْبَلُ . وَلَكِنْ أَقْبَلُ عَلَى هَمِّهِ وَهَوَاهُ ، فَإِنْ كَانَ هَمُّهُ وَهَوَاهُ فِيمَا يُحِبُّ اللَّهُ وَيَرْضَى جَعَلْتُ صَمْتَهُ حَمْدًا لِلَّهِ وَوَقَارًا وَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ - ابن النجار عن المهاجر ابن حبيب (ض)

١٩٣٧ — إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَكْتُبُ لِلْمَرِيضِ أَفْضَلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ ، مَادَامَ فِي وِثَاقِهِ ، وَلِلْمُسَافِرِ أَفْضَلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي حَضَرِهِ - (طب) عن أبي موسى

إلى عمار بيوتى) أى عمار المساجد التى هى بيوت الله بالذكر والتلاوة والصلاة وأنواع العبادة (والمتحابين فىّ) أى لأجلى لا لغرض دنيوى (والمستغفرين بالأسحار) أى الطالبين من الله المغفرة فيها (صرفت عذابى عنهم) أى عن أهل الأرض إكراما لهؤلاء ويحتمل عود الضمير إلى هؤلاء فقط لكن يؤيد الاول خبر لولا شيوخ ركع وأطفال رضع وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صبا وليس المراد بالهم هنا حقيقته من العزم على الشىء ولا الارادة والا لم يتخلف وقوعه بل ذكر تقريبا لافهامنا وحثا لنا على هذه الخصال الفاضلة وخصها لما فى الاولى من إقامة شعائر الدين وفى الثانية من الائتلاف والاجتماع على نصره وفى الثالثة من محو الذنوب أو قاولا ولأن الاستغفار ممحاة للذنوب كما فى خبر يأتى فلذلك كانت صارفة للعذاب (هب عن أنس) وفيه صالح المرى أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال قال النسائى وغيره متروك

(إن الله تعالى يقول إنى لست على كل كلام الحكيم أقبل) أى أثيب (ولكن أقبل على همه) أى عزمه ونيته (وهواه) أى مايميل إليه (فإن كان همه وهواه فيما يحب الله ويرضى جمع بينهما للتأكيد وإلا فأحدهما كاف (جعلت صمته) أى سكوته (حمداً لله) أى بمنزلة ثنائه على الله تعالى باللسان (ووقاراً وإن لم يتكلم) أى وإن كان همه وهواه فيما لايحبه ولايرضاه فلاأجعل صمته كذلك بل إما يعاتب أو يعاقب عملا بنيته وحذف الشرط الثانى وجزاءه لفهمه مما قبله ولم يأت به بالمنطوق تحذيراً لشأن من قام به وفيه إيماء إلى علو مقام الفكر ومن ثم قال الفضيل : الفكر مخ العبادة وقال الحسن من لم يكن كلامه حكمة فهو لغو ومن لم يكن سكوته فكرة فهو سهو وقال وهب ماطال فكر امرئ قط إلا علم وما علم إلا عمل وقال الدارانى الفكر فى الدنيا حجاب عن الآخرة وعقوبة لاهل الولاية والفكر فى الآخرة يورث الحكمة ويحيي القلوب وقال الجنيد أشرف المجالس الجلوس مع الفكر فى ميدان التوحيد والتسليم تنسيم المعرفة والشرب بكأس المحبة من بحر الوداد وقال الشافعى رضى الله تعالى عنه استعينوا على الكلام بالصمت وعلى الاستنباط بالفكر وصحة النظر فى الامور نجاة من الغرور (ابن النجار) فى التاريخ (عن المهاجر ابن حبيب) لم أره فى الصحابة فى أسد الغابة ولا فى التجريد

(إن الله يكتب للمريض) أى يأمر الكرام الكاتبين أن يكتبوا له فى حال مرضه (أفضل ما كان يعمل فى صحته مادام فى وثاقه) أى مرضه (وللمسافر أفضل ما كان يعمل فى حضره) إذا شغله السفر عن ذلك العمل والمراد السفر الذى ليس بمعصية بل كان سفر طاعة كحج وغزو وكذا المباح كسفر لتجارة حسبما شمله الحديث قال ابن حجر رحمه الله هذا فى حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته لولا المانع أن يدوم عليها لأنه أعاقه (طب عن أبى موسى) الاشعرى .

١٩٣٨ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَكْرَهُ فَوْقَ سَمَائِهِ أَنْ يُخَطَّأَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي الْأَرْضِ - الحرث (طب) وابن شاهين في السنة عن معاذ (ض)

١٩٣٩ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَكْرَهُ مِنَ الرِّجَالِ الرَّفِيعَ الصَّوْتِ ، وَيُحِبُّ الْخَفِيضَ مِنَ الصَّوْتِ - (هب) عن أبي أمامة - (ض)

١٩٤٠ إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَلُومُ عَلَى الْعَجْزِ ، وَلٰكِنْ عَلَيْكَ بِالْكَيْسِ ، فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ : حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ

(إن الله يكره فوق سمائه) خص الفوقية إيماء الى أن كراهته لذلك أمر متعارف مستفيض بين الملإ الأعلا وسكان السموات العلى ولا تعلق لهذا بما يقع في النفوس من تصور المكانية تعالى الله عن صفات المحدثات فانه تعالى مباين لجميع خلقه متسلط على كل شيء بقهره وقدرته سبحانه (أن يخطأ) بالبناء للمجهول (أبو بكر الصديق) أي يكره أن ينسبه أحد من الأمة إلى الخطإ (في الأرض) لكمال عقله وإصابته للصواب فيما يشير به ويراه ومناصحته لنبيه صلى الله عليه وسلم وإخلاص سريرته كيف وقد انتصب لمناوأة المشركين وذب عن المصطفى صلى الله عليه وسلم وحده ولم يهب شرق الدنيا وغربها وجاد بمهجته في الله تعالى ولما مات أبو طالب انتهز قريش الفرصة واجتمعوا على المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يقتلوه قائلين أنت الذى تهانا أن نعبد مايعبد آباؤنا فلم يمنعه إلا الصديق رضى الله تعالى عنه فنادى بأعلا صوته أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله ؟ فمؤمن آل فرعون الذى أثنى عليه الله كان يكتم إيمانه وأبو بكر رضى الله عنه بذل نفسه لحاول إظهاره وإعلانه . وكراهته لتخطئته إنما هو في حق غير المعصوم فلا ينافى قول المصطفى صلى الله عليه وسلم له في تعبيره للرؤيا كما في البخارى أصبت بعضا وأخطأت بعضا (الحارث) بن أبي أسامة في مسنده عن أحمد بن يونس عن أحمد بن أبي الحرث الوراق عن بكر بن خنيس عن محمد بن سعيد عن عبادة عبد الرحمن بن غنم عن معاذ (طب) عن الحسن بن العباس عن سهل بن عثمان عن أبي يحي الحماني عن أبي العطوف جراح بن المنهال عن الوضين عن عطاء عن عبادة عن ابن غنم عن معاذ (وابن شاهين) في كتاب (السنة) عن إبراهيم ابن حماد عن عبد الكريم بن هيثم عن الحماني فما فوقه ممن ذكر (عن معاذ) بن جبل قال لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يسرحني إلى اليمن استشار نلسا من أصحابه فتكلم كل برأى فقال ماترى يامعاذ قلت أرى ماقال أبو بكر رضى الله عنه فذكره قال الهيثمي وفيه أبو العطوف لم أر من ترجمه يروى عن الوضين بن عطاء وبقية رجاله موثوقون انتهى وأورده ابن الجوزى في الموضوع وقال تفرد به أبو الحارث نصر بن حماد عن بكر بن جيش وقال يحي نصر كذاب ومحمد بن سعيد هو المصلوب كذاب يضع ، إلى هنا كلامه ، ونازعه المؤلف على عادته فلم يأت بطائل

(إن الله يكره من الرجال الرفيع الصوت) أى الشديد الصوت (ويحب الخفيض من الصوت) ولهذا أوصى الله نبيه به صلى الله عليه وسلم في قوله «واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير» فتشبيه الرافعين أصواتهم بالحمير وتمثيل أصواتهم بالنهاق مبالغة شديدة في الذم والتهجين وإفراط في التثبط عن رفع الصوت والترغيب عنه وتنبيه على أنه من كراهة الله بمكان ذكره الزمخشرى ، وإذا كره من الرجال فمن النساء أولى (هب عن أبي أمامة) ظاهر صنيع المؤلف أن البيهقي خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه بل عقبه بقوله تفرد به مسلمة بن على وليس بالقوى انتهى ومسلمة أورده الذهبي في الضعفاء المتروكين وقال قال الدارقطني وغيره متروك وفيه أيضا نعيم بن حماد وثقه أحمد وقال الأزدى وابن عدى قالوا كان يضع الحديث

(إن الله تعالى يلوم على العجز [1]) أى على التقصير والتهاون في الأمور وهذا قاله لمن ادعى عليه عنده لحسبل [2]

---

(١) أى عدم الداعية الحازمة التي يسمى بها مكتسبا وإن كانت القدرة لله تعالى (٢) وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقضى عليه لما أدبر حسبي الله ونعم الوكيل فذكره أى أنت مقصر بترك الاشهاد والاحتياط

الْوَكِيلُ - (د) عن عوف بن مالك

١٩٤١ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُمْهِلُ حَتَّى إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ نَزَلَ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَنَادَى: هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ؟ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ - (حم م) عن أبي سعيد وأبي هريرة معه معا - (صح)

١٩٤٢ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَنْزِلُ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَغْفِرُ لِأَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ شَعْرِ غَنَمِ كَلْبٍ - (حم ت ه) عن عائشة - (ح)

تعريضا بأنه مظلوم أى أنت مقصر بتركك الاحتياط وعدم رعاية ماأقام الله لك من الأسباب وترك التدبير بالاشهاد وإقامة الحجة وغير ذلك مما يوجب الغلبة وثبوت الحق والعجز وإن كان صفة وجودية قائمة بالعاجز لكن العبد ملام عليه لما ذكر (ولكن عليك بالكيس) بفتح فسكون ويطلق على معان منها الرفق فمعناه عليك بالعمل فى رفق بحيث تطيق الدوام عليه كذا قرره فى الأذكار وقال غيره ضد الحق يعنى التيقظ فى الأمور وإتيانه من حيث يرجى حصوله (فاذا غلبك أمر) بعد الاحتياط ولم تجد إلى الدفع سبيلا (فقل) حينئذ (حسبى الله ونعم الوكيل) أى الموكول اليه لعذرك حينئذ وحاصل معنى الاستدراك لاتكن عاجزا وتقول حسبي الله ولكن كن يقظا حازما فإذا غلبك أمر فقل ذلك إذ ليس من التوكل ترك الأسباب وإغفال الحزم فى الأمور بل على العاقل أن يتكيس فى الامور بأن يتيقظ فيها ويطلب مايعين له بالتوجه إلى أسباب جرت عادة الله على ارتباط تلك المطالب بها ويدخل عليها من أبوابها ثم إن غلبه أمر وعسر عليه مطلوب ولم يتيسر له طريق كان معذورا فليقل حسبي الله ونعم الوكيل فإن الله تعالى يأخذ بثأرك وينصرك على خصمك (د) فى القضاء عن بحير عن ابن معدان عن سيف (عن عوف بن مالك) قال الذهبي فى المهذب سيف لايعرف ورواه عنه أيضا النسائى فى اليوم والليلة قال فى المنار وفيه سيف الشامى وهو لايعرف

(إن الله تعالى يمهل حتى إذا كان ثلث الليل الآخر) بالرفع صفة ثلث وفى رواية الثلث الأول وأخرى النصف وجمع باختلاف الأحوال يعنى يكون أوقات الليل فى الزمان والآفاق تقدم الليل عند قوم وتأخره عند آخرين (نزل) وفى رواية للبخارى ينزل (إلى السماء الدنيا) أى القربى قيل المراد نزول رحمة ومزيد لطف وإجابة دعوة وقبول معذرة كما هو ديدن الملوك الكرماء والسادات الرحماء إذا نزلوا بقرب قوم مستضعفين ملهوفين لانزول حركة وانتقال لاستحالته عليه تقدس فهو نزول معنوى ويمكن حمله على الحس ويكون راجعا إلى أفعاله لا ذاته وقيل المراد بنزوله نزول رحمته وانتقاله من مقتضى صفة الجلال التى تقتضى الغضب والانتقام إلى مقتضى صفة الإكرام المقتضية للرحمة والإنعام (فنادى هل من مستغفر) فاغفر له (هل من تائب) فأتوب عليه (هل من سائل) فيعطى، وفيه توبيخ لهم على غفلتهم عن السؤال (هل من داع) فأستجيب له ولايزال كذلك (حتى ينفجر الفجر) جمع بينهما للتأكيد إن كانتا بمعنى وإلا فلأن المطلوب دفع مالا يلائم أو جلب الملائم وهو إما دنيوى أو دينى فأشير بالاستغفار إلى الأول وبالسؤال إلى الثانى وبالدعاء إلى الثالث وخص آخر الليل لأنه وقت التعرض لنفحات الرحمة وزمن عباده المخلصين ولأنه وقت غفلة واستغراق نوم والتذاذ به ومفارقة اللذة والدعة صعب سيما لأهل الرفاهية فمن آثر القيام لمناجاته والتضرع إليه فيه دل على خلوص نيته وصحة رغبته فيما عند ربه فلذلك خص ذلك الوقت بالتنزل الإلهى الرحمانى وفيه أن الدعاء فى الثلث الأخير مجاب وتخلفه فى البعض لخلل فى الداعى أو الدعاء (حم م عن أبي هريرة وأبي سعيد معاً) ورواه أيضا البخارى فى مواضع من صحيحه بألفاظ متقاربة المعنى

(إن الله تعالى ينزل) بفتح أوله (ليلة النصف من شعبان) أى ينزل أمره أو رحمته على ماتقرر قال القاضى لما ثبت بالقواطع العقلية أنه تعالى منزه عن الجسمية والتحيز والحلول امتنع عليه النزول على معنى الانتقال من موضع

١٩٤٣ — إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَنْزِلُ عَلَى أَهْلِ هٰذَا الْمَسْجِدِ - مَسْجِدِ مَكَّةَ - فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عِشْرِينَ وَمِائَةَ رَحْمَةٍ سِتِّينَ لِلطَّائِفِينَ ، وَأَرْبَعِينَ لِلْمُصَلِّينَ ، وَعِشْرِينَ لِلنَّاظِرِينَ - (طب) والحاكم فى الكنى وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

أعلا إلى أخفض منه بل المعنى به علي ماذكره أهل الحق دنو رحمته ومزيد لطفه علي العباد وإجابة دعوتهم وقبول معذرتهم كما هو ديدن الملوك والسادة الرحماء إذا نزلوا بقرب قوم محتاجين ملهوفين مستضعفين فقوله (إلى سماء الدنيا) أي ينتقل من مقتضى صفات الجلال المقتضية للأنفة من الأرذال وعدم المبالاة وقهر العداوة والانتقام من العصاة إلى مقتضى صفات الإكرام المقتضية للرحمة والرأفة وقبول المعذرة والتلطف بالمحتاج واستعراض الحوائج والمساهلة والتخفيف فى الأوامر والنواهي والاغضاء عما يبدو من المعاصي والتركيب فى سماء الدنيا من قبيل مسجد الجامع والقياس السماء الدنيا كما فى الحديث المتقدم (تنبيه) قال بعض العارفين رضى الله عنه ما من ليلة إلا وينزل من السماء فى الثلث الأخير فتوح ربانى ومدد فيلتقطه أهل التسليم ثم أهل التفويض ثم تقع الإفاضة من هؤلاء على أصحاب الدوائر العلية أقطاب الأفلاك الكلية ثم تقع منهم علي الحفظة والنواب وولاة الأمر ثم منهم علي الملكين والصالحين والعلماء العاملين ممن حضر فتح الباب وتنزل الامداد فإن الهدية لمن حضر قال وأما النائمون فى الثلث الآخر فنصيبهم عند أخذ الرجال الخمس المعروفين بين الأولياء فإنه يأخذ لكل من غاب نصيباً عند صلاة الصبح إما قبل فراغه أو معه ومن تخلف عن اليقظة عند صلاة الصبح فإن نصيبه يعطاه فى أسبابه الدنيوية إذا رضى بإقامة الله له فيها وما بقى بعد ذلك فهو حظ الانعام وأمثالهم من العوام الغافلين عن الأسباب (فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب) قال الزين العراقى مزية ليلة نصف شعبان مع أن الله تعالى ينزل كل ليلة أنه ذكر مع النزول فيها وصف آخر لم يذكر فى نزول كل ليلة وهو قوله فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب وليس ذا فى نزول كل ليلة ولأن النزول فى كل ليلة مؤقت بشرط الليل أو ثلثه وفيها من الغروب وخص شعر غنم كلب لأنه لم يكن فى العرب أكثر غنما منهم وورد فى حديث آخر استثناء جماعة من المغفرة (تنبيه) قال المجد ابن تيمية ليلة نصف شعبان روى فى فضلها من الاخبار والآثار مايقتضى أنها مفضلة ومن السلف من خصها بالصلاة فيها وصوم شعبان جاءت فيه أخبار صحيحة أما صوم يوم نصفه مفرداً فلا أصل له بل يكره قال وكذا اتخاذه موسما تصنع فيه الأطعمة والحلوى وتظهر فيه الزينة وهو من المواسم المحدثة المبتدعة التى لا أصل لها اه (حم ت) فى الصوم (ه) فى الصلاة من حديث الحجاج بن أرطاة عن يحيى بن أبى كثير عن عروة (عن عائشة) قال لا يعرف إلا من حديث الحجاج وسمعت محمداً يعنى البخارى يضعف هذا الحديث وقال يحيى لم يسمع من عروة والحجاج لم يسمع من يحيى اه قال الدارقطنى إسناده مضطرب غير ثابت وقال الزين العراقى ضعفه البخارى بالانقطاع فى موضعين قال ولا يصح شيء من طرق هذا الحديث قال ابن دحية رحمه الله لم يصح فى ليلة نصف شعبان شيء ولا نطق بالصلاة فيها ذو صدق من الرواة وما أحدثه إلا متلاعب بالشريعة المحمدية راغب فى زى المجوسية اه .

(إن الله تعالى ينزل على أهل هذا المسجد) أى (مسجد مكة) وفى رواية ينزل على هذا البيت قال الطبرى ولا تضاد بين الروايتين فقد يراد بمسجد مكة البيت ويطلق عليه مسجد بدليل قول وجهك شطر المسجد الحرام، أو أراد بالتنزيل على البيت التنزيل علي أهل المسجد اه وقوله مسجد مكة يحتمل كونه تفسيراً من راويه أدرجه ويحتمل أنه من المرفوع قيل ويصدق على ماهو عليه اليوم من السعة والزيادة (فى كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ستين) منها (للطائفين) بالبيت (وأربعين للمصلين) بالمسجد (وعشرين للناظرين) إلى الكعبة وفى رواية للطبرانى فى الكبير عن ابن عباس أيضاً مرفوعا ستون منها للطائفين وأربعون للعاكفين حول البيت وعشرون منها للناظرين للبيت وفى

١٦٤٤ - إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُنْزِلُ الْمَعُونَةَ عَلَى قَدْرِ الْمُؤْنَةِ ، وَيُنْزِلُ الصَّبْرَ عَلَى قَدْرِ الْبَلَاءِ - (عد) وابن لال عن أبي هريرة - (ض)

رواية للبيهقي فى الشعب عنه أيضا ينزل الله كل يوم مائة رحمة : ستين منها للطائفين بالبيت وعشرين على أهل مكة وعشرين على سائر الناس قال فى الاتحاف والأحاديث فى ظاهرها تخالف ويحتمل أنه أراد بالعاكفين المصلين فلا تخالف وأما حديث المائة ففيه إثبات عشرين لأهل مكة وعشرين للناس وهو لاينافى الخبرين قبله إذ فيه إثبات ستين للطائفين ولا تعرض فيه لعاكف ولا مصل ولا ناظر ويحتمل أن للطائف أربعين وللمصلى أربعين ويكون كل حديث على ظاهره ولايلزم من عدم التعرض لذكره فى الحديث الآخر أنه ليس له شيء كما لايلزم من عكسه العكس وليس فى الحديث صيغة حصر فتكون الرحمات النازلة مائة وستين وهذا أقرب والقسمة على كل فريق على قدر العمل لا على مسماه على الاظهر اه وقال المحب الطبرى فى القسمة وجهان الاول على المسمى بالسوية لا على العمل قلة وكثرة وما زاد على المسمى فله ثواب من غير هذا الوجه الثانى قسمتها على العمل لأن الحديث ورد فى سياق الحث والتحضيض فلا يستوى فيه عامل الاقل والاكثر ولأن الرحمات متنوعة بعضها أعلا من بعض فرحمة يعبر بها عن المغفرة وأخرى عن العصمة وأخرى عن الرضى وأخرى عن القرب وأخرى عن تبوء مقعد صدق وأخرى عن النجاة من النار إلى غير نهاية إذلا معنى للرحمة إلا العطف فتارة يكون بنعمة وتارة بدفع نقمة وكلاهما يتنوع إلى غير نهاية ومع ذلك يفرض التساوى بين مقل ومكثر ومخلص وغيره وحاضر القلب وساه وخاشع وغيره فالارجح أن ينال كل بقدر عمله مايناسبه من الانواع قال ويحتمل أن يحصل لكل طائف ستون ويكون العدد بحسب عمله فى ترتيب أعلى الرحمات وأوسطها وأدناها ويحتمل أن جميع الستين بين كل الطائفين والاربعين بين المصلين والعشرين بين الناظرين وتكون القسمة على حسب أحوالهم فى العدد والوصف حتى يشترك الجم الغفير فى الرحمة الواحدة وينفرد الواحد برحمات وفى الحديث فضل الطواف على الصلاة والصلاة على النظر إذا تساووا فى الوصف فيخص به عموم خبر واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة والصلاة خير موضوع وخرج بقوله إذا تساووا فى الوصف مالو اختلف وصف المتعبدين فكان الطائف ساهياً غافلا والمصلي أو الناظر خاشعاً فالخاشع أفضل وقال كثير فى توجيه الحديث إن المائة وعشرين قسمت ستة أجزاء فجعل جزء للناظرين وجزآن للمصلين لان المصلي ناظر غالباً والطائف لما اشتمل على النظر وصلاة ركعتيه كان له ثلاثة أجزاء وفيه نظر لان الطائف الاعمى وكذا المصلي لهما ماثبت لهما وإن لم ينظرا وكذا لو تعمد ترك النظر فيهما لا ينقص حظه وأما النظر فى الطواف فان لم يقترن بقصد تعبد فلا أثر له وإن قصده نال به أجر الناظرين زائداً على أجر الطواف (طب) وكذا الخطيب فى التاريخ والبيهقى فى الشعب (والحاكم فى الكنى) أى فى كتاب الكنى (وابن عساكر فى التاريخ كلهم (عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أن ابن عساكر خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه فانه أورده فى ترجمة عبد الرحمن بن السفر من حديثه ونقل عن ابن منده أنه متروك وتبعه الذهبى وقال ابن الجوزى حديث لايصح فقيه من طريق يوسف بن السفر تفرد به وهو كما قال الدارقطنى والنسائى متروك وقال الدارقطنى يكذب وابن حبان لا يحل الاحتجاج به وقال يحيي ليس بشيء انتهى ومنه أخذ الهيثمى قوله بعد ماعزاه للطبرانى فيه يوسف بن السفر وهو متروك

(إن الله تعالى ينزل المعونة على قدر المؤونة) وشاهده مافى الكتب القديمة أخرج البيهقى أوحى الله إلى داود عليه الصلاة والسلام ياداود اصبر على المؤنة تأتيك المعونة (وينزل الصبر) أى حبس النفس على المكاره (على قدر البلاء) لأن صفة العبد الجزع والصبر لايكون إلا بالله فمن عظمت مصيبته أفيض عليه الصبر بقدرها وإلا لهلك هلعاً (عد وابن لال) أبوبكر فى مكارم الاخلاق وكذا البيهقى فى الشعب وكأن المؤلف أغفله ذهولا كلهم (عن أبى هريرة) وفيه عبدالرحيم بن رافد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه الخطيب عن وهب بن وهب قال أحمد وغيره

١٩٤٥ — إنَّ الله تعالى ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم - (حم ق ٤ ، عن ابن عمر - (صح)

١٠٤٦ إنَّ الله تعالى يوصيكم بأمهاتكم ثلاثاً، إنَّ الله تعالى يوصيكم بآبائكم مرتين، إنَّ الله تعالى يوصيكم بالأقرب فالأقرب - (خد ه طب ك) عن المقدام - (ح)

١٩٤٧ — إنَّ الله يوصيكم بالنساء خيراً، فإنهن أمهاتكم، وبناتكم، وخالاتكم، إنَّ الرجل من أهل الكتاب

كذاب لكن يأتي ما يقويه بعض قوة .

(إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم) لأن الحلف بشيء يقتضي تعظيمه والعظمة حقيقة إنما هي لله وحده ولا يعارضه خبر أفلح وأبيه إن صدق لأن تلك كلمة جرت على لسانهم للتأكيد لا للقسم فيكره الحلف بغير الله تنزيهاً عند الشافعية وعلى الأشهر عند المالكية وتحريماً عند الظاهرية وعلى الأشهر عند الحنابلة قال في المطامح وتخصيص الآباء خرج على مقتضى العادة وإلا فحقيقة النهي عامة في كل معظم غير الله وظاهر إضافة النهي إلى الله تعالى أنه تلقاه عنه لا دخل للاجتهاد فيه (حم ق) في الأيمان والنذور (٤ عن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر وهو يحلف بأبيه فذكره .

(إن الله يوصيكم بأمهاتكم) أي من النسب قاله (ثلاثاً) أي كرر الله الوصية بهم ثلاث مرات لمزيد التأكيد [١] ثم قال في الرابعة (إن الله يوصيكم بآبائكم) من النسب وإن علوا قاله (مرتين) إشارة إلى تأكده لما لهم من التربية والنصرة وأن ذلك التأكد دون تأكد حق الأمهات لتعبهن وخدمتهن ومقاساة المشاق في الحمل والوضع والرضاع والتربية ثم قال (إن الله يوصيكم بالأقرب فالأقرب) من النسب قال ذلك مرة واحدة إشارة إلى أن حقهن وإن كان متأكداً فهو دون تأكد حق الأبوين وكرر الفعل مع المؤكد حثاً على الاهتمام بالوصية ولم ينص في الأخيرة على عدد لفهمه مما قبله قال الشافعية فيقدم في البر الأم فالأب فالأولاد فالأجداد فالجدات فالإخوة والأخوات ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى بواحد ثم تقدم القرابة من ذوى الرحم وتقدم منهم المحارم على غير المحارم ثم سائر العصبات ثم المصاهرة ثم الولاء ثم الجوار وهذا الترتيب حيث لا يمكن إيصال البر دفعة واحدة كما مر وإنما قدم الولد الصغير في النفقة لأن مبنى التقديم فيها على الأحوجية مع الأقربية بدليل عدم دخول حجب النقصان فيه مع وجود الأبوين (خد ه طب ك عن المقدام) بن معديكرب وفيه إسماعيل بن عياش قال الحاكم إنما نقم عليه سوء الحفظ فقط وقال الهيثمي هو ضعيف قال ابن حجر وأخرجه البيهقي بإسناد حسن

(إن الله يوصيكم بالنساء خيراً [٢]) كرره ثلاثاً ووجهه بقوله (فإنهن أمهاتكم) أي منهن أمهاتكم وكذا ما بعده (وبناتكم وخالاتكم) اقتصر عليه إشارة إلى أن جهة الأم آكد وإن شاركتهن العمات في أصل الوصية (إن الرجل من أهل الكتاب) التوراة والإنجيل يعني من اليهود والنصارى (يتزوج امرأة وما تعلق [٣] يداها الخيط) كناية عن شدة فقرها بحيث لا تملك حتى ما لا قيمة له كالخيط والقصد به المبالغة (فما يرغب واحد منهما عن صاحبه) حتى

---

(١) وسبب تقدم الأم في البر كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها وحصول المشاق من حمله ثم وضعه ثم إرضاعه ثم تربيته وخدمته ومعالجة أوساخه وتمريضه وغير ذلك (٢) أي بأن تحسنوا إليهن بإحسان معاشرتهن وتوفوهن ما يجب لهن (٣) تعلق بفتح المثناة الفوقية وضم اللام أي لا يكون في يدها شيء من الدنيا حتى يموتا كما في رواية ، يعني أهل الكتاب يتزوج أحدهم المرأة الفقيرة جداً فيصبر عليها ولا يفارقها إلا بالموت فافعلوا ذلك تدباً إلا لعذر كأن كانت سيئة الخلق فلا تكره المفارقة .

يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ وَمَا تَعَلَّقَ يَدَاهَا الْخَيْطَ ، فَمَا يَرْغَبُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ - (طب) عن المقدام - (ح)

١٩٤٨ — إِنَّ الْإِبِلَ خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ ، وَإِنَّ وَرَاءَ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانًا - (ص) عن خالد بن معدان مرسلا - (ض)

١٩٤٩ — إِنَّ الْأَرْضَ لَتَعِجُّ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنَ الَّذِينَ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ رِيَاءً - (فر) عن ابن عباس - (ض)

يموت كما فى رواية إن أهل الكتاب يتدينون بذلك يتزوج الواحد منهم المرأة من صغرها وقلة رفقها فيصبر عليها ولايفارقها إلا بالموت فأراد حث أصحابه على الوصية بالنساء والصبر عليهن كذا فى النهاية (طب) من حديث يحيى ابن جابر (عن المقدام) بن معديكرب قال إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قام فى الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره قال الهيثمى رجاله ثقات إلا أن يحيى لم يسمع من المقدام ورواه عنه أيضاً أحمد وأبو يعلى فاقتصار المصنف على الطبرانى غير حميد .

(إن الإبل) بنوعيها عراباً وبخاتى (خلقت من الشياطين وإن وراء كل بعير شيطاناً) قال ابن جرير معناه أنها خلقت من طباع الشياطين وأن البعير إذا نفر كان نفاره من شيطان يعدو خلفه فينفره ألا ترى إلى هيئتها وعينها إذا نفرت؟ انتهى (١) وقال الزمخشرى عن الجاحظ زعم بعضهم أن الإبل فيها عرق من سفاد الجن بهذا الحديث وغلطوا وإنما ذلك لأن للشيطان فيها متسعا حيث سيقت أولا إلى إغراء المالكين على إخلالهم بشكر النعمة العظيمة فيها فلما زواها عنهم لكفرانهم أغرتهم أيضا على إغفال مالهم من حق جميل الصبر على الرزية بها وسولت لهم فى الجانب الذى يستعملون فيه نعمتى الركوب والحلب أنه الآثام وهو بالحقيقة الأيمن انتهى (ص عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح النون الكلاعى ثقة عابد ناسك مخلص يسبح الله كل يوم أربعين ألف تسبيحة سوى ما يقرأ (مرسلا) أرسل عن ابن عمرو وعمرو وثوبان وغيرهم .

(إن الأرض لتعج إلى الله تعالى) بعين مهملة مكسورة وجيم أى لترفع صوتها بالشكاية إليه بلسان الحال أو القال والقدرة صالحة (من الذين يلبسون الصوف رياء) أى القوم الذى يلبسونه إيهاماً للناس أنهم من الصوفية الصلحاء الزهاد ليعتقدوا ويفتقدوا ويحترموا ويعظموا ولذلك كره مالك كما قال ابن بطال لبس الصوف لمن وجد غيره لما فيه من الشهرة بالزهد لأن إخفاء العمل أولى قال ولم ينحصر التواضع فى لبسه بل فى القطن وغيره ما هو بدون ثمنه لكن يأتى فى إخبار الترغيب فى لبسه أى إذا خلا عن الرياء واقترن به قصد صالح وبه يرتفع التعارض ويحصل الجمع والحديث المشروح فيما اقترن برياء أو جعله مصيدة للحطام أو طريقاً للتوقير والاعظام أو غير ذلك من المقاصد الفاسدة دخل فرقد السنجى على الحسن وعليه كساء صوف وعلى الحسن حلة فجعل يلمسها فقال له الحسن مالك؟ ثيابى ثياب أهل الجنة وثيابك ثياب أهل النار بلغنى أن أكثر أهل النار أصحاب الأكسية ثم قال الحسن جعلوا الزهد فى ثيابهم والكبر فى صدورهم والذى يحلف به لأحدهم أعظم كبراً من صاحب الطرف بمطروفه ولذلك أشار ذو النون بقوله :

تصوف فازدهى بالصوف جهلا ... وبعض الناس يلبسه مجانه
يريك مهانة ويريد كبراً ... وليس الكبر من شأن المهانة
تصوف كى يقال له أمين ... وما معنى تصوفه الأماً
ولم يرد الإله به ولكن ... أراد به الطريق إلى الخيانه

قال فى عين العلم الملخص من الأحياء والرياء طلب المنزلة عند غيره تعالى بالعبادة وفى لباب الأحياء والقول الحق فيه أنه طلب الجاه ويكون الرياء بالقول والعمل والهيئة والملبس كاظهار التحول وإبقاء أثر السجود ولبس الصوف

---

(١) إذا أدركتم ركوبا فسموا الله ، فإن التسمية تطرد ذلك الشيطان . اه .

١٩٥٠ — إِنَّ الْأَرْضَ لَتُنَادِي كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً يَابَنِي آدَمَ كُلُوا مَاشِئْتُمْ وَاشْتَهَيْتُمْ ، فَوَاللَّهِ لَآكُلَنَّ لُحُومَكُمْ وَجُلُودَكُمْ - الحكيم عن ثوبان - (صح)

١٩٥١ — إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ (م ه) عن أبي هريرة (ت ه) عن ابن مسعود (ه) عن أنس (طب) عن سلمان وسهل بن سعد وابن عباس - (صح)

والوعظ وتطويل الصلاة وتكثير التلامذة وقد أجمع على تحريمه (فر عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الحاكم وعنه ومن طريقه خرجه الديلمى مصرحا ، فعزو المصنف الحديث للفرع واضرابه عن الأصل صفحا تقصير أو قصور وفى الميزان مامحصوله أنه خبر باطل . اهـ . ولعله لأن فيه سهل بن عمار قال فى الضعفاء رماه الحاكم بالكذب وعباد ابن منصور وقد ضعفوه .

(إن الأرض لتنادى كل يوم) من على ظهرها من الآدميين (سبعين مرة) بلسان الحال ولا مانع من كونه بلسان القال إذ الذى خلق النطق فى لسان الإنسان قادر على أن يخلقه فى كل جزء من الجماد وقياس نظائره أنه أراد بالسبعين التكثير لا التحديد جريا على عادتهم فى أمثاله (يابنى آدم كلوا ماشئتم) أن تأكلوا من الأطعمة اللذيذة (واشتهيتم) أى توسعوا فى الاسترسال مع الشهوات والإكباب على اللذات فالعطف من قبيل علفتها تبناً وماء بارداً وهذا أمر وارد على منهج التهكم نحو «اعملوا ماشئتم» (فوالله) إذا صرتم فى بطنى (لآكلن لحومكم وجلودكم) أى لأذيبين لحومكم وجلودكم وجميع أجزائكم واقتصر عليهما لأنهما المعظم فهذا متسخط متوعد والأرض لا تتسخط على الأنبياء والأولياء بل تفتخر بكونهم على ظهرها فاذا صاروا ببطنها ضمتهم ضمة الوالدة الوالهة الواجدة على ولدها ، فالنداء لمن أكل منها بشهوة ونهمة لأنها سخرت لنا لنشكر لا لنكفر فالشكور محبوب والكفور ممقوت فاذا غفل عن ذلك فقد أكل منها بغير حق فسلطت عليه لتأكله كما أكل منها بغير حق فمن أكل بالله ولله وفى الله فالأرض أذل وأقل من أن تجترئ عليه (الحكيم) الترمذى (عن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم . (إن الإسلام بدأ) ضبطه النووى بالهمز من الابتداء فى تاريخ قزوين للرافعى إن قرئ بغير همز فظاهر ، يقال بدا الشيء يبدو أى ظهر (غريبا) أى فى قلة من الناس ثم انتشر (وسيعود) أى وسيلحقه النقص والخلل حتى لا يبقى إلا فى قلة (كما بدأ غريباً) هكذا ثبتت هذه اللفظة فى رواية ، ثم المراد أنه لما بدأ فى أول وهلة نهض بإقامته والذب عنه ناس قليلون من أشياع الرسول ونزاع القبائل فشردوهم عن البلاد ونفروهم عن عقر الديار يصبح أحدهم معتزلا مهجوراً ويبيت منبوذاً كالغرباء ثم يعود إلى ما كان عليه لا يكاد يوجد من القائمين به إلا الأفراد ويحتمل أن المماثلة بين الحالة الأولى والأخيرة قلة ما كانوا يتدينون به فى الأول وقلة من يعملون به فى الآخر ثم إنه أكد ذلك بقوله كما بدأ ولم يكتف بقوله وسيعود غريباً لما فى الموصول من ملاحظة التهويل وأراد بالاسلام أهله لدلالة ذكر الغرباء بعده ، ذكره جمع ، وقال الطيبى إما أن يستعار الاسلام للمسلمين فالغربة هى القرينة فيرجع معنى الوحدة والوحشة إلى نفس المسلمين وإما أن يجرى الاسلام على الحقيقة فالكلام فيه تشبيه الوحدة والوحشة باعتبار ضعف الإسلام وقلته ؛ فعليه غريباً إما حال أى بدأ الإسلام مشابهاً للغريب أو مفعولا مطلقاً أى ظهر ظهور الغريب حين بدأ فريداً وحيداً ثم أتم الله نوره فانبث فى الآفاق فبلغ مشارق الأرض ومغاربها ثم يعود فى آخر الأمر فريداً وحيداً شريداً إلى طيبة (فطوبى) فعلى من الطيب أى فرحة وقرة عين أو سرور وغبطة أو الجنة أو شجرة فى الجنة (للغرباء) أى المسلمين المتمسكين بحبله المتشبثين بذيله الذين كانوا فى أول الإسلام ويكونون فى آخره وإنما خصهم بها لصبرهم على أذى الكفار أولا وآخراً ولزومهم دين

١٩٥٢ — إنَّ الإسْلَامَ بَدَأَ جَذَعًا ، ثُمَّ ثَنِيًّا ، ثُمَّ رَبَاعِيًا ، ثُمَّ سَدِيسًا ، ثُمَّ بَازِلًا - (حم) عن رجل (صح)

١٩٥٣ — إنَّ الإسْلَامَ نَظِيفٌ فَتَنَظَّفُوا ، فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَظِيفٌ - (خط) عن عائشة - (ض)

....

الاسلام ذكره ابن الأثير وزاد الترمذى بعد الغرباء الذين يصلحون ماأفسد الناس بعدى من سنتى وفى خبرآخر قيل من الغرباء قال النزاع من القبائل أى الذين نزعوا عن أهلهم وعشيرتهم قيل وهم أصحاب الحديث يعنى كون الاسلام غريب ليس منقصة عليهم بل سبب لتقريبهم فى الآخرة اه وهو تخصيص بغير مخصص قال الكلاباذى وإذا صار الأمر إلى هذا كان المؤمن فيهم كالمؤمن فى زمن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فان النازع من القبيلة مهاجر مفارق لاهله ووطنه (م ه عن أبى هريرة) لكن لفظة رواية مسلم فى كتاب الايمان من حديث أبى هريرة بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء وفى رواية له من حديث ابن عمر إن الإسلام بدأ غريباوسيعودغريبا كما بدأ وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية فى جحرها انتهى بنصه وبتأمله يعرف أن المؤلف تساهل فى عزوه لمسلم باللفظ المزبور عن أبى هريرة (ت ه عن ابن مسعود) عبدالله ه عن أنس) بن مالك (طب) عن سلمان الفارسى (وسهل ابن سعد) الساعدى (وابن عباس) ترجمان القرآن ولم يخرجه البخارى وذكر الترمذى فى العلل أنه سأل عنه البخارى قال حديث حسن .

(إن الإسلام بدأ جذعا) بجيم وذال معجمة أى شابا فتيا والفتى من الإبل مادخل فى الخامسة ، ومن بقر ومعز فى الثانية ، وضأن ماتم له عام (ثم ثنيا) هو من الابل مادخل السادسة ومن البقر ثالثة (رباعيا) بالتخفيف وهو من الابل مادخل فى السابعة (ثم سديسا) من الابل مادخل فى الثامنة (ثم بازلا) من الابل مادخل فى التاسعة وحينئذ تكمل قوته قال عمر وما بعد البزال إلا النقصان أى فالإسلام استكمل قوته وبعد ذلك يأخذ فى النقص واعلم أن الأرض كانت قبل بعثة النبى صلى الله عليه وسلم مظلمة مطبقة وأنوار الإيمان غائبة عن الأرض موجودة عند الملائكة وأهل الايمان بالغيب فلما أرسل الله رسوله صلى الله عليه وسلم طلعت بظهوره شمس الايمان بمكة فاستنار به من قبل من نوره بالايمان به فلم يزل الدين يظهر شيئا فشيئا لكن بحكم الضعف لأنه طلع فى سحاب متراكم بعضه على بعض فلم يزل كذلك مرة يظهر ومرة يخفى حتى هاجر من هاجر من أصحابه وبقى المستضعفون بمكة حتى ظهر المصطفى صلى الله عليه وسلم بالمدينة وافتتح الأقطار شيئا بعد شىء حتى فتح مكة واتصل النور وانفتح حتى توفى وبقى الفتح ظاهرا حتى غمر الأرض بوجود نوره عند خلفائه والقائمين به من بعده فلما ضعف الايمان الذى هو النور بقبضه عن الخلق لمخالفاتهم ظهر سلطان الليل حتى يأتى وعيد الله (حم) من حديث علقمة بن عبد الله المزنى (عن رجل) أى قال حدثنى رجل قال كنت فى مجلس فيه عمر بالمدينة فقال لرجل من القوم كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينعت الإسلام قال سمعته يقول فذكره قال الهيثمى وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات

(إن الإسلام نظيف) نقى من الدنس (فتنظفوا) أى نقوا ظواهركم من دنس نحو مطعم وملبس حرام وملابسة قذر وبواطنكم بإخلاص العقيدة ونفى الشرك ومجانبة الاهواء وقلوبكم من نحو غل وحقد وحسد (فإنه لايدخل الجنة إلا نظيف) أى طاهر الظاهر والباطن ومن لم يكن كذلك طهرته النار ثم لابد من حشر عصاة الموحدين مع الابرار فى دار القرار فالمنفى الدخول الأولى (خط عن عائشة) وفيه ضعف

(إن الأعمال) أى الأعمال القولية والفعلية (ترفع) إلى الله تعالى (يوم الاثنين و) يوم (الخميس) أى ترفع فى كل اثنين وخميس (فأحب أن يرفع عملى وأنا صائم) أخذ منه القسطلانى تبعا لشيخه البرهان ابن أبى شريف مشروعية الاجتماع للصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فى ليلة الجمعة والاثنين كما يفعل فى الجامع الازهر ورفع الصوت بذلك لان الليلة ملحقة باليوم ولان اللام فى الاعمال للجنس فيشمل الذكر والصلاة والسلام على النبى صلى الله عليه وسلم والدعاء

١٩٥٤ — إنَّ الأَعمَالَ تُرفَعُ يومَ الإِثنَينِ والخَمِيسِ ، فأُحِبُّ أَنْ يُرفَعَ عَمَلِي وأَنَا صَائِمٌ - الشيرازى فى الالقاب عن أبى هريرة (هب) عن أسامة بن زيد - (ح)

١٩٥٥ — إنَّ الإِمَامَ العَادِلَ إذَا وُضِعَ فِى قَبْرِ تُرِكَ عَلَى يَمِينِهِ ، فَإِذَا كَانَ جَائِرًا نُقِلَ مِنْ يَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ - ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا - (ح)

١٩٥٦ — إنَّ الأَمِيرَ إذَا ابْتَغَى الرِّيبَةَ فِى النَّاسِ أَفْسَدَهُمْ - (دك) عن جبير بن نفير ، وكثير بن مرة ، والمقدام ، وأبى أمامة (ح)

١٩٥٧ — إنَّ الإِيمَانَ لَيَخْلَقُ فِى جَوْفِ أَحَدِكُمْ كَمَا يَخْلَقُ الثَّوْبُ ، فَاسْأَلُوا اللهَ تَعَالَى أَنْ يُجَدِّدَ الإِيمَانَ فى

لاسيما فى ليلة الاثنين فانها ليلة مولده صلى الله عليه وسلم وقد قال ابن مرزوق إنها أفضل من ليلة القدر انتهى ؛ وأقول لايخفى مافى الأخذ المذكور من البعد والتعسف (الشيرازى فى الألقاب) أى فى كتاب الألقاب (عن أبى هريرة هب عن أسامة بن زيد) وراه أبوداود والنسائى والترمذى بلفظ تعرض الأعمال فى يوم الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملى وأنا صائم

(إن الامام) الأعظم (العادل) بين رعيته وهو الذى لايميل به الهوى فيجور فى الحكم ، والعدل القصد فى الأمور (إذا) مات و(وضع فى قبره) على شقه الأيمن (ترك على يمينه) أى لم تحوله عنه الملائكة مادام فيه (فإذا كان جائرا نقل من يمينه على يساره) أى واضجع على يساره فإن اليمين يمن وبركة هومختار الله ومحبوبه فهو للأبرار ، والشمال يتشاءم به فهو للفجار والظاهر أن المراد بالإمام العادل مايشمل الامام الأعظم ونوابه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عمر بن عبدالعزيز) الاموى الإمام العادل (بلاغا) أى أنه قال بلغنا عن النبى صلى الله عليه وسلم ذلك

(إن الأمير إذا ابتغى الريبة) أى طلب الريبة أى التهمة فى الناس بنية فضائحهم أفسدهم وما أمهلهم وجاهرهم بسوء الظن فيهم فيؤديهم ذلك إلى ارتكاب ماظن بهم ، رموا به فقسدوا . ومقصود الحديث حث الإمام على التغافل وعدم تتبع العورات فإن بذلك يقوم النظام ويحصل الانتظام والانسان قل مايسلم من عيبه فلوعاملهم بكل ما قالوه أوفعلوه اشتدت عليهم الأوجاع واتسع المجال بل يستر عيوبهم ويتغافل ويصفح ولا يتبع عوراتهم ولا يتجسس عليهم وعن ابن مسعود أنه قيل له هذا فلان تقطر لحيته خمراً فقال إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن ظهرلنا شىء نأخذ به قال النووى حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد على شرط الشيخين

﴿تنبيه﴾ عدوا من ثمرات سوء الظن المنهى عنه التجسس فإن القلب المريض لايقنع بالظن فيتطلب التحقيق فيشتغل بالتجسس فيقع فى سوء الظن بالذم (د) فى الأدب (ك) فى الحدود كلاهما من رواية إسماعيل بن عياش (عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرابن مالك الحضرمى الحمصى ثقة جليل أسلم فى حياة النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم باليمن وروى عن أبى بكر وعمر ولأبيه صحبة قال فى التقريب لأنه ماوفد إلا فى عهد عمر . وقال أبو زرعة : جبير هذا عن أبى بكر مرسل (وكثير بن مرة) الحضرمى الجهنى الحمصى قال الذهبى أورده عبدان فى الصحابة وهو تابعى مشهور قد أرسل ، انتهى ؛ وسبقه ابن الأثير فى الأسد فقال عن أبى موسى كثير هذا حديثه مرسل ولم يذكره فى الصحابة غير عبدان وفى التقريب كثير ثقة من الثالثة (والمقدام وأبى أمامة) ورواه أيضا أحمد والطبرانى عنهما ورجاله ثقات ذكره الهيثمى

(إن الإيمان ليخلق) أى يكاد أن يبلى (فى جوف أحدكم) أيها المؤمنون (كما يخلق الثوب) وصفه على طريق

قُلُوبِكُمْ - (طب ك) عن ابن عمرو (ح)

١٩٥٨ — إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا - (حم ق ه) عن أبي هريرة - (صح)

١٩٥٩ — إِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ فِي وَسْطِ الطَّعَامِ فَكُلُوا مِنْ حَافَاتِهِ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسْطِهِ - (ت ك) عن ابن عباس - (صح)

١٩٦٠ — إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ - مالك (ق) عن عائشة (صح)

الاستعارة شبه الإيمان بالشيء الذي لا يستمر على هيئته والعبد يتكلم بكلمة الايمان ثم يدنسها بسوء أفعاله فإذا عاد واعتذر فقد جدد ما أخلق وطهر ما دنس (فاسألوا الله تعالى أن يجدد الإيمان فى قلوبكم) حتى لا يكون لقلوبكم وجهة لغيره ولا رغبة لسواه ولهذا قال معاذ لبعض صحبه اجلس بنا نؤمن أى نذكره ذكراً يملأ قلوبنا وكان الصديق يقول كان كذا لا إله إلا الله فقلت كذا لا إله إلا الله فلا يتكلم بكلمة إلا ختمها به (طب) عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي وإسناده حسن (ك عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم ورواته ثقات وأقره الذهبي وقال العراق فى أماليه حديث حسن من طريقيه

(إن الايمان ليأرز) بلام التوكيد ثم همزة ساكنة ثم راء مهملة ثم زاى معجمة أى لينضم ويلتجى (إلى المدينة) النبوية يعنى يجتمع أهل الإيمان فيها وينضمون إليها وفيه أن الإيمان يزيد وينقص (كما تأرز الحية إلى جحرها) بضم الجيم أى كما تنضم وتلجأ إليه إذا انتشرت فى طلب ما تعيش به فراعها شيء فرجعت إلى جحرها فكذلك أهل الايمان يقال أرزت الحية إذا رجعت إلى ذنبها القهقرى شبه انضمامهم إليها بانضمام الحية إذا رجعت لأن حركتها أشق لمشيها على بطنها والهجرة إليها كانت مشقة كما يشير إليه لفظ يأرز الذى حروفه شديدة دون تنضم قال القاضى معناه أن الإيمان أولا وآخراً بهذه الصفة لأن فى أول الاسلام كان كل من خلص إيمانه وصح إسلامه جاء المدينة مهاجراً متوطناً أو متشوقاً إلى رؤية المصطفى صلى الله عليه وسلم ومتعلما منه ومستقرباً ثم بعد هذا فى زمن الخلفاء كذلك ثم من بعدهم من العلماء لأخذ السنن عنهم ثم فى كل وقت إلى زمننا لزيارة قبره الشريف والتبرك بمشاهدة آثاره وآثار أصحابه فلا يأتيها إلا مؤمن ثابت الإيمان وفى التشبيه رمز إلى أنهم ينضمون إليها بلا عوج كدخول الحية جحرها فإنه بلا عوج، قيل وأراد بالمدينة جميع الشام لأنها منه وخصها لشرفها؛ ثم قيل إن ذا يعم كل زمن وقيل يختص بحياته ثم القرون الثلاثة بعده وفيه صحة مذهب أهلها وسلامتهم من البدع إلى آخر زمن الخلفاء الراشدين (حم ق ه عن أبى هريرة) ورواه مسلم من طريق أخرى بلفظ ليأرز بين المسجدين ورواه البغوى فى المعجم بلفظ ليأرزن الاسلام إلى ما بين المسجدين وفى الباب سعد بن أبي وقاص وغيره

(إن البركة تنزل فى وسط الطعام) بسكون السين قال الحافظ العراقى يحتمل إرادة الامداد من الله تعالى (فكلوا) ندباً (من حافاته) أى جوانبه وأطرافه كل يأكل مما يليه (ولا تأكلوا من وسطه [1]) ندباً لكونه محل تنزلات البركة قال ابن العربى البركة فى الطعام تكون بمعان كثيرة منها استمراء الطعام ومنها صيانته عن مرور الأيدى عليه فتتقذر النفس منه ومنها أنه إذا أخذ الطعام من الجوانب يتيسر عليه شيئا فشيئا وإذا أخذ من أعلاه كان ما بقى بعده دونه فى الطيب ومنها ما يخلق الله من الأجزاء الزائدة فيه (ت ك) فى الأطعمة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(إن البيت) يعنى الموضع (الذى فيه الصور) أى ذوات الارواح وإن لم يكن لها ظل عند الجمهور لا صورة

---

(١) أى فى ابتداء الأكل أى يكره ذلك تنزيهاً والخطاب للجماعة أما المنفرد فيأكل من الحافة التى تليه، وعليه تنزل رواية حافته بالافراد

١٩٦١ — إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ لَيُضِيءُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ كَمَا تُضِيءُ النُّجُومُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ - أبو نعيم في المعرفة عن سابط - (ض)

١٩٦٢ — إِنَّ الْحِجَامَةَ فِي الرَّأْسِ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ: الْجُنُونِ وَالْجُذَامِ، وَالْعَشَا، وَالْبَرَصِ، وَالصُّدَاعِ - (طب) عن أم سلمة - (ض)

١٩٦٣ — إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْإِيمَانَ فِي قَرَنٍ، فَإِذَا سُلِبَ أَحَدُهُمَا تَبِعَهُ الْآخَرُ - (هب) عن ابن عباس - (ض)

مالا روح فيه كشجر (لاتدخله الملائكة) ملائكة الرحمة والبركة، لاالحفظة فإنهم لايفارقون وذلك زجر لصاحب البيت ولأن في اتخاذها تشبهاً بالكفار فإنهم يتخذونها في بيوتهم ويعظمونها فتصوير ماله روح حرام كما مر ويجيء، وشمل الحديث الصور الممتهنة كالتي على البسط وبه صرح الخطابي لكن نازع فيه بعضهم وإذا حصل الوعيد لصانعها فهو حاصل لمستعملها لأنها لم تصنع إلا لتستعمل فالصانع سبب والمستعمل مباشر فهو أولى (مالك) في الموطأ (ق عن عائشة) قالت اشتريت نمرقة فيها تصاوير فلمارآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرف أو عرفت في وجهه الكراهة فقلت يارسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله فماذا أذنبت قال فما بال هذه النمرقة؟ قلت اشتريتها لك تقعد عليها وتتوسدها فقال إن أصحاب هذه الصور يعذبون فيقال لهم احيوا ما خلقتم ثم قال إن البيت الخ

(إن البيت الذي يذكر الله فيه) بأي نوع من أنواع الذكر (ليضيء لأهل السماء) أي الملائكة (كما تضيء النجوم لأهل الأرض) أي كإضاءتها لمن في الأرض من الآدميين وغيرهم من سكانها ثم يحتمل أن المراد يضيء حالة الذكر فيه ويحتمل دوام الإضاءة وعبر بالمضارع ليفيد التجدد والحدوث وهذه الإضاءة إما حقيقة أو من مجاز التشبيه كما حكى عن القرطبي والإضاءة فرط الإنارة والإشراق فهي أعلى من النور بدليل «جعل الشمس ضياء والقمر نوراً» (أبو نعيم في المعرفة) أي في كتاب معرفة الصحابة (عن سابط) بن أبي حميصة بن عمرو بن وهب بن حذافة بن ح القرشي والد عبد الرحمن.

(إن الحجامة في الرأس) أي في وسطه (دواء من كل داء) وأبدل منه قوله (الجنون والجذام) بضم الجيم الداء المعروف (والعشا) بفتح العين والقصر أي ضعف البصر أو عدم الإبصار ليلا والظاهر أن المراد هنا الأول قال في الصحاح وغيره العشا مقصور الأعشى وهو من لايبصر بالليل ويبصر بالنهار والعشوى الناقة التي لاتبصر أمامها فهي تخبط بيديها كل شيء وركب فلان العشوى إذا خبط أمره على غير بصيرة وعشا إلى النار إذا استدل عليها ببصر ضعيف وعشا عنه أعرض ومنه قوله تعالى «ومن يعش عن ذكر الرحمن» وفسر بعضهم الآية بضعف البصر يقال عشا يعشو إذا ضعف بصره (والبرص) الأبيض والأسود على ما اقتضاه الإطلاق وهو بثر يعرض في البشرة يخالف لونها وسببه سوء مزاج الإنسان وخلل في طبيعته كما ذكر الأطباء أن من افتصد فأكل مالحاً فأصابه بهق أو جرب فلا يلومن إلا نفسه (والصداع) وجع الرأس كما في الصحاح وغيره ويرى أن هذا ونحوه مخصوص بأهل الحجاز وما يجرى مجراهم من الأقطار الحارة (طب عن أم سلمة) أم المؤمنين.

(إن الحياء والإيمان في قرن) لاينفك أحدهما عن الآخر أي مجموعان متلازمان (فإذا سلب أحدهما تبعه الآخر) أي إذا نزع من العبد الحياء تبعه الإيمان وعكسه وأصل السلب بالسكون الأخذ قال في البارع والسلب بالفتح كل ما على الإنسان من لباس قال الزمخشري ومن المجاز سلبه فؤاده وعقله واستلبه وهو مسلوب العقل وشجرة سليب أخذ ورقها وثمرها وناقة سلوب أخذ ولدها (هب عن ابن عباس) وفيه محمد بن يونس الكريمي الحافظ قال ابن عدي اتهم بالوضع وقال ابن حبان كان يضع على الثقات قال الذهبي قلت انكشف عندي حاله والمعلى بن الفضل أورده الذهبي في الضعفاء وقال له مناكير.

١٩٦٤ — إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْإِيمَانَ قُرِنَا جَمِيعًا، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الْآخَرُ - (ك هب) عن ابن عمر - (ض)

١٩٦٥ - إِنَّ الْخَصْلَةَ الصَّالِحَةَ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ فَيُصْلِحُ اللهُ لَهُ بِهَا عَمَلَهُ كُلَّهُ، وَطُهُورُ الرَّجُلِ لِصَلَاتِهِ يُكَفِّرُ اللهُ بِهِ ذُنُوبَهُ، وَتَبْقَى صَلَاتُهُ لَهُ نَافِلَةً - (ع طس هب) عن أنس - (ح)

١٩٦٦ — إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ - (ت) عن أنس - (ض)

١٩٦٧ — إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذِكْرَ اللهِ وَمَا وَالَاهُ، وَعَالِمًا، أَوْ مُتَعَلِّمًا - (ه ت) عن

(إن الحياء والإيمان قرنا جميعاً) ببناء قرنا للمفعول أي جمعهما الله تعالى ولازم بينهما لحيثما وجد أحدهما وجد الآخر: قال في الصحاح وغيره قرن الشيء بالشيء وصله به وقرن بينهما جمعهما والاسم القران بالكسر قال الزمخشري ومن المجاز هي قرينة فلان لامرأته وهن قرائنه أي زوجاته (فإذا رفع أحدهما رفع الآخر) ومن أمثالهم وجه بلا حياء عود قشر ليطة أوسراج في سليطة، ومحصول الخبر أن عدم الحياء يدل على عدم الإيمان وقلته تدل على ضعفه وكثرته على قوته (ك هب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه جرير بن حازم أورده الذهبي في الضعفاء وقال تغير قبل موته

(إن الخصلة) بفتح الخاء المعجمة (الصالحة) من خصال الخير (تكون في الرجل) ذكر الرجل غالبي والمراد الإنسان في هذا وفيما بعده (فيصلح الله بها عمله كله [1]) وطهور الرجل) بضم الطاء أي وضوءه وغسله من الجنابة ومن الخبث (لصلاته) أي لأجلها (يكفر الله به ذنوبه) أي صغائره (وتبقى صلاته له نافلة) أي زيادة في الأجر وإذا كان هذا في خصلة واحدة فكيف إذا اجتمع فيه خصال كثيرة ومقصود الحديث أن الطهارة من حدث أو خبث للقيام إلى الصلاة فرضها ونفلها يكفر الله به الخطايا والمراد بها الصغائر لا الكبائر كما سيجيء تحقيقه وظاهر الحديث أن الوضوء المجدد ليس من المكفرات والنفل التطوع ومنه نافلة الصلاة كما في الصحاح وغيره وقال الزمخشري تنفل المصلي تطوع وهو يصلي النافلة والنوافل وتنفل على أصحابه أخذ من النفل أكثر مما أخذوا (ع طس هب عن أنس) قال الهيثمي فيه بشار بن الحكم ضعفه أبوزرعة وابن حبان وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به.

(إن الدال على الخير كفاعله) يعني في مطلق حصول الثواب وإن اختلف الكم والكيف كما يأتي قال الراغب والدلالة ما يتوصل به إلى معرفة الشيء وقال الزمخشري دللته على الطريق أهديته إليه قال ومن المجاز الدال على الخير كفاعله ودله على الصراط المستقيم اهـ، ويدخل في ذلك دخولا أوليا أولويا من يعلم الناس العلم الشرعي بتدريس أو افتاء (ت) واستغربه عن أنس: قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستحمله فلم يجد ما يحمله فدله على آخر فحمله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فذكره وهذا رواه أحمد أيضاً قال الهيثمي وفيه ضعف ومع ضعفه لم يسم الرجل [2].

(إن الدنيا ملعونة [3]) أي مطرودة مبعودة عن الله تعالى فانه ما نظر إليها منذ خلقها (ملعون ما فيها) مما شغل عن

(١) كما يصلح النحاس ونحوه بالاكسير يوضع عليه؛ ولينظر كيف الاصلاح هل هو ترك المؤاخذة على السيئات بسبب الخصلة الحميدة أم قلبها حسنات والاثابة عليها؟ كل محتمل وظاهر قوله تعالى «فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات» يرجح الثاني وإذا كان هذا فيمن حوى خصلة واحدة من الخصال الحميدة فما بالك بمن حوى على خصال كثيرة من ذلك اهـ

(٢) قيل أوحى الله جل جلاله إلى داود عليه الصلاة والسلام يا داود إن كنت تحبني فأخرج حب الدنيا من قلبك فإن حبي وحبها لا يجتمعان في قلب واحد، ذكره القشني

(٣) قال العلقمي قال الدميري قال أبو العباس القرطبي لا يفهم من هذا الحديث إباحة لعن الدنيا وسبها مطلقاً لما روينا من حديث أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدنيا فنعم مطية المؤمن

أبي هريرة - (ح)

١٩٦٨ — إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ : لِلّٰهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَعَامَّتِهِمْ - (حم م دن) عن

الله تعالى وأبعد عنه لا ماقرب إليه فانه محمود محبوب كما أشار إليه قوله (إلا ذكر الله وما والاه) أى مايحبه الله من الدنيا وهو العمل الصالح والموالاة المحبة بين اثنين وقد تكون من واحد وهو المراد هنا (وعالما أو متعلماً) بنصبهما عطفاً على ذكر الله تعالى ووقع للترمذى عالم أو متعلم بلا ألف لا لكونهما مرفوعين لأن الاستثناء من موجب بل لأن عادة كثير من المحدثين اسقاط الألف من الخط قال الحكيم نبه بذكر الدنيا وما معها على أن كل شيء أريد به وجه الله فهو مستثنى من اللعنة وما عداه ملعون فالأرض صارت سببا لمعاصى العباد بما عليها فبعدت عن ربها بذلك إذهى ماهية لعباده وكلما بعد عن ربه كان منزوع البركة (ت ه) فى الزهد (عن أبى هريرة) وقال حسن غريب قال المناوى وسندهما جيد * (إن الدين) بكسر الدال وهو دين الاسلام (النصيحة) [١] أى هو عماده وقوامه : كالحج عرفة ، فالحصر مجازى بل حقيق ذالنصيحة لم تبق من الدين شيئا كما سيجيء ، قال بعض وهى تحرى الاخلاص قولا وفعلا وبذل الجهد فى اصلاح المنصوح له ؛ وهذه الكلمة مع وجازتها فى كلامهم أجمع منها ؛ ثم لما حكم بأن النصيحة

الدنيا عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وإذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله اعصانا لربه وهذا يقتضى المنع من سب الدنيا ولعنها ووجه الجمع بينهما أن المباح لعنه من الدنيا ماكان مبعداً عن الله وشاغلا عنه كما قال بعض السلف كل ماشغلك عن الله من مال وولد فهو عليك مشئوم وهو الذى نبه على ذمه بقوله تعالى « إنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر فى الأموال والأولاد » ؛ واما ما كان من الدنيا يقرب من الله ويعين على عبادة الله جل جلاله فهو المحمود بكل لسان والمحبوب لكل إنسان فمثل هذا لايسب بل يرغب فيه ويحب وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم إلا ذكر الله وما والاه اه

(١) ماذكر من الأوصاف فى النصيحة لله فانها راجعة إلى العبد فى نصحه نفسه فان الله غنى عن نصح الناصح ؛ ولكتابه : أى بالايمان به بأنه كلامه تعالى وتنزيله لايشبهه شيء من كلام الخلق ولايقدر على مثله أحد وبتعظيمه وتلاوته حق تلاوته وتحسينها والخشوع عندها وإقامة حروفه فى التلاوة والذب عنه عند تأويل المحرفين وطعن الطاعنين والتصديق بما فيه والوقوف مع احكامه وتفهم علومه والاعتبار بمواعظه والتفكر فى عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء إليه وإلى ماذكرنا من نصيحته ؛ ولرسوله صلى الله عليه وسلم أى بالايمان بجميع ماجاء به وطاعته فى أمره ونهيه وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه وإحياء طريقته وسنته ونفى التهمة عنها والتفهم فى معانيها والدعاء إليها وإجلالها والتأدب عند قراءتها والإمساك عند الكلام فيها بغير علم وإجلال أهلها لانتسابهم إليها والتخلق بأخلاقه صلى الله عليه وسلم ومحبة أهل بيته وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين ومجانبة من ابتدع فى سنته أو تعرض لأحد من أصحابه رضوان الله عليهم ؛ ولأئمة المسلمين أى بتأليف قلوب الناس لطاعتهم وأداء الصدقات لهم كما ذكر المناوى وهذا على أن المراد بالأئمة الولاة وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول مارووه وتقليدهم فى الاحكام وحسن الظن بهم ؛ وعامتهم كما فى الشرح إلى أن قال وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم والذب عن أموالهم وأعراضهم وأن يحب لهم مايحب لنفسه ويكره لهم مايكره لنفسه وحثهم على التخلق بجميع ماذكر من أنواع النصيحة قال ابن بطال فى هذا الحديث أن النصيحة تسمى ديناً وإسلاما وأن الدين يقع على العمل كما يقع على الفعل قال النووى والنصيحة فرض كفاية وهى لازمة على قدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فان خشى أذى فهو فى سعة الله اه .

تميم الدارى (ت ن) عن أبى هريرة (حم) عن ابن عباس - (صح)

....

هى الدين قال مفسراً مبينا (لله) بالإيمان به ونفى الشريك ووصفه بجميع صفات الكمال والجلال وتنزيهه عن جميع مالا كمال فيه وتجنب معصيته والحب والبغض فيه والاعتراف بنعمته وشكره عليها والشفقة على خلقه والدعاء إلى ذلك ، فمن النصيحة لله أن لا تدخل فى صفاته ماليس منها ولا تنسب إليه ماليس له برأيك فتعتقده على خلاف ماهو عليه فإنه غش والأشياء كلها بخلاف البارى تعالى لأنها محدثة وهو قديم وجاهلة وهو عليم وعاجزة وهو قدير وعبيده وهو رب وفقيرة وهو غنى ومحتاجة إلى مكان وهو غير محتاج إليه فمن شبهه بشىء من خلقه فقد أدخل الغش فى صفاته ولم ينصح له ومن أضاف شيئا إلى المخلوقات مما هو عليه فقد غشها (ولكتابه) مفرد مضاف فيعم سائر كتبه وذلك ببذل جهده فى الذب عنه من تأويل الجاهلين وانتحال المبطلين بالوقوف عند أحكامه (ولرسوله) بالإيمان بما جاء به ونصرته حيا وميتا وإعظام حقه وبث دعوته ونشر سنته والتلطف فى تعلمها وتعليمها والتأدب بآدابه وتجنب من تعرض لأحد من آله وأصحابه (ولأئمة المسلمين) الخلفاء ونوابهم بمعاونتهم على الحق وإطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق وإعلامهم بما غفلوا عنه من حق المسلمين وترك الخروج عليهم والدعاء بصلاحهم (وعامتهم) بإرشادهم لما يصلح أخراهم ودنياهم وكف الأذى عنهم وتعليمهم ماجهلوه وستر عورتهم وسد خلتهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق وشفقة ونحو ذلك فبدأ أولا بالله لأن الدين له حقيقة وثنى بكتابه الصادع ببيان أحكامه المعجز ببديع نظامه وثلث بما يتلو كلامه فى الرتبة وهو رسوله الهادى لدينه الموقف على أحكامه المفصل لجمل شريعته وربع بأولى الأمر الذين هم خلفاء الأنبياء القائمون بسنتهم ثم خمس بالتعميم (تنبيه) قال ابن عربى : إذا عرف من شخص المخالفة واللجاج وأنه إذا دله على أمر فيه نصيحته عمل بخلافه فالنصح عدم النصح بل يشير عليه بخلاف ذلك فيخالفه فيفعل ماينبغى قال وهذه نصيحة لايشعر بها كل أحد وهى تسمى علم السياسة فإنه يسوس به النفوس الجموحة الشاردة عن طريق مصالحها قال فمن ثم قلنا إن الناصح فى دين الله يحتاج إلى علم وعقل وفكر صحيح وروية حسنة واعتدال مزاج وتؤدة فإن لم يكن فيه هذه الخصال فالخطأ أسرع اليه من الاصابة وما فى مكارم الاخلاق أدق ولا أخفى ولا أعظم من النصيحة(1) (حم م) فى الإيمان (د) فى الأدب (ن) فى البيعة كلهم (عن تميم) بن أوس (الدارى) نسبة إلى الدار ابن هانىء بطن من لخم كان نصرانياً فوفد على النبى صلى الله عليه وسلم وأسلم وكان صاحب ليل وقرآن قال أنس اشترى حلة بألف يخرج فيها إلى الصلاة وهو أول من قص بإذن عمر (ت ن عن أبى هريرة حم عن بن عباس) قالوا هذا الحديث وإن أوجز لفظاً أطنب معنى لأن سائر الأحكام داخلة تحت كله منه وهى لكتابه لاشتماله على أمور الدين أصلا وفرعا وعملا واعتقاداً فمن آمن به وعمل بمضمونه جمع الشريعة بأسرها ومافرطنا فى الكتاب من شىء ، ولم يوفه حقه من جعله ربع الاسلام بل هو الكل

---

(1) وإذا رأى من يفسد صلاته ووضوءه أو غير ذلك ولم يعلمه فقد غشه وعليه الاثم قال الشرخيتى فى شرح الأربعين سواء كان هناك غيره يقوم بذلك أم لا وقد ذكر الخطابى ذلك فقال اختلف إذا كان هناك من يشارك فى النصيحة فهل يجب عليك النصيحة سواء طلبت منك أم لا كمن رأيته يفسد صلاته فقال الغزالى يجب عليك النصح وقال ابن العربى لايجب والأول هو المرجح عند الاكثر وتسن أن تكون النصيحة باللين والرفق قال الشافعى رضى الله تعالى عنه من وعظ أخاه سراً فقد نصحه ومن وعظه علانية فقد فضحه وشأنه وقال الفضيل المؤمن يستر وينصح والفاجر يهتك ويعير وقد حكى أن الحسن والحسين رضى الله عنهما وعن والديهما وعلى جدهما أفضل الصلاة وأتم التسليم مرا بشخص يفسد وضوءه فقال أحدهما لأخيه تعال نرشد هذا الشيخ فقالا ياشيخ إنا نريد أن نتوضأ بين يديك حتى تنظر الينا وتعلم من يحسن منا الوضوء ومن لايحسنه ففعلا ذلك فلما فرغا من وضوئهما قال أنا والله الذى لا أحسن الوضوء وأما أنتما فكل واحد منكما يحسن وضوءه ، فانتفع بذلك منهما من غير تعنت ولا توبيخ

١٩٦٩ - إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ، وَالرَّوْحَةِ، وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ - (خ ن) عن أبي هريرة - (صح)

(إن الدين) بكسر الدال (يسر) أى دين الاسلام ذو يسر نقيض العسر أو هو يسر مبالغة لشدة اليسر وكثرته كأنه نفسه بالنسبة للأديان قبله لرفع الإصر عن هذه الأمة (ولن يشاد) أى يقاوم (الدين أحد إلا غلبه)[1] أى لا يتعمق أحد فى العبادة ويترك الرفق كالرهبان فى الصوامع إلا عجز فغلب لما غلب عليه العبد من العجز والمعبود من عظيم الأمر وليس المراد ترك طلب الأكمل فى العبادة فانه محمود بل منع الافراط المؤدى للملال واعلم أن لفظة أحد ثابتة فى خط المؤلف وهى ساقطة فى جمهور نسخ البخارى قال ابن حجر فى روايتنا بإسقاط الفاعل وثبت فى رواية ابن السكن وفى رواية الأصيلى وعليه فالدين منصوب وأما على رواية الجمهور فروى بنصبه على المفعولية وأضمر الفاعل للعلم به وروى برفعه وبناء يشاد لما لم يسم فاعله ذكره فى المطالع ورده النووى بأن أكثر الروايات بالنصب وجمع بأنه بالنسبة لرواية المغاربة والمشارقة (فسددوا) الزموا السداد وهو الصواب بلا إفراط وبلا تفريط (وقاربوا) بموحدة تحتية لا بنون أى لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها (وأبشروا) بهمزة قطع قال الكرمانى وجاء فى لغة أبشروا بضم الشين من البشر بمعنى الابشار أى أبشروا بالثواب على العمل الدائم وإن قل وأبهم المبشر به تعظيما وتفخيما (واستعينوا بالغدوة والروحة) بفتح أولها أى واستعينوا على مداومة العبادة بإيقاعها فى وقت النشاط كأول النهار وبعد الزوال وأصل الغدوة السير أول النهار والروحة السير بعد الزوال (وشيء من الدلجة) بضم وسكون قال الزركشى والكرمانى كذا الرواية ويجوز فتحهما لغة أى واستعينوا عليها بإيقاعها آخر الليل أو والليل كله بدليل تعبيره بالتبعيض وهذه أطيب أوقات المسافر لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم خاطب مسافراً فنبهه على أوقات نشاطه وحسن هذه الاستعارة أن الدنيا بالحقيقة دار نقلة للآخرة وهذه الأوقات أروح مايكون فيها البدن للعبد ذكره بعض الشراح وقال البيضاوى الروحة والغدوة والدلجة استعير بها عن الصلاة فى هذه الأوقات لأنها سلوك وانتقال من العادة إلى العبادة ومن الطبيعة إلى الشريعة ومن الغيبة إلى الحضور وقال الكرمانى كأن المصطفى صلى الله عليه وسلم يخاطب مسافراً انقطع طريقه إلى مقصده فنبهه إلى أوقات نشاطه التى ترك فيها عمله لأن هذه أوقات المسافر على الحقيقة فالدنيا دار نقلة وطريق إلى الآخرة فنبه الأمة على اغتنام أوقات فرصهم (خ ن) فى الايمان (عن أبى هريرة) قال جمع هذا الحديث من جوامع الكلم

---

(١) قال ابن المنير فى هذا الحديث علم من اعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنطع فى الدين ينقطع اه قال فى الفتح وليس المراد منع طلب الاكمل فى العبادة فانه من الأمور المحمودة بل منع الإفراط المؤدى إلى الملال والمبالغة فى التطوع المفضى إلى ترك الأفضل أو إخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلى الليل ويغالب النوم إلى ن غلبته عيناه فى اخر الليل فنام عن صلاة الصبح اى عن وقت الفضيلة إلى أن خرج الوقت وفى حديث محمد بن الاذرع عند احمد إنكم لن تنالوا هذا الامر بالمبالغة وخير دينكم أيسره، وقد يستفاد من هذا الإشارة إلى الاخذ بالرخصة الشرعية فان الأخذ بالعزيمة فى موضع الرخصة تنطع كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضى به استعمال الماء إلى حصول الضرر وليس فى الدين على هذه الرواية إلا التعصب وفى رواية ولن يشاد الدين إلا غلبه بإضمار الفاعل للعلم به وحكى صاحب المطالع أن أكثر الروايات برفع الدين على ان يشاد مبنى لما لم يسم فاعله وعارضه النووى بأن أكثر الروايات بالنصب قال ابن حجر ويجمع بين كلاميهما بالنسبة إلى روايات المشارقة والمغاربة.

١٩٧٠ - إِنَّ الذِّكْرَ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ يُضَعَّفُ فَوْقَ النَّفَقَةِ سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ - (حم طب) عن معاذ بن أنس - (ض)

١٩٧١ - إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - (ق) عن سهل بن سعد، زاد (خ) «وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا» - (صح)

(إن الذكر فى سبيل الله يضعف) بالتضعيف وتركه (فوق النفقة سبعمائة ضعف) أى أجر ذكر الله فى الجهاد يعدل ثواب النفقة فيه ويزيد سبعمائة ضعف وهذا تنويه عظيم بشأن الذكر وتفخيم بليغ لفضله وتحذير من إهماله فانه أحد السلاحين بل أحد السنانين (حم طب عن معاذ بن أنس) الجهنى والد سهل

(إن الرجل)[1] بضم الجيم وفيه لغة بسكونها وذكر الرجل وصف طردى والمراد المكلف رجلا أم امرأة إنسيا أم جنيا وكذا يقال فيما بعده (ليعمل عمل) أهل (الجنة) من الطاعات (فيما يبدو للناس) أى فيما يظهر لهم[2] قال الزركشى وهذه زيادة حسنة ترفع الإشكال من الحديث (وهو من أهل النار) بسبب دسيسة باطنة لا يطلع الناس عليها[3] (وإن الرجل ليعمل عمل) أهل (النار) من المعاصى (فيما يبدو) أى يظهر (للناس وهو من أهل الجنة) لخصلة خير خفية تغلب عليه آخر أثر عمره فتوجب حسن الخاتمة اما باعتبار مافى نفس الامر فالاول لم يصح له عمل قط لأنه كافر باطنا وأما الثانى فعمله الذى لا يحتاج لنية صحيح وما يحتاجها باطل من حيث عدم وجودها. قال النووى فيه التحذير من الاغترار

---

(١) وسببه عن سهل بن سعد الساعدى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال أى رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم بعد فراغ القتال فى ذلك اليوم وفى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه - وشاذة وفاذة بتشديد المعجمة: ما انفرد عن الجماعة، وهما صفة لمحذوف أى نسمة شاذة ولا فاذة - فقال - أى بعض القوم - ما أجزأ اليوم أحد كما أجزأ فلان - أى ما أغنى - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إنه من أهل النار فقال رجل أنا أصاحبه قال فخرج معه كلما وقف وقف معه فإذا أسرع أسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فجعل نصل سيفه بالأرض وذؤابته بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الذى تبعه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال أشهد أنك رسول الله قال صلى الله عليه وآله وسلم وما ذاك؟ قال الرجل الذى ذكرته آنفا إنه من أهل النار، فأعظم الناس ذلك فقلت أنا لكم به فخرجت فى طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه فى الأرض وذؤابته بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل فذكره. وقد استشكل ما ذكر من كون الرجل من أهل النار بأنه لم يتبين منه إلا قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر وأجيب بأنه يحتمل أن يكون النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم اطلع على كفره فى الباطن وأنه استحل قتل نفسه اه

(٢) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا هو محمول على المنافق والمرائى اه

(٣) كما وقع لبرصيصا العابد: حكى أنه كان له ستون ألفا من التلامذة وكانوا يمشون فى الهواء وكان يعبد الله تعالى حتى تعجبت منه الملائكة فقال لهم الله تعالى لماذا تتعجبون منه إنى أعلم مالا تعلمون فى علمى أنه يكفر ويدخل النار أبد الآبدين فكان الأمر كما قال الله تعالى، وقصته مشهورة. وكسحرة فرعون عاشوا كفارا ثم ختم لهم بالإيمان، قال قتادة كانوا أول النهار كفارا سحرة وفى آخره شهداء بررة، ثم إن من لطف الله تعالى وسعة رحمته أن انقلاب الناس من الشر إلى الخير كثير وأما انقلابهم من الخير إلى الشر ففى غاية الندرة ونهاية القلة ولا يكون إلا لمن أصر على الكبائر. قال بعضهم ومن علامة البشرى للميت أن يصفر وجهه ويعرق جبينه وتذرف عيناه دموعا، ومن علامات السوء والعياذ بالله تعالى أن تحمر عيناه وتربد شفتاه ويغط كغطيط البكر اه

١٩٧٢ - إنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، ثُمَّ يُخْتَمُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

١٩٧٣ - إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ تَعَالَى ، مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ ، فَيَكْتُبُ اللهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ ، مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللهُ عَلَيْهِ بِهَا سُخْطَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - لك (حم ت ن ه حب ك) عن بلال بن الحرث - (صح)

بالأعمال وأن لايتكل عليها ولايركن إليها مخافة من انقلاب الحال للقدر السابق وكذا ينبغي للعاصي أن لايقنط من رحمة ربه (ق عن سهل) بن سعد الساعدي (زاد خ) في روايته على مسلم (وإنما الأعمال بخواتيمها) فعلى الخاتمة سعادة الآخرة وشقاوتها؛ قيل ولاتنكشف إلا بدخول الجنة وقيل بل تستبين في أول منازل الآخرة وقال الزمخشري هذا تذييل للكلام السابق مشتمل على معناه لمزيد التقدير أي إن العمل السابق غير معتبر والمعتبر العمل الذي ختم به اهـ

(إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل أهل النار) أي يعمل عمل أهل النار في آخر عمره فيدخلها قال الأكمل والزمن الطويل هو مدة العمر وهو منصوب على الظرفية (وإن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار ثم يختم له بعمل أهل الجنة) أي يعمل عمل أهل الجنة في آخر عمره فيدخلها واقتصر هنا على ذين مع أن الأقسام أربعة لظهور حكم القسمين الآخرين من عمل بعمل أهل الجنة والنار من أول عمره إلى آخره وقد اختلف السلف فمنهم من راعى حكم السابقة وجعلها نصب عينه ، ومنهم من راعى حكم الخاتمة وجعلها نصب عينه قيل والأول أولى لأنه تعالى سبق في علمه الأزلي سعيد العالم وشقيه ثم رتب على هذا السبق الخاتمة عند الموت بحسب صلاح العمل وفساده عندها وعلى الخاتمة سعادة الآخرة وشقاوتها (م عن أبي هريرة) وفي الباب أنس وابن عمر وعائشة وغيرهم .

(إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى) بكسر الراء أي مما يرضيه ويحبه (ما) نافية (يظن أن تبلغ مابلغت) من رضى الله بها عنه (فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم القيامة) أي بقية عمره وحتى يلقاه يوم القيامة فيقبض على الإسلام ولايعذب في قبره ولايهان في حشره (وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط) بضم فسكون (الله) أي مما يسخط الله أي يغضبه (مايظن أن تبلغ مابلغت) من سخط الله (فيكتب الله بها عليه سخطه إلى يوم القيامة) بأن يختم له بالشقاوة ويصير معذبا في قبره مهانا في حشره حتى يلقاه يوم القيامة فيورده النار وبئس الورد المورود قال الطيبي ومعنى كتبه رضوانه توفيقه لما يرضى الله من الطاعات والمسارعة إلى الخيرات فيعيش في الدنيا حميداً وفي البرزخ يصان من عذاب القبر ويفسح له قبره ويقال له نم كنومة العروس الذي لايوقظه إلا أحب أهله إليه ويحشر يوم القيامة سعيداً ويظله الله في ظله ثم يلقى بعد ذلك من الكرامة والنعيم المقيم في الجنة ثم يفوز بلقاء الله ما كل ذلك دونه وعكسه قوله فيكتب الله عليه بها سخطه ونظيره قوله تعالى لإبليس «وإن عليك لعنتي إلى يوم الدين» قال الشافعي ينبغي للمرء أن يتفكر فيما يريد أن يتكلم به ويتدبر عاقبته فإن ظهر له أنه خير محقق لايترتب عليه مفسدة ولايجر إلى منهى عنه أتى به وإلا سكت واختلف في قوله سبحانه وتعالى «مايلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد» فقيل يشمل المباح فيكتب وقيل لايكتب إلا مافيه ثواب أو عقاب (مالك) في الموطأ (حم ت ن حب ك) من حديث علقمة بن أبي وقاص (عن بلال بن الحارث) المزني الصحابي وفد على المصطفى صلى الله عليه وسلم في مزينة وأقطعه العقيق وأصل ذلك أن علقمة مر برجل من أهل المدينة له شرف وهو جالس بسوق المدينة فقال علقمة

١٩٧٤ - إنَّ الرَّجلَ لَيوضعُ الطَّعامُ بين يديه فما يرفع حتّى يُغفرَ له ، يقولُ «بسمِ اللهِ» إذا وُضعَ ، «الحمدُ للهِ» إذا رُفعَ - الضياء عن أنس - (ض)

١٩٧٥ - إنَّ الرَّجلَ ليُحرمُ الرِّزقَ بالذَّنبِ يُصيبُه ، ولا يردُّ القدرَ إلّا الدُّعاءُ ، ولا يزيدُ العمرَ إلّا البِرُّ - (حم ن ه حب ك) عن ثوبان - (ح)

يافلان إن لك حرمة وإن لك حقا وإنى رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء فتتكلم عندهم وإنى سمعت بلال بن الحرث يقول فذكره ثم قال علقمة انظر ويحك ماتقول وما تتكلم به فرب كلام قد منعنيه ماسمعت من ذلك .

(إن الرجل ليوضع الطعام) ومثله الشراب (بين يديه) ليأكل أو يشرب (فمايرفع يده حتى يغفرله) قيل يارسول الله وبم ذاك قال (يقول بسم الله) إذا وضع (لحمد لله إذا رفع) أى يغفر له بسبب قوله عند ابتداء الأكل بسم الله وعند فراغه منه الحمد لله والمراد غفران الصغائر عند الشروع فى الأكل والحمد عند الفراغ منه سنة مؤكدة وإنما أناطهما فى الحديث بالوضع والرفع لكون الوضع يعقبه الشروع فى الأكل بلا فاصل غالبا والفراغ يعقبه الرفع كذلك لأن التسمية والحمد يطلبان عند الوضع والرفع (تنبيه) عدوا من خصائص هذه الأمة أن المائدة توضع بين أيديهم فما يرفعونها حتى يغفر لهم (الضياء) المقدسى فى المختارة وكذا الطبرانى فى الأوسط من رواية عبدالوارث مولى أنس (عن أنس) بن مالك قال الزين العراقى وعبد الوارث ضعيف وفيه أيضا عبيد بن العطار ضعفه الجمهور

(إن الرجل) يعنى الإنسان (ليحرم) بالبناء للمفعول أى يمنع وحذف الفاعل فى مقام منع الرزق أنسب (الرزق) أى بعضه يعنى ثواب الآخرة أو نعم الدنيا من نحو صحة ومال بمعنى محق البركة منه (بالذنب يصيبه) وفى رواية بذنبه أى بشؤم كسبه الذنب ولو بأن تسقط منزلته من القلوب ويستولى عليه أعداؤه أو ينسى العلم حتى قال بعضهم إنى لأعرف عقوبة ذنبي فى سوء خلق حمارى ، وقال آخر أعرفه من تغير الزمان وجفاء الإخوان ؛ ولا يقدح فيه مايرى من أن الكفرة والفسقة أعظم مالا وصحة من العلماء لأن الكلام فى مسلم يريد الله رفع درجته فى الآخرة فيعقبه من ذنوبه فى الدنيا . فاللام فى الرجل للعهد والمعهود بعض الجنس من المسلمين ذكره المظهر وبه عرف أنه لاتناقض بينه وبين خبر إن الرزق لاينقصه المعصية ولهذا وجه بعضهم الخبر بأن الله لطائف يحدثها للمؤمن ليصرف وجهه إليه عن اتباع شهوته والانهماك فى نهمته فإذا اشتغل بذلك عن ربه حرم رزقه فيكون زجراً له إليه عما أقبل عليه وتأديباً له أن لايعود لمثله كطفل دعته أمه فأعرض عنها فيعدو إلى لهوفيعثر فيقع فيقوم ويعدو إليها راجعاً ، قال بعضهم واعلم أن من الحوادث ماظاهره عنف وباطنه لطف كحرمان الرزق بما يصيبه من الذنب فإن العبد إذا أعرض عن ربه واشتغل بما أسبغ عليه من نعمه وأحب إقباله عليه حرمه سعة مابسط له ليخاف فيرتدع ويضيق عليه جهات الرزق فيلجأ إليه ويقبل بالتضرع إليه ومن أراد به غيرذلك زاده على ذنبه نعما ليزداد إعراضاً وشغلا ؛ فإن قيل كيف يحرم الرزق المقسوم ؟ قلنا يحرم بركته أو سعته أو الشكر عليه ذكره بعضهم وقال القونوى الذنوب كلها نجاسات باطنة وإن كان لبعضها خواص تتعدى من الباطن إلى الظاهر وهو ما أشار إليه بهذا الحديث ؛ ولهذا الحديث سر آخر وهو أن الحرمان قد يكون بالنسبة إلى الرزق المعنوى والروحانى وقد يكون من الرزق الظاهر المحسوس (ولايرد القضاء إلا الدعاء (١))

(١) بمعنى تهوينه وتيسير الأمر فيه حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل وفى الحديث الدعاء ينفع مما نزل وعما لم ينزل أما نفعه مما نزل فصبره عليه ورضاه به وعما لم ينزل فهو أن يصرفه عنه أوعنده قبل النزول بتأييد من عنده حتى يخفف عنه أعباء ذلك إذا نزل به فينبغى للإنسان أن يكثر من الدعاء قال الغزالى فإن قيل مافائدة الدعاء مع أن القضاء لامرد له ؟ فاعلم أن من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما أن البذر

١٦٧٦ — إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا نَزَعَ ثَمَرَةً مِنَ الْجَنَّةِ عَادَتْ مَكَانَهَا أُخْرَى - (طب) عن ثوبان - (صح)

١٦٧٧ — إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا نَظَرَ إِلَى امْرَأَتِهِ وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ نَظَرَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِمَا نَظْرَةَ رَحْمَةٍ ، فَإِذَا أَخَذَ بِكَفِّهَا تَسَاقَطَتْ ذُنُوبُهُمَا مِنْ خِلَالِ أَصَابِعِهِمَا - ميسرة بن علي مشيخته ، والرافعي في تاريخه عن أبي سعيد - (صح)

١٩٧٨ — إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عُشْرُ صَلَاتِهِ ، تُسْعُهَا ، ثُمْنُهَا ، سُبْعُهَا ، سُدُسُهَا ، خُمُسُهَا ،

بمعنى أن الدوام على الدعاء يطيب ورود القضاء فكأنه رده ذكره أبو حاتم وهو معنى قول البعض رده للقدر تهوينه حتى يصير القضاء النازل كأنه مانزل ثم المراد أن الدعاء أعظم أسباب رده فبالنسبة لذلك حصره فيه وإلا فالصدقة تشاركه بدليل باكروا بالصدقة فإن البلاء لايتخطاها ويأتى نظيره فى الحصر المذكور فى قوله (ولا يزيد فى العمر إلا البر) لأن البر يطيب عيشه فكأنه يزيد فى عمره والذنب يكدر صفاء رزقه فكلما فكر فى عاقبة أمره فكأنه حرمه أو المراد الزيادة بالنسبة لملك الموت أو اللوح لا لما فى علمه تقدس فإنه لايتبدل (حم ن ه حب ك عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ثم العراق وقال المنذرى رواه النسائى بإسناد صحيح

(إن الرجل) الإنسان (إذا نزع ثمرة من) ثمار أشجار (الجنة) أى قطعها من شجرها ليأكلها والنزع القلع أى بقوة كما يفيده قول الزمخشرى نزع الشيء من يده جذبه ورجل منزع شديد النزع (عادت مكانها أخرى) حالا بأن يخلق الله تعالى مكان كل ثمرة تقطف ثمرة أخرى ابتداء أو بأن يتولد من الشجرة مثلها حالا لتصير الأشجار مزينة بالثمار أبدا موفرة بها دائما لاترى شجرة عريانة من ثمرها كما فى الدنيا وذلك أفرط لابتهاج أهلها واغتباطهم حيث يتناول الثمرة ليأكلها فما هى بواصلة إلى فيه حتى يبدل الله مكانها مثلها وبذلك يتحقق مقدار الغبطة ويتبين موقع النعمة حق التبيين (طب) وكذا الحاكم (عن ثوبان) وكذا رواه عنه البزار لكنه قال أعيد فى مكانها مثلاها على التثنية قال الهيثمى رجال الطبرانى وأحد إسنادى البزار ثقات

(إن الرجل إذا نظر إلى امرأته) بشهوة أو غيرها على مااقتضاه الإطلاق والأقرب أن المراد نظر إليها شاكرا لله تعالى أن أعطاه إياها من غير حول منه ولا قوة أو نظر إليها لتتحرك عنده داعية الجماع فيه فيجامعها فتعفه عن الزنا أو تأتى بولد يذكر الله تعالى ويتكثر به الأمم امتثالا لأمر الشارع إلى غير ذلك من المقاصد الدينية التى يترتب عليها الثواب ويظهر أن المراد الحليلة المرطوءة هنا زوجة أو سرية (ونظرت إليه) كذلك (نظر الله تعالى إليهما نظر رحمة) أى صرف لها حظا عظيما منها (فإذا أخذ بكفها) لمصافحها أو يقبلها أو يعانقها أو يجامعها وعبر عن ذلك بالأخذ باليد استحياء لذكره لأنه أشد حياء من العذراء فى خدرها (تساقطت ذنوبهما من خلال أصابعهما) أى من بينهما قال الراغب والخلل الفرجة بين الشيئين أو الأشياء ومنه فجاسوا خلال الديار ، وتساقط الذنوب من بين الأصابع كناية عن كونه لا يفارق كفه كفها إلا وقد شملت ذنوبهما المغفرة والمراد الصغائر لا الكبائر (ميسرة بن علي فى مشيخته) المشهورة (والرافعى) إمام الدين عبدالكريم القزوينى (فى تاريخه) أى تاريخ قزوين (عن أبي سعيد) الخدرى رضى الله عنه .

(إن الرجل لينصرف) من الصلاة (وما كتب له) من الثواب (إلا عشر صلاته تسعها) بضم التاء أوله وهو وما بعده بدل مما قبله بدل تفصيل (ثمنها سبعها سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها) أراد أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص بحسب الخشوع والتدبر ونحو ذلك مما يقتضى الكمال كما فى صلاة الجماعة خمس وعشرون وسبع وعشرون

سبب خروج النبات من الأرض وكما أن الترس يرد السهم

رُبُعُهَا ، ثُلُثُهَا ، نِصْفُهَا - (حم د حب) عن عمار بن ياسر - (صح)

١٦٧٩ — إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا دَخَلَ فِي صَلَاتِهِ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ ، فَلَا يَنْصَرِفُ عَنْهُ حَتَّى يَنْقَلِبَ . أَوْ يُحْدِثَ حَدَثَ سُوءٍ (ه) عن حذيفة - (صح)

وبدأ بالعشر لأنه أقل الكسور قال الغزالى والصلاة قد يحسب بعضها ويكتب بعضها دون بعض كما دل عليه هذا الخبر ، والفقيه يقول الصحة لاتتجزأ ولكن ذلك له معنى آخر وفى بعض الروايات إن العبد ليس له من صلاته إلا ما عقل أى فيكتب له منها ماعقل فقط وذلك فضل عظيم عند الله لأن صلاته كانت فى موجب الأدب أسرع إلى العقوبة منها إلى أن يكتب له ماعقل إذ لايدرى بين يدى من هوحتى يلتفت إلى غيره بقلبه وهوواقف راكع ساجد بجسده قال الحسن البصرى كل صلاة لايحضر فيها القلب فهى إلى العقوبة أسرع وقال بعضهم كل صلاة كانت منك عن ظهر غيب مختلط بأنواع العيوب وبدن نجس بأقذار الذنوب ولسان متلطخ بأنواع المعاصى والفضول لا تصلح أن تحمل إلى تلك الحضرة العلية ، وقال إمام الحرمين انظر أيها العاقل هل وجهت قط صلاة من صلواتك إلى السماء كائدة بعثها إلى بيوت الأغنياء وقال الوراق مافرغت قط من صلاة إلا استحييت حين فرغت منها أشد من حياء امرأة فرغت من الزنا ، وعلم مما تقرر أن مقصود الخبر الزجر عن كل ماينقص الثواب أو يبطله بالأولى ، وتمسك به من جعل الخشوع شرطا للصحة كالغزالى وأجيب بأن الذى أبان عنه الخبر هو أنه لايثاب إلا على ماعمل بقلبه وأما الفرض فيسقط والذمة تبرأ بعمل الجوارح [1] (حم د حب عن عمار بن ياسر) بمثناة تحتية ومهملة قال العراقى إسناده صحيح ولفظ رواية النسائى إن الرجل يصلى ولعله أن لا يكون له من صلاته إلا عشرها أو تسعها أو ثمنها أو سبعها حتى انتهى إلى آخر العدد وفى رواية له أيضاً منكم من يصلى الصلاة كاملة ومنكم من يصلى النصف والثلث والربع حتى بلغ العشر قال الحافظ الزين العراقى رجاله رجال الصحيح وسبب الحديث كما فى رواية أحمد أن عمار بن ياسر صلى صلاة فأخف بها فقيل له ياأبا القطان خففت فقال هل رأيتمونى نقصت من حدودها شيئاً قالوا لا قال قد بادرت سهو الشيطان إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره

(إن الرجل إذا دخل فى صلاته) أى أحرم بها إحراماً صحيحا (أقبل الله عليه بوجهه [2]) أى برحمته وفضله

---

(١) وفى هذا الحديث الحث الأكيد والحض الشديد على الخشوع والخضوع فى الصلاة وحضور القلب مع الله تعالى ونص على الإتيان بالسنن والآداب الزائدة على الفرائض والشروط فإن الصلاة لاتقع صحيحة ويكتب المصلى فيها أجر كالعشر والتسع إلا إذا أتى بهما أى بالفرائض والشروط كاملين فمتى أخل بفرض أو شرط منها لم تصح ولم يكتب له أجر أصلا ويدل على هذا قول عمار فى أول الحديث هل رأيتمونى تركت شيئا من حدودها وقوله إنى بادرت سهو الشيطان يدل على أن ذهاب تسعة أعشار فضل الصلاة من وسوسة الشيطان وذكره شيئاً من الأمور الدنيوية واسترساله فى ذكره ومن أعرض عما يذكره به الشيطان ولم يسترسل معه لاينقص من أجره شىء كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى تجاوز عن أمتى ماحدثت به أنفسها وهذا العشر الذى يكتب للمصلى يكمل به تسعة أعشار من التطوعات كما روى أبو يعلى عن أنس رضى الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أول مايحاسب به الصلاة يقول الله انظروا فى صلاة عبدى فإن كانت كاملة حسب له الأجر وإلا كانت ناقصة يقول انظروا هل لعبدى من التطوع فإن كان له تطوع تمت الفريضة من التطوع وهذا كله حيث لاعذر له فأما من سمع بكاء صبى فخفف لأجله فله الأجر كاملا (٢) بلطفه وإحسانه ، وحق من أقبل الله عليه برحمته أن يقبل عليه بطرح الشواغل الدنيوية والوسواس المفوت لثواب الصلاة

١٩٨٠ — إنّ الرجل لا يزال في صحة رأيه ما نصح لمستشيره، فإذا غشّ مستشيره سلبه الله تعالى صحة رأيه. ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

١٩٨١ — إنّ الرجل ليسألني الشيء فأمنعه حتى تشفعوا فتؤجروا - (طب) عن معاوية

١٩٨٢ — إنّ الرجل ليعمل - أو المرأة - بطاعة الله تعالى ستين سنة، ثم يحضرهما الموت فيضارّان في الوصيّة فتجب لهما النّار - (د ت) عن أبي هريرة - (صح)

(فلا ينصرف عنه حتى ينقلب) بقاف وموحدة أى ينصرف من صلاته قال فى الصحاح المنقلب يكون زماناً ومصدراً كالمنصرف وقلبهم صرفهم قال الزمخشرى قلبه قلباً حوله من وجهه ومن المجاز قلب المعلم الصبيان صرفهم إلى بيوتهم (أو يحدث) أى يحدث أمراً مخالفاً للدين أو المراد الحدث الناقض والأول أولى بقرينة قوله (حدث سوء) فالمعنى مالم يحدث سوءاً، قال الغزالى وإقبال الله عليه كناية عن مكاشفة كل مصل على قدر صفائه عن كدورات الدنيا ويختلف ذلك بالقوة والضعف والقلة والكثرة والجلاء والخفاء حتى ينكشف لبعضهم الشيء بعينه ولبعض مثال ويختلف بما فيه المكاشفة فبعضهم ينكشف له من صفات الله وبعضهم من أفعاله وبعضهم من دقائق علوم المعاملة إلى غير ذلك وقال القونوى الصلاة محل المناجاة ومعدن المصافاة والله تعالى هو النور وحقيقة العبد ظلمانية، فالذات المظلمة إذا واجهت الذات النيرة وقابلتها بمحاذاة صحيحة فإنها تكتسب من أنوار الذات النيرة؛ ألا ترى القمر الذى هو فى ذاته مظلم كثيف كيف يكتسب النور من الشمس بالمقابلة وكيف يتفاوت اكتسابه للنور بحسب التفاوت الحاصل فى المحاذاة والمقابلة فإذا تمت المقابلة وصحت المحاذاة كمل اكتساب النور فإن تفطنت لذلك عرفت تفاوت حظوظ المصلين من ربهم فى صلاتهم وعرفت سر قوله عليه الصلاة والسلام جعلت قرة عينى فى الصلاة (ه عن حذيفة) ابن اليمان

(إن الرجل لا يزال فى صحة رأيه) أى عقله المكتسب (ما نصح لمستشيره) أى مدة دوام نصحه له قال الزمخشرى: المشورة والمشاورة استخراج الرأى من شرف العسل استخرجته (فإذا غش مستشيره سلبه الله صحة رأيه) فلا يرى رأياً ولا يدبر أمراً إلا انعكس عليه وكان تدميره فى تدبيره عقوبة له على خبث ما ارتكبه من غش أخيه المسلم الذى فوض أمره إليه وجعل معوله عليه (ابن عساكر) فى ترجمة مالك بن الهيثم أحد دعاة بنى العباس (عن ابن عباس) ثم نقل أعنى ابن عساكر عن بعضهم ما محصوله أن مالكا هذا كان من الإباحية الذين يرون إباحة المحارم ولا يقولوا بصلاة ولا غيرها وفيه على بن محمد المدائنى قال الذهبى قال ابن عدى ليس بقوى.

(إن الرجل ليسألنى الشيء) أى من أمور الدنيا. كذا قيل ولا دليل عليه (فأمنعه حتى تشفعوا فتؤجروا) الظاهر أنه أراد بالمنع السكوت انتظاراً للشفاعة لا المنع باللفظ كما سيجيء فى عدة أخبار أنه ما سئل فى شيء فقال لا قط، والمنع ضد الإعطاء والشفاعة المطالبة بوسيلة أو زمام والآجر الإثابة والمثيب هو الله تعالى (طب عن معاوية) بن أبى سفيان

(إن الرجل ليعمل أو المرأة) لتعمل (بطاعة الله ستين سنة) مثلا (ثم يحضرهما الموت فيضارّان) بالتشديد أى يوصلان الضرر إلى وارثيهما (فى الوصية) بأن يزيدا على الثلث أو يقصدا حرمان الأقارب أو يقرا بدين لا أصل له (فتجب لهما النار) أى يستحقان دخول نار جهنم إن لم يدركهما الله بعفوه ثم قرأ أبو هريرة «من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار» وأخذ بظاهره مالك فأبطل المضارة فيها وإن لم يقصدها قال البعض والمضارة فى الوصية من الكبائر (د ت) فى الوصية حديث شهر بن حوشب (عن أبى هريرة) رضى الله عنه قال الترمذى حسن غريب انتهى وشهر أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ابن عدى لا يحتج به ووثقه ابن معين.

١٩٨٣ — إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ - (ت ه ك) عن أبي هريرة

١٩٨٤ — إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا لِيُضْحِكَ بِهَا الْقَوْمَ ، وَإِنَّهُ لَيَقَعُ بِهَا أَبْعَدَ مِنَ السَّمَاءِ - (حم) عن أبي سعيد - (ح)

١٩٨٥ — إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَاتَ بِغَيْرِ مَوْلِدِهِ قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطَعِ أَثَرِهِ فِي الْجَنَّةِ - (ن ه) عن ابن عمرو - (صح)

١٩٨٦ — إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ (حم ٤ حب) عن أبي ذر - (ح)

(إن الرجل ليتكلم بالكلمة) الواحدة (لا يرى بها بأساً) أي سواماً يعني لا يظن أنها تعد عليه ذنباً ولا أنه يؤاخذ بها «وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم» (يهوى بها) أي يسقط بسببها (سبعين خريفاً في النار) لما فيها من الاوزار التي ليس عند الغافل المسكين منها إشعار والمراد أنه يكون دائماً في الصعود والهوى ذكره القاضي والهروي فعلى العاقل أن يميز بين أشكال الكلام قبل نطقه فما كان من حظوظ النفس وإظهار صفات المدح ونحو ذلك تجنبه ومن آمن بهذا الخبر حق إيمانه اتقى الله في لسانه وقلل كلامه حسب إمكانه سيما فيما يهى عن الكلام فيه كبعد العشاء إلا في خير قال الغزالي اللسان إنما خلق لك لتكثر به ذكر الله وتلاوة كتابه وترشد به الخلق إلى طريقه أو تظهر به مافي ضميرك من حاجات دينك ودنياك فإذا استعملته لغير ما خلق له فقد كفرت نعمة الله فيه وهو أغلب أعضائك عليك ولا يكب الناس في النار إلا حصائد ألسنتهم فاستظهر الغاية توتك حتى لا يكبك في قعر جهنم انتهى والهوى بضم الهاء وفتحها السقوط من أعلى إلى أسفل ذكره أبو زيد وغيره والخريف هنا عبارة عن السنة والمراد بالسبعين التكثير لا التحديد (ت ه ك عن أبي هريرة).

(إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً ليضحك بها القوم) أي يريد أن يضحكهم (وإنه ليقع بها أبعد من السماء) أي يقع بها في النار أبعد من وقوعه من السماء إلى الأرض قال الغزالي المراد به ما فيه غيبة مسلم أو إيذاؤه دون محض المزاح انتهى فعلى العاقل ضبط جوارحه فإنها رعاياه وهو مسئول عنها جارحة جارحة «إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا» وإن من أكثر المعاصي عدداً وأيسرها وقوعاً آثام اللسان إذ آفاته تزيد على العشرين ومن ثم قال تعالى «وقولوا قولا سديدا» ﴿تنبيه﴾ أخذ الشافعية من هذا الخبر وما أشبهه أن اعتياد أكثر حكايات تضحك أو فعل خيالات كذلك خارم للمروءة راد للشهادة وصرح بعضهم بأنه حرام وآخرون بأنه كبيرة تمسكاً بهذا الخبر وفرضه البعض في كلمة في الغير بباطل يضحك بها أعداءه لان فيه حينئذ من الإيذاء مايربو على كثير من الكبائر (حم عن أبي سعيد) الخدري قال الهيثمي فيه أبو إسرائيل إسمعيل بن خليفة وهو ضعيف.

(إن الرجل إذا مات بغير مولده) أي بأرض غير الارض الذي ولد بها يعني مات غريباً (قيس له) بالبناء للمفعول يعني أمر الله الملائكة أن تقيس أي تذرع له من مولده اي المكان الذي ولد فيه (إلى منقطع) بفتح الطاء (أثره) ى إلى موضع قطع أجله سمي الاجل اثراً لانه يتبع العمر قال: والمرء ماعاش ممدود له اجل لا ينتهي العمر حتى ينتهي الاجل وأصله من اثر مشيه في الأرض فإن مات لا يبقى له أثر فلا يرى لاقدامه اثر وقوله (في الجنة) متعلق بقيس يعني من مات في غربة يفسح له في قبره مقدار ما بين قبره وبين مولده ويفتح له باب إلى الجنة ومن البين أن هذا الفضل العظيم لمن لم يعص بغربته (ن ه عن ابن عمرو) بن العاص قال مات رجل بالمدينة ممن ولد بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليته مات في غير مولده فقيل له لم؟ فقال ذلك.

(إن الرجل إذا صلى مع الإمام) أي اقتدى به واستمر (حتى ينصرف) من صلاته (كتب) وفي رواية حسب (له قيام ليلة) قال في الفردوس يعني التراويح اهـ. ولم يطلع عليه ابن رسلان فبحثه حيث قال يشبه اختصاص هذا

١٩٨٧ - إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ عِلِّيِّينَ لَيُشْرِفُ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فَتُضِيءُ الْجَنَّةُ لِوَجْهِهِ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ -
(د) عن أبي سعيد - (صح)

١٩٨٨ - إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالشَّهْوَةِ وَالْجِمَاعِ ، حَاجَةُ أَحَدِهِمْ عَرَقٌ يَفِيضُ مِنْ جِلْدِهِ فَإِذَا بَطْنُهُ قَدْ ضَمُرَ - (طب) عن زيد بن أرقم - (ح)

الفضل بقيام رمضان لأنه ذكر الصلاة مع الإمام ثم أتى بحرف يدل على الغاية فدل على أن هذا الفضل إنما يأتى إذا اجتمعوا فى صلوات يقتدى بالإمام فيها وهذا لا يأتى فى الفرائض المؤداة (حم ت عن أبى ذر حب) قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى مضى سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم شيئا فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب الليل فقلت يارسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة فذكره وهو بعض حديث طويل قال الترمذى حسن صحيح.

(إن الرجل من أهل عليين) أعلى الجنة وأشرفها من العلو وكلما علا الشىء وارتفع عظم قدره ولذا قال تعالى معظما قدره «وماأدراك ماعليون» ويدل عليه قوله (ليشرف) بضم الياء وكسر الراء (على) من تحته من (أهل الجنة) ويدل له خبرالترمذى إن أهل الجنة العلا ليراهم من تحتهم كاترون الكوكب ، قال الراغب: عليون اسم أشرف الجنان (فتضىء الجنة) أى تستنير استنارة مفرطة (بوجهه) أى من أجل إشراق إضاءة نور وجهه عليها (كأنها) أى كأن وجوه أهل عليين (كوكب) أى كالكوكب (درى) نسبة للدر لبياضه وصفائه أى كأنها كوكب من در فى غاية الإشراق والصفاء والاضاءة وعلم من هذا ان الجنة طبقات بعضها فوق بعض وأن أنفسها وأغلاها أعلاها فى الاضاءة والاضاءة فرط الانارة كامر والكوكب النجم يقال كوكب وكوكبة كماقالوا بياض وبياضة وعجوز وعجوزة وكوكب الروضة نورها ذكره فى الصحاح قال الزمخشرى ومن المجاز در لكوكب طلع كأنه بدر الظلام ودارت النار أضاءت (ه عن أبى سعيد) الخدرى قال فى التقريب إسناده صحيح

(إن الرجل من أهل الجنة ليعطى قوة مائة رجل فى الأكل والشرب والشهوة) خصها لأن ماعداها راجع إليها إذ الملبس والمسكن من الشهوة (والجماع) فان قلت كثرة الأكل والشرب فى الدنيا يجمع على ذمه فكيف تمدح أهل الجنة فيها بكثرته؟ قلت إنما كان مذموما فى الدنيا لما ينشأ عنه من الفتور والتوانى والتثاقل عن فعل العبادات ولما ينشأ عنه من الأمراض من تخمة وقولنج وغيرهما ولما يكسبه كثرة الأكل من الضراوة واهل الجنة مأمونون من ذلك كله وكل مافى الجنة من أكل وغيره لايشبه شيئا مما فى الدنيا إلا فى مجرد الاسم ، ألاترى إلى قوله (حاجة أحدهم) كنى عن البول والغائط (عرق) بفتح أوله (يفيض من جلده) أى يخرج من مسامه (فإذا بطنه قد ضمر) بفتحات أى انهضم والضم ، جعل الله سبحانه لهم أسبابا لتصرف الطعام من الجشاء والعرق الذى يفيض - بفتح اوله - من جلودهم فهذا سبب إخراجه وذاك سبب إنضاجه وقد جعل فى أجوافهم من الحرارة مايطبخ الطعام ويلطفه ويهيئه لخروجه عرقا أو جشاء إلى غير ذلك من الأسباب التى لاتتم المعيشة إلا بها والله سبحانه خالق السبب والمسبب وهو رب كل شىء والاسباب مظهر أفعاله وحكمه لكنها مختلفة الاحكام فى الدارين فافعاله فى الآخرة واردة على أسباب غير الاسباب المعهودة والمألوفة فى الدنيا وربما لايتأمل القاصر ذلك فينكره جهلا وظلما إذليست قدرته قاصرة على أسباب أخر ومسببات تنشأ منها كما لم تقتصر قدرته فى هذا العالم المشهود عن أسبابه ومسبباته وليس ذا بأهون عليه من ذلك بل النشأة التى أنشأها بالعيان أعجب من النشأة الثانية الموعود بها إخراج الأشربة التى هى غذاء ودواء وشراب ولذة من بين فرث ودم ومن فم ذباب أعجب من إجرائها أنهاراً فى الجنة بأسباب أخر وإخراج جوهر الذهب

١٩٨٩ — إنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ القَائِمِ بِاللَّيْلِ الظَّامِيءِ بِالْهَوَاجِرِ - (طب) عن أبى أمامة - (ض)

١٩٩٠ — إنَّ الرَّجُلَ لَيُلْجِمُهُ الْعَرَقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ : رَبِّ أَرِحْنِي وَلَوْ إلَى النَّارِ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

١٩٩١ — إنَّ الرَّجُلَ لَيَطْلُبُ الْحَاجَةَ فَيَزْوِيهَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ ، فَيَتَّهِمُ النَّاسَ ظُلْماً لَهُمْ فَيَقُولُ : مَنْ سَبَعَنِي - (طب) عن ابن عباس - (صح)

والفضة فى عروق الجبال أعجب من إنشائها هناك من أسباب أخر وإخراج الحرير من لعاب دود القز وبنائها على نفسها القباب الملونة أعجب من إخراجه من شجرة هناك وجريان البحار بين السماء والأرض فوق السحاب أعجب من جريانها فى الجنة بغير أخدود ومن تأمل آيات الله الدالة على كمال قدرته وبديع حكمته ثم وازن بينها وبين ماأخبر فى الآخرة وجدهما عن مشكاة واحدة (طب عن زيد بن أرقم) قال الهيثمى رواته ثقات .

(إن الرجل) فى رواية إن المؤمن (ليدرك بحسن خلقه درجة) أى مثل درجة أى منزلة (القائم بالليل) أى المتهجد فيه (الظامئ بالهواجر) أى العطشان فى شدة الحر بسبب الصوم لأنهما يجاهدان أنفسهما فى مخالفة حظهما من الطعام والشراب والنكاح والنوم والصيام يمنع من ذلك والنفس أمارة بالسوء تدعو إلى ذلك لأن بالطعام يتقوى وبالنوم ينمو ، فالصائم والقائم يجاهدان بذلك ومن جمعهما فكأنه يجاهد نفساً واحدة ومن حسن خلقه يجاهد نفسه فى تحمل أثقال مساوئ أخلاق الناس لأن الحسن الخلق لايحمل غيره خلقه وأثقاله ويتحمل أثقال غيره وخلقه وهو جهاد كبير فأدرك ما دركه القائم الصائم فاستويا فى الدرجة قال الغزالى رضى الله عنه ولا يتم لرجل حسن خلقه حتى يتم عقله فعند ذلك يتم إيمانه ويطيع ربه ويعصى عدوه إبليس (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه عفير بن معدان وهو ضعيف انتهى ورواه الحاكم من حديث أبى هريرة وقال على شرطهما وأقره الذهبى فلو آثره المصنف لصحته كان أولى من إيثاره هذا لضعفه

(إن الرجل) وفى رواية الطبرانى وأبى يعلى الكافر (ليلجمه العرق) أى يصل إلى فيه فيصير كاللجام قال النووى يحتمل عرق نفسه وغيره ويحتمل عرقه فقط لتراكم الأهوال ودنو الشمس من الرءوس (يوم القيامة) من شدة الهول وذلك يختلف باختلاف الناس فبعضهم يكون ذلك اليوم عليه مقدار خمسين ألف سنة وبعضهم يكون عليه لحظة لطيفة كصلاة الصبح كما زاد فى رواية الطبرانى وأبى يعلى والبيهقى فى الشعب عن ابن عمرو وغيره أن هذا فى الكافر وعورض بما فى بعض الطرق من أن الناس يتفاوتون فيه بحسب أعمالهم والاخبار كالصريح فى ذلك كله فى الموقف وقد ورد أنه يقع مثله لمن يدخل النار قال ابن أبى جمرة وظاهر الخبر تعميم الناس بذلك لكن دلت أحاديث أخر على تخصيصه البعض ويستثنى الأنبياء والشهداء ومن شاء الله فأشدهم فى العرق الكفار وأصحاب الكبائر ثم من بعدهم والمسلمون منهم قليل بالنسبة للكفار (فيقول رب) بحذف حرف النداء للتخفيف وفى رواية بإثبات حرف النداء (أرحنى) من طول الوقوف على تلك الحالة (ولو) بإرسالى (إلى النار) زاد فى رواية وهو يعلم مافيها من شدة العذاب ؛ وفيه إشارة إلى طول وقوفهم فى ذلك الموقف فى مقام الهيئة وتمادى حبسهم فى مشهد الجلال والعظمة (طب) وكذا الأوسط (عن ابن مسعود) قال الهيثمى رجال الكبير رجال الصحيح وقال المنذرى إسناده جيد

(إن الرجل ليطلب الحاجة) أى الشيء الذى يحتاجه ممن جعل الله حوائج الناس إليه كالإمام الأعظم أو بعض نوابه (فيزويها) بتحتية فزاى أى يصرفها الله (عنه) فلايسهل له قال الزمخشرى زوى الميراث عن ورثته عدل به عنهم

١٩٩٢ — إِنَّ الرَّجُلَ لَتُرفَعُ درجتهُ في الجَنَّةِ فيقولُ : أَنَّى لي هٰذَا ؟ فَيُقَالُ : بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ - (حم ه ق) عن أبي هريرة - (ح)

١٩٩٣ — إِنَّ الرَّجُلَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ ، وَصَدْرِ فِرَاشِهِ ، وَأَنْ يَؤُمَّ في رَحْلِهِ - (طب) عن عبد الله بن حنظلة - (ض)

١٩٩٤ — إِنَّ الرَّجُلَ لَيَبْتَاعُ الثَّوْبَ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ ، أَوْ بِنِصْفِ الدِّينَارِ ، فَيَلْبَسُهُ فَمَا يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ حَتَّى يُغْفَرَ لَهُ مِنَ الحَمْدِ - ابن السني عن أبي سعيد - (ض)

(لما هو خير له) وهو أعلم بما يصلح به عبده «وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم» (فيتهم الناس ظلماً لهم) بذلك الاتهام وفى نسخ فيتهم الإنسان ظالما له وهو تحريف فإن الأول هو الذى وقفت عليه فى نسخة المصنف بخطه (فيقول من شعنى) بفتح الشين المعجمة والباء الموحدة والعين «ضبط المصنف بخطه يعنى من تزين بالباطل وعارضنى فيما سألته من الأمير مثلا ليغيظني بذلك ويدخل الأذى ، الضرر على بمعارضته ، ففى لسان العرب وغيره ما محصوله تشبع تزين بالباطل كالمرأة تكون للرجل ولها ضرائر فتشبع بما تدعى من الحظوة عند زوجها بأكثر مما عنده لها تريد بذلك غيظ جارتها وإدخال الأذى عليها قال وكذلك هذا فى الرجال ومقصود الحديث أنه ليس بيد أحد من الخلق نفع ولا منع وإنما الفاعل هو الله (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه عبد الغفور أبو الصباح وهو متروك

(إن الرجل) يعنى الإنسان المؤمن ولو أنثى (لترفع درجته فى الجنة فيقول أنى هذا) أى من أين لى هذا ولم أعمل عملا يقتضيه وفى نسخة أنى لى والفظ لى ليس فى خط المصنف (فيقال) أى تقول له الملائكة أو العلماء هذا (باستغفار ولدك لك) من بعدك ، دل به على أن الاستغفار يحط الذنوب ويرفع الدرجات وعلى أنه يرفع درجة أصل المستغفر إلى مالم يبلغها بعمله فما بالك بالعامل المستغفر ولو لم يكن فى النكاح فضل إلا هذا لكفى وكان الظاهر أن يقال لاستغفار ليطابق اللام فى لى لكن سد عنه أن التقدير كيف حصل لى هذا فقيل حصل لك باستغفار ولدك وقيل إن الابن إذا كان أرفع درجة من أبيه فى الجنة سأل أن يرفع أبوه إليه فيرفع وكذلك الأب إذا كان أرفع وذلك قوله سبحانه وتعالى «لاتدرون أيهم أقرب لكم نفعاً» (حم ه هق عن أبى هريرة) قال الذهبى فى المهذب سنده قوى وقال الهيثمى رواه البزار والطبرانى بسند رجاله رجال الصحيح غير عاصم بن بهدلة وهو حسن الحديث

(إن الرجل أحق بصدر دابته) بأن يركب على مقدم ظهرها ويردف خلفه ولا يعكس (وصدر فراشه) بأن يجلس فى أرفع تكرمته فلا يتقدم عليه فى ذلك نحو ضيف ولا زائر إلا بإذنه (وأن يؤم فى رحله) أى أن يصلي إماماً بمن حضر عنده فى منزله الذى يسكنه بحق فإذا دخل إنسان على آخر فى منزله لنحو زيارة أو ضيافة وحضرت الصلاة فصاحب المنزل أولى بالتقدم للامامة ويستثنى الوالى فى محل ولايته والفراش بالكسر فعال بمعنى مفعول ككتاب بمعنى مكتوب وجمعه فرش ككتاب وكتب وهو فرش أيضا تسمية بالمصدر والرحل مسكن الانسان ومأواه كما فى الصحاح وغيره (طب عن عبد الله بن حنظلة) بن أبي عامر الراهب الانصارى له رواية وأبوه أصيب يوم أحد استشهد عبد الله يوم الحرة وكان أمير الانصار فيها

(إن الرجل ليبتاع الثوب بالدينار والدرهم) الواو بمعنى أو (أو بنصف الدينار) مثلا والمراد بشىء حقير وفى نسخة المصنف بخطه أو بالنصف الدينار بزيادة ال ، والظاهر أنه سبق قلم (فيلبسه فما يبلغ كعبيه) أى ما يصل إلى عظميه الناتئين عند مفصل الساق والقدم وفى رواية بدل كعبيه ثدييه (حتى يغفر له) أى يغفر الله له ذنوبه والمراد الصغائر (من

١٩٩٥ - إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا رَضِيَ هَدْيَ الرَّجُلِ وَعَمَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ - (طب) عن عقبة بن عامر (ض)

١٩٩٦ - إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ وَلَمَا فَاتَهُ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ - (ص) عن طلق بن حبيب (ض)

١٩٩٧ - إِنَّ الرَّحْمَةَ لَا تَنْزِلُ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ قَاطِعُ رَحِمٍ - (خد) عن ابن أبي أوفى - (ض)

١٩٩٨ - إِنَّ الرِّزْقَ لَيَطْلُبُ الْعَبْدَ أَكْثَرَ مِمَّا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ - (طب عد) عن أبي الدرداء - (ح)

الحمد) أى من أجل أو بسبب حمده لله على ذلك وفيه منقبة عظيمة للحمد حيث أوقع فى مقابلته هذا الجزاء العظيم وهو المغفرة فيسن مؤكداً لمن لبس ثوباً جديداً أن يحمد الله على تيسيره له، وأولى صيغ الحمد هنا ماجاء عن المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الآتى فى الكاف وتحصل السنة بأى شيء كان من صيغه ولو بلفظ الحمد لله فقط (ابن السنى عن أبى سعيد) الخدرى

(إن الرجل إذا رضى هدى الرجل) بفتح الهاء وكسرها وسكون الدال أى وصفه وطريقته وفى الصحاح يقال ماأحسن هديته بكسر الهاء وفتحها أى سيرته ومنه خبر اهتدوا بهدى عمار وما أحسن هديه (وعمله) أى ورضى عمله (فهو مثله) فى الخير أو ضده فان كان محموداً فهو محمود أو مذموما فمذموم واستعمال الهدى فى الثانى مجاز؛ ومقصود الحديث الحث على التباعد عن أهل الفسوق ومهاجرتهم بالقلوب والتصريح بعدم الرضى بأفعالهم (طب عن عقبة ابن عامر) قال الهيثمى فيه عبد الوهاب الضحاك وهو متروك

(إن الرجل ليصلى الصلاة) أى فى آخر وقتها (ولما فاته منها) من أول وقتها (أفضل من أهله وماله) اللذين هما أعز الأشياء عليه وفى رواية بدله خير من الدنيا ومافيها قال الغزالى فينبغى المبادرة لحيازة فضيلة أول الوقت لهذا الحديث (ص عن طلق) بفتح المهملة وسكون اللام (ابن حبيب) العنزى بفتح المهملة والنون الزاهد البصرى قال فى الكاشف روى عن جندب وابن عباس وغيرهما قال أبو حاتم صدوق يرى الارجاء وفى التقريب كأصله صدوق عابد رمى بالإرجاء من الطبقة الثالثة انتهى فالحديث مرسل وكان الأولى للمصنف التنبيه عليه؛ وقضية صنيع المصنف أنه لم يقف عليه مسنداً وهو قصور فقد خرجه ابن منيع والديلمى من حديث أبى هريرة باللفظ المزبور قال فى الفردوس وفى الباب ابن عمر أيضاً

(إن الرحمة لاتنزل على قوم فيهم قاطع رحم) أى قرابة له بنحو إيذاء وهجر، أراد بالقوم الذين يساعدونه على قطيعتها ولا ينكرون عليه وهو على العموم والمراد بالرحمة المطر فيحبس عنهم بشؤم القاطع وهذا وعيد عظيم مؤذن بأن قطيعة الرحم من الكبائر ومن ثم عدها كثيرون منها وفى رواية بدل الرحمة إن الملائكة إلى آخر ماذكروا، وعليه قال فى الاتحاف المراد بهذا ملائكة الزيارة والرحمة الذين يسيحون فى الأرض لمثل ذلك ثم يحتمل تخصيص هذا بما إذا علموا حاله فلم يمنعوه ولم يخرجوه من بينهم ويحتمل أنه لحديث لاتدخل الملائكة بيتاً فيه كلب وهو أقرب لظاهر الخبر وسره أن شأن القاطع غالباً يظهر سرائره فعدم العلم بحاله لايكون عذراً بل هو دليل على عدم اعتناء أولئك القوم بالأمور الدينية وأنهم لايفتقدون بعضهم بأمره فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وفيه إشارة إلى طلب هجر القاطع فى المجلس وينبغى ترك مجاورته لمن تيسر له ذلك وأنه لايرافق فى سفره ونحوه (خد عن ابن أبى أوفى) ورواه عنه أيضاً الطبرانى وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه أبوداود المحاربى وهو كذاب

(إن الرزق ليطلب العبد) أى الإنسان (أكثر مما يطلبه أجله) أى غاية عمره قال البيهقى معناه أن ماقدر من الرزق يأتيه ولا بد فلا يجاوز الحد فى طلبه فالاهتمام بشأنه والحرص على استزادته ليس نتيجته إلا شغل القلوب عن خدمة علام الغيوب والعمى عن مرتبة العبودية وسوء الظن بالحضرات الرازقية قال ابن عطاء الله اجتهادك فيما ضمن لك

١٩٩٩ - إنَّ الرِّزْقَ لَا تَنْقُصُهُ الْمَعْصِيَةُ ، وَلَا تَزِيدُهُ الْحَسَنَةُ ، وَتَرْكُ الدُّعَاءِ مَعْصِيَةٌ - (طص) عن أبي سعيد - (ض)

٢٠٠٠ - إنَّ الرِّسَالَةَ وَالنُّبُوَّةَ قَدِ انْقَطَعَتْ ، فَلَا رَسُولَ بَعْدِي وَلَا نَبِيَّ ، وَلَكِنِ الْمُبَشِّرَاتُ رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ ، وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ - (حم ت ك) عن أنس - (صح)

٢٠٠١ - إنَّ الرُّؤْيَا تَقَعُ عَلَى مَا تُعَبَّرُ ، وَمَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ رَجُلٍ رَفَعَ رِجْلَهُ فَهُوَ يَنْتَظِرُ مَتَى يَضَعُهَا ، فَإِذَا رَأَى

وتقصيرك فيما طلب منك دليل على انطماس بصيرتك ومما عزاه الطوسى رحمه الله وغيره لعلى كرم الله وجهه ورضى عنه وأرضاه

حقيق بالتواضع من يموت ويكفى المرء من دنياه قوت
صنيع مليكنا حسن جميل وما أرزاقه عنا تفوت
فياهذا سترحل عن قليل إلى قوم كلامهم السكوت

وهذا الخبر لاتعارض بينه وبين خبر استنزلوا الرزق بالصدقة لأن ماهنا فى المتحتم فى العلم الأزلى وذلك بالنظر لما فى صحف الملائكة أواللوح (طب عد عن أبى الدرداء) وكذا البيهقى فى الشعب والدارقطنى فى العلل وأبو الشيخ فى الثواب والعسكرى والبزار رجاله ثقات وقال الدارقطني والبيهقي وقفه أصح من رفعه وقال ابن عدى دو بهذا الإسناد باطل

(إن الرزق لاتنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة) بالنسبة لما فى العلم القديم الأزلى كما سبق تقريره موضحا وعدم تنقيص الرزق بالمعصية أمر مستفيض بين المتين وغيرهم . حكى أن كسرى غضب على بعض مرازبته فاستؤمر فى قطع عطائه فقال يحط من مرتبته ولا ينقص من صلته فإن الملوك تؤدب بالهجران ولا تعاقب بالحرمان (وترك الدعاء) أى الطلب من الله (معصية) لما فى خبر آخر إن من لم يدع الله يغضب عليه . ولذا قيل :

الله يغضب إن تركت سؤاله وبنى آدم حين يسأل يغضب

والمراد أنه يقرب من المعصية لكراهته (طص عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى وفيه عطية العوفى وهو ضعيف قال السخاوى سنده ضعيف .

(إن الرسالة والنبوة) وفيه أنهما متغايران (قد انقطعت) أى كل منهما (فلا رسول بعدى) يبعث إلى الناس بشرع جديد لخرج عيسى عليه السلام (ولا نبى) يوحى إليه ليعمل لنفسه قال أنس راوى الحديث لما قال ذلك شق على المسلمين فقال (ولكن) الذى لاينقطع هو (المبشرات) بكسر المعجمة فقالوا يارسول الله وما المبشرات؟ قال (رؤيا الرجل) يعنى الإنسان رجلا أو غيره (المسلم فى منامه) وفى رواية بدل المسلم الصالح (وهى جزء من أجزاء النبوة) أى خصلة من خصال الأنبياء التى بها يعلمون الوحى ومرأنها جزء من ستة وأربعين جزءا وأقل وأكثر وجمع باختلاف قرب الأشخاص من أخلاق الحضرة النبوية وهذه قاعدة لايحتاج فى إثباتها إلى شىء لانعقاد الإجماع عليها ولا التفات إلى مازعمه بعض فرق الضلال من أن النبوة باقية إلى يوم القيامة وبنوا ذلك على قاعدة الأوائل أن النبوة مكتسبة ورمى بذلك جمع من عظماء الصوفية كالإمام الغزالى افتراه عليه الحسدة وقد تبرأ رحمه الله من القول به وتنصل منه فى كتبه وأما عيسى عليه الصلاة والسلام فقد أجمعوا على نزوله نبيا لكنه بشريعة نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وذكر ابن بزيزة عن عصرية بن عربى أن زوجة عيسى عليه الصلاة والسلام ولدت فى زمنه انتهى أقول وهذه دعوى قد تبين بطلانها فإن ابن عربى من القرن السادس ونحن الآن فيما بعد الألف وهذا مما يقوى الريبة فى أقاويل ابن عربى (حم ت ك) فى الرؤيا (عن أنس) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى .

(إن الرؤيا تقع على ماتعبر) بالتشديد أى تفسر قال فى الصحاح عبر الرؤيا فسرها وعبرها أيضا تعبيرا (ومثل

أَحَدُكُمْ رُؤْيَا فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا نَاصِحاً أَوْ عَالِماً - (ك) عن أنس - (صح)

٢٠٠٢ — إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ - (حم ده ك) عن ابن مسعود - (صح)

ذلك مثل رجل رفع رجله فهو ينتظر متى يضعها فإذا رأى أحدكم رؤيا فلا يحدث بها إلا ناصحا أو عالما) أى بتأويلها وسيجيء توجيهه (تنبيه) قال ابن عربي لله تعالى ملك موكل بالرؤيا يسمى الروح وهو دون السماء الدنيا وبيده صورة الأجساد التى يدرك النائم فيها نفسه وغيره وصور مايحدث من تلك الصور من الأكوان فإذا نام الإنسان أو كان صاحب غيبة وفناء أو قوة إدراك لاتحجبه المحسوسات فى يقظته عن إدراك مابيد هذا الملك من الصور فيدرك مايدركه النائم لأن اللطيفة الإنسانية تنتقل بقواها من حضرة المحسوس إلى حضرة الخيال المتصل بها الذى محله مقدم الدماغ ليفيض عليها ذلك الروح الموكل بالصور من الخيال المنفصل عن الإذن الإلهى مايشاء الحق أن يريه لهذا النائم ومن ذكر معه من المعانى متجسدة فى الصور التى بيد هذا الملك فمنها مايتعلق بالله ومايوصف به من الأسماء فيدرك الحق فى صورة أو القرآن أو العلم أو الرسول الذى هو على شرعه فيما يحدث له أى ثلاث مراتب أو إحداها (أحدها) أن يكون الصورة المدركة راجعة للمرئى بالنظر إلى منزلة ما من منازله أو صفاته الراجعة إليه فتلك رؤيا الأمر على ماهو عليه بما يرجع إليه (الثانية) أن تكون الصورة المرئية راجعة لحال الرائى فى نفسه (الثالثة) أن تكون راجعة إلى الحق المشروع والناموس الموضوع أى ناموس كان فى تلك البقعة التى رأى تلك الصورة فيها فى ولاية أمر ذلك الإقليم القائمين بناموسه وما ثم رتبة رابعة ، فالأولى حسية كاملة لاتتصف بقبح ولا نقص والأخيران قد تظهر الصورة فيها بحسب الأحوال من حسن وقبح ونقص وكمال فإن كان من تلك الصورة خطاب فهو بحسب مايكون الخطاب وبقدر مايفهم منه فى رؤياه ولايعول على التعبير فى ذلك بعد الرجوع إلى عالم الحس إلا إن كان عالما بالتعبير أو يسأل عالما به وينظر حركة الرائى مع تلك الصورة من أدب واحترام وغير ذلك فإن حاله بحسب مايصدر عنه من معاملته لتلك الصورة فإنها صورة حق بكل وجه وقد يشاهد الروح الذى بيده الصورة وقدلا ، وماعدا هذه الصورة فليست إلا من الشيطان إن كان فيه تحزين أو مما يحدث به المرء نفسه فى يقظته فلا يعول عليها ومع ذلك إذا عبرت كان لها حكم ولا بد يحدث لها ذلك من قوة التعبير لامن نفسها وذلك أن الذى يعبرها لايعبرها حتى يصورها فى خياله من المتكلم فقد انتقلت تلك الصورة عن المحل التى كانت فيه حديث نفس أو تحزين شيطان إلى حال العابر لها وماهى له حديث نفس فيتحكم على صورة محققة ارتسمت فى ذاته فيظهر لها حكم أحدثه حصول تلك الصورة فى نفس العابر كما جاء فى نفس قصة يوسف عليه السلام مع الرجلين وكانا كذبا فلما تخيلا ذلك وقصاه على يوسف عليه السلام حصل فى خياله صورة من ذلك ولم يكن يوسف حدث بذلك نفسه وصارت حقا فى حقه فكأنه هو الرائى لتلك الرؤية لذلك الرجل وقاما له مقام الملك الذى بيده صورة الرؤيا فلما عبرها لهما قالا مارأينا شيئا فقال ، قضى الأمر ، فخرج الأمر فى الحس كما عبر (ك) عن أنس بن مالك .

(إن الرقى) أى التى لايفهم معناها إلا التعوذ بالقرآن ونحوه فإنه محمود ممدوح (والتمائم) جمع تميمة وأصلها خرزات تعلقها العرب على رأس الولد لدفع العين توسعوا فيها فسموا بها كل عوذة (والتولة) بكسر التاء وفتح الواو كعنبة مايحبب المرأة إلى الرجل من السحر (شرك) أى من الشرك سماها شركا لأن المتعارف منها فى عهده ماكان معهودا فى الجاهلية وكان مشتملا على مايتضمن الشرك أو لأن اتخاذها يدل على اعتقاد تأثيرها ويفضى إلى الشرك ذكره القاضى وقال الطيبى رحمه الله المراد بالشرك اعتقاد أن ذلك سبب قوى وله تأثير وذلك ينافى التوكل والانخراط فى زمرة الذين لايسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون لأن العرب كانت تعتقد تأثيرها وتقصد بها دفع المقادير المكتوبة عليهم فطلبوا دفع الأذى من غير الله تعالى وهكذا كان اعتقاد الجاهلية فلا يدخل فى ذلك ما كان بأسماء الله

٢٠٠٣ - إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ ، طَمَسَ اللهُ تَعَالَى نُورَهُمَا وَلَوْ لَمْ يَطْمِسْ نُورَهُمَا لَأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ - (حم ت حب ك) عن ابن عمرو - (ح)

٢٠٠٤ - إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ - (حم م ه) عن أم سلمة - (صح)

٢٠٠٥ - إِنَّ الزُّنَاةَ يَأْتُونَ تَشْتَعِلُ وُجُوهُهُمْ نَاراً - (طب) عن عبد الله بن بسر - (ض)

وكلامه ولا من علقها بذكر تبركا الله عالما أنه لا كاشف إلا الله فلا بأس به (حم د ه ك هب) فى الطب عن ابن مسعود قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي .

(إن الركن والمقام) مقام إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام بحذاء الكعبة (ياقوتتان من ياقوت) وفى نسخة يواقيت والأول هو ما فى خط المؤلف (الجنة) أى أصلهما ذلك (طمس الله تعالى نورهما) أى ذهب به لكون الخلق لا يتحملونه كما أطفأ حر النار حين أخرجت من جهنم بغسلها فى البحر مرتين (ولولم يطمس نورهما لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب) أى والخلق لا تطيق مشاهدة ذلك كما يدل له قول ابن عباس فى الحجر لولا ذلك ما استطاع أحد النظر إليه فطمس نورهما من ضرورة بقاء أهل الأرض والطمس المحو والتغيير كما فى الصحاح قال الزمخشرى ومن المجاز رجل طامس القلب ميته لا يعى شيئا ونجم طامس ذاهب الضوء (حم ت حب ك عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم تفرد به أيوب بن سويد وتعقبه الذهبي بأن أيوب ضعفه أحمد وتركه النسائى اه وأشار الترمذى إلى أن وقفه على ابن عمرو أشبه

(إن الروح إذا قبض تبعه البصر) فينبغى تغميضه لئلا يقبح منظره قال القاضى يحتمل أن الملك المتوفى للمحتضر يتمثل له فينظر إليه نظرا شزرا ولا يرتد إليه طرفه حتى تفارقه الروح وتضمحل بقايا القوى ويبطل البصر على تلك الهيئة فهو علة للشق ويحتمل كونه علة للإغماض لأن الروح إذا فارقته تتبعه الباصرة فى الذهاب فلم يبق لانفتاح بصره فائدة انتهى وقول النووى معناه إذا خرج الروح من الجسد تبعه البصر ناظراً أين تذهب تعقبه السيوطى بأنه يبصر ما دام الروح فى البدن فإذا فارقه تعطل الإبصار كما يتعطل الإحساس قال والذى ظهر لى بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأحد أمرين الأول أن ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهى بعد باقية فى الرأس والعين فإذا خرج من الفم أكثرها ولم تنته كلها نظر البصر إلى القدر الذى خرج وقد ورد أن الروح على مثال البدن وقدر أعضائه فإذا خرج بقيتها من الرأس والعين سكن النظر فيكون قوله إذا قبض معناه إذا شرع فى قبضه ولم ينته ، الثانى أن الروح لها اتصال بالبدن وإن كانت خارجة عنه فيرى ويسمع ويعلم ويرد السلام ويكون هذا الحديث من أقوى الأدلة على ذلك اه وقد مرت الإشارة إلى رد ذلك وبيان الأصوب فيه ، والروح قد خاض سائر الفرق غمرة الكلام فيها فما ظفروا بطائل ولا رجعوا بنائل وفيها أكثر من ألف قول قال ابن جماعة وليس فيها قول صحيح بل هى قياسات وتخييلات عقلية وجمهور أهل السنة على أنها جسم لطيف يخالف الأجسام بالماهية والصفة متصرف فى البدن حال فيه حلول النار فى الفحم والزيت فى الزيتون يعبر عنه بأنا وأنت وذهب الإمام والغزالى وكبير من الصوفية إلى أنه مجرد غير حال فى البدن يتعلق به تعلق العاشق بالمعشوق ويدبر أمره على وجه لا يعلمه إلا الله (حم م ه عن أم سلمة) زوجة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قالت دخل النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم على أبى سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم ذكره فضج الناس من أهله فقال لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لأبى سلمة وارفع درجته فى المهديين واخلفه فى عقبه فى الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له فى قبره ونور له فيه : رواه مسلم

(إن الزناة يأتون) يوم القيامة إلى الموقف (تشتعل) أى تضطرم (وجوههم) أى ذواتهم والتعبير بالوجه عن الذات

٢٠٠٦ — إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ : الدُّخَانُ، وَالدَّجَّالُ ، وَالدَّابَّةُ وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا . وَثَلَاثَةُ خُسُوفٍ : خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَنُزُولُ عِيسَى وَفَتْحُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنٍ تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَحْشَرِ تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا ـ (حم م ٤) عن حذيفة بن أسيد (صح)

٢٠٠٧ — إِنَّ السَّحُورَ بَرَكَةٌ أَعْطَاكُمُوهَا اللَّهُ ، فَلَا تَدَعُوهَا ـ (حم ن) عن رجل ـ (صح)

شائع غير عزيز ولا مانع من إرادة الوجه فقط وإن كان الأول أشبه (نارا) لأنهم لما نزعوا لباس الإيمان عاد تنور الشهوة الذى كان فى قلوبهم تنورا ظاهرا يحمى عليه بالنار لوجوههم التى كانت ناظرة إلى المعاصى ، وهذا تهديد شديد قصد به الردع لكون القوم كانوا حديثى العهد بجاهلية وكان الزنا فى الجاهلية متعارفا لا نكير فيه ولا عار عليه بينهم مع أن فى طيه فساد الجهور وخراب المعمور وخلط الأنساب (طب عن عبد الله بن بسر) بباء موحدة مضمومة وسين مهملة وعبد الله بن بسر فى الصحابة اثنان مازنى وبصرى والمراد هنا الثانى وكان ينبغى للمؤلف تمييزه قال الهيثمى وفيه محمد بن عبد الله بن بسر ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات وقال المنذرى فى إسناده نظر .

(إن الساعة) أى القيامة (لا تقوم حتى تكون) أى يوجد فتكون تامة (عشر آيات) أى علامات بل أكثر من ذلك بكثير كما فى أخبار أخر وإنما اقتصر عليها هنا لأنها أكبرها (الدخان) بالتخفيف بدل من عشرا أو خبر مبتدأ محذوف وفى رواية يملأ ما بين المشرق والمغرب (والدجال) من الدجل وهو السحر أى المسيح فإنه سياح يقطع نواحى الأرض فى زمن قليل (والدابة) التى تجلو وجه المؤمن بالعصى وتخطم أنف الكافر (وطلوع الشمس من مغربها) لا يقدح فيه قول الهيوليين إن الفلكيات بسيطة لا تختلف ولا يتطرق إليها خلاف ما هى عليه لأنه لا مانع من انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق مغربا وعكسه (وثلاثة خسوف) جمع خسف وخسف المكان ذهابه فى الأرض وغيوبته فيها (خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب) مكة والمدينة واليمامة واليمن على ما حكى عن مالك رضى الله تعالى عنه سميت به لأنه يحيط بها بحر الهند وبحر القلزم ودجلة والفرات (ونزول عيسى) عليه السلام من السماء إلى الأرض حكما عدلا (وفتح يأجوج ومأجوج) أى سدهما ـ بالهمز ـ صنف من الناس (ونار تخرج من قعر عدن) أى من أسفلها وأساسها قال فى المصباح قعر الشىء نهاية أسفله ، وعدن بالتحريك مدينة باليمن وقعرها أقصى أرضها (تسوق الناس) وفى رواية ترحل الناس وفى أخرى تطرد الناس (إلى المحشر) أى محل الحشر للحساب وهو الشام قال الخطابى هذا قبل قيام الساعة يحشر الناس أحياء إلى الشام بدليل قوله (تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا) وهذا الحشر آخر الأشراط كما فى مسلم وما ورد مما يخالفه مؤول قال ابن حجر رحمه الله تعالى ويترجح من مجموع الأخبار أن أول الآيات المؤذنة بتغيير أحوال العالم الأرضى الدجال فنزول عيسى عليه السلام فخروج يأجوج ومأجوج وكلها سابقة على طلوع الشمس ، وأولها المؤذن بتغيير أحوال العالم العلوى طلوع الشمس وخروج الدابة فى يومه أو يقرب منه وأول أشراط الساعة نار تخرج من المشرق (حم م عد عن حذيفة بن أسيد) بفتح الهمزة الغفارى أبى سريحة بمهملتين مفتوح الأولى صحابى بايع تحت الشجرة ومات بالكوفة وروى له الجماعة قال حذيفة كان المصطفى صلى الله عليه وسلم فى غرفة ونحن فى أسفل منه فاطلع علينا فقال ما تذكرون ؟ قلنا الساعة ، فذكره .

(إن السحور بركة) بفتح السين وضمها أى زيادة خير ونمو وعظم ثواب (أعطاكموها الله) أى خصكم بها على جميع الأمم (فلا تدعوها) أى لا تتركوها لمزيد فضلها فالتسحر سنة مؤكدة بل هذا الحديث يدل على كراهة تركه

٢٠٠٨ — إِنَّ السَّعَادَةَ كُلَّ السَّعَادَةِ طُولُ الْعُمُرِ فِى طَاعَةِ اللَّهِ (خط) عن المطلب عن أبيه - (ح)

٢٠٠٩ — إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الْفِتَنَ وَلَمَنْ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ - (د) عن المقدام - (ح)

٢٠١٠ — إِنَّ السِّقْطَ لَيُرَاغِمُ رَبَّهُ إِذَا دَخَلَ أَبَوَاهُ النَّارَ ، فَيُقَالُ : أَيُّهَا السِّقْطُ الْمُرَاغِمُ رَبَّهُ أَدْخِلْ أَبَوَيْكَ الْجَنَّةَ ، فَيَجُرُّهُمَا بِسَرَرِهِ حَتَّى يُدْخِلَهُمَا الْجَنَّةَ - (ه) عن على - (ض)

قال عياض وكان فى صدر الإسلام ممنوعا اه . وقضية قاعدة أن ما كان ممنوعا ثم جاز وجب أنه واجب ولعل الصارف عن الوجوب الإجماع أو عدم مواظبة الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (حم عن رجل) من الصحابة لم يبين اسمه وإبهامه غير قادح لأن الصحابة عدول .

(إن السعادة كل السعادة طول العمر) بضم العين وتفتح (فى طاعة الله) أى السعادة التامة العظيمة الكاملة قال فيه الكمال التى فى ضمنها كل السعادة فإنه كل ماطال عمره ازداد من الطاعة فتكثر حسناته وتضاعف درجاته فى الجنان وازداد قرباً من رضى الرحمن وفى إفهامه أن الشقاوة كل الشقاوة طول العمر فى معصية الله تعالى فإنه كلما طال ازداد من المعاصى فتكثر ذنوبه فتورده النار وبئس الورد المورود (خط عن المطلب) بن ربيعة بن الحارث الهاشمى (عن أبيه) ربيعة وله ولأبيه صحبة كما فى الكاشف وسبقه بذلك ابن الحارث مع الإيضاح فقال ربيعة بن الحارث ابن عبد المطلب القرشى الهاشمى ابن عم النبى صلى الله عليه وسلم وهو الذى قال فيه المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم نعم الرجل ربيعة لو قصر شعره وشمر ثوبه ، وابنه المطلب كان غلاماً على عهد المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وقيل كان رجلا سكن دمشق وقدم مصر ثم إن فيه ابن لهيعة وفيه ضعف .

(إن السعيد لمن جنب) بضم الجيم وتشديد النون (الفتن) يعنى بعدعنها ووفق للزوم بيته ، وكرره ثلاثاً مبالغة فى تأكد المباعدة عنها (ولمن ابتلى) أى بتلك الفتن هو بفتح اللام جواب قسم فى صدر الحديث ومن بفتح الميم شرطية وابتلى فى محل جزم بها (فصبر) معطوف عليه أى صبر على ماوقع فى الفتن وصبر على ظلم الناس له وتحمل أذاهم ولم يدفع عن نفسه وقضية كلام المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند أبى داود فواها ثم واها أى طوبى له لما حصل أى فواها له ما أطيبه (د) الفتن (عن المقدام) بن معديكرب الكندى وفى نسخة المقداد قال وايم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره .

(إن السقط) بتثليث السين الولد يسقط من بطن أمه قبل تمامه وفى الإحياء بدله الطفل قالوا ولا أصل له (ليراغم) بتحتية وغين معجمة أى يحاج ويغاضب (ربه) يعنى يتدلل على ربه والمراغمة المغاضبة قال الفارسى وأما بالزاى فهو الغضب مع كلام (إذا دخل أبواه النار) نار جهنم قال الطيبى هذا تخييل على نحو حديث الشيخين إن الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فأخذت بحقوق الرحمن فقال مه قالت هذا مقام العائذ من القطيعة الحديث (فيقال) أى تقول الملائكة أو غيرهم بإذن ربهم (أيها السقط المراغم ربه) المدلل عليه (أدخل أبويك الجنة) أى أخرجهما من النار وأدخلهما الجنة (فيجرهما بسرره) بفتح السين والراء مايبقى بعد القطع من السرة بأن يعاد المقطوع إليه فيتمسكان به فيجرهما به (حتى يدخلهما الجنة [1]) ويحتمل أن الارتباط المعنوى والكلام فى المسلمين قال الطيبى هذا تتميم ومبالغة للكلام السابق ولهذا صدره المصطفى صلى الله عليه وسلم بالقسم أى إذا كان السقط الذى لايؤبه به يجر أبويه بما قد قطع من العلاقة بينهما فكيف بالولد المألوف الذى هو فلذة الكبد وقرة العين وشقيق النفس ؟ وهل مثل الأبوين الجدات والأجداد ؟ لم أر فى الروايات مايدل عليه وفضل الله واسع

(١) أى يشفع لأبويه المسلمين فيقبل الله شفاعته فيأمر بإخراجهما من النار وإدخالها الجنة

٢٠١١ — إنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وُضِعَ فِي الْأَرْضِ ، فَأَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ - (خد) عن أنس - (ح)

٢٠١٢ — إنَّ السَّمٰوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ وَالْجِبَالَ لَتَلْعَنُ الشَّيْخَ الزَّانِي ، وَإِنَّ فُرُوجَ الزُّنَاةِ لَيُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ نَتْنُ رِيحِهَا - البزار عن بريدة - (ض)

٢٠١٣ — إنَّ السَّيِّدَ لَا يَكُونُ بَخِيلًا - (خط في كتاب البخلاء عن أنس - (ض)

(ه عن على) أمير المؤمنين كرم الله وجهه ورضى الله تعالى عنه جزم الحافظ العراقى بضعفه وسببه أن فيه مندل العنزى قال فى الكاشف ضعفه أحمد .

(إن السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع) بالبناء للمفعول أى وضعه الله (فى الارض) لتعملوا به (فأفشوا السلام بينكم) أى أظهروه ندباً مؤكداً فإن فى إظهاره الإيذان بالامان والتحابب والتواصل بين الإخوان وإرغام الشيطان . وللسلام فوائد كثيرة أفردت بالتأليف ثم قيل معنى السلام عليكم أى معكم وقيل معناه الله مطلع عليكم فلا تغفلوا وقيل معناه اسم السلام عليكم أى اسم الله عليكم إذ كان اسم الله يذكر على الاعمال توقعاً لاجتماع معانى الخيرات فيه وانتفاء عوارض الفساد عنه وقيل معناه السلامة لكم كأن المسلم بسلامه على غيره معلم له بأنه مسالم له لايخافه وقيل معناه الدعاء له بالسلامة (خد عن أنس) وفى الباب عن أبى هريرة بلفظ إن السلام اسم من أسماء الله تعالى وضعه فى الارض تحية لاهل ديننا وأماناً لاهل ملتنا رواه الطبرانى فى الصغير .

(إن السموات السبع والارضين السبع والجبال لتلعن الشيخ الزانى) يعنى يدعون عليه بالطرد والبعد عن رحمة الله بلسان الحال والقال بأن يخلق الله لها قوة النطق بذلك على الخلاف المعروف فى نظائره والذى خلق النطق فى جارحة اللسان قادر على خلقه فى غيرها ومثل الزانى اللائط بالاولى وسر ذلك أن الزنا من الشيخ لا عذر له فيه البتة لأن شهوته قد ضعفت وقواه انحطت فوقوع الزنا منه ليس إلا لكونه مفسداً بالطبع فالفساد ذاتى له يستحق بسببه الطرد والإبعاد وأما الشاب فله فيه عذر ما لمنازعته الطبيعة وغلبة الشهوة عليه والشيخة الزانية كالشيخ الزانى (وإن فروج الزناة) من الرجال والنساء (ليؤذى أهل النار نتن ريحها) وإذا آذى أهل النار مع شغل حواسهم بما هم فيه من العذاب عن الشم وغيره فما بالك بغيرهم لو شموه ؟ وكفى بذلك وعيداً (البزار) فى مسنده (عن بريدة) ابن الحصيب وضعفه المناوى وقال الهيثمى فيه صالح بن حبان وهو ضعيف انتهى وأورده فى اللسان من حديث أبى هريرة بلفظ إن السموات السبع والارضين السبع تلعن العجوز الزانية والشيخ الزانى وقال إنه من منكرات حسين بن عبد الاول

(إن السيد) أى المقدم فى الامور والمعطى الولايات قال فى الكشاف السيد الذى يفوق قومه فى الشرف (لا يكون بخيلا) أى لا ينبغى له ذلك أو لا ينبغى أن يسود ولهذا قال الماوردى عن الحكماء سؤدد بلا جود كملك بلا جنود وقال الجود حارس الاعراض ومن جاد ساد ، من أضعف ازداد . جود الرجل يحببه إلى أضداده وبخله يبغضه إلى أولاده وخير الاموال مااسترق حرا وخير الاعمال مااستحق شكراً قال الراغب البخل إمساك المقتنيات عما لا يحق حبسها عنه ويقابله الجود ، والبخيل هو الذى يكثر من البخل كالرحيم من الراحم والبخل ضربان بخل بمقتنيات نفسه وبخل بمقتنيات غيره وهو أكثره ذما انتهى وقيل إنما يستحق السيادة من لايشح ولا يشاحح فلا يصانع ولا يخادع ولا تغيره المطامع وقال الغزالى البخل منع الواجب والواجب قسمان واجب بالشرع وواجب بالمروءة والواجب بالمروءة ترك المضايقة والاستقصاء فى المحقرات وتختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال

٢٠١٤ - إِنَّ الشَّاهِدَ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ - ابن سعد عن علي - (ض)

٢٠١٥ - إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ثَوْرَانِ عَقِيرَانِ فِي النَّارِ - الطيالسي (ع) عن أنس - (ض)

٢٠١٦ - إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ يُخَوِّفُ اللهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ - (خ ن) عن أبي بكرة (ق ن ه) عن أبي مسعود (ق ن) عن ابن عمر (ق) عن المغيرة - (صح)

فمن أدى واجب الشرع وواجب المروءة اللائقة به فقد برئ من البخل لكن لا يتصف بصفة الجود والسخاء مالم يبذل زيادة على ذلك لطلب الفضيلة ونيل الدرجات (خط في كتاب البخلاء) أي الكتاب الذي ألفه فيما ورد في ذمهم (عن أنس) بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني سلمة من سيدكم؟ قالوا حر بن قيس وإنا لنبخله فذكره

(إن الشاهد) أي الحاضر (يرى) من الرأي في الأمور المهمة لا من الرؤيا (مالا يرى الغائب) أي الحاضر يعلم مالا يعلمه الغائب إذ ليس الخبر كالمعاينة وهذا قاله لعلي كرم الله وجهه لما أرسله لقتل العلج الذي كان يتردد إلى مارية ليقتله فقال، على يا رسول الله أمض كيف كان فقال له إن الشاهد الخ فكشف له عن سوءته فرآه خصيا مجبوباً فتركه (ابن سعد) في الطبقات (عن علي) أمير المؤمنين

(إن الشمس والقمر ثوران) بالثاء المثلثة (عقيران) أي معقوران يعني يكونان كالزمنين (في النار) لأنهما خلقا منها كما جاء في خبر آخر فردا إليها أو يجعلان في النار ليعذب بهما أهلها فلا يبرحان كأنهما زمنان عقيران فسقط قول بعض المشككين على الأصول الإسلامية ماذنبهما حتى يعذبا وما هذا إلا كرجل قال في قوله سبحانه «واتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة» ماذنب الحجارة؟ والثور الذكر من البقر والأنثى ثورة والمعقور المثبت بالجراحات (الطيالسي) أبو داود في مسنده (ع) كلاهما معاً عن درست بن زياد عن يزيد بن أبان الرقاشي (عن أنس) بن مالك وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال درست ليس بشيء وتعقبه المؤلف بأنه لم يتهم بكذب وبأن له متابعاً

(إن الشمس والقمر) آيتان من آياته تعالى (لا ينكسفان) بالكاف وفي رواية للبخاري بالخاء وهو بفتح الياء قال الزركشي عن ابن الصلاح وقد منعوا أن يقال يكسفان بالضم (لموت أحد) من الناس أو من العظماء وهذا قاله يوم مات ابنه إبراهيم فكسفت الشمس فقالوا كسفت لموته (ولا لحياته) ذكره دفعاً لتوهم أنه إذا لم يكن لموت أحد من العظماء فيكون لإيجاده قال الأكمل كغيره وانكسافهما عبارة عن عدم إضاءتهما عالم العناصر مما يلينا في الوقت الذي من شأنهما أن لا يغيبا فيه وسبب كون كسوف الشمس توسط القمر بينهما وبين أبصارنا لأن جرم القمر كمد مظلم فيحجب ماوراءه عن الابصار وفلكه دون فلك الشمس فإذا وجدنا الشمس بأبصارنا والقمر بيننا وبينها اتصل مخروط الشعاع الخارج عن الأبصار أولا بالقمر ثم يتعدى إلى الشمس فتكسف كلا أو بعضاً وسبب خسوف القمر توسط الأرض بينه وبين نور الشمس فيقع في ظل الأرض . يبقى ظلامه الأصلي فيرى منخسفاً (ولكنهما آيتان) أي علامتان لقرب يوم القيامة أو لعذاب الله أو لكونهما مسخرين بقدرته (من آيات الله) الدالة على وحدانيته وعظيم قدرته (يخوف الله بهما) أي بكسوفهما (عباده) من سطوته وكونه تخويفاً لا ينافي ماقدره أهل الهيئة فيه لأن لله أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عنه وقدرته حاكمة على كل سبب ومسبب بعضهما على بعض فالعلماء بالله لقوة اعتقادهم في عموم قدرته على خرق العادة إذا وقع شيء غريب خافوا لقوة ذلك الاعتقاد وذا لا يمنع أن ثم أسباب

٢٠١٧ ـ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِذَا رَأَى أَحَدُهُمَا مِنْ عَظَمَةِ اللهِ تَعَالَى شَيْئًا حَادَ عَنْ مَجْرَاهُ فَانْكَسَفَ ـ ابن النجار عن أنس ـ (صح)

٢٠١٨ ـ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا ـ (خ ت) عن أنس (ق) عن أم سلمة (م) عن جابر وعائشة ـ (صح)

تجرى عليها العادة إلا إن شاء الله خرقها (فاذا رأيتم) أى علمتم (ذلك) أى كسوف واحد منهما لاستحالة تقارنهما فى الوقوع عادة وفى رواية للبخارى رأيتموها أى الكسفة أو الآية وفى أخرى رأيتموهما بالتثنية (فصلوا) صلاة الكسوف بكيفيتها المبينة فى الفروع ويجزئ عنهما ركعتان كسنة الصبح (وادعوا) الله ندبا (حتى) غاية للمجموع من الصلاة أو الدعاء (ينكشف مابكم) بأن يحصل الانجلاء التام والأمر فيهما للندب وإنما أمر بالدعاء لأن النفوس عندمشاهدة الخارق تعرض عن الدنيا وتتوجه للحضرة العليا فيكون حينئذ أقرب للاجابة لايقال هذا يدل على تكرر صلاة الكسوف إذا لم ينجل وهو غير مشروع لانا نقول المراد مطلق الصلاة وقد يراد صلاة الكسوف وتكون الغاية لمجموع الأمرين بأن يمتد الدعاء إلى الانجلاء وفيه أنه يسن عند الكسوف الدعاء بكشفه وصلاة تخصه وأنها تسن جماعة وأن الكواكب لاأصل لها ولا تأثير استقلالا بل بأمر الله تعالى (خ ن عن أبى بكرة ق ن ه عن أبى مسعود) البدرى (ق ن عن ابن عمر ق عن المغيرة) قال ابن حجر هذه طرق كلها تفيد القطع لمن اطلع عليها من أهل الحديث فان المصطفى صلى الله عليه وسلم قاله فيجب تكذيب من زعم أن الكسوف لموت أحد أو حياته .

(إن الشمس والقمر إذا رأى أحدهما من عظمة الله تعالى شيئاً) نكره للتقليل أى شيئاً قليلا جداً إذ لايطيق مخلوق النظر إلى كثير منها وإلا لفنى وتلاشى (حاد عن مجراه) أى مال وعدل عن جهة جريه (فانكسف) لشدة ماغلب عليهما من الجلال قال الطبرى فى إحكامه وللكسوف فوائد منها ظهور التصرف فى هذين الخلقين العظيمين وإزعاج القلوب الغافلة وإيقاظها وليرى الناس أنموذج القيامة وكونهما يفعل بهما ذلك ثم يعادان فيكون تنبيها على خوف المكر ورجاء العفو والإعلام بأنه قد يؤخذ من لاذنب له فكيف من له ذنب وقال الزمخشرى قالوا حكمة الكسوف أنه تعالى ماخلق خلقاً إلا قيض له تغييره أو تبديله ليستدل بذلك على أن له مسيرا ومبدلا ولأن النيرين يعبدان من دون الله تعالى فقضى عليهما بسلب النور عنهما لأنهما لو كانا معبودين لدفعا عن نفسهما مايغيرهما ويدخل عليهما (ابن النجار) فى التاريخ (عن أنس) بن مالك .

(إن الشهر) أى العربى الهلالى (يكون تسعة وعشرين يوماً) كما يكون ثلاثين ومن ثم لو نذر شهراً معيناً فكان تسعاً وعشرين لم يلزمه أكثر واللام فى الشهر عهدية والمعهود أنه حلف لايدخل على بعض نسائه شهراً فمضى تسع وعشرون فدخل فقيل له فقال إن الشهر أى المحلوف عليه يكون الخ وسبب الحلف قصة مارية وتحريم العسل فى قوله تعالى «ياأيها النبى لم تحرم» الآية أوأهديت له هدية فقسمها فلم ترض زينب نصيبها فزادها فلم ترض فقالت عائشة رضى الله تعالى عنها قد أقمأت وجهك ترد عليك أو أنهن سألنه النفقة أو غير ذلك لحلف لايدخل عليهن وجلس فى مشربة له قال الخطابى إنما لم يلزمه أكثر من ذلك لانه كان عين الشهر وإلا فلو نذر صوم شهر بغير تعيين لزمه ثلاثون وهذا نص فى الحلف على البعد من النساء قال الحرالى والشهر هو الهلال الذى شأنه أن يدور دورة من حين يهل إلى أن يهل ثانياً سواء كانت عدة أيامه تسعاً وعشرين أو ثلاثين كلا العددين فى صحة التسمية بالشهر واحد فهو شائع فى فردين متزايدى العدد (تنبيه) قال جمع من خصائص هذه الأمة الاشهر الهلالية (خ ت عن أنس) بن مالك (ق عن أم سلمة) أم المؤمنين (م عن جابر) بن عبدالله (وعائشة) أم المؤمنين لكن لفظهما إن الشهر تسع وعشرون بحذف يكون ولا بد من تقديرها ليكون عشرين خبرها ، ذكره أبوزرعة

٢٠١٩ - إنَّ الشَّياطين تَغدو برَاياتِها إلى الأسواقِ فيدخلونَ مع أوَّلِ داخلٍ، ويخرجونَ معَ آخرِ خارجٍ (طب) عن أبي أمامة (ض)

٢٠٢٠ - إنَّ الشَّيخَ يَملكُ نَفْسَهُ - (حم طب) عن ابن عمرو - (ض)

٢٠٢١ - إنَّ الشيطانَ يحبُّ الحُمرةَ، فإيّاكُمْ والحُمرةَ، وكُلَّ ثوبٍ ذي شُهرةٍ - الحاكم في الكنى وابن قانع (عد هب) عن رافع بن يزيد - (ض)

....

(إن الشياطين) جمع شيطان من شطن بعد عن الرحمة أو الصلاح، أو شاط بمعنى احترق (تغدو براياتها) أى تذهب أول النهار بألويتها وأعلامها إلى (الأسواق) أى مجامع البيع والشراء (فيدخلون) ها (مع أول داخل) إليها (ويخرجون) منها (مع آخر خارج) منها فلما كانت عادة الراية استعمالها فى معركة القتال استعيرت هنا لتعارك الناس عند البيع والشراء وحلفهم الأيمان الكاذبة لرواجها واحتمال أنها رايات حقيقة حجبت، ورؤيتها عنا بعيدة، والمراد أنهم لا يفارقون السوق مادام الناس فيه لاغوائهم أهله ووسوستهم لهم بالغش والخديعة والخيانة ونفاق السلعة باليمين الكاذب ونحو ذلك ولهذا مزيد يأتى على الأثر والقصد التحذير من دخوله إلا لضرورة (طب عن أبى أمامة) الباهلي قال الهيثمى وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك.

(إن الشيخ) أى من وصل الى حد الشيخوخة (يملك نفسه) أى يقدر على كف شهوته وقمع لذته فيصير حاكماً عليها ومن قدر على منع نفسه مما لا ينبغى فلا حرج عليه فى التقبيل وهو صائم (حم طب عن ابن عمرو) ابن العاص قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فجاء شاب فقال يارسول الله أقبل وأنا صائم قال لا فجاء شيخ فقال أقبل وأنا صائم قال نعم فنظر بعضنا إلى بعض فقال قد علمت لم نظر بعضكم لبعض إن الشيخ الخ قال الهيثمى فيه ابن لهيعة والكلام فيه معروف

(إن الشيطان) من شطن بعد أو شاط هلك والمراد إما إبليس فاللام للعهد وإما نوعه فللجنس (يحب الحمرة) أى يميل ميلا شديداً اليها (فإياكم والحمرة) أى احذروا لبس المصبوغ بها لئلا يشارككم الشيطان فيه لعدم صبره عنه (وكل ثوب ذى شهرة) أى صاحب شهرة يعنى المشهور بمزيد الزينة والنعومة أو مزيد الخشونة والرثاثة فإن قلت قد ذكر علة النهى عن لبس الأحمر وهو محبة الشيطان فما باله لم يذكر علة ذى الشهرة قلت إنه تركه لعلمه من ذلك بالأولى فانه إذا كان الأحمر محبوباً للشيطان فذو الشهرة محبوب له أكثر لأنه أعرق فى الزينة وفيه مفاسد لا توجد فى الأحمر البحت القانى، والخطاب للرجال وهذا من أدلة من ذهب إلى تحريم لبس الأحمر (الحاكم فى الكنى) أى فى كتاب الكنى وكذا ابن السكن وابن منده (وابن قانع) فى معجم الصحابة (عد هب) من طريق أبى بكر الهذلى قال ابن حجر رحمه الله تعالى وهو ضعيف (عن رافع بن يزيد) كذا بخط المصنف وهو الموجود فى الشعب وغيرها وفى وفى نسخة رافع بن خديج وهو خطأ بل هو رافع بن يزيد الثقفى قال ابن السكن لم يذكر فى حديثه سماعا ولا رؤية ولست أدرى أهو صحابى أم لا ولم أجد له ذكراً إلا فى هذا الحديث وقال الجوزقانى فى كتاب الأباطيل هذا حديث باطل وإسناده منقطع قال ابن حجر فى الاصابة وقوله مردود فإن أبا بكر الهذلى لم يوصف بالوضع وقد وافقه سعيد ابن بشير وغايته أن المتن ضعيف أما حكمه عليه بالوضع فردود انتهى وقال فى الفتح الحديث ضعيف وبالغ الجوزقانى فقال إنه باطل وقد وقفت على كتاب الجوزقانى وترجمه بالأباطيل وهو بخط ابن الجوزى وقد تبعه على أكثره فى الموضوعات لكن لم يوافقه على هذا الحديث ولم يذكره فيها فأصاب انتهى ورواه الطبرانى أيضا باللفظ المزبور عن رافع المذكور قال الهيثمى وفيه أبو بكر الهذلى وهو ضعيف ثم إن فيه يوسف بن سعيد. قال الذهبى: مجهول

٢٠٢٢ — إِنَّ الشَّيْطَانَ ذِئْبُ الْإِنْسَانِ كَذِئْبِ الْغَنَمِ ، يَأْخُذُ الشَّاذَّةَ الْقَاصِيَةَ وَالنَّاحِيَةَ ، فَإِيَّاكُمْ وَالشِّعَابَ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ وَالْمَسْجِدِ - (حم) عن معاذ - (ح)

٢٠٢٣ — إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ . فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللُّقْمَةُ فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذًى ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ ، فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي

(إن الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم) أى مفسد للانسان أى باغوائه ومهلك له كذئب أرسل فى قطع من الغنم (يأخذ الشاة القاصية) أى البعيدة عن صواحباتها وهو حال من الذئب والعامل معنى التشبيه وهو تمثيل مثل حالة مفارقة الجماعة واعتزاله عنهم ثم تسلط الشيطان عليه بحالة شاة شاذة عن الغنم ثم افتراس الذئب إياها بسبب انقطاعها ووصف الشاة بصفات ثلاث فالشاذة هى النافرة والقاصية هى التى قصدت البعد لا عن تنفير (والناحية) بحاء مهملة التى غفل عنها وبقيت فى جانب منها فإن الناحية هى التى صارت من ناحية الأرض ولما انتهى التمثيل حذر فقال (وإياكم والشعاب) أى احذروا التفرق والاختلاف ففى الصحاح شعب الشىء فرقه وشعبه أيضا جمعه فهو من الأضداد ، وفى الأساس الشعب الطريق والتهروظى أشعب متباين القرنين جداً وتشعبتهم الفتنة (وعليكم بالجماعة) تقرير بعد تقرير وتأكيد بعد تأكيد أى الزموها وكونوا مع السواد الأعظم فان من شذ شذ إلى النار (والعامة) أى السواد الأعظم من المؤمنين (والمسجد) أى لزومه فانه مجمع الأخيار وموطن الابرار وأحب البقاع إلى الله تعالى ومنه يفر الشيطان فيعدو إلى السوق وينصب كرسيه وسطه ويركز رايته و يبث جنوده ويقول دونكم من رجال مات أبوهم وأبوكم حى ، فمن بين مطفف فى كيل وطائش فى وزن ومنفق سلعته بيمين مفتراة ويحمل عليهم بجنوده حملة فيهزمهم ويقلبهم إلى المكاسب الرديئة وإضاعة الصلوات ومنع الحقوق فلا يزال هذا دأب الشيطان مع أهل الغفلة من أول دخول أولهم إلى آخر خروج آخرهم فهذا ما أشار إليه المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله فى الحديث السابق والدواء النافع من ذلك لداخله تقوى الله ولزوم الذكر المشهور المندوب لداخل السوق الذى يكتب لقائله فيه ألف ألف حسنة ويحط عنه ألف ألف خطيئة ويرفع له ألف ألف درجة (حم) من حديث العلاء بن زياد (عن معاذ) ابن جبل قال الحافظ العراقى رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً اه ، وبينه تلميذه الهيثمى فقال العلاء لم يسمع من معاذ والرجال ثقات

(إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شىء من شأنه) أى من أمره الخاص به أو المشارك فيه غيره فإنه بصدد أن يغايظ الإنسان المؤمن ويكايد ويناقضه حتى يفسد عليه شأنه فى كل أموره قال ابن العربى لا يخلو أحد من الخلق عن الشيطان وهو موكل بالانسان يداخله فى أمره كله ظاهراً وباطنا عبادة وعادة ليكون له منه نصيب (حتى يحضره عند طعامه) أى عند أكله للطعام وشربه للشراب (فإذا سقطت) أى وقعت (من أحدكم اللقمة) حال الأكل (فليمط ما كان بها من أذى) أى فليزل ما عليها من تراب أو غيره ، والاماطة التنحية قال فى الصحاح أماطه نحاه ومنه إماطة الأذى عن الطريق (ثم ليأكلها) ندبا أو يطعمها غيره (ولا يدعها للشيطان) أى لا يتركها له (فإذا فرغ) من الأكل (فليلعق أصابعه) أى يلحسها[1] قال فى الصحاح لعق الشىء لحسه وبابه فهم والملعقة بالكسر واحدة الملاعق واللعقة بالضم اسم ما تأخذه الملعقة واللعقة بالفتح المرة الواحدة واللعوق اسم ما يلعق اه وزاد فى روايات أو يلعقها غيره ممن لا يتقذر ذلك (فإنه لا يدرى فى أى طعامه تكون البركة) أفى الساقط أم فى ما فى القصعة أم فى ما على الاصابع ؟ قال المحقق أبو زرعة الظاهر أن المراد هنا وفيما مر ويجىء بالشيطان الجنس فلا يختص بواحد من الشياطين والشيطان

---

(١) والأمر بالأكل للندب ومحله إذا لم تتنجس أما إذا تنجست وتعذر غسلها فينبغى له أن يطعمها لنحو هرة

فِى أَىِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ - (م) عن جابر - (صح)

٢٠٢٤ - إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِى أَحَدَكُمْ فِى صَلَاتِهِ فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِى كَمْ صَلَّى ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ثُمَّ يُسَلِّمُ - (ت ه) عن أبى هريرة - (ح)

٢٠٢٥ - إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ : وَعِزَّتِكَ يَارَبِّ لَا أَبْرَحُ أُغْوِى عِبَادَكَ مَادَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِى أَجْسَادِهِمْ ، فَقَالَ الرَّبُّ وَعِزَّتِى وَجَلَالِى لَا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِى - (حم ع ك) عن أبى سعيد - (صح)

كل عات متمرد ، هبه من الجن والإنس والدواب لكن المراد هنا شياطين الجن خاصة ويحتمل اختصاصه بالشيطان الأكبر إبليس وفيه ترك الكبر وتغيير عادة الأكابر وإماطة الأذى عن المأكول والمشروب وارغام الشيطان بلعق الأصابع وأكل المتناثر وإطابة المطاعم حساً ومعنى (م عن جابر) بن عبدالله ورواه عنه أيضا أبو يعلي وغيره.

(إن الشيطان يأتى أحدكم فى صلاته) أى وهو فيها (فيلبس) بتخفيف الباء الموحدة المكسورة أى يخلط (عليه حتى لايدرى) أى يعلم (كم صلى) من الركعات (فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد) [1] للسهو ندبا عند الشافعى ووجوبا عند أبى حنيفة وأحمد (سجدتين) فقط وإن تعدد السهو (وهو جالس قبل أن يسلم ثم يسلم) من الصلاة وبعد أن يتشهد سواء كان سهوه بزيادة أو نقص وهذا كما ترى نص صريح شاهد للشافعى فى ذهابه إلى أن محل سجود السهو قبل السلام ورد على أبى حنيفة فى جعله بعده مطلقا ومالك رضى الله تعالى عنه فى قوله إنه للزيادة يكون بعده وللنقص قبله وفيه أن سجود السهو سجدتان فقط وهو إجماع وأما الخبر الآتى لكل سهو سجدتان بعدمايسلم فضعيف لايقاوم هذا الحديث الصحيح (ت ه عن أبى هريرة) قال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى إسناده جيد

(إن الشيطان) لفظ رواية أحمد إن إبليس بدل الشيطان (قال وعزتك) أى قوتك وشدتك (يارب لا أبرح أغوى [2]) أى لا أزال أضل (عبادك) الآدميين المكلفين يعنى لأجتهدن فى إغوائهم بأى طريق ممكن (مادامت أرواحهم فى أجسادهم) أى مدة دوامها فيها (فقال الرب وعزتى وجلالى لا أزال أغفر لهم ما استغفرونى) أى طلبوا منى الغفران أى الستر لذنوبهم مع الندم على ما كان منهم والاقلاع والخروج من المظالم والعزم على عدم العود إلى الاسترسال مع اللعين وظاهر الخبر أن غير المخلصين ينجون من الشيطان وليس فى آية ولأغوينهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين، مايدل على اختصاص النجاة بهم كما وهم لأن قيد قوله تعالى «ممن اتبعك» أخرج العاصين المستغفرين إذ معناه ممن اتبعك واستمر على المتابعة ولم يرجع إلى الله ولم يستغفر ثم وفى إشعار الخبر توهين لكيد الشيطان ووعد كريم من الرحمن بالغفران قال حجة الاسلام لكن إياك أن تقول إن الله يغفر الذنوب للعصاة فأعصى وهو غنى عن عملى فإن هذه كلمة حق أريد بها باطل وصاحبها ملقب بالحماقة بنص خبر : الأحمق من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأمانى ، وقولك هذا يضاهى من يريد أن يكون فقيها فى علوم الدين فاشتغل عنها بالبطالة وقال إنه تعالى قادر على أن يفيض على قلبى من العلوم ما أفاضه على قلوب أنبيائه وأصفيائه بغير جهد وتعلم فمن قال ذلك ضحك عليه أرباب البصائر وكيف تطلب المعرفة من غير سعى لها والله يقول «وأن ليس للإنسان إلا ما سعى» ، «إنما تجزون ما كنتم تعملون» (حم ع ك عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى أحد إسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح وكذا أحد اسنادى أبى يعلى ورواه عنه الحاكم أيضا وقال صحيح وأقره الذهبى .

---

(١) أى فليبن على اليقين وهو الأقل ويكمل صلاته ويسجد

(٢) بفتح همزة أبرح وضم همزة أغوى أى لا أزال أضل بنى آدم أى إلا المخلصين منهم ويحتمل العموم ظنا منه إفادة ذلك .

٢٠٢٦ — إِنَّ الشَّيْطَانَ لَمْ يَلْقَ عُمَرَ مُنْذُ أَسْلَمَ إِلَّا خَرَّ لِوَجْهِهِ ـ (طب) عن سديسة ـ (ح)

٢٠٢٧ ـ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ فَيَأْخُذُ بِشَعْرَةٍ مِنْ دُبُرِهِ فَيَمُدُّهَا فَيَرَى أَنَّهُ أَحْدَثَ ، فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا ـ (حم ع) عن أبي سعيد

٢٠٢٨ — إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ لَهُ ضُرَاطٌ ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ ، فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوَسْوَسَ ، فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ ، فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوَسْوَسَ ـ (م ع) عن أبي هريرة ـ (صح)

إن الشيطان لم يلق عمر) بن الخطاب (منذ أسلم إلا خر) أى سقط (لوجهه) هيبة منه ومخافة له لاستعداده له ومناصبته إياه لأنه لما طلعت عليه شمس النبوة وأشرقت عليه أنوار الرسالة لبس لأمة الحرب وتحلى بأنواع الأسلحة وحل فى حومة الحرب بين باعث الدين وداعى الهوى والشيطان فكان القهر والغلبة لداعى الدين فرد جيش الشيطان مغلوباً فكان إذا لقيه بعد ذلك استسلم له فالخر عبارة عن ذلك يحتمل الحقيقة وهكذا حال الأكابر معه حتى قال أبو حازم ما الشيطان حتى يهاب فوالله لقد أطيع فما نفع وعصى فما ضر وكان بعض العارفين يتمثل له الشيطان بصورة حية فى محل سجوده فإذا أراد السجود نحاه بيده ويقول والله لولا نتنك لم أزل أسجد عليك وقال بعض العلماء لولا أن الحق سبحانه أمرنا بالاستعاذة منه ما استعذت منه لحقارته (طب) من طريق الأوزاعى وكذا ابن منده وأبو نعيم (عن سديسة) بالتصغير الأنصارية قيل هى مولاة حفصة بنت عمر قال الهيثمى ولا يعلم للأوزاعى سماع من أحد من الصحابة ورواه فى الأوسط عن الأوزاعى عن سالم عن سديسة وهو الصواب وإسناده حسن إلا أن عبد الرحمن بن الفضل بن موفق لم أعرفه وبقية رجاله وثقوا

(إن الشيطان ليأتى أحدكم وهو فى صلاته فيأخذ بشعرة من دبره فيمدها فيرى) أى يظن المصلي (أنه أحدث) بخروج ريح من دبره فإذا وقع ذلك (فلا ينصرف) من صلاته أى لا يتركها ليتطهر ويستأنف (حتى يسمع صوتاً) أى صوت ريح يخرج منه (أو يجد ريحاً) أو يشم رائحة خرجت منه وهذا مجاز عن تيقن الحدث لأنها سبب للعلم به فالمدار على تيقن الحدث بذلك أو بغيره ولا يشترط السماع والشم بإجماع المسلمين كما فى الديباج لأنه قد يكون أصم أو أخشم فذكر ذلك إنما هو جرى على الغالب أو خروج على سؤال وفيه أن خروج الخارج من قبل أو دبر يوجب الحدث بخلاف الشك فيه وهذا أصل قاعدة عظيمة وهى أن التيقن لا يرفع بالشك والمراد به مطلق التردد الشامل للظن والوهم فيعمل باليقين استصحاباً له فمن تيقن الطهر وشك فى ضده أخذ بالطهر هبه فى صلاة أم لا وإنما ذكر الصلاة لذكرها فى سؤال سائل فلا يعتبر فى الحكم كما لا يعتبر فيه كونه فى المسجد كما جاء فى رواية والكلام على القاعدة المذكورة مبسوط فى كتب الفقه وهذا أصل قاعدة إن اليقين لا يرفع بالشك (تنبيه) قال الغزالى الشيطان يأتى ابن آدم من قبل المعاصى فإن امتنع أتاه من وجه النصح حتى يلقيه فى بدعة فإن أبى أمره بالتحرج والشدة حتى يحرم ما ليس بحرام فإن أبى شككه فى وضوئه وصلاته حتى يخرج عن العلم فإن أبى خفف عليه أعمال البر حتى يراه الناس صابراً عفيفاً فيميل قلبه إليهم ويعجب بنفسه وبه يهلكه وعنده يشتد الحاجة لأنه آخر درجاته ويعلم أنه لو جاوزه أفلت منه إلى الجنة (حم ع عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى فيه علي بن زيد اختلف فى الاحتجاج به

(إن الشيطان) فى رواية مسلم إن إبليس وهو نص صريح فى أن المراد بالشيطان هنا إبليس ولا اتجاه لترديد أمير المؤمنين فى الحديث : الحافظ ابن حجر بقوله المراد بالشيطان إبليس أو جنس الشيطان لأنه الشيطان الأكبر كما قاله الحافظ العراقى (إذا سمع النداء بالصلاة) أى الأذان لها (حال) قال فى المصباح حال حولا من باب قال إذا مضى

٢٠٢٦ — إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ؟ فَيَقُولُ : اللهُ ، فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ الأَرْضَ ؟ فَيَقُولُ : اللهُ . فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ اللهَ ؟ فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ «آمَنْتُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ» (طب) عن ابن عمرو - (ح)

ومنه قيل للعام ولو لم يمض حول لأنه سيمضى وقال الزمخشرى رحمه الله حال عن مكانه يحول (له) أى حالة كونه له وفى رواية حوله بحاء مهملة أى ذهب هارباً كذا فى نسخة المؤلف وفى نسخ أحال بالهمزة (ضراط) حقيق يشغل نفسه به عن سماع الأذان والجملة حال وإن لم تكن بواو اكتفاء بالضمير كما فى «اهبطوا بعضكم لبعض عدو» (حتى) أى كى (لا يسمع صوته) أى صوت المؤذن بالتأذين لما اشتمل عليه من قواعد الدين وإظهار شرائع الإسلام والقول بأن المراد حتى لا يشهد للمؤذن بما سمعه إذا استشهد يوم القيامة اعترضوه (فإذا سكت) أى فرغ المؤذن من الأذان (رجع) الشيطان (فوسوس) للمصلين والوسوسة كلام خفى يلقيه فى القلب وإنما يجىء عند الصلاة مع ما فيها من القرآن لأن غالبها سر ومناجاة فله تطرق على إفسادها على فاعلها وإفساد خشوعه بخلاف الأذان فإنه يرى اتفاق كل المؤذنين على الإعلام وعموم الرحمة لهم مع يأسه من رد ما أعلنوا به عليهم ويذكر عصيانه ومخالفته فلا يملك الحدث (فإذا سمع الإقامة) للصلاة (ذهب) أى وله ضراط وتركه اكتفاء بذكره فيما قبله فيشغل نفسه به لثقل الأذان والإقامة عليه (حتى لا) أى لئلا (يسمع صوته فإذا سكت) المقيم (رجع) الشيطان (فوسوس) إليهم وفيه فضل الأذان والإقامة إذ لولاه لما تأذى منهما الشيطان وحقارة الشيطان وهوانه على أهل الإيمان ولو ناصبوه واستعدوا له لأعيوه تعباً وأبعدوه هرباً لأنه إذا حصل له من الأذان ما ذكر وهو بلا قصد له فكيف بمن قصده واستعد له ، بيد أن الأكابر لا يبالون به لعدم السلطان له عليهم فهو يروض نفسه على ضرهم فلا يقدر ويضر نفسه كالفراش يأمن النار فيلم بها فتحرقه قال أبو زرعة والظاهر أن هربه إنما يكون من أذان شرعى مستجمع للشروط واقع بمحله أريد به الإعلام بالصلاة فلا أثر لمجرد صورته وقال الغزالى قوت الشيطان الشهوات فمن كان قلبه خالياً عنها انزجر عنه بمجرد كرم الله كما لو وقف عليك كلب جائع وليس عندك ما يؤكل فبمجرد ان تقول له اخسأ اندفع وإن كان عندك ذلك هجم ولم يندفع بمجرد الكلام فالشهوة إذا غلبت على القلب تدفع حقيقة الذكر إلى حواشى القلب ولم يتمكن من سويداه فيستقر الشيطان فيه والقلوب الخالية من الهوى والشهوات يطرقها الشيطان لا للشهوات بل لخلوها بالغفلة عن الذكر فإذا عاد إلى الذكر خنس الشيطان وإن كنت تقول الحديث ورد مطلقاً بأن الذكر والصلاة يطرد الشيطان ولم تفهم أن أكثر عمومات الشرع مخصوصة بشروط يعرفها علماء الدين فانظر لنفسك فليس الخبر كالمعاينة وتأمل أن منتهى ذكرك صلاتك فراقب قلبك وانظر كيف يجاذبه الشيطان إلى الأسواق وحساب المعاملين وكيف يمر بك فى أودية الدنيا ومهالكها حتى أنك لا تتذكر ما نسيت من فضول الدنيا إلا فى صلاتك ولا يزدحم الشيطان على قلبك إلا فيها والصلاة محك القلوب وكما أن الله تعالى قال «ادعونى أستجب لكم» وأنت تدعو فلا يستجيب فكذا تذكر الله ولا يهرب الشيطان عنك لفقد الشروط فى الذكر والدعاء (م عن أبى هريرة) وفى الباب غيره أيضاً .

(إن الشيطان يأتى أحدكم فيقول) موسوساً مستدرجاً من رتبة إلى رتبة ليوقع المكلف فى الشك فى الله تعالى (من خلق السما ؟ فيقول الله فيقول من خلق الأرض؟ فيقول الله فيقول من خلق الله ؟) رواية البخارى من خلق ربك (فإذا وجد ذلك أحدكم) فى نفسه (فليقل) بقلبه ولسانه راداً على الشيطان (آمنت بالله ورسوله) فإذا لجأ الإنسان إلى الله فى دفعه اندفع بخلاف ما لو اعترض إنسان بذلك فإنه يمكن قطعه بالبرهان والفرق أن الآدمى يقع منه سؤال وجواب والحال معه محصور بخلاف الشيطان كلما ألزم حجة زاغ لغيرها (تنبيه) قال العارف ابن عربى رضى الله عنه لا مناسبة

٢٠٣٠ — إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَكَ؟ فَيَقُولُ: اللهُ، فَيَقُولُ: فَمَنْ خَلَقَ اللهَ؟ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ «آمَنْتُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ» فَإِنَّ ذَلِكَ يَذْهَبُ عَنْهُ - ابن أبي الدنيا في مكايد الشيطان عن عائشة - (ح)

٢٠٣١ — إِنَّ الشَّيْطَانَ وَاضِعٌ خَطْمَهُ عَلَى قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، فَإِنْ ذَكَرَ اللهَ تَعَالَى خَنَسَ، وَإِنْ نَسِيَ اللهَ الْتَقَمَ قَلْبَهُ - ابن أبي (ع هب) عن أنس رضي الله عنه - (ض)

بين الواجب والممكن وأنى للمقيد معرفة المطلق وذاته لاتقتضيه وكيف يمكن أن يصل الممكن إلى معرفة الواجب بالذات ومامن وجه للمكن إلا ويجوز عليه العدم والافتقار فلو جمع بين الواجب لذاته وبين الممكن بوجه جاز على الواجب ماجاز على الممكن من ذلك الوجه وذلك في حق الواجب محال فإثبات وجه جامع بينهما محال فلم نصل إلى معرفته سبحانه إلا بالعجز عن معرفته لأنا طلبنا أن نعرفه كما نطلب معرفة الأشياء كلها من جهة الحقيقة التي المعلومات عليها فلما علمنا أن ثم موجوداً لامثل له ولا صورة في الذهن ولا يدرك فكيف يضبطه العقل فنحن نعلم أنه موجود واحد في ألوهيته وهذا هو العلم الذي طلب منا غير عالمين بحقيقة ذاته التي يعرف سبحانه عليها (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح خلا أحمد بن محمد بن نافع الطحان شيخ الطبراني وهذا الحديث رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه بلفظ يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق السماء من خلق الأرض فيقول الله فيقول من خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله ورسوله.

(إن الشيطان يأتي أحدكم) أيها المخاطبون بأي صفة كنتم (فيقول من خلقك فيقول الله فيقول فمن خلق الله فإذا وجد أحدكم ذلك فليقل آمنت بالله ورسوله) أي قل أخالف عدو الله المعاند وأومن بالله وبما جاء به رسوله (فإن ذلك يذهب عنه) لأن الشبهة منها مايندفع بالإعراض عنها ومنها مايندفع بقلعه من أصله بتطلب البراهين والنظر في الأدلة مع إمداد الحق بالمعرفة والوسوسة لاتعطى ثبوت الخواطر واستقرارها فلذا أحالهم على الإعراض عنها قال الغزالي من مكايد الشيطان حمل العوام ومن لم يمارس العلم ولم يتبحر فيه على التفكر في ذات الله وصفاته في أمور لايبلغها حد عقله حتى يشككه في أمر الدين أو يخيل إليه في الله خيالا يتعالى الله عنه فيصير به كافراً أو مبتدعا وهو به فرح مسرور متبجح بما وقع في صدره يظن أن ذلك هو المعرفة والبصيرة وأنه انكشف له ذلك بذكائه وزيادة عقله وأشد الناس حمقا أقوام اعتقادا في عقل نفسه وأثقب الناس عقلا أشدهم اتهاما لنفسه وظنه وأحرصهم على السؤال من العلماء والنبي لم يأمره في علاج هذا الوسواس بالبحث فإن هذا وسواس يجده العوام دون العلماء وإنما حق العوام أن يؤمنوا ويسلموا ويشتغلوا بعبادتهم ومعاشهم ويتركوا العلم للعلماء فإن العامي إذا زنى أو سرق خير له من أن يتكلم في العلم بالله بغير إتقان وإلا وقع في الكفر من حيث لايدرى كمن يركب لجة البحر ولايعرف السباحة، ومكايد الشيطان فيما يتعلق بالعقائد والمذاهب لاتحصر (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي في كتابه (مكايد الشيطان عن عائشة) قضية كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة عازيا لابن أبي الدنيا وهو عجيب فقد خرجه الإمام أحمد وأبو يعلى والبزار قال الحافظ العراقي ورجاله ثقات.

(إن الشيطان واضع خطمه) أي فمه وأنفه والخطم من الطير منقاره ومن الدابة مقدم أنفها وفمها (على قلب ابن آدم فإن) وفي نسخة فإذا والأولى هي الثابتة بخط المصنف (ذكر الله تعالى خنس) انقبض وتأخر (وإن نسى الله التقم قلبه) فبعد الشيطان من الإنسان على قدر ملازمته للذكر والناس في ذلك متفاوتون ولهذا تجنب أولياء الرحمن

٢٠٣٢ — إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ، فَأَمْكَنَنِي اللهُ تَعَالَى مِنْهُ، فَذَعَتُّهُ وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُصْبِحُوا فَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ سُلَيْمَانَ «رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي» فَرَدَّهُ اللهُ خَاسِئًا - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

قال أبو سعيد الخراز رأيت إبليس فأخذ عني ناحية فقلت تعال فقال إيش أعمل بكم لزمتم الذكر وطرحتم ما أخادع به قلت ماهو قال الدنيا فولى عني ثم التفت وقال بقي لي فيكم لطيفة قلت ماهي قال السماع وصحبة الأحداث قال الغزالي مهما غلب على القلب ذكر الدنيا ومقتضيات الهوى وجد الشيطان مجالا فوسوس ومهما انصرف القلب إلى ذكر الله ارتحل الشيطان وضاق مجاله وأكثر القلوب قد افتتحها جند الشيطان وملكوها ومبدأ استيلائه اتباع الهوى ولا يمكن فتحها بعد ذلك إلا بتخلية القلب عن قوت الشيطان وهو الهوى والشهوات وعمارته بذكر الله وقال الحكيم قد أعطى الشيطان وجنده السبيل إلى فتنة الآدمي وتزيين ما في الأرض له طمعاً في غوايته فهو يهيج النفوس إلى تلك الزينة تهييجا يزعزع أركان البدن ومستقر القلب حتى يزعجه عن مقره ولا يعتصم الآدمي بشيء أوثق ولا أحصن من الذكر لأنه إذا هاج الذكر من القلب هاجت الأنوار فاشتعل الصدر بنار الأنوار وهيج العدو نار الشهوات فإذا رأى العدو هيجان الذكر من القلب ولى هاربا وخمدت نار الشهوة وامتلأ الصدر نورا فبطل كيده «تنبيه» قال الغزالي أهل المكاشفة من أرباب القلوب يتمثل لهم الشيطان بمثال في اليقظة فيراه الواحد منهم بعينه ويسمع كلامه ويقوم ذلك بمقام حقيقة صورته كما يكشف في المنام للصالحين وإنما المكاشف في اليقظة هو الذي انتهى إلى رتبة لا يمنعه اشتغال الحواس بالدنيا عن المكاشفة التي تكون في النوم فيرى في اليقظة ما يراه النائم كما روى عن ابن عبد العزيز أن رجلا سأل ربه أن يريه موضع الشيطان من قلب الآدمي فرأى في النوم جسد رجل يشبه البلور يرى داخله من خارجه والشيطان بصورة ضفدع قاعد على منكبه الأيسر له خرطوم طويل أدخله في منكبه إلى قلبه يوسوس اليه فاذا ذكر الله خنس ومثل هذا قد يشاهد في اليقظة وقد رآه بعض المكاشفين بصورة كلب جاثم على جيفة يدعو الناس اليها أو لقصد أن يصدق بأن الشيطان ينكشف لأرباب القلوب وكذا الملك؛ إلى هنا كلامه (ابن أبي الدنيا) في المكائد (ع هب) كلهم (عن أنس) قال الهيثمي فيه عند أبي يعلى عدي بن أبي عمارة وهو ضعيف

(إن الشيطان) أي عدو الله إبليس كما جاء مصرحا به في رواية مسلم (عرض لي) أي ظهر وبرز لي أي في صورة هر كما جاء في رواية أخرى (فشد) أي حمل (علي) في رواية ان عفريتاً من الجن تفلت عليّ بمروره بين يدي وإليه ذهب أحمد لأن المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم حكم بقطع الصلاة بمرور الكلب الأسود فقيل ما بال الأحمر والأبيض من الأسود قال الكلب الأسود شيطان الكلاب والجن يتصورون بصورته ويحتمل كون قطعها بأن يصدر من العفريت أفعال تحوج إلى دفع منافية للصلاة فيقطعها بتلك الأفعال (ليقطع الصلاة) الليلية وأخر لفظ عليّ ليفيد أن التسليط على إرادة القطع إنما هو على ظاهر الصلاة (عليّ فأمكنني الله تعالى منه) أي جعلني غالباً عليه (فذعته) بذال معجمة وعين مهملة مخففة وفوقية مشددة أي خنقته خنقاً شديداً قال ابن الأثير والذعت بذال ودال الدفع العنيف والعكر في التراب وإنكار الشافعي رضى الله تعالى عنه رؤية الجن محمول على رؤيتهم على صورهم الأصلية بخلاف رؤيتهم بعد التصور في صورة أخرى على أن الكلام في غير المعصوم (ولقد هممت) أي أردت (أن أوثقه) أي أقيده (إلى سارية) من سواري المسجد (حتى تصبحوا) أي تدخلوا في الصباح (فتنظروا اليه) موثقاً بها وفي رواية أو تنظروا اليه على الشك (فذكرت قول) زاد في رواية أخي (سليمان) عليه السلام قال الحرالي يقال هو من السلامة وأنه من سلامة مقدرة من تعلقه بما خوله الله من ملكه «هذا من فضل ربي ليبلوني

٢٠٣٣ - إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرَّوْحَاءِ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٢٠٣٤ - إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ - (حم م ت) عن جابر

أأشكر أم أكفر» وهو واحد كال فى ملك العالم المشهور من الاركان الأربعة ومافيها من المخلوقات (رب هب لى ملكا لا ينبغى لأحد من بعدى) فاستجيب دعاوه (فرده الله) أى دفعه الله وطرده (خاسئا) أى صاغراً مهينا ولم أحب أن أشارك سليمان عليه السلام فى ذلك لتكون دعوتى مدخرة لأمتى وهى من خسأت الكلب فانخسأ أى زجرته فانزجر قال الحكيم وجه خصوصية سليمان عليه الصلاة والسلام أن غيره من الحكام أمر أن يحكم بالظاهر بشاهدين ويمين المنكر وربما شهد زوراً وحلف كاذبا والذى سأله سليمان عليه الصلاة والسلام فأعطيه الحكم بما يصادف الحق باطنا فكان يحكم بين الوحش والطير والانس والجن قال الإمام الرازى رحمه الله تعالى والجن أجسام لطيفة فيحتمل أن تصور بصورة يمكن ربطه معها حتى يعود لما كان عليه قال الغزالى وفى الحديث إشارة إلى أنه لايخلو قلب عن أن يكون للشيطان فيه جولان بالوسوسة (خ عن أبي هريرة) قضية صنيع المصنف أنه مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه بل روياه معاً فى الصلاة عن أبى هريرة عنه بلفظ ان عفريتا من الجن تلفت البارحة ليقطع علىّ صلاتى إلى آخر ماهنا

(إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة ذهب حتى يكون مكان الروحاء) بفتح الراء والمد بلد على نحو ستة وثلاثين ميلا أو أربعين من المدينة أى يبعد الشيطان من المصلى بعد مابين المكانين أو التقدير يكون الشيطان مثل الروحاء فى الخلود والبعد ذكره الطيبي وذلك لئلا يسمع صوت المؤذن وقصد الشارع بهذا الحديث الإرشاد إلى طريق محاربة الشيطان فان الانسان بصدد عبادة الحق ودعوة الحق إليه بفعله والشيطان أبداً بصدد أن يناقضك ويكايدك وعليك أن تنتصب لمحاربته وقهره وإبعاده فمن أعظم مايقهره ويبعده ويزجره الآذان وملازمة الذكر فى جميع الأحيان ﴿تنبيه﴾ قال العارف ابن عربي فى توجيهه إدبار الشيطان عند الآذان حكمته أن الله تعالى قد أمر الخلائق بإشهادهم على أنفسهم بالبراءة من الشرك ألا ترى إلى قول هود عليه السلام لقومه «أشهد الله واشهدوا أنى برىء مما تشركون» فأشهدهم مع كونهم مكذبين به على أنفسهم بالبراءة من الشرك والإقرار بالاحدية لما علم أنه سبحانه وتعالى سيوقف عباده بين يديه ويسألهم عما هو عالم به لاقامة الحجة عليهم أولهم حتى يؤدى كل شاهد شهادته فلذلك شهد للمؤذن مدى صوته من رطب ويابس وكل من سمعه ولذلك يدبر الشيطان عند الآذان وله ضراط لئلا يسمع المؤذن بالشهادة فيلزمه أن يشهد له فيصير بتلك الشهادة من جملة من يسعى فى سعادة المشهود له وهو عدو محض لعنه الله (م) عن أبى هريرة

(إن الشيطان قد يئس) فى رواية أيس (أن يعبده المصلون) أى من أن يعبده المؤمنون يعنى من أن تعبد الاصنام «ياأبت لاتعبد الشيطان» قال البيضاوى رحمه الله تعالى عبادة الشيطان عبادة الصنم بدليل لجعل عبادة الصنم عبادته لانه الآمر به الداعى اليه وعبر عن المؤمنين بالمصلين كما فى حديث نهيت عن قتل المصلين لان الصلاة هى الفارقة بين الإيمان والكفر وأظهر الأفعال الدالة على الايمان فالمراد أن الشيطان أيس أن يعود أحد من المؤمنين إلى عبادة الصنم ويرتد إلى شركه فى جزيرة العرب وارتداد بعض العرب لاينافى يأسه فلا يرد نقضاً أو لأنهم لم يعبدوا الصنم أو لأن المراد أن المصلين لايجمعون بين الصلاة وعبادة الشيطان (ولكن فى التحريش بينهم) خبر مبتدأ محذوف أى وهو فى التحريش أو ظرف لمقدر أى يسعى فى التحريش أى فى إغراء بعضهم على بعض وحملهم على الفتن والحروب والشحناء قال القاضى والتحريش الإغراء على الشيء بنوع من الخداع من حرش الضب الصياد خدعه وله من دقائق الوسواس مالايفهمه إلا البصراء بالمعارف الالهية، قال بعض الأئمة إنما خص جزيرة العرب لأنها مهبط الوحى وهو مابين حفر أبى موسى الاشعرى إلى أقصى اليمن طولا ومابين رمل يبرين إلى منقطع السماوة موضع بالبادية

٢٠٣٥ - إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لَحَّاسٌ فَاحْذَرُوهُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمَرٍ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (ت ك) عن أبي هريرة - (ض)

من طريق الشام عرضا وسميت جزيرة لأن البحار والأنهار اكتنفتهامن أكثر الجهات كبحر البصرة وعمان وعدن وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات قال أهل الهيئة جملةولاية العرب وأحيائهم من الحجاز واليمن والطائف وغيرها وبواديهم واقعة بين الضلع الغربي من بحر فارس والشرق من بحر القلزم فلهذا تسمى العمارة الواقعة بينهما جزيرة العرب وقال الطيبي لعل المصطفى صلى الله عليه وسلم أخبر بما يكون بعده من التحريش الواقع بين صحبه أيس أن يعبد فيها لكن طمع في التحريش وكان كما أخبر فكان معجزة والتحريش الإغراء على الشيء كما مر من حرش الصياد أي يخدعهم ويغرى بعضهم على بعض لما ذكر العبادة أولا سماهم المصلين تعظيما لهم ولما ذكر الفتنة أخرجه مخرج التحريش وهو الإغراء بين البهائم توهيناً وتحقيراً لهم قال حجة الإسلام روى أن إبليس تمثل لعيسى عليه السلام فقال قل لا إله إلا الله فقال كلمة حق ولا أقولها بقولك وذلك لأن له تحت الخير تلبيسات لا تتناهى وبه تهلك العلماء والعباد والزهاد والفقراء والأغنياء وأصناف الخلق ممن يكرهون ظاهر الشر ولا يرضون لنفسهم الخوض في المعاصى المكشوفة قال الحجة وقد انتشر الآن تلبيسه في البلاد والعباد والمذاهب والأعمال لحق العبد أن يقف عند كل هم يخطر له ليعلم أنه لمة ملك أو لمة شيطان وأن يمضى النظر فيه بنور البصيرة لا بهوى من الطبع بل بنور اليقين «إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون» (حم م) في صفة عرش إبليس (ت) في الزهد (عن جابر) ولم يخرجه البخاري وظاهر صنيع المصنف أن مسلماً لم يخرجه إلا هكذا بغير زيادة ولا نقص والأمر بخلافه بل زاد بعد قوله المصلون في جزيرة العرب ذكره في أواخر صحيحه وكأنه سقط من القلم

(إن الشيطان حساس) بحاء مهملة وتشديد السين بضبط المصنف قال الحافظ الزين العراقي المشهور في الرواية بحاء مهملة أي شديد الحس والإدراك كما في النهاية ويجوز من جهة المعنى كونه بالجيم من تجسس الأخبار تفحص ومنه الجاسوس وفرق بعضهم بينهما بأنه بالجيم أن يطلب لغيره وبالحاء لنفسه وقيل بالجيم في الشر وبالحاء في الخير (لحاس) بالتشديد بضبط المصنف أي يلحس بلسانه مايتركه الآكل على يده من الطعام (فاحذروه على أنفسكم) أي خافوه عليها فاغسلوا أيديكم بعد فراغ الأكل من أثر الطعام غسلا جيداً فانه (من بات وفي يده ريح غمر) بغين معجمة وميم مفتوحتين ريح اللحم وزهومته (فأصابه شيء) للبزار فأصابه خبل ولغيره لمم وهو المس من الجنون وفي أخرى فأصابه وضح أي برص والمراد فساد شيء من أعضائه إما بالخبل أو اللمم أو الوضح (فلا يلومن إلا نفسه) فإنا قد أوضحنا له البيان حتى صار الأمر كالعيان ومن حذر فقد أنذر فمن لم ينته بعد ذلك فهو الضار لنفسه قال ابن عربي رضى الله عنه أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أن الشيطان يتصل بالإنسان بسبب الغمر فيتحسس به ويتلحسه ويتصل به فلا يسلم من أن يشاركه في بدنه فيصيبه منه داء أو جنون فليجتهد في إزالة الغمر (تنبيه) قال في البحر أخبر أنه يلحس الرائحة والغمر دون العين وعليه فمشاركته للناس في الأكل إنما هي مشاركة في رائحة طعامهم دون عينه وقد يكون مشاركته لهم بذهاب البركة منه لعدم التسمية عليه، إلى هنا كلامه، وشنع عليه ابن العربي رضى الله عنه فقال من زعم أن أكله إنما هو الشم فقد حاد ووقع في حبالة الالحاد بل يأكل ويشرب وينكح ويولد له قال ومن زعم أن الجن والشياطين بسائط فانما أراد أنهم لا يفنون وهم يفنون وقول الحديث إنه حساس لحاس ليس فيه ما يقتضى عدم الأكل بل يشم ويأكل وله لذة في الشم كلذتنا في اللقمة في كل طعمة (ت ك) في الأطعمة (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرطهما واغتر به المصنف فلم يرمز لضعفه وما درى أن الذهبي رده عليه رداً شنيعا بل هو موضوع فان فيه يعقوب بن الوليد كذبه أحمد والناس انتهى وقال الذهبي في موضع آخر يعقوب بن الوليد

٢٠٢٦ — إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِى مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ - (حم ق د) عن أنس (ق د ه) عن صفية - (صح)

....

الأزدى هذا كذاب واتهم فلا يحتج به قال لكن رواه البيهقى والبغوى من وجه آخر من حديث زهير بن معاوية عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة وقال البغوى فى شرح السنة حديث حسن وهو كما قال سهيل بن أبى صالح وإن كان قد تكلم فيه لكنه مقارب فهو من هذا الوجه حسن

(إن الشيطان) أى كيده (يجرى من ابن آدم) أى فيه (مجرى الدم) فى العروق المشتملة على جميع البدن قال القاضى وهذا إما مصدر أى يجرى مثل جريان الدم فى أنه لا يحس بجريه كالدم فى الأعضاء ووجه الشبه شدة الاتصال فهو كناية عن تمكنه من الوسوسة أو ظرف ليجرى ومن الإنسان حال منه أى يجرى مجرى الدم كائنا من الإنسان أو بدل بعض من الإنسان أى يجرى فى الإنسان حيث يجرى فيه الدم انتهى وقال الطيبى عدى يجرى بمن على تضمنه معنى التمكن أى يتمكن من الإنسان فى جريانه فى عروقه مجرى الدم وقوله مجرى الدم يجوز كونه مصدراً ميميا وكونه اسم مكان وعلى الأول فهو تشبيه شبه كيد الشيطان وجريان وسوسته فى الإنسان بجريان دمه وعروقه وجميع أعضائه والمعنى أنه يتمكن من إغوائه وإضلاله تمكنا تاما ويتصرف فيه تصرفا لا مزيد عليه وعلى الثانى يجوز كونه حقيقة فإنه تعالى قادر على أن يخلق أجساماً لطيفة تسرى فى بدن الإنسان به سريان الدم فيه فإن الشياطين مخلوقة من نار السموم والانسان من صلصال وحمإ مسنون والصلصال فيه نارية وبه يتمكن من الجرى فى أعضائه بدليل خبر البخارى معلقاً الشيطان جاثم على قلب ابن آدم فإذا ذكر الله خنس وإذا غفل وسوس ويجوز كونه مجازاً يعنى أن كيد الشيطان ووسوسته تجرى فى الانسان حيث يجرى منه الدم من عروقه والشيطان إنما يستحوذ على النفوس وينفث وساوسه فى قلوب الأخيار بواسطة النفس الأمارة بالسوء ومركبها الدم ومنشأ قواها منه فعلاجه سد المجارى بالجوع والصوم لأنه يقمع الهوى والشهوات التى هى أسلحة الشيطان وقال ابن الكمال هذا تمثيل وتصوير أراد تقرير أن للشيطان قوة التأثير فى السرائر فان كان متفرداً منكراً فى الظاهر فإليه رغبة روحانية فى الباطن بتحريكه تنبعث القوى الشهوانية فى المواطن قال أعنى ابن الكمال ومن لم يتنبه لحسن هذا التمثيل ضل فى رد ذلك المقال وأضل حيث قال دفيما أغويتنى لأقعدن لهم صراطك المستقيم ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم، كالدلالة على بطلان ما يقال إنه يدخل فى بدن الآدمى ويخالطه لأنه إذا أمكنه ذلك لكان ما يذكره فى باب المبالغة أحق أما إنه ضل فلأنه لم يدر أن الكلام المذكور مأخوذ من مشكاة النبوة مصبوب فى قالب التمثيل والغرض منه بيان أن الشيطان منفور محذور منه فى الظاهر مطبوع متبوع فى الباطن والغرض من التمثيل المنقول عنه بيان كمال اهتمامه فى أمر الاغواء وتصوير قوة استيلائه على ابن آدم من جميع الجهات وكل من التمثيلين على أبلغ نظام وأحسن وجه من الانطباق على مقتضى التمام وأما أنه أضل فلأن الفخر الرازى ذلك الإمام الهمام نقله عنه نقل قبول حيث قال قال القاضى هذا القول من إبليس كالدلالة على بطلان ما يقال إنه يدخل فى بدن الآدمى اه وفيه دليل على أن الاجتهاد فى نفى التهمة واجب وجوب إنفاء التهمة الذنوب فى مواقعها ووجود الشياطين وهم مردة الجن وقد نطق القرآن العظيم به، وإنما خالف فيه الفلاسفة الضالون ومن اقتفى فيه أثرهم كالمعتزلة (حم ق د ه عن أنس) بن مالك (ق د ع صفية) بنت حيي النضرية أم المؤمنين من ذرية هرون عليه السلام وهذا قاله وقد انطلق معها فمر به رجلان من الانصار فدعاهما فقال إنها صفية قالا سبحان الله فذكره قال الغزالى فانظر كيف أشفق على دينهما فحرسهما وكيف أشفق على أمته فعلمهم طريق التحرز من التهم حتى لا يتساهل العالم الورع المعروف بالدين فى أحواله فيقول مثلى لا يظن به إلا خيراً إعجاباً منه بنفسه فإن أورع الناس وأتقاهم وأعلمهم لا ينظر الناس كلهم إليه بعين واحدة بل بعين الرضى بعضهم، وبعين السخط بعضهم فيجب التحرز عن تهمة الأشرار .

٢٠٣٧ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَفْرَقُ مِنْكَ يَا عُمَرُ - (حم ت حب) عن بريدة - (صح)

٢٠٣٨ — إِنَّ الصَّائِمَ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ لَمْ تَزَلْ تُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ ، حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ طَعَامِهِ - (حم ت هب) عن أم عمارة - (ح)

٢٠٣٩ — إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ ، وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةٌ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ ، وَرُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ - (حم حب ك هب) عن عائشة - (صح)

٢٠٤٠ — إِنَّ الصُّبْحَةَ تَمْنَعُ بَعْضَ الرِّزْقِ - (حل) عن عثمان بن عفان (ض)

(إن الصائم إذا أكل) بالبناء للمفعول أى أكل أحد (عنده) نهاراً (لم تزل تصلى عليه الملائكة) أى تستغفر له (حتى يفرغ) الآكل عنده (من طعامه) أى من أكل طعامه فإن حضور الطعام عنده يهيج شهوته للأكل فلما قمع شهوته وكف نفسه امتثالا لأمر ربه ومحافظة على مايقربه إليه ويرضيه عنه عجبت الملائكة من إذلاله لنفسه فى طاعة ربه فاستغفروا له؛ وفى الحديث شمول لصوم الفرض والنفل وقصره على الفرض لادليل عليه ولاملجأ إليه (حم ت هب عن أم عمارة) بنت كعب الأنصارية صحابية روى عنها حفيدها عباد بن تميم وغيره قالت دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم فقدمت إليه طعاما فقال كلى فقالت إنى صائمة فذكره قال الترمذى حسن صحيح وقضية صنيع المصنف أن الترمذى تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه بل رواه النسائى وابن ماجه ،

(إن الصالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الله وحقوق خلقه وقول القاضى البيضاوى هو الذى صرف عمره فى طاعة الله وماله فى مرضاته ليس على ماينبغى لاقتضائه أنه من صرف صدراً من عمره فى عمل المعاصى ثم تاب توبة صحيحة وسلك طريق السلوك وقام بحق خدمة ملك الملوك لايسمى صالحاً ومن البين أنه فى حيز السقوط (يشدد عليهم) بالبناء للمفعول أى يشدد الله عليهم ويبتليهم ليرفع درجتهم لما مر غير مرة أن أشد الناس بلاء الأمثل فالأمثل (وإنه) أى الشأن (لايصيب مؤمناً نكبة) أى مصيبة كما فى المصباح (من شوكة فما فوقها إلا حطت عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة) أى منزلة عالية فى الجنة وقد تقدم أنه لابدع فى كون الشيء الواحد حاطاً ورافعاً قال الطيبى والصلاح استقامة الشيء على حالة كماله كما أن الفساد ضده ولايحصل الصلاح الحقيقى إلا فى الآخرة لأن الأحوال العاجلة وإن وصفت بالصلاح لاتخلو من شوب فساد وخلل والاستقامة التامة لاتكون إلا لمن فاز بالقدح المعلى (حم حب ك) فى الرقاق (هب) كلهم (عن عائشة) رضى الله تعالى عنها قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى قال الهيثمى رجال أحمد ثقات

(إن الصبحة) بالضم أى تناول مالا ينبغى وقت الصباح أو النوم وقته ولو بعد الصلاة (تمنع بعض الرزق) أى حصوله حقيقة أو بمعنى عدم البركة فيه على مامر وفى رواية بإسقاط بعض أما على الأول فإن من افتتح النهار بخير كان فى بقيته ميموناً مباركا له من الله عون على رزقه وأما على الثانى فلأنه قد ورد أن مابين الفجر وطلوع الشمس ساعة تقسم فيها الأرزاق وليس من حضر القسمة كمن غاب عنها ولأن من نام حتى أصبح أصبح وهو خبيث النفس كسلان ليس له همة فى تعاطى معاشه فينتقص بذلك محصوله وهذا يكاد أن يكون محسوساً (حل) من حديث الحسن بن على الطوسى عن محمد بن أسلم عن حسين بن الوليد عن سليمان بن أرقم عن الزهرى عن ابن المسيب (عن عثمان بن عفان) وهكذا رواه عن المطريف .

٢٠٤١ — إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى - (حم ق ٤) عن أنس - (صح)

٢٠٤٢ — إِنَّ الصَّخْرَةَ الْعَظِيمَةَ لَتُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَتَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ عَامًا مَا تُفْضِي إِلَى قَرَارِهَا - (ت) عن عتبة بن غزوان - (ح)

٢٠٤٣ — إِنَّ الصُّدَاعَ وَالْمُلَيْلَةَ لَا يَزَالَانِ بِالْمُؤْمِنِ وَإِنَّ ذُنُوبَهُ مِثْلُ أُحُدٍ فَمَا يَدَعَانِهِ وَعَلَيْهِ مِنْ ذُنُوبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ - (حم طب) عن أبي الدرداء

(إن الصبر) أي المحمود صاحبه أو الكامل ما كان (عند الصدمة الأولى) أي الوارد على القلب غب المصيبة إذ لفجأتها روعة تزعج القلب بصدمتها فإن صبر للصدمة الأولى انكسرت حدتها وضعفت قوتها فهان عليه استدامة الصبر وأما إذا أوردت بعد طول الأمل فقد توطن عليها ويطبعها ويصير صبره كالاضطراري فمعنى الخبر كما قال أبو عبيد ان كل ذي رزية قصاراه الصبر لكن إنما يحمد على صبره عند حدة المصيبة وحرارتها والصبر حبس النفس على مقتضى الشرع وهو لفظ عام ربما خولف بين أسمائه بحسب اختلاف مواقعه لحبس النفس لمصيبته يسمى صبراً لا غير ويقابله الجزع وحبسها في محاربة تسمى شجاعة ويقابله الجبن وفي إمساك عن كلام يسمى صمتا وكتمانا ويقابله القلق وهكذا (حم ق ٤ عن أنس) قال مر النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بامرأة تبكي عند قبر فذكره وكلام المصنف صريح في أن الجماعة كلهم رووه ورأيت الصدر المناوي استثنى منهم ابن ماجه.

(إن الصخرة) بسكون الخاء وفتحها الحجر العظيم كما يفيده قول الصحاح وغيره الصخر الحجارة العظام والواحدة صخرة بسكون الخاء وفتحها اه فقوله العظيمة صفة كاشفة (لتلقى من شفير جهنم) أي حرفها وساحلها وشفير كل شيء حرفه ومنه شفر النفس الفرج كما في المصباح وشفير النهر والبئر والقبر كما في الأساس (فتهوى بها) وفي نسخة فيها والأول هو ما في خط المصنف (سبعين عاما) وفي نسخة خريفا والأول هو الأثبت في خط المصنف (ما تفضى إلى قرارها) أي ما تصل إلى قعرها أراد وصف عمقها بأنه لا يكاد يتناهى فالسبعين للتكثير لا للتحديد جريا على عادتهم في تخاطبهم من إرادة مجرد التكثير لا خصوص العدد (ت عن عتبة) بضم أوله فمثناة فوقية ساكنة (ابن غزوان) بفتح المعجمة وسكون الزاي المازني صحابي جليل بدري أسلم بعد ستة رجال وكان أحد الرماة وهو الذي اختط البصرة.

(إن الصداع) أي وجع بعض أجزاء الرأس أو كله فما منه في أحد شقيه لازما سمي شقيقة أو شاملا لكلها لازماً سمي بيضة وخوذة وأنواعه كثيرة وأسبابه مختلفة وحقيقة الصداع سخونة الرأس واحتقان البخار فيها وهو مرض الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وكان أكثر مرض المصطفى صلى الله عليه وسلم منه (والمليلة) فعيلة من الملل وأصلها من الملة التي يخبز فيها فاستعيرت لحرارة الحمى ووهجها وقال المنذري المليلة الحمى التي تكون في العظم (لا يزالان بالمؤمن وإن ذنوبه مثل أحد) بضم الهمزة والحاء الجبل المعروف (فما يدعانه) أي يتركانه (وعليه من ذنوبه مثقال) أي ما يثاقل أي يوازن (حبة من خردل) بل يكفر الله عنه جميع ذنوبه. وخص الخردل بالذكر لكمال المبالغة. إذ هو أصغر الحبوب قدرا؛ ولما نظر إلى هذا أبي بن كعب قال لعواده وقد قالوا له كيف تجدك يا أبا إسحق قال بخير جسد أذيب وأخذ بذنبه إن شاء ربه عذبه وإن شاء رحمه وإن بعثه بعثه خلقا جديدا لا ذنب له وقال ابن العربي من فضله سبحانه على عباده أن خلق المعصية وقدرها ثم خصها وكفرها بحكمته وكفارة الأمراض والأوصاب للسيئات إن كانت صغائر مسحا مسحا وإن كانت كبائر وزنا وزنا وإن كان الكل بالميزان لكن الصغائر لا ثبات لها مع الحسنات وأما الكبائر فلا بد لها من فضل الله تعالى في تقديره اسم لذنب وأجر الطاعة ويقابل بينهما

٢٠٤٤ – إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا ، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا – (ق) عن ابن مسعود – (صح)

٢٠٤٥ – إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَزِيدُ الْمَالَ إِلَّا كَثْرَةً – (عد) عن ابن عمر – (ض)

....

فى الوزن بحسب عمله فيسقط مايسقط ويبقى مابقى بحسب الكبيرة (حم طب عن أبى الدرداء) قال المنذرى فيه ابن لهيعة وسهل بن معاذ وقال الهيثمى فيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

(إن الصدق) الذى هو الإخبار على وفق الواقع وقال الحرالى مطابقة أقواله وأفعاله لباطن حاله فى نفسه وعرفان قلبه (يهدى) بفتح أوله أى يوصل صاحبه (إلى البر) بالكسر اسم يجمع الخير كله وقيل هو التوسع فى الخير وقيل اكتساب الحسنات واجتناب السيئات (وإن البر يهدى) بفتح أوله أى يوصل صاحبه (إلى الجنة) يعنى أن الصدق الذى يدعو الى ما يكون براً مثله وذلك يدعو إلى دخول الجنة فهو سبب لدخولها ومصداقه « إن الابرار لفى نعيم » (وإن الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الانسان المؤمن (ليصدق) أى يلازم الصدق (حتى يكتب عند الله صديقا) بكسر فتشديد للمبالغة والمراد يتكرر منه الصدق ويداوم عليه حتى يستحق اسم المبالغة فيه ويشتهر بذلك عند الملإ الأعلى قولا وفعلا واعتقادا ثم يوضع له ذلك فى قلوب أهل الأرض كما فى رواية فالمراد بالكتابة الكتابة فى اللوح أو فى صحف الملائكة قال الطيبى حتى للتدريج (وإن الكذب) أى الإخبار بخلاف الواقع (يهدى إلى الفجور) الذى هو هتك ستر الديانة والميل إلى الفساد والانبعاث فى المعاصى وهو اسم جامع لكل شر (وإن الفجور يهدى إلى النار) أى يوصل إلى ما يكون سببا لدخولها وذلك داع لدخولها (وإن الرجل ليكذب) أى يكثر الكذب (حتى يكتب عند الله كذابا) [1] بالتشديد صيغة مبالغة أى يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقين وثوابهم فى الأولى أو الكذابين وعقابهم فى الثانى فالمراد إظهاره لخلقه بالكتابة فيما ذكر ليشتهر فى الملإ الأعلى وتلقى فى قلوب أهل الأرض كما تقرر ويوضع على ألسنتهم كما يوضع القبول والبغضاء فى الأرض ذكره العلاء وغيره ، وعزوه لابن حجر رحمه الله قصور قال البعض فالمضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار ومن ثم كان الكذب أشد الأشياء ضرراً والصدق أشدها نفعا ولهذا علت رتبته على رتبة الإيمان لأنه إيمان وزيادة « يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين » وفيه كما قال النووى حث على تحرى الصدق والاعتناء به فإنه إذا اعتنى به أكثر منه فعرف به وتحذير من الكذب والتساهل فيه فإنه إذا تساهل فيه أكثر منه وعرف به (تتمة) قال الراغب الصدق أحد أركان بقاء العالم حتى لو توهم مرتفعا لما صح نظامه وبقاؤه وهو أصل المحمودات وركن النبوات ونتيجة التقوى ولولاه لبطلت أحكام الشرائع والاتصاف بالكذب انسلاخ من الإنسانية لخصوصية الإنسان بالنطق ومن عرف بالكذب لم يعتمد نطقه وإذا لم يعتمد لم ينتفع صار هو والبهيمة سواء بل يكون شرا من البهيمة فإنها وإن لم تنتفع بلسانها لاتضر والكاذب يضر ولا ينفع (ق عن ابن مسعود) ووهم الحاكم حيث استدركه

(إن الصدقة) الفرض أو النفل (لاتزيد المال إلا كثرة) فى الثواب بإضعافه أضعافا كثيرة أو فى البركة ودفع العوارض فهو تنبيه على مايفاض عليه من الخيور الإلهية فالمراد الزيادة المعنوية لما ان الخير الإلهى يصدر من حيث لايحس إلا الحسية كما ظنه بعض الخاسرين الضالين حيث قيل له ذلك فقال بينى وبينك الميزان (عد عن ابن عمر) بن الخطاب .

---

(١) قال فى الفتح المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك وإظهاره للمخلوقين من الملإ الأعلى وإلقاء ذلك فى قلوب أهل الأرض

٢٠٤٦ — إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى ذِي قَرَابَةٍ يُضَعَّفُ أَجرُهَا مَرَّتَيْنِ - (طب عن أبي أمامة - ض)

٢٠٤٧ — إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَتَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ - (ت حب) عن أنس (ض)

٢٠٤٨ — إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ - (حم م) عن عبد المطلب بن ربيعة - (صح)

٢٠٤٩ — إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ، وَإِنَّمَا يَسْتَظِلُّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ - (طب) عن عقبة بن عامر - (ض)

(إن الصدقة على ذى قرابة) أى صاحب قرابة وإن بعد (يضعف) لفظ رواية الطبرانى يضاعف (أجرها مرتين) لأنها صدقة وصلة وفى كل منهما أجر على حدته والمقصود أن الصدقة على القريب أولى وآكد من الصدقة على الأجنبى وإن كان القريب كاشحا كما صرح به فى عدة أخبار (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه عبد الله بن زحر وهو ضعيف

(إن الصدقة لتطفئ غضب الرب) أى سخطه على من عصاه وإعراضه عنه ومعاقبته له (وتدفع ميتة السوء) بكسر الميم بأن يموت مصراً على ذنب أو قانطا من رحمة الله أو مختوما له بسيء عمل أو نحو لديغ أو غريق أو حريق أو نحوهما مما استعاذ منه المصطفى صلى الله عليه وسلم ذكره الحكيم وعزوه للعراقى فيه قصور (ت) فى الزكاة (حب عن أنس) بن مالك قال الترمذى غريب قال عبد الحق ولم يبين المانع من صحته وعلته ضعف راويه أبى خلف إذ هو منكر الحديث قال ابن القطان فالحديث ضعيف لا حسن انتهى وجزم العراقى بضعفه قال ابن حجر أعله ابن حبان والعقيلى وابن طاهر وابن القطان وقال ابن عدى لا يتابع عليه .

(إن الصدقة) عرفها باللام العهدية لتفيد أن المراد الصدقة المعهودة وهى الفرض (لا تنبغى) أى لا تستقيم ولا تحسن ولفظ ينبغى فى استعمالهم صالحة للندب وللوجوب ولا ينبغى للكراهة وللتحريم فتارة يريدون به هذا وأخرى هذا والقرينة محكمة وهو هنا للتحريم (لآل محمد) أى محمد وآله وهم مؤمنو بنى هاشم والمطلب. إطلاق الآل على الإنسان وآله شائع سائغ ونبه على أن علة التحريم الكرامة بقوله (إنما هى أوساخ الناس) أى أدناسهم وأقذارهم لأنها تطهر أدرانهم وتزكى أموالهم ونفوسهم «خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها» فهى كغسالة الأوساخ فهى محرمة عليهم بعمل أو غيره حتى من بعضهم لبعض ومن زعم استثناءه فقد أبعد ومستنده خبر مرسل ضعيف وقد سأل بعض الآل عمر أو غيره جملا من الصدقة فقال أتحب أن رجلا بادنا فى يوم حار غسل ما تحت رفغيه فشربته فغضب وقال أتقول لى هذا قال إنما هى أوساخ الناس يغسلونها قال الطيبى وقد اجتمع فى هذا التركيب مبالغات شتى حيث جعل المشبه به أوساخ الناس للتهجين والتقبيح بتغير أو استقذار وجل حضرة الرسالة ومنبع الطهارة أن ينسب إلى ذلك ولذلك جرد عن نفسه الطاهرة من يسمى محمدا كأنه غيره وهو هو فإن الطيبات للطيبين ولا يقال كيف أباحها لبعض أمته ومن كمال إيمان المرء أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه لأنا نقول ما أباحها لهم عزيمة بل اضطرارا وكم أحاديث نراها ناهية عن السؤال فعلى الحازم أن يراها كالميت «فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه» (حم م) فى الزكاة (عن المطلب) بضم الميم وشد الطاء (بن ربيعة) ابن الحارث الهاشمى له صحبة وفيه قصة ولم يخرجه البخارى ولا خرج عن المطلب لكنه أخرج تحريم الصدقة على الآل عن أبى هريرة .

(إن الصدقة لتطفئ عن أهلها) أى عن المتصدقين بها لوجه الله تعالى (حر القبور) أى محل الدفن، خصها بذلك لأنها إذا وقعت فى يد جيعان أطفأت عنه تلهب الجوع وتحرقه وإيلام الجوع البالغ أشد من إيلام حرق النار فكما أخمد المتصدق حر الجوع يجازى بمثله إذا صار مجندلا فى القبور جزاء وفاقا ولأن الخلق عيال الله وهى إحسان إليهم والعادة أن الإحسان إلى عيال الإنسان يطفئ غضبه وإنما حر النار من غضبه (وإنما يستظل المؤمن يوم القيامة

٢٠٥٠ — إنّ الصّدقة يبتغى بها وجه الله تعالى . والهديّة يبتغى بها وجه الرسول وقضاء الحاجة - (طب) عن عبدالرحمن بن علقمة - (ض)

٢٠٥١ — إنّ الصّدقة لا تحلّ لنا ، وإنّ مولى القوم منهم - (ت ن ك) عن أبي رافع - (صح)

٢٠٥٢ — إنّ الصّعيد الطّيّب طهور للمرء المسلم ، ما لم يجد الماء ، ولو إلى عشر حجج : فإذا وجدت الماء فأمسه بشرتك - (حم د ت) عن أبي ذر - (ح)

من وهج الشمس فى الموقف (فى ظل صدقته) كأن صدقته تجسد كالطود العظيم فيكون فى ظله أو هو مجاز وقال العامرى ليس المراد بها ظله من حر الشمس فقط بل تمنعه من جميع المكاره وتستره من النار إذا واجهته وتوصله إلى جميع المحاب من قولهم فلان فى ظل فلان وتمسك به من فضل الغنى الشاكر على الفقير الصابر ولولم يكن فى فضل الصدقة إلا أنها لما تفاخرت الأعمال كان لها الفضل عليهن لكفى (طب عن عقبة بن عامر) قال الهيثمى فيه ابن لهيعة والكلام فيه معروف

(إن الصدقة يبتغى) بالبناء للمجهول أى يراد (بها) من المتصدق (وجه الله تعالى) من سد خلة فقير أوصلة رحم مسلم أو كافر تجوز الصدقة عليه فمن أخلص فى تلك الإرادة فقد قرعينا بالجزاء عليها وجعلها كالغسالة لذنوبه (والهدية يبتغى بها وجه الرسول) أى النبى صلى الله عليه وسلم (وقضاء الحاجة) التى قدم الوفد عليه فيها فهى من أجل حق المال لأنها من فوق رتبة المهدى والهبة للمثل أو الدون والهبة تمليك عين فى الحياة مجانا فإن انضم إلى التمليك قصد إكرام المعطى فهى هدية أو قصد ثواب الآخرة فصدقة وكلها مندوبة (طب عن عبد الرحمن بن علقمة) بفتح المهملة والقاف ويقال ابن أبى علقمة الثقفى قال قدم وفد ثقيف على النبى صلى الله عليه وسلم ومعهم هدية فقال ماهذه قالوا صدقة قال إن الصدقة يبتغى بها وجه الله وإن الهدية يبتغى بها وجه الرسول صلى الله عليه وسلم وقضاء الحاجة فقال لابل هدية فقبلها منهم انتهى وبه يتضح معنى الحديث ولولاه لكان مغلقا وعبدالرحمن هذا ذكر أنه كان فى وفد ثقيف وقال أبو حاتم هو تابعى لاصحبة له ذكره ابن الأثير وغيره واختصره الذهبى فقال مختلف فى صحبته

(إن الصدقة) أى المفروضة وهى الزكاة كما يدل عليه تعريفها (لا تحل لنا) أهل البيت لأنها طهرة وغسول تعافها أهل الرتب العلية والمقامات الرفيعة السنية (وإن مولى القوم) أى عتيقهم والمولى أيضا الناصر والحليف والمعتق وغيرذلك لكن المراد هنا الأول (منهم) أى حكمه حكمهم وكما لاتحل الزكاة لنا لاتحل لمعتقنا قال فى المظهر هذا ظاهر الحديث لكن قال الخطابى موالى بنى هاشم لاحظ لهم فى سهم ذى القربى فلايحرمون الصدقة وإنما نهى عن ذلك تنزيها لهم وقال مولى القوم منهم على سبيل التشبيه فى الاستنان منهم والاقتداء بسيرتهم فى اجتناب مال الصدقة التى هى أوساخ الناس فكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكفيه مؤنته فنهاه عن أخذ الزكاة (ت ن ك) فى الزكاة (عن أبى رافع) مولى النبى صلى الله عليه وسلم قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم رجلا على الصدقة فقال استصحبنى كما تصيب منها فانطلقت إلى النبى صلى الله عليه وسلم فسألته فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى فظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد أعلى من الثلاثة وهو عجيب فقد رواه الإمام أحمد وكأنه ذهل عنه

(إن الصعيد الطيب) أى التراب الخالص الطاهر (طهور) بفتح الطاء أى مطهر أى كاف فى التطهير (للمرء المسلم) واحتج به داود على مذهبه أن التيمم يرفع الحدث وقال الباقون المراد به أنه قائم مقام الطهور فى إباحة الصلاة ولو كان طهورا حقيقة لم يحتج الجنب بعد التيمم أن يغتسل (مالم يجد الماء) بلامانع حسى أو شرعى (ولو إلى عشر حجج) أى سنين ، قاله لمن يعزب عن الماء ومعه أهله فيجنب (فإذا وجدت الماء) بلامانع (فأمسه) كذا بخط المصنف وفى رواية

٢٠٥٣ — إِنَّ الصَّفَا الزَّلَّالَ الَّذِى لَاتَثْبُتُ عَلَيْهِ أَقْدَامُ الْعُلَمَاءِ الطَّمَعُ - ابن المبارك ، وابن قانع عن سهيل ابن حسان- (ض)

٢٠٥٤ — إِنَّ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالذِّكْرَ يُضَاعَفُ عَلَى النَّفَقَةِ فِى سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ - (دك)

فأصبه (بشرتك) أى أوصله اليها وأسله عليها فى الطهارة من وضوء أو غسل وفى رواية الترمذى فاذا وجد الماء فليمسه بشرته فان ذلك خير فأفاد أن التيمم ينقضه رؤية الماء إذا قدر على استعماله لأن القدرة هى المرادة بالوجود الذى هو غاية الطهور بالتراب والمراد بالصعيد فى هذا الحديث وما شبهه تراب له غبار فلا يجزىء التيمم بغيره عند الشافعية لخبر جعلت لى الأرض مسجدا وترابها طهورا ولم يشترط الحنفية الغبار بل أجازوا الضرب على الصخر (م د ت عن أبى ذر) قال الترمذى حسن صحيح

(إن الصفا) بالقصر أى الحجارة الملس واحدتها صفاة كحصى وحصاة أو الحجر الأملس فهو يستعمل فى الجمع والمفرد فاذا استعمل فى الجمع فهو الحجارة أو فى المفرد فالحجر (الزلال) بتشديد اللام الأولى بضبط المؤلف أى مع فتح الزاى وكسرها والكسر كما فى المصباح أفصح أرض مزلة تزل بها الأقدام والمزلة المكان الرحب (الذى لا تثبت عليه) أى لا تستقر (أقدام العلماء الطمع)[1] فانه يذهب الحكمة من قلوبهم كما يأتى فى خبر والشيطان طلاع رصاد لدعائهم له يشغلهم عن ذكر الله وصرف زمنهم بعلمهم فى المنازعات والمكدرات وطول الهموم فى التدبيرات حتى تنقضى أعمارهم وهم على تلك الحال فيكون علمهم عليهم وبالا « حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وازينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتاها أمرنا » وعدم الطمع والزهد فى الدنيا لما كان ملكا حاضرا حسدهم الشيطان عليه فصدهم عنه وصيرهم بالطمع عبيدا لبطونهم وفروجهم حتى صار أحدهم مسخراً له كالبهيمة يقوده بزمام طمعه إلى حيث يهوى ، قال الشافعى رضى الله تعالى عنه كتب حكيم لحكيم قد أوتيت علماً فلا تدنس علمك بظلمة الذنوب والطمع فتبقى فى الظلمة يوم يسعى أهل العلم بنور علمهم ، وقال الراغب : العالم طبيب الدين والدنيا داء الدين فاذا جر الطبيب الداء إلى نفسه فكيف يداوى غيره ، وقال : من أبواب الشيطان العظيمة الطمع فاذا غلب الطمع على القلب لم يزل الشيطان يحسن إليه التصنع والتزين لمن طمع فيه بأنواع الرياء والتلبيس حتى يصير المطموع فيه كأنه معبوده فلا يزال يتفكر فى حيلة التودد والتحبب إليه ويدخل كل مدخل للوصول إلى ذلك وأقل أحواله الثناء عليه بما ليس فيه والمداهنة فيه بترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وقد روى صفوان ابن سليم أن إبليس تمثل لعبدالله بن حنظلة وقال احفظ عنى شيئاً قال لاحاجة لى به قال تنظر فان كان خيرا اقبله وإلا فلا : لاتسأل إلا الله سؤال رغبة وانظر كيف تكون إذا غضبت وقال بعضهم الطمع هو الذى يذل الرقاب ويسود الوجه ويميت القلوب وعلاجه سلوك طريق القناعة ويحصل بسد باب التوسعات والاقتصار على مالابد منه مأكلا ومشربا ومسكناً وملبساً ونحو ذلك قال أبو جعفر البغدادى ست خصال لاتحسن بست رجال لايحسن الطمع فى العلماء ولا العجلة فى الأمراء ولا الشح فى الأغنياء ولا الكبر فى الفقراء ولا السفه فى المشايخ ولا اللؤم فى ذوى الاحساب (ابن المبارك) فى الزهد (وابن قانع) فى المعجم كلاهما عن ابن معين (عن سهيل) بالتصغير وفى نسخة سهل والأول هو مافى خط المصنف (ابن حسان) الكلبى (مرسلا) وظاهر صنيع المصنف أنه لم يقف عليه مسندا وإلا لما عدل لرواية إرساله ورواه ابن عدى والديلمى موصولا من حديث أسامة بن زيد وابن عباس وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات.

(إن الصلاة والصيام والذكر) أى التلاوة والتسبيح والتكبير والتهليل والتحميد (يضاعف) ثوابه (على) ثواب

(١) وهذا كناية عما يزلهم ويمنعهم الثبات على الاستقامة فالعلماء أحق الخلق بترك الطمع وبالزهد فى الدنيا لأن الخلق يتبعونهم ويقتدون بهم .

عن معاذ بن أنس (صح)

٢٠٥٥ - إِنَّ الصَّلَاةَ قُرْبَانُ الْمُؤْمِنِ - (عد) عن أنس - (ض)

٢٠٥٦ - إِنَّ الضَّاحِكَ فِي الصَّلَاةِ ، وَالْمُلْتَفِتَ ، وَالْمُفَقِّعَ أَصَابِعَهُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ - (حم طب هق) عن معاذ بن أنس - (ض)

(النفقة فى سبيل الله تعالى[1]) أى فى جهاد أعداء الله لإعلاء كلمة الله (بسبعمائة ضعف) على حسب ماقترن به من إخلاص النية والخشوع وغير ذلك وفى بعض الروايات إن الصوم يضاعف فوق ذلك بما لا يعلم قدر ثوابه إلا الله لأنه أفضل أنواع الصبر وإنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب وفى خبر من قال سبحان الله كتب له مائة ألف حسنة وأربعة وعشرين ألف حسنة وما ذكر بالنسبة للصلاة والصوم ظاهر وأما الذكر فالظاهر أنه خرج جوابا لسؤال سائل عجز عن الجهاد أو فقير ليس معه ماينفقه فأخبره بأن ثواب العبادة فى حقه يربو على ثواب ذى المال الصارف له فى شؤون الغزو ومتعلقاته وذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال بل قد يعرض للجهاد مايصيره أفضل من الصلاة والصيام وباقى أركان الإسلام كما مر (د ك) فى الجهاد عن (معاذ بن أنس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى .

(إن الصلاة قربان المؤمن) أى يتقرب بها إلى الله تعالى ليعود بها وصل ماانقطع وكشف ماانحجب وهى أعظم العبادات المتعلقات بالإيمان المثابر عليها سابق الخوف المبادر لها تشوقا بصدق المحبة فالعابد من ساقه الخوف إليها والعارف من قاده الحب إليها وهى بناء وعمود وأركان وحظيرة محوطة فالعمود الإيمان وإفراد التذلل إلى الله تعالى توحيداً «اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً» وهو أول ماأقام الله من بناء الدين ولم يفرض غيره نحو عشر سنين ثم لما دخل الاسلام من لايبعثه الحب على الصلاة فرضت الخمس فاستوى فى فرضها المحب والخائف وسن النبى صلى الله عليه وسلم التطوع على ما كان اصلها ، ذكره الحرالى ، قال القاضى والقربان اسم لما يتقرب إلى الله تعالى كما أن الحلوان اسم لما يحلى أى يعطى وهو فى الأصل مصدر ولذلك لم يثن اه وغير الصلاة من العبادات يتقرب به أيضاً لكن المراد هنا أن شأن المؤمن الكامل وهو المتقى أن يكون اهتمامه بالتقرب بها لكونها أفضل القرب وأعظم المثوبات وبذلك تحصل الملاءمة بين قوله هنا المؤمن وقوله فى الخبر الآتى الصلاة قربان كل تقى[2] (عد عن أنس) بن مالك باسناد ضعيف لكن يقويه الخبر الآتى الصلاة قربان كل تقى .

(إن الضاحك فى الصلاة) فرضها ونفلها (والملتفت) فيها عن يمينه أو يساره بعنقه (والمفقع أصابعه) أصابع يديه أو رجليه (بمنزلة واحدة) حكما وجزاءاً ومذهب الشافعى أن الثلاثة مكروهة تنزيها ولا تبطل بها الصلاة مالم يظهر من الضحك حرفان أو حرف مفهم أو يتوالى مما بعده ثلاثة أفعال وما لم يتحول صدره عن القبلة ولا يبطل صلاته . وتفقيع الأصابع فرقعتها وقد كرهه السلف كابن عباس وغيره وصرح النووى بكراهته لقاصد المسجد أيضاً قياساً على التشبيك (حم طب هق عن معاذ بن أنس) قال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى فيه ابن لهيعة يرويه عن زياد بن فائد وزياد ضعيف قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وفيه كلام معروف عن زياد بن فائد وهو ضعيف

---

(١) أى يضاعف ثواب كل منها على ثواب النفقة فى جهاد أعداء الله لإعلاء كلمة الله

(٢) ولا يعارض عموم قوله هنا المؤمن قوله فى حديث كل تقى لأن مراده أنها قربان للناقص والكامل وهى للكامل أعظم لأنه يتسع فيها من ميادين الأبرار ويشرق له من شوارق الأنوار مالا يحصل لغيره ولذلك رؤى الجنيد. فقيل له مافعل الله بك قال طاحت تلك الاشارات وغابت تلك العبارات وفنيت تلك العلوم وبليت تلك الرسوم وما نفعنا إلا ركعات كنا نركعها عند السحر .

٢٠٥٧ — إِنَّ الطَّيْرَ إِذَا أَصْبَحَتْ سَبَّحَتْ رَبَّهَا ، وَسَأَلَتْهُ قُوتَ يَوْمِهَا - (خط) عن علي - (ض)

٢٠٥٨ — إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ق ت) عن ابن عمر - (صح)

٢٠٥٩ — إِنَّ الْعَارَ لَيَلْزَمُ الْمَرْءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ : يَارَبِّ لَإِرْسَالُكَ بِي إِلَى النَّارِ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِمَّا أَلْقَى ، وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ مَافِيهَا مِنْ شِدَّةِ الْعَذَابِ - (ك) عن جابر - (ح)

(إن الطير) بسائر أنواعها (إذا أصبحت) أى دخلت فى الصباح (سبحت ربها) بلسان الحال كما يعلم من خطاب الطير لسليمان وفهمه وفهم غيره أيضاً من بعض الأولياء لكلامهما «وإن من شىء إلا يسبح بحمده» (وسألته قوت يومها) أى طلبت منه تيسير حصول مايمسك رمقها ويقوم بأودها من الأكل ذلك اليوم لعلمها بالإلهام الإلهى أن مامن دابة فى الأرض إلا على الله رزقها وأنه لارزاق غيره ، ومفهوم الحديث أنه إذا كانت الطير كذلك فالآدمى العاقل ينبغى أن يسأل الله تعالى ذلك فى كل صباح ومساء وأن يبكر فى طلب رزقه فإن الصبحة تمنع الرزق قال القاضى والطير مصدر سمى به أو جمع كصحب (خط) فى ترجمة عبيد بن الهيثم الانماطى عن الحسين بن علوان عن ثابت بن أبى صفية عن علي بن الحسين عن أبيه (عن على) أمير المؤمنين قال ثابت كنا مع على بن الحسين بمسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمر بنا عصافير يصحن فقال أتدرون ماتقول قلنا لاقال أما إنى لاأعلم الغيب لكن سمعت أبى عن جدى أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره والحسين بن علوان أورده الذهبى فى الضعفاء وقال متهم متروك

(إن الظلم) فى الدنيا (ظلمات) بضم اللام وتفتح وتسكن وجمعها لكثرة أسبابها (يوم القيامة) حقيقة بحيث لايهتدى صاحبه يوم القيامة بسبب ظلمه فى الدنيا كما أن المؤمن يسعى بنوره المسبب عن إيمانه فى الدنيا أو مجازاً عما يناله فى عرصاتها من الشدائد والكروب أو هو عبارة عن الأنكال والعقوبات بعد دخول النار ويدل على الأول قول المنافقين للمؤمنين «انظرونا نقتبس من نوركم» ، ووحد المبتدأ وجمع الخبر إيماء إلى تنوع الظلم وتكثر ضروبه كما سبق ، ثم هذا تحذير من وخامة عاقبة الظلم لكل من ظلم غيره أو نفسه بذنب يقترفه وقد تطابقت الملل والنحل على على تقبيح الظلم (١) ، ومن أحسن ماقيل

إذا ظالم استحسن الظلم مذهباً ولج عتواً فى قبيح اكتسابه
فكله إلى ريب الزمان فإنه ستبدى له مالم يكن فى حسابه
فكم قد رأينا ظالماً متجبراً يرى النجم تيهاً تحت ظل ركابه
فلما تمادى واستطال بظلمه أناخت صروف الحادثات ببابه
وعوقب بالظلم الذى كان يقتفى وصب عليه الله سوط عذابه

ويكفى فى ذمه «وقد خاب من حمل ظلماً» (ق ت عن ابن عمر) بن الخطاب (إن العار) أى مايتعير به الإنسان زاد فى رواية والتخزية (٢) (ليلزم المرء يوم القيامة حتى يقول يارب لإرسالك بى) وفى نسخة لى والأول هو مافى خط المصنف (إلى النار) نار جهنم (أيسر على مما ألقى) من الفضيحة والخزى مغروز فى أسته (وإنه ليعلم مافيها من شدة

(١) قال العلقمى الظلم يشتمل على معصيتين أخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لأنه لايقع غالباً إلا بالضعيف الذى لايقدر على الانتصار وإنما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لأنه لواستنار بنور الهدى لاعتبر فإذا سعى المتقون بنورهم الذى حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث لايغنى عنه ظلمه شيئاً (٢) أى من القبائح التى فعلها فى الدنيا كغادر ينصب له لواء غدره عند إسته والغال من الغنيمة نحو بقرة يأتى وهو حامل لها وغير ذلك

٢٠٦٠ — إنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ لا يُلْقِي لَهَا بالاً يَرْفَعُهُ اللهُ بِهَا دَرَجَاتٍ ، وإنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ لا يُلْقِي لَهَا بالاً يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ - (حم خ) عن أبي هريرة - (صح)

٢٠٦١ - إنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

العذاب) لكنه يرى أن ماهو فيه أشد وأكثر إيلاماً لكثرة ما يقاسيه من نشر فضائحه على رؤوس الأشهاد فى ذلك الموقف الحافل الهائل الجامع الأولين والآخرين وهذا فيمن سبق عليه الكتاب بالشقاء والعذاب وأما من كتب فى الأزل من أهل السعادة فيدنيه الله تعالى منه ، يعرفه ذنوبه ويقول له ألست عملت كذا فى يوم كذا وكذا فى وقت كذا فيقول بلى يارب حتى إذا قرره بها واعترف بجميعها يقول له فإنى سترتها عليك في الدنيا أناأسترها عليك اليوم كما جاء فى خبر آخر فلا يلحقه عار ولا فضيحة (ك) فى الاهوال من حديث الفضل بن عيسى الرقاشى عن ابن المنكدر (عن جابر) وقال صحيح وتعقبه الذهبي بأن الفضل واه فأنى له الصحة؟ وفى الميزان عن بعضهم لو ولد الفضل أخرس لكان خيراً له ثم ساق الحديث ومن مناكيره هذا الخبر وقال الهيثمى ورواه أبو يعلي أيضاً وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي وهو مجمع على ضعفه

(إن العبد) أى الإنسان حراً أو قنا (ليتكلم) فى رواية يتكلم بحذف اللام (بالكلمة[1]) اللام للجنس حال كونها (من رضوان الله) أى من كلامه فيه رضى الله تعالى ككلمة يدفع بها مظلمة (لايلقى) بضم الياء وكسر القاف حال من الضمير فى يتكلم (لها بالا) أى لايتأملها ولا يلتفت إليها ولا يعتد بها بل يظنها قليلة وهى عندالله عظيمة (يرفعه الله بها) أى بسببها (درجات) استئناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها (وإن العبد ليتكلم بالكلمة) الواحدة (من سخط الله) أى مما يغضبه ويوجب عقابه (لايلقى) بضبط ماقبله (لها بالا يهوى بها) بفتح فسكون فكسر أى يسقط بذلك الكلمة (فى جهنم) ، وتحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم ، وهذا حث على التدبر والتفكر عند التكلم فإن الشيطان يزين الشر فى صورة الخير (تنبيه) قال الغزالى عليك بالتأمل والتدبر عند كل قول وفعل فقد يكون فى جزع فتظنه تضرعا وابتهالا وتكون فى رياء محض وتحسبه حمداً وشكراً ودعوة للناس إلى الخير فتعد على الله المعاصى طاعات وتحسب الثواب العظيم فى موضع العقوبات فتكون فى غرور شنيع وغفلة قبيحة مغضبة للجبار موقعة فى النار وبئس القرار (حم خ) فى الرقاق (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً النسائى ورواه الحاكم متعرضاً لبيان السبب فقال كان رجل بطال يدخل على الأمراء فيضحكهم فقال له علقمة ويحك لم تدخل على هؤلاء فتضحكهم فإنى سمعت بلال بن الحارث يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره .

(إن العبد ليتكلم بالكلمة مايتبين مافيها) بمثناة تحتية مضمومة فمثناة فوقية مفتوحة فموحدة فتحتية مشددة مكسورة فنون هكذا ضبطها الزمخشرى قال وتبين دقق النظر من التبانة وهى الفطنة والمراد التعمق والإغماض فى الجدل وأدى ذلك إلى التكلم بما ليس بحق ومنه حديث سالم كنا نقول فى الحامل المتوفى عنها زوجها إنه ينفق عليها من كل المال حتى تبينتم ما تبينتم أي دققتم النظر حتى قلتم غير ذلك إلى هنا كلامه قال بعض المحققين أخذاً من كلام القاضى وتبين حال لأن الكلمة معرفة والجملة نكرة فلا تكون صفة للمعرفة انتهى وما ذكر من أن الرواية يتبين هو ما فى كلام هؤلاء الأجلة الأكابر لكنى وقفت على نسخة المصنف بخطه فوجدتها يتبين وكذا أوردها الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى يتبين مافيها وقال معناه لايتطلب معناها أى لايثبتها بفكره حتى يثبته فيها فلا يقولها إلا إن

(١) أى الكلام المشتمل على مايفهم الخير أو الشر سواء طال أم قصر كما يقال كلمة الشهادة

٢٠٦٢ - إنَّ العَبدَ إذا قامَ يُصلِّي أُتِيَ بِذُنوبِهِ كُلِّها فوُضِعَتْ على رأسِهِ وعاتِقَيهِ ، فكُلَّما رَكَعَ أو سَجَدَ تَساقَطَتْ عنهُ - (طب حل هق) عن ابن عمر - (ض)

٢٠٦٣ - إنَّ العَبدَ إذا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وأحسَنَ عِبادةَ رَبِّهِ كانَ لهُ أجرُهُ مرَّتَينِ - مالك (حم ق د) عن ابن عمر (صح)

ظهرت المصلحة في القول وقال بعضهم مايتثبتها بعبارة واضحة وفي رواية مسلم مايتبين مافيها قال وهذه أوضح ، وما الأولى نافية والثانية موصولة أو موصوفة (يزل) بفتح أوله وكسر الزاى يسقط في رواية مسلم بدل يزل يهوى (بها في النار) نار جهنم (أبعد ما) وفي رواية مما (بين المشرق والمغرب) يعني أبعد قعراً من البعد الذي بينهما والقصد به الحث على قلة الكلام وتأمل مايراد النطق به فإن كثيراً من الكلام الذي يؤاخذ به العبد يسيره الهوى وتحول بين العبد وبين عاقبته النفس والشيطان . يزينا له أنه لاذنوب إلا الذنوب التي في ذكره في ذلك الكلام وأن كلامه كله في نهاية التمام قال أهل السلوك وطريق التوبة منها أن يتذكر أوقاته الماضية كم فيها من حق ضيعه أو ذنب ركبه ويتأمل في منطقه ولحظه واستماعه وبطشه وحق من عليه حق له فيتدارك الممكن مما ذكره (تنبيه) قال ابن عربي الحروف نوعان رقمية فإذا رقمت صحبتها أرواحها وحياتها وإذا محى الحرف انتقلت روحه إلى البرزخ مع الأرواح فوت الشكل زواله بالمحو ولفظية تتشكل في الهوى فإذا تشكلت قامت بها أرواحها ولا يزال الهوى يمسك عليها أشكالها وإن انقضى عملها فإن عملها إنما يكون في أول التشكل ثم تلتحق بسائر الأمم فيكون شغلها بتسبيح ربها ولو كانت كلمة كفر فوبالها يعود على المتكلم بها لا عليها وهذا معنى مانطق به هذا الحديث لجعل العقوبة للمتلفظ بها بسببها وما يعرض إليها فهذا القرآن يقرأ على جهة القربة إلى الله وفيه ماقالت اليهود والنصارى في حق الله تعالى من الكفر وهي كلمات يتعبد بتلاوتها وتتولى يوم القيامة عذاب أصحابها والحروف الهوائية اللفظية لايدركها موت بخلاف الرقمية لأن كل الرقمي يقبل التغيير والزوال لأنه بمحل يقبل ذلك ، واللفظي في محل لايقبله فلهذا كان له البقاء فالجو كله مملوء من كلام العالم يراه صاحب الكشف صوراً قائمة (حم ق عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضاً .

(إن العبد) اى الإنسان المؤمن (إذا قام يصلي) فرضاً أو نفلا (أتى) بالبناء للمفعول أي جاءه الملك أو من شاء الله من خلقه بأمره (بذنوبه كلها) ظاهره يشمل الكبائر وقياس مايجيء في نظائره استثناؤها (فوضعت على رأسه وعاتقيه) تثنية عاتق وهو مابين المنكب والعنق وهو محل الرداء ويذكر ويؤنث ثم يحتمل أن الموضوع الصحف التي هي فيها ويحتمل أن تجسد ويحتمل أنه مجاز على التشبيه (فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه) حتى لايبقى عليه ذنب وذكر الركوع والسجود ليس للاختصاص بل تحقيقا لوجه التشبيه فإن من وضع شيء على رأسه لايستقر إلا مادام منتصبا فإذا انحنى تساقط فالمراد أنه كلما أتم ركنا من الصلاة سقط عنه ركن من الذنوب حتى إذا أتمها تكامل السقوط وهذا في صلاة متوفرة الشروط والأركان والخشوع كما يؤذن به لفظ العبد والقيام إذ هو إشارة إلى أنه قام بين يدي ملك الملوك مقام عبد حقير ذليل ومن لم يكن كذلك فصلاته التي هي أعظم الطاعات أعظم إبعادا له عن الله من الكبائر (طب حل هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ضعفه الجماعة احمد وغيره .

(إن العبد) أى القن (إذا نصح لسيده) أى قام بمصالحه على وجه الخلوص وامتثل أمره وتجنب نهيه وبذل صحته ونصحت له قال الطيبي واللام مزيدة للمبالغة قال الكرماني النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح وهي إرادة صلاح حاله وتخليصه من الخلل وتصفية الغش (وأحسن عبادة ربه) المتوجهة عليه بأن أقامها بشروطها وواجباتها وما يمكنه من مندوباتها بأن لم يفوت حق سيده (كان له أجره مرتين) لقيامه بالحقين وانكساره بالرق قال البعض وليس الاجران متساويين لأن طاعة الله أوجب من طاعة المخلوق ورده أبو زرعة بأن طاعة المخلوق هنا من طاعة الله ثم التضعيف يختص بالعمل الذي يتحد فيه طاعة الله وطاعة السيد فيعمل عملا واحدا يؤجر عليه

٢٠٦٤ - إنَّ العبدَ ليذنبُ الذنبَ فيدخلُ به الجنَّةَ ، يكونُ نصبَ عينيه تائبًا فارًّا حتى يدخلَ به الجنَّةَ - ابن المبارك عن الحسن مرسلا (ح)

٢٠٦٥ - إنَّ العبدَ إذا كانَ همُّه الآخرةَ كفَّ اللهُ تعالى عليه ضيعتَه ، وجعلَ غناه في قلبِه ، فلا يُصبحُ إلَّا غنيًا ، ولا يُمسي إلَّا غنيًا ، وإذا كانَ همُّه الدنيا أفشى اللهُ تعالى ضيعتَه ، وجعلَ فقرَه بين عينيه ، فلا يُمسي إلَّا فقيرًا ، ولا يُصبحُ إلَّا فقيرًا - (حم) في الزهد عن الحسن مرسلا - (ض)

٢٠٦٦ - إنَّ العبدَ إذا صلَّى في العلانيةِ فأحسنَ وصلَّى في السرِّ فأحسنَ قالَ اللهُ تعالى : هذا عبدي حقًّا -

....

باعتبارين أما العمل المختلف الجهة فلا يختص العبد بتضعيف الأجر فيه على الحر فالمراد ترجيح العبد المؤدى للحقين على العبد المؤدى لأجرهما (مالك) في الموطأ (حم ق د عن ابن عمر) بن الخطاب .

(إن العبد) أى الإنسان (ليذنب) أى يوقع ويفعل (الذنب فيدخل به) بسببه (الجنة) لأن الذنب مستجلب للتوبة والاستغفار الذى هو موقع محبة الله «إن الله يحب التوابين» والله لايدخل من يحبه النار (يكون نصب عينيه) أى مستحضرا استحضارا تاما كأنه يشاهده أبداً تائبا إلى الله تعالى فاراً منه إليه حتى يدخل به الجنة لأنه كلما ذكره طار عقله حياء وحشمة من ربه حيث فعله وهو بمرأى منه ومسمع فيجد فى توبته ويتضرع فى إنابته بخاطر منكس وقلب حزين والله يحب كل قلب حزين كما مر فى خبر ومن أحبه أدخله جنته ورفع منزلته قال الدارانى ماعمل داود عملا أنفع له من الخطيئة مازال يهرب منها إلى الله حتى اتصل بالله وإنما يخلى الله بين المؤمن والذنب ليوصله إلى هذه الدرجة ويحله هذه الرتبة فيجذبه إلى نفسه ويؤديه فى كنفه ويصونه عمن سواه ولا يعارض ماتقرر خبر الذنب شؤم لأنه شؤم على من لم يوفق للتوبة والإنابة (ابن المبارك) فى الزهد عن المبارك بن فضالة (عن الحسن) يعنى البصرى (مرسلا) ولأبى نعيم نحوه .

(إن العبد إذا كان همه الآخرة) أى عزمه أى مايقربه إليها (كف الله تعالى) أى جمع (عليه ضيعته) أى مايكون منه معاشه كصنعة وتجارة وزراعة أو زاد رد الله عليه ماضاع له أى ماهو منزل منزلته (وجعل غناه فى قلبه فلا يصبح إلا غنيا) بالله (ولا يمسى إلا غنيا) به لأن من جعل غناه فى قلبه صارت همته الآخرة وأتاه ماقدر له من الدنيا فى راحة من بدنه وفراغ من سره والصباح والمساء كناية عن الدوام والاستمرار (وإذا كان همه الدنيا أفشى الله) أى يكثر تعالى (عليه ضيعته) ليشتغل عن الآخرة فيصير قد تشعبت الهموم قلبه وتوزعت أفكاره فيبقى متحيرا ضائما لايدرى من يطلب رزقه ولامن يلتمس رفقه ، فهمه شعاع وقلبه أوزاع (وجعل فقره بين عينيه) يشاهده (فلا يمسى إلا فقيرا ولا يصبح إلا فقيرا) خص المساء والصباح لأنهما وقت الحاجة للتقوت غالبا وإلا فالمراد أن غناه يكون حاضراً أبدا وفقره كذلك والدنيا فقر كلها لأن حاجة الراغب فيها لاتنقضى فهى كداء الظمإ كلما زاد صاحبه شربا ازداد ظمأ فمن كانت الدنيا نصب عينيه صار الفقر بين عينيه وتفرق سره وتشتت أمره وتعب بدنه وشرهت نفسه وازدادت الدنيا منه بعداً وهو لها أشد طلبا فمن رأى نفسه مائلة إلى الآخرة فليشكر ربه على ذلك ويسأله الازدياد من توفيقه ومن وجد نفسه طامحة الى الدنيا فليتب إلى الله ويستغيث به فى إزالة الفقر من بين عينيه والحرص من قلبه والتعب من بدنه قال ابن القيم ولولا سكرة عشاق الدنيا لاستغاثوا من هذا العذاب على أن أكثرهم لايزال يشكو ويصرخ منه ومن عذابهم اشتغال القلب والبدن بتحمل أنكاد الدنيا ومحاذبة أهلها إياها ومقاساة معاداتهم ومن أحب الدنيا فليوطن نفسه على تحمل المصائب ، ومحب الدنيا لاينفك من ثلاث هم لازم وتعب دائم وحسرة لاتنقضى (حم فى الزهد) أى فى كتاب الزهد له (عن الحسن مرسلا) وهو البصرى

(إن العبد إذا صلى) فرضا أو نفلا (فى العلانية) بالتخفيف كما فى المصباح أى حيث يراه الناس وإعلان الشىء

(ه) عن أبي هريرة - (ض)

٢٠٦٧ — إِنَّ الْعَبْدَ لَيُؤْجَرُ فِي نَفَقَتِهِ كُلِّهَا إِلَّا فِي الْبِنَاءِ - (ه) عن خباب - (ض)

٢٠٦٨ — إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَصَدَّقُ بِالْكِسْرَةِ تَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ -(طب) عن أبي برزة - (ض)

٢٠٦٩ — إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئًا صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لُعِنَ، فَإِنْ كَانَ

إظهاره وعلن ظهر وأمر علان ظاهر (فأحسن) صلاته [1] (وصلى في السر) أي حيث لايراه الناس وهو ضد العلن (فأحسن قال الله تعالى) مظهراً لثنائه على ذلك العبد بين الملإ الأعلى ناشراً لفضله منوها برفع درجته إلى مقام العبودية الذي هو أفخر المقامات وأسنى الدرجات [2] (هذا عبدي حقاً) مصدر مؤكد أي حق ذلك حقاً وأراد بالإحسان فيها أن يصليها محتملا لمشاقها محافظاً على مايجب فيها من إخلاص القلب وحفظ النيات ودفع الوسواس ومراعاة الآداب والاحتراس من المكاره مع الخشية والخشوع واستحضار العلم بأنه انتصب بين يدي جبار السموات ليسأل فك الرقاب من سخطه (ه عن أبي هريرة) وفيه بقية وقد سبق عن ورقاء اليشكري وقد أورده الذهبي في الضعفاء وقال لينه ابن القطان

(إن العبد ليؤجر في نفقته كلها) أي فيما ينفقه على نفسه وعلى من عليه مؤنته (إلا في البناء) الذي لايحتاجه أو المزخرف أما بيت يقيه من نحو حر وبرد ولص أو جهة قربة كمسجد ومدرسة ورباط وحوض ومصلى عيد ونحوها فمطلوب محبوب وفاعله على الوجه المطلوب شرعا محتسبا مأجوراً لأن المسكن كالغذاء في الاحتياج إليه وفضل بناء المساجد ونحوها معروف وعلى الزائد على الحاجة ينزل خبر القبة السابق وما ذكر من أن اللفظ إلا في البناء هو ما في خط المصنف فمن زعم أنه إلا في البنيان لم يصب وإن كانت رواية (ه عن خباب) بن الأرت

(إن العبد ليتصدق بالكسرة) من الخبز ابتغاء وجه الله (تربو) أي تزيد (عند الله حتى تكون) في العظم (مثل أحد) بضمتين الجبل المعروف قال في المطامح المراد به كثرة جزائها والثواب المترتب عليها لا أنها تكون كالجبل حقيقة لأنها تفنى وتنقضي عند تناولها ويحتمل أن يخلق الله مثلها من جنسها على صفة خبز الجنة (طب عن أبي برزة) قال الهيثمي فيه سوار بن مصعب وهو ضعيف

(إن العبد إذا لعن شيئاً) آدميا أوغيره بأن دعى عليه بالطرد والبعد عن رحمة الله تعالى (صعدت) بفتح فكسر (اللعنة إلى السماء) لتدخلها (فتغلق أبواب السماء دونها) لأنها لاتفتح إلا لعمل صالح «إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه» (ثم تهبط) أي تنزل (إلى الأرض) لتصل إلى سجين (فتغلق ابوابها دونها) أي تمنع من النزول (ثم تأخذ يميناً وشمالا) أي تتحير فلا تدري أين تذهب (فإذا لم تجد مساغا) أي مسلكا وسبيلا تنتهي إليه لمحل تستقر فيه (رجعت إلى الذي لعن) بالبناء للمفعول بضبط المصنف (فإن كان لذلك) أي اللعنة (أهلا) رجعت إليه فصار مطروداً مبعوداً فإن لم يكن أهلا لها (رجعت) بإذن ربها [3] (إلى قائلها) لأن اللعن طرد عن رحمة الله فمن طرد ماهو أهل لرحمته

(١) بأن أتى بما يطلب فيها من أركان وشروط ومستحبات من خشوع ونحوها كان واقفاعند حدود الله ممتثلا لأوامره مجتنبا لمناهيه (٢) أي فيحبونه ثم تقع محبته في قلوب أهل الأرض فهذا هو العبد الذي يوصف بأنه قائم على قدم الطاعة (٣) قوله بإذن ربها: والدليل عليه مارواه الإمام أحمد بسند جيد عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن اللعنة إذا وجهت إلى من وجهت إليه فإن أصابت عليه سبيلا أو وجدت فيه مسلكا وقعت عليه وإلا قالت يارب وجهت إلى فلان فلم أجد فيه مسلكا ولم أجد عليه سبيلا، فيقال ارجعي من حيث جئت، يعني إلى قائلها

لذلك أهلاً وإلاّ رجعت إلى قائلها - (د) عن أبي الدرداء - (ح)

٢٠٧٠ — إنّ العبدَ إذا أخطأ خطيئةً نُكِتَتْ في قلبه نُكْتةٌ سوداء، فإنْ هو نزع واستغفر وتاب صُقِل قلبُه وإنْ عاد زِيدَ فيها حتّى تعلوَ على قلبه، وهو الرَّانُ الّذي ذكر الله تعالى «كلاّ بل رانَ على قلوبهم ما كانوا يكسبون» - (حم ت ن ه حب ك هب) عن أبي هريرة - (صح)

عن رحمته فهو بالطرد والابعاد عنها أحق وأجدر؛ ومحصول الحديث التحذير من لعن من لايستوجب اللعنة والوعيد عليه بأن يرجع اللعن إليه وإن في ذلك لعبرة لأولى الأبصار (د) في الأدب عن أبي الدرداء ورواه عنه أيضا الطبراني في الأوسط وفيه عنده داود بن المحبر ضعيف ولما عزاه ابن حجر في الفتح إلى أبي داود وقال سنده جيد وله شاهد عند أحمد من حديث ابن مسعود بسند حسن وآخر عند أبي داود والترمذي عن ابن عباس ورواته ثقات لكنه أعل بالإرسال، هكذا قال

(إن العبد) في رواية إن المؤمن (إذا أخطأ خطيئة) في رواية أذنب ذنبا (نكتت) بنون مضمومة وكاف مكسورة ومثناة فوقية مفتوحة (في قلبه) لأن القلب كالكف يقبض منه بكل ذنب أصبع ثم يطبع عليه (نكتة) أي أثر قليل كنقطة (سوداء) في صقيل كمرآة وسيف وأصل النكتة نقطة بياض في سواد وعكسه قال الحرالي وفي إشعاره إعلام بأن الجزاء لا يتأخر عن الذنب وإنما يخفى لوقوعه في الباطن وتأخره عن معرفة ظهوره في الظاهر (فإن هو نزع) أي أقلع عنه وتركه (واستغفر الله وتاب) إليه توبة صحيحة ونص على الإقلاع والاستغفار مع دخولهما في مسمى التوبة إذ هما من أركانها اهتماما بشأنهما (صقل) وفي نسخة سقل بسين مهملة أي رفع الله تلك النكتة فينجلي (قلبه) بنور كشمس خرجت عن كسوفها فتجلت (وإن عاد) إلى ذلك الذنب أو غيره (زيد) بالبناء للمفعول (فيها) نكتة أخرى وهكذا (حتى تعلو على قلبه) أي تغطيه وتغمره وتستر سائره كمرآة علاها الصدأ فستر سائرها وتصير كمنخل وغربال لا يعي خيراً ولا يثبت فيه خير ومن ثم قال بعض السلف المعاصي بريد الكفر أي رسوله باعتبار أنها إذا أورثت القلب هذا السواد وعمته يصير لا يقبل خيراً فقط فيقسو ويخرج منه كل رأفة ورحمة وخوف فيرتكب ماشاء ويفعل ماأراد ويتخذ الشيطان ولياً من دون الله فيضله ويغويه ويعده ويمنيه ولا يقنع منه بدون الكفر ماوجد إليه سبيلا «ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا» (وهو الران) أي الطبع[1] (الذي ذكره الله) تعالى في كتابه بقوله عز قائلا «كلا بل ران» أي غلب واستولى (على قلوبهم) الصدأ والدنس (ما كانوا يكسبون) من الذنوب قال القاضي المعنى بالقصد الأول في التكليف بالعمل الظاهر والأمر بتحسينه والنهي عن قبيحه هو ماتكتسب النفس منه من الأخلاق الفاضلة والهيئات الذميمة فمن أذنب ذنبا أثر ذلك في نفسه وأورث لها كدورة فان تحقق قبحه وتاب عنه زال الأثر وصارت النفس صقيلة صافية وإن انهمك وأصر زاد الأثر وفشى في النفس واستعلى عليها فصار طبعا وهو الران، وأدخل التعريف على الفعل لما قصد به حكاية اللفظ فأجرى مجرى النفس وشبه تأثر النفس باقتراف الذنوب بالنكتة السوداء من حيث كونهما يضادان الجلاء والصفاء وأنث الضمير الذي في كانت العائد لما دل عليه أذنب لتأنيثها على تأول السيئة. إلى هنا كلامه، قال الطيبي وروى نكتة بالرفع على أن كان تامة فلابد من الراجع أي حدث نكتة منه أي من الذنب قال المظهري وهذه الآية نازلة في حق الكفار لكن ذكرها في الحديث تخويفا للمؤمنين ليحترزوا عن كثرة الذنوب لأن المؤمن لا يكفر بكثرتها لكن يسود قلبه بها فيشبه الكفار في اسوداده فقط وقال الحكيم: الجوارح مع القلب كالسواقي تصب في بركة وهي توصل إلى القلب مايجري فيها فان أجرى فيها ماء الطاعة وصل إلى القلب فصفا،

(١) قال العلقمي هو شيء يعلو على القلب كالغشاء الرقيق حتى يسود ويظلم

٢٠٧١ - إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ الذَّنْبَ فَإِذَا ذَكَرَهُ أَحْزَنَهُ ، وَإِذَا نَظَرَ اللهُ إِلَيْهِ قَدْ أَحْزَنَهُ غَفَرَ لَهُ مَاصَنَعَ قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَ فِي كَفَّارَتِهِ ، بِلَا صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ - (حل) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٢٠٧٢ - إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ يَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ

....

أوماء المعصية كدر وأسود فلا يسلم القلب إلا بكف الجوارح وأعظمها غض البصر عما حرم وقال الغزالى القلب كالمرآة ومنه الآثار المذمومة كدخان مظلم يتصاعد إلى مرآة القلب فلا يزال يترا كم عليه مرة بعد أخرى حتى يسود ويظلم ويصير محجوبا عن الله تعالى وهو الطبع والرين ومهما ترا كمت الذنوب طبع على القلب وعند ذلك يعمى عن إدراك الحق وصلاح الدين ويستهين بالآخرة ويستعظم أمر الدنيا و يهتم بها وإذاقرع سمعه أمر الآخرة وأخطارها دخل من أذن وخرج من أخرى ولم يستقر فى القلب ولم يحركه إلى التوبة «أولئك يئسوا من الآخرة كما يئس الكفار من أصحاب القبور» ﴿ تنبيه ﴾ قيل لحكيم لم لا تعظ فلانا قال ذاك على قلبه قفل ضاع مفتاحه فلا سبيل لمعالجة فتحه (فائدة) قال حجة الاسلام لا يذنب العبد ذنبا إلا ويسود وجه قلبه فان كان من السعداء ظهر السواد على ظاهره لينزجر وإلا أخفى عنه لينهمك ويستوجب النار (حم ت ن) فى التفسير (ه) فى الزهد (حب ك هب) كلهم عن أبي هريرة) وصححه الترمذى وقال الذهبى فى المهذب إسناده صالح

(إن العبد) أى المؤمن (ليعمل الذنب) الصادق بالكبيرة والصغيرة (فإذا ذكره أحزنه) أى أسف على ما كان منه وندم (وإذا نظر الله إليه قد أحزنه غفرله ماصنع) من الذنب (قبل أن يأخذ فى كفارته) أى يشرع فيما يكفره (بلا صلاة ولا صيام) لأن العبد المؤمن يرى ذنوبه كأنها فى أصل جبل يخاف أن يقع عليه والفاجر يرى ذنوبه كذباب يقع على أنفه قال به هكذا فطار ومن يرى ذنوبه كأنها فى أصل جبل يكون فى غاية الحذر منها فإذا صدرت منه هفوة اشتعلت نار الخوف والحزن فى قلبه ومع ذلك لا يرجو لغفرها سوى ربه فهذا عبد أواه مقبل على ربه متبرئ مما سواه نازح عن المظالم فار من المآثم وهو الذى أراده الله من عباده ليغفر له قيل الاستغفار اللسانى هكذا فافهم (حل وابن عساكر) فى التاريخ كلاهما عن عيسى بن خالد اليمانى عن صالح المرى عن هشام بن محمد (عن أبي هريرة) ثم قال أبو نعيم غريب من حديث هشام وصالح لم يكتبه من حديث عيسى انتهى وقال الحافظ العراقى فيه صالح المرى رجل صالح لكنه مضعف فى الحديث

(إن العبد) المؤمن المخلص (إذا وضع فى قبره) بالبناء للمفعول (وتولى عنه) أى أعرض (أصحابه) المشيعون له من أهله وأصدقائه (حتى إنه) بكسر همزة إن لوقوعها بعد حتى الابتدائية (يسمع قرع نعالهم) أى صوتها عند الرءوس قال القاضى يعنى لو كان حيا فإن جسده قبل أن يأتيه الملك فيقعده ميت لا حس فيه انتهى وسيجىء ما ينازع فيه قال الطيبى وقوله (أتاه) جواب الشرط والجملة خبر إن وقوله وإنه يسمع قرع نعالهم إما حال بحذف الواو أو كأحد الوجهين فى قوله تعالى « ويوم القيامة ترى الذين كذبوا » الآية (ملكان) بفتح اللام منكر ونكير بفتح كاف الأول وكلاهما ضد المعروف سميا به لأنهما لا يشبه خلقهما خلق آدمى ولا ملك ولا غيرهما وهما أسودان أزرقان (١) جعلهما الله تكرمة للمؤمن ليبصره ويثبته وعذاباً على غيره (فيقعدانه) (٢) حقيقة بأن

(١) أعينهما مثل قدور النحاس وأنيابهما مثل صياصى البقر وأصواتهما مثل الرعد يحفران الارض بأنيابهما ويطآن فى أشعارهما معهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها

(٢) قوله فيقعدانه : زاد فى حديث البراء . فتعاد روحه فى جسده ظاهره فى جميع الجسد لكن سئل الحافظ عن ذلك فأجاب بأن ظاهر الخبر أنها تحل فى النصف الأعلى انتهى قلت ويمكن أن يقال قوة حلولها فى النصف الأعلى

فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ ؟ لِمُحَمَّدٍ . فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُاللَّهِ وَرَسُولُهُ . فَيُقَالُ انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا ، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ

يوسع اللحد حتى يجلس فيه زاد فى رواية فتعاد روحه فى جسده وظاهره فى كله ونقله المصنف فى أرجوزته عن الجمهور لكن قال ابن حجر ظاهر الخبر فى النصف الأعلي وجمع بأن مقرها فى النصف الأعلى ولها اتصال بباقيه وقيل وجزم به القاضى والمراد بالإقعاد التنبيه والايقاظ عما هو عليه بإعادة الروح فيه أجرى الاقعاد مجرى الاجلاس وقد يقال اجلسه من نومه إذا أيقظه والحديث ورد بهما والظاهر أن لفظ الرسول فيجلسانه وبعض الرواة أبدله يقعدانه فإن الفصحاء يستعملون الإقعاد إذا كان من قيام والإجلاس إذا كان من اضطجاع وهو فى ذلك تابع للأثر حيث قال عقب قوله يقعدانه وفى حديث البراء فيجلسانه وهو أولى بالاختيار لأن الفصحاء إنما يستعملون القعود فى مقابلة القيام فيقولون القيام والقعود ولا تسمعهم يقولون القيام والجلوس يقال قعد عن قيامه وجلس عن مضجعه واستلقائه وحكى أن نصر بن جميل دخل علي المأمون فسلم فقال له اجلس فقال يا أمير المؤمنين لست بمضطجع فأجلس فقال كيف أقول قال اقعد فالمختار من الروايتين الاجلاس لموافقته لدقيق المعنى وتصحيح الكلام وهو الاجدر ببلاغة المصطفى صلى الله عليه وسلم ولعل من روى فيقعدانه ظن أن اللفظين بمعنى ولهذا أنكروا رواية الحديث بالمعنى خشية أن يزل فى الالفاظ المشتركة فيذهب عن المعنى المراد ورده الطيبي بأن الاقرب الترادف وأن استعمال القعود مع القيام والجلوس مع الاضطجاع مناسبة لفظية ونحن نقول به إذا كانا مذكورين معاً نحو «الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم» لا إذا لم يكن أحدهما مذكوراً ، ألا ترى إلى حديث مجىء جبريل عليه السلام إلى النبى صلى الله عليه وسلم بعد قوله إذ طلع علينا ولا خفاء أنه عليه الصلاة والسلام لم يضطجع بعد الطلوع عليهم وكذا لم يرد فى نص الحديث الاضطجاع ليوجب أن يذكر معه الجلوس (فيقولان له) الظاهر أن أحدهما يقول(١) لحصول الاكتفاء به لكن لما كان كل منهما بصدد القول نسب إليهما جميعاً (ما كنت) فى حياتك (تقول) أى أى شىء تقوله (فى هذا الرجل (٢) لمحمد) أى فى محمد صلى الله عليه وسلم وقال الطيبي قوله لمحمد بيان من الراوى للرجل أى لأجل محمد ولم يقولا رسول الله أو النبى امتحاناً له وإغراباً على المسئول لئلا يتلقى تعظيمه منهما فيقول تقليداً لا اعتقاداً وفهم بعض من لفظ الإشارة أنه يكشف له عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى يراه عياناً فيقال ماتقول فى هذا وأبطله ابن جماعة بأن الاشارة تطلق فى كلامهم علي الحاضر والغائب كما يقول المرء لصاحبه ما تقول فى هذا السلطان وهما لم يرياه (فأما المؤمن) أى الذى قبض على الايمان (فيقول) بعزم وجزم من غير تلعثم ولا توقف (أشهد أنه عبد الله ورسوله) إلى كافة الثقلين (فيقال) أى فيقول له الملكان المذكوران أو غيرهما (انظر إلى مقعدك من النار فى أبى داود فيقال له هذا بيتك كان فى النار ولكن الله عصمك ورحمك (قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة) أى محل قعودك فيها (فيراهما جميعاً) أى يرى مقعده من النار ومقعده من الجنة فيزداد فرحا إلى فرح ويعرف نعمة الله عليه بتخليصه من النار وإدخاله الجنة وأما الكافر فيزداد غماً إلى غم وحسرة إلى حسرة بتفويت الجنة وحصول النار له ، ويفسح له فى قبره) أى يوسع له فيه (سبعون ذراعاً) (٣) يعنى شيئاً كثيراً جدا فالسبعين

ولها اتصال بالنصف الأسفل لكن مقرها وقوتها فى الأعلي (١) أى مع حضور الآخر (٢) قوله فى هذا الرجل زاد أبو داود فى أوله ما كنت تعبد فان هداه الله قال كنت أعبد الله فيقال له ما كنت تقول فى هذا الرجل فالاقتصار على البعض من بعض الرواة قال ابن مردويه فما يسأل عن شيء غيرهما من التكليفات ويؤيده ما روى عن ابن عباس فى قوله تعالى «يثبت الله الذين آمنوا» الآية، قال الشهادة يسألون عنها فى قبورهم بعد موتهم قيل لعكرمة ماهو قال يسألون عن الإيمان بمحمد وأمر التوحيد انتهى (٣) زاد ابن حبان فى سبعين أى توسعة عظيمة جداً

ذراعاً، ويملأ عليه خضراً إلى يوم يبعثون. وأما الكافر أو المنافق فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس. فيقال له لا دريت ولا تليت، ثم يضرب بمطراق من حديد ضربة بين أذنيه، فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين، ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه - (حم ق د ن) عن أنس - (صح)

للتكثير لا للتحديد كما في نظائره (ويملأ عليه خضرا) أي ريحانا ونحوه ويستمر كذلك (إلى يوم يبعثون) من القبور (وأما الكافر) أي المعلن بكفره (أو المنافق) الذي أظهر الإسلام وأبطن الكفر وهذا شك من الراوي أو أو بمعنى الواو قال ابن حجر والروايات كلها مجمعة على أن كلا منهما يسأل انتهى وفيه رد لقول ابن عبد البر لا يسأل الكافر لكن رجحه المصنف في أرجوزته قيل والسؤال من خصائص هذه الأمة وقيل لا وقيل بالوقف وقيل والمؤمن يسأل سبعا والمنافق أربعين صباحا (فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال له [1] لا دريت) بفتح الراء (ولا تليت) من الدراية والتلاوة أصله تلوت أبدلت الواو ياء لمزاوجة دريت ومجموع ذلك دعاء عليه أي لا كنت داريا ولا تاليا [2] أو اخبار له أي لا علمت بنفسك بالاستدلال ولا اتبعت العلماء بالتقليد فيما يقولون ذكره ابن بطال وغيره وقال الخطابي هكذا يرويه المحدثون وهو غلط وصوابه أتليت بوزن أفعلت من قولك أي ما أتلوته أي ما استطعته، ثم يضرب) بالبناء للمجهول يعني يضربه الملكان اللذان يليان فتنته (بمطراق) في رواية بمطرقة بكسر الميم أي بمرزبة كما عبر بها في سنن أبي داود (من حديد [3] ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه) ظاهره الملكان فقط وليس مرادا بقرينة قوله (غير الثقلين) الجن والانس وبقرينة خبر أحمد فيسمعه خلق الله كلهم غير الثقلين والمنطوق مقدم على المفهوم وحكمة عدم سماع الثقلين الابتلاء فلو سمعا صار الإيمان ضروريا وأعرضوا عن نحو المعايش مما يتوقف عليه بقاء الشخص والنوع فيبطل معاشهم (ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه) وأصل الثقل المتاع المحمول على الدابة وقيل لهما الثقلان لأنهما قطان الأرض فكأنهما ثقلاها ذكره الزمخشري قال القاضي وظاهر الخبر أن السؤال إنما يكون فيمن قبر أما غيره فبمعزل عنه ويشهد له خبر لولا أن لا تدافنوا لدعوات الله أن يسمعكم من عذاب القبر قلت بل هو أمر يشمل الأموات ويعمهم حتى من أكله سبع أو طير وتفرق شرقا وغربا فإنه تعالى يعلق روحه الذي فارقه بجزئه الأصلي الباقي من أول عمره إلى آخره المستمر على حالتي النمو والذبول الذي تتعلق به الأرواح أولا فيحيي ويحيي بحياته سائر أجزاء البدن ليسأل فيثاب أو يعذب ولا يستبعد ذلك فإنه تعالى عالم بالجزئيات فيعلم الاجزاء انفصالها ومواقعها ومحالها ويميز بين الأصلي وغيره ويقدر على تعليق الروح بالجزء الأصلي منها حال الانفراد تعليقه به حال الاجتماع فان البنية عندنا ليست شرطا للحياة بل لا يستبعد تعليق ذلك الروح الشخص الواحد في آن واحد من تلك الاجزاء المتفرقة في المشارق والمغارب فإن تعلقه ليس على سبيل الحلول حتى يمنعه الحلول وفيه حل المشي بين القبور بنعل لكن يكره كذا قيل واستثنى من السؤال جماعة [4] ووردت أخبار بإعفائهم عنه (تنبيه) قال جدي نقلا عن شيخه العراقي

---

(١) أي يقول له الملكان أو غيرهما (٢) والمعنى لا فهمت ولا قرأت القرآن أو لا دريت ولا اتبعت من يدري

(٣) أي متخذة منه وتقدم أنه لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها

(١) الأول الشهيد. الثاني المرابط. الثالث المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير الطعن إذا كان صابرا محتسبا الرابع الصديق. الخامس الأطفال. السادس الميت يوم الجمعة أو ليلتها. السابع القارئ كل ليلة تبارك الذي بيده الملك، وبعضهم ضم إليها السجدة. الثامن من قرأ في مرضه الذي يموت فيه قل هو الله أحد

٢٠٧٣ — إنَّ العبدَ آخذَ عن اللهِ تعالى أدباً حسناً ، إذا وسَّعَ عليهِ وسَّعَ ، وإذا أمسكَ عليه أمسكَ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

٢٠٧٤ — إنَّ العُجبَ ليُحبطُ عملَ سبعينَ سنةً - (فر) عن الحسين بن علي (ض)

ظاهر الخبر أن الملكين يأتيان المؤمن والمنافق على صفة واحدة وهو اللائق بالامتحان والاختبار (تنبيه) قال ابن عربي من أفسد شيئا بعد إنشائه جاز أن يعيده كما يراه إذا قامت اللطيفة الروحانية بجزء من الانسان فقد صح عليه اسم الحيوان والنائم يرى مالا يراه اليقظان وهو إلى جانبه (حم ق دن عن أنس) بن مالك • (إن العبد) أي المؤمن ذا البصيرة (آخذ عن الله أدبا حسنا) وهو أنه (إذا وسع عليه) أي وسع الله عليه في رزقه (وسع) على نفسه وعياله (وإذا أمسك) الله (عليه) أي ضيق (أمسك) لعلمه بأن مشيئة الله في بسط الأرزاق وإضاقتها تابع للحكمة والمصلحة فهو يتلقى ماقسم له بالرضى ويجري على منواله في الاتساع والانجماع قال مجاهد من كان عنده من هذا المال مايقيمه فليقتصد[1] أي في الانفاق فان الرزق مقسوم ولعل ماقسم له قليل وهو ينفق نفقة الموسع عليه فينفق جميع ما في يده ثم يبقى طول عمره في فقر ولا يتأولن «وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه» فان هذا في الآخرة (حل) من حديث جعفر بن كزال بن إبراهيم بن بشير المكي عن معاوية بن عبد الكريم عن أبي حمزة (عن ابن عمر) ثم قال أبو نعيم غريب من حديث معاوية مسندا متصلا مرفوعا وإنما يحفظ من قبل الحسن انتهى وجعفر بن محمد بن كزال قال الذهبي قال الدارقطني ليس بقوي وإبراهيم بن بشير المكي ضعيف ومعاوية قال أبو حاتم لايحتج به ورواه البيهقي أيضا من هذا الوجه ثم قال هذا حديث منكر

(إن العجب) بضم فسكون وهو نظر الانسان إلى نفسه بعين الاستحسان (ليحبط) بضم التحتية أي يفسد ويهدم (عمل سبعين سنة) أي مدة طويلة جدا فالمراد بالسبعين التكثير على وزان ماقيل «في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا» وذلك لان المعجب يستكثر فعله ويستحسن عمله فيكون كمن أصابه عين فأتلفته ولهذا قال الحكماء العجب إصابة العمل بالعين وسيجيء خبر إن العين تدخل الرجل القبر فكما أن العين تميت الإنسان فكذا تميت أعماله وتبطل أفعاله وربما استحكمت الغفلة على الانسان فرأى طاعته بحوله وقوته ولا يرى لله عليه منة في إحداث القوة لها وخلق الاستطاعة لكسبها فان الذي يدخل عليه في اعتقاده أكثر مما يدخل عليه من العجب بأفعاله قال بعض العارفين من أعجبته نفسه وأحوالها لا يثبت له قدم في العبودية لأنه مراء في أفعاله وأحواله فهو واقف مع وجوده وإيجاده وعزه في نفسه فهو لاينتفع بعلم ولا ينفعه عمل قال الغزالي والناس في العجب ثلاثة أصناف صنف هم المعجبون بكل حال وهم القدرية والمعتزلة الذين لايرون لله عليهم منة في أحوالهم ويشكرون العون والتوفيق الخاص لشبه استولت عليهم وصنف هم الذاكرون المنة بكل حال وهم المستقيمون لايعجبون بشيء من الأعمال وذلك لبصيرة أكرموا بها وتأييد خصوا به وصنف مخلطون وهم عامة أهل السنة تارة يتنبهون فيذكرون منة الله وتارة يغفلون فيعجبون لمكان الغفلة العارضة والفترة في الاجتهاد والنقص في البصيرة إلى هنا كلام الغزالي ثم نقل عن ذلك عن شيخه إمام الحرمين أن العجب يذهب إضعاف العمل فقط (تنبيه) قال في المناهج عرف بعضهم العجب بأنه استعظام النعمة مع نسيان إضافتها للمنعم ويتولد الكبر منه ومن آفاته نسيان الذنوب أقله الاستغناء بسبب إعجابه بنفسه والعمى عن آفات الأعمال فيضيع عمله لأنه إذا لم يفتقده لم يخرج من شوائب الإبطال فلذلك قال إنه يحبطه قالوا والمعجب يمنعه إعجابه من الاستفادة والاستشارة واستماع النصح ويجره إلى احتقار الخلق والعمى عن وجه الصواب في دينه ودنياه (فر) عن الحسين بن علي أمير المؤمنين وفيه موسى بن ابراهيم المروزي أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال الدارقطني متروك .

---

(١) أي ينبغي له أن ينفق بقدر مارزقه الله من غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة الله في بسط الرزق وضيقه لحكمة ومصلحة

٢٠٧٥ - إنَّ العِرَافَةَ حَقٌّ، ولَابُدَّ لِلنَّاسِ مِنَ العُرَفَاءِ، ولَكِنَّ العُرَفَاءَ في النَّارِ - (د) عن رجل - (ض)

٢٠٧٦ - إنَّ العَرَقَ يَوْمَ القِيَامَةِ لَيَذْهَبُ في الأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا، وإنَّهُ لَيَبْلُغُ إلى أفْوَاهِ النَّاسِ، أَوْ إلى آذَانِهِمْ - (م) عن أبي هريرة (صح)

٢٠٧٧ - إنَّ العَيْنَ لَتُولَعُ بالرَّجُلِ بإذْنِ اللهِ تَعَالَى حَتَّى يَصْعَدَ حَالِقًا، ثُمَّ يَتَرَدَّى مِنْهُ - (حم ع) عن أبي ذر - (صح)

(إن العرافة) بالكسر وهي تدبر أمر القوم والقيام بسياستهم والعريف هو القيم بأمر القوم الذي عرف بذلك وشهر (حق) أي أمر ينبغي أن يكون لما تدعو إليه المصلحة بل الضرورة (ولابد للناس) في انتظام شملهم واجتماع كلمتهم (من العرفاء) ليتعرف الأمير من العريف حال من جعل قيما عليه من قبيلة أو أهل محلة ايرتب البعوث والأجناد (ولكن العرفاء في النار) أي عاملون فيما يقودهم إليها أو المراد الذين لم يعدلوا وعبر بصيغة العموم إجراء للغالب مجرى الكل ومقصوده التحذير من التعرض للرياسة والتأمر على الناس لما فيه من الفتنة التي قلما يسلم منها عريف ووضع الظاهر موضع المضمر إيذانا بأن العرافة على خطر ومباشرها على شفا جرف هار (د) في الخراج من حديث غالب القطان (عن رجل) من الصحابة وفيه قصة قال الصدر المناوي فيه مجاهيل.

(إن العرق) بالتحريك الرشح من البدن (يوم القيامة) في الموقف (ليذهب في الأرض سبعين باعاً) أي ينزل فيها من كثرته شيء كثير جداً فالسبعين للتكثير لا للتحديد على مامر (وإنه ليبلغ إلى أفواه الناس) أي يصل إلى أفواههم فيصير لهم بمنزلة اللجام فيمنعهم من الكلام (وإلى آذانهم) بأن يغطى الأفواه ويعلو عليها إذ الأذن أعلى من الفم فيكون الناس على قدر أعمالهم، فمنهم من يلجمه فقط ومنهم من يزيد فيبلغ إلى أذنيه ثم يحتمل أن المراد عرق نفسه خاصة ويحتمل غيره كما مر فيشدد على بعض ويخفف عن بعض وهذا كله لتزاحم الناس وانضمام بعضهم لبعض حتى صار العرق يجرى كالسيل واستشكل بأن الجمع إذا وقفوا في ماء على أرض معتدلة فتغطيهم على السواء وأجيب بأن ذلك من الخوارق الواقعة يوم القيامة وسبب كثرته تراكم الأهوال ودنو الشمس من رؤوسهم. قال الغزالي: وكل عرق لم يخرجه التعب في سبيل الله من حج وجهاد وصيام وقيام وتردد في قضاء حاجة مسلم وتحمل مشقة في أمر بمعروف ونهى عن منكر يستخرجه الحياء والخوف في صعيد يوم القيامة (م عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضاً.

(إن العين) أي عين العائن من الانسان أو الجان (لتولع) بالبناء للمفعول أي تعلق (بالرجل) أي الكامل في الرجولية فالمرأة ومن هو في سن الطفولية أولى (بإذن الله تعالى) أي بتمكينه وإقداره (حتى يصعد حالقاً) بحاء مهملة أي جبلا عالياً (ثم يتردى) أي يسقط (منه) لأن العائن إذا تكيفت نفسه بكيفية رديئة انبعث من عينه قوة سمية تتصل به فتضره وقد خلق الله تعالى في الأرواح خواص تؤثر في الأشباح لاينكرها عاقل، ألا ترى الوجه كيف يحمر لرؤية من يحتشمه ويصفر لرؤية من يخافه وذلك بواسطة تأثير الأرواح، ولشدة ارتباطها بالعين نسب الفعل إليها وليست هي الفاعلة بل التأثير للروح فحسب. قال ابن القيم ومن وجه بان الله تعالى أجرى العادة بخلق مايشاء عند مقابلة عين العائن من غير تأثير أصلا فقد سد على نفسه باب العلل والتأثيرات والأسباب وخالف جميع العقلاء

(تتمة) قالوا قد تصيب الإنسان عين نفسه قال الغساني نظر سليمان بن عبدالملك في المرآة فأعجبته نفسه فقال كان محمد صلى الله عليه وسلم نبياً وكان أبوبكر صديقاً وعمر فاروقاً وعثمان حيياً ومعاوية حليما ويزيد صبوراً وعبدالملك سائساً والوليد جباراً وأنا الملك الشاب فما دار عليه الشهر حتى مات (حم ع عن أبي ذر) قال الهيثمي رجال أحمد ثقات

٢٠٧٨ - إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ: أَلَا هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ - مالك (ق د ت) عن ابن عمر - (صح)

٢٠٧٩ - إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيَسُلُّ الْخَطَايَا مِنْ أُصُولِ الشَّعْرِ اسْتِلَالًا - (طب) عن أبي أمامة - (صح)

٢٠٨٠ - إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ - (حم د) عن عطية العوفى - (ح)

٢٠٨١ - إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ فَتَنْسِفُ الْعِبَادَ نَسْفًا، وَيَنْجُو الْعَالِمُ مِنْهَا بِعِلْمِهِ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

ورواه عنه أيضاً الحارث بن أبي أسامة والديلمي وغيرهما

(إن الغادر) أي المغتال لذي عهد أو أمان (ينصب) في رواية يرفع (له لواء) أي علم (يوم القيامة) خلفه تشهيراً له بالغدر وإخزاء وتفضيحا على رؤس الأشهاد (فيقال) أي ينادي عليه في ذلك المحفل العظيم (ألا) إن (هذه غدرة فلان) أي علامة على غدرة فلان (ابن فلان) ويرفع في نسبه حتى يتميز عن غيره تمييزاً تاماً وظاهره أن لكل غدرة لواء فيكون للواحد ألوية بعدد غدراته، وحكمة نصب اللواء أن العقوبة تقع غالباً بضد الذنب والغدر خفي فاشتهرت عقوبته بإشهار اللواء (مالك) في الموطأ (ق د ت عن ابن عمر) بن الخطاب. (إن الغسل يوم الجمعة ليسل) أي يخرج (الخطايا) أي ذنوب المغتسل لها (من أصول الشعر استلالا) أي يخرجها من بنيتها لأجلها من منابتها خروجاً وأكده بالمصدر إشارة إلى استقصائه جميع الذنوب بحيث لا يبقى منها شيئاً إلا أنه سيمر بك مما تعلم منه أن هذا وأمثاله منزل على الصغائر فلا تغفل والاستلال الإخراج قال في الصحاح وغيره انسل من الهم خرج وسل السيف من غمده واستله أخرجه (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي رجاله ثقات.

(إن الغضب من الشيطان) بمعنى أنه المحرك له الباعث إليه ليردي الآدمي ويغويه ويبعده عن نعمة الله ورحمته (وإن الشيطان خلق) بالبناء للمفعول وحذف الفاعل للعلم به (من النار) لأنه من الجان الذي قال الله تعالى فيهم «وخلق الجان من مارج من نار» وكانوا سكان الأرض قبل آدم عليه الصلاة والسلام وإبليس أعبدهم فلما عصى جعل شيطانا (وإنما تطفؤ) أي تخمد (النار بالماء) لأنه ضدها (فإذا غضب أحدكم فليتوضأ) ندباً مؤكداً وضوءه للصلاة وإن كان متوضئاً والغسل أفضل قال الطيبي أراد أن يقول إذا غضب أحدكم فليستعذ من الشيطان فإن الغضب من الشيطان فصور حالة الغضب ومنشأه ثم أرشد إلى تسكينه فأخرج الكلام هذا المخرج ليكون أجمع وأنفع وللموانع أزجر وأردع وهذا التصوير لا يمنع من إجرائه على الحقيقة لأنه من باب الكناية قال ابن رسلان وورد الأمر بالاغتسال فيحمل على الحالة التي يشتد الغضب فيها جداً وهذا تحذير شديد من الغضب ولا ينافيه قول إمامنا الشافعي من استغضب فلم يغضب فهو حمار ومن استرضي فلم يرض فهو جبار لأن القوة الغضبية محلها القلب ومعناها غليان دمه لطلب الانتقام فمن فرط فيها حتى انعدمت بالكلية أو ضعفت أو أفرط حتى جاوز حدها الشرعي ذم ذماً شديداً ومحمل كلام الشافعي الأول والحديث الثاني وسبب ذم الأول استلزامه انعدام الغيرة والحمية والأنفة مما يؤنف منه (حم د) في الأدب (عن عطية) بفتح أوله وكسر المهملة الثانية وشد المثناة تحت ابن عروة (العوفي) صحابي نزل الشام قال في التقريب له ثلاثة أحاديث وسكت عليه هو والمنذري.

(إن الفتنة) أي البلاء والشر والمحنة (تجيء فتنسف العباد نسفاً) أي تهلكهم وتبيدهم واستعمال النسف في ذلك ونحوه مجاز قال الزمخشري من المجاز نسفت الريح التراب ونسفوا البناء قلعوه من أصله (وينجو العالم منها بعلمه)

٢٠٨٢ — إِنَّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ لَيْسَا مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْءٍ وَإِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ إِسْلَاماً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً ـ (حم ع طب) عن جابر بن سمرة ـ (صح)

٢٠٨٣ — إِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ ـ (ك) عن جرهد ـ (صح)

الفتنة الاختبار ، والعلم الذى ينجى من هذه الفتنة قد يكون بأنواع فتن النفوس بأسباب الدنيا كمال ونساء وجاه فهذه أصول فتن الدنيا وقد تكون فتنة القلوب بالبدع والأهواء فيتنوع إلى بضع وسبعين فرقة كل فرقة تدعو إلى هوى وكلها فى النار إلا واحدة فتجىء فتن الدنيا إلى النفوس وفتن الدين إلى القلوب فكاد يستأصل إهلاكها والعالم الناجى بعلمه العالم بالله العامل بتقواه وعلمه الذى ينجو به العلم بعظمة الله علم وجد بالقلب لا علم عقيدة فحسب علامته دوام الهيئة والخشية وثمراته تقوى الله بالعمل بالكتاب والسنة وترك الهوى أى العالم بعلم طريق الآخرة فإن الفتنة نوعان فتنة الشبهات وهى العظمى وفتنة الشهوات فالأولى من ضعف البصيرة وقلة العلم سيما إذا قارنه نوع هوى ومن هذا القسم فتنة أهل البدع فإنما ابتدعوا لاشتباه الحق عليهم بالباطل والهوى بالضلال ولو أتقنوا العلم بما بعث الله به رسوله وتجردوا عن الهوى لما ابتدعوا . والثانية : من النفس ، فالأول فساد من جهة الشبهات والثانى من جهة الشهوات وأصل كل منهما من تقديم الرأى على الشرع فالأول أصل فتنة الشبهة والثانى أصل فتنة الشهوة ففتنة الشبهات إنما تدفع بكمال البصيرة واليقين وفتنة الشهوات إنما تدفع بكمال العقل والصبر والدين فمن ثم كان العالم من الناجين وما عداه من الهالكين (حل) من حديث عطية بن بقية بن الوليد عن أبيه عن إبراهيم بن أدهم عن أبى إسحاق الهمدانى عن عمارة الأنصارى (عن أبى هريرة) ثم قال غريب من حديث أبى إسحاق لم يكتبه إلا من حديث عطية .

(إن الفحش والتفحش) أى تكلف إيجاد الفحش أى القبح شرعا (ليسا من الإسلام فى شىء وإن أحسن الناس إسلاما أحسنهم خلقا) بالضم لأن حسن الخلق شعار الدين وحلية المؤمنين فكلما ارتقى الإنسان فى درجات حسن الخلق ارتقى فى معارج الإيمان ولهذا قال التاج ابن عطاء الله رضى الله تعالى عنه ما ارتفع من ارتفع إلا بالخلق الحسن ولم ينل أحد كماله إلا المصطفى صلى الله عليه وسلم وأقرب الخلق إلى الله تعالى السالكون آثاره بحسن الخلق (حم ع طب) وكذا ابن أبى الدنيا (عن جابر بن سمرة) قال كنت فى مجلس فيه النبى صلى الله عليه وسلم وسمرة وأبو أمامة فقال إن الفحش الخ قال الحافظ العراقى إسناده صحيح وقال الهيثمى رجاله ثقات وقال المنذرى بعد عزوه لهم إسناد أحمد جيد .

(إن الفخذ عورة) أى من العورة سواء كان من ذكر أو أنثى حرا أو قنا فيجب ستر ما بين السرة والركبة (١) ويحرم النظر إليه من ذكر أو أنثى إلا الحليل لكن يحل نظر العورة من صغير أو صغيرة لا تشتهى إلا الفرج عند الشافعية (ك) فى اللباس (عن جرهد) بضم الجيم وآخره مهملة الأسلمى مدنى له صحبة وكان من أهل الصفة وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم أبصره وقد انكشف فخذه فى المسجد وعليه برد فذكره قال الحاكم صحيح ، أقره الذهبى وقضية تصرف المؤلف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف وهو عجيب فقد رواه أبو داود فى الحمام عن جرهد المذكور وكان من أصحاب الصفة قال جلس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عندنا وفخذى مكشوفة قال أما علمت أن الفخذ عورة وخرجه البخارى فى تاريخه الكبير والترمذى فى الاستئذان

---

(١) أى فيجب ستر ما بين السرة والركبة فى حق الذكر والأمة فى الصلاة وأما الحرة فيجب ستر جميع بدنها ما عدا الوجه والكفين فى الصلاة ومطلقا خارجا وكذا الأمة والرجل أى عورة كل منهما جميع بدنه بالنسبة للأجانب فى حق الأنثى والأجنبيات فى حق الذكر وأما فى الخلوة فعورة الأنثى ولو أمة ما بين السرة والركبة وعورة الذكر السوءتان

٢٠٨٤ — إِنَّ الْقَاضِيَ الْعَدْلَ لَيُجَاءُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَلْقَى مِنْ شِدَّةِ الْحِسَابِ مَا يَتَمَنَّى أَنْ لَا يَكُونَ قَضَى بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ - (قط) والشيرازي في الالقاب عن عائشة - (ض)

٢٠٨٥ — إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ - (ت ه ك) عن عثمان ابن عفان - (ح)

٢٠٨٦ — إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا - (حم ت ك) عن أنس - (صح)

فإضراب المصنف عن ذا كله صفحا واقتصاره على الحاكم وحده قصور وتقصير مستبين فلا تكن من المتعصبين .

(إن القاضي العدل) أي الذي يحكم بالحق (ليجاء به يوم القيامة) إلى الموقف (فيلقى من شدة الحساب ما) أي أمرا عظيما (يتمنى أن لا يكون قضى) أي حكم (بين اثنين) أي خصمين حتى ولا (في) شيء تافه جدا نحو (تمرة) أو حبة بر أو زبيب لما يرى من ذلك الهول لكن ذلك لا يدل على انحطاط درجة العادل فمنزلة الولاية منزلة شديدة المقاساة أولا والسلامة والغنيمة آخرا للعادل ومنزلة العطب لغيره (قط)[1] (و) (الشيرازي في) كتاب (الألقاب) والكنى (عن عائشة) قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه عمران بن حطان قال العقيلي لا يتابع على حديثه .

(إن القبر أول منازل الآخرة فإن نجا) الميت (منه) أي من القبر أي من عذابه ونكاله (فما بعده) من أهوال الحشر والموقف والحساب والصراط والميزان وغيرها (أيسر) عليه (منه وإن لم ينج منه) أي من عذابه (فما بعده) مما ذكر (أشد منه) عليه فما يراه الانسان فيه عنوان ما سيصير إليه ولا ينافيه قوله تعالى «وإنما توفون أجوركم» أي على طاعتكم ومعصيتكم يوم القيامة لأن كلمة التوفية يزيل هذا الوهم إذ المعنى أن توفية الأجور وتكميلها يكون ذلك اليوم وما يكون قبل ذلك فبعض الأجور ، ذكره في الكشاف (ت ه ك) في الجنائز عن عبد الله بن بحير عن هانئ مولى عثمان (عن عثمان بن عفان) صححه الحاكم فاعترضه الذهبي بأن ابن بحير ليس بعمدة ومنهم من يقويه وهانئ روى عن جمع لكن لا ذكر له في الكتب الستة .

(إن القلوب) أي قلوب بني آدم جمع قلب وليس المراد بها هنا اللحم الصنوبري الشكل القار في الجانب الأيسر من الصدر فإنه موجود في البهائم بل لطيفة ربانية روحانية لها بذلك القلب الجسماني تعلق وتلك اللطيفة هي حقيقة الإنسان وهي المدرك والمخاطب والمطالب والمعاقب ولهذه اللطيفة علاقة بالقلب الجسداني وقد تحيرت عقول الأكثر في كيفية التعلق وأن تعلقها به يضاهي تعلق الأعراض بالأجسام والأوصاف بالموصوفات أو تعلق المستعمل للآلة بالآلة أو تعلق المتمكن بالمكان وتحقيق التعلق متعلق بعلوم المكاشفة لا بالعلوم النظرية (بين أصبعين من أصابع الله يقلبها) حيث شاء أي يصرفها إلى ما يريد بالعبد بحسب القدر الحاوي عليه المستند إلى العلم الأزلي بحسب خلق تلك الدواعي والصوارف فتصرفه سبحانه وتعالى في خلقه إما ظاهر بخلق بخرق العادات كالمعجزة أو بنصب الأدلة كالأحكام التكليفية وإما باطن بتقدير الأسباب نحو «ولو تواعدتم لاختلفتم في الميعاد» أو بخلق الدواعي والصوارف نحو «كذلك زينا لكل أمة عملهم» «ونقلب أفئدتهم» «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» أي طاعتك وعبر بالتثنية دون الجمع إشارة إلى أن الأصبعين هما ظهور القدرة الربانية بمظهري الخير والشر في قلب العبد لا أن لله جارحة تعالى عن ذلك وعبر بالأصبعين دون اليدين لأن أسرع التقليب ما فعلته الأصابع لصغر حجمها فحركتها أسرع من حركة اليد وغيرها فلما

---

(١) قوله قط أي فيما مضى من عمره فهي ظرف لما مضى من الزمان وفيها لغات أشهرها فتح القاف وضم الطاء المشددة ؛ وإذا كان هذا في القاضي العدل وفي الشيء اليسير فما بالك بغير العدل والشيء الكثير ، وكون قط ظرفا هو ما في كثير من النسخ ، وظاهر ما في كلام المتن أنها رمز للدارقطني فإنه ذكر قط والشيرازي - بواو العطف -

٢٠٨٧ — إِنَّ الْكَافِرَ لَيُسْحَبُ لِسَانُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرَاءَهُ الْفَرْسَخَ أَوِ الْفَرْسَخَيْنِ يَتَوَطَّؤُهُ النَّاسُ - (حم ت) عن ابن عمر - (ح)

٢٠٨٨ — إِنَّ الْكَافِرَ لَيُعَظَّمُ حَتَّى إِنَّ ضِرْسَهُ لَأَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ، وَفَضِيلَةُ جَسَدِهِ عَلَى ضِرْسِهِ كَفَضِيلَةِ جَسَدِ أَحَدِكُمْ عَلَى ضِرْسِهِ - (ه) عن أبي سعيد (ح)

كان تقليب الله قلوب عباده أسرع شيء خاطب المصطفى صلى الله عليه وسلم العرب بما تعقل قال الكمال ابن أبي شريف وقوله كيف يشاء نصب على المفعول المطلق من قوله يقلبها والتقدير تقليبا يريده هذا من أحاديث الصفات، وللناس فى تلقيها مذهبان أحدهما أن الإيمان بها واجب كالإيمان بمتشابه القرآن والبحث فيها بدعة وعليه أكثر السلف الثانى أن البحث عنها واجب وتأويلها بنحو ما تقرر متعين فرارا من التعطيل، وإمام هذه الطائفة المرتضى والحبر ومن على قدمهما من فقهاء الصدر الأول لأن الله سبحانه لم ينزل من المتشابه ما أنزل إلا ليعلم ورسوله لم يقل ما قال إلا ليفهم وبمعرفة المتشابه يتميز الفاضل من المفضول والعالم من المتعلم والحكيم من المتعجرف ومن آمن بالأخبار على ماجاءت به حيث ألبس عليه كنه معرفتها لاتجب عليه أن يردها رد منكر لها بل يؤمن ويسلم ويكلها إلى الله ورد متشابه التنزيل والسنة طريق هين يستوى فيه العالم والجاهل والسفيه والعاقل وإنما يظهر الفضل بالبحث واستخراج الحكمة والحمل على مايوافق الأصول والعقول (حم ت ك عن أنس) بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقلت يارسول الله آمنا بذلك وبما جئت به فهل تخاف علينا فقال نعم فذكره قال الصدر المناوى رجاله رجال مسلم فى الصحيح

(إن الكافر ليسحب لسانه) أى يجره وخص لتلفظه بكلمة الكفر (يوم القيامة وراءه الفرسخ والفرسخين يتوطؤه الناس) أى أهل الموقف فيكون ذلك من العذاب قبل دخوله دار العقاب، والقصد بهذا الخبر بيان عظم جثة الكافر فى الموقف وأن له من العذاب ألوانا، والسحب الجر على الأرض يقال سحبته على الأرض سحبا من باب نفع جررته فانسحب وسمى السحاب سحابا لانسحابه فى الهواء، والفرسخ ثلاثة أميال هاشمية وهو فارسى معرب والوطء الدوس بالرجل يقال وطئته برجلى أطؤه وطأ إذا علوته ووطئ زوجته جامعها لأنه استعلاء. قال الزمخشرى: ومن المجاز وطئه العدو وطأة منكرة وفلان وطىء الخلق (حم ت) فى صفة جهنم (عن ابن عمر) ابن الخطاب وقال الترمذى غريب قال فى المنار ولم يبين لم لايصح وذلك لأنه من رواية الفضل بن يزيد وهو ثقة عن أبى المخارق عن ابن عمر وأبو المخارق هو معن العبدى وهو ضعيف انتهى، وقال العراقى سنده ضعيف إذ أبو المخارق لايعرف وقال ابن حجر فى الفتح سنده ضعيف.

(إن الكافر ليعظم) أى لتكبير جثته فى الآخرة (حتى إن ضرسه لأعظم من أحد) أى حتى يصير ضرسه أكبر من جبل أحد (وفضيلة جسده) أى زيادته وعظمه (على ضرسه كفضيلة جبل أحد على ضرسه)[1] فاذا كان ضرسه مثل جبل أحد لجثته مثله سبعين مرة أو أكثر وقد استبعد هذا الخبر وما قبله قوم من الذين اتبعوا أهواءهم بغير علم ولا هدى إعجابا برأيهم وتحكما على السنة بعقول ضعيفة وأفهام سخيفة وما دروا أن الله سبحانه وتعالى لم يبن أمور الدنيا على عقول البشر بل أمر ونهى بحكمته ووعد وواعد بمشيئته ولو كان كل مالا تدركه

---

(١) أى نسبة زيادة جسد الكافر على ضرسه كنسبة زيادة جسد أحدكم على ضرسه وأمر الآخرة وراء طور العقول فنؤمن بذلك ولا نبحث عنه

٢٠٨٩ - إِنَّ الَّتِي تُورِثُ الْمَالَ غَيْرَ أَهْلِهِ عَلَيْهَا نِصْفُ عَذَابِ الْأُمَّةِ - (عب) عن ثوبان - (ض)

٢٠٩٠ إِنَّ الَّذِي أَنْزَلَ الدَّاءَ أَنْزَلَ الشِّفَاءَ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٠٩١ - إِنَّ الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ كَالْجَارِّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ - (حم طب ك) عن الارقم - (ح)

العقول غير مقبول لاستحالات أكثر واجبات الشرائع، ألا ترى أنه تعالى أوجب غسل جميع البدن من المنى وهو طاهر، وأوجب غسل الأعضاء الأربعة من الغائط فقط وهو نجس منتن وأوجب بخروج يسير ما أوجب بخروج ريح يسير فبأى عقل يساوى مالا عين له ماله عين قائمة بمحل واحد وأوجب قطع يد السارق فى ربع دينار وقطعه فى مائة ألف قنطار والقطع فيهما سواء وأوجب للأم الثلث فإذا كان للولد أخوة فالسدس من غير أن يرث الإخوة من ذلك شيئا فبأى عقل يدرك هذا إلا تسليما للشارع؟ وهذا باب واسع يطول تتبعه وإذا كان هذا فى أمور الدنيا فما بالك بأمر الآخرة التى ليس منها شىء على نمط ما فى الدنيا ولا يشبهه إلا فى مجرد الاسم (ه عن أبى سعيد) الخدرى

(إن) المرأة (التى تورث المال غير أهله عليها نصف عذاب) هذه (الأمة) يعنى أن المرأة إذا زنت وأتت بولد ونسبته إلى حليلها ليلتحق به. يثبت بينهما التوارث وغيره من الأحكام عليها عذاب عظيم لايقدر قدره ولا يكتنه كنهه وليس المراد أن عليها نصف عذاب هذه الأمة حقيقة بالتحديد بل المراد مزيد الزجر والتهويل ووصف عظم عذابها وإلا فمعلوم أن إثم من قتل مائة مسلم ظلما أشد عذابا منها ومن دل الكفار على عورات المسلمين فاستأصلوهم بالقتل والسبي والزنى بالنساء عالما بأن ذلك كله سيكون من دلالته كابن العلقمى وزير الخليفة المعتصم الذى أغرى التتار عليه وعلى أهل الإسلام حتى كان منهم ما كان فى بغداد وما والاها أعظم عذابا منها (هب عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم.

(إن الذى أنزل الداء) وهو الله تعالى (أنزل الشفاء) أى أنزل ما يحصل به الشفاء من الأدوية أو أنزل ما يستشفى به منه وما من شىء إلا وله ضد وشفاء الضد بضده وإنما يتعذر استعماله بالجهل بعينه أو بفقده أو قيام موانع أخر وكذا المرض والدواء ما يتداوى به كما مر والشفاء البرء من العلة (ك عن أبى هريرة) وصححه.

(إن) الرجل (الذى يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة) عند جلوسهم بمحلها لاستماع الخطبة والصلاة (ويفرق بين اثنين) قعدا لذلك بجلوسه بينهما (بعد خروج الإمام) ليصعد المنبر للخطبة (كالجار قصبه) بضم القاف أى أمعاءه والجمع أقصاب وقيل هو ما أسفل البطن من الأمعاء (فى النار) أى له فى الآخرة عذاب شديد مثل عذاب من يكون فى النار وهو يجر أمعاءه فيها بمعنى أنه يستحق ذلك وقد يعفى عنه وهذا وعيد شديد يفيد تحريم التخطى والتفريق بين اثنين فإن رأى فرجة لا يبلغها إلا به جاز له أن يتخطى صفين لا أكثر فيحرم كما نص عليه الشافعى رضى الله تعالى عنه واختار فى الروضة خلاف ترجيحه فى المجموع الكراهة[1] والتفريق صادق بأن يزحزح رجلين عن مكانهما

---

(١) واعتمد الرملى فى التفريق أنه مكروه ووافقه الخطيب الشربينى فقال يكره تخطى الرقاب الا لامام أو رجل صالح لأن الصالح يتبرك به ولا يتأذى بتخطيه وألحق بعضهم بالرجل الصالح الرجل العظيم ولو فى الدنيا قال لأن الناس يتسامحون بتخطيه ولا يتأذون به أو وجد فرجة لا يصلها إلا بتخطى واحد أو اثنين أو أكثر وإن لم يرج سدها فلا يكره له وإن وجد غيره لتقصير القوم بإخلائها لكن يسن له إن وجد غيرها أن لا يتخطى فإن رجى سدها كأن يتقدم أحد إليها إذا أقيمت الصلاة كره.

٢٠٩٢ — إِنَّ الَّذِى يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِى آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِى بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ - (م ه) عن أم سلمة ، زاد (طب) «إِلَّا أَنْ يَتُوبَ» - (صح)

٢٠٩٣ — إِنَّ الَّذِى لَيْسَ فِى جَوْفِهِ شَىْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ - (حم ت ك) عن ابن عباس - (صح)

٢٠٩٤ — إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هٰذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ - (ق ن)

ويجلس بينهما (حم طب ك) فى المناقب (عن الأرقم) بن أبى الأرقم قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى بأن هشام بن زياد أحد رجاله واه وتعقب الهيثمى على أحمد والطبرانى بأن فيه هشام بن زياد وقد أجمعوا على ضعفه اه وساقه فى الميزان من مناكير رشدين ه (إن) المكلف (الذى يأكل أو يشرب فى آنية الفضة والذهب) عبر بفى دون من لأن المحرم الأكل أو الشرب واضعاً فاه فيه لامتباعداً منه[1] (إنما يجرجر) بضم التحتية وفتح الجيم[2] (فى بطنه نار جهنم) أى يرددها فيه من جرجر الفحل إذا ردد صوته فى حنجرته ذكره فى الفائق وفى رواية ناراً أى قطعة هائلة من نار جهنم جعل صوت شرب الانسان الماء فى هذه الآنية لكون استعمالها محرما موجباً لاستحقاق العقاب كجرجرة نار جهنم فى بطنه ، وفى رواية ناراً من جهنم ، وهى أبلغ بزيادة التنوين الذى للتهويل ﴿تنبيه﴾ قال الغزالى : النقد ليس فى عينه غرض وخلق وسيلة لكل غرض فمن اقتناه فقد أبطل الحكمة وكان كمن حبس الحاكم فى سجن وأضاع الحكم وما خلق النقد لإنسان فقط بل لتعرف به المقادير فأخبر تعالى الذين يعجزون عن قراءة الأسطر الإلهية المكتوبة على صفحات الموجودات بخط إلهى لاحرف قبله ولا صوت له الذى لايدرك بالبصر بل بالبصيرة أخبر هؤلاء العاجزين بكلام سمعوه وفهموه من رسوله حتى وصل إليهم بواسطة الحرف والصوت المعنى الذى عجزوا عن إدراكه ، فقال «والذين يكنزون الذهب والفضة» الآية وكل من اتخذ النقد آنية فقد كفر النعمة وكان أسوأ حالا ممن كنزه فانه كمن سخر الحاكم فى نحو حياكة أو كنس فالحبس أهون فان الخزف يقوم مقامه فى حفظ الأطعمة والمائعات ففاعله كافر للنعمة بالنقد فمن لم ينكشف له هذا قيل له الذى يأكل أو يشرب فيه إنما يجرجر فى بطنه نار جهنم ، وأفاد حرمة استعماله على الذكور والإناث وعلة التحريم العين مع الخيلاء (م ه عن أم سلمة) ورواه عنه البخارى فى الأشربة بدون ذكر الأكل والذهب (زاد طب) فى روايته (إلا أن يتوب) توبة صحيحة عن استعماله فانه لايجرجر حينئذ فى نار جهنم

(إن) الإنسان (الذى ليس فى جوفه شىء من القرآن كالبيت الخرب) قال الطيبى أراد بالجوف هنا القلب اطلاقا لاسم المحل على الحال قال تعالى وما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه ﴿فائدة﴾ ذكره تصحيح التشبيه بالبيت الخرب بجوف الانسان الخالى عما لابد منه من التصديق والاعتقاد الحق والتفكر فى آلاء الله ومحبته (حم ت ك عن ابن عباس) قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وفاتهما أن فيه قابوس ابن أبى ظبيان ضعيف كما بينه ابن القطان والراوى عن قابوس جرير وفيه مقال فالصحة له محال ومن ثم استدركه الذهبى على الحاكم وقال قابوس لين وقال النسائى غير قوى .

(إن) المصورين (الذين يصنعون هذه الصور) أى التماثيل ذوات الأرواح (يعذبون يوم القيامة) فى نار جهنم

---

(١) هذا التعليل فيه نظر فتدبر. اه (٢) أى الأولى وسكون الراء بعدها جيم مكسورة أى يردد أو يصب فى بطنه نار جهنم بنصب نار على أنه مفعول به والفاعل ضمير الشارب والجرجرة بمعنى الصب وجاء الرفع على أنه فاعل والجرجرة تصويت فى البطن أى تصوت فى بطنه نار جهنم وفى الحديث تحريم الأكل والشرب فى آنية الذهب والفضة على كل مكلف رجلا كان أو امرأة ويلحق بهما مافى معناهما مثل التطيب والاكتحال وسائر وجوه الاستعمال وكما يحرم استعمال ماذكر يحرم اتخاذه بدون استعماله

عن ابن عمر - (صح)

٢٠٩٥ - إنَّ المَاءَ طَهُورٌ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ - (حم ٣ قط هق) عن أبي سعيد - (صح)

٢٠٩٦ - إنَّ المَاءَ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ إلَّا مَاغَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ - (ه) عن أبي أمامة - (صح)

٢٠٩٧ - إنَّ المَاءَ لاَ يُجْنِبُ - (د ت ه حب ك هق) عن ابن عباس - (صح)

(فيقال لهم أحيوا ما خلقتم) أمر تعجيز أى اجعلوا ما صورتم حياته ذا روح [١] ونسب الخلق إليهم تهكما واستهزاء وهذا يؤذن بدوام تعذيب المصور لتكليفه نفخ الروح وليس بنافخ وهو على بابه إن استحل التصوير لكفره وإلا فهو زجر وتهديد إذ دوام التعذيب إنما للكفار (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب.

(إن الماء طهور) أى طاهر فى نفسه مطهر لغيره (لا ينجسه شيء) مما اتصل به من النجاسات قال الرافعي أراد مثل الماء المسئول عنه وهو ماء بئر بضاعة كانت واسعة كثيرة الماء وكان يطرح فيها من الأنجاس مالا يغيرها فإن فرض تغير الكبير بنجس نجسه إجماعا وقال الولى العراقى رحمه الله تعالى ال للاستغراق أو للعهد أى الماء المسئول عنه وهو ماء بئر بضاعة ويعلم حكم غيره بالأولى أو لبيان الجنس أى أن هذا هو الأصل فى الماء وطهور بفتح الطاء على المشهور لأن المراد به الماء وجاء فى رواية ولا يأبات الواو واستدل به المالكية على قولهم الماء لا ينجس إلا بالتغير وخصه الشافعية والحنابلة بخبر القلتين كما مر وأجمعوا على نجاسة المتغير (حم ٣ قط هق عن أبي سعيد) الخدرى قال قيل يارسول الله إنا نتوضأ من بئر بضاعة [٢] وهى تلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن فذكره وحسنه الترمذى وصححه احمد وابن معين والبغوى وابن حزم وغيرهم من الجهابذة قال الحافظ ابن حجر رحمه الله فنفى الدارقطنى أى فى العلل ثبوته باطل.

(إن الماء) فى رواية طهور (لا ينجسه شيء) نجس وقع فيه (إلا ما) أى نجس (غلب على ريحه وطعمه ولونه) الواو مانعة خلو لا جمع وفيه كالذى قبله أن الماء يقبل التنجيس وأنه لا أثر لملاقاته حيث لا تغير أى إن كثر الماء والتمسك بالأصل حتى تتيقن بتحقق رافعه (تنبيه) هذا الحديث كالذى قبله قد مثل به أصحابنا فى الأصول إلى أن العام الوارد على سبب خاص يعتبر عمومه عند الأكثر ولا يقصر على السبب لوروده فيه فان سبب الحديث ما تقرر من أنه سئل أنتوضأ من بئر بضاعة وهى يلقى فيها ما ذكر فقال إن الماء طهور لا ينجسه شيء أى مما ذكر وغيره وقيل مما ذكر وهو ساكت عن غيره (ه عن أبي أمامة) ورواه الدارقطنى والبيهقى بدون ولونه وظاهر عدم رمز المصنف إليه بالضعف يوهم أنه لا ضعف فيه وليس كذلك بل جزم بضعفه جمع منهم الحافظ العراقى ومغلطاى فى شرح ابن ماجه نفسه فقال ضعيف لضعف رواته الذين منهم رشدين بن سعد الذى قال فيه احمد لايبالى عمن روى وأبوحاتم منكر الحديث وقال النسائى متروك ويحيى واه وأشار الشافعى إلى ضعفه واستغنى عنه بالإجماع

(إن الماء لايجنب) بضم أوله [٣] أى لاينتقل له حكم الجنابة وهو المنع من استعماله باغتسال الغير منه وحقيقته لايصير بمثل هذا الفعل إلى حالة يجتنب فلا يستعمل وأما تفسير لايجنب بلا ينجس فرده ابن دقيق العيد بأنه تفسير للأعم

---

(١) واستدل به على أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى للحوق الوعيد بمن تشبه بالخالق فدل على أن غير الله ليس بخالق حقيقة، وقد أجاب بعضهم بأن الوعيد وقع على خلق الجواهر ورد بأن الوعيد لاحق باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر وأما استثناء غير ذى الروح فورد مورد الرخص (٢) بضم الباء وكسرها بئر معروفة بالمدينة والضاد معجمة. والحيض بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية وشدها أى خرق الحيض، وفى رواية بالصاد المهملة أى الخرق التى يمسح بها دم الحيض، وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة جمع عذرة وهى الغائط

(٣) أى وكسر النون ويجوز فتحها مع ضم النون. قال النووى والأول أفصح وأشهر

٢٠٩٨ - إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ دَرَجَةَ الْقَائِمِ الصَّائِمِ - (دحب) عن عائشة - (ح)

٢٠٩٩ - إِنَّ الْمُؤْمِنَ تَخْرُجُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى - (هب) عن ابن عباس - (ض)

بالأخص ويحتاج إلى دليل وأل فى الماء للاستغراق خص منه المتغير بدليل وهو الاجماع أو للعهد أى الماء المعهود بالتطهر منه فانه قال لميمونة لما اغتسلت فى جفنة لجاء ليغتسل منها فقالت إنى كنت جنبا (١) وفيه حذف أى كنت جنبا حالة استعمال الماء ثم حذف منه أيضاً مقصود هذا الإخبار وهو أنه هل يمنع استعماله أم لا قال الولى العراقى وقوله الماء لايجنب نكرة فى سياق النفى فيعم والقياس يخصصه بالجنابة أى لاتحصل له بسبب الجنابة منع من التطهير كما مر عن الخطابى ومع ذلك لايختص الحكم بالجنابة بل كل حدث وخبث كذلك لأن العبرة بعموم اللفظ قال وقوله لايجنب كالتصريح بالرد على من قال العلة فى إفساد الماء باستعماله انتقال المنع إليه وفيه جواز العمل بالاصل وطرح الاحتمال فإنه ينبغى لمن علم حال شيء خفى على غيره بيانه له وإن عظم قيل وطهورية المستعمل وهو غير سديد إذ الاغتسال كما يحمل كونه فيها يحتمل كونه منها والدليل إذا تطرقه الاحتمال سقط به الاستدلال على أنه صرح فى رواية البيهق والدارقطنى وغيرهما بأنه كان منها ونصه فضل من غسلها فضل فأراد أن يتوضأ به فقالت يارسول الله إنى اغتسلت منه فذكره وفيه صحة التطهير بفضل المرأة وإن خلت به وبه قال الأئمة الثلاثة وخالف أحمد وأن الشرط فى الطهر الإساغ فلا يقدر ماؤه إلا بدأ قال القشيرى والعام لايخص بسببه على المختار فإذا حمل لايجنب على أنه لايعلق به منع بسبب الجنابة دل على حل استعماله فى حدث وخبث معاً وإن كان سبب الحكم طهر الحدث (د ت ه حب ك) وصححه (هق) كلهم (عن ابن عباس) قال اغتسل بعض أزواج النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى جفنة فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتوضأ منه فقالت إنى كنت جنباً فذكره قال الترمذى حسن صحيح وصححه النووى فى شرح أبى داود وظاهر اقتصار المصنف على عزوه لهؤلاء أنه لم يره مخرجا لغيرهم وهو عجب فقد خرجه أحمد والنسائى وابن خزيمة ، وصححه والدارمى وغيرهم كلهم عن الحبر .

(إن المؤمن) وفى رواية إن العبد (ليدرك بحسن الخلق) أى ببسطة الوجه وبذل المعروف وكف الأذى (درجة القائم الصائم) فى أشد الحر والمتهجد ليلا وهو راقد على فراشه لأنه قد رفع عن قلبه الحجب فهو يشهد مشاهد القيامة بقلبه ويعد نفسه ضيفاً فى بيته وروحه عارية فى بدنه لكن لايكون حسن الخلق محموداً فى كل حال ولا الغضب مذموماً كذلك بل كل منهما محتاج إليه فى حينه فمن رزق كمالا يضع كل شيء فى محله فطوبى له وإلا فليعالج نفسه ويهذبها بالرياضة فمن جبل على قلة الغضب ورزانة الطبع والرأفة فلايجفو ولايغلظ وعلى البذل فلايمسك وكذا سائر الأخلاق لزيادة بعض الأمشاج من حرارة وبرودة ويبوسة ورطوبة على بعض فالرياضة محتاج إليها لتعديل الاخلاط فالمجبول على الرزانة وقلة الغضب عليه أن يروض نفسه على اكتساب الحركة والغضب كما على الطائش أن يروضها على اكتساب الحلم والرزانة فالواجب أن لايستخف الرذائل فيميل إليها ولا يستثقل الفضائل فيحيد عنها بل يكون فيه حلم وغضب ورزانة وخفة وجد وهزل ولا يجرى على طبعه وعادته (د) فى الأدب (حب) كلاهما (عن عائشة) ورواه عنها أيضاً البغوى فى شرح السنة وغيره وعزاه المنذرى إلى أبى الشيخ عن على وضعفه .

(١) توهماً منها أن الماء صار مستعملا وفى رواية أبى داود ونهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة قال الخطابى وجه الجمع بين الحديثين إن ثبت هذا أن النهى إنما وقع عن التطهير بفضل ماتستعمله المرأة من الماء وهو ماسال أو فضل عن أعضائها عند التطهير به دون الفضل الذى يستقر فى الإناء ومن الناس من جعل النهى فى ذلك على الاستحباب دون الإيجاب وكان ابن عمر رضى الله عنه يذهب إلى أن النهى إنما هو إذا كانت جنباً أو حائضاً فإذا كانت طاهرة فلا بأس به .

٢١٠٠ — إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُضْرَبُ وَجْهُهُ بِالْبَلَاءِ كَمَا يُضْرَبُ وَجْهُ الْبَعِيرِ - (خط) عن ابن عباس - (ض)

٢١٠١ — إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُنْضِى شَيْطَانَهُ كَمَا يُنْضِى أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِى السَّفَرِ - (حم) والحكيم وابن أبى الدنيا فى مكايد الشيطان عن أبى هريرة

٢١٠٢ — إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَصَابَهُ السَّقَمُ ثُمَّ أَعْفَاهُ اللهُ مِنْهُ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ ، وَمَوْعِظَةً لَهُ

(إن المؤمن تخرج نفسه من بين جنبيه) أى تزهق روحه من جسده فيموت (وهو) أى والحال أنه (يحمد الله تعالى) إنما حمده حال قبض أعز شىء منه لموت شهواته حالتئذ إذ هو إنما يحب الحياة بالشهوة المركبة فيه فيتلذذ بها فإذا انقطعت الشهوة وخلصت الروح من آفات النفس حمد الله على خلاصه من السجن (هب عن ابن عباس) رضى الله عنه وفى الباب غيره .

(إن المؤمن يضرب وجهه بالبلاء كما يضرب وجه البعير) هذا عبارة عن كثرة إيراد أنواع المصائب وضروب المحن والفتن فضرب الوجه هنا مجاز عن ذلك ، قال الزمخشرى ومن المجاز ضرب على يده إذا أفسد عليه أمراً أخذ فيه ، ثم اعلم أنه تعالى إنما يصير المؤمن عرضة للبلاء لكرامته عليه لما فى الابتلاء من تمحيص الذنوب ورفع الدرجات والحكيم لايفعل شيئاً إلا لغرض صحيح وحكمة بالغة وإن غفل عنها الغافلون ولم يتوصل لإدراكها العاقلون (خط) فى ترجمة أبى القاسم الصفار (عن ابن عباس) وفيه مجاشع بن عمرو قال الذهبى قال ابن حبان يضع الحديث ومطير الوراق أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة لين .

(إن المؤمن ينضى) بنون ساكنة وضاد معجمة مكسورة وفى رواية لينضى (شيطانه) أى يهزله ويجعله نضوا أى مهزولا لكثرة إذلاله له وجعله أسيراً تحت قهره وتصرفه ومن أعز سلطان الله أعزه الله وسلطه على عدوه وحكم عكسه عكس حكمه فظهر أن المؤمن لايزال ينضى شيطانه (كما ينضى أحدكم بعيره فى السفر) لأنه إذا عرض لقلبه احترز عنه بمعرفة ربه وإذا اعترض لنفسه وهى شهواته احترز بذكر الله فهو أبداً ينضوه فالبعير يتجشم فى سفره أثقال حمولته فيصير نضوا لذلك وشيطان المؤمن يتجشم أثقال غيظه منه لما يراه من الطاعة والوفاء لله فوقف منه بمزجر الكلب ناحية وأشار بتعبيره بينضى دون يهلك ونحوه إلى أنه لايتخلص أحد عن شيطان مادام حسا فانه لايزال يجاهد القلب وينازعه والعبد لايزال يجاهده مجاهدة لا آخر لها إلا الموت لكن المؤمن الكامل يقوى عليه ولاينقاد له ومع ذلك لايستغنى قط عن الجهاد والمدافعة مادام الدم يجرى فى بدنه فانه مادام حيا فأبواب الشياطين مفتوحة إلى قلبه لاتنغلق وهى الشهوة والغضب والحدة والطمع والثروة وغيرها ومهما كان الباب مفتوحا والعدو غير غافل لم يدفع إلا بالحراسة والمجاهدة قال رجل للحسن يا أبا سعيد أينام إبليس فتبسم وقال لونام لوجدنا راحة فلا خلاص للمؤمن منه لكنه بسبيل من دفعه وتضعيف قوته وذلك على قدر قوة إيمانه ومقدار إيقانه قال قيس بن الحجاج قال لى شيطانى دخلت فيك وأنا مثل الجزور وأنا الآن كالعصفور ، قلت ولم ذا ؟ قال أذبتنى بكتاب الله . وأهل التقوى لايتعذر عليهم سد أبواب الشياطين وحفظها بالحراسة أعنى الأبواب الظاهرة والطرق الجلية التى تفضى إلى المعاصى الظاهرة وإنما يتعثرون فى طرقه الغامضة (حم والحكيم) الترمذى (وابن أبى الدنيا) أبو بكر (ق) كتاب (مكائد الشيطان) كلهم (عن أبى هريرة) قال الهيثمى تبعا لشيخه الحافظ العراقى فيه ابن لهيعة وأقول فيه أيضا سعيد بن شرحبيل وأورده الذهبى فى الضعفاء وعده من المجاهيل وفى الميزان قال أبو حاتم مجهول وموسى بن وردان ضعفه ابن معين ووثقه أبو داود

(إن المؤمن إذا أصابه سقم) بضم فسكون وبفتحتين أى مرض (ثم أعفاه الله منه) أى خلصه منه بالشفاء وفى رواية ثم أعفى بالبناء للمجهول (كان) مرضه (كفارة لما مضى من ذنوبه) فيه شمول للكبائر والصغائر (وموعظة له فيما

فيما يستقبل ، وإنّ المنافق إذا مرض ثم أعفي كان كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه فلم يدر لم عقلوه ، ولم يدر لم أرسلوه - (د) عن عامر الرام - (ح)

٢١٠٣ - إنّ المؤمن لا ينجس - (ق ٤) عن أبي هريرة (حم م د ن ه) عن حذيفة (ن) عن ابن مسعود (طب) عن أبي موسى - (صح)

٢١٠٤ - إنّ المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه - (حم طب) عن كعب بن مالك - (صح)

يستقبل) لأنه لما مرض عقل أن مرضه مسبب عن اقترافه الذنوب فأقلع عنها فكان كفارة لها فوضع المسبب الذي هو الكفارة موضع السبب الذي هو التنبيه والندم تنبيها على تيقظه وبعد غور إدراكه ليقابل نسبته البلادة إلى المنافق (١) المذكور في قوله (وإن المنافق) الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر (إذا مرض ثم أعفي) من مرضه (كان كالبعير عقله أهله) أي أصحابه (ثم أرسلوه) أي أطلقوه من عقاله (فلم يدر لم عقلوه) أي لأي شيء فعلوا به ذلك (ولم يدر لم أرسلوه) أي فهو لا يتذكر الموت ولا يتعظ بمرضه ولا يتيقظ من غفلته بشغل قلبه بحب الدنيا واستغراقه في شهوته ورسوخه فيما هو عليه من غباوة البهيمة فلا ينجع فيه سبب الموت ولا يذكر حسرة الموت فلذا شبهه بالبعير المرسل بعد القيد في كونه لايدرى فيم قيد وفيم أرسل لحقه إذا مرض عقل أن مرضه بسبب ذنوبه فاذا عوفي لم يعد فلما لم يتنبه جعل كالبهيمة «أولئك كالأنعام بل هم أضل» ثم إن للحديث عند مخرجه أبي داود تتمة وهي : فقال رجل ممن حوله يارسول الله وما الأسقام والله مامرضت قط قال قم عنا فلست منا (د) في الجنائز (عن عامر الرام) أخي الخضر قال محمد بن سلمة قال إني لبلادنا إذ رفعت لنا رايات وألوية فقلنا ماهذا قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتينا وهو جالس تحت شجرة قد بسط له كساء وقد اجتمع اليه أصحابه فجلست اليهم فذكر الأسقام فقال إن المؤمن الخ وفيه زيادة ذكرها البغوي في الدعوات في المصابيح قال المنذري في إسناده راو لم يسم ه (إن المؤمن) في رواية المسلم (لاينجس) زاد الحاكم حيا ولا ميتا (٢) أما الحي فإجماعا ، قال الفاكهي حتى الجنين إذا ألقته أمه وعليه رطوبة فرجها وأما الميت ففي الصحيح عند الشافعية والمالكية انتهى ، وذكر المؤمن وصف طردي فالكافر كذلك خلافا لنعمان والمراد بنجاسة المشركين في الآية نجاسة الاعتقاد أو تجنبهم كالنجس ومفهوم الخبر متروك لمانع (٣) ﴿تنبيه﴾ قال القاضي يمكن أن يحتج بالحديث على من قال الحدث نجاسة حكمية وإن من وجب عليه وضوء أو غسل فهو نجس حكما (ق ٤ عن أبي هريرة) قال لقيني النبي صلى الله عليه وسلم وأنا جنب فأخذ بيدي فمشيت معه حتى بعد فانسللت أي مضيت بتمهل فاغتسلت ثم جئت فقال أين كنت قلت لقيتني وأنا جنب فكرهت أن أجالسك فذكره ولفظ رواية مسلم سبحان الله إن المؤمن لاينجس وفيه حل مصالحة الجنب ومخالطته وطهارة عرقه وجواز تأخيره للغسل وأن يسعى في حوائجه (حم د ن ه عن حذيفة) بن اليمان (ن عن ابن مسعود طب عن أبي موسى) الأشعري واللفظ للبخاري . (إن المؤمن يجاهد بسيفه) الكفار (ولسانه) الكفار وغيرهم من الملحدين والفرق الزائغة باقامة الحجة ونصب

---

(١) أي النفاق الحقيقي ويحتمل أن المراد العملي (٢) فيه ردّ على من قال إنه ينجس بالموت (٣) وتمسك بمفهوم الحديث بعض أهل الظاهر فقال إن الكافر نجس العين وقواه بقوله تعالى «إنما المشركون نجس» وأجاب الجمهور عن الحديث بأن المراد أن المؤمن طاهر الأعضاء لاعتياده مجانبة النجاسة كما يجتنب النجس وحجتهم أن الله تعالى أباح نكاح نساء أهل الكتاب ومعلوم أن عرقهن لايسلم منه من يضاجعهن ومع ذلك فلم يجب عليه من غسل الكتابية إلا مثل ما يجب عليه من غسل المسلمة فدل على أن الآدمي ليس نجس العين إذ لافرق بين الرجال والنساء .

٢١٠٥ - إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ ؛ لأَنَّهُ لَايُصِيبُ الْمُؤْمِنَ نَكْبَةٌ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا وَلَا وَجَعٌ إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَهُ بِهِ دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةً - ابن سعد (ك هب) عن عائشة - (صح)

٢١٠٦ - إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ - (طب) عن معاذ - (ح)

٢١٠٧ - إِنَّ الْمُتَشَدِّقِينَ فِي النَّارِ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٢١٠٨ - إِنَّ الْمَجَالِسَ ثَلَاثَةٌ : سَالِمٌ ، وَغَانِمٌ ، وَشَاجِبٌ - (حم ع حب) عن أبي سعيد - (ح)

٢١٠٩ - إِنَّ الْمُخْتَلِعَاتِ وَالْمُنْتَزِعَاتِ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ - (طب) عن عقبة بن عامر - (ح)

البراهين وغير ذلك أو أراد بالجهاد باللسان هجو الكفر وأهله وهذا إلى ظاهر الأخبار أقرب ، ومقصود الحديث أن المؤمن شأنه ذلك فلا ينبغي أن يقتصر على جهاد أعداء الله بالسنان بل يضم إليه الجهاد باللسان (حم طب عن كعب بن مالك) قال لما نزلت « والشعراء يتبعهم الغاوون » أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ماترى في الشعر فذكره قال الهيثمي رواه أحمد بأسانيد رجال أحدها رجال الصحيح .

(إن المؤمنين يشدد) بضم أوله (عليهم) لفظ رواية الحاكم إن المؤمن يشدد عليه (لأنه لايصيب المؤمن نكبة) بنون وكاف موحدة (من شوكة فما فوقها ولا وجع إلا رفع الله له بها درجة) في الجنة (وحط عنه) أى محى عنه بسببه (خطيئة) من خطاياه وسبق أنه لامانع من كون الشيء الواحد رافعاً وحاطا ومر أن النكبة مايصيب الإنسان من المصائب والشوكة معروفة (ابن سعد) في الطبقات (ك) في الجنائز (هب) كلهم (عن عائشة) قالت طرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وجع فجعل يتقلب على فراشه فقلت يارسول الله لوصنع هذا بعضنا لخشى أن تجد عليه فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي .

(إن المتحابين في الله) يكونون (في ظل العرش) يوم القيامة زاد الحاكم في روايته يوم لاظل إلا ظله ومعلوم أن الكلام في المؤمنين (طب عن معاذ) بن جبل ورواه الحاكم أيضاً وقال على شرطهما وقال العراقى وهو عند الترمذى عن معاذ بلفظ آخر .

(إن المتشدقين) بمثناة فوقية وشين معجمة أى المتوسعين في الكلام من غير احتياط وتحرزاً أو الذين يلوون أشداقهم به (في النار) أى سيكونون يوم القيامة في نار جهنم جزاء لهم بتفصحهم على ربهم وازدرائهم بخلقه أى أنهم يستحقون دخولها وقد يدركهم العفو (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عفير بن معدان ضعيف .

(إن المجالس) أى أهلها (ثلاثة) أى ثلاثة أنواع (سالم وغانم وشاجب) بمعجمة وجيم أى هالك يقال شجب يشجب إذا هلك يعنى إما سالم من الاثم وإما غانم للأجر وإما هالك آثم ذكره الزمخشرى وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل تتمته كما في الميزان واللسان وغيرهما فالغانم الذاكر والسالم الساكت والشاجب الذى يشغب بين الناس (حم ع حب عن أبي سعيد) الخدرى .

(إن النساء (المختلعات) أى اللاتى يطلبن من أزواجهن الخلع ويبذلن لأجله المال بلاعذر (والمنتزعات أى الجاذبات أنفسهن من أزواجهن بأن يردن قطع الوصلة بالفراق يقال نزع الشيء من يده جذبه ويحتمل أن المراد النساء اللاتى يأبين التزوج من قومهن ويؤثرن عليهن الأجانب قال الزمخشرى من المجاز نساء نزائع تزوجن في غير عشائرهن وعنده نزيع ونزيعه نجيب ونجيبة من غير بلادة اه (هن المنافقات) أطلق عليهن اسم النفاق لمزيد الزجر والتهويل والتحذير من الوقوع في ذلك فيكره للمرأة الخلع إلا لعذر كالشقاق وكراهتها للزوج لقبح خلق أو خلق دنيوى أو دينى أو

٢١١٠ — إِنَّ الْمَرْءَ كَثِيرٌ بِأَخِيهِ وَابْنِ عَمِّهِ - ابن سعد عن عبدالله بن جعفر - (ح)

٢١١١ — إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ ، فَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِوَجٌ ، وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا : وَكَسْرُهَا طَلَاقُهَا - (م ت) عن أبي هريرة - (صح)

٢١١٢ — إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ ، وَإِنَّكَ إِنْ تُرِدْ إِقَامَةَ الضِّلَعِ تَكْسِرْهَا ، فَدَارِهَا تَعِشْ بِهَا - (حم

خوف تقصيرها فى بعض حقه أو قصدها سفراً أو نحو ذلك (طب عن عقبة بن عامر) الجهنى وفيه قيس بن الربيع وثقه النووى وضعفه شعبة وبقية رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمى .

(إن المرء كثير بأخيه وابن عمه) أى يتقوى بنصرتهما ويعتضد بمعونتهما فهو وإن كان قليلا فى نفسه بانفراد فانه يكثر بأخيه وابن عمه إذا ظاهراه على الأمر وساعداه عليه فكأنه كان قليلا حين انفراده كثيراً باجتماعه معهما وسيأتى لهذا مزيد بيان (ابن سعد) فى الطبقات (عن عبدالله بن جعفر) بن أبى طالب المشهور بالجود الخارق للأجانب والأقارب .

(إن المرأة خلقت) بالبناء للمفعول أى خلقها الله (من ضلع) بكسر ففتح واحد الأضلاع استعير للعوج صورة أو معنى (لن تستقيم لك) أيها الرجل (على طريقة) واحدة (فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج[1]) ليس منه بد (وإن ذهبت تقيمها) أى قصدت أن تسوى اعوجاجها وأخذت فى الشروع فى ذلك (كسرتها) قال فى المصباح ذهب مذهب فلان قصد قصده وطريقته وذهب فى الدين مذهباً رأى فيه رأياً قال الزمخشرى ومن المجاز ذهب فلان مذهباً حسنا وفلان يذهب إلى قول الحنفية أى يأخذ به ثم فسر كسرها بقوله (وكسرها) هو (طلاقها) إشعاراً باستحالة تقويمها أى إن كان لابد من الكسر فكسرها طلاقها وهذا حث على الرفق بالنساء والصبر على عوجهن وتحمل ضعف عقولهن وأنه لا مطمع فى استقامتهن وفيه رمز إلى التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسر ولا يتركه على عوجه وإلى ذلك يشير قوله سبحانه وتعالى « قوا أنفسكم وأهليكم ناراً » فلا يتركها على الاعوجاج إذا تعدت ما طبعت عليه من النقص إلى تعاطى المعصية بمباشرتها أو بترك الواجب بل المراد تركها على عوجها فى الأمور المباحة فقط وفيه ندب المداراة لاستمالة النفوس وتألف القلوب وسياسة النساء بأخذ العفو عنهن والصبر عليهن وأن من رام تقويمهن فاته النفع بهن مع أنه لا غنى له عن امرأة يسكن إليها (تنبيه) قال ابن عربى لما خلق الله جسم آدم ولم يكن فيه شهوة نكاح وقد سبق فى علم الحق إيجاد التناسل فى هذه الدار لبقاء النوع استخرج من ضلعه القصير حواء فقصرت بذلك عن درجة الرجل « وللرجال عليهن درجة » فلا تلحق بهم أبداً وكانت من الضلع للانحناء الذى فى الضلوع لتحنو على ولدها وزوجها فحنو الرجل عليها حنوه على نفسه لأنها جزؤه وحنوها عليه لكونها خلقت من الضلع والضلع فيه انحناء وانعطاف وعمر الله المحل من آدم الذى خرجت منه بالشهوة إليها لئلا يبقى فى الوجود خلاء فلما عمره بالهوى حن إليها حنينه لنفسه لأنها جزء منه فحنت إليه لكونه موطنها الذى نشأت فيه فحبها حب وطنها وحبه حب نفسه فلذلك ظهر حب الرجل لها لكونها عينه وأعطيت القوة المعبر عنها بالحياء فى محبة الرجل فقويت على الإخفاء وصور فى ذلك الضلع جميع ما صور فى جسم آدم ونفخ فيها من روحه فقامت حية ناطقة محلا للحرث لوجود الإنبات فسكن إليها وسكنت إليه فكانت لباساً له وكان لباساً لها « فتبارك الله أحسن الخالقين » (م) فى النكاح (ت) كلاهما (عن أبى هريرة) وفى الباب غيره أيضاً .

(إن المرأة خلقت من ضلع) بفتح اللام وقد تسكن (وإنك إن ترد إقامة الضلع تكسرها) فإن ترد إقامة

---

(١) وبها عوج : ضبط بالفتح وبالكسر وهو أرجح قال شيخنا قال أهل اللغة العوج بالفتح فى الأجسام المرئية وبالكسر فى المعانى غير المرئية كالرأى والكلام .

حب ك) عن سمرة - (صح)

٢١١٣ — إِنَّ المَرْأَةَ تُقْبِلُ فِى صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِى صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِى نَفْسِهِ - (حم م د) عن جابر - (صح)

٢١١٤ — إِنَّ المَرْأَةَ تُنْكَحُ لِدِينِهَا، وَمَالِهَا، وَجَمَالِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ - (حم م ت ن) عن جابر - (صح)

المرأة تكسرها و كسرها طلاقها (فدارها تعش بها) أى لاطفها ولاينها فإنك بذلك تبلغ ماتريده منها من الاستمتاع بها وحسن العشرة معها الذى هو أهم المعيشة وفيه إشعار بكراهة الطلاق بلا سبب شرعي والمداراة كما فى المصباح وغيره الملاطفة والملاينة يقال داريته مداراة لاطفته ولاينته وعليك بالمداراة وهى الملاطفة (حم حب ك عن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح وأقروه.

(إن المرأة تقبل فى صورة شيطان) أى فى صفته شبه المرأة الجميلة بالشيطان فى صفة الوسوسة والإضلال يعنى أن رؤيتها تثير الشهوة وتقيم الهمة فنسبتها للشيطان لكون الشهوة من جنده وأسبابه والعقل من جند الملائكة والكل جند الله والعقل حزب الله «ألا إن حزب الله هم المفلحون» فالمراد أنها تشبه الشيطان فى دعائه إلى الشر ووسوسته وتزيينه قال الطيبي جعل صورة الشيطان ظرفا لإقبالها مبالغة على سبيل التجريد لأن إقبالها داع للإنسان إلى استراق النظر إليها كالشيطان الداعى للشر (وتدبر فى صورة شيطان) لأن الطرف رائد القلب فيتعلق بها عند الإدبار أيضاً بتأمل الخصر والردف وما هنالك خص إقبالها وإدبارها مع كون رؤيتها من جميع جهاتها داعية إلى الفساد لأن الإضلال فيهما أكثر وقدم الإقبال لكونه أشد فسادا لحصول المواجهة به (فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته) أى استحسنها لأن غاية رؤية المتعجب منه استحسانه (فليأت أهله) أى فليجامع حليلته (فإن ذلك) أى جماعها (يرد مافى نفسه) بمثناة تحتية أى يعكسه ويغلبه ويقهره وقال فى النهاية وروى بموحدة من البر وأرشدهم إلى أن أحدهم إذا تحركت شهوته واقع حليلته تسكيناً لها وجمعاً لقلبه ودفعاً لوسوسة اللعين وهذا من الطب النبوى وهذا قاله لما رأى امرأة فأعجبته فدخل على زينب رضى الله تعالى عنها فقضى حاجته منها وخرج فذكره قال ابن العربى هذا حديث غريب المعنى لأن ماجرى للمصطفى صلى الله عليه وسلم كان سراً لم يعلمه إلا الله تعالى فأذاعه عن نفسه تسلية للخلق وتعليما وقد كان آدميا وذا شهوة لكنه كان معصوما عن الزلة وما جرى فى خاطره حين رأى المرأة أمر لايؤاخذ به شرعا ولاينقص منزلته وذلك الذى وجد فى نفسه من الإعجاب بالمرأة هى جبلة الآدمية ثم غلبها بالعصمة فانطفأت وقضى من الزوجة حق الاعجاب والشهوة الآدمية بالاعتصام والعفة قال ابن العربى وفيه رد على الصوفية الذين يرون إماتة الهمة حتى تكون المرأة عند الرجل إذا نطح فيها كجدار يضرب فيه والرهبانية ليست فى هذا الدين (حم م) كلهم فى النكاح (عن جابر) ورواه عنه النسائى ولم يخرجه البخارى

(إن المرأة تنكح لدينها) أى صلاحها (ومالها وجمالها فعليك بذات الدين) ولا تلتفت لذينك فى جنبه لأنه الأهم الواجب التقديم (تربت يداك) أى افتقرتا إن لم تفعل قال الزمخشرى من المجاز تربت يداك أى خابت وخسرت انتهى قالوا وهذه الكلمات التى جاءت عن العرب صورتها دعاء ولايراد بها الدعاء بل الحث والتحريض وأخذ منه المالكية أن المرأة تجبر على أن تجهز بقدر صداقها وزعموا أن عليا رضى الله تعالى عنه قضى بذلك (حم م ت ن عن جابر) قال تزوجت امرأة ثيبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قلت إن لى أخوات فخشيت أن تدخل بينى وبينهن قال فذاك إذن ثم ذكره * (إن المسألة) أى الطلب من الناس أن يعطوه من أموالهم شيئا

٢١١٥ - إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةٍ : لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ ، أَوْ لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ - (حم ٤) عن أنس - (ح)

٢١١٦ - إِنَّ الْمَسْجِدَ لَا يَحِلُّ لِجُنُبٍ ، وَلَا حَائِضٍ - (ه) عن أم سلمة - (ض)

٢١١٧ - إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ - (حم م ت) عن ثوبان - (صح)

٢١١٨ - إِنَّ الْمَظْلُومِينَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب ، ورسته في الإيمان عن أبي صالح الحنفي مرسلا - (ض)

٢١١٩ - إِنَّ الْمَعْرُوفَ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِذِي دِينٍ ، أَوْ لِذِي حَسَبٍ ، أَوْ لِذِي حِلْمٍ - (طب) وابن عساكر

(لا تحل) حلا مستوى الطرفين وقد تحرم وقد تجب (إلا لأحد ثلاثة لذى دم موجع) اسم فاعل من أوجع يعني ما يتحمله الإنسان من الدية فإن لم يتحملها وإلا قتل فيوجعه القتل (أو لذى غرم مفظع) بضم الميم وسكون الفاء وظاء معجمة مكسورة وعين مهملة : شديد شنيع ، والمراد به ما استدانه لنفسه وعياله (أو لذى فقر مدقع) بالقاف أي شديد يفضي بصاحبه إلى الدقعاء وهي اللصوق بالتراب من شدة الفقر وقيل هو سوء احتمال الفقر وهذا قاله في حجة الوداع وهو واقف بعرفة فأخذ أعرابي بطرف ردائه فسأله إياه فأعطاه ثم ذكره قال النووي اتفقوا على النهي عن السؤال بلا ضرورة وفي سؤال القادر على الكسب وجهان أصحهما يحرم والثاني يجوز بكراهة بشرط أن لا يلح ولا يذل نفسه زيادة على ذل السؤال ولا يؤذى فإن فقد شرط منها حرم (حم ٤ عن أنس) قال المناوى وغيره فيه الأخضر بن عجلان قال ابن معين صالح وقال أبو حاتم يكتب حديثه .

(إن المسجد لا يحل) المكث فيه (لجنب ولا حائض) ومثلهما النفساء فيحرم مكث كل منهم فيه عند الأئمة الأربعة ويباح عبوره وهو حجة على المزني وداود وابن المنذر في زعمهم جوازه مطلقا أو بشرط الوضوء على الخلاف بينهم (ه عن أم سلمة) قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم صرحة هذا المسجد فنادى بأعلا صوته فذكره

(إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم) في مرضه أي زاره فيه وتعهد حاله (لم يزل في مخرفة[1] الجنة) أي في بساتينها الزهية وروضاتها البهية ، شبه ما يحوزه العائد من الثواب بما يحوزه المخترف من الثمر ، قال شمر : المخرفة سكة بين صفين من نخل يخترف من أيهما شاء والخريف بفتح فكسر البستان من نخل (حتى يرجع) أي حتى يذهب إلى العيادة ثم يعود إلى محله ، وفيه إيذان بأنه كل ما كان محل المريض أبعد كانت العيادة أكثر ثوابا لكن ما يوهمه من فضل طول المكث عند المريض غير مراد كاثبته أخبار الأمر بالتخفيف وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مسلم وغيره قيل يارسول الله وما خرفة الجنة قال جناها (حم م) في الأدب (ت) في الجنائز (عن ثوبان) ولم يخرجه البخاري ولا خرج في صحيحه عن ثوبان . (إن المظلومين) في الدنيا (هم المفلحون) أي الفائزون (يوم القيامة) بالأجر الجزيل والنجاة من النار ورفع الدرجات في دار الاختيار والانتقام لهم ممن ظلمهم والأخذ بثأرهم ممن بغى عليهم (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (ذم الغضب) له (ورسته) بضم الراء بضبط المصنف (في) كتاب (الإيمان) له كلاهما (عن أبي صالح) عبدالرحمن بن قيس تابعي جليل (الحنفي) بفتح الحاء والنون نسبة إلى بني حنيفة قبيلة كبيرة من ربيعة بن نزار ينسب إليها خلق كثير (مرسلا)

(إن المعروف) قال في المصباح وهو الخير والرفق والإحسان (لا يصلح إلا لذى دين) بكسر الدال أي لصاحب قدم

---

(١) بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة وقيل المخرفة الطريق أي أنه على طريق يؤديه إلى طرق الجنة

عن أبي أمامة - (ض)

٢١٢٠ - إنَّ المَعُونَةَ تَأْتِي مِنَ اللهِ لِلْعَبْدِ عَلَى قَدْرِ المؤُنَةِ ، وَإنَّ الصَّبْرَ يَأْتِي مِنَ اللهِ عَلَى قَدْرِ المُصِيبَةِ - الحكيم والبزار والحاكم في الكنى (هب) عن أبي هريرة - (صح)

٢١٢١ - إنَّ المُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمنِ ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ ، وَأَهْلِيهِمْ ، وَمَا وَلُوا - (حم م ن) عن ابن عمرو

راسخ في الإسلام (أو لذى حسب) بفتحتين أى لصاحب مآثر حميدة ومناقب شريفة (أو لذى حلم) بكسر فسكون أى صاحب تثبت واحتمال وغفر وأناة ؛ والظاهر أن مقصود الحديث أن المعروف لا يصدر إلا ممن اتصف بهذه الأوصاف أو ببعضها ويحتمل أن المراد لا يليق فعله إلا مع من اتصف بذلك بخلاف نحو فاسق ودنيء ولئيم وأحمق (طب وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عند الطبراني سليمان بن سلمة الجنابرى وهو متروك انتهى فكان ينبغي للمصنف الإشارة لضعفه واستيعاب مخرجه إشارة إلى اكتسابه بعض القوة ، إذ منهم البيهقي رواه باللفظ المزبور عن أبي أمامة وقال في إسناده من يجهل

(إن المعونة تأتي من الله للعبد على قدر المؤونة) يريد أن العبد إذا أهمه القيام بمؤنة من تلزمه مؤنته شرعا فإن كانت تلك المؤن قليلة قلل له وإن كانت كثيرة وتحملها على قدر طاقته وقام بحقها وعانى من فنون الدنيا ما أمر به لأجلها أمده الله بمعونته ورزقه من حيث لا يحتسب بقدرها وعماد ذلك طلب المعونة من الله تعالى بصدق إخلاص فهو حينئذ مجاب فيما طلب من المعونة فمن كانت عليه مؤنة شيء فاستعان الله عليها جاءه المعونة على قدر المؤنة فلا يقع لمن اعتمد ذلك عجز عن مرام أبداً ، وفي ذلك ندب إلى الاعتصام بحول الله وقوته وتوجيه الرغبات إليه بالسؤال والابتهال ونهي عن الإمساك والتقتير على العيال[1] (وإن الصبر يأتي من الله) للعبد المصاب (على قدر المصيبة) فإن عظمت المصيبة أفرغ الله عليه صبراً كثيراً لئلا يهلك جزعاً وإن خفت خفف بقدرها . أوحى الله إلى داود عليه الصلاة والسلام يا داود اصبر على المؤنة تأتك المعونة وإذا رأيت لي طالباً فكن له خادما ؛ والمعونة كما في الصحاح وغيره الإعانة وفي المصباح كغيره العون الظهر . الاسم المعونة والمعانة أيضاً بالفتح . وزن المعونة مفعلة بضم العين . بعضهم يجعل الميم أصلية وقيل هي فعوله وقال الزمخشري تقول أى العرب إذا قلت المعونة كثرت المؤنة وفي الصحاح المؤنة تهمز ولا تهمز ومانت القوم احتملت مؤنتهم وفي المصباح المؤنة الثقل وفيها لغات والمراد أن من احتاج إلى مؤنة كثيرة لكثرة عياله يفاض عليه من المعونة ما يقوم بهم ومن قلت عياله اقتصر عليه بقدر حاجياتهم (الحكيم) الترمذى في النوادر (والبزار) في المسند (والحاكم في) كتاب (الكنى) والألقاب (طب) كلهم (عن أبي هريرة) قال الهيثمي وفيه طارق بن عمار قال البخارى لا يتابع على حديثه وبقية رجاله ثقات وقال المنذرى رواته تحتج بهم في الصحيح إلا طارق بن عمار ففيه كلام قريب ولم يترك قال والحديث غريب

(إن المقسطين) أى العادلين يقال قسط أى جار وهو أن يأخذ قسط غيره أى نصيبه وأقسط إذا عدل والهمزة للسلب (عند الله) عندية تعظيم وتكريم لا عندية مكان، تعالى الله عما يقول الظالمون (يوم القيامة) يوم ظهور الجزاء ومحل التجلى (على منابر) جمع منبر سمى منبراً لارتفاعه (من نور) من أجسام نورانية حقيقة أو هو كناية عن الدرجات العلية الرفيعة (عن يمين الرحمن) شبههم في دنوهم من الله وعلو منزلتهم بمن يجلس على الكراسى عن يمين

---

(١) أى فلا يخشى الانسان الفقر من كثرة العيال فان الله يعينه على مؤنتهم بل يندب له أن يعمل على ما فيه تكثيرهم اعتمادا على الله

٢١٢٢ - إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْمُقِلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى خَيْرًا فَنَفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ، وَشِمَالَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ، وَوَرَاءَهُ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا - (ق) عن أبي ذر - (صح)

٢١٢٣ - إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ - الطيالسي عن صفوان بن عسال - (ح)

الملك فانه يكون أعظم الناس قدرا وأرفعهم منزلة ثم نزهه سبحانه عما يسبق إلى فهم من لم يقدر الله حق قدره من مقابلة اليمين باليسار وكشف عن حقيقة المراد بقوله (وكلتا يديه يمين) أى ليس فيما يضاف إلى الله تعالى من صفة اليدين شمال وتثنية اليدين للاستيعاب كقوله «ثم ارجع البصر كرتين» لبيك وسعديك والخيركله بيديك. وقال القاضى إنما قال وكلتا يديه يمين دفعاً لترهم من يتوهم أن له يمينا من جنس ايماننا التى يقابلها يسار وأن من سبق إلى التقرب اليه حتى فاز بالوصول إلى مرتبة من مراتب الزلفى من الله فاق غيره عن أن يفوز بمثله كالسابق إلى محل من مجلس السلطان بل جهاته وجوانبه التى يتقرب اليها العباد سواء (الذين يعدلون) صفة كاشفة للمقسطين أوصفة مادحة أو بدل منه أو استئناف كأنه قيل من هؤلاء الذين فازوا بالقدح المعلى قيل الذين يعدلون (فى حكمهم) أى فيما قلدوا من خلافة أو إمارة أو قضاء (وأهلهم) أى وفى القيام بالواجب لأهلهم من الحقوق على أى تفسير فسر الاهل من أزواج وأولاد وأرقاء وأقارب وأصحاب أو المجموع قال البعض والعدل عبارة عن التوسط بين طرفى الإفراط والتفريط وذلك واجب الرعاية فى كل شىء (وما ولوا) بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية كنظر على وقف أو يتيم أو صدقة؛ وأصله وليوا فاعل وروى ولوا بشد اللام على بناء المجهول أى جعلوا والين عليه فقدم قوله فى حكمهم ليشمل من بيده أزمة الشرع ثم أردفه بالاهل لتناول كل من فى مؤنته أقارب أوعيال وختم بقوله وما ولوا ليستوعب كل من تولى شيئاً من الأمور فيشمل نفسه بأن لا يضيع وقته فى غير ما أمر به (تنبيه) قال الطيبى قوله عند الله خبر إن أى المقسطين مقربون عند الله وعلي منابر يجوز كونه خبرا بعد خبر وحالا من الضمير المستقر فى الظرف ومن نور صفة مخصصة لبيان الحقيقة وفى عن يمين الرحمن صفة أخرى لمنابر ويجوز كونه حالا بعد حال على التداخل (حم م) فى المغازى (ن) فى القضاء (عن ابن عمرو بن العاص) ولم يخرجه البخارى.

(إن المكثرين) مالا (هم المقلون) ثوابا وفى رواية إن الاكثرين هم الاقلون (يوم القيامة) وحذف تمييز المكثرين والمقلين ليعم هذا المقدر وغيره مما يناسب المقام وهذا فى حق من كان مكثرا ولم يتصدق كما دل عليه بقوله (إلا من أعطاه الله خيراً) أى مالا حلالا لقوله تعالى «إن ترك خيراً» (فنفح) بنون وفاء ومهملة أى أعطى كثيراً بلا تكلف (فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه) يعنى ضرب يديه بالعطاء فقرر الجهات الاربع ولم يذكر ما بقى من الجهات وهو فوق وتحت لندرة الاعطاء من قبلهما وإن كان ممكنا وفسر بعضهم الانفاق من وراء بالوصية وليس قيدا فيه بل القصد الصحيح الاخفاء (وعمل فيه خيراً) أى حسنة بان صرفه فى وجوه البر وضروب القربات؛ وفى سياقه جناس تام فى قوله أعطاه الله خيراً وفى قوله وعمل فيه خيراً فمعنى الخير الأول المال والثانى القربة فمن وفق لذلك هو الذى يرجى له الفلاح والنجاح وأما من أعطى مالا ولم يلهم فيه ذلك فهو من الهالكين وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته وقليل ماهم (ق عن أبى ذر) الغفارى.

(إن الملائكة) يحتمل أن المراد الكل ويحتمل من فى الأرض منهم (لتضع أجنحتها) جمع جناح بالفتح وهو للطائر بمنزلة اليد للإنسان (١) قال الزمخشرى ومن المجاز خفض له جناحه (لطالب العلم) الشرعى للعمل به وتعليمه من لا يعلمه لوجه الله تعالى (رضى بما يطلب) وفى رواية بما يصنع ووضع اجنحتها عبارة عن حضورها مجلسه

---

(١) لكن لا يلزم أن تكون اجنحة الملائكة كأجنحة الطائر

٢١٢٤ - إنَّ المَلائِكَةَ لَتُصافِحُ رُكَّابَ الحُجَّاجِ وَتَعتَنِقُ المُشاةَ - (هب) عن عائشة - (ض)

٢١٢٥ - إنَّ المَلائِكَةَ لَتَفرَحُ بِذَهابِ الشِّتاءِ رَحمَةً لِما يَدخُلُ عَلَى فُقَراءِ المُسلِمينَ فيه مِنَ الشِّدَّةِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

أو توقيره وتعظيمه . أو إعانته على بلوغ مقاصده أوقيامهم فى كيد أعدائه وكفايته شرهم أوعن تواضعها ودعائها له يقال للرجل المتواضع خافض الجناح قال السيد السمهودى والأقرب كونه بمعنى ماينظم هذه المعانى كلها كما يرشد إليه الجمع بين ألفاظ الروايات وذلك لأنه سبحانه وتعالى ألزمها ذلك فى آدم عليه السلام لما أخبرهم أنه جاعل فى الأرض خليفة فسألته على جهة الاستعظام لخلقه أن خلقا يكون منهم الفساد وسفك الدماء كيف يكون خليفة فقال «إنى أعلم مالا تعلمون» وقال لآدم عليه السلام أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم تصاغرت الملائكة فرأت فضل آدم فألزمها الخضوع والسجود لفضل العلم فسجدت فتأدبت فكلما ظهر علم فى بشر خضعت له وتواضعت إعظاما للعلم وأهله هذا فى طلابه فكيف بأحباره ﴿فائدة﴾ روى النووى فى بستانه بإسناده عن زكريا الساجى كنا نمشى فى أزقة البصرة إلى بعض المحدثين فأسرعنا المشى ومعنا رجل ماجن فقال ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة لاتكسروها - كالمستهزئ - فما زال عن موضعه حتى جفت رجلاه وسقط قال الحافظ عبدالقادر الرهاوى إسناد هذه الحكاية كالآخذ باليد أو كرأى العين لأن رواتها أعلام وراويها إمام ، ثم قال النووى بالإسناد إلى الحافظ محمد بن طاهر المقدسى عن أبى داود قال كان فى أصحاب الحديث خليع سمع بحديث إن الملائكة تضع أجنحتها الخ فجعل فى نعله ورجله مسامير حديد وقال أريد أطؤ أجنحة الملائكة فأصابته الآكلة فى رجله قال وذكر الامام أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن محمد بن الفضل التيمى فى شرح مسلم هذه الحكاية وقال فيها فشلت يداه ورجلاه وسائر أعضائه (الطيالسى) أبو داود (عن صفوان بن عسال) بمهملتين مشدد : المرادى نزيل الكوفة روى عنه ابن مسعود مع جلالته وظاهر صنيع المصنف أنه لايوجد لغير الطيالسى ممن هو أشهر وأحق بالعزو وهو تقصير أوقصور بل رواه الصديق الثانى للإمام أحمد الشيبانى وابن حبان والحاكم

(إن الملائكة لتصافح) أى بأيديها أيدى (ركاب) جمع راكب (الحجاج) حجا مبرورا وسبق أن المصافحة إلصاق صفحة الكف بالكف وإقبال بالوجه على الوجه (وتعتنق) أى تضم وتلتزم (المشاة) منهم مع وضع الأيدى على العنق والظاهر أن هذا كناية عن مزيد ابتهالهم لهم فى الاستغفار والدعاء وأنهم للمشاة أكثر استغفارا ودعاء ولا مانع من كونه حقيقة ولايقدح فيه عدم مشاهدتنا لأن الملائكة أنوار مفافة وفيه إيذان بان الحج ماشيا أفضل وبه قال جمع وفضل آخرون الركوب ، ومقصود الحديث الترغيب فى الحج والازدياد منه وهل مثل الحاج المعتمر ؟ فيه تأمل (هب عن عائشة) قضية صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله هذا إسناد فيه ضعف هذه عبارته فحذفه لذلك من كلامه من سوء التصرف وسبب ضعفه أن فيه محمد بن يونس فإن كان الجمال فهو يسرق الحديث كما قال ابن عدى وإن كان المحاربى فتروك الحديث كما قال الازدى وإن كان القرشى فوضاع كذاب قال ابن حبان . (إن الملائكة لتفرح) أى تسر وترضى من الفرح وهو لذة القلب بنيل مراده (بذهاب الشتاء) أى بانقضاء فصل الشتاء (رحمة) منهم (لما يدخل على فقراء المسلمين) وفى رواية رحمة للمساكين وفى رواية لما يدخل على فقراء أمتى (فيه من الشدة) أى من شدة مقاساة البرد لفقدهم مايتقون به ولما يلحقهم من مشقة التطهر بالماء البارد فيه ولذلك قال الزمخشرى عن بعض التابعين وضوء المؤمن فى الشتاء يعدل عبادة الرهبان كلها وعن بعضهم البرد عدو الدين وتقول العرب الشتاء ذكر والصيف أنثى لقسوة الشتاء وشدة غلظته ولين الصيف وسهولة شكيمته قال الزمخشرى وعادتهم أن يذكروا الشتاء فى كل صعب قاس والصيف وإن تلظى قيظه وحمى صلاؤه وعظم بلاؤه فهو بالإضافة إلى الشتاء هوله هين على الفقراء لما يلقونه فيه من الترح والبؤس ولهذا قيل لبعضهم ماأعددت للبرد قال

٢١٢٦ — إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ تَمَاثِيلُ أَوْ صُورَةٌ - (حم ت حب) عن أبي سعيد - (صح)

٢١٢٧ — إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ - (ه) عن علي - (صح)

طول الرعدة وفظاظة الشدة وقال الأصمعي رأيت أعرابياً قد حفر قربوصاً وقعد فيه في أول الشتاء قلت ماصيرك كذلك قال شدة البرد ثم قال

يارب هذا البرد أصبح كالحا ... وأنت بصير عالم ما نعلم
لئن كنت يوما في جهنم مدخلي ... ففي مثل هذا اليوم طابت جهنم

وقال بعضهم

شتاء تقلص الأشداق منه ... وبرد يجعل الولدان شيبا
وأرض تزلق الأقدام فيها ... فما يمشي بها إلا الدبيبا

وقال أبو عوانة الشتاء في أوله أضر منه في آخره قال علي كرم الله وجهه توقوا البرد في أوله وتلقوه في آخره فإنه يفعل بالأبدان كفعله في الأشجار أوله يحرق وآخره يورق، وأخرج المقريزي بسنده عن ابن عمر يرفعه خير صيفكم أشده حراً وخير شتائكم أشده برداً وإن الملائكة لتبكي في الشتاء رحمة لبني آدم، وأخرج أيضاً عن قتادة لم ينزل عذاب قط من السماء على قوم إلا عند انسلاخ الشتاء وعن عمر بن العلاء إني لأبغض الشتاء لنقص الفروض وذهاب الحقوق وزيادة الكلفة على الضعفاء. دخل أعرابي خراسان فلقيه الشتاء فأقام بسمرقند فلما طاب الزمان عاد إلى البصرة فسأله أميرها عن خراسان فقال جنة في الصيف جهنم في الشتاء فقال صف لي الشتاء بها قال تهب الرياح وتضجر الأرواح وتدوم الغيوم وتسقط الثلوج ويقل الخروج وتفور الأنهار وتجف الأشجار والشمس مريضة والعين غضيضة والوجوه عابسة والأغصان ناعسة والمياه جامدة والأرض هامدة وأهلها يفرشون اللبود ويلبسون الجلود نيرانهم تنور ومراجلهم تفور لحام صفر من الدخان وثيابهم سود من النيران فالمواشي من البرد كالفراش المبثوث والجبال من الثلج كالعهن المنفوش فأما من كثرت نيرانه وخفت ميزانه فأمه هاوية وما أدراك ماهيه نار حامية فقال الأمير ما تركت عذاباً في الآخرة إلا وصفته لنا في الدنيا. وقال كعب الأحبار: أوحى الله تعالى إلى داود عليه الصلاة والسلام أن تأهب للعدو وقد أضلك قال يارب ومن عدوي وليس يحضرني قال الشتاء وعن الأصمعي كانت العرب تسمي الشتاء الفاضح فقيل لامرأة منهم أيما أشد عليكم: القيظ أم القر؟ فقالت ياسبحان الله من جعل البؤس كالأذى فجعلت الشتاء بؤساً والقيظ أذى. ثم إن هذا الحديث لا يعارضه خبر الديلمي عن أنس إن الملائكة لتفرح المتعبدين في أيام الشتاء نهار قصير للصائم وليل طويل للقائم اه لأن جهة الفرح والترح مختلفة (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي في رجاله معلي بن ميمون متروك وفي الميزان معلي بن ميمون ضعيف الحديث قال النسائي والدرقطني متروك وأبو حاتم ضعيف الحديث وابن عدي أحاديثه مناكير ثم ساق منها هذا الحديث وفيه أيضاً في ترجمة سعيد بن دهيم إنه خبر منكر وفي اللسان عن العقيلي غير محفوظ قال ولا يصح في متنه شيء.

(إن الملائكة) أي ملائكة الرحمة والبركة أو الطائفين على العباد للزيارة واستماع الذكر ونحوهم لا الكتبة فإنهم لا يفارقون المكلف طرفة عين وكذا ملائكة الموت لا تدخل بيتاً يعني مكاناً بيتاً أو غيره فيه تماثيل جمع تمثال، هي الصورة المصورة كما في الصحاح وغيره فالعطف للتفسير في قوله (أو صورة) أي صورة حيوان تام الخلقة لحرمة التصوير ومشابهته بيت الأصنام وذلك لأن المصور يجعل نفسه شريكاً لله في التصوير وهذا يفيد تحريم اتخاذ ذلك وتشديد النكير في شأنه وقد ورد في النهي أحاديث كثيرة (حم ت حب عن أبي سعيد) الخدري.

(إن الملائكة لا تدخل بيتاً) يعني محلا (فيه كلب) لنجاسته فأشبه المبرز وهم منزهون عن محل الأقذار إذ هم أشرف خلق الله وهم المكرمون المتمكنون في أعلى مراتب الطهارة وبينهما تضاد كما بين النور والظلمة ومن سوى نفسه بالكلاب لحقيق أن تنفر منه الملائكة؛ وتعليلهم بذلك يعرفك أنه لا اتجاه لزعم البعض أنه خاص بكلب يحرم

٢١٢٨ - إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ جَنَازَةَ الْكَافِرِ بِخَيْرٍ، وَلَا الْمُتَضَمِّخِ بِالزَّعْفَرَانِ، وَلَا الْجُنُبِ - (حمد) عن عمار بن ياسر - (ح)

اقتناؤه بخلاف كلب نحو صيد أو زرع والكلب فى الأصل اسم لكل سبع عقور ومنه خبر أما يخاف أن يأكله كلب الله لجاء الأسد فاقتلع هامته ثم غلب على هذا النوع النابح (ولا صورة) لأن الصورة فيها منازعة لله تعالى وهو الخالق المصور وحده فعدم دخولهم مكاناً هما فيه لأجل عصيان أهله (تنبيه) قال الغزالى القلب بيت هو منزل الملائكة ومهبط آثارهم ومحل استقرارهم والصفات الرديئة كالغضب والشهوة والحقد والحسد والكبر والعجب وأخواتها كلاب نابحة فأين تدخله الملائكة وهو مشحون بالكلاب قال ولست أقول المراد بلفظ البيت القلب وبالكلب الغضب والصفات المذمومة بل أقول هو تنبيه عليه ودخول من الظواهر إلى البواطن مع تقرير الظواهر فبهذه الدقيقة فارق الباطنية فإن هذا طريق الاعتبار ومسلك الأئمة الأبرار، ومعنى الاعتبار أن تعبر مما ذكر إلى غيره فلا تقتصر عليه أى ماذكر قال ولا تظن أن هذا الانموذج وطريق ضرب الأمثال رخصة منى فى دفع الظواهر واعتقاداً فى إبطالها حتى أقول مثلا لم يكن مع موسى نعلان ولم يسمع الخطاب بقوله «اخلع نعليك» وحاش لله فإن إبطال الظواهر رأى الباطنية الذين نظروا بالعين العوراء إلى أحد العالمين ولم يعرفوا الموازنة بين العالمين ولم يفهموا وجهه كما أن إبطال الأسرار مذهب الحشوية فالذى يجرد الظاهر حشوى والذى يجرد الباطن باطنى والذى يجمع بينهما كامل ولذلك ورد للقرآن ظاهر وباطن وحد ومقطع بل أقول فهم موسى عليه السلام من الأمر بخلع النعلين إطراح الكونين فامتثل الأمر ظاهراً لخلع نعليه وباطناً بطرح العالمين فهذا هو الاعتبار أى العبور من الشىء إلى غيره ومن الظاهر إلى السر، وفرق بين من يسمع قول المصطفى صلى الله عليه وسلم هنا الملائكة لاتدخل بيتاً فيه كلب فيقتنى الكلب فى البيت ويقول ليس الظاهر مراداً بل المراد تخلية بيت القلب عن كلب الغضب لأنه يمنع المعرفة التى هى من أنوار الملائكة إذ الغضب غول العقل؛ وبين من يمتثل الأمر فى الظاهر ثم يقول الكلب ليس كلباً لصورته بل لمعناه وهو السبعية والضراوة وإذا كان حفظ البيت الذى هو مقر الشخص والبدن واجباً عن صورة الكلب فلأن يجب حفظ بيت القلب وهو مقر الجوهر الحقيقى الخاص عن سر الكلبية أولى فأنا أجمع بين الظاهر والسر فهذا هو الكمال وهو المعنى بقولهم الكامل من لايطفىء نور معرفته نور ورعه انتهى كلام الغزالى وذكر الدخول والبيت غالبى وهذا اللفظ عام لكن خص بما هو غير منبوذ يوطأ ويداس فإن الرخصة وردت فيه (ه عن على) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه وهو بمعناه فى مسلم من حديث ابن عباس

(إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر) الإنسان (بخير)[1] فعل معه لجحده (ولا المتضمخ) أى الإنسان المتلطخ (بالزعفران) لحرمة ذلك على الرجل لما فيه من الرعونة والتشبه بالنساء وقرن بالكافر لاتباعه هواه ومخالفته (ولا الجنب) الذى اعتاد ترك الغسل تهاوناً به حتى يمر عليه وقت صلاة ولم يغتسل لاستخفافه بالشرع ومن امتنع عن عبادة ربه وتقاعد عنها فهو ملحق بمن عبد غير الله تغليظ لأن الخلق إنما خلقوا لعبادته فليس المراد أى جنب كان

---

(١) قوله بخير أى ببشر بل يوعدونه بالعذاب الشديد والهوان الوبيل ويحتمل أن الباء فى قوله بخير ظرفية بمعنى فى كقوله تعالى «نجيناهم بسحر» أى فى سحر أى لاتحضر الملائكة جنازة الكافر إلا فى حضور شر ونزول بؤس به وقال المناوى لاتحضر جنازة الكافر بخير فعل معه فستره وأنكره، وقيل الذى لا تحضره الملائكة هو الذى لا يتوضأ بعد الجنابة وضوءاً كاملا وقيل هو الذى يتهاون فى غسل الجنابة فيمكث من الجمعة إلى الجمعة لايغتسل إلا للجمعة ويحتمل أن يراد الجنب الذى لم يستعذ بالله من الشيطان عند الجماع ولم يقل ماوردت به السنة اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فإن لم يقله يحضره الشيطان ومن حضرته الشيطان تباعدت عنه الملائكة .

٢١٢٩ — إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَاتَزَالُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَادَامَتْ مَائِدَتُهُ مَوْضُوعَةً ـ الحكيم عن عائشة ـ (ض)

٢١٣٠ — إِنَّ الْمَلَائِكَةَ صَلَّتْ عَلَى آدَمَ فَكَبَّرَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعاً ـ الشيرازى عن ابن عباس ـ (ح)

٢١٣١ — إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا ـ (حم م د) عن جابر ـ (صح)

لما ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان ينام جنباً ويطوف علي نسائه بغسل واحد وزعم أن المراد بالجنب من زنا : بعيد من السياق وتقييد للإطلاق بلا دليل قال القاضي والجنب الذي أصابته الجنابة يستوى فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع لجريانه مجرى المصدر (حم د عن عمار بن ياسر) بمثناة تحتية ومهملة مكسورة (١)

• (إن الملائكة لا تزال تصلى على أحدكم) أى تستغفر له (ما دامت مائدته موضوعة) أى مدة دوام وضعها للأضياف ونحوهم والمائدة ما يمد ويبسط عليه الطعام كمنديل وثوب وسفرة قال القاضي المائدة الخوان إذا كان عليه طعام من ماد الماء يميد إذا تحرك او ماده إذا أعطاه كأنه يميد من يقدم عليه ونظيره شجرة مطعمة انتهى وظاهر الخبر أن الأكل على المائدة محبوب لا مرهوب ؛ وكأنى بك تقول يشكل بقولهم لم يأكل المصطفى صلى الله عليه وسلم على خوان فنقول كلا لا إشكال إذ المائدة ما يمد للأكل عليه كما تقرر وأما الخوان فهو المرتفع من الأرض بقوائمه والسفرة ما أسفر عما في جوفه لأنها مضمونة بمعاليقها ثم إن سؤال الملائكة ربهم أن يغفر لعبده من الأسباب الموجبة للمغفرة له فهو سبحانه نصب الأسباب التى يفعل بها ما يشاء بأوليائه وأعدائه وجعلها أسباباً لإرادته كما جعلها أسباباً لوقوع مراده فمنه السبب والمسبب وإذ أشكل عليك ذلك فانظر إلى الأسباب الموجبة لمحبته وغضبه فهو يحب ويرضى ويغضب والكل منه وإليه وهذا باب عظيم من أبواب التوحيد وفيه حث على الجود وكثرة الإطعام (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن عائشة) ورواه عنه أيضاً الطبرانى فى الأوسط باللفظ المذكور عن عائشة ، فاقتصار المؤلف علي الحكيم غير مرضى وجزم الحافظ العراقى كالمنذرى بضعفه وقال البيهقى فى الشعب بعد ما خرجه تفرد به بندار بن علي .

(إن الملائكة صلت على آدم) أى بعد موته صلاة الجنازة (فكبرت عليه أربعا) من التكبيرات وهذا يوضحه ما رواه الحاكم عن رفعة لما أحضر آدم قال لبنيه انطلقوا فاجنوا لى من ثمار الجنة فخرجوا فاستقبلتهم الملائكة وقالوا ارجعوا فقد كفيتم فرجعوا معهم فلما رأتهم حواء ذعرت وجعلت تدنو إلى آدم عليه الصلاة والسلام وتلتصق به فقال إليك عنى فمن قبلك أتيت خلي بينى وبين ملائكة ربى فقبضوا روحه ثم غسلوه وحنطوه وكفنوه وصلوا عليه ثم حفروا له ودفنوه ثم قالوا يابنى آدم هذه سنتكم فى موتاكم فافعلوا ، وفيه أن صلاة الجنازة ليست من خصائصنا لكن حمله بعضهم على الأصل لا الكيفية (الشيرازى) فى الألقاب (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً الخطيب باللفظ المذكور ورواه الطبرانى بلفظ إن الملائكة غسلت آدم عليه الصلاة والسلام وكبرت عليه أربعا وقالوا هـذه سنتكم يا بنى آدم ورواه الدارقطنى عن أبى بن كعب بلفظ إن الملائكة صلت على آدم فكبرت عليه أربعا وقالوا هذه سنتكم يابنى آدم . قال الفريانى وفيه داوود بن المحبر وضاع عن رحمة بن مصعب قال ابن معين ليس بشئ وله طريق أخرى فيها خارجة .

(إن الموت فزع) بفتح الزاى قال البيضاوى مصدر وصف به للمبالغة أو تقديره ذو فزع أى خوف قال

---

(١) قال قدمت علي أهلي ليلا وقد تشققت يداى أى من كثرة العمل فخلقونى بزعفران فقدمت على النبى صلى الله عليه وسلم فسلمت فلم يرد علىّ ولم يرحب بى وقال اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقى علىّ منه درع ـ بالدال والعين المهملتين ـ أى لطخ من بقية لون الزعفران لم يعمه كل الغسل فسلمت عليه فرد علىّ ولم يرحب بى وقال اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت عليه فرد علىّ ورحب بى وقال إن الملائكة : فذكره

٢١٣٢ إنَّ الْمَوْتَى لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، حَتَّى إنَّ الْبَهَائِمَ لَتَسْمَعُ أَصْوَاتَهُمْ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

٢١٣٣ - إنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ - (ق) عن عمر - (صح)

ويؤيد الثانى رواية إن للموت فزعا أخرجه ابن ماجه عن ابن عباس قال وفيه تنبيه على أن تلك الحالة ينبغى لمن رآها أن يقلق الأمل من أجلها ويضطرب ولا يظهر منه عدم الاحتفال والمبالاة (فاذا رأيتم الجنازة فقوموا) ندباً لتهويل الموت قال القاضى الباعث على القيام أحد أمرين إما ترحيب الميت وتعظيمه وإما تهويل الموت وتفظيعه والتنبيه على أنه بحال ينبغى أن يقلق ويضطرب من رأى ميتاً استشعاراً منه ورعباً ويشهد للثانى قوله فاذا رأيتم الخ لأن ترتب الحكم على الوصف سيما إذا كان بالغاً يدل على أن الوصف علة للحكم انتهى وفى رواية إن المصطفى صلى الله عليه وسلم قام لجنازة فقالوا يارسول الله يهودى قال أليس نفساً قال النووى فى شرح مسلم ومشهور مذهبنا أن القيام غير مستحب قالوا هو أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يقوم ثم تركه وبه أى بمذهب الشافعى قال مالك وأحمد وقال أبو حنيفة يكره القعود حتى توضع وفى المحيط للحنفية الأفضل أن لا يقعد حتى يهال عليها التراب (حم م ه) فى الجنائز (عن جابر) قال مرت جنازة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا معه فقلنا يارسول الله إنها يهودية فذكره ولم يخرجه البخارى بهذا اللفظ.

(إن الموتى ليعذبون) أى من يستحق العذاب منهم (فى قبورهم) فيه شمول للكفار ولعصاة المؤمنين (حتى إن البهائم) جمع بهيمة والمراد بها هنا ما يشمل الطير (لتسمع أصواتهم) وخصوا بذلك دوننا لأن لهم قوة يثبتون بها عند سماعه بخلاف الإنس وصياح الميت بالقبر عقوبة معروفة قد وقعت فى الأمم السالفة وقد تظاهرت الدلائل من الكتاب والسنة على ثبوت عذاب القبر وأجمع عليه أهل السنة وصح أن النبى صلى الله عليه وسلم سمعه بل سمعه آحاد من الناس قال الدمامينى رحمه الله وقد كثرت الأحاديث فيه حتى قال غير واحد إنها متواترة لا يصح عليها التواطؤ وإن لم يصح مثلها لم يصح شىء من أمر الدين وليس فى آية «لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى» ما يعارضه لأنه أخبر بحياة الشهداء قبل القيامة وليست مرادة بقوله «لا يذوقون فيها» الآية فكذا حياة القبور قبل الحشر وأشكل ما فى القصة أنه إذا ثبتت حياتهم لزم ثبوت موتهم بعد هذه الحياة ليجتمع الناس كلهم فى الموت وينافيه قوله «لا يذوقون فيها» الآية وجوابه أن معنى قوله «لا يذوقون فيها الموت» أى ألم الموت فيكون الموت الذى يعقب الحياة الأخروية بعد الموت الأول لا يذاق ألمه (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى سنده حسن وقال المنذرى إسناده صحيح.

(إن الميت ليعذب ببكاء الحى) والمعنى هو البكاء المذموم بأن اقترن بنحو ندب أو نوح وكان متسببا عن وصيته [1] أو أراد بالميت المشرف على الموت والتعذيب أنه إذا احتضر والناس حوله يصرخون ويتفجعون يزيد كربه وتشتد عليه سكرات الموت فيصير معذبا به قال العراقى والاولى أن يقال سماع صوت البكاء هو نفس العذاب كما نعذب ببكاء الأطفال فالحديث على ظاهره بغير تخصيص وصوبه الكرمانى وقال فى باقى الوجوه تكلف وقيل أراد بالتعذيب توبيخ الملائكة له بما يوصفه أهله به أو تألمه بما يقع من أهله قال بعض الاعاظم وبما تقرر عرف خطأ من حمد عند ما سمع «ولا تزر وازرة وزر أخرى» أو غلط رواة هذا الخبر وما هو على نحوه من صحاح الأخبار التى رواها الأعلام عن الأعلام إلى الفاروق وابنه وغيرهما، قال ابن تيمية: وعائشة أم المؤمنين لها مثل هذا نظائر ترد الحديث بنوع من التأويل والاجتهاد واعتقادها بطلان معناه ولا يكون الأمر كذلك إلى هنا كلامه (ق عن عمر) بن الخطاب لكنه فى البخارى بعض حديث ولفظه إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه ومسلم رواه مستقلا بهذا اللفظ فجعله فى الجمع بين الصحيحين من أفراد مسلم سهو نشأ عن عدم تأمل ما فى البخارى لكونه فى ذيل حديث قال المصنف هذا متواتر

(١) أى كما هو عادة الجاهلية كقول طرفة بن العبد لزوجته: إذا مت فانعيني بما أنا أهله * وشقي على الجيب يا أم معبد

٢١٣٤ - إنَّ المَيِّتَ يعْرِفُ مَنْ يَحْمِلُهُ ، ومَنْ يَغْسِلُهُ ، ومَنْ يُدَلِّيهِ في قَبْرِهِ - (حم) عن أبي سعيد - (ض)

٢١٣٥ - إنَّ المَيِّتَ إذَا دُفِنَ سَمِعَ خَفْقَ نِعَالِهِمْ إذَا وَلَّوْا عَنْهُ مُنْصَرِفِينَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

(إن الميت) ولو أعمى (يعرف من يحمله) من محل موته إلى مغتسله (ومن يغسله) ومن يكفنه (ومن يدليه في قبره) ومن يلحده فيه وغير ذلك وإنما نبه بالمذكورات على ماسواها وذلك لأن الموت ليس بعدم محض والشعور باق حتى بعد تمام الدفن حتى أنه يعرف زائره كما في عدة آثار بل في بعض الأخبار ونقل القرطبي عن ابن دينار أنه مامن ميت يموت إلا وروحه في يد ملك ينظر إلى بدنه كيف يغسل ويكفن وكيف يمشى به وكيف يقبر قال ويقال له على سريره اسمع ثناء الناس عليك ذكره أبو نعيم وحكى النووي في بستانه أن الفقيه محمدا التوري مات فقرأ له ختمة قرآن قرأه فقال له أنت في الجنة قال اليوم لاندخلها بل تتنعم في غيرها أي وإنما ندخلها بعد الساعة فلا يدخلها اليوم إلا الأنبياء والشهداء قال فقلت له جاء أن الروح ترجع للبدن قبل سؤال منكر ونكير فهل رجوعها للبدن بعد الوضع في القبر أو قبله حال حمل الميت على النعش قال بعد الوضع في القبر فإن قلت هذا يناقضه خبر إن الروح إذا قبض صعد بها الملائكة حتى تجاوز السموات السبع فتوقف بين يدى الله وتسجد له قلت لاتعارض لإمكان أن يصعد بها حتى يقضى الله فيها قضاءه ثم يهبط ليشهد غسله وحمله ودفنه وإنما يغلط أكثر الناس في هذا وأمثاله حيث يعتقد أن الروح من جنس مايعهد من الأجسام الذى إذا شغلت مكانا لايمكن أن تكون بغيره بل الروح لها اتصال بالبدن والقبر وجرمها في السماء كشعاع الشمس ساقط بالأرض وأصله متصل بالشمس (تنبيه) قال الغزالي إنما يشاهد غسله ودفنه من كان على شريعتنا أما المشرك فلا يرى شيئا من ذلك لأنه قد هوى به وأخرج ابن أبي الدنيا عن امرأة أيوب بن عتبة قالت رأيت سفيان بن عيينة في النوم فقال جزى الله أخي أيوب عني خيراً فإنه يزورني كثيرا وقد كان عندى اليوم فقال أيوب نعم حضرت اليوم جنازة فوهبت لقبره وأفتى الحافظ ابن حجر بأن الميت يعلم من يزوره فإن الأرواح مأذون لها في التصرف وتأوى إلى محلها في عليين أو سجين ومن يستبعد ذلك قياسه له على المشاهدة من أحوال الدنيا وأحوال البرزخ لاتقاس على ذلك (حم عن أبي سعيد) الخدري قال الهيثمي فيه رجل لم أجد من ترجمه اه وظاهر حاله أنه لم ير فيه ممن يحمل عليه إلا ذلك المجهول وهو غير مقبول ففيه إسماعيل بن عمرو البجلي أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفوه عن فضيل بن مرزوق وقال أعنى الذهبي وضعفه ابن معين عن عطية فان كان العوفي فضعفوه أيضا وابن عارض فلا يعرف أو الطفاوى فضعفه الأزدي وغيره

(إن الميت إذا دفن سمع خفق نعالهم) أي قعقعة نعالهم أي المشيعين له (إذا ولوا عنه منصرفين) في رواية مدبرين زاد أبو نعيم في روايته فإن كان مؤمناً كانت الصلاة عند رأسه والصيام عن يمينه والزكاة عند يساره وفعل الخيرات عند رجليه انتهى قال ابن القيم والحديث نص في أن الميت يسمع ويدرك وقد تواترت الأخبار عنهم بذلك وإذا كان يسمع قرع النعال فهو يسمع التلقين فيكون مطلوباً واتصال العمل به في سائر الأعصار والأمصار من غير إنكار كاف في طلبه وعورض بقوله تعالى «وما أنت بمسمع من في القبور» وأجيب بأن السماع في حديثنا مخصوص بأول الوضع في القبر مقدمة للسؤال فيه (تنبيه) أفتى الحافظ ابن حجر بأن الميت إنما يسأل قاعداً وأن الروح إنما تلبس الجثة حال السؤال في النصف الأعلى فقط وبأن روح المؤمن بعد السؤال في عليين وروح الكافر في سجين ولكل روح اتصال بجثتها وهو اتصال معنوى لايشبه الاتصال في حال الحياة بل أشبه شيء به حال النائم ويشبه بعضهم بشعاع الشمس بالنسبة إليها وبه جمع ما افترق من الأخبار أن محل الأرواح في عليين وفي سجين ومن كون الأرواح عند أفنية قبورها كما نقله ابن عبد البر عن الجمهور وبأن الميت يسمع التلقين لوجود الاتصال المذكور ولايقاس على حال الحي إذا كان بقعر بئر مردوم مثلا فإنه لايسمع كلام من هو على البئر (طب عن ابن عباس) رضى الله عنه قال الهيثمي رجاله ثقات .

٢١٣٦ - إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ - (دت ه) عن أبي بكر - (صح)

٢١٣٧ - إِنَّ النَّاسَ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا وَسَيَخْرُجُونَ مِنْهُ أَفْوَاجًا - (حم) عن جابر - (ح)

٢١٣٨ - إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ وَإِنَّ رِجَالًا يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ فَإِذَا أَتَوْكُمْ

(إن الناس) المطيقين لإزالة الظلم مع سلامة العاقبة (إذا رأوا الظالم) أى علموا بظلمه (فلم يأخذوا على يديه) أى لم يمنعوه من الظلم بفعل أو قول قال ابن جرير وخص الأيدى لأن أكثر الظلم بها كقتل وجرح وغصب (أوشك) بفتح الهمزة والشين أى قارب أو أسرع (أن يعمهم الله بعقاب منه) إما فى الدنيا أو الأخرى أو فيهما لتضييع فرض الله بغير عذر وزاد قوله منه زيادة فى التهويل والزجر والتحذير وقد أفاد بالخبر أن من الذنوب مايعجل الله عقوبته فى الدنيا ومنها مايمهله إلى الآخرة والسكوت على المنكر يتعجل عقوبته فى الدنيا بنقص الاموال والأنفس والثمرات وركوب الذل من الظلمة للخلق وقد تبين بهذا أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية لاعين؛ إذ القصد إيجاد مصلحة أو دفع مفسدة لا تكليف فرد فرد فإذا أطبقوا على تركه استحقوا عموم العقاب لهم وقد يعرض مايصيره فرض عين وأما قوله تعالى «عليكم أنفسكم» فمعناه إذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم (١) وفيه تحذير عظيم لمن سكت عن النهى فكيف بمن داهن فكيف بمن رضى فكيف بمن أعان؟ نسأل الله السلامة. أخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب الأمر بالمعروف أوحى الله إلى يوشع عليه السلام إنى مهلك من قومك أربعين ألفا من خيارهم وستين ألفاً من شرارهم فقال يارب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار قال إنهم لم يغضبوا لغضبى وكانوا يؤاكلونهم ويشاركونهم؛ واعلم أنه قد يقوم كثرة رؤية المنكر مقام الارتكاب فيسلب القلوب نور التمييز والإنكار لأن المنكرات إذا كثر ورودها على القلب وتكرر فى العين شهودها ذهبت عظمتها من القلوب شيئاً فشيئاً إلى أن يراها الإنسان فلا يخطر بباله أنها منكر ولا يمر بفكره أنها معاصى لتألف القلوب بها (دت ه) كلهم فى الفتن (عن أبى بكر) الصديق قال أبو بكر يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية «يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم» الآية وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الناس الخ قال النووى رضى الله عنه فى الأذكار والرياض أسانيده صحيحة رواه عنه أيضاً النسائى فى التفسير واللفظ لأبى داود.

(إن الناس دخلوا فى دين الله) أى طاعته التى يستحقون بها الجزاء (أفواجا) جمع فوج وهو الجماعة من الناس وقيل زمراً أمة بعد أمة وقيل قبائل (وسيخرجون منه أفواجا) كما دخلوا فيه كذلك وهذا من جنس الخبر المار إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء (حم) من حديث شداد بن أبى عمار قال حدثنى جار لجابر (عن جابر) قال قدمت من سفر فجاءنى جابر ليسلم علىّ فجعلت أحدثه عن افتراق الناس وما أحدثوا فجعل يبكى ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى وجار جابر لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(إن الناس لكم تبع (٢)) أى تابعون فوضع المصدر موضعه مبالغة نحو رجل عدل ذكره الطيبى وقال المظهر لكم خطاب للصحب (وإن رجالا يأتونكم) عطف على إن الناس (من أقطار الأرض) أى جوانبها ونواحيها جمع قطر بالضم وهو الجانب والناحية (يتفقهون فى الدين) جملة استئنافية لبيان علة الإتيان أو حال من الضمير المرفوع فى يأتونكم (فإذا أتوكم فاستوصوا بهم

---

(١) أى ومما كلف به الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فإذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك على الفاعل لكونه أدى ماعليه فإنما عليه الأمر والنهى (٢) وأوله كما فى الترمذى عن هارون قال كنا نأتى أبا سعيد فيقول مرحباً بوصية رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: إن النبى صلى الله عليه وسلم قال إن الناس الخ

فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْراً ـ (ت ه) عن أبي سعيد ـ (ص)

٢١٣٩ — إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ مِنَ اللهِ تَعَالَى يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى قَدْرِ رَوَاحِهِمْ إِلَى الجُمُعَاتِ : الأَوَّلَ ، ثُمَّ الثَّانِيَ ، ثُمَّ الثَّالِثَ ، ثُمَّ الرَّابِعَ ـ (ه) عن ابن مسعود ـ (ض)

خيرا) أى اقبلوا وصيتى فيهم يعنى الناس يأتونكم من أقطار الأرض وجوانبها يطلبون العلم منكم بعدى لأنكم أخذتم أفعالى وأقوالى واتبعتمونى فيها فاذا أتوكم فاستوصوا بهم خيرا وأمروهم بالخير وعظوهم وعلموهم علوم الدين ، والاستيصاء قبول الوصية وبمعنى التوصية أيضا وتعدى بالباء قال البيضاوى وحقيقة استوصوا اطلبوا الوصية والنصيحة لهم من أنفسكم وقال الطيبى هذا من باب التجريد أى ليجرد كل واحد منكم شخصا من نفسه ويطلب منه الوصية فى حق الطالبين ومراعاة أحوالهم والمراد حق على جميع الناس فى مشارق الأرض ومغاربها متابعتكم وحق عليهم أن يأتوكم جميعا ويأخذوا عنكم أمر دينهم فاذا لم يتمكنوا منه فعليهم أن يستنفروا رجالا يأتونكم ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا اليهم فالتعرف فى الناس لاستغراق الجنس والتنكير فى رجالا للنوع أى رجالا صفت نياتهم وخلصت عقائدهم يضربون أكباد الإبل لطلب العلم وإرشاد الخلق وفى تصدير الجملة الشرطية باذا التحقيقية تحقق للوعد وإظهار للاخبار عن الغيب ولهذا قال العلائى ذا من معجزاته إذ هو إخبار عن غيب وقع وقد حفظ الله بذلك الدين وكان بعض الصحب إذا أتاه طالب قال مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ومنه أخذ أنه ينبغى أن يكون الطالب عنده أعز الناس عليه وأقرب من أهله اليه ولذلك كان علماء السلف يلقون شبك الاجتهاد لصيد طالب ينفع الناس فى حياتهم وبعدهم وأن يتواضع مع طلبته ويرحب بهم عند إقبالهم عليه ويكرمهم ويؤنسهم بسؤاله عن أحوالهم ويعاملهم بطلاقة وجه وظهور بشر وحسن ود ويزيد فى ذلك لمن يرجى فلاحه ويظهر صلاحه ومن ظهرت أهليته من ذوى البيوت ونحوهم (ت ه عن أبى سعيد) الخدرى قال ابن القطان ضعيف فيه أبو هارون العبدى كذاب قال شعبة لأن أقدم فيضرب عنقى أحب إلى من أن أقول حدثنا أبو هرون العبدى وقال الذهبى تابعى ضعيف وقال مغلطاى ورد من طريق غير طريق الترمذى حسن بل صحيح انتهى وبذلك يعرف أن المصنف لم يصب فى إيثاره هذا الطريق المعلول واقتصاره عليه

(إن الناس يجلسون من الله تعالى يوم القيامة على قدر رواحهم إلى الجمعات) أى على حسب غدرهم اليها والرواح يكون بمعنى الغدو كما هنا وبمعنى الرجوع وقد طابق بينهما فى آية «غدوها شهر ورواحها شهر» أى ذهابها ورجوعها ومن فهم أن الرواح لا يكون إلا فى آخر النهار فقد وهم فالمبكرون اليها فى أول الساعة أقربهم إلى الله تعالى ثم من يليهم على الترتيب المعروف وهذا حث عظيم على التبكير للجمعة ورد لقول من زعم عدم سن التبكير لها كمالك ونص على تفاوت مراتب الناس فى الفضل بقدر أعمالهم (الأول ثم الثانى ثم الثالث ثم الرابع) وهذا قال أبو زرعة فيه إن مراتب الناس فى الفضيلة فى الجمعة وغيرها بحسب أعمالهم وهو من بات قوله تعالى «إن أكرمكم عند الله أتقاكم» وهو صريح فى رد ذهاب مالك إلى أن تأخير الذهاب إلى الزوال أفضل وقد أنكر عليه غير واحد من الأئمة منهم أحمد بل وبعض أتباعه كابن حبيب (ه) عن كثير عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى رواد عن معمر عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة (عن ابن مسعود) قال علقمة خرجت مع ابن مسعود إلى الجمعة فوجد ثلاثة نفر سبقوه فقال رابع أربعة ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وعبد المجيد هذا خرج له مسلم والأربعة لكن أورده الذهبى فى

---

(١) فائدة : روى البيهقى فى الشعب والبخارى فى التاريخ عن أيوب بن المتوكل قال كان الخليل بن أحمد إذا استفاد من أحد شيئا أراه أنه استفاد منه وإذا أفاد إنسانا شيئا لم يره أنه أفاده ، وثبت أيضا عن الشافعى كان يقول وددت أن يؤخذ هذا العلم عنى ولا ينسب الى

٢١٤٠ — إِنَّ النَّاسَ لَا يَرْفَعُونَ شَيْئًا إِلَّا وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى - (هب) عن سعيد بن المسيب مرسلا - (ض)

٢١٤١ — إِنَّ النَّاسَ لَمْ يُعْطَوْا شَيْئًا خَيْرًا مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ - (طب) عن أسامة بن شريك - (ض)

٢١٤٢ — إِنَّ النَّبِيَّ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَؤُمَّهُ بَعْضُ أُمَّتِهِ - (حم ع) عن أبي بكر - (ح)

٢١٤٣ — إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَرِّبُ مِنَ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ تَعَالَى قَدَّرَهُ لَهُ، وَلَكِنَّ النَّذْرَ يُوَافِقُ الْقَدَرَ، فَيُخْرِجُ ذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ - (م) عن أبي هريرة (ح)

الضعفاء وقال قال ابن حبان يستحق الترك وقال أبو داود داعية إلى الإرجاء ثقة

(إن الناس لا يرفعون شيئا) أى بغير حق أو فوق منزلته التي يستحقها (إلا وضعه الله تعالى) أى فى الدنيا والآخرة هذا هو المتبادر من معنى الحديث مع قطع النظر عن ملاحظة سببه وهو أن ناقة المصطفى صلى الله عليه وسلم العضباء أو القصوى كانت لا تسبق فجاء أعرابى على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين فذكره فالملائم للسبب أن يقال فى قوله لا يرفعون شيئا أى من أمر الدنيا وبه جاء التصريح فى رواية (هب عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية على المشهور وقيل بكسرها المخزومى أحد الأعلام (مرسلا) أرسل عن عمر وغيره وجلالته معروفة وإسناده صحيح

(إن الناس لم يعطوا) بالبناء للمفعول (شيئا) من الخصال الحميدة (خيرا من خلق) بالضم (حسن) فإن حسن الخلق يرفع صاحبه إلى درجات الأخيار فى هذه الدار ودار القرار قال حجة الاسلام لا سبيل إلى السعادة الأخروية إلا بالإيمان وحسن الخلق فليس للإنسان إلا ما سعى وليس لأحد فى الآخرة إلا ما تزود من الدنيا وأفضل زادها بعد الإيمان حسن الخلق وبحسن الخلق ينال الإنسان خير الدنيا والآخرة وقال بعض الحكماء الحسن الخلق من نفسه فى راحة والناس منه فى سلامة والسيئ الخلق من نفسه فى عناء والناس منه فى بلاء وقال بعضهم عاشر أهلك بحسن الأخلاق فإن السوء فيهم قليل وإذا حسنت أخلاق المرء كثر مصادقوه وقل معادوه فتسهلت عليه الأمور الصعاب ولانت له القلوب الغضاب وقال الحكماء فى سعة الأخلاق كنوز الأرزاق قال الماوردى وحسن الخلق أن يكون سهل العريكة لين الجانب طلق الوجه قليل النفور طيب الكلام (طب عن أسامة بن شريك) الثعلبى بالمثلثة والمهملة الذبيانى الصحابى قال ابن حجر تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح.

(إن النبي) صلى الله عليه وسلم أل عهدية أو جنسية أراد به هنا الرسول بقرينة قوله (لا يموت حتى يؤمه بعض أمته) والنبي غير الرسول لا أمة له والمراد لا يموت حتى يصلى به بعض أمته إماما وقد أم بالمصطفى صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق بل وعبد الرحمن بن عوف فى تبوك فى الصبح (حم ع عن أبي بكر) الصديق.

(إن النذر) [1] بمعجمة وهو كما قال الراغب إيجاب ما ليس بواجب لحدوث أمر (لا يقرب) بالتشديد أى يدنى (من ابن آدم) وفى رواية البخارى لا يقدم (شيئا لم يكن الله تعالى قدره له) هذا إشارة إلى تعليل النهى عن النذر (ولكن النذر يوافق القدر) أى قد يصادف ما قدره الله فى الأزل (فيخرج ذلك من) مال (البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج) قال البيضاوى عادة الناس النذر على تحصيل نفع أو دفع ضر فنهى عنه لأنه فعل البخلاء إذ السخى إذا أراد التقرب بادر والبخيل لا تطاوعه نفسه بإخراج شيء من يده إلا بعوض فيلتزمه فى مقابلة ما سيحصل له فيعلقه على جلب نفع أو دفع ضر فلا يعطى إلا إذا لزمه النذر والنذر لا يغنى من ذلك شيئا فلا يسوق له قدرا لم يكن مقدورا ولا يرد شيئا من القدر (م) فى الأيمان والنذور (عن أبي هريرة) وخرجه

---

(١) النذر لغة الوعد بخير أو شر وشرعا قبل الوعد بخير خاصة وقيل التزام قربة لم تكن واجبة عينا

٢١٤٤ — إِنَّ النذر لا يقدم شيئًا ولا يؤخر ، وإِنَّمَا يستخرج به من البخيل - (حم ك) عن ابن عمر - (صح)

٢١٤٥ — إِنَّ النُّهْبَةَ لَا تَحِلُّ - (ه حب ك) عن ثعلبة بن الحكم - (ح)

٢١٤٦ — إِنَّ النُّهْبَةَ لَيْسَتْ بِأَحَلَّ مِنَ الْمَيْتَةِ - (د) عن رجل (صح)

٢١٤٧ — إِنَّ الْهِجْرَةَ لَا تَنْقَطِعُ مَادَامَ الْجِهَادُ - (حم) عن جنادة - (صح)

٢١٤٨ — إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ ، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ ، وَالاقْتِصَادَ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ

البخاري بمعناه • (إن النذر) قال الحرالي وهو إبرام العدة بخير مستقبل فعله أو يرتقب له مايلتزم به وهو أدنى الإنفاق سيما إذا كان على وجه الاشتراط (لا يقدم شيئا ولا يؤخر[1]) شيئا من المقدور (وإنما يستخرج به من البخيل) بل مثاله في موافقة القدر الدعاء فان الدعاء لا يرد القضاء لكن منه القدر لكن الدعاء مندوب والنذر مندوب (حم ك) في النذر (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي.

(إن النهبة) كغرفة اسم للمنهوب من الغنيمة أو غيرها لكن المراد هنا الغنيمة (لا تحل) لأن الناهب إنما يأخذ على قدر قوته لا على قدر استحقاقه فيؤدي إلى أن يأخذ بعضهم فوق حظه ويبخس بعضهم حظه وإنما لهم سهام معلومة للفرس سهمان وللراجل سهم فإذا انتهبوا الغنيمة بطلت الغنيمة وفاتت التسوية ، واستثنى من ذم النهبة انتهاب النثار في العرس لخبر فيه[2] (ه حب ك عن ثعلبة) بفتح المثلثة بلفظ الحيوان المشهور (بن الحكم) الليثي صحابي شهد حنينا ونزل الكوفة قال أصبنا غنما للعدو فانتهبناها فنصبنا قدورنا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت ثم ذكره ورواه الطبراني بلفظه عن ابن عباس قال الهيثمي ورجاله ثقات.

(إن النهبة) من الغنيمة ومثلها غيرها من كل حق للغير إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (ليست بأحل من الميتة) أي ما يأخذه فوق حقه باختطافه من حق أخيه الضعيف عن مقاومته حرام كالميتة فليس بأحل منها أي أقل إثما منها في الأكل بل هما سيان ولو وجد مضطر ميتة وطعام غيره قدم الميتة (د عن رجل) من الأنصار وسبق أن جهالة الصحابي لا تضر لأنهم عدول • (إن الهجرة) أي النقلة من دار الكفر إلى دار الاسلام (لا تنقطع) أي لا ينتهي حكمها (مادام الجهاد) باقيا كذا هو بخط المصنف مادام والذي وقفت عليه بخط الحافظ ابن حجر في الإصابة معزوا لأحمد ما كان ولعله الصواب فيكره الإقامة بدار الكفر إلا لمصلحة دينية (حم) من طريق يزيد عن أبي الخير عن حذيفة البارق (عن جنادة) بضم الجيم وخفة النون بضبط المصنف كغيره وهو ابن أبي أمية الأزدي قال جنادة إن رجالا من الصحابة قال بعضهم إن الهجرة قد انقطعت فاختلفوا في ذلك فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الهجرة الخ قال في الكاشف جنادة مختلف في صحبته وفي الاصابة بعد ماساق له هذا الحديث وحديث آخر والخبران صحيحان دالان على صحة صحبته اه وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح.

(إن الهدى الصالح) بفتح الهاء وقد تكسر وسكون الدال الطريقة الصالحة قال الخطابي وهدى الرجل حاله

(١) وقال النووي إنه منهى عنه قال المتولي إنه قربة وهو قضية قول الرافعي إنه قربة فلا يصح من الكافر وقول النووي النذر عمدا في الصلاة: لا يبطلها لأنه مناجاة لله كالدعاء وأجيب عن النهي بحمله على ماظن أنه لا يلتزم بما التزمه وقال ابن الرفعة هو قربة في البر (٢) هو مارواه البيهقي عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم حضر في إملاك - أي نكاح - فأتى بأطباق عليها جوز ولوز وتمر فنثرت فقبضنا أيدينا فقال مالكم لا تأكلون فقالوا إنك نهيت عن النهبى فقال إنما نهيتكم عن نهبى العساكر خذوا على اسم الله قال فجاذبنا وجذبناه

(حم د) عن ابن عباس - (ض)

٢١٤٩ - إِنَّ الْوُدَّ يُورَثُ، وَالْعَدَاوَةُ تُورَثُ - (طب) عن عفير (ض)

٢١٥٠ - إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ - (ه) عن يعلى بن مرة (صح)

٢١٥١ - إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ مَجْهَلَةٌ مَحْزَنَةٌ - (ك) عن الأسود بن خلف (طب) عن خولة بنت حكيم - (صح)

٢١٥٢ - إِنَّ الْيَدَيْنِ يَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَهُ

وسيرته (والسمت الصالح) الطريق المنقاد (والاقتصاد) أي سلوك القصد في الأمور والدخول فيها برفق وعلى سبيل تمكن إدامته (جزء من خمسة وعشرين جزءاً) وفي رواية أكثر وفي أخرى أقل وسيجيء (من النبوة) أي هذه الخصال منحها الله أنبياءه فهي من شمائلهم وفضائلهم فاقتدوا بهم فيها لا أن النبوة تتجزأ ولا أن جامعها يكون نبيا إذ النبوة غير مكتسبة (١) وتأنيث خمس علي معنى الخصال (حم د عن ابن عباس) قال في المنار فيه قابوس بن ظبيان ضعيف محدود في القربة وفي المهذب فيه قابوس ضعيف

(إن الود) أي المودة يعني المحبة (يورث والعداوة تورث) أي يرثها الابناء عن الآباء وهكذا ويستمر ذلك في السلالة جيلا بعد جيل وقرناً بعد قرن وهذا شيء كالمحسوس وإطلاق الإرث على غير المال ونحوه من التركة التي يخلفها المورث مجاز كما يفيده قول الزمخشري من المجاز أورثه كثرة الاكل التخم والأدواء وأورثته الحمى ضعفاً وهو في إرث مجد والمجد متوارث بينهم (طب عن عفير) بالتصغير رجل من العرب كان يغشى أبا بكر فقال له أبو بكر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الود فذكره ورواه عنه أيضاً الحاكم باللفظ المزبور وصححه فتعقبه الذهبي بأن فيه يوسف بن عطية هالك

(إن الولد مبخلة مجبنة) بفتح الميم فيهما مفعلة أي يحمل أبويه على البخل ويدعوهما إليه حتى يبخلا بالمال لأجله ويتركا الجهاد بسببه قال الماوردي أخبر بهذا الحديث أن الحذر على الولد يكسب هذه الأوصاف ويحدث هذه الأخلاق وقد كره قوم طلب الولد كراهة لهذه الحالة التي لا يقدر علي دفعها من نفسه للزومها طبعاً وحدوثها حتما . قيل ليحيي بن زكريا عليهما الصلاة والسلام مالك تكره الولد قال مالي وللولد إن عاش كدني وإن مات هدني (ه عن يعلي) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام (ابن مرة) بضم الميم وشد الراء ابن وهب بن جابر الثقفي ويقال العامري قال جاء الحسن والحسين يسعيان إلى النبي صلى الله عليه وسلم فضمهما وذكره قال الحافظ العراقي إسناده صحيح

(إن الولد مبخلة) بالمال عن إنفاقه في وجوه القرب (مجبنة) عن الهجرة والجهاد (مجهلة) لكونه يحمل على ترك الرحلة في طلب العلم والجد في تحصيله لاهتمامه بتحصيل المال له (محزنة) يحمل أبويه على كثرة الحزن لكونه إن مرض حزنا وإن طلب شيئاً لا قدرة لهما عليه حزنا فأكثر مايفوت أبويه من الفلاح والصلاح بسببه فإن شب وعق فذلك الحزن الدائم والهم السرمدي اللازم (ك) في الفضائل (عن الأسود بن خلف) ابن عبد يغوث القرشي من مسلمة الفتح قال الحاكم علي شرط مسلم وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقي إسناده صحيح (طب عن خولة) بفتح المعجمة ويقال لها أيضاً خويلة بالتصغير (بنت حكيم) ابن أمية السلمية يقال لها أم شريك صحابية مشهورة يقال لها الواهبة نفسها وقيل بل غيرها قالت أخذ النبي صلى الله عليه وسلم حسناً فقبله ثم ذكره قال الذهبي إسناده قوي

---

(١) أي بالأسباب وإنما هي كرامة من الله تعالى لمن أراد إكرامه بها من عباده وقد ختمت بمحمد صلى الله عليه وسلم وانقطعت بعده ويحتمل وجها آخر وهو أن من اجتمعت له هذه الخصال لقيه الناس بالتعظيم والتوقير وألبسه الله تعالى لباس التقوى الذي يلبسه أنبياءه فكأنها جزء من النبوة

فَلْيَرْفَعْهُمَا - (د ن ك) عن ابن عمر (صح)

٢١٥٣ — إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ - (ق د ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

٢١٥٤ — إِنَّ آدَمَ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَ الذَّنْبَ كَانَ أَجَلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَأَمَلُهُ خَلْفَهُ. فَلَمَّا أَصَابَ الذَّنْبَ جَعَلَ اللهُ تَعَالَى أَمَلَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَأَجَلَهُ خَلْفَهُ، فَلَا يَزَالُ يُؤَمِّلُ حَتَّى يَمُوتَ - ابن عساكر عن الحسن مرسلا - (ض)

٢١٥٥ — إِنَّ آدَمَ خُلِقَ مِنْ ثَلَاثِ تُرْبَاتٍ: سَوْدَاءَ، وَبَيْضَاءَ، وَحَمْرَاءَ - ابن سعد عن أبي ذر (ض)

٢١٥٦ — إِنَّ أَبْخَلَ النَّاسِ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ - الحرث عن عوف بن مالك - (ض)

(إن اليدين يسجدان كما يسجد الوجه) أى تخضع وتذل كما يخضع ويذل الوجه (فإذا وضع أحدكم وجهه) يعنى جبهته على الأرض فى السجود (فليضع يديه) على الأرض فى سجوده (فإذا رفعه فليرفعهما) فوضع اليدين واجب فى السجود وهو الأصح عند الشافعية وأراد باليدين بطون الراحتين والاصابع ويجب أيضاً وضع الركبتين وأطراف القدمين كما مر (د ن ك) فى الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى

(إن اليهود) جمع يهودى كروم ورومى أصله اليهوديين حذفت ياء النسبة (والنصارى) جمع نصرانى بفتح النون قال المولى: اليهودى أصله من آمن بموسى عليه الصلاة والسلام والتزم أحكام التوراة، والنصرانى من آمن بعيسى عليه الصلاة والسلام والتزم أحكام الإنجيل ثم صار اليهودى من كفر بما أنزل بعد موسى عليه الصلاة والسلام والنصارى من كفر بما أنزل بعد عيسى عليه الصلاة والسلام (لا يصبغون) لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها لغتان (فخالفوهم) بأن تصبغوها ندباً وقيل وجوباً بنحو حناء أو غيره مما لا سواد فيه: ولا يعارضه النهى عن تغيير الشيب لأن الأمر بالتغيير لمن كان شيبه نقيا كأبى قحافة والد الصديق والنهى لمن شمط فقط وكان شعره بشماً وعليه نزل اختلاف السلف وفيه ندب خضب الشيب للرجل والمرأة لكن بحمرة أو صفرة لا بسواد فيحرم إلا للجهاد (ق) فى اللباس (د) فى الترجل (ت) فى الزينة (ه) فى اللباس (عن أبى هريرة) وفى الباب غيره أيضاً

(إن آدم قبل أن يصيب الذنب) وهو أكله من الشجرة التى نهى عن قربها بقوله تعالى «ولا تقربا هذه الشجرة» (كان أجله) أى كان دنو أجله واستحضاره للموت (بين عينيه) وكان الموت نصب عينيه (وأمله خلفه) أى لا يشاهده ولا يستحضره (فلما أصاب الذنب جعل الله تعالى أمله بين عينيه وأجله خلفه فلا يزال يؤمل حتى يموت) وهكذا حال بنيه، وطول الأمل موقع فى الزلل (ابن عساكر) فى التاريخ (عن الحسن) البصرى (مرسلا) وإسناده ضعيف.

(إن آدم خلق) بالبناء للمفعول أى خلقه الله (من ثلاث تربات) بضم فسكون جمع تربة (سوداء وبيضاء وحمراء) فمن ثم جاء بنوه كذلك فيهم الأسود والأحمر والأبيض يتبع كل منهم الطينة التى خلق منها (ابن سعد) فى الطبقات (عن أبى ذر) الغفارى.

(إن أبخل الناس من ذكرت عنده فلم يصل عليّ) أى يدعو لى بلفظ الصلاة مع السلام وقد جاء البخيل ليس من يبخل بماله ولكن من بخل بمال غيره فهو كن أبغض الجود حتى لا يحب أن يجاد عليه فمن لم يصل على النبى صلى الله عليه وسلم إذا ذكر عنده منع نفسه أن يكتال بالمكيال الأوفى، فهل تجد أحداً أبخل من هذا؟ (الحارث) بن أبى أسامة

٢١٥٧ - إنَّ أَبْخَلَ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ ، وَأَعْجَزَ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ عَنِ الدُّعَاءِ - (ع) عن أبي هريرة - (ض)

٢١٥٨ - إنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ ، بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ الْأَبُ - (حم خد م د ت) عن ابن عمر - (صح)

وكذا الديلمي (عن عوف بن مالك) وفيه رجل مجهول وآخر مضعف رواه ابن عساكر عن أبي ذر بسند ضعيف أيضاً (إن أبخل الناس من بخل بالسلام) ابتداءاً أو جوابا لأنه لفظ قليل لا كلفة فيه وأجر جزيل فمن بخل به مع عدم كلفة فهو أبخل الناس ومن ثم قيل:

إذا ما بخلت برد السلام   فأنت ببذل الندا أبخل

(وأعجز الناس من عجز عن الدعاء) أي الطلب من الله تعالى حيث سمع قول ربه في كتابه «ادعوني» فلم يدعه مع حاجته وفاقته وعدم المشقة عليه فيه والله سبحانه وتعالى لا يخيب من سأله واعتمد عليه فمن ترك طلب حاجاته من الله تعالى مع ذلك فهو أعجز العاجزين (ع) وكذا ابن حبان والاسماعيلي والبيهقي في الشعب كلهم (عن أبي هريرة) موقوفا وفيه اسماعيل بن زكريا أورده الذهبي في الضعفاء قال مختلف فيه وهو شيعي غال

(إن أبر) وفي رواية من أبر (البر) أي الإحسان جعل البر باراً ببناء أفعل التفضيل منه وإضافته اليه مجازاً والمراد منه أفضل البر فأفعل التفضيل للزيادة المطلقة قال الأكمل أبر البر من قبيل جل جلاله وجد جده بجعل الجد جاداً وإسناد الفعل اليه (أن يصل الرجل أهل ود أبيه) بضم الواو بمعنى المودة (بعد أن يولي الأب) بكسر اللام المشددة أي يدبر بموت أو سفر قال التوربشتي وهذه الكلمة مما تخبط الناس فيها والذي أعرفه أن الفعل مسند إلى أبيه أي بعد أن يموت أو يغيب أبوه من ولى يولي ، قال الطيبي : وفي جامع الأصول والمشارق : يولي بضم الياء وفتح الواو وكسر اللام المشددة والمعنى أن من جملة المبرات الفضلى مبرة الرجل أحباء أبيه فان مودة الآباء قرابة الأبناء أي إذا غاب أبوه أو مات يحفظ أهل وده ويحسن اليهم فإنه من تمام الإحسان إلى الأب قال الحافظ العراقي رحمه الله جعله أبر البر أو من أبره لأن الوفاء بحقوق الوالدين والأصحاب بعد موتهم أبلغ لأن الحي يجامل والميت لا يستحى منه ولا يجامل إلا بحسن العهد ويحتمل أن أصدقاء الأب كانوا مكفيين في حياته بإحسانه وانقطع بموته فأمر بنيه أن يقوموا مقامه فيه وإنما كان هذا أبر البر لاقتضائه الترحم والثناء على أبيه فيصل لروحه راحة بعد زوال المشاهدة المستوجبة للحياة وذلك أشد من بره له في حياته وكذا بعد غيبته فانه إذا لم يظهر له شيء يوجب ترك المودة فكأنه حاضر فيبقى وده كما كان وكذا بعد المعاداة رجاء عود المودة وزوال الوحشة وإطلاق التولية على جميع هذه الأشياء إما حقيقة فيكون من عموم المشترك أو من التواطؤ أو بعضها فيكون من الجمع بين الحقيقة والمجاز ونبه بالأب على بقية الأصول وقياس تقديم الشارع الأم في البر كون وصل أهل ودها أقدم وأهم ومن البين أن الكلام في أصل مسلم أما غيره فيظهر أنه أجنبي من هذا المقام نعم إن كان حياً وربما بر أصدقائه تألفه للاسلام تأكد وصله وفي معنى الأصول الزوجة فقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصل صويحبات خديجة بعد موتها قائلا حسن العهد من الإيمان والحق بعضهم بالأب الشيخ ونحوه (حم خد م د ت عن ابن عمر) بن الخطاب مر به أعرابي وهو راكب حمار فقال ألست ابن فلان قال بلي فأعطاه حماره وعمامته فقيل له فيه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفي رواية لمسلم إنه أعطاه حماراً كان يركبه وعمامة كانت على رأسه فقالوا له أصلحك الله إنه من الأعراب وانهم يرضون باليسير فقال إن أبا هذا كان ودا لعمر وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفي رواية لأبي داود عن ابي أسيد بينما نحن جلوس عند رسول الله صلي الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما قال نعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما واكرام صديقهما

٢١٥٩ — إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ بَيْتَ اللهِ وَأَمَّنَهُ ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَابَيْنَ لَابَتَيْهَا : لَا يُقْطَعُ عِضَاهُهَا ، وَلَا يُصَادُ صَيْدُهَا - (م) عن جابر - (صح)

٢١٦٠ — إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي ، وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثَّدْيِ ، وَإِنَّ لَهُ ظِئْرَيْنِ يُكَمِّلَانِ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ - (حم) عن أنس - (صح)

(إن إبراهيم) الخليل عليه الصلاة والسلام (حرم بيت الله) الكعبة وما حولها من الحرم كما بينه رواية مسلم بدله حرم مكة (وأمنه) بالتشديد أى صيره مأمنا يعنى حرمها بإذن الله أى أظهر حرمتها بأمره فإسناد التحريم إليه من حيث التبليغ والإظهار لا من حيث الإيجاد فإن الله تعالى حرمها قبل ذلك كما يصرح به خبر الشيخين أو أنه دعى الله تعالى لحرمها بدعوته ولا ينافيه خبر إن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض لأنها كانت محرمة يومئذ فلما رفع البيت المعمور من الطوفان اندرست حرمتها ونسيت معاهدها فأظهر الله إحياءها على يد إبراهيم عليه الصلاة والسلام وبدعوته [1] (وإنى حرمت المدينة) فعيلة من مدن بالمكان أقام والمراد البلدة النبوية كما سبق (مابين لابتيها) تثنية لابة وهى الحرة وهى أرض ذات حجارة سوداء نخرة كأنها حرقت بنار وأراد بهما هنا حرتان يكتنفانها (لا يقطع عضاهها) بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة جمع عضاهة شجرة أم غيلان أو كل شجر له شوك (ولا يصاد صيدها) فى أبى داود ولا ينفر صيدها أى لايزعج فإتلافه أولى لكن لا يضمن صيد المدينة ولا نباتها لأن حرمها غير محل للنسك [2] (م) فى الحج (عن جابر) ولم يخرجه البخارى

(إن إبراهيم ابنى) من مارية القبطية ولدته فى ذى الحجة سنة ثمان من الهجرة قال ابن الكمال هذا ليس بإخبار عن مفهومه اللغوى لأنه خال عن فائدة الخبر ولازمها بل عن مفهومه العقلى نظير أنها لابنة أبى بكر وقال الأكمل نزل المخاطبين العالمين بكونه ابنه منزلة المنكر الجاهل وهو الذى يسميه البيانيون تجاهل العارف لنكتة هى التلويح بأن إبراهيم ابن ذلك النبى الهادى جزء منه فلذلك تميز على غيره بما سيذكر (وإنه مات فى الثدى) أى فى سن رضاع الثدى وهو ابن ستة عشر شهراً أو ثمانية عشر قال القرطبى . هذا القول أخرجه فرط الشفقة والرحمة والحزن (وإن له ظئرين) بكسر الظاء مهموزاً أى مرضعتين [3] (يكملان رضاعه فى الجنة) بتمام سنتين لكونه مات قبل كمال جسمانيته وأكد الظئرين بإن واللام تنزيلا للمخاطب منزلة المنكر أو الشاك لكون الظئر بعد المفارقة مظنة الإنكار لمخالفة العادة وقدم الظرف إشارة إلى أنه حكم خاص بولده لا كان ولا يكون لغيره وجعل القائم بخدمة الرضاع متعدداً إيماء لكمال العناية بكماله فإن الولد المعتنى به له ظئر ليلا وظئر نهاراً والأقوم أن رضاعه فى النشأة الجنانية

(١) وحرم مكة من طريق المدينة على ثلاثة أميال ومن طريق العراق والطائف على سبعة ومن طريق الجعرانة على تسعة ومن طريق جدة على عشرة كما قال

وللحرم التحديد من أرض طيبة ثلاثة أميال إذا رمت اتقانه
وسبعة أميال عراق وطائف وجدة عشر ثم تسع جعرانه

وزاد الدميرى

ومن يمن سبع وكرز لها اهتدى فلم يعد سيل الحل إذ جاء تبيانه

(٢) وللمدينة لابتان شرقية وغربية وهى بينهما لحرمها مابينهما عرضاً ومابين جبليها طولا وهما عير وثور

(٣) أى من الحور قال فى المصباح الظئر بهمزة ساكنة ويجوز تخفيفها الناقة تعطف على غير ولدها ومنه قيل للمرأة الأجنبية تحضن ولد غيرها ظئر وللرجل الحاضن ظئر أيضاً

٢١٦١ - إِنَّ أَبْغَضَ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى العَالِمُ يَزُورُ العُمَّالَ - ابن لال عن أبي هريرة -(ض)

٢١٦٢ - إِنَّ أَبْغَضَ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ العِفْرِيتُ النِّفْرِيتُ ، الَّذِي لَمْ يُرْزَأْ فِي مَالٍ وَلَا وَلَدٍ - (هب) عن أبي عثمان النهدي مرسلاً - (ض)

بأن أعقب موته دخوله الجنة وتمام رضاعه باثنين من الحور أو غيرهن ومن زعم أنه في البرزخ وأنه أودع هيئة يقتدر بها على الارتضاع فيه فقد أبعد كل البعد وقد عسر علي بعض الخوض في هذا المقام فجعله من المتشابه الذي اختص بعلمه العلام قال بعضهم وهذا يدل على أن حكم إبراهيم حكم الشهيد فإنه تعالى أجرى عليه رزقه بعد موته كما أجراه على الشهيد حيث قال «أحياء عند ربهم يرزقون» قال القرطبي وعليه فمن مات من صغار المسلمين بسبب من أسباب الشهادة السبعة كان شهيداً ويلحق بالشهداء الكبار وإن لم يبلغ سنهم ولا كلف تكليفهم قال فمن قتل من الصغار في الحرب حكمه حكم الكبير ولا يغسل ولا يصلي عليه وفيه أنه سبحانه وتعالى يكمل لأهل السعادة بعد موتهم النقص الكائن في الدنيا حتى إن طالب العلم أو القارئ إذا مات كمل له حصوله بعد موته ذكره ابن القيم وغيره (حم م عن أنس) قال ما رأيت أحداً رحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إبراهيم مسترضعاً في العوالي فينطلق ونحن معه فيدخل البيت وإنه ليدخل فيأخذه فيقبله ثم يرجع فلما مات ذكره

(إن أبغض الخلق إلى الله العالم) الذي (يزور العمال) عمال السلطان الذين يعملون مالا يحل لأن زيارتهم توجب مداهنتهم والتشبه بهم والانحلال إلى بيع الدين بالدنيا ولما خالط الزهري السلاطين كتب إليه بعض الصالحين عافاك الله قد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يرحمك ويدعو لك وأيسر ما ارتكبت وأخف ما احتملت أنك آنست وحشة الظالم وسهلت سبيل الغي بدنوك منه ، اتخذوك قطباً يدور عليك رحا باطلهم وجسراً يعبرون عليك إلى بلائهم وسلماً يصعدون فيك إلى ضلالهم يدخلون بك الشك على العلماء ويقودون بك قلوب الجهلاء فما أيسر ما عمروا عليك في جنب ما خربوا عليك فدا ودينك فقد دخله سقم ولا يخفى على الله من شيء والسلام ؛ وقال حكيم : الذباب على العذرة أحسن من عالم على أبواب هؤلاء ﴿تنبيه﴾ قال الغزالي العالم المحتاج إليه في الدين محتاج في صحبة الخلق إلى أمرين شديدين أحدهما صبر طويل وحلم عظيم ونظر لطيف واستغاثة بالله دائمة الثاني أن يكون في هذا المعنى منفرداً عنهم فإن كان بالشخص معهم وإن كلموه كلمهم أو زاروه وعظهم وشكرهم أو أعرضوا عنه اغتنم ذلك فإن كانوا في خير وحق ساعدهم وإن صاروا إلى لغو وشر هاجرهم بل زجرهم إن رجى قبولهم ثم يقوم بحقهم من نحو زيارة وعيادة وقضاء حاجة ما أمكنه ولا يطالبهم بما فاته ولا يرجوها منهم ولا يريهم من نفسه استيحاشاً لذلك ويباسطهم بالبذل إذا قدر وينقبض عنهم في الأخذ إن أعطى ويتحمل أذاهم ويظهر لهم البشر ويتجمل لهم بظاهره ويكتم حاجته عنهم فيقاسيها ويعالجها في سره ثم يحتاج مع ذلك أن ينظر لنفسه خاصة ويجعل لها حظاً من العبادة . وله في المعنى أبيات وهي

فإن كنت في هدى الأئمة راغباً ... فوطن على أن ترتكبك الوقائع ... لسانك مخزون وطرفك ملجم
وسرك مكتوم لدى الرب ذائع ... بنفس وقور عند كل كريهة ... وقلب صبور وهو في الصدر قانع
وذكرك مغموم وبابك مغلق ... وثغرك بسام وبطنك جائع ... وقلبك مجروح وسوقك كاسد
وفضلك مدفون وطعنك شائع ... وفي كل يوم أنت جارع غصة ... من الدهر والإخوان والقلب طائع
نهارك شغل الناس من غير منة ... وليلك سوق غاب عنه الطلائع

(ابن لال) أبو بكر أحمد بن علي الفقيه وكذا الديلمي (عن أبي هريرة) وفيه محمد بن إبراهيم السياح شيخ ابن ماجه قال الذهبي قال البرقاني سألت عنه الدارقطني فقال كذاب وعصام بن رواد العسقلاني قال في الميزان لينه الحاكم وبكير الدامغاني منكر الحديث .

(إن أبغض عباد الله إلى الله العفريت) بكسر أوله أي الشرير الخبيث من بني آدم (النفريت) أي القوي في شيطنته

٢١٦٣ إنَّ إبليسَ يضعُ عرشَه على الماءِ، ثُمَّ يبعثُ سراياه، فأدناهم منه منزلةً أعظمُهم فتنةً، يجيءُ أحدُهم فيقولُ: فعلتُ كذا وكذا، فيقولُ: ما صنعتَ شيئًا، ويجيءُ أحدُهم فيقولُ: ما تركتُه حتى فرقتُ بينه وبين أهلِه، فيدنيه منه، ويقولُ نعمَ أنتَ - (حم م) عن جابر - (صح)

٢١٦٤ — إنَّ إبليسَ يبعثُ أشدَّ أصحابِه وأقوى أصحابِه إلى مَن يصنعُ المعروفَ في مالِه - (طب) عن ابن عباس - (ض)

قال الزمخشري العفر والعفرية والعفريت القوى المتشيطن الذى يعفر قرنه والياء فى العفريت والعمارية للإلحاق وحرف التأنيث فيهما للمبالغة والتاء فى عفريت الإلحاق كقنديل (الذى لم يرزأ) أى لم يصب بالرزايا (فى مال ولا ولد) بل لايزال ماله موفراً وولده باقون وذلك لأن الله سبحانه وتعالى إذا أحب عبداً ابتلاه قال كعب فى بعض الكتب السماوية لولا أن يحزن عبدى المؤمن لعصبت الكافر بعصابة من حديد لا يصدع أبداً وخرج ابن أبى الدنيا وغيره أن رجلا قال يارسول الله ما الأسقام قال أو ما سقمت قط قال لا قال قم عنا فلست منا، قال ابن عربى هذا إشارة إلى أنه ناقص المرتبة عند ربه وعلامة ذلك صحة بدنه على الدوام وهذا خرج مخرج الغالب أو علم من حال ذلك فى نقصانه ما أخبر عنه وطلق خالد بن الوليد زوجته ثم أحسن عليها الثناء فقيل لم طلقتها قال ما فعلته لأمر رابنى ولا ساءنى لكن لم يصبها عندى بلاء والرزية كما فى المصباح المصيبة وقال الزمخشرى النقصان والضرر (هب عن أبى عثمان النهدى مرسلا) واسمه عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم وشدة اللام ابن عمرو بن عدى والنهدى بفتح النون وسكون الهاء وبالمهملة الكوفى نزيل البصرة أسلم على عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم ولم يجاهد ولم يره.

(إن إبليس) أى الشيطان من أبلس إذا أيس «فإذا هم مبلسون» (يضع عرشه) أى سرير ملكه يحتمل أن يكون سريراً حقيقة يضعه (على الماء) ويجلس عليه وكونه تمثيلا لتفرعنه وشدة عتوه ونفوذ أمره بين سراياه وجيوشه[1] وأياً ما كان فيظهر أن استعمال هذه العبارة الهائلة وهى قوله عرشه تهكماً وسخرية فإنها استعملت فى الجبار الذى لايغالب «وكان عرشه على الماء» والقصد أن إبليس مسكنه البحر (ثم يبعث سراياه) جمع سرية وهى القطعة من الجيش (فأدناهم منه) أى أقربهم (منزلة) وهو مبتدأ (أعظمهم فتنة) خبره (يجيء أحدهم) بيان لمن هو أدنى منه ولمن هو أبعد (فيقول فعلت كذا وكذا) أى وسوست بنحو قتل أو سرقة أو شرب (فيقول) له (ما صنعت شيئاً) استخفافاً بفعله فنكره فى سياق النفى (ويجيء أحدهم فيقول) له (ما تركته) يعنى الرجل (حتى فرقت بينه وبين أهله) أى زوجته (فيدنيه منه) أى يقربه منه واوقعه مخبرا عنه وحذف الخبر وهو صنعت شيئاً لادعاء أنه هو المتعين لإسناد الصنع العظيم المدلول بالتنوين عليه أيضاً (ويقول) مادحاً شاكراً له (نعم أنت) بكسر النون وسكون العين على أنه من أفعال المدح كذا جرى عليه جمع قال بعض المحققين ولعله خطأ لأن الفاعل لا يحذف وإضماره فى أفعال المدح لا ينفصل عن نكرة منصوبة مفسرة وإنما صوابه بفتح النون على أنه حرف إيجاب ثم إن هذا تهويل عظيم فى ذم التفريق حيث كان أعظم مقاصد اللعين لما فيه من انقطاع النسل وانصرام بنى آدم توقع وقوع الزنا الذى هو أعظم الكبائر فساداً وأكثرها معرة كيف وقد استعظمه فى التنزيل بقوله «يتعلمون منهما مايفرقون به بين المرء وزوجه» (حم م) فى أواخر صحيحه (عن جابر) زاد مسلم فى روايته بعد قوله نعم أنت قال أراه قال فيلتزمه ولم يخرجه البخارى

(إن إبليس) عدو آدم وبنيه (يبعث) أى يرسل (أشد أصحابه) فى الإغواء والإضلال (وأقوى أصحابه) على الصد عن سبيل الهدى (إلى من يصنع المعروف) أى ما ارتضاه الشرع وندب إليه (فى ماله) كأن يتصدق منه أو

---

(١) والمراد جنوده وأعوانه أى يرسلهم إلى إغواء بنى آدم وافتتانهم وإيقاع البغضاء والشرور بينهم.

٢١٦٥ - إِنَّ ٱبْنَ آدمَ لَحَرِيصٌ عَلَى مَا مُنِعَ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٢١٦٦ - إِنَّ ٱبْنَ آدمَ إِنْ أَصَابَهُ حَرٌّ قَالَ: حَسِّ. وَإِنْ أَصَابَهُ بَرْدٌ قَالَ: حَسِّ - (حم طب) عن خولة - (ض)

٢١٦٧ - إِنَّ ٱبْنِي هٰذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ ٱللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ - (حم خ ٣) عن أبي بكرة - (صح)

يصلح ذات البين أو يعين فى نائبة أويفك رقبة أو يبنى مسجداً أونحو ذلك من وجوه القرب فيوسوس إليه ويخوفه عاقبة الفقر ويمد له فى الآمل ويحذره من عاقبة الحاجة إلى الناس حتى يصده عن الصرف منه فى الطاعات (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه عبدالحكيم بن منصور وهو متروك اهـ. وأورده الذهبى فى الضعفاء وقال متهم تركوه.

(إن ابن آدم لحريص علي مامنع) أى شديد الحرص علي تحصيل مامنع منه باذلا للجهد فيه لما جبل وطبع عليه من شدة محبته للممنوع وهذا شيء كالمحسوس معروف بالوجدان لايحتاج إلى برهان (فر) من حديث يوسف بن عطية عن هارون بن كثير عن زيد بن أسلم عن أبيه (عن ابن عمر) ابن الخطاب ورواه عنه أيضاً الطبرانى وعبدالله بن أحمد ومن طريقهما أورده الديلمى مصرحا فكان عزوه إليهما لكونهما الاصل أولى، ثم إن يوسف بن عطية الصفار أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ضعفه أبوزرعة والدارقطنى وهارون بن كثير مجهول كما ذكره أيضاً ولهذا قال السخاوى سنده ضعيف قال وقوله ابن أسلم تحريف والصواب سالم والثلاثة مجهولون ولهذا قال أبوحاتم هذا باطل اهـ.

(إن ابن آدم إن أصابه حر قال حس) بكسر الحاء المهملة وشد السين المهملة يقولها الإنسان إذا أصابه مامضه وأحرقه غفلة كجمرة وضربه كاوه (وإن أصابه برد قال حس) يعنى من قلقه وجزعه أنه إن أصابه الحر تألم وتشوش وتضجر وقلق وإن أصابه البرد فكذلك ومن ثم قال امرئ القيس:

يتمنى المرء فى الصيف الشتاء ... فإذا جاء الشتاء أنكره

فهو لايرضى بحال واحد ... قتل الإنسان ما أكفره

(حم طب عن خولة) بنت قيس الانصارية تزوجها حمزة فكان النبي صلي الله عليه وسلم يزور حمزة بيتها قالت أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت بلغنى أنك تحدث أن لك يوم القيامة حوضا قال نعم وأحب الناس إلىّ أن يروى منه قومك فقدمت إليه برمة فيها حزيرة فوضع يده فيها ليأكل فاحترقت أصابعه قال حس ثم ذكره قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح ورواه الطبرانى بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح

(إن ابنى هذا) يعنى الحسن بن على (سيد) فى رواية السيد باللام أى حليم كريم محتمل، قال فى النهاية السيد يطلق على الرب وعلى المالك والشريف والفاضل والكريم والحليم ومحتمل اذى قومه والزوج والرئيس والمقدم وهو من السؤدد وقيل من السواد لكونه يرأس على السواد العظيم من الناس أى من الاشخاص العظيمه (ولعل الله) أى عساه واستعمال لعل فى محل عسى مستفيض لاشتراكهما فى الرجاء (أن يصلح به) يعنى بسبب تكرمه وعزله نفسه عن الخلافة وتركها كذلك لمعاوية (بين فئتين عظيمتين من المسلمين) وكان ذلك، فلما بويع له بعد ابيه وصار هو الإمام الحق مدة ستة أشهر تكملة للثلاثين سنة التى أخبر المصطفى صلي الله عليه وسلم انها مدة الخلافة وبعدها يكون ملكا عضوضاً ثم سار إلى معاوية بكتائب كأمثال الجبال وبايعه منهم أربعون الفا علي الموت فلما ترائى الجمعان علم أنه لايغلب أحدهما حتى يقتل الفريق الآخر فنزل له عن الخلافة لا لقلة ولا لذلة بل رحمة للأمة واشترط على معاوية شروطاً التزمها، قال ابن بطال وغيره: لم يوف له بشيء منها فصار معاوية من يومئذ خليفة ولما خيف من طول عمر الحسن رضى الله تعالى عنه أرسل يزيد إلى زوجته جعدة إن هى سمته تزوجها ففعلت فأرسلت تستنجز فقال إنا لم نرضك له فكيف نرضاك لنا. وفيه منقبة للحسن رضى الله تبارك وتعالى عنه ورد على الخوارج

٢١٦٨ — إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ - (حم م ت) عن أبي موسى - (صح)

٢١٦٩ — إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، فَلَا تُرْتَجُ حَتَّى يُصَلَّى الظُّهْرُ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا خَيْرٌ - (حم) عن أبي أيوب - (صح)

٢١٧٠ — إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا - (خ) عن عائشة - (صح)

الزاعمين كفر على كرم الله وجهه وشيعته ومعاوية ومن معه لقوله من المسلمين وأخذ منه جواز النزول عن الوظائف الدينية والدنيوية بمال وحل أخذ المال وإعطائه على ذلك مع توفر شروطه (حم خ م) من حديث الحسن رضي الله عنه (عن أبي بكرة) بفتح الموحدة وسكون الكاف وقد تفتح وفي سماعه منه خلف والأصح أنه سمع .

(إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف) كناية عن الدنو من العدو في الحرب بحيث تعلوه السيوف فيصير ظلها عليه وقال أبواب الجنة ولم يقل الجنة لأن المراد أن الجهاد طريق لذلك وهذا التعبير أدل عليه وفيه دلالة على فضل الجهاد (حم م ت) عن أبي موسى

(إن أبواب السماء) كذا بخط المصنف فمن قال الجنة لم يصب (تفتح عند زوال الشمس) أي ميلها عن وسط السماء المسمى بلوغها إليه بحالة الاستواء (فلا ترتج) بمثناة فوقية وجيم مخففة والبناء للمفعول لا تغلق قال الزمخشري وغيره أرتج الباب أغلقه إغلاقا وثيقا ومن المجاز صعد المنبر فأرتج عليه إذا استغلق عليه الكلام (حتى يصلى الظهر) ليصعد إليها عمل صلاته (فأحب أن يصعد لي) عمل (فيها) أي في تلك الساعة التي السماء فيها مفتحة الأبواب (خير) أي عمل صالح وتمامه عند مخرجه أحمد عن أبي أيوب قلت يارسول الله تقرأ فيهن كلهن قال نعم قلت ففيها سلام فاصل قال لا والمراد بالزوال هنا الميل كما تقرر فلا تعارض كراهة الصلاة حال الاستواء (حم عن أبي أيوب) الأنصاري قال ابن الجوزي فيه عبيدة بن مغيث ضعفوه .

(إن أتقاكم) أي أكثركم تقوى (وأعلمكم) أي أكثركم علما (بالله أنا) لأن الله سبحانه وتعالى جمع له بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الإلهية على وجه لم يجتمع لغيره وكلما ازداد علم العبد بربه ازداد تقواه وخوفه منه ومن عرف الله صفا له العيش وهابه كل شيء فمعناه ما أنا عليه من التقوى والعلم أوفر وأكثر من تقواكم وعلمكم فلا ينبغي لأحد أن يتشبه بي ذكره القاضي وقال القرطبي إنما كان كذلك لما خص به في أصل خلقته من كمال الفطنة وجودة القريحة وسداد النظر وسرعة الإدراك ولما رفع عنه من موانع الإدراك وقواطع النظر قبل تمامه ومن اجتمعت له هذه الأمور سهل الله عليه الوصول إلى العلوم النظرية وصارت في حقه كالضرورية ثم إنه تعالى قد أطلعه من علم صفاته وأحكامه وأحوال العالم على ما لم يطلع عليه غيره وإذا كان في علمه بالله تعالى أعلم الناس لزم أن يكون أخشاهم لأن الخشية منبعثة عن العلم « إنما يخشى الله من عباده العلماء » قال الكرماني وقوله أتقاكم إشارة إلى كمال القوة العملية وأعلمكم إلى كمال القوة العلمية والتقوى على مراتب وقاية النفس عن الكفر وهو للعامة وعن المعاصي وهو للخاصة وعما سوى الله وهو لخاص الخواص والعلم بالله يشمل ما بصفاته وهو المسمى بأصول الدين وبأحكامه وهو فروع الدين وما بكلامه وهو علم القرآن وتعلقاته وما بأفعاله وهو معرفة حقائق الأشياء ولما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم جامعاً لأنواع التقوى حاويا لأقسام العلوم ما خصص التقوى ولا العلم وقد يقصد بالحذف إفادة العلوم والاستغراق اه وقال بعضهم ظاهر الحديث تميزه في كل فرد فرد من أوصاف التقوى والعلم فأما التقوى فلا نزاع وأما العلم بالله فقد أخذ بعض شراح الشفا من قوله أعلمكم ولم يقل أعلم خلق الله أن ذلك يخرج علم جبريل بالله فإنه أمين الوحي وملازم الحضرة الأقدسية ثم إن المعرفة غير ممكنة بكنه الحقيقة لجميع الخلق وفي الخبر سبحانك ماعرفناك حق معرفتك (خ عن عائشة) قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا

٢١٧١ - إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ أَنْصَحُهُمْ لِعِبَادِهِ - (عم) فى زوائد الزهد عن الحسن مرسلا

٢١٧٢ - إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ مَنْ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْمَعْرُوفُ ، وَحُبِّبَ إِلَيْهِ فَعَالُهُ - ابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج وأبو الشيخ عن أبى سعيد - (ض)

٢١٧٣ - إِنَّ أَحَبَّ مَا يَقُولُ الْعَبْدُ إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ : سُبْحَانَ الَّذِى يُحْيِى الْمَوْتَى ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ - خط) عن ابن عمر

٢١٧٤ - إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِساً إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَأَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى

أمرهم من الأعمال بما يطيقون فقالوا إنا لسنا كهيئتك إن الله غفر لك فيغضب حتى يعرف الغضب فى وجهه ثم يقول هذا

(إن أحب عباد الله إلى الله) أى من أحبهم إليه (أنصحهم لعباده) أى أكثرهم نصحا لهم فإن النصح هو الدين ولهذا قال بعض العارفين لبعض أوصيك بالنصح نصح الكلب لأهله فإنهم يجيعونه ويطردونه ويأبى إلا أن يحوطهم وينصحهم وإضافة العباد إليه تلويح بأن المراد من آمن منهم (عم فى زوائد الزهد) أى فيما زاد على كتاب الزهد لأبيه (عن الحسن) البصرى (مرسلا).

(إن أحب عباد الله إلى الله من حبب) أى إنسان حبب الله إليه (المعروف وحبب إليه فعاله) لأن المعروف من أخلاق الله وإنما يفيض من أخلاقه على أحب خلقه اليه فاذا ألهم العبد المعروف كان ذلك دلالة على حب الله له ناهيك بها رتبة والفعال ككتاب وشعاب جمع فعل وكسلام وكلام الوصف الحسن والقبيح فيقال هو قبيح الفعال كما يقال هو حسن الفعال ويكون مصدرا فيقال فعل فعالا كذهب ذهابا كما فى المصباح والحب الأول للمعروف من حيث هو والثانى من حيث الاتيان به والثانى ينشأ عن الأول فالأول منبعه وأسه وأفاد بإضافة العباد اليه المؤذنة بالتشريف أن الكلام فى أهل الايمان لا الكفر إذ لاحب لهم فضلا عن الأحبية (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى كتاب فضل (قضاء الحوائج) للناس (وأبو الشيخ) فى الثواب (عن أبى سعيد) الخدرى وفيه الوليد بن شجاع أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة قال أبو حاتم لايحتج به

(إن أحب مايقول العبد إذا استيقظ من نومه سبحان الذى يحيى الموتى وهو على كل شىء قدير) وظاهر الحديث أن هذه الكلمات مطلوبة عند الاستيقاظ مطلقا قال الغزالى رحمه الله تعالى هذا أول الأوراد النهارية وهى سبعة قال ويلبس ثوبه وهو فى الدعاء وينوى به ستر العورة امتثالا لأمر الله واستعانة على عبادته من غير قصد رياء ودعوته (خط) من حديث عثمان بن عبد الرحمن الوقاصى عن الزهرى عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب وقضية صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب سكت عليه وأقره وهو تلبيس فاحش فانه عقبه ببيان حاله ونقل عن ابن معين أن الوقاصى هذا لا يكتب حديثه كان يكذب انتهى وقال فى الضعفاء تركوه

(إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة) أسعدهم بمحبته يومها (وأدناهم منه مجلسا) أى أقربهم من محل كرامته وأرفعهم منزلة (إمام) مؤمن (عادل) لامتثال قول ربه «إن الله يأمر بالعدل والاحسان» (وأبغض الناس إلى الله وأبعدهم منه إمام جائر) فى حكمه على رعيته فان الله يبغض الظلم ويبغض الظالمين ويعاقبهم والمراد بالامام هنا مايشمل الامام الأعظم ونوابه (حم ت عن أبى سعيد) ثم قال الترمذى لانعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه انتهى وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث كذبه حرزة وخولف وفضيل بن مرزوق الوقاصى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه ابن معين وغيره وعطية العوفى قال ابن القطان مضعف وقال الذهبى ضعفوه قال ابن القطان والحديث حسن لاصحيح

اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَبْعَدَهُمْ مِنْهُ إِمَامٌ جَائِرٌ - (حم ت) عن أبي سعيد - (ح)

٢١٧٥ — إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى «عَبْدُاللَّهِ» وَ «عَبْدُالرَّحْمَنِ» (م) عن ابن عمر - (صح)

٢١٧٦ — إِنَّ أُحُدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ - (ق) عن أنس - (صح)

٢١٧٧ — إِنَّ أُحُدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، وَهُوَ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ ، وَعَيْرٌ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ النَّارِ - (ه) عن أنس - (ض)

(إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن) وذلك لأن لله سبحانه وتعالى الأسماء الحسنى وفيها أصول وفروع فالأصول أصول والأصول هي الصفات السبع وأصول الأصول ماينتهي اليه الأصول وهي اسمان : الله ، الرحمن ، وكل منهما يشتمل على الأسماء كلها ولذلك حمت العزة أن يتسمى بأحدهما أحد غير الله وما ورد من رحمان اليمامة فذاك مضاف إلى اليمامة والمطلق منه عن الإضافة منزه عن القول بالاشتراك ؛ وهذيان شاعر بني حنيفة بقوله : وأنت غيث الورى لازلت رحمانا ۞ تعنت وتغال في الكفر لايرد لأن الكلام في أنه لم يتسم به أحد ابتداء ، وإطلاقه لم يكن على غيره من هو متسم به ويختص الاسم الرحمن لا باعتبار الأسماء الداخلة تحته بأنه المتحرك بحركة لها أزلية أبدية ديمومية تعطى الصور المعنوية والروحانية والمثالية والخيالية والحسية في أنواع غير متناهية للعدد وباعتبار دخولها تحته أقرب ماينسب اليه حركة وجود متعين به ومنه وفيه الموجودات بأسرها فاذا انتهى موجود منها إلى حد طوره صار القهقرى إلى الاسم الأعظم « ألا إلى الله تصير الأمور » فعلى هذا التقدير اسم الباسط هو صاحب العطاء الصادر عن الرحمن واسم القابض هو صاحب الرد إلى اسم الله ويتبين من هذا دخول الأسماء تحت الاسمين العظيمين قال المناوي وتفضيل التسمية بهذين محمول على من أراد التسمي بالعبودية فتقديره أحب أسمائكم إلى الله إذا تسميتم بالعبودية عبدالله وعبدالرحمن لأنهم كانوا يسمون عبدشمس والدار ولاينافي أن اسم أحمد ومحمد أحب إلى الله من جميع الأسماء فانه لم يختر لنبيه إلا ماهو الأحب اليه هذا هو الصواب ولايجوز حمله على الاطلاق ، إلى هنا كلامه ﴿تنبيه﴾ يلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبدالرحيم وعبد الملك وعبد الصمد (م) في الأسماء (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبوداود والترمذي

(إن أحدا) بضم الحاء وسكونها (جبل) معروف بالمدينة كما مر غير مرة (يحبنا ونحبه) حقيقة أومجازا على مامر قال الطيبي الظاهر أنه أراد جميع أرض المدينة وخصه لأنه أول مايبدو له (ق عن أنس) بن مالك رضي الله عنه

(إن أحداً جبل يحبنا ونحبه وهو على ترعة من ترع الجنة) أي على باب من أبوابها (وعير) أي وجبل عير وهو معروف هناك (على ترعة من ترع النار) أي على باب من أبوابها وقد سبق تقريره عن الشريف السمهودي بما فيه بلاغ فلا تغفل ؛ والترعة كما في الصحاح بوزن الجرعة الباب وقيل الروضة وقيل الدرجة وقيل غير ذلك (ه) عن هناد بن السري عن عبدة عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن مكنف (عن أنس) بن مالك قال المؤلف وعبد الله بن مكنف ضعيف لكن يزيده هنا بياناً فيقول قال العارف بن عربي محققوا أهل النظر والأدلة المقصودة على الحواس والضروريات والبديهيات يقولون إنه إذا جاء عن نبي أن جبلا أو حجراً أو ذراعا أو جذع نخلة أو بهيمة كلمة فمعناه خلق الله فيه الحياة والعلم في ذلك الوقت بحيث يتكلم ويكلم ويفهم مايخاطب به والأمر عندنا ليس كذلك بل العالم كله حي ناطق من جهة الكشف وسر الحياة في جميع العالم حتى أن كل من سمع المؤذن من رطب ويابس يشهد له حقيقة بلا شبهة ومن أراد أن يقف على ذلك يسلك طريق الرجال ويلزم طريق الخلوة والذكر فإن الله سيطلعه على ذلك عينا فيعلم أن الناس في عماء عن إدراك هذه الحقائق انتهى

٢١٧٨ - إنَّ أَحدكُمْ إذا كانَ فى صلاته فإنه يناجى ربه ، فلا يبزقن بين يديه ، ولا عن يمينه ، ولكن عن يساره ، وتحت قدمه - (ق) عن أنس (صح)

٢١٧٩ - إنّ أحدكُم يجمع خلقه فى بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث الله إليه ملكا ، ويؤمر بأربع كلمات ، ويقال له : اكتب عمله ورزقه ، وأجله

(إن أحدكم) أيها المؤمنون (إذا كان فى صلاته) المفروضة أو النافلة (فإنه يناجى ربه) أى يخاطبه ويساروه ومناجاته لربه من جهة إتيانه بالذكر والقراءة ومناجاة ربه له من جهة لازم ذلك وهو إرادة الخير مجازاً (فلا يبزقن) بنون التوكيد (بين يديه) أى لا يكون بزاقه إلى جهة القبلة لأنه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم الجهة وفى رواية للشيخين بدل بين يديه قبل القبلة وفى رواية أو تحت (ولا عن يمينه) أى لا يبزق على مافى يمينه فعن بمعنى على تشريفا لها لأن فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ألا ترى أن كاتب الحسنات أمير على كاتب السيئات والنهى يعم المسجد وغيره (ولكن) يبصق (عن يساره وتحت) وفى رواية أو تحت (قدمه) أى اليسرى وتمام الحديث عند الشيخين ثم أخذ طرف ردائه فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض والأمر بالبصاق عن يساره أو تحت قدمه خاص بغير من بالمسجد أما من فيه فلا يبصق إلا فى نحو ثوبه وفى الحديث إشارة إلا أن قلب المصلي ينبغى كونه فارغا من غير ذكر الله وفيه جواز الفعل القليل فى الصلاة وطهارة البصاق (ق عن أنس) بن مالك قال رأى النبى صلى الله عليه وسلم نخامة فى القبلة فشق ذلك عليه حتى رؤى فى وجهه ثم قام فحكه بيده ثم ذكره

(إن أحدكم) معشر الآدميين (يجمع خلقه) أى مادة خلق أحدكم أو مايخلق منه أحدكم(١) وأحد هنا بمعنى واحد لا بمعنى أحد التى للعموم لأن تلك لا تستعمل إلا فى النفى ويجمع من الإجماع لا من الجمع يقال أجمعت الشىء أو جعلته جميعاً والمراد يحوز ويقرر مادة خلقه (فى بطن) يعنى رحم (أمه) وهو من قبيل ذكر الكل وإرادة البعض وهو سبحانه وتعالى يجعل ماء الرجل والمرأة جميعا (أربعين يوماً) لتتخمر فيها حتى يتهيأ للخلق وهو فيها (نطفة) وذلك بأن أودع فى الرحم قوتين قوة انبساط ينبسط بها عند ورود منى الرجل عليه فيأخذه ويختلط مع منيها وقوة انقباض يقبضهما بها لئلا ينزل منه شىء فإن المنى ثقيل بطبعه وفم الرحم منكوس وهل هذه الحركة إرادية فيكون الرحم حيوانا؟ الظاهر لا ؛ وأودع فى منى الرجل وهو الثخين الأبيض قوة الفعل وفى منيها وهو الرقيق الأصفر قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير منى الرجل كالأنفحة الممتزجة بلبن وما قيل إن فى كل من منى الرجل والمرأة قوة فعل وانفعال فلا ينافيه لجواز كون قوة الفعل فى منى الرجل وقوة الانفعال فى منى المرأة أكثر فاعتبر الغالب وإن امتزجا ومضى عليه أربعون يوماً الحكمة خفيت عن أكثر المدارك أفاض عليهما صورة خلاف صورة المنى وهو المشار إليه بقوله (ثم) عقب هذه الأربعين (يكون علقة) قطعة دم غليظ جامد (مثل ذلك) فإذا مضى عليه أربعون يوماً أفاض عليها صورة خلاف صورة العلقة وإليه الإشارة بقوله (ثم) عقب الأربعين الثانية (يكون) فى ذلك المحل (مضغة) قطعة لحم بقدر مايمضغ (مثل ذلك) الزمن وهو أربعون (ثم) بعد انقضاء الأربعين الثالثة (يرسل الله الملك) المعهود الموكل بالمضغة أو بالرحم ويجوز كونه ملكا موكلا بهما أو كون لكل ملك ومعنى إرساله إياه أن يأمره بالتصرف فيه كذا ذكره الأكمل وقال بعض الشراح المراد ملك النفوخات كما جاء مصرحا به فى خبر رواه ابن وهب فأل فيه عهدية فيبعث إليه حين يتكامل بنيانه وتتشكل أعضاؤه (فينفخ فيه الروح) وهى ما يحيى بها الإنسان وإسناد النفخ إليه مجاز عقلى لأنه من أفعال الله كالخلق وكذا ما ورد من قوله صوره أى الملك وخلق سمعه وبصره ونحو ذلك وفى الحديث

---

(١) وهو المنى بعد انتشاره فى سائر البدن

وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا

إيماء إلى أن التصوير يكون فى الأربعين الثالثة قال الخطابى روى عن ابن مسعود فى تفسير هذا الحديث أن النطفة إذا وقعت فى الرحم وأراد الله أن يخلق منها بشراً طارت فى المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث أربعين ليلة ثم تنزل دماً فى الرحم فذلك جمعها قال الطبرى : الصحابة أعلم بتغيير ماسمعوه وأحقهم بتأويله وأولاهم بالصدق وأكثرهم احتياطاً للتوقى عن خلاف ؛ وقال ابن القيم ما ذكر من تنقل الخلق فى كل اربعين إلى طور هو مادل عليه الوحى وما وقع فى كلام أهل الطب والتشريح مما يخالفه لايعول عليه إذ غاية أمرهم أنهم شرحوا الأموات فوجدوا الجنين فى الرحم على صفة أخبروا بها على طريق الحدس والنظام الطبيعى ولا علم لهم بما وراء ذلك من مبدإ الحمل وتغير أحوال النطفة ثم الكلام فى الروح طويل فمن ذاهب إلى أنه عرض ، اذ لو كان جوهرا والجواهر متساوية فى الجوهرية لزوم للروح روح آخر وهو فاسد ومن ذاهب إلى أنه جوهر فرد متحيز وزعموا أنه خلاف الحياة القائمة بالجسم الجوال وأنه حاصل للصفات المعنوية وهو كذلك لأن الجوهر الفرد هو الجزء الذى لايتجزأ لا كسراً ولا قطعاً ولا وهماً ولا فرضاً وصدور المعانى الخارقة للمعقول عن مثل ذلك مستحيل وقيل هو صورة لطيفة بصورة الجسم فى داخل الجسم تقابل كل جزء منه وعضو نظيره وهو خيال وقيل جسم لطيف سار بالبدن سريان ماء الورد فيه وقال الغزالى جوهر محدث قائم بنفسه غير متحيز وأنه ليس داخل الجسم ولا خارجاً عنه ولا متصلا ولا منفصلا لعدم التحيز الذى هو شرط الكون فى الجهات واعترض بأنه يلزم خلو الشىء عن الشىء وضده وتركب البارى لأنه إذا كان غير متحيز كان مجرداً فشارك البارى فى التجرد وامتاز عنه بغيره والتركب على الله محال وبأنه متناقض لأنه جعله الله من عالم الأمر لامن عالم الخلق محتجاً بقوله « قل الروح من أمر ربى » وإذا لم يكن مخلوقا لم يكن محدثا وقد قال إنه محدث وأجيب عن الأول بأن الشىء يجوز أن يخلو من الضدين إذا كان كل منهما مشروطاً بشرط فإنه إذا انعدم الشرط انعدم المشروط كما يقال فى الجماد لاعالم ولا جاهل لأن الشرط الصحيح لقيام العالم أوضده بالجسم هو الحياة وقد انتفت فى الجماد فكذا شرط الدخول والخروج فى الاتصال والانفصال هو التحيز إذا لم يكن الجوهر متحيزاً لايتصف بشىء من ذلك وعن الثانى بأن الاشتراك فى العوارض لا يوجب التركب سيما فى السلب وعن الثالث بأن مقصوده ليس نفى كونه مخلوقاً بل اطلع على تسميته كل ما صدر عن الله تعالى بلا واسطة الأمر العزيز بعالم الأمر وعلى تسمية كل ماصدر عنه تعالى عن سبب متقدم من غير خطاب بالأمر الذى هو الكلمة بعالم الخلق الإله الخالق والأمر فلا مشاحة فى ذلك (ويؤمر) بالبناء للمفعول أى يأمر الله الملك (بأربع كلمات) أى بكتابة أربع قضايا مقدرة وكل قضية تسمى كلمة قولا كان أو فعلا وهو عطف على قوله علقة لا على ينفخ وإلا لزم كون الكتابة فى الأربعين الثالثة وليس مراداً كما يشير إليه خبر مسلم (ويقال له) أى يقول الله للملك (اكتب) أى بين عينيه كما فى خبر البزار (أجله) أى مدة حياته (ورزقه) كما وكيفاً حراماً وحلالا (وعمله) كثيراً أو قليلا وصالحاً أوفاسداً (وشقى) وهو من استوجب النار (أوسعيد) من استوجب الجنة حيثما اقتضته الحكمة وسبقت به الكلمة وقدم الشقى لأنه أكثر ذكره الطيبى قال القاضى وكان الظاهر أن يقول وشقاوته وسعادته ليناسب ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة مايكتبه الملك قال الطيبى حق الظاهر أن يقال يكتب شقاوته وسعادته فعدل اما حكاية لصورة مايكتب لأنه يكتب شقى أو سعيد والتقدير أنه شقى أوسعيد فعدل لأن الكلام مسوق إليهما والتفصيل وارد عليهما والحاصل أنه ينقش فيه مايليق به من الأعمال والأرزاق حسبما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته فمن وجده مستعداً لقبول الحق واتباعه ورآه أهلا للخير وأسباب الصلاح متوجهة إليه اثبته فى عداد السعداء وكتب له أعمالا صالحة تناسب ذلك ومن وجده جافياً قاسى القلب ضارياً بالطبع متأبياً عن الحق أثبت ذكره فى ديوان الأشقياء الهالكين وكتب له مايتوقع فيه من الشرور والمعاصى هذا إذا لم يعلم من حاله وقوع مايقتضى تغير ذلك وإلا كتب له أوآخر

إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، فَيَدْخُلُ النَّارَ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ - (ق٤) عن ابن مسعود - (صح)

أمره وحكم عليه بوفق مايتم به عمله فإن ملاك العمل خواتمه ذكره القاضي وقوله ثم يقال له وفي رواية ثم يؤمر قال ابن العربي هذه هي القاعدة العظمى لأنه لو أخبر فقال أجله كذا ورزقه كذا وهو شقي أو سعيد ماتغير خبره أبداً لأن خبر الله يستحيل أن يوجد بخلاف مخبره لوجوب الصدق له لكنه يأمر بذلك كله ولله أن ينسخ أمره ويقلب ويصرف العباد فيه من وجه إلى وجه فافهمه فإنه نفيس وفيه يقع المحو والتبديل أما في الخبر فلا أبدا (ثم ينفخ فيه الروح) بعد تمام صورته (فوالذي) في رواية فوالله الذي (لا إله غيره) وهو شروع في بيان أن السعيد قد يشقى وعكسه وذلك مما لا يطلع عليه أحد أما التقدير الأزلي فلا تغيير فيه (وإن الرجل منكم ليعمل بعمل أهل الجنة) من الطاعات الاعتقادية قولية أو فعلية (حتى ما يكون) حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل ذكره الطيبي وتعقب بأن الوجه أنها عاطفة ويكون بالرفع عطفاً على ما قبله وما ذكر من أن لفظ الحديث ما يكون هو ما في نسخ كثيرة لكن وقفت على نسخة المصنف فرأيت بخطه لم يكن هكذا كتب ولعله سبق قلم (بينه وبينها إلا ذراع) تصوير لغاية قربه من الجنة (فيسبق عليه الكتاب) قال الطيبي والفاء للتعقيب يدل على حصول السبق بلامهلة ضمن يسبق معنى يغلب أي يغلب عليه الكتاب سبقا بلا مهلة والكتاب بمعنى المكتوب أي المقدر أو بمعنى التقدير أي التقدير الأزلي واللام للعهد (فيعمل بعمل) الباء فيه وفيما قبله زائدة أي يعمل عمل (أهل النار فيدخل النار) تفريع على ماهمده من كتاب السعادة والشقاوة عند نفخ الروح مطابقين لما في العلم الأزلي لبيان أن الخاتمة إنما هي على وفق الكتابة ولاعبرة بظواهر الأعمال قبلها بالنسبة لحقيقة الأمر وإن اعتد بها من حيث كونها علامة (وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع) يعني شيء قليل جداً (فيسبق عليه الكتاب) كتاب السعادة (فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة) بحكم القدر الجاري المستند إلى خلق الدواعي والصوارف في قلبه إلى مايصدر عنه من أفعال الخير فمن سبقت له السعادة صرف قلبه إلى خير يختم له به وعكسه عكسه وحينئذ فالعبرة بالخاتمة قال ابن عطاء الله ربما يعطي الحق عبده والعطاء عين السلب والمنع وربما يمنع والمنع عين العطاء إذ لا تبديل لما أراد في عالم القدم تمت الكلمة ونفذ القلم بما حكم ألا ترى إلى سحرة فرعون كان منعهم عين العطاء وحجابهم عين الوصول وإبليس أعطى العلم وقوة العبادة وكان العطاء عين المنع والقطيعة وبلعام أعطى الاسم الأعظم وكان العطاء عين المنع وسبب الحجاب؟ «فريق في الجنة وفريق في السعير» فالخاتمة مرتبطة بالسابقة فمن زعم أن الصوفية عولوا على السابقة والفقهاء على الخاتمة وأنهما متباينان فقد وهم وفيه أنه سبحانه وتعالى لا يجب عليه الأصلح خلافاً للمعتزلة وأنه يعلم الجزئيات خلافا للحكماء وأن الخير والشر بتقديره خلافا للقدرية وأن الحسنات والسيئات أمارات لا موجبات وأن مصير الأمور في العاقبة إلى ماسبق به القضاء وجرى به القدر وأن العمل السابق غير معتبر بل الذي ختم به وفيه حث على لزوم الطاعات ومراقبة الأوقات خشية أن يكون ذلك آخر عمره وزجر عن العجب والفرح بالأعمال فرب متكل مغرور فان العبد لا يدري مايصيبه في العاقبة وأنه ليس لأحد أن يشهد لأحد بالجنة أو النار وأنه تعالى يتصرف في ملكه بما يشاء وكله عدل وصواب «لا يسأل عما يفعل» (ق ٤ عن ابن مسعود) حديث عظيم الفوائد وانكار عمرو بن عبيد من زهاد القدرية له من ترهاته وخرافاته وقول الخطيب الحافظ هو والله الذي لا إله إلا هو من كلام ابن مسعود تعقبوه .

٢١٨٠ — إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي إِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ ، فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ يُنَاجِيهِ ؟ - (ك) عن أبي هريرة (صح)

٢١٨١ — إِنَّ أَحَدَكُمْ مِرْآةُ أَخِيهِ ، فَإِذَا رَأَى بِهِ أَذًى فَلْيُمِطْهُ عَنْهُ - (ت) عن أبي هريرة

٢١٨٢ — إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ : هَذَا الْمَالُ (حم ن حب ك) عن بريدة - (صح)

(إن أحدكم إذا قام يصلي) فرضا أونفلا (إنما) وفي رواية بدله فإنه (يناجي ربه) أي يخاطبه ويساره ومناجاته لربه من جهة إتيانه بالذكر والقراءة ومناجاة ربه له من جهة لازم ذلك وهو إرادة الخير مجازا (فلينظر كيف يناجيه) أي فليتأمل في جواب ما يناجيه من القول على سبيل التعظيم والتبجيل ومواطأة القلب اللسان والإقبال على الله تعالى بشراشره والإخلاص في عبادته وتفريغ القلب للذكر والتلاوة والتدبر فلا يليق لعاقل أن يتلقى شكر هذه النعمة الخطيرة السنية التي هي مناجاة هاتيك الحضرة العلية بشغل القلب بشيء من الدنيا الدنية قال الطيبي وقوله إنما يناجي ربه تعليل للنهي شبه العبد وتوجهه إلى الله تعالى في الصلاة وما فيها من القراءة والأذكار وكشف الأسرار واستنزال الرحمة مع الخشوع والخضوع بمن يناجي مولاه ومالكه فمن شرائط حسن الأدب أن يقف محاذيه ويطرق رأسه ولا يمد بصره إليه ويراعي جهة إمامه حتى لا يصدر منه في تلك الجهات شيء وإن كان الله تعالى منزها عن الجهات لأن الآداب الظاهرة والباطنة مرتبط بعضها ببعض وفيه حث على اخلاص القلب وحضوره وتفريغه لما في صلاته من ذكر وغيره وإن الصلاة أفضل الأعمال لأن المناجاة لا تحصل إلا فيها (ك عن أبي هريرة) ورواه أحمد والنسائي والبيهقي بلفظ إن المصلي يناجي ربه فلينظر ما يناجيه به .

(إن أحدكم مرآة أخيه) أي هو بمنزلة المرآة التي يرى فيها ما به من شعث فيصلحه (فإذا رأى به) أي علم بملبسه أو بنحوه (أذى) أي قذرا كمخاط وبصاق وتراب (فليمطه عنه) أي فليزله عنه ندبا فإن بقاءه يشينه والظاهر أن المراد بالأذى الحسي والمعنوي أيضا فيشمل مالو رأى بعرضه ما يشينه فيزيله عنه بإرشاده له إلى ذلك لكن يبعده زيادة ما في بعض الروايات وليره إياه إلا أن يقال أراد برؤياه ما يعم توقيفه عليه ليجتنبه وعلى الثاني اقتصر سلفنا الصوفية حيث قالوا معنى الحديث إن المؤمن في إراء عيب أخيه كالمرآة المجلوة الحاكية لكل ما ارتسم فيها من الصور وإن دق فالمؤمن إذا نظر إلى أخيه يستشف من وراءة أقواله وأفعاله وأحواله تعريفات وتلويحات من الله تعالى فأي وقت ظهر من المؤمنين المجتمعين في عقد الاخوة عيب قادح نافروه لأن ذلك يظهر بظهور النفس وظهورها من تضييع حق الوقت فعلموا بذلك خروجه من دائرة الجمعية وعقد الأخوة فنافروه ليرجع قال رويم لا تزال الصوفية بخير ما تنافروا فإذا اصطلحوا هلكوا فهو إشارة إلى تفقد بعضهم أحوال بعض فينبغي أن لا يسامح بعضهم بعضا في فعل ما يخالف الصواب أو إهمال دقيق الآداب فإن بذلك تصدأ مرآة القلوب ولا يرى فيها الخلل والعيوب قال عمر في مجلس فيه المهاجرون والأنصار أرأيتم لو ترخصت في بعض الأمور ما ذا كنتم فاعلين وكرره فلم يجيبوا فقال بشر بن سعد لو فعلت قومناك تقويم القدح فقال أنتم إذن أنتم إذن (ت عن أبي هريرة).

(إن أحساب أهل الدنيا) جمع حسب بمعنى الكرم والشرف والمجد سماهم أهل الدنيا لشغفهم بها وطمأنينتهم إليها كما يشغف الرجل بأهله ويأنس إليهم فصاروا أهلا لها وهي لهم أهل وصارت أموالهم أحسابا لهم يفتخرون بها ويحتسبون بكثرتها عوضاً عن افتخاره وعن الاحساب بأحسابهم وأعرضوا عن الافتخار بنسب المتقين (الذين يذهبون إليه هذا المال) قال الحافظ العراقي كذا وقع في أصلنا من مسند أحمد الذين وصوابه الذي وكذا رواه النسائي كغيره والوجه إن أحساب أهل الدنيا الذين يذهبون إليها فيؤتى بوصف الاحساب مؤنثاً لأن الجموع مؤنثة وكأنه روعي في التذكير المعنى دون اللفظ وأما الذين فلا يظهر وجهه إذ ليس وصفاً لأهل الدنيا بل لأحسابهم إلا أن يكون اكتسبه بالمجاورة ثم الحديث يحتمل كونه خرج مخرج الذم لأن الاحساب إنما هي بالانساب لا بالمال فصاحب

٢١٨٣ - إِنَّ أَحْسَنَ الْحُسْنِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ - المستغفرى فى مسلسلاته وابن عساكر عن الحسن بن على - (ض)

٢١٨٤ - إِنَّ أَحْسَنَ مَاغَيَّرتُم بِهِ هَذَا الشَّيبَ الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ - (حم ٤ حب) عن أبى ذر (صح)

٢١٨٥ - إِنَّ أَحْسَنَ مَازُرْتُمْ بِهِ اللَّهَ فِى قُبُورِكُمْ وَمَسَاجِدِكُمُ الْبَيَاضُ - (٥) عن أبى الدرداء - (ض)

النسب العالى هو الحسيب ولو فقيراً ووضيع النسب غير حسيب وإن أثرى وكثر ماله جداً وكونه خرج مخرج التقرير له والاعلام بصحته وإن تفاخر المرء بآباء انقرضوا مع فقره لا يحصل له حسب وإنما حسبه وشرفه بماله فهو الرافع لشأنه فى الدنيا ويتخرج على ذلك اعتبار المال فى الكفاءة وعدمه. إلى هنا كلامه . وقال ابن حجر يحتمل أن يكون المراد بالحديث أنه حسب من لا حسب له فيقوم النسب الشريف لصاحبه مقام المال لمن لا نسب له (حم ن ك حب عن بريدة) قال الحاكم صحيح على شرطهما وأقره الذهبى وصححه ابن حبان .

(إن أحسن الحسن الخلق الحسن) أى السجية الحيدة التى تورث الاتصاف بالملكات الفاضلة مع طلاقة وجه وانبعاث نفس والملاطفة إذ به ائتلاف القلوب واتفاق الكلمة وانتظام الأحوال وملاك الأمر (تنبيه) فى المواهب : الخلق أى الحيد ملكة نفسانية يسهل على المتصف بها الإتيان بالأفعال الحيدة والسجايا المرضية المدركة بالبصيرة لا بالبصر وفى الرسالة العضدية الخلق أى من حيث هو الشامل للحميد وغيره ملكة تصدر عنها الأفعال النفسانية بسهولة من غير روية قال ويمكن تغييره لدلالة الشرع واتفاق العقلاء على إمكانه وقال الغزالى فى الميزان وتبعه زروق فى قواعد الشريعة والحقيقة الخلق هيئة راسخة فى النفس تنشأ عنها الأمور بسهولة لحسنها حسن وقبيحها قبيح وقال ابن سينا فى كتاب تهذيب الأخلاق الخلق حال للنفس داعية إلى أفعالها من غير فكر ولا روية وتنقسم هذه الحال إلى قسمين قسم من أصل المزاج كالحال التى بسببها يجبن الانسان من أقل شىء كالفزع من صوت يطرق سمعه أو من خبر يسمعه وكالحال التى بسببها يضحك كثيراً من أدنى عجب أو يغتم أو يحزن من أيسر شىء وقسم مستفاد من التدبر والعادة وربما كان مبدؤه بروية وفكر ثم يستمر حتى يصير ملكة وخلقاً قال وقال قوم ليس شىء من الأخلاق طبيعياً وإنما ينتقل اليه بالتأدب والمواعظ سريعاً أو بطيئاً وقال قوم منه غريزى ومنه مكتسب وهو كذلك (تنبيه) قال الغزالى : جمع بعضهم علامات حسن الخلق فقال : أن يكون كثير الحياء ، قليل الأذى ، كثير الصلاح ، صدوق اللسان ، قليل الكلام ، كثير العمل ، قليل الزلل ، قليل الفضول ، بر وصول ، وقور صبور ، شكور حليم ، رفيق ، عفيف ، شفيق ، لا لعان . ولا سباب ، ولا نمام ، ولا مغتاب ، ولا عجول ، ولا حقود ، ولا بخيل ، ولا حسود (المستغفرى) أبو العباس (فى مسلسلاته) أى فى أحاديثه المسلسلة (وابن عساكر) فى تاريخه كلاهما من حديث العلائى عن الحسن عن الحسن عن الحسن (عن الحسن) أمير المؤمنين (بن على) أمير المؤمنين ثم قال أعنى ابن عساكر الحسن الأول هو ابن حسان السمتى والثانى ابن دينار والثالث البصرى اهـ وابن دينار أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال النسائى وغيره متروك

(إن أحسن ماغيرتم به هذا الشيب) وهو بياض الشعر (الحناء) بكسر فتشديد فمد (والكتم) بالتحريك نبت يخلط بالوسمة ويختضب به ذكره فى الصحاح ورقه كورق الزيتون وله ثمرة قدر الفلفل وليس هو ورق النيل كاوهم ولا يشكل بالنهى عن الخضاب بالسواد لأن الكتم إنما يسود منفردا فإذا ضم للحناء صير الشعر بين أحمر وأسود والمنهى عنه الأسود البحت وقيل الواو بمعنى أو على التخيير والتعاقب لا الجمع وهنا أجوبة مدخولة فاحذرها (حم ٤ حب عن أبى ذر) قال الترمذى حسن صحيح .

(إن أحسن مازرتم به الله) يعنى ملائكته (فى قبوركم) إذا صرتم إليها بعد الموت (ومساجدكم) مادمتم باقين فى الدنيا (البياض) أى الأبيض البالغ البياض من الثياب أى ونحوها من كل ملبوس فأفضل ما كفن به المسلم البياض وأفضل

٢١٨٦ — إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ قِرَاءَةً مَنْ إِذَا قَرَأَ القُرْآنَ يَتَحَزَّنُ فِيهِ - (طب) ق ابن عباس - (ض)

٢١٨٧ — إِنَّ أَحَقَّ مَاأَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْراً كِتَابُ اللهِ - (خ) عن ابن عباس - (صح)

٢١٨٨ — إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَااسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ - (حم ق ٤) عن عقبة بن عامر - (صح)

٢١٨٩ — إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ هُوَ أَذَّنَ . وَمَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ - (حم د ت ه) عن زياد بن الحرث الصدائي - (صح)

مايلبس يوم الجمعة لصلاتها البياض وإنما فضل لبس الأرفع منه يوم العيد ولو غير أبيض لأن القصد يومئذ إظهار الزينة وإيثار النعمة وهما بالأرفع أليق (ه عن أبي الدرداء).

(إن أحسن الناس قراءة من إذا قرأ القرآن يتحزن فيه) أى يقرؤه بحزن وتخشع وبكاء فان لم يبك تباكى إذ بذلك يخشع القلب فتنزل الرحمة قال الزمخشرى ومن المجاز صوت حزين رخيم (طب عن ابن عباس).

(إن أحق ماأخذتم عليه أجرا كتاب الله) فأخذ الأجرة على تعليمه جائز كالاستئجار لقراءته وأما خبر إن كنت تحب أن تطوق طوقا من نار فاقبلها أى الهدية على تعليمه فمنزل على أنه كان متبرعا بالتعليم ناويا الاحتساب فكره تضييع أجره وإبطال حسنته فلا حجة فيه للحنفية المانعين أخذ الأجر لتعليمه وقياسه على الصوم والصلاة فاسد لأنهما مختصان بالفاعل وتعليم القرآن عبادة متعدية لغير المتعلم ذكره القرطبي قال ابن حجر فى هذا الخبر إشعار بنسخ الخبر الآتى من أخذ علي تعليم القرآن قوساً قلده الله قوساً من نار (ح) فى الطب بلفظه وفى الإجارة معناه (عن ابن عباس) قال لما رقى بعض مسافرين علي لديغ بالحمد فبرأ فأعطوه شيئا فكرهه أصحابه قائلين أخذت على تعليم القرآن أجرا فلما قدموا سأل النبي صلي الله عليه وسلم فذكره قال ابن حجر وهم من عزاه للمتفق عليه وهذا المتن أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقعقع المؤلف عليه وأبرق وأرعد وما ضره ذلك شيئا فإنه أعنى ابن الجوزى أورده بسند غير سند البخارى وقال إنه من ذلك الطريق موضوع وليس حكمه علي المتن.

(إن أحق الشروط أن توفوا به) نصب على التمييز أى وفاء أو مجرور بحرف الجر أى بالوفاء (مااستحللتم به الفروج) خبره يعنى الوفاء بالشروط حق وأحق الشروط بالوفاء الذى استحللتم الفروج وهو المهر والنفقة ونحوهما فإن الزوج التزمها بالعقد فكأنها شرطت هذا ماجرى عليه القاضى فى تقريره ولايخفى حسنه قال الرافعى رحمه الله وحمله الأكثر على شرط لاينافى مقتضى العقد كشرط المعاشرة بالمعروف ونحو ذلك مما هو من مقاصد العقد ومقتضياته بخلاف مايخالف مقتضاه كشرط أن لايتزوج أو يتسرى عليها فلا يجب الوفاء به وأخذ أحمد رضى الله عنه بالعموم وأوجب الوفاء بكل شرط (حم ق ٤) فى النكاح (عن عقبة بن عامر).

(إن أخا صداء) أى الذى هو من قبيلة صداء بضم الصاد والتخفيف والمد حى من اليمن زياد بن الحارث بايع النبي صلي الله عليه وسلم وشهد فتح مصر سماه أخا لكونه منهم تقول العرب ياأخا بنى تميم يريدون يا واحدا منهم ومن بيت الحماسة حيث قال فيهم واصفهم:

لايسألون أخاهم حين يندبهم فى النائبات على ماقال برهانا

أفاده الزمخشرى (هو أذن) للصلاة (ومن أذن) لها (فهو) الذى (يقيم) لاغيره أى هو أحق بالإقامة ممن لم يؤذن لكن لو تعدى غيره وأقام اعتدبها ولا تعادوفيه أن نظر الإقامة إلى الإمام فلو أقام بغير إذنه أجزأ وأما الأذان فنظره إلى المؤذن وفيه جواز ذكر الإنسان بما يميزه ولوغيراسمه وكنيته إذا لم يوهم نقصا (حم د ت ه) فى الأذان (عن زياد ابن الحارث الصدائى) قال أمرنى المصطفى صلى الله عليه وسلم أن أؤذن فى صلاة الفجر فأذنت وأراد بلال أن يقيم فذكره واللفظ للترمذى وقضية صنيع المصنف أن مخرجيه رووه ساكتين عليه والأمر بخلافه بل تعقبه الترمذى

٢١٩٠ - إنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةُ الْمُضِلُّونَ - (حم طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٢١٩١ - إنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ - (حم) عن عمر - (صح)

بأنه إنما يعرف من حديث الأفريقي وهو ضعيف عندهم اه قال المناوي وقد ذكره النووي في الأحاديث الضعيفة اه وقال الذهبي رواه أبو داود من حديث الأفريقي عن زياد بن نعيم عن زياد الصدائي والأفريقي ضعيف وزياد لا يعرف لكن صرح ابن الأثير بأن زياد بن الحارث صحابي معروف وقال نزل مصر وبايع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأذن بين يديه .

(إن أخوف ما أخاف) قال أبو البقاء أخوف اسم إن وما نكرة موصوفة والعائد محذوف تقديره إن أخوف شيء أخافه (على أمتي) أمة الإجابة (الأئمة) جمع إمام وهو مقتدى القوم ورئيسهم ومن يدعوهم إلى قول أو فعل أو اعتقاد (المضلون) يعني إذا استقصيت الأشياء المخوفة لم يوجد أخوف منه قال في المطامح كان صلى الله عليه وسلم حريصا على إصلاح أمته راغبا في دوام خيريتها فخاف عليهم فساد الأئمة لأن بفسادهم يفسد النظام لكونهم قادة الأنام فإذا فسدوا فسدت الرعية وكذا العلماء إذا فسدوا فسد الجمهور من حيث أنهم مصابيح الظلام انتهى وساق العلائي بسنده إلى ابن عمر أنه قيل له ما يهدم الإسلام قال زلة عالم وجدال منافق بالكتاب وحكم الأئمة المضلين ومن هذا الجنس ما في الكشاف عن الحجاج أنه قيل له إنك حسود فقال أحسد مني من قال «وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي» وهذا من جرأته على الله وشيطنته كما حكى أنه قال طاعتنا أوجب من طاعة الله لأنه شرط في طاعته فقال اتقوا الله ما استطعتم وأطلق طاعتنا فقال وأولي الأمر منكم ومن ضلالهم وضلالاتهم ما نقل عن بعض خلفاء بني مروان أنه قال لابن عبد العزيز أو الزهري بلغنا أن الخليفة لا يجري عليه القلم ولا تكتب عليه معصية فقال يا أمير المؤمنين الخلفاء أفضل أو الأنبياء قال تعالى «يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله» ولما مات ابن عبد العزيز أراد القائم من بعده أن يمشي على نمطه حتى شهد له أربعون شيخا بأن الخليفة لا حساب عليه ولا عقاب (حم طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه راويان لم يسميا .

(إن أخوف ما أخاف على أمتي) قال الطيبي أضاف أفعل إلى ما وهي نكرة موصوفة ليدل على أنه إذا استقصى الأشياء المخوفة لم يوجد أخوف من قول (كل منافق عليم اللسان) أي كثير علم اللسان جاهل القلب والعمل اتخذ العلم حرفة يتأكل بها ذا هيبة وأبهة يتعزز ويتعاظم بها يدعو الناس إلى الله ويفر هو منه ويستقبح عيب غيره ويفعل ما هو أقبح منه ويظهر للناس التنسك والتعبد ويسارر ربه بالعظائم إذا خلا به ذئب من الذئاب لكن عليه ثياب فهذا هو الذي حذر منه الشارع صلى الله عليه وسلم هنا حذرا من أن يخطفك بحلاوة لسانه ويحرقك بنار عصيانه ويقتلك بنتن باطنه وجنانه قال الزمخشري رحمه الله والمنافقون أخبث الكفرة وأبغضهم إلى الله تعالى وأمقتهم عنده لأنهم خلطوا بالكفر تمويها وتدليا وبالشرك استهزاء وخداعا ولذلك أنزل فيهم «إن المنافقين في الدرك الأسفل» انتهى وكان يحيى بن معاذ يقول لعلماء الدنيا يا أصحاب القصور قصوركم قيصرية وبيوتكم كسروية وأبوابكم ظاهرية وأخفافكم جالوتية ومراكبكم قارونية وأوانيكم فرعونية ومآثمكم جاهلية ومذاهبكم شيطانية فأين المحمدية والعالمية وأكثر علماء الزمان ضربان ضرب منكب على حطام الدنيا لا يمل من جمعه وتراه شهره ودهره يتقلب في ذلك كالهمج في المزابل يطير من عذرة إلى عذرة وقد أخذت دنياه بمجامع قلبه ولزمه خوف الفقر وحب الإكثار واتخذ المال عدة للنوائب لا يتنكر عليه تقلب الدنيا وضرب هم أهل تصنع ودهاء وخداع وتزين للمخلوقين وتملق للحكام شحا على رئاستهم يلتقطون الرخص ويخادعون الله بالحيل ديدنهم المداهنة وساكن قلوبهم المني طمأنينتهم إلى الدنيا

٢١٩٢ — إِنَّ أَخْوَفَ مَاأَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ - (حم ت ه ك) عن جابر - (ض)

٢١٩٣ — إِنَّ أَخْوَفَ مَاأَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْاشْرَاكُ بِاللهِ ، أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَقُولُ : يَعْبُدُونَ شَمْسًا وَلَا قَمَرًا

وسكونهم إلى أسبابها اشتغلوا بالاقوال عن الأفعال وسيكافئهم الجبار المتعال (حم عن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا البزار وأبو يعلى قال المنذرى رواته محتج بهم فى الصحيح وقال الهيثمى رجاله موثوقون انتهى

(إن أخوف ماأخاف على أمتى) قال الطيبى أضاف أفعل إلى ما وهى نكرة موصوفة ليدل على أنه إذا استقصى الأشياء المخوفة شيئا بعد شيء لم يجد أخوف من (عمل قوم لوط) عبر به تلويحا بكونهم الفاعلين لذلك ابتداء وأنه من أقبح القبيح لأن كل ماأوجده الله فى هذا العالم جعله صالحا لفعل خاص فلايصلح له سواه وجعل الذكر للفاعلية والأنثى للمفعولية وركب فيهما الشهوة للتناسل وبقاء النوع فمن عكس فقد أبطل الحكمة الربانية وقد تطابق على ذمه وقبحه شرعا وعقلا وطبعا أماشرعا فالآية «وأمطرنا عليهم حجارة» روى أن جبريل عليه السلام رفع قرى قوم لوط على جناحه حتى سمع أهل السماء نباح كلابهم وصياح ديكتهم ثم قلبها وأمطر عليهم الحجارة وأما عقلا فلأنه تعالى خلق الإنسان أفضل الأنواع وركب فيه النفس الناطقة المسماة بالروح بلسان الشرع والقوة الحيوانية لمعرفته تعالى ومعرفة الأمور العالية التى منها معرفة وجه حكمته وفى ذلك إبطال حكمته كما تقرر ، وأما طبعا فلأن ذلك الفعل لايحصل إلا بمباشرة فاعل ومفعول به والقبح الطبيعى هومالايلائم الطبع وهذا الفعل لايلائم طبع المفعول به إلا لأحد أمرين إما فيضان صورة الأنوثة عليه وإما لتولد مادة المنفد فيحصل آكل ورعدة بالمحل تسكن بالفعل به وذلك نقيصة لايلائم طبع الفاعل إلا بجعل النفس الناطقة تابعة للقوة الحيوانية وهونقص لا يكتنه كنهه ثم هل اللواط أغلظ أم الزنا ؟ أقوال ثالثها هماسواء وللخلاف فوائد منها مالورأى رجلا يلوط وآخر يزنى وبدفع أحدهما يفوت الآخر فأيهما يقدمه ؟ (حم ت ك) كلهم فى الحدود (عن جابر قال الترمذى حسن غريب إنما نعرفه من هذا الوجه انتهى وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل احتج به أحمد وقال ابن خزيمة لايحتج به ولينه أبوحاتم

(إن أخوف ماأخاف على أمتى الاشراك بالله) قيل أتشرك أمتك من بعدك قال نعم (أما) بالتخفيف (إنى لست أقول يعبدون شمسا ولا قمرا ولاوثنا) أى صنما (ولكن أعمالا لغير الله) أى رياء وسمعة (وشهوة خفية) قال الأزهرى أستحسن أن أنصب الشهوة الخفية وأجعل الواو بمعنى مع أى الرياء مع الشهوة الخفية للمعاصى فكأنه يرائى الناس بتركه المعاصى والشهوة فى قلبه مخبأة وقيل الرياء ماظهر من العمل والشهوة الخفية حب اطلاع الناس على العمل وسئل الحسن عن الرياء أهو شرك قال نعم أماتقرأ «فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولايشرك بعبادة ربه أحدا» وقال العارف الجنيد الذى يملك نفسه مالك والذى يملكه هواه مملوك ومن لم يكن الغالب على قلبه ربه فإنما يعبد هوه ونفسه ثم هذا الخبر لايناقضه «وماأدرى مايفعل بى ولا بكم» لحمل هذا على المخاطبين المخصوصين بهذا الخطاب وأنه من قبيل الكشف له وذلك على الأعم وماقبل الكشف وفى الاسرائيليات أن حكيما صنف ثلثمائة وستين كتابا فى الحكمة حتى وصف بها فأوحى الله إلى نبيهم قل له قد ملأت الأرض نفاقا ولم تردنى بشيء من ذلك ولا أقبل منه شيئا فندم وترك وخالط العامة وتواضع فأوحى الله اليه قل له الآن قد وافقت رضاى (تتمة) قال ابن عطاء الله إرادتك التجريد مع إقامة الله إياك فى الأسباب من الشهوة الخفية وإرادتك الأسباب مع إقامة الله إياك فى التجديد انحطاط عن الهمة العلية (ه) من رواية داود ابن الجراح عن عامر بن عبد الله عن الحسن بن ذكوان عن عبادة (عن شداد بن أوس) ورواد ضعفه الدارقطنى وعامر قال المنذرى لايعرف والحسن بن ذكوان قال أحمد أحاديثه بواطيل قال الحافظ العراق ورواه أحمد عن شداد أيضا وزاد فيه قيل ماالشهوة الخفية قال يصبح أحدهم صائما فتعرض له شهوة من شهوات الدنيا فيترك صومه ويفطر ثم قال أعنى العراق حديث لايصح لعلة فيه خفية وعبدالوهاب بن زياد وهو ضعيف قال وبتقدير صحته فابطال صومه

وَلَا وَثَنًا، وَلَـٰكِنْ أَعْمَالاً لِغَيْرِ اللهِ، وَشَهْوَةً خَفِيَّةً - (ه) عن شداد بن أوس - (ض)

٢١٩٤ - إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَمَنْ يَنْظُرُ إِلَى جِنَانِهِ، وَأَزْوَاجِهِ، وَنَعَمِهِ، وَخَدَمِهِ، وَسُرُرِهِ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ. وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى اللهِ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً (ت) عن ابن عمر - (ض)

٢١٩٥ - إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلاً لَرَجُلٌ لَهُ دَارٌ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ، مِنْهَا غُرَفُهَا وَأَبْوَابُهَا - هناد في الزهد عن عبيد الله بن عمير مرسلا - (ض)

٢١٩٦ - إِنَّ أَرْحَمَ مَا يَكُونُ اللهُ بِالْعَبْدِ إِذَا وُضِعَ فِي حُفْرَتِهِ - (فر) عن أنس (ض)

لأجل شهوته مكروه بخلافه لأمر مشروع من زائر وعارض فلا تعارض بينه وبين حديث: الصائم المتطوع أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر

(إن أدنى أهل الجنة منزلة) زاد في رواية وليس فيهم دنيء (لمن ينظر إلى جنانه) بكسر الجيم جمع جنة بفتحها (وأزواجه ونعمه) بفتح النون والعين إبله وبقره وغنمه أو هو بكسر النون وفتح العين جمع نعمة كسدرة وسدر والنعمة بالفتح اسم من التنعم والتمتع وهو النعيم (وخدمه) بالتحريك جمع خادم غلاما كان أو جارية والخادمة بالهاء في المؤنث قليل (وسرره) بضمتين جمع سرير وجمعه أيضا أسرة وقد يعبر بالسرير عن الملك والنعمة كما في الصحاح وغيره (مسيرة ألف سنة) ذكره الطيبي (وأكرمهم على الله) أي أعظمهم كرامة عنده وأوسعهم ملكا (من ينظر إلى وجهه غدوة وعشية) تمامه ثم قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم «وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة»، قال البعض ولم يرد به التوقيت إذ لا غدوة ثم ولا عشية وإنما اختص الاكرام بكثرة النظر لأنه لاشيء يقاوم تجليه ولولا تقويته لهم لصاروا دكا كالجبال لكنه قواهم ليستوفوا لذة النظر فينسيهم ذلك كل نعيم كانوا فيه «ذلك هو الفوز العظيم»، وفيه أنه تعالى يراه المؤمنون في الجنة بمعنى حصول الحالة الإدراكية الحاصلة عند النظر إلى القمر من غير جهة ولا مقابلة وفيه أن الرؤيا يرجى نيلها بالمحافظة على العبادة في هذين الوقتين أي طرفي النهار ذكره ابن حجر (ت) في صفة الجنة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي وغيره وفيه ثوير بن أبي فاختة قال الذهبي واه اه وأقول فيه أيضا لبابة بن سوار قال في الكاشف صدوق يرى الإرجاء وقال أبو حاتم لا يحتج به وقال ابن حجر في الفتح في سنده ضعيف

(إن أدنى أهل الجنة منزلا لرجل له دار من لؤلؤة واحدة منها غرفها) جمع غرفة (وأبوابها) أي وجدرها وسائر أجزائها وليس ذلك ببعيد إذ هو القادر على كل شيء فيكرم أهل الجنة ما لا يخطر بقلب ولا يدرك بعقل وأحوال الجنة لا تقاس بأحوال الدنيا (هناد) بن إبراهيم النسفي روى الكثير قال السمعاني الغالب على روايته المناكير ولعله ما روى في مجموعاته حديثا صحيحا إلا ما شاء الله وهو تلميذ المستغفري مات سنة خمس وستين وأربعمائة (في الزهد) أي في كتاب الزهد له (عن عبيد) بضم المهملة وفتح الموحدة (بن عمير) مصغر عمر بن قتادة الليثي مرادف الأسد قاضي مكة ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومات قبل ابن عمر (مرسلا) أرسل عن عمر وأبيّ وطائفة وذكر ثابت البناني أنه قص على عهد عمر واستبعده الذهبي.

(إن أرحم ما يكون الله بالعبد) أي أرحم حال يكون الله رحيما بالعبد فيها حال العبد (إذا وضع في حفرته) أي إذا ألحد في لحده لأن أعظم فاقة يجدها العبد في ذلك الحال وأشد اضطرارا كان ويكون له الآن وفي الاستقبال ومن وصل إلى هذه الرتبة في الاضطرار وقطع النظر عما سوى الملك الغفار أفيض عليه من بحر الرحمة الزخار

٢١٩٧ — إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طَيْرٍ خُضْرٍ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ - (ت) عن كعب بن مالك

٢١٩٨ — إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ يَنْظُرُونَ إِلَى مَنَازِلِهِمْ فِي الْجَنَّةِ - (فر) عن أبي هريرة

وظاهره أن المراد بالعبد المؤمن لا الكافر (فر عن أنس) وفيه نوح بن سالم قال الذهبي قال ابن معين ليس بشيء.

(إن أرواح الشهداء في طير خضر) أي يكون الطائر ظرفا لها لقوله في خبر أبي داود في أجواف طير وليس هذا بحصر ولا بحبس لأنها إما أن توسع عليها كالفضاء أو يجعل في تلك الحواصل من النعيم مالا يوجد في فضاء واسع والمراد أنها نفسها تكون طيرا بأن تمثل بصورته كتمثل الملك بشرا سويا وتحقيقه أن الارواح بعد مفارقة البدن مجردة فهي في غاية اللطافة وما كان كذلك فظهوره وتعينه في حقيقة كل متعين ومرتبة وعالم إنما يكون بحسب قابلية الأمر المعين والمرتبة المقتضية تعينه وظهوره فيها ويعرف بهذا سر تجسد الارواح الملكية وكون جبريل يسعه أدنى جزء من الأرض كحجرة عائشة رضي الله عنها مع أن له ستمائة جناح كل جناح يسد الافق وعلى الاول فالارواح تنتقل إلى جسم آخر وعليه اتفق العقلاء لكن هل تكون مدبرة لذلك الجسم؟ قال كثير من أهل السنة نعم وقال الحكماء لا يصح ذلك وإلا لكان تناسخا وإنما تستعمل تلك الاجرام لإمكان التخيل فيتخيل الصور التي كانت معتقدة عنده فإن كان اعتقاده في نفسه وأفعاله خيرا شاهدت الخيرات الاخروية على حسب ماتخيلتها وإلا شاهدت العقاب كذلك وجعلوا فائدة التعلق الإنضاء بهم إلى الاستعداد للاتصال المسعد الذي للعارفين الفائزين وأحالوا كون الجسم من جنس ما كانت فيه لئلا يلزم التناسخ ووافق محققو الصوفية على جواز كونها مدبرة لذلك الجسم ومنعوا التناسخ لأن لزومه على عدم تقدير عودها إلى جسم نفسها الذي كانت فيه والعود حاصل في النشأة الجنانية وإنما هذا التعلق في النشأة البرزخية (تعلق) بضم اللام أي تأكل تلك الطير بأفواهها (من ثمرة الجنة) فتجد بواسطة ريح الجنة ولذتها وبهجتها وسؤددها مالم تحط به العقول، قال الطيبي: الظاهر أن يقال تعلق بشجر الجنة وتعديته بالباء تفيد الاتصال والإلحاق ولعله كني به عن الأول لأنها إذا اتصلت بشجر الجنة وتشبثت بها أكلت من ثمارها ووصف الطير بالخضرة يحتمل أن يراد به كون لونها كذلك فيحتمل أن يراد أنها غضة ناعمة. قال ابن القيم: وذا صريح في دخول الأرواح الجنة قبل القيامة وبه يمنع قول المعتزلة وغيرهم إن الجنة والنار غير مخلوقتين الآن ﴿تنبيه﴾ قال العلم اللقيني قال السبكي رضي الله عنهما سمعت عمي يعني أبا البقاء يقول كنا حاضرين في الدرس عند قاضي القضاة ابن بنت الأعز وهو يلقي في حديث «إن أرواح الشهداء» الخ. فحضر العلم العراقي فاستقر جالسا حتى قال على وجه السؤال لا يخلو إما أن يحصل للطير الحياة بتلك الارواح أم لا والأول عين ماتقوله التناسخية والثاني مجرد حبس الأرواح وسجن فأجاب التاج السبكي بأن نلتزم الثاني وله يلزم كونه مجرد حبس وسجن لجواز أن يقدر لها في تلك الحواصل من السرور والنعيم ماليس في الفضاء الواسع ﴿عجيبة﴾ رأيت في تذكرة المقريزي بخطه في ترجمة الشاطبي عن المهيلي أن رجلا من أشياخ البلد جاءه فقال أخبرك ياأستاذ بعجيبة مات لي جار فرأيته البارحة في النوم فقلت له ماالقيت قال خيرا فأعلمك أن زوجتي يكتب صداقها غدا وتحضره أنت وأنا قلت كيف تحضر وأنت ميت قال إذا مشيت لحضور الصداق تجد في وسط الدار شجرة ريحان فإذا رأيت على غصن منها طير أخضر فهو أنا فلما أصبحت جاءني رجلان فقالا جارك فلان يزوج ابنته فدخلت الدار فرأيت الشجرة وجلست حذاءها وكتبت الصداق ووقع خلاف في بعض الشروط وإذا طائر صغير أخضر نزل على أغصانها ثم ذهب فقال أهل المجلس مالك لا تصلح بين الجماعة فقلت شغلني أمر عجيب وأخبرتهم فحلفت المرأة أن لا تتزوج أبدا (ت عن كعب بن مالك) ورواه عنه أيضاً الطبراني قال الهيثمي وفيه محمد ابن إسحق وهو مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح.

(إن أرواح المؤمنين في السماء السابعة ينظرون إلى منازلهم في الجنة) وذلك لأنهم لما بذلوا أبدانهم حتى مزقتها

٢١٩٩ — إنَّ أَزْوَاجَ أهلِ الجنَّةِ ليُغَنِّينَ أزواجهنَّ بأحسنِ أصواتٍ ما سَمِعَها أحدٌ قطُّ (طس) عن ابن عمر

٢٢٠٠ — إنَّ أشدَّ النَّاسِ عذابًا يومَ القيامةِ المُصَوِّرُونَ ـ (حم م)عن ابن مسعود (صح)

أعداء الله شكر لهم ذلك بأن رفع محل أرواحهم وأدنى مقعدها قال في المطامح الأصح ماذكر في هذا الجزء من أن مقر الأرواح في السماء وأهالي حواصل طير ترتع في أشجار الجنة ولعلها مراتع مختلفة تكون الأرواح فيها بحسب درجاتها فالأعلى للأعلى وقال في النوادر الأرواح شأنها عجيب هي خفيفة سماوية وإنما ثقلت بظلمة الشهوات فإذا ريضت النفس وتخلص الروح منها وصفت من كدورة النفس عادت لخفتها وطهارتها قال القاضي وفيه وماقبله أن الإنسان غير الهيكل المحسوس بل هو مدرك بذاته لايفنى بوفاة البدن ولايتوقف عليه إدراكه وتأمله والتذاذه وقال الغزالي رحمه الله تعالى الروح يطلق لمعنيين أحدهما جسم لطيف منبعه تجويف القلب الجسماني وينتشر بواسطة العروق الضوارب إلى جميع أجزاء البدن وجريانه في البدن وفيضان أنوار الحياة والحس منه على أعضائه يضاهي فيضان النور من السراج الذي يدار في زوايا البيت فإنه لاينتهي إلى جزء من البيت إلا ويستنير به فالحياة مثالها النور الحاصل في الحيطان والروح مثاله السراج وسريان الروح وحركته في الباطن مثال حركة السراج في زوايا البيت يتحرك بحركته والأطباء إذا أطلقوا الروح أرادوا هذا وهو بخار لطيف نضجته حرارة القلب وليس من غرض أطباء الدين شرحه بل المتعلق به غرضهم المعنى الثاني وهو اللطيفة العالية المدركة من الإنسان وهو أمر رباني عجيب يعجز أكثر العقول والأفهام عن إدراكه وقال ابن الزملكاني اختلف العقلاء في النفس والروح ويعنون به الذي يشير إليه كل أحد بقوله أنا ومنهم من يخص اسم النفس بهذا والروح بغيره وقد اضطربت المذاهب في ذلك اضطرابا كثيرا ومن يقول الروح هي النفس يحتج بقول بلال أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك مع قول النبي صلى الله عليه وسلم إن الله قبض أرواحنا وقوله تعالى ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها ﴾ فلم يفرق بين الروح والنفس وفيه نظر والقول بأنها غير الروح يحتج بخبر إن الله خلق آدم عليه السلام وجعل فيه نفساً وروحا فمن الروح عفافه وفهمه وحلمه وسخاؤه ووقاره ومن النفس شهوته وطيشه وسفهه وغضبه وقال تعالى عن عيسى عليه الصلاة والسلام ﴿ تعلم مافي نفسي ولا أعلم مافي نفسك ﴾ ولا يحسن ذكر أحدهما في محل الآخر وقد جمع السهيلي بين الظواهر المختلفة بأن الروح مشتق من الريح وهو جسم هوائي لطيف به الحياة فإذا حصلت به الحياة كان روحا حتى يكتسب أخلاقا ويقبل على مصالح الجسد فيسمى نفساً وبه يحصل الجواب عن الاحتجاج بالحديث الفارق بين الروح والنفس ثم نبه على التوسع في النفس حتى يطلق على الجسد والروح وحاصل ماذكره يرجع إلى أن الروح لايقال هي النفس مطلقاً بل يفصل كما ذكر (ك عن أبي هريرة) وفيه محمد بن سهيل قال البخاري يتكلمون فيه وحفص بن سالم أبو مقاتل السمرقندي قال الذهبي متروك وأبو سهل حسام بن مصك متروك .

(إن أزواج أهل الجنة) زاد في رواية من الحور (ليغنين أزواجهن بأحسن أصوات ماسمعها أحد قط) أي بأصوات حسان ماسمع في الدنيا مثلها أحد قط ؛ وتمام الحديث وإن مما يغنين به . نحن الخيرات الحسان أزواج قوم كرام وفي رواية وإن مما يغنين به : نحن الخالدات فلا يمتنه . نحن الآمنات فلا يخفنه ، نحن المقيمات فلايظعنه انتهى ، فما اقتضاه صنيع المصنف من أن ماذكر هو الحديث بكماله غير جيد (طس) وكذا في الصغير (عن ابن عمر) ابن الخطاب قال المنذري والهيثمي ورجالهما رجال الصحيح .

(إن أشد) وفي رواية لمسلم إن من أشد بزيادة من (الناس عذاباً) نصب على التمييز (يوم القيامة) الذي هو يوم وقوع الجزاء (المصورون) لصورة حيوان تام في نحو ورق أو قرطاس أو حجر أو مدر لأن الأصنام التي كانت تعبد

٢٢٠١ — إنَّ أَشَدَّ النَّاسِ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ (تخ، عن أبي أمامة - (صح)

٢٢٠٢ — إنَّ أَشَدَّ النَّاسِ تَصْدِيقًا لِلنَّاسِ أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا، وَإِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ تَكْذِيبًا أَكْذَبُهُمْ حَدِيثًا - أبو الحسن القزويني في أماليه عن أبي أمامة (ض)

٢٢٠٣ — إنَّ أَطْيَبَ طَعَامِكُمْ مَا مَسَّتْهُ النَّارُ - (ع طب) عن الحسن بن علي - (صح)

٢٢٠٤ — إنَّ أَطْيَبَ الْكَسْبِ كَسْبُ التُّجَّارِ الَّذِينَ إِذَا حَدَّثُوا لَمْ يَكْذِبُوا، وَإِذَا ائْتُمِنُوا لَمْ يَخُونُوا، وَإِذَا

كانت بصورة الحيوان وشمل النهي التصوير على مايداس ويمتهن كبساط ووسادة وآنية وظرف ونمط وستر وسقف وغيرها ومن فهم اختصاص النهي بغير الممتهن فقد وهم وعجب من الإمام الطيبي مع كونه شافعيا وقع فيما ذهب إليه هذا القائل مع كون منقول مذهبه خلافه وخرج بالحيوان غيره كشجر و بالتام مقطوع نحو رأس مما لايعيش بدونه وبتصويره على ماذكر اسمه على نحو مائع أو هواء قال الحرالي والتصوير إقامة الصورة وهي تمام المبادئ التي يقع عليها حس الناظر لظهورها فصورة كل شيء تمام بدوه (حم) من حديث مسلم بن صبيح عن مسروق (عن ابن مسعود) قال مسلم كنت مع مسروق في بيت فيه تماثيل مريم فقال مسروق هذي تماثيل كسرى فقلت في هذا تماثيل مريم فقال أما إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بواسطة ابن مسعود فذكره

(إن أشد الناس ندامة يوم القيمة رجل) ذكر الرجل وصف طردي والمراد مكلف (باع آخرته بدنيا غيره) أي استبدل بحظه الأخروى حصول حظ غيره الدنيوى وآثره عليه فأعظم بذلك من سفاهة وأصل الاشتراء بذل الثمن ليحصل مايطلب من الأعيان ثم استعير للأعراض عما في يده محصلا به غيره هبه من المعاني أو الأعيان ثم توسع فيه فاستعمل للرغبة عن الشيء طمعا في غيره ثم إن هذا البائع يسمونه أخس الأخساء قال

أكلف نفسي كل يوم وليلة ... هموم هوى من لا أفوز بخيره
كما سود القصار بالشمس وجهه ... حريصا على تبييض أثواب غيره

(تخ عن أبي أمامة) وإسناده حسن

(إن أشد الناس تصديقا للناس أصدقهم حديثا وإن أشد الناس تكذيبا) للناس (أكذبهم حديثا) فالصدوق يحمل كلام غيره على الصدق لاعتقاده قبح الكذب وإن المؤمن لايتعمد القبيح والكذاب يتهم كل مخبر بالكذب ويكاد يجزم به لكونه ديدنه وعادته وشأنه فلا يستبعد حصوله من غيره بل يستقربه بل يقطع به [1] (أبو الحسن القزويني) بفتح القاف وسكون الزاى نسبة إلى قزوين إحدى المدائن العظيمة المشهورة خرج منها جماعة من أكابر العلماء في كل فن منهم أبو الحسن هذا وهو على بن عمر الحربي من أهل بغداد وكان زاهداً عابداً من الأبدال وروى عن ابن مكرم وغيره وعنه خلق منهم الخطيب (في) كتاب (أماليه) الحديثية (عن أبي أمامة) الباهلي • (إن أطيب طعامكم) أي ألذه وأشهاه وأوفقه للأبدان (ما) أي شيء مأكول (مسته النار) أي أفضت إليه وأصابته وأثرت فيه بنحو شيّ أو طبخ أو عقد أو قلي أو غير ذلك قال في المصباح وغيره مسسته أفضيت إليه بيدى بلا حائل كذا قيدوه ومس الماء الجسد مسا أصابه [2] (ع طب عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه

(إن أطيب الكسب) أي من أطيبه (كسب التجار) قال الحرالي الكسب ما يجرى من الفعل والعمل والآثار

---

(١) قال الشيخ لأن الإنسان يغلب عليه حالة نفسه ويظن أن الناس مثله وأشار هنا إلى الإلماح بما في قصة آدم فيما ذكره الله بقوله «وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين» وأنهما قبلا منه ذلك لظنهما أنه لا يحلف بالله كاذبا

(٢) قال الشيخ والكلام في اللحم لقضية السبب حيث تشاوروا عليه فذكره وفي أخرى أنه حضر اللحم فذكره

وَعدُوا لم يخلفوا ، وَإِذَا اشتروا لم يذموا ، وَإِذَا بَاعوا لم يطروا ، وَإِذَا كَانَ عليهم لم يمطلوا وَإِذَا كَانَ لهم لم يعسروا - هب عن معاذ (ض)

٢٢٠٥ - إِنَّ أَطيبَ مَا أَكلتم مِن كَسبِكُم ، وَإِنَّ أَولَادَكُم مِن كَسبِكُم (تخ ت ن ه) عن عائشة (صح)

٢٢٠٦ - إِنَّ أَعظَمَ الذُّنُوبِ عِندَ اللهِ أَن يَلقَاهُ بِهَا عَبدٌ - بعدَ الكَبَائِرِ الَّتِي نَهَى اللهُ عَنهَا - أَن يَمُوتَ الرَّجل

على إحساس بمنة فيه وقوة عليه (الذين إذا حدثوا) أى أخبروا عن السلعة وشأنها (لم يكذبوا) فى أخبارهم للمشترى بشىء من ذلك (وإذا ائتمنوا) أى وإذا ائتمنهم المشترى ونحوه فى نحو كونه استخبره عن الشراء بما قام عليه أو كم رأس ماله (لم يخونوا) فيما ائتمنوا عليه (وإذا وعدوا) بنحو وفاء ديون التجارة (لم يخلفوا) اختيارا (وإذا اشتروا) سلعة (لم يذموا) ها (وإذا باعوا) سلعة (لم يطروا) [1] أى لم يتجاوزوا فى مدحها الحد فى الكذب فكسب التجار من أطيب الكسب بشرط مراعاة هذه الأوصاف فإذا فقد منها شىء فهو من أخبثه كما هو عادة غالب التجار الآن (وإذا كان) عليهم ديون لم يمطلوا [2] أربابها أى يسوفوا وإذا كان (لهم) ديون وتقاضوها (لم يعسروا) أى يضيقوا أو يشددوا فهذه خصال الحافظين لحدود الله الذين أخذ الله عليهم فى البيعة وأعطاهم الجنة أثمان نفوسهم ولا يقدر على الوفاء بها إلا من وثق بضامن الرزق فى شأن الرزق وسقط خوفه وسكنت نفسه وزال عن قلبه محبة الرزق من أين وكيف وعندها يستحق اسم التقوى «ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب» [3] (هب عن معاذ) وفيه ثور بن يزيد الكلاعى الحمصى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة مشهور بالقدر أخرجوه من حمص وحرقوا داره

(إن أطيب ما أكلتم) أى أحله وأهناه (من كسبكم) يعنى إن أطيب أكلكم مما كسبتموه بغير واسطة لقربه للتوكل وتعدى نفعه وكذا بواسطة أولادكم كما بينه بقوله (وإن أولادكم من كسبكم) لأن ولد الرجل بعضه وحكم بعضه حكم نفسه ويسمى الولد كسبا مجازاً وذلك لأن والده سعى فى تحصيله والكسب الطلب والسعى فى الرزق ونفقة الأصل الفقير واجبة على فرعه عند الشافعى رضى الله عنه قال وقوله من كسبكم خبر إن ومن ابتدائية يعنى إن أطيب أكلكم مبتدئا بما كسبتموه بغير واسطة أو بواسطة من كسب أولادكم (تخ ت ن ه) فى البيع الا الترمذى فى الأحكام (عن عائشة) لكن لفظ أبى داود وابن ماجه «إن أطيب ما يأكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه» والحديث حسنه الترمذى وصححه أبو حاتم وأبو زرعة وأعله ابن القطان بأنه عن عمارة عن عمته وتارة عن أمه وهما لا يعرفان .

(إن أعظم الذنوب) أى من أعظمها على وزان قولهم فلان أعقل الناس أى من أعقلهم (عند الله أن يلقاه بها عبد) أى أن يلقى الله بها متلبسا (بعد الكبائر التى نهى الله عنها) فى القرآن والسنة (أن يموت الرجل وعليه دين) جملة حالية (لا يدع) أى لا يترك (له قضاء) [4] قال الطيبى قوله أن يلقاه خبر إن وأن يموت بدل منه لأنك إذا

---

(١) يطروا بضم المثناة التحتية وسكون الطاء من الإطراء وفى القاموس أطراه أحسن الثناء عليه

(٢) قال فى المصباح «مطات الحديدة» مطلا من باب قتل مددتها وطولتها وكل ممدود ممطول ومنه مطله بدينه «مطلا» سوفه ومد الوفاء مرة بعد أخرى

(٣) قال العلقمى أصول المكاسب الزراعة والصناعة والتجارة وأفضل مايكتسبه من الزراعة لأنها أقرب إلى التوكل ولأنها أعم نفعا ولأن الحاجة اليها أعم وفيها عمل بالبدن أيضا ولأنه لابد فى العادة أن يؤكل منها بغير عوض فيحصل له أجر وإن لم يكن ممن يعمل بيده بل يعمل غلمانه وأجراؤه فالكسب بها أفضل ثم الصناعة لأن الكسب فيها يحصل بكد اليمين ثم التجارة لأن الصحابة كانوا يكتسبون بها

(٤) وهذا محمول على ما إذا قصر فى الوفاء أو استدان لمعصية

وعليه دين لايدع له قضاء - (حم د) عن أبي موسى - (ح)

٢٢٠٧ - إنَّ أعظمَ النَّاسِ خطايا يومَ القيامة أكثرُهم خوضًا في الباطلِ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن قتادة مرسلا - (ح)

٢٢٠٨ - إنَّ أعمالَ العبادِ تُعرضُ يومَ الاثنينِ ويومَ الخميسِ - (حم د) عن أسامة بن زيد

٢٢٠٩ - إنَّ أعمالَ بني آدمَ تُعرضُ على اللهِ عشيةَ كلِّ خميسٍ ليلةَ الجمعةِ، فلا يقبلُ عملَ قاطعِ رحمٍ - (حم خد) عن أبي هريرة - (ح)

قلت إن أعظم الذنوب عند الله موت الرجل وعليه دين استقام ولأن لقاء العبد ربه إنما هو بعد الموت ورجل مظهر أقيم مقام العبد أو لاستبعاد ملاقاته مالكه بهذا الشين ثم إعادته بلفظ رجل وتنكيره تحقيراً وتوهيناً له وإنما جعله هنا دون الكبائر لأن الاستدانة لغير معصية غير معصية والقائم بعدم وفائه بسبب عارض من تضييع حق الآدميين وأما الكبائر فنهية لذاتها (حم د) في البيوع (عن أبي موسى) الأشعري ولم يضعفه فهو صالح وسنده جيد

(إن أعظم الناس) أي من أعظمهم (خطايا) جمع خطيئة وهو الإثم والذنب (يوم القيامة) يوم وقوع الجزاء (أكثرهم خوضا في الباطل) أي مشيا فيه إذ مايلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد، وكم من كلمة لايلقي لها الخائض بالا يهوى بها في نار جهنم سبعين خريفا كما سبق قال في المصباح خاض الرجل في الماء مشى فيه وخاض في الأمر خاض في الباطل دخل فيه : وقال الزمخشري من المجاز خاضوا في الحديث وتخاوضوا فيه وهو يخوض مع الخائضين أي يبطل مع المبطلين (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في الصمت) أي في كتابه الذي ألفه في فضل الصمت (عن قتادة) ابن دعامة (مرسلا)

(إن أعمال العباد تعرض [1]) زاد في رواية على رب العالمين (يوم الاثنين ويوم الخميس) فليستح عبد أن يعرض على من أنعم عليه من عمله مانهاه عنه ولا يعارضه خبر رفع عمل الليل قبل النهار والنهار قبل الليل لأنها تعرض كل يوم ثم تعرض أعمال الجمعة كل اثنين وخميس ثم أعمال السنة في شعبان فيعرض عرضا بعد عرض ولكل عرض حكمة استأثر بها الله أو اطلع عليها من شاء أو المراد تعرض في اليوم تفصيلا ثم في الجمعة جملة أو عكسه (حم د عن أسامة ابن زيد) : قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس فسئل فذكره .

(إن أعمال بني آدم تعرض على الله عشية كل) يوم (خميس ليلة الجمعة فلا يقبل عمل قاطع رحم) أي قريب بنحو إساءة أو هجر فعمله لاثواب فيه وإن كان صحيحا وسبق أنه لاتلازم بين الصحة وعدم القبول وهذا وعيد شديد يفيد أن قطعها كبيرة أي إن كان بما ذكر بخلاف قطعها بترك الإحسان أو نحوه فليس بكبيرة بل ولا صغيرة كما قاله العلامة الولي العراقي ويحتمل كونه صغيرة في بعض الأحوال والعشية ما بين العشاءين أو آخر النهار أو من الزوال إلى الصباح أو أول ظلام الليل أو غير ذلك وهي مؤنثة وربما ذكرت على معنى العشي قال في الإتحاف ذكر العرض في الوقت المذكور يفهم أنه لايقع في غيره وليس مرادا لما ورد أن الأعمال تعرض يوم الاثنين والخميس وعليه فذكر العرض المتعلق بهذا في عشية الخميس لاحتمال التخصيص بهذا العمل بترك العشية ويحتمل وهو أقرب أن الحكم بعدم القبول يؤخر إلى ليلة الجمعة في العشية المذكورة فان رجع إلى الحق وتاب قبل العمل عشية الخميس والإرد وفيه إشارة إلى أن الشخص ينبغي له تفقد نفسه في تلك العشية ليلاق ليلة الجمعة على وجه حسن (حم خد عن أبي هريرة) قال الهيثمي كالمنذري رجاله ثقات

---

(١) ومعنى العرض هنا الظهور وذلك أن الملائكة تقرأ الصحف في هذين اليومين

٢٢١٠ - إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي لَمُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَاذِ ذُو حَظٍّ مِنَ الصَّلَاةِ ، أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَأَطَاعَهُ فِي السِّرِّ ، وَكَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ لَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ عُجِّلَتْ مَنِيَّتُهُ ، وَقَلَّتْ بَوَاكِيهِ ، وَقَلَّ تُرَاثُهُ - (حم ت ه ك) عن أبي أمامة - (صح)

٢٢١١ - إِنَّ أَفْضَلَ الضَّحَايَا أَغْلَاهَا وَأَسْمَنُهَا - (حم ك) عن رجل - (صح)

(إن أغبط الناس عندى) فى رواية إن أغبط أوليائى أى أحسنهم حالا لمؤمن خفيف الحاذ بحاء مهملة وذال معجمة مخففة أى قليل المال خفيف الظهر من العيال (ذو حظ من الصلاة) أى ذو راحة من مناجاة الله فيها واستغراق فى المشاهدة ومنه خبر أرحنا يابلال بالصلاة (أحسن عبادة ربه) تعميم بعد تخصيص والمراد إجادتها على الإخلاص وعليه فقوله (وأطاعه فى السر) عطف تفسيرى على أحسن (وكان غامضا فى الناس) أى مغمورا غير مشهور (لايشار إليه) أى لايشير الناس إليه (بالأصابع) بيان وتقرير لمعنى الغموض (وكان رزقه كفافا) أى بقدر الكفاية لايزيد ولاينقص (فصبر على ذلك) بين به أن ملاك ذلك كله الصبر وبه يقوى على الطاعة «أولئك يجزون الغرفة بما صبروا» (عجلت منيته) أى سلت روحه بالتعجل لقلة تعلقه بالدنيا وغلبة شغفه بالآخرة (وقل تراثه[1]) وزاد فى رواية وقلت بواكيه : أى لقلة عياله وهوانه على الناس وعدم احتفالهم به قال ابن عربى هؤلاء هم الرجال الذين حلوا من الولاية أقصى درجاتها رجال اقتطعهم الله إليه وصانهم وحبسهم فى خيام صون الغيرة وليس فى وسع الخلق أن يقوموا بما لهذه الطائفة من الحق عليهم لعلو منصبهم لحبس ظواهرهم فى خيمات العادات والعبادات من الأعمال الظاهرة لايعرفون بخرق عادة ولا يعظمون ولا يشار إليهم بالصلاح الذى فى عرف العامة فهم الأتقياء الأمناء فى العالم الغامضون فى الناس والأولياء الأكابر إذا تركوا أنفسهم لم يختر أحد منهم الظهور أصلا لعلمهم بأنه تعالى إنما خلقهم له فشغلوا أنفسهم بما خلقوا له فإن أظهرهم الحق بغير اختيار منهم بما يجعل فى قلوب الخلق لهم فذلك إليه مالهم فيه عمل وإن سترهم فلم يجعل لهم فى قلوب الناس قدراً يعظمونهم من أجله فذلك إليه سبحانه فلا اختيار لهم مع اختيار الحق فإن خيرهم اختاروا الستر والانقطاع إليه (تتمة) قال ابن عطاء الله لاتنسبن نفسك لعفاف ولا لتقلل وكفاف ولكن اشهد فضل الله عليك (حم ت ه ك) فى الأطعمة وصححه (عن أبى أمامة) قال ابن القطان وأخطأ من عزاه لأبى هريرة قال فى المنار وهو ضعيف إذ يرويه عبد الله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم وهم ضعفاء اه . قال الذهبى عقب تصحيح الحاكم له بل هو إلى الضعف ماهو وقال الحافظ العراقى رواه الترمذى وابن ماجه بإسنادين ضعيفين وقال ابن الجوزى حديث لا يصح رواته مابين مجاهيل وضعفاء ولا يبعد أن يكون معمولهم اه .

(إن أفضل الضحايا) جمع أضحية وضحية (أغلاها) بغين معجمة (وأسمنها) أكثرها شحماً ولحماً يعنى التضحية بها أكثر ثواباً عند الله تعالى من الهزيلة كما سبق تقريره قال الشافعية والأسمن أفضل من العدد وكثير اللحم غير الردىء خير من كثير الشحم (تنبيه) قال فى المصباح الأضحية فيها لغات ضم الهمزة فى الأكثر وهى فى تقدير أفعولة وكسرها اتباعاً لكسرة الحاء والجمع أضاحى والثالثة ضحية والجمع ضحايا كعطية وعطايا والرابعة أضحاة بفتح الهمزة

---

(١) أى المال الذى خلفه وهذا صفة أويس القرنى وأضرابه من أهل الظاهر وفى الأولياء من هو أرفع درجة من هؤلاء وهو عبد قد استعمله الله فهو فى قبضته به ينطق وبه يبصر وبه يسمع وبه يبطش جعله صاحب لواء الأولياء وأمان أهل الأرض ومنظر أهل السماء وخاصة الله وموقع نظره ومعدن سره وسوطه يؤدب به خلقه ويحيى القلوب الميتة برؤيته وهو أمير الأولياء وقائدهم والقائم بالثناء على ربه بين يدى المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يباهى به الملائكة وهو القطب

٢٢١٢ - إِنَّ أَفْضَلَ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ الْجِهَادُ فِى سَبِيلِ اللهِ - (طب) عن بلال - (ض)

٢٢١٣ - إِنَّ أَفْضَلَ عِبَادِ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْحَمَّادُونَ - (طب) عن عمران بن حصين - (ض)

٢٢١٤ - إِنَّ أَفْوَاهَكُمْ طُرُقٌ لِلْقُرْآنِ فَطَيِّبُوهَا بِالسِّوَاكِ - أبو نعيم فى كتاب السواك والسجزى فى الابانة عن على - (ض)

٢٢١٥ - إِنَّ أَقَلَّ سَاكِنِى الْجَنَّةِ النِّسَاءُ - (حم م) عن عمران بن حصين - (صح)

٢٢١٦ - إِنَّ أَكْبَرَ الْإِثْمِ عِنْدَ اللهِ أَنْ يُضَيِّعَ الرَّجُلُ مَنْ يَقُوتُ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

والجمع أضحى ومنه عيد الأضحى وضحى تضحية ذبح الأضحية وقت الأضحى هذا أصله ثم كثر حتى قيل ضحى فى أى وقت شاء من أيام التشريق (حم ك عن رجل) من الصحابة .

(إن أفضل عمل المؤمن الجهاد فى سبيل الله) أى يقصد أن تكون كلمة الله هى العليا وكلمة الذين كفروا السفلى يعنى هو أكثر الأعمال ثواباً وسبق الجمع بينه وبين نحو خبر أفضل الأعمال الصلاة (طب عن بلال) المؤذن

(إن أفضل عباد الله يوم القيامة) الذى هو يوم الجزاء وكشف الغطاء ونتيجة الأمر (الحامدون) لله أى الذين يكثرون حمد الله أى وصفه بالجميل المستحق له من جميع الخلق على السراء والضراء فهو المستحق للحمد من كافة الأنام حتى فى حال الانتقام قال فى الكشاف والتحميد فى الجنة على وجه اللذة لا الكلفة (طب عن عمران بن حصين) بالتصغير

(إن أفواهكم طرق للقرآن) أى للنطق بحروف القرآن عند تلاوته (فطيبوها بالسواك) أى نظفوها لأجل ذلك باستعمال آلة السواك المعروفة إظهاراً لشرف العبادة ولأن الملك يضع فمه على فم القارئ فيتأذى بالريح الكريه قال الغزالى: وينبغى أن ينوى بالسواك تطهير فمه للقراءة وذكر الله فى الصلاة هذا لفظه ﴿تنبيه﴾ أخذ بعض الصوفية من هذا أنه كما شرع تنظيف الأفواه للقراءة من الدنس الحسى يشرع من القذر المعنوى فيتأكد لحلة القرآن صون اللسان عن نحو كذب وغيبة ونميمة وأكل حرام إجلالا لكلام الملك العلام ولهذا قال بعضهم طهروا أفواهكم للقراءة فإن من يدنس فمه بطعام أو كلام حرام كمن يكتب القرآن على نجاسة والقوم يشهدون القذر الحكمى كالحسى فيرون تضمخ اللسان مثلا بدم اللثة أخف من تضمخه بغيبة ونميمة (أبو نعيم) الحافظ (فى كتاب) فضل (السواك) له (والسجزى فى) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (عن على) أمير المؤمنين وهو عند أبى نعيم من حديث بحر ابن كثير السقا قال الذهبى فى الضعفاء اتفقوا على تركه عن عثمان بن عمر وابن ساج أورده أيضاً فى الضعفاء وقال تكلم فيه عن سعيد بن جبير عن على قال الديلمى وسعيد لم يدرك علياً اه . فعلم أن فيه ضعفاً وانقطاعا ورواه ابن ماجه موقوفا على على وهو أيضاً ضعيف وقد بسط مغلطاى ضعفه ثم أفاد أنه وقف عليه من طرق سالمة من الضعفاء عن على مرفوعا بلفظ إن العبد إذا قام يصلى وقد تسوك أتاه الملك فقام خلفه فلا يخرج من فيه شىء إلا دخل جوف الملك فطهروا أفواهكم بالسواك اه

(إن أقل ساكنى الجنة النساء) أى فى أول الأمر قبل خروج عصاتهن من النار فلا دلالة فيه على أن نساء الدنيا أقل من الرجال فى الجنة وقال بعض المحققين القلة يجوز كونها باعتبار ذواتهن إذا أريد ساكنى الجنة المتقدمين فى دخولها وكونها باعتبار سكناهن بأن يحبسن فى النار كثيراً فيكون سكناهن فى الجنة قليلا بالنسبة لمن دخل قبلهن وإنما قلنا ذلك لأن السكنى فى الجنة غير متناهية فلا توصف بقلة ولا كثرة (حم م عن عمران بن حصين) ٠ (إن أكبر الإثم عند الله) أى أعظمه عقوبة عليه (أن يضيع الرجل) ذكر الرجل غالبى والمراد كل من تلزمه نفقة غيره (من

٢٢١٧ - إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ شِبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ه ك) عن سلمان (صح)

٢٢١٨ - إِنَّ أَكْثَرَ شُهَدَاءِ أُمَّتِي لَأَصْحَابُ الْفُرُشِ، وَرُبَّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِنِيَّتِهِ - (حم) عن

يقوت) أى من عليه قوته أى تلزمه مؤنته من نحو زوجة وأصل وفرع وخادم بترك الانفاق عليهن مع اليسار وفقد الأعذار والمراد أن ذلك من أكبر الآثام لا الأكبر مطلقاً فقتلهم أكبر جرماً من عدم إنفاقهم وتجويعهم وتقدم لذلك نظائر (طب عن ابن عمرو) بن العاص .

(إن أكثر) بثاء مثلثة (الناس شبعا فى الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة) لفظ رواية ابن ماجه فيما وقفت عليه فى الآخرة بدل القيامة فليحرر فإن بعض الناس يعذب يوم القيامة بالجوع وبعضهم يؤذن له فى الأكل من أرض المحشر التى هى خبزة بيضاء ومقصود الحديث التنفير من الشبع لكونه مذموما فإن من كثر أكله كثر شربه فكثر نومه فتابد ذهنه فقسا قلبه فكسل جسمه ومحقت بركة عمره ففتر عن عبادة الودود فطرد يوم القيامة عن مناهل الورود فإن لم يحفه لطف المعبود ورد النار وبئس الورد المورود وحكم عكسه عكس حكمه فمن اشتغل قلبه بما يصير إليه من الموت وما بعده منعه شدة الخوف وكثرة الفكر والإشفاق على نفسه من استيفاء شهوته فجاء يوم القيامة شبعان وفوائد الجوع العاجلة والآجلة المتكملة بالرفعة فى الدارين لا تحصى فإن أردت الوقوف عليها فعليك بنحو الإحياء ولا يعارضه خبر أنهم أكلوا عند أبى الهيثم حتى شبعوا لأن المنهى عنه الشبع المثقل للمعدة المبطئ بصاحبه عن العبادة كما تقرر والقسطاس المستقيم ماقاله المصطفى صلى الله عليه وسلم فان كان ولابد فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه (تنبيه) ذكروا أن مراتب الشبع تنحصر فى سبعة الأول ما تقوم به الحياة والثانى يزيد حتى يصوم ويصلى من قيام وهذان واجبان الثالث أن يزيد حتى يقدر على أداء النوافل الرابع أن يزيد حتى يقدر على التكسب وهذان مندوبان الخامس أن يملأ الثلث وهذا جائز السادس أن يزيد عليه وبه يثقل البدن ويكثر النوم وهذا مكروه السابع أن يزيد حتى يتضرر وهو البطنة المنهى عنها وهذا حرام . قال ابن حجر ويمكن دخول الثالث فى الرابع والأول فى الثانى (خاتمة) قال العارف ابن عربى أركان الطريق أربعة الصمت والجوع والعزلة والسهر وينشأ عن هذه الأربعة معرفة الله والنفس والدنيا والشيطان فإذا اعتزل الإنسان عن الخلق وعن نفسه وصمت عن ذكره بذكر ربه وأعرض عن الغذاء الجسمانى وسهر عند نوم النائمين واجتمعت فيه هذه الخصال الأربعة تبدلت بشريته ملكية وعبوديته سيادة وعقله حساً وغيبته شهادة وباطنه ظاهراً وإذا رحل عن موضع وترك بدله فيه حقيقة روحانية يجتمع إليها أهل ذلك الموطن فإن ظهر شوق من أناسى ذلك الموطن شديد لذلك الشخص تجسدت لهم تلك الحقيقة الروحانية التى كهابدله فكلمتهم وكلته وهو غائب (ه ك عن سليمان) وفيه عند ابن ماجه محمد بن الصباح قال فى الكاشف وثقه أبو زرعة وله حديث منكر وزيد بن وهب قال فى ذيل الضعفاء ثقة مشهور وقال النسوى فى حديثه خلل كبير وقال ابن حجر أخرجه ابن ماجه عن سليمان بسندين وخرجه عن ابن عمر بنحوه وفى سنده مقال وخرجه البزار عن أبى جحيفة بسند ضعيف .

(إن أكثر) بمثلثة بخط المؤلف (شهداء أمتى لأصحاب الفرش) أى الذين يألفون النوم على الفراش ولا يهاجرون الفراش ويتصدون للغزو . قال الحكيم هؤلاء قوم اطمأنت نفوسهم إلى ربهم وشغلوا به عن الدنيا وتمنوا لقاءه فاذا حضرهم الموت جادوا بأنفسهم طوعا وبذلوها له إيثارا لمحبته على محبتها فهم ومن قتل فى معركة الكفار سيان فينالون منازل الشهداء لأن الشهداء بذلوا أنفسهم ساعة من نهار وهؤلاء بذلوها طول الأعمار (ورب قتيل بين الصفين) فى قتال الكفار بسببه (الله أعلم بنيته) هل هى نية إعلاء كلمة الله وإظهار دينه أو ليقال شجاع باسل أو لينال حظاً وافراً من الغنائم أو يكثر ماله أو ليطلب الملك والرياسة وغير ذلك من المقاصد التى لا يطلع عليها إلا المطلع على الضمائر

ابن مسعود - (ض)

٢٢١٩ - إنَّ أَمَامَكُمْ عَقَبَةً كَئُودًا لا يَجُوزُهَا الْمُثْقَلُونَ - (ك هب) عن أبي الدرداء - (صح)

٢٢٢٠ - إنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ

(تنبيه) عدوا من خصائص هذه الأمة أنهم يقبضون على فرشهم وهم شهداء عند الله (حم عن ابن مسعود) جزم المصنف بعزوه لأحمد عن ابن مسعود غير جيد وذلك لأن أحمد إنما قال عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة أن أبا محمد أخبره وكان من أصحاب ابن مسعود أنه حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال الهيثمي هكذا رواه أحمد ولم أره ذكر ابن مسعود والظاهر أنه مرسل وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله ثقات اهـ نعم قال ابن حجر في الفتح الضمير في قوله أنه لابن مسعود فإن أحمد خرجه في مسند ابن مسعود قال ورجال سنده موثقون.

(إن أمامكم) في رواية وراءكم (عقبة) أي جبل (كؤود) بفتح الكاف أي شاقة المصعد (لا يجوزها المثقلون) من الذنوب المتضمخون بأدناس العيوب أي إلا بمشقة عظيمة وكرب شديد بل من طهر قلبه عن الأخلاق الذميمة وعمره بالخصال الحميدة وكلما غدا لمطلب وشرف صعب مسلكه وطال منهجه وكثرت عقباته وشقت مقاساته وتلك العقبة هي الموت ثم البعث ثم الوقوف بين يدي الله ثم الحساب ثم الجنة أو النار. قال ذو النون حق لابن آدم أن تبكي عليه السموات والأرض لخفاء السابقة وإبهام العاقبة ومطالبة الشريعة وثقل التكليف وسقوط العذر وكثرة ما أمامه من العقبات وكما أن أمام ابن آدم عقبات أخروية فأمامه قبلها عقبات دنيوية. قال حجة الإسلام: وهي سبع مترتبة عقبة العلم وعقبة التوبة وعقبة العوائق وعقبة البواعث وعقبة القوادح وعقبة الحمد والشكر وشرح ذلك مما لا يحتمل المقام بعضه (هب ك) في الفتن عن أم الدرداء (عن أبي الدرداء) وقال صحيح وأقره الذهبي وسببه كما في الطبراني قالت أم الدرداء لأبي الدرداء مالك لا تطلب كما يطلب فلان وفلان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فساقه ثم قال فأنا أحب أن أتخفف لتلك العقبة قال الهيثمي رجاله ثقات.

(إن أمتي) أمة الإجابة لا الدعوة والمراد المتوضون منهم (يدعون) بضم أوله أي ينادون أو يسمون قال الراغب الدعاء كالنداء لكن النداء قد يقال إذا قيل يا من غير أن ينضم إليه الاسم والدعاء لا يكاد يقال إلا إذا كان معه الاسم نحو يا فلان وقد يستعمل كل منهما محل الآخر ويستعمل استعمال التسمية كدعوت ابني زيداً أي سميته (يوم القيامة) أي موقف الحساب أو الميزان أو الصراط والحوض أو غير ذلك (غرا) بضم فتشديد جمع أغر أي ذو غرة والغرة بالضم بياض بجبهة الفرس فوق الدرهم شبه به ما يكون لهم من النور في الآخرة وغرا منصوب على المفعولية ليدعون أو حال أي أنهم إذا دعوا يوم التنادي على رؤس الأشهاد نودوا بهذا الوصف أو كانوا على هذا النعت قال الطيبي ولا تبعد التسمية باعتبار الوصف الظاهر كما يسمى رجل به حمرة الأحمر المناسبة بين الاسم والمسمى (محجلين) من التحجيل وهو بياض في قوائم الفرس أو في ثلاث منها أو في غيره قل أو كثر بعد مايجاوز الأرساغ ولا يجاوز الركبتين (من آثار الوضوء) بضم الواو وجوز القشيري فتحها على أنه الماء. ولا دلالة في هذا على أن الوضوء من خصائصنا بل الغرة والتحجيل خاصة بدليل ما رواه البخاري في قصة سارة[1] فقامت تتوضأ وقصة جريج الراهب قام فتوضأ وأما خبر هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي مع احتمال أنه من خصائص الأنبياء لا أممهم كما مر بسطه فضعيف (فمن استطاع) أي قدر (منكم) أيها المؤمنون (أن يطيل غرته) أي وتحجيله على وزن سرابيل تقيكم الحر

---

(١) أي مع الملك الذي أعطاها هاجر أن سارة لما هم الملك بالدنو منها قامت تتوضأ وتصلي وفي قصة جريج الراهب أيضاً أنه قام فتوضأ وصلى ثم كلم الغلام فالظاهر أن الذي اختصت به هذه الأمة هو الغرة والتحجيل لا أصل الوضوء.

فليفعل - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٢٢٢١ - إنَّ أُمَّتِي لَنْ تَجْتَمِعَ عَلَى ضَلَالَةٍ فَإِذَا رَأَيْتُمْ اخْتِلَافًا فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ - (ه) عن أنس - (صح)

٢٢٢٢ - إنَّ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَا يَزَالُ مُقَارِبًا، حَتَّى يَتَكَلَّمُوا فِي الْوِلْدَانِ وَالْقَدَرِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٢٢٢٣ - إنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَإِنَّ حَبْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ - (خط) عن ابن عمر - (ض)

واقتصر على الغرة لشمولها للتحجيل على ما عليه كثير أو لأن محلها أشرف الأعضاء وأول مايقع عليه النظر وزعم أنه كنى بالغرة عن التحجيل لعدم امكان غسل زيادة فى الوجه رد باستلزامه قلب اللغة وما نفاه ممنوع بإمكان غسله إلى صفحة العنق ومقدم الرأس ونقل الرافعى عن بعضهم أن الغرة تطلق على الغرة والتحجيل معاً متوقف على ثبوت وروده وأتى به (فليفعل) أى فليفعل الإطالة بأن يغسل مع وجهه من مقدم رأسه وعنقه زائداً على الواجب وما فوق الواجب من يديه ورجليه واعلم أن الاستطاعة إذا أضيفت للعبد فهى والقدرة والقوة بمعنى عند أهل الأصول وهى نوعان أحدهما سلامة الأسباب والآلات وهى متقدمة على الفعل إجماعا وحدها التهؤ لتنفيذ الفعل عن إرادة المختار والثانى حقيقة القدرة وهى نوع جدة يترتب على إرادة الفعل إرادة جازمة مؤثرة فى وجوده والاستطاعة هنا من الطراز الأول ومعناه من قدر منكم أن يعرف ويشتهر فى عرصات القيامة وينادى بذلك فليفعل تلك الإطالة لحذف المفعول اختصاراً وفيه رد على من منع ندب إطالتهما كالأئمة الثلاثة وأويلهم الإطالة المطلوبة بإدامة الوضوء عورض بأن الراوى أدرى بما روى كيف وقد صرح برفعه إلى الشارع ونقل ابن تيمية وابن القيم وابن جماعة عن جمع من الحفاظ أن قوله فمن استطاع إلى آخره زيادة مدرجة من كلام أبى هريرة وقال ابن حجر لم أر هذه الجملة فى رواية أحد ممن روى الحديث من الصحابة وهم عشرة ولا ممن رواه عن أبى هريرة غير زيادة نعيم هذه (ق فى الطهارة (عن أبى هريرة) لكن قال مسلم يأتون بدل يدعون وسببه كما فى مسلم أن نعيم بن عبد الله رأى أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجليه حتى بلغ إلى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكره *(إن أمتى) أى أمة الإجابة (لن) وفى لفظ لا (تجتمع على ضلالة) ومن ثم كان إجماعهم حجة (فإذا رأيتم اختلافا) فى أمر الدين كالعقائد والدنيا كالتنازع فى شأن الإمامة العظمى أو نحو ذلك (فعليكم بالسواد الأعظم) من أهل الإسلام أى الزموا متابعة جماهير المسلمين فهو الحق الواجب والفرض الثابت الذى لايجوز خلافه فمن خالف مات ميتة جاهلية (ه عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً الدارقطنى فى الأفراد وابن أبى عاصم واللالكائى قال ابن حجر رحمه الله تعالى حديث تفرد به معاذ بن رفاعة عن أبى خلف ومعاذ صدوق فيه لين وشيخه ضعيف *(إن أمر هذه الأمة لا يزال مقارباً) وفى رواية بدله مواتيا (حتى يتكلموا فى الولدان والقدر) بالتحريك أى إسناد أفعال العباد إلى قدرهم وأما الولدان فيحتمل أنه أراد بهم أولاد المشركين هل هم فى النار مع آبائهم أو فى الجنة ويحتمل أن المراد البحث عن كيفية حال ولدان الجنان ويحتمل أنه كناية عن اللواط ولم أر فى ذلك شيئاً (طب) وكذا البزار (عن ابن عباس) قال الهيثمى بعد ما عزاه لهما رجال البزار رجال الصحيح اه وقضيته أن رجال الطبرانى ليسوا كذلك فلو عزاه المصنف للبزار لكان أولى

(إن أمين هذه الأمة) أى الثقة الرضى (أبو عبيدة) عامر (بن الجراح) قد شاركه غيره من الصحب فى الأمانة لكن المصطفى صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليه وكان أخص بها وناهيك بمن قال عمر رضى الله

٢٢٢٤ — إنَّ أُناسًا من أمَّتي يأتون بعدي يودّ أحدهم لو اشترى رؤيتي بأهله وماله (ك) عن أبي هريرة (صح)

٢٢٢٥ — إنَّ أُناسًا من أمَّتي سيتفقّهون في الدين ويقرءون القرآن ويقولون: نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم، ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك: كما لا يُجتنى من القتاد إلا الشوك، كذلك لا يُجتنى من قربهم إلا الخطايا - (ه) عن ابن عباس - (صح)

٢٢٢٦ — إنَّ أُناسًا من أهل الجنَّة يطَّلعون إلى أُناس من أهل النار فيقولون: بِمَ دخلتم النار؟ والله ما دخلنا

عنه في حقه عند عهده بالخلافة لو كان حيا(١) لاستخلفته(٢) (وإن حبر هذه الأمة) بفتح الحاء وكسرها والفتح أفصح أي عالمها (عبد الله ابن عباس) ترجمان القرآن كيف لا وقد دعا له المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بقوله اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل (خط عن) عبد الله (ابن عمر) ابن الخطاب وفيه كوثر بن حكيم قال الذهبي في الضعفاء تركوه وضعفوه اه وساقه في الميزان في ترجمة الحسن بن محمد البغدادي وقال هذا باطل وقال في اللسان هذا لا ذنب فيه للحسين والحمل فيه على كوثر فإنه متهم بالكذب

(إن أناسا من أمتي) أمة الإجابة (يأتون بعدي) أي بعد موتي (يود) أي يحب ويتمنى (أحدهم لو اشترى رؤيتي بأهله وماله) هذا من معجزاته إذ هو إخبار عن غيب وقع وقد وجد في كل عصر من يود ذلك من لا يحصى حتى قال بعض الأكابر لو حجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما عشت ذلك اليوم (ك) في المناقب (عن أبي هريرة) وقال صحيح وأقره الذهبي * (إن أناسا من أمتي سيفقهون في الدين) أي يتفقهون في أحكامه فيصيرون فقهاء (ويقرأون القرآن ويقولون) أي يقول بعضهم لبعض (نأتي الأمراء) أي ولاة أمور الناس (فنصيب من دنياهم) حظا يعود نفعه علينا (ونعتزلهم بديننا) فلا نوافقهم على ارتكاب المعاصي (ولا يكون ذلك) أي السلامة من ارتكاب الآثام مع مخالطتهم والاصابة من دنياهم (كما لا يجتنى من القتاد) شجر كثير الشوك ينبت بنجد وتهامة وفي المثل دونه خرط القتاد (إلا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم إلا الخطايا) لأن الدنيا خضرة حلوة وزمامها بأيدي الأمراء ومخالطتهم لا ينفك عن التكلف في طلب مرضاتهم واستمالة قلوبهم وتحسين حالهم لهم مع ما هم عليه من الظلم وذلك هو السم القاتل فمخالطتهم مفتاح لعدة شرور قال الغزالي إذا مالت قلوب العلماء إلى الدنيا وأهلها سلبها الله ينابيع الحكمة وأطفأ مصابيح الهدى من قلوبهم (ه عن ابن عباس) وفي الباب غيره أيضا.

---

(١) أي لأنه توفي في طاعون عمواس بالأردن وقبر ببيسان وصلي عليه معاذ بن جبل وذلك سنة ثمان عشرة من خلافة عمر وهو ابن ثمان وخمسين سنة وكان رضي الله عنه يسير في العسكر فيقول ألا رب مبيض لثيابه مدنس لدينه ألا رب مكرم لنفسه وهو لها مهين بادروا السيئات القديمات بالحسنات الحادثات فلو أن أحدكم عمل من السيئات ما بينه وبين السماء ثم عمل حسنة لعلت فوق سيئاته حتى تقهرهن ولما قدم عمر الشام تلقاه الناس وعظماء أهل الأرض فقال عمر أين أخي قالوا من قال أبو عبيدة قالوا الآن يأتيك فلما أتاه نزل فاعتنقه ثم دخل عليه بيته فلم ير في بيته إلا سيفه وترسه ورحله فقال له عمر ألا اتخذت ما اتخذ أصحابك فقال يا أمير المؤمنين هذا يبلغني المقيل وقال عمر لأصحابه تمنوا فقال رجل أتمنى أن لي هذه الدار مملوءة ذهبا أنفقه في سبيل الله عز وجل، أتمنى لو أنها مملوءة لؤلؤا وزبرجدا وجوهرا أنفقه في سبيل الله وأتصدق به ثم قال تمنوا فقالوا ما ندري يا أمير المؤمنين فقال عمر أتمنى لو أن هذه الدار مملوءة رجالا مثل أبي عبيدة بن الجراح اه من صفة الصفوة لابن الجوزي

(٢) تتمته كما في صفة الصفوة فإن سألني الله عز وجل لم استخلفته على هذه الأمة قلت إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن لكل نبي أمينا وأميني أبو عبيدة بن الجراح

الجنة إلا بما تعلمنا منكم؟ فيقولون : إنا كنا نقول ولا نفعل - (طب) عن الوليد بن عقبة - (ض)

٢٢٢٧ - إن أنواع البر نصف العبادة ، والنصف الآخر الدعاء - ابن صصرى فى أماليه عن أنس (ض)

٢٢٢٨ - إن أهل الجنة يأكلون فيها ، ويشربون ، ولا يتفلون ، ولا يبولون ، ولا يتغوطون ، ولا يتمخطون ولكن طعامهم ذلك جشاء ورشح كرشح المسك ، يلهمون التسبيح والتحميد ، كما تلهمون أنتم النفس

(إن أناسا من أهل الجنة يطلعون على أناس من أهل النار فيقولون بم دخلتم النار فوالله مادخلنا الجنة إلا بما تعلمنا منكم فيقولون إنا كنا نقول ولا نفعل) أى نأمر بالمعروف ولانأتمر وننهى عن المنكر ونأتيه والحديث ناع على من يعظ غيره ولا يتعظ بنفسه بسوء صنيعه وخبث فعله[1] ولهذا قال عيسى عليه السلام مثل الذى يتعلم ولا يعمل كمثل امرأة زنت فى السر فحملت فظهر حملها فافتضحت فكذلك من لا يعمل بعلمه يفضحه الله يوم القيامة على رؤس الأشهاد وروى أن رجلا كان يخدم موسى عليه السلام وكان يعظه فلم يتعظ فدعا عليه فخرج ففقده فلم يجد له أثرا حتى جاء رجل وبيده خنزير بحبل فى عنقه فقال أتعرف فلانا؟ هو ذا ، فسأل موسى عليه الصلاة والسلام ربه أن يرده لحاله فيسأله فأوحى الله اليه لو دعوتنى بما دعانى آدم فمن دونه ماأجبتك فيه لكن أخبرك أنه كان يطلب الدنيا بالدنيا . قال العارف البسطامى عملت فى المجاهدة ثلاثين سنة فما وجدت شيئا أشد على من العلم وخطره قال الغزالى رحمه الله وإياك أن يزين لك الشيطان فيقول إذا كان ورود هذا الخطر العظيم فى العلم فتركه أولى فلا تظنن ذلك فقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال اطلعت ليلة المعراج على النار فرأيت أكثر أهلها الفقراء قالوا من المال؟ قال لا من العلم ، فمن لم يتعلم العلم لا يمكنه إحكام العبادة والقيام بحقوقها ولو أن رجلا عبد الله بعبادة ملائكة السماء بغير علم كان من الخاسرين فتشمر فى طلب العلم والتلقين والتدريس واجتنب الكسل والملال وإلا فأنت فى خطر الضلال (طب عن الوليد ابن عقبة) بضم المهملة وسكون القاف وهو ابن أبى معيط الأموى أخو عثمان لأمه من الطلقاء استعمله النبى صلى الله عليه وسلم على صدقات بنى المصطلق وولى الكوفة ولما قتل أخوه اعتزل الفتنة بالرقة قال الهيثمى وفيه أبو بكر بن حكيم الداهرى ضعيف جدا انتهى وسبقه الذهبى فقال الداهرى متهم

(إن أنواع البر نصف العبادة والنصف الآخر الدعاء) أى الصلاة فهى أعظم أنواع البر بحيث بلغت لعظمتها أنه لو وضع ثوابها فى كفة ووضع ثواب جميع أنواع العبادات فى كفة لعادلتها وحدها واحتمال إجرائه على ظاهره من إرادة حقيقة الدعاء يحتاج إلى تعسف فى التوجيه[2] (ابن صصرى فى أماليه) الحديثية (عن أنس) بن مالك

(إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون) أى يتنعمون فيها بالأكل وغيره تنعما لا آخر له على هيئة نعيم الدنيا لكن لا نسبة بينهما فى اللذة والنفاسة (و) لكن (لا يتفلون) بكسر الفاء وضمها يبصقون (ولا يبولون ولا يتغوطون) كأهل الدنيا (ولا يتمخطون) أى لا يكون لهم مخاط (ولكن طعامهم ذلك) أى رجيع طعامهم الذى يطعمونه (جشاء) كغراب صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (ورشح كرشح المسك) وعرق يخرج من أبدانهم رائحته كرائحة المسك فى الذكاء يعنى أن العرق الذى يترشح منهم ريحه كالمسك وهو قائم مقام التغوط والبول من غيرهم لما كانت أغذية الجنة فى غاية اللطافة والاعتدال لا عجم لها ولا ثقل لم تكن لها فضلة تستقذر بل تستطاب وتستلذ فعبر عنها بالمسك الذى هو أطيب طيب الدنيا قال السمهودى وهذه الصفات لا تختص بالزمرة الأولى التى اقتصر عليها فى إحدى روايات

---

(١) وفى قصة الاسراء أن النبى صلى الله عليه وسلم مر بأناس تقرض شفاههم وألسنتهم بالمقاريض فقال صلى الله عليه وسلم من هؤلاء فقال له جبريل هؤلاء خطباء السوء من أمتك يقولون مالا يفعلون (٢) وحمله العزيزى على ظاهره فانه قال فلو وضع ثوابه فى كفة ووضع ثواب جميع العبادات فى كفة لعادلها وهذا خرج على منهج المبالغة فى مدحه والحث عليه

ـ (حم م د) عن جابر (صح)

٢٢٢٩ — إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَيُونَ أَهْلَ الْغُرَفِ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَيُونَ الْكَوَاكِبَ فِي السَّمَاءِ ـ (حم ق) عن سهل بن سعد

٢٢٣٠ — إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ فِي الْأُفُقِ

الصحيح قال ونعيم أهل الجنة ولباسهم وطعامهم ليس عن دفع ألم يعتريهم فليس اكلهم عن جوع ولا شربهم عن ظمإ ولا تطيبهم عن نتن وإنما هى لذات متوالية ونعم متتابعة وحكمته أنه تعالى نعمهم فى الجنة بنوع ما كانوا يتنعمون به فى الدنيا وزادهم عليه مالم يعلمه إلا هو (يلهمون التسبيح والتحميد) أى يوفقون لهما والإلهام إلقاء شيء فى النفوس يبعث على فعل أو ترك (كما تلهمون) بمثناة فوقية مضمومة بضبط المصنف أى تسبيحهم وتحميدهم يجرى مع الانفاس كما تلهمون أنتم (النفس) بفتح الفاء بضبط المصنف وفى نسخة التنفس بزيادة تاء قبل النون وهى من زوائد النساخ إذ لا وجود لها فى خط المصنف يعنى لا يتعبون من التسبيح والتهليل كما لا تتعبون أنتم من التنفس ولا يشغلهم شيء عن ذلك كالملائكة أو أراد أنها تصير صفة لازمة لا ينفكون عنها كالتنفس اللازم للحيوان وسر ذلك أن قلوبهم قد تنورت بمعرفته وأبصارهم تنعمت برؤيته وغمرتهم سوابغ نعمته فامتلأت قلوبهم بمحبته وألسنتهم ملازمة لذكره رهينة لشكره ومن أحب شيئا أكثر من ذكره (حم م د عن جابر) قال جاء رجل من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون قال نعم قال إن الذى يشرب يكون له الحاجة الجنة طهور فذكره

(إن أهل الجنة يتراءون) بفتح التحتية والفوقية فهمزة مفتوحة فتحتية مضمومة بوزن يتفاعلون (أهل الغرف) أى ينظرون أهل الغرف جمع غرفة وهو بيت صغير فوق الدار والمراد هنا القصور العالية فى الجنة (كما يتراءون) بفتح التحتية والفوقية والهمزة بعدها تحتية [1] وفى رواية للبخارى تتراءون بفوقيتين بغير تحتية بعد الهمزة (الكواكب فى السماء) يريد أنهم يضيئون لأهل الجنة إضاءة الكواكب لأهل الأرض قال الزمخشرى والترائى تفاعل من الرؤية وهى على وجوه يقال تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضاً وتراءى لى الشيء ظهر لى حتى رأيته وتراءى القوم الهلال إذا رأوه بأجمعهم (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدى .

(إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تراءون) أنتم يا أهل الدنيا فيها (الكوكب الدرى) بضم فكسر مشدداً نسبة إلى الدر لصفاء لونه وخلوص نوره (الغابر) بموحدة من الغبور أى الباقى فى الافق وهو من الاضداد ويقال للماضى وللباقى غابر والمراد الباقى بعد انتشار الفجر وحينئذ يرى أضوأ وفى الموطأ بالهمز بدل الموحدة من الغبور وهو السقوط والذهاب يعنى الذاهب الذى قد تدلى للغروب ودنا منه وانحط إلى الجانب الغربى وفى الترمذى الغارب بتقديم الراء على الموحدة وفى التمثيل به دون بقية الكواكب المسامتة للرأس وهى أعلى (فائدتان) إحداهما بعده عن العيون والثانية أن الجنة درجات بعضها أعلى من بعض . إن لم تسامت العليا السفلى كالبساتين الممتدة من رأس الجبل إلى ذيله ذكره ابن القيم وبه يعرف أن ما زعمه التوربشتى من أن رواية الهمز تصحيف لما فيها من الركة لأن الساقط فى الافق لا يراه إلا بعض الناس وما الجنة يراه جميع أهلها غفلة عن هذا التوجيه الوجيه ومما يصرح برده خبر أحمد إن أهل الجنة ليتراءون فى الجنة كما تراءون أو ترون الكوكب الدرى الغارب فى الافق الطالع فى الدرجات فقوله الطالع صفة للكوكب وصفه بكونه غاربا وبكونه طالعا وقد صرح فى هذا خبر ابن المبارك عن أبى هريرة : إن أهل الجنة ليتراءون فى الغرف كما يرى الكوكب الشرقى والكوكب الغربى فى الافق فى تفاضل الدرجات

---

(١) وفى العزيزى بحذف حرف المضارعة وهو المثناة الفوقية كذا ضبطه الشيخ فى الحديث الآتى وهو مافى كثير من النسخ وقال المناوى فى شرحه الصغير بفوقيتين

منَ المشرق أو المغرب ، لتفاضُل مابينهم - (حم ق) عن أبي سعيد (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٢٢٣١ — إنّ أهل الدّرجات العلا ليراهم من هو أسفل منهم كما ترون الكوكب الطّالع في أفق السّماء ، وإنّ أبا بكر وعمر منهم وأنعما - (حم ت ه حب) عن أبي سعيد (طب) عن جابر بن سمرة ، ابن عساكر عن ابن عمرو ، وعن أبي هريرة - (صح)

٢٢٣٢ — إنّ أهل علّيّين ليشرف أحدهم على الجنّة فيضيء وجهه لأهل الجنّة كما يضيء القمر ليلة البدر لأهل الدّنيا وإنّ أبا بكر وعمر منهم وأنعما - ابن عساكر عن أبي سعيد - (صح)

(فى) رواية لمسلم من (الأفق) متعلق بمحذوف أى قريبه أوهو بيان للمحل الذى يقرفيه الكوكب والافق بضمتين أو بضم فسكون كعسر وعسر كما فى الصحاح وغيره فمن اقتصر على الأول كالمصباح لم يصب الناحية من السماء أو الأرض والأول هو المراد هنا (من المشرق والمغرب) شبه رؤية الرائى فى الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائى الكوكب المضىء فى جانب الشرق والغرب فى الإضاءة مع البعد (لتفاضل مابينهم) يعنى يرى أهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من عداهم وإنما قال من المشرق أو المغرب ولم يقل فى السماء أى فى كبدها لأنه لو قيل فى السماء كان القصد الأولى بيان الرفعة ويلزم منه البعد وفى ذكر المشرق والمغرب القصد الاول منه البعد ويلزم منه الرفعة وفيه سمت من معنى التقصير بخلاف الأول فإن فيه نوع اعتذار . ذكره الطيبى (حم ق) فى صفة الجنة (عن أبى سعيد) الخدرى (ت عن أبى هريرة) وحسنه وقضية صنيع المؤلف أن ما أورده هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته فى صحيح البخارى قالوا يارسول الله تلك منازل الأنبياء لايبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين انتهى بنصه .

(إن أهل الدرجات العلا ليراهم من هو أسفل منهم) منزلة (كما ترون الكوكب الطالع فى أفق السماء) أى طرفها (وإن أبا بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (منهم وأنعما) أى زادا فى الرتبة وتجاوزا تلك المنزلة فقوله وأنعما عطف على المقدر فى منهم أى أنهما استقرا منهم وأنعما وقيل أراد بأنعما صارا إلى النعيم (١) وسيلقاك لهذا تتمة على الأثر (حم ت ه حب عن أبى سعيد) الخدرى (طب عن جابر بن سمرة) قال الهيثمى فيه الربيع بن سهل الواسطى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمرو) بن العاص (وعن أبى هريرة) رضى الله عنهما وذكر الديلمى أن الشيخين خرجاه .

(إن أهل عليين يشرف) أى ينظر ويعلو (أحدهم على الجنة) أى لينظر إليها من محل عال قال فى الصحاح وغيره الشرف العلو والمكان العالى وجبل مشرف أى عال وأشرف عليه اطلع من فوق (فيضىء وجهه لأهل الجنة كما يضىء القمر ليلة البدر لأهل الدنيا) فأصل ألوان أهل الجنان البياض كما فى الأوسط والصغير للطبرانى بسند حسن عن أبى هريرة مرفوعا فى وصفهم جرد مرد بيض جعد مكحلون أبناء ثلاث وثلاثين وعند الطبرانى من حديث ابن عمر جاء رجل من الحبشة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل واستفهم فقال فضلتم علينا بالصور والألوان والنبوة أفرأيت إن آمنت بمثل ما آمنت به وعملت بمثل ماعملت به إنى لكائن معك فى الجنة قال نعم والذى نفسى بيده إنه ليرى بياض الأسود فى الجنة من مسيرة ألف عام (وإن أبا بكر وعمر منهم) أى من أهل عليين (وأنعما) قال الزمخشرى كلمة نعم استعملت فى حمد كل شىء واستجادته وتفضيله على جنسه ثم قيل إذا عملت عملا فأنعمه أى فأجده وجىء به على وجه

---

(١) أى ودخلا فيه كما يقال أشمل إذا دخل فى الشمال وفى بعض طرق الحديث قيل مامعنى وأنعما قال وأهل ذلك هما

٢٢٣٣ — إنَّ أَهلَ الْجنة يتزاورونَ على النَّجائب بيضٍ كأنهنَّ الياقوتُ، وليسَ في الجنةِ شيءٌ منَ البهائمِ إلا الإبلَ والطيرَ - (طب) عن أبي أيوب - (ض)

٢٢٣٤ — إنَّ أَهلَ الْجنَّةِ يدخلونَ على الجبَّار كلَّ يومٍ مرتينِ فيقرأُ عليهمُ القرآنَ، وقد جلسَ كلُّ امرئٍ منهم مجلسَه الذي هو مجلسُه على منابرِ الدرِّ والياقوتِ والزمردِ والذهبِ والفضةِ بالأعمالِ، فلا تقرُّ أعينُهم قطُّ كما تقرُّ بذلك، ولم يسمعوا شيئاً أعظمَ منه ولا أحسنَ منه، ثم ينصرفونَ إلى رحالِهم وقرةُ أعينِهم ناعمينَ إلى مثلِها من الغدِ - الحكيم عن بريدة - (ض)

يثنى عليه بنعم العمل هذا ومنه دق الدواء دقاً ناعما ودقه فأنعم دقه ومنه قوله هنا وأنعما أى فضلا وزادا على كونهما من جملة أهل عليين انتهى (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي سعيد) الخدرى.

(إن أهل الجنة يتزاورون) أى يزور بعضهم بعضا فيها (على النجائب) جمع نجيبة قال الأزهرى وهى عتاق الإبل التى يسابق عليها انتهى وبه يتبين سر تعبيره بالنجائب دون النوق (بيض) صفة النجائب (كأنهن الياقوت) أى الأبيض إذ هو أنواع (وليس فى الجنة شيء من البهائم) جمع بهيمة (إلا الإبل والطير) أى بسائر أنواعها، فإن قلت: سيجيء فى خبر إن فيها الخيل أيضاً وذلك يعارض الحصر المذكور هنا، قلت: ويمكن التوفيق بأنها جنان متعددة فبعضها ليس فيها من البهائم إلا ذينك وبعضها فيه خيل فقط والبعض فيه الكل والبهيمة تطلق ويرادبها كل ذات أربع من دواب البر والبحر ويطلق ويراد كل حيوان لا يميز (طب عن أبي أيوب) الأنصارى قال الهيثمى رحمه الله وفيه جابر بن نوح وهو ضعيف

(إن أهل الجنة يدخلون على الجبار) سبحانه (كل يوم مرتين) أى فى مقدار كل يوم من أيام الدنيا مرتين فإن قلت ماحكمة تعبيره هنا بالجبار دون غيره من الأسماء والصفات قلت لأن الجبار إما من الجبر الذى هو تلافى الأمر عند اختلاله وهو تلافى خلل المؤمنين بالعفو عن مسيئهم ورفع درجات مقصريهم فى الأعمال وإما من الإجبار الذى هو إنفاذ الحكم فهو أعلى العباد فهو إشارة إلى أنهم يؤذن لهم فى العروج إلى حضرة عالية المنار رفيعة المقدار وبذلك علم أن الدخول لا فى مكان بل تجوز به على مشاكلة ما للملوك (فيقرأ عليهم القرآن) زاد فى رواية فإذا سمعوه منه كأنهم لم يسمعوه قبل ذلك (وقد جلس كل امرئ منهم مجلسه الذى هو مجلسه) أى الذى يستحق أن يكون مجالسا له على قدر درجته (على منابر) جمع منبر (الدر والياقوت والزمرذ (١) والذهب والفضة) يحتمل أن المراد أن المنابر منها ماهو لؤلؤ ومنها ماهو ياقوت وهكذا وأن المراد كل منبر مركب من جميع المذكورات ولا مانع أن المراد أن منها ماهو بسيط ومنها ماهو مركب ثم إن جلوسهم عليها يكون (بالأعمال) أى بحسبها فمن يبلغ به عمله أن يكون كرسيه ذهبا جلس على الذهب ومن يقصر عنه يكون على الفضة وهكذا فرفع الدرجات فى الجنة بالأعمال ونفس الدخول بالفضل (فلا تقر أعينهم قط) أى تسكن سكون سرور (كما تقر بذلك) أى بجلوسهم ذلك المجلس وسماعهم للقرآن قال فى الصحاح وغيره قرت عينه تقر بكسر القاف وبفتحها ضد سخنت وأقر الله عينه أعطاه حتى تقر فلا يطمح إلى مافوقه ويقال حتى تبرد ولا تسخن فللسرور دمعة باردة وللحزن دمعة حارة وفى المصباح قرت العين قرة بالضم وقرورا بردت سرورا قال الزمخشرى ومن المجاز قرت عينه وأقر الله بها عينه ويقر عينى أن أراك انتهى. (ولم يسمعوا شيئا أعظم منه) فى اللذة والسرور والطرب (ولا أحسن منه) فى ذلك (ثم ينصرفون) راجعين (إلى رحالهم) جمع رحل وهو المنزل (وقرة أعينهم) أى سرورهم ولذتهم بما هم فيه من النعيم المقيم (ناعمين) أى متنعمين

(١) الزمرذ بثقل الراء مضمومة والذال معجمة هو الزبرجد والدال المهملة تصحيف الواحدة زمرذة

٢٢٣٥ - إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَحْتَاجُونَ إِلَى الْعُلَمَاءِ فِي الْجَنَّةِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَزُورُونَ اللهَ تَعَالَى فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ، فَيَقُولُ لَهُمْ : تَمَنَّوْا عَلَيَّ مَا شِئْتُمْ ، فَيَلْتَفِتُونَ إِلَى الْعُلَمَاءِ فَيَقُولُونَ : مَاذَا نَتَمَنَّى ؟ فَيَقُولُونَ : تَمَنَّوْا عَلَيْهِ كَذَا وَكَذَا فَهُمْ يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِمْ فِي الْجَنَّةِ كَمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا - ابن عساكر عن جابر - (ض)

٢٢٣٦ - إِنَّ أَهْلَ الْفِرْدَوْسِ يَسْمَعُونَ أَطِيطَ الْعَرْشِ - ابن مردويه عن أبي أمامة - (ض)

٢٢٣٧ - إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ يَتَتَابَعُونَ فِي النَّارِ حَتَّى مَا يَبْقَى مِنْهُمْ حُرٌّ وَلَا عَبْدٌ وَلَا أَمَةٌ ، وَإِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ يَتَتَابَعُونَ

(إلى مثلها) أى إلى مثل تلك الساعة (من الغد) فيدخلون على الجبار أيضا وهكذا إلى مالا نهاية له فإن قلت قوله هنا يدخلون عليه فى كل يوم مرتين ويقرأ عليهم إلى آخره قديعارضه مافى الخبر المار أنهم إنما يدخلون عليه فى كل أسبوع مرة يوم الجمعة قلت قد يمكن الجواب بأن الدخول اليومى للجلوس بالحضرة وسماع القراءة موجود الحجاب عن النظر والدخول الأسبوعى للرؤية فلا تعارض أو أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص والمقامات قال ابن عطاء الله قال البسطامى إن فى الجنة أناسا إذا حجب المولى عنهم طرفة عين استغاثوا كما يستغيث أهل النار من النار (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن بريدة) بن الحصيب الاسلمى * (إن أهل الجنة ليحتاجون إلى العلماء) أراد علماء طريق الآخرة (وذلك أنهم يزورون الله فى كل جمعة) أى مقدارها من الدنيا وهذه زيارة النظر كما تقرر وتلك زيارة سماع القرآن ولم أر من تعرض لذلك (فيقول لهم تمنوا على ماشئتم فيلتفتون إلى العلماء) أى يعطفون عليهم ويصرفون وجوههم اليهم قال فى المصباح التفت بوجهه ولفته صرفه إلى ذات اليمين أو الشمال وقال الزمخشرى لفت رداءه على عنقه عطفه (فيقولون ماذا نتمنى فيقولون تمنوا عليه كذا وكذا) الظاهر أن المراد أنهم يقولون لطائفة تمنوا عليه كذا وكذا فيأمرون كل طائفة بسؤال يليق بحالهم ويختلف ذلك باختلاف طبقاتهم ومقاماتهم (فهم يحتاجون اليهم فى الجنة كما يحتاجون إليهم فى الدنيا) (١) قال حجة الاسلام رحمه الله تعالى فيه إشارة إلى أن ما كل أحد يحسن أن يتمنى على الله ولا أن يدعوه فى الدنيا والآخرة فالأولى أن لا يجاوز الإنسان فى طلبه المأثور فإنه إذا جاوزه ربما اعتدى فسأل الله مالا يقتضيه مصلحته (ابن عساكر) فى ترجمة صفوان الثقفى (عن جابر) وفيه مجاشع بن عمر قال ابن معين أحد الكذابين وقال البخارى منكر مجهول وأورد له فى الميزان هذا الخبر ثم قال وهذا موضوع ومجاشع هو راوى كتاب الأهوال والقيامة وهو جزآن كله موضوع انتهى وقضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد ممن وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه الديلمى باللفظ المزبور عن جابر المذكور

(إن أهل الفردوس) هو وسط الجنة وأعلاها (يسمعون أطيط) أى تصويت (العرش) لأنه سقف الفردوس كما فى خبر آخر والحديث مسوق لبيان غاية رفعة الفردوس وأهله وأنهم فى أسنى المناصب وأرفع المراتب والأطيط صهيل نحو الخيل أو حنين أصوات الإبل والخيل يقولون شجانى أطيط الركاب وفى الحديث أيضا ليأتين على باب الجنة زمان وله أطيط قال الزمخشرى ومن المجاز أطت بكم الرحم أى رقت وحنت (ابن مردويه) فى تفسيره (عن أبى أمامة) الباهلى

(إن أهل البيت) من بيوت الدنيا (يتتابعون) أى يقع أثر بعضهم على بعض (فى النار) أى فى نار جهنم يوم القيامة

---

(١) قال الشيخ وفى البدور للمؤلف بعد ذكر هذا وأخرج ابن عساكر عن سليمان بن عبد الرحمن قال بلغنى أن أهل الجنة يحتاجون إلى العلماء فى الجنة كما يحتاجون إليهم فى الدنيا فتأتيهم الرسل من قبل ربهم فيقولون سلوا ربكم فيقولون ماندرى ما نسأل ثم يقول بعضهم لبعض اذهبوا بنا إلى العلماء الذين كانوا إذا أشكل علينا فى الدنيا شيء أتيناهم فيأتون العلماء فيقولون إنه قد أتانا رسل ربنا تأمرنا أن نسأل فما ندرى ما نسأل فيفتح الله على العلماء فيقولون لهم سلوا كذا سلوا كذا فيسألون فيعطون

فِي الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَبْقَى مِنْهُمْ حُرٌّ وَلَا عَبْدٌ وَلَا أَمَةٌ - (طب) عن أبي جحيفة - (ض)

٢٢٣٨ إِنَّ أَهْلَ النَّارِ لَيَبْكُونَ حَتَّى لَوْ أُجْرِيَتِ السُّفُنُ فِي دُمُوعِهِمْ لَجَرَتْ ، وَإِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ الدَّمَ - (ك) عن أبي موسى - (صح)

٢٢٣٩ - إِنَّ أَهْلَ النَّارِ يَعْظُمُونَ فِي النَّارِ حَتَّى يَصِيرَ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِ أَحَدِهِمْ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةَ سَبْعِمِائَةِ عَامٍ ، وَغِلَظُ جِلْدِ أَحَدِهِمْ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا ، وَضِرْسُهُ أَعْظَمُ مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ (طس) عن ابن عمر - (ح)

٢٢٤٠ - إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَقِلُّ طُعْمُهُمْ فَتَسْتَنِيرُ بُيُوتُهُمْ - (طس) عن أبي هريرة (ض)

(حتى لا يبقى منهم حر ولا عبد ولا أمة) إلا دخلها وإن أهل البيت يتتابعون فى الجنة حتى ما في رواية حتى لا يبقى منهم حر ولا عبد ولا أمة إلا دخلها وذلك لأن لكل مؤمن صالح يوم القيامة شفاعة فإذا كان فى أهل البيت من هو موسوم بالصلاح شفع فى أهل بيته فأدخلوا الجنة فإذا لم يكن فيهم من هو كذلك عمهم العقاب ولأنهم غالبا يتطابقون فى الاعتقاد والأعمال وذلك الارتباط كما يكون فى الدنيا يكون فى الآخرة والأول أوجه (طب عن أبي جحيفة) بالتصغير واسمه وهب بن عبدالله قال أخبرت أن أهل الجنة إلى آخره هذا لفظ رواية الطبرانى وظاهره أنه غير مرفوع خلاف ماجرى عليه المصنف من رفعه لكن هذا مما لامجال للرأى فيه فالإخبار إما من النبى صلى الله عليه وسلم أو من صحابى عنه قال الهيثمى رواه الطبرانى من طريق كثير ولم ينسبه عن أبي جحيفة ، ولم أعرف كثيراً هذا وبقية رجاله ثقات

(إن أهل النار) نار جهنم (ليبكون) أى بكاء الحزن (حتى لو أجريت) بالبناء للمجهول (السفن) جمع سفينة وهى معروفة (فى دموعهم لجرت) لكثرتها ومصيرها كالبحر العجاج والجرى إسراع حركة الشىء ودوامها (وإنهم ليبكون الدم) أى يبكون بدموع لونها لون الدم لكثرة حزنهم وطول عذابهم وهل هذا البكاء قبل دخولهم النار أو بعده ومن البين أن المراد بأهل النار بحيث أطلقوا الكفار الذين هم مخلدون لا من يدخلها من عصاة المؤمنين وبمثل هذا يقال فى الخبر الآتى وما أشبهه (ك) فى الأهوال (عن أبي موسى) الأشعرى وقال صحيح وأقره الذهبى

(إن أهل النار يعظمون فى النار) أى فى جهنم (حتى يصير مابين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه) أى محل الرداء من منكبه يذكر ويؤنث فى الصحاح (مسيرة سبعمائة عام) يظهر أن المراد التكثير لا التحديد وكم له من نظير (وغلظ جلد أحدهم أربعين ذراعاً وضرسه) أى كل ضرس من أضراسه (أعظم) قدراً (من جبل أحد) أى أكبر منه وسبق أن أمور الآخرة لاتجول فيها العقول وإنما علينا التسليم والقبول (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه أيضا عنه أحمد وغيره وكأنه أغفله ذهولا لقولهم إن الحديث إذا كان فى مسند أحمد لايعزى لغيره قال الهيثمى وفى أسانيدهم يحيى القتات وهو ضعيف وبقية رجاله أوثق منه

(إن أهل البيت ليقل طعمهم) بضم فسكون أى أكلهم للطعام والطعم بالضم الطعام والطعام اسم لما يؤكل (فتستنير بيوتهم) أى تشرق وتضىء والظاهر أن المراد بقلة الطعم الصيام ويحتمل الإطلاق وإن كان الأول أقرب ويحتمل أن المراد بالبيوت الأبدان ويحتمل حمله على ظاهره ويكون ذلك لإلف الأرواح النورانية لهم (طس عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والديلمى والعقيلى وفيه الحسن بن ذكوان قال الذهبى فى الضعفاء قال أحمد أحاديثه أباطيل وفيه عبدالله بن المطلب قال العقيلى مجهول وحديثه منكر غير محفوظ ولهذا أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وتبعه على ذلك المؤلف فى مختصرها فلم يتعقب الحكم بوضعه بشىء بل أقره

٢٢٤١ — إنَّ أَهلَ البيتِ إذا تواصلوا أجرى اللهُ تعالى عليهم الرزقَ وكانوا في كنفِ اللهِ - (عد) وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٢٢٤٢ - إنَّ أهلَ السماءِ لا يسمعونَ شيئاً من أهلِ الأرضِ إلا الأذانَ - أبو امية الطرسوسى فى مسنده (عد) عن ابن عمر - (ض)

٢٢٤٣ — إنَّ أهلَ الجنةِ إذا جامعوا نساءهم عادوا أبكاراً - (طص) عن أبى سعيد - (ض)

(إن أهل البيت إذا تواصلوا) أى وصل بعضهم بعضا بالإحسان والبر والتحابب، والتواصل ضد التهاجر (أجرى الله تعالى عليهم الرزق) أى يسره لهم ووسعه عليهم ببركة الصلة (وكانوا فى كنف الله) أى حفظه ورعايته ولفظ رواية ابن لال كنف الرحمن ويظهر أن المراد بأهل البيت هنا القبائل وفيه حث عظيم على صلة الرحم وأنها توسعة للرزق وأنها عند الله بمكان والكنف بفتحتين الجانب والساتر قال الزمخشرى وتكنفوه واكتنفوه أحاطوا به من كل جانب وكنفته حفظته وكانفته عاونته ومن المجاز قولهم فى حفظ الله وكنفه (عد وابن عساكر) فى التاريخ عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا ابن لال والحاكم والديلمى فاقتصار المصنف على ذينك غير جيد لإيهامه ثم إن فيه هشام ابن عمار عن إسماعيل بن عياش وقد سبق مافيهما من المقال

(إن أهل السماء) أى جنسها الصادق بجميع السموات (لا يسمعون شيئا من أهل الأرض) أى لا يسمعون شيئا من أصواتهم بالعبادة (إلا الأذان) للصلاة فإن صوت المؤذنين يبلغه الله إلى عنان السماء حتى يسمعه أهل الملإ الأعلى جميعاً لكونه يحبه كثيراً؛ فإن قلت القرآن أفضل الكلام مطلقا فما بالهم لا يسمعونه؟ قلت قد يجاب بأن عظم رتبته اقتضت أن لا يصعد إلا وملائكة يشيعونه فإن فى بعض الأخبار إشعاراً بأن الملائكة تشيعه لخبر إن القارئ إذا لم يقوم القراءة قومه الملك ثم رفعه (أبو أمية) محمد بن إبراهيم بن مسلم بن سالم (الطرسوسى) بفتح الطاء والراء وضم المهملة وسكون الواو ونسبته إلى طرسوس مدينة مشهورة على ساحل البحر الشامى وأبو أمية بغدادى أكثر الإقامة بطرسوس فنسب إليها مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين (فى مسنده عد) وكذا أبو الشيخ والديلمى كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه يحيى بن عبيدالله الوصاف قال يحيى ليس بشىء والنسائى متروك

(إن أهل الجنة) أى الرجال منهم (إذا جامعوا نساءهم) من الآدميين والحور أى طمثوهن (عادوا أبكارا) لفظ رواية الطبرانى عدن أبكارا وهو القياس فقول المؤلف عادوا سبق قلم ففى كل مرة افتضاض جديد لكن يظهر أن ذلك الافتضاض لا تألم فيه للمرأة ولا كلفة على الرجل كما فى الدار الدنيا فإن تلك الدار لا ألم فيها ولا عناء ولا مشقة وأقول يظهر أنه ليس المراد أن الواحدة منهن ينسد فرجها كما كان لحسب إذ ليس فى ذلك كبير شأن بل أن تعود متصفة بجميع صفات العروس البكر من حيث صغرها وكثرة حيائها ومزيد تعطرها وكونها أنتق رحماً وأعذب فاها وأضيق مسلكا وأسخن فرجا وأنها تلاعبه ويلاعبها ويعضها وتعضه إلى غير ذلك من أوصاف البكر المذكورة فى الأخبار وأما مجرد انسداد الفرج بجلدة تزول بأدنى تحامل عليها بالذكر فلا أثر له هكذا فافهم (عجيبة) ذكر العارف ابن العربى أن أهل الجنة ينكحون جميع نسائهم وجواريهم فى آن واحد نكاحا حسيا بإيلاج ووجود لذة خاصة بكل امرأة من غير تقدم ولا تأخر قال وهذا هو النعيم الدائم والاقتدار الإلهى والعقل يعجز عن إدراك هذه الحقيقة من حيث فكره وإنما يدركه بقوة إلهية فى قلب من شاء من عباده والله على كل شىء قدير (طص عن أبى سعيد) الخدرى قال الطبرانى لم يروه عن عاصم إلا شريك تفرد به يعلى. قال الهيثمى فيه يعلى بن عبد الرحمن الواسطى وهو كذاب انتهى.

٢٢٤٤ – إنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِى الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِى الآخِرَةِ ، وَإِنَّ أَهْلَ الْمُنْكَرِ فِى الدُّنْيَا أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِى الآخِرَةِ – (طب) عن سلمان ، وعن قبيصة بن برمة ، وعن ابن عباس – (حل) عن أبى هريرة (خط) عن على ، وأبى الدرداء – (ض)

٢٢٤٥ – إنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِى الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِى الآخِرَةِ ، وَإِنَّ أَوَّلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ – (طب) عن أبى أمامة

(إن أهل المعروف فى الدنيا) أى مالا ينكره الشرع (هم أهل المعروف فى الآخرة) التى مبدؤها ما بعد الموت قال العسكرى المعروف عند العرب مايعرفه كل ذى عقل ولا ينكره أهل الفضل ثم كثر فصار اصطناع الخير معروفا يقال أنالنى معروفه وقسم لى من معروفه قال حاتم « وأبذل معروفى له دون منكرى » (وإن أهل المنكر فى الدنيا) أى ماأنكره الشرع ونهى عنه هم (أهل المنكر فى الآخرة) يقول إن مايفعله العبد من خير وشر فى هذه الدار له نتائج تظهر فى دار البقاء لأنها محل الجزاء وجزاء كل إنسان بحسب عمله وكل معروف أو منكر يجازى عليه من جنسه وكل إنسان يحشر على ماكان عليه فى الدنيا ولهذا ورد أن كل إنسان يحشر على ما مات عليه[1] وقال الحكماء إن الأرواح الحاصلة فى الدنيا المفارقة عن أبدانها على جهالتها تبقى على تلك الحالة الجاهلية فى الآخرة وأن تلك الجهالة تصير سبباً لأعظم الآلام الروحانية (طب عن سلمان الفارسى) قال ابن الجوزى حديث لايصح قال أحمد تركت حديث هشام[2] بن لاحق تركه أحمد وقواه النسائى وبقية رجاله ثقات (وعن قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة وبالمهملة (بن برمة) بضم الموحدة وسكون الراء ابن معاوية الاسدى قال كنت جالساً عند النبى صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول فذكره قال أبو حاتم قبيصة هذا لا يصح له صحبة قال الذهبى يعنى حديثه مرسل انتهى وفى التقريب مختلف فى صحبته وذكره ابن حبان فى ثقات التابعين قال الهيثمى وفيه على بن أبى هاشم (وعن ابن عباس) وفيه عبد الله بن هارون القروى وهو ضعيف ذكره الهيثمى (حل عن أبى هريرة خط عن على) أمير المؤمنين قال ابن الجوزى وهذا لايصح إذ فيه محمد بن الحسين البغدادى كان يسمى نفسه لاحقا وقد وضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم مالا يحصى ذكره الخطيب وأبى الدرداء وفيه هند أم ابن قتيبة قال الجوزى مجهول

(إن أهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة[3]) قال ابن العربى حقيقة المعروف المعلوم لكنه أطلق فى العربية على خير منفعة يستحمدها جميع الناس مما يجب على المرء فعله أو يستحب ومعنى تسميته بذلك أنه أمر لايجهل ومعنى لايختلف فيه كل أحد (وإن أول أهل الجنة دخولا) أى من أولهم دخولا الجنة أهل المعروف) وذلك لأن الدنيا مزرعة الآخرة والآخرة أعواض ومكافآت ؛ روى أن أقواماً من الأشراف فمن دونهم اجتمعوا بباب عمر فخرج الإذن لبلال وسلمان وصهيب فشق على أبى سفيان واضرابه فقال سهيل بن عمرو وكان أعقلهم إنما أتيتم من قبلكم دعوا ودعينا فأسرعوا وأبطأنا وهذا باب عمر فكيف التفاوت فى الآخرة ؟ ولئن حسدتموهم على باب عمر لما أعد لهم فى الجنة أكثر (تنبيه) قال القيصرى : المنكر والمعروف ضدان كالليل والنهار إذا ظهر هذا غاب هذا . وفى

---

(١) فالدنيا مزرعة للآخرة وما يفعله العبد من خير وشر تظهر نتيجته فى دار البقاء.

(٢) أى أحد رجاله وقال ابن حبان لايجوز الاحتجاج به انتهى وقال الهيثمى فيه هشام بن لاحق

(٣) يحتمل أن المراد أنهم يشفقون لغيرهم فيصدر عنهم المعروف فى الآخرة كما صدر عنهم فى الدنيا أو المراد هم أهل لفعل المعروف معهم فى الآخرة أى يجازيهم الله على معروفهم ولا مانع من الجمع

٢٢٤٦ — إنَّ أَهْلَ الشِّبَعِ فى الدُّنيا هم أهلُ الجُوعِ غدًا فى الآخرة (طب) عن ابن عباس - (ح)

٢٢٤٧ - إنَّ أوثقَ عُرَى لِإسْلامِ أنْ تُحبَّ فى الله، وتبغضَ فى الله - (حم ش هب) عن البراء - (ح)

٢٢٤٨ — إنَّ أَوْلَى النَّاسِ بالله مَنْ بدأهم بالسَّلام - (د) عن أبى أمامة - (صح)

٢٢٤٩ — إنَّ أولى النَّاس بى يومَ القيامة أكثرُهم علىَّ صلاةً - (تخ ت حب) عن ابن مسعود - (صح)

ذلك حكمة عظيمة لمن تفطن لها فإن المعروف مأخوذ من العرف الذى هو العادة التى عرفها الناس والمنكر هو الذى أنكرته العقول والقلوب عند رؤيته فالمنكر لا أصل له فإنه مجهول ومنكور فى أصل الخلقة فإن المعروف الحق الذى لم يزل ولا يزال هو الله ومخلوقاته فى الملك والملكوت والعرش والجبروت لم تعرف إلا إياه ربا ولم تعرف طاعة إلا طاعته فكان التعبد له والقيام بحقه هو المعروف فقط فلما خلق آدم عليه السلام وخلق إبليس وذريتهما وحدثت المعاصى عن الثقلين صار العصيان منكراً أى أنكره العقل لأنه لم يألفه ولم يعهده ولا له أصل فى العرف المتقدم ولهذا إذا كان المنكر مخفيا غير ظاهر لا يضر غير صاحبه الذى ظهر على قلبه وجوارحه فقط لأنه شبيه بأصله لم يعرفه أحد فاذا ظهر وفشى وجب تغييره ورده إلى أصله بإنكار النفس واللسان واليد حتى لا يبقى إلا المعروف الذى لم يزل معروفاً قديماً وحديثاً (طب عن أبى أمامة) الباهلى

(إن اهل الشبع فى الدنيا هم أهل الجوع غداً فى الآخرة) يعنى فى الزمن اللاحق بعد الموت وذلك لأن البطنة تذهب الفطنة وتنوم وتثبط عن الطاعات فيأتى يوم القيامة وهو جيعان عطشان وأهل الجوع فى الدنيا ينهضون للعبادة فيتزودون منها الآخرة فيأتون يوم القيامة وقد قدموا زادهم فلقوه وأهل الشبع فى الدنيا يقدمون ولا زاد لهم ولهذا قال الدارانى مفتاح الدنيا الشبع ومفتاح الآخرة الجوع وأمثل كل خير فى الدارين الخوف (طب عن ابن عباس) قال المنذرى إسناده حسن وقال الهيثمى فيه يحيى بن سليمان القرشى الحضرمى وفيه مقال وبقية رجاله ثقات

(إن أوثق) أى من أوثق (عرى الإسلام) أى أكثرها وثاقة أى قوة وثباتاً (أن تحب فى الله وتبغض فى الله)[1] أى لأجله لا لعلة والوثيق كما فى الصحاح الشىء المحكم وفى المصباح وثق الشىء وثاقة قوى وثبت فهو وثيق ثابت محكم والعرى جمع عروة وعروة القميص معروفة وعروة الكوز أذنه قال فى المصباح وقوله عرى الإسلام على التشبيه بالعروة التى يستمسك بها وقال الزمخشرى تستعار العروة لما يوثق به ويعول عليه (حم ش هب عن البراء) ابن عازب قال الهيثمى فيه ليث بن سليم ضعفه الأكثر

(إن أولى الناس بالله) أى من أخصهم برحمته وغفرانه والقرب منه فى جنانه من الولى القرب (من بدأهم بالسلام) أى أقربهم من الله بالطاعة من بدأ أخاه المسلم بالسلام عند ملاقاته لأنه السابق إلى ذكر الله والسلام تحية المسلمين وسنة المرسلين قال فى الأذكار وينبغى لكل أحد من المتلاقيين أن يحرص على أن يبتدئ بالسلام لهذا الحديث[2] اهـ (د عن أبى أمامة) صدى بن عجلان الباهلى قيل يا رسول الله الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام فذكره قال فى الأذكار والرياض إسناده جيد وظاهر صنيع المصنف أن أبا داود قد تفرد به من بين الستة والأمر بخلافه بل رواه الترمذى وابن ماجه - (إن أولى الناس بى يوم القيامة) أقربهم منى يوم القيامة وأولاهم بشفاعتى وأحقهم بالإفاضة من أنواع الخيرات ودفع المكروهات (أكثرهم علىّ صلاة) فى الدنيا لأن كثرة الصلاة تدل على نصوح العقيدة وخلوص

---

(١) فالمراد محبة الصالحين وبغض الكافرين والحالة الغير المرضية من المسلمين

(٢) روى إذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل لأنه ذكرهم بالسلام وإن لم يردوا عليه رد عليه ملأ خير منهم وأطيب

٢٢٥٠ - إنَّ أوّلَ ما يُجازَى بهِ المُؤْمِنُ بعدَ موتِه، أنْ يُغفَرَ لجَميعِ مَنْ تَبِعَ جنازتَه - عبدبن حميد البزار (هب) عن ابن عباس - (ض)

٢٢٥١ - إنَّ أوّلَ الآياتِ خُروجاً طُلوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى، فأيُّهما ما كانَتْ قَبْلَ صاحِبَتِهَا فَالأُخْرَى عَلَى أَثَرِهَا قَرِيبًا - (حم م د ه) عن ابن عمرو - (صح)

٢٢٥١ - إنَّ أوّلَ هَذِهِ الأُمَّةِ خِيارُهُمْ، وآخِرَها شِرارُهُمْ، مُخْتَلِفِينَ مُتَفَرِّقِينَ فَمَنْ كانَ يُؤمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ

النية وصدق المحبة والمداومة على الطاعة والوفاء بحق الواسطة الكريمة ومن كان حظه من هذه الخصال أوفر كان بالقرب والولاية أحق وأجدر قالوا وهذه منقبة شريفة وفضيلة منيفة لأتباع الأثر وحملة السنة فيالها من منة(١) (تخ ت حب عن ابن مسعود) وقال الترمذي حسن غريب وقال ابن حبان صحيح وفيه موسى بن يعقوب الزمعي قال النسائي ليس بقوي لكن وثقه ابن معين وأبو داود وساق له ابن عدي عدة أحاديث استنكرها وعد هذا منها

(إن أول مايجازى به) العبد (المؤمن بعد موته) على عمله الصالح (أن يغفر) بالبناء للمفعول ويجوز للفاعل وهو الله تعالى (لجميع من تبع جنازته) أي شيعها من ابتداء خروجها إلى انتهاء دفنه وفي رواية بدل من تبع جنازته من شيعه وبه يعلم أن المراد بمن تبع من شيع وإن كان أمامه لاخلفه وفيه شمول للكبائر وفضل الله واسع لكن قياس نظائره الصغائر وإذا كان مما يجازى به الغفران لغيره لأجله فالغفران له هو من باب أولى وهل اللام للاستغراق أو الجنس فيشمل حتى الفاسق المصر أوهي للعهد والمعهود المؤمن الكامل أو التائب احتمالات ويظهر أن الكلام في الرجال لقوله للنساء في الخبر المار ارجعن مأزورات غير مأجورات (عبد بن حميد والبزار) في مسنده (هب عن ابن عباس) وضعفه المنذري قال الهيثمي فيه مروان بن سالم الشامي ضعيف وفي الميزان مروان بن سالم قال الدارقطني متروك والشيخان وأبو حاتم منكر الحديث ثم ساق له مناكير ذا منها وقال عقبه هذا منكراه وأورده ابن الجوزي في الموضوعات

(إن أول الآيات) أي علامات الساعة (خروجا) أي ظهوراً تمييز (طلوع الشمس من مغربها) قال ابن كثير أي أول الآيات التي ليست مألوفة وإن كان الدجال ونزول عيسى عليه السلام ويأجوج قبلها لأنها أمور مألوفة إذهم مثلهم بشر (وخروج الدابة)(٢) هذا غير مألوف أيضا فإنها تخرج (على الناس ضحى) بضم الضاد وفتحها على شكل غريب غير معهود وتخاطب الناس وتسمهم بالإيمان أو الكفر وذلك خارج من مجاري العادات (فأيتهما كانت قبل صاحبتها فالأخرى على أثرها) بفتح الهمزة أي عقبها وقد بقي منها بقية (قريبا) صفة لمصدر محذوف تأكيداً لما قبله أي فالأخرى تحصل على أثرها حصولا قريبا فطلوع الشمس أول الآيات السماوية والدابة أول الآيات الأرضية بالمعنى المذكور وحكمة جعل طلوعها من مغربها آية مقاربة قيام الساعة الإيماء إلى قرب طلوع جميع الأرواح من الأشباح ذكره الحرالي (حم م د ه) في الفتن كلهم (عن ابن عمرو) بن العاص. لم يخرجه البخاري بهذا اللفظ.

(إن اول هذه الأمة خيارهم وآخرها شرارهم مختلفين) أي في العقائد والمذاهب والآراء والاقوال والافعال

---

(١) إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منهم وقال أبو نعيم هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الأثر ونقلتها لأنه لايعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مايعرف لهذه العصابة نسخا وذكرا

(٢) وذلك أول الآيات الأرضية كما أن طلوع الشمس من مغربها على خلاف عادتها المألوفة أول الآيات السماوية وروي أنها جمعت من كل حيوان فرأسها رأس ثور وعينها عين خنزير وأذنها أذن فيل وقرنها قرن إبل وعنقها عنق نعامة وصدرها صدر أسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاصرة هر وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصل اثني عشر ذراعا

الآخر فلتأته منيته وهو يأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

٢٢٥٣ - إن أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعيم أن يقال له: ألم نصح لك جسمك، ونرويك من الماء البارد؟ (ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٢٥٤ - إن باب الرزق مفتوح من لدن العرش إلى قرار بطن الأرض، يرزق الله كل عبد على قدر نهمته وهمته - (حل) عن الزبير - (ض)

وهذا منصوب على الحال أو المعنى فإنهم لا يزالون كذلك (متفرقين) عطف تفسير وقد يدعى أن بينهما عموما وخصوصاً (فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أي بكل ما بعد الموت (فلتأته منيته) أي فليجئ إليه الموت (وهو) أي والحال أنه (يأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه) أي يفعل معهم ما يحب أن يفعلوه هم معه وبذلك تنتظم أحوال الجمهور ويرتفع الخلاف والنفور وتزول الضغائن من الصدور (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه المفضل بن معروف ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(إن أول) أي من أول (ما يسأل عنه العبد) قال الطيبي ما مصدرية (يوم القيامة من النعيم أن يقال) أي أن سؤال العبد هو أن يقال (له) من قبل الله تعالى (ألم أصح لك جسمك) أي جسدك وصحته أعظم النعم بعد الإيمان (ونرويك[1] من الماء البارد) الذي هو من ضرورة بقائك ولولاه لفنيت بل العالم بأسره ولهذا كان جديراً بالسؤال عنه والامتنان به وهذا هو المراد بقوله تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم، وقيل هو شبع البطون وبرد الشراب ولذة النوم وقيل الصحة والفراغ وقيل سلامة الحواس وقيل الغداء والعشاء وقيل تخفيف الشرائع وتيسير القرآن، وقيل ما سوى كن يأويه وكسرة تقويه وكسوة تغنيه يسأل عنها ويحاسب عليها وقيل وقيل (ت) في التفسير (ك) في الأطعمة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال المناوي سند الترمذي جيد

(إن باب الرزق مفتوح من لدن العرش) أي من عنده (إلى قرار بطن الأرض) أي السابعة (يرزق الله كل عبد) من إنس وجن (على قدر همته ونهمته) في الإنفاق على من يمونه ووجوه القرب فمن قلل قلل له ومن كثر كثر له كما في خبر آخر وفي رواية بدل يرزق الخ ينزل الله تعالى إلى عباده أرزاقهم على قدر نفقاتهم فمن قلل قلل له ومن كثر كثر له وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته إن الله تعالى لا يحب السخاء ولو بفلق تمرة ويحب الشجاعة لو بقتل الحية والعقرب اه بنصه ولدن ظرف بمعنى عند ذكره بعضهم وقال بعض المحققين ولدن من وعند الظرف في المكانية لكن فرق النحاة بينهما بأن عند يجوز كونه بحضرته وفي ملكه ولدن مختص بالحضرة قال في المصباح وقرار الأرض المستقر الثابت والهمة بالكسر أول العزم وقد يطلق على العزم القوي فيقال له همة عالية والنهمة ولوع الهمة بالشيء والنهم بفتحتين إفراط الشهوة كما في الصحاح وغيره (حل) وكذا ابن عدي كلاهما عن علي ابن سعيد بن بشير عن أحمد بن عبدالله بن نافع بن ثابت بن عبدالله بن الزبير عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر (عن الزبير) بن العوام قالت أسماء قال لي الزبير مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم فجبذ عمامتي بيده فالتفت إليه فقال يا زبير إن باب الرزق الخ أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال لي عبدالله يروي الموضوعات عن الأثبات اه وأقره على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات (إن بني إسرائيل) أولاد يعقوب العبد المطيع ومعناه

---

(١) هو بإثبات الياء فيحتمل أنه معطوف على المجزوم وفيه إثبات حرف العلة مع الجازم وهو لغة ويحتمل أنه منصوب بعد واو المعية

٢٢٥٥ — إنّ بنى إسرائيل لمّا هلكوا قصوا - (طب) والضياء عن خباب - (صح)

٢٢٥٦ — إنّ بين يدى السّاعة كذّابين فاحذروهم - (حم م) عن جابر بن سمرة - (صح)

٢٢٥٧ — إنّ بين يدى السّاعة لأيّاما ينزل فيها الجهل ، ويرفع فيها العلم ، ويكثر فيها الهرج ، والهرج القتل - (حم ق) عن ابن مسعود وأبى موسى - (صح)

٢٢٥٨ — إنّ بيوت الله تعالى فى الأرض المساجد ، وإنّ حقّا على الله أن يكرم من زاره فيها - (طب)

عبد الله فإسرا هو العبد أو الصفوة وإيل هو الله ، عبرى غير مشتق (لما هلكوا قصوا) أى لما هلكوا بترك العمل أخلدوا إلى القصص وعولوا عليها واكتفوا بها وفى رواية لما قصوا هلكوا أى لما اتكلوا على القول وتركوا العمل كان ذلك سبب إهلاكهم وكيفما كان ففيه تحذير شديد من علم بلا عمل (طب والضياء) المقدسى فى المختارة (عن خباب) بالتشديد ابن الأرت بالمثناة ورواه بلفظ لما قصوا ضلوا ثم حسنه قال عبد الحق وليس مما يحتج به

(إن بين يدى الساعة) أى أمامها مقدما على وقوعها (كذابين) قيل هم نقلة الأخبار الموضوعة وأهل العقائد الزائغة وغيرهم ممن ينسب نفسه إلى العلم وهو كالرجال فى الجدال وإبليس فى التلبيس (فاحذروهم) أى خافوا شر فتنتهم واستعدوا وتأهبوا لكشف عوارهم وهتك أستارهم وتزييف أقوالهم وتقبيح أفعالهم ليحذرهم الناس ويبور ماجاءوا به من الالباس والبأس وقيل أراد المدعين للإمامة الموعودة الخاتمة لدائرة الولاية المدعين للنبوة وقيل غير ذلك والحمل على الأعم أفيد وأتم (حم م) فى الفتن (عن جابر بن سمرة) عزو المصنف ذلك بجملته لمسلم غير سديد فإن قوله فاحذروهم ليس فى مسلم بل جاء فى رواية غيره ونوزع فيه بأنه من قول جابر لا من تتمة الحديث

(إن بين يدى الساعة) أى أمام قيامها (لأياما) نكرها لمزيد التهويل وقرنه باللام لمزيد التأكيد (ينزل فيها الجهل) يعنى به الموانع المانعة عن الاشتغال بالعلم (ويرفع فيها العلم) بموت العلماء فكلما مات عالم يرفع العلم بالنسبة إلى فقد حامله وينشأ عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء (ويكثر فيها الهرج) بسكون الراء (والهرج) هو (القتل) (١) وفى رواية والهرج بلسان الحبشة القتل وأصله لغة الفتنة والاختلاف والاختلاط كما فى الصحاح (٢) قال ابن بطال وجميع ماتضمنه هذا الحديث من الأشراط قد رأيناه عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل وعمت الفتن وكثر القتل قال ابن حجر يظهر أن الذى شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله والمراد من الحديث استعمال ذلك حتى لا يبقى مما يقابله إلا النادر والواقع أن هذه الصفات وجدت مبادئها من عصر الصحابة ثم صارت تكثر فى بعض الأماكن دون بعض وكلما مضت طبقة ظهر البعض الكثير فى التى تليها وإليه يشير الحديث الآتى لا يأتى زمان إلا والذى بعده شر منه ، وفيه حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الأيام الدنيئة الرديئة عن (حم ق عن ابن مسعود) (أبى موسى) الأشعرى أيضا .

(إن بيوت الله تعالى) أى الأماكن التى يختارها ويصطفيها لتنزلات رحمته وملائكته (فى الأرض) هى

(١) ونسب التفسير لأبى موسى وأصل الهرج فى اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وأخطأ من قال نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة وإلا فهى عربية صحيحة ووجه الخطأ أنها لا تستعمل فى اللغة العربية بمعنى القتل وكثيرا ما يسمون الشىء باسم مايؤول إليه واستعمالها فى القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة

(٢) وذكر صاحب المحكم معانى أخر أى الهرج ومجموعها سعة القتل وكثرة القتل والاختلاط والفتنة فى آخر الزمان وكثرة النكاح وكثرة الكذب وكثرة النوم وما يرى فى النوم غير منضبط وعدم الإتقان للشىء وقال الجوهرى أصل الهرج الكثرة فى الشىء يعنى حتى لا ينتهى

عن ابن مسعود - (ض)

٢٢٥٩ — إنَّ تحتَ كُلِّ شَعرةٍ جَنَابَةً فَاغْسِلُوا الشَّعرَ، وَأَنقُوا البَشَرَةَ - (د ت ه) عن أبي هريرة - (ض)

٢٢٦٠ — إنَّ جُزءاً مِن سَبعِينَ جُزءاً مِنْ أَجزَاءِ النُّبوَّةِ: تَأخِيرُ السُّحُورِ وَتَبكِيرُ الفُطُورِ، وَإشَارَةُ الرَّجُلِ بِإصْبَعِهِ فِي الصَّلَاةِ - (عب عد) عن أبي هريرة (ض)

المساجد (وإن حقاً على الله أن يكرم من زاره) يعنى من عبده (فيها) حق عبادته وقد ورد هذا بمعناه من كلام الله فى الكتب السماوية القديمة ،قال حجة الاسلام ،قال الله تعالى فى بعض الكتب : إن بيوتى فى أرضى المساجد وإن زوارى فيها عمارها فطوبى لعبد تطهر فى بيته ثم زارنى فى بيتى فحق على المزور أن يكرم زائره (طب عن ابن مسعود) عبد الله ، (إن تحت كل شعرة) من بدن الانسان (جنابة) قال الخطابي ظاهره يوجب نقض الضفائر لغسل الجنابة أو نحوها إذ لا يتيقن غسل شعره كله إلا بنقضها اه أى فان فرض وصول الماء بدون النقض لم يجب عند الشافعية ومذهبهم أيضاً أنه لا يجب غسل باطن شعر انعقد بنفسه (فاغسلوا الشعر) قال مغلطاى حمله الشافعى فى القديم علي ما ظهر دون ما بطن من داخل الفم والأنف اه (وانقوا البشرة) بالنون [1] قال الطيبي علل الوصف بالظرف وهو لفظه تحت ثم رتب عليه الحكم بالفاء وعطف عليه وأنقوا للدلالة علي أن الشعر قد يمنع وصول الماء كما أن الوسخ يمنع ذلك فإذن يجب استقصاء الشعر بالغسل وتنقية البدن عن الوسخ ليخرج المكلف عن العهدة بيقين اه قال البيهقى وفيه دليل علي وجوب استعمال الماء الناقص وتكميله بالتيمم [2] قال ابن عينة والمراد بإنقاء البشرة غسل الفرج وتنظيفه كنى عنه بها (د ت ه عن أبي هريرة) ظاهر صنيعه أن مخرجيه خرجوه ساكتين ولم يطعنوا فى سنده والأمر بخلافه فقد قال أبو داود فيه الحارث بن وجيه حديثه منكر وهو ضعيف وقال الترمذى حديثه غريب وهو شيخ ليس بذلك وقال الدارقطنى غريب تفرد به مالك بن دينار وعنه الحارث المذكور وجزم البغوى بضعف الحديث جداً وقال ابن حزم خبر لا يصح وقال الذهبى فيه الحارث بن وجيه واه وإنما يروى من قول أبي هريرة رضى الله عنه وقال الحافظ ابن حجر مداره على الحارث ابن وجيه وهو ضعيف جداً قال الشافعى هذا الحديث غير ثابت وقال البيهقى أنكره البخارى وغيره إلى هنا كلامه وبعد أن استبان لك شدة ضعفه علمت أن المصنف لم يصب فى إيثاره وإهمال ماهو بمعناه وهو حديث صحيح كما جزم به ابن حجر وهو خبر أبي داود وابن ماجه عن علي مرفوعا: من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا الحديث بتمامه

(إن جزءاً من سبعين جزءاً من النبوة) وفى رواية أقل فالعدد إما للمبالغة فى أكثره أو مختلف باختلاف الناس وقد مر (تأخير السحور) بضم السين أى تأخير الصائم الاكل بنيته إلى قبيل الفجر ما لم يقع فى الشك (وتبكير الفطر) يعنى مبادرة الصائم إلى الفطر بعد تحقق الغروب (وإشارة الرجل) يعنى المصلى ولو أنثى أو خنثى فذكر الرجل وصف طردى (بأصبعه فى الصلاة) لعل المراد به رفع السبابة فى التشهد عند قوله إلا الله فانه مندوب وهل يحركها وجهان للشافعية الأصح عندهم المنع قال الفارسى والتبكير هنا الإسراع والتعجيل ولم يرد تكرر الغدو والصباح (عب عد) وكذا الطبرانى (عن أبي هريرة) وفيه عمرو بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي حازم قال فى الميزان عمرو أو أبو حازم لايعرف .

---

(١) والقاف من الانقاء والبشرة ظاهر الجلد أى اجعلوه نقياً بأن يغمره الماء بعد إزالة المانع وقيل المراد بإنقاء البشرة غسل الفرج وتنظيفه كنى عنه بالبشرة

(٢) واحتج بعضهم فى إيجاب المضمضة بقوله وأنقوا البشرة وزعم أن داخل الفم من البشرة وهذا خلاف قول أهل اللغة لأن البشرة عندهم هى ما ظهر من البدن فباشره البصر من الناظر إليه

٢٢٦١ - إنَّ جهنم تُسجر إلَّا يومَ الجمعة - (د) عن أبي قتادة - (صح)

٢٢٦٢ - إنَّ حُسْنَ الخُلقِ لَيُذيبُ الخطيئة كما تُذيبُ الشمسُ الجَليدَ - الخرائطي في مكارم الاخلاق عن أنس - (ض)

٢٢٦٣ - إنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بالله من حُسْنِ عبادة الله - (حم ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٢٦٤ - إنَّ حُسْنَ العهد من الإيمان - (ك) عن عائشة - (صح)

(إن جهنم[1] تسجر) بسين مهملة لجيم توقد ومنه البحر المسجور «وإذا البحار سجرت» (إلا يوم الجمعة) بالنصب أى فانها لا تسجر فيه وسره أنه أفضل الأيام عند الله ، يقع فيه من العبادة والابتهال ما يمنع من سجر جهنم فيه ولذا تكون معاصى أهل الايمان فيه أقل منها فى غيره حتى إن أهل الفجور ليمتنعون فيه مما لا يمتنعون منه فى غيره قال البعض والظاهر أن المراد منه سجر جهنم فى الدنيا وأنها توقد فى كل يوم إلا يوم الجمعة وأما يوم القيامة فانه لا يفتر عذابها ولا يخفف عن أهلها الذين هم أهلها يوماً ما « تنبيه » قال القرطبي عقب إيراده هذا الحديث ولهذا المعنى كانت النافلة جائزة فى يوم الجمعة عند قائم الظهيرة دون غيرها من الايام (د عن ابى قتادة) الأنصارى ظاهر سكوت المصنف عليه أن مخرجه أقره والأمر بخلافه بل أعله بالانقطاع كما نقله الحافظ العراقى وغيره وأقروه فسكوت المصنف عنه غير صواب.

(إن حسن الخلق) بالضم (ليذيب الخطيئة) أى يمحو أثرها ويقطع خبرها (كما تذيب الشمس) أى حرارة ضوئها (الجليد) [2] وهو كما فى الصحاح ندى يسقط من السما فيجمد على الأرض قال الزمخشرى ومن المجاز لك جامد هذا المال وذائبه قال الغزالى الخلق الحسن أفضل أعمال الصديقين وهو على التحقيق شطر الدين وهو ثمرة مجاهدة المتقين ورياضة المتعبدين والأخلاق السيئة هى السموم القاتلة والمهلكات الدامغة والمخازى الفاضحة والرذائل الواضحة (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الاخلاق عن أنس) بن مالك « (إن حسن الظن بالله) أى بأن يظن أن الله يغفر له ويعفو عنه (من حسن عبادة الله) تعالى أى حسن ظنه به من جملة حسن عبادته فيظن أنه يعطف على ضعفه وفقره ويكشف ضره ويغفر ذنبه بجميل صفحه فيعلق آماله به لا بغيره ويحتمل أن معنى من حسن العبادة أنه كلما أحسن الأدب فى عبادة ربه حسن ظنه بأنه يقبلها وكل ماشاهد توفيقه لفعلها حسن ظنه فى عفوه عن زللها ومن لا يحسن أدبه فى خدمة ربه يتوهم أنه يحسن الظن وهو مغرور «ولا يغرنكم بالله الغرور» فيراه يأتى بصورة عبادة بغير أدب ويؤمل القبول ويسىء الظن بسيده فى ضمان رزقه فيحرص عليه ويأخذه من غير حله ويسىء الظن به فى الشدائد فيفزع إلى غيره ويسىء الظن به فى الخلق فلا ينفق فى طاعته ويحقق ظن عدوه وشيطانه فيستجيب له فى بخله فهو مطلوب محبوب لكن مع ملاحظة مقام الخوف فيكون باعث الرجاء والخوف فى قرن أى إن لم يغلب القنوط وإلا فالرجاء أولى ولا أمن من المكر وإلا فالخوف أولى ثم هذا كله فى الصحيح أما المريض لا سيما المحتضر فالاولى فى حقه الرجاء (حم ت ك) فى التوبة (عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى عليه

(إن حسن العهد) أى الوفاء والخفارة ورعاية الحرمة (من الايمان) أى من أخلاق أهل الايمان ومن خصائلهم أو من شعب الايمان ويكفى الموفى بالعهد مدحا وشرفا قول من علت كلمته والموفون بعهدهم إذا عاهدوا وقد

---

(١) وأوله كما فى أبى داود عن ابى قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره الصلاة نصف النهار أى وقت الاستواء إلا يوم الجمعة وقال إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة (٢) الجليد بالجيم وآخره مهملة بوزن فعيل الماء الجامد يكون فى البلاد الشديدة البرد والمراد بالخطيئة الصغيرة

٢٢٦٥ — إِنَّ حَقًّا عَلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ - (حم خ د ن) عن أنس (صح)

٢٢٦٦ — إِنَّ حَقًّا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَوَجَّعَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، كَمَا يَأْلَمُ الْجَسَدُ الرَّأْسَ - ابو الشيخ فى التوشيح عن محمد بن كعب مرسلا - (ح)

تظافرت على حسن العهد مع الاخوان والخلان أهل الملل والنحل وأعظم الناس وفاء بذلك ومحافظة عليه وإن تقادم عهده :الصوفية؛وأنشد بعضهم بحضرة العارف الشاذلى

رأى المجنون فى البيداء كلبا ... فجر له من الإحسان ذيلا ... فلاموه لذاك وعنفوه

وقالوا لم أنلت الكلب نيلا ... فقال دعوا الملامة إن عينى ... رأته مرة فى حى ليلى

فقال له كرر فلم يزل يتواجد ويتحب ثم قال جزاك الله خيرا يابنى على وفائك بعهدك إن حسن العهد من الايمان والعهد لغة له معان منها حفظ الشيء ومراعاته حالا بعد حال والمراد هنا عهد المعرفة المتقدمة (ك) فى الايمان (عن عائشة) قالت جاءت إلى النبى صلى الله عليه وسلم عجوز فقال من أنت قالت جثامة المزنية قال بل أنت حسانة المزنية كيف حالكم كيف كنتم بعد ذا قالت بخير فلما خرجت قلت تقبل هذا الاقبال على هذه قال إنها كانت تأتينا أيام خديجة وإن حسن العهد من الإيمان قال الحاكم على شرطهما ولا علة له وأقره الذهبى

(إن حقاً على الله أن لا يرتفع شيء من أمر الدنيا إلا وضعه) أى أن عدم الارتفاع حق على الله تعالى فعل متعلق بحقا وأن لا يرتفع خبر إن وأن مصدرية فتكون معرفة والاسم نكرة ويمكن أن يقال على صفة حقاً أى حق ثابت على الله قاله الطيبى وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لما سبقت ناقته العضباء كانت لا تسبق [1] وهذا تزهيد فى الدنيا وحث على التواضع وهوانها عند الله تعالى وتنبيه على ترك الفخر والمباهاة وأن كل ماهان على الله فى محل الضعة قال بعض العارفين إن كنت أنت ذلك الشيء فانتظر وضع الله إياك وما أخاف على من هذه صفته إلا أنه تعالى إذا وضعه يضعه فى النار؛ قال ابن بطال فيه هوان الدنيا على الله والتنبيه على ترك المباهاة والفخر وأن كل شيء هان على الله فى محل الضعة فحق على كل ذى عقل أن يزهد فيها. حكى ن جلين تنازعا فى جدار فأنطق الله لبنة منه فقالت كنت ملكا ألف سنة ثم صرت رميما ألفاً فأخذت فاتخذت منى خزفا فانكسرت فاتخذ منى لبناً وأنا فى هذا الجدار منذ كذا فلم تنازعا قال الدونى سره أنه لما كان من ملوك الدنيا الفانية جعله الله فى أحقر الدرجات إذ الاكثرون هم الأقلون والأعظمون هم الأحقرون يوم القيامة (حم خ) فى الجهاد (د) فى الأدب (ن) كلهم (عن أنس) بن مالك وأما ما اشتهر على الألسنة من خبر ما عز شيء إلا وهان فلا أصل له كما قال السخاوى وما ذكره فى معناه (إن حقاً على المؤمنين أن يتوجع) أى يتألم (بعضهم لبعض) مما ناله بنحو مصيبة (كما يألم الجسد الرأس) أى كما يألم وجع الجسد الرأس فان الرأس إذا اشتكى اشتكى البدن كله بالحمى وغيرها فكذلك المؤمنون حقاً إذا اشتكى بعضهم حق لهم التألم لأجله كلهم فالمؤمنون بأجمعهم جسد واحد كانسان. احد اشتكى بعضه فتداعى كله فكذا المؤمن إذا أصيب أخوه بمصيبة فكأنه أصيب بها فيتألم لتألمه ومتى لم يفعل ذلك المؤمن مع المؤمنين فما ثبت أخوة الإيمان بينه وبينهم فانه تعالى قد واخى بين المؤمنين كما واخى بين أعضاء جسد الإنسان (أبو الشيخ) فى كتاب (التوبيخ عن محمد بن كعب القرظى) بضم القاف وفتح الراء وبالمعجمة المدنى من حلفاء الأوس وأبوه من سبى بنى قريظة (مرسلا) أى هو تابعى أرسل عن أبى ذر وأبى هريرة وعائشة وابن الأرقم وغيرهم قال فى الكاشف ثقة حجة.

---

(١) وفى الحديث اتخاذ الابل للركوب والمسابقة عليها وفيه التزهيد فى الدنيا للإرشاد إلى أن كل شيء منها لا يرتفع إلا اتضع وفيه حسن خلق النبى صلى الله عليه وسلم وتواضعه لكونه رضى أن أعرابياً يسابقه وعظمته فى صدور أصحابه

٢٢٦٧ - إِنَّ حَوْضِى مِنْ عَدَنَ إِلَى عَمَّانَ الْبَلْقَاءِ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، أَكَاوِيبُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ النَّاسِ وُرُودًا عَلَيْهِ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ: الشُّعْثُ رُءُوسًا، الدُّنْسُ ثِيَابًا، الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعِّمَاتِ، وَلَا تُفْتَحُ لَهُمُ السُّدَدُ، الَّذِينَ يُعْطُونَ الْحَقَّ الَّذِى عَلَيْهِمْ وَلَا يُعْطَوْنَ الَّذِى لَهُمْ - (حم ت ه ك) عن ثوبان - (صح)

٢٢٦٨ - إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ وَالْأَظِلَّةَ لِذِكْرِ اللهِ - (طب ك) عن

(إن حوضى من عدن) بفتحتين بلد باليمن مشتق من عدن بالمكان أقام (إلى عمان) بفتح العين وشد الميم مدينة قديمة من أرض الشام (البلقاء) أى بالبلقاء بضم وتخفيف موضع عند البحرين وفى رواية بدل هذا من أيلة إلى عدن وفى أخرى ما بين أذرح وجرباء وفى رواية ما بين الكعبة وبيت المقدس (ماؤه أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل) لم يقل من السكر لأنهم لم يكونوا يعرفونه ولا كان ببلادهم مع ما تميز به العسل من المنافع التى لا تكاد تحصى (أكواب) جمع كوب بالضم الكوز المستدير الرأس الذى لا أذن له (عدد النجوم) أى نجوم السماء (من يشرب منه شربة لم يظمأ[1] بعدها أبدا) قال القرطبى ظاهره أن الشرب منه بعد الحساب والنجاة من الاهوال إذ من وصل لمحل فيه النبى صلى الله عليه وسلم كيف يعاد للحساب أو يذوق نكال العذاب، فالقول به أوهى من السراب (أول الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤسا) أى المغبرة رؤسهم (الدنس ثيابا) أى الوسخة أثوابهم (الذين لا ينكحون) النساء (المتنعمات) بمثناة فنون فعين مهملة شديدة وفى رواية المنعمات بنون فعين مشددة وما ذكره من أن لفظ الحديث المتنعمات أو المنعمات هو ما فى نسخ لا تحصى لكن رأيت فى نسخة المصنف بخطه المتمنعات والظاهر أنه سبق قلم (ولا تفتح لهم السدد) جمع سدة وهى كالظلة على الباب لوقاية نحو مطر أو الباب نفسه أو الساحة أمامه أو الصفة أو السقيفة وأيا ما كان فالمراد لا يؤذن لهم فى الدخول على الكبراء ولا يؤهلون لمجالسة نحو الأمراء (الذين يعطون الحق الذى عليهم ولا يعطون) بضم أوله بضبط المصنف (الذى لهم) أى الحق الذى لهم لضعفهم وإزراء الناس بهم واحتقارهم لهم ﴿تنبيه﴾ فى فروع الحنابلة أن فى قوله ماؤه أشد بياضا من اللبن دليل على خلاف ما عليه قوم أن الماء لا لون له ذكره ابن هبيرة ﴿تنبيه﴾ قال القرطبى أخذا من كلام حجة الاسلام ظن بعضهم أن التحديد أن فى أحاديث الحوض اضطراب واختلاف وليس كذلك وإنما تحدث المصطفى صلى الله عليه وسلم بحديث الحوض مرات وذكر فيها تلك الألفاظ المختلفة مخاطبا لكل قوم بما يعرفه من مسافات مواضعها فقال لأهل الشام ما بين أذرح وجرباء لأهل اليمن من عدن إلى عمان وهكذا وتارة يقدر بالزمان فيقول مسيرة شهر والمعنى المراد أنه حوض كبير متسع الأرجاء والزوايا فكان ذلك بحسب من حضره ممن يعرف ذلك الجهات وليس الحوض على وجه هذه الارض بل وجوده فى الارض المبدلة على مسافة هذه الأقطار وهى أرض بيضاء كالفضة لم يسفك فيها دم ولم يظلم على ظهرها أحد (حم ت ه ك عن ثوبان) مولى النبى صلى الله عليه وسلم وقد حضر ابن عبدالعزيز أبا سلام الحبشى على البريد حتى شافهه بهذا الحديث فقال عمر رضى الله عنه لكنى نكحت المنعمات وفتحت لى السدد لا جرم لا أغسل رأسى حتى يشعث ولا ثوبى الذى على جسدى حتى يتسخ.

(إن خيار عباد الله) أى من خيارهم (الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلة) أى يترصدون دخول

(١) الظمأ مهموز العطش قيل إن الشرب منه يكون بعد الحساب الخ وقيل لا يشرب منه إلا من قدر له بالسلامة من النار ويحتمل أن من شرب منه من هذه الامة وقدر عليه دخول النار لا يعذب فيها بالعطش بل يكون عذابه بغير ذلك لأن ظاهر الحديث أن جميع الأمة تشرب منه إلا من ارتد وصار كافرا والعياذ بالله

ابن أبي أوفى - (صح)

٢٢٦٩ — إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ الْمُوفُونَ الْمُطَيَّبُونَ - (طب حل) عن أبي حميد الساعدي (حم) عن عائشة (ض)

٢٢٧٠ — إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً - (حم خ ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

٢٢٧١ — إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي (دت) عن علي - (صح)

الأوقات بها (لذكر الله) أى لأجل ذكره (تعالى) من الأذان للصلاة ثم لإقامتها و لإيقاع الأوراد فى أوقاتها المحبوبة وقال فى البرهان فى المراعاة أمور ظاهرة وأمور باطنة أما الظاهرة فالرؤية بحاسة البصر فى الطلوع والتوسط والغروب والحركة فاذا تأمله المتأمل ذكر الله وسبحه ومجده بتحقيق سيما إذا أطلعه الله على أسرار نتائجها وأفعالها ومن اشتغل عنهما يدل على أحكام القدرة الأزلية فى المصنوعات المترتبة على الأسباب وعن على أن رجلا أتاه فقال أريد الخروج لتجارة وكان فى محاق الشهر فقال تريد أن يمحق الله تجارتك استقبل الشهر بالخروج (طب ك) فى الايمان (عن ابن أبى أوفى) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى رجال الطبرانى موثقون وقال المنذرى رواه ابن شاهين وقال تفرد به ابن عيينة عن مسعود وهو حديث غريب صحيح .

(إن خيار عباد الله) أى من خيارهم (الموفون) لله بما عاهدوه (المطيبون) بالبناء المفعول أى القوم الذين غمسوا أيديهم فى الطيب وتحالفوا عليه وذلك أن بنى هاشم وزهرة وتيم اجتمعوا فى الجاهلية فى دار ابن جدعان وغمسوا أيديهم فى الطيب وتعاهدوا وتعاقدوا على إغاثة الملهوف ونصر المظلوم وحضر ذلك معهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو حين ذاك طفل فوفوا بما عاهدوا الله عليه فأثنى فى هذا الخبر عليهم بإخباره بأنهم من خيار الخلق الموفين بالعهود والظاهر أنهم أدركوا البعثة وأسلموا ويحتمل أنه أراد بالمطيبين هنا من جرى على منهجهم من أمته فى الوفاء بالعهود (طب حل عن أبى حميد الساعدى حم عن عائشة) .

(إن خياركم) أى من خياركم (أحسنكم قضاء) للدين أى الذين يدفعون أكثر مما عليهم ولم يمطلوا رب الدين ويوفوا به مع اليسار ومفهومه أن الذى يمطل ليس من الخيار وهو ظاهر لأن المطل للغنى ظلم محرم بل هو كبيرة إن تكرر بل قال بعضهم وإن لم يتكرر وقوله قضاء تمييز وأحسنكم خبر خياركم واستشكاله بأن المبتدأ بلفظ الجمع والخبر بالإفراد مع أن التطابق بينهما واجب مجاب باحتمال كونه مفرداً بمعنى المختار وبأن أفعل التفضيل المضاف المقصود به الزيادة ويجوز فيه الافراد والمطابقة لمن هو له والمراد الخيرية فى المعاملات (حم خ ن ه عن أبى هريرة) قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم سن من الإبل فتقاضاه فقال أعطوه فلم يجدوا إلا سنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتنى أوفى الله بك فقال النبى صلى الله عليه وسلم إن خياركم فذكره .

(إن ربك) تعالى (ليعجب) من العجب ومعناه الحقيقى مستحيل عليه تقدس وتعالى كما سبق فيؤول كما يليق بالمقام (من عبده إذا قال) فى دعائه (رب اغفر لى ذنوبى) فيقول الله تعالى قال عبدى ذلك (وهو) أى والحال أنه (يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيرى) أى فإذا دعانى وهو يعتقد ذلك غفرت له ولا أبالى ووجه التعجب هنا أن المؤمن أعرض عن الأسباب مع قربها منه وقصر نظر عين بصيرته على سببها وجاهد النفس والشيطان فى استدعائهما من طلب الغفران من الأوثان فالعجب من صبره مع ضعفه على محاربة العداء حتى لم يشرك بعبادة ربه أحدا (د) فى الجهاد (ت) فى الدعوات (عن على) أمير المؤمنين قال الترمذى حسن صحيح وظاهر صنيع المصنف أن ذينك تفردا بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه بل رواه النسائى أيضا .

٢٢٧٢ — إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِى مَالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (خ) عن خولة - (صح)

٢٢٧٣ — إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِى رُوعِى أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ أَجَلَهَا ، وَتَسْتَوْعِبَ رِزْقَهَا ، فَاتَّقُوا اللهَ ، وَأَجْمِلُوا فِى الطَّلَبِ ، وَلَا يَحْمِلَنَّ أَحَدَكُمْ اسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ يَطْلُبَهُ بِمَعْصِيَةِ اللهِ ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ - (حل) عن أبى امامة - (ض)

(إن رجالا يتخوضون) بمعجمتين من الخوض المشى فى الماء وتحريكه ثم استعمل فى التصرف فى الشىء أى يتصرفون (فى مال الله) الذى جعله لمصالح المسلمين من نحو فىء وغنيمة (بغير) قسمة (حق) بل بالباطل بلا تأويل صحيح واللفظ وإن كان أعم من أن يكون بقسمة أو غيرها لكن تخصيصه بالقسمة هو مادلت عليه أخبار أخر (فلهم النار) أى نار جهنم (يوم القيامة [1]) خبر إن محذوف وأدخل الفاء لأن اسمها نكرة موصوفة بالفعل وفيه ردع للولاة أن يتصرفوا فى بيت المال بغير حق قال الراغب الخوض الشروع فى الماء والحدور فيه ويستعار فى الأمور وأكثر ماورد فيما يذم شرعا بنحو وذرهم فى خوضهم يلعبون، اه وقال الزمخشرى من المجاز خاضوا فى الحديث وتخاوضوا فيه وهو يخوض مع الخائضين أى يبطل مع المبطلين (خ فى الخمس (عن خولة) الأنصارية زوجة حمزة ابن عبد المطلب أو غيرها وليس لها فى البخارى إلا هذا الحديث ولم يخرجه مسلم.

إن روح القدس)أى الروح المقدسة وهو جبريل عليه السلام سمى به لأنه يأتى بما فيه حياة القلب فإنه المتولى لإنزال الكتب الإلهية التى بها تحيا الأرواح الربانية والعلوب الجسمانية فهو كالمبدأ لحياة القلب كما أن الروح مبدأ لحياة الجسد وأضيف إلى القدس لانه مجبول على الطهارة والنزاهة من العيوب وخص بذلك وإن كانت جميع الملائكة كذلك لأن روحانيته أتم وأكمل ذكره الإمام الرازى قال وإطلاق الروح عليه مجاز لأن الروح هو المتردد فى مخارق الإنسان ومنافذه وجبريل عليه السلام لا كذلك فتسميته بالروح على منهج التشبيه من حيث أن الروح كما أنه سبب لحياة الإنسان لجبريل سبب لحياة القلوب بالعلوم والمعارف وقال الحرالى الروح لمحة من لمحات أمر الله وأمر الله قيومته فى كليته خلقا وملكوتا فما هو قوام الخلق كله هو الإله الحق وما هو قوام صوره من جملة الخلق هو الروح الذى هو لمحة من ذلك الأمر ولقيام عالم الملكوت وخصوصا حملة العرش بعالم الملكوت وخصوصا أمر الدين الباقى سماهم الله روحا ومن أخصهم روح القدس والقدس الطهارة العلمية الدائمة التى لا يلحقها نجس ظاهر ولا رجس باطن (نفث) بفاء ومثلثة تفل بغير ريق (فى روعى) بضم الراء أى ألقى الوحى فى خلدى وبالى أو فى نفسى أو قلبى أو عقلى من غير أن أسمعه ولا أراه والنفث مايلقيه الله إلى نبيه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم إلهاما كشفيا بمشاهدة عين اليقين .أما الروع بفتح فهو الفزع لا دخل له هنا (إن نفسا لن تموت حتى تستكمل أجلها) الذى كتبه لها الملك وهى فى بطن أمها فلا وجه للوله والتعب والحرص والنصب إلا عن شك فى الوعد (وتستوعب رزقها) كذلك فإنه سبحانه وتعالى قسم الرزق وقدره لكل أحد بحسب إرادته لا يتقدم ولا يتأخر ولا يزيد ولا ينقص بحسب علمه القديم الأزلى ولهذا سئل حكيم عن الرزق فقال إن قسم فلا تعجل وإن لم يقسم فلا تتعب (فاتقوا الله) أى ثقوا بضمانه لكنه أمرنا تعبداً بطلبه من حله فلهذا قال (وأجملوا فى الطلب) بأن تطلبوه بالطرق الجميلة المحللة بغير كد ولا حرص ولا تهافت على الحرام والشبهات (ولا يحملن أحدكم استبطاء الرزق) أى حصوله (أن يطلبه بمعصيه [2] فإن الله تعالى لا ينال ما عنده) من الرزق

---

(١) فيه إشعار بأنه لاينبغى التخوض فى مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد التشهى

(٢) أى على طلبه بمعصيته فلا يطلبوه بها وإن أبطأ عليكم وهذا وارد مورد الحث على الطاعة والتنفير من المعصية فليس مفهومه مرادا.

٢٢٧٤ - إِنَّ رُوحَيِ الْمُؤْمِنِينَ تَلْتَقِي عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَمَا رَأَى وَاحِدٌ مِنْهُمَا وَجْهَ صَاحِبِهِ - (خد طب) عن ابن عمرو - (ض)

وغيره (إلا بطاعته) قال الطيبي رحمه الله والاستبطاء هي الإبطاء والسين للمبالغة وفيه أن الرزق مقدر مقسوم لا بد من وصوله إلى العبد(١) لكنه إذا سعى وطلب على وجه مشروع وصف بأنه حلال وإذا طلب بوجه غير مشروع فهو حرام فقوله ما عنده إشارة إلى أن الرزق كله من عند الله الحلال والحرام وقوله أن يطلبه بمعصية إشارة إلى ما عند الله إذا طلب بمعصية سمي حراماً وقوله إلا بطاعته إشارة إلى أن ما عند الله إذا طلب بطاعته مدح وسمي حلالا وفيه دليل ظاهر لأهل السنة أن الحرام يسمى رزقاً والكل من عند الله تعالى خلافا للمعتزلة روى أنه لما نزل قوله سبحانه وتعالى « وفي السماء رزقكم وما توعدون فورب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون » قالت الملائكة هلكت بنو آدم أغضبوا الرب حتى أقسم لهم على أرزاقهم قال الرافعي رحمه الله واحتج به الشافعي رضي الله عنه على أن من الوحي ما يتلى قرآنا ومنه غيره كما هنا وله نظائر انتهى ثم إن النفث المذكور هو أحد أنواع الوحي فإنه ستة أنواع أحدها كان يأتيه كصلصلة الجرس وهو أشده جاءه مرة وفخذه على فخذ زيد بن ثابت فثقل على زيد حتى كاد يرض فخذه، الثاني يتمثل له الملك رجلا فيكلمه الثالث الرؤيا النومية الرابع الإلقاء في القلب الخامس يأتيه جبريل عليه السلام في صورته الأصلية له ستمائة جناح تسد الأفق السادس يكلمه الله تعالى كما كلمه ليلة الإسراء وهو أسمى درجاته ﴿تنبيه﴾ جعلهم نفث الروح في الروع من أقسام الوحي يؤذن باختصاصه بالأنبياء لكن صرح العارف ابن عربي رضي الله عنه بأنه يقع للأولياء أيضاً وعبارته العلوم ثلاث مراتب علم العقل وهو كل علم يحصل ضرورة أو عقب نظر في دليل بشرط العثور على وجه ذلك الدليل الثاني علم الأحوال ولا سبيل له إلا بالرزق فلا يمكن عاقل وجدانه ولا إقامة دليل معرفة كالعلم بحلاوة العسل ومرارة الصبر ولذة الجماع والوجد والشوق فهذه علوم لا يعلمها إلا من يتصف بها ويذوقها الثالث علم الأسرار وهو فوق طور العقل وهو علم نفث روح القدس في الروع ويختص به النبي والولي وهو نوعان والعالم به يعلم العلوم كلها ويستغرقها وليس أصحاب تلك العلوم كذلك انتهى (حل عن أبي أمامة) الباهلي ورواه عنه أيضاً الطبراني ورواه ابن أبي الدنيا والحاكم عن ابن مسعود ورواه البيهقي في المدخل وقال منقطع

(إن روحي المؤمنين) تثنية مؤمن (تلتقي(٢)) كذا هو بخط المصنف لكن لفظ رواية الطبراني ليلتقيان (على مسيرة يوم وليلة) أي على مسافتها (وما رأى) والحال أنه ما رأى (واحد منهما وجه صاحبه) في الدنيا أي ذاته فإن الأرواح إذا خلصت من كدورات النفس وخلعت ملابس اللذات والشهوات وترحلت إلى مأمنه بدت وانفكت من هذه القيود بالموت تصير ذات سطوع في الجو فتجول وتحول إلى حيث شاءت على أقدارهم من السعي إلى الله أيام الحياة فإذا تردت هكذا سمعت وأبصرت أحوال الدنيا والملائكة فإذا ورد عليهم خبر ميت من الأحياء تلقاه من بينه وبينه تعارف بالمناسبة وإن لم يره في الدنيا في ذلك الفضاء على تلك المسافات وأكثر وتحدث معه وسأله عن الأخبار فسبحان الواحد القهار قال في علم الهدى : الاجتماع في عالم الأرواح أبلغ بلانهاية له من الاجتماع في عالم الأجسام وخرج بالمؤمنين الكافران لأنهما مشغولان بالعذاب بل جعل ابن القيم الكلام في الأرواح المنعمة قال أما المعذبة ولو من المؤمنين فهم في شغل بما هم فيه عن التلاقي فالمنعمة المرسلة غير المحبوسة هي التي تتلاقى وتتزاور وتتذكر ما كان منها في الدنيا وما يكون من أهل الدنيا ويكون كل ذي روح مع رفيقها الذي على مثل عملها (خد

(١) فائدة : ذكر المقريزي أن بعض الثقات أخبره أنه سار في بلاد الصعيد على حائط العجوز ومعه رفقة فاقتلع أحدهما منها لبنة فإذا هي كبيرة جداً فسقطت فانفلقت عن حبة فول في غاية الكبر وكسروها فوجدوها سالمة من السوس كأنها كما حصدت فأكل كل منهم قطعة فكانت ادخرت لهما من زمن فرعون فإن حائط العجوز بنيت عقب غرقه فلن تموت نفس حتى تستوفي رزقها (٢) أي كل منهما بعد الموت بالأخرى .

٢٢٧٥ — إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتُنَا ، وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ ـ البغوى عن أنس (ض)

٢٢٧٦ — إِنَّ سَاقِيَ الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا ـ (حم م) عن أبى قتادة

٢٢٧٧ — إِنَّ سُبْحَانَ اللهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَاللهُ أَكْبَرُ ، تَنْفُضُ الْخَطَايَا كَمَا تَنْفُضُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا ـ (حم خد) عن أنس ـ (ح)

٢٢٧٨ — إِنَّ سَعْدًا ضُغِطَ فِي قَبْرِهِ ضَغْطَةً فَسَأَلْتُ اللهَ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْهُ ـ (طب) عن ابن عمر ـ (ح)

طب عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضاً أحمد قال الهيثمى ورجاله وثقوا على ضعف فيهم اه . وأقول فيه ابن لهيعة وفيه ضعف ودراج قال الذهبي ضعفه أبوحاتم وقال أحمد أحاديثه مناكير .

(إن زاهراً) بن حرام بالفتح والراء كان بدوياً من أشجع الناس لايأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا أتاه بطرفة أوتحفة من البادية (باديتنا) أى ساكن باديتنا أو يهدى إلينا من صنوف نبات البادية وأنواع ثمارها فصار كأنه باديتنا أو إذا تذكرنا البادية سكن قلبنا بمشاهدته أوإذا احتجنا متاع البادية جاء به إلينا فأغنانا عن الرحيل أو هو من إطلاق اسم المحل على الحال أوتاؤه لمبالغة وأصله باديتنا ويؤيده أنه جاء فى رواية كذلك (ونحن حاضروه) أى نجهزه بما يحتاجه من الحاضرة أو أنه لايقصد بالرجوع إلى الحاضرة إلا مخالطتنا وكان النبى صلى الله عليه وسلم يحبه وكان ذميا فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه وهو لايبصره فقال أرسلنى من هذا فعرفه فجعل لايألو ماألصق ظهره بصدره وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يشترى هذا العبد فقال إذن يارسول الله تجدنى كاسداً قال لكنك عند الله لست كاسدا (البغوى) فى المعجم (عن أنس) ورواه عنه أيضاً الترمذى وأحمد وأبويعلى والبزار والطبرانى وغيرهم وقال الهيثمى ورجال أحمد رجال الصحيح اه . فما أوهمه عدول المصنف للبغوى واقتصاره عليه من عدم وجوده لأحد من المشاهير الكبار غير صواب .

(إن ساقى القوم) ماء أو لبناً وألحق بهما مايفرق على جمع كلحم وفاكهة ومشموم (آخرهم شرباً) وتناولا لما ذكر أى تأخيره الشرب إلى أن يستوعبهم بالسقى أبلغ فى الأدب وأدخل فى مكارم الأخلاق وحسن العشرة وجميل المصاحبة وهذا قاله لما عطشوا فى سفر فدعا بماء فقيل فجعل المصطفى صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقى حتى مابقى غيرهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبى قتادة اشرب فقال لا أشرب حتى تشرب فذكره (حم م عن أبى قتادة) الأنصارى

(إن سبحان الله)أى قول سبحان الله بإخلاص وحضور ذهن وهكذا فى الباقى (والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر تنفض) أى تسقط (الخطايا) عن قائلها (كما تنفض) تسقط (الشجرة ورقها) عند إقبال التاسل به تحقيقا لمحو جميع الخطايا وسيجيء مايعلم به أن المراد بهذا وما أشبهه الصغائر لا الكبائر والنفض كما فى الصحاح وغيره تحريك الثوب ونحوه ليزول عنه الغبار ونفض الورق من الشجر حركه ليسقط واستعمال النفض هنا مجاز قال الزمخشرى من المجاز نفضته الحمى وانتفض من الرعدة وانفض القوم فنى زادهم وثوب نافض قد ذهب صبغه ونفض من مرضه نفوضا برئ منه (حم خد عن أنس) بن مالك .(إن سعدا) أى ابن معاذ سيد الأنصار (ضغط) بالبناء للمفعول بضبط المصنف أى عصر وضيق عليه (فى قبره) حين دفن (ضغطة فسألت الله أن يخفف عنه) فاستجاب دعائى وروخى عنه كما فى خبر آخر وإذا كان هذا لمعاذ زعيم الأنصار المقتول شهيداً بسهم وقع فى أكحله فى غزوة الخندق فما بالك بغيره؟ نسأل الله السلامة قال فى الصحاح ضغطه زحمه إلى حائط ونحوه ومنه ضغطة القبر بالفتح وأما الضغطة بالضم فالشدة والمشقة وقال الزمخشرى ضغط الشيء عصره وضيق عليه وأعوذ بالله من ضغطة القبر وضغطه إلى الحائط وغيره فانضغط وقال ومن المجاز فعل ذلك الأمر ضغطة قهراً واضطراراً (طب عن ابن عمر) بن الخطاب

٢٢٧٩ - إِنَّ سُورَةً مِنَ القُرْآنِ ثَلاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ ، وَهِيَ «تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ» - (حم ٤ حب ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٢٨٠ إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (د ك هب) عن أبي أمامة - (صح)

٢٢٨١ - إِنَّ شِرَارَ أُمَّتِي أَجْرَؤُهُمْ عَلَى صَحَابَتِي - (عد) عن عائشة - (ض)

(إن سورة من القرآن) أى من سوره والسورة الطائفة من القرآن كما سبق (ثلاثون) فى رواية ماهى إلا ثلاثون (آية شفعت لرجل) أى فيه وقد كان لازم على قراءتها فما زالت تسأل الله فيه وفى رواية بدل لرجل لصاحبها (حتى غفر له) حتى أخرجته من النار (وهى) سورة (تبارك) تعالى عن كل النقائص (الذى بيده) بقبضته قدرته (الملك) أى التصرف فى كل الأمور وفى الإبهام أولا ثم البيان بقوله وهى تبارك نوع تفخيم وتعظيم لشأنها إذ لو قيل إن سورة تبارك شفعت الخ لم تكن بهذه المثابة والتنكير فى رجل للإفراد أى شفعت لرجل من الرجال ولو ذهب إلى أن شفعت بمعنى تشفع كما فى «ونادى أصحاب الجنة» لكان له اتجاه وهذا حث لكل أحد على مواظبة قراءتها لينال شفاعتها ثم إثبات الشفاعة للقرآن إما على الحقيقة أو على الاستعارة والأول هو ماعليه أهل الحقيقة فقد قال العارف ابن عربى رضى الله عنه الحروف أمة من الامم مخاطبون ومكلفون وفيهم رسل من جنسهم ولهم أسماء من حيث هم ولا يعرف هذا إلا أهل الكشف من طريقنا وعالم الحروف أفصح العالم لسانا وأوضحه بيانا وهم على أقسام كأقسام العالم المعروف فى العرف إلى هنا كلامه وهذا الحديث احتج به من ذهب إلى أن البسملة ليست آية من القرآن لإجماع القراء على أنها ثلاثون آية غير البسملة وأجيب بأن المراد مابعد البسملة لأنها غير مختصة بهذه السورة وباحتمال أن يكون ذلك قبل نزول البسملة وبأن راوى الخبر أبو هريرة وهو ممن يثبت البسملة فهو أعلم بتأويله (حم عدحب ك عن أبى هريرة) قال الترمذى حسن قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وورد فى فضل هذه السورة أحاديث صالحة للاحتجاج حتى فى غير الفضائل منها مارواه ابن حجر رحمه الله فى أماليه عن عكرمة وقال حسن غريب قال لرجل ألا أطرفك بحديث تفرح به اقرأ تبارك الذى بيده الملك احفظها وعلمها أهلك وولدك وجيران بيتك فإنها المنجية والمجادلة تجادل وتخاصم يوم القيمة عند ربها وتطلب إليه أن تنجيه من النار إذا كانت فى جوفه وينجى الله بها صاحبها من عذاب القبر قال ابن عباس رضى الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددت أنها فى قلب كل إنسان من أمتى قال الحافظ حسن غريب وظاهر سياقه وقفه لكن آخره يشعر برفعه

(إن سياحة) بمثناة تحتية (أمتى) ليست هى مفارقة الوطن وهجر المألوفات وترك اللذة والجمعة والجماعات والذهاب فى الأرض والانقطاع عن النساء وترك النكاح للتخلى للعبادة بل هى (الجهاد فى سبيل الله) أى قتال الكفار بقصد إعلاء كلمة الجبار وهذا وقع جوابا لسائل شجاع سأل استأذن فى السياحة فى زمن تعين فيه الجهاد أما السياحة لغير من ذكر فى غير مازبر فى الفلوات والانسلاخ عن رعونات النفس وتجرع فرقة الوطن والأهل والغربة لمن يصبر على ذلك محتسبا قاطعا من قلبه العلائق الشاغلة من غير تضييع من يعوله ففضلها لاينكر فتدبره (د ك هب) عن أبى أمامة قال قال رجل يارسول الله ائذن لى فى السياحة فذكره ، قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ، قال النووى رحمه الله فى رياضه ثم العراقى إسناده جيد

(إن شرار أمتى) أى من شرارهم (أجرؤهم على صحابتى) أى من شرارهم من يتجرأ عليهم ويذكرهم بما لا يليق بعلى منصبهم ويطلق لسانه بذمهم أو الطعن فيهم فإن ذلك حرام شديد التحريم فالجرأة عليهم علامة على كون المجترئ من الأشرار والتأدب معهم علامة على كون فاعله من الأخيار قالوا والحق تعظيم جمع الصحب والكف عن الطعن فيهم سيما المهاجرين والأنصار لما ورد فى الكتاب والسنة من الثناء عليهم وتوقف على المرتضى عن بيعة أبى بكر رضى الله عنه كان لحزنه وعن نصرة عثمان لعدم رضاه وعن قبول

٢٢٨٢ – إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْحُطَمَةُ – (حم م) عن عائذ بن عمرو – (صح)

٢٢٨٣ – إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ يَخَافُ النَّاسُ مِنْ شَرِّهِ – طس) عن أنس (صح)

٢٢٨٤ – إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ – (ق د ت) عن عائشة (صح)

بيعته لاعظام الحادثة وعن قصاص القتلى لشركتهم أو لانه رأى عدم مؤاخذة البغاة لما أتلفوا من الدم والمال وتوقف الجماعة عن الخروج معه إلى الحروب كان لاجتهاد منهم وعدم إلزام منه لا لانعزال فى إمامته والمصيب فى حرب الجمل والخوارج علىّ والمخالفون بغاة لا كفرة ولا فسقة لما لهم من الشبهة (عد عن عائشة) أم المؤمنين بسند ضعيف

(إن شر الرعاء) بالكسر والمد جمع راع والمراد هنا (الأمراء الحطمة) كلمزة الذى يظلم رعيته ولا يرحمهم من الحطم الكسر يقال راع حطمة إذا كان قليل الرحمة بالماشية وهذا من أمثال المصطفى صلى الله عليه وسلم استعار للوالى الرعى واتبعه بما يلائم المستعار منه من صفة الحطم وقيل هو الأكول الحريص الذى يأكل ما يرى ويقضمه فإن من هذا دأبه يكون دين النفس ظالما بالطبع شديد الطمع فيما فى أيدى الناس [1] (حم م، فى المناقب (عن عائذ) بعين مهملة ومثناة تحتية وذال معجمة (بن عمير) تصغير عمر ممن شهد بيعة الرضوان وكان من صالحى الصحب دخل على ابن زياد قال أى بنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ثم قال إياك أن تكون منهم فقال اجلس إنما أنت من نخالة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وهل لهم نخالة إنما النخالة من بعدهم

(إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من يخاف الناس شره) فإن قيل الناس عام فى قوله إن شر الناس فيلزم كون المسلم الذى يخاف شره أدنى منزلة من الكافر فالجواب أن من فى قوله من يخاف عام يتناول المسلم والكافر لأن الكفار كلهم أعداء يتقى شرهم فالمسلم الذى يخاف شره مشارك للكافر فى كونه شر الناس غايته أن الكافر أشد شراً كما يقال أحسن الاشياء العلم مع أن بعض أفراده كالشرعى أحسن فالمراد من قوله شر الناس أى من شرهم لحذفت من وهى مرادة كذا قرره الأكمل وأولى منه قول ابن الكمال أن الكافر خارج عن حيز الخير بالكلية بقوله عند الله فإنه بمعزل عن الدنو منه بالكلية على ما وقع الإفصاح عنه فى الخبر المار بقوله إن الله يدنى المؤمن الخ انتهى وعليه فلا حاجة لتقدير ولا إضمار (طس عن أنس) بن مالك أن رجلا أقبل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأثنوا عليه شراً فرحب به فلما قام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال الهيثمى فيه ابن مطر ضعيف جداً انتهى وفى الميزان عن ابن هذا ضعفه أبو داود وغيره وقال البخارى منكر الحديث ثم ساق له أخباراً هذا منها

(إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ترك الناس اتقاء فحشه) أى لأجل قبح فعله وقوله أو لأجل اتقاء فحشه أى مجاوزة الحد الشرعى قولا أو فعلا وهذا أصل فى ندب المداراة إذا ترتب عليها دفع ضر أو جلب نفع بخلاف المداهنة فحرام مطلقاً إذ هى بذل الدين لصلاح الدنيا والمداراة بذل الدنيا لصلاح دين أو دنيا بنحو رفق بجاهل فى تعليم وبفاسق فى نهى عن منكر وترك إغلاظ وتألف ونحوها مطلوبة محبوبة إن ترتب عليها نفع فإن لم يترتب عليها نفع بأن لم يتق شره بها كما هو معروف فى بعض الأنام فلا تشرع فما كل حال يعذر ولا كل ذنب يغفر

ووضع الندا فى موضع السيف بالعدا مضر كوضع السيف فى موضع الندا

(تنبيه) قال بعضهم أخذ من هذا الخبر وما قبله أن ملازمة الرجل الشر والفحش حتى يخشاه الناس اتقاء لشره من الكبائر (ق د) ثلاثتهم فى الأدب (ت) فى البر كلهم (عن عائشة) رضى الله عنها قالت استأذن رجل أى وهو عيينة بن حصن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس

---

(١) وقيل هو العنيف الذى لا رفق عنده وفى النهاية هو العنيف برعاية الإبل فى السوق والإيراد

٢٢٨٥ - إنَّ شِهَاباً اسمُ شيطانٍ - (هب) عن عائشة - (ض)

٢٢٨٦ - إنَّ شهداءَ البحرِ عندَ اللهِ أفضلُ من شهداءِ البرِّ - (طب) عن سعد بن جنادة - (ض)

٢٢٨٧ - إنَّ شهرَ رمضانَ معلقٌ بينَ السماءِ والأرضِ، لا يُرفعُ إلا بزكاةِ الفطرِ - ابن صصرى فى أماليه عن جرير - (ض)

٢٢٨٨ - إنَّ صاحبَ السلطانِ على بابِ عَنَتٍ إلا مَنْ عصمَ اللهُ - الباوردى عن حميد - (ح)

انبسط له فلما انطلق سألته عائشة فذكره

(إن شهاباً اسم شيطان) يحتمل إبليس ويحتمل غيره أى فلا ينبغى التسمى به قال ابن القيم فيكره التسمى بأسماء الشياطين لذلك وسيجىء لهامزيد تقرير فيما بعد إن شاء الله تعالى والشهاب كما فى الصحاح وغيره شعبة من النار ساطعة فهو اسم مناسب لمسماه[1] (هب عن عائشة) رضى الله عنها قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقال له شهاب قال بل أنت هشام ثم ذكره.

(إن شهداء البحر) أى من مات بسبب قتال الكفار فيه (أفضل عند الله من شهداء البر) أى أكثر ثواباً وأرفع درجة عنده منهم لأن راكب البحر متعرض للهلاك من وجهين قتال الكفار والغرق فهو على النفس أشق ولم يكن العرب تألفه بل ولا تعرفه فحثهم عليه وبين لهم أفضليته على ماألفوه لما فيه من المشقة وبما تقرر علم أنه ليس المراد بشهيد البحر الغريق لأن شهيد المعركة أفضل اتفاقا واحتج به من فضل غزو البحر على البر قال ابن عبد البر ولا تقوم به حجة لضعفه قال الراغب والبحر كل مكان واسع جامع للماء الكثير اه وفى الكشاف ما محصوله أنه حيث أطلق إنما يراد به المالح اه لكن الظاهر أن المراد فى الحديث مايشمل الأنهار العظام كالنيل (طب عن سعيد بن جنادة) بضم الجيم وتخفيف النون قال الهيثمى وفيه من لم أعرفهم

(إن شهر رمضان معلق بين السماء والأرض) أى صومه كما فى الفردوس (لا يرفع إلى الله تعالى رفع قبول (إلا) مصحوباً (بزكاة الفطر) أى بإخراجها فقبوله والإثابة عليه متوقفة على إخراجها على ما قضاه ظاهر اللفظ ويحتمل أن المراد لا يرفع رفعاً تاماً مرضياً بل بعضاً منه ويثاب عليه ثواباً لا يبلغ ثواب من أدى زكاة الفطر بل يكون دونه فى الجزالة (ابن صصرى) قاضى القضاة (فى أماليه) الحديثية (عن جرير) قضية كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه الديلمى باللفظ المزبور عن جرير المذكور وفيه ضعف

(إن صاحب السلطان) أى ذا السلطان وهو الوالى والمراد المصاحب له المداخل فى الأمور (على باب عنت) أى واقف على باب خطر شاق يؤدى إلى الهلاك قال فى الصحاح: العنت الوقوع فى أمر شاق وذلك لأن صحبته تحوج إلى مراعاته ومراءاته ومداهنته والثناء عليه بما هو مرتكبه (إلا من عصم الله) أى حفظه ووقاه فمن أراد السلامة لدينه فليجتنب الأمراء أو فليجتنب قربهم ويفر منهم كما يفر من الأسد[2] لكن لا ينبغى احتقار السلطان ولو ظالماً فاسقاً قال عمرو بن العاص إمام غشوم خير من فتنة تدوم وقال سهل رضى الله عنه من أنكر إمامة السلطان فهو زنديق من دعاه فلم يجبه فهو مبتدع ومن أتاه من غير دعوة فهو جاهل يريد الباطل (الباوردى) بفتح الموحدة وسكون الراء وآخره دال مهملة نسبة إلى بلدة بخراسان يقال لها أبيورد كما مر (عن حميد) هو فى الصحابة كثير فكان ينبغى تمييزه

---

(١) وروى عن التسمى بالحباب وقال إنه اسم شيطان فيكره التسمى بأسماء الشياطين وفى ابن أبى شيبة عن مجاهد عطس رجل عند ابن عمر فقال أشهب فقال له أشهب شيطان وضعه إبليس بين العطسة والحمدلة

(٢) ومن ثم قيل مخالط السلطان ملاعب الثعبان.

٢٢٨٩ - إنَّ صَاحِبَ الدَّيْنِ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَقْضِيَهُ - (ه) عن ابن عباس (ض)

٢٢٩٠ - إنَّ صَاحِبَ الْمَكْسِ فِي النَّارِ - (حم طب) عن رويفع بن ثابت - (صح)

٢٢٩١ - إنَّ صَاحِبَ الشِّمَالِ لَيَرْفَعُ الْقَلَمَ سِتَّ سَاعَاتٍ عَنِ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ الْمُخْطِئِ، فَإِنْ نَدِمَ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِنْهَا أَلْقَاهَا، وَإِلَّا كُتِبَتْ وَاحِدَةً - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٢٢٩٢ - إنَّ صَاحِبَيِ الصُّورِ بِأَيْدِيهِمَا قَرْنَانِ، يُلَاحِظَانِ النَّظَرَ مَتَى يُؤْمَرَانِ - (ه) عن أبي سعيد

٢٢٩٣ - إنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ، وَإِنَّ صَنَائِعَ الْمَعْرُوفِ

(إن صاحب الدين) بفتح الدال (له سلطان) أي سلاطة ونفاذ حكم (على صاحبه) أي المدبون الموسر من السفر (د عن ابن عباس) رضي الله عنهما قال: جاء رجل يطلب نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم بدين أو بحق فتكلم ببعض الكلام فهم أصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه ثم ذكره (إن صاحب المكس في النار) يعني العاشر الذي يأخذ المكس من قبل السلطان يكون يوم القيامة في نار جهنم أي مخلداً فيها إن استحله لأنه كافر وإلا فيعذب فيها مع عصاة المؤمنين ماشاء الله ثم يخرج ويدخل الجنة وقد يعفى عنه ابتداء (حم طب) من حديث أبي الخير عن رويفع بالفاء (ابن ثابت) ابن السكن بن عدي ابن حارثة الأنصاري المدني صحابي سكن مصر وولي أمرة برقة قال أبو الخير عرض مسلمة بن مخلد وكان أميراً على مصر على رويفع أن يوليه المشور فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة والكلام فيه معروف

(إن صاحب الشمال) وهو كاتب السيئات (ليرفع القلم) ست ساعات يحتمل أن المراد الفلكية ويحتمل غيرها (عن العبد المسلم المخطئ) فلا يكتب عليه الخطيئة قبل مضيها بل يمهله (فإن ندم) على فعله المعصية (واستغفر الله منها) أي طلب منه أن يغفرها له وتاب توبة صحيحة (ألقاها) أي طرحها فلم يكتبها (وإلا) أي وإن لم يندم ويستغفر كتبت بالبناء للمفعول يعني كتبها كاتب الشمال (واحدة) أي خطيئة واحدة بخلاف الحسنة فإنها تكتب عشراً وذلك تخفيف من ربكم ورحمة وهذه إحدى روايات الطبراني ولفظ الرواية الأخرى ستجيء في حرف الصاد وفي أثر نقله الغزالي مامن عبد يعصي إلا استأذن مكانه من الأرض أن يخسف به وسقفه من السماء أن يسقط عليه كسفاً فيقول لهما الله كفا عنه وأمهلاه فإنكما لم تخلقاه ولو خلقتماه لرحمتماه لعله يتوب إلي فأغفر له لعله يعمل صالحاً فأبدله حسنات وذلك معنى قوله تعالى إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي رواه الطبراني بأسانيد أحدها رجاله وثقوا

(إن صاحبي الصور) هما الملكان الموكلان به قال ابن حجر اشتهر أن صاحب الصور إسرافيل عليه الصلاة والسلام ونقل الحليمي فيه الإجماع فلعله يعين على الأمر ولذلك أفرد بالذكر في تلك الرواية وإن كانا اثنين (بأيديهما قرنان) تثنية قرن بالتحريك ماينفخ فيه والمراد بيد كل واحد منهما قرن (يلاحظان النظر متى يؤمران) بالنفخ فيهما من قبل الله تعالى أي هما متوقعان بروز الأمر بالنفخ في كل وقت متأهبان مستعدان لذلك(١) واللحاظ النظر بمؤخر العين (ه عن أبي سعيد) الخدري وفيه عباد بن عوام قال في الكاشف قال أحمد حديثه عن ابن أبي عروبة مضطرب

(إن صدقة السر تطفئ غضب الرب) فهي أفضل من صدقة العلن وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وفائدة

---

(١) أي لعلمهما بقرب الساعة قال الشيخ بعد كلام وفي أبي الشيخ عن وهب خلق الله الصور من لؤلؤة بيضاء في صفاء الزجاجة وفي أبي داود والترمذي وحسنه والنسائي وغيرهم أن أعرابياً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ ، وَإِنَّ قَوْلَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، تَدْفَعُ عَنْ قَائِلِهَا تِسْعَةً وَتِسْعِينَ بَاباً مِنَ الْبَلَاءِ أَدْنَاهَا الْهَمُّ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٢٢٩٤ - إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ ، وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْراً - (حم م) عن عمار بن ياسر - (صح)

٢٢٩٥ - إِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ . فَتَنَزَّهُوا مِنْهُ - عبد بن حميد ، والبزار (طب ك) عن

الإخفاء الخلوص من آفة الرياء والسمعة وقد بالغ فى قصد الاخفاء جمع حتى اجتهد أن لايعرف القابض من المعطى توسلا إلى إطفاء غضب الرب (وإن صلة الرحم) أى الإحسان إلى القرابة (تزيد فى العمر) أى هى سبب لزيادة البركة فيه (وإن صنائع المعروف) جمع صنيعة وهى كما فى المصباح وغيره مااصطنعته من خير (تقى مصارع السوء) أى تحفظ منها (وإن قول لا إله إلا الله تدفع عن قائلها) أى قائل كلمة الشهادة وكان القياس قائله لان الضمير فيه للقول لكن أنثه باعتبار الشهادة أو الكلمة (تسعة وتسعين) بتقديم التاء على السين فيهما (بابا) يعنى نوعا (من البلاء) أى الامتحان والافتتان (أدناها) أى أقل تلك الأنواع (الهم) فالمداومة عليها تزيل الهم والغم وتملأ القلب سرورا وانشراحا وفرحاوانبساطا والظاهر أن المراد بالتسعةوتسعين التكثير لاالتحديد على منوال مامرغيرمرة (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عباس) ورواه الطبرانى فى الأوسط عن معاوية بن حيدة بسند ضعيف

(إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته) بضم الخاء طول صلاته بالنسبة إلى قصر خطبته فليس المراد طولها فى نفسها بحيث يشق على المقتدين فلا تعارض بينه وبين الأخبار الآمرة بالتخفيف (مئنة) بفتح الميم ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة مفعلة بنيت من إن المكسورة المشددة فإنها لشدة مشابهتها الفعل لفظا ومعنى أجريت مجراه فى بناء الكلمة منها ومن أغرب ماقيل فيها إن الهمزة بدل من ظاء المظنة وميمها فى ذلك كلة زائدة وقيل أصلية (من فقهه) أى علامة يتحقق فيها فقهه وحقيقتها مكان لقول القائل إنه فقيه (فأطيلوا) أيها الأمة (الصلاة) أى صلاة الجمعة (وأقصروا الخطبة) ندباً لأن الصلاة أصل مقصود بالذات والخطبة فرع عليها وتوطئة ومقدمة لها ومن القضايا الفقهية إيثار الأصل على الفرع بالزيادة والفضل (وإن من البيان لسحرا) أى منه مايصرف قلوب السامعين إلى قبول مايستمعون وإن كان غير حق قيل هذا ذم لتزيين الكلام وتعبيره بعبارة يتحير فيها السامعون كما يتحيرون بالسحر وكما يكتسب الإثم بالسحر يكتسب ببعض البيان والمراد بطول صلاة الجمعة أنها أطول من خطبتها وإلا فهى قصيرة كخطبتها الخبر مسلم كانت صلاته قصداً وخطبته قصداً أى بين الطول الظاهر والتخفيف الماحق وقصد كل شيء تحسينه وقصر الخطبة مندوب وأوجبه الظاهرية قال ابن حزم شاهدت خطيب قرية أطال الخطبة فأخبرنى بعض الوجوه أنه بال فى ثيابه إذ لم يمكنه الخروج من المقصورة (حم م) فى الجمعة من حديث أبى وائل (عن عمار بن ياسر) قال أبو وائل خطبنا عمار فأوجز وأبلغ فقلنا ياأبا اليقظان أوجزت وأبلغت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول وساقه ولم يخرج البخارى إلا قوله إن من البيان لسحرا

(إن عامة عذاب القبر) يعنى معظمه وأكثره (من البول) أى من التقصير فى التحرز عنه لان التطهير منه مقدمة

الصور فقال قرن ينفخ فيه ولفظ الطبرانى كيف أنتم وصاحب الصور قد التقمه ينتظر متى يؤمر وفى رواية قد التقم القرن الخ ثم قال للعرش خذ الصور فأخذه وفيه ثقب بعدد روح كل مخلوق ونفس منفوسة لاتخرج روحان من ثقب واحد وفى وسطه لؤلؤة كاستدارة السماء والأرض وإسرافيل واضع فمه على تلك اللؤلؤة

ابن عباس - (صح)

٢٢٩٦ - إنَّ عَدَدَ دَرَجِ الْجَنَّةِ عَدَدُ آيِ الْقُرْآنِ، فَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يَكُنْ فَوْقَهُ أَحَدٌ - ابن مردويه عن عائشة - (صح)

٢٢٩٧ - إنَّ عِدَّةَ الْخُلَفَاءِ بَعْدِي عِدَّةُ نُقَبَاءِ مُوسَى - (عد) وابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

للصلاة التى هى أفضل الأعمال البدنية وأول مايخاطب به فى الدنيا بعد الإيمان وأول مايحاسب عليه يوم القيامة والقبر أول درجات الآخرة وهو مقدمة لها فناسب أن يعد فى مقدمة الآخرة على مقدمة الصلاة التى هى أول مايحاسب عليه فى الآخرة (فتنزهوا) تحرزوا أن يصيبكم وتنظفوا (منه) مااستطعتم بحيث لاتنتهوا إلى الوسواس المذموم[1] ومما شدد على الأمم السابقة أنه كان على أحدهم إذا أصاب البول بدنه أن يقرضه بمقراض والتنزه التباعد عن الشيء ومنه فلان يتنزه عن الأقذار أى يباعد نفسه منها قال الزمخشرى ومن المجاز رجل نزه ونزيه عن الريب وهو يتنزه عن المطامع (ابن حميد والبزار) فى مسنده (طب) وكلهم (عن ابن عباس) وفى الباب غيره أيضا قال الولى العراقى: وفى إسناده ضعف لكن يقويه مارواه ابن أبى شيبة من رواية حسرة حدثتنى عائشة رضى الله عنها قالت دخلت على امرأة من اليهود فقالت إن عذاب القبر من البول قلت كذبت قالت بلى إنه يقرض منه الجلد والثوب فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة وقد ارتفعت أصواتنا فقال ماهذا فأخبرته فقال صدقت .

(إن عدد درج الجنة عدد آى القرآن) جمع آية (فمن دخل الجنة ممن قرأ القرآن) أى جميعه (لم يكن فوقه أحد) وفى رواية يقال له اقرأ وارق فان منزلتك عند آخر آية تقرأها أى عند حفظك أو آخر تلاوتك لمحفوظك وهذا صريح فى أن درج الجنة تزيد على مائة درجة وأما خبر الجنة مائة درجة فيحتمل كون المائة من جملة الدرج وكونها نهاية هذه المائة وفى ضمن كل درجة درج دونها قالوا وهذه القراءة كالتسبيح للملائكة لاتشغلهم عن لذاتهم بل هى كالمستلذ الأعظم ودون ذلك كل مستلذ (ابن مردويه) فى تفسيره (عن عائشة) رضى الله عنها .

(إن عدة الخلفاء) أى خلفائى الذين يقومون (من بعدى) بأمور الأمة (عدة نقباء بنى إسرائيل) أى اثنى عشر قال عياض لعل المراد باثنى عشر فى هذا الخبر وما أشبهه أنهم يكونون فى مدة عزة الخلافة وقوة الإسلام واستقامة أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد هذا فيمن اجتمع عليه الناس إلى أن اضطرب أمر بنى أمية ووقعت الفتن بينهم إلى أن قامت الدولة العباسية فاستأصلوهم قال الحافظ ابن حجر هذا أحسن ماقيل هنا وأرجحه لتأييده بقوله فى بعض طرقه الصحيحة كلهم يجتمع عليه الناس والمراد باجتماعهم انقيادهم لبيعته والذين اجتمعوا عليه الخلفاء الثلاثة ثم على إلى أن وقع أمر الحكمين بصفين فتسمى معاوية من يومئذ بالخلافة ثم اجتمعوا عليه عند صلح الحسن ثم على ولده يزيد ولم ينتظم للحسين أمر بل قتل قبل ذلك ثم لما مات يزيد اختلفوا إلى أن اجتمعوا على عبدالملك بعد قتل ابن الزبير ثم أولاده الاربعة الوليد فسليمان فيزيد فهشام وتخلل بين سليمان ويزيد بن عبد العزيز فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين والثانى عشر الوليد بن يزيد اجتمعوا عليه بعد هشام ثم قاموا عليه فقتلوه فتغير الحال من يومئذ ولم يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك لوقوع الفتن بين من بقى من بنى أمية ولخروج المغرب عن العباسيين بتغلب المروانيين على الأندلس إلى أن تسموا بالخلافة وانفرض الأمر إلى أن لم يبق من الخلافة إلا مجرد الاسم بعد فانه كان يخطب لعبد الملك فى جميع الأقطار شرقا وغربا يمينا وشمالا مما غلب عليه المسلمون وقيل المراد وجود اثنى عشر

---

(١) فالاستبراء عقب البول مندوب وقيل واجب والقول بالوجوب محمول على ما إذا غلب على ظنه بقاء شيء

٢٢٩٨ - إِنَّ عِظَمَ الجزاءِ مع عِظَمِ البلاءِ ، وإنَّ اللهَ تعالى إذا أَحَبَّ قوماً ابتلاهم ، فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط (ت ه) عن أنس - (ح)

٢٢٩٩ - إنَّ علماً لا ينتفع به كَكَنزٍ لا يُنفَقُ منه في سبيل الله - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

خليفة في جميع مدة الإسلام إلى يوم القيامة يعملون بالحق وإن لم يتوالوا ويؤيده قوله في رواية كلهم يعمل بالهدى ودين الحق وعليه فالمراد بالاثني عشر الخلفاء الأربعة والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبدالعزيز وضم بعضهم إليهم المهتدي العباسي لأنه منهم كعمر بن عبدالعزيز في الأمويين والظاهر العباسي لما أوتي من العدل ويبقى الاثنان المنتظران أحدهما المهدي وحمل بعضهم الحديث على من يأتي بعد المهدي لرواية ثم يلي الأمر بعده اثنا عشر رجلا[1] ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين وآخر من غيرهم لكن هذه الرواية ضعيفة جداً وما ذكر من أن لفظ الحديث بني إسرائيل هو ما في نسخ لا تحصى فتبعتهم ثم رأيت نسخة المصنف التي بخطه موسى بدل بني إسرائيل (عد وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن مسعود) عبدالله قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كم تملك هذه الأمة من خليفة فذكره .

(إن عظم الجزاء) أي كثرته (مع عظم البلاء) بكسر المهملة وفتح الظاء فيهما ويجوز ضمها مع سكون الظاء فمن بلاؤه أعظم فجزاؤه أعظم (وإن الله تعالى إذا أحب قوما ابتلاهم) أي اختبرهم بالمحن والرزايا وهو أعلم بحاله قال لقمان لابنه يا بني الذهب والفضة يختبران بالنار والمؤمن يختبر بالبلاء (فمن رضي) قضاء بما ابتلي به (فله الرضى) من الله تعالى وجزيل الثواب (ومن سخط) أي كره قضاء ربه ولم يرضه (فله السخط[2]) منه تعالى وأليم العذاب « ومن يعمل سوءاً يجزبه » وقوله ومن رضي فله الرضى شرط وجزاء فهم منه أن رضى الله تعالى مسبوق برضى العبد ومحال أن يرضى العبد عن الله إلا بعد رضى الله عنه كما قال «رضي الله عنهم ورضوا عنه» ومحال أن يحصل رضى الله ولا يحصل رضى العبد في الآخرة فمن الله الرضى أزلا وأبدا وفيه جنوح إلى كراهة اختيار الصحة على البلاء والعافية على السقم ولا ينافيه ما مر ويجيء من الأمر بسؤال العافية وأنها أفضل الدعاء لأنه إنما كرهه لأجل الجرائم واقتراف العظائم كيلا يلقوا ربهم غير مطهرين من دنس الذنوب فالأصلح لمن كثرت خطاياه السكوت والرضى ليخف والتطهير بقدر التمحيص والأجر بقدر الصبر ذكره ابن جرير (ت) في الزهد (ه) في الفتن كلاهما من حديث سعد بن سنان (عن أنس) وقال الترمذي حسن غريب قال في المنار ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن سعد بن سنان قال البخاري فيه نظر ووهنه أحمد اه وقال الذهبي سعد هذا ليس بحجة.

(إن علماً) مما شأنه الانتفاع به (لا ينتفع به) بالبناء للمفعول أي لا ينتفع به الناس أو لا ينتفع به صاحبه (ككنز لا ينفق في سبيل الله) في كون كل منهما يكون وبالا على صاحبه لأن غير النافع حجة على صاحبه ولهذا استعاذ منه المصطفى صلى الله عليه وسلم في غير ما حديث قال الزمخشري ومن المجاز معه كنز من كنوز العلم قال زهير ومن يستبح كنزاً من العلم يعظم ويقولون هذا كتاب مكتنز بالفوائد (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضاً .

---

(١) وحمله الشيعة والامامية على الاثنى عشر إماما على ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه زين العابدين ثم ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه علي الرضى ثم ابنه محمد التقي ثم ابنه على النقي بالنون ثم ابنه حسن العسكري ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدي وأنه اختفى من أعدائه وسيظهر فيملأ الدنيا قسطا كما ملئت جورا وأنه عندهم لا امتناع من طول حياته كعيسى والخضر وهذا كلام متهافت ساقط

(٢) والمقصود الحث على الصبر على البلاء بعد وقوعه لا الترغيب في طلبه للنهي عنه.

٢٣٠٠ - إِنَّ عُمَّارَ بُيُوتِ اللَّهِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ - عبد بن حميد (ع طس هق) عن أنس

٢٣٠١ - إِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٢٣٠٢ - إِنَّ غَلَاءَ أَسْعَارِكُمْ وَرُخْصَهَا بِيَدِ اللَّهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْكُمْ قِبَلِي مَظْلَمَةٌ فِي مَالٍ وَلَا دَمٍ - (طس) عن أنس (ض)

٢٣٠٣ - إِنَّ غِلَظَ جِلْدِ الْكَافِرِ اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ، وَإِنَّ ضِرْسَهُ مِثْلُ أُحُدٍ، وَإِنَّ مَجْلِسَهُ مِنْ جَهَنَّمَ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ - (ت ك) عن أبي هريرة (صح)

(إن عمار) كزوار (بيوت الله) أى المحبين للمساجد بالذكر والتلاوة والاعتكاف ونحو ذلك من صنوف العبادات وزعم أن المراد بعمارتها بناؤها أو إصلاحها أو ترميما سبق ماينازع فيه (هم أهل الله) أى خاصته وأحباؤه من خلقه الداخلين فى حزبه «ألا إن حزب الله هم المفلحون» قال سيبويه: أهل الرجل هم الذين يؤول أمرهم إلى المضاف إليه (عبد بن حميد ع طس هق) كلهم (عن أنس) بن مالك قال الزين العراقى فى شرح الترمذى بعد عزوه لأبى يعلى والبزار والطبرانى فيه صالح بن بشير المرى ضعيف فى الحديث وهو رجل صالح وقال الهيثمى فيه صالح المرى وهو ضعيف وأقول فيه عند البيهقى هاشم بن القاسم أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ابن عروبة كبر وتغير

(إن عم الرجل صنو أبيه) أى أصله وأصله شىء واحد والصنو بكسر فسكون واحد الصنوين وهو نخلتان فى أصل واحد وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للأدب وكيفما كان استعمال الصنو فى العم من قبيل المجاز قال الزمخشرى من المجاز هو شقيقه وصنوه، قال:

أتتركنى وأنت أخى وصنوى * فياللناس للأمر العجيب

وركيتان صنوان متقاربتان وتصغيره صنى (طب عن ابن مسعود) عبدالله وفى الباب عن عدة من الصحابة.

(إن غلاء أسعاركم) أى ارتفاع أثمان أقواتكم (ورخصها بيد الله) أى بإرادته وتصريفه يفعل مايشاء من غلا ورخص وتوسيع وتقتير وخصب وجدب لاراد لقضائه ولا معقب لحكمه فلا أسعر ولا آمر بالتسعير بل أنهى عنه (إنى لأرجو) أى أؤمل (أن ألقى الله) إذا توفانى (وليس لأحد منكم) أيها الأمة (قبلى) بكسر ففتح وزان عنب (مظلمة) بفتح الميم وكسر اللام (فى مال ولا دم) وفى التسعير ظلم لرب المال لأنه تحجير عليه فى ملكه فهو حرام فى كل زمن فلا أفعله وهذا مذهب الشافعى ومع ذلك إن وقع من الامام عذر مخالفه للافتيات قال فى الصحاح وغيره والمظلمة بفتح اللام ماتطلبه عند الظالم وهى اسم ماأخذ منك (طب عن أنس) بن مالك

(إن غلظ جلد الكافر) أى ذرع ثخانته (اثنتين وأربعين ذراعا بذراع الجبار) قيل هو اسم ملك من الملائكة قال الإمام الرازى وغيره ربما أضيف الشىء إلى الله تعالى والمراد إضافته إلى بعض خواص عباده لأن الملك ينسب إليه مايفعله خواصه على معنى التشريف لهم والتنويه بقدرهم (وإن ضرسه مثل أحد) أى مثل مقدار جبل أحد (وإن مجلسه) أى موضع مقعده (من جهنم) أى فيها (مابين مكة والمدينة) أى مقدار مابينهما من المسافة وسبق أن هذا مما تحول فيه الأفهام وأنه يجب علينا التسليم واعتقاد ماقاله الشارع وإن لم تدركه عقولنا القاصرة وليست أحوال الدنيا

٢٣٠٤ - إِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ - (حم ق ت ن ه) عن أنس (ن) عن أبي موسى (ن) عن عائشة

٢٣٠٥ - إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِلَى الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا - (م) عن ابن عمرو - (صح)

٢٣٠٦ - إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِمِقْدَارِ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ - (ه) عن أبي سعيد - (صح)

كأحوال الآخرة (ت) في صفة جهنم (ك) في الأهوال (عن أبي هريرة) وقال الترمذي حسن صحيح غريب وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي •

(إن فضل عائشة) بنت الصديق الصديقة (على النساء) أي على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين في زمنها ومن أطلق نساءه ورد عليه خديجة وهي أفضل من عائشة رضي الله عنها على الصواب لتصريح المصطفى صلى الله عليه وسلم بأنه لم يرزق خيراً من خديجة ولخبر ابن أبي شيبة فاطمة سيدة نساء أهل الجنة بعد مريم وآسية وخديجة فاذا فضلت فاطمة فعائشة أولى ومن قول بنساء زمنها ورد عليه فاطمة وفي شأنها قال أبوها ما سمعت وقد قال جمع من السلف والخلف لا نعدل ببضعة المصطفى صلى الله عليه وسلم أحداً قال البعض وبه يعلم أن بقية أولاده كفاطمة رضي الله عنها (كفضل الثريد) بفتح المثلثة أن يثرد الخبز بمرق اللحم وقد يكون معه لحم (على سائر الطعام) من جنسه بلا ثريد لما في الثريد من نفعه وسهولة مساغه وتيسر تناوله وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة والقوة وقلة المؤنة في المضغ فشبهت به لما أعطيت من حسن الخلق وعذوبة المنطق وجودة الذهن ورزانة الرأي ورصانة العقل والتحبب إلى البعل وغير ذلك (حم ق ت ن ه عن أنس) بن مالك (ن عن أبي موسى) الأشعري (عن عائشة) أم المؤمنين

(إن فقراء المهاجرين) الذين هاجروا من أرض الكفر إلى غيرها فرارا بدينهم (يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة) أي إلى دخولها لعدم فضول الأموال التي يحاسبون على مخارجها ومصارفها (بأربعين خريفا) أي سنة وهذا لا تعارض بينه وبين قوله في الخبر الآتي خمسمائة سنة لاختلاف مدة السبق باختلاف أحوال الفقراء والأغنياء فمنهم سابق بأربعين ومنهم بخمسمائة كما يتفاوت مكث عصاة الموحدين في النار باختلاف جرائمهم وهذا كما ترى أعم، وأقعد من فرق البعض بأن الفقير الحريص يتقدم على الغني بأربعين سنة والزاهد بخمسمائة سنة أو أراد بالأربعين التكثير لا التحديد وأن خبر الخمسمائة متأخر ويكون الشارع زاد في زمن سبق الدخول ترغيبا في الصبر على الفقر، لكن ينبغي أن تعلم أن سبق الدخول لا يستلزم رفع المنزلة فقد يكون بعض المتأخرين أرفع درجة من السابقين يرشد إليه أن من يحاسب أفضل من السبعين ألفا الداخلين بغير حساب فالمزية مزيتان مزية سبق ومزية رفعة وقد يجتمعان وينفردان ويحصل لواحد السبق والرفعة يعدمها آخر ويحصل لآخر واحد فقط بحسب المقتضى (م) في الزهد من حديث عبد الرحمن (عن ابن عمرو) بن العاصي قال الجيلي جاء ثلاثة نفر إلى ابن عمرو فقالوا له والله ما نقدر على شيء لا نفقة ولا دابة ولا متاع فقال لكم ما شئتم إن شئتم رجعتم إلينا فأعطيناكم ما يسر الله وإن شئتم ذكرنا أمركم للسلطان وإن شئتم صبرتم فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره

(إن فقراء المهاجرين) في رواية فقراء المؤمنين وهي أعم (يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بمقدار خمسمائة سنة) ويدخل فقراء كل قرن قبل أغنيائهم بالقدر المذكور ذكره القرطبي ثم الأغنياء إن أحسنوا في فضول أموالهم كانوا بعد الدخول أرفع درجة من كثير من الفقراء كما تقرر والمراد في هذا وما قبله من لا فضل له عما وجب عليه من نفقته ونفقة ممونه على الوجه اللائق، إن لم يكن من أهل الزكاة ولا الفيء ذكره ابن تيمية وغيره (تتمة) أخرج العسكري عن

٢٢٠٧ — إِنَّ فَنَاءَ أُمَّتِي بَعْضِهَا بِبَعْضٍ - (قط) في الافراد عن رجل - (ض)

٢٢٠٨ - إِنَّ فُلَانًا أَهْدَى إِلَيَّ نَاقَةً فَعَوَّضْتُهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ فَظَلَّ سَاخِطًا . لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ ، أَوْ دَوْسِيٍّ - (حم ت) عن أبي هريرة (صح)

٢٢٠٩ — إِنَّ فَاطِمَةَ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَحَرَّمَهَا اللَّهُ وَذُرِّيَّتَهَا عَلَى النَّارِ - البزار (ع طب ك) عن ابن مسعود

نصر بن جرير أن أبا حنيفة رضي الله عنه سئل عن حديث يدخل فقراء أمتي الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم فقال المراد الأغنياء من غير هذه الأمة لأن في أغنياء هذه الأمة مثل عثمان بن عفان والزبير وابن عوف رضي الله عنهم قال نصر فذكرته لعبد الواحد بن زيد فقال لايسأل أبو حنيفة عن هذا إنما يسأل عن المدبر والمكاتب ونحوه (ه عن أبي سعيد) الخدري

(إن فناء أمتي) قال في الصحاح فني الشيء بالكسر فناء وتفانوا افنى بعضهم بعضا في الحروب (بعضها ببعض) أي أن اهلاكهم بقتل بعضهم بعضا في الحروب بينهم فان نبيهم سأل الله أن لايسلط عليهم عدوا من غيرهم (قط في) كتاب (الأفراد عن رجل) من الصحابة وإبهامه غير قادح لأن الصحب كلهم عدول قال ابن حجر رحمه الله في تخريج الهداية إبهام الصحابي لايصير الحديث مرسلا

(إن فلانا أهدى إليّ ناقة فعل ماض من الهدية (فعوضته منها) أي عنها (ست بكرات) جمع بكرة بفتح فسكون والبكر من الإبل بمنزلة الفتى من الناس والبكرة بمنزلة الفتاة (فظل ساخطا) أي غضبانا كارها لذلك التعويض طالبا الأكثر منه قال في الصحاح سخط غضب وفي الصحاح عطاء سخوط أي مكروه (لقد هممت) أي أردت وعزمت قال في الصحاح هم بالشيء أراده (أن لا أقبل هدية) من أحد (إلا من قريشي أو أنصاري أو ثقفي أو دوسي) لأنهم لمكارم أخلاقهم وشرف نفوسهم وإشراق النور علي قلوبهم دقت الدنيا في أعينهم فلاتطمح نفوسهم إلى ماينظر اليه السفلة والرعاع من المكافأة على الهدية واستكثار العوض وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أكرم الخلق ويعطى عطاء من لايخاف الفقر ولايستكثر مكافأة ذلك الإنسان بستين فضلا عن ستة لكنه رأى غيره في ذلك الوقت أحوج وبالتضعيف لذلك حتى يرضى يفوت حق غيره (حم ت) في آخر الجامع (عن أبي هريرة) قال خطب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره ورواه أبو داود مختصرا

(إن فاطمة) بنت النبي صلي الله عليه وعلى آله وسلم (احصنت) في رواية حصنت بغير ألف (فرجها) صانته عن كل محرم من زنا وسحاق ونحو ذلك (فحرمها) أي بسبب ذلك الإحصان حرمها (الله وذريتها على النار) أي حرم دخول النار عليهم فأما هي وابناها فالمراد في حقهم التحريم المطلق وأما من عداهم فالمحرم عليهم نار الخلود وأما الدخول فلا مانع من وقوعه للبعض للتطهير هكذا فافهم وقد ذكر أهل السير أن زيد بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق رضى الله عنهم خرج على المأمون فظفر به فبعث به لأخيه علي الرضى فوبخه الرضى وقال له يازيد ماأنت قائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سفكت الدماء وأخفت السبل وأخذت المال من غير حله غرك أنه قال إن فاطمة أحصنت فرجها فحرمها الله وذريتها على النار إن هذا لمن خرج من بطنها كالحسن والحسين لا لي ولا لك والله ما نالوا ذلك إلا بطاعة الله تعالى فإن أردت أن تنال بمعصية الله مانالوه بطاعته إنك إذن لأكرم على الله منهم وروى أبو نعيم والخطيب بسندهما لمحمد بن مرثد كنت ببغداد فقال محمد بن مرثد هل لك أن أدخلك على علي الرضى فأدخلني فسلمنا وجلسنا فقال له حديث إن فاطمة أحصنت فرجها الخ قال خاص للحسن وللحسين (تنبيه) قال ابن حجر يدل لتفضيل بناته على زوجاته خبر أبي يعلي عن عمر مرفوعا تزوج حفصة خير من عثمان وتزوج عثمان

٢٣١٠ — إِنَّ فُسْطَاطَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالْغُوطَةِ إِلَى جَانِبِ مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ ، مِنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ - (د) عن أبي الدرداء - (ض)

٢٣١١ — إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ - مالك (حم م ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

خيراً من حفصة (البزار) فى مسنده عن محمد بن عقبة السدوسى عن معاوية بن هشام عن عمرو بن غياث عن عاصم عن ذر عن ابن مسعود ثم قال أعنى البزار لا نعلم من رواه هكذا إلا عمرو ولم يتابع عليه وقال العقيلي فى الحديث نظر وقال ابن الجوزى موضوع مداره على عمرو بن غياث وقد ضعفه الدارقطنى وكان من شيوخ الشيعة (ع طب ك) فى فضائل أهل البيت (عن ابن مسعود) قال الحاكم صحيح . قال الذهبى لا بل ضعيف تفرد به معاوية وفيه ضعف عمرو بن غياث وهو واه بمرة اه لكن له شواهد منها خبر البزار والطبرانى أيضاً إن فاطمة حصنت فرجها وإن الله أدخلها بإحصان فرجها وذريتها الجنة قال الهيثمى فيه عمرو بن غياث ضعيف .

(إن فسطاط المسلمين) بضم الفاء أصله الخيمة والمراد حصنهم من الفتن (يوم الملحمة) أى الوقعة العظيمة فى الفتنة كما فى الصحاح (بالغوطة) بالضم وهى كما فى الصحاح موضع بالشام كثير الماء والشجر وهى غوطة دمشق ولهذا قال (إلى جانب مدينة يقال لها دمشق) بكسر ففتح وهى قصبة الشام كما فى الصحاح سميت باسم دماشاق بن نمروذ بن كنعان (من خير مدائن الشام) أى هى من خيرها بل هى خيرها ولا يقدح فيه من لان بعض الافضل قد يكون أفضل بدليل خبر عائشة رضى الله تعالى عنها كان أى النبى صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقاً مع كونه أحسنهم قال ابن عساكر دخلها عشرة آلاف عين رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم (د) فى الملاحم (عن أبى الدرداء) وروى من طرق أخرى .

(إن فى الجمعة) أى فى يومها (الساعة) أبهمها كليلة القدر والاسم الأعظم حتى تتوافر الدواعى على مراقبة ساعات ذلك اليوم وفى خبر يجىء إن لربكم فى أيام دهركم نفحات فتعرضوا لها ويوم الجمعة من تلك الأيام فينبغى التعرض لها فى جميع نهاره بحضور القلب ولزوم الذكر والدعاء والنزوع عن وسواس الدنيا فعساه يحظى بشىء من تلك النفحات والأصح أن هذه الساعة لم ترفع وأنها باقية وأنها فى كل جمعة لا فى جمعة واحدة من السنة خلافاً لبعض السلف وجاء تعيينها فى أخبار ورجح النووى منها خبر مسلم أنها ما بين جلوس الإمام على المنبر إلى انقضاء الصلاة ورجح كثيرون منهم أحمد وحكاه الزملكانى عن نص الشافعى أنها آخر ساعة فى يوم الجمعة وأطيل فى الانتصار له ووراء ذلك أربعون قولا أضربنا عن حكايتها لقول بعض المحققين ماعدا القولين موافق لهما أو لأحدهما أو ضعيف الإسناد أو موقوفا استند قائله إلى اجتهاد لا توقيف وحقيقة الساعة المذكورة جزء مخصوص من الزمن وتطلق على جزء من اثنى عشر جزءاً من مجموع النهار أو على جزء ما غير مقدر منه أو على الوقت الحاضر وفى خبر مرفوع لأبى داود ما يصرح بالمراد وهو يوم الجمعة اثنى عشرة ساعة الخ (لا يوافقها) أى يصادفها (عبد مسلم) يعنى انسان مؤمن عبد أو أمة حر أو قن قال الطيبى وقوله لا يوافقها صفة لساعة أى لساعة من شأنها أن يترقب لها وتغتنم الفرصة لادراكها لانها من نفحات رب رؤف رحيم وهى كالبرق الخاطف فمن وافقها أى تعرض لها واستغرق أوقاته مترقباً للمعانها فوافقها قضى وطره منها . قال الشاعر :

فأنالنى كل المنى بزيارة ... كانت مخالسة كخطفة طائر
فلو استطعت إذن خلعت على الدجا ... فلطول ليلتنا سواد الناظر

(وهو قائم) جملة اسمية حالية (يصلى) جملة فعلية حالية (فيسأل) حال ثالثة (الله تعالى) فيها (خيراً) من خيور

٢٣١٢ — إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ «الرَّيَّانُ» يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ يُقَالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ ؟ فَيَقُومُونَ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ ـ (حم ق) عن سهل بن سعد ـ (صح)

٢٣١٣ — إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَعُمُدًا مِنْ يَاقُوتٍ ، عَلَيْهَا غُرَفٌ مِنْ زَبَرْجَدٍ ، لَهَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ ، تُضِيءُ كَمَا يُضِيءُ الْكَوْكَبُ الدُّرِّيُّ ، يَسْكُنُهَا الْمُتَحَابُّونَ فِي اللهِ تَعَالَى ، وَالْمُتَجَالِسُونَ فِي اللهِ تَعَالَى ، وَالْمُتَلَاقُونَ فِي اللهِ ـ

الدنيا والآخرة وفى رواية للبخارى شيئا أى مما يليق أن يدعو به المؤمن ويسأل فيه ربه تعالى وذكر قائم غالبي فالقاعد والمضطجع كذلك (إلا أعطاه إياه) تمامه عندالبخارى وأشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده يقللها وفيه تغليب الصلاة على ما قبلها وهى الخطبة بناء على القول الأول وأما على الثانى فمعنى يصلى يدعو ومعنى قائم ملازم ومواظب كقوله تعالى «مادمت عليه قائما» واستشكل حصول الإجابة لكل داع مع اختلاف الزمن باختلاف البلاد والمصلى وساعة الإجابة معلقة بالوقت فكيف يتفق مع الاختلاف وأجيب باحتمال كونها متعلقة بفعل كل مصل (مالك) فى الموطأ (حم م ن ه عن أبى هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو وهم فقد رواه البخارى عن أبى هريرة أيضا مع تغيير لفظى يسير وذلك لايقدح ولهذا قال الحافظ العراقى فى المغنى هو متفق عليه

(إن فى الجنة بابا) لم يقل للجنة إشعاراً بأن فى الباب المذكور من النعيم والراحة مافى الجنة فيكون أبلغ فى التشويق إليه (يقال له الريان) بفتح الراء وشدة المثناة التحتية فعلان من الرى وهو باب يسقى منه الصائم شرابا طهوراً قبل وصوله إلى وسط الجنة ليذهب عطشه وفيه مزيد مناسبة وكمال علاقة بالصوم واكتفى بالرى عن الشبع لدلالته عليه أو لأنه أشق على الصائم من الجوع (يدخل منه) إلى الجنة (الصائمون يوم القيامة) يعنى الذين يكثرون الصوم لتنكسر نفوسهم لما تحملوا مشقة الظمإ فى صومهم خصوا بباب فيه الرى والأمان من الظمأ قبل تمكنهم ومن ثم كان مختصا بهم (لايدخل منه أحد غيرهم) كرر نفى دخول غيرهم تأكيداً (يقال) أى يوم القيامة فى الموقف والقائل الملائكة أو من أمره الله من خلقه (أين الصائمون) المكثرون للصيام (فيقومون) فيقال لهم ادخلوا الجنة (فيدخلون منه فإذا دخلوا) منه أى دخل آخرهم (أغلق) بالبناء للمفعول (فلم يدخل منه) بعد ذلك (أحد) أى لم يدخل منه غير من دخل ولا يناقضه أن المتشهد عقب الوضوء تفتح له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء لجواز أن يصرف الله مشيئة ذلك المتشهد عن دخول باب الريان إن لم يكن من مكثرى الصوم ذكره البعض وذكر أن المراد بالصائمين أمة محمد صلى الله عليه وسلم سموا به لصيامهم رمضان فمعناه لايدخل من الريان إلا هذه الأمة بعيد متكلف (فائدة) ذكر الطالقانى فى حظائر القدس لرمضان ستين اسما (حم ق) فى صفة الجنة (عن سهل بن سعد) الساعدى

(إن فى الجنة لعمداً) بضمتين وبفتحتين جمع عمود وهو معروف والعماد الأبنية الرفيعة ومايسند به (من ياقوت) أحمر وأبيض وأصفر (عليها غرف) جمع غرفة بالضم وهى كما فى الصحاح العلية (من زبرجد) كسفرجل جوهر معروف (لها أبواب مفتحة تضىء) يعنى تلك الغرف ومن أرجعه للأبواب فقد أبعد وإن كان أقرب (كما يضىء الكوكب الدرى) قالوا يارسول الله من يسكنها قال (يسكنها المتحابون فى الله والمتجالسون فى الله) لنحو ذكر أو قراءة أو علم أو غيرها (والمتلاقون فى الله) أى المتعاونون على أمر الله فأعظم بمحبة الله من خصلة من ثمراتها استحقاق السكنى بهاتيك المساكن (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى كتاب) فضل زيارة (الإخوان هب عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا البزار وضعفه المنذرى وذلك لأن فيه يوسف بن يعقوب القاضى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول وحميد بن الأسود أورده فيهم وقال كان عفان يحمل عليه ومحمد بن أبى حميد ضعفوه وحينئذ فتعصيب الهيثمى الجناية

ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٢٢١٤ — إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا ، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا . أَعَدَّهَا اللهُ تَعَالَى لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ ، وَأَلَانَ الْكَلَامَ . وَتَابَعَ الصِّيَامَ ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ - (حم حب هب) عن أبي مالك الأشعري (ت) عن علي - (صح)

٢٢١٥ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ لَوْ أَنَّ الْعَالَمِينَ اجْتَمَعُوا فِي إِحْدَاهُنَّ لَوَسِعَتْهُمْ - (ت) عن أبي سعيد - (ح)

برأس الأخير حدوه ليس على ماينبغي

(إن في الجنة غرفا يرى) بالبناء للمفعول أي يرى أهل الجنة (ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها) لكونها شفافة لاتحجب ماوراءها قالوا لمن هي يارسول الله قال (أعدها الله تعالى) أي هيأها (لمن أطعم الطعام) في الدنيا للعيال والفقراء والأضياف والإخوان ونحوهم (وألان الكلام) أي تملق للناس واستعطفهم قال في الصحاح اللين ضد الخشونة وقد لان الشيء لينا وألينه صيره لينا وقد ألانه أيضا على النقصان والتمام وتلين تملق انتهى وحقيقة اللين كما قاله ابن سيناء كيفية تقتضي قبول الغمز إلى الباطن ويكون للشيء بها قوام غير سيال فينتقل عن وضعه ولا يمتد كثيراً ولا يتفرق بسهولة وضده الصلابة قال الطيبي جعل جزاء من تلطف في الكلام الغرفة كما في قوله تعالى «أولئك يجزون الغرفة» «وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا» الآية وفيه إيذان بأن لين الكلام من صفات الصالحين الذين خضعوا لبارئهم وعاملوا الخلق بالرفق في الفعل والقول ولذا جعلت جزاء من أطعم الطعام كما في قوله تعالى «والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا» فدل على أن الجواد شأنه توخي القصد في الإطعام والبذل ليكون من عباد الرحمن وإلا كان من إخوان الشيطان (وتابع الصيام) قال ابن العربي عنى به الصيام المعروف كرمضان والأيام المشهود لها بالفضل على الوجه المشروع مع بقاء القوة دون استيفاء الزمان كله والاستيفاء القوة بأسرها وإنما يكسر الشهوة مع بقاء القوة وقال الصوفية الصيام هنا الإمساك عن كل مكروه فيمسك قلبه عن اعتقاد الباطل ولسانه عن القول الفاسد ويده عن الفعل المذموم وفي رواية وواصل الصيام [1] وفي أخرى وأفشى السلام (وصلى بالليل) أي تهجد فيه (والناس نيام) وهذا ثناء على صلاة الليل وعظم فضلها عند الله تعالى وجعل الغرفة جزاء من صلى بالليل كما في قوله تعالى «والذين يبيتون لربهم سجداً وقياماً» فأومأ به إلى أن المتهجد ينبغي أن يتحرى في قيامه الإخلاص ويجتنب الرياء لأن البيتوتة للرب لم تشرع إلا لإخلاص العمل لله ولم يذكر الصيام في التنزيل استغناء بقوله «بما صبروا» لأن الصيام صبر كله» هذا ماقرره شارحون لكن في رواية البيهقي قيل يارسول الله وما إطعام الطعام قال من قات عياله قيل وما وصال الصيام قال من صام رمضان ثم أدرك رمضان فصامه قيل وما إفشاء السلام قال مصافحة أخيك قيل وما الصلاة والناس نيام قال صلاة العشاء الآخرة اهـ . وهو وإن ضعفه ابن عدي لكن أقام له شواهد يعتضد بها ومع ملاحظته لايمكن التفسير بغيره (حم حب هب عن أبي مالك الأشعري) قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح غير عبدالله بن معانق ووثقه ابن حبان (ت عن علي) أمير المؤمنين رضي الله عنه قال الترمذي غريب لانعرفه إلا من حديث عبدالرحمن بن إسحق وقد تكلم فيه من قبل حفظه اهـ . ولهذا جزم الحافظ العراقي بضعف سنده وكثيراً مايقع للمصنف عزو الحديث لمخرجه ويكون مخرجه قد عقبه بما يقدح في سنده فيحذف المصنف ذلك ويقتصر على عزوه له وذلك من سوء التصرف .

(إن في الجنة مائة درجة) أي درجات كثيرة جداً ومنازل عالية شامخة فالمراد بالمائة التكثير لا التحديد فلا

(١) ويكفي في متابعة الصيام مثل حال أبي هريرة وابن عمر وغيرهما من صوم ثلاثة أيام من كل شهر أوله

٢٣١٦- إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرَ الْمَاءِ وَبَحْرَ الْعَسَلِ ، وَبَحْرَ اللَّبَنِ . وَبَحْرَ الْخَمْرِ ، ثُمَّ تُشَقَّقُ الْأَنْهَارُ بَعْدُ - (حم ت) عن معاوية بن حيدة - (صح)

٢٣١٧ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَمَرَاغًا مِنْ مِسْكٍ مِثْلَ مَرَاغِ دَوَابِّكُمْ فِي الدُّنْيَا - (طب) عن سهل بن سعد - (ض)

٢٣١٨ - إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادُ الْمُضَمَّرُ السَّرِيعُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا - (حم م خ ت) عن أنس (ق) عن سهل بن سعد (حم ق ت) عن أبي سعيد ق - ه - عن أبي هريرة - (صح)

تدافع بينه وبين خبر إنّ عدد آى القرآن على قدر درج الجنة وقيل الحصر فى المائة للدرج الكبار المتضمنة للصغار والدرجة المرقاة (لو أن العالمين) بفتح اللام أى جميع المخلوقات (اجتمعوا) جميعاً (فى إحداهن لوسعتهم) جميعهم لسعتها المفرطة التى لا يعلم كنه مقدارها الذى كونها والقصد بيان عظم الجنة (١) وأن أهلها لا يتنافسون فى مساكنها ولا يتزاحمون فى أماكنها كما هو واقع لهم فى الدنيا (ت عن أبى سعيد) قال الترمذى حسن صحيح

(إن فى الجنة بحر الماء) غير آسن (وبحر العسل) أى المصفى (وبحر اللبن) أى الذى لم يتغير طعمه (وبحر الخمر) الذى هو لذة للشاربين (ثم تشقق الأنهار بعد) قال الطيبى رحمه الله تعالى يريد بالبحر مثل دجلة والفرات ونحوهما وبالنهر مثل نهر معقل حيث تشقق منها جداول وخص هذه الأنهار بالذكر لكونها أفضل أشربة النوع الإنسانى فالماء لريهم وطهورهم والعسل لشفائهم ونفعهم واللبن لقوتهم وغذائهم والخمر للذتهم وسرورهم وقدم الماء لأنه حياة النفوس وثنى بالعسل لأنه شفاء للناس وثلث باللبن لأنه الفطرة وختم بالخمر إشارة إلى أن من حرمه فى الدنيا لا يحرمه فى الآخرة (حم ت عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة بن معاوية بن كعب القشيرى صحابى نزل البصرة .

(إن فى الجنة لمراغا من مسك) أى محلا منبسطاً مملوءاً منه مثل المحل المملوء من التراب المعد لتمرغ الدواب أى تمعكهم وتقلبهم فيه فى الدنيا فلهذا قال (مثل مراغ دوابكم فى الدنيا) فى سعته وتكثره وسهولة وجدانه لكل أحد وإنما شبهه به لأن الإنسان بالمألوف آنس وبالمعهود أميل فليس فى الجنة شىء يشبهه ما فى الدنيا كما يجىء فى خبر (٢) قال فى الصحاح مرغه فى التراب تمريغاً أى معكه فتمعك والموضع متمرغ ومراغ ومراغة وقال الزمخشرى مرغته تمريغاً إذا أشبعت رأسه وجسده دهناً ومن المجاز فلان يتمرغ فى النعيم يتقلب فيه (طب) وكذا الأوسط (عن سهل بن سعد) قال المنذرى إسناده جيد وقال الحافظ الهيثمى رجالها ثقات .

(إن فى الجنة لشجرة) قيل هى شجرة طوبى ويحتاج لتوقيف والشجر من النبات ما قام على ساق أو ما سما بنفسه دق أو جل قاوم الشتاء أو عجز عنه ذكره فى القاموس فشمل شجر البلح وغيره (يسير الراكب) الفرس

ومثاها من أوسطه وآخره والاثنين والخميس وعشرذى الحجة ونحو ذلك (١) والله تعالى يقول «عرضها السموات والأرض» و «كعرض السماء والأرض» وإذا كان هذا عرضها فما بالك بالطول (٢) أى فيتمرغ فيه أهلها كما تتمرغ الدواب فى التراب واحتمال أن المراد أن الدواب التى تدخل الجنة تتمرغ فيه بعيد وفى النهاية فى الجنة مراغ المسك أى الموضع الذى يتمرغون فيه من ترابها والتمرغ التقلب فى التراب وظاهر أن ذلك من باب ظهور الشرف وكمال المقابلة وإن كانت دوابهم غير محتاجة لذلك لأن التمرغ لإزالة التعب عنها وهى ليس عليها تعب لكن ربما يقال إن ذلك لنحو دواب الجهاد التى تدخل الجنة مجازاة لأصحابها من باب تتميم اللذة لهم فإن أعمالهم تكون بين أيديهم تسرهم رؤيتها ومنها تلك الدواب أى لكونهم جاهدوا عليها وأشار إليه بعض من تكلم على دواب الجنة وقد ثبت دخول بعض الدواب الدنيوية الجنة انتهى .

٢٢١٩ - إنَّ فِي الْجَنَّةِ مَالَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ أَحَدٍ - (طب) عن سهل ابن سعد - (ض)

(الجواد[1]) بالتخفيف أى الفائق أو السابق الجيد وفى رواية الجود الذى يجود ركض الفرس (المضمر[2]) بضاد معجمة مفتوحة وميم مشددة أى الذى قلل علفه تدريجا ليشتد جريه قال الزركشى هو بنصب الجواد وفتح الميم الثانية من المضمر ونصب الراء نعت لمفعول الراكب وضبطه الأصيلى بضم المضمر والجواد صفة للراكب فيكون على هذا بكسر الميم الثانية وقد يكون على البدل (فى ظلها[3]) أى راحتها ونعيمها إذ الجنة لا شمس فيها ولا أذى (مائة عام) فى رواية سبعين[4] (ما يقطعها) زاد أحمد وهى شجرة الخلد والجملة حال من فاعل يسير يعنى لا يقطع الراكب المواضع التى تسترها أغصان الشجرة وفى ذكر كبر الشجرة رمز إلى كبر الثمرة ومن ثم ورد أن نبقها كقلال هجر وذا أبين لفضل المؤمن وأجلب لمسرته لحين أبصر شجر الرمان مثلا فى الدنيا وحجم ثمرها وأن قدر الكبرى من الشجر لا يبلغ مساحتها عشرة أذرع وثمرها لا يفضل على أصغر بطيخة ثم أبصر شجرة فى ذلك القدر وثمرة منها تشبع أهل دار كان أفرط لابتهاجه واغتباطه وأزيد لاستعجابه واستغرابه وأبين لكنه النعمة وأظهر للمزية من أن يفجأ ذلك الشجر والثمر على ما سلف له به عهد وتقدم له ألف فإبصاره لها على ذلك الحجم دليل على تمام الفضل وتناهى الأمر وأن ذلك التفاوت العظيم هو الذى يستوجب تعجبهم ويستدعى تحجبهم فى كل أوان فسبحان الحكيم المنان، واستشكل هذا الحديث بأن من أين هذا الظل والشمس قد كورت وما فى الجنة شمس؟ وأجاب السبكى بأنه لا يلزم من تكوير الشمس عدم الظل وإنما الناس ألفوا أن الظل ما تنسخه الشمس وليس كذلك بل الظل مخلوق لله تعالى وليس بعدم بل هو أمر وجودى له نفع فى الأبدان وغيرها (حم خ ت عن أنس) بن مالك (ق عن سهل) بن سعد (حم ق ت عن أبى سعيد) الخدرى (ق ت ه عن أبى هريرة).

(إن فى الجنة مالا عين رأت) فى دار الدنيا (ولا أذن سمعت) فيها (ولا خطر على قلب أحد)[5] «فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين» أخفوا ذكره عن الأغيار والرسوم فأخفى ثوابهم عن المعارف والفهوم وقد أشهد الله عباده فى هذه الدار آثاراً من آثارها وأنموذجا منها من الروائح الطيبة واللذة والمناظر البهية والمناكح الشهية وفى خبر أبى نعيم يقول الله للجنة طيبى لأهلك فتزداد طيبا فذلك البرد الذى يجده الناس فى السحر من ذلك كما جعل سبحانه وتعالى نار الدنيا وغمومها وأحزانها وآلامها مذكرة بنار الآخرة وأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أن شدة الحر والبرد من أنفاس جهنم فلا بد أن يشهد عباده أنفاس جنته وما يذكرهم بها (تنبيه) استشكل هذا الحديث بما فى حديث أبى داود وغيره أنه تعالى لما خلق الجنة أرسل جبريل عليه السلام إليها فقال انظر إليها وإلى ما أعددت إلى أهلها فيها الحديث فقد رأته عين وأجيب بأن منه أن المراد من نظر جبريل عليه السلام لما أعده الله لأهلها فيها ما أعده لعامتهم فلا يمتنع أنه يعد فيها لبعضهم ما لم ينظر إليه جبريل عليه السلام وبأن المراد عين البشر لا الملائكة وسيجىء بسطه (طب) وكذا البزار (عن سهل بن سعد) قال الهيثمى بعد ما عزاه لهما رجال البزار رجال الصحيح اه وقضيته أن رجال الطبرانى ليسوا منهم فلو عزاه المصنف للبزار كان أجود.

(١) الجواد بالنصب على أنه مفعول الراكب أو بالجر بالإضافة أى الفائق الجيد (٢) المضمر هو أن يعلف حتى يسمن ويقوى على الجرى ثم يقلل العلف بقدر القوت ويدخل بيتا ويغشى بالجلال حتى يحمى فيعرق فإذا جف عرقه قل لحمه وقوى على الجرى (٣) وقيل معنى ظلها ناحيتها وأشار بذلك إلى امتدادها (٤) ولا تعارض لأن المراد التكثير لا التحديد أو أن بعض أغصانها سبعين وبعضها مائة

(٥) أى لم يدخل تحت علم أحد، كنى بذلك عن عظم نعيمها القاصر عن كنه علمنا الآن وسيظهر لنا بعد إن شاء الله

٢٣٢٠ — إِنَّ فِى الْجَنَّةِ لَسُوقًا مَافِيهَا شِرَاءٌ وَلَا بَيْعٌ إِلَّا الصُّوَرَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةً دَخَلَ فِيهَا - (ت) عن على - (صح)

٢٣٢١ — إِنَّ فِى الْجَنَّةِ دَارًا يُقَالُ لَهَا «دَارُ الْفَرَحِ» لَايَدْخُلُهَا إِلَّا مَنْ فَرَّحَ الصِّبْيَانَ - (عد) عن عائشة - (ض)

(إن فى الجنة لسوقا) يذكر ويؤنث والتأنيث أفصح والمراد به هنا مجتمع يجتمع فيه أهل الجنة وقد حفته الملائكة بما لايخطر بقلب بشر يأخذون مما يشتهون بلاشراء وهو أنواع الالتذاذ كما قال (مافيها شراء ولا بيع إلا الصور من الرجال والنساء فإذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها) (١) أراد بالصورة الشكل والهيئة أى تغير أوصافه بأوصاف شبيهة بتلك الصورة فالدخول مجاز عن ذلك و أراد به التزيين بالحلى والحلل وعليها فالمتغير الصفة لاالذات ذكره الطيبي وقال القاضى له معنيان احدهما أنه اراد بالصورة الهيئة التي يختار الإنسان أن يكون عليها من التزيين، الثانى أنه أراد الصورة التى تكون للشخص فى نفسه من الصور المستحسنة فاذا اشتهى صورة منها صوّره الله بها وبدلها بصورته فتتغير الهيئة والذات قال وظاهره يستدعى أن الصور تباع وتشترى فى ذلك السوق لان تقدير الكلام إلا بيع الصور وشراءها وإلا لما صح الاستثناء فلابد لها من عوض تشترى به وهو الإيمان والعمل الصالح على مادل عليه نص الكتاب والسنة الدالة على تفاوت الهيئات والحلى فى الآخرة بحسب الاعمال فجعل اختيار العبد لما يوجب صورة من الصور التى تكون لأهل الجنة اختيار لها وإتيانه بها ابتياعا له وجعله كالمتملك لها المتمكن منها متى شاء ونوزع فيه بما لايجدى (فائدة) قال ابن عربى حدثنى أوحد الدين الكرمانى قال كنت أخدم شيخاً وأنا شاب فمرض بالبطن وكان فى مغارة فلما وصلنا تكريت قلت ياسيدى اتركنى أطلب لك دواء من صاحب المارستان فلما رأى احتراقى قال اذهب إليه فذهبت إليه فاذا هو قاعد فى الخيمة ورجال قائمون بين يديه ولا يعرفنى فرآنى واقفا بين يديه مع الناس فقام إلىّ وأخذ بيدى وأكرمنى وأعطانى الدواء وخرج معى فى خدمتى فجئت الشيخ وأعطيته الدواء وذكرت له كرامة أمير المارستان فقال لى ياولدى انى اشفقت عليك لما رأيت من احترافك من أجلى فأذنت لك ثم خفت أن يخجلك الأمير بعدم إقباله عليك فتجردت من هيكلى ودخلت فى هيكل ذلك الأمير وقعدت فى محله فلما جئت أكرمتك وفعلت معك ما رأيت ثم عدت إلى هيكلى هذا ولا حاجة لى فى هذا الدواء (ت) فى صفة الجنة (عن على) أمير المؤمنين وقال غريب انتهى وضعفه المنذرى وذلك لان فيه عبدالرحمن بن إسحاق قال الذهبي ضعفوه وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ودندن عليه ابن حجر ثم قال وفى القلب منه شىء والمصنف بما محصوله أن له شواهد.

(إن فى الجنة داراً) أى عظيمة جدا فى النفاسة فالتنكير للتعظيم (يقال لها دار الفرح) أى تسمى بذلك بين أهلها (لايدخلها) من المؤمنين أى دخول سكنى بها كما يقتضيه الترغيب (إلا من فرّح) بالتشديد الصبيان يعنى الاطفال ذكوراً أو إناثا فليس المراد الذكور فحسب وتفريحهم مثل أن يطرفهم بشىء من الباكورة ويزينهم فى المواسم ويأتى إليهم بما يستعذب ويستغرب فيه شمول لصبيانه وصبيان غيره لكن ابدأ بمن تعول (تنبيه) قال الراغب الفرق بين الفرح والسرور أن السرور انشراح الصدر بلذة فيها طمأنينة الصدر عاجلا وآجلا والفرح انشراح الصدر بلذة عاجلة غير آجلة وذلك فى اللذات البدنية الدنيوية وقد يسمى الفرح سروراً وعكسه لكن على نظر من لا يعتبر الحقائق ويتصور أحدهما بصورة الآخر (عد) عن أحمد بن حفص عن سليم بن شبيب عن عبد الله بن يزيد المقرى عن ابن لهيعة عن هشام عن عروة (عن عائشة) أورده ابن الجوزى من هذا الوجه فى الموضوعات وقال ابن لهيعة ضعيف

---

(١) قال ابن حجر قوله دخل فيها: الذى يظهر لى أن المراد به أن الصورة تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة لا أنه يدخل فيها حقيقة والمراد بالصورة الشكل والهيئة.

٢٣٢٢ - إِنَّ فِى الْجَنَّةِ دَاراً يُقَالُ لَهَا ، دَارُ الْفَرَحِ ، لَايَدْخُلُهَا إِلَّا مَنْ فَرَّحَ يَتَامَى الْمُؤْمِنِينَ - حمزة بن يوسف السهمى فى معجمه ، وابن النجار عن عقبة بن عامر - (ض)

٢٣٢٣ - إِنَّ فِى الْجَنَّةِ بَاباً يُقَالُ لَهُ ، الضُّحَى ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ : أَيْنَ الَّذِينَ كَانُوا يُدِيمُونَ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى ؟ هَذَا بَابُكُمْ فَادْخُلُوهُ بِرَحْمَةِ اللهِ - (طس) عن أبى هريرة

٢٣٢٤ - إِنَّ فِى الْجَنَّةِ بَيْتاً يُقَالُ لَهُ بَيْتُ الْأَسْخِيَاءِ - (طس) عن عائشة (ض)

٢٣٢٥ - إِنَّ فِى الْجَنَّةِ لَنَهَراً مَايَدْخُلُهُ جِبْرِيلُ مِنْ دَخْلَةٍ فَيَخْرُجُ مِنْهُ فَيَنْتَفِضُ إِلَّا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى مِنْ كُلِّ

وأحمد بن حفص منكر الحديث انتهى وفى الميزان أحمد بن حفص السعدى شيخ ابن عدى صاحب مناكير وقال ابن عدى هو عندى لا يتعمد الكذب .

(إن فى الجنة دارا يقال لها دار الفرح) أى وهى على غاية من النفاسة والبهجة بحيث تعد من الفرائد وتتميز على غيرها بفضل حسن كما يفيده السياق (لا يدخلها إلا من) أى إنسان (فرح يتامى المؤمنين) بشىء مما مرّ لأن الجزاء من جنس العمل فمن فرّح من ليس له من يفرحه فرحه الله باسكان تلك الدار العلية المقدار الرفيعة المنار فان قلت ظاهر التقييد هنا باليتيم أن المراد بالصبيان فيما قبله اليتامى دون غيرهم قلت الأقعد أن يراد ثم مطلق الصبيان وتكون الدار غير هذه لكن تكون هذه الدار أنفس لأن تفريح الأيتام أفضل وإن كان تفريح كل شىء فاضلا (حمزة) أبو القاسم (بن يوسف) بن إبراهيم بن موسى (السهمى) بفتح السين المهملة وسكون الهاء نسبة إلى سهم بن عمرو وهو الجرجانى الحافظ له تصانيف معروفة (فى معجمه) أى معجم شيوخه (وابن النجار) فى تاريخه أى تاريخ بغداد كلاهما جميعا عن محمد بن القاسم القزوينى عن أبى الحسن الوراق عن على بن عبدالله عن محمد بن أحمد بن يزيد الحرانى عن محمد بن عمرو بن خالد عن أبيه عن ابن لهيعة عن ابن غسانة (عن عقبة بن عامر الجهنى)

(إن فى الجنة بابا يقال له الضحى) أى يسمى باب الضحى (فاذا كان يوم القيامة نادى مناد) من قبل الله تعالى من الملائكة أو غيرهم (أين الذين كانوا يديمون على صلاة الضحى) فى الدنيا فيأتون فيقال لهم (هذا بابكم) أى الذى أعده الله لكم (فادخلوه) فرحين مسرورين (برحمة الله) لا بأعمالكم فالمداومة على صلاة الضحى لا توجب الدخول منه ولا بد وإنما الدخول بالرحمة لما تقرر فى غير ما موضع أن العمل الصالح غير موجب للدخول بل إنما يحصل به الاستعداد للذى يتفضل عليه ، إن رحمة الله قريب من المحسنين ، وهذا تنويه عظيم بصلاة الضحى وهى سنة وما ورد مما يخالفه مؤول (طس عن أبى هريرة) قال الهيثمى وفيه سليمان بن داود اليمامى قال ابن عدى وغيره متروك .

(إن فى الجنة بيتاً يقال له بيت الأسخياء) أى يسمى بين أهل الجنة والملائكة بذلك والسخى الكريم والمراد أن لهم فيها بيتاً عظيم الشأن يختص بهم دون غيرهم وقياس ما سبق فيما قبله أن يقال لايدخله إلا الأسخياء والسخاء بالمد الجود والكرم ومقصود الحديث الحث على السخاء وتجنب البخل (طس عن عائشة) وقال تفرد به جحدر بن عبد الله وقال الهيثمى ولم أجد من ترجمه

(إنّ فى الجنة لنهراً) بفتح الهاء فى اللغة العالية وهو المجرى الواسع فوق الجدول ودون البحر ذكره الزمخشرى وقال غيره هو مابين حافتى الوادى سمى به لسعة ضوئه (مايدخله جبريل من دخلة) بكسر الميم جار ومجرور الجار زائد أى مرة واحدة من الدخول ضد الخروج (فيخرج منه فينتفض إلا خلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه

قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْهُ مَلَكاً - أبو الشيخ فى العظمة عن أبى سعيد - (ض)

٢٣٢٦ - إِنَّ فِى الْجَنَّةِ نَهْراً يُقَالُ لَهُ «رَجَبُ» أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، مَنْ صَامَ يَوْماً مِنْ رَجَبٍ سَقَاهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ النَّهرِ - الشيرازى فى الالقاب (هب) عن أنس - (ض)

٢٣٢٧ - إِنَّ فِى الْجَنَّةِ دَرَجَةً لَا يَنَالُهَا إِلَّا أَصْحَابُ الْهُمُومِ - (فر) عن أبى هريرة

٢٣٢٨ - إِنَّ فِى الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يَحْتَجِمُ فِيهَا أَحَدٌ إِلَّا مَاتَ - (ع) عن الحسين بن على - (ض)

ملكا) يعنى ماينغمس فيه جبريل عليه السلام انغماسة فيخرج منه فينتفض انتفاضة إلا خلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه من الماء حال خروجه منه ملكا يسبحه دائماً فقوله إلا الخ و محط الفائدة وهذا الحديث يوضحه مارواه العقيلي بسند ضعيف عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعا فى السماء بيت يقال له المعمور بحيال الكعبة وفى السماء الرابعة نهر يقال له الحيوان يدخل فيه جبريل عليه السلام كل يوم فينغمس فيه انغماسة ثم يخرج فينتفض انتفاضة فيخرج منه سبعون ألف قطرة فيخلق الله تعالى من كل قطرة ملكا يؤمرون أن يأتوا البيت المعمور فيصلون فيه ثم يخرجون فلا يعودون إليه أبداً فيتولى عليهم أحدهم ثم يؤمر أن يقف بهم من السماء موقفاً يسبحون الله تعالى فيه إلى أن تقوم الساعة انتهى قال ابن الجوزى موضوع فقال المؤلف ماهو بموضوع قال ابن حجر رحمه الله واستدل به على أن الملائكة أكثر المخلوقات لانه لا يعرف من جميع العوالم من يتجدد من جنسه كل يوم سبعون ألفاً غير ماثبت من الملائكة فى هذا الخبر (أبو الشيخ) الاصبهانى (فى العظمة) أى فى كتاب العظمة له عن إبراهيم ابن محمد بن الحسن عن ابن عبد الله المخزومى عن مروان بن معاوية الفزارى عن زياد بن المنذر عن عطية (عن أبى سعيد) الخدرى ورواه عنه أيضاً الحاكم والديلمى قال المؤلف وزياد بن المنذر ضعفه أبو حاتم

(إن فى الجنة نهراً) من ماء (يقال له رجب) أى يسمى ذلك بين أهلها (أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل من صام يوماً من شهر رجب سقاه الله من ذلك النهر) فيه إشعار باختصاص ذلك الشرب بصوامه وهذا تنويه عظيم بفضل رجب ومزية الصيام فيه وفيه كالذى قبله رمز إلى فضل الانهار وأنها أعظم ماء منّ الله به على عباده فى الداوين قال الزمخشرى أنزه البساتين وأكرمها منظراً ماء أشجاره مظللة والانهار فى خلالها مطردة ولولا أن الماء الجارى من النعمة العظمى واللذة الكبرى وأن الجنان والرياض وإن كانت آنق شيء وأحسنه لاتروق النواظر وتبهج النفوس وتجلب الاريحية والنشاط حتى يجرى فيها الماء وإلا كان الأنفس الاعظم فائتاً والسرور الأوفر مفقوداً (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب هب عن أنس) قال ابن الجوزى هذا لايصح وفيه مجاهيل لايدرى من هم انتهى وفى الميزان هذا باطل .

(إن فى الجنة درجة) أى منزلة عالية (لاينالها إلا أصحاب الهموم) يعنى فى طلب المعيشة كذا فى الفردوس والهم بالفتح الحزن والقلق وأهمنى الامر بالالف أقلقنى وهمنى هما من باب قتل مثله واهتم الرجل بالامر قام به كذا فى المصباح قال الزمخشرى تقول أى العرب أهمه الامر حتى أهرمه أى أذابه ووقعت السوسة فى الطعام فهمته هما أى أكلت لبابه واهتم به ونزل به مهم ومهمات (فر عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم وعنه أورده الديلمى فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى

(إن فى الجمعة ساعة) أى لحظة قيل وليس المراد هنا الفلكية (لايحتجم فيها أحد إلا مات) أى بسبب الحجم وقوله فى الجمعة أى فى يومها ويحتمل أن المراد فى ساعة من الاسبوع جميعه فالاول أقرب وفى الخبر ما يدلّ عليه

٢٣٢٩ — إِنَّ فِى الْحَجْمِ شِفَاءً - (م) عن جابر - (صح)

٢٣٣٠ — إِنَّ فِى الصَّلَاةِ شُغْلًا - (ش حم ق د ه) عن ابن مسعود - (صح)

٢٣٣١ — إِنَّ فِى اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا

(ع) عن يحيى بن العلاء عن زيد بن أسلم عن طلحة بن عبيد (عن الحسين بن على) فيه يحيى بن العلاء وهو كذاب وقال الذهبى فى التنقيح فى إسناده مثل يحيى بن العلاء وهو متروك انتهى وقال فى الميزان يحيى بن العلاء البجلى ضعفه جماعة وقال الدارقطنى متروك وقال أحمد كذاب يضع الحديث ثم سرد له مما أنكر عليه أخباراً هذا منها انتهى وحكم ابن الجوزى بوضعه فقال موضوع تعقبه المؤلف بأنه رواه البيهقى من حديث ابن عمر بلفظ إن فى الجمعة ساعة لا يحتجم فيها من يحتجم إلا عرض له داء يشفى منه وقال عطاء أحد رجاله ضعيف

(إن فى الحجم شفاء) أى من غالب الأمراض لغالب الناس فى قطر مخصوص فى زمن مخصوص هكذا فافهم كلام الرسول ولا عليك من ضعفاء العقول فإن هذا وأشباهه يخرج جواباً لسؤال معين يكون الحجم له من أنفع الأدوية ولا يلزم من ذلك الاطراد (م) من حديث عاصم (عن جابر) بن عبد الله قال عاصم إن جابر بن عبدالله عاد المقنع ثم قال لا أبرح أحتجم حتى يحتجم فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(إن فى الصلاة شغلا، وفى رواية لشغلا باللام قال القرطبى اكتفى بذكر الموصوف عن الصفة فكأنه قال شغلا كافياً أومانعاً من الكلام وغيره وقال غيره تنكيره يحتمل التنويع أى أن شغل الصلاة قراءة القرآن والتسبيح والدعاء لا الكلام أى شغلا أى شغل لأنها مناجاة مع الله واستغراق فى خدمته فلا تصلح للشغل فإن قيل فكيف حمل المصطفى صلى الله عليه وسلم أمامة بنت أبى العاص فى صلاته على عاتقه وكان إذا ركع وضعها وإذا رفع من السجود أعادها قلنا إسناد الحمل والوضع والرفع إليه مجاز فإنه لم يتعمد حملها لكنها على عادتها تتعلق به وتجلس على عاتقه وهو لا يدفعها فإذا كان علم الخميصة يشغله عن صلاته حتى استبدل بها فكيف لا تشغله هذه؟ قال بعض الأولياء: وقل من يشتغل برعاية مخارج الحروف والترقيق والتفخيم الإدغام والإقلاب ونحو ذلك إلا اشتغل عن الصلاة وفاته الحضور مع الله الذى هو روحها لأن النفس ليس فى إمكانها الاشتغال بشيئين معا وقال الغزالى : بين بهذا الخبر أن الاستئناس بالناس من علامات الإفلاس فإذا رأيت نفسك معرضة عن الصلاة متطلعة إلى كلام الناس وملاقاتهم بلا حاجة فاعلم أنه فضول ساقه الفراغ إليك فإذا أعطيت الصلاة حقها وجدت حلاوة المناجاة واستأنست بها واشتغلت عن الخلق واستوحشت من صحبتهم والمصلون وافدون إلى باب الملك فمنهم من يقرع الباب بأنامل فقره معتذراً من ذنوبه مؤملا أن يفتح له باب الغفر ليطفئ نيران مخالفته وهم الظالمون ومنهم من يقرع بأنامل رجائه لقبول العمل وجزيل البر والثواب وهم المقتصدون ومنهم من يقرع بأنامل التعظيم متدللا مغضياً عن ملاحظة الأسباب ليفتح له بالإذن ويرفع الحجاب فيوشك أن يفتح له (ش حم ق د ه عن ابن مسعود) قال : كنا نسلم على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشى سلمنا فلم يرد ثم ذكره، وقضيته أن تحريم الكلام فى الصلاة كان بمكة قبل الهجرة فإن ابن مسعود إنما قدم من الحبشة إلى مكة قبلها ويعارضه حديث زيد بن أرقم عند الشيخين كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم أحدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت وقوموا لله قانتين، فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام قال ابن أرقم مدنى فظاهر حديثه أن تحريم الكلام فى الصلاة كان فى المدينة بعد الهجرة وأجيب بأن ابن أرقم لم يبلغه تحريم ذلك إلا حين نزول الآية فيكون نزولها غاية لعدم بلوغ النهى عن الكلام لهم لا لعدم النهى على الإطلاق .

(إن فى الليل لساعة) يحتمل أن يراد بها الساعة النجومية وأن يراد جزء منها ونكرها حثاً على طلبها بإحياء الليالى

أَعْطَاهُ إيَّاهُ ، وَذٰلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ - (حم م) عن جابر - (صح)

٢٣٣٢ - إنَّ فِى الْمَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ - (عدهق) عن عمران بن حصين - (ض)

٢٣٣٣ - إنَّ فِى الْمَالِ لَحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ - (ت) عن فاطمة بنت قيس - (ض)

(لايوافقها) أى يصادفها (عبد) فى رواية رجل (مسلم يسأل الله تعالى فيها خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه وذلك كل ليلة) أى ذلك المذكور يحصل كل ليلة فلا يختص ببعض الليالى بل كائن فى جميعها قبيل تلك الساعة فى الثلث الأخير الذى يقول فيه الله من يدعونى فأستجيب له وقيل وقت السحر وقيل مطلقة وجزم الغزالى بأنها مبهمة فى جميع الليالى كليلة القدر فى رمضان وحكمة إبهامها توفر الدواعى على مراقبتها والاجتهاد فى الدعاء فى جميع ساعات الليل كما قالوه فى إبهام حكمة ليلة القدر (حم م) فى الصلاة (عن جابر) ولم يخرجه البخارى

(إن فى المعاريض) جمع معراض كمفتاح من التعريض وعرفه المتقدمون بأنه ذكر لفظ محتمل يفهم منه السامع خلاف مايريده المتكلم والمتأخرون كالمولى التفتازانى بأنه ذكر شىء مقصود بلفظ حقيقى أى مجازى أو كنائى ليدل به على شىء آخر لم يذكر فى الكلام (لمندوحة) بفتح الميم وسكون النون ومهملتين بينهما واو سعة وفسحة من الندح وهو الأرض الواسعة (عن الكذب) أى فيها سعة وفسحة وغنية عنه كقولك للرجل سمعت من تكره يدعو لك ويذكرك بخير ويريد به عند دعائه للمسلمين فانه داخل فيهم قال الغزالى والحديث فيما إذا اضطر الانسان إلى الكذب أما إذا لم يكن حاجة ولاضرورة فلايجوز التعريض والتصريح جميعا لكن التعريض أهون قال البيهقى بين بالحديث أن هذا لايجوز فيما يرد به ضررا ولايضر الغير أى كقول ابن جبير للحجاج حين أراد قتله وقال له ماتقول قال قاسط عادل فقال الحاضرون ماأحسن ماقال ظنوا أنه وصفه بالقسط والعدل قال الحجاج ياجهلة سمانى مشركا ظالما ثم تلى «وأما القاسطون» الآية «ثم الذين كفروا بربهم يعدلون» ولم يزل السلف يتحرون التباعد عن الكذب بالتعريض فكان بعضهم يقول لخادمه إذا جاء من يطلبه ولاغرض له يلاقيه قل له ماهو هون يريد به الهاون الذى يدق فيه وكان الشعبى يقول لخادمه دور بأصبعك دارة فى الحائط وقل له ماهو فى الدار وكان الجارحى يقول إذا أنكر ماقاله الله يعلم ماقلته بتوهم النفى بحرف ما ويريد أنه موصول (عد) من حديث أبى إبراهيم الترجمانى عن داود بن الزبرقان عن سعد ابن أبى عروبة عن قتادة عن زرارة بن أبى أوفى عن عمران بن حصين مرفوعا ثم قال ابن عدى لاأعلم أحدا رفعه غير داود (هق) وكذا ابن السنى كما فى الدرر (عن عمران بن حصين) موقوفا قال البيهقى الصحيح هكذا ورواه أبو إبراهيم عن داود الزبرقانى عن ابن أبى عروبة فرفعه قال الذهبى داود تركه أبو داود انتهى وتخصيص ذينك بالعزو يوهم أنه لايعرف لأشهر منهما ولا أحق بالعزو وهو غفلة فقد خرجه باللفظ المزبور عن عمران المذكور البخارى فى الأدب المفرد

(إن فى المال لحقا سوى الزكاة) كفكاك الأسير وإطعام المضطر وسقى الظمآن وعدم منع الماء والملح والنار وانقاذ محترم أشرف على الهلاك ونحو ذلك قال عبد الحق فهذه حقوق قام الإجماع على وجوبها وإجبار الأغنياء عليها فقول الضحاك نسخت الزكاة كل حق مالى ليس فى محله وما تقرر من حمل الحقوق الخارجة عن الزكاة على ماذكر هو اللائق الموافق لمذهب الجمهور وله عند جمع من السلف محامل لاتلائم ماعليه المذاهب المستعملة الآن فمذهب أبو ذر إلى أن كل مال مجموع يفضل عن القوت وسداد العيش فهو كنز وأن آية الوعيد نزلت فيه وعن على كرم الله وجهه أربعة آلاف نفقة وما فوقها كنز وتأول عياض كلام أبى ذر على أن مراده الانكار على السلاطين الذين يأخذون لأنفسهم من بيت المال ولا ينفقونه فى وجوهه وقول النووى هذا باطل لأن سلاطين زمنه لم تكن هذه صفتهم ولم يخونوا إذ منهم الخلفاء الأربعة رده الزين العراقى بأنه أراد بعض نواب الخلفاء كمعاوية وقد وقع بينه

٢٢٣٤ — إنَّ فى أُمَّتى خَسْفًا، ومَسْخًا، وقَذْفًا - (طب) عن سعيد بن أبى راشد - (ض)

٢٢٣٥ — إنَّ فى ثَقِيفَ كَذَّابًا، ومُبِيرًا - (حم) عن أسماء بنت أبى بكر - (صح)

٢٢٣٦ — إنَّ فى مَالِ الرَّجُلِ فِتْنَة، وَفى زَوْجَته فِتْنَة، وَوَلَده - (طب) عن حذيفة - (صح)

٢٢٣٧ — إنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ تَعَالَى: الْحِلْمُ وَالأَنَاةُ - (مت) عن ابن عباس - (صح)

وبين أبى ذر بسبب ذلك ما أوجب نقله إلى المدينة وهذا الحديث له عند مخرجه الترمذى تتمة وهى ثم تلا «ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب» الآية وطريق الاستدلال بها أنه تعالى ذكر إيتاء المال فى هذه الوجوه ثم قفاه بإيتاء الزكاة فدل على أن فى المال حقا سوى الزكاة قال الطيبى والحق حقان حق يوجبه الله على عباده وحق يلتزمه العبد على نفسه الزكية الموقاة عن الشح الذى جبلت عليه وإليه الإشارة بقوله على حبه أى الله أو حب الطعام وأنشد

تعود بسط الكف حتى لو انه ثناها لقبض لم تطعه أنامله

(ت) فى الزكاة (عن فاطمة بنت قيس) الفهرية من المهاجرات تأخرت وفاتها ثم قال أعنى الترمذى أبو حمزة ميمون الأعور أى أحد رواته ضعيف انتهى وقال البيهقى تفرد به ميمون الأعور وهو مجروح ومن ثم رمز المصنف لضعفه

(إن فى أمتى) عام فى أمة الإجابة والدعوة (خسفا) لبعض المدن والقرى أى غورا وذهابا فى الأرض بما فيها من أهلها (ومسخا) أى تحول صور بعض الآدميين إلى صورة نحو كلب أو قرد (وقذفا) أى رميا بالحجارة من جهة السماء يعنى يكون فيها ذلك فى آخر الزمان وقد تمسك بهذا ونحوه من قال بوقوع الخسف والمسخ فى هذه الأمة وجعله المانعون مجازا عن مسخ القلوب وخسفها (طب) وكذا البزار (عن سعيد بن أبى راشد) الجمحى يقال قتل باليمامة قال الهيثمى وفيه عمرو بن بجمع وهو ضعيف (إن فى ثقيف) القبيلة المعروفة المشهورة (كذابا) هو المختار بن أبى عبيد بن مسعود الثقفى قام بعد وقعة الحسين ودعا الناس إلى الطلب بثأره وغرضه من ذلك أن يصرف إلى نفسه وجوه الناس ويتوصل به إلى تحصيل الإمارة وكان طالبا للدنيا إذ كره شارحون (ومبيرا) أى مهلكا لجمع عظيم من سلف هذه الأمة من أبار غيره أهلكه أو المراد به الحجاج قال المصنف اتفقوا على أن المراد بالكذاب هنا المختار بن عبيد المدعى النبوة أن جبريل عليه السلام يأتيه قتله ابن الزبير، وبالمبير الحجاج وقال ابن العربى الحجاج ظالم معتدى ملعون على لسان المصطفى صلى الله عليه وسلم من طرق خارج عن الإسلام عندى باستخفافه بالصحابة كابن عمر وأنس كذا ذكره فى المعارضة (م عن أسماء بنت أبى بكر) الصديق أم ابن الزبير لما صلب الحجاج ابنها أرسل إليها فلم تأته فأتاها فقال كيف رأيت الله صنع بعدوه قالت رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكرته.

(إن فى مال الرجل) ذكر الرجل غالبى (فتنة) أى بلاء ومحنة وفى هنا سببية (وفى زوجته فتنة و) فى (ولده) فتنة كما نطق به نص القرآن فى غيرما مكان ومن توجيهه بما محصوله أنهم يوقعونه فى الإثم والعدوان ويقربونه من سخط الرحمن (طب عن حذيفة)

(إن فيك) ياأشج واسمه المنذر بن عائذ (لخصلتين) تثنية خصلة (يحبها الله تعالى) ورسوله قال وماهما يارسول الله قال (الحلم) أى العقل وتأخير مكافأة الظالم أو العفو عنه أو غير ذلك (والأناة) التثبت وعدم العجلة وسببه أن قدم عليه فى وفد عبد القيس فابتدر رسول الله صلى الله عليه وسلم القوم بثياب سفرهم وتخلف الأشج وهو أصغرهم حتى أناخ وجمع متاعه ولبس ثوبين أبيضين ومشى فقبل يده فذكره فقال يارسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جبلنى عليهما قال بل الله جبلك فحمد الله وهذا لايناقضه النهى عن مدح المرء فى وجهه لأن ماكان من النبوة فهو وحى والوحى لايجوز كتمه أو أن المصطفى صلى الله عليه وسلم علم من حال الأشج أن المدح لايلحقه منه إعجاب فأخبره بأن ذلك

٢٢٣٨ — إنَّ قَبْرَ إِسْمَاعِيلَ فِى الْحِجْرِ - الحاكم فى الكنى عن عائشة

٢٢٣٩ — إنَّ قَدْرَ حَوْضِى كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ - (حم ق) عن أنس - (صح)

٢٢٤٠ — إنَّ قَذْفَ الْمُحْصَنَةِ لَيَهْدِمُ عَمَلَ مِائَةِ سَنَةٍ - البزار (طب ك) عن حذيفة - (ح)

٢٢٤١ — إنَّ قُرَيْشًا أَهْلُ أَمَانَةٍ ، لَا يَبْغِيهِمُ الْعَثَرَاتِ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ لِمَنْخَرَيْهِ - ابن عساكر عن جابر (خد طب) عن رفاعة ابن رافع (ح)

مـا يحبه الله ليزداد لزوماً ويشكر الله على مامنحه (م) فى الإيمان (ت) فى البر عن ابن عباس (إن قبر إسماعيل) النبى ابن ابراهيم الخليل عليهما الصلاة والسلام (فى الحجر) بالكسر هو المحوط عند الكعبة بقدر نصف دائرة فهومدفون فى ذلك الموضع بخصوصه ولم يثبت أنه نقل منه لغيره (الحاكم فى الكنى) أى فى كتاب الكنى عن عائشة أم المؤمنين

(إن قدر حوضى) مفرد الحياض (كما بين أيلة) مدينة بطرف بحر القلزم من طرف الشام كانت عامرة وهى الآن خراب يمر بها حجاج مصر وغزة وغيرهم فيكون أمامهم (وصنعاء اليمن) احترز عن صنعاء الشام ورى كما بين صنعاء وأيلة (وإن فيه من الأباريق أى ظروفا كائنة من جنس الأباريق من آنية (كعدد نجوم السماء) فى رواية البخارى كنجوم السماء وهو مبالغة وإشارة إلى كثرة العدد عند جمع لكن صوب النووى أنه على ظاهره ولا مانع منه عقلا ولا شرعا (حم ق عن أنس) بن مالك :

(إن قذف المحصنة) أى رميها بالزنا والمحصنة العفيفة (ليهدم) أى يسقط ويحبط (عمل مائة سنة) أى يحبط من الأعمال الحسنة التى قدمها القاذف عمل مائة سنة بفرض أنه عمر وتعبد مائة عام وهذا تغليظ شديد حث عظيم على حفظ اللسان عن ذلك والظاهر أن المراد بالمائة التكثير لا التحديد قياساً على نظائره المارة ومن هذا الوعيد الشديد أخذ أنه كبيرة (البزار) فى مسنده (طب ك عن حذيفة) ابن اليمانى قال الهيثمى فيه ليث ابن سليم وهو ضعيف وقد يحسن حديثه وبقية رجاله رجال الصحيح .

(إن قريشاً أهل أمانة) قال الرافعى يجوز انهم ائتمنوا على التقدم للإمامة وأن المراد أن توقيرهم واحترامهم ومحبتهم ومكانتهم من المصطفى صلى الله عليه وسلم أمانة أئتمن عليها الناس أو المراد قوة أمانتهم وكمالها يرشد إليه خبر على أمانة الأمير من قريش يعدل أمانة اثنين من غيرهم (لا يبغيهم) أى لا يطلب لهم (العثرات) جمع عثرة وهى الخصلة التى من شأنها العثور أى الخرور (أحد) من الناس (إلا كبه الله) أى قلبه (لمنخريه) أى صرعه أو ألقاه على وجهه يعنى أذله وأهانه وخص المنخرين جريا على قولهم رغم أنفه وأرغم الله أنفه أى ألقاه فى الرغام واللام فى المنخرين لام التخصيص فيفيد أن الكب لها خاصة وهذا كناية عن خذلان عدوهم ونصرهم عليه كيف وقد طهر الله قلوبهم وقربهم وهم وإن تأخر إسلامهم فقد بلغ فيهم المبلغ العلى (ابن عساكر) فى التاريخ (عن جابر) بن عبد الله (خد طب عن رفاعة) بكسر الراء وفتح الفاء مخففة (ابن رافع) ضد الخافض الأنصارى المدنى له رواية قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمر اجمع لى قومى فجمعهم ثم دخل عليه فقال أدخلهم عليك أوتخرج إليهم قال بل أخرج إليهم فقال هل فيكم من أحد غيركم قالوا نعم حلفاؤنا وبنو إخواننا وموالينا قال حلفاؤنا منا وبنو إخواننا منا وموالينا وأنتم لا تسمعون أوليائى منكم المتقون فإن كنتم أولئك فذاك وإلا فانظروا لا يأتى الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالأثقال فيعرض عنكم ثم رفع يديه وقال يا أيها الناس اللهم هنا قالها ثلاثاً قال الهيثمى رواه أحمد والطبرانى والبزار ورجال أحمد وأحد إسنادى الطبرانى ثقات .

٢٣٤٢ — إِنَّ قَلْبَ ابْنِ آدَمَ مِثْلَ العُصْفُورِ ، يَتَقَلَّبُ فِى الْيَوْمِ سَبْعَ مَرَّاتٍ - ابن أبى الدنيا فى الاخلاص (ك هب) عن أبى عبيدة - (ض)

٢٣٤٣ — إِنَّ قَلْبَ ابْنِ آدَمَ بِكُلِّ وَادٍ شُعْبَةٌ ، فَمَنْ أَتْبَعَ قَلْبَهُ الشُّعَبَ كُلَّهَا لَمْ يُبَالِ اللهُ بِأَىِّ وَادٍ أَهْلَكَهُ ، وَمَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللهِ كَفَاهُ الشُّعَبَ - (ه) عن عمرو بن العاص (ض)

٢٣٤٤ — إِنَّ قُلُوبَ بَنِى آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمٰنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ حَيْثُ شَاءَ -(حم

(إن قلب ابن آدم) أى ماأودع فيه (مثل العصفور) الطائر المعروف (يتقلب فى اليوم سبع مرات) الظاهر أن المراد بالسبع تكثير التقليب لا التحديد أخذاً من نظائره ثم الكلام فى قلب الإنسان لا فى مطلق الحيوان كما نطق به الخبر وخصه لأنه محل المعارف والعلوم والأفعال الاختيارية وإدراك الكليات والجزئيات والحيوان وإن وجد فيه شكله وقام به مايدرك مصالحه ومنافعه ويميز به بين مفاسده ومضاره لكنه إدراك جزئى طبيعى وشتان مابينه وبين إدراك العلميات والاعتقاديات وبهذا المعنى امتاز عن بقية الأعضاء وكان صلاحها بصلاحه وفسادها بفساده (ابن أبى الدنيا) أبوبكر (فى) كتاب (الإخلاص ك) فى الرقائق (هب عن أبى عبيدة) بن الجراح رضى الله عنه قال الحاكم على شرط مسلم ورده الذهبى وقال فيه انقطاع

(إن قلب ابن آدم بكل واد) قال الطيبى لابد فيه من تقدير أى فى كل واد له (شعبة) من شعب الدنيا يعنى أن أنواع المتفكر فيه بالقلب متكثرة مختلفة باختلاف الأغراض والشهوات والنيات وإذا كانت القلوب كثيرة الالتفات سريعة التقلب والحركات فلابد للعبد من جمع همته عن بعض الجهات والاعراض عن غيرها لئلا يتبدد همه (فمن) جعل همه الآخرة فاز ومن خالف (وأتبع قلبه الشعب) وتشعب القلب همومه المتشعبة وأمانيه وأوديته طرق الهوى إلى أنواع شهوات الدنيا (كلها لم يبال الله تعالى بأى واد أهلكه) لاشتغاله بدنياه وإعراضه عن مولاه (ومن توكل على الله كفاه الشعب) أى كفاه مؤنة حاجاته المتشعبة المختلفة فإذاقطع العبد شغل جوارحه عن الدنيا فى وقت فكرته وتقيده ومنع قلبه من التشتت فى ميادين الأمور الدنيوية اجتمع همه وحضر عقله فاذا حضر له ذلك ثم تفكر بالتوكل على الرحمن لاعلى عقله فتحت له الفكرة باب الفهم لكلام ربه ومعرفته ومواقع وعده ووعيده «إن فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد» قيل باع ابن عمر حاراً له وقال كان لنا موافقاً لكنه أذهب شعبة من قلبى فبعته لذلك والشعبة الطائفة والقطعة من الشىء قال الزمخشرى شعبة الشىء ماتشعب منه أى تفرع كغصن الشجرة وشعبة الجبال ماتفرق من رؤسها فأصل الشعب وما اشتق منه للتفريق وإنما قيل لضده وهو الملاءمة لوقوعها عقب التفريق أو بعده اه . وقد أبان الخبر أن القلب هو محل العلوم والمعارف والأفعال الاختيارية وأن الحواس معه كالحجاب مع الملك لأنها تدرك المعلومات ثم تؤديها إليه ليحكم عليها ويتصرف فيها فهى آلات وخدمة له وهى معه كملك مع رعيته وهو محل العقل عند الأكثر «أفلم يسيروا فى الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها» «ولكن تعمى القلوب» وبه رد على القائلين بأنه فى الدماغ كأبى حنيفة والأطباء (ه عن عمرو بن العاص) وفيه صالح بن رزين قال فى الميزان حدث بحديث منكر ثم ساق هذا الخبر

(إن قلوب بنى آدم كلها بين أصبعين) أى هو سبحانه قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين أصبعى ويراد به كمال التصرف فيه فهو تمثيل أو أراد بالأصبعين الداعيتين لأن القلب صالح لميله إلى الإيمان والكفر ولا يميل لأحدهما إلا عند حدوث داعية وإرادة يحدثها الله تعالى قال الطيبى وفى جمع القلوب إشعار برأفته ورحمته على أمته (من أصابع الرحمن) نسب تقلب القلوب إليه تعالى إشعاراً بأنه تولى بنفسه أمر قلوبهم ولم يكله لأحد من ملائكته وخص الرحمن تعالى بالذكر إيذاناً بأن ذلك لم يكن إلا لمحض رحمته وفضل نعمته كى لايطلع أحد غيره على

م) عن ابن عمر - (صح)

٢٣٤٥ - إِنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (ق) عن المغيرة (ع) عن سعيد بن زيد - (صح)

٢٣٤٦ - إِنَّ كَسْرَ عَظْمِ الْمُسْلِمِ مَيِّتاً كَكَسْرِهِ حَيًّا - (عب ص د ه) عن عائشة -(صح)

٢٣٤٧ - إِنَّ كُلَّ صَلَاةٍ تَحُطُّ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ خَطِيئَةٍ - (حم طب) عن أبي أيوب - (ح)

٢٣٤٨ - إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى عُتَقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لِكُلِّ عَبْدٍ مِنْهُمْ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ -(حم) عن أبي هريرة ، أو

سرائرهم ولا يكتب عليهم مافى ضمائرهم ذكره القاضي واعتراضه بأنه جاء فى رواية من أصابع الله فلايتم ماذكره فى حيز الرد لأن عدم إشعار إحدى الروايتين بفائدة زائدة لا ينافى إشعار الأخرى (كقلب واحد يصرفه حيث) وفى رواية كيف (يشاء) أى يتصرف فى جميع قلوبهم كتصرفه فى قلب واحد لايشغله قلب عن قلب أو معناه كتصرف واحد منكم فى قلب واحد فهو إشارة إلى تمام قدرته على تصريفها ولا يشغله شأن عن شأن قال الطيبي وليس المراد أن تصرفه فى القلب الواحد أسهل عليه من التصرف فى القلوب كلها فإن ذلك عنده تعالى سواء ، إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون ، لكن ذلك راجع إلى العباد وإلى ماشاهدوه وعرفوه فيمابينهم كقوله سبحانه «وهو أهون عليه» أى أهون فيمايجب عندكم وينقاس على أصولكم وتقتضيه عقولكم وإلافالابتداء والإنشاء عنده سواء قال الإمام الرازى وهذا عبارة عن كون القلب مقهوراً محدوداً مقصوراً محصوراً مغلوباً متناهياً وكلما كان كذلك امتنع أن يكون له إحاطة بما لانهاية له فالإحاطة بجلاله متعذرة وفيه أن المؤمن ينبغى كونه بين الخوف والرجاء (حم م) فى الإيمان بالقدر وكذا النسائى (عن ابن عمرو) بن العاص وتمامه عندمسلم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك»

(إن كذبا على) بفتح الكاف وكسر المعجمة (ليس ككذب) بكسر الذال (على أحد) غيرى من الأمة فإن الكذب عليه أعظم أنواع الكذب لأدائه إلى هدم قواعد الدين وإفساد الشريعة وإبطال الأحكام (فمن كذب علي متعمدا) أى غير مخطىء فى الإخبار عنى بالشىء على خلاف الواقع (فليتبوأ) أى فليتخذ لنفسه (مقعده من النار) مسكنه أمر بمعنى الخبر أو بمعنى التحذير أو التهكم أو الدعاء على فاعل ذلك أى بوأه الله ذلك واحتمال كونه أمرا حقيقة والمراد من كذب علي فليأمر نفسه بالتبوئ بعيد وهذا وعيد شديد يفيد أن الكذب عليه من أكبر الكبائر بل عده بعضهم من الكفر قال الذهبي وتعمد الكذب عليه من أكبر الكبائر بل عده بعضهم من الكفر وتعمد الكذب على الله ورسوله فى تحريم حلال أو عكسه كفر محض قال ولاح من هذا الخبر أن رواية الموضوع لاتحل (ق عن المغيرة) بن شعبة (ع عن سعيد بن زيد) ورواه أيضا البزار وأبو يعلي وكثيرون

(إن كسر عظم المسلم ميتا ككسره حيا) فى الإثم وبه صرح فى رواية وهذا قاله لحفار أخرج عظما أوعضداً فذهب ليكسرها وخرج بقولهم فى الإثم القصاص فلو كسر عظم ميت أو فقأ عينه فلا قود بل يؤدب لجرأته على المثلة (عب ص د ه عن عائشة) أم المؤمنين

(إن كل صلاة تحط مابين يديها من خطيئة) يعنى تكفر مابينها وبين الصلاة الأخرى من الذنوب كما يوضحه روايات أخر والمراد الصغائر وعلى هذا التقرير فالمراد بالصلاة المفروضة (حم طب عن أبي أيوب) الأنصارى قال الهيثمي وإسناده حسن

(إن لله تعالى عتقاء) من النار (فى كل يوم وليلة) يعنى من رمضان كما جاء فى رواية أخرى (لكل عبد منهم) أى لكل إنسان

أبي سعيد سمويه عن جابر - (صح)

٢٣٤٩ — إِنَّ للهِ تَعالَى عِباداً يَعْرِفونَ النَّاسَ بِالتَّوَسُّمِ - الحكيم ، والبزار عن أنس - (ح)

٢٣٥٠ — إِنَّ للهِ تَعَالَى عِبَادًا اخْتَصَّهُمْ بِحَوَائِجِ النَّاسِ ، يَفْزَعُ النَّاسُ إِلَيْهِمْ فِي حَوَائِجِهِمْ . أُولَٰئِكَ الْآمِنُونَ مِنْ عَذَابِ اللهِ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

من أولئك العتقاء (دعوة مستجابة) أي عند فطره أو عند بروز الأمر بعتقه وهذه منقبة عظيمة لرمضان وصوامه وللدعاء والداعي (تنبيه) قال الحكيم دعاء كل إنسان إنما يخرج على قدر ما عنده من قوة القلب فربما يخرج شديد النور بمنزلة شمس تطلع وقد يخرج دعاء بمنزلة قمر يطلع ودعاء يخرج ببعض تقصير فنوره كالكواكب (حم عن أبي هريرة أو أبي سعيد) الخدري شك الأعمش (سمويه عن جابر) قال الهيثمي رجال أحد رجال الصحيح كذا ذكره في موضع وأعاده في آخر وقال فيه أبان بن أبي عياش متروك

(إن لله عباداً يعرفون الناس) أي أحوالهم وضمائرهم (بالتوسم) أي التفرس غرقوا في بحر شهوده فجاد عليهم بكشف الغطاء عن قلوبهم فأبصروا بها بواطن الناس واطلعوا على ضمائرهم وأما من شغل بنفسه ودواهيها فليس من أهل هذا الباب بل فراسته خدعت نفسه له حتى تدسه في التراب وتمام الحديث ثم قرأ إن في ذلك لآيات للمتوسمين (تتمة) قال الداراني القلب بمنزلة قبة مضروبة حولها أبواب مغلقة فأي باب فتح من القلب بعمله انفتح له باب إلى جهة الملكوت والملإ الأعلى وينفتح ذلك الباب بالمجاهدة والورع والإعراض عن الشهوات ولذلك كتب عمر إلى أمراء الأجناد احفظوا ما تسمعون من المطيعين فإنه ينجلي لهم أمور صادقة ، وقال بعضهم يد الله على أفواه العلماء لا ينطقون إلا بما هيأه الله لهم من الحق وقال آخر لو شئت لقلت إن الله يطلع الخاشعين على بعض سره وقال الجنيد المحدث إذا قرن بالقديم اضمحل ولم يبق له أثر وشتان بين من ينطق عن درسه أو نفسه وبين من ينطق عن ربه « وما ينطق عن الهوى » وقال ابن عربي لا تنكر على الصوفية النطق عن الغيب مع إيمانك بالمثال المحسوس: أن المرآة إذا صقلت وجلي عنها الصدأ وتجلت صورة الناظر فيها أليس يرى نفسه حسناً أو قبيحا فإن جاء أحد خلفه تجلت صورته في المرآة فأبصره على أية صورة هو ولم يره بعينه المعهودة فمن عمد إلى مرآة قلبه فجلاها من صدأ الأغيار وأماط عنها كل حجاب يحجبها عن تجلي صور المعقولات والمغيبات بأنواع الرياضات والمجاهدات صفت وتجلى فيها كل ما قابلها من المغيبات فنطق على شاهد ووصف ما رأى « ما كذب الفؤاد ما رأى » (الحكيم) الترمذي في نوادره (والبزار) في مسنده وكذا الطبراني وأبو نعيم وابن جرير وابن السني (عن أنس) قال الهيثمي إسناده حسن وتبعه السخاوي لكن في الميزان عن أبي حاتم في ترجمة بشر بن الحكم أنه روى خبراً منكراً وهو هذا والله أعلم

(إن لله تعالى عباداً اختصهم بحوائج الناس) أي بقضائها ولفظ رواية الطبراني بدل عباداً اختصهم إلى آخره: خلقا خلقهم لحوائج الناس (يفزع الناس إليهم) أي يلجئون إليهم ويستغيثون بهم (في حوائجهم أولئك الآمنون من عذاب الله) أضافهم إليه إضافة اختصاص وخصهم بالنيابة عنه في خلقه وجعلهم خزائن نعمه الدينية والدنيوية لينفقوا على المحتاجين فيجب شكر هذه النعمة ومن شكرها بذلها للطالبين وإغاثة الملهوفين ليحفظ أصول النعم وتثمر الزيادة من المنعم كما خص قوما بحجج العلوم الدينية في العقائد وبعلوم شريعة المصطفى صلى الله عليه وسلم ومعرفة الحلال والحرام في الفروع الفقهية فإن هؤلاء قوم عرفوا الله معرفة التوحيد واعترفوا له باللسان وقبلوا العبودية وقاموا بحقوق الخلق إعظاما لجلال الحق لجوزوا بالأمان من عذاب النيران وهذا يوضحه خبر الطبراني أيضاً إن لله عبادا استخصهم لنفسه لقضاء حوائج الناس وآلى على نفسه أن لا يعذبهم بالنار فإذا كان يوم القيمة أجلسوا على منابر من نور يتحادثون إليه والناس في الحساب» (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمي فيه شخص ضعفه

٢٣٥١ — إِنَّ للهِ تَعَالَى عِنْدَ كُلِّ فِطْرٍ عُتَقَاءَ مِنَ النَّارِ ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ — (٥) عن جابر (حم طب هب) عن أبي أمامة (ح)

٢٣٥٢ — إِنَّ للهِ تَعَالَى أَقْوَاماً يَخْتَصُّهُمْ بِالنِّعَمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ ، وَيُقِرُّهَا فِيهِمْ مَابَذَلُوهَا ، فَإِذَا مَنَعُوهَا نَزَعَهَا مِنْهُمْ فَحَوَّلَهَا إِلَى غَيْرِهِمْ — ابن أبي الدنيا فى قضاء الحوائج — (طب حل) عن ابن عمر — (ح)

٢٣٥٣ — إِنَّ للهِ تَعَالَى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً ، مِائَةً إِلَّا وَاحِداً ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ — (ق ت ه) عن

الجمهور وأحمد بن طارق الراوى عنه لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(إن لله تعالى عند كل فطر) أى وقت فطر كل يوم من رمضان وهو تمام الغروب (عتقاء) من صائمى رمضان (من النار) أى من دخول نار جهنم (وذلك) يعنى العتق المفهوم من عتقاء (فى كل ليلة) أى من رمضان كما جاء مصرحا به فى روايات أخر وهذا أيضاً معلم بعظم فضل الشهر وصومه (ه عن جابر) بن عبدالله (حم طب عن أبي أمامة) قال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى موثقون انتهى وقال البيهقى عقب تخريجه هذا غريب ومن رواية الأكابر عن الأصاغر وهى رواية الأعمش عن الحسين بن واقد اه . وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ولكن رد .

(إن لله تعالى أقواما يختصهم بالنعم لمنافع العباد) أى لأجل منافعهم (ويقرها فيهم مابذلوها) أى مدة دوام إعطائهم منها للمستحق (فإذا منعوها نزعها منهم فحولها إلى غيرهم) لمنعهم الإعطاء للمستحق «إن الله لايغير مابقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم» فالعاقل الحازم من يستديم النعمة ويداوم على الشكر والإفضال منها على عباده واكتساب مايفوز به فى الآخرة «وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولاتنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك» (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (فى قضاء الحوائج) أى كتابه المؤلف فى فضل قضاء حوائج الناس (طب حل) وكذا البيهقى فى الشعب والحاكم بل وأحمد ولم يحسن المصنف بإهماله (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقى وتبعه الهيثمى فيه محمد بن حسان السمتى وفيه لين ووثقه ابن معين يرويه عن أبي عثمان عبد الله بن زيد الحمصى وقد ضعفه الأزدى

(إن لله تسعة وتسعين اسماً) منها ماهو ثبوتى ومنها ماهو سلبى ومنها ماهو باعتبار فعل من أفعاله لكنها توقيفية على الأصح فلايحل اختراع اسم أو وصف له إلا بقرآن أو خبر صحيح مصرح به لا بأصله الذى اشتق منه فحسب ولم يذكر لنحو مقابلة أو مشاكلة (مائة إلا) اسماً (واحداً) بدل من اسم إن أو تأكيد وأنصب بتقدير أعنى وزاده حذراً من تصحيف تسعة وتسعين بسبعة وسبعين أو مبالغة فى المنع عن الزيادة بالقياس (من أحصاها) حفظها أو أطاق القيام بحقها أو عرفها أو أحاط بمعانيها أوعمل بمقتضاها بأن وثق بالرزق إذ قال الرزاق مثلا وهكذا وعدها كلمة كلمة تبركا وإخلاصاً والفضل للتقدم وسيجىء مايؤيده (دخل الجنة) مع السابقين الأولين أو بغير سبق عذاب وليس فى الخبر مايفيد الحصر فى هذا العدد لأن قوله من أحصاها صفة تسعة وتسعين ويدل لعدم الحصر خبر أسألك بكل اسم سميت به نفسك أو أنزلته فى كتابك أوعلمته أحداً من خلقك أواستأثرت به فى علم الغيب عندك وخصها لأنها أشهرها أو أظهرها معنى أولتضمنها معانى ماعداها أولأن العدد زوج وفرد والفرد أفضل ومنتهى الافراد بلاتكرار تسعة وتسعون أو لغير ذلك كما سبق توضيحه (فائدة) قال العارف ابن عربى الذى يختص به أهل الله تعالى على سبع مسائل من عرفها لم يعض عليه شىء من علم الحقائق وهى معرفة أسماء الله تعالى ومعرفة التجليات ومعرفة خطاب الحق عباده بلسان الشرع ومعرفة كمال الوجود ونقصه ومعرفة الإنسان من جهة حقائقه ومعرفة الخيال ومعرفة العلل والأدوية (ق ت ه عن أبي هريرة وابن عساكر) فى التاريخ (عن عمر) بن الخطاب .

(إن لله تعالى تسعة وتسعين اسماً) بالنصب على التميز أى من جملة أسمائه هذا القدر فليس فيه نفى غيرها وقد

أبي هريرة - ابن عساكر عن عمر (صح)

٣٢٥٤ - إنَّ للهِ تَعَالَى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً ، مِائَةً إلَّا وَاحِداً ، لَا يَحْفَظُهَا أَحَدٌ إلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَهُوَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٣٢٥٥ - إنَّ للهِ تَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ - حم ن (حب ك) عن ابن مسعود - (صح)

٣٢٥٦ - إنَّ للهِ تَعَالَى مَلَائِكَةً يَنْزِلُونَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ يَحُسُّونَ الْكَلَالَ عَنْ دَوَابِّ الْغُزَاةِ . إلَّا دَابَّةً فِي عُنُقِهَا جَرَسٌ - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

نقل ابن عربي إن لله تعالى ألف اسم قال وهذا قليل فيها ولو كان البحر مداداً لأسماء ربي لنفد البحر قبل أن تنفد أسماء ربي ولو جئنا بسبعة أبحر مثله مددا ، وإنما خص هذه لشهرتها ولما كانت معرفة أسمائه توقيفية لا تعلم إلا من طريق الوحي والسنة ولم يكن لنا التصرف فيها بما لم يهتد إليه مبلغ علمنا ومنتهى عقولنا وقد نهينا عن إطلاق مالم يرد به توقيف وإن جوزه العقل وحكم به القياس فالنقصان عنه كالزيادة غير مرضي وكان الاحتمال في رسم الخط واقعاً باشتباه سبعة وتسعين في زلة الكاتب وهفوة القلم بسبعة وتسعين أو تسعة وسبعين فينشأ الاختلاف في المسموع من المسطور أكده حسما للمادة وإرشاداً للاحتياط بقوله (مائة) بالنصب على البدل (إلا) اسماً (واحداً) وفي رواية للبخاري إلا واحدة بالتأنيث ذهاباً إلى معنى التسمية أو الصفة أو الكلمة (لا يحفظها أحد إلا دخل الجنة) فيه دلالة على أن معنى أحصاها في الخبر المار حفظها وبه صرح البخاري (وهو وتر) أي فرد (يحب الوتر) أي يفضل الوتر في كثير من الأعمال والطاعات كما ينبئ عنه جعل الصلاة خمساً والطهارة ثلاثاً والطواف سبعاً والصوم في السنة شهراً واحداً والحج في العمر مرة واحدة والزكاة في الحول مرة وعدد ركعات الصلاة في الحضر سبع عشرة وفي السفر إحدى عشر وقيل معناه يحب الوتر أي المخلص في عبادته الذي تفرد تعالى بها وقيل غير ذلك (ق عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه وفي الباب غيره .

(إن لله تعالى ملائكة) جمع ملك ونكره على معنى (بعض صفته كذلك (سياحين) بسين مهملة من السياحة وهي السير يقال ساح في الأرض يسيح سياحة إذا ذهب فيها أصله من السيح وهو الماء الجاري المنبسط (في الأرض) في مصالح بني آدم وفي رواية بدله في الهواء (يبلغوني من) . في رواية عن (أمتي) أمة الإجابة (السلام) ممن يسلم علي منهم وإن بعد قطره وتناءت داره أي فيرد عليهم سماعه منهم كما بين في خبر آخر وهذا التعظيم للمصطفى صلى الله عليه وسلم وإجلالا لمنزلته حيث سخر الملائكة الكرام لذلك قال السبكي قال ابن بشار تقدمت إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت فسمعت من داخل الحجرة الشريفة وعليك السلام (حم ن) في الصلاة (حب ك) في التفسير كلهم (عن ابن مسعود) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح قال الحافظ العراقي الحديث متفق عليه دون قوله سياحين

(إن لله تعالى ملائكة ينزلون في كل ليلة) من السماء إلى الأرض (يحسون الكلال عن دواب الغزاة) أي يذهبون عنها التعب والنصب بحسها وإسقاط التراب عنها وفي رواية يحسرون أي يكشفون (الادانة) فرساً أو نحوها مما أعد للكر والفر أو الحمل لمتعلقات الغزو (في عنقها جرس) بالتحريك وروى بسكون الراء أي جلجل أي صوت جلجل فإن الملائكة لا تدخل مكاناً فيه ذلك وهذا زجر شديد عن تعليق الجلاجل بالدواب فيكره ذلك تنزيهاً ولا فرق بين الجرس الكبير والصغير خلافا لبعضهم (طب) من رواية عباد بن كثير عن ليث بن أبي سليم عن يحيي

٢٢٥٧ — إنَّ لله تعالى ملائكةً في الأرض تنطق على ألسنة بني آدم بما في المرء من الخير والشر. (ك هب) عن أنس. (صح)

٢٢٥٨ — إنَّ لله تعالى ملكًا ينادي عند كل صلاة: يا بني آدم قوموا إلى نيرانكم التي أوقدتموها على أنفسكم فأطفئوها بالصلاة. (طب) والضياء عن أنس. (ض)

٢٢٥٩ — إنَّ لله تعالى ملكًا موكلًا بمن يقول: يا أرحم الراحمين فمن قالها قال له الملك: إن أرحم الراحمين قد أقبل عليك فسل. (ك) عن أبي أمامة. (صح)

عن عباد عن أم الدرداء (عن أبي الدرداء) قال الزين العراقي رحمه الله في المغني سنده ضعيف وبينه في شرح الترمذي فقال وعباد بن كثير ضعيف وقال تلميذه الهيثمي فيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وبقية رجاله ثقاة وفي بعضهم كلام لا يدفع عدالته.

(إن لله تعالى ملائكة في الأرض تنطق على ألسنة بني آدم) أي كأنها تركب ألسنتها على ألسنتهم كما في التابع والمتبوع من الجن (بما في المرء من الخير والشر) لأن مادة الطهارة إذا غلبت في شخص واستحكمت صار مظهراً للأفعال الجميلة التي هي عنوان السعادة فيستفيض ذلك على الألسنة وضده من استحكمت فيه مادة الخبث ومن ثم لم تزل سنة الله جارية في عبيده بإطلاق الألسنة بالثناء والمدح للطيبين الأخيار وبالثناء والذم للخبيثين الأشرار «ليميز الله الخبيث من الطيب» في هذه الدار وينكشف الغطاء بالكلية يوم القرار (ك) في الجهاد (هب عن أنس) قال مر بجنازة فأثنوا عليها خيراً فقال وجبت أي الجنة ومر بأخرى فأثنوا عليها شراً فقال وجبت أي النار فسئل عنه فذكره قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(إن لله تعالى ملكا ينادي عند كل صلاة) أي مكتوبة ولا يلزم من ذلك سماعنا لندائه بعد ذلك بإخبار الشارع (يابني آدم قوموا إلى نيرانكم التي أوقدتموها على أنفسكم) يعني خطاياكم التي ارتكبتموها وظلمتم بها أنفسكم حتى أعدت لكم مقاعد في جهنم التي وقودها الناس والحجارة (فأطفؤها بالصلاة) أي امحوا أثرها بفعل الصلاة فإنها مكفرة للذنوب وفي رواية بالصدقة وفعل القربات يمحو الخطيآت وفي هذا من تعظيم حرمة الصلاة والصدقة وتأكيد شأنها ما لا يخفى توقعه في الدين فعلم أن فعل القربات تمحو الخطيآت. أخرج الحكيم عن نافع قال خرجت عنق من النار لا تمر على شيء إلا أحرقته فأخبر بها عمر رضي الله عنه فصعد المنبر وقال أيها الناس أطفئوها بالصدقة فجاء ابن عوف بأربعة آلاف فقال ابن عمر ماذا صنعت خسرت الناس فتصدقوا فطفئت فقال: عمر لو لم تفعل لذهبت حتى أنزل عليها (طب والضياء) المقدسي (عن أنس) قال الهيثمي فيه أبان بن أبي عياش ضعفه شعبة وأحمد ويحيى

(إن لله تعالى ملكا موكلا) لفظ رواية الحاكم إن ملكا موكلا كذا رأيته بخط الذهبي وغيره من الحفاظ (بمن يقول يا أرحم الراحمين) أي بمن يتلفظ بها ثلاثاً عن صدق وإخلاص بمطابقة القلب واللسان (فمن قالها) كذلك (ثلاثاً) من المرات (قال له الملك) الموكل به (إن أرحم الراحمين قد أقبل عليك) أي بالرحمة والرأفة واستجابة الدعاء (فسله) فإنك إن سألته أعطاك سؤلك وهل المراد أن كل إنسان يقول ذلك يوكل به ملك مخصوص أو ملك واحد موكل بالكل الأقرب الأول لكثرة قائلي ذلك في خلق الله تعالى وتفرقهم في الأقطار وتواصل ذلك القول آناء الليل وأطراف النهار وهذا حث على لزوم الدعاء عقب قول ذلك (ك) من حديث كامل بن طلحة عن فضالة (عن أبي أمامة) ثم صححه وتعقبه الذهبي وقال فضالة ليس بشيء فأين الصحة؟.

٢٣٦٠ - إنَّ للهِ تعالى مَلَكاً لو قيلَ له الْتَقِمِ السمواتِ السبعَ والأرضينَ بلقمةٍ واحدةٍ لفعلَ . تسبيحُه «سُبحانَك حيثُ كنتَ» - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٢٣٦١ - إنَّ للهِ تعالى ما أخذَ ، وله ما أعطى ، وكلُّ شيءٍ عندَه بأجلٍ مسمّى - (حم ق د ن ه) عن أسامة ابن زيد - (صح)

٢٣٦٢ - إنَّ للهِ تعالى ريحاً يبعثُها على رأسِ مائةِ سنةٍ تقبضُ روحَ كلِّ مؤمنٍ - (ع) والروياني، وابن قانع (ك) والضياء عن بريدة - (صح)

٢٣٦٣ - إنَّ للهِ تعالى في كلِّ يومِ جمعةٍ ستّمائةِ ألفِ عتيقٍ يعتقُهم من النارِ ، كلُّهم قد استوجبوا النارَ -

---

(إن لله تعالى ملكا لو قيل له) أى لو قال الله له (التقم) أى ابتلع (السموات السبع والأرضين) السبع بمن فيهما (بلقمة واحدة لفعل) أى لأمكنه فعل ماأمره به بلا مشقة لعظم خلقه (تسبيحه سبحانك) أى أنزهك ياألله (حيث كنت) وهذا مسوق لبيان عظم أجرام الملائكة وعظم خلق الله تعالى وباهر سلطانه وأنه سبحانه ليس بمتصل بهذا العالم كما أنه غير منفصل عنه قال فى المصباح واللقمة اسم لما تلقم فى مرة كجرعة اسم لما يجرع فى مرة ولقمه الشيء لقما من باب تعب والتقمته أكلته بسرعة (طب) وكذا فى الأوسط (عن ابن عباس) وقال تفرد به وهب ابن رزق قال الهيثمي ولم أرمن ذكر له ترجمة .

(إن لله تعالى ماأخذ) من الأولاد وغيرهم لأن العالم كله ملكه فلم يأخذ ماهو للخلق بل ماهو له عندهم فى معنى العارية (وله ماأعطى) أى ماأبقى لنا فإذا أخذ شيئا فهو الذى كان أعطاه فإن أخذه وأخذ ماله فلا ينبغى الجزع لأن مستوى الأمانة يقبح عليه الجزع لاستعادتها وما فيهما مصدرية أوموصولة وقدم الأخذ وإن تأخر فى الواقع لأنه فى بيان ماقبض ثم أكد هذا المعنى بقوله (وكل شيء) بالرفع على الابتداء وروى بالنصب عطفا على اسم إن أى كل شيء من الأخذ والإعطاء أو من الأنفس أو مما هو أعم فنحن وكل ما بأيدينا ملكه وفى ملكه وسلطانه يتصرف كيف يشاء (عنده) أى فى علمه (بأجل مسمى) أى معلوم مقدر فلا يتقدم شيء قبل أجله ولا يتأخر عنه فإذا انتهى أجله انقضى وجاء غيره وإنما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم معرفا إياها بما الأمر عليه ليسلم الأمر إليه فيرزق درجة التسليم والتفويض مع بذل المجهود فيما يحبسه منا أن يرجع فيه إليه بحسب الحال فى المخالفة بالتوبة والاستغفار وفى الموافقة بالشكر وطلب الإقامة على الموافقة ومن استحضر ذلك هانت عليه المصائب وتصبر على فقد الحبائب وهذا قاله لابنته حين أرسلت تدعوه إلى ابن لها فى الموت فأرسل يقرئها السلام ويقول لها ذلك فعلها بحقيقة التوحيد وهذه الحقيقة توجب السكوت تحت مجارى الأقدار قال النووى رحمه الله هذا الحديث من أعظم قواعد الإسلام المشتملة على مهمات كثيرة من أصول الدين وفروعه والآداب والصبر على النوازل كلها والهموم والأسقام وغير ذلك من الأعراض (حم ق م د ن ه) كلهم فى الجنائز (عن أسامة بن زيد) بألفاظ متقاربة .

(إن لله تعالى ريحا يبعثها) أى يرسلها (على رأس مائة سنة) تمضى من ذلك القرن (تقبض روح كل مؤمن) ومؤمنة المراد أن ذلك يكون فى آخر الزمان على رأس قرن من القرون لأنه يكون على رأس مائة سنة من قوله قال المؤلف هذه المائة قرب الساعة وابن الجوزى ظن أنها المائة الأولى من الهجرة وليس كذلك (ع والروياني) فى مسنده (وابن قانع) فى معجمه (ك) فى الفتن (والضياء) فى المختارة كلهم (عن بريدة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رواه البزار أيضا ورجاله رجال الصحيح اه وأخطأ ابن الجوزى فى حكمه بوضعه .

(إن لله تعالى فى كل يوم جمعة) قيل أراد بالجمعة الأسبوع عبر عن الشيء بآخره لأنه مما يتم به ويوجد عنده (ستمائة ألف عتيق)

(ع) عن أنس - (ض)

٢٣٦٤ — إنَّ للهِ تَعالَى مائَةَ خُلقٍ وَسَبعةَ عشرَ خُلقاً، مَنْ أتاهُ بخُلقٍ منها دَخلَ الجنَّةَ - الحكيم (ع هب) عن عثمان بن عفان - (ح)

يحتمل من الآدميين (ويحتمل من غيرهم أيضا كالجن يعتقهم من النار) أى من دخول نار جهنم يوم القيامة (كلهم قد استوجبوا النار) أى دخولها بمقتضى الوعيد والظاهر أن المراد بالستمائة ألف التكثير وأنهم فوق ذلك بكثير ورحمته سبقت غضبه فإن فرض إرادة التحديد فجملة ذلك ثمانية عشر ألف ألف ألف إن كان رمضان كاملا فإن كان ناقصا فيكون سبعة عشر ألف ألف وأربعمائة ألف (ع عن أنس) ورواه عنه من طريق أخرى ابن عدى وأبو يعلى وابن حبان فى الضعفاء والبيهقى فى الشعب قال الدارقطنى فى العلل والحديث عن ثابت انتهى وأقره عليه الحافظ العراقى وأورده فى الميزان فى ترجمة أزور بن غالب التيمى من حديثه وقال منكر الحديث أتى بما لا يحتمل فكذب وفى اللسان بعد ما ساق الحديث قال أبو زرعة ليس بقوى وقال الساجى منكر الحديث وقال ابن حبان لا يحتج به إذا انفرد كان يخطئ ولا يعلم.

(إن لله تعالى مائة خلق) أى وصف (وسبعة عشر) وفى رواية ستة عشر وفى أخرى بضعة عشر ة خلقا بالضم فيهما وفى رواية بدل خلقا شريعة (من أتاه) يوم القيامة (بخلق منها) أى واحد (دخل الجنة) قال الحكيم كأنه يريد أن من أتاه بخلق واحد منها وهب له جميع سيآته وغفر له سائر ذنوبه وفى خبر أن الأخلاق فى الخزائن فإذا أراد الله بعبد خيرا منحه خلقا منها ألا ترى أن المفرط فى دينه المضيع لحقوقه يموت وهو صاحب خلق من هذه الأخلاق فتنطلق الألسنة بالثناء عليه فأخلاق الله أخرجها لعباده من باب القدرة وخزنها لهم فى الخزائن وقسمها بينهم على قدر منازلهم عنده فمنهم من أعطاه منها واحدة ومنهم من أعطاه خمسا وعشرا وأكثر وأقل فمن زاد منها ظهر منه حسن معاملة الخلق والخالق على قدر تلك الأخلاق ومن نقصه منها ظهر عليه بقدره فهذه أخلاق وأكثرها مما سمى به والذى لم يسم به داخل فيما سمى به لأن اللين والرزانة من الحلم والرأفة والرحمة من النزاهة فمنحه الله إياه واحدة من هذه الأخلاق أن يعطيه نور ذلك الاسم فيشرق نوره على قلبه وفى صدره فيصير لنفسه بذلك الخلق بصيرة فيعتادها ويتخلق بها لحقيق بمن أكرمه بذلك أن يهب له مساويه ويستره بعفوه ويدخله جنته وقد عد فى بعض الروايات من تلك الأخلاق كظم الغيظ والعفو عند القدرة والصلة عند القطيعة والحلم عند السفه والوقار عند الطيش ووفاء الحق عند الجحود والإطعام عند الجوع والقطيعة عند المنع والإصلاح عند الإفساد والتجاوز عن المسيء والعطف على الظالم وقبول المعذرة والإنابة للحق والتجافى عن دار الغرور وترك التمادى فى الباطل فإذا أراد الله بعبد خيراً وفقه لتلك الأخلاق وإن أراد به شراً خلى بينه وبين أخلاق إبليس التى منها أن يغضب فلا يرضى ويسمع فيحقد ويأخذ فيشره ويلعب فيلهو ﴿ تتمة ﴾ قال ابن عربى سئل الجنيد عن المعرفة والعارف فقال لون الماء لون إنائه أى هو متخلق بأخلاق الله تعالى حتى كأنه هو وما هو هو ﴿تنبيه﴾ لم يصرح فى هذا الحديث فى أى مكان هذه الأخلاق ولم يصرح بأن الآتى بشيء من هذه الأخلاق شرطه الإسلام وقد بين ذلك فى حديث آخر روى الطبرانى عنه فى الأوسط مرفوعا «إن لله عز وجل لوحا من زبرجدة خضراء تحت العرش كتب فيه أنا الله لا إله إلا أنا أرحم الراحمين خلقت بضعة عشر وثلاثمائة خلق من جاء بخلق منها مع شهادة أن لا إله إلا الله دخل الجنة» وإسناده حسن ولا منافاة بين قوله فى الحديث المشروح مائة وقوله فى الحديث ثلثمائة لأنا إن قلنا أن مفهوم العدد ليس بحجة فالقليل لا ينفى الكثير وإلا فيمكن أن يقال إن منها مائة وسبعة عشر أصول والباقى متشعبة عنها داخلة تحتها فأخبر مرة بالأصول وأخرى بها وما تفرع عنها (الحكيم) الترمذى (ع هب) من حديث عبد الواحد بن زيد عن عبد الله بن راشد مولى عثمان (عن عثمان) ابن عفان ثم قال أعنى البيهقى هكذا رواه عبد الواحد بن زيد البصرى الزاهد وليس بقوى فى الحديث وقد خولف فى إسناده ومتنه اه ولما عزاه الهيثمى إلى أبى يعلى قال فيه عبد الله بن راشد ضعيف اهـ وقال فى اللسان قال ابن عبد البر عبد الواحد بن زيد الزاهد أجمعوا على تركه وقال ابن حبان يقلب الأخبار من سوء حفظه وكثرة وهمه

٢٣٦٥ - إنَّ لله مَلَكًا أعطاه سَمعَ العباد، فليس من أحد يصلي عليَّ إلا أبلغنيها، وإني سألت ربي أن لا يصلي على عبد صلاة إلا صلى عليه عشر أمثالها - (طب) عن عمار بن ياسر - (ض)

٢٣٦٦ - إن لله عز وجل تسعة وتسعين اسمًا، مائة غير واحدة، إنه وتر يحب الوتر، وما من عبد يدعو بها إلا وجبت له الجنة - (حل) عن علي (ض)

٢٣٦٧ - إن لله عز وجل تسعة وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة، هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمن ....

فاستحق الترك اه وعبد الله بن راشد ضعفوه وبه أعل الهيثمي الخبر كما تقرر لكنه عصب الجناية برأسه وحده فلم يصب .

(إن لله تعالى ملكا أعطاه سمع العباد) أي قوة يقتدر بها على سماع ماينطق به كل مخلوق من إنس وجن وغيرهما (فليس من أحد يصلي على) صلاة (إلا) سمعها و(أبلغنيها وإني سألت ربي أن لا يصلي على عبد) أي إنسان (صلاة) واحدة (إلا صلى عليه عشر أمثالها) هذه إحدى الروايتين للطبراني عن عمار وفي رواية ثانية له عنه إن لله ملكا أعطاه أسماء الخلائق كلها وهو قائم على قبري إذا مت إلى يوم القيامة فليس أحد من أمتي يصلي على صلاة إلا سماه باسمه واسم أبيه وقال يا محمد صلي عليك فلان فيصلي الرب تعالى وتبارك عليه بكل واحدة عشرة (طب عن عمار بن ياسر) قال الهيثمي فيه نعيم بن ضمضم ضعيف وابن الحميري لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح .

(إن لله عز وجل تسعة وتسعين اسماً) الاسم كلمة وضعت بإزاء مسمى متى أطلقت فهم منها ذلك المسمى (مائة غير واحدة) قال الرافعي في أماليه قاله دفعاً لتوهم أنه للتقريب ودفعاً للاشتباه وقال البيضاوي فائدة التأكيد المبالغة في المنع عن الزيادة بالقياس أو لئلا يلتبس تسعة وتسعين بسبعة وتسعين أو سبعة وسبعين أو تسعة وسبعين من زلة الكاتب وهفوة القلم فينشأ الاختلاف في المسموع من المسطور وتأنيث واحدة لإرادة الكلمة أو الصفة أو التسمية وهذا العدد لا يدل على الحصر هنا فقد ثبت في الكتاب الرب المولى، النصير، المحيط، الكافي، العلام وغير ذلك وفي، السنة الحنان المنان الجميل وغيرها وخصها بالذكر لكونها أشهر لفظاً وأظهر معنى وهذا ذكره القاضي وسيجيء عن الطيبي مايرده (إنه وتر) أي فرد (يحب الوتر) أي يثيب عليه ويرضاه ويقبله (وما من عبد) أي إنسان (يدعو) الله بها أي بهذه الأسماء (إلا وجبت له الجنة) أي دخولها مع السابقين أو بغير سبق عذاب بشرط صدق النية وخلوص الطوية (تنبيه) قال ابن عربي كل حكم يثبت في باب العلم الإلهي للذات إنما هو الألوهية وهي أحكام ونسب وإضافات وسلوب فالكثرة في النسب لا في العدد وهنا زل قدم من شرك بين من يقبل التشريك ومن لا يقبله عند كلامهم في الصفات واعتمدوا فيه على الأمور الجامعة التي هي الدليل والحقيقة والعلة والشرط وحكموا بها غائبا وشاهدا فأما شاهدا فقد يسلم وأما غائباً فلا (حل عن علي) أمير المؤمنين رضي الله عنه

(إن لله عز وجل تسعة وتسعين اسما) بتقديم التاء على السين فيهما (من أحصاها) أي من قرأها كلمة كلمة على منهج الترتيل كأنه يعدها أو من عدها وتدبر معانيها واطلع على حقائقها أو من أطاقها أي أطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها بأن تأمل معانيها واستعمل نفسه فيما يناسبها فالمعنى الأول عام والثاني خاص والثالث أخص ولذا قيل الأول للعوام والثاني للعلماء والثالث للأولياء (دخل الجنة) يعني من أتى عليها حصرا وتعداداً وعلما وإيمانا قدعا الله بها وذكره وأثنى عليه استحق بذلك دخول الجنة قال القاضي وأسماء الله مايصح أن يطلق عليه سبحانه بالنظر إلى ذاته واعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس والأول، أو الحقيقية كالعليم والقادر، أو الإضافية كالحميد والملك. أو باعتبار فعل من أفعاله كالخالق والرازق (هو الله) علم دال على الإله الحق دلالة جامعة لجميع معاني الأسماء الآتية بعده قيل أصله لاها بالسريانية فعرب وقيل عربي وضع لذاته وصفته في أصله لكنه غلب عليه فلم يستعمل في غيره ولا في الكفر

الرَّحِيمُ ، المَلِكُ ، القُدُّوسُ السَّلَامُ المُؤْمِنُ المُهَيْمِنُ ، العَزِيزُ ، الجَبَّارُ ، المُتَكَبِّرُ ، الخَالِقُ ، البَارِئُ المُصَوِّرُ

كما مرّ تفصيله (الذى لا إله إلا هو) صفته (الرحمن الرحيم) اسمان بنيا من الرحمة وهى لغة رقة تقتضى الإنعام على من رقّ له فرحمة الله إما إرادة الإنعام ودفع الضر وإما نفس الإنعام والدفع والرحمن أبلغ لزيادة بنائه كما سلف فراجعه وحظ العارف من هذين الاسمين أن يتوجه بشراشره إلى جناب قدسه فيتوكل عليه ويلتجئ فيما يعن له إليه ويشغل سره بذكره استبدادابه عن غيره ويرحم عباد الله فيعاون المظلوم ويدفع الظالم عن ظلمه بالتى هى أحسن وينبه الغافل وينظر إلى العاصى بعين الرحمة لاالازدراء (الملك) ذو الملك والمراد به القدرة على الإيجاد والاختراع من قولهم فلان يملك الانتفاع بكذا إذا تمكن منه أو المتصرف فى الأشياء بالخلق والإبداع والإماتة والإحياء (القدوس) المنزه عن سمات النقص وموجبات الحدوث فعول من القدس وهو الطهارة . قال بعضهم: حقيقة القدس الاعتلاء عن قبول التغير ، ومنه الأرض المقدسة لأنها لاتتغير بملك الكافر كما يتغير غيرها من الأراضى والقدوس هو الذى لا يجوز عليه نقص فى ذات ولا وصف ولا فعل ولا اسم وبذلك يتصف الملك على الاطلاق وإنما أتبع هذا الاسم اسم الملك لما يعرض للملوك من تغير أحوالهم بنحو جور وظلم وغيرهما فأبان أن ملكه ملك لايعرض له تغير أصلا (السلام) المسلم عباده من المهالك أو المسلم عليهم فى الجنة أو ذو السلامة من كل آفة ونقص وهو مصدر نعت به وقيل مالك تسليم العباد من المخاوف والمهالك وقيل ذو السلام على المؤمنين فى الجنان بدليل « سلام قولا من رب رحيم » (المؤمن) أى المصدق رسله بقوله الصدق أو الذى آمن البرية بخلق أسباب الأمان وسدّ طرق المخاوف وإفادة آلات تدفع بها المضار ، أو الذى يؤمن الأبرار يوم العرض من الفزع الأكبر (المهيمن) الرقيب المبالغ فى المراقبة والحفظ من هيمن الطير إذا نشر جناحه على فرخه وصونا له أو معناه الشاهد أى العالم أو الشاهد على كل نفس بما كسبت وقيل أصله مؤيمن قلبت الهمزة هاء ومعناه الأمين الصادق أو القائم على خلقه بأعمالهم وأرزاقهم وآجالهم . قال الحرالى : وهذا من الأسماء التى علت بعلو معناها عن مجاز الاشتقاق وهو اسم جامع لما يرجع لمعنى العلم والكلام (العزيز) ذو العزة أو المعتز أو الرفيع أو النفيس أو العديم النظير أو القاهر لجميع الممكنات قولا وفعلا وفسره إمام الحرمين بالغلبة . قال بعضهم : ويكنى به عن التمكن من إمضاء الأحكام بإمضاء القدرة وإحاطة العلم بحكم الترتيب على مقتضى اسم الملك فهو اسم جامع لمعنى القدرة (الجبار) من الجبر وهو إصلاح الشىء بضرب من القهر ثم يطلق تارة فى الإصلاح المجرد نحو ياجابر كل كسير وتارة فى القهر المجرد ثم تجوز فيه لمجرد العلو لأن القهر مسبب عنه فقيل معناه المصلح لأمور خلقه على مايشاء لاانفكاك لهم عما شاء من الأخلاق والأعمال والأرزاق والآجال وقيل معناه المتعالى عن أن يناله كيد الكافرين ويؤثر فيه قصد القاصدين (المتكبر) ذو الكبرياء وهو الملك أو الذى يرى غيره حقيرا بالإضافة إليه فينظر إلى غيره نظر المالك إلى عبده وهو على الإطلاق لايتصور إلا لله تعالى وتقدس فإنه المنفرد بالعظمة والكبرياء بالنسبة لكل شىء من كل وجه ولذلك لا يطلق على غيره إلا فى معرض الذم (الخالق) من الخلق وأصله التقدير المستقيم فتبارك الله أحسن الخالقين أى المقدرين «وتخلقون إفكا» أى تقدرون كذباً ويستعمل بمعنى الإبداع وإيجاد الشىء من غير أصل كقوله تعالى «خلق الله السموات والأرض» بمعنى التكوين نحو خلق الانسان من نطفة فالله خالق كل شىء بمعنى أنه مقدره أى موجده من أصل أو غير أصل (البارى)من البرء وأصله خلوص الشىء من غيره إما على منهج التقصى كبرئ فلان من مرضه والمديون من دينه أو على سبيل الانشاء منه ومنه برأ الله النسمة وهو البارئ لها وقيل البارئ الذى خلق الخلق برئ من التفاوت والتنافر المخلين بالنظام الأكمل يميز بعضها عن بعض بالأشكال المختلفة (المصور) مبدع صور المخترعات ومزينها بحكمته فهو من معانى الحكيم والمعرفة بهذه الأسماء الثلاثة تنفى التدبير والاختيار لقوله تعالى «وربك يخلق مايشاء ويختار» ما كان لهم الخيرة أى ماجعلناها لهم لأن الذى يخلق ما يشاء هو الذى يختار مايشاء فهيّأ كل مخلوق لما أعد له ويظهره فى الصورة التى شاء أن يركبه فيها

الغفار ، القهار ، الوهاب ، الرزاق ، الفتاح ، العليم ، القابض ، الباسط ، الخافض ، الرافع ، المعز ، المذل
السميع البصير ، الحكم ، العدل ، اللطيف ، الخبير ، الحليم ، العظيم ، الغفور ، الشكور ، العلى ، الكبير
الحفيظ ، المقيت ، الحسيب ، الجليل الكريم ، الرقيب المجيب الواسع ، الحكيم الودود المجيد ، الباعث ، الشهيد ،

(الغفار) من الغفر وهو ستر الشيء بما يصونه ومعناه ستار القبائح والذنوب بإسبال الستر عليها فى الدنيا وترك المؤاخذة بها والعفو عنها فى العقبى وقال الحرالى من الغفر وهو ستر ما يقتضى العلم غيبة وترك العقاب يلحقه من معنى العفو (القهار) الذى لا موجود إلا وهو مقهور تحت قدرته ومسخر بقضائه وقوته أو الذى أذل الجبابرة وقصم ظهورهم بالإهلاك (الوهاب) كثير النعم دائم العطاء (الرزاق) خالق الأرزاق والأسباب التى يتمتع بها والرزق هو المنتفع به وكل شيء ينتفع به فهو رزق هبة مباحاً أو حراماً (الفتاح) الحاكم بين الخلائق من الفتح بمعنى الحكم أو مبدئ الفتح قال فى الكشاف والفتاح الحاكم لأنه يفتح المستغلق وقيل هو الذى يفتح خزائن الرحمة على أصناف البرية وقيل مبدع الفتح والنصر (العليم) لكل معلوم أو البالغ فى العلم فعلمه تعالى شامل لجميع المعلومات محيط بها سابق على وجودها (القابض) الذى يضيق الرزق على من أراد (الباسط) الذى يوسعه لمن يشاء وقيل الذى يقبض الأرواح عن الأشباح عند الممات وينشر الأرواح فى الأجساد عند الحياة (الخافض) الذى يخفض الكفار بالخزى والصغار (الرافع) الذى يرفع المؤمنين بالنصر والإعزاز فيخفض أعداءه بالإذلال والابعاد ويرفع أولياءه بالتقريب والإسعاد (المعز) الذى يجعل من يشاء مرغوباً فيه والإعزاز الحقيق تخليص المرء عن ذل الحاجة واتباع الشهوة وجعله غالباً على أمره قاهراً على نفسه (المذل) الذى يجعل من يشاء مرغوباً عنه والإذلال الحقيق ضد الاعزاز الحقيق (السميع) مدرك كل مسموع (البصير) مدرك جميع المبصرات وهما فى حقه صفتان تنكشف بهما المسموعات والمبصرات انكشافا تاماً (الحكم) الحاكم الذى لا راد لقضائه ولا معقب لحكمه ومرجع الحكم إما إلى القول الفاصل بين الحق والباطل وإما إلى المميز بين الشقى والسعيد بالعقاب والثواب وقيل أصله المنع وسمى العلم حكماً لأنها تمنع صاحبها عن شيم الجهال (العدل) العادل البالغ فى العدل وهو الذى لا يفعل إلا ماله فعله (اللطيف) أى الملطف كالجميل بمعنى المجمل أو العليم بخفيات الامور ودقائقها وما لطف منها أو المحسن الموصل للمنافع برفق وقال الحرالى اللطيف ، من اللطف وهو إخفاء الامور فى صور أضدادها من نحو ما أخفى ليوسف عليه الصلاة والسلام أناله الملك فى إلباس ثوب الرق حتى قال «إن ربى لطيف لما يشاء» (الخبير) العليم ببواطن الأمور من الخبرة وهو العلم بالخفايا الباطنة أو المتمكن من الاخبار عما علمه (الحليم) الذى لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال عقوبة وتسارع إلى الانتقام (العظيم) من عظم الشيء إذا كبر عظمة ثم استعير لكل جسم كبير المقدار كبراً يملا العين كالفيل والجمل أو كبرا يمنع إحاطة البصر بجميع أقطاره كالسماء والارض ثم لكل شيء كبير القدر على الرتبة وعلى هذا القياس والعظيم المطلق البالغ إلى أقصى مراتب العظمة هو الذى لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه بصر ولا بصيرة هو الله سبحانه (الغفور) كثير المغفرة وهى صيانة العبد عما يستوجبه من الانتقام بالتجاوز عن ذنبه من الغفر وهو إلباس الشيء ما يصونه عن الدنس قيل والغفار أبلغ منه لزيادة بنائه وقيل الفرق بينهما أن المبالغة فى الغفور من جهة الكيفية وفى الغفار من جهة الكمية (الشكور) الذى يعطى الثواب الجزيل على العمل القليل أو المثنى على عباده المطيعين أو المجازى عباده على شكرهم (العلى) فعيل من العلو وهو البالغ فى علو المرتبة إلى حيث لا رتبة إلا وهى منحطة عنه (الكبير) نقيض الصغير وهما فى الاصل يستعملان فى الاجسام باعتبار مقاديرها ثم لمعالى الرتبة ودانيها والله تعالى كبير بالمعنى الثانى إما باعتبار أنه أكمل الموجودات وأشرفها وإما باعتبار أنه كبير عن مشاهدة الحواس وإدراك العقول (الحفيظ) الحافظ جدا يحفظ الموجودات من الزوال والاختلال مدة ماشاء

الْحَقّ ، الوكيل ، القوى ، المتين الولي . الحميد المحصي ، المبدئ ، المعيد، المحي المميت الحي ، القيوم الواجد

(المقيت) خالق الأقوات البدنية والروحانية وموصلها إلى الأشباح والأرواح أو المقتدر أو الحافظ للشيء أو المشاهد له (الحسيب) الكافي فى الأمور من أحسبني إذا كفاني فعيل بمعنى مفعل كالأثيم أو المحاسب يحاسب الخلائق يوم القيامة فعيل بمعنى فاعل وقيل الشريف والحسب الشرف (الجليل) المنعوت بنعوت الجلال وهو من الصفات التنزيهية كالقدوس قاله الإمام الرازي والفرق بينه وبين الكبير والعظيم أن الكبير الكامل فى الذات والجليل الكامل فى الصفات والعظيم الكامل فيهما (الكريم) المتفضل الذي يعطى من غير مسألة ولا وسيلة أو المتجاوز الذي لا يستقصى فى العقاب أو المقدس من النقائص والعيوب (الرقيب) الذي يراقب الأشياء ويلاحظها فلا يعزب عنه مثقال ذرة فى الأرض ولا فى السماء (المجيب) للداعى إذا دعاه (الواسع) الغنى الذى وسع غناه مفاقر عباده ووسع رزقه كافة خلقه أو المحيط علمه بكل شيء (الحكيم) ذو الحكمة وهي عبارة عن كمال العلم وإحسان العمل والإتقان فيه وقد يستعمل بمعنى العليم والمحكم أو هو مبالغة الحاكم (الودود) مبالغه الود ومعناه الذى يحب الخير لجميع الخلائق ويحسن إليهم فى جميع الأحوال والمحب لأوليائه (المجيد) مبالغة الماجد من المجد وهو سعة الكرم (الباعث) لمن فى القبور للنشور أو باعث الأرزاق لعباده والأولى تفسيره بالأعم (الشهيد) من الشهود وهو الحضور ومعناه العليم بظواهر الأشياء وما تمكن مشاهدته كما أن الخبير العالم ببواطنها وما يتعذر الإحساس به أو مبالغة الشاهد والمعنى يشهد على الخلق يوم القيامة (الحق) الثابت وفى مقابلته الباطل الذى هو المعدوم أو المحق أى المظهر للحق (الوكيل) القائم بأمور العباد وقال الحرالي من الوكالة وهي تولى الترتيب والتدبير إقامة وكفاية أو تلقيا وترفها فهو سبحانه الوكيل على كل شيء بحكم إقامته له (القوى) الذي لا يلحقه ضعف فى ذاته ولا صفاته ولا أفعاله فلا يمسه نصب ولا لغب ولا يدركه قصور ولا تعب والقوة تطلق على معان مترتبة أقصاها القدرة التامة البالغة إلى الكمال والله سبحانه وتعالى قوى بهذا المعنى أو الذى لا يستولى عليه العجز بحال وقال الحرالي: القوى من القوى وهي وسط ما بين الحول وظاهر القدرة لأن أول ما يوجد فى الباطن من منة العمل يسمى حولا ثم يحس به فى الأعضاء مثلا يسمى قوة وظهور العمل بصورة البطش والتناول يسمى قدرة ولذلك كان فى كلمة لا حول ولا قوة إلا بالله رجع بالأمور والأعمال الظاهرة إلى مسند أمر الله انتهى وأبان بهذا أن القوة أمر زائد على القدرة ومثله فى الخلائق ليقرب فهمه وإلا فتعالى ربنا عن الاتصاف بصفات الأجسام من الأعضاء والإحساس والظاهر والباطن فى وصفه (المتين) الذى له كمال القوة بحيث لا يعارض ولا يشارك ولا يدانى ولا يقبل الضعف فى قوته ولا يمانع فى أمره بل هو الغالب الذى لا يغالب ولا يغلب ولا يحتاج فى قوته لمادة ولا سبب (الولي) المحب الناصر أو متولى أمر الخلائق (الحميد) المحمود المستحق للثناء وقال الحرالي من الحمد وهو ثبوت مقتضيات الثناء المستغرق الذى لا يشذ عنه وصف ولا يعقبه تطرق بذم (المحصى) العالم الذى يحصى المعلومات ويحيط بها إحاطة العاد بما يعده وقيل هو القادر قال الحرالي من الإحصاء وهو الإحاطة بحساب الأشياء وما شأنه التعداد (المبدئ) المظهر من العدم إلى الوجود (المعيد) الذي يعيد المعدوم وقال الحرالي: الوارد فى الكتاب من مضمون هذين الاسمين صيغة الفعل فى قوله. إنه هو يبدئ ويعيد. فيبدئ من الإبداء وهو الإظهار على وجه التطويل المنبئ للإعادة فهو سبحانه وتعالى بدأ الخلق على نحو ما يعيدهم عليه فهو بذلك المبدئ والمعيد (المحيي) ذو الحياة وهو الفعال الدراك معطى الحياة لمن شاء حياته (المميت) خالق الموت ومسلطه على من يشاء قال الحرالي والوارد فى الكتاب من مضمون هذين الاسمين صيغة الفعل فى. لا إله إلا هو يحيي ويميت. فيحيي من الإحياء وهو الإظهار من غيب عن تكامل تكون الأمانة على مظهر تكامله عوداً من نهاية ذلك التكامل تغييبا إلى بعض ذلك الغيب الذى هو مبدأ التكامل أى فحقيقة الحياة تكامل فى الظهور وحقيقة الموت تراجع إلى الغيب (الحي القيوم) القائم بنفسه المقيم لغيره على الدوام على أعلى ما يكون من القيام فإن قوامه بذاته وقوام كل شيء به فيعول

المَاجِدُ ، الواحِدُ ، الصَّمَدُ ، القَادِرُ ، المُقْتَدِرُ ، المُقَدِّمُ ، المُؤَخِّرُ ، الأَوَّلُ ، الآخِرُ ، الظَّاهِرُ ، البَاطِنُ ، الوَالِي

المُتَعَالِي ، البَرُّ ، التَّوَّابُ ، المُنْتَقِمُ ، العَفُوُّ ، الرَّؤُوفُ ، مَالِكُ المُلْكِ ، ذُو الجَلَالِ ، وَالإِكْرَامِ ، المُقْسِطُ .

للمبالغة (الواجد) الذى يجد كل مايريده ويطلبه ولا يفوته شيء أو الغنى مأخوذ من الوجد (الماجد) يعنى المجيد إلا أن فى المجيد مبالغة ليست فى الماجد (الواحد) المتعال عن التجزئ فإن الوحدة تطلق ويراد بها عدم التجزئة والانقسام ويكره إطلاق الواحد بهذا المعنى والله تعالى من حيث تعاليه عن أن يكون له مثل فيطرق ذاته التعدد والاشتراك أحد ومن حيث أنه منزه عن التركيب والمقادير لايقبل التجزئة والانقسام واحد وقال الأزهرى الفرق بين الواحد والأحد أن الأحد بنى لنفى مايذكر معه من العدد تقول ماجاءنى أحد والواحد اسم بنى لمفتتح العدد تقول جاءنى واحد من الناس ولا تقول جاءنى أحد فالواحد منفرد بالذات فى عدم المثل والنظير والأحد منفرد بالمعنى (الصمد) السيد سمى به لأنه يصمد إليه فى الحوائج ويقصد فى الرغائب وقال الحرالى الصمد اسم مطلق وهو الملجأ الذى لا يمكن الخروج عنه لإحاطة أمره فهو راجع إلى اسم الله ومن عرف أنه الصمد لم يصمد لغيره وكان غنياً به فى كل أحواله وقال الزجاج الصمد السيد الذى انتهى إليه السؤدد فلاسيد فوقه (القادر) المتمكن من الفعل بلا معالجة ولا واسطة وقال الحرالى من القدرة وهى ظهور الأشياء فى العيان والشهادة (المقتدر) من الاقتدار وهو الاستيلاء على كل من أعطاه حظاً من قدرته ذكره الحرالى وقال القاضى معناهما ذو القدرة إلا أن المقتدر أبلغ لما فى البناء من معنى التكلف والاكتساب فان ذلك وإن امتنع فى حقه تعالى حقيقة لكنه يفيد المعنى مبالغة (المقدم المؤخر) هو الذى يقدم بعض الأشياء على بعض إما بالذات كتقديم البسائط على المركبات أو الوجود كتقديم الأسباب على المسببات أو بالشرف كتقديم الأنبياء والصلحاء على من عداهم وإما بغير ذلك وقال الحرالى هما من التقديم والتأخير وهو إحكام ترتيب الأشياء بعضها على بعض فلذلك نزلا منزلة اسم واحد (الأول والآخر) قال الحرالى هما اسما إحاطة بتقديم الأول على كل أول وإحاطة الآخر بكل آخر فيه البدء وإليه الانتهاء فليس قبله شيء ولا بعده شيء بل هو مبدأ الوجود ومنتهاه منه بدأ وإليه يعود (الظاهر الباطن) أى الظاهر وجوده بآياته ودلائله المثبتة فى أرضه وسمائه إذ ما من ذرة فى السموات ولا فى الأرض إلا وهى شاهدة باحتياجها إلى مدبر دبرها ومقدر قدرها والباطن بذاته المحتجب عن نظر العقل بحجب كبريائه (الوالى) الذى تولى الأمور وملك الجمهور (المتعالى) البالغ فى العلاء المرتفع عن النقائص (البر) المحسن الذى يوصل الخيرات لمن كتبها له بلطف وإحسان وقال الحرالى البر اسم مطلق لكونه على بناء فعل وليس من أبنية الاشتقاق والجارى على الاشتقاق منه بار ولم يحفظ من أسماء الله تعالى وهو تمام الاكتفاء بما به التربية من مقتضى اسم الرب (التواب) الذى يرجع بالإنعام على كل مذنب حل عقد أصره ورجع إلى التزام الطاعة بقبول توبته من التوب وهو الرجوع أو الذى يوفق المذنبين للتوبة فسمى المسبب للشيء باسم المباشر له (المنتقم) المعاقب للعصاة على ذنوبهم افتعال من نقم الشيء إذا كرهه غاية الكراهة قال ابن العربى الألوهية تقتضى أن يكون فى العالم بلاء وعافية فليس إزالة المنتقم من الموجود أولى من إزالة الغافر والعفو والمنعم ولو بقى من الأسماء مالاحكم له لكان معطلا والتعطيل فى الألوهية محال فعدم أثر الأسماء محال (العفو) الذى يمحو السيئات ويتجاوز عن المعاصى وهو أبلغ فى الغفور لأن الغفران ينبيء عن الستر والعفو ينبيء عن المحو وأصل العفو القصد لتناول الشيء سمى به المحو لأنه قصد لإزالة الممحو (الرءوف) ذو الرأفة وهى شدة الرحمة وهو أبلغ من الرحيم بمرتبة ومن الراحم بمرتبتين (مالك الملك) الذى ينفذ مشيئته فى ملكه تجرى الأمور فيه على مايشاء أو هو الذى له التصرف المطلق فى علو ملكه ومالك بلا حجر ولا تردد ولا استثناء ولا توقف (ذو الجلال والإكرام) الذى لا شرف ولا كمال إلا وهو له ولا كرامة ولا مكرمة إلا وهى منه (المقسط) الذى ينتصف للمظلومين ويدرأ بأس الظلمة عن المستضعفين يقال

الجامِعُ الغَنِيُّ ، المُغْنِى المَانِعُ ، الضَّارُّ ، النَّافِعُ النُّورُ ، الْهَادِي البَدِيعُ ، الْبَاقِي ، الْوَارِثُ ، الرَّشِيدُ ، الصَّبُورُ ،

٢٣٦٨ - إنَّ لله تسعةً وتسعينَ أسماً من أحصاها كُلَّها دخلَ الجنةَ ، أسألُ الله الرَّحمنَ الرَّحيمَ الإلهَ الرَّبَّ ،

قسط إذا جار واقسط إذا عدل أو أزال الجور وقال الحرالى من القسط وهو القيام بأتم الوزن وأعدل التكافىء (الجامع) المؤلف بين أشتات الحقائق المختلفة والمتضادة متزاوجة وممتزجة فى الأنفس والأوفاق أو الجامع لأوصاف الحمد والثناء (الغنى) المستغنى عن كل شيء (المغنى) معطى كل شيء مايحتاجه (فيعطى) من شاء ماشاء لامانع لما أعطى (المانع) الدافع لأسباب الهلاك والنقصان فى الأبدان والأديان أو من المنعة أى يحوط أولياءه وينصرهم أو من المنع أى يمنع من يستحق المنع (الضار النافع) الذى يصدر عنه النفع والضر إما بواسط أو بغيره (النور) الظاهر بنفسه المظهر لغيره (الهادى) «الذى أعطى كل شيء خلقه ثم هدى» خاصته إلى معرفة ذاته فاطلعوا بها على معرفة مصنوعاته وهدى عامة خلقه إلى مخلوقاته فاستشهدوا بها علي معرفة ذاته وصفاته (البديع) المبدع وهو الآتى بما لم يسبق إليه او الذى لم يعهد مثله (الباقى) الدائم الوجود الذى لايقبل الفناء (الوارث) الباقى بعد فناء العباد فيرجع إليه الأملاك بعد فناء الملاك (الرشيد) الذى ينساق تدبيره إلى غاية السداد من غير استشارة ولا إرشاد أو مرشد الخلق إلى مصالحهم فعيل بمعنى فاعل وقال الحرالى الرشيد من الرشد وهو التولى بأمر لاينا له تعقب ولايلحقه استدراك (الصبور) الذى لايستعجل فى مؤاخذة العصاة أو الذى لاتحمله العجلة على المنازعة إلى الفعل قبل أوانه وهو أعم من الاول وفارق الحليم بأن الصبور يشعر بأنه يعاقب فى العقبى بخلافه وأصل الصبر حبس النفس عن المراد فاستعير لمطلق التأنى فى الفعل قال الحرالى الصبور من الصبر وهو احتمال الأذى الذى هو وصف المتنزه بما يتنزه عنه ولاستحقاق التنزيه والتسبيح كان ذلك فى حقه سبحانه وتعالى أشد (ت) فى الدعوات (حب ك هب) كلهم (عن أبى هريرة) قال التتائى غريب لانعلم ذكر الأسماء إلا فى هذا الخبر وذكره آدم ابن أبى إياس بسند آخر ولايصح انتهى قال النووى فى الأذكار انه أى حديث الترمذى هذا حديث حسن وقدم المصنف هذه الرواية على مابعدها لأنها أرجح الثلاثة وعليها شرح الأكثر

(إن لله تسعة وتسعين اسما) بتقديم التاء على السين فيهما قال بعضهم مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يؤخذ باعتبار الأجزاء وقد يكون مأخوذا باعتبار الصفات والأفعال والسلوب والإضافات ولاخفاء فى تكثير أسماء الله تعالى بهذا الاعتبار وامتناع ما يكون باعتبار الجزء لتنزهه سبحانه عن التركيب (من أحصاها كلها) علما وإيمانا أوعدها حتى يستوفيها فلايقتصر على بعضها بل يثنى على الله تعالى ويدعوه بكلها أوفى رواية لابن مردويه بدل من أحصاها من دعا بها (دخل الجنة) مع السابقين الأولين أو بغير عذاب (أسأل الله) أى أطلب من الذات الواجب الوجود لذاته قال ثعلب مفرد فيه توحيد مجرد وخاصيته زيادة اليقين بتيسير المقاصد المحمودة فى الذات والصفات والأفعال فقد قالوا من داومه كل يوم ألف مرة بصيغة ياألله ياهو رزقه الله كمال اليقين وفى الأربعين الادريسية ياألله المحمود فى كل فعاله قال السهروردى من تلاه يوم الجمعة قبل الصلاة على طهارة ونظافة خاليا سرا مائتى مرة يسر الله له مطلوبه وإن كان ما كان وإن تلاه مريض أعجز الأطباء علاجه برئ مالم يكن حضر أجله (الرحمن) فعلان من الرحمة التى هى ظهور أمره تعالى فى الخلق بنوع من الرفق وخاصيته على وفق معناه صرف المكروه عن ذاكره وحامله ويذكر مائة مرة بعد كل صلاة فى جمعية وخلوة فيخرج الغفلة والنسيان وفى الأربعين الادريسية يارحمن كل شيء وراحمه قال يكتب بزعفران بمسك ويدفن فى بيت من أخلاقه شرسة ضيقة تتبدل طباعه ويظهر فيه الحياء والرحمة والعطف والمسكنة (الرحيم) فعيل من الرحمة قيل وهو أبلغ مما قبله فى الصيغة لأن مقتضاه الامداد وهو بعد الايجاد فله متعلقان فى الأثر ووجهان فى المعنى ولما كانت صورة الامداد يظهر أثرها من الخلق جاز إطلاق هذا الاسم لبهم على وجه يليق بهم واختص بالمؤمنين «وكان بالمؤمنين رحيما» وإمداد الكافر إنما هو استدراج «إنما نملى لهم ليزدادوا»

الْمَلِكُ، الْقُدُّوسُ، السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ، الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ، الْمُتَكَبِّرُ. الْخَالِقُ، الْبَارِئُ، الْمُصَوِّرُ، الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ

إنما فإمداد الكافر نقمة وإمداد المؤمن رحمة وخاصيته رقة القلوب ورحمة الخلق فمن داومه كل يوم مائة مرة كان له ذلك فمن خاف الوقوع فى مكروه ذكره مع ماقبله وحمله قال السهروردى إذا كتب وحل فى ماء وصب فى أصل شجرة ظهرت بركتها ومن شرب الماء اشتاق لكاتبه (الإله) المنفرد بالألوهية قال الاقليشى الصحيح أن الله وإله اسمان على حيالهما وأن الله يتسمى بإله ولا يتسمى بلاه وإن كان يجوز كون أصل الله إله فقد انتقل حكمه وثبت الله اسما له وثبت له أيضا إله فالإله هو الذى يأله اليه كل شىء أى يلجأ ولذلك يضاف إلى كل موجود فى الوجود والله هو الذى تأله اليه العقول العالمة به أى تتحير (الرب) المالك أو السيد أو القائم بالامر والمصلح أو المربى (المالك) المتصرف فى المخلوقات بالقضايا والتدبيرات دون احتياج ولاحجر ولامشاركة غير مع وصف العظمة والجلال ومن علم أنه الملك الحق الذى ينتهى الآمال اليه جعل همته وتفاعليه فلم يتوجه فى كل أموره إلااليه وخاصية صفاء القلب وحصول الغنى ونحو الامرة فمن واظبه وقت الزوال كل يوم مائة مرة صفا قلبه وزال كدره ومن قرأه بعد الفجر كل يوم مائة وعشرين مرة أغناه الله من فضله (القدوس) فعول من القدس صيغة مبالغة وحقيقته الاعتلاء عن قبول التغير وخاصيته أن يكتب سبوح قدوس رب الملائكة والروح على خبز أثر صلاة الجمعة فأكله بعد ذكر ماوقع عليه يفتح الله له العبادة ويسلمه من الآفات وزيادة (السلام) ذو السلامة من كل آفة ونقص وحقيقة السلامة استواء الأمر والتوسط بين طرف ظهور الرحمة والمحنة وتوسط حال بين منعم عليه ومنتقم منه وخاصيته صرف المصائب والآلام حتى إذا قرئ على مريض مائة وإحدى وعشرين مرة برئ مالم يحضر أجله أو خفف عنه (المؤمن) المصدق لمن أخبر عنه بأمره بإظهار دلائل صدقه قال إمام الحرمين وهو جع إلى التأمين بمجموع القول والفعل ونسق بالسلام لمزيد معنى التأمين على السالم لما فيه من الاقبال والقبول وخاصيته وجود التأمين وحصول الصدق والتصديق ومن خاصيته أن يذكره الخائف ستا وثلاثين مرة يأمن على نفسه وماله ويزاد بحسب القوة والضعف (المهيمن) الشاهد المحيط بداخلة ما شهد فيه ومن عرف أنه المهيمن خضع تحت جلاله وراقبه فى كل أحواله وخاصيته الحصول على شرف الباطن وعزته برفع الهمة وعلوها تقرأ مائة مرة بعد الغسل والصلاة بخلوة وجمع خاطر لما يريد (العزيز) الممتنع عن الإدراك الغالب على أمره المرتفع عن أوصاف الخلق ومن عرف أنه العزيز رفع همته عن الخلق قال المرسى والله مارأيت العز إلا فى رفع الهمة عن الخلائق وقال ابن عطاء الله يقال لك إذا استندت لغير الله فقدته أنظر إلى إلهك الذى ظلت عليه عاكفا وخاصيته وجود الغنى والعز صورة أو حقيقة أو معنى فمن ذكره أربعين يوماً كل يوم أربعين مرة أغناه الله وأعزه ولم يحوجه لأحد (الجبار) من الجبر الذى هو تلافى الأمر عند اختلاله أو من الاجبار الذى هو إنفاذ الحكم وخاصيته الحفظ من ظلم الجبابرة والمعتدين سفراً وحضراً يذكر صباحا ومساء (المتكبر) المظهر كبرياءه لعباده بظهور أمره حتى لا يبقى كبرياء لغيره قال إمام الحرمين وهو اسم جامع لمعانى التنزيه وهو من الأسماء الذى جبلت الفطر على اعتقاد معناه كما جبلت على الادمان لاسم الله وخاصيته الجلالة والبركة حتى أن من ذكره ليلة دخوله بزوجته عند دخوله عليها وقبل جماعها عشراً رزق ولداً ذكراً صالحاً (الخالق) موجد الكائنات وممدها ومشيدها وقيومها والتخليق إيجاد الممكن وإبرازه للوجود فهو من معانى القدرة وخاصيته أن يذكر فى جوف الليل فينور قلب ذاكره ووجهه (البارئ) المهيء كل ممكن لقبول صورته فى خلقه فهو من معانى الإرادة وخاصيته أن يذكر سبعة أيام متوالية كل يوم مائة مرة للسلامة من الآفات (المصور) معطى كل مخلوق ماله من صورة وجوده بحكمته فهو من معانى الحكيم بهذه الثلاثة ظهر الوجود وخاصيته الإعانة على الصنائع العجيبة وظهور الثمار حتى أن العاقر إذا ذكرته كل يوم إحدى وعشرين مرة على صوم بعد الغروب وقبل الفطر سبعة أيام وتفطر على ماء زال عقمها ويصور الولد فى رحمها (الحكيم) المحكم الأشياء حتى صدرت متقنة على وفق علمه وإرادته بقضائه وقدره وخاصيته دفع الدواهى وفتح باب الحكمة (العليم) بمعنى

السَّمِيعَ، الْبَصِيرَ، الْحَيَّ، الْقَيُّومَ؛ الْوَاسِعَ اللَّطِيفَ، الْخَبِيرَ، الْحَنَّانَ، الْمَنَّانَ الْبَدِيعَ الْوَدُودَ، الْغَفُورَ، الشَّكُورَ الْمَجِيدَ، الْمُبْدِئَ، الْمُعِيدَ، النُّورَ، الْبَارِئَ، الْأَوَّلَ، الْآخِرَ الظَّاهِرَ الْبَاطِنَ، الْعَفُوَّ، الْغَفَّارَ، الْوَهَّابَ، الْفَرْدَ

العالم والعالم من قام به العلم وهو صفة معنوية متعلقة بالمعلومات واجبة وجائزة ومستحيلة وخاصيته تحصيل العلم والمعرفة فمن لازمه عرف الله حق معرفته على الوجه اللائق به (السميع) الذى انكشف كل موجود لصفة سمعه فكان مدركا لكل مسموع من كلام وغيره وخاصيته إجابة الدعاء فمن قرأه يوم الخميس بعد صلاة الضحى خمسمائة مرة كان مجاب الدعاء (البصير) المدرك لكل موجود برؤيته وخاصية وجود التوفيق فمن قرأه قبل صلاة الجمعة مائة مرة فتح الله عين بصيرته ووفقه لصالح القول والعمل (الحيّ) الموصوف بالحياة التى لا يجوز عليها فناء ولا موت ولا يعتريها قصور ولا عجز ولا تأخذه سنة ولا نوم وخاصيته ثبوت الحياة فى كل شىء (القيوم) القائم بنفسه الذى لا يفتقر إلى غيره قال الحرالى من القيام مؤكداً بصيغة المبالغة فيعول إنباء عن القيام بالأمور أولها وآخرها باطنها وظاهرها وخاصيته حصول القيام والقيومية ذاتاً ووصفاً قولا وفعلا فمن ذكره مجرداً ذهب عنه النوم (الواسع) الذى وسع علمه ورحمته كل شىء وقال الحرالى من السعة وهى إحاطة الامر بكل ماشأنه الإحاطة من معنى القدرة والعلم والرحمة وسع كل شىء رحمة وعلماً وخاصيته حصول السعة والجاه وسعة الصدر والقناعة والسلامة من نحو حرص وغل وحقد وحسد لذا كره الملازم (اللطيف) بمعنى الخفى عن الإدراك أو العالم بالخفيات وخاصيته دفع الآلام فمن ذكره عدده الواقع عليه وهو يشاهد الجلالة أثر فى المقام ومن ذكره كل يوم مائة مرة أو مائة وثلاثين أو ثمانين مرة وسع عليه ماضاق وكان ملطوفا به (الخبير) العالم بدقائق الامور التى لا يصل إليها غيره إلا بالاختيار أو الاحتيال وقال الحرالى هو من الخبرة أى إظهار ماخفى فى الأشياء إظهاروفاه وخاصيته حصول الإخبار بكل شىء فمن ذكره سبعة أيام أتته الروحانية بكل خير يريده من أخبار السنة والملوك وأخبار القلوب ومن كان فى يد إنسان يؤذيه فليكثر قراءته (الحنان) بالتشديد الرحيم بعباده من قولهم فلان يتحنن على فلان اى يترحم ويتعطف عليه (المنان) الذى يشرف عباده بالامتنان بماله من عظائم الإنعام والإحسان (البديع) المبدع أو الذى لا مثل له وخاصيته قضاء الحوائج ودفع الجوائح فمن قرأه سبعين ألف مرة كان له ذلك (الودود) كثير الود لعباده والتودد لهم بوافر النعم وصرف النقم وإيصال الخيرات ودفع المضرات وخاصيته ثبوت الود سيما بين الزوجين فمن قرأه ألف مرة على طعام وأكله مع زوجته غلبتها محبته ولم يمكنها سوى طاعته (الغفور) هو من معنى الغفار إلا أن الغفار يقتضى العموم فى الأزمان والأفراد والغفور يقتضى المبالغة فى كثرة ما يغفر وخاصيته دفع الألم حتى أنه ليكتب للمحموم ثلاث مرات فيبرأ وإن كتب سيد الاستغفار وجرع لمن صعب عليه الموت انطلق لسانه وسهل عليه الموت ذكره البلالى وجرب (الشكور) المجازى بالخير الكثير على العمل اليسير وقال الحرالى من الشكر وهو إظهار مستبطن الخير فعلا أو قولا وخاصيته التوسعة ووجود العافية فى البدن وغيره بحيث لو كتبه من به ضيق نفس أو تعب فى البدن وثقل فى الجسم وتمسح به وشرب منه برئ (المجيد) ذو الشرف الكامل والملك الواسع الذى لا غاية له ولا يمكن الزيادة عليه ولا الوصول لشىء منه وخاصيته تحصيل الجلالة والمجد والطهارة ظاهراً وباطنا حتى فى عالم الابدان والصور فقد قالوا إذا صام الابرص أيام البيض وقرأه كل يوم عند الفطر كثيرا برئ بسبب أو بلا سبب؛ وقيل إن البرص إذا جاوزخمسين سنة لا يبرأ لسريانه فى كلية التركيب فلا يزول إلا بتحول الذات وذلك متوقف على الموت (المبدئ) مظهر الكائنات من العدم الغيبى إلى الوجود العينى وخاصيته يقرأ على بطن الحامل سحراً تسعاً وعشرين مرة يثبت مافى بطنها ولا ينزلق (المعيد) مرجع الأكوان بعد العدم وخاصيته أن يذكر مراراً لتذكار المحفوظ إذا نسى سيما إذا أضيف له الأول (النور) مظهر الأعيان من العدم إلى الوجود. قال الحرالى:

الْأَحَدَ ، الصَّمَدَ ، الْوَكِيلَ الْكَافِيَ ، الْبَاقِيَ ، الْحَمِيدَ ، الْمُقِيتَ ، الدَّائِمَ الْمُتَعَالِيَ ، ذَا الْجَلَالِ ، وَالْإِكْرَامِ ، الْوَلِيَّ

هو مظهر المظاهر المبين لذات كل شيء وفرقانه على أتم ماشأنه أن يبين ويظهر وخاصيته تنوير القلب لذاكره وجوارحه (البارئ) من يخرج الأشياء من العدم إلى الوجود (الأول) الذى لامفتتح لوجوده (الآخر) الذى لامختتم له لثبوت قدمه واستحالة عدمه فكل شيء منه بدأ وإليه يعود وخاصية الآخر الأول جمع الشمل فإذا واظبه مسافر كل يوم جمعة ألفاً انجمع شمله وخاصيته صفاء الباطن عما سواه تعالى فإذا واظبه كل يوم مائة خرج من قلبه ماسواه تعالى (الظاهر الباطن) الواضح الربوبية بالدلائل المحتجب عن التكيف والأوهام فهو الظاهر من جهة التعريف الباطن من جهة التكييف قال فى الحكم أظهر كل شيء لأنه الباطن وطوى وجود كل شيء لأنه الظاهر وخاصية الأول إظهار نور الولاية على قلب قارئه وقالبه ، والثانى وجود الانس لمن قرأه كل يوم ثلاث مرات فى كل مرة ساعة زمانية (العفو) الذى يترك المؤاخذة بالذنب حتى لا يبقى له أثر فعفو أثره أى يندرس ويذهب ويؤخذ من قولهم عفا الأثر إذا ذهب وخاصيته أن من أكثر ذكره فتح له باب الرضى (الغفار) الكثير المغفرة لعباده والمغفرة الستر على الذنوب وعدم المؤاخذة وخاصيته وجود المغفرة فمن ذكره أثر صلاة الجمعة مائة مرة ظهرت له آثار المغفرة (الوهاب) من الهبة وهى العطية بلا سبب سابق ولا استحقاق ولا مقابلة ولا جزاء وفى صيغته من المبالغة مالا يخفى وخاصيته حصول الغنى والقبول والهيبة والإجلال لذاكره ومن داومه فى سجود صلاة الضحى فله ذلك ويذكر مركبا مع اسمه الكريم ذى الطول الوهاب للبركة فى المال والجاه (الفرد) الذى لاشفع له من صاحبة أو ولد لعدم مجانسته غيره وخاصيته ظهور عالم القدرة وآثارها حتى لو ذكره ألفا فى خلوة وطهارة ظهرت له من ذلك عجائب وغرائب بحسب قوته وضعفه (الأحد) الذى انقسامه مستحيل قال الاقليشى الفرق بينه وبين الواحد أن الواحد هو الذى ليس بمنقسم ولا متحيز فهو اسم لعين الذات فيه سلب الكثرة عن ذاته والأحد وصفاً لذاته فيه سلب النظير والشريك عنه فافترقا وقال السهيلى أحد أبلغ وأعم ألا ترى أن ما فى الدار أحداً أبلغ من مافيها واحد وقال بعضهم قد يقال إنه الواحد فى ذاته وصفاته وأفعاله والأحد فى وحدانيته إذ لايقبل التغير ولا التشبه بحال (الصمد) الذى يصمد إليه فى الحوائج أى يقصد فيها وخاصيته حصول النجاح والصلاح فمن قرأه عند السحر مائة وخمسة وعشرين مرة كل يوم ظهر عليه آثار الصدق والصديقية (الوكيل) المتكفل بمصالح عباده الكافى لهم فى كل أمر . وقال الحرالى : من الوكالة وهى تولى الترتيب والتدبير إقامة وكفاية أو تلقا وترفيها وخاصيته نفى الجوائح والمصائب فمن خاف ريحا أو صاعقة فليكثر منه فإنه يصرف عنه ويفتح أبواب الخير والرزق (الكافى) عبده بإزالة كل جائحة وحده (الحسيب) من الحسب بالتحريك السؤدد والشرف الكامل أو من الحسب الذى هو الاكتفاء أى المعطى لعباده كفايتهم من قولهم حسبى أى يكفينى أو من الحساب أى المحاسب لعباده على أعمالهم وخاصيته وقوع الأمن بين ذوى الأنساب والقرابات فيقرأه من يخاف عليه من قريبه كل يوم قبل الطلوع وبعد الغروب سبعا وسبعين مرة فإن الله يؤمنه قبل الأسبوع ويكون الابتداء يوم الخميس (الباقى) الذى لايجوز عليه العدم ولا الفناء وخاصيته أن من ذكره ألف مرة تخلص من ضده وهمه وغمه (الحميد) الموصوف بالصفات العلية التى لايصح معها الحمد لغيره ولا يثنى عليه حقيقة سواه وخاصيته اكتساب المحامد فى الأخلاق والأفعال والأقوال (المقيت) معطى كل موجود ماقام به قوامه من القوت والقوة الحسية والمعنوية وخاصيته وجود القوت والقوة فالصائم إذا قرأه وصب على التراب وبله ثم شمه قواه على ماهو به ومن قرأه على كوز سبعا ثم كتب عليه ... يشرب فيه فى السفر أمن وحشة السفر سيما إن أضاف إليه قراءة سورة قريش ... وقد جربت لذلك وللأمن فيه (الدائم) الذى لايقبل الفناء فلاانقضاء لديموميته قال الاقليشى وصف ذات سلبى كالباقى إلا أن فى الدائم زيادة معنى وهو أن الدائم الباقى على حالة واحدة وثبوت الدوام له ضرورى وماثبت قدمه استحال عدمه وقال بعضهم الدائم هو الذى لاانصرام لوجوده ولا انقطاع لبقائه (المتعالى)

النَّصيرَ ، الْحَقّ ، الْمبينَ الْمُنيبَ ، الْبَاعثَ ، الْمُجيبَ ، الْمُحْيِ ، الْمميتَ ، الْجَميلَ ، الصَّادقَ الْحَفيظَ الْمُحيطَ ، الْكَبير الْقَريبَ ، الرَّقيبَ ، الْفَتَّاحَ ، التَّوابَ ، الْقَديمَ ، الْوِتْرَ ، الْفَاطرَ ، الرَّزَّاقَ الْعَلَّامَ الْعَلِيَّ الْعَظيمَ ، الْغَ ـ ؛ الْمَـلِكَ

المرتفع فى كبريائه وعظمته وعلو مجده عن كل مايدرك أو يفهم من أوصاف خلقه وخاصيته وجود الرفعة وصلاح الحال حتى أن الحائض إذا لازمته أيام حيضها أصلح الله حالها (ذا الجلال والإكرام) الذى له العظمة والكبرياء والإفضال التام وخاصيته وجود العزة والكرامة وظهور الجلالة (الولى) المتولى لأمور عباده المختصين بإحسانه «والله ولىّ المتقين » «الله ولى الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور » وخاصيته ثبوت الولاية الملازمة حتى أنه يحاسب حساباً يسيراً وتيسير أموره حتى أن من ذكره كل يوم جمعة ألفاً نال مطالبه (النصير) كثير النصر لأوليائه نعم المولى ونعم النصير (الحق) الثابت الوجود على وجه لايقبل الزوال ولا العدم ولا التغيير والكل منه وإليه فكل شيء دونه باطل إذ لاحقيقة لمن دونه من ذاته ولا فى ذاته « ألا كل شيء ماخلا الله باطل » وخاصيته أن يكتب فى كاغد مربع على أركانه الأربع ويجعله فى كفه سحراً ويرفعه إلى السماء يكفيه الله ماأهمه (المبين) المظهر للصراط المستقيم لمن شاء هدايته من خلقه ومن لازم لاإله إلا الله الملك الحق المبين كل يوم مائة مرة استغنى من فقره وحصل على تيسير أمره (الباعث) مثير الساكن فى حالة أو وصف أو حكم أو نوم أوغيره فهو باعث الرسل بالأحكام والمولى للقيام والقائم باليقظة من المنام وخاصيته بعث عالم الغيب فمن وضع يده على صدره عند النوم وقرأه مائة مرة نور الله قلبه ورزقه العلم والحكمة (المجيب) الذى يسعف السائل بمقتضى فضله حالا ومآلا بأن يعطيه مراده وما هو أفضل أو أسلم أوأصلح فى علمه وخاصيته إسراع الإجابة بأن يذكر مع الدعاء سيامع اسمه الصريع (المحي) خالق الحياة ومعطيها الكل من شاء حياته على وجه يريده ومديمها لمن شاء دوامها له كاشاء بسبب وغيره وخاصيته وجود الألفة فمن خاف الفراق أوالحبس فليقرأه على بدنه (المميت) خالق الموت ومسلطه على من شاء من الأحياء متى شاء وكيف شاء بسبب وبدونه وقد يكون من ذلك فى المعانى وجها فيحيي القلوب بنور المعرفة كما أحيا الأجسام بالأرواح ويميتها بعارض الغفلة ونحوها وخاصيته أن يكثر منه المسرف والذى لم تطاوعه نفسه على الطاعة (الجميل) فى ذاته وصفاته وأفعاله قال الاقليشى وهو صفة ذاتية سلبية إذ الجميل من الخلق من حسنت صفاته وانتفى عنـه الشين وقد يكون صفة فعل بمعنى مجمل (الصادق) فى وعده وإيعاده (الحفيظ) مدبر الخلائق وكالئهم عن المهالك أو العـالم بجميع المعلومات علما لاتغير له ولا زوال وخاصيته أنه ماحمله أحد ولا ذكره فى مواضع الاحتمال إلا وجد بركته لوقته حتى أن من علقه عليه لونام بين السباع لم تضره (المحيط) بجميع مخلوقاته وبما كان وما يكون منهم من الظواهر والبواطن (الكبير) الذى يصغر عند ذكر وصفه كل شيء سواه فهو يحتقر كل شيء فى جنب كبريائه وخاصيته افتح باب العلم والمعرفة لمن أكثر ذكره وإن قرئ على طعام وأكله الزوجان تصالحا وتوافقا (القريب) من لامسافة تبعد عنه ولاغيبة ولاحجب يمنع منه (الرقيب) الذى لايغفل ولا يذهل ولا يجوز عليه ذلك فلا يحتاج لمدبر ولا منبه وخاصيته جمع الضوال وحفظ الأهل والمال فصاحب الضالة يكثر قراءته فيجمع عليها ويقرأه من خاف على الجنين فى بطن أمه سبع مرات فيثبت ومن أراد سفراً يضع يده على عنق ـن يخاف عليه المنكر من أهل أوولد ويقوله سبعا يأمن عليه (الفتاح) المتفضل بإظهار الخير والسعة على أثر ضيق وانغلاق وخاصيته تسير الأمور وتنوير القلب والتمكين من أسباب الفتح فمن قرأه إثر صلاة الفجر إحدى وسبعين مرة ويده على صدره طهر [illegible] سره وتيسر أمره وفيه سر تيسير الرزق (التواب) الذى يكثر منه التوبة على عباده وخاصيته دفع الظلم وتحقيق التوبة ومن قرأه [illegible] صلاة الضحى ثلاثمائة وستين مرة تحققت توبته ومن قرأه على ظالم عشر مرات خلص منه مظلومه (القديم) الذى لاابتداء لوجو[illegible] المنفرد بالتوحيد (الفاطر) المخترع المبدع فاطر السموات والأرض وهو من صفات الفعل (الرزاق) ممد كل كائن بما يتحفظ به صور[illegible] فإمداد الأجسام بالأغذية والعقول بالعلم والقلب بالفهم والأرواح بالتجليات وخاصيته سعة الرزق يقرأ قبل صلاة الفجر فى كل

الْمُقْتَدِرَ، الأَكْرَمَ، الرَّءُوفَ، الْمُدَبِّرَ، الْمَالِكَ، الْقَاهِرَ، الْهَادِيَ، الشَّاكِرَ، الْكَرِيمَ، الرَّفِيعَ، الشَّهِيدَ، الْوَاحِدَ، ذَا الطَّوْلِ، ذَا الْمَعَارِجِ، ذَا الْفَضْلِ، الْخَلَّاقَ، الْكَفِيلَ، الْجَلِيلَ ـ إلخ؛ وأبو الشيخ، وابن

ناحية من نواحي البيت عشراً يبدأ باليمين من جهة القبلة ويستقبلها فى كل ناحية إن أمكن (العلام) البالغ فى العلم لكل معلوم وخاصيته تحصيل العلم والمعرفة فمن واظبه عرف الله حق معرفته (العلى) المرتفع عن مدارك العقول ونهاياتها فى ذاته وصفاته وأفعاله فليس كذاته ذات ولا كصفته صفة ولا كاسمه اسم ولا كفعله فعل وخاصيته الرفع من أسافل الأمور إلى أعاليها فيكتب ويعلق على الصغير فيبلغ وعلى الغريب فيجمع شمله وعلى الفقير فيجد غنى (العظيم) الذى يحتقر عند ذكر وصفه كل شيء سواه فهو العظيم على الاطلاق وخاصيته وجود العافية والبرء من المرض لمن يكثر من ذكره ولم يكن حضر أجله (الغنى) الذى لا يحتاج إلى شيء فى ذاته ولا فى صفاته ولا أفعاله إذ لا يلحقه نقص ولا يعتريه عارض وخاصيته وجود العافية فى كل شيء فمن ذكره على مرض أو بلاء فى بدنه أو غيره أذهبه الله عنه وفيه سر الغنى ومعنى الاسم الأعظم لمن أهل له (المغنى) معطى الغنى أى الكفاية لمن شاء من عبيده وخاصيته وجود الغنى فيقرأه الآيس من الخلق كل يوم ألف مرة يغنيه الله وإن قرأه عشر جمع كل ليلة جمعة عشرة آلاف ظهر الأثر على أثرها (المليك) مبالغة من المالك لأن فعيلا فى اللسان مصوغ للمبالغة فى اسم الفاعل (المقتدر) بمعنى القادر أو أخص كامر وخاصيته وقوع التدبير من مولاه له فمن قرأه عند انتباهه من نومه نظراً دبره الله فيما يريد حتى لا يحتاج إلى تدبير (الأكرم) أى الأكثر كرما من كل كريم (الرءوف) من الرأفة وهى أشد الرحمة فالرأفة باطن الرحمة والرحمة من أخص الأوصاف الإرادية لأن الرحمة إرادة كشف الضرر ودفع السوء بنوع عطف والرأفة بزيادة لطف ورفق وخاصيته أن من ذكره عند الغضب عشرا وصلى على النبى صلى الله عليه وسلم مثلها سكن غضبه وكذا من ذكر بحضرته (المدبر) لأسرار خلقه بما تحار فيه الألباب وهو اسم فاعل من دبر يدبر إذا نظر فى عواقب الامور وخاصيته وقوع التدبير من الله تعالى له فمن لازمه شهد أن التدبير فى ترك التدبير (المالك) وهو اسم جامع لمعانى الصفات العلا وإحاطة العلم والاقتدار بحيث لا يعزب عن علمه شيء مما هو ملكه ولا يعجز عن إنفاذ ما يقتضيه حكمه ومن فسره بالخلق أخذ طرفا من معناه وكذا من فسره بالقدرة وخاصيته صفاء القلب والتخلص عن شوائب الكدر لمن داوم ذكره (القاهر) من القهر وهو الاستيلاء على الشيء من جهة أمر ظاهره من جهة الملك والسلطان وباطنه من جهة علو المكانة وقيام الحجة ذكره الحرالى وأشار بآخره إلى قوله تعالى «وهو القاهر فوق عباده» وخاصيته إذهاب حب الدنيا وعظمة ماسوى الله من قلبه وضعف النفس عن التعلقات الدنيوية فمن أكثر ذكره حصل له ذلك وظهرت له آثار النصر على عدوه بقهره (الهادى) مرشد العباد أمرا وتوفيقا فهو الذى أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، وخاصيته هداية قلب حامله وذاكره وإن ذاكره يرزقه التحكم فى البلاد وله وضع ومادة واختصاص (الشاكر) الثانى بالجميل على من فعله من عباده المثيب عليه من بحر إمداده وإنعامه (الكريم) الرفيع القدر عظيم الشأن ومنه أن هذا الأملاك كريم وهذا كرم الذات وكرم الافعال البداء بالنوال قبل السؤال والاعطاء بلا حد ولا زوال وهو تعالى كريم ذاتا وصفاتا وفعلا وخاصيته وجود الكرم والإكرام فمن داوم ذكره عند النوم أوقع الله فى القلوب إكرامه (الرفيع) البالغ فى ارتفاع المرتبة (الشهيد) الحاضر الذى لا يغيب عنه معلوم ولا مرئى ولا مسموع ولا يحتاج فيه إلى تعريف بل هو المعرف لكل شيء «أولم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد» وخاصيته الرجوع عن الباطل إلى الحق حتى أنه إذا أخذ من جبهة الولد العاق شعراً وقرأ عليه أو على الزوجة كذلك ألفا صلح حالهما (الواحد) المنفرد فى ذاته وصفاته وأفعاله فهو أحد فى ذاته لا ينقسم ولا يتجزأ واحد فى صفاته لا يشبه شيئا ولا يشبهه شيء واحد فى أفعاله لا شريك له ولا نظير وخاصيته إخراج الخلق من القلب فمن قرأه كل يوم ألف مرة أخرج الخلائق

مردويه معا فى التفسير ، أبو نعيم فى الاسماء الحسنى عن أبى هريرة - (ض)

٢٣٦٩ إِنَّ للهِ عَزَّ وَجَلَّ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا ؛ إِنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ ، مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ . اللهُ ، الْوَاحِدُ ، الصَّمَدُ ، الْأَوَّلُ ، الْآخِرُ ، الظَّاهِرُ ، الْبَاطِنُ ، الْخَالِقُ ، الْبَارِىءُ ، الْمُصَوِّرُ ، الْمَلِكُ ، الْحَقُّ ، السَّلَامُ ، الْمُؤْمِنُ ، الْمُهَيْمِنُ ، الْعَزِيزُ ، الْجَبَّارُ ، الْمُتَكَبِّرُ ، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ اللَّطِيفُ ، الْخَبِيرُ ، السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الْعَلِيمُ ، الْعَظِيمُ ، الْبَارُّ ، الْمُتَعَالِى ، الْجَلِيلُ ، الْجَمِيلُ ، الْحَيُّ ، الْقَيُّومُ ، الْقَادِرُ ، الْقَاهِرُ ، الْعَلِيُّ ، الْحَكِيمُ ،

من قلبه فكفى خوف الخلق وهو أصل كل بلاء (ذو الطول) الإضافة للملك إذ الطول اتساع الغنى والفضل يقال طال عليهم يطول إذا أفضل فلما كان يطول على عباده بطوله ويوسعهم بجزيل عطائه سمى به (ذا المعارج) أى المصاعد قال الاقليشى والأظهر أن الاضافة ملكية أو تكون المعارج المراقى الموضوعة لعروج الملائكة ومن يعرج عليها إلى الله ويحتمل كونه من إضافة الصفة إلى الموصوف فتكون المعارج الدرجات العالية والأوصاف الفاضلة التى استحقها لذاته (ذا الفضل) الزيادة فى العطاء (الخلاق) الكثير المخلوقات (الكفيل) المتكفل بمصالح خلقه (الجليل) من له الأمر النافذ والكلمة المسموعة ونعوت الجلال كالملك والغنى إلى هنا تم الكلام على شرح ما فى هذا الخبر من الاسماء قال الحافظ ابن حجر هذا يخالف سياق الترمذى فى الترتيب والزيادة والنقصان وإنما ترك العاطف بين هذه الاسماء فى هذا الخبر وما قبله إشعاراً باستقلال كل من الصفات الكمالية في قصد من ذكره ولأن شيئاً منها لا يؤدى جميع مفهوم اسم الذات العلم وقد يذكر بالعطف للمناسبة والتصريح بالاجتماع وقد يذكر في بعض ويترك فى بعض تفنناً فإنه يوجب توجه الذهن أو لزيادة مناسبة وكمال علاقة (ك) من حديث عبد العزيز بن الحصين عن أبى أيوب وعن هشام بن حسان جميعاً عن ابن سيرين عن أبى هريرة (وأبو الشيخ) الاصبهانى (وابن مردويه معاً فى التفسير) أى تفسير القرآن (وأبو نعيم) الحافظ (فى الأسماء الحسنى) أى فى شرحها كلهم (عن أبى هريرة) قال الحاكم وعبدالعزيز ثقة وتعقب الحافظ ابن حجر فقال بل هو متفق على ضعفه وهاه الشيخان وابن معين اه وفى الميزان عن البخارى ليس بالقوى عندهم وعن ابن معين ضعيف وعن مسلم ذاهب الحديث وعن ابن عدى الضعف على رواياته بين ثم ساق له مما أنكر عليه هذا الحديث .

(إن لله) تعالى (تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحدا) بدل من تسعة وتسعين وفائدته التأكيد والمبالغة فى التقدير والمنع من الزيادة فى القياس ذكره بعضهم قال أبو البقاء روى مائة بالنصب بدل من تسعة وتسعين وبالرفع بتقدير هى مائة وقوله إلا واحداً منصوب على الاستثناء وبالرفع على أن تكون إلا بمعنى غير فتكون صفة لمائة وروى مائة إلا واحدة قال الطيبى أنث ذهابا إلى معنى التسمية أو الصفة أو الكلمة وبين وجه كونها إلا واحداً بقوله (إنه وتر) أى فرد (يحب الوتر) أى يرضاه ويحبه لنفسه فشرع لنا وترين وتراً بالنهار وهو صلاة المغرب ووتراً بالليل ليكون شفعا لأن الوترية فى حق المخلوق محال قال تعالى: «ومن كل شىء خلقنا زوجين» حتى لا تنبغى الاحدية إلا لله تعالى (من حفظها دخل الجنة الله) اسم جامع محيط بجميع الاسماء وبمعانيها كلها (الواحد) فى ذاته وصفاته «ليس كمثله شىء» ومن عرف أنه الواحد أفرد قلبه له فلا يرى فى الدارين إلا هو وبه يتضح التخلق فيكون واحداً فى عمره بل فى دهره وبين أبناء جنسه .

إذا كان من تهواه فى الحسن واحداً فكن واحداً فى الحب إن كنت تهواه

(الصمد) من له دعوة الحق وكل كمال مطلق ومن عرف أنه الصمد لم يصمد لغيره وكان غنيا به فى كل أحواله (الاول) السابق على الأشياء كلها (الآخر) الباقى وحده بعد فناء خلقه فلا ابتداء ولا انتهاء لوجوده ومن عرف أنه الاول غاب عن كل شىء به ومن عرف أنه الآخر رجع فى كل شىء إليه (الظاهر) لذاته وصفاته عند أهل البصيرة أو العالم

الْقَرِيبُ ، الْمُجِيبُ ، الْغَنِيُّ ، الْوَهَّابُ ، الْوَدُودُ ، الشَّكُورُ ، الْمَاجِدُ ، الْوَاجِدُ ، الْوَالِي ، الرَّاشِدُ ، الْعَفُوُّ الْغَفُورُ الْحَلِيمُ ، الْكَرِيمُ ، التَّوَّابُ ، الرَّبُّ ، الْمَجِيدُ ، الْوَلِيُّ الشَّهِيدُ ، الْمُبِينُ ، الْبُرْهَانُ ، الرَّءُوفُ ، الرَّحِيمُ ، الْمُبْدِئُ ، الْمُعِيدُ ، الْبَاعِثُ ، الْوَارِثُ ، الْقَوِيُّ ، الشَّدِيدُ ، الضَّارُّ ، النَّافِعُ ، الْبَاقِي ، الْوَاقِي ، الْخَافِضُ ، الرَّافِعُ ، الْقَابِضُ الْبَاسِطُ ، الْمُعِزُّ ، الْمُذِلُّ ، الْمُقْسِطُ ، الرَّزَّاقُ ، ذُو الْقُوَّةِ ، الْمَتِينُ الْقَائِمُ ، الدَّائِمُ ، الْحَافِظُ ، الْوَكِيلُ ، الْبَاطِنُ ، السَّامِعُ ، الْمُعْطِي ، الْمُحْيِي ، الْمُمِيتُ ، الْمَانِعُ ، الْجَامِعُ ، الْهَادِي ، الْكَافِي ، الْأَبَدُ ، الْعَالِمُ ، الصَّادِقُ ، النُّورُ ، الْمُنِيرُ ، التَّامُّ ، الْقَدِيمُ ، الْوِتْرُ ، الْأَحَدُ ، الصَّمَدُ ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ـ (ه) عن أبي هريرة (ض)

٢٣٧٠ — إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مِائَةَ اسْمٍ غَيْرَ اسْمٍ مَنْ دَعَا بِهَا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ ـ ابن مردويه عن أبي هريرة ـ (ض)

٢٣٧١ — إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى عِبَادًا يَضَنُّ بِهِمْ عَنِ الْقَتْلِ ، وَيُطِيلُ أَعْمَارَهُمْ فِي حُسْنِ الْعَمَلِ ، وَيُحَسِّنُ أَرْزَاقَهُمْ ، وَيُحْيِيهِمْ فِي عَافِيَةٍ وَيَقْبِضُ أَرْوَاحَهُمْ فِي عَافِيَةٍ عَلَى الْفُرُشِ فَيُعْطِيهِمْ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ (طب) عن ابن مسعود (ض)

٢٣٧٢ — إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى ضَنَائِنَ مِنْ خَلْقِهِ ، يَغْذُوهُمْ فِي رَحْمَتِهِ ، يُحْيِيهِمْ فِي عَافِيَةٍ ، وَيُمِيتُهُمْ فِي عَافِيَةٍ ، وَإِذَا تَوَفَّاهُمْ تَوَفَّاهُمْ إِلَى جَنَّتِهِ ، أُولَئِكَ الَّذِينَ تَمُرُّ عَلَيْهِمُ الْفِتَنُ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ وَهُمْ مِنْهَا فِي عَافِيَةٍ [1] ـ (طب حل) عن ابن عمر

٢٣٧٣ — إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى عِنْدَ كُلِّ بِدْعَةٍ كِيدَ بِهَا الْإِسْلَامُ وَأَهْلُهُ وَلِيًّا صَالِحًا يَذُبُّ عَنْهُ ، وَيَتَكَلَّمُ بِعَلَامَاتِهِ ، فَاغْتَنِمُوا حُضُورَ تِلْكَ الْمَجَالِسِ بِالذَّبِّ عَنِ الضُّعَفَاءِ ، وَتَوَكَّلُوا عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا [2] ـ (حل) عن أبي هريرة

٢٣٧٤ — إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ ، أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ ـ (حم ن ه ك) عن أنس (صح)

بالظواهر المتجلي للبصائر الباطن الخفي كنه ذاته وصفاته عما سواه * (حل) عن زكريا ابن الصلت عن عبد السلام بن صالح عن عباد بن العوام عن عبد الغفار المدني عن ابن المسيب (عن أبي هريرة) قال تفرد به عبد الغفار اه وقال الحافظ العراقي في ذيل الميزان لم أر من تكلم في زكريا بالضعف وإنما الآفة من شيخه المذكور وأقره ابن حجر في اللسان (إن لله تعالى أهلين من الناس) قالوا ومن هم يا رسول الله قال (أهل القرآن) وأكد ذلك وزاده إيضاحا وتقريرا في النفوس بقوله (هم أهل الله وخاصته) أي الذين يختصون بخدمته قال العسكري هذا على المجاز والتوسع فإنه لما قربهم واختصهم كانوا كأهله ومنه قيل لأهل مكة أهل الله لما كانوا سكان بيته وما حوله كانوا كأهله (حم ن ه ك

---

* هنا بياض بجميع الأصول بمقدار شرح أربعة أحاديث

(١) محصل هذا الحديث وما قبله ان الرسول صلى الله عليه وسلم يخبر أن الله سبحانه وتعالى عبادا يمنعهم من أن يقتلوا لمكانتهم عنده ويطيل أعمارهم في الأعمال الصالحة ويوسع أرزاقهم من الحلال الخالص ويحييهم في أمان من الفتن بصرف قلوبهم عنها فهم يتقلبون في طاعته ليل نهار ، وقد جادوا بأرواحهم لربهم ، يقبضهم الله وهم على فرشهم ، ولكنه يلحقهم منازل الشهداء ، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

(٢) حاصل هذا الحديث : أن لله تعالى عبادا تولاهم يدافعون عن الاسلام ويذبون عنه ويدافعون عن المسلمين ويحاربون البدع ، وأمرنا سبحانه وتعالى بالحرص على مجالس هؤلاء العباد ونصرهم والدفاع عنهم وتأييد الحق وأن لا نخشى في الله لومة لائم ، وأمرنا بالتوكل عليه والاعتماد عليه . ووعدنا بالنصر ، والله لا يخلف الميعاد . اه

٢٢٧٥ - إنَّ للهِ تعالى آنيةً من أهلِ الأرضِ ، وآنيةُ ربكم قلوبُ عبادهِ الصالحين ، وأحبها إليه ألينُها وأرقُّها - (طب) عن أبي عنبة - (ض)

٢٢٧٦ - إنَّ للإسلامِ صُوًى ومناراً كمنارِ الطريق (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٢٧٧ - إنَّ للإسلامِ صُوًى وعلاماتٍ كمنارِ الطريق ، رأسُه وجماعُه شهادةُ أنْ لا إله إلا اللهُ ، وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه ، وإقامُ الصلاةِ ، وإيتاءُ الزكاةِ ، تمامُ الوضوءِ (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

عن أنس) قال ابن كم روى من ثلاثة أوجه هذا أجودها اه وفي الميزان رواه النسائي وابن ماجه من طريق ابن مهدي عن عبدالرحمن بن بديل وأحمد عن عبدالصمد عن ابن بديل تفرد به وقد ضعفه يحيي ووهاه ابن حبان وقواه غيرهما

(إن لله تعالى آنية) جمع إناء وهو وعاء الشيء (من أهل الأرض) من الناس أو من الجنة والناس أو أعم (وآنية ربكم) في أرضه (قلوب عباده الصالحين) أي القائمين بما عليهم من حقوق الحق والخلق بمعنى أن نور معرفته تملأ قلوبهم حتى تفيض على الجوارح وأما حديث ما وسعني أرضي ولا سمائي ووسعني قلب عبدي المؤمن فلا أصل له (وأحبها إليه) أي أكثرها حبا عنده (ألينها وأرقها) فإن القلب إذا لان ورق وانجلى صار كالمرآة الصقيلة فإذا أشرقت عليه أنوار الملكوت أضاء الصدر وامتلأ من شعاعها فأبصرت عين الفؤاد باطن أمر الله في خلقه فيؤديه ذلك إلى ملاحظة نور الله تعالى فإذا لاحظه فذلك قلب استكمل الزينة والبهاء بما رزق من الصفاء فصار محل نظر الله من بين خلقه فكلما نظر إلى قلبه زاده به فرحا وله حبا وعزاً واكتنفه بالرحمة وأراحه من الزحمة وملأه من أنوار العلوم قال حجة الإسلام وهذه الأنوار مبذولة بحكم الكرم الرحماني غير مضنون بها على أحد فلم تحتجب عن القلوب لبخل ومنع من جهة المنعم تعالى عن البخل والمنع بل لخبث وكدورة وشغل من جهة القلوب لما تقرر أن القلب هو الآنية والآنية مادامت مملوءة بالماء لا يدخلها الهواء، والقلوب مشغولة بغير الله لا تدخلها المعرفة بجلال الله (طب عن أبي عنبة) بكسر المهملة وفتح النون والموحدة الخولاني اسمه عبدالله بن عنبة أو عمارة صحابي له حديث قيل أسلم في عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم ولم يره بل صحب معاذ بن جبل ونزل بحمص ومات في خلافة عبدالملك على الصحيح قال الهيثمي إسناده حسن وقال شيخه العراقي فيه بقية بن الوليد وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث فيه

(إن للإسلام ضوى) بفتح الضاد المعجمة والتنوين كذا ذكره البعض لكن في النهاية الجزم بأنه بصاد مهملة أي أعلاما منصوبة يستدل بها عليه واحدتها ضوة كقوة قال في الفردوس والنهاية والصوى أعلام منصوبة من الحجارة في الفيافي والمفاوز يستدل بها على الطريق وفي المصباح الضوة العلم من الحجارة المنصوبة في الطريق والجمع ضوى كمدية ومدى وقال الزمخشري الضوى والاضوى حجارة مركومة جعلت أعلاما قال ومن المجاز إن للإسلام صوى ومنار كمنار الطريق انتهى (ومنارا) أي شرائع يهتدى بها (كمنارة الطريق) أراد أن الإسلام طرائق وأعلاما يهتدى بها وهي واضحة الظاهر واما معرفة حقائقه واسراره فإنما يدركها أولو الالباب والبصائر الذين أشرق نور اليقين على قلوبهم فصار كالمصباح فانجلا له حقيقة الحق ولاح وأما المكب على الشهوات المحجوبة باللذات فقلبه مظلم لا يبصر تلك الأسرار وإن كانت عند أولئك كالشمس في رابعة النهار ولهذا قال ربيع بن خيثم إن على الحق نورا وضوءا كضوء النهار نعرفه وعلى الباطل ظلمة كظلمة الليل ننكرها (ك) في الإيمان من حديث خالد بن معدان (عن أبي هريرة) قال الحاكم غير مستبعد لقي خالد أبا هريرة وكتب الذهبي على حاشيته بخطه مانصه قال ابن أبي حاتم خالد عن أبي هريرة متصل قال أدرك أبا هريرة ولم يذكر له سماع

(إن للإسلام ضوى وعلامات كمنار الطريق) فلا تضلكم الأهواء عما صار شهيراً لا يخفى على من له أدنى بصيرة

٢٣٧٨ — إِنَّ لِلتَّوْبَةِ بَابًا عَرْضُ مَابَيْنَ مِصْرَاعَيْهِ مَابَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، لَايُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا - (طب) عن صفوان بن عسال - (ض)

٢٣٧٩ — إِنَّ لِلْحَاجِّ الرَّاكِبِ بِكُلِّ خَطْوَةٍ تَخْطُوهَا رَاحِلَتُهُ سَبْعِينَ حَسَنَةً ، وَلِلْمَاشِي بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا سَبْعَمِائَةِ حَسَنَةٍ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

(ورأسه) بالرفع بضبط المصنف أى أعلاه (وجماعه) بالرفع وبكسر الجيم والتخفيف أى مجمعه ومظنته (شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وإتمام الوضوء) أى سبوغه بمعنى إسباغه بتوفيته شروطه وفروضه وسننه وآدابه فهذه هى أركان الإسلام التى بنى عليها (طب عن أبى الدرداء) وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وقد سبق قول ابن أبى حاتم فيه أنه منكر الحديث جدا عن معاوية بن صالح وقد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أبو حاتم لايحتج به

(إن للتوبة بابا عرض مابين مصراعيه) أى شطريه والمصراع من الباب الشطر كما فى المصباح وغيره (مابين المشرق والمغرب لايغلق حتى تطلع الشمس من مغربها) يعنى أن أمر قبول التوبة هين والناس فى سعة منه مالم تطلع الشمس من مغربها فإن بابا سعته ماذكر لايتضايق عن الناس إلا أن يغلق وفى بعض الروايات ذكر أن ذلك الباب بالمغرب ولعله لما رأى أن سد الباب إنما هو من قبيل المغرب جعل فتح الباب أيضاً من ذلك الجانب وتحديد عرضه بذلك مبالغة فى التوسعة أو تقدير لعرض الباب بمقدار يتسع بجرم الشمس فى طلوعها ذكره القاضى البيضاوى وقال القونوى باب التوبة كناية عن عمر المؤمن واختصاصه بسبعين سنة إشارة إلى مافى الحديث الآخر: أعمار أمتى مابين الستين والسبعين وإنما ذكر العرض دون الطول لأن العرض دائما أقل منه وللإنسان أجلان أجل متناه وهو مقدار عمره فى هذه النشأة والدار وأجل آخر وهو روحانى يعلمه الحق مخصوص بالنشأة الأخروية فى جنة أو نار غير متناه وإليه أشار بقوله «وأجل مسمى عنده» ولهذا يقولون للعالم طول وعرض فعرضه عالم الأجسام وطوله عالم الأرواح وغلق الباب كناية عن انتهاء العمر وإليه أشار بخبر إن الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر قال وأما طلوع الشمس من مغربها بالنسبة للنشأة الإنسانية فكناية عن مفارقة الروح البدن فإن الروح زمن تعلقه بالبدن متصبغ بأحكامه ومقيد بصفاته فإذا جاء الموت طلع من حيث غرب قال ولست أقول لامعنى للحديث غير هذا بل أقول لما كانت النشأة الإنسانية نسخة من نشأة العالم وأخبرت الشريعة بأن الشمس تطلع من مغربها عند قرب الساعة كناية عن موت مايقبل الموت من العالم وكانت الشمس بالنسبة إلى جسم الإنسان وجب أن لايثبت فى العالم الخارج عن الإنسان وصف ولا حكم إلا وتكون النسخة الإنسانية له مثل ونظير (طب عن صفوان بن عسال) بمهملتين المرادى صحابى معروف نزل الكوفة

(إن للحاج) ومثله المعتمر (الراكب بكل خطوة تخطوها راحلته سبعين حسنة) من حسنات الحرم (وللماشى بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة) المراد التكثير وأن خطوة الماشى نسبتها لخطوة الراكب فى الأجر نسبة السبعمائة إلى السبعين فثواب خطوة الراكب عشر ثواب خطوة الماشى وهذا كما ترى صريح فى أن الحج ماشياً أفضل وبه أخذ جمع وهو وجه عند الشافعية وذلك لكثرة الأجر بكثرة الخطا وعكس آخرون لكون الركوب أبعد عن الضجر وأقل للأذى وأقرب للسلامة وفى ذلك تمام حجه وتوسط آخرون بحمل الأول على من سهل عليه المشى والثانى على خلافه والمصحح عند الشافعية الثانى بإطلاقه (طب) من حديث سعيد بن جبير (عن ابن عباس) قال سعيد كان ابن عباس يقول لبنيه اخرجوا حاجين من مكة مشاة حتى ترجعوا إلى مكة فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

٢٣٨٠ — إِنَّ الزَّوجِ مِنَ الْمَرأَةِ لَشُعبَةً مَاهِيَ لِشَيْءٍ - (ه ك) عن محمد بن عبد الله بن جحش (صح)

٢٣٨١ — إِنَّ لِلشَّيْطَانِ كُحْلاً وَلَعُوقًا ، فَإِذَا كَحَلَ الإِنْسَانَ مِنْ كُحْلِهِ نَامَتْ عَيْنَاهُ عَنِ الذِّكْرِ ، وَإِذَا لَعَقَهُ مِنْ لَعُوقِهِ ذَرِبَ لِسَانُهُ بِالشَّرِّ - ابن أبي الدنيا في مكايد الشيطان (طب هب) عن سمرة - (ض)

٢٣٨٢ — إِنَّ لِلشَّيْطَانِ كُحْلاً وَلَعُوقًا وَنَشُوقًا : أَمَّا لَعُوقُهُ فَالْكَذِبُ وَأَمَّا نَشُوقُهُ فَالْغَضَبُ ، وَأَمَّا كُحْلُهُ فَالنَّوْمُ - (هب عن أنس (ض)

فذكره وفيه يحيى بن سليم فإن كان الطائفي فقد قال النسائي غير قوي ووثقه ابن معين وإن كان الفزاري فقال البخاري فيه نظر عن محمد بن مسلم الطائفي وقد ضعفه أحمد .

(إن للزوج من المرأة لشعبة) بفتح لام التأكيد أي طائفة كثيرة وقدر عظيم من المودة وشدة اللصوق إذ الشعبة كما مر الطائفة من الشيء وغصن الشجر المتفرع عنها (ماهي لشيء) أي ليس مثلها لقريب ولا لغيره وهذا قاله لما قيل لحمنة بنت جحش قتل أخوك فقالت يرحمه الله واسترجعت فقيل قتل زوجك فقالت واحزناه فذكره (ه ك عن محمد بن عبدالله بن جحش) بفتح الجيم وسكون المهملة وبالمعجمة الأسدي هاجر مع أبيه قال الذهبي في المهذب قلت غريب انتهى ثم إن فيه عند ابن ماجه إسحق بن محمد الفروي قال في الكاشف وهاه أبوداود وتناقض أبو حاتم فيه

(إن للشيطان كحلا) أي شيئاً يجعله في عيني الإنسان (ولعوقا) شيئاً يجعله في فيه ليذلق لسانه بالفحش واللعوق بالفتح مايؤكل بالملعقة (فإذا كحل الإنسان من كحله نامت عيناه عن الذكر وإذا لعقه من لعوقه ذرب) أي فضح وفحش (لسانه بالشر) حتى لايبالي ماقال وقال في الفردوس قوله ذرب أي انبسط بالشر قال الغزالي وينشأ عن ذلك الوقاحة ، والخبث ، والتبذير ، والتقتير ، والمجانة ، والعبث ، والملق ، والحسد ، والتهور ، والصلف ، والاستشاطة والمكر ، والخديعة ، والدهاء ، والحيلة ، والتلبيس ، والغش ، وأمثالها فإن قهره الانسان بقوة العلم والبصيرة ورد نفسه إلى الاعتدال وألزمها صفات الكمال عادت إلى صفة الصبر والحلم والاحتمال والعفو والثبات والشهامة والوقار وغيرها ، وفي الحديث إشعار بأن لزوم الذكر يطرد الشيطان ويجلو مرآة القلب وينور البصيرة « إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذاهم مبصرون » فأخبر أن جلاء القلب وإبصاره يحصل بالذكر وأنه لايتمكن منه إلا الذين اتقوا فالتقوى باب الذكر والذكر باب الكشف والكشف باب الفوز الأكبر وهو الفوز بلقاء الله تعالى (ابن أبي الدنيا) أبوبكر (في) كتابه (مكائد الشيطان طب هب عن سمرة) بن جندب قال الحافظ العراقي في سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه الحكم بن عبد الله القرشي وهو ضعيف اهـ . وأقول تعصيبه الجناية برأس الحكم وحده مع وجود من هو أشد جرحاً منه فيه غير صواب كيف وفيه أبو أمية الطرسوسي المختلط وهو كما قال الذهبي في الضعفاء متهم أي بالوضع وهو أول من اختلط داراً بطرسوس وفيه الحسن بن بشر الكوفي أورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن خراش منكر الحديث .

(إن لشيطان كحلا ولعوقاً ونشوقا) بالفتح أي ماينشقه الإنسان إنشاقا وهو جعله في أنفه ويلعقه إياه ويدسم بهأذنيه أي يسد يعني أن وساوسه ماوجدت منفذاً إلا دخلت فيه ذكره كله الزمخشري (أما لعوقه فالكذب) أي المحرم شرعا (وأمانشوقه فالغضب) أي لغير الله (وأما كحله فالنوم) أي الكثير المفوت للقيام بوظائف العبادات الفرضية والنفلية كالتهجد قال الغزالي ومن طاعة الشيطان في الغضب ينتشر إلى القلب صفة البذاءة والبذخ والكبر والعجب والاستهزاء والفخر والاستخفاف وتحقير الخلق وإرادة الظلم وغيرها فإن قهره ودافعه عادت نفسه إلى

٢٣٨٣ - إِنَّ لِلشَّيْطَانِ مَصَالِيَ وَفُخُوخًا ، وَإِنَّ مِنْ مَصَالِيهِ وَفُخُوخِهِ الْبَطَرَ بِنِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْفَخْرُ بِعَطَاءِ اللَّهِ ، وَالْكِبْرُ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ وَاتِّبَاعُ الْهَوَى فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ - ابن عساكر عن النعمان بن بشير - (ض)

٢٣٨٤ - إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَّةً بِابْنِ آدَمَ ، وَلِلْمَلَكِ لَمَّةً ، فَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ فَإِيعَادٌ بِالشَّرِّ ، وَتَكْذِيبٌ بِالْحَقِّ وَأَمَّا لَمَّةُ الْمَلَكِ فَإِيعَادٌ بِالْخَيْرِ ، وَتَصْدِيقٌ بِالْحَقِّ ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ ، وَمَنْ وَجَدَ الْأُخْرَى فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ - (ت ن حب) عن ابن مسعود - (صح)

حد الواجب من الصفات الشريفة (هب عن أنس) وفيه عاصم بن على شيخ البخارى قال يحيى لاشيء وضعفه ابن معين قال الذهبي وذكر له ابن عدى أحاديث مناكير والربيع بن صبيح ضعفه النسائي وقواه أبو زرعة ويزيد الرقاشي قال النسائي وغيره متروك

(إن للشيطان مصالى) هى تشبه الشرك جمع مصلاة وأراد مايستفزبه الإنسان من زينة الدنيا وشهواتها (وفخوخا) جمع فخ آلة يصادبها (وإن) من (مصاليه وفخوخه البطر بنعم الله) أى الطغيان عندالنعمة (والفخربعطاء الله) أى ادعاء العظم والشرف (والكبر على عباد الله) أى التعاظم والترفع عليهم (واتباع الهوى) بالقصر (فى غير ذات الله) فهذه الخصال أخلاقه وهى فخوخه ومصائده التى نصبها لبنى آدم فإذا أراد الله بعبد شراً خلا بينه وبين الشيطان فتحلى بهذه الأخلاق فوقع فى شبكته فكان من الهالكين ومن أراد به خيراً أيقظه ليتجنب تلك الخصال ويتباعد عنها ليصير من أهل الكمال (ابن عساكر) فى التاريخ (عن النعمان بن بشير) قضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر من ابن عساكر وهو عجب فقد خرجه البيهقى فى الشعب باللفظ المزبور عن النعمان المذكور وفيه اسماعيل بن عياش أورده الذهبي فى الضعفاء وقال مختلف فيه .

(إن للشيطان لمة) بالفتح قرب وإصابة من الإلمام وهو القرب (بابن آدم وللملك لمة) المراد بها فيهما مايقع فى القلب بواسطة الشيطان أو الملك (فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق وأما لمة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق) فإن الملك والشيطان يتعاقبان على القلب تعاقب الليل والنهار فمن الناس من يكون ليله أطول من نهاره وآخر بضده ومنهم من يكون زمنه نهاراً كله وآخر بضده ؛ قال القاضى والرواية الصحيحة إيعاد على زنة إفعال فى الموضعين (فمن وجد ذلك) أى إلمام الملك (فليعلم أنه من الله) يعنى مما يحبه ويرضاه (فليحمد الله) على ذلك (ومن وجد الأخرى) أى لمة الشيطان (فليتعوذ بالله من الشيطان) تمامه ثم قرأ « الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء » اه قال القاضى والايعاد وإن اختص بالشر عرفا يقال أوعد إذا وعد وعداً شراً إلا أنه استعمل فى الخير للازدواج والأمن من الاشتباه بذكر الخير بعده اه ونسب لمة الملك إلى الله تعالى تنويها بشأن الخير وإشادة بذكره فى التمييز بين اللمتين لا يهتدى إليه أكثر الناس والخواطر بمنزلة البذر فمنها ما هو بذر السعادة ومنها ماهو بذر الشقاوة وسبب اشتباه الخواطر أربعة أشياء لا خامس لها كما قاله العارف السهروردى ضعف اليقين أو قلة العلم بمعرفة صفات النفس وأخلاقها أو متابعة الهوى بخرم قواعد التقوى أو محبة الدنيا ومالها وجاهها وطلب المنزلة والرفعة عند الناس فمن عصم من هذه الأربعة فرق بين لمة الملك ولمة الشيطان ومن ابتلى بها لم يفرق وانكشاف بعض الخواطر دون بعض لوجود هذه الأربعة دون بعض واتفقوا على أن كل من أكل من الحرام لا يفرق بين الوسوسة والالهام ﴿ تنبيه ﴾ قال الغزالى الآثار الحاصلة فى القلب هى الخواطر سميت به لأنها تخطر بعد أن كان القلب غافلا عنها والخواطر هى المحركة للإرادات وتنقسم إلى مايدعو إلى الشر أعنى مايضر فى العاقبة وإلى مايدعو إلى

٢٢٨٥ — إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لَدَعْوَةً مَاتُرَدُّ - (هـ ك) عن ابن عمرو - (صح)

٢٢٨٦ — إِنَّ لِلطَّاعِمِ الشَّاكِرِ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَالِلصَّائِمِ الصَّابِرِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

الخير أى ما ينفع فى الآخرة فهما خاطران مختلفان فافتقر إلى اسمين مختلفين فالخاطر المحمود يسمى إلهاماً والمذموم يسمى وسواساً وهذه الخواطر حادثة وكل حادث لابد له من سبب ومهما اختلفت الحوادث دل على اختلاف الأسباب فمهما استنار حيطان البيت بنور النار وأظلم سقفه واسود علم أن سبب السواد غير سبب الاستنارة وكذا الانوار فى القلب وظلماته سيان فسبب الخاطر الداعى للخير يسمى ملكا والداعى للشر شيطانا واللطف الذى به تهيأ القلب لقبول لمة الملك يسمى توفيقاً واللطف الذى به تهيأ القلب لقبول وسواس الشيطان إغواء وخذلانا فان المعانى مختلفة مفتقرة إلى أسامى مختلفة والملك عبارة عن خلق خلقه الله شأنه إفاضة الخير وإفادة العلم وكشف الحق والوعد بالمعروف والشيطان عبارة عن خلق شأنه الوعيد بالشر والأمر بالفحشاء فالوسوسة فى مقابلة الإلهام والشيطان فى مقابلة الملك والتوفيق فى مقابلة الخذلان وإليه يشير بآية «ومن كل شىء خلقنا زوجين» والقلب متجاذب بين الشيطان والملك فرحم الله عبداً وقف عند همه فما كان لله أمضاه وما كان من عدوه جاهده والقلب بأصل الفطرة صالح لقبول آثار الملائكة وآثار الشياطين صلاحاً متساوياً لكن يترجح أحدهما باتباع الهوى والاكباب على الشهوات والاعراض عنها ومخالفتها واعلم أن الخواطر تنقسم إلى ما يعلم قطعاً أنه داعى إلى الشر فلا يخفى كونه وسوسة وإلى ما يعلم أنه داعى إلى الخير فلا يشك كونه إلهاماً وإلى مايتردد فيه فلا يدرى أنه من لمة الملك أو لمة الشيطان فإن من مكايد الشيطان أن يعرض الشر فى معرض الخير والتمييز بينهما غامض فحق العبد أن يقف عند كل هم يخطر له ليعلم أنه لمة الملك أو لمة الشيطان وأن يمعن النظر فيه بنور البصيرة لا بهوى الطبع ولا يطلع عليه إلا بنور اليقين وغزارة العلم «إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا» (ت ن) كلاهما فى التفسير (حب عن ابن مسعود) قال الترمذى حسن غريب لا نعلمه مرفوعا إلا من حديث أبي الأحوص وسندهما سند مسلم إلا عطاء ابن السائب فلم يخرج له مسلم إلا متابعة .

(إن للصائم عند فطره لدعوة ماترد) ولهذا كان ابن عمر راويه يقول عند فطره ياواسع المغفرة اغفر لى . قال الحكيم : خصت هذه الامة فى شأن الدعاء فقيل « ادعونى أستجب لكم » وإنما ذلك للأنبياء . فأعطيت هذه الأمة ماأعطيت الأنبياء عليهم السلام فلما خلطوا فى أمورهم لما استولى على قلوبهم من الشهوات حجبت قلوبهم والصوم يكف الشهوات فإذا ترك شهوته صفا قلبه وتوالت عليه الأنوار فاستجيب له ثم إن هذا الحديث ونحوه إنما هو فيمن أعطى الصوم حقه من حفظ اللسان والجنان والأركان ، فقد ورد عن سيد ولد عدنان فيما رواه الحكيم الترمذى إن على أبواب السماء حجابا يردون أعمال أهل الكبر والحسد والغيبة (ه ك) فى الزكاة من حديث إسحاق بن عبدالله عن ابن أبي مليكة (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم: إن كان إسحاق مولى زائدة فقد روى له مسلم وإن كان ابن أبى فروة فواه

(إن للطاعم) أى متناول الطعام المفطر الذى لم يصم نفلا (الشاكر) لله سبحانه على ما أطعمه (من الأجر) أى الثواب فى الآخرة (مثل ما) أى مثل الاجر الذى (للصائم الصابر) على الجوع والظما ابتغاء رضى الله تعالى ورغبة فيما عنده أو المراد الصابر على البلاء مع صومه ، وقال الكرمانى : التشبيه هنا فى أصل الثواب لا الكمية والكيفية والتشبيه لايستلزم المماثلة من كل وجه . وقال الطيبى : ربما توهم متوهم أن ثواب الشكر يقصر عن ثواب الصبر فأزيل توهمه ووجه الشبه اشتراكهما فى حبس النفس فالصابر يحبس نفسه على طاعة المنعم والشاكر يحبس نفسه على محبته وفيه حث على شكر الله على جميع نعمه إذ لايختص بالاكل وتفضيل الفقير الصابر على الغنى الشاكر لان الاصل أن المشبه به أعلى درجة (ك) فى الأطعمة (عن أبي هريرة) ولم يصححه بل سكت عليه ورواه البخارى معلقاً

٢٣٨٧ – إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً ، لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِياً مِنْهَا نَجَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ – (حم) عن عائشة – (صح)

٢٣٨٨ – إِنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلُ قُوَّةِ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ – (حم حب ك) عن جبير – (صح)

٢٣٨٩ – إِنَّ لِلْقُلُوبِ صَدَأً كَصَدَإِ الْحَدِيدِ ، وَجِلَاؤُهَا الِاسْتِغْفَارُ – الحكيم (عد) عن أنس – (ض)

(إن للقبر ضغطة) أى ضيقا لا ينجو منه صالح ولا طالح لكن الكافر يدوم ضغطه والمؤمن لا ، والمراد به التقاء جانبيه على الميت (لو كان أحد ناجياً منها نجا) منها (سعد بن معاذ) إذ مامن أحد إلا وقد ألم بخطيئة فان كان صالحا فهذه جزاؤه ثم تدركه الرحمة ولذلك ضغط سعد حتى اختلفت أضلاعه كما فى رواية وحتى صار كالشعرة كما فى أخرى لعدم استبرائه من البول كما ورد وقيل أصل ذلك أن الارض أمهم : منها خلقوا فغابوا عنها طويلا فتضمهم ضمة والدة غاب عنها ولدها فالمؤمن برفق والعاصى بعنف غضباً عليه (حم عن عائشة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وقال شيخه العراقى إسناده جيد

(إن للقرشى) أى الواحد من سلالة قريش (مثل قوة الرجلين من غير قريش) من طبقات العرب . قال الزهرى : عنى بذلك نبل الرأى وشدة الحزم وعلو الهمة وشرف النفس والقرش الجمع يقال قرشه يقرشه قرشاً جمعه من هنا وههنا وضم بعضه إلى بعض ومنه قريش لتجمعهم فى الحرم ، أو لأنهم كانوا يتقرشون البياعات فيشترون أو لأن النضر بن كنانة اجتمع فى ثوبه يوما فقالوا تقرش أو لأنه جاء إلى قومه كأنه جمل قرش أى شديد ، أو لأن قصياً كان يقال له القرش او لأنهم كانوا يقيسون الحاج فيسدون خلتها أولغير ذلك (حم حب ك) فى الفضائل (عن جبير) بالتصغير قال الحاكم صحيح وقال الذهبى فى المهذب صحيح ولم يخرجوه وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح

(إن للقلوب صدءاً كصدإ الحديد) وفى رواية البيهقى كصدإ النحاس أى وهو أن يركبها الرين بمباشرة الاثام فيذهب بجلائها كما يعلو الصدأ وجه المرآة ونحوها، شبه القلوب فى صدإها وهو قسوتها لما يعلوها من ظلمة الذنوب ورين الهوى وغين الغفلة بالمرآة إذا ركبها الصدأ بإهمال الجلاء لا يرى فيها الناظر ماغاب عنه وكذا القلب كلما صفا من كدورات أخلاق النفس والطبع ورق بدوام الموعظة والذكر وانجلى عن وجهه ظلمات الهوى والغفلة وزايله رين الذنب والغفلة نظر إلى عالم الغيب بنور الإيمان إلى أن يرتقى إلى درجات الإحسان فيعبد الله كأنه يراه ويرى الجنة والنار ومافيها فيقبل على ربه وعمارة أخراه وجلاء ذلك الصدأ هو الاستغفار كما قال (وجلاؤها الاستغفار) أى طلب غفران الذنوب أى سترها وعدم المؤاخذة بها لأن العبد بايع الله يوم الميثاق أن يطيعه فلما دنس قلبه بدنس المخالفة خرج من ستره فتعرى فأذن له ربه بالتوبة فلما طلبها مضطرا واستغفر المرة بعد المرة طهر قلبه من الدنس وانجلت مرآته لكن ينقص نوره كالمرآة التى يتنفس فيها ثم تمسح فإنها لا تخلو عن كدورة وذلك لأن القلب أعنى اللطيفة المدبرة لجميع الجوارح المطاعة المخدومة من جميع الاعضاء وهى بالإضافة إلى حقائق المعلومات كالمرآة بالإضافة إلى صور المتلونات فكما أن المرآة إذا علاها الصدأ والكدر أظلمت واحتاجت للجلاء فكذلك القلب مرآة تكدره المعاصى والخبث الذى يتراكم على وجهه من كثرة الشهوات لأن ذلك يمنع صفاءه فيمنع ظهور الحق فيه بقدر ظلمته وتراكمه وجلاؤه الاستغفار وسلوك طريق الابرار فإذا وقع ذلك عاد القلب كما كان قبل العصيان لكن ليست المرآة التى تدنس ثم تمسح كالمصقلة التى لم تدنس قط ذكره الغزالى وقال ابن عربى القلب مرآة مصقولة لا تصدأ أبداً وإطلاق الصدإ عليها فى هذا الحديث ليس المراد به أنه طخا طلع على وجه القلب بل لما تعلق واشتغل بعلم أسباب عن العلم بالله كان تعلقه بغير الله صدأ على وجهه لكونه المانع من تجلى الحق إليه لأن الحضرة الإلهية متجلية دائما لا يتصور فى حقها حجاب عنا فلما لم يقبلها هذا القلب من جهة الخطاب الشرعى المحمود لقبوله غيرها عبر عن قبول الغير بالصدإ والكن والقفل والعمى والران ونحوها فالقلوب أبداً لم تزل مفطورة على الجلاء مصقولة صافية فكل قلب تجلت

٢٢٩٠ - إنَّ المؤمن في الجنَّة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوَّفة طولها ستُّون ميلاً ، للمؤمن فيها أهلون ، يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضًا - (م) عن أبي موسى - (صح)

٢٢٩١ - إنَّ للمسلم حقًّا إذا رآه أخوه أنْ يتزحزح له - (هب) عن واثلة بن الخطاب (ض)

٢٢٩٢ - إنَّ للملائكة الَّذين شهدوا بدرًا في السَّماء لفضلاً على مَنْ تخلَّف منهم - (طب) عن رافع ابن خديج - (ض)

٢٢٩٣ - إنَّ للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة قد أمنوا من الفزع - البزار (ك)

فيه الحضرة الإلهية من حيث هو ياقوت أحمر الذي هو التجلي الذاتي فذلك قلبه المشاهد الكامل الذي لا أحد فوقه في تجل من التجليات ودونه تجلي الصفات ودونهما تجلي الأفعال من حيث كونها من الحضرة الإلهية ومن لم يتجل له منها فذلك القلب الغافل عن الله المطرود عن قربه انتهى قال الراغب : والاستغفار استفعال من الغفران وأصله من العفو وهو إلباس الشيء مايصونه عن الدنس ومنه قيل اغفر ثوبك في الوعاء فإنه أغفر للوسخ والغفران والمغفرة من الله تعالى أن يصون العبد عن أن يمسه ألم العذاب (الحكيم) الترمذي (عد) كلاهما (عن أنس) ورواه عنه باللفظ المزبور والبيهقي في الشعب والطبراني في الأوسط والصغير قال الهيثمي وفيه الوليد بن سلمة الطبراني وهو كذاب اه

(إن للمؤمن في الجنة لخيمة) بفتح لام التوكيد أي بيتاً شريف المقدار عالي المنار وأصل الخيمة بيت تبنيه العرب من عيدان الشجر (من لؤلؤة) بهمزتين وبحذفهما وبإثبات الأولى لا الثانية وعكسه (واحدة) تأكيد (مجوفة) واللؤلؤ معروف (طولها ستون ميلا) أي في السماء وفي رواية عرضها ثلاثون ميلا ولا معارضة إذ عرضها في مساحة أرضها وطولها في العلو نعم ورد طولها ثلاثون ميلا وحينئذ يمكن الجمع بأن ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها (للمؤمن فيها أهلون) أي زوجات من نساء الدنيا والحور (يطوف عليهن المؤمن) أي لجماعهن وما هنالك (فلا يرى بعضهن بعضا) أي من سعة الخيمة وعظمها ثم إن ماذكر من كون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة لا أنها منه حقيقة فهو من قبيل «قوارير من فضة» والقارورة لاتكون فضة بل المراد أن بياضها كالفضة إلى هنا كلامه وفيه مافيه إذ لامانع شرعا ولاعقلا من إجرائه على ظاهره والفاعل المختار لايعجزه جعل الخيمة لؤلؤة مجوفة وزعمه أن الخيمة لاتكون إلا من كرباس بخلاف القصر واللؤلؤ تحكم ظاهر والفرق هلهل بالمرة (م عن أبي موسى) الأشعري

(إن للمسلم حقا) وذلك الحق أنه (إذا رآه أخوه) في الإسلام وإن لم يكن من النسب (أن يتزحزح له) أي يتنحى عن مكانه ويجلسه بجنبه إكراما له فيندب ذلك لاسيا إن كان عالما أو صالحا أو من ذوي الولاية لأن في ترك ذلك مفاسد لاتخفى (هب عن واثلة) بكسر المثلثة (ابن الخطاب) العدوي من رهط عمر له صحبة وحديث، سكن دمشق قال واثلة : دخل رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالمسجد قاعداً فتزحزح له فقال رجل يارسول الله إن في المكان سعة فذكره وفيه إسماعيل بن عياش أورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف فيه وليس بقوي ومجاهد بن فرقد قال في اللسان حديثه منكر تكلم فيه انتهى

(إن للملائكة الذين شهدوا بدرا) أي حضروا وقعة بدر التي أعز الله بها الإسلام وخذل بها أهل الشرك (في السماء لفضلا) أي زيادة في رفعة المقام ومزيد الإعظام والاحترام والشرف (على من تخلف منهم) عن شهودها وقد ورد في الثناء على أهل بدر أخبار كثيرة (طب عن رافع بن خديج) بفتح المعجمة وكسر الدال المهملة الحارثي الأنصاري الأوسي قال الهيثمي فيه جعفر بن مقلاص لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفي الحديث قصة * (إن للمهاجرين) الذين هاجروا

عن أبي سعيد - (صح)

٢٣٩٤ - إِنَّ لِلْوُضُوءِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ «الْوَلْهَانُ» فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ الْمَاءِ - (ت ه ك) عن أبي - (صح)

من بلاد المآ ثم إلى بلاد الطاعات (منابر) جمع منبر بكسر الميم أي شيء مرتفع قال ابن فارس كل شيء رفع فقد بر ومنه المنبر لارتفاعه وكسرت الميم على التشبيه بالآلة (من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة) والحال أنهم (قد آمنوا من الفزع) وهو أشد أنواع الخوف هذا أصله والظاهر أنه هنا بمعنى مطلق الخوف لا بقيد الشدة فتدبر قال راويه أبو سعيد والله لو حبوت بها أحدا لحبوتبها قوى (البزار) في مسنده (ك) في مستدركه كلاهما (عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمي رواه البزار عن شيخه حمزة بن مالك عن أبي حمزة ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(إن للوضوء شيطانا يقال له الولهان) بفتح الواو مصدر معناه المتحير من شدة العشق سمى به هذا الشيطان لإغوائه الناس في التحير في الوضوء والطهارة حتى لا يعلموا هل عم الماء العضو أم لا وكم غسل مرة ونحو ذلك من الشكوك والأوهام (فاتقوا وسواس الماء) أي احذروا وسوسة الولهان فوضع الماء موضع ضميره مبالغة في كمال وسواسه في شأن الماء وإيقاع الناس في التحير حتى يتحيروا هل وصل الماء إلى أعضاء الوضوء والغسل أو لم يصل وهل غسل مرة أو أكثر وهل هو طاهر أو نجس أو بلغ قلتين أم لا وغير ذلك والوسواس بالفتح اسم من وسوست اليه نفسه إذا حدثته وبالكسر مصدر قال في المصباح ويقال لما يخطر بالقلب من شر ولما لا خير فيه وسواس قال الغزالي من وهن علم الرجل ولوعه بالماء الطهور وقال ابن أدهم أول ما يبدأ الوسواس من قبل الطهور وقال أحمد من فقه الرجل قلة ولوعه بالماء. وقال المروزى وضأت أبا عبدالله بن العسكرى فسترته من الناس لئلا يقولوا لا يحسن الوضوء لقلة صبه الماء. وكان أحمد يتوضأ فلا يكاد يبل الثرى ومن مفاسد وسواس الماء شغل ذمته بالزائد على حاجته فيما لو كان لغيره كموقوف أو نحو حمام فيخرج منه وهو مرتهن الذمة بما زاد حتى يحكم بينه وبين صاحبه رب العباد انتهى ﴿تنبيه﴾ ظاهر الخبر أن لكل نوع من المخالفات والوساوس شيطانا يخصه ويدعو اليه قال الغزالي واختلاف المسببات يدل على اختلاف الأسباب قال مجاهد لإبليس خمسة أولاد جعل كل واحد منهم على شيء وهم ثبر والأعور ومسوط وداسم وزلنبور فثبر صاحب المصائب الذي يأمر بالثبور وشق الجيوب ولطم الخدود ودعوى الجاهلية والأعور صاحب الزنا يأمر به ويزينه لهم ومسوط صاحب الكذب وداسم يدخل مع الرجل على أهله يريه العيب فيهم ويغضبه عليهم وزلنبور صاحب السوق وشيطان الصلاة يسمى خنزب والوضوء يسمى الولهان وكما أن الملائكة فيهم كثرة ففي الشياطين كثرة ﴿تتمة﴾ الوسوسة من آفات الطهارة وأصلها جهل بالسنة أو خبال في العقل ومتبعها متكبر مذل نفسه يسيء الظن بعباد الله معتمد على عمله معجب به وبقوته وعلاجها بالتلهي عنها والإكثار من سبحان الملك الخلاق «إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد وما ذلك على الله بعزيز» كذا في النصائح قال الحكيم فأما القلوب التي ولجها عظمة الله وجلاله فهابت واستقرت فقد انتفى عنهم وسواس نفوسهم ووسواس عدوهم قال ومن هنا أنب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الوسوسة فقال هكذا خرجت عظمة الله من قلوب بني إسرائيل حتى شهدت أبدانهم وغابت قلوبهم ثم روى حديثا أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني أدخل في صلاتي فلم أدر أعلى شفع أم على وتر من وسوسة أجدها في صدري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجدت ذلك فاطعن أصبعك هذه يعني السبابة في فخذك اليسرى وقل بسم الله فإنها سكين الشيطان أو مديته (ت ه) وفيه كراهة الاسراف في الوضوء قال النووي أجمعوا على النهي عن الاسراف فيه وإن كان على شط بحر فيكره تنزيها وقيل تحريما (ه ك عن أبي) قال الترمذي غريب ليس إسناده بالقوي لا نعلم أحدا أسنده غير خارجة بن مصعب انتهى وقد رواه أحمد وابن خزيمة أيضا في صحيحه من طريق خارجة قال ابن سيد الناس ولا أدري كيف دخل هذا في الصحيح قال ابن أبي حاتم في العلل كذا رواه خارجة وأخطأ فيه وقال أبو زرعة رفعه منكر وقال جدي في أماليه هذا حديث فيه ضعف وخارجة

٢٣٩٥ – إنَّ لإبليس مَرَدَةً من الشياطين يقولُ لهم: عليكُم بالحُجَّاجِ والمُجاهدين فأضلوهُم عن السَّبيل – (طب) عن ابن عباس – (ض)

٢٣٩٦ – إنَّ لجَهَنَّم باباً لا يدخُلُه إلاَّ مَن شَفَى غيظَهُ بمَعصيَةِ الله – ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن ابن عباس

٢٣٩٧ – إنَّ لجَوابِ الكِتابِ حقّاً كَرَدِّ السَّلامِ – (فر) عن ابن عباس – (ض)

ضعيف جدا وليس بالقوى ولا يثبت فى هذا شيء انتهى وذلك لأن فيه خارجة بن مصعب وهاه أحمد وكذبه ابن معين وذكر فى الميزان أنه انفرد بهذا الخبر وقال فى التنقيح وهوه جدا وقال ابن حجر خارجة ضعيف جدا وقال أبو زرعة رفعه منكر وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه غير الترمذى وإلا لذكره تقوية له لضعفه وليس كذلك بل رواه عبدالله بن أحمد فى زوائد المسند

(إن لابليس مردة) بالتحريك جمع مارد وهو العاتى (من الشياطين يقول لهم عليكم بالحجاج والمجاهدين فأضلوهم عن السبيل) أى الطريق يذكر ويؤنث والتأنيث أغلب لأن شأنه هو وجنده الصد عن طريق الهدى والمناهج الموصلة إلى ديار السعداء والأمر بالفحشاء والمنكر ثم يحتمل أن المراد الإضلال عن الطرق الحسية فيما لو خرج واحداً وشرذمة منفردون ويحتمل أن المراد المعنوية بأن يقول للحاج أتحج وتذر أرضك وسماءك وزوجك وولدك مع طول الشقة وكثرة المشقة وللمجاهد أتجاهد فتقاتل وتقتل وتنكح نساؤك ويقسم مالك فيقع التطارد بين حزب الشيطان وأمر الرحمن فى معركة القلب إلى أن يغلب أحدهما (طب عن ابن عباس) وفيه شيبان بن فروخ أورده الذهبي فى الذيل وقال ثقة قال أبو حاتم يرى القدر اضطر الناس إليه بأخذه عن نافع بن أبي هرمز قال النسائى وغيره غير ثقة

(إن لجهنم) قال القاضى علم لدار العقاب وهى فى الأصل مرادف للنار وقيل معرب (باباً) أى عظيم المشقة وعر الشقة (لا يدخله) أى لا يدخل منه (إلا من شفا غيظه بمعصية الله) أى أزال شدة حنقه وإبراء علة غضبه بإيصال المكروه إلى المغتاظ عليه على وجه لا يجوز شرعا قال فى المصباح وغيره شفى الله المريض يشفيه شفاء واستشفيت بالعدو و شفيت به من ذلك لأن الغضب الكامن كالداء فإذا زال بما يطلبه الإنسان من عدوه فكأنه برئ من دائه وأصل الغيظ الغضب المحيط بالكبد وهو أشد الحنق وفى رواية بدل قوله بمعصية الله بسخط الله قال الغزالى وعدد أبواب جهنم بعدد الأعضاء السبعة التى بها يعصى العبد بعضها فوق بعض الأعلى جهنم ثم سقر ثم لظى ثم الحطمة ثم السعير ثم الجحيم ثم الهاوية فانظر الآن فى عنق الهاوية فانه لاحد لعمقها كالاحد لعمق حد شهوات الدنيا وقال الحكيم الإنسان جبل على أخلاق سبعة : الشرك والشك والغفلة والرغبة والرهبة والشهوة والغضب. فأى خلق منها استولى على قلبه نسب إليه دون البقية ولذلك جعل لجهنم سبعة أبواب بعدد هذه الأخلاق وأهلها مقسومون على هذه السبعة فكل جزء منهم إنما صار جزءاً بخلق من هذه الأخلاق المستولية عليهم ومما يحققه قولهم فى هذا الحديث إن لجهنم باباً لا يدخله إلا من شفا غيظه بسخط الله وقوله فى حديث آخر لجهنم سبعة أبواب باب منها لمن سل سيفه على أمتى وإذا ولج الإيمان القلب فى هذه السبعة منه أو بعضها بقدر قوة الإيمان وضعفه فإن انتفت كلها صارت أبواب جهنم كلها مسدودة دونه أو بعضها فما يناسبه (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى ذم الغضب) أى فى كتاب ذمه (عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف ورواه عنه أيضاً البزار من حديث قدامة بن محمد عن إسماعيل ابن شيبة قال الهيثمى وهما ضعيفان وقد وثقا وبقية رجاله رجال الصحيح

(إن لجواب الكتاب حقا كرد السلام) يعنى إذا أرسل إليك أخوك المسلم كتاباً يتضمن السلام عليك فيه لحق عليك

٢٣٩٨ - إنَّ لربكم في أيامِ دهرِكم نفحاتٍ، فتعرضوا له لعله أن يصيبكم نفحةٌ منها فلا تشقون بعدها أبداً - (طب) عن محمد بن مسلمة - (ض)

٢٣٩٩ - إنَّ لصاحبِ الحقِّ مقالاً - (حم) عن عائشة (حل) عن أبي حميد الساعدي - (صح)

٢٤٠٠ - إنَّ لصاحبِ القرآنِ عندَ كلِّ ختمةٍ دعوةً مستجابةً وشجرةً في الجنةِ لو أنَّ غراباً طارَ من أصلِها لم ينتهِ إلى فرعِها حتى يدركَه الهرمُ - (خط) عن أنس - (ض)

ردّ سلامه بمكاتبة مثله و مراسلة أو إخبار ثقة وبوجوب ذلك صرح بعض الشافعية وهذا من المصطفى صلى الله عليه وسلم شرع للإيناس فإن السلام تحية من الغائب وقلما يخلو كتاب من سلام وفيه تجديد لعهد المودة لئلا تخلق ببعد الدار وطول المدة (فر عن ابن عباس) ورواه أيضاً ابن لال ومن طريقه وعنه أورده الديلمي فلو عزاه له لكان أولى ثم إن فيه جويبر بن سعيد قال في الكاشف تركوه عن الضحاك وقد سبق قال ابن تيمية والمحفوظ وقفه

(إن لربكم في أيام دهركم نفحات) أي تجليات مقربات يصيب بها من يشاء من عباده والنفحة الدفعة من العطية (فتعرضوا لها) بتطهير القلب وتزكيته عن الخبث والكدورة الحاصلة من الأخلاق المذمومة ذكره الغزالي (لعله أن يصيبكم نفحة منها فلا تشقون بعدها أبداً) فإنه تعالى كملك يدر الأرزاق على عبيده شهراً شهراً ثم له في خلال ذلك عطية من جوده فيفتح باب الخزائن ويعطي منها مايعم ويستغرق جميع الأرزاق الدارة فمن وافق الفتح استغنى للأبد وتلك النفحات من باب خزائن المنن وأبهم وقت الفتح هنا ليتعرض في كل وقت فمن داوم الطلب يوشك أن يصادف وقت الفتح فيظفر بالغنى الأكبر ويسعد السعد الأكبر وكم من سائل سأل فرد مراراً فإذا وافق المسئول قد فتح كيسه لينفق مايرده وإن كان قد ردّه قبل (طب) قيل إنما ذكره في الأوسط فليحرر (عن محمد بن مسلمة) بفتح الميم واللام بن سلمة الأنصاري الخزرجي الحارثي شهد بدراً والمشاهد إلا تبوك وكان من فضلاء الصحابة قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم ومن أعرفهم وثقوا انتهى ورواه عنه الحكيم أيضاً

(إن لصاحب الحق) أي الدين (مقالا) أي صولة الطلب وقوة الحجة قاله لأصحابه لما جاءه رجل تقاضاه فأغلظ له فهموا به فقال دعوه وذكره وأخذ منه الغزالي أن المظلوم من جهة القاضي له أن يتظلم إلى السلطان وينسبه إلى الظلم وكذا يقول المستفتي للمفتي قد ظلمني أبي أو أخي أو زوجي فكيف طريقي في الخلاص والأولى التعريض بأن يقول ماقولكم في رجل ظلمه أبوه أو أخوه قال لكن التعيين مباح لما ذكر (حم عن عائشة حل عن أبي حميد الساعدي) بكسر المهملة قضية صنيع المصنف أن هذا ليس في أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد قال الحافظ العراقي ثم السخاوي وغيرهما إنه متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ لصاحب الحق مقال. قال السخاوي وهو من غرائب الصحيح وعزاه لهما بلفظ ماهنا الديلمي في الفردوس وأعجب من ذلك أن المصنف جزم في الدرر بعزوه للشيخين بلفظ: إن لصاحب الحق مقالا، وما هذه إلا غفلة عجيبة

(إن لصاحب القرآن) أي قارئه حق قراءته بتلاوته وتدبر معناه (عند كل ختمة) يختمها من القرآن (دعوة مستجابة) قال التوربشتي الصحبة للشيء الملازمة له إنساناً أو حيواناً مكاناً أو زماناً وتكون بالبدن وهي الأصل وبالعناية والهمة وصاحب القرآن هو ملازمه بالهمة والعناية ويكون ذا تارة بنحو حفظ وتلاوة وتارة بتدبير وعمل فإن قلنا بالأول فالمراد من الدرجات بعضها دون بعض والمنزلة التي في الحديث ماينال العبد من الكرامة على قدر منزلته في الحفظ والتلاوة لا غير، أو بالثاني وهو أتم الوجهين وأحقهما فالمراد بالدرجات سائرها فلا يستطيع أحد أن يتلو آية إلا وقد أقام مايجب عليه فيها واستكمال ذلك للمصطفى صلى الله عليه وسلم ثم من بعده على مراتبهم في الدين انتهى، وناقشه

٢٤٠١ — إِنَّ لُغَةَ إِسْمَعِيلَ كَانَتْ قَدْ دَرَسَتْ فَأَتَى بِهَا جِبْرِيلُ فَحَفَّظَنِيهَا - الغطريف فى جزئه، وابن عساكر عن عمر - (ض)

٢٤٠٢ — إِنَّ لِقَارِئِ الْقُرْآنِ دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً، فَإِنْ شَاءَ صَاحِبُهَا تَعَجَّلَهَا فِى الدُّنْيَا، وَإِنْ شَاءَ أَخَّرَهَا إِلَى الْآخِرَةِ - ابن مردويه عن جابر - (ض)

٢٤٠٣ — إِنَّ لُقْمَانَ الْحَكِيمَ قَالَ «إِنَّ اللهَ إِذَا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ» - (حم) عن ابن عمر - (ض)

٢٤٠٤ — إِنَّ لَكِ مِنَ الْأَجْرِ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكِ وَنَفَقَتِكِ - (ك) عن عائشة - (صح)

فى بعضه الطيبى ثم قال والذى نذهب إليه أن سياق الحديث تحريض لصاحب القرآن على التحرى فى القراءة والإمعان فى النظر فيه والملازمة له والعمل بمقتضاه وكل هذه الفوائد يعطيها معنى الصاحب زوشجرة فى الجنة لو أن غرابا طار من أصلها لم ينته إلى فرعها حتى يدركه الهرم) أى الكبر والضعف والشيخوخة قيل يضرب الغراب مثلا فى طول العمر لأنه تطول حياته أكثر من غيره من الطيور شبه بعد طولها ببعد مسافة غراب طار من أول عمره إلى آخره هذا بحسب العرف وإلا فلا مناسبة بين البعدين (خط) فى ترجمة عبد الله بن صديق (عن أنس) وفيه يزيد الرقاشى. قال أحمد لايكتب حديثه وأبوعصمة وابن حبان لايجوز الاحتجاج به ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لايصح

(إن لغة إسماعيل) بن إبراهيم الخليل جد المصطفى صلى الله عليه وسلم (كانت قد درست) أى عفت وخفيت آثارها قال فى الصحاح درس الرسم عفى وفى المصباح وغيره درس المنزل دروساً عفى وخفيت آثاره وربع دارس الرسم ودرسته الرياح تكررت عليه فعفته. قال الزمخشرى رحمه الله ومن المجاز درس الحنطة داسها ودرس الثوب أخلقاه والمراد هنا خفيت آثارها فلم يبق شىء فى الأرض من البشر من ينطق بها على وجهها (فأتانى بها جبريل) عليه السلام (فحفظنيها) فلذلك حاز قصب السبق فى النطق باللغة التى هى أفصح اللغات وصار باعثاً للتصدى للبلاغة التى هى أعم البلاغات وأخم بلغاء العرب كافة؛ فلم يدع شعباً من شعوبهم ولا بطناً من بطونهم ولا فخذاً من أفخاذهم من شعراء مفلقين وخطباء مصاقع يرمون فى حدق البيان عند هدر الشقاشق ويصيبون الأعراض بالكلم الرواشق إلا أعجزه وأذله وحيره فى أمره وأعله (الغطريف فى جزئه) الحديثى (وابن عساكر) فى التاريخ (عن عمر) بن الخطاب

(إن لقارئ القرآن دعوة مستجابة) عند ختمه (فإن شاء صاحبها تعجلها) بالمثناة الفوقية (فى الدنيا) أى دعا الله تعالى أن يعجلها له فيها فيعجلها (وإن شاء أخرها) بالتشديد (إلى الآخرة) والله خير وأبقى والظاهر أن المراد بهذا أن يؤذن له فى الشفاعة يوم القيامة لمن أحب (ابن مردويه) فى التفسير (عن جابر) بن عبد الله

(إن لقمان الحكيم) أى المتقن للحكمة وقدمر تعريفها (قال إن الله إذا استودع شيئا حفظه) لأن العبد عاجز ضعيف والأسباب التى أعطيها عاجزة ضعيفة مثله فإذا تبرأ العبد من الأسباب وتخلى من وبالها وتحلى بالاعتراف بالضعف واستودع الله شيئا فهذا منه فى ذلك الوقت تخلى وتبرى من حفظه ومراقبته فيكلأه الله ويرعاه ويحفظه والله خير حفظا وأخرج الحكيم عن ابن عمر أن عمر عرض الناس فإذا برجل معه ابنه فقال عمر رضى الله عنه مارأيت غرابا أشبه بهذا منك. قال والله ياأمير المؤمنين ولدته أمه فى القبر فاستوى قاعداً، فقال حدثنى، فقال غزوت وأمه حامل فقالت تدعنى حاملا معقلا قلت أستودع الله مافى بطنك فلما قدمت وجدتها ماتت فبت عند قبرها وبكيت فرفعت لى نار عليه فقلت إنا لله أما والله كانت عفيفة صوامة قوامة فتأملت فإذا القبر مفتوح وهو يدب حولها ونوديت: أيها المستودع ربه وديعته خذ وديعتك أما لو استودعته وأمه لوجدتهما. فأخذته فعاد القبر كما كان (حم عن ابن عمر) بن الخطاب

(إن لك) بكسر الكاف خطابا لعائشة رضى الله عنها لما كانت معتمرة (من الأجر) أى أجر نسكك (على قدر

٢٤٠٥ - إنَّ لِكُلِّ أمةٍ أميناً ، وإنَّ أمينَ هذه الأمةِ أبو عبيدة ابنُ الجراحِ - (خ) عن أنس - (صح)

٢٤٠٦ إنَّ لِكُلِّ أمةٍ حكيماً ، وحكيمُ هذه الأمةِ أبو الدرداءِ - بن عساكر عن جبير بن نفير مرسلا (ض)

٢٤٠٧ - إنَّ لِكُلِّ أمةٍ فتنةً ، وإنَّ فتنةَ أمتي المالُ - (ت ك) عن كعب بن عياض

٢٤٠٨ - إنَّ لِكُلِّ أمةٍ سياحةً ، وإنَّ سياحةَ أمتي الجهادُ في سبيلِ الله ، وإنَّ لِكُلِّ أمةٍ رهبانيةً ، ورهبانيةُ أمتي الرباطُ في نحرِ العدوِّ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

نصبك) بالتحريك أى تعبك ومشقتك (ونفقتك) لأن الجزاء على قدر المشقة . قال النووى : ظاهره أن أجر العبادة بقدر النصب والنفقة قال ابن حجر وهو كما قال لكن لا يطرد قرب عبادة أخف وأكثر ثوابا كقيام ليلة القدر بالنسبة لغيرها وأمثلته قد أكثر من تعدادها ابن عبد السلام وغيره (ك) فى الحج (عن عائشة) وقال على شرطهما وأقره الذهبى

(إن لكل أمة أميناً) أى ثقة رضيا تعول النفس عليه وتسكن القلوب إليه (وإن أمين هذه الأمة) الذى له الزيادة من الأمانة هو (أبو عبيدة) عامر بن عبد الله (بن الجراح) بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر، فهو يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى فهر وخصه بامانة هذه الأمة لأن عنده من الزيادة فيها ماليس لغيره كما خص الحياء بعثمان رضى الله تعالى عنه والقضاء بعلى كرم الله وجهه قال أبو نعيم أبو عبيدة وهو الأمين الرشيد ، العامل الزهيد الأمين للأمة كان للأجانب من المؤمنين وديداً وعلى الأقارب من المشركين شديداً فيه نزلت «لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله» الآية (خ) فى فضائله (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه وهو ذهول بل خرجه مسلم فى فضائل أبى عبيدة عن أنس بلفظ إن لكل أمة أميناً وإن أميننا أيتها الأمة أبو عبيدة بن الجراح .

(إن لكل أمة حكيما وحكيم هذه الأمة أبو الدرداء) عويمر بن زيد بن قيس الخزرجى وقيل اسمه عامر وعويمر لقب كان آخر أهل داره إسلاما وحسن إسلامه وكان فقيهاً عالماً عاقلا حكيما بشهادة المصطفى صلى الله عليه وسلم كما ترى آخى بينه وبين سلمان الفارسى شهد مابعد أحد وفى أحد خلف وكان يدفع الدنيا بالصدر والراحتين ولى قضاء دمشق فى خلافة عثمان ومات بعده بقليل وقيل غير ذلك (ابن عساكر) فى التاريخ (عن جبير بن نفير) بتصغيرهما الحضرمى (مرسلا) أرسل عن خالد بن الوليد وعبادة وأبى الدرداء

(إن لكل أمة فتنة) أى امتحاناً واختياراً وقال القاضى أراد بالفتنة الضلال والمعصية (وإن فتنة أمتى المال) أى الالتهاء به لأنه يشغل البال عن القيام بالطاعة وينسى الآخرة قال سبحانه وتعالى «إنما أموالكم وأولادكم فتنة» وفيه أن المال فتنة وبه تمسك من فضل الفقر على الغنى قالوا فلو لم يكن الغنى بالمال إلا أنه فتنة فقل من سلم من إصابتها له وتأثيرها فى دينه لكفى (ت) فى الزهد (ك) فى الرقاق وكذا ابن حبان كلهم (عن كعب بن عياض) الأشعرى صحابى نزل الشام قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فى التلخيص لكن قال فى اللسان عن العقيلى لا أصل له من حديث مالك ولا من وجه يثبت اهـ وخرجه ابن عبد البر وصححه .

(إن لكل أمة سياحة) أى ذهابا فى الأرض وفراق وطن (وإن سياحة أمتى الجهاد فى سبيل الله) أى هو مطلوب منهم كما أن السياحة مطلوبة فى دين النصرانية فهو يعدلها فى الثواب بل يزيد عليها (وإن لكل أمة رهبانية) أى تبتلا وانقطاعاً للعبادة يقال ترهب الراهب انقطع للعبادة والراهب عابد النصارى (ورهبانية أمتى الرباط فى نحور العدو) أى ملازمة الثغور بقصد ملاقاة أعداء الدين ومقابلتهم بالضرب على أعناقهم وصدورهم والرباط كما فى الصحاح وغيره

٢٤٠٩ - إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلاً ، وَإِنَّ لِأُمَّتِي مِائَةَ سَنَةٍ فَإِذَا مَرَّتْ عَلَى أُمَّتِي مِائَةُ سَنَةٍ أَتَاهَا مَاوَعَدَهَا اللهُ - (طب) عن المستورد بن شداد - (ح)

٢٤١٠ - إِنَّ لِكُلِّ بَيْتٍ بَابًا وَبَابُ الْقَبْرِ مِنْ تِلْقَاءِ رِجْلَيْهِ - (طب) عن النعمان بن بشير - (ض)

٢٤١١ - إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا ، وَإِنَّ خُلُقَ الْإِسْلَامِ الْحَيَاءُ - (ه) عن أنس وابن عباس - (ض)

٢٤١٢ - إِنَّ لِكُلِّ سَاعٍ غَايَةً ، وَغَايَةُ ابْنِ آدَمَ الْمَوْتُ ، فَعَلَيْكُمْ بِذِكْرِ اللهِ ؛ فَإِنَّهُ يُسَهِّلُكُمْ وَيُرَغِّبُكُمْ فِي الْآخِرَةِ - البغوى عن جلاس ابن عمرو - (ض)

ملازمة ثغر العدو والنحر موضع القلادة من الصدر . قال فى المصباح ويطلق النحور على الصدور ويقال ضرب نحره ونحورهم ومنه نحر البعير طعن فى نحره (طب عن أبى أمامة) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمى، وقال فيه عفير بن معدان وهو ضعيف اه .

(إن لكل أمة أجلا) أى مدة من الزمن قال فى الصحاح أجل الشيء مدته وفى المصباح أجل الشئ مدته ووقته الذى يحل فيه (وإن لأمتى) من الأجل (مائة سنة) أى لا نتظام أحوالها (فإذا مرت) أى مضت وانقضت يقال من الدهر مراً ومروراً ذهب (على أمتى مائة سنة أتاها ماوعدها الله) عز وجل من انقراض الأعمار والتحول من هذه الدار إلى دار القرار قال أحد رواته ابن لهيعة يعنى بذلك كثرة الفتن والاختلاق وعدم الانتظام (طب عن المستورد بن شداد) قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث على ضعفه .

(إن لكل بيت باباً وباب القبر من تلقاء رجليه) أى من جهة رجلي الميت إذا وضع فيه وهذا يقتضى أنه ينبغى جعل بابه كذلك أى يندب ذلك وعليه العمل فى الأعصار والأمصار (طب عن النعمان بن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة .

(إن لكل دين خلقا) أى طبعاً وسجية (وإن خلق الإسلام الحياء) أى طبع هذا الدين وسجيته التى بها قوامه أو مروءة هذا الدين التى بها جماله الحياء. فالحياء أصله من الحياة فإذا حي القلب بالله تعالى فكلما ازداد حياؤه بالله ازداد منه حياة ألا ترى أن المستحي يعرق فى وقت الحياء فعرقه من حرارة الحياة التى هاجت من الروح فمن هيجانه تفور الروح فيعرق منه الجسد ويعرق منه أعلاه لأن سلطان الحياة فى الوجه والصدر وذلك من قوة الإسلام لأن الإسلام تسليم النفس والدين خضوعها وانقيادها فلذلك صار الحياء خلقاً للإسلام فيتواضع ويستحى، ذكره الحكيم، يعنى الغالب على أهل كل دين سجية سوى الحياء والغالب على أهل ديننا الحياء لأنه متمم لمكارم الأخلاق وإنما بعث المصطفى صلى الله عليه وسلم لإتمامها ولما كان الإسلام أشرف الأديان أعطاه الله أسنى الأخلاق وأشرفها وهو الحياء (ه عن أنس وابن عباس) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال الدارقطنى حديث غير ثابت

(إن لكل ساع غاية) أى لكل عامل منتهى وأصل السعى كما فى المصباح التصرف فى كل عمل ومنه « وأن ليس للإنسان إلا ماسعى » إلا ماعمل وفى النهاية غاية كل شيء مداه ومنتهاه (وغاية ابن آدم الموت [1]) فلابد من انتهائه إليه وإن طال عمره أخبر أن مدة العمر سفر إلى الآخرة فلا يضيع الإنسان مدة مهلته وأن كل ساع يسعى إما فى فكاك رقبته أوهلاكها كما قال فى الخبر الآخر فبائع نفسه فموبقها فمشترى نفسه فمعتقها(فعليكم بذكر الله) أى الزموه باللسان والقلب (فإنه يسليكم) كذا فى كثير من النسخ فتبعتها ثم رأيت فى نسخة المصنف بخطه يسهلكم (ويرغبكم

---

(١) وكذا كل ذى روح وإنما خص ابن آدم تنبيهاً على أنه لاينبغى أن يضيع زمن مهلته بل يتنبه من غفلته .

٢٤١٣ - إنَّ لِكُلِّ شَجَرَةٍ ثَمَرَةً، وَثَمَرَةُ القَلْبِ الوَلَدُ - البزار عن ابن عمر - (ض)

٢٤١٤ - إنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أَنَفَةً، وَإنَّ أَنَفَةَ الصَّلاةِ التَّكْبِيرَةُ الأُولَى فَحَافِظُوا عَلَيْهَا - ر ش طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٢٤١٥ - إنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ بَابًا، وَبَابُ العِبَادَةِ الصِّيَامُ - هناد عن ضمرة بن حبيب مرسلا - (ض)

فى الآخرة) أى يحركم إلى إرادة الأعمال الأخروية بأن يوفقكم لإرادة فعلها والمحافظة على حيازة فضلها قال فى الصحاح وغيره رغب فيه أراده وبابه طرب (البغوى) فى معجم الصحابة من طريق علي بن قرين عن زيد بن هلال عن أبيه هلال بن قطبة (عن جلاس) بفتح الجيم وشد اللام (ابن عمرو) الكندى قال وفدت فى نفر من قومى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أردنا الرجوع قلنا أوصنا يانبي الله فذكره . اه . وقال فى الإصابة على بن قرين ضعيف جداً من فرقة لايعرفون .

(إن لكل شجرة ثمرة وثمرة القلب الولد) صادق بالذكر والأنثى وتمامه عند مخرجه البزار وغيره إن الله لايرحم من لايرحم ولده والذى نفسى بيده لايدخل الجنة إلا رحيم قلنا يارسول الله كلنا رحيم قال ليست الرحمة أن يرحم أحدكم خاصته حتى يرحم الناس أجمعين اه . قيل ذبح رجل عجلا بحضرة أمه فأيبس الله يده فبينما هو ذات يوم إذ سقط فرخ من وكره وأبواه يبصبصان له فرحمه فرده لوكره فرحمه الله ورد عليه يده (البزار) فى مسنده (عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمى فيه أبو مهدى سعيد بن سنان ضعيف متروك وقال العلائى فيه سعيد بن سنان ضعيف جداً بل متروك

(إن لكل شيء أنفة) بضم الهمزة وفتحها قال بعض محقق شراح المصابيح والصحيح الفتح أى لكل شيء ابتداء وأول قال الزمخشرى كأن التاء زيدت على أنف كقولهم فى الذنب ذنبة جاء فى أمثالهم إذا أخذت بذنبة الضب أغضبته قال وعن الكسائى أنفة الصبا ميعته وأوليته قال :

عذرتك فى سلمى بأنفة الصبا ... وميعته إذ تزدهيك ظلالها

(وإن أنفة الصلاة التكبيرة الأولى فحافظوا عليها) أى داوموا علي حيازة فضلها لكونها صفوة الصلاة كما فى خبر البزار ولأن من حافظ عليها أربعين يوماً كتب له براءة من النار وبراءة من النفاق كما فى خبر ضعيف وإنما يحصل فضلها بشهود التكبير مع الامام والإحرام معه عقب تحرمه فإن لم يحضرها أو تراخى فاتته لكن يغتفر له وسوسة خفيفة (ش طب عن أبي الدرداء) قال الحافظ ابن حجر فى إسناده مجهول وقال الهيثمى هو موقوف وفيه رجل لم يسم قال ابن حجر والمنقول عن السلف فى فضل التكبيرة الأولى آثار كثيرة .

(إن لكل شيء باباً وباب العبادة الصيام) لأنه يصفى الذهن ويكون سبباً لإشراق النور على القلب ومن فوائده سكون النفس الأمارة وكسر سورتها عند الفضول بالجوارح لإضعافه حركتها فى مطلوباتها ومنه العطف علي المساكين فإنه لما ذاق الجوع فى بعض الأحيان ذكر من هذا حاله فى كلها أو جلها فتسارع إلى الرقة عليه فبادر بالإحسان إليه فنال من الجزاء ما أعده الله لديه ومنها موافقة الفقراء بتحمل مايتحملونه أحياناً وفى ذلك رفع حاله عند الله تعالى كما ذكر عن بشر الحافى أنه وجد فى الشتاء يرعد وثوبه معلق فقيل له فى مثل هذا الوقت تنزع الثوب فقال الفقراء كثير ولا طاقة لى بمواساتهم بالثياب فأواسيهم بتحمل البرد كما يتحملونه (هناد عن ضمرة بن حبيب) ابن صهيب الزبيدى بضم الزاى أبو عقبة المصرى تابعى ثقة (مرسلا) قال الحافظ العراقى وأخرجه ابن المبارك فى الزهد وأبو الشيخ فى الثواب من حديث أبي الدرداء بسند ضعيف اه فما اقتضاه صنيع المصنف من أنه لم يقف عليه مسندا وإلا لما عدل للرواية مرسلة مع ضعفهما جميعا غير سديد

٢٤١٦ — إِنَّ لِـكُلِّ شَيْءٍ تَوْبَةً إِلَّا صَاحِبَ سُوءِ الْخُلُقِ ، فَإِنَّهُ لَا يَتُوبُ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا وَقَعَ فِي شَرٍّ مِنْهُ ـ (خط) عن عائشة ـ (ح)

٢٤١٧ — إِنَّ لِـكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةً ، وَمَابَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَاأَصَابَهُ لَمْ يَـكُنْ لِيُخْطِئَهُ ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَـكُنْ لِيُصِيبَهُ ـ (حم طب) عن أبي الدرداء رضي الله عنه ـ (ح)

٢٤١٨ — إِنَّ لِـكُلِّ شَيْءٍ دِعَامَةً ، وَدِعَامَةُ هَذَا الدِّينِ الْفِقْهُ ، وَلَفَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ

(إن لـكل شيء توبة إلا صاحب سوء الخلق فإنه لايتوب من ذنب إلا وقع فى شر منه) أى أشد منه شرا فإن سوء خلقه يجنى عليه ويعمى عليه طرق الرشاد حتى يوقعه فى أقبح مما تاب منه ولهذا عبث بعضهم بالفرزدق وهو صبي لم يبلغ الحلم فقال له أيسرك أن لك مائة ألف وأنك أحمق قال لا قال ولم قال لئلا يجنى على سوء خلق جناية فيضيع المائة ألف ويبقى حمق علي (خط عن عائشة) وفيه محمد بن إبراهيم التيمى وثقوه إلا أحمد فقال فى حديثه شيء يروى أحاديث منكرة .

(إن لـكل شيء حقيقة) أى كنها (ومابلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم) علما جازما (أن) أى بأن (ماأصابه) من المقادير أى وصل إليه منها (لم يكن ليخطئه) لأن ماقدر عليه فى الأزل لابد أن يصيبه ولا يصيب غيره منه شيئا (وماأخطأه) منها (لم يكن ليصيبه) وإن تعرض له لأنه بان أنه ليس مقدراً عليه ولا يصيبه إلا ماقدر عليه والمراد أن من تلبس بكمال الإيمان وولج نوره فى قلبه حقيقة علم أنه قد فرغ مما أصابه أوأخطأه من خير وشر فماأصابه فإصابته له متحتمة لايتصور أن يخطئه وما أخطأه فسلامته منه متحتمة لأنها سهام صائبة وجهت فى الأزل فلا بد أن تقع مواقعها جف القلم بما هو كائن وفيه حث على تفويض كل أمر إلى الله تعالى مع شهود أنه الفاعل لما يشاء وأنه لاراد لقضائه ولا معقب لحكمه «ماأصاب من مصيبة فى الارض ولا فى أنفسكم إلا فى كتاب من قبل أن نبرأها» (تنبيه) قال العارف ابن عربي الحقائق أربع: حقائق ترجع إلى الذات المقدسة وحقائق ترجع إلى الصفات وحقائق ترجع إلى الأفعال وحقائق ترجع إلى المفعولات وهى الأكوان والمكونات وهذه الحقائق الـكونية ثلاث علوية وهى المعقولات وسفلية وهى المحسوسات وبرزخيه وهى المتخيلات والحقائق الذاتية كل مشهد يقيمك الحق فيه بغير تشبيه ولا تـكييف لا تسعه العبارة ولا تومى إليه الإشارة والحقائق الصفاتية كل مشهد يقيمك الحق فيه تطلع منه على معرفة كونه سبحانه قادراً حيا عالما إلى غير ذلك من الأسماء والصفات المختلفة والمتقابلة المتماثلة ، والـكونية كل مشهد يقيمك الحق فيه تطلع منه على معرفة الأرواح والبسائط والمركبات والأجسام والاتصال والانفصال ، والفعلية كل مشهد يقيمك الحق فيه تطلع منه على معرفة كن وتعلق القدرة بالمقدور بضرب خاص بكون العبد لافعل له ولا أثر لقدرته الحادثة الموصوف بها وجميع ذلك يسمى أحوال ومقامات فالمقامات كل صفة يجب الرسوخ فيها وعدم النقل عنها كالتوبة والحال كل صفة يكون فيها وقتادون وقت كالسكر والمحو أويكون وجودها مشروطا بشرط فيتعدم كالصبر مع البلاء والشكر مع النعماء (حم طب عن أبي الدرداء) قال العلائى فيه سليمان ابن عتبة وثقه ابن دحيم وضعفه ابن معين وباقى رجاله ثقات .

(إن لـكل شيء دعامة) بالكسر أى عماداً يقوم عليه ويستند إليه وأصل الدعامة بالكسر مايسند به الحائط إذا مال يمنعه السقوط ومنه قيل لسيد قومه هو دعامة القوم كمايقال هو عمادهم قال الزمخشرى فالمدعوم الذى يميل فيريد أن يقع فيسند إليه مايستمسك به ، قال ومن المجاز هو دعامة قومه لسيدهم وسندهم وأقام فلان دعائم الاسلام ودعمت فلانا أعنته وقويته (ودعامة هذا الدين الفقه) أى هو عماد الإسلام الذى عليه مبناه وبه استمساكه وبقاؤه

ـ (هب خط) عن أبي هريرة ـ (ض)

٢٤١٩ ـ إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سِقَالَةً، وَإِنَّ سِقَالَةَ الْقُلُوبِ ذِكْرُ اللَّهِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَنْجَى مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَلَوْ أَنْ تَضْرِبَ بِسَيْفِكَ حَتَّى يَنْقَطِعَ ـ (هب) عن ابن عمر ـ (ض)

٢٤٢٠ ـ إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ لَيْلًا لَمْ يَدْخُلْهُ شَيْطَانٌ

(ولفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد) لأن من فقه عن الله أمره ونهيه وعلم لماذا أمر ونهى تعاظم لذلك وكبر فى صدره شأنه وكان أشد تسارعاً لما أمروأشدهرباً ممانهى فالفقه فى الدين جند عظيم يؤيد الله به أهل اليقين الذين عاينوا محاسن الأمور ومشائنها وأقدار الأشياء . حسن تدبير الله تعالى فى ذلك لهم بنور يقينهم ليعبدوه على بصيرة وطمأنينة ومن حرم ذلك عبده على مكابدة وكره، لأن القلب وإن أطاع وانقاد لأمر الله فالنفس إنما تنقاد إذارأت نفع شيء أوضره والنفس والشيطان جندهما الشهوات فيحتاج الانسان إلىأضدادهما من الجنود ليقهرهماوهو الفقه ولهذا قالوا فلما قام عمر خطيبا إلا قال قال رسول الله صلى الله عليهوسلم: من يرد الله به خيراً يفقهه فىالدين ياأيها الناس تفقهوا (هب خط) فى ترجمة محمد بنعيسى المروزى (عن أبىهريرة) وفيهخلف ابن يحيي كذبه أبو حاتم قال الذهبي قال أبو حاتم كذاب اهوأورده ابن الجوزى فى العلل وقال هذا لايصح وفيه خلف بنيحيي كذبه أبوحاتم .

(إن لكل شيءسقالة[1]) بسين أوصادمهملتينأى جلا (وإن سقالةالقلوب ذكرالله ومامن شيءأنجى من عذاب الله) كذافى كثير من النسخ ولكن رأيت فى نسخة المصنف بخطه منعذاب بالتنوين(من ذكر الله ولو أن تضرب بسيفك حتى ينقطع) أى فى جهاد الكفار قال الطيبى قوله كل شيء عام خص بقرينة الفعل أى لكل شيء مما يصدأ حقيقة أو مجازاً فإن صدأ القلوب الرين فى قوله تعالى، كلا بلران على قلوبهم،فكلمة لا إله تجليها وإلا الله تحليها اه وقد مر غير مرة أن القلب كالمرآة مستعد لأن يتجلى فيه حقائق الأشياء كلها وإنما يحجبه عنها أدناس الذنوب والشهوات وبالتصفية وبجاهدة النفس ولزوم الذكر يزول الصدأ وتجلى حقائق العلوم من مرآة اللوح المحفوظ فى مرآة القلب كانطباع صورة من مرآة فى مرآة تقابلها فالعلماء يعملون فى اكتساب العلوم واجتلابها إلى القلب وأولياء الصوفية يعملون فى جلاء القلب وتصقيله فقط قال حجة الاسلام حكى أن أهل الصين وأهل الروم تنازعوا بين يدى ملك فى حسن صناعة النقش والصور فاستقررأى الملك على أن يسلم لكل فريق صفة لينقش أهل الصين صفة وأهل الروم صفة ويرخى بينهم حجاباً يمنع اطلاع كل فريق على الآخر ففعل ذلك وجمع أهل الروم من الأصباغ الغريبة مالا يحصى ودخل أهل الصين من غير صبغ وهم يجلون جانبهم ويصقلونه فلما فرغ أهلالروم ادعى أهل الصين انهم فرغوا فعجب الملك كيف فرغوا من النقش بغير صبغ فقيل كيف فرغتم بغير صبغ قالوا ما عليكم ارفعوا الحجاب فرفع فإذا جانبهم قد تلألأ فيه عجائب الصبغ الرومية مع زيادة إشراق وبريق لكنه صار كالمرآة المجلية لكثرة التصقيل فازداد حسن جانبهم بمزيد الصفاء فكذا عناية الأولياء تطهير القلب وإجلاؤه وصفاؤه حتى يتلألأ فيهجلية الحق بنهاية الاشراق كفعل الصين وعناية العلماء باكتساب نفس العلوم وتحصيل نقضها فى القلب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه سعيد بن حسان وهما اثنان أحدهما قال أحمد غير قوى والآخر قال الذهبي متهمبالوضع

(إن لكل شيء سناما) أى رفعة وعلواً استعير من سنام البعير ثم كثر استعماله حتى صار مثلا (وإن سنام القرآن سورة البقرة) أى السورة التى ذكرت فيها البقرة (من قرأها فى بيته) أى فى محله بيتاً أو غيره وذكر

---

(١) فى المصباح صقلت السيف ونحوه صقلا من باب قتل وصقالا أيضا بالكسر جلوته

ثَلَاثَ لَيَالٍ ، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ نَهَارًا لَمْ يَدْخُلْهُ شَيْطَانٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ - (ع حب طب هب) عن سهل بن سعد (ض)

٢٤٢١ — إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَرَفًا ، وَإِنَّ أَشْرَفَ الْمَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَةُ - (طب ك) عن ابن عباس

٢٤٢٢ — إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةً ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً ، فَإِنْ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ ، وَإِنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ

البيت غالى (ليلا) أى فى الليل (لم يدخله شيطان) نكره دفعاً لتوهم إرادة إبليس وحده (ثلاث ليال) أى مدة ثلاث ليال (ومن قرأها فى بيته نهاراً لم يدخله شيطان ثلاثة أيام) قال الحرالى لأن مقصودها الاحاطة الكتابية والاجتهادية الإحاطة الإلهية القيومية وذلك فى آية الكرسى تصريحاً وفى سائر آيتها الاحاطة بحسب قرب الاحاطة الكتابية من الاحاطة الالهية اه وتمسك بهذا الحديث وما بمعناه من ذهب إلى القول بخلق القرآن لأن ماله سنام أو قلب لا يكون إلا مخلوقا ورد بأن القرآن ليس بجسم ولا ذى حدود وأقطار وإنما المراد بكونها سنام القرآن أنها أعلاه كما تقرر أن السنام من البعير أعلاه (ع حب طب هب عن سهل بن سعد) وفيه كما قال الهيثمى سعيد بن خالد الخزاعى المدينى وهو ضعيف اه وأورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه أبو زرعة .

(إن لكل شىء شرفا) أى رفعة (وإن أشرف المجالس ما استقبل به القبلة) يشير إلى أن كل حركة وسكون من العبد على نظام العبودية بحسب نيته فى يقظته ومنامه وقعوده وقيامه وشرابه وطعامه تشرف حالته بذلك فيتحرى القبلة فى مجالسه ويستشعر هيئتها فلا يعبث فيسن المحافظة على استقبالها ما أمكن حتى للمدرس على الأصح وإنما سن استدبار الخطيب لأن المنبر يسن كونه بصدر المجلس فلو استقبل خرج عن مقاصد الخطاب لانه يخاطب حينئذ من هو خلف ظهره قال الشريف السمهودى نعم كان شيخى شيخ الاسلام الشرف المناوى يجلس لإلقاء الدرس مستدبرها والقوم أمامه قياساً على الخطبة ويعلله بما ذكر من أن ترك استقبال واحد أسهل من تركه لخلق كثير قال ويستأنس له بما رواه الخطيب عن جابر أقبل مغيث إلى مكحول فأوسع له بجنبه فأبى وجلس مقابل القبلة وقال هذا أشرف المجالس فالظاهر أن جلوس مكحول مستدبرا كان كذلك اه (طب ك) فى التوبة (عن ابن عباس) إيراد المصنف لهذا الحديث يوهم سلامته من الوضاعين والكذابين وهو ذهول عجيب فقد قال ابن حبان فى وصف الاتباع وبيان الابتداع إنه خبر موضوع تفرد به أبو المقدام عن هشام بن زياد عن محمد بن كعب عن ابن عباس وهو طريق الطبرانى وقال الذهبى رواه الحاكم من طريقين أحدهما هذا وهشام متروك والآخر فيه محمد بن معاوية النيسابورى كذبه الدارقطنى وغيره قال فبطل الحديث اه وقال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى فيه هشام بن زياد أبو المقدام وهو متروك جداً اه نعم ورد فى الباب حديث جيد حسن وهو ما رواه الطبرانى أيضاً عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعا إن لكل شىء سيداً وإن سيد المجالس قبالة القبلة قال الهيثمى والمنذرى وغيرهما إسناده حسن اه فاعجب للمصنف حيث آثر ما جزموا بوضعه على ما جزموا بحسنه ه (إن لكل شىء) كذا هو فى خط المصنف وفى رواية عمل وفى أخرى عابد (شرة) بكسر الشين والتشديد بضبط المصنف حدة وحرصاً أو نشاطا ورغبة قال القاضى الشرة الحرص على الشىء والنشاط فيه وصاحبها فاعل فعل دل عليه ما بعده وقوله تعالى ، وإن أحد من المشركين استجارك ، (ولكل شرة فترة) أى وهنا وضعفاً وسكونا يعنى أن العابد يبالغ فى العبادة أولا وكل مبالغ تسكن حدته وتفتر مبالغته بعد حين وقال القاضى المعنى أن من اقتصد فى الأمور سلك الطريق المستقيم واجتنب جانبى الإفراط الشرة والتفريط الفترة فارجوه ولا تلتفتوا إلى شهرته فيما بين الناس واعتقادهم فيه (فإن صاحبها سدد وقارب) أى إن سدد صاحب الشرة أى جعل عمله متوسطاً أى دنا من التوسط وسلك الطريق الأقوم وتجنب طريق إفراط الشرة وتفريط الفترة (فارجوه) يعنى ارجوا الصلاح والخير منه فإنه يمكنه الدوام على الوسط وأحب الأعمال إلى الله أدومها (وإن أشير إليه بالأصابع) أى اجتهد وبالغ فى العمل ليصير مشهورا بالعبادة والزهد

بِالْأَصَابِعِ فَلَا تَعُدُّوهُ ـ (ت) عن أبي هريرة ـ (صح ح)

٢٤٢٣ ـ إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْباً ، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَس ، وَمَنْ قَرَأَ يَس كَتَبَ اللهُ لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ ـ الدارمي (ت) عن أنس ـ (ض)

٢٤٢٤ ـ إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قُمَامَةً ، وَقُمَامَةُ الْمَسْجِدِ «لَا وَاللهِ» وَ «بَلَى وَاللهِ» ـ (طس) عن أبي هريرة (ض)

٢٤٢٥ ـ إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ نِسْبَةً ، وَإِنَّ نِسْبَةَ اللهِ «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» ـ (طس) عن أبي هريرة ـ (ض)

وصار مشهوراً مشاراً اليه بالعبادة (فلا تعدوه) أى لاتعتدوا به ولا تحسبوه من الصالحين لكونه مرائيا ذكره القاضى وقال الطيبي معناه إن لكل شيء من الاعمال الظاهرة والاخلاق الباطنة طرفين إفراطا وتفريطا فالمحمود القصد بينهما فإن رأيت أحدا يسلك سبيل القصدفارجوه أن يكون من الفائزين فلا تقطعوا له بأنه من الفائزين فإن الله هو الذى يتولى السرائر وإن رأيته يسلك طريق الإفراط والغلو حتى يشار اليه بالاصابع فلا تبتوا القول فيه بأنه من الخائبين فإن الله هو الذى يطلع على الضمائر (ت) فى الزهد (عن أبي هريرة) وقال حسن صحيح غريب وفيه محمد بن عجلان وثقه أحمد وقال الحاكم سيء الحفظ

(إن لكل شيء قلبا) أى لبا (وقلب القرآن يس) أى هى خالصه ولبه المودع فيه المقصود منه لأن أحوال البعث وأهوال القيامة مستقصاة فيها مع تصديرها بإثبات نبوة المصطفى صلى الله عليه وسلم بالقسم عليها على أبلغ وجه واشتمالها مع قصر نظمها وصغر حجمها على الآيات البديعة من خلق الليل والنهار والقمرين والفلك وغير ذلك من المواعظ والعبر والمعانى الدقيقة والمواعيد الرائقة والزواجر البالغة والإشارات الباهرة مالم تكد تكن فى سورة سواها مع صغر حجمها وقصر نظمها (ومن قرأ يس كتب الله له) اى قدر أو أمر الملائكة أن تكتب له (بقراءتها) ثواب (قراءة القرآن عشر مرات) أى قدر ثواب قراءة القرآن بدون سورة يس عشر مرات وقد تواترت الآثار بعموم فضائل يس،روى الحارث بن أبي أسامة فى مسنده مرفوعا من قرأ سورة يس وهو خائف أمن أو سقيم شفى أو جائع شبع حتى ذكرخصالا كثيرة وفى مسند الدارمى من حديث عطاء بلاغا انه عليه الصلاة والسلام قال من قرأ يس فى صدر النهار قضيت حاجته وعن بعضهم من قرأها أول النهار لم يزل فرحا مسرورا إلى الليل ومن قرأها أول الليل لم يزل كذلك إلى الصباح (الدارمى) فى مسنده (ت) فى فضائل القرآن (عن أنس) وقال الترمذى غريب فيه هرون أبو محمد شيخ مجهول انتهى كلام الترمذى فعزو المصنف الحديث له وحذفه لذلك من كلامه غير سديد وفى الباب أبو بكر وأبو هريرة وغيرهما

(إن لكل شيء قمامة)أى كناسة(وقمامة المسجد)قول الإنسان فيه (لا والله وبلى والله) أى اللغو فيه وكثرة الخصومات والحلف واللغط فإن ذلك مما ينزه المسجد ويصان عنه فتكره الخصومة فيه ورفع الصوت ونحو البيع والشراء ونشد الضالة ونحوها ويكره اتخاذ المسجد مجلساً للقضاء حيث لايشرع تغليظ اليمين بالمكان ولم يكن عذر لنحو مرض (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمى فيه رشدين بن أبي سعد وفيه كلام كثير وقال الذهبي قال ابن معين رشدين ليس بشيء وقال أبو زرعة ضعيف والجوزجانى له مناكير وعد هذا منها

(إن لكل شيء نسبة ونسبة الله قل هو الله أحد) أى سورة الإخلاص بكمالها قال فى الصحاح النسب واحد الانساب والهاء للبالغة فى المدح ونسبت الرجل ذكرت نسبته وهذا قاله لما قالت له اليهود يا محمد انسب لنا ربك فقوله الله أحد أثبت الوجود للأحد فنفى العدد وأثبت الاحدية لله سبحانه وتعالى وقوله الله الصمد نفى للجسم ولم يلد ولم يولد نفى للوالد والولد ولم يكن له كفواً أحد نفى للصاحبة كما نفى الشريك بقوله« لو كان فيهما آلهة إلا الله

٢٤٢٦ - إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً: فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ - (هب) عن ابن عمرو - (صح)

٢٤٢٧ - إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ عِنْدَ اسْتِهِ - الطيالسى (حم) عن أنس - (ح)

٢٤٢٨ - إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ فَارِطًا، وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَمَنْ وَرَدَ فَشَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ وَمَنْ لَمْ يَظْمَأْ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (طب عن سهل بن سعد - (ح)

٢٤٢٩ - إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ فِرَاسَةً، وَإِنَّمَا يَعْرِفُهَا الْأَشْرَافُ - (ك) عن عروة مرسلا - (صح)

لفسدتا ،قال العارف ابن عربي وفى الحديث دلالة على الاكتفاء بأخذ العقائد من القرآن وأنه بمنزلة الدليل العقلي فى الدلالة إذ هو المصدق الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فلا يحتاج معه إلى أدلة العقول (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمى فيه الوازع بن نافع وهو متروك

(إن لكل عمل شرة ولكل شرة فترة فمن كانت فترته إلى سنتى) أى طريقتى التى شرعتها (فقد اهتدى) أى سار سيرة مرضية حسنة (ومن كانت إلى غير ذلك فقد هلك) الهلاك الأبدى وشقى الشقاء السرمدى قال الزمخشرى هدى هدى فلان سار سيرته وفى حديث واهتدوا بهدى عمار وما أحسن هديه وفلان هالك فى الهوالك واهتوى فلان ألقى نفسه فى التهلكة (هب عن ابن عباس وابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(إن لكل غادر) أى لكل ناقض للعهد تارك للوفاء بما عاهد عليه قال بعضهم والمشهور بين المصنفين أن هذا الغدر إنما هو فى الحروب من نقض عهد أو أمان والحمل على الأعم أتم (لواء) أى علم وهو دون الراية ينصب له (يوم القيامة يعرف به) بين أهل الموقف تشهيراً له بالغدر وتفضيحا على رءوس الأشهاد يوم القيامة ولما كان الغدر إنما يقع مكتوما مستتراً أشهر صاحبه بكشف ستره ليتم فضيحته وتشيع عقوبته وأصل اللواء الشهرة فلما كان الغدر لا يقع إلا بسبب خفى عوقب بضد مافعل وهى شهرته هذه الشهرة التى تتضمن الخزى على رؤس الأشهاد ويكون ذلك اللواء (عند استه) استخفافا بذكره واستهانة لأمره ومبالغة فى غرابة شهرته وقبيح فعلته أو لأن علم العزة ينصب تلقاء الوجه فناسب أن يكون علم الذلة فيما هو كالمقابل له والاست كما فى الصحاح وغيره العجز وقد يراد به حلقة الدبر وهمزته وصل ولامه محذوفة والأصل ستة بفتحتين وقد تزاد الهاء المحذوفة وتحذف التاء فيقال سه قال الزمخشرى وتقول باست فلان إذا استخففت به (الطيالسى) أبو داود (حم) كلاهما (عن أنس) بن مالك بإسناد حسن

(إن لكل قوم فارطاً) أى سابقا إلى الآخرة يهيء لهم ماينفعهم فيها (وإنى فرطكم على الحوض) أى متقدمكم إليه وناظر لكم فى إصلاحه وتهيئته فتردون علىّ فيه (فمن ورد على الحوض فشرب لم يظمأ ومن لم يظمأ دخل الجنة) أى أن من يعذب فى الموقف بالظما يدخل النار إما خالداً إن كان كافراً أو للتطهير إن كان مؤمنا ومن لم يقدر له الظما ذلك اليوم لشربه من الحوض لابد وأن يدخل الجنة أولا من غير دخول النار أصلا والفارط كما فى الصحاح وغيره السابق الذى يتقدم الواردة فيهىء لهم الرشاد والدلاء ويعد لهم الحياض ويستقى لهم قال الزمخشرى ومن المجاز فرط له ولد سبق إلى الجنة جعله الله لك فرطا وافترط فلان أولادا والورود الحضور كما فى الصحاح وغيره والحوض ما يجتمع فيه الماء للشرب ونحوه والظمأ العطش (طب عن سهيل بن سعد) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير موسى بن يعقوب الزمعى وقد وثقه غير واحد وفيه ضعف

(إن لكل قوم فراسة) بكسر الفاء (وإنما يعرفها الأشراف) أى العالو المرتبة المرتفعو المقدار فى علم طريق الآخرة وسبق أن الفراسة مايوقعه الله فى قلوب أوليائه فيعلمون أحوال الناس بنوع كرامة وإصابة حدس فللقب عين كما أن

٢٤٣٠ - إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَمِيناً وَأَمِينِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ - (حم) عن عمر (صح)

٢٤٣١ - إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ - (خ ت) عن جابر (ت ك) عن علي - (صح)

للبصر عيناً فمن صح عين قلبه وأعانه نور الله اطلع على حقائق الأشياء وعلى إدراك العالم العلوي وهو في الدنيا فيرى مالاعين رأت ولا أذن سمعت ولاخطر على قلب بشر وقاعدة الفراسة الصحيحة وأسها الغض عن المحارم قال الكرماني من عمر ظاهره باتباع السنة وباطنه بدوام المراقبة وكف نفسه عن الشهوات وغض بصره عن المحرمات واعتاد أكل الحلال لم تخطئ فراسته أبداً اهـ فمن وفق لذلك أبصر الحقائق عياناً بقلبه وأما ماهو متعارف من الفراسة بأدلة وتجاريب وخلق وأخلاق وفيه مصنفات فلا ثقة به وإنما هي ظنون لاتغني من الحق شيئاً وسر ذلك أن الجزاء من جنس العمل فمن غض بصره عما حرم عليه عوض من جنسه ماهو خير منه فكما أمسك نور بصره عن المحرمات أطلق الله نور بصيرته وقلبه فيرى به مالم يره من أطلق بصره وهذا كالمحسوس (ك عن عروة) بضم أوله ابن الزبير (مرسلا) أرسل عن عائشة

(إن لكل نبي أميناً) أي ثقة يعتمد عليه (وأميني أبوعبيدة) عامر بن عبد الله (ابن الجراح) أحد العشرة المبشرة قال في النوادر الأمانة ترك الأشياء في مواضعها كما وضعت وانزالها حيث أنزلت وللنفس أخلاق رديئة دنيئة مجولة في مهواها وتتشبث بمخالبها في دنياها فلما تخلص أبو عبيدة من حبائلها اطمأنت فطرته وماتت شهوته فابصر قلبه الأشياء على هيئتها وصار ذلك أمانة لخلوص قلبه من الظلمات الحاجبة للنور عن إشراقه وفيه ندب توقير العالم وتعظيمه بمخاطبته بالكنية وإن كان هو دون المتكلم في الرتبة (حم) وكذا البزار (عن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي رجاله ثقات ورواه الطبراني عن خالد بن الوليد قال الهيثمي بسند رجاله رجال الصحيح

(إن لكل نبي حوارياً) وزيراً أو ناصراً أو خالصاً أو خليلا أو خاصة من أصحابه وحواري الرجل صفوته وخالصته أي صاحب سره سمي به لخلوص نيته وصفاء سريرته من الحور بفتحتين شدة البياض وقال الحرالي الحواري المستخلف نفسه في نصرة من تحقق نصرته بما كان من إيثاره على نفسه بصفاء وإخلاص لا كدر فيه قال الزركشي قال الزجاج وهو منصرف (وإن حواريّ الزبير) أضافه إلى ياء المتكلم فحذف الياء وقد ضبطه جمع بفتح الياء وآخرون بكسرها وهو القياس لكنهم لما استثقلوا ثلاث ياآت حذفوا ياء المتكلم وأبدلوا من الكسرة فتحة والزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي وفيه يجتمع مع المصطفى صلى الله عليه وسلم وأمه صفية عمة المصطفى صلى الله عليه وسلم قاله لما قال يوم الأحزاب من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير أنا لما أحكم أسباب الإخلاص اصطفاه ونسبة للاختصاص (خ) في الجهاد (ت) في المناقب (عن جابر) بن عبد الله (ت ك) في المناقب (عن علي أمير المؤمنين) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه والأمر بخلافه بل خرجه مسلم في الفضائل عن جابر ولفظه ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير[1]

---

(١) وكان للزبير ألف مملوك يؤدون الضريبة لايدخل بيت ماله منها درهماً يتصدق بها وفي رواية فكان يقسمه كل ليلة ثم يقدم إلى منزله ليس معه منه شيء وباع داراً له بستمائة ألف فقيل له غبنت قال كلا والله لتعلمن أني لم أغبن هي في سبيل الله . وعن علي بن زيد قال أخبرني من رأى الزبير وأن في صدره مثل العيون من الطعن والرمي وعن ابن أبي حازم عن الزبير قال من استطاع منكم أن يكون له جني من عمل صالح فليفعل وقتل يوم الجمل وهو ابن خمس وسبعين قتله ابن جرموز واستأذن على علي فقال علي بشر قاتل ابن صفية بالنار ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل نبي حواري وحواري الزبير وقال عبد الله بن الزبير جعل أبي يوم الجمل يوصيني بدينه ويقول إن عجزت عن شيء منه فاستعن عليه بمولاي قال فوالله ما دريت ماأراد حتى قلت ياأبت من مولاك

٢٤٣٢ — إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا ، وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً - (ت)عن سمرة - (صح)

٢٤٣٣ — إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ خَاصَّةً مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَإِنَّ خَاصَّتِي مِنْ أَصْحَابِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - (طب) عن ابن مسعود (ض)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي حواري وحواري الزبير

(إن لكل نبى حوضاً) على قدر رتبته وأمته قال الطيبي يجوز حمله على ظاهره فيدل على أن لكل نبى حوضاً وأن يحمل على المجاز ويراد به العلم والهدى ونحوه وقال الحكيم الحياض يوم القيامة للرسل لكل على قدره وقدر من تبعه وهو شيء يلطف الله به عباده فإنهم تخاصوا من تحت أيدى قابض الارواح قد أذاقهم مرارة الموت وطالت مدّتهم فى اللحود ونشروا للهول العظيم والغوث لأهل التوحيد من الله تعالى مترادف أغاثهم يوم ألست بربكم فأثبت أسماءهم بالولاية ونقلهم فى الاصلاب حتى آواهم إلى آخر قالب ثم أنزله فرباه وهداه وهيأه وهيأ له وكلأه حتى ختم له بما ابتلاه فلما أذاقه الموت المر وحبسه مع البلاء الطويل ثم أنشره فبعثه إلى موقف عظيم بين الجنة والنار فمن غوثه إياه أن جعل الرسول الذى أجابه فرطاً له قد هيأ له مشرباً يروى منه فلا يظمأ بعدها أبداً وسعد فلا يشقى أبداً فمن لم يذد عنه إذا دنا منه وسقى فقد استقر فى جوفه ما حرمت النار عليه به ثم ينصب الصراط للجواز ، إلى هنا كلامه (وأنهم) أى الانبياء (يتباهون أيهم أكثر) أمة (واردة) على الحوض (وإنى أرجو) أى أؤمل (أن أكون أكثرهم واردة) قال القرطبي وقال البكرى المعروف بابن الواسطى لكل نبى حوض إلا صالحاً فإن حوضه ضرع ناقته انتهى ولم أقف على ما يدل عليه أو يشهد له انتهى وهذا الحديث صريح فى أن الحوض ليس من الخصائص المحمدية لكن اشتهر الاختصاص والحديث اختلف فى وصله وإرساله قال ابن حجر والمرسل خرجه ابن أبى الدنيا بسند صحيح عن الحسن بلفظ إن لكل نبى حوضاً وهو قائم على حوضه بيده عصى يدعو من عرف من أمته ألا وإنهم يتباهون أيهم أكثر تبعاً وإنى لأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً ورواه الطبرانى من وجه آخر عن سمرة مرفوعاً مثله وفى سنده لين وخرج ابن أبى الدنيا من حديث أبى سعيد رفعه كل نبى يدعو أمته ولكل نبى حوض وحينئذ فالمختص بنبينا صلى الله عليه وسلم الكوثر الذى يصب من مائه فى حوضه فإنه لم ينقل نظيره لغيره (ت) فى الزهد (عن سمرة) بن جندب وقال الترمذى غريب وصحح إرساله

(إن لكل نبى خاصة من أصحابه) أى من يختص بخدمته منهم ويعول عليه فى المهمات من بينهم (وإن خاصتى من أصحابى أبو بكر) الصديق (وعمر) بن الخطاب ومن ثم استوزرهما فى حياته وحق لهما أن يخلفاه على أمته بعد مماته، والهاء فى الخاصة للتأكيد كما فى المصباح وعن الكسائى الخاص والخاصة واحد (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى فيه عبد الرحيم أبو حماد الثقفى وهو متروك

قال الله قال فوالله ما وقعت فى كربة من دينه إلا قلت يا مولى الزبير اقض عنه فيقضيه وإنما دينه الذى كان عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال ليستودعه إياه فيقول الزبير لا ولكنه سلف فإنى أخشى عليه الضيعة قال فحسبت ما عليه من الدين فوجدته ألفى ألف ومائة ألف فقتل ولم يدع ديناراً ولا درهما إلا أرضين فبعتها يعنى وقضيت دينه فقال بنو الزبير اقسم بيننا ميراثنا فقلت والله لا أقسم بينكم حتى أنادى بالموسم أربع سنين ألا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه فجعل كل سنة ينادى بالموسم فلما مضى أربع سنين قسم بينهم وكان للزبير أربع نسوة فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف . اه

٢٤٣٤ - إنّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَاسْتُجِيبَ لَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم ق) عن أنس - (صح)

٢٤٣٥ - إنّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلَاةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيِّيَ أَبِي، وَخَلِيلِي رَبِّي - (ت) عن ابن مسعود - (صح)

٢٤٣٦ - إنّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَزِيرَيْنِ، وَوَزِيرَايَ وَصَاحِبَايَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - ابن عساكر عن أبي ذر - (ض)

(إن لكل نبي دعوة) أي مرة من الدعاء متيقناً إجابتها (قد دعا بها في أمته) لهم أي عليهم أو صرفها في هذه الدار لأحد أمرين فنهم من دعا عليهم كنوح وموسى عليهما السلام ومنهم من دعا لهم كإبراهيم وعيسى عليهما السلام ومنهم من صرفه لغيرهم كسليمان عليه السلام حين سأل الملك (فاستجيب له) وليس معناه أنهم إذا دعوا لم يستجب لهم إلا واحدة فقد استجاب لكل نبي ما لا يحصى لكنهم في تلك الدعوات بين رجاء وخوف رد، فكل نبي تعجل دعوته والمصطفى صلى الله عليه وسلم أخرها لوقت الاضطرار قال الطيبي وإرادته الإجابة لا الدعوة (وإني اختبأت دعوتي) أي ادخرتها (شفاعة لأمتي يوم القيامة) لأن صرفها لهم في جهة الشفاعة أهم وفي الآخرة أتم لا يقال اختبأ الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة إنما تحصل له يوم القيامة فكيف تكون مدخرة قلنا يجوز أن يخير الله النبي بين أن يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين أن يدعو في الآخرة فاختارها فسمى ذلك الاختيار اختباء كذا قرروه واستشكله الطيبي بدعاء المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على أحياء العرب كمضر وعصية وذكوان قال فالتأويل المستقيم أن معناه جعل لكل نبي دعوة مستجابة في أمته فكل من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام نالها في الدنيا وأنا مانلتها فيها حيث دعوت علي بعض أمتي فقيل لي ليس لك من الأمر شيء فبقيت تلك الدعوة مدخرة في الآخرة ودعاؤه على مضر ليس للاهلاك بل للارتداع «وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين». (تنبيه) هذا الحديث قد استدل به أهل السنة علي حصول الشفاعة لأهل الكبائر قالوا لأن الشفاعة تنال كل من مات من أمته لا يشرك بالله شيئاً كما نص عليه في رواية مسلم وصاحب الكبيرة في ذلك كذلك فوجب أن تناله الشفاعة (حم ق عن أنس) ابن مالك وزاد مسلم في آخره فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً

(إن لكل نبي ولاة) جمع ولي أي لكل نبي أحباء وقرناؤهم أولى به من غيرهم (من النبيين وإن ولي أبي) يعني إبراهيم الخليل عليه السلام (وخليلي ربي) قال التوربشتي وفي المصابيح وإن ولي ربي وهو غلط ولعل من حرفه دخل عليه الدخيل من قوله تعالى «إن ولي الله» والصواب ماذكرنا واعترضه المظهر بأنه لو كان كذا كان قياس التركيب أن يكون ولي أبي خليلي ربي بغير واو العطف الموجبة للتغاير وبإضافة الخليل إلى ربي ليكون عطف بيان لأبي قال الطيبي والرواية المعتبرة مافي الترمذي وغيره ولو ذهب إلى أن خليلي ربي عطف بيان بلا واو لزم حصول كون إبراهيم أبا النبي ووليه فأتى به بياناً وإذا جعل معطوفاً عليه يلزم شهرته به والعطف يكون لاثبات وصف آخر له على سبيل المدح ثم إنه لا يلزم من قوله لكل نبي ولاة أن يكون لكل منهم أولياء لأن النكرة المفردة إذا وقعت في محل الجمع أفادت الاستغراق (ت) في التفسير (عن ابن مسعود) وتمامه عنده ثم قرأ «إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي» ورواه عنه أيضاً الحاكم وقال على شرطهما وأقره الذهبي

(إن لكل نبي وزيرين) تثنية وزير وهو الذي يحمل أثقال الملك ويلتجيء الأمير إلى رأيه وتدبيره (ووزيراي وصاحباي أبو بكر) الصديق (وعمر) بن الخطاب وفيه جنوح إلى استحقاقهما الإمامة من بعده (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي ذر) ورواه عنه أيضاً من هذا الوجه أبو يعلى في مسنده فعزوه للفروع وإهماله الأصل غير سديد ثم إن فيه عبد الرحمن ابن عمر الدمشقي قال ابن عساكر اتهم في لقاء إسحق بن أبي ثابت وأورده في اللسان وقال متهم بالاعتزال

٢٤٣٧ - إِنَّ لِى خَمْسَةَ أَسْمَاءَ : أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِى يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِى وَأَنَا الْمَاحِى الَّذِى يَمْحُو اللهُ بِىَ الْكُفْرَ ، وَأَنَا الْعَاقِبُ - مالك (ق ت ن) عن جبير بن مطعم - (صح)

٢٤٣٨ - إِنَّ لِى وَزِيرَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ ، وَوَزِيرَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ : فَوَزِيرَاىَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ ، وَوَزِيرَاىَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - (ك) عن أبى سعيد ، الحكيم عن ابن عباس (صح)

٢٢٣٩ - إِنَّ مَاقَدْ قُدِّرَ فِى الرَّحِمِ سَيَكُونُ - (ن) عن أبى سعيد الزرقى - (صح)

(إن لى أسماء) وفى رواية للبخارى خمسة أسماء أى موجودة فى الكتب السالفة أو مشهورة بين الامم الماضية أو يعلمها أهل الكتابين أو مختص بها لم يتسم بها أحد قبلى أو معظمة أو أمهات الأسماء وماعداها راجع اليها لأنه أراد الحصر كيف وله أسماء أخر بلغها بعضهم كما قال النووى فى المجموع وتهذيب الأسماء واللغات ألفا لكن أكثرها من قبيل الصفات قال ابن القيم فبلوغها ذلك باعتبارها ومسماها واحد باعتبار الذات فهى مترادفة باعتبار متباينة باعتبار (أنا محمد) قدمه لأنه أشرفها ومن باب التفعيل للمبالغة ولم يسم به غيره قبله لكن لما قارب مولده سموا به نحو خمسة عشر رجاء كونه هو (وأنا أحمد) أى أحمد الحامدين فالأنبياء حامدون وهو أحمدهم أى أكثرهم حمدا قال المصنف وتسميته به من خصائصه (وأنا الحاشر) أى ذو الحشر (الذى يحشر الناس على قدمى) بتخفيف الياء على الإفراد وبشدها على التثنية والمراد على أثر نبوتى أى زمنها أى ليس بعده نبى قال الطيبى وهذا إسناد مجازى لأنه سبب فى حشر الناس لأنهم لايحشرون حتى يحشر إذ هو يحشر قبلهم كما فى عدة أخبار وقال ابن حجر يحمل أن المراد بالقدم الزمان أو وقت قيامى على قدمى بظهور علامات الحشر إشارة إلى أنه ليس بعده نبى ولا شريعة واستشكل التفسير بأنه يقتضى أنه محشور فكيف يصير به حاشر وهو اسم فاعل وأجيب بأن استناد الفعل إلى الفاعل إضافة وهى تصح بأدنى ملابسة فلما كان لا أمة بعد أمته لكونه لانبى بعده نسب اليه الحشر لوقوعه عقبه وقيل معنى القدم السبب أو المراد على مشاهدى قائما لله (وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر) أى يزيل أهله من جزيرة العرب أو من أكثر البلاد وقد يراد المحو العام بمعنى ظهور الحجة والغلبة ليظهره على الدين كله (وأنا العاقب) زاد مسلم الذى ليس بعدى أحد وللترمذى الذى ليس بعدى نبى لأنه جاء عقبهم وفيه جواز التسمية بأكثر من واحد قال ابن القيم لكن تركه أولى لأن القصد بالاسم التعريف والتمييز والاسم كاف وليس كأسماء المصطفى صلى الله عليه وسلم لأن أسماءه كانت نعوتا دالة على كمال المدح لم يكن إلا من باب تكثير الأسماء لجلالة المسمى لا للتعريف فحسب، (تتمة) قال المؤلف فى الخصائص من خصائصه أن له ألف اسم واشتقاق اسمه من اسم الله تعالى وأنه سمى من أسماء الله بنحو سبعين اسما وأنه سمى أحمد ولم يسم به أحد قبله (مالك) فى الموطأ (ق) فى الفضائل (ت) فى المناقب (ن) فى التفسير (عن جبير بن مطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين .

(إن لى وزيرين من أهل السماء ووزيرين من أهل الأرض فوزيراى من أهل السماء من الملائكة جبريل وميكائيل ووزيراى من أهل الأرض أبو بكر وعمر) قال الطيبى فيه دلالة على أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أفضل من جبريل وميكائيل والوزير من الوزر والثقل فانه يتحمل عن الملك أوزاره قال تعالى حكاية عن موسى عليه الصلاة والسلام « واجعل لى وزيرا من أهلى » انتهى وعد المصنف وزارة هؤلاء من خصائصه (ك)فى التفسير (عن أبى سعيد) الخدرى وصححه وأقره الذهبى (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) ورواه الترمذى بمعناه من حديث أبى سعيد أيضاً

(إن ماقد قدر فى الرحم سيكون) سواء عزل المجامع أم أنزل داخل الفرج فلا أثر للعزل ولا لعدمه وهذا قاله

٢٤٤٠ - إِنَّ مَابَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ فِي الْجَنَّةِ لَمَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً - (حم ع) عن أبي سعيد - (ح)

٢٤٤١ - إِنَّ مَثَلَ الْعُلَمَاءِ فِي الْأَرْضِ كَمَثَلِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ يُهْتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ، فَإِذَا انْطَمَسَتِ النُّجُومُ أَوْشَكَ أَنْ تَضِلَّ الْهُدَاةُ - (حم) عن أنس - (ح)

٢٤٤٢ - إِنَّ مَثَلَ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ - (ك) عن أبي ذر - (ض)

لمن سأله عن العزل والرحم موضع تكوين الولد وتخفف بسكون الحاء مع فتح الراء ومع كسرها أيضا فى لغة بنى كلاب وفى لغة لهم تكسر الحاء اتباعا لكسرة الراء كذا فى المصباح (ن عن أبي سعيد) وقيل أبو سعيد واسمه عمارة بن سعيد أو غيره (الزرقى) بفتح الزاى وسكون الراء وآخره ق نسبة إلى زرق قرية من قرى مرو وبها قتل يزدجرد أحد ملوك الفرس خرج منها جماعة من العلماء والمحدثين

(إن مابين مصراعين) تثنية مصراع وهو من الباب الشطر (فى الجنة) أى فى باب من أبواب الجنة (كمسيرة أربعين سنة) والمراد بهذا الباب الأعظم وما عداه كما بين مكة وهجر وعليه نزل الخبر الآتى فى مطلع حرف الباء فلا تدافع بين الخبرين كما سيجىء تحقيقه فى حرف الميم عند خبر مابين مصراعين إلى آخره (حم ع) وكذا الطبرانى (عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى فيه زريك بن أبى زريك لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(إن مثل العلماء فى الأرض) المثل لغة النظير ثم استعمل فى كل صفة أوحال فيها غرابة وهو المراد هنا وقال الحرالى المثل مايتحصل فى باطن الإدراك من حقائق الأشياء المحسوسة فيكون ألطف من الشىء المحسوس فيقع لذلك جالبا لمعنى مثل المعنى المعقول ويكون الأظهر منهما مثلا للأخفى (كمثل النجوم) جمع نجم وهو الكوكب المضىء (فى السماء يهتدى بها فى ظلمات البر والبحر) فكذا العلماء يهتدى بهم فى ظلمات الضلال والجهل قال فى العوارف والهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله تعالى (فإذا انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة) فكذا إذا ماتت العلماء أوشك أن تضل الناس والطموس كما فى الصحاح وغيره الدروس والانمحاء وانطمس الأثر انمحى قال الزمخشرى ومن المجاز رجل طامس القلب ميته لايعى شيئا ونجم طامس ذاهب الضوء وقد طمس الغيم انتهى (حم عن أنس) قال المنذرى فيه رشدين ضعيف وأبو حفص صاحب أنس لاأعرفه قال الهيثمى فيه رشدين بن سعد اختلف فى الاحتجاج فيه وأبو حفص صاحب أنس مجهول

(إن مثل أهل بيتى) فاطمة وعلي وابنيهما وبنيهما أهل العدل والديانة (فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك) وجه التشبيه أن النجاة ثبتت لأهل السفينة من قوم نوح فأثبت المصطفى صلى الله عليه وسلم لأمته بالتمسك بأهل بيته النجاة وجعلهم وصلة إليها ومحصوله الحث على التعلق بحبهم وحبلهم وإعظامهم شكرا لنعمة مشرفهم والأخذ بهدى علمائهم فمن أخذ بذلك نجا من ظلمات المخالفة وأدى شكر النعمة المترادفة ومن تخلف عنه غرق فى بحار الكفران وتيار الطغيان فاستحق النيران لما أن بغضهم يوجب النار كما جاء فى عدة أخبار كيف وهم أبناء أئمة الهدى ومصابيح الدجى الذين احتج الله بهم على عباده وهم فروع الشجرة المباركة وبقايا الصفوة الذين أذهب عنهم الرجس وطهرهم وبرأهم من الآفات وافترض مودتهم فى كثير من الآيات وهم العروة الوثقى ومعدن التقى واعلم أن المراد بأهل بيته فى هذا المقام العلماء منهم إذ لايحث على التمسك بغيرهم وهم الذين لايفارقون الكتاب والسنة حتى يردوا معه على الحوض (ك) فى مناقب أهل البيت (عن أبى ذر) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى فقال فيه مفضل بن صالح واه

٢٤٤٣ — إنَّ مَثَلَ الَّذى يَعُودُ فى عَطِيَّتِه كَمَثَلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إذَا شَبِعَ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فى قَيْئِه فَأَكَلَهُ - (ه) عن أبى هريرة - (ح)

٢٤٤٤ — إنَّ مَثَلَ الَّذى يَعْمَلُ السَّيِّئاتِ ثُمَّ يَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دِرْعٌ ضَيِّقَةٌ قَدْ خَنَقَتْهُ ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً فَانْفَكَّتْ حَلْقَةٌ، ثُمَّ عَمِلَ أُخْرَى فَانْفَكَّتِ الأُخْرَى، حَتَّى يَخْرُجَ إلَى الأَرْضِ - (طب) عن عقبة ابن عامر - (ض)

٢٤٤٥ — إنَّ مَجُوسَ هٰذِهِ الأُمَّةِ الْمُكَذِّبُونَ بِأَقْدَارِ اللهِ تَعَالَى، إنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ، وَإنْ لَقِيتُمُوهُمْ فَلَا تُسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ - (ه) عن جابر - (ض)

(إن مثل الذى يعود فى عطيته) أى يرجع فيما يهبه لغيره (كمثل) بزيادة الكاف أو مثل (الكلب أكل حتى إذا شبع قاء ثم) أكله (عاد فى قيئه فأكله) قال ابن دقيق العيد وقع التشبيه فى التشديد من وجهين تشبيه الراجع بالكلب والمرجوع فيه بالقيء وقال البيضاوى المعنى أنه لاينبغى للمؤمن أن يتصف بصفة ذميمة يشابه فيها أخس الحيوانات فى أخس أحوالها قال ابن حجر وهذا أبلغ فى الزجر وأدل على التحريم بما لوقال مثلا لاتعودوا فى الهبة وظاهره تحريم العود فى الهبة بعد القبض قال النووى وموضعه فى هبة الأجنبى فلووهب لفرعه رجع وقال أبوحنيفة له الرجوع فيها للأجنبى لأن فعل الكلب يوصف بالقبح لا الحرمة (ه عن أبى هريرة)

(إن مثل الذى يعمل السيئات) جمع سيئة وهى مايسيء صاحبه فى الآخرة أو الدنيا (ثم يعمل الحسنات كمثل رجل) بزيادة مثل أو الكاف (كانت عليه درع) بدال مهملة قال ابن الأثير زردية (ضيقة قد خنقته) أى عصرت حلقه وترقوته من ضيق تلك الدرع (ثم عمل حسنة فانفكت) أى تخلصت (حلقة) بسكون اللام (ثم عمل) حسنة (أخرى فانفكت الأخرى) وهكذا واحدة واحدة (حتى تخرج إلى الارض) يعنى عمل السيئات يضيق صدر العامل ورزقه ويحيره فى أمره فلا يتيسر له فى أموره ويبغضه عندالناس فإذا عمل الحسنات تزيل حسناته سيئاته فإذا زالت انشرح صدره وتوسع رزقه وسهل أمره وأحبه الخلق ومعنى قوله حتى تخرج إلى الأرض انحلت وانفكت حتى تسقط تلك الدروع ويخرج صاحبها من ضيقها فقوله تخرج إلى الأرض كناية عن سقوطها (طب عن عقبة بن عامر) ظاهره أنه لايوجد مخرجاً لا على من الطبرانى ولا أحق بالعزو منه إليه وأنه لاعلة فيه والأمر بخلافه أما الاول فقد رواه الإمام أحمد بهذا اللفظ عن عقبة وأما الثانى فلأن فيه ابن لهيعة

(إن مجوس هذه الامة) أى الجماعة المحمدية (المكذبون) اى القوم المكذبون (بأقدار الله) بفتح الهمزة جمع قدر بفتحتين القضاء الذى يقدره الله تعالى كما مر بما فيه (إن مرضوا فلا تعودوهم) أى لاتزوروهم فى مرضهم فإذا كانوا مجوس هذه الامة فينبغى معاملتهم بالجفاء وترك المؤاخاة والصفاء وحينئذ (وإن ماتوا فلا تشهدوهم) أى لاتحضرون جنائزهم (وإن لقيتموهم) فى نحو طريق (فلا تسلموا عليهم) قال الطيبى : لفظه هذا إشارة إلى تعظيم المشار إليه وإلى النعى على القدرية والتعجب منهم أى انظروا إلى هؤلاء كيف امتازوا من هذه الامة بهذه الصفة الشنيعة حيث نزلوا من أوج تلك المناصب الرفيعة إلى حضيض السفالة والرذيلة جعلهم مجوساً لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس القائلين بالأصلين النور والظلمة [1] (ه) عن محمد بن المصفى عن بقية عن الأوزاعى عن ابن جريج عن أبى الزبير (عن جابر)

---

(١) يزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة وكذا القدرية يضيفون الخير إلى الله تعالى والشر إلى الإنسان والشيطان والله تعالى خالقهما جميعا لايكون شيء منهما إلا بمشيئته فهما مضافان إليه خلقا وإيجادا وإلى الفاعلين لهما عملا واكتسابا

٢٤٤٦ — إِنَّ مَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ مَخْزُونَةٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا مَنَحَهُ خُلُقًا حَسَنًا ـ الحكم عن العلاء بن كثير مرسلا ـ (ض)

٢٤٤٧ — إِنَّ مَرْيَمَ سَأَلَتِ اللَّهَ أَنْ يُطْعِمَهَا لَحْمًا لَا دَمَ فِيهِ فَأَطْعَمَهَا الْجَرَادَ ـ (عق) عن أبي هريرة ـ (ض)

٢٤٤٨ — إِنَّ مَسْحَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالرُّكْنِ الْيَمَانِي يَحُطَّانِ الْخَطَايَا حَطًّا (حم) عن ابن عمر ـ (ح)

٢٤٤٩ — إِنَّ مِصْرًا سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ فَانْتَجِعُوا خَيْرَهَا ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا دَارًا ، فَإِنَّهُ يُسَاقُ إِلَيْهَا أَقَلُّ النَّاسِ

ابن عبدالله قال ابن الجوزي حديث لا يصح وأطال في بيانه . وهذا الحديث مما انتقده السراج القزويني على المصابيح وزعم وضعه ونازعه العلائي ثم قال مدار الحديث على بقية وقد قال فيه عن الأوزاعي والذي استقر عليه أكثر الأمر من قول الأئمة أن بقية ثقة في نفسه لكنه مكثر من التدليس عن الضعفاء والمتروكين يسقطهم ويضعف الحديث عن شيوخهم فلا يحتج من حديثه إلا بما قال فيه حدثنا أو أخبرنا أو سمعت أو عن . وقال الذهبي هذا من الأحاديث الضعيفة وفي الباب عدة أحاديث فيها مقال

(إن محاسن الأخلاق مخزونة) أي محرزة (عند الله تعالى) أي في علمه وفي هذه العندية من التشريف مالا يخفى (فإذا أحب الله عبداً منحه) أي أعطاه (خلقا حسنا) بضم اللام بأن يطبعه عليه في جوف أمه أو يفيض على قلبه نورا فيشرح صدره للتخلق به والمداومة عليه حتى يصير بمنزلة الغريزي فإعطاءه الخلق الحسن آية محبة الله له والخلق الحسن الصادر من العبد دليل طيبه المقتضى لمحبة ربه له والله تعالى طيب لا يقبل إلا الطيب كما أن من صدر عنه الخلق السيء دليل على خبثه المقتضى لبغض ربه أعاذنا الله من ذلك (الحكيم) الترمذي (عن العلاء بن كثير مرسلا) وهو الاسكندراني مولى قريش ثقة عابد

(إن مريم) بنت عمران الصديقة بنص القرآن هي من ذرية سليمان عليه السلام بينها وبينه أربعة وعشرون أبا (سألت الله أن يطعمها لحما لا دم فيه) أي سائل (فأطعمها الجراد) تمامه عند الطبراني فقالت اللهم أعشه بغير رضاع وتابع بينه بغير شياع انتهى . ولعل المصنف أغفله ذهولا وفيه حل أكل الجراد وشرع من قبلنا شرع لنا إذا ورد في شرعنا ما يقرره وقد ورد فيه أخبار منها خبر : أحل لنا ميتتان ودمان السمك والجراد ، والكبد والطحال . وبفرض أنه موقوف على ابن عمر فهو في حكم المرفوع كما مر ، وخبر الجراد أكثر جنود الله لا آكله ولا أحرمه صريح في حله خلافا لمن وهمه وإنما لم يأكله لعذر كالضب بل روى أبو نعيم أنه أكله (عق عن أبي هريرة) ورواه الطبراني عن أبي أمامة الباهلي وكذا الديلمي

(إن مسح الحجر الأسود) أي استلامه بيده اليمنى ومثله موضعه (والركن اليماني يحطان الخطايا حطا) أي يسقطانها أو ينقصانها وأكده بالمصدر إشارة إلى تحقق ذلك . قال في المصباح كغيره حططت من الدين أسقطت واستحططته من الثمن كذا لحطه وانحط السعر نقص . قال الزمخشري : من المجاز حط الله أوزارهم وحط الله وزرك وانحط السعر انتهى والمراد بالخطايا الصغائر كما هو قياس النظائر وفيه ندب استلام الحجر والركن اليماني لكن الحجر يستلمه بيمينه ثم يقبلها ثم يقبله والركن اليماني يستلمه ثم يقبل يده ولا يقبله ويفعل هكذا في ابتداء كل طوفة والأولى آكد (حم عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه

(إن مصر) بمنع الصرف للعلمية والعجمة (ستفتح) أي سيغلب عليها المسلمون ويملكونها قهرا يقال فتح السلطان البلاد غلب عليها وتملكها قهرا (فانتجعوا خيرها) اي اذهبوا إليها لطلب الربح والفائدة فإنها كثيرة الربح والمكاسب لاسيما الجانب الغربي منها كما هو مصرح به في خبر يأتي وإذا حصلتم على الربح فارحلوا عنها (ولا تتخذوها دارا)

أعْمَارًا - (تخ) والباوردى (طب) وابن السنى، وأبو نعيم فى الطب عن رباح - (ض)

٢٤٥٠ - إنَّ مَطْعَمَ ابْنِ آدَمَ قَدْ ضُرِبَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا، وَإِنْ قَزَّحَهُ وَمَلَّحَهُ فَانْظُرْ إِلَى مَا يَصِيرُ - (حب طب) عن أبي رضى الله عنه - (ح)

٢٤٥١ - إنَّ مُعَافَاةَ اللَّهِ الْعَبْدَ فِى الدُّنْيَا أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ سَيِّئَاتِهِ - الحسن بن سفيان فى الوجدان وأبو نعيم

أى محل إقامة (فإنه يساق إليها أقل الناس أعمارا) فان قلت الآجال مقدرة والاعمال محصية مقدرة فما عائدة الأمر بمنع الإقامة؟ قلت جائز أن يقال إنه يكون مكتوبا فى اللوح أو الصحف أنه إن لم يقم بها عاش طويلا وإن قطنها أفسد هواؤها مزاجه فهلك (فائدة) اشتهر على الألسنة فى قوله سبحانه «سأريكم دار الفاسقين» أنها مصر قال ابن الصلاح وهو غلط نشأ عن تصحيف وإنما قال بعض المفسرين «دار الفاسقين» مصيرهم فصحفت بمصر (تتمة) أخرج الطبرانى عن ابن عمر مرفوعا أن إبليس دخل العراق فقضى حاجته منها ثم دخل الشام فطردوه حتى بلغ بيسان ثم دخل مصر فباض فيها وفرّخ وبسط عبقريه. قال الهيثمى رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعا انتهى. وزعم ابن الجوزى وضعه وردّه المؤلف (غريبة) قال العارف البسطامى مصر شأنها عجيب وسرها غريب خلقها أكثر من رزقها ومعيشتها أغزر من خلقها من لم يخرج منها لم يشبع. قال بعض الحكماء: نيلها عجب وترابها ذهب ونساؤها لعب وصبيانها طرب وأمراؤها جلب وهى لمن غلب والداخل إليها مفقود والخارج منها مولود. وقال تعالى «أصلها ثابت وفرعها فى السماء» (تخ) يعنى تاريخه الصغير كما فى الإصابة وظاهر كلام المؤلف أن البخارى خرّجه وأقره وليس كذلك بل قال عقبه لا يصح (والباوردى) فى الصحابة (طب وابن السنى وأبو نعيم فى الطب) النبوى وابن السكن فى الصحابة وابن شاهين وابن يونس كلهم من حديث موسى بن على بن رباح عن أبيه (عن) جده (رباح) بفتح الراء والموحدة ابن قصير بفتح أوله اللخمى قال ابن يونس عقبه منكر جدا وقد أعاذ الله موسى أن يحدث بمثله فهو كان أتقى لله من ذلك وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال البخارى لا يصح وقال ابن السكن فى إسناده نظر ولما عزاه الهيثمى للطبرانى قال فيه مظهر بن الهيثم وهو متروك وأقرّ السخاوى ابن الجوزى على دعواه وضعه. وقال المؤلف فى حسن المحاضرة فى إسناده مظهر بن الهيثم قال فيه ابن يونس متروك والحديث منكر جداً وقد أورده ابن الجوزى فى الموضوعات. إلى هنا كلامه

(إن مطعم) بفتح فسكون ففتح (ابن آدم) كنى به عن الطعام والشراب الذى يستحيل بولا وغائطا (ضرب مثلا الدنيا) أى لدناءتها وقذارتها (وإن قزّحه) بقاف وزاى مشددة أى وضع فيه القزح وهو التابل يعنى وإن توله وكثر أبزاره وبالغ فى تحسينه. قال الزمخشرى: قزح قدرك توبلها وطعام مليح قزيح. وفى المصباح القزح كحمل الابزار وقد يراد بقزحه هنا جعله ألوانا مليحة؛ ففى المصباح أيضا القزح الطريق وهو خطوط من صفرة وخضرة وحمرة وما ذكر من أن قزحه مشددا هو ماضبطه المصنف بخطه لكن إن كانت الرواية هكذا فسلم وإلا فالمسموع جواز الأمرين، ففى المصباح وغيره قزح قدره بالتخفيف والتثقيل جعل فيه القزح (وملحه) بفتح الحاء وشد اللام كذا رأيته بخط المصنف: لكن قال المنذرى هو بتخفيف اللام أى ألقى فيه الملح بقدر الإصلاح (فانظر إلى مايصير) يعنى مايخرج منه: كان قبل ذلك ألوانا من الأطعمة طيبة ناعمة وشرابا سائغا فصارت عاقبته إلى ماترى؛ فالدنيا خضرة حلوة والنفس تميل إليها والجاهل بعاقبتها يتنافس فى رتبتها ظانا أنها تبقى أو هو يبقى (تنبيه) ما فى قوله إلى مايصير موصولة وعائدها محذوف لأنه جر بمثل الحرف الذى جر الموصول به والتقدير إلى مايصير إليه ونظر يتعدى (حم طب عن أبى) بن كعب قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير غنى وهو ثقة وقال المنذرى إسناده جيد قوى

(إن معافاة) مصدر من قوله عافاك الله معافاة (الله العبد فى الدنيا أن يستر عليه سيئاته) فلا يظهرها لأحد ولا

فى المعرفة عن بلال بن يحيى العبسى مرسلا - (ض)

٢٤٥٢ إِنَّ مَعَ كُلِّ جَرَسٍ شَيْطَانًا - (د) عن عمر - (ض)

٢٤٥٣ - إِنَّ مُغَيِّرَ الْخُلُقِ كَمُغَيِّرِ الْخَلْقِ ، إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّرَ خُلُقَهُ حَتَّى تُغَيِّرَ خَلْقَهُ - (عد فر) عن أبى هريرة - (صح)

٢٤٥٤ - إِنَّ مَفَاتِيحَ الرِّزْقِ مُتَوَجِّهَةٌ نَحْوَ الْعَرْشِ ، فَيُنَزِّلُ اللهُ تَعَالَى عَلَى النَّاسِ أَرْزَاقَهُمْ عَلَى قَدْرِ نَفَقَاتِهِمْ : فَمَنْ كَثَّرَ كُثِّرَ لَهُ ، وَمَنْ قَلَّلَ قُلِّلَ لَهُ - (قط) فى الأفراد عن أنس - (ض)

يفضحه بها ومن ستر عليه فى الدنيا ستر عليه فى الآخرة كما سيجىء فى خبر . قال ابن الأثير : العفو محو الذنوب والعافية السلامة من الأسقام والبلاء وهى الصحة ، والمعافاة أن يعافيك من الناس ويعافيهم منك (الحسن بن سفيان فى) كتاب (الوحدان) بضم الواو وسكون الحاء المهملة (وأبو نعيم فى) كتاب (المعرفة) أى معرفة الصحابة من طريق محمد بن عثمان القرشى عن حبيب بن سليم (عن بلال بن يحيى) قال أبو نعيم (العبسى) الكوفى صاحب حذيفة (مرسلا) أرسله عن حذيفة وغيره قال ابن حجر قلت هو كما ظن فإن حبيب بن سالم معروف بالرواية عنه وهو تابعى معروف حتى قيل إن روايته عن حذيفة مرسلة

(إن مع كل جرس) بالتحريك أى جلجل يعلق فى عنق الدابة أو غيرها من كل حيوان (شيطانا) قيل لدلالته علي أصحابه بصوته وظاهره العموم فيشمل الجرس الصغير والكبير فى نحو أذن أو رجل أو عنق من نحاس أو حديد أو نقد أو غيرها (د عن عمر) بن الخطاب قال عامر بن عبد الله بن الزبير قال ذهبت مولاة لآل الزبير بابنة لهم إلى عمر وفى رجلها أجراس فقطعها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلي آله وسلم يقول : فذكره قال المنذرى ومولاتهم مجهولة وعامر لم يدرك عمر

(إن مغير الخلق) بضم الخاء (كمغير الخلق) بفتحها (إنك لا تستطيع أن تغير خلقه حتى تغير خلقه) وتغيير خلقه محال فتغيير خلقه كذلك وتأبى الطباع علي الناقل وهذا يوضح خبر أحمد إذا حدثت أن جبلا زال عن مكانه فصدق وإذا حدثت أن رجلا زال عن خلقه فلا تصدق وذلك لأن من تمحضت فيه مادة الخبث فقد طبع على الخلق المذموم الذى لا مطمع فى تبدله ومن تمحضت فيه مادة الطيب فقد طبع على الخلق الحسن المحمود الذى لا مطمع فى تبدله قال الشريف السمهودى وقد جربت مصداقه الآن فكم أظهر الواحد منهم التوبة عن أخلاق ذميمة بعد بذل الجهد فى أسباب إزالتها ثم نكص على عقبيه راجعا لما كان عليه لاقتضاء خيثهم المستحكم وعظيم بغضهم لأهل الخير سيما ذوى البيوت وأنشد بعضهم :

وما هذه الأخلاق إلا طبائع فمنهن محمود ومنهن مذمم
ولن يستطيع الدهر تغيير خلقه لئيم ولن يسطيعه متكرم

(عد فر) وكذا الطبرانى والعسكرى كلهم (عن أبى هريرة) وفيه بقية عن إسماعيل بن عياش وقد سبق بيان حالها .

(إن مفاتيح الرزق متوجهة نحو العرش) أى جهته (فينزل الله على الناس أرزاقهم علي قدر نفقاتهم فمن كثر كثر له ومن قلل قلل له) أى من وسع على عياله ونحوهم ممن عليه مؤنتهم وجوبا أو ندبا أدر الله عليه من الأرزاق بقدر ذلك أو أزيد ومن قتر عليهم قتر عليه وشاهده الخبر المار إن الله ينزل المعونة على قدر المؤنة وفى خبر آخر إن لله تعالى ملكا ينادى كل صباح اللهم أعط كل منفق خلفا وأعط كل ممسك تلفا (قط فى الأفراد عن أنس) وفيه عبد الرحمن بن حاتم المرادى قال الذهبى ضعيف والواقدى ومحمد بن إسحاق .

٢٤٥٥ — إنَّ ملَكًا موكَّلٌ بالقرآن فمن قرأ منه شيئًا لم يقوِّمه قوَّمه الملَكُ ورفَعَه - أبو سعيد السمان في مشيخته، والرافعي في تاريخه عن أنس - (ض)

٢٤٥٦ — إنَّ من البَيَانِ لَسِحْرًا - مالك (حم خ دت) عن ابن عمر - (صح)

٢٤٥٧ — إنَّ من البيانِ سِحْرًا، وإنَّ من الشِّعْرِ حِكَمًا - (حم د) عن ابن عباس

(إن ملكا موكلا بالقرآن فمن قرأ منه شيئا لم يقومه) أي لم يجره على سنن الجادة من رعاية اللغة والإعراب ووجوه القراءات الجائزة وغير ذلك مما يجب في أدائه (قومه الملك) أي عدله والقوام بالفتح العدل والاعتدال قال تعالى «وكان بين ذلك قواما» أي عدلا وهو حسن القوام أي الاعتدال وقومته تقويما فتقوم بمعنى عدلته فتعدل كما في المصباح كغيره (ورفعه) إلى الملإ الأعلى قويما فظاهره أن الملك واحد لجميع القراء من الخلق ويحتمل على بعد: أن لكل قارئ ملكا (أبو سعيد السماني) بشد الميم بخط المصنف وفي التحرير للحافظ ابن حجر السماني بكسر السين المهملة وتشديد الميم وبعد الألف نون معروف منسوب إلى سعد السمان الحافظ الرازي (في مشيخته والرافعي) إمام الشافعية (في تاريخه) أي تاريخ قزوين (عن أنس) في صنيع المصنف إشعار بأنه لم يره لأشهر من هذين في فن الحديث وهو عجب فقد رواه البخاري في الضعفاء عن أنس المذكور باللفظ المزبور وفيه معلان بن هلال قال في الميزان رواه السفيانان بالكذب.

(إن من البيان لسحرا) أي إن منه لنوعا يحل من العقول والقلوب في التمويه محل السحر فإن الساحر بسحره يزين الباطل في عين المسحور حتى يراه حقا فكذا المتكلم بمهارته في البيان وتفننه في البلاغة وترصيف النظم يسلب عقل السامع ويشغله عن التفكر فيه والتدبر له حتى يخيل إليه الباطل حقا والحق باطلا وهذا معنى قول ابن قتيبة إن منه مايقرب البعيد ويبعد القريب ويزين الباطل القبيح ويعظم الصغير فكأنه سحر وما ضارعه فهو مكروه كما أن السحر محرم وهذا قاله حين قدم وفد تميم وفيه الزبرقان وعمرو بن الأهتم فخطبا ببلاغة وفصاحة ثم فخر الزبرقان فقال يارسول الله أنا سيد بني تميم والمطاع فيهم والمجاب لديهم أمنعهم من الظلم وآخذ لهم بحقوقهم وهذا يعلم ذلك فقال عمرو: إنه لشديد العارضة مانع لجانبه مطاع في أذنيه فقال الزبرقان والله لقد علم مني أكثر ماقال ما منعه أن يتكلم إلا الحسد فقال عمرو أنا أحسدك والله إنك للئيم الخال حديث المال ضيق العطن أحمق الولد والله يارسول الله لقد صدقت فيما قلت أولا وما كذبت فيما قلت لكني رجل إذا رضيت قلت أحسن ماعلمت وإذا غضبت قلت أقبح ماوجدت ولقد صدقت في الأولى والأخرى جميعا فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إن الخ قال الميداني هذا المثال في استحسان النطق وإيراد الحجة البالغة قال التوربشتي وحقه أن يقال إن بعض البيان كالسحر لكنه جعل الخبر مبتدأ مبالغة في جعل الأصل فرعا والفرع أصلا (مالك حم خ) في النكاح والطب (د) في الأدب (ت) في البر كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه ووهم في المشارق حيث عزاه إلى علي كرم الله وجهه فإن البخاري لم يخرجه عنه

(إن من البيان سحرا) أي إن بعض البيان سحر لأن صاحبه يوضح المشكل ويكشف بحسن بيانه عن حقيقته فيستميل القلوب كما يستمال بالسحر فلما كان في البيان من صنوف التركيب وغرائب التأليف مايجذب السامع إلى حد يكاد يشغله عن غيره شبه بالسحر الحقيقي قال صعصعة صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بحجته من صاحبه فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق (وإن من الشعر حكما) جمع حكمة أي قولا صادقا مطابقا للحق موافقا للواقع وذلك ما كان منه من قبيل المواعظ وذم الدنيا والتحذير من غرورها ونحو ذلك فبين المصطفى صلى الله عليه وسلم أن جنس البيان وإن كان محمودا ففيه مايذم للمعنى السابق وجنس الشعر وإن كان مذموما ففيه مايحمد لاشتماله على الحكمة وعبر بمن إشارة إلى أن بعضه ليس كذلك وفيه رد على من كره مطلق الشعر وأصل الحكمة المنع وبها سمي اللجام لأنه يمنع الدابة (حم د عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنه والجملة الثانية في البخاري بلفظ إن من الشعر لحكمة من حديث أبي.

٢٤٥٨ — إنَّ من البيانِ سحراً ، وإنَّ من العلمِ جهلاً ، وإنَّ من الشِّعْرِ حِكَماً ، وإنَّ من القَوْلِ عِيالاً - (د) عن بريدة - (ض)

٢٤٥٩ — إنَّ مِنَ التَّواضُعِ لله تعالَى الرِّضَا بالدُّونِ مِنْ شُرَفِ المَجَالِسِ - (طب هب) عن طلحة - (ض)

(إن من البيان سحرا) قال القاضى البيان جمع الفصاحة فى اللفظ والبلاغة باعتبار المعنى والسحر فى الأصل الصرف قال «فأنى تسحرون» وسمى السحر سحراً لأنه مصروف عن جهته والمراد به هنا من البيان مايصرف قلوب السامعين إلى قول الباطل ويروج عليهم ويخيل لهم ماليس بحق حقاً ويشغلهم بتمويه اللفظ عن تدبر المعنى فيكون صفة ذم ويؤيده ماورد صريحاً فى مذمته ويكون المقصود من الكلام منع الحاضرين عن استعجابه والاغترار به وحثهم على أن يكون بجامع نظرهم فى الاستحسان والاستقباح إلى جانب المعنى فإن حسن البيان وإن كان محموداً فى الجملة ففيه ماهو مذموم لكونه معرباً عن باطل وجنس الشعر وإن كان مذموماً فى الجملة لكنه قد يكون فيه ماهو محمود لاشتماله على حكم ومنه مايستعذب ويقضى له بالتعجب ويقصر عنه منه العامة كالسحر الذى لايقدر عليه كل أحد فيكون صفة مدح ويسمى السحر الحلال (وإن من العلم جهلا) لكونه علماً مذموماً والجهل به خير منه أو المراد من العلوم مالا يحتاج إليه فيشتغل به عن تعلم مايحتاجه فى دينه فيصير علمه بما لايعنيه (وإن من الشعر حكما) أكد هنا وفيما مر بإن وفى بعض الروايات باللام أيضاً رداً على من أطلق كراهة الشعر فأشار إلى أن الشعر حسنه حسن وقبيحه قبيح وكل كلام ذو وجهين يختلف بحسب المقاصد وأما خبر الشعر مزامير الشيطان وخبر إنه جعل له كالقرآن فواهيان وبعد الإغضاء عن ذلك محمول على ماكان من غير ذلك القبيل أو على المجازفة والإفراط جمعاً بين الأدلة (وإن من القول عيالا [1]) قال فى النهاية هو عرض الحديث على من لايريده وليس من شأنه كأنه لم يهتد لمن يطلب علمه فعرضه على من لايريده اهـ . وقال الراغب: العيال جمع عيل لما فيه من الثقل فكأنه أراد به الملال فالسامع إما عالم فيمل أو جاهل فلايفهم فيسأم (د) فى الأدب من حديث صخر بن عبدالله بن بريدة عن أبيه (عن) جده (بريدة) بن الحصيب قال عبد الله بينما هو -يعنى بريدة- جالس بالكوفة فى مجلس من أصحابه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال فقال صعصعة بن صوحان وهو أحدث القوم سناً صدق الله ورسوله ولولم يقلها كان كذلك قال فتوسمه رجل من الحلقة فقال له بعد ماتفرق القوم من مجلسهم ماحملك على أن قلت صدق نبى الله ولولم يقلها كان كذلك قال أما قوله إن من البيان سحرا أن الرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بحجته من صاحبه فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق وهو عليه وأما قوله وإن من العلم جهلا فهو تكلف العالم إلى علمه مالا يعلمه فيجهله ذلك وأما قوله إن من الشعر حكما فهى هذه المواعظ والأمثال التى يتعظ بها الناس وأما قوله إن من القول عيالا فعرضك كلامك على من ليس من شأنه ولا يريده قال الحافظ العراقى فى إسناده من يجهل

(إن من التواضع لله الرضى بالدون) أى الأقل (من شرف المجالس) فمن هذب نفسه حتى رضيت منه بأن يجلس حيث انتهى به المجلس كما كانت عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم سمى متواضعاً لله حقاً فالفضيلة إنما هى بالاتصاف بالكمالات العلمية والعملية لابرفعة المواضع ولا بالخلع ولابالمناصب فلو جلس ذو الفضيلة عند النعال لصار موضعه صدراً وعكسه فليحذر من هذا التنافس المذموم شرعا فإنه سم قاتل وفى ضمن هذا الحديث الأخذ بمدحة التواضع والأمر به قال بعض العارفين احذر أن تريد علواً فى الأرض والزم الخمول وإن أعلى الله كلمتك وما أعلاها إلا الحق وإن رزقك الرفعة فى قلوب الخلق فذلك إليه تعالى والذى عليك التواضع والذلة

---

(١) قال الخطابى هكذا رواه أبوداود ورواه غيره عيلا قال الأزهرى من قولك علت الضالة أعيل عيلا وعيلا وعيالا إذا لم تدر أى جهة تبغيها قال أبوزيد كأنه لم يهتد إلى من يطلب علمه فعرضه على من لا يريده

٢٤٦٠ — إِنَّ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ يُكْثِرَ الرَّجُلُ مَسحَ جَبْهَتِهِ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنْ صَلَاتِهِ - (ه) عن أبي هريرة -(ض)

٢٤٦١ — إِنَّ مِنَ الذُّنُوبِ ذُنُوبًا لَا يُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَلَا الصِّيَامُ وَلَا الْحَجُّ وَلَا الْعُمْرَةُ يُكَفِّرُهَا الْهُمُومُ فِي طَلَبِ الْمَعِيشَةِ - (حل) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٢٤٦٢ — إِنَّ مِنَ السَّرَفِ أَنْ تَأْكُلَ كُلَّ مَا اشْتَهَيْتَ - (ه) عن أنس - (ض)

والانكسار فإنك إنما أنشأك الله من الارض فلا تعلو عليها فإنها أمك ومن تكبر على أمه فقدعقها وعقوق الوالدين محرم مذموم (طب هب عن طلحة) بن عبيدالله قال الهيثمي وفيه أيوب بن سليمان بن عبدالله لم أعرفه ولا والده وبقية رجاله ثقات اه وأقول فيه أيضاً سليمان بن أيوب الطلحي قال في اللسان صاحب مناكير وقد وثق وقال ابن عدى عامة حديثه لا يتابع عليه ثم أورد له أخبارا هذا منها اه نعم رواه الخرائطى فى المكارم وأبو نعيم فى الرياض عنه أيضاً قال الحافظ العراقى وسنده جيداه وكان ينبغي للمصنف إيثارالعزو اليهما

(إن يقال من الجفاء) أى الإعراض عن الصلاة جفوت الرجل أجفوه أعرضت عنه أو طردته (أن يكثر الرجل) ذكره هنا وصف طردى والمراد المصلى ولو امرأة وخنثى (مسح جبهته) من الحصى والغبار بعد تحرمه (وقبل الفراغ من صلاته) فيكره إكثار ذلك لمنافاته للخشوع وخرج بالإكثار ما وقع على الندور والكلام فى خفيف لا يمنع مباشرة الجبهة للأرض فإن منع وجب مسحه ولم تصح صلاته بدونه (ه عن أبي هريرة) قال الحافظ مغلطاى حديث ضعيف لضعف هرون بن عبد الله بن الهدير التيمى قال البخارى لايتابع فى حديثه وأبو حاتم منكر الحديث وابن حبان يروى الموضوعات عن الاثبات لا يجوز الاحتجاج به .

إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها الصلاة) لا الفرض ولا النفل (ولا الصيام) كذلك (ولاالحج ولاالعمرة) ولم يذكر الزكاة لان الذى يهتم بمعيشته لا مال له غالباً قيل وما يكفرها ؟ قال (يكفرها الهموم) جمع هم وهو القلق والاغتمام والحزن كما فى الصحاح وغيره (فى طلب المعيشة) أى السعى فى تحصيل مايعيش به ويقوم بكفايته ومونه قال فى المصباح وغيره المعيشة مكسب الانسان الذى يعيش به وإنما صلح ذلك دون غيره لتكفيرها لأن الشيء يكفر بضده كما أن المرض يعالج بضده فالمعاصى القلبية تكفر بالهموم القلبية فيدخل الله الهم على القلب ليكفر به ذلك الذنب ومن ثم قيل إن الهم الذى يدخل على القلب والعبد لا يعرفه هو ظلمة الذنوب والهم بها وشعور القلب بوقفة الحساب وهول المطلع لكن قال الغزالى الهم إنما يكفر حقوق الله أما مظالم العباد فلا يكفيه فيها الا الخروج عنها (حل وابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى هريرة) قال الحافظ العراقى فى المغنى سنده ضعيف ورواه الطبرانى فى الأوسط والخطيب فى تلخيص المتشبه من طريق يحي بن بكير عن مالك عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبى هريرة قال ابن حجر وإسناده إلى يحي واه وقال الحافظ الهيثمى فيه محمد بن سلام المصرى قال الذهبي حدث عن يحي بن بكير بخبر موضوع قال وهذا مما روى عن يحي بن بكير .

(إن من السرف) أى مجاوزة الحد المرضى وفى رواية من الاسراف (أن تأكل كل ماشتهيت) لأن النفس إذا اعتادت ذلك من صاحبها شرهت وترقت من رتبة لأخرى فلا يقدر بعد ذلك على كفها فيقع فى أعلى مراتب السرف المذموم قال الحجة وأكلتان فى يوم سرف وأكلة فى يومين تقتير وأكلة فى يوم هو المحمود وبين كونها قبيل الفجر وفيه أن السرف فى المأكل والمشرب ومثلهما الملبس مذموم وكل من أسرف فى ماله أسرف فى دينه والله تعالى ما أعطى عبداً فوق كفايته إلا لينفق منه بقدر ضرورته ويدفع الفاضل منه للمحتاج أو يرصده له لاليأكل منه إسرافاً ويدفع ذلك فى الكنيف ومن فعل ذلك فقد خالف طريق الحق الذى درج عليه الأنبياء

٢٤٦٣ — إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ مَعَ ضَيْفِهِ إِلَى بَابِ الدَّارِ (ه) عن أبي هريرة - (ض)

٢٤٦٤ — إِنَّ مِنَ الْفِطْرَةِ الْمَضْمَضَةَ، وَالاسْتِنْشَاقَ، وَالسِّوَاكَ، وَقَصَّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمَ الأَظْفَارِ، وَنَتْفَ الإِبْطِ، وَالاسْتِحْدَادَ، وَغَسْلَ الْبَرَاجِمِ، وَالانْتِضَاحَ بِالْمَاءِ، وَالاخْتِتَانَ - (حم ش ده) عن عمار بن ياسر (ض)

والمرسلون والأولياء والصالحون ولولا أنه تعالى جعل الانسان يحتاج للطعام والشراب لكان الا كل إسرافاً وبداراً فإن من يلقى الطعام النفيس في بطنه كمن يلقيه في بطن الخلاء من حيث إتلافه وتنجيسه فافهم وارع حكمة الله حق الرعاية وإلا نفرت وقلما تعود (ه) من حديث بقية عن يوسف بن أبي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن (عن انس) ورواه عنه أيضاً ابن أبي الدنيا في كتاب الجوع والبيهقي قال المنذرى وقد صحح الحاكم إسناده لمتن غير هذا وحسنه غيره اه وأقول بقية حاله معروف ويوسف أورده الذهبي في الضعفاء وقال شيخ لبقية لا يعرف ونوح قال في الميزان قال أبو حاتم ليس بشيء وابن عدى أحاديثه غير محفوظة وابن حبان منكر الحديث جدا وساق من مناكيره هذا الخبر اه وعده ابن الجوزى في الموضوع لكن تعقب بأن له شواهد .

(إن من السنة) أى الطريقة الإسلامية المحمدية (أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب الدار) يعنى إلى المحل الذى أتاه فيه دارا كان أو خلوة أو معبداً أو غير ذلك إيناساً وإكراماً له لينصرف طيب النفس وفيه أن المراد بالضيف ما يشمل الزائر ونحوه وإن لم يقدم له ضيافة ﴿تنبيه﴾ قال في النهاية إذا أطلقت السنة في الشرع إنما يراد بها ما أمر به المصطفى صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب إليه قولا أو فعلا أو تقريراً عالم ينطق به الكتاب وبهذا يقال في أدلة الشرع والسنة أى القرآن والحديث . قال الولى العراقى وقد يراد بالسنة المستحب سواء دل على استحبابه كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس ومنه قولهم فروض الصلاة وسنتها وقد يراد به ما واظب عليه المصطفى صلى الله عليه وسلم مما ليس بواجب فهذه ثلاث اصطلاحات (ه عن أبي هريرة) قال البيهقى وفى إسناده ضعف اه وذلك لأن فيه علي بن عروة الدمشقى قال في الميزان عن ابن معين ليس بشيء وعن أبي حاتم متروك وعن ابن حبان يضع الحديث وكذبه صالح جزره وغيره ثم أورد له هذا الخبر .

(إن من الفطرة) أى السنة القديمة التى اختارها الانبياء واتفقت عليها الشرائع فكأنها أمر جبلي فطروا عليه قال الزمخشرى بناء الفطرة يدل على النوع من الفطرة وفي اللام إشارة إلى أنها معهودة وأنها فطرة الله التى فطر الناس عليها نطق بها قوله تعالى « فطرة الله التى فطر الناس عليها » اه (المضمضة والاستنشاق) أى ايصال الماء إلى الفم والأنف في الطهارة (والسواك) بما يزيل القلح ويتأكد في مواضع مبينة في الفروع (وقص الشارب) يعنى إزالته بقص أو نحو حلق حتى تبين طرف الشفة بيانا ظاهراً (وتقليم الأظفار) من يد أو رجل ولو زائدة قال الدمياطى وتلقيت عن بعضهم أنه من قصها مخالفا لم يصبه رمد وأنه جربه قال القشيرى ولا أصل له ولا يجوز اعتقاد ندبه لأنه حكم شرعى لابد له من دليل لكن يسن تقديم اليد على الرجل ويكره الاقتصار على تقليم يد أو رجل (ونتف الإبط) أى إزالة ما به من شعر بنتفه إن قوى عليه وإلا أزاله بحلق أو غيره كنورة (والاستحداد) أى حلق العانة بالحديد أى الموسى يعنى إزالة شعرها بحديد أو غيره على وزان مامر وخص الحديد لأن الغالب إزالتها بالحلق به (وغسل البراجم) تنظيف المواضع المنقبضة والمنعطفة التى يجتمع فيها الوسخ وأصلها العقد التى بظهر الأصابع (والانتضاح بالماء) أى الاستنجاء به من النضح وهو الماء القليل كذا في شرح أبي داود للنووى وفى شرح مسلم له عن الجمهور وهو نضح الفرج بماء قليل بعد الوضوء لينفى الوسواس : وقال المنذرى إزالة الماء بنشر وتنحنح (والاختتان) للذكر بقطع القلفة وللأنثى بقطع ما ينطلق عليه الاسم من فرجها قال الشافعى هو واجب على الذكر والأنثى دون ماقبله ولا مانع من أن يراد بالفطرة القدر المشترك الجامع للوجوب والندب كما يأتى وقال مالك وأبو حنيفة

٢٤٦٥ — إِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَغَالِيقَ لِلشَّرِّ . وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا مَفَاتِيحَ لِلشَّرِّ مَغَالِيقَ لِلْخَيْرِ ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الْخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ ـ (ه) عن أنس (ض)

٢٤٦٦ — إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِذِكْرِ اللَّهِ إِذَا رُءُوا ذُكِرَ اللَّهُ ـ (طب) عن أنس بن مسعود ـ (ح)

٢٤٦٧ — إِنَّ مِنَ النِّسَاءِ عِيًّا وَعَوْرَةً ، فَكُفُّوا عِيَّهُنَّ بِالسُّكُوتِ ، وَوَارُوا عَوْرَاتِهِنَّ بِالْبُيُوتِ ـ (عق) عن أنس ـ (ض)

سنة وأحمد واجب على الذكر سنة للأنثى (حم ش د ه عن عمار بن ياسر) قال النووي في شرح أبي داود ضعيف منقطع أومرسل لأنه من رواية سلمة محمد بن عمار بن ياسر عن جده عمار قال البخاري لم يسمع من جده وقال الولي العراقي في الحديث علل أربع الانقطاع والارسال والجهل بحال سلمة إن لم يكن أبا عبيدة وضعف علي بن زيد والاختلاف في إسناده .

(إن من الناس ناسا مفاتيح للخير مغاليق للشر وإن من الناس ناسا مفاتيح للشر مغاليق للخير فطوبى) أى حسنى أوخيرا وهو من الطيب أى عيش طيب (لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه وويل) شدة حسرة ودمار وهلاك (لمن جعل الله مفاتيح الشر على يديه) قال الحكيم فالخير مرضاة الله والشر سخطه فإذا رضى الله عن عبد فعلامة رضاه أن يجعله مفتاحا للخير فإن رؤى ذكر الخير برؤيته وإن حضر حضر الخير معه وإن نطق نطق بخير وعليه من الله سمات ظاهرة لأنه يتقلب فى الخير بعمل الخير وينطق بخير ويفكر فى خير ويضمر خيراً فهو مفتاح الخير حسبما حضر وسبب الخير لكل من صحبه والآخر يتقلب فى شر ويعمل شراً وينطق بشر ويفكر فى شر ويضمر شرا فهو مفتاح الشر لذلك فصحبة الأول دواء والثانى داء (ه) والطيالسى كلاهما من حديث محمد بن أبى حميد عن حفص ابن عبيد الله بن أنس (عن) جده (أنس) بن مالك ومحمد بن أبي حميد هذا قال فى الكاشف ضعفوه وقال السخاوى بن أبى حميد منكر الحديث وله شاهد مرسل ضعيف .

(إن من الناس مفاتيح) بإثبات الياء جمع مفتاح ويطلق المفتاح على ما كان محسوسا مما يحل غلقا كالقفل وعلى ما كان معنويا كما هنا (لذكر الله) أى تذكره بنحو تسبيح أوتحميد أوتهليل أوصلاة أونحوها قيل من هم يارسول الله قال الذين (إذا رؤوا ذكر الله) بيناء رؤوا للمجهول يعنى إذا رآهم الناس ذكروا الله برؤيتهم لما هم عليه من سمات الصلاح وشعار الأولياء وضياء الاصفياء (طب) هب (عن ابن مسعود) قال الهيثمى فيه عمر بن القاسم ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر هذا الخبر صححه ابن حبان من حديث أنس .

(إن من النساء عيا [(١)]) أى جهلا ونقصا وقبحا وعجزا واتعابا يقال عى بالأمر وعن حجته يعيا عياء عجز عنه وقد يدغم الماضى فيقال عى وعى بالأمر لم يهتد لوجهه وأعيانى كذا بالألف أتعبنى فأعييت يستعمل لازما ومتعديا ذكره فى المصباح كغيره (وعورة) بعين مهملة أى نقصا وقبحا (فكفوا) أيها الرجال (عيهن بالسكوت) أى بالضرب صفحا عن كلامهن وعدم جوابهن عن كل ماسألته (وواروا عوراتهن بالبيوت) أى استروا عورتهن بإمساكهن فى بيوتهن ومنعهن من الخروج (عق) عن الحسين بن إسحق التسترى عن زكريا بن يحيى الحراز عن إسماعيل ابن عباد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة (عن أنس) بن مالك ثم قال العقيلى هذا حديث غير محفوظ وقال ابن الجوزى موضوع واسماعيل وزكريا متروكان وتعقبه المؤلف بأن له شاهداً .

---

(١) قال فى النهاية العى الجهل والعورة وكل مايستحى منه إذا ظهر ومنه الحديث المرأة عورة جعلها نفسها عورة إذا ظهرت يستحى منها كما يستحى من العورة إذا ظهرت

٢٤٦٨ — إنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا - (خ) عن ابن عمرو - (صح)

٢٤٦٩ — إنَّ منْ إجْلَالِ اللهِ إكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ المُسْلِمِ ، وَحَامِلِ القُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ ، وَإكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ - (د) عن أبي موسى - (ح)

٢٤٧٠ — إنَّ مِنْ إجْلَالِي تَوْقِيرَ الشَّيْخِ مِنْ أُمَّتِي - (خط) في الجامع عن أنس - (ض)

٢٤٧١ — إنَّ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ قُوَّةً فِي دِينٍ ، وَحَزْمًا فِي لِينٍ ، وَإِيمَانًا فِي يَقِينٍ ، وَحِرْصًا فِي عِلْمٍ ، وَشَفَقَةً

(إن من أحبكم إلىّ أحسنكم أخلاقا) أى أكثركم حسن خلق وهو اختيار الفضائل وترك الرذائل وذلك لأن حسن الخلق يحمل على التنزه عن الذنوب والعيوب والتحلى بمكارم الأخلاق من الصدق فى المقال والتلطف فى الأحوال والأفعال وحسن المعاملة مع الرحمن والعشرة مع الإخوان وطلاقة الوجه وصلة الرحم والسخاء والشجاعة وغير ذلك من الكمالات ومفهوم الحديث أن من أبغضهم إليه أسوأهم أخلاقا وبنحوه صرح فى رواية الترمذى بزيادة ولفظه عن جابر إن من أحبكم إلىّ وأقربكم منى مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا وإن من أبغضكم إلىّ وأبعدكم منى يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون قالوا يارسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون قال المتكبرون (خ عن ابن عمرو) بن العاص

(إن من إجلال الله) أى تبجيله وتعظيمه (إكرام ذى) أى صاحب (الشيبة المسلم) أى تعظيم الشيخ الكبير صاحب الشيبة البيضاء الذى عمره فى الإيمان وتوقيره فى المجالس والرفق به والشفقة عليه (وحامل القرآن) أى قارئه (غير الغالى فيه) أى غير المتجاوز الحد فى العمل به وتتبع ما خفى منه واشتبه عليه من معانيه وفى حدود قراءاته ومخارج حروفه (والجافى عنه) أى التارك له البعيد عن تلاوته والعمل بما فيه (وإكرام ذى السلطان) أى سلطان لأنه ذو قهر وغلبة من السلاطة وهى التمكن من القهر قال الله تعالى «ولو شاء الله لسلطهم عليكم» ومنه سمى السلطان وقيل ذى حجة لأنه يقام به الحجج (المقسط) بضم الميم العادل فى حكمه بين رعيته قال ابن الأثير وقيد بقوله غير الغالى الخ لأن من أخلاقه التى أمر بها القصد فى الأمور والغلو التشديد فى الدين ومجاوزة الحد والتجافى البعد عنه (د عن أبى موسى) الأشعرى سكت عليه أبو داود وقال فى الرياض حديث حسن وقال الحافظ العراقى وتلميذه ابن حجر سنده حسن وقال ابن القطان مامثله يصح وأورده ابن الجوزى فى الموضوع بهذا اللفظ من حديث أنس ونقل عن ابن حبان أنه لا أصل له ولم يصب بل له الأصل الاصيل من حديث أبى موسى واللوم فيه على ابن الجوزى أكثر انتهى

(إن من إجلالى) أى تعظيمى وأداء حقى وفى رواية من إجلال الله (توقير الشيخ من أمتى) أى من جملة إجلال الله وتوقيره أن يكرم موضع وقاره وهو شيبة المسلم ولهذا السر قال الخليل وقد رأى الشيب وكان أول من شاب ما هذا يا رب قال وقاريا ابراهيم قال يارب زدنى وقاراً (خط فى الجامع عن أنس) وفيه عبد الرحمن بن حبيب عن بقية قال فى الميزان عن يحيى ليس بشىء وعن ابن حبان لعله وضع أكثر من خمسمائة حديث ثم أورد له هذا الخبر ثم قال قال ابن حبان لا أصل له ثم أعاده فى ترجمة يعقوب بن إسحق الواسطى وقال إنه هو المتهم بوضع هذا وحكاه عنه المؤلف فى مختصر الموضوعات وأقره

(إن من أخلاق المؤمن) أى الكامل (قوة فى دين) أى طاقة عليه وقياما بحقه جلد عمر ابنه الحد فقال ياأبت قتلتنى قال إذا لقيت ربك فأخبره أنا نقيم الحدود (وحزما فى لين) أى سهولة فإذا جاءت المعرفة بأنوارها انجلت الكثافة وزالت الفظاظة وذلك لأن الحزم هو اجتماع الأمور وإنما تجتمع وتستحكم باللين فإن الغصن الصلب إذا مددته انكسر بائن واللين إذا مددته انقاد وبلغت به المراد (وإيمانا فى يقين) لأن العبد وإن كان موحداً لكن قد يدخله النقص

فى مقة ، وحلماً فى علم ، وقصداً فى غنى ، وتجملاً فى فاقة ، وتحرجاً عن طمع ، وكسباً فى حلال ، وبراً فى استقامة ، ونشاطاً فى هدى ، ونهياً عن شهوة ورحمة للمجهود . وإن المؤمن من عباد الله لا يحيف على من يبغض ، ولا يأثم فيمن يحب ، ولا يضيع ما استودع ولا يحسد ، ولا يطعن ، ولا يلعن ، ويعترف بالحق وإن لم يشهد عليه ، ولا يتنابز بالألقاب ، فى الصلاة متخشعاً ، إلى الزكاة مسرعاً ؛ فى الزلازل وقوراً ، فى

فى نوره المشرق فى صدره فيحجب عن الله ويقف مع الأسباب فيحتاج إلى يقين يزيل حجابه ويطلق عنانه (وحرصا فى علم) أى اجتهاداً فيه ودواما عليه لأن العلم بحر لاساحل له ولا منتهى فمن دخله احتاج إلى حرص يعينه عليه ويذهب بملاله ويبعثه فى كل وقت إليه (وشفقة) أى خوفا ومحبة وعطفا (فى مقة) بالقاف بضبط المصنف لكن رواية الحكيم معه بالعين مشتقة من المعة أمعاء البطن فالشفقة تحنن الرأفة والإكباب على من يشفق عليه وإنما يصير ممسكا بشدة الرأفة فإذا كانت الشفقة بغير معة انتشرت فأفسدت وإذا كانت فى معة كانت فى حصن فلم تنتشر ولم تفسد لأن هنا حداً يحويها (وحلما فى علم) لأن الحلم سعة الأخلاق فإذا توسع المرء فى أخلاقه ولم يكن له علم فقد الهدى وإن كان ثم علم لاحلم ساء خلقه وتكبر بعلمه لأن للعلم حلاوة ولكل حلاوة شرة (وقصداً فى غنى) فلا يتوسع فى الإنفاق فيقع فى الإسراف بل يكون وسطا فإنما هو رزق الله (وتجملا فى فاقة) أى فقر بأن لا يلقى بيديه إلى التهلكة ويصبر على القلة ويرضى بالذلة ولكنه يأخذ شعره ويقلم ظفره ويغسل ثوبه ويتنظف ويتطيب على قدر حاله فإن الله جميل يحب الجمال (وتحرجا) أى كفاً (عن طمع) لأن الطمع فيما فى أيدى الخلق انقطاع عن الله ومن انقطع عنه خذل وخسر (وكسبا من) وفى رواية فى (حلال) أى سعيا فى طلب الحلال فإن كل نفس فرغ ربها من رزقها فما فائدة الطلب من غير حل (وبراً) أى إحسانا (فى استقامة) بأن لا يمازجه هوى أو جور بل يكون مع صلابة فى العدل حتى بين العيال والأطفال (ونشاطا فى هدى) أى لا فى ضلالة فإذا انبسطت نفسه ألجمها بلجام الشرع حتى لا تتعدى للفساد حال الانبساط (ونهياً عن شهوة) فإن النفس ذات شهوات فإذا أطعتها فى واحدة طمعت فى أخرى وهكذا حتى تشرد على صاحبها شراد البعير (ورحمة للمجهود) فى عبادة أو معاش أو بلاء لأنه إذا تأمل ذلك الجهد رق قلبه من تعب ذلك البدن وفرغت نفسه له (وإن المؤمن من عباد الله) كذا وقفت عليه فى خط المصنف وهو تحريف فإن لفظ رواية الحكيم الذى نسب المصنف الحديث إلى تخريجه ما نصه وإن المؤمن عياذا لله بمثناة تحتية بعد المهملة وذال معجمة أى هو الذى يعيذ المؤمنين من السوء فالمؤمن البالغ فى إيمانه يعيذ العباد بفضل أمانه من جوره وظلمه ويصيرون منه فى معاذ ثم وصفه فقال (لا يحيف على من يبغض) أى لا يحمله بغضه إياه على الجور عليه ولا يأثم فيمن يحب أى لا يحمله حبه إياه على أن يأثم فى جنبه فإنه إذا كان كذلك كان بغضه وحبه لله وفى الله وبالله وإذا لم يكن كذلك كان بضده (ولا يضيع ما استودع) بالبناء للمجهول أى ما جعل أميناً على حفظه لشفقته على ما أودعه وائتمن عليه كشفقته على نفسه وماله لعظم قدر الأمانة عنده (ولا يحسد) لأن من أخلاق المعرفة إذا رأى المؤمن حالا حسنة أذاعها أو دنيئة سترها فكيف يحسده (ولا يطعن) لأن الطعن يكون من الحسد أو من القيرة والغيرة المذمومة من الشيطان فإذا طعن فى الأعراض فقد هتك الستر وإنما يطعن فى ستر الله (ولا يلعن) فإن اللعنة إذ صارت إلى من وجهت عليه فلم تجد مساغا رجعت على صاحبها (ويعترف بالحق) الذى عليه (وإن لم يشهد عليه) بالبناء للمفعول أى لم يقم عليه به شهود فإن المؤمن أسير الحق يعلم أن الشاهد عليه علام الغيوب فاجتمع على قلبه أمران إثبات العلم الشهادة فأخذته هيبة العلم وحياء الشهادة (ولا يتنابز) أى يتداعى (بالألقاب) لأنه من شأن البطالين إذ هم الذين يجترئون على تغيير أسماء تسمى بها أهلها تحقيراً لهم (فى الصلاة متخشعاً) فإن الخشوع من فعل القلب فإذا علم أين قام خضع ولمن قام خشع وذلت نفسه وخشعت جوارحه (إلى الزكاة مسرعا) أى إلى أدائها لمستحقها لعلمه بأن المال ميال

الرَّخاء شَكُورًا ، قانعاً بالَّذى لَهُ ، لاَيدَّعى مَاليْسَ له ، ولاَ يَجْمعُ فى الْغَيْظِ ، ولاَ يغْلِبُه الشُّحُّ عَنْ معْرُوف يُرِيده ، يُخالِطُ النَّاس كَىْ يعْلَم ، ويُناطِقُ النَّاسَ كَىْ يفْهم ، وإنْ ظُلِمَ وبُغِىَ عليْه صَبَرَ حتَّى يكُونَ الرَّحمٰنُ هو الَّذى ينْتَصِرُ لهُ ـ الحكيم عن جندب بن عبدالله

٢٤٧٢ — إنَّ مِنْ أرْبَى الرِّبَا الاسْتطَالَةَ فى عِرْضِ المُسْلِمِ بغَيْرِ حَقٍّ ـ (حم د) عن سعيد بن زيد ـ (ح)

بالقلوب عن الله فإذا مال القلب لشيء نزعت منه البركة (فى الزلازل وقورا) لأن الوقار يشغل قلب العبد فإذا نالته الزلزلة من بلاء أوشدة فلم يكن وقار استفزته الشدة فإذا توقر ثبت عند الشدائد (فى الرخاء شكورا) لأن النفس وقت الرخاء ساكنة والقلب مشرق بالنور منكشف الغطاء فإن تناول النعمة على نور من ربه فهو على بصيرة منه فكان فى هذه الحالة شكورا وكان فى البلاء صبورا (قانعاً بالذى له) أى بما رزقه الله (لايدعى ماليس له) أى لايطالب أحداً بشيء ليس له عليه فالقناعة تطيب النفس فى الحياة الطيبة وهى من الله ثواب عاجل للعبد بما أطاعه (ولا يجمع فى الغيظ) فان الغيظ حرارة الحرص فإذا جمعه كذلك لم يدعه الحرص أن يتورع فى كسبه حتى يتقمص فى مكاسب السوء فيجره للتقحم فى جرائم الحرام لكن يجمعه فى تؤدة وسكينة وهيبة ومراقبة وماذكر من أن اللفظ فى القيظ هومافى رواية الحكيم لكن رأيت المصنف فى نسخته كتب بخطه الغيظ (ولايغلبه الشح) أشد البخل (عن معروف يريده) أى يريد فعله فالشح أصله الحرص «ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون» والشح يدعو إلى أخذ مال الغير والتوغل فى الحرام (يخالط الناس كى يعلم) فضل الله عليه ومايبقى ومايذر من البشر لا استرواحاً بهم ولا أنساً لقربهم واطمئناناً لهم بل مخالطة اختبار واعتبار (ويناطق الناس) كذا بخط المصنف لكن بلفظ رواية الحكيم يناطقهم (كى يفهم) أحوالهم وأمورهم لأن الأسرار إنما تظهر بالمناطقة ولهذا قيل المرء بأصغريه (وإن ظلم وبغى عليه) ببناء ظلم وبغى للمجهول أى ظلمه أحد من الناس أو بغى عليه (صبر حتى يكون الرحمن) تقدس (هو الذى) يرحمه و(يقتص له) كذا هو بخط المصنف وضبطه بضم أوله لكن بلفظ رواية مخرجه الحكيم ينتصر له ممن ظلمه فالصبر هو مركز المؤمن بين يدى ربه والمؤمن الكامل عالم بأن الله تعالى عدل ينصف المظلوم من ظالمه وجد الله أقوى منه فى الانتصار وإن كان مأذوناً فيه شرعا لكن الترك أسلم والسلام قالوا وهذه الأخلاق من وجوه أخلاق المعرفة فمن رقى فى درجات العرفان أتى بكل خلق من أخلاقها ليصير كامل الإيمان (الحكيم) الترمذى (عن جندب) بضم الجيم والدال تفتح وتضم (بن عبد الله) البجلى ثم العلقمى بفتحتين ثم قاف وقد ينسب إلى جده ،

(إن من أربى الربا) أى أكثره وبالا وأشده تحريما (الاستطالة فى عرض المسلم) أى احتقاره والترفع عليه والوقيعة فيه لأن العرض شرعا وعقلا أعز على النفس من المال وأعظم خطراً والربا الزيادة والارتفاع والكثرة والاستطالة والتطاول احتقار الناس والترفع عليهم وعبر عنه بلفظ الربا لأن المتعدى يضع عرضه ثم يستزيد عليه ونبه بقوله (بغير حق) على حل استباحة العرض فى مواضع مخصوصة كجرح الشاهد وذكر مساوئ الخاطب وقول الدائن فى الماطل مطلنى حق ونحو ذلك مما هو مبين فى الفروع قال البيضاوى والاستطالة فى عرض المسلم أن يتناول منه أكثر مما يستحقه على ما قال له أو أكثر مما رخص له فيه ولذلك مثله بالربا وعده من عداده ثم فضله على أفراده لأنه أكثر مضرة وأشد فساداً فإن العرض شرعا وعقلا أعز على النفس من المال وأعظم منه خطراً ولذلك أوجب الشرع بالمجاهرة بهتك الاعراض مالم يوجب بنهب الأموال قال التوربشتى وفى قوله بغير حق تنبيه على أن العرض ربما يجوز استباحته فى بعض الأحوال كحديث لىّ الواجد يحل عرضه (حم د) فى الأدب (عن سعيد بن زيد) وسكت عليه أبو داود ورواه الحاكم وصححه وفى الباب عن أبى هريرة رواه البزار بإسنادين قال المنذرى أحدهما قوى وقال

٢٤٧٣ — إِنَّ مِنْ أَسْرَقِ السُّرَّاقِ مَنْ يَسْرِقُ لِسَانَ الأَمِيرِ، وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الخَطَايَا مَنِ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَإِنَّ مِنَ الحَسَنَاتِ عِيَادَةَ المَرِيضِ، وَإِنَّ مِنْ تَمَامِ عِيَادَتِهِ أَنْ تَضَعَ يَدَكَ عَلَيْهِ وَتَسْأَلَهُ كَيْفَ هُوَ، وَإِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الشَّفَاعَاتِ أَنْ تَشْفَعَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي نِكَاحٍ حَتَّى تَجْمَعَ بَيْنَهُمَا، وَإِنَّ مِنْ لُبْسَةِ الأَنْبِيَاءِ القَمِيصَ قَبْلَ السَّرَاوِيلِ، وَإِنَّ مِمَّا يُسْتَجَابُ بِهِ عِنْدَ الدُّعَاءِ العُطَاسُ - (طب) عن أبي رهم السمعي - (ح)

٢٤٧٤ — إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، وَيَظْهَرَ الجَهْلُ، وَيَفْشُوَ الزِّنَا، وَيُشْرَبَ الخَمْرُ وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ، وَتَبْقَى النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيِّمٌ وَاحِدٌ - (حم ق ت ن ه) عن أنس - (صح)

الهيثمي رجال أحدهما رجال الصحيح غير محمد بن أبي نعيم وهو ثقة وفيه ضعف

(إن من أسرق السراق) أى من أشدهم سرقة (من يسرق لسان الامير) أى يغلب عليه حتى يصير لسانه كأنه فى يده فلا ينطق إلا بما أراده (وإن من أعظم الخطايا من اقتطع) أى أخذ قال فى المصباح كغيره اقتطعت من ماله قطعة أخذتها (مال امرئ مسلم بغير حق) بنحو جحد أو غصب أو سرقة أو يمين فاجرة أو غير ذلك (وإن من الحسنات عيادة المريض) أى زيارته فى مرضه ولو أجنبياً (وإن من تمام عيادته أن تضع يدك عليه) أى على شيء من بدنه كيده ويحتمل أن المراد على موضع العلة (وتسأله كيف هو) أى يسأله عن حاله فى مرضه وتتوجع له وتدعو له، وأفهم هذا أن أصل الثواب يحصل بالحضور عنده والدعاء وإن لم يسأله عن حاله (وإن من أفضل الشفاعات أن تشفع بين اثنين) ذكر وأنثى (فى نكاح حتى تجمع بينهما) حيث وجدت الكفاءة وغلب على الظن أن فى اتصالها خيراً (وأن من لبسة الأنبياء) بكسر اللام وضمها أى مما يلبسونه (القميص قبل السراويل) لأنه يستر جميع البدن فهو أهم من السراويل الساتر لأسفله فقط يعنى يهتمون بتحصيله ولبسه (وإن مما يستجاب به عند الدعاء العطاس) من الداعى أو من غيره أو مقارنة العطاس للدعاء يستدل به على استجابة ذلك الدعاء وقبوله وقد ورد فى الخبر المار أصدق الحديث ماعطس عنده والظاهر المراد أنه عطاس المسلم (طب عن أبى رهم) بضم الراء وسكون الهاء واسمه أحزب بن أسيد (السمعى) ويقال السماعى نسبة إلى السمع بن مالك بكسر المهملة وفتح الميم وقد تسكن وقيل بفتحها وآخره مهملة ذكره ابن أبى خيثمة وغيره فى الصحابة وقال البخارى وابن السمعانى هو تابعى وجزم به فى التجريد قال الهيثمى رجاله ثقات وفى بعضهم كلام لايضر انتهى وأشار به إلى أن فيه هشام بن عمار ومعاوية بن يحيى الطرانى وقد أوردهما الذهبى فى الضعفاء وقال الدارقطنى لمعاوية مناكير

(إن من أشراط الساعة) أى علاماتها جمع شرط بالتحريك وهو العلامة (أن يرفع العلم) وذلك بقبض حملته لا لانتزاع من قلوبهم (ويظهر الجهل) ومن لازمه ظهور الجهل ولا ينافى قوله أن يرفع مافى رواية للبخارى أيضاً أن يقل لأن القلة قد يراد بها العدم أو القلة فى ابتداء الاشراط والعدم فى أثنائها فهو باعتبار الزمانين وهو فى محل نصب لأنه اسم إن (ويفشو الزنا) أى يظهر قال القرطبى هذا من أعلام النبوة لأنه إخبار عن أمور ستقع وقد وقعت اهـ وإذا كان كذلك فى زمن القرطبى فما بالك الآن (ويشرب الخمر) بالبناء للمفعول أى يكثر شربه (ويذهب الرجال وتبقى النساء) لفظ رواية البخارى وتكثر النساء وذلك أن الفتن تكثر فيكثر القتل فى الرجال لأنهم أهل حرب دون النساء وقيل هو إشارة إلى كثرة الفتوح فيكثر السبى فيتخذ الرجل الواحد عدة موطوءات. قال ابن حجر وفيه نظر لتصريحه بالقلة فى حديث فقال من قلة الرجال وكثرة النساء والظاهر أنها علامة محضة لابسبب آخر بل يقدر الله آخر الزمان أن يقل من يولد من الذكور ويكثر من يولد من الاناث وكون كثرة النساء من العلامات يناسب رفع العلم وظهور الجهل

٢٤٧٥ - إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُلْتَمَسَ الْعِلْمُ عِنْدَ الْأَصَاغِرِ - (طب) عن أبي أمية الجمحى - (ض)

٢٤٧٦ - إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَدَافَعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ لَا يَجِدُونَ إِمَامًا يُصَلِّي بِهِمْ - (حم د) عن سلامة بنت الحر - (ض)

٢٤٧٧ - إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا

(حتى يكون خمسين امرأة) وفى رواية لاربعين ولا تعارض لدخول الأربعين فى الخمسين أو أن الاربعين عدد من يلذن به والخمسين عدد من يتبعنه وهوأعم من أن يلذن به . قال الكرماني : ويحتمل أن العدد مجازعن الكثرة وسره أن الأربعة كال لنصاب الأزواج فاعتبر الكمال مع زيادة واحدة عليه ليصير فوق الكمال مبالغة فى الكثرة أو أن الأربعة تؤلف منها العشرة واحد واثنين وثلاثة وأربعة ومن العشرات المائة والألوف فهى أصل جميع الأعداد فزيد فوق الأصل واحد آخر ثم اعتبر كل واحد منها بعشر امثاله تأكيداً للكثرة ومبالغة فيها كما قرر نظيره فى خمسين ألف سنة (قيما واحدا) لفظ رواية البخارى القيم الواحد ولامه للعهد إشعاراً بما هو المعهود من كون الرجال قوامين على النساء والقيم مايقوم بأمرهن فكنى به عن إتيانهن له لطلب النكاح حلالا أوحراما وخص هذه الأمور الخمسة بالذكر لإشعارها باختلاف الأمور التى يحصل بحفظها صلاح المعاش والمعاد وهى الدين لأن رفع العلم يخل به والعقل لأن شرب الخمر يخل به والنسب لأن الزنا يخل به والنفس والمال لأن كثرة الفتن تخل بهما . قال الكرمانى وإنما كان اختلاف هذه الأمور مؤذنا بخراب العالم لأن الخلق لايتركون هملا ولانبى بعد نبينا فتعين ذلك والمراد بشرب الخمر كثرته والتجاهر به لا أصل شربه فإنه فى كل زمن وقد حد المصطفى صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه فيه مالا يخفى على أن العلامة مجموع الأمور المذكورة وفيه الإخبار بما سيقع فوقع (حم ق ت ن ه عن أنس) بن مالك قال : ألا أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لايحدثكم أحد بعدى سمعه منه؟فذكره

(إن من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر) قال الطبرانى عن بعضهم يقال إن المراد الأصاغر من أهل البدع وأخرج الطبرانى عن ابن مسعود لايزال الناس صالحين متماسكين ما أتاهم العلم من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ومن أكابرهم فإذا أتاهم من أصاغرهم هلكوا ، وقال بعض الحكماء : سودوا كباركم لتعزوا ، ولا تسودوا صغاركم فتذلوا وأخرج ابن أبى خيثمة من طريق مكحول عن أنس قيل يارسول الله متى يترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ؟ قال : إذا ظهر فيكم ماظهر فى بنى إسرائيل : إذا ظهر الادهان فى خياركم والفحش فى شراركم والملك فى صغاركم والفقه فى رذالكم وفى مصنف قاسم بن أصبغ بسند قال ابن حجر صحيح عن عمر : فساد الناس إذا جاء العلم من قبل الصغير استعصى عليه الكبير ، وصلاح الناس إذا جاء العلم من قبل الكبير تابعه عليه الصغير:وذكر أبوعبيد أن المراد بالصغير فى هذا صغير القدر لا السن (طب) وكذا فى الأوسط (عن أبى أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشد المثناة تحت (الجمحى) وقيل اللخمى وقيل الجهنى وقيل المخزومى صحابى له حديث . قال الهيثمى فيه ابن لهيعة ضعيف

(إن من أشراط الساعة أن يتدافع أهل المسجد) أى يدرأ كل من أهل المسجد الإمامة عن نفسه ويحيدها علي غيره فكل من قدم إليها أبى وتأخر ويقول لست أهلا لها لتركه تعلم ماتصح الامامة به (ولا يجدون إماما يصلي بهم) لقلة العلم وظهور الجهل فكل منهم يرى نفسه جاهلا بالإمامة وشروطها فلا يتقدم لذلك (حم د) فى الصلاة وكذا ابن ماجه كلهم من حديث عقيلة امرأة من بنى فزارة مولاة لهم (عن سلامة بنت الحر) الفزارية أخت خرشه بن الحر الفزارى صحابية لها حديث واحد . قال الذهبى فى المهذب وعقيلة مجهولة

(إن من أعظم الامانة) أى من أعظم خيانة الأمانة (عند الله تعالى يوم القيامة) يوم ظهور الجزاء (الرجل)

- (حم م د) عن أبي سعيد - (صح)

٢٤٧٨ — إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ يُرِيَ عَيْنَيْهِ مَالَمْ تَرَيَا، وَيَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَمْ يَقُلْ - (خ) عن واثلة - (صح)

٢٤٧٩ — إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرِيَ الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ فِي الْمَنَامِ مَالَمْ تَرَيَا - (حم) عن ابن عمر - (صح)

خبر إن وفيه تقدير مضاف أى خيانة الرجل كما تقرر (يفضى إلى امرأته) أى يصل إليها استمتاعا فهو كناية عن الجماع (وتفضى إليه) أى تستمتع به وأصله من الفضاء. قال الراغب: الفضاء المكان الواسع ومنه أفضى بيده وأفضى إلى امرأته قال تعالى «وقد أفضى بعضكم إلى بعض» (ثم ينشر سرها) أى يتكلم بما جرى بينه وبينها قولا وفعلا وهذا وعيد شديد كما قال النووى فى حرمة إفشاء هذا السر إذا لم يترتب عليه فائدة وإلا كأن تدعى عجزه عن الجماع أو إعراضه عنها ونحو ذلك فلا يحرم بل لايكره ذكره واعلم أن كراهة إفشاء السر شامل لحليلته لأخرى: فان قلت هذا يناقضه ماعلمه أنس بتوقيف أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أتى أزواجه بغسل واحد ولا طريق لعلمه إلا إخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم كما قاله الإمام البيهقى، قلت لعل النهى عن إفشاء السر من قبيل الغيبة أو إن كان مفصلا أو بحضور الناس. أما ماليس من قبيل الغيبة وهو إجمالى لمن لايحتشمه كخادمه فليس منهيا أو يقال إنما قصد بإعلام أنس بيان الجواز (حم م د عن أبى سعيد الخدرى) ولم يخرجه البخارى

إن من أعظم الفرى) بوزن الشرى أى أكذب الكذبات الشنيعة إذ الفرية الكذبة العظيمة وجمعه فرى كمرية ومرى مقصور وممدود (أن يرى) بضم التحتية أوله فكسر من الإراءة (الرجل عينيه) بالتثنية منصوب بالياء مفعول (فى المنام مالم تريا) أى يدعى أن عينيه رأتا فى النوم شيئا مارأتاه فيقول رأيت فى منامى كذا وهو يكذب لأن مايراه النائم إنما يراه بإراءة الملك والكذب عليه كذب على الله وذكر العين وإن كانت رؤياه بنفسه لابجارحة لأنه إنما يرى فى النوم ماتخيله بالجارحة يقظة ويسمع بجارحة الأذن وغير ذلك من الجوارح لكونها هى الطرق المألوفة فى اليقظة فى إيصال المحسوس إلى النفس وإلا فالعين لاترى فى النوم بل النفس هى الباصرة السامعة (حم عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمى فيه أبوعثمان بن العباس بن الفضل البصرى وهو متروك وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه وهو ذهول فقد خرجه البخارى فى الصحيح باللفظ المزبور عن ابن عمر المذكور بلفظ إن من أفرى الخ وفى رواية له بإسقاط من

(إن من أفرى الفرى) بكسر الفاء مقصورة وممدودة أى من أعظم الكذبات (أن يدعى الرجل) بتشديد الدال ينتسب (إلى غير أبيه) فيقال ابن فلان وهوليس بابنه (أو يرى عينه مالم تر) بالإفراد فى عينه ويرى بضم أوله وكسر ثانيه من أرى أى ينسب الرؤية إلى عينه تارة يقول: رأيت فى منامى كذا ولا يكون رآه لأنه جزء من الوحى فالمخبر عنه بما لم يقع كالمخبر عن الله بما لم يلقه إليه [1] قال الطيبى المراد بإراءته عينه وصفها بما ليس فيها ونسب الكذب إلى الكذبات المبالغة نحو ليل أليل (أو يقول) بفتح التحتية أوله وضم القاف وسكون الواو وروى بفتح المثناة والقاف وشد الواو مفتوحة (على رسول الله صلى الله عليه وسلم مالم يقل) وجمع الثلاثة فى خبر لشدة المناسبة بينها

---

(١) وإنما اشتد فيه الوعيد مع أن الكذب فى اليقظة قد يكون أشد مفسدة منه إذ قد يكون شهادة فى قتل أو حد أو أخذ مال لأن الكذب على المنام كذب على الله أنه أراه مالم يره والكذب على الله أشد من الكذب على المخلوقين فقوله تعالى «ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم» الآية وإنما كان الكذب فى المنام كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة وما كان من النبوة فهو من قبل الله تعالى

٢٤٨٠ — إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ : فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ ، إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ - (حم دن حب ه ك) عن أوس بن أبي أوس - (ح)

٢٤٨١ — إِنَّ مِنَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ أَنْ يُصَلِّيَ خَمْسُونَ نَفْسًا لَا تُقْبَلُ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ صَلَاةٌ - أبو الشيخ فى كتاب الفتن عن ابن مسعود

وأنها من أفحش أنواع الافتراء. فالكذب على المصطفى صلى الله عليه وسلم كذب فى أصول الدين وهدم لقاعدة من قواعد المسلمين والكذب عليه كذب على الله وما ينطق عن الهوى والرؤيا جزء من أجزاء النبوة والمنام طرف من الوحى فإذا كذب فقد كذب فى نوع من الوحى ومن ادعى لغير أبيه فقد استهزأ بنص القرآن ويكفى فى ذلك لعن امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم (خ عن واثلة) ابن الاسقع وغيره

(إن من[1] أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم) عليه الصلاة والسلام وخلقه فيه يوجب له شرفا ومزية كما قاله القاضى (وفيه قبض) وذلك سبب للشرف أيضا فإنه سبب لوصوله إلى الجناب الأقدس والخلاص عن النكبات (وفيه النفخة) أى النفخ فى الصور وذلك شرف أيضا لأنه من أسباب توصل أرباب الكمال إلى ما أعد لهم من النعيم المقيم والموت أحد الأسباب الموصلة للنعيم وهو وإن كان فناء ظاهراً فهو بالحقيقة ولادة ثانية ذكره الراغب (وفيه الصعقة) هى غير النفخة وقد ذكرها تعالى بفاء التعقيب فى « ونفخ فى الصور فصعق » (فأكثروا علىّ من الصلاة فيه) أى فى يوم الجمعة وكذا ليلتها قال أبو طالب المكى وأقل ذلك ثلاثمائة مرة كذا نقله عنه فى الإتحاف (فإن صلاتكم معروضة علىّ) قال ابن الملقن معنى معروضة علىّ موصولة إلىّ توصل الهدايا . ثم إنهم قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت[2] بفتح فسكون ففتح على الأشهر أى بليت ، وفى رواية أرمت أى صرت رميما قال (إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء) لأنها تتشرف بوقع أقدامهم عليها وتفتخر بضمهم إليها فكيف تأكل منهم ولأنهم تناولوا ماتناولوا منها بحق وعدل وسخرها لهم لإقامة العدل عليها فلم يكن لها عليهم سلطان ومثلهم الشهداء . قال فى المطامح : وقد وجد حمزة صحيحا لم يتغير حين حفر معاوية قبره وأصاب الفأس أصبعه فدميت وكذا عبدالله بن حرام وعمرو بن الجموح وطلحة وغيرهم . قال الطيبى : إنما قالوا كيف تعرض صلاتنا عليك وقد بليت استبعادا فما وجه الجواب بقوله إن الله حرم الخ فإن المانع من العرض والسماع الموت وهو قائم بعد قلنا حفظ أجسادهم من أن تبلى خرق للعادة المستمرة فكما أنه تعالى يحفظها منه كذلك يمكن من العرض عليهم ومن الاستماع منهم (حم د ن ه حب ك عن أوس) بفتح الهمزة وسكون الواو (بن أبى أوس) واسم أبى أوس حذيفة الثقفى صحابى سكن دمشق وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال هو والد عمرو بن أوس قال فى التقريب وهو غير أوس بن أبى أوس الثقفى على الصحيح قال الحاكم على شرط البخارى انتهى ؛ وليس كما قال ؛ فقد قال الحافظ المنذرى وغيره له علة دقيقة أشار إليها البخارى وغيره وغفل عنها من صححه كالنووى فى الرياض والأذكار

(إن من اقتراب الساعة أن يصلى خمسون نفسا) بسكون الفاء أى إنسانا والنفس اسم لجملة الحيوان الذى هو قوامه بالدم الذى هو النفس (لاتقبل لأحد منهم صلاة) لقلة العلم وظهور الجهل وغلبته حتى لايجد الناس من يرشدهم إلى

---

(١) أى بمن لأن يوم عرفة أفضل أيام السنة ويليه فى الفضيلة يوم النحر فيوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع

(٢) قيل بوزن ضربت وقيل أرمت بتشديد الميم وسكون التاء لتأنيث العظام قال ابن الأثير أصل هذه الكلمة من رم الميت وأرم إذا بلى والرمة العظم البالى

٢٤٨٢ - إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ : الشِّرْكُ بِاللهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللهِ يَمِينَ صَبْرٍ فَأَدْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إِلَّا جُعِلَتْ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (حم ت حب ك) عن عبد الله بن أنيس - (ح)

٢٤٨٣ - إِنَّ مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا ، وَأَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ - (ت ك) عن عائشة - (ح)

٢٤٨٤ - إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي السُّوقَ فَيَبْتَاعُ الْقَمِيصَ بِنِصْفِ دِينَارٍ أَوْ ثُلُثِ دِينَارٍ فَيَحْمَدُ اللهَ تَعَالَى إِذَا لَبِسَهُ ، فَلَا يَبْلُغُ رُكْبَتَيْهِ حَتَّى يُغْفَرَ لَهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٢٤٨٥ - إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يُعْطَوْنَ مِثْلَ أُجُورِ أَوَّلِهِمْ يُنْكِرُونَ الْمُنْكَرَ - (حم) عن رجل - (ح)

أحكام دينهم ويصحح لهم عبادتهم والظاهر أن المراد بالخمسين ليس التحديد بل التكثير أى جمع كثير من الناس (أبو الشيخ) الأصبهانى (فى كتاب الفتن) له (عن ابن مسعود) عبد الله

(إن من أكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس) أى الكاذبة الفاجرة سميت به لأنها تغمس صاحبها فى الإثم أو فى النار وفعول للمبالغة (وما حلف) ما نافيه (حالف بالله يمين صبر) هى التى يصبر أى يحبس عليها شرعا ولا يوجد ذا إلا بعد التداعى (فأدخل فيها) أى فى تلك اليمين (مثل جناح بعوضة) أى شيئا حقيراً جداً من الكذب (إلا جعلت نكتة فى قلبه إلى يوم القيامة) قال الطيبى ذكر ثلاثة أشياء وخص الأخير منها بالوعيد إيذانا بأنه مثلها وداخلة فى أكبر الكبائر حذرا من احتقارها وظن أنها غير كبيرة ومعنى الانتهاء فى قوله إلى يوم القيامة أن أثر تلك النكتة التى هى من الرين تبقى إلى يوم القيامة ثم بعد ذلك يترتب عليه وبالها والعقاب عليها فكيف إذا كان ذلك كذبا محضاً (حم ت حب ك عن) أبى يحيى (عبدالله بن أنيس) بضم الهمزة وفتح النون تصغير أنس بن سعد الجهنى حليف الأنصار شهد العقبة ومات بالشام وفيه من طريق الترمذى أبو أمامة الأنصارى عن عبدالله المذكور قال فى المنار لا يعرف اسمه وهشام بن سعد وفيه خلاف لكن قال ابن حجر فى الفتح سنده حسن وله شاهد من حديث ابن عمرو عند أحمد

(إن من أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا) بالضم (وألطفهم بأهله) أى أرفقهم وأبرهم بنسائه وأقاربه وأولاده وعشيرته المنسوبين إليه قال فى الصحاح وغيره اللطف فى العمل الرفق وألطفه بكذا أبره به والملاطفة المبارة والتلطف بالأمر الترفق به (ت ك) كلاهما فى الإيمان من حديث أبى قلابة (عن عائشة) قال الترمذى حسن لكن لا نعرف لأبى قلابة سماعا من عائشة انتهى وقال الحاكم على شرطهما وتعقبه الذهبى فقال : قلت فيه انقطاع انتهى وظاهر اقتصاره على عزوه للترمذى أنه تفرد به من بين الستة والأمر بخلافه فقد رواه عنها أيضا النسائى فى عشرة النساء

(إن من أمتى) أى أمة الإجابة (من يأتى السوق) أى المحل الشارع الذى يباع فيه القمص (فيبتاع القميص بنصف دينار او ثلث دينار) يعنى بشىء قليل جداً يعدل نصف دينار او ثلثه خمسة دراهم أو ثلاثة (فيحمد الله إذا لبسه) على نعمة الله تعالى عليه به وتيسيره له (فلا يبلغ ركبتيه) أى لا يصل إليهما (حتى يغفر له) يعنى يغفر الله له ذنوبه بمجرد لبسه لكونه حمد الله تعالى عليه، وظاهره يشمل الكبائر وقياس ما سيجىء اختصاصه بالصغائر (طب عن أبى أمامة) الباهلى قال الهيثمى فيه جعفر بن الزبير متروك كذاب

(إن من أمتى قوما) أى جماعة لهم قوة فى الدين (يعطون مثل أجور أولهم) أى يثيبهم الله مع تأخر زمنهم مثل

٢٤٨٦ - إِنَّ مِنْ تَمَامِ إِيمَانِ الْعَبْدِ أَنْ يَسْتَثْنِيَ فِي كُلِّ حَدِيثِهِ - (طس) عن أبي هريرة (ض)

٢٤٨٧ - إِنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ - (حم) عن جابر - (ح)

٢٤٨٨ - إِنَّ مِنْ تَمَامِ الْحَجِّ أَنْ تُحْرِمَ مِنْ دُوَيْرَةِ أَهْلِكَ - (عد هب) عن أبي هريرة - (ح)

إثابة الاولين من الصدر الأول الذين نصروا الإسلام وأسسوا قواعد الدين قيل من هم يارسول الله؟ قال هم الذين (ينكرون المنكر) أي ماأنكره الشرع قالوا ويجب الأمر بالواجب والنهي عن الحرام ويندب الأمر بالمندوب والنهي عن المكروه بشرط العلم بوجه المعروف والمنكر وانتفاء المفسدة وفي اشتراط ظن التأثير خلف ولا يختص بالوالي إلا مايفضي إلى القتال ولا بالمجتهد إلا مايفتقر إليه ولا بمن لا يرتكب مثله وهو فرض كفاية فيسقط بقيام البعض (حم) من حديث عبد الرحمن الحضرمي (عن رجل) من الصحابة قال الهيثمي فيه عطاء بن السائب سمع منه الثوري في الصحة وعبدالرحمن الحضرمي لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(إن من تمام إيمان العبد أن يستثني) في كل حديثه أي يعقب كل حديث يمكن تعليقه بقوله إن شاء الله لتحققه أن ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن «ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله» فيندب ذلك ندبا مؤكدا هذا ماجرى عليه محققون في تقرير هذا الحديث، وذهب الجوزقاني إلى الأخذ بعموم مفهومه فقال: الاستثناء في الإيمان سنة فمن قال إنه مؤمن فليقل إن شاء الله وذا ليس استثناء شك بل عواقب المؤمنين مغيبة عنهم ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يكثر أن يقول: يامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك (طس عن أبي هريرة) حكم ابن الجوزي بوضعه وقال فيه معارك بن عباد متروك منكر الحديث قال المصنف وفيه نظر انتهى ولم يوجهه بشيء وفي الميزان -معارك- قال البخاري وغيره منكر الحديث ضعيفه وشيخه واه ثم ساق من مناكيره هذا الخبر ثم قال وهذا حديث باطل قد يحتج به الأزارقة الذين لو قيل لأحدهم أنت مسيلمة الكذاب لقال إن شاء الله انتهى وذكر الحافظ في اللسان مثله وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد وهو ضعيف

(إن من تمام الصلاة) أي مكملاتها يقال تم الشيء يتم تكملت أجزاؤه وتم الشهر كملت عدة أيامه ثلاثين فهو تام ويعدى بالهمزة والتضعيف فيقال أتممته وتممته والاسم التمام بالفتح وقد يكسر يقال ولد الولد لتمام الحمل بالفتح والكسر وألقت المرأة الولد لغير تمام بالوجهين (إقامة الصف) يعني تسويته وتعديله عند إرادة الدخول في الصلاة فهو سنة مؤكدة ينبغي المحافظة عليها (تنبيه) قال العارف ابن عربي التراص في الصف أن لا يكون بين الإنسان والذي يليه خلل من أول الصف إلى آخره وذلك لأن الشياطين تسد ذلك الخلل بأنفسها وهم في محل القرب منه تعالى فينبغي كونهم متلاصقين بحيث لايبقى بينهم خلل يؤدي إلى بعد كل من صاحبه وإذا ألزقت المناكب بعضها ببعض انسد الخلل ولم يجد الشيطان الذي هو محل البعد عن الله سبيلا للدخول وإنما يدخل الشياطين الضعفاء لعله يرى من شمول الرحمة التي يعطيها الله للمصلين فدخولهم في تلك الفرج لينالهم منها شيء بحكم المجاورة وهؤلاء ليسوا الشياطين الذين يوسوسون في الصلاة فأولئك محالهم القلوب (حم عن جابر) رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه عبدالله بن محمد ابن عقيل اختلف في الاحتجاج به.

(إن من تمام الحج أن تحرم) أي تنوي الدخول في النسك من حج أو عمرة أو قران (من دويرة أهلك) يعني من بلدك أو وطنك وهذا قاله لمن قال له مامعنى قوله تعالى «وأتموا الحج» وأخذ بقضية هذا جمع فقالوا الأفضل لمن فوق الميقات أن يحرم من دويرة أهله لأنه أكثر عملا وقد فعله جمع مابين صحابي وتابعي وعكس آخرون ففضلوا الإحرام من الميقات لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أخر إحرامه من المدينة إلى الحليفة في حجة الوداع وكذا في عمرة الحديبية رواه البخاري (عد هب عن أبي هريرة) ثم قال البيهقي في الشعب تفرد به جابر بن

٢٤٨٩ — إِنَّ مِنْ حَقِّ الْوَلَدِ عَلَى وَالِدِهِ أَنْ يُعَلِّمَهُ الْكِتَابَةَ ، وَأَنْ يُحْسِنَ اسْمَهُ ، وَأَنْ يُزَوِّجَهُ إِذَا بَلَغَ - ابن النجار عن أبي هريرة - (ح)

٢٤٩٠ — إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يَطُولَ عُمُرُهُ وَيَرْزُقَهُ اللَّهُ الْإِنَابَةَ - (ك) عن جابر - (صح)

٢٤٩١ — إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا - (م) عن أبي سعيد - (صح)

نوح وهذا إنما يعرف عن علي موقوفا وقال في السنن هذا فيه نظر . اه . قال الذهبي في المهذب قلت سنده واه وأتول لم يبين علته وذلك أن فيه جابر بن نوح المذكور قال ابن حبان وغيره لايحتج به وقال أبوداود ماأنكر حديثه وساق في الميزان هذا الحديث بما أنكر عليه .

(إن من حق الولد علي والده) ومثله الجد أبو الأب عند فقده فإن فقد فالأم وإن علت (أن يعلمه الكتابة) أي الخط لأنه عون له على الدنيا والدين وكذا يعلمه القراءة والآداب وكل مايضطر إلى معرفته من الأمور الضرورية (وأن يحسن اسمه) بأن يسميه بأحب الأسماء إلى الله تعالى أو بنحو ذلك ولا يسميه باسم شيء من أسماء الشياطين ونحوها مما نهى عنه (وأن يزوجه) أو يسريه (إذا بلغ) الحلم فإنه بالتزويج أو التسري يحفظ عليه شطر دينه كما سيجيء في خبر وفيه إشارة إلى أن علي الآباء تعليم أبنائهم حسن الأدب الذي شرع الشرع والعقل فضله واتفقت الكلمة على شكر أهله وأجرة تعليمه الكتابة ونحوها من ماله ثم على أبيه وإن علا ثم أمه وإن علت (ابن النجار) في التاريخ (عن ابي هريرة) بإسناد ضعيف لكن له شاهد .

(إن من سعادة المرء أن يطول عمره ويرزقه الله الإنابة) أي التوبة والرجوع إلى الله تعالى لأنه حينئذ يكثر من الطاعات ويتزود من القربات لايقال قد كان أولى الناس بطول العمر المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه أسعد الناس قلت الكلام فيمن يسعد بالأعمال ويستوجب بها مزيد الدرجات وكمال الأحوال وأما سعادة النبوة فمحض الهبة والتخصيص الأول فهم لايصلون إلى الله بأعمالهم ولا يستحقون الدرجات التي هم فيها باجتهادهم وأحوالهم بل حظوظهم موهبية وحظوظ غيرهم كسبية (ك) في التوبة (عن جابر) رضي الله تعالى عنه وقال صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه ابن منيع والديلمي أيضاً .

(إن من شر الناس عند الله منزلة) بفتح الميم اى رتبة قال في الصحاح المنزلة المرتبة (يوم القيامة) في رواية من أشر بالألف قال عياض تقول النحاة لايجوز أشر وأخير بل خير وشر وقد جاء اللغتان في صحيح الأخبار وهو حجة للجواز (الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه) بالمباشرة والجماع (ثم ينشر سرها) أي يبث ماحقه أن يكتم من الجماع ومقدماته ولواحقه فيحرم إفشاء مايجري بين الزوجين من الاستمتاع ووصف تفاصيل ذلك بقول أو فعل ويكره مجرد ذكر الجماع بلافائدة لأنه خلاف المروءة ولهذا قال الأحنف جنبوا مجالسكم ذكر النسا والطعام فكفى بالرجل ذما أن يكون وصافا لفرجه وبطنه والظاهر أن المرأة كالرجل فيحرم عليها إفشاء سره كأن تقول هو سريع الإنزال أوكبير الآلة أو غير ذلك مما يتعلق بالمجامعة ولم أر من تعرض له والافضاء لغة المس ببطن الكف قال ابن فارس أفضى بيده إلى الأرض مسها بباطن راحته وأفضى إلى امرأته باشرها وجامعها (تنبيه) نبه بهذا الحديث على أن من أمراض النفس المذمومة شرعا التزام قول الحق في كل موطن قال ابن عربي من أكبر أمراض النفس التزام قول الحق في كل موطن ودواؤه معرفة المواطن التي ينبغي أن يصرفه فيها فإن حكاية الرجل مايفعله بأهله في فراشه حق وهو من العظائم والغيبة والنميمة حق وقد عدهما بعض الأئمة من الكبائر والنصيحة في الملا حق وفضيحة فالعارف

٢٤٩٢ - إنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَاللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ عَبْدًا أَذْهَبَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ -(هطب) عن أبي أمامة

٢٤٩١ إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ تَعَالَى، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ تَعَالَى، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَالَمْ يُؤْتِكَ اللهُ، إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ إِلَيْكَ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهَةُ كَارِهٍ، وَإِنَّ اللهَ بِحِكْمَتِهِ وَجَلَالِهِ جَعَلَ الرَّوْحَ وَالْفَرَحَ فِي الرِّضَا وَالْيَقِينِ، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحَزَنَ فِي الشَّكِّ وَالسَّخَطِ- (حل هب) عن أبي سعيد - (ض)

يتأمل كيف يصرف الأحكام الشرعية ولايجمد علي الظواهر (م عن أبي سعيد) الخدرى قال ابن القطان إنما يرويه عن مسلم عمر بن حمزة عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي سعيد وعمر ضعفه ابن معين وقال أحمد أحاديثه مناكير فالحديث به حسن لاصحيح انتهى

(إن من شر) وفى رواية إن شر (الناس منزلة عند الله يوم القيامة عبداً) أى إنسانا مكلفاً حرا كان أو عبدا (أذهب آخرته بدنيا غيره) أي باع دينه بدنيا غيره ومن ثم سماه الفقهاء أخس الأخساء وقالوا وأوصى الأخس صرف له وفى ذكر عبد دون رجل أو امرأة توبيخ شديد حيث ترك رضى مولاه لرضى من هو مثله ولاتدافع بين هذا والخبر المار إن شر الناس من يتق فحشه لان من أذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش أشد فمن أقدم عليه أقدم على أى شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه (ه طب عن أبي أمامة) الباهلى

(إن من ضعف اليقين أن ترضى الناس بسخط الله تعالى) إذ لولا ضعفه لما فعل ذلك لأن من قوى يقينه علم أن الله تعالى هو النافع الضار وأنه لامعول إلا على رضاه وليس لأحد غيره من الأمرشيء فلايهاب أحدا ولا يخشاه حتى يرضيه لخوف لحوق ضرر منه إليه (وأن تحمدهم) أى تصفهم بالجميل (علي رزق الله) أى على ماوصل إليك على يدهم من رزق الله لأن الله هو الرزاق وحده (وأن تذمهم على مالم يؤتك الله) أى على منعهم مابأيديهم عنك مع أن المانع إنما هو الله لاهم فإنهم مأمورون مسخرون.

(إن رزق الله لايجره إليك حرص حريص) أى اجتهاد مجتهد متهالك علي تحصيله قالوا والحرص الشح على الشيء أن يضيع أو يتلف (ولا يرده) عنك (كراهة كاره) حصوله لك فما لم يقدر لك لم يأتك على كل حال وما قدر لك خرق الحجاب وطرق عليك الباب (وإن الله بحكمته) أى بإحاطته بالكليات والجزئيات بأسرها وإتقان صنعها ووضعها فى مواضعها اللائقة بها (وجلاله) أى عظمته التى لاتتناهى (جعل الروح) بفتح الراء أى الراحة وطيب النفس قال فى الصحاح وغيره الروح بالفتح من الاستراحة وكذا الراحة (والفرح) أى السرور والنشاط والانبساط قالوا والفرح لذة القلب بنيل مايشتهى (فى الرضى واليقين) فمن أوتى يقينا استحضر به قوله تعالى «قل كل من عند الله» فشاهد الخبر عيانا فقر وسكن ولم يضطرب فما سمع بأذنه من خبر ربه أبصره بعين قلبه وبصر القلب هو اليقين فمن تيقن أن الكل من الله وبالله ولله نال الثواب ورضى عن الله ورضى الله عنه ولم يلتفت لغيره (وجعل الهم والحزن فى الشك) أى التردد وعدم الجزم بأن الكل بإرادته تعالى وتقديره (والسخط) أى عدم الرضى بالقضاء ومن كان بهذه الحالة لم يصبر علي ضيق ولم يرض بمكروه فما ترى إلا ساخطا للقضاء جازعا عند البلاء فيحبط عمله ولا يغنى عنه ذلك شيئا (حل هب عن أبى سعيد) الخدرى وظاهر صنيع المصنف أن البيهقى خرجه وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله محمد بن مروان السدى أى أحد رجاله ضعيف انتهى وفيه أيضا عطية العوفى أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال ضعفوه وموسى بن بلال قال الأزدى ساقط.

٢٤٩٤ - إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ - (حم ق د ن ه) عن أنس - (صح)

٢٤٩٥ - إِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ تَعْجِيلَ فِطْرِهِ، وَتَأْخِيرَ سُحُورِهِ - (ص) عن مكحول مرسلا

٢٤٩٦ - إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى «إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَاشِئْتَ» - (حم خ د ه) عن ابن مسعود (حم) عن حذيفة - (صح)

٢٤٩٧ - إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا نَشَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ

(إن من عباد الله من) أى إنسان (لو أقسم على الله لأبره) أى لجعله راضيا بارا صادقا فى يمينه لكرامته عليه ضمن على معنى العزم يعنى أقسم عازما على الله أن يفعل مايريده والمقسم به محذوف وللقاضى هنا تكلف ينافى السياق (حم ق د ن ه عن أنس) إن الربيع عمته كسرت ثنية جارية فعرض عليها الأرش فأبت فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقالت أمها أتكسر ثنية الربيع لا والذى بعثك بالحق فذكره وليس مراده أن حلفها رد قضائه بل ترغيب المستحق فى العفو .

(إن من فقه الرجل) أى من علامة معرفته بالأحكام الشرعية (تعجيل فطره) إذا كان صائما أن يوقعه عقب تحقق الغروب (وتأخير سحوره) إلى قبيل الفجر بحيث لايوقع التأخير فى شك فهاتان سنتان مؤكدتان دالتان على فقه فاعلهما المحافظ عليهما (ص عن مكحول) الدمشقى (مرسلا)

(إن مما أدرك الناس) أى الجاهلية ويجوز رفع الناس على عائد محذوف ونصبه على أن العائد ضمير الفاعل وأدرك بمعنى بلغ ذكره الطيبى وغيره لكن الرواية بالرفع فقد قال الحافظ ابن حجر الناس بالرفع فى جميع الطرق (من كلام النبوة الأولى) أى مما اتفق عليه شرائع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأنه جاء فى أولاهما ثم تتابعت بقيته عليه ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم وقوله الأولى أى التى قبل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين فالحياء لم يزل أمره ثابتاً واستعماله واجبا منذ زمان النبوة الأولى وما من نبى إلا وقد حث عليه وندب إليه وافهم بإضافة الكلام إلى النبوة أن هذا من نتائج الوحى وأن الحياء مأمور به فى جميع الشرائع (إذا لم تستح فاصنع ما شئت) فإنك مجزى به فهو أمر تهديد لتاركه نحو «اعملوا ماشئتم» أو أراد الخبر يعنى عدم الحياء يورث الاستهتار والانهماك فى هتك الأستار أو المراد مالا تستحى من الله فى فعله فافعله ومالا فلا فهو أمر إباحة والأول أولى قال الزمخشرى فيه إشعار بأن الذى يكف الإنسان ويردعه عن مواقعة السوء هو الحياء فإذا رفضه وخلع ربقته فهو كالمأمور بارتكاب كل ضلالة وتعاطى كل سيئة (حم خ) فى ذكر بنى إسرائيل لكن بدون لفظ الأولى (د) فى الأدب (ه) فى الزهد (عن ابن مسعود حم عن حذيفة) بن اليمان لكن قوله الأولى ليست فى رواية البخارى كما تقرر (إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماً نشره) بين الناس بنحو نقل وإفتاء وتأليف (وولداً صالحاً) أى مسلما (تركه) أى خلفه بعده يدعو له (ومصحفا ورثه) بالتشديد أى خلفه لوارثه ويظهر أن مثله كتب الحديث كالصحيحين (أو مسجداً بناه) لله تعالى لا للرياء والسمعة ومثله الرباط والمدرسة ومصلى العيد ونحو ذلك كما يعلم بالأولى من قوله (أو بيتا لابن السبيل بناه) لله تعالى لاللرياء يعنى خانا تنزل فيه المارة من المسافرين بنحو جهاد أو حج (أو نهراً أجراه) أى حفره وأجرى فيه الماء لتحيى به الارض وأهلها (أو صدقة أخرجها من ماله فى صحته وحياته) وهو يؤمل البقاء ويخشى الفقر (تلحقه من بعد موته) أى هذه الأعمال يجرى على المؤمن ثوابها من بعد موته

وحياته تلحقه من بعد موته - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٢٤٩٨ — إنَّ من معادن التقوى تعلُّمك إلى ماقد علمت علم مالم تعلم ، والنقص فيما قد علمت قلة الزيادة فيه ، وإنما يزهد الرجل فى علم مالم يعلم قلة الانتفاع بما قد علم - (خط) عن جابر - (ض)

فإذا مات انقطع عمله إلا منها وتحصل من الأخبار أن الذى تجرى عليهم أجورهم بعد الموت أحد عشر نظمها المؤلف وبسطها السخاوى وغيره وتمسك بظاهر هذا الخبر وما أشبهه من زعم أن الميت لاينتفع إلا بما نسب إليه فى الحياة وأطالوا فى رده حكى القرطبى أن ابن عبد السلام كان يفتى بأنه لا يصل للميت ثواب مايقرأ عليه ويهدى له لقوله سبحانه وتعالى «وأن ليس للإنسان إلا ماسعى» فلما مات رآه بعض أصحابه فقال له كنت تقول لايصل للميت ثواب مايقرأ عليه ويهدى له فكيف الأمر قال كنت أقول ذلك فى الدنيا والآن قد رجعنا عنه لما رأيت من كرم الله وأنه يصل إليه ذلك (ه) وكذا البيهقى (عن أبي هريرة) قال المنذرى إسناده حسن ورواه أيضاً ابن خزيمة لكنه قال أو نهراً أجراه وقال يعنى حفره ولم يذكر المصحف

(إن من معادن التقوى) أى أصولها (تعلمك إلى ماقد علمت علم مالم تعلم) ولاتقنع بما علمت فإن القناعة فيه زهد والزهد فيه ترك والترك له جهل وللعلوم أوائل تؤدى إلى آخرها ومداخل تفضى إلى حقائقها وللحقائق مراتب فمن أصول التقوى الترقى فى تعلمها فإذا أدرك الأوائل والمداخل لايظن أنه قد حاز من العلم جمهوره وأدرك منه مشهوره وأنه لم يبق منه إلا غامضاً طلبه عناء بل يقرأ مما أدرك فلا ينبغى تركه لاستصعابه فإنه مطية المتوكع وعذر المقصرين والعلم كله صعب على من جهله سهل على من علمه والمعانى شوارد تضل بالإغفال والعلوم وحشية تنفر بالإرسال فإذا حفظها بعد الفهم أنست وإذا ذكرها بعد الأنس رست قال بعضهم من أكثر المذاكرة بالعلم لم ينس ماعلم واستفاد مالم يعلم وحق على من طلب المعالى تحمل تعب الطلب والدرس ليدرك راحة العلم وتنتفى عنه معرة الجهل وبقدر الرغبة يكون الطلب وبحسب الراحة يكون التعب وقيل مطية الراحة قلة الاستراحة فإن كلت النفس يوماً تركها ترك راحة ثم عاودها بعد استراحة فإن إجابتها تسرع وطاعتها ترجع قال عيسى عليه السلام ياصاحب العلم تعلم ماجهلت وعلم الجهال ماعلمت قال الحكماء عليك بالإكثار من العلم فإن قليله أشبه بقليل الخير وكثيره أشبه شىء بكثيره (والنقص فيما قد علمت قلة الزيادة فيه) أى وقلة زيادة العلم نقص له لأن الإنسان معرض للنسيان الحادث عن غفلة التقصير وإهمال التوانى فإذا لم يزد فيه نقص بسبب ذلك فعلى الطالب أن يذكر ذلك بإدامة الطلب قال الحكماء لاتخل قلبك من المذاكرة فيعود عقيما ولاتعف طبعك عن المناظرة فيعود سقيما ومتى أهمل سياسة نفسه بازديادها من العلوم وأغفل رياضتها بتدرجها فى الفهوم فقد عرض ماحصله للضياع (وإنما يزهد الرجل) أى الانسان وذكر الرجل غالبى (فى علم مالم يعلم قلة الانتفاع بما قد علم) إذ لو انتفع به لحلاله العكوف عليه وصرف نفائس أوقاته اليه وفى منثور الحكم لم ينتفع بعلمه من ترك العمل به قال الحكماء ومن تمام العلم استعماله ومن تمام العمل استقلاله فمن استعمل علمه لم يخل من رشاد ومن استقل عمله لم يقصر عن مراد قال أبو تمام

ولم يحمدوا من عالم غير عامل ... حلالا ولا من عامل غير عالم
رأوا طرقات المجد عوجا قطيعة ... وأفظع عجز عندهم عجز حازم

(خط عن جابر) وفيه ابن معاذ قال فى الميزان قال ابن معين ليس بشىء وقال البخارى منكر الحديث وقال ابن أبى شيبة متروك وقال ابن حبان يروى الموضوعات وأورد له هذا الخبر وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لايصح والمتهم به أى بوضعه ياسين الزيات ورواه الطبرانى فى الأوسط قال الهيثمى وفيه ياسين الزيات وهو منكر الحديث

٢٤٩٩ - إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ بَذْلُ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ - (طب) عن هانئ بن يزيد - (ح)

٢٥٠٠ - إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِدْخَالَكَ السُّرُورَ عَلَى أَخِيكَ الْمُسْلِمِ - (طب) عن الحسن بن على (ض)

٢٥٠١ - إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ أَنْ يُشْبِهَهُ وَلَدُهُ - الشيرازى فى الالقاب عن إبراهيم النخعى مرسلا (ض)

٢٥٠٢ - إِنَّ مِنْ هَوَانِ الدُّنْيَا عَلَى اللَّهِ أَنَّ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا قَتَلَتْهُ امْرَأَةٌ - (هب) عن أبىّ - (ح)

(إن من موجبات المغفرة) أى من أسباب ستر الذنوب وعدم المؤاخذة بها (بذل السلام) أى إفشاؤه بين الناس على كل من لقيته عرفته أم لاسيما الفقراء والمساكين (وحسن الكلام) أى إلانة القول للاخوان واستعطافهم على منهج المداراة لا علي طريق المداهنة والبهتان (طب عن هانئ) بفتح الهاء وكسر النون وبمثناة تحت (ابن يزيد) ابن أبى شريح الانصارى الاوسى المدنى شهد بدرا وجميع المشاهد روى له البخارى حديثا واحدا قال قلت يارسول الله دلنى على عمل يدخلنى الجنة فذكره قال الهيثمى فيه أبوعبيدة بن عبدالله الاشجعى روى عنه أحمد ولم يضعفه أحد وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وهو ذهول فان الاشجعى هذا من رجال الصحيحين وقال الحافظ العراقى رواه ابن أبى شيبة والطبرانى والخرائطى والبيهقى من حديث هانئ بن يزيد بإسناد جيد انتهى

(إن من موجبات المغفرة) للذنوب من علام الغيوب (إدخالك) وفى رواية إدخال (السرور) أى الفرح والبشر (علي أخيك المسلم) وفى رواية المؤمن أى بنحو بشارة بإحسان أوإتحاف بهدية أوتفريج كرب عن نحو معسر أوانقاذ محترم من ضرر ونحو ذلك وذلك لأن الخلق كلهم عيال الله وأحبهم اليه أنفعهم لعياله ومن أحبه الله غفر له (طب) وكذا فى الأوسط من حديث عبد الله بن حسن عن أبيه (عن) جده (الحسين) إحدى الريحانتين (بن على) أمير المؤمنين وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه جهم بن عثمان وهو ضعيف وقال ابن حجر جهم بن عثمان فيه جهالة وبعضهم تكلم فيه وعبد الله هذا من أئمة أهل البيت وعبادهم تابعى روى عن عبد الله بن جعفر وكبار التابعين وعنه مالك والزهرى وأثنى عليه الكبار

(إن من نعمة الله على عبده أن يشبهه ولده) أى خلقا وخلقا أما الاول فلئلا يستريب أحد فى نسبه إذا لم يشبهه فيه وأما الثانى فلأنه إذا تغايرت الطباع وقع التنافر والتشاجر المؤدى إلى العقوق والتقصير فى الحقوق وجهد كل منهما فى نقل صاحبه عن طباعه وتأبى الطباع علي الناقل فأعظم بالتشابه من نعمة الناس عنها غافلون ومايجحد بها إلا الجاهلون قال الحكماء الولد الشين يشين السلف ويهدم الشرف والجار السوء يفشى السر ويهتك الستر والسلطان الجائر يخيف البرىء ويصطنع الدنىء والبلد السوء يجمع السفل ويورث العلل (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب) له (عن إبراهيم) ابن يزيد (النخعى) بفتح النون والمعجمة ثم مهملة الفقيه إمام أهل الكوفة المجمع علي جلالته علما وعملا وكان عجبا فى الورع متوقيا للشبه حمل عنه العلم وهو ابن ثمان عشرة سنة ولما مات قال الشعبى ماترك أحدا أعلم منه قالوا ولا الحسن قال ولا الحسن ولا ابن سيرين ولا أهل البصرة والحجاز أجمعين مات سنة ست وتسعين عن ست وأربعين (مرسلا) أرسل عن خاله الاسود وعلقمة رأى عائشة رضى الله تعالى عنها

(إن من هوان الدنيا) أى احتقارها (على الله أن يحيى) من الحياة سمى به لأن الله أحيا قلبه فلم يذنب ولم يهم وفى خبر مامن آدمى إلاقد أخطأأوهم بخطيئة إلا يحيى (بن زكريا) النبى ابن النبى عليهما أفضل الصلاة والسلام قتلته امرأة) بغى من بغايا بنى اسرائيل ذبحته بيدها ذبحاً أو ذبح لرضاها وأهدى رأسه إليها فى طست من ذهب كما فى الربيع وفى المستدرك عن ابن الزبير من أنكر البلاء فإنى لاأنكره لقد ذكر أن قتل يحيى بن زكريا عليهما السلام فى زانية وفى البيهقى عن ابن عباس قصة قتله أن بنت أخ للملك سألته ذبحه فذبحه حين حرم نكاح بنت الاخ وكانت

٢٥٠٣ — إنَّ منْ يُمْنِ المرأة تيسيرَ خِطْبَتِهَا ، وتيسيرُ صَدَاقِهَا ، وتيسيرُ رَحِمِهَا - (حم ك هق) عن عائشة

٢٥٠٤ — إنَّ موسى أجَرَ نفسه ثمانِ سنين أو عشرًا على عِفَّةِ فرجه ، وطعامِ بطنه - (حم ه) عن عتبة ابن النذر - (ض)

٢٥٠٥ — إنَّ ملائكةَ النَّهارِ أرأفُ من ملائكةِ اللّيلِ - ابن النجار عن ابن عباس - (ض)

٢٥٠٦ — إنَّ نارَكُم هذه جزءٌ من سبعين جُزءًا من نارِ جهنَّمَ ، ولولا أنَّها طُفِئَتْ بالماءِ مرَّتين ما انتفعتم بها . وإنَّها لتدعو اللهَ أنْ لا يُعيدَها فيها - (ه ك) عن أنس - (صح)

تعجب الملك ويريد نكاحها اه وكما أن ذلك من هوان الدنيا على الله هو تحفة ليحيي عليه السلام وإذا أراد الله تعالى أن يتحف عبداً سلط عليه من يظلمه ثم يرزقه التسليم والرضى فيكتب فى ديوان الراضين حتى يستوجب غدا الرضوان الأكبر والفردوس الأعظم الأفخر قال الزمخشرى : وهذا تسلية عظيمة لفاضل يرى الناقص الفاجر يظفر من الدنيا بالحظ الأسى والعيش الأهنى كما أصابت تلك الفاجرة تلك الهدية العظيمة الفاخرة (هب عن أبى) بن كعب وقضية كلام المصنف أن البيهقى خرجه وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه هذا إسناد ضعيف .

(إن من يمن المرأة) أى بركتها (تيسير خطبتها) بالكسر أى سهولة سؤال الخاطب أولياءها نكاحها وإجابتهم بسهولة من غير توقف (وتيسير صداقها) أى عدم التشديد فى تكثيره ووجدانه بيد الخاطب من غير كد فى تحصيله (وتيسير رحمها) أى للولادة بأن تكون سريعة الحمل كثيرة النسل قاله عروة قال وأما أقول إن من أول شؤمها أن يكثر صداقها (حم ك) فى الصداق (هق كلهم عن عائشة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال الحافظ العراقى سنده جيد لكن قال تلميذه الهيثمى بعد ما عزاه لأحمد فيه أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات .

(إن موسى) كليم الله (أجر نفسه ثمان سنين أو عشراً على عفة فرجه وطعام بطنه) قال الطيبى كنى بعفة الفرج عن النكاح تأدباً وأنه مما ينبغى أن يعد مالا لاكتساب العفة به وفيه خلاف قال الحنفية لا يجوز تزويج المرأة بأن يخدمها مدة ويجوز بأن يخدمها عبده وقالوا كان جائزاً فى تلك الشريعة وأجاز الشافعى جعل المهر خدمة أو غيرها من الأعمال قيل وفيه جواز الاستئجار للخدمة من غير بيان نوعها وبه قال مالك ويحمل على العرف وقال أبو حنيفة والشافعى لا يصح حتى يبين نوعها وأقول الاستدلال به إنما ينهض عند القائل بأن شرع من قبلنا شرع لنا والأصح عند الشافعية خلافه (حم ه عن عتبة) بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية ثم موحدة (ابن الندر) بضم النون وشدة الدال المهملة صحابى شهد فتح مصر وسكن دمشق قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ طسم حتى إذا بلغ قصة موسى عليه السلام ذكره .

(إن ملائكة النهار) الذين فى الأرض (أرأف) أى أشد رحمة (من ملائكة الليل) أى فادفنوا موتاكم بالنهار ولا تدفنوهم بالليل كما جاء مصرحا به فى خبر الديلمى من حديث ابن عباس يرفعه بادروا بموتاكم ملائكة النهار فإنهم أرأف من ملائكة الليل اه قال الديلمى عقبه يعنى يدفن الميت نهارا ولا يحتبس فى البيت ليلا (ابن النجار) فى التاريخ (عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمى أيضاً كما تقرر .

(إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم) لو جمع حطب الدنيا فأوقد حتى صار ناراً كان جزءاً واحدا من أجزاء نار جهنم الذى هو من سبعين جزءاً أشد من حر نار الدنيا (ولولا أنها أطفئت بالماء مرتين ما انتفعتم بها وأنها) أى هذه النار التى فى الدنيا (لتدعو الله أن لا يعيدها فيها) لشدة حرها ومقصوده التحذير من جهنم والإعلام بفظاعتها وبشاعتها فعلى العاقل المحافظة على تجنب ما يقرب إليها من الخطايا (ه ك) فى كتاب الأهوال

٢٥٠٧ — إنَّ نُطْفَةَ الرَّجُلِ بيضاءُ غَلِيظَةٌ ، فَمِنْهَا يَكُونُ الْعِظَامُ وَالْعَصَبُ ، وَإِنَّ نُطْفَةَ الْمَرْأَةِ صَفْرَاءُ رَقِيقَةٌ ، فَمِنْهَا يَكُونُ اللَّحْمُ وَالدَّمُ - (طب) عن ابن مسعود

٢٥٠٨ — إنَّ هٰذَا الدِّينَ مَتِينٌ ، فَأَوْغِلُوا فيه برفق - (حم) عن أنس - (صح)

٢٥٠٩ — إنَّ هٰذَا الدِّينَ مَتِينٌ ، فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرِفْقٍ ، فَإِنَّ الْمُنْبَتَّ لَا أَرْضاً قَطَعَ وَلَا ظَهْراً أَبْقَى - البزار عن جابر - (ض)

(عن أنس) وقال الحاكم صحيح .

(إن نطفة الرجل بيضاء غليظة فمنها يكون العظام والعصب) للولد الذى يخلق منها لغلظها وغلاظ العظم والعصب (وإن نطفة المرأة صفراء رقيقة فمنها يكون اللحم والدم) للولد لرقتها لحصل التناسب وهذا كالمصرح بأنه ليس كل جزء من أجزاء الآدمى مخلوقاً من مائهما بل البعض من الرجل والبعض منها لكن فى أخبار أخر مايفيد أن كل جزء مخلوق من منيهما مطلقاً (طب عن ابن مسعود) عبدالله .

(إن هذا الدين متين) أى صلب شديد (فأوغلوا) أى سيروا (فيه برفق) من غير تكلف ولاتحملوا على أنفسكم مالا تطيقونه فتعجزوا وتتركوا العمل والإيغال كافى النهاية السير الشديد والوغول الدخول فى الشىء اه والظاهر أن المراد فى الحديث السير لا بقيد الشدة إذ لا يلائم السياق وقال الغزالى أراد بهذا الحديث أن لا يكلف نفسه فى أعماله الدينية مايخالف العادة بل يكون بتلطف وتدريج فلا ينتقل دفعة واحدة إلى الطرف الأقصى من التبدل فان الطبع نفور ولا يمكن نقله عن أخلاقه الرديئة إلا شيئاً فشيئاً حتى تنفصم تلك الصفات المذمومة الراسخة فيه ومن لم يراع التدريج وتوغل دفعة واحدة ترقى إلى حالة تشق عليه فتنعكس أموره فيصير ما كان محبوباً عنده ممقوتاً وما كان مكروهاً عنده مشرباً هنيئاً لا ينفر عنه وهذا لا يعرف إلا بالتجربة والذوق وله نظير فى العادات فان الصبي يحمل على التعليم ابتداء قهراً فيشق عليه الصبر عن اللعب والصبر مع العلم حتى إذا انفتحت بصيرته وأنس بالعلم انقلب الأمر فصار يشق عليه الصبر عن العلم (حم عن أنس) .

(إن هذا الدين متين فأوغل [1] فيه برفق [2] فإن المنبت) وهو الذى انقطع به فى السفر وعطلت راحلته ولم يقض وطره (لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى) أى فلا هو قطع الأرض التى يممها ولا هو أبقى ظهره ينفعه فكذا من تكلف من العبادة مالا يطيق فيكره التشديد فى العبادة لذلك ويقال للمنقطع به فى سفره منبت من البت وهو القطع (تنبيه) قال ابن الجوزى بدأ الشرائع كان على التخفيف ولا يعرف فى شرع نوح وصالح وإبراهيم عليهم السلام تثقيل ثم جاء موسى عليه السلام بالتشديد والأثقال وجاء عيسى عليه السلام بنحوه وجاءت شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بنسخ تشديد أهل الكتاب ولا تنطق بتسهيل من كان قبلهم فهى على غاية الاعتدال (البزار) فى مسنده (عن جابر) قال الهيثمى وفيه يحيى بن المتوكل أبو عقيل وهو كذاب انتهى ورواه البيهقى فى السنن من طرق وفيه اضطراب روى موصولا ومرسلا ومرفوعا وموقوفا واضطرب فى الصحابى أهو جابر أو عائشة أو عمر؟ ورجح البخارى فى التاريخ إرساله

---

(١) قال فى النهاية الإيغال السير الشديد يقال أوغل القوم وتوغلوا إذا أمعنوا فى سيرهم والوغول الدخول فى الشىء انتهى (٢) أى بالغ فى العبادة لكن اجعل تلك المبالغة مع رفق فإن الذى يبالغ فيها بغير رفق ويتكلف من العبادة فوق طاقته يوشك أن يمل حتى ينقطع عن الواجبات فيكون مثله مثل الذى اجهد دابته فى سفره حتى أعياها وعطبت ولم يقض وطره

٢٥١٠ — إنَّ هٰذَا الدِّينَارَ وَالدِّرْهَمَ أَهْلَكَا مَنْ قَبْلَكُمْ ، وَهُمَا مُهْلِكَاكُمْ - (طب هب) عن ابن مسعود ، وعن أبي موسى - (ض)

٢٥١١ — إنَّ هٰذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ - (ك) عن أنس ، السجزى عن أبي هريرة (ض)

(إن هذا الدينار والدرهم) أى مضروبى الذهب والفضة (أهلكا من كان قبلكم) من الامم السالفة (وهما) لفظ رواية الطبرانى وما أراهما (إلا مهلكاكم) أيتها الأمة لأن كلا منهما زينة الحياة الدنيا كما أخبر الله سبحانه به وقضية مايزين به التفاخر والتكبر والتهافت على جمعه من أى قبيل والتساقط على صرفه فى اللذات والشهوات المهلكات قال الحرالى المتعلق خوفهم ورجاؤهم بالدينار والدرهم مشركو هذه الأمة وماتعلق به خوفهم ورجاؤهم هو ربهم ومعبودهم الذى اليه تصرف جميع أعمالهم واسم كل امرئ مكتوب على وجه ماطمأن به قلبه وقد رأى عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام الدنيا فى صورة عجوز عليها من كل زينة فقال لها كم تزوجت قالت لاأحصيهم قال فكلهم مات عنك أو طلقك قالت بل قتلتهم كلهم فقال تبا لأزواجك الباقين كيف لايعتبرون بأزواجك الماضين كيف تهلكيهم واحداً بعد واحد ولايكونوا منك على حذر؟ وقال أبو العلاء رأيت عجوزا فى النوم مزينة والناس عليها عكوف يعجبون من حسنها فقلت من أنت قالت الدنيا قلت أعوذ بالله من شرك قالت إن أحببت أن تعادينى فابغض الدرهم والدينار انتهى لكن مما ينبغى أن يعلم أن الدينار والدرهم يتعلق بهما نظام الوجود فإذا لم يجعل الله لعبده تعلقاً قلبياً به بل زهده فيه وجعله كثير النوال ناسجا به نظام الشريعة على أحسن منوال كان جديراً بالعز والإقبال وحسن الثناء عليه من كل ذى مقال كما يشير اليه خبر ورجل آتاه الله مالا فهو ينفق منه فالمال من حيث كونه مالا ليس بقبيح شرعا ولا عقلا وإنما يحسن أو يقبح بالاضافة إلى مالكه (طب هب عن ابن مسعود عن أبى موسى) الاشعرى قال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى فيه يحيي بن الندر وهو ضعيف

(إن هذا العلم) الشرعى الصادق بالتفسير والحديث والفقه وأصول الدين وأصول الفقه ويلحق بها آلاتها (دين فانظروا) أى تأملوا (عمن تأخذون دينكم) أى فلا تأخذوا الدين إلا عمن تحققتم كونه من أهله وفى الإنجيل هل يستطيع أعمى أن يقود أعمى أليس يقعان كلاهما فى بئر انتهى فعلى الطالب أن يتحرى الآخذ عمن اشتهرت ديانته وكملت أهليته وتحققت شفقته وظهرت مروءته وعرفت عفته وكان أحسن تعليما وأجود تفهيما ولا يرغب الطالب فى زيادة العلم مع نقص فى ورع أو دين أو عدم خلق حسن وليحذر من التقيد بالمشهورين وترك الأخذ عن الخاملين فقد عدوا مثل ذلك من الكبر وجعلوه عين الحمق لأن الحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها ويغتنمها حيث ظفر بها فإن كان الخامل مرجو البركة فالنفع به أعم والتحصيل من جهته أهم وإذا سبرت أحوال السلف والخلف لم تجد النفع يحصل غالباً والفلاح يدرك طالباً إلا إذا كان للشيخ من التقوى نصيب وافر وعلى نصحه للطلبة دليل ظاهر وفى الموطأ مايدل على أن على المستفتى سؤال الاعلم فالاعلم لأنه أقرب إصابة ممن دونه قال ابن القيم وعليه فطر الله عباده وقال الماوردى ليأخذ الطالب حظه ممن وجد طلبته عنده من نبيه وخامل ولا يطلب الصيت وحسن الذكر باتباع أهل المنازل من العلماء وبعد الذكر إذا كان النفع بغيرهم أعم إلا أن يستوى النفعان فيكون الأخذ عمن اشتهر ذكره وارتفع قدره أولى لأن الانتساب إليه أجمل والأخذ عنه اشهر وإذا قرب منك العلم فلا تطلب مابعد وإذا سهل لك من وجه فلا تطلب ماصعب وإذا حمدت من خبرته فلا تطلب من لم تخبره فإن العدول عن القريب إلى البعيد عناء وترك الأسهل بالاصعب بلاء والانتقال عن المخبور إلى غيره خطر قال على: عقبى الاخرق مضرة والمتعسف لاتدوم له مسرة وقال الحكماء القصد أسهل من التعسف والكفاف أورع من التكلف (تنبيه) أخذ الصوفية من هذا الخبر أن على المريد امتحان من أراد صحبته لاعلى جهة كشف العورات وتتبع السيئات

٢٥١٢ — إِنَّ هٰذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ - (حم ق ٣) عن عمر (صح)

٢٥١٣ — إِنَّ هٰذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةُ اللهِ، فَاقْبَلُوا مِنْ مَأْدُبَتِهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ - (ك) عن ابن مسعود - (ض)

٢٥١٤ — إِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى -(حم ق ت ن) عن حكيم بن حزام (صح)

لفقد العصمة بل خلق دون خلق وذنب دون ذنب والمؤمن رجاع والمنافق مدمن جاء رجل إلى العارف يوسف العجمي فقال أريد أن أدخل دائرتك لكن حتى تحلف لى بالطلاق أنك عارف بالله فقال الطلاق الثلاث يلزمني أنى عارف بالله وزيادة وهى التربية فما كل عارف مربي فأخذ عنه فالعالم يمتحن بالمسائل العلمية والصوفى يمتحن بالخصائل الخلقية، حكى القشيرى أن الحيرى دعاه رجل إلى ضيافة فلما وافى باب داره قال ليس لى حاجة بك وندمت فانصرف وعاد إليه وقال احضر الساعة فوصل باب داره فقال له: كذلك وهكذا خمس مرات فقال يا أستاذ إنما اختبرتك واعتذر إليه ومدحه فقال تمدحنى على خلق تجد مثله فى الكلب فإنه إذا دعى حضر وإذا زجر انزجر (ك عن أنس) ابن مالك (السجزى) فى الإبانة (عن أبى هريرة) قال ابن الجوزى فى العلل وفيه إبراهيم بن الهيثم أو خليل بن دعلج ضعيف ورواه مسلم عن ابن سيرين من قوله

(إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف) أى سبع لغات أو سبعة أوجه من المعانى المتفقة بألفاظ مختلفة أو غير ذلك على ماسلف تقريره وغلط أبو شامة من زعم أن المراد القراءات السبع وحكى الإجماع على خلافه (فاقرؤا ماتيسر منه) من الأحرف المنزل بها بالنسبة لما يستحضره القارئ من القراءات فالذى فى آية المزمل للكمية فى الصلاة وغيرها بأية لغة من السبع أو بأى وجه من الوجوه أو بأى لفظ من الألفاظ أدى المعنى (حم ق ٣ عن عمر) بن الخطاب (١)

(إن هذا القرآن مأدبة الله) بضم الدال أشهر يعنى مدعاته شبه القرآن بصنيع صنعه الله للناس لهم فيه خير ومنافع وهذا من تنزيل المعقول منزلة المحسوس قال الزمخشرى المأدبة مصدر بمنزلة الأدب وهو الدعاء إلى الطعام كالمعتبة بمعنى العتب وأما المأدبة فاسم للصنيع نفسه كالوكيرة والوليمة (فاقبلوا من مأدبته مااستطعتم) تمامه عند الحاكم إن هذا القرآن حبل الله والنور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن تبعه لايزيغ فيستعتب ولا يعوج فيقوم ولا تنقضى عجائبه ولايخلق من كثرة الرد اتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات أما إنى لا أقول الم حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف انتهى فاقتصار المصنف على بعضه وإن جاز لمثله تقصير (ك) فى فضائل القرآن من حديث إبراهيم الهجرى عن أبى الأحوص (عن) عبدالله (بن مسعود) قال الحاكم تفرد به صالح ابن عمر عنه وهو صحيح وتعقبه الذهبى بأن صالحا ثقة خرج له مسلم لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف انتهى

(إن هذا المال) فى الميل إليه وحرص النفوس عليه (خضر حلو) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين أى غض شهى يميل الطبع ولا يميل عنه كما لاتمل العين من النظر إلى الخضرة والفم من أكل الحلو وفى تشبيهه بالخضر إشارة إلى سرعة

---

(١) قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عمر قال سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كذبت فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها على غير ماقرأت فانطلقت به أقوده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت إنى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التى سمعته يقرؤها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت ثم قال اقرأ ياعمر فقرأت القراءة التى أقرأنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أنزلت إن هذا القرآن فذكره

٢٥١٥ - إِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، فَمَنْ أَصَابَهُ بِحَقِّهِ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ فِيمَا شَاءَتْ نَفْسُهُ مِنْ مَالِ اللّٰهِ وَرَسُولِهِ لَيْسَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا النَّارُ - (حم ت) عن خولة بنت قيس - (ح)

٢٥١٦ - إِنَّ هٰذِهِ الْأَخْلَاقَ مِنَ اللّٰهِ ، فَمَنْ أَرَادَ اللّٰهُ تَعَالَى بِهِ خَيْرًا مَنَحَهُ خُلُقًا حَسَنًا ، وَمَنْ أَرَادَ بِهِ سُوءًا مَنَحَهُ خُلُقًا سَيِّئًا - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

زواله إذ الأخضر أسرع الالوان تغيراً ولفظ رواية البخارى إن هذا المال خضرة حلوة قال الزركشى نبه بتأنيث الخبر على تأنيث المبتدأ وتقديره إن صورة هذا المال أو التأنيث للمعنى لأنه اسم جامع لاشياء كثيرة وقال ابن حجر أنث الخبر لان المراد الدنيا (فمن أخذه) ممن يدفعه (لحقه) لفظ رواية البخارى بسخاوة نفس أى بطيبها من غير حرص (بورك له فيها) أى بارك الله له فى المأخوذ (ومن أخذه بإشراف) بكسر الهمزة وشين معجمة أى بطمع (نفس) أو مكتسباً له بطلب نفسه وحرصها عليه قال الزركشى فالهاء راجعة إلى لفظ المال وإشراف النفس تطلعها للأخذ والعلو والغلو فيه (لم يبارك له) أى لم يبارك للآخذ (فيه) أى فيما أخذه (وكان) أى للآخذ (كالذى) أى كالحيوان الذى به الجوع الكالب بحيث (يأكل ولا يشبع) ويسمى جوع الكلب كلما ازداد أكلا ازداد جوعا فكلما نال منه شيئاً ازدادت رغبته واستقل ما عنده ونظر إلى مافوقه وإلى من فوقه (واليد العليا) بضم العين مقصورا المنفقة أو المتعففة (خير من اليد السفلى) السائلة أو الآخذة أو العليا يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل وعليه فعلوها معنوى ، ومقصود الحديث أن الأخذ بسخاء نفس يحصل البركة فى الرزق فإن الزهد يحصل خير الدارين (حم ق ت ن عن حكيم بن حزام) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطانى ثم سألته فأعطانى ثم ذكره فقلت والذى بعثك بالحق لا أرزأ أحدا بعدك أبدا وظاهر صنيع المؤلف أن كلا من الكل روى الكل والأمر بخلافه فمسلم إنما رواه بدون قوله وإن اليد الخ .

(إن هذا المال) كبقلة أو كفاكهة أو كروضة أو كشجرة متصفة بأنها (خضرة) فى المنظر (حلوة) فى المذاق وكل من الوصفين يمال إليه على انفراده فكيف إذا اجتمعا فالتأنيث واقع على التشبيه أو نظر لما يشتمل عليه المال من أنواع زهرات الدنيا أو المعنى أن فائدة المال أو صورته أو التاء للمبالغة كعلامة وخص الأخضر لانه أحسن الالوان ولباس أهل الإيمان فى الجنان (فمن أصابه) أى المال (بحق) أى بقدر حاجته من الحلال (بورك له فيه) أى بارك الله له فيه (ورب متخوض) أى متسارع ومتصرف (فيما شاءت نفسه) أى فيما أحبته والتذت به (من مال الله ورسوله) قال الطيبى كان الظاهر أن يقال ومن أصابه بغير حق ليس له إلا النار فعدل إلى ورب متخوض إيماء إلى قلة من يأخذه بحق والاكثر يتخوض فيه بغير حق ولذا قال فى الأول خضرة حلوة أى مشتهاة وفى الثانى فيما شاءت نفسه (ليس له) جزاء (يوم القيامة إلا النار) أى دخولها وهو حكم مترتب على الوصف المناسب وهو الخوض فى مال الله ورسوله فيكون مشعرا بالعلية قال الراغب والخوض الشروع فى الماء والمرور فيه ويستعار فى الامور وأكثر استعماله فيما يذم شرعاً «ذرهم فى خوضهم يلعبون» وهذا حث على الاستغناء عن الناس وذم السؤال بلا ضرورة فيحرم على القادر كسب ويحل لغيره بشرط ألا يذل نفسه ولا يلح ولا يؤذى المسؤول والاحرم (حم ت عن خولة) بنت قيس (بفتح المعجمة) بن فهد بن قيس بن ثعلبة الانصارية صحابية لها رواية وحديث .

(إن هذه الاخلاق) جمع خلق بضمتين أو بضم فسكون (من الله) أى فى إرادته وبقضائه وتقديره وفى رواية إن هذه الاخلاق من الله وفى أخرى إن هذه الاخلاق منائح من الله (فمن أراد الله به خيرا) فى الدنيا والآخرة (منحه) أى أعطاه (خلقاً حسناً) ليدر عليه من ذلك الخلق فعلا حسناً جميلا بهياً (ومن أراد به سوءا منحه) خلقاً (سيئاً) بان يقابله بضد ذلك بأن يجبله على ذلك فى بطن أمه أو يصير له ملكة على الاقتدار بالتخلق به بحيث يحمل

٢٥١٧ — إِنَّ هٰذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ - (ق ه) عن أبي موسى - (صح)

٢٥١٨ — إِنَّ هٰذِهِ الْقُلُوبَ أَوْعِيَةٌ فَخَيْرُهَا أَوْعَاهَا، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللّٰهَ فَاسْأَلُوهُ وَأَنْتُمْ وَاثِقُونَ بِالْإِجَابَةِ، فَإِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ دَعَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ غَافِلٍ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٢٥١٩ — إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمُ عِيدٍ وَذِكْرٍ، فَلَا تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامٍ، وَلٰكِنِ اجْعَلُوهُ يَوْمَ فِطْرٍ

نفسه على التمرن عليه فيعتاده ويألفه وبه يتميز الخبيث من الطيب فى هذه الدار فإذا غلب الخلق السيء على عبد كان مظهراً الخبث أفعاله التى هى عنوان شقاوته وبضده من غلب عليه الحسن ﴿ تنبيه ﴾ مر غير مرة الخلاف فى أن الخلق هل هو جبلى لا يستطاع غيره أو يمكن اكتسابه وتقدم طريق الجمع والحاصل أن فرقة ذهبت إلى أنه من جنس الخلقة ولا يستطيع أحد تغييره عما جبل عليه وتعلق بظاهر هذا الخبر وأشباهه كالخبر الآتى فرغ الله من الخلق والخلق قال ومحال أن يقدر المخلوق على تغيير فعل الخالق وقال جمع يمكن لانه مأمور به ولو لم يمكن لما أمر به وحقق آخرون أنه لاسبيل إلى تغيير القوة التى هى السجية لكن جعل للإنسان سبيل إلى اكتسابها وإلا ابطلت فائدة المواعظ والوصايا والوعد والوعيد والأمر والنهى وإذا كان هذا ممكنا فى بعض البهائم كالوحشى ينقل بالعادة إلى الناس فالآدمى أولى لكن الناس فى غرائزهم مختلفون فبعضهم جبل جبلة سريعة القبول وبعضهم جبلته بطيئة القبول وبعضهم فى الوسط وكل لاينفك عن أثر القبول وإن قل قال الراغب ومن منع التغير رأساً اعتبر القوة نفسها وهو صحيح فان النوى محال أن ينبت منه تفاحة ومن أجاز تغييره اعتبر إمكان نقل ما فى القوة إلى الوجود وإفساده بإهماله وهذا صحيح (طس عن أبى هريرة) وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه مسلمة بن علي هو ضعيف ورواه العسكرى وغيره عن أبى المنهال وزاد بيان السبب وهو أن المصطفى صلى الله عليه وسلم مر برجل له عكرة فلم يذبح له شيئاً ومر بامرأة لها شويهات فذبحت له فقال ذلك .

(إن هذه النار) المشار إليه النار التى يخشى انتشارها (إنما هى عدو لكم) يابنى آدم فان قيل مامعنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها فالجواب أن هذا بطريق الادعاء مبالغة فى التحذير عن ابقائها (فإذا نمتم) أى أردتم النوم (فاطفؤها عنكم) المراد به إسكانها بحيث يؤمن إضرارها والجار والمجرور متعلق بمحذوف أى متجاوز إضرارها عنكم (ق) فى الاستئذان (ه) فى الأدب كلهم (عن أبى موسى) الأشعرى قال احترق بيت فى المدينة على أهله فى ليلة فحدث به النبى صلى الله عليه وسلم فذكره .

(ان هذه القلوب أوعية) أى حافظة متدبرة لما يرد عليها (فخيرها أوعاها) أى أحفظها للخير (فإذا سألتم الله فاسألوه وأنتم واثقون بالإجابة) من الله تعالى (فان الله تعالى لايستجيب دعاء من دعا عن ظهر قلب غافل) أى لاه تارك للاهتمام وجمع الهمة للدعاء ولفظ الظهر مقحم ويحتمل أنه إشارة إلى أن الكلام فيمن لم ينشئ الدعاء من سويداء قلبه بالكلية فان الله سبحانه جعل لخلقه حظوظا مخزونة عنده فى سر غيبه وهم فيها متفاوتون بحسب القسمة الأزلية فلو أبرزها لمدت الامم أعينها إلى تلك الحظوظ وظهرت الخصومات واشتدت المعاداة وقالوا نحن عبيدك من طينة واحدة فأسر تلك الحظوظ فى غيبه وألقاها إلى الدعاء تخييلا أنهم إنما نالوها به ذكره الحكيم والدعاء بلا واسطة من خصوصيات هذه الامة إذ قوله « أدعونى استجب لكم » لاشرط فيه وكانت الامم تفزع إلى الأنبياء فى حوائجهم لتسأل لهم وكان التطهير من الدنس قبل المسئلة مشروطا عليهم أوحى الله إلى عيسى عليه الصلاة والسلام قل لبنى إسرائيل لايمد أحدهم يده إلى ولأحدهم قبله مظلمة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه بشر بن ميمون الواسطى مجمع على ضعفه .

(إن يوم الجمعة يوم عيد وذكر) لله عزوجل وذلك لأنه سبحانه وتعالى خص أيام تخليق العالم بستة أيام وكسا

وَذِكْرٍ ، إِلَّا أَنْ تَخْلِطُوهُ بِأَيَّامٍ - (هب) عن أبي هريرة - (ح)

٢٥٢٠ — إِنَّ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ يَوْمُ الدَّمِ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَرْقَأُ - (د) عن أبي بكرة

٢٥٢١ — إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ ، وَلَا نَحْسُبُ - (ق دن) عن ابن عمر - (صح)

٢٥٢٢ — إِنَّا لَنْ نَسْتَعْمِلَ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ - (حم ق دن) عن أبي موسى - (صح)

كل يوم منها اسما يخصه وخص كل يوم منها بصنف من الخليقة أوجده فيه وجعل يوم إكمال الخلق مجمعا وعيدا للمؤمنين يجتمعون فيه لعبادته وذكره والتفرغ من اشغال الدنيا لشكره والإقبال علي خدمته وذكر ما كان فى ذلك اليوم وما يكون من المعاد (فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيام) أى لاتخصوه بذلك من بين الأيام (ولكن اجعلوه يوم فطر) وذكر لله تعالى (إلا أن تخلطوه بأيام) بأن تصوموا يوما قبله أويوما بعده فإنه لا كراهة فى صومه حينئذ فإفراد الجمعة بصوم نفل مكروه تنزيها ولوحلف أن يوم الجمعة يوم عيد لم يحنث لهذا الخبر وإن كان العرف لايقتضيه كذا فى شرح أحكام عبد الحق واحتج بهذا الحديث بعض الحنابلة إلى ماذهب إليه جمع من السلف ونقل عن أحمد أن من صلى قبل الزوال أجزأته لأنه لما سماه عيداً جازت الصلاة فيه فى وقت العيد كالفطر والاضحى ومنع بأ· لايلزم من تسميته عيداً اشتماله على جميع أحكام العيد بدليل أن يوم العيد يحرم صومه مطلقا سواء صام قبله أوبعده بخلاف يوم الجمعة باتفاق ﴿تنبيه﴾ قال الراغب والعيد مايعاد مرة بعد أخرى وخصه الشرع بيومى الأضحى والفطر ولما كان ذلك اليوم مجعولا فى الشرع للسرور استعمل العيد فى كل يوم مسرة أياما كان (هب عن أبي هريرة) ورواه الحاكم من حديث أبي بشر من حديث أبي هريرة ثم قال لم أقف على اسم أبي بشر اه قال الذهبي وهو مجهول ورواه البزار بنحوه قال الهيثمي رسنده حسن .

(إن يوم الثلاثاء يوم الدم) أى يوم غلبته علي الدم وهيجانه فيه أويوم كان الدم فيه يعنى قتل ابن آدم أخاه فيه (وفيه ساعة) أى لحظة وإرادة الساعة النجومية بعيد (لايرقأ) بهمز آخره لاينقطع الدم فيها لو احتجم أو افتصد فيه وربما هلك به المرء قال ابن جرير قال زهير مات عندنا ثلاثة ممن احتجم وأخفيت هذه الساعة لتترك الحجامة فيه كله خوفاً من مصادفتها كما فى نظائره ﴿تنبيه﴾ روى أبويعلي من حديث الحسين بن علي مرفوعا فى الجمعة ساعة لا يوافقها رجل يحتجم فيها إلا مات وقوله فى الجمعة يحتمل أن المراد به يوم الجمعة فيكون كيوم الثلاثاء فى ذلك ويحتمل أن المراد الجمعة كلها وأن الحديث المشروح عين تلك الساعة فى يوم الثلاثاء والاول أقرب ولم أر من تعرض له (د) فى الطب (عن أبي بكرة) بفتح الموحدة قال الذهبي فى المهذب إسناده لين وقال الصدر المناوى فيه بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة قال ابن معين ليس بشيء وابن عدى من جملة الضعفاء الذى يكتب حديثهم اه لكن يقويه رواية ابن جرير له فى التهذيب من طرق وأما زعم ابن الجوزى وضعه فلم يوافقوه .

(إنا) أى العرب وزعم أنه أراد نفسه ينافره السياق ويأباه قوله (أمة) جماعة عرب (أمية) أى باقون علي ما ولدتنا عليه أمهاتنا من عدم القراءة والكتابة ثم بين ذلك بقوله (لانكتب) أى لايكتب فينا إلا الفرد النادر قال الله تعالى « هوالذى بعث فى الأميين رسولا منهم » (ولا نحسب) بضم السين أى لا نعرف حساب النجوم وتسييرها فالعمل بقول المنجمين ليس من هدينا بل إنما ربطت عبادتنا بأمر واضح وهو رؤية الهلال فإنا نراه مرة لتسع وعشرين وأخرى لثلاثين وفى الإناطة بذلك دفع للحرج عن العرب فى معاناة مالا يعرفه منهم إلا القليل ثم استمر الحكم بعدهم وإن كثر من يعرف ذلك (ق دن) كلهم فى الصوم (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه وقضية صنيع المصنف أن كلا من الكل لم يرو إلا ماذكره والأمر بخلافه بل تتمته عند الشيخين الشهر هكذا وهكذا يعنى مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين

٢٥٢٣ — إِنَّا لَا نَقْبَلُ شَيْئاً مِنَ الْمُشْرِكِينَ - (حم ك) عن حكيم بن حزام - (ح)

٢٥٢٤ — إِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ - (حم ده) عن عائشة - (صح)

٢٥٢٥ — إِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ - (حم تخ) عن خبيب بن يساف - (صح)

(إنا لن) وفى رواية البخارى لا وفى أخرى لمسلم إنا والله (نستعمل على عملنا) أى الإمارة والحكم بين الناس (من أراده) وفى رواية من يطلبه وذلك لأن إرادته إياه والحرص عليه مع العلم بكثرة آفاته وصعوبة التخلص منها آية أنه يطلبه لنفسه ولأغراضه ومن كان هكذا أوشك أن تغلب عليه نفسه فيهلك إذ الولاية تفيد قوة بعد ضعف وقدرة بعد عجز وقال من أريد بأمر أعين عليه ومن أرادأمرا وكل إليه ليرى عجزه ، وهذه النون كما قال الزمخشرى : يقال لها نون الواحد المطاع وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم مطاعا يكلم أهل طاعته على صفته وحاله التى كان عليها وليس التكبر من لوازم ذلك ؛ ألا ترى إلى قول سليمان عليه السلام « علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شىء» وقد يتعلق بتحمل الإمام وتقحمه وإظهار سياسته وعزته مصالح فيعود تكلف ذلك واجباً (حم ق د ن) من حديث بريد عن عبدالله (عن) جده (أبى موسى) الأشعرى قال : أقبلت ومعى رجلان ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما سأل فقال يا أباموسى أما شعرت أنهما يطلبان العمل فذكره وفى رواية للشيخين أيضا عنه دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بنى عمى فقال أحدهما يارسول الله أمرنا على بعض ماولاك الله وقال الآخر مثل ذلك فقال : إنا والله لانولى هذا العمل أحداً سأله أو أحداً حرص عليه

(إنا لانقبل) لانجيب بالقبول (شيئا) يهدى إلينا (من المشركين) يعنى الكافرين فإن قلت قد صح من عدة طرق قبول هدية الكافر كالمقوقس والأكيدر وذى يزن وغيرهم من الملوك قلت لك فى دفع التدافع مسلكان : الأول أن مراده هنا أنه لايقبل شيئا منهم على جهة كونه هدية بل لكونه مال حربى فيأخذه على وجه الاستباحة الثانى أن يحمل القبول على ماإذا رجى إسلام المهدى وكان القبول يؤلفه أو كان فيه مصلحة للاسلام وخلافه على خلافه وأما الجواب بأن حديث الرد ناسخ لحديث القبول فهلهل لعدم العلم بالتاريخ (حم ك) من حديث عراك بن مالك (عن حكيم بن حزام) قال عراك كان محمد صلى الله عليه وسلم أحب الناس إلى فى الجاهلية والإسلام فلما تنبأ وخرج إلى المدينة شهد حكيم بن حزام الموسم وهو كافر فوجد حلة لذى يزن تباع فاشتراها بخمسين ديناراً ليهديها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم بها على المدينة فأراده على قبضها هدية فأبى وقال إنا لانقبل شيئاً من المشركين ولكن إن شئت أخذناها بالثمن فأخذها به قال الهيثمى رجاله ثقات .

(إنا لانستعين) فى رواية إنا لن نستعين أى فى أسباب الجهاد من نحو قتل واستيلاء ومن عمم فقال أو استخدام فقد أبعد (بمشرك) أى لا نطلب منه العون فى شىء من ذلك وفى امتناع استعانة المسلمين بالكفار خلاف فى الفروع شهير(١) (حم د ه عن عائشة) وسببه كما رواه البيهقى عن ابن حميد الساعدى خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد حتى جاوز ثنية الوداع إذا كتيبة خشناء قال من هؤلاء ؟ قال عبدالله بن أبى فى ستمائة من مواليه بنى قينقاع قال وقد أسلموا؟ قالوا لا قال فليرجعوا ثم ذكره

(إنا لانستعين) فى القتال (بالمشركين على المشركين) أى عند عدم الحاجة إليه وهذا قاله لمشرك لحقه ليقاتل معه ففرح به المسلمون لجرأته ونجدته فقال له تؤمن ؟ قال لا، فرده ثم ذكره، لأن محل المنع عند عدم دعاء الحاجة ، وأما

---

(١) قال الشافعى وآخرون : إن كان الكافر حسن الرأى فى المسلمين ودعت الحاجة إلى الاستعان به استعين وإلا فلا ، وجاء فى حديث آخر أن النبى صلى الله عليه وسلم استعان بصفوان بن أمية قبل إسلامه

٢٥٢٦ — إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ تَنَامُ أَعْيُنُنَا، وَلَا تَنَامُ قُلُوبُنَا - ابن سعد عن عطاء مرسلا - (صح)

٢٥٢٧ — إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ نُعَجِّلَ إِفْطَارَنَا، وَنُؤَخِّرَ سُحُورَنَا، وَنَضَعَ أَيْمَانَنَا عَلَى شَمَائِلِنَا فِى الصَّلَاةِ - الطيالسى (طب)عن ابن عباس - (صح)

٢٥٢٨ — إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ يُضَاعَفُ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ - (طب) عن أخت حذيفة - (ح)

الجواب بأنه خرج باختياره لا بأمر المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ففيه أن التقرير قائم مقام الامر والقول بأن النهى خاص بذلك الوقت أورده فى شخص معين وجد له رغبة فى الإسلام فردّه بذلك ليسلم أو أن الأمر فيه إلى الإمام اعترضه ابن حجر بأنه نكرة فى سياق النفى فيحتاج مدّعى التخصيص إلى دليل (حم تخ عن خبيب) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة وردّ الذهبى على من زعم كونه بحاء مهملة (ابن يساف) ابن عتبة بن عمرو الخزرجى المدنى صحابى بدرى له حديث.

(إنا معشر الانبياء) منصوب علي الاختصاص أو المدح والمعشر كل جمع أمرهم واحد فالإنس معشر والجن معشر والانبياء معشر وهو بمعنى قول جمع الطائفة الذين يشملهم وصف (تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا) بل هى دائمة اليقظة لا يعتريها غفلة ولا يتطرق إليها شائبة نوم لمنعه من إشراق الأنوار الإلهية الموجبة لفيض المطالب السنية عليها ولذا كانت رؤياهم وحياً ولم تنتقض طهارتهم بالنوم ولا يشكل بنومه فى قصة الوادى حتى طلعت الشمس لأن الله خرق عادته فى نومه ليكون ذلك رخصة لأمته وزعم أن المراد تنام أعيننا عن الدنيا ولا تنام قلوبنا عن الملكوت الأعلى بعيد من السوق كما لا يخفى علي أهل الذوق (ابن سعد) فى الطبقات (عن عطاء) بن أبى رباح (مرسلا) وهو القرشى الفهرى المكى كان أسود أفطس أعرج ثم عمى من أجل التابعين حج سبعين حجة وعاش مائة سنة

(إنا معشر) وفى رواية معاشر (الانبياء أمرنا) بالبناء للمفعول أى أمرنا الله (أن نعجل إفطارنا) إذا كنا صائمين بأن نوقعه بعد تحقق الغروب ولا نؤخره إلى اشتباك النجوم (ونؤخر سحورنا) بالضم أى نقربه من الفجر جدا مالم يوقع التأخير فى شك (ونضع أيماننا) أى أيدينا اليمنى (على شمائلنا) فويق السرة (فى الصلاة) فى رواية بدله فى صلاتنا وذلك بأن يقبض بكفه اليمنى كوع اليسرى وبعض الساعد باسطا أصابعها فى عرض المفصل أو ناشراً لها صوب الساعد والأمر هنا للندب وهذا صريح فى أن هذه الثلاثة ليست من خصوصياته (الطيالسى) أبو داود (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(إنا معشر الانبياء يضاعف علينا البلاء) أى يزاد وليس محصورا فى الواحد يقال ضعف الشىء يضعف إذا زاد وضعفته إذا زدته وفى البلاء من الفضائل والفوائد مالا يخفى قال ابن النحاس وقوله معشر يشبه المنادى وليس بمنادى وهو منصوب بفعل مضمر لا يجوز إظهاره كما لم يجز ظهوره مع المنادى وموضع هذا الاسم نصب على الحال لأنه لما كان فى التقدير أنا أخص أو أعنى فكأنه قال إنا نفعل كذا مخصوصين من بين الناس أو معينين فالحال من فاعل نفعل لا من اسم إن لئلا يبقى الحال بلا عامل (طب عن) فاطمة بنت اليمان العبسية (أخت حذيفة) صحابية قال فى التقريب كأصله صحابية لها حديث قضى بعثمان ويقال لها الفارعة قالت أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نعوده فى نساء فإذا شن معلق نحوه يقطر ماؤه فيه من شدة ما يجده من حر الحمى فقلنا يارسول الله لو دعوت الله فشفاك؟ فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأعلى من الطبرانى وهو عجيب مع وجوده لأحمد فى المسند باللفظ المزبور عن فاطمة المذكورة بل رواه ابن ماجه من حديث أبى سعيد بزيادة فقال إنا معشر الانبياء يضاعف لنا البلاء كما

٢٥٢٩ — إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَاتَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ - (حم حب) عن الحسن بن علي - (ح)

٢٥٣٠ — إِنَّا نُهِينَا أَنْ تُرَى عَوْرَاتُنَا - (ك) عن جابر بن صخر - (صح)

٢٥٣١ — إِنَّكَ امْرُؤٌ قَدْ حَسَّنَ اللهُ تَعَالَى خَلْقَكَ ، فَأَحْسِنْ خُلُقَكَ - ابن عساكر عن جرير - (ض)

٢٥٣٢ — إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الأَوَّلُ : اللَّهُمَّ أَبْغِنِي حَبِيباً هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي-(م) عن سلمة بن الاكوع (صح)

يضاعف لنا الأجر كان النبي من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يبتلي بالإيذاء من قومه و كانوا يفرحون بالبلاء كما تفرحون بالرخاء انتهى وذكر فى الفردوس أن حديث ابن ماجه هذا صحيح ولما عزاه الهيثمى إلى الطبرانى وأحمد قال وإسناد أحمد حسن فاقتضى أن سند الطبرانى غير حسن

(إنا آل محمد) مؤمنى بنى هاشم والمطلب . مال العكبرى إلى أن آل منصوب بأعنى أو أخص وليس بمرفوع على أنه خبر إن لأن ذلك معلوم لايحتاج لذكره وخبر إن قوله (لاتحل لنا الصدقة) لأنها طهرة وغسول تعافها أهل الرتب العلية والاصطفاء وعرفها ليفيد أن المراد الزكاة أى لاتحل لنا الصدقة المعهودة وهى الفرض بخلاف النفل فتحل لهم دونه عند الشافعية والحنابلة وأكثر الحنفية وعمم مالك التحريم . قال الزمخشرى : الصدقة محظورة على الأنبياء وقيل كانت تحل لغير نبينا صلى الله عليه وسلم بدليل «وتصدق علينا» (حم حب) من حديث أبي الحوارى (عن الحسن ابن علي) أمير المؤمنين قال أبو الحوارى كنا عند الحسن فسئل ماعقلت من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عنه قال كنت أمشي معه فمرّ على جرين من تمر الصدقة فأخذت تمرة فألقيتها فى فىّ فأخذها بلعابها ، فقال بعض القوم وما عليك لو تركتها فذكره قال الهيثمى رجال أحمد ثقات وقال فى الفتح إسناده قوى

(إنا نهينا) نهى تحريم والناهى هو الله تعالى (أن ترى عوراتنا) ضمير الجمع يؤذن بأن المراد هو والأنبياء عليهم الصلاة والسلام أو هو وأمته وعدّ ابن عبدالسلام من خواصه أنه لم تر عورته قط قال ولو رآها أحد طمست عيناه وعدّ بعض الأكابر من خصائص هذه الامة وجوب ستر العورة قال القضاعى وكان نهيه عن التعرى وكشف العورة من قبل أن يبعث بخمس سنين (ك) وكذا البيهقى (عن جبار) بجيم وموحدة تحتية وراء قال فى الإصابة ومن قال حبان فقد صحفه (بن صخر) قال الذهبى وصحف من قال بن ضمرة وهو الانصارى السلمى قيل من أهل العقبة وقيل بدرى وليس له إلا هذا الحديث وحديث آخر كما فى الإصابة وغيرها وفيه معاذ بن خالد العسقلانى عن زهير بن محمد قال الذهبى فى الذيل له مناكير وقد احتمل عن شرحبيل بن سعد قال ابن أبي ذؤيب كان متهماً كذا ذكره الذهبى فى الضعفاء والذيل وكأنه ذهل فى التلخيص حيث سكت على تصحيح الحاكم له (إنك) ياجرير بن عبدالله (امرؤ قد حسن الله خلقك) بفتح الخاء (فأحسن خلقك) بضمها أى مع الخلق بتصفية النفس عن ذميم الأوصاف وقبيح الخصال ثم برياضتها وتمرينها على ذلك وبصحبة أهل الأخلاق الحسنة وبالنظر فى أخبار أهل الصدر الأول وحكاياتهم الدالة على كمال حسن تخلقهم فالخلق وإن كان غريزيا أصالة لكنه بالنظر لما يستعمل فيه كسبي وإلا لاستحال الامر به لاستحالته فيما طبع عليه العبد كما مرّ غير مرة (ابن عساكر) فى التاريخ (عن جرير) قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تأتيه الوفود فيبعث إلىّ فألبس حلتى أجىء فيباهى بى ويقول : ياجرير إنك الخ ورواه أيضا الخرائطى والديلمى وأبو العباس الدعولى فى الآداب قال الحافظ العراقى وفيه ضعف

(إنك) ياسلمة بن الاكوع (كالذى قال الأول اللهم ابغنى) بهمزة وصل أمر من البغاء أى اطلب وبهمزة قطع أمر من الإبغاء أى أعنى على الطلب (حبيبا هو أحبّ إلىّ من نفسى) قاله له وكان أعطاه ترساً ثم رآه مجردا عنه فسأله فقال لقينى عمى فرأيته أعزل فأعطيته إياها وقوله الأول بدل من الذى أى كالأول أى كالذى مضى فيمن مضى قائلا اللهم الخ (م عن سلمة بن الاكوع) ورواه عنه غيره أيضا

٢٥٣٣ - إنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ، فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ - (حم د) عن أبي الدرداء - (ح)

٢٥٣٤ - إنَّكُمْ تَتِمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً: أَنْتُمْ خَيْرُهَا، وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللهِ - (حم ت ه ك) عن معاوية بن حيدة (ح)

٢٥٣٥ - إنَّكُمْ سَتُبْتَلَوْنَ فِي أَهْلِ بَيْتِي مِنْ بَعْدِي - (طب) عن خالد بن عرفطة - (ح)

٢٥٣٦ - إنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي غَدًا عَلَى الحَوْضِ - (حم ق ت ن) عن أسيد ابن حضير - (حم ق) عن أنس - (ح)

(إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم) لأنّ الدعاء بالآباء أشد في التعريف وأبلغ في التمييز ولا يعارضه خبر الطبراني إنهم يدعون بأسماء أمّهاتهم سترا منه على عباده لإمكان الجمع بأن من صح نسبه يدعى بالأب وغيره يدعى بالأم كذا جمع البعض وأقول هو غير جيد إذ دعاء الأول بالأب والثاني بالأم يعرف به ولد الزنا من غيره فيفوت المقصود وهو الستر ويحصل الافتضاح فالأولى أن يقال خبر دعائهم بالأمهات ضعيف فلا يعارض به الصحيح ثم رأيت ابن القيم أجاب بنحوه فقال أما الحديث فضعيف باتفاق أهل العلم بالحديث وأما من انقطع نسبه من جهة أبيه كالمنفي بلعان فيدعى به في الدنيا فالعبد يدعى بما يدعى به فيها من أب وأم إلى هنا كلامه (فأحسنوا أسماءكم) أي بأن تسموا بنحو عبد الله وعبد الرحمن أو بحارث وهمام لا بنحو حرب ومرة قال النووي في التهذيب ويستحب تحسين الاسم لهذا الحديث (حم د) في الأدب من حديث عبدالله بن أبي زكريا (عن أبي الدرداء) قال النووي في الأذكار وفي التهذيب إسناده جيد وتبعه الزين العراقي قال في المغني وقال البيهقي إنه مرسل وقال المناوي كالمنذري ابن أبي زكريا ثقة عابد لكن لم يسمع من أبي الدرداء فالحديث منقطع وأبوه اسمه إياس وقال ابن حجر في الفتح رجاله ثقات إلا أن في سنده انقطاعا بين عبدالله بن أبي زكريا راويه عن أبي الدرداء فإنه لم يدركه

(إنكم تتمون سبعين أمة) أي يتم العدد بكم سبعين (أنتم خيرها وأكرمها على الله) ويظهر هذا الإكرام في أعمالهم وأخلاقهم وتوحيدهم ومنازلهم في الجنة ومقامهم في الموقف ووقوفهم على تلّ يشرفون عليهم إلى غير ذلك ومما فضلوا به الذكاء وقوة الفهم ودقة النظر وحسن الاستنباط فإنهم أوتوا من ذلك مالم ينله أحد من قبلهم، ألا ترى إلى أن بني إسرائيل عاينوا من الآيات الملجئة إلى العلم بوجود الصانع الحكيم وتصديق الكليم كانفجار البحر ونتق الجبل وغير ذلك ثم اتخذوا بعده العجل وقالوا ان نؤمن لك حتى نرى الله جهرة، وما تواتر من معجزات المصطفى صلى الله عليه وسلم أمور نظرية كالقرآن والتحدّي به والفضائل المجتمعة فيه الشاهدة بنبوّته دقيقة يدركها الأذكياء (حم ت ه ك عن معاوية بن حيدة)

(إنكم ستبتلون) أي يصيبكم البلاء (في أهل بيتي من بعدي) هذا من معجزاته الخارقة لأنه اخبار عن غيب وقد وقع وما حلّ بأهل بيت بعده من البلاء أمر شهير وفي الحقيقة البلاء والشقاء على من فعل بهم مافعل (طب) من حديث عمارة بن يحيي بن خالد بن عرفطة (عن خالد بن عرفطة) بفتح المهملة أوله أوله ابن أبرهة الليثي ويقال البكري ويقال القضاعي ويقال العدوي استعمله معاوية على بعض حروبه قال معاوية كنا عند خالد يوم قتل الحسين فقال لنا هذا ماسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم الخ قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير عمارة وقد وثقه ابن حبان

(إنكم) أيها الأنصار كما دلّ عليه خبر عبدالله بن محمد بن عقيل أن معاوية قدم المدينة فتلقاه أبو قتادة فقال إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال إنكم الخ قال فبم أمركم قال أمرنا بالصبر قال اصبروا إذن (ستلقون) وفي رواية للبخاري سترون (بعدي) أي بعد موتي من الأمراء (أثرة) بضم أو كسر فسكون وبفتحات إيثارا

٢٥٣٧ — إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هٰذَا الْقَمَرَ ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا ـ (حم ق ٤) عن جرير ـ (صح)

٢٥٣٨ — إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَإِنَّهَا سَتَكُونُ نَدَامَةً وَحَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ ـ (خ ن) عن أبي هريرة (صح)

واختصاصاً بحظوظ دنيوية يأثرون بها غيركم يفضلون عليكم من ليس له فضل ويؤثرون أهواءهم على الحق ويصرفون الفيء لغير المستحق قال الراغب والاستئثار التفرد بالشيء من دون غيره وزاد في رواية البخاري وأموراً تنكرونها قالوا فما تأمرنا يارسول الله قال (فإذا رأيتم ذلك فاصبروا) أي إذا وقع ذلك فاصبروا كما أمرت بالصبر على ماسامتني الكفرة فصبرت فاصبروا أنتم على ما يسومكم الأمراء الجورة (حتى تلقوني غداً) أي يوم القيامة (على الحوض) أي عنده فتنتصفون ممن ظلمكم وتجازون على صبركم والخطاب وإن كان للأنصار لكن لايلزم من مخاطبتهم به أن يختص بهم فقد ورد مايدل على التعميم وهذا لاتعارض بينه وبين الأحاديث الآمرة بالنهي عن المنكر لأن ماهنا فيما إذا لزم منه سفك دم أو إثارة فتنة وفيه الأمر بالصبر على الشدائد وتحمل المكاره قال ابن بزيزة وخص الحوض لكونه بجمع الأمم بعد الخلاص من أهوال الموقف حيث لايذكر حبيب حبيبه (حم ق ت عن أسيد) بضم الهمزة وفتح المهملة (بن حضير) بضم المهملة وفتح المعجمة بن سماك بن عتيك الأنصاري الأشهلي أحد النقباء ليلة العقبة كان كبير الشأن وكان أبوه فارس الأوس ورئيسهم وقائدهم يوم بعاث (حم ق عن أنس) قال الهيثمي ورجال أحمد رجال الصحيح

(إنكم سترون ربكم) يوم القيامة (كما ترون هذا القمر) رؤية محققة لاتشكون فيها ولا تجهدون في تحصيلها فمعنى التشبيه أن ذلك محقق بلا مشقة ولا خفاء فهو تشبيه للرؤية برؤية القمر ليلة تمامه في الوضوح لا المرئي بالمرئي (لا تضامون) بضم الفوقية وتخفيف الميم أي لا ينالكم ضيم أي ظلم في رؤيته فيراه بعضكم دون بعض وبالفتح والشد من الضم وأصله تتضامون فيضم بعضكم إلى بعض ويزدحمون حال النظر لخفائه أو لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا ينضم بعضكم لأجل ذلك كما يفعل في رؤية شيء خفي (في رؤيته) تعالى وهذا حديث مشهور تلقته الأمة بالقبول (فإن استطعتم أن لاتغلبوا) بالبناء للمجهول أي عن أن لاتتركوا الاستعداد بقطع أسباب الغفلة المنافية الاستطاعة كنوم وشغل (على) بمعنى عن (صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها) يعني الفجر والعصر كما في رواية مسلم (فافعلوا) ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها قال أبو عيسى حديث حسن صحيح عدى المغلوبية التي لازمها فعل الصلاة بقطع الأسباب النافية للاستطاعة كنوم ونحوه فكأنه قال صلوا في هذين الوقتين وذكرهما عقب الرؤية إشارة إلى أن رجاء الرؤية بالمحافظة عليهما وخصهما لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحرى أن يحفظ غيرهما أو لاجتماع الملائكة ورفع الأعمال فيهما وقد ورد أن الرزق يقسم بعد صلاة الصبح وأن العمل يرفع آخر النهار فمن كان في طاعة بورك له في رزقه وعمله وأفاد الخبر أن رؤيته تعالى ممكنة أي للمؤمنين في الآخرة وزيادة شرف المصلين والصلاتين (حم ق) في الصلاة وغيرها (٤) في عدة مواضع (عن جرير) بن عبد الله وفي الباب غيره أيضاً

(إنكم ستحرصون) بكسر الراء وفتحها (على الإمارة) الخلافة العظمى ونيابتها (وإنها ستكون ندامة) لمن لم يعمل فيها بما أمر به ويسلك سبيل المصطفى صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين رضي الله عنهم (وحسرة يوم القيامة) وهذا أصل في تجنب الولايات سيما لضعيف أو غير أهل فإنه يندم إذا جوزي بالخزي يوم القيامة أما

٢٥٣٩ - إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ ، وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ ، حَتَّى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ - (حم ك هب) عن سهل بن الحنظلية - (صح)

٢٥٤٠ - إِنَّكُمْ مُصَبِّحُونَ عَدُوَّكُمْ ، وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ ، فَأَفْطِرُوا - (حم م) عن أبي سعيد - (صح)

أهل عادل فأجره عظيم لكنه علي خطر عظيم ومن ثم أباها الأكابر (فنعمت) الإمارة (المرضعة) أى فى الدنيا فإنها تدل على المنافع واللذات العاجلة (وبئست) الإمارة (الفاطمة) عند انفصاله عنها بموت أو غيره فإنها تقطع عنه تلك اللذائذ والمنافع وتبق عليه الحسرة والتبعة فالمخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب المرضعة مثلا للإمارة الموصلة صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهى التى انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بانعزال أو موت والقصد ذم الحرص عليها وكراهة طلبها وقال القاضى شبه الولاية بالمرضعة وانقطاعها بموت أو عزل بالفاطمة أى نعمت المرضعـة الولاية فإنها تدر عليك المنافع واللذات العاجلة وبئست الفاطمة المنية فإنها تقطع عنك تلك اللذائذ والمنافع وتبقى عليك الحسرة والتبعة فلا ينبغى لعاقل أن يلم بلذة تتبعها حسرات وألحقت التاء فى بئست دون نعم والحكم فيهما إذا كان فاعلهما مؤنثاً جواز الإلحاق وتركه فوقع التفنن فى هذا الحديث بحسب ذلك وقال فى شرح المصابيح شبه على سبيل الاستعارة مايحصل من نفع الولاية حالة ملابستها بالرضاع وشبه بالفطام انقطاع ذلك عنها عند الانفصال عنها فالاستعارة فى المرضعة والفاطمة تبعية فإن قلت هل من فائدة لطيفة فى ترك الباء من فعل المدح وإثباتها مع الذم أجيب بأن إرضاعها أحب حالتيها للنفس وفطامها أشقها والتأنيث أخفض حالتى الفعل فاستعمل حالة التذكير مع الحالة المحبوبة التى هى أشرف حالتى الولاية واستعمل حالة تأنيث مع الحالة الشاقة على النفس وهى حالة الفطام عن الولاية لمكان المناسبة فى المحلين انتهى وفى شرح المشكاة إنما لم يلحق التاء بنعم لأن المراضعة مستعارة للإمارة وهى وإن كانت مؤنثة لكن تأنيثها غير حقيقى وألحقها بئس نظرا إلى كون الامارة حينئذ ذاهبة وفيه أن ماينال الأمير من البأساء والضراء أشد مماينال من النعماء فعلى العاقل أن لا يلم بلذة يتبعها حسرات قال فى المطامح وكذا سائر الولايات الدينية وللفقهاء تفصيل فى حكم الطلب مبين فى الفروع (خ) فى الأحكام (ن) فى القضاء والسير (عن أبى هريرة) قلت يارسول الله ألا تستعملنى؟ فذكره

(إنكم قادمون) بالقاف وسهى من زعم أنه بمثناة فوقية فاضطر إلى ارتكاب التعسف فى تقريره بما يمجه السمع (على إخوانكم) فى الدين (فأصلحوا رحالكم) أى ركابكم (وأصلحوا لباسكم) أى ملبوسكم بتحسينه وتنظيفه وتطييبه (حتى تكونوا كأنكم شامة فى الناس) أى كونوا فى أحسن زى وهيئة حتى تظهروا للناس وينظروا اليكم كما تظهر الشامة وينظر اليها دون باقى الجسد والشامة الخال فى الجسد معروفة ذكره ابن الأثير والاصلاح كما قال الحرالى تلافى خلل الشىء (فان الله لا يحب الفحش ولا التفحش) فيه كما فى المطامح ندب تحسين الهيئة وترجيل الشعر وإصلاح اللباس والمحافظة على النظافة والتجمل وإصلاح الحال وأن ذلك من صفات الكمال ولا ينافى الزهد بكل حال ﴿ نكتة ﴾ رأى رجل على آخر عمامة رثة فقال دب فيها البلاء فرقت ودقت فهى تقرأ إذا السماء انشقت (حم د ك) فى اللباس (هب عن سهل) ضد الصعب (ابن الحنظلية) صحابى صغير أوسى والحنظلية أمه أو من أمهاته واختلف فى اسم أبيه قيل الربيع ابن عمرو وقيل غيره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال النووى فى الرياض بعد عزوه لأبى داود إسناده حسن إلا أن قيس بن بشر اختلفوا فى توثيقه وتضعيفه وقد روى له مسلم

(إنكم مصبحون) بميم مضمومة أوله بضبط المصنف (عدوكم) أى توافونه صباحا يقال صبحت فلانا بالتشديد أتيته صباحا وفى رواية قد دنيتم من عدوكم (والفطر أقوى لكم) على قتال العدو (فأفطروا) قاله حين دنا من مكة للفتح فأفطروا قال أبو سعيد فكانت عزيمة ثم نزلنا منزلا آخر فقال له فمنا من أفطر ومنا من صام فكانت رخصة وأخذ من

٢٥٤١ — إِنَّكُمْ لَنْ تُدْرِكُوا هٰذَا الْأَمْرَ بِالْمُغَالَبَةِ - ابن سعد (حم هب) عن ابن الادرع - (صح)

٢٥٤٢ — إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عُشْرَ مَا أُمِرَ بِهِ هَلَكَ ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعُشْرِ مَا أُمِرَ بِهِ نَجَا - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

٢٥٤٣ — إِنَّكُمْ لَا تَرْجِعُونَ إِلَى اللّٰهِ تَعَالَى بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ ، يَعْنِي الْقُرْآنَ - (حم) في الزهد (ت) عن جبير بن نفير مرسلا - (ك) عنه عن أبي ذر - (ح)

تعليله بدنو العدو واحتياجهم إلى القوة التي يلقونهبها أن الفطر هنا للجهاد لا للسفر فلو وافاهم العدو في الحضر واحتاجوا إلى التقوى بالفطر جاز على ما قيل لأنه أولى من الفطر بمجرد السفر والقوة ثم تخص المسافر وهنا له وللمسلمين ولأن مشقة الجهاد أعظم من مشقة السفر (حم م عن أبي سعيد) الخدري

(إنكم لن تدركوا) أي تحصلوا (هذا الأمر بالمغالبة) المراد أمر الدين فان الدين متين لا يغالبه أحد إلا غلبه فأوغلوا فيه برفق كما في الحديث السابق (ابن سعد) في الطبقات (حم هب عن ابن الادرع) بالدال المهملة واسمه سلم أو محجن وهو الذى قال المصطفى صلى الله عليه وسلم فيه أرموا وأنا مع ابن الادرع وهو ممن عرف بأبيه ويذكر بحيه قال كنت أحرس النبي صلى الله عليه وسلم فخرج ذات ليلة لحاجته فرآني فأخذ بيدي فمررنا على رجل يصلي يجهر بالقرآن فذكره قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(إنكم) أيها الصحب (في زمان) متصف بالأمن وعزة الاسلام (من ترك منكم) فيه (عشر ما أمر به) من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ لا يجوز صرف هذا القول إلى عموم المأمورات لما عرف أن مسلما لا يعذر فيما يهمل من فرض عيني (هلك) أي في ورطات الهلاك لأن الدين عزيز وفي أنصاره كثرة فالترك تقصير منكم فلا عذر لأحد في التهاون حالتئذ (ثم يأتي زمان) يضعف فيه الاسلام وتكثر الظلمة ويعم الفسق ويكثر الدجالون وتقل أنصار الدين فيعذر المسلمون في الترك إذ ذاك لعدم القدرة وفقد التقصير وحينئذ (من عمل منهم) أي من أهل ذلك الزمن المحتوي على المحن والفتن (بعشر ما أمر به نجا) لأنه المقدور ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها «فاتقوا الله ما استطعتم» قال الغزالي لولا بشارة المصطفى صلى الله عليه وسلم بأنه سيأتي زمان من تمسك فيه بعشر ذلك نجا لكان جديرا بنا أن نقتحم والعياذ بالله ورطة اليأس والقنوط مع ما نحن عليه من سوء أعمالنا فنسأل الله أن يعاملنا بما هو أهله وأن يستر قبائح أعمالنا كما يقتضيه فضله وكرمه وقال بعض الحكماء معروف زمننا منكر زمان مضى ومنكر زمننا معروف زمان لم يأت (ت) في آخر الفتن (عن أبي هريرة) وقال غريب وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال قال النسائي حديث منكر رواه أبو نعيم بن حماد وليس بثقة

(إنكم لا ترجعون إلى الله تعالى) أي لا تعاودون مأدبة كرمه المرة بعد الأخرى قال الزمخشري من المجاز خالفني ثم رجع إلى قوله ومارجع إليه في خطب إلا كفى (بشيء أفضل مما خرج منه يعني القرآن) كذا هو في خط المصنف قال البخاري خروجه منه ليس كخروجه منك إن كنت تفهم وقال ابن فورك الخروج خروج جسم من جسم بمفارقة محله واستبداله محلا آخر وذا محال هنا وظهور شيء من شيء يقال خرج لنا من كلامك نفع وهو المراد هنا أي ما أنزل الله على نبيه وقيل ضمير منه يعود للعبد وخروجه منه وجوده بلسانه محفوظاً بصدره مكتوباً بيده (حم في الزهد) أي في كتاب الزهد (ت عن جبير بن نفير مرسلا ك) في فضائل القرآن وصححه (عنه) أي عن جبير (عن أبي ذر) سكت عليه المصنف فلم يشر إليه بعلامة الضعيف فاقتضى جودته وكأنه لم يقف على قول سلطان هذا الشأن البخاري في كتاب خلق الأفعال إنه لا يصح لإرساله وانقطاعه، هكذا قال وأقره عليه الذهبي.

٢٥٤٤ — إِنَّكُمُ الْيَوْمَ عَلَى دِينٍ، وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ فَلَا تَمْشُوا بَعْدِي الْقَهْقَرَى - (حم) عن جابر (ح)

٢٥٤٥ — إِنَّكُمْ لَا تَسَعُونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ لِيَسَعْهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ الْوَجْهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ - البزار (حل ك هب) عن أبي هريرة - (ح)

٢٥٤٦ — إِنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى تَمُوتُوا - (طب) في السنة عن أبي أمامة - (ض)

٢٥٤٧ — إِنَّمَا الْأَسْوَدُ لِبَطْنِهِ وَفَرْجِهِ - (عق طب) عن أم أيمن - (ض)

(إنكم اليوم) أي الآن وأنا بين أظهركم (على دين) التنكير للتعظيم أي دين متين كامل في القوة والصلابة (وإني مكاثر بكم الأمم) يوم القيامة كما في رواية أخرى (فلا تمشوا) أي ترجعوا (بعدي) أي بعد موتي (القهقرى) أي إلى وراء وهذا تحذير من سلوك غير سبيله ومعلوم أن صحبه الذين خاطبهم حينئذ بذلك لم يرجعوا بعده كفاراً ولا زادقة بل ولا فساقاً وإنما وقع منهم الحروب والفتن باجتهاد وأصاب فيه بعض وأخطأ بعض بلية قضى الله بها لما سبق في غيبه (حم عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمي فيه مجالد بن سعيد وفيه خلاف.

(إنكم لا تسعون) بفتح السين أي لا تطيقون أن تعموا وفي رواية إنكم لن تسعوا (الناس بأموالكم) أي لا يمكنكم ذلك (ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق) أي لا تتسع أموالكم لعطائهم فوسعوا أخلاقكم لصحبتهم والوسع والسعة الجدة والطاقة وفي رواية إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم بأخلاقكم انتهى وذلك لأن استيعاب عامتهم بالإحسان بالفعل غير ممكن فأمر بجعل ذلك بالقول حسبما نطق به «وقولوا للناس حسناً» وأخرج العسكري في الأمثال عن الصولي قال لو وزنت كلمات المصطفى صلى الله عليه وسلم بأحسن كلام الناس لرجحت على ذلك وهي قوله إنكم الخ قال وقد كان ابن عباد كريم الوعد كثير البذل سريعاً إلى فعل الخير فطمس ذلك سوء خلقه فما ترى له حامداً وكان العارف إبراهيم بن أدهم يقول إن الرجل ليدرك بحسن خلقه ما لا يدركه بماله لأن المال عليه فيه زكاة وصلة أرحام وأشياء أخر وخلقه ليس عليه فيه شيء قال الحرالي والسعة المزيد على الكفاية من نحوها إلى أن ينبسط إلى ما وراءه امتداداً ورحمة وعلماً ولا تقع السعة إلا مع إحاطة العلم والقدرة وكمال الحلم والإفاضة في وجوه الكفايات ظاهراً وباطناً عموماً وخصوصاً وذلك ليس إلا لله أما المخلوق فلم يكد يصل إلى حظ من السعة أما ظاهراً فلا تقع منه ولا يكاد وأما باطناً بخصوص حسن الخلق فعساه يكاد (البزار) في المسند (حل ك هب) وكذا الطبراني ومن طريقه وعنه أورده البيهقي فكان إيثاره بالعزو أولى (عن أبي هريرة) قال البيهقي تفرد به عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه وروى من وجه آخر ضعيف عن عائشة اهـ. وفي الميزان عبد الله بن سعيد هذا واه بمرة وقال الفلاس منكر الحديث متروك وقال يحيى استبان لي كذبه وقال الدارقطني متروك ذاهب وساق له أخباراً هذا منها ثم قال وقال فيه البخاري تركوه ورواه أبو يعلى قال العلائي وهو حسن.

(إنكم) أيها المؤمنون (لن تروا ربكم) بأعينكم يقظة (عز وجل حتى تموتوا) فإذا متم رأيتموه في الآخرة رؤية منزهة عن الكيفية أما في الدنيا يقظة فلغير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ممنوعة ولبعض الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ممكنة في بعض الأحوال كما في تفسير القاضي وقال القشيري إن قيل هل يجوز للأولياء رؤية الله بالبصر في الدنيا على جهة الكرامة قلنا الأقوى لا يجوز للإجماع عليه قال وسمعت ابن فورك يحكي عن الأشعري فيه قولين قال النووي قلت نقل جمع الإجماع على أنها لا تحصل للأولياء في الدنيا قال وامتناعها بالسمع وإلا فهي ممكنة بالعقل عند أهل الحق (طب في السنة عن أبي أمامة) الباهلي.

(إنما الأسود) من العبيد والإماء (لبطنه ولفرجه) يعني أن اهتمامه ليس إلا بهما فإن جاع سرق وإن شبع

٢٥٤٨ — إِنَّمَا الْأَعْمَالُ كَالْوِعَاءِ : إِذَا طَابَ أَسْفَلُهُ طَابَ أَعْلَاهُ ، وَإِذَا فَسَدَ أَسْفَلُهُ فَسَدَ أَعْلَاهُ — (ه) عن معاوية — (ض)

زنى كافى الخبر الآتى ومما قيل فى ذم العبد للمتنبى .

فلا ترج الخير من امرئ   مرت يد النخاس فى رأسه

﴿ فائدة ﴾ فى البرهان أن السبب الظاهر لاختلاف ألوان الناس وأخلاقهم وطبائعهم ارتباطها باختلاف أحوال الشمس وذلك على ثلاثة أقسام أحدها من يسكن من خط الاستواء إلى محاذاة راس السرطان وهؤلاء الذين يسمون بالاسم العام السودان وسببه أن الشمس تمر بسمت رؤوسهم فى السنة مرة أو مرتين فتحرقهم وتسود أبدانهم وتجعد شعورهم وتجعل وجوههم قحلة وأخلاقهم وحشة وهم الزنج والحبشة وأما الذين مساكنهم أقرب إلى جانب الشمال فالسواد فيهم أقل وطبائعهم أعدل وأخلاقهم أحسن كأهل الهند واليمن وبعض المغاربة.القسم الثانى الذى مساكنهم على سمت رأس السرطان إلى محاذاة بنات نعش الكبرى ويسمون بالاسم العام البيض لأن الشمس لاتسامت رءوسهم ولا تبعد عنهم جداً فلذلك لم يعرض لهم شدة حر ولا شدة برد فصارت ألوانهم متوسطة وأخلاقهم فاضلة كأهل الصين والترك وخراسان والعراق وفارس ومصر والشام ومن كان من هؤلاء أميل إلى الجنوب فهو أتم ذكاء وفهما لقربه من منطقة ذلك البروج وممر الكواكب المتحيرة ومن مال إلى المشرق أقوى نفساً وأشد ذكورة لأن المشرق يمين الفلك ومنه الكواكب تطلق والأنوار تطلق فاليمين أقوى أرباع الفلك وجوانبه ونواحيه ومن كان أقرب إلى المغرب فهو ألين نفساً وأكثر أنوثة وكتمانا للأمور .والقسم الثالث من مساكنهم محاذاة بنات نعش وهم الصقالبة والروس ولكثرة بعدهم عن ممر البروج ومسامتة الشمس غلب البرد عليهم وكثرت فيهم الرطوبة لفقد ماينضجها ثم من الحرارة فلذلك ابيضت ألوانهم وصارت أبدانهم رخصة وطباعهم مائلة إلى البرد وأخلاقهم وحشية شرسة قال الحرالى والبطن فضاء جوف الشىء الأجوف لغيبته عن ظاهره الذى هو ذلك البطن (عق) عن أحمد ابن محمد النصيبى عن عمرو بن عثمان عن محمد بن خالد الوهبى عن خالد بن محمد بن خالد بن الزبير عن أم أيمن قال خالد خرجنا نتلق الوليد بن عبد الملك مع على بن الحسين فعرض حبشى لركابنا فقال على حدثتنى أم أيمن فذكره ثم قال مخرجه العقيلى لايتابع خالد عليه وقال أبو حاتم هو مجهول انتهى وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وتعقبه فى اللسان بأن ابن حبان ذكره فى الثقات (طب) عن ابراهيم بن محمد الحمصى عن عمرو بن عثمان عن محمد بن خالد الوهبى عن محمد من آل الزبير عن أبيه عن على بن الحسين عن أم أيمن قال الهيثمى فيه خالد بن محمد من آل الزبير وهو ضعيف انتهى وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال فيه خالد بن محمد من آل الزبير منكر الحديث ونازعه المصنف وقال ضعيف لاموضوع .(إنما الأعمال كالوعاء) بكسر الواو واحد الأوعية وأوعى الزاد والمتاع جعله فى الوعاء كذا فى الصحاح وغيره والمراد هنا أن العمل شبيه بالإناء المملوء (إذا طاب أسفله) أى حسن وعذب أسفل مافيه من نحو مائع (طاب أعلاه) الذى هو مرئى (وإذا فسد أسفله فسد أعلاه) والقصد بالتشبيه أن الظاهر عنوان الباطن ومن طابت سريرته طابت علانيته فإذا اقترن العمل بالإخلاص القلبى الذى هو شرط القبول أشرق ضياء الأنوار على الجوارح الظاهرة وإذا اقترن برياء أو نحوه اكتسب ظلمة يدركها أهل البصائر وأرباب السرائر. إن لله عبادا يعرفون الناس بالتوسم فاتقوا فراسة المؤمن.قال الغزالى للأعمال الظاهرة علائق من المساعى الباطنة تصلحها وتفسدها كالإخلاص والرياء والعجب وغيرها فمن لم يعرف هذه المساعى الباطنة ووجه تأثيرها فى العبادات الظاهرة فقلما سلم له عمل الظاهر فتفوته طاعات الظاهر والباطن فلا يبق بيده إلا الشقاء والكذب ذلك هو الخسران المبين

(ه) فى الزهد (عن معاوية) ابن أبى سفيان وفيه الوليد بن مسلم وسبق أنه ثقة مدلس وعبد الرحمن بن يزيد أورده الذهبى فى الضعفاء. قال ضعفه أحمد وقال البخارى منكر الحديث

٢٥٤٩ - إِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ بِهِ - (د) عن أبي هريرة - (ض)

٢٥٥٠ - إِنَّمَا الأَمَلُ رَحْمَةٌ مِنَ اللهِ لِأُمَّتِي، لَوْلَا الأَمَلُ مَا أَرْضَعَتْ أُمٌّ وَلَدًا، وَلَا غَرَسَ غَارِسٌ شَجَرًا - (خط) عن أنس - (ض)

٢٥٥١ - إِنَّمَا البَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ - (ه) عن أبي سعيد (ح)

(إنما الإمام) الأعظم (جنة) بضم الجيم أي وقاية وساتر وترس تحمى به بيضة الإسلام (يقاتل به) بزنة المجهول أي يدفع بسببه الظلامات ويلتجىء اليه الناس في الضرورات ويكون إمام الجيش في الحرب ليشد قلوبهم ويتعلمون منه الشجاعة والإقدام وقصر المراد على الأخير تقصير وزعم أن المعنى هو العاقد للهدنة يربو عليه في القصور وليس في حيز الظهور والحمل على الاعم أتم (د عن أبي هريرة) ظاهره أن الشيخين لم يخرجاه ولا أحدهما وإلا لما عدل لأبي داوود وهو ذهول فقد رواه مسلم عن أبي هريرة بزيادة ولفظه إن الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجراً وإن قال بغيره فإن عليه منه وزراً انتهى وقد سمعت غير مرة أن الواجب في الصناعة الحديثية أنه إذا كان الحديث في أحد الصحيحين لا يعزى لغيره البتة

(إنما الامل) أي ترجي الحصول قال ابن حجر الأمل رجاء ما تحبه النفس من نحو طول عمر وصحة وزيادة غنى (ورحمة من الله تعالى لأمتي) أمة الإجابة ويحتمل العموم بل هو أقرب (لولا الأمل ما أرضعت أم ولدا) أي ولدها (ولا غرس غارس شجرا) فتخرب الدنيا فالحكمة تقتضي شمول الأمل لعمارة الدنيا فلولاه لاشتغل الناس بأنفسهم ولذهلت كل مرضعة عما أرضعت ولرأيت الناس حيارى وما هم بحيارى ولوقفت الألسن والأقلام عن كثير مما انتشر من العلوم ولا تهنى أحد بعيش ولا طابت نفسه أن يشرع بعمل دنيوي بل ولا كثير من الاعمال الأخروية كتآليف العلوم ولله سبحانه وتعالى فيما هو شر في الظاهر أسرار وحكم كما أن له في الخير أسرارا وحكما ولا منتهى لحكمته كما لاغاية لقدرته (خط عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن الخطيب خرجه وسكت عليه وهو باطل بل عقبه بقوله هذا الحديث باطل بهذا الإسناد ولا أعلم من جاء به إلا محمد بن إسماعيل الرازي وكان غير ثقة اه.

(إنما البيع) أي الجائز الصحيح شرعا الذي يترتب عليه أثره من انتقال الملك هو ما صدر (عن تراض) من المتعاقدين بخلاف ما لو صدر بنحو إكراه فلا أثر له بل المبيع باق على ملك البائع وإن صدرت صورة البيع وأفاد بإناطة الانعقاد بالرضى اشتراط الصيغة لوجود صورته الشرعية في الوجود لأن الرضى خفي لا يطلع عليه فاعتبر ما يدل عليه وهو الصيغة (تنبيه) قال الأبي وغيره العرب لبلاغتها وحكمتها وحرصها على تأدية المعنى للفهم بأخص وجه تخص كل معنى بلفظ وإن شارك غيره في أكثر وجوهه ولما كانت الأملاك تنتقل عن ملك مالكها بعوض وبدونه سموا المنتقل بعوض بيعاً وحقيقة البيع أنه نقل ملك رقبة بعوض وقد اختلفت الطرق في تعريف الحقائق الشرعية فمنهم من يعرفها من حيث صدقها على الصحيح والفاسد كتعريف بعضهم البيع بأنه دفع عوض في معوض ومنهم من يعرفها من حيث صدقها على الصحيح فقط لأنه المقصود كتعريف من عرفه بأنه نقل ملك رقبة بعوض على وجه مخصوص فالفاسد لا ينقل الملك وتعقب ابن عبد السلام هذا التعريف بأنه نقل الملك للبيع لا نفسه قال والبيع غني عن التعريف لأن حقيقته معلومة حتى للصبيان ورد بأن المعلوم خفي لهم وقوعه لا حقيقته وأما انقسامه إلى بت وخيار ومرابحة وغائب وحاضر ومعين وهي الذمة فهو تقسيم له باعتبار عوارضه وإلا فحقيقته واحدة (ه عن أبي سعيد) الخدري قال قدم يهودي بتمر وشعير وقد أصاب الناس جوع فسألوه أن يسعر لهم فأبى وذكره

٢٥٥٢ — إِنَّمَا الْحَلِفُ حِنْثٌ أَوْ نَدَمٌ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

٢٥٥٣ — إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ - (حم م ن ه) عن أسامة بن زيد - (صح)

٢٥٥٤ — إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ : فِي الْفَرَسِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالدَّارِ - (خ د ه) عن ابن عمر - (صح)

(إنما الحلف حنث أو ندم) أى إذا حلفت حنثت أو فعلت مالاتريده كراهة للحنث فتندم أو المراد إن كانت صادقة ندم أو كاذبة حنث قال الغزالى والندم توجع القلب عند شعوره بفوت محبوب وعلامته طول الحسرة والحزن (ه) وكذا أبو يعلى كلاهما من حديث بشار بن كدام عن محمد بن زيد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الذهبي وبشار ضعفه أبو زرعة وغيره

(إنما الربا فى النسيئة) أى البيع إلى أجل معلوم يعنى بيع الربوى بالتأخير من غير تقابض هو الربا وإن كان بغير زيادة لأن المراد أن الربا إنما هو فى النسيئة لافى التفاضل كما وهم ومن ثم قال بعض المحققين الحصر إضافى لاحقيق من قبيل، إنما الله إله واحد، لأن صفاته لاتنحصر فى ذلك وإنما قصد به الرد على منكرى التوحيد فكذا هنا المقصود الرد على من أنكر ربا النسيئة وفهم الحبر ابن عباس منه الحصر الحقيق فقصر الربا عليه وخالفه الجمهور فإن فرض أنه حقيق فمفهومه منسوخ بأدلة أخرى وقد قام الإجماع على ترك العمل بظاهره (حم م ن ه عن أسامة ابن زيد) حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه (إنما الشؤم) بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل ضد اليمن إنما هو كائن (فى ثلاثة) وفى رواية فى أربع فزاد السيف (فى الفرس) إذا لم يغز عليه أو كان شموساً أو جموحا ومثله البغل والحمار كما شمله قوله فى رواية الدابة (والمرأة) إذا كانت غير ولود أو سليطة (والدار) ذات الجار السوء أو الضيقة أو البعيدة عن المسجد وقد يكون الشؤم فى غيرها أيضاً فالحصر فيها كما قال ابن العربى بالنسبة للسعادة لاللخلقة كذا حمله بعضهم وأجراه جمع منهم ابن قتيبة على ظاهره فقالوا النظير بهذه الثلاثة مستثنى من قوله لاطيرة وأنه مخصوص بها فكأنه قال لاطيرة إلا فى هذه الثلاثة فمن تشاءم بشىء منها حل به ما كره وأيد بخبر الطيرة على من تطير قال المازرى وقد أخذ مالك بهذا الحديث وحمله ولم يتأوله وانتصر له بحديث يحيى بن سعيد جاءت امرأة إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت دار سكناها والعدد كثير والمال وافر فذهب العدد وقل المال فقال دعوها ذميمة قال القرطبى ولا يظن بقائل هذا القول أن الذى رخص من الطيرة بهذه الثلاثة هو على نحو ما كانت الجاهلية تعتقده فيه وتفعل عندها وإنما معناها أنها أكثر مما يتشاءم به الناس لملازمتهم إياها فمن وقع فى نفسه شىء من ذلك فله إبداله بغيره مما يسكن له خاطره مع اعتقاده أنه تعالى الفعال وليس لشىء منها أثر فى الوجود وهذا يجرى فى كل متطير به وإنما خص الثلاثة بالذكر لأنه لابد للإنسان من ملازمتها فأكثر مايقع التشاؤم بها قال وأما الحل الأول فيأباه ظاهر الحديث ونسبته إلى أنه مراد الشارع من فاسد النظر وفى معنى الدار الدكان والحانوت والخان ونحوها بدليل رواية إن يكن الشؤم فى شىء ففى الربع والخادم والفرس فيدخل فى الربع ماذكر والمرأة تتناول الزوجة والسرية والخادم كما فى المفهم ويشكل الفرق بين الدار ومحل الوباء حيث وسع فى الارتحال عنها ومنع من الخروج من محله وأجيب بأن الأشياء بالنسبة لهذه المعانى ثلاثة أحدها مالم يقع التأثر به ولا اطردت عادة عامة ولا خاصة به كلقى غراب فى بعض الأسفار أو صراخ بومة فى دار فلا يلتفت إليه وفى مثله قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لاطيرة الثانى مايحصل به الضرر لكنه يعم ويخص ويندر ولا يتكرر كالطاعون فهذا لايقدم عليه عملا بالأحوط ولا يفر منه لإمكان حصول الضرر للفار فيكون تنفيره زيادة فى محنته وتعجيلا فى هلكته الثالث سبب يخص ولا يعم ويلحق منه الضرر بطول الملازمة كهذه الثلاثة فوسع للإنسان الاستبدال عنها والتوكل على الله والإعراض عما يقع فى النفوس منها من أفضل الأعمال كما

٢٥٥٥ — إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ - (حم ق) عن علي - (ح)

٢٥٥٦ — إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، وَلَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُشُورٌ - (د) عن رجل - (ح)

٢٥٥٧ — إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ - (م د) عن أبي سعيد (حم ن ه) عن أبي أيوب - (صح)

ذكره بعض أهل الكمال لكن بقي شيء وهو أن الحديث قديعارضه خبر البيهقي عن عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان أهل الجاهلية يقولون إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار ثم قرأ «ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب» الآية (خ د ه عن ابن عمر) قال الذهبي مع نكارته إسناده جيد ولم يخرجوه .

(إنما الطاعة) واجبة على الرعية للامير (في المعروف) أي في الأمر الجائز شرعا فلا يجب فيما لايجوز بل لايجوز وهذا قاله لما أمر على سرية رجلا وأمرهم أن يطيعوه فامرهم أن يقدوا نارا ويدخلوها فأبوا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لودخلوها ماخرجوا منها ثم ذكره (حم ق عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه ورواه أيضا أبو داود والنسائي وغيرهما ه (إنما العشور) أي إنما تجب العشور (على اليهود والنصارى) فإذا صولحوا على العشر وقت العقد أو على أن يدخلوا بلادنا للتجارة ويؤدوا العشور أو نحوه لزمتهم (وليس على المسلمين عشور) غير عشور الصدقات وتخصيص اليهود والنصارى ليس لإخراج غيرهم من الكفار عن الوجوب بل للإشعار بأنها إذا وجبت مثلا عليهما وهم أهل كتاب فنحو المعطلة والوثنية أولى والنصارى جمع نصران ونصرانية لكن لم يستعمل النصراني إلا بياء النسبة ذكره الجوهري وفي الكشاف الياء في نصراني للمبالغة كما جرى لأنهم نصروا المسيح عليه الصلاة والسلام وقيل نسبة إلى ناصرة أو نصرة قريتان (د عن رجل) من بني تغلب علمه النبي صلى الله عليه وسلم كيف يأخذ الصدقة من قومه فقال أفأعشرهم؟ فذكره ولفظ سنن أبي داود عن حرب بن عبد الله بن عمير عن جده أبي أمه عن أبيه يرفعه وهكذا نقله عنه في المنار قال عبد الحق وهو حديث في سنده اختلاف ولاأعلمه من طريق يحتج به وقال ابن القطان حرب هذا سئل عنه ابن معين فقال مشهور وذا غير كاف في تثبيته فكم من مشهور لايقبل أما جده أبو أمه فلا يعرف أصلا فكيف أبوه اه وقال المناوي رواه البخاري في تاريخه الكبير وساق اضطراب الرواة فيه وقال لايتابع عليه اه وذكره الترمذي في الزكاة بغير سند ورواه أحمد في المسند عن الرجل المذكور قال الهيثمي وفيه عطاء بن السائب اختلط وبقية رجاله ثقات .

(إنما الماء من الماء) أي يجب الغسل بالماء من خروج الماء الدافق وهو المني سواء خرج بشهوة أم دونها من ذكر أو أنثى عاقل أو مجنون بجماع أو دونه ومادل عليه الحصر من عدم وجوبه بجماع لا إنزال فيه الذي أخذ به جمع من الصحابة منهم سعد بن أبي وقاص وغيرهم كالاعمش وداود الظاهري : أجيب بأنه منسوخ بخبر الصحيحين إذا جلس بين شعبها الأربع ثم أجهدها فقدوجب الغسل زاد مسلم وإن لم ينزل لتأخر هذا عن الاول لما رواه أبوداود وغيره عن أبي بن كعب أنهم كانوا يقولون الماء من الماء رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اول الإسلام ثم أمر بالغسل بعدها هكذا قرره صحبنا في الأصول ممثلين به نسخ السنة بالسنة وأما قول البعض نقلا عن ابن عباس أنه أراد بالحديث نفي وجوب الغسل بالرؤية في النوم إن لم ينزل فيأباه ماذكر في سبب الحديث الثابت في مسلم إنه قيل له الرجل يقوم عن امرأته ولم يمن ماذا يجب عليه فقال إنما الخ نعم ذهب البعض إلى أنه لاحاجة لدعوى نسخه لان خبر إذا التقى الختانان مقدم عليه لأن دلالته على وجوب الغسل بالمنطوق ودلالة الحصر عليه بالمفهوم والمنطوق مقدم على المفهوم بل في حجة المفهوم خلاف (م د عن أبي سعيد) الخدري قال خرجنا مع رسول الله صلى عليه وسلم يوم الإثنين إلى قباء حتى إذا كنا في بني سالم وقف على باب عتبان فصرخ به فخرج يجر إزاره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعجلنا الرجل فقال عتبان يارسول الله أرأيت الرجل يعجل عن امرأته ولم يمن ماذا عليه فذكره (حم عن أبي أيوب) الانصاري .

٢٥٥٨ - إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَتَنْصَعُ طِيبَهَا - (حم ق ت ن) عن جابر - (صح)

٢٥٥٩ - إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً - (حم ق ت ه) عن ابن عمر - (صح)

٢٥٦٠ - إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ - (حم د ت) عن عائشة - البزار عن أنس - (صح)

(إنما المدينة) النبوية (كالكير) زق الحداد ينفخ فيه (تنفى) بفاء مخففة وروى بقاف مشددة من التنقية (خبثها) بفتحات وروى بخاء مضمومة ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد هنا مالا يليق بالمدينة (وتنصع) بنون وصاد مهملة من باب التفعيل أو الإفعال تخلص وتميز (طيبها) بفتح الطاء وتشديد الياء وفتح الموحدة وبكسر الطاء وسكون الياء وقال الزمخشرى تبضع من الإبضاع بباء موحدة وضاد معجمة من أبضعه إذا دفعه إليه بضاعة أى تعطى طيبها ساكنيها وقال ابن حجر فى تخريج المختصر تنصع بنون وصاد وعين مهملتين ضبط فى أكثر الروايات بفتح أوله من الثلاثى وطيبها مرفوع فاعل وفى بعضها بضم أوله من الرباعى وطيبها بالنصب ونصع معناه خاص وأنصع معناه أظهر ماعنده وكلا المعنيين ظاهر فى هذا السياق اه وهذا مختص بزمن المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه لم يكن يصبر علي الهجرة والمقام معه بها إلا من ثبت إيمانه ثم يكون فى آخر الزمان عند خروج الدجال فترجف بأهلها فلا يبقى منافق ولا كافر إلا خرج إليه بدليل خبر مسلم لاتقوم الساعة حتى تنفى المدينة شرارها الحديث قيل لما خرج ابن عبدالعزيز من المدينة بكى: وقال نخشى أن نكون ممن نفته المدينة وهذا قاله لاعرابى بايعه فوعك بالمدينة وقال يامحمد أقلنى بيعتى فأبى فخرج فذكره والمراد الاقالة من الإسلام أو الهجرة ثم المذموم الخروج منها كراهة فيها أورغبة عنها أما خروج جمع صحابيين فلمقاصد كنشر العلم والجهاد والمرابطة فى الثغور ونحو ذلك ﴿تنبيه﴾ أخذ جمع مجتهدون من هذا الخبر أن إجماع أهل المدينة حجة لأنه نفى عنها الخبث والخطأ فيكون منفيا عن أهلها والصحيح عند الشافعية المنع وأجابوا عن ذلك بصدوره من بعضهم بلاريب لانتفاء عصمتهم فيحمل الحديث على أنها فى نفسها فاضلة مباركة (حم ق) فى الحج (ت) فى آخر الجامع (ن) فى الحج (عن جابر) رضى الله عنه.

(إنما الناس كإبل مائة) وفى رواية كالإبل بزيادة أل (لاتكاد تجد فيها راحلة) أى مرحولة وهى النجيبة المختارة ويقال هى من الإبل المركوب المدرب الحسن الفعال القوى على الحمل والسفر يطلق على الذكر والأنثى والتاء فيه للمبالغة وخصها ابن قتيبة بالنوق ونوزع قال الزمخشرى يريد أن المرضى المنتخب فى عزة وجوده كالنجيبة التى لاتوجد فى كثير من الإبل وقال القاضى معناه لاتكاد تجد فى مائة إبل راحلة تصلح للركوب وطيئة سهلة الانقياد فكذا لاتجد فى مائة من الناس من يصلح للصحبة فيعاون صاحبه ويلين له جانبه وقال الراغب الإبل فى تعارفهم اسم لمائة بعير فمائة إبل عشرة آلاف بعير فالمراد أنك ترى واحداً كعشرة آلاف وترى عشرة آلاف دون واحد ولم أر أمثال الرجال تفاوتت لدى المجد حتى عد ألف بواحد اه قال بعضهم خص ضرب المثل بالراحلة لأن أهل الكمال جعلهم الحق تعالى حاملين عن اتباعهم المشاق مذللة لهم الصعب فى جميع الآفاق لغلبة الحنو عليهم والإشفاق (حم ق ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب.

(إنما) وفى رواية الدارقطنى إن بدون ما (النساء شقائق الرجال) أى أمثالهم كذا قرره البعض وأولى منه قول بعض العارفين إنما كن شقائق الرجال لأن حواء خلقت من آدم عليه الصلاة والسلام وخلقت كل أنثى من بنيه من سبق ماؤها وعلوه علي ماء الرجل وكل ذكر من سبق ماء الرجل وعلوه على ماء المرأة وكل خنثى فمن مساواة الماءين فى الاخلاق والطبائع كأنهن شققن منهم (حم د ت) وكذا الدارقطنى فى الطهارة (عن عائشة) قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد بللا ولم يذكر احتلاما فقال يغتسل وعن الرجل يرى أنه قد

٢٥٦١ — إِنَّمَا الْوِتْرُ بِاللَّيْلِ - (طب) عن الاغر بن يسار

٢٥٦٢ — إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ - (خ) - عن ابن عمر - (صح)

٢٥٦٣ — إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ - (ت) عن ثوبان - (ح)

٢٥٦٤ — إِنَّمَا اسْتَرَاحَ مَنْ غُفِرَ لَهُ - (حل) عن عائشة ، ابن عساكر عن بلال - (ح)

احتلم ولا يجد بللا قال لاغسل عليه وقالت أم سليم أعلى المرأة ترى ذلك غسل قال نعم ثم ذكره وفي رواية إن أم سليم سألته عن المرأة ترى مايرى الرجل في النوم قال إذا رأت الماء فلتغتسل فقالت هل للنساء من ماء قال نعم ثم ذكره وأشار الترمذي إلى أن فيه عبدالله بن عمر بن حفص العمري ضعفه يحي بن سعيد (البزار) في مسنده (عن أنس) قال ابن القطان هو من طريق عائشة ضعيف ومن طريق أنس صحيح قال بعضهم ماثم أميل من النساء للرجال وعكسه لافتقار كل منهما للآخر شهوة وحالا وطبعا .

(إنما الوتر) بفتح الواو وكسرها (بالليل) أي إنما وقته المقدر له شرعا في جوف الليل من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر فمن أوتر قبل ذلك أوبعده فلا وتر له نعم يسن قضاؤه (طب عن الاغر) بفتح المعجمة بعدها راء (ابن يسار) المدني له صحبة قال أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يانبي الله إني أصبحت ولم أوتر فذكره قال الهيثمي رجاله موثقون وإن كان في بعضهم كلام لايضر .

(إنما الولاء) بالفتح والمد (لمن أعتق) أي لالغيره كالحليف وفيه عموم يقتضي ثبوته في كل عتق تبرعا أو واجباً عن كفارة أوغيرها قاله لعائشة لما أرادت شراء بريرة وأراد مواليها اشتراط ولائها لهم أي فلاتبالي سواء شرطته أم لا فانه شرط وجوده كعدمه واستفيد منه أن كلمة إنما للحصر وهو إثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه ولولاه مالزم من إثبات الولاء للمعتق ونفيه عن غيره واستدل بمفهومه علي أنه ولاء لمن أسلم علي يديه رجل خالفه خلافاً للحنفية ولا لملتقط خلافاً لاسحق وبمنطوقه على إثبات الولاء لمن أعتق سائبة ودخل فيمن أعتق عتق المسلم المسلم وللمكافر وبالعكس وهذا الحديث فيه فوائد تزيد علي أربعمائة وذكر النووي أن ابن جرير وابن خزيمة صنفا فيه تصنيفين كبيرين أكثر فيهما من الاستنباط (خ) في الفرائض (عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أنه من تفردات البخاري عن صاحبه وهو ذهول فقد رواه مسلم في العتق صريحاً ورواه النسائي وأبو دواد .

(إنما أخاف على أمتي) أمة الإجابة (الأمة) أي شر الأمة (المضلين) المائلين عن الحق المميلين عنه والأمة جمع إمام وهو مقتدى القوم ورئيسهم ومن يدعوهم إلى قول أو فعل أو اعتقاد يحتمل أنه يريد أنه يخاف على عوام أمته جور جميع أئمة الضلال أئمة العلم والسلطان فالسلطان إذا ضل عن العدل وباين الحق تبعه كافة العوام خوفاً من سلطانه وطمعاً في جاهه والإمام في العلم قد يقع في شبهة ويعتريه زلة فيضل بهوى أو بدعة فيتبعه عوام المسلمين تقليداً ويتسامح بمتابعة هوى أو يتهافت على حطام الدنيا من أموال السلطان أو يرتكب معصية فيغتر به العوام وفائدة الحديث تحذير الإمام من الإمامة على ضلالة وتخويف الرعية من متابعته على الاغترار بإمامته (ت) في الفتن (عن ثوبان) ورواه عنه أيضاً أبو داود وفيه عبد الله بن فروخ تكلم فيه غير واحد .

(إنما استراح من غفر له) أي سترت ذنوبه فلا يعاقب عليها فمن تحققت له المغفرة استراح وذلك لا يكون إلا بعد فصل القضاء والأمر بدخول الجنة فليس الموت مريحاً لأن ما بعده غيب عنا ومن ثم سئل بعض العارفين متى يجد العبد طعم الراحة فقال أول قدم يضعها في الجنة (حل عن عائشة) قالت قام بلال إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ماتت فلانة واستراحت فغضب رسول الله صلي الله عليه وسلم فذكره ثم قال أبو نعيم غريب من حديث ابن لهيعة تفرد به المعافى بن عمران (ابن عساكر) في التاريخ (عن بلال) المؤذن قال جئت إلى النبي

٢٥٦٥ - إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ - (حم ه) عن ابن مسعود - (صح)

٢٥٦٦ - إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَتْرُكْهَا - مالك (حم ق ٤) عن أم سلمة - (صح)

صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ماتت فلانة واستراحت فغضب ثم ذكره وقضية تصرف المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأشهر ممن ذكره ولا أعلا وهو عجيب فقد خرجه أحمد والطبراني بسند فيه ابن لهيعة والبزار بسند قال الهيثمي رجاله ثقات باللفظ المزبور فاقتصار المصنف على ذينك غير سديد .

(إنما أنا بشر) أي مخلوق يجرى علىّ مايجرى على الناس من السهو (أنسى) بفتح الهمزة وتخفيف المهملة وقيل بضم الهمزة وشد المهملة والنسيان غفلة القلب عن الشيء (كما تنسون) قاله لما زاد أو نقص فى الصلاة وقيل له أو زيد فيها؟ فذكره قال ابن القيم كان سهوه فى الصلاة من إتمام الله نعمته على عبيده وإكمال دينهم ليقتدوا به فيما شرعه عند السهو فعلم منه جواز السهو على الأنبياء فى الأحكام لكن يعلمهم الله به بعد وقال فى الديباج استدل به الجمهور على جواز النسيان عليه فى الأفعال البلاغية والعبادات ومنعه طائفة وتأولوا الحديث وعلى الأول قال الأكثر شرطه تنبهه فوراً متصلا بالحادثة وجوز قوم تأخيره مدة حياته واختاره إمام الحرمين أما الأقوال البلاغية فيستحيل السهو فيها إجماعا وأما الأمور العادية والدنيوية فالأصح جواز السهو فى الأفعال لا الأقوال (فإذا نسى أحدكم) فى صلاته (فليسجد) ندبا هبه بزيادة أو نقص أو بهما (سجدتين) وإن تكرر السهو مرات (وهو جالس) فى صلاته وما قيل إن اقتصاره على سجود السهو يقتضى أن سهوه كان بزيادة إذ لو كان بنقص لتداركه منع بأن ليس كل نقص يجب تداركه بل ذاك فى الواجب لا الابعاض ثم إن آخر الخبر يدل على أن سجود السهو قبل السلام وأوله بعكسه والخلاف معروف (حم ه عن ابن مسعود) ظاهر كلام المصنف أن هذا مما لم يتعرض له أحد الشيخين لتخريجه والأمر بخلافه بل رواه الشيخان بما يفيد معناه بزيادة ابن مسعود أيضاً ولفظهما إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكرونى وإذا شك أحدكم فى صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم ليسجد سجدتين اه .

(إنما أنا بشر) أي بالنسبة إلى عدم الاطلاع على بواطن الخصوم وبدأبه تنبيهاً على جواز أن لا يطابق حكمة الواقع لأنه لبشر لا يعلم الغيوب ولا يطلع على مافى النفوس ولو شاء الله لأطلعه على مافيها ليحكم باليقين لكن لما أمرت أمته بالاقتداء به أجرى أحكامه على الظاهر، والبشر الخلق يتناول الواحد والجمع (وإنكم تختصمون إلى) فيما بينكم ثم تردونه إلى ولا أعلم باطن الأمر (فلعل) وفى رواية بالواو (بعضكم) المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل أى كائن أو أن زائدة أو المضاف محذوف أى لعل وصف بعضكم (أن يكون) أبلغ كما فى رواية البخارى أى أكثر بلاغة وإيضاحا للحجة وفى رواية له أيضا (ألحن) كأفعل من اللحن بفتح الحاء الفطانة أى أبلغ وأفصح وأعلم فى تقرير مقصوده وأفطن ببيان دليله وأقدر على البرهنة على دفع دعوى خصمه بحيث يظن أن الحق معه فهو كاذب ويحتمل كونه من اللحن وهو الصرف عن الصواب أى يكون أعجز عن الإعراب (بحجته من بعض) آخر فيغلب خصمه فاقضى فاحكم له أى للبعض الأول على الأول وللثانى على الثانى وان كان الواقع أن الحق لخصمه لكنه لم يفطن لحجته ولم يقدر على معارضته لكن إنما أقضى (على نحو) بالتنوين (ما أسمع) لبناء أحكام الشريعة على الظاهر وغلبة الظن ومن فيهما بمعنى لأجل أو بمعنى على أى أقضى على الظاهر من كلامه وتمسك بقوله أسمع من قال إن الحاكم لا يقضى بعلمه لإخباره بأنه لا يحكم إلا إذا

٢٥٦٧ — إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، تَدْمَعُ الْعَيْنُ ، وَيَخْشَعُ الْقَلْبُ ، وَلَانَقُولُ مَايُسْخِطُ الرَّبَّ ، وَاللهِ يَاإِبْرَاهِيمُ إِنَّابِكَ لَمَحْزُونُونَ ـ ابن سعد عن محمود بن لبيد ـ (صح)

سمع فى مجلس حكمه وبه قال أحمد وكذا مالك فى المشهور عنه وقال الشافعى يقضى به وقال أبوحنيفة فى المال فقط (فمن قضيت له) بحسب الظاهر (بحق مسلم) ذكر المسلم ليكون أهول على المحكوم له لأن وعيد غيره معلوم عند كل أحد فذكره المسلم تنبيها على أنه فى حقه أشد وإن كان الذمى والمعاهد كذلك (فإنما هى) أى القصة أو الحكومة أو الحالة (قطعة من النار) أى مآلها إلى النار أو هو تمثيل يفهم منه شدة التعذيب على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه شبه مايقضى به ظاهرا بقطعة من نار نحو « إنما يأكلون فى بطونهم نارا » قال السبكى وهذه قضية شرطية لايستدعى وجودها بل معناه أن ذا جائز ولم يثبت أنه حكم بحكم فبان خلافه (فليأخذها أو ليتركها) تهديد لاتخيير على وزان « فمن شاء فليؤمن » ذكره النووى واعترض بأنه إن أريد به أن كلا من الصنفين للتهديد فممنوع فان قوله أو ليتركها للوجوب وهو خطاب للمقضى له ومعناه إن كان محقا فليأخذ أو مبطلا فليترك فالحكم لاينقل الأصل عما كان عليه ولم يبين له ماهو الحق بالحق دفعاً لهتك أسرار الأشرار وليقتدى به فى الحكم ببينة أو يمين وما تقرر فى معنى هذا الحديث هو مانقحه بعض المتأخرين أخذاً من قول القاضى إنما صدر بقوله « إنما أنا بشر » تأسيساً لجواز أن لايطابق حكمه الواقع لأنه لايعلم الغيب ولا يطلع على مافى الضمائر وإنما يحكم بما سمعه من المترافعين فلعل أحدهما أقدر على تقرير حجته فيقررها على وجه يظن أن الحق معه فيحكم له وفى الواقع لخصمه لكن لم يفطن لحقه ولم يقدر على معارضته وتمهيداً لعذره فيما عسى أن يصدر عنه من أمثال ذلك ولو نادراً من قبيل الخطأ فى الحكم إذ الحاكم مأمور بالحكم بالظاهر لا بما فى نفس الأمر فلو أقام المبطل بينة زورا فظن الحاكم عدالتها فقضى فهو محق فى الحكم وإن كان المحكوم به غير ثابت انتهى وقال القرطبى قد اطلع الله نبيه صلى الله عليه وسلم فى مواطن كثيرة على بواطن كل من يتخاصم إليه فيحكم بحق ذلك لكن لما كان ذلك من جملة معجزاته صلى الله عليه وسلم لم يجعل الله ذلك طريقا عاما ولا قاعدة كلية الأنبياء ولا لغيرهم لاستمرار العادة بأن ذلك لايقع لهم وإن وقع فنادر وتلك سنة الله فى خلقه « ولن تجد لسنة الله تبديلا » قال وقد شاهدت بعض المحرفين وسمعت منهم أنهم يعرضون عن القواعد الشرعية ويحكمون بالخواطر القلبية ويقول الشاهد المتصل بى أعدل من الشاهد المنفصل عنى وهذه مخرقة أبرزتها زندقة يقتل صاحبها قطعاً وهذا خير البشر يقول فى مثل هذا الموطن إنما أنا بشر معترفا بالقصور عن إدراك المغيبات وعاملا بما نصبه الله له من اعتبار الأيمان والبينات ، وفى الحديث شمول للأموال والعقود والفسوخ لحكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا فيما الباطن فيه كالظاهر وظاهرا فقط فيما يترتب على أصل كاذب فلوحكم بشاهدى زور بظاهر العدالة لم يحصل بحكمه الحل باطنا ، فهو حجة على الحنفية فى قولهم ينفذ باطنا أيضا حتى لو حكم بنكاح شاهدى زور حل له وطؤها عندهم وأجابوا عن الخبر بما فيه تعسف وتكلف (مالك) فى الموطأ (حم ق ع عن أم سلمة) قالت : سمع النبى صلى الله عليه وسلم خصومة بباب حجرته فخرج إليهم فذكره

(إنما أنا بشر) قال الراغب عبر عن الإنسان بالبشر اعتبارا بظهور جلده بخلاف الحيوانات التى عليها صوف أو شعر أو وبر واستوى فى لفظه الواحد والجمع (تدمع العين) رأفة ورحمة وشفقة على الولد تنبعث على التأمل فيما هو عليه لاجزع وقلة صبر (ويخشع القلب) لوفور الشفقة (ولا نقول) معشر المؤمنين (مايسخط الرب) أى يغضبه (والله ياإبراهيم) ولده من مارية (إنابك) أى بسبب موتك (لمحزونون) فيه الرخصة فى البكاء بلا صوت والأخبار عما فى القلب من الحزن وإن كان كتمه أولى ، ودمع العين وحزن القلب لاينافى الرضى بالقضاء ، وقد كان قلبه صلى الله عليه وسلم ممتلئا بالرضى ولما ضاق صدر بعض العارفين عن جمع الأمرين عند موت ولده ضحك فقيل له فيه فقال إن الله قضى قضاء فأحببت الرضى بقضائه ، لحال المصطفى صلى الله عليه وسلم أكمل من هذا فانه أعطى المعبودية حقها

٢٥٦٨ - إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أُجَرَاءَ فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ مِنْ غُدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ، فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ، فَعَمِلَتِ النَّصَارَى ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ فَأَنْتُمْ هُمْ ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا : مَالَنَا أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً ؟ قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ - مالك (حم خ ت) عن ابن عمر - (صح)

واتسع قلبه للرضى فرضى عن الله تعالى بقضائه وحملته الرأفه على البكاء وهذا العارف ضاق قلبه عن اجتماعهما فشغلته عبودية الرضى عن عبودية الرحمة (ابن سعد) فى الطبقات (عن محمود بن لبيد) بن عقبة بن رافع الأوسى الأشهلى المدنى صحابى صغير وجل روايته عن الصحابة ورواه البخارى وأبو داود فى الجنائز ومسلم فى الفضائل عن أنس بلفظ إن العين تدمع والقلب يحزن ولانقول إلا مايرضى ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون انتهى وقد سمعت غير مرة أن الحديث إذا كان فى أحد الصحيحين مايفيد معناه فالعدول عنه لغيره ممنوع عند المحدثين

(إنما أجلكم) فى رواية للبخارى إنما بقاؤكم (فيما) أى إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما (خلا) قبلكم (من الأمم) السابقة (كما) أى مثل الزمن الذى (بين) آخر وقت (صلاة العصر) المنتهية (إلى مغارب) وفى رواية غروب (الشمس) ظاهره أن بقاء هذه الأمة وقع فى زمن الأمم السابقة وليس مرادا بل معناه أن نسبة مدة عمر هذه الأمة إلى أعمار من تقدم من الأمم مثل مابين العصر والغروب إلى بقية النهار فكأنه قال إنما بقاؤكم بالنسبة لما خلا الخ فجعل فى بمعنى إلى وحذف ماتعلقت به وهو النسبة كما حذف ماتعلقت به إلى (وإنما مثلكم) أيها الأمة فالمثل مضروب للأمة مع نبيهم والممثل به قوله (ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل) فى السياق حذف تقديره مثلكم مع نبيكم ومثل أهل الكتابين مع أنبيائهم (استأجر أجراء) بالمد بخط المصنف جمع أجير فما فى نسخ من جعله أجيرا بالإفراد تحريف (فقال من يعمل لى من غدوة إلى نصف النهار على قيراط قيراط) أصله قراط بالتشديد وهو نصف دانق والمراد به هنا النصيب وكرره دلالة على أن الأجر لكل منهم قيراط لا أن المجموع فى الطائفة قيراط وعادة العرب إذا أرادت تقسيم شىء على متعدد كررته تقول اقسم المال على بنى فلان درهما درهما أى لكل واحد درهما (فعملت اليهود) فى رواية حتى إذا انتصف النهار عجزوا فأعطوا قيراطا قيراطا ثم قال (من يعمل من نصف النهار إلى صلاة العصر) أى أول وقت دخولها أو أول الشروع فيها (على قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل من العصر إلى أن تغيب الشمس على قيراطين قيراطين) بالتثنية (فأنتم) أيتها الأمة (هم) أى فلكم قيراطان لإيمانكم بموسى وعيسى مع إيمانكم بمحمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لأن التصديق عمل قال المصنف المراد تشبيه من تقدم بأول النهار إلى الظهر والعصر فى كثرة العمل الشاق والتكليف وتشبيه هذه الأمة بما بين العصر والليل فى قلة ذلك وتخفيفه وليس المراد طول الزمن وقصره إذ مدة هذه الأمة أطول من مدة أهل الإنجيل قال إمام الحرمين الاحكام لاتؤخذ من الاحاديث التى لضرب الأمثال (فغضبت اليهود والنصارى) أى الكفار منهم (وقالوا مالنا أكثر عملا وأقل عطاء) يعنى قال أهل الكتاب ربنا أعطيت لأمة محمد ثوابا كثيرا مع قلة أعمالهم وأعطيتنا قليلا مع كثرة أعمالنا (قال) أى الله تعالى (هل ظلمتكم) أى نقصتكم (من حقكم) وفى رواية بدل حقكم أجركم أى الذى اشترطته لكم (شيئا) وفى رواية من شىء وأطلق لفظ الحق لقصد المماثلة وإلا فالكل من فضله تعالى (قالوا لا) لم تنقصنا من أجرنا أولم تظلمنا (قال فذلك)

٢٥٦٩ - إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ شَتَمْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا - (حمم) عن جابر - (صح)

٢٥٧٠ - إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ - (م ن) عن رافع بن خديج - (صح)

٢٥٧١ - إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ، وَإِنَّ الظَّنَّ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ ، وَلَكِنْ مَا قُلْتُ لَكُمْ قَالَ اللَّهُ ، فَلَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ - (حم ه) عن طلحة - (صح)

أى كل ماأعطيته من الثواب (فضلى أوتيه من أشاء) قال الطيبى هذه المقاولة تخييل وتصوير لاحقيقة ويمكن حملها على وقوعها عند إخراج الذر ذكره القاضى قال الفخر الرازى كل نبى معجزاته أظهر فثواب أمته أقل إلا هذه الأمة فان معجزات نبيها أظهر وثوابها أكثر (مالك) فى الموطأ (حم خ ت عن ابن عمر) بن الخطاب وفى الباب أنس وأبو هريرة وغيرهما .

(إنما أنا بشر) أى أنا مقصور على الموصوف بالبشرية بالنسبة إلى الظواهر (وإنى اشترطت على ربى عز وجل) يعنى سألته فأعطانى (أى عبد من المسلمين شتمته أو سببته) من باب الحصر المجازى لأنه حصر خاص أى باعتبار علم البواطن ويسمى عند علماء البيان قصر قلب لأنه أتى به ردا على من زعم أن الرسول يعلم الغيب فيطلع على البواطن فلا يخفى عليه شىء فأشار إلى أن الوضع البشرى يقتضى أن لايدرك من الأمور إلا ظواهرها فانه خلق خلقاً لايسلم من قضايا تحجبه عن حقائق الأشياء فاذا ترك على ماجبل عليه ولم يطرأ عليه تأييد بالوحى السماوى طرأ عليه مايطرأ على سائر البشر (أن يكون ذلك له زكاة) نماء وزيادة فى الخير (وأجراً) ثواباً عظيما منه تعالى قال فى الزاهر معنى اشترطت عليه جعلت بينى وبينه علامة ومنه قولهم نحن فى أشراط الفتنة أى فى علاماتها ثم إن هذا من كمال شفقته على الخلق واتساعه فى معرفة الحق قال العارف الشاذلى كان إذا آذانى إنسان يهلك للوقت وأنا الآن ليس كذا فقيل كيف قال اتسعت المعرفة (حم م عن جابر) بن عبدالله .

(إنما أنا بشر) أى واحد منهم فى البشرية ومساو لهم فيما ليس من الأمور الدينية وهذا إشارة إلى قوله تعالى «قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلىّ» فقد ساوى البشر فى البشرية وامتاز عنهم بالخصوصية الإلهية التى هى تبليغ الأمور الدينية (إذا أمرتكم بشىء من دينكم) أى إذا أمرتكم بما ينفعكم فى أمر دينكم (فخذوا به) أى افعلوه فهو حق وصواب دائما (وإذا أمرتكم بشىء من رأيى) يعنى من أمور الدنيا (فانما أنا بشر) يعنى أخطئ وأصيب فيما لايتعلق بالدين لأن الإنسان محل السهو والنسيان ومراده بالرأى الرأى فى أمور الدنيا على ماعليه جمع لكن بعض الكاملين قال أراد به الظن لأن ماصدر عنه برأيه واجتهاده وأقر عليه حجة الإسلام مطلقاً (م عن رافع بن خديج) قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يؤبرون النخل قال ماتصنعون قالوا كنا نصنعه قال لعلكم لولم تفعلوا كان خيراً فتركوه فنقصت ثمرته فذكره قال القرطبى إنما قال ذلك لأنه لم يكن عنده علم باستمرار هذه العادة فانه لم يكن ممن يعانى الزراعة والفلاحة ولاباشر ذلك فخفى عليه فتمسك بالقاعدة الكلية التى هى أنه ليس فى الوجود ولا فى الإمكان فاعل ولا خالق ولا مدبر إلا الله فإذا نسب شىء إلى غيره نسبة التأثير فتلك النسبة مجازية عرفية

(إنما أنا بشر مثلكم) أى بالنسبة إلى الخبرة بما يحصل للأشجار والثمار ونحو ذلك لابالنسبة إلى كل شىء (وإن الظن يخطئ ويصيب ولكن ماقلت لكم قال الله فلن أكذب على الله) أى لايقع منى فيما أبلغه عن الله كذب ولا غلط عمداً ولا سهواً وهذا كالذى قبله يفيد أنه لم يكن التفاته إلى الأمور الدنيوية ولم يكن على ذكر منه إلا

٢٥٧٢ — إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ - (حم ق ٤) عن عائشة - (صح)

٢٥٧٣ — إِنَّمَا بُعِثْتُ فَاتِحًا وَخَاتِمًا، وَأُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَفَوَاتِحَهُ، وَاخْتُصِرَ لِيَ الْحَدِيثُ اخْتِصَارًا، فَلَا يُهْلِكَنَّكُمُ الْمُتَهَوِّكُونَ (هب) عن أبي قلابة مرسلا

٢٥٧٤ — إِنَّمَا الدِّينُ النُّصْحُ - أبو الشيخ في التوبيخ عن ابن عمر - (ض)

المهمات الأخروية (حم ه عن طلحة) بن عبدالله قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل فرأى قوماً يلقحون فذكره نحو ما تقرر في التأبير.

(إنما أهلك) في رواية هلك (الذين من قبلكم) من بني إسرائيل (أنهم كانوا) بفتح الهمزة فاعل أهلك (إذا سرق فيهم الشريف) أي الإنسان العالي المنزلة الرفيع الدرجة (تركوه) يعني لم يحدوه (وإذا سرق فيهم الضعيف) أي الوضيع الذي لا عشيرة له ولا منعة (أقاموا عليه الحد) أي قطعوه قال في المطامح وهذا جار في عصرنا فلا قوة إلا بالله وهذه مداهنة في حدود الله وتبعيض فيما أمر بنفي التبعيض فيه قال ابن تيمية قد حذرنا المصطفى صلى الله عليه وسلم عن مشابهة من قبلنا في أنهم كانوا يفرقون في الحدود بين الأشراف والضعفاء وأمر أن يسوى بين الناس في ذلك وإن كان كثير من ذوي الرأي والسياسة قد يظن أن إعفاء الرؤساء أجود في السياسة؛ واعلم أن الحصر قد أشكل علي كثير لأن الأمم السالفة كان فيهم أشياء كثيرة تقتضي الهلاك غير المحاباة في الحدود وأجيب إما بمنع اقتضائه الحصر أو بأن المحصور هلاك خاص باعتبار خاص على حد «إنما أنت نذير» وهو نذير وبشير قال ابن عرفة ويدخل تحت هذا الذم كل من أولى الأمر أو الخطبة غير أهلها وغير ذلك من المحاباة في أحكام الدين وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند الشيخين وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها انتهى بنصه (حم ق ٤ عن عائشة) قالت إن قريشاً أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت فكلموا أسامة فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتشفع في حد من حدود الله ثم خطب فذكره ثم قال وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها

(إنما بعثت فاتحاً خاتماً) أي للأنبياء أو للنبوة قال ابن عطاء الله مازال فلك النبوة دائراً إلى أن عاد الأمر من حيث بدأ وختم بمن له كمال الاصطفاء فهو الفاتح الخاتم نور الأنوار وسر الأسرار والمبجل في هذه الدار وتلك الدار أعلى المخلوقات مناراً وأتمهم نخاراً (وأعطيت جوامع الكلم وفواتحه) القرآن أو كل مايتوصل به إلى استخراج المغلقات التي يتعذر الوصول إليها (واختصر لي الحديث اختصاراً فلا يهلكنكم المتهوكون) أي الذين يقعون في الأمور بغير روية قال الحرالي وإنما بعث كذلك لأنه بعث بالقرآن المنزل عند انتهاء الخلق وكمال الأمر بدءاً فكان التخلق جامعاً لانتهاء كل خلق خلق وكمال كل أمر فلذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم الفاتح الخاتم الجامع الكامل وكان كتابه خاتماً فاستوفى صلاح هذه الجوامع الثلاث التي جلت في الأولين بداياتها وتمت عنده غاياتها (هب عن أبي قلابة) بكسر القاف وفتح اللام بموحدة واسمه عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء البصري أحد أئمة التابعين ونزيل الشام (مرسلا) أرسل عن عمر وأبي هريرة وعائشة وغيرهم وهو كثير الإرسال * (إنما الدين) أي الملة وهو دين الإسلام أي عماده وقوامه ومعظمه كالحج عرفة فالحصر مجازي بل ادعى جمع أنه حقيقي لما سيجيء في معنى النصح وأنه لم يبق من الدين شيئا (النصح) هو لغة الإخلاص والتصفية وشرعا إخلاص الرأي من الغش للمنصوح وإيثار مصلحته ومن ثم كانت هذه الكلمة مع وجازة لفظها ليس في كلامهم أجمع منها ولهذا عبر بأداة الحصر والقصر فمن

٢٥٧٥ — إِنَّمَا الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ - ابو الشيخ فى التوبيخ عن عثمان، وعن ابن عباس -(ح)

٢٥٧٦ — إِنَّمَا يَتَجَالَسُ الْمُتَجَالِسَانِ بِأَمَانَةِ اللهِ تَعَالَى، فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدِهِمَا أَنْ يُفْشِيَ عَلَى صَاحِبِهِ مَا يَخَافُ - ابو الشيخ عن ابن مسعود

٢٥٧٧ — إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَإِنَّمَا الْحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ، وَمَنْ يَتَحَرَّ الْخَيْرَ يُعْطَهُ، وَمَنْ يَتَّقِ الشَّرَّ يُوقَهُ - (قط) فى الافراد (خط) عن أبي هريرة (خط) عن أبي الدرداء - (ض)

لانصح عنده فليس عنده من الدين إلا الاسم وحقيق بالنصح أن يكون بهذه المثابة لأنه الوصف النفسي الذى لايصدر عنها إلا وهى خالصة من النفاق عارية من الغش فدل بهذه الجملة على أن النصح يسمى ديناً وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول (أبو الشيخ) الاصبهانى (فى التوبيخ عن ابن عمر) بن الخطاب

(إنما المجالس بالأمانة) أى أن المجالس الحسنة إنما هى المصحوبة بالأمانة أى كتمان مايقع فيها من التفاوض فى الأسرار فلا يحل لاحد من أهل المجلس أن يفشى على صاحبه مايكره إفشاؤه كما أفصح به فى الخبر الآتى (أبو الشيخ فى التوبيخ عن عثمان) بن عفان (وعن ابن عباس)

(إنما يتجالس المتجالسان) أى الشخصان الذى يجلس أحدهما إلى الآخر للتحدث (بأمانة الله تعالى فلا يحل لأحدهما أن يفشى على صاحبه مايخاف) من إفشائه قال البيهقى فيه حفظ المسلم سرأخيه وتأكد الاحتياط لحفظ الأسرار لاسيما عن الأشرار والفجار فاحذر أن تضيع أمانة استودعتها، وتضييعها أن تحدث بها غير صاحبها فتكون ممن خالف قول الله «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» فتكون من الظالمين وتحشر فى زمرة الخائنين (أبو الشيخ) فى الثواب (عن أبي مسعود) ورواه عنه أيضاً ابن لال ثم إن فيه عبد الله بن محمد بن المغيرة قال الذهبى فى الضعفاء قال العقيلى يحدث بما لا أصل له وقال ابن عدى عامة حديثه لايتابع عليه ورواه البيهقى فى الشعب مرسلا وقال هذا مرسل جيد

(إنما العلم) أى تحصيله (بالتعلم) بضم اللام على الصواب كما قاله الزركشى ويروى بالتعليم أى ليس العلم المعتبر إلا المأخوذ عن الأنبياء وورثتهم على سبيل التعليم، وتعلمه طلبه واكتسابه من أهله وأخذه عنهم حيث كانوا فلا علم إلا بتعلم من الشارع أو من ناب عنه منابه وما تفيده العبادة والتقوى والمجاهدة والرياضة إنما هو فهم يوافق الأصول ويشرح الصدور ويوسع العقول ثم هو ينقسم لما يدخل تحت دائرة الأحكام ومنه مالا يدخل تحت دائرة العبادات وإن كان مما يتناوله الإشارة ومنه مالا تفهمه الضمائر وإن أشارت إليه الحقائق فى وضوحه عند مشاهده وتحققه عند متلقيه فافهم قال ابن مسعود تعلموا فإن أحدكم لايدرى متى يحتاج إليه وقال ابن سعد ماسبقنا ابن شهاب للعلم إلا أنه كان يشد ثوبه عند صدره ويسأل وكنا تمنعنا الحداثة وقال الثورى من رق وجهه رق علمه وقال مجاهد لايتعلم مستحى ولا متكبر وقيل لابن عباس بم نلت هذا العلم قال بلسان سؤول وقلب عقول (وإنما الحلم بالتحلم) أى يبعث النفس وتنشيطها إليه قال الراغب الحلم إمساك النفس عن هيجان الغضب والتحلم إمساكها عن قضاء الوطر إذا هاج الغضب (ومن يتحر الخير يعطه) أى ومن يجتهد فى تحصيل الخير يعطه الله تعالى إياه (ومن يتق) فى رواية يتوق (الشر يوقه) زاد الطبرانى والبيهقى فى روايتيهما ثلاث من كن فيه لم يسكن الدرجات العلى، ولا أقول لكم الجنة من تكهن أو استقسم أو رده من سفر تطير ﴿تنبيه﴾ قال بعضهم ويحصل العلم بالفيض الإلهى لكنه نادر غير مطرد فلذا تم الكلام نحو الغالب قال الراغب الفضائل ضربان نظرى وعملى وكل ضرب منها يحصل على وجهين أحدهما بتعلم بشرى يحتاج إلى زمان وتدرب وممارسة ويتقوى الإنسان فيه درجة فدرجة وإن فيهم من يكفيه أدنى ممارسة بحسب اختلاف الطبائع فى الذكاء والبلادة، والثانى يحصل

٢٥٧٨ — إنَّ الخاتَمَ بهذه وهذه ، يعني الخنصرَ والبنصرَ - (طب) عن أبي موسى - (ض)

٢٥٧٩ — إنَّما أنا بشرٌ مثلُكم أُمازِحُكم - ابن عساكر عن أبي جعفر الخطمي مرسلا - (ض)

٢٥٨٠ — إنَّما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلِّمكم ، فإذا أتى أحدُكم الغائطَ فلا يستقبل القبلةَ ، ولا يستدبرها ، ولا يستطِبْ بيمينه - (حم د ن ه حب) عن أبي هريرة - (صح)

بفيض إلهي نحو أن يولد إنسان عالما بغير تعلم كعيسى ويحيي عليهما الصلاة والسلام وغيرهما من الأنبياء عليهم السلام الذين حصل لهم من المعارف بغير ممارسة مالم يحصل لغيرهم وذكر بعض الحكماء أن ذلك قد يحصل لغير الانبياء عليهم السلام فى الفيئة بعد الفيئة وكما كان يتدرب فقد يكون بالطبع كصبي يوجد صادق اللهجة وسخيا وجريئا وآخر بعكسه وقد يكون بالتعلم والعادة فمن صار فاضلا طبعا وعادة وتعلما فهو كامل الفضيلة ومن كان رذلا فهو كامل الرذيلة (قط فى الافراد) والعلل (خط) فى التاريخ (عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف انتهى ولم يبين وجه ضعفه وذلك لأن فيه اسماعيل بن مجالد وليس بمحمود (طس عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه محمد بن الحسن ابن أبي يزيد وهو كذاب انتهى وقال السخاوى محمد بن الحسن هذا كذاب لكن رواه البيهقي فى المدخل من غير جهته عن أبي الدرداء موقوفا ورواه عنه مرفوعا باللفظ المذكور الخطيب فى كتابه رياضة المتعلمين وفى الباب عن أنس أخرجه عنه العسكرى وعن معاوية وماذكر من عزو الحديث للطبرانى هو مافى نسخ كثيرة فتبعتها ثم وقفت على نسخة المصنف بخطه فلم أجد فيها للطبرانى بل خط عن أبي الدرداء انتهى ورواه ابن أبي عاصم والطبرانى من حديث معاوية بلفظ ياأيها الناس تعلموا إنما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين قال ابن حجر فى المختصر إسناده حسن لأن فيه مبهما اعتضد لمجيئه من وجه آخر وروى البزار نحوه من حديث ابن مسعود موقوفا ورواه أبو نعيم مرفوعا فلا تغتر بمن جعله من كلام البخارى

(إنما الخاتم) بكسر التاء وفتحها الحلقة التي توضع فى الأصبع (لهذه وهذه يعني الخنصر والبنصر) بفتح الصاد وكسرها فيهما أى إنما ينبغى للرجل لبسه فيهما لافى غيرهما من بقية الاصابع لانه من شعائر الحمقاء والنساء وقد صرح النووى فى شرح مسلم بكراهة لبس الخاتم فى غير الخنصر للرجل بل صوب الأذرعى التحريم لكن صرح الصيدلانى بحل اتخاذ خواتيم كثيرة ليلبسها معا أى مالم يعد إسرافا هذا محصول ماعند الشافعية فى المسئلة وأما مافى الخبر من ضم البنصر للخنصر فلم أنف علي من قال به ولولا تفسير الراوى لامكن جعل الإشارة لخنصر اليد اليمنى وبنصر اليسرى (طب) من روايه محمد بن عبد الله عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه (عن) جده (أبي موسى) الأشعرى قال رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أقلب خاتمى فى السبابة والوسطى فذكره قال الحافظ الزين العراقى ومحمد بن عبيد الله أظنه العرزمى ضعيف عندهم وقال بعده بقليل هذا الحديث إسناده ضعيف

(إنما أنا بشر مثلكم) خصنى الله بالوحى والرسالة ومع ذلك (أمازحكم) أى أداعكم وأباسطكم كانت له مهابة فكان ينبسط للناس بالدعابة وكان إذا مازح لايقول إلا حقا نحو أحملك على ولد الناقة زوجك الذى فى عينه بياض لايدخل الجنة عجوز ونحو ذلك (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي جعفر الخطمى) بفتح المعجمة وسكون الطاء المدنى نزيل البصرة (مرسلا) واسمه عمير تصغير عمر بن يزيد ثقة صدوق

(إنما أنا لكم) اللام لأجل أى لأجلكم (بمنزلة الوالد) فى الشفقة والحنو لافى الرتبة والعلو وفى تعليم مالابد منه فكما يعلم الأب ولده الادب فأنا (أعلمكم) مالكم وعليكم وأبو الإفادة أقوى من أبي الولادة وهو الذى أنقذنا الله به من ظلمة الجهل إلى نور الإيمان وقدم هذا أمام المقصود إعلاما بأنه يجب عليه تعليمهم أمر دينهم كما يلزم الوالد وإيناسا

٢٥٨١ — إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ : آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ ، وَأَشْرَبُ كَمَا يَشْرَبُ الْعَبْدُ - (عد) عن أنس - (ض)

٢٥٨٢ — إِنَّمَا أَنَا مُبَلِّغٌ وَاللهُ يَهْدِي ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللهُ يُعْطِي - (طب) عن معاوية - (ح)

للمخاطبين كيلا يحتشموا عن السؤال عما يعرض لهم مما يستحي منه وبسطا للعذر عن التصريح بقوله (فإذا أتى أحدكم الغائط) أي محل قضاء الحاجة (فلا يستقبل) يعني فرجه الخارج منه (القبلة) أي الكعبة (ولا يستدبرها) ببول ولا غائط وجوبا في الصحراء وندباً في غيرها (ولا يستطب) أي لا يستنجي بغسل أو مسح وقول المشارق الاستطابة بالحجر فقط ردوه سميت به لطيب الموضع أو لطيب نفس المستطيب بإزالة النجاسة ومعنى الطيب هنا الطهارة (بيمينه) فيكره ذلك تنزيهاً وقيل تحريماً وقد أفاد الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لجميع الأمة كالأب وكذا أزواجه أمهات المؤمنين لأن منه ومن أزواجه تعلم الذكور والاناث معاني الدين كله ولم يتولد خير إلا منه ومنهنّ فبره وبرهنّ أوجب من كل واجب وعقوقه وعقوقهنّ أهلك من كل مهلك وهذا نهي بلفظ الخبر وهو أبلغ في النهي لأن خبر الشارع لا يتصور خلافه وأمره وقد يخالف ذكره النووي ويستطيب بالياء على ما في عامة النسخ لكن قال الحافظ العراقي هو في أصلنا بدون ياء على لفظ النهي ﴿تنبيه﴾ قال ابن الحاج أمة النبي صلى الله عليه وسلم في الحقيقة أولاده لأنه السبب للإنعام عليهم بالحياة السرمدية والخلود في دار النعيم فحقه أعظم من حقوق الوالدين قال عليه الصلاة والسلام ابدأ بنفسك فقدم نفسه على غيره والله قدمه في كتابه على نفس كل مؤمن ومعناه إذا تعارض له حقان حق لنفسه وحق لنبيه فآكدهما وأوجبهما حق النبي صلى الله عليه وسلم ثم يجعل حق نفسه تبعاً للحق الأول وإذا تأملت الأمر في الشاهد وجدت نفع المصطفى صلى الله عليه وسلم أعظم من الآباء والأمهات وجميع الخلق فإنه أنقذك وأنقذ آباءك من النار وغاية أمر أبويك أنهما أوجداك في الحس فكانا سبباً لإخراجك إلى دار التكليف والبلاء والمحن (حم د ن ه حب) كلهم في الطهارة (عن أبي هريرة) بألفاظ متقاربة وفيه محمد بن عجلان وفيه كلام سبق

(إنما أنا عبد) أي كامل العبودية لله تعالى (آكل كما يأكل العبد) لا كما تأكل الملوك ونحوهم من أهل الرفاهية (واشرب كما يشرب العبد) أي لا أجلس للأكل ولا للشرب كما يجلس الذين ادعوا الحرية ويجلسون جلوس الأحرار برفاهية وغيرها والإنسان وإن أقر بالعبودية لا يفي بكمال حقها إذ وصف العبد ردّ المشيئة في جميع أموره إلى مشيئة مولاه وترك الاختيار مطلقاً ولا يطيق ذلك إلا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ويكره الأكل والشرب متكئاً (عد) وكذا الديلمي وابن أبي شيبة (عن أنس) وله قصة قال بعض شراح الشفاء وسنده ضعيف

(إنما أنا مبلغ) عن الله ما يوحى به إليّ (والله يهدي) أي يوصل إلى الرشاد وليس لي من الهداية شيء (وإنما أنا قاسم) أي أقسم بينكم ما أمرني الله بقسمته وألقي إلى كل واحد ما يليق به (والله يعطي) من يشاء فليست قسمتي كقسمة الملوك الذين يعطون من شاؤا ويحرمون من شاؤا فلا يكون في قلوبكم سخط وتنكر للتفاضل فإنه بأمر الله والمراد أنا أقسم ما أوحي إليّ لا أفضل أحداً من أمتي على الآخر في إبلاغ الوحي وإنما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطاء أو المراد أنا أقسم العلم بينكم والله يعطي الفهم الذي يهتدي به إلى خفيات العلوم في كلمات الكتاب والسنة والتفكر في معناها والتوفيق للعمل بمقتضاها لمن شاء ذكره القاضي وهو بمعنى قول الطيبي المراد أنه تعالى يعطي من شاء أن يفقهه استعداداً لتلقف المعاني استعداداً على ما قدره وقال التوربشتي علم المصطفى صلى الله عليه وسلم صحبه أنه لم يفضل في قسمته ما أوحي إليه أحداً على أحد بل سوى في الإبلاغ وعدل في القسمة وإنما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطاء وقد كان بعض الصحب يسمع الحديث ولا يفهم منه إلا الظاهر الجلي ويسمعه آخر منهم وممن بعدهم فيستنبط منه مسائل كثيرة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقال الكرماني في

٢٥٨٣ — إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ - ابن سعد ، والحكيم عن أبي صالح مرسلا (ك) عنه عن أبي هريرة - (صح)

٢٥٨٤ — إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ - ابن سعد (خدك هب) عن أبي هريرة - (صح)

قوله الله يعطى تقديم لفظ الله مفيد للتقوية عند السكاكى ولا يحتمل التخصيص أى الله يعطى لا محالة وعند الزمخشرى يحتمله أيضاً فيكون معناه الله يعطى لا غيره ويصح أن يكون جملة حالية فيكون معناه ما أنا قاسم إلا فى حال إعطاء الله لا فى حال غيره واستشكل التعبير بأداة الحصر من حيث إن معناه ما أنا إلا قاسم وكيف يصح وله صفات أخرى كالرسول والمبشر والنذير ، وأجيب بأن الحصر بالنسبة لاعتقاد السامع فحسب فلا ينفى إلا ما اعتقده لا كل صفة فإن اعتقد أنه معط لا قاسم كان من قصر القلب أى ما أنا إلا قاسم لا معط وإن اعتقد أنه قاسم ومعط كان قصر افراد لا شركة فى الوصفين بل أنا قاسم فقط ﴿تنبيه﴾ استنبط السبكى من هذا الحديث أن الإمام ليس له تقديم غير الأحوج عليه لأن التمليك والإعطاء إنما هو من الله لا من الإمام فليس للإمام أن يملك أحداً إلا ما ملكه الله وإنما وظيفته القسمة وهى يجب كونها بالعدل ومنه تقديم الأحوج والتسوية بين متساوى الحاجة فإذا قسم بينهما ودفع لهما علمنا أن الله ملكه لها قبل الدفع وأن القسمة إنما هى معينة فإن لم يكن إمام وبرز أحدهما واستأثر كان كما لو استأثر بعض الشركاء بمال مشترك فلا يجوز ﴿تنبيه﴾ أخذ ابن الحاج من الحديث أنه ليس للعالم أن يخص قوماً دون آخرين بإلقاء الأحكام عليهم لأن المسلمين قد تساووا فى الأحكام وبقيت المواهب من الله يخص بها من يشاء (طب عن معاوية) قال الهيثمى رواه بإسنادين أحدهما حسن

(إنما أنا رحمة) أى ذو رحمة أو مبالغ فى الرحمة حتى كأنى عينها لان الرحمة ما يترتب عليه النفع ونحوه وذاته كذلك وإذا كانت ذاته رحمة فصفاته التابعة لذاته كذلك (مهداة) بضم الميم أى ما أنا إلا ذو رحمة للعالمين أهداها الله إليهم فمن قبل هديته أفلح ونجا ومن أبى خاب وخسر وذلك لأنه الواسطة لكل فيض فمن خالف فعذابه من نفسه كعين انفجرت فانتفع قوم وأهمل قوم فهى رحمة لها ولا يشكل على الحصر وقوع الغضب منه كثيراً لأن الغضب لم يقصد من بعثه بل القصد بالذات الرحمة والغضب بالتبعية بل فى حكم العدم فانحصر فيها مبالغة أو المعنى أنه رحمة على الكل لا غضب على الكل أو أنه رحمة فى الجملة فلا ينافى الغضب فى الجملة أنه رحمة فى الجملة ويكفى فى المطلب إثبات الرحمة (ابن سعد) فى الطبقات (والحكيم) فى النوادر (عن أبى صالح مرسلا) أبو صالح فى التابعين كثير فكان ينبغى تمييزه (ك) فى الإيمان (عنه) أى عن أبى صالح (عن أبى هريرة) يرفعه قال الحاكم على شرطهما وتفرد الثقة مقبول انتهى وأقره عليه الذهبى

(إنما بعثت) أى أرسلت (لأتمم) أى لأجل أن أكمل (صالح) وفى رواية بدله مكارم (الأخلاق) بعد ما كانت ناقصة وأجمعها بعد التفرقة قال الحكيم أنبأنا به أن الرسل قد مضت ولم تتم هذه الأخلاق فبعث بإتمام ما بقى عليهم وقال بعضهم أشار إلى أن الأنبياء عليهم السلام قبله بعثوا بمكارم الأخلاق وبقيت بقية فبعث المصطفى صلى الله عليه وسلم بما كان معهم وبتمامها وقال الحرالى صالح الأخلاق هى صلاح الدنيا والدين والمعاد التى جمعها فى قوله اللهم اصلح لى دينى الذى هو عصمة أمرى وأصلح لى دنياى التى فيها معاشى وأصلح لى آخرتى التى فيها معادى وقال العارف ابن عربى معنى الحديث أنه لما قسمت الأخلاق إلى مكارم وإلى سفساف وظهرت مكارم الأخلاق كلها فى شرائع الرسل وتبين سفسافها من مكارمها عندهم وما فى العالم إلا أخلاق الله وكلها مكارم فما ثم سفساف أخلاق فبعث نبينا صلى الله عليه وسلم بالكلمة الجامعة إلى الناس كافة وأوتى جوامع الكلم وكل شىء يقدمه على شرع خاص فأخبر عليه الصلاة والسلام أنه بعث لتتم صالح الأخلاق فصار للكل مكارم أخلاق فما ترك فى العالم سفساف أخلاق جملة واحدة لمن عرف مقصد الشرع فأبان لنا مصارفه لهذا المسمى سفسافا من نحو حرص وشره وحسد وبخل وكل صفة مذمومة فأعطانا لها مصارف إذا أجريناها عليها عادت مكارم أخلاق وزال عنها اسم الذم فكانت محمودة فتمم الله به مكارم الاخلاق فلا ضد لها كما أنه لا ضد للحق لكن منا من عرف المصارف ومنا من جهلها (ابن سعد)

٢٥٨٥ — إِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً، وَلَمْ أُبْعَثْ عَذَابًا - (تخ) عن أبي هريرة - (ح)

٢٥٨٦ — إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ - (ت) عن أبي هريرة

٢٥٨٧ — إِنَّمَا بَعَثَنِي اللهُ مُبَلِّغًا، وَلَمْ يَبْعَثْنِي مُتَعَنِّتًا - (ت) عن عائشة - (ض)

٢٥٨٨ — إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الْحَمْدُ، وَالْوَفَاءُ - (حم ن ه) عن عبدالله بن أبي ربيعة - (ح)

٢٥٨٩ — إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَرَمْيُ الْجِمَارِ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللهِ - (د ك)

فى الطبقات (خد ك هب عن أبي هريرة) ورواه عنه أحمد أيضا باللفظ المزبور قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح انتهى فكأن المصنف أغفله ذهولا وقال ابن عبد البر حديث متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره

(إنما بعثت رحمة ولم أبعث عذابا) لأنه حشى بالرحمة والرأفة فاستنار قلبه بنور الله فرقت الدنيا فى عينه فبذل نفسه فى جنب الله فكان رحمة ومفزعا ومأمنا وغياثا وأمانا فالعذاب لم يقصد من بعثه (تخ عن أبي هريرة) وفى الباب نحوه عن جمع صحابيين

(إنما بعثتم) أيها المؤمنون (ميسرين) نصب على الحال من الضمير فى بعثتم وكذا قوله الآتى معسرين قال الحرالى والتيسير تحمل لايجهد النفس ولايثقل الجسم والعسر بما يجهد النفس ويضر الجسم ثم أكد التيسير بنفى ضده وهو التعسير فقال (ولم تبعثوا معسرين) إسناد البعث إليهم مجاز لأنه المبعوث بما ذكر، لكن لما نابوا عنه فى التبليغ أطلق عليهم ذلك إذ هم مبعوثون من قبله أى مأمورون وكان ذا شأنه مع كل من بعثه لجهة يقول يسروا ولاتعسروا وهذا قاله لما بال ذوالخويصرة اليمانى أو الأقرع بن حابس بالمسجد (ت عن أبي هريرة) وفى الباب غيره أيضا

(إنما بعثنى الله مبلغا) للأحكام عن الله معرفا به داعياً إليه وإلى جنته مبينا مواقع رضاه وآمرا بها ومواقع سخطه وناهيا عنها ومخبراً بأخبار الرسل مع أممهم وأمر المبدأ والمعاد وكيفية شقاوة النفوس وسعادتها وأسباب ذلك (ولم يبعثنى متعنتا) أى مشددا قاله لعائشة لما أمر بتخيير نسائه فبدأ بها فاختارته وقالت لاتقل أنى اخترتك فذكره وفى إفهامه إشعار بأن من دقائق صناعة التعليم أن يزجر المعلم المتعلم عن سوء الأخلاق باللطف والتعريض ماأمكن من غير تصريح وبطريق الرحمة من غير توبيخ فإن التصريح يهتك حجاب الهيبة ويورث الجرأة على الهجوم بالخلاف وتهييج الحرص على الإصرار ذكره الغزالى (ت عن عائشة) ورواه عنه أيضا البيهقى فى السنن لكن قال الذهبى فى المهذب هو منقطع

(إنما جزاء السلف) أى القرض (الحمد والوفاء) أى حمد المقترض للقرض والثناء عليه وأداء حقه له قال الغزالى فيستحب للمدين عند قضاء الدين أن يحمد المقضى له بأن يقول بارك الله لك فى أهلك ومالك انتهى وما اقتضاه وضع إنما من ثبوت الحكم المذكور ونفيه عما عداه من أن الزيادة على الدين زيادة غير جائزة غير مراد وإنما هو على سبيل الوجوب لأن شكر المنعم وأداء حقه واجبان والزيادة فضل ذكره الطيبى (حم ن ه عن عبد الله بن أبي ربيعة) المخزومى قال: استسلف النبى صلى الله عليه وسلم منى حين غزا حنيناً أربعين ألفا فجاءه مال فقضاها وقال بارك الله فى أهلك ومالك ثم ذكره وفيه إبراهيم بن إسماعيل وإسماعيل بن إبراهيم على اختلاف الروايتين ابن عبد الله بن أبي ربيعة قال فى المنار لايعرف حاله ولم تثبت عدالته انتهى؛ لكن قال الحافظ العراقى الحديث حسن وعبد الله بن أبي ربيعة اسم أبيه عمرو بن المغيرة ولاه المصطفى صلى الله عليه وسلم الجند فبقى عليها إلى أواخر ـ م عثمان ومات بقرب مكة ومن لطائف إسناده أنه من رواية إسماعيل عن أبيه عن جده

(إنما جعل الطواف بالبيت) الكعبة (وبين الصفا والمروة) أى وإنما جعل السعى بينهما (ورمى الجمار) إلى

عن عائشة - (صح)

٢٥٩٠ إِنَّمَا جُعِلَ الاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ - (حم ق ت) عن سهل بن سعد - (صح)

٢٥٩١ إِنَّمَا حَرُّ جَهَنَّمَ عَلَى أُمَّتِي كَحَرِّ الْحَمَّامِ (طس) عن أبي بكر - (ض)

٢٥٩٢ - إِنَّمَا سَمَّاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى الأَبْرَارَ ؛ لأَنَّهُمْ بَرُّوا الآبَاءَ وَالأُمَّهَاتِ وَالأَبْنَاءَ ، كَمَا أَنَّ لِوَالِدَيْكَ عَلَيْكَ حَقًّا كَذَلِكَ لِوَلَدِكَ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

العقبة لإقامة ذكر الله) يعني إنما شرع ذلك لإقامة شعار النسك وتمامه في رواية الحاكم لا لغيره وكأنه سقط من كلام المصنف (د ك) في الحج (عن عائشة) وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم واعترض بأن فيه عبدالله بن أبي زياد الصراح ضعفه ابن معين وكذا النسائي مرة وظاهر صنيع المصنف تفرد فيه أبي داود عن الستة والأمر بخلافه فقد رواه منهم أيضا الترمذي وقال حسن صحيح

(إنما جعل الاستئذان) أي إنما شرع الاستئذان في دخول الغير (من أجل) وفي رواية من قبل (البصر) أي جهته أي إنما احتيج إليه لئلا يقع نظر من في الخارج على من هو داخل البيت ولولاه لم يشرع وهذا قاله لما اطلع الحكم ابن العاص أوغيره في بابه وكان بيد النبي صلى الله عليه وسلم مدرا يحك بها رأسه فقال لو أعلم أنك تنظر لطلقت به في عينك ثم ذكره قال في المنضد وإذا كان هذا في النظر إلى الرجال فإلى النساء آكد وأشد وفيه دليل على صحة التعليل القياسي فهو حجة الجمهور على نفاة القياس وفيه أن من اطلع في بيت غيره يجوز طعنه في عينه إذا لم يندفع إلا به ولا يختص ذلك ببيت المصطفى صلى الله عليه وسلم بدليل خبر : من اطلع على بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقأوا عينه ولا ضمان ولا دية عند الشافعي لأنه عقوبة على جناية سابقة (حم ق ت) كلهم في الاستئذان (عن سهل ابن سعد) الساعدي ورواه عنه أيضا النسائي في الديات

(إنما حر جهنم على أمتي) أمة الإجابة إذا دخلها العصاة منهم للتطهير (كحر الحمام) أي كحرارته اللطيفة التي لا تؤذي الجسم ولا توهنه فإن قلت هذا قد يناقضه ما مر أنهم إذا دخلوها ماتوا فلا يحسون بألم العذاب قلت قد يقال إنها تكون عليهم عند إحيائهم الأمر بإخراجهم منها كحر الحمام (طس عن أبي بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه قال الهيثمي فيه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف انتهى وفيه أيضا شعيب بن طلحة نقل السخاوي عن الدارقطني أنه متروك والأكثر على قبوله

(إنما سماهم الله تعالى الأبرار) أي إنما سمى الله تعالى الأبرار أبراراً في القرآن (لأنهم بروا الآباء والأمهات والأبناء) أي أحسنوا إلى آبائهم وأمهاتهم وأبنائهم ورفقوا بهم وتحروا محابهم وتوقوا مكارههم ولم يوقعوا الضغائن بينهم بتفضيل بعضهم على بعض بنحو عطية أو إكرام بلا موجب شرعي (كما أن لوالديك عليك حقا كذلك لولدك) عليك حقا أي حقوقا كثيرة منها تعليمهم الفروض العينية وتأديبهم بالآداب الشرعية والعدل بينهم في العطية سواء كانت هبة أم هدية أم وقفا أم تبرعا آخر فإن فضل بلا عذر بطل عند بعض العلماء وكره عند بعضهم طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه عبد الله بن الوليد الصافي وهو ضعيف انتهى ونقل في الميزان تضعيفه عن الدارقطني وغيره وعن ابن حبان والنسائي والفلاس أنه متروك ثم ساق له أخباراً أنكرت عليه هذا منها وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأعلا من الطبراني وهو قصور فقد رواه سلطان المحدثين باللفظ المذكور عن ابن عمر المزبور في الأدب المفرد وترجم عليه باب بر الأب لولده فالضرب عنه صفحا والعدول عنه للطبراني من سوء التصرف

٢٥٩٣ — إِنَّمَا سُمِّيَ الْبَيْتُ الْعَتِيقَ ، لِأَنَّ اللهَ أَعْتَقَهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، فَلَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ جَبَّارٌ قَطُّ ـ (ت ك هب) عن ابن الزبير ـ (صح)

٢٥٩٤ - إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرُ خَضِراً ، لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ تَحْتَهُ خَضْرَاءَ ـ (حم ق ت) عن أبي هريرة (طب) عن ابن عباس (صح)

(إنما سمي البيت) الذى هو الكعبة المعظمة البيت (العتيق لأن الله) لفظ رواية الحاكم إنما يسمى البيت العتيق لأنه (أعتقه) أى حماه (من الجبابرة) جمع جبار وهو الذى يقتل على الغضب (فلم يظهر عليه جبار قط) وفى رواية لم ينله جبار قط وفى أخرى لم يقدر عليه جبار قط وأراد بنفى الظهور نفى الغلبة والاستيلاء . قال فى المصباح ظهرت على الحائط علوت ومنه قيل ظهر على عدوه إذا غلبه والمراد جبار من الكفار وقصة الفيل مشهورة (ت ك) فى التفسير (هب) كلهم عن أمير المؤمنين عبد الله (ابن الزبير) ابن العوام قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وأقول فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ضعفه الأئمة وبقية رجاله ثقات

(إنما سمي الخضر) وفى نسخة حذف هذه وهى ثابتة فى خط المصنف نعم هى رواية، والخضر بفتح فسكون أو فكسر أو بكسر فسكون ، قال ابن حجر ثبتت بهما الرواية بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثانى قوله (خضراً لأنه جلس على فروة) بالفاء أرض يابسة (بيضاء) لانبات فيها (فإذا هى) أى الفروة (تهتز) أى تتحرك (تحته خضرا) بالتنوين أى نباتا أخضر ناعما بعد ما كانت جرداء وروى خضراء كحمراء. قال النووى : واسمه بليا أو إيليا وكنيته أبو العباس والخضر لقبه وإطلاق الاسم على اللقب شائع وهو صاحب موسى عليه السلام الذى أخبر عنه بالقرآن العظيم بتلك الأعاجيب وأبوه ملكان بفتح فسكون ابن فالع ابن عابر ابن شالخ ابن ارفخشد ابن سام ابن نوح وقيل هو ابن حلقيا وقيل ابن قابيل ابن آدم وقيل ابن فرعون صاحب موسى وهو غريب وقيل أمه رومية وأبوه فارسى وقيل هو ابن آدم عليه السلام لصلبه وقيل الرابع من أولاده وقيل عيصو وقيل من سبط هارون عليه السلام وقيل هو ابن خالة ذى القرنين ووزيره ، ومن أعجب ماقيل أنه من الملائكة والأصح عند الجمهور أنه نبى معمر محجوب عن الأبصار وهو حى عند عامة العلماء وعامة الصلحاء وقيل لايموت إلا فى آخر الزمان حتى يرتفع القرآن . قال إبراهيم بن سفيان راوى صحيح مسلم وهو الذى يقتله الدجال ثم يحييه وإنما طالت حياته لأنه شرب من ماء الحياة وليكذب الدجال قال العارف ابن عربي حدثنى شيخنا العزيني بشىء فتوقفت فيه فتأذى الشيخ ولم أشعر فانصرفت فلقينى فى الطريق رجل لاأعرفه فسلم على ثم قال صدق الشيخ فيما قال فرجعت إلى الشيخ فلما رآنى قال : تحتاج فى كل مسألة إلى أن يلقاك الخضر فيخبرك بصدقها وقال ابن عربي أيضا كنت فى مركب بساحل تونس فأخذتنى بطنى والناس نيام فقمت إلى جنب السفينة وتطلعت فى البحر فرأيت رجلا على بعد فى ضوء القمر يمشى على الماء حتى وصل إلىّ فرفع قدمه الواحدة واعتمد الأخرى فرأيت باطنها وما أصابها بلل ثم اعتمد الأخرى ورفع صاحبتها فكانت كذلك ثم تكلم معى بكلام وانصرف فأصبحت جئت المدينة فلقينى رجل صالح فقال كيف كانت ليلتك مع الخضر عليه السلام قال وخرجت إلى السياحة بساحل البحر المحيط ومعى رجل ينكر خرق العوائد فدخلنا مسجدا خراباً لصلاة الظهر فإذا بجماعة من السياحين المنقطعين دخلوا يريدون مانريده وفيهم ذلك الرجل الذى كلمنى فى البحر ورجل أكبر منزلة منه فصلينا ثم خرجنا فأخذ الخضر عليه السلام حصيراً من محراب المسجد فبسطه فى الهواء على قدر علو سبعة أذرع ثم صلى عليها فقلت لصاحبى أما تنظر مافعل ؟ قال اسأله فلما فرغ من صلاته أنشدته هذه الأبيات

شغل المحب عن الهواء بسره * فى حب من خلق الهواء وسخره * والعارفون عقولهم معقولة

عن كل كون ترتضيه مطهره * فهم لديه مكرمون وفى الورى * أحوالهم مجهولة ومستره

فقال مافعلت مارأيت إلا لهذا المنكر الذى معك فهذا ماجرى لنا مع هذا الوتد وله من العلم اللدنى والرحمة بالعالم مايليق بمن هو فى رتبته واجتمع به شيخنا على بن عبدالله بن جامع وكان الخضر عليه السلام ألبسه الخرقة بحضور العارف قضيب البان وألبسنيها المسيح عليه الصلاة والسلام بالموضع الذى ألبسه فيه الخضر عليه السلام ومن ذلك الوقت قلت بلباس الخرقة وألبستها الناس لما رأيت الخضر عليه السلام اعتبرها وكنت قبل ذلك لا أقول بالخرقة المعروفة الآن فإن الخرقة عندنا عبارة عن الصحبة والآداب والتخلق ولهذا لايوجد لباسها متصلا برسول الله صلى الله عليه وسلم لجرت عادة أصحاب الاحوال أنهم إذا رأوا واحدا من أصحابهم عنده نقص فى أمر ما وأرادوا تكميله يتجذبه الشيخ فإذا تجذبه أخذ ذلك الثوب الذى عليه فى ذلك الحال ونزعه وأفرغ عليه فيسرى فيه ذلك الحال فيكمل به ذلك الرجل فذلك هو الإلباس عندنا المعروف عند شيوخنا المحققين رضى الله تعالى عنهم [1] (حم ق ت د عن أبى هريرة طب عن ابن عباس) ماذكره من أن الشيخين معا خرجاه هو ماجرى عليه البعض فتبعه لكن الصدر المناوى قال لم يخرجه مسلم فليحرر

(١) وذكره صاحب العروة الوثقى فقال أبو العباس الخضر عليه السلام أعنى بليان بن ملكان ابن سمعان وأورد حديثين سمعهما من النبى صلى الله عليه وسلم أحدهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مؤمن قال صلى الله على محمد إلا نضر الله قلبه ونور بصيرته والثانى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيت الرجل لجوجا معجبا برأيه فقد تمت خسارته وكل عام يلتقى مع إلياس فى الموسم فيحلق كل منهما رأس صاحبه ويفترقان على هذه الكلمات بسم الله ماشاء الله لايسوق الخير إلا الله بسم الله ماشاء الله لايصرف السوء إلا الله بسم الله ماشاء الله ما كان من نعمة فمن الله بسم الله ماشاء الله لاحول ولا قوة إلا بالله فمن قالها حين يصبح وحين يمسى ثلاث مرات عوفى من السرق والحرق والغرق وأحسبه قال ومن السلطان والشيطان والحية والعقرب

(تم الجزء الثانى ويليه الجزء الثالث إن شاء الله)

وأوله حديث « إنما سمى القلب من تقلبه .... الخ »

فيض القدير

شرح الجامع الصغير

للعلامة المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث

محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي

على كتاب « الجامع الصغير » من أحاديث البشير النذير

للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

نفعنا الله بعلومهما

الجزء الثالث

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة في سنة ١٠٩٣ هـ
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء

تنبيه : قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات ، والشرح بأسفلها
مفصولا بينهما بجدول
ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ — ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة

للطباعة والنشر

بيروت — لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٥٩٥ — إِنَّمَا سُمِّيَ القَلْبُ مِنْ تَقَلُّبِهِ، إِنَّمَا مَثَلُ القَلْبِ مَثَلُ رِيشَةٍ بِالْفَلَاةِ تَعَلَّقَتْ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ يُقَلِّبُهَا الرِّيحُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ - (طب) عن أبي موسى - (صح)

٢٥٩٦ — إِنَّمَا سُمِّيَ رَمَضَانُ، لِأَنَّهُ يَرْمِضُ الذُّنُوبَ - محمد بن منصور والسمعاني وأبو زكريا يحيى بن منده في اماليهما عن أنس - (ض)

٢٥٩٧ — إِنَّمَا سُمِّيَ شَعْبَانُ، لِأَنَّهُ يَتَشَعَّبُ فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ لِلصَّائِمِ فِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ - الرافعي في تاريخه

(إنما سمي القلب) قلبا (من تقلبه) فإن القلب والأصل مشترك بين كوكب معروف والخالص واللب ومنه قلب النخل ومصدر قلبت الشيء رددته على بدئه والإناء قلبته على وجهه وقلبت الرجل عن رأيه صرفته عنه والمراد العضو الرئيس المعلق بالجانب الأيسر المثلث الشكل المحدد الرأس سمي به لسرعة الخواطر وترددها عليه كما أشار إليه بقوله (إنما مثل القلب، مثل ريشة بالفلاة) أي ملقاة بأرض واسعة عديمة البناء (تعلقت في أصل شجرة يقلبها الريح ظهراً لبطن) وما سمي الإنسان إلا لنسيه ولا القلب إلا أنه يتقلب

ومن ثم قيل ينبغي للعاقل الحذر من تقلب قلبه فإنه ليس بين القلب والكلب إلا التفخيم قال الغزالي القلب غرض للخواطر لا يقدر على منعها والتحفظ عنها بحال ولا هي تنقطع عنك بوقت ثم النفس متسارعة إلى اتباعه والامتناع عن ذلك في مجهود الطاعة أمر شديد ومحنة عظيمة وعلاجه عسير إذ هو غيب عنك فلا يكاد يشعر به حتى تدب فيه آفة وتحدث له حالة ولذلك قيل. ما سمي القلب إلا من تقلبه والرأي يضرب بالإنسان أطوارا

قال النظار وذوو الاعتبار وفي الحديث رد على الصوفية في قولهم إن الطريق لا ينال بتعليم بل هو تطهير للنفس عن الصفات المذمومة أو تصفيتها ثم الاستعداد وانتظار الفتح ماذاك إلا لأن القلب ترد عليه وساوس وخواطر تشوش القلب فيتقلب وإذا لم يتقدم رياضة النفس وتهذيبها بحقائق العلوم تشبث بالقلب خيالات فائدة تطمئن النفوس إليها مدة طويلة وربما انقضى العمر بغير نجاح (طب عن أبي موسى) الأشعري قال العراقي إسناده حسن وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف وهو ذهول فقد خرجه منهم بعضهم باللفظ المزبور.

(إنما سمي رمضان لأنه يرمض الذنوب) أي يحرقها ويذيبها لما يقع فيه من العبادة يقال رمض الصائم يرمض إذا حر جوفه من شدة العطش والرمضاء شدة الحر ورمضت قدمه احترقت من الرمضاء ورمضت الفصال إذا وجدت حر الرمضاء فاحترقت أخفافها ورمض الرجل أحرقت قدميه الرمضاء وخرج يترمض الظباء يسوقها في الرمضاء حتى تنفسخ اظلافها فيأخذها ذكره الزمخشري وغيره (محمد بن منصور) بن عبد الجبار التميمي صاحب التصانيف في الفقه وأصوله والحديث وغير ذلك الإمام في ذلك (السمعاني) بفتح السين وسكون الميم نسبة إلى سمعان بطن من تميم (وأبو زكريا يحيى بن منده في أماليهما عن أنس) ورواه أبو الشيخ أيضا.

(إنما سمي شعبان لأنه يتشعب) أي يتفرع (فيه خير كثير للصائم) أي لصائمه (حتى يدخل الجنة) يعني

عن انس - (ح)

٢٠٩٨ — إنما سميت الجمعة ، لأن آدم جمع فيها خلقه - (خط) عن سلمان -(ض)

٢٥٩٩ — إنما مثل المؤمن حين يصيبه الوعك - أو الحمى - كمثل حديدة تدخل النار فيذهب خبثها ويبقى طيبها - (طب ك) عن عبد الرحمن بن أزهر - (صح)

٢٦٠٠ — إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة ، إن عاهد عليها أمسكها ، وإن أطلقها ذهبت - مالك (حم ق ن ه) عن ابن عمر

يكون صومه وما تفرع عليه سببا لادخاله الجنة مع السابقين الأولين أو بغير عذاب أو نحو ذلك والمقصود به بيان فضل صوم شعبان وعظم قدر الشهر (الرافعى) إمام الشافعية (فى تاريخه) تاريخ قزوين (عن أنس) ورواه عنه أيضا أبو الشيخ بلفظ تدرون لم سمى شعبان والباقى سواء.

(إنما سميت الجمعة) أى إنما سمى يوم الجمعة يوم جمعة (لأن آدم) عليه السلام (جمع) بالبناء المفعول أى جمع الله (فيها خلقه) أى صوره أكمل تصوير على هذا الهيكل العجيب البديع وإلى هذا الحديث أشار النووى فى تهذيبه بقوله روى عن النبى صلى الله عليه وسلم إنما سميت جمعة لاجتماع خلق آدم عليه السلام فيها اه وخفى هذا على الحافظ العراقى فلم يحضره مع سعة اطلاعه وعلو كعبه فى هذا الفن فاعترض النووى حيث قال عقبه لم أجد لهذا الحديث أصلا ومما قيل فى سبب تسميتها به أيضا إنه لاجتماع الناس فيها أو لأن المخلوقات اجتمع خلقها وفرغ منها يوم الجمعة أو لاجتماع آدم مع حواء عليهما السلام فى الأرض فيها أو لأن قريشا كانت تجتمع فيه الى قصى فى دار الندوة (خط) فى ترجمة أبى جعفر الافواهى (عن سلمان) الفارسى وفيه عبدالله بن عمر بن أبى أمية قال الذهبى فيه جهالة وقرشع الضبى ذكره ابن حبان فى الضعفاء.

(إنما مثل المؤمن حين يصيبه الوعك) بالتحريك مغث الحمى كما فى الصحاح وغيره أى شدتها (أو الحمى) التى هى حرارة غريبة بين الجلد واللحم فكأنه يقول حين تصيبه الحمى شديدة أو كانت أو حقيقة فكما أن الشديدة مكفرة فالخفيفة مكفرة أيضا كرما منه تعالى وفضلا (كمثل حديدة تدخل النار فتذهب خبثها) بمعجمة فموحدة مفتوحتين ماتبرزه النار من الوسخ والقذر (ويبقى طيبها) بكسر الطاء وسكون التحتية فكذا الوعك أو الحمى يذهب بالخطايا والذنوب وضرب المثل بذلك زيادة فى التوضيح والتقرير لأنه أوقع فى القلب ويريك المتخيل متحققاً والمعقول محسوساً ولذلك أكثر الله تعالى فى كتبه للامثال ولا يضرب المثل إلا لما فيه غرابة (طب ك) فى الإيمان (عن عبد الرحمن بن أزهر) بفتح الهمزة وزاى ساكنة الزهرى المدنى شهد حنيناً قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال فى المهذب مرسل جيد.

(إنما مثل صاحب القرآن) أى مع القرآن والمراد بصاحبه من ألف تلاوته نظر أو عن ظهر قلب فإن من داوم ذلك ذل له لسانه وسهلت عليه قراءته فاذا هجره ثقلت عليه القراءة وشقت عليه (كمثل صاحب الإبل المعقلة) أى مع الإبل المعقلة بضم الميم وفتح العين وشد القاف أى المشدودة بعقال أى حبل شبه درس القرآن ولزوم تلاوته بربط بعير يخاف شراده (إن عاهد عليها) أى احتفظ بها ولازمها (أمسكها) أى استمر إمساكه لها (وإن أطلقها ذهبت) أى انفلتت شبه القرآن بالإبل المقيدة بالعقل فما دام تعهده موجوداً فحفظه موجود كما أن الإبل مادامت مشدودة بالعقال فهى محفوظة وخص الإبل لأنها أشد الحيوان الاهلى نفوراً والمراد بالحصر حصر مخصوص بالنسبة لأمر مخصوص وهو دوام حفظه بالدرس كحافظ البعير بالعقل أما بالنسبة لأمور أخرى فله أمثلة أخرى، ألا ترى قد ضرب له

٢٦٠١ — إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ : فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً ، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً - (ق) عن أبي موسى - (صح)

٢٦٠٢ — إِنَّمَا مَثَلُ صَوْمِ التَّطَوُّعِ مَثَلُ الرَّجُلِ يُخْرِجُ مِنْ مَالِهِ الصَّدَقَةَ فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا ، وَإِنْ شَاءَ حَبَسَهَا - (ن٥) عن عائشة - (ض)

٢٦٠٣ — إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ - (حم م طب) عن ابن عباس - (صح)

٢٦٠٤ — إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ - (م) عن ابن عمرو - (صح)

أمثالا أخر كقوله مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن مثل الأترجة أفاده الحافظ العراقى دافعاًبه ماعساه يقال إن قضيته دلالة إنما على الحصر أنه لامثل له سوى ذلك وهو أوضح من قول ابن حجر المراد حصر مخصوص بالنسبة للحفظ والنسيان بالتلاوة والترك (مالك) فى الموطأ (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب .

(إنما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك) أى وإن لم يكن صاحبه (ونافخ الكير فحامل المسك إما أن يحذيك) بجيم وذال معجمة أى يعطيك (وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحاً طيبة) أى أنك إن لم تظفر منه بحاجتك جميعها لم تعدم واحدة منها إما الإعطاء وإما الشراء وإما الاقتباس الرائحة وكذا يقال فى قوله (ونافخ الكير) بعكس ذلك وذلك أنه (إما أن يحرق ثيابك) بما تطاير من شرار الكير (وإما أن تجد) منه (ريحاً خبيثة) والمقصود منه النهى عن مجالسة من تؤذى مجالسته فى دين أودنيا والترغيب فى مجالسة من تنفع مجالسته فيهما وفيه إيذان بطهارة المسك وحل بيعه وضرب المثل والعمل فى الحكم بالأشباه والنظائر وأنشد بعضهم

تجنب قرين السوء واصرم حباله فان لم تجد منه محيصاً فداره والزم حبيب الصدق واترك مراءه
تنل منه صفو الود ما لم تماره ومن يزرع المعروف مع غير أهله يجده وراء البحر أو فى قراره
ولله فى عرض السموات جنة ولكنها محفوفة بالمكاره

(ق عن أبى موسى الأشعرى)

(إنما مثل صوم التطوع مثل الرجل) الذى (يخرج من ماله الصدقة فان شاء أمضاها وإن شاء حبسها) فيصح النفل بنية من أول النهار أى قبل الزوال وتناول مفطر عند الشافعية ويثاب من طلوع الفجر لأن الصوم لايتجزأ (ن ه عن عائشة) قلت يارسول الله أهدى لنا حيس فخبأت لك منه فقال أدنيه أما إنى اصبحت وانا صائم فأكل ثم ذكره قال عبد الحق فيه انقطاع وذلك لأنه فى طريق النساء من رواية أبى جعفر الأحوص عن طلحة بن يحيى عن مجاهد عن عائشة ومجاهد لم يسمعه منها كما فى علل الترمذى .

(إنما مثل الذى) أى إنما مثل الإنسان الذى (يصلى ورأسه) أى والحال أن شعر رأسه (معقوص) أى مجموع شعره عليه (مثل الذى يصلى وهو مكتوف) أى مشدود اليدين إلى كتفيه فى الكراهة لأن شعره إذا لم يكن منتشراً لايسقط على الأرض فلا يصير فى معنى الشاهد بجميع أجزائه كما أن يدى المكتوف لايقعان على الأرض فى السجود قال أبو شامة وهذا محمول على العقص بعد الضفر كما تفعل النساء (حم م طب عن ابن عباس) .

(إنما هلك من كان قبلكم من الامم) أى تسببوا فى إهلاك أنفسهم بالكفر والابتداع (باختلافهم فى الكتاب)

٢٦٠٥ — إِنَّمَا هُمَا قَبْضَتَانِ : فَقَبْضَةٌ فِي النَّارِ ، وَقَبْضَةٌ فِي الْجَنَّةِ - (حم طب) عن معاذ - (ح)

٢٦٠٦ — إِنَّمَا هُمَا اثْنَتَانِ : الْكَلَامُ ، وَالْهُدَى . فَأَحْسَنُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللهِ وَأَحْسَنُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ أَلَا وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ ؛ فَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا . وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ . أَلَا لَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الْأَمَدُ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ . أَلَا إِنَّ كُلَّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ ، وَإِنَّمَا الْبَعِيدُ مَا لَيْسَ بِآتٍ . أَلَا إِنَّمَا الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي

يعني أن الأمم السابقة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا أنتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما أوقع في شك أو شبهة أو فتنة أو شحناء . ونحو ذلك الاختلاف في وجوه المعاني واستنباط الاحكام والمناظرة لإظهار الحق فانه مأمور به فضلا عن كونه منهيا عنه قال الحرالي والاختلاف انتقال من الخلاف وهو تقابل بين اثنين فيما ينبغي انفراد الرأي فيه (م) في كتاب العلم (عن ابن عمرو) بن العاص قال هاجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية فخرج يعرف في وجهه الغضب فذكره وفي رواية للترمذي خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتنازع في القدر فغضب حتى كأنما فقئ في وجهه حب الرمان حمرة من الغضب فقال أبهذا أمرتم أم بهذا أرسلت إليكم ثم ذكره وقضية كلام المؤلف أن ذا مما تفرد به مسلم عن البخاري وهو ذهول بل خرجه عن النزال بن سبرة عن ابن مسعود وليس بينهما إلا اختلاف قليل ومن ثم أطلق عزوه إليهما أئمة كالديلمي .

(إنما هما قبضتان) تثنية قبضة والقبضة بمعنى المقبوض كالغرفة بمعنى المغروف وهو بالضم الاسم وبالفتح المرة والقبض الاخذ بجميع الكف «تنبيه» سبق عن العارف ابن عربي مايفيد أن المراد بالقبضتين هنا سر الكمال الذاتي الذي إذا انكشف إلى الأبصار يوم القيامة يختلف أبصار الكافر فيرى به في النار والمؤمن فيدخله الجنة فالقبضتان متحد معناهما متمايز لفظهما وبسرهما خلقت الجنة والنار والمنور والمظلم والمنعم والمنتقم وعلى ذلك المنوال قال «والأرض جميعا قبضته» عرفنا من وضع اللسان أن يقال فلان في قبضتي يريد تحت حكمي وإن كان لاشيء منه في يديه البتة لكن أمره فيه ماض وحكمه عليه قاض كحكمه على ماملكته يده حسا وقبضت عليه فلما استحالت الجارحة عليه تعالى عدل العقل إلى روح القبضة ومعناها وفائدتها وهو ملك ماقبضت عليه حالا (فقبضة في النار وقبضة في الجنة) أي أنه سبحانه وتعالى قبض قبضة وقال هذه إلى النار ولا أبالي وقبض قبضة وقال هذه إلى الجنة ولا أبالي فالعبرة إنما هو بسابق القضاء الإلهي الذي لا يقبل تغييرا ولا تبديلا ولا يناقضه خبر إنما الاعمال بالخواتيم لأن ربطها بها إنما هو لكون السابقة غيب عنا والخاتمة ظاهرة لنا فنيط الاعمال بها بالنسبة إلينا ومع ذلك فيتعين العمل لآية «فأما من أعطى واتقى» ولا يغتر بإيحاء النفس والشيطان أنه لاعبرة بالعمل بل بالسابقة أو الخاتمة فإنه تمويه إضلال وغفلة عن وضع الأسباب للمسببات (حم طب عن معاذ) بن جبل .

(إنما هما اثنتان الكلام والهدى) أي السيرة والطريقة (فأحسن الكلام) مطلقا (كلام الله) المنزل على رسله في الكتب العلية الشأن وأعظمها الكتب الأربعة (وأحسن الهدى هدى محمد) النبي الامي أي سيرته وطريقته (ألا) قال الحرالي استفتاح وتنبيه وجمع للقلوب للسماع (وإياكم ومحدثات الامور) أي احذروها وهي ما أحدث على غير قواعد الشرع كما سبق (فإن شر الامور محدثاتها) التي هي كذلك (وكل محدثة) أي خصلة محدثة (بدعة وكل بدعة ضلالة ألا لا يطولن عليكم الامد) بدال مهملة كذا هو بخط المصنف فمن جعلها براء فقد حرف (فتقسو قلوبكم) «ولا تكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم» ومن ثم قال الحكيم بطول الأمل تقسو القلوب وبإخلاص النية تقل الذنوب وما أنصف من نفسه من أيقن بالحشر والحساب وزهد في الأجر والثواب . قال الغزالي إذا أملت

بطن أمه، والسعيد من وعظ بغيره. ألا انّ قتال المؤمن كفر، وسبابه فسوق، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث. ألا وإياكم والكذب، فإنّ الكذب لا يصلح لا بالجدّ ولا بالهزل، ولا يعد الرجل صبيه لا يفى له. وإنّ الكذب يهدى إلى الفجور، وإنّ الفجور يهدى إلى النار، وإنّ الصدق يهدى إلى البر وإنّ البر يهدى إلى الجنة، وإنه يقال للصادق: صدق وبرّ، ويقال للكاذب: كذب وفجر، ألا وإنّ العبد يكذب حتى يكتب عند الله كذاباً - (ه) عن ابن مسعود - (ح)

العيش الطويل شغل قلبك وضاع وقتك وكثر همك وغمك بلا فائدة ولا طائل ومن طال أمله لا يذكر الموت فمن لم يذكره فمن أين لقلبه الحرقة فإذا طولت أملك قلت طاعتك فانك تقول سوف افعل والأيام بين يدى وتأخرت توبتك واشتد حرصك وقسى قلبك وعظمت غفلتك عن الآخرة وذهبت والعياذ بالله آخرتك (ألا إن كل ماهو آت قريب وإنما البعيد ماليس بآت) فكأنكم بالموت وقد حل بكم والساعة أدهى وأمر قال الطائى من خاف الوعيد قرب عليه البعيد ومن طال أمله ساء عمله وقال يحيى بن معاذ الأمل قاطع عن كل خير والطمع مانع من كل حق والصبر صائر إلى كل ظفر والنفس داعية إلى كل شر ومن ثمرات طول الأمل ترك الطاعة والتكاسل فيها وترك التوبة وتسويفها والحرص علي الجمع والاشتغال بالدنيا عن الآخرة مخافة الفقر والنسيان للآخرة (ألا إنما الشقى من شق فى بطن أمه) أى من قدر الله عليه فى أصل خلقته كونه شقياً فشق حقيقة لا من عرض له الشقاء بعد وهو إشارة لشقاء الآخرة لا الدنيا (والسعيد من وعظ بغيره ألا إن قتال المؤمن كفر) أى يؤدى إلى الكفر لشؤمه أو كفعل الكفار أو إن استحل والمراد كفر النعمة لا الجحود (وسبابه فسوق) أى سبه وشتمه خروج عن طاعة الله (ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه) فى الإسلام (فوق ثلاث) من الأيام إلا لمصلحة دينية كما دلت عليه أخبار وآثار (ألا وإياكم والكذب) أى احذروا الإخبار بخلاف الواقع (فإن الكذب لا يصلح لا بالجد ولا بالهزل) حيث كان لغير مصلحة شرعية كإصلاح بين الناس والكذب لغير ذلك جماع كل شر واصل كل ذم لسوء عواقبه وخبث نتائجه لأنه نتيجة النميمة والنميمة نتيجة البغضاء تؤول إلى العداوة وليس مع العداوة أمن ولا راحة (ولا يعد الرجل صبيه) يعنى طفله ذكراً أو أنثى فتخصيص الصبي غالبي (فلا يفى له) بل ينبغى أن يقف عند قوله عند وعده لولده «كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون» وقوله فلا - بالفاء - هو مارأيته فى نسخ كثيرة فتبعتها ثم وقفت على نسخة المصنف بخطه فلم أره ذكره بالفاء (وإن الكذب يهدى إلى الفجور) أى يؤدى ويجر إلى الميل عن الاستقامة والانبعاث فى المعاصى (وإن الفجور يهدى إلى النار) أى إلى دخول نار جهنم (وإن الصدق) أى قول الحق (يهدى إلى البر وإن البر يهدى إلى الجنة) يعنى أن الصدق يهدى إلى العمل الصالح الخالص من كل مذمة وذلك سبب لدخول الجنة بفضل الله (وإنه يقال) أى بين الملإ الأعلي ويكتب فى اللوح أو فى الصحف أو على ألسنة الخلق بإلهام من الله تعالى (للصادق صدق وبرّ) فى أقواله (ويقال للكاذب كذب وفجر) فيصير ذلك كالعلم عليه وذلك يحمل من له أدنى عقل علي الرغبة فى الأول والتحرز عن التساهل فى الثانى (ألا وإن العبد يكذب حتى يكتب عند الله كذاباً) أى يحكم له بذلك ويستحق الوصف به والعقاب عليه والمراد أن دواعى الكذب قد ترادفت فيه حتى ألفها فصار الكذب له عادة ونفسه إليه منقادة حتى لو رام مجانبة الكذب عسر عليه فطامه وحينئذ يكتب عند الله كذاباً، وكرر حرف التنبيه زيادة فى تقريع القلوب بهذه المواعظ وأن كل كلمة من هذه الكلمات حقيقة بأن يتنبه المخاطب بها ويلقى لها سمعاً واعياً وقلباً مراعياً (ه عن ابن مسعود) قال الزين العراقى إسناده جيد.

٢٦٠٧ — إِنَّمَا يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٢٦٠٨ — إِنَّمَا يُبْعَثُ الْمُقْتَتِلُونَ عَلَى النِّيَّاتِ - ابن عساكر عن عمر

٢٦٠٩ — إِنَّمَا يُسَلِّطُ اللهُ تَعَالَى عَلَى ابْنِ آدَمَ مَنْ خَافَهُ ابْنُ آدَمَ، وَلَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ لَمْ يَخَفْ غَيْرَ اللهِ لَمْ يُسَلِّطِ اللهُ عَلَيْهِ أَحَدًا. وَإِنَّمَا وُكِلَ ابْنُ آدَمَ لِمَنْ رَجَا ابْنُ آدَمَ، وَلَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ لَمْ يَرْجُ إِلَّا اللهَ لَمْ يَكِلْهُ اللهُ إِلَى غَيْرِهِ - الحكيم عن ابن عمر

٢٦١٠ — إِنَّمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ يَرْجُوهَا، وَإِنَّمَا يُجَنَّبُ النَّارَ مَنْ يَخَافُهَا، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مَنْ يَرْحَمُ (هب) عن ابن عمر (ح)

(إنما يبعث الناس) من قبورهم (على نياتهم) فمن مات على شيء بعث عليه إن خيراً فخير وإن شراً فشر، فيه أن الأمور بمقاصدها وهي قاعدة عظيمة مفرع عليها من الأحكام مالا يخفى وفي رواية إنما يحشر الناس على نياتهم وفي رواية لابن ماجه أيضاً بدون إنما (ه عن أبي هريرة) قال المنذري إسناده حسن وقال الزين العراقي إسناد أحد روايتي ابن ماجه حسن.

(إنما يبعث المقتتلون على النيات) أي إنما يؤتون يوم القيامة على نياتهم أي قصودهم التي كانوا عليها في الدنيا فيجازون على طبقها وتجرى أعمالهم على حكمها قال الغزالي فمن عزم ليلا على أن يصبح ويقتل مسلما أو يزني بامرأة فمات تلك الليلة مات مصراً ويحشر على نيته وقد همّ بسيئة ولم يعملها فكيف يظن أن الله لا يؤاخذ بالنية والهم (ابن عساكر) في التاريخ (عن عمر) بن الخطاب وفيه عمرو بن شمر قال في الميزان عن الجوزجاني كذاب وعن ابن حبان رافضي يروي الموضوعات وعن البخاري منكر الحديث ثم ساق له مناكير هذا منها وعمرو هذا واه وجابر الجعفي قد ضعفوه وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه أبو يعلى والطبراني باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه جابر الجعفي ضعيف وقال الحافظ رواه ابن أبي الدنيا باللفظ المزبور عن ابن عمر رضي الله عنه وسنده ضعيف ورويناه في فوائد تمام بلفظ إنما يبعث المسلمون على النيات وفيه ليث بن أبي سليم وفيه خلف.

(إنما يسلط الله تعالى على ابن آدم من يخافه ابن آدم ولو أن ابن آدم لم يخف غير الله لم يسلط الله عليه أحداً) من خلقه فيؤذيه (وإنما وكل) بالبناء للمفعول والتخفيف أي إنما فوض (ابن آدم) أي أمره (لمن رجا ابن آدم) أي لمن أمل منه حصول نفع أو ضر (ولو أن ابن آدم لم يرج إلا الله) أي لم يؤمل نفعاً ولا ضراً إلا منه (لم يكله الله إلى غيره) لكنه تردد وشكّ فأحس بالمكروه فإنه إذا شكّ انتفخت الرئة للجبن الذي حل بها وضاق الصدر حتى زحزح القلب عن محله فلما ضاق على القلب محله ضاق محله التدبير وهو الصدر فحصل الاضطراب والقلق والخوف ولو أشرق عليه نور اليقين لما تزحزح ولما زاد عند عروض المخوف إلا ثباتاً واتساعاً لكمال وثوقه بربه وجزمه بأن النفع والضرر ليس إلا منه لا من الأسباب فافهم (الحكيم) الترمذي (عن ابن عمر) بن الخطاب وسببه أنه مر في سفر بجمع على طريق فقال ما شأنكم قالوا أسد قطع الطريق فنزل فأخذ بأذنه فنحاه عن الطريق ثم قال ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما يسلط فذكره (فائدة) قال ابن عربي أوحى الله إلى داود عليه السلام ابن لي بيتاً يعني بيت المقدس فكلما بناه تهدم فأوحى الله إليه لا يقوم على يديك فإنك سفكت الدماء فقال ما كان إلا في سبيلك فقال صدقت ومع هذا أليسوا عبيدي وإنه يقوم على يد ولدك سليمان فكان

(إنما يدخل الجنة من يرجوها) لأن من لم يرجها قانط من رحمة الله والقنط جاهل بالله وجهله به يبعده عن دار

٢٦١١ — إِنَّمَا يَخْرُجُ الدَّجَّالُ مِنْ غَضْبَةٍ يَغْضَبُهَا - (حم م) عن حفصة - (صح)

٢٦١٢ — إِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ - (طب) عن جرير - (صح)

كرامته ولا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون (وإنما يجنب النار من يخافها) أي يخاف أن يعذبه ربه بها والله سبحانه وتعالى عند ظن عبده به (وإنما يرحم الله من يرحم) أي يرق قلبه على غيره لأن الجزاء من جنس العمل فمن لا يرحم لا يرحم (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلائي إسناده حسن على شرط مسلم وأقول هذا غير مقبول ففيه سويد بن سعيد فإن كان الهروي فقد قال الذهبي قال أحمد متروك وقال البخاري عمي فلقن فتلقن وقال النسائي غير ثقة وإن كان الدقاق فمنكر الحديث كما في الضعفاء للذهبي

(إنما يخرج الدجال) من دجل البعير طلاه بالقطران طليا كثيفا سمي به لستره الحق بباطله أو من دجل الشيء طلاه بالذهب موهه به لتمويهه على الناس أو من دجل في الأرض إذا ضرب فيها لكونه يطوفها كلها في أمد قليل أو من الدجل وهو الكذب وهو أعور كذاب (من غضبة) أي لأجل غضبة يتحال بها سلاسله (يغضبها) قال الطيبي قيل يغضبها في محل صفة غضبة والضمير للغضبة وهو في محل نصب على المصدر أي أنه يغضب غضبة فيخرج بسبب غضبه والقصد الاشعار بشدة غضبه حيث أوقع خروجه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويحتمل جعله مفعولا مطلقا على رأي من يجوز كونه ضميرا (حم م) في الفتن (عن حفصة) بنت عمر استشهد عنها خنيس بن حذافة السهمي يوم أحد ماتت سنة إحدى وأربعين أو غيرها ولم يخرجه البخاري

(إنما يرحم الله من) بيانية (عباده الرحماء) بالنصب على أن ما في إنما كافة وبالرفع على أنها موصولة والرحماء جمع رحيم وهو من صيغ المبالغة وقضيته أن رحمته سبحانه تختص بمن اتصف بالرحمة الكاملة بخلاف من فيه رحمة ما لكن قضية خبر أبي داود الراحمون يرحمهم الله شموله ورجحه البعض وإنما بولغ في الأول لأن ذكر لفظ الجلالة فيه دال على العظمة فناسب فيه التعظيم والمبالغة (فائدة) ذكر بعض العارفين من مشائخنا أن حجة الإسلام الغزالي رؤى في النوم فسئل ما فعل الله به فقال أوقفني بين يديه وقال بماذا جئت فذكرت أنواعا من العبادات فقال ما قبلت منها شيئا ولكن غفرت لك هل تدري بماذا؟ جلست تكتب يوما فسقطت ذبابة على القلم فتركتها تشرب من الحبر رحمة لها فكما رحمتها رحمتك اذهب فقد غفرت لك (طب عن جرير) بن عبد الله وعزوه للطبراني كالصريح في أنه لم يره في شيء من الكتب الستة وهو غفول قبيح فقد عزاه هو نفسه في الدرر للشيخين معا من رواية حديث أسامة بن زيد وهو في كتاب الجنائز من البخاري ولفظه عن أسامة بن زيد قال أرسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم تقول إن ابني قد احتضر فاشهدنا فأرسل يقرئ السلام ويقول إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فأرسلت اليه تقسم عليه ليأتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع اليهم الصبي فأقعده في حجره ونفسه تقعقع ففاضت عيناه فقال سعد يارسول الله ماهذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده إنما يرحم الله من عباده الرحماء (إنما يعرف الفضل لأهل الفضل) لفظ رواية الخطيب ذو الفضل أي العلم والعمل لأن فضل العلم إنما يعرف بالعلم فلما عدم الجهال العلم الذي به يتوصلون إلى معرفته جهلوا فضله واسترذلوا أهله وتوهموا أن ماتميل اليه نفوسهم من الأموال المقتنيات والطرف المشتهيات أولى أن يكون إقبالهم عليها وأحرى أن يكون اشتغالهم بها قال ابن المعتز العالم يعرف الجاهل لأنه كان جاهلا والجاهل لايعرف العالم لأنه لم يكن عالما ولذلك انصرف الجهال عن العلم وأهله انصراف الزاهدين وانحرفوا عنه وعنهم انحراف المعاندين فإن من جهل شيئا عاداه والناقص لعدم الفضل لعجزه عن بلوغ فضلهم يريد ردهم إلى درجة نقصه لعزته بنفسه ذكره الماوردي وقال الإمام الرازي مالم يكن الإنسان أعلم من غيره لايمكن معرفته قدره فلا يقدر

٢٦١٣ — إِنَّمَا يَعْرِفُ الْفَضْلَ لِأَهْلِ الْفَضْلِ أَهْلُ الْفَضْلِ - (خط) عن أنس ، ابن عساكر عن عائشة (ح)

٢٦١٤ — إِنَّمَا يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْأُنْثَى ، وَيُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ - (حم ده ك) عن أم الفضل . (صح)

٢٦١٥ — إِنَّمَا يُقِيمُ مَنْ أَذَّنَ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

على التمييز بين رجلين إلا أعلم منهما لأنه لابد أن يعرف مقدار معلومات كل ومقدار مابه زاد أحدهما على الآخر ونقص منه وهذا لا يتيسر إلا لأعلم من كل منهما وإذا لم يمكن الناقص أن يحيط بما هو أكمل منه فى العرف الشاهد فكيف يمكن العقول الناقصة الإحاطة بجلال من جلاله غير متناه قال الماوردى فيه أن الطالب إذا أحس من نفسه قوة لفرط ذكائه وحدة خاطره يعرف لمعلمه فضله ولايظهر له الاستكفاء منه ولا الاستغناء عنه فإن فى ذلك كفرا بنعمته واستخفافا بحقه لكن لايبعثه معرفة الحق له على التقليد فيما أخذ عنه فربما غلا بعض الأتباع فى عالمهم حتى يروا أن قوله دليل وإن لم يستدل وأن اعتقاده حجة وإن لم يحتج فيفضى بهم الأمر إلى التسليم له فيما خذوا عنه ويؤول به ذلك إلى التقصير فيما يصدر منه لأنه يجتهد بحسب اجتهاد من يأخذ عنه فلا يبعد أن تبطل تلك المقالة إن انفردت أو يخرج أهلها عن عداد العلماء فيما شاركت لأنه قد لايرى لهم من يأخذ عنهم ما كانوا يرونه لمن أخذوا عنه فيطالبوهم بما قصروا فيه فيضعفوا عن إبانته ويعجزوا عن نصرته فيذهبوا ضائعين ويصيروا عجزة مضعوفين اه (خط) فى ترجمة أبى ظاهر الأنبارى (عن أنس) قال بينما النبى صلى الله عليه وسلم بالمسجد إذ أقبل علىّ فسلم ثم وقف ينتظر موضعاً يجلس فيه وكان أبو بكر عن يمينه فتزحزح له عن مجلسه وقال ههنا ياأباالحسن فجلس بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين أبى بكر فعرف السرور فى وجه النبى صلى الله عليه وسلم فذكره وقضية تصرف المصنف أن الخطيب خرجه وسكت عليه وهو تلبيس فاحش فإنه أورده فى ترجمة جعفر الدقاق الحافظ من روايته عنه ثم تعقبه بأن أبا زرعة ذكر عن الجرجانى أنه قال هو ليس بمرضى فى الحديث ولا فى كتبه كان فاسقاً كذاباً هذه عبارته فاقتصار المصنف على عزوه إليه وسكوته عما أعله به غير صواب ثم إن فيه أيضاً محمد بن زكريا الغلابى قال الذهبى فى الضعفاء قال الدارقطنى يضع الحديث وقال ابن الجوزى موضوع فإن الغلابى يضع (ابن عساكر) فى تاريخ دمشق (عن عائشة) قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم جالساً مع أصحابه ويجنبه أبو بكر وعمر فأقبل العباس فأوسع له فجلس بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين أبى بكر فذكره قال السخاوى وهما ضعيفان ومعناه صحيح ولا يخدشه إجماع أهل السنة على تفضيل أبى بكر انتهى .

(إنمايغسل من بول الأنثى وينضح) أى يرش بالماء حتى يعم موضع البول وإن لم يسل (من بول الذكر) أى الصبى الذى لم يتناول غير لبن للتغذى ولم يجاوز حولين ومثل الأنثى الخنثى وفارق الذكر بغلبة الابتلاء بحمله دونهما أما إذا أكل غير لبن للتغذى أو جاوز حولين فيتعين الغسل وبهذا كله أخذ الشافعى وفيه نجاسة بول الطفل قال النووى وماحكاه عياض عن الشافعى أنه طاهر فينضح باطل والاكتفاء بالنضح ومذهب الشافعى كما تقرر وقال أبو حنيفة ومالك يغسل كغيره والحديث حجة عليهما (حم ده ك عن أم الفضل) بنت الحارث امرأة العباس لبابة قالت كان الحسن فى حجر النبى صلى الله عليه وسلم فبال فقلت أعطى إزارك أغسله فذكره وسكت عليه أبو داود وأقره المنذرى وصححه الحاكم وأقره الذهبى وقال ابن حجر فى تخريج المختصر حديث حسن وفيه الندب إلى حسن المعاشرة واللين والتواضع والرفق بالطفل وندب حمله « (إنما يقيم) للصلاة (من) أى المؤذن الذى (أذن) لها يعنى هو أولى بالإقامة من غيره لان ذلك حتم كما تعيده روايات أخر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال : كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فطلب بلالا ليؤذن فلم يوجد فأمر رجلا فأذن فجاء بلال فأراد أن يقيم فذكره قال الهيثمى فيه سعد بن راشد السماك ضعيف

٢٦١٦ — إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ مَا كَانَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُ زَادِ الرَّاكِبِ - (طب هب) عن خباب - (ح)

٢٦١٧ — إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ جَمْعِ الْمَالِ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللهِ - (ت ن ه) عن أبي هاشم بن عتبة (ح)

٢٦١٨ — إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ - (حم ق د ن ه) عن عمر -(صح)

٢٦١٩ — إِنَّمَا يَلْبِسُ عَلَيْنَا صَلَاتَنَا قَوْمٌ يَحْضُرُونَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ طُهُورٍ، مَنْ شَهِدَ الصَّلَاةَ فَلْيُحْسِنِ الطُّهُورَ -

---

(إنما يكفى أحدكم ما كان فى الدنيا) أى مدة كونه فيها (مثل زاد الراكب) هو مايوصل لمقصده بقدر الحاجة من غير فضلة فى مأكله ومشربه وما يقيه الحر والبرد وهذا إرشاد إلى الزهد فى الدنيا والاقتصار فيها على قدر الحاجة فإن التوسع فيها وإن كان قد يعين على المقاصد الأخروية لكن النعم الدنيوية قد امتزج دواؤها بدائها ومرجوها بمخوفها ونفعها بضرها فمن وثق ببصيرته وكمال معرفته فله استكثار بقصد صرف الفاضل إلى مايوصل إلى منازل الأبرار وإلا فالبعد البعد والفرار الفرار عن مظان الأخطار (طب هب) وكذا أبو يعلى من حديث يحيى ابن جعدة (عن خباب) بمعجمة وموحدتين أولهما مشددة قال يحيى عاد خباباً ناس من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقالوا أبشر أباعبد الله ترد على محمد صلى الله عليه وسلم الحوض فقال كيف بهذا وأشار إلى أعلى البيت وأسفله وقد قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره قال المنذرى إسناده جيد وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير يحيى بن جعدة وهو ثقة

(إنما يكفيك من جمع المال خادم ومركب فى سبيل الله) وماعدا ذلك فهو معدود عند أهل الحق من السرف وتركه عين الشرف وصرف النفس عن شهواتها حتى الحلال هو حقيقة تزكيتها وقتلها إضناؤها إنما هو إحياؤها وإطلاقها ترتع فى شهواتها هو إرداؤها، قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها، والنفس مطية يقويها إضناؤها ويضعفها استمتاعها فعلى المؤمن رفع يده عما زاد على الكفاف وتخليته لذوى الحاجة ليتخذوه معاشا (ت) فى الزهد (ن) فى الزينة (ه) فى الزهد (عن أبي عتبة) بضم المهملة وسكون المثناة فوق بن ربيعة بن عبد شمس القرشى بن خالد أو شيبة أو هاشم أو هشام أو هشيم صحابى صغير من مسلمة الفتح مرض فجاء معاوية يعوده فقال يا خالى ما يبكيك أوجع يعتريك أى يقلقك قال كلا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلىّ عهداً لم آخذ به فذكره.

(إنما يلبس الحرير فى الدنيا) لفظ عربى يسمى به لخلوصه إذ يقال لكل أمر خالص محرر وقيل فارسى معرب (من) أى مكلف وكلمة من هذه تدل على العموم فتشمل الإناث لكنه مخصوص بالرجال بأدلة خارجية (لا خلاق) أى نصيب (له فى الآخرة) يعنى من لاحظ ولا نصيب له من لبس الحرير فى الآخرة فعدم نصيبه كناية عن عدم دخوله الجنة ولباسهم فيها حرير، وهذا إن استحل وإلا فهو تهويل وزجر. قال: الكرمانى وربما يتوهم أن فيه دليلا لحل لبسه للكافر وهو باطل إذ ليس فى الحديث الإذن له فى لبسه وهو مخاطب بالفروع فيحرم عليه كالمسلم قال الحرالى والخلاق الحظ اللائق بالخلق والخلق وقال الراغب الخلاق ما اكتسبه الانسان من الفضيلة بخلقه وقال الزمخشرى الخلاق النصيب وهو كما لخلق الإنسان أى ماقدر له من خير كما قيل له قسم لأنه قسم ونصيب لأنه نصب أى أثبت اه (حم ق د ن ه) عن عبد الله بن عمر عن أبيه (عمر) بن الخطاب حدث عبد الله أن أباه رأى حلة سيراء عند باب المسجد فقال عمر يارسول الله لولا اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدم عليك فذكره.

(إنما يلبس علينا صلاتنا) أى إنما يخلط علينا فيها واللبس الخلط والاشكال (قوم يحضرون الصلاة بغير طهور) أى احتياط فى الطهارة عند الحدثين بأن يغفلوا عن ما يطلب تعهده أو يتساهلوا فيما ينبغى التحرى فيه منها (من شهد الصلاة) أى حضرها معنا (فليحسن الطهور) بالمحافظة على شروطه وواجباته وآدابه لئلا يعود شؤمه

(حم ش) عن أبي روح الكلاعي

٢٦٢٠ — إِنَّمَا يَنصرُ اللّهُ هذه الأُمَّةَ بِضَعِيفِهَا ، بِدَعْوَتِهِمْ ، وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ - (ن) عن سعد - (صح)

٢٦٢١ — إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي ، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ - (حم م دن) عن الاغر المزني - (صح)

على المصلين معه فيجد الشيطان للتلبيس عليهم سبيلا سهلا بواسطته (حم ش) أبو بكر (عن أبي روح الكلاعي) قال صلي المصطفى صلى الله عليه وسلم بأصحابه فقرأ سورة الروم فلما انصرف ذكره وأبو الروح هذا هو شيب بن ذى الكلاع بفتح الكاف وخفة اللام وعين مهملة روى عنه عبد الملك بن عمير قال الذهبي وله صحبة قال أبو روح صلى رسول الله صلي الله عليه وسلم بأصحابه فقرأ سورة الروم فتردد فيها فلما انصرف قال إنما الخ .

(إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها بدعوتهم) أى طلب ضعفائها من الله تعالى النصر والظفر لهذه العصابة الاسلامية (وصلاتهم وإخلاصهم) أى فى جميع أعمالهم.قال فى الكشاف والنصر الاغاثة والاظهار على العدو ومنه نصر الله الارض أغاثها (ن) من حديث مصعب بن سعد (عن سعد) بن أبي وقاص رأى سعد أن له فضلا على من دونه فقال صلى الله عليه وسلم ذلك وهكذا رواه الطبراني وأبو نعيم والديلمي قال مصعب (إنه ليغان) بغين معجمة من الغين وهو الغطاء (على قلبي) الجار والمجرور نائب عن الفاعل ليغان أى ليغشى على قلبي وقال الطيبي اسم ان ضمير الشأن والجملة بعده خبر له أو مفسرة والفعل مسند إلى الظرف ومحله الرفع بالفاعلية (وإنى لاستغفر الله) أى أطلب منه الغفر أى الستر (فى اليوم) الواحد من الأيام ولم يرد يوما معينا (مائة مرة) قال العارف الشاذلى هذا غين أنوار لا غين أغيار لانه كان دائم الترقى فكلما توالت أنوار المعارف علي قلبه ارتقى إلى رتبة أعلى منها فيعد ما قبلها كالذنب اه أى فليس ذلك الغين غين حجاب ولا غفلة كما وهم وإنما كان تستغرقه أنوار التجليات فيغيب بذلك الحضور ثم يسأل الله المغفرة أى ستر ماله عليه لان الخواص لو دام لهم التجلي لتلاشوا عند سلطان الحقيقة فالستر لهم رحمة وللعامة حجاب ونقمة ومن كلمات السهروردى لا ينبغي أن يعتقد أن الغين نقص فى حال المصطفى صلى الله عليه وسلم بل كمال أو تتمة كمال وهذا السر دقيق لا ينكشف إلا بمثال وهو أن الجفن المسبل على حدقة البصر وإن كانت صورته صورة نقصان من حيث هو إسبال وتغطية علي مايقع به ان يكون ناويا فان القصد من خلق العين إدراك الحسيات وذلك لا يمكن إلا بانبعاث الأشعة الحسية من داخل العين واتصالها بالمرئيات عند قوم وبانطباع صور المدركات، فى الكرة الجليدية عند آخرين فكيفما ما كان لا يتم المقصود إلا بانكشاف العين وعرائها عما يمنع انبعاث الاشعة عنها لكن لما كان الهوى المحيط بالابدان الحيوانية قلما يخلو من الغبار الثائر تحركه الرياح فلو كانت الحدقة دائمة الانكشاف تأذت به فتغطت بالجفون وقاية لها ومصقلة للحدقة فيدوم جلاؤها فالجفن وان كان نقصا ظاهرا فهو كمال حقيقة فلهذا لم تزل بصيرة النبي صلي الله عليه وسلم متعرضة لان تصدأ بالغبار الثائر من أنفاس الأغيار فدعت الحاجة إلى إسبال جفن من الغين علي حدقة بصيرته سترا لها ووقاية وصقالا عن تلك الأغيرة المثارة برؤية الأغيار وأنفاسها فصح أن الغين وإن كان نقصا فمعناه كمال وصقال حقيقة انتهى وهنا تأويلات بعيدة وتوجيهات غير سديدة وحسبك بهذا وأراد بالمائة التكثير فلا تدافع بينه وبين رواية السبعين الآتية وقال الحرالي خص المائة لكمالها فى العدد المثلث من الآحاد والعشرات وعشرها وتر الشفع لأن ماتم فى الثالث كان مازاد عليه تكرار له يجزى عنه الثلاث (حم م) فى الدعوات (د ه) فى الصلاة (ن) فى يوم وليلة (عن الأغر) بفتح الهمزة والمعجمة بن عبد الله (المزنى) بضم الميم وفتح الزاى وقيل الجهنى ومنهم من قرن بينهما قال البخارى المزنى أصح صحابى يروى عن معاوية بن قرة

٢٦٢٢ - إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللهَ تَعَالَى يَغْضَبْ عَلَيْهِ - (ت) عن ابى هريرة - (ح)

٢٦٢٣ - إِنِّى أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ - (حم م) عن ابن مسعود - (صح)

٢٦٢٤ - إِنِّى لَأَنْظُرُ إِلَى شَيَاطِينِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ قَدْ فَرُّوا مِنْ عُمَرَ - (ت) عن عائشة - (صح)

٢٦٢٥ - إِنِّى فِيمَا لَمْ يُوحَ إِلَىَّ كَأَحَدِكُمْ - (طب) وابن شاهين فى السنة عن معاذ - (ح)

(إنه) أى الشأن (من لم يسأل الله تعالى) أى يطلب من فضله (يغضب عليه) لأنه إما قانط وإما متكبر وكل واحد من الأمرين موجب الغضب قال بعض المفسرين فى قوله تعالى «إن الذين يستكبرون عن عبادتى» أى عن دعائى فهو سبحانه يحب أن يسأل وأن يلح عليه ومن لم يسأله يبغضه والمبغوض مغضوب عليه قال ابن القيم هذا يدل على أن رضاه فى مسألته وطاعته وإذا رضى الرب تعالى فكل خير فى رضاه كما أن كل بلاء ومصيبة فى غضبه والدعاء عبادة وقد قال تعالى «إن الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين» فهو تعالى يغضب على من لم يسأله كما أن الآدمى يغضب على من يسأله

الله يغضب إن تركت سؤاله وبنى آدم حين يسأل يغضب

فشتان مابين هذين وسحقاً لمن علق بالأثر وأبعد عن العين قال الحليمى وإذا كان هكذا فما ينبغى لأحد أن يخلى يوماً وليلة من الدعاء لأن الزمن يوم وليلة وما وراءهما تكرار فإذا كان ترك الدعاء أصلا يوجب الغضب فأدنى ما فى تركه يوم وليلة أن يكون مكروهاً (ت عن أبى هريرة) وخرجه عنه أيضاً أحمد والبخارى فى الأدب المفرد وابن ماجه والبزار والحاكم كلهم من رواية أبى صالح الخوزى بضم الخاء المعجمة وسكون الواو ثم زاى والخوزى مختلف فيه ضعفه ابن معين وقواه أبو زرعة وظن ابن كثير أنه أبو صالح السمان فجزم بأن أحمد تفرد بتخريجه وليس كما قال فقد جزم شيخه المزى فى الأطراف بما ذكر ذكره كله الحافظ ابن حجر

(إنى أوعك) أى يأخذنى الوعك بسكون العين أى شدة الحمى وسورتها أوألمها والرعدة فيها (كما يوعك رجلان منكم) لمضاعفة الأجر وكذا سائر الأنبياء كما ذكره القضاعى وتمام الحديث قيل يارسول الله وذاك لأن لك أجرين قال أجل (حم م) فى الأدب (عن ابن مسعود) ظاهره أن هذا مما تفرد به مسلم عن البخارى والأمر بخلافه فقد رواه البخارى فى الطب من حديث ابن مسعود ولفظه دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فقلت إنك لتوعك وعكا شديداً فقال أجل لأنى أوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك أن لك أجرين قال أجل ذلك كذلك مامن مؤمن يصيبه أذى من شوكة فما فوقها إلا كفر الله بها سيآته كما تحط الشجرة أوراقها

(إنى لأنظر إلى شياطين الجن والإنس قد فروا من عمر) بن الخطاب لمهابته كما سبق موضحا وهذا قاله وقد رأى حبشية تزفن والناس حولها إذ طلع عمر فانفضوا عنها مهابة له وخوفا منه فتلك المرأة شيطان الإنسان لأنها تفعل فعل الشيطان (ت) فى المناقب (عن عائشة) قالت سمعنا لغطا وصوت صبيان فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا حبشية تزفن فقال ياعائشة تعالى فانظرى فجئت فوضعت لحيى على منكبه أنظر اليها فقال أما شبعت فأقول لا إذ طلع عمر فانفض الناس فذكره قال الترمذى صحيح غريب من هذا الوجه انتهى وفيه زيد بن الحباب قال فى الكاشف لم يكن به بأس وقد يهم

(إنى فيما لم يوح إلى) بالبناء للمفعول ويصح للفاعل (كأحدكم) فإنى بشر لا أعلم إلا ماعلمنى ربى واعلم أنه كان للمصطفى صلى الله عليه وسلم أحوال فتارة تؤخذ عنه فيقول لست كأحدكم إنى أظل عند ربى يطعمنى ويسقينى أى طعام بر وإنعام ومحبة وإكرام وتارة ترد عليه فيقول إنى كأحدكم وتارة تستغرقه نور المشاهدات الربانية فيقول لى وقت

٢٦٢٦ - إِنِّى لَمْ أُبْعَثْ لَعَّاناً - (طب) عن كريز بن أسامة - (ض)

٢٦٢٧ - إِنِّى لَمْ أُبْعَثْ لَعَّاناً وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً - (خ-م) عن أبى هريرة (صح)

٢٦٢٨ - إِنِّى لَأَمْزَحُ وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا - (طب) عن ابن عمر (خط) عن أنس - (ح)

لايسعنى فيه غير ربى وتارة تختطفه الجذبات القريبة فيقول ما أدرى مايفعل بى ولا بكم وبذلك يعرف أنه لاتناقض بين ماهو من هذا القبيل من الأخبار فتدبر (طب وابن شاهين فى) كتاب (السنة عن معاذ) بن جبل قال لما أراد النبى صلى الله عليه وسلم أن يبرحى إلى اليمن استشار أصحابه فقال أبو بكر لولا أنك استشرتنا ماتكلمنا فذكره قال الهيثمى وفيه أبو العطوف ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفى بعضهم خلاف

(إنى لم أبعث لعاناً) أى مبالغاً فى اللعن أى الإبعاد عن الرحمة والمراد نفى أصل الفعل على وازن «وماربك بظلام» وهذا قاله لما قيل له ادع على المشركين يعنى لو كنت أدعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعاً عن الخير إنى لم أبعث لهذا (طب عن كريز بن أسامة) العامرى وقيل ابن سلمة بصرى قال الذهبى يقال له صحبة قال قيل يارسول الله ادع الله على بنى عامر فذكره قال الهيثمى وفيه من لم أعرفهم

(إنى لم أبعث لعاناً وإنما بعثت رحمة) لمن أراد الله إخراجه من الكفر إلى الإيمان أو لأقرب الناس إلى الله وإلى رحمته لا لأبعدهم عنها فاللعن مناف لحالى فكيف ألعن قال المظهرى وفى هذا الحديث مباحث منها أن معنى قوله رحمة بهدايته للسلم وتأخير العذاب عن نوع من الكفار وهم أهل الذمة وما عداهم أمر بقتلهم وغنم مالهم وذا من أشد عذاب الدنيا، وهب أن امتناعه هذا من الدعاء عليهم من جهة العموم فما المانع من جهة الخصوص؟ ومنها أن طلب الدعاء عليهم لاينحصر فى اللعن فما موقع الجواب بقوله لم أبعث لعاناً ومنها أن لعن الكفار جائز وقد لعن الله الكافرين والظالمين وفى البخارى أنه دعا على قريش انتهى (خ م عن أبى هريرة)

(إنى لأمزح) أى بالقول وكذا بالفعل وتخصيصه بالأول ليس عليه معول (ولاأقول إلا حقا) لعصمتى عن الزلل فى القول والعمل وذلك كقوله لامرأة زوجك فى عينه بياض وقوله فى أخرى لايدخل الجنة عجوز وقوله لأخرى لأحملنك على ولد الناقة وقيل لابن عيينة المزاح سبة فقال بل سنة ولكن من يحسنه وإنما كان يمزح لأن الناس مأموورون بالتأسى به والاقتداء بهديه فلو ترك اللطافة والبشاشة ولزم العبوس والقطوب لأخذ الناس من أنفسهم بذلك على مافى مخالفة الغريزة من الشفقة والعناء فمزح ليمزحوا ولا يناقض ذلك خبر ماأنا من دد ولا الدد منى فان الدد اللهو والباطل وهو كان إذا مزح لايقول إلا حقا فمن زعم تناقض الحديثين من الفرق الزائغة فقد افترى وقال الماوردى العاقل يتوخى بمزاحه أحد حالين لاثالث لهما أحدهما إيناس المصاحبين والتودد إلى المخالطين وهذا يكون بما أنس من جميل القول وبسط من مستحسن الفعل كما قال حكيم لابنه يابنى اقتصد فى مزاحك فان الإفراط فيه يذهب البهاء ويجرى السفهاء والتقصير فيه نقص بالمؤانسين وتوحش بالمخالطين والثانى أن ينفى من المزاح ماطرأ عليه وحدث به من هم وقد قيل لابد للصدور أن ينفث ومزاح النبى صلى الله عليه وسلم لايخرج عن ذلك وأتى رجل عليا كرم الله وجهه فقال احتلمت بأمى قال أقيموه فى الشمس واضربوا ظله الحد أما مزاح يفضى إلى خلاعة او يفضى إلى سبة فهجنة ومذمة قال ابن عربى ولا يستعمل المزاح أيضاً فى أحكام الدين فانه جهل قال تعالى مخبراً عن قصة البقرة «إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة قالوا أتتخذنا هزواً قال أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين» قال معناه لأمزح فى أحكام الدين فان ذلك فعل الجاهلين ولكن اذبحوها فستروا الحقيقة فيها (طب) وكذا فى الصغير (عن ابن عمر) بن الخطاب (خط عن أنس) قال الهيثمى إسناد الطبرانى حسن انتهى وإنما لم يصح لأن فيه الحسن ابن محمد بن عنبر ضعفه ابن قانع وغيره وقال ابن عدى حدث بأحاديث أنكرتها عليه منها هذا

٢٦٢٩ - إِنِّي وَإِنْ دَاعَبْتُكُمْ فَلاَ أَقُولُ إِلاَّ حَقًّا - (حم ت) عن أبي هريرة - (ح)

٢٦٣٠ - إِنِّي لَأُعْطِي رِجَالاً وَأَدَعُ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُمْ، لاَأُعْطِيهِ شَيْئاً مَخَافَةَ أَنْ يُكَبُّوا فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - (حم ن) عن سعد - (صح)

٢٦٣١ - إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ: كِتَابَ اللهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مَابَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي،

(إني وإن داعبتكم) أى لاطفتكم بالقول (فلا أقول إلاحقا) قاله لما قالوا له إنك تداعبنا يارسول الله. والمداعبة مطلوبة محبوبة لكن فى مواطن مخصوصة فليس فى كل آن يصلح المزاح ولا فى كل وقت يحسن الجد قال

أهازل حيث الهزل يحسن بالفتى   وإنى إذا جد الرجال لذو جد

وقال الراغب المزاح والمداعبة إذا كان على الاقتصاد محمود والإفراط فيه يذهب البهاء ويجرى السفهاء وتركه يقبض المؤانس ويوحش المخالط لكن الاقتصاد منه صعب جداً لا يكاد يوقف عليه ولذلك يخرج عنه أكثر الحكماء حيث قيل المزاح مسلبة للبهاء مقطعة للإخاء لحل لا ينتج إلا الشر (حم ت) وحسنه (عن أبي هريرة) وقال الهيثمي إسناد احمد حسن

(إنى لأعطى رجالا) مفعوله الثانى محذوف أى الشىء (وأدع) أى والحال أنى اترك (من هو أحب إلى منهم) أى أولى بالإعطاء منه (لاأعطيه شيئا) من الفىء ونحوه (مخافه) مفعول لقوله أعطى أى لأجل مخافة (أن يكبوا) بضم أوله وفتح الكاف (فى النار) أى يقلبوا منكوسين فيها والكب الإلقاء على الوجه فقوله (على وجوههم تأكيد) يعنى أعطى بعضا لعلمى بضعف إيمانه حتى لو لم أعطه لأعرض عن الحق وسقط فى النار على وجهه وأترك بعضا فى القسمة لعلمى بكمال إيمانه ورضاه بفعلى فمن المؤلفة الذين لم يصل نور الإيمان لقلوبهم وإنما كانوا عبيد الدرهم والدينار وكان يعطيهم الاقرع بن حابس وعيينة وابن مرداس وأبو سفيان ويزيد ابنه وفى شرح الأحكام لعبدالحق أن أخاه معاوية منهم حكاه المقدسى وغيره من علماء الآثار كذا قال وفيه حل الإعطاء لمن لم يتمكن الإسلام من قلبه وأن للإمام تميز البعض لمصلحة وأنه يقدم الأهم فالأهم وفيه جواز الشفاعة إلى ولاة الأمور ومراجعة المشفوع إليه إذا لم يؤد إلى مفسدة والأمر بالتثبت وأن المشفوع إليه لا يعاب إذا رد الشفاعة إذا كانت خلاف المصلحة وأنه ينبغى أن يعتذر للشافع ويبين له عذره فى ردها وأنه لايقطع بالجنة لأحد على التعيين إلا من ثبت فيه نص كالعشرون وأن الاقرار باللسان لاينفع إلا إذا اقترن به اعتقاد بالقلب (حم ن عن سعيد) بن أبي وقاص قال قسم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قسما فقلت يارسول الله أعط فلانا فانه مؤمن فقال أومسلم؟ أقولها ثلاثا ويرددها علي ثلاثا أو مسلم ثم قال إنى أعطى الخ وهذا الحديث رواه مسلم عن سعد بلفظ إنى لأعطى الرجل وغيره أحب إلى منه مخافة أن يكبه الله فى النار وبلفظ إنى لأعطى الرجل وغيره أحب إلى منه خشية أن يكبه الله فى النار على وجهه فكان العزو لمسلم أولى

(إنى تارك فيكم) بعد وفاتى (خليفتين) زاد فى رواية أحدهما أكبر من الآخر وفى رواية بدل خليفتين ثقلين سماهما به لعظم شأنهما (كتاب الله) القرآن (حبل) أى هو حبل (ممدود مابين السماء والأرض) قيل أراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه (وعترتى) بمثناة فوقية (أهل بيتى) تفصيل بعد اجمال بدلا أو بيانا وهم أصحاب الكساء الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وقيل من حرمت عليه الزكاة ورجحه القرطبي يعنى إن ائتمرتم بأوامر كتابه وانتهيتم بنواهيه واهتديتم بهدى عترتى واقتديتم بسيرتهم اهتديتم فلم تضلوا قال القرطبى وهذه الوصية وهذا التأكيد العظيم يقتضى وجوب احترام أهله وإبرارهم وتوقيرهم ومحبتهم وجوب الفروض المؤكدة التى لاعذر لأحد فى التخلف عنها هذا مع ماعلم من خصوصيتهم بالنبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وبأنهم جزء منه فانهم أصوله التى نشأ عنها

وَأَنَّهُمَا لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ ـ (حم طب) عن زيد بن ثابت ـ (صح)

٢٦٣٢ — إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَعْجِزَ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّهَا ، أَنْ يُؤَخِّرَهُمْ نِصْفَ يَوْمٍ ـ (حم د) عن سعد (ح)

وفروعه التي نشأوا عنه كما قال فاطمة بضعة مني ومع ذلك فقابل بنو أمية عظيم هذه الحقوق بالمخالفة والعقوق فسفكوا من أهل البيت دماءهم وسبوا نساءهم وأسروا صغارهم وخربوا ديارهم وجحدوا شرفهم وفضلهم واستباحوا سبهم ولعنهم فخالفوا المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم في وصيته وقابلوه بنقيض مقصوده وأمنيته فوا خجلهم اذا وقفوا بين يديه ويا فضيحتهم يوم يعرضون عليه (وانهما) اى والحال أنهما وفى رواية ان اللطيف اخبرني انهما (لن يفترقا) اى الكتاب والعترة اى يستمرا متلازمين (حتى يردا على الحوض) اى الكوثر يوم القيامة زاد فى رواية كهاتين وأشار بأصبعيه وفى هذا مع قوله أولا إني تارك فيكم تلويح بل تصريح بأنهما كتوأمين خلفهما ووصى امته بحسن معاملتهما وايثار حقهما على أنفسهما واستمساك بهما فى الدين اما الكتاب فلأنه معدن العلوم الدينية والأسرار والحكم الشرعية وكنوز الحقائق وخفايا الدقائق وأما العترة فلأن العنصر إذا طاب أعان على فهم الدين فطيب العنصر يؤدى إلى حسن الأخلاق ومحاسنها تؤدى إلى صفاء القلب ونزاهته وطهارته قال الحكيم والمراد بعترته هنا العلماء العاملون إذ هم الذين لايفارقون القرآن أما نحو جاهل وعالم مخلط فأجنبي من هذا المقام وإنما ينظر للأصل والعنصر عند التحلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل فإذا كان العلم النافع فى غير عنصرهم لزمنا اتباعه كائنا ما كان ولا يعارض حثه هنا على اتباع عترته حثه فى خبر على اتباع قريش لأن الحكم على فرد من أفراد العام بحكم العام لايوجب قصر العام على ذلك الفرد على الأصح بل فائدته مزيد الاهتمام بشأن ذلك الفرد والتنويه برفعة قدره ﴿تنبيه﴾ قال الشريف هذا الخبر يفهم وجود من يكون أهلا للتمسك به من أهل البيت والعترة الطاهرة فى كل زمن إلى قيام الساعة حتى يتوجه الحث المذكور إلى التمسك به كما أن الكتاب كذلك فلذلك كانوا أمانا لأهل الأرض فإذا ذهبوا ذهب أهل الأرض (حم طب عن زيد بن ثابت) قال الهيثمي رجاله موثقون ورواه أيضا أبو يعلى بسند لابأس به والحافظ عبد العزيز بن الأخضر وزاد أنه قال فى حجة الوداع ووهم من زعم وضعه كابن الجوزي قال السمهودي وفى الباب مايزيد على عشرين من الصحابة.

(إني لأرجو) أى أؤمل (أن لاتعجز أمتى) بفتح التاء وكسر الجيم أى أغنياؤها عن الصبر على الوقوف للحساب عند ربها أن) بفتح الهمزة وسكون النون (يؤخرهم) فى هذه الدنيا (نصف يوم) من أيام الآخرة قيل لسعد كم نصف ذلك اليوم قال خمسمائة عام أى أخذا من آية « وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون » وما تقرر من حمل الحديث على شأن يوم القيامة وتأويله بما ذكر هو مامشى عليه بعض المحققين وذهب ابن جرير الطبري إلى إجرائه على ظاهره وقال نصف اليوم خمسمائة سنة فإذا انضم إلى حديث ابن عباس إن الدنيا سبعة آلاف سنة توافقت الأخبار فيكون الماضي إلى وقت الحديث المذكور ستة آلاف سنة وخمسمائة سنة تقريباً انتهى قال جمع وقد ظهر بطلان ذلك وقد بين السهيلي أنه ليس فى هذا الحديث ماينفي الزيادة على الخمسمائة قال وقد جاء ذلك فيما رواه جعفر بن عبدالواحد بلفظ إن أحسنت أمتى فبقاؤها يوم من أيام الآخرة وذلك ألف سنة وإذا ساءت فنصف يوم انتهى وقد ظهر بطلان ذلك أيضاً وقال الطيبي بعد مازيف الحمل على يوم القيامة العجز هنا كناية عن كمال القرب والمكانة عندالله يعني إن لي عنده مكانة وقربة يحصل بها كل ماأرجوه فالمعنى إني لأرجو أن يكون لأمتي عندالله مكانة تمهلهم من زماني هذا إلى انتهاء خمسمائة سنة بحيث لا يكون أقل من ذلك إلى قيام الساعة قال ابن حجر بعد ماصوب تزييف الطيبي وتعقب جمع مامر ومايعتمد عليه فى ذلك ما أخرجه معمر فى الجامع عن مجاهد عن عكرمة بلاغاً فى قوله تعالى « فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة » قال الدنيا من أولها إلى آخرها يوم مقداره خمسون ألف سنة

٢٦٣٣ — إِنِّي نُهِيتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ - (د) عن أبي هريرة (ض)

٢٦٣٤ — إِنِّي نُهِيتُ عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ - (دت) عن عياض بن حمار - (صح)

٢٦٣٥ — إِنِّي لَا أَقْبَلُ هَدِيَّةَ مُشْرِكٍ - (طب) عن كعب بن مالك - (صح)

٢٦٣٦ — إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ - (ت ن) عن أميمة بنت رقيقة - (صح)

لايدرى كم مضى وكم بقى إلا الله (حم د) فى الملاحم (عن سعد) بن أبي وقاص قال المناوى سنده جيد وقال ابن حجر فى الفتح رواته ثقات إلا أن فيه انقطاعاً وخرجه أبو داود أيضاً من حديث أبي ثعلبة بلفظ والله لاتعجز هذه الأمة من نصف يوم وصححه الحاكم ثم قال أعني ابن حجر ورجاله ثقات لكن رجح البخاري وقفه (إني نهيت) صرفت وزجرت بما نصب لى من الأدلة وأنزل علىّ من الآيات فى أمر التوحيد (عن قتل المصلين) قال القاضى أراد بالمصلين المؤمنين وإنما سمى المؤمن بالمصلى لأن الصلاة أشرف الأعمال وأظهر الأفعال الدالة على الإيمان قال الحرالى والنهى الحكم الواقع من الفعل التزاماً إليه بمنزلة أثر الفعل المسمى بها لمنعه عما تهوى إليه النفس مما يتبصر فيه النهى (ه عن أبي هريرة) قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بمخنث خضب يديه ورجليه بالحناء فنفاه فقلنا ألا تقتله فذكره أورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لم يثبت وقال الزين العراقى ضعيف وعده فى الميزان من المناكير.

(إني نهيت عن زبد المشركين) بفتح الزاى وسكون الموحدة أى إعطاؤهم أى رفدهم واستشكل بقبول هدية المقوقس وغيره وجمع بأن الامتناع فى حق من يريد بهديته التودد والموالاة والقبول لمصلحة كتأليف وتأنيس وأما الجمع بأن الامتناع فيما أهدى له خاصة والقبول فيما أهدى للمسلمين فتعقب بأن من جملة أدلة الجواز ماوقعت الهدية فيه له خاصة وقيل يحمل القبول على من هو من أهل الكتاب والرد على أهل الوثن ومن زعم نسخ المنع كالمؤلف بأحاديث القبول أو عكسه عورض بأن النسخ لايثبت بالاحتمال ولا التخصيص (د ت) من طريق قتادة عن يزيد ابن عبدالله (عن عياض بن حمار) بحاء مهملة وميم مخففة وراء قال أهديت للنبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ناقة فقال اسلمت قلت لا فذكره.

(إني لاأقبل هدية مشرك) أى مايهديه قلّ أو كثر إلا لمصلحة كما تقرر وأما غير المصطفى صلى الله عليه وسلم من الولاة فلا يحل له قبولها لنفسه عند الجمهور فإن فعل كانت فيئاً (طب) عن ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب (عن كعب بن مالك) قال جاء ملاعب الأسنة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بهدية فعرض عليه الإسلام فأبى فذكره قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وفيه قصة وقال ابن حجر رجاله ثقاة إلا أنه مرسل وقد وصله بعضهم عن الزهرى ولايصح.

(إني لا أصافح النساء) وفى رواية للطبرانى لا أمس يدالنساء وهذا قاله لأميمة بنت رقيقة لما أتته فى نسوة تبايعه على أن لانشرك بالله شيئاً ولانسرق ولانزنى ولانقتل اولادنا ولانأتى ببهتان من بين ايدينا وأرجلنا ولانعصيه فى معروف قال لهنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما استطعتنّ وأطقتنّ فقلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا هلم نبايعك على ذلك فقال إنى لاأصافح النساء وإنما قولى لمائة امرأة كقولى اومثل قولى لامرأة واحدة انتهى هذا سياق الحديث عند مخرجيه (ت ن ه عن أميمة) بالتصغير (بنت رقيقة) بضم الراء وفتح القاف وهى بقافين بنت أبي صيفى بن هاشم بن عبد مناف وقيل هى بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى فعلى الأول تكون بنت عم ابى المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وعلى الثانى اخت خديجة زوجته ولشرفها نسبت إليها بنتها وهى اميمة بنت عبد بجاد بموحدة مفتوحة وجيم خفيفة - من بنى تيم بن مرة رهط الصديق ورواه عنه ايضاً من هذا الوجه باللفظ المذكور احمد والبيهقى قال ابن حجر فى

٢٦٣٧ — إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَلَى قُلُوبِ النَّاسِ ، وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ - (حم خ) عن أبي سعيد - (صح)

٢٦٣٨ — إِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَي الْمَدِينَةِ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ - (م) عن أبي سعيد

٢٦٣٩ - إِنِّي لَأَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَكْثَرَ مِمَّا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ شَجَرٍ ، وَحَجَرٍ ، وَمَدَرٍ - (حم) عن بريدة - (ح)

٢٦٤٠ — إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُطِيلَهَا فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي ، مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ

تخريج المختصر حديث صحيح

(إني لم أومر أن أنقب) بشد القاف أفتش (عن قلوب الناس) لأعلم مافيها (ولا أشق بطونهم) يعني لم أومر أن أستكشف مافي ضمائرهم بل أمرت بالأخذ بالظاهر والله يتولى السرائر قاله لما جيء له بمال فقسمه بين أربعة فاعترضه رجل فاراد خالد بن الوليد ضرب عنقه فنهاه وقال لعله يصلي قال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ماليس في قلبه؟فذكره (حم خ عن أبي سعيد) الخدري

(إني حرمت مابين لابتي المدينة) أي مابين جبليها (كما حرم إبراهيم مكة) أي كما أظهر حرمة الحرم وظاهر هذا أن للمدينة حرما وهو مذهب الأئمة الثلاثة ونفاه أبو حنيفة قال الشافعية فصيد الحرم المدني ونباته كالحرم المكي في حرمة التعرض له فيأتي هنا جميع ماهناك للتشبيه في الحرمة ويصير مذبوحه ميتة وغير ذلك ماعدا الفدية عملا بهذا الحديث (م عن أبي سعيد) الخدري

(إني لأشفع) وفي رواية إني لأرجو أن أشفع عند الله (يوم القيامة لأكثر مما على وجه الأرض من حجر ومدر) بالتحريك جمع مدرة كقصب وقصبة وهو التراب المتلبد أو قطع الطين أو الطين العلك الذي لايخالطه رمل (وشجر) يعني أشفع لخلق كثيرين جداً لايحصيهم إلا الله تعالى فالمراد بماذكره التكثير وفيه جواز الشفاعة ووقوعها وهو مذهب أهل السنة وإذا جاز العفو عن الكبيرة فمع الشفاعة أولى وقد قال الله تعالى «واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات» فنحو لايقبل منها شفاعة بعد تسليم عموم الاحوال والازمان مختص بالكفار جمعا بين الأدلة (حم عن بريدة) تصغير بردة قال: دخلت على معاوية فإذا رجل يتكلم في عليّ فقال بريدة يا معاوية أتأذن في الكلام قال: نعم وهو يرى أن يتكلم بمثل ماقال الآخر قال بريدة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إني لأرجو أن أشفع الخ أفترجوها أنت يامعاوية ولايرجوها علي قال الزين العراقي سنده حسن وقال الهيثمي رواه أحمد ورجاله وثقوا على ضعف كثير في أبي إسرائيل الملائي

(إني لأدخل في الصلاة وأريد أن أطيلها) وفي رواية لمسلم أريد إطالتها (فاسمع بكاء الصبي) أي الطفل الشامل للصبية (فأتجوز في صلاتي) أي أخففها وأقتصر على أقل ممكن من إتمام الاركان والابعاض والهيآت (شفقة) جملة حالية ورحمة (مما أعلم) مامصدرية أو موصولة والعائد محذوف وفي رواية للبخاري بدل مما لما باللام التعليلية (من) بيان لما (شدة وجدأمه) اي حزنها (ببكائه) في رواية من بكائه اي لاجل بكائه قال الزين العراقي في هذه الرواية اختصار والمراد وامه معه في الصلاة وولدها معها «تنبيه» قوله في بعض الطرق لمسلم كان يسمع بكاء الطفل مع امه وفي معناه مالو كان الصبي في بيت أمه وأمه في المسجد في الصلاة وهذا من كريم عوائده ومحاسن اخلاقه وشفقته على أمته «وكان بالمؤمنين رحيما» وقد خصه الله من صفة الرحمة بأتمها وأعمها وذ لو الام غالبي فإنه كان أرحم الناس بالصبيان فمثلها من قام مقامها كحاضنته أو ابيه مثلا والقصد به بيان الرفق بالمقتدين وفيه إيذان بفرط رحمة المصطفى صلى الله عليه وسلم فإنه قوى عليه باعث الرحمة لامه وغلبه مع علمه بان بكاء الطفل وصراخه ينفعه كما قال ابن القيم

وَجدَ أُمَّهُ بِبُكَائِه - (حم ق ه) عن أنس - (صح)

٢٦٤١ - إنِّى سَأَلتُ رَبِّى أوْلادَ المُشْرِكِينَ فَأعْطَانِيهِمْ خَدَماً لأهْلِ الجَنَّةِ ؛ لأنَّهُمْ لَمْ يُدْرِكُوا مَا أدْرَكَ آبَاؤُهُمْ مِنَ الشِّرْكِ ، وَلأنَّهُمْ فِى المِيثَاقِ الأوَّلِ - الحكيم عن أنس - (ح)

٢٦٤٢ - إنِّى لَا أشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ - (ق ك) عن النعمان بن بشير - (صح)

٢٦٤٣ - إنِّى عَدْلٌ ، لَا أشْهَدُ إلَّا عَلَى عَدْلٍ - ابن نافع عنه عن أبيه - (صح)

٢٦٤٤ - إنِّى لَا أخِيسُ بِالْعَهْدِ ، وَلَا أحْبِسُ الْبُرُدَ - (حم دن حب ك) عن أبى رافع - (صح)

نفعاً عظيما فإنه يروض أعضاءه ويوسع أمعاءه ويفتح صدره ويسخن دماغه ويحمى مزاجه ويثير حرارته الغريزية ويحرك طبيعته لدفع مافيها من الفضول ويدفع فضلات الدماغ إلى غير ذلك مما هو معروف مشهور قيل وفيه أن الإمام إذا أحس بداخل وهو فى ركوعه أو تشهده الأخير له انتظار لحوقه راكعا ليدرك الركعة أو قاعداً ليدرك الجماعة لأنه إذا جاز له ان يقصر صلاته لحاجة غيره فى امر دنيوى فللعبادة اولى وفيه جواز صلاة النساء مع الرجال فى المسجد وإدخال الصبيان وإن كان الأولى تنزيهه عنه والرفق بالمأموم والاتباع وإيثار تخفيف الصلاة لامر حدث وإن كان الأفضل فى تلك الصلاة التطويل كالصبح (حم ق د ه عن انس)

(إنى سألت ربى) أى طلبت منه (أولاد المشركين) أى العفو عنهم وأن لا يلحقهم بآبائهم (فأعطانيهم خدما لأهل الجنة) فى الجنة ثم علل كونهم فى الجنة المستلزم لعدم دخولهم النار للخلود بقوله (لانهم لم يدركوا ماأدرك آباؤهم من الشرك) فلا يكونون فى النار معهم (ولانهم فى الميثاق الاول) أى قبضوا وهم على حكمهم وقوله ألست بربكم قالوا بلى، قال الحكيم فهم خدم أهل الجنة لانهم لم يستوجبوا الجنة بقول ولا عمل وساروا إلى الآخرة وليس بأيديهم مفتاح الجنة وهو الشهادة ولم يدركوا العمل فيستوجبوا الجنة لانها ثواب الأعمال وقد كانوا فى الميثاق لجاز أن يدخلوها فأعطوا خدمة أهلها بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم (الحكيم) الترمذى (عن أنس) اطلاق المصنف عزوه إليه غير سديد فإنه إنما ساقه بلفظ يروى عن أنس ولم يذكر له سنداً .

(إنى لاأشهد على جور) أى ميل عن الاعتدال فكلما خرج عن الاعتدال فهو جور حراما أومكروها وهذا قاله لمن خص بعض بنيه وجاء يستشهده وقال عياض وفيه أنه يكره لاهل الفضل الشهادة فيما يكره وإن جاز (ق ن) عن النعمان بن بشير .

(إنى عدل لاأشهد إلا على عدل) سببه ماتقرر من استشهاده على ماخص به ولده، وبه وبما قبله تمسك أحمد على أن تفضيل بعض الأولاد فى الهبة حرام والجمهور على كراهته لقوله فى رواية أشهد على هذا غيرى ولو كان حراما لم يأمر باستشهاد غيره عليه (ابن قانع) فى المعجم (عنه) أى عن النعمان (عن أبيه) بشير الأنصارى .

(إنى لاأخيس) بكسر الخاء المعجمة وسكون المثناة التحتية (بالعهد) أى لاأنقضه ولا أفسده قال الزمخشرى خاس بالعهد أفسده من خاس الطعام إذا فسد وخاس بوعده أخلفه (ولاأحبس) بحاء وسين مهملتين بينهما موحدة (البرد) أى لاأحبس الرسل الواردين على، قال الزمخشرى جمع بريد وهو الرسول قال الطيبى والمراد بالعهد هنا العادة الجارية المتعارفة بين الناس أن الرسل لايتعرض لهم بمكروه لان فى تردد الرسل مصلحة كلية فلوحبسوا أوتعرض لهم بمكروه كان سببا لانقطاع السبل بين الفئتين المختلفتين وفيه من الفتنة والفساد مالايخفى على ذى لب (حم د)

٢٦٤٥ - إنِّى لأَعْرِفُ حَجَراً بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَىَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ - (حم م ت) عن جابر بن سمرة - (صح)

٢٦٤٦ - إنِّى رَأَيْتُ المَلائِكَةَ تُغَسِّلُ حَنْظَلَةَ بنَ أَبِى عَامِرٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ بِمَاءِ المُزْنِ فى صِحَافِ الفِضَّةِ - ابن سعد عن خزيمة بن ثابت - (صح)

فى الجهاد (ن) فى السير (حب ك) كلهم (عن أبى رافع) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثنى قريش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأيته ألقى فى قلبى الإسلام وقلت لا أرجع إليهم فذكره ثم قال ولكن ارجع إليهم فإن كان فى نفسك الذى فى نفسك الآن فارجع قال فذهبت ثم أتيته فأسلمت.

(إنى لأعرف حجراً بمكة كان يسلم على) أى بالنبوة قيل هو الحجر الأسود وقيل البارز بزقاق المرفق وعليه أهل مكة سلفا وخلفا وكان ذلك (قبل أن أبعث) أى أرسل وقيد به لأن الحجارة كلها كانت تسلم عليه بعد البعث كما روى عن على كرم الله وجهه، فإن قيل ما حكمة إلقاء هذا الحديث بصورة التأكيد بأن والجملة الاسمية وليس المقام مقام إنكار؟ قلنا قد يكون علم مهم الغفلة عن مثل هذا فى ذلك الوقت فأراد التنبيه عليه بتنزيلهم منزلة الغافلين عنه كما فى قوله سبحانه «ثم إنكم بعد ذلك لميتون» ولم ينكر أحد الموت لكن لما غلبت الغفلة عنه حسن أو بالنظر إلى غيرهم لأنه أمر مستغرب فهو فى مظنة الإنكار فإن قيل محصول الخبر إفادة العلم بعرفانه حجرا كان يسلم وهو وهم كانوا يعلمون سلام الحجر وغيره عليه فلم خصه قلنا يحتمل أنه حجر ذوشأن عظيم ولهذا نكره تنكير تعظيم ومن ثم قيل هو الحجر الأسود كما تقرر وبهذا المعنى يلتئم مع خبر عائشة لما استقبلنى جبريل بالرسالة جعلت لا أمر بحجر ولا مدر ولا شجر إلا سلم على قال ابن سيد الناس وهذا التسليم يحتمل كونه حقيقة بأن أنطقه الله كما أنطق الجذع وكونه مضافا إلى ملائكة عنده من قبيل «واسأل القرية» قال غيره والصحيح الأول معجزة له كإحياء الموتى معجزة لعيسى عليه الصلاة والسلام اه والأول هو ما عليه قاطبة أهل الكشف ومعنى سماعه سلامه أنه فتح سمعه لادراك سلامه نقد قال ابن عربى فتح سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حضر من أصحابه لادراك تسبيح الحصى فى كفه قال وإنما قلنا فتح سمعه لأن الحصى مازال منذ خلق مسبحا بحمد موجده فكان خرق العادة فى الإدراك السمعى لافيه وفى الروض الأنف الأظهر أن هذا التسليم حقيقة وأنه تعالى أنطقه إنطاقا كما خلق الحنين فى الجذع لكن ليس له شرط الكلام الذى هو صوت وحرف الحياة والعلم والإرادة لأن الصوت عرض عند الأكثر ولم يخالف فيه إلا النظام وجعله الأشعرى اصطكاك الجواهر بعضها ببعض ولو قدرنا الكلام صفة قائمة بنفس الحجر والصوت عبارة عنه لم يكن بد من شرط الحياة والعلم مع الكلام والله أعلم أى ذلك كان أكان مقرونا بحياة وعلم فيكون الحجر به مؤمنا أم كان صوتا مجردا؟ وأياما كان هو من إعلام النبوة وقال القرطبى الصحيح من مذهب أئمتنا أن كلام الجماد راجع إلى أنه تعالى يخلق فيه أصواتا مقطعة من غير مخارج يفهم منها ما يفهم من الأصوات الخارجة من مخارج الفم وذلك ممكن فى نفسه والقدرة القديمة لاقصور فيها (حم م ت عن جابر بن سمرة) قال فى المنار سكت عليه ولم يبين أنه من رواية سماك بن حرب انتهى ولفظ رواية مسلم إنى لأعرف حجرا كان يسلم على قبل أن أبعث إنى لأعرفه الآن فقوله إنى الخ لعله سقط من قلم المؤلف

(إنى رأيت الملائكة تغسل حنظلة بن أبى عامر) بن صيفى الأنصارى الأوسى المعروف بغسيل الملائكة كان أبوه فى الجاهلية يعرف بالراهب واسمه عمرو وقيل عبد عمرو وكان يذكر البعث ويحث على دين الحنيفية فلما بعث المصطفى صلى الله عليه وسلم عانده وحسده وخرج إلى مكة ورجع مع قريش يوم أحد محاربا فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاسق ثم رجع لمكة فأقام بها فلما فتحت هرب إلى الروم فمات بها كافرا وأسلم ابنه حنظلة فحسن إسلامه حتى أنه استأذن المصطفى صلى الله عليه وسلم فى قتل أبيه فنهاه واستشهد بأحد جنبا فلذلك رأى الملائكة تغسله (بين

٢٦٤٧ — إِنِّي أُحَدِّثُكُمْ الْحَدِيثَ فَلْيُحَدِّثْ الْحَاضِرُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ - عن عبادة بن الصامت- (ح)

٢٦٤٨ — إِنِّي أَشْهَدُ عَدَدَ تُرَابِ الدُّنْيَا أَنَّ مُسَيْلِمَةَ كَذَّابٌ - (طب) عن وبر الحنفي - (صح)

٢٦٤٩ — إِنِّي لَأُبْغِضُ الْمَرْأَةَ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا تَجُرُّ ذَيْلَهَا تَشْكُو زَوْجَهَا -(طب) عن أم سلمة -(ض)

٢٦٥٠ — إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِقَطِيعَةِ رَحِمٍ - (طب) عن حصين بن دحدح-(صح)

٢٦٥١ — إِنِّي أُحَرِّجُ عَلَيْكُمْ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: الْيَتِيمِ، وَالْمَرْأَةِ - (ك هب) عن أبي هريرة - (صح)

السماء والأرض) أى فى الهواء (بماء المزن) أى المطر (فى صحاف الفضة) وكان قتله شداد بن الأسود وذلك أنه التق هو وأبو سفيان بن حرب فاستعلى حنظلة عليه ليقتله فرآه شداد فعلاه بالسيف حتى قتله وقد كاد يقتل أبا سفيان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن صاحبكم لتغسله الملائكة فسلوا صاحبته فقالت خرج وهو جنب لما سمع الهاتف فقال لذلك غسلته الملائكة وكفى بهذا شرفا وذا لا ينافيه الأخبار الناهية عن غسل الشهيد لأن النهى وقع للمكلفين من بنى آدم (ابن سعد) فى الطبقات (عن خزيمة) بالتصغير (بن ثابت) الأوسى ذى الشهادتين من كبار الصحابة شهد بدرا وقتل مع على بصفين

(إنى أحدثكم) لفظ رواية الطبرانى محدثكم (الحديث فليحدث الحاضر) عندى (منكم الغائب) عنى فان بالتحديث يحصل التبليغ ويحفظ الحديث وفيه وجوب تبليغ العلم وهو الميثاق المأخوذ على العلماء (طب عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمى رجاله موثقون

(إنى أشهد) بضم الهمزة وكسر الهاء (عدد تراب الدنيا أن مسيلمة كذاب) فى جرأته على الله تعالى ودعواه النبوة، قيل الأحنف كيف وجدت مسيلمة قال ماهو بنبي صادق ولا بمتنبى حاذق قال الحرالى والعدد اعتبار الكثرة بعضها ببعض (طب عن وبر) بالتحريك بضبط المصنف (الحنفى) بفتح المهمله والنون نسبة إلى بنى حنيفة بطن كثير عامتهم كانوا باليمامة ووبر فى الصحابة اثنان وبر بن مسهر له وفادة من جهة مسيلمة الكذاب فأسلم ووبر بن خنيس الخزاعى وظاهره أن المراد هنا الأول. (إنى لأبغض) بضم الهمزة وغين معجمة مكسورة (المرأة تخرج من بيتها تجر ذيلها تشكو زوجها) يحتمل إلى القاضى ويحتمل إلى الناس كالأهل والجيران والأصهار والمعارف والحمل على الأعم أتم فيكره لها شكواه ولو محقة بل عليها الملاطفة والصبر ما أمكن، نعم لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق فلا لوم على شكواها إذا فعل بها مالا يجوز شرعا ولم ينجع فيه غير الشكوى (طب عن أم سلمة) قال الهيثمى فيه يحيى بن يعلي وهو ضعيف وقال غيره وفيه ابوهشام الرافعى قال الذهبي فى الضعفاء قال البخارى رأيتهم مجمعين على ضعفه ويحيى بن يعلى الاسلمى لا التيمى قال الذهبي ضعفه أبو حاتم وغيره وسعد الاسكاف تركوه واتهمه ابن حبان

(إنى لم ابعث بقطيعة رحم) أى قرابة لأنه تعالى أكد وصلها وحظر قطعها وأخبر سبحانه فيما رواه الطبرانى وغيره عن جرير مرفوعا بأنه شق لها أسماء من اسمه وأن من وصلها وصله ومن قطعها قطعه (طب عن حصين) مصغرا بمهملتين (ابن دحدح) بمهملتين لجعفر الأنصارى الأوسى قال الذهبى له حديث رواه عروة بن سعيد عن أبيه عنه وفى الاصابة قال البخارى وابن أبى حاتم له صحبة وقال ابن حبان يقال له صحبة وفى الجهرة لابن الكلبى قتل بالعذيب وقيل بالقادسية. (إنى أحرج) لفظ رواية البيهقى أحرم (عليكم) أيها الأمة (حق الضعيفين) أى ألحق الحرج وهو الإثم بمن ضيعهما فأحذره من ذلك تحذيرا بليغا وأزجره زجرا أكيدا ذكره النووى وقال غيره أضيقه وأحرمه على من ظلمهما قال الزمخشرى ومن المجاز وقع فى الحرج وهو ضيق المأثم وأحرجنى فلان أوقعنى فى الحرج وحرجت الصلاة على الحائض والسحور على الصائم لما أصبح أى حرما وضاق أمرها وظلمك على حرج أى حرام

٢٦٥٢ — إِنِّي رَأَيْتُ البَارِحَةَ عَجَبًا : رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي قَدْ احْتَوَشَتْهُ مَلَائِكَةُ العَذَابِ ، فَجَاءَهُ وُضُوءُهُ فَاسْتَنْقَذَهُ مِنْ ذَلِكَ . وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي قَدْ بُسِطَ عَلَيْهِ عَذَابُ القَبْرِ فَجَاءَتْهُ صَلَاتُهُ فَاسْتَنْقَذَتْهُ مِنْ ذَلِكَ

ضيق وتحرج فلان من كذا أى تأثم وحلف بالمحرجات أى بالطلاق الثلاث (اليتيم والمرأة) وجه تسميتهما بالضعيفين ظاهرة بل محسوسة وقد مر ذلك مبسوطا فراجعه (ك) فى الايمان (هب) كلاهما (عن أبي هريرة) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك علي المنبر أى فى الخطبة قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي لكن فيه ابو صالح كاتب الليث ضعيف ومحمد بن عجلان أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ذكره البخارى فى الضعفاء وقال الحاكم سيء الحفظ وسعيد بن أبي سعيد المقبرى قال الذهبي لايحل الاحتجاج به وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرجه أحد من الستة والأمر بخلافه فقد رواه النسائى عن خويلد بن عمرو الخزاعى مرفوعا بلفظ اللهم إنى احرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة قال فى الرياض وإسناده حسن جيد فلو عزاه المؤلف إليه كان أولى .

(انما رأيت) أى فى النوم كما جاء مصرحاً به فى رواية مالك (البارحة عجباً) أى شيئاً يتعجب منه إذ البارحة أقرب ليلة مضت قالوا وما هو يا رسول الله قال (رأيت رجلا من أمتي) أى أمة الاجابة وكذا فيما بعده (قد احتوشته ملائكة العذاب) أى احتاطت به الملائكة الموكلون بالتعذيب من كل جهة يقال احتوش القوم بالصيد أقاموا به وقد يتعدى بنفسه فيقال احتوشوه (فجاء) اليه (وضوءه) يحتمل الحقيقة بأن يجسد الله ثواب الوضوء ويخلق فيه حياة ونطقاً والقدرة صالحة ويحتمل أنه مضاف إلى الملك الموكل بكتابة ثواب الوضوء وكذا يقال فيما بعده (فاستنقذه من ذلك) أى استخلصه منهم يقال أنقذته من الشر إذا خلصته منه فنقذ نقذاً من باب تعب تخلص والنقذ بفتحتين ما أنقذته كذا فى المصباح وغيره ويعلمك فى هذا الحديث بأن من فوائد الوضوء وثمراته لمداوم عليه إذا توجه عليه عذاب القبر بما اكتسبه من الادناس والآثام يأتيه وضوءه فينقذه منه فالمقصود الحث على إدامة الوضوء (ورأيت رجلا من أمتي يأتى على النبيين) أراد به ما يشمل المرسلين بدليل نصه الآتى على أنه كان معهم (وهم حلق حلق) بفتحتين على غير قياس كما فى الصحاح كغيره أى دوائر دوائر قال الزمخشرى حلق حلقة إذا أدار دائرة وقال الأصمعى الجمع حلق بالكسر كسدرة وسدر وقصعة وقصع وحكى يونس عن أبي عمرو بن العلاء أن الحلقة بالفتح لغة فى السكون قال ثعلب وكلهم يجيزه على ضعفه (كلما مر على حلقة طرد) أى أبعد ونحى وقيل له اذهب عنا قال فى الصحاح طرده أبعده وأطرد الرجل غيره طريداً أو أطرده نفاه عنه وقال له اذهب عنا وطرده السلطان عن البلد مثل أخرجه منه وزناً ومعنى (فجاء اغتساله من الجنابة فأخذه بيده فأجلسه إلى جنبى) فيه تنويه عظيم بفضل الغسل من الجنابة حيث رفع صاحبه وأجلسه بجانب صدر الانبياء وعظيم الأصفياء ولم يكتف بإدخاله حلقة من الحلق قال جدى رحمه الله والاغتسال من الجنابة بقية من دين ابراهيم عليه الصلاة والسلام قال الحكيم فالجنابة إنما سميت جنابة لان الماء الذى جرى من صلبه كان جارياً فى الأصل من مياه الأعداء فى ظهر آدم فأصابته زهومة تلك المياه بجوازه ومره من الصلب إلى مستقر العدو فى الجوف ومستقره فى المعدة فى موضع الجنب فإذا خرج من العبد فى يقظته أو نومه أوجب غسلا وإذا خرج عند خروج روحه أوجبه ولذلك يغسل الميت فالغسل تطهير من أثر العدو والجنب ممنوع من القراءة لان الطهارة مقصودة وآثار العدو موجودة وهذا الرجل لو لم يغتسل فى الدنيا لمنعه فقد طهارته الوصول إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ورأيت رجلا من أمتي قد بسط عليه) بالبناء للمفعول (عذاب القبر) أى نشر عليه الملائكة الموكلون بإقامة عذاب القبر وعموه به يقال بسط الرجل الثوب بسطا نشره وبسط يده مدها منشورة وبسطها فى الانفاق جاوز القصد قال الزمخشرى ومن المجاز بسط عليهم العدل والعذاب وبسط لنا يده أو لسانه بما نحب أو بما نكره (فجاءته صلاته) أى ثوابها أو الملك الموكل بها (فاستنقذته من ذلك) أى خلصته من عذاب

ورأيت رجلاً من أمتي قد احتوشته الشياطين ، فجاءه ذكر الله فخلصه منهم ، ورأيت رجلا من أمتي يلهث عطشا ، فجاءه صيام رمضان فسقاه ، ورأيت رجلا من أمتي من بين يديه ظلمة ومن خلفه ظلمة وعن يمينه ظلمة وعن شماله ظلمة ومن فوقه ظلمة ومن تحته ظلمة ، فجاءته حجته وعمرته فاستخرجاه من الظلمة ، ورأيت رجلا من أمتي جاءه ملك الموت ليقبض روحه ، فجاءه بره بوالديه فرده عنه ، ورأيت رجلا من أمتي يكلم المؤمنين ولا يكلمونه ، فجاءته صلة الرحم فقالت : إن هذا كان واصلا لرحمه فكلموه

القبر وذلك لأن العذاب إنما يقصد العبد الآبق الهارب من الله وأهل الصلاة كلما عادوا إلى الله في وقت كل صلاة فوقفوا بين يديه نادمين متعوذين مسلمين نفوسهم إليه مجددين لإسلامهم يترضونه بالتكبير والتسبيح والتحميد والتهليل والركوع والسجود والرغبة والرهبة والتضرع في التشهد فيسقط عنهم عيوب إباقهم فزالت العقوبة التي استوجبوها والقصد بذلك الحث على الاهتمام بالصلاة (ورأيت رجلا من أمتي قد احتوشته الشياطين) جمع شيطان من شطن بعد عن الحق أو عن الرحمة على ما سبق (فجاءه ذكر الله) أي ثواب ذكره الذي كان يقوله في الدنيا أو ملائكته (فخلصه منهم) أي سلمه ونجاه من فتنتهم فقال خلص الشيء من التلف خلوصاً من باب قعد وخلاصاً ومخلصاً سلم ونجا وخلص من الكدر صفا فالشيطان وجنده قد أعطوا السبيل إلى فتنة الآدمي وتزيين ما في الأرض له طمعاً في إغوائه فهو يوصل الزينة إلى النفوس ويهيجها تهييجاً يزعزع أركان البدن ويستفز القلب حتى يزعجه عن مقره فلا يعتصم الآدمي بشيء أوثق ولا أحصن من الذكر لأن الذكر إذا هاج من القلب هاجت الأنوار فاشتعل الصدر بنار الأنوار فإذا رأى العدو ذلك ولى هاربا وخمدت نار الشهوة التي يهيجها وامتلأ الصدر نوراً فبطل كيده (ورأيت رجلا من أمتي يلهث عطشاً) أي يخرج لسانه من شدة العطش (فجاءه صيام رمضان) فيه الحل السابق (فسقاه) حتى أرواه فهذا عبد اتبع هواه وامعن في شهواته حتى بعد عن الرحمة عطش وإذا عطش يبس وإذا يبس قساه فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله» وبالرحمة يرطب القلب ويروى والصيام ترك الشهوات ورفض الهوى وإنما جعل الحوض لأهل الموقف لأنهم يقومون من القبو عطاشاً لأنهم دخلوها مع الهوى والشهوة ثم لم يفارقوها إلا بمفارقة الروح ومن ترك الهوى والشهوة سكن عطشه وروى برحمة الله وخرج من قبره إلى الله ريانا فأولئك الذين يسبقون إلى دخول الجنة قال في مختار الصحاح كأصله واللهثان بفتح الهاء العطش وبسكونها العطشان والمرأة لهثى وبابه طرب ولهاثا أيضاً بالفتح واللهاث بالضم حر العطش ولهث الكلب أخرج لسانه من العطش والتعب قال الزمخشري من المجاز هو يقاسي لهاث الموت شدته (ورأيت رجلا من أمتي من بين يديه ظلمة ومن خلفه ظلمة وعن يمينه ظلمة وعن شماله ظلمة ومن فوقه ظلمة ومن تحته ظلمة) يعني احتاطت به الظلمة من جميع جهاته الست بحيث صار مغموساً فيها مغموراً (فجاءته حجته وعمرته فاستخرجاه من الظلمة) إلى النور، والظلمة عدم النور وجمعها ظلم وظلمات كغرف وغرفات في وجوهها والظلام أول الليل والظلماء الظلمة (ورأيت رجلا من أمتي جاءه ملك الموت) أي عزرائيل عليه السلام على ما اشتهر قال ولم أقف على تسميته بذلك في الخبر (ليقبض روحه) أي ينزعها من جسده ويأخذها يقال قبضت الشيء قبضاً أخذته (فجاءه بره)بكسر الباء (بوالديه فرده عنه) أي رد ملك الموت عن قبض روحه في ذلك الوقت لما أن بر الوالدين يزيد في العمر وقد جاء ذلك في عدة أخبار وذلك بالنسبة لما في اللوح أو الصحف أما العلم الأزلي فلا يتغير قال الحكيم فبر الوالدين شكر لأنه قال «اشكر لي ولوالديك إليّ المصير» فإذا برهما فقد شكرهما وقال في تنزيله «لئن شكرتم لأزيدنكم» وإنما وجد العبد العمر من ربه في وقت انفصاله من أمه وقد كان في البطن حياة ولم

وكلموه وصار معهم ، ورأيت رجلا من أمتي يأتي النبيين وهم حلق حلق كلما مر على حلقة طرد ، فجاءه اغتساله من الجنابة فأخذ بيده فأجلسه إلى جنبي ، ورأيت رجلا من أمتي يتقي وهج النار بيديه عن وجهه ، فجاءته صدقته فصارت ظلا على رأسه وسترا عن وجهه ، ورأيت رجلا من أمتي جاءته زبانية العذاب ، فجاءه أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر فاستنقذه من ذلك ، ورأيت رجلا من أمتي هوى في النار ، فجاءته دموعه اللاتي بكى بها في الدنيا من خشية الله فأخرجته من النار ، ورأيت رجلا من أمتي قد هوت صحيفته إلى شماله ، فجاءه خوفه من

يكن عمر فلما خرج أعطى العمر بقدار فاذا وصل والديه ببر كان قد وصل الرحم الذي منه خرج والصلب الذي منه جرى فكان فعله ذلك شكراً فزيد منه العمر الذي شكر من أجله فرد عنه ملك الموت.يعلمك في هذا الحديث أن العبد إذا وصل رحمه زيد في عمره لأنه بالصلة صار شاكراً فشكر الله له ووفى له بما وعد في تنزيله فزاد في عمره (ورأيت رجلا من أمتي يكلم الناس ولا يكلمونه فجاءته صلة الرحم) بكسر الصاد إحسانه إلى أقاربه بالقول والفعل (فقالت إن هذا كان واصلا لرحمه) أي باراً لهم محسناً إليهم كما تقرر قال الزمخشري ومن المجاز وصل رحمه وأمر الله بصلة الرحم أي الدراية (فكلمهم وكلموه وصار معهم) هكذا ساقه المصنف والذي رأيته في خط مخرجه الحكيم رأيت رجلا من أمتي يكلم المؤمنين فلا يكلمونه فجاءته صلة الرحم فقالت يامعشر المؤمنين كلموه فكلموه انتهى فالرحم أصل المؤمنين كلهم فمن تمسك بصلاته فقد أرضى المؤمنين كلهم ومن قطعها فقد أغضبهم كلهم وأيسوا من خيره وانقطعت الرحمة عنه لأن الرحمة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم كما في حديث (ورأيت رجلا من أمتي يتقي وهج النار بيديه عن وجهه) أي يجعل يديه وقاية لوجهه لئلا يصيبه حر النار وشررها والوهج فتحتين كما في الصحاح غيره حر النار والوهج بسكون الهاء مصدر وهجت النار من باب وعد وهجاناً ايضاً بفتح الهاء أي اتقدت وأوهجها غيره وتوهجت توقدت ولها وهيج أي توقد (فجاءته صدقته) أي جاء ما ملكه شيئا لنحو الفقراء قصد ثواب الآخرة (فصارت ظلا على رأسه) أي وقاية عن وهج الشمس يوم تدنو من الرؤوس يقال أنا في ظل فلان أي في ستره وظل الليل سواده لانه يستر الأبصار عن النفوذ قال الزمخشري ومن المجاز بتنا في ظل فلان (وسترا عن وجهه) أي حجابا عنه لانه إذا تصدق فإنما يفدى نفسه ويفك جنايته والسترة مايستر المار من المرور أي يحجبه كما في المصباح وغيره (ورأيت رجلا من أمتي جاثيا علي ركبتيه بينه وبين الله حجاب فجاءه حسن خلقه فأخذ بيده فأدخله على الله تعالى) وذلك لأن الأخلاق مخزونة عند الله في الخزائن كما تقدم في حديث فإذا أحب الله عبدا منحه خلقاً منها ليدر عليه ذلك الخلق كرائم الأفعال ومحاسن الأمور فظهر ذلك على جوارحه ايزداد العبد بذلك محبة توصله إليه في الدنيا قلبا وفي الآخرة بدنا وإذا أحب الله عبدا أهبط إليه خلقا من أخلاقه وإذا وحمه أذن له في عمل من أعمال البر فهذه ثمرة الرحمة وتلك ثمرة المحبة (ورأيت رجلا من أمتي جاءته زبانية العذاب) لفظ رواية الحكيم قد أخذته الزبانية من كل مكان اى الملائكة الذين يدفعون الناس في نارجهم للعذاب من الزبن وهو الدفع يقولون أراد فلان حاجة فزبنته عنها فلان دفعه والناقة تزبن ولدها وحالبها عن ضرعها وزابنه دافعه وتزابنوا تدافعوا ووقع في أيدي الزبانية قال الزمخشري وهم الشرط لزبنهم الناس وبه سميت زبانية النار لدفعهم أهلها إليها . اه . (فجاءه أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر فاستنقذاه من ذلك) أي استخلصاه منهم ومنعهم من دفعه فيها وفي رواية الحكيم بدله فاستنقذاه الخ أدخلاه على ملائكة الرحمة قال فالزبانية شرط الملائكة والشرط لمن جاهر بالمعصية من أهل الريب يأخذونهم فمن استتر بستر الله وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو وإن استعمل أعمال أهل الريب بعد أن يكون مستوراً لا ينهتك فينفعه في القيامة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فينجيه من الزبانية (ورأيت رجلا من أمتي هوى في النار) أي سقط من أعلاها إلى

أَللهِ تَعَالَى فَأَخَذَ صَحِيفَتَهُ فَجَعَلَهَا فِي يَمِينِهِ وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي قَدْ خَفَّ مِيزَانُهُ ، فَجَاءَهُ أَفْرَاطُهُ فَثَقَّلُوا مِيزَانَهُ ، وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ ، فَجَاءَهُ وَجَلُهُ مِنَ اللهِ تَعَالَى فَاسْتَنْقَذَهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يُرْعَدُ كَمَا تُرْعَدُ السَّعَفَةُ . فَجَاءَهُ حُسْنُ ظَنِّهِ بِاللهِ تَعَالَى فَسَكَّنَ رِعْدَتَهُ ، وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَزْحَفُ عَلَى الصِّرَاطِ

أسفلها والمراد نار جهنم (فجاءته دموعه) جمع دمع وهو ماء العين المتساقط عند البكاء لحزن القلب (اللاتي بكى بها في الدنيا من خشية الله) أي من خوف عقابه أو عتابه أو عدم رضاه (فأخرجته من النار)نار جهنم فهذا عبد استوجب النار بعمله فأدركته الرحمة ببكائه من الخشية فأنقذته لأن دمعة من الخشية تطفئ بحوراً من النيران (ورأيت رجلا من أمتي قد هوت صحيفته إلى شماله) أي سقطت صحيفة أعماله في يده اليسرى والصحيفة مايكتب فيه من نحو قرطاس أو جلد ولفظ رواية الحكيم بدل إلى شماله من قبل شماله (فجاءه خوفه من الله فأخذ صحيفته) من شماله (فجعلها في يمينه) ليكون ممن أوتي كتابه بيمينه فإن أعظم الأهوال في القيامة في ثلاثة مواطن عند نظائر الصحف وعند الميزان وعند الصراط بدليل حديث لايذكر أحد أحداً في هذه المواطن فإذا وقعت الصحيفة في يمينه أمن وظهرت سعادته لقوله سبحانه وتعالى « فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً » الآية وسيجيء في خبر إن الله تعالى يقول لاأجمع على عبدي خوفين ولا أمنين فمن أخفته في الدنيا أمنته في الآخرة فمن قاسى خوفه في الدنيا أوجب له الأمن يوم القيامة فإذا جاءه الهول عند نظائر الكتب جاءه الخوف فنفعه بأن جعل صحيفته في يمينه (ورأيت رجلا من أمتي قد خف ميزانه) برجحان سيئاته على حسناته (فجاءه أفراطه) أي أولاده الصغار الذين ماتوا في حياته وذاق مرارة فقدهم : جمع فرط بفتحتين ومنه يقال للطفل الميت اللهم اجعله فرطاً أي أجراً متقدماً وافترط فلان فرطاً إذا مات له أولاد صغار (فثقلوا ميزانه) أي رجحوها فقلها رجحانها قاله في الكشاف ومنه حديث أبي بكر لعمر رضي الله تعالى عنهما في وصيته له وإنما ثقلت موازين من ثقلت موازينهم يوم القيامة باتباع الحق وثقلها في الدنيا وحق لميزان لا يوضع فيه إلا الحسنات أن يثقل وإنما خفت موازين من خفت موازينه باتباعهم الباطل وخفتها في الدنيا وحق لميزان لا يوضع فيه إلا السيئات أن يخف انتهى ﴿تنبيه﴾ قال المولى التفتازاني كغيره جميع أحوال يوم القيامة من الصراط والميزان وغير ذلك امور ممكنة أخبر بها الصادق فوجب التصديق بها ولا استبعاد في أن يسهل الله تعالى العبور على الصراط وإن كان أحد من السيف وأدق من الشعر وان توزن صحائف الأعمال او تجعل اجساماً نورانية وظلمانية فلا حاجة إلى تأويل الصراط بطريق الجنة وطريق النار أو الأدلة الواضحة أو العبادات أو الشريعة والميزان بالعدل والإدراك ونحو ذلك (ورأيت رجلا من أمتي على شفير جهنم) أي على حرفها وشاطئها وشفير كل شيء حرفه كالنهر وغيره ومنه شفر الفرج ويقولون قعدوا على شفير النهر والبئر والقبر وقرحت أشفار عينيه من البكاء وهي منابت الهدب (فجاءه وجله من الله تعالى) أي خوفه منه (فاستنقذه من ذلك) أي خلصه (ومضى) فالوجل هو وقت انكشاف الغطاء لقلب المؤمن فإذا كان ذلك فتلك خشية العبد فاقشعر جلده ، وإن جهنم حائلة يوم القيامة بين العباد وبين الجنة حتى تضرب الجسور وتهيأ القناطر فعندها يستبين الصراط وهو الطريق لأهلها فالخلق كلهم على شفير النار فوجل العبد يجعل له السبيل لقطعها «إن الذين يخشون ربهم بالغيب لهم مغفرة وأجر كبير» فالمغفرة نورها ساطع وهو نور الرأفة فإذا جاءت الرأفة وجد العبد قلبا وذهبت الحيرة وشجعت النفس فمضت (ورأيت رجلا من أمتي يرعد كما ترعد السعفة) أي يضطرب كما تضطرب وتهتز أغصان النخل (فجاءه حسن ظنه بالله) تعالى (فسكن) بالتشديد (رعدته) بكسر الراء لحسن الظن من المعرفة بالله وعظم أمل العبد ورجائه لربه من المعرفة فلا يضيع الله معرفة العبد لأنه الذي منّ عليه بها فلم يرجع في منه وقابله بأن أعطاه حسن الظن به في الدنيا من تلك المعرفة وحقق ظنه فأنجاه وسكن رعدته حتى مضى والرعدة الاضطراب يقال أصابته رعدة من

مَرَّةً وَيَحْبُو مَرَّةً ، فَجَاءَتْهُ صَلَاتُهُ عَلَيَّ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَأَقَامَتْهُ عَلَى الصِّرَاطِ حَتَّى جَازَ ، وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي انْتَهَى إِلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَغُلِّقَتِ الْأَبْوَابُ دُونَهُ فَجَاءَتْهُ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَأَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ. الحكيم (طب) عن عبد الرحمن بن سمرة - (ض)

البرد والخوف اضطراب.وارتعد وارعد وأرعده الخوف ورجل رعديد بالكسر ورعديدة جبان تصيبه رعدة من الخوف وقال الزمخشرى ومن المجاز رعد لى فلان وأبرق أرعد والسعف أغصان النخل مادامت بالخوص فإن جرد الخوص قيل جريد (ورأيت رجلا من أمتى يزحف على الصراط) أى بحراسته عليه لايستطيع المشى (مرة ويحبو مرة) لفظ رواية الحكيم يزحف أحيانا ويحبو أحيانا هذا صريح فى أن الحبو يغاير الزحف والذى فى الصحاح والأساس وغيرهما أن الحبو الزحف فليحرر (فجاءته صلاته علىّ فأخذت بيده فأقامته على الصراط حتى جاز) أى حتى قطع الصراط ونفذ منه ومضى إلى الجنة سالما يقال جاز المكان يجوزه سار فيه وأجازه بالألف قطعه وأجازه نفذه وجاز العقد وغيره نفذ ومضى على الصحة ولفظ رواية الحكيم بدل حتى جاز فأقامته ومضى على الصراط وذلك لأن الصلاة على المصطفى صلى الله عليه وسلم تأخذ بيده فى وقت عثراته بمنزلة الطفل إذا مشى فتعثر فى مشيه عجل إليه أبوه فبادر حتى يأخذ بيده فيقيمه فصارت صلوات العباد على نبيهم بمنزلة ذلك الأب العطوف الذى كلما عثر ولده بادر لعطفه بحفظه وإقامته (ورأيت رجلا من أمتى انتهى إلى أبواب الجنة فغلقت الأبواب دونه فجاءته شهادة أن لا إله إلا الله) أى وأن محمدا رسول الله فاكتفى بأحد الشقين عن الآخر لكونه معروفا بينهم (فأخذت بيده فأدخلته الجنة) أى فتحت له الأبواب التى أغلقت دونه فدخلها لأن هذه كلمة جامعة جعلت مفتاحا لأبواب الجنة وقد جاء فى حديث إن المؤمنين يدعون من باب الجنة وإن أبوابها مقسومة على أبواب البر فباب للصلاة وباب للصيام وباب للصدقة وباب للحج وباب للجهاد وباب للأرحام وباب لمظالم العباد وهو آخرها فهذه سبعة أبواب مقسومة على أعمال البر وكذلك أبواب النيران مقسومة على أهلها ولكل باب منهم جزء مقسوم وباب للجنة زائد لأهل الشهادة يسمى باب التوبة فأرى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام هذه الرؤيا ورؤيا الأنبياء حق ووحى ليعلم العباد قوة هذه الأفعال الصادرة من العبيد أيام الدنيا ينادى لكل نوع من هذه الأعمال من القوة هناك فى الموقف وفى أى موطن يعينه ويؤيده ليعلم العباد أجناس هذه الأفعال ومنافعها عند ذلك الهول الأعظم . قال جمع من الأعلام وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام فينبغى حفظه واستحضاره والعمل عليه مع الإخلاص فإنه الذى فيه الخلاص وقال ابن القيم كان شيخنا يعظم أمر هذا الحديث ويفخم شأنه ويعجب به ويقول أصول السنة تشهد له ورونق كلام النبوة يلوح عليه وهو من أحسن الأحاديث الطوال ليس من دأب المصنف إيرادها فى هذا الكتاب لكنه لكثرة فوائده وجموم فرائده وأخذه بالقلوب اقتحم مخالفة طريقته فأورده إعجابا بحسنه وحرصا على النفع به ولهذا لما أورده الديلمى فى الفردوس استشعر الاعتراض على نفسه فاعتذر بنحو ذلك

﴿ تنبيه ﴾ قال القرطبى وغيره هذا حديث عظيم ذكر فيه أعمالا خاصة تنجى من أحوال خاصة قال لكن هذا الحديث ونحوه من الأحاديث الواردة فى نفع الأعمال لمن أخلص لله فى عمله وصدق الله فى قوله وفعله وأحسن نيته فى سره وجهره فهو الذى تكون أعماله حجة له دافعة عنه مخلصة إياه فلا تعارض بين هذا الحديث وبين أخبار أخر فإن الناس مختلفو الحال فى خلوص الأعمال (الحكيم) الترمذى (طب) وكذا الديلمى والحافظ أبو موسى المدينى وغيرهم وكلهم (عن عبد الرحمن بن سمرة) بضم الميم قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ونحن فى مسجد المدينة فذكره قال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين فى أحدهما سليمان بن أحمد الواسطى وفى الآخر خالد بن عبد الرحمن

٢٦٥٣ — إِنْ أَتَّخِذْ مِنبَراً فَقَدِ اتَّخَذَهُ أَبِي إِبْرَاهِيمُ، وَإِنْ أَتَّخِذِ الْعَصَا فَقَدِ اتَّخَذَهَا أَبِي إِبْرَاهِيمُ - البزار (طب) عن جابر - (ض)

٢٦٥٤ — إِنِ اتَّخَذْتَ شَعْراً فَأَكْرِمْهُ (طب) عن إبراهيم

٢٦٥٥ — إِنْ أُدْخِلْتَ الْجَنَّةَ أُتِيتَ بِفَرَسٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ لَهُ جَنَاحَانِ فَحُمِلْتَ عَلَيْهِ ثُمَّ طَارَ بِكَ حَيْثُ شِئْتَ - (ت) عن أبي أيوب - (ض)

المخزومى وكلاهما ضعيف انتهى وعزاه الحافظ العراقى أيضا إلى الخرائطى فى الأخلاق قال وسنده ضعيف انتهى وقال ابن الجوزى بعد ماأورده من طريقيه هذا الحديث لايصح لكن قال ابن تيمية أصول السنة تشهد له وإذا تتبعت متفرقات شواهده رأيت منها كثيرا

(إن) بالكسر شرطية وسيجىء عن الزمخشرى توجيهها فى نحو هذا التركيب (أتخذ منبراً) بكسر الميم من النبر وهو الارتفاع لأنه آلته أى إن كنت اتخذت منبراً لأخطب عليه فلا لوم علىّ فيه (فقد اتخذه) من قبلى (أبى إبراهيم) الخليل عليه الصلاة والسلام وقد أمرت فيما أوحى إلى باتباعه قال ابن أبى زيد وكان اتخاذ نبينا صلى الله عليه وسلم له سنة سبع وقيل سنة ثمان أى من الهجرة وفى مسند البزار بسند فيه انقطاع إن أول من خطب على المنابر إبراهيم عليه السلام (وإن أتخذ العصا) لأتوكأ عليها وأغرزها أدمى فى الصلاة (فقد اتخذها) من قبل (أبى إبراهيم) عليه الصلاة والسلام فلا لوم علىّ فى اتخاذها والظاهر أن مراده بها العنزة التى كان يمشى بها بين يديه وإذا صلى ركزها أمامه (البزار) فى مسنده (طب) كلاهما (عن معاذ) بن جبل قال الهيثمى فيه موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمى وهو ضعيف.

(إن اتخذت) يا جابر (شعراً) أى أردت إبقاء شعر رأسك وأن لا تزيله بنحو حلق (فأكرمه) أى عظمه بدهنه وتسريحه وهذا قاله لجابر أو لأبى قتادة فكان بعد ذلك يرجله كل يوم مرتين كذا فى الشعب للبيهقى فالرجل مأمور ندباً إما بإزالة شعره أو بالاحسان اليه بدهنه وترجيله (هب عن جابر) وفيه أحمد بن منصور الشيرازى قال الذهبى فى الضعفاء قال الدارقطنى أدخل على جمع من الشيوخ بمصر وأنا بها

(إن أدخلت الجنة) أى أدخلك الله إياها وجاء فى رواية الطبرانى أن المخاطب عبد الرحمن بن ساعدة (أتيت بفرس من ياقوتة) زاد فى رواية حمراء (له جناحان) يطير بهما كالطير (فحملت عليه) أى أركبته (ثم طار) ذلك الفرس (بك حيث شئت) مقصود الحديث أن ما من شىء تشتهيه النفس فى الجنة إلا تجده فيها كيف شاءت حتى لو اشتهى أحد أن يركب فرساً لوجده بهذه الصفة «وفيها ما تشتهيه الأنفس» (فائدة) قال ابن عربى مراكب أهل الجنة تعظم وتصغر بحسب ما يريد الراكب قال القاضى معناه إن أدخلك الله الجنة فلا تشاء أن تحمل على فرس كذلك إلا حملت عليه والمعنى أنه ما من شىء تشتهيه النفس إلا وتجده فى الجنة كيف تشاء حتى لو اشتهت أن تركب فرساً على هذه الصفة لوجدت ذلك ويحتمل أن المراد إن أدخلك الله الجنة فلا تشاء أن يكون لك مركب من ياقوتة حمراء تطير بك حيث شئت ولا ترضى به فتطلب فرساً من جنس ما تجده فى الدنيا حقيقة وصفة والمعنى فيكون لك من المراكب ما يغنيك عن الفرس المعهود ويدل على هذا المعنى ما جاء فى رواية أخرى وهو إن أدخلت الجنة أتيت بفرس من ياقوتة له جناحان فحملت عليه طار بك حيث شئت ولعله عليه الصلاة والسلام لما أراد أن يبين الفرق

٢٦٥٦ — إنْ أَرَدْتِ اللُّحوقَ بِي فَلْيَكْفِكِ من الدُّنْيَا كَزادِ الرَّاكِبِ ، وإيَّاكِ ومُجالسةَ الأغنياء ، ولا تَسْتَخْلِقِي ثَوْبًا حتَّى تُرَقِّعِيه - (ت ك) ن عائشة - (صح)

مراكب الجنة ومراكب الدنيا وما بينهما من التفاوت على سبيل التصوير والتمثيل مثل فرس الجنة من جوهرة بما هو عندنا أنفس الجواهر وأدومها وجوداً وأنقمها وأصفاها جوهراً وفى شدة حركته وسرعة انتقاله بالطيران اهـ (ت) فى صفة الجنة (عن ابى ايوب) الانصارى قال إن إعرابياً قال يا رسول الله انى احب الخيل أفى الجنة خيل فذكره قال وسأله رجل هل فى الجنة من إبل فلم يقل ما قال لصاحبه قال إن يدخلك الجنة يكون لك فيها ما اشتهت نفسك ولذت عينك اهـ ثم قال الترمذى إسناده ليس بالقوى ولا نعرفه من حديث ابى ايوب الانصارى إلا من هذا الوجه اهـ نعم رواه الطبرانى عنه ايضاً باللفظ المزبور قال المنذرى والهيثمى ورجاله ثقات اهـ فكان ينبغى للمصنف أن يضمه إلى الترمذى فى العزو .

(إن أردت) بكسر التاء خطاباً لعائشة (اللحوق بى) أى ملازمتى فى منزلتى فى الجنة قال فى المصباح اللحوق اللزوم واللحاق لإدراك (فليكفك من الدنيا كزاد الراكب) فاعل فليكفك أى مثل الزاد للراكب وهو فى الأصل راكب الإبل خاصة ثم أطلق على كل من ركب دابة (وإياك) بكسر الكاف (ومجالسة الأغنياء) أى احذرى ذلك لأنه من مبادئ الطمع وسبب لازدراء نعمة الله تعالى لما يرى من سعة رزقهم فهو أمر بالتقلل من الدنيا والاكتفاء باليسير حتى يكون عيشه كما كانوا يعتادونه من الزاد الذى يتخذه المسافر قال الثورى إذا خالط الفقير الغنى فاعلم أنه مراء وقال بعضهم إذا مال الفقير إلى الأغنياء انحلت عروته فإذا طمع فيهم انقطعت عصمته فإذا سكن إليهم ضل (ولا تستخلق) بخاء معجمة وقاف (ثوبا) أى لاتعديه خلقا من استخلق نقيض استجد (حتى ترقعيه) أى تخيطى على ماتخرق منه رقعة قال القاضى البيضاوى وروى بالفاء من استخلفه إذا طلب له خلفا أى عوضاً واستعماله فى الأصل بمن لكنه اتسع فيه بحذفها كما اتسع فى قوله تعالى واختار موسى قومه ،انتهى قال ابن العربى ومعنى الحديث أن الثوب إذا خلق جزء منه كان طرح جميعه من الكبر والمباهاة والتكاثر فى الدنيا وإذا رقعه كان بعكس ذلك وقد ورد أن عمر طاف وعليه مرقعة باثنى عشرة رقعة فيها من أديم ورقع الخلفاء ثيابهم وذلك شعار الصالحين وسنة المتقين حتى اتخذه الصوفية شعاراً فرقعت الجديد وأنشأته مرقعاً وذا ليس بسنة بل بدعة عظيمة وفعلة داخلة باب الرياء وإنما قصد الشارع بالترقيع استدامة الانتفاع بالثوب على هيئته حتى يبلى وأن يكون دافعاً للعجب ومكتوباً فى ترك التكلف ومحمولا على التواضع وقد قيل فيمن فعل ذلك منهم

لبست الصوف مرقوعا وقلتا * أنا الصوفى ليس كما زعمتا
فما الصوفى إلا من تصفى * من الآثام ويحك لو عقلتا

وقال الزين العراقى فيه أفضلية ترقيع الثوب وقد لبس المرقع غير واحد من الخلفاء الراشدين كعمر وعلى حال الخلافة لكن إنما يشرع ذلك بقصد التقلل من الدنيا وإيثار غيره على نفسه أما فعله بخلا على نفسه أو غيره فمذموم لخبر إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده وكذا مايفعله حمقاء الصوفية وجهالهم من تقطيع الثياب الجدد ثم ترقيعها ظناً أن هذا زى الصوفية وهو غرور محرم لأنه إضاعة مال وثياب شهرة ومقصود الحديث أن من أراد الارتقاء فى درجات دار البقاء خفف ظهره من الدنيا واقتصر منها على أقل ممكن (ت ك) فى اللباس والرقاق أخرجه الترمذى والحاكم معاً من حديث سعيد بن محمد الوراق عن صالح بن حسان عن عروة (عن عائشة) قالت جلست أبكى عند رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مايبكيك إن أردت الخ قال الحاكم صحيح وشنع عليه الذهبى بأن الوراق عدم انتهى وذكر الترمذى فى العلل أنه سأل عنه البخارى فقال صالح بن حسان منكر الحديث وصالح بن حسان الذى

٢٦٥٧ - إِنْ أَحْبَبتُم أَنْ يُحِبَّكُمُ اللهُ تعالى ورسولُه فأدُّوا إِذَا ائْتُمِنْتُم ، وَاصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُم ، وَأَحْسِنُوا جِوَارَ مَنْ جَاوَرَكُمْ - (طب) عن عبدالرحمن بن أبي قراد - (ض)

٢٦٥٨ - إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ فَأَطْعِمِ الْمِسْكِينَ ، وَامْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ - (طب) في مكارم الأخلاق - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٢٦٥٩ - إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تُكْثِرُوا مِنَ الاسْتِغْفَارِ فَافْعَلُوا ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَنْجَحَ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى وَلَا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ - الحكيم عن أبي الدرداء - (ض)

٢٦٦٠ - إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ أَنْتَ الْمَقْتُولَ وَلَا تَقْتُلْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ فَافْعَلْ - ابن عساكر عن سعد - (ض)

يروى عن ابن أبي ذئب ثقة إلى هنا كلامه وقال المنذري رواه الترمذي والحاكم والبيهقي من رواية صالح بن حسان وهو منكر الحديث وقال ابن حجر تساهل الحاكم في تصحيحه فإن صالحا ضعيف عندهم انتهى وكما لم يصب الحاكم في الحكم بتصحيحه لم يصب ابن الجوزي في الحكم بوضعه وإن صالحا ضعيف متروك لكن لم يتهم بالكذب

(إن أحببتم أن يحبكم الله تعالى) أى يعاملكم معاملة المحب لكم (ورسوله فأدوا) الأمانة (إذا ائتمنتم) عليها (واصدقوا إذا حدثتم) بحديث (وأحسنوا جوار من جاوركم) بكف طرق الأذى عنه ومعاملته بالإحسان وملاطفته وفى إفهامه أن من خان الأمانة وكذب ولم يحسن جوار جاره لايحبه الله تعالى ولا رسوله بل هو بغيض عندهما (طب عن عبد الرحمن بن أبي قراد (ويقال ابن أبي القراد بضم القاف وخفة الراء الأنصارى السلمى ويقال له الفاكه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدعى بطهور فغمس يده فيه ثم توضأ فتبعناه فقال ماحملكم على ماصنعتم قلنا حب الله ورسوله فذكره قال الهيثمي فيه عبيد الله بن واقد القيسي وهو ضعيف .

(إن أردت أن يلين قلبك) أى لقبول امتثال أوامر الله وزواجره (فأطعم المسكين) المراد به مايشمل الفقير، ومن كلمات إمامنا البديعة إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا(وامسح رأس اليتيم) أى من خلف إلى قدام عكس غير اليتيم أى افعل به ذلك إيناساً وتلطفاً به فإن ذلك يلين القلب ويرضى الرب (طب في مكارم الأخلاق هب عن أبي هريرة) قال : شكا رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فذكره وفى سنده رجل مجهول

(إن استطعتم أن تكثروا من الاستغفار) أى طلب المغفرة من الله تعالى بأى صيغة دلت عليه والوارد أولى (فافعلوا) أى مااستطعتموه (فإنه ليس شيء أنجح عند الله تعالى ولا أحب إليه منه) لأن الله سبحانه يحب أسماءه وصفاته ويحب من تحلى بشيء منها ومن صفاته الغفار وإنما وجه الأمر للإكثار لأن الآدمى لايخلو من ذنب أوعيب ساعة بساعة فيقابله بالاستغفار فإذا أدمن ذلك خرج من العيوب والذنوب وعادت عليه الستور التى هتكها عن نفسه باقتراف الذنوب وأخرج ابن عساكر أن زيد بن أسلم مرض فأراد أن يكتب وصية فلم يقدر لوصب يده فنام فرأى رجلا مبيضا فقال له أنا ملك الموت مايبكيك ولم أومر بقبضك ؟ قال ذكرت النار . قال ألا أكتب لك براءة منها ؟ فأخذ ورقة ثم كتبها ثم دفعها إلى فإذا فيها: بسم الله الرحمن الرحيم أستغفر الله أستغفر الله حتى ملأ القرطاس قلت أين البراءة ؟ قال تريد أوثق من هذا ؟ فاستيقظت والقرطاس بيدى فيه ذلك (الحكيم) الترمذى (عن أبي الدرداء)

(إن استطعت أن تكون أنت المقتول ولا تقتل أحدا من أهل الصلاة فافعل) سببه أن رجلا قال لسعد بن

٢٦٦١ - إنْ تَصدُق اللهَ يَصدُقْكَ - (ن ك) عن شداد بن الهاد

٢٦٦٢ - إنْ تغفر اللَّهمَّ تغفرْ جمًّا ، وأيُّ عبدٍ لكَ لا ألمَّا (ت ك) عن ابن عباس - (صح)

٢٦٦٣ - إنْ سرَّكم أن تقبل صلاتكم فليؤمَّكم خيارُكم - رواه ابن عساكر عن أبي أمامة

٢٦٦٤ - إنْ سرَّكم أنْ تُقبَلَ صلاتُكم فليؤمَّكم علماؤكم ، فإنَّهم وفدُكم فيما بينكم وبين ربِّكم - (طب) عن مرثد الغنوي - (ض)

٢٦٦٥ - إنْ شئتم أنبأتكم ما أوَّلُ ما يقولُ اللهُ تعالى للمؤمنين يوم القيامة ، وما أوَّلُ ما يقولون له ؟ فإنَّ اللهَ

أبي وقاص أخبرني عن عثمان قال : كان أطولنا صلاة وأعظمنا نفقة في سبيل الله ثم سأله عن أمر الناس فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره (ابن عساكر) في التاريخ (عن سعد) بن أبي وقاص وفيه محمد بن يعلى زنبور أورده الذهبي في الضعفاء . وقال قال أبو حاتم وغيره : متروك عن الربيع بن صبح مضعف عن على بن زيد ابن جدعان ضعفوه

(إن تصدق الله يصدقك) قاله لأعرابي غزا معه فدفع إليه قسمه فقال ما على هذا اتبعتك ولكن اتبعتك أن أرمى إلى هنا وأشار إلى حلقه بسهم فأموت فأدخل الجنة فقال له ذلك فلبثوا قليلا ثم نهضوا في قتال العدو فأتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل قد أصابه سهم حيث أشار فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم أهو هو ؟ قالوا نعم صدق الله فصدقه ثم كفنه في جبته ثم قدمه فصلى عليه فكان مما ظهر من صلاته اللهم هذا عبدك خرج مجاهدا في سبيلك فقتل شهيدا أنا شهيد على ذلك هكذا رواه النسائي مطولا فاختصره المؤلف (ن ك عن شداد بن الهاد) الليثي واسم الهاد أسامة بن عمرو وقيل له الهاد لأنه كان يوقد النار ليلا ليهتدى إليه الأضياف

(إن تغفر اللهم تغفر جما) أي كثيرا (وأي عبد لك لا ألما) أي لم يلم بمعصية يعني لم يتلطخ بالذنوب وألم إذا فعل اللمم وهو صغار الذنوب واللمم في الأصل كما قال القاضي الشيء القليل وهذا بيت لأمية بن أبي الصلت تمثل به المصطفى صلى الله عليه وسلم والمحرم عليه إنشاء الشعر لا إنشاده ومعناه إن تغفر ذنوب عبادك فقد غفرت ذنوبا كثيرة فإن جميع عبادك خطاؤون (ت) في التفسير (ك) في الإيمان والتوبة (عن ابن عباس) قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(إن سركم أن تقبل) في رواية بدله أن تزكو (صلاتكم) أي يقبلها الله منكم بإسقاط الواجب وإعطاء الأجر (فليؤمكم خياركم في الدين) لأن الإمامة وراثة نبوية وشفاعة دينية فأولى الناس بها أزكاهم وأتقاهم ليحسن الأداء وتقبل الشفاعة (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي أمامة) الباهلي ورواه الدارقطني عن أبي هريرة يرفعه بلفظ إن سركم أن تزكو صلاتكم فقدموا خياركم ثم قال فيه أبو الوليد خالد بن إسماعيل ضعيف وقال ابن القطان فيه العلاء بن سالم الراوي عن خالد مجهول

(إن سركم أن تقبل صلاتكم) أي يقبلها الله ويثيبكم عليها (فليؤمكم علماؤكم) أي العاملون العالمون بأحكام الصلاة (فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم) أي هم الواسطة بينكم وبينه في الفيض لأن الواسطة الأصلي هو النبي صلى الله عليه وسلم وهم ورثته واستدل به وبما قبله ابن الجوزي للحنابلة على عدم صحة إمامة الفاسق ورده الذهبي بأنه لو صح لكان دليلا على الأولوية (طب عن مرثد) بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة بن أبي مرثد (الغنوي) بفتح المعجمة والنون صحابي بدري استشهد في عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه يحيى بن يعلى الأسلمي ضعيف جدا انتهى

(إن شئتم أنبأتكم) أي أخبرتكم (ما أول ما يقول الله تعالى للمؤمنين يوم القيامة وما أول ما يقولون) هم (له) قالوا

تعالى يقول للمؤمنين : أحببتم لقائى ؟ فيقولون : نعم ياربنا ، فيقول لم ؟ فيقولون : رجونا عفوك ومغفرتك فيقول : قد أوجبت لكم عفوى ومغفرتى - (حم طب) عن معاذ - (ح)

٢٦٦٦ - إن شئتم أنبأتكم عن الإمارة وما هى ؟ أولها ملامة ، وثانيها ندامة ، وثالثها عذاب يوم القيامة ، إلا من عدل - (طب) عن عوف بن مالك - (صح)

٢٦٦٧ - إن قضى الله تعالى شيئاً ليكونن ، وإن عزل - الطيالسى عن أبى سعيد - (ح)

٢٦٨ - إن قامت الساعة وفى يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليغرسها - (حم خد) عن أنس - (ض)

أخبرنا يارسول الله قال (فان الله يقول للمؤمنين هل أحببتم لقائى ؟ فيقولون نعم) أحببناه (ياربنا فيقول لم ؟) أحببتموه (فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك) أى أملنا منك ستر الذنوب ومحو آثارها (فيقول قد أوجبت لكم عفوى ومغفرتى) لانه عند ظن عبده به كما فى الخبر الآخر لحقق لهم رجاءهم وفى رواية فيقول قد وجبت لكم رحمتى (حم طب عن معاذ) ابن جبل قال الهيثمى فيه عبيدالله بن زحر ضعيف وأعاده مرة أخرى وقال رواه الطبرانى بسندين أحدهما حسن انتهى

(إن شئتم أنبأتكم) أى أخبرتكم (عن الإمارة) بكسر الهمزة أى عن شأنها وحالها (وما هى أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من عدل) لانها تحرك الصفات الباطنة وتغلب على النفس حب الجاه ولذة الاستيلاء ونفاذ الأمر وهو أعظم ملاذ الدنيا فإذا كانت محبوبة كان الوالى ساعيا فى حظ نفسه متبعاً لهواه ويقدم على مايريد وإن كان باطلا وعند ذلك يهلك ومن ثم أخرج ابن عرف عن المقداد قال استعملنى رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمل فلما رجعت قال كيف وجدت الإمارة قلت ماظننت إلا أن الناس كلهم خول والله لاألى على عمل أبدا (طب) وكذا البزار (عن عوف بن مالك) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئتم أنبأتكم عن الإمارة وما هى؟ فناديت بأعلى صوتى وما هى يارسول الله ؟ قال أولها ملامة الخ قال الهيثمى رواه الطبرانى فى الكبير والاوسط ورجال الكبير رجال الصحيح وقال المنذرى رواه البزار والطبرانى فى الكبير ورواته رواة الصحيح

(إن قضى الله تعالى شيئا) أى قدرفى الأزل كون ولد (ليكونن أى لابد من كونه وإبرازه للوجود (إن عزل) الواطئ ماءه عن الموطوءة بأن أنزل خارج فرجها وهذا قاله لمن سأله عن العزل يعنى فلا فائدة للعزل ولا لعدمه كما سبق تقريره (الطيالسى) أبوداود (عن أبى سعيد) الخدرى

(إن قامت الساعة) أى القيامة سميت به لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها أو لطولها فهو تلميح كما يقال فى الأسود كافور أو لأنها عند الله تعالى على طولها كساعة من الساعات عند الخلائق (وفى يد أحدكم) أيها الآدميون (فسيلة) أى نخلة صغيرة إذ الفسيل صغار النخل وهى الودى (فإن استطاع أن لايقوم) من محله أى الذى هو جالس فيه (حتى يغرسها فليغرسها) بدبا قد خفى معنى هذا الحديث على أئمة أعلام منهم ابن بزيزة فقال الله أعلم ما الحكمة فى ذلك انتهى قال الهيثمى ولعله أراد بقيام الساعة أمارتها فإنه قد ورد إذا سمع أحدكم بالدجال وفى يده فسيلة فليغرسها فإن للناس عيشا بعد ، والحاصل أنه مبالغة فى الحث على غرس الأشجار وحفر الأنهار لتبقى هذه الدار عامرة إلى آخر أمدها المحدود المعدود المعلوم عند خالقها فكما غرس لك غيرك فانتفعت به فاغرس لمن يجىء بعدك لينتفع وإن لم يبق من الدنيا إلا صبابة وذلك بهذا القصد لاينافى الزهد والتقلل من الدنيا وفى الكشاف كان ملوك فارس قد أكثروا من

٢٦٦٩ - إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يُعِفُّهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ - (طب) عن كعب بن عجرة - (صح)

٢٦٧٠ - إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةٍ مِنْ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ تُوَافِقُ دَاءً وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ - (حم ق ن) عن جابر - (صح)

حفر الأنهار وغرس الأشجار وعمروا الأعمار الطوال مع مافيهم من عسف الرعايا، فسأل بعض أنبيائهم ربه عن سبب تعميرهم فأوحى الله إليه أنهم عمروا بلادى فعاش فيها عبادى، وأخذ معاوية فى إحياء أرض وغرس نخل فى آخر عمره فقيل له فيه فقال ماغرسته طمعاً فى إدراكه بل حملني عليه قول الأسدى

ليس الفتى بفتى لايستضاء به ٭ ولا يكون له فى الأرض آثار

ومن أمثالهم أمارة إدبار الإمارة كثرة الوباء وقلة العمارة، وحكى أن كسرى خرج يومايتصيد فوجد شيخا كبيرا يغرس شجر الزيتون فوقف عليه وقال له ياهذا أنت شيخ هرم والزيتون لايثمر إلا بعد ثلاثين سنة فلم تغرسه فقال أيها الملك زرع لنا من قبلنا فأكلنا فنحن نزرع لمن بعدنا فيأكل فقال له كسرى زه وكانت عادة ملوك الفرس إذا قال الملك منهم هذه اللفظة أعطى ألف دينار فأعطاها الرجل فقال له أيها الملك شجر الزيتون لايثمر إلا فى نحو ثلاثين سنة وهذه الزيتونة قد أثمرت فى وقت غراسها فقال كسرى زه فأعطى ألف دينار فقال له أيها الملك شجر الزيتون لايثمر إلا فى العام مرة وهذه قد أثمرت فى وقت واحد مرتين فقال له زه فأعطى ألف دينار أخرى وساق جواده مسرعا وقال إن أطلنا الوقوف عنده نفد مافى خزائننا (حم خد) وكذا البزار والطيالسى والديلمى (عن أنس) قال الهيثمى ورجاله ثقات وأثبات

(إن كان خرج يسعى على ولده صغارا) أى يسعى على مايقيم به أودهم (فهو) أى الإنسان الخارج لذلك أو الخروج أو السعى (فى سبيل الله) أى فى طريقه وهو مثاب مأجور إذ الخروج فيه كالخروج فى سبيل الله أى الجهاد أو السعى كالسعى فيه (وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين) أى أدركهما الكبر أى الهرم عنده (فهو فى سبيل الله) بالمعنى المقرر (وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها) أى عن المسألة للناس أو عن أكل الحرام أو عن الوطء الحرام (فهو فى سبيل الله وإن كان خرج يسعى) لالواجب أو مندوب بل (رياء ومفاخرة) بين الناس (فهو فى سبيل الشيطان) إبليس أو المراد الجنس أى فى طريقهم أو على منهجهم (طب عن كعب بن عجرة) بفتح فسكون قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم رجل فرأى أصحابه من جلده ونشاطه ماأعجبهم فقالوا يارسول الله لو كان هذا فى سبيل الله فذكره قال الطبرانى لايروى عن كعب إلا بهذا الإسناد تفرد به محمد بن كثير انتهى قال الهيثمى ورواه الطبرانى فى الثلاثة ورجال الكبير رجال الصحيح وسبقه إليه المنذرى

(إن كان فى شيء من أدويتكم خير) أى شفاء ذكره القرطبى وأتى هنا بصيغة الشرط من غير تحقق الإخبار وجاء فى البخارى الشفاء فى ثلاث وذكرها لحقق الخبر (فنى) أى فهو فى أى فيكون فى (شرطة محجم) أى استفراغ الدم وهو بفتح الشين ضربة مشراط على محل الحجم ليخرج الدم والمحجم بالكسر قارورة الحجام التى يجتمع فيها الدم وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد هنا ذكره بعضهم وقال القرطبى المراد هنا الحديدة التى يشرط بها قال فى الفتح وإنما خصه بالذكر لأن غالب إخراجهم الدم بالحجامة وفى معناه إخراجه بالقصد (أو شربة من عسل) أى بأن

٢٦٧١ — إنْ كَانَ شَيْءٌ مِنَ الدَّاءِ يُعدِي فَهُوَ هَذَا ، يَعْنِي الجُذَامَ - (عد) عن ابن عمر - (ض)

٢٦٧٢ — إنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ ، وَالمَرْأَةِ ، وَالفَرَسِ - رواه الإمام مالك والإمام احمد بن حبل

يدخل فى المعجزات المسهلة التى تسهل الاخلاط التى فى البدن والمراد به حيث أطلق عسل النحل وفيه شفاء للناس ومنافعه لاتكاد تحصى فمن أراد الوقوف عليها فعليه بكتب المفردات أو الطب واقتبس بعضهم من لفظ الشك أن ترك التداوى أفضل يعنى أنه فضيلة تسليما للقضاء والقدر (أو لذعة) وفى رواية أو كية بنار) بذال معجمة وعين مهملة أى حرقها والمراد الكى قال الزمخشرى واللذع الخفيف مس الإحراق ومنه لذعه بلسانه وهو أذى يسير ومنه قيل للذكى الفهم الخفيف لوذع ولوذعى (توافق داء) فتذهبه قال بعضهم أشار به إلى جميع ضروب المعالجات القياسية وذكر أن العلل منها ماهو مفهوم السبب وغيره فالاول لغلبة أحد الاخلاط الاربعة فعلاجه باستفراغ الامتلاء مما يليق به من المذكورات فى الحديث فمنها مايستفرغ بإخراج الدم بالشرط وفى معناه نحو الفصد ومنها مايستفرغ بالعسل وما فى معناه من المسهلات ومنها مايستفرغ بالكى فإنه يجفف رطوبة محل المرض وهو آخر الطب وأما ما كان من العلل عن ضعف بعض القوى فعلاجه بما يقوى تلك القوة من الأشربة ومن أنفعها العسل إذا استعمل على وجهه وما من العلل غير مفهوم السبب كسحر وعين ونظرة جنى فعلاجه بالرقى وأنواع من الخواص وإلى هذا أشار بزيادته فى رواية أو آية فى كتاب الله وقال القرطبى إنما خص المذكورات لانها أغلب أدويتهم وأنفع لهم من غيرها بحكم العادة ولا يلزم كونها كذلك فى حق غيرهم ممن يخالفهم فى البلد والعادة والهوى والمشاهدة قاضية باختلاف العلاج والادوية باختلاف البلاد والعادة (وما أحب أنا أن أكتوى) لشدة ألم الكى فإنه يزيد على ألم المرض فلا يفعل إلا عند عدم قيام غيره مقامه ولانه يشبه التعذيب بعذاب الله انتهى، فإن قيل أصل إن الشرطية أن تستعمل فى المشكوك وثبوت الخيرية فى شىء من أدويتهم لاعلى التعيين محقق عندهم فما وجه إن؟ فالجواب أنها قد تستعمل لتأكيد تحقق الجواب كما يقال لمن يعلم أن له صديقاً إن كان له صديق فهو زيد (حم ق ن) من حديث عاصم (عن جابر) بن عبد الله قال : جاءنا جابر فى أهلنا ورجل يشتكى جراحا به أو جراحا فقال ماتشتكى فقال جراح بى قد شق على فقال ياغلام ائتنى بحجام فقال الغلام ماتصنع به قال أريد أن أعلق عليه محجماً قال والله إن الذباب ليصيبنى أو يصيب الثوب فيؤذينى ويشق على فلما رأى تبريه من ذلك قال : إنى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره فجاء بحجام فشرطه فذهب عنه مايجد

(إن كان شىء من الداء يعدى) أى يجاوز صاحبه لغيره (فهو هذا يعنى الجذام) هذا من كلام الراوى لامن تتمة الحديث قال فى المطامح قوله إن كان دليل على أن هذا الامر غير محقق عنده انتهى وحينئذ فلا تعارض بينه وبين خبر لاعدوى ولا طيرة وسيجىء تحقق الجمع بينه وبين خبر لاعدوى ولا طيرة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب

(إن كان الشؤم) ضد اليمن مصدر تشاءمت وتيمنت قال الطيبى واوه همزة خففت فصارت واواً ثم غلب عليها التخفيف ولم ينطق بها مهموزة (فى شىء) من الأشياء المحسوسة حاصلا (ففى الدار والمرأة والفرس) يعنى إن كان للشؤم وجود فى شىء يكون فى هذه الاشياء فإنها أقبل الأشياء له لكن لاوجود له فيها فلا وجود له أصلا ذكره عياض أى إن كان فى شىء يكره ويخاف عاقبته ففى هذه الثلاث قال الطيبى وعليه فالشؤم محمول على الكراهة التى سببها ما فى الاشياء من مخالفة الشرع أو للطبع كما قيل شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها وشؤم المرأة عقمها وسلاطة لسانها وشؤم الفرس أن لايغزى عليها فالشؤم فيها عدم موافقتها له طبعاً أو شرعا وقيل هذا إرشاد من النبى صلى الله عليه وسلم لمن له دار يكره سكناها أو امرأة يكره عشرتها أو فرس لاتوافقه أن يفارقها بنقلة وطلاق ودواء مالا تشتهيه النفس تعجيل بفراق أو بيع فلا يكون بالحقيقة من الطيرة قال القرطبى ومقتضى هذا السياق أنه لم يكن متحققاً لامر

- (خ ه) عن سهل بن سعد - (ق) عن ابن عمر - (م ن) عن جابر - (صح)

٢٦٧٣ - إن كنت عبدالله فارفع إزارك - (طب هب) عن ابن عمر - (صح)

٢٦٧٤ - إن كنت تحبنى فأعد للفقر تجفافا ، فإن الفقر أسرع إلي من يحبنى من السيل إلى منتهاه - (حم ت) عن عبدالله بن مغفل - (ح)

الشؤم فى الثلاث فى الوقت الذى نطق لفظ الحديث فيه لكنه تحققه بعد ذلك فقال فى الحديث الآتى إنما الشؤم الخ وخص الثلاثة بالذكر لكونها أعم الأشياء التى يتداولها الناس وقال الخطابى اليمن والشؤم علامتان لما يصيب الإنسان من خير وشر ولا يكون شيء من ذلك إلا بقضاء الله تعالى وهذه الثلاثة ظروف جعلت مواقع الأقضية ليس لها بأنفسها وطبائعها فعل ولا تأثير لما كانت أعم الأشياء التى يقتنيها الإنسان ولا يستغنى عن دار يسكنها وزوجة يعاشرها وفرس يرتبطه ولا يخلو عن عارض مكروه فى زمانه أضيف اليمن والشؤم إليها إضافة مكان (مالك) فى الموطأ (حم خ ه عن سهل بن سعد) الساعدى (ق عن ابن عمر) بن الخطاب (ن عن جابر) بن عبد الله

(إن كنت عبد الله فارفع إزارك إلى أنصاف الساقين) قال الزمخشرى إن هذه من الشرط الذى يجيء به المدلى بأمره المتحقق لصحته هو كان متحققاً أنه عبدالله ومنه قوله تعالى «إن كنتم خرجتم جهاداً فى سبيلى وابتغاء مرضاتى» مع علمه بأنهم لم يخرجوا إلا لذلك واعلم أن إسبال الإزار بقصد الخيلاء حرام وبدونه مكروه ومثل الإزار كل ملبوس كقميص وسراويل وجبة وقباء ونحوها بل روى عن أبى داود الوعيد على إسبال العمامة قال الزين العراقى والظاهر أن المراد به المبالغة فى تطويلها وتعظيمها لاجرها علي الأرض فإنه غير معهود فالإسبال فى كل شيء بحسبه قال ولو أطال أكامه حتى خرجت عن المعتاد كما يفعله بعض المكيين فلا شك فى تناول التحريم لما مسّ الأرض منها بقصد الخيلاء بل لو قيل بتحريم مازاد على المعتاد لم يبعد فقد كان كمّ قميص المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى الرسغ (طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال دخلت علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليّ إزار يتقعقع فقال من هذا فقلت عبدالله قال إن كنت الخ فرفعت إزارى إلى نصف الساقين ولم تزل إزرته حتى مات قال الزين العراقى إسناده صحيح وقال الهيثمى رواه أحمد والطبرانى بإسنادين وأحد إسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح .

(إن كنت) أيها الرجل الذى حلف بالله ثلاثاً أنه يحبنى (تحبنى) حقيقة كما تزعم (فأعدّ للفقر تجفافا) أى مشقة وهو بكسر المثناة وسكون الجيم وبالفاء المكررة وهو ماجلل به الفرس ليقيه الأذى وقد يلبسه الإنسان فاستعير للصبر على مشاق الشدائد يعنى أنك ادعيت دعوى كبيرة فعليك البينة وهو اختبارك بالصبر تحت أثقال الفقر الدنيوى الذى هو قلة المال وعدم الموافق وتحمل مكروهه وتجرع مرارته والخضوع والخشوع بملابسته بأن تعدّ له تجفافاً والتجفاف إنما يكون جنة لرد الشيء كذا قرره جمع وقال الزمخشرى معناه فلتعدّ وقاءاً مما يورد عليه الفقر والتقلل ورفض الدنيا من الحمل علي الجزع وقلة الصبر على شظف العيش . اهـ . وقال بعضهم ذهب قوم إلى أنّ من أحبّ أهل البيت افتقر وهو خلاف الحقيقة والوجود بل معنى الخبر فليقتد بنا فى إيثارنا الفقر على الدنيا (فإن الفقر أسرع إلى من يحبنى من السيل) إذا انحدر من علو (إلى منتهاه) أى مستقره فى سرعة نزوله ووصوله والفقر جائزة الله لمن أحبه وأحبّ رسوله وخلعته عليه وبره له لأنه زينة الأنبياء وحلية الأولياء وشبهه بالسيل دون غيره تلويحاً بتلاحق النوائب به سريعاً ولات حين مناص له منها (حم ت) فى الزهد (عن عبد الله بن مغفل) قال جاء رجل فقال يارسول الله والله إنى أحبك فقال انظر ماذا تقول قال والله إنى أحبك ثلاثاً فذكره قال الطيبى قوله انظر ماذا تقول أى رمت أمراً عظيما وخطباً كبيراً فتفكر فيه فإنك موقع نفسك فى خطر وأى خطر تستهدفها غرض سهام

٢٦٧٥ — إنْ كُنْتَ صَائِماً بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ فَصُمِ الْمُحَرَّمَ ، فَإِنَّهُ شَهْرُ اللهِ فِيهِ يَوْمٌ تَابَ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ وَيَتُوبُ فِيهِ عَلَى آخَرِينَ - (ت) عن علي - (ح)

٢٦٧٦ — إِنْ كُنْتَ صَائِماً فَعَلَيْكَ بِالْغُرِّ الْبِيضِ : ثَلَاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ - (ن) عن أبي ذر - (ح)

البلايا والمصائب لاحقة به بسرعة لاخلاص له ولا مناص هذا على مقتضى قوله فى الحديث الآتى المرء مع من أحب فيكون بلاؤه أشد من بلاء غيره فإن أشد الناس بلاء الانبياء وفيه أن الفقر أشد البلاء وأعظم المصائب ورواه عنه أيضاً ابن جرير

(إن كنت صائماً) شهراً بعد شهر (رمضان) الذى هو الفرض (فصم) ندباً (المحرم فإنه شهر الله) قال الزين العراقى هذا كالتعليل لاستحباب صومه بكونه شهر الله لا ماعلله به القرطبي وابن دحية لكونه فاتحة السنة وتفضيل الاشخاص والازمنة والأمكنة حيث ورد لا يعلل إلا إن ورد تعليله فى كتاب أو سنة (فيه يوم تاب الله فيه على قوم) قال العراقى يحتمل أنه تتمة للعلة للأمر بصيامه أى فإنه كذا وكذا ويحتمل الاستئناف وأنه لاتعلق له بالأمر بالصوم وقوله (ويتوب فيه على آخرين) هذا من الإخبار بالغيب المستقبل قال والظاهر أن هذا اليوم المبهم يوم عاشوراء فى حديث أبى هريرة أنه يوم تاب الله فيه على آدم لكن فيه ضرار بن عمرو ضعفه ابن معين وغيره وقد ورد أيضاً أنه تاب فيه على قوم يونس روى أبو الشيخ فى فضائل الأعمال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن نوحا هبط من السفينة يوم عاشوراء فصامه نوح وأمر من معه بصيامه شكراً لله تعالى وفيه تاب الله على آدم وعلى أمه يونس وفيه فلق البحر لبنى إسرائيل وفيه ولد إبراهيم وعيسى قال وفيه عثمان بن مطر منكر الحديث وقال وهب أوحى الله إلى موسى عليه السلام أن مر قومك أن يتوبوا إلى فى عشر المحرم فإذا كان فى اليوم العاشر فليخرجوا إلىّ أغفر لهم قال ابن رجب هذا الحديث حث على التوبة فيه وأنه أرجى لقبول التوبة انتهى (ت عن على أمير المؤمنين) قال قال رجل يارسول الله أىّ شهر تأمرنى أن أصوم بعد رمضان فذكره قال الترمذى حسن غريب قال الزين العراقى تفرد بإخراجه الترمذى وقد أورده ابن عدى فى الكامل فى ترجمة عبد الرحمن الواسطى ونقل تضعيف الأئمة له أحمد بن حنبل وابن معين والبخارى والنسائى انتهى وما ذكره من تفرد الترمذى به لعله من حديث علي وإلا فقد أخرجه النسائى من حديث أبى هريرة قال جاء أعرابى بأرنب شواها فوضعها بين يديه فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يأكل وأمر القوم أن يأكلوا فأمسك الاعرابى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يمنعك أن تأكل قال إنى أصوم من كل شهر ثلاثة أيام فذكره

(إن كنت صائماً) نفلا (فعليك بالغر البيض) أى الزم صومها (ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) أى ثالث عشر الشهر ورابع عشره وخامس عشره وهذا قاله لأبى ذر لما قال يارسول الله إنى صائم قال وأىّ الصيام تصوم قال أول الشهر وآخره فقال له إن كنت صائماً الخ قال أبو البقاء اى هنا منصوبة بتصوم والزمان معها محذوف تقديره أىّ زمان الصوم صوم ولذلك اجاب بفطر اول الشهر ولو لم يرد حذف المضاف لم يستقم لان الجواب يكون على وفق السؤال فإذا كان الجواب بالزمان كان السؤال عن الزمان ويجوز ان لايقدر فى السؤال حذف مضاف بل يقدر فى الجواب ويقدر صيام أول الشهر (ن طب عن أبى ذر) قال الهيثمى وفيه حكيم بن جبير وفيه كلام كثير رواه عنه أيضاً أحمد وفيه عنده عبد الرحمن بن عبد الله المسعودى وقد اختلط

(إن كنت لابد سائلا) أى طالبا امراً من الامور (فاسأل الصالحين) اى اهل الاموال الذين لايمنعون ماعليهم من الحق وقد لايعلمون المستحق او من يتبرك بدعاية وترجى إجابته إذا دعا لك أو الساعين فى مصالح الخلق بنحو

٢٦٧٧ — إنْ كُنْتَ لَابُدَّ سَائِلاً فَاسْأَلِ الصَّالِحِينَ - (د ن) عن الفراسي - (ض)

٢٦٧٨ — إنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ التَّوْبَةَ مِنَ الذَّنْبِ النَّدَمُ وَالاسْتِغْفَارُ - (هب) عن عائشة (ح)

٢٦٧٩ — إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ حِلْيَةَ الْجَنَّةِ وَحَرِيرَهَا فَلَا تَلْبَسُوهُمَا فِي الدُّنْيَا - (حم ن ك) عن عقبة بن عامر (ح)

شفاعة ومعروف ومع ذلك لا يمنون على أحد بما أعطوه أو فعلوه معه لكون الواحد منهم يرى الملك لله فى الوجود ويرى نفسه كالوكيل المستخلف فى مال سيده ليصرف منه على عبيده بالمعروف ومصداق ذلك فى كلام الله فى الزبور إن كنت لابدّ تسأل عبادى فسل معادن الخير ترجع مغبوطاً مسروراً ولا تسأل معادن الشر فترجع ملوما محسوراً وفيه قيل * اسأل الفضل إن سألت الكبارا قال المرسى قال لى الشيخ يعنى العارف والشاذلى إن أردت أن تكون من أصحابى فلا تسأل من أحد شيئاً فمكثت على ذلك سنة ثم قال إن أردت كونك منهم فلا تقبل من أحد شيئاً فكنت أخرج إلى الساحل وألقط مايقذفه البحر من القمح وقال فى الحكم لاترفعن إلى غيره حاجة هو موردها عليك فكيف يرفع غيره ما كان هو له واضعاً ، من لا يستطيع أن يرفع حاجته عن نفسه فكيف يستطيع أن يكون لها من غيره رافعاً ؟ ومن كلامهم البديع قرع باب اللئيم قلع ناب الكريم وقال بعضهم

إذا احتاج الكريم إلى اللئيم فقد طاب الرحيل إلى الجحيم

وأنشد ابن الجوزى فى الصفوة :

لا تحسبن الموت موت البلاء وإنما الموت سؤال الرجال
كلاهما موت ولكن ذا أشـد من ذاك لذل السؤال

وقال بعضهم :

ماالتعاض باذل وجهه بسؤاله عوضاً ولو نال الغنى بسؤال
وإذا السؤال مع النوال وزنته رجح السؤال وخف كل نوال

(د ن) عن مسلم بن مخشى عن ابن الفراسى (عن الفراسى) بفتح الفاء قال قلت أسأل يا رسول الله؟ قال لا ثم ذكره وإن كنت الخ . قال الطيبى اسأل أى اسأل وإن كنت عطف على محذوف أى لاتسأل الناس وتوكل على الله على كل حال وإن كان لابد من السؤال فسل الصلحاء وخبر كان محذوف ولا بد معترضة مؤكدة بين الشرط والجزاء وفى وضع الصالحين موضع الكرماء إشارة إلى حل ما يمنحونه وصون عرض السائل صون ما لأن الصالح لا يمنح إلا حلالا ولا يكون إلا كريماً لايهتك العرض اه قال عبد الحق وابن الفراسى لايعلم انه روى عنه إلا بكر بن سوادة

(إن كنت) يا عائشة (ألممت بذنب) أى أتيته من غير عادة بل على سبيل الهفوة والسقطة وفى الصحاح الإلمام مقاربة المعصية من غير موافقة وهذا المعنى له هنا لطف عظيم معلوم بالذوق (فاستغفرى الله تعالى) أى اطلبى منه الغفر أى الستر للذنب (وتوبى اليه) توبة صحيحة نصوحا (فان التوبة من الذنب الندم والاستغفار) وهذا بعض من حديث وانهام عائشة بصفوان والقصة مشهورة (هب عن عائشة) وفيه ابراهيم بن بشار أورده الذهبى فى الضعفاء وقال اتهمه أحمد وقال ابن معين ليس بشيء وقال ابن عدى صدوق ثم ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد لأعلاء من البيهقى ولا أحق بالعزو وهو ذهول فقد خرجه أحمد قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن يزيد الواسطى وهو ثقة اه وهو فى الصحيحين بدون قوله فان الخ .

(إن كنتم تحبون حلية الجنة) بكسر الحاء وسكون اللام زينتها والمراد حلى الذهب والفضة (وحريرها فلا

٢٦٨٠ — إِنْ لَقِيتُمْ عَشَّارًا فَاقْتُلُوهُ - (طب) عن مالك بن عتاهية - (ض)

٢٦٨١ — إِنْ نَسَّانِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي فَلْيُسَبِّحِ الْقَوْمُ، وَلْيُصَفِّقِ النِّسَاءُ - (د) عن أبي هريرة - (ص)

٢٦٨٢ - أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، بْنِ هَاشِمٍ، بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، بْنِ قُصَيٍّ، بْنِ كِلَابٍ، بْنِ مُرَّةَ، بْنِ إِلْيَاسَ ابْنِ كَعْبٍ، بْنِ لُؤَيٍّ، بْنِ غَالِبٍ، بْنِ فِهْرٍ، بْنِ مَالِكٍ، بْنِ النَّضْرِ، بْنِ كِنَانَةَ، بْنِ خُزَيْمَةَ، بْنِ مُدْرِكَةَ، بْنِ مُضَرَ،

تلبسوها في الدنيا) فإن من لبسهما من الرجال ومثلهم الخنثى في الدنيا لم يلبسهما في الآخرة كما في خبر آخر ويحرم على الرجل والخنثى استعمال حلي النقدين والحرير لغير ضرورة أوحاجة (حم ن ك عن عقبة بن عامر) الجهني .

(إن لقيتم عشاراً) أي مكاساً أي وجدتم من يأخذ العشر على ما كان يأخذه أهل الجاهلية مقيما على دينهم أو مستحلا (فاقتلوه) لكفره قال في المصباح عشرت المال عشراً من باب قتل وعشوراً أخذت عشره واسم الفاعل عاشر وعشار (طب عن مالك بن عتاهية) بن حرب الكندي مصري قال الذهبي له هذا الحديث وفيه رجل مجهول وابن لهيعة اه وظاهر كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأحق بالعزو من الطبراني وهو عجب فقد خرجه أحمد والبخاري في التاريخ وجازف ابن الجوزي فحكم بوضعه .

(إن نسانى الشيطان شيئاً من صلاتي) أي من واجباتها كنسيان الاعتدال والقعود بين السجدتين أو مندوباتها كالتشهد الأول (فليسبح القوم) أي الرجال (وليصفق النساء) ندباً ونبه بذكر النسيان على أن من نابه شيء في صلاته يسبح الذكر وتصفق الأنثى ندباً فإن صفق وسبحت لم يضر لكنه خلاف السنة قال الزمخشري القوم في الأصل مصدر قام فوصف به ثم غلب على الرجال لقيامهم بأمور النساء والتصفيق ضرب أحد صفق الكفين على الآخر اه (د عن أبي هريرة) .

(أنا محمد بن عبد الله) علم منقول من مركب من إضافى سمى به بإلهام إلهي لجده لرؤيا رآها كما ذكر حديثها القيرواني العابر في كتاب البستان وهو أنه رأى سلسلة فضة خرجت منه لها طرف في السماء وطرف بالمشرق وطرف بالمغرب ثم عادت كأنها شجرة على كل ورقة منها نور وإذا أهل المشرقين معلقون بها فعبرت بمولود يتبعونه ويحمده أهل السماء (ابن عبد المطلب) اسمه شيبة الحمد أو غير ذلك وكنيته أبو الحارث كان مفزع قريش وشريفهم وملجأهم في الأمور وموئلهم في النوائب وأول من خضب بالسواد وكان يرفع من مائدته للطير والوحش في رؤس الجبال ومن ثم يقال له مطعم طير السماء والشيخ الجليل صاحب الطير الأبابيل وجعل باب الكعبة ذهباً وكانت له السقاية والزيارة والسدانة والرفادة والحجابة والإفاضة والندوة وحرم الخمر على نفسه في الجاهلية (ابن هاشم) اسمه عمرو ولقب به لأنه أول من هشم الثريد لقومه في الجدب قال النيسابوري كان النور على وجهه كالهلال لا يمر بشيء إلا سجد له ولا رآه أحد إلا أقبل نحوه،سأله قيصر أن يتزوج ابنته لما رأى في الإنجيل من صفة ابنه قال ابن الأثير مات وله عشرون أو خمس وعشرون سنة (ابن عبد مناف) اسمه المغيرة وكنيته أبو عبد شمس كان يقال له قمر البطحاء لجماله سمي به لطوله وكان مطاعا في قريش (بن قصي) تصغير قصي أي بعيد لأنه بعد عن قومه في بلاد قضاعة مع أمه واسمه مجمع أو زيد ،ملكه قومه عليهم فكان أول ملك من بني كعب وكان لا يعقد عقد نكاح ولا غزو إلا في داره (بن كلاب) بكسر الكاف والتخفيف منقول من المصدر بمعنى المكالبة أو من الكلاب جمع كلب لقب به لحبه للصيد اسمه حكيم أوحكيمة أو عروة وكنيته أبو زرعة وهو أول من حلي السيوف بالنقد (ابن مرة) بضم الميم كنيته أبو يقظة (بن كعب) كنيته أبو هصيص وهو أول من قال أما بعد وأول من جمع يوم

أَبْنِ نَزَارٍ ، بْنِ مَعَدِ بْنِ عَدْنَانَ . وَمَا افْتَرَقَ النَّاسُ فِرْقَتَيْنِ إِلَّا جَعَلَنِي اللهُ فِي خَيْرِهِمَا . فَأُخْرِجْتُ مِنْ بَيْنِ أَبَوَيَّ فَلَمْ يُصِبْنِي شَيْءٌ مِنْ عَهْدِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَخَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ وَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ : مِنْ لَدُنْ آدَمَ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى أَبِي وَأُمِّي ، فَأَنَا خَيْرُكُمْ نَسَبًا ، وَخَيْرُكُمْ أَبًا - البيهقى فى الدلائل عن أنس

العروبة-وكان يجمع قريشاً يومها فيخطبهم ويذكرهم بمعث النبي صلى الله عليه وسلم وأنه من ولده (ابن لؤى) بضم اللام وهمزة وتسهل ابن غالب كنيته أبو تيم (ابن فهر) بكسر فسكون اسمه قريش وإليه ينسب قريش فما كان فوقه فكنانى (بن مالك) اسم فاعل من ملك يملك يكنى أبا الحارث (ابن النضر) بفتح فسكون اسمه قيس لقب بالنضارة وجهه وجماله ويكنى أبا مخلد أو عبد المطلب رأى فى منامه شجرة خضراء خرجت من ظهره ولها أغصان نور من نور انجذبت إلى السماء فأولت بالعز والسؤدد (بن كنانة) لقب به لأنه كان ستراً على قومه كالكنانة أو الجعبة الساترة للسهام لأنه كان عظيم القدر يحج إليه العرب لعلمه وفضله (بن خزيمة) تصغير خزمه يكنى أبا أسد له مكارم وأفضال بعدد الرمال (بن مدركة) بضم فسكون اسمه عمرو وحكى الرشاطى عليه الإجماع وكنيته أبو هذيل لقب به لأنه أدرك ارنباً عجز عنها رفقاؤه (بن إلياس) بكسر الهمزة أو بفتحها ولامه للتعريف وهمزته للوصل عند الأكثر كنيته أبو عمرو وهو أول من أهدى البدن للبيت قيل وكان يسمع فى صلبه تلبية النبى صلى الله عليه وسلم بالحج ولما مات اسفت زوجته خندف عليه فنذرت لا تقيم ببلد مات فيه ولا يظلها سقف وحرمت الرجال والطيب وخرجت سائحة حتى ماتت فضرب بها المثل (بن مضر) بضم ففتح معدول عن ماضر اسمه عمرو ومن كلامه من يزرع شراً يحصده وخير الخير أعجله واحملوا أنفسكم على مكروهها فيما يصلحها واصرفوها عن هواها فيما يفسدها وكانت له فراسة وقيافة (ابن نزار) بكسر النون والتخفيف من النذر القليل لأن أباه حين ولد نظر إلى نور النبوة بين عينيه ففرح به وأطعمه كثيرا وقال هذا نورقى حق هذا وكنيته أبو إياد بن معدبن عدنان إلى هنا معلوم الصحة متفق عليه . قال ابن دحية أجمعوا على أنه لايجاوز عدنان وعن الحبر بين عدنان وإسماعيل ثلاثون أباً لا يعرفون ومن ثم أنكر مالك على من رفع نسبه إلى آدم عليه السلام وقال من أخبره به أى لأنه من كلام المؤرخين ولا ثقة بهم قال ابن القيم ولا خلاف أن عدنان من ولد إسماعيل وهو الذبيح على الصواب . قال والقول بأنه إسحاق باطل من عشرين وجها . وقال ابن تيمية هو إنما يتلقى من أهل الكتاب وهو باطل بنص كتابهم (وما افترق الناس فرقتين إلا جعلنى الله فى خيرهما) فرقة (فأخرجت من بين أبوى فلم يصبنى من عهد الجاهلية) قال مغلطاى : إنما كان آباؤه فضلاء عظماء لأن النبوة ملك وسياسة عامة والملك فى ذوى الاحساب والأخطار وكلما كانت خصال الفضل أكثر كانت الرعية أكثر انقياداً وأسرع طاعة وكلما كان فى الملك نقيصة نقصت أتباعه ورعاياه فلذا جعل من خير الفرق وخير البقاع (وخرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم حتى انتهيت إلى أبى وأمى) آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب تلتقى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة آبائه فى كلاب (فأنا خيركم نسباً) النسب اسم لعموم القرابة (وخيركم أباً - البيهقى فى الدلائل) أى فى كتابه دلائل النبوة (عن أنس) ورواه الحاكم أيضا باللفظ المزبور عن أنس المذكور قال بلغ النبى صلى الله عليه وآله وسلم أن رجالا من كندة يزعمون أنه منهم فقال : إنما يقول ذلك العباس وأبوسفيان إذا قدما إليكم ليأمنا بذلك وإنا لانتفى من آبائنا نحن بنو النضر بن كنانة ثم خطب الناس فقال أنا محمد الخ

٢٦٨٣ — أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ (حم ق ن) عن البراء (صح)

٢٦٨٤ — أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ، أَنَا أَعْرَبُ العَرَبِ، وَلَدَتْنِي قُرَيْشٌ، وَنَشَأْتُ فِي بَنِي سَعْدِ ابْنِ بَكْرٍ، فَأَنَّى يَأْتِينِي اللَّحْنُ - (طب) عن أبي سعيد - (ض)

٢٦٨٥ أَنَا ابْنُ العَوَاتِكِ مِنْ سُلَيْمٍ - (ص طب) عن سبابة بن عاصم - (صح)

(أنا النبي) عرفه باللام لحصر النبوة فيه (لا كذب) أى أنا النبي حقاً لا كذب فيه فلا أفر من الكفار ففيه إشارة إلى أن صفة النبوة يستحيل معها الكذب فكأنه قال أنا النبي والنبي لايكذب فلست بكاذب فيما أقول حتى أنهزم بل وعدني الله بنصره فلا يجوز لي أن أفر (أنا ابن عبدالمطلب) نسب لجده لا لأبيه لشهرته به وللتصريف والتذكير فيما أخبرهم به الكهنة قبيل ميلاده أنه آن أن يظهر من بنى عبدالمطلب نبيّ فذكرهم بأنه ذلك المقول عنه لاللفخر فإنه كان يكرهه وينهى عنه ولا للعصبية لأنه كان يذمها ويزجر عنها ولا يشكل ذا بحرمة الشعر عليه لأن هذا إنما هو من جنس كلامه الذى كان يرمى به على السليقة من غير صنعة ولا تكلف إلا أنه اتفق ذلك بغير قصد كما يتفق فى كثير من إنشاءات الناس فى خطبهم ورسائلهم وإذا فتشت فى كل كلام عن نحو ذلك وجدت الواقع فى أوزان البحور غير عزيز ومنه فى القرآن كثير قال بعض شراح الشفاء وذا عام فى كل نبى لما فى الشعر من الغلو ولا يقال قال الشافعى الشعريزرى بالعلماء فالنبوة أولى به (حم ن ق عن البراء بن عازب).

(أنا النبى لا كذب) أى أنا النبي والنبي لايكذب فلست بكاذب فيما أقول وقوله لا كذب بسكون الباء وحكى ابن المنير عن بعضهم فتحها ليخرج عن الوزن قال فى المصابيح وهذا تفسير للرواية الثابتة بمجرد خيال يقوم فى النفس وقد ذكروا مايدفع كون هذا شعراً فلا حاجة لإخراج الكلام عما هو عليه فى الرواية . (أنا ابن عبد المطلب أنا أعرب العرب ولدتنى قريش ونشأت فى بنى سعد بن بكر) يعنى استرضعت فيهم وهم من أفصح العرب (فأنى يأتينى اللحن) تعجب أى كيف يجوز عليّ النطق باللحن وأنا أعرب العرب ولذلك أعيى فصحاء العرب الذين يتنافسون بالشعر فى مناظم قريضهم ورجزهم ومقطعاتهم وخطبهم ومايتصرفون فيه من الكناية والتعريض والاستعارة والتمثيل وصنوف البديع وضروب المجاز والافتنان فى الإشباع والإيجاز حتى قعدوا مقهورين مغمورين وبقوا مبهوتين مبهورين حتى استكانوا وأذعنوا وأسهبوا فى الاستعجاب وأمعنوا (تنبيه) قال فى الروض إنما دفع أشراف العرب أولادهم إلى المراضع فى القبائل ولم يتركوهم عند أمهاتهم لينشأ الطفل فى الأعراب فيكون أفصح للسانه وأجلد لجسمه وأجدر أن لاتفارقه الهيئة المعربة كما قال فى الحديث تمعددوا واخشوشنوا فكان ذلك يحملهم على الرضعاء إلى المراضع الأعرابيات وكان عبدالملك بن مروان يقول أضرنا حب الوليد لأن الوليد كان لحاناً لكونه أقام مع أمه وغيره من إخوته أسكنوا البادية فتعربوا ثم أدبوا فتأدبوا (طب عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمى فيه ميسر بن عبيد وهو متروك .

(أنا ابن العواتك) جمع عاتكة (من سليم) قال فى الصحاح ثم القاموس العواتك من جداته تسع وقال غيره كان له ثلاث جدات من سليم كل تسمى عاتكة وهن عاتكة بنت هلال بن فالج بالجيم بن ذكوان أم عبدمناف وعاتكة بنت مرة بنت هلال بن فالج أم هاشم وعاتكة بنت الأوقص بن مرة بن هلال أم وهب أبي آمنة وبقية التسع من غير بنى سليم قال الحليمى لم يرد بذلك فخراً بل تعريف منازل المذكورات ومنازلهن كمن يقول كان أبى فقيهاً لايريد به إلا تعريف حاله ويمكن أنه أراد به الإشارة بنعمة الله فى نفسه وآبائه وأمهاته قال بعضهم وبنو سليم تفخر بهذه الولادة

٢٦٨٦ — أَنَا النَّبِيُّ الأُمِّيُّ ، الصَّادِقُ الزَّكِيُّ . الوَيْلُ كُلُّ الوَيْلِ لِمَنْ كَذَّبَنِي وَتَوَلَّى عَنِّي ، وَقَاتَلَنِي ، وَالْخَيْرُ لِمَنْ آوَانِي ، وَنَصَرَنِي ، وَآمَنَ بِي ، وَصَدَّقَ قَوْلِي ، وَجَاهَدَ مَعِي - ابن سعد عن عبد عمرو بن جبلة الكلبي (صح)

٢٦٨٧ — أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ ، اللهُ يُعْطِي ، وَأَنَا أَقْسِمُ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٦٨٨ — أَنَا أَكْثَرُ الأَنْبِيَاءِ تَبَعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ - (م) عن أنس - (صح)

وفى رواية لابن عساكر أنا ابن الفواطم وهذا قاله يوم حنين قال فى الروض وعاتكة اسم منقول من الصفات يقال امرأة عاتكة وهى المصفرة بالزعفران والطيب وفى القاموس العاتك الكريم والخالص من الألوان وقال ابن سعد العاتكة فى اللغة الطاهرة (ص طب عن سيابة) بمهملة مكسورة ومثناة تحتية ثم باء موحدة بضبط المصنف بخطه تبعاً لابن حجر (ابن عاصم) ابن شيبان السلمى له صحبة قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وقال الذهبي كابن عساكر فى التاريخ اختلف على هشيم فيه .

(أنا النبي) هذا وما قبله وما بعده من قبيل ما ورد فيه الجملة الخبرية لأمور غير فائدة الخبر ولازمه والقصد به هنا إظهار شرفه وكونه عند ربه بمكان على حيث خصه بأنه النبيّ (الأمىّ) أى الذى جعلنى الله بحيث لا أهتدى للخط ولا أحسنه لتكون الحجة أثبت والشبهة أدحض .النبيّ الأمىّ الذى يجدونه مكتوباً عندهم ، وهذا أعلى درجات الفضل له حيث كان أمياً آتياً بالعلوم الجمة والحكم المتوافرة وأخبار القرون الماضية بلا تعلم خط واستفادة من كتاب (الصادق الزكى) أى الصالح يقال زكى الرجل يزكو إذا صلح زكيته بالتثقيل نسبته إلى الزكاء بالمد وهو الصلاح الويل كل الويل) أى التحسر والهلاك كله (لمن كذبنى) فيما جئت به من عند الله (وتولى عنى) أعرض ونأى بجانبه (وقاتلنى والخير لمن آوانى) أى أنزلنى عنده وأسكننى فى سكنه (ونصرنى) أعانني على عدوى وقوى شوكتي عليه يقال نصرنى على عدوى ونصرته منه نصراً أعنته قويته (وآمن بى وصدق قولى) الظاهر أن الجمع للإطناب إذ الإيمان للتصديق وقد يتمحل للتغاير (وجاهد معى) فى سبيل الله أى بذل وسعه وطاقته فى القتال لنصرة الدين ذكره ابن ظفر عن سفيان المجاشعي أنه رأى قوما من تميم اجتمعوا على كاهنتهم فسمعها تقول العزيز من والاه والذليل من خالاه والموفور من مالاه فقال سفيان من تذكرين ؟ قالت صاحب حل وحرم وهدى وعلم وبطش وحلم وحرب وسلم فقال سفيان لله أبوك من هو ؟ قالت نبى قد أتى يبعث إلى الأحمر والأسود بكتاب لا يفند اسمه أحمد . قال المؤلف من خصائصه إتيانه الكتاب وهو أمى لا يقرأ ولا يكتب (ابن سعد) فى الطبقات (عن عبد عمرو بن جبلة) بفتح الجيم والموحدة (الكلبي) له وفادة وشعر فى الطبقات

(أنا أبو القاسم هذا أشهر كناه وكنيته أيضا أبو إبراهيم وأبو المؤمنين قال ابن دحية وأبو الأرامل ولم يطلع عليه ابن جماعة فعزاه لبعض مشايخه (الله يعطى) عباده من ماله من نحو فىء وغنيمة (وأنا أقسم) ذلك بينهم والمراد أن المال مال الله والعباد عباد الله وأنا قاسم بإذن الله بينكم فمن قسمت له قليلا أو كثيرا فبإذن الله وقد يشمل قسمة الأمور الدينية والعلوم الشرعية أى ما أوحى الله إليه من العلوم والمعارف والحكم يقسمه بينهم فيلقى إلى كل أحد ما يليق به ويحتمل والله يعطى فهم ذلك لمن شاء (ك) فى أخبار النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(أنا أكثر الأنبياء تبعا) بفتح المثناة الفوقية والباء الموحدة جمع تابع كخدم جمع خادم وهذا نصب على التمييز (يوم القيامة) خصه لأنه يوم ظهور ذلك بالجمع وهذا يوضحه حديث مسلم أيضا إن من الأنبياء من يأتى يوم القيامة ما معه مصدق غير واحد ثم إن الجزم هنا لا ينافيه قوله فى حديث أبى هريرة وأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً فلعله

٢٦٨٩ — أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا. وَأَنَا خَطِيبُهُمْ إِذَا وَفَدُوا. وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أَيِسُوا: لِوَاءُ الْحَمْدِ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي، وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا فَخْرَ – (ت) عن أنس – (ض)

٢٦٩٠ — أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَأُكْسَى حُلَّةً مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ أَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ لَيْسَ

قبل أن يكشف له عن أمته ويراهم ثم حقق الله له رجاءه (وأنا أول من يقرع باب الجنة) أي يطرقه للاستفتاح فيفتح له فيكون أول داخل كما سبق والقرع بالسكون الطرق يقال قرعت الباب بمعنى طرقته ونقرت عليه (م) في الإيمان (عن أنس بن مالك ولم يخرجه البخاري

(أنا أول الناس خروجا إذا بعثوا) أي أثيروا من قبورهم. قال الزمخشري بعث الشيء وبعثره أثاره ويوم البعث يوم يبعثنا الله من القبور. قال الرافعي في الكلام على هذا الخبر هو معنى قوله أنا أول من تنشق عنه الأرض وهذا من كمال عناية ربه به حيث منحه هذا السبق وفيه مناسبة لسبقه بالنبوة (وأنا خطيبهم إذا وفدوا) أي قدموا على ربهم قال بعض شراح الترمذي وهذه خطبة الشفاعة وقيل قبلها وقال خطيبهم دون إمامهم لأن الكلام في الآخرة ولا تكليف فيها وفيه رفعته على جميع الخلق في المحشر (وأنا مبشرهم) أي وأنا مبشرهم بقبول شفاعتي لهم عند ربي ليريحهم (إذا أيسوا) كذا هو بخط المصنف وفي نسخ أبلسوا وهو رواية من الإبلاس الانكسار والحزن لأنه البشير النذير (لواء الحمد) أي رايته (يومئذ) أي يوم القيامة (بيدي) جريا على عادة العرب أن اللواء إنما يكون مع كبير القوم ليعرف مكانه إذ موضوعه أصالة شهرة مكان الرئيس وقد سئل المؤلف عن لواء الحمد هل هو لواء حقيقي أو معنوي فأجاب بأنه معنوي وهو الحمد لأن حقيقة اللواء الراية ولا يمسكها إلا أمير الجيش فالمراد أنه يشهر بالحمد يومئذ وما ذكره ليس من عندياته بل هو أحد قولين نقلهما الطيبي وغيره فقال يريد به انفراده بالحمد يوم القيامة وشهرته به على رؤس الخلائق أو أن للحمد لواء يوم القيامة حقيقة يسمى لواء الحمد وعليه كلام التوربشتي حيث قال لا مقام من مقامات عباد الله الصالحين أرفع وأعلى من مقام الحمد ودونه ينتهي جميع المقامات ولما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحمد الخلائق في الدارين أعطى لواء الحمد ويأوى إلى لوائه الأولون والآخرون وأضاف اللواء إلى الحمد الذي هو الثناء على الله بما هو أهله لأنه هو منصبه في الموقف وهو المقام المحمود المختص به (وأنا أكرم ولد آدم على ربي) إخبار بما منحه من السؤدد والإكرام وتحدث بمزيد الفضل والإنعام من كرامته على ربه أن أقسم بحياته وأشفق عليه فيما كان يتكلفه من العبادة وطلب منه تقليلها ولم يطلبه من غيره بل حثهم على الزيادة وأقسم له أنه من المرسلين وأنه ليس بمجنون وأنه على خلق عظيم وأنه ما ودعه وما قلاه وولد مختونا على ما يأتي لئلا يرى أحد عورته واستأذن ملك الموت عليه في الدخول في قبض روحه ولم يفعل ذلك لأحد غيره وسبق أنه بعث بالبيان للتبيان ولما كان ذا من الأصول الاعتقادية التي قام الإجماع على وجوب اعتقادها بينه بهذا القول وأردفه بقوله (ولا فخر) دفعا لتوهم إرادته الافتخار به وهو حال مؤكدة أي أقول ذلك غير مفتخر به فخر تكبر قال القرطبي إنما قال ذلك لأنه مما أمر بتبليغه لما يترتب عليه من وجوب اعتقاد ذلك وأنه حق في نفسه وليرغب في الدخول في دينه ويتمسك به من دخل فيه ولتعظم محبته في قلوب متبعيه فيكثر أعمالهم ويطيب أحوالهم فيحصل شرف الدنيا والآخرة لأن شرف المتبوع متعد لشرف التابع فإن قيل هذا راجع للاعتقاد فكيف يحصل القطع به من أخبار الآحاد قلنا من سمع شيئا من هذه الأمور من النبي صلى الله عليه وسلم مشافهة حصل له العلم به كالصحابة ومن لم يشافهه حصل له العلم به من طريق التواتر المعنوي لكثرة أخبار الآحاد به قال في الفتوحات وفي رواية بالزاي وهو التبجح بالباطل (ت عن أنس) وفيه الحسين ابن يزيد الكوفي قال في الكاشف قال أبو حاتم لين

(أنا أول من تنشق عنه الأرض) أي أول من تعاد فيه الروح يوم القيامة ويظهر فأكسى

أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ يَقُومُ ذَلِكَ الْمَقَامَ غَيْرِي - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٢٦٩١ — أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ الأَرْضُ عَنْهُ ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ آتِي أَهْلَ الْبَقِيعِ فَيُحْشَرُونَ مَعِي ، ثُمَّ أَنْتَظِرُ أَهْلَ مَكَّةَ حَتَّى أُحْشَرَ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ - (ت ك) عن ابن عمر (ح)

٢٦٩٢ — أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ - (م د) عن أبي هريرة

بالبناء للمجهول حلة من حلل الجنة ويشاركه فى ذلك إبراهيم الخليل عليه السلام وهذا دلالة على قربه من ربه وكرامته عليه إذ يكسى حيث عرى الناس من لباس الجنة قبل دخولها كدأب الملوك مع خواصها فله المقام الخاص المعبر عنه بالمحمود ألا ترى إلى قوله ثم أقوم عن يمين العرش تلويح بقربه من ربه وكرامته عنده إذ يكسى من الجنة قبل دخولها بلباس ويقوم عن يمين العرش(ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيرى) خصيصة شرفنى الله تعالى بها ،وأحد أعم العام وهو مدخول النفى والخلائق جمع خلق فيشمل الثقلين والملائكة وهذا هو الفضل المطلق ولا يعارضه خبر الشيخين أنا أول من يرفع رأسه بعد النفخة فإذا موسى عليه السلام متعلق بالعرش لجواز أن يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عليه السلام اكتفاء بصعقة الطور لحين يرفع رأسه من هذه الصعقة يراه أخذاً بجانب العرش فيكون المراد من النفخة تلك الصعقة ذكره القاضى(ت عن أبى هريرة)ه(أنا أول من تنشق الأرض عنه) للبعث فلا يتقدم أحد عليه به فهو من خصائصه(ثم أبو بكر)الصديق لكمال صداقته له(ثم عمر)الفاروق لفرقه بين الحق والباطل(ثم آتى أهل البقيع)لكرامتهم على ربهم وشرفهم لديه باستغفار نبيه لهم وقربهم منه قال القاضى آتى فعل المتكلم والبقيع مقبرة المدينة (فيحشرون معى) أى أجتمع أنا وإياهم قال الطيبى الحشر هنا الجمع كقوله تعالى «وأن يحشر الناس ضحى» (ثم انتظر أهل مكة) أى المسلمين منهم حتى يأتون إلىّ وزاد فى رواية حتى أحشر بين الحرمين قال السمهودى وفيه بشرى عظيمة لكل من مات بالمدينة وإشعار بذم الخروج منها مطلقاً وهو عام فى كل زمان كما نقله المحب الطبرى وارتضاه(ت ك) كلاهما(عن ابن عمر)بن الخطاب قال الترمذى غريب وقال فى الميزان حديث منكر جداً وقال المناوى فيه عاصم بن عمر العمرى قال الترمذى ليس بالحافظ والذهبى ضعفوه وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لا يصح ومداره على عبيد الله بن نافع قال يحيى ليس بشىء وقال على يروى أحاديث منكرة وقال النسائى متروك

(أنا سيد ولد آدم يوم القيامة) خصه لأنه يوم مجموع له الناس فيظهر سؤدده لكل أحد عياناً، وصف نفسه بالسؤدد المطلق المفيد للعموم فى المقام الخطابى على ما تقرر فى علم المعانى فيفيد تفوقه على جميع ولد آدم حتى أولو العزم من الرسل واحتياجهم إليه كيف لا وهو واسطة كل فيض وتخصيصه ولد آدم ليس للاحتراز فهو أفضل حتى من خواص الملائكة كما نقل الإمام عليه الإجماع ومراده إجماع من يعتد به من أهل السنة (وأول من ينشق عنه القبر) أى أول من يعجل إحياؤه مبالغة فى إكرامه وتخصيصاً له بتعجيل جزيل إنعامه قال القرطبى ويعارضه خبر أنا أول من يبعث فأجد موسى عليه السلام متعلقاً بساق العرش (وأول شافع) للعصاة أى لا يتقدمنى شافع لا ملك ولا بشر فى جميع أحكام الشفاعات (وأول مشفع) بشد الفاء أى مقبول الشفاعة ولم يكتف بقوله أول شافع لأنه قد يشفع الثانى فيشفع قبل الأول قال ذلك امتثالا لقوله تعالى «وأما بنعمة ربك فحدث» وهو من البيان الذى يجب تبليغه ﴿تنبيه﴾ عورض ما فى هذا الحديث من الأولية بما اقتضاه حديث ابن مسعود الذى خرجه احمد والنسائى والحاكم يشفع نبيكم رابع

٢٦٩٣ — أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ ، وَبِيَدِي لِوَاءُ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمَئِذٍ آدَمُ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لِوَائِي ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ ، وَلَا فَخْرَ - (حم ت ه) عن أبي سعيد - (ح)

اربعة جبريل ثم إبراهيم ثم موسى أو عيسى ثم نبيكم لا يشفع احد فى اكثر مما يشفع فيه - الحديث - واجيب بأن هذا ضعفه البخارى (م) فى المناقب (د) فى السنة (عن ابى هريرة) ولم يخرجه البخارى

(أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر) أى أقول ذلك شكراً لا فخراً فهو من قبيل قول سليمان عليه الصلاة والسلام «علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء» أى لا أقوله تكبراً وتفاخراً وتعاظماً على الناس وقيل لا أتكبر به فى الدنيا وإلا ففيه فخر الدارين وقيل لا أفتخر بذلك بل فخرى بمن أعطانى هذه الرتبة والفخر ادعاء العظم والمباهاة وهذا قاله للتحدث بالنعمة وإعلاما للامة ليعتقدوا فضله على جميع الأنبياء وأما خبر لا تفضلوا بين الانبياء فمعناه تفضيل مفاخرة وهنا أجوبة غير مرضية (وبيدى لواء الحمد) بالمد والكسر علم والعلم فى العرصات مقامات لأهل الخير والشر ينصب فى كل مقام لكل متبوع لواء يعرف به قدره وأعلى تلك المقامات الحمد ولما كان أعظم الخلائق أعطى أعظم الألوهية وهو لواء الحمد ليأوى إلى لوائه الأولون والآخرون وعليه بالمراد باللواء الحقيقة فلا وجه لعدول البعض عنه وحمله على لواء الجمال والكمال (ولا فخر) أى لا فخر لى بالعطاء بل المعطى ولهذا المعنى المقرر افتتح كتابه بالحمد واشتق اسمه من الحمد واقسم يوم القيامة المقام المحمود وسيفتح عليه فى ذلك المقام من المحامد مالم يفتح على أحد قبله ولا بعده (وما من نبى يومئذ آدم فمن سواه) اعتراض بين النفى والاستثناء أفاد أن آدم عليه السلام بالرفع بدلا أو بيانا من محله ومن فيه موصولة وسواه صلته وصح لانه ظرف وآثر الفاء التفصيلية فى من للترتيب على منوال الامثل فالامثل إلا تحت لوائى (وأنا أول من تنشق عنه الأرض) وفى رواية تنشق الأرض عن جمجمتى (ولا فخر) أى أول من يعجل الله إحياءه مبالغة فى الاكرام وتعجيلا لجزيل الانعام قال الطيبى قوله ولا فخر حال مؤكدة أى أقول هذا ولا فخر (وأنا أول شافع) يوم القيامة أو فى الجنة لرفع الدرجات فيها بشهادة خبر مسلم أنا أول شافع فى الجنة (وأول مشفع) بقبول شفاعته فى جميع أقسام الشفاعة لله ثم أراد أن يتواضع لربه ويهضم نفسه لئلا يكون لها مزكياً وبجاهها فى السيادة والشرف معجباً فقال (ولا فخر) أى لا أقوله افتخاراً وتبجحاً بل شكراً وتحدثاً بالنعمة وإعلاماً للأمة وأما قوله لمن قال له ياخير البرية قال ذاك ابراهيم فعلى جهة التواضع وترك التطاول على الانبياء عليهم السلام أو قبل أن يعلم بتفضيله عليه لا يقال كيف يصح من معصوم الإخبار عن شيء بخلاف ماهو عليه لأجل تواضع أو آداب وكيف يكون ذلك خبرا عن أمر وجودى والأخبار الوجودية لا يدخلها نسخ لانا نقول نمنع أن هذا إخبار عن شيء بخلاف ما هو عليه فانه تواضع يمنع إطلاق ذلك اللفظ عليه وتأدب مع أبيه بإضافة ذلك اللفظ اليه ولم يتعرض للمعنى فكأنه قال لا تطلقوا هذا اللفظ علىّ وأطلقوه على ابراهيم عليه الصلاة والسلام أدباً معه واحتراماً فهو خبر عن الحكم الشرعى لا عن المعنى الوجودى سلمنا أنه خبر عن أمر وجودى لكن لا نسلم أن كل أمر وجودى لا يتبدل بل منه ما يتبدل ولا يلزم من تبدله تناقض ولا محال ولا نسخ كالإخبار عن الأمور الوضعية وبيانه أن معنى كون الانسان مكرماً ومفضلا إنما هو بحسب ما يكرم به ويفضل على غيره فى وقت يكرم بما يساوى فيه غيره وفى وقت يزاد على ذلك الغير وفى وقت يكرم بشيء لم يكرم به أحد فيقال عليه فى المنزلة الأولى مكرم وفى الثانية مفضل مقيد وفى الثالثة مفضل مطلقاً ولا يلزم من ذلك تناقض ولا نسخ ذكره القرطبى قال أغبط به وشد عليه يدك قال بعض الصوفية وإنما أعلم أمته بالسادة وأنه أول شافع ليريحهم من التعب ذلك اليوم وذهابهم إلى نبى بعد نبى ليشفع لهم أو يرشدهم لنافع وأنهم يمكثون محلهم حتى تأتيه النوبة فيقول أنا لها أنا لها فما ذهب إلى نبى بعد نبى إلا من لم يبلغه الخبر أو نسى، وأخذ من الحديث أنه لا بأس بقول الشيخ لتلميذه خذ منى هذا الكلام المحقق الذى

٢٦٩٤ - أَنَا قَائِدُ الْمُرْسَلِينَ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَمُشَفَّعٍ وَلَا فَخْرَ - الدارمى عن جابر - (ح)

٢٦٩٥ - أَنَا سَابِقُ الْعَرَبِ، وَصُهَيْبٌ سَابِقُ الرُّومِ، وَسَلْمَانُ سَابِقُ الْفُرْسِ، وَبِلَالٌ سَابِقُ الْحَبَشِ - (ك) عن أنس - (ح)

لا تجده عند غيرى أو نحو ذلك بقصد اعتنائه وعدم تهاونه به (تتمة) قالوا فى الخصائص خص نبينا صلى الله عليه وسلم بالشفاعة العظمى فى فصل القضاء وبالشفاعة فى ادخال قوم الجنة بغير حساب وبالشفاعة فيمن استحق النار لا يدخلها والشفاعة فى رفع درجات ناس فى الجنة كما جوز النووى اختصاص هذه والتى قبلها به ووردت به الأخبار فى التى قبلها وصرح به عياض وغيره وبالشفاعة فى اخراج عموم أمته من النار حتى لا يبقى منهم أحد ذكره السبكى وبالشفاعة لجمع من صلحاء المؤمنين ليتجاوز عنهم فى تقصيرهم فى الطاعات ذكره القزوينى فى العروة وبالشفاعة فى الموقف تخفيفاً عن من يحاسب وبالشفاعة فيمن دخل النار من الكفار أن يخفف عنه العذاب وبالشفاعة فى أطفال المشركين أن لا يعذبوا وبالشفاعة فى أهل بيته أن لا يدخل أحدا منهم النار (حم ت فى المناقب ه) كلهم (عن ابى سعيد) الخدرى قال الترمذى حسن صحيح.

(أنا قائد المرسلين) والنبيين يوم القيامة أى أكون امامهم وهم خلفى قال الخليل القود أن يكون الرجل امام الدابة آخذاً بقيادها (ولا فخر وأنا خاتم النبيين) والمرسلين (ولا فخر وأنا شافع) للناس (ومشفع) فيهم (ولا فخر) وجه اختصاصه بالأولية أنه تحمل فى مرضات ربه ما لم يتحمله بشر سواه وقام لله بالصبر والشكر حق القيام فثبت فى مقام الصبر حتى لم يلحقه من الصابرين أحد وترقى فى درجات الشكر حتى علا فوق الشاكرين فمن ثم خص بذلك قال العارف ابن عربى كما صحت له السيادة فى الدنيا بكل وجه ومعنى ثبتت السيادة له على جميع الناس يوم القيامة بفتحه باب الشفاعة ولا يكون ذلك لنبى إلا له فقد شفع فى الرسل والأنبياء نعم والملائكة فأذن الله عند شفاعته له فى ذلك لجميع من له شفاعة من ملك ورسول ونبى ومؤمن أن يشفع فهو أول شافع بإذن الله وأرحم الراحمين آخر شافع يوم القيامة فيشفع الرحيم عند المنتقم أن يخرج من النار من لم يعمل خيرا قط فيخرجه المنعم المتفضل وأى شرف أعظم من دائرة تدار يكون آخرها ارحم الراحمين وآخر الدائرة متصل بأولها وأى شرف وأى شرف اعظم من شرف محمد صلى الله عليه وسلم حيث كان ابتداء الدائرة به وحيث اتصل به آخرها لكمالها فبه ابتدئت الأشياء وبه كملت (الدارمى) فى مسنده (عن جابر) قال الصدر المناوى رجاله وثقهم الجمهور

(أنا سابق العرب) إلى الجنة كما صرح به هكذا فى خبر أبى أمامة (وصهيب سابق الروم) أى إلى الجنة أو إلى الإسلام (وسلمان) الفارسى (سابق الفرس) بضم الفاء وسكون الراء (وبلال سابق الحبش) أى إلى الجنة أو إلى الاسلام (ك عن أنس) ورواه الطبرانى فى الصغير والاوسط من حديث أبى أمامة مرفوعاً بلفظ أنا سابق العرب إلى الجنة وبلال سابق الحبش إلى الجنة وسلمان سابق فارس إلى الجنة انتهى قال الزين العراقى فى المغرب حديث حسن وقال الهيثمى سنده حسن قال الزين العراقى وله شاهد من حديث أنس أيضاً مرفوعاً بلفظ السابق أربعة أنا سابق العرب وسلمان سابق فارس وبلال سابق الحبشة وصهيب سابق الروم حديث حسن أخرجه البزار هكذا فى مسنده وأخرجه غيره بمعناه وقال رجاله كلهم ثقات

٢٦٩٦ — أَنَا أَعْرَبُكُمْ : أَنَا مِنْ قُرَيْشٍ ، وَلِسَانِي لِسَانُ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ - ابن سعد عن يحيى بن يزيد السعدى مرسلا - (صح)

٢٦٩٧ — أَنَا رَسُولُ مَنْ أَدْرَكْتُ حَيًّا ، وَمَنْ يُولَدُ بَعْدِي - ابن سعد عن الحسن مرسلا - (ح)

٢٦٩٨ — أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَدُقُّ بَابَ الْجَنَّةِ ، فَلَمْ تَسْمَعِ الْآذَانُ أَحْسَنَ مِنْ طَنِينِ الْحَلَقِ عَلَى تِلْكَ الْمَصَارِيعِ - ابن النجار عن أنس - (صح)

٢٦٩٩ — أَنَا فِئَةُ الْمُسْلِمِينَ - (د) عن ابن عمر - (صح)

٢٧٠٠ — أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ - (حم ق) عن جندب (خ) عن ابن مسعود (م) عن جابر بن سمرة (صح)

(أنا أعربكم أنا من قريش) أى أنا أدخلكم فى العرب يعنى أوسطكم فيه نسباً وأنفسكم فيه فخذا لأن عدنان ذروة ولد إسماعيل ومضر ذروة نذار بن معد بن عدنان وخندف ذروة مضر ومدركة ذروة خندف وقريش ذروة مدركة ومحمد ذروة قريش (ولسانى لسان بنى سعد بن بكر) لكونه استرضع فيهم وكان العرب تعتنى باسترضاع أولادها عند نساء البوادى قال الزمخشرى هذا اللسان العربى كأن الله عزّت قدرته مخضه وألقى زبدته على لسان النبى صلى الله عليه وسلم فما من خطيب يقاومه إلا نكص متفكك الرجل ومامن مصقع يناهزه إلا رجع فارغ السجل وقال الحرالى من استجلى أحواله علم اطلاع حسه على إحاطة المحسوسات وإحاطة حكمها واستنباء ناطقها وأعجمها حيها وجمادها جميعها يؤثر عن عمر أنه قال أنه كان النبى صلى الله عليه وسلم يكلم أبا بكر بلسان كأنه أعجم لا أفهم مما يقولان شيئاً (ابن سعد) فى الطبقات (عن يحيى بن يزيد السعدى مرسلا) .

(أنا رسول من أدركت حيا) وكذا هو رسول من قبله كما دل عليه خبر وأرسلنى إلى الخلق كافة (ومن يولد بعدى) إلى أن تقوم الساعة فلا نبىّ ولا رسول بعده بل هو خاتم الأنبياء والرسل وعيسى عليه الصلاة والسلام إنما ينزل بشرعه (ابن سعد) فى الطبقات (عن الحسن) البصرى (مرسلا) (أنا أول من يدق باب الجنة) من البشر (فلم تسمع الآذان أحسن من طنين الحلق) بالتحريك جمع حلقة بالسكون (على تلك المصاريع) يعنى الأبواب والمصراع من الباب الشطر وفى رواية أنا أول من يحرك حلق الجنة فيفتح الله فيدخلنيها ومعى فقراء المؤمنين وفى رواية أقعقع حلق الجنة وفى أخرى فآخذ بحلق باب الجنة فأقعقعها والأولية تقتضى تحريك غيره أيضاً قال ابن القيم وذا صريح فى أنها حلق حسية تتقعقع وتتحرك (ابن النجار) فى تاريخه (عن أنس) (أنا) بتخفيف النون (فئة المسلمين) أى الذى يتحيز المسلمون إليه فليس من انحاز إلىّ فى المعركة بعد يعد فاراً ويأثم الفارين قاله لابن عمر وجمع فروا من زحف ثم ندموا فقالوا نعرض أنفسنا عليه فإن كانت لنا توبة أقنا وإلا ذهبنا فأتوه فقالوا نحن الفارون قال لا بل أنتم العكارون أى العائدون للقتال فقبلوا يده فذكره وأما قول المؤلف فى المرقاة معناه أنا وحدى كاف لكل شىء من جهاد وغيره وكل من انحاز إلى بره مما يضرّه ديناً ودنيا فلا يخفى ركاكته وبعده من ملائمة السبب (عن ابن عمر) ابن الخطاب وفيه يزيد بن زياد فإن كان المدنى فثقة أو الدمشقى فى الكاشف واه .

(أنا فرطكم) بالتحريك أى سابقكم (على الحوض) أى إليه لأصلحه لكم وأهيئ لكم مايليق بالوارد وأحوطكم وآخذ لكم طريق النجاة من قولهم فرس فرط متقدم للخيل ذكره الزمخشرى وهذا تحريض على العمل الصالح المقرب له فى الدارين وإشارة إلى قرب وفاته وتقدمه على وفاة صحبه (حم ق عن جندب خ عن ابن مسعود) عبدالله (م عن جابر

٢٧٠١ — أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفِّى، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ - (حم م) عن أبي موسى، زاد (طب) «وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ» - (صح)

٢٧٠٢ — أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، أَنَا رَسُولُ الرَّحْمَةِ، أَنَا رَسُولُ الْمَلْحَمَةِ، أَنَا الْمُقَفِّى، وَالْحَاشِرُ، بُعِثْتُ بِالْجِهَادِ، وَلَمْ أُبْعَثْ بِالزِّرَاعِ - ابن سعد عن مجاهد مرسلا - (صح)

ابن سمرة) وسببه كما فى مسلم عن أبى هريرة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أتى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون إنا قد رأينا إخواننا قالوا أولسنا بإخوانك قال أنتم أصحابى وإخواننا الذين لم يأتوا بعد. قالوا كيف تعرف من يأتى بعدك من أمتك قال أرأيتم لو أن رجلا له خيل غر محجلة بين ظهرانى خيل دهم بهم ألا يعرف خيله؟ قالوا بلى قال فإنهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وأنا فرطكم على الحوض ألا ليذادن رجال عن حوضى كما يذاد البعير الضال أناديهم ألا هلم فيقال إنهم قد بدلوا بعدك فأقول سحقا سحقا انتهى وفى الباب سهل وأبو سعيد وابن عباس وجابر بن عبدالله وغيرهم

(أنا محمد وأحمد) أى أعظم حمدا من غيرى لأنه حمد الله بمحامد لم يحمده بها غيره فهو أحق بهذين الاسمين من غيره (والمقفى) بشدة الفاء وكسرها لأنه جاء عقب الأنبياء وفى قفاهم أو المتبع آثار من سبقه من الرسل (والحاشر) أى أحشر أول الناس (ونبى التوبة) أى الذى بعث بقبول التوبة بالنية والقول وكانت توبة من قبله بقتلهم أنفسهم أو الذى تكثر التوبة فى أمته وتعم أو أن أمته لما كانت أكثر الأمم كانت توبتهم أكثر من توبة غيرهم أو المراد أن توبة أمته أبلغ حتى يكون التائب منهم كمن لاذنب له ولا يؤاخذ فى الدنيا ولا فى الآخرة وغيره يؤاخذ فى الدنيا. قال القرطبى والمحوج إلى هذه الأوجه أن كل نبى جاء بتوبة أمته فيصدق أنه نبى التوبة فلا بد من مزية لنبينا صلى الله عليه وعليهم وسلم (ونبى المرحمة) بميم أوله بخط المصنف أى الترفق والتحنن على المؤمنين والشفقة على عباد الله المسلمين فقد مر أن الرحمة ومثلها المرحمة إذ هما بمعنى واحد كما قاله القرطبى إفاضة النعم على المحتاجين والشفقة عليهم واللطف بهم وقد أعطى هو وأمته منها مالم يعطه أحد من العالمين ويكفى «وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين» (حم م عن أبى موسى) الأشعرى (زاد طب ونبى الملحمة) أى نبى الحرب وسمى به لحرصه على الجهاد ووجه كونه نبى الرحمة ونبى الحرب إن الله بعثه لهداية الخلق إلى الحق وأيده بمعجزات فمن أبى عذب بالقتال والاستئصال فهو نبى الملحمة التى بسببها عمت الرحمة وثبتت المرحمة وظاهر تخصيص المصنف الطبرانى بهذه الزيادة أنها لاتعرف لأعلا منه والأمر بخلافه فقد خرجه أحمد عن حذيفة بلفظ ونبى الملاحم قال الزين العراقى وإسناده صحيح

(أنا محمد وأحمد) سبق أن هذا مما ورد فيه الجملة الخبرية لأمور غير فائدة الخبر ولازمه والقصد إظهار شرفه باختصاصه بهذا الاسم (أنا رسول الرحمة أنا رسول الملحمة) خص نفسه من بين الأنبياء بأنه نبى القتال مع مشاركة غيره منهم له فيه إشارة إلى أن غيره منهم لايبلغ مبلغه فيه (أنا المقفى والحاشر بعثت بالجهاد ولم أبعث بالزراع) سره أنه لما كان الجهاد ذروة سنام الإسلام ومنازل أهله أعلى المنازل فى الجنة كما لهم الرفعة فى الدنيا فهم الأعلون فى الدارين كان فى الذروة العليا منه فاستولى على أنواعه كلها فجاهد فى الله بالجنان والبنان والسيف والسنان (ابن سعد) فى الطبقات (عن مجاهد) بفتح الجيم وكسر الهاء بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة (مرسلا) هو الإمام فى القراءة والتفسير

٢٧٠٣ — أَنَا دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ ، وَكَانَ آخِرُ مَنْ بَشَّرَ بِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ - ابن عساكر عن عبادة بن الصامت (ح)

٢٨٠٤ — أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا - (ت) عن علي

٢٧٠٥ — أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ ، وَعَلِيٌّ بَابُهَا ، فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ - (عق عد طب ك) عن ابن عباس (عد ك) عن جابر

(أنا دعوة إبراهيم) أي صاحب دعوته بقوله حين بنى الكعبة . ابعث فيهم رسولا منهم ، وفائدته بعد فرض وقوعه نبياً مقدراً له ذلك التنويه بشرفه وكونه مطلوب الوجود تالياً للكتاب مطهراً للناس من الشرك معروفا عند الأنبياء المتقدمين (وكان آخر من بشر بي) أي ببعثتي (عيسى ابن مريم) بشر بذلك قومه ليؤمنوا به عند مجيئه أو ليكون معجزة لعيسى عليه السلام عند ظهوره قال تعالى حكاية عنه ، ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد ، وسماه لأنه مسمى به في الإنجيل ولأنه أبلغ من محمد (ابن عساكر) في التاريخ (عن عبادة بن الصامت) قضية كلام المصنف أنه لم يقف لأشهر ولا أقدم من ابن عساكر وهو غفلة فقد رواه الحارث ابن أبي أسامة والطيالسي وكذا الديلمي بأتم من هذا ولفظه أنا دعوة أبي إبراهيم وبشارة أخي عيسى ولما ولدت خرج من أمي نور أضاء ما بين المشرق والمغرب اهـ

(أنا دار الحكمة) وفي رواية أنا مدينة الحكمة (وعلي بابها) أي علي بن أبي طالب هو الباب الذي يدخل منه إلى الحكمة فناهيك بهذه المرتبة ما أسناها وهذه المنقبة ما أعلاها ومن زعم أن المراد بقوله وعلي بابها أنه مرتفع من العلو وهو الارتفاع فقد تنحل لغرضه الفاسد بما لا يجزيه ولا يسمنه ولا يغنيه أخرج أبو نعيم عن ترجمان القرآن مرفوعا ما أنزل الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا إلا وعلي رأسها وأميرها وأخرج عن ابن مسعود قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فسئل عن علي كرم الله وجهه فقال قسمت الحكمة عشرة أجزا فأعطى علي تسعة أجزاء والناس جزءاً واحداً وعنه أيضاً أنزل القرآن على سبعة أحرف ما منها حرف إلا وله بطن وظهر وأما علي فعنده منه علم الظاهر والباطن وأخرج أيضاً عن سيد المرسلين وإمام المتقين أنا سيد ولد آدم ، علي سيد العرب وأخرج أيضاً علي راية الهدى وأخرج أيضاً يا علي إن الله أمرني ان أدنيك وأعلمك لتعي وأنزلت عليه هذه الآية وتعيها أذن واعية ، وأخرج عن ابن عباس كنا نتحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى علي كرم الله وجهه سبعين عهداً لم يعهده إلى غيره والأخبار في هذا الباب لا تكاد تحصى (ت) عن اسماعيل بن موسى الفزاري عن محمد بن عمر الرومي عن شريك عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن أبي عبد الضياء (عن علي) أمير المؤمنين وقال غريب وزعم القزويني كابن الجوزي وضعه أطال العلاء في رده وقال لم يأت أبو الفرج ولا غيره بعلة قادحة في هذا الخبر سوى دعوى الوضع دفعاً بالصدر وسئل عنه الحافظ ابن حجر في فتاويه فقال هذا حديث صححه الحاكم وذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال انه كذب والصواب خلاف قولهما معاً وانه من قسم الحسن لا يرتقي إلى الصحة ولا ينحط إلى الكذب قال وبيانه يستدعي طولا لكن هذا هو المعتمد اهـ .

(أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأت الباب) فإن المصطفى صلى الله عليه وسلم المدينة الجامعة لمعاني الديانات كلها أو لابد للمدينة من باب فأخبر أن بابها هو علي كرم الله وجهه فمن أخذ طريقه دخل المدينة ومن أخطأه أخطأ طريق الهدى وقد شهد له بالأعلمية الموافق والمخالف والمعادي والمحالف ، خرج الكلاباذي أن رجلا سأل معاوية عن مسألة فقال سل علياً هو أعلم مني فقال أريد جوابك قال ويحك كرهت رجلا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزه بالعلم عزاً وقد كان أكابر الصحب يعترفون له بذلك وكان عمر يسأله عما اشكل عليه ، جاءه رجل فسأله فقال ههنا علي فاسأله فقال أريد أسمع منك يا أمير المؤمنين قال قم لا أقام الله رجليك ومحى اسمه من الديوان ، وصح عنه من طرق

٢٧٠٦ - أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ ، وَالأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَّاتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ - (حم ق د) عن أبي هريرة

أنه كان يتعوذ من قوم ليس هو فيهم حتى أمسكه عنده ولم يوله شيئاً من البعوث لمشاورته في المشكل وأخرج الحافظ عبد الملك بن سليمان قال ذكر لعطاء أكان أحد من الصحب أفقه من علي قال لا والله قال الحرالي قد علم الأولون والآخرون أن فهم كتاب الله منحصر إلى علم علي ومن جهل ذلك فقد ضل عن الباب الذي من ورائه يرفع الله عن القلوب الحجاب حتى يتحقق اليقين الذي لا يتغير بكشف الغطاء إلى هنا كلامه (عق عد طب ك) وصححه وكذا أبو الشيخ في السنة كلهم (عن ابن عباس) ترجمان القرآن (عد ك عن جابر) بن عبدالله ورواه أحمد بدون فمن الخ قال الذهبي كابن الجوزي موضوع وقال أبو زرعة كم خلق افتضحوا به وقال ابن معين لا أصل له وقال الدارقطني غير ثابت وقال الترمذي عن البخاري منكر وتعقبه جمع أئمة منهم الحافظ العلائي فقال من حكم بوضعه فقد أخطأ والصواب أنه حسن باعتبار طرقه لا صحيح ولا ضعيف وليس هو من الألفاظ المنكرة التي تأباها العقول بل هو كخبر أرأف أمتي بأمتي أبو بكر وقال الزركشي الحديث ينتهي إلى درجة الحسن المحتج به ولا يكون ضعيفاً فضلا عن كونه موضوعا وفي لسان الميزان هذا الحديث له طرق كثيرة في المستدرك أقل أحوالها أن يكون للحديث أصل فلا ينبغي إطلاق القول عليه بالوضع اه ورواه الخطيب في التاريخ باللفظ المزبور من حديث ابن معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس ثم قال قال القاسم سألت ابن معين عنه فقال هو صحيح قال الخطيب قلت أراد انه صحيح من حديث أبي معاوية وليس بباطل إذ رواه غير واحد عنه وأفتى بحسنه ابن حجر وتبعه البخاري فقال هو حديث حسن.

(أنا أولى الناس) أي أخص (بعيسى ابن مريم) وصفه بأمه إيذانا بأنه لا أب له أي الذي خلق منها بغير واسطة ذكر يعني أنا أقربهم اليه (في الدنيا) وفي رواية في الأولى لأنه بشر أنه يأتي من بعده ومهد قواعد دينه ودعى الخلق إلى تصديقه ولما كان ذلك قد لا يلازم الأولوية بعد الموت قال (وفي الآخرة) أيضا ثم كأن سائلا قال ما سبب الأولوية فأجاب بقوله (ليس بيني وبينه نبي) أي من أولي العزم فلا يرد خالد بن سنان بفرض تسليم كونه بينهما وإلا فقد قيل إن في سند خبره مقالا وإنما دل بهذه الجملة الاستئنافية على الأولوية لأن عدم الفصل بين الشريعتين واتصال ما بين الدعوتين وتقارب ما بين الزمنين صيرهما كالنسب الذي هو أقرب الأنساب (والأنبياء اولاد علات) بفتح المهملة أي إخوة لأب والعلات أولاد الضرائر من رجل واحد والعلة الضرة (وأمهاتهم شتى) أي متفرقة فأولاد العلات هم أولاد الرجل من نسوة متفرقة سميت علات لأن الزوج قد عل من المتأخرة بعد ما نهل من الأولى (ودينهم واحد) اي اصل دينهم واحد وهو التوحيد وفروع شرائعهم مختلفة شبه ماهو المقصود من بعثة جملة الأنبياء وهو إرشاد الخلق بالأب وشبه شرائعهم المتفاوتة في الصورة بأمهات قال القاضي والحاصل أن الغاية القصوى من البعثة التي بعثوا جميعاً لأجلها دعوة الخلق إلى معرفة الحق وإرشادهم إلى ما به ينتظم معاشهم ويحسن معادهم فهم متفقون في هذا الأصل وإن اختلفوا في تفاريع الشرائع فعبر عما هو الأصل المشترك بين الكل بالأب ونسبهم إليه وعبر عما يختلفون فيه من الأحكام والشرائع المتفاوتة بالصور المتقاربة في الغرض بالأمهات وأنهم وإن تباينت أعصارهم وتباعدت أعوامهم فالأصل الذي هو السبب في إخراجهم وإبرازهم كل في عصره واحد وهو الدين الحق الذي فطر الناس مستعدين لقبوله متمكنين من الوقوف عليه والتمسك به فعلى هذا المراد بالأمهات الأزمنة التي اشتملت عليهم ويحتمل تقريره بوجه آخر وهو أن أرواح الأنبياء لما بينهما من التشابه والاتصال كالشيء الواحد المباين بالنوع لسائر الأرواح فهم كأنهم متحدون بالنفس التي هي بمنزلة الصورة المشبهة بالآباء مختلفون بالأبدان التي هي بمنزلة المرأة المشبهة بالأمهات انتهى وقال الطيبي كما

٢٧٠٧ — أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ - (حم ق ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

٢٧٠٨ - أَنَا الشَّاهِدُ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَعْثُرَ عَاقِلٌ إِلَّا رَفَعَهُ ، ثُمَّ لَا يَعْثُرُ إِلَّا رَفَعَهُ ، ثُمَّ لَا يَعْثُرُ إِلَّا رَفَعَهُ ، حَتَّى يَجْعَلَ مَصِيرَهُ إِلَى الْجَنَّةِ - (طس) عن ابن عباس - (ح)

يحتمل أن يراد بالأولى والآخرة الدنيا والقيامة تحتمل أن يراد بهما الحالة الأولى وهي كونه مبشراً والحالة الآخرة وهي كونه ناصراً مقوياً لدين المصطفى صلى الله عليه وسلم ولاتعارض بين هـذا وبين آية « إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي » أى أنا أخصهم به لأن الحديث وارد فى كونه عليه الصلاة والسلام متبوعاً والتنزيل فى كونه تابعاً وله الفضل تابعاً ومتبوعا فإن قيل أى تعلق لهذا بأمهات الأنبياء فالجواب أنه تنبيه على فضل أمه قال الزمخشرى وعيسى بالسريانية أيسوع ومريم بمعنى الخادم وقيل مريم بالعربية من النساء كالزير من الرجال ووزن مريم عند النحاة مفعل لأن فعيلا بفتح الفاء لم يثبت فى الأبنية وفيه إبطال لزعم أنه كان بعد عيسى عليه الصلاة والسلام أنبياء ورسل منهم خالد بن سنان (حم ق د عن أبى هريرة).

(أنا أولى بالمؤمنين) بنص رب العالمين قال تعالى « النبي أولى بالمؤمنين » قال بعض الصوفية وإنما كان أولى بهم من أنفسهم لأن أنفسهم تدعوهم إلى الهلاك وهو يدعوهم إلى النجاة ويترتب على كونه أولى أنه يجب عليهم إيثار طاعته على شهوات نفوسهم وإن شق عليهم وأن يحبوه بأكثر من محبتهم لأنفسهم ويدخل فيه النساء بأحد الوجهين المفصلين فى علم الأصول (من أنفسهم) أى أنا أولى بهم من أنفسهم فى كل شيء من أمر الدارين لأنى الخليفة الأكبر الممد لكل موجود فيجب عليهم أن أكون أحب إليهم من أنفسهم وحكمى انفذ عليهم من حكمها وهـذا قاله عليه الصلاة والسلام لما نزلت الآية، ومن محاسن أخلاقه السنية أنه لم يذكر ماله فى ذلك من الحظوظ بل اقتصر على ما هو عليه حيث قال (فمن توفى) بالبناء للمجهول أى مات (من المؤمنين) إلى آخر ما يأتى ومن هذا التقرير استبان اندفاع اعتراض القرطبي بأن الأولوية قد تولى المصطفى صلى الله عليه وسلم تفسيرها بقوله فمن توفى الخ ولا عطر بعد عروس ووجه الاندفاع أنه تفريع على الأولوية العامة لا تخصيص فلا ينافى ما سبق بل أفاد فائدة حسنة وهى أن مقتضى الأولوية مرعى فى جانب الرسول أيضاً (فترك) عليه (ديناً) بفتح الدال (فعلى) قال ابن بطال هذا ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين (قضاؤه) من بيت المال قيل وجوباً لأن فيه حق الغارمين وقيل ندباً والأشهر عند الشافعية وجوبه مما يفيء الله عليه من غنيمة وصدقة ولا يلزم الإمام فعله بعده فى أحد الوجهين والإأثم إن كان حق الميت من بيت المال بقدر الدين وإلا فيسقطه (ومن ترك مالا) يعنى حقاً فذكر المال غالبى إذ الحقوق تورث كالمال (فهو لورثته) لفظ رواية البخارى فليرثه عصبته من كانوا وعبر بمن الموصولة ليعم أنواع العصبة وفى الأولوية فيما ذكر وجه حسن حيث رد على الورثة المنافع وتحمل المضار والتبعات وخص هذا القسم بالبيان دفعاً لتوهم الانحصار فى جانب الأمة وفيه أنه لا ميراث بالتبنى ولا بالحلف وأن الشرع أبطلهما قال النووى وحاصل معنى الحديث أنا قائم بمصالحكم فى حياة أحدكم أو موته أنا وليه فى الحالين فإن كان عليه دين قضيته إن لم يخلف وفاء وإن كان له مال فلورثته لا آخذ منه شيئا وإن خلف عيالا محتاجين فعلى مؤنتهم (حم ق ن ه عن أبى هريرة)

(أنا الشاهد على الله أن) أى بأن (لا يعثر) بعين مهملة ومثلثة أى يزل (عاقل) مسلم أى كامل العقل (إلا رفعه) الله من عثرته (ثم لا يعثر) مرة أخرى (إلا رفعه) منها (ثم لا يعثر) مرة ثالثة (إلا رفعه) منها كذلك وهكذا (حتى يجعل مصيره إلى الجنة) أى لا يزال يرفعه ويغفر له حتى يصير إليها وأفاد بذلك أن العبد إذا سقط فى ذنب ثم

٢٧٠٩ - أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ حَلَقَ، وَسَلَقَ وَخَرَقَ - (م ن ه) عن أبي موسى - (صح)

٢٧١٠ - أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا، (حم خ د ت) عن سهل بن سعد - (صح)

٢٧١١ - أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ مِنِّي إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي - (حم د ت) عن بريدة

٢٧١٢ - أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ - (ه) عن جابر (طب) عن سمرة وابن مسعود - (ض)

تاب منه عفى عنه ثم إذا سقط فيه عفى عنه أيضاً كذلك وهكذا وإن بلغ سبعين مرة فإنه تعالى يحب كل مفتن تواب كما سيأتي في حديث والعثرة الكبوة ويقال للزلة عثرة لأنها سقوط في الإثم كما في المصباح كغيره وخص العاقل لأن العقل هو الذي يهديه ويرشده إلى التخلص من الذنب والتوبة منه فغير العاقل غافل لا يبالي بما ارتكبه (طس عن ابن عباس) قال الهيثمي إسناده حسن وأعاده في موضع آخر ثم قال فيه محمد بن عمر بن الرومي وثقه ابن حبان وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات انتهى

(أنا برىء ممن حلق) أي من إنسان يحلق شعره عند المصيبة (وسلق) بسين وصاد أي رفع الصوت بالبكاء عندها أو الضارب وجهه عندها (وخرق) ثوبه عندها ذكراً أو أنثى وفي رواية والشاقة التي تشق ثوبها عندها أي أنا برىء من فعلهن أو من عهدة مالزمني بيانه أو مما يستوجبن أو هو على ظاهره وهو البراءة من فاعل هذه الأمور (م ن ه عن أبي موسى) الأشعري مرض أبو موسى فأغمى عليه فصاحت امرأته برنة فأفاق فقال ألم تعلمي أن رسول الله صلى الله عليه سلم قال فذكره وظاهر صنيع المؤلف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه فقد عزاه لهما معا جمع منهم الصدر المناوي (أنا وكافل اليتيم) أي القائم بأمره ومصالحه هبه من مال نفسه أو من مال اليتيم كان ذا قرابة أم لا (في الجنة هكذا) وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما أي أن الكافل في الجنة مع النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن درجته لا تبلغ بل تقارب درجته وفي الإشارة إشارة إلى أن بين درجته والكافل قدر تفاوت مابين المشار به ويحتمل أن المراد قرب المنزلة حال دخول الجنة أو المراد في سرعة الدخول وذلك لما فيه من حسن الخلافة للأبوين ورحمة الصغير وذلك مقصود عظيم في الشريعة ومناسبة التشبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم شأنه أن يبعث لقوم لا يعقلون أمر دينهم فيكون كافلا ومرشداً لهم ومعلماً وكافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل فيرشده ويعقله وهذا تنويه عظيم بفضل قبول وصية من يوصى إليه ومحل كراهة الدخول في الوصايا أن يخاف تهمة أو ضعفاً عن القيام بحقها (حم خ د) في الأدب (ت) في البر (عن سهل بن سعد) وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد البخاري عن صاحبه وليس كذلك بل رواه مسلم عن عائشة وابن عمر بزيادة ولفظه أنا وكافل اليتيم له أو لغيره كهاتين أي سواء كان قريباً أو أجنبياً

(أنت أحق) أي أولى وهو أفعل من الحق الذي هو ملك الإنسان وجمعه حقوق تقديره أنت أثبت حقا (بصدر دابتك) أي بمقدم ظهرها (منى) أيها الرجل الذي تأخر وعزم علي أن أركب حماره فلا أركب على صدره لأنه المالك له ولمنفعته فأنت بصدره أحق (إلا أن تجعله) أي صدرها (لى) فجعله له إكراما لعظيم منزلته والتماسا الجليل بركته وهذا من كمال إنصاف المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وتواضعه وإظهار حق المرء حيث رضى أنه يركب خلفه (حم د ت عن بريدة) وفيه عليّ بن الحسين ضعفه أبو حاتم وقال العقيلي كان مرجئا لكن معنى الحديث ثابت صحيح

(أنت) أيها الرجل القائل إن أبي يريد أن يجتاح مالي أي يستأصله (ومالك لأبيك) يعني أن أباك كان سبب وجودك

٢٧١٣ — أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء، فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٢٧١٤ — أنتم أعلم بأمر دنياكم - (م) عن أنس وعائشة - (صح)

ووجودك سبب وجود مالك فصار له بذلك حق كان به أولى منك بنفسك فإذا احتاج فله أن يأخذ منه قدر الحاجة فليس المراد إباحة ماله له حتى يستأصله بلا حاجة ولوجوب نفقة الأصل على فرعه شروط مبينة في الفروع فكأنه لم يذكرها في الخبر لكونها معلومة عندهم أو متوفرة في هذه الواقعة المخصوصة (ه) في التجارة (عن جابر) بن عبدالله قال: قال رجل يارسول الله إن لي مالا وولداً وإن أبي يريد أن يجتاح مالي فذكره قال ابن حجر في تخريج الهداية رجاله ثقات لكن قال البزار إنما يعرف عن هشام عن ابن المنكدر مرسلا وقال البيهقي أخطأ من وصله عن جابر (طب) وكذا البزار (عن سمرة) بن جندب قال الهيثمي فيه عبدالله بن إسماعيل الحوداني قال أبوحاتم لين وبقية رجال البزار ثقات انتهى ومفهومه أن رجال الطبراني ليسوا كذلك (وابن مسعود) قال: قال رجل إن لي مالا وإن أبي يريد أن يجتاح مالي فذكره قال الهيثمي فيه إبراهيم بن عبدالحميد ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر فيه من طريق ابن مسعود هذا معاوية بن يحيي وهوضعيف وأما حديث سمرة فإن العقيلي بعد تخريجه عنه قال وفي الباب أحاديث فيها لين وبعضها أحسن من بعض وقال البيهقي روى من وجوه موصولا لايثبت مثلها وقال ابن حجر في موضع آخر قد أشار البخاري في الصحيح إلى تضعيف هذا الحديث

(أنتم) أيها المتوضئون من المؤمنين (الغر المحجلون) الغرة هنا محل الواجب والزائد عليه مطلوب ندبا وإن كان قد يطلق على الكل غرة لعموم النور لجميعه سمى النور الذي على مواضع الوضوء (يوم القيامة) غرة وتحجيلا تشبيها بغرة الفرس (من إسباغ الوضوء) أي من أثر إتمامه (فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله) ندباً بأن يغسل مع الوجه مقدم الرأس وصفحة العنق ومع اليدين والرجلين العضدين والساقين، وفي قوله منكم إشارة إلى أن الكفار لايعتد بطهرهم ولا بقربتهم ولا يجازون عليها في الآخرة «والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة» وظاهر قوله من إسباغ الوضوء أن هذا السيماء إنما يكون لمن توضأ في الدنيا وفيه رد لما نقله الفاسي المالكي في شرح الرسالة أن الغرة والتحجيل لهذه الأمة من توضأ منهم ومن لا: كما يقال لهم أهل القبلة من صلى ومن لا، قال في المطامح وقد تعلق بالخبر على من زعم كالداودي وغيره من ضعفاء أهل النظر على أن الوضوء من خصائصنا وهو غير قاطع لاحتمال أن الخاص الغرة والتحجيل بقرينة خبر: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي وقصره على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام دون أممهم يرده أن الوضوء كان معروفا عند الأنبياء فالأصل أنه شرع ثابت لأممهم حتى يثبت خلافه (م عن أبي هريرة) رواه مسلم من حديث عبد الله بن محمد قال رأيت أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه فأسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد ثم اليسرى حتى أشرع في العضد ثم مسح رأسه ثم غسل رجليه اليمنى حتى أشرع في الساق ثم اليسرى كذلك ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يتوضأ وقال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم أنتم الخ

(أنتم أعلم بأمر دنياكم) مني وأنا أعلم بأمر أخراكم منكم فإن الأنبياء والرسل إنما بعثوا لإنقاذ الخلائق من الشقاوة الأخروية وفوزهم بالسعادة الأبدية، وفيه أنشدوا:

إن الرسول لسان الحق للبشر * بالأمر والنهي والإعلام والخبر * هم أذكياء ولكن لايصرفهم
ذاك الذكاء لما فيه من الغرر * ألا تراهم لتأبير النخيل وما * قد كان فيه على ماجاء من ضرر

٢٧١٥ — أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِى الْأَرْضِ ، وَالْمَلَائِكَةُ شُهَدَاءُ اللهِ فِى السَّمَاءِ - (طب) عن سلمة بن الاكوع (ح)

٢٧١٦ — انْبَسِطُوا فِى النَّفَقَةِ فِى شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَإِنَّ النَّفَقَةَ فِيهِ كَالنَّفَقَةِ فِى سَبِيلِ اللهِ - ابن أبى الدنيا فى فضائل رمضان عن ضمرة وراشد بن سعد مرسلا - (ض)

٢٧١٧ — انْتِظَارُ الْفَرَجِ عِبَادَةٌ - (عد خط) عن أنس

هم سالمون من الأفكار إن شرعوا ۞ حكما بحـــل وتحريم على البشر

قال بعضهم فبين بهذا أن الأنبياء وإن كانوا أحذق الناس فى أمر الوحى والدعاء إلى الله تعالى فهم أسرج الناس قلوبا من جهة أحوال الدنيا لجميع مايشرعونه إنما يكون بالوحى وليس للأفكار عليهم سلطان (م عن أنس) بن مالك (وعائشة) قالا مرّ النبي صلى الله عليه وسلم بقوم يلقحون فقال لو لم تفعلوا لصلح فخرج شيصاً فذكره

(أنتم شهداء الله فى الأرض) ، وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ، فهم عدول بتعديل الله لهم فإذا شهدوا على إنسان بصلاح أو فساد قبل الله شهادتهم وتجاوز عن من يستحق العذاب فى علمه فضلا وكرما لأوليائه قال القاضى والشهداء جمع شهيد بمعنى الحاضر أو القائم بالشهادة أو الناصر والإمام كأنه سمى به لأنه يحضر النوادى ويبرم بحضرته الأمور إذ التركيب للحضور إما بالذات أو التصور ومنه قيل للمقتول فى سبيل الله شهيد لأنه حضر ماكان يرجوه أو الملائكة حضوره (والملائكة شهداء الله فى السماء) قال الطيبى الإضافة للتشريف وأنهم بمكان ومنزلة عالية عند الله كما أن الملائكة كذلك وهذا تزكية من المصطفى صلى الله عليه وسلم لأمته وإظهار معدلتهم وأن الله يقبل شهادتهم ويصدق ظنونهم إكراما وتفضيلا وقال الفخر الرازى لما جعل المؤمنين شهودا دلّ على أنه تعالى لايظهر قبيح فعلهم يوم القيامة إذ لو أظهر ذنبهم صارت شهادتهم مردودة وذلك لايليق بحكمة الحكيم اللهم حقق رجاءنا بكرمك وفضلك (طب عن سلمة بن الأكوع)

(انبسطوا فى النفقة) على الأهل والحاشية وكذا الفقراء إن فضل عن أولئك شىء (فى شهر رمضان) أى أكثروها وأوسعوها يقال بسط الله الرزق كثره ووسعه (فإن النفقة فيه كالنفقة فى سبيل الله) فى تكثير الأجر وتكفير الوزر أى يعدل ثوابها ثواب النفقة على الجهاد أى القتال لأعداء الله لتكون كلمة الله هى العليا وكلمة الذين كفروا هى السفلى وهذا خرج جواباً لسؤال إنسان لم يكن الجهاد فى حقه أهمّ من الصرف فى التوسعة فى رمضان (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى فضل رمضان) أى فى جزئه الذى جمعه فيما ورد فيه (عن ضمرة) كان ينبغى تمييزه لكثرة من تسمى به (وراشد بن سعد) المقرائى بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ثم ياء النسب الحمصى ثقة كثير الإرسال من الطبقة الثالثة (مرسلا) أرسل عن سعد وعوف بن مالك وشهد صفين وقال الذهبى ثقة مات سنة ١١٣

(انتظار الفرج من الله عبادة) أى انتظاره بالصبر على المكروه وترك الشكاية واحتج به من زعم أن التوكل قطع الأسباب ورده الحليمى بأن مراد الخبر حيث لامخلص ولا مفزع إلا بالصبر أما من جعل الله له إلى الخلاص طريقاً فليسلكها متوكلا على الله أن يؤديه ذلك إلى الخلاص مما هو فيه ألا ترى أن الأسير لو أمكنه الانفلات من الكفار فعليه الانفلات ويتوكل على الله (عد خط) من حديث الحسن بن سليمان صاحب المصلى عن محمد الباغندى عن عبيد بن هشام الحلبى عن مالك عن الزهرى (عن أنس) ثم قال الخطيب وهم هذا الشيخ على الباغندى وعلى من فوقه وهماً قبيحاً لأنه لايعرف إلامن رواية سليمان الخبائرى عن بقية عن مالك وكذا حدث به الباغندى وصاحب المصلى له أحاديث تدل على سوء ضبطه وضعف حاله انتهى ، وقضية كلام المصنف أن هذا مما لم يتعرض له أحد من الستة لتخريجه وهو ذهول فقد قال هو نفسه فى الدرر إنه عند الترمذى من حديث ابن مسعود فى أثناء حديث بسند

٢٧١٨ — أَنْتِظَارُ الْفَرَجِ بِالصَّبْرِ عِبَادَةٌ - القضاعى عن ابن عمر وعن ابن عباس - (ض)

٢٧١٩ — أَنْتِظَارُ الْفَرَجِ مِنَ اللهِ عِبَادَةٌ ، وَمَنْ رَضِىَ بِالْقَلِيلِ مِنَ الرِّزْقِ رَضِىَ اللهُ تَعَالَى مِنْهُ بِالْقَلِيلِ مِنَ الْعَمَلِ - ابن أبى الدنيا فى الفرج وابن عساكر عن على - (ض)

٢٧٢٠ — أَنْتَعِلُوا ، وَتَخَفَّفُوا ، وَخَالِفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ - (هب) عن أبى امامة - (ح)

٢٧٢١ — أَنْتِهَاءُ الْإِيمَانِ إِلَى الْوَرَعِ ، مَنْ قَنَعَ بِمَا رَزَقَهُ اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ أَرَادَ الْجَنَّةَ لَاشَكَّ فَلَا يَخَافُ فِى اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ - (قط) فى الافراد عن ابن مسعود - (ض)

حسن هذه عبارته وبه يعرف أنه كما لم يصب هنا فى اقتصاره على العزو للخطيب وحذف ماعقبه به من بيان علته وضعفه لم يصب فى عدوله عن العزو للترمذى لخروجه عن قانونهم

(انتظار الفرج بالصبر عبادة) لأن اقباله على ربه فى تفريج كربه وكشف ضره أو الظفر بمطلوبه مع صبره وعدم ضجره وعدم شكواه المخلوق وعدم اتهامه للحق فيما ابتلاه وتأخير كشفه عبادة وأى عبادة أى إذا حل بعبد بلاء فترك الجزع والهلع وصبر على مر القضاء فذلك منه عبادة يثاب عليها لما فيه من الانقياد للقضاء والتسليم لما تقتضيه أوامر النواميس الإلهية (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال العامرى فى شرحه حسن وأقول فيه عمرو بن حميد عن الليث قال فى الميزان هالك أتى بخبر موضوع اتهم به ثم ساق هذا الخبر الذى هو حديث ابن عمرو (وعن ابن عباس) قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف قال وروى من أوجه أخرى كلها ضعيفة وقضية صنيع المصنف أنه لم يره لأشهر ولا أحق بالعزو من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد خرجه البيهقى فى الشعب باللفظ المذكور عن على أمير المؤمنين

(انتظار الفرج من الله عبادة) أى من العبادة كما تقرر (ومن رضى بالقليل من الرزق رضى الله تعالى منه بالقليل من العمل) بمعنى أنه لايعاتبه على إقلاله من نوافل العبادات لأنه لايعاقبه على ترك المفروضات وفى خبر رواه الديلمى ويض لسنده : الدنيا دول فما كان منها لك آتيك على ضعفك وما كان منها عليك لم تدفعه بقوتك ومن انقطع رجاؤه استراح بدنه ومن رضى بما رزقه الله قرت عيناه (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتابه (الفرج) بعد الشدة (وابن عساكر) فى التاريخ (عن على) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرجه أحد من المشاهير أصحاب الرموز والأمر بخلافه فقد خرجه الديلمى والبيهقى فى الشعب باللفظ المزبور عن على أيضا

(انتعلوا وتخففوا) أى البسوا النعال والخفاف فى أرجلكم (وخالفوا أهل الكتاب) اليهود والنصارى فإن أولئك لاينتعلون ولا يتخففون والظاهر أنه أراد فى الصلاة ويحتمل الإطلاق وأن نصارى زمانه ويهود زمانه كان دأبهم المشى حفاة والأول أقرب (هب عن أبى أمامة الباهلى

(انتهاء) بالمد (الإيمان إلى الورع) أى به تزكو الأعمال أى غاية الإيمان وأقصى مايكون أن يبلغه من القوة والرسوخ أن يبلغ الإنسان درجة الورع الذى هو الكف عن المحرمات وتوقى التورط فى الشبهات والارتباك فى الشهوات (من قنع) أى رضى (بما رزقه الله تعالى) قليلا كان أو كثيرا (دخل الجنة) أى مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب فإنه لما ترك الحرص والطمع وفوض أمره إلى الله ورضى بما قسمه له وأمل منه الخير والبركة حقق الله ظنه وبلغه مأموله فى الدنيا والآخرة (تنبيه) قال الغزالى الورع أربع مراتب : ورع العدول وهو الكف عما يفسق تناوله وورع الصالحين وهو ترك مايتطرق الاحتمال له وورع المتقين وهو ترك مالا شبهة فى حله لكنه

٢٧٢٢ — أَنْزَلَ اللهُ عليَّ أمانَيْنِ لأُمَّتِي : «وما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُم وأنتَ فيهِم» «وما كانَ اللهُ مُعَذِّبَهُم وهُم يَسْتَغْفِرُونَ» فإذا مَضَيْتُ تَرَكْتُ فيهمُ الاسْتِغْفارَ إلى يَوْمِ القيامةِ - (ت) عن أبي موسى - (ض)

٢٧٢٣ — أَنْزَلَ اللهُ جِبْرِيلَ في أَحْسَنِ ما كانَ يَأْتِيني في صُورَةٍ فقالَ : إنَّ اللهَ تعالى يُقْرِئُكَ السَّلامَ يا مُحَمَّدُ ، ويقولُ لكَ : إنِّي أَوْحَيْتُ إلى الدُّنيا أنْ تَمَرَّرِي وتَكَدَّرِي وتَضَيَّقِي وتَشَدَّدِي على أوليائي كي يُحِبُّوا لِقائي ، فإنِّي خَلَقْتُها سِجْنًا لأوليائي وجَنَّةً لأعدائي - (هب) عن قتادة بن النعمان - (ض)

٢٧٢٤ — أُنْزِلَ القُرآنُ على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ - (حم ت) عن أبي (حم) عن حذيفة - (ح)

قد يجر إلى محرم أو مكروه وورع الصديقين وهو ترك مالا بأس به أصلا لكنه يتناول لغير الله (ومن أراد الجنة لاشك فلا يخاف فى الله لومة لائم) أى لايمتنع عن القيام بالحق للوم لائم له عليه (قط فى الأفراد عن ابن مسعود) قال الدارقطني تفرد به عنبسة عن المعلى ، والمعلى عن شقيق قال ابن الجوزى وعنبسة والمعلى متروكان قاله النسائى وغيره وقال ابن حبان يرويان الموضوعات لايحل الاحتجاج بهما

(أنزل الله على) فى القرآن (أمانين لأمتى) قالوا وما هما يارسول الله ؟ قال قوله تعالى (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) مقيم بمكة بين أظهرهم حتى يخرجوك فلا يرد تعذيبهم ببدر أوالمراد عذاب استئصال وأنت فيهم إكراما فإنك للعالمين رحمة فلما دنا العذاب أمر بالهجرة (وماكان الله معذبهم وهم يستغفرون) أى وفيهم من يستغفر من لم يستطع الهجرة من مكة أو هم يقولون غفرانك أو لو استغفروا أو فى أصلابهم من يستغفر أو وفيهم من يصلى ولم يهاجر بعد (فإذا مضيت) أى انتقلت من دارالفناء إلى دارالبقاء (تركت فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة) فكلما أذنب الواحد منهم واستغفر غفر له وإن عاود الذنب ألف مرة وقيل هذا منسوخ بقوله تعالى عقب هذه الآية «وما لهم أن لايعذبهم الله» وقيل النسخ لايرد على الخبر ولكن ذلك إذا لم يبق فيهم من يستغفر (ت عن أبى موسى) الأشعرى وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر البجلي قال الذهبي ضعفوه

(أنزل الله جبريل فى أحسن ما كان يأتينى فى صورة فقال إن الله تعالى يقرئك السلام يامحمد ويقول لك إنى قد أوحيت إلى الدنيا) وحى إلهام (أن تمررى وتكدرى وتضيق وتشددى على أوليائى كى يحبوا لقائى) أى لأجل محبتهم إياه (فإنى خلقتها) فيه التفات من الحضور إلى الغيبة إذ الأصل خلقتك (سجناً لأوليائى وجنة لأعدائى) أى الكفار فإنه سبحانه وتعالى يبتلي بها خواص عباده ويضيقها عليهم غيرة عليهم فهم منها سالمون ويزيل عنهم كراهة الموت بلطائف يحدثها لهم حتى يسأموا الحياة كما فعل بإبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام حين جاءه ملك الموت ليقبض روحه فبكى إبراهيم عليه السلام فعاد إليه فى صورة شيخ هرم يأكل العنب وماؤه يسيل على لحيته فسأله إبراهيم عليه السلام عن عمره فذكر مثل سنه فاشتهى الموت فقبضه (هب عن قتادة بن النعمان) بضم النون الظفرى البدرى وقضية كلام المصنف أن البيهقي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه لم نكتبه إلا بهذا الإسناد وفيهم مجاهيل اه

(أنزل القرآن على سبعة أحرف) اختلف فيه على نحو أربعين قولا من أحسنها ماقرره الحرالى حيث قال الجوامع التى حلت فى الأولين بداياتها وتمت عند المصطفى صلى الله عليه وسلم نهاياتها هى صلاح الدين والدنيا والمعاد وفى كل صلاح إقدام وإحجام فتصير الثلاثة ستة هى حروف القرآن الستة التى لم يبرح يستزيدها من ربه حرفا حرفا فلما استوفى الستة وهبه ربه سابعاً جامعاً فرد الأزواج له فتم إنزاله على سبعة أحرف وتفصيل هذه السبعة تكفل بتبيانه

٢٧٢٥ ـ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ كُلُّهَا شَافٍ كَافٍ - (طب) عن معاذ - (ح)

٢٧٢٦ ـ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَمَنْ قَرَأَ عَلَى حَرْفٍ مِنْهَا فَلَا يَتَحَوَّلُ إِلَى غَيْرِهِ رَغْبَةً عَنْهُ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

٢٧٢٧ ـ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ . لِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا ظَهْرٌ وَبَطْنٌ ، وَلِكُلِّ حَرْفٍ حَدٌّ ، وَلِكُلِّ حَدٍّ مُطَّلَعٌ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

الحديث الآتى بعده بخمسة أحاديث المغنى عن طلبتها بالحدس والتأويل المبطل لشعب تلك الأقاويل وفى بيانه شفاء العى وثلج اليقين (حم ت عن أبى) بن كعب (حم عن حذيفة) قال الهيثمى فيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه كلام لايضر

(أنزل القرآن من سبعة أبواب) أى أبواب البيان كما فى المنجد (على سبعة أحرف كلها) قال فى الديباج المختار أن هذا من متشابه الحديث الذى لايدرك تأويله والقدر المعلوم منه تعدد وجوه القراءات (شاف كاف) أى كل حرف من تلك الأحرف شاف للغليل كاف فى أداء المقصود من فهم المعنى وإظهار البلاغة والفصاحة وقيل المراد شاف لصدور المؤمنين لاتفاقها فى المعنى وكونها من عند الله كاف فى الحجة على صدق النبى صلى الله عليه وسلم لإعجاز نظمه (طب عن معاذ) بن جبل قال الهيثمى رجاله ثقات

(أنزل القرآن على سبعة أحرف) قال القاضى أراد بها اللغات السبع المشهود لها بالفصاحة من لغات العرب وهى لغة قريش وهذيل وهوازن واليمن وبنى تميم ودوس وبنى الحارث وقيل القراءات السبع وقيل إنما أراد أجناس الاختلافات التى يؤول اليها اختلاف معانى القرآن فإن اختلافها إما أن يكون فى المفردات أو المركبات : الثانى كالتقديم والتأخير نحو «وجاءت سكرة الموت بالحق» «وجاءت سكرة الحق بالموت» والأول إما أن يكون بوجود الكلمة وعدمها نحو «فإن الله هو الغنى الحميد» قرئ بالضمير وعدمه أو تبديل الكلمة بغيرها مع اتفاق المعنى مثل «كالعهن المنفوش» وكالصوف المنفوش أو اختلافه مثل «وطلح منضود» وطلع منضود أو بتغييرها إما بتغيير هيئة كإعراب نحو «هن أطهر لكم» بالرفع والنصب أو صورة نحو «انظر إلى العظام كيف ننشزها» وننشرها أو حرف مثل «باعد» وبعد «بين أسفارنا» وقيل أراد أن فى القرآن ماهو مقروء على سبعة أوجه نحو «فلا تقل لهما أف» فإنه قرئ بضم وفتح وكسر منونا وبسكون وقيل معناه أنزل مشتملا على سبعة معانى أمر ونهى وقصص وأمثال ووعد ووعيد وموعظة ثم قال أعنى البيضاوى وأقول المعانى السبعة هى العقائد والأحكام والأخلاق والقصص والامثال والوعد والوعيد (فمن قرأ على حرف منهما فلا يتحول إلى غيره رغبة عنه بل يتم قراءته بذلك طب عن ابن مسعود) قضية كلامه أن ذا لم يخرجه أحد من الستة وهو ذهول شنيع فقد خرجه الإمام مسلم باللفظ المزبور من حديث أبى بن كعب وهكذا عزاه له جمع منهم الديلمى .

(أنزل القرآن على سبعة أحرف) حرف الشىء طرفه وحروف التهجى سميت به لانها أطراف الكلمة (لكل حرف) فى روايه لكل آية (منها ظهر وبطن) فظهره ما ظهر تأويله وعرف معناه وبطنه ما خفى تفسيره وأشكل فحواه أو الظهر اللفظ والبطن المعنى أو الظهر التلاوة والرواية والبطن الفهم والرواية قال الطيبى على فى قوله على سبعة أحرف ليس بصلة بل حال وقوله لكل آية منها ظهر جملة إسمية صفة لسبعة والراجع فى منها للموصوف وكذا قوله (ولكل حرف حد) أى منتهى فيما أراد الله من معناه (ولكل حد) من الظهر والبطن (مطلع) بشدة الطاء وفتح اللام موضع الاطلاع أى مصعد وموضع يطلع عليه بالترقى إليه فمطلع الظاهر التمرن فى فنون العربية وتتبع

٢٧٢٨ — أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ - (حم طب ك) عن سمرة

٢٧٢٩ — أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ ، فَلَا تَخْتَلِفُوا فِيهِ ، وَلَا تَحَاجُّوا فِيهِ : فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ كُلُّهُ ، فَاقْرَأُوهُ كَالَّذِي أُقْرِئْتُمُوهُ - ابن الضريس عن سمرة - (ض)

٢٧٣٠ — أُنْزِلَ القُرْآنُ عَلَى عَشْرَةِ أَحْرُفٍ : بَشِيرٌ ، وَنَذِيرٌ ، وَنَاسِخٌ ، وَمَنْسُوخٌ ، وَعِظَةٌ ، وَمَثَلٌ ، وَمُحْكَمٌ ، وَمُتَشَابِهٌ ، وَحَلَالٌ ، وَحَرَامٌ - السجزى فى الإبانة عن على - (ض)

أسباب النزول والناسخ والمنسوخ وغير ذلك ومطلع الباطن تصفية النفس والرياضة والعمل بمقتضاه وقيل المنع ومعناه أن لكل حد من حدود الله وهى ما منع عباده من تعديه موضع اطلاع من القرآن فمن وفق لارتقاء ذلك المرتقى اطلع على الحد الذى يتعلق بذلك المطلع (تنبيه) قال ابن عربى اغطس فى بحر القرآن إن كنت واسع النفس وإلا فاقتصر على مطالعة كتب التفسير لظاهره ولا تغطس فتهلك فإن بحره عميق ولولا قصد الغاطس للمواضع القريبة من الساحل ما خرج لكم أبداً فالأنبياء والورثة هم الذين يقصدون هذه المواضع رحمة بالعالم وأما الواقفون الذين وصلوا ومسكوا ولم يردوا ولم ينتفع بهم أحد ولا انتفعوا بأحد بل قصدهم بثبج البحر فغطسوا فهم إلى الأبد لا يخرجون (طب عن ابن مسعود) ورواه البغوى فى شرح السنة عن الحسن وابن مسعود مرفوعا .

(أنزل القرآن على سبعة أحرف) لايناقض السبعة بجواز ان الله أطلعه أولا على القليل ثم الكثير كما عرف من نظائره (حم طب ك عن سمرة بن جندب) قال الحاكم صحيح ولا علة له وأقره الذهبى .

(أنزل القرآن على ثلاثة أحرف فلا تختلفوا فيه ولا تحاجوا) بحذف التاءين للتخفيف (فيه فإنه مبارك كله) أى زائد الخير كثير الفضل (فاقرأوه كالذى أقرئتموه) بالبناء للمجهول أى كالقراءات التى أقرأتكم إياها كما أنزله على بها جبريل (فائدة) قال المؤلف من خصائصه أن كتابه معجز ومحفوظ من التبديل والتحريف على مر الدهور ومشتمل على ما اشتملت عليه الكتب وزيادة وجامع لكل شىء ومستغن عن غيره وميسر للحفظ ونزل منجما على سبعة أحرف وسبعة أبواب وبكل لغة عد هذه ابن النقيب وقراءته بكل حرف عشر حسنات عد هذه الزركشى (ابن الضريس عن سمرة) بن جندب ورواه عنه أيضا الطبرانى والبزار لكن بلفظ ولاتجافوا عنه بدل تحاجوا فيه قال الهيثمى وإسنادهما ضعيف اه فما أوهمه صنيع المصنف من أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز غير جيد .

(أنزل القرآن على عشرة أحرف) أى عشرة وجوه (بشير) اسم فاعل من البشارة وهى الخبر السار (ونذير) من الإنذار الإعلام بما يخاف منه (وناسخ ومنسوخ) أى حكم مزال بحكم (وعظة) «قد جاءتكم موعظة من ربكم» (ومثل) «وتلك الأمثال نضربها للناس» (ومحكم) فسره فى الكشاف بما أحكمت عبارته بأن أحكمت عن الاحتمال (ومتشابه) فسره بما يكون عبارته مشتبهة محتملة قال فى المحكم سهولة الاطلاع مع طمأنينة قلب وثلج صدر وفى المتشابه تقادح العلماء وإتعابهم القرائح فى استخراج معانيه ورده إلى المحكم من الفوائد الجليلة والعلوم الجمة ونيل الدرجات (وحلال) وهو الذى به صلاح النفس والبدن لموافقته تقويمها (وحرام) وهو مالايصلح النفس والبدن إلا بالتطهير منه لبعده عن تقويمها وأشار بتأخير هذين الحرفين وهما حرفا صلاح الدنيا وأصلهما فى التوراة وتمامها فى القرآن ويلى هذين حرفا صلاح المعاد وهما حرفا البشارة والنذارة والزجر والنهى وذلك يأتى على كثير من خلال الدنيا لوجوب إيثار الآخرة لبقائها وكليتها على الدنيا لفنائها وجزئيتها وأصل هذين الحرفين فى الإنجيل وتمامهما فى القرآن ويليهما حرفا

٢٧٣١ — أُنْزِلَ الْقُرْآنُ بِالتَّفْخِيمِ - ابن الانبارى فى الوقف (ك) عن زيد بن ثابت - (صح)

٢٧٣٢ — أُنْزِلَ عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ : «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» ، وَ «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» (م ت ن) عن عقبة بن عامر

صلاح الدين حرف المحكم الذى بان للعبد فيه خطاب ربه من جهة أحوال قلبه وأخلاقه وأعمال بدنه فيما بينه وبين ربه بغير التفات لما سواه وحرف المتشابه الذى لايتبين للعبد فيه خطأه من حيث قصور عقله عن دركه إلا أن يؤيده الله بتأييده فالحروف الخمسة للاستعمال والسادس للوقوف ليقف العبدلله بحرف كما أقدم الله على تلك الحروف ولينسخ بعجزه وإيمانه ماتقدم من طرفه وعلمه وأصل هذين فى الكتب المتقدمة وتمامها فى القرآن ويختص بالسابع الجامع بين المثل الاعلى ومظهر الممثول الاعظم حرف الحمد الخاص بمحمد وكتابه وهو حرف المثل ولا ينال إلا بموهبة من الله لعبده فليتدبره من عقل؛ ذكره كله الحرالى (السجزى) فى كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (عن على) أمير المؤمنين ورواه أبوعبيد فى فضائل القرآن عن أبى سلمة مرفوعاً بلفظ نزل القرآن على سبعة أحرف حلال وحرام ومحكم ومتشابه وضرب أمثال وخبر ماكان قبلكم وخبر ما هو كائن بعدكم فأحلوا حلاله وحرموا حرامه واعملوا بمحكمه وآمنوا بمتشابهه واعتبروا بأمثاله قال الكمال ابن أبى شريف ورجال إسناده أئمة من رجال الصحيحين إلا عمر بن أبى سلمة فمن رجال السنن لكن فيه انقطاع .

(أنزل القرآن بالتفخيم) أى التعظيم ومن تفخيمه إعطاؤه حقه وقفاً وابتداء فإن رعاية الفواصل تزيد فى البيان وزيادته تورث التوقير أى التعظيم يعنى اقرأوه على قراءة الرجال ولا تخضعوا الصوت به ككلام النساء ولايدخل فيه كراهة الإمالة التى هى اختيار بعض القراء (ابن الانبارى فى) كتاب (الوقف) والابتداء (ك) فى التفسير من حديث بكار بن عبدالله عن محمد بن عبدالعزيز العوفى عن أبى الزناد عن خارجة (عن) أبيه (زيدبن ثابت) قال الحاكم صحيح فقال الذهبى لا والله؛ العوفى مجمع على ضعفه وبكار ليس بعمدة والحديث واه منكر ، إلى هنا كلامه ، وأنت بعد إذ عرفت حاله علمت أن المصنف فى سكوته عليه غير مصيب .

(أنزل علىّ آيات) أحد عشر (لم نر) بالنون وروى بياء مضمومة (مثلهنّ قط) من جهة الفضل كذا قال والأظهر أن المراد لم تكن سورة آياتها كلها تعويذ من شر الأشرار غيرهما وعلى الأول فلايعارض ماتقدم فى آية الكرسى لأن تلك آية واحدة وهذه آيات أو يقال إنه عام مخصوص أو يقال ضمّ هذا إلى ذلك ينتج أن الجميع سواء فى الفضل .ذكره الأبى (قل أعوذبرب الفلق) الصبح لأن الليل يفلق عنه وفى المثل هوأبين من فلق الصبح أوالخلق لأنه فلق عنهم ظلمة العدم أو جهنم أو جبّ أو سجن أو بيت فيها إذا فتح صاح أهل النار من شدة حره أو ما ينفلق من النوى والحب أو ماينفلق من الارض عن النبات أو الجبال عن العيون والسحاب عن المطر والأرحام عن الأولاد وقيل فلق القلوب بالأفهام حتى وصلت إلى الدلائل والأعلام والمراد هنا السورة بكمالها وهكذا فيما يأتى (وقل أعوذ برب الناس) أى مربيهم وخصه به تشريفاً ولاختصاص التوسوس به فالاستعاذة واقعة من شر الموسوس فى صدور الناس فكأنه قيل أعوذ من شر الموسوس إلى الناس بربهم وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتعوذ من شر الجان والإنسان بغيرهما فلما نزلتا ترك التعوذ بماسواهما ولما سحر استشفى بهما هذا وقد بين بهذا الخبر عظم فضل هاتين السورتين وأن لفظة قل من القرآن وعليه الإجماع قال عياض وفيه رد على من نسب لابن مسعود كونهما ليستا من القرآن وعلى من زعم أن لفظ قل ليس من السورتين وإنما أمر أن يقول فقال (م ت ن عن عقبة بن عامر) الجهنى .

٢٧٣٣ — أُنْزِلَ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ مَنْ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ : قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ - الآيَات - (ت) عن عمر (ح)

٢٧٣٤ — أُنْزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَأُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ لِسِتٍّ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ ، وَأُنْزِلَ الْإِنْجِيلُ لِثَلَاثَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ ، وَأُنْزِلَ الزَّبُورُ لِثَمَانَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ ، وَأُنْزِلَ الْقُرْآنُ لِأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ - (طب) عن واثلة - (ح)

٢٧٣٥ أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ - (م د) عن عائشة - (صح)

(أنزل عليّ عشر آيات من أقامهن) أى عدلهن وأحسن قراءتهن بأن أتى بهن على الوجه المطلوب فى حسن الأداء (دخل الجنة :قد أفلح المؤمنون) أى دخلوا فى الفلاح والفلاح الظفر بالمراد أى فازوا وظفروا بمرادهم قطعاً إذ قد لتقريب الماضى من الحال وللتأكيد فكأن الفلاح قد حصل وهو الشهادة أو إدراك المطلوب والنجاة من الموهوب قال فى الكشاف قد نقيضة لما تثبت المتوقع ولما تنفيه ولا شك أن المؤمنين كانوا متوقعين لمثل هذه البشارة وهى الإخبار بثبات الفلاح لهم فخوطبوا بما دل على ثبات ما توقعوه اه (الآيات) العشرة من أول السورة والمراد أنه يدخل الجنة مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب وإلا فالمؤمن الذى لم يقرأهن قط لابد من دخوله الجنة وإن حوسب أو عذب (ت عن عمر) بن الخطاب .

(أنزلت صحف ابراهيم) بضمتين جمع صحيفة وأصلها كما قال الزمخشرى قطعة من جلد أو قرطاس كتب فيه وتقول أى العرب صحائف الكتب خير من صحاف الذهب وفى الصحاح الصحيفة الكتاب (أول ليلة من رمضان وانزلت التوراة لست مضين من رمضان وانزل الانجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان وانزل الزبور لثمان عشرة خلت من رمضان وانزل القرآن لاربع وعشرين خلت من رمضان) قال الحليمى يريد به ليلة خمس وعشرين نقله عنه البيهقى وأقره اه ثم ان ما ذكر من انزاله فى تلك الليلة أراد به إنزاله إلى اللوح المحفوظ فإنه نزل عليه فيها جملة ثم انزل منه منجما فى نيف وعشرين سنة وسره كما قال الفخر الرازى انه لو نزل جملة واحدة لضلت فيه الأفهام وتاهت فيه الأوهام ، لو انزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله ، فهو كالمطر لو نزل دفعة لقلع الأشجار وخرب الديار وقال السيد فى تنزيله منجما تسهيل ضبط الاحكام والوقوف على حقائق نظم الآيات قال ابن حجر وهذا الحديث مطابق لقوله تعالى ، شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن ، ولقوله ، إنا انزلناه فى ليلة القدر ، فيحتمل أن تكون ليلة القدر فى تلك السنة كانت تلك الليلة فأنزل فيها جملة إلى سماء الدنيا ثم أنزل فى اليوم الرابع والعشرين إلى الارض أول ، اقرأ باسم ربك ، (طب عن واثلة) بن الأسقع قال الهيثمى فيه عمران القطان ضعفه يحي ووثقه ابن حبان وبقية رجاله ثقات اه ، ورواه عنه أيضاً أحمد والبيهقى فى الشعب باللفظ المزبور من هذا الوجه لكن لم أر فى النسخة التى وقفت عليها فى أوله صحف إبراهيم والبقية سواء

(أنزلوا الناس منازلهم) أى احفظوا حرمة كل أحد على قدره وعاملوه بما يلائم حاله فى دين وعلم وشرف فلا تسووا بين الخادم والمخدوم والرئيس والمرؤوس فإنه يورث عداوة وحقداً فى النفوس والخطاب للأئمة أو عام وقد عد العسكرى هذا الحديث من الامثال والحكم وقال هذا مما أدب به المصطفى صلى الله عليه وسلم أمته من إيفاء الناس حقوقهم من تعظيم العلماء والاولياء وإكرام ذى الشيبة وإجلال الكبير وما أشبهه (م د عن عائشة) الصديقية وفيه أمران : الأول انه يوهم أن مسلما خرجه مسندا ولا كذلك بل ذكره فى أول صحيحه تعليقا فقال : وذكر عن

٢٧٣٦ — أَنْزِلِ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، وَأَحْسِنْ أَدَبَهُمْ عَلَى الْأَخْلَاقِ الصَّالِحَةِ - الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن معاذ - (ح)

٢٧٣٧ — أَنْشُدُ اللهَ رِجَالَ أُمَّتِي لَا يَدْخُلُونَ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ وَأَنْشُدُ اللهَ نِسَاءَ أُمَّتِي لَا يَدْخُلْنَ الْحَمَّامَ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

٢٧٣٨ — أُنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ، قِيلَ : كَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ قَالَ تَحْجِزُهُ عَنِ الظُّلْمِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ - (حم خ ت) عن أنس - (صح)

عائشة قالت : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الناس منازلهم . الثانى أنه يوهم أن حديث أبي داوود لاعلة فيه وهو بخلافه بل هو منقطع فإنه أوله من حديث ميمون بن أبي شبيب أن عائشة مرّ بها سائل فأعطته كسرة ومرّ بها رجل عليه ثياب وهيئة فأقعدته فأكل فقيل لها فى ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنزلوا الخ قال النووى فى رياضه ميمون لم يدرك عائشة قال وذكره الحاكم فى علوم الحديث وذكر أنه صحيح

(أنزل) يامعاذ بن جبل (الناس منازلهم) أى المنازل التى أنزلهم الله إياها (من) وفى رواية فى (الخير والشر) فإن الإكرام غذاء الآدمى والتارك لتدبير الله تعالى فى خلقه لايستقيم حاله وقد دبر الله تعالى الأحوال لعباده غنى وفقراً وعزاً وذلا ورفعة وضعة ليبلوكم أيكم أشكر فالعامل عن الله يعاشر أهل دنياه على مادبرالله لهم فإذا لم ينزله المنزلة التى أنزله الله ولم يخالقه بخلق حسن فقد استهان به وجفاه وترك موافقة الله فى تدبيره فإذا سويت بين شريف ووضيع أو غنى وفقير فى مجلس أو عطية كان ماأفسدت أكثر مما أصلحت، فالغنى إذا أقصيت مجلسه أو أحقرت هديته يحقد عليك لما أن الله تعالى لم يعوده ذلك وإذا عاملت الولاة بمعاملة الرعية فقد عرضت نفسك للبلاء وقوله فى الخير والشر يريد به أن من يستحق الهوان لايرفع أنفع قال على من أنزل الناس منازلهم رفع المؤنة عن نفسه ومن رفع أخاه فوق قدره فقد اجترّ عداوته وقال زياد انضم مركبنا إلى مركب أبى ايوب الأنصارى ومعنا رجل مزاح فكان يقول لصاحب طعامنا جزاك الله خيرا وبرا فيغضب فقال اقلبوه له فإنا كنا نتحدث ان من لم يصلحه الخير يصلحه الشر فقال له المزاح جزاك الله شرا فضحك وقال ماتدع مزاحك (وأحسن أدبهم على الأخلاق الصالحة) أى تلطف فى تعليمهم رياضة النفس على التحلى بمحاسن الأخلاق والتخلى عن رذائلها قال أبوزيد الأنصارى الأدب يقع على كل رياضة محمودة يتحرك بها الإنسان فى فضيلة من الفضائل (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الأخلاق عن معاذ) بن جبل

(أنشد الله) بفتح الهمزة وضم الشين المعجمة والله بالنصب وفى رواية بالله (رجال أمتى) أى اسألهم بالله وأقسم عليهم به (لايدخلون الحمام إلا بمئزر) يستر عورتهم عمن يحرم نظره إليها فإن كشف العورة بحضرته حرام (وأنشد الله نساء أمتى أن لايدخلن الحمام) أى مطلقا لابإزار ولا بغيره كما يدل عليه ماقبله فدخول الحمام لهن مكروه تنزيها إلا لضرورة متأكدة كنفاس أوحيض وكان الاغتسال فى غيره يضرها قال ابن حجر معى أنشد أسأل رافعاً نشدتى أوصوتى (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى هريرة) وفى الباب غيره أيضا

(انصر أخاك) فى رواية أعن أخاك فى الدين (ظالما) بمنعه الظلم من تسمية الشىء بما يؤول إليه وهو من وجيز البلاغة (أو مظلوما) بإعانته على ظالمه وتخليصه منه (قيل) يعنى قال أنس كيف أنصره ظالما) يارسول الله قال تحجزه عن الظلم) أى تمنعه منه وتحول بينه و بينه (فإن ذلك) أى منعه منه (نصرة) له أى منعك إياه من الظلم نصرك له على شيطانه الذى يغويه وعلى نفسه الأمارة بالسوء؛ لأنه لو ترك على ظلمه جره إلى الاقتصاص منه فمنعه من

٢٧٣٩ — أُنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً : إِنْ يَكُ ظَالِماً فَارْدُدْهُ عَنْ ظُلْمِهِ ، وَإِنْ يَكُ مَظْلُوماً فَانْصُرْهُ - الدارمى وابن عساكر عن جابر - (ح)

٢٧٤٠ — أُنْظُرْ فَإِنَّكَ لَسْتَ بِخَيْرٍ مِنْ أَحْمَرَ وَلَا أَسْوَدَ إِلَّا أَنْ تَفْضُلَهُ بِتَقْوَى - (حم) عن أبى ذر - (ح)

٢٧٤١ — أُنْظُرُوا قُرَيْشاً فَخُذُوا مِنْ قَوْلِهِمْ ، وَذَرُوا فِعْلَهُمْ - (حم حب) عن عامر بن شهر - (صح)

٢٧٤٢ — أُنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ

وجوب القود نصرة له وهذا من قبيل الحكم للشىء وتسميته بما يؤول إليه وهو من عجيب الفصاحة ووجيز البلاغة (حم خ) فى المظالم (ت) فى الفتن (عن أنس) وروى مسلم معناه عن جابر

(انصر أخاك ظالما) كان (أو مظلوما) قيل كيف يارسول الله ذلك ؟ قال (إن يك ظالما فاردده عن ظلمه وإن يك مظلوما فانصره) وفى رواية للبخارى انصر أخاك ظالما أو مظلوما. قالوا هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما فقال تأخذ فوق يديه، كنى عن كفه عن الظلم بالفعل إن لم يكن بالقول وعبر بالفوقية إيماء إلى الأخذ بالاستعلاء والقوة وفيه وفيما قبله إشعار بالحث على محافظة الصديق والاهتمام بشأنه ومن ثم قيل حافظ على الصديق ولو على الحريق ﴿ فائدة ﴾ فى المفاخر للضبى إن أول من قال انصر أخاك ظالما أو مظلوما جندب بن العنبر وعنى به ظاهره وهو ما اعتيد من حمية الجاهلية لا على ما فسره المصطفى صلى الله عليه وسلم (الدارمى) فى مسنده (وابن عساكر) فى تاريخه (عن جابر) بن عبدالله وفى الباب عائشة وغيرها

(انظر) من النظر بمعنى إعمال الفكر ومزيد التدبر والتأمل قال الراغب : والنظر إجالة الخاطر نحو المرئى لإدراك البصيرة إياه فللقلب عين كما أن للبدن عينا (فإنك لست بخير من) أحد من الناس (أحمر) أى أبيض (ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى) أى تزيد عليه فى وقاية النفس عما يضرها فى الآخرة ومراتبها ثلاثة : التوقى عن العذاب المخلد ثم عن كل محرم ثم عن ما يشغل السر عن الحق تقدس (حم عن أبى ذر) قال الهيثمى كالمنذرى رجاله ثقات إلا أن بكر بن عبدالله المزنى لم يسمع من أبى ذر

(انظروا قريشا) قال الزمخشرى من النظر الذى هو التأمل والتصفح (فخذوا من قولهم وذروا فعلهم) أى اتركوا اتباعهم فى أفعالهم فإنهم ذو الرأى المصيب والحدس الذى لا يخطئ ولا يخيب لكنهم قد يفعلون ما لا يسوغ شرعا فاحذروا متابعتهم فيه (حم حب عن عامر بن شهر) بمعجمة الهمدانى أبى الكنود بفتح الكاف ثم نون صحابى نزل الكوفة وهو أحد عمال المصطفى صلى الله عليه وسلم على اليمن وأول من اعترض على الأسود الكذاب باليمن

(انظروا إلى من هو أسفل منكم) أى فى أمور الدنيا أى الأحق والأولى ذلك (ولا تنظروا إلى من هو فوقكم) فيها (فهو أجدر) أى فالنظر إلى من هو أسفل لا إلى من هو فوق حقيق (أن لا تزدروا) أى بأن لا تحتقروا (نعمة الله عليكم) فإن المرء إذا نظر إلى من فضل عليه فى الدنيا طمحت له نفسه واستصغر ما عنده من نعم الله وحرص على الازدياد ليلحقه أو يقاربه وإذا نظر للدون شكر النعمة وتواضع وحمد . قال الغزالى : وعجب المرء كيف لا يساوى دنياه بدينه أليس إذا لامته نفسه فارقها يعتذر إليها بأن فى الفساق كثرة فينظر أبدا فى الدين إلى من دونه لا إلى من فوقه أفلا يكون فى الدنيا كذلك وقال الحكيم : لا يزال الإنسان يترقى فى درجات النظر علوا علوا كلما نال درجة سما به حرصه إلى النظر إلى ما فوقها فإذا نظر إلى من دونه فى درجات الدين اعتراه العجب فأعجب بنفسه فطال بتلك الدرجة على الخلق واستطال

اللَّهُ عَلَيْكُمْ - (حم م ت ه) عن أبي هريرة (صح)

٢٧٤٣ - اُنْظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُنَّ؛ فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ - (حم ق د ن ه) عن عائشة - (صح)

٢٧٤٤ - اُنْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؟ فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكِ وَنَارُكِ - ابن سعد (طب) عن عمة حصين بن محصن - (ح)

٢٧٤٥ - أَنْعِمْ عَلَى نَفْسِكَ كَمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ - ابن النجار عن والد أبي الأحوص - (ح)

فرمى به من ذلك العلو فلا يبقى منه عضو إلا انكسر وتبدد وكذا درجات الدنيا إذا رمى ببصره إلى من دونه تكبر عليه فتاه على الله بكبره وتجبر على عباده فخسر دينه وقد أخذ هذا الحديث محمود الوراق فقال:

لاتنظرن إلى ذوي الـ * ـمؤئـل والرياش * فتظل موصول النهـا * ر بحسرة قلق الفراش

وانظر إلى من كان مثـ * ـلك أو نظيرك في المعاش * تقنع بعيش كيف كا * ن وترض منه بانتعاش

(حم م ت) كلاهما في الزهد (عن أبي هريرة)

(انظرن) بهمزة وصل وضم المعجمة من النظر بمعنى التفكر والتأمل والتدبر (من) استفهام (إخوانكن) أي تأملن أيها النساء في شأن إخوانكن من الرضاع أهو رضاع صحيح بشرط من وقوعه زمن الرضاعة وقدر الارتضاع فإن التحريم إنما يثبت إذا توفرت الشروط قاله لعائشة وقد رأى عندها رجلا ذكرت أنه أخوها منه ثم علل الباعث على إمعان النظر بقوله (فإنما) الفاء تعليلية لقوله انظرن (الرضاعة) المحرمة للخلوة (من المجاعة) بفتح الميم الجوع أي إنما الرضاعة المحرمة ماسد مجاعة الطفل من اللبن بأن أغذاه وأنبت لحمه وقوى عظمه فلا يكفي بنحو مصتين ولا إن كان بحيث لايشبعه إلا الخبز كأن جاوز الحولين لأن المدار على تقوية عظمه ولحمه من لبنها بحيث يصير جزءه منها وأدنى مايحصل ذلك خمس رضعات تامات في حال يكون اللبن فيه كافياً للطفل مشبعاً له لضعف معدته وإنما يكون ذلك فيما دون حولين (حم ق د ن ه عن عائشة) قالت دخل عليَّ النبي صلى الله عليه وسلم وعندي رجل فقال ياعائشة من هذا؟ قلت أخي من الرضاعة فذكره

(انظري) أيتها المرأة التي هي ذات بعل (أين أنت منه) أي في أي منزلة أنت منه أقريبة من مودة مسعفة له عند شدته ملبية لدعوته أم متباعدة من مرامه كافرة لعشرته وإنعامه (فإنما هو) أي الزوج (جنتك ونارك) أي هو سبب لدخولك الجنة برضاه عنك وسبب لدخولك النار بسخطه عليك فأحسني عشرته ولا تخالفي أمره فيما ليس بمعصية وهذا قاله للتي جاءت تسأله عن شيء فقال أذات زوج أنت؟ قالت نعم قال كيف أنت منه؟ قالت لا آلوه إلا ماعجزت عنه فذكره وأخذ الذهبي من هذا الحديث ونحوه أن النشوز كبيرة (ابن سعد) في الطبقات (طب عن عمة حصين) بضم الحاء وفتح الصاد بضبط المؤلف (ابن محصن) بضم أوله وسكون ثانيه وكسر الصاد المهملة قال حصين حدثتني عمتي أنها ذكرت زوجها للنبي صلى الله عليه وسلم فذكره وصنيع المؤلف قاض بأنه لم ير هذا في أحد الكتب الستة وإلا لما أبعد النجعة وعدل لغيرها وهو عجيب فقد رواه النسائي من طريقين وعزاه له جمع جم منهم الذهبي في الكبائر ولفظه: قالت عمة حصين وذكرت زوجها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انظري أين انت منه فإنه جنتك ونارك أخرجه الذهبي من وجهين وفي الباب أحاديث كثيرة هذا نصه بحروفه

(أنعم على نفسك) بالإنفاق عليها مما آتاك الله من غير إسراف ولاتقتير (كما أنعم الله عليك) أي ولا يحجزك عن ذلك خوف الفقر فإن الحرص لايزيل الفقر، كل حريص فقير ولو ملك الدنيا، وكل قانع غني وإن كان صفر اليدين ومن حق من كان عبداً لغني أن يتحقق أنه غني بغنى سيده ففي الإمساك خوف الفقر إباق العبد عن ربه (ابن النجار)

٢٧٤٦ — أَنْفِقْ يَا بِلَالُ، وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا - البزار عن بلال، وعن أبي هريرة - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

٢٧٤٧ أَنْفِقِي وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ. وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ - (حم ق) عن أسماء بنت أبي بكر - (صح)

٢٧٤٨ أَنْكِحُوا فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ - (٥) عن أبي هريرة - (ح)

في التاريخ (عن والد أبي الأحوص) بحاء وصاد مهملتين

(أنفق) بفتح الهمزة أمر بالإنفاق (يابلال ولا تخش من ذي العرش) قيد للنفي (إقلالا) فقرأ من قلّ بمعنى افتقر وهو في الأصل بمعنى صار ذا قلة وما أحسن من ذي العرش في هذا المقام أي أتخاف أن يضيع مثلك من هو مدبر الأمر من السماء إلى الأرض؟ كلا. قال الطيبي الذي يقتضيه مراعاة السجع أن يوقف على بلال وإقلال بغير ألف وإن كتب بالألف ليزدوجا كما في قولهم آتيك بالغدايا والعشايا وقوله ارجعن مأزورات غير ماجورات اه. وإنما أمره بذلك لأنه تعالى وعد على الإنفاق خلفا في الدنيا وثوابا في العقبى فمن أمسك عن الإنفاق خوف الفقر فكأنه لم يصدق الله ورسوله. قال الطيبي: وما أحسن ذكر العرش في هذا المقام. قال الغزالي: قال سفيان ليس للشيطان سلاح كخوف الفقر فإذا قبل ذلك منه أخذ بالباطل ومنع من الحق وتكلم بالهوى وظن بربه ظن السوء وخرج الحاكم من حديث أبي سعيد الخدري عن بلال يرفعه يا بلال الق الله فقيرا ولا تلقه غنيا قال إذا رزقت فلا تخبأ وإذا سئلت فلا تمنع قال وكيف لي بذلك؟ قال هو ذاك وإلا فالنار قال المؤلف في مختصر الموضوعات وهذه الأحاديث كانت في صدر الإسلام حين كان الادخار ممنوعا والضيافة واجبة ثم نسخ الأمران وإنما يدخل الدخيل على كثير من الناس لعدم علمهم بالنسخ (البزار) في مسنده (عن بلال) المؤذن قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم وعندي صبر من تمر فقال فما هذا فقلت ادخرناه لشتائنا قال أما تخاف أن ترى له بخارا في جهنم أنفق الخ قال الهيثمي إسناده حسن (طب عن ابن مسعود) قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على بلال وعنده صبر فقال ما هذا قال أعددته لأضيافك فذكره قال الهيثمي قال رواه بإسنادين أحدهما حسن وفي الآخر قيس بن الربيع فيه كلام وبقية رجاله ثقات ورواه أيضا عن أبي هريرة وفيه مبارك بن فضيلة وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وأطلق الحافظ العراقي أن الحديث ضعيف من جميع طرقه لكن قال تلميذه الحافظ ابن حجر في زوائد البزار إسناد حديثه حسن (أنفقي) أي تصدقي يا أسماء بنت أبي بكر الصديق (ولا تحصي) لا تبقي شيئا للادخار أو لا تعدي ما أنفقتيه فتستكثريه فيكون سببا لانقطاع إنفاقك (فيحصي الله عليك) أي يقلل رزقك بقطع البركة أو بحبس مادته أو بالمحاسبة عليه في الآخرة وهو بالنصب جواب النهي[1] والإحصاء مجاز عن التضييق لأن العد ملزومه أو من الحصر الذي هو المنع (ولا توعي) بعين مهملة أي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف أو لا تجمعي شيئا في الوعاء وتدخريه بخلا به (فيوعي الله عليك) أي يمنع عنك مزيد نعمته عبر عن منع الله بالإيعاء ليشاكل قوله لا توعي فإسناد الإيعاء إليه تعالى المشاكلة والإحصاء معرفة قدر الشيء وزنا أو عدا أو كيلا وكثيرا ما يراد بالإنفاق في كلام الشارع الأعم من الزكاة والصدقة فيشمل جميع وجوه الإنفاق من المعارف والحظوظ التي تكسب المعالي وتنجي من المهالك (حم ق) في الزكاة (عن أسماء بنت أبي بكر) قالت قلت يارسول الله مالي مال إلا ما أدخل علي الزبير - أي زوجها - أفأتصدق؟ فذكره

(أنكحوا) أي أكثروا من الوطء (فإني مكاثر بكم) أي الأمم يوم القيامة كما يجيء في خبر آخر (٥ عن أبي هريرة)

---

(١) قوله: وهو بالنصب جواب النهي: الصحيح أنه منصوب بأن مضمرة وجوبا بعد فاء السببية اه.

٢٧٤٩ — أَنْكِحُوا الأَيَامَى عَلَى مَا تَرَاضَى بِهِ الأَهْلُونَ وَلَوْ قَبْضَةً مِنْ أَرَاكٍ - (طب) عن ابن عباس

٢٧٥٠ — أَنْكِحُوا أُمَّهَاتِ الأَوْلَادِ فَإِنِّي أُبَاهِي بِهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

٢٧٥١ — أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ - (م) عن أبي موسى - (صح)

٢٧٥٢ — أَنْهَى عَنِ الكَيِّ، وَأَكْرَهُ الحَمِيمَ - ابن قانع عن سعد الظفرى - (ح)

(أنكحوا الأيامى) أى النساء اللاتى بلا أزواج جمع أيم وهو العزب ذكراً كان أو أنثى بكراً أم ثيباً كما فى الصحاح (على ما تراضى به الأهلون) جمع أهل وهم الأقارب والمراد هنا الأولياء (ولو قبضة) بفتح القاف وتضم ملء اليد (من أراك) أى ولو كان الصداق الذى وقع عليه التراضى شيئا قليلا جداً أى لكنه يتمول فإنه جائز صحيح وفيه رد على الحنفية فى إيجابهم أن لا ينقص عن عشرة دراهم والأراك شجر معروف يستاك بقضبانه الواحدة أراكة أو شجرة طويلة ناعمة كثيرة الورق والأغصان خوارة العود ولها ثمر فى عناقيد يملأ العنقود الكف ولا تبعد إرادته هنا (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه محمد بن عبد الرحمن البيلمانى عن أبيه ضعفوه انتهى وقال ابن حبان يروى عن أبيه نسخة كلها موضوعة وقال الدارقطنى أبوه ضعيف أيضاً

(أنكحوا أمهات الأولاد فإنى أباهى بكم الأمم يوم القيامة) يحتمل أن المراد بأمهات الأولاد النساء التى يلدن فهو حث على نكاح الولود وأن المراد السرارى جمع سرية نسبة إلى السر وهو الجماع والإخفاء لأن المرء كثيرا ما يسر بها ويسترها عن حرمه وضمت سينه لأن الأبنية قد تغير فى النسبة خاصة كما قالوا فى السنة للدهر دهرى وجعلها الأخفش من السرور لأنه يسر بها (حم) وكذا أبو يعلى (عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى وفيه يحيى بن عبد الله المغافرى وقد وثق وفيه ضعف

(أنهاكم عن كل مسكر) أى عن كل شيء من شأنه الاسكار (أسكر عن الصلاة) أى أزال كثيره العقل عن التمييز حتى صد عن أداء الصلاة كما أشير إليه بقوله تعالى ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون سواء اتخذ ذلك من العنب أم من غيره قال النووى هذا صريح فى أن كل مسكر حرام وإن كان من غير العنب وقال القرطبى هذا حجة على من يعلق التحريم على وجود الاسكار والشارب من غير اعتبار وصف المشروب وهم الحنفية واتفق أصحابنا على تسمية جميع الأنبذة خمراً لكن قال أكثرهم هو مجاز وحقيقة الخمر عصير العنب وقال جمع حقيقة فيهما وقال ابن السمعانى قياس النبيذ على الخمر بعلة الاسكار والاطراب من جلى الأقيسة وأوضحها والمفاسد التى توجد فى الخمر توجد فى النبيذ ومن ذلك أن علة الاسكار فى الخمر كون قليله يدعو إلى كثيره وذلك موجود فى النبيذ فالنبيذ عند عدم الخمر يقوم مقامه لحصول الفرح والطرب بكل منهما وإن كان النبيذ أغلظ والخمر أرق وأصفى لكن الطبع يحتمل ذلك فى النبيذ لحصول السكر كما يحتمل المرارة فى الخمر لطلب السكر قال وبالجملة فالنصوص المحرمة بتحريم كل مسكر وإن قل مغنية عن القياس (م عن أبى موسى) الأشعرى قال استفتى النبى صلى الله عليه وسلم فى البتع بكسر فسكون نبيذ العسل والمزر نبيذ الشعير حتى ينبذ أى حتى يشتد فذكره

(أنهاكم عن الكى) نهى تنزيه كما يعرف من أخبار أخر وفى غير حالة الضرورة وعدم قيام غيره مقامه وقيل إنما نهى عنه لأنهم كانوا يعظمونه ويرون أنه يبرئ ولا بد أو أنه نهى عنه قبل نزول الداء وعن استعماله على العموم فإن له داء مخصوصاً ومحلا مخصوصاً وفى مسلم عن عمران أنه كان يسلم عليه الملائكة فلما اكتوى تركت السلام فلما تركه يعنى تاب عاد السلام عليه (وأكره الحميم) أى الماء الحار أى استعماله فى نحو الشرب والطهارة لكن المراد إذا كانت شديدة

٢٧٥٣ — أَنهاكُم عَنْ قَلِيلِ مَاأَسكَرَ كَثِيرُهُ - (ن) عن سعد - (صح)

٢٧٥٤ — أَنْهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ، وَالأَضْحَى - (ع) عن أبي سعيد - (صح)

٢٧٥٥ — أَنْهَاكُمْ عَنِ الزُّورِ - (طب) عن معاوية

٢٧٥٦ — أَنْهِرِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ - (ن) عن عدى بن حاتم

٢٧٥٧ — انْهَشُوا اللَّحْمَ نَهْشًا، فَإِنَّهُ أَشْهَى وَأَهْنَأُ، وَأَمْرَأُ - (حم ت ك) عن صفوان بن أمية

الحرارة لضرره ولمنعه الإساغة والكراهة حينئذ شرعية بل إن تحقق الضرر كان النهى للتحريم (ابن قانع في معجم الصحابة (عن سعد الظفرى) بفتح الظاء المعجمة والفاء وآخره راء نسبة إلى ظفر بطن من الأنصار قال الذهبى الأصح أنه سعد بن النعمان بدرى (أنهاكم عن قليل ماأسكر كثيره) سواء كان من عصير العنب أو من غيره فالقطرة من المسكر حرام وإن انتفى تأثيرها فبين بهذا أن كل ما كانت فيه صلاحية الاسكار حرم تناوله وإن لم يسكر متناوله بما تناوله لقلته كقطرة واحدة (ن عن سعد) بن أبي وقاص، قال الزين العراقي قال البيهقى فى الخلافيات رواته ثقات ورواه عنه أيضاً ابن حبان والطحاوى واعترف بصحته

(أنهاكم عن صيام يومين) أى يوم عيد (الفطر و) يوم عيد (الأضحى) فصومهما حرام ولا ينعقد ومثلهما أيام التشريق لأنها أيام أكل وشرب وذكر الله تعالى (ع عن أبي سعيد) الخدرى

(أنهاكم عن الزور) وفي رواية من قول الزور أى الكذب والبهتان لتماديه فى القبح والسماجة فى جميع الأديان أو شهادة الزور ويؤيده أنه جاء فى رواية كذلك أو هو كقولهم هذا حلال وهذا حرام وقولهم فى التلبية لبيك لاشريك لك إلا شريك تملكه وما ملك والمراد اجتنبوا الانحراف عن سنن الشريعة لأن الزور من الازورار وهو الانحراف فيرجع إلى الأمر بالاستقامة فكأنه قال استقم كما أمرت (طب عن معاوية) بن أبي سفيان

(أنهر) وفي رواية أمر وأخرى أمرر (الدم) أى أسله (بما شئت) أى أزهق نفس البهيمة بكل ماأسال الدم غير السن والظفر ذكره الزمخشرى شبه خروج الدم من محل الذبح بجرى الماء فى النهر (واذكر اسم الله عليه) تمسك به من شرط التسمية عند الذبح وحمله الشافعية على الندب لخبر إن قوماً قالوا يا رسول الله إن قوماً يأتوننا باللحم لاندرى أذكروا اسم الله عليه أم لا فقال سموا أنتم وكلوا (ن) فى الصيد والذبائح (عن عدى بن حاتم) قلت يارسول الله أرسل كلبى فيأخذ الصيد ولا أجد ما أذكيه به أفأذكيه بالمروة أى وهى حجر أبيض والعصا فذكره وظاهر صنيع المؤلف أن النسائى تفرد به عن الستة والأمر بخلافه بل خرجه أيضاً عن عدى أبو داود وابن ماجه قال ابن حجر ورواه أيضاً الحاكم وابن حبان ومداره على سماك بن حرب عن مرى عن قطرى عن عدى انتهى

(انهشوا اللحم) أزيلوه عن العظم بالفم ولا تحزوه بالسكين قالوا ونهش اللحم أخذه بمقدم الأسنان قال ابن العربى وإذا فعل ذلك لايرده فى القصعة وليحبسه بيده وليضعه أمامه (نهشا) بشين معجمة بخطه وقال الحافظ العراقى بسين مهملة ولعلهما روايتان وهما بمعنى عند الأصمعى وبه جزم الجوهرى قال الزين العراقى والأمر للإرشاد بدليل تعليله بقوله (فإنه أشهى وأهنأ وأمرأ) وفى رواية وأبرأ أى من السوء ونهش اللحم أخذه بمقدم الأسنان يقال هنؤ الطعام يهنؤ فهو هنى ومرؤ فهو مرى أى صار كذلك وهنأ فى الطعام ومرأ من حد ضرب أى ساغ لى فإذا أفردوا قالوا امرأنى بالألف وفى الكشاف الهنى والمرى صفتان من هنؤ الطعام ومرؤ إذا كان سائغاً ماينقبض. قيل الهنى مايلذ به الآكل والمرى ماتحمد عاقبته وقيل هو ما ينساغ فى مجراه، قال العراقى ولم يثبت النهى

٢٧٥٨ — أَنْهِكُوا الشَّوَارِبَ . وَأَعْفُوا اللِّحَى - (خ) عن ابن عمر

٢٧٥٩ — اُحْتَبِلُوا الْعَفْوَ عَنْ عَثَرَاتِ ذَوِي الْمُرُوءَاتِ - أبو بكر المرزبان فى كتاب المروءة عن عمر

٢٧٦٠ — اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ - (حم م) عن أنس (حم ق ت ه) عن جابر

٢٧٦١ — أَهْلُ الْبِدَعِ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ - (حل) عن أنس - (ض)

عن قطع اللحم بالسكين بل ثبت الحز من الكتف فيختلف باختلاف اللحم كما لو عسر نهشه بالسن فيقطع بالسكين وكذا لو لم يحضر سكين وكذا يختلف بحسب العجلة والتأنى (حم ت ك عن صفوان بن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشد المثناة تحت قال الترمذى لا نعرفه إلا من حديث عبد الكريم انتهى وتعقبه مغلطاى بأنه فى كتاب الأطعمة لأبى عاصم من حديث الفضل بن عباس قال كنا فى وليمة فسمعت صفوان يقول فذكره قال أعنى مغلطاى وفيه شىء آخر وهو أن حديث أبى عاصم متصل. وحديث الترمذى منقطع فيما بين عثمان بن أبى سليمان وصفوان اه . وجزم الحافظ العراقى بضعف سنده

(أنهكوا الشوارب) أى استقصوا قصها والإنهاك الاستقصاء (وأعفوا اللحى) أى اتركوها فلا تأخذوا منها شيئاً (خ عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهره أن ذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه والأمر بخلافه فقد عزاه الديلمى وغيره إلى مسلم من حديث عبدالله بن عمر

(احتبلوا) أى اغتنموا الفرصة . قال الزمخشرى من المجازهو مهتبل عزته وسمعت كلمة فاهتبلتها اغتنمتها وافترصتها انتهى ومنه أخذ فى النهاية قول احتبل كذا اغتنمه (العفو عن عثرات ذوى المروءات) أى أصحاب المروءات فإن العفو عنهم فيها مندوب ندبا مؤكدا والخطاب للأئمة أو أعم وقد سبق هذا موضحا (أبو بكر بن المرزبان) بفتح الميم وسكون الراء وضم الزاى وفتح الباء الموحدة نسبة إلى جده وهو محمد بن عمران بغدادى صاحب أخبار وتصانيف (فى كتاب المروءة عن عمر) بن الخطاب

(اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) أى تحرك فرحا وسروراً بنقلته من دار الفناء إلى دار البقاء لأن أرواح الشهداء مستقرها تحت العرش تأوى إلى قناديل هناك كما فى خبر وإذا كان العبد ممن يفرح خالق العرش بلقائه فالعرش يدق فى جنب خالقه أو اهتز استعظاما لتلك الوقعة التى أصيب فيها أو اهتز حملته فرحا به فأقيم العرش مقام حامليه وقوله عرش الرحمن نص صريح يبطل قول من ذهب إلى أن المراد بالعرش السرير الذى حمل عليه . قال ابن القيم كان سعد فى الأنصار بمنزلة الصديق فى المهاجرين لا تأخذه فى الله لومة لائم وختم له بالشهادة وآثر رضا الله ورسوله على رضا قومه وحلفائه ووافق حكمه حكم الله من فوق سبع سموات ونعاه جبريل عليه السلام يوم موته فحق له أن يهتز العرش له (حم م عن أنس) بن مالك (حم ق ت ه عن جابر) قال المصنف وهذا متواتر

(أهل البدع) أى أصحابها جمع بدعة ماخالف الكتاب والسنة مجملا أو مفصلا (شر الخلق) مصدر بمعنى المخلوق (والخليقة) بمعناه فذكره للتأكيد أو أراد بالخلق من خلق وبالخليقة من سيخلق أو الخلق الناس والخليقة البهائم وإنما كانوا شر الخلق لأنهم أبطنوا الكفر وزعموا أنهم أعرف الناس بالإيمان وأشدهم تمسكا بالقرآن فضلوا وأضلوا ذكره الطيبى وهذا مستمد من قوله تعالى « قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله» و«أن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل » الآية قال مجاهد السبل البدع وسبق أن الكلام فى بدعة تخالف أصول الشرع وإلا كوضع المذاهب وتدوينها وتصنيف العلوم وتقرير القواعد وكثرة التفريع وفرض مالم يقع وبيان حكمه وتفسير القرآن

٢٧٦٢ — أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ : ثَمَانُونَ مِنْهَا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الأُمَمِ - (حم ت ه حب ك) عن بريدة (طب) عن ابن عباس ، وعن ابن مسعود ، وعن أبي موسى - (صح)

٢٧٦٣ أَهْلُ الْجَنَّةِ جُرْدٌ مُرْدٌ كُحْلٌ ، لَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ وَلَا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٢٧٦٤ — أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْ مَلَأَ اللهُ تَعَالَى أُذُنَيْهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ خَيْرًا وَهُوَ يَسْمَعُ ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنْ مَلَأَ اللهُ تَعَالَى أُذُنَيْهِ مِنْ ثَنَاءِ النَّاسِ شَرًّا وَهُوَ يَسْمَعُ - (ه) عن ابن عباس - (ض)

والسنة واستخراج علوم الأدب وتتبع كلام العرب فمندوب محبوب وأهله ليسوا بشر الخليقة بل خيرها (حل) من حديث محمد بن عبد الله بن عمار عن المعافى عمران عن الأوزاعي عن قتادة (عن أنس) ثم قال تفرد به المعافى عن الأوزاعي بهذا اللفظ

(أهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه الأمة وأربعون من سائر الأمم) لايعارضه خبر ابن مسعود أنتم شطر أهل الجنة وفي رواية نصفهم لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم رجا أولا أن يكونوا نصفا فأعطاه الله رجاءه ثم زاده (حم ت) في صفة الجنة (ه حب ك) في الإيمان (عن بريدة) بن الحصيب وقال الحاكم على شرطهما وقال الترمذي حسن ولم يبين لم لايصح . قيل لأنه روى مرسلا ومتصلا قال في المنار ولا ينبغي أن يعد ذلك مانعاً لصحته (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه خالد بن شريك الدمشقي وهو ضعيف ووثق (وعن ابن مسعود) قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وأنتم ربع أهل الجنة لكم ربعها ولسائر الناس ثلاثة أرباعها فقلنا الله ورسوله أعلم فقال كيف أنتم وثلثها قالوا فذلك أكثر ثم ذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة (وعن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمي وفيه القاسم بن حصن وهو ضعيف وأعاده مرة أخرى ثم قال فيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف جداً وفي اللسان كالميزان هذا حديث منكر

(أهل الجنة جرد مرد) أي لاشعر على أبدانهم ولا لحاهم قيل إلا هارون أخا موسى عليه الصلاة والسلام فإن لحية إلى سرته تخصيصاً له وتفضيلا؛ في ترجمة الأسعد وسئل عند ذلك فقال :

وما في جنان الخلد ذو لحية يرى ... سوى آدم فيما روينا في الأثر

وما جاء في هارون فالذهبي قد ... رأى ذاك موضوعا فكن صيقل الفكر

حكاه الغزالي وفي رواية ذكرها في لسان الميزان إلا موسى فلحيته إلى سرته (كحل) أي على أجفانهم سواد خلقي (لا يفنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم) قيل أراد أن الثياب المعينة لايلحقها البلى ويحتمل إرادة الجنس بل لاتزال عليهم الثياب الجدد كما أنها لا تنقطع أكلها من حينه بل كل مأكول يخلفه مأكول آخر وكل ثمرة قطعت خلفتها أخرى وهكذا لا يقال الأبدان مركبة من أجزاء متضادة الكيفية متعرضة للاستحالات المؤدية إلى الانفكاك والانحلال فكيف يعقل خلودها في الجنان لانا نقول إنه تعالى يعيدها بحيث لايعتريها الاستحالة بأن يجعل أجزاءها مثلا متفاوتة في الكيف متساوية في القوة لا يقوى شيء منها على إحالة الآخر متعانقة متلازمة لا ينفك بعضها عن بعض على أن قياس ذلك العالم وأحواله على ما نجده ونشاهده نقص عقل وضعف بصيرة (ت) في صفة الجنة (عن أبي هريرة) وقال حسن غريب اه وفيه معاذ بن هشام حديثه في الكتب الستة قال ابن معين صدوق وليس بحجة .

(أهل الجنة من ملأ الله تعالى أذنيه من ثناء الناس خيراً وهو يسمع وأهل النار من ملأ الله أذنيه من ثناء الناس شراً وهو يسمع) في البحر يحتمل أن معناه من ملأ أذنيه من ثناء الناس خيراً عمله ومن ملأ من ثناء الناس

٢٧٦٥ - أَهْلُ الْجَوْرِ وَأَعْوَانُهُمْ فِي النَّارِ - (ك) عن حذيفة - (صح)

٢٧٦٦ — أَهْلُ الشَّامِ سَوْطُ اللهِ تَعَالَى فِي الْأَرْضِ، يَنْتَقِمُ بِهِمْ مِمَّنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَحَرَامٌ عَلَى مُنَافِقِيهِمْ أَنْ يَظْهَرُوا عَلَى مُؤْمِنِيهِمْ، وَأَنْ يَمُوتُوا إِلَّا هَمًّا وَغَمًّا وَغَيْظًا وَحُزْنًا (حم ع طب) والضياء عن خزيم بن فاتك (صح)

٢٧٦٧ — أَهْلُ الْقُرْآنِ عُرَفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ - الحكيم عن أبي أمامة - (ض)

شراً عمله فكأنه قال أهل الجنة من لايزال يعمل الخير حتى ينتشر عنه فيثنى عليه بذلك وفي الشر كذلك ومعنى قوله أهل الجنة أي الذين يدخلونها ولا يدخلون النار ومعنى أهل النار أي الذين استحقوها لسوء أعمالهم سموا بدخولها أهل النار لكنهم سيدخلون الجنة إذا صحبهم إيمان ويكون أهل النار بمعنى الذين استحقوها بعظائم وأفعال السوء ثم يخرجون بشفاعته ويجوز أن يرحم منهم من يشاء ولا يعذبه اه فان قلت مافائدة قوله وهو يسمع بعد قوله ملأ الله أذنيه ؟ قلت قد يقال فائدته الإيمان إلى أن ما اتصف به من الخير و الشر بلغ من الاشتهار مبلغا عظيما بحيث صار لا يتوجه إلى محل ويجلس بمكان إلا ويسمع الناس يصفونه بذلك فلم تخل أذنيه من سماعه ذلك بالواسطة و الإبلاغ بل بالسماع المستفيض المتواتر واستعمال الثناء في الذكر الجميل أكثر من القبيح كما في المصباح وجعله ابن عبد السلام حقيقة في الخير مجازا في الشر (ه عن ابن عباس) وفيه أبو الجوزاء قال الذهبي قال البخاري فيه نظر.

(أهل الجور) أي الظلم (وأعوانهم في النار) لان الداعي إلى الجور الطيش والخفة والأشر والبطر الناشئ عن عنصر النار التي هي شعبة من الشيطان فجوزوا من جنس مرتكبهم (ك) في الاحكام (عن حذيفة) وصححه وتعقبه الذهبي فقال بل منكر.

(أهل الشام سوط الله تعالى في الأرض) يعني هم عذابه الشديد يصبه على من يشاء من العبيد قال الزمخشري من المجاز وصب عليهم ربك سوط عذاب، أي فلما علم أن الضرب بالسوط أشد ألماً من غيره عبر به (ينتقم بهم ممن يشاء من عباده) أي يعاقبه بهم قال في الصحاح انتقم الله منه عاقبه (وحرام على منافقيهم أن يظهروا على مؤمنيهم) أي يمتنع عليهم ذلك (وأن يموتوا إلا هما) أي قلقا (وغيظاً) أي غضبا شديداً قال في المصباح الغيظ الغضب المحيط بالكبد وهو أشد الغضب (غما) أي كربا ووهنا (وحزنا) في إشعاره إيذان بأن أهل الشام قد رزقوا حظا في سيوفهم وشاهده ما رواه الخطيب في التاريخ أن عمر كتب إلى كعب الأحبار: اختر لي المنازل فكتب إليه بلغنا أن الاشياء اجتمعت فقال السخاء أريد اليمن فقال حسن الخلق أنا معك وقال الجفاء أريد الحجاز فقال الفقر وأنا معك وقال البأس أريد الشام فقال السيف وأنا معك وقال العلم أريد العراق فقال العقل وأنا معك وقال الغنى أريد مصر فقال الذل وأنا معك فاختر لنفسك (حم ع طب والضياء) المقدسي (عن خريم) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء (بن فاتك) بفتح الفاء وكسر المثناة التحتية الاسدي الصحابي قال ابن أبي حاتم بدري له صحبة وقال الهيثمي رواه احمد والطبراني موقوفا على خريم ورجالها ثقات.

(أهل القرآن) أي حفظته الملازمون لتلاوته العاملون بأحكامه في الدنيا وقيل أهله من بحث على أسراره ومعانيه (عرفاء أهل الجنة) الذين ليسوا بقراء أي هم زعماؤهم وقادتهم وفيه أن في الجنة أئمة وعرفاء فالأئمة الانبياء فهم إمام القوم وعرفاؤهم القراء والعريف من تحت يد الإمام فله شعبة من السلطان فالعرافة هناك لأهل القرآن الذين عرفوا بتلاوته وعملوا به (الحكيم) الترمذي (عن أبي أمامة الباهلي).

٢٧٦٨ - أَهْلُ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللهِ وَخَاصَّتُهُ - أبو القاسم بن حيدر فى مشيخته عن على - (ح)

٢٧٦٩ - أَهْلُ النَّارِ كُلُّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ الضُّعَفَاءُ الْمَغْلُوبُونَ - ابن قانع (ك) عن سراقة بن مالك (صح)

٢٧٧٠ - أَهْلُ الْيَمَنِ أَرَقُّ قُلُوبًا، وَأَلْيَنُ أَفْئِدَةً، وَأَسْمَعُ طَاعَةً - (طب) عن عقبة بن عامر - (ح)

٢٧٧١ - أَهْلُ شَغْلِ اللهِ تَعَالَى فِى الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ شَغْلِ اللهِ تَعَالَى فِى الْآخِرَةِ، وَأَهْلُ شَغْلِ أَنْفُسِهِمْ فِى الدُّنْيَا هُمْ

(أهل القرآن هم أهل الله وخاصته) أى حفظة القرآن العاملون به هم أولياء الله المختصون به اختصاص أهل الإنسان به سموا بذلك تعظيما لهم كما يقال بيت الله قال الحكيم وإنما يكون هذا فى قارئ انتفى عنه جور قلبه وذهب جناية نفسه فأمنه القرآن فارتقع فى صدره وتكشف له عن زينته ومهابته فمثله كعروس مزين مد يده إليها دنس متلوث متلطخ بالقذر فهى تعافه وتتقذره فإذا تطهر وتزين وتطيب فقد أدى حقها وأقبلت إليه بوجهها فصار من أهلها فكذا القرآن فليس من أهله إلا من تطهر من الذنوب ظاهراً وباطناً وتزين بالطاعة كذلك فعندها يكون من أهل الله وحرام على من ليس بهذه الصفة أن يكون من الخواص وكيف ينال هذه الرتبة العظمى عبد أبق من مولاه واتخذ إلهه هواه؟ «سأصرف عن آياتى الذين يتكبرون فى الأرض بغير الحق» (أبو القاسم بن حيدر فى مشيخته عن على) أمير المؤمنين وظاهره أنه لا يوجد مخرجاً لأحد من الستة وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول عجيب فقد خرجه النسائى فى الكبرى وابن ماجه وكذا الإمام أحمد والحاكم من حديث أنس قال الحافظ العراقى بإسناد حسن والعجب أن المصنف نفسه عزاه لابن ماجه وأحمد فى الدرر عن أنس المذكور باللفظ المزبور.

(أهل النار كل جعظرى) أى فظ غليظ متكبر أو جسم عظام أكول (جواظ) أى جموع منوع أو ضخم مختال فى مشيته أو صياح مهذر (مستكبر) أى متعاظم مرتفع تيها وعجباً «إن الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين» (وأهل الجنة الضعفاء) أى هم المتواضعون الخاضعون ضد المتكبرين الأشرين فهم الضعفاء عن حمل التكبر وأدنى الناس بمال أو جاه أو قوة بدن وعن المعاصى (المغلوبون) بشد اللام المفتوحة أى الذين كثيراً مايغلبون والمغلب الذى يغلب كثيراً وهؤلاء هم أتباع الرسل فى هذه الأخلاق وغيرها (ابن قانع) فى المعجم (ك) فى التفسير (عن سراقة) بضم المهملة وخفة الراء وبالقاف (ابن مالك) ابن جعشم بضم الجيم وسكون المهملة الكنانى بنونين المدلجى أبوسفيان أسلم بعد الطائف قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى.

(أهل اليمن أرق قلوباً وألين أفئدة وأسمع طاعة) فى رواية للطبرانى بدله وأنجع طاعة يقال نجع له بحق إذا أقر به وبالغ فيه والرقة ضد الغلظة والجفوة واللين ضد القسوة فاستعيرت فى أحوال القلب فإذا تباعد عن الحق وأعرض عن قبوله وأعرض عن الآيات والنذر يوصف بالغلظة فكان شغافه صفيقاً لا ينفذ فيه الحق وجرمه صلباً لا يؤثر فيه الحق وإذا انعكس ذلك يوصف بالرقة واللين فكان حجابه رقيقاً لا يأباه نفوذ الحق وجوهره يتأثر عن النصح والفؤاد والقلب، إن كان واحداً على ما عليه الأكثر لكن الخبر ينبئ عن التمييز بينهما وهو أن الفؤاد سمى به لتفوده والقلب سمى قلباً لكثرة تقلبه فكأنه أراد بالأفئدة مايظهر منها للإبصار وبالقلوب مايظهر منها للبصائر (طب عن عقبة ابن عامر) الجهنى قال الهيثمى وإسناده حسن وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأعلى من الطبرانى وهو عجب فقد رواه من هذا الوجه بهذا اللفظ أحمد فى المسند.

(أهل شغل الله) بفتح الشين وسكون الغين وبفتحتين (فى الدنيا هم أهل شغل الله فى الآخرة وأهل شغل أنفسهم

أَهْلُ شَغَلَ أَنفُسَهُمْ فِى الْآخِرَةِ - (قط) فى الافراد (فر) عن أبى هريرة - (ض)

٢٧٧٢ - أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ يُوضَعُ فِى أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ - (م) عن النعمان بن بشير

٢٧٧٣ - أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ، وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ - (حم م) عن ابن عباس - (صح)

فى الدنيا هم اهل شغل انفسهم فى الآخرة ، لان الآخرة اعواض وثواب مرتب على ما كان فى النشأة الأولى قال ابن عطاء الله الدار الدنيوية بيت العمل وأساس الخير لأهل التوفيق والشر لغيرهم لان فيها ماليس فى الدار الآخرة وهو كسب الأعمال وكل سر لم يظهر فى الدنيا لم يظهر فى الآخرة ، ومن كان فى هذه أعمى فهو فى الآخرة أعمى ، فمن كان مخلصاً فى شغله بالعمل فى الدنيا كانت دنياه آخرته ومن اشتغل بلذة نفسه وآثر الحياة الدنيا على الآخرة ، فإن الجحيم هى المأوى ، (قط فى الافراد فر عن أبى هريرة) بإسناد ضعيف .

(أهون أهل النار عذاباً) أى أيسرهم وأدونهم فيه (يوم القيامة رجل) لفظ رواية مسلم لرجل أى هو أبو طالب كما يجىء (يوضع فى أخمص قدميه جمرتان) تثنية جمرة وهى القطعة من النار الملتهبة (يغلي منهما دماغه) وفى رواية للبخارى يغلى منهما أم دماغه قال الداودى المراد أم رأسه وأطلق على الرأس أم الدماغ من تسمية الشىء بما يجاوره وفى رواية ابن إسحق يغلى منه دماغه حتى يسيل على قدميه وحكمة انتعاله بهما أنه كان مع المصطفى صلى الله عليه وسلم بجملته لكنه كان مثبتاً لقدميه على ملة عبد المطلب حتى قال عند الموت هو على ملة عبد المطلب فسلط العذاب على قدميه فقط لتثبيته إياهما على ملة آبائه الضالين قال الغزالى أنظر إلى من خفف عليه واعتبر به فكيف من شدد عليه؟ ومهما شككت فى شدة عذاب النار فقرب أصبعك منها وقس ذلك به انتهى وتمسك به من ذهب إلى أن الحسنات تخفف عن الكافر وقال البيهقى ولمن ذهب لمقابله أن يقول خبر أبى طالب خاص والتخفيف عنه بما صنع إلى النبى صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلبه وثوابا له فى نفسه لا لأبى طالب فإن حسناته أحبطت بموته كافراً (م عن النعمان ابن بشير) الأنصارى لكن لفظ رواية مسلم من حديث النعمان إن أهون وإنما قال أهون فى حديث ابن عباس الآتى فهذا مما لم يحرر المؤلف فيه التخريج .

(أهون أهل النار عذاباً أبو طالب) عم المصطفى صلى الله عليه وسلم (وهو منتعل بنعلين من نار يغلي منهما دماغه) هذا وما قبله يؤذن بموته على الكفر وهو الحق ويزعم بعض الناس انه أسلم قال الزمخشرى ياسبحان الله أكان أبو طالب أخمل أعمامه حتى يشتهر إسلام حمزة والعباس ويخفى إسلامه؟انتهى وأما ماروأه تمام فى فوائده من حديث ابن عمر إذا كان يوم القيامة شفعت لأبى وأمى وعمى وأخ لى كان فى الجاهلية فتناوله المحب الطبرى فى حق عمه على أنها شفاعة فى التخفيف كما فى مسلم قال ابن حجر ووقفت على جزء جمعه بعض أهل الرفض أكثر فيه من الاحاديث الواهية الدالة على إسلام أبى طالب ولا يثبت منها شىء وروى أبو داود والنسائى وابن خزيمة عن على قال لما مات أبو طالب قلت يا رسول الله إن عمك الشيخ الضال قد مات قال اذهب فواره قال إنه مات مشركا قال اذهب فواره وفيه أن عذاب الكفار متفاوت وأن الكافر قد ينفعه عمله الصالح فى الآخرة قال ابن حجر لكنه مخالف للقرآن ، قال تعالى « وقدمنا إلى ماعملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً » وأجيب باحتمال أن هذا من خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم وبأن منع التخفيف إنما يتعلق بذنب الكفر لا غيره وبذلك يحصل التوفيق بين هذا

١٧٧٤ — أَهْوَنُ الرِّبَا كَالَّذِي يَنْكِحُ أُمَّهُ وَإِنَّ أَرْبَى الرِّبَا اسْتِطَالَةُ الْمَرْءِ فِي عِرْضِ أَخِيهِ - أبو الشيخ فى التوبيخ عن أبى هريرة - (ض)

٢٧٧٥ — أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا - (حم م ت ه) عن أبى سعيد - (صح)

٢٧٧٦ — أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخَمْسَ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ - الآية - (طب) عن ابن عمر

٢٧٧٧ — أُوتِيَ مُوسَى الْأَلْوَاحَ . وَأُوتِيتُ الْمَثَانِيَ - أبو سعيد النقاش فى فوائد العراقيين عن ابن عباس (صح)

٢٧٧٨ أَوْثَقُ عُرَى الإِيمَانِ الْمُوَالاةُ فِي اللَّهِ ، وَالْمُعَادَاةُ فِي اللَّهِ ، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (طب) عن ابن عباس

الحديث وما أشبهه وبين قوله تعالى « لا يخصص عمهم العذاب » (حم م عن ابن عباس) وفى الباب أبو سعيد وجابر وغيرهما.

(أهون الربا) بموحدة تحتية (كالذى ينكح) اى يطأ (أمه) فى عظم الجرم وفظاعة الاثم (إن أربى الربا) اشده واعظمه (استطالة المرء فى عرض اخيه) فى الاسلام اى احتقاره والترفع عليه والوقيعة فيه وذكره بما يؤذيه او يكرهه (ابو الشيخ فى) كتاب (التوبيخ عن ابى هريرة)

(أوتروا) من الوتر بفتح أوله ويكسر والفتح لغة أهل الحجاز الفرد أى صلوا صلاة الوتر (قبل أن تصبحوا) أى تدخلوا فى الصباح يعنى فى أية ساعة من الليل فيما بين صلاة العشاء والفجر ولايختص بوقت من الليل فإذا طلع الفجر خرج وقته وفيه إيماء إلى أن تأخيره أفضل أى لمن وثق باليقظة (حم م ت ه عن أبى سعيد) قال سألوا النبى صلى الله عليه وسلم عن الوتر فذكره الحاكم واستدركه فوهم.

(أوتيت) بالبناء للمجهول (مفاتيح) وفى رواية مفاتح (كل شيء إلا الخمس) المذكورة فى قوله تعالى (إن الله عنده علم الساعة الآية) بكمالها ومنه أخذ أنه ينبغى للمفتى والعالم إذا سئل عن مالم يعلم أن يقول لاأعلم ولاينقصه ذلك بل هو آية ورعه وتقواه ووفور علمه ومن ثم قال علي كرم الله وجهه وأبرد ما علي كبدى إذا سئلت عما لاأعلم أن أقول لاأعلم (طب عن ابن عمر) بن الخطاب.

(أوتى موسى الالواح وأوتيت المثانى) أى السور التى تقصر عن المئين فتزيد على المفصل كأن المئين جعلت مبادى والتى تليها مثانى (ابو سعيد النقاش) بفتح النون وشد القاف وبعد الألف شين معجمة نسبة لمن ينقش السقوف وغيرها بغدادى فى حديثه مناكير (فى فوائد العراقيين) أى فى جزئه الحديثى الذى جمعه فى ذلك (عن ابن عباس).

(أوثق عرى الإيمان) أى أقواها أو أثبتها وأحكمها جمع عروة وهى فى الأصل مايعلق به نحو دلو أو كوز فاستعير لما يتمسك به من أمر الدين ويتعلق به من شعب الإيمان وقال الحرالى العروة مايشد به العياة ونحوها يتداخل بعضها فى بعض دخولا لاينفصم بعضه من بعض إلابفصم طرفه فإذا انفصمت منه عروة انفصم جميعه وقال الزمخشرى هذا تمثيل للمعلوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوس حتى يتصور السامع كأنه ينظر إليه بعينه فيحكم اعتقاده والتيقن به (الموالاة) أى التحابب والمعاونة (فى الله) أى فيما يرضيه (والمعاداة فى الله) أى فيما يبغضه ويكرهه (والحب فى الله والبغض فى الله عز وجل) قال مجاهد عن ابن عمر فإنك لاتنال الولاية إلا بذلك ولا تجد طعم الإيمان حتى تكون كذلك اه. ومن البغض فى الله بغض كثير ممن ينسب نفسه للعلم فى زمننا لما أشرق عليهم من مظاهر النفاق وبغضهم

٢٧٧٩ — أَوْجَبَ إِنْ خَتَمَ بِآمِينَ - (د) عن أبي زهير النميرى - (ح)

٢٧٨٠ — أَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَنْ قُلْ لِفُلَانٍ الْعَابِدِ : أَمَّا زُهْدُكَ فِي الدُّنْيَا فَتَعَجَّلْتَ بِهِ رَاحَةَ نَفْسِكَ ، وَأَمَّا انْقِطَاعُكَ إِلَيَّ فَتَعَزَّزْتَ بِي ، فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا لِي عَلَيْكَ ؟ قَالَ يَارَبِّ وَمَاذَا لَكَ عَلَيَّ ؟ قَالَ : هَلْ عَادَيْتَ فِيَّ عَدُوًّا أَوْ هَلْ وَالَيْتَ فِيَّ وَلِيًّا ؟ -(حل خط) عن ابن مسعود - (ض)

لأهل الخير فيتعين على من سلم قلبه من المرض أن يبغضهم فى الله لما هم عليه من التكبر والغلظة والأذى للناس قال الشافعى عاشر الكرام تعش كريما ولا تعاشر اللئام فتنسب إلى اللؤم ومن ثم قيل مخالطة الأشرار خطر ومبالغة فى الغرر كراكب بحر إن سلم من التلف لم يسلم قلبه من الحذر طب عن ابن عباس) وفى الباب عن البراء أيضا كما خرجه الطيالسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدرون أى عرى الإيمان أوثق ؟ قلنا الصلاة ؟ قال الصلاة حسنة وليست بذلك،قلنا الصيام ؟ قال مثل ذلك حتى ذكرنا الجهاد فقال مثل ذلك ثم ذكره

(أوجب) فعل ماض أى عمل الداعى عملا وجبت له به الجنة أو فعل مايجب به الجنة والاول لابن حجر والثانى المؤلف (إن ختم) دعاءه(آمين) أى يقول آمين فذلك الفعل مما يوجب الجنة ويبعده من النار ويحتمل أن المراد أن أعطاه المسئول صار واجبا بذلك (د عن أبى زهير النميرى) بضم النون وفتح الميم وسكون المثناة نسبة إلى نمير بن عامر بن صعصعة قال ألح رجل فى المسألة فوقف النبى صلى الله عليه وسلم يستمع منه فذكره

(أوحى الله تعالى إلى نبى من الانبياء) أى أعلمه بواسطة الملك جبريل أو غيره والوحى لغة إعلام فى خفاء وسرعة وشرعا إعلام الله نبيه بما شاء (أن قل لفلان العابد) الملازم لعبادتى (أما زهدك فى الدنيا فتعجلت به راحة نفسك) الزاهد فى الدنيا المنقطع للتعبد إذ الزهد فيها يريح القلب والبدن كما قال الشافعى رضى الله تعالى عنه

أمتّ مطامعى فأرحت نفسى ۞ فإن النفس ماطمعت تهون .
وأحييت القنوع وكان ميتا ۞ وفى إحيائه عرضى مصون

والراحة زوال المشقة والتعب كما فى المصباح وغيره (وأما انقطاعك لى) أى لأجل عبادتى (فتعززت بى) أى صرت بى عزيزا (فماذا عملت فيما لى عليك قال يارب وما ذالك علىّ قال) أى الله لنبيه قل له (هل عاديت فىّ عدوا أو واليت فىّ وليا) زاد الحكيم فى روايته وعزتى لاينال رحمتى من لم يوال فىّ ولم يعاد فىّ اه . فذلك العابد ظنّ أنه بزهده فى الدنيا وانقطاعه عن أهلها قد بلغ الغاية وارتقى النهاية فأعلمه الله بأن ذلك مشوب بحظوظ نفسانية وأن ترك بعض مالا يزن كله عند الله جناح بعوضة ليس بكبير أمر بالنسبة لأولئك الكمل ، وإنما الذى عليه التعويل التصلب فى مباراة أعداء الله ومباعدتهم ومعاداتهم أولئك حزب الشيطان. فلا تجد شيئا أدخل فى الإخلاص من موالاة أولياء الله ومعاداة أعداء الله بل هو الإخلاص بعينه فإذا أحببت الاشياء منّ أجله وعاديت الاشياء من أجله فقد أحببته بل ليس معنى حبنا له غير ذلك ذكره العارف ابن عربى وغيره وعلم منه أن الحب فى الله والبغض فى الله مرتبة من وراء مقام الزهد أعلى منه وأن من زهد فى الدنيا لينال نعيم الآخرة ليس بزاهد كامل لأنه تعوّض باق عن فان وقد انتقل من رغبة فيما سوى الله إلى رغبة فيما سواه أعلى منها وذلك كله من جملة معاملة الأكوان فلم تخلص معاملته لله وإنما تخلص إذا زهد فى مقام الزهد بمعنى أنه لم ير له ملكا لشىء فى الدارين حتى يزهد فيه كما قال بعضهم

ترحل عن مقام الزهد قلبى ۞ فأنت الحق وحدك فى شهودى
أأزهد فى سواك وليس شىء ۞ أراه سواك ياسر الوجودى

٢٧٨١ — أَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى إِبْرَاهِيمَ: يَاخَلِيلِي، حَسِّنْ خُلُقَكَ وَلَوْ مَعَ الْكُفَّارِ تَدْخُلْ مَدَاخِلَ الْأَبْرَارِ، فَإِنَّ كَلِمَتِي سَبَقَتْ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ أَنْ أُظِلَّهُ فِي عَرْشِي، وَأَنْ أُسْكِنَهُ حَظِيرَةَ قُدْسِي، وَأَنْ أُدْنِيَهُ مِنْ جِوَارِي - الحكيم (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٢٧٨٢ — أَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ أَنْ قُلْ لِلظَّلَمَةِ لَا يَذْكُرُونِي؛ فَإِنِّي أَذْكُرُ مَنْ يَذْكُرُنِي، وَإِنَّ ذِكْرِي إِيَّاهُمْ أَنْ أَلْعَنَهُمْ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٢٧٨٣ — أَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ: مَامِنْ عَبْدٍ يَعْتَصِمُ بِي دُونَ خَلْقِي أَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ نِيَّتِهِ فَتَكِيدُهُ السَّمَوَاتُ

(حل خط) فى ترجمة محمد بن الورد الزاهد (عن ابن مسعود) وفيه علي بن عبدالحميد قال الذهبي مجهول وخلف بن خليفة أورده فى الضعفاء وقال ثقة كذبه ابن معين

(أوحى الله تعالى إلى إبراهيم: ياخليلي) أي ياصديقي فياله من خطاب ما أشرفه (حسن خلقك) بضم اللام مع سائر الأنام (ولو مع الكفار) فإنك إن فعلت ذلك (تدخل مداخل الأبرار) أي الصادقين الأتقياء الذين أحسنوا طاعة مولاهم، تحروا محابه وتوقوا مكارهه (فإن كلمتي سبقت لمن حسن خلقه أن أظله فى عرشي) أي فى ظل عرشي يوم لا ظل إلا ظله (وأن أسكنه حظيرة قدسي) أي جنتي وأصل الحظيرة موضع يحاط عليه لتأوى إليه الإبل والغنم يقيها نحو برد وريح (وأن أدنيه من جواري) بكسر الجيم وضمها والكسر أفصح أي أقربه مني يقال جاوره مجاورة وجوارا إذا لاصقه فى المسكن وقد امتثل هذا السيد الجليل أمر ربه فبلغ من حسن الخلق وكمال الدربة مالم يبلغه أحد سواه إلا ما كان من ولده نبينا، أنظر حين أراد أن ينصح أباه ويعظه فيما كان متورطاً فيه من الخطإ العظيم والزيغ الشنيع الذي عصى أمر العقل وانسلخ من قضية التمييز والغباوة التي ليس بعدها شيء كيف رتب الكلام معه فى أحسن اتساق وساقه فى أرشف مساق مع استعماله الملاطفة والمجاملة والرفق واللين والأدب الجميل وكمال حسن الخلق منتصحاً فى ذلك بنصيحة ربه مسترشداً بإرشاده ﴿ تنبيه ﴾ قال الراغب التخلق والتشبيه بالأفاضل ضربان محمود وهو ما كان على سبيل الارتياض والتدرب على الوجه الذي ينبغي وبالمقدار الذي ينبغي، ومذموم وهو ما كان رياء وتصنعاً ويتحراه فاعله ليذكر به ويسمى تصنعاً وتشيعاً ولا ينفك صاحبه من اضطراب يدل على تشيعه ﴿ فائدة ﴾ قال العارف ابن عربي ينبغي لطالب مقام الخلة أن يحسن خلقه بجميع الخلق مؤمنهم وكافرهم طائعهم وعاصيهم وأن يقوم فى العالم مقام الحق فيهم فإن المرء على دين خليله من شمول الرحمة وعموم لطائفه من حيث لا يشعرهم أن ذلك لإحسان منه فمن عامل الخلق بهذه الطريقة صحت له الخلة وإذا لم يستطع بالظاهر لعدم الموجود أمدهم بالباطن فيدعو لهم بينه وبين ربه وهكذا حال الخليل فهو رحمة كله (الحكيم) الترمذي عن أبي هريرة قال الزيلعي وهذا معضل (طس عن أبي هريرة) وضعفه المنذري ولم يوجهه وقال الهيثمي فيه مؤمل بن عبد الرحمن وهو ضعيف

(أوحى الله إلى داود) عليه السلام ياداود (أن قل للظلمة لا يذكروني فإني أذكر من يذكرني وإن ذكري إياهم أن ألعنهم) أي أطردهم عن رحمتي وأبعدهم عن إكرامي ودار كرامتي قال حجة الاسلام هذا فى عاص غير غافل فى ذكره فكيف إذا اجتمعت الغفلة والعصيان (ابن عساكر) فى ترجمة داود (عن ابن عباس) قضية صنيع المؤلف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير وهو قصور فقد خرجه الحاكم والبيهقي فى الشعب والديلمي باللفظ المزبور عن ابن عباس المذكور.

(أوحى الله إلى داود) عليه الصلاة والسلام (ما من عبد يعتصم) أي يتمسك (بي دون خلق أعرف ذلك

بمن فيها إلا جعلت له من بين ذلك مخرجا ، وما من عبد يعتصم بمخلوق دونى أعرف ذلك من نيته إلا قطعت أسباب السماء بين يديه وأرسخت الهوى من تحت قدميه ، وما من عبد يطيعنى إلا وأنا معطيه قبل أن يسألنى وغافر له قبل أن يستغفرنى - ابن عساكر عن كعب بن مالك - (ح)

٢٧٨٤ — أوسعوا مسجدكم تملؤوه - (طب) عن كعب بن مالك - (ض)

من نيته) أى والحال أنى أعرف من نيته أنه يستمسك بى وحدى وأن ظاهره كباطنه فى الالتجاء والتعويل على وحدى وفى بعض النسخ أعرف ذلك من قلبه بدل نيته (فتكيده السموات) السبع (بمن فيها) من الملائكة وغيرهم والكواكب وافلاكها وغير ذلك من سائر خلق الله أى يخدعونه ويمكرون به يقال كاده كيداً خدعه ومكر به والاسم المكيدة (إلا جعلت له من بين ذلك مخرجا) أى مخلصا من خداعهم له ومكرهم قال به بعضهم وإنما قال تعالى أعرف ذلك الخ وفيه نصرته بذلك إشارة إلى أنه مقام يعز وجوده فى غالب الناس ولهذا قال فى الحكم لا ترفعن إلى غيره حاجة هو موردها عليك فكيف يرفع غيره ما كان له هو واضعا من لا يستطيع أن يرفع حاجة عن نفسه فكيف يستطيع أن يكون لها من غيره دافعا اه وفى بعض الكتب المنزلة يقول الله وعزتى وجلالى وارتفاعى فى علو مكانى لأقطعن أمل كل مؤمل لغيرى باليأس ولأكسونه ثوب المذلة عند الناس ولأنحينه من قربى ولأقطعنه من وصلى أتؤمل غيرى وأنا الكريم وتطرق أبواب الغير وبيدى مفاتيحها وهى مغلقة وبابى مفتوح لمن دعانى من ذا الذى أملنى لنائبة فقطعت به دونها ومن ذا الذى رجانى لعظيم فقطعت رجاءه (وما من عبد يعتصم بمخلوق دونى أعرف ذلك من نيته إلا قطعت أسباب السماء من يديه) أى حجبت ومنعت عنه الطرق والجهات والنواحى التى يتوصل بها إلى الاستعلاء والسمو ونيل المطالب وبلوغ المآرب فمن اعتصم بمن لا يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً واغتر بعرض الدنيا فهو المخذول فى دينه الساقط من عين الله ، قال فى الصحاح السبب كل شىء يتوصل به إلى غيره وأسباب السماء نواحيها قال الزمخشرى الأسباب الوصل وتقول مالى اليه سبب أى طرق والسمو العلو ويقال سما يسمو سمواً علا ومنه قيل سمت همته إلى معالى الأمور إذا طلب العز والشرف (وأرسخت الهوى من تحت قدميه) يحتمل أن الهوى بضم الهاء وكسر الواو وهو السقوط من علو إلى أسفل ويكون المعنى أثبت الهوى تحت قدميه فلا يزال فى هواه هابطا عن منازل العز والشرف متباعداً عن مولاه ويحتمل أنه الهوى بالقصر وهو ميل النفس وانحرافها إلى مذموم والهوى أيضا الشىء الخالى ، ومن كلامهم لا تتبع الهوى فمن تبع الهوى هوى قال الإمام الرازى فى تفسيره الذى جربته طول عمرى أن الانسان كلما عول فى أمر على غير الله صار سببا للبلاء والمحنة وإذا عول على الله ولم يرجع إلى أحد من الخلق حصل المطلوب على أحسن وجه فهذه التجربة قد استمرت من أول عمرى إلى هذا الوقت ، فعلم أن كل من استند فى نصرته إلى الخلق بنفسه أو بوكيله أو بقلبه تخلفت عنه نصرة الحق تعالى إلا أن يكون مشهده أن نصرة الخلق من جملة نصرة الحق تعالى له من جهة أنه الملهم لهم أن ينصروه فإنه تعالى ينصر عبده بواسطة وبدونها والكل منه فلا يقدح ذلك فى مقام الاستناد إليه تعالى بل هو أكمل لأن فيه استعمال الآلة وعدم تعطيلها (وما من عبد يطيعنى إلا وأنا معطيه قبل أن يسألنى وغافر له) ما فرط منه من الصغائر ومقيلا له ما سقط فيه من هفوة أو عثرة (قبل أن يستغفرنى) أى قبل أن يطلب منى الغفر أى الستر وإنما نزلناه على الصغائر والهفوات لأنه فرضه أولا مطيعاً له (ابن عساكر) فى التاريخ (عن كعب بن مالك) ورواه عنه الديلمى أيضاً فى الفردوس

(أوسعوا مسجدكم) أيها المؤمنون الذين يعمرون مسجداً (تملؤوه) أى فإنكم مستكثرون حتى تملؤوه لأن الناس

٢٧٨٥ — أوشكُ أن تستحلَّ أمّتى فُرُوجَ النِّساءِ والحَرِيرَ - ابن عساكر عن علىّ

٢٧٨٦ — أوْصانى اللهُ بذى القربى ، وأمرنى أن أبدأ بالعبّاس بن عبد المطّلب (ك) عن عبدالله بن ثعلبة (صح)

٢٧٨٧ — أُوصى الخليفةَ من بعدى بتقوى الله ، وأُوصيه بجماعة المسلمين أن يعظّم كبيرهم ، ويرحم صغيرهم ويوقّر عالمهم ، وأن لا يضربهم فيذلّهم ، ولا يوحشهم فيكفرهم ، وأن لا يُغلق بابه دونهم ، فيأكلَ قويّهم ضعيفهم - (هق) عن أبى أمامة - (صح)

سيدخلون، فى دين الله أفواجا فلاتنظروا إلى قلة عددكم اليوم وأصل الوسع تباعد الأطراف والحدود ذكره الحرالى (طب) وكذا أبو نعيم والخطيب (عن كعب بن مالك) قال : مرّ النبي صلى الله عليه وسلم على قوم يبنون مسجداً فذكره قال الهيثمى وفيه محمد بن درهم ضعيف انتهى وقال الذهبي فى المذهب هو واه، وفى الميزان عن جمع محمد هذا ضعيف ثم ساق له هذا الحديث وأقول فيه أيضاً يحيي الحمانى قال الذهبي فى الضعفاء قال أحمد كان يكذب جهاراً ووثقه ابن معين وقيس بن الربيع ضعفوه وهو صدوق

(أوشك) بلفظ المضارع أى أقرب وأتوقع قال النحاة واستعمال المضارع فيها أكثر من الماضى (أن تستحل أمتى فروج النساء والحرير) أى تستبيح الرجال وطء الفروج على وجه الزنا وتستبيح لبس الحرير الذى حرم عليهم لغير ضرورة وأراد بالأمة طائفتين منهم ويكون ذلك آخر الزمان (ابن عساكر) فى التاريخ (عن علي) أمير المؤمنين

(أوصانى الله بذى القربى) أى ببرهم لأنهم أحق الناس بالمعروف قال الحرالى هم المتوسلون بالوالدين لما لهم من أكيد الوصلة والقربى فعلى من القرابة وهو قرب فى النسب الظاهر أو الباطن ذكره الحرالى (وأمرنى أن أبدأ بالعباس ابن عبد المطلب) أى ببره فإنه عمى وعم الرجل صنو الأب فهو أب مجازاً (ك عن عبد الله بن ثعلبة) بن صعير بمهملتين مصغراً ويقال ابن أبى صعير قال فى التقريب كأصله : له رواية ولم يثبت له سماع

(أوصى الخليفة من بعدى) قال الحرالى قيده به لأن الخليفة كثيراً ما يخلف الغائب بسوء وإن كان مصلحاً فى حضوره (بتقوى الله) أى بمخافته والحذر من مخالفته (وأوصيه) ثانياً (بجماعة المسلمين أن يعظم كبيرهم) قدراً أو سناً (ويرحم صغيرهم) أى كذلك (ويوقر) أى يعظم (عالمهم) بشىء من العلوم الشرعيه (وأن لا يضرهم فيذلهم) أى يهينهم ويحقرهم (ولا يوحشهم) أى يبعدهم . يقطع مودتهم ويعاملهم بالجفاء وعدم الوفاء (فيكفرهم) أى يلجئهم إلى تغطية محاسنه ونشر مساوئه وعيوبه ويجحدون نعمته ويتبرأون منه فيؤدى إلى تفرق الكلمة وتحرك الفتنة قال الفارابى الوحشة بين الناس الانقطاع وبعد القلوب عن المودات وكفر النعمة جحدها وتغطيتها (وأن لا يغلق بابه دونهم) يعنى يمنعهم عن الوصول إليه وعرض الظلامات عليه ، فيأكل قويهم ضعيفهم) أى يستولى على حقه ظلماً قال الزمخشرى من المجاز فلان أكل غنمى وشربها وأكل ماله وشربه ثم الذى رأيته فى نسخ البيهقى عقب قوله فيكفرهم وأن لا يخصيهم فيقطع نسلهم وليس قوله وألا يغلق الخ بثابت فى النسخ التى وقفت عليها فليحرر قال ابن العربى قد جعل الله الخلافة مصلحة للخلق ونيابة عن الحق وضابطاً للقانون وكافا عن الاسترسال بحكم الهوى وتسكينا لثائرة الدماء وثائرة الغوغاء أولهم آدم وآخرهم عيسى والكل خليفة لكن من أطاع الله فهو خليفة له ومن أطاع الشيطان فهو خليفة للشيطان (تنبيه) ذهب الصوفية إلى أن الخليفة على الحقيقة بعده القطب قال العارف ابن عربى حضرت الخلافة التى هى محل الإرث والأنبياء انتشرت راياتها ولاحت أعلامها وأذعن الكل لسلطانها ثم خفيت بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فلاتظهر أبداً إلى يوم القيامة عموماً لكن قدتظهر خصوصاً ، فالقطب

٢٧٨٨ — أُوصِيكَ أَنْ لَا تَكُونَ لَعَّانًا - (حم تخ طب) عن جرموز بن أوس - (ض)

٢٧٨٩ — أُوصِيكَ أَنْ تَسْتَحِيَ مِنَ اللهِ تَعَالَى كَمَا تَسْتَحِي مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ مِنْ قَوْمِكَ - الحسن بن سفيان (طب هب) عن سعيد بن يزيد بن الأزور - (ح)

٢٧٩٠ — أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللهِ تَعَالَى، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ - (٥) عن أبي هريرة - (ض)

معلوم غير معين وهو خليفة الزمان ومحل النظر والتجلي ومنه تصدر الآثار على ظاهر العالم وباطنه وبه يرحم ويعذب وله صفات إذا اجتمعت في خليفة عصر فهو القطب وإلا فهو غيره ومنه يكون الإمداد لملك ذلك العصر (هق عن أبي أمامة) قال الذهبي في المذهب وهذا لم يخرجوه.

(أوصيك أن لا تكون لعاناً) أي أن لا تلعن معصوماً فيحرم لعن المعصوم المعين فإن اللعنة تعود على اللاعن كما في خبر سبق وصيغة المبالغة هنا غير مرادة (حم تخ طب) كلهم من طريق عبيدالله بن هودة القريعي عن رجل من هجيم (عن جرموز) بالجيم القريعي البصري قال قلت يارسول الله أوصني فذكره وجرموز قال ابن السكن وابن أبي حاتم له صحبة ونسبه ابن قانع فقال جرموز (بن أوس) بن جرير الهجيمي قال ابن حجر ورأيت في رواية قال ابن هودة قال حدثني جرموز فذكره فلعله سمعه عنه بواسطة ثم سمعه منه والرجل المبهم في الرواية الأولى جزم البغوي وابن السكن بأنه أبو تميمة الهجيمي. اهـ. وقال الحافظ العراقي لم يستحضره حيث قال في المغني فيه رجل لم يسم واقتصر على ذلك وقال الهيثمي رواه أحمد والطبراني من طريق عبد الله بن هوذة عن رجل عن جرموز وهي طريق رجالها ثقات وجرموز له صحبة.

(أوصيك أن تستحي من الله كما تستحي من الرجل الصالح من قومك) قال ابن جرير هذا أبلغ موعظة وأبين دلالة بأوجز إيجاز وأوضح بيان إذ لا أحد من الفسقة إلا وهو يستحي من عمل القبيح عن أعين أهل الصلاح وذوى الهيئات والفضل أن يراه وهو فاعله والله مطلع على جميع أفعال خلقه فالعبد إذا استحى من ربه استحياءه من رجل صالح من قومه تجنب جميع المعاصي الظاهرة والباطنة فيالها من وصية ما أبلغها وموعظة ما أجمعها (تنبيه) قال الراغب حق الإنسان إذا هم بقبيح أن يتصور أحداً من نفسه كأنه يراه فالإنسان يستحي ممن يكبر في نفسه ولذلك لا يستحي من الحيوان ولا من الأطفال ولا من الذين لا يميزون ويستحي من العالم أكثر مما يستحي من الجاهل ومن الجماعة أكثر مما يستحي من الواحد والذين يستحي منهم الإنسان ثلاثة البشر ثم نفسه ثم الله تعالى ومن استحى من الناس ولم يستحي من نفسه فنفسه عنده أخس من غيره ومن استحى منها ولم يستحي من الله فلعدم معرفته بالله ففي ضمن الحديث حث على معرفة الله تعالى (الحسن بن سفيان) في جزئه (طب هب) كلهم (عن سعيد بن يزيد بن الأزور) الأزدي قال الذهبي روى عنه أبو الخير اليزني وزعم أن له صحبة اهـ. قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم أوصني فذكره. قال الهيثمي رجاله وثقوا على ضعف فيهم.

(أوصيك بتقوى الله) بأن تطيعه فلا تعصه وتشكره فلا تكفره والتقوى أس كل فلاح ونجاح في الدارين قال الغزالي ليس في العالم خصلة للعبد أجمع للخير وأعظم للأجر وأجل في العبودية وأعظم في القدر وأدنى بالحال وأنجح للآمال من هذه الخصلة التي هي التقوى وإلا لما أوصى الله بها خواص خلقه فهي الغاية التي لا متجاوز عنها ولا مقتصر دونها. قد جمع الله فيها كل نصح ودلالة وإرشاد وتأديب وتعليم فهي الجامعة لخيري الدارين الكافية لجميع المهمات المبلغة إلى أعلى الدرجات (والتكبير على كل شرف) أي محل عال من أشرف فلان إلى كذا إذا تطاول له ورماه ببصره ومنه قيل للشريف شريف لارتفاعه على من دونه وهذا قاله لمن قال له أريد سفراً فأوصني فذكره

٢٧٩١ — أوصيك بتقوى الله تعالى، فإنه رأس كل شيء، وعليك بالجهاد، فإنه رهبانية الإسلام، وعليك بذكر الله تعالى، وتلاوة القرآن، فإنه روحك في السماء، وذكرك في الأرض - (حم) عن أبي سعيد (ح)

٢٧٩٢ — أوصيك بتقوى الله تعالى في سر أمرك وعلانيته، وإذا أسأت فأحسن، ولا تسألن أحداً شيئاً، ولا تقبض أمانة، ولا تقض بين اثنين - (حم) عن أبي ذر - (صح)

فلما ولى الرجل قال اللهم ازو له الارض وهون عليه السفر قال ابن القيم وكان النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه إذا علوا الثنايا كبروا وإذا هبطوا سبحوا فوضعت الصلاة على ذلك (ه عن أبي هريرة) وفيه أسامة بن زيد بن أسلم ضعفه أحمد وجمع وأورده الذهبي في الضعفاء.

(أوصيك بتقوى الله تعالى فإنه رأس كل شيء) إذ التقوى وإن قل لفظها جامعة لحق الحق والخلق شاملة لخير الدارين إذ هي تجنب كل منهي وفعل كل مأمور كما مر غير مرة ومن اتقى الله حفظه من أعدائه ونجاه من الشدائد ورزقه من حيث لا يحتسب وأصلح عمله وغفر زلله وتكفل له بكفلين من رحمته وجعل له نوراً يمشي به بين يديه وقبله وأكرمه وأعزه ونجاه من النار إلى غير ذلك مما مر ويأتي براهينه (وعليك بالجهاد) أي الزمه (فإنه رهبانية الإسلام) أي أن الرهبان وإن تخلوا عن الدنيا وزهدوا فيها فلا تخلي ولا زهد أفضل من بذل النفس في سبيل الله فكما أن الرهبانية أفضل عمل أولئك فالجهاد أفضل عملنا والرهبانية ما يتكلفه النصارى من أنواع المجاهدات والتبتل (وعليك بذكر الله وتلاوة القرآن) أي الزمهما (فإنه) يعني لزومهما (روحك) بفتح الراء راحتك (في السماء وذكرك في الأرض) بإجراء الله ألسنة الخلائق بالثناء الحسن عليك أي عند توفر الشروط والآداب ومنها أن يجمع حواسه إلى قلبه ويحضر في لبه كل جارحة فيه وينطق بلسانه عن جميع ذوات أحوال جوارحه حتى تأخذ كل جارحة منه قسطها منها وبذلك تنحات عنه الذنوب كما يتحات الورق عن الشجر فلم يقرأ القرآن من لم يكن ذا حاله ولم يذكر من لم يكن كذلك ذكره الحرالي وغيره (حم عن أبي سعيد) قال الهيثمي رجاله ثقات.

(أوصيك بتقوى الله في سر أمرك وعلانيته) أي في باطنه وظاهره والقصد الوصية بإخلاص التقوى وتجنب الرياء فيها قال حجة الإسلام وإذا أردنا تحديد التقوى على موضع علم السر نقول الحد الجامع تبرئة القلب عن شر لم يسبق عنك مثله بقوة العزم على تركه حتى يصير كذلك وقاية بينك وبين كل شر قال وهنا أصل أصيل وهو أن العبادة شطران اكتساب وهو فعل الطاعات واجتناب وهو تجنب السيئات وهو التقوى وشطر الاجتناب أصلح وأفضل وأشرف للعبد من الاكتساب يصوموا نهارهم ويقوموا ليلهم واشتغل المنتبهون أولو البصائر والاجتناب إنما همتهم حفظ القلوب عن الميل لغيره تعالى والبطون عن الفضول والألسنة عن اللغو والأعين عن النظر إلى ما لا يعنيهم (وإذا أسأت فأحسن) فإن الحسنات يذهبن السيئات (ولا تسألن أحداً) من الخلق (شيئاً) من الرزق ارتقاء إلى مقام التوكل فلا تعلق قلبك بأحد من الخلق بل بوعد الله وحسن كفايته وضمانه وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها، وقد قال أهل الحق ما سأل إنسان الناس إلا لجهله بالله تعالى وضعف يقينه بل إيمانه وقلة صبره وما تعفف متعفف إلا لوفور علمه بالله وتزايد معرفته به وكثرة حيائه منه (ولا تقبض أمانة) وديعة أو نحوها مصدر أمن بالكسر أمانة فهو أمين ثم استعمل في الأعيان مجازاً فقيل الوديعة امانة ونحو ذلك والنهي للتحريم إن عجز عن حفظها وللكراهة إن قدر ولم يثق بأمان نفسه وإن وثق بأمانة نفسه فإن قدر ووثق ندب بل إن تعين وجب (ولا تقض بين اثنين) لخطر أمر القضاء وحسبك في خطره خبر من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين والخطاب لأبي ذر وكان يضعف عن

٢٧٩٣ — أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللهِ تَعَالَى ، فَإِنَّهُ رَأْسُ الْأَمْرِ كُلِّهِ ، وَعَلَيْكَ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ ، وَذِكْرِ اللهِ تَعَالَى ، فَإِنَّهُ ذِكْرٌ لَكَ فِي السَّمَاءِ وَنُورٌ لَكَ فِي الْأَرْضِ ، عَلَيْكَ بِطُولِ الصَّمْتِ إِلَّا فِي خَيْرٍ ، فَإِنَّهُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ عَنْكَ . وَعَوْنٌ لَكَ عَلَى أَمْرِ دِينِكَ ، إِيَّاكَ وَكَثْرَةَ الضَّحِكِ ، فَإِنَّهُ يُمِيتُ الْقَلْبَ ، وَيَذْهَبُ بِنُورِ الْوَجْهِ ، عَلَيْكَ بِالْجِهَادِ فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ أُمَّتِي ، أَحِبَّ الْمَسَاكِينَ وَجَالِسْهُمْ ، وَانْظُرْ إِلَى مَنْ تَحْتَكَ وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ فَوْقَكَ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ

ذلك كما صرح به في الحديث (حم عن أبي ذر) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وفيه قضية اهـ . وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل سقط منه بعد ولا تسأل أحداً وإن سقط سوطك هكذا هو ثابت في رواية أحمد وكأنه سقط من القلم

(أوصيك بتقوى الله فإنه رأس الأمر كله وعليك بتلاوة القرآن وذكر الله فإنه ذكر لك في السماء) يعني يذكرك الملأ الأعلى بسببه بخير (ونور لك في الأرض) أي بهاء وضياء يعلو بين أهل الأرض وهذا كالمشاهد المحسوس فيمن لازم تلاوته بشرطها من الخشوع والتدبر والإخلاص . قال الزمخشري : فعلى كل ذي علم أن لا يغفل عن هذه المنة والقيام بشكرها (وعليك بطول الصمت) أي الزم السكوت (إلا في خير) كتلاوة وعلم وإنذار مشرف على هلاك وإصلاح بين الناس ونصيحة وغير ذلك (فإنه مطردة للشيطان) أي مبعدة له (عنك) يقال طردته أبعدته كما في الصحاح وغيره وهو مطرود وطريد واطرده السلطان بالألف أمر بإخراجه عن البلد . وقال الزمخشري طرده أبعده ونحاه وهو شريد طريد ومشرد مطرد قال ابن السكيت طرده نفاه وقال له اذهب عنا (وعون لك على أمر دينك) أي ظهير ومساعد لك عليه (إياك وكثرة الضحك فإنه يميت القلب) أي يغمسه في الظلمات فيصيره كالأموات قال الطيبي والضمير في أنه وفي فإنه يميت واقع موقع الإشارة أي كثرة الضحك تورث قسوة القلب وهي مفضية إلى الغفلة وليس موت القلب إلا الغفلة (ويذهب بنور الوجه) أي بإشراقه وضيائه وبهائه قال الماوردي واعتياد الضحك شاغل عن النظر في الأمور المهمة مذهل عن الفكر في النوائب الملمة وليس لمن أكثر منه هيبة ولا وقار ولا لمن وسم به خطر ولا مقدار وقال حجة الإسلام كثرة الضحك والفرح بالدنيا سم قاتل يسري إلى العروق فيخرج من القلب الخوف والحزن وذكر الموت وأهوال القيامة وهذا هو موت القلب وفرحوا بالحياة الدنيا وما الحياة الدنيا في الآخرة إلا متاع (عليك بالجهاد [1] فإنه رهبانية أمتي) كما تقرر وجهه فيما قبله (أحب المساكين) المراد بهم ما يشمل الفقراء كما سبق في أمثاله (وجالسهم) فإن مجالستهم ترق القلب وتزيد في التواضع وتدفع الكبر (أنظر إلى من) هو (تحتك) أي دونك في الأمور الدنيوية (ولا تنظر إلى من هو (فوقك) فيها (فإنه أجدر) أي وأحق وأخلق يقال هو جدير بكذا أي خليق وحقيق (أن لا تزدري نعمة الله عندك) كما سبق بتوجيهه أما في الأمور الأخروية فينظر إلى من فوقه (صل قرابتك) بالإحسان إليهم (وإن قطعوك) فإن قطيعتهم ليست عذراً لك في قطيعتهم (قل الحق) أي الصدق يعني مر بالمعروف وانه عن المنكر وإن كان مراً اي وإن كان في قوله مرارة اي مشقة على القائل فإنه واجد اى ما لم يخف على نفسه او ماله او عرضه مفسدة فوق مفسدة المنكر الواقع قال الطيبي شبه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لمن يأباه بالصبر فإنه مر المذاق لكن عاقبته محمودة قال بعض العارفين من امراض النفس التي يجب التداوي منها ان يقول الانسان انا اقول ولا ابالي وإن كره المقول له من غير نظر إلى الفضول ومواطنه ثم تقول اعلنت الحق وعز عليه ويزكي نفسه ويجرح غيره ومن لم يجعل القول في موضعه ادى إلى التنافر والتقاطع والتدابر ثم ان بعد هذا كله

(١) أي بذل النفس في قتال الكفار بقصد إعلاء كلمة الله لهذه الأمة بمنزلة التبتل والانقطاع إلى الله تعالى عند النصارى.

أن لا تزدري نعمة الله عندك ، صل قرابتك وإن قطعوك ، قل الحق وإن كان مراً . لا تخف فى الله لومة لائم ، ليحجزك عن الناس ماتعلم من نفسك ولا تجد عليهم فيما تأتى ، وكفى بالمرء عيباً أن يكون فيه ثلاث خصال : أن يعرف من الناس مايجهل من نفسه ، ويستحى لهم مما هو فيه ، ويؤذى جليسه ، ياأبا ذر لاعقل كالتدبير ، ولا ورع كالكف ، ولا حسب كحسن الخلق - عبد بن حميد فى تفسيره - (طب) عن أبى ذر - (ح)

٢٧٩٤ — أوصيك ياأباهريرة بخصال أربع ، لاتدعهن أبداً مابقيت : عليك بالغسل يوم الجمعة ، والبكور

لايكون ذلك إلا ممن يعلم مايرضى الله من جميع وجوهه المتعلقة بذلك المقام لقوله سبحانه وتعالى «لاخير فى كثير من نجواهم» الآية ثم قال «ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله» ثم زاد فى التأكيد فى قول الحق قوله (لاتخف فى الله لومة لائم) أى كن صلباً فى دينك إذا شرعت فى إنكار منكر وأمر بمعروف وامض فيه كالمسامير المحماة لايرعك قول قائل ولا اعتراض معترض (ليحجزك عن الناس ماتعلم من نفسك اى ليمنعك عن التكلم فى اعراض الناس والوقيعة فيهم ماتعلم من نفسك من العيوب فقلما تخلو انت من عيب يماثله او اقبح منه وانت تشعر او لاتشعر (ولا تجد عليهم فيما يأتون) اى ولا تغضب عليهم فيما يفعلونه معك يقال وجد عليه موجدة غضب (كفى بالمرء عيبا ان يكون فيه ثلاث خصال ان يعرف من الناس مايجهل من نفسه) اى يعرف من عيوبهم مايجهله من نفسه (ويستحى مما هو فيه اى ويستحى منهم ان يذكروه مما هو فيه من النقائص مع إصراره عليها وعدم إقلاعه عنها (ويؤذى جليسه) بقول أو فعل ولهذا روى ان ابا حنيفة كان يحيى نصف الليل فمر يوما فى طريق فسمع إنساناً يقول هذا الرجل يحيى الليل كله فقال ارى الناس يذكرونى بما ليس فىّ فلم يزل بعد ذلك يحيى الليل كله وقال انااستحى من الله ان اوصف بما ليس فىّ من عبادته (ياأبا ذر لاعقل كالتدبير) أى فى المعيشة وغيرها والتدبير نصف المعيشة [1] (ولا ورع كالكف) أى كف اليد عن تناول مايضطرب القلب فى تحليله وتحريمه فإنه أسلم من أنواع ذكرها المتورعون من التأمل فى أصول الشبه والرجوع إلى دقيق النظر عما حرمه الله (ولا حسب) أى ولا مجد ولاشرف (كحسن الخلق) بالضم إذ به صلاح الدنيا والآخرة وناهيك بهذه الوصايا العظيمة القدر الجامعة من الاحكام والحكم والمعارف مايفوق الحصر فأعظم به من حديث ماأفيده (عبد بن حميد فى تفسيره) أى تفسيره للقرآن (طب عن أبى ذر) ورواه عنه أيضاً ابن لال والديلمى فى مسند الفردوس

(أوصيك ياأبا هريرة بخصال أربع لاتدعهن) أى لاتتركهن أبداً مابقيت أى مدة بقائك فى الدنيا فإنهن مندوبات ندباً مؤكداً (عليك بالغسل يوم الجمعة) أى الزمه وداوم عليه فلا تهمله إن أردت حضورها وإن لم تلزمك وأول وقته من صادق الفجر والافضل تقريبه من رواحه إليها فإن عجز عن الماء تيمم بدلا عنه (والبكور إليها) من طلوع الفجر إن لم تكن معذوراً ولا خطيباً وفيه رد على مالك فى ذهابه إلى عدم ندب التبكير (ولا تلغ) أى لاتتكلم باللغو فى حال الخطبة يقال لغا الرجل تكلم باللغو وهو اختلاط الكلام ولغا به تكلم به فالكلام حال الخطبة على الحاضرين مكروه عند الشافعية حرام عند الائمة الثلاثة والخلاف فى غير الخطيب ومن لم يستقر فى محل ومن خاف وقوع محذور بمحترم وظن وقوعه به إن سكت وإلا فلا حرمة بل يجب الكلام فى الاخيرة (ولا تله)

---

(١) ويحتمل أن يكون المراد النظر فى عواقب الامور

إليها ، ولا تلغ ، ولا تله ، وأوصيك بصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، فإنه صيام الدهر ، وأوصيك بالوتر قبل النوم ، وأوصيك بركعتي الفجر لا تدعهما وإن صليت الليل كله ، فإن فيهما الرغائب (ع) عن أبي هريرة (ض)

٢٧٩٥ — أوصيكم بأصحابي ، ثم الذين يلونهم ، ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد ، ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان . عليكم بالجماعة ، وإياكم والفرقة ، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد ، من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة ، من سرته

أي لا تشتغل عن استماعها بحديث ولا غيره فإنه مكروه عند الشافعية حرام عند غيرهم بل يحرم عند الشافعية أيضاً على بعض الأربعين الذين يلزمهم كلام فونه سماع ركن (وأوصيك)أيضا بخصال ثلاث لا تدعهن أبداً ما بقيت في الدنيا عليك (بصيام ثلاثة أيام من كل شهر) من أي أيام الشهر كانت فانه مندوب مؤكد ويسن كون تلك الثلاث هي البيض وهي الثالث عشر وتالياه كما بينه في الخبر المار وهو قوله إن كنت صائماً الخ (فإنه) أي صيامها (صيام الدهر) أي بمنزلة صيامه لان الحسنة بعشر أمثالها فاليوم بعشرة والشهر ثلاثين فذلك عدد أيام السنة (وأوصيك بالوتر) أي بصلاته ندبا مؤكدا عند الشافعية ووجوبا عند الحنفية ووقته بين العشاء والفجر ووقت اختياره إلى ثلث الليل إن أردت تهجداً أو لم تعتد اليقظة آخر الليل فحينئذ تصليه (قبل النوم) فإذا أردت تهجداً ووثقت بيقظتك فالأفضل تأخيره إلى آخر صلاة الليل التي يصليها بعد نومه (وأوصيك بركعتي الفجر) أي بصلاتهما والمحافظة عليهما (لا تدعهما) لا تتركهما ندباً (وإن صليت الليل كله) فإنه لا يجزى عنهما (فإن فيهما الرغائب) أي ما يرغب فيه من عظيم الثواب جمع رغيبة وهي العطاء الكثير ومن ثم كانت أفضل الرواتب مطلقا فيكره تركهما بل حرمه بعض الأئمة (ع عن أبي هريرة) وفيه سليمان بن داود اليماني قال الذهبي ضعفوه .

(أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم) أي أهل القرن الثاني قال ابن العربي أوصيكم بأصحابي الخ وليس هناك أحد غيرهم يكون الموصى به غيرهم وإنما المراد ولاة أمورهم فكانت هذه وصية على العموم (ثم) بعد ذلك (يفشوا الكذب) أي ينتشر بين الناس بغير نكير (حتى يحلف الرجل) تبرعا (ولا يستحلف) أي لا يطلب منه الحلف لجرأته على الله (ويشهد الشاهد ولا يستشهد) أي لا يطلب منه الشهادة بجعل ذلك منصوبة لشيء يتوقعه من حطام الدنيا قال ابن العربي وقد وجدنا وقوع ذلك في القرن الثاني لكنه قليل ثم زاد في الثالث ثم كثر في الرابع وقوله يحلف ولا يستحلف إشارة إلى قلة الثقة بمجرد الخبر لغلبة التهمة حتى يؤكد خبره باليمين وقوله يشهد ولا يستشهد أي يبديها من قبل نفسه زوراً (ألا لا يخلون رجل بامرأة) أي أجنبية (إلا كان الشيطان ثالثهما) بالوسوسة وتهييج الشهوة ورفع الحياء وتسويل المعصية حتى يجمع بينهما بالجماع أو فيما دونه من مقدماته التي توشك أن توقع فيه والنهي للتحريم واستثنى ابن جرير كالثوري ما منه بد كخلوته بأمة زوجته التي تخدمه حال غيبتها (وعليكم بالجماعة) أي أركان الدين والسواد الأعظم من أهل السنة أي الزموا هديهم فيجب اتباع ما هم عليه من العقائد والقواعد وأحكام الدين قال ابن جرير وإن كان الإمام في غيرهم وعلم منه أن الأمة إذا أجمعت على شيء لم يجز خلافها (وإياكم والفرقة) أي احذروا الانفصال عنها ومفارقتهم ما أمكن يقال فرقت بين الشيئين فصلت بينهما وفرقت بين الحق والباطل فصلت أيضاً (فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد، من أراد بحبوحة الجنة) بضم الموحدتين أي من أراد أن يسكن وسطها وأخصبها وأحسنها وأوسعها مكاناً قال في الصحاح بحبوحة الدار بضم البائين وسطها قال الزمخشري ومن المجاز تبحبح في الأمر توسع فيه من بحبوحة الدار وهي وسطها وتبحبحت العرب في لغاتها اتسعت فيها

حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن - (حم ت ك) عن عمر - (صح)

٢٧٩٦ — أوصيكم بالجار - الخرائطي في مكارم الاخلاق عن أبي أمامة - (ح)

٢٧٩٧ — أوفق الدعاء أن يقول الرجل: اللهم أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي، واعترفت بذنبي، يارب فاغفر لي ذنبي. إنك أنت ربي، وإنه لايغفر الذنوب إلا أنت. - محمد بن نصر في الصلاة عن أبي هريرة - (ح)

(فليلزم الجماعة) فإن من شذ انفرد بمذهبه عن مذاهب الامة فقد خرج عن الحق لان الحق لا يخرج عن جماعتها قال الغزالي ولا تناقض بين هذا وبين الأخبار الآمرة بالعزلة إذ لا تجمع الأمة على ضلالة لخرق الإجماع والحكم بالعزلة نحو الزم بيتك وعليك بخاصة نفسك لان قوله عليكم بالجماعة الخ يحتمل ثلاثة أوجه أحدها أنه يعنى به في الدين والحكم إذ لا تجتمع الأمة على ضلالة لخرق الإجماع والحكم بخلاف ما عليه جمهور الامة والشذ ذ عنهم ضلال وليس منه من يعتزل عنهم لصلاح دينه، الثاني عليكم بالجماعة بأن لاتنقطعوا عنهم في نحو الجمع والجماعات فإن فيها جمال الاسلام وقوة الدين وغيظ الكفار والملحدين، الثالث ان ذلك في زمن الفتنة للرجل الضعيف في أمر الدين (من سرته حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن) أي الكامل لانه لا أحد يفعل ذلك إلا لعلمه بأن له رباً على حسناته مثيباً وسيئاته مجازياً ومن كان كذلك فهو لتوحيد الله مخلصاً قال ابن جرير وفيه تكذيب المعتزلة في اخراجهم أهل الكبائر من الإيمان فإنه سمى أهل الإساءة مؤمنين وإبطال لقول الخوارج هم كافرون وإن أقروا بالاسلام (حم ت ك عن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما.

(أوصيكم بالجار) أي بالاحسان اليه وكف صنوف الاذى والضرر عنه واكرامه بسائر الممكن من وجوه الاكرام لما له من الحق المؤكد الذي ما يزال جبريل عليه السلام يؤكد فيه حتى كاد يورثه قال بعض العارفين احفظ حق الجوار والجار وقدم الأقرب داراً وتفقدهم بما أنعم الله به عليك فإنك مسئول وادفع عنهم الضرر واردف عليهم الإحسان وما سمى جاراً لك إلا لميلك بالإحسان له ودفع الضرر عنه وميله لك بذلك من جار إذا مال إذ الجور الميل فمن جعله من الميل إلى الباطل الذي هو الجور عرفاً فهو كمن يسمى اللديغ سليما في النقيض وإن كان الجار من أهل الجور أي الميل إلى الباطل بكفر أو فسق فلا يمنعك ذلك من رعاية حقه. قيل نزل جراد بفناء شريف من العرب فخرج أهل الحي ليأكلوه فسمع أصواتهم فخرج من خبائه وقال ماتبغون قالوا جارك الجراد فقال إذ سميتموه جاري لا تنالكم عنه فقاتلهم حتى دفع عنه لكونهم سموه جاراً (الخرائطي في) كتاب مكارم الأخلاق عن أبي أمامة) الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته الجذعاء في حجة الوداع يقول أوصيكم بالجار حتى أكثر فقلنا إنه سيورثه انتهى وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لاشهر من الخرائطي وهو غفلة فقد رواه الطبراني باللفظ المزبور عن أبي أمامة المذكور قال المنذري والهيثمي وإسناده جيد.

(أوفق الدعاء) أي أكثره موافقة لداعي (أن يقول الرجل) في دعائه وذكر الرجل وصف طردي والمراد الإنسان رجلا أو امرأة (اللهم أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي يارب فاغفر لي ذنبي إنك أنت ربي) لارب غيرك (وإنه) أي الشأن أنه (لايغفر الذنوب إلا أنت) لانك السيد المالك إن غفرت فبفضلك وإن عاقبت فبعدلك وإنما كان هذا أوفق الدعاء لما فيه من الاعتراف بالظلم وارتكاب الجرم ثم الالتجاء إليه تعالى مضطراً لايجد لذنب غافراً غير ربه وهو الذي يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء (محمد بن نصر في الصلاة) أي وكتاب

٢٧٩٨ — أوفوا بحلف الجاهلية؛ فإن الإسلام لم يزده إلا شدة، ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام - (حم ت) عن ابن عمرو - (ح)

٢٧٩٩ — أوقد على النار ألف سنة حتى احمرت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى ابيضت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى اسودت فهي سوداء مظلمة كالليل المظلم - (ت ه) عن أبي هريرة - (ض)

٢٨٠٠ — أولم ولو بشاة - مالك - (حم ق ٤) عن أنس - (خ) عن عبدالرحمن بن عوف - (صح)

الصلاة له (عن أبي هريرة) رضي الله عنه.

(أوفوا) من الوفاء قال القاضي وهو القيام بمقتضى العهد، وكذا الإيفاء (بحلف الجاهلية (١)) أي العهود التي وقعت فيها مما لا يخالف الشرع قال الحرالي والإيفاء الأخذ بالوفاء والوفاء إنجاز الموعود في أمر معهود (فإن الاسلام لم يزده) أي العهد المبرم فيها (إلا شدة) أي شدة توثق فيلزمكم الوفاء به أما ما يخالف الشرع كالفتن والقتال فلا وفاء به (ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام) أي لا تحدثوا فيه حلفاً ما فالتنكير للجنس أو إن كنتم حلفتم أن يعين بعضكم بعضاً فإذا أسلمتم فأوفوا به فإن الإسلام يحرضكم على الوفاء به لكن لا تحدثوا مخالفة في الإسلام بأن يرث بعضكم بعضاً فإنه لا عبرة به ولا يناقضه أنه حالف بين المهاجرين والأنصار لأن المراد أنه آخى بينهم وبفرض أن المراد التحالف فطريق الجمع ما تقرر (حم ت) في البر (عن ابن عمرو) بن العاص وحسنه.

(أوقد على النار) أي نار جهنم (ألف سنة حتى احمرت) بعد ما كانت شفافة لا لون لها ولا ترى والظاهر أنه أراد بالألف فيه وفيما يأتي التكثير وأن المراد الزمن الطويل (ثم أوقد عليها ألف سنة حتى ابيضت ثم أوقد عليها الف سنة حتى اسودت فهي سوداء مظلمة كالليل المظلم (١)) قال الطيبي هذا قريب من قوله تعالى «يوم يحمى عليها في نار جهنم» أي يوقد الوقود فوق النار أي النار ذات طبقات توقد كل طبقة فوق أخرى اهـ. وقيل ما خلق الله النار إلا من كرمه جعلها الله سوطاً يسوق به المؤمنين إلى الجنة وقال بعضهم النار أربعة نار لها نور بلا حرقة وهي نار موسى عليه الصلاة والسلام ونار لها حرقة ولا نور لها وهي نار جهنم ونار لها حرقة ونور وهي نار الدنيا ونار لا حرقة ولا نور وهي نار السحر (ت ه عن أبي هريرة) مرفوعاً وموقوفاً قال الترمذي ووقفه أصح ورواه البيهقي عن أنس قال تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية «وقودها الناس والحجارة» ثم ذكره

(أولم) أي اتخذ وليمة (ولو بشاة) مبالغة في القلة فلو تقليلة لا امتناعية فلا حد لأقلها ولا لأكثرها ونقل القاضي الإجماع على أنه لا حد لقدره المجزئ والخطاب لعبدالرحمن بن عوف الذي تزوج والأمر للندب عند الجمهور وصرفه عن الوجوب خبر هل علي غيرها أي الزكاة قال لا إلا أن تطوع وخبر ليس في المال حق سوى الزكاة ولأنها لو وجبت لوجبت الشاة ولا قائل به (تنبيه) قال أبو حيان هذه الواو لعطف حال على حال محذوفة يتضمنها

---

(١) قال في النهاية أصل الحلف المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك الذي ورد النهي عنه بقوله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الإسلام وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الأرحام فهو الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة يريد المعاقدة على الخير ونصرة الحق (٢) والقصد الإعلام بفظاعتها والتحذير من فعل ما يؤدي إلى الوقوع فيها.

٢٨٠١ — أَوْلِيَاءُ اللهِ تَعَالَى الَّذِينَ إِذَا رُءُوا ذُكِرَ اللهُ تَعَالَى - الحكيم عن ابن عباس - (ض)

٢٨٠٢ — أَوَّلُ الآيَاتِ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٢٨٠٣ — أَوَّلُ الأَرْضِ خَرَابًا يُسْرَاهَا ثُمَّ يُمْنَاهَا - ابن عساكر عن جرير - (ح)

السابق تقديره أولم على كل حال ولو بشاة ولا تجيء هذه الحال الامتنية على ما كان يتوهم أنه ليس مندرجاً تحت عموم الحال المحذوفة (مالك) فى الموطأ (حم ق عد) كلهم فى النكاح (عن أنس) بن مالك (خ عن عبد الرحمن بن عوف) وله عدة طرق فى الصحيحين والسنن.

(أولياء الله) أى الذين يتولونه بالطاعة ويتولاهم بالكرامة (الذين إذا رؤوا ذكر الله) برؤيتهم يعنى أن عليهم من الله سيما ظاهرة تذكر بذكره فإن رأوا ذكر الخير برؤيتهم وإن حضروا حضر الذكر معهم وإن نطقوا بالذكر فهم يتقلبون فيه كيفما حلوا فمن كان بين يدى ربه وآخرته فإنما يفتتح إذا لقيك بذكره ومن كان أسير نفسه ودنياه فإنما يفتتح إذا لقيك بدنيا فكل يحدثك عما يطالع قلبه فتنبه (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أولياء الله؟ فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأشهر من الحكيم ولا أعلى وهو عجب فقد رواه البزار عن ابن عباس رواه عن شيخه على بن حرب الرازى قال الهيثمى لم أعرفه وبقية رجاله وثقوا انتهى ورواه أبو نعيم فى الحلية من حديث ابن أبى وقاص

(أول الآيات) أى علامات الساعة (طلوع الشمس من مغربها) ولفظ رواية مسلم من المغرب والآيات إما أمارات دالة على قرب الساعة فأولها بعث نبينا صلى الله عليه وسلم أو أمارات متوالية دالة على وقوعها والكلام هنا فيها وجاء فى خبر آخر أن أولها ظهور الدجال قال الحليمى وهو الظاهر فأولها الدجال فنزول عيسى عليه الصلاة والسلام فخروج يأجوج ومأجوج لأن الكفار فى وقت عيسى عليه الصلاة والسلام يفتتنون فمنهم من يقتل ومنهم من يسلم وتضع الحرب أوزارها فلو كانت الشمس طلعت قبل من مغربها لم ينفع اليهود إيمانهم أيام عيسى عليه الصلاة والسلام لأن طلوعها يزيل الخطاب ويرفع التكليف ولولم ينفعهم لما صار الدين واحدا بإسلام من أسلم منهم قال البيهقى وهو كلام صحيح لو لم يعارض هذا الحديث الصحيح الذى فى مسلم إن أول الآيات طلوع الشمس من المغرب (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه فضالة بن جبير وهو ضعيف وأنكر هذا الحديث اه. وقضية تصرف المصنف أن ذا لم يخرجه أحد من الستة وهو ذهول شنيع فقد عزاه الديلمى وغيره بل وابن حجر إلى مسلم وأحمد وغيرهما من حديث ابن عمر باللفظ المذكور مع زيادة وخروج الدابة إلى الناس ضحى ﴿تتمة﴾ أخرج عبد بن حميد فى تفسيره عن ابن عمر موقوفا يبقى الناس بعد طلوع الشمس من مغربها عشرين ومائة سنة قال ابن حجر وسنده جيد

(أول الأرض خرابا يسراها ثم يمناها) قال الديلمى ويروى أسرع الأرضين قال أبو نعيم متفق عليه فى الصحة وروى ابن عبد الحكم عن أبى هريرة كما فى حسن المحاضرة وغيرها أن مصر أول الأرض خرابا ثم أرمينية على أثرها وفى مسند الفردوس عن حذيفة مرفوعا يبدو الخراب فى أطراف الأرض حتى تخرب مصر ومصر آمنة من الخراب حتى تخرب البصرة وخراب البصرة من العراق وخراب مصر من جفاف النيل الحديث، وفى الجفر الكبير للبسطامى خراب البصرة بالريح وخراب المدينة بالجوع وخراب بلخ بالماء والطاعون وخراب ترمذ بالطاعون وخراب مرو بالرمل وخراب اليمن بالجراد وخراب فارس بالقحط وخراب سمرقند ببنى قنطوراء وخراب الشام بعدم الغيث وخراب السند بالريح وخراب سنجار بالرمل وخراب الروم ببنى الأصفر وانقراض العرب بالضرب والحرب والطاعون وخراب الجبال بالصواعق والرواجف وخراب فرغانة بالزلازل والصيحة وخراب نسف بالجوع وخراب بخارى

٢٨٠٤ — أَوَّلُ الْعِبَادَةِ الصَّمْتُ - هناد عن الحسن مرسلا - (ض)

٢٨٠٥ — أَوَّلُ النَّاسِ هَلَاكًا قُرَيْشٌ ، وَأَوَّلُ قُرَيْشٍ هَلَاكًا أَهْلُ بَيْتِي - (طب) عن عمرو بن العاص - (ض)

٢٨٠٦ — أَوَّلُ النَّاسِ فَنَاءً قُرَيْشٌ ، وَأَوَّلُ قُرَيْشٍ فَنَاءً بَنُو هَاشِمٍ - (ع) عن ابن عمرو - (ض)

٢٨٠٧ — أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللهِ ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللهِ - (قط) عن جرير - (ض)

بالريح والطاعون وخراب طالقان بالنار وخراب سرخس بالريح والرمل وخراب هداه بالظلام ونيسابور بالريح وهمدان بالبرد والثلج وجرجان بالترك وطبرستان بالفراعنة وأصبهان بالهرج وقسم بالجنون وبغداد بالغرق والخسف والكوفة بالحرق وواسط بريح السموم والبصرة بالأكراد والبحرين بخراب البحر وسجستان بالخسف والنار والشام بالروم وحلوان بالمسيح ومصر من انقطاع النيل ومكة من الحبش وحلب بالأتراك والقدس بالحريق (ابن عساكر) في التاريخ (عن جرير) بن عبدالله وقضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو غفلة فقد رواه الطبرانى وأبونعيم والديلمى وغيرهم باللفظ المزبور عن جابر المذكور

(أول العبادة) بضم اللام قال أبو البقاء وهي ضمة بناء (الصمت) أي أول مقام السالكين إلى الله تعالى أن لا يشغل أحدهم لسانه بغير ذكر الله قال رجل لبعض العارفين أوصني قال اجعل لدينك غلافا كغلاف المصحف لئلا يدنسه قال وما غلاف الدين ؟ قال ترك الكلام إلا فيما لابد منه وترك طلب الدنيا إلا مالا بد منه وترك مخالطة الناس إلا فيما لا بد منه (هناد) بن السرى التيمى الدارمى الحافظ الزاهد كان يقال له راهب الكوفة لتعبده (عن الحسن) البصرى (مرسلا)

(أول الناس هلاكا قريش) أي القبيلة بأسرها بنحو قتل أو فناء (وأول قريش هلاكا أهل بيتي) فهلاكهم من أشراط الساعة وأماراتها الدالة على قرب قيامها (طب) وكذا أبويعلى (عن عمرو بن العاص) وفيه ابن لهيعة ومقسم مولى ابن عباس أورده البخارى في كتاب الضعفاء الكبير وضعفه ابن حزم وغيره

(أول الناس فناء) بالمد موتاً وانقراضاً (قريش وأول قريش فناء بنوهاشم) أي والمطلب كما يدل عليه ماقبله أي فيكون انقراضهم من علامات الساعة وأشراطها ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس كما يأتي (حم ع عن ابن عمرو) بن العاص وفيه ابن لهيعة

(أول الوقت) أي إيقاع الصلاة أول وقتها (رضوان الله) بكسر الراء وضمها بمعنى الرضا وهو خلاف السخط (وآخر الوقت عفو الله) قال الصديق ثم الشافعى رضوانه أحب إلينا من عفوه وفيه دليل للشافعية على ندب تعجيل الصبح وعدم ندب الإسفار الذى قال به الحنفية وفيه أيضاً تعجيل العشاء أول الوقت لخوف الفوت فإن قيل قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك وتأخير العشاء قلنا محمول على فضيلة صلاة الليل أو على انتظاره الخبر من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في صلاة والوقت الزمان المفروض للعمل ولهذا لايكاد يقال إلا مقدراً نحو وقت كذا « إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتا » (قط عن جرير) سكت المؤلف عليه فلم يشر اليه بعلامة الضعف وكأنه ذهل عن قول الذهبي في التنقيح وسنده كذاب انتهى وعن قول ابن عبدالهادى عن معين فيه الحسين ابن حميد كذاب ابن كذاب وأورده ابن الجوزى في الواهيات وقال لايصح وقال ابن حجر في سنده من لا يعرف وقال في الباب ابن عمر وابن عباس وعلي وأنس وأبو محذورة وأبو هريرة لحديث ابن عمر رواه الترمذى والدارقطنى وفيه يعقوب بن الوليد المدنى كان من كبار الكذابين وحديث ابن عباس رواه البيهقى في الخلافيات وفيه نافع أبو هرمز متروك وحديث علي رواه البيهقى عن أهل البيت وقال أظن سنده أصح ما في هذا الباب قال أعنى ابن حجر

٢٨٠٨ — أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللهِ، وَوَسَطُ الْوَقْتِ رَحْمَةُ اللهِ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللهِ - (قط) عن أبي محذورة - (صح)

٢٨٠٩ — أَوَّلُ بُقْعَةٍ وُضِعَتْ مِنَ الْأَرْضِ مَوْضِعُ الْبَيْتِ، ثُمَّ مُدَّتْ مِنْهَا الْأَرْضُ، وَإِنَّ أَوَّلَ جَبَلٍ وَضَعَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَبُو قُبَيْسٍ، ثُمَّ مُدَّتْ مِنْهُ الْجِبَالُ - (هب) عن ابن عباس - (ض)

٢٨١٠ — أَوَّلُ تُحْفَةِ الْمُؤْمِنِ أَنْ يُغْفَرَ لِمَنْ صَلَّى عَلَيْهِ - الحكيم عن أنس

ومع ذلك هو معلول ولهذا قال الحاكم لا أحفظ الحديث من وجه يصح وحديث أنس خرجه ابن عدى والبيهق وقد تفرد به بقية عن مجهول مثله وحديث أبي محذورة رواه الدارقطني وفيه ابراهيم بن زكريا متهم وحديث أبي هريرة ذكره البيهق وقال هو معلول انتهى

(أول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله) أى تفضله وإحسانه (وآخر الوقت عفو الله) أى مغفرة ومحوه لذنب من قصر وأخر الصلاة إلى آخر وقتها بحيث كاد يخرج بعضها عنه وقد أفاد هذا الحديث وما قبله طلب تعجيل الصلاة أول وقتها وحرمة إخراج بعضها عن الوقت (قط عن أبي محذورة) الجمحى المؤذن صحابى مشهور اسمه أوس أو سمرة أو سلمة أو سليمان وأبوه معين بكسر الميم وسكون المهملة وفتح التحتية أو عمير

(أول بقعة) بضم الباء على الأشهر الأكثر فتجمع على بقع كغرفة وغرف وتفتح فتجمع على بقاع ككلبة وكلاب وهى القطعة من الأرض (وضعت من الأرض) أى من هذه الأرض التى نحن عليها (موضع البيت) الحرام أى الكعبة فله سر الأولية فى المعابد كما قال تعالى «إن أول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركا» وفى رواية لمسلم أول مسجد وضع فى الأرض المسجد الحرام ثم الأقصى قال الطيبى لفظ الحديث موافق للفظ الآية والوضع غير والبناء غير ومعنى وضع الله جعله متعبداً قال الإمام الرازى دلالة الآية على الأولية فى الفضل والشرف أمر لابد منه لأن المقصود الأولى من ذكر الأولية بيان الفضيلة ترجيحاً له على بيت المقدس ولا تأثير لأوليته فى البناء فى هذا القصد (ثم مدت) بالبناء للمجهول أى بسطت (منها الأرض) من سائر جوانبها فهى وسط الأرض وقطبها (وإن أول جبل وضعه الله على ظهر الأرض أبو قبيس) بمكة وهو معروف (ثم مدت منه الجبال) واختلف فى أول من بنى البيت قيل آدم وقيل شيث وقيل الملائكة قبل آدم ثم رفع فى الطوفان فكان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يحجونه ولا يعلمون محله حتى بوأه الله لإبراهيم عليه الصلاة والسلام فبناه ﴿تنبيه﴾ فى الروض الأنف أول من بنى المسجد الحرام فى الإسلام عمر وذلك أن الناس ضيقوا على الكعبة وألصقوا دورهم بها فقال إنها بيت الله ولا بد للبيت من فناء وأنكم دخلتم عليها ولم تدخل عليكم فاشترى الدور وهدمها وبنى المسجد المحيط بها ثم وسعه عثمان وزاد ابن الزبير فى إتقانه لافى سعته (هب عن ابن عباس) وفيه عبد الرحمن بن على بن عجلان القرشى قال فى الميزان عن العقيلى فيه جهالة وحديثه غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر وفيه أيضاً من لايعرف

(أول تحفة المؤمن) أى الكامل الإيمان والتحفة كرطبة ويجوز الضم والسكون وفى القاموس بالضم وكهمزة فظاهره أنها ما أتحفت به غيرك من البر واللطف كما فى الصحاح وغيره (أن يغفر) بالبناء للمفعول أى يغفر الله لمن صلى عليه صلاة الجنازة إكراماً له وفى رواية لمن خرج فى جنازته إذ من شأن الملك إذا قدم عليه بعض خدمه بعد طول غيبته أن يتلقاه ببشرى وكرامة وأن يخلع عليه ويجيزه بجائزة سنية فإذا قدم العبد على سيده أتحفه بما لاعين

٢٨١١ — أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا . وَأَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ - (خ) عن أم حرام بنت ملحان (صح)

٢٨١٢ — أَوَّلُ خَصْمَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارَانِ - (طب) عن عقبة بن عامر - (ح)

رأت ولا أذن سمعت وأولها المغفرة للمصلين والحاملين لأنهم شيعوه إعظاماً إلى بابه واهتموا بشأنه متقربين بذلك إلى مولاه لجعل المغفرة لهم تحفة له لأن حامل الهدية وموصلها لابد له من جائزة وإذا كان لو أهدى لبعض ملوك الدنيا هدية لمريض في حقه بانصراف من أحضرها إليه خائباً وقد عد ذلك ازدراءاً بالهدية فما بالك بأكرم الأكرمين (الحكيم) الترمذي (عن أنس) من حديث معبد بن مسرور العبدي عن الحكم بن سنان بن عون عن النميرى والحكم بن سنان قال الذهبي ضعفوه وزياد النميرى أورده في الضعفاء وقال صالح الحديث ابتلى برواة ضعفاء ورواه الخطيب عن جابر والديلمي عن أبي هريرة وفيه عنده عبد الرحمن بن قيس رمى بالكذب ولأجله حكم الحاكم على الحديث بالوضع وعده ابن الجوزي من الموضوعات .

(أول جيش من أمتي يركبون البحر) للغزو (قد أوجبوا) أي فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة أو أوجبوا لأنفسهم المغفرة والرحمة بذلك والبحر معروف وحقيقته الماء الكثير المجتمع في فسحة سمى به لعمقه واتساعه ويطلق على الملح والعذب والمراد هنا الملح ومعنى ركوبه الاستعلاء على ظهره كما تركب الدابة وهو مجاز إذ الركوب إنما هو على السفن حقيقة فيه لحذف فيه ذلك اتساعاً لدلالة الحال عليه (وأول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر) ملك الروم يعني القسطنطينية أو المراد مدينته التي كان بها يوم قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وهي حمص وكانت دار مملكته إذ ذاك (مغفور لهم) لا يلزم منه كون يزيد بن معاوية مغفوراً له لكونه منهم إذ الغفران مشروط بكون الإنسان من أهل المغفرة ويزيد ليس كذلك لخروجه بدليل خاص ويلزم من الجمود على العموم أن من ارتد ممن غزاها مغفور له وقد أطلق جمع محققون حل لعن يزيد به حتى قال التفتازاني الحق أن رضى يزيد بقتل الحسين وإهانته أهل البيت مما تواتر معناه وإن كان تفاصيله آحاداً فنحن لانتوقف في شأنه بل في إيمانه لعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه قال الزين العراقي وقوله بل في إيمانه أي بل لايتوقف في عدم إيمانه بقرينة ماقبله وما بعده ﴿فائدة﴾ قال البسطامي في كتاب الجفر القسطنطينية مدينة بناها قسطنطين الملك وهو أول من أظهر دين النصرانية ودوّنه وهي مدينة مثلثة الشكل منها جانبان في البحر وجانب في البر ولها سبعة أسوار وسمك سورها الكبير أحد وعشرون ذراعاً وفيه مائة باب وبابها الكبير يسمى باب الذهب وهو باب مموه بالذهب وفيها منارة من نحاس قد قلبت قطعة واحدة وليس لها باب وفيها منارة قريبة من مارستانها قد ألبست كلها بالنحاس وعليها قبر قسطنطين وهو راكب على فرس وقوائمه محكمة بالرصاص ماعدا يده اليمين فإنها مطلقة في الهواء كأنه سائر وقسطنطين على ظهره ويده موقوفة في الجو وقد فتح كفه يشير نحو بلاد الشام ويده اليسرى فيها كسرة مكتوب عليها ملكت الدنيا حتى بقيت في كفي مثل هذه الكسرة وخرجت منها كما ترى (خ عن أم حرام) بحاء وراء مهملتين (بنت ملحان) بن خالد بن زيد ابن حرام الأنصارية النجارية خالة أنس وزوجة عبادة بن الصامت يقال لها الغميصاء والرميصاء لها مناقب وكانوا أهل الشام يستسقون بها .

(أول خصمين يوم القيامة جاران) لم يحسن أحدهما جوار صاحبه ولم يف له بحقه، ومقصود الحديث الحث على كف الأذى عن الجار وإنجار وأنه تعالى يهتم بشأنه وينتقم للجار المظلوم من الظالم ويفصل القضاء بينهما وإلا فمن شعائر الإيمان الكف عن أذى الجيران وعدم منازعتهم ومعارضتهم فيما يصدر منهم وعنهم من الأضرار وسوء

٢٨١٣ - أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَالثَّانِيَةُ عَلَى لَوْنِ أَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ . عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً ، يَبْدُو مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَائِهَا - (حم ت) عن أبي سعيد - (صح)

العشرة والجوار ويجب أن تعلم أن ذلك ليس إلا بتسليط الله إيام عليك لما تستوجبه أفعالك الذميمة وما يعفو الله أكثر فالحذر من المنازعة الحذر قال العارف ابن عربي يا أيها الجاهل كذا تتمنى ما ذاك إلا لخوفك من العدو وهذا لا يبطل حقيقة الواحد الأحد ولو علمت أن العدد هو الأحد ما شرعت في منازعة أحد (طب) وكذا أحمد (عن عقبة بن عامر) قال العراقي سنده ضعيف وقال المنذرى رواه أحمد والطبراني بإسنادين أحدهما جيد وقال الهيثمي أحد إسنادى الطبراني رجاله رجال الصحيح غير أبي نسافة وهو ثقة وأعاده بمحل آخر وقال إسناده حسن .

(أول زمرة) بضم الزاى طائفة أو جماعة والزمر الأفواج المتفرقة بعضها إثر بعض (تدخل الجنة على صورة القمر) أى على صورة مثل صورة القمر (ليلة البدر) ليلة تمامه وكماله فى الحسن والإضاءة (والثانية) أى التى تدخل عقبهم تكون (على لون أحسن كوكب درى) بضم الدال وكسرها وراء وياء مشددتين أى مضىء متلألئ كالزهرة فى صفائها وزهرتها منسوب إلى الدر أو فعيـــل من لدرء بالهمزة فإنه يدفع الظلام بضوئه (فى السماء) قال المحقق أبو زرعة ورد فى هذا المعنى ما يقتضى ماهو أبلغ من صورة القمر فروى الترمذى مرفوعا لو أن رجلا من أهل الجنة اطلع فبدت أساوره لطمست ضوء الشمس كما تطمس الشمس ضوء النجوم وقد يقال إنهم يكونون على صورة القمر عند دخولهم الجنة ثم يزداد إشراق نورهم فيها بدليل قوله لو أن رجلا الخ أو يقال المذكور هنا إشراق وجوههم من غير حلى والمذكور ثم إشراق حليهم بدليل قوله فبدت أساوره فالزيادة للحلى لا للوجود (لكل رجل منهم زوجتان) فى رواية اثنتان لتأكيد التكثير قال الطيبي ثناه للتكثير نحو وارجع البصر كرتين، لا للتحديد لخبر أدنى أهل الجنة الذى له ثنتان وسبعون زوجة فاعترض بأن تأكيد المثنى باثنتين ورجع ضمير التثنية اليه يدل على أن القصد معنى الاثنينية فلا يبعد أن يكون لكل زوجتان موصوفتين أن (على كل زوجة) منهما (سبعون حلة) يعنى حلل كثيرة جداً فالعدد للتكثير لا للتحديد كنظائره بحيث (يبدو مخ ساقها من ورائها) زاد الطبراني كما يرى الشراب الأحمر فى الزجاجة البيضاء وهو كناية عن غاية لطافتهما ويكون له سبعون لسن بهذا الوصف ثم إن هذا اللفظ محتمل لكونهما من نساء الدنيا أو الحور ويؤيد الأول خبر أبي يعلى فيدخل الرجل منهم على اثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله واثنتين من ولد آدم لهما فضل على من أنشأ الله بعبادتهما وبعده فلا تعارض بين ذا وخبر أقل ساكنى الجنة النساء لأنهن فى الجنة أقل باعتبار الحور وأقل ساكنيها نساء الدنيا فنساء الدنيا أقل أهل الجنة وأكثر أهل النار كما شهدت به الأخبار (حم ت) وكذا الطبراني فى الأوسط (عن أبي سعيد) الخدرى وكذا ابن مسعود قال الترمذى حسن صحيح قال الهيثمي إسناد ابن مسعود صحيح وفى إسناد أبي سعيد عطية والأكثر على ضعفه ثم إن صنيع المصنف يوهم أن ذا لم يتعرض أحد من الشيخين لتخريجه، وهو ذهول فقد عزاه الديلمي وغيره إلى البخارى من حديث أبي هريرة بلفظ أول زمرة تدخل الجنة وجوههم على مثل القمر ليلة البدر والثانية على مثل أضوإ كوكب فى السماء لكل رجل منهم زوجتان يرى مخ ساقيهما من وراء الثياب وما فى الجنة عزب اهـ ثم رأيته كذلك فى كتاب الأنبياء وخلق آدم عليه السلام وفى مسلم فى صفة الجنة عدة أحاديث بنحوه وليس فى حديث الترمذى الذى آثره المصنف إلا زيادة عدد الحلل وفى رواية البخارى زيادة نفى وجود الأعزب فيها .

٢٨١٤ - أَوَّلُ سَابِقٍ إِلَى الْجَنَّةِ عَبْدٌ أَطَاعَ اللَّهَ، وَأَطَاعَ مَوَالِيَهُ - (طس خط) عن أبي هريرة - (ح)

٢٨١٥ - أَوَّلُ شَهْرِ رَمَضَانَ رَحْمَةٌ، وَوَسَطُهُ مَغْفِرَةٌ، وَآخِرُهُ عِتْقٌ مِنَ النَّارِ - ابن أبي الدنيا في فضل رمضان (خط) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٢٨١٦ - أَوَّلُ شَيْءٍ يَحْشُرُ النَّاسَ نَارٌ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ - الطيالسي عن أنس - (صح)

٢٨١٧ - أَوَّلُ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ كَبِدِ الْحُوتِ - الطيالسي عن أنس - (صح)

(أول سابق إلى الجنة) أي إلى دخولها (عبد) يعني قن ذكراً كان أو أنثى أو خنثى (أطاع الله) بأن امتثل أوامره وتجنب نواهيه (وأطاع مواليه) أو قال سيده شك راويه أبو صبيح وذلك لأن له أجرين كما مر في عدة أخبار فاستحق بذلك السبق إلى دار القرار والمراد أنه أول سابق بعد من مر أنه أول داخل (تنبيه) قال الرضي مذهب البصريين أن أول أفعل ثم اختلفوا على ثلاثة أقوال جمهورهم على أنه من تركيب دول كددن ولم يستعمل هذا التركيب إلا في أول ومتصرفاتها (طس خط عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه بشر بن ميمون أبو صيفي وهو متروك وقال غيره وفيه بشر بن ميمون أبو صيفي قال في الميزان عن البخاري يتهم بالوضع وعن الدارقطني متروك الحديث وعن ابن معين أجمعوا على طرح حديثه ثم أورد له مما أنكر عليه هذا الخبر.

(أول شهر رمضان رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار) أي في أوله يصب الله الرحمة على الصائمين صباً ويسح عليهم البركة سحاً وفي وسطه يغفر الله لصوامه وفي آخره يعني في آخر ليلة منه كما ورد في خبر يعتق جمعاً حافلا عظيما من النار كانوا قد استوجبوها وهذا تنبيه عظيم بفضل صوامه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في فضل رمضان) أي في كتاب فضائل رمضان (خط وابن عساكر) في التاريخ كلهم (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمي وغيره.

(أول شيء يحشر الناس نار تحشرهم) من المشرق إلى المغرب أي تخرج من جهة المشرق فتسوقهم إلى جهة المغرب فذلك أول الحشر والحشر الجمع مع سوق وفي رواية أول أشراط الساعة نار تحشر الناس الخ قال القاضي لعله لم يرد به أول الأشراط مطلقاً بل الأشراط المتصلة بالساعة الدالة على أنها تقوم عما قريب أو أراد بالنار نار الحرب والفتن كفتنة الترك فإنها سارت من المشرق إلى المغرب (الطيالسي) أبو داود (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه وإلا لما أبعد النجعة بالعزو للطيالسي وهو ذهول شنيع فقد عزاه الديلمي وغيره إلى البخاري ومسلم وكذا أحمد ولفظهم أول من يحشر الناس نار تجيء من قبل المشرق فتحشر الناس إلى المغرب

(أول شيء) أي أول مأكول (يأكله أهل الجنة) في الجنة إذا دخلوها (زيادة كبد الحوت) [1] وهي القطعة المنفردة عن الكبد المتعلقة به وهي أطيب الكبد وألذه وفي رواية من زائدة كبد الثور أي ثور الجنة وحكمة خصوصية أكلهم منهما أنهما أساس الدنيا لأنها مركبة على متن ثور والثور على ظهر حوت والحوت في الماء ولا يعلم ما تحت الماء إلا الذي خلقه فالأكل منهما إشارة إلى خراب الدنيا وبشارة بفساد أساسها وأمن العود إليها وخص الأكل بالزائدة لما بينه الأطباء أن العلة إذا وقعت في الكبد دون الزائدة رجي برؤه وإن وقعت في الزائدة ملك العليل لا محالة فأكلهم من الزائدة أدخل في البشرى أفاده ابن جماعة ثم هذه الأولية لا تدافع بينها وبين خبر إذا سكن

---

(١) وحكمة اختصاصها بأولية الأكل أنها أبرد شيء في الحوت فبأكلها تزول الحرارة الحاصلة لهم في الموقف

٢٨١٨ — أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ : فَإِنْ صَلَحَتْ صَلَحَ لَهُ سَائِرُ عَمَلِهِ ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ - (طس) والضياء عن أنس - (ح)

٢٨١٩ — أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ الْأَمَانَةُ ، وَآخِرُ مَا يَبْقَى مِنْ دِينِهِمُ الصَّلَاةُ ، وَرُبَّ مُصَلٍّ لَا خَلَاقَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى - الحكيم عن زيد بن ثابت - (ض)

أحدكم الجنة أتاكم ملك فيقول إن الله يأمركم أن تزوروه إلى أن قال ثم توضع مائدة الخلد ،الحديث ماذاك إلا لأنه لامانع من أن زيادة الكبد توضع قبل تلك المائدة وأن هذا جار علي المألوف فى الدنيا من أنه بمجرد الذبح يعجل بالكبد فتشوى فيأكلها الحاضرون حتى ينضج الطعام بعد (الطيالسى) أبو داود (عن أنس) قال جاءت اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا أخبرنا ماأول مايأكل أهل الجنة إذا دخلوها فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير المكثرين الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد خرجه الطبرانى باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غير إسماعيل بن بهرام وهو ثقة بل رواه سلطان الفن البخارى بلفظ أول طعام يأكله أهل الجنة زيادة كبد حوت يأكل منه سبعون ألفاً انتهى فعدول المصنف للطيالسي واقتصاره عليه تقصير عجيب

(أول مايحاسب به العبد يوم القيامه الصلاة) أى المفروضة وهى الخمس لأنها أول مافرض عليه بعد الإيمان وهى علم الإيمان وراية الاسلام (فإن صلحت) بأن كان قد صلاها متوفرة الشروط والأركان وشملها القبول (صلح له سائر عمله) يعنى سومح له فى جميع أعماله ولم يضايق فى شيء منها فى جنب ماواظب عليه من إدامة الصلاة التى هى علم الدين (وإن فسدت) أن لم تكن كذلك (فسد سائر عمله) [1] أى ضويق فيه واستقصى فحكم بفساده وأخذ منه الأئمة أن حكمة مشروعية الرواتب قبل الفرائض وبعدها تكميلها بها إن عرض نقص قال الطيبى الصلاح كون الشيء على حالة استقامته وكماله والفساد ضد ذلك وذلك لأن الصلاة بمنزلة القلب من الانسان فإذا صلحت صلحت الأعمال كلها وإذا فسدت فسدت (طس والضياء) المقدسى (عن أنس) قال الهيثمى فيه القاسم بن عثمان قال البخارى له أحاديث لايتابع عليها وقال ابن حبان هو ثقة وربما أخطأ وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه علي القانون المعروف عندهم وهو ذهول فقد رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه عن أبي هريرة مع تغيير يسير ولفظه يعنى الترمذى إن أول مايحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن فسدت فقد خاب وخسر انتهى . فإن انتقص من فريضته شيء قال الرب تبارك وتعالى انظروا هل لعبدى من تطوع فيكمل بها ماانتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على مثل ذلك (أول مايرفع من الناس) [2] فى رواية من هذه الأمة (الأمانة) قال ابن العربى وهى أى هنا معنى يحصل فى القلب فيأمن به المرء من الردى فى الآخرة والدنيا وأصله الايمان (وآخر مايبقى من دينهم الصلاة) كلما ضعف الايمان بحب الدنيا ونقص نوره بالمعاصى والشهوات وذهبت هيبة سلطانه من القلوب اضمحلت الامانة وإذا ضعفت الأمانة وخانت الرعية فيها فأخرت الصلاة عن أوقاتها وقصر فى كمالها أدى ذلك إلى ارتفاع أصلها (ورب مصل) آت بصورة الصلاة (لاخلاق له عند الله) أى لانصيب له عنده

---

(١) وهذا مخرج مخرج الزجر والتحذير من التفريط فيها ، واعلم أن من أهم أو أهم مايتعين رعايته فى الصلاة الخشوع فانه روحها ولهذا عده الغزالى شرطا وذلك لأن الصلاة صلة بين العبد وربه وما كان كذلك لحق العبد أن يكون خاشعاً فيه لصولة الربوبية على العبودية

(٢) والأولية نسبية إذ رفع القرآن يسبقها

٢٨٢٠ — أَوَّلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الأَمَانَةُ - (طب) عن شداد بن أوس - (ح)

٢٨٢١ — أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ الْخُشُوعُ - (طب) عن شداد بن اوس (ح)

٢٨٢٢ — أَوَّلُ شَيْءٍ يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ الْخُشُوعُ . حَتَّى لَا تَرَى فِيهَا خَاشِعًا (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٢٨٢٣ — أَوَّلُ مَا يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ - (طب) عن أم الدرداء - (ض)

من قولها والاثابة عليها وفى رواية ورب مصل لاخير فيه أى لكونه غافلا لاهى القلب وليس للمرء من صلاته إلا ما عقل كما فى حديث آخر وقد قال تعالى «وأقم الصلاة لذكرى» فظاهر الأمر الوجوب والغفلة ضده فمن غفل فى جميع صلاته لايكون مقيما للصلاة لذكره تعالى فلا خلاق له عنده فافهم وقد روى ابن المبارك فى الزهد عن عمار بن ياسر يكتب للرجل من صلاته ماسها عنه (الحكيم) الرمذى (عن زيد بن ثابت) قال فى اللسان عن العقيلي حديث فيه نكارة ولا يروى من وجه يثبت وقال الاسدى سلام بن واقد أى أحد رواته منكر الحديث انتهى وقضية تصرف المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين رمز لهم والأمر بخلافه فقد خرجه البيهقى فى الشعب من حديث ابن عمر وغيره وخرجه الطبرانى فى الصغير من حديث عمر

(اول ماتفقدون من دينكم الامانه) وتمامه عند مخرجه الطبرانى فى روايته عن أنس ولا دين لمن لا أمانة له ولا أمانة لمن لا عهد له وحسن العهد من الإيمان انتهى وفى رواية أول شيء يفقد من أمتى الامانة من دينهم قال ابن العربى وصفة رفع الأمانة وفقدها أن ينام الانسان فتقبض من قلبه والمعنى فيه أن المرء فى النوم متوفى ثم مرجوع إليه روحه فإذا قبضت على صفة من الأمانة ردت اليه بدونها وتحقيقه أن الاعمال لايزال يضعفها نسيانها حتى إذا تناهى الضعف ذهبت بالنوم عن النفس فإذا ردت عليه ردت دونها فلا يبقى لها أثر وما عنده من الايمان وأصل الاعتقاد الضعيف فى ظاهر القلب ثم ينام فلا ترجع إليه نفسه إلا بعد نزع باقى الأمانة بقوة فلا يبقى شيء (طب عن شداد بن أوس) قال الهيثمى فيه المهلب بن العلاء لم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات (أول مايرفع من الناس الخشوع) أى خشوع الايمان الذى هو روح العبادة وهو الخوف أو السكون أو معنى يقوم فى النفس يظهر عنه سكون الأطراف يلائم مقصود العبادة قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا ونحدثه فإذا حضرت الصلاة فكأنه لم يعرفنا ولم نعرفه ، وخرج بخشوع الايمان خشوع النفاق والفرق بينهما أن الاول خشوع القلب لله بالاجلال والوقار والمهابة والحياء والثانى يبدو على الجوارح تصنعا وتكلفا والقلب غير خاشع (طب عن شداد بن أوس) قال الزين العراقى فى شرح الترمذى وتبعه الهيثمى : فيه عمران القطان ضعفه ابن معين والنسائى ووثقه أحمد

(أول شيء يرفع من هذه الامة) المحمدية (الخشوع حتى لاترى فيها خاشعا) خشوع إيمان بل خشوع تماوت ونفاق فيصير الواحد منهم ساكن الجوارح تصنعا ورياء ونفسه فى الباطن شابة طرية ذات شهوات و رادات فهو يتخشع فى الظاهر وأسد الغابة رابض بين جنبيه ينتظر الفريسة وقال الراغب قال رجل للحسن البصرى أمؤمن أنت قال إن كنت تريد قول الله تعالى «آمنا بالله وما أنزل الينا» فنعم به نتناكح ونتوارث وإن أردت قوله «إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم» فلا أدرى (طب عن أبى الدرداء) قال الهيثمى سنده حسن انتهى وظاهر اقتصار المصنف على عزوه للطبرانى أنه لايوجد مخرجا لاحد أعلى ولا أولى بالعزو وهو قصور فقد خرجه الامام أحمد فى المسند من حديث عوف بن مالك ولفظه أول مايرفع من هذه الامة الأمانة والخشوع حتى لايكاد يرى خاشعا ليكونن أقوام يتخشعون وهم ذئاب ضوارى انتهى بحروفه

(أول) فى رواية أثقل (مايوضع فى الميزان) من أعمال البر (الخلق الحسن) لجمعه جميع الخيرات وبه ينشرح الصدر

٢٧٢٤ — أَوَّلُ مَا يُوضَعُ فِى مِيزَانِ الْعَبْدِ نَفَقَتُهُ عَلَى أَهْلِهِ - (طس) عن جابر - (ض)

٢٨٢٥ — أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِى الدِّمَاءِ - (حم ق ن ه) عن ابن مسعود - (صح)

٢٨٢٦ أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةُ. وَأَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِى الدِّمَاءِ - (ن) عن ابن مسعود (ح)

٢٨٢٧ — أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْحَيَاءُ، وَالْأَمَانَةُ - القضاعى عن أبى هريرة - (ض)

للعبادات وتسخو النفس فى الدنيا فى المعاملات ذكر الغزالى له تتمة وهى السخاء قال الجنيد أربع ترفع العبد إلى أعلا الدرجات وإن قل علمه ، الحلم والتواضع والسخاء وحسن الخلق قال الغزالى وحسن الخلق يرجع إلى اعتدال قوة العقل بكمال الحكمة وإلى اعتدال قوة الغضب والشهوة وهذا الاعتدال يحصل على وجهين أحدهما بجود إلهى وكمال نظرى بحيث يخلق الانسان كامل العقل حسن الخلق قد كفى سلطان الغضب والشهوة فيصير بغير معلم عالما وبغير مؤدب متأدباً والثانى اكتسابه بالمجاهدة والرياضة (طب) وكذا أبو الشيخ والقضاعى والديلمى (عن أم الدرداء) خيرة بنت أبى حدرد الأسلمى نزلت الشام وماتت فى إمرة عثمان ومن العجب قول الحافظ الزين العراقى فى المغنى لم أقف لحديث أول مايوضع الخ على أصل

(أول ما يوضع فى الميزان نفقة الرجل على أهله) أى على من تلزمه مؤنته من نحو زوجة ووالد وولد وخادم وغيرها والأولية فى هذا الخبر وما قبله على معنى من ؛ خص الرجل لانه الذى تلزمه النفقة غالباً لا لإخراج غيره فأول مايوضع فى ميزان الانثى والخنثى نفقتهما على من تلزمهما نفقته من أصل وفرع وخادم ونحوها (طس عن جابر) قال الهيثمى وفيه من لم أعرفه وقال المنذرى حديث ضعيف وقال غيره فيه عبد الحميد بن الحسن الهلالى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه أبو زرعة والدارقطنى (أول) بالرفع مبتدأ (مايقضى) بضم أوله وفتح الضاد المعجمة مبنياً للمفعول فى محل الصفة وما نكرة موصوفه والعائد الضمير فى يقضى أى أول قضاء يقضى (بين الناس يوم القيامة فى الدماء) وفى رواية بالدماء أى أول ما يحكم الله تعالى بين الناس يوم القيامة فى متعلقات الدماء أو أول القضايا القضاء فى الدماء أو أول ما يقضى فيه الأمر الكائن فى الدماء وذلك لعظم مفسدة سفكها ولا يناقضه خبر أول ما يحاسب به العبد الصلاة لان ذلك فى حق الحق وذا فى حق الخلق أى أن أول بمعنى من أول أو أول مايحاسب به من الفرائض البدنية الصلاة ثم أول ما يحكم فيه من المظالم الدماء قال الحافظ العراقى وظاهر الاخبار أن الذى يقع أولا المحاسبة على حق الله تعالى وفى حديث الصور الطويل أول مايقضى بين الناس فى الدماء ويأتى كل قتيل قد حمل رأسه فيقول يارب سل هذا لم قتلنى (حم ق ن ه عن ابن مسعود) ظاهره أنه لم يروه من الستة إلا هؤلاء الأربعة وليس كذلك بل رواه الكل إلا أبا داود والبخارى والترمذى وابن ماجه فى الديات ومسلم فى الحدود والنسائى فى المحارم .

(أول ما يحاسب به العبد) أى الانسان حراً كان أو عبداً ذكرا أو أنثى (الصلاة) لانها أم العبادات وأول الواجبات بعد الايمان (وأول ما يقضى بين الناس فى الدماء) لانها أكبر الكبائر بعد الشرك والبداءة بها تدل على أهميتها وعظم مفسدة القتل فانه هدم البنية الانسانية التى بنتها القدرة الإلهية فليس بعد الكفر ذنب أعظم من القتل وما فى هذا الحديث موصولة وهو موصول حرفى ويتعلق الجار بمحذوف أى أول القضاء يوم القيامة القضاء فى ذلك وقد استدل بهذا الخبر وما قبله على أن القضاء يخص بالناس ولا دخل للبهائم فيه وهو غلط لان مفاده حصر الأولية فى القضاء بين الناس وليس فيه نفى القضاء بين البهائم بعد القضاء بين الناس (ن عن ابن مسعود) عبدالله .

(أول مايرفع من هذه الامة) الإسلامية (الحياء والامانة) تمامه كما فى الفردوس فسلوهما الله عز وجل

٢٨٢٨ — أَوَّلُ مَانَهَانِي عَنْهُ رَبِّي بَعْدَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ شُرْبُ الْخَمْرِ ، وَمُلَاحَاةُ الرِّجَالِ - (طب) عن أبي الدرداء وعن معاذ - (ض)

٢٨٢٩ — أَوَّلُ مَايُهَرَاقُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ يُغْفَرُ لَهُ ذَنْبُهُ كُلُّهُ إِلَّا الدَّيْنَ (طب ك) عن سهل بن حنيف - (صح)

٢٨٣٠ — أَوَّلُ مَنْ أَشْفَعُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أُمَّتِي أَهْلُ بَيْتِي ، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ مِنْ قُرَيْشٍ ، ثُمَّ الْأَنْصَارُ ، ثُمَّ مَنْ آمَنَ بِي وَاتَّبَعَنِي مِنَ الْيَمَنِ ، ثُمَّ مَنْ سَائِرِ الْعَرَبِ ، ثُمَّ الْأَعَاجِمِ ، وَمَنْ أَشْفَعُ لَهُ أَوَّلًا أَفْضَلُ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

الحياء خير كله فبزواله يحل الشر كله وبزوال الأمانة تحل الخيانة ثم يحتمل أن المراد الأمانة المتعارفة التي هي ضد الخيانة أو الصلاة (القضاعي) في مسند الشهاب وكذا أبو يعلى وأبو الشيخ (عن أبي هريرة) وفيه كما قال الهيثمي أشعث بن نزار وهو متروك فقول العامري حسن غير حسن .

(أول مانهاني عنه ربي بعد عبادة الأوثان) أي الأصنام (شرب الخمر) قال القضاعي وذلك من أول مابعث قبل أن تحرم على الناس بنحو عشرين سنة فلم يبح له قط ، وقوله بعدعبادة الأوثان لا يقتضي أن المصطفى صلى الله عليه وسلم عبدها،حاشاه حاشاه من ذلك إذ الأنبياء معصومون (وملاحاة الرجال) أي مقاولتهم ومخاصمتهم ومنازعتهم ومناظرتهم بقصد الاستعلاء فتلك الملاحاة هي السم الناقع ولم يكن السلف يتناظرون على ذلك بل لقصد تحقيق الحق لوجه الله تعالى قال الشافعي ماناظرت أحداً وأحببت أن يخطئ بل أن يوفق ويسدد ويعان ويكون عليه من الله رعاية وحفظ وما كلمت أحداً قط وأنا أبالي أن يظهر الحق على لساني أو لسانه وعن علي إياكم وملاحاة الرجال فإنهم لا يخلون من عاقل يمكر بكم أو جاهل يعجل لكم بما ليس فيكم واعلموا أن الكلام ذكر والجواب أنثى فإذا اجتمعا فلا بد من إنتاج ﴿ تنبيه ﴾ من ألفاظهم البديعة البليغة من زرع الإحن حصد المحن (طب) وكذا البزار (عن أبي الدرداء وعن معاذ بن جبل) قال الهيثمي فيه عمرو بن واقد وهو متروك رمي بالكذب وقال الذهبي في المهذب فيه إسماعيل بن رافع واه وأورده في الميزان في ترجمة عمرو بن واقد من حديثه وقال البخاري منكر الحديث وعن النسائي ومروان كان يكذب .

(أول مايهراق) أي يصب (من دم الشهيد) شهيد الدنيا والآخرة وهو من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى ومات في المعركة بسبب القتال(يغفر) الله(له ذنبه كله إلا الدين) بفتح الدال وفي رواية للطبراني أيضاً أول قطرة تقطر من دم الشهيد يكفر بها ذنوبه والثانية يكسى من حلل الإيمان والثالثة يزوج من الحور العين انتهى وفي هذا السياق دلالة على أن الكلام في دم القتل أو ماأدى إليه لا في دم جراحة لم يمت منها كما هو مبين وظاهر أن المراد بالدين دين الآدمي لادين الله تعالى (طب ك عن سهل بن حنيف) بضم المهملة وفتح النون وسكون التحتية ابن واهب الأنصاري بدري جليل وفيه عند الحاكم عبد الرحمن بن سعد المدني قال الذهبي له مناكير وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح

(أول من أشفع له) عند الله تعالى (يوم القيامة من أمتي) أمة الإجابة (أهل بيتي) مؤمنو بني هاشم والمطلب وأصحاب الكساء (ثم الأقرب) ثم بعدهم أشفع للأقرب (فالأقرب) إلي (من قريش) القبيلة المشهورة (ثم الأنصار) الاوس والخزرج (ثم من آمن بي واتبعني من اليمن) أي من أقطار اليمن وجهاته (ثم من سائر العرب) على اختلاف طبقاتهم وشعوبهم وقبائلهم (ثم) من آمن بي من (الأعاجم) جمع عجمي والمراد بهم هنا ماعدا العرب (ومن أشفع له أولا)

٢٨٣١ — أَوَّلُ مَنْ أَشْفَعُ لَهُ مِنْ أُمَّتِي أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، وَأَهْلُ مَكَّةَ ، وَأَهْلُ الطَّائِفِ - (طب) عن عبد الله ابن جعفر - (صح)

٢٨٣٢ — أَوَّلُ مَنْ يَلْحَقُنِي مِنْ أَهْلِي أَنْتِ يَافَاطِمَةُ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَلْحَقُنِي مِنْ أَزْوَاجِي زَيْنَبُ ، وَهِيَ أَطْوَلُكُنَّ كَفًّا - ابن عساكر عن واثلة

٢٨٣٣ — أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ أَنَا وَلَا فَخْرَ ، ثُمَّ تَنْشَقُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، ثُمَّ تَنْشَقُّ عَنِ الْحَرَمَيْنِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، ثُمَّ أُبْعَثُ بَيْنَهُمَا - (ك) عن ابن عمر (ض)

٢٨٣٤ — أَوَّلُ مَنْ يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْعُلَمَاءُ ، ثُمَّ الشُّهَدَاءُ - المرهبي في فضل العلم - (خط) عن عثمان - (ض)

وهم أهل البيت (أفضل) من بعدهم أى ثم من بعدهم أفضل وهكذا ولا يعارضه خبر أول من أشفع له من أمتى أهل المدينة الخ لأن الأول فى الآحاد والجماعة والثانى فى أهل البلد كله فيحتمل أن المراد البداءة فى قريش بأهل المدينة ثم مكة ثم الطائف وكذا الأنصار ومن بعدهم ويحتمل أن المراد أنه يبدأ من أهل المدينة بقريش ثم الأنصار ثم من بعدهم من أهل مكة كذلك على هذا الترتيب ومن أهل الطائف بذلك كذلك (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال: الهيثمى وفيه من لم أعرفهم ورواه الدارقطنى فى الأفراد عن أبى الربيع الزهرانى عن حفص بن داود عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال الدارقطنى تفرد به حفص عن ليث انتهى . وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال ليث ضعيف وحفص كذاب وهو المتهم به انتهى وأقره عليه المؤلف فى مختصر الموضوعات وأخرجه أيضاً أبو الطاهر المخلص فى السادس من حديثه

(أول من أشفع له من أمتى) أمة الاجابة (أهل المدينة) النبوية (وأهل مكة وأهل الطائف) قد تقرر وجه الجمع بينه وبين ماقبله فلا تغفل (طب) وكذا البزار (عن عبد الله بن جعفر) قال الهيثمى وفيه من لم أعرفهم

(أول من يلحقنى من أهلي)أى أول من يدرك ويصير معى بعد انتقالى من هذه الدار إلى ديار الأفراح والأخيار (أنت يافاطمة)الزهراء،خاطبها بذلك فى مرضه الذى مات فيه وذلك أنها دخلت عليه فرحب بها وقبلها وأسر إليها أنه ميت فبكت فأسر إليها أنها أول أهله لحوقاً به فضحكت(وأول من يلحقنى من أزواجى زينب) مشتق من الزنب وهو الحسن كذا فى المطامح عن شيخه البرجينى (وهى أطولكن كفا) كذا هو فى خط المصنف وفى رواية يداً ولم يرد الطول الحسى بل المعنوى وهو كثرة الصدقة يقال ماطالت يده اصرف كذا إذا لم يكن معه مال وفلان يده طولى يستعمله فى الجاه والمال وأنه لذو طول فى ماله وقدرته وهو ذو طول علي ومنة وقد تطول علي بذلك (ابن عساكر) فى التاريخ (عن واثلة) بن الأسقع

(أول من تنشق عنه الأرض أنا ولا فخر) أى لاأقوله فخراً (ثم تنشق عن أبى بكر وعمر) رضى الله عنهما (ثم تنشق عن الحرمين) أى عن أهل الحرمين (مكة والمدينة) إكراما لهم وإظهاراً لمزيتهم على غيرهم (ثم أبعث بينهما) أى أنشر وأذهب بين الحرمين لأجمع إلى الفريقين وقد سبق توضيحه قال فى الصحاح وغيره بعث الموتى نشرهم من قبورهم وقال الزمخشرى بعث الشيء أثاره ويوم البعث يوم يبعثنا الله من القبور (ك) فى معرفة الصحابة من حديث عاصم بن عمر عن عبد الله بن دينار (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى فقال عاصم هو أخو عبيد الله ضعفوه

(أول من يشفع يوم القيامة) عند الله تعالى (الأنبياء) الفائزون بالاحاطة بالعلم والعمل المجاوزون حد الكمال إلى

٢٨٣٥ — أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى إِلَى الْجَنَّةِ الْحَمَّادُونَ الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللهَ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ - (طب ك هب) عن ابن عباس - (ح)

٢٨٣٦ — أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى مِنَ الْخَلَائِقِ إِبْرَاهِيمُ - البزار عن عائشة

٢٨٣٧ — أَوَّلُ مَنْ فُتِقَ لِسَانُهُ بِالْعَرَبِيَّةِ الْمُبِينَةِ إِسْمٰعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً - الشيرازى فى الالقاب عن على - (ح)

درجة التكميل (ثم العلماء) الذين يكون عرفانهم بالبراهين القاطعة وهم العلماء الراسخون فى العلم العاملون به الذين هم شهداء الله فى أرضه (ثم الشهداء) الذين أدى بهم الحرص على الطاعة والجد فى إظهار الحق حتى بذلوا مهجهم فى إعلاء كلمة الله ذكره كله القاضى قال القرطبى فأعظم بمرتبة هى بين النبوة والشهادة (الموهبى) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء وموحدة تحتية نسبة إلى موهب بطن من المغافر فى كتاب (فضل) العلماء و (العلم) وكذا أبو الشيخ والديلمى (خط) كلهم (عن عثمان) بن عفان وفيه عنبسة بن عبدالرحمن أورده الذهبى فى الضعفاء وقال متروك متهم عن علاق بن أبى مسلم قال أعنى الذهبى وهاه الأزدى عن أبان بن عثمان قال متكلم فيه

(أول من يدعى إلى الجنة) زاد فى رواية يوم القيامة (الحمادون) صيغة مبالغة أى (الذين يحمدون الله) تعالى كثيرا (على) فى رواية فى (السراء) سعة العيش والسرور (والضراء) لأمراض المصائب فهم راضون من الله تعالى فى كل حال ولهذا قال عمر بن عبدالعزيز مابقى لى سرور إلا فى مواقع القدر وقيل له ماتشتهى؟ قال مايقضى الله تعالى وقال الفضيل إن لم تصلح على تقدير الله وتحمده لم تصلح على تقدير نفسك ونظر رجل إلى قرحة فى رجل ابن واسع فقال إنى لأرحمك قال إنى لأحمد الله عليها منذ خرجت إذ لم تخرج فى عينى (طب) وكذا فى الأوسط والصغير (ك) فى كتاب الدعاء (هب) وكذا أبو نعيم كلهم (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال الحافظ العراقى بعد ماعزاه للطبرانى وأبو نعيم والبيهقى فيه قيس بن الربيع ضعفه الجمهور وقال الهيثمى فى أحد أسانيد الطبرانى قيس بن الربيع وثقه شعبة وضعفه القطان وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح

(أول من يكسى) يوم القيامة (من الخلائق) على اختلاف أنواعها وطبقاتها وتباين أممها ولغاتها بعد مايحشر الناس كلهم عراة أو الغالب أو بعد خروجهم من قبورهم بثيابهم التى ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة ثم يكون أول من يكسى من ثياب الجنة (إبراهيم) الخليل عليه الصلاة والسلام لأنه جرد فى ذات الله حين ألقى فى النار أو لأنه لم يكن أخوف لله منه فتعجل كسوته إيناساً له ليطمئن قلبه أو لأنه أول من استن السراويل مبالغة فى الستر وحفظا لفرجه فلما اتخذ هذا النوع الذى هو أستر للعورة من جميع الملابس جوزى بأنه أول من يكسى ثم يكسى المصطفى صلى الله عليه وسلم حلة أعظم من كسوة إبراهيم عليه السلام لينجبر التأخير بنفاسة الكسوة فيكون كأنه كسى معه فلا تعارض بينه وبين الخبر المار أنا أول من تنشق عنه الأرض فأكسى[1] (البزار) فى مسنده (عن عائشة) قال الهيثمى فيه ليث بن أبى سليم وهو مدلس

(أول من فتق لسانه) ببناء فتق للمفعول وللفاعل أى الله (بالعربية) أى باللغة العربية وهى كما فى المصباح كغيره مانطق به العرب (المبينة) أى الموضحة الصريحة الخالصة (إسماعيل) ابن إبراهيم الخليل قال الزمخشرى ويسمى أبو الفصاحة قال فى الروض الأنف وهو نبى مرسل أرسل إلى جرهم والعماليق الذين كانوا بأرض الحجاز فآمن بعض وكفر بعض (وهو ابن أربع عشرة سنة) قال الديلمى أصل الفتق الشق أى أنطق الله لسان إسماعيل حتى تكلم بها وكان أول من

(١) هذا التعليل فيه نظر فإن أول من يكسى المصطفى صلى الله عليه وسلم بدليل نص الحديث أنا أول من تنشق عنه الأرض فأكسى. اه

٢٨٣٨ — أَوَّلُ مَنْ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ إِبْرَاهِيمُ، وَأَوَّلُ مَنِ اخْتَضَبَ بِالسَّوَادِ فِرْعَوْنُ - (فر) وابن النجار عن أنس (ض)

٢٨٣٩ — أَوَّلُ مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَاتِ وَصُنِعَتْ لَهُ النُّورَةُ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، فَلَمَّا دَخَلَهُ وَجَدَ حَرَّهُ وَغَمَّهُ، فَقَالَ: أَوْهِ مِنْ عَذَابِ اللهِ أَوْهِ قَبْلَ أَنْ لَا تَكُونَ أَوْهِ - (عق طب عد هق) عن أبي موسى - (ض)

نطق بها كذلك وقال فى المصباح يقال العرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان إسماعيل بن إبراهيم وهى لغة الحجاز وما والاها انتهى . قال ابن حجر وأفاد بهذا القيد أعنى المبينة أن أوليته فى ذلك بحسب الزيادة والبيان لا الأولية المطلقة وإلا فأول من تكلم بالعربية جرهم وتعلمها هو من جرهم ثم ألهمه الله العربية الفصيحة المبينة فنطق بها ويشهد له ماحكى أن عربية إسماعيل كانت أفصح من عربية يعرب بن قحطان وبقايا حمير وجرهم ويحتمل كون الأولية مقيدة بإسماعيل بالنسبة إلى إخوته من ولد إبراهيم (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب عن على) أمير المؤمنين ظاهر عدول المصنف للشيرازى أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه الطبرانى والديلمى من حديث ابن عباس باللفظ المزبور قال ابن حجر وإسناده حسن ورواه الزبير بن بكار من حديث علي رفعه باللفظ المزبور وحسن ابن حجر إسناده أيضا

(أول من خضب) أى لون شعره أى صبغه (بالحناء) يقال خضب بالتشديد كما فى المصباح قال والتخفيف من باب نفع لغة (والكتم) بفتحتين نبت فيه حمرة يخلط بالوسمة أو الحناء ويختضب به وفى كتب الطب الكتم من نبت الجبال ورقه كورق الآس يخضب به مدقوقا وله ثمر قدر الفلفل ويسود إذا نضج ويعتصر منه دهن يستصبح به فى البادية (إبراهيم) الخليل فلذلك كان الخضب بهما مسنونا (وأول من اختضب بالسواد فرعون) فلذا كان الخضب فيه لغير الجهاد محرما وفرعون فعلون اسم أعجمى والجمع فراعنة قال ابن الجوزى وهم ثلاثة فرعون الخليل واسمه سنان وفرعون يوسف واسمه الريان وفرعون موسى واسمه الوليد بن مصعب اه والظاهر أن المراد هنا الأول بقرينة ذكره مع إبراهيم (فر وابن النجار) فى التاريخ (عن أنس) وفيه منصور بن عمار قال العقيلى فيه تجهم وقال الذهبى له مناكير

(أول من دخل الحمامات) جمع حمام (وصنعت له النورة) بضم النون حجر الكلس ثم غلبت على أخلاط تضاف إليه من زرنيخ وغيره تعمل لإزالة الشعر (سليمان بن داود) النبى بن النبى (فلما دخله) أى الحمام (وجد حره وغمه فقال أوه من عذاب الله أوه قبل أن لا يكون أوه) بسكون الواو وكسر الهاء وقيل بتشديد الواو وفتحها كلمة تقال عند الشكاية والتوجع يعنى أنه ذكر بحره وغمه حر جهنم وغمها فإن الحمام أشبه بيت بجهنم النار من تحت والظلام من فوق، والعارف الكامل لا يغفل عن الآخرة فى كل لحظة لكونها نصب عينه بل له فى كل مايراه من ماء أو نار أو غيرهما عبرة وموعظة فإن نظر إلى سواد ذكر ظلمة اللحد أو إلى حية ذكر أفاعى جهنم أو إلى بشع مهول ذكر منكر ونكير أو الزبانية أو سمع صوتا هائلا ذكر نفخة الصور فلا تصرفه مهمات الدنيا عن مشاهدة مهمات العقبى (عق طب) وكذا فى الأوسط (عد هق) وكذا فى الشعب (عن أبى موسى) الأشعرى قضية كلام المصنف أن مخرجيه سكتوا عليه والأمر بخلافه فقد تعقبه البيهقى بما نصه تفرد به إسماعيل الأزدى قال البخارى ولا يتابع عليه وقال مرة فيه نظر، إلى هنا كلام البيهقى، وفيه أيضا إبراهيم بن مهدى ضعفه الخطيب وغيره وقال الذهبى كابن عساكر فى تاريخ الشام حديث ضعيف وفى اللسان كأصله هذا من مناكير إسماعيل ولا يتابع عليه وقال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى فيه صالح مولى التوأمة ضعفوه بسبب اختلاطه وابن أبى ذويب سمع منه قبل الاختلاط وهذا من روايته عنه انتهى وأقول لكن فيه أيضا هشام بن عمار وفيه كلام وعبد الله بن زيد البكرى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه أبو حاتم اه فتصيب

٢٨٤٠ — أَوَّلُ مَنْ غَيَّرَ دِينَ إِبْرَاهِيمَ عَمْرُو بْنُ لُحَيِّ بْنِ قَمَعَةَ بْنِ خِنْدِفَ أَبُو خُزَاعَةَ - (طب) عن ابن عباس (ض)

٢٨٤١ — أَوَّلُ مَنْ يُبَدِّلُ سُنَّتِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ - (ع) عن أبي ذر - (ض)

٢٨٤٢ — أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ الرُّكْنُ، وَالْقُرْآنُ، وَرُؤْيَا النَّبِيِّ فِي الْمَنَامِ - الازرقى فى تاريخ مكة عن عثمان بن ساج بلاغا - (ض)

الهيثمي الجناية برأس صالح وحده غير صالح

(أول من غير) بشد المثناة تحت (دين إبراهيم الخليل وفى رواية دين إسماعيل ولا تدافع إذ دين إسماعيل هو دين إبراهيم أى أول من بدل أحكام شريعته وحوّلها وجعلها على خلاف ماهى عليه ففى القاموس غيره جعله على خلاف ما كان عليه وحوّله وبدله (عمرو بن لحى) بضم اللام وفتح الحاء المهملة كذا فى هذه الرواية وفى رواية أخرى عمرو ابن عامر ولا تعارض كما أشار إليه الكرمانى وغيره فعامر اسم ولحى لقب أو عكسه أو أحدهما اسم الأب والآخر الجد فنسب تارة لأبيه وتارة لجده (بن قمعة) بالقاف (ابن خندف) بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وآخره فاء وهو (أبو خزاعة) القبيلة المشهورة وهو أول من ولى البيت بعد جرهم وورد فى رواية لابن إسحاق بيان ذلك التغيير فقال فنصب الأوثان وسيب السوائب وبحر البحيرة [1] ووصل الوصيلة وحمى الحامى قال وسببه أنه كان له تابع من الجن يقال له أبو ثمامة فأتاه ليلة فقال أرحب أبا ثمامة فقال لبيك من تهامة فقال ادخل بلا ملامة فقال ائت سيف جدة تجد آلهة معدة فخذها ولاتهب وادع إلى عبادتها تجب، فتوجه إلى جدة فوجد الأصنام التى كانت تعبد فى زمن نوح، إدريس وهى ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر فحملها إلى مكة ودعى إليها فانتشرت عنه عبادة الأصنام فى العرب (طب عن ابن عباس).

(أول من يبدل سنتى) أى طريقتى وسيرتى القويمة التى أنا عليها بما أصلته لكم من الأحكام الاعتقادية والعملية (رجل من بنى أمية) بضم الهمزة زاد الرويانى فى مسنده وابن عساكر يقال له يزيد اهـ قال البيهقى فى كلامه على الحديث هو يزيد بن معاوية لخبر أبى يعلى والبيهقى وأبى نعيم وابن منيع لايزال أمر أمتى قائما بالقسط حتى يكون أول من يثلمه رجل من بنى أمية يقال له يزيد (ع عن أبى ذر) الغفارى.

(أول ما يرفع) أى من الدنيا فى آخر الزمان (الركن) اليمانى والظاهر أن المراد الحجر الأسود وكلام المصنف فى الساجعة صريح فيه قال ولن تزال هذه الأمة بخير مادام فيها إلى أن يرفعه جبريل (والقرآن) أى بذهاب حفظته أو بمحوه من صدورهم (ورؤيا النبى فى المنام) يحتمل أن أل فى النبى للعهد والمعهود نبينا صلى الله عليه وسلم فيكون ذلك من خصائصه ويحتمل أن المراد الجنس فلا يرى أحد من الناس أحداً من الأنبياء فى النوم أصلا (الأزرقى فى تاريخ مكة) المشهور (عن عثمان) بن عمر (بن ساج) بمهملة وآخره جيم الجزرى مولى بنى أمية وينسب إلى جده غالبا قال فى التقريب فيه ضعف (بلاغا) أى أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك.

---

(١) قال ابن عباس البحيرة الناقة إذا ولدت خمسة أبطن بحروا أذنها وتركوا الحمل عليها وركوبها ولم يجزوا وبرها ولم يمنعوها الماء والكلأ ثم نظروا إلى خامس ولدها فإن كان ذكرا بحروه فأكله الرجال والنساء وإن كان أنثى بحروا أذنها وتركوها وحرم على النساء لبنها ومنافعها وكانت منافعها خاصة للرجال فإذا ماتت حلت للرجال والنساء والسائبة البعير الذى يسيب وذلك أن الرجل من أهل الجاهلية إذا مرض أو غاب له قريب نذر فقال إن شفانى الله الخ فناقتى هذه سائبة ثم يسيبها فلا تحبس عن رعى ولا ماء ولا يركبها أحد فكانت بمنزلة البحيرة

٢٨٤٣ ـ أَوَّلُ مَا افْتَرَضَ اللهُ تَعَالَى عَلَى أُمَّتِي الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَأَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَأَوَّلُ مَا يُسْأَلُونَ عَنِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، فَمَنْ كَانَ ضَيَّعَ شَيْئًا مِنْهَا يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: انْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي نَافِلَةً مِنْ صَلَاةٍ تُتِمُّونَ بِهَا مَا نَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ؟ وَانْظُرُوا فِي صِيَامِ عَبْدِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِنْ كَانَ ضَيَّعَ شَيْئًا مِنْهُ فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي نَافِلَةً مِنْ صِيَامٍ تُتِمُّونَ بِهَا مَا نَقَصَ مِنَ الصِّيَامِ؟ وَانْظُرُوا فِي زَكَاةِ عَبْدِي فَإِنْ كَانَ ضَيَّعَ مِنْهَا شَيْئًا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي نَافِلَةً مِنْ صَدَقَةٍ تُتِمُّونَ بِهَا مَا نَقَصَ مِنَ الزَّكَاةِ؟ فَيُؤْخَذُ ذَلِكَ عَلَى فَرَائِضِ اللهِ، وَذَلِكَ بِرَحْمَةِ اللهِ وَعَدْلِهِ، فَإِنْ وَجَدَ فَضْلًا وُضِعَ فِي مِيزَانِهِ، وَقِيلَ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ مَسْرُورًا، وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ أُمِرَتْ بِهِ الزَّبَانِيَةُ فَأَخَذُوا بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ قُذِفَ بِهِ فِي النَّارِ ـ الحاكم في الكنى عن ابن عمر ـ (ح)

(أول ما افترض الله تعالى على أمتي الصلوات الخمس) المعروفة (وأول ما يرفع من أعمالهم الصلوات الخمس[1]) أي بموت المصلين واتفاق خلفهم على تركها (وأول ما يسألون عن الصلوات الخمس فمن كان ضيع شيئاً منها) بأن لم يفعله أو فعله مع اختلال بعض الأركان أو الشروط أو مع توفرها ولم تقبل لعدم نحو اخلاص (يقول الله تبارك وتعالى) أي لملائكته (انظروا) أي تأملوا (هل تجدون لعبدي نافلة من صلاة) أي صلاة نافلة (تتمون بها ما نقص من الفريضة) أي فان وجدتم ذلك فكملوا به فرضه لان المصلي مثل التاجر الذي لا يخلص الربح حتى يخلص له رأس المال فلا يقبل له نفل حتى يؤدي الفرض وكذا يقال فيما يأتي (وانظروا في صيام عبدي شهر رمضان فان كان ضيع شيئاً منه) بالمعنى المذكور فيما قبله (فانظروا هل تجدون لعبدي نافلة من صيام تتمون بها ما نقص من صيام وانظروا في زكاة عبدي فان كان ضيع شيئاً منها فانظروا هل تجدون لعبدي نافلة من صدقة تتمون بها ما نقص من الزكاة فيؤخذ ذلك) أي النفل (على فرائض الله) أي عنها (وذلك برحمة الله) العبد أي برفقه به واحسانه اليه (وعدله) إذ لو لم يكمل له بها فرضه لخسر وهلك (فان وجد فضلا) أي زيادة بعد تكميل الفرض (وضع في ميزانه) فرجح (وقيل له) من قبل الله تعالى على لسان بعض ملائكته أو من شاء (أدخل الجنة مسروراً) أي حال كونك فرحا منشرحا والسرور ما يسر به الانسان (وإن لم يوجد له شيء من ذلك) أي من الفرائض أو من النوافل التي يكمل بها نقصها (أمرت به الزبانية) أي أمرهم الله بإلقائه في النار (فأخذ) أي فأخذوا (بيديه ورجليه) خصهما إشارة إلى هوانه عليهم واستحقاره عندهم (ثم قذف به في النار) أي ألقي في نار جهنم ذميا مقبحاً مستهانا به كالجيفة التي ترمى للكلاب قال في المطامح يؤخذ من هذه الأولية المذكورة في صدر هذا الخبر أن الصلاة لها اولية عند الله سبحانه وتعالى قال ابن عطاء الله واعلم أن الحق سبحانه وتعالى لم يوجب شيئاً من الفرائض غالباً إلا وجعل له من جنسه نافلة حتى إذا قام العبد بذلك الواجب وفيه خلل ما يجبر بالنافلة التي هي من جنسه فلذا أمر بالنظر في فريضة العبد فان قام بها كما أمر الله جوزي عليها وأثبتت له وإن كان فيها خلل كملت من نافلته حتى قال البعض إنما تثبت لك نافلة إذا سلمت لك الفريضة ولما جعل الله تعالى عباده أقوياء وضعفاء فسح على الضعفاء بالاكتفاء

---

(١) ويحتمل أن يكون المراد أول ما يرفع إلى الله تعالى من ثواب أعمالهم ثواب الصلاة فلا تعارض بينه وبين أول ما يرفع من الناس الأمانة وآخر ما يبقى من دينهم الصلاة

٢٨٤٤ — أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ فَإِنْ كَانَ أَتَمَّهَا كُتِبَتْ لَهُ تَامَّةً ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَتَمَّهَا قَالَ اللهُ لِمَلَائِكَتِهِ : انْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَتُكَمِّلُونَ بِهَا فَرِيضَتَهُ ؟ ثُمَّ الزَّكَاةُ كَذَلِكَ ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ - (حم د ه ك) عن تميم الداري - (صح)

٢٨٤٥ — أَوَّلُ نَبِيٍّ أُرْسِلَ نُوحٌ - ابن عساكر عن أنس - (ح)

بالواجبات وفتح للأقوياء باب نوافل الخيرات فعباد أنهضهم إلى القيام بالواجبات خوف عقوبته فقاموا بها تخليصاً لأنفسهم من وجود الهلكة وملاقاة العقوبة فما قاموا شوقا له ولا طلباً للوفاء مع ربوبيته بل قوبلوا بالمخالفة فلم يقبل منهم قيامهم هذا فانهم لم ينهضوا إلا لأجل نفوسهم ولم يطلبوا إلا حظوظهم فقاموا بواجبات الله مجرورين بسلاسل الإيجاب، عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة بسلاسل وآخرون عندهم من غليان الشغف وشدة الحب ما ليس يكفيهم الواجبات بالنوافل وسرمدوا بها الأوقات وحملوا أنفسهم مالايطيقون بطاعته لباعث الشغف فأشفق عليهم الشارع فأمرهم بالقصد فى عدة مواضع (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والألقاب (عن ابن عمر) بن الخطاب.

(أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته) لان الله تعالى قد أذنه بتعظيم أمرها وأشار اليه بالاهتمام بشأنها فانها مقدمة عنده على غيرها حيث كانت أول شيء بدأ به عباده من الفرائض وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا أسلم رجل أول شيء يعلمه الصلاة لانه إنما يضع الامور على حسب وضع ربه ناظراً فى ذلك إلى حكمته الإلهية فبعد تقرر هذه الأولية والأهمية عند العبد ناسب أن يكون أول السؤال عنها إذ لا عذر له حينئذ (فان كان أتمها كتبت له) أى أمر الله تعالى بكتابتها فى صحف الملائكة أو المحاسبة أو غيرها (تامة وإن لم يكن أتمها قال الله للملائكته انظروا هل تجدون لعبدى من تطوع) بزيادة من للتأكيد (فتكملون بها فريضته ثم الزكاة كذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك) قال الحافظ العراقى المراد من الإكمال إكمال ما انتقص من السنن والهيئات المشروعة وأنه يحصل له ثوابه فى الفرض وإن لم يفعله أو ما انتقص من فروضها وشروطها أو ما ترك من الفرائض رأسا اه (تنبيه) قال ابن عربى فى الفرائض عبودية الاضطرار وهى الأصلية وفى الفرع وهو النفل عبودية الاختيار سمى نفلا لانه زائد فانك فى أصلك زائد فى الوجود إذ كان الله ولا أنت ثم كنت فأنت نفل فى وجود الحق تعالى فلا بد لك من يسمى نفلا وهو أصلك ولا بد من عمل يسمى فرضاً وهو أصل الوجود وهو وجود الحق تعالى ففى أداء الفرائض أنت له وفى النفل أنت لك وحبه إياك من حيث ما أنت له أعظم من حبه إياك من حيث ما أنت لك ولا نفل إلا بعد فرض، فى عين النفل فروض ونوافل فما فيه من الفروض تكمل الفرائض ولما لم يكن فى قوة النفل أن يسد مسد الفرض جعل فى نفس النفل فروضا لتجبر الفرائض بالفرائض كصلاة النافلة بحكم الأصل ثم إنها تشتمل على فرائض ونوافل وركوع وسجود مع كونها فى الاصل نافلة وهذه الافعال والاقوال فرائض فيها انتهى (حم د ه ك عن تميم الدارى) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(أول نبي أرسل نوح) قال السهيلي اسمه عبد الغفار وسمى نوحا لنوحه على نفسه ولا تعارض بينه وبين مابعده من ان أولهم آدم لان نوحاً أرسل إلى الكفار وآدم أول رسول إلى بنيه ولم يكونوا كفارا ثم نوح هو أحد أولى العزم الخمسة الذين هم أفضلهم (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أنس) وهو فى مسلم فى أثناء حديث الشفاعة ولفظه إئتوا نوحاً أول رسول

٢٨٤٦ — أَوَّلُ الرُّسُلِ آدَمُ وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ، وَأَوَّلُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُوسَى، وَآخِرُهُمْ عِيسَى، وَأَوَّلُ مَنْ خَطَّ بِالْقَلَمِ إِدْرِيسُ - الحكيم عن أبي ذر - (ض)

٢٨٤٧ — أَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ خَدَمُ أَهْلِ الْجَنَّةِ - (طس) عن سمرة وعن أنس - (صح)

(أول الرسل آدم) إلى بنيه وكانوا مؤمنين فعلمهم شرائع علم الله (وآخرهم محمد) صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى «وخاتم النبيين» فلا نبي بعده (وأول أنبياء بني إسرائيل موسى) بن عمران (وآخرهم عيسى) بن مريم (وأول من خط بالقلم) أي كتب ونظر في علم النجوم والحساب وأول من خاط الثياب ولبسها وكانوا يلبسون الجلود (إدريس) قيل سمي به لكثرة درسه كتاب الله وأبطله الزمخشري بأنه لو كان إفعيلا من الدرس لم يكن فيه إلا سبب واحد العلمية فكان منصرفا فمنعه من الصرف دليل العجمة وهذا الحديث صريح في إبطال زعم الكلبي أن أول من وضع الخط نفر من طيء قيل: أول من كتب بالعربي اسماعيل وما ذكرهنا من أن أول من خط إدريس جرى عليه جمع وذكر آخرون منهم كعب الأحبار أن أول من كتب آدم كتب سائر الكتب قبل موته بثلاثمائة سنة في طين ثم طبخه فلما غرقت الأرض في زمن نوح بقيت الكتابة فأصاب كل قوم كتابهم وبقي الكتاب العربي إلى أن خص به اسمعيل فأصابه وتعلم العربية ذكره الماوردي وقال كانت العرب تعظم قدر الخط وتعده من أجل نفع حتى قال عكرمة بلغ فداء أهل بدر أربعة آلاف حتى إن الرجل ليفادى به علي أن يعلم الخط لخطره وجلالته عندهم ﴿فائدة﴾ قال ابن فضل الله كان إدريس يسمى هرمس المثلث كان نبيا وحكيما وملكا قال أبو معشر هو أول من تكلم في الأشياء العلوية من الحركات النجومية وأول من عمل الكيمياء وأول من بنى الهياكل ومجد الله فيها وأول من نظر في الطب وتكلم فيه وأنذر بالطوفان وكان يسكن صعيد مصر فبنى هناك الأهرام والبرابي وصور فيها جميع الصناعات وأشار إلى صفات العلوم لمن بعده حرصا منه على تخليدها بعده وخيفة أن يذهب رسمها من العالم وأنزل الله عليه ثلاثين صحيفة ثم رفعه مكانا عليا (الحكيم) الترمذي (عن أبي ذر) وفيه عمر بن أبي عمر أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدي مجهول وابراهيم بن هشام الغساني قال أبو حاتم غير ثقة ونقل ابن الجوزي عن أبي زرعة أنه كذبه ويحيى بن يحيى الغساني خرجه ابن حبان ذكره كله الذهبي

(أولاد المشركين) أي من مات من أولاد الكفار قبل البلوغ (خدم أهل الجنة) في الجنة فهم من أهلها فيما يرجع من أمور الآخرة لأن كل مولود يولد على الفطرة ويتبع أشرف الأبوين دينا فيما يرجع إلى الدنيا وعليه نزل خبر إنهم من آبائهم وقيل هم من أهل النار وقيل بين الجنة والنار لا منعمين ولا معذبين وقيل من علم الله أنه يؤمن لو عاش ففي الجنة وغيره في النار وقيل بالوقف لعدم صحة التوقيف قال النووي والصحيح الذي عليها لمحققون الأول ورجح البيضاوي الأخير حيث قال الثواب والعقاب ليسا لأحد بالأعمال وإلا لزم أن لا يكون ذراري المسلمين والكفار من أهل الجنة والنار بل الموجب لهما هو اللطف الرباني والخذلان الإلهي المقدر لهم وهم في أصلاب آبائهم بل وهم وآباؤهم في العدم فالواجب فيهم التوقف وعدم الجزم بشيء فإن أعمالهم موكولة إلى علم الله فيما يعود إلى أمر الآخرة من الثواب والعقاب لأن السعادة والشقاوة ليستا معللتين عندنا بل الله تعالى خلق من شاء سعيدا ومن شاء شقيا وعمل الأعمال دليل على السعادة والشقاوة وأنت تعلم أن عدم الدليل وعدم العلم به لا يوجبان عدم المدلول والعلم بعدمه وكما أن البالغين منهم شقي وسعيد فأما الذين شقوا فهم مستعملون بأعمال أهل النار حتى يموتوا عليها فيدخلوا النار وأما الذين سعدوا فهم موفقون للطاعات وصالح الأعمال حتى يتوفوا عليها فيدخلوا الجنة فالأطفال منهم من سبق القضاء بأنه سعيد من أهل الجنة فهو لو عاش عمل عمل أهل الجنة ومنهم من جف القلم أنه شقي من أهل

٢٨٤٨ — أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَّالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ: إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ تِمْثَالُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أُنْذِرُكُمْ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٢٨٤٩ — أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِمَا يُدْخِلُكُمُ الْجَنَّةَ؟ ضَرْبٌ بِالسَّيْفِ، وَطَعَامُ الضَّيْفِ، وَاهْتِمَامٌ بِمَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ وَإِسْبَاغُ الطُّهُورِ فِي اللَّيْلَةِ الْقَرَّةِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ عَلَى حُبِّهِ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

النار فهولو أمهل لاشتغل بالعصيان وانهمك فىالطغيان (طس عن سمرة) بن جندب (وعن أنس) بن مالك قال الهيثمى فيه عباد بن منصور وثقه القطان وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات

(ألا) بتخفيف اللام وفتح الهمزة حرف افتتاح معناه التنبيه فيدل على تحقق مابعده وتوكيده (أحدثكم حديثاً عن الدجال) أى عن صفاته من الدجل وهو الخلط لكثرة خلطه الباطل بالحق ذكره الزمخشرى وسبق فيه مزيد (ماحدث به نبى قومه) الجملة صفة لحديث. وما نافية أى لم يحدث نبى قومه بمثله فى الإيضاح ومزيد البيان فإنه مامن نبى إلا وقد أنذر قومه به سيما نوح عليه السلام لكن لم يوضحوا صفاته وأنا أوضحها غاية الإيضاح حتى كأنكم ترونه عيانا (إنه أعور) العين اليمنى كما فى رواية وفى أخرى اليسرى وجمع بأن إحداهما ذاهبة والأخرى معيبة وأصل العور العيب فيصدق عليهما واقتصر عليه مع أن أدلة الحدوث فى الدجال ظاهرة لكن العور أثر محسوس يدركه حتى الجاهل ومن لايهتدى الأدلة القطعية [1] (وأنه يجيء معه تمثال الجنة والنار) هذا بالنسبة للرائى فإما بالسحر فيخيل الدجال الشيء بصورة عكسه أو يجعل الله باطن الجنة نارا وعكسه أو كنى عن النعمة والرحمة بالجنة وعن المحنة والنقمة بالنار (فالتى يقول إنها الجنة هى النار) أى سبب للعذاب بالنار يعنى من دخل جنته استحق النار لأنه صدقه فأطلق اسم المسبب على السبب (وإنى أنذركم) به (كما أنذر) به (نوح قومه) خصه به لأنه أول نبى أنذر قومه أى خوفهم ولأنه أول الرسل وأبو البشر الثانى وليس إنذاره خوفا من فتنته على العارفين بالله تعالى إذ لايتخالجهم فى الله الظنون إذ ليس كمثله شيء ، وإنما أعلم أن خروجه يكون فى شدة من الزمان وأن يستولى على مواشيهم فتتبعه أقوام بأبدانهم ويصدقونه بألسنتهم وإن عرفوا كذبه لايقال إذا كان خروجه إنما هو فى هذه الأمة فلم أنذر الأنبياء السابقون به أممهم لأنا نقول بأن الأنبياء شاهدوا دقائق الكون واجتمع كله فيهم فى آن واحد حتى صار كأنه كله جوهرة واحدة فصاروا عند غلبة التجليات على قلوبهم تندرج جميع الزمان لهم ويلوح لهم الأمر من وراء كل وراء وتضمحل الحجب وذلك طور الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أبدا وقت التجلى فباندراج مسافات الأزمان وتداخلها وامتزاج بعضها ببعض صار عندهم الأزمان كلها كأنه زمن واحد فتدبر (ق عن أبى هريرة) وفى الباب غيره أيضا

(ألا) قال الطيبى صدر الجملة بالكلمة التى هى من طلائع القسم إيذانا بعظم المحدث به (أحدثكم بما) أى بالعمل الذى (يدخلكم الجنة؟) قالوا بلى يارسول الله حدثنا قال (ضرب بالسيف) أى قتال به فى سبيل الله لإعلاء كلمة الله (وإطعام الضيف) لوجه الله لارياء وسمعة كما يفعله كثير الآن (واهتمام بمواقيت الصلاة) أى بدخول أوقات الصلاة لإيقاع الصلاة أول وقتها يقال اهتم الرجل بالأمر قام به ويطلق الهم والاهتمام على العزم القوى والمواقيت جمع ميقات وهو الوقت وهو مقدار من الزمان مفروض لأمر ما، وكل شيء قدرت له حينا فقد وقته توقيتا (وإسباغ الطهور) أى إتمام الوضوء أو الغسل قال فى الصحاح شيء سابغ أى كامل واف وسبغت النعمة اتسعت وأسبغ الله عليه النعمة أتمها وإسباغ الوضوء إتمامه قال الزمخشرى ومن المجاز أسبغ وضوءه (فى الليلة القرة) بالتشديد أى

---

(١) فإذا ادعى الربوبية وهو ناقص الخلقة والإله يتعالى عن النقص علم أنه كاذب

٢٨٥٠ — أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَشْقَى النَّاسِ؟ رَجُلَيْنِ: أُحَيْمِرُ ثَمُودَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ، وَالَّذِي يَضْرِبُكَ يَا عَلِيُّ عَلَى هٰذِهِ حَتَّى يَبُلَّ مِنْهَا هٰذِهِ — (طب ك) عن عمار بن ياسر — (ح)

٢٨٥١ — أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَخْيَرِ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ ؟ الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ — (حم) عن عبدالله بن جابر البياضى (ح)

أي الشديدة البرد قال فى الصحاح ليلة قارّة وقرة بالفتح أى باردة ويوم قار وقر بالفتح بارد والقرة بالكسر البرد (وإطعام الطعام على حبه) قال تعالى « ويطعمون الطعام على حبه » أى مع حب الطعام أو شهوته أو عزته لقلته وحاجتهم وقيل على حب الله تعالى (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى هريرة)

(ألا أحدثكم) فى رواية أحمد والطبرانى أحدثكما خطابا لعمار وعلىّ لما رآهما وقد اضطجعا فى صور من النخل فناما فحركهما برجله وقال: ألا أحدثكما (بأشقى الناس؟ رجلين) عطف بيان وقال أبو البقاء تمييز كما تقول هذا أشقى الناس رجلا وجاز تثنيته وجمعه كما قالوا نعم رجلين الزيدان ونعم رجالا الزيدون وهم أفضل الناس رجالا (أحيمر ثمود) تصغير أحمر وهو قدار بن سالف (الذى عقر الناقة) أى قتلها لأجل قول نبيهم صالح عليه السلام «ناقة الله وسقياها» أى احذروا أن تصيبوها بمكروه ولا تمنعوها عن شربها وكان أخبرهم أن لها شرب يوم ولهم شرب يوم وإنما قال أحيمر لأنه كان أحمر أشقر أزرق قصيرا أذميا (والذى) أى وعبد الرحمن ابن ملجم المرادى قبحه الله (يضربك يا على) بن أبى طالب بالسيف (على هذه) يعنى هامته (حتى يبل منها) بالدم (هذه) يعنى لحيته فمرض على كرم الله وجهه بعد موت المصطفى صلى الله عليه وسلم فخرج فضالة بن عبيد الأنصارى له عائداً فقال مايقيمك بهذا المنزل لو هلكت به لم يسلك إلا أعراب جهينة فقال لست ميتاً من مرضى هذا ثم ذكر الحديث رواه أحمد وعن أبى سنان الدولى أنه عاد عليا فقال قد تخوفنا عليك قال لكنى بما ماتخوفت على نفسى سمعت الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم يقول: فذكر نحوه خرجه الطبرانى وحسنه الهيثمى، واعلم أن هذا الحديث من معجزات المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه إخبار عن غيب وقع، وذلك أنه لما كانت ليلة الجمعة سابع عشر رمضان سنة أربعين استيقظ علىّ كرم الله وجهه سحراً فقال لابنه الحسن رأيت الليلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكوت له مالقيت من أمته من اللدد فقال لى ادع الله عليهم فقلت اللهم أبدلنى بهم خيراً وأبدلهم بى شراً لهم منى فدخل المؤذن على أثر ذلك فقال الصلاة فخرج علىّ كرم الله وجهه من الباب ينادى الصلاة الصلاة فاعترضه ابن ملجم فضربه بالسيف فأصاب جبهته إلى قرنه ووصل لدماغه فشد عليه الناس من كل جانب فأمسك وأوثق وأقام علىّ الجمعة والسبت وانتقل إلى رحمة الله ليلة الأحد فقطعت أطراف ابن ملجم ثم جعل فى قوصرة وأحرق بالنار (طب ك) وكذا أحمد والبزار كلهم (عن عمار بن ياسر) قال الهيثمى رجال البزار موثقون إلا أن التابعى لم يسمع من عمار

(ألا أخبرك) أى أعلمك (بأخير) وفى رواية بدله بأعظم (سورة فى القرآن) قال الطيبى نكرها وأفردها ليدل على أنك إذا تقصيت سورة سورة لم تجد به أعظم منها (الحمد لله رب العالمين) قال البيضاوى خبر مبتدأ محذوف أى هى السورة التى مستهلها الحمد لله[1] قال التوربشتى الحمد أعلى مقامات العبودية وقد جاء فى البخارى أنها لم ينزل فى التوراة ولا فى الانجيل ولا فى الزبور ولا فى القرآن مثلها قال ابن التين معناه أن ثوابها أعظم من غيرها وقال القرطبى اختصت الفاتحة بأنها مبدأ القرآن وحاوية لجميع علومه لاحتوائها على الثناء على الله تعالى والاقرار بعبادته والاخلاص له وسؤال الهداية منه والاشارة إلى الاعتراف بالعجز عن القيام بنعمه وإلى شأن المعاد وبيان عاقبة الجاحدين إلى غير ذلك مما يقتضى أنها

---

(١) أى سورة الحمد بكمالها فهى أعظم سور القرآن فإنها أمه وأساسه ومتضمنة لجميع علومه

٢٨٥٢ — أَلَا أُخْبِرُكَ عَنْ مُلُوكِ الْجَنَّةِ ؟ رَجُلٌ ضَعِيفٌ مُسْتَضْعَفٌ ، ذُو طِمْرَيْنِ ، لَا يُؤْبَهُ لَهُ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ تَعَالَى لَأَبَرَّهُ - (ه) عن معاذ - (ح)

أخير وقال على كرم الله وجهه لو شئت لأمليت من تفسيرها سبعين وقرا وقد أفرد فى جموم فضائلها تآليف كثيرة وذكر بعض العارفين أن من لازم قراءتها رأى العجب وبلغ مايرجوه من كل أرب ومن خواصها إذا كتبت حروفها متفاصلة ومحيت بماء طاهر وشربها مريض لم يحضر أجله برئ وإذا قرئت إحدى وأربعين مرة بين سنة الفجر والصبح على وجع العين برئ بشرط حسن الظن من الوجيع والعازم اه وفى بحر الرويانى أن البسملة أفضل آيات القرآن ونوزع بحديث آية الكرسى قال ابن حجر فى الفتح وهو صحيح واستدل به على جواز تفضيل بعض القرآن على بعض وقد منع منه جمع محتجين بأن المفضول ناقص عن درجة الأفضل . أسماء الله وصفاته ، كلامه لا نقص فيها ، وأجيب بأن معنى التفاضل أن ثواب بعضه أعظم من ثواب بعض فالتفضيل من حيث المعانى لا الصفة ويؤيده آية «نأت بخير منها أو مثلها» (حم عن عبد الله بن جابر البياضى) الأنصارى له صحبة قال الهيثمى فيه عبد الله بن أحمد بن عقيل سيء الحفظ وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات وقضيه صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول شنيع فقد رواه البخارى فى التفسير والفضائل وأبو داود والنسائى فى الصلاة وابن ماجه فى ثواب التسبيح بلفظ ألا أعلمك أعظم سورة فى القرآن الحمد لله رب العالمين هى السبع المثانى والقرآن العظيم الذى أوتيته وأعظم سورة فى القرآن

(ألا) قال القاضى كلمة مؤلفة من حرفى الاستفهام والنفى لإعطاء التنبيه على تحقيق مابعدها وذلك لأن الهمزة فيه للإنكار فإذا دخلت على نفى أفادت تحقيق الثبوت ولكونها بهذه المثابة لايكاد يقع مابعدها إلا ما كانت مصدرة بما يصدر بها جواب القسم وشقيقتها أما التى هى من طلائع القسم ومقدماته (أخبرك عن ملوك الجنة) وفى رواية ملوك أهل الجنة (رجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد إنسان مؤمن (ضعيف) فى نفسه أى منكسر الخاطر متواضع القلب لهوانه على الناس (مستضعف) بفتح العين على المشهور أى يستضعفه الناس ويحتقرونه ويتجبرون عليه لضعفه ولفقره ورثاثته ونحوله وفى رواية بكسر العين أى نفسه ضعيفة لتواضعه وضعف حاله فى الدنيا (ذو طمرين) بكسر فسكون إزار ورداء خلقين (لا يؤبه له) أى لا يحتفل به (لو أقسم على الله لأبره) أى لوحلف يمينا على أن الله يفعل كذا أو لايفعله جاء الأمر فيه على مايوافق يمينه أى صدق وصدّق يمينه يقال أبرّ الله قسمك إذ لم يكن حانثا وقيل معنى أقسم على الله أن يقول اللهم إنى أقسم عليك بجلالك أن تفعل كذا وهو غير مستقيم هنا لأنه قال لأبره أى صدقه ولادخل للصدق والكذب فى هذا اليمين فيدخلها الإبرار قال الغزالى وهذا الحديث ونحوه يعرفك مذمة الشهرة وفضيلة الخمول وإنما المطلوب بالشهرة وانتشار الصيت والجاه والمنزلة فى القلوب وحب الجاه منشأ كل فساد (تنبيه) هذا الحديث نص فى تفضيل الضعيف على القوى وقد وقع عكسه فى خبر مسلم المؤمن القوى خير من المؤمن الضعيف فإنه نص فى تفضيل القوى على الضعيف، أجاب النووى بأن المراد بالقوة فيه عزيمة النفس والقريحة فى شئون الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداما على أعداء الله وأشد عزيمة فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ويمدح الضعيف فمن حيث رقة القلوب ولينها واستكانتها لربها وضراعتها إليه (ه عن معاذ) بن جبل قال المنذرى رواته محتج بهم فى الصحيح إلا سويد بن عبدالعزيز وقال الحافظ العراقى فى المغنى سنده جيد وفى أماليه حديث حسن وفيه سويد بن عبد العزيز ضعفه أحمد وابن معين والجمهور ووثقه دحيم والحديث له شواهد اه وظاهر كلامه أنه إنما هو حسن لشواهده

٢٨٥٣ — أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَهْلِ النَّارِ ؟ كُلُّ جَعْظَرِيٍّ ، جَوَّاظٍ ، مُسْتَكْبِرٍ ، جَمَّاعٍ ، مَنُوعٍ ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ كُلُّ مِسْكِينٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ تَعَالَى لَأَبَرَّهُ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٢٨٥٤ — أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَاتَعَوَّذَ بِهِ الْمُتَعَوِّذُونَ ؟ « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ » و « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ » - (طب) عن عقبة بن عامر - (صح)

٢٨٥٥ — أَلَا أُخْبِرُكَ بِتَفْسِيرِ « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ » ؟ لَا حَوْلَ عَنْ مَعْصِيَةِ اللهِ ، إِلَّا بِعِصْمَةِ اللهِ ، وَلَا قُوَّةَ عَلَى طَاعَةِ اللهِ ، إِلَّا بِعَوْنِ اللهِ ، هٰكَذَا أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ - ابن النجار عن ابن مسعود - (ض)

٢٨٥٦ — أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ جَعْظَرِيٍّ مُسْتَكْبِرٍ - (حم ق ت ن ه) عن حارثة بن وهب - (صح)

(ألا أخبرك بأهل النار) قالوا أخبرنا قال (كل) إنسان (جعظري) بجيم مفتوحة وظاء معجمة بينهما عين مهملة فظ غليظ أو الذي لايمرض أو الذي يتمدح بما ليس فيه أو عنده (جوظ) بفتح الجيم وشد الواو وظاء معجمة ضخم مختال في مشيه أو الأكول أو الفاجر أو الفظ الغليظ أو السمين الثقيل من الشره والتنعم (مستكبر) ذاهب بنفسه تيها وترفعا (جماع) بالتشديد أي كثير الجمع المال (منوع) أي كثير المنع له والشح والتهافت على كنزه (ألا) قال القاضي حرف تنبيه تذكر لتحقق مابعدها مركبة من همزة الاستفهام التي هي بمعنى الإنكار ولا التي للنفي والإنكار إذا دخلت على النفي أفادت التحقيق ولذلك لايقع بعدها إلا ما كان مصدراً بنحو مايتلقى به القسم (أخبركم بأهل الجنة) قالوا أخبرنا قال (كل مسكين لو أقسم على الله لأبره) قال النووي المراد بالحديث أن أغلب أهل الجنة والنار هذان الفريقان , طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه خارجة بن مصعب وهو متروك

(ألا أخبرك بأفضل ماتعوذ به المتعوذون) أي ما اعتصم به المتعصمون قالوا بلى أخبرنا قال (قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس) زاد في رواية ولن يتعوذ الخلائق بمثلهما وسميتا بالمعوذتين لأنهما عوذتا صاحبهما أي عصمتاه من كل سوء (طب عن عقبة بن عامر) ظاهره أنه لم يخرجه أحد من الستة وهو ذهول فقد رواه النسائي باللفظ المزبور عن عابس الجهني قال في الفردوس ويقال له صحبة .

(ألا أخبرك بتفسير لاحول ولا قوة إلا بالله) أي ببيان معناها وإيضاح فحواها والفسر والتفسير البيان والإيضاح كما في الصحاح قال أخبرني قال (لاحول من معصية الله إلا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله إلا بعون الله هكذا أخبرني جبريل ياابن أم عبد) هو عبد الله بن مسعود قال ابن الأثير الحول ههنا الحركة يقال حال الشخص يحول إذا تحرك والمعنى لاحركة ولاقوة إلا بمشيئة الله وقيل الحول الحيلة والأول أشبه اه (تتمة) حكى النووي في بستانه أن الخليل بن أحمد رؤي في النوم فقيل له مافعل بك ربك قال غفر لي قيل بم نجوت قال بلا حول ولا قوة إلا بالله قيل كيف وجدت علمك أي الأدب والشعر قال وجدته هباء منثورا (ابن النجار) في التاريخ (عن ابن مسعود) قال جئت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلت لاحول ولا قوة إلا بالله فذكره ورواه عنه أيضاً البيهقي في الشعب وقال تفرد به صالح بن بيان وليس بقوي .

(ألا أخبركم بأهل الجنة) قالوا بلى قال (كل ضعيف) قال أبو البقاء برفع كل لاغير أي هم كل ضعيف عن أذى الناس أو عن المعاصي ملتزم الخشوع والخضوع بقلبه وقالبه (متضعف) بفتح العين كما في التنقيح عن ابن الجوزي قال وغلط

٢٨٥٧ — أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟ خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ، وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ، وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ (حم ت حب) عن أبي هريرة - (ح)

٢٧٥٨ — أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ؟ إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا جَرِيئًا يَقْرَأُ

من كسرها لأن المراد أن الناس يستضعفونه ويحتقرونه وفى علوم الحديث للحاكم أن ابن خزيمة سئل عن الضعيف قال الذى يبرئ نفسه من الحول والقوة فى اليوم عشرين مرة إلى خمسين (لوأقسم على الله لأبره)

(ألاأخبركم بأهل النار) قالوا بلى قال (كل عتل) بالضم والتشديد الجافى أو الجوع المنوع أو الأكول الشروب (جواظ) بفتح فتشديد كما تقرر (جعظرى مستكبر) صاحب كبر والكبر تعظيم المرء نفسه واحتقاره غيره والأنفة من مساواته (تنبيه) قال ابن عربى فى كلامه على الأولين إنما نالوا هذه المرتبة عند الله لأنهم صانوا قلوبهم أن يدخلها غير الله أو تتعلق بكون من الأكوان سوى الله فليس لهم جلوس إلا مع الله ولا حديث إلا مع الله فهم فى الله قائمون وفى الله ناظرون واليه داخلون ومنقلبون وعنه ناطقون ومنه آخذون وعليه متوكلون وعنده قاطنون فما لهم معروف سواه ولا مشهود إلا إياه صانوا نفوسهم عن نفوسهم فلا تعرفهم نفوسهم فهم فى غيابات الغيب المحجوبون وهم ضنائن الحق المستخلصون يأكلون الطعام ويمشون فى الأسواق مشى ستر كله حجاب فهذا حال هذه الطائفة (حم ق) فى التفسير وغيره (ت) فى صفة النار (ن) فى التفسير (ه) فى الزهد (عن حارثة بن وهب الخزاعى) أخى عبد الله بن عمر لأمه، قيل هو الذى استطول صلاة معاذ فانصرف وفى الباب أبو هريرة وابن عمر وغيرهما.

(ألا أخبركم بخيركم من شركم) قال الطيبى من شركم حال أى أخبركم بخيركم مميزاً من شركم اه والمراد أخبركم بما يميز بين الفريقين قالوا بلى قال (خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره) أى من يؤمل الناس الخير من جهته ويأمنون الشر من جهته (وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره) أى وشركم من لا يؤمل الناس حصول الخير لهم من جهته ولا يأمنون من شره قال الطيبى التقسيم العقلى يقتضى أربعة أقسام ذكر قسمين ترغيباً وترهيباً وترك الآخرين إذ لا ترغيب ولا ترهيب فيهما قال الماوردى يشير بهذا الحديث إلى أن عدل الانسان مع أكفائه واجب وذلك يكون بثلاثة أشياء ترك الاستطالة ومجانبة الإذلال وكف الأذى لأن ترك الاستطالة آلف ومجانبة الإذلال أعطف وكف الأذى أنصف. وهذه أمور إن لم تخلص فى الأكفاء أسرع فيهم تقاطع الاعداء. ففسدوا وأفسدوا. إلى هنا كلامه (حم ت حب عن أبى هريرة) قال وقف النبى صلى الله عليه وسلم على ناس جلوس فقال ألا أخبركم بخيركم من شركم فسكتوا فقال ثلاثا فقال له رجل يارسول الله أخبرنا فذكره لما توهموا معنى التمييز تخوفوا من الفضيحة فسكتوا حتى قالها ثلاثا فأبرز البيان فى معرض العموم لئلا يفتضحوا قال الذهبى فى المهذب سنده جيد وفى الباب أنس وغيره

(ألا أخبركم بخير الناس) أى بمن هو من خير الناس إذ ليس الغازى أفضل من جميع الناس مطلقا وكذا قوله (وشر الناس) إذ الكافر شر منه (إن من خير الناس رجلا عمل فى سبيل الله عز وجل) أى جاهد الكفار لإعلاء كلمة الله (على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره) أى راكبا على واحد منهما وخصهما لأنهما مراكب العرب غالبا إن لم يكن دائما فالراكب على بغل أو برذون أو حمار أو فيل فى الفضل المذكور كذلك (أو على ظهر قدميه) أى ماشيا على قدميه ولفظ الظهر مقحم ويستمر ملازما على ذلك (حتى يأتيه الموت) بالقتل فى سبيل الله أو بغيره (وإن من شر الناس رجلا فاجراً) أى منبعثا فى المعاصى (جريئاً) بالهمز على فعيل اسم فاعل من جرؤ جراءة مثل ضخم ضخامة

كِتَابَ اللهِ لَا يَرْعَوِى إِلَى شَىْءٍ مِنْهُ - (حم ن ك) عن أبى سعيد - (صح)

٢٧٥٩ - أَلَا أُخْبِرُكُم بِأَيْسَرِ العِبَادَةِ وَأَهْوَنِهَا عَلَى البَدَنِ؟ الصَّمْتُ وَحُسْنُ الخُلُقِ - ابن أبى الدنيا فى الصمت عن صفوان بن سليم مرسلا - (ح)

٢٨٦٠ - أَلَا أُخْبِرُكُم عَنِ الأَجْوَدِ؟ اللهُ الأَجْوَدُ الأَجْوَدُ، وَأَنَا أَجْوَدُ وَلَدِ آدَمَ، وَأَجْوَدُهُمْ مِنْ بَعْدِى رَجُلٌ عَلِمَ عِلْمًا فَنَشَرَ عِلْمَهُ، يُبْعَثُ يَوْمَ القِيَامَةِ أُمَّةً وَحْدَهُ، وَرَجُلٌ جَادَ بِنَفْسِهِ فِى سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يُقْتَلَ - (ع) عن أنس - (ض)

والاسم الجرأة كالغرفة وجرأته عليه بالتشديد فتجرأ واجترأ على القول أسرع بالهجوم عليه من غير توقف والمراد هنا هجام قوى الإقدام (يقرأ كتاب الله) القرآن (لايرعوى) أى لاينكف ولاينزجر (إلى شىء منه) أى من مواعظه وزواجره وتقريعه وتوبيخه ووعيده (تنبيه) قد أشار هذا الخبر وما قبله إلى أن من الناس من هو خير بالطبع ومنهم من هو شر بالطبع أى ومنهم متوسط وجرى عليه طائفة مستدلين له بهذا الحديث ونحوه وقال قوم الناس يخلقون أخياراً بالطبع ثم يصيرون أشراراً بمجالسة أهل الشره والميل إلى الشهوات الرديئة التى لاتنقمع بالتأديب واستدلوا بخبر كل مولود يولد على الفطرة وقال آخرون الناس خلقوا من الطينة السفلى وهى كدر العالم فهم باعتبار ذلك أشرار بالطبع لكن فيهم أخيار بالتأديب ومنهم من لاينتقل عن الشر مطلقا واستدلوا بقوله تعالى «إن الإنسان لفى خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات» قال فى الفردوس الارعواء الندم على الشىء والانصراف عنه والترك له (حم ن ك عن أبى سعيد) الخدرى قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يخطب عام تبوك وهو مسند ظهره إلى راحلته فذكره.

(ألا أخبركم بأيسر العبادة وأهونها على البدن) قالوا أخبرنا قال (الصمت) أى الإمساك عن الكلام فيما لايعنيك (وحسن الخلق) بالضم أى مع الناس ومن ثم قال الدارانى المعرفة إلى السكوت أقرب منها إلى الكلام وروى أن عيسى عليه السلام قام خطيباً فقال يابنى إسرائيل لاتتكلموا بالحكمة عند الجهال فتظلموها ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم ولا تكافئوا ظالما فيبطل فضلكم والأمور ثلاثة: أمر بين رشده فاتبعوه، وأمر بين غيه فاجتنبوه، وأمر اختلف فيه فردوه إلى الله تعالى. قال الماوردى وهذا الحديث جامع لآداب العدل فى الأحوال كلها (ابن أبى الدنيا) أبوبكر (فى) كتاب فضل (الصمت عن صفوان بن سليم) بضم المهملة وفتح اللام الزهرى الإمام القدوة (مرسلا) قال الحافظ العراقى رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أنه لم يقف عليه مسندا وهو عجيب فقد خرجه أبو الشيخ فى طبقات المحدثين عن أبى ذر وأبى الدرداء مرفوعا وسنده ضعيف فإن قلت إنما عدل للمرسل لأن سنده أمثل قلت كان عليه الجمع بينهما كما هو عادته كغيره فى مثله فى هذا الكتاب وغيره

(ألا أخبركم عن الأجود) أى الأكرم والأسمح قالوا بلى أخبرنا قال (الله الأجود الأجود وأنا أجود ولد آدم) لأنه بث علوم الشريعة مع البيان والتعليم وأرشد السالكين إلى الصراط المستقيم وما سئل فى شىء قط وقال لا، وكان يعطى عطاء من لايخاف الفقر (وأجودهم من بعدى رجل علم علماً) من علوم الشرع (فنشر علمه) أى بثه لمستحقيه ولم يبخل به (يبعث يوم القيامة أمة وحده) قال فى الفردوس الأمة ههنا هو الرجل الواحد المعلم للخير المنفرد به (ورجل جاد بنفسه فى سبيل الله حتى يقتل) أو ينتصر قال ابن رجب دل هذا على أن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم أجود

٢٧٦١ — أَلَا أُخبِرُكُم بِشَيءٍ إِذَا نَزَلَ بِرَجُلٍ مِنكُم كَرْبٌ أَوْ بَلَاءٌ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا دَعَا بِهِ فَفُرِّجَ عَنْهُ ؟ دُعَاءُ ذِي النُّونِ «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ» - ابن أبي الدنيا في الفرج (ك) عن سعد - (صح)

٢٧٦٢ — أَلَا أُخبِرُكُم بِسُورَةٍ مَلَأَ عَظَمَتُهَا مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ، وَلِكَاتِبِهَا مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَمَنْ قَرَأَهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَنْ قَرَأَ الخَمْسَ الأَوَاخِرَ مِنْهَا عِنْدَ

الآدميين على الإطلاق كما أنه أفضلهم وأعلمهم وأشجعهم وأكملهم في جميع الأوصاف الحميدة وكان جوده بجميع أنواع الجود من بذل العلم والمال وبذل نفسه لله في إظهار دينه وهداية عباده وإيصال النفع إليهم (ع عن أنس) قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمى وغيره فيه سويد بن عبدالعزيز هومتروك الحديث اه . وخرجه ابن حبان عن مكحول عن محمد بن هاشم عن سويد بن عبدالعزيز عن نوح بن ذكوان عن أخيه عن الحسن عن أنس بلفظ ألا أخبركم بأجود الأجودين قالوا بلى قال فان الله تعالى أجود الاجودين وأنا أجود ولد آدم وأجودهم من بعدى رجل علم علما فنشر علمه فيبعث يوم القيامة أمة وحده كما يبعث النبي صلى الله عليه وسلم أمة وحده اه . وأورده الجوزى من حديث ابن حبان هذا ثم حكم بوضعه وقال قال ابن حبان منكر باطل وأيوب منكر الحديث وكذا نوح ولم يتعقبه المؤلف سوى بأن أبا يعلى أخرجه ولم يزد على ذلك

(ألا أخبركم بشىء) يعنى بدعاء بديع نافع للكرب والبلاء (إذا نزل برجل) يعنى بإنسان وذكر الرجل وصف طردى وإنما ذكره لأن غالب البلايا والمحن إنما تقع للرجال قال

كتبت القتل والقتال علينا * وعلى الغانيات جر الذيول

(كرب) أى مشقة وجهد والكرب الغم الذى يأخذ بالنفس كما فى الصحاح وغيره (أو بلاء) بالفتح والمد محنة (من أمر الدنيا دعا به) الله تعالى (فيفرج عنه) أى يكشف غمه قال الأزهرى وغيره فرج الله الغم بالتشديد كشفه قالوا بلى أخبرنا قال (دعاء ذى النون) أى صاحب الحوت وهو يونس بن متى عليه السلام حين التقمه الحوت فنادى فى الظلمات (لا إله إلا أنت) أى ماصنعت من شىء فلن أعبد غيرك (سبحانك) تنزيه عن كل النقائص ومنها العجز وإنما قاله لأن تقديره سبحانك مأجوراً أو شهوة للانتقام أو عجزاً عن تخليصى مما أنا فيه بل فعلته بحكم الإلهية وبمقتضى الحكمة (إنى كنت من الظالمين) يعنى ظلمت نفسى كأنه قال إنى كنت من الظالمين وأنا الآن من التائبين لضعف البشرية والقصور فى أداء حق العبودية وهذا القدر كاف فى السؤال . قال المتنبى :

وفى النفس حاجات وفيك فطانة * سكوتى كلام عندها وخطاب

وإنما كان هذا الدعاء منجياً من الكرب والبلاء لإقرار الإنسان فيه على نفسه بالظلم . قال الحسن مانجى يونس والله إلا لإقراره على نفسه بالظلم (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (ك عن سعد) ابن أبى وقاص (ألا أخبركم بسورة ملأ عظمتها) أى تفخيمها وجلالتها وفى الصحاح التعظيم التبجيل والتفخيم (مابين السماء والأرض ولكاتبها) فى مصحف أو لوح أو تميمة (من الأجر مثل ذلك) أى ثواباً عظيما يملأ مابين السماء والأرض لو جسم (ومن قرأها يوم الجمعة غفر له مابين الجمعة والجمعة الأخرى) أى الصغائر الواقعة من يوم الجمعة إلى يوم الجمعة التى بعدها (وزيادة ثلاثة أيام ومن قرأ) الآيات (الخمس الأواخر منها عند نومه) أى عند إرادته النوم (بعثه الله) أى أحياه (أىّ الليل شاء قالوا بلى أخبرنا بها قال (سورة أصحاب الكهف) قال الحافظ ابن حجر وذكر أبو عبيد أنه وقع فى رواية شعبة زيادة كما أنزلت عقب قوله ومن قرأها وأوله على أن المراد أن يقرأها بجميع وجوه القراءات قال وفى تأويله

نومه بعثه الله أى الليل شاء؟ سورة أصحاب الكهف - ابن مردويه عن عائشة

٢٨٦٣ — ألا أخبركم بمن تحرم عليه النار غدا؟ على كل هين لين قريب سهل - (ع) عن جابر (ت طب) عن ابن مسعود - (ح)

٢٨٦٤ — ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذى يأتى بشهادته قبل أن يسألها - مالك (حم م د ت) عن زيد ابن خالد الجهنى - (صح)

٢٨٦٥ — ألا أخبركم بصلاة المنافق؟ أن يؤخر العصر حتى إذا كانت الشمس كثرب البقرة صلاها -

---

نظر والمتبادر أن المراد يقرؤها كلها بغير نقص حسا ولا معنى وقد يشكل بما ورد من زيادة أحرف ليست من المشهورة كسفينة صالحة، ونحو وأما الغلام فكان كافرا، أو يجاب بأن المراد المتعبد بتلاوته (ابن مردويه) فى التفسير (عن عائشة) ورواه عنها أيضا أبو الشيخ وابن جرير وأبو نعيم والديلمى وغيرهم باللفظ المزبور فاقتصار المصنف على ابن مردويه غير سديد لإيهامه وروى من طرق أخرى عن ابن الضريس وغيره لكن بعضها كما قال الحافظ ابن حجر فى أماليه معضل وبعضها مرسل

(ألا أخبركم بمن تحرم عليه النار) أى دخول نار جهنم (غدا) أى يوم القيامة وأصل الغد اليوم الذى بعد يومك على أثره ثم توسعوا فيه حتى أطلق على البعيد المترقب قالوا أخبرنا قال (على كل هين) مخففا من الهون بفتح الهاء وهو السكينة والوقار (لين) مخفف لين بالتشديد على فعيل من اللين ضد الخشونة قيل يطلق على الإنسان بالتخفيف وعلى غيره على الأصل قال ابن الأعرابى يمدح بهما مخففين ويذم بهما مثقلين (قريب) أى إلى الناس (سهل) يقضى حوائجهم وينقاد للشارع فى أمره ونهيه قال الماوردى بين بهذا الحديث أن حسن الخلق يدخل صاحبه الجنة ويحرمه على النار فإن حسن الخلق عبارة عن كون الإنسان سهل العريكة لين الجانب طلق الوجه قليل النفور طيب الكلمة كما سبق لكن لهذه الأوصاف حدود مقدرة فى مواضع مستحقة فإن تجاوز بها الخير صارت ملقا وإن عدل بها عن مواضعها صارت نفاقا والملق ذل والنفاق لؤم (ع عن جابر) بن عبد الله (ت) فى الزهد وقال حسن غريب (طب) كلهم (عن ابن مسعود) قال الهيثمى بعد ما عزاه لأبى يعلى فيه عبد الله بن مصعب الزبيرى ضعيف وقال عقب عزوه للطبرانى رجاله رجال الصحيح وقال العلائى سند هذا أقوى من الأول انتهى

(ألا أخبركم بخير الشهداء) جمع شهيد قال أخبرنا قالوا (الذى يأتى بشهادته) أى يشهد عند الحاكم (قبل أن يسألها) بالبناء للمجهول أى قبل أن يطلب منه المشهود له الأداء أو فسره مالك بمن عنده شهادة الانسان لا يعلمها فيخبره أنه شاهد وحمله غيره على شهادة الحسبة فيما تقبل فيه فلا ينافى خبر شر الشهود من شهد قبل أن يستشهد لأنه فى غير ذلك (مالك حم م د) فى القضاء (ت) فى الشهادات (عن زيد بن خالد الجهنى) بضم الجيم وفتح الهاء صحابى مشهور ولم يخرجه البخارى

(ألا أخبركم بصلاة المنافق) قالوا أخبرنا قال (أن يؤخر) العصر أى صلاته (حتى إذا كانت الشمس) صفراء (كثرب البقرة) بمثلثة مفتوحة فراء ساكنة فموحدة أى شحمها الرقيق الذى يغشى الكرش شبه به تفرق الشمس عند المغيب ومصيرها فى موضع دون موضع (صلاها) أى يؤخرها إلى ذلك الوقت تهاونا بها ويصليها فيه ليدفع عنه الاعتراض ومقصود الحديث أن ذلك من علامات النفق وخصت لكونها الصلاة الوسطى عند الجمهور فمن تهاون بها تهاون بغيرها بالأولى (تنبيه) قال العارف ابن عربى اصفرار الشمس تغيير يطرأ على نور الشمس فى عين الرائى من الجزء الأرضى

(قط ك) عن رافع بن خديج - (صح)

٢٨٦٦ - أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ ؟ صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ - (حم د ت) عن أبي الدرداء - (صح)

٢٨٦٧ - أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِرِجَالِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالصِّدِّيقُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالرَّجُلُ يَزُورُ أَخَاهُ فِي نَاحِيَةِ الْمِصْرِ فِي اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ . أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ الْوَدُودُ الْعَئُودُ الَّتِي إِذَا ظُلِمَتْ قَالَتْ : هَذِهِ يَدِي فِي يَدِكَ لَا أَذُوقُ غُمْضًا حَتَّى تَرْضَى - (قط) في الأفراد (طب) عن كعب بن عجرة (ض)

الحائل بين العين وبين إدراك خالص النور والنور فى نفسه لا يصفر ولا يتغير (قط ك) فى الصلاة (عن رافع بن خديج) قال الحاكم وأقره عليه الذهبي

(ألا أخبركم بأفضل) أى بدرجة هى أفضل (من درجة الصيام والصلاة والصدقة) أى المستمرات أو الكثيرات قالوا أخبرنا به قال (إصلاح ذات البين) أى إصلاح أحوال البين حتى تكون أحوالكم أحوال محبة وألفة أو هو إصلاح الفساد والفتنة التى بين القوم (فإن فساد ذات البين هى الحالقة) أى الخصلة التى شأنها أن تحلق أى تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر أو المراد المزيلة لمن وقع فيها لما يترتب عليه من الفساد والضغائن وذلك لما فيه من عموم المنافع الدينية والدنيوية من التعاون والتناصر والألفة والاجتماع على الخير حتى أبيح فيه الكذب وكثرة ما يندفع من المضرة فى الدنيا والدين بتشتت القلوب ووهن الأديان من العداوات وتسليط الأعداء وشماتة الحساد فلذلك صارت أفضل الصدقات (حم د) فى الأدب (ت) فى الزهد (عن أبى الدرداء) وصححه الترمذى وقال ابن حجر سنده صحيح وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد من هذا الوجه وغيره

(ألا أخبركم برجالكم من أهل الجنة) قالوا أخبرنا قال (النبى فى الجنة) أى فى أعلى درجاتها وأل فيه للجنس أو العهد أو الاستغراق (والشهيد) أى القتيل فى معركة الكفار لإعلاء كلمة الله (فى الجنة والصديق) بالتشديد صيغة مبالغة أى الكثير الصدق والتصديق للشارع (فى الجنة والمولود) أى الطفل الذى يموت قبل البلوغ (فى الجنة والرجل) ذكره وصف طردى والمراد الإنسان (يزور أخاه) فى الإسلام (فى ناحية المصر فى الله) أى لا لأجل تأميل ولا مداهنة بل لوجه الله تعالى (فى الجنة) ولكونه يحبه لا يحبه إلا لله وأراد بقوله فى ناحية المصر فى مكان شاسع عنه والمصر كل كورة يقسم فيها الفىء والصدقات . (ألا أخبركم بنسائكم من أهل الجنة) قالوا بلى قال (الودود) بفتح الواو أى المتحببة إلى زوجها (الولود) أى الكثيرة الولادة ويعرف فى البكر بأقاربها (العؤود) بفتح العين المهملة أى التى تعود على زوجها بالنفع (التى إذا ظلمت) بالبناء للمفعول يعنى ظلمها زوجها بنحو تقصير فى إنفاق أو جور فى قسم ونحو ذلك (قالت) مستعطفة له (هذه يدى فى يدك) أى ذاتى فى قبضتك (لا أذوق غمضا) بالضم أى لا أذوق نوما يقال أغمضت العين إغماضا وغمضتها تغميضا أطبقت أجفانها (حتى ترضى) عنى فمن اتصفت بهذه الأوصاف منهن فهى خليقة بكونها من أهل الجنة وقلما نرى فيهن من هذه صفاتها فالمرأة الصالحة كالغراب الأعصم (قط فى الأفراد طب عن كعب بن عجرة) قال الطبرانى ولا يروى عن كعب إلا بهذا الإسناد قال الهيثمى فيه السرى بن إسماعيل وهو متروك اه وفيه سعيد بن خيثم قال

٢٨٦٨ — أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ الْمَلَائِكَةِ ؟ جِبْرِيلُ ، وَأَفْضَلُ النَّبِيِّينَ آدَمُ ، وَأَفْضَلُ الأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، وَأَفْضَلُ الشُّهُورِ شَهْرُ رَمَضَانَ ، وَأَفْضَلُ اللَّيَالِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ . وَأَفْضَلُ النِّسَاءِ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ (طب) عن ابن عباس (ض)

٢٨٦٩ — أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى جِهَادٍ لَا شَوْكَةَ فِيهِ حَجُّ الْبَيْتِ - (طب) عن الشفاء - (ح)

الذهبي قال الأزدي منكر الحديث والسرى بن إسماعيل قال الذهبي قال يحيي القطان استبان لي كذبه في مجلس واحد وقال النسائي متروك ورواه البيهقي في الشعب عن ابن عباس وقال إسناده ضعيف بمرة .

(ألا أخبركم بأفضل الملائكة) قالوا أخبرنا قال (جبريل) نص صريح بأفضليته علي الكل لكن تردد المصنف بينه وبين إسرافيل وقال لم أقف على نقل أيهما أفضل والآثار فيهما متعارضة اه وكلامه صريح كما ترى في أنه لم يقف في ذلك على شيء وقد صرح بذلك الإمام الرازي وغيره قال المصنف في المطالب العالية اعلم أن الله سبحانه وتعالى ذكر في القرآن أصنافهم وأوصافهم أما الأصناف فأعلاهم درجة حملة العرش، المرتبة الثانية الحافون حول العرش الثالثة أكابر الملائكة منهم جبريل عليه السلام وصفاته في القرآن كثيرة وقدمه في الذكر علي ميكائيل وذلك يدل أفضليته لأن جبريل صاحب الوحي والعلم وميكائيل صاحب الأرزاق والخيرات النفسانية أفضل من الخيرات الجسمانية ولأنه جعل جبريل ثاني نفسه فقال «وجبريل وصالح المؤمنين» وسماه روح القدس ولأنه ينصر أولياءه ويقهر أعداءه ولأنه مدحه بصفات ست «إنه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين» ومن أكابر الملائكة إسرافيل وعزرائيل عليهما السلام والأخبار الكثيرة دلت عليهما وثبت أن عزرائيل عليه السلام ملك الموت ويجب أن يكون له شعب وأما إسرافيل عليه السلام فدلت الأخبار أنه صاحب الصور الرابعة ملائكة الجنة والنار الخامسة الموكلون بني آدم السادسة الموكلون بأطراف العالم إلى هنا كلامه وذكر في تفسيره الكبير أن أشرف الملائكة جبريل وميكائيل عليهما السلام لتخصيصهما بالذكر في قوله «من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال» وأن جبريل أفضل من ميكائيل واحتج عليه بما تقدم وظاهر كلام الزمخشري أن جبريل عليه السلام أفضل مطلقا (وأفضل النبيين آدم) عليه السلام ، قاله قبل علمه بأفضلية أولى العزم عليه كذا قيل ويحتاج لثبوت هذه القبلية (وأفضل الأيام يوم الجمعة) لما سبق له من الفضائل (وأفضل الشهور شهر رمضان) الذي أنزل فيه القرآن والذي أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار إلى غير ذلك من فضائله التي يضيق عنها نطاق الحصر (وأفضل الليالي ليلة القدر) التي هي خير من ألف شهر وفيها يفرق كل أمر حكيم (وأفضل النساء مريم بنت عمران) الصديقة الكبرى ثم فاطمة فهي أفضل النساء بعدها قال العلقمي هي أفضل الصحابة حتى من الشيخين اه . وإطلاقه ذلك غير مرضي بل ينبغي أن يقال إنها أفضل من حيث البضعة الشريفة والصديق أفضل بل وبقية الخلفاء الأربعة من حيث المعرفة وجوم العلوم ورفع منار الإسلام وبسط ماله من الأحكام علي البسيطة كما يدل علي ذلك بل يصرح به كلام التفتازاني في المقاصد حيث قال بعد ماقرر أن أفضل الأمة بعد المصطفى صلى الله عليه وسلم الأربعة ورتبهم على ترتيب الخلافة مانصه وأما بعدهم فقد ثبت أن فاطمة سيدة نساء العالمين (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه نافع بن هرمز وأبو هرمز وهو ضعيف وقال في موضع آخر متروك

(ألا أدلك بكسر الكاف بضبط المصنف خطابا لمؤنث وهي الشفاء لكن ما ذكرته في سبب الحديث لا يلائمه (على جهاد لا شوكة فيه) قال بلي قال حج البيت) أي الكعبة يعني إتيانها للنسك فإنه جهاد للشياطين أو المراد أن ثواب الحج يعدل ثواب الغزو مع أن ذاك فيه مشقة وهذا لا مشقة فيه (طب عن الشفاء) جدة عثمان بن سليم أم أبيه قالت جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أريد الجهاد في سبيل الله فذكره قال الهيثمي فيه الوليد بن

٢٨٧٠ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ ؟ تَقُولُ «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» فَيَقُولُ اللَّهُ : أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٨٧١ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى غِرَاسٍ هُوَ خَيْرٌ مِنْ هَذَا ؟ تَقُولُ : «سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ» يُغْرَسُ لَكَ بِكُلِّ كَلِمَةٍ مِنْهَا شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ - (ه ك) عن أبي هريرة (صح)

٢٨٧٢ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ؟ «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» - (حم ت ك) عن قيس بن سعد بن عبادة - (صح)

أبي ثور وضعفه أبو زرعة وجمع ، وزكاه شريك

(ألا أدلك على كلمة من تحت العرش من كنز الجنة) قال الطيبي قوله من تحت العرش صفة كلمة ويجوز كون من ابتدائية أى ناشئة من تحت العرش وبيانية أى كائنة من تحت العرش ومستقرة فيه ومن الثانية بيانية وإذا قيل بأن الجنة تحت العرش والعرش سقفها جاز كون من كنز الجنة بدلا من تحت العرش قال وليس ذا التركيب باستعارة لذكر المشبه وهو الحوقلة والمشبه به وهو الكنز بل من إدخال الشيء فى جنس وجعله أحد أنواعه على التغليب فالكنز نوعان : المتعارف وهو المال الكثير المحفوظ ،وغيره،وهو هذه الكلمة الجامعة (تقول لاحول ولا قوة إلا بالله) أى أجرها مدخر لقائلها كالكنز وثوابها معدّ له (فيقول الله أسلم عبدى واستسلم) أى فوض أمر الكائنات إلى الله وانقاد بنفسه لله مخلصاً فإن لاحول دل على نفى التدبير للكائنات وإثباته لله والعرش منصة التدبير «ثم استوى على العرش يدبر الأمر» فقوله الله جزاء شرط محذوف أى إذا قال العبد هذه الكلمة يقول الله ذلك (تنبيه) قال العارف ابن عربي رأيت الكنز الذى تحت العرش الذى خرجت منه لاحول ولا قوة إلا بالله فإذا الكنز آدم عليه السلام ورأيت تحته كنوز كثيرة أعرفها اه . (ك) فى الإيمان (عن أبى هريرة) وقال صحيح ولا أحفظ له علة وأقره الذهبي وقال ابن حجر سنده قوى اه . لكن قال الحافظ العراقى فى أماليه قد أعل بالاختلاف فيه على عمرو بن ميمون ولا مؤاخذة على الحاكم فيه فإنه نفى حفظه

(ألا أدلك) يا أبا هريرة (على غراس هو خير) لك (من هذا) الغراس الذى تغرسه وكان قد رآه يغرس فسيلا قال بلى قال (تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر يغرس لك بكل كلمة منها) أى من هذه الكلمات الأربع (شجرة) فى الجنة قد أفاد بهذا الحديث فضل هذه الكلمات .وذكر الحيدى بعد التسبيح من قبيل الترقى فقد اتفقت الأخبار على أنه يملأ الميزان فهو أفضل من التسبيح وذلك لأن فى التحميد إثبات سائر صفات الكمال والتسبيح تنزيه عن سمات النقص والإثبات أكمل من السلب وهذه الكلمات هى الباقيات الصالحات عند جمع جم (ه ك) فى الدعاء (عن أبى هريرة) قال مر بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أغرس فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(ألا أدلك) ياقيس بن سعد (على باب من أبواب الجنة) وفى رواية ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة قال بلى قال (لاحول ولا قوة إلا بالله) فإنها لما تضمنت براءة النفس من حولها وقوتها إلى حول الله وقوته كانت موصولة إلى الجنة والباب مايتوصل به إلى مقصود قال أبو البقاء يحتمل أن موضع لاحول الجر بدلا من باب أو كنز والنصب بتقدير أعنى والرفع بتقديرهو (حم ت ك) فى الأدب (عن قيس بن سعد) بن عبادة الخزرجى صاحب شرطة النبى صلى الله عليه وسلم كان جوادا نبيلا سيداً من ذوى الرأى والدهاء والتقدم مات فى آخر خلافة معاوية . قال : دفعنى أبى إلى النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أخدمه فمر بى وقد صليت فضربنى برجله وقال ألا أدلك فذكره قال

٢٨٧٣ — أَلَا أَدُلُّكُم عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ. فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ. فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ - مالك (حم م ت ن) عن أبي هريرة - (صح)

الترمذي حسن صحيح غريب وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا) من صحف الحفظة و نحوها كناية عن غفرانها (ويرفع به الدرجات) أى المنازل فى الجنة أو المراد رفع درجته فى الدنيا بالذكر الجيل وفى العقبى بالثواب الجزيل (إسباغ الوضوء) أى إتمامه وإكاله واستيعاب أعضائه بالغسل (على المكاره) جمع مكرهة بمعنى الكره والمشقة يعنى إتمامه بإيصال الماء إلى مواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة برد أو علة يتأذى معها بمس الماء أى من غير لحوق ضرر بالعلة وكإعوازه وتحمل مشقة طلبه أو ابتياعه بثمن غال ونحو ذلك ذكره الزمخشرى (وكثرة الخطا) جمع خطوة بالضم وهى موضع القدمين وإذا فتحت تكون للمرة إلى المساجد) وكثرتها أعم من كونها ببعد الدار أو كثرة التكرار قال العارف ابن عربى وهذا رفع الدرجات فإنه سلوك فى صعود ومشى قال ابن سيد الناس وفيه أن بعد الدار عن المسجد أفضل فقد صرح به فى قوله لبنى سلمة وقد أرادوا أن يتحولوا قريباً من المسجد يا بنى سلمة دياركم تكتب آثاركم (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) سواء أدى الصلاة بجماعة أو منفرداً فى مسجد أو فى بيته وقيل أراد به الاعتكاف (فذلكم الرباط) أى المرابطة يعنى العمل المذكور هو المرابطة لمنعه لاتباع الشهوات فيكون جهاداً أكبر أو المراد أنه أفضل أنواع الرباط كما يقال جهاد النفس هو الجهاد أى أفضل أو المراد أنه الرباط الممكن المتيسر ، ذكر ذلك جمع، وأصله قول البيضاوى المرابطة ملازمة العدو مأخوذة من الربط وهو الشد والمعنى هذه الأعمال هى المرابطة الحقيقية لأنها تسد طرق الشيطان إلى النفس وتقهر الهوى وتمنعها عن قبول الوساوس واتباع الشهوات فيغلب بها جنود الله حزب الشيطان وذلك هو الجهاد الأكبر، إذ الحكمة فى شرع الجهاد تكميل الناقصين ومنعهم عن الفساد والإغراء. قال الطيبى فيما ذكر معنى حديث رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر فإتيانه باسم الإشارة الدالة على بعد منزلة المشار إليه فى مقام العظيم وإيقاع الرباط المحلى بلام الجنس خبراً لاسم الاشارة كما فى قوله تعالى «الم ذلك الكتاب» إذ التعريف فى الخبر للجنس ولما أريد تقرير ذلك مزيد تقرير واهتمام بشأنه كرره فقال فذلكم لرباط فذلكم لرباط) كرره اهتماما به وتعظيما لشأنه وتخصيصها بالثلاث لأن الأعمال المذكورة فى الحديث ثلاث وأتى باسم الاشارة إشارة إلى تعظيمه بالبعد وقيل أراد وابه كثواب الرباط وقال العارف ابن عربى الرباط الملازمة من ربطت الشيء وبالانتظار ألزم نفسه فربط الصلاة بالصلاة المنتظرة بمراقبة دخول وقتها ليؤديها فيه وأى لزوم أعظم من هذا فإنه يوم واحد مقسم على خمس صلوات ما منها صلوات يؤديها فيفرغ من أدائها إلا وقد ألزم نفسه مراقبة دخول وقت الأخرى إلى وقت فراغ اليوم وثانى يوم آخر فلا يزال كذلك فما ثم زمان إلا يكون فيه مراقباً لوقت أداء صلاة فلذلك أكده بقوله ثلاثاً فانظر إلى علم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمور حيث أنزل كل عمل فى الدنيا منزلة فى الآخرة وعين حكمه وأعطاه حقه فذكر وضوءاً ومشياً وانتظاراً وذكر محواً ورفع درجة ورباطاً ثلاثاً لثلاث هذا يدلك على شهوده ومواضع حكمه ومن هنا وأمثاله قال عن نفسه إنه أوتى جوامع الكلم قال فى المطامح وهذه الخصال هى التى اختصم فيها الملأ الأعلى كما فى خبر الترمذى أتانى ربى فى أحسن صورة فوضع يده بين كتفى ،الحديث (مالك حم م ت ن عن أبي هريرة) ورواه عند الشافعى أيضا

٢٨٧٤ — أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَشَدِّكُمْ ؟ أَمْلَكُكُمْ لِنَفْسِهِ عِنْدَ الْغَضَبِ - (طب) في مكارم الأخلاق عن أنس - (ح)

٢٨٧٥ — أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى الْخُلَفَاءِ مِنِّي وَمِنْ أَصْحَابِي وَمِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي ؟ هُمْ حَمَلَةُ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ عَنِّي وَعَنْهُمْ فِي اللهِ وَلِلهِ - السجزى فى الابانة (خط) فى شرف أصحاب الحديث عن على (ض)

٢٨٧٦ — أَلَا أَرْقِيكَ بِرُقْيَةٍ رَقَانِي بِهَا جِبْرِيلُ ؟ تَقُولُ : «بِسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ ، وَاللهُ يَشْفِيكَ ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ يَأْتِيكَ مِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ» ، تَرْقِي بِهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - (ه ك) عن أبى هريرة (صح)

(ألا أدلكم على أشدكم) قالوا بلى قال (أملككم لنفسه عند الغضب) لان من لم يملكها عنده كان فى قهر الشيطان وتحت أسره فهو ذليل ضعيف ومن راض نفسه بتجنب أسباب الغضب ومرنها على ما يوجب حسن الخلق وكظم الغيظ وطلاقة الوجه والبشر فقد ملك نفسه وصار الشيطان فى أسره وتحت أمره (طب فى) كتاب (مكارم الاخلاق عن أنس) قال مر النبى صلى الله عليه وسلم بقوم يرفعون حجراً فقال ما يصنع هؤلاء قال يريدون الشدة فذكره قال الهيثمى فيه شعيب بن سنان وعمران القطان وثقهما ابن حبان وضعفهما غيره وبقية رجاله رجال الصحيح وقوله يرفعون هكذا روى بالفاء قال العسكرى والصواب يربعون بموحدة تحتية.

(ألا أدلكم على الخلفاء منى ومن أصحابى ومن الانبياء قبلى) قالوا بلى يا رسول الله قال (هم حملة القرآن) أى حفظته المداومون على تلاوته بتدبر (و) حملة (الاحاديث عنى وعنهم) أى عن الانبياء والصحابة (فى الله ولله) أى لا لغرض دنيا ولا لطمع فى جاه ونحو ذلك فهؤلاء الفريقان هم خلفاء الدين وخلفاء اليقين على الحقيقة فأعظم بها من بشرى ما أسماها ومنقبة ما أعلاها (السجزى) يعنى السجستانى نسبة إلى سجستان البلد المعروفة (فى) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (خط فى) فى كتاب بيان (شرف أصحاب الحديث عن على) أمير المؤمنين كرم الله وجهه ورواه عنه أيضا اللالكائى فى السنة وأبو نعيم والديلمى باللفظ المزبور فاقتصار المصنف على ذينك غير جيد.

(ألا أرقيك) يا أبا هريرة (برقية) أى أعوذك بتعويذة يقال رقيته أرقيه رقياً وعوذته بالله والاسم الرقيا فعلى والمرة رقية والجمع رقى (رقانى بها جبريل) قال بلى قال (تقول بسم الله أرقيك والله يشفيك) لفظه خبر والمراد به الدعاء (من كل داء) بالمد أى مرض (يأتيك من شر النفاثات فى العقد) النفوس أو الجماعات السواحر اللاتى يعقدن عقداً فى خيوط وينفثن عليها ويرقين والنفث النفخ مع ريق . قال فى الكشاف ولا تأثير لذلك أى للسحر اللهم إلا إذا كان ثم إطعام شىء ضار أو سقيه أو إشمامه أو مباشرة المسحور به لكن الله قد يفعل عند ذلك فعلا على سبيل الامتحان ليميز الثبت الحق من غيره والمراد الاستعاذة من عملهن الذى هو صنعة السحر ومن إثمهن به أو أنه استعاذ من فتنتهن للناس لسحرهن وما يخدعهم به من باطلهن أو استعاذ مما يصيب الله به من الشر عند نفثهن (ومن شر حاسد إذا حسد) أى إذا أظهر حسده وعمل بقضيته من بغى الغوائل المحسود لانه إذا لم يظهر أثر ما أضمره فلا ضرر منه يعود على المحسود بل هو الضار لنفسه لاغتمامه بسرور غيره وقد يراد بشر الحاسد إثمه وسماجة حاله فى وقت حسده وإظهار أثره والحسد الاسف على الخير عند أهل الخير أو تمنى زوال نعمة الغير وختم الشرور بالحسد ليعلم أنه شرها وهو أول ذنب عصى الله به فى السماء من إبليس وفى الأرض من قابيل (ترقى بها ثلاث مرات) لفظ رواية الحاكم ثلاث مرار أى فإنها تنفع من كل داء إن صحبها إخلاص وصدق نية وقوة توكل قال فى المفهم فيه أن ذلك لم يكن مخصوصا بالنبى صلى الله عليه وسلم بل ينبغى أن يفعله كل أحد وقد تأكد بفعل النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه فتأكد المحافظة على ذلك ففيه أسرار يدفع الله به هذا الإضرار (ه ك عن أبى هريرة) قال جاء النبى صلى الله عليه وسلم

٢٨٧٧ — أَلَا أُعلِّمُكِ كَلِمَاتٍ تَقُولِهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ ؟ «اللهُ اللهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» - (حم د ه) عن أسماء بنت عميس - (ح)

٢٨٧٨ — أَلَا أُعلِّمُكَ كَلِمَاتٍ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلِ صَبِيرٍ دَيْنًا أَدَّاهُ اللهُ عَنْكَ ؟ قُلْ : «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ» - (حم ت ك) عن علي - (ح)

٢٨٧٩ — أَلَا أُعلِّمُكَ كَلَامًا إِذَا قُلْتَهُ أَذْهَبَ اللهُ تَعَالَى هَمَّكَ ، وَقَضَى عَنْكَ دَيْنَكَ ؟ قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ

يعوذني فذكره ورواه الحاكم باللفظ المزبور عن أبي هريرة هكذا .

(ألا أعلمك) بكسر الكاف خطابا المؤنث بخط المصنف (كلمات) عبر بصيغة جمع القلة إيذانا بأنها قليلة اللفظ فيسهل حفظها ونكرها تنويها بعظم خطرها ورفعة محلها متنوينها للتعظيم (تقولهن[1] عند الكرب) بفتح فسكون ما يدهم المرء مما يأخذ بنفسه فيحزنه ويغمه (الله الله) برفعهما والتكرير للتأكيد (ربي لا أشرك به) أي بعبادته أي فيها (شيئاً) من الخلق برياء أو طلب أجر لمن يسره أن يطلع على عمله فالمراد الشرك الخفي أو المراد لا أشرك بسؤاله أحدا غيره وإنما أدعو ربي ولا أشرك به أحدا ، وينبغي الاعتناء بهذا الدعاء والاكثار منه عند الكرب (حم د ه عن أسماء) بفتح الهمزة والمد (بنت عميس) بضم المهملة وفتح الميم وبالمهملة الخثعمية من المهاجرات تزوجها علي كرم الله وجهه بعد الصديق .

(ألا أعلمك كلمات لو كان عليك مثل جبل صبير) باسقاط الباء جبل طيئ وأما بإثباتها الجبل باليمن والمراد هنا الأول ذكره ابن الأثير لكن وقفت على نسخة المصنف بخطه فرأيته كتبها صبير بالباء وضبطها بفتح الصاد (دينا) قال الطيبي يحتمل كون دينا تمييزا عن اسم كان لما فيه من الإبهام وعليك خبره مقدما عليه وأن يكون دينا خبر كان وعليك حال من المستتر في الخبر والعامل معنى الفعل المقدر ومن جوز إعمال كان في الحال فظاهر على مذهبه (أداه الله عنك) إلى مستحقه وأنقذك من مذلته قال بلى قال (قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك وأغنني بفضلك عن سواك) من الخلق وفيه وفيما قبله وبعده أنه ينبغي للعالم أن يذكر للمتعلم أنه يريد تعليمه وينبهه على ذلك قبل فعله ليكون أوقع في نفسه فيشتد تشوقه إليه وتقبل نفسه عليه فهو مقدمة استرعى بها نفسه لتفهيم ما يسمع ويقع منه بموقع (حم ت ك) في الدعاء (عن علي) بن أبي طالب كرم الله وجهه قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(ألا أعلمك) أيها الرجل الذي شكى إلينا هموما وديونا لزمته (كلاما إذا قلته أذهب الله تعالى همك وقضى عنك دينك) قال بلى قال (قل إذا أصبحت وإذا أمسيت) أي دخلت في الصباح أو المساء (اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن وأعوذ بك من العجز والكسل) هما متقاربان عند الأكثر لكن الحزن عن أمر انقضى والهم فيما يتوقع والكسل عند انبعاث النفس ذكره بعضهم وقال القاضي الهم في المتوقع والحزن فيما وقع أو الهم حزن يذيب الجسم يقال همني الأمر بمعنى أذابني وسمي به ما يعتري الإنسان من شدائد الغم لأنه يذيبه فهو أبلغ من الحزن الذي أصله الخشونة والعجز أصله التأخر عن الشيء من العجز وهو مؤخر الشيء وللزومه الضعف والقصور عن الإتيان بالشيء استعمل في مقابلة القدرة واشتهر فيها والكسل التثاقل عن الشيء مع وجود القدرة والداعية إليه (وأعوذ بك من الجبن) أي ضعف القلب (والبخل وأعوذ بك من غلبة الدين) أي استيلائه وكثرته (وقهر الرجال) غلبتهم وقال التوربشتي

---

(١) تقولين بحذف نون الرفع في جميع النسخ التي اطلعت عليها فإن كانت الرواية بحذفها فهو للتخفيف .

وَالْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَقَهْرِ الرِّجَالِ - (د) عن أبي سعيد - (ض)

٢٨٨٠ أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ غَفَرَ اللهُ لَكَ ، وَإِنْ كُنْتَ مَغْفُورًا لَكَ ؟ قُلْ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، سُبْحَانَ اللهِ رَبِّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » - (ت) عن علي ، ورواه (خط) بلفظ «إذا أنت قلتهن وعليك مثل عدد الذر خطايا غفر الله لك» - (صح)

٢٨٨١ - أَلَا أُعَلِّمُكَ خِصَالَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ تَعَالَى بِهِنَّ ؟ عَلَيْكَ بِالْعِلْمِ : فَإِنَّ الْعِلْمَ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ وَالْحِلْمُ

غلبة الدين أن يثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء لثقله وقهر الرجال الغلبة لأن القهر يراد به السلطان ويراد به الغلبة وأريد به هنا الغلبة لما في غير هذه الرواية وغلبة الرجال كأنه أراد به هيجان النفس من شدة الشبق وإضافته إلى المفعول أى يغلبهم ذلك إلى هذا المعنى سبق فهمي ولم أجد في تفسيره نقلا وقال بعضهم قهر الرجال جور السلطان وقال الطيبي من مستهل الدعاء إلى قوله والجبن يتعلق بإزالة الهم والآخر بقضاء الدين فعليه قوله قهر الرجال إما أن يكون إضافته إلى الفاعل أى قهر الدين إياه وغلبته عليه بالتقاضي وليس معه ما يقضى دينه أو إلى المفعول بأن لا يكون له أحد يعاونه على قضاء دين من رجاله وأصحابه قال الرجل ففعلت ذلك فأذهب الله همي وغمي وقضى ديني (د) في الصلاة (عن أبي سعيد) الخدري قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فإذا رجل من الأنصار يقال له أبو أمامة فقال أراك جالساً هنا في غير وقت الصلاة فقال هموم لزمتني وديون فذكره قال الصدر المناوي فيه غسان بن عوف بصري ضعيف .

(ألا أعلمك) يا علي (كلمات إذا قلتهن غفر الله لك) أى الصغائر (وإن كنت مغفوراً لك) الكبائر قال علمني قال (قل لا إله إلا الله العلي العظيم ، لا إله إلا الله الحكيم الكريم ، لا إله إلا الله سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين) قال الحكيم هذه جامعة. وحده أولا ثم وصفه بالعلو والعظمة ونزهه بهما عن كل سوء منزه منه علا عن شبه المخلوقين وعظمه عن درك المنكرين أن تبلغه قرائحهم ثم وحده ثانية ثم وصفه بالحلم والكرم، حلم فوسعهم حلماً وكرم فغمرهم بكرمه عاملوه بما يجبه فعاملهم بما يحبون ثم عفى عنهم وقال في تنزيله وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون، ثم قال ولقد عفى عنكم،هكذا معاملته ثم تنزه بالتسبيح وختمه بالتحميد (ت عن علي) أمير المؤمنين رضى الله عنه ورواه الحاكم وقال على شرطهما وأقره الذهبي وقال ابن حجر في فتاويه أخرجه النسائي بمعناه وسنده صحيح وأصله في البخاري من طريق آخر اهـ (ورواه خط) في التاريخ (بلفظ إذا أنت قلتهن وعليك مثل عدد الذر) بذال معجمة ثم راء أى صغار النمل (خطايا غفر الله لك) وهكذا رواه أيضاً الطبراني قال الهيثمي وفيه حبيب ابن حبيب أخو حمزة الزيات وهو ضعيف اهـ (ألا أعلمك خصلات) إذا عملت بهن (ينفعك الله تعالى بهن) قال علمني فقال (عليك بالعلم) أى الزمه تعلماً وتعليما والمراد العلم الشرعي ويلحق به آلته (فإن العلم خليل المؤمن) لأنه قد خله أى ضمه إلى الإيمان فإنه لما علم اهتدى فمال إلى من آمن به ليأتمر ويتنهي بنهيه والخلة لغة الضم فكذا العلم لما ظهر في صدر المؤمن وجمعه حتى لا تنتشر جوارحه في شهواته وهواه سمي خليله (والحلم وزيره) لأن الحلم سعة الصدر وطيب النفس فإذا اتسع الصدر وانشرح بالنور أبصرت النفس رشدها من غيها وعواقب الخير والشر فطابت وإنما تطيب النفس بسعة الصدر وإنما تتسع بولوج النور الإلهي فإذا أشرق نور اليقين في صدره ذهبت الحيرة وزالت المخاوف واستراح القلب وهي صفة الحلم فهو وزير المؤمن يؤازره على أمر ربه على ما يقتضيه العلم فإذا فقد الحلم ضاقت النفس

وزيره ، والعقل دليله ، والعمل قيمه ، والرفق أبوه ، واللين أخوه ، والصبر أمير جنوده - الحكيم عن ابن عباس - (ض)

٢٨٨٢ - أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُعَلِّمْهُنَّ إِيَّاهُ ثُمَّ لَا يُنْسِيهِ أَبَدًا ؟ قُلْ : «اللَّهُمَّ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوِّ فِي رِضَاكَ ضَعْفِي ، وَخُذْ إِلَى الْخَيْرِ بِنَاصِيَتِي ، وَاجْعَلِ الْإِسْلَامَ مُنْتَهَى رِضَائِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوِّنِي ، وَإِنِّي ذَلِيلٌ فَأَعِزَّنِي ، وَإِنِّي فَقِيرٌ فَارْزُقْنِي» - (طب) عن ابن عمرو (ع ك) عن بريدة - (ض)

٢٨٨٣ - أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهِنَّ وَيَنْفَعُ مَنْ عَلَّمْتَهُ ؟ صَلِّ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَيس ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَحم الدُّخَانِ ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِفَاتِحَةِ

وانفرد بلا وزير (والعقل دليله) على مراشد الامور يبصره عيوبها ويهديه لمحاسنها ويزجره عن مساويها (والعمل قيمه) يهيئ له مساكن الأبرار فى دار القرار ويدبر له فى معاشه طيب الحياة «من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم» الآية فالقيم شأنه أن يتوكل على الله حتى يكفيه مهماته (والرفق أبوه) فالأب له تربية ومع التربية عطف وحنو وتلطف بالولد فكذا الرفق يحوطه ويتلطف له فى أموره ويعطف عليه فى الراحة (واللين أخوه) فكما أن الأخ معتمد أخيه به استراحته وإذا أعيا استند إليه فاستراح فكذا اللين راحة المؤمن يهدى نفسه ويطمئن قلبه ويستريح بدنه من الحدة والشدة والغضب وعذاب النفس (والصبر أمير جنوده) لأن الصبر ثبات القلب على عزمه فإذا ثبت الأمير ثبت الجند لحرب العدو وإذا أتت النفس بلذاتها فغلبت القلب حتى استعمل الجوارح فى المنهى فقد ذهب الصبر وهو ذهاب العزم فبقى القلب أسيراً للنفس فانهزم العقل والحلم والعلم والرفق واللين وجميع جنوده الذى أعطيها (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس)

(ألا أعلمك كلمات من يرد الله به خيرا) أى كثيرا (يعلمهن إياه) بأن يلهمه إياها ويسخر له من يعلمه ذلك (ثم لاينسيه) الله إياهن (أبداً) قال علمنى قال (قل اللهم إنى ضعيف) أى عاجز يقال ضعف عن الشيء عجز عن احتماله (فقوّ فى رضاك ضعفى) أى اجبره به والضعف بفتح فى الضاد فى لغة تميم وبضمها فى لغة قريش خلاف القوة والصحة حسيا كان ذلك كضعف الجسد أو معنويا كضعف الرأى أو قلة الاحتمال (وخذ إلى الخير بناصيتى) أى جرنى إليه ودلنى عليه (واجعل الإسلام منتهى رضاى) أى غايته وأقصاه (اللهم إنى ضعيف فقونى وإنى ذليل) أى مستهان بى عند الناس (فأعزنى وإنى فقير فارزقنى) أى ابسط لى فى رزقى وفى رواية بدله فأغننى (طب عن ابن عمرو) بن العاص (ع ك عن بريدة) بن الحصيب قال الهيثمى فيه أبوداود الأعمى وهو متروك وفى محل آخر واه ضعيف جدا انتهى وقال غيره كذاب.

(ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن وتنفع من علمته) إياهن قال علمنيهن قال (صل ليلة الجمعة) أى ليلة جمعة كانت (أربع ركعات) أمر بالصلاة قبل الدعاء لأن طالب الحاجة يحتاج إلى قرع من بيده الأمر كله وأفضل قرع بابه بالصلاة لما فيها من تعظيم الله وتمجيده والثناء عليه والخشوع والافتقار والخضوع وغير ذلك (تقرأ فى الركعة الأولى بفاتحة الكتاب) أى بسورة الفاتحة بتمامها (ويس) أى وبعدها تقرأ سورة يس بكمالها (وفى الثانية بفاتحة الكتاب) بتمامها (وحم الدخان) وبعدها تقرأ سورة حم الدخان بتمامها (وفى الثالثة بفاتحة الكتاب) بكمالها (وبالم السجدة) أى وتقرأ بعدها سورة السجدة (وفى الرابعة بفاتحة الكتاب) بتمامها (وتبارك المفصل) أى تقرأ بعدها سورة تبارك الذى هى من المفصل (فاذا فرغت من التشهد) فى آخر الرابعة (فاحمد الله وأثن عليه) بما يستحقه من المحامد

الْكِتَابِ وَبِالَم تَنْزِيلُ السَّجْدَة، وَفِى الرَّابِعَة بِفَاتِحَة الْكِتَابِ وَتَبَارَكَ الْمُفَصَّل. فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ التَّشَهُّدِ فَاحْمَدِ اللّٰهَ تَعَالَى، وَأَثْنِ عَلَيْهِ، وَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّينَ، وَاسْتَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ قُلْ: «اللّٰهُمَّ ارْحَمْنِي بِتَرْكِ الْمَعَاصِي أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي، وَارْحَمْنِي مِنْ أَنْ أَتَكَلَّفَ مَالَا يَعْنِينِي وَارْزُقْنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي. اللّٰهُمَّ بَدِيعَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ، أَسْأَلُكَ يَا اللّٰهُ يَارَحْمٰنُ بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تُلْزِمَ قَلْبِي حِفْظَ كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِي، وَارْزُقْنِي أَنْ أَتْلُوَهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيكَ عَنِّي، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تُنَوِّرَ بِالْكِتَابِ بَصَرِي، وَتُطْلِقَ بِهِ لِسَانِي، وَتُفَرِّجَ بِهِ كَرْبِي، وَتَشْرَحَ بِهِ صَدْرِي وَتَسْتَعْمِلَ بِهِ بَدَنِي، وَتُقَوِّيَنِي عَلَى ذَلِكَ، وَتُعِينَنِي عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يُعِينُنِي عَلَى الْخَيْرِ غَيْرُكَ، وَلَا يُوَفِّقُ لَهُ إِلَّا أَنْتَ» فَافْعَلْ ذَلِكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا، تَحْفَظُهُ بِإِذْنِ اللّٰهِ وَمَا أَخْطَأَ مُؤْمِنًا قَطُّ. (ت طب ك) عن ابن عباس، واورده ابن الجوزى فى الموضوعات فلم يصب. (ض)

٢٨٨٤ — أَلَا أُنَبِّئُكَ بِشَرِّ النَّاسِ؟ مَنْ أَكَلَ وَحْدَهُ، وَمَنَعَ رِفْدَهُ وَسَافَرَ وَحْدَهُ، وَضَرَبَ عَبْدَهُ. أَلَا أُنَبِّئُكَ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا؟ مَنْ يُبْغِضُ النَّاسَ وَيُبْغِضُونَهُ. أَلَا أُنَبِّئُكَ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا؟ مَنْ يُخْشَى شَرُّهُ، وَلَا يُرْجَى خَيْرُهُ.

والثناء وظاهر هذا أن يأتى بذلك قبل السلام (وصل على النبيين) المراد بهم هنا مايشمل المرسلين جميعا (واستغفر للمؤمنين) أى والمؤمنات كما فى نظائره (ثم) بعد إتيانك بذلك (قل اللهم ارحمنى بترك المعاصى) جمع معصية (أبداما أبقيتنى) أى مدة دوام بقائك لى فى الدنيا (وارحمنى من أن أتكلف مالا يعنينى) من قول أو فعل فإن من حسن إسلام المرء تركه مالايعنيه (وارزقنى حسن النظر فيما يرضيك عنى اللهم بديع) بحذف حرف النداء وهو مراد (السموات والأرض) أى مبتدعهما يعنى مخترعهما على غير مثال سبق (ذا الجلال) أى العظمة (والإكرام والعزة التى لاترام) أى لايرومها مخلوق لتفردك بها (أسألك يا الله يارحمن بجلالك) أى بعظمتك (ونورو جهك) الذى أشرقت له السموات والأرض (أن تلزم قلبى حب كتابك) يعنى القرآن (كما علمتنى) إياه والظاهر ان المراد تعقل معانيه ومعرفة أسراره فإن قوله كما علمتنى يشير إلى أنه يدعو بذلك وهو حافظ له قائل له بلسانه فإن المراد المعرفة العلمية القلبية (وارزقنى أن أتلوه على النحو الذى يرضيك عنى) بأن توفقنى إلى النطق به على الوجه الذى ترضاه فى حسن الأداء (وأسألك أن تنور بالكتاب بصرى وتطلق به لسانى وتفرج به كربى وتشرح به صدرى وتستعمل به بدنى وتقوينى على ذلك وتعيننى عليه فإنه لايعيننى على الخير غيرك ولا يوفق له إلا أنت فافعل ذلك ثلاث جمع أوخمسا أوسبعا تحفظه بإذن الله وما أخطأ مؤمناً قط) بنصب مؤمن بخط المصنف (ت طب عن ابن عباس وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات فلم يصب) فى إيراده لانه غايته أنه ضعيف

(ألا أنبئك بشر الناس) أى بمن هو شرهم قال بلى قال (من أكل وحده) بخلا وشحاً أن يأكل معه نحو ضيفه أو تكبراً أو تيها أن يأكل معه عياله وأولاده (ومنع رفده) بالكسر عطاءه وصلته (وسافر وحده) أى منفرداً عن الرفقة (وضرب عبده) يعنى قنه عبداً أو أمة (ألا أنبئك بشر من هذا) الانسان المتصف بهذه القبائح قال أنبئنى قال (من) أى إنسان (يبغض الناس ويبغضونه) لدلالته على أن الملأ الأعلى يبغضه وأن الله يبغضه (ألا أنبئك بشر من هذا) الإنسان الذى هو فى عداد الأشقياء (من يخشى) بالبناء للمجهول أى من يخاف الناس

أَلَا أُنَبِّئُكَ بِشَرٍّ مِنْ هٰذَا؟ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ. أَلَا أُنَبِّئُكَ بِشَرٍّ مِنْ هٰذَا؟ مَنْ أَكَلَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ - ابن عساكر عن معاذ (ض)

٢٨٨٥ — أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟ خِيَارُكُمُ الَّذِينَ إِذَا رُءُوا ذُكِرَ اللّٰهُ - (حم ه) عن أسماء بنت يزيد - (ح)

٢٨٨٦ — أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ ذِكْرُ اللّٰهِ (ت ه ك) عن أبي الدرداء - (صح)

(شره ولا يرجى خيره) أى ولا يرجى الخير من جهته (ألا أنبئك بشر من هذا) الإنسان الذى هو من أهل النيران (من باع آخرته بدنيا غيره) إذ هو أخس الاخساء وأخسر الناس صفقة وأطولهم ندامة يوم القيمة

(ألا أنبئك بشر من هذا من أكل الدنيا بالدين) كالعالم الذى جعل علمه مصيدة يصطاد بها الحكام ومرقاة لمصاحبة الحكام والزاهد الذى قصد بزهده ولبسه الصوف أن يعتقد ويتبرك به فيعطى ويعظم فى النفوس فمن طلب الدنيا بالدين فما أعظم مصيبته وما أطول بغيه وأقطع خزيه وخسرانه فإن الدنيا التى يطلبها بالدين لاتسلم له والآخرة تسلب منه فمن طلبها بهما خسرهما جميعاً ومن ترك الدنيا للدين ربحهما جميعاً ﴿تنبيه﴾ من كلماتهم البليغة أرضى الناس بالخسار بائع الدين بالدينار (ابن عساكر) فى التاريخ (عن معاذ) بن جبل، ورواه الطبرانى من حديث ابن عباس وضعفه المنذرى

(ألا أنبئكم بخياركم) أى بالذين هم من خياركم أيها المؤمنون قالوا بلى قال (الذين إذا رؤوا ذكر الله) أى بسمتهم وهيئتهم لكون الواحد منهم حزيناً منكسراً مطرقاً صامتاً تظهر أثر الخشية على هيئته وسيرته وحركته وسكونه ونطقه لاينظر اليه ناظر إلا كان نظره مذكراً بالله وكانت صورته دليلا على علمه فأولئك يعرفون بسيماهم فى السكينة والذلة والتواضع وقال العارف ابن عربى من تحقق بعبوديته وتستر بعبادته بحيث إذا رؤى فى غاية الضعف ذكر الله عند رؤيته فذلك عندنا هو الولى فهؤلاء هم الذين إذا رؤوا ذكر الله من صبرهم على البلاء ومحنة الله لهم الظاهرة فلا يرفعون رؤسهم لغير الله فى أحوالهم فإذا رؤى منهم مثل هذه الصفة ذكر الله بكونه اختصهم لنفسه قال ومن لا علم له بما قلنا يقول الولى صاحب الحال هو الذى له التكوين والفعل بالهمة والتحكم فى العالم والقهر والسلطان وهذه كلها أوصاف فإذا رؤوا ذكر الله وهذا قول من لايعلم ومقصود الشارع ماذكرناه (حم ه) وكذا أبو نعيم (عن أسماء بنت يزيد) من الزيادة ابن السكن الأنصارية صحابية جليلة صاحبة حديث قال الهيثمى فيه شهر بن حوشب وثقه غير واحد وضعف وبقية رجال أحد إسناديه رجال الصحيح

(ألا) قال القاضى حرف تنبيه يؤكد بها الجملة المصدرة بها (أنبئكم بخير أعمالكم) أى أفضلها (وأزكاها عند مليككم) أى أنماها وأطهرها عند ربكم ومالككم (وأرفعها فى درجاتكم) أى منازلكم فى الجنة (وخير لكم من إنفاق الذهب) قال الطيبى مجرور عطف على خير أعمالكم من حيث المعنى لأن المعنى ألا أنبئكم بما هو خير لكم من بذل أموالكم ونفوسكم (والورق) بكسر الراء الفضة (وخير لكم من أن تلقوا عدوكم) يعنى الكفار (فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم) يعنى تقتلوهم ويقتلونكم بسيف أوغيره (ذكر الله) لأن سائر العبادات من انفاق ومقاتلة العدو وسائل ووسائط يتقرب بها إلى

٢٨٨٧ — أَلَا يَارُبَّ نَفْسٍ طَاعِمَةٍ نَاعِمَةٍ فِى الدُّنْيَا جَائِعَةٌ عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . أَلَا يَارُبَّ نَفْسٍ جَائِعَةٍ عَارِيَةٍ فِى الدُّنْيَا ، طَاعِمَةٌ نَاعِمَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . أَلَا يَارُبَّ مُكْرِمٍ لِنَفْسِهِ وَهُوَ لَهَا مُهِينٌ . أَلَا يَارُبَّ مُهِينٍ لِنَفْسِهِ وَهُوَ لَهَا

الله تعالى والذكر هو المقصود الأسنى ورأس الذكر قول لاإله إلا الله وهى الكلمة العليا وهى القطب الذى يدور عليه رحى الإسلام والقاعدة التى بنى عليها أركان الدين والشعبة التى هى أعلى شعب الإيمان بل هى الكل وليس غيره « قل إنما يوحى إلىّ أنما إلهكم إله واحد » أى الوحى مقصور على استئثار الله بالوحدانية لأن القصد الأعظم من الوحى التوحيد « وما أمروا إلا ليعبدوا الله » ولأمر ما تجد العارفين يؤثرونها على جميع الأذكار لما فيها من الخواص التى لاطريق إلى معرفتها إلا الوجدان والذوق قالوا وهذا محمول على أن الذكر كان أفضل للمخاطبين به ولو خوطب به شجاع باسل حصل به نفع الإسلام فى القتال لقيل له الجهاد، أو الغنى الذى ينتفع به الفقراء بماله قيل له الصدقة،والقادر على الحج قيل له الحج ،أو من له أصلان قيل له برهما وبه يحصل التوفيق بين الأخبار وقال ابن حجر المراد بالذكر هنا الذكر الكامل وهو مايجتمع فيه ذكر اللسان والقلب بالشكر واستحضار عظمة الرب وهذا لايعدله شىء وأفضل الجهاد وغيره إنما هى بالنسبة إلى ذكر اللسان المجرد وهذا الحديث يقتضى أن الذكر أفضل من تلاوة القرآن وقضية الحديث المار وهو قوله أفضل عبادة أمتى تلاوة القرآن يقتضى عكسه فوقع التعارض بينهما وجمع الغزالى بأن القرآن أفضل لعموم الخلق والذكر أفضل للذاهب إلى الله فى جميع أحواله فى بدايته ونهايته فإن القرآن مشتمل على صنوف المعارف والأحوال والارشاد إلى الطريق فما دام العبد مفتقراً إلى تهذيب الأخلاق وتحصيل المعارف فالقرآن أولى له فإن جاوز ذلك واستولى الذكر على قلبه فمداومة الذكر أولى به فإن القرآن يجاذب خاطره ويسرح به فى رياض الجنة والذاهب إلى الله لاينبغى أن يلتفت إلى الجنة بل يجعل همه هما واحدا وذكره ذكرا واحدا ليدرك درجة الفناء والاستغراق ولذلك قال تعالى« ولذكر الله أكبر» (تنبيه) أخذ ابن الحاج من ذلك أن ترك طلب الدنيا أعظم عند الله من أخذها والتصدق بها وأيده بما فى القوت عن الحسن أنه لاشىء أفضل من رفض الدنيا وبما فى غيره عنه أنه سئل عن رجلين طلب أحدهما الدنيا بحلالها فأصابها فوصل بها رحمه وقدم فيها لنفسه وترك الآخر الدنيا فقال أحبهما إلىّ الذى جانب الدنيا (تنبيه آخر) قد أخذ الصوفية بقضية هذا الحديث فذهبوا أنه لاطريق إلى الوصول إلا الذكر قالوا فالطريق فى ذلك أولا أن يقطع علائق الدنيا بالكلية ويفرغ قلبه عن الأهل والمال والولد والوطن والعلم والولاية والجاه ويصير قلبه إلى حالة يستوى عنده فيها وجود ذلك وعدمه ثم يخلو بنفسه مع الاقتصار على الفرض والراتبة ويقعد فارغ القلب مجموع الهم ولا يفرق فكره بقراءة ولا غيرها بل يجتهد أن لايخطر بباله شىء سوى ذكر الله فلا يزال قائلا بلسانه الله الله على الدوام مع حضور قلبه إلى أن ينتهى إلى حالة يترك تحريك اللسان ويرى كأن الكلمة جارية عليه ثم يصير إلى أن ينمحى أثره من اللسان فيصادف قلبه مواظباً على الذكر ثم تنمحى صورة اللفظ ويبقى معنى الكلمة مجرداً فى قلبه لايفارقه وعند ذلك انتظار الفتح وردّ عليهم النظار وذوو الاعتبار بما حاصله أن تقديم تعلم العلم أوفق وأقرب إلى الغرض ثم لابأس أن يعقبه بالمجاهدة المذكورة (ت) فى الدعوات (ه) فى ثواب التسبيح (ك) فى الدعاء والذكر (عن أبى الدرداء) عويمر قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ورواه أحمد أيضاً قال الهيثمى وسنده حسن .

(ألا يارب نفس طاعمة ناعمة فى الدنيا) أى مشغولة بلذات المطاعم والملابس غافلة عن أعمال الآخرة (جائعة عارية) بالرفع خبر المبتدأ أى هى لأنه إخبار عن حالها (يوم القيامة) أى تحشر جائعة عارية يوم الموقف الأعظم (ألا

مكرم . ألا يارب متخوض ومتنعم فيما أفاء الله على رسوله ماله عند الله من خلاق . ألا وإن عمل الجنة حزن بربوة . ألا وإن عمل النار سهل بسهوة . ألا يارب شهوة ساعة أورثت حزنا طويلا - ابن سعد (هب) عن أبي البجير - (ح)

٢٨٨٨ - إياك وكل أمر يعتذر منه - الضياء عن أنس

يارب نفس جائعة عارية فى الدنيا طاعمة) من طعام دار الرضى (ناعمة يوم القيامة) بطاعتها مولاها وعدم رضاها بما رضى به الكفار فى الدنيا قال تعالى « ولولا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة » (ألا يارب مكرم لنفسه) بمتابعة هواها وتبليغها مناها بتبسطه بألوان طعام الدنيا وشرابها وتزيينه بملابسها ومراكبها وتقلبه فى مبانيها وزخارفها (وهو لها مهين) فإن ذلك يبعده عن الله ويوجب حرمانه من منال حظ المتقين فى الآخرة (ألا يارب مهين لنفسه) بمخالفتها وإذلالها وإلزامها بعدم التطاول والاقتصار على الأخذ من الدنيا بأطراف الأصابع بقدر الحاجة (وهو لها مكرم) يوم العرض الأكبر لسعيه لها فيما يوصلها إلى السعادة الدائمة الأبدية و لراحة المتصلة السرمدية ولله در القائل وهو أبو إسحاق الشيرازى

صبرت على بعض الأذى خوف كله * ودافعت عن نفسى بنفسى فعزت * وجرعتها المكروه حتى تجرعت
ولو جملة جرعتها لاشمأزت * فيارب عز ساق للنفس ذلة * ويارب نفس بالتذلل عزت
وما العز إلا خيفة الله وحده * ومن خاف منه خافه ما أقلت

(ألا يارب متخوض ومتنعم فيما أفاء الله على رسوله ماله عند الله من خلاق) أى نصيب فى الآخرة لاستيفائه حظ نفسه فى الدنيا فعلى المتصرف فى الأموال العامة إذا أراد سلوك مناهج السلامة الاقتصار على الكفاف وقبض اليد عن التبسط فى الاختصاص بالمال العام وقد فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم لعتاب حين ولاه مكة عام الفتح درهما شرعياً كل يوم وقد فرض عمر لنفسه ولأهله لما ولى الخلافة وكذا فعل ابن عبدالعزيز (ألا وإن عمل الجنة) أى العمل الذى يقرب منها ويوصل إليها (حزن) ضد السهل (بربوة) بضم الراء وتفتح مكان مرتفع سمى ربوة لأنها ربت فعلت (ألا وإن عمل النار) أى العمل الذى يقرب منها ويوصل إليها (سهل بسهوة) بسين مهملة أرض لينة التربة شبه المعصية فى سهولتها على مرتكبها بأرض سهلة لاحزونة فيها وإيضاح ذلك أن طريق الجنة وإن كانت مشقة على النفس لاشتمالها على مخالفة هواها بتجنب ماتهواه وفعل مايشق عليها فلا يتوصل إليها إلا بارتكاب مايشق على النفس وترك ماتشتهيه من لذاتها لكن ليس فى ذلك خطر الهلاك إذ لا خطر فى قهر النفس وترك شهواتها (ألا يارب شهوة ساعة) واحدة كشهوة نظر إلى مستحسن محرم يفضى به إلى مواقعة كبيرة أو كلمة باطلة يمنع بها حقا أو يحق بها باطلا كأن يقتطع بها مال مسلم أو يسفك دمه أو يهتك عرضه (أورثت حزنا طويلا) فى الدنيا والآخرة فالعاقل الحازم لنفسه المحتاط لها يأخذ لنفسه من الدنيا بقصد الحاجة لا بقصد اللذة ويأخذ لأهله ولغيره بالحاجة واللذة لا بالتطاول وفى الحديث أعظم زجر عن متابعة الشهوات وأبلغ حث على حفظ اللسان والجنان وهو من جوامع الكلم (ابن سعد) فى الطبقات (هب عن أبى البجير) بالجيم صحابى قال الذهبى له حديث . وخرجه عنه الديلمى فى مسند الفردوس أيضا وعزاه المنذرى إلى تخريج ابن أبى الدنيا ثم ضعفه

(إياك) منصوب بفعل مضمر لايجوز إظهاره من قبيل قولهم إياك والأسد وأهلك والليل وتقديره هنا باعد واتق (وكل أمر يعتذر منه) أى احذر أن تتكلم بما تحتاج أن تعتذر عنه . قال ذوالنون ثلاثة من أعلام الكمال :

٢٨٨٩ — إِيَّاكَ وَمَايَسُوءُ الأُذُنَ - (حم) عن أبي الغادية ، وأبونعيم فى المعرفة عن حبيب بن الحرث (طب) عن عمة العاصى بن عمرو الطفاوى

٢٨٩٠ — إِيَّاكَ وَقَرِينَ السُّوءِ ؛ فَإِنَّكَ بِهِ تُعْرَفُ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

وزن الكلام قبل التفوه به ، ومجانبة مايحوج إلى الاعتذار ، وترك إجابة السفيه حلماً عنه ، وأخرج أحمد فى الزهد عن سعد بن عبادة أنه قال لابنه إياك وما يعتذر منه من القول والعمل وافعل مابدا لك وفى رواية فإنه لايعتذر من خير وخرج ابن عساكر عن ميمون بن مهران قال لى عمر بن عبد العزيز احفظ عنى أربعاً : لاتصحب سلطانا وإن أمرته بمعروف ونهيته عن منكر ، ولا تخلونّ بامرأة ولو أقرأتها القرآن ، ولا تصلنّ من قطع رحمه فإنه لك أقطع ولا تتكلمنّ بكلام تعتذر منه غدا . وأخرج القالى فى أماليه عن بعضهم دع مايسبق إلى القلوب إنكاره وإن كان عندك اعتذاره فلست بموسع عذراكل من أسمعته نكرا ، وهذا الحديث عده العسكرى من الأمثال وقد قال جمع بهاتين الكلمتين جميع آداب الدنيا والدين وفيه جمع لما ذكره بعض سلفنا الصوفية أنه لاينبغى دخول مواضع التهم ومن ملك نفسه خاف من مواضع التهم أكثر من خوفه من وجود الألم فإن دخولها يوجب سقم القلب كما يوجب الاغذية الفاسدة سقم البدن فإياك والدخول على الظلمة وقد رأى العارف أبوهاشم عالما خارجا من بيت القاضى فقال له نعوذ بالله من علم لا ينفع (الضياء) المقدسى (عن أنس) قال : قال رجل يارسول الله أوصنى وأوجز فذكره ورواه عنه أيضا الديلمى فى مسند الفردوس وسنده حسن قال وأخرج البخارى فى تاريخه وأحمد فى الإيمان والطبرانى فى الكبير بسند جيد عن سعد بن عبادة الأنصارى وله صحبة موقوفا انظر إلى مايعتذر منه من القول والفعل فاجتنبه وأخرجه الحاكم فى المستدرك من حديث سعد والطبرانى فى الأوسط من حديث ابن عمر وجابر بلفظ إياك وما يعتذر منه

(إياك) بكسر الكاف خطابا لمؤنث (وما يسوء الأذن) قال ذلك ثلاثا والمراد احذرى النطق بكلام يسوء غيرك إذا سمع عنك ذلك فانه موجب للتنافر والتقاطع والعداوة وربما أوقع فى الشرور والمراد بالأذن قوة منبثة فى العصب الم وش فى قعر والصماخ فيه تحذير من الغيبة لوخامة عاقبتها (حم م عن أبي الغادية) بغين معجمة فى خط المصنف قال خرجت أنا وحبيب بن الحرث وأم العلاء مهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلمنا فقالت المرأة أوصنى فذكره (أبو نعيم فى المعرفة) أى فى كتاب معرفة الصحابة من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوى عن العاص بن عمرو الطفاوى عن حبيب (بن الحارث) قلت يارسول الله أوصنى فذكره قال فى الاصابة والعاص مجهول (طب عن عمة العاص بن عمرو الطفاوى) بضم الطاء وفتح الفاء وبعد الألف واو نسبة إلى طمارة بطن من قيس عيلان قال حدثتنى عمتى قالت دخلت مع ناس على النبى صلى الله عليه وسلم قلت حدثنى حديثاً ينفعنى الله به فذكره قال الهيثمى فيه العاص بن عمرو الطفاوى وهو مستور روى عنه محمد بن عبد الرحمن الطفاوى وتمام بن السريع وبقية رجال المسند رجال الصحيح اه وقال السخاوى هذا مرسل فالعاص لا صحبة له وقال شيخى يعنى ابن حجر مجهول لكن ذكره ابن حبان فى الثقات اه ولذلك لم يذكره الذهبى فى الصحابة .

(إياك وقرين السوء) بالفتح مصدر (فانك به تعرف) أى تشتهر بما اشتهر من السوء قال تعالى « ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا » ومن ثم قالوا الانسان موسوم بسيما من يقارن ومنسوب اليه أفاعيل من صاحب وقال على كرم الله وجهه الصاحب مناسب ،ماشئ أدل على شئ ولاالدخان على النار من الصاحب على الصاحب وقال بعض الحكماء اعرف أخاك بأخيه قبلك وقال آخر يظن بالمرء لايظن بقرينه قال عدى:

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه ... فكل قرين بالمقارن يقتدى

فمقصود الحديث التحرز من أخلاء السوء وتجانب صحبة أهل الريب ليكون موفر العرض سليم العيب فلا يلام

٢٨٩١ — إِيَّاكَ وَالسَّمَرَ بَعْدَ هَدْأَةِ الرِّجْلِ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا يَأْتِي اللهُ فِي خَلْقِهِ - (ك) عن جابر - (صح)

٢٨٩٢ — إِيَّاكَ وَالتَّنَعُّمَ ؛ فَإِنَّ عِبَادَ اللهِ لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ - (حم هب) عن معاذ - (ح)

٢٨٩٣ — إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ - (م ه) عن أبي هريرة

٢٨٩٤ — إِيَّاكَ وَالْخَمْرَ ، فَإِنَّ خَطِيئَتَهَا تَفْرَعُ الْخَطَايَا ، كَمَا أَنَّ شَجَرَتَهَا تَفْرَعُ الشَّجَرَ - (ه) عن خباب

بلائمة غيره (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أنس).

(إياك والسمر بعد هدأة) بفتح وسكون (الرجل) بكسر الراء وسكون الجيم وفى رواية الليل بدل الرجل ذكره المصنف على حاشية نسخته [1] (فانكم لا تدرون ما يأتى الله تعالى فى خلقه ك) فى الادب (عن جابر) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبى .

(إياك والتنعم فان عباد الله ليسوا بالمتنعمين) لأن التنعم بالمباح وإن كان جائزاً لكنه يوجب الأنس به ثم إن هذا محمول على المبالغة فى التنعم والمداومة على قصده فلا ينافيه ما ورد فى المستدرك وغيره أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أهديت له حلة اشتريت بثلاثة وثلاثين بعيراً وناقة فلبسها مرة على أنه وإن داوم على ذلك فليس غيره مثله فان المعصوم واقف على حدود المباح فلا يحمله ذلك على ما يخاف غائلته من نحو بطر وأشر ومداهنة وتجاوز إلى مكروه ونحو ذلك وأما غيره فعاجز عن ذلك فالتفريع على تنعمه بالمباح خطر عظيم لإبعاده عن الخوف قال العارف الجنيد دخلت على العارف السرى وهو يبكى فسألته فقال جاءته البارحة الصبية فقالت يا أبت هذا الكوز أعلقه لك يبرد فنمت فرأيت جارية من أحسن الخلق نزلت من السماء فقلت لمن أنت قالت لمن لا يشرب الماء المبرد فكسرت الكوز (حم هب عن معاذ) قال الهيثمى رجال أحمد ثقات وقال المنذرى بعد ما عزاه لأحمد والبيهقى رواة أحمد ثقات .

(إياك والحلوب) أى احذر ذبح شاة ذات ابن فعولة بمعنى مفعولة يقال ناقة حلوب أى هى مما يحلب قاله لأبى التيهان الأنصارى لما أضافه فأخذ الشفرة وذهب ليذبح له وفيــه قصة طويلة مشهورة فى الأطعمة [2] كلاهما (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخارى وخرجه الترمذى فى الشمائل مطولا

(إياك والخمر) أى احذر شربهـا (فإن خطيئتها تفرع) بمثناة فوقيـة مضمومة وفاء وراء مشددة وعين مهمـلة (الخطايا) أى تطول وتكثر الذنوب يعنى خطيئـة الشرب تطول سائر الخطايا وتعلوها وتزيد عليها، (كما أن شجرتها) يعنى الكرمة (تفرع الشجر) أى تطول سائر الشجر التى تتعلق بها وتتسلق عليها فتعلوها شبه المعقول بالمحسوس وجعل

---

(١) ومراده النهى عن التحدث بعد سكون الناس وأخذهم مضاجعهم ثم علل ذلك بقوله فانكم

(٢) وسببه أن سيد المرسلين رأى من نفسه جوعا فخرج فرأى أبا بكر وعمر قال قوما فقاما معه إلى بعض بيوت الأنصار وسألهما ما أخرجهما فقالا الجوع يارسول الله فقال وأنا كذلك والذى نفسى بيده فلم يجدوا الرجل وأخبرت امرأته أنه ذهب يستعذب ماء وأمرتهم بالجلوس ورحبت بهم وأهلت فجاء الرجل ليذبح وفرح بهم قائلا من أكرم منى اليوم أضيافا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إياك فذكره وفى مسلم أنه صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فإذا هو بأبى بكر وعمر فقال ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع يارسول الله قال وأنا والذى نفسى بيده أخرجنى الذى أخرجكما قوما فقاما معه فأتوا رجلا من الأنصار وهو أبو الهيثم بن التيهان فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا وأخذ المدية فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إياك والحلوب فذبح لهم شاة فأكلوا منها ومن ذلك العذق وشربوا حتى شبعوا ورووا

٢٨٩٥ ـ إِيَّاكَ وَنَارَ الْمُؤْمِنِ لَا تَحْرِقُكَ . وَإِنْ عَثَرَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ . فَإِنَّ يَمِينَهُ بِيَدِ اللَّهِ إِذَا شَاءَ أَنْ يَنْعَشَهُ أَنْعَشَهُ ـ الحكيم عن الغار بن ربيعة (ض)

٢٨٩٦ إِيَّاكُمْ وَالطَّعَامَ الْحَارَّ ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْبَرَكَةِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْبَارِدِ : فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَعْظَمُ بَرَكَةً ـ عبدان فى الصحابة عن بولا ـ (ض)

٢٧٩٧ ـ إِيَّاكُمْ وَالْحُمْرَةَ فَإِنَّهَا أَحَبُّ الزِّينَةِ إِلَى الشَّيْطَانِ ـ (طب) عن عمران بن حصين ـ (ض)

٢٨٩٨ ـ إِيَّاكُمْ وَأَبْوَابَ السُّلْطَانِ ، فَإِنَّهُ قَدْ أَصْبَحَ صَعْبًا هَبُوطًا ـ (طب) عن رجل من سليم ـ (ح)

الأحكام الشرعية كالأعيان المرئية والخمر طريق إلى الفواحش ومحسنة لها ومرقاة إلى كل خبيثة ولذا سميت أم الخبائث (ه عن خباب) بن الارت وفيه الوليد بن مسلم وسبق أنه ثقة مدلس

(إياك ونار المؤمن لاتحرقك) أى احذرها لئلا تحرقك يعنى احذر أذى المؤمن فان النار تسرع إلى من آذاه كهيئة الاختطاف فمن تعرض له بمكروه أحرقه بنار نوره وذلك لأن لكل نور ناراً ولكل نار حريقا وحريق كل نار على قدره وعظم كل مؤمن على قدر نوره ونوره على قدر قربه ودنوه من ربه فعلم ان الكلام فى المؤمن الكامل فهو الذى له نار تحرق فأما غيره فلا ناره محرقة وإنما معه نور التوحيد فمن تعرض لأذى الكامل فقد تعرض للهلاك فليحذر من النظر إليه بعين الإزراء وإن وقعت منه هفوة أوهفوات (فإنه وإن عثر كل يوم سبع مرات) أراد التكثير لا التحديد وإن تكرر منه السقوط فى الكبوات والهفوات كل يوم (فإن يمينه) أى يده اليمنى (بيدالله) بمعنى أنه لا يكله لنفسه ولايتخلى عنه بل يقيله من عثرته ويعفو عن زلته (إذا شاء أن ينعشه) أى ينهضه ويقوى جانبه (أنعشه) أى إذا شاء أن يقيله من عثرته أقاله فهو ممسكه وحافظه وإنما قدر عليه تلك العثرة ليجدد عليه أمراً ويرفع له شأنا وقدراً إن أحدكم ليدخل الجنة بالذنب يصيبه وليست تلك عثرة رفض بل عثرة تدبير فعثرات الأولياء تتجدد لهم بها كرامات ويبرز لهم ما كان غيباً عنهم من المحبة والعطف فيتمشهم بذلك (الحكيم) الترمذى (عن الغار بن ربيعة) لم أر فى الصحابة فيما وقفت عليه من اسمه كذلك فلينظر

(إياكم) بالنصب على التحذير (والطعام الحار) أى تجنبوا أكله حتى يبرد (فإنه) أى أكله حاراً (يذهب بالبركة (١)) إذ الآكل منه أكل وهو مشغول بأذية حره فلا يدرى ما أكل (وعليكم بالبارد) أى الزموا الأكل منه (فإنه أهنأ) للآكل (وأعظم بركة) من الحار ، فإن قلت أول الحديث ناطق بأنه لا بركة فيه وختامه يشير إلى أن فى كليهما بركة لكنها فى البارد أعظم فهو كالمتدافع قلت يمكن حمل قوله أولا يذهب بالبركة على أن المراد بمعظمها لا كلها فلا تدافع (عبدان فى) كتاب معرفة (الصحابة عن بولا) بموحدة غير منسوب قال ابن حجر الحديث إسناده مجهول كذا أورده أبو موسى بالموحدة لكن ذكره عبدالغنى فى المؤتلف بمثناة فوقية وهو الصواب وذكره ابن قانع بالموحدة فصحفه وأخطأ فى إسناده اه ملخصاً

(إياكم والحمرة) أى اجتنبوا التزين باللباس الاحمر القانى (فإنها أحب الزينة إلى الشيطان) بمعنى أنه يحب هذا اللون ويرضاه ويعطف على من تزين به ويقرب منه وهذا تمسك به من حرم لبس الاحمر القانى كالحنفية (طب عن عمران بن حصين) قال الديلمى وفى الباب عبدالرحمن بن يزيد اه قال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين وفى أحدهما يعقوب ابن خالد بن نجيح البكرى العبدى لم أعرفه وفى الآخر بكر بن محمد يروى عن سعيد عن شعبة وبقية رجالها ثقات

(إياكم وأبواب السلطان) أى اجتنبوها ولاتقربوا باباً منها (فإنه) يعنى باب السلطان الذى هو واحد الابواب (قد

---

(١) قوله يذهب بالبركة الباء للتعدية أى يذهب بمعظمها

٢٨٩٩ — إِيَّاكُمْ وَمُشَارَّةُ النَّاسِ ؛ فَإِنَّهَا تَدْفِنُ الْغُرَّةَ ، وَتُظْهِرُ الْعُرَّةَ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٢٩٠٠ — إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ ، فَإِنْ أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا : غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ - (حم ق د) عن أبي سعيد - (صح)

أصبح صعبا) أى شديداً (هبوطاً) أى منزلا لدرجة من لازمه مذلا له فى الدنيا والآخرة ثم إن لفظ هبوطاً بالهاء هو ماوقفت عليه فى نسخ هذا الجامع والذى وقفت عليه فى نسخ البيهقى الطبرانى حبوطاً بحاء مهملة أى يحبط العمل والمنزلة عند الله تعالى قال الديلمى وروى خبوطاً بخاء معجمة والخبط أصله الضرب والخبوط البعير الذى يضرب بيده على الأرض اه وإنما كان كذلك لأن من لازمها لم يسلم من النفاق ولم يصب من دنياهم شيئاً إلا أصابوا من دينه أغلا منه وهذه فتنة عظيمة للعلماء وذريعة صعبة للشيطان عليهم سيما من له لهجة مقبولة وكلام عذب وتفاصح وتشدق إذ لايزال الشيطان يلقى إليه أن فى دخولك لهم وعظهم مايزجرهم عن الظلم ويقيم الشرع ثم إذا دخل لم يلبث أن يداهن ويطرى وينافق فيهلك ويهلك (طب عن رجل من بنى سليم) يعنى به الأعور السلمى ، قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ورواه أيضاً باللفظ المزبور عن أبى الأعور المذكور أبو نعيم والديلمى والبيهقى فى الشعب .

(إياكم ومشارة الناس فى رواية .شارة بفك الإدغام مفاعلة من الشر أى لاتفعل بهم شراً تحوجهم إلى أن يفعلوا بك مثله (فانها تدفن الغرة بغين معجمة مضمومة وراء مشددة الحسن والعمل الصالح ،شبهه بغرة الفرس وكل شىء ترتفع قيمته فهو غرة (وتظهر العرة) بعين مهملة مضمومة وراء مشددة وهى القذر استعير للعيب والدنس ورأيت بخط الحافظ ابن حجر فى اللسان العورة بدل العرة قال رجل للأعمش كنت مع رجل فوقع فيك فهممت به فقال لعل الذى غضبت له لوسمعه لم يقل شيئاً وقيل لبعضهم فلان يبغضك قال ليس فى قربه أنس ولا فى بعده وحشة وقال مالك لمطرف ماتقول فى الناس قال الصديق يثنى والعدو يقع قال مازال الناس هكذا عدو وصديق لكن نعوذ بالله من تتابع الألسنة كلها (هب عن أبى هريرة)ظاهره أن البيهقى خرجه وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه تفرد به الوليد بن سلمة الاردنى وله من مثال هذا أفراد لم يتابع عليها اه والوليد هذا أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال تركه لدارقطنى ورواه الطبرانى أيضاً قال الهيثمى ورجاله ثقات إلا أن شيخ الطبرانى محمد بن الحسن بن هديم لم أعرفه

(إياكم والجلوس) أى احذروا ندبا القعود (على) فى رواية فى (الطرقات) يعنى الشوارع المسلوكة وفى رواية الصعدات بضمتين وهى كالطرقات وزنا ومعنى وذلك لأن الجالس بها قلما سلم من رؤية ما يكره أو سماع مالا يحل والاطلاع على العورات ومعاينة المنكرات وغير ذلك مما قد يضعف القاعد عليها عن إزالته فقالوا مالنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال (فان) وفى رواية فإذا (أبيتم) من الإباء (إلا) بالتشديد (المجالس) بفتح الميم مصدر ميمى أى إن امتنعتم إلا عن الجلو فى الطريق كأن دعت حاجة فعبر عن الجلوس بالمجالس وفى رواية فإن أتيتم إلى المجالس بالمثناة وبإلى التى للغاية (فأعطوا) بهمزة قطع (الطريق حقها) أى وفوها حقوقها الموظفة على الجالس فيها قالوا يارسول الله وماحق الطريق قال (غض) وفى رواية لأحد غضوض قال أبو البقاء جمع غض وجاز أن يجمع المصدر هنا لتعدد فاعليه ولاختلافه قال ويجوز أن يكون واحداً كالقعود والجلوس (البصر) أى كفه عن النظر إلى المحرم (وكف الأذى) أى الامتناع مما يؤذى المارة من نحو إزراء وغيبة (ورد السلام) على المسلم من المارة إكراما له (والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) وإن ظن أن ذلك لايفيد أى ونحو ذلك كإغاثة ملهوف وتشميت عاطس وإفشاء سلام وغير ذلك من كل ماندبه الشرع من المحسنات ونهى عنه من المقبحات ،زاد أبو داود وإرشاد السبل والطبرانى وإغاثة الملهوف ،والنهى للتنزيه لئلا يضعف الجالس عن أداء هذه الحقوق واحتج به من قال إن سد الذرائع أولوى لا لزومى لأنه أولا نهى

٢٩٠١ — إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَخْطُبِ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ ـ مالك (حم ق د ت) عن أبي هريرة ـ (صح)

عن الجلوس حسما للمادة فلما قالوا لابد لنا منه فسح لهم فيه بشرط أن يعطوا الطريق حقها (حم د ق عن أبي سعيد) الخدرى قال الديلمى وفى الباب أبو هريرة وغيره

(إياكم والظن) أى احذروا اتباع الظن واحذروا سوء الظن بمن لا يساء الظن به من العدول والظن تهمة تقع فى القلب بلا دليل قال الغزالى وهو حرام كسوء القول لكن لست أعنى به إلا عقد القلب وحكمه على غيره بالسوء أما الخواطر وحديث النفس فعفو بل الشك عفو أيضا فالمنهى عنه أن تظن والظن عبارة عما ركن اليه النفس ويميل اليه القلب وسبب تحريمه أن أسرار القلوب لايعلمها إلا علام الغيوب فليس لك أن تعتقد فى غيرك سوءاً إلا إذا انكشف لك بعيان لايحتمل التأويل فعند ذلك لاتعتقد إلا ماعلمته وشاهدته فما لم تشاهده ولم تسمعه ثم وقع فى قلبك فإنما الشيطان يلقيه إليك فينبغى أن تكذبه فإنه أفسق الفساق انتهى وقال العارف زروق إنما ينشأ الظن الخبيث عن القلب الخبيث لافى جانب الحق ولا فى جانب الخلق كما قيل

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ... وصدق مايعتاده من توهم
وعادى محبيه بقول عدوه ... وأصبح فى ليل من الشك مظلم

(فان الظن) أقام المظهر مقام المضمر إذ القياس فانه لزيادة تمكن المسند اليه فى ذكر السامع حث على الاجتناب (أكذب الحديث) أى حديث النفس لانه يكون بإلقاء الشيطان فى نفس الإنسان واستشكل تسمية الظن حديثا وأجيب بأن المراد عدم مطابقته الواقع قولا أو غيره أو ماينشأ عن الظن فوصف الظن به مجازاً قال الغزالى من مكائد الشيطان سوء الظن بالمسلمين « إن بعض الظن إثم » ومن حكم بشىء على غيره بالظن بعثه الشيطان على أن يطول فيه اللسان بالغيبة فيهلك أو يقصر فى القيام بحقوقه أو ينظر إليه بعين الاحتقار ويرى نفسه خيراً منه وكل ذلك من المهلكات ولذلك منع الشرع من التعرض للتهم (تنبيه) قال الراغب الظن إصابة المطلوب بضرب من الأمارة ولما كانت الأمارة مترددة بين يقين وشك فيقرب تارة من طرف اليقين وتارة من طرف الشك صار تفسير أهل اللغة مبهماً والظن متى كان عن أمارة قوية فإنه يمدح ومتى كان عن تخمين لم يعتمد وذم به « إن بعض الظن إثم » اه (ولاتجسسوا) بجيم أى لاتتعرفوا خبر الناس بلطف كالجاسوس وقال القاضى التجسس بالجيم تعرف الخبر ومنه الجاسوس وقال الزمخشرى التجسس أن لايترك عباد الله تحت ستره فيتوصل إلى الاطلاع عليهم والتجسس على أحوالهم وهتك الستر حتى ينكشف لك ما كان مستورا عنك ويستثنى منه مالو تعين طريقا لإنقاذ محترم من هلاك أو نحوه كأن يخبر ثقة بأن فلانا خلا برجل ليقتله أو امرأة ليزنى بها فيشرع التجسس كما نقله النووى عن الأحكام السلطانية واستجاده (ولا تحسسوا) بحاء مهملة أى لاتطلبوا الشىء بالحاسة كاستراق السمع وإبصار الشىء خفية وقيل الأول التفحص عن عورات الناس وبواطن أمورهم بنفسه أو بغيره والثانى أن يتولاه بنفسه وقيل الاول يختص بالشر والثانى أعم (ولاتنافسوا) بفاء وسين من المنافسة وهى الرغبة فى الشىء والانفراد به ومنه « وفى ذلك فليتنافس المتنافسون » وروى تناجشوا من النجش قال القاضى التناجش أن يزيد هذا على هذا وذاك على ذاك فى البيع وقيل المراد بالحديث النهى عن إغراء بعضهم بعضا على الشر والخصومة (ولاتحاسدوا) أى لايتمنى أحد منكم زوال النعمة عن غيره وهو قريب من التنافس وفى رواية لاتقاطعوا ولاتدابروا قال فى العارضة المقاطعة ترك الحقوق الواجبة بين الناس تكون عامة وتكون

٢٩٠٢ — إِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ ، وَالصَّلَاةَ عَلَيْهَا ، فَإِنَّهَا مَأْوَى الْحَيَّاتِ وَالسِّبَاعِ ، وَقَضَاءَ الْحَاجَةِ عَلَيْهَا ، فَإِنَّهَا الْمَلَاعِنُ — (ه) عن جابر (ح)

٢٩٠٣ — إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ ، إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي ، فَاكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ — (ق) عن أبي هريرة — (صح)

خاصة (ولا تباغضوا) أي لا تتعاطوا أسباب البغض لأنه لا يكتسب ابتداء (ولا تدابروا) أي تتقاطعوا من الدبر فإن كلا منهما يولي صاحبه دبره قال في العارضة التدابر أن يولي كل منهم صاحبه دبره محسوساً بالأبدان أو معقولا بالعقائد والآراء والأقوال قال ابن القيم والفرق بين المنافسة والحسد أن المنافسة المبادرة إلى الكمال الذي تشاهده في غيرك لتنافسه فيه لتلحقه أو تجاوزه فهو من شرف النفس وعلو الهمة وكبر القدر والحسد خلق نفس ذميمة وضعيفة ليس فيها حرص على الخير (وكونوا عباد الله) بحذف حرف النداء (إخوانا) أي اكتسبوا ما تصيرون به إخوانا مما ذكر وغيره فإذا تركتم ذلك كنتم إخوانا وإذا لم تتركوا صرتم أعداء (ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه) بكسر الخاء بأن يخطب امرأة فيجاب فيخطبها آخر وظاهره ولو كان الأول فاسقا (حتى ينكح أو يترك) أي يترك الخاطب الخطبة فإذا تركها جاز لغيره خطبتها وإن لم يأذن له فظاهر ذكر الأخ اختصاص النهي بما إذا كان الخاطب مسلما فإن كان كافراً لم تحرم لكن الجمهور على أن ذكر الأخ غالبي والنهي للتحريم لا للتنزيه اتفاقا لكن له شروط مبينة في الفروع (تنبيه) أخرج الحكيم الترمذي عن أبي الدرداء قال مالكم لا تحابون وأنتم إخوان على الدين ما فرق بين أهوائكم إلا خبث سرائركم ولو اجتمعتم على امر تحاببتم ماهذا إلا من قلة الإيمان في صدوركم ولو كنتم توقنون بخير الآخرة وشرها لكنتم للآخرة أطلب فبئس القوم أنتم إلا قليلا منكم (مالك) في الموطأ (حم ق) في الأدب (د ت عن أبي هريرة).

(إياكم والتعريس) أي النزول آخر الليل لنحو نوم (على جوادّ الطريق) بتشديد الدال جمع جادة أي معظم الطريق والمراد نفسها (والصلاة عليها) أي الطريق يعني فيها (فإنها مأوى الحيات والسباع وقضاء الحاجة عليها فإنها الملاعن) أي الأمور الحاملة على اللعن والشتم الجالبة لذلك والمصطفى صلى الله عليه وسلم رءوف بأمته رحيم بهم فأرشد إلى تجنب ما هو مظنة حصول التأذي (ه عن جابر) بن عبد الله سكت عليه المصنف فلم يشر إليه بعلامة الضعف كعادته في الضعيف وكأنه اغتر بقول المنذري رواته ثقات لكن قال الحافظ مغلطاي في شرح ابن ماجه هذا الحديث معلل بأمرين الأول ضعف عمرو بن أبي سلمة أحد رجاله فإن يحيى ضعفه وابن معين قال لا يحتج به. الثاني أن فيه انقطاعا لكن رواه البزار مختصرا بسند على شرط مسلم اه وقال الولي العراقي فيه سالم الخياط وفيه خلف واختلف في سماع الحسن عن جابر ورواه الطبراني أيضاً قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح.

(إياكم والوصال) أي اجتنبوا تتابع الصوم بغير فطر فيحرم لأنه يورث الضعف والملل والعجز عن المواظبة على كثير من وظائف العبادات والقيام بحقها قال في المطامح أخبرني بعض الصوفية أنه واصل ستين يوما قالوا فإنك تواصل قال (إنكم لستم في ذلك مثلي) أي على صفتي أو منزلتي من ربي (إني أبيت) في رواية أظل والبيتوتة والظلول يعبر بهما عن الزمن كله ويخبر بهما عن الدوام أي أنا عند ربي دائما أبدا وهي عندية تشريف (يطعمني ربي ويسقيني) حقيقة بأن يطعمه من طعام الجنة وهو لا يفطر أو مجازا عما يغذيه الله به من المعارف ويفيض على قلبه من لذة مناجاته وقرة عينه بقربه وغذاء القلوب ونعيم الأرواح أعظم أثراً من غذاء الأجسام والأشباح فللأنبياء جهة تجرد وجهة تعلق فالنظر للأول الذي يفاض عليهم به من المبدإ الأول مصونون عما يلحق غيرهم من البشر من ضعف وجوع وعطش وفتور وسهر وبالنظر للثاني الذي به يفيضون يلحقهم ذلك ظاهراً

٢٩٠٤ — إيَّاكُم وكَثْرَةَ الحَلِفِ في البَيْعِ ، فإنَّه يُنفِّقُ ، ثمَّ يَمْحَقُ - (حم م ن ه) عن أبي قتادة - (صح)

٢٩٠٥ — إيَّاكُمْ والدُّخُولَ عَلَى النِّسَاء - (حم ق ت) عن عقبة بن عامر - (صح)

لموافقته للجنس لتؤخذ عنهم آداب الشريعة ولولا ذلك لم يمكنهم الأخذ عنهم فظواهرهم بشرية تلحقهم الآفات وبواطنهم ربانية مغتذية بلذة المناجاة فلا منافاة بين ماذكر هنا وبين ربطه الحجر على بطنه من شدة الجوع لما تقرر أن أحوالهم الظاهرة يساوون فيها الجنس وأحوالهم الباطنة يفارقونهم فيها فظواهرهم للخلق كرأة يبصرون فيها مايجب عليهم وبواطنهم فى حجب الغيب عند ربهم لايعتريها عجز البشرية من جوع ولا غيره فهاك هذا الجمع عفوا صفوا فقلما تراه مجموعا فى كتاب وقل من تعرض له من الانجاب (فاكلفوا) بسكون فضم احملوا (من العمل ماتطيقون) بين به وجه حكمة النهى وهو خوف الملل فى العبادة و" تقصير فيما هو أهم وأرجح من وظائف الدين من القوة فى أمر الله والخضوع فى فرائضه والإتيان بحقوقها الظاهرة والباطنة وشدة الجوع تنافيه وتحول بين المكلف وبينه ثم الجمهور على أن الوصال للنبي مباح وقال الإمام قربة وفى المطلب أن خصوصيته به على كل أمته لا على كل فرد فرد فقد اشتهر عن كثير من الأكابر الوصال وقال فى المطامع أخبرنى بعض الصوفية أنه واصل ستين يوما (ق عن أبي هريرة)

(إياكم) نصب على التحذير (وكثرة الحلف فى البيع) أى توقوا إكثاره فهو للزجر والتحذير على حد إياك والأسد أى باعد نفسك عنه واحذره وتقييده بالكثرة يؤذن بأن المراد النهى عن إكثار الايمان ولو صادقة لأن الكثرة مظنة الوقوع فى المكذب كالواقع حول الحمى يوشك أن يقع فيه مع مافيه من ذكر الله لا على جهة تعظيمه بل تعظيم السلعة فالحلف لها لا له أما الكاذبة فحرام وإن قلت (فانه) تعليل لما قبله (ينفق) أى يروج البيع (ثم يمحق) بفتح حرف المضارعة أى يذهب بركته بوجه تامن تلف أو صرف فيما لاينفع قال الطيبى ثم للتراخى فى الزمن يعنى وإن أنفق اليمين المبيع حالا فإنه يذهب بالبركة مآلا ويحتمل كونها للتراخى فى الرتبة أى إن محقه لبركته أبلغ حينئذ من الانفاق والمراد من محق البركة عدم النفع به دنيا أو ديناً حالاً أومآلا أو أعم (حم م ن ه) كلهم فى البيع (عن أبي قتادة) الأنصارى ولم يخرجه بهذا اللفظ البخارى

(إياكم والدخول) بالنصب على التحذير وهو تنبيه المخاطب على محذور ليتحرز منه أى اتقوا الدخول (على النساء) ودخول النساء عليكم وتضمن منع الدخول منع الخلوة بأجنبية بالاولى والنهى ظاهر العلة والقصد به غير ذوات المحارم ، ذكر الغزالى أن راهبا من بنى إسرائيل أتاه أناس بجارية بها علة ليداويها فأبى قبولها فما زالوا به حتى قبلها يعالجها فأتاه الشيطان فوسوس له مقاربتها فوقع عليها فحملت فوسوس له الآن تفتضح فاقتلها وقل لأهلها ماتت فقتلها وألقى الشيطان فى قلب أهلها أنه قتلها فأخذوه وحصروه فقال له الشيطان اسجد لى تنج فسجد له ، فانظر إلى حيله كيف اضطره إلى الكفر بطاعته له فى قبوله للجارية وجعلها عنده (حم ق ت عن عقبة بن عامر) وتمام الحديث قالوا يارسول الله أرأيت الحمو قال الحمو الموت أى دخوله على زوجة أخيه يشبه الموت فى الاستقباح والمفسدة فهو محرم شديد التحريم وإنما بالغ فى الزجر بتشبيهه الموت لتسامح الناس فى ذلك حتى كأنه غير أجنبى من المرأة وخرج هذا مخرج قولهم الأسد الموت أى لقاؤه يفضى اليه وكذا دخول الحمو عليها يفضى إلى موت الدين أو إلى موتها بطلاقها عند غيرة الزوج أو برجمها إن زنت معه وقد بالغ مالك فى هذا الباب حتى منع مايجر إلى التهم كخلوة امرأة بابن زوجها وإن كانت جائزة لأن موقع امتناع الرجل من النظر بشهوة لامرأة أبيه ليس كموقعه منه لامه هذا قد استحكمت عليه النفرة العادية وذاك أنست به النفس الشهوانية والحمو أخو الزوج وقريبه

٢٩٠٦ — إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ؛ أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا - (د ك) عن ابن عمرو - (صح)

٢٩٠٧ — إِيَّاكُمْ وَالْفِتَنَ، فَإِنَّ وَقْعَ اللِّسَانِ فِيهَا مِثْلُ وَقْعِ السَّيْفِ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

٢٩٠٨ — إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ - (د) عن أبي هريرة - (ض)

٢٩٠٩ - إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ. فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ (حم ن ه ك عن ابن عباس (صح)

(إياكم والشح) الذى هو قلة الافضال بالمال فهو فى المال خاصة أو عام رديف البخل أو أشد وإذا صحبه حرص أو منع الواجب أو أكل مال الغير أو العمل بالمعاصى كما سبق (فانما هلك من كان قبلكم) من الأمم (بالشح) كيف وهو من سوء الظن بالله (أمرهم بالبخل فبخلوا) بكسر الخاء (وأمرهم بالقطيعة) للرحم (فقطعوها) ومن قطعها قطع الله عنه رحمته وإفضاله (وأمرهم بالفجور) أى الميل عن القصد والسداد والانبعاث فى المعاصى (ففجروا) أى أمرهم بالزنا فزنوا والحاصل أن الشح من جمع وجوهه يخالف الايمان أشحة على الخير أولئك لم يؤمنوا، ومن ثم ورد لا يجتمع الشح والايمان فى قلب أبدا قال الماوردى وينشأ عن الشح من الأخلاق المذمومة وإن كانت ذريعة إلى كل مذموم أربعة أخلاق ناهيك بها ذما: الحرص والشره وسوء الظن ومنع الحقوق فالحرص شدة الكدح والجهد فى الطلب والشره استقلال الكفاية والاستكثار بغير حاجة وهذا فرق ما بين الحرص والشره وسوء الظن عدم الثقة بمن هو أهل لها والخاتمة منع الحقوق لأن نفس البخيل لا تسمح بفراق محبوبها ولا تنقاد إلى ترك مطلوبها ولا تذعن للحق ولا تجيب إلى إنصاف وإذا آل الشح إلى ما وصف من هذه الأخلاق المذمومة والشيم اللئيمة لم يبق معه خير موجود ولا صلاح مأمول (د ك) فى الزكاة (عن ابن عمرو) بن العاصى قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(إياكم والفتن) أى احذروا وقعها والقرب منها (فإن وقع اللسان فيها مثل وقع السيف) فإنه يؤدى إلى وقع السيف بآخرة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن الحارث الحارثى ضعفوه

(إياكم والحسد) وهو كما قال الحرالى قلق النفس من رؤية النعمة على الغير وهو اعتراض على الحق ومعاندة له ومحاولة لنقض ما فعله وإزالة فضله عما أهله له ومن ثم قال (فإن الحسد يأكل الحسنات) أى يذهبها ويحرقها ويمحو أثرها (كما تأكل النار الحطب) أى اليابس لأنه يفضى بصاحبه إلى اغتياب المحسود وشتمه وقد يتلف ماله أو يسعى فى سفك دمه وكل ذلك مظالم يقتص منها فى الآخرة ويذهب فى عوض ذلك حسنات فلا حجة فيه للمعتزلة الزاعمين أن المعاصى تحبط الطاعات ﴿تنبيه﴾ قال الغزالى الحاسد جمع لنفسه بين عذابين لأن حسده على نعمة الدنيا وكان معذباً بالحسد وما قنع بذلك حتى أضاف إليه عذاباً فى الآخرة فقصد محسوده فأصاب نفسه وأهدى إليه حسناته فهو صديقه وعدو نفسه وربما كان حسده سبب انتشار فضل محسوده فقد قيل:

وإذا أراد الله نشر فضيلة * طويت أتاح لها لسان حسود
لولا اشتعال النار فيما جاورت * ما كان يعرف طيب نشر العود

(د) فى الأدب من حديث إبراهيم بن أسيد عن جده (عن أبى هريرة) وجد إبراهيم لم يسم وذكر البخارى إبراهيم هذا فى تاريخه الكبير وذكر له هذا الحديث وقال لا يصح

(إياكم والغلو فى الدين) أى التشديد فيه ومجاوزة الحد والبحث عن غوامض الأشياء والكشف عن عللها

٢٩١٠ - إِيَّاكُمْ وَالنَّعْيَ . فَإِنَّ النَّعْيَ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ - (ت) عن ابن مسعود - (ض)

٢٩١١ - إِيَّاكُمْ وَالتَّعَرِّي ، فَإِنَّ مَعَكُمْ مَنْ لاَ يُفَارِقُكُمْ إِلاَّ عِنْدَ الْغَائِطِ . وَحِينَ يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَاسْتَحْيُوهُمْ وَأَكْرِمُوهُمْ - (ت) عن ابن عمر - (ح)

٢٩١٢ - إِيَّاكُمْ وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ ، فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ - ت عن أبي هريرة - (صح)

٢٩١٣ - إِيَّاكُمْ وَالْهَوَى ، فَإِنَّ الْهَوَى يُصِمُّ وَيُعْمِي - السجزى فى الابانة عن ابن عباس - (صح)

وغوامض متعبداتها (فإنما هلك من كان قبلكم) من الأمم (بالغلو فى الدين) والسعيد من اتعظ بغيره وهذا قاله غداة العقبة وأمرهم بمثل حصى الخذف قال ابن تيمية قوله إياكم والغلو فى الدين عام فى جميع أنواع الغلو فى الاعتقادات والأعمال والغلو مجاوزة الحد بأن يزاد فى مدح الشىء أو ذمه على مايستحق ونحو ذلك والنصارى أكثر غلواً فى الاعتقاد والعمل من سائر الطوائف وإياهم نهى الله عن الغلو فى القرآن بقوله تعالى « لاتغلوا فى دينكم » وسبب هذا الأمر العام رمى الجمار وهو داخل فيه مثل الرمى بالحجارة الكبار على أنه أبلغ من الصغار ثم علله بقوله بما يقتضى أن مجانبة هديهم مطلقا أبعد عن الوقوع فيما به هلكوا وأن المشارك لهم فى بعض هديهم يخاف عليه الهلاك (حم ن ه ك عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً ابن منيع والحلوانى والديلمى وغيرهم قال ابن تيمية هذا إسناد صحيح على شرط مسلم

(إياكم والنعى) بفتح فسكون وهو خبر الموت (فإن النعى من عمل الجاهلية) كانوا إذا مات منهم ذو قدر ركب منهم إنسان فرساً ويقول نعاه أى كنزال فلانا أى انعه وأظهر خبر موته فهذا إذا وقع على وجه النوح يكون حراما وأما الإعلام بموته من غير نوح فلا بأس به (ت عن ابن مسعود) قال عبد الحق روى مرفوعا وموقوفا والموقوف أصح وتعقبه ابن القطان بما محصوله أنه ضعيف كيفما كان لكن رواية الرفع ضعف وممن بين ضعفه مطلقا الترمذى نفسه نعم روى الترمذى بسند صحيح نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن النعى

(إياكم والتعرى) أى التجرد عن اللباس وكشف العورة حرام إن كان ثم من يحرم نظره إليه وأما إن كان فى خلوة فان كان لغرض جاز وإن كان لغير غرض حرم كشف السوأتين فقط (فإن معكم من لايفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضى الرجل إلى أهله) أى يجامع حليلته يريد الكرام الكاتبين (فاستحيوهم) أى استحيوا منهم (وأكرموهم) بالتستر بحضرتهم وعدم هتك حرمتهم (ت) فى الاستئذان (عن ابن عمر) ابن الخطاب ، وقال حسن غريب قال ابن القطان ولم يبين لم لايصح وذلك لأن فيه ليث بن أبى سليم والترمذى نفسه دائما يضعفه ويضعف به

(إياكم وسوء ذات البين) أى التسبب فى المخاصمة والمشاجرة بين اثنين أو قبيلتين بحيث يحصل بينهما فرقة أو فساد والبين من الأضداد الوصل والفراق (فإنها الحالقة) أى الماحية للثواب المؤدية إلى العقاب أو المهلكة من حلق بعضهم بعضا أى قتل مأخوذ من حلق الشعر وقال الزمخشرى الحالقة قطيعة الرحم والتظالم لأنها تجتاح الناس وتهلكهم كما يحلق الشعر يقال وقعت فيهم حالقة لم تدع شيئا إلا أهلكته اه (ت) فى الزهد (عن أبى هريرة) وقال صحيح غريب انتهى وفيه عبد الله بن جعفر المخزومى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة وقال ابن حبان يستحق الترك .

(إياكم والهوى فإن الهوى يصم ويعمى) قال الحرالى الهوى نزوع النفس إلى سفل شهواتها مقابلة معتلى الروح لمنبعث الانبساط لأن النفس ثقيل الباطن بمنزلة الماء والتراب والروح خفيف الباطن بمنزلة الهواء والنار وكأن العقل متسع الباطن بمنزلة اتساع النور فى كلية الكون علوا وسفلا قاله الحرالى وقال القاضى الهوى ميل النفس إلى ماتشتهيه والمراد هنا الاسترسال فى الشهوات ومطاوعة النفس فى كل ماتريد وسمى بذلك لأنه يهوى بصاحبه فى الدنيا

٢٩١٤ — إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنِّي: فَمَنْ قَالَ عَلَيَّ فَلْيَقُلْ حَقًّا أَوْ صِدْقًا وَمَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَالَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (حم ه ك) عن أبي قتادة - (صح)

٢٩١٥ — إِيَّاكُمْ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ كَافِرٍ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا حِجَابٌ دُونَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ - سمويه عن أنس - (صح)

٢٩١٦ — إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّمَا مَثَلُ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا بَطْنَ وَادٍ فَجَاءَ ذَا بِعُودٍ وَجَاءَ ذَا بِعُودٍ حَتَّى حَمَلُوا مَا أَنْضَجُوا بِهِ خُبْزَهُمْ، وَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَى يُؤْخَذْ بِهَا صَاحِبُهَا تُهْلِكْهُ - (حم طب هب)

إلى الداهية وفى الآخرة إلى الهاوية قال العارف الجنيد أرقت ليلة وفقدت حلاوة وردى ثم اضطجعت لأنام فتمايلت حيطان البيت وكاد السقف أن يسقط فخرجت فإذا برجل ملتف بعباءة مطر ح فى الط يق فقال إلى الساعة قلت من غير موعد قال بلى سألت محرك القلوب أن يحرك قلبك قلت قد فعل قال متى يصير داء النفس دواءها قلت إذا خالف هواها قال يانفس ا مى أجبتك به مرات فأبيت إلا أن تسمعيه من الجنيد ثم انصرف اه وقال الماوردى الهوى عن الخير صاد وللعقل مضاد يذج .ن الأحلاق قبائحها ويظهر من الأفعال فضائحها ويجعل ستر المروءة مهتوكا ومدخل الشر مسلوكا (السجزى فى) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (عن ابن عباس)

(إياكم وكثرة الحديث عنى فمن قال على فليقل حقا أو صدقا) إما شك من الراوى وإما لأن الحق غير مرادف للصدق فإن الحق يطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتمالها على مطابقة الواقع ويقابله الباطل وأما الصدق فشاع فى الأقوال فقط ويقابله الكذب (ومن تقول) بشد الواو (على مالم أقل فليتبوأ مقعده من النار) أى فليتخذ له نزلا أى بيتا فيها ومن ثم كان أكابر الصحب يتحرون عدم التحديث قال على كرم الله وجهه: لأن أخر من السماء أحب إلى من أن أحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما لم أسمعه (حم ه ك عن أبى قتادة) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول على هذا المنبر فذكره قال الحاكم على شرط مسلم وله شاهد بإسناد آخر وأقره الذهبي عليه.

(إياكم ودعوة المظلوم) أى احذروا جميع أنواع الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم (وإن كانت من كافر فإنه) أى الشأن وفى رواية للبخارى فإنها أى الدعوة (ليس لها حجاب دون الله عز وجل) يعنى أنها مستجابة قطعاً وليس لله حجاب يحجبه عن خلقه قال ابن الجوزى الظلم يشتمل على معصيتين أخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لأنه لايقع غالبا إلا لضعيف لايمكنه الانتصار وإنما نشأ الظلم من ظلمة القلب لأنه لو استنار بنور الهدى لاعتبر فإذا سعى المتقون بنورهم الحاصل بسبب التقوى اكتنفت الظالم ظلمات الظلم حتى لايغنى عنه ظلمه شيئا (سمويه عن أنس) وله شواهد كثيرة سبقت ويجىء كثير منها.

(إياكم ومحقرات الذنوب) أى صغائرها لأن صغارها أسباب تؤدى إلى ارتكاب كبارها كما أن صغار الطاعات أسباب مؤدية إلى تحرى كبارها قال الغزالى صغائر المعاصى يجر بعضها إلى بعض حتى تفوت أهل السعادة بهدم أصل الإيمان عند الخاتمة اه وإن الله يعذب من شاء على الصغير ويغفر لمن شاء الكبير ثم إنه ضرب لذلك مثلا زيادة فى التوضيح فقال (فإنما مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد فجاء ذا بعود وجاء ذا بعود حتى حملوا ما أنضجوا به خبزهم وإن محقرات الذنوب متى يؤخذ بها صاحبها تهلكه) يعنى أن الصغائر إذا اجتمعت ولم تكفر أهلكت ولم يذكر الكبائر لندرة وقوعها من الصدر الأول وشدة تحرزهم عنها فأنذرهم مما قد لايكترثون به وقال الغزالى تصير الصغيرة

والضياء عن سهل بن سعد ـ (صح)

٢٩١٧ – إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّهُنَّ يَجْتَمِعْنَ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يُهْلِكْنَهُ، كَرَجُلٍ كَانَ بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَحَضَرَ صَنِيعَ الْقَوْمِ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ وَالرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْعُودِ حَتَّى جَمَعُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا، وَأَجَّجُوا نَارًا فَأَنْضَجُوا مَا فِيهَا ـ (حم طب) عن ابن مسعود ـ (ح)

٢٩١٨ – إِيَّاكُمْ وَمُحَادَثَةَ النِّسَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَخْلُو رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ لَيْسَ لَهَا مَحْرَمٌ إِلَّا هَمَّ بِهَا ـ الحكيم فى كتاب الحج عن سعد بن مسعود ـ (ض)

كبيرة بأسباب منها الاستصغار والإصرار فإن الذنب كلما استعظمه العبد صغر عند الله وكلما استصغره عظم عند الله لأن استعظامه يصدر عن نفور القلب منه وكراهته له وذلك النفور يمنع من شدة تأثيره به واستصغاره يصدر عن الألفة به وذلك يوجب شدة الأثر فى القلب المطلوب تنويره بالطاعة والمحذور تسويده بالخطيئة وقال الحكيم إذا استخف بالمحقرات دخل التخلط فى إيمانه وذهب الوقار وانتقص من كل شىء بمنزلة الشمس ينكسف طرف منها فبقدر ما انكسف ولو كرأس إبرة ينقص من شعاعها وإشراقها على أهل الدنيا وخلص النقصان إلى كل شىء فى الأرض فكذا نور المعرفة ينقص بالذنب على قدره فيصير قلبه محجوباً عن الله فزوال الدنيا بكليتها أهون من ذلك فلا يزال ينقص ويتراكم نقصانه وهو أبله لا ينتبه لذلك حتى يستوجب الحرمان (حم طب هب والضياء المقدسى) كلهم (عن سهل ابن سعد) قال الهيثمى كالمنذرى رجال أحمد رجال الصحيح ورواه الطبرانى فى الثلاثة من طريقين ورجال أحدهما رجال الصحيح غير عبد الوهاب بن عبد الحكم وهو ثقة .

(إياكم ومحقرات الذنوب فإنهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه كرجل كان بأرض فلاة) ذكر الأرض أو الفلاة مقحم (فحضر صنيع القوم فجعل الرجل يجىء بالعود والرجل يجىء بالعود حتى جمعوا من ذلك سواداً وأججوا ناراً فأنضجوا مافيها) قال الغزالى وتواتر الصغائر عظيم التأثير فى سواد القلب وهو كتواتر قطرات الماء على الحجر فإنه يحدث فيه حفرة لا محالة مع لين الماء وصلابة الحجر قال العلائى أخذ من كلام حجة الإسلام أن مقصود الحديث الحث على عدم التهاون بالصغائر ومحاسبة النفس عليها وعدم الغفلة عنها فإن فى إهمالها هلاكه بل ربما تغلب الغفلة على الإنسان فيفرح بالصغيرة ويتبجح بها ويعد التمكن منها نعمة غافلا عن كونها وإن صغرت سبب للشقاوة حتى أن من المذنبين من يتمدح بذنبه لشدة فرحه بمقارفته فيقول أما رأيتنى كيف مزقت عرضه ويقول المناظر أما رأيتنى كيف فضحته وذكرت مساوئه حتى أخجلته وكيف استخففت به وحقرته ويقول التاجر أما رأيت كيف روجت عليه الزائف وكيف خدعته وغبنته وذلك وأمثاله من المهلكات (حم طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير عمران القطان وقد وثقاه وقال الحافظ العراقى إسناده جيد وقال العلائى حديث جيد على شرط الشيخين وقال ابن حجر سنده حسن .

(إياكم ومحادثة النساء) أى الأجانب (فإنه) أى الشأن (لا يخلو رجل بامرأة) أجنبية بحيث تحتجب أشخاصهما عن أبصار الناس والحال أنه (ليس لها محرم) أى حاضر معهما (إلا هم بها) أى بجماعها أو بتعاطى مقدماته فيحرم ذلك تحرزاً من مظان الفتنة ومواقع الشبهة ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه قال الغزالى قال إبليس لموسى عليه السلام أريد أن أتوب اشفع لى إلى ربك فأوحى إليه مره أن يسجد لقبر آدم عليه السلام ليتاب عليه فاستكبر

٢٩١٩ — إِيَّاكُم وَالْغِيبَةَ ، فَإِنَّ الْغِيبَةَ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا ، إِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَزْنِى وَيَتُوبُ فَيَتُوبُ اللّهُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّ صَاحِبَ الْغِيبَةِ لَا يُغْفَرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ - ابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة ، وأبو الشيخ فى التوبيخ عن جابر وأبى سعيد (ض)

٢٩٢٠ — إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادُحَ ، فَإِنَّهُ الذَّبْحُ - (ه) عن معاوية - (ض)

٢٩٢١ — إِيَّاكُمْ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّهُ مَهْمَا يَكُنْ مِنَ الْعَيْنِ وَالْقَلْبِ فَمِنَ الرَّحْمَةِ ، وَمَا يَكُونُ مِنَ اللِّسَانِ وَالْيَدِ

وقال لم أسجد له حياً أسجد له ميتاً ثم قال إبليس ياموسى لك على حق بما شفعت لى فاذكرنى عند ثلاث لا أهلكك فيهن حين تغضب فإن وجهى فى قلبك وعينى فى عينك حين الزحف فانى أذكر للمجاهد ولده وزوجته حتى يولى وإياك أن تجالس امرأة ليست ذات محرم فانى رسولها إليك ورسولك إليها (الحكيم) الترمذى (فى كتاب أسرار الحج عن سعد بن مسعود) فى الصحابة متعدد سعد بن مسعود الانصارى وسعد بن مسعود الثقفى وسعد بن مسعود الكندى فكان ينبغى تمييزه

(إياكم والغيبة) التى هى ذكر العيب بظهر الغيب بلفظ أو إشارة أو محاكاة أو بالقاب كما فى الإحياء (فان الغيبة أشد من الزنا) أى من إثمه (إن الرجل قد يزنى ويتوب فيتوب الله عليه . إن صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه) وهيهات أن يغفر له فقد اغتاب ابن جلا بعض إخوانه فأرسل إليه يستحله فأبى فاتلا ليس فى صحيفتى حسنة أحسن منها فكيف أمحوها قال الغزالى والغيبة هى الصاعقة المهلكة للطاعات ومثل من يغتاب كمن ينصب منجنيقاً فهو يرمى به حسناته شرقا وغرباً ويميناً وشمالا وقد قيل للحسن اغتابك فلان فبعث إليه بطبق فيه رطب وقال أهديت إلى بعض حسناتك فأحببت مكافأتك وقال ابن المبارك لو كنت مغتاباً لاغتبت أمى فانها أحق بحسناتى قال الغزالى العجب ممن يطلق لسانه طول النهار فى الاعراض ولا يستنكر ذلك مع قوله هنا أشد من الزنا فيجب على من لم يمكنه كف لسانه فى المحاورات العزلة فالصبر على الانفراد أهون من الصبر على السكون مع المخالطة اه وقد نقل القرطبى الإجماع على أنها كبيرة (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (ذم الغيبة) وفى الصمت (وأبو الشيخ) الأصبهانى فى التوبيخ وابن حبان فى الضعفاء وابن مردويه فى التفسير كلهم (عن جابر) بن عبد الله (وأبى سعيد) الخدرى ورواه الطبرانى عن جابر بلفظ الغيبة أشد من الزنا والباقى سواء قال الهيثمى وفيه عباد بن كثير متروك

(إياكم والتمادح) وفى رواية والمدح (فإنه الذبح) لما فيه من الآفة فى دين المادح والممدوح وسماه ذبحاً لأنه يميت القلب فيخرج من دينه وفيه ذبح للممدوح فإنه يغره بأحواله ويغريه بالعجب والكبر ويرى نفسه أهلا للمدحة سيما إذا كان من أبناء الدنيا أصحاب النفوس وعبيد الهوى وفى رواية فإنه من الذبح وذلك لأن المذبوح هو الذى يفتر عن العمل والمدح يوجب الفتور أو لأن المدح يورث العجب والكبر وهو مهلك كالذبح فلذلك شبه به قال الغزالى رحمه الله فمن صنع بك معروفا فإن كان ممن يحب الشكر والثناء فلا تمدحه لأن قضاء حقه أن لا تقره على الظلم وطلبه للشكر ظلم، وإلا فأظهر شكره ليزداد رغبة فى الخير وأما مامدح به المصطفى صلى الله عليه وسلم فقد أرشد إلى مايجوز من ذلك بقوله لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى اه . ويستثنى منه أيضاً ماجاء عن المعصوم كالالفاظ التى وصف بها المصطفى صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه كقوله نعم العبد عبد الله (ه عن معاوية) بن أبى سفيان ورواه عنه أيضاً أحمد وابن منيع والحارث والديلمى

(إياكم) وفى رواية إياكن وهو ظاهر لأنه وقع خطاباً لنساء عثمان بن مظعون لما مات كما فى النهاية وغيرها (ونعيق الشيطان) يعنى الصياح والنوح وأضيف للشيطان لأنه الحامل عليه (فإنه مهما يكن من العين والقلب فمن الرحمة وما يكون من اللسان واليد فمن الشيطان) أى هو الآمر والموسوس به وهو مما يحبه ويرضاه ولفظ رواية

فَمِنَ الشَّيْطَانِ ـ الطيالسي عن ابن عباس ـ (ض)

٢٩٢٢ — إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الشَّمْسِ فَإِنَّهَا تُبْلِي الثَّوْبَ، وَتُنْتِنُ الرِّيحَ، وَتُظْهِرُ الدَّاءَ الدَّفِينَ ـ (ك) عن ابن عباس ـ (ض)

٢٩٢٣ — إِيَّاكُمْ وَالْخَذْفَ، فَإِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَلَا تَنْكِي الْعَدُوَّ ـ (طب) عن عبد الله ابن مغفل ـ (ض)

٢٩٢٤ — إِيَّاكُمْ وَالزِّنَا، فَإِنَّ فِيهِ أَرْبَعَ خِصَالٍ: يُذْهِبُ الْبَهَاءَ عَنِ الْوَجْهِ، وَيَقْطَعُ الرِّزْقَ وَيُسْخِطُ الرَّحْمَنَ وَالْخُلُودُ فِي النَّارِ ـ (طس عد) عن ابن عباس (ض)

٢٩٢٥ — إِيَّاكُمْ وَالدَّيْنَ، فَإِنَّهُ هَمٌّ بِاللَّيْلِ، وَمَذَلَّةٌ بِالنَّهَارِ ـ (هب) عن أنس ـ (ض)

مسند أحمد إياكن ونعيق الشيطان وهو من عنقه إذا أخذ بعنقه وعصر في حلقه ليصيح لجعل صياح النساء عند المصيبة مسبباً عن الشيطان لحمله لهن عليه (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عباس) وفيه علي بن زيد بن جدعان وقد سبق بيان حاله ورواه عن أنس أيضاً أحمد وابن منيع والديلمي

(إياكم والجلوس في الشمس فإنها تبلي الثوب وتنتن الريح وتظهر الداء الدفين) أي المدفون في البدن فالقعود فيها منهي عنه إرشاداً لضرره وقد صرح بذلك جمع من الأطباء وقال الحارث بن كلدة إياكم والقعود في الشمس فإن كنتم لابد فاعلين فتنكبوها بعد طلوع النجم أربعين يوما ثم أنتم وهي سائر السنة (ك) في الطب من حديث محمد ابن زياد الطحان عن ميمون بن مهران (عن ابن عباس) وتعقب الذهبي على الحاكم بأنه من وضع الطحان انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه

(إياكم والخذف) بخاء وذال معجمتين أن تأخذ حصاة أو نواة بين سبابتيك وترمي بها (فإنها) أي هذه الفعلة (تكسر السن وتفقأ العين ولا تنكي العدو) نكاية يعتد بها (طب عن عبد الله بن مغفل) قال الهيثمي فيه الحسن ابن دينار وهو ضعيف لكن معناه في الصحيح ورواه عنه أيضاً الدارقطني وزاد بيان السبب وهو أنه رأى رجلا يخذف فنهاه ثم ذكره

(إياكم والزنا فإن فيه أربع خصال يذهب البهاء عن الوجه ويقطع الرزق) يعني يقلله ويقطع كثرة بركته (ويسخط الرحمن) أي يغضبه (والخلود) أي وفيه الخلود (في النار) أي نار جهنم أي إن استحله وهو زجر وتهويل وليس على ظاهره ويكفي في قبحه أنه مع كمال رحمته شرع فيه أفحش القتلات وأفضحها وأشنعها وأمر أن يشهد المؤمنون تعذيب فاعله ومن قبحه أن بعض البهائم يستقبحه ففي البخاري عن عمرو بن ميمون رأيت في الجاهلية قرداً زنا بقردة فاجتمع عليهما القردة فرجموهما حتى ماتا (طس عد) عن إسحق بن أحمد بن جعفر عن محمد بن إسحق البكائي عن الحكم بن سليمان عن عمرو بن جميع عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عمرو بن جميع وهو متروك وأورده ابن الجوزي في الموضوع من حديث ابن عدي هذا وقال فيه عمرو بن جميع كذاب انتهى فتعقبه المؤلف بأن الطبراني خرجه ولم يزد على ذلك وهو تعقب أوهى من بيت العنكبوت لأن ابن جميع الذي حكم بوضع الحديث لأجله في سند الطبراني أيضاً فما الذي صنعه

(إياكم والدين) بفتح الدال (فإنه هم بالليل) لأن اهتمامه بقضائه والنظر في أسباب أدائه يسلبه لذة نومه (ومذلة بالنهار)

٢٩٢٦ — إِيَّاكُمْ وَالْكِبْرَ ، فَإِنَّ إِبْلِيسَ حَمَلَهُ الْكِبْرُ عَلَى أَنْ لَا يَسْجُدَ لِآدَمَ . وَإِيَّاكُمْ وَالْحِرْصَ ، فَإِنَّ آدَمَ حَمَلَهُ الْحِرْصُ عَلَى أَنْ أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ . وَإِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ ، فَإِنَّ ابْنَيْ آدَمَ إِنَّمَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ حَسَدًا

فإنه يتذلل لغريمه ليمهله هذا تحذير شديد عن ارتكاب الدين لا سيما لمن لا يرجو له وفاء وقيل الدين قد يعدم الدين (هب عن أنس) بن مالك وفيه الحارث بن شهاب قال الذهبي ضعفوه ورواه عنه أيضاً الديلمي .

(إياكم والكبر فإن إبليس حمله الكبر على أن لايسجد لآدم) فكان من الكافرين قال ابن عطاء الله كان الشاذلي يكرم الناس على نحو رتبتهم عند الله تعالى حتى أنه ربما دخل عليه مطيع فلا يحتفل به وعاص فأكرمه لأن ذلك الطائع جاء وهو متكبر بعمله والعاصي دخل بكثرة معصيته وذلة مخالفته ومن ثم قال بعض العارفين العاصي الذليل الحقير خير من الطائع المتكبر المعجب بنفسه ومعصية أورثت ذلا واحتقاراً خير من طاعة أورثت عزاً واستكبارا (وإياكم والحرص) وهو كما قال الماوردي شدة الكد والاسراف فى الطلب قال وهو خلق يحدث عن البخل (فإن آدم حمله الحرص على أن أكل من الشجرة) فأخرج من الجنة فانه حرص على الخلد فى الجنة فأكل منها بغير إذن ربها طمعاً فيه فالحرص على الخلد أظلم عليه فلو انكشفت عنه ظلمته لقال كيف أظفر بالخلد فيها مع أكلى منها بغير إذن ربي فنى ذلك الوقت حصلت الغفلة منه فهاجت من النفس شهوة الخلد فيها فوجد العدو فرصته فخدعه حتى صرعه فجرى ماجرى قال الخواص الأنبياء قلوبهم صافية ساذجة لاتتوهم أن أحداً يكذب ولا يحلف كاذباً فلذلك صدّق من قال له أدلك على شجرة الخلد وملك لايبلى حرصاً على عدم خروجه من حضرة ربه الخاصة ونسى النهى السابق فانكشف له ستر تنفيذ إحذار ربه فكانت السقطة فى استعجاله بالأكل من غير إذن صريح فلذلك وصفه الله تعالى بأنه كان ظلوما جهولا حيث اختار لنفسه حالة يكون عليها دون أن يتولى الحق تعالى ذلك ولذلك قال «خلق الإنسان من عجل» «وكان الإنسان عجولا» اه قال العارف ابن أدهم قلة الحرص والطمع يورث الصدق والورع وكثرة الحرص والطمع تورث الهم والجزع قال الماوردى الحرص والشح أصلا كل ذم وسببا كل لوم لأن الشح يمنع من أداء الحقوق ويبعث على القطيعة والعقوق فأما الحرص فيسلب كل فضائل النفس لاستيلائه عليها ويمنع من العبادة لتشاغله عنها ويبعث على التورط فى الشبهات لقلة تحرزه منها فهذه ثلاث خصال هن جامعات للرذائل مانعات للفضائل مع أن الحريص لايستزيد بحرصه على رزقه سوى إذلال نفسه وإسخاط خالقه وقال بعض الحكماء الحرص مفسدة فى الدين والمروءة والله ما عرفت فى وجه رجل حرصاً فرأيت أن فيه مصطنعاً وقال آخر المقادير الغالبة لا تنال بالمغالبة والأرزاق المكتوبة لاتنال بالشدة والمكالبة وليس للحريص غاية مطلوبة يقف عنها ولانهاية محدودة يقنع بها لأنه إن وصل بالحرص إلى ما أمله أغراه ذلك بزيادة الحرص والأمل وإلا رأى إضاعة العناء لوماً والصبر عليه حزماً وصار لما سلف من عناء به أقوى رجاء وأبسط أملا ولو صدق الحريص نفسه واستنصح عقله لعلم أن من تمام السعادة وحسن التوفيق الرضى بالقضاء والقناعة بما قسم (وإياكم والحسد فان ابنى آدم) قابيل وهابيل (إنما قتل أحدهما صاحبه حسداً [1] فهو) أى الكبر والحرص والحسد (أصل كل خطيئة) لجميع الخطايا تنشأ عنها والكبر منازعة الذات المتعالية فى الصفة التى لا يستحقها غيره فمن نازعه إياها فالنار مثواه فعقوبة المتكبر فى الدنيا المقت من أولياء الله والذلة بين عباد الله وفى الآخرة نار الله والحرص مسابقة قدر الله ومن سبق القدر سبق

---

(١) قال البيضاوى أوحى الله إلى آدم أن يزوج كل واحد منهما توأم الآخر فسخط منه قابيل لأن أخته كانت أجمل فقال لهما آدم قربا قرباناً فمن أيهما قبل يتزوجها فقبل قربان هابيل بأن نزلت نار فأكلته فازداد قابيل سخطاً وفعل مافعل .

فهو أصل كل خطيئة - ابن عساكر عن ابن مسعود

٢٩٢٧ - إيَّاكُمْ وَالطَّمَعَ، فَإِنَّهُ هو الفقرُ الحَاضِرُ. وَإِيَّاكُمْ وَمَا يُعتَذَرُ منهُ - (طس) عن جابر - (ض)

٢٩٢٨ - إيَّاكُم وَالكِبْرَ فَإِنَّ الكِبْرَ يَكُونُ في الرَّجُلِ وَإِنَّ عَلَيهِ العَبَاءَةَ - (طس) عن ابن عمر

٢٩٢٩ - إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ البَقْلَتَيْنِ المُنْتِنَتَيْنِ أَنْ تَأْكُلُوهُمَا، وَتَدْخُلُوا مَسَاجِدَنَا، فَإِنْ كُنتُمْ لَابُدَّ آكِلِيهِمَا فَاقْتُلُوهُمَا

وهو مغالبة الحق تقدس ومن غالبه غلب فعقوبته فى الدنيا الحرمان وفى الآخرة النيران والحسد تسخط قضاء الله فيما لاعذر للعبد فيه فعقوبته فى الدنيا الغيظ الشديد وفى الآخرة نار الوعيد وخص هذه الثلاثة بالذكر لأنها أصول الشر قال الحرالى أصول الشر ثلاثة الكبر الذى كان سبب بلاء إبليس والحرص الذى كان سبب بلاء آدم عليه السلام من الشجرة والحسد الذى كان سبب قتل قابيل هابيل وقال أبو حاتم أحيد الموت خوفا من ثلاثة أشياء الكبر والحرص والخيلاء فان المتكبر لايخرجه الله من الدنيا حتى يريه الهوان من أرذل أهله وخدامه والحريص لايخرجه من الدنيا حتى يحوجه إلى كسرة أو شربة والمختال لايخرجه منها حتى يمرغه يبوله وقذره (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن مسعود)

(إياكم والطمع) الذى هو انبعاث هوى النفس إلى مافى أيدى الناس (فانه هو الفقر الحاضر) والحر عبد إن طمع والعبد حر إن قنع وقد قال علي كرم الله وجهه فى قوله تعالى «فلنحيينه حياة طيبة» إنها القناعة وقال حكيم أكثر مصارع العقول تحت بروق المطامع وقال بشر لو لم يكن فى القنوع إلا التمتع بالعز لكفى وقال الشافعى من غلبت عليه شهوة الدنيا لزمته العبودية لأهلها ومن رضى بالقنوع زال عنه الخضوع وقال العارف المرسى رضى الله عنه أردت أن أشترى شيئا ممن يعرفنى وقلت لعله يحابينى فنوديت السلامة فى الدين بترك الطمع فى المخلوقين وقال الطمع ثلاثة أحرف كلها مجوفة فهو بطن كله فلذا صاحبه لايشبع أبدا (وإياكم ومايعتذر منه) أى قروا أنفسكم الكلام فيما يحوج إلى الاعتذار كما سبق (تتمة) قال بعض العارفين الطمع طمعان طمع يوجب الذل لله وهو إظهار الافتقار وغايته العجز والانكسار وغايته الشرف والعز والسعادة الأبدية وطمع يوجب الذل فى الدارين أى وهو المراد هنا وهو رأس حب الدنيا وحب الدنيا رأس كل خطيئة والخطيئة ذل وخزى وحقيقة الطمع أن تعلق همتك وقلبك و ملك بما ليس عندك فإذا أمطرت مياه الآمال على أرض الوجود وألقى فيها بذر الطمع بسقت أغصانها بالذل ومتى طمعت فى الآخرة وأنت غارق فى بحر الهوى ضللت وأضللت (طس) وكذا العسكرى (عن جابر) قال الهيثمى فيه ابن أبي حميد مجمع على ضعفه

(إياكم والكبر) فإنما أهلك إبليس الكبر قال أنا خير منه وإنما كانت فضائل آدم عليه السلام باعترافه على نفسه (فان الكبر يكون فى الرجل) أى الانسان (وإن عليه العباءة) من شدة الحاجة وضنك المعيشة وقلة الشيء ولا يمنعه رثاثة حاله عن النظر فى عاقبته وماله وما ينبغى لمن خرج من مخرج البول مرتين أن يتكبر وقيل لحكيم هل تعرف نعمة لايحسد عليها قال التواضع قيل فهل تعرف بلاء لايرحم صاحبه عليه قال الكبر وقيل التواضع مع الجهل والبخل أحمد عند الحكماء من الكبر مع الأدب والسخاء وقيل فى بخيل متكبر

جمعت أمرين ضاع الحزم بينهما تيه الملوك وأفعال المماليك

قيل است فى الماء وأنف فى السماء (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى رجاله ثقات.

(إياكم وهاتين البقلتين المنتنتين) الثوم والبصل (أن تأكلوهما وتدخلوا مساجدنا) فإن الملائكة تتأذى بريحهما (فإن كنتم لابد آكليهما فاقتلوهما بالنار قتلا) هذا مجاز من باب قوله يميتون الصلاة لكنه عكسه فإن إحياء الصلاة أداؤها

بالنَّارِ قذرٌ - (طس) عن أنس - (ح)

٢٩٣٠ - إيَّاكُم والعضهَ النميمةَ القالةَ بينَ النَّاس - أبو الشيخ فى التوبيخ عن ابن مسعود (ح)

٢٩٣١ - إيَّاكُم والكَذِبَ، فإنَّ الكَذِبَ مُجانِبٌ للإيمَانِ - (حم) وأبو الشيخ فى التوبيخ وابن لال فى مكارم الاخلاق عن أبى بكر - (ح)

٢٩٣٢ - إيَّاكُمْ والالتفَاتَ فِى الصَّلاةِ، فإنَّها هلَكَةٌ - (عق) عن أبى هريرة - (ض)

لوقتها وإماتتها خراجها عنه لحياة البقلتين عبارة عن قوة ريحهما عند طراوتهما وموتهما إزالة تلك الريح الكريهة بالنضج قال التوربشتى وألحق بهما ماله ريح كريه من كل مأكول وألحق به عياض من به بخر أوجرح له ريح وألحق بالمسجد نحو مدرسة ومصلى عيد من مجامع العبادات والعلم والذكر والولائم لا الاسواق ونحوها ذكره القاضى قال العراقى وهل المراد بطبخهما استعمالهما فى الطعام بحيث لا يبقى عينهما أو نضجهما مع بقائهما بحالها؟ الاقرب الثانى (طس عن أنس) قال الهيثمى رجاله موثقون.

(إياكم والعضه) بفتح العين وسكون الضاد المعجمة على الأشهر هى (النميمة القالة بين الناس) أى كثرة القول وإيقاع الخصومة بينهما فيما يحكى للبعض عن البعض وقيل القالة بمعنى المقولة وزعم بعضهم أن القالة هنا جمع وهم الذين ينقلون الكلام ويوقعون الخصومة بين الناس ومن ثم قيل اجمل كلام الواشى ريحاً تستريح وتريح قال أبو تمام:

ومن يأذن إلى الواشين يسلق ... مسامعه بألسنة حداد

(وقال المتنبى) لقد أباحك غشا فى معاملة ... من كنت معه بغير الصدق تنتفع

وقال العارف الشعرانى رضى الله عنه قال لى الشيخ عبد الحق السنباطى رضى الله تعالى عنه إذا قل عمل عبد ونقصت درجاته وأراد الله رفعهما أوقع العلماء العاملين فى الغيبة فيه فتنقلب أعمالهم التى تعبدوا فيها طول عمرهم فى صحائفه فيأخذ منها بقدر مظلمته فيصبح أعلى مقاما منهم من حيث لا يشعر ولا يشعرون (أبو الشيخ فى التوبيخ عن ابن مسعود) رضى الله تعالى عنه.

(إياكم والكذب) فإن جريمته عظيمة وعاقبته وخيمة فإن العبد إذا قال بلسانه مالم يكن كذبه الله وكذبه إيمانه من قلبه لأنه إذا قال لما لم يكن أنه كان فقد زعم أنه تعالى خلقه ولم يكن خلقه فقد افترى على الله فيكذبه إيمانه فلذلك قال (فإن الكذب مجانب للإيمان) بنص القرآن فإنه سبحانه علل عذاب المنافقين به فى قوله «ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون» ولم يقل بما كانوا يصنعون من النفاق إيذاناً بأن الكذب قاعدة مذهبهم وأسه فينبغى تجنبه لمنافاته لوصف الإيمان والتصديق، روى ابن عبد البر فى التمهيد أن عبدالله بن جراد سأل النبى صلى الله عليه وسلم هل يزنى المؤمن؟ قال قد يكون ذلك قال هل يكذب؟ قال لا، ومن آفات الكذب أنه يضيق الرزق فقد روى أبو الشيخ فى الطبقات عن أبى هريرة رضى الله عنه رفعه الكذب ينقص الرزق (حم وأبو الشيخ فى التوبيخ وابن لال فى مكارم الأخلاق) وابن عدى فى الكامل (عن أبى بكر الصديق) رضى الله عنه قال قام فينا خطيباً رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامى هذا عام أول ثم بكى وقال إياكم والكذب الخ قال الزين العراقى وإسناده حسن اه. وقال الدارقطنى فى العلل الأصح وقفه ورواه ابن عدى من عدة طرق ثم عول على وقفه

(إياكم والالتفات فى الصلاة فإنها) وفى رواية فإنه (هلكة) قال الراغب الهلاك افتقاد الشىء عنك وهو عند غيرك موجود ومنه «هلك عنى سلطانيه» وهلاك الشىء استحالته وفساده كقوله «ويهلك الحرث والنسل» والموت نحو

٢٩٣٣ - إيَّاكُم وَالتَّعمُّقَ فِى الدِّينِ ، فَإِنَّ اللهَ تَعالَى قَد جَعلَه سهلاً ، فَخُذُوا منهُ مَا تُطِيقُون ، فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ مَادَامَ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ ، وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا - ابو القاسم بن بشران فى اماليه عن عمر - (ض)

٢٩٣٤ - إِيَّاىَ وَالْفَرَجَ ، يَعْنِى فِى الصَّلَاةِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٢٩٣٥ - إياى أَنْ تَتَّخِذُوا ظُهُورَ دَوَابِّكُمْ مَنَابِرَ ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى إِنَّمَا سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُبَلِّغَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الأَنْفُسِ ، وَجَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ فَعَلَيْهَا فَاقْضُوا حَاجَاتِكُمْ - (د) عن أبى هريرة - (ض)

« إن أمره هلك » والهلكة فى الحديث من القسم الثانى لاستحالة كمال الصلاة بالالتفات اه . والالتفات فى الصلاة بالصدر بحيث يخرج عن سمت القبلة حرام مبطل لها وبالوجه بلا حاجة مكروه تنزيها على الأصح عند أئمتنا الشافعية كالجمهور ولأن فيه ترك الاستقبال ببعض البدن وقال المتولى كالظاهرية يحرم بلا ضرورة وقد ورد فى كراهة الالتفات صريحا عدة أحاديث منها خبر أحمد وغيره لايزال الله مقبلا على العبد فى صلاته مالم يلتفت فإذا صرف وجهه عنه انصرف فإن كان الالتفات لحاجة لم يكره للاتباع رواه مسلم عن جابر والترمذى بإسناد صحيح عن ابن عباس رضى الله عنه من حديث بكر الأسود عن الحسن (هق عن أبى هريرة) ثم قال أعنى العقيلى لايتابع على هذا اللفظ قال وفى النهى عن الالتفات أحاديث صالحة كذا فى لسان الميزان عنه وفيها بكر هذا قال البخارى عن يحيى بن كثير كذاب وضعفه النسائى وغيره وبه يعرف أن المصنف كما أنه لم يصب فى اقتصاره على العزو للعقيلى واقتطاعه من كلامه ماعقب به الخبر من بيان حاله الموهم أنه خرجه وأقره لم يصب فى إيثاره الطريق المعلول على الطريق الصالحة التى أشار إليها العقيلى نفسه وأعجب من ذلك أنه اقتصر على العزو للعقيلى من كلامه فإنه أوهم أنه لايوجد لأحد من الستة وقد خرجه الترمذى عن أنس مرفوعا بأتم من هذا ولفظه إياكم والالتفات فى الصلاة فإن الالتفات فى الصلاة هلكة فإن كان لابد ففى التطوع لافى الفريضة اه بحروفه ثم قال الترمذى حديث حسن فعدول المصنف عنه تقصير أوقصور

(إياكم والتعمق فى الدين) أى الغلو فيه وادعاء طلب أقصى غاياته (فإن الله تعالى قد جعله سهلا فخذوا منه ماتطيقون فإن الله تعالى يحب مادام من عمل صالح وإن كان يسيرا) أى ولا يحب العمل المتكلف غير الدائم وإن كان كثيرا وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يبغض المتعمقين وكان الصحب أقل الأمة تكلفا اقتداء به ودين الله بين الغالى والجافى خير الناس النمط الأوسط الذين ارتفعوا عن تقصير المفرطين ولم يلحقوا بغلو المعتدين قال الحرالى محصول الحديث أن الدين مع سهولته ويسرته شديد لن يشاده أحد إلا غلبه والأحكام مع وضوحها قد تخفى لما فى تنزيل الكليات على الجزئيات من الدقة إذ الجزء الواحد قد يتجاذبه كليات فأكثر فلا يجردها من مواقع الشبه إلا من نور الله بصيرته (أبو القاسم بن بشران فى أماليه عن عمر) بن الخطاب

(إياى) فيه تحذير المتكلم نفسه وهو شاذ عند النحاة كذا قيل قال ابن حجر ويظهر أن الشذوذ فى لفظه وإلا فالمراد بالتحقيق تحذير المخاطب فكأنه حذر نفسه بالأولى ليكون أبلغ ونحو نهى المرء نفسه ومراده نهى من يخاطبه (والفرج) أى دعنى من الفرج (يعنى فى الصلاة) والمراد اتركوا إهمالها واصرفوا هممكم إلى سدها وظاهر أن قوله يعنى الخ من كلام الراوى أو المصنف لامن الحديث فتسوية الفرج من مندوبات الصلاة المؤكدة (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله ثقات

(إياى أن تتخذوا) أى دعونى من اتخاذ (ظهور دوابكم منابر) يعنى اتركوا جلوسكم عليها وهى واقفة كما تجلسون على المنابر فان ذلك يؤذيها (فإن الله تعالى إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس وجعل

٢٩٣٦ – أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ، وَشُرْبٍ، وَذِكْرِ اللَّهِ – (حم م) عن نبيشة – (صح)

٢٩٣٧ – أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ – (م د) عن أبي سعيد (صح)

لكم الأرض فعليها فاقضوا حاجاتكم) والنهى مخصوص باتخاذ ظهورها مقاعد لغير حاجة إما لحاجة لا على الدوام فجائزة بدليل أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم خطب على ناقته وهى واقفة (د عن أبي هريرة) قال ابن القطان ليس مثل هذا الحديث يصح لأن فيه أبا مريم مولى أبي هريرة ولا يعرف له حال ثم قيل هو رجل واحد وقيل رجلان وكيفما كان فحاله أو حالهما مجهولة فمثله لا يصح.

(أيام التشريق) وهى الثلاثة بعد يوم العيد سميت به لأن لحم الأضاحى يشرق فيها بمنى أى يقدد ويبرز للشمس وقيل يوم العيد من أيام التشريق فتكون أربعة وعلى الأول لم يعد يوم النحر منها لأن له اسما خاصا وإلا فالمعنى المقدر يشمله وهو المذكور فى قوله (أيام أكل وشرب) بضم الشين وفتحها هكذا ذكره بعض الشراح لكن حكى ابن السمعانى عن أبيه عن أبى الغنائم أنه إنما هو بالفتح لحسب واستشهد بقوله سبحانه وتعالى «فشاربون شرب الهيم» وأقره التاج السبكى وقال أبو البقاء الأفصح الأفيس فتح الشين وهو مصدر كالأكل وأما ضمها وكسرها ففيه لغتان فى المصدر أيضا والمحققون على أن الضم والكسر اسمان للمصدر لا مصدر (وذكر الله) أى أيام يأكل الناس فيها ويشربون ويذكرون فإضافة الأيام إلى الأكل والشرب والذكر إضافة تخصيص قال الأشرفى وعقب الأكل والشرب بذكر الله لئلا يستغرق العبد فى حظوظ نفسه وينسى فى هذه الأيام حقوق الله وقال الطيبي هذا من باب التتميم فإنه لما أضاف الأكل والشرب إلى الأيام أوهم أنها لا تصلح إلا للدعة والأكل والشرب لأن الناس فى هذه الأيام ينبسطون فتدارك بقوله وذكر الله لئلا يستغرقوا أوقاتهم باللذات النفسانية فينسوا نصيبهم من الروحانية ونظيره فى التتميم للصيانة قول الشاعر: فسقى ديارك غير مفسدها صوب السحاب وديمة تهمى

وقال جمع إنما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك لأن القوم زوار الله وهم فى ضيافته فى هذه الأيام وليس للضيف أن يصوم دون إذن من أضافه كذا علله أمير المؤمنين على كرم الله وجهه فيما رواه عن البيهقى بسند مقبول واقتفاه فى ذلك أكابر الأئمة فقالوا سر ذلك أنه تعالى دعى عباده إلى زيارة بيته فأجابوه وقد أهدى كل على قدر وسعه ومبلغ طاقته وذبحوا هديهم فقبله منهم واتخذ لهم منه ضيافة ونصب لهم مائدة جمعهم عليها وأطعمهم مما تقربوا به إليه والضيافة ثلاثة أيام فأوسع زواره طعاما وشرابا ثلاثة أيام وسنة الملوك أنهم إذا أضافوا أطعموا من على الباب كما يطعمون من فى الدار والكعبة هى الدار وسائر الأقطار باب الدار فعم الله الكل بضيافته فقال «كلوا منها وأطعموا» ومذهب الشافعى أن صوم التشريق حرام ولا ينعقد وحرمه أبو حنيفة وعقده وجوزه مالك وأحمد للمتمتع العادم للهدى (حم م) فى الصوم (عن نبيشة) بضم النون وفتح الموحدة وياء تحتية وشين معجمة وهو ابن عبد الله الهذلى قال ابن حجر صحابى قليل الحديث ويقال له نبيشة الخير ولم يخرجه البخارى ولا خرج عن نبيشة شيئا قال المصنف وهذا متواتر.

(أيكم خلف) بتخفيف اللام (الخارج) أى لنحو غزو (فى أهله) أى حلائله وعياله (وماله بخير) أى بنوع من أنواعه كقضاء حاجة وحفظ مال (كان له) من الأجر (مثل أجر الخارج) لفظ رواية الصحيح مثل نصف أجر الخارج قال القرطبى ولفظة مثل يشبه كونها مقحمة أى مزيدة من بعض الرواة قال ابن حجر ولا حاجة لدعوى زيادتها بعد ثبوتها فى الصحيح ويظهر أنها أطلقت بالنسبة إلى مجموع الثواب الحاصل للغازى والخالف له بخير فإن

٢٩٣٨ - أَيُّمَا إِمَامٍ سَهَا فَصَلَّى بِالْقَوْمِ وَهُوَ جُنُبٌ فَقَدْ مَضَتْ صَلَاتُهُمْ ، ثُمَّ لِيَغْتَسِلْ هُوَ ، ثُمَّ لِيُعِدْ صَلَاتَهُ ، وَإِنْ صَلَّى بِغَيْرِ وُضُوءٍ فَمِثْلُ ذَلِكَ - أبو نعيم فى معجم شيوخه وابن النجار عن البراء - (ض)

٢٩٣٩ - أَيُّمَا امْرِىءٍ قَالَ لِأَخِيهِ «كَافِرٌ» فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا : إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ ، وَإِلَّا رَجَعَتْ إِلَيْهِ - (م ت) عن ابن عمر

٢٩٤٠ - أَيُّمَا امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيَابَهَا فِى غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا فَقَدْ هَتَكَتْ سِتْرَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (حم ه ك) عن عائشة - (صح)

الثواب إذا انقسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ما للآخر قال ابن العربى هذا من فضل الله تعالى حيث جعل خلافة الغازى فى أهله كالغازى فى الرتبة فإنه إذا خلفه بخير فكأنه لم يبرح من بيته لقيام أموره فيه وصلاح حاله فكأن هذا قد غزى والقائم على أهل الغازى وماله نائب عنه فى عمل لا يمكن معه الغزو فليس مقتصرا على النية فقط بل عامل فيما يتعلق بالغزو فصار كأنه باشر معه الغزو فمن ثم كان له مثل أجره كاملا مضاعفا ولا يلزم تساوى ثوابهما (م د عن أبى سعيد) الخدرى قال بعث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى بنى لحيان ليخرج من كل رجلين رجل ثم ذكره واستدركه الحاكم فوهم

(أيما) مركبة من أى وهى اسم ينوب مناب حرفه ومن ما المبهمة المزيدة (إمام سها فصلى بالقوم وهو جنب فقد مضت صلاتهم) على التمام أى صحتهم (ثم ليغتسل هو) عن الجنابة (ثم ليعد صلاته وإن صلى بغير وضوء) ساهياً (فمثل ذلك) فتصح صلاة المقتدين به ولا تصح صلاته فتلزمه الإعادة وإلى هذا ذهب الشافعى وذهب أبو حنيفة إلى بطلان صلاة المقتدى ببطلان صلاة إمامه مطلقا قال قياساً على ما لو صلى بغير إحرام والمصلى بلا طهر لا إحرام له والفرق بين الركن والشرط لا يؤثر إذ لازمهما متحد وهو ظهور عدم الشروع (أبو نعيم فى معجم شيوخه وابن النجار) فى التاريخ (عن البراء) بن عازب ولقد أبعد المصنف النجعة حيث عزاه لمن ذكر مع وجوده لغيره فقد رواه الدارقطنى والديلمى عن جويبر عن الضحاك بن مزاحم عن البراء وجويبر متروك والضحاك لم يلق البراء قال ابن حجر رحمه الله خرجه الدارقطنى بإسناد فيه ضعف وانقطاع

(أيما امرئ) بجر امرئ بإضافة أى إليه وبرفعه بدل من أى وما زائدة (قال لأخيه) أى فى الإسلام (كافر فقد باء بها أحدهما) أى رجع بها أحدهما (فإن كان كما قال) أى كان فى الباطن كافر (وإلا) أى وإن لم يكن كذلك (رجعت عليه) أى فيكفر قال النووى ضبطنا قوله كافر بالرفع والتنوين على أنه خبر مبتدأ محذوف قال القرطبى صواب تقييده كافر بالتنوين على أن يكون خبر مبتدأ محذوف أى أنت كافر وهو كافر وجعله بعضهم بغير تنوين لجعله منادى مفرداً محذوف حرف النداء وهو خطأ لأن حرف النداء لا يحذف مع النكرات ولا مع المبهمات إلا فيما جرى مجرى المثل نحو أطرق كرا والبقى بها راجع إلى التكفيرة الواحدة ويحتمل عوده إلى الكلمة (م ت عن ابن عمر) بن الخطاب

(أيما امرأة) قال فى التنقيح أى مبتدأ فى معنى الشرط وما زائدة لتوكيد الشرط وقوله الآتى فقد الخ جواب الشرط (وضعت ثيابها فى غير بيت زوجها) كناية عن تكشفها للأجانب وعدم تسترها منهم (فقد هتكت ستر ما بينها وبين الله عز وجل) لأنه تعالى أنزل لباساً ليوارين به سوآتهن وهو لباس التقوى وإذا لم تتقين الله وكشفن سوآتهن هتكن الستر بينهن وبين الله تعالى وكما هتكت نفسها ولم تصن وجهها وخانت زوجها يهتك الله

٢٩٤١ — أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ (حم م دن) عن أبي هريرة (صح)

٢٩٤٢ — أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلَتْ عَلَى قَوْمٍ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ، وَلَنْ يُدْخِلَهَا اللَّهُ جَنَّتَهُ وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ احْتَجَبَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ، وَفَضَحَهُ عَلَى رُءُوسِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (د ن ه حب ك) عن أبي هريرة - (صح)

سترها والخزاه من جنس العمل والهتك خرق الستر عما وراءه والهتيكة الفضيحة (حم ه ك) فى الأدب (عن عائشة) رضى الله عنها دخل عليها نسوة من حمص فقالت لعلكن من اللواتى يدخلن الحمامات سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكرته قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى لكن أورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لا يصح وأطال فى بيانه

(أيما) قال الكرمانى زيد لفظ ما على أى لزيادة التعميم (امرأة أصابت بخوراً) بالفتح ما يتبخر به والمراد هنا ريحه (فلا تشهد) أى تحضر (معنا) أى الرجال (العشاء الآخيرة) لأن الليل آفاته كثيرة والظلمة ساترة خص العشاء لأنها وقت انتشار الظلمة وخلو الطريق عن المارة والفجار تتمكن حينئذ من قضاء الأوطار بخلاف الصبح عند إدبار الليل وإقبال النهار فتنعكس القضية ذكره الطيبى وقيد بالآخرة ليخرج المغرب قال ابن دقيق العيد وفيه حرمة التطيب على مريدة الخروج إلى المسجد لما فيه من تحريك داعية شهوة الرجال قال: وألحق به حسن الملبس والحلى الظاهر (حم م فى الصلاة (د ن عن أبى هريرة) قال النسائى ولا أعلم أحداً تابع يزيد بن خصيفة عن بشر بن سعيد على قوله عن أبى هريرة وقد خالفه يعقوب الأشج رواه عن زينب الثقفية ثم ساق حديث بشر عن زينب من طرق به ولم يخرجه البخارى

(أيما امرأة أدخلت على قوم) فى رواية ألحقت بقوم (من ليس منهم) بأن تنسب لزوجها ولدها من غيره (فليست من الله فى شيء) أى من الرحمة والعفو أو لا علاقة بينها وبينه ولا عندها من حكم الله وأمره ودينه شيء كأنه قال هى بريئة من الله فى كل أمورها ولذا نكر شيئاً ثم أردف هذا الذم العام الشامل لجميع الأقسام بقوله (ولن يدخلها الله جنته) مع السابقين المحسنين بل يؤخرها ويعذبها ما شاء وقال لن الخ ولم يكتف بدخولها فى الأول لعمومه لأن النساء لا تقف على حقيقة المراد منه لما فيه من نوع إجمال وخفاء فعقبه بذكر أحد أنواعه التى يفهمها كل سامع قال الحرالى وفى فليست إفهام أن من حفظت فرجها لم ترتكب هذه الفاحشة العظمى فهى من الله فى شيء لما أنها متمسكة بآية والذين هم لفروجهم حافظون اهـ وذكر عدم دخول الجنة سيما النساء ودخولها من أقوى أسباب النعيم ولأن قوله لم يدخلها جنته تعريض بدخول النار إذ ليس ثم إلا جنة ونار (وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه) أى وهو يرى أنه منه ويتحقق ذلك كأنه يشاهد ذلك عياناً وهو ينكره وعبر بالجحود ليفيد مع الوعيد على النفى الوعيد على قذف الزوجة (احتجب الله تعالى منه) أى منعه رحمته وحرمه منها وهذا وعيد غليظ إذ لا غاية فى النعيم أعظم من النظر إليه تقدس وهو الغاية القصوى فويل لمن لم ينلها (وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين يوم القيامة) بجحوده ولده وهو يعلم أنه منه وإظهار كذبه على زوجته وهذا من أقوى أسباب الوعيد وقد ورد الوعيد الشديد فى حق من انتفى من ولده فى عدة أخبار منها خبر وكيع عن ابن عمر رفعه من انتفى من ولده ليفضحه فى الدنيا فضحه الله يوم القيامة وفيه الجراح والد وكيع مختلف فيه ومنها خبر ابن عدى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما من انتفى من ولده فليتبوأ مقعده من النار وفيه محمد بن أبى الزعيزعة منكر الحديث (د ن ه حب ك) وصححاه (عن أبى هريرة) رضى الله عنه

٢٩٤٣ - أَيُّمَا امْرَأَةٍ خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا كَانَتْ فِي سَخَطِ اللهِ تَعَالَى حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهَا، أَوْ يَرْضَى عَنْهَا زَوْجُهَا - (خط) عن أنس - (ح)

٢٩٤٤ - أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ - (حم د ت ه حب ك) عن ثوبان - (ح)

٢٩٤٥ - أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتِ الْجَنَّةَ - (ت ه ك) عن أم سلمة - (ح)

٢٩٤٦ - أَيُّمَا امْرَأَةٍ صَامَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا فَأَرَادَهَا عَلَى شَيْءٍ فَامْتَنَعَتْ عَلَيْهِ كَتَبَ اللهُ عَلَيْهَا ثَلَاثًا مِنَ الْكَبَائِرِ - (طس) عن أبي هريرة - (ح)

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين نزلت آية الملاعنة فذكره قال ابن حجر في التخريج صححه الدارقطني في العلل مع اعترافه بتفرد عبدالله بن يونس عن سعيد المقبري وأنه لا يعرف إلا به وقال في الفتح بعد ما عزاه لأبي داود والنسائي وابن حبان والحاكم في مسنده عن عبد الله بن يوسف حجازي ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد

(أيما امرأة خرجت من بيتها) أي محل إقامتها (بغير إذن زوجها) لغير ضرورة شرعية (كانت) في مدة خروجها (في سخط الله تعالى) أي غضبه (حتى ترجع إلى بيتها أو يرضى عنها زوجها) أما لو خرجت لما يجوز الخروج له كإرادة زوجها لها بسوء فتنعكس القضية (خط) من حديث إبراهيم بن هدية (عن أنس بن مالك وقضية كلام المصنف أن الخطيب خرجه وأقره وهو تلبيس فاحش فإنه تعقبه بقوله قال أحمد بن حنبل ابراهيم بن هدية لا شيء في أحاديثه مناكير وقال ابن معين إنه كتب عنه ثم تبين له أنه كذاب خبيث وقال علي بن ثابت هو أكذب من حمارى هذا اهـ وقال الذهبي في الضعفاء هو كذاب فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب وليته إذ ذكره بين حاله وكما أنه لم يصب في ذلك لم يصب في اقتصاره على عزوه للخطيب وحده فإن أبا نعيم خرجه من طريقه وعنه الخطيب فعزوه للفرع وإهماله الأصل من سوء التصرف.

(أيما امرأة سألت زوجها الطلاق) في رواية طلاقها (من غير ما بأس) بزيادة ما للتأكيد والبأس الشدة أي في غير حالة شدة تدعوها وتلجئها إلى المفارقة كأن تخاف أن لا تقيم حدود الله فيما يجب عليها من حسن الصحبة وجميل العشرة لكراهتها له أو بأن يضارها لتختلع منه (فحرام عليها) أي ممنوع عنها (رائحة الجنة) وأول ما يجد ريحها المحسنون المتقون لا أنها لا تجد ريحها أصلا فهو لمزيد المبالغة في التهديد وكم له من نظير قال ابن العربي هذا وعيد عظيم لا يقابل طلب المرأة الخروج من النكاح لو صح وقال ابن حجر الأخبار الواردة في ترهيب المرأة من طلب طلاق زوجها محمولة على ما إذا لم يكن سبب يقتضي ذلك كحديث ثوبان هذا (حم د ت ه حب ك عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وابن حجر وصححه ابن خزيمة وابن حبان

(أيما امرأة) ذات زوج (ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة) أي مع الفائزين السابقين وإلا فكل من مات على الإسلام لابد من دخوله إياها ولو بعد دخوله النار ومثله الزوجة السرية بل أولى (ت ه) في النكاح (ك) في البر والصلة (عن أم سلمة) قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال ابن الجوزي هو من رواية مساور الحميري عن أمه عن أم سلمة وهما مجهولان

(أيما امرأة صامت) نفلا (بغير إذن زوجها) وهو حاضر (فأرادها على شيء) يعني طلب منها أن يجامعها فهو كناية حسنة عن ذلك (فامتنعت عليه كتب الله عليها) أي أمر كاتب السيئات أن يكتب في صحيفتها (ثلاثا من الكبائر)

٢٩٤٧ — أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ - (حم م ت ن ه) عن ابن عباس - (صح)

٢٩٤٨ — أَيُّمَا رَجُلٍ أَمَّ قَوْماً وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ لَمْ تَجُزْ صَلَاتُهُ أُذُنَيْهِ - (طب) عن طلحة - (ض)

لصومها بغير إذنه واستمرارها فيه بعد نهيه ونشوزها عليه بعدم تمكينه أما الفرض فلا يجوز قطعه بجماع ولا غيره وهذا صريح فى حرمة صوم المرأة نفلا بغير إذن زوجها وهو شاهد (طس عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه بقية وهو ثقة ولكنه مدلس.

(أيما إهاب) ككتاب جلد ميتة يقبل الدباغ قال الزمخشرى سمى الجلد به لأنه أهبة للحى وبناء للحماية على جسده كما قيل له المسك لإمساكه ما وراءه (دبغ) يعنى اندبغ بنازع للفضول بحيث لا يعود له النتن والفساد لو نقع بماء فقد (طهر) بفتح الهاء وضمها أى ظاهره وباطنه دون ما عليه من شعر لكن قلله عفو وهذا حجة على أحمد فى قوله إن جلد الميتة لا يطهر باندباغه ونص فيما ذهب اليه الشافعى وأبو حنيفة أنه يطهر بدبغه لدلالة هذا اللفظ على الاستغراق من جهة الشرط ومن جهة الإبهام والتنكير بما وخرج بما يقبل الدباغ غيره كجلد خنزير فلا يطهر بالدبغ اتفاقا من الشافعية والحنفية وكذا الكلب عند الشافعية لا الحنفية قال الكمال هذا الحديث كما تراه عام فاخراج الخنزير منه لمعارضة الكتاب فيه وهو قوله أو لحم خنزير فانه رجس «بناء على عود الضمير إلى المضاف اليه لأنه صالح لعوده وعند صلاح كل من المضافين لذلك يجوز كل من الأمرين وقد جوز عود الضمير عود ضمير ميثاقه «فى قوله تعالى وينقضون عهد الله من بعد ميثاقه» إلى كل من العهد ولفظ الجلالة وتعين عوده إلى المضاف اليه فى قوله سبحانه «واشكروا نعمة الله إن كنتم إياه تعبدون» ضرورة صحة الكلام وإلى المضاف فى نحو رأيت ابن زيد فكلمته لأن المحدث عنه بالرؤية رتب على الحديث الأول غير الحديث الثانى فتعين هو مرادا به وإلا اختل النظم، إذا جاز كل منهما لغة والموضع موضع احتياط وجب إعادته على ما فيه الاحتياط وهو مما قلنا فان قيل يجب أن يخرج من الخبر أيضا جلد الميتة بطريق النسخ بخبر أصحاب السنن الأربعة أنه كتب قبل موته بشهر أو شهرين لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب قلنا الاضطراب فى سنده ومتنه منع تقديمه على هذا الحديث الصحيح فإن الناسخ معارض فلا بد من مشاكلته فى القوة ثم إن هذا الحديث مع حديث مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا إنها ميتة فقال إنما حرم أكلها إلى ما ذهبوا إليه من أن ذكر بعض أفراد العام لا يخصص (ن ه) قال ابن جماعة بأسانيد صحيحة (عن ابن عباس) وقضية صنيع المؤلف أن هذا الحديث ليس فى أحد الصحيحين ولا كذلك بل هو فى مسلم وهو مما تفرد به عن البخارى.

(أيما رجل أم قوماً) أى والحال أنهم (له) أى ولإمامته (كارهون) لأمر يذم فيه شرعا كوال ظالم ومن تغلب على إمامة الصلاة ولا يستحقها أو لا يتحرز عن النجاسة أو يمحق هيئات الصلاة أو يتعاطى معيشة مذمومة أو يعاشر الفساق ونحوهم وشبه ذلك سواء نصبه الإمام أم لا (لم تجز صلاته أذنيه) أى لا يرفعهما الله رفع العمل الصالح بل أدنى رفع فيحرم عليه أن يؤمهم إن اتصف بشيء من هذه الأوصاف وكرهه الكل لذلك كما فى الروضة ونص عليه الشافعى فان كرهه أكثرهم كره لذلك وعلم من هذا التقرير أن الحرمة أو الكراهة إنما هى فى حقه أما المقتدون الذين يكرهونه فلا تكره لهم الصلاة خلفه وظن بعض أعاظم الشافعية أن المسئلتين واحدة فوهم وخرج بقولنا أولا لأمر يذم مالو كرهوه لغير ذلك فلا كراهة فى حقه بل اللوم عليهم (طب) من رواية سليمان بن أيوب الطلحى (عن طلحة) بن عبيد الله قال الهيثمى وسليمان قال فيه أبو زرعة عامة أحاديثه لا يتابع عليها وقال البزار صاحب مناكير

٢٩٤٩ - أيما رجل استعمل رجلا على عشرة أنفس علم أن فى العشرة أفضل ممن استعمل فقد غش الله وغش رسوله، وغش جماعة المسلمين - (ع) عن حذيفة - (ض)

٢٩٥٠ - أيما رجل كسب مالا من حلال فأطعم نفسه وكساها فمن دونه من خلق الله تعالى فإنها له زكاة، وأيما رجل مسلم لم تكن له صدقة فليقل فى دعائه: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، فإنها له زكاة - (ع حب ك) عن أبى سعيد - (ح)

٢٩٥١ - أيما رجل تدين دينا وهو مجمع أن لا يوفيه إياه لقى الله سارقا - (ه) عن صهيب - (ض)

٢٩٥٢ - أيما رجل تزوج امرأة فنوى أن لا يعطيها من صداقها شيئا مات يوم يموت وهو زان، وأيما رجل اشترى من رجل بيعا فنوى أن لا يعطيه من ثمنه شيئا مات يوم يموت وهو خائن، والخائن فى النار

(أيما رجل استعمل رجلا على عشرة أنفس) أى جعله أميرا على طائفة ولو قليلة جدا كعشرة والحال أنه (علم أن فى العشرة أفضل ممن استعمل فقد غش الله وغش رسوله وغش جماعة المسلمين) بفعله ذلك لعكسه المقتضى لتأميره المفضول على الفاضل وموضع ذلك ما إذا لم يقتض الحال والوقت خلاف ذلك وإلا أنيط بالمصلحة وعلى ذلك ينزل تأمير المصطفى صلى الله عليه وسلم لعمرو بن العاص على قوم فيهم أبو بكر وعمر وتأميره أسامة على من هما فيهم (ع عن حذيفة) بن اليمانى

(أيما رجل كسب مالا من حلال فأطعم نفسه وكساها) منه (لمن دونه من خلق الله) أى وأطعم وكسى منه من دون نفسه من عياله وغيرهم (فإنها) يعنى هذه الخصلة وهى الإطعام (له زكاة) أى نماء وبركة وطهرة (وأيما رجل مسلم لم تكن له صدقة) يعنى لا مال له يتصدق منه (فليقل) ندبا (فى دعائه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات فإنها) أى هذه الصلاة (له زكاة) فاستفدنا أن الصلاة عليه تقوم مقام الصدقة لذى العسرة وأنها سبب لبلوغ المآرب وإفاضة المطالب وقضاء الحاجات فى الحياة وبعد الممات واقتصاره على الصلاة يؤذن بأنه لا يضم إليه السلام فيعكر على من كره الإفراد ونعما ذهب إليه البعض من تخصيص الكراهة بغير ما ورد فيه الإفراد بخصوصه كما هنا فلا نزيد فيه بل نقتصر على الوارد (ع حب ك عن أبى سعيد) الخدرى قال القسطلانى وهو مختلف فيه لكن إسناده حسن وأقول هو من رواية ابن لهيعة وهو معلوم الحال عن دراج عن أبى الهيثم وقد ضعفوه كما سبق

(أيما رجل) ذكر الرجل غالبى والمراد إنسان (تدين دينا وهو مجمع) بضم الميم الأولى (على أن لا يوفيه إياه لقى الله سارقا) أى يحشر فى زمرة السارقين ويجازى بجزائهم قال فى الفردوس يقال أدان إذا أخذ منه الدين ويقال أدنت الرجل وداينته إذا بايعت منه بأجل وأدنت منه إذا اشتريت منه بأجل (ه عن صهيب) بضم المهملة وفتح الهاء وسكون التحتية (بن سنان) بالنون بن قاسط بالقاف الرومى الصحابى المعذب فى الله وفيه يوسف بن محمد بن يزيد بن صيفى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال: قال البخارى فيه نظر وعبد الحميد بن زياد قال البخارى شيخ

(أيما رجل تزوج امرأة فنوى أن لا يعطيها من صداقها شيئا) قال الزمخشرى الصداق بالكسر أفصح عند أصحابنا البصريين (مات يوم يموت وهو زان) أى مات وهو متلبس بإثم مثل إثم الزانى، والزانى فى النار بدليل قوله بعده والخائن فى النار (وأيما رجل اشترى من رجل بيعا فنوى أن لا يعطيه من ثمنه شيئا مات يوم يموت وهو خائن والخائن فى النار) أى نار جهنم يعنى يعذب فيها ما شاء الله ثم يخرج (ع طب) من حديث عمرو بن دينار وكيل الزبير

- (ع طب) عن صهيب - (ض)

٢٩٥٣ — أَيُّمَا رَجُلٍ عَادَ مَرِيضًا فَإِنَّمَا يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ - (حم) عن أنس - (ض)

٢٩٥٤ - أَيُّمَا شَابٍّ تَزَوَّجَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ عَجَّ شَيْطَانُهُ «يَاوَيْلَهُ عَصَمَ مِنِّي دِينَهُ» - (ع) عن جابر - (ض)

٢٩٥٥ — أَيُّمَا عَبْدٍ جَاءَتْهُ مَوْعِظَةٌ مِنَ اللَّهِ فِي دِينِهِ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ سِيقَتْ إِلَيْهِ ، فَإِنْ قَبِلَهَا بِشُكْرٍ ، وَإِلَّا كَانَتْ حُجَّةً مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، لِيَزْدَادَ بِهَا إِثْمًا ، وَيَزْدَادَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا سَخَطًا - ابن عساكر عن عطية بن قيس (ح)

٢٩٥٦ — أَيُّمَا عَبْدٍ أَوِ امْرَأَةٍ قَالَ أَوْ قَالَتْ لِوَلِيدَتِهَا «يَازَانِيَةُ» وَلَمْ تَطَّلِعْ مِنْهَا عَلَى زِنًا جَلَدَتْهَا وَلِيدَتُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

ابن شعيب البصرى عن بنى صهيب (عن صهيب) قال عمرو قال بنو صهيب لصهيب ياأبانا إن أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثون عن آبائهم فحدثنا فذكره قال الهيثمى وعمرو بن دينار هذا متروك

(أيما رجل عاد مريضاً فإنما يخوض) حالة ذهابه (فى الرحمة) شبه الرحمة بالماء إما فى التطهير ، وإما فى الشيوع والشمول ثم نسب إليها ماهو منسوب إلى المشبه به من الخوض (فاذا قعد عند المريض غمرته الرحمة) أى غمرته وسترته ، ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل قالوا فهذا للصحيح فما للمريض قال تحط عنه ذنوبه (حم) من حديث أبى داود ولعله الحبطى (عن أنس) قال أبو داود أتيت أنس بن مالك فقلت يا أبا حمزة المكان بعيد ونحن يعجبنا أن نعودك فقال : سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول : فذكره قال الهيثمى وأبوداود ضعيف جداً

(أيما شاب تزوج فى حداثة سنه عج شيطانه) أى رفع صوته قائلا (ياويله عصم منى) بتزوجه (دينه) وفى رواية للديلمى والثعلبى إذا تزوج أحدكم عج شيطانه ياويله عصم منى ثلثى دينه اه . وهى مبينة أن المراد بالدين هنا معظمه (ع) من حديث خالد بن إسماعيل المخزومى (عن جابر) قال الهيثمى فيه خالد بن إسماعيل المخزومى وهو متروك قال ابن الجوزى تفرد به خالد وقال ابن عدى وكان يضع وقال ابن حبان لايجوز الاحتجاج به بحال اه ، ورواه الطبرانى فى الأوسط من طريق خالد المذكور قال الهيثمى وفيه خالد بن إسماعيل المخزومى متروك

(أيما عبد جاءته موعظة) وهى التذكير بالعواقب (من الله فى دينه) أى فى شىء من أمور دينه (فإنها نعمة من الله سيقت إليه) أى ساقها الله إليه (فان قبلها بشكر) زاده الله من تلك النعمة ، لئن شكرتم لأزيدنكم ، (وإلا) أى وإن لم يقابلها بالشكر (كانت حجة من الله عليه) لئلا يكون للناس على الله حجة ، (ليزداد بها إثما ويزداد الله عليه بها سخطا) أى غضباً وعقاباً (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عطية بن قيس) أخى عبد الله المازنى شامى وظاهر صنيع المصنف أن هذا لايوجد مخرجا لأشهر ولا أقدم من ابن عساكر ولا لأحد ممن وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه البيهقى فى الشعب باللفظ المزبور عن عطية المذكور وسببه أن المنصور أحضر الأوزاعى وقال له ما أبطأ بك عنا قال وما الذى تريده منى ياأمير المؤمنين قال الأخذ عنك والاقتباس منك فساق له موعظة سنية جعل هذا الخبر مطلعها ورواه عن بسر أيضاً ابن أبى الدنيا فى مواعظ الخلفاء قال الحافظ العراقى وفيه أحمد بن عبيد بن ناصح قال ابن عدى يحدث بمناكير وهو عندى من أهل الصدق

(أيما عبد أو امرأة قال أو قالت لوليدتها) فعيلة بمعنى مفعولة أى أمتها والوليدة الأمة وأصلها ماولد من الإماء فى ملك الإنسان ثم أطلق ذلك على كل أمة (يازانية ولم يطلع منها على زنا جلدتها وليدتها يوم القيامة) حد القذف (لأنه

لأنه لاحد لهن فى الدنيا - (ك) عن عمرو بن العاص - (ض)

٢٩٥٧ — أيما عبد أصاب شيئاً مما نهى الله عنه ثم أقيم عليه حده كفر عنه ذلك الذنب - (ك) عن خزيمة بنت ثابت - (صح)

٢٩٥٨ — أيما عبد مات فى إباقه دخل النار، وإن كان قتل فى سبيل الله تعالى - (طس هب) عن جابر - (ح)

٢٩٥٩ — أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر حتى يرجع إليهم - (م) عن جرير

٢٩٦٠ — أيما مسلم كسا مسلماً ثوباً على عري كساه الله تعالى من خضر الجنة، وأيما مسلم أطعم مسلماً

لاحد لهن فى الدنيا) أى ليس لها مطالبتها بإقامة الحد عليه أو عليها فى الدنيا لأنه لايجب للولائد على ساداتهن فى دار الدنيا فبين بالحديث سقوطه فى الدنيا لشرف المالكية قال ابن العربى وبه استدل علماؤنا على سقوط القصاص عنه بالجناية على أعضائه ونفسه لأنه عقوبة تجب للحر على الحر فسقط عن الحر بجنايته على العبد فأصل ذلك حد القذف وخبر من قتل عبده قتلناه باطل أومؤول وفيه رد على مالك حيث ذهب إلى أن السيد لوقطع عضو عبده عتق عليه لكونه أتلف الرق فى جزء منه فسرى إلى آخره كما لو أعتقه وخالفه عامة الفقهاء (ك عن عمرو بن العاص) أنه زار عمة له فدعت له بطعام فأبطأت الجارية فقالت ألا تستعجلى يازانية فقال عمرو سبحان الله لقد قلت عظيما هل اطلعت منها على زنا؟ قالت لا، فقال إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكره قال الحاكم صحيح وتعقبه المنذرى فقال وكيف وعبد الملك بن هارون متروك متهم

(أيما عبد أصاب شيئاً مما نهى الله عنه ثم أقيم عليه حده) فى الدنيا أى وهو غير الكفر أما هو إذا عوقب به فى الدنيا فليس كفارة بل زيادة فى النكال وابتداء عقوبة (كفر) الله (عنه) بإقامة الحد عليه (ذلك الذنب) فلا يؤاخذه فى الآخرة فإن الله أكرم وأعدل أن يثنى عليه العقوبة ﴿تنبيه﴾ قال ابن العربى هذا الحديث موضعه فى حقوق الله أما حق الآدمى فلا يدخل تحت المغفرة فلو زنى بامرأة فأقيم عليه الحد كفر عنه لكن حق زوجها وأهلها باق فيما هتك من حرمتهم وجر من العار إليهم وكذا القاتل إذا اقتص منه فهو كفارة للقتل فى حق الله وحق الولى لا المقتول فله مطالبته به فى الآخرة اه (ك) فى الحدود (عن خزيمة بن ثابت) وقال صحيح وأقره الذهبى

(أيما عبد) أى قن (مات فى إباقه) أى حال تغيبه عن سيده تعدياً (دخل النار) يعنى استحق دخولها للعذب بها على عدم وفائه بحق سيده (وإن كان قتل) حال أباقه (فى سبيل الله تعالى) أى فى جهاد الكفار ثم يخرج منها إن مات مسلما ويدخل الجنة قطعاً (طس هب عن جابر) قال الهيثمى فيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات

(أيما عبد أبق من مواليه) بفتح الباء إعراضاً عنهم وأى للشرط مبتدأ وما زائدة للتأكيد وأبق خبره لاصفة للعبد لأن المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله (فقد كفر) أى نعمة الموالى وسترها ولم يقم بحقها ويستمر هذا حاله (حتى يرجع إليهم) أو أراد بكفره أن عمله من عمل الكفار أو أنه يؤدى إلى الكفر فإن فرض استحلاله فذاك كافر حقيقة وذكره بلفظ العبدية هنا لاينافيه خبر النهى عن تسميته عبداً بقوله لايقل أحدكم عبدى لأن المقام هنا مقام تغليظ ذنب الإباق وثم مقام بيان الشفقة والإرفاق (م) فى الإيمان (عن جرير) موقوفاً ونقل عنه بعض رواته أنه قال سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم لكن أكره أن يروى عنى ههنا بالبصرة

(أيما مسلم كسا مسلماً ثوباً على عرى) أى على حالة عرى للمكسى (كساه الله تعالى من خضر الجنة) بضم الخاء وسكون الضاد جمع أخضر أى من ثيابها الخضر فهو من إقامة الصفة مقام الموصوف كما ذكره الطيبى (وأيما مسلم أطعم مسلماً على جوع أطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة وأيما مسلم سقى مسلماً على ظمإ) أى

عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَقَى مُسْلِمًا عَلَى ظَمَإٍ سَقَاهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ - (حم د ت) عن أبي سعيد - (ح)

٢٩٦١ - أَيُّمَا مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى مَا بَقِيَتْ عَلَيْهِ مِنْهُ رُقْعَةٌ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٢٩٦٢ - أَيُّمَا امْرَأَةٍ نُكِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، فَإِنِ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ (حم د ت ه ك عن عائشة (صح)

عطش (سقاه الله تعالى يوم القيامة من الرحيق) اسم من أسماء الخمر (المختوم) أي يسقيه من خمر الجنة الذي ختم عليه بمسك قال التوربشتي الرحيق الشراب الخالص الذي لا غش فيه والمختوم الذي يختم من أوانيها وهو عبارة عن نفاستها وكرامتها وهذا إشارة إلى أن الجزاء من جنس العمل والنصوص فيه كثيرة والمراد أنه يختص بنوع من ذلك أعلى وإلا فكل من دخل الجنة كساه الله من ثيابها وأطعمه وسقاه من ثمارها وشرابها ويظهر أن المراد المسلم المعصوم ويحتمل إلحاق الذمي العاري الجائع به (حم د) في الزكاة (ت) كلهم (عن أبي سعيد) الخدري قال المنذري رواه أبو داود والترمذي من رواية أبي خالد بن يزيد الدالاني وحديثه حسن اهـ. ولينه ابن عدي

(أيما مسلم كسا مسلماً ثوباً) أي لوجه الله تعالى لا لغرض آخر (كان في حفظ الله تعالى) أي رعايته وحراسته (ما بقيت عليه منه رقعة) أي مدة بقاء شيء منه عليه وإن قل وصار خلقاً جداً وليس المراد بالثوب في هذا الحديث وما قبله القميص فحسب بل كل ما على البدن من اللباس (طب عن ابن عباس) وفيه خالد بن طهمان أبو العلاء قال الذهبي ضعيف قال ابن معين خلط قبل موته.

(أيما) قال الطيبي أيما من المقحمات التي يستغنى بها إما عن تفصيل غير حاصل أو تطويل غير ممل (امرأة نكحت) أي تزوجت في رواية أنكحت نفسها وهي أوضح (بغير إذن وليها[1]) أي تزوجت بغير إذن متولي أمر تزويجها من قريب أو غيره (فنكاحها باطل) أي فعقدها باطل ولا مجال لإرادة الوطء هنا لأن الكلام في صحة النكاح وفساده (فنكاحها باطل فنكاحها باطل) كرره لتأكيد إفادة فسخ النكاح من أصله وأنه لا ينعقد موقوفاً على إجازة الولي وأنه ركب على ثلاثة فيفسخ بعد العقد ويفسخ بعد الدخول ويفسخ بعد الطول والولادة وتخصيصه البطلان هنا بغير الإذن غالبي بدليل خبر لا نكاح إلا بولي لكن لما كان الغالب أنها لا تزوج نفسها إلا بإذنه خص به (فإن دخل بها) أي أولج حشفته في قبلها (فلها المهر بما استحل من فرجها) قال الرافعي فيه أن وطء الشبهة يوجب المهر وإذا وجب ثبت النسب وانتفى الحد (فإن اشتجروا) أي تخاصم الأولياء وتنازعوا ومنه فيما شجر بينهم قال الرافعي المراد مشاجرة العضل لا الاختلاف فيما يباشر العقد (فالسلطان) يعني من له السلطان على تزويج الأيامى فيشمل القاضي (ولي من لا ولي له) أي من ليس له ولي خاص وفيه إثبات الولاية على النساء كلهن لما سبق أن أيما كلمة استيفاء واستيعاب فيشمل البكر والثيب والشريفة والوضيعة قال القاضي وهذا يؤيد منع المرأة مباشرة العقد مطلقاً إذ لو صلحت عبارتها للعقد لأطلق لها ذلك عند عضل الأولياء واختلافهم ولما فوض إلى السلطان قال أصحابنا ومن البعيد تأويل الحنفية الحديث على الصغيرة والأمة والمكاتبة يعني حمله بعضهم أولاً على الصغيرة لصحة تزويج الكبيرة نفسها عندهم فجميع تصرفاتها فاعترض بأن الصغيرة غير امرأة في الحكم فحمله بعضهم إجراء على الأمة فاعترض

---

(١) بغير إذن وليها لا مفهوم له عند الشافعي فنكاحها باطل وإن أذن لها وليها لحديث لا نكاح إلا بولي

٢٩٦٣ — أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ . فَإِنْ كَانَ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا صَدَاقُهَا بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا ، وَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فُرِّقَ بَيْنَهُمَا ، وَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

٢٩٦٤ — أَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ ابْنَتِهَا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا فَلْيَنْكِحِ ابْنَتَهَا ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا أَوْ لَمْ يَدْخُلْ فَلَا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ أُمِّهَا - (ت) عن ابن عمرو - (ض)

بقوله فلها المهر فان مهر الأمة لسيدها لحمله بعض متأخريهم على المكاتبة فان المهر لها (حم د ت ه ك) كلهم فى النكاح (عن عائشة) حسنه الترمذى وصححه ابن حبان وإعلاله بأنه من حديث ابن جريج عن سليمان عن الزهرى وابن جريج ذكر أنه سئل الزهرى عنه فأنكره أبطله الحاكم بأن أبا عاصم وعبد الرزاق ويحيى بن أيوب وحجاج بن محمد صرحوا بسماعه عن الزهرى والثقة قد ينساه فلا ينتفى بإنكاره وذكر نحوه ابن حبان .

(أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فإن كان دخل بها فلها) عليه (صداقها) أى مهر مثلها بما استحل من فرجها ويفرق بينهما) بالبناء للمجهول أى ويفرق القاضى بينهما لزوماً وإن كان لم يدخل بها فرق بينهما) بمعنى أنه يحكم ببطلان العقد (والسلطان ولى من لا ولى له) ولى امرأة ليس لها ولى خاص قال القاضى هذه الأحاديث صريحة فى المنع عن استقلال المرأة بالتزويج وأنها لو زوجت نفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل وقد اضطرب فيه الحنفية تارة متجاسرون على الطعن فيها بما لا ينجع ومرة جنحوا إلى التأويل فقوم خصصوا امرأة بالأمة والصغيرة والمكاتبة فأبطلوا بظهور قصد التعميم بتمهيد أصل فانه صدر الكلام بأى الشرطية وأكد بما الإبهامية ورتب الحكم على وصف الاستقلال وترتيب الجزاء على الشرط المقتضى مع أن الصغيرة لا تسمى امرأة فى عرف أهل اللسان وعقد الصبية غير باطل عندهم بل موقوف على إجازة الولى والأمة لا مهر لها وقد قال فلها المهر والكتابة بالنسبة إلى جنس النساء نادرة فلا يصح قصر العام عليها وقوم أولوا قوله باطل بأنه بصدد البطلان ومصيره إليه بتقدير اعتراض الأولياء عليها إذا زوجت نفسها بغير كفء وذلك مع ما فيه من إبطال قصد التعميم بزيف من وجوه أحدها أنه لا يناسب هذا التأكيد والمبالغة ثانيها أن المنقول المتعارف فى تسمية الشىء باسم ما يؤول إليه تسميته ما يكون المآل إليه قطعاً « إنك ميت وإنهم ميتون » أو غالباً « نحو إنى أرانى أعصر خمراً » ثالثها أنه لو كان كذلك لاستحق المهر بالعقد لا بالوطء ولذلك قالوا يتقدر المسمى بالوطء ويتشطر بالطلاق قبله وقد علق عليه السلام الاستحقاق على الوطء وجعل الاستحلال علة لثبوته وهو يدل على أن وطء الشبهة يوجب مهر المثل ولم أر أحداً غيرهم من العلماء رخص للمرأة تزويج نفسها مطلقاً وجوزه مالك رضى الله عنه للدنيئة دون الشريفة اه (طب عن ابن عمرو) بن العاص .

(أيما رجل نكح امرأة فدخل بها فلا يحل له نكاح ابنتها) وإن سفلت (فإن لم يكن دخل بها فلينكح ابنتها) إن شاء (وأيما رجل نكح امرأة فدخل بها أو لم يدخل) بها (فلا يحل له نكاح أمها) أى لا يجوز ولا يصح والفرق أن الرجل يبتلي عادة بمكالمة أمها عقب العقد لترتيب أموره فحرمت بالعقد ليسهل ذلك بخلاف ابنتها أخذ به الجماعة فقالوا إذا دخل بامرأة حرمت عليه بنتها وقال داود لا تحرم إلا إن كانت فى حجره (ت عن ابن عمرو) ابن العاص ثم قال أعنى الترمذى لا يصح من قبل إسناده إنما رواه ابن لهيعة والمثنى بن الصباح وهما يضعفان اه

٢٩٦٥ - أَيُّمَا رَجُلٍ آتَاهُ اللهُ تَعَالَى عِلْمًا فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٢٩٦٦ - أَيُّمَا رَجُلٍ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ تَعَالَى لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ شَدَّ غَضَبًا عَلَى مُسْلِمٍ فِي خُصُومَةٍ لَا عِلْمَ لَهُ بِهَا فَقَدْ عَانَدَ اللهَ حَقَّهُ ، وَحَرَصَ عَلَى سَخَطِهِ ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ الْمُتَتَابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَشَاعَ عَلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِكَلِمَةٍ وَهُوَ مِنْهَا بَرِيءٌ يَشِينُهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يُذِيبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ حَتَّى يَأْتِيَ بِإِنْفَاذِ مَا قَالَ (طب) عن أبي الدرداء (ض)

٢٩٦٧ - أَيُّمَا رَجُلٍ ظَلَمَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ كَلَّفَهُ اللهُ تَعَالَى أَنْ يَحْفِرَهُ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ سَبْعِ أَرَضِينَ ، ثُمَّ يُطَوِّقُهُ

(أيما رجل آتاه الله علماً) تنكيره فى حيز الشرط يؤذن بالعموم لكل علم ولو غير شرعى لكن خصه جمع منهم الحليمى بالشرع ومقدماته (فكتمه) عن الناس عند الحاجة إليه (ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار)[1] شبه ماجعل من النار فى فم الكاتم باللجام تشبيها بليغاً حيث خص النار وهو الذى أخرجه من باب الاستعارة وهذا وعيد شديد سيما إن كان الكتم لغرض فاسد من تسهيل على الظلمة وتطييب نفوسهم واستجلاب لمسارهم أو لجر منفعة أو حطام دنيا أولتقية مما لادليل عليه ولا أمارة أولبخل بالعلم ومن ثم قال علىّ كرم الله وجهه ماأخذالله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يعلموا (طب عن ابن مسعود) ورواه عنه فى الأوسط أيضاً قال الهيثمى وفى سند الأوسط النضر بن سعيد ضعفه العقيلى وفى سندالكبير سواد بن مصعب وهومتروك اه والحديث أخرجه ابن الجوزى فى العلل عن ابن مسعود من عدة طرق وطعن فيه بما محصوله أن فيه جماعة مابين ضعيف ومتروك وكذاب

(أيما رجل حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى لم يزل فى سخط الله) أى غضبه (حتى ينزع) أى يقلع ويترك وهذا وعيد شديد على الشفاعة فى الحدود أى إذا وصلت إلى الإمام وثبتت كما يفيده أخبار أخر وإلا فالستر أفضل (وأيما رجل شد غضباً) أى شد طرفه أى بصره بالغضب ،[2] (على مسلم فى خصومة لاعلم له بها فقد عاند الله حقه وحرص على سخطه وعليه لعنة الله المتتابعة إلى يوم القيامة) لأنه بمعاندة الله صار ظالماً وقد قال تعالى ألا لعنة الله على الظالمين ، وأصل اللعنة الطرد لكن المراد به هنا وقت أوحال أوالشخص أوعلى صفة أونحو ذلك (وأيما رجل أشاع على رجل مسلم) أى أظهر عليه ما يعيبه (بكلمة وهو منها برىء يشينه بها[3]) أى فعل مافعل بقصد أن يشينه أى يعيبه أو يعيره بها (فى الدنيا) بين الناس (كان حقاً على الله أن يذيبه يوم القيامة فى النار حتى يأتى بإنفاذ ماقال) وليس بقادر على إنفاذه فهو كناية عن دوام تعذيبه بها من قبيل الخبر المار ، كلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين[4] ومن قبيل قوله للمصورين أحيوا ماخلقتم (طب عن أبى الدرداء) قال الهيثمى وفيه من لم أعرفه وقال المنذرى لايحضرنى الآن حال إسناده

(أيما رجل ظلم شبراً من الأرض) ذكر الشبر إشارة إلى استواء القليل والكثير فى الوعيد (كلفه الله أن يحفره

---

(١) لما ألجم لسانه عن قول الحق والإخبار عن العلم والإظهار له عوقب فى الآخرة بلجام من نار قال العلقمى وهذا خرج على معنى مشاكلة العقوبة للذنب وهذا فى العلم الذى يتعين عليه كمن رأى كافراً يريد الإسلام يقول علمونى ما الإسلام وما الدين وكيف أصلى وكمن جاء مستفتياً فى حلال أوحرام فيلزم أن يجاب السائل ويترتب على منعه الوعيد والعقوبة وليس الأمر كذلك ونوافل العلم الذى لاضرورة بالناس إلى معرفتها .

(٢) ويحتمل أن يكون المعنى اشتد غضبه (٣) قال فى المصباح شانه شيئاً من باب باع عابه والشين خلاف الزين

(٤) لعله خرج مخرج الزجر عن هذه الخصلة

يَوْمَ الْقِيامَةِ حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ - (طب) عن يعلى بن مرة - (ح)

٢٩٦٨ — أَيُّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ قِرَاهُ، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ - (ك) عن أبي هريرة - (ح)

٢٩٦٩ — أَيُّمَا نَائِحَةٍ مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَتُوبَ أَلْبَسَهَا اللهُ سِرْبَالًا مِنْ نَارٍ، وَأَقَامَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ع عد) عن أبي هريرة - (ح)

حتى يبلغ آخر سبع أرضين) بفتح الراء وتسكن (ثم يطوقه) بضم أوله على البناء للمجهول وفى رواية فإنه يطوقه (يوم القيامة) أى يكلف نقل الارض الذى أخذها ظلماً إلى المحشر وتكون كالطوق فى عنقه لا أنه طوق حقيقة أو معناه يعاقب بالخسف إلى سبع أرضين فتكون كل أرض حالتئذ كالطوق فى عنقه الظلم المذكور لازم له فى عنقه لزوم الطوق وبالأول جزم القشيرى وصححه البغوى ولامانع أن تتنوع هذه الصفات لهذا الجانى أوتنقسم أصحاب هذه الجناية فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا بحسب قوة المفسدة وضعفها ذكره ابن حجر رحمه الله تعالى ويستمر كذلك (حتى يقضى بين الناس) ثم يصير إلى الجنة أو إلى النار بحسب إرادة العزيز الجبار وهذا وعيد شديد للغاصب قاطع بأن الغصب من أكبر الكبائر[1] (طب) وكذا فى الصغير (عن يعلى بن مرة) ورواه عنه أيضاً أحمد بعدة أسانيد قال الهيثمى ورجال بعضها رجال الصحيح ورواه عنه أيضاً ابن حبان من هذا الوجه وكان ينبغى للمؤلف عزوه له ولأحمد فإنهما مقدمان عندهم على العزو للطبرانى.

(أيما ضيف نزل بقوم فأصبح الضيف محروما) من الضيافة أى لم يطعمه القوم تلك الليلة (فله أن يأخذ) من مالهم (بقدر قراه) أى ضيافته أى بقدر مايصرف فى ثمن طعام يشبعه ليلته (ولا حرج عليه) فى ذلك الاخذ قال الطيبى وقوله فأصبح الضيف مظهر أقيم مقام المضمر إشعاراً بأن المسلم الذى ضاف قوما يستحق لذاته أن يقرى فمن منع حقه فقد ظلمه لحق لغيره من المسلمين نصره وأخذ بظاهره أحمد فأوجب الضيافة وأن الضيف يستقل بأخذ مايكفيه بغير رضى من نزل عليه أو على نحو بستانه أو زرعه وحمله الجمهور على أنه كان فى أول الإسلام فيها كانت واجبة حين إذ كانت المواساة واجبة فلما ارتفع وجوب المواساة ارتفع وجوب الضيافة أو على التأكيد كما فى غسل الجمعة واجب فلما ارتفع وجود الاستقلال بالأخذ على المضطر لكنه يلزم بدله أو بعد على مال أهل الذمة المشروط عليهم ضيافة من نزل بهم لأدلة أخرى كخبر لايحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس وأما قول بعض المالكية المراد أن له أن يأخذ من عرضهم بلسانه ويذكر للناس عيوبهم فمعورض بأن من الأخذ العرض والتحدث بالعيب عيب ندب الشارع إلى تركه لا إلى فعله واستدل بالخبر على مسئلة الظفر (ك عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا أحمد باللفظ المزبور قال الهيثمى كالمنذرى ورجاله ثقات ورواه أبو داود عن المقدام بلفظ أيما رجل ضاف قوما فأصبح محروما والباقى سواء.

(أيما نائحة) أى امرأة نائحة (ماتت قبل أن تتوب ألبسها الله سربالا) وقد تطلق السرابيل على الدروع (من نار وأقامها للناس يوم القيامة) لتشتهر فى عرصات القيامة بين أهل ذلك الموقف الأعظم فالنوح حرام شديد التحريم (ع عد ك عن أبى هريرة) قال الهيثمى سنده حسن

---

(١) وهذا إن لم يحصل عفو من المغصوب منه ولم يفعل الغاصب مايكفر التبعات

٢٩٧٠ — أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيَابَهَا فِى غَيْرِ بَيْتِهَا خَرَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا سِتْرَهُ - (حم طب ك هب) عن أبى أمامة - (ح)

٢٩٧١ — أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِىَ زَانِيَةٌ، وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ - (حم ن ك) عن أبى موسى - (صح)

٢٩٧٢ — أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ غُلَامًا وَلَمْ يُسَمِّ مَالَهُ فَالْمَالُ لَهُ - (ه) عن ابن مسعود - (ح)

٢٩٧٣ — أَيُّمَا امْرِىءٍ وَلِىَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا لَمْ يَحُطْهُمْ بِمَا يَحُوطُ نَفْسَهُ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ - (عق) عن ابن عباس - (ض)

(أيما امرأة نزعت ثيابها) أى قلعت ما يسترها منها (فى غير بيتها) أى محل سكنها (خرق الله عز وجل عنها ستره) لأنها لما لم تحافظ على ماأمرت به من التستر عن الأجانب جوزيت بذلك والجزاء من جنس العمل. والظاهر أن نزع الثياب عبارة عن تكشفها للأجنبي لينال منها الجماع أو مقدماته بخلاف مالو نزعت ثيابها بين نساء مع المحافظة على ستر العورة إذ لا وجه لدخولها فى هذا الوعيد (حم طب ك هب عن أبى أمامة)

(أيما امرأة استعطرت) أى استعملت العطر أى الطيب يعنى مايظهر ريحه منه (ثم خرجت) من بيتها (فمرت على قوم) من الأجانب (ليجدوا ريحها) أى بقصد ذلك (فهى زانية) أى كالزانية فى حصول الإثم وإن تفاوت لأن فاعل السبب كفاعل المسبب قال الطيبى شبه خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوات الرجال التى هى بمنزلة رائد الزنا بالزنا مبالغة وتهديداً وتشديداً عليها (وكل عين زانية) أى كل عين نظرت إلى محرم من امرأة أو رجل فقد حصل لها حظها من الزنا إذ هو حظها منه وأخذ بعض المالكية من الحديث حرمة التلذذ بشم طيب أجنبية لأن الله إذا حرم شيئا زجرت الشريعة عما يضارعه مضارعة قريبة وقد بالغ بعض السلف فى ذلك حتى كان ابن عمر رضى الله عنه ينهى عن القعود بمحل امرأة قامت عنه حتى يبرد أما التطيب والتزين للزوج فمطلوب محبوب قال بعض الكبراء تزيين المرأة وتطيبها لزوجها من أقوى أسباب المحبة والألفة بينهما وعدم الكراهة والنفرة لأن العين رائد القلب فاذا استحسنت منظرا أوصلته إلى القلب فحصلت المحبة وإذا نظرت منظرا بشعاً أو مالا يعجبها من زى أو لباس تلقيه إلى القلب فتحصل الكراهة والنفرة ولهذا كان من وصايا نساء العرب لبعضهن إياك أن تقع عين زوجك على شىء لا يستملحه أو يشم منك مايستقبحه (حم ن ك) فى التفسير (عن أبى موسى) الأشعرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وأقول فيه عند الأولين ثابت بن عمارة أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال قال أبو حاتم ليس بالمتين عندهم ووثقه ابن معين

(أيما رجل أعتق غلاما ولم يسم) فى العتق (ماله) يعنى مافى يده من كسبه وإضافته إليه إضافة اختصاص لا تمليك (فالمال له) أى للغلام يعنى ينبغى لسيده أن يسمح له به منحة منه وتصدقا عليه بما فى يديه ليكون إتماما للصنيعة وزيادة لنعمة الإعتاق ذكره ابن الكمال وغيره (عن ابن مسعود)

(أيما امرئ) بكسر الراء (ولى من أمر المسلمين شيئاً لم يحطهم) بفتح فضم أى يكلؤهم ويحفظهم ويصونهم ويذب عنهم والاسم الحياطة يقال حاطه إذا استولى عليه (بما يحوط به نفسه) أى بالذى يحفظ به نفسه ويصونها فالمراد لم يعاملهم بما يحب أن يعامل به نفسه من نحو بذل ونصح ونفقة وغيرها (لم يرح رائحة الجنة) حين يجد

٢٩٧٤ - أيما رجل عاهر بحرة أو أمة فالولد ولد زنا لا يرث ولا يورث - (ت) عن ابن عمرو - (صح)

٢٩٧٥ - أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله تعالى الجنة، أو ثلاثة، أو اثنان (حم خ ن) عن عمر (صح)

٢٩٧٦ - أيما صبي حج ثم بلغ الحنث فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيما أعرابي حج ثم هاجر فعليه أن يحج حجة أخرى، وأيما عبد حج ثم أعتق فعليه أن يحج حجة أخرى - (خط) والضياء عن ابن عباس (صح)

ربعها الإمام العادل الحافظ لما استحفظ لأنه لم يجده أبدا قال الحرالى والولاية القيام بالأمر عن وصلة واصله قال أبو مسلم الخولانى لمعاوية لاتحسب أن الخلافة جمع المال وتفريقه إنما هى القول بالحق والعمل بالمعدلة وأخذ الناس فى ذات الله وقال العارف ابن عربى لإمارة ابتلاء لاتشريف ولو كانت تشريفاً بقيت مع صاحبها فى الآخرة فى دار السعداء ولو كانت تشريفاً ماقيل له ولا تتبع الهوى لحجر عليه والتحجير ابتلاء والتشريف إطلاق ويتحكم فى العالم من أسعده الله به ومن أشقاه من المؤمنين ومع ذلك أمر بالحق أن يسمع له ويطيع وهذه حالة ابتلاء لاشرف فإنه فى حركاته فيها على حذر وقدم غرور ولهذا تكون يوم القيامة ندامة (عن ابن عباس) قضية كلام المصنف أن العقيلى خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه فإنه ساقه من حديث إسماعيل بن شيب الطائفى وقال أحاديثه مناكير غير محفوظة وأقره عليه فى اللسان.

(أيما رجل عاهر) العاهر الزانى وعهر إلى المرأة أتاها ليلا للفجور بها غلب على الزنى مطلقا (بحرة أو أمة) يعنى زنى بها فحملت (فالولد ولد زنا لا يرث ولا يورث) لأن الشرع قطع الوصلة بينه وبين الزانى قريب له إلا من قبل أمه وماء الزنا لاحرمة له مطلقا ولايترتب عليه شيء من أحكام التحريم والتوارث ونحوهما عند الشافعية (ت) فى الفرائض من حديث ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه (عن) جده (ابن عمرو) بن العاصى قال الترمذى والعمل على هذا عند أهل العلم.

(أيما مسلم شهد له أربعة) من المسلمين وفى رواية أربعة نفر أى رجال (بخير) بعد موته من الصحابة أو من غيرهم ممن اتصف بالعدالة لانحو فاسق ومبتدع (أدخله الله الجنة) أى مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب وإلا فمن مات على الإسلام دخلها ولابد شهد له أحد أم لا قال الراوى فقلنا أو ثلاثة قال (أو ثلاثة) فقلنا أو اثنان قال (أو اثنان) قال ثم لم نسأله عن الواحد أى استبعاداً للاكتفاء فى مثل هذا المقام العظيم بأقل من نصاب وترك الشق الثانى وهو الشهادة بالشر لفهمه حكمه بالقياس على الخير أو اختصاراً قال النووى من مات فألهم الله الناس بالثناء عليه بخير كان دليلا على كونه من أهل الجنة سواء اقتضته أفعاله أم لا فإن الأعمال داخلة تحت المشيئة وهذا الإلهام يستدل به على تعينها وبه تظهر فائدة الثناء (حم خ) فى الجنائز والشهادات (ن عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يخرجه مسلم.

(أيما صبى) أو صبية (حج) حال صباه (ثم بلغ الحنث) بسن أو احتلام (فعليه أن يحج حجة أخرى) يعنى يلزمه ذلك (وأيما أعرابى حج) قبل أن يسلم (ثم) أسلم و (هاجر) من بلد الكفر إلى بلاد الإسلام (فعليه أن يحج حجة أخرى) أى يلزمه الحج بإسلامه فى استطاعته وإن لم يهاجر (وأيما عبد) أى قن ولو أمة (حج) حال رقه (ثم أعتق) أى أعتقه سيده (فعليه أنه يحج حجة أخرى) أى يلزمه الحج بعد مصيره حرا قال الذهبى فى المهذب كأنه أراد بهجرته إسلامه كما تقرر وفيه أنه يشترط لوقوع الحج عن فرض الإسلام البلوغ والحرية فلا يجزئ حج الطفل والرقيق إن كملا بعده وعليه الشافعى نعم إن كملا قبل الوقوف أو طواف العمرة أو فى أثنائه أجزأهما وأعادا السعى (خط) فى التاريخ (والضياء) المقدسى فى المختارة عن ابن عباس وظاهر صنيع المصنف أن الخطيب خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله

٢٩٧٧ — أَيُّمَا مُسْلِمَيْنِ تَقَيَا فأَخذ أَحدُهُما بِيَدِ صَاحِبِهِ فَتَصَافَحَا وَحَمِدَا اللهَ تَعَالَى جَمِيعاً تَفَرَّقَا وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا خَطِيئَةٌ (حم) والضياء عن البراء - (صح)

٢٩٧٨ — أَيُّمَا امْرِىءٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَلَفَ عِنْدَ مِنْبَرِي هٰذَا عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ كَانَتْ لَهُ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ مِنْ نِفَاقٍ فِي قَلْبِهِ لَا يُغَيِّرُهَا شَيْءٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - الحسن بن سفيان (طب ك) عن ثعلبة الانصارى - (ح)

٢٩٧٩ — أَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشَرَةَ أَوَاقٍ فَهُوَ عَبْدٌ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِائَةِ دِينَارٍ فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشَرَةَ دَنَانِيرَ فَهُوَ عَبْدٌ - (حم د ه ك) عن ابن عمرو - (صح)

لم يرفعه إلا يزيد بن زريع عن شعبة وهو غريب اه قال ابن حجر تفرد برفعه محمد المنهال عن يزيد بن زريع عن شعبة عن الأعمش عنه وأخرجه ابن عدى وقال إن يزيد بن زريع سرقه من محمد بن مهال اه ورواه الطبرانى فى الأوسط قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح اه فلو عزاه المصنف له لكان أولى .

(أيما مسلمين التقيا) فى نحو طريق (فأخذ أحدهما بيد صاحبه) أى أخذ يده اليمين بيده اليمين (وتصافحا) ولو من فوق ثوب والأكمل بدونه (وحمدا الله) أى اثنيا عليه وزاد قوله (جميعا) للتأكيد (تفرقا وليس بينهما خطيئة) ظاهره يشمل الكبائر وقياس نظائره قصره على الصغائر (حم والضياء) المقدسى (عن البراء) بن عازب قال أبو داود لقينى البراء فأخذ بيدى وصافحنى وضحك فى وجهى ثم قال تدرى لم أخذت بيدك ؟ قلت لا إلا أنى ظننت أنك لم تفعله إلا لخير فقال إن النبى صلى الله عليه وسلم لقينى ففعل بى ذلك ثم ذكره

(أيما امرئ من المسلمين حلف عند منبرى هذا على يمين كاذبة يستحق بها حق مسلم أدخله الله النار وإن كان على سواك أخضر) قال العكبرى تقديره وإن حلف على سواك فحذف لدلالة الأولى عليه، وعلى فى قوله على يمين: زائدة: أى حلف يمينا أو فى ذكر المنبر زيادة فى التأكيد قال الرافعى وهذا إشارة إلى أن اليمين يغلظ بالمكان كما يغلظ بالزمان قال النووى ودخل فى قوله حق مسلم نحو جلد ميتة وسرجين وسائر الاختصاصات وكذا كل حق ليس بمال كحد قذف (حم عن جابر) بن عبد الله

(أيما امرئ اقتطع حق امرئ مسلم) أى ذهب بطائفة منه ففصلها عنه يقال اقتطعت من الشىء قطعة فصلتها (بيمين كاذبة كانت له نكتة) والنكتة فى الشىء كالنقطة والجمع نكت ونكات مثل برمة وبرم وبرام ونكات الضم عامى (سوداء من نفاق فى قلبه لا يغيرها شىء إلى يوم القيامة) فان لم يدركه العفو أدخل النار حتى تنجلى تلك النكتة ويكون فيها حتى يطهر من درنه ويصلح لجوار الرحمن فى الجنان (الحسن بن سفيان طب ك عن ثعلبة) بلفظ الحيوان المشهور ابن وديعة (الأنصارى) قيل هو أحد الستة الذين تخلفوا عن تبوك قال الذهبى وذلك ضعيف

(أيما عبد) يعنى قن ولو أمة قال ابن حزم لفظ العبد لغة يتناول الأمة لكن فى الفتح فيه نظر ولعله أراد المملوك وقال القرطبى العبد اسم المملوك الذكر بأصل وضعه والامة اسم لمؤنثه بغير لفظه ومن ثم قال إسحاق إن هذا الحكم لا يشمل الانثى وخالفه الجمهور فلم يفرقوا فى الحكم بين الذكر والأنثى إما لأن لفظ العبد يراد به الجنس كقوله تعالى ﴿ إلا آتى الرحمن عبدا ﴾ فانه يتناول الذكر والانثى قطعا وإما بطريق الإلحاق لعدم الفارق وقد قال إمام الحرمين إدراك كون الأمة فى هذا الحكم كالعبد حاصل للسامع قبل التفطن لوجه الجمع والفرق (كوتب على مائة أوقية) مثلا ورواية الحاكم كوتب على ألف أوقية (فأداها إلا عشرة أواق) فى نسخ أواقى بشد الياء وقد تخفف جمع أوقية بضم الهمزة وشد الياء: معروفة (فهو عبد وأيما عبد كوتب على مائة دينار فأداها إلا عشرة دنانير فهو عبد) المراد أنه أدى مال الكتابة إلا شيئا قليلا بدليل الخبر الآتى

٢٩٨٠ — أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرِّرِهِ مِنَ النَّارِ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ أَعْتَقَتِ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرِّرِهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (د حب) عن أبي نجيح السلمي - (صح)

٢٩٨١ — أَيُّمَا أَمَةٍ وَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فَإِنَّهَا حُرَّةٌ إِذَا مَاتَ إِلَّا أَنْ يُعْتِقَهَا قَبْلَ مَوْتِهِ - (ه ك) عن ابن عباس (ض)

٢٩٨٢ — أَيُّمَا قَوْمٍ جَلَسُوا فَأَطَالُوا الْجُلُوسَ ثُمَّ تَفَرَّقُوا قَبْلَ أَنْ يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى أَوْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِ كَانَتْ

المكاتب عبد مابق عليه درهم فلا يعتق إلا بأداء جميع ماعدا القدر الذى يجب حطه عنه وهذا مذهب الجمهور ونقل عن على كرم الله وجهه أنه يعتق عنه بقدرما أدى والمكاتب بالفتح من تقع له الكتابة وبالكسر من تقع منه وكاف الكتابة تكسر وتفتح كعين العتاقة قال الراغب اشتقاقها من كتب بمعنى أوجب ومنه « كتب عليكم الصيام » أوجمع وضم ومنه كتب الخط وعلى الاول مأخذها من الالتزام وعلى الثانى من الخط لوجوده عند عقدها غالباً . قال الرويانى وهى إسلامية ونوزع بأنها كانت متعارفة فى الجاهلية وأقرها الشارع وأحسن تعاريفها أنها تعليق عتق بصفة على معاوضة مخصوصة (حم د) فى العتق والكتابة (ه) فى الأحكام كلهم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله (بن عمرو) بن العاص ورواه الحاكم باللفظ وصححه وأقره الذهبى

(أيما رجل مسلم) وفى رواية الاقتصار على رجل وفى أخرى على مسلم (أعتق رجلا مسلما) لوجه الله تعالى خالصاً (فان الله تعالى جاعل وقاء كل عظم) بكسر الواو وتخفيف القاف، والوقاية مايصون الشىء ويستره عما يؤذيه (من عظامه) أى العتيق (عظما من عظام محرره) بضم الميم وفتح الراء المشددة أى من عظام القن الذى حرره (من النار) نار جهنم جزاءاً وفاقا (وأيما امرأة مسلمة) اعتقت امرأة مسلمة لوجه الله تعالى (فان الله جاعل وقاء كل عظم من عظامها عظما من عظام محررها) بفتح الراء المشددة (من النار يوم القيامة) فاستفدنا أن الأفضل للذكر عتق الذكر وللأنثى الأنثى وعتق الذكر أفضل من عتق الانثى خلافا لمن عكس محتجاً بأن عتقها يستدعى صيرورة ولدها حراً سواء تزوجها حر أوعبد بخلاف الذكر وعورض بأن عتق الانثى غالباً يستلزم ضياعها وبأن فى عتق الذكر من المعانى العامة ماليس فى الأنثى لصلاحيته للقضاء وغيره مما لايصلح له الإناث وفى قوله إن الله جاعل وقاء كل عظم الخ إيماء إلى أنه ينبغى أن لايكون فى الرقبة نقص ليحصل الاستيعاب وأنه ينبغى للفحل عتق فحل لينال المعنى المعهود فى عتق جميع أعضائه وقول الخطابى هو نقص مجبور إذ الخصى ينتفع به فيما لاينتفع بالفحل استنكره النووى وغيره والكلام فى الأولوية (د حب عن أبى نجيح) بفتح النون (السلمى) وأبو نجيح السلمى فى الصحابة اثنان أحدهما عمرو بن عبسة والآخر العرباض بن سارية فكان ينبغى تمييزه قال ابن حجر إسناده صحيح ومثله للترمذى من حديث أبى أمامة وللطبرانى من حديث عبدالرحمن ابن عوف ورجاله ثقات

(أيما أمة ولدت من سيدها) أى وضعت منه مافيه صورة خلق آدمى (فإنها) ينعقد لها سبب العتق وتكون (حرة إذا مات) السيد (إلا أن يعتقها قبل موته) فانها تصير حرة بالعتق ولا يتوقف عتقها على موته (ه ك عن ابن عباس) قال ابن حجر رحمه الله تعالى له طرق عند ابن ماجه وأحمد والدارقطنى والحاكم والبيهقى وفيه الحسين بن عبد الله الهاشمى ضعيف جداً اه . ورد الذهبى تصحيح الحاكم له بأن حسيناً هذا متروك وممن تعقبه عبد الحق وتبعه فى المنار وغيره

(أيما قوم جلسوا فأطالوا الجلوس) وأكثروا اللغط (ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله) بأى صيغة كانت من صيغ

عَلَيْهِمْ تِرَةً مِنَ اللهِ ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٩٨٣ — أَيُّمَا امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ فَهِيَ لِآخِرِ أَزْوَاجِهَا - (طب) عن أبي الدرداء - (صح)

٢٩٨٤ — أَيُّمَا رَجُلٍ ضَافَ قَوْمًا فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا فَإِنَّ نَصْرَهُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَتَّى يَأْخُذَ بِقِرَى لَيْلَتِهِ مِنْ زَرْعِهِ وَمَالِهِ - (حم د ك) عن المقدام - (صح)

٢٩٨٥ — أَيُّمَا رَجُلٍ كَشَفَ سِتْرًا فَأَدْخَلَ بَصَرَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَقَدْ أَتَى حَدًّا لَا يَحِلُّ أَنْ يَأْتِيَهُ ، وَلَوْ أَنَّ

الذكر (أو يصلوا على نبيه) محمد صلى الله عليه وسلم كذلك وفيه تلميح إلى قوله تعالى، ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيما ،(كانت عليهم ترة[1] من الله) أي نقص وتبعة وحسرة وندامة لتفرقهم ولم يأتوا بما يكفر لفظهم من حمد الله والصلاة على نبيه محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهاء ترة عوض عن واوه المحذوفة كواو عدة وسعة (إن شاء) أي الله (عذبهم) بذنوبهم كمارة المجلس (وإن شاء غفر لهم) فضلا وطولا منه تعالى ورحمة لهم، إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ، (ك عن أبي هريرة) وقال صحيح وأقره الذهبي

(أيما امرأة توفى عنها زوجها) أي مات وهي في عصمته (فتزوجت بعده فهي) أي فتكون هي في الجنة زوجة (لآخر أزواجها) في الدنيا قالوا وهذا هو أحد الأسباب المانعة من نكاح زوجات النبي صلى الله عليه وسلم بعده لما أنه سبق أنهن زوجاته في الجنة (طب عن أبي الدرداء) وأصله أن معاوية خطب أم الدرداء بعد موت أبي الدرداء فقالت سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أيما امرأة الخ وما كنت لأختار على أبي الدرداء فكتب إليها معاوية فعليك بالصوم فإنه محسمة قال الهيثمي فيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط

(أيما رجل ضاف قوما) أي نزل بهم ضيفاً (فأصبح الضيف محروما) من القرى بأن لم يقدموا له عشاء تلك الليلة (فإن نصره) بفتح النون نصرته وإعانته على أداء حقه (حق على كل مسلم) أي مستحقة على كل من علم بحاله من المسلمين (حتى يأخذ بقرى ليلته) أي بقدر مايصرفه في عشائه تلك الليلة أي ليلة واحدة كما في رواية أحمد والحاكم (من زرعه وماله) ويقتصر على مايشد الرمق أي بشين معجمة بقية الروح أو مهملة أي يسد الخلل الحاصل من الجوع قال الطيبي وأفرد الضمير فيهما باعتبار المنزل عليه والمضيف وهو واحد ثم هذا في المضطر أو في أهل الذمة المشروط عليهم ضيافة المارة[2] (حم د ك) في الأطعمة (عن المقدام) بن معديكرب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال ابن حجر إسناده على شرط الصحيح

(أيما رجل كشف سترا) أي أزاله أو نحاه (فأدخل بصره) يعني نظر إلى ماوراء الستر من حرم أو غيرهن (من قبل أن يؤذن له) في الدخول (فقد أتى حداً لا يحل أن يأتيه) أي فيحرم عليه ذلك (ولو أن رجلا) من أصحاب ما وراء المكشوف من الستر (فقأ عينه) أي الناظر أي قذفه بنحو حصاة فقلع عينه (لهدرت) أي عينه فلا يضمنها الرامي وفيه حجة للشافعي أن من نظر من نحو كوة أو شق إلى بيت لا محرم له فيه فرماه صاحب البيت فقلع عينه هدر أوجب وأبو حنيفة الضمان (ولو أن رجلا مر على باب) أي منفذ نحو بيت (لا سترة عليه) أي ليس عليه باب

---

(١) قوله ترة بالنصب خبر لكان وأنها ضمير يرجع للجلوس المفهوم من جلسوا

(٢) وقال العلقمي قال شيخنا هذه الأحاديث كانت في أول الأمر حين كانت الضيافة واجبة وقد نسخ وجوبها وقد أشار إليه أبو داود بقوله باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره .

رجلا فقأ عينه لهدرت ولو أن رجلا مر على باب لا ستره عليه فرأى عورة أهله فلا خطيئة عليه ، إنما الخطيئة على أهل الباب - (حم ت) عن أبي ذر - (ح)

٢٩٨٦ — أيما وال ولي من أمر المسلمين شيئا وقف به على جسر جهنم فيهتز به الجسر حتى يزول كل عضو - ابن عساكر عن بشر بن عاصم - (ض)

٢٩٨٧ — أيما راع غش رعيته فهو في النار - ابن عساكر عن معقل بن يسار - (ح)

٢٩٨٨ — أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو زان - (ه) عن ابن عمر - (صح)

٢٩٨٩ — أيما امرأة مات لها ثلاثة من الولد كن لها حجابا من النار - (ح) عن أبي سعيد - (صح)

من نحو خشب يستر ما وراءه عن العيون (فرأى عورة أهله) من الباب (فلا خطيئة عليه إنما الخطيئة على أهل الباب) في تركهم ما أمروا به من الستر وقلة مبالاتهم باطلاع الأجانب على عوراتهم وفي نسخ بدل الباب البيت وهي أقعد قال الزين العراقي فيه أنه يحرم النظر في بيت غيره المستور بغير إذنه ولو ذميا وأنه يحرم الدخول بطريق أولى (حم ت عن أبي ذر) ظاهر صنيع المصنف أن كلامنهما روى الكل والأمر بخلافه فإن الترمذي لم يرو إلا بعضه وتمامه عند أحمد وقال الهيثمي كالمنذري ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف .

(أيما وال ولي من أمر المسلمين شيئا) أي ولم يعدل فيهم (وقف به على جسر جهنم) يحتمل أنه أراد به الصراط ويحتمل غيره والواقف به بعض الملائكة أو الزبانية (فيهتز به الجسر حتى يزول كل عضو) منه عن مكانه الذي هو فيه فيقع في جهنم عضوا عضوا فعلى الإمام أن يقاسي النظر في أمر رعيته بظاهره وباطنه قال عمر إن نمت الليل لأضيعن نفسي وإن نمت النهار لأضيعن الرعية فكيف بالنوم بين هاتين (ابن عساكر) في التاريخ (عن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (ابن عاصم) بن سفيان الثقفي وقيل المخزومي

(أيما راع غش رعيته) أي مرعيته يعني خانهم ولم ينصح لهم (فهو في النار) أي يعذب بنار جهنم شاء الله أن يعذبه قال الزمخشري والراعي القائم على الشيء بحفظ وإصلاح كراعي الغنم وراعي الرعية ويقال من راعي هذا الشيء أي متوليه وصاحبه والرعي حفظ الشيء لمصلحته وذهب جمهور الصوفية إلى أن المراد بالراعي في هذا الخبر وما أشبهه نحو كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته هو الروح الإنساني ورعية جوارحه فيجب أن يسلك بها في التخلية والتحلية أعدل المسالك وأن يعدل في مملكة وجودها لأنها بحسب الصورة هي المملكة وسلطان صولتها هو المالك ومرادهم بعدلها أن يستعمل كل جارحة فيما طلب منها شرعا على جهة الرفق والاقتصاد وأن يبدل كل خلق ذميم بخلق حميد قويم بناء على أن الخلق يقبل التغيير وهو القول المنصور اه (ابن عساكر) في التاريخ (عن معقل) بفتح الميم وسكون المهملة (ابن يسار) ضد اليمين .

(أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه) أي ساداته (فهو زان) وفي رواية للترمذي فهو عاهر وهذا نص صريح في بطلان نكاحه بغير إذن سيده وإن أجازه بعد وهو مذهب الشافعي إذ لم يقل في الخبر إلا أن يجيزه السيد (ه عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه مندل بن علي وهو ضعيف وقال أحمد حديث منكر وصوب الدارقطني وقفه ورواه أحمد وأبو داود الترمذي والحاكم وصححه بلفظ أيما مملوك نكح بغير إذن مولاه فهو عاهر وفي رواية ترمذي فنكاحه باطل

(أيما امرأة مات لها ثلاثة) وفي رواية ثلاث (من الولد) بفتحتين يشمل الذكر والأنثى وخص الثلاثة لأنها

٢٩٩٠ — أَيُّمَا رَجُلٍ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ - (حم قط) عن ابن عمرو (ح)

٢٩٩١ — أَيُّمَا امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا فَهُوَ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْهُ عَظْمًا مِنْهُ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَهِيَ فَكَاكُهَا مِنَ النَّارِ، يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْهَا عَظْمًا مِنْهَا، وَأَيُّمَا امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ فَهُمَا فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمَتَيْنِ مِنْهُمَا عَظْمًا مِنْهُ - (طب)

أول مراتب الكثرة (ك) فى رواية كانوا أى الثلاث (لها) وأنث باعتبار النفس أو النسمة وهو بضم الكاف وشد النون والولد يشمل الذكر والأنثى والمفرد والجمع ويخرج السقط لكن فيه حديث مر (حجاباً من النار) أى نار جهنم وتمام الحديث عند البخارى نفسه قالت امرأة واثنان قال واثنان هذا لفظه وكأنه أوحى إليه به حالا ولا يبعد أن ينزل عليه الوحى فى أسرع من طرفة عين أو كان عنده علم به لكن أشفق عليهم أن يتكلوا فلما سئل لم يكن بد من الجواب وظاهره حصول الثواب الموعود وإن لم يقاربه صبر ويصرح به خبر الطبرانى من مات له ولد ذكر أو أنثى سلم أو لم يسلم رضى أو لم يرض صبر أو لم يصبر لم يكن له ثواب دون الجنة اه قال الهيثمى رجاله ثقات إلا عمرو بن خالد فضعيف (خ عن أبى سعيد) الخدرى قال النساء للنبى صلى الله عليه وسلم اجعل لنا يوماً فوعظهن فذكره وفى أخرى قالت امرأة واثنان قال واثنان.

(أيما رجل مس فرجه) أى ذكر نفسه ببطن كفه أو حلقة دبره فالمس عام مخصوص كما سيأتى بيانه (فليتوضأ) وجوباً حيث لا حائل لانتقاض طهره بمسه (وأيما امرأة مست فرجها) أى ملتقى المنفذ من قبلها أو حلقة دبرها ببطن كفها (فلتتوضأ) وجوباً لبطلان طهرها به وإذا كان كذلك فمس فرج غيره أفحش وأبلغ فى اللذة فهو أولى بالنقض. بهذا أخذ الشافعية والحنابلة وخالف الحنفية وسيأتى تقريره (حم قط عن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الذهبى فى التنقيح وإسناده قوى وقال ابن حجر رحمه الله رجاله ثقات إلا أنه اختلف فيه على عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فقيل عنه هكذا وقيل عن المثنى بن الصباح عنه عن سعيد بن المسيب عن بسرة بنت صفوان وفى الباب طلق بن على وغيره

(أيما امرئ مسلم أعتق امرأ مسلماً فهو فكاكه من النار) أى نار جهنم (يجزى) بضم الياء وفتح الزاى غير مهموز أى ينوب (بكل عظم منه عظما منه) حتى الفرج بالفرج كما فى رواية (وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة فهى فكاكها من النار تجزى بكل عظم منها عظما منها حتى الفرج بالفرج وأيما امرئ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين فهما فكاكه) بفتح الفاء وتكسر أى كانتا خلاصه (من النار يجزى بكل عظمتين منهما عظما منه) فأفاد أن عتق العبد يعدل عتق أمتين[1] ولهذا كان أكثر عتق النبى صلى الله عليه وسلم ذكورا وهذا تنويه عظيم بفضل العتق لا يساويه فيه غيره إلا قليلا قال الخطابى رحمه الله ويندب أن لا يكون القن المعتق ناقصاعضوا بنحو عور أو شلل بل يكون سليما لينال معتقه الموعود فى عتق أعضائه كلها من النار بإعتاقه إياه من الرق فى الدنيا قال وقد يزيد نقص العضو فى الثمن كالخصى يصلح لما لا يصلح له الفحل من نحو حفظ الحرم اه. وأشار به إلى أن النقص المجبور بالمنفعة مغتفر (طب عن

---

(١) قال القاضى اختلف العلماء هل الأفضل عتق الإناث أم الذكور فقال بعضهم الإناث لأنها إذا عتقت كان ولدها حرا سواء تزوجها حر أو عبد وقال آخرون عتق الذكور أفضل لما فى الذكر من المعانى العامة التى لا توجد فى الإناث كالقضاء والجهاد ولأن من الإناث من إذا عتقت تضيع بخلاف العبيد وهذا القول هو الصحيح

عن عبد الرحمن بن عوف (د ه طب) عن مرة بن كعب (ت) عن أبي أمامة - (ح)

٢٩٩٢ — أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلِيَّانِ فَهِيَ لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا - (حم ٤ ك) عن سمرة - (ح)

٢٩٩٣ — أَيُّمَا امْرَأَةٍ نُكِحَتْ عَلَى صَدَاقٍ، أَوْ حِبَاءٍ، أَوْ عِدَةٍ قَبْلَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُوَ لَهَا؛ وَمَنْ كَانَ بَعْدَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ فَهُوَ لِمَنْ أُعْطِيَهُ، وَأَحَقُّ مَا أُكْرِمَ عَلَيْهِ الرَّجُلُ ابْنَتُهُ، أَوْ أُخْتُهُ - (حم د ن ه) عن ابن عمرو - (خ)

٢٩٩٤ — أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَتْ نَفْسَهَا مِنْ غَيْرِ وَلِيٍّ فَهِيَ زَانِيَةٌ - (خط) عن معاذ

عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة المبشرة بالجنة (د ه طب عن مرة) بفتح الميم (ابن كعب) بن مرة الفهري (ت عن أبي أمامة) الباهلي وقال حسن

(أيما امرأة زوّجها وليان) أي أذنت لهما معاً أو أطلقت أو أذنت لأحدهما وقالت زوّجني بزيد وللآخر زوّجني بعمرو (فهي) زوجة (للأوّل) أي السابق (منهما) ببينة أو تصادق معتبر فان وقعا معاً أو جهل السبق بطلا معاً (وأيما رجل باع بيعاً) أي مرتباً (من رجلين فهو للأول) أي فالبيع للسابق (منهما) فان وقعا معاً أو جهل السبق بطلا (حم ٤ ك) كلهم في النكاح إلا القزويني ففي التجارة كلهم من حديث الحسن (عن سمرة) بن جندب وحسنه الترمذي وقال الحاكم على شرط البخاري وأقره الذهبي قال ابن حجر وصحته موقوفة على ثبوت سماع الحسن من سمرة فان رجاله ثقات

(أيما امرأة نكحت) أي تزوجت (على صداق أو حباء) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة والمد: أصله العطية وهي المسمى بالحلوان وقيل هو عطية خاصة (أو عدة) ظاهره أنه يلزمه الوفاء وعند ابن ماجه أو هبة بدل عدة (قبل عصمة النكاح) أي قبل عقد النكاح (فهو لها) أي تختص بها دون أبيها لأنه وهب لها قبل العقد الذي شرط فيه لأبيها ما شرط فليس لأبيها حق فيه إلا برضاها (وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه) أي وما شرط من نحو هبة أو عدة مع عقد النكاح فهو ثابت لمن أعطيه ولا فرق بين الأب وغيره قال الخطابي هذا موكول على ما شرطه الولي لنفسه غير المهر (وأحق ما أكرم) بضم فسكون فكسر (عليه الرجل) أي لأجله فعلي للتعليل (ابنته[1]) بالرفع خبر أحق وقد ينصب على حذف كان تقديره أحق ما أكرم لأجله الرجل إذا كانت ابنته (أو أخته) قال ابن رسلان ظاهر العطف أن الحكم المذكور لا يختص بالأب بل في معناه كل ولي ولم أر من قال به (حم د ن ه عن ابن عمرو) ابن العاص

(أيما امرأة) ثيب أو بكر (زوجت نفسها من غير ولي فهي زانية) نص صريح في اشتراط الولي لصحة النكاح وبهذا أخذ الشافعي وقوله من غير ولي إيضاح (خط عن معاذ) بن جبل قال ابن الجوزي هذا لا يصح وفيه أبو عصمة نوح بن أبي مريم قال يحيى ليس بشيء لا يكتب حديثه وقال السعدي سقط حديثه وقال مسلم والدارقطني ونوح وضع حديث فضائل القرآن

---

(١) وبهذا قال إسحاق بن راهويه وقد روى عن زين العابدين أنه زوج ابنته واشترط لنفسه شيئاً وروى عن مسروق أنه لما زوج ابنته اشترط لنفسه عشرة آلاف درهم يجعلها في الحج والمساكين وقال للزوج جهز امرأتك وقال عطاء وطاوس وعكرمة وعمر بن عبد العزيز وسفيان الثوري ومالك في الرجل ينكح المرأة على أن لأبيها شيئا اتفقا عليه سوى المهر أن ذلك كله للمرأة دون الأب قال أصحابنا ولو نكح بألف على أن لأبيها أو أن يعطى أباها ألفاً فالمذهب فساد الصداق للمسمى ووجوب مهر المثل لأنه نقص من صداقها لأجل هذا الشرط الفاسد والمهر لا يجب إلا للزوجة لأنه عوض بضعها

٢٩٩٥ — أيما امرأة تطيبت ثم خرجت إلى المسجد لم تقبل لها صلاة حتى تغتسل (ه) عن أبي هريرة (ض)

٢٩٩٦ — أيما امرأة زادت في رأسها شعراً ليس منه فإنه زور تزيد فيه - (ن) عن معاوية (ح)

٢٩٩٧ — أيما رجل أعتق أمة ثم تزوجها بمهر جديد فله أجران - (طب) عن أبي موسى - (ح)

٢٩٩٨ — أيما رجل قام إلى وضوئه يريد الصلاة ثم غسل كفيه نزلت خطيئته من كفيه مع أول قطرة، فإذا غسل وجهه نزلت خطيئته من سمعه وبصره مع أول قطرة، فإذا غسل يديه إلى المرفقين ورجليه إلى الكعبين سلم من كل ذنب هوله، ومن كل خطيئة كهيئته يوم ولدته أمه، فإذا قام إلى الصلاة رفعه الله عز وجل بها

(أيما امرأة تطيبت) أي استعملت الطيب الذي هو ذو الريح (ثم خرجت إلى المسجد) تصلي فيه (لم تقبل لها صلاة) مادامت متطيبة (حتى تغتسل) يعني تزيل أثر ريح الطيب بغسل أو غيره أي أنها لاتثاب على الصلاة مادامت متطيبة لكنها صحيحة مغنية عن القضاء مسقطة للفرض فعبر عن نفي الثواب بنفي القبول إرعابا وزجراً (ه عن أبي هريرة) وفيه عاصم بن عبدالله ضعفه جمع

(أيما امرأة زادت في رأسها شعراً ليس منه فإنه زور تزيد فيه) فيه حجة لمذهب الليث أن الممتنع وصل الشعر بالشعر أما لو وصلت شعرها بغير شعر كخرقة وصوف فلا يشمله النهي وبه أخذ بعضهم وضعفه الجمهور مطلقا [1] (ن عن معاوية) بن أبي سفيان ورواه عنه أيضا الطبراني وغيره

(أيما رجل أعتق أمة ثم تزوج بها بمهر جديد فله أجران) أجر بالعتق وأجر بالتعليم والتزويج (طب عن أبي موسى) الأشعري.

(أيما رجل قام إلى وضوئه) يحتمل كونه بفتح الواو أي الماء ليتوضأ منه ويحتمل بالضم أي إلى فعل الوضوء (يريد الصلاة) بذلك الوضوء (ثم غسل كفيه نزلت خطيئته من كفيه مع أول قطرة) تقطر منهما قال القاضي هو مجاز عن غفرانها لأنها ليست بأجسام فتخرج حقيقة وكذا يقال فيما بعده وقال الطيبي هذا وما بعده تمثيل وتصوير ابرائه عن الذنوب كلها على سبيل المبالغة لكن هذا العام خص بالتغاير (فإذا غسل وجهه نزلت خطيئته من سمعه وبصره مع أول قطرة) تقطر منه (فإذا غسل يديه إلى المرفقين ورجليه إلى الكعبين سلم من كل ذنب هوله ومن كل خطيئة كهيئته (يوم ولدته أمه) ويصير سالما من الذنوب مثل وقت ولادته (فإذا قام إلى الصلاة) وصلاها (رفعه الله عز وجل بها درجة) أي منزلة عالية في الجنة (وإن قعد) أي عن الصلاة أي لم يصلها بذلك (قعد سالما) من الخطايا قال الطيبي فإن قلت ذكر لكل عضو مايختص به من الذنوب وما يزيلها عن ذلك العضو والوجه مشتمل على الأنف والفم فلم خصت بالذكر دونهما قلت العين طليعة القلب ورائده وكذا الأذن فإذا ذكرا أغنيا عن سائرها قال والبصر واليد والرجل كلها تأكيدات تفيد مبالغة في الإزالة واعلم أنه قد زاد في رواية للطبراني بعد غسل اليدين إلى المرفقين فإذا مسح برأسه تناثرت خطاياه من أصول الشعر والمراد بخطايا الرأس نحو الفكر في محرم وتحريك الرأس استهزاء بمسلم وتمكين المرأة أجنبيا من مسه مثلا والخيلاء بشعره والعمامة وإرسال العذبة فخراً وكبراً ونحو ذلك (تنبيه) قال القصيري ينبغي للمتطهر أن ينوي مع غسل يديه تطهيرهما من تناول ماأبعده عن الله ونفضهما عما يشغله عنه وبالمضمضة تطهير الفم من تلويث اللسان بالأقوال الخبيثة وبالاستنشاق إخراج استرواح روائح محبوباته

---

(١) وكما يحرم على المرأة الزيادة في شعر رأسها يحرم عليها حلق شعر رأسها بغير ضرورة

درجة ، وإنْ قعد قعد سالمـًا - (حم) عن أبي أمامة - (ح)

٢٩٩٩ - أيُّما مسلمٍ رمى بسهمٍ في سبيل الله فبلغ مخطئًا أو مصيبًا فله من الأجر كرقبة أعتقها من ولد إسماعيل وأيُّما رجل شاب في سبيل الله فهو له نور ، وأيُّما رجل أعتق رجلًا مسلمًا فكل عضو من المعتق بعضو من المعتق فداء له من النار ، وأيُّما رجل قام وهو يريد الصلاة فأفضى الوضوء إلى أماكنه سلم من كل ذنب وخطيئة هي له : فإنْ قام إلى الصلاة رفعه الله تعالى بها درجة ، وإنْ رقد رقد سالمـًا - (طب) عن عمرو بن عبسة - (ض)

٣٠٠٠ - أيُّما والٍ ولي أمر أمتي بعدي أقيم على الصراط ونشرت الملائكة صحيفته : فإنْ كان عادلًا نجاه الله بعدله ، وإنْ كان جائرًا انتفض به الصراط انتفاضة تزايل بين مفاصله حتى يكون بين عضوين من

وبتخليل الشعر حله من أيدي مايملكه ويهبطه من أعلا عليين إلى أسفل سافلين وبغسل وجهه تطهيره من توجهه إلى اتباع الهوى ومن طلب الجاه المذموم وتخشعه لغير الله وتطهيرا الأنف من الأنفة والكبر والعين من التطلع إلى المكروهات والنظر لغير الله بنفع أوضر واليدين تطهيرهما من تناول ماأبعده عن الله والرأس زوال الترأس والرياسة الموجبة للتكبر والقدمين تطهيرهما من المسارعة إلى المخالفات واتباع الهوى وحل قيود العجز عن المسارعة في ميادين الطاعة المبلغة إلى الفوز وهكذا ليصلح الجسد للوقوف بين يدي القدوس تعالى (حم عن أبي أمامة) الباهلي قال المنذري رواه أحمد وغيره من طريق عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب وقد حسنها الترمذي لغير هذا المتن وهو إسناد حسن في المتابعات لابأس به

(أيما مسلم رمى بسهم في سبيل الله) أي في الجهاد لإعلاء كلمة الله (فبلغ) إلى العدو (مخطئاً أو مصيباً فله من الأجر كرقبة) أي مثل أجر نسمة (أعتقها من ولد إسماعيل) بن إبراهيم الخليل عليه السلام (وأيما رجل شاب في سبيل الله) أي في الجهاد أو في الرباط يعني من هول ذلك ويحتمل أن المراد داوم على الجهاد حتى أسن (فهو له نور) أي فالشيب نور له فإن قلت ورد في غير ماخبر أن الشيب نور لكل مؤمن فما الذي تميز به هذا المجاهد قلت فالشيب في نفسه نور لكل مؤمن كما في حديث فالحاصل لهذا الرجل نور على نور (وأيما رجل أعتق رجلا مسلما فكل عضو من المعتق) بكسر التاء (بعضو من المعتق) بفتحها (فداء[1] من النار) أي يجعله الله له فداء من نار جهنم والمراة مثل الرجل (وأيما رجل قام) أي هب من نومه أوتحول من مقعده (وهو) أي والحال أنه (يريد الصلاة) يعني التهجد (فأفضى الوضوء إلى أماكنه سلم من كل ذنب وخطيئة هي له فإن قام إلى الصلاة رفعه الله بها درجة) أي منزلة عالية في الجنة (وإن رقد) بعد ذلك (رقد سالما) من الذنوب والبلايا لحفظ الله له ورضاه عنه (طب عن عمرو بن عبسة) بن عامر أو ابن خالد السلمي

(أيما وال ولي أمر أمتي بعدي[2] أقيم على الصراط) أي وقف به على متن جهنم (ونشرت الملائكة صحيفته) التي فيها حسناته وسيئاته (فإن كان عادلا نجاه الله بعدله) أي بسبب عدله بين خليقته (وإن كان جائرا انتفض به الصراط انتفاضة تزايل بين مفاصله) أي تفارق كل مفصل مفصل منه (حتى يكون بين عضوين من أعضائه مسيرة عام) يعني بعدا كثيرا جدا فالمراد التكثير لا التحديد كما في نظائره (ثم ينخرق به الصراط فأول مايتقي به النار أنفه وحر وجهه) لأنه لما

---

(١) بنصب فداء على الحال أو التميز أو المفعول المطلق والمراد مثل الرجل (٢) قوله بعدي قيد بالبعدية لإخراج من ولي أمر أمته في حياته من أمرائه فانه لايجري فيه التفصيل الآتي لانهم كلهم عدول

أعضائه مسيرة مائة عام ، ثم ينخرق به الصراط ، فأول مايتقي به النار نفه وحر وجهه - أبو القاسم ابن بشران في أماليه عن علي - (ح)

٣٠٠١ - أيما مسلم استرسل إلى مسلم فغبنه كان غبنه ذلك ربا - (حل) عن أبي أمامة - (ض)

٣٠٠٢ أيما امرأة قعدت على بيت ولادها فهي معي في الجنة - ابن بشران عن أنس

٣٠٠٣ - أيما راع لم يرحم رعيته حرم الله عليه الجنة - خيثمة الاطرابلسي في جزئه عن أبي سعيد (ض)

٣٠٠٤ - أيما ناشئ نشأ في طلب العلم والعبادة حتى يكبر أعطاه الله تعالى يوم القيامة ثواب اثنين وسبعين صديقا - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

خرق حرمة من قلده الله أمره من عباده واستهان بهم وخان فيما جعل أميناً عليه ناسب أن ينخرق به متن الصراط والجزاء من جنس العمل وهذا وعيد شديد وتهديد ليس عليه مزيد والظاهر أن في الحديث تقديماً وتأخيراً وأن الانخراق به قبل تفرق أعضائه ثم تتفرق أعضاؤه من الهوى وقد يقال هو على بابه ويكون المراد بالأعضاء اليدين والرجلين خاصة أبو القاسم بن بشران في أماليه عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه

(أيما مسلم استرسل إلى مسلم) أي استأنس واطمأن إليه (فغبنه) في بيع أو شراء أي غلبه بنقص في العوض أو غيره (كان غبنه ذلك ربا) أي مثل الربا في التحريم ومنه أخذ بعض الأئمة ثبوت الخيار في الغبن ومذهب الشافعي رضي الله عنه لاحرمة ولا خيار لتفريط المشتري بعدم الاحتياط (حل عن أبي أمامة) ورواه عنه الطبراني أيضاً باللفظ المزبور وفيه موسى بن عمير القرشي الراوي عن مكحول قال الذهبي قال أبو حاتم ذاهب الحديث

(إيما امرأة قعدت على بيت أولادها فهي معي في الجنة) الظاهر أن المراد بقعودها عليهم تعزبها ليتمهم وصبرها عن الرجال وعن التوسع في النفقة مهم لأجل الاولاد وأن المراد بالمعية المعية في السبق إلى الجنة بقرينة خبر أنا أول من يدخل الجنة لكن تبادرني امرأة فأقول من أنت فتقول أنا امرأة قعدت على أيتامي وأما درجة المصطفى صلى الله عليه وسلم فليس معه فيها أحد (ابن بشران) في أماليه (عن أنس)

(أيما راع) أي لفظ مؤتمن على شيء من أمور المسلمين وكل من وكل بحفظ شيء فهو راع ومعانيهم مختلفة فرعاية الإمام و مرائه ولاية أمور الرعية (لم يرحم رعيته) بأن لم يعاملهم بالرحمة ولم يذب عنهم وأهمل أمرهم وضيع حقهم (حرم الله عليه الجنة) أي دخولها قبل تطهيره بالنار لأن الراعي ليس بمطلوب لذاته وإنما أقيم لحفظ مااسترعاه فإذا لم يتصرف فيه بما أمر به فقد غش وخان فاستحق دخول دار الهوان وهذا شامل حتى للرجل الذي هو من آحاد الناس فإنه راع لعياله فإذا لم ينظر إليهم بالشفقة والعطف والإحسان فهو داخل في هذا الوعيد الشديد نسأل الله الغفران وأن يرضى عنا خصماءنا يوم الحساب والميزان (خيثمة الطرابلسي في جزئه) الحديثي (عن أبي سعيد) الخدري

(أيما ناشئ نشأ في طلب العلم والعبادة) تعميم بعد تخصص حتى يكبر [١]) أي يطعن في السن (أعطاه الله يوم القيامة ثواب اثنين وسبعين صديقاً) بالتشديد أي مثل ثوابهم أجمعين قال في الفردوس النشء الأحداث الواحد ناشيء مثل خادم وخدم وأنشأ الرجل إذا ابتدأ والنشء ابتداع الشيء وابتداؤه اه. وظاهره أن هذا الثواب الموعود إنما هو في علم شرعي قصد بطلبه وجه الله تعالى (طب عن أبي أمامة) قال في الميزان هذا منكر جداً اه. وقال الهيثمي فيه يوسف

---

(١) بفتح الباء الموحدة أي يطعن في السن ويموت على ذلك قال في الصحاح كبر بمعنى طعن في السن بكسر الباء في الماضي وفتحها في المضارع وأما كبر بمعنى عظم فهو بضمها فيهما

٣٠٠٥ — أيما قوم نودى فيهم بالأذان صباحا كان لهم أمانا من عذاب الله تعالى حتى يمسوا وأيما قوم نودى فيهم بالأذان مساء كان لهم أمانا من عذاب الله تعالى حتى يصبحوا - (طب) عن معقل بن يسار (ض)

٣٠٠٦ — أيما مال اديت زكاته فليس بكنز - (خط) عن جابر - (ض)

٣٠٠٧ — أيما راع استرعى رعية فلم يحطها بالأمانة والنصيحة ضاقت عليه رحمة الله تعالى التى وسعت كل شىء - (خط) عن عبدالرحمن بن سمرة (ض)

٣٠٠٨ — أيما وال ولى شيئا من أمر امتى فلم ينصح لهم ويجتهد لهم كنصيحته وجهده لنفسه كبه الله تعالى على وجهه يوم القيامة فى النار - (طب) عن معقل بن يسار - (ح)

٣٠٠٩ — أيما وال ولى فلان ورفق رفق الله تعالى به يوم القيامة - ابن أبى الدنيا فى ذم الغضب عن عائشة (ض)

ابن عطية متروك الحديث

(أيما قوم نودى فيهم بالأذان صباحا كان لهم أماناً من عذاب الله) تعالى ذلك اليوم وتلك الليلة (حتى يمسوا وأيما قوم نودى فيهم بالأذان مساء كان لهم أماناً من عذاب الله حتى يصبحوا) أى يدخلوا فى الصباح والظاهر أن المراد بالعذاب هنا القتال بدليل خبر أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا نزل بساحة قوم فسمع الأذان كف عن القتال ذلك اليوم (طب عن معقل ابن يسار) قال الهيثمى فيه أغلب بن تميم وهو ضعيف

(أيما مال أديت زكاته) الشرعية لمستحقيها (فليس بكنز[1]) فلا يدخل صاحبه بادخاره فى قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم (خط) من حديث عبدالعزيز البالسى (عن جابر) أورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لا يصح قال أحمد اضرب على حديث عبد العزيز البالسى فإنه كذاب وقال موضوع

(أيما راع استرعى رعية) أى طلب منه أن يكون راعى جماعة أى أميرهم (فلم يحطها) أى لم يحفظها يقال حاطه يحوطه حوطاً وحياطة إذا حفظه وصانه وذب عنه (بالأمانة والنصيحة) أى إرادة الخير والصلاح (ضاقت عليه رحمة الله التى وسعت كل شىء[2]) يعنى أنه يبعد عن منازل الأبرار ويساق مع العصاة إلى النار فإذا طهر من دنسه شمله الغفران وصلح إلى جوار الرحمن قال العارف ابن عربى فالحاكم خليفة الله فإن غفل باهوه وشأنه وشارك رعيته فيما هم فيه من فنون اللذات وميل الشهوات ولم ينظر فى أحوال من أمر لنظر فى أحواله من رعاياه فقد عزل نفسه عن الخلافة بفعله ورمت به المرتبة وبقى عليه السؤال من الله والوبال والخيبة وفقد الرياسة والسيادة وحرمه الله خيرها وندم حين لا ينفعه الندم (خط عن عبد الرحمن بن سمرة) بن حبيب العبسى

(أيما وال ولى شيئاً من أمر أمتى) أمة الإجابة (فلم ينصح لهم) فى أمر دينهم ودنياهم (يجتهد لهم) فيما يصلحهم (كنصيحته وجهده) أى اجتهاده (لنفسه كبه الله تعالى على وجهه يوم القيامة فى النار) ما رجعهم[3] لأن الله تعالى إنما ولاه واسترعاه على عباده ليديم النصيحة لهم لا لنفسه فلما قلب القضية استحق النار الجهنمية (طب عن معقل بن يسار) ضد اليمين

(أيما وال ولى على قوم فلان) لهم أى لاطفهم بالقول والفعل (ورفق) بهم وساسهم بلطف (رفق الله تعالى

---

(١) وإن دفن فى الأرض وأيما مال لم تؤد زكاته فهو كنز وإن لم يدفن فيدخل صاحبه فى آية والذين يكنزون

(٢) يعنى أنه يحرم منها وهذا خرج مخرج الزجر والتنفير لأن رحمة الله ترجى للعاصين

(٣) اى ألقاه الله فيها على وجه الإذلال والاهانة والاحتقار وقد تدركه الرحمة فيعفى عنه

٣٠١٠ — أَيُّما دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَاتُّبِعَ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِثْلَ أَوْزَارِ مَنِ اتَّبَعَهُ ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا وَأَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى هُدًى فَاتُّبِعَ فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ أُجُورِ مَنِ اتَّبَعَهُ ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا — (ه) عن أنس - (ض)

٣٠١١ — أَيْنَ الرَّاضُونَ بِالْمَقْدُورِ ؟ أَيْنَ السَّاعُونَ لِمَشْكُورٍ ؟ عَجِبْتُ لِمَنْ يُؤْمِنُ بِدَارِ الْخُلُودِ كَيْفَ يَسْعَى لِدَارِ الْغُرُورِ ؟! — هناد عن عمرو بن مرة مرسلا - (ح)

٣٠١٢ — أَيُّهَا النَّاسُ ، اتَّقُوا اللهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ ؛ فَإِنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا ، وَإِنْ أَبْطَأَ

به يوم القيامة) فى الحساب والعتاب ومن عامله بالرفق فى ذلك المقام فهو من السعداء بلا كلام والله تعالى يحب الرفق فى الأمر كله (ابن ابى الدنيا فى كتاب ذم الغضب عن عائشة) رضى الله عنها

(أيما داع دعا إلى ضلالة فاتبع) بالبناء للمجهول أى اتبعه على تلك الضلالة أناس (فإن عليه مثل أوزار من اتبعه) على ذلك (ولا ينقص من أوزارهم شيئاً) فإن من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة (وأيما داع دعا إلى هدى فاتبع) بالبناء للمجهول أيضاً أى اتبعه قوم عليها فإن له مثل أجور من اتبعه) منهم (ولا ينقص من أجورهم شيئاً) فإن من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة قيل وذا شمل عموم الدلالة على الخير قال تعالى «أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة» «وتعاونوا على البر والتقوى» «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير» وفيه حث على ندب الدعاء إلى الخير وتحذير من الدعاء إلى ضلالة أو بدعة سواء كان ابتداً ذلك أو سبق به (ه عن أنس) (أين الراضون بالمقدور) أى بما قدره الله تعالى لهم فى علمه القديم الأزلى يعنى هم قليل (أين الساعون للمشكور) أى المداومون على السعى والجهد فى تحصيل كل فعل مشكور فى الشرع ممدوح على فعله (عجبت لمن يؤمن بدار الخلود) وهى الجنة والنار (كيف يسعى لدار الغرور) أى الدنيا سميت به لأنها تغر وتضر وتمر «وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور» والغرور مايغتر به الإنسان من نحو مال وجاه وشهوة وشيطان والدنيا والشيطان أخوان وذلك لأنه لايفرح بالدنيا إلا من رضى بها واطمأن إليها وأما من فى قلبه ميل الى الآخرة ويعلم أنه مفارق ماهو فيه عن قريب لم تحدثه نفسه بالفرح وما أحسن ما قيل : أشد الغم عندى فى سرور تيقن عنه صاحبه انتقالا

وقول الآخر : ولست بمفراح إذا الدهر سرنى ولاجازع من صرفه المتقلب

وأكثر الناس كالأنعام السائمة لاينظر الواحد منهم فى معرفة موجده ولا المراد من إيجاده وإخراجه إلى هذه الدار التى هى معبر إلى دار القرار ولا يتفكر فى قلة مقامه فى الدنيا الفانية وسرعة رحيله إلى الآخرة الباقية بل إذا عرض له عارض عاجل لم يؤثر عليه ثواباً من الله ولارضوانا (هناد عن عمرو بن مرة) بضم الميم وشدة الراء ابن عبدالله بن طارق المرادى الكوفى الأعمى أحد الأعلام (مرسلا)

(أيها الناس اتقوا الله وأجملوا فى الطلب) ترفقوا فى السعى فى طلب حظكم من الرزق (فإن نفساً لن تموت حتى تستوفى رزقها) «نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا» (وإن أبطأ عنها) فهو لا بد يأتيها فلا فائدة للانهماك والاستشراف والرزق لاينال بالجد ولا بالاجتهاد وقد يكدح العاقل الذكى فى طلبه فلا يجد مطلوبه والغر الغبى يتيسر له ذلك المطلوب فعند تلك الاعتبارات يلوح لك صدق قول الشافعى :

ومن الدليل على القضاء وكونه بؤس اللبيب وطيب عيش الأحمق

قال الفخر الرازى ظاهر أن هذه المطالب إنما تحصل وتسهل بناء على قسمة قسام لا يمكن منازعته ومغالبته «نحن

عنها ، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب : خذوا ما حل ، ودعوا ما حرم - (ه) عن جابر

٣٠١٣ — أيها الناس . عليكم بالقصد عليكم بالقصد . فإن الله تعالى لا يمل حتى تملوا - (ه ع حب) عن جابر (صح)

٣٠١٤ — أيها الناس ، اتقوا الله ، فوالله لا يظلم مؤمن مؤمنا إلا انتقم الله تعالى منه يوم القيامة - عبد بن حميد عن أبي سعيد - (ح)

٣٠١٥ — أيها الناس ، لا تعلقوا على بواحدة . ما أحللت إلا ما أحل الله تعالى وما حرمت إلا ما حرم الله

قسمنا بينهم معيشتهم ، وقال الزمخشري قيل لبزرجمهر: تعال نتناظر في القدر قال ، وما أصنع بالمناظرة فيه رأيت ظاهراً دل على باطن ، رأيت أحمق مرزوقاً وعاقلا محروماً فعلمت أن التدبير ليس للعباد . وقرن ذلك بالأمر بالتقوى لأنها من الأوامر الباعثة على جماع الخير إذ معها تنكف النفس عن أكثر المطالب وترتدع عن الشهوات وتندفع عن المطامع ومن ثم كرر ذلك فقال (فاتقوا الله وأجملوا في الطلب) أى اطلبوا الرزق طلباً رفيقاً وبين كيفية الإجمال بقوله فيه (خذوا ما حل) لكم تناوله (ودعوا) أى اتركوا (ما حرم) عليكم أخذه ومدار ذلك على اليقين فإن المرء إذا علم أن له رزقا قدر له لابد له منه علم أن طلبه لما لم يقدر عناء لا يفيد إلا الحرص والطمع المذ ومين فقنع برزقه ، والعبد أسير القدرة سليب القبضة . وأفعاله تبع لفعل الله به فإنها إنما تكون بالله والعبد مصروف عن نظره إلى أفعاله معترف بعجزه مقر باضطراره . عالم بافتقاره . والدنيا حجاب الآخرة ، ومن كشف عن بصر قلبه ، رأى الآخرة بعين إيقانه ، ومن نظر إلى الآخرة زهد في الدنيا ، إذ الإنسان حريص والنفس داعية قيل لابن عبد العزيز لما ولى الخلافة زهدت فى الدنيا فقال إن لى نفساً تواقة تاقت إلى أعظم مناصب الدنيا فلما نالت تاقت إلى مناصب الآخرة (ه عن جابر)

(أيها الناس عليكم بالقصد) أى الزموا السداد والتوسط بين طرفي الافراط والتفريط (عليكم بالقصد) كرره للتأكيد قال الحكماء الفضائل هيئات متوسطة بين فضيلتين كما أن الخير متوسط بين رذيلتين فما جاوز التوسط خرج عن حد الفضيلة. وقال حكيم للاسكندر أيها الملك عليك بالاعتدال في كل الأمور فإن الزيادة عيب والنقصان عجز (فإن الله تعالى لا يمل حتى تملوا) بفتح الميم فيهما والملال فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شيء فيورث الكلال فى الفعل والاعراض عنه وهذا مستحيل فى حقه فإسناد الملال إليه تقدس على طريق المشاكلة من قبيل وجزاء سيئة سيئة مثلها أو هو محمول على غايته وهو الاعراض (ه ع حب عن جابر) بن عبد الله

(أيها الناس) قال ابن مالك فى شرح الكافية إذا قلت أيها الرجل فأيها والرجل كاسم واحد وأى مدعو والرجل نعت له ملازم لأن أى مبهم لا يستعمل بغير صلة إلا فى الجزاء والاستفهام وها حرف تنبيه فإذا قلت يا أيها الرجل لم يصح فى الرجل إلا الرفع لأنه المنادى حقيقة وأى يتوصل به اليه ومن قصده مؤنث زيدت التاء نحو يا أيتها النفس المطمئنة ، (اتقوا الله) أى بالغوا فى الخوف منه باستحضار ماله من العظمة وإظهار نواميس العدل يوم الفصل (فوالله لا يظلم مؤمن مؤمناً إلا انتقم الله تعالى) له (منه يوم القيامة)[1] الذى يظهر فيه عدله أتم الظهور ويدين فيه العباد بما فعلوا ولهذا لما سب رجل الحجاج عند الحسن قال مه فإن الله ينتقم للحجاج كما ينتقم منه (عبد بن حميد عن أبي سعيد) الخدرى

(أيها الناس لا تعلقوا على بواحدة) أى لا تأخذوا على فى فعل ولا قول واحد يعنى لا تنسبونى فيما أشرعه وأسنه

---

(١) حيث لم يعف عنه المظلوم ولم يحصل له ما ايا الإلهية نيرضيه الله عنه وذكر المؤمن غالبي فمن له ذمة أو عهد أو أمان كذلك

تعالى - ابن سعد عن عائشة - (ض)

٣٠١٦ — أيها المصلي وحده ، ألا وصلت إلى الصف فدخلت معهم ، أو جررت إليك رجلا إن ضاق بك المكان فقام معك ؟ أعد صلاتك ، فإنه لا صلاة لك - (طب) عن وابصة - (ض)

٣٠١٧ — أيها الأمة إني لا أخاف عليكم فيما لا تعلمون ، ولكن انظروا كيف تعملون فيما تعلمون ؟ (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٣٠١٨ — أي عبد زار أخا له في الله نودي أن طبت وطابت لك الجنة ، ويقول الله عز وجل : عبدي زارني على قره ؛ ولن أرضى لعبدي بقرى دون الجنة - ابن أبي الدنيا في كتاب الاخوان عن أنس - (ض)

كان وحيا إلهيا وحكما ربانيا أي مالم يقم دليل على أن ذلك من الخصوصيات (ما أحللت إلا ما أحل الله تعالى وما حرمت إلا ماحرم الله تعالى) أي فإني مأمور في كل ما آتيه أو أذره وقد فرض الله في الوحي اتباع الرسول فمن قبل عنه فإنما قبل بفرض الله «وما آتاكم الرسول فخذوه» ومن رد فإنما رد على الله ﴿ تنبيه ﴾ قال العارف ابن عربي لو جاز أن يجيء الكاذب بما جاء به الصادق لانقلبت الحقائق وتبدلت القدرة بالعجز ولاستند الكذب إلى حضرة العز وهذا كله محال وغاية الضلال فما ثبت للواحد الأول يثبت للثاني في جميع الوجوه والمعاني (ابن سعد) في الطبقات (عن عائشة)

(أيها المصلي وحده) أي المنفرد عن الصف (ألا) هلا (وصلت إلى الصف فدخلت) معهم (أو جررت اليك رجلا) من الصف ليصطف معك (إن ضاق بك المكان) أي الصف (فقام معك) فصرتما صفا (أعد صلاتك) التي صليتها منفردا عن الصف (فإنه لا صلاة لك) أي كاملة قاله لرجل رآه يصلي خلف القوم والأمر بالإعادة للندب لا للوجوب طب عن وابصة) بكسر الموحدة وفتح المهملة ابن معبد رواه عنه أبو يعلى وفيه مالك بن سعيد أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة ضعفه أبو داود عن السري ابن إسماعيل قال يحيى استبان لي كذبه في مجلس واحد وقال النسائي متروك

(أيتها الأمة) أي أمة الإجابة (إني لا أخاف عليكم فيما لا تعلمون) فإن الجاهل إذا لم يقصر معذور (ولكن انظروا) أي تأملوا (كيف تعملون فيما تعلمون قال عيسى عليه الصلاة والسلام مثل الذي يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل امرأة زنت في السر فحملت فظهر حملها فافتضحت وكذا من لا يعمل بعلمه يفضحه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد، وقال ابن دينار إذا لم يعمل العالم بعلمه زلت موعظته عن القلوب كما يزل القطر عن الصفا، وقال السقطي اعتزل رجل للتعبد كان حريصا على طلب علم الظاهر فسألته فقال قيل لي في النوم كيف تضيع العلم ضيعك الله فقلت إني لا أحفظه قال حفظه العمل به فتركت الطلب وأقبلت على العمل (حل) من حديث الحسين بن جعفر القتات عن حميد بن صالح عن فضيل عن يحيى بن عبيد الله عن أبيه (عن أبي هريرة) ثم قال لا أعلم أحدا رواه بهذا اللفظ إلا يحيى بن عبيد الله بن موهب المدني .

(أي) بفتح الهمزة وتشديد الياء (عبد زار أخا له في الله [1] نودي) من قبل الله على لسان بعض ملائكته (أن طبت) في نفسك (وطابت لك الجنة ويقول الله عز وجل عبدي زارني علي قراه) أي علي ضيافته (ولن أرضى لعبدي بقرى دون الجنة) أضاف الزيارة اليه تعالى وإنما هي للعبد المزور العاجز حثا الخلق على المؤاخاة في الله والتزاور والتحابب فيه فأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم عن ربه أن زيارة المؤمن لأخيه في الله تعالى عيادة لله من حيث أنها إنما فعلت لوجه الله فهو على المجاز والاستعارة فافهم

(١) وفي العزيزي في بالفاء كما في كثير من النسخ

٣٠١٩ — أَىْ أَخِى ، إِنِّى مُوصِيكَ بِوَصِيَّةٍ فَاحْفَظْهَا لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهَا : زُرِ الْقُبُورَ تَذْكُرْ بِهَا الآخِرَةَ بِالنَّهَارِ أَحْيَانًا وَلَا تُكْثِرْ وَاغْسِلِ الْمَوْتَى فَإِنَّ مُعَالَجَةَ جَسَدٍ خَاوٍ عِظَةٌ بَلِيغَةٌ ، وَصَلِّ عَلَى الْجَنَائِزِ لَعَلَّ ذَلِكَ يُحْزِنُ قَلْبَكَ ، فَإِنَّ الْحَزِينَ فِى ظِلِّ اللهِ تَعَالَى مُعَرَّضٌ لِكُلِّ خَيْرٍ ، وَجَالِسِ الْمَسَاكِينَ ، وَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ إِذَا لَقِيتَهُمْ وَكُلْ مَعَ صَاحِبِ الْبَلَاءِ تَوَاضُعًا لِلهِ تَعَالَى وَإِيمَانًا بِهِ ، وَالْبَسِ الْخَشِنَ الضَّيِّقَ مِنَ الثِّيَابِ ، لَعَلَّ الْعِزَّ وَالْكِبْرِيَاءَ لَا يَكُونُ لَهُمَا فِيكَ مَسَاغٌ ، وَتَزَيَّنْ أَحْيَانًا لِعِبَادَةِ رَبِّكَ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ كَذَلِكَ يَفْعَلُ تَعَفُّفًا وَتَكَرُّمًا وَتَجَمُّلًا ،

(ابن أبي الدنيا فى كتاب الإخوان عن أنس)

(أى) بفتح الهمزة وتخفيف الياء مقلوب يا ، وهو حرف نداء ذكره أبو البقاء (أخى) ناداه نداء تعطف وشفقة ليكون أدعى إلى الامتثال والقبول « أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة » (إنى موصيك بوصية (١) فاحفظها) عنى (لعل الله أن ينفعك بها) أى باستحضارها والعمل بمضمونها (زر القبور) أى قبور المؤمنين لا سيما الصالحين (تذكر بها) أى بزيارتها أو مشاهدة القبور والاعتبار بحال أهلها (الآخرة) لأن من رأى مصارع من قبله وعلم أنه عما قريب صائر إليهم حركه ذلك لا محالة إلى تذكر الآخرة قال أبو ذر قلت يارسول الله بالليل؟ قال لا (بالنهار) لما فى الليل من مزيد الاستيحاش ولعل هذا لغير الكاملين أما من أنسه ليس إلا بالله ووحشته ليست إلا من الناس فهما فى حقه سيان بشهادة خروج المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى البقيع ليلا يستغفر لأهله وتكون الزيارة (أحياناً) لا فى كل وقت (ولا تكثر) منها لئلا تتعطل عن مهماتك الأخروية والدنيوية قال السبكى وزيارتها أقسام أحدها لمجرد رؤيتها بغير معرفة بأصحابها ولا قصد استغفار لهم ولا تبرك بهم ولا أداء حق لهم وهو مستحب لهذا الخبر ،الثانى الدعاء لهم كما دعا النبى صلى الله عليه وسلم لأهل البقيع وهو مستحب لكل ميت مسلم ،الثالث للتبرك إذا كانوا صلحاء قال البارمساجى المالكى وذلك فى غير قبر نبى بدعة وفيه نظر ،الرابع لأداء حقهم فمن له حق على أنسان يبره بزيارته ومنه زيارة النبى صلى الله عليه وسلم قبر أمه فينبغى ذلك رحمة للميت ورقة وتأنيساً والآثار فى انتفاع الموتى بزيارة الأحياء وإدراكهم لها لا تحصى (واغسل الموتى فان معالجة جسد خاو) أى فارغ من الروح (عظة بليغة) وأعظم بها من عظة قال الذهبى هو دواء للنفوس القاسية والطباع المتكبرة وقيل لبعض الزهاد ماأبلغ العظات ؟قال النظر إلى محلة الأموات وقال بعضهم لنا من كل ميت نشاهده عظة بحاله وعبرة بمآله والموعظة بفتح الميم الوعظ وهى التذكير بالعواقب وقال بعضهم الموعظة التذكير بالله وتليين القلوب بالترغيب والترهيب (وصل على الجنائز) من عرفت منهم ومن لم تعرف (لعل ذلك يحزن قلبك فان الحزين فى ظل الله تعالى) أى فى ظل عرشه أو تحت كنفه (معرض لكل خير وجالس المساكين) أى والفقراء إيناساً لهم وجبراً لخواطرهم (وسلم عليهم)أى ابتدئهم بالسلام (إذا لقيتهم) فى الطرق وغيرها (وكل مع صاحب البلاء تواضعاً لله تعالى) بمؤاكلته (وإيمانا به) أى تصديقاً بأنه لا يصيبك من ذلك البلاء إلا ماقدر عليك فى الأزل وأنه لا عدوى ولا طيرة وهذا خوطب به من قوى توكله كما خاطب بقوله فر من المجذوم من كان ضعيف التوكل فالتدافع مدفوع (والبس الخشن الضيق من الثياب) من نحو قميص وجبة وعمامة (لعل العز والكبرياء لا يكون لهما فيك مساغ وتزين أحيانا) بالملابس الحسنة (لعبادة ربك) كما فى الجمعة والعيدين (فإن المؤمن كذلك يفعل) أى يلبس الخشن حتى إذا جاء موسم من المواسم

---

(١) أى بليغة عظيمة النفع لمن فتح الله قفل قلبه وجعل خليقته مستقيمة وأذنه سميعة

وَلَا تُعَذِّبْ شَيْئاً مِمَّا خَلَقَ اللهُ بِالنَّارِ - ابن عساكر عن أبى ذر - (ح)

٣٠٢٠ - أَىْ إِخْوَانِى . لِمِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ فَأَعِدُّوا - (حم ه) عن البراء - (ح)

الاسلامية أو اجتماع لعبادة تزين (تعففاً) أى إظهاراً للعفة على الناس (وتكرماً) عليهم (وتجملا [١]) بينهم حتى يدفع عنه سمة الفقر ورثاثة الهيئة (ولا تعذب شيئاً مما خلق الله بالنار) فانه لايعذب بالنار إلا خالقها وإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وهذا هو المقام الذى درج عليه جمهور الأولياء والعاقل من تبعهم فى ذلك فإن قيل إن بعض الصحب كان يلبس الحلة بخمسمائة دينار ولبس طاووس اليمانى بردة بسبعين ديناراً ولبس الشافعى حلة بألف دينار كساها له محمد بن الحسن لما ورد بغداد ومعلوم أن هؤلاء موصوفون بكمال الزهد فالجواب أنهم لم يفعلوه رغبة فى الدنيا بل اتفاقا أو بياناً لامتهانهم إياها أو عملا برخصة الشارع أحياناً فانه يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه وقد قال بعض العارفين إذا أحكم العبد مقام الزهد لم يضره مالبس وأكل (فائدة) أخبرنا والدى الشيخ تاج العارفين المناوى الشافعى قال حدثنا الشيخ الصالح زين الدين معاذ قال حدثنا شيخ الإسلام بقية المجتهدين الأعلام شرف الدين يحيى المناوى من حفظه ولفظه إملاء عن المحقق الحافظ أبى زرعة العراقى عن قاضى القضاة عز الدين بن جماعة عن أحمد بن عساكر عن زينب الشعرية عن علامة الإسلام أبى القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشرى لنفسه

ليس السيادة أكماما مطرزة ﴿ ولامراكب يجرى فوقها الذهب ﴿ وإنما هى أفعال مهذبة
ومكرمات يليها العقل والأدب ﴿ وما أخو المجد إلا من بغى شرفاً ﴿ يومانهان عليه النفس والسلب
وأفضل الناس حرّ ليس يغلبه ﴿ على الحجى شهوة فيه ولا غضب

(ابن عساكر) فى ترجمة أبى ذر (عن أبى ذر) وفيه موسى بن داود أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول ويعقوب ابن إبراهيم لايعرف عن يحيى بن سعيد عن رجل مجهول

(أى إخوانى لمثل هذا اليوم فأعدوا) أى لمثل نزول أحدكم قبره فليعد [٢]. وكان صلى الله عليه وسلم واقفا على شفير قبر وبكى حتى بلّ الثرى وإذا كان هذا حال ذاك الجناب الأفخم فكيف حال أمثالنا ؟ والعجب كل العجب من غفلة من لحظاته معدودة وأنفاسه محدودة فمطايا الليل والنهار تسرع إليه ولا يتفكر إلى أن يحمل ويسار به أعظم من سير البريد ولا يدرى إلى أى الدارين ينقل فاذا نزل به الموت قلق لخراب ذاته وذهاب لذاته لما سبق من جناياته وسلف من تفريطاته حيث لم يقدم لحياته وفيه ندب تذكير الغافل خصوصاً الإخوان ومثلهم الأقارب لأن الغفلة من طبع البشر وينبغى للمرء أن يتفقد نفسه ومن يحبه بالتذكير، ولله در حسان رضى الله عنه حيث يقول

تخير خليلا من فعالك إنما ﴿ قرين الفتى فى القبر ما كان يفعل

(تتمة) حضر الحسن البصرى جنازة امرأة الفرزدق وقد اعتم بعمامة سوداء أسدلها بين كتفيه واجتمع الناس عليه ينظرون إليه فجاء الفرزدق فقام بين يديه فقال يا أبا سعيد يزعم الناس أنه اجتمع هنا خير الناس وشر الناس فقال من خيرهم ومن شرهم قال يزعمون أنك خيرهم وأنى شرهم قال ما أنا بخيرهم ولا أنت بشرهم لكن ما أعددت لهذا اليوم قال شهادة أن لا إله إلا الله منذ سبعين سنة قال نعم والله العدة ثم قال الفرزدق

أخاف وراء القبر إن لم يعافنى ﴿ أشد من القبر التهاباً وأضيقا
إذا جاءنى يوم القيامة قائد ﴿ عنيف وسواق يسوق الفرزدقا

---

(١) يحتمل انه بالحاء المهملة أى تحملا عنهم مؤنة مواساته ويحتمل بالجيم أى تجملا فى الملبس للتحدث بالنعمة
(٢) أى فليتخذ عدة تنفعه فى بيت الظلمة والوحشة وهو العمل الصالح

٣٠٢١ — أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هٰذَا الْقُرْآنِ . أَلَا وَإِنِّي - وَاللهِ - قَدْ أَمَرْتُ ، وَوَعَظْتُ ، وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ ، إِنَّهَا كَمِثْلِ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يُحِلَّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ ، وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ ، وَلَا أَكْلَ ثِمَارِهِمْ ، إِذَا أَعْطَوْكُمُ الَّذِي عَلَيْهِمْ - (د) عن العرباض - (صح)

(حم ه عن البراء) بن عازب قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى جنازة فجلس على شفير قبر فبكى ثم ذكره . قال المنذرى بعد ماعزاه لابن ماجه إسناده حسن وفيه محمد بن مالك أبو المغيرة قال فى الميزان : قال ابن حبان لايحتج به ثم أورد له هذا الخبر

(أيحسب) الهمزة للإنكار (أحدكم) فيه حذف تقديره أيظن أحدكم إذا كان يبلغه الحديث عنى) حال كونه (متكئا على أريكته[1]) أى سريره أوفراشه أو منصته وكل مايتكؤ عليه فهوأريكة قال القاضى الأريكة الحجلة وهى سرير يزين بالحلل والأثواب للعروس جمعها أرائك وقال الراغب سميت به إما لكونها متخذة من الأراك أو لكونها مكانا للإقامة وأصل الأراك الإقامة على رعى الأراك ثم تجوز به فى غيره من الإقامات قال البغوى أراد بهذه الصفة أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت وقعدوا عن طلب العلم وقال المظهر أراد بالوصف التكبر والسلطنة (أن الله تعالى لم يحرم شيئا إلا مافى هذا القرآن[2]) هذا من تتمة مقولة ذلك الإنسان أى قد يظن بقوله بيننا وبينكم كتاب الله أن الله لم يحرم إلا مافى القرآن وما ذكر من أن سياق الحديث هكذا هوماوقع للمصنف عازياً لأبى داوود وقد سقطت منه لفظة وأصله أيحسب أحدكم متكئا على أريكة يظن أن الله لم يحرم شيئاهكذا هو ثابت فى رواية أبى داود فسقط من قلم المؤلف لفظ يظن قال بعض شراح أبى داود وقوله يظن بدل من يحسب بدل الفعل من الفعل كقول الشاعر : متى تأتنا تلمم بنا فى ديارنا تجد حطبا جزلا ونارا تأججا

فقوله تلمم بدل من تأتنا لأن الإلمام نوع من الإتيان (ألا) يعنى تنبهوا لما ألقيه عليكم (وإنى والله قد أمرت) بفتح الهمزة والميم (ووعظت) ومتعلق الأمر والوعظ محذوف أى أمرت ووعظت بأشياء (ونهيت عن أشياء إنها كمثل القرآن) بكسر الميم وسكون المثلثة وتفتح أى قدره (أو أكثر) وهى فى الحقيقة مستمدة منى فإنها بيان له « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس» قال المظهر أو فى قوله أو أكثر ليست للشك لترقبه الزيادة طوراً بعد طور ومكاشفة لحظة فلحظة فكوشف له أن ماأوتى من الأحكام غير القرآن مثله ثم كوشف بالزيادة متصلا به قال الطيبى مثلها فى قوله تعالى « مائة ألف أو يزيدون » (وإن الله تعالى لم يحل لكم) بضم الياء وكسر الحاء (أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب) أى أهل الذمة (إلا بإذن) منهم لكم صريحا وفى معنى بيوتهم متعبداتهم من نحو كنيسة وبيعة (ولا ضرب نسائهم) أى ولا يحل لكم ضرب أحد نسائهم لأخذ الطعام أو غيره قهرا أولتجامعوهن فلا تظنوا أن نساء أهل الذمة حل لكم كنساء الحربيين (ولا أكل ثمارهم) أى ونحوها من كل مأكول (إذا أعطوكم الذى عليهم) من جزية وغيرها والحديث كناية عن عدم التعرض لهم بالإيذاء فى أهل أو مسكن أو مال إذا أعطوا الذى عليهم من الجزية وإنما

---

(١) فى النهاية : الأريكة السرير فى الحجلة من دون ستر ولا يسمى منفرداً أريكة وقيل هو كل ما اتكىء عليه من سرير أو فراش أو منصة اه . قال ابن رسلان ويترجح هذا هنا فإنهم كانوا فى غزوة خيبر ولم تكن الحجلة موجودة عليه وهى بفتح الحاء والجيم بيت كالقبة يستر بالثياب ويكون له أزرار كبار

(٢) ليس بظاهر بل المقول محذوف أى فيقول بيننا وبينكم كتاب الله إن الله لم يحرم الخ

٣٠٢٢ - أَيْمَنُ امْرِئٍ وَأَشْأَمُهُ مَابَيْنَ لَحْيَيْهِ - (طب) عن عدى بن حاتم - (ض)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٣٠٢٣ - الآخِذُ بِالشُّبُهَاتِ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ بِالنَّبِيذِ، وَالسُّحْتَ بِالْهَدِيَّةِ، وَالْبَخْسَ بِالزَّكَاةِ (فر) عن على (ض)

٣٠٢٤ - الآخِذُ وَالْمُعْطِى سَوَاءٌ فِى الرِّبَا - (قط ك) عن أبى سعيد - (صح)

وضع قوله الذى عليهم موضع الجزية إيذاناً بفخامة العلة وفيه وجوب طاعة الرسول وقد نطق به التنزيل قال الطيبى وكلمة التنبيه مركبة من همزة الاستفهام ولا النافية معطية معنى تحقق مابعدها ولكونها بهذه المثابة لايكاديقع مابعدها إلا مصدرا بمايصدر به جواب القسم وشقيقتها أما وتكررها يؤذن بتوبيخ وتقريع نشأ من غضب عظيم على من ترك السنة والعمل بالحديث استغناء عنها بالكتاب هذا مع الكتاب فكيف بمن رجح الرأى على الحديث؟ قيل وما أوتيه غير القرآن على أنواع أحدها الأحاديث القدسية التى أسندها إلى رب العزة الثانى ماألهم الثالث مارآه فى النوم الرابع مانفث جبريل عليه السلام فى روعه أى فى قلبه فى غير ما موضع (د) فى الخراج (عن العرباض) بكسر العين المهملة وفتح التحتية ابن سارية السلمى بضم المهملة قال نزلنا مع النبى صلى الله عليه وسلم خيبر وكان صاحبها مارداً متكبرا فقال يامحمد ألكم أن تذبحوا حمرنا وتأكلوا ثمرنا وتضربوا نساءنا فغضب النبى صلى الله عليه وسلم وأمر ابن عوف أن يركب فرساً وينادى إن الجنة لاتحل إلا لمؤمن وأن اجتمعوا للصلاة فاجتمعوا فصلى بهم فذكره قال المناوى رحمه الله فيه أشعث بن شعبة المصيصى فيه مقال

(أيمن امرئ وأشأمه) أى أعظم مافى جوارح الإنسان يمناً أى بركة وأعظم ما فيها شؤما أى شرا (مابين لحييه) وهو اللسان واللحيان بفتح اللام وسكون المهملة العظمان اللذان بجانبى الفم فقوله أيمن بضم الميم من اليمن وهو البركة وأشأم بالهمزة بعد الشين من الشؤم وهو الشر وقد مر مراراً أن أكثر خطايا ابن آدم من اللسان وأن الأعضاء كلها تكفره وأنه إن استقام استقامت وإن اعوج اعوجت فهو المتبوع والإمام فى الخير والشر (طب عن عدى بن حاتم) ﴿فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف﴾ أى حرف الهمزة وهو ختامه

(الآخذ) بالمد (بالشبهات) جمع شبهة وهى هنا محل تجاذب الأدلة وتعارض المعانى والأسباب واختلاف العلماء (يستحل الخمر بالنبيذ) أى يتناول الخمر بالنبيذ ويقول النبيذ حلال (والسحت بالهدية) أى يتناول مايصل إليه من نحو الظلمة أو مايأخذ من الرشوة بأنه هدية والهدية سائغة القبول والسحت بضمتين وإسكان الثانى تخفيف كل مال حرام لايحل كسبه ولا أكله كذا فى المصباح (والبخس بالزكاة) بموحدة وخاء معجمتين وسين مهملة مايأخذه الولاة باسم العشر والمكس يتأولون فيه الزكاة والصدقة فالآخذ بالشبهات يقع فيما تحققت حرمته تثبتاً بمجرد احتمال محض لاسبب له فى الخارج إلا مجرد التجويز العقلى وهو لاعبرة به وكمغصوب احتمل إباحة مالكه فهو حرام صرف (فر عن على) أمير المؤمنين ورواه عنه أيضاً أبو نعيم وأبو الشيخ من طريقهما وعنهما أورده الديلمى مصرحاً فعزوه إلى الأصل كان أولى ثم إن فيه بشار بن قيراط قال الذهبى متهم أى بالوضع.

(الآخذ والمعطى سواء فى الربا) أى آخذ الربا ومعطيه فى الإثم سواء لامزية لأحدهما على الآخر فيه فليس الإثم مختصا بآخذه كما قد يتوهم وإن كان الآخذ محتاجاً كما مر لكن الذى يظهر أنه يكون عند احتياجه أقل إثماً فالتساوى فى الإثم لافى مقداره (قط ك عن أبى سعيد) الخدرى ورواه عنه أيضا الطيالسى ومن طريقه خرجه الدارقطنى

٣٠٢٥ - الآمرُ بالمَعْرُوف كَفَاعِله - يعقوب بن سفيان فى مشيخته - (فر) عن عبد الله بن جراد - (ض)

٣٠٢٦ - الآنَ حَمِيَ الوَطِيسُ - (حم م) عن العباس - (ك) عن جابر - (طب) عن شيبة

٣٠٢٧ - الآنَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَا - (حم خ) عن سليمان بن صرد - (صح)

٣٠٢٨ - الآنَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدَهُ - (حم قط ك) عن جابر - (ح)

(الآمر) بالمد (بالمعروف) أى فى الشيء المعروف فى الشرع بالحسن (كفاعله) فى حصول الأجر له والإثابة عليه فى الآخرة (يعقوب بن سفيان فى مشيخته) أى فى الجزء الذى جمعه فى تراجم مشايخه (فر) كلاهما (عن عبد الله بن جراد) الخفاجي العقيلي وفيه عمرو بن اسماعيل بن مجالد أورده الذهبي فى الضعفاء وقال: قال النسائى والدارقطنى متروك عن يعلى بن الأشدق قال البخارى وغيره لا يكتب حديثه

(الآن حمى الوطيس) بفتح فكسر التنور أو شبهه أو الضراب فى الحرب أو حجارة مدورة إذا حميت لم يقدر أحد يطأها عبر به عن اشتباك الحرب وقيامها على ساق من قبيل الاستعارة لشدة المعركة والتحامها وقرنها بالحمو ترشيحا للمجاز قاله يوم حنين وقد نظر إلى الجيش وهو على بغلته وفى رواية هذا حمى الوطيس قال الطيبى هذا مبتدأ والخبر محذوف أى هذا القتال حين اشتد الحرب وهذا لفظ بديع لم يسمع بمثله (حم م عن العباس) بن عبد المطلب (ك عن جابر) بن عبد الله (طب عن شيبة) بن عثمان بن أبى طلحة بن عبد العزى العبدى الحجبى المكى قتل علىّ أباه يوم أحد وأسلم هو يوم الفتح (الآن نغزوهم ولا يغزونا) بنونين وفى رواية بنون أى فى هذه الساعة تبين لى من الله أنا أيها المسلمون نسير إلى ديار قريش ويكون لنا الظفر عليهم ولا يسيرون إلينا ولا يظفرون علينا أبداً قاله حين أجلى عنه الأحزاب وهذا من معجزاته فقد كان كذلك فإنه اعتمر فى السنة المقبلة فصدته قريش ووقعت الهدنة بينهم إلى أن نقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة قال السيرافى معنى الآن أنه الزمان الذى يقع فيه كلام المتكلم وهو الزمان الذى هو آخر ما مضى وأول ما يأتى من الأزمنة وفى شرح المفصل للأندلسى الفرق بين الزمان والآن أن الزمان ماله مقدار يقبل التجزئة والآن لا مقدار له فإن ما كان من الأزمنة متوسطاً بين الماضى والمستقبل وهو اسم للوقت الحاضر وزعم الفراء أن أصله من آن يئين إذا أتى وقته كقولك آن لك أن تفعل فأدخلوا عليه أل وبنوه على ما كان عليه من الفتح وقيل أصله أوآن ثم حذفوا الواو ونوزع فى ذلك (حم خ) فى المغازى (عن سليمان بن صرد) بضم ففتح ابن الجون بفتح الجيم الخزاعى صحابى بن صحابى مشهور

(الآن قد بردت عليه جلده) يعنى الرجل الذى مات وعليه ديناران فقضاهما رجل عنه بعد يوم قال الراغب الآن كل زمان مقدر بين زمانين ماضى ومستقبل نحو الآن أفعل كذا وأصل البرد خلاف الحرارة فتارة تعتبر ذاته فيقال برد كذا أى اكتسب برداً، وبرد الماء كذا كسبه برداً ومنه البرادة لما يبرد الماء وبرد الإنسان مات لما يعرض له من عدم الحرارة بفقد الروح أو لما عرض له من السكوت وقولهم للنوم برد إما لما يعرض من البرد فى ظاهر جلده أو لما يعرض له من السكون (حم قط ك عن جابر) قال مات رجل فغسلناه وكفناه وآتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عليه فخطا خطوة ثم قال أعليه دين؟ قلت: ديناران، فانصرف. فتحملهما أبو قتادة فصلى عليه ثم قال بعد يوم، ما فعل الديناران قلت إنما مات بالأمس فعاد عليه الغد فقال قضيتهما فقال الآن بردت عليه جلدته، ثم قال الهيثمى سنده حسن

٣٠٢٩ — الآيَاتُ بَعْدَ المائَتَيْنِ - (هك) عن أبي قتادة - (ض)

٣٠٣٠ — الآيَاتُ خَرَزَاتٌ مَنْظُومَاتٌ في سِلْكٍ فَانْقَطَعَ السِّلْكُ فَيَتْبَعُ بَعْضُهَا بَعْضًا - (حمك) عن ابن عمر (ح)

٣٠٣١ — الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ - (حم ق ه) عن ابن مسعود - (صح)

٣٠٣٢ — الأَبْدَالُ فِي هٰذِهِ الأُمَّةِ ثَلاثُونَ رَجُلاً قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمٰنِ ، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ

(الآيات بعد المائتين) مبتدأ وخبر أى تتابع الآيات وظهور الأشراط على التتابع والتوالى بعد المائتين قال الطيبي والظاهر فى اعتبار المائتين بعد الإخبار وهذا قاله قبل أن يعلمه الله تعالى بأنها تتأخر زمناً طويلا وفى الميزان قال البخارى هذا حديث منكر لقدمضى مائتان ولم يكن من الآيات شيء (هك) فى الفتن كلاهما معاً من حديث عون بن عمارة عن عبدالله بن المثنى عن أبيه عن جده (عن أبى قتادة) قال الحاكم على شرطهما وشنع عليه الذهبى وقال أحسبه موضوعا وعون بن عمارة ضعفوه اه وابن المثنى ضعيف أيضاً وسبقه إلى الحكم بوضعه ابن الجوزى وتعقبه المصنف فما راح ولاجاء.

(الآيات خرزات) بالتحريك جمع خرزة كقصب وقصبة (منظومات فى سلك فانقطع) أى فإذا انقطع (السلك فيتبع بعضها بعضا) أى فيقع بعضها أثر بعض من غير فصل بزمن طويل قال ابن حجر حديث ابن عمرو هذا ورد عنه مايعارضه وهو ماأخرجه عنه عبد بن حميد فى تفسيره بسند جيد موقوفا وخرجه عنه البالسى مرفوعا يبقى الناس بعد طلوع الشمس من مغربها عشرين ومائة سنة هذا لفظه قال ويمكن الجواب بأن المدة ولو كانت عشرين ومائة سنة لكنها تمر مراً سريعاً كمقدار عشرين ومائة شهر من قبل ذلك أو دون ذلك كما ثبت فى مسلم عن أبى هريرة رفعه لاتقوم الساعة حتى تكون السنة كالشهر الحديث (حم ك) فى الفتن (عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى فيه أى عند أحمد علىّ بن زيد وهو حسن الحديث

(الآيتان من آخر سورة البقرة) وهما قوله «آمن الرسول» إلى آخر السورة (من قرأهما) بكمالها (فى ليلة) وفى رواية بعد العشاء الأخيرة (كفتاه) فى ليلته شر الشيطان أو الثقلين أو الآفات أو أغنتاه عن قيام الليل أو الكل (حم ق ه عن ابن مسعود) ظاهر صنيعه أنه لم يخرجه من الأربعة إلا ابن ماجه وليس كما أوهم فقدرواه أبوداود والترمذى والنسائى فى فضائل القرآن عن ابن مسعود أيضاً فاقتصاره على القزوينى رحمه الله تعالى غير جيد

(الأبدال) بفتح الهمزة جمع بدل بفتحتين خصهم الله تعالى بصفات منها أنهم ساكنون إلى الله بلاحركة ومنها حسن أخلاقهم (فى هذه الأمة ثلاثون رجلا) قيل سموا أبدالا لأنهم إذا غابوا تبدل فى محلهم صور روحانية تخلفهم (قلوبهم على قلب إبراهيم خليل الرحمن) عليه السلام أى انفتح لهم طريق إلى الله تعالى على طريق إبراهيم عليه السلام وفى رواية قلوبهم على قلب رجل واحد قال الحكيم : إنما صارت هكذا لأن القلوب لهت عن كل شيء سواه فتعلقت بتعلق واحد فهى كقلب واحد قال فى الفتوحات قوله هنا على قلب إبراهيم وقوله فى خبر آخر على قلب آدم وكذا قوله فى غير هؤلاء من هو على قلب شخص من أكابر البشر أو من الملائكة معناه أنهم يتقلبون فى المعارف الإلهية بقلب ذلك الشخص إذ كانت واردات العلوم الإلهية إنما ترد على القلوب فكل علم يرد على القلب ذلك الكبير من ملك أو رسول يرد على هذه القلوب التى هى على قلبه وربما يقول بعضهم فلان على قدم فلان ومعناه ماذكر وقال القيصرى الرومى عن العارف ابن عربى إنما قال على قلب إبراهيم عليه السلام لأن الولاية مطلقة ومقيدة والمطلقة هى الولاية الكلية التى جميع الولايات الجزئية أفرادها والمقيدة تلك الأفراد وكل من الجزئية والكلية تطلب ظهورها

أَبْدَلَ اللهُ مَكَانَهُ رَجُلًا - (حم) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٣٠٢٣ - الأَبْدَالُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ: بِهِمْ تَقُومُ الأَرْضُ، وَبِهِمْ تُمْطَرُونَ، وَبِهِمْ تُنْصَرُونَ - (طب) عنه (صح)

٣٠٢٤ - الأَبْدَالُ فِي أَهْلِ الشَّامِ، وَبِهِمْ يُنْصَرُونَ، وَبِهِمْ يُرْزَقُونَ - (طب) عن عوف بن مالك - (ح)

والأنبياء قد ظهر في هذه الأمة جميعه لاياتهم على سبيل الإرث منهم فلهذا قال هنا على قلب إبراهيم عليه السلام وفي حديث آخر على قلب موسى عليه السلام وفلان وفلان ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم صاحب الولاية الكلية من حيث أنه صاحب دائرة الولاية الكلية لأن باطن تلك النبوة الكلية الولاية المطلقة الكلية ولما كان لولاية كل من الأنبياء في هذه الأمة مظهر أكان من ظرائف الأنبياء أن يكون في هذه الأمة من هو على قلب واحد من الأنبياء (كلما مات رجل منهم أبدل الله مكانه رجلا) فلذلك سموا أبدالا أو لأنهم أبدلوا أخلاقهم السيئة وراضوا أنفسهم حتى صارت محاسن أخلاقهم حلية أعمالهم. ظاهر كلام أهل الحقيقة أن الثلاثين مراتبهم مختلفة قال العارف المرسي جلت في الملكوت فرأيت أبا مدين معلقا بساق العرش رجل أشقر أزرق العين فقلت له ما علومك ومقامك قال علومي أحد وسبعين علما ومقامي رابع الخلفاء ورأس الأبدال السبعة قلت فالشاذلي قال ذاك بحر لا يحاط به وقال العارف المرسي كنت جالسا بين يدي أستاذي الشاذلي فدخل عليه جماعة فقال هؤلاء أبدال فنظرت ببصيرتي فلم أرهم أبدالا فتحيرت فقال الشيخ من بدلت سيئاته حسنات فهو بدل فعلمت أنه أول مراتب البدلية وأخرج ابن عساكر أن ابن المثنى سأل أحمد بن حنبل ماتقول في بشر الحافي بن الحارث قال رابع سبعة من الأبدال (حم عن عبادة بن الصامت قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير عبد الواحد بن قيس وقد وثقه العجلي وأبو زرعة وضعفه غيرهما

(الأبدال في أمتي) أمة الإجابة (ثلاثون) رجلا (بهم تقوم الأرض) أي تعمر (وبهم تمطرون وبهم تنصرون) على عدوكم لأن الأنبياء كانوا أوتاد الأرض فلما انقطعت النبوة أبدل الله مكانهم هؤلاء فبهم يغاث أهل الأرض ويكثر إدرار الفيض وفي بعض الآثار أن الأرض شكت إلى الله ذهاب الأنبياء عليهم السلام وانقطاع النبوة فقال سوف أجعل على ظهرك صديقين ثلاثين فسكنت (تنبيه) في خبر لأبي نعيم في الحلية بدل قوله هنا بهم تقوم الأرض الخ بهم يحيي ويميت ويمطر وينبت ويدفع البلاء قال وقيل لابن مسعود راوي الخبر كيف بهم يحيي ويميت ويمطر قال لأنهم يسألون الله عز وجل إكثار الأمم فيكثرون ويدعون على الجبابرة فيقصمون ويستسقون فيسقون ويسألون فتنبت لهم الأرض ويدعون فيدفع بهم أنواع البلاء (تتمة) روى الحكيم الترمذي أن الأرض شكت إلى ربها انقطاع النبوة فقال تعالى فسوف أجعل على ظهرك أربعين صديقا كلما مات رجل منهم أبدلت مكانه رجلا ولذلك سموا بدلا أبدال الله أخلاقهم فهم أوتاد الأرض وبهم تقوم الأرض وبهم تمطرون (طب عنه) أي عن عبادة قال المصنف سنده صحيح

(الأبدال في أهل الشام وبهم ينصرون) على العدو (وبهم يرزقون) أي يمطرون فيكثر النبات «وفي السماء رزقكم وما توعدون» ولا ينافي تقييد النصرة هنا بأهل الشام إطلاقها قبله لأن نصرتهم لمن هم في جوارهم أتم وإن كانت أعم (فائدة) قال العارف ابن عربي رضي الله عنه في كتاب حلية الأبدال أخبرني صاحب لنا قال بينا أنا ليلة في مصلاي قد أكملت وردي وجعلت رأسي بين ركبتي أذكر الله تعالى إذ حسست بشخص قد نفض مصلاي من تحتي وبسط عوضا منه حصيرا وقال صل عليه وباب بيتي علي مغلوق فداخلني منه فزع فقال لي من يأنس بالله لم يجزع ثم قال اتق الله في كل حال ثم إني ألهمت الصوت فقلت ياسيدي بماذا تصير الأبدال أبدالا فقال بالأربعة التي ذكرها أبو طالب في القوت الصمت والعزلة والجوع والسهر ثم انصرف ولا أعرف كيف دخل ولا كيف خرج وبابي مغلوق انتهى. قال العارف ابن عربي وهذا رجل من الأبدال اسمه معاذ بن أشرس والأربعة المذكورة هي

٣٠٣٥ — الأَبْدَالُ بِالشَّامِ ، وَهُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلاً ، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللهُ مَكَانَهُ رَجُلاً : يُسْقَى بِهِمُ الْغَيْثُ ، وَيُنْتَصَرُ بِهِمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ ، وَيُصْرَفُ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ بِهِمُ الْعَذَابُ - (حم) عن علي - (ح)

٣٠٣٦ — الأَبْدَالُ أَرْبَعُونَ رَجُلاً ، وَأَرْبَعُونَ امْرَأَةً ، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللهُ تَعَالَى مَكَانَهُ رَجُلاً ،

عماد هذا الطريق الأسنى وقوائمه ومن لا قدم له فيها ولا رسوخ فهو تائه عن طريق الله تعالى قال وإذا رحل البدل عن موضع ترك بدله فيه حقيقة روحانية يجتمع إليها أرواح أهل ذلك الموطن الذى رحل عنه هذا الولى فإن ظهر شوق من أناس ذلك الموطن شديد لهذا الشخص تجسدت لهم تلك الحقيقة الروحانية التى تركها بدله فكلمتهم وكلموها وهو غائب عنهم وقد يكون هذا من غير البدل لكن الفرق بينهما أن البدل يرحل ويعلم أنه ترك غيره وغير البدل لا يعرف ذلك وإن تركه لأنه لم يحكم هذه الأربعة المذكورة فى ذلك قلت

يامن أراد منازل الأبدال ٭ من غير قصد منه للأعمال
لا تطمعن بها فلست من اهلها ٭ إن لم تزاحمهم على الأحوال
واصمت بقلبك واعتزل عن كل من ٭ يدنيك من غير الحبيب الوالى
وإذا سهرت وجعت نلت مقامهم ٭ وصحبتهم فى الحل والترحال
بيت الولاية قسمت أركانه ٭ ساداتنا فيه من الأبدال
مابين صمت واعتزال دائم ٭ والجوع والسهر النزيه العالى

(طب عن عوف بن مالك) قال المصنف سنده حسن

(الأبدال بالشام وهم أربعون رجلا كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا يسقى بهم الغيث وينتصر بهم على الأعداء ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب) زاد الحكيم فى رواية عن أبي الدرداء لم يسبقوا الناس بكثرة صلاة ولا صوم ولا تسبيح ولكن بحسن الخلق وصدق الورع وحسن النية وسلامة الصدر وأولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون سموا أبدالا لأنهم قد يرحلون إلى مكان ويقيمون فى مكانهم الاول شخصاً آخر يشبههم كما تقرر وإذا جاز فى الجن أن يتشكلوا فى صور مختلفة فالملائكة والأولياء أولى وقد أثبت الصوفية عالماً متوسطاً بين عالم الأجسام وعالم الارواح سموه عالم المثال وقالوا إنه ألطف من عالم الأجساد وأكثف من عالم الأرواح وبنوا على ذلك تجسد الأرواح وظهورها فى صور مختلفة من عالم المثال وقد وجه تطور الولى بثلاثة أمور الأول أنه من باب تعدد الصور بالتمثيل والتشكل كما يقع للجان الثانى من طى المسافة وزوى الأرض من غير تعدد فيراه الرائيان كل فى بقعة وهى بنية واحدة لكن الله طوى الأرض ورفع الحجب المانعة من الاستغراق فظن به أنه فى مكانين وإنما هو فى واحد وهذا أجود ما حمل عليه حديث رفع بيت المقدس حتى رآه النبي صلى الله عليه وسلم الثالث أنه من باب عظم جثة الولى بحيث ملأ الكون فشوهد فى كل مكان (حم عن عليّ) أمير المؤمنين كرم الله وجهه قال المصنف أخرجه عنه أحمد والحاكم والطبرانى من طرق أكثر من عشرة

(الأبدال أربعون رجلا وأربعون امرأة كلما مات رجل أبدل الله تعالى مكانه رجلا وكلما ماتت امرأة أبدل الله تعالى مكانها امرأة) فإذا كان عند قيام الساعة ماتوا جميعاً ثم إنه لا تناقض بين أخبار الاربعين والثلاثين لأن الجملة أربعون رجلا منهم ثلاثون قلوبهم على قلب إبراهيم وعشر ليسوا كذلك فلا خلاف كما يصرح به خبر الحكيم عن أبي هريرة (الخلال) فى كتابه الذى ألفه (فى كرامات الأولياء فر عن أنس) وأورده ابن الجوزى فى الموضوع ثم سرد

وَكُلَّمَا مَاتَتِ امْرَأَةٌ أَبْدَلَ اللَّهُ تَعَالَى مَكَانَهَا امْرَأَةً - الخلال فى كرامات الاولياء - (فر) عن أنس

٣٠٣٧ - الأَبْدَالُ مِنَ الْمَوَالِي - الحاكم فى الكنى عن عطاء مرسلا - (ض)

٣٠٣٨ الأَبْعَدُ فَالأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْراً - (حم د ه ك هق) عن أبي هريرة - (ح)

أحاديث الأبدال وطعن فيها واحداً واحداً وحكم بوضعها وتعقبه المصنف بأن خبر الأبدال صحيح وإن شئت قلت متواتر وأطال ثم قال مثل هذا بالغ حد التواتر المعنوى بحيث يقطع بصحة وجود الأبدال ضرورة اه. وقال السخاوى خبر الأبدال له طرق بألفاظ مختلفة كلها ضعيفة ثم ساق الاحاديث المذكورة هنا ثم قال وأصح مما تقدم كله خبر أحمد عن على مرفوعا البدلاء يكونون بالشام وهم أربعون رجلا كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا يسقى بهم الغيث وينصرهم على الاعداء يصرف بهم عن أهل الشام العذاب ثم قال أعنى السخاوى رجاله رجال الصحيح غير شريح بن عبيد وهو ثقة اه. وقال شيخه ابن حجر فى فتاويه الابدال وردت فى عدة أخبار منها مايصح وما لا وأما القطب فورد فى بعض الآثار وأما الغوث بالوصف المشتهر بين الصوفية فلم يثبت

(الأبدال من الموالى) ظاهره أن ذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك بل بقيته عند مخرجه الحاكم: ولا يبغض الموالى إلا منافق اه. وفى بعض الروايات أن من علامتهم أيضا أنه لايولد لهم وأنهم لايلعنون شيئا قال الغزالى إنما استتر الأبدال عن أعين الناس والجمهور لأنهم لايطيقون النظر إلى علماء الوقت لأنهم عندهم جهال بالله وهم عند أنفسهم وعند الجهلاء علماء (خاتمة) قال ابن عربي الاوتاد الذين يحفظ الله بهم العالم أربعة فقط وهم أخص من الابدال والإمامان أخص منهم والقطب أخص الجماعة والأبدال لفظ مشترك يطلقونه على من تبدلت أوصافه المذمومة بمحمودة ويطلقونه على عدد خاص وهم أربعون وقيل ثلاثون وقيل سبعة ولكل وتد من الاوتاد الأربعة ركن من أركان البيت ويكون على قلب عيسى له اليمانى والذى على قلب نبي من الانبياء فالذى على قلب آدم له الركن الشامى والذى على قلب إبراهيم له العراقى والذى على قلب محمد له ركن الحجر الأسود وهو لنا بحمد الله (الحاكم فى) كتاب (الكنى) له (عن عطاء) بن أبي رباح (مرسلا) وظاهر صنيع المصنف أن هذا لاعلة له غير الإرسال والأمر بخلافه بل فيه الرحال ابن سالم قال فى الميزان لايدرى من هو والخبر منكر اه. وخرجه عنه أيضاً أبوداود فى مراسيله وإنما خالف المصنف عادته باستيعاب هذه الطرق إشارة إلى بطلان زعم ابن تيمية أنه لم يرد لفظ الأبدال فى خبر صحيح ولا ضعيف إلا فى خبر منقطع فقد أبانت هذه الدعوى عن تهوره ومجازفته وليته نفى الرواية بل نفى الوجود وكذب من ادعى الورود ثم قال وهذا التنزيل لهذا العدد ليس حقا فى كل زمن فان المؤمنين يقلون ويكثرون وأطال وهو خطأ بين بصريح هذه الاخبار بأن كل من مات منهم أبدل بغيره وهذه الاخبار وإن فرض ضعفها جميعها لكن لاينكر تقوى الحديث الضعيف بكثرة طرقه وتعدد مخرجيه إلا جاهل بالصناعة الحديثية أو معاند متعصب، والظن به أنه من القبيل الثانى

(الأبعد فالأبعد) أى من داره بعيدة (من المسجد) الذى تقام فيه الجماعة (أعظم أجراً) ممن هو أقرب منه فكلما زاد البعد زاد الاجر لما في البعد من كثرة الخطى وفى كل خطوة عشر حسنات قال ابن رسلان بشرط كونه متطهراً وفيه تأمل وهذا الحديث يوافقه خبر مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم نهاهم عن بيع بيوتهم لبعدها عن المسجد وقال إن لكم بكل خطوة درجة ولا يعارض ذلك الخبر الآتى فضل الدار القريبة من المسجد الخ لأن كل واقعة لها حكم يخصها فأصل القضيه تفضيل الدار القريبة من المسجد على البعيدة فلما ثبت لها هذا الفضل رغب كل الناس فى ذلك حتى أراد بنوسلمة بيع دورهم والانتقال قرب المسجد فكره المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يعرى ظاهر المدينة فأعطاهم هذا الفضل فى هذه الحالة ونزل فيه « ونكتب ماقدموا وآثارهم » وقال المصطفى صلى الله عليه وسلم حين نزلت يابنى سلمة

٣٠٣٩ — الإبل عز لأهلها، والغنم بركة، والخير معقود فى نواصى الخيل إلى يوم القيامة - (ه) عن عروة البارق - (صح)

٣٠٤٠ — الإثمد يجلو البصر، وينبت الشعر - (تخ) عن معبد بن هوذة - (ح)

٣٠٤١ — الأجدع شيطان - (حم ده ك) عن عمر - (صح)

٣٠٤٢ — الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك - (م ٣) عن عمر (حم ق ه) عن أبى هريرة - (صح)

دياركم تكتب آثاركم ذكره المؤلف وفى الإسناد كما قال الأزدى نظر (حم د ه ك هق عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح مدنى الإسناد فرد اه. وأقره الذهبى فى التلخيص وقال فى المهذب إسناده صالح وفى الميزان المتن معروف

(الإبل عز لأهلها) أى لملاكها (الغنم بركة) يشمل المعز والضأن (والخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة) أى منوط بها ملازم لها كأنه عقد فيها لإعانتها على جهاد أعداء الدين وقمع شر الكافرين وعدم قيام غيرها مقامها فى الإجلاب والفر والكر عليهم (ه عن عروة) بضم العين (ابن الجعد) بفتح الجيم وسكون المهملة أو ابن أبى الجعد (البارق) بموحدة وقاف صحابى نزل الكوفة وكان أول من قضى بها (الإثمد) بكسر الهمزة والميم حجر الكحل المعروف (يجلو البصر) أى يزيد نور العين يدفعه المواد الرديئة المنحدرة إليه من الرأس كما مر ويأتى (وينبت الشعر) بتحريك العين هنا أفصح للازدواج وأراد بالشعر هدب العين لأنه يقوى طقاتها (تخ عن معبد) بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الموحدة (بن هوذة) بالذال المعجمة بضبط المصنف وهو الأنصارى كما قال فى التقريب كأصله صحابى له حديث أى وهو هذا وهو جد عبد الرحمن بن النعمان (الأجدع) بسكون الجيم ودال مهملة مقطوع نحو أنف أو أذن وغلب إطلاقه على الأنف (شيطان) قيل سمى به لأن المجادعة المخاصمة وربما أدت لقطع طرف كما سمى المار بين يدى المصلى شيطانا لكون الشيطان هو الداعى إلى المرور. قال الطيبى: هو استعارة عن مقطوع الأطراف لمقطوع الحجة (حم د ه) جميعا فى الأدب (ك) كلهم (عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه قال المناوى فيه مجالد بن سعيد قال أحمد ليس بحجة وابن معين لا يحتج به والدارقطنى ضعيف كذا الحاكم اه فعزو المصنف الحديث للحاكم وسكوته عن تضعيفه له غير سديد (الإحسان) أى المذكور فى نحو «للذين أحسنوا الحسنى» «إن الله يحب المحسنين» «هل جزاء الإحسان إلا الإحسان» فأل فيه للعهد الذهنى قيل وحقيقته سجية فى النفس تحمل على مجازات المسىء بجائز المحسن وقيل هو معرفة الربوبية والعبودية معاً وقيل انفاق المنى عى العيان والإحسان لمن أساء كائنا من كان وقيل هو إتقان العبادة بإيقاعها على وجهها مع رعاية حق الحق مراقبته واستحضار عظمته ابتداء ودواما وهو نحوان أحدهما غالب عليه مشاهدة الحق كما قال (أن تعبد الله) من عبد أطاع والتعبد التنسك والعبودية الخضوع والذلة (كأنك تراه) بأن تتأدب فى عبادته كأنك تنظر إليه لجمع مع الإيجاز بيان المراقبة فى كل حال والاخلاص فى سائر الأعمال والحث عليهما بحيث لو فرض أنه عاين ربه لم يترك شيئا من ممكنه والثانى من لا ينتهى إلى هذه الحال لكن عليه أن الحق مطلع عليه ومشاهد له وقد بينه بقوله فإن لم تكن تراه فإنه يراك)[1] أى فإن لم ينته اليقين والحضور إلى هاتيك الرتبة فإلى أن تحقق من نفسك

---

(١) قال النووى وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الدين وقاعدة مهمة من قواعد المسلمين وهو عمدة الصديقين وبغية السالكين وكنز العارفين ودأب الصالحين وهو من جوامع الكلم التى أوتيها صلى الله عليه وسلم وقد ندب أهل التحقيق إلى مجالسة الصالحين ليكون ذلك مانعا من التلبس بشىء من النقائص احتراما لهم واستحياء منهم فكيف بمن لا يزال الله مطلعا عليه فى سره وعلانيته؟

٣٠٤٣ - الْإِحْصَانُ إِحْصَانَانِ : إِحْصَانُ نِكَاحٍ ، وَإِحْصَانُ عَفَافٍ - ابن أبي حاتم (طس) وابن عساكر عن أبي هريرة

٣٠٤٤ - الْاخْتِصَارُ فِي الصَّلَاةِ رَاحَةُ أَهْلِ النَّارِ - (حب هق) عن أبي هريرة - (ض)

٣٠٤٥ - الْأَذَانُ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً ، وَالْإِقَامَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً (ن) عن أبي محذورة (صح)

أنك بمرأى منه تقدس لايخفى عليه خافية قائم على كل نفس بما كسبت مشاهد لكل أحد من خلقه في حركته وسكونه فكما أنه لايقصر في الحال الأول لايقصر في الحال الثاني لاستوائهما بالنسبة إلى اطلاع الله وقوله فإن لم الخ تعليل لما قبله فإن العبد إذا أمر بمراقبة الله في عبادته واستحضار قربه منه حتى كأنه يراه شق عليه فيستعين عليه بإيمانه بأن الله مطلع عليه لايخفاه منه شيء يسهل عليه الانتقال إلى ذلك المقام الأكمل الذي هو مقام الشهود الأكبر (م ٣ عن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (حم ق ه عن أبي هريرة) وفي الباب عن غيره أيضا

(الإحصان إحصانان إحصان نكاح وإحصان عفاف) فإن إحصان النكاح هو الوطء في القبل في نكاح صحيح وإحصان العفاف أن يكون تحته من يعفه وطأها عن النظر إلى الوطء الحرم (ابن أبي حاتم طس) وكذا البزار (وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة) قال الهيثمي وفيه مبشر بن عبيد وهو متروك اه

(الاختصار في الصلاة) أي وضع اليد على الخصر (راحة أهل النار) يعني اليهود لأن ذلك عادتهم في العبادة وهم أهلها لا لأن لأهل جهنم راحة لقوله سبحانه وتعالى « لايفتر عنهم العذاب » ذكره الزمخشري وقال القاضي أي يتعب أهل النار من طول قيامهم في الموقف فيستريحون بالاختصار (حب هق عن أبي هريرة) قال الذهبي في المهذب قلت هذا منكر ورواه جماعة حفاظ عن هشام اه وفي الميزان في ترجمة عبد الله ابن الأزور هشام بن هشام أتى بخبر ساقط ثم أورد هذا الخبر وساقه في اللسان عن العقيلي وقال لايتابع على لفظه .

(الأذان) هو لغة الإعلام من الاذن بفتح الهمزة والذال وهو لاستماع الناس من الأذن التي هي آلة السمع كأنه يلقى الشيء فيها وشرعاً كلمات مخصوصة شرعت للإعلام بدخول وقت المكتوبة (تسع عشرة كلمة) بالترجيع وهو أن يأتي بالشهادتين مرتين سرا قبل قولها جهرا (والإقامة إحدى عشرة كلمة) وفي الحديث حجة لما ذهب إليه الشافعي من أن التكبير في أول الأذان أربع إذ لايكون ألفاظه تسعة عشر إلا بناء على ذلك وذهب مالك إلا أنه مرتين لروايته من وجوه أخر قال القرطبي الأذان على قلة ألفاظه يشتمل على مسائل العقيدة لأنه بدأ بالأكبرية المتضمنة لوجوده تعالى وكماله ثم ثنى بالتوحيد ونفي الشريك ثم بإثبات الرسالة المحمدية ثم دعا إلى الطاعة المخصوصة عقب الشهادة بالرسالة لأنها لاتعرف إلا من جهة الرسول ثم دعا إلى الفلاح وهو البقاء الدائم وهو إشارة إلى المعاد ثم أعاد ما أعاد تأكيداً وحكمة اختيار القول له دون الفعل لسهولة القول وتيسره لكل أحد في كل زمان ومكان (تنبيه) قال العارف ابن العربي رضي الله عنه في حكمة ترتيب الأذان إذا نظر الانسان بعين بصره وبصيرته إلى الأسباب التي وضعها الله أعلاما وشعائر لما يريد تكوينه وخلقه من الأشياء حين سبق في علمه أن يربط الوجود بعضه ببعض ودل البرهان على توقف وجود بعضها على بعض وسمع الحق يعظم شعائر الله قال الله أكبر أي هي وإن كانت عظيمة في نفسها بما تدل عليه وبما أنه أمر بتعظيمها فهو أكبر منها فلما أتمها كوشف على حقارة الأسباب في أنفسها وافتقارها إلى موجدها ورآها مسبحة خالقها بنطقها وحالها من حيث دلالتها على واضعها قال ثانيا الله أكبر أي الذي وضع الأسباب وأمر بتعظيمها أكبر وأتى بها مرتين أخرتين إشارة إلى أنه أكبر بدليل الحس وبدليل العقل ثم تشهد خفياً يسمع نفسه كي يتصور الدليل أولا في نفسه ثم يقولها ثانياً نافياً لألوهية كل من ادعاها لنفسه من دون مثبتها

٣٠٤٦ — الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأسِ - (حم د ت ه) عن أبي أمامة (ه) عن أبي هريرة، وعن عبد بن زيد (قط) عن أنس، وعن أبي موسى، وعن ابن عباس، وعن ابن عمر، وعن عائشة - (صح)

٣٠٤٧ — الِارْتِدَاءُ لُبْسَةُ العَرَبِ، وَالِالْتِفَاعُ لُبْسَةُ الإِيمَانِ - (طب) عن ابن عمر (ض)

لمستحقها عقلا وشرعا هذا كله مع نفسه ثم يرفع بها صوته فيسمع غيره من متعلم ومدع وجاهل وغافل ثم لما شهد بالتوحيد بما أعطاه الدليل مشهود به علما وقربة بالنداء على أن الرسول جاء به من عند الله ثم شرع بعد الشهادتين الحيعلتين ليدعو بالواحدة نفسه وبالأخرى غيره فيقول للخارج والكائن فى المسجد ولنفسه ولغيره أقبلوا على ما ينجيكم من عذابه بنعيمه ومن حجابه بتجليه ثم يقول الله أكبر الله أكبر لنفسه ولغيره ولمن ينتظر الصلاة بالمسجد ولمن هو خارجه فى أشغاله أى الله أولى بالتكبير من الذى منعكم من الاقبال على الصلاة وإنما لم يرفع الحيعلتين والتكبير الثانى لأن القصد به القربة والعقل لا يستقل بإدراكها فهى للشرع وثنى لكونه خاطب نفسه وغيره ثم ختمه بالتوحيد المطلق لما تضمن الأذان أفعالا منسوبة للعبد فربما وقع فى نفس المدعو أو الداعى إلى فعلها لخيف عليه أن يضيف الفعل إلى نفسه خلقاً كما يراه بعضهم فختم بالتوحيد إشارة إلى تفرده بالخلق، وإنما قال فى الإقامة قد قامت بلفظ الماضى والصلاة مستقلة إشارة إلى أن من كان منتظراً للصلاة أو آتيا اليها أو مشتغلا ببعض شروطها فمات قبل إدراكها فقد قامت له الصلاة فجاء بلفظ الماضى لتحقق الحصول فاذا حصلت بالفعل فله أجر الحصول بالفعل واقامة الصلاة تمام نشأتها وكمالها أى هى لكم قائمة النشأة كاملة الهيئة على حسب ما شرعت فاذا دخلتم فيها وأجرتم الأجر الثانى فقد يكون كالأول فى اقامة نشأتها وقولا كمن يأتى بها خداجا من حيث فعلها (ن عن أبي محذورة) بحاء مهملة وذال معجمة أوس بن معير وقيل سمرة بن معير الجمحى كما مر فظاهر صنيع المصنف أن النسائى تفرد به عن الستة والأمر بخلافه فقد خرجه الترمذى أيضاً بل عزاه القسطلانى لمسلم أيضاً.

(الأذنان من الرأس) لا من الوجه ولا مستقلتان يعنى فلا حاجة إلى أخذ ماء جديد منفرد لهما غير ماء الرأس فى الوضوء بل يجزئ مسحهما ببلل ماء الرأس وإلا لكان بياناً للخلقة فقط والمصطفى صلى الله عليه وسلم لم يبعث لذلك وبه قال الأئمة الثلاثة واستظهروا بآية وأخذ برأس أخيه يجره إليه، قالوا بإذنه وقال الشافعية هما عضوان مستقلان وإضافتها هنا إلى الرأس إضافة تقريب لا تحقيق بدليل خبر البيهقى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم أخذ لأذنيه ماء خلاف الذى أخذه لرأسه والآية فيها خلاف المفسرين (حم) من حديث سنان بن ربيعة عن شهر عن أبي أمامة قال الذهبى سنان ليس بحجة (د ت ه عن أبي أمامة) قال ابن حجر عن الترمذى ليس بالقائم وقال الدارقطنى فى حديث أبي أمامة هذا شهر بن حوشب وليس بقوى ووقفه أصح (ه عن أبي هريرة وعن عبد الله بن زيد) قال ابن حجر كالبيهقى فيه سويد بن سعيد وقد اختلط (قط عن أنس) وقال ارساله أصح (وعن أبي موسى) الأشعرى (وعن ابن عباس) وقال تفرد به أبو كامل عن غندر وهو مبهم وتابعه الربيع بن بدر وهو متروك والصواب ارساله (وعن ابن عمر) بن الخطاب قال أعنى الدارقطنى وهو وهم والصواب موقوف (وعن عائشة) قال أعنى الدارقطنى فيه أبو اليمان حذيفة ضعيف والمرسل أصح ومن ثم قال فى الخلافيات هذا الحديث روى بأسانيد كثيرة ما منها إسناد إلا وله علة وقال ابن حزم أسانيده كلها واهية وقال عبد الحق هذه طرق لا يصح منها شىء لكن تعقبه ابن القطان بأن خبر الحبر ليس بضعيف بل حسن أو صحيح وبرهن عليه ومغلطاى بأن خبر أبي هريرة لا علة له إلا من قبل سويد وقد خرج له مسلم وقول البيهقى اختلط منازع فيه.

(الارتداء) وهو وضع الرداء على الكتفين (لبسة العرب) بضم اللام أى توارثوها عن آبائهم فى الجاهلية كانوا كلهم

٣٠٤٨ — الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ - (حم ت ه حب ك) عن أبي سعيد

٣٠٤٩ — الأَرْضُ أَرْضُ اللهِ، وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللهِ، مَنْ أَحْيَا مَوَاتًا فَهِيَ لَهُ - (طب) عن فضالة بن عبيد (صح)

٣٠٥٠ — الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ: فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ - (خ) عن عائشة (حم

فى إزار ورداء وكانوا يسمونها حلة (والاقتناع) وهو تغطية الرأس وأكثر الوجه (لبسة الإيمان) أى أهله لأنهم لما علاهم من الحياء من ربهم ما أخجلهم اضطروا إلى مزيد الستر فرأوا أن الاقتناع أستر لستره ما فيه الحياء وهو الوجه والرأس لأن الحياء من عمل الروح وسلطان الروح فى الرأس . لذا قال الصديق رضى الله عنه إنى لأدخل الخلاء فاتقنع حياء من الله فكانوا فى الأعمال التى فيها حشمة يعلوهم الحياء كما يعلوها فى غيرهم وكان الاقتناع لبسة بنى اسرائيل ورثوه عن آبائهم وهذه الأمة أيدت باليقين النافذ لحجب القلوب فمن تقنع من الحياء تقنع لعلمه بأن الله يراه علم يقين لا علم تعلم (طب عن ابن عمر) الخطاب قال الهيثمى فيه سعيد بن سنان الشامى وهو ضعيف جداً ونقل عن بعضهم توثيقه ولم يصح وقال غيره وفيه سعيد بن سنان عن أبى الزاهرية قال الذهبى فى الضعفاء متهم أى بالوضع ه (الأرض كلها مسجد) أى محل للسجود (إلا الحمام والمقبرة) فإنهما غير محل للصلاة فيهما تنزيها وتصح مالم تتبين نجاسة محل منها الصلاة كما لو نبشت المقبرة هذا ما عليه الشافعية وأخذ أحمد بظاهره فأبطل الصلاة فيهما مطلقاً ومنع بأن التأكيد بكل ينفى المجاز فدل على الصحة فيهما عند التحرز من النجاسة قال ابن حجر رحمه الله وهذا الحديث يعارضه عموم الخبر المتفق عليه وجعلت لى الأرض طيبة وطهوراً ومسجداً قال الرافعى واحتج بهذا بعض أصحابنا على أنه لو قال جعلت هذه الأرض مسجداً لاتصير وقفاً مسجداً بمجرد هذا اللفظ (حم دت ه حب ك) كلهم فى الصلاة وكذا البزار (عن أبى سعيد) الخدرى قال الترمذى حديث فيه اضطراب وتبعه عبد الحق وضعفه جمع قال النووى رحمه الله والذى ضعفوه أتقن من الحاكم الذى صححه وقال ابن حجر فى تخريج الشرح هو حديث مضطرب وقال فى تخريج المختصر رجاله ثقات لكن اختلف فى وصله وإرساله وحكم مع ذلك بصحته الحاكم وقال فى تخريج الهداية قال الترمذى فيه اضطراب أرسله سفيان ووصله حماد واختلف فيه على ابن اسحق وصححه ابن حبان والحاكم قال ويعارضه عموم قوله فى حديث جابر وجعلت لى الأرض طيبة وطهوراً ومسجداً متفق عليه وفى حديث أبى أمامة وجعلت لى الأرض كلها مسجداً اه وقال ابن تيمية أسانيده جيدة ومن تكلم فيه ما استوفى طرقه ه (الأرض أرض الله والعباد عباد الله من أحيا مواتاً فهو له) أى فهو ملكه والموات كسحاب وغراب الأرض التى لم يتيقن عمارتها فى الإسلام وليست من حقوق عامر فتملك بالإحياء من غير لفظ لأنها إعطاء من المصطفى صلى الله عليه وسلم بنص المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم فى هذا الحديث لأنه تعالى أقطعه أرض الدنيا كأرض الجنة ليقطع منها من يشاء ما شاء ولذلك أفتى السبكى بكفر معارض أولادتميم فيما أقطعه لهم المصطفى صلى الله عليه وسلم بأرض الشام (طب عن فضالة) بفتح الفاء وضاد معجمة (بن عبيد) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح .

(الأرواح) التى تقوم بها الأجساد (جنود مجندة) أى جموع متجمعة وأنواع مختلفة (فما تعارف) توافق فى الصفات وتناسب فى الأخلاق (منها ائتلف) أى ألف قلبه قلب الآخر وإن تباعدا كما يقال ألوف مؤلفة وقناطير مقنطرة (وما تناكر منها) أى لم يتوافق ولم يتناسب (اختلف) أى نافر قلبه قلب الآخر وإن تقاربا جسداً فالائتلاف والاختلاف للقلوب والأرواح البشرية التى هى النفوس الناطقة مجبولة على ضرائب مختلفة وشواكل متباينة فكل ما تشاكل منها فى عالم الأمر تعارف فى عالم الخلق وكل ما كان فى غير ذلك فى عالم الأمر تناكر فى عالم الخلق فالمراد بالتعارف ما بينهما من التناسب والتشابه وبالتناكر ما بينهما من التباين والتنافر وذلك لأنه سبحانه عرف ذاته للأرواح

م د) ن أبى هريرة (طب) عن ابن مسعود . (صح)

٣٠٥١ — الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ ، أَوْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، لَا خَيْرَ فِى أَسْفَلَ مِنْ ذٰلِكَ . (حم) عن أنس

٣٠٥٢ — الْإِسْبَالُ فِى الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ ، مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . (د ن ه) عن ابن عمر . (ح)

بنعوته فعرفها بعض بالقهر والجلال وبعض باللطف والجمال وبعض بصفات أخر ثم استنطقها بقوله ألست بربكم ثم أوردها فى الأبدان فالتعارف والتناكر يقع بحسب ذلك والتعارف والتناكر بحسب الطباع التى جبل عليها من خير وشر وكل شكل يميل إلى شكله فالتعارف والتناكر من جهة المناسبة المحكمة بين الفريقين فيميل الطيب للطيب والخبيث للخبيث وإلفه ومنشأذلك أحكام التناسب ولهذا قال الشافعى العلم جهل عند أهل الجهل كما أن الجهل جهل عند أهل العلم (حكى) الشبروانى أن تمرلنك كان يحب رجلا من معتقدى العجم يتردد إليه فوجد الرجل فى قلبه ميلا لتمرلنك فتخوف وقال ما المناسبة فمنع تيموراً من دخوله عليه فسأله عن سببه فذكر ما خطر له فقال تمرلنك بيني وبينك مناسبة وهى أنك تحب بيت آل النبي صلى الله عليه وسلم وأنا والله أحبهم وأنت رجل كريم وأنا أحب الكرم فهذه المناسبة المقتضية للميل لا ما فى من الشر . وقد يتفق اجتماع مادتى الخبيث والطيب فى شخص واحد فيصدران منه ويميل لكل منهما بكل من الوصفين (نكتة) حكى بعضهم أن اثنين اصطحبا فى سفينة فقعد أحدهما على طرفها والآخر بوسطها فسقط من على الطرف فى البحر فرما الآخر نفسه عليه فأخرجا بالحياة فقال الأول للثانى أما كنت بطرفها فوقعت فمالك أنت قال لما وقعت • أنت غبت بك عنى • لحسبت أنك أنى • (خ) فى بدء الخلق (عن عائشة) لكن معلقاً ولم يصل به سنده كما قاله عبدالحق وغيره فإطلاق المصنف العزو إليه غير سديد (حم م) فى الأدب (د عن أبى هريرة طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى رجال الطبرانى رجال الصحيح

(الإزار إلى نصف الساق أو إلى الكعبين لاخير فى أسفل من ذلك) قال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى قوله لاخير الخ لأنه إما حرام إن نزل عن الكعبين أو شبهه إن حاذاهما ولا خير فى كل من الأمرين اه . وذلك لما فيه من التشبه بالنساء بل إن قصد الخيلاء حرم مطلقاً وما ذكره فى الإزار حلا وحرمة وكراهة فهو فى القميص فقد خرج أبوداود عن ابن عمر ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الإزار فهو فى القميص (حم) وكذا الطبرانى (عن أنس) قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح

(الإسبال فى الإزار)[1] قال الطيبى قوله فى الإزار هو خبر مبتدأ أى الإسبال المذموم أو الذى فيه الكلام بالجواز وعدمه كائن فى هذه الثلاثة الإسبال المذموم والمراد إرخاؤه إلى الأرض (والقميص والعمامة فمن جر منها شيئاً) على الأرض (خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة) أى نظر رحمة ورضى إذا لم يتب فيندب للرجل الاقتصار على نصف الساق وله إرساله إلى الكعبين لحسب وللمرأة الزيادة بنحو شبر قال ابن حجر وفى تصوير جر العمامة نظر إلا أن

---

(١) قال النووى وحكم المسألة أنه لايجوز الإسبال إلى تحت الكعبين إن كان للخيلاء فان كان لغيرها فهو مكروه وكذا نص عليه الشافعى والاصحاب وأجمعوا على جواز الإسبال للنساء فقد صح عن النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الإذن لهن فى إسبال ذيولهن ذراعا وأما القدر المستحب للرجال فإلى نصف الساقين ، والجائز بلا كراهة فإلى الكعبين اه قال فى الفتح : الحاصل أن للرجال حالين حال استحباب وهو أن يقتصر بالإزار على نصف الساق ، وحال جواز وهو إلى الكعبين ، وكذلك للنساء حالان : حال استحباب وهو مايزيد على ماهو جائز للرجال بقدر شبر ، وحال جواز بقدر ذراع

٣٠٥٣ — الاسْتِئْذَانُ ثَلاَثٌ : فَإِنْ أُذِنَ لَكَ ، وَإِلاَّ فَارْجِعْ ـ (م ت) عن أبي موسى ، وأبي سعيد (صح)

٣٠٥٤ — الاسْتِئْذَانُ ثَلاَثٌ : فَالأُولَى تَسْتَمِعُونَ ، وَالثَّانِيَةُ تَسْتَصْلِحُونَ ، وَالثَّالِثَةُ تَؤْذَنُونَ أَوْ تُرَدُّونَ ـ (قط) في الافراد عن أبي هريرة

يراد ماجرت به العادة من العرب من إرخاء العذبات فمهما زاد على العادة فى ذلك كان من الإسبال وقد خرج النسائى من حديث جعفر بن أمية عن أبيه كأنى أنظر الساعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة قد أرخى طرفيها بين كتفيه وقد يدخل فى الزجر عن جر الثوب تطويل أكمام القميص ونحوه الذى يظهر أن إطالتها بحيث يخرج عن العادة كفعل بعض الحجازيين يدخل فيه وقال الزين العراقى مامس الأرض منها لاشك فى تحريمه بل لو قيل بتحريم مازاد على المعتاد لم يبعد (د ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال النووى فى رياضه إسناده صحيح وقال المناوى فيه عبدالعزيز بن رواد تكلموا فيه

(الاستئذان) للدخول وهو استدعاء الإذن أى طلبه (ثلاث) من المرات (فان أذن لك فادخل وإلا) أى وإن لم يؤذن لك (فارجع) لأنه سبحانه وتعالى أمر بالاستئذان بقوله « ولا تدخلوها حتى يؤذن لكم » قال ابن العربى رحمه الله تعالى ولا يتعين هذا اللفظ (م ت عن أبى موسى) الأشعرى (وعن أبى سعيد) الخدرى قال : كنا فى مجلس عند أبىّ بن كعب فأتى أبو موسى الأشعرى مغضباً حتى وقف فقال أنشدكم بالله هل سمع أحد منكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الاستئذان الخ قال وما ذاك ؟ قال استأذنت على عمر فسلمت ثلاثا ثم انصرفت فقال قد سمعناك ونحن على شغل استأذنت كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك أو لتأتيني بمن يشهد لك فقال أبىّ بن كعب والله لايقوم معك إلا أحدثنا سناً قم ياأبا سعيد فقمت فشهدت وقضية تصرف المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد عزاه الحافظ العراقى وغيره إلى البخارى وعبارته فى المغنى وفى الصحيحين من حديث أبى موسى الاستئذان ثلاث الخ ولما روى أبو موسى هذا الخبر لعمر فى خلافته قال : لتأتيني عليه ببينة وإلا فعلت وفعلت فأتى بأبى سعيد وفى رواية فأتى أبىّ بن كعب فقال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ياابن الخطاب فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحببت أن أتثبت واختلف هل السلام شرط فى الاستئذان أم لا ؟ فقال المازرى : صورة الاستئذان أن يقول السلام عليكم أدخل ؟ ثم هو مخير بين أن يسمى نفسه أو لا قال ابن العربى ولا يتعين هذا اللفظ وفيه أنه لايجوز الزيادة فى الاستئذان على الثلاثة نعم إن علم أنه لم يسمع زاد على الأصح عند الشافعية وحكمة كون الاستئذان ثلاثا تكفل ببيانها الحديث الآتى على أثره وفيه أن لرب المنزل إذا سمع الاستئذان أن لايأذن إذا كان فى شغل دينى أو دنيوى كذا قيده الحافظ ابن حجر وليس على ماينبغى بل الصواب فك القيد

(الاستئذان ثلاث) من المرات (فالأولى تستمعون) بالتاء المثناة الفوقية أوله بضبط المصنف أى يستمعون أهل المنزل الاستئذان عليهم (والثانية يستصلحون) أى يصلحون المكان ويسوون عليهم ثيابهم ونحو ذلك (والثالثة يأذنون) للمستأذن عليهم (أو يردون) عليه بالمنع (تنبيه) قال ابن عربى لما كان أول مطلع الحكمة هو الباء وجب أن يكون فى أول رتبة من العدد وهو الزوج الأول ولما خفى الواحد فى حجاب الباء جعلت عليه آية من الوتر الذى هو جمع الباء وذلك الحرف هو الجيم فكان كفاية فى الإبلاغ والتعريف والاعلان حتى كثر فى الشرع ومواقع العلم ظهور أمر الثلاث فيمن له فطرة قبول ومن لم يظهر أثر الثلاث فيه قضى عليه بفقد الفطرة القابلة لما استعملت له الثلاث فيه كان الأولى يخرج ويتحرك من حال الفقد الأول والثانية تطلع على مبادئ ما إليه الوجهة والثالثة تخلص ما إليه الوجهة ويكمل التحقق به ومثل ذلك فى الشرائع

٣٠٥٥ - الاسْتِجْمَارُ تَوٌّ، وَرَمْيُ الْجِمَارِ تَوٌّ، وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَوٌّ، وَالطَّوَافُ تَوٌّ، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ بِتَوٍّ - (م) عن جابر - (صح)

٣٠٥٦ - الاسْتِغْفَارُ فِي الصَّحِيفَةِ يَتَلَأْلَأُ نُورًا - ابن عساكر (فر) عن معاوية بن حيدة - (ض)

٣٠٥٧ - الاسْتِغْفَارُ مَمْحَاةٌ لِلذُّنُوبِ - (فر) عن حذيفة

٣٠٥٨ - الاسْتِنْجَاءُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهِنَّ رَجِيعٌ - (طب) عن خزيمة ثابت - (ح)

ورتب العلم كثير وعليه ورد هذا الخبر ونحوه وهذا الحديث كالذي قبله يقتضي أن المستأذن لا يشرع له طرق الباب لكن محله في من قرب محله من بابه أما من بعد عن الباب بحيث لا يبلغه الصوت فيدق عليه الباب كما في قصة جابر المسطورة في البخاري في أبواب الاستئذان (قط في الأفراد عن أبي هريرة) قال الزين العراقي سنده ضعيف اهـ وذلك لأن فيه عمر ابن عمران السدوسي قال في الميزان مجهول وقال الأزدي منكر الحديث أحد المتروكين ثم ساق له هذا الخبر مما أنكر عليه

(الاستجمار تو) بفتح المثناة فوق وشد الواو أي وتر وهو ثلاثة والتو الفرد قال الزمخشري ومنه قولهم سافر سفراً تواً إذا لم يخرج في طريقه على مكان والتو حبل مفتول طاقاً واحداً (ورمي الجمار) في الحج (توا) أي سبع حصيات (والسعي بين الصفا والمروة تو) أي سبع (والطواف تو) أي سبعة أشواط وقيل أراد بفردية السعي والطواف أن الواجب منهما مرة ولا يثني ولا يكرر أو أراد بالاستجمار الاستنجاء (وإذا استجمر أحدكم فليستجمر بتو) ليس تكراراً بل المراد بالأول الفعل وبالثاني عدد الأحجار وفيه وجوب تعدد الحجر لضرورة تصحيح الإيتار بما يتقدمه من الشفع إذ لا قائل بتعيين الإيتار بحجر واحد أي مسحة واحدة قيل وفيه حل الاستنجاء بالحجر مع وجود الماء وهو هفوة إذ مفاد الخبر إنما هو الأمر بالإيتار وأما كونه مع وجود الماء أو فقده فمن أين (م) في الحج (عن جابر) وخرج منه البخاري الاستجمار خاصة

(الاستغفار في الصحيفة) أي في صحيفة المكلف التي يكتب عليه فيها كاتب اليمين (يتلألأ نوراً) يحتمل أن ذلك التلألؤ يكون يوم القيامة حين يعطى كتابه بيمينه ويحتمل أنه في الدنيا أيضاً فهو يتلألؤ فيها من حين كتابته وأعظم بهذه منقبة جليلة للاستغفار والاستغفار استفعال من الغفران وأصله من الغفر وهو إلباس الشيء بما يصونه عن الدنس ومنه قيل اغفر ثوبك في الوعاء فإنه أغفر للوسخ والغفران والمغفرة من الله أن يصون عبده عن العذاب والتوبة ترك الذنوب على أحد الوجوه (ابن عساكر) في التاريخ (فر عن معاوية بن حيدة) بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح المهملة القشيري بضم القاف كما مر وفيه بهز بن حكيم وقد مر قول الذهبي فيه

(الاستغفار ممحاة للذنوب) بكسر الميم وسكون الثانية مفعلة أي مذهب للآثام لأن الإدمان عليه يخرج العبد من الذنوب ويعيد عليه الستور التي هتكها عن نفسه بارتكاب الخطايا وفي بعض الآثار أن الاستغفار يجيء يوم القيامة محدقاً بأعمال الخلائق له رنين حول العرش يقول إلهي حق حق (تنبيه) سئل بعضهم أيما أفضل: التسبيح والتهليل والتكبير أو الاستغفار؟ فقال ياهذا الثوب الوسخ أحوج إلى الصابون منه إلى البخور ولابد من قرن التوبة بالاستغفار لأنه إذا استغفر بلسانه وهو مصر عليه فاستغفاره ذنب يحتاج للاستغفار ويسمى توبة الكذابين (فر عن حذيفة) ابن اليمان وفيه عبيد بن كثير التمار قال الذهبي قال الأزدي متروك عن عبيد الله بن خراش ضعفه الدارقطني وغيره عن عمه العوام بن حوشب

(الاستنجاء) وهو كما في المشارق إزالة النجو: أي الأذى الباقي في فم المخرج وأكثر استعماله في الحجر (بثلاثة أحجار)

٣٠٥٩ — الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا - (م ٣) عن عمر - (ح)

٣٠٦٠ — الإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ ، وَالإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ - (ش) عن أنس - (ض)

أى محصور فى ذلك فلا يصح بأقل منها وإن أنق لورود النهى عن الأقل فى حديث مسلم ولفظه نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستنجى بأقل من ثلاثة أحجار وأن نستنجى برجيع أو عظم والمراد ثلاث مسحات ولو بأطراف حجر لكن الأحجار أفضل من حجر فإن حصل الانقاء بالثلاث فذاك وإلا زيد إلى الإنقاء فإن حصل بوتر فذاك وإلا سن الايتار ويجب أن تكون الثلاثة (ليس فيهن رجيع) أى ليس فيهن عذرة لأنه نجس وفى معناه كل نجس فلو استنجى به ولو جافا لم يجزه وتعين الماء لأن المحل صار نجساً بنجاسة أجنبية والرجيع وهو فعيل بمعنى مفعول ذكره الزمخشرى فى المجاز وقيل سمى به لرجوعه عن الطهارة بالاستحالة ولرجوعها إلى الظهور بعد كونها فى البطن أو لرجوعها عن كونها طعاما أو علفا قال الرافعى فيه إشارة إلى أن غير الأحجار من كل جامد طاهر قالع غير محترم كالأحجار وتعددها وأنها ثلاثة قيل وصحة العمل بالمفهوم حتى لا يجب التكرار فى الاستنجاء بالماء وقد حمله شرذمة من السلف على ظاهره فمنعوا الاستنجاء بالماء والسنة تبطل قولهم وقول ابن المسيب لما سئل عن الاستنجاء بالماء ذاك وضوء النساء إنما ذكره لعهمه غلوا من السائل فى منع الأحجار فقابله بالمبالغه فى رد غلوه ﴿فائدة﴾ الاستنجاء لغة إزالة النجو بفتح فسكون بغسل أو مسح كما فى الصحاح كغيره لكن استعماله كما قال عياض فى الغسل أكثر وفى النهاية هو إخراج النجو من البطن والنجو العذرة (طب عن خزيمة بن ثابت) وفى الباب عائشة وغيرها .

(الإسلام) قال الراغب أصله الدخول فى السلم وهو أن يسلم كل من ضرر صاحبه ثم صار اسما للشريعة (أن تشهد أن لا إله لا الله وأن محمداً رسول الله تقيم الصلاه) إسم جنس أراد به الصلوات الخمس قال القاضى إقامتها تعديل أركانها وإدامتها والمحافظة عليها والصلاة فعلة من صلى إذا دعى (وتؤتى الزكاة) لمستحقيها (وتصوم رمضان) حيث لاعذر (وتحج البيت) إسم جنس غلب على الكعبة وصار علماً لها كالنجم للثريا والسنة لعام القحط (إن استطعت إليه سبيلا) اى طريقاً بأن تجد زاداً أو راحلة بشرطها وقيد بها فى الحج مع كونها قيدا فيما قبله اتباعا للنظم القرآنى وإشارة إلى أن فيه من المشقة ماليس فى غيره على أن فقدها فى نحو صلاة وصوم لا يسقط فرضها بل وجوب ادائه بخلاف الحج ثم المراد الإسلام الكامل فتارك ما عدا الشهادتين ليس بمسلم كامل؟ لا كافر قال العارف ابن عربى الصلاة وقعت فى الرتبة الثانية من قواعد الإيمان مشتقة من المصلى وهو الذى يلى السابق فى الحلبة والسابق ههنا التوحيد ثم جعل بجنبها الزكاة لكونها طهرة المال كما كان فى الصلاة طهارة الثوب والبدن والمكان وأولاها الصوم دون الحج لكون زكاة الفطر مشروعة بانقضاء الصوم فلما كان الصوم أقرب نسبة لى الزكاة جعل بجنبها فلم يبق للحج مرتبة إلا الخامسة (م ٣ عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه وظاهره أن الكل رواه هكذا فقط لكن فى الفردوس بقية: وتغتسل من الجنابة ،وعزاه لمسلم .

(الإسلام علانية والإيمان فى القلب) وأشار بيده إلى صدره قال الراغب إنما قال ذلك لأن الإيمان يقال باعتبار العلم وهو متعلق بالقلب والإسلام بفعل الجوارح اه واعلم أن الإسلام والإيمان طال فيما بينهما من النسب الكلام والحق أنهما متلازما المفهوم فلا ينفك أحدهما عن الآخر فلا يوجد شرعاً إيمان بدون إسلام ولا عكسه فإن الاسلام يطلق على الأعمال كما يطلق على الانقياد لغة وشرعا وأن الإيمان يطلق عليهما شرعا باعتبار أنه متعلق بهما فهما على وزان الفقير والمسكين فإذا انفرد أحدهما دخل فيه الآخر ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر

٣٠٦١ — الْإِسْلَامُ ذَلُولٌ لَا يَرْكَبُ إِلَّا ذَلُولًا - (حم) عن أبي ذر - (ض)

٣٠٦٢ — الْإِسْلَامُ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ - حم دك هق) عن معاذ - ح)

٣٠٦٣ — الْإِسْلَامُ يَعْلُو وَلَا يُعْلَى - الروياني (قط هق) والضياء عن عائذ بن عمرو - (ح)

٣٠٦٤ — الْإِسْلَامُ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ - ابن سعد عن الزبير ، وعن جبير بن مطعم - (ض)

بانفراده وإن قرن بينهما كما هنا فهما متغايران باعتبار أصل مفهوميهما ، فاكتف بذلك عما هنالك من الاسهاب (ش عن أنس) قال عبد الحق حديث غير محفوظ تفرد به علي بن مسعدة وفي توثيقه خلف قال أبو حاتم لا بأس به والبخاري فيه نظر وابن عدى أحاديثه غير محفوظة وقال الهيثمي رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح

(الإسلام ذلول) كرسول أي سهل منقاد من الذل بالكسر اللين ضد الصعوبة (لا يركب إلا ذلولا) يعني لا يناسبه ويليق به ويصلحه إلا اللين والرفق والعمل والتعامل بالمسامحة والتسامح (حم عن أبي ذر) قال الهيثمي فيه أبو خلف الأعمى منكر الحديث اه وأقول فيه أيضاً معاذ بن رفاعة أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن معين وغيره .

(الإسلام يزيد ولا ينقص) قال البيهقي قال عبد الوارث أراد أن حكم الاسلام يغلب ومن تغليبه أن يحكم للولد بالاسلام بإسلام أحد أبويه اه وقال جمع معناه أن الاسلام يزيد بالداخلين فيه ولا ينقص بالمرتدين أو يزيد بما فتح الله من البلاد ولا ينقص بما غلب عليه الكفرة منها وتعلق بظاهره من ورث المسلمين من الكفار والأئمة الأربعة كالخلفاء الأربعة على المنع والخبر بفرض دلالته على التوريث فيه مجهول وضعيف قال القرطبي الحديث ليس نصاً في المراد بل محصوله أنه يفضل غيره من الأديان ولا تعلق له بالإرث وقد عارضه قياس آخر وهو أن التوارث متعلق بالولاية ولا ولاية بين مسلم وكافر لقوله تعالى « لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء » الآية وأطال في ذلك فلا يقاوم الخبر الصحيح الصريح وهو أن المسلم لا يرث الكافر والكافر لا يرث المسلم (حم) عن محمد ابن جعفر عن شعبة عن عمرو بن أبي حكيم عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الديلي عن معاذ (د) أي أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة به (ك) وقال صحيح ولم يتعقبه الذهبي (هق) كلهم من هذا الوجه (عن معاذ) بن جبل قال الحافظ في الفتح قال الحاكم صحيح وتعقب بالانقطاع بين أبي الأسود ومعاذ لكن سماعه منه ممكن وقد زعم الجوزقاني أنه باطل وهي مجازفة وقال القرطبي في المفهم هو كلام يحكى ولا يروى ولعله ماوقف على ماذكر اه وسبب هذا الحديث كما في أبي داود عن عبد الله بن بريدة أن أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر يهوديا ومسلما في ميراث أخ لهما يهودي فورث المسلم وقال حدثني أبو الدرداء أن رجلا حدثه عن معاذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكره قال ابن عبد البر وهذا لا حجة فيه وليس في اللفظ مايعطيه وجعله ابن الجوزي موضوعا ونازعه المؤلف .

(الإسلام يعلو ولا يعلى) عليه قال البيهقي قال قتادة يعني إذا أسلم أحد أبوين فالولد مع المسلم فالعلو في نفس الإسلام بأن يثبت الإسلام إذا ثبت على وجه ولا يثبت على آخر كما في المولود بين مسلم وكافر فإنه يحكم بإسلامه وقال ابن حزم معناه إذا أسلمت يهودية أو نصرانية تحت كافر يفرق بينهما ويحتمل العلو بحسب الحجة أو بحسب النصرة في العاقبة فإنهما للمسلمين وبذلك عرف أن الحديث ليس نصاً في توريث المسلم من الكافر كما قيل (الروياني) محمد بن هرون في مسنده (قط هق والضياء) المقدسي والخليل في فوائده كلهم (عن عائذ) بالمد والهمزة والمعجمة (ابن عمرو) المزني ممن بايع تحت الشجرة وكان صالحا تأخرت وفاته وعلقه البخاري ورواه الطبراني في الصغير والبيهقي في الدلائل قال ابن حجر وسنده ضعيف .

(الإسلام يجب) أي يقطع وفي رواية يهدم (ما كان قبله) من كفر وعصيان يترتب عليهما من حقوق الله أما حقوق

٣٠٦٥ — اَلْإِسْلَامُ نَظِيفٌ فَتَنَظَّفُوا ، فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَظِيفٌ - (طس) عن عائشة - (ض)

٣٠٦٦ — اَلْأَشَرَةُ شَرٌّ - (خد ع) عن البراء

٣٠٦٧ — اَلْأَشْعَرِيُّونَ فِى النَّاسِ كَصُرَّةٍ فِيهَا مِسْكٌ - ابن سعد عن الزهرى مرسلا

٣٠٦٨ — اَلْأَصَابِعُ تَجْرِي مَجْرَى السِّوَاكِ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ سِوَاكٌ - أبو نعيم فى كتاب السواك عن عمرو ابن عوف المزنى - (ض)

عباده فلا تسقط إجماعا ولو كان المسلم ذميا والحق ماليا وظاهر الخبر أن مجرد الإسلام مكفر للسوابق، هبه أساء وأحسن بعد؛ وأما خبر من أحسن فى الإسلام لم يؤاخذ بما عمل فى الجاهلية ومن أساء فى الاسلام أخذ بالأول والآخر فوارد على منهج التحذير (ابن سعد) فى الطبقات (عن الزبير) بن العوام (وعن جبير بن مطعم) قضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبرانى خرجه باللفظ المزبور

(الاسلام نظيف) أي نقى من الوسخ والدنس (فتنظفوا فإنه لايدخل الجنة إلا نظيف) يحتمل النظافة الحسية ويحتمل المعنوية أى لا يدخلها إلا المطهر من دنس العيوب ووسخ الآثام ومن كان ملطخاً بذلك لايدخلها حتى يطهر بالنيران أو يدركه عفو الرحمن وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكابر صحبه من الحرص على النظافة الحسية والمعنوية مالا يوصف وكان عمر إذا قدم مكة يطوف سككها فيقول قموا فناءكم، فمر بدار أبى سفيان فأمره فقال نعم حتى يجىء مهاتنا الآن فطاف فلم يره فعل فأعاد وأعاد ثلاثا فوضع الدرة بين أذنيه ضرباً فقالت هند لرب يوم لو ضربته لاقشعر بطن مكة (طس) من حديث نعيم بن موزع عن هشام عن أبيه (عن عائشة) رضى الله عنها قال الهيثمى فيه نعيم بن موزع وهو ضعيف قال ابن الجوزى تفرد به نعيم قال ابن عدى وهو ضعيف يسرق الحديث وعامة ما يرويه غير محفوظ وقال ابن حبان يروى عن الثقات العجائب لا يجوز الاحتجاج به بحال اهـ ومن ثم ضعفه السخاوى وغيره .

(الأشرة) بشين معجمة: البطر أو أشده (شر) فى كل ملة قال فى المصباح أشر أشراً من باب تعب بطر وكفر النعمة فلا يشكرها (خد ع عن البراء) بن عازب .

(الأشعريون فى الناس كصرة فيها مسك) بتشديد الياء هم قبيلة ينسبون إلى الأشعر بن أدد بن زيد بن يشخب نزلوا غور تهامة من اليمن فيما بين جبال السروات وما يليها من جبال اليمن إلى أسياف البحر ولما قدموا على المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قال لهم أنتم مهاجرة اليمن من ولد إسماعيل ثم ذكره وكان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يحبهم وقال فى حديث الشيخين إنهم منى وأنا منهم وسياقه أن الأشعريين إذا أرملوا فى الغزو أى فرغ زادهم أو قل طعام عيالهم جمعوا ماعندهم فى ثوب ثم اقتسموه بينهم فى إناء واحد بالسوية فهم منى وأنا منهم وفيه تنبيه على مكارم أخلاقهم ومواساة لاخوانهم وحث على التأسى بهم والاقتداء بأفعالهم وفيه منقبة عظيمة للأشاعرة وكذا قيل فان عنى قائله ما هو المتبادر من هذا اللفظ وهم أهل السنة المنسوبون إلى شيخ السنة أبى الحسن الأشعرى ففساده بين وإن أراد تلك القبيلة فصحيح (ابن سعد) فى الطبقات (عن الحسن البصرى عن الزهرى مرسلا) .

(الأصابع تجرى مجرى السواك) فى حصول أصل السنة بها (إذا لم يكن سواك) يعنى إذا كانت خشنة لأنها حينئذ تزيل القلح وهذا فى أصبع غيره أما أصبعه فلا تجزى مطلقاً ولو خشنة متصلة أو منفصلة عند الشافعية لأنها لا تسمى سواكا، وقوله إذا لم يكن سواك يفهم أنه إذا كان ثم سواك لا تجزى والتفصيل بين الوجود وعدمه لم أره لأحد من المجتهدين والحديث ضعيف (أبو نعيم فى كتاب السواك عن عمرو بن عوف المزنى) بضم الميم والزاى ورواه عنه

٣٠٦٩ - الأَضْحَى عَلَيَّ فَرِيضَةٌ، وَعَلَيْكُمْ سُنَّةٌ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٣٠٧٠ - الاقْتِصَادُ نِصْفُ الْعَيْشِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ نِصْفُ الدِّينِ - (خط) عن أنس

٣٠٧١ - الاقْتِصَادُ فِي النَّفَقَةِ نِصْفُ الْمَعِيشَةِ، وَالتَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ نِصْفُ الْعَقْلِ، وَحُسْنُ السُّؤَالِ نِصْفُ الْعِلْمِ - (طب) في مكارم الاخلاق (هب) عن ابن عمر

٣٠٧٢ - الأَكْبَرُ مِنَ الإِخْوَةِ بِمَنْزِلَةِ الأَبِ (طب عد هب) عن كليب الجهنى - (ض)

٣٠٧٣ - الأَكْلُ فِي السُّوقِ دَنَاءَةٌ - (طب) عن أبي امامة (خط) عن أبي هريرة -(ض)

٣٠٧٤ - الأَكْلُ بِأُصْبُعٍ وَاحِدَةٍ أَكْلُ الشَّيْطَانِ: وَبِاثْنَيْنِ أَكْلُ الْجَبَابِرَةِ، وَبِالثَّلاثِ أَكْلُ الأَنْبِيَاءِ - أبو أحمد

أيضاً باللفظ المزبور الطبرانى وقال لم يروه عن كثير بن عبدالله إلا أبوغزية قال الهيثمى ضعيف وقد حسن الترمذى حديثه اه وأقول أبوغزية أورده الذهبى فى الضعفاء.

(الأضحى) جمع أضحاة وهى الأضحية وسميت باسم الوقت الذى يشرع فيه ذبحها وهو ارتفاع النهار (علي فريضة) أى واجبة وجوب الفرض وعليكم) أيها الأمة (سنة) غير واجبة فالوجوب من خصائصه ولاخلاف فى كونها من شرائع الدين وهى عند الشافعية والجمهور سنة كفاية مؤكدة أخذاً بهذا الحديث وما أشبهه وهى رواية عن مالك وله قول آخر بالوجوب وعن أبى حنيفة يلزم الموسر قال أحمد يكره أو يحرم تركها لخبر أحمد وابن ماجه من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا (طب عن ابن عباس) قال ابن حجر رجاله ثقات لكن فى رفعه خلف

[1] [(الاقتصاد) أى التوسط فى النفقة بين التبذير والتقتير (نصف العيش) أى المعيشة (وحسن الخلق) بضم الخاء واللام: أى كرم الأخلاق (نصف الدين) لأنه يحمل صاحبه على ترك مايشين دينه ومروءته فمن حازه فقد حاز نصف الدين، والنصف الثانى هو معاملة الخالق (خط عن أنس) بن مالك بإسناد ضعيف

(الاقتصاد فى النفقة نصف المعيشة والتودد) أى التحبب والتقرب (إلى الناس) بفعل المعروف ومساعدة الضعفاء وغير ذلك من مكارم الأخلاق (نصف العقل) إذ ينشأ عنه الألفة والمحبة، والمؤمنون كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو اشتكى كله؛ وينشأ عنه السلامة من شرهم (وحسن السؤال نصف العلم) لأن السائل إذا أحسن السؤال مع شيخه أقبل عليه وبين له ماأشكل عليه مراعاة لأدبه معه، ويترتب على ذلك أن ينتفع بعلمه (طب فى مكارم الأخلاق هب عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنهما

(الأكبر من الاخوة بمنزلة الأب) فى الاكرام والاحترام والرجوع إليه والتعويل عليه وتقديمه فى المهمات، والمراد: الأكبر ديناً وعلماً، وإلا فسناً (طب عد هب عن كليب الجهنى)

(الأكل فى السوق دناءة) قال فى القاموس: الدنية النقيصة اه. فهو خارم للمروءة. رادّ للشهادة إن صدر ممن لايليق به (طب عن أبى أمامة، خط عن أبى هريرة) بسند ضعيف

(الأكل بأصبع واحدة أكل الشيطان) أى مثل أكله، وأضيف إليه لأنه الآمر به، والحامل عليه. وإنما ذمه

---

(١) هذا الحديث والأحاديث التى بعده إلى قول الرسول صلى الله عليه وسلم «الإيمان بضع وسبعون شعبة» لم نجد للعلامة المناوى عليها شرحاً فى عامة النسخ. ولعله سقط من النساخ شاعت به النسخ، فآثرنا وضع شرح لها مقتبس من كلام المحققين إتماما للفائدة وسداً للخلل وبالله التوفيق اه مصححه

الغطريف فى جزئه ، وابن النجار عن أبى هريرة - (ض)

٣٠٧٥ - الأَكْلُ مَعَ الْخَادِمِ مِنَ التَّوَاضُعِ - (فر) عن ام سلمة -(ض)

٣٠٧٦ - الإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ - (د ت حب هق) عن أبى هريرة (حم) عن أبى أمامة - (صح)

٣٠٧٧ - الإِمَامُ ضَامِنٌ : فَإِنْ أَحْسَنَ فَلَهُ وَلَهُمْ ، وَإِنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ - (هك) عن سهل بن سعد (صح)

٣٠٧٨ - الإِمَامُ الضَّعِيفُ مَلْعُونٌ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٣٠٧٩ - الأَمَانَةُ فِى الأَزْدِ ، وَالْحَيَاءُ فِى قُرَيْشٍ - (طب) عن أبى معاوية الازدى

٣٠٨٠ - الأَمَانَةُ غِنًى - القضاعى عن أنس - (ح)

بذلك لما فيه من التكبر (وباثنين أكل الجبابرة) أى العتاة الظلمة أهل التكبر (وبالثلاث) أى الابهام والسبابة والوسطى (أكل الأنبياء) وخلفائهم وورثتهم ، وهو الانفع الأكل الذى ينبغى أن يقتدى به . والأكل بالخمس مذموم لأنه فعل أهل الشره . ولهذا لم يحفظ عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه أكل بالخمس (أبو أحمد الغطريف) بكسر المعجمة والراء بينهما طاء ساكنة (فى جزئه ، وابن النجار) فى تاريخ (عن أبى هريرة)

(الأكل مع الخادم) يطلق على الذكر والانثى والعبد والحر (من التواضع) فهو مندوب إليه حيث لامانع : كأن كان الخادم أمرداً جميلا يخشى منه الفتنة ، وتمام الحديث : فمن أكل معه اشتاقت له الجنة (فر عن أم سلمة) بسند ضعيف

(الامام ضامن) أى متكفل بصحة صلاة المقتدين لارتباط صلاتهم بصلاته لأنه يتحمل الفاتحة عن المأموم إذا أدركه فى الركوع (المؤذن مؤتمن) أى أمين على صلاة الناس وصيامهم وإفطارهم وسحورهم وعلى حرم الناس لاشرافه على دورهم ، فعليه المحافظة على أداء هذه الأمانة (اللهم أرشد الأئمة) ليأتوا بالصلاة على أتم الأحوال (واغفر للمؤذنين) تقصيرهم فى مراعاة الوقت بتقدم عليه أو تأخر عنه . واستدل بعضهم بهذا على تفضيل الأذان على الإمامة لأن الأمين أفضل من الضمين (د ت حب هق عن أبى هريرة ، حم عن أبى أمامة) وسنده صحيح

(الإمام ضامن فإن أحسن) الطهور والصلاة (فله) الأجر (ولهم) أى المأمومين الأجر كذلك (وإن أساء) فى صلاته أو طهوره بأن أخل ببعض الأركان أو الشروط (فعليه) الوزر والتبعة (ولا عليهم) وتمام الحديث كما فى ابن ماجه : كان سهل بن سعد الساعدى يقدم فتيان قومه يصلون بهم فقيل له تفعل ذلك ولك من القدم مالك قال إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : الإمام - فذكره (هك عن سهل بن سعد) الساعدى

(الامام) الأعظم (الضعيف) عن إقامة الأحكام الشرعية (ملعون) أى مطرود من منازل الابرار وعليه التخلى عن منصبه إن أراد الخلاص فى الدنيا والآخرى وعلى الأمة نصب غيره ؛ وإنما خصه بهذا الوعيد لأنه مسئول عن رعيته متحمل بكل مايأتون من أوزار (طب عن ابن عمر) بن الخطاب

(الامانة) أى كثرتها وقوتها (فى الأزد والحياء فى قريش) أى هما فى القبيلتين أكثر منهما فى غيرهما (طب عن أبى معاوية بن الأزدى)

(الأمانة غنى) بوزن رضى : أى هى سبب الغنى ، لأن من اتصف بها رغب الناس فى معاملته فيحسن حاله ويكثر ماله (القضاعى) فى الشهاب (عن أنس) بن مالك رضى الله عنه

٣٠٨١ - اَلْأَمَانَةُ تَجْلِبُ الرِّزْقَ، وَالْخِيَانَةُ تَجْلِبُ الْفَقْرَ - (فر) عن جابر القضاعى عن على (ح)

٣٠٨٢ - الْأُمَرَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ مَاعَمِلُوا فِيكُمْ بِثَلَاثٍ: مَارَحِمُوا إِذَا اسْتُرْحِمُوا، وَأَقْسَطُوا إِذَا قَسَمُوا، وَعَدَلُوا إِذَا حَكَمُوا - (ك) عن أنس (ح)

٣٠٨٣ الْأُمَرَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ، مَنْ نَاوَأَهُمْ أَوْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَفِزَّهُمْ تَحَاتَّ تَحَاتَّ الْوَرَقِ - الحاكم فى الكنى عن كعب بن عجرة - (ح)

٣٠٨٤ - الْأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَاكَ - (د) عن ابن عمرو - (ح)

٣٠٨٥ - الْأَمْرُ الْمُفْظِعُ، وَالْحِمْلُ الْمُضْلِعُ، وَالشَّرُّ الَّذِى لَا يَنْقَطِعُ: إِظْهَارُ الْبِدَعِ - (طب) عن الحكم ابن عمير - (ض)

٣٠٨٦ - الْأَمْنُ وَالْعَافِيَةُ نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٣٠٨٧ - الْأُمُورُ كُلُّهَا: خَيْرُهَا وَشَرُّهَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى - (طس عن ابن عباس - (ض)

(الأمانة تجلب) وفى رواية تجر (الرزق) أى هى سبب لتيسيره وحلول البركة فيه وحب الناس له، (والخيانة تجلب الفقر) أى تمحق بركة الرزق وتنفر الناس عن صاحبها (فر عن جابر) بن عبد الله (القضاعى) فى الشهاب (عن على) بإسناد حسن

(الأمراء من قريش ماعملوا فيكم أى مدة دوام معاملتهم لكم (بثلاث) من الخصال وبينها بقوله (مارحموا إذا استرحموا) بالبناء للمجهول: أى طلبت منهم لرحمة (وأقسطوا) أى تمسكوا بسيرة العدل (إذا قسموا) ماجعل اليهم من غنيمة أو خراج أو فىء (وعدلوا إذا حكموا) فلم يجوروا فى حكم من الاحكام. ومفهوم الحديث أنهم إذا عدلوا عن هذه الاحكام جاز العدول بالامارة عنهم. ولعل المراد أن هذا حض لهم على أن يتمسكوا بتلك الخصال، إذ لايجوز الخروج على الإمام بمجرد الجور (ك عن أنس) بن مالك

(الأمراء من قريش من ناواهم) أى عاداهم (أو أراد أن يستفزهم) أى يفزعهم ويزعجهم (تحات) أى تفتت (تحات) أى كتفتت (الورق) من الشجرة وذلك كناية عن إهلاكه وإذلاله وإهانته (ك فى) كتاب (الكنى) والالقاب (عن كعب بن عجرة)

(الأمر) أى هجوم الموت (أسرع) وفى رواية أعجل (من ذاك) أى من البناء، وسببه كما رواه أبو عبد الله بن عمرو بن العاص قال: مر بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أطين حائطا، أى حائط خص فى الرواية الاخرى، وهو بيت يعمل من خشب وقصب، فذكره (د عن) عبد الله (بن عمرو) بن العاص

(الأمر المفظع) بفاء وظاء أى الشديد (والحمل المضلع) أى المثقل (والشر الذى لاينقطع) هو (إظهار البدع) من أصول: كالعقائد الزائغة، وفروع: كالمحدثات على خلاف ماكان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم (طب عن الحكم بن عمير) والحديث ضعيف

(الأمن والعافية نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس) لأن بهما يتيسر التنعم بغيرهما من النعم (طب عن ابن عباس) رضى الله عنهما

(الأمور كلها خيرها وشرها من الله تعالى) أى كل كائن ومايكون بقدرته وإرادته، فهو سبحانه وتعالى خالق الخير

٣٠٨٨ - الأَنَاةُ من الله تعالى، والعجلة من الشيطان - (ت) عن سهل بن سعد - (ح)

٣٠٨٩ - الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون - (ع) عن أنس - (ح)

٣٠٩٠ - الأنبياء قادة، والفقهاء سادة، ومجالستهم زيادة - القضاعي عن علي - (ض)

٣٠٩١ - الأيدي ثلاثة: فيد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل السفلى، فأعط الفضل، ولا تعجز عن نفسك - (حم د ك) عن مالك بن نضلة - (صح)

٣٠٩٢ - الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره - (م ٣) عن عمر - (صح)

٣٠٩٣ - الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، وتؤمن بالجنة والنار والميزان، وتؤمن

والشر والنفع والضر والإيمان والكفر، ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن «وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو، وإن يردك بخير فلا راد لفضله» (طس عن ابن عباس) بسند ضعيف

(الأناة) بوزن قناة: أي التأني (من الله تعالى) أي مما يرضاه ويثيب عليه (والعجلة من الشيطان) أي هو الحامل عليها بوسوسته لأن العجلة وتمنع من التثبت والنظر في العواقب (ت عن سهل بن سعد) الساعدي

(الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون) لأنهم كالشهداء بل أفضل، والشهداء أحياء عند ربهم. وفائدة التقييد بالعندية الإشارة إلى أن حياتهم ليست بظاهرة عندنا، وهي كحياة الملائكة، وكذا الأنبياء ولهذا كانت الأنبياء لا تورث. وقوله يصلون قيل المراد به التسبيح والذكر (ع عن أنس) بن مالك، وهو حديث صحيح

(الأنبياء قادة) جمع قائد: أي يقودون الناس للعلم والموعظة. (والفقهاء سادة) جمع سيد، وهو الذي يفوق قومه في الخير والشرف: أي مقدمون في أمر دين الله (ومجالستهم زيادة) في الخير والعلم والتفقه في الدين (القضاعي عن علي)

(الأيدي ثلاثة فيد الله) هي (العليا) لأنه المعطي في الحقيقة (ويد المعطي) أي المناول (التي تليها) وفيه حث على التصدق (ويد السائل) أي الآخذ للصدقة (السفلى) وفيه زجر للسائل عن سؤال الخلق وحثه على الرجوع إلى مولاه الحق (فأعط الفضل) أي الفاضل عن عيالك (ولا تعجز) بفتح التاء وكسر الجيم: بعد عطيتك (عن) نفقة (نفسك) ومن تلزمك نفقته بأن تتصدق بمالك كله ثم تقعد تسأل الناس (حم د ك عن مالك بن نضلة) بفتح فسكون: والد أبي الأحوص الصحابي

(الإيمان) هو (أن تؤمن) تصدق (بالله) أي بأنه واحد في ذاته وصفاته وأفعاله (وملائكته) أي بأن لله ملائكة مخلوقين من النور وهم عباد له تعالى سفراء بينه وبين رسله، لا يأكلون ولا يشربون ولا ينامون، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، ليسوا بذكور ولا إناث (وكتبه) بأنها كلام الله القديم القائم بذاته المنزه عن الحروف والأصوات التي أنزلها على بعض رسله لهداية الناس (ورسله) وبأن لله رسلا أرسلهم الله إلى الناس لإرشادهم إلى ما فيه مصلحة معاشهم ومعادهم وهم معصومون من الذنوب كبيرها وصغيرها (و) تؤمن (باليوم الآخر) وهو من الحشر إلى ما لا نهاية أو إلى فصل القضاء (وتؤمن بالقدر خيره وشره) حلوه ومره: أي بأن ما قدره الله في الأزل من خير أو شر لابد من وقوعه (م عن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه، والحديث صحيح.

(الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وتؤمن بالجنة والنار) أي بأنهما موجودتان الآن. لأنهما

بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ - (هب) عن عمر - (صح)

٣٠٩٤ — الْإِيمَانُ مَعْرِفَةٌ بِالْقَلْبِ ، وَقَوْلٌ بِاللِّسَانِ ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ - (ه طب) عن على - (ض)

٣٠٩٥ — الْايمَانُ بِاللهِ الْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ ، وَتَصْدِيقٌ بِالْقَلْبِ ، وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ - الشيرازى فى الألقاب عن عائشة - (ض)

٣٠٩٦ — الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً : فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَاإِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ - (م د ن ه) عن أبى هريرة - (صح)

باقيتان لاتفنيان : الجنة للطائعين والنار للفاسقين (والميزان) أى بأن وزن الأعمال حق (وتؤمن بالبعث بعد الموت) أى بإعادة الأجساد بعد فنائها للحساب (وتؤمن بالقدر خيره وشره) أى تؤمن بأن ماأصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك (هب عن عمر) بن الخطاب .

(الإيمان) هو (معرفة) أى اعتقاد (بالقلب وقول باللسان) أى إقرار (وعمل بالأركان) والمراد أن الأعمال شرط فى كماله وأن الاقرار باللسان يعرب عن التصديق القلبى (ه طب عن على) وهو حديث ضعيف.

(الايمان بالله إقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل بالأركان) المراد بذلك الايمان الكامل الذى تترتب عليه الثمرة الكبرى (الشيرازى فى الألقاب عن عائشة) أم المؤمنين رضى الله عنها . والحديث ضعيف][1]

(الإيمان) أى ثمراته وفروعه فأطلق الإيمان وهو الإقرار والتصديق عليها مجازا لكونها من حقوقه ولوازمه (بضع) بفتح الباء وكسرها من ثلاث إلى تسع على الأصح (وسبعون) بتقديم السين على الموحدة (شعبة) بضم أوله خصلة وأصلها الطائفة من الشىء والغصن من الشجر قال الكرمانى شبه الايمان بشجرة ذات أغصان وشعب كما شبه فى حديث بنى الاسلام على خمس بخباء ذى أعمد وأطناب قال القاضى أراد التكثير على حد «إن تستغفر لهم» واستعمال لفظ السبعة والسبعين للتكثير كثيراً والمراد الحصر فيقال إن شعب الايمان وإن كانت متعددة لكن حاصلها يرجع إلى أصل واحد وهو تكميل النفس على وجه يصلح معاشه ويحسن معاده ، وذلك أن يعتقد ويستقيم فى العمل اه. قال الطيبى والأظهر معنى التكثير ويكون ذكر البضع للترقى يعنى شعب الايمان أعداد مبهمة ولانهاية لكثرتها إذ لو أريد التحديد لم يبهم (وأفضلها قول لاإله إلا الله) أى أفضل الشعب هذا الذكر فوضع القول موضع الذكر لاموضع الشهادة فانها من أصله لامن شعبه والتصديق القلبى خارج منهما إجماعا قال القاضى ويمكن أن يراد أنه أفضلها من وجه وهو أنه يوجب عصمة الدم والمال لاأنه أفضل من كل وجه وإلا لزم كونه أفضل من الصلاة والصوم ويجوز أن يقصد الزيادة المطلقة لاعلى ما أضيف إليه أى المشهور من بينها بالفضل فى الأديان قول لا إله إلا الله (وأدناها) مقداراً (إماطة الأذى) أى إزالة مايؤذى كشوك وخبث وحجر (عن الطريق) الظاهر أن المراد المسلوك ويحتمل العموم وسيجىء فى خبر تقييد الطريق بكونه للمسلمين (والحياء) بالمد (شعبة من الايمان) أى الحياء الايمانى وهو المانع من فعل القبيح بسبب الايمان لاالنفسانى المخلوق فى الجبلة وأفرده بالذكر لأنه كالداعى إلى سائر الشعب فان الحى يخاف فضيحة الدنيا وفظاعة الآخرة فينزجر عن الآثام وزعم أن الحياء قد يمنع الأمر بالمعروف فكيف يدعو إلى سائرها يمنع بأن هذا المانع ليس بحياء حقيقة بل عجز وإخياء وإطلاق الحياء عليه مجاز وإنما الحقيقى خلق يبعث على تجنب القبيح . قال الزمخشرى : جعل الحياء من الايمان لأنه قد يكون خلقياً واكتسابياً لجميع أعمال البر وقد يكون

---

(١) إلى هنا تم ما فقد نقص من شرح الامام المناوى .فتنبه .

٣٠٩٧ — الْإِيمَانُ يمَانٍ ، (ق) عن ابن مسعود - (صح م)

٣٠٩٨ — الْإِيمَانُ قَيْدُ الْفَتْكِ ، لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ - (تخ دك) عن أبي هريرة (حم) عن الزبير، وعن معاوية (ح م)

٣٠٩٩ — الْإِيمَانُ الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ - (ع طب) في مكارم الاخلاق عن جابر - (ض)

غريزة لكن استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى اكتساب ونية فهو من الايمان لهذا ولكونه باعثا على أعمال الخير ومانعاً من المعاصي قال وهذا الحديث نص في إطلاق اسم الايمان الشرعي على الأعمال ومنعه الكرماني أن معناه شعب الايمان بضع ولفظ إماطة الأذى غير داخلة في حقيقة الايمان والتصديق خارج عنه اتفاقا (د ن) في الايمان (ه) في السنة (عن أبي هريرة) ورواه عنه الترمذي أيضا لكن أسقط والحياء الخ وفيه عنده عبد الله بن دينار أورده الذهبي في الضعفاء وقال ليس بقوي ورواه البخاري مختصراً بلفظ الايمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الايمان قال الكرماني وتخصيص الستين لأن العدد إما زائد وهو ماأجزاؤه أكثر منه كاثنى عشر فان لها نصفا وثلثا وربعاً وسدساً ونصف سدس فمجموع الأجزاء أكثر من اثنى عشر وإما ناقص فهو ماأجزاؤه أقل منه كأربعة فان لها ربع ونصف فقط وإما تام فهو ماأجزاؤه مثله كستة فانأجزاءها النصف والثلث والسدس وهي مساوية للستة والفضل من بين الأنواع الثلاثة التام فلما أريد المبالغة فيه جعلت آحادها أعشارا فذكره لمجرد الكثرة قال القاضي والتركيب دال كما ترى على التفرق والانقسام

(الإيمان يمان) أي منسوب إلى أهل اليمن لإذعانهم إلى الايمان من غير كبير كلفة ومن اتصف بشيء وقوى إيمانه به نسب إليه إشعاراً بكمال حاله فيه من غير أن يكون في ذلك نفي له عن غيره فلا تعارض بينه وبين خبر الايمان في أهل الحجاز ثم المراد الموجودين حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمن وهو نسبة إلى اليمن وألفه عوض عن ياء النسبة فلا يجتمعان ، واليمن ماعلي يمين الكعبة من بلاد الغور قال أبوعبيد مكة من أرض تهامة وتهامة من اليمن ولذا سميت مكة وما يليها من أرض الحجاز تهامة فعليه مكة يمانية ومنها ظهر الايمان وقيل قاله بتبوك ومكة والمدينة بينه وبين اليمن فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريدهما وقيل أراد الانصار وهم يمانيون في الأصل وقد نصروا الايمان فنسبه لهم (ق عن ابن مسعود) قال المصنف وهو متواتروفي الباب عنابن عباس بزيادة والفقه يمان والحكمة يمانية رواه البزار

(الايمان قيد الفتك) أي يمنع من الفتك الذى هوالقتل بعدالأمان غدراً كما يمنع القيد من التصرف بمنع الايمان من الغدر (لايفتك مؤمن) خبر بمعنى النهي لأنه متضمن للمكر والخديعة أو هو نهي وما روى من الفتك بكعب بن الأشرف وابن أبي حقيق وغيرهما فكان قبل النهي أو هي وقائع مخصوصة بأمر سماوي لما في المفتوكين من الغدر وسب الاسلام وأهله قال الزمخشري الفرق بين الفتك والغيلة ان الفتك أن تهتبل غرته فتهلكه جهاراً والغيلة أن تكتمن له في محل فتقتله خفية اه . وظاهر أن المراد في الحديث هما معاً قال العسكري الناس يستحسنون لامرئ القيس قيد الأوابد في وصف فرسه يريد أن الأوابد من الوحش إذا رأته أيست أن تنجومنه فتكون الفرس كالقيد لها ويزعمون أنه اخترعه وابتدعه وقد اتفق في هذا الحديث ماهو أحسن منه من غير تعمل (تخ د) في الجهاد (ك عن أبي هريرة حم عن الزبير) بن العوام جاء إليه رجل فقال ألا أقتل لك علياً ؟ فقال كيف تقتله ومعه الجنود ؟ قال أفتك به قال لا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :فذكره (د عن معاوية) وسبب تحديثه به أنه دخل على عائشة فقالت أقتلت حجراً وأصحابه يامعاوية ما أمنك أن يقعد لك رجلا يفتك بك ؟ فقال معاوية إني في بيت أمان سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ثم قال كيف أنا في حوائجك قالت صالح قال فدعيني وحجراً غداً نلتقي عند الله قال المناوي وغيره وسنده جيد ليس فيه إلاأسباط بن الهمداني وإسماعيل بن عبدالرحمن السدي وقد خرج لهما مسلم

(الايمان الصبر والسماحة) قال البيهقي يعني بالصبر الصبر عن محارم الله وبالسماحة أن يسمح بأداء ما افترض عليه اه

٣١٠٠ - الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ نِظَامُ التَّوْحِيدِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٣١٠١ - الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ يُذْهِبُ الْهَمَّ وَالْحَزَنَ - (ك) في تاريخه، والقضاعي عن أبي هريرة - (ض)

٣١٠٢ - الْإِيمَانُ عَفِيفٌ عَنِ الْمَحَارِمِ، عَفِيفٌ عَنِ الْمَطَامِعِ - (حل) عن محمد بن النضر الحارثي مرسلا

فسر الايمان بهما لأن الأول يدل على الترك والثاني على الفعل وبما قاله البيهقي صرح الحسن البصري فقال الصبر عن المعصية والسماحة على أداء الفرائض (تنبيه) قال الغزالي الصبر ملاك الايمان لأن التقوى أفضل البر والتقوى بالصبر والصبر مقام من مقامات الدين ومنزل من منازل السالكين وجميع مقامات السالكين ينتظم من معارف وأحوال وأعمال فالمعارف هي الأصول وهي تورث الأحوال والأحوال تثمر الأعمال فالمعارف كالأشجار والأحوال كالأغصان والأعمال كالثمار وهذا مطرد في جميع منازل السالكين إلى الله واسم الايمان تارة يختص بالمعارف وتارة يطلق على الكل وكذا الصبر لايتم إلا بمعرفة سابقة وبحالة قائمة والصبر على التحقيق عبارة عنهما ولا يعرف هذا إلا بمعرفة كيفية الترتيب بين الملائكة والإنس والبهائم فان الصبر خاصية الانس ولا يتصور ذلك في البهائم لنقصانها ولا الملائكة لكمالها لأن البهائم سلطت عليها الشهوات فصارت مسخرة لها فلا باعث لها على حركة أو سكون إلا هي ولا قوة لها تصادم الشهوة حتى تسمى ثبات تلك القوة صبرا والملائكة جردوا للأشواق إلى الحضرة الربوبية والابتهاج بدرجة القرب منها ولم يسلط عليها شهوة صادة صارفة عنها حتى يحتاج إلى مصادمة مايصرفها عن حضرة الجلال بجند آخر وأما الانسان فقد تعارض فيه الأمران فاحتاج إلى ثبات جند في مقابلة جند آخر قام القتال بينهما لتضادهما وذلك هو حقيقة الصبر (ع طب في مكارم الأخلاق عن جابر) قال الهيثمي فيه يوسف بن محمد ابن المنكدر متروك وقال النسائي ضعيف انتهى. وفي الميزان عن النسائي متروك الحديث ثم ساق له مما أنكر عليه هذا الخبر

(الايمان بالقدرة نظام التوحيد) إذ لايتم نظامه إلا باعتقاد أن الله تعالى منفرد بإيجاد الأشياء على ماهي عليه وأن كل نعمة منه فضل وكل نقمة عدل وأنه أعلم بطباع خلقه منهم وأنه غير ملوم ولا مطعون عليه وأن له تكليفهم بما شاء من الأفعال مع تقدير أسباب منعهم منها وهو تكليف مالايطاق (فر عن أبي هريرة) وفيه محمد بن معاذ قال في الميزان فيه لين وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال حديث لايصح ومحمد بن معاذ في حديثه وهم

(الايمان بالقدر) بفتحتين (يذهب الهم والحزن) لأن العبد إذا علم أن ماقدره الله في الأزل لابد من وقوعه ومالم يقدره يستحيل وقوعه استراحت نفسه وذهب حزنه على ماوقع له من المكروه الماضي ولم يهتم لما يتوقعه وأذى الناس للعبد لابد له منه كالحر والبرد لاحيلة فيه والمتسخط من أذاهما غير عاقل والكل جار بقدر ومن ثم قال ذو النون من وثق بالمقادير لم يغتم ومن عرف الله رضي بالله وسر بقضائه وقال بعضهم: الاتكال على القضاء أروح وقلة الاسترسال أحزم (ك في تاريخه والقضاعي) في مسند الشهاب (عن أبي هريرة) وفيه السدي بن عاصم الهمداني مؤدب المعتز قال في الميزان وهاه ابن عدي وقال يسرق الحديث وكذبه ابن خراش قال ومن بلاياه هذا الخبر وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال السري قال ابن حبان لايحل الاحتجاج به

(الايمان عفيف عن المحارم عفيف عن المطامع) أي شأن أهله تجنب المحرمات والاكتفاء بالبلغة وترك التشوق إلى المفقود والاستغناء بالموجود والعفة قمع النفس عن تعاطي مالاينبغي (حل) من حديث بشر بن منصور عن عمارة بن راشد (عن محمد بن النضر الحارثي) الصوفي الزاهد (مرسلا) ثم قال وهذا مما لايعرف له طريقاً عن محمد إلا مرسلا وهذا نقل الرواية عنه نقلا وحفظ عنه أحاديث لم يذكر إسنادها فذكرها إرسالا قال وكان محمد وضرباؤه من

٣١٠٣ - الإِيمَانُ بِالنِّيَّةِ وَاللِّسَانِ، وَالهِجْرَةُ بِالنَّفْسِ وَالمَالِ - عبد الخالق بن زاهر الشحامى فى الاربعين عن عمر

٣١٠٤ - الإِيمَانُ وَالعَمَلُ أَخَوَانِ شَرِيكَانِ فِى قَرَنٍ، لَا يَقْبَلُ اللهُ أَحَدَهُمَا إِلَّا بِصَاحِبِهِ - ابن شاهين فى السنة عن على - (ح)

٣١٠٥ - الإِيمَانُ وَالعَمَلُ قَرِينَانِ، لَا يَصْلُحُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَّا مَعَ صَاحِبِهِ - ابن شاهين عن محمد بن على مرسلا - (ح)

٣١٠٦ - الإِيمَانُ نِصْفَانِ: فَنِصْفٌ فِى الصَّبْرِ، وَنِصْفٌ فِى الشُّكْرِ - (هب) عن أنس - (ض)

المتعبدين لم يكن من شأنهم الرواية كانوا إذا وصوا إنساناً أو وعظوه ذكروا الحديث عن النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم إرسالا

(الإيمان بالنية واللسان) أى يكون بتصديق القلب والنطق بالشهادتين (والهجرة) من بلاد الكفر إلى دار الاسلام تكون (بالنفس والمال) متى تمكن من ذلك فإن لم يتمكن إلا بنفسه فقط هاجر بها لأن الميسور لا يسقط بالمعسور (فائدة) قال القونوى للإيمان صورة وروح ولكل منهما صفتان ولكل صفة حكمان وصفة صورة الايمان هى المعبر عنها بقولهم الايمان إقرار باللسان وعمل بالأركان وله شرطان معنويان عليهما يتوقف صحة الاقرار والعمل وهما النية والاخلاص إذ بهما يثبت الانقياد المحقق والتمييز بين المنافق ولهذين الشرطين حكمان أحدهما زمانى والآخر مكانى فالزمانى كأوقات الصلاة وهو إسم الصوم والحج والمكانى استقبال القبلة ووجوب اجتناب الصلاة فى البيع المصورة والمواضع النجسة ونحو ذلك وفى الحج يجتمع أحكام الزمان والمكان والتصديق الذى هو روح الإيمان ينقسم قسمان جملى وهو تصديق الخبر الصادق على وجه كلى اما بأمر يجده فى نفسه دون سبب خارجى أو يكون الموجب له آية ومعجزة والقسم الآخر تصديق تفصيلى منسحب الحكم على أفراد اختبارات المخبر المصدق وما يتضمنه من الأمور المحكوم بوقوعها ويتبع ذلك رغبة أو رهبة موجبات استحضار ماقرن المخبر الصادق بإخبار أنه من تفاصيل الوعد والوعيد ولهذا الاستحضار درجات (عبد الخالق بن زاهر الشحامى) بضم المعجمة وإهمال الحاء ثم نون محدث مشهور (فى الأربعين عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه

(الإيمان والعمل أخوان) أى (شريكان فى قرن واحد لا يقبل أحدهما إلا بصاحبه) لأن العمل بدون الإيمان الذى هو تصديق القلب لا فائدة له والتصديق بمجرده بلا عمل لا يكفى أى فى الكمال (ابن شاهين فى السنة) عن على أمير المؤمنين وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول فقد خرجه الحاكم والديلمى باللفظ المزبور عن علىّ المذكور

(الإيمان والعمل قرينان لا يصلح كل واحد منهما إلا مع صاحبه[1]) وهما الخلطان اللذان يتركب منهما الأدوية لأمراض القلوب كلها (ابن شاهين) فى السنة (عن محمد بن على) بن أبى طالب الهاشمى أبى القاسم بن الحنفية ثقة المدنى عالم من الطبقه الثانية (مرسلا) وأخرجه عنه الحاكم أيضاً قال ومحمد بن على هذا لا يبعد أن يكون ابن الحنفية

(الايمان نصفان فنصف فى الصبر ونصف فى الشكر) أى ماهية مركبة منهما وذلك لأن الناس صنفان معطى فعليه الشكر وممنوع فعليه الصبر فاذا شكر هذا فقد أتى من الايمان بنصفه وإذا صبر هذا فقد أتى من الايمان بنصفه أو يقال وجه التنصيف أن الايمان اسم لمجموع القول والعمل والنية وهى ترجع إلى شرطين فعل وترك فالفعل العمل بالطاعة وهو حقيقة الشكر والترك الصبر عن المعصية والدين كله فى هذين فعل المأمور وترك المحظور وأن الايمان مبنى على

---

(١) أى فإذا انتفى الإيمان لم ينفع العمل وإذا انتفى العمل لم يكمل الايمان.

٣١٠٧ - الإِيمَاءُ خِيَانَةٌ، لَيْسَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُومِيءَ - ابن سعد عن سعيد بن المسيب مرسلا

٣١٠٨ - الأَئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبْرَارُهَا أُمَرَاءُ أَبْرَارِهَا، وَفُجَّارُهَا أُمَرَاءُ فُجَّارِهَا، وَإِنْ أَمَّرَتْ عَلَيْكُمْ قُرَيْشٌ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، مَالَمْ يُخَيِّرْ أَحَدَكُمْ بَيْنَ إِسْلَامِهِ وَضَرْبِ عُنُقِهِ، فَإِنْ خُيِّرَ بَيْنَ إِسْلَامِهِ

ركنين يقين وصبر فاليقين يعلم حقيقة الأمر والنهي والثواب والعقاب وبالصبر ينفذ ما أمر به ويكف نفسه عما نهى عنه ولا يحصل له التصديق بذلك إلا باليقين ولا يمكن الدوام على فعل المأمور وكف النفس عن المحظور إلا بالصبر فصار الصبر نصفا والشكر نصفا قال الغزالي رحمة الله عليه فالجهل بحقيقة الصبر والشكر جهل بكلا شطرى الايمان ثم هو غفلة عن وصفين من أوصاف الرحمن ولا سبيل للوصول إلى القرب إلى الله تعالى إلا بالايمان وكيف يتصور سلوك الايمان دون معرفة مابه الايمان ومن به الايمان فهذا قاله في موضع وقال في آخر هذا باعتبار النظر إلى الأعمال والتعبير عنها بالايمان (هب عن أنس) وفيه يزيد الرقاشي قال الذهبي وغيره متروك ورواه القضاعي بهذا اللفظ وذكر بعض شراحه أنه حسن

(الإيماء خيانة) أى الإشارة بالعين والحاجب أو غيرهما خفية من الخيانة المنهي عنها (وليس لنبي أن يومئ) وهذا قاله لما أمر بقتل ابن أبي سرح يوم الفتح كان رجل من الأنصار نذر إن رآه أن يقتله فجاء عثمان فشفع له وقد أخذ الأنصاري بقائم السيف ينتظر النبي صلى الله عليه وسلم متى يومئ إليه فشفع عثمان حتى تركه فقال صلى الله تعالى عليه وعلي آله وسلم للأنصاري هلا وفيت بنذرك قال انتظرت متى تومئ فذكره (ابن سعد) فى الطبقات (عن سعيد بن المسيب مرسلا) وفيه علي بن زيد بن جدعان ضعفوه قال ابن عساكر وروى معناه الحسن بن بشر عن الحكم ابن عبد الملك عن قتادة عن أنس

(الأئمة من قريش) لفظ الأئمة جمع تكسير معرف باللام ومحله العموم على الصحيح وبه احتج الشيخان يوم السقيفة فقبله الصحب وأجمعوا عليه ولا حجة لمن منع اشتراط القرشية فى خبر السمع والطاعة ولو عبد لحمله على من أمره الامام على نحو سرية أو ناحية جمعاً بين الأدلة قال السبكي وفيه شاهد للشافعي بالإمامة بل بانحصار الامامة لأن الأئمة من قريش يدل بحصر المبتدأ على الخبر عليه ولا يعنى بالامامة إمامة الخلافة فحسب بل هى وإمامة العلم والدين (أبرارها أمراء أبرارها وفجارها أمراء فجارها) قال ابن الأثير هذا علي جهة الاخبار عنهم لا على طريق الحكم فيهم أى إذا صلح الناس وبروا وليهم الأخيار وإذا فسدوا وفجروا وليهم الأشرار وهو كحديث الآخر كما تكونوا يولى عليكم قال ابن حجر وقع مصداق ذلك لأن العرب كانت تعظم قريشاً في الجاهلية بسكناها الحرم فلما بعث المصطفى صلي الله عليه وسلم ودعى إلى الله توقف غالب العرب عن اتباعه وقالوا ننظر مايصنع قومه فلما فتح مكة وأسلمت قريش تبعوهم ودخلوا فى دين الله أفواجا واستمرت الخلافة والامارة فيهم وصارت الأبرار تبعاً للأبرار والفجار تبعا للفجار (وإن أمرت عليكم قريش عبداً حبشياً مجدعا) بجيم ودال مقطوع الأنف أو غيره (فاسمعوا له وأطيعوا مالم يخير أحدكم بين إسلامه وضرب عنقه فإن خير بين إسلامه وضرب عنقه فليقدم عنقه) ليضرب بالسيف ولا يرتد عن الاسلام ولا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق بحال (تنبيه) ذهب الجمهور إلى العمل بقضية هذا الحديث فشرطوا كون الامام قرشيا وقيده طوائف ببعضهم فقالت طائفة وهم الشيعة لايجوز إلا من ولد علي وقالت طائفة يختص بولد العباس وهو قول أبو مسلم الخراساني وأتباعه وقالت طائفة لايجوز إلا من ولد جعفر بن أبي طالب نقله ابن حزم وقالت أخرى من ولد عبد المطلب وقال بعضهم لايجوز إلا من ولد أمية وبعضهم لايجوز إلا من ولد عمر قال ابن حزم ولا حجة لأحد من هؤلاء الفرق وقال الخوارج وطائفة من المعتزلة يجوز كون الامام

وضرب عنقه فليقدم عنقه - رك هق) عن على - (ح)

٣١٠٩ - الأيم أحق بنفسها من وليها ، والبكر تستأذن فى نفسها ، وإذنها صماتها - مالك (حم م ٤) عن ابن عباس - (صح)

٣١١٠ الأيمن فالأيمن - مالك (حم ق ٤) عن أنس - (صح)

غير قرشي وإنما الامام لمن قام بالكتاب والسنة ولو أعجميا وبالغ ضرور ابن عمر فقال تولية غير القرشي أولى لأنه أقل عشيرة فإذا عصى أمكن خلعه قال ابن الطيب ولم يعرج على هذا القول بعد ثبوت خبر الأئمة من قريش وانعقد الاجماع على اعتباره قبل وقوع الخلاف قال ابن حجر عمل بقول ضرار من قبل أن يوجد من قام بالخلافة من الخوارج على بنى أمية كقطرى ودام فتنتهم أكثر من عشرين سنة حتى أبيدوا فكذا من تسمى بأمير المؤمنين من غير الخوارج كابن الأشعث ثم تسمى بالخلافة من قام فى قطر من الأقطار فى وقت ما فتسمى بالخلافة وليس من قريش كبنى عباد وغيرهم بالأندلس وكعبد المؤمن وذويه ببلاد المغرب كلها وهؤلاء ضاهوا الخوارج فى هذا ولم يقولوا بأقوالهم ولا تمذهبوا بمذاهبهم بل كانوا من أهل السنة داعين إليها وقال عياض اشتراط كون الامام قرشياً مذهب كافة العلماء وقد عدوها فى مسائل الاجماع ولا اعتداد بقول الخوارج وبعض المعتزلة قال ابن حجر ويحتاج من نقل الاجماع إلى تأويل ماجاء عن عمر فقد أخرج أحمد عنه بسند رجاله ثقات أنه قال إن أدركنى أجلى وأبو عبيدة حيّ استخلفته فإن أدركنى أجلى بعده استخلفت معاذ بن جبل ومعاذ أنصارى لا قرشى فيحتمل أن يقال لعل الاجماع انعقد بعد عمر أو رجع عمر (ك) فى المناقب (هق عن على) أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي فقال حديثه منكر وقال ابن حجر رحمه الله حديث حسن لكن اختلف فى رفعه ووقفه ورجح الدارقطني وقفه قال وقد جمعت طرق خبر الأئمة من قريش فى جزء ضخم عن نحو أربعين صحابياً فقول العلائى لم أجده ذهول قال التاج السبكى رحمه الله تعالى ذكر فى المجموع أن حديث الأئمة من قريش فى الصحيحين ولعله أراد بالمعنى وإلا فالذى فيهما لايزال هذا الأمر فى قريش مابقى فى الناس اثنان قال ابن حجر وفيهما الناس تبع لقريش

(الأيم) فى الأصل من لازوج له والمراد هنا عند الشافعي الثيب بأى طريق كان كما يفيده عطف البكر عليها إذ الشيء لا يعطف على نفسه وماخالفه فزائل عن الظاهر تابع لدليله (أحق بنفسها من وليها) فى الرغبة والزهد فى الزواج وفى اختيار الزوج لافى العقد فإن مباشرته لوليها لخبر لانكاح إلا بولى ونبه بأحق على أن لوليها حقاً أيضاً لكن حقها آكد وآمن ثم قالوا لو أراد تزويجها كفؤاً وامتنعت لم تجبر وفى عكسه تجبر (والبكر البالغ تستأذن فى نفسها) أى يستأذنها وليها فى تزويجه إياها أياًكان أوغيره (وأذنها صماتها) بالضم سكوتها قال الشافعية مفهوم الحديث أن ولى البكر أحق بها من نفسها لأن الشيء إذا قيل بأخص أوصافه دلّ على أن ماعداه بخلافه فقوله أحق بنفسها جمع نصاً ودلالة والعمل بالدلالة واجب كوجوبه بالنص وإنما شرع للولى استئذانها تطييباً لنفسها لاوجوباً عند الشافعي بدليل جعله صماتها إذنها والصمات ليس بإذن وإنما جعل بمنزلة الإذن لأنها قد تستحى أن تفصح (مالك) فى الموطأ (حم م ع) كلهم فى النكاح (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً الشافعي ولم يخرجه البخارى

(الأيمن فالأيمن) أى ابدؤا بالأيمن أو قدموا الأيمن يعنى من عند اليمين فى نحو الشرب فهو منصوب وروى رفعه وخبره محذوف أى الأيمن أحق ورجحه العينى بقوله فى بعض طرق الحديث الأيمنون فالأيمنون وكرر لفظ الأيمن للتأكيد إشارة إلى ندب البداءة بالأيمن ولو مفضولا وحكى عليه الاتفاق بل قال ابن حزم لايجوز مناولة غير الأيمن إلا بإذنه قال ابن العربي وكل مايدور على جمع من كتاب أو نحوه فإنما يدور على اليمين قياساً على ماذكر وتقديم من

حرف الباء

٣١١١ - «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِفْتَاحُ كُلِّ كِتَابٍ» (خط) فى الجامع عن أبى جعفر معضلا

على اليمين ليس لمعنى فيه بل المعنى فى جهة اليمين وهو فضلها على جهة اليسار فيؤخذ منه أن ذلك ليس ترجيحاً لمن عن اليمين بل لجهته ولا يعارض هذا مامرّ فى خبر الأمر بتناولة السواك الأكبر ولا مايجىء فى خبر من قوله فى القسامة كبر كبر ولا قوله فى حديث أبى يعلى كان إذا سقى قال ابدأوا بالكبير لحمله على الحالة التى يجلسون فيها متساويين بين يديه أو عن يساره أو خلفه فتخص هذه الصورة من عموم تقديم الأيمن أو يخص من عموم الأمر بالبداءة بالكبير مالو قعد بعض عن يمين الرئيس وبعض عن يساره ففى هذه الصورة يقدم الصغير على الكبير والمفضول على الفاضل فالأيمن لم يمتز بمجرد القعود فى الجهة اليمنى بل لخصوص كونها يمين الرئيس فالفضل إنما فاض عليه من الأفضل وأخذ من الحديث أن كل ماكان من أنواع التكريم يقدم فيه من على اليمين (مالك حم ق ع عن أنس ، قال أتى النبى بلبن شيب بماء وعن يمينه أعرابى وعن شماله أبو بكر فشرب ثم أعطى الأعرابى ثم ذكره وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله عند الكل والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البخارى:ألا فيمنوا هذا لفظه فى كتاب الكتابة وفيه ندب التيامن وتفضيل اليمين على الشمال وأن مايتناول من نحو طعام وشراب فالسنة إدارته من جهة اليمين وأن الجلوس عن يمين الإمام والعالم أفضل وإن كل من أكل أو شرب فى مجلس ندب له أن يشرك أهل المجلس فيه وأن من جلس مجلساً مشتركا فهو أولى بمجلسه ولايقام عنه وإن كان ثم أفضل منه وغير ذلك

حرف الباء الموحدة

أى هذا باب الأحاديث التى أولها حرف الباء الموحدة التحتية (فصل) فى حرف الباء مع الهمزة (بسم الله) قال العارف ابن عربى لما كانت الأسماء الإلهية سبب وجود العالم المؤثرة له كانت البسملة خبر مبتدأ مضمر وهو ابتداء العالم وظهوره فكأنه يقول بسم الله ظهر العالم واختصت الثلاثة الأسماء لأن الحقائق تعطى ذلك فالله هو الاسم الجامع للأسماء كلها والرحمن صفة عامة فالله (الرحمن الرحيم) فهو رحمن الدنيا والآخرة لأنه رحم كل شىء من العالم فى الدنيا والرحمة فى الآخرة مختصة بقبضة السعادة وكل حرف من بسم مثلث على طبقات العوالم فاسم الباء باء وألف وهمزة ، والسين سين وياء ونون ، والميم ميم وياء وميم ، والياء مثل الباء وهى حقيقة العبد فى باب النداء لما أشرف هذا الموجود كيف انحصر فى عابد ومعبود فهذا شرف مطلق لايقابله ضد لأن ماسوى وجود الحق تعالى ووجود العبد عدم محض والتنوين فى اسم لتحقق العبودية فلما ظهر منه التنوين اصطفاه الحق المبين بإضافة التشريف والتمكين فقال بسم الله بحذف التنوين العبدى لإضافته إلى المنزل الإلهى (مفتاح كل كتاب) أى لفظ البسملة قد افتتح به كل كتاب من الكتب السماوية المنزلة على الأنبياء عليهم السلام ، ويحتمل أن المراد أن حقها أن تكون فى مفتتح كل كتاب استعانة وتيمنا بها ويعكر على الأول المتبادر ماورد فى حديث ضعيف أنها مما خص به إلا أن يقال أن هذا اللفظ متروك الظاهر لضعفه ومخالفته للقطعى وهو وإنه من سليمان وإنه الآية ، وفى رواية للدارقطنى سندها متصل بسم الله الرحمن الرحيم أم القرآن وهى أم الكتاب وهى السبع المثانى والبسملة آية من كل سورة مطلقاً[١] قال العارف ابن عربى وبسملة براءة هى التى فى النمل فإن الحق سبحانه وتعالى إذا وهب شيئاً لم يرجع فيه ولا يرده إلى العدم فلما خرجت رحمته براءة وهى البسملة بحكم التبرى من أهلها برفع الرحمة عنهم وقف الملك بها لايدرى أين يضعها لأن كل أمة من الأمم الإنسانية قد أخذت رحمتها

---

(١) قال صاحب الاستغناء فى شرح الأسماء الحسنى عن شيخه السويسى أجمع علماء كل أمة على أن الله عز وجل افتتح كل كتاب من الكتب المنزلة من السماء بالبسملة

٣١١٢ — بَابُ أُمَّتِي الَّذِي يَدْخُلُونَ مِنْهُ الْجَنَّةَ عَرْضُهُ مَسِيرَةُ الرَّاكِبِ الْمُجَوِّدِ ثَلَاثًا ، إِنَّهُمْ لَيُضْغَطُونَ عَلَيْهِ حَتَّى تَكَادُ مَنَاكِبُهُمْ تَزُولُ - (ت) عن ابن عمر - (ض)

٣١١٣ — بَابَانِ مُعَجَّلَانِ عُقُوبَتُهُمَا فِي الدُّنْيَا : الْبَغْيُ ، وَالْعُقُوقُ - (ك) عن أنس - (صح)

٣١١٤ — بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ - (م) عن ابن عمر - (صح)

بإيمانها تنبيها فقال أعطوا هذه البسملة للبهائم التى آمنت بسليمان عليه السلام وهى لايلزمها إيمان إلا برسولها فلما عرفت قدر سليمان وآمنت به أعطيت من الرحمة الإنسانية حظاً وهو البسملة التى سلبت عن المشركين وصف عين خلاصة تلك الآية ذلك الحرف المقدم لأنه أول البسملة فى كل سورة والسورة التى لا بسملة لها أبدلت بالباء فقال تعالى براءة ، قال لنا بعض أحبار الاسرائيليين مالكم فى التوحيد حظ لأن افتتاح سور كتابكم بالباء فأجبته ولا أنتم فإن أول التوراة باء وكذا بقية الكتب فأفحم ولايمكن غير ذلك فإن الألف لا يبدأ بها أصلا اه قال البونى من علم ماأودع الله فى البسملة من الأسرار وكتبها لم يحترق بالنار وروى أنها لما نزلت اهتزت الجبال لنزولها وقالت الزبانية من قرأها لم يدخل النار وهى تسعة عشر حرفاً على عدد الملائكة الموكلين بالنار ومن أكثر ذكرها رزق الهيبة عند العالم السفلي والعلوى وهى أول ماخط بالقلم العلوى على الصفح اللوحى وهى التى أقام الله تعالى بها ملك سليمان فمن كتبها ستمائة مرة وحملها معه رزق الهيبة فى قلوب الخلائق ومن كتبها وجودها إعظاماً لها كتب عند الله من المتقين (خط فى الجامع) بين آداب القارئ والسامع (عن أبى جعفر معضلا[1])

(باب أمتى) أى باب الجنة المختص بأمتى من بين الابواب قال الحكيم الترمذى وهو المسمى باب الرحمة والمراد أمة الاجابة فإن قلت هذا يناقضه النص على تخيير بعض هذه الأمة بين الدخول من أى أبواب الجنة شاء ، وأن باب الصائم يدعى الريان إلى غير ذلك قلت كلا لامنافاة لأن لهم باباً خاصاً بهم فلا يدخل منه غيرهم ويشاركون غيرهم من بقية الأبواب (الذى يدخلون منه الجنة) بعد فصل القضاء والانصراف من الموقف (عرضه) أى مساحة عرضه (مسيرة الراكب المجد) أى صاحب الجواد وهو الفرس الجيد أو المجود الذى يكون دوابه جياداً وقال الديلمى المجود المسرع والتجويد السير بسرعة ؛ وقال الطيبى المجود يحتمل أن يكون صفة لراكب والمعنى الذى يجود ركض الفرس وأن يكون المضاف إليه والإضافة لفظية أى الفرس الذى يجود فى عدوه (ثلاثاً) من الأيام مع لياليها (ثم إنهم ليضغطون) أى ليعتصرون (عليه) أى على ذلك الباب حال الدخول (حتى تكادمنا كبهم تزول) من شدة الزحام ولا ينافيه خبر إن مابين مصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر لأن الراكب المجود غاية الإجادة على أسرع مجرى ليلا ونهارا يقطع المسافة بينهما ثم إنه لا تعارض بين الخبرين وخبر أحمد أن ما بين المصراعين مسيرة أربعين عاماً لما سيجىء فيه قال القرطبى وقوله باب أمتى يدل على أنه لسائر أمته ممن لم يغلب عليه عمل يدعى به ولهذا يدخلونه مزدحين (ت) وكذا أبو يعلى (عن ابن عمر) بن الخطاب واستغربه قال وسألت محمدا يعنى البخارى عنه فلم يعرفه وقال خالد بن أبى بكر أى أحد رجاله له مناكير عن سالم اه ومن ثم أعله المناوى بخالد هذا وقال له مناكير

(بابان معجلان عقوبتهما فى الدنيا) أى قبل موت فاعلها (البغى) أى مجاوزة الحد والظلم (والعقوق) للوالدين وإن عليا أو أحدهما أى إيذاؤهما ومخالفتهما فيما لا يخالف الشرع (ك) فى البر (عن أنس) وقال صحيح وأقره الذهبى

(بادروا) أى سابقوا وتعجلوا من المبادرة وهى الاسراع (الصبح بالوتر) أى سابقوه به بأن توقعوه قبله

---

(١) المعضل ماسقط من سنده اثنان سواء كان الساقط الصحابى والتابعى أم غيرهما

٣١١٥ - بَادِرُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ قَبْلَ طُلُوعِ النَّجْمِ - (حم قط) عن أبي أيوب - (ض)

٣١١٦ - بَادِرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالْكُنَى، قَبْلَ أَنْ تَغْلِبَ عَلَيْهِمُ الْأَلْقَابُ - (قط) في الافراد (عد) عن ابن عمر (ض)

٣١١٧ - بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ: يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَحَدُهُمْ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ - (حم م ت) عن أبي هريرة - (صح)

قال الطيبي كأن الصبح مسافر يقدم عليك طالباً منك الوتر وأنت تستقبله مسرعاً مطلوبه وإيصاله إلى بغيته (م ت) كلاهما في الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب، وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد من الستة غير هذين، وهو عجيب فقد خرجه معهما أبو داود

(بادروا) أي أسرعوا (بصلاة المغرب) أي بفعلها (قبل طلوع النجم) أي ظهور النجوم للناظرين فإن المبادرة بها مندوبة لضيق وقتها ويبقى وقتها إلى مغيب الشفق على المفتى به عند الشافعية والحنابلة ﴿تنبيه﴾ فرق ابن القيم بين المبادرة والعجلة بأن المبادرة انتهاز الفرصة في وقتها فلا يتركها حتى إذا فاتت طلبها فهو لا يطلب الأمور في أدبارها ولا قبل وقتها بل إذا حضر وقتها بادر إليها ووثب عليها والعجلة طلب أخذ الشيء قبل وقته (حم قط عن أبي أيوب) الأنصاري وفيه ابن لهيعة قال الذهبي وشاهده لا تزال أمتي بخير ما لم يؤخروا المغرب إلى أن تشتبك النجوم.

(بادروا أولادكم بالكنى) جمع كنية أي بوضع كنية حسنة للولد من صغره (قبل أن تغلب عليهم الألقاب) أي قبل أن يكبروا فيضطر الناس إلى دعائهم بلقب يميز الواحد منهم زيادة تمييز على الاسم لكثرة الاشتراك في الأسماء وقد يكون ذلك اللقب غير مرضي كالأعمش ونحوه فإذا نشأ الولد وله كنية كان في دعائه بها غنية وهذا أمر إرشادي (تنبيه) قال ابن حجر الكنية بضم فسكون من الكناية تقول كنيت عن الأمر بكذا إذا ذكرته بغير ما تستدل به عليه صريحاً وقد اشتهرت الكنى للعرب حتى غلبت على الأسماء كأبي طالب وأبي لهب وقد يكون للواحد أكثر من كنية واحدة وقد يشتهر باسمه وكنيته معاً فالاسم والكنية واللقب يجمعها العلم بالتحريك وتتغاير بأن اللقب ما أشعر بمدح أو ذم والكنية ما صدرت بأب أو أم وما عدا ذلك هو الاسم (قط في الافراد عد) وكذا أبو الشيخ في الثواب وابن حبان في الضعفاء (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال مخرجه ابن عدي بشر بن عبيد أحد رجاله منكر الحديث وقد كذبه الأزدي وأورده في الميزان في ترجمته وقال إنه غير صحيح وقال ابن حجر في الألقاب سنده ضعيف والصحيح عن ابن عمر من قوله اهـ وأورده ابن الجوزي في الموضوع وتعقبه المؤلف بأن الشيرازي في الألقاب رواه من طريق آخر فيه اسماعيل بن ابان وهو متروك وجعفر الأحمر ثقة ينفرد

(بادروا بالأعمال فتناً) جمع فتنة وهي الاختبار ويطلق على المصائب وعلى ما به الاختبار (كقطع الليل المظلم) جمع قطعة وهي طائفة منه يعني وقوع فتن مظلمة سوداء. والمراد الحث على المسارعة بالعمل الصالح قبل تعذره أو تعسره بالشغل عما يحدث من الفتن المتكاثرة المتراكمة كتراكم ظلام الليل ثم وصف نوعاً من شدائد الفتن بقوله (يصبح الرجل) فيها (مؤمنا ويمسي كافراً ويمسي مؤمنا ويصبح كافراً) هذه رواية الترمذي ورواية مسلم بأو على الشك وهذا لعظم الفتن يتقلب الانسان في اليوم الواحد هذه الانقلابات (يبيع أحدهم دينه بعرض) بفتح الراء (من الدنيا قليل) أي بقليل من حطامها قال في الكشاف العرض ما عرض لك من منافع الدنيا قال في المطامح هذا وما أشبهه من أحاديث الفتن من جملة معجزاته الاستقبالية التي أخبر أنها ستكون بعده وكانت وستكون وقد أفردها

٣١١٨ - بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ هَرَمًا نَاغِصًا، وَمَوْتًا خَالِسًا، وَمَرَضًا حَابِسًا، وَتَسْوِيفًا مُؤْيِسًا - (هب) عن أبي أمامة (ض)

٣١١٩ - بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَالدَّجَّالَ، وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)

٣١٢٠ - بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: إِمَارَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْئًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ، يُقَدِّمُونَ أَحَدَهُمْ لِيُغَنِّيَهُمْ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّهُمْ فِقْهًا - (طب) عن عابس الغفاري - (ض)

جمع بالتأليف (حم م) فى الإيمان (ت) فى الفتن (عن أبي هريرة) لكن قليل لم أره فى النسخة التى وقفت عليها من مسلم

(بادروا بالأعمال هرما) أى كبرا وعجزا (ناغصا) بغين معجمة وصاد مهملة أى مكدرا (وموتا خالسا) أى يختلسكم بسرعة على غفلة كأنه يختطف الحياة عند مجيئه (ومرضا حابسا) أى معوقا مانعا (وتسويفا مؤيسا) قال فى الفردوس هو قول الرجل سوف أفعل سوف أعمل فلا يعمل إلى أن يأتيه أجله فييأس من ذلك قال الحكماء: والإمهال رائد الاهمال (هب عن أبي أمامة) ورواه الديلمى فى الفردوس عن أنس

(بادروا بالأعمال ستة) أى أسرعوا بالأعمال الصالحة قبل وقوعها وتأنيث الست لأنها خطط ودواه ذكره الزمخشرى وقال القاضى أمرهم أن يبادروا بالأعمال قبل نزول هذه الآيات فانها إذا نزلت أدهشت وأشغلت عن الأعمال أو سد عليهم باب التوبة وقبول العمل (طلوع الشمس من مغربها) فانها إذا طلعت منه لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل (والدخان) أى ظهوره (ودابة الأرض والدجال) أى خروجهما سمى به لأنه خداع ملبس ويغطى الأرض بأتباعه من الدجل وهو الخلط والتغطية ومنه دجلة نهر بغداد لانها غطت الأرض بمائها (وخويصة أحدكم) تصغير خاصة بسكون الياء لأن ياء التصغير لا تكون إلا ساكنة والمراد حادثة الموت التى تخص الانسان وصغرت لاستصغارها فى جنب سائر العظائم من بعث وحساب وغيرهما وقيل هى ما يخص الانسان من الشواغل المقلقة من نفسه وماله وما يهتم به (وأمر العامة) القيامة لأنها تعم الخلائق أو الفتنة التى تعمى وتصم أو الأمر الذى يستبد به العوام وتكون من قبلهم دون الخواص (حم م عن أبي هريرة) وما ذكره المؤلف من أن سياق حديث مسلم هكذا غير صحيح فانه عقد لذلك باباً وروى فيه حديثين عن أبي هريرة لفظ الأول بادروا بالأعمال ستة طلوع الشمس من مغربها أو الدجال أو الدخان أو الدابة أو خاصة أحدكم وأمر العامة ولفظ الثانى بادروا بالأعمال ستاً الدجال والدخان ودابة الأرض وطلوع الشمس من مغربها وأمر العامة وخويصة أحدكم اه.

(بادروا بالأعمال ستاً) من أشراط الساعة قلوا ماهى يارسول الله؟ قال (إمارة السفهاء) بكسر الهمزة أى ولايتهم على الرقاب لما يحدث منهم من العنف والطيش والخفة جمع سفيه وهو ناقص العقل والسفه كما فى المصباح وغيره نقص العقل (وكثرة الشرط) بضم فسكون أو فتح أعوان الولاة والمراد كثرتهم بأبواب الأمراء والولاة وبكثرتهم يكثر الظلم والواحد منهم شرطى كتركى أو شرطى كجهنى سمى به لأنهم أعلموا أنفسهم بعلامات يعرفون بها والشرط العلامة (وبيع الحكم) بأخذ الرشوة عليه فالمراد به هنا معناه اللغوى وهو مقابلة شىء بشىء (واستخفافا بالدم) أى بحقه بأن لا يقتص من القاتل (وقطيعة الرحم) أى القرابة بإيذائه أو عدم إحسان أو هجر وإبعاد (ونشأ يتخذون القرآن) أى قراءته (مزامير) جمع مزمار وهو بكسر الميم آلة الزمر يتغنون به ويتمشدقون ويأتون به بنغمات مطربة وقد كثر ذلك فى هذا الزمان وانتهى الأمر إلى التباهى بإخراج ألفاظ القرآن عن وضعها (يقدمون) يعنى الناس الذين

٣١٢١ - بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سَبْعاً : مَا يَنْتَظِرُونَ إِلاَّ فَقْراً مُنْسِياً ، أَوْ غِنًى مُطْغِياً ، أَوْ مَرَضاً مُفْسِداً ، أَوْ هَرَماً مُفَنِّداً ، أَوْ مَوْتاً مُجْهِزاً ، أَوِ الدَّجَّالَ ، فَإِنَّهُ شَرٌّ مُنْتَظَرٌ ، أَوِ السَّاعَةَ،وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ - (ت ك) عن أبى هريرة (صح)

٣١٢٢ - بَاكِرُوا بِالصَّدَقَةِ ؛ فَإِنَّ الْبَلاَءَ لاَ يَتَخَطَّى الصَّدَقَةَ (طس) عن على (هب) عن أنس - (ض)

٣١٢٣ - بَاكِرُوا فِي طَلَبِ الرِّزْقِ وَالْحَوَائِجِ ؛ فَإِنَّ الْغُدُوَّ بَرَكَةٌ وَنَجَاحٌ - (طس عد) عن عائشة

هم أهل ذلك الزمان (أحدهم ليغنيهم) بالقرآن بحيث يخرجون الحروف عن أوضاعها ويزيدون وينقصون لأجل موافاة الألحان وتوفر النغمات (وإن كان) أى المقدم (أقلهم فقها) إذ ليس غرضهم إلا الالتذاذ والإسماع بتلك الألحان والأوضاع . قال العارف ابن عطاء الله : أمره بالمبادرة بالعمل فى هذه الأخبار يقتضى أنها من الهمم إلى معاملة الله والحث على المبادرة إلى طاعته ومسابقة العوارض والقواطع قبل ورودها (طب) من حديث عليم (عن عابس) بموحدة مكسورة ثم مهملة بن عبس (الغفارى) بكسر المعجمة وخفة الفاء نزيل الكوفة قال عليم كنا جلوساً على سطح ومعنا رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقال عليم لا أعلمه إلا عابس أو عبس الغفارى والناس يخرجون فى الطاعون فقال ياطاعون خذنى ثلاثا فقلت ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى أحدكم الموت فانه عند انقطاع عمله ولا يرد فيستعتب فقال سمعته يقول بادروا الخ قال الهيثمى فيه عثمان بن عمير وهو ضعيف

(بادروا بالأعمال سبعاً) أى سابقوا وقوع الفتن بالاشتغال بالأعمال الصالحة واهتموا بها قبل حلولها (ما) فى رواية هل (ينتظرون) بمثناة تحتية بخطه (إلا فقراً منسياً) بفتح أوله أى نسيتموه ثم يأتيكم فجأة (أو غنى مطغياً) أى « إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى » (أو مرضاً مفسداً) المزاج مشغلا للحواس (أو هرما مفنداً) [1] أى موقعاً فى الكلام المحرف عن سنن الصحة من الخرف والهذيان (أو موتاً مجهزاً) بجيم وزاى آخره أى سريعاً يعنى فجأة مالم يكن بسبب مرض كقتل وهدم بحيث لا يقدر على التوبة من أجهزت على الجريح أسرعت قتله (أو الدجال) أى خروجه (فإنه شر منتظر) بل هو أعظم الشرور المنتظرة كما فى خبر سيجىء (أو الساعة والساعة أدهى وأمر) قال العلائى مقصود هذه الأخبار الحث على البداءة بالأعمال قبل حلول الآجال واغتنام الأوقات قبل هجوم الآفات وقد كان صلى الله عليه وسلم من المحافظة على ذلك بالمحل الأسمى والحظ الأوفى ،قام فى رضا الله حتى تورمت قدماه (ت ك) فى الفتن وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى (عن أبى هريرة) قال المنذرى رواه الترمذى من رواية محرر ويقال محرز بالزاى وهو واه عن الأعرج عنه

(باكروا بالصدقة) سارعوا بها والإبكار الإسراع إلى الشىء لأول وقته (فإن البلاء لا يتخطى الصدقة) تعليل للأمر بالتبكير وهو تمثيل جعلت الصدقة والبلاء كفرسى رهان فأيهما سبق لم يلحقه الآخر ولم يتخطه والتخطى تفعل من الخطو وفى خبر مرفوع عند الطبرانى أن نفراً مروا على عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام فقال يموت أحد هؤلاء اليوم فرجعوا ومعهم حزم حطب فحل حزمة فإذا حية سوداء فقال لصاحبها ماذا عملت اليوم قال ماعملت شيئاً إلا أنه كان معى فلقة خبز فسألنى فقير فأعطيته فقال دفع بها عنك (طس عن على) أمير المؤمنين (هب عن أنس) قال الهيثمى فيه عيسى بن عبد الله بن محمد وهو ضعيف وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات

(باكروا فى طلب الرزق) لفظ رواية الطبرانى فيما وقفت عليه من النسخ المصححة بادروا طلب الرزق (والحوائج

---

(١) قال العلقمى الفند فى الأصل الكذب وأفند تكلم بالفند ثم قالوا للشيخ إذا هرم قد أفند لأنه يتكلم بالمحرف من الكلام عن سنن الصحة وأفنده الكبر إذا أوقعه فى الفند

٣١٢٤ - بِحَسْبِ الْمَرْءِ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا لَا يَسْتَطِيعُ لَهُ تَغْيِيرًا أَنْ يَعْلَمَ اللهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَهُ مُنْكِرٌ (تخ طب) عن ابن مسعود - (ض)

٣١٢٥ - بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الْإِيمَانِ أَنْ يَقُولَ: «رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا» - (طس) عن ابن عباس - (ض)

٣١٢٦ - بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا، إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللهُ تَعَالَى - (هب) عن أنس. وعن أبي هريرة

فإن الغدو بركة ونجاح) أى هو مظنة الظفر بقضاء الحوائج ومن ثم قالوا المباكرة مباركة ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية بعثها أول النهار فيندب التبكير للسعي فى المعاش وقضاء القضايا قال ابن الكمال ولهذا ندبوا الإبكار لطلب العلم وقيل إنما ينال العلم ببكور الغراب، قيل لبزرجمهر بم أدركت العلم قال بكور كبكور الغراب وتملق كتملق الكلب وتضرع كتضرع السنور وحرص كحرص الخنزير وصبر كصبر الحمار (طس عد) وكذا البزار (عن عائشة) قال الهيثمي وفيه اسمعيل بن قيس بن سعد وهو ضعيف

(بحسب المرء) بسكون السين أى يكفيه فى الخروج عن عهدة الواجب والباء زائدة (إذا رأى منكراً) يعنى علم به والحال أنه (لا يستطيع له تغييراً) بيده ولا بلسانه (أن يعلم الله تعالى) من نيته (أنه له منكر) بقلبه لأن ذلك مقدوره فيكرهه بقلبه ويعزم أنه لو قدر عليه بقول أو فعل أزاله (تخ طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه الربيع ابن سهل وهو ضعيف

(بحسب امرئ من الايمان) أى يكفيه منه من جهة القول (رضيت بالله ربا) أى وحده لاشريك له (وبمحمد رسولا) أى مبلغاً (وبالاسلام دينا) أتدين بأحكامه دون غيره من الأديان فإذا قال ذلك بلسانه أجريت عليه أحكام الإيمان من عصمة الدم والمال وغير ذلك من الأحكام الدنيوية فإن اقترن بذلك التصديق القلبي صار مؤمناً إيماناً حقيقياً موجباً لدخول الجنة وظاهر الحديث أنه لايشترط الاتيان بلفظ الشهادتين بل يكفى ما ذكر لتضمنه معناه واشترط الاتيان بلفظهما جمع لأدلة أخرى ومحل تفصيله كتب الفروع (طس عن ابن عباس) قال الطبرانى تفرد به محمد بن عمير عن هشام انتهى ورواه عنه الديلمي أيضاً بإسقاط الباء أوله

(بحسب امرئ من الشر) أى يكفيه منه فى أخلاقه ومعاشه ومعاده (أن يشار اليه بالأصابع) أى يشير الناس بعضهم لبعض بأصابعهم (فى دين أو دنيا) فإن ذلك شر وبلاء ومحنة (إلا من عصمه الله تعالى) لأنه إنما يشار اليه فى دين لكونه أحدث بدعة عظيمة فيشار اليه بها وفى دنيا لكونه أحدث منكراً من الكبائر غير متعارف بينهم بخلاف ما تقارب الناس فيه ككثرة صلاة أو صوم فليس محل إشارة ولا تعجب لمشاركة غيره له فأشار المصطفى صلى الله عليه وسلم بالاشارة بالأصابع إلى أنه عبد هتك الله ستره فهو فى الدنيا فى عار وغدا فى النار ومن ستره الله فى هذه الدار لم يفضحه فى دار القرار كما فى عدة أخبار قال الغزالى حب الرياسة والجاه من أمراض القلوب وهو من أضر غوائل النفس وبواطن مكائدها يبتلى به العلماء والعباد فيشمرون عن ساق الجد لسلوك طريق الآخرة فإنهم مهما قهروا أنفسهم وفطموها عن الشهوات وحملوها على العبادات عجزت نفوسهم عن الطمع فى المعاصى الظاهرة وطلبت الاستراحة إلى اظهار العلم والعمل فوجدت مخلصاً من مشقة المجاهدة إلى لذة القبول عند الخلق ولم تقتنع

٣١٢٧ - بِحَسْبِ امْرِئٍ يَدْعُو أَنْ يَقُولَ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي وَأَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ» - (طب) عن السائب ابن يزيد - (ح)

٣١٢٨ - بِحَسْبِ أَصْحَابِي الْقَتْلُ - (حم طب) عن سعيد بن زيد - (ح)

٣١٢٩ - بَخٍ بَخٍ لِخَمْسٍ مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْوَلَدُ

باطلاع الخالق فأحبت مدح الخلق لهم وإكرامهم وتقديمهم فى المحافل فأصابت النفس بذلك أعظم اللذات وهو يظن أن حياته بالله وبعبادته وإنما حياته الشهوة الخفية وقد أثبت اسمه عند الله من المنافقين وهو يظن أنه عنده من المقربين فإذن المحمود المحو والخمول إلا من شهره الله لينشر دينه من غير تكلف منه كالأنبياء والخلفاء الراشدين والعلماء المحققين والأولياء العارفين (هب عن أنس) وفيه يوسف بن يعقوب فقد قال النيسابورى قال أبو على الحافظ ما رأيت بنيسابور من يكذب غيره وإن كان القاضى بالبصرة فمجهول وابن لهيعة وسبق ضعفه (دعن أبى هريرة) رواه عنه من طريقين وضعفه وذلك لأن فى أحدهما كلثوم بن محمد بن أبى سدرة أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أبو حاتم تكلموا فيه وعطاء بن مسلم الخراسانى ساقه فيهم أيضاً وقال ضعفه بعضهم وفى الطريق الآخر عبد العزيز بن حصين ضعفه يحيى والناس ومن ثم جزم الحافظ العراقى بضعف الحديث ورواه الطبرانى أيضاً باللفظ المزبور عن أبى هريرة وقال الهيثمى وفيه عبد العزيز بن حصين وهو ضعيف اه.

(بحسب امرئ يدعو) أى يكفيه إذا أراد أن يدعو (أن يقول اللهم اغفر لى وارحمنى وأدخلنى الجنة) فإنه فى الحقيقة لم يترك شيئاً يهتم به إلا وقد دعى به ومن رحمه الله فهو من سعداء الدارين (طب عن السائب بن يزيد) بن سعد المعروف بابن أخت نمر قيل وهو ليثى كنانى وقيل كندى قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وفيه ضعف

(بحسب أصحابى القتل) أى يكفى المخطئ منهم فى قتاله فى الفتن القتل فإنه كفارة لجرمه وتمحيص لذنوبه وأما المصيب فهو شهيد ذكره ابن جرير حيث قال يعنى يكفى المخطئ منهم فى قتاله فى الفتن القتل إن قتل فيها عن العقاب فى الآخرة على قتاله من قاتل من أهل الحق إن كان القتال المخطئ عن اجتهاد وتأويل أما من قاتل مع علمه بخطئه فقتل مصرا فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفى عنه ولا يناقضه خبر من فعل معصية فأقيم عليه الحد فهو كفارة لأن قتال أهل الحق له كفارة عن قتاله لهم وأما إصراره على معصية ربه فى مدافعته أهل الحق عن حقهم وإقامته على العزم للعود لمثله فأمره إلى الله فقتله على قتاله هو الذى أخبر عنه المصطفى صلى الله عليه وسلم بأنه عقوبة ذنبه إلى هنا كلامه (حم طب عن سعيد بن زيد) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون فتن يكون فيها ويكون فقلنا إن أدركنا ذلك هلكنا فذكره قال الهيثمى رواه الطبرانى بأسانيد ورجال أحدها ثقات.

(بخ بخ[1]) كلمة تقال للمدح والرضى وتكرر للمبالغة فإن وصلت جرت ونونت وربما شددت (لخمس) من الكلمات (ما أثقلهن) أى أرجحهن (فى الميزان) التى توزن بها أعمال العباد يوم التناد (لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله والله أكبر) يعنى أن ثوابهن يجسد ثم يوزن فيرجح على سائر الأعمال وكذا يقال فى قوله (والولد الصالح) أى المسلم (يتوفى للمرء المسلم فيحتسبه) عند الله تعالى قال الديلمى الاحتساب أن يحتسب الرجل الأجر بصبره على ما أصابه من المصيبة (البزار) فى مسنده (عن ثوبان) مولى النبى صلى الله عليه وسلم قال الهيثمى حسن يعنى البزار

---

(١) بفتح الموحدة وكسر المعجمة منون فيها صيغة تعظيم ويقال فى الإفراد بخ ساكنة وبخ مكسورة وبخ منونة وبخ منونة مضمومة وتكرر بخ بخ للمبالغة الأول منون والثانى مسكن ويقال بخ بخ مسكنين وبخ بخ منونين وبخ بخ مشددين كلمة تقال للمدح والرضى

الصَّالِحِ يَتَوَفَّى لِلمَرْءِ المُسْلِمِ فَيَحْتَسِبُهُ - البزار عن ثوبان (ن حب ك) عن أبى سلمى (حم) عن أبى أمامة (ح)

٣١٣٠ - بَخَلَ النَّاسُ بِالسَّلَامِ - (حل) عن أنس - (ض)

٣١٣١ - بَرَاءَةٌ مِنَ الكِبْرِ لُبُوسُ الصُّوفِ، وَمُجَالَسَةُ فُقَرَاءِ المُؤْمِنِينَ وَرُكُوبُ الحِمَارِ، وَاعْتِقَالُ العَنْزِ - (حل هب) عن أبى هريرة - (ض)

٣١٣٢ - بَرِئَ مِنَ الشُّحِّ مَنْ أَدَّى الزَّكَاةَ، وَقَرَى الضَّيْفَ، وَأَعْطَى فِى النَّائِبَةِ - هناد (ع طب) عن خالد ابن زيد بن حارثة - (ح)

٣١٣٣ - بَرِئَتِ الذِّمَّةُ مِمَّنْ أَقَامَ مَعَ المُشْرِكِينَ فِى دِيَارِهِمْ - (طب) عن جرير - (ض)

إسناده إلا أن شيخه العباس ابن عبد العزيز البالسانى لم أعرفه (ن حب ك) فى الدعاء والذكر (عن أبى سلمى) راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حمصى له صحبة وحديث فى أهل الشام ورواه عنه أيضاً ابن عساكر وقال يعرف بكنيته ولم يقف على اسمه وقال غيره اسمه حريث (حم عن أبى أمامة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ورواه أيضاً الطبرانى من حديث سفينة قال المنذرى ورجاله رجال الصحيح.

(بخل الناس بالسلام) أى بخلوا حتى بخلوا بالسلام الذى لا كلفة فيه ولا بذل مال ومن بخل به فهو بغيره من سائر الأشياء بخل وفيه حث على بذل السلام وإفشائه والإمساك عنه من أخبث الأفعال الرديئة والخصال المؤدية إلى الضرر والأذية (حل عن أنس).

(براءة من الكبر لبوس) لفظ رواية البيهقى لباس (الصوف) بقصد صالح لا لإظهار للتزهد وإيهاما لمريد التعبد (ومجالسة فقراء المؤمنين) بقصد إيناسهم والتواضع معهم (وركوب الحمار) أى أو نحوه كبرذون حقير (واعتقال العنز) أو قال البعير هكذا وقعت فى رواية مخرجه البيهقى على الشك يعنى اعتقاله ليحلب لبنه والمراد أن فعل هذه الأشياء بنية صالحة تبعد صاحبها عن التكبر (حل هب) من حديث محمد بن عيسى الأديب عن عثمان بن مرداس عن محمد بن بكير عن القاسم بن عبدالله العمرى عن زيد عن عطاء (عن أبى هريرة) قال أبو نعيم ورواه وكيع عن خارجة ابن زيد مرسلا وقال البيهقى رواه القاسم من هذا الوجه وروى أيضاً عن أخيه عاصم عن زيد كذلك مرفوعا وقيل عن زيد عن جابر مرفوعا اه ورواه الديلمى عن السائب بن يزيد والقاسم بن عبد الله العمرى هذا أورده الذهبى فى المتروكين وقال الزين العراقى فى شرح الترمذى فيه القاسم العمرى ضعيف وجزم المنذرى بضعف الحديث ولم يبينه

(برئ من الشح) الذى هو أشد البخل (من أدى الزكاة) الواجبة إلى مستحقيها (وقرى الضيف) إذا نزل به (وأعطى فى النائبة) أى أعان الإنسان على ماينوبه أى ينزل به من المهمات والحوادث (هناد) فى الزهد (ع) فى مسنده (طب) كلهم من طريق مجمع بن يحيى بن زيد بن حارثة (عن) عمه (خالد بن زيد بن حارثة) ويقال ابن زيد بن حارثة الأنصارى قال فى الاصابة إسناده حسن لكن ذكره يعنى خالد بن زيد البخارى وابن حبان فى التابعين

(برئت الذمة) أى ذمة أهل الاسلام (ممن) أى من مسلم (أقام مع المشركين) يعنى الكفار وخص المشركين لغلبتهم حينئذ (فى ديارهم) فلم يهاجر منها مع تمكنه من الهجرة وتمام الحديث كما فى الفردوس وغيره قيل لم يارسول الله قال لاتتراءى نارهما وكانت الهجرة فى صدر الاسلام واجبة لنصرة المصطفى صلى الله عليه وسلم أما بعد الفتح فلا هجرة كما نطق به الحديث الآتى (طب عن جرير) بن عبد الله البجلى وظاهر صنيع المصنف أنه لم يوجد مخرجا لاحد من الستة لكن رأيته فى الفردوس رمز للترمذى وأبى داود فلينظر

٣١٣٤ - بَرِّدُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ - (عد) عن عائشة

٣١٣٥ - بِرُّ الْحَجِّ إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلَامِ - (ك) عن جابر - (صح)

٣١٣٦ - بِرُّ الْوَالِدَيْنِ يُجْزِئُ عَنِ الْجِهَادِ - (ش)عن الحسن مرسلا - (ح)

٣١٣٧ - بِرُّ الْوَالِدَيْنِ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ، وَالْكَذِبُ يَنْقُصُ الرِّزْقَ، وَالدُّعَاءُ يَرُدُّ الْقَضَاءَ، وَلِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي خَلْقِهِ قَضَاءَانِ: قَضَاءٌ نَافِذٌ، وَقَضَاءٌ مُحْدَثٌ وَلِلْأَنْبِيَاءِ عَلَى الْعُلَمَاءِ فَضْلُ دَرَجَتَيْنِ، وَلِلْعُلَمَاءِ عَلَى الشُّهَدَاءِ فَضْلُ دَرَجَةٍ - أبو الشيخ فى التوبيخ (عد) عن أبى هريرة - (ض)

(بردوا طعامكم) أى أمهلوا بأكله حتى يبرد قليلا فإنكم إن فعلتم ذلك (يبارك لكم فيه) وأما الحار فلا بركة فيه كما فى عدة أخبار ويظهر أن المراد بتبريده أن يصير بارداً تقبله البشرة ويتهيء به الآكل بأن يكون فاتراً لا بارداً بالكلية فإن أكثر الطباع تأباه فالمراد بالبرد أول مراتبه (عد عن عائشة) ولم يقف الديلمى على سنده فبيض له

(برّ الحج إطعام الطعام وطيب الكلام) أى إطعام الطعام للمسافرين ومخاطبتهم باللين والتلطف وترك الشح والتعسف فإن ذلك من مكارم الأخلاق المأمور بها فى جميع الملل (ك عن جابر) بن عبد الله

(برّ الوالدين) بالكسر الاحسان إليهما قولا وفعلا قال الحرالى البرّ الاتساع فى كل خلق جميل (يجزئ عن الجهاد) فى سبيل الله تعالى أى ينوب عنه ويقوم مقامه يقال جزا بغيره يجزى أى ينوب ويقضى وهذا فى حق بعض الأفراد فكأنه ورد جواباً لسائل اقتضى حاله ذلك وإلا فالجهاد مرتبة عظيمة فى الدين كما سلف وقد ثبت فى الشريعة فى حرمة الوالدين ووجوب برّهما والقيام بحقهما ولزوم مرضاتهما ماصيره فى حيز التواتر وسئل المحاسبى عن برّهما أيجب فقال مايزيد أمرهما على أمر الله ومنه واجب ومندوب فإذا تقابل أمرهما وأمر الله فأمر الله أوجب وقال العلائى ذكر جمع أن ضابط برهما يعسر بضابط جامع مانع (تنبيه) قال الامام الرازى أجمع أكثر العلماء على أنه يجب تعظيم الوالدين والاحسان إليهما إحساناً غير مقيد بكونهما مؤمنين لقوله تعالى وبالوالدين إحساناً وقد ثبت فى الأصول أن الحكم المترتب على الوصف مشعر بعلية الوصف فدلت الآية على أن الأمر بتعظيم الوالدين بمحض كونهما والدين وذلك يقتضى العموم (ش عن الحسن مرسلا) هذا تصريح من المصنف بأن مراده الحسن البصرى وهو ذهول فقد عزاه الديلمى وغيره إلى الحسن بن على فلا يكون مرسلا

(برّ الوالدين يزيد فى العمر) أى فى عمر البار كما نطقت به الكتب السماوية ففى السفر الثانى من التوراة أكرم أباك وأمك ليطول عمرك فى الأرض الذى يعطيكها الرب إلهك (والكذب) أى الذى لغير مصلحة مهمة (ينقص الرزق) أى يضيق المعيشة لأن الكذب خيانة والخيانة تجلب الفقر كما مر فى غير ما حديث (والدعاء) بشروطه وأركانه (يرد القضاء) الالهى أى غير المبرم فى الأزل فإنه لابد من وقوعه كما بينه بقوله (ولله عز وجل فى خلقه قضاءان قضاء نافذ وقضاء محدث) مكتوب فى صحف الملائكة أو فى اللوح المحفوظ فهذا هو الذى يمكن تغييره وأما الأزلى الذى فى علم الله فلا تغيير فيه البتة (وللأنبياء) أى والمرسلين (على العلماء) أى العلماء بعلم طريق الآخرة العاملون بما علموا (فضل درجتين) أى زيادة درجتين أى هم أعلا منهم بمنزلتين عظيمتين فى الآخرة (وللعلماء) الموصوفين بما ذكر (على الشهداء) فى سبيل الله بقصد إعلاء كلمة الله (فضل درجة) يعنى هم أعلى منهم بدرجة فأعظم بدرجة هى تلى النبوة وفوق الشهادة وذلك يحمل من له أدنى عقل على بذل الوسع فى تحصيل العلوم النافعة بشرط الإخلاص والعمل (تنبيه) قال الماوردى البر نوعان صلة ومعروف فالصلة التبرع ببذل المال فى جهات محمودة لغير غرض مطلوب وهذا يبعث على سماحة النفس

٣١٣٨ — بِرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرَّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ، وَعِفُّوا تَعِفَّ نِسَاؤُكُمْ - (طس) عن ابن عمر

٣١٣٩ — بِرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرَّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ، وَعِفُّوا عَنِ النِّسَاءِ تَعِفَّ نِسَاؤُكُمْ، وَمَنْ تَنَصَّلَ إِلَيْهِ فَلَمْ يَقْبَلْ فَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الْحَوْضَ - (طب ك) عن جابر

٣١٤٠ — بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ، وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ - (حم د ت ك) عن سلمان - (ح)

وسخائها ويمنع منه شحها وإبائها «ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون» والثانى نوعان قول وعمل فالقول طيب الكلام وحسن البشر والتودد بحسن قول ويبعث عليه حسن الخلق ورقة الطبع لكن لايسرف فيه فيصير ملقاً مذموماً (أبو الشيخ) الاصبهانى (ف) كتاب (التوبيخ عد) كلاهما (عن أبى هريرة) وضعفه المنذرى.

(بروا آباءكم) أى وأمهاتكم وكأنه اكتفى به عنه من قبيل «سرابيل تقيكم الحر» وأراد بالآباء مايشمل الامهات تغليباً كالأبوين فإنكم إن فعلتم ذلك (يبركم أبناؤكم) وكما تدين تدان (وعفوا) عن نساء الناس فلا تتعرضوا لمزاناتهم فإنكم إن التزمتم ذلك (تعف نساؤكم) أى حلائلكم عن الرجال الاجانب لما ذكر قال الراغب دخلت امرأة يزيد ابن معاوية وهو يغتسل فقالت ماهذا قال جلدت عميرة ثم دخل وهى تغتسل فقال ماهذا قالت جلدنى زوج عميرة (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنذرى إسناده حسن وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غيرشيخ الطبرانى أحمد غير منسوب والظاهر أنه من المتكثرين من شيوخه فلذلك لم ينسبه اه وبالغ ابن الجوزى لجعله موضوعا.

(بروا آباءكم) يعنى أصولكم وإن علوا (تبركم أبناؤكم وعفوا عن النساء تعف نساؤكم) عن الرجال (ومن تنصل إليه) أى انتفى من ذنبه واعتذر إليه (فلم يقبل) اعتذاره (فلم يرد على الحوض) الكوثر يوم القيامة قال عبد الحق فى هذا الحديث ونحوه دلالة على وجوب الإيمان بالحوض وقد أنكره بعض الزائغين ومن أنكره لم يرده (طب) عن أحمد بن داود المكى عن على بن قتيبة الرفاعى عن مالك عن أبى الزبير عن جابر (ك) من طريق إبراهيم بن الحسين ابن ديزيل عن على بن قتيبة عن مالك عن أبى الزبير (عن جابر) قال ابن الجوزى موضوع على بن قتيبة يروى عن الثقات البواطيل اه وتعقبه المؤلف بأن له شاهدا اه وأورده فى الميزان فى ترجمة على بن قتيبة الرفاعى وقال قال ابن عدى له أحاديث باطلة عن مالك ثم أورده فى هذا الخبر.

(بركة الطعام) أى نموه وزيادة نفعه فى البدن (الوضوء قبله) أى تنظيف اليد بغسلها (والوضوء بعده) كذلك قال الطيبى معنى بركته قبله نموه وزيادة نفعه وبعده دفع ضرر الغمر الذى عاق يده وعيافته وقال الزين العراقى أراد نفع البدن به وكونه يمرى فيه لما فيه من النظافة فإن الآكل معها بنهمة وشهوة بخلافه مع عدمها فربما يقذر الطعام فلا ينفعه بل يضره قال الراغب وأصل البرك صدر البعير وبرك البعير ألقى بركه واعتبر منه معنى اللزوم وسمى محبس الماء بركة للزوم الماء به. والبركة ثبوت الخير الإلهى فى الشىء سمى به لثبوت الخير فيه ثبوت الماء فى البركة والمبارك مافيه ذلك الخير قال تعالى «ذكر مبارك» تنبيها على مايفيض من الخيرات الإلهية ولما كان الخير الإلهى يصدر من حيث لايحس وعلى وجه لايحصى قيل لكل مايشاهد فيه زيادة غير محسوسة مبارك وفيه بركة اه وهذا لايناقضه خبر الترمذى أنه قرب إليه طعام فقالوا ألا نأتيك بوضوء فقال إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة لأن المراد بذلك الوضوء الشرعى وذا الوضوء اللغوى وفيه رد على من زعم كراهة غسل اليد قبل الطعام وبعده وما تمسك به من أنه من فعل الأعاجم لايصلح حجة ولا يدل على اعتباره دليل (حم د ت ك) كلهم فى الأطعمة (عن سلمان) قال قرأت فى التوراة بركة الطعام الوضوء قبله فذكرته للنبى صلى الله عليه وسلم فذكره وظاهر صنيع المصنف أن مخرجيه خرجوه ساكتين عليه والأمر بخلافه بل صرح بضعفه أبو داود وقال الترمذى لانعرفه إلا من حديث قيس

٣١٤١ - بُشْرَى الدُّنْيَا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٣١٤٢ - بَشِّرْ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا بِالْجَنَّةِ - (قط) في الافراد عن أبي بكر - (صح)

٣١٤٣ - بَشِّرْ هٰذِهِ الأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ، وَالدِّينِ، وَالرِّفْعَةِ، وَالنَّصْرِ، وَالتَّمْكِينِ فِي الأَرْضِ: فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الآخِرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ - (حم حب ك هب) عن أبيّ - (صح)

٣١٤٤ - بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (دت) عن بريدة (ه ك) عن أنس، وعن سهل بن سعد - (صح)

ابن الربيع وهو مضعف، وقال الحاكم تفرد به قيس قال الذهبي هو مع ضعف قيس فيه إرسال اه. ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الحديث لكن قال المنذري قيس وإن كان فيه كلام لسوء حفظه لايخرج الاسناد عن حد الحسن

(بشرى الدنيا) كذا بخط المصنف أي بشرى المؤمن في الدنيا (الرؤيا الصالحة) يراها في منامه أو ترى له فيه والبشارة الخبر الصدق السار وأما «فبشرهم بعذاب أليم» فاستعارة تهكمية (تنبيه) قال بعضهم: الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي فيطلع الله النائم علي ماجهله من معرفة الله والكون في يقظته ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا أصبح سأل هل رأى أحد منكم رؤيا هذه الليلة؟ وذلك لأنها آثار نبوة في الجملة فكان يحب أن يشهدها في أمته قال والناس في غاية من الجهل بهذه المرتبة التي كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعتني بها ويسأل عنها كل يوم وأكثرهم يهزأ بالرائي إذا رآه يعتمد الرؤيا (طب عن أبي الدرداء)

(بشر من شهد بدراً) أي حضر وقعة بدر للقتال مع أهل الاسلام (بالجنة) أي بدخولها مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب وإلا فكل مؤمن يدخلها وإن لم يشهد شيئا من المشاهد (قط في الأفراد عن أبي بكر) الصديق

(بشر هذه الامة) أمة الاجابة (بالسناء) بالمد ارتفاع المنزلة والقدر (والدين) أي التمكن فيه (والرفعة) أي العلو في الدنيا والآخرة (والنصر) علي الأعداء (والتمكين في الأرض) وتمكن لهم في الأرض ونجعلهم أئمة (فن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا) أي قصد بعمله الأخروي استجلاب الدنيا وجعله وسيلة إلى تحصيلها (لم يكن له في الآخرة من نصيب) لأنه لم يعمل لها (حم) عن أبيّ قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح (حب ك) في الرقاق (هب) كلهم (عن أبيّ ابن كعب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في موضع ورده في آخر بأن فيه من الضعفاء محمد بن أشرس وغيره

(بشر) خطاب عام لم يرد به معين (المشائين) بالهمز والمد أي من تكرر منه المشي إلى إقامة الجماعة (في الظلم) بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة بسكونها ظلمة الليل (إلى المساجد) القريبة أو البعيدة (بالنور التام) أي من جميع جوانبهم فإنهم يختلفون في النور بقدر عملهم (يوم القيامة) أي على الصراط والمراد المنابر التي من نور، لما قاسوا مشقة ملازمة المشي في ظلمة الليل إلى الطاعة جوزوا بنور يضيء لهم يوم القيامة وهو النور المضمون لكل مشاء إلى الجماعة في الظلم وإن كان منهم من يمشي في ضوء مصباحه لأنه ماش في ظلمة الليل متكلف زيادة مؤنة الزيت أو الشمع فله ثواب ذلك مع نور مشيه كالحاج إذا زادت مؤونته لبعد المشقة فله ثوابها مع ثواب الحج وقيل إنما قيد النور بالتمام لأن أصل النور يعطى لكل من تلفظ بالشهادتين من مؤمن أو منافق لظاهر حرمة الكلمة ثم يقطع نور المنافقين فيقولون «ربنا أتمم لنا نورنا» وقال الطيبي تقييده بيوم القيامة تلميح إلى قصة المؤمنين وقولهم فيه «ربنا أتمم لنا نورنا» ففيه إيذان أن من انتهز هذه الفرصة وهي المشي إليها في الظلم في الدنيا كان مع النبيين والصديقين في الأخرى «وحسن أولئك رفيقا» (د ت) كلاهما في الصلاة (عن بريدة) بن الخصيب قال الترمذي غريب قال المنذري ورجاله ثقات اه. (ه ك عن أنس) وسكت عليه وسنده عن داود بن سليمان عن أبيه عن ثابت البناني به، قال ابن طاهر لم يتابع داود عليه وهو عن ثابت غير ثابت وسليمان هذا هو ابن مسلم مؤذن مسجد،

٣١٤٥ — بُطْحَانُ عَلَى بِرْكَةٍ مِنْ بِرَكِ الْجَنَّةِ ـ البزار عن عائشة ـ (ض)

٣١٤٦ — بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ ـ (حم ق ت) عن أنس (حم ق) عن سهل بن سعد ـ (صح)

٣١٤٧ — بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً: فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لِي فَإِلَى الْعَرَبِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لِي فَإِلَى قُرَيْشٍ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لِي فَإِلَى بَنِي هَاشِمٍ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لِي فَإِلَيَّ وَحْدِي ـ ابن سعد عن خالد بن معدان مرسلا

٣١٤٨ — بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا فَقَرْنًا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ ـ (خ) عن أبي هريرة (صح)

قال في الميزان عن العقيلي لا يتابع علي حديثه ثم ساق له هذا الخبر وقال لا يعرف إلا به زاد في اللسان عنه وفي هذا المتن أحاديث متقاربة في الضعف واللين (دعن سهل بن سعد) الساعدي وقال صحيح على شرطهما ولم يخرجاه اه. وقال ابن الجوزي حديث لا يثبت اه. وعده المصنف في الأحاديث المتواترة

(بطحان) بضم الموحدة وسكون المهملة واد بالمدينة لا ينصرف قال عياض هذه رواية المحدثين وأهل اللغة بفتح الموحدة وكسر الطاء (على بركة من برك الجنة) وفي رواية على ترعة من ترع الجنة قال الديلمي الترعة الروضة على المكان المرتفع خاصة وقيل هي الدرجة (البزار) في مسنده (عن عائشة) قال الهيثمي فيه راو لم يسم

(بعثت) أي أرسلت (أنا والساعة) بالنصب مفعول معه والرفع عطف على ضمير بعثت وقول أبي البقاء الرفع يفسد المعنى إذ لا يقال بعثت الساعة اعترضوه (كهاتين) الأصبعين السبابة والوسطى وقال عياض هو تمثيل لاتصال زمنه بزمنها وأنه ليس بينهما شيء كما أنه ليس بينهما أصبع أخرى ويحتمل أنه تمثيل لقرب ما بينهما من المدة كقرب السبابة والوسطى قال الأبي وهل يعني بما بينهما في الطول أو العرض؟ والأرجح الأول وقال غيره إن دينه متصل بقيام الساعة لا يفصله عنه دين آخر كما لا فصل بين السبابة والوسطى وقال القاضي معناه أن نسبة تقدم بعثته على قيام الساعة كنسبة فضل إحدى الأصبعين على الأخرى وفيه إشعار بأنه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل أصبع بين هاتين الأصبعين ومحصوله أنه كناية عن قربها وبه جاء التنزيل «اقتربت الساعة» (تنبيه) قال القرطبي لا منافاة بين هذا وبين قوله ما المسئول عنها بأعلم من السائل لأن مراده هنا أنه ليس بينه وبين الساعة نبي كما ليس بين السبابة والوسطى أصبع ولا يلزم منه علم وقتها بعينه لكن سياقه يفيد قربها وأن أشراطها متتابعة وقال الكرماني لا معارضة بين هذا وبين خبر إن الله عنده علم الساعة لأن علم قربها لا يستلزم علم وقت مجيئها عينا (حم ق ت عن أنس) بن مالك (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدي وفي الباب عن جابر وبريدة وغيرهما قال المصنف وهذا متواتر

(بعثت إلى الناس كافة) قال الإمام يختص بالمكلف واعترض بأن البعثة لشخص لا يقتضي تكليفه بل يكفي جري أحكام الاسلام عليه كتوارث ونحوه وقيل تقتضي البعثة إلى الناس أن كل من سمعه منهم يجب عليه إذا عقل وبلغ اتباعه فشمل الطفل وغيره (فإن لم يستجيبوا لي فإلى العرب) كافة (فإن لم يستجيبوا لي فإلى قريش) الذين هم قومي (فإن لم يستجيبوا لي فإلى بني هاشم) الذين هم آلي (فإن لم يستجيبوا لي فإليّ وحدي) أي فلا أكلف حينئذ إلا نفسي ولا يضرني مخالفة من أبى واستكبر «لا تكلف إلا نفسك» وهذا مسوق لبيان عموم رسالته وأنها ثابتة كيفما كان وعلى أي حال فرض يعني بعثت إلى الناس كافة وأمرت أن أدعوهم إلى دين الاسلام سواء استجابوا لي أو لا وفيه أنه مرسل إلى نفسه وعليه أهل الأصول (ابن سعد) في الطبقات (عن خالد بن معدان مرسلا)

(بعثت من خير قرون بني آدم) أي من خير طبقاتهم كائنين (قرنا فقرنا) طبقة بعد طبقة (حتى كنت من القرن

٣١٤٩ — بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي - (ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

٣١٥٠ — بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ، وَمَنْ خَالَفَ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي - (خط) عن جابر - (ض)

٣١٥١ — بُعِثْتُ بِمُدَارَاةِ النَّاسِ - (هب) عن جابر - (ض)

٣١٥٢ — بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ

الذي كنت فيه) إذ القرن أهل كل زمان من الاقران لأنهم يقترنون فى أعمارهم وأحوالهم فى زمن واحد وحتى غائية لبعثت وأراد به تقلبه فى الأصلاب أبا فأبا حتى ظهر فى القرن الذى وجد فيه فالفاء للترتيب فى الفضل على الترقى تقربا من أبعد آبائه إلى أقربهم وأقربهم كما فى: خذ الأفضل فالأكمل واعمل الأحسن فالأجمل (ع) فى صفة النبى صلى الله عليه وسلم (عن أبى هريرة) ولم يخرجه

(بعثت بجوامع الكلم) أى القرآن سمى به لإيجازه واحتواء لفظه اليسير على المعنى الغزير واشتماله على مافى الكتب السماوية وجمعه لما فيها من العلوم السنية وعلى تفنن وأصفيه بحسنه يفنى الزمان وفيه مالم يوصف (ونصرت بالرعب) أى الفزع يلقى فى قلوب الأعداء قال ابن حجر ليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو ماينشأ عنه من الظفر بالعدو (وبينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض) قال الزمخشرى وغيره أراد مافتح على أمته من خزائن كسرى وقيصر لأن الغالب على نقود ممالك كسرى الدنانير والغالب على نقود قيصر الدراهم أقول وهذا يرجح الحديث الوارد فى صدر الكتاب أتيت بمقاليد الدنيا الخ أه كان مناما (فوضعت) بالبناء للمجهول أى المفاتيح (فى يدى) بالإفراد وفى رواية بالتثنية أى وضعت حقيقة أومجازا باعتبار الاستيلاء عليها (ق ن عن أبى هريرة) قال أبو هريرة فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تنتثلونها أى تستخرجونها

(بعثت بالحنيفية السمحة) أى الشريعة المائلة عن كل دين باطل قال ابن القيم جمع بين كونها حنيفية وكونها سمحة فهى حنيفة فى التوحيد سمحة فى العمل وضد الأمرين الشرك وتحريم الحلال وهما قرينان وهما اللذان عابهما الله فى كتابه على المشركين فى سورة الانعام والاعراف (ومن خالف سنتى) أى طريقتى بأن شدد وعقد وتبتل وترهب (فليس منى) أى ليس من المتبعين لى العاملين بما بعثت به الممتثلين لما أمرت به من الرفق واللين والقيام بالحق والمساهلة مع الخلق قال الحرالى إنما بعث بالحنيفية السمحة البيضاء النقية واليسر الذى لاحرج فيه « ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حىّ عن بينة » اه، واستنبط منه الشافعية قاعدة إن المشقة تجلب التيسير (خط عن جابر) بن عبد الله وفيه على بن عمر الحربى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال صدوق ضعفه البرقانى ومسلم بن عبد ربه ضعفه الأزدى ومن ثم أطلق الحافظ العراقى ضعف سنده وقال العلائى مسلم ضعفه الأزدى ولم أجد أحداً وثقه لكن له طرق ثلاث ليس يبعد أن لاينزل بسببها عن درجة الحسن

(بعثت بمداراة الناس) أى خفض الجناح ولين الكلمة لهم وترك الاغلاظ عليهم فإن ذلك من أقوى أسباب الألفة واجتماع الكلمة وانتظام الأمر وهى غير المداهنة كما سبق ويجىء (طب عن جابر) قال لما نزلت سورة براءة قال ذلك وفيه عبد الله بن لؤلؤة عن عمير بن واصل قال فى لسان الميزان يروى عنه الموضوع وعمر بن واصل اتهمه الخطيب بالوضع وفيه أيضا مالك بن دينار الزاهد أورده الذهبى فى الضعفاء ووثقه بعضهم

(بعثت بين يدى الساعة) مستعار مما بين يدى جهة الانسان تلويحا بقربها والساعة هنا القيامة وأصلها قطعة من

رمحى ، وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِى ، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ - (حم ع طب) عن ابن عمر

٣١٥٣ — بُعِثْتُ دَاعِياً وَمُبَلِّغاً ، وَلَيْسَ إِلَيَّ مِنَ الْهُدَى شَىْءٌ ، وَخُلِقَ إِبْلِيسُ مُزَيِّناً ، وَلَيْسَ إِلَيْهِ مِنَ الضَّلَالَةِ شَىْءٌ - (دق عد) عن عمر - (ض)

الزمان (بالسيف) خص نفسه به وإن كان غيره من الأنبياء بعث بقتال أعدائه أيضاً لأنه لا يبلغ مبلغه فيه أقول ويحتمل أنه إنما خص نفسه به لأنه موصوف بذلك فى الكتب فأراد أن يقرع أهل الكتابين ويذكرهم بما عندهم أخرج أبو نعيم عن كعب خرج قوم عماراً وفيهم عبد المطلب ورجل من يهود فنظر إلى عبد المطلب فقال إنا نجد فى كتبنا التى لم تبدل أنه يخرج من ضئضئ هذا من يقتلنا وقومه قتل عاد (حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له) أى ويشهد أنى رسوله وإنما سكت عنه لأنهم كانوا عبدة أوثان فقصر الكلام على الأهم فى المقام (جعل رزقى تحت ظل رمحى) قال الديلمى يعنى الغنائم وكان سهم منها له خاصة يعنى أن الرمح سبب تحصيل رزق قال العامرى يعنى أن معظم رزقه كان من ذلك وإلا فقد كان يأكل من جهات أخر غير الرمح كالهدية والهبة وغيرهما وحكمة ذلك أنه قدوة للخاص والعام فجعل بعض رزقه من جهة الاكتساب وتعاطى الأسباب وبعضه من غيرها قدوة للخرص من المتوكلين وإنما قال تحت ظل رمحى ولم يقل فى سنان رمحى ولا فى غيره من السلاح لأن رايات العرب كانت فى أطراف الرماح ولا يكون فى إقامة الرماح بالرايات إلا مع النصر وقد نصر بالرعب فهم من خوف الرمح أتوا تحت ظله ولأنه جعل السنان للجهاد وهو أكبر الطاعات فجعل له الرزق فى ظله أى ضمنه وإن كان لم يقصده كذا ذكره ابن أبى جمرة ولا يخفى تكلفه (وجعل الذل) أى الهوان والخسران (والصغار) بالفتح أى الضيم (على من خالف أمرى) فإن الله تعالى خلق خلقه قسمين علية وسفلة وجعل عليين مستقراً لعليه وأسفل سافلين مستقراً لسفله وجعل أهل طاعته وطاعة رسوله الأعلين فى الدارين وأهل معصيته الأسفلين فيها والذلة والصغار لهؤلاء وكما أن الذلة مضروبة على من خالف أمره فالعز لأهل طاعته ومتابعيه ، ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ، وعلى قدر متابعته تكون العزة والكفاية والفلاح (ومن تشبه بقوم فهو منهم) أى حكمه حكمهم وذلك لأن كل معصية من المعاصى ميراث أمة من الأمم التى أهلكها الله فاللوطية ميراث عن قوم لوط وأخذ الحق بالزائد ودفعه بالناقص ميراث قوم شعيب والعلو فى الأرض ميراث قوم فرعون والتكبر والتجبر ميراث قوم هود فكل من لابس من هؤلاء شيئا فهو منهم وهكذا (حم ع طب) وابن أبى شيبة وعبد بن حميد والبيهقى فى الشعب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه عبد الرحمن بن ثابت عن ثوبان وثقه ابن المدينى وأبو حاتم وضعفه أحمد وغيره وبقية رجاله ثقات وذكره البخارى فى الصحيح فى الجهاد تعليقاً وفى الباب أبو هريرة وغيره .

(بعثت داعياً) بحذف مفعوله للتعميم وفاعله تعظيما وتفخيما أى بعثنى الله داعياً لمن يريد هدايته (ومبلغاً) ما أوحاه الله إلىّ إلى الخلق (وليس إلىّ من الهدى شىء)لأنى عبد لا أعلم المطبوع على قلبه من غيره قال الزمخشرى وقد جاء بما يسعدهم إن اتبعوه ومن لم يتبعه فقد ضيع نفسه ومثاله أن يفجر الله عيناً غديقة فيسقى ناس زرعهم وماشيتهم بمائها فيفلحوا ويبقى ناس مفرطون عن السقى فيضيعوا فالعين المعجزة فى نفسها نعمة من الله ورحمة للفريقين لكن الكسلان حرم نفسه ماينفعها كذا قرره (وخلق) لفظ رواية العقيلى وجعل (إبليس مزيناً) للدنيا والمعاصى ليضل بها من أراد الله إضلاله (وليس إليه من الضلالة شىء) فالرسل إنما هم مستجلبون لأمر جبلات الخلق فطرهم فيبشرون من فطر على خير وينذرون من جبل على شر والشيطان إنما ينشر حبائله لأمر جبلات الخلق كما تقرر فكلا الفريقين لا يستأنفون أمراً لم يكن بل يظهرون أمراً كان مغيباً وكذا حال كل إمام وعالم فى زمنه ودجال وضلال فى أوانه فإنما يميز كل منهما الخبيث من الطيب (عق) عن محمد بن زكريا البلخى عن عيسى بن أحمد البلخى عن إسحق

٣١٥٤ — بُعِثْتُ مَرْحَمَةً وَمَلْحَمَةً ، وَلَمْ أُبْعَثْ تَاجِرًا وَلَا زَارِعًا ، أَلَا وَإِنَّ شِرَارَ الأُمَّةِ التُّجَّارُ وَالزَّارِعُونَ إِلَّا مَنْ شَحَّ عَلَى دِينِهِ - (حل) عن ابن عباس - (ض)

٣١٥٥ — بُغْضُ بَنِي هَاشِمٍ وَالأَنْصَارِ كُفْرٌ ، وَبُغْضُ الْعَرَبِ نِفَاقٌ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٣١٥٦ — بُكَاءُ الْمُؤْمِنِ مِنْ قَلْبِهِ ، وَبُكَاءُ الْمُنَافِقِ مِنْ هَامَتِهِ - (عق طب حل) عن حذيفة - (ض)

ابن الفرات عن خالد بن عبد الرحمن بن الهيثمي عن سماك عن طارق عن عمر ثم قال مخرجه العقيلي خالدليس بمعروف بالنقل وحديثه غير محفوظ ولا يعرف له أصل (عن عمر) بن الخطاب ثم قال أعني ابن عدى فى قلبي من هذا الحديث شيء ولا أدرى سمع خالد من سماك أم لا ؟ ولا أشك أن خالداً هذا هو الخراساني فالحديث مرسل عن سماك انتهى وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وتعقبه المؤلف بأن خالداً روى له أبو داود ووثقه ابن معين قال وحينئذ فليس فى الحديث إلا الإرسال اهـ وقال الذهبي خالد بن عبد الرحمن قال الدار قطنى لاأعلمه روى غير هذا الحديث الباطل ثم ساق هذا بلفظه وسنده

(بعثت مرحمة) للعالمين (وملحمة) يعني بالقتال قال فى الفردوس الملحمة المقتلة (ولم أبعث تاجراً) أى أحترف بالتجارة (ولا زارعا) وفى رواية ولازراعا صيغة مبالغة (ألا) حرف تنبيه كما سبق (وإن شرار الامة) أى من شرارهم (التجار والزارعون إلا من شح علي دينه) أى أمسك عليه ولم يفرط فى شيء من أحكامه بإهمال رعايته قيل أراد تجار الخمر وقيل أعم والمراد من ينفق سلعته بالأيمان الكاذبة أو لايتوقى الربا ونحو ذلك وعلى نقيضه يحمل مدحه للتجارة فى عدة أخبار (حل) عن عبد الله بن محمد عن صالح الوراق عن عمرو بن سعيد الحمال عن الحسين بن حفص عن سفيان عن أبي موسى السمالى عن وهب (عن ابن عباس) ورواه ابن عدى أيضاً من طريق آخر فحكاه عنه ابن الجوزى ثم حكم بوضعه فتعقبه المؤلف بوروده من طريق أخرى وهو طريق أبي نعيم هذا وبأن الدارقطنى خرجه فى الأفراد من طريق ثالث فينجبر

(بغض بنى هاشم والأنصار كفر) أى صريح أن بغض بنى هاشم من حيث كونهم قرابة النبي صلى الله عليه وسلم وبغض الأنصار من حيث كونهم ناصروه وظاهروه (وبغض العرب نفاق) أى لايصدر بغضهم إلا عن نوع نفاق إما فى الاعتقاد أو فى العمل المنبعث عن هوى النفس ونصيب الشيطان فإنهم إنما شرفوا بالدين وخير الناس وأفضلهم فى الدين كانوا من العرب وهم المصطفى صلى الله عليه وسلم سيد الناس وسيدا كهول أهل الجنة أبو بكر وعمر وسيدا شباب أهل الجنة الحسن والحسين وإذا كان هؤلاء خيار الناس وهم من العرب صار للعرب بهم الشرف أما أوائلهم فلأنهم كانوا سبباً لنصرة هذا الدين وأما من بعدهم فلكونهم نسلهم فصح لهم الشرف ورجع الشرف إلى الدين (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم وأعاده فى محل آخر بعينه وقال رجاله ثقات وقال شيخه الزين العراقى فى القرب حديث حسن صحيح ورواه مسلم بمعناه

(بكاء المؤمن) ناشئ (من قلبه) أى من حزن قلبه (وبكاء المنافق من هامته) أى رأسه يرسله منها متى شاء فهو يملك إرساله دفعة كما سيجيء فى خبر قال الصلاح الصفدى رأيت من يبكى بإحدى عينيه ثم يقول لها قفى فتقف دمعها ويقول للأخرى ابك أنت فيجرى دمعها ورأيت آخر له محبوب فإذا قال له ابكى بكى وإذا قال له وهو فى وسط البكاء اضحك ضحك ورأيت من يبكى بإحدى عينيه والنفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر وإن كان فى اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر وإلا فهو نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه كذا فى مختصر الفتح (عق طب حل عن حذيفة) وفيه اسماعل بن عمرو البجلي قال العقيلي والأزدى منكر الحديث ثم ساق له العقيلي هذا قال فى لسان

٣١٥٧ – بَكِّرُوا بِالإِفْطَارِ، وَأَخِّرُوا السُّحُورَ – (عد) عن أنس – (ض)

٣١٥٨ – بَكِّرُوا بِالصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الغَيْمِ، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ العَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ – (حم ه حب) عن بريدة (ض)

٣١٥٩ – بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ

الميزان ويشبه أن يكون موضوعا اه فما أوهمه صنيع المصنف من أن مخرجه العقيلي خرجه ساكتاً عليه غير صواب

(بكروا بالافطار) أى تقدموا به وقدموه فى الوقت وقت الفطر قال الديلمى والتبكير التقدم فى أول الوقت وإن لم يكن أول النهار (وأخروا السحور) أى أوقعوه آخر الليل ما لم يؤد إلى شك فى طلوع الفجر فإنه أعظم للأجر (عد عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمى فى الفردوس أيضاً

(بكروا بالصلاة فى يوم الغيم) أى حافظوا عليها وقدموها فيه لئلا يخرج الوقت وأنتم لا تشعرون واخراج الصلاة عن وقتها عظيم الجرم جداً لاسيما العصر كما يشير اليه قوله (فإنه) أى الشأن (من ترك صلاة العصر حبط عمله) أى بطل ثوابه وليس ذلك من إحباط ما سبق من عمله فانه فى حق من مات مرتداً بل يحمل الحبوط على نقصان عمله فى يومه ذلك وحمله الدميرى على المستحل أو من تعود الترك أو على حبوط الأجر (حم ه حب عن بريدة) بن الحصيب الأسلمى وظاهر صنيع المصنف أن ذا ليس فى الصحيحين ولا أحدهما وهو ذهول عجيب مع كونه كما قال الديلمى وغيره فى البخارى عن بريدة باللفظ المزبور

(بلغوا عنى) أى انقلوا عنى ما أمكنكم ليتصل بالأمة نقل ماجئت به (ولو) أى ولو كان الإنسان إنما يبلغه منى أو عنى (آية) واحدة من القرآن وخصها لانها أقل ما يفيد فى باب التبليغ ولم يقل ولو حديثاً إما لشدة اهتمامه بنقل الآيات لانها المعجزة الباقية من بين سائر المعجزات ولأن حاجة القرآن إلى الضبط والتبليغ أشد إذ لا مندوحة عن تواتر ألفاظه وإما للدلالة على تأكد الامر بتبليغ الحديث فان الآيات مع كثرة حملتها واشتهارها وتكفل حفظ الله لها عن التحريف واجبة التبليغ فكيف بالأحاديث فانها قليلة الرواة قابلة للأخفاء والتغير؟ذكره القاضى البيضاوى، وقال الطيبى بقوله بلغوا عنى يحتمل أن يراد باتصال السند بنقل عدل ثقة عن مثله إلى منتهاه لأن التبليغ من البلوغ وهو انتهاء الشىء إلى غايته وأن يراد أداء اللفظ كما سمعه من غير تغيير والمطلوب بالحديث كلا الوجهين لوقوع قوله بلغوا عنى مقابلا لقوله الآتى حدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج إذ ليس فى التحديث ما فى التبليغ من الحرج والضيق ويعضد هذا التأويل آية يأيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته، أى وإن لم تبلغ لما هو حقه فما بلغت ما أمرت به وحديث نضر الله عبدا سمع مقالتى فحفظها الحديث وقوله ولو آية أى علامة تتميم ومبالغة أى ولو كان المبلغ فعلا أو إشارة بنحو يد أو أصبع فانه يجب تبليغه حفظاً للشريعة وفى صحيح ابن حبان فيه دليل على أن السنن يقال لها آى قال فى التنقيح وفيه نظر إذ لم ينحصر التبليغ عنه فى السنن بل القرآن مما بلغ وفيه جواز تبليغ بعض الحديث قال الطيبى ولا بأس به للعالم وإباحة الكتابة والتقييد لأن النسيان من طبع الانسان ومن اعتمد على حفظه لا يؤمن عليه الغلط فى التبليغ فترك التقييد يؤدى إلى سقوط أكثر الحديث وتعذر تبليغه ذكره فى شرح السنة وفى الجليس للمعافى النهروانى الآية لغة تطلق على العلامة الفاصلة والاعجوبة الحاصلة والبلية النازلة فمن الأول قوله تعالى آيتك أن لا تكلم الناس، ومن الثانى إن فى ذلك لآية، ومن الثالث جعل الأمير فلانا اليوم آية ويجمع بين هذه المعانى أنه قيل لها آية لدلالتها وفصلها وإبانتها وقال ولو آية أى واحدة ليسارع كل سامع إلى تبليغ ما عنده من الآى ولو قل ليتصل بذلك نقل جميع ما جاء به الشارع اه (وحدثوا عن بنى اسرائيل) بما بلغكم عنهم مما وقع لهم من الأعاجيب وإن استحال مثلها فى هذه الأمة كنزول النار من السماء لأكل القربان ولو

مِنَ النَّارِ - (حم خ ت) عن ابن عمرو - (صح)

٣١٦٠ - بِلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ - البزار عن ابن عباس (طب) عن أبي الطفيل (هب) عن أنس، وسويد بن عمرو

٣١٦١ - بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ - (طب) عن جبير بن مطعم - (صح)

كان بلا سند لتعذر الاتصال فى التحديث عنهم لبعد الزمان بخلاف الأحكام المحمدية (ولا حرج) لاضيق عليكم فى التحديث به إلا أن يعلم أنه كذب أو لا حرج أن لاتحدثوا وعليه فزاده دفعاً لتوهم وجوب التحديث من صورة صدور الأمر به قال الطيبي ولا منافاة بين إذنه هنا ونهيه فى خبر آخر عن التحديث وفى آخر عن النظر فى كتبهم لأنه أراد هنا التحديث بقصصهم نحو قتل أنفسهم لتوبتهم وبالنهى العمل بالأحكام لنسخها بشرعه أو النهى فى صدر الإسلام قبل استقرار الأحكام الدينية والقواعد الإسلامية فلما استقرت أذن لأمن المحذور (ومن كذب علىّ متعمداً) يعنى ومن لم يبلغ حق التبليغ ولم يحفظ فى الأداء ولم يراع صحة الإسناد (فليتبوأ) بسكون اللام فليتخذ (مقعده من النار) أى فليدخل فى زمرة الكاذبين نار جهنم والأمر بالتبوئ تهكم كامر وقد استفدنا وجوب تبليغ العلم على حامليه وهو الميثاق الذى أخذه الله على العلماء قال البغوي ولهذا الحديث كره قوم من الصحب والتابعين إكثار الحديث عن المصطفى صلى الله عليه وسلم خوفاً من الزيادة والنقصان والغلط حتى أن من التابعين من كان يهاب رفع المرفوع فيقفه على الصحابى (حم خ) فى بنى إسرائيل (ت) فى العلم (عن ابن عمرو)

(بلوا أرحامكم) أى اندوها بما يجب أن تندى به وواصلوها بما ينبغى أن توصل به (ولو بالسلام) يقال الوصل بلل يوجب الالتصاق والاتصال والهجر يفضى إلى التفتت والانفصال قال الزمخشرى استعار البلل للوصل كما يستعار اليبس للقطيعة لأن الأشياء تختلط بالنداوة وتتفرق باليبس وقال الطيبي شبه الرحم بالأرض الذى إذا وقع الماء عليها وسقاها حق سقيها أزهرت ورؤيت فيها النضارة فأثمرت المحبة والصفاء وإذا تركت بغير سقى يبست وبطل نفعها فلا تثمر إلا البغض والجفاء ومنه قولهم سنة جماد أى لامطر فيها وناقة جماد أى لالبن فيها وقال الزين العراقى بين به أن الصلة والقطيعة درجات فأدنى الصلة ترك الهجر وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مندوب (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه يزيد بن عبد الله بن البراء الغنوى وهو ضعيف (طب عن أبي الطفيل) بضم المهملة عامر بن واثلة بمثلثة مكسورة الليثى الكنانى لد عام أحد وكان من شيعة علىّ قال الهيثمى فيه راو لم يسم (هب عن أنس) بن مالك (وسويد) بضم المهملة (بن عمرو) الأنصارى قتل يوم موته قال البخارى طرقه كلها ضعيفة ويقوى بعضها بعضاً

(بنو هاشم وبنو المطلب كشيء واحد) أى كشيء واحد فى الكفر والإسلام ولم يخالف بنوا المطلب بنى هاشم أصلا بل ذبوا عنهم بعد البعثة وناصروهم فلذا شاركوهم فى خمس الخمس وجعلوا من ذوى القربى وأما عبد شمس ونوفل فانهما وإن كانوا أخوى هاشم والمطلب فأولادهم خالفوا آباءهم فحرموا من الخمس وروى سى بسين مهملة وياء مشددة أى كل منهما مقترن بالآخر ملتصق به والسي المثل والنظير يعنى هما سواء نظراء أكفاء قال الخطابى وهذه الرواية أجود ولم يبين وجهه وقال الدماميني هما سواء (تتمة) قال ابن جرير كان هاشم توأم عبد شمس خرج ورجله ملصقة برأس عبد شمس فما خلص حتى سال بينهما دم فأول بأن يكون بينهما حروب فكان بين بنى أمية وبين بنى العباس ما كان (طب عن جبير بن مطعم) قال لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوى القربى بينهما قلت أنا وعثمان يارسول الله أعطيت بنى المطلب وتركتنا ونحن وهم منك بمنزلة فذكره ثم ظاهر صنع المصنف أنه لم يره مخرجا لأعلى

٣١٦٢ — بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ - (حم ق ت ن) عن ابن عمر - (صح)

٣١٦٣ — بُورِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا - (طس) عن أبي هريرة، عبد الغني في الإيضاح عن ابن عمر - (ض)

٣١٦٤ بَوْلُ الْغُلَامِ يُنْضَحُ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ يُغْسَلُ - (ه) عن أم كرز - (ض)

من الطبراني وهو عجب فقد خرجه الإمام الشافعي من عدة طرق عن جبير بل عزاه في الفردوس لأمير المحدثين البخاري ثم رأيته فيه في كتاب الجهاد بأداة الحصر ولفظه إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد

(بني الإسلام) بالبناء للمفعول أي أسس واستعمال الموضوع للمحسوس في المعاني بمجاز علاقته المشابهة شبه الاسلام ببناء محكم وأركانه الآتية بقواعد ثابتة محكمة حاملة لذلك البناء فتشبيه الاسلام بالبناء استعارة ترشيحية (على) دعائم وأركان (خمس) . هي خصاله المذكورة قيل المراد القواعد ولذلك خلت عن التاء ولو أريد الأركان لالتحقت ونوزع بأن في رواية مسلم خمسة وهي صريحة في إرادة الأركان وتقدير خمس وصفا أقرب من تقديره مضافا لجواز حذف الموصوف إذا علم بخلاف المضاف إليه (شهادة) بجره مع مابعده بدلا من خمس وهو أولى ويصح رفعه بتقدير مبتدأ أي هي أو أحدها أو خبر أي منها ونصبه بإضمار أعني وخص الخمس بكونها أركانه ولم يذكر معها الجهاد مع كونه ذروة سنامه لأنها فروض عينية وهو كفاية ولأن فرضيته تنقطع بنزول عيسى عليه السلام بخلاف الخمس (أن لا إله إلا الله) في رواية إيمان بالله ورسوله (وأن محمداً رسول الله) أخذ منه أبو الطيب أنه يشترط في صحة الاسلام تقدم الاقرار بالتوحيد عليه بالرسالة ولم يتابع مع اتجاهه قال ابن حجر رحمه الله لم يذكر الايمان بالملائكة وغيره مما هو في خبر جبريل عليه السلام لأنه أراد بالشهادة تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم بكل ماجاء به فيستلزم ذلك (وإقام) أصله إقامة حذفت تاؤه للازدواج (الصلاة) أي المداومة عليها (وإيتاء) أي إعطائها (الزكاة) أهلها لحذف للعلم به ورتب هذه الثلاثة في جميع الروايات لأنها وجبت كذلك وتقديما للأفضل فالأفضل (وحج البيت) أي الكعبة (وصوم رمضان) لم يذكر فيهما الاستطاعة لشهرتها ووجه الحصر أن العبادة إما بدنية محضة كصلاة أو مالية محضة كزكاة أو مركبة كالأخيرين وأفاد بتناء الاسلام عليها أن البيت لايثبت بدون دعائمه وليست هي إلا هذه الخمس وما بقي من شعب الإيمان المذكور في حديثه المار تجرى مجرى تحسين البناء وتكميله والشهادتان هما الأساس الكلي الحامل لجميع ذلك البناء ولبقية تلك القواعد (حم ق ت ن) في الإيمان كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي وما في جامع الأصول أن ذا لفظ مسلم خاصة ولفظ الشيخين غيره وقد انعكس عليه بل هو لفظ الصحيحين .

(بورك لأمتي في بكورها) يوم الخميس هكذا ساقه ابن حجر في الفتح عازياً للطبراني فكأنه سقط من قلم المصنف وفي رواية أخرى بعد بكورها قال ابن حجر هذا لايمنع جواز التصرف في غير وقت البكور وإنما خص البكور بالبركة لكونه وقت النشاط ثم قال أعني ابن حجر وأما حديث بورك لأمتي في بكورها أي بدون ذكر الخميس فأخرجه أصحاب السنن الأربعة وصححه ابن حبان من حديث صخر الغامدي بغين معجمة هكذا ذكره في الفتح في تضاعيف أفعال الجهاد (طس) من حديث عبد الله بن جعفر عن ثور بن يزيد عن أبي الغيث (عن أبي هريرة) قال ابن حجر حديث ضعيف أخرجه الطبراني من حديث نبيط بنون وموحدة مصغراً (عبد الغني في) كتاب (الإيضاح) أي إيضاح الاشكال (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الديلمي وفي الباب جابر بن عبد الله .

(بول الغلام) أي الذي لم يطعم غير لبن للتغذي ولم يعبر حولين (ينضح) أي يرش بماء يغلبه وإن لم يسل لأنه حالتئذ ليس لبوله عفونة يفتقر في إزالتها إلى مبالغة (وبول الجارية) أي الأنثى (يغسل) وجوبا كسائر النجاسات لأن

٣١٦٥ — بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ - (حم م د ت ه) عن عائشة - (صح)

٣١٦٦ — بَيْتٌ لَا صِبْيَانَ فِيهِ لَا بَرَكَةَ فِيهِ - أبو الشيخ عن ابن عباس

٣١٦٧ — بَيْعُ الْمُحَفَّلَاتِ خِلَابَةٌ ، وَلَا تَحِلُّ الْخِلَابَةُ لِمُسْلِمٍ - (حم ه) عن ابن مسعود - (ض)

٣١٦٨ — بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ - (حم ق ٤) عن عبد الله مغفل - (صح)

بولها لغلبة البرد على مزاجها أغلظ وأنتن قال القاضي المراد من النضح رش الماء بحيث يصل إلى جميع موارد البول من غير جرى والغسل إجراء الماء على موارده والفرق بين الذكر والأنثى أن بولها بسبب استيلاء الرطوبة والبرد على مزاجها أغلظ وأنتن فتفتقر إزالته إلى مزيد مبالغة بخلافه وقيل الفرق أن نجاستها مكدرة لأنها تخالط رطوبة فرجها فى الخروج وهي نجسة أى عند بعض العلماء فى حديث عمرو بن شعيب (ه عن أم كرز) بضم أوله وسكون الراء بعدها زاى الكعبية المكية صحابية لها أحاديث قال مغلطاى فيه انقطاع بين عمرو وأم كرز كما نص عليه فى تهذيب الكمال فى غير ما موضع وقال النقاش عمرو ليس تابعياً .

(بيت لا تمر فيه جياع أهله) لكونه أنفس الثمار التى بها قوام النفس والأبدان مع كونه أغلب أقوات الحجاز وفى رواية لابن ماجه بسند جيد كما قاله زين الحفاظ بيت لا تمر فيه كالبيت لا طعام فيه اه كان عن غير الغالب أخلى فيجوع أهله قال القرطبي ويصدق هذا على كل بلد ليس فيه إلا صنف واحد ويكون الغالب فيه صنفا واحداً فيقال على بلد ليس فيه إلا البر بيت لا بر فيه جياع أهله فكأن التمر إذ ذاك قوتهم كما تقوله أهل الأندلس بيت لا تين فيه جياع أهله ويقول أهل إيلان بيت لا رب فيه جياع أهله قال ابن العربي رحمه الله تعالى وأنا أقول ما يناسب الخلقة والشرعة وتصدقه التجربة بيت لا زبيب فيه جياع أهله وأهل كل قطر يقولون فى قوتهم مثله وقال الطيبي الحديث يحمل على الحث على القناعة فى بلاد يكثر فيه التمر يعنى بيت فيه تمر وقنعوا به لا يجوع أهله وإنما الجائع من ليس عنده تمر وفيه تنبيه على مصلحة تحصيل القوت وادخاره (حم م د ت ه) كلهم فى الأطعمة (عن عائشة) ذكر الترمذى فى العلل عن البخارى أنه قال لا أعرفه إلا من حديث يحيى بن حسان بن سليمان بن بلال .

(بيت لا صبيان فيه) يعنى لا أطفال فيه ذكوراً أو إناثاً (لا بركة فيه) ظاهر كلام المصنف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبو الشيخ . بيت لا خل فيه قفار أهله وبيت لا تمر فيه جياع أهله اه (أبو الشيخ) فى الثواب (عن ابن عباس) وفيه عبد الله بن هرون الفروى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال له مناكير واتهمه بعضهم أى بالوضع وقدامة بن محمد المدنى خرجه ابن حبان .

(بيع المحفلات) أى المجموعات اللبن فى ضروعها لإيهام كثرة لبنها (خلابة) أى غش وخداع (ولا تحل الخلابة لمسلم) يعنى لا يحل لمسلم أن يفعلها مع غيره ويثبت للمشترى الخيار (حم ه عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً ابن أصبغ قال عبد الحق روى مرفوعاً وموقوفاً وقال ابن القطان وهذا منه مسالمة الحديث كأنه لا عيب فيه إلا أن وقف ورفع وذا منه عجب فإن الحديث فى غاية الضعف ثم أطال فى بيانه .

(بين كل أذانين) أى أذان وإقامة لحمل أحد الاسمين على الآخر شائع سائغ كالقمرين ذكره الزمخشرى وتبعه القاضى فقال غلب الأذان على الإقامة وسماها باسم واحد قال غيره لا حاجة لارتكاب التغليب فإن الإقامة أذان حقيقة لأنها إعلام بحضور الوقت للصلاة كما أن الأذان إعلام بدخول الوقت فهو حقيقة لغوية وتبعه الطيبي وقال الاسم لكل منهما حقيقة لغوية إذ الأذان لغة الإعلام فالأذان إعلام بحضور الوقت والإقامة إيذان بفعل الصلاة (صلاة) أى وقت صلاة والمراد صلاة نافلة ونكرت لتناول كل عدد نواه المصلى من النفل وإنما لم يجر على ظاهره

٣١٦٩ — بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ إِلَّا الْمَغْرِبَ - البزار عن بريدة - (ض)

٣١٧٠ — بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ - (م دت ه) عن جابر - (صح)

٣١٧١ — بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَفَتْحِ الْمَدِينَةِ سِتُّ سِنِينَ، وَيَخْرُجُ الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ فِي السَّابِعَةِ - (حم د) عن عبدالله ابن بسر - (ض)

٣١٧٢ — بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ مُلْتَزَمٌ مَا يَدْعُو بِهِ صَاحِبُ عَاهَةٍ إِلَّا بَرِئَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٣١٧٣ — بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْجَنَّةِ سَبْعُ عِقَابٍ: أَهْوَنُهَا الْمَوْتُ، وَأَصْعَبُهَا الْوُقُوفُ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ تَعَالَى، إِذَا تَعَلَّقَ

لأن الصلاة بين الأذانين مفروضة والخبر نطق بالتخيير بقوله (لمن شاء) أن يصلى فذكره دفعاً لتوهم الوجوب قال المظهر وإنما حرض أمته على صلاة النفل بين الأذانين لأن الدعاء لا يرد بينهما ولشرف هذا الوقت وإذا كان الوقت أشرف كان ثواب العبادة فيه أكثر وبقية الخبر عند البخارى وغيره ثلاثا قال ابن الجوزى فائدة هذا الحديث أنه يجوز أن يتوهم أن الأذان للصلاة يمنع أن يفعل سوى الصلاة التى أذن لها فبين أن التطوع بين الأذان والإقامة جائز (حم ق ٤ عبد الله بن مغفل) كلهم فى كتاب الصلاة.

(بين كل أذانين صلاة إلا المغرب) فإنه ليس بين أذانها وإقامتها صلاة بل يندب المبادرة إلى المغرب فى أول وقتها فلو استمرت المواظبة على الاشتغال بغيرها كان ذلك ذريعة إلى مخالفة إدراك أول وقتها ولم تكن الصحابة يصلون بينهما بل كانوا يشرعون فى الصلاة فى أثناء الأذان ويفرغون مع فراغه وعند الشافعية وجه رجحه النووى ومن تبعه أنه يسن صلاة ركعتين قبلها قال فى شرح مسلم قول من قال إن فعلهما يؤدى إلى تأخير المغرب عن أول وقتها ممنوع انتهى (البزار) فى مسنده عن عبد الواحد بن غياث عن حبان بن عبيد الله عن عبد الله بن بريدة (عن) أبيه (بريدة) ثم قال البزار لا نعلم رواه إلا حبان وهو بصرى مشهور لا بأس به قال الهيثمى فى موضع لكنه اختلط وفى آخر فيه حبان بن عبد الله ضعفه ابن عدى وقيل إنه اختلط انتهى وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال تفرد به حبان وهو كذاب كذبه الفلاس وتعقبه المؤلف بأن الذى كذبه الفلاس غير هذا

(بين) وفى رواية لمسلم إن بين (الرجل) أراد الإنسان وإنما خص الرجل لأن الخطاب معه غالبا (وبين الشرك) بالله (والكفر) عطف عام على خاص إذ الشرك نوع من الكفر وكرر بين تأكيداً والتعبير بالواو هو ما وقع فى جميع الأصول وعند أبى عوانة وأبى نعيم أو الكفر (ترك الصلاة) أى تركها وصلة بين العبد وبين الكفر بوصله إليه (م) فى كتاب الإيمان (د ت ه عن جابر) ولم يخرجه البخارى

(بين الملحمة) بفتح الميمين الحرب ومحل القتال من اشتباك الناس واختلاطهم أو من اللحم لكثرة لحوم الموتى (وفتح المدينة) القسطنطينية (ست سنين ويخرج المسيح الدجال فى السابعة) قال ابن كثير يشكل بخبر الملحمة الكبرى وفتح المدينة وخروج الدجال فى سبعة أشهر إلا أن يكون بين أول الملحمة وآخرها ست سنين وبين آخرها وفتح المدينة مدة قريبة تكون مع خروج الدجال فى سبعة أشهر (حم د) فى الملاحم (ه) فى الفتن (عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة كما مر قال المناوى وفيه بقية وفيه مقال انتهى وأقول فيه أيضاً سويد بن سعيد

(بين الركن والمقام ملتزم ما يدعو به صاحب عاهة إلا برئ) يعنى استجاب دعاءه وأبرأه من عاهته وفى رواية للطبرانى أيضاً بين الركن والمقام ملتزم من دعى الله عز وجل من ذى حاجة أو ذى كربة أو ذى غم فرج الله عنه (طب عن ابن عباس)

(بين العبد والجنة) أى دخولها (سبع عقبات) جمع عقبة كذا فى نسخ ثم رأيت خط المصنف عقاب (أهونها

الْمَظْلُومُونَ بِالظَّالِمِينَ - أبو سعيد النقاش فى معجمه ، وابن النجار عن أنس - (ض)

٣١٧٤ — بَيْنَ يَدَىِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرْجِ - (حم طب) عن خالد ابن الوليد - (ض)

٣١٧٥ — بَيْنَ يَدَىِ السَّاعَةِ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ - (ك) عن أنس - (صح)

٣١٧٦ — بَيْنَ يَدَىِ السَّاعَةِ مَسْخٌ وَخَسْفٌ وَقَذْفٌ - (ه) عن ابن مسعود - (ض)

٣١٧٨ — بَيْنَ الْعَالِمِ وَالْعَابِدِ سَبْعُونَ دَرَجَةً - (فر) عن أبى هريرة - (ض)

٣١٧٨ — بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ تَحِيَّةٌ - (هق) عن عائشة - (ض)

٣١٧٩ — بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَخَيَّلَ وَاخْتَالَ ، وَنَسِىَ الْكَبِيرَ الْمُتَعَالَ . بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَجَبَّرَ وَاعْتَدَى ، وَنَسِىَ الْجَبَّارَ

الموت وأصعبها الوقوف بين يدى الله تعالى) فى الموقف الاعظم يوم الفزع الأكبر (إذا تعلق المظلومون بالظالمين) قائلين ياربنا أنت الحكم العدل فاقتص لنا منهم وهذا قد يشكل بخبر القبر أول منازل الآخرة فإن نجا منه فما بعده أهون(أبو سعد النقاش) بفتح النون وقاف مشددة وشين معجمة نسبة إلى نقش الحيطان والسقوف (فى معجمه) أى معجم شيوخه (وابن النجار) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك

(بين يدى الساعة) أى قدامها وأصله أن يستعمل فى مكان يقابل صدر الشخص وبين يديه ثم نقل إلى الزمن(أيام الهرج) أى قتال واختلاط والساعة الوقت التى تقوم فيه القيامة وهى ساعة خفيفة يحدث فيها أمر عظيم (حم طب عن خالد بن الوليد)

(بين يدى الساعة فتن) أى حروب وفساد فى الأهواء والاعتقادات والمذاهب والمناصب (كقطع الليل المظلم) أى فتن مظلمة سوداء فظيعة جداً وقطع الليل طائفة منه زاد أحمد وأبو يعلى والطبرانى يصبح الرجل مؤمنا ويمسى كافراً ويصبح كافراً ويمسى مؤمناً يبيع قوم دينهم بعرض من الدنيا يسير انتهى قال الحسن فوالله لقد رأيناهم صوراً ولا عقولا و أجساما ولا أحلاما فراش نار وذباب طمع يغدون بدرهمين ويروحون بدرهمين يبيع أحدهم دينه بثمن العنز ك(عن أنس) بن مالك وفى الباب النعمان بن بشير

(بين يدى الساعة مسخ) قلب الخلقة من شىء إلى شىء أو تحويل الصورة إلى أقبح منها أو مسخ القلوب (وخسف) أى غور فى الأرض(وقذف) أى رمى بالحجارة من جهة السماء قال التوربشتى هذا من باب التغليظ والتشديد (ه عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم فى الحلية وقال غريب من حديث الثورى لم يكتبه إلا من إبراهيم ابن بسطام عن مؤمل

(بين العالم) أى العامل بعلمه (والعابد) غير العالم (سبعون درجة) يعنى أن العالم فوقه بسبعين منزلة فى الجنة وفى رواية للأصبهانى فى الترغيب مائة درجة ولا تدافع لإمكان أنه أراد بالسبعين هنا التكثير لا التحديد أو أن ذلك يختلف باختلاف أشخاص العلماء والعباد (فر عن أبى هريرة) ورواه عنه أبو نعيم أيضاً قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف من طريقه

(بين كل ركعتين تحية) الظاهر أن المراد فى كل ركعتين تشهدا يعنى أن الأحب فى النفل أن يتشهد فى كل ركعتين والوصل مفصول بالنسبة اليه (هق عن عائشة)

(بئس) كلمة جامعة للذام مقابلة لنعم الجامعة لوجوه المدائح كلها قاله الحرالى (العبد عبد تخيل) بخاء معجمة أى تخيل فى نفسه شرفا وفضلا على غيره(واختال) تكبر من الخيلاء بالضم والكسر الكبر والعجب يقال اختال فهو مختال

الأعلى. بئس العبد عبد سها ولها، ونسى المقابر والبلى. بئس العبد عبد عتا وطغى، ونسى المبتدى والمنتهى بئس العبد عبد يختل الدنيا بالدين. بئس العبد عبد يختل الدين بالشبهات. بئس العبد عبد طمع يقوده. بئس العبد عبد هوى يضله. بئس العبد عبد رغب يزله - (ت ك هب) عن أسماء بنت عميس (طب هب) عن نعيم بن حمار - (ض)

٣١٨٠ — بئس العبد المحتكر: إن أرخص الله تعالى الأسعار حزن، وإن أغلاها الله فرح - (طب هب) عن معاذ - (ض)

وفيه خيلاء ومخيلة أى كبر (ونسى) الله (الكبير المتعال) أى ونسى أن الكبرياء والتعالى ليس إلا للواحد القهار (بئس العبد عبد تجبر) من الجبروت فعلوت من الجبر القهر بأن احتشى من الشهوات وجبر الخلق على هواه فيها فصار ذلك عادة له (واعتدى) فى جبريته فمن خالف هواه قهره بقتل أو غيره (ونسى الجبار الأعلى) الذى له الجبروت الأعظم وقد صغرت الدنيا بمن فيها من الخلق والخليقة فى جنب جبروته (بئس العبد عبد سها) بالأمانى مستغرقا فى شؤون هذا الحطام الفانى (ولها) بالإكباب على الشهوات والاشتغال باللهو واللعب أو بما لا يعنيه عما خلق لأجله من العبادات (ونسى المقابر والبلى [1]) أى من القبر يضمه يوما ويحتوى على أركانه ويبلى لحمه ودمه (بئس العبد عبد عتا وطغى) أى بالغ فى ركوب المعاصى وتمرد حتى صار لا ينفع فيه وعظ ولا يؤثر فيه زجر فصار إيمانه محجوبا والعتو التجبر والتكبر والطغيان مجاوزة الحد (ونسى المبتدا والمنتهى) أى نسى من أين بدا وإلى أين يعاد ومصير تربته ترابا أى من كان ذلك ابتداؤه ويكون انتهاؤه هذا جدير بأن يطيع الله فى أوسط الحالين (بئس العبد عبد يختل الدنيا بالدين) بتحتية ثم خاء معجمة فمثناة فوقية مكسورة أى يطلب الدنيا بعمل الآخرة بخداع كما يطلب الصائد الصيد من قولهم ختل الصيد إذا اختفى له وختل الصائد إذا مشى للصيد قليلا قليلا لئلا يحس به شبه فعل من يرى ورعا ودينا ليتوصل به إلى المطالب الدنيوية بختل الذئب والصائد فهذا عبد متضع مداهن قلبت مبالاته بنفسه على الحقيقة إنما يبالى بما يعرض فى العاجل فيطمس معالم الإيمان بحطام الدنيا وأوساخها يظهر الخشوع عند لقاء الخلق وتنفس الصعداء تحسرا على أدبار أمره ويظهر أنه فى هيئة الزاهدين ويظهر الانقباض ليهاب ويكون فى فريسته كالسباع والذئاب والختل الخداع والمراوغة (بئس العبد عبد يختل الدين بالشبهات) التى هى محل تعارض الأدلة واختلاف العلماء أو المكروه والمراد أنه يتشبث بالشبهات ويؤول المحرمات (بئس العبد عبد طمع يقوده) قال الأشرفى تقديره وطمع ويمكن جعل قوله طمع فاعل يقوده متقدما على فعله قال الطيبى وهو أقرب (بئس العبد عبد هوى يضله) أراد الهوى المقصور وهو هوى النفس (بئس العبد عبد رغب) بفتح الراء بضبط المصنف (يزله) بضم الياء وكسر الزاى بضبط المصنف أى حرص وشدة على الدنيا وقيل سعة الأمل وطلب الكثير قال القاضى الرغب شره الطعام وأصله سعة الجوف بمعنى الرحب وإضافة العبد إليه للاهانة كقولهم عبد البطن ولأن مجامع همته واجتهاده مقصور عليه وعائد إليه (ت ك) فى الرقاق (هب عن أسماء) بفتح الهمزة وبالمد (بنت عميس) بضم المهملة وفتح الميم الخثعمية صحابية هاجرت مع زوجها جعفر بن أبى طالب قال البيهقى فى الشعب إسناده ضعيف انتهى وكذا ذكره البغوى والمنذرى وصححه الحاكم وليس كما زعم فقد رده الذهبى وقال سنده مظلم (طب هب عن نعيم) بضم النون ابن حمار قال الذهبى والصحيح همار غطفانى روى عنه كثير بن مرة حديثا واحدا قال الهيثمى وفيه طلحة بن زيد الرقى وهو ضعيف

(بئس العبد المحتكر) أى حابس القوت الذى تعم حاجة الناس إليه ليغلو فيبيعه بزيادة فإنه (إن أرخص الله الأسعار)

---

(١) البلى بكسر الموحدة والقصر أو بفتحها والمد أى لم يستعد ليوم نزول قبره ولم يتفكر فيما هو صائر إليه من بيت الوحشة والدود

٣١٨١ — بِئْسَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ : تُرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ ، وَتُكْشَفُ فِيهِ الْعَوْرَاتُ - (عد) عن ابن عباس -(ض)

٣١٨٢ — بِئْسَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ : بَيْتٌ لَا يَسْتُرُ ، وَمَاءٌ لَا يُطَهِّرُ - (هب) عن عائشة - (ض)

٣١٨٣ — بِئْسَ الشِّعْبُ جِيَادٌ ، تَخْرُجُ الدَّابَّةُ فَتَصْرُخُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ فَيَسْمَعُهَا مَنْ بَيْنَ الْخَافِقَيْنِ - (طب) عن أبي هريرة - (ض)

٣١٨٤ — بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الْعُرْسِ : يُطْعَمُهُ الْأَغْنِيَاءُ ، وَيُمْنَعُهُ الْمَسَاكِينُ - (قط) في زوائد ابن مردك عن أبي هريرة - (ح)

أى أسعار الأقوات (حزن وإن أغلاها فرح) فهو يحزن لمسرة خلق الله ويفرح لحزنهم وكفى به ذما ومن ثم حرم الشافعية الاحتكار وقال القاضي رحمه الله تعالى السعر القيمة التي يشيع البيع بها في الأسواق سميت به لأنها ترتفع والتركيب لما له ارتفاع (طب هب عن معاذ بن جبل وفيه بقية وحاله معروف وثور بن يزيد ثقة مشهور بالقدر

(بئس) فعل ذم (البيت الحرام ترفع فيه الأصوات) فيتشوش الفكر عن الشغل بالذكر (وتكشف فيه العورات) أى غالبا بل لا يكاد يخلوا عن ذلك لأن ما تحت السرة إلى مافوق العانة لا يعده الناس عورة منهم لا ينفكون عن كشفه وقد ألحقه الشرع بالعورة وجعله حريمها ولهذا يسن إخلاء الحمام وقال بعضهم لا بأس بدخول الحمام لكن بإزارين إزار للعورة وإزار للرأس يستر عينيه عن النظر (عد عن ابن عباس وفيه صالح بن أحمد القيراطى البزار قال في الميزان قال الدارقطني متروك كذاب دجال أدركناه ولم نكتب عنه وقال ابن عدى يسرق الحديث * ساق هذا الخبر فما أوهمه اقتصار المصنف على عزو الحديث عدى من أنه خرجه وأقره غير صواب

(بئس البيت الحمام بيت لا يستر) أى لا تستر فيه العورة عن العيون (وماء لا يطهر) بضم الياء وشد الهاء وكسرها أى لكونه مستعملا غالباً وهذا تمام المرفوع منه ثم قالت عائشة عقب رفعها له كما هو ثابت في رواية مخرجه البيهقي وما يسر عائشة أن لها مثل أحد ذهبا وأنها دخلت الحمام وقالت لو أن امرأة أطاعت ربها وحفظت فرجها ثم آذت زوجها بكلمة باتت والملائكة تلعنها اه (هب) من حديث يحيى بن أبي طالب عن أبي خباب عن عطاء (عن عائشة) ويحيى أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال وثقه الدارقطني وقال موسى بن هارون أشهد أنه يكذب وأبو جناب هو يحيى بن أبي حية أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه النسائي والدارقطني اه ومن ثم أورده ابن الجوزى في الواهيات وقال لا يصح وقال القطان لا أستحل أن أروى عن جناب وقال الفارس متروك الحديث

(بئس الشعب) بالكسر الطريق أو الطريق في الجبل (جياد) قالوا يارسول الله لم ذلك قال (تخرج الدابة) أى تخرج منه دابة الأرض (فتصرخ ما ثلاث صرخات فيسمعها من بين الخافقين) هما طرفا السماء والأرض أو المشرق والمغرب (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه رباح بن عبد الله بن عمر وهو ضعيف اه وفي الميزان فيه رباح بن عبد الله قال أحمد والدارقطني منكر الحديث وفي اللسان قال البخارى لم يتابع عليه رباح وذكره العقيلي وابن الجارود في الضعفاء

(بئس الطعام طعام العرس يطعمه الأغنياء) استئناف جواب عن من سأل عن كونه مذموما (ويمنعه المساكين) والفقراء فهو لذلك مذموم وقضيته أنه إذا لم يختص بدعوته الأغنياء ولم يمنع منه المساكين لا يكون مذموما وهو ظاهر والإجابة اليه حينئذ واجبة (قط في فوائد ابن مردك عن أبي هريرة)

٣١٨٥ — بِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يَنْزِلُونَ الضَّيْفَ - (هب) عن عقبة بن عامر - (ح)

٣١٨٦ — بِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ يَمْشِي الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ بِالتَّقِيَّةِ وَالْكِتْمَانِ - (فر) عن ابن مسعود - (ض)

٣١٨٧ — بِئْسَ الْكَسْبُ أَجْرُ الزَّمَّارَةِ ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ - أبو بكر بن مقسم فى جزئه عن أبى هريرة (ض)

٣١٨٨ — بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ «زَعَمُوا» - (حم د) عن حذيفة - (ض)

٣١٨٩ — بِئْسَمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ - (حم ق ت ن) عن ابن مسعود - (صح)

(بئس القوم قوم لا ينزلون الضيف) أى لا ينزلونه عندهم للقيام بضيافته فان الضيافة من شعائر الإسلام فإذا أجمع أهل محلة على تركها دل على تهاونهم بالدين (هب) وكذا الطبرانى (عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الهيثمى مصعب قال ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة

(بئس القوم قوم يمشى المؤمن فيهم بالتقية والكتمان) أى يتقى شرهم ويكتم عنهم حاله لما عليه منهم أنهم بالمرصاد للأذى والإضرار إذا رأوا سيئة أفشوها وإذا رأوا حسنة كتموها وستروها ومن ثم استعاذ المصطفى صلى الله عليه وسلم من هذا حاله كما تقدم فى أدعيته فيظهرون الصلح والأخوة والاتفاق وباطنهم بخلافه (فر عن ابن مسعود) وفيه يحيى بن سعيد العطار أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال ابن عدى بين الضعفاء عن سوار بن النسائى وغيره متروك وقال البخارى منكر الحديث ثم ساق من مناكيره هذا الخبر

(بئس الكسب أجر الزمارة) بفتح الزاى وشد الميم الزانية كذا فى الفردوس والنهاية والقاموس وغيرها فهو نهى عن كسب المغنية وقيل بتقديم الراء على الزاى من الرمز الإشارة بنحو حاجب أو عين والزوانى تفعلنه قال ثعلب الزمارة البغى الحسناء (وثمن الكلب) ولو معلما فان أكله من أكل أموال الناس بالباطل لعدم صحة بيعه (أبو بكر ابن مقسم فى جزئه عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمى

(بئس مطية الرجل) أى بعيره فعيلة بمعنى مفعولة (زعموا) يعنى كلمة زعموا أراد به النهى عن التكلم بكلام يسمعه من غيره ولا يعلم صحته أو عن اختراع القول بإسناده إلى من لا يعرف فيقول زعموا أنه قد كان كذا وكذا فيتخذ قوله زعموا مطية يقطع بها أودية الاسهاب وقيل سماه مطية لأنه يتوصل بهذا المقصود من إثبات شىء فى المشيئة كما أنه يتوصل إلى موضع بواسطة المطية وأكثر ما ورد فى القرآن فهو فى معرض الذم وإنما صح الإسناد إليه والفعل لا يسند إليه لأن المراد منه هو المعنى دون اللفظ قال الخطابى وأصل هذا أن الرجل إذا أراد الظعن لحاجة والسير لبلد ركب مطية وسار فشبه المصطفى صلى الله عليه وسلم ما يقدم الرجل أمام كلامه ويتوصل به لحاجته من قولهم زعموا بالمطية وإنما يقال زعموا فى حديث لا سند له ولا يثبت قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم من الحديث ماهذا سبيله وأمر بالتوثق فيما يحكى والتثبت فيه لا يرويه حتى يجده معزوا إلى ثبت (حم د) فى الأدب (عن حذيفة) قال الذهبى فى المهذب فيه إرسال وقال ابن عساكر فى الأطراف حديث منقطع لأنه من رواية عبد الله بن زيد الجرمى عن حذيفة وهو لم يسمع منه

(بئس) فعل ذم (ما) نكرة موصوفة أى شيئا كائنا (لأحدكم أن يقول) هو المخصوص بالذم (نسيت آية كيت وكيت) بفتح التاء أشهر من كسرها أى كذا وكذا أوجه الذم دلالة هذا القول على تفريطه بعدم ملازمة تلاوة القرآن ودرسه نسبة الفعل إلى نفسه وهو فعل الله أو هو خاص بزمن النبى صلى الله عليه وسلم إذ كان من ضروب النسخ نسيان الشىء الذى ينزل

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

۳۱۹۰ ــ الْبَادِئُ بِالسَّلَامِ بَرِيءٌ مِنَ الصَّرْمِ ـ (حل) عن ابن مسعود ـ (ض)

۳۱۹۱ ــ الْبَادِئُ بِالسَّلَامِ بَرِيءٌ مِنَ الْكِبْرِ ـ (هب خط) فى الجامع عن ابن مسعود ـ (ض)

۳۱۹۲ ــ الْبَحْرُ مِنْ جَهَنَّمَ ـ أبو مسلم الكجى فى سننه (ك هق) عن يعلى بن أمية

۳۱۹۳ ــ الْبَحْرُ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ ـ (ه) عن أبى هريرة ـ (صح)

ويدل عليه قوله (بل هو نسى) فهو نهى عن نسبة ذلك إليهم وإنما الله أنساهم لما له فيه من الحكمة ذكره الخطابى كغيره ، وقال الطيبى : قوله بل نسى إضراب عن القول بنسبة النسيان إلى النفس المسبب عن عدم التعاهد إلى القول بالإنساء الذى هو من فعل الله من غير تقصير منه أى لاتقولوا ذلك القول بل قولوا ماقيل فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم كما يشهد له ماروى عن عائشة رضى الله عنها سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ بالليل فقال يرحمه الله قد أذكرنى كذا وكذا آية كنت نسيتها قال أبو عبيد أما الحريص على حفظ القرآن المداوم على تلاوته لكن النسيان يغلبه فلا يدخل فى هذا وقيل معنى نسى عوقب بالنسيان على ذنب أو سوء تعهده للقرآن من قوله تعالى « أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى » (حم ق ت ن عن ابن مسعود)

(البادئ) أخاه المسلم (بالسلام) إذا لقيه (برىء من الصرم) بفتح الصاد المهملة وسكون الراء الهجر والقطع فاذا تلاح رجلان مثلا ثم تلاقيا فحرص أحدهما على البداءة بالسلام دون الآخر فقد خلص من إثم الهجران دونه (حل) من حديث محمد بن يحيى بن منده عن عبدالرحمن بن عمر بن رسته عن عبدالرحمن بن مهدى عن سفيان بن أبى إسحاق عن أبى الأحوص (عن ابن مسعود) وقال غريب تفرد به عن الثورى ابن مهدى

(البادئ بالسلام برىء من الكبر) بالكسر العظمة وفى رواية لابن منيع البادئ بالسلام أولى بالله ورسوله والمراد بهذا الحديث وما قبله من يلقى صاحبه وهما سيان فى الوصف بأن لايكون أحدهما راكباً والآخر ماشياً أو ماشياً والآخر قاعداً إلى غير ذلك وإلا فالراكب يبدأ الماشى والماشى القاعد كما فى الحديث الآتى فلا تدافع بين الحديثين (هب خط فى الجامع عن ابن مسعود) وفيه أبو الأحوص قال ابن معين ليس بشىء وأورده الذهبى فى الضعفاء

(البحر) حقيقة الماء الكثير المجتمع فى فسحة من الأرض سمى بحراً لعمقه واتساعه ويطلق على الملح والعذب والمراد هنا الملح (من جهنم) كناية عن أنه ينبغى تجنبه ولا يلقى العاقل بنفسه إلى المهالك ويرتعها مراتع الأخطار إلا لأمر دينى فالقصد بالحديث تهويل شأن البحر وتهويل خطر ركوبه فان راكبه متعرض للآفات المتراكمة فان أخطأته ورطة جذبته أخرى بمخالبها فكان الغرق رديف الحرق والغرق حليف الحرق والآفات تسرع إلى راكبه كما يسرع الهلاك من النار لمن لابسها ودنا منها (أبو مسلم) إبراهيم بن عبدالله بن مسلم بن ماعز بن كش الكشى (الكجى) بفتح الكاف وشدة الجيم نسبة إلى الكج وهو الجص قيل له ذلك لأنه كان يبنى دارا بالبصرة ، وكان يقول هاتوا الكج وأكثر منه فقيل له ذلك وقيل له الكشى نسبة إلى جده الأعلى عاش كثيراً حتى روى عنه القطيعى وغيره (فى سننه) وكذا رواه أحمد كما فى الدرر ولعل المؤلف أغفله ذهولا (ك هق) من حديث أبى عاصم عن محمد بن حى عن صفوان ابن يعلى (عن يعلى) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام (ابن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة التحتانية التميمى المكى وهو يعلى بن منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية وهى أمه من مسلمة الفتح شهد حنيناً والطائف وتبوك وكان جواداً خيراً قال الذهبى فى المهذب لا أعرف ابن حى

(البحر الطهور ماؤه) بفتح الطاء المبالغ فى الطهارة قاله لما سألوه أنتوضأ بماء البحر ؟ ولم يقل فى جوابه نعم مع

٣١٩٤ الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ - (حم ت ن حب ك) عن الحسين - (صح)

حصول الغرض به ليقرن الحكم بعلته وهي الطهورية المتناهية في بابها ودفعاً لتوهم حمل لفظة نعم على الجواز وهذا وقع جواباً لسائل ومن حاله كحاله ممن سافر في البحر ومعه ماء قليل يخشى إن تطهر به عطش فبين أن ذلك وصف لازم له ولم يقل ماء الطهور لأنه في هذا المقام أشد اهتماما بذكر الوصف الذي اتصف به الماء المجوز للوضوء وهو للطهورية فالتطهر به حلال صحيح كما عليه جمهور السلف والخلف وما نقل عن بعضهم من عدم الإجزاء به مؤول أو مزيف (الحل ميتته) أي الحلال كما في رواية سوار سألوا عن ماء البحر فأجابهم عن مائه وطعامه لعلمه بأنه قد يعوزهم الزاد فيه كما يعوزهم الماء فلما جمعتهما الحاجة انتظم الجواب بهما. قال ابن العربي: وذلك من محاسن الفتوى بأن يأتي بأكثر مما يسأل عنه تتميما للفائدة وإفادة لعلم آخر غير المسؤول عنه ويتأكد ذلك عند ظهور الحاجة إلى الحكم كما هنا لأن من توقف في طهورية ماء البحر فهو عن العلم بحل ميتته مع تقدم تحريم الميتة أشد توقفاً قال اليعمرى هذان الحكمان عامان وليسا في مرتبة واحدة إذ لا خلاف في العموم في حل ميتته، لأنه عام مبتدأ إلا في معرض الجواب عن مسؤول عنه والباقي ورد مبتدأ بطريق الاستقلال فلا خلاف في عمومه عند القائلين به ولو قيل في الأول أن السؤال وقع عن الوضوء وكون مائه طهوراً يفيد الوضوء وغيره فهو أعم من المسؤول عنه لكان له وجه ولفظ الميتة مضاف إلى البحر ولا يجوز حمله على مطلق ما يجوز إضافته إليه مما يطلق عليه اسم الميتة وإن كانت الإضافة سائغة فيه بحكم اللغة بل محمول على الميتة من دوابه المنسوبة إليه مما لا يعيش إلا فيه وإن كان على غير صورة السمك ككلب وخنزير (٥ عن أبي هريرة) وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام تلقته الأئمة بالقبول وتداولته فقهاء الأمصار في سائر الأعصار في جميع الأقطار ورواه الأئمة الكبار مالك والشافعي وأحمد والأربعة والدارقطني والبيهقي والحاكم وغيرهم من عدة طرق قيل يارسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته قال الترمذي حسن صحيح وسألت عنه البخاري فقال صحيح وصححه ابن خزيمة وابن حبان وابن منده وغيرهم وإنما اقتصر المصنف على عزوه لابن ماجه لأنه بلفظ البحر في أوله ليس إلا فيه وعجب من العز بن جماعة رضي الله عنه مع سعة نظره كيف ذكر أنه لم يره فيما وقف عليه من كتب الحديث مع كونه في أحد دواوين الإسلام المتداولة.

(البخيل) أي الكامل في البخل كما يفيده تعريف المبتدأ (من ذكرت عنده) أي ذكر اسمي بمسمع منه وقال في الإتحاف هذا صادق بذكر اسمه وصفته وكنيته ومايتعلق به من المعجزات (فلم يصل عليّ) لأنه بخل على نفسه حين حرمها صلاة الله عليه عشرا إذ هو صلى واحدة ومنع أن يكتال له الثواب بالمكيال الأوفى فهو كمن أبغض الجود حتى لايحب أن يجاد عليه شبه تركه الصلاة عليه ببخله بإنفاق المال في وجوه البر ثم اشتق منه اسم الفاعل فجرت الاستعارة في المصدر أصلية وفي اسم الفاعل تبعية أو شبه تاركها على طريق الاستعارة المكنية عن تركه إنفاقه في وجوهه ثم أثبت له البخل تخييلا حتى كأنه من جنسه تلويحاً بحرمانه من الأجر وإيذاناً بأن من تكاسل عن الطاعة يسمى بخيلا قال الفاكهاني وهذا أقبح بخل وأشنع شح لم يبق بعده إلا الشح بكلمة الشهادة وهو يقوى القول بوجوب الصلاة عليه كلما ذكره (تنبيه) قوله من ذكرت عنده قال المؤلف كذا الرواية وأورده الطيبي بلفظ البخيل الذى ذكرت عنده وقال الموصول الثاني مزيد مقحم بين الموصول وصلته كما في قراءة زيد ابن علي « الذي خلقكم والذين من قبلكم » (حم ت) وقال حسن غريب (ن حب ك) في الدعاء من حديث عبد الله بن علي بن الحسين عن أبيه (عن) جده (الحسين) بن علي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي اهـ وظاهر صنيع المصنف أن ذا لا يوجد مخرجاً في أحد دواوين الإسلام وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف وهو ذهول عجاب فقد عزاه هو نفسه في الدرر للترمذي من

٣١٩٥ - الْبَذَاءُ شُؤْمٌ، وَسُوءُ الْمَلَكَةِ لُؤْمٌ - (طب) عن أبى الدرداء - (ح)

٣١٩٦ - الْبَذَاذَةُ مِنَ الْإِيمَانِ - (حم ه ك) عن أبى أمامة الحارثى - (صح)

٣١٩٧ - الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَاحَاكَ فِى صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ - (خد م ت) عن النواس بن سمعان - (صح)

حديث الحسين وقال ابن حجر فى الفتح أخرجه باللفظ المذكور الترمذى والنسائى وابن حبان والحاكم وإسماعيل القاضى وأطنب فى تخريج طرقه وبيان الاختلاف فيه من حديث على ومن حديث ابنه الحسين ولا يقصر عن درجة الحسن فاقتصار المؤلف على عزوه لابن حبان والحاكم من حديث الحسين وحده قصور وتقصير ومن لطائف إسناده أنه من رواية الآب عن الجد .

(البذاء) بفتح الباء وبالهمزة وبالمد ويقصر الفحش فى القول (شؤم) ضد اليمن وأصله الهمز فخفف واواً (وسوء الملكة لؤم) أى الإساءة إلى المماليك ونحوهم دناءة وشح نفس وسوء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شؤم والشؤم يورث الخذلان ودخول النيران (تنبيه) قال الراغب البذاء الكلام القبيح يكون من القوة الشهوية طوراً ومن القوة الغضبية طوراً فتى كان معه استعانة بالقوة المفكرة كان منه السباب ومتى كان من مجرد الغضب كان صوتاً مجرداً لا يفيد نطقاً كما يرى ممن فار غضبه وهاج هائجه (تتمة) قالوا علاج من ابتلى بالبذاء أو الفحش والسفه تعويد لسانه القول الجميل ولزوم الصمت أو الذكر فإن الإكثار منه يزيل هذا الداء (طب عن أبى الدرداء) قال الهيثمى فيه عبد الله بن غرارة وثقه أبو داود وضعفه ابن معين .

(البذاذة) بفتح الموحدة وذالين معجمتين قال الراوى يعنى التقحل بالقاف وحاء مهملة رثاثة الهيئة وترك الترفه وإدامة التزين والتنعم فى البدن والملبس إيثاراً للخمول بين الناس (من الإيمان) أى من أخلاق أهل الإيمان إن قصد به تواضعاً وزهداً وكفا للنفس عن الفخر والتكبر لا إن قصد إظهار الفقر وصيانة المال وإلا فليس من الإيمان بل عرض النعمة للكفران وأعرض عن شكر المنعم المنان فالحسن والقبح فى أشباه هذا بحسب قصد القائم بها إنما الأعمال بالنيات (تنبيه) قال العارف ابن عربى عليك بالبذاذة فإنها من الإيمان وورد اخشوشنوا وهى من صفات الحاج وصفة أهل القيامة فإنهم غبر شعث عراة حفاة وذلك أنفى للكبر وأبعد من العجب والزهو والخيلاء والصلف وهى أمور ذمها الشرع والعرف فلذلك جعلها من الإيمان وألحقها بشعبه فإن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قال الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ولا شك أن الزهو والعجب والكبر أذى فى طريق سعادة المؤمن ولا يماط هذا الأذى إلا بالبذاذة فلذلك جعلها من الإيمان (حم ه) فى الزهد (ك) فى الإيمان من حديث صالح بن صالح عن عبد الله بن أبى أمامة (عن أبى أمامة) إياس بن ثعلبة الحارثى قال ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما عنده الدنيا فقال ألا تسمعون ألا تسمعون ثم ذكره قال الحاكم احتج به مسلم بصالح وأقره الذهبى وقال الحافظ العراقى فى أماليه حديث حسن وقال الديلمى هو صحيح ورواه عنه أيضاً أبو داود فى الترجل وقال ابن حجر فى الفتح بعد عزوه حديث صحيح لما أوهمه صنيع المصنف من تفرد ابن ماجه به غير جيد

(البر) بالكسر أى الفعل المرضى الذى هو فى تزكية النفس كالبر فى تغذية البدن وقوله البر أى معظمه فالحصر مجازى وضده الفجور والاثم ولذا قابله به وهو بهذا المعنى عبارة عما اقتضاه الشارع وجوباً أو ندباً والاثم ماينهى عنه وتارة يقابل البر بالعقوق فيكون هو الاحسان والعقوق الاساءة (حسن الخلق) أى التخلق مع الحق والخالق والمراد هنا المعروف وهو طلاقة الوجه وكف الأذى وبذل الندا وأن يحب للناس مايحب لنفسه وهذا راجع لتفسير

٣١٩٨ - الْبِرُّ مَا سَكَنَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَالَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَلَمْ يَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ - (حم) عن أبي ثعلبة - (ح)

٣١٩٩ - الْبِرُّ لَا يَبْلَى، وَالذَّنْبُ لَا يُنْسَى، وَالدَّيَّانُ لَا يَمُوتُ، اعْمَلْ مَاشِئْتَ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ - (عب) عن أبي قلابة مرسلا - (ح)

البعض له بأنه الانصاف فى المعاملة والرفق فى المجادلة والعدل فى الاحكام والاحسان فى العسر واليسر إلى غير ذلك من الخصال الحميدة (والاثم ماحاك) بحاء مهملة وكاف (فى صدرك) اختلج فى النفس وتردد فى القلب ولم يمازج نوره ولم يطمئن اليه (وكرهت أن يطلع عليه الناس) أى وجوههم أو أماثلهم الذين يستحيا منهم وحمله على العموم بعيد والمراد بالكراهة هنا الدينية الجازمة لخرج العادية كمن يكره أن يرى آكلا لنحوحياء أو بخل وغير الجازمة كمن يكره أن يركب بين مشاة لنحو تواضع وإنما كان التأثير فى النفس علامة للإثم لأنه لايصدر إلا لشعورها بسوء عاقبته وظاهر الخبر أن مجرد خطور المعصية إثم لوجود الدلالة ولا مخصص وذا من جوامع الكلام لأن البر كلمة جامعة لكل خير والإثم جامع للشر وقال الحرالى الإثم سوء اعتداء فى قول أو فعل أو حال ويقال للكذوب أثوم لاعتدائه بالقول على غيره (خدم) فى الأدب (ت) فى الزهد (عن النواس) بفتح النون وشد الواو (بن سمعان) بكسر المهملة وفتحها الكلابى قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإثم والبر فذكره واستدركه الحاكم فوهم وعجب ذهول الذهبي عنه فى اختصاره «(البر ماسكنت اليه النفس واطمأن إليه القلب) قال الراغب قابل الإثم بالبر وهذا القول منه حكم البر والإثم لاتفسيرهما إذ الاثم للأفعال المبطئة عن الثواب ولتضمنه معنى البطء قال الشاعر

جمالية تكتفى بالرداف إذا كذب الآثمات الهجيرا

(والاثم مالم تسكن اليه النفس ولم يطمئن إليه القلب) لأنه سبحانه فطر عباده على الميل إلى الحق والسكون إليه وركز فى طبعهم حبه (وإن أفتاك المفتون) أى جعلوا لك رخصة وذلك لأن على قلب المؤمن نوراً يتقد فإذا ورد عليه الحق التى هو ونور القلب فامتزجا وائتلفا فاطمأن القلب وهش وإذا ورد عليه الباطل نفر نور القلب ولم يمازجه فاضطرب القلب وإنما ذكر طمأنينة النفس مع القلب إيذاناً بأن الكلام فى نفوس ماتت منها الشهوات وزالت عنها حجاب الظلمات فالنفس المرتبكة فى الكدورات المحفوفة بحجب اللذات تطمئن إلى الاثم والجهل وتسكن اليه ويستغرقها الشر والباطل فأعلم بالجمع بينهما أن الكلام فى نفس رضيت وتمرنت حتى تحلت بأنوار اليقين؛ قال بعض الصوفية وإنما اشتبه على علماء الظاهر الحلال بالحرام أحياناً لأنهم أفسدوا الشاهد الذى فى قلوبهم كما أفسدوا عقولهم بحب الدنيا فدنسوها وأفسدوا إيمانهم بالطمع فأسقموه وأفسدوا جوارحهم الظاهرة بالسحت فلطخوها وأفسدوا طريقهم إلى الله فسدوها فليس لأهل التخليط من هذه العلامات شيء لأن الحق الأعظم الذى تشعبت منه الحقوق لايسكن إلا فى قلب طاهر وكذا الحكمة واليقين (حم عن أبي ثعلبة) بفتح المثلثة (الخشنى) بضم المعجمة وفتح المعجمة الثانية وكسر النون اسمه جرثوم أو جرهم أو ناشم قال قلت يارسول الله أخبرنى بما يحل وبما يحرم فصعد النبي صلى الله عليه وسلم وصوب فى النظر ثم ذكره قال الهيثمى رجاله ثقات

(البر) بالكسر (لايبلى) أى لاينقطع ثوابه ولا يضيع بل هو باق عند الله تعالى وقيل أراد الإحسان وفعل الخير لايبلى ثناؤه وذكره فى الدنيا والآخرة (والذنب لاينسى) أى لابد أن يجازى عليه «لايضل ربى ولا ينسى» ونبه به على شيء دقيق يغلط الناس فيه كثيراً وهو أنهم لايرون تأثير الذنب فينساه الواحد منهم ويظن أنه لايغير بعد ذلك وأنه كما قال:

إذا لم يغير حائط فى وقوعه ... فليس له بعد الوقوع غبار

٢٢٠٠ ــ الْبَرْبَرِيُّ لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُ تَرَاقِيَهُ - (طب) عن أبي هريرة - (ض)

٣٢٠١ ــ الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ - (حم ق ن) عن أنس - (صح)

٣٢٠٢ ــ الْبَرَكَةُ فِي ثَلَاثَةٍ : فِي الْجَمَاعَةِ ، وَالثَّرِيدِ ، وَالسُّحُورِ - (طب هب) عن سلمان - (ح)

٣٢٠٣ ــ الْبَرَكَةُ فِي صِغَرِ الْقُرْصِ ، وَطُولِ الرِّشَاءِ ، وَقِصَرِ الْجَدْوَلِ - أبو الشيخ في الثواب عن ابن عباس السلفي في الطيوريات عن ابن عمر - (ض)

قال ابن القيم وسبحان الله ما اهلكت هذه البلية من الخلق وكم أزالت من نعمة وكم جلبت من نقمة وما أكثر المفترين بها من العلماء فضلا عن الجهال ولم يعلم المفترى أن الذنب ينقض ولو بعد حين كما ينقض السم والجرح المندمل على دغل (والديان لا يموت) فيه جواز إطلاق الديان على الله سبحانه وتعالى لوصح الخبر (اعمل ماشئت) تهديد شديد وفى رواية بدله فكن كما شئت (كما تدين تدان) أى كما تجازى تجازى يقال دنته بما صنع أى جزيته ذكره الديلمى ومن مواعظ الحكماء : عباد الله الحذر الحذر فوالله لقد ستر حتى كأنه غفر ولقد أمهل حتى كأنه أهمل (عب عن أبى قلابة) بكسر القاف وخفة اللام (مرسلا) ورواه عنه أيضا كذلك البيهقى فى الزهد وفى الأسماء ووصله أحمد فرواه فى الزهد له من هذا الوجه بإثبات أبى الدرداء من قوله وهو منقطع مع وقفه ورواه أبونعيم والديلمى مسندا عن ابن عمر يرفعه وفيه محمد بن عبدالملك الأنصارى ضعيف وحينئذ فاقتصار المصنف على رواية إرساله قصور أو تقصير

(البربرى) نسبة للبربر قال فى الكشف قوم معروفون بين اليمن والحبشة كان أكثر سودان مكة منهم سموا به لبربرة فى كلامهم ، وفى الفائق ان أبا بلقيس لما غزاهم قال : ما أكثر بربرتهم فسموا به (لايجاوز إيمانه تراقيه) جمع ترقوة عظم بين شفرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين قال الديلمى زاد أنس فى روايته أتاهم نبى قبلى فذبحوه وطبخوه وحسوا مرقه (طس) من حديث ابن أبى ذؤيب عن صالح مولى التوأمة (عن أبى هريرة) قال الديلمى لم يروه عن ابن أبى ذؤيب إلا عبد المنعم بن بشير قال أعنى الديلمى وفى الباب أنس

(البركة) أى النمو والزيادة فى الخير (فى نواصى الخيل) أى تنزل فى نواصيها كما جاء هكذا مصرحا به فى رواية الإسماعيلى وكنى بنواصيها عن ذواتها المبالغة بينهما وذلك لأنها بها يحصل الجهاد الذى فيه إعلاء كلمة الله وسعادة الدارين وقد يراد بالبركة هنا مايكون من نسلها والكسب عليها والمغانم والأجور ثم إنه لاتنافى بين هذا الخبر وبين الخبر الآتى الشؤم فى ثلاث : فى الفرس . الحديث لأن الخبر فسر بالغنيمة والثواب ولا منافاة بين الخبر بهذا المعنى والشؤم لجواز أن يحصلا به مع اشتماله على مايتشاءم به وقيل المتشاءم به غير المعد لنحو الغزو (حم ق) فى الجهاد (ت) فى الخيل (عن أنس) ورواه عنه ابن منيع والطيالسى وغيرهما وهذا الحديث لم أره فى نسخة المصنف التى بخطه

(البركة) حاصلة (فى ثلاثة) من الخصال (فى الجماعة) أى صلاة الجماعة أو لزوم جماعة المسلمين (والثريد) مرقة اللحم بالخبز (والسحور) يعنى أنه قوت وزيادة قدرة على الصوم ففيه زيادة رفق وزيادة حياة إذ لولاه لكان نائما والنوم موت واليقظة حياة (طب هب عن سلمان) الفارسى قال الزين العراقى رجاله معروفون بالثقة إلا أبا عبد الله البصرى وبقية رجاله ثقات وقال الديلمى وفى الباب أبوهريرة

(البركة فى صغر القرص) أى فى تصغير أقراص الخبز (وطول الرشاء) أى الحبل الذى يسقى به الماء (وقصر الجدول) فعول النهر الصغير فالنهر القصير أعظم بركة وأكثر عائدة على الشجر والزرع من الطويل (أبو الشيخ فى) كتاب (الثواب عن ابن عباس السلفى) بكسر المهملة وفتح اللام الحافظ أبو طاهر أحمد بن أحمد بن إبراهيم بن سلفة الأصبهانى محدث مكثر رحالة مرحول إليه (فى الطوريات عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزى قال النسائى هذا الحديث كذب وقال الحافظ ابن حجر نقل عن النسائى أن هذا كذب قال السخاوى وهو عند الديلمى بلا سند عن

٣٢٠٤ — الْبَرَكَةُ فِى الْمُمَاسَحَةِ - (د) فى مراسيله عن محمد بن سعد - (ح)

٣٢٠٥ — الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ - (حب حل ك هب) عن ابن عباس (ض)

٣٢٠٦ — الْبَرَكَةُ فِى أَكَابِرِنَا ، فَمَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُجِلَّ كَبِيرَنَا فَلَيْسَ مِنَّا (طب) عن أبى أمامة -(ض)

٣٢٠٧ — الْبُزَاقُ ، وَالْمُخَاطُ ، وَالْحَيْضُ ، وَالنُّعَاسُ فِى الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ - (ه) عن دينار

٣٢٠٨ — الْبُزَاقُ فِى الْمَسْجِدِ سَيِّئَةٌ ، وَدَفْنُهُ حَسَنَةٌ - (حم طب) عن أبى أمامة - (صح)

ابن عباس وكل ذلك باطل اه . وما ذكره من أن الديلمى لم يسنده باطل بل قال انبأنا بجير بن جعفر بن محمد الأبهرى عن أبى إسحق بن أبى حماد عن محمد بن يونس العبسى عن عبد الله بن حمزة عن محمد بن إسماعيل بن أبى فديك عن داود ابن الحصين عن إبراهيم . إسماعيل بن أبى حبيبة الأشهلى عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا به وداود بن الحصين أورده الذهبى فى الضعفاء وقال لينه أبو زرعة ورمى بالقدر وقال أبو حاتم لولا رواية مالك عنه لترك حديثه وابن أبى حبيبة وثقه أحمد وضعفه النسائى وابن أبى فديك مختلف فيه أيضاً . (البركة فى المماسحة) أى المصالحة فى البيع كذا ذكروه ولا مانع من إعماله بإطلاقه ويكون المراد المصالحة حتى عند ملاقاة الإخوان ونحو ذلك (د فى مراسله عن محمد ابن سعد) بن منيع الهاشمى مولاهم البصرى نزيل بغداد كاتب الواقدى صدوق مات سنة ثلاثين ومائة عن اثنين وستين سنة

(البركة مع أكابركم) المجربين للأمور المحافظين على تكثير الأجور فجالسوهم لتقتدوا برأيهم وتهتدوا بهديهم أو المراد من له منصب العلم وإن صغر سنه فيجب إجلالهم حفظاً لحرمة ما منحهم الحق سبحانه وتعالى وقال شارح الشهاب هذا حث على طلب البركة فى الأمور والتحبح فى الحاجات بمراجعة الأكابر لما خصوا به من سبق الوجود وتجربة الأمور وسالف عبادة المعبود قال تعالى «قال كبيرهم» وكان فى يد المصطفى صلى الله عليه وسلم سواك فأراد أن يعطيه بعض من حضر فقال جبريل عليه السلام كبر كبر فأعطاه الأكبر وقد يكون الكبير فى العلم أو الدين فيقدم على من هو أسن منه (حب) وصححه (حل ك هب) وكذا البزار والطبرانى كلهم (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرط البخارى وقال الديلمى صحيح وقال البغدادى حسن لكن قال الهيثمى فيه نعيم بن حماد وثقه جمع وضعفه وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وصححه فى الاقتراح قال الزركشى وفى صحته نظر وله علة ثم أطال فى بيانها وقال لم يقف على هذه العلة تقى الدين فصححه قال لكن له شواهد منها خبر الصحيح كبر كبر أى يتكلم الأكبر

(البركة فى أكابرنا) أيها المؤمنون يحتمل أن المراد بالأكابر الأئمة ونوابهم كما يرشد إليه (فمن لم يرحم صغيرنا ويجل كبيرنا) أى يعظمه (فليس منا) أى على طريقتنا ولا عاملا بهدينا وفيه كالذى قبله إيذان بأن الأمة تختل بعد نبيها بما فقد من نوره ومن وجوده معهم ولهذا قالوا ما نفضنا أيدينا من ترابه صلى الله عليه وسلم حتى أنكرنا قلوبنا (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف

(البزاق والمخاط والحيض والنعاس) بعين مهملة كذا هو فى نسخة المصنف بخطه فما فى نسخ من أن اللفظ النفاس من تحريف النساخ أى طرو هذه المذكورات (فى الصلاة) فرضها ونفلها (من الشيطان) يعنى أنه يحب ذلك ويرضاه ويسر به لقطع الأخيرين للصلاة وللاشتغال بالأولين عن القراءة والذكر والخضوع والخشوع (ه) من حديث عدى بن ثابت عن أبيه (عن) جده (دينار) قال مغلطاى هو ضعيف لضعف ثابت بن عدى وغيره

(البزاق فى المسجد) من المصلى وغيره ولو لحاجة (سيئة) أى حرام معاقب عليه لأنه تقذير للمسجد واستهانة به

٢٢٠٩ — الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا - (ق ٣) عن أنس - (صح)

٢٢١٠ — الْبِضْعُ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى التِّسْعِ - (طب) وابن مردويه عن دينار بن مكرم - (ض)

٢٢١١ — الْبَطْنُ وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ - (طس) عن أبي هريرة - (صح)

٢٢١٢ — الْبِطِّيخُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَغْسِلُ الْبَطْنَ غَسْلًا ، وَيَذْهَبُ بِالدَّاءِ أَصْلًا - ابن عساكر عن بعض عمات النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال : شاذ لا يصح

(ودفنه) في أرضه إن كانت ترابية أو رملية (حسنة) مكفرة لتلك السيئة وقوله في المسجد ظرف للفعل فلا يشترط كون الفاعل فيه فبصق من هو خارج المسجد فيه حرام قال ابن أبي جمرة ولم يقل تغطيته لأن التغطية يستمر الضرر بها إذ لا يأمن أن يقعد غيره عليها فيؤذيه بخلاف الدفن فإنه يفهم التعميق في باطن الأرض وخرج بالرملية والترابية المسجد المبلط والمرخم فدلكها فيه ليس دفناً بل زيادة تقذير قال القفال والحديث محمول على ما يخرج من الفم أو ينزل من الرأس أما ما يخرج من الصدر فينجس فلا يدفن بالمسجد قال ابن حجر وهذا على اختياره وينبغي التفصيل فيما لو خالط البصاق نحو دم فيحرم دفنه فيه وأما إذا لم يخالطه فيحل (حم طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي رجال أحمد موثقون

(البصاق في المسجد) أي إلقاؤه في أرضه أو جدره أو أي جزء منه وإن كان الباصق خارجه (خطيئة) بالهمز فعيلة وربما أسقطت الهمزة وشدت الياء أي إثم (وكفارتها) أي إذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها (دفنها) أي دفن عينها وهو البصاق في تراب المسجد إن كان وإلا تعين خراجه منه كأن يأخذه بنحو عود ولم يقل تغطيتها لما مر وظاهره أنه خطيئة وإن أراد دفنه وتقييد عياض بما لولم يرد دفنه رده النووي (ق ٣) في الصلاة (عن أنس) بن مالك

(البضع) بكسر الباء وفتحها(ما بين الثلاث) من الآحاد (إلى التسع) منها قاله في تفسير قوله تعالى «في بضع سنين» (طب وابن مردويه) في تفسيره وكذا الديلمي (عن نيار) بكسر النون وفتح التحتية (بن مكرم) بضم الميم وسكون الكاف وفتح الراء الأسلمي له صحبة ورواية وهو أحد من دفن عثمان ليلا وعاش إلى أول خلافة معاوية قال الهيثمي فيه ابراهيم بن عبد الله بن خالد المصيصي وهو متروك

(البطن) أي الموت بداء البطن من نحو استسقاء وذات جنب (والغرق) أي الموت بالغرق في الماء مع عدم ترك التحرز (شهادة) أي الميت بهما من شهداء الآخرة (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح .

(البطيخ) أي أكله (قبل) أكل (الطعام يغسل البطن) أي المعدة والأمعاء وما هنالك (غسلا) مصدر مؤكد للغسل (ويذهب بالداء) الذي بالبطن (أصلا) أي مستأصلا أي قاطعاً له من أصله والمراد الأصفر لأنه المعهود عندهم وقول ابن القيم المراد الأخضر قال الحافظ العراقي فيه نظر (ابن عساكر) في التاريخ (عن بعض عمات النبي صلى الله عليه وسلم) ورواه عنه الطبراني أيضاً وعنه ومن طريقه خرجه ابن عساكر ثم قال أخطأ فيه الطبراني في موضعين أحدهما أنه أسقط والده الفضل بن صالح بينه وبين أبي اليماني الثاني أنه صحف اسم جده قال بشير وإنما هو بشر اه وقال أي ابن عساكر (شاذ)[1] بل (لا يصح) أصلا إذ فيه مع شذوذه أحمد بن يعقوب بن عبد الجبار الجرجاني قال البيهقي روى أحاديث موضوعة لا أستحل رواية شيء منها ومنها هذا الخبر وقال الحاكم أحمد هذا يضع الحديث كاشفته وفضحته اه .

---

(١) الشاذ ما خالف فيه الثقة غيره وتعذر الجمع بينهما والمخالفة بزيادة أو نقص في السند أو المتن وقيل ما انفرد به الراوي فقط .

٣٢١٣ - الْبَغَايَا اللَّاتِي يُنْكِحْنَ أَنْفُسَهُنَّ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ - (ت) عن ابن عباس - (صح)

٣٢١٤ - الْبَقَرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ ، وَالْجَزُورُ عَنْ سَبْعَةٍ - (حم د) عن جابر (صح)

٣٢١٥ - الْبَقَرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْجَزُورُ عَنْ سَبْعَةٍ فِي الْأَضَاحِي (طب) عن ابن مسعود - (صح)

٣٢١٦ - الْبُكَاءُ مِنَ الرَّحْمَةِ ، وَالصُّرَاخُ مِنَ الشَّيْطَانِ - ابن سعد عن بكير بن عبدالله بن الاشج مرسلا (صح)

٣٢١٧ - الْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْقَوْلِ - ابن أبي الدنيا فى ذم الغيبة عن الحسن مرسلا - (هب) عنه عن أنس (ض)

(البغايا) جمع بغى بالتشديد وهى الباغية التى تبغى الرجال (اللاتى ينكحن أنفسهن بغير بينة) أى شهود فالنكاح بدونهم باطل عند الشافعى والحنفى ومن لم يشرط الشهود أوله بأنه أراد بالبينة مابه تبيين النكاح من الولى وكيفما كان هو شبهة فتسميتهن بالبغايا زجر وتغليظ (ت) فى النكاح (عن ابن عباس) وقال لم يرفعه غير عبد الأعلى ووقفه مرة والوقف أصح اه وقال الذهبى عبد الأعلى ثقة .

(البقرة) ومثلها الثور بجزئة (عن سبعة) فى الأضاحى (والجزور) من الإبل خاصة يطلق على الذكر والأنثى من الجزر القطع يجزئ (عن سبعة) فى الأضاحى قال ابن العربى قال بهذا الحديث جميع العلماء إلا مالك وليس لهذا الحديث تأويل ولا يرده القياس اه فيصح الاشتراك فى النصيحة بكل من ذينك واجبا أو تطوعا سواء كانوا كلهم متقربين أو أراد بعضهم القربة وبعضهم اللحم كما اقتضاه الاطلاق . وبه قال الشافعى وأحمد وقال أبو حنيفة يجوز للمتقربين لا لغيرهم (حم د) فى الأضاحى (عن جابر) بن عبد الله وظاهره أنه لم يخرجه من الستة غيره وليس كما اوهم بل خرجه مسلم فى المناسك والنسائى وابن ماجه فى الأضاحى عن جابر أيضاً ولفظهم البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة وفى مسلم نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة .

(البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة) أى تجزئ كل واحدة منهما عن سبعة فلو ضحى ببقرة أو جزور كان الزائد على السبع تطوعا يصرفه إلى أنواع التطوع إن شاء وقوله (فى الأضاحى) بين بذلك أن الكلام فى الأضحية وفى رواية للترمذى عن ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم نحر البدنة عن عشرة والبقرة عن سبعة قال إسحق ولا أظن غيره وافقه (طب عن ابن مسعود) ومر غير مرة أن الحديث إذا كان فى أحد الصحيحين مايعزى لغيره فاقتصار المصنف على ذينك من ضيق العطن وما أراه إلا ذهل عنه .

(البكاء) من غير صراخ ولا صياح (من الرحمة) أى رقة القلب (والصراخ من الشيطان) ولهذا بكى المصطفى صلى الله عليه وسلم عند موت ابنه إبراهيم بغير صوت وقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا مايرضى الرب وسن لأمته الحمد والاسترجاع والرضا (ابن سعد) فى الطبقات (عن بكير) بالتصغير (ابن عبد الله بن الأشج) بفتح المعجمة والجيم المدنى (مرسلا) .

(البلاء موكل بالقول) قال الديلمى البلاء الامتحان والاختبار ويكون حسناً ويكون سيئاً والله يبلو عبده بالصنع الجميل ليمتحن شكره ويبلوه بما يكره ليمتحن صبره ومعنى الحديث أن العبد فى سلامة ماسكت فاذا تكلم عرف ما عنده بمحنة النطق فيتعرض للخطر أو الظفر ولهذا قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لمعاذ أنت فى سلامة ماسكت فإذا تكلمت فلك أو عليك ويحتمل أن يريد التحذير من سرعة النطق بغير تثبت خوف بلاء لا يطيق دفعه وقد قيل اللسان ذنب الإنسان وما من شىء أحق يسجن من لسان قال حمدون القصار إذا رأيت سكران يتمايل فلا تبغ عليه فتبتلى بمثل ذلك (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ذم الغيبة) عن عبد الله بن أبى بدر عن يزيد بن هرون عن جرير بن حازم (عن الحسن) البصرى (مرسلا عنه هب) عن أبى عن الحسن (عن أنس) ثم قال أعنى البيهقى تفرد به

٣٢١٨ – البَلاءُ مُوَكَّلٌ بِالقَوْلِ ، مَاقَالَ عَبْدٌ لِشَيْءٍ : لَا وَاللهِ لَاأَفْعَلُه أَبَداً، إِلَّا تَرَكَ الشَّيْطَانُ كُلَّ عَمَلٍ ، وَوَلَعَ بِذَلِكَ مِنْه حَتَّى يُؤْثِمَه - (هب خط) عن أبي الدرداء - (ض)

٣٢١٩ – البَلاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ - القضاعي عن حذيفة ، وابن السمعانى فى تاريخه عن على - (ح)

٣٢٢٠ – البَلاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلاً عَيَّرَ رَجُلاً بِرَضَاعِ كَلْبَةٍ لَرَضَعَهَا - (خط) عن ابن مسعود (ض)

٣٢٢١ – البِلَادُ بِلَادُ اللهِ ، وَالعِبَادُ عِبَادُ اللهِ ، فَحَيْثُمَا أَصَبْتَ خَيْراً فَأَقِمْ - (حم) عن الزبير - (ض)

أبو جعفر بن أبي فاطمة المصرى أى وهو ضعيف ورواه القضاعي أيضاً وقال بعض شراحه غريب جداً

(البلاء موكل بالقول ماقال عبد لشيء) أى على شيء (لا والله لا أفعله أبداً إلا ترك الشيطان كل عمل وولع بذلك منه حتى يؤثمه) أى يوقعه فى الإثم بإيقاعه فى الحنث بفعل المحلوف عليه ولهذا قال إبراهيم النخعى إنى لأجد نفسى تحدثنى بالشيء فما يمنعنى أن أتكلم به إلا مخافة أن أبتلى به (هب خط عن أبي الدرداء) وفيه هشام بن عمار قال أبو حاتم صدوق وقد تغير فكان كلما لقن يتلقن وقال أبو داود حدث بأرجح من أربعمائة حديث لا أصل لها وفيه محمد بن عيسى بن سميع الدمشقى قال أبو حاتم لايحتج به وقال ابن عدى لابأس به وفيه محمد بن أبي الزعزعة وهما اثنان أحدهما كذاب والآخر مجروح ذكرهما ابن حبان وأوردهما الذهبى فى الضعفاء قال الزركشى لكن يقويه مارواه الفقيه ابن لال فى المكارم من حديث ابن عباس بلفظ «مامن طامه إلا وفوقها طامة والبلاء موكل بالمنطق».

(البلاء موكل بالمنطق) زاد ابن أبي شيبة فى روايته عن ابن مسعود ولو سخرت من كلب لخشيت أن أحول كلبا وفى تاريخ الخطيب اجتمع الكسائى واليزيدى عند الرشيد فقدموا الكسائى يصلى جهرية فأرتج عليه فى قراءة الكافرون فقال اليزيدى قارئ الكوفة يرتج عليه فى هذه؟ فحضرت جهرية أخرى فقام اليزيدى فأرتج عليه فى الفاتحة فقال الكسائى

احفظ لسانك لاتقول فتبتلى   إن البلاء موكل بالمنطق

(القضاعى) فى مسند الشهاب (عن حذيفة) بن اليمان (وابن السمعانى) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين ظاهر كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأعلى منهما وهو عجيب فقد خرجه البخارى فى الأدب من حديث ابن مسعود وكذا ابن أبي شيبة وغيرهما .

(البلاء موكل بالمنطق فلو أن رجلا عير رجلا برضاع كلبة لرضعها)

وعليه أنشدوا: لاتنطقن بما كرهت فربما   نطق اللسان بحادث فيكون

وقال آخر   لاتمزحن بما كرهت فربما   ضرب المزاح عليك بالتحقيق

(خط) فى ترجمة نصر الخراسانى (عن ابن مسعود) وقضية كلام المصنف أن الخطيب خرجه وسكت عليه وليس كذلك فإنه أورده فى ترجمة نصر المذكور ونقل عن جمع أنه كذاب خبيث اه وفيه أيضا عاصم بن ضمرة قال الذهبى عن ابن عدى يحدث بأحاديث باطلة اه ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه

(البلاد بلاد الله والعباد عباد الله فحيثما أصبت خيرا فأقم) وهذا معنى قوله «ياعبادى الذين آمنوا إن أرضى واسعة فإياى فاعبدون» وظاهره أنه لافضل للزوم الوطن والإقامة به على الإقامة بغيره لكن الأولى بالمريد أن يلازم مكانه إذا لم يكن قصده من السفر استفادة علم مهما سلم له حاله فى وطنه وإلا فليطلب موضعاً أقرب إلى الخمول وأسلم للدين وأفرغ للقلب وأيسر للعبادة فهو أفضل اه وجرى على نحوه فى الكشاف فقال معنى الآية أنه إذا لم يتسهل له العبادة فى بلد هو فيه ولم يتمشى أمر دينه كما يجب فليهاجر لبلد آخر يقدر أنه فيه أسلم قلباً وأصح ديناً وأكثر عبادة وأحسن خشوعا قال وقد جربنا فلم نجد أعون على ذلك من مكة ﴿ نكتة ﴾ قال ابن الربيع قال سفيان ماأدرى أى البلاد أسكن قيل له

٢٢٢٢ — البَيْتُ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ القُرْآنُ يَتَرَاءَى لِأَهْلِ السَّمَاءِ كَمَا تَتَرَاءَى النُّجُومُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ - (هب) عن عائشة - (ض)

٢٢٢٣ — البَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَالَمْ يَتَفَرَّقَا ، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا - (حم ق ٣) عن حكيم بن حزام - (صح)

٢٢٢٤ — البَيِّعَانِ إِذَا اخْتَلَفَا فِي الْبَيْعِ تَرَادَّا الْبَيْعَ - (طب) عن ابن مسعود (صح)

خراسان قال مذاهب مختلفة وآراء فاسدة قيل فالشام قال يشار إليك بالأصابع قيل فالعراق قال بلد الجبابرة قيل فمكة قال تذيب الكبد والبدن (حم) من حديث أبي يحيى مولى آل الزبير (عن الزبير) بن العوام قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وقال تلميذه الهيثمي فيه جماعة لم اعرفهم وتبعه السخاوي وغيره ورواه الدارقطني عن عائشة وفيه أحمد بن عبيد بن ناصح له مناكير وزمعة ضعفوه.

(البيت الذي يقرأ فيه القرآن يتراءى لأهل السماء كما تتراءى النجوم لأهل الأرض) أي أن قراءة القرآن بإخلاص وحضور قلب وفي رواية البيت الذي يذكر فيه الله ليُنير لأهل السماء كما تنير النجوم لأهل الأرض (هب عن عائشة) (البيعان) بتشديد الياء أي المتبايعان يعني البائع والمشتري فالمتبايعان متفاعلان في البيع فكل منهما باع ماله بمال الآخر فلا حاجة لدعوى التغليب وأكثر الروايات المتبايعان قال أبو زرعة ولم يرد في شيء من طرقه البائعان فيما أعلم وإن كان استعمال لفظ البائع أغلب (بالخيار) في فسخ البيع أو إمضائه عند الشافعي والباقي بالخيار متعلقة بمحذوف تقديره معاملان بالخيار قال في المنضد ولا يجوز تعلقها بالبيعان إذ لو علقت بما في المتبايعين من معنى الفعل كان الخيار مشروطاً بينهما في العقد وليس مراداً بدليل زيادته في رواية إلا بيع الخيار وإنما الفرض إذا تعاقد البيع كان لهما خيار فالباء للملابسة (مالم) وفي رواية حتى (يتفرقا) بأبدانهما عن محلهما الذي تبايعا فيه قال القاضي المفهوم من التفرق : التفرق بالأبدان وعليه إطباق أهل اللغة وإنما سمي الطلاق تفرقا في «وإن يتفرقا» لأنه يوجب تفرقهما بالأبدان ومن نفى خيار المجلس أول التفرق بالقول وهو الفراغ من العقد وحمل المتبايعين على المتساويين لأنهما بصدد البيع فارتكب مخالفة الظاهر من وجهين بلا مانع يعوق عليه مع أن الحديث رواه البخاري بعبارة تأبى قبول هذا التأويل (فإن صدقا) يعني صدق كل منهما فيما يتعلق به من ثمن ومثمن وصفة مبيع وغير ذلك (وبينا) مايحتاج لبيانه من نحو عيب وإخبار بثمن وغير ذلك من كل ما كتمه غش وخيانة (بورك لهما) أي أعطاهما الله الزيادة والنمو (في بيعهما) أي في صفقتهما وفي رواية للشافعي وجبت البركة فيهما . قال الرافعي فالأول جعل البركة مفعولة والثاني فاعلة (وإن كتما) شيئاً مما يجب الإخبار به شرعا (وكذبا) في نحو صفات الثمن والمثمن (محقت) ذهبت واضمحلت (بركة بيعهما) أتى به لقصد الازدواج بين النماء والمحق قيل هذا يختص بمن وقع منه التدليس وقيل عام فيعود شؤم أحدهما على الآخر قال في المنضد وهذه جملة أخرى بما يؤمر به في البيع لا تتعلق بقوله البيعان الخ (حم ق ٣) في البيوع (عن حكيم بن حزام)

(البيعان) تثنية بيع قال الزمخشري فيعل من باع بمعنى اشترى كلين من لان اه . وقد اتفق أهل اللغة على أن بعت واشتريت من الألفاظ المشتركة وتسميها حروف الأضداد ويقال في الشيء مبيع ومبيوع كمخيط ومخيوط قال الخليل : المحذوف من مبيع واو مفعول لأنها زائدة فهي أولى بالحذف وقال الأخفش بل عين الكلمة قال الأزهري وكلاهما صحيح (إذا اختلفا في البيع) أي في صفة من صفاته بعد الاتفاق على الأصل ولا بينة أو أقام كل منهما بينة (ترادا البيع) أي بعد التحالف فيحلف كل منهما على إثبات قوله ونفي قول صاحبه ثم يفسخ أحدهما العقد أو الحاكم ويرد المشتري المبلغ والبائع الثمن إن كان باقياً فإن كان تالفاً فبدله عند الشافعي وقال أبو حنيفة يتحالفان إن كانت السلعة باقية فإن

٣٢٢٥ - الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي ، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ - (ت) عن ابن عمرو(ض)

٣٢٢٦ - الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي ، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ ، إِلَّا فِي الْقَسَامَةِ - (هق)وابن عساكر عن ابن عمر(ض)

حرف التاء

٣٢٢٧ - تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ ، وَالذَّهَبِ

تلفت فالقول للبتاع وعن مالك روايتان كالمذهبين (طب عن ابن مسعود) وسببه أن ابن مسعود باع سبياً من سبي للأشعث بن قيس بعشرين ألفاً فجاءه بعشرة فقال مابعت إلا بعشرين فقال إن شئت حدثتك عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال أجل فذكره

(البينة على المدّعي) وهو من يخالف قوله الظاهر أو من لو سكت لخلي (واليمين على المدعى عليه) وهو من يوافق قوله الظاهر أو من لو سكت لم يترك لأن جانب المدعي ضعيف فكلف حجة قوية وهي البينة وجانب المدعى عليه قوي فقنع منه بحجة ضعيفة وهي اليمين إلا في مسائل مفصلة في الفروع . قال ابن العربي : وهذا الحديث من قواعد الشريعة التي ليس فيها خلاف وإنما الخلاف في تفاصيل الوقائع والبينة في الأصل مايظهر برهانه في الطبع والعلم والعقل بحيث لامندوحة عن شهود وجوده ذكره الحرالي ، وقال القاضي : هي الدلالة الواضحة التي تفصل الحق من الباطل (ت) في الأحكام (عن ابن عمرو) وهي رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال ابن حجر وإسناده ضعيف وفي الباب ابن عباس وابن عمر وغيرهما

(البينة على المدّعي) وفي رواية على من ادعى (واليمين على من أنكر) ما ادّعى عليه به (إلا في القسامة) فان الأيمان فيها في جانب المدعي وبه أخذ الأئمة الثلاثة وخالف أبو حنيفة فأجراه على القاعدة وألحق الشافعية بالقسامة دعوى قيمة المتلفات وغير ذلك مما هو مبين في كتب الفقه وعلم مما تقرر أن هذا الحديث مخصص للحديث المتقدم وحكمته أن القتل إنما يكون غيلة وعلى ستر فبدئ فيه بأيمان المدعي لإيجاب الدية عند الشافعية والقتل عند المالكية الرادع للمتعدي والصائن للدماء الحاقن لها (هق وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمرو) بن العاصي وفيه مسلم الزنجي قال في الميزان عن البخاري منكر الحديث وضعفه أبوحاتم وقال ابوداود لايحتج به ثم أورد له أخباراً هذامنها ورواه الدارقطني باللفظ من طريقين وفيهما الزنجي المذكور وقال ابن حجر في تخريج المختصر خرّجه أيضا البيهقي وعبدالرزاق وهو حديث غريب معلول

حرف التاء

(تابعوا بين الحج والعمرة) أي إذا حججتم فاعتمروا وإذا اعتمرتم فحجوا ونظمها في سلك واحد ليفيد وجوب العمرة كالحج وقال المحب الطبري يجوز أن يراد التتابع المشار اليه بقوله تعالى «فصيام شهرين متتابعين» فيأتي بكل منهما عقب الآخر بلا فصل وهذا ظاهر لفظ المتابعة وأن يراد اتباع أحدهما الآخر ولو تخلل بينهما زمن بحيث يظهر مع ذلك الاهتمام بهما ويطلق عليه عرفا أنه اتبعه (فإنهما ينفيان الفقر والذنوب) إزالته للفقر كزيادة الصدقة للمال كذا قال الطيبي وقال في المطامح يحتمل كون ذلك لخصوصية علمها المصطفى صلى الله عليه وسلم وكونه إشارة إلى أن الغنى الأعظم هو الغنى بطاعة الله ولا عطاء أعظم من مباهاة الله بالحاج الملائكة (كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة) مثل متابعتهما في إزالة الذنوب بإزالة النار الخبث لأن الإنسان مركوز في جبلته القوة الشهوية والغضبية محتاج لرياضة تزيلها والحج جامع لأنواع الرياضات من إنفاق المال والجوع والظمإ واقتحام المهالك ومفارقة الوطن

وَالْفِضَّةِ ؛ وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةَ - (حم ت ن) عن ابن مسعود - (صح)

٣٢٢٨ - تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ؛ فَإِنَّ مُتَابَعَةَ مَا بَيْنَهُمَا تَزِيدُ فِى الْعُمُرِ وَالرِّزْقِ ، وَتَنْفِى الذُّنُوبَ مِنْ بَنِى آدَمَ كَمَا يَنْفِى الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ - (قط) فى الافراد - (طب) عن ابن عمر -(ض)

٣٢٢٩ - تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ ، حَرَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ - (ه) عن أبى هريرة

٣٢٣٠ - تَبًّا لِلذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ - (حم) فى الزهد عن رجل (هب) عن عمر -(ض)

٣٢٣١ - تَبَسُّمُكَ فِى وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَإِرْشَادُكَ

والاخوان وغير ذلك (وليس للحجة المبرورة ثواب إلا الجنة) أى لا يقتصر لصاحبها من الجزاء على تكفير بعض ذنوبه بل لابد أن يدخل الجنة ؛ والمبرور المقبول أو الذى لا يشوبه إثم أو مالا رياء فيه أو غير ذلك (حم ت ن) فى الحج (عن ابن مسعود) قال الترمذى حسن صحيح غريب

(تابعوا بين الحج والعمرة فإن متابعة ما بينهما تزيد فى العمر والرزق وتنفى الذنوب من بنى آدم كما ينفى الكير خبث الحديد) لجمعه لأنواع الرياضات كما تقرر قال ابن العربى لكن مامر يفيد أن المكفر من الذنوب إنما هو الصغائر لا الكبائر وإذا كانت الصلاة لا تكفرها فكيف الحج والعمرة لكن هذه الطاعات ربما أثرت فى القلب فأورثت توبة تكفر كل خطيئة كما قرره ابن العربى (قط فى الافراد طب عن ابن عمر) بن الخطاب اقتصاره على هذين يؤذن بأنه لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المذكور لكنه قال وينفيان الذنوب وممن رواه أيضاً أحمد وأبو يعلى وغيرهما

(تأكل النار) أى نار جهنم (ابن آدم إلا أثر السجود) من الأعضاء السبعة المأمور بالسجود عليها (حرم الله عز وجل على النار أن تأكل أثر السجود) إكراما للمصلين وإظهاراً لفضلهم (ه عن أبى هريرة)

(تباً للذهب والفضة) أى هلاكا لهما والتب الخسران والهلاك ينصب على المصدر أو باضمار فعل أى ألزمهما الله الهلاك والخسران وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته كما فى مسند أحمد قالوا يارسول الله فأى المال نتخذ قال قلبا شاكراً ولسانا ذاكراً وزوجة صالحة (حم عن رجل) من الصحابة (هب عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه الطبرانى وغيره عن ثوبان

(تبسمك فى وجه أخيك) أى فى الإسلام (لك صدقة) يعنى إظهارك له البشاشة والبشر إذا لقيته تؤجر عليه كما تؤجر على الصدقة قال بعض العارفين التبسم والبشر من آثار أنوار القلب «وجوه يومئذ مسفرة ضاحكة مستبشرة» قال ابن عيينة والبشاشة مصيدة المودة والبر شىء هين وجه طليق وكلام لين وفيه رد على العالم الذى يصعر خده للناس كأنه معرض عنهم وعلى العابد الذى يعبس وجهه ويقطب جبينه كأنه منزه عن الناس مستقذر لهم أو غضبان عليهم قال الغزالى ولا يعلم المسكين أن الورع ليس فى الجبهة حتى يقطب ولا فى الوجه حتى يعفر ولا فى الخد حتى يصعر ولا فى الظهر حتى ينحنى ولا فى الذيل حتى يضم إنما الورع فى القلب (وأمرك بالمعروف) أى بما عرفه الشرع وحسنه (ونهيك عن المنكر) أى ما أنكره وقبحه (صدقة) بالمعنى المقرر (وإرشادك الرجل فى أرض الضلال لك صدقة) بالمعنى المذكور وهكذا اقتصر عليه المؤلف وقد سقط من قلمه خصلة ثابتة فى الترمذى وغيره وهى قوله

الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشَّوْكَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ - (خد ت حب) عن أبي ذر - (ض)

٣٢٣٢ — تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ - (م) عن أبي هريرة (صح)

٣٢٣٣ — تَجَافَوْا عَنْ عُقُوبَةِ ذِي الْمُرُوءَةِ - أبو بكر بن المرزبان في كتاب المروءة (طب) في مكارم الأخلاق عن ابن عمر - (ض)

وبصرك تبصيرك فأوقع الاسم موقع المصدر (وإماطتك) تنحيتك (الحجر والشوك والعظم عن الطريق) أي المسلوك أو المتوقع السلوك فيما يظهر (لك صدقة وإفراغك) أي صبك (من دلوك) بفتح فسكون واحد الدلاء التي يسقى منها (في دلو أخيك) أي في الإسلام (لك صدقة) يشير بذلك كله إلى أن العزلة وإن كانت فضيلة محبوبة لكن لا ينبغي قطع المسلمين بالكلية فإن لهم عليك حقاً فاعتزلهم لتسلم من شرهم لكن لا تصير وحشياً نافراً بل قم بحق الحق والخلق من البشاشة للمسلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند القدرة وإكرام الضيف وبذل السلام وصلة الرحم وإغاثة الملهوف وإرشاد الضال وإزالة الأذى ونحو ذلك لكن لا تكثر من عشرتهم وراقب الله وأعط كل ذي حق حقه كذا قرره البعض وقال ابن العربي ذكر خصالا سبعة الأولى القلب الثانية والثالثة أمر بالمعروف ونهي عن المنكر وذلك صدقة على المأمور والمنهي من الآمر الناهي الرابعة إرشاد الضال في أرض الضلال وهي عظمى إذ فيه خلاص من هلاك نفس كما أن في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلاص من تلف الدين الخامسة إرشادك الرجل الخ وذلك بقود الأعمى إلى نحو ما يريد ومثله من هدى رفاقا يعني عرف طريقاً في عمارة فهو أيضاً صدقة وإن كان أقل من الأول السادسة إماطة الأذى عن الطريق وهو أقل درجات الأعمال ومع ذلك فأعظم بها من صدقة فقد غفر الله لمن جر غصن شوك عن الطريق السابعة إفراغك من دلوك في دلو أخيك سيما إذا لم يكن رشا. (خد ت حب) وكذا البزار (عن أبي ذر) أورده في الميزان في ترجمة عكرمة عن عمار العجلي من حديثه وقال قال أبو حاتم ثقة ربما يهم وقال أحمد ضعيف وقال البخاري لم يكن له كتاب فاضطرب حديثه. (تبلغ الحلية) بكسر الحاء أي التحلي بأساور الذهب والفضة المكلل بالدر والياقوت (من المؤمن) يوم القيامة قال الطيبي ضمن تبلغ معنى تتمكن وعدى بمن أي تتمكن من المؤمن الحلية مبلغاً يتمكن الوضوء منه قال الحسن الحلي في الجنة على الرجال أحسن منه على النساء (حيث يبلغ الوضوء) بفتح الواو ماؤه وقال أبو عبيد الحلية هنا التحجيل لأنه العلامة الفارقة بين هذه الأمة وغيرها اهـ. وجزم به الزمخشري فقال أراد التحجيل يوم القيامة من أثر الوضوء وقد استدل بالخبر على ندب التحجيل وزعم ابن القيم أنه لا يدل لأن الحلية إنما تكون في الساعد والمعصم لا في العضد والكتف في حيز المنع لأن كل ما في الجنة مخالف لما في الدنيا من صنعة العباد كما في خبر ليس في الدنيا شيء مما في الجنة إلا الأسماء (م) في الطهارة (عن أبي هريرة) قال أبو حازم كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة وكان يمد يده حتى يبلغ إبطه فقلت له ما هذا قال لو علمت أنكم هنا ما توضأت هذا الوضوء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يبلغ الخ وظاهر صنيع المصنف أن ذا إنما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه فقد عزاه جمع منهم الصدر المناوي لهما معا

(تجافوا عن عقوبة ذي المروءة) على هفوة أو زلة صدرت منه فلا تعزروه عليها ندباً وقد سبق بيان ذي المروءة (أبو بكر بن المرزبان) بفتح الميم وسكون الراء وضم الزاي وموحدة خفيفة وآخره نون واعلم أني قد وقفت على هذا الحديث بخط الكمال بن أبي شريف عازياً للطبراني في المكارم بلفظ تجافوا عن عقوبة ذي المروءة وهو ذو الصلاح فلعل قوله وهو الخ سقط من كلام المصنف أو ظهر له أنه مدرج (في كتاب المروءة) تأليفه (طب في) كتاب

٣٢٣٤ ـ تَجَافَوْا عَنْ عُقُوبَةِ ذَوِي الْمُرُوءَةِ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ - (طس) عن زيد بن ثابت - (ض)

٣٢٣٥ ـ تَجَاوَزُوا عَنْ ذَنْبِ السَّخِيِّ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى آخِذٌ بِيَدِهِ كُلَّمَا عَثَرَ - (قط) في الافراد)طب حل هب) عن ابن مسعود - (ض)

٣٢٣٦ ـ تَجَاوَزُوا عَنْ ذَنْبِ السَّخِيِّ، وَزَلَّةِ الْعَالِمِ، وَسَطْوَةِ السُّلْطَانِ الْعَادِلِ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى آخِذٌ بِيَدِهِمْ كُلَّمَا عَثَرَ عَاثِرٌ مِنْهُمْ - (خط) عن ابن عباس (ض)

٣٢٣٧ ـ تَجَاوَزُوا لِذَوِي الْمُرُوءَةِ عَنْ عَثَرَاتِهِمْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَعْثُرُ وَإِنَّ يَدَهُ لَفِي يَدِ اللهِ تَعَالَى - ابن المرزبان عن جعفر بن محمد مرسلا - (صح)

(مكارم الاخلاق)له (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عوف قال فيه البخاري منكر الحديث وقال ابن أبي شيبة متروك

(تجافوا عن عقوبة ذوي المروءة) أي لا تؤاخذوه بذنب ندر منه لمروءته (إلا في حد من حدود الله تعالى) فإنه إذا بلغ الحاكم وثبت عنده وجبت إقامته (طس عن زيد بن ثابت) قال الهيثمي فيه محمد بن كثير بن مروان الفهري وهو ضعيف

(تجاوزوا)أي سامحوا من المجاوزة مفاعلة من الجواز وهو العبور من عدوة دنيا إلى عدوة قصوى ذكره الحرالي (عن ذنب السخي) أي الكريم وفي رواية تجاوز للسخي عن ذنبه (فإن الله تعالى آخذ بيده كلما عثر) أي سقط وفيه بيان محبة الله للسخي ومعونته له في مهماته وقد جاء في محبته أحاديث كثيرة فلما سخي بالأشياء اعتماداً على ربه وتوكلا عليه شمله بعين عنايته فكلما عثر في مهلكة أنقذه منها والمعاثر المهالك التي يعثر فيها ومعنى أخذ بيده خلصه من قولهم خذ بيدي أي خلصني مما وقعت فيه (قط في الأفراد) عن محمد بن مخلد عن إبراهيم بن حماد الأزدي عن عبدالرحيم ابن حماد البصري عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود ثم قال الدارقطني تفرد به عبد الرحيم وقد قال العقيلي إنه حدث عن الأعمش بما ليس من حديثه اه. ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه المؤلف بأن عبد الرحيم لم ينفرد به كما تشير إليه رواية الطبراني وهي ما ذكر ههنا بقوله (طب) عن أحمد بن عبيد الله بن جرير بن جبلة عن أبيه عن بشر بن عبيد الله الدارسي عن محمد بن حميد العتكي عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة (عن ابن مسعود حل هب) من هذا الطريق بعينه (عن ابن مسعود) ثم قال البيهقي عقبه هذا إسناد ضعيف مجهول اه. وقال الهيثمي فيه جماعة لم أعرفهم وقال مرة أخرى بشر بن عبد الله الدارسي وهو ضعيف وظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وأقره وهو تلبيس شنيع فانه تعقبه بما نصه هذا إسناد مجهول ضعيف وعبد الرحيم بن حماد أي أحد رجاله منفرد به واختلف عليه في إسناده اه وقال الذهبي في الضعفاء والمتروكين عبد الرحيم له مناكير اه ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه المصنف فأبرق وأرعد ولم يأت بطائل كعاداته

(تجاوزوا عن ذنب السخي) أي تساهلوا وخففوا فيه (وزلة العالم) العامل بقرينة ذكر العدل فيما بعده (وسطوة السلطان العادل) في أحكامه (فإن الله تعالى آخذ بيدهم كلما عثر عاثر منهم) لما أنهم مشمولون بعنايته كما مر (خط عن ابن عباس)

(تجاوزوا لذوي المروءة) بالهمزة وتركه الإنسانية والرجولية والتخلق بخلق أمثاله (عن عثراتهم والذي نفسي بيده) أي بقدرته وإرادته وتصريفه (إن أحدهم ليعثر وإن يده لفي يد الله) تعالى يعني ينعشه من عثرته ويسامحه في

٣٢٣٨ — تَجِبُ الصَّلَاةُ عَلَى الْغُلَامِ إِذَا عَقَلَ ، وَالصَّوْمُ إِذَا أَطَاقَ ، وَالْحُدُودُ وَالشَّهَادَةُ إِذَا احْتَلَمَ - الموهبي في العلم عن ابن عباس -(ض)

٣٢٣٩ — تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، إِلَّا امْرَأَةً أَوْ صَبِيًّا أَوْ مَمْلُوكًا - الشافعي (هق) عن رجل من بني وائل (ض)

٣٢٤٠ — تَجِدُ الْمُؤْمِنَ مُجْتَهِدًا فِيمَا يُطِيقُ ، مُتَلَهِّفًا عَلَى مَا لَا يُطِيقُ - (حم) في الزهد عن عبيد بن عمير مرسلا (ح)

٣٢٤١ — تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ : فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا ، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ ، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ :

زلته (ابن المرزبان) في معجمه (عن جعفر بن محمد) بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب المعروف بالصادق فقيه إمام صدق ثبت (معضلا)

(تجب الصلاة) أي الصلوات الخمس (على الغلام) أي الصبي ومثله الصبية (إذا عقل والصوم) أي ويجب صوم رمضان (إذا أطاق صومه والحدود) أي وتجب إقامة الحدود عليه إذا فعل موجبها (والشهادة) أي وتجب شهادته أي قبولها إذا شهد (إذا احتلم) أي إذا بلغ سن الاحتلام أو خرج منيه وما ذكر من وجوب الصلاة والصوم بالتمييز والاطاقة لم أر من أخذ به من الأئمة (الموهبي) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء وباء موحدة نسبة إلى موهب بطن من المغافر وهو عمارة بن الحكم بن عباد المغافري الاسكندراني كان فاضلا صالحا صاحب تآليف (في) كتاب فضل (العلم عن ابن عباس) وفيه جويبر بن سعيد الأزدي قال ابن معين لا شيء والنسائي متروك وساق له في الميزان هذا الخبر

(تجب الجمعة على كل مسلم إلا امرأة أو صبياً أو مملوكا) بين ذلك أن وجوب الجمعة يختص بالذكور فخرج به المرأة ومثلها الخنثى فلا تلزمهما، البالغين فخرج بذلك الصبي، الأحرار فخرج القن، وكذا المبعض؛ ويشترط مع ذلك الإقامة فلا تلزم المسافر لكن تستحب له وللعبد وللصبي (الشافعي) في المسند (هق عن رجل) من الصحابة (من بني وائل) بفتح الواو وسكون الألف وكسر المثناة التحتية قبيلة معروفة قال الذهبي في المهذب فيه ابراهيم ابن أبي يحيى واه

(تجد المؤمن مجتهداً فيما يطيق) من صنوف العبادات وضروب الخيرات (متلهفا) أي مكروباً (على ما لا يطيق) فعله من ذلك كالصدقة لفقد المال والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعدم وجود شرطه والمراد أن المؤمن هذا خلقه وهذه طبيعته وعادته (حم في الزهد) أي في كتاب الزهد له (عن عبيد بن عمير) بتصغيرهما هو الليثي قاضي مكة قال الديلمي تابعي ثقة (مرسلا)

(تجدون الناس معادن) أي أصولا مختلفة ما بين نفيس وخسيس كما أن المعدن كذلك (فخيارهم في الجاهلية) هم (خيارهم في الاسلام) قال الرافعي رحمه الله وجه الشبه أن اختلاف الناس في الغرائز والطبائع كاختلاف المعادن في الجواهر وأن رسوخ الاختلاف في النفوس كرسوخ عروق المعادن فيها وأن المعادن كما أن منه ما لا تتغير صفته فكذا صفة الشرف لا تتغير في ذاتها بل من كان شريفاً في الجاهلية فهو بالنسبة إلى أهل الجاهلية رأس فان أسلم استمر شرفه فكان أشرف ممن أسلم من المشروفين في الجاهلية ثم لما أطلق الحكم خصه بقوله (إذا فقهوا) بضم القاف على الأجود ذكره أبو البقاء أي صاروا فقهاء ففيه إشارة إلى أن نوع الإنسان إنما يتميز عن بقية الحيوان بالعلم وأن الشرف الاسلامي لا يتم إلا بالفقه وأنه الفضيلة العظمى والنعمة الكبرى والمراد بالخيار في هذا ونحوه من كان متصفاً بمحاسن الأخلاق كالكرم والعفة والحلم وغيرها متوقياً لمساوئها كالبخل والفجور والظلم وغيرها (وتجدون خير الناس في

الَّذِى يَأْتِى هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ ، وَيَأْتِى هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ - (حم ق) عن أبى هريرة

٣٢٤٢ — تَجْرِى الْحَسَنَاتُ عَلَى صَاحِبِ الْحُمَّى مَا اخْتَلَجَ فِيهِ قَدَمٌ ، أَوْ ضَرَبَ عَلَيْهِ عِرْقٌ - (طب) عن أُبَىّ - (ض)

٣٢٤٣ — تُجْعَلُ النَّوَائِحُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَفَّيْنِ : صَفٌّ عَنْ يَمِينِهِمْ ، وَصَفٌّ عَنْ يَسَارِهِمْ ، فَيَنْبَحْنَ عَلَى أَهْلِ النَّارِ كَمَا تَنْبَحُ الْكِلَابُ - ابن عساكر عن أبى هريرة - (ض)

هذا الشأن) أى الخلافة أو الإمارة (أشدهم له كراهية) يعنى خيرهم دينا وعقلا يكره الدخول فيه خوفا منه لصعوبة لزوم العدل وحمل الناس على دفع الظلم (قبل أن) وفى رواية حتى (يقع فيه) فإذا وقع فيه قام بحقه ولا يكرهه أو معناه من لم يكن راغبا فيه إذا حصل له بلا سؤال تزول كراهته لما يرى من عون الله له فيأمن على دينه أو معناه أن العادة جرت بذلك وأن من حرص على شىء ورغب فى طلبه قلما يحصل له ومن أعرض عنه وقلت رغبته فيه حصل له غالباً أو المراد بالشأن الإسلام أى تجدون خير الناس أكثرهم كراهية للإسلام كعمر وعكرمة وأضرابهما ممن كان يكره الإسلام أشد كراهة فلما دخله أخلص . قال الطيبى : من خير الناس ثانى مفعول تجد والأول قوله أشدهم ولما قدم المفعول الثانى أضمر فى الأول الراجع إليه كقولك على التمرة مثلها زبدا ويجوز أن يكون المفعول الأول خير الناس على مذهب من يجوّز زيادة من فى الإثبات (وتجدون شر الناس) وفى رواية بزيادة من يوم القيامة (عند الله ذا الوجهين) وفسره بأنه (الذى) يشبه المنافق (يأتى هؤلاء) القوم (بوجه ويأتى هؤلاء) القوم (بوجه) فيكون عند ناس بكلام وعند أعدائهم بضده «مذبذبين بين ذلك» وذلك من السعى فى الأرض بالفساد أى إذا لم يكن لإصلاح ونحوه وشمل من يظهر الخير والصلاح وإذا خلا خلا بالمعاصى القباح . قال القرطبى إنما كان شر الناس لأن حاله حالة المنافق إذ هو يتملق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس . وقال النووى هو الذى يأتى كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها أنه منها ويخالف لضدها وصنيعه نفاق محض وخداع بحت وتحيل على الاطلاع على أسرار الفريقين وهى مداهنة محرمة أما بقصد الإصلاح فمحمود وقوله ذا الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الجهتين كالمدحة والمذمة قال تعالى «وإذا لقوا الذين آمنوا» الآية (حم ق) فى الأدب والفضائل (عن أبى هريرة) رضى الله عنه

(تجرى الحسنات على صاحب الحمى ما اختلج عليه قدم أو ضرب عليه عرق) يعنى يكتب له بكل اختلاج أو ضرب حسنة وتكثر له الحسنات بتكثر ذلك وفيه رد على من زعم أن المرض ونحوه من المصائب إنما يحصل به التكفير لا الأجر وإنما يحصل بالصبر والرضا قال ابن حجر والأولى حمل الإثبات والنفى على حالين فمن له ذنوب أفاد المرض تمحيصاً ومن لا ذنوب له يكتب له بقدره من الأجر ولما كان الأغلب من بنى آدم وجود الخطايا فيهم أطلق من أطلق أن المرض كفارة ومن أثبت الأجرية يحمل على تحصيل ثواب يعادل الذنب فان لم يكن توفر للمريض الثواب (طب عن أبىّ) بن كعب قال الهيثمى فيه محمد بن معاذ ابن أبى كعب عن أبيه عن أبيه وهما مجهولان كما قال ابن معين وغيره

(تجعل النوائح) من النساء جمع نائحة (يوم القيامة) فى الموقف (صفين صف عن يمينهم وصف عن يسارهم) يعنى أهل النار كما يدل عليه قوله فينبحن (على أهل النار كما تنبح الكلاب) جزاء بما كانوا يعملون فى الدنيا وهذا وعيد شديد يفيد أن النوح كبيرة . قال البلخى : من أصيب فخرق ثوباً أو ضرب صدراً أو نتف شعراً فكأنما أخذ رمحاً ليقاتل به الله ومات ابن لابن المبارك فعزاه مجوسى فقال ينبغى للعاقل أن يفعل اليوم ما يفعله الجاهل بعد أسبوع فقال ابن المبارك اكتبوا هذه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى هريرة) ورواه الطبرانى فى الأوسط قال الهيثمى وفيه سليمان بن داود اليمانى ضعيف

٣٢٤٤ — تَجَوَّزُوا فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ خَلْفَكُمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٣٢٤٥ — تَجِيءُ رِيحٌ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فَيُقْبَضُ فِيهَا رُوحُ كُلِّ مُؤْمِنٍ - (طب ك) عن عياش بن أبي ربيعة (صح)

٣٢٤٦ — تَحْرُمُ الصَّلَاةُ إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ كُلَّ يَوْمٍ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ - (هق) عن أبي هريرة - (صح)

٣٢٤٧ — تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ (حم ق ت) عن عائشة - (صح)

٣٢٤٨ — تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ - مالك (م د) عن ابن عمر

٣٢٤٩ — تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ - (حم) عن ابن عمر - (صح)

(تجوزوا) أى خففوا (فى الصلاة) أى صلاتها جماعة، والخطاب للأئمة بقرينة قوله (فان خلفكم الضعيف والكبير وذا الحاجة) والإطالة تشق عليهم فان صلى الإنسان لنفسه فليطول ماشاء. وكذا إمام محصورين راضين (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله ثقات اه. وقال الديلمى حديث صحيح أورده الأئمة الكبار

(تجىء ريح) أى طيبة كما فى رواية (بين يدى الساعة) أى قدامها قريباً منها (فيقبض فيها روح كل مؤمن) حتى لايقال فى الأرض الله الله (طب ك عن عياش) بفتح المهملة وشد التحتية وآخره معجمة (ابن أبى ربيعة) المغيرة بن عبدالله بن مخزوم القرشى المخزومى واسم أبيه عمرو ويلقب ذا الرمحين أسلم قديماً وهاجر الهجرتين

(تحرم الصلاة) التى لاسبب لها متقدم ولا مقارن (إذا انتصف النهار) أى عند الاستواء كل يوم (إلا يوم الجمعة) فإنها لاتحرم فيه ولو لمن لم يحضرها وهذا الحديث وإن كان فيه مقال لكنه اعتضد بخبر يابنى عبد مناف لاتمنعوا أحداً طاف أو صلى فى هذا المسجد أية ساعة شاء من ليل أو نهار (هق عن أبى هريرة) ظاهر كلام المصنف أن البيهقى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل قال إسناده ضعيف وتبعه الذهبى قالا وفى الباب عمر وابنه وأبوسعيد.

(تحروا) بفتح أوله اطلبوا باجتهاد وهو بمعنى قوله فى الحديث السابق التمسوا فكل منهما بمعنى الطلب والقصد لكن التحرى أبلغ لاقتضائه الطلب بجد واجتهاد (ليلة القدر) بسكون الدال قال التوربشتى إنما سكنت وإن كان الشائع فى القدر الذى هو قرين القضاء فتحها إيذاناً بأنه لم يرد به ذلك فإن القضاء سبق الزمان وإنما أريد به تفصيل ماجرى به القضاء وتبيينه وتحديده فى المدة التى بعدها إلى مثلها من قابل ليحصل مايلقى إليهم فيها مقداراً بمقدار (فى الوتر من ليالى العشر الأواخر من رمضان) أى تعمدوا طلبها فيها والتحرى القصد والاجتهاد فى الطلب والعزم على تخصيص الشىء بالقول والفعل (حم ق) فى الصوم (ت عن عائشة) وفى الباب ابن عمر وابن عمرو وغيرهما.

(تحروا ليلة القدر فى السبع الأواخر) قال التوربشتى يحتمل أن يراد بها السبع التى تلى آخر الشهر وأن يراد السبع بعد العشرين وحمله على هذا مثل لتناوله إحدى وعشرين وثلاثاً وعشرين وهذا لاينافى حديث فالتمسوها فى العشر الأواخر لأنه لم يحدث بميقاتها مجزوما قال ابن رجب انتهاء بيان المصطفى صلى الله عليه وسلم لليلة القدر إلى أنها فى السبع الأخر وهذا مما يستدل به من رجح ليلة ثلاث وعشرين على أحد وعشرين فإنها ليست من السبع الأواخر وأول السبع الأواخر ليلة ثلاث وعشرين على حساب نقص الشهر دون تمامه لأنه المتيقن وقيل يحسب تماماً واختاره ابن عبد البر ويجرى ذلك فى رواية العشر الأواخر وقيل لاقطعاً لأن المعبر عنها بالعشر الأواخر وقيامها هو العشر الأواخر (مالك) فى الموطأ (م د عن ابن عمر) بن الخطاب.

(تحروا ليلة القدر فمن كان متحريها) أى مجتهداً فى طلبها منكم لينال فضلها (فليتحرها ليلة سبع وعشرين) أى فإن كونها ليلتها أقرب من كونها غيرها وبهذا أخذ أكثر أهل الصوفية قالوا لاسيما إن وافقت ليلة جمعة (حم عن ابن

٣٢٥٠ — تَحَرَّوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةَ ثَلاثٍ وَعِشْرِينَ - (طب) عن عبد الله بن أنيس - (صح)

٣٢٥١ — تَحَرَّوُا الدُّعَاءَ عِنْدَ فَيْءِ الأَفْيَاءِ - (حل) عن سهل بن سعد - (ض)

٣٢٥٢ — تَحَرَّوُا الصِّدْقَ وَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنَّ فِيهِ الْهَلَكَةَ ؛ فَإِنَّ فِيهِ النَّجَاةَ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن منصور ابن المعتمر مرسلا - (ح)

٣٢٥٣ — تَحَرَّوُا الصِّدْقَ وَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنَّ فِيهِ الْهَلَكَةَ ؛ فَإِنَّ فِيهِ النَّجَاةَ ، وَاجْتَنِبُوا الْكَذِبَ وَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنَّ فِيهِ النَّجَاةَ ؛ فَإِنَّ فِيهِ الْهَلَكَةَ - هناد عن مجمع بن يحيى مرسلا - (ح)

٣٢٥٤ — تَحْرِيكُ الأُصْبُعِ فِي الصَّلاةِ مَذْعَرَةٌ لِلشَّيْطَانِ - (هق) عن ابن عمر - (ض)

عمر) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح .

(تحروا ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين) من رمضان حاول جمع الجمع بينه وبين ماقبله بأنها تنتقل لكن مذهب الشافعي لزومها ليلة معينة وأجمع من يعتد به علي وجودها وبقائها مابقيت الدنيا (طب عن عبد الله بن أنيس) مصغر أنس الأنصاري قال الهيثمي سنده جيد .

(تحروا الدعاء عند فيء الأفياء) أي عند الزوال كذا في نسخ الكتاب والذي وقفت عليه في نسخ الحلية تحروا الدعاء في الفيافي وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل تمامه عند أبي نعيم وثلاثة لايرد دعاؤهم عند النداء للصلاة وعند الصف في سبيل الله وعند نزول القطر (حل عن سهيل بن سعد) الساعدي .

(تحروا الصدق) أي قوله والعمل به (وإن رأيتم أن فيه الهلكة) في ظاهر الأمر (فإن فيه النجاة) في باطن الأمر باعتبار العاقبة والكذب بخلاف ذلك ومن ثم قال بعض الحكماء الصدق ينجيك وإن خفته والكذب يرديك وإن أمنته وقال الجاحظ الصدق والوفاء توأمان والصبر والحلم توأمان فهن تمام كل دين وصلاح كل دنيا وأضدادهن سبب كل فرقة وأصل كل فساد قال الماوردي وقد يظن بعض الناس أن في الكذب اجتلاب النفع واستدفاع الضر فيرى أن الكذب أسلم وأغنم فرخص لنفسه فيه اغترارا بالخدع واستشفافا للطمع وربما كان الكذب أبعد لما يؤمن وأقرب لما يخاف لأن القبيح لايكون حسنا والشر لايكون خيرا وهل يجنى من الشوك العنب ومن الكرم الحنظل (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في الصمت) أي في كتاب فضل الصمت (عن منصور بن المعتمر) بن عبد الله السلمي أبو غياث بمثلثة ثقيلة ثم موحدة ثقة ثبت من طبقة الأعمش (مرسلا) قال المنذري رواه هكذا معضلا ورواته ثقات انتهى ومنصور كان من أئمة الكوفة قال ما كتبت حديثاً قط ومناقبه جمة

(تحروا الصدق وإن رأيتم فيه الهلكة) ظاهرا (فإن فيه النجاة) باطنا وآخرا (واجتنبوا الكذب وإن رأيتم فيه النجاة فإن فيه الهلكة) ولهذا قال بعض الحكماء ليكن مرجعك إلى الحق ومفزعك إلى الصدق فالحق أقوى معين والصدق أفضل قرين ومحل هذا وما قبله ما إذا لم يترتب علي الصدق وقوع محذور أو علي الكذب مصلحة ظاهرة محققة وإلا ساغ الكذب بل قد يجب (هناد عن مجمع) بضم أوله وفتح الجيم وشد الميم مكسورة (بن يحيى) بن يزيد (مرسلا) هو الأنصاري الكوفي قال الذهبي ثقة وفي التقريب صدوق

(تحريك الأصابع) وفي رواية الأصبع (في الصلاة) يعني في التشهد (مذعرة) أي مخوفة والذعر الخوف (للشيطان) أي أنه يفرق منه فيتباعد عن المصلي لذلك فعلى هذا فتحريك المصلي أصبعه فيه سنة وإليه ذهب جمع شافعية فسنوا تحريك السبابة لكن المصحح عندهم أنه لايحركها بل يقتصر علي رفعها عند قوله إلا الله (هق ، وكذا الديلمي عن

٣٢٥٥ — تحفة الصَّائِم الدُّهن والمِجمر - (ت هب) عن الحسن بن على - (ض)

٣٢٥٦ — تُحفة الصَّائِم الزَّائِر أن تُغلَّف لحيته، وتُجمَّر ثيابه، ويُذَرَّر، وتحفة المرأة الصَّائمة الزَّائرة أن تُمشَط رأسها، وتُجمَّر ثيابها، وتُذَرَّر - (هب) عنه - (ض)

٣٢٥٧ — تحفة المؤمن الموتُ - (طب حل ك هب) عن ابن عمر - (ح)

ابن عمر) بن الخطاب ثم قال أعنى البيهق تفرد به الواقدى وليس بالقوى وقال الذهبى فى المهذب بل مجمع على تركه وقال فى موضع آخر هالك وفى الميزان عن ابن المدينى يضع الحديث ثم أورد له أخباراً هذا منها

(تحفة الصائم) بضم التاء وسكون الحاء وقد تفتح أصله وحفة أبدلت الواو تاء (الدهن والمجمر) يعنى طرفته التى تذهب عنه مشقة الصوم وشدته وأصل التحفة طرفة الفاكهة ثم استعمل فى غير الفاكهة من الألطاف ذكره ابن الأثير (ت هب) من حديث سعد بن طريف عن عمير بن مأمون (عن الحسن بن على) أمير المؤمنين قال الديلمى وسعد وعمير ضعيفان وقال ابن الجوزى لا يعرف إلا من حديث سعد وقد قال يحيى لا تحل الرواية عنه وقال ابن حبان يضع الحديث انتهى وقال الذهبى تركه واتهمه ابن حبان

(تحفة الصائم الزائر) اخاه المسلم حال صومه (أن تغلف لحيته ويذرر وتجمر ثيابه، وتحفة المرأة الصائمة الزائرة) لنحو أهلها أو بعلها أو إخوتها (أن تمشط) ببنائه للمفعول وكذا مابعده (رأسها وتجمر ثيابها وتذرر) أى أن ذلك يذهب عنها مشقة الصوم، وهل المراد أن ذلك يفعل بدل الضيافة أو أنه يضاف إلى الضيافة عند الغروب؟ فيه احتمالان (هب) من رواية سعد بن طريف المذكور عن عمير المزبور (عنه) أى الحسن ثم قال أعنى البيهق عقبه وسعد غيره اوثق منه

(تحفة المؤمن) زاد الديلمى فى روايته فى الدنيا والتحفة مايتحف به المؤمن من العطية مبالغة فى بره وألطافه (الموت) لأن الدنيا محنته وسجنه وبلاؤه إذ لا يزال فيه فى عناء من مقاساة نفسه ورياضة شهواته ومدافعة شيطانه والموت إطلاق له من هذا العذاب وسبب لحياته الأبدية وسعادته السرمدية ونيله للدرجات العلية فهو تحفة فى حقه وهو وإن كان فناء واضمحلالا ظاهراً لكنه بالحقيقة ولادة ثانية ونقله من دار الفناء إلى دار البقاء[1] ولو لم يكن الموت لم تكن الجنة ولهذا من الله علينا بالموت فقال «خلق الموت والحياة» قدم الموت على الحياة تنبيهاً منه على أنه يتوصل منه إلى الحياة الحقيقية وعده علينا من الآلاء فى قوله «كل من عليها فان» ونبه بقوله «ثم أنشأناه خلقاً آخر فتبارك الله أحسن الخالقين ثم إنكم بعد ذلك لميتون ثم إنكم يوم القيامة تبعثون» على أن هذه التغيرات لخلق أحسن فنقض هذه البنية لإعادتها على وجه أشرف قال أبو داود مامن مؤمن إلا والموت خير له فمن لم يصدق فإن الله يقول «وماعند الله خير للأبرار» وقال حبان بن الأسود والموت جسر يوصل الحبيب إلى الحبيب والمؤمن كريم على ربه فإذا قدم عليه أتحفه ولقاه روحا وريحاناً وأمر له فى قبره بكسوة ورياحين وبرد مضجعه وآنسه بملائكة كرام إلى أن يلقاه وقال الإمام الرازى: الموت سبب لخلاص الروح عن رحمة البدن والاتصال بحضرة الله ورحمته فكيف يعد من المكاره؟ ومن ثم تمناه كثير وتمنى آخرون طول البقاء لإقامة الدين وإكثار العمل الصالح الرافع للدرجات المذهب للخطيئات وفرقة ثالثة لم تختر شيئاً بل اختارت مختار الحق لها ومنهم الصديق قيل له فى مرضه ألا ندعو لك طبيباً قال قد رآنى قال فما قال؟ قال قال أنا الفعال لما أريد ﴿تنبيه﴾ قال العارف ابن العربى: العارف أخرس منقطع منقمع خائف متبرم

---

(١) ولله در من قال: قد قلت إذ مدحوا الحياة فأسرفوا ٭ فى الموت ألف فضيلة لا تعرف
منها أمان عقابه بلقائه ٭ وفراق كل معاشر لا ينصف

٣٢٥٨ — تُحفةُ المُؤْمنِ في الدُّنيا الفَقْرُ - (فر) عن معاذ - (ض)

٣٢٥٩ — تحفةُ المَلائكةِ تَجميرُ المَسَاجد - أبو الشيخ عن سمرة - (ض)

٣٢٦٠ — تَحفظوا منَ الأرض؛ فإنَّها أُمُّكُم، وإنَّه ليسَ منْ أحدٍ عاملٍ عليها خيرًا أو شرًا إلَّا وهيَ مُخبِرةٌ به - (طب) عن ربيعة الجرشي - (ض)

٣٢٦١ — تَحوَّلْ إلى الظِّلِّ، فإنَّه مباركٌ - (ك) عن أبي حازم - (صح)

بالبقاء في هذا الهيكل وإن كان منوراً لما عرفه الشارع أن الموت لقاء الله وأنه تحفة له فتنغصت عليه الحياة الدنيا شوقا إلى ذلك اللقاء فهو صاف العيش رطيب الحياة في نفس الأمر لا في نفسه قد ذهب عنه كل خوف وهابه كل ناظر إذا رؤى ذكر الله وأنس بالله بلا فصل ولا وصل (تتمة) ذهب بعض الصوفية إلى أن المراد بالموت في هذا الخبر ونحوه فناء اختيار العبد في مراد الله قال فلا يعارض ذلك الأحاديث المصرحة بأن حياة المؤمن أحسن من موته ومما جمع به أيضاً أن الموت في حق من لم يصبر على الزمان وسخط الأقدار والحياة في الصابر على الأقدار المسلم لها (طب حل ك) في الرقاق (هب عن ابن عمرو) بن العاص قال أبو نعيم غريب من حديثه لم يروه عنه غير أبي عبد الرحمن الجيلي قال المنذري بعد عزوه للطبراني إسناده جيد ورواه عنه القضاعي في الشهاب وقال شارحه حسن غريب وقال الحاكم صحيح ورواه الذهبي بأن فيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي ضعيف اهـ. لكن قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات وأفاد الحافظ العراقي أنه ورد من طريق جيد فقال رواه محمد ابن خفيف الشيرازي في شرف الفقراء والديلمي في مسند الفردوس من حديث معاذ بسند لا بأس به ورواه الديلمي من حديث ابن عمر بسند ضعيف جداً اهـ. وبه يعرف أن المصنف قصر حيث اقتصر على عزوه للطرق التي لا تخلو عن مقال وإهمال الطريق السالمة عن الإشكال

(تحفة المؤمن في الدنيا الفقر) لأنه سبحانه لم يفعله إلا لعلمه بأنه لا يصلحه إلا هو وأن الغنى يطغيه وقد يختار العبد مالا مصلحة له فيه فيرده مولاه إلى مايعلمه أنه الأصلح الأنفع له قال كعب الأحبار قال الله تعالى ياموسى إذا رأيت الفقر مقبلا فقل مرحباً بشعار الصالحين (فر عن معاذ) بن جبل وفيه يعقوب بن الوليد المدني قال الذهبي في الضعفاء كذبه أحمد والناس وقال السخاوي حرف اسمه على بعض رواته فسماه إبراهيم وللحديث طرق كلها واهية

(تحفة الملائكة تجمير المساجد) أي تبخيرها بنحو عود والتجمير التبخير كما تقرر يقال جمرت المرأة ثوبها إذا بخرته فإنهم يأوون إليها ويعتكفون عليها وليس لهم حظ فيما في أيدينا إلا في الريح الطيبة والتحفة وزان رطبة ماأتحفت به غيرك وحكى الصاغاني سكون الحاء قال الأزهري والتاء أصلها واو (أبو الشيخ) في الثواب (عن سمرة) ابن جندب ورواه عنه الديلمي عنه أيضاً وفيه ضعف

(تحفظوا من الأرض فإنها أمكم) التي خلقتم منها (وإنه ليس من أحد) من الآدميين (عاملا عليها خيراً أو شراً إلا وهي مخبرة به) يحتمل بناء مخبرة للفاعل أي أنها تخبر به الملائكة أي ملائكة العذاب أو ملائكة الرحمة عند نزول الميت القبر أو أنها تشهد عليه بما عمله يوم القيامة ويحتمل على بعد بناؤه للمفعول وأن المراد أن الملائكة تخبرها به لتخفف أو تضيق عليه في الضم إذا اقبر فيها (طب عن ربيعة) بن عمرو ويقال ابن الحارث الدمشقي (الجرشي) بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة قال الذهبي مختلف في صحبته قتل يوم مرج راهط وكان فقيها وثقه الدارقطني وغيره

(تحول إلى الظل) يامن هو جالس في الشمس (فإنه) أي الظل والتحول إليه (مبارك) كثير البركة والخير والنفع لمن تجنب الجلوس في الشمس الذي يحرك الداء الدفين (ك) في التوبة (عن أبي حازم) والد قيس اسمه حصين أو عوف

٣٢٦٢ - تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمُ الَّذِى أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ - (د هق) عن أبى هريرة - (صح)

٣٢٦٣ - تَخَتَّمُوا بِالْعَقِيقِ ، فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ - (عق) وابن لال فى مكارم الاخلاق (ك) فى تاريخه (هب خط) وابن عساكر (فر) عن عائشة - (ض)

٣٢٦٤ - تَخَتَّمُوا بِالْعَقِيقِ ، فَإِنَّهُ يَنْفِي الْفَقْرَ - (عد) عن أنس - (ض)

أو عبد عوف قال رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قاعد فى الشمس فذكره

(تحولوا عن مكانكم الذى أصابتكم فيه الغفلة) بالنوم عن صلاة الصبح قاله فى قصة التعريس بالوادى فأمرهم بالتحول وقال إنه مكان حضر فيه الشيطان فلما تحولوا أمر بلالا فأذن وأقام وصلى بهم الصبح؛ واستفدنا ندب التحول لمن نام عن نحو ورده من مكانه (د هق عن أبى هريرة) وأصله فى مسلم بدون ذكر الأذان والإقامة

(تختموا بالعقيق فإنه مبارك) أى كثير الخير والمراد المعدن المعروف قال الزركشى وروى تخيموا بمثناة تحتية أى اسكنوا العقيق وأقيموا به اه وقال حمزة الأصبهانى فى التنبيه على التصحيف الرواة يروونه تختموا بالعقيق وإنما هو تخيموا وهو اسم واد بظاهر المدينة قال ابن الجوزى بعيد وقائله أحق بأن ينسب إليه التصحيف اه. قال الحافظ ابن حجر فى زهر الفردوس لكن قول الأصبهانى لعله يعضده ماخرجه البخارى بلفظ أتانى جبريل فقال صل فى هذا الوادى المبارك يعنى العقيق وقل عمرة فى حجة اه. وفى الفتح روى أحمد عن عائشة تخيموا بالعقيق فإنه واد مبارك وقوله تخيموا بخاء معجمة وتحتية أمر بالتخيم والمراد به النزول هنالك اه وقال فى حديث له شأن من تختم بالعقيق[1] وفق لكل خير وأحبه الملكان ومن خواصه تسكين الروع عند الخصام ويقطع نزف الدم (عق) من حديث محمد ابن زكريا البلخى عن الفضل بن الحسن الجحدرى عن يعقوب بن الوليد المدنى عن هشام عن أبيه عن عائشة ثم قال أعنى العقيلى ولا يثبت فى هذا شىء ، وقال ابن الجوزى وتبعه المؤلف : يعقوب كذاب يضع (وابن لال فى مكارم الأخلاق ك فى تاريخه هب خط وابن عساكر) فى التاريخ خرجه هو والخطيب من طريق أبى سعيد شعيب بن محمد الشعيبى عن محمد بن وصيف الغازى عن محمد بن سهل بن الفضل عن خلاد بن يحيى عن هشام عن عروة عن عائشة (فر) كلهم (عن عائشة) رضى الله عنها قال الزركشى رواه الديلمى عن عائشة رضى الله عنها وأنس وعمر وعلى وغيرهم بأسانيد متعددة وفى اليواقيت للمطرزى عن إبراهيم الحربى أنه صحيح اه. وخالفه المصنف فقال فى الدرر سنده ضعيف وذلك لأن فيه أحمد بن عمير وغيره من الضعفاء وحكم ابن الجوزى بوضعه قال المؤلف فى مختصر الموضوعات وأمثل ماورد فى هذا الباب حديث البخارى فى تاريخه من تختم بالعقيق لم يقض له إلا بالتى هى أحسن اه. فهذا أصل أصيل فيه

(تختموا بالعقيق فانه ينفى الفقر) قيل أراد به اتخاذ خاتم فصه من عقيق وقال ابن الأثير يريد أنه إذا ذهب ماله باع خاتمه فوجد به غنى اه . وأقول يرده زيادته فى رواية الديلمى عقب ينفى الفقر واليمين أحق بالزينة وقوله فى رواية أخرى تختموا بالخواتم العقيق فإنه لايصيب أحدكم غم مادام عليه اه. فدل السياق على أن المراد حقيقة التختم وهو جعله فى الأصبع ولذا قال بعضهم الأشبه إن صح الحديث أن تكون لخاصية فيه كما أن النار لاتؤثر فيه ولا تغيره وأن من تختم به أمن من الطاعون وتيسرت له أمور المعاش ويقوى قلبه ويهابه الناس ويسهل عليه قضاء الحوائج

﴿فائدة﴾ روى الطبرانى عن عائشة قالت أتى بعض بنى جعفر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أرسل معى

---

(١) فى القاموس العقيق كأمير خرز أحمر يكون باليمن وسواحل بحر رومية منه جنس كدر كماء يجرى من اللحم المملح وفيه خطوط بيض خفية، من تختم به سكنت روعته عند الخصام وانقطع عنه الدم من أى موضع كان ونحاتة جميع أصنافه تذهب صفر الأسنان ومحروقه يثبت متحركها

٣٢٦٥ — تَخْرُجُ الدَّابَّةُ وَمَعَهَا خَاتَمُ سُلَيْمَانَ وَعَصَا مُوسَى ، فَتَجْلُو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْعَصَا ، وَتَخْطِمُ أَنْفَ الْكَافِرِ بِالْخَاتَمِ ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الْخِوَانِ لَيَجْتَمِعُونَ فَيَقُولُ هَذَا : يَا مُؤْمِنُ ، وَيَقُولُ هَذَا : يَا كَافِرُ (حم ت ه ك) عن أبي هريرة - (ض)

٣٢٦٦ — تَخْرُجُ الدَّابَّةُ فَتَسِمُ النَّاسَ عَلَى خَرَاطِيمِهِمْ ، ثُمَّ يَعْمُرُونَ فِيكُمْ حَتَّى يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ الدَّابَّةَ فَيُقَالُ : مِمَّنْ اشْتَرَيْتَ ؟ فَيَقُولُ : مِنَ الرَّجُلِ الْمُخَطَّمِ - (حم) عن أبي أمامة - (ح)

٣٢٦٧ — تَخَلَّلُوا ، فَإِنَّهُ نَظَافَةٌ ، وَالنَّظَافَةُ تَدْعُو إِلَى الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ مَعَ صَاحِبِهِ فِي الْجَنَّةِ - (طس) عن ابن مسعود - (ح)

من يشترى لى نعلا وخاتما فدعى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلالا فقال انطلق فاشتر له نعلا واستجدها ولا تكن سوداء واشتر له خاتما وليكن فصه عقيق (عد) من حديث عيسى بن محمد البغدادى عن الحسين بن إبراهيم البابي عن حميد الطويل (عن أنس) بن مالك ثم قال ابن عدى حديث باطل والحسين مجهول . وفى الميزان حسين لايدرى من هو فلعله من وضعه ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وأقره عليه المؤلف فى مختصر الموضوعات قال وقد أخرجه ابن عساكر عن أنس أيضا بلفظ تختموا بالعقيق فإنه أنجح للأمر واليمين أحق بالزينة اه . قال فى اللسان وهو موضوع بلا ريب ، لكن لاأدرى من وضعه اه . وبما تقرر يعرف أن اقتصار المؤلف على عزو الحديث لمخرجه ابن عدى وحذفه ماعقبه به من بيان كونه باطلا من سوء التصرف وتلبيس فاحش ولا قوة إلا بالله وقال ابن رجب رحمه الله وكل أحاديث التختم بالعقيق لايثبت منها شيء . وقال العقيلى لايصح فى التختم به شيء وجزم فى الميزان بأنه موضوع وروى ابن زنجويه بسند ضعيف عن على كرم الله وجهه مرفوعا من تختم بالياقوت الأصفر منع من الطاعون

(تخرج الدابة) من الأرض تكلم الناس وهى ذات زغب وريش (ومعها خاتم سليمان) نبي الله بن داود (وعصى موسى) الكليم (فتجلو وجه المؤمن بالعصا) بإلهام من الله تعالى فيصير بين عينيه نكتة يبيض بها وجهه (وتخطم) أى تسم من خطم البعير كواه خطاما من أنفه إلى أحد خديه (انف الكافر بالخاتم) فيسود وجهه (حتى إن أهل الخوان ليجتمعون فيقول هذا لهذا ياءومن ويقول هذا لهذا يا كافر) قال الزمخشرى تخطم تؤثر على أنفه من خطمت البعير إذا وسمته بالكى بخطم من الأنف إلى أحد خديه وتسمى تلك السمة الخطام (حم ت ه ك عن أبى هريرة)

(تخرج الدابة) من الأرض (فتسم) بسين مهملة (الناس) يعنى الكفار منهم أى تؤثر فى وجهه أثرا كالكى والوسم بالمهملة الأثر فى الوجه وبالمعجمة فى البدن (على خراطيمهم) جمع خرطوم وهو الأنف (ثم يعمرون فيكم حتى يشترى الرجل الدابة) مثلا (فيقال ممن اشتريت فيقول من الرجل المخطم) وفى رواية من أحد المخطمين (حم عن أبى أمامة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير عمرو بن عبدالرحمن بن عطية وهو ثقة

(تخللوا) أى استعملوا الخلال لاستخراج مابين الأسنان من نحو طعام (فانه نظافة) للفم والأسنان (والنظافة تدعو إلى الإيمان والإيمان مع صاحبه فى الجنة) وفى رواية بدل فانه الخ فانه مصحة للناب والنواجذ والتخلل إخراج الخلة بالكسر وهى مايبقى بين الأسنان من أثر الطعام والخلال بالكسر العود يتخلل به والخلالة بالضم مايقع منها يقال فلان يأكل خلالته أى ما يخرجه من بين أسنانه إذا تخلل وهو مثل كما فى الصحاح (طس عن ابن مسعود) سكت عليه فأوهم أنه لا علة فيه وليس كذلك قال الهيثمى فيه إبراهيم بن حبان قال ابن عدى أحاديثه موضوعة وقال المنذرى رواه فى الأوسط هكذا مرفوعا ووقفه فى الكبير على ابن مسعود بإسناد حسن وهو الأشبه

٣٢٦٨ — تَخَيَّروا لِنُطَفِكُمْ : فَانْكِحُوا الأَكْفَاء ، وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ - (ه ك هق) عن عائشة - (صح)

٣٢٦٩ — تَخَيَّروا لِنُطَفِكُمْ ، فَإِنَّ النِّسَاءَ يَلِدْنَ أَشْبَاهَ إِخْوَانِهِنَّ وَأَخَوَاتِهِنَّ - (عد) وابن عساكر عن عائشة (ض)

٣٢٧٠ — تَخَيَّروا لِنُطَفِكُمْ ، وَاجْتَنِبُوا هَذَا السَّوَادَ ، فَإِنَّهُ لَوْنٌ مُشَوَّهٌ - (حل) عن أنس - (ض)

(تخيروا لنطفكم) أى لا تضعوا نطفكم إلا فى أصل طاهر أى تكلفوا طلب ماهو خير المناكح وأزكاها وأبعدها عن الخبث والفجور ذكره الزمخشرى قال والاختيار أخذ ماهو خير يتعدى إلى أحد مفعوليه بواسطة من ثم يحذف ويوصل الفعل نحو «واختار موسى قومه» وأصل النطفة الماء القليل والمراد هنا نطفة المنى سمى نطفة لان أصل النطف القطر (فانكحوا الأكفاء) جمع كفء (وانكحوا إليهم)(١) فيه دليل ظاهر على اشتراط الكفاءة ورد على من لم يعتبرها (ه ك) فى النكاح من حديث الحارث بن عمران الجعفرى عن عكرمة بن إبراهيم عن هشام عن عائشة وصححه الحاكم ورده الذهبى فى التلخيص بأن الحارث متهم وعكرمة ضعفوه (هق) عن سعيد الأشج عن الحرث بن عمران عن هشام عن أبيه (عن عائشة) قال فى المهذب قلت الحارث وصاحبها ضعفاء وقال ابن حبان الحارث كان يضع الحديث اه وقال ابن حجر فى التخريج مداره على أناس ضعفاء أمثلهم صالح بن موسى الطلحى والحارث الجعفرى وقال فى الفتح رواه ابن ماجه والحاكم وصححه أبو نعيم من حديث عمر أيضاً وفى إسناده مقال ويقوى أحد الإسنادين فى الآخر

(تخيروا لنطفكم) أى لاتضعوا نطفكم إلا فى أصل طاهر (فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن وأخواتهن) أى غالبا (تنبيه) قال الحكماء ينبغى للرجل أن يقصد بالتزوج حفظ النسل والتحصين ونظام المنزل وحفظ المال لا مجرد نحو شهوة والمطلوب فى الزوجة العقل والعفة والحياء فهذه أصول الصفات المطلوبة : إذ الفطانة ومعرفة مصالح المنزل من فروع العقل، ورقة القلب وطيب الكلام وطاعة الزوج وخدمته من فروع العفة. والستر والبر وإخفاء الفوت وعدم الميل للزوج لنحو تهنئة وتعزية أو حمام من فروع الحياء. وبعد الدخول ينبغى أن يراعى إيقاع الهيبة فى نفسها بإظهار الفضائل وستر العيوب والانبساط فإن اطلاعها عليها يوجب الاستخفاف وكثرة الانبساط توجب الجرءة والتهاون فى الطاعة (عد وابن عساكر) فى التاريخ (عن عائشة) رضى الله عنها قال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه عيسى بن ميمون قال ابن حبان منكر الحديث لا يحتج بروايته وقال الخطيب رحمه الله حديث غريب وكل طرقه واهية اه وقال السخاوى أنجب وهو ضعيف . وروى ابن عدى عن ابن عمرو مرفوعا تخيروا لنطفكم وعليكم بذوات الإدراك فإنهن أنجب وهو ضعيف .

(تخيروا لنطفكم) فإن الولد ينزع إلى أصل أمه وطباعها. قيل ويدخل فيه اختيار المرضعة فى أصلها وأهلها وخلقها (واجتنبوا هذا السواد) أى اللون الأسود كالزنج (فإنه لون مشوه) أى قبيح وهو من الاضداد يقال للمرأة الحسناء الرائعة شوهاء (حل) عن أحمد بن إسحاق عن أحمد بن عمرو بن الضحاك عن عبد العظيم بن إبراهيم السلمى عن عبد الكريم ابن يحيى عن ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهرى عن (أنس) بن مالك رضى الله عنه ثم قال مخرجه أبو نعيم من حديث زياد الزهرى لم يكتبه إلا من هذا الوجه اه وقال ابن الجوزى فى العلل فيه مجاهيل ونقل ابن أبى حاتم فى علله عن أبيه تضعيف الحديث من جميع طرقه .

---

(١) يحتمل أن المراد تزوجوا الخيرات وانضموا إليهن فالهمزة همزة وصل وإلا انبعث ولا يصح مخالفتها فى الفعلين وأطلق ضمير المذكر على المؤنث هذا والذى يظهر أن الهمزة فى الثانى مقطوعة أى فأنكحوا مولاتكن الأكفاء ففيه حذف المفعول للأول للعلم به وزيادة إلى فى الثانى على رأى الفراء وإبقاء ضمير المذكرين على أصله فتأمل والتأسيس خير من التأكيد لأن نكح يتعدى للثانى بالهمز كما فى المصباح وهذا إذا لم تعلم الرواية

٣٢٧١ - تَدَاوَوْا عِبَادَ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ: الْهَرَمِ - (حم ٤ حب ك) عن أسامة بن شريك

٣٢٧٢ - تَدَاوَوْا مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ (حم ك) عن زيد بن ارقم - (صح)

٣٢٧٣ - تَدَاوَوْا بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللهُ فِيهَا شِفَاءً، فَإِنَّهَا تَأْكُلُ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

(تداووا عباد الله) وصفهم بالعبودية إيذانا بأن التداوي لايخرجهم عن التوكل الذى هو من شرطها يعنى تداووا ولا تعتمدوا فى الشفاء على التداوى بل كونوا عباد الله متوكلين عليه (فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء) وهو سبحانه لو شاء لم يخلق داء وإذا خلقه لو شاء لم يأذن فى استعماله لكنه أذن ومن تداوى فعليه أن يعتقد حقا ويؤمن يقيناً بأن الدواء لايحدث شفاء ولا يولده كما أن الداء لايحدث سقما ولا يولده لكن البارى تعالى يخلق الموجودات واحداً عقب آخر على ترتيب هو أعلم بحكمته (غير داء واحد الهرم) أى الكبر جعل داء تشبيها به لأن الموت يعقبه كالداء ذكره البيضاوى كابن العربى رحمه الله وجعله أولى من القول بأنه استثناء منقطع وقال العكبرى لايجوز فى غير هنا إلا النصب على الاستثناء من دواء أما الهرم فيجوز رفعه بتقدير هو والجر على البدل من المجرور بغير والنصب على إضمار أعنى قال ابن القيم وقد تداوى وأمر بالتداوى لكن لم يكن هو وأصحابه يستعملون الأدوية المركبة بل المفردة وربما أضافوا إلى المفرد ما يعاونه أو يكسر سورته وهذا غالب طب الأمم على اختلاف أجناسها وإنما عنى بالمركبات الروم واليونان وجاء فى بعض الروايات الإشارة إلى أن الشفاء متوقف على الإصابة بإذن الله وذلك أن الدواء قد يحصل معه مجاوزة الحد فى الكيفية أو الكمية فلا ينجع بل قد يحدث داء آخر (تنبيه) نقل أبو يعلى الحنبلى عن الإمام أحمد أنه يجوز الرجوع إلى قول طبيب ومن ثم خصه بما إذا لم يتعلق بالدين كإشارته بالفطر فى رمضان أو الصلاة قاعداً لاتهامه فيه (حم ٤) كلهم (فى الطب حب ك) فى الطب من حديث زياد بن علاقة (عن أسامة بن شريك) الثعلبى بمثلثة ومهملة قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه عنده كأن على رؤسهم الطير فسئل فذكره قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وأسامة ماروى عنه غير زياد

(تداووا من ذات الجنب) وهى ورم حار يعرض فى الغشاء المستبطن للأضلاع والمراد هنا ورم يعرض فى نواحى الجنب عن ريح غليظ مؤذ (بالقسط البحرى) وهو العود الهندى (والزيت) المسخن بأن يدق ناعماً ويخلط ويدلك به محله أو يلعق فإن جمعها كان أولى فإنه نافع له محلل لمادته مقو للأعضاء الباطنة مفتح للسدد وغير ذلك (تنبيه) قال الحرالى: على المريض والطبيب أن يعلما أن الله أنزل الداء والدواء وأن المرض ليس بالتخليط وإن كان معه وأن الشفاء ليس بالدواء وإن كان عنده وإنما المرض بتأديب الله والبرء برحمته حتى لايكون كافراً بالله مؤمناً بالدواء كالمنجم إذا قال مطرنا بنوء كذا ومن شهد الحكمة فى الأشياء ولم يشهد مجريها صار بما علم منها أجهل من جاهلها (حم ك) فى الطب (عن زيد بن أرقم) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(تداووا بألبان البقر المعروفة فإنى أرجو أن يجعل الله فيها شفاء فإنها تأكل من كل الشجر) أفاد كالذى قبله أن التداوى لاينافى التوكل وفى الإسرائيليات أن موسى عليه السلام اعتل فمرف بعض بنى إسرائيل علته فقالوا تداو بكذا تبرأ فقال لا: حتى يعافينى بلا دواء فطالت علته فأوحى الله إليه أردت أن تبطل حكمتى فى خلقى بتوكلك على لا أبرأتك حتى تتداوى بما ذكروه لك، من أودع العقاقير المنافع غيرى؟ (طب عن ابن مسعود) قال السخاوى: لهذا الحديث طرق بألفاظ مختلفة وفى الباب أبو هريرة وأسامة وجابر وغيرهم

٣٢٧٤ تَدَارَكُوا الْغُمُومَ وَالْهُمُومَ بِالصَّدَقَاتِ يَكْشِفُ اللّٰهُ تَعَالَى ضُرَّكُمْ، وَيَنْصُرْكُمْ عَلَى عَدُوِّكُمْ - (فر) عن أبى هريرة (ض)

٣٢٧٥ — تَدْرُونَ مَا يَقُولُ الْأَسَدُ فِى زَئِيرِهِ؟ يَقُولُ اللّٰهُمَّ لَا تُسَلِّطْنِى عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرُوفِ - (طب) فى مكارم الاخلاق عن أبى هريرة (ض)

٣٢٧٦ — تَذْهَبُ الْأَرَضُونَ كُلُّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا الْمَسَاجِدَ، فَإِنَّهَا يَنْضَمُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ - (طس عد) عن ابن عباس - (ض)

٣٢٧٧ — تَذْهَبُونَ الْخَيِّرَ فَالْخَيِّرَ، حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْكُمْ إِلَّا مِثْلُ هٰذِهِ - (تخ طب ك) عن رويفع بن ثابت - (صح)

٣٢٧٨ تَرِّبُوا صُحُفَكُمْ أَنْجَحُ لَهَا، إِنَّ التُّرَابَ مُبَارَكٌ - (ه) عن جابر - (ض)

(تداركوا الهموم) جمع هم بالفتح وهو الحزن (والغموم) جمع غم وأصله التغطية ومنه قيل للحزن الشديد غم لأنه يغطى السرور (بالصدقات) فإنكم إن داويتموها بذلك ربكشف الله تعالى ضركم وينصركم على عدوكم) ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل تمامه عند مخرجه الديلمى ويثبت عند الشدائد أقدامكم اه بلفظه وهذا من الطب الروحانى (فر) من حديث مكحول (عن أبى هريرة) وفيه ميسر بن عبد ربه قال الذهبى فى الضعفاء كذاب مشهور اه.

(تدرون مايقول الأسد فى زئيره) أى فى صياحه قالوا لا، قال (يقول اللهم لاتسلطنى على أحد من أهل المعروف) قال فى الفردوس المعروف الخير يقال زأر يزأر زأراً اه. ثم إن ذلك القول يحتمل الحقيقة بأن يطلب ذلك من الله بهذا الصوت ويحتمل أن ذلك عبارة عن كونه قد ركز فى طباعه محبة أهل المعروف وعدم أذيتهم (طب فى مكارم الأخلاق عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والديلمى

(تذهب الأرض كلها يوم القيامة إلا المساجد فإنها ينضم بعضها إلى بعض) يحتمل أنه يريد وتصير بقعة فى الجنة أو أنها تأتى شاهدة أو شافعة لزوارها وعمارها ثم تذهب (طس عد) عن وصيف بن عبد الله الأنطاكى عن الحسن ابن محبوب عن أصرم بن حوشب عن قرة بن خالد عن الضحاك (عن ابن عباس) قال الهيثمى وغيره فيه أصرم بن حوشب كذاب وفى الميزان أن أصرم كذاب هالك وقال يحيى كذاب خبيث والدارقطنى منكر الحديث ثم ساق له مما أنكر عليه هذا الخبر وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات من حديث عدى هذا وأقره عليه المؤلف فلم يتعقبه بشىء

(تذهبون الخير فالخير) بالتشديد والنصب أى الأفضل فالأفضل (حتى لايبقى منكم إلا مثل هذه) وأشار إلى حشف التمر أى لايبقى إلا نخالة الناس وأشرارهم وأرذالهم ولا يزال الأمر فى قهقرى حتى لايقال فى الأرض الله (تخ طب ك عن رويفع) بالفاء مصغر بن (ثابت) الأنصارى البخارى سكن مصر وولى إمرة المغرب له صحبة

(تربوا صحفكم) أى أمروا التراب عليها بعد كتابتها (فإنه أنجح لها) أى أكثر نجاحا ثم وجه ذلك بقوله (إن التراب مبارك) قال فى مسند الفردوس يعنى يجفف المكتوب بالتراب بأن ينشر عليه وقيل أراد يضع المكتوب إذا فرغ منه على التراب سواء جف أم لا، فإن فيه نجاح الحاجة والبركة وفى رواية لابن قانع تربوا الكتاب فإنه أنجح له وجميع ما فى الباب ضعيف كما سبق. روى الخطيب فى الجامع من حديث عبد الوهاب الحجبى كنت بمجلس بعض

٣٢٧٩ ـ تَرْكُ الدُّنْيَا أَمَرُّ مِنَ الصَّبْرِ ، وَأَشَدُّ مِنْ حَطْمِ السُّيُوفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (فر) عن ابن مسعود (ض)

٣٢٨٠ ـ تَرْكُ السَّلَامِ عَلَى الضَّرِيرِ خِيَانَةٌ ـ (فر) عن أبي هريرة

٣٢٨١ ـ تَرْكُ الْوَصِيَّةِ عَارٌ فِي الدُّنْيَا ، وَنَارٌ وَشَنَارٌ فِي الْآخِرَةِ ـ (طس) عن ابن عباس

٣٢٨٢ ـ تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا : كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّتِي ، وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ ـ

المحدثين وابن معين بجنبي فكتبت صحفا فذهبت لأتربها فقال لاتفعل فإن الأرض تسرع اليه فسقت اليه هذا الحديث فقال إسناد لا يساوى فلساً (ه) من حديث أبي أحمد الدمشقي عن أبي الزبير (عن جابر) قال البيهقي وأبو أحمد من مشايخ بقية المجهولين وروايته منكرة وقال أبو طالب سألت أحمد عنه فقال حديث منكر وأورده ابن الجوزي عن جابر من أربعة طرق وزيفها كلها وفي الميزان كاللسان ما حاصله أنه موضوع

(ترك الدنيا أمرّ من الصبر) أي أشد مرارة منه قال بعض الحكماء الدنيا من نالها مات منها ومن لم ينلها مات عليها (وأشد من حطم السيوف في سبيل الله عز وجل) في الجهاد وحطم الشيء كسره وظاهر كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه وهو ذهول عجيب بل بقيته عند مخرجه الديلمي من حديث ابن مسعود هذا ولا يتركها أحد إلا أعطاه الله مثل ما يعطى الشهداء وتركها قلة الأكل والشبع وبغض الثناء من الناس فإنه من أحب الثناء من الناس أحب الدنيا ونعيمها ومن سره النعيم فليدع الدنيا والثناء من الناس اهـ بلفظه، فاقتصار المصنف على الجملة الأولى منه من سوء التصرف وإن كان جائزاً (تنبيه) طريق ترك الدنيا بعد إلفها والأنس بها ورسوخ القدم فيها بمباشرة العادة أن يهرب من موضع أسبابها ويكلف نفسه في أعماله أفعالا يخالف ما يعتاده فيبدل التكلف بالتبذل وزى الحشمة بزى التواضع وكذا كل هيئة وحال في مسكن وملبس ومطعم وقيام وقعود كان يعتاده وما يقتضى جاهه فيبدلها بنقيضها حتى يترسخ باعتياد ذلك ضده كما رسخ فيه من قبل باعتياده ضده فلا معنى للمعالجة إلا المضادة ويراعى في ذلك التلطف بالتدريج فلا ينتقل دفعة واحدة إلى الطرف الأقصى من التبدل فان الطبع نفور ولا يمكن نقله عن أخلاقه إلا بتدريج فيترك البعض ويسلى نفسه به وهكذا شيئاً فشيئاً إلى أن تنقمع لك الصفات التي رسخت فيه وإلى هذا التدريج الإشارة بخبر إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق الحديث (تنبيه آخر) قال بعضهم دواء الحرص على الدنيا إكثار التفكر في مدة قصرها وسرعة زوالها وما في أبوابها من الأخطار والهموم والتفكر في خساسة المطلب وملاحظة أن من أفضل المأكولات العسل وهو رضاب حيوان وأفضل المشروبات الماء وهو أهون شيء وأيسره وألذ الاستمتاعات المجامعة وهي تلاقي مبولين وأشرف الملابس الديباج وهو من دودة (فر عن ابن مسعود) ورواه عنه البزار أيضاً ومن طريقه عنه أورده الديلمي .

(ترك السلام على الضرير خيانة) لأن شرعية السلام أن يفيض كل من المتلاقيين الخير والأمان على صاحبه فمن امتنع من إفاضة هذا الخير فقد خان صاحبه والضرير معذور بعدم الإبصار (فر عن أبي هريرة) من طريق الطيالسي فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى ثم إن فيه علي بن زيد بن جدعان أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال أحمد ويحيى ليس بشيء وأبو زرعة غير قوى

(ترك الوصية عار) وهو كل شيء يلزم منه عيب أو شبه أو شين (في الدنيا ونار وشنار) بالفتح والتخفيف أقبح العيب كما في القاموس وغيره وفي الفردوس الشنار أقبح العيب والعار (في الآخرة) وفيه أن الوصية واجبة أي على من عليه حق لله أو لآدميين بلا شهود أما بالتطوع فمستحبة (طس) وكذا في الصغير (عن ابن عباس) وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه جماعة لم أعرفهم ورواه فيه الديلمي أيضاً

(تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما : كتاب الله) القرآن (وسنتي) أي طريقتي وكتاب بدل مما قبله أو خبر

(ك) عن أبي هريرة

٣٢٨٣ — تَزَوَّجُوا فى الْحُجْزِ الصَّالِحِ ، فَإِنَّ الْعِرْقَ دَسَّاسٌ ـ (عد) عن أنس

٣٢٨٤ — تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ بِالْمَالِ ـ البزار (خط) عن عائشة (د) فى مراسيله عن عروة مرسلا (ح)

٣٢٨٥ — تَزَوَّجُوا الْأَبْكَارَ ، فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهًا ، وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا ، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ ـ (طب) عن ابن مسعود ـ (ض)

لمحذوف أى وهمالح (ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض) قد مرّ بيانه موضحاً بمامنه أنهما الأصلان اللذان لاعدول عنهما ولا هدى إلا منهما والعصمة والنجاة لمن تمسك بهما واعتصم بحبلهما وهما الفرقان الواضح والبرهان اللائح بين المحق إذا اقتفاهما والمبطل إذا خلاهما فوجوب الرجوع إلى الكتاب والسنة متعين معلوم من الدين بالضرورة لكن القرآن يحصل به العلم القطعى يقينا وفى السنة تفصيل معروف والمحصول مبسوط فى الأصول (ك عن أبى هريرة) قال خطب النبى صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فذكره

(تزوجوا فى الحجز) بضم الحاء المهملة وكسرها وسكون الجيم الأصل والمنبت (الصالح) كناية عن العفة وقيل هو فصل مابين فخذ الرجل والفخذ الآخر من عشيرته سمى به لأنه يحتجز بهم أى يمتنع وبالكسر بمعنى الحجز كناية عن العفة وطيب الإزار ذكره الزمخشرى (فان العرق دساس) أى دخال بالتشديد لأنه ينزع فى خفاء ولطف يقال دسست الشىء إذا أخفيته وأخملته ومنه «وقد خاب من دساها» أى أخمل نفسه وأبخس حظها وقيل معنى دساس خفى قليل وكل من أخفيته وقللته فقد دسسته ، والمعنى أن الرجل إذا تزوج فى منبت صالح يجىء الولد يشبه أهل الزوجة فى العمل والأخلاق ونحوهما وعكسه بعكسه (عد) من حديث الموقرى عن الزهرى (عن أنس) قال ابن الجوزى قال يحي الموقرى ليس بشىء ، وقال النسائى متروك ، وقال على لايكتب حديثه ، ورواه الديلمى فى مسند الفردوس والمديتى فى كتاب تضييع العمر عن ابن عمر وزاد وانظر فى أى نصاب تضع ولدك قال الحافظ العراقى وكلها ضعيف

(تزوجوا النساء) ندباً عند الشافعية وقال الظاهرية وجوباً عيناً وبعض الحنفية هو فرض كفاية كالجهاد وأولى (فإنهن يأتين) وفى رواية يأتينكم (بالمال) وفى رواية ذكرها المصنف فإنهن يأتينكم بالأموال بمعنى أن إدرار الرزق يكون بقدر العيال والمعونة تنزل بحسب المؤونة فمن تزوج قاصداً بتزوجه المقاصد الأخروية لتكثير الأمة لا قضاء الوطر ونيل الشهوة رزقه الله من حيث لايحتسب ولا ينافى الأمر بالتزوج بشرطه «ذلك أدنى أن لاتعولوا» لأن معناه أن لاتجوروا ولا تميلوا يقال عال إذا مال وجار وتفسيره بتكثر عيالكم اعترضوه وقد أخذ بظاهر هذا الخبر وما بعده من ذهب من الشافعية إلى ندب النكاح مع فقد الأهبة والأصح عند الشافعية أن تركه حينئذ أولى ولا دلالة لأولئك فى الحديث ولا فى آية «إن يكونوا فقراء» عند التأمل إذ لايلزم من الفقر وإتيانهن بالمال عدم وجدان الأهبة (البزار) فى مسنده (خط) فى التاريخ وكذا الدارقطنى والحاكم وابن مردويه والديلمى كلهم من حديث مسلم بن جنادة عن أبى أسامة عن هشام عن أبيه (عن عائشة) قال الحاكم تفرد بوصله مسلم وعوثقة وأقره الذهبى وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح خلا مسلم بن جنادة وهو ثقة (د فى مراسيله) وكذا ابن أبى شيبة (عن عروة) بضم العين ابن الزبير (مرسلا) قال المصنف وله شواهد منها خبر الثعلبى عن ابن عجلان أن رجلا شكى إلى النبى صلى الله عليه وسلم الفقر فقال عليك بالباءة

(تزوجوا الأبكار فإنهن أعذب أفواهاً وأنتق أرحاما) بنون ومثناة فوقية وقاف أى أكثر أولاداً (وأرضى باليسير) فى رواية من العمل أى الجماع ولولا هذه الرواية لكان الحمل على الأعم أتم فيشمل الرضا بالقليل من المعيشة

٣٢٨٦ — تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ ، فَإِنِّى مُكَاثِرٌ بِكُمْ - (دن) عن معقل بن يسار

٣٢٨٧ — تَزَوَّجُوا ، فَإِنِّى مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ ، وَلَا تَكُونُوا كَرَهْبَانِيَّةِ النَّصَارَى - (هق) عن أبى أمامة -(ض)

٣٢٨٨ — تَزَوَّجُوا وَلَا تُطَلِّقُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَّاقِينَ ، وَلَا الذَّوَّاقَاتِ - (طب) عن أبى موسى

لأن من لم تمارس الرجال لاتقول كنت قصرت وتقنع غالباً (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى فيه أبو بلال الأشعرى ضعفه الدارقطنى

(تزوجوا الودود) المتحببة لزوجها بنحو تلطف فى الخطاب وكثرة خدمة وأدب وبشاشة (الولود) ويعرف فى البكر بأقاربها فلا تعارض بينه وبين ندب نكاح البكر قال أبو زرعة والحق أنه ليس المراد بالولود كثرة الأولاد بل من هى فى مظنة الولادة وهى الشابة دون العجوز الذى انقطع نسلها فالصفتان من واد واحد (فإنى مكاثر بكم) أى أغالب بكم الامم السابقة فى الكثرة وهو تعليل للأمر بتزويج الولود الودود وإنما أتى بتميدين لأن الودود إذا لم تكن ولوداً لا يرغب الرجل فيها والولود غير الودود لاتحصل المقصود (د ن) كلاهما فى النكاح (عن معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وقاف (بن يسار) ضد اليمين قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أصبت امرأة ذات حسب ومنصب ومال إلا أنها لاتلد أفأتزوجها ؟ فنهاه ثم ذكره ورواه الطبرانى باللفظ المزبور عن أنس قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح إلا حفص بن عمر وقد روى عنه جمع

(تزوجوا فإنى مكاثر بكم) تعليل الأمر بالتزوج أى مفاخر (الامم) السالفة أى أغالبهم بكم كثرة (ولا تكونوا كرهبانية النصارى) الذين يترهبون فى الديورات ولا يتزوجون وهذا يؤذن بندب النكاح وفضل كثرة الأولاد إذ بها حصول ماقصده من المباهات والمغالبة ﴿تنبيه﴾ قال الحجة لاينتظم أمر المعاش حتى يبقى بدنه سالما ونسله دائما ولا يتم كلاهما إلا بأسباب الحفظ لوجودهما وذلك ببقاء النسل وقد خلق الغذاء سبباً للحيوان وخلق الإناث محلا للحراثة لكن لايختص المأكول والمنكوح ببعض الآكلين والناكحين بحكم الفطرة ولو ترك الأمر فيها سدى من غير تعريف قانون فى الاختصاصات لتهاوشوا وتقاتلوا وشغلهم ذلك عن سلوك الطريق بل أفضى بهم إلى الهلاك فشرح القرآن قانون الاختصاص بالأموال فى آيات نحو المبايعات والمداينات والمواريث ومواجب النفقات والمناكحات ونحو ذلك وبين الاختصاص بالاناث فى آيات النكاح ونحوها انتهى والنكاح تجرى فيه الأحكام الخمسة فيكون فرض كفاية لبقاء النسل وفرض عين لمن خاف العنت ومندوبا لمحتاج إليه واجد أهبته ومكروها لفاقد الحاجة والاهبة أو واجدهما وبه علة كهرم أو عنة أو مرض دائم ومباحاً لواجد أهبة غير محتاج ولا علة وحراما لمن عنده أربع (هق) قال حدثنا الفلاس أنا محمد بن ثابت البصرى عن أبى غالب (عن أبى إمامة) قال الذهبى فى المهذب محمد ضعيف وقال ابن حجر فيه محمد بن ثابت ضعيف

(تزوجوا) فإن النكاح ركن من أركان المصلحة فى الدين جعله الله طريقاً لنماء الخلق وشرعة من دينه ومنهاجا من سبله قال ابن العربى وقد اختلف هل الأمر بالتزوج للوجوب أو للندب أو الإباحة على أقوال والإنصاف أن الأزمة تختلف وحال الناس يتباين فرب زمان العزوبة فيه أفضل وحالة الوحدة فيها أخلص فإن لم يستطع فليتكل على الله ويتزوج فإنى ضامن أن لايضيعه (ولا تطلقوا فإن الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات) يعنى السريعى النكاح السريعى الطلاق قال ابن الأثير هذا من المجاز أن يستعمل الذوق وهو مما يتعلق بالأجسام فى المعانى نحو ذق إنك أنت العزيز الكريم ، ﴿تنبيه﴾ اعلم أن الطلاق تجرى فيه الأحكام الخمسة يكون واجبا وهو طلاق الحكمين والمولى ومندوباً وهو من خاف أن لايقيم حدود الله فى الزوجية ومن وجد ريبة وحراما وهو البدعى وطلاق من لم يوفها حقها من

٣٢٨٩ — تَزَوَّجُوا وَلَا تُطَلِّقُوا، فَإِنَّ الطَّلَاقَ يَهْتَزُّ مِنْهُ الْعَرْشُ - (عد) عن علي - (ض)

٣٢٩٠ — تَسَاقَطُوا الضَّغَائِنَ - البزار عن ابن عمر - (ح)

٣٢٩١ — تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً - (حم ق ت نه) عن أنس (ن) عن أبي هريرة، وعن ابن مسعود (حم) عن أبي سعيد - (صح)

٣٢٩٢ — تَسَحَّرُوا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، هَذَا الْغَدَاءُ الْمُبَارَكُ - (طب) عن عقبة بن عبد، وأبي الدرداء

القسم ومكروهاً فما عدا ذلك وعليه حمل الحديث ومباحا عند تعارض مقتضى الفراق وضده (طب عن أبي موسى) الأشعري قال الديلمي وفي الباب أبو هريرة

(تزوجوا ولا تطلقوا فإن الطلاق) أي بلا عذر شرعي (يهتز منه العرش) يعني تضطرب الملائكة حوله غيظاً من بغضه إليهم كما هو بغيض إلى الله لما فيه من قطع الوصلة وتشتت الشمل أما لعذر فليس منهياً عنه بل قد يجب كما سلف في الاتحاف هذا دليل على كراهة الطلاق وبه قال الجمهور (عد) وكذا أبو نعيم والديلمي كلهم (عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه قال السخاوي وسنده ضعيف قال ابن الجوزي بل هو موضوع

(تساقطوا الضغائن) بينكم جمع ضغينة وهي الحقد والعداوة والحسد فإن ذلك من الكبائر (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب (تسحروا) وهو تفعل من السحر وهو الأكل قبيل الصبح والأمر للندب إجماعا قال في شرح الترمذي أجمعوا على أن السحور مندوب لا واجب (فإن في السحور بركة) قال العراقي وروي بفتح السين وضمها فبالضم الفعل وبالفتح ما يتسحر به والمراد بالبركة الأجر فيناسب الضم أو التقوى على الصوم فيناسب الفتح وللبركة في السحور جهات كالتقوى والنشاط والانبساط ذكره بعضهم وقال الزين العراقي البركة فيه محتملة لمعان منها أنه يبارك في القليل منه بحيث يحصل به الإعانة على الصوم ويدل له قوله في حديث ولو بلقمة وقوله في الحديث الآتي ولو بالماء ويكون بالخاصية كما بورك في الثريد والطعام الحار إذا برد ومنها أنه يراد نفي التبعة فيه بدليل حديث الديلمي ثلاثة لا يحاسب العبد عليها أكل السحور وما أفطر عليه وما أكل مع الإخوان ومنها أنه يراد بالبركة القوة على الصيام وغيره من أعمال النهار (حم ق ت ن ه عن أنس) بن مالك رضي الله عنه (ن عن أبي هريرة وعن ابن مسعود حم عن أبي سعيد الخدري) وفي الباب جابر وابن عباس وعرباض

(تسحروا من آخر الليل) أي في آخره (هذا الغداء[1]) في رواية فإنه الغداء (المبارك) أي الكثير الخير لما يحصل بسببه من قوة وزيادة قدرة على الصوم قال الكلاباذي فالبركة فيه بمعنى الإباحة بعد الحظر عنه من أول الليل فكأنها إباحة زائدة على الإفطار آخر النهار فهو رخصة والله يحب أن تؤتى رخصه فالترغيب في السحور ترغيب في قبول الرخصة ومعنى البركة فيه الزيادة ويمكن كونها زيادة في العمر لكون النوم موتاً واليقظة حياة ففي مدة الحياة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد والمرافق للمعاش وهو مما خصت به هذه الأمة واعلم أن القصد من الصوم كسر شهوتي البطن والفرج فينبغي تخفيف الأكل في السحور فإن زاد في قدره حتى فاتت حكمة الصوم لم يكن مندوباً بل فاعله ملام نبه عليه بعض الأفاضل (طب عن عتبة) بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية (ابن عبد) بغير إضافة وهو السلمي أبو الوليد صحابي شهير أول مشاهده قريظة (وأبي الدرداء) قال الهيثمي فيه جبارة بن مغلس ضعيف

---

(١) الغداء بكسر الغين وذال معجمة وبالمد ما يتغذى به من طعام وشراب أما الغداء بفتحها ودال مهملة فضد العشاء.

٣٢٩٣ — تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِجَرْعَةٍ مِنْ مَاءٍ - (ع) عن أنس - (ض)

٣٢٩٤ — تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِالْمَاءِ - ابن عساكر عن عبد الله بن سراقة - (ض)

٣٢٩٥ — تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِشَرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ وَأَفْطِرُوا وَلَوْ عَلَى شَرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ - (عد) عن علي - (ض)

٣٢٩٦ — تِسْعَةُ أَعْشَارِ الرِّزْقِ فِي التِّجَارَةِ ، وَالْعُشْرُ فِي الْمَوَاشِي - (ص) عن نعيم بن عبدالرحمن الازدى ، ويحيى بن جابر الطائى مرسلا - (ح)

(تسحروا ولو بجرعة من ماء) لانه طهور مزيل للمانع من أداء العبادة ولهذا من الله علي عباده بقوله «وأنزلنا من السماء ماء طهوراً» ، ويحتمل أنه تحصل به الإعانة علي الصوم بالخاصية ولأن به يحصل نشاط ومدافعة سوء الخلق الذى يثيره العطش وفيه رد على من ذهب من أئمتنا إلى أن التسحر إنما يسن لمن يرجو نفعه إذ من البين أنه لم يذكر هذه الغاية للنفع بل لبيان أقله نفع أم لا (ع عن أنس) قال الهيثمى فيه عبد الواحد بن ثابت الباهلي وهو ضعيف اه . وسبقه الذهبي بأوضح منه فقال فى الميزان انفرد به عبد الواحد بن ثابت الباهلى قال العقيلي لايتابع عليه ورواه عنه إبراهيم بن الحجاج وقال البخارى منكر الحديث

(تسحروا ولو بالماء) فإن البركة فى الفعل باستعماله السنة لا فى نفس الطعام وفى رواية للديلمى تسحروا ولو بحبة وفى رواية ولو بتمرة ولو بحبات زبيب ويكون ذلك بالخاصية كما بورك فى الثريد والاجتماع علي الطعام وفيه كالذى قبله وبعده ندب التسحر وحصول أصل سنته ولو بجرعة ماء ويدخل وقته بنصف الليل وهل حكمته التقوى علي الصوم أو مخالفة أهل الكتاب وجهان للشافعية (تنبيه) عدوا من خصائص هذه الأمة التسحر وتعجيل الفطر وإباحة الأكل والشرب والجماع ليلا إلى الفجر وكان محرما على من قبلهم بعد النوم وإباحة الكلام فى الصوم وكان محرما على من قبلهم فيه عكس الصلاة، ذكره فى الأحوذى (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عبد الله بن سراقة) بضم المهملة وفتح الراء وبالقاف وهو ابن المعتمر العدوى قال فى الكاشف قيل له صحبة وهو حديث ضعيف لكن يقويه وروده من طريق آخر عند ابن النجار فى تاريخه بلفظ تسحروا ولو بجرعة ماء صلوات الله على المتسحرين

(تسحروا ولو بشربة من ماء وأفطروا) إذا تحققتم الغروب (ولو على شربة من ماء) ولا تواصلوا فإن الوصال عليكم حرام قال الغزالى شذ جمع ممن يدعي التصوف فصرف ألفاظ الشارع عن ظاهر المفهوم منها إلى أمور باطنة لاتسبق الأفهام إليها فقالوا أراد بالسحور الاستغفار كما قالوا فى فرعون إنه طغى أنه أشار إلى قلبه فهو الطاغى وفى وألق عصاك، أى كل مايتوكأ عليها مما سوى الله يلقيه وهذه خرافات يحرفون بها الكتاب والسنة وبطلانه قطعي وكيف يحمل التسحر علي الاستغفار مع كون المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يتسحر بتناول الطعام فى السحر ويقول تسحروا (عد عن علي) أمير المؤمنين كرم الله وجهه هكذا رواه فى الكامل من حديث حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده عن على مرفوعا قال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى وحسين هذا متروك قاله أحمد وغيره

(تسعة أعشار الرزق فى التجارة) قال ابن الأثير جمع عشير وهو العشر كنصيب وأنصباء اه (والعشر فى المواشى) فى رواية بدل المواشى السائمات قال الزمخشرى وهى النتاج فرجعها واحد قال الماوردى وإنما كان كذلك لأن التجارة فرع لمادتى النتاج والزرع وهى نوعان تقليب فى الحضر من غير نقلة ولاسفر والثانى تقليب فى المال بالاسفار ونقله إلى الأمصار مما يحتاجه الخاص والعام إذ هى مادة أصل الحضر وسكان الأمصار والمدن والاستمداد بها أعم نفعاً وأكثر ربحاً ولا يستغنى عنه أحد من الانام وأما المواشى فإنما هى مادة أهل الفلوات وسكان الخيام لأنهم لما لم يستقر بهم دار ولم يضمهم أمصار افتقروا إلى الأموال المنتقلة فاتخذوا الحيوان ليستقل فى النقلة بنفسه ويستغنى

٣٢٩٧ — تَسْلِيمُ الرَّجُلِ بِأُصْبُعٍ وَاحِدَةٍ يُشِيرُ بِهَا فِعْلُ الْيَهُودِ - (ع طس هب عن جابر - (ح)

٣٢٩٨ — تَسْمَعُونَ، وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيُسْمَعُ مِمَّنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ - (حم د ك) عن ابن عباس - (ح)

٣٢٩٩ — تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي - (حم ق ت ه) عن أنس (حم ق ه) عن جابر

فى العلوفة برأيه فمعظم نفعه إنما هو لأولئك اه . وهذا لايقتضى أفضلية التجارة على الصناعة والزراعة لأنه إنما يدل على أن الرزق فى التجارة أكثر ولا تعارض بين الأكثرية والأفضلية (ص عن نعيم بن عبدالرحمن الازدى) مقبول من الطبقة الثانية (ويحيى بن جابر الطائى مرسلا) هو قاضى حمص قال فى الكشاف صدوق وفى التقريب ثقة يرسل كثيراً ورواه أيضاً إبراهيم الحربى فى غريب الحديث عن نعيم المذكور قال الحافظ العراقى ورجاله ثقات ونعيم هذا قال فيه ابن منده ذكر فى الصحابة ولايصح وقال أبوحاتم الرازى وابن حيان تابعى فعلى هذا الحديث من طريقه مرسل

(تسليم الرجل بأصبع واحدة يشير بها فعل اليهود) قال البيهقى فى الشعب يحتمل أن المراد كراهته الاقتصار على الإشارة فى التسليم دون التلفظ بكلمة التسليم إذا لم يكن فى حالة تمنعه من التكلم وقال السمهودى هذا الحديث ربما دلّ على أن السلام شرع لهذه الأمة دون غيرهم وسيجىء فى خبر ماظاهره ينافيه (ع طس هب عن جابر) قال الهيثمى رجال أبى يعلى رجال الصحيح وقال المنذرى رواته رواة الصحيح

(تسمعون) بفتح فسكون (ويسمع) مبنى للمجهول (منكم) خبر بمعنى الأمر أى لتسمعوا منى الحديث وتبلغوه عنى وليسمعه من بعدى منكم قال الزمخشرى وإنما يخرج الأمر فى صورة الخبر للمبالغة فى إيجاب إيجاد المأمور به فيجعل كأنه يوجد فهو مخبر عنه (ويسمع بالبناء للمجهول (ممن يسمع) بفتح فسكون أى ويسمع الغير من الذى يسمع (منكم) حديثى وكذا من بعدهم وهلم جرا وبذلك يظهر العلم وينتشر ويحصل التبليغ وهو الميثاق المأخوذ عن العلماء قال العلائى هذا من معجزاته التى وعد بوقوعها أمته وأوصى أصحابه أن يكرموا نقلة العلم وقد امتثلت الصحابة أمره ولم يزل ينقل عنه أفعاله وأقواله وتلقى ذلك عنهم التابعون ونقلوه إلى أتباعهم واستمر العمل على ذلك فى كل عصر إلى الآن (حم دك عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ولا علة له وأقره الذهبى وقال العلائى حسن وظاهر صنع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته ثم يأتى من بعد ذلك قوم سمان يحبون السمن ويشهدون قبل أن يسألوا

(تسموا باسمى) محمد وأحمد وحقيقة التسمية تعريف الشىء بالشىء لأنه إذا وجد وهو مجهول الاسم لم يكن له مايقع تعريفه به فجاز تعريفه يوم وجوده أو إلى ثلاثة الأيام أو سبعة أو فوقها والأمر واسع وهذا نص صريح فى الرد على من منع التسمى باسمه كالتكنى قال المؤلف فى مختصر الأذكار وأفضل الأسماء محمد (ولا تكنوا) بفتح التاء والكاف وشد النون وحذف إحدى التاءين أو بسكون الكاف وضم النون (بكنيتى) أبى القاسم إعظاماً لحرمتى فيحرم التكنى به لمن اسمه محمد وغيره فى زمنه وغيره على الأصح عند الشافعية وجوز مالك التكنى بعده به حتى لمن اسمه محمد وقوله تسموا جملة من فعل وفاعل وباسمى صلة وكذا ولا تكنوا بكنيتى وهو من عطف منفى على مثبت وهذا قاله حين نادى رجل ياأبا القاسم فالتفت فقال لم أعنك إنما دعوت فلانا قال الحرالى والتسمية إبداء الشىء باسمه للسمع فى معنى المصور وهو إبداء الشىء بصورته فى العين (تنبيه) من الغريب ماقيل إنه يحرم التسمى باسمه محمد والتسمى بالقاسم لئلا يكنى أبوه أباالقاسم حكاهما النووى رضى الله عنه فى شرح مسلم فأما الثانى فمحتمل وأما الأول فيكاد يكون باطلا لقيام الإجماع وظاهر كلامهم أنه إنما كنى بأبى القاسم فقط دون غيره وليس كذلك فقد أخرج البيهقى وابن الجوزى وغيرهما عن أنس قال: لما ولد إبراهيم ابن المصطفى صلى الله عليه وسلم من مارية كاد يقع فى نفس النبى صلى الله عليه وسلم منه حتى أتاه جبريل عليه السلام فقال السلام عليك ياأبا إبراهيم قال ابن الجوزى عقبه وقد نهى أن يكنى بكنيته هذا لفظه وقضيته الحرمة كأبى القاسم لكن قد يقال إنما

٢٣٠٠ — تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ وَأَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ تَعَالَى عَبْدُاللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَّامٌ وَأَقْبَحُهَا حَرْبٌ وَمُرَّةُ - (خددن) عن أبي وهب الجشمي - (ح)

٢٣٠١ تُسَمُّونَ أَوْلَادَكُمْ مُحَمَّدًا ثُمَّ تَلْعَنُونَهُمْ ؟ - البزار (عك) عن أنس - (صح)

حرم بأبي القاسم لأنه كان ينادى به لكونه أول ولد ولد له فاشتهر به ولم يكن يدعى بأبي إبراهيم (حم ق ن ه عن أنس) بن مالك قال: نادى رجل رجلا بالبقيع يا أبا القاسم فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله إني لم أعنك إنما دعوت فلاناً فذكره (حم ق ه عن جابر) قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمداً فقال له قومه لاتدعه يسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه حامله على ظهره فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ولد لي ولد فسميته محمداً فمنعني قومي فذكره قال ابن حجر في الباب ابن عباس وغيره

(تسموا بأسماء الأنبياء) لفظه أمر ومعناه الإباحة لأنه خرج على سبب وهو تسموا باسمي وإنما طلب التسمي بالأنبياء لأنهم سادة بني آدم وأخلاقهم أشرف الأخلاق وأعمالهم أصلح الأعمال فأسماؤهم أشرف الأسماء فالتسمي بها شرف المسمى ولو لم يكن فيها من المصالح إلا أن الاسم يذكر بمسماه ويقتضي التعلق بمعناه لكفى به مصلحة مع مافيه من حفظ أسماء الأنبياء عليهم السلام وذكرها وأن لاتنسى فلا يكره التسمي بأسماء الأنبياء بل يستحب مع المحافظة على الأدب . قال ابن القيم وهو الصواب وكان مذهب عمر كراهته ثم رجع كما يأتي وكان لطلحة عشرة أولاد كل منهم اسمه اسم نبي والزبير عشرة كل منهم مسمى باسم شهيد فقال له طلحة أنا أسميهم بأسماء الأنبياء وأنت بأسماء الشهداء فقال أنا أطمع في كونهم شهداء وأنت لاتطمع في كونهم أنبياء (وأحب الأسماء إلى الله) تعالى (عبد الله وعبدالرحمن) لأن التعلق الذي بين العبد وبين الله إنما هو العبودية المحضة والتعلق الذي بين الله وعبده بالرحمة المحضة فبرحمته كان وجوده وكمال وجوده والغاية التي أوجده لأجلها أن يتألهه وحده محبة وخوفا ورجاء وإجلالا وتعظيما ولما غلبت رحمته غضبه وكانت الرحمة أحب إليه من الغضب كان عبد الرحمن أحب إليه من عبد القاهر (وأصدقها حارث وهمام) إذ لا ينفك مسماهما عن حقيقة معناهما (وأقبحها حرب ومرة) لما في حرب من البشاعة وفي مرة من المرارة وقيس به ما أشبهه كحنظلة وحزن ونحو ذلك [1] (خد د ن عن أبي وهب الجشمي) بضم الجيم وفتح المعجمة وآخره ميم نسبة إلى قبيلة جشم بن الخزرج من الأنصار صحابي نزل الشام قال ابن القطان فيه عقيل بن شبيب قالوا فيه غفلة

(تسمون أولادكم محمداً ثم تلعنونهم؟) وفي رواية لعبد بن حميد تسبونهم بدل تلعنونهم وهذا استفهام إنكاري محذوف الهمزة . قال القاضي أنكر اللعن إجلالا لاسمه كما منع ضرب الوجه تعظيما لصورة آدم وشذت طائفة فأخذوا من هذا الحديث منع التسمي بمحمد ويؤيده بأن عمر كتب إلى الكوفة لاتسموا أحداً باسم نبي وبأمره جماعة من المدينة بتغيير أسماء أبنائهم ورد بمنع دلالة الحديث على ذلك إذ مقتضاه النهي عن لعن من اسمه محمد لا عن التسمية به وقد مرت النصوص الدالة على الإذن فيه بل يأتي أخبار تدل على الترغيب فيه كقوله ماضر أحدكم أن يكون في بيته محمداً وأحمد وقوله ما اجتمع قوم في مشورة فيهم من اسمه محمد الحديث وبأن كتابة عمر رضي الله عنه كانت لكونه سمع رجلا يقول لابن أخيه محمد ابن زيد فعل الله بك يا محمد وصنع فقال لاأرى رسول الله يسب بك والله لايدعى محمداً أبدا وكتب بذلك وأمر به فذكر له جماعة سماهم المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك فترك قال الطيبي أمر أولا بالتسمي بأسماء الأنبياء فرأى فيه نوع تزكية للنفس وتنويهاً بشأنها فنزل إلى قوله: أحب الأسماء الخ لأن فيه خضوعا واستكانة ثم نظر إلى أن العبد قد يقصر في العبودية ولم يتمكن من أدائها فلا يصدق عليه هذا الاسم فنزل إلى قوله حارث وهمام (البزار) في مسنده (ع ك) في الأدب من حديث الحكم بن عطية عن ثابت (عن أنس) قال الذهبي

(١) كان صلى الله عليه وسلم يحب الفأل الحسن والاسم الحسن

٢٣٠٢ — تَصَافَحُوا يَذْهَبِ الْغِلُّ عَنْ قُلُوبِكُمْ - (عد) عن ابن عمر - (ض)

٢٣٠٣ — تَصَدَّقُوا فَسَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي يَأْتِيهِ بِهَا لَوْجِئْتَ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُهَا فَأَمَّا الْآنَ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا ، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا - (حم ق ن) عن حارثة بن وهب

٢٣٠٤ تَصَدَّقُوا ، فَإِنَّ الصَّدَقَةَ فَكَاكُكُمْ مِنَ النَّارِ - (طس حل) عن أنس - (ح)

والحكم وثقه بعضهم وهو لين اه وقال ابن القطان رواه من حديث الحكم بن عطية وهو واه قال احمد لا بأس به لكن أبوداود روى عنه أحاديث منكرة وهذا من روايته عنه وقال الهيثمى رواه أبو يعلى والبزار وفيه الحكم بن عطية وثقه أحمد وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر فى الفتح خرجه البزار وأبويعلى وسنده لين

(تصافحوا) من الصفحة والمراد الإفضاء من اليد إلى صفحة اليد (يذهب الغل) أى الحقد والضغن (عن قلوبكم، عد عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الأصبهانى فى الترغيب وخرجه مالك فى الموطأ عن عطاء مرسلا قال المنذرى رواه مالك هكذا معضلا قال وقد أسند من طريق فيهما مقال يشير إلى حديث ابن عدى المذكور وقال ابن البارد حديث مالك جيد

(تصدقوا فسيأتى عليكم زمان) يستغنى الناس فيه عن المال لظهور الكنوز وكثرة العدل وقلة الناس وقصر آمالهم أول ظهور الأشراط وكثرة الفتن بحيث (يمشى الرجل) الإنسان فيه (بصدقته) يلتمس من يقبلها منه (فيقول) الإنسان (الذى يأتيه بها) يعنى الذى يريد المتصدق أن يعطيه الصدقة (لو جئت بها) إلىّ (بالأمس) حيث كنت محتاجا إليها (لقبلتها) منك (فأما الآن) وقد كثرت الأموال اشتغلنا بأنفسنا وإنما نقصد نجاة مهجنا (فلا حاجة لى فيها) أى فى قبولها فيرجع بها (فلا يجد من يقبلها) منه فكيفما كان هو من أشراط الساعة وزعم أن ذلك وقع فى زمن عمر بن عبدالعزيز فليس من الأشراط بعيد جداً وفيه حث على الإسراع بالصدقة وتهديد لمن أخرها عن مستحقها ومطلوبها حتى استغنى يعنى المستحق الفقير لا يخلص ذمة الغنى الماطل[1] (حم ق ت) فى الزكاة (عن حارثة) بحاء مهملة ومثلثة (ابن وهب) الخزاعى صحابى نزل الكوفة وهو ربيب عمر بن الخطاب

(تصدقوا فإن الصدقة فكاككم من النار) أى هى خلاصكم من نار جهنم لأن من ثمراتها إزالة سوء الظن بالله عن العبد الذى فى النار وتكذيب الشيطان فيما يعده من الفقر فى لإنفاقها[2] (طس حل) وكذا أبو الشيخ والديلمى (عن أنس) قال الهيثمى رجاله ثقات اه . وكأنه لم يصدر عن تحرير فقد قال الدارقطنى تفرد به الحارث ابن عمير عن حميد قال ابن الجوزى قال ابن حبان الحارث يروى عن الأثبات الموضوعات

---

(١) قال القسطلانى وهذا إنما يكون فى الوقت الذى يستغنى فيه الناس عن المال لاشتغالهم بأنفسهم عند الفتنة وهذا فى زمن الدجال أو يكون ذلك لفرط الأمن والعدل البالغ بحيث يستغنى كل أحد بما عنده عما عند غيره وهذا يكون فى زمن المهدى وعيسى أما عند خروج النار التى تسوقهم إلى الحشر فلا يلتفت أحد إلى شىء بل يقصد نجاة نفسه ومن استطاع من أهله وولده ويحتمل ان يكون يمشى بصدقته إلى آخر ماوقع فى خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون من أشراط الساعة وفى تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق يحيى بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله مامات عمر بن عبدالعزيز حتى نعد الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون فى الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله فتذكر من نضعه فيهم فلا يجده فيرجع قد أغنى عمر بن عبدالعزيز الناس وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز العدل وإيصال الحقوق إلى أهلها حتى استغنوا (٢) قال العبادى الصدقة أفضل من حج التطوع عند أبى حنيفة

٣٣٠٥ — تَصدَّقوا ولو بتمرةٍ ، فإنَّها تَسدُّ من الجائعِ ، وتُطفِىءُ الخطيئةَ كما يُطفِئُ الماءُ النَّارَ - ابن المبارك عن عكرمة مرسلا (ح)

٣٣٠٦ تَطوُّعُ الرَّجلِ في بيتِه يزيدُ على تطوُّعِه عند النَّاسِ ، كفضلِ صلاةِ الرَّجلِ في جماعةٍ على صلاتِه وحدَه - (ش) عن رجل - (صح)

٣٣٠٧ تُعادُ الصَّلاةُ من قَدْرِ الدِّرْهمِ من الدَّمِ - (عد هق) عن أبي هريرة - (صح)

(تصدقوا ولو بتمرة) وفي رواية ولو بشق تمرة (فإنها تسد من الجائع) قال الزمخشري يريد أن نصف التمرة يسد رمق الجائع كما يورث الشبعان كظة على وقاحته فلا تستقلوا من الصدقة شيئا وقيل المراد المبالغة لاحقيقة التمرة لعدم غنائها وقف أعرابي على الدولي وهو يأكل تمراً فقال شيخ هم غابر ماضين ووفد محتاجين أكلني الفقر وردني الدهر ضعيفاً مسيفاً فناوله تمرة فضرب بها وجهه وقال له جعلها الله حظك من حظك عنده (وتطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار) قال الطيبي أصله تذهب الخطيئة لقوله «إن الحسنات يذهبن السيئات» ثم في الدرجة الثانية تمحو الخطيئة لخبر أتبع السيئة الحسنة تمحها ثم في الثالثة تطفىء الخطيئة لمقام الحكاية عن المباعدة عن النار فلما وضع الخطيئة موضع النار على الاستعارة المكنية أثبت لها على الاستعارة التخييلية ما يلازم النار من الإطفاء لتكون قرينة مانعة لها عن إرادة الحقيقة أوما. إنما يأكلون في بطونهم ناراً فهو من إطلاق اسم المسبب على السبب (ابن المبارك) في الزهد (عن عكرمة) البربري أحد الأعلام مولى ابن عباس متكلم في عقيدته وقيل يكذب على سيده (مرسلا) قال الحافظ العراقي ولأحمد من حديث عائشة بسند حسن استتري من النار ولو بشق تمرة فإنها تسد من الجائع مسدها من الشبعان

(تطوع الرجل في بيته) أي في محل سكنه بيتاً كان أو غيره (يزيد على تطوعه) أي صلاته التطوع (عند الناس) أي بحضرتهم أو بمجامعهم أو بالمسجد ونحوه (كفضل) أي كما يزيد فضل (صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده) وهو خمس وعشرون درجة أو سبع وعشرون أو غير ذلك مما سيجيء وذلك لأنه أبعد عن الرياء (ش عن رجل) من الصحابة وإبهامه لايضر لأن الصحب كلهم عدول

(تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم) يعني يجب على من صلي ثم تبين له أنه كان بملبوسه أو بدنه قدر درهم من الدم أن يعيد صلاته وأخذ بمفهومه أبو حنيفة وابن جرير فقال لاتعاد الصلاة من نجاسة دون الدرهم ومذهب الشافعي العفو عن قليل دم الأجنبي عرفا ولا يعفي عن نجاسة غير الدم وإن قل (عد هق) عن روح بن الفرج عن يوسف ابن عدي عن القاسم بن مالك عن روح بن غطيف عن الزهري عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) ثم تعقبه العقيلي بقوله حدثني آدم قال سمعت البخاري يقول هذا الحديث باطل وروح هذا منكر الحديث وذكره ابن عدي في ترجمة روح بن غطيف وقال ابن معين وهاه وقال النسائي متروك ثم ساق له هذا الخبر اه . وقال الذهبي واه جداً ورواه الدارقطني من هذا الوجه ثم قال روح بن غطيف متروك الحديث وقال الحافظ ابن حجر روح بن غطيف تفرد به عن الزهري وهو متروك وقال الذهلي أخاف أن يكون موضوعا وقال البخاري حديث باطل وقال ابن حبان موضوع وحكم ابن الجوزي بوضعه وتبعه على ذلك المؤلف في مختصر الموضوعات ساكتاً عليه وقال البزار أجمع أهل العلم على نكرته قال أعني ابن حجر وأخرجه ابن عدي في الكامل من طريق أخرى عن الزهري لكن فيها أيضاً أبو عصمة متهم بالكذب اه . وبذلك استبان ان عزو المصنف لابن عدي وسكوته عما عقبه به من بيان القادح غير صواب بل وإن لم يتعقبه مخرجه فسكوت المصنف عليه غير مرضي لأنه من أحاديث الأحكام وهو شديد الضعف فعدم بيان حاله لايليق بكماله

٣٣٠٨ — تَعَافَوُا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ - (د ن ك) عن ابن عمرو - (صح)

٣٣٠٩ — تَعَافَوْا تَسْقُطِ الضَّغَائِنُ بَيْنَكُمْ - البزار عن ابن عمر - (ض)

٣٣١٠ — تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عُقُلِهَا - (حم ق) عن أبي موسى - (ض)

٣٣١١ — تَعَاهَدُوا نِعَالَكُمْ عِنْدَ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ - (قط) فى الافراد (خط) عن ابن عمر (ض)

(تعافوا الحدود) بفتح الفاء وضم الواو بغير همز (فيما بينكم) أى تجاوزوا عنها ولا ترفعوها إلى (فما بلغنى من حد) أى ثبت عندى (فقد وجب) علىّ إقامته والخطاب لغير الأئمة يعنى أن الحدود الذى بينكم ينبغى أن يعفوها بعضكم لبعض قبل أن تبلغنى فإن بلغتنى وجب على أن أقيمها لأن الحد بعد بلوغ الإمام والثبوت، لايسقط بعفو الآدمى كالمسروق منه وإليه ذهب الشافعى وأبو حنيفة إلى سقوطه (د ن) فى القطع (ك) فى الحدود من حديث عمرو بن شعيب (عن) أبيه عن جده عبد الله (بن عمرو) بن العاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال ابن حجر سنده إلى عمرو ابن شعيب صحيح اه . مع أن فيه إسماعيل بن عياش وفيه كلام كثير وخلاف طويل وسببه كما فى مسند أبى يعلى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل سرق فأمر بقطعه ثم بكى فسئل فقال كيف لا أبكى وأمتى تقطع بين أظهركم قالوا أفلا عفوت قال ذلك سلطان سوء الذى يعفو عن الحدود ولكن تعافوا الخ

(تعافوا تسقط الضغائن بينكم) هذا كالتعليل للعفو فى هذا وما قبله كأنه قيل لم التعافى قال لأجل أن يسقط ما بينكم من الضغائن فإن الحدود إذا أقيمت أورثت شبهة للنفوس وحقداً ومنه التعزير (البزار) فى مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى رواه من طريق محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى وهو ضعيف

(تعاهدوا القرآن) أى داوموا على تكراره ودرسه لئلا تنسوه قال القاضى تعاهد الشىء وتعهده محافظته وتجديد العهد به والمراد منه الأمر بالمواظبة على تلاوته والمداومة على تكراره ودرسه (فوالذى نفسى بيده) أى بقدرته وتصرفه (لهو أشد تفصياً) بمثناة فوقية وفاء وصاد مهملة أى أسرع تفصياً وتخلصاً وذهاباً وانقلاباً وخروجا (من قلوب الرجال) يعنى حفظته [1] (من الإبل من عقلها) جمع عقال أى لهو أشد ذهاباً من الإبل إذا تخلصت من العقال فانها تفلت حتى لا تكاد تلحق:شبه القرآن وكونه محفوظاً على ظهر قلب بالإبل الآبدة النافرة وقد عقل عقلها وشد بذراعيها بالحبل المتين وذلك أن القرآن ليس من كلام البشر بل من كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لأنه حادث وهو قديم والله سبحانه بلطفه العميم منّ عليهم ومنحهم هذه النعم العظيمة فينبغى تعاهده بالحفظ والمواظبة ما أمكن (حم ق عن أبى موسى) الأشعرى.

(تعاهدوا نعالكم) أى تفقدوها (عند أبواب المساجد) بأن تنظروا ما فيها فإن رأيتم بها خبثاً فامسحوه بالأرض قبل أن تدخلوا قال الحافظ العراقى وفى معنى النعل المداس اه وأقول وفى معناها القبقاب المعروف والمراد كل ما يداس فيه بلا حائل بينه وبين الأرض (قط ق) كتاب (الأفراد) بفتح الهمزة (خط) فى ترجمة محمد العكبرى وكذا أبو نعيم (عن عمر) بن الخطاب وقال أعنى الخطيب هو غريب من حديث يزيد الفقيه ومن حديث مسعر بن كدام تفرد به يحي بن هاشم السمسار اه وقال ابن الجوزى حديث باطل لا يصح وقال قال ابن عدى يحي بن هاشم كان يضع اه وقال الذهبى فى الضعفاء قالوا كان يضع الحديث

---

(١) وخصهم لأنهم الذين يحفظونه غالبا ، فالأنثى كذلك

٣٣١٢ - تَعْتَرِى الْحِدَّةُ خِيَارَ أُمَّتِى - (طب) عن ابن عباس - (ض).

٣٣١٣ - تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَايَدْرِى مَا يَعْرِضُ لَهُ - (حم) عن ابن عباس - (ض)

٣٣١٤ - تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِى كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ: يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ، إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا - (م) عن أبى هريرة - (صح)

٣٣١٥ - تُعْرَضُ الأَعْمَالُ عَلَى اللهِ تَعَالَى يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَيَغْفِرُ اللهُ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مُتَشَاحِنَيْنِ أَوْقَاطِعِ رَحِمٍ - (طب) عن أسامة بن زيد (ض)

(تعترى الحدة) أى النشاط والخفة (خيار أمتى) والمراد هنا الصلابة والشدة والسرعة فى امضاء الخير وعدم الالتفات فى ذلك إلى الغير (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه سلام بن سلم الطويل وهو متروك

(تعجلوا إلى الحج) أى بادروا به (فان أحدكم لايدرى ما يعرض له) زاد الديلمى فى روايته من مرض أو حاجة فالحج وإن كان وجوبه على التراخى فالسنة تعجيله خوفا من هجوم الآفات القاطعة والعوارض المعوقة وذهب أبو حنيفة إلى وجوب فوريته تمسكا بظاهر هذا الخبر ولأنه لو مات قبله مات عاصياً ولولا فوريته لم يعص ورد الأول بأنه محمول على الندب والاحتياط والثانى بأنه إذا مات ولا نزاع فيه والثالث بالمنع لأنه إنما يحل تأخيره بشرط سلامة العاقبة فلما مات تبين عصيانه (حم عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً ابن لال وغيره

(تعرض أعمال الناس) الظاهر أنه أراد المكلفين منهم بقرينة ترتيبه المغفرة على العرض وغير المكلف لاذنب له يغفر له كل جمعة مرتين قال القاضى أراد بالجمعة الأسبوع فعبر عن الشئ بآخره وما يتم به ويوجد عنده والمعروض عليه هو الله تعالى أو ملك يوكله على جميع صحف الأعمال وضبطها (فى كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس[1]) وسبق الجمع بينه وبين رفع الأعمال بالليل مرة وبالنهار مرة (فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبداً) بالنصب لأنه استثناء من كلام موجب وفى رواية عبد بالرفع وتقديره الا يحرم أحد من الغفران إلا عبد ومنه، فشربوا منه إلاقليل، بالرفع ذكره الطيبى (بينه وبين أخيه فى الاسلام شحناء) بفتح فسكون ونون ممدودة أى غل فيقال اتركوا هذين (حتى يفيئا) أى يرجعا عما هما عليه من التقاطع والتباغض والفيئة كبيعة الحالة من الرجوع قال الطيبى أتى باسم الاشارة بدل الضمير لمزيد التعيير والتنفير (م) فى البر (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى.

(تعرض الأعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس فيغفر الله) أى للمذنبين ذنوبهم المعروضة عليه (إلا ما كان من متشاحنين) أى متعاديين (أوقاطع رحم) فيؤخر كل منهم حتى يرجع ويقلع قال الحليمى فى عرض الأعمال يحتمل أن الملائكة الموكلين بأعمال بنى آدم يتناوبون فيقيم معهم فريق من الاثنين إلى الخميس ثم يعرضون وفريق من الخميس الى الاثنين وهكذا كلما عرج فريق قرأ ما كتب فى موقفه من السماء فيكون ذلك عرضاً فى الصورة وهو غنى عن عرضهم ونسخهم وهو أعلم بعباده منهم قال البيهقى وهذا أصح ماقيل قال والأشبه أن توكيل ملائكة الليل والنهار بأعمال بنى آدم عبادة تعبدوا بها وسر عرضهم خروجهم عن عهدة التكليف ثم قد يظهر الله لهم مايريد فعله بمن عرض عمله (طب عن أسامة بن زيد) قال الهيثمى فيه موسى بن عبيدة وهو متروك

---

(١) أى تعرض على الله وأما رفع الملائكة فانه فى الليل مرة وفى النهار مرة

٢٣١٦ — تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ والخَمِيسِ عَلَى اللهِ، وتُعْرَضُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ، وعَلَى الآبَاءِ والأُمَّهَاتِ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَيَفْرَحُونَ بِحَسَنَاتِهِمْ وتَزْدَادُ وُجُوهُهُمْ بَيَاضًا وإِشْرَاقًا، فَاتَّقُوا اللهَ ولَا تُؤْذُوا مَوْتَاكُمْ ـ الحكيم عن والد عبد العزيز ـ (ح)

٢٣١٧ — تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ ـ أبو القاسم بن بشران فى أماليه عن أبى هريرة (ح)

٢٣١٨ — تَعَشَّوْا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشَفٍ، فَإِنَّ تَرْكَ العَشَاءِ مَهْرَمَةٌ ـ (ت) عن أنس ـ (ض)

(تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس على الله وتعرض على الانبياء) أى الرسل أى يعرض عمل كل أمة على نبيها (وعلى الآباء والأمهات) أى يعرض عمل كل فرع على أصله والكلام فى أصل مسلم (يوم الجمعة) أى يوم كل جمعة (فيفرحون) يعنى الآباء والأمهات ويمكن رجوعه إلى الانبياء عليهم الصلاة والسلام أيضاً (بحسناتهم وتزداد وجوههم بياضاً وإشراقا) والمراد وجود أرواحهم أى ذواتها أى ويحزنون بسيآتهم كما يدل عليه قوله (فاتقوا الله) خافوه (ولا تؤذوا موتاكم) الذين يقع العرض عليهم بارتكاب المعاصى وفائدة العرض عليهم إظهار الله للأموات عذره فيما يعامل به أحياءهم من عاجل العقوبات وأنواع البليات فى الدنيا فلو بلغهم ذلك من غير عرض أعمالهم عليهم لكان وجدهم أشد؛ قال القرطبى يجوز أن يكون الميت يبلغ من أفعال الاحياء وأقوالهم بما يؤذيه أو يسره بلطيفة يحدثها الله لهم من ملك يبلغ أو علامة أو دليل أوماشاء الله وهو القاهر فوق عباده، وعلى مايشاء؛ وفيه زجر عن سوء القول فى الأموات وفعل ما كان يسرهم فى حياتهم وزجر عن عقوق الاصول والفروع بعد موتهم بما يسوءهم من فعل أوقول، قال وإذا كان الفعل صلة وبرآ كان ضده قطيعة وعقوقا (الحكيم) الترمذى (عن والد عبد العزيز)

(تعرف) بشد الراء (إلى الله) أى تحبب وتقرب إليه بطاعته والشكر على سابغ نعمته والصبر تحت مر أقضيته وصدق الالتجاء الخالص قبل نزول بليته (فى الرخاء) أى فى الدعة والأمن والنعمة وسعة العمر وصحة البدن فالزم الطاعات والإنفاق فى القربات حتى تكون متصفاً عنده بذلك معروفا به (يعرفك فى الشدة) بتفريجها عنك وجعله لك من كل ضيق مخرجاً ومن كل هم فرجا بما سلف من ذلك التعرف كما وقع للثلاثة الذين آووا إلى الغار فإذا تعرفت إليه فى الرخاء والاختيار جازاك عليه عند الشدائد والاضطرار بمدد توفيقه وخفى لطفه كما أخبر تعالى عن يونس عليه الصلاة والسلام بقوله، فلولا أنه كان من المسبحين، يعنى قبل البلاء بخلاف فرعون لما تنكر إلى ربه فى حال رخائه لم ينجه اللجأ عند بلائه قال، آلآن وقد عصيت قبل، وقيل المراد تعرف إلى ملائكته فى الرخاء بالتزامك الطاعة والعمل فيما أولاك من نعمه فانه يجازيك فى الشدة يعرفك فى الشدة بواسطة شفاعتهم بتفريج كربك والاول أولى لاستغنائه عن التقدير قال الصوفية ينبغى أن يكون بينه وبين ربه معرفة خاصة بقلبه بحيث يجده قريبا للاستغناء له منه فيأنس به فى خلوته ويجد حلاوة ذكره ودعائه ومناجاته وخدمته ولا يزال العبد يقع فى شدائد وكرب فى الدنيا والبرزخ والموقف فإذا كان بينه وبين ربه معرفة خاصة كفاه ذلك كله (أبو القاسم بن بشران فى أماليه عن أبى هريرة) ورواه عنه القضاعى وغيره وقال بعض الشراح حسن غريب

(تعشوا ولو بكف من حشف) تمر يابس فاسد أو ضعيف لانوى له كالشيص (فإن ترك العشاء مهرمة) أى مظنة للضعف والهرم كما ذكره الزمخشرى لأن النوم والمعدة خالية من الطعام يورث تحليلا للرطوبات الأصلية لقوة الهاضمة وفى رواية بدل مهرمة مسقمة وذلك لما فيه من هجوم المرة وهيجان الصفراء سيما فى الصيف وشدة الحر وقال الزين العراقى دل الحديث لو كان محلا للحجة على ندب العشاء لكون تركه مهرمة وفيه أنه لاينبغى تعاطى الامور المؤدية للهرم لانه يضعفه عن العبادة وفى قوله ولو بكف من حشف إرشاد إلى سد الجائع جوعته بما تيسر من غير

٣٣١٩ - تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَاتَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الأَهْلِ، مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ، مَنْسَأَةٌ فِي الأَثَرِ - (حم ت ك) عن أبي هريرة (صح)

تكلف وقال العسكرى ربما توهم متوهم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم حث على الإكثار من الطعام وهذا غلط شديد فإن من أكل فوق شبعاً كل ما لا يحل له فكيف يأمر بأكله وإنما معناه أن القوم كانوا يخففون فى المطعم ويدع المتغذى منهم الغذاء ولم يبلغ الشبع ويتواصون بذلك (ت) من حديث محمد بن يعلى الكوفى عن عنبسة بن عبد الرحمن القرشى بن عبد الملك بن علاق (عن أنس) بن مالك ثم قال الترمذى هذا حديث منكر لانعرفه إلا من هذا الوجه وعنبسة ضعيف وعبد الملك بن علاق مجهول اه وبه يعرف أن اقتصار المؤلف على عزو الحديث لمخرجه وحذفه ماعقبه به من بيان حاله وعلله غير صواب وقال الذهبى فى الضعفاء والمتروكين عنبسة هذا متروك متهم وقال الزين العراقى متفق على ضعفه وقال النسائى متروك وقال أبو حاتم وضاع قال الزين ومدار الحديث على عنبسة هذا ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وكذا الصغانى وتعقبه المؤلف فلم يأت إلا بما حاصله أن له شاهداً.

(تعلموا من أنسابكم ماتصلون به أرحامكم) أى مقداراً تعرفون به أقاربكم لتصلوها فتعليم النسب مندوب لمثل هذا وقد يجب إن توقف عليه واجب (فإن صلة الرحم محبة) مفعلة من الحب كمظنة من الظن (فى الأهل مثراة) بفتح فسكون مفعلة من الثرى أى الكثرة (فى المال) أى سبب لكثرته (منسأة فى الأثر) مفعلة من النسء فى العمر أى مظنة لتأخيره وقيل دوام استمرار فى النسل والمعنى أن يمن الصلة يفضى إلى ذلك ذكره البيضاوى وسمى الأجل أثراً لأنه يتبع العمر قال فى العارضة أما المحبة فبالإحسان إليهم وأما النسأ فى الأثر فبتمادى الثناء عليه وطيب الذكر الباقى له وهذا لايناقضه مافى الخبر الآتى علم النسب علم لاينفع وجهالة لاتضر لأن محل النهى إنما هو التوغل فيه والاسترسال بحيث يشتغل به عما هو أهم منه كما يفيده قوله وجهالة لاتضر أما علم مايعرف به النسب بقدر مايوصل به الرحم فمحبوب مطلوب للشارع كما يوضحه بل يصرح به خبر ابن زنجويه عن أبى هريرة رضى الله عنه يرفعه تعلموا من أنسابكم ماتصلون به أرحامكم ثم انتهوا وتعلموا من العربية ماتعرفون به كتاب الله ثم انتهوا، فتأمل قوله ثم انتهوا تجده صريحاً فيما قررته قال ابن حزم فى كتاب النسب من علم النسب ماهو فرض عين ومنه ماهو فرض كفاية ومنه مستحب فمن ذلك يعلم أن محمداً رسول الله هو ابن عبد الله الهاشمى فمن ادعى أنه غير هاشمى كفر وأن يعلم أن الخليفة من قريش وأن يعرف من يلقاه بنسب فى رحم محرمه ليجتنب تزويج مايحرم عليه منهم وأن يعرف من يتصل به ممن يرثه أو يجب بره من صلة أو نفقة أو معاونة وأن يعرف أمهات المؤمنين وأن نكاحهن حرام وأن يعرف الصحابة وأن حبهم مطلوب ويعرف الأنصار ليحسن إليهم لثبوت الوصية بذلك ولأن حبهم إيمان وبغضهم نفاق ومن الفقهاء من يفرق فى الحرية والاسترقاق بين العرب والعجم فحاجته إلى علم النسب آكد ومن يفرق بين نصارى بنى تغلب وغيرهم فى الجزية وتضعيف الصدقة وما فرض عليهم عمر الديوان إلا على القبائل ولولا علم النسب ماتخلص له ذلك وتبعه على وعثمان وغيرهما اه وقال ابن عبد البر لعمرى لم ينصف من زعم أن علم النسب علم لاينفع وجهل لايضر اه وكأنه لم يطلع على كونه حديثاً أو رأى فيه قادحاً يقتضى الرد (حم ت) فى البر والصلة (ك) فى البر (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى رجال أحمد قد وثقوا قال ابن حجر لهذا الحديث طرق أقواها ماخرجه الطبرانى من حديث العلاء بن خارجة وجاء هذا عن عمر أيضاً ساقه ابن حزم بإسناد رجاله موثقون إلا أن فيه انقطاعاً.

٣٣٢٠ — تَعَلَّمُوا مَنَاسِكَكُمْ ، فَإِنَّهَا مِنْ دِينِكُمْ - ابن عساكر عن أبي سعيد - (ض)

٣٣٢١ — تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ ، وَتَعَلَّمُوا لِلْعِلْمِ الْوَقَارَ - (حل) عن عمر - (ض)

٣٣٢٢ — تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ ، وَتَعَلَّمُوا لِلْعِلْمِ السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمُونَ مِنْهُ - (طس عد) عن أبي هريرة - (ض)

٣٣٢٣ — تَعَلَّمُوا مَاشِئْتُمْ أَنْ تَعَلَّمُوا ، فَلَنْ يَنْفَعَكُمُ اللهُ حَتَّى تَعْمَلُوا بِمَا تَعْلَمُونَ - (عد خط) عن معاذ . ابن عساكر عن أبي الدرداء

(تعلموا مناسككم فإنها من دينكم) أى فإنها جزء من دينكم أو من جنس دينكم أو من جملة مافرض عليكم فى الدين فالحج من الفروض العينية وكذا العمرة عند الشافعية فتعلم كيفيتهما من الفروض العينية كتوقف أدائهما عليه قالوا والتعلم فعل يترتب عليه العلم غالباً (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى سعيد) الخدرى ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأشهر من ابن عساكر ممن يوضع لهم الرموز مع أنه قد خرجه أبو نعيم والطبرانى والديلمى وغيرهم .

(تعلموا العلم وتعلموا للعلم الوقار) الحلم والرزانة قال ابن المبارك كنت عند مالك فلدغته عقرب ست عشرة لدغة فتغير لونه وتصبر ولم يقطع الحديث فلما فرغ سألته فقال صبرت إجلالا لحديث المصطفى صلى الله عليه وسلم وكتب مالك إلى الرشيد إذا علمت علما فلير عليك أثره وسكينته وسمته ووقاره لخبر العلماء ورثة الأنبياء (حل) من حديث حبوش ابن رزق الله عن عبد المنعم بن بشير عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه (عن عمر) ثم قال غريب من حديث مالك عن زيد لم نكتبه إلا من حديث حبوش بن رزق الله عن عبد المنعم .

(تعلموا العلم) أى الشرعى زاد فى رواية فإن أحدكم لايدرى متى يفتقر إلى ماعنده (وتعلموا للعلم السكينة) بتخفيف الكاف وشذ من شدد أى السكون والطمأنينة أو لرحمة (والوقار) لما ينبغى للعالم مراقبة الله فى السر والعلن ولزوم السكينة والوقار والخضوع والخشوع والمحافظة على خوفه فى جميع حركاته وسكناته وأقواله وأفعاله فإنه أمين على مااستودع من العلوم ومنح من الحواس الفهوم (وتواضعوا لمن تعلمون) بحذف إحدى التاءين (منه) فإن العلم لاينال إلا بالتواضع وإلقاء السمع وتواضع الطالب لشيخه رفعة وذلة عز وخضوعه فخر وأخذ الحبر مع جلالته وقرابته للمصطفى صلى الله عليه وسلم بركاب زيد بن ثابت وقال هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا فقبل زيد يده وقال هكذا أمرنا أن نفعل بآل بيت نبينا قال السليمى ما كان إنسان يجترئ على ابن المسيب ليسأله حتى يستأذنه كما يستأذن الأمير وقال الشافعى كنت أصفح الورق بين يدى مالك برفق لئلا يسمع وقعها وقال الربيع والله ماجترأت أن أشرب الماء والشافعى ينظر (طس عد عن أبى هريرة) قال الهيثمى وفيه عباد بن كثير وهو متروك الحديث

(تعلموا ماشئتم أن تعلموا فلن ينفعكم الله) بما تعلمتموه (حتى تعملوا بما تعلمون) «كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون» قال العلائى مقصود الحديث أن العمل بالعلم هو المطلوب من العباد النافع عند قيام الأشهاد ومتى تخلف العمل عن العلم كان حجة على صاحبه وخزياً وندامة يوم القيامة (عد خط) فى كتاب اقتضاء العلم للعمل (عن معاذ) ابن جبل و (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى الدرداء) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف قال ورواه الدارمى موقوفا على معاذ بسند صحيح

٣٣٢٤ - تَعَلَّمُوا مِنَ الْعِلْمِ مَاشِئْتُمْ. فَوَاللهِ لَاتُؤْجَرُوا بِجَمْعِ الْعِلْمِ حَتَّى تَعْمَلُوا - أبو الحسن بن الاخرم المدينى فى أماليه عن أنس - (ح)

٣٣٢٥ - تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَهُوَ يُنْسَى، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنْزَعُ مِنْ أُمَّتِي - (ه ك) عن أبى هريرة - (صح)

٣٣٢٦ - تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالْقُرْآنَ، وَعَلِّمُوا النَّاسَ، فَإِنِّي مَقْبُوضٌ - (ت) عن أبى هريرة - (ض)

(تعلموا من أهل العلم ماشئتم فوالله لاتؤجروا بجمع العلم حتى تعملوا) بمقتضاه لأن العلم كالشجرة والتعبد كالثمرة فإذا كانت الشجرة لاثمر لها فلا فائدة لها وإن كانت حسنة المنظر فينبغى مزج العلم بالتعبد لانه ليس ثم عمر طويل غالبا حتى يترك له برهة من العلم قبل العمل فيخشى عليه أن يموت وهو فى السبب قبل وصوله للمقصود وقد جعل المصطفى صلى الله عليه وسلم العمل بالعلم من الامور التى يغبط صاحبها عليها والمراتب التى يتمنى المرء الوصول إليها أوحى الله إلى بعض الأنبياء قل للذين يتفقهون لغير الدين ويتعلمون لغير العمل ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة ويلبسون مسوك الكباش وقلوبهم كقلوب الذئاب ألسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم أمرّ من الصبر: إياى تخادعون وبى تستهزؤون لأتيحن لكم فتنة تذر الحليم حيراناً (أبو الحسن بن الاخرم) بخاء معجمة وراء مهملة بضبط المصنف (المدينى فى أماليه عن أنس) بن مالك

(تعلموا الفرائض وعلموه الناس فإنه نصف العلم) إذ فى الفرائض معظم الأحكام المتعلقة بالموت أى قسم واحد منه سماه نصفاً توسعاً فى الكلام أو اعتباراً بحالتى الحياة والموت أو المراد أنه نصف العلم لما فيه من كثرة الفرض والتقدير والتعلقات ولا يعارضه مافى بعض الروايات من قوله فإنه من دينكم لأن من للتبعيض والجزء أعم من النصف وصدقهما ممكن ولا ينافيه الخبر الآتى العلم ثلاث: آية محكمة وسنة قائمة وفريضة عادلة لانه لم يجعله أثلاثاً بل أقساما ثلاثة فيجوز أن تكون الفريضة العادلة نصف العلم والباقيات النصف الآخر (وهو ينسى) فيه كما فى الكافى دلالة على أن المراد بالتعلم هنا التكرار ولا يكفى تعلمه مرة واحدة وقد سقط الوجوب عن الأمة بل المراد تعلمه بحيث لاينسى فإنه أخبر بأنه مما ينسى وليس المراد الخبر عنه بذلك بل إنه يسرع إليه النسيان دون غيره لكثرة تشابهه فيكون قد حث على تكرر تعلمه ومداومة مدارسته فكأنه يقول تعلموا الفرائض وكرروها فإنها تنسى ومصداقه موجود فإنها أسرع العلوم نسياناً وأحوجها إلى المذاكرة والرياضة فيه بعمل المسائل وقال الماوردى إنما حث على علم الفرائض لانهم كانوا قريبين العهد بغير هذا التوارث ولئلا يعطل بتشاغلهم بعلم أعم منه فى عباداتهم ومعاملاتهم فيؤدى إلى انقراضه (وهو أول شىء ينزع من أمتى) أى ينزع عله منهم بموت من يعلمه وإهمال من بعدهم له (تنبيه) قال بعضهم قد أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم عن هذا العلم أنه ينسى وأنه أول ماينسى وخبر الصادق واجب الوقوع وواجب الوقوع لايرفعه تعلمه ولا غيره فكيف أوقعه موقع العلة للحث على تعلمه؟ وأجيب بأن تعلم العلم من حيث هو فخار فى الدارين وزمن الانتزاع غيب عنا فكأنه حث على تعلمه واغتنام زمن وجوده وانتهاز الفرصة فى تحصيله قبل انتزاعه فيفوت تحصيل أجره وذلك يدل على عظم شأنه فهو نظير حجوا قبل أن لاتحجوا أى اغتنموا فرصة الإمكان والفوز بهذا الثواب العظيم قبل أن يفوت لانه فائت (ه ك) فى الفرائض (عن أبى هريرة) قال الحافظ الذهبى فيه حفص بن عمر بن العطاف واه بمرة وقال ابن حجر مداره على حفص هذا وهو متروك قال البيهقى تفرد به حفص وليس بقوى

(تعلموا الفرائض والقرآن وعلموا الناس فإنى مقبوض) قال الطيبى هذا كقوله تعالى «إنما أنا بشر مثلكم» أى كونى

٢٣٢٧ — تَعَلَّمُوا القُرْآنَ، وَاقْرَأُوهُ وَارْقُدُوا، فَإِنَّ مَثَلَ القُرْآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَرَأَهُ وَقَامَ بِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مِسْكاً يَفُوحُ رِيحُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَمَثَلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَيَرْقُدُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ أُوكِيَ عَلَى مِسْكٍ - (ت ن ه حب) عن أبي هريرة (ح)

٢٣٢٨ — تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللهِ، وَتَعَاهَدُوهُ، وَتَغَنَّوْا بِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنَ المَخَاضِ فِي العُقُلِ - (حم) عن عقبة بن عامر (صح)

٢٣٢٩ — تَعَلَّمُوا مِنْ قُرَيْشٍ وَلَا تُعَلِّمُوهَا، وَقَدِّمُوا قُرَيْشاً وَلَا تُؤَخِّرُوهَا، فَإِنَّ لِلْقُرَشِيِّ قُوَّةَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ

امرءا مالكم علة الـكونى مقبوضاً لاأعيش أبداً وتمامه وأن العلم سيقبض أى بموت أهله كما تقرر وتظهر الفتن حتى يختلف الاثنان فى فريضة فلا يجدان من يفصل بينهما قال التوربشتى ذهب بعضهم إلى أن الفرائض هنا علم المواريث ولا دليل معه والظاهر أن المراد ما افترضه الله على عباده وقيل أراد السنن الصادرة منه المشتملة على الأمر والنهى الدالة على ذلك كأنه قال تعلموا الكتاب والسنة فإنى مقبوض أى سأقبض أراد به موته وخص هذين القسمين لانقطاعهما بقبضه إذ أحدهما أوحى اليه والثانى إعلام منه للأمة به (ت) فى الفرائض من حديث شهر بن حوشب (عن أبى هريرة) وقال فيه اضطراب انتهى فاقتصار المصنف على عزوه له وحذفه ماعقبه به من بيان علته غير مرضى وتضية صنيع المؤلف أيضاً أن الترمذى تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه فقد قال الحافظ فى الفتح خرجه أحمد والترمذى والنسائى وصححه الحاكم بلفظ تعلموا الفرائض وعلموها الناس فإنى امرؤ مقبوض وإن العلم سيقبض حتى يختلف اثنان فى الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما انتهى قال الحافظ رواته موثقون إلا أنه اختلف فيه على عوف الأعرابى

(تعلموا القرآن واقرأوه وارقدوا) أى اجعلوا آخر عملكم بالليل قراءة شىء منه كآية الكرسى وسورة الكافرون (فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به) يحتمل أنه أراد فى الصلاة (كمثل جراب) بكسر الجيم معروف وقال الصدر المناوى العامة تفتحها (محشو مسكا يفوح ريحه فى كل مكان، ومثل من تعلمه فيرقد وهو فى جوفه كمثل جراب أوكى على مسك) فهو لايفوح منه شىء وإن فاح فقليل وهذا يشير إلى أن المراد بالقيام به قراءته فى التهجد وأما حمل القيام به على العمل بما فيه فلا يلائم السوق كما لايخفى على أهل الذوق (ت) فى فضائل القرآن (ن) فى السير (ه) فى السنة (حب) كلهم (عن أبى هريرة) قال الترمذى حسن غريب انتهى، واعلم أنى وقفت على أصول صحيحة فلم أر فيها لفظ وارقدوا - فليحرر

(تعلموا كتاب الله) القرآن أى احفظوه وتفهموه (وتعاهدوه) زاد فى رواية واقتنوه أى الزموه (وتغنوا به) أى اقرأوه بتحزين وترقيق وليس المراد قراءته بالألحان والنغمات (فوالذى نفسى بيده) بقدرته وتصرفه (لهو أشد تفلتاً) أى ذهاباً (من المخاض) أى النوق الحوامل (فى العقل) جمع عقال وعقلت البعير حبسته وخص ضرب المثل بها لأنها إذا انفلتت لاتكاد تلحق (حم عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(تعلموا من قريش) القبيلة المعروفة[1] (ولا تعلموها) الشجاعة أو الرأى الصائب والحزم الثابت والقيام بمعاظم الأمور ومهمات العلوم فإنها بها عالمة (وقدموا قريشاً) فى المطالب العالية والمصادر السامية (ولا تؤخروها) زاده

---

(١) وحذف المعمول يفيد العموم أى تعلموا منها كل شىء يطلب تعلمه

قُرَيْش - (ش) عن سهل بن أبي حثمة - (ض)

٢٣٣٠ — تَعَلَّمُوا مِنَ النُّجُومِ مَاتَهْتَدُونَ بِهِ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ثُمَّ انْتَهُوا - ابن مردويه (خط) في كتاب النجوم عن ابن عمر

٢٣٣١ — تَعْمَلُ هٰذِهِ الْأُمَّةُ بُرْهَةً بِكِتَابِ اللهِ ، ثُمَّ تَعْمَلُ بُرْهَةً بِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ . ثُمَّ تَعْمَلُ بِالرَّأْيِ : فَإِذَا عَمِلُوا بِالرَّأْيِ فَقَدْ ضَلُّوا وَأَضَلُّوا - (ع) عن أبي هريرة - (ض)

٢٣٣٢ — تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ - (خ) عن أبي هريرة (صح)

تأكيداً في طلب التقديم وإلا فهو معـــلوم منه وعلل ذلك بقوله (فان للقرشي) أي للرجل القرشي (قوة رجلين) أي مثل قوة اثنين (من غير قريش) فعلم أن المراد القوة العلمية والقوة في الشجاعة والرأي كما تقرر وهو يدل على أن المراد بالتقديم التقديم للإمامة العظمى والإمارة (ش عن سهل بن أبي حثمة) بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله وقيل عامر بن ساعدة بن عامر الأنصاري الخزرجي المدني صحابي صغير مات المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وقد حفظ عنه فإنه ولد سنة ثلاث من الهجرة وله أحاديث غير هذا واختلف في اسم أبي حثمة فقيل عبد الله وقيل عامر مات سهل في خلافة معاوية

(تعلموا من النجوم أي من علم أحكامها (ماتهتدون به في ظلمات البر والبحر) فان ذلك ضروري لابد منه سيما للمسافر (ثم انتهوا) فان النجامة تدعو إلى الكهانة والمنجم كاهن والكاهن ساحر والساحر كافر في النار كذا علله علي كرم الله وجهه قال ابن رجب والمأذون في تعلمه علم التسيير لا علم التأثير فإنه باطل محرم قليله وكثيره وفيه ورد الخبر الآتي من اقتبس شعبة من النجوم الخ وأما علم التسيير فتعلم مايحتاج إليه من الاهتداء ومعرفة القبلة والطرق جائز عند الجمهور بهذا الخبر قال ابن رجب وما زاد عليه لا حاجة إليه لشغله عما هو أهم منه وربما أدى تدقيق النظر فيه إلى إساءة الظن بمحاريب المسلمين كما وقع من أهل هذا العلم قديماً وحديثاً وذلك يفضي إلى اعتقاد خطإ السلف في صلاتهم وهو باطل (فائدة) قال الزمخشري كان علماء بني إسرائيل يكتمون علمان عن أولادهم: النجوم والطب لئلا يكونا سبباً لصحبة الملوك فيضمحل دينهم (ابن مردويه) في التفسير (خط في كتاب النجوم عن عمر) ابن الخطاب رضي الله عنه قال عبد الحق وليس إسناده مما يحتج به وقال ابن القطان فيه من لا أعرفه اهـ لكن رواه ابن زنجويه من طريق أخر وزاد: وتعلموا مايحل لكم من النساء ويحرم عليكم ثم انتهوا .

(تعمل هذه الأمة برهة) بضم الباء وقد تفتح أي مدة من الزمان (بكتاب الله) أي القرآن يعني بما فيه (ثم تعمل برهة بسنة رسول الله) صلى الله عليه وسلم أي بهديه وطريقته وما سنه من الأحكام (ثم تعمل) بعد ذلك (بالرأي) في النهاية المحدثون يسمون أصحاب القياس أصحاب الرأي يعنون أنهم يأخذون بآرائهم فيما يشكل من الحديث وما لم يأت به خبر ولا أثر (فإذا عملوا بالرأي) كما ذكر (فقد ضلوا وأضلوا) أي استحسنوا رأي أنفسهم وعملوا به فقد ضل العاملون في أنفسهم وأضلوا من تبعهم (ع عن أبي هريرة) قال المحقق أبو زرعة لاينبغي الجزم بهذا الحديث فإنه ضعيف اهـ ولم يبين وجه ضعفه وبينه الهيثمي فقال فيه عثمان بن عبد الرحمن الزهري متفق على ضعفه اهـ وبه يعرف أن سكوت المصنف عليه غير مرضي وقال في الميزان عثمان هذا قال البخاري تركوه ثم ساق له أخباراً هذا منها .

(تعوذوا بالله من جهد البلاء) بفتح الجيم أفصح من ضمها الحالة التي يمتحن بها الإنسان أو بحيث يتمنى الموت

٢٣٣٣ — تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِى دَارِ الْمُقَامِ ؛ فَإِنَّ الْجَارَ الْبَادِى يَتَحَوَّلُ عَنْكَ ـ (ن) عن أبى هريرة

٢٣٣٤ — تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ ثَلَاثِ فَوَاقِرَ : جَارِ سُوءٍ إِنْ رَأَى خَيْرًا كَتَمَهُ ؛ وَإِنْ رَأَى شَرًّا أَذَاعَهُ ، وَزَوْجَةِ سُوءٍ إِنْ دَخَلْتَ عَلَيْهَا لَسَنَتْكَ ، وَإِنْ غِبْتَ عَنْهَا خَانَتْكَ . وَإِمَامِ سُوءٍ إِنْ أَحْسَنْتَ لَمْ يَقْبَلْ وَإِنْ أَسَأْتَ لَمْ يَغْفِرْ ـ (هب) عن أبى هريرة ـ (ض)

٢٣٣٥ — تَعَوَّذُوا بِاللهِ تَعَالَى مِنَ الرَّغَبِ ـ الحكيم عن أبى سعيد (ض)

ويختاره عليها او قلة المال وكثرة العيال أو غير ذلك (ودرك الشقاء) بتحريك الراء وسكونها اسم من الإدراك لما يلحق الإنسان من تبعة والشقاء بمعنى الشقاوة وقال ابن حجر رحمه الله تعالى هو الهلاك وقيل هو واحد درجات جهنم ومعناه من موضع أهل الشقاوة وهى جهنم أو من موضع يحصل لنا فيه شقاوة أو هو مصدر إما مضاف إلى المفعول أو إلى الفاعل أى من درك الشقاء إيانا أو من دركنا الشقاء (وسوء القضاء) أى المقضى لأن قضاء الله كله حسن لاسوء فيه وهذا عام فى أمر الدارين (وشماتة الأعداء) أى فرحهم ببلية تنزل بعدوهم وسرورهم بما حل بهم من البلايا والرزايا والخصلة الأخيرة تدخل فى عموم كل واحدة من الثلاثة مستقلة فإن كل أمر يكره يلاحظ فيه جهة المبدأ وهو سوء القضاء وجهة المعاد وهو درك الشقاء لأن شقاء الآخرة هو الشقاء الحقيق وجهة المعاش وهو جهد البلاء وشماتة الأعداء تقع لكل منهما (خ) فى القدر وغيره (عن أبى هريرة) قضية كلام المصنف أن ذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه والأمر بخلافه فقد عزاه جمع منهم الديلمى فى مسند الفردوس والصدر المناوى إلى مسلم أيضا فى الدعوات ورواه عنه ايضاً النسائى وغيره .

(تعوذوا بالله من جار السوء فى دار المقام فإن الجار البادى يتحول عنك) قال الديلمى: البادى الذى يسكن البادية قال لقمان عليه السلام لابنه فيما رواه البيهقى عنه بسند عن الحسن يابنى حملت الجندل والحديد وكل ثقيل فلم أحمل شيئاً أكثر من جار السوء وذقت المرار فلم أذق شيئا أمر من الصبر (ن) وكذا البيهقى فى الشعب (عن أبى هريرة) وأبى سعيد معاً قال الحافظ العراقى وسنده صحيح .

(تعوذوا بالله من ثلاث فواقر) أى دواهى واحدتها فاقرة كأنها تحطم فقار الظهر (جار سوء) بالإضافة (إن رأى خيرا) عطف بيان أو خبر مبتدأ محذوف أى هو الذى إن اطلع منك على خير (كتمه) عن الناس حسدا وشرة وسوء طبيعة (وإن رأى) عليك (شراً أذاعه) أى أفشاه بين الناس ونشره (وزوجة سوء) بالإضافة (إن دخلت) أنت (عليها) فى بيتك (لسنتك) أى رمتك بلسانها وآذتك به (وإن غبت عنها خانتك) فى نفسها أو مالك أو عرضك (وإمام سوء) بالإضافة (إن أحسنت) إليه بقول أو فعل (لم يقبل) ذلك منك (وإن أسأت لم يغفر) لك ما فرط منك من زلة أو سهوة أو هفوة أو جفوة (هب عن أبى هريرة) وفيه أشعث بن هجام الهجيمى قال الذهبى فى الضعفاء ضعفوه وفى الميزان عن النسائى متروك الحديث وعن البخارى منكر الحديث ثم ساق له مما أنكر عليه هذا الخبر

(تعوذوا بالله من الرغب) بالتحريك العشار المكاس أى تعوذوا من مثل حاله أو من قربه أو من أذيته وسعايته هذا ما قرره بعض الشارحين ثم وقفت على نسخة المصنف التى بخطه فرأيته كتب على الحاشية بإزاء الرغب هو كثرة الأكل هكذا كتب بخطه وهو حسن غريب ثم رأيت مخرج الحديث الحكيم الترمذى فسره بكثرة الأكل والجماع فقال الرغب كثرة الأكل والشبع مفقود حتى يحتاج صاحبه أن يأكل فى اليوم مرات وصاحب هذا من الحرص عليه غالب فالتهاب نار الحرص يهضم طعامه وينشف رطوبته حتى يسرع فى يبسه فيصير ثقلا يحتاج إلى أن ينقصه قال وكانت لأبى سعيد الخدرى ابنة رغبة فدعا الله عليها فماتت

٣٣٣٦ — تَغْطِيَةُ الرَّأْسِ بِالنَّهَارِ فِقْهٌ، وَبِاللَّيْلِ رِيبَةٌ - (عد) عن واثلة - (ض)

٣٣٣٧ — تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيُسْتَجَابُ الدُّعَاءُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ: عِنْدَ الْتِقَاءِ الصُّفُوفِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَعِنْدَ نُزُولِ الْغَيْثِ، وَعِنْدَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَعِنْدَ رُؤْيَةِ الْكَعْبَةِ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٣٣٣٨ — تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ لِخَمْسٍ: لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَلِلِقَاءِ الزَّحْفَيْنِ، وَلِنُزُولِ الْقَطْرِ، وَلِدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَلِلْأَذَانِ - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٣٣٣٩ — تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ نِصْفَ اللَّيْلِ فَيُنَادِي مُنَادٍ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيُسْتَجَابَ لَهُ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى؟ هَلْ مِنْ مَكْرُوبٍ فَيُفَرَّجَ عَنْهُ؟ فَلَا يَبْقَى مُسْلِمٌ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ إِلَّا اسْتَجَابَ اللهُ تَعَالَى لَهُ، إِلَّا زَانِيَةٌ تَسْعَى بِفَرْجِهَا

قال: والحرص على الطعام جماعة النفس وإذا كانت النفس جمعة فصاحبها مفتون وابتلى الله الآدمي بهذه الشهوات فرب نفس مالت جماعتها إلى البطن ورب نفس مالت إلى الفرج فلذلك تجد الناس على ذلك فإذا عجز عنه فعلا لنحو كبر أو ضعف فقلبه منهوم ولسانه رافث وعينه طماحة خائنة (الحكيم) الترمذي (عن أبي سعيد) الخدري

(تغطية الرأس بالنهار فقه) أي من نتائج الفهم لكلام العلماء الحكماء فإن عندهم أن التقنع نهاراً محبوب مطلوب (وبالليل ريبة) أي تهمة يستراب منها فإن من وجد إنسانا متقنعا ليلا إنما يظن به أنه لص أو يريد الفجور بامرأة أو نحو ذلك وإلا لما غطى وجهه وستر أمره ومحصول ذلك أنه نهاراً حسن وليلا مذموم (عد عن واثلة) بن الأسقع وفيه نعيم بن حماد قال الذهبي لين الحديث عن بقية وحاله معروف

(تفتح أبواب السماء ويستجاب لدعاء) من دعا بدعاء متوفر الشروط والأركان (في أربعة مواطن عند التقاء الصفوف في سبيل الله) أي في جهاد الكفار (وعند نزول الغيث) أي المطر (وعند إقامة الصلاة) يحتمل أنه يريد الصلوات الخمس ويحتمل العموم (وعند رؤية الكعبة) يحتمل أن المراد أول مايقع بصر القادم إليها عليها ويحتمل أن المراد مايشمل دوام مشاهدتها فما دام إنسان ينظر إليها فباب السماء مفتوح والدعاء مستجاب والأول أقرب. قال الغزالي: شرف الأوقات يرجع بالحقيقة إلى شرف الحالات كحالة القتال في سبيل الله يقطع عندها الطمع عن مهمات الدنيا ويهون على القلب حياته في حب الله وطلب رضاه وكذا يقال بنحوه في الباقي (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عفير بن معدان وهو مجمع على ضعفه جداً وقال ابن حجر حديث غريب وقد تساهل الحاكم في المستدرك فصححه فرده الذهبي بأن فيه عفير بمهملة وفاء مصغراً واه جداً وقد تفرد به وهذا الحديث لم أره في نسخة المصنف التي بخطه

(تفتح أبواب السماء لخمس: لقراءة القرآن، وللقاء يوم الزحف) في قتال الكفار (ولنزول القطر، ولدعوة المظلوم، والأذان) أي اذان الصلاة والمراد أن الدعاء في هذه الأوقات مستجاب كما أفصح به فيما قبله وقال العامري كأنها تفتح لنزول النصر عند القتال ونزول البر للمصلين فإذا صادف الدعاء فتحها لم يرد كما إذا صادف السائل باب السلطان الكريم مفتوحا لايكاد يخيب أمله وفيه حث على حضور المسجد في ذلك الوقت لانتظار الفريضة وإجابة الدعاء (طس) من حديث حفص بن سليمان (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر غريب وحفص هو القارى إمام في القراءة ضعيف في الحديث وقال الهيثمي فيه حفص بن سليمان ضعفه الشيخان وغيرهما

(تفتح أبواب السماء نصف الليل) الظاهر أن المراد ولا يزال مفتوحا إلى الفجر (فينادى مناد) أي من السماء من الملائكة بأمر الله تعالى (هل من داع) أي طالب من الله (فيستجاب له هل من سائل فيعطى) مسؤوله والجمع بينه

أَوْ عَشَّار - (طب) عن عثمان بن أبي العاصي - (ح)

٣٣٤٠ - تُفْتَحُ لَكُمْ أَرْضُ الْأَعَاجِمِ، وَسَتَجِدُونَ فِيهَا بُيُوتاً يُقَالُ لَهَا الْحَمَّامَاتُ، فَلَا يَدْخُلُهَا الرِّجَالُ إِلَّا بِإِزَارٍ، وَامْنَعُوا النِّسَاءَ أَنْ يَدْخُلْنَهَا إِلَّا مَرِيضَةً، أَوْ نُفَسَاءَ - (ه) عن ابن عمر - (ح)

٣٣٤١ - تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ فِيهِمَا لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً. إِلَّا رَجُلٌ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا - (خد م د ت) عن أبي هريرة - (صح)

وبين ماقبله للتأكيد (هل من مكروب فيفرج عنه فلا يبق مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله له إلا زانية تسعى بفرجها أى تكتسب (أوعشار) أى مكاس فإنه لايستجاب لهما لجرم ذنبهما قالوا إنما كان الفتح نصف الليل لأنه وقت صفاء القلب وإخلاصه وفراغه من المشوشات، وهو وقت اجتماع الهمم وتعاون القلوب واستدرار الرحمة وفيوض الخيور (طب عن عثمان بن أبي العاص) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أن فيه على بن زيد وفيه كلام

(تفتح لكم أرض الأعاجم يعنى العراقين بلاد كسرى ويحتمل أن المراد ماعدا أرض العرب وهو أقرب (وستجدون فيها بيوتاً يقال لها الحمامات) من الحميم وهو الماء الحار وأول من اتخذه سليمان عليه السلام كما سبق (فلا يدخلها الرجال إلا بإزار) لأن دخولهم بدونه إن كان فيها أحد رأى عورته أو لا أحد فقد يفجأه أحد ذكره ابن جرير (وامنعوا النساء أن يدخلنها) مطلقا ولو بإزار كما يفيده السياق (إلامريضة أونفساء) وقد خافت محذوراً من الاغتسال فى البيت أو احتاجت إلى دخوله فى شد الأعضاء ونحو ذلك فلا تمنعوهن حينئذ للضرورة فدخول النساء الحمام مكروه إلا لضرورة وهذا من معجزات المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه إخبار عن غيب وقد وقع (ه عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه

(تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس) حقيقة لأن الجنة مخلوقة وفتح أبوابها ممكن أو هو بمعنى كثرة الغفران ورفع المنازل وإعطاء جزيل الثواب (فيغفر فيهما لكل عبد لايشرك بالله شيئا) أى ذنوبه الصغائر(١) بغير وسيلة طاعة (إلا رجل) قال التوربشتى الوجه نصبه لأنه استثناء من كلام موجب وبه وردت الرواية الصحيحة وروى بالرفع قال الطيبي وعليه فيقال الكلام محمول على المعنى أى لا يبق ذنب أحد إلا ذنب رجل وذكر الرجل وصف طردى والمراد إنسان (كان بينه وبين أخيه) أى فى الاسلام (شحناء) بفتح الشين المعجمة والمد أى عداوة (فيقال أنظروا) بقطع الهمزة يعنى يقول الله للملائكة النازلة بهدايا المغفرة أخروا وأمهلوا ذكره البيضاوى وقال الطيبي ولا بد هنا من تقدير من يخاطب بقوله أنظروا كأنه تعالى لما غفر للناس سواهما قيل اللهم اغفر لهما أيضاً فأجاب أنظروا (هذين) أتى باسم الإشارة بدل الضمير لمزيد التعيين والتنفير ذكره القاضى يعنى لاتعطوا منها أنصباء رجلين بينهما عداوة (حتى) ترتفع و(يصطلحا) ولو بمراسلة عند البعد قال المنذرى قال أبو داود إذا كان الهجر لله فليس من هذا فان النبى صلى الله عليه وسلم هجر بعض نسائه أربعين يوما وابن عمر هجر ابنا له حتى مات قال ابن رسلان ويظهر أنه لو صالح أحدهما الآخر فلم يقبل غفر للمصالح وفى رواية اتركوا هذين حتى يفيئا (تنبيه) عد المصنف من خصائص هذه الأمة فتح السماء لأعمالهم وأرواحهم (خد م) فى البر (د) فى الأدب (ن عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الترمذى وابن حبان ولم يخرجه البخارى ووهم المحب الطبرى فى عزوه له

---

(١) فان لم يوجد صغائر أو كفرت بخصال أخرى فنرجو من فضل الله أن يكفر من الكبائر بهذا وفى فتح البارى أن كل نوع من الطاعات مكفر لنوع مخصوص من المعاصى كالادوية بالنسبة للداءات

٣٣٤٢ — تُفتح اليمن فيأتى قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فيأتى قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، وتفتح العراق فيأتى قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ـ مالك ـ (ق) عن سفيان بن أبى زهير

٣٣٤٣ — تفرغوا من هموم الدنيا ما استطعتم فإنه من كانت الدنيا أكبر همه أفشى الله ضيعته ، وجعل

(تفتح) بضم الفوقية مبنياً للمفعول (اليمن) أى بلادها سمى يمنا لأنه يمين الكعبة أو الشمس أو باسم يمن بن قحطان (يأتى قوم يبسون) بفتح المثناة التحتية أو ضمها مع كسر الموحدة أو ضمها وشد السين من البس وهو سوق بلين أى يسوقون دوابهم إلى المدينة أو معناه يزينون لأهلهم البلاد التى تفتح ويدعونهم إلى سكناها (فيتحملون) من المدينة إلى اليمن (بأهليهم) أى زوجاتهم وأبنائهم (ومن أطاعهم) من الناس راحلين إلى اليمن وهو عطف على أهليهم والمراد أن قوما ممن يشهد فتحها إذا رأوا سعة عيشها هاجروا اليها ودعوا إلى ذلك غيرهم (والمدينة) أى والحال أن الاقامة بالمدينة (خير لهم) من اليمن لكونها حرم الرسول وجواره ومهبط الوحى ومنزل البركات (لو كانوا يعلمون) بفضلها وما فى الاقامة بها من الفوائد الدينية والعوائد الأخروية حتى يحتقر دونها ما يجدونه من الحظوظ الفانية العاجلة بسبب الاقامة فى غيرها ذكره البيضاوى وأيده الطيبى بتنكير قوم ووصفهم بكونهم يبسون ثم توكيده بقوله لو كانوا يعلمون لإشعاره بأنهم ممن ركن إلى الحظوظ البهيمية والحطام الفانى وأعرض عن الاقامة فى جوار المصطفى صلى الله عليه وسلم ولذلك كرر قوما ووصفه فى كل مرتبة بقوله يبسون استهجانا لذلك الفعل القبيح وجواب لو محذوف أى لو كانوا من العلماء لعلموا أن إقامتهم بالمدينة أولى وقد تجعل للتمنى فلا جواب لها (وتفتح الشام) سمى به لكونه عن شمال الكعبة وفتح اليمن قبل الشام كما يلوح به ابتداء الخبر به وللاتفاق على أنه لم يفتح شىء من الشام فى عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم فقول مسلم تفتح الشام ثم اليمن ثم العراق مؤول بأن الثانية للترتيب الاخبارى (فيأتى قوم يبسون) بفتح أوله وضمه وكسر الموحدة وضمها (فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم) من الناس راحلين إلى الشام (والمدينة خير لهم) منها لما ذكر (لو كانوا يعلمون) بفضلها فالجواب محذوف كما فى السابق واللاحق دل عليه ما قبله وإن كانت لو بمعنى ليت فلا جواب لها وكيفما كان ففيه تجهيل لمن فارقها لتفويته على نفسه خيراً جسيما (وتفتح العراق فيأتى قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم) راحلين إلى العراق (والمدينة خير لهم) من العراق (لو كانوا يعلمون) وهذه معجزة ظاهرة للمصطفى صلى الله عليه وسلم لاخباره بفتح هذه الأقاليم وأن الناس يتحولون اليها بأهليهم ويفارقون المدينة ولو لازموها لكان خيراً وقد كان ذلك كله على الترتيب المذكور وأما رواية تقديم فتح الشام على اليمن فمعناها أن استيفاء فتح اليمن إنما كان بعد الشام وأفاد فضل المدينة على البلاد المذكورة وهو اجماع وأن بعض البقاع أفضل من بعض (مالك) فى آخر الموطأ (ق) فى الحج (عن سفيان) بتثليث السين (بن أبى زهير) قال ابن حجر واسم أبى زهير القرد بكسر القاف الشنوى بفتح المعجمة وضم النون وبعد النون همزة ويقال الشنأى النمرى بفتح النون صحابى حديثه فى البخارى

(تفرغوا من هموم الدنيا ما استطعتم) لأن تفريغ المحل شرط لتنزلات غيث الرحمة وما لم يتفرغ المحل لم يصادق الغيث محلا ينزل فيه ولو فرغ العبد المحل وهيأه وأصلحه لرأى العجائب وفضل الله لا يرده عن العبد إلا المانع الذى فى قلبه من دنس الدنيا ودغلها وإذا تفرغ منها العبد وأقبل على ربه صنع له جميلا وهيأ له تدبيرا ينال به فوز العاجل والآجل وسعادة الدارين ولهذا

فقره بين عينيه ، ومن كانت الآخرة أكبر همه جمع الله تعالى له أمره ، وجعل غناه فى قلبه ، وما أقبل عبد بقلبه إلى الله تعالى إلا جعل الله قلوب المؤمنين تفد إليه بالود و الرحمة ، وكان الله تعالى بكل خير إليه أسرع - (طب) عن أبى الدرداء - (ض)

٢٣٤٤ - تفقدوا نعالكم عند أبواب المساجد - (حل) عن ابن عمر - (ض)

قال بعضهم هذا أصل عظيم فى تمهيد الطريق إلى الحق تقدس بصرف هموم الدنيا المستولية على قلوب الورى الشاغلة لهم عن الإقبال على مولاهم وهمومها كل هم ينشأ عن الهوى فى لذة من لذاتها كلبس ومأكل ومنكح ومال وحشم وجاه فكل هم منها يحجب عن الله وعن الآخرة بحسب قوته وضعفه ، ولا طهارة للقلب إلا بالفراغ منها . هما هما ولهذا قال (ما استطعتم) أى لا تتكلفوا بالتفريغ منها كلها جملة واحدة فإنه غير ممكن بل بالتدريج حسبما يعرفه خواص السالكين وإنما يزال الشىء بضده فيستحضر بدوام الذكر وصفاء القلب هما من هموم الآخرة فيدفع هماً من هموم الدنيا وينزله مكانه وهكذا لو غلب عليه الحرص يستحضر التوكل أو الأمل يستحضر قرب الأجل أو العاجل استحضر الآجل أو الحرام استحضر غضب الملك العلام ، وهكذا حتى يدفع بجميع همومها فيسير إلى الحق بكليته ويقبل عليه بحقيقته (فإن من كانت الدنيا أكبر همه) أى أعظم شىء يهتم به ويصرف كليته إليه (أفشى الله تعالى ضيعته) أى كثر عليه معاشه ليشغله عن الآخرة (وجعل فقره بين عينيه) لأنه إذا رأى منه إقبالا على هذه الدنيا الدنيئة والشهوة الرديئة أعرض عنه حتى يتمكن حب هذه القاذورات منه ويتمادى فى الغلو فيهما فيضاد أقضية الله وتدبيره فيبوء بتدبيره ومن ثم قيل من كانت الدنيا همه كثر فى الدنيا والأخرى غمه (ومن كانت الآخرة أكبر همه جمع الله له أمره وجعل غناه فى قلبه وما أقبل عبد بقلبه إلى الله تعالى إلا جعل قلوب المؤمنين تفد) أى تسرع (إليه بالود والرحمة) أى من تفرغ من هموم الدنيا أقبل قلبه على الله بكليته أى حباً ومعرفة وخوفاً فدل على أن هذا الإقبال ممكن وثمرته عاجلة أن يجعل الله تعالى له محبة ورحمة فى قلوب خواص عباده ثم بين أثر ذلك بقوله تفد إليه بالود أى تقبل على مهماته وخدمته محبة له ثم أكد ذلك بغاية المنى فقال (وكان الله تعالى بكل خير إليه أسرع) أى إلى حبه وكفايته ومعونته من جمع عباده ليعرف بركة فراغ قلبه ومن الخير الذى يسرع الله به إليه ماقال المصطفى صلى الله عليه وسلم من جعل الهموم هما واحداً كفاه الله هموم الدنيا والآخرة ومن كانت الدنيا أكبر همه تخوف بأحوالها وتقلبها ورغب فى الجمع والمنع وذلك سم قاتل فمن رفض ذلك انكشف له الغطاء فوجد الله كافياً له فى كل أمر فرفع باله عن التدبير لنفسه وأقبل على ملاحظة تدبير الله واستراح وسخر إليه الناس وأفاض عليه الخير بغير حساب ولا قياس فإنّ امرأ دنياه أكبر همه ٭ لمستمسك منها بحبل غرور

قال الغزالى : ومن الأدوية النافعة فى ذلك أن يتحقق أن فوات لذات الآخرة أشد وأعظم من فوات لذات الدنيا فإنها لا آخر لها ولا كدر فيها فلذات الدنيا سريعة الدثور وهى مشوبة بالمكدرات فما فيها لذة صافية عن كدر وفى الإقبال على الأعمال الأخروية والطاعات الربانية تلذذ بمناجاته تعالى واستراحة بمعرفته وطاعته وطول الأنس به ولو لم يكن للمطيع جزاء على عمله إلا مايجده من حلاوة الطاعة وروح الأنس بمناجاته لكفى فكيف بما يضاف إليه من النعيم الأخروى لكن هذه اللذة لاتكون فى الابتداء بل بعد مدة حتى يصير له الخير ديدنا كما كان السوء له ديدنا (طب) وكذا فى الأوسط (عن أبى الدرداء) وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه محمد بن سعيد بن حسان المصلوب وهو كذاب اهـ وكذا ذكره غيره

(تفقدوا نعالكم عند أبواب المساجد) إذا أردتم دخولها وإدخال النعال معكم فإن كان علق بها قذر فأميطوه لئلا يصيب شيئاً من أجزاء المسجد فينجسه أو يقذره وتقذيره ولو بالطاهرات حرام (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ثم

٣٣٤٥ - تَفَكَّرُوا فِى كُلِّ شَىْءٍ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِى ذَاتِ اللّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ إِلَى كُرْسِيِّهِ سَبْعَةَ آلَافِ نُورٍ، وَهُوَ فَوْقَ ذَلِكَ - أبو الشيخ فى العظمة عن ابن عباس

٣٣٤٦ - تَفَكَّرُوا فِى الْخَلْقِ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِى الْخَالِقِ، فَإِنَّكُمْ لَا تَقْدِرُونَ قَدْرَهُ - أبو الشيخ عن ابن عباس (ض)

٣٣٤٧ - تَفَكَّرُوا فِى خَلْقِ اللّهِ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِى اللّهِ فَتَهْلِكُوا - أبو الشيخ عن أبى ذر - (ض)

قال لم نكتبه إلا من حديث أحمد بن صالح الشمومى انتهى . وأحمد هذا قال فى الميزان عن ابن حبان يضع الحديث وساق هذا الحديث من مناكيره

(تفكروا فى كل شىء) استدلالا واعتباراً من التفكر وهو يد النفس التى تنال بها المعلومات كما تنال بيد الجسم المحسوسات قاله الحرالى وقال الراغب الفكرة قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم وهو تخيل عقلى موجود فى الإنسان والتفكر جولان تلك القوة بين الخواطر بحسب نظر العقل وقد يقال لا تمكر الفكر وربما ضل الفكر وأخطأ ضلال الرائد وخطاه والتفكر لا يكون إلا فيما له ماهيته مما يصح أن يجعل له صورة فى القلب مفهوما فلهذا قال (ولا تفكروا فى ذات الله فإن بين السماء السابعة إلى كرسيه سبعة آلاف نور وهو فوق ذلك كله) قال الديلمى وفى رواية لابن عباس زيادة وإن ملكا من حملة العرش يقال له إسرافيل زاوية من زوايا العرش على كاهله قد مرقت قدماه فى الأرض السفلى ومرق رأسه من السماء السابعة العليا والخالق أعظم من المخلوق . قال الفخر الرازى أشار بهذا الحديث إلى أن من أراد الوصول إلى كنه العظمة وهوية الجلال تحير وتردد بل عمى فإن نور جلال الإلهية يعمى أحداق العقول البشرية وذلك النظر بالكلية فى المعرفة يوقع فى الضلال والطرفان مذمومان والطريق القويم أن يخوض الإنسان البحث المعتدل ويترك التعمق ومن ثم سميت كلمة الشهادة كلمة العدل فإن قيل كيف أمر الله بالعدل فى بحر التوحيد وقد قال «ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء» فمن عجز عن العدل فيهن كيف يقدر على العدل فى معرفته قلنا أظهر عجزك فى الضعيف وأقدرك على الشريف لتعرف أن الكل منه (أبو الشيخ) الأصبهانى (فى العظمة) أى فى كتاب العظمة (عن ابن عباس)». (تفكروا فى الخلق) أى تأملوا فى المخلوقات ودوران الفلك وارتفاع هذا السقف المرفوع بغير عمد ومجارى هذه البحار والأنهار فمن تحقق ذلك علم أن له صانعاً ومدبراً لا يعزب عنه مثقال ذرة؛ وفى النصائح املأ عينيك من زينة هذه الكواكب وأجلهما فى جملة هذه العجائب متفكراً فى قدرة مقدرها متدبراً حكمة مدبرها قبل أن يسافر بك القدر ويحال بينك وبين النظر (ولا تفكروا فى الخالق) فإن كل ما يخطر بالبال فهو بخلافه (فإنكم لا تقدرون قدره) أى لا تعرفونه حق معرفته لما له من الإحاطة بصفات الكمال ولما جبلتم عليه من النقص قال العارف ابن عطاء الله الفكرة سير القلب فى ميدان الأغيار، الفكرة سراج القلب فإذا ذهبت فلا إضاءة له، الفكرة فكرتان فكرة تصديق وإذعان وهى لأرباب الاعتبار المستدلين بالصفة على الصانع، بالمخلوق على الخالق أخذاً من قوله سبحانه وتعالى «قل انظروا ماذا فى السموات»، «سنريهم آياتنا فى الآفاق»، وفكرة أهل شهود وعيان وهم الذين عرفوا الصنعة بالصانع، شهدوا الخلق بالخالق استمداداً من قوله تعالى «أو لم يكف بربك أنه على كل شىء شهيد» (أبو الشيخ) فى كتاب العظمة (عن ابن عباس) قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم على قوم ذات يوم وهم يتفكرون فقال مالكم لا تتكلمون فقالوا نتفكر فى الله، فذكره

(تفكروا فى خلق الله) أى مخلوقاته التى يعرف العباد أصلها جملة لا تفصيلا كالسموات بكواكبها وحركتها ودورانها فى طلوعها وغروبها والأرض بما فيها من جبالها ومعادنها وأنهارها وبحارها وحيوانها ونباتها وما بينهما وهو الجو بغيومه وأمطاره ورعده وبرقه وصواعقه وما أشبه ذلك فلا تتحرك ذرة منه إلا ولله سبحانه ألوف من الحكمة فيه

٣٣٤٨ — تَفَكَّرُوا فِي آلَاءِ اللهِ ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِي اللهِ - أبو الشيخ (طس عد هب) عن ابن عمر - (ض)

٣٣٤٩ — تَفَكَّرُوا فِي خَلْقِ اللهِ ، وَلَا تَفَكَّرُوا فِي اللهِ - (حل) عن ابن عباس (ض)

شاهدة له بالوحدانية دل على عظمته وكبريائه والتفصيل يطول والتفكر هو المخصوص بالقلب والمقصود من الخلق قال القاضي وهذا دليل واضح على شرف علم الأصول وفضل أهله وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد . ألا ترى إلى نصبه السماء ذات الطرائق ورفعه الفلك فرق رؤوس الخلائق وإجرائه الماء بلا سائق وإرساله الريح بلا عائق؟ فالسموات تدل على نعته والفلك يدل على حسن صنعته والرياح نشر من نسيم رحمته والأرض تدل على تمام حكمته والأنهار تفجرت بعذوبة كلمته والأشجار تخبر بجميل صنعته (ولا تفكروا في الله فتهلكوا) لأن العقول كما قال ابن عربي حد اتفق عنده من حيث هي مفكر وآية مناسبة بين الحق الواجب الوجود لذاته وبين الممكن وإن كان واجباً به عند من يقول به وما أخذه الفكر به إنما يقوم صحيحه من البراهين الوجودية ولا بد بين الدليل والمدلول والبرهان والمبرهن عليه من وجه به يكون التعلق له نسبة إلى الدليل ونسبة إلى المدلول فلا يصح أن يجتمع الخلق والحق في وجه أبدا من حيث الذات بل من حيث إن هذه الذات منعوتة بالألوهية فهذا حكم آخر يستقل العقول بإدراكه وكم من عاقل يدعي العقل الرصين من العلماء النظار يقول إنه حصل على معرفة الذات من حيث النظر الفكري وغالط لتردده بفكره بين السلب والإثبات راجع إلى الوجود والسلب إلى العدم والنفي لا يكون صفة ذاتية لأن الصفات الذاتية للموجودات إنما هي ثبوتية فما حصل هذا المفكر المتردد بينهما من العلم بالله على شيء (أبو الشيخ) في العظمة (عن أبي ذر) الغفاري

(تفكروا في آلاء الله) أي أنعمه التي أنعم بها عليكم قال القاضي والتفكر فيها أفضل العبادات (ولا تفكروا في الله) فإن العقول تحير فيه فلا يطيق مد البصر إليه إلا الصديقون ثم لا يطيقون دوام النظر بل سائر الخلق أحوال أبصارهم بالإضافة إلى جلاله كبصر الخفاش بالإضافة إلى الشمس فلا يطيقه البتة نهاراً ويتردد ليلا لينظر في بقية نور الشمس فحال الصديقين كحال الإنسان في النظر إلى الشمس فإنه يقدر على نظرها ولا يطيق دوامه فإنه يفرق البصر ويورث الدهش فكذا النظر إلى ذات الله يورث الحيرة والدهش واضطراب العقل فالصواب أن لا يتعرض لمجاري الفكر في ذاته وصفاته لأن أكثر العقول لا تحتمله ﴿تنبيه﴾ قال الراغب نبه بهذا الخبر على أن غاية معرفة الإنسان ربه أن يعرف أجناس الموجودات جواهرها وأعراضها المحسوسة والمعقولة ويعرف أثر الصنعة فيها وأنها محدثة وأن محدثها ليس إياها ولا مثلا لها بل هو الذي يصح ارتفاع كلها بعد بقائه ولا يصح بقاؤها وارتفاعه ولما كان معرفة العالم كله يصعب على المكلف لقصور الأفهام عن بعضها واشتغال البعض بالضروريات جعل تعالى لكل إنسان من نفسه وبدنه عالما صغيرا أوجد فيه مثال كل ما هو موجود في العالم الكبير ليجري ذلك من العالم مجرى مختصر عن كتاب بسيط يكون مع كل أحد نسخة يتأملها حضراً وسفرا وليلا ونهارا فإن نشط وتفرغ للتوسع في العلم نظر في الكتاب الكبير الذي هو العالم فيطلع منه على الملكوت ليقرر علمه وإلا فله مقنع بالمختصر « وفي أنفسكم أفلا تبصرون » (أبو الشيخ) في العظمة (طس عد هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال البيهقي هذا إسناد فيه نظر قال الحافظ العراقي قلت فيه الوزاع بن نافع متروك

(تفكروا في خلق الله) قال الجنيد أشرف المجالس وأعلاها الجلوس مع الفكرة في ميدان التوحيد (ولا تفكروا في الله) فإنه لا تحيط به الأفكار؛ قالوا كان الرجل من بني إسرائيل إذا تعبد ثلاثين سنة أظلته سحابة ففعله رجل فلم تظله فشكى لأمه فقالت لعلك أذنبت قال لا قالت فهل نظرت إلى السماء فرددت طرفك غير مفكر فيها قال نعم قالت من ههنا أتيت؛ فعلى العاقل أن لا يهمل التفكر. ومن الجوائز أن تروح غداً مع الجنائز فالحازم لا يترك مسارح

٢٣٥٠ - تَقَبَّلُوا لِي بِسِتٍّ أَتَقَبَّلْ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ. إِذَا حَدَّثَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَكْذِبْ، وَإِذَا وَعَدَ فَلَا يُخْلِفْ، وَإِذَا اُؤْتُمِنَ فَلَا يَخُنْ. غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ - (ك هب) عن أنس - (ض)

٢٣٥١ - تَقَرَّبُوا إِلَى اللهِ بِبُغْضِ أَهْلِ الْمَعَاصِي، وَالْقَوْهُمْ بِوُجُوهٍ مُكْفَهِرَّةٍ، وَالْتَمِسُوا رِضَا اللهِ بِسَخَطِهِمْ، وَتَقَرَّبُوا إِلَى اللهِ بِالتَّبَاعُدِ مِنْهُمْ - ابن شاهين فى الافراد عن ابن مسعود (ض)

النظر ترقد ولا تكرى إلا وهو يقظان الفكر نهار يحول وليل يزول وشمس تجرى وقمر يسرى وسحاب مكفهر وبحر مستطر وخلق تمور ووالد يتلف وولد يخلف ماخلق الله هذا باطلا وأن بعد ذلك أثوابا وأحقابا وحشرا ونشرا وثوابا وعقابا قال الروذبادى التفكر على أربعة أنحاء فكرة فى آيات الله وفكرة فى خلقه وعلامتها تولد المحبة وفكرة فى وعد الله بثواب وعلامتها تولد الرغبة وفكرة فى وعيده بالعذاب وعلامته تولد الرهبة وفكرة فى جفاء النفس مع إحسان الله وعلامتها تولد الحياء من الله (حل عن ابن عباس) قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ماتفكرون قالوا نتفكر فى الله فذكره قال الهيثمى فيه الوزاع متروك شيخه العراقى سنده ضعيف جداً قال ورواه الأصفهانى فى الترغيب والترهيب من وجه أصح من هذا وقال السخاوى هذه الأحاديث أسانيدها كلها ضعيفة لكن اجتماعها يكسب قوة.

(تقبلوا) ويروى تكفلوا (لى بست) من الخصال (أتقبل لكم بالجنة) أى تكفلوا لى بفعل هذه الستة أتكفل لكم بدخول الجنة والقبيل الكفيل (إذا حدّث أحدكم فلا يكذب) أى إلا لضرورة أومصلحة محققة كما سبق (وإذا وعد فلا يخلف) وإن كان وعد صبية كما سبق ويجىء فى خبر (وإذا ائتمن فلا يخن) فيما جعل أمينا عليه (غضوا أبصاركم) عن النظر فيما لايجوز (وكفوا أيديكم) فلا تبسطوها لما لايحل (واحفظوا فروجكم) عن الزنا واللواط ومقدماتهما والسحاق ونحوه ومن تكفل بالتزام هذه المذكورات فقد توقى أكثر المحرمات فهو جدير بأن يتكفل له بالجنة (ك هب) وكذا ابن أبي شيبة وأبو يعلى والبيهقى (عن أنس) وفيه سعد بن سنان أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفوه وفى الميزان أحاديثه واهية وقال النسائى منكر الحديث ثم ساق له مما أنكر عليه هذا الخبر وقال المنذرى رواته ثقات إلا سعد بن سنان قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير أن ابن سنان لم يسمع من أنس

(تقربوا إلى الله) أى اطلبوا رضاه فالمراد بقرب العبد من ربه قربه بالعمل الصالح لاقرب المكان لأنه من صفات الأجسام المستحيلة عليه (ببغض أهل المعاصى) من حيث كونهم أهل المعاصى لا لذواتهم فالمأمور ببغضه فى نفس الأمر إنما هو تلك الأفعال التى نهى الشارع عنها (والقوهم بوجوه مكفهرة) أى عابسة قاطبة فعسى أن ينجع ذلك فيهم فينزجروا (والتمسوا) ببذل الجهد واستفراغ الوسع والطاقة (رضا الله) عنكم (بسخطهم) عليكم فإنهم أعداء الكمال والفلاح والنجاح والصلاح (وتقربوا إلى الله بالتباعد عنهم) فإن مخالطتهم والقرب منهم دخان وصدأ للقلوب فى وجه مرآة القلب وما استعين على التخلص من الشر بمثل البعد عن أسبابه ومظانه وشاهد ذلك من التنزيل «ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله» قال البسطامى إذا نظرت إلى رجل أعطى من الكرامات حتى ارتفع فى الهواء فلا تغتر به حتى تنظر حاله عند الأمر والنهى وحفظ الحدود وآداب الشريعة وفى الحديث شمول للعالم العاصى قال بشر من طلب الرياسة بالعلم فتقرب إلى الله ببغضه فإنه مقيت فى السماء والأرض كما يطلب التقرب بمحبة أهل الطاعات قال ابن عمر والله لو صمت النهار لا أفطره وقمت الليل لاأنامه وأنفقت مالى فى سبيل الله ثم أموت وليس فى قلبى حب لأهل الطاعة وبغض لأهل المعصية مانفعنى ذلك شيئا وقال العارف ابن السماك عند موته اللهم إنك تعلم أنى إذ كنت أعصيك أحب من يطيعك فاجعله قربة منى إليك وقال الشافعى:

٣٣٥٢ ـ تَقعُدُ الملائِكةُ عَلى أبوابِ المَساجِدِ يومَ الجُمعةِ فيَكتُبونَ الأوَّلَ والثّانيَ والثّالثَ، حتّى إذا خرجَ الإمامُ رُفِعَت الصُّحُفُ - (حم) عن أبي أمامة - (ح)

٣٣٥٣ ـ تَقومُ السّاعةُ والرّومُ أكثرُ النّاسِ - (حم م) عن المستورد - (صح)

٣٣٥٤ ـ تَقولُ النّارُ لِلمُؤمِنِ يَومَ القِيامةِ: جُزْ يا مُؤمِنُ فقَد أطفَأ نورُكَ لَهَبي - (طب حل) عن يعلى ابن منية - (ض)

أحب الصالحين ولست منهم لعلى أن أنال بهم شفاعه
وأكره من بضاعته المعاصي وإن كنا جميعاً فى البضاعه

(ابن شاهين فى الأفراد عن ابن مسعود)

(تقعد الملائكة) أى الذين فى الأرض منهم (على أبواب المساجد) أى الأماكن التى تقام فيها الجمعة وخص المساجد لما أن الغالب إقامتها فيها (يوم الجمعة) من أول النهار بقصد كتابة المبكرين اليها (فيكتبون) فى صحفهم (الأول والثانى والثالث) وهكذا (حتى إذا خرج الإمام) ليصعد المنبر للخطبة (رفعت الصحف) أى طووا تلك الصحف ورفعوها للعرض (1) والمقصود بيان فضل التبكير وهو نص صريح فى الرد على مالك حيث لم يذهب لندبه (حم عن أبى أمامة) الباهلى.

(تقوم الساعة) أى القيامة (والروم أكثر الناس) ومن عداهم بالنسبة إليهم قليل وثبت فى الصحيح أنه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهم قوم معروفون وهم أكثر الكفرة ذلك الوقت (حم م عن المستورد) ابن شداد فقال عمرو بن العاص للمستورد عند روايته ذلك انظر ماتقول قال أقول سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن قلت ذلك إن فيهم لخصالا أربعة إنهم لأحلم الناس عند فتنة وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة وأوشكهم كرة بعد فرة وخيرهم لمسكين ويتيم وضعيف وأمنعهم من ظلم الملوك

(تقول النار للمؤمن يوم القيامة) بلسان القال أو الحال (جز يامؤمن فقد أطفأ نورك لهبى) (2) لأن من أفاض الله الإيمان على قلبه وشرح به صدره فالنار أذل وأقل من أن تجترئ عليه بل إذا لمعت بوارق نور اليقين عليها أخمدها وأطفأها ولخواص أهل الله السطوة التى لا تضاهى وبه عرف أن المراد المؤمن الكامل ومن خاف الله حق خيفته خافته المخاوف ذكره الكلاباذى وقال العارف المرسى رضى الله عنه الدنيا كالنار تقول للمؤمن جز يامؤمن فقد أطفأ نور قناعتك لهبى وقال بعضهم أطفئ البلوى بماء الصبر ورده فليست نار البلية أعظم من نار جهنم لهذا الخبر وذلك لأن نور المؤمن الذى يطفئ به نار جهنم فى القيامة هو نوره الذى كان معه فى الدنيا فليطفئ به لهب البلوى مادام فى الدنيا وهذا الحديث وما أشبهه لا ينبغى أن يقص على العوام ولا يذكر على المنابر وفى المحافل وقد اشتد النكير على من قال وددت أن قد قامت القيامة حتى أنصب خيمتى على متن جهنم إذا رأتنى تخمد فأكون رحمة للخلق وحمله على ذلك الانبساط بالدعاوى ولو اتبع السلف الصالح لأمسك عن هذا الشطح ولم ينطق بما يوهم تحقير ماعظم الله شأنه من أمر النار حيث بالغ فى وصفها فقال «اتقوا النار التى وقودها الناس والحجارة» (طب حل) وكذا ابن عدى (عن يعلى) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام (بن منية) بضم الميم وسكون النون وهو ابن أمية كما مر ومنية أمه وقيل جدته

---

(1) فمن جاء بعد ذلك فلا نصيب له فى ثواب التبكير
(2) يحتمل أن المراد عند المرور على الصراط

٢٣٥٥ - تَكْفِيرُ كُلِّ لِحَاءٍ رَكْعَتَانِ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٢٣٥٦ - تَكُونُ لِأَصْحَابِي زَلَّةٌ يَغْفِرُهَا اللهُ تَعَالَى لَهُمْ لِسَابِقَتِهِمْ مَعِي - ابن عساكر عن علي - (ض)

٢٣٥٧ - تَكُونُ أُمَرَاءُ يَقُولُونَ وَلَا يُرَدُّ عَلَيْهِمْ، يَتَهَافَتُونَ فِي النَّارِ يَتْبَعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا - (طب) عن معاوية (ض)

٢٣٥٨ - تَكُونُ فِتَنٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُغَيَّرَ فِيهَا بِيَدٍ وَلَا لِسَانٍ - رسته في الإيمان عن علي - (ض)

٢٣٥٩ - تَكُونُ النَّسَمُ طَيْرًا تَعْلَقُ بِالشَّجَرِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَخَلَتْ كُلُّ نَفْسٍ فِي جَسَدِهَا - (طب) عن أم هانئ - (ض)

من مسلمة الفتح شهد حنينا والطائف وتبوك وهو أول من أرخ الكتب وكان جواداً معروفا بالخير والكرم قال الهيثمي فيه سليم بن منصور وهذا منكر الحديث وعن العقيلي فيه تجهم وعن الدارقطني يروي عن ضعفاء أحاديث لا يتابع عليها ثم له هذا الخبر قال السخاوي وهو مع ذلك منقطع بين خالد ويعلي

(تكفير كل لحاء) بكسر اللام وحاء مهملة والمد أي مخاصمة ومسابة (ركعتان) يركعهما بعد الوضوء لها فإنه يذهب الغضب كما ورد به خبر يجيء (طب عن أبي أمامة) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف[1] وبين ذلك تلميذه الهيثمي فقال فيه مسلمة بن علي وهو متروك وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم وفيه كلام كثير « (تكون لأصحابي) من بعدي (زلة يغفرها الله لهم لسابقتهم معي) زاد الطبراني في روايته ثم يأتي بعدهم قوم يكبهم الله على مناخرهم في النار انتهى والحديث إشارة إلى ما وقع بين عظماء أصحابه من الحروب والمشاجرات التي مبدؤها قتل عثمان وكان بعده ما كان (ابن عساكر) في التاريخ (عن علي) أمير المؤمنين ورواه الطبراني عن حذيفة قال الهيثمي وفيه إبراهيم بن أبي الفياض يروي عن أشهب مناكيره (تكون) بعدي (أمراء) بضم الهمزة جمع أمير (يقولون) أي ما يخالف الشرع والظاهر أنه أراد بالقول ما يشمل الفعل (ولا يرد عليهم) أي لا يستطيع أحد أن يأمرهم بمعروف ولا ينهاهم عن منكر لما يعلمون من حالهم أنه لا جواب لذلك إلا السيف (يتهافتون) أي يتساقطون من التهافت السقوط وأكثر ما يستعمل في الشر (في النار) نار جهنم (يتبع بعضهم بعضاً) أي كلما مات واحد فأدخل فيها يتولى آخر فيعمل عمله فيموت فيقفو أثره وهذا من معجزاته إذ هو إخبار عن غيب وقع (طب عن معاوية) بن أبي سفيان

(تكون فتن) أي محن وبلايا (لا يستطيع أن يغير فيها) ببناء يغير للمجهول أي لا يستطيع أحد أن يغير فيها ما يقع من المنكرات المخالفة للشرع (بيد ولا لسان) لعدم امتثال أمره وخوف القتل فيكتفي فيها انكار ذلك بالقلب بحيث يعلم الله منه أنه ليس براض بذلك وأنه لو استطاع لغيره وكل ذلك قد وقع (رسته في الإيمان عن علي) أمير المؤمنين .

(تكون النسم) بعد الموت (طيرا) أي على هيئة الطير أو في حواصل الطير على ما سبق تفصيله (تعلق[2] بالشجر) أي تأكل منه والمراد شجر الجنة (حتى إذا كان يوم القيامة) يعني إذا نفخ في الصور النفخة الثانية (دخلت كل نفس في جسدها) الذي كانت فيه في الدنيا بأن يعيد الله الأجساد كما كانت عند الموت وتسكن أرواحها إليها قال الحكيم الترمذي لعل هذا أي كونها في جوف الطيور في أرواح كل المؤمنين اهـ (طب عن أم هانئ) بنت أبي طالب أو امرأة انصارية ذكر كل منهما الطبراني من طريق قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنتزاور إذا متنا ويرى بعضنا بعضاً فذكره وقضية كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأعلى من الطبراني وهو عجب فقد خرجه أحمد باللفظ المذكور عن

---

(١) قال الجوهري لاحيته ملاحاة ولحاء إذا نازعته وفي المثل من لاحاك فقد عاداك وتلاحوا إذا تنازعوا.

(٢) وهو في الأصل للإبل إذا أكلت العضاه ويقال علقت تعلق علوقا فنقل إلى الطير .

٣٣٦٠ - تَمَامُ الْبِرِّ أَنْ تَعْمَلَ فِي السِّرِّ عَمَلَ الْعَلَانِيَةِ - (طب) عن أبي عامر السكوني - (ض)

٣٣٦١ - تَمَامُ الرِّبَاطِ أَرْبَعُونَ يَوْماً وَمَنْ رَابَطَ أَرْبَعِينَ يَوْماً لَمْ يَبِعْ وَلَمْ يَشْتَرِ وَلَمْ يُحْدِثْ حَدَثاً خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٣٣٦٢ - تَمَامُ النِّعْمَةِ دُخُولُ الْجَنَّةِ، وَالْفَوْزُ مِنَ النَّارِ - (حم خد ت) عن معاذ - (ح)

٣٣٦٣ - تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ، فَإِنَّهَا بِكُمْ بَرَّةٌ - (طص) عن سلمان - (ح)

أبي هريرة المزبور وقدسبق عن الحافظ ابن حجر وغيره أن الحديث إذا كان في غير الكتب الستة ورواه أحمد لا يعزى لغيره قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة .

(تمام البر) بالكسر (أن تعمل في السر عمل العلانية) فإن أبطن خلاف ما أظهر فهو منافق وإن اقتصر على العلانية فهو مرائي قال الماوردي قال بعض الحكماء من عمل في السر عملا يستحي منه في العلانية فليس لنفسه عنده قدر. قال

فسري كإعلاني وتلك خليقتي وظلمة ليلي مثل ضوء نهاريا

ومن استوى سره وعلنه فقد كمل فيه أسباب الخير وانتفت عنه أسباب الشر وصار بالفضل مشهورا وبالجميل مذكورا (طب عن أبي عامر السكوني) بفتح المهملة وضم الكاف وآخره نون الشامي قال قلت يارسول الله ما تمام البر فذكره قال الهيثمي فيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ضعيف لم يتعمد الكذب وبقية رجاله وثقوا على ضعف فيهم ورواه الطبراني باللفظ المزبور من طريق آخر عن أبي مالك الأشعري ولوضمه المصنف له لاحسن .

(تمام الرباط) أي المرابطة يعني مرابطة النفس بالإقامة على مجاهدتها لتستبدل اخلاقها الردية بالحميد . قال الراغب المرابطة كالمحافظة وهي ضربان مرابطة في ثغور المسلمين ومرابطة النفس فإنها كمن أقيم في ثغر وفوض إليه مراعاته فيحتاج أن يراعيه غير مخل به كالمجاهدة بل هو الجهاد الأكبر كما في الحديث الآتي (أربعين يوما) لأنها مدة يصير المداومة فيها على الشيء خلقا كالخلق الأصلي الغريزي . (ومن رابط أربعين يوما لم يبع ولم يشتر ولم يحدث حدثا) أي لم يفعل شيئا من الأمور الدنيوية الغير الضرورية والحاجية أوغلق الباب وهجر الأصحاب وتجنب الأحباب (خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) أي بغير ذنب قال البوني أجمع السلف على أن حد الفتح الرباني والكشف الوهباني لا يصح لمن في معدته مثقال ذرة من طعام وهو حد الصمدانية الجسمانية والأشهر عندهم أنه لا يصح ولا يكون إلا بتمام الأربعين كما اشترط الله على كليمه عليه السلام وأشار بهذا الحديث وذلك لتطهر معدته من كثائف الأغذية فتقوى روحانية روحه ويصفو عقله وقلبه وليس في مراتب السالكين إلى الله تعالى في أطوار سلوك الاسم أقل من أربعة عشر يوما ولا أقل لسالك مبادئ أسرار الصمدية من رياضة أربعة عشر وأما من تحركت عليه آثار العادة في أسبوع فقد ألزموه السبب وأخرجوه من الخلوات لعلمهم بخراب باطنه عن المرادات الربانية. إلى هنا كلامه (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه أيوب بن مدرك وهو متروك .

(تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار) أي النجاة من دخولها فذلك هو الغاية المطلوبة لذاتها فإن النعم تنقسم إلى ماهو غاية مطلوبة لذاتها وإلى ماهو وسيلة له أما الغاية فهي سعادة الآخرة ويرجع حاصلها إلى أمور أربعة بقاء لا فناء له وسرور لا غم فيه وعلم لا جهل معه وغنى لا فقير بعده وهي النعمة الحقيقية التي أشار إليها هنا وسئل بعض العارفين ما تمام النعمة قال أن تضع رجلا على الصراط ورجلا في الجنة (حم خد ت) وكذا ابن منيع (عن معاذ) ابن جبل قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يقول اللهم إني أسألك تمام نعمتك قال ماتدري تمام النعمة فذكره .

(تمسحوا بالأرض) ندبا بأن تباشروها بالصلاة بلا حائل بينكم وبينها (فإنها بكم برة) أي مشفقة كالوالدة

٢٣٦٤ — تَمَعْدَدُوا، وَاخْشَوْشِنُوا، وَانْتَضِلُوا، وَامْشُوا حُفَاةً - (طب) عن ابن أبي حدرد

٢٣٦٥ — تَنَاصَحُوا فِي الْعِلْمِ، وَلَا يَكْتُمْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، فَإِنَّ خِيَانَةً فِي الْعِلْمِ أَشَدُّ مِنْ خِيَانَةٍ فِي الْمَالِ - (حل) عن ابن عباس

البرة بأولادها يعنى أن منها خلقكم وفيها معاشكم وإليها بعد الموت معادكم فهى أصلكم الذى منه تفرعتم وأمكم التى منها خلقتم ثم هى كفاتكم إذا متم ذكره كله الزمخشرى وبقوله أن تباشروها بالصلاة يعلم أن من قصر الأمر بالمباشرة على الجبهة حال السجود فقد قصر وقيل أراد التيمم؛ وقيل التواضع بمباشرتها قاعداً أو نائماً بلا حائل تشبيها بالفقر أو إيثاراً للتقشف والزهد (طص) وكذا القضاعى فى مسند الشهاب (عن سلمان) الفارسى قال الهيثمى رواه عن شيخه جبلة بن محمد ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن محمد بن عمرو الغنرى وهو ثقة

(تمعددوا) أى تشبهوا بمعد بن عدنان فى تقشفهم وخشونة عيشهم وكانوا أهل تقشف وفى رواية ذكرها ابن الأثير تمعززوا أى تشددوا فى الدين وتصلبوا من العز والقوة والشدة والميم زائدة كتمسكنوا من السكون (واخشوشنوا) أمر من الخشونة أى البسوا الخشن لا الحسن واطرحوا زى العجمة وتنعمهم وإيثارهم لين العيش. فى رواية ذكرها ابن الأثير واخشوشبوا بالباء الموحدة (وانتضلوا[1] وامشوا حفاة) قال الرامهرمزى: يعنى اقتدوا بمعد بن عدنان فى لبس الخشن والمشى حفاة فهو حث على التواضع ونهى عن إفراط الترفه قال بعضهم وقد أجمع العلماء والحكماء على أن النعيم لا يدرك إلا بترك التنعم. قال الغزالى رحمه الله: التزين بالمباح غير حرام لكن الخوض فيه يوجب الأنس به حتى يشق تركه واستدامة الزينة لا تمكن إلا بمباشرة أسباب فى الغالب يلزم من مراعاتها ارتكاب المعاصى من المداهنة ومراعاة الخلق فالحزم اجتناب ذلك نعم يحرم على غنى لبس ثوب خشن ليعطى لأن كل من أعطى شيئاً لصفة ظنت فيه وخلى عنها باطناً حرم عليه قبوله ولم يملكه وروى الطبرانى فى الأوسط عن ابن عباس عن أبى بكر مرفوعا من مشى حافياً فى طاعة الله لم يسأله الله عز وجل يوم القيامة عما افترض عليه قال الطبرانى تفرد به محمد وشيخه لم أرض ذكرهما قال بعضهم ورد الحفاء من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم وفعله وأخذ منه ندب الحفاء فى بعض الأحوال بقصد التواضع حيث أمن مؤذيا وتنجيساً ويؤيده ندبه لدخول مكة بهذه الشروط قالوا ومتى قصد بلباس أو نحوه نحو تكبر كان فاسقاً (طب) عن أبى حدرد وكذا أبو الشيخ وابن شاهين وأبو نعيم كلهم من حديث يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن أبى سعيد المقبرى وهو ضعيف وقال الحافظ العراقى ورواه أيضا البغوى وفيه اختلاف ورواه ابن عدى من حديث أبى هريرة والكل ضعيف

(تناصحوا فى العلم) أى فى تعلمه وتعليمه يعنى علموه وتعلموه بإخلاص وصدق نية وعدم غش (ولا يكتم بعضكم بعضاً) شيئا من العلم عن أهله (فإن خيانة فى العلم أشد من خيانة فى المال) والمراد بالعلم الشرعى وما كان آلة له وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبو نعيم والله سائلكم عنه (حل) عن الحسن بن أحمد السبيعى عن على بن الحميد الغضائرى عن محمد بن عبد الأعلى الصنعانى عن عبد الرحمن بن مهدى عن الحسين بن زياد عن يحيى بن سعيد الحمصى عن إبراهيم بن المختار عن الضحاك (عن ابن عباس) والحسين بن زياد قال الأزدى متروك ويحيى بن سعيد الحمصى أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال: قال ابن عدى بين الضعف وإبراهيم ابن المختار فيه خلاف وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ونازعه المؤلف ورواه تمام فى فوائده من حديث عبد القدوس بن حبيب الشامى عن عكرمة عن ابن عباس قال السخاوى وعبد القدوس متروك الحديث ورواه الطبرانى فى الكبير عن ابن عباس قال المنذرى ورواته ثقات إلا أن أبا سعد البقال واسمه سعيد بن المرزبان فيه خلاف

---

(١) يحتمل أن المراد تعلموا الرمى بالسهام فى الصحاح انتضل القوم وتناضلوا رموا السبق

٢٣٦٦ — تَنَاكَحُوا تَكْثُرُوا ، فَإِنِّي أُبَاهِي بِكُمُ الأُمَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ ـ (عب) عن سعيد بن أبي هلال مرسلا

٢٣٦٧ — تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ـ ابن سعد عن الحسن مرسلا ـ (ض)

٢٣٦٨ — تَنَزَّهُوا مِنَ البَوْلِ ، فَإِنَّ عَامَّةَ عَذَابِ القَبْرِ مِنْهُ ـ قط) عن أنس ـ (ح)

(تناكحوا) لكي (تكثروا) ندبا وقيل وجوبا (فإني) تعليل الأمر بالتناكح لكثرة النسل (أباهي بكم) أي أفاخر بسبب كثرتكم (الأمم) السالفة (يوم القيامة) بين به طلب تكثير الناس من أمته وهو لا يكون إلا بكثرة التناسل وهو بالتناكح فهو مأمور به قال بعض الشراح وفيه أي بإطلاقه بحث لأن الشروع فيه بالفعل والاشتغال به تضييع ماهو أهم من العبادة ولذا علقوا الحكم بالمستطيع وقد اختلف فيه هل هو عبادة فقيل نعم وقيل لا ينعقد نذره قال ابن حجر والتحقيق أن الصورة التي يستحب فيها يستلزم كونه حينئذ عبادة فمن نفى نظر إليه في حد ذاته ومن أثبت نظر إلى صورة مخصوصة اه . واعلم أن النكاح من أثقل السنن محملا وأصعب الحقوق قضاء وأعم الأمور نفعاً وأجزل القضايا أجرا فإنه بموضوعه للدين تحصين وللخلق تحسين وفيه ستر العورة المعرضة الآفات وجلب للغنى والرزق وتكثير سواد أهل التوحيد

﴿فائدة﴾ في فتاوى بعض أكابر الحنفية من له أربع نسوة وألف أمة وأراد شراء أخرى فلامه رجل: يخاف عليه الكفر، ولو لامه أحد لو أراد تزوج مافوق أربع: فكذلك، قال تعالى «إلا على أزواجهم أو ماملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين» (عد عن سعيد بن أبي هلال) الليثي مولاهم أبي العلاء المصري المدني (مرسلا) ظاهر كلام المصنف أنه لا يوجد متصلا وهو قصور فقد أسنده ابن مردويه في تفسيره عن ابن عمر قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف ورواه البيهقي في المعرفة وزاد في آخره عن الشافعي بلاغا حتى السقط وسند المرسل والمسند ضعيف

(تنام عيناي ولا ينام قلبي) لأن النفوس الكاملة القدسية لا يضعف إدراكها بنوم العين واستراحة البدن ومن ثم كان سائر الأنبياء مثله لتعلق أرواحهم بالملإ الأعلى ، ومن ثم كان إذا نام لم يوقظ لأنه لا يدرى ماهو فيه ولا ينافيه نومه بالوادي عن الصبح لأن رؤيتها وظيفة بصرية (ابن سعد) في الطبقات (عن الحسن مرسلا) « (تنزهوا من البول) أي تباعدوا عنه واستبرأوا منه والنزاهة البعد عن السوء فمن بمعنى عن وفي الزاهد أصل التنزه في كلامهم البعد عما فيه الأدناس والقرب مما فيه الطهارة (فإن عامة عذاب القبر منه) أي من ترك التنزه عنه يعني أنكم وإن خفف عنكم في شرعنا ورفعت عنكم الآصار والأغلال التي كانت على الأولين من قطع ما أصابه البول من بدن أو أثر فلا تتهاونوا بترك التحرز منه جملة فإن من أهمل ذلك عذب في أول منازل الآخرة وهذه المنزلة إن كانت سهلة فما بعدها أسهل منه أو صعبة فما بعدها أصعب وفيه أن عدم التنزه من البول كبيرة ووجهه النووي بأنه يستلزم بطلان الصلاة وتركها كبيرة وتعقبه العراقي بأن قضيته أنه ليس كبيرة لذاته وظاهر الحديث يخالفه فإنه رتب العذاب على ترك التنزه منه ولو كان لما يترتب عليه من بطلان الصلاة كان العذاب على تركها أو على الصلاة بنجس لا على ترك التنزه منه قال «إن كان النووي لا يقول بأن ترك التنزه منه بانفراده كبيرة فلعله إنما صار كبيرة بالإصرار عليه ثم ترك التنزه منه إما بترك ملابسته وإما بغسله بتقدير حصول ملابسته فيستدل به على حرمة التضمخ بالبول بلا حاجة لمنافاته للتنزه عنه وعليه الشافعية وإطلاق الحديث الآمر بالتنزه عنه يتناول بوله وبول غيره وفيه أيضا وجوب الاستنجاء وهو مذهب الشافعي وأحمد والمشهور عن أبي حنيفة ومالك أنه سنة قال الحكيم إنما كان عامة عذاب القبر من البول لأن البول من معدن إبليس من جوف الآدمي فإنه مقره ومقعده فإذا لم يتنزه منه دخل القبر بنجاسة العدو فعذب فيه» وصرح الحكيم أيضاً بأن عذاب القبر إنما هو للمؤمنين لا للكافرين أما هم فعذابهم في القيامة لأن المؤمن حسابه في القبر أهون عليه من كونه بين يدى الله فيحاسبه الله في القبر على ألسنة الملائكة كأنه يستحي من عبده المؤمن فيعذب

٣٣٦٩ — تَنَظَّفُوا بِكُلِّ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى بَنَى الْإِسْلَامَ عَلَى النَّظَافَةِ، وَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا كُلُّ نَظِيفٍ - ابو الصعاليك الطرسوسى فى جزئه عن أبى هريرة - (ض)

٣٣٧٠ — تَنَقَّ، وَتَوَقَّ - الباوردى فى المعرفة عن سنان - (ض)

٣٣٧١ — تَنَقَّهْ، وَتَوَقَّهْ - (حب حل) عن ابن عمر - (ض)

٣٣٧٢ — تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ -

---

فيه ليخرج يوم القيامة طاهرا كما قال حذيفة فى القبر حساب وفى الآخرة حساب فمن حوسب فى القبر نجا ومن حوسب فى الآخرة عذب إلى هنا كلامه وقال ابن عبد البر الفتنة فى القبر لاتكون إلا لمؤمن أو منافق من أهل القبلة ممن حقن الاسلام دمه وخالفهما عبدالحق وقال بل تعم الكافر قال ابن سيد الناس وفى إضافة عذاب القبر إلى البول خصوصية محضة دون جميع المعاصى مع العذاب بسبب غيره إن أراد الله فى حق بعض عباده انتهى (قط) من حديث قتادة (عن أنس) ثم عقبه مخرجه الدارقطنى بقوله مرسل انتهى وقال الذهبى سنده وسط

(تنظفوا بكل ما استطعتم) من نحو سواك وحلق وإزالة وسخ وصنان وغير ذلك فى بدن وملبوس (فإن الله تعالى بنى الإسلام على النظافة) شبهه ببيت قام على عمود أو أعمدة والمراد النظافة صورة ومعنى والشرائع كلها منظفات أو صورة عن الحدثين والخبث والمكروه والثناء عليها مبالغة لبناء الاصول من نحو صلاة وقراءة وزكاة وصوم وحج ومخالطة وفروعها عليها فالتشبيه من وجهين أو بمعنى أنها مما بنى عليه كخبر بنى الإسلام على خمس فلاحصر ولامنافاة وبه انزاح الاشكال (ولن يدخل الجنة) مع السابقين الأولين أو بغير عذاب (إلا كل نظيف) أى نقى من الادناس الحسية والمعنوية الظاهرة والباطنة كما تقرر وفيه أن النظافة مطلوبة فى نظر الشرع وقد دل على هذا فيما ذكره بعضهم قوله تعالى «ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون» (أبو الصعاليك الطرسوسى) بفتح الطاء والراء وضم المهملة مدينة مشهورة على ساحل البحر الشامى ينسب اليها كثير من العلماء (فى جزئه عن أبى هريرة) ورواه ابن حبان فى الضعفاء عن عائشة بلفظ تنظفوا فان الاسلام نظيف والطبرانى فى الأوسط بسند ضعيف فيه جدا كما قاله الحافظ العراقى النظافة تدعو إلى الايمان

(تنق [١]) بالنون (وتوق) أى تخير الصديق ثم احذره أو اتق الذنب واحذر عقوبته أو تيق بالباء أى ابق المال ولا تسرف فى الانفاق (الباوردى فى المعرفة عن سنان) بن سلمة بن المحبق البصرى الهذلى ولد يوم حنين وله رؤية وقد أرسل أحاديث (تنقه وتوقه) الهاء للسكت أى استنق النفس ولا تعرضها للهلاك وتحرز من الآفات (طب حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه عبد الله بن مسعر بن كدام وهو متروك وفى الميزان عن العقيلى لا يتابع على حديثه والحديث لايعرف إلا به ثم ساقه ذكر عقبه أنه تالف.

(تنكح المرأة لاربع) أى لأجل أربع أى أنهم يقصدون عادة نكاحها لذلك (لمالها [٢]) بدل من أربع بإعادة العامل ذكره الطيبى (ولحسبها) بفتح المهملتين فموحدة تحتية شرفها بالآباء والأقارب مأخوذ من الحساب لأنهم كانوا إذا تفاخروا عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده على غيره وقيل أراد بالحسب هنا أفعالها الحسنة الجميلة (ولجمالها [٣]) أى حسنها ويقع على الصور والمعانى قال الماوردى فان كان عقد النكاح لأجل

---

(١) بفتح المثناة الفوقية والنون وشد القاف، وتوق بفتح المثناة الفوقية والواو وشد القاف (٢) لانه أوقع الامر بذلك بل ظاهره إباحة النكاح لقصد الدين أولى (٣) وفى الحديث خير النساء من تسر إذا نظرت وتطيع إذا أمرت ولا تخالف فى نفسها ومالها ويؤخذ منه استحباب تزوج الجميلة لكنهم كرهوا ذات الجمال البارع فانها تزهو بجمالها

(ق د ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

٣٣٧٣ — تَهَادَوْا تَحَابُّوا (ع) عن أبي هريرة

٣٣٧٤ — تَهَادَوا تَحَابُّوا ، وَتَصَافَحُوا يَذْهَبِ الْغِلُّ عَنْكُمْ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

٣٣٧٥ — تَهَادُوا تَزْدَادُوا حُبًّا ، وَهَاجِرُوا تُورِثُوا أَبْنَاءَكُمْ مَجْدًا ، وَأَقِيلُوا الْكِرَامَ عَثَرَاتِهِمْ - ابن عساكر عن عائشة - (ح)

المال وكان أقوى الدواعي إليه فالمال إذن هو المنكوح فان اقترن بذلك أحد الاسباب الباعثة على الائتلاف جاز أن يثبت العقد وتدوم الألفة وإن تجرد عن غيره فأخلق بالعقد أن ينحل وبالالفة أن تزول سيما إذا غلب الطمع وقل الوفاء وإن كان العقد رغبة فى الجمال فذلك أدوم ألفة من المال لان الجمال صفة لازمة والمال صفة زائلة فان سلم الحال من الإدلال المفضى الملال دامت الالفة واستحكمت الوصلة وقد كرهوا شدة الجمال البارع لما يحدث عنه من شدة الإدلال المؤدى إلى قبضة الإذلال (ولدينها) ختم به إشارة إلى انها وإن كانت تنكح لتلك الاغراض لكن اللائق الضرب عنها صفحاً وجعلها تبعاً وجعل الدين هو المقصود بالذات فمن ثم قال (فاظفر بذات الدين) أى اخترها وقربها من بين سائر النساء ولا تنظر إلى غير ذلك (تربت يداك) افتقرتا أو لصقتا بالتراب من شدة الفقر إن لم تفعل قال القاضى عادة الناس أن يرغبوا فى النساء ويختاروها لإحدى أربع خصال عدها واللائق بذوى المروءات وأرباب الديانات أن يكون الدين مطمح نظرهم فيما يأتون ويذرون سيما فيما يدوم أمره ويعظم خطره فلذلك حث المصطفى صلى الله عليه وسلم بآكد وجه وأبلغه فأمر بالظفر بذات الدين الذى هو غاية البغية ومنتهى الاختيار والطلب الدال على تضمن المطلوب لنعمة عظيمة وفائدة جليلة وقوله ترتب يداك مر غير مرة أن أصله دعاء لكن يستعمل لمعان أخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الأمر والحث على الشيء وهو المراد أيضا هنا وقد استدل بهذا الخبر من اعتبر المال فى الكفاءة وأجيب من لم يعتبره كالشافعية بأن معنى كونها تنكح لذلك ان الغالب فى الأغراض ذلك (ق د ن ه) فى النكاح (عن أبي هريرة) وعد جمع هذا الحديث من جوامع الكلم

(تهادوا تحابوا) قال ابن حجر تبعاً للحاكم إن كان بالتشديد فمن المحبة وإن كان بالتخفيف فمن المحاباة ويشهد الأول خبر البيهقى تهادوا يزيد فى القلب حباً وذلك لان الهدية خلق من أخلاق الاسلام دلت عليه الأنبياء وحث عليه خلق وهم الأولياء تؤلف القلوب وتنفى سخائم الصدور قال الغزالى وقبول الهدية سنة لكن الاولى ترك ما فيه منة فان كان البعض تعظم منته دون البعض رد ما تعظم (ع عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لاحد من الستة وإلا لما عدل عنه وليس كذلك فقد رواه النسائى فى الكنى وسلطان المحدثين فى الأدب المفرد قال الزين العراقى والسند جيد وقال ابن حجر سنده حسن .

(تهادوا تحابوا وتصافحوا يذهب الغل) بكسر الغين المعجمة (عنكم) أى الحقد والشحناء لان ابن آدم مقسوم عن ثلاثة أجزاء قلب بما فيه من الإيمان وروح بما فيه من طاعة الرحمن ونفس بما فيها من شهوة العصيان فالإيمان يدعو إلى الله والروح إلى الطاعة والنفس إلى البر والنوال فالقلوب تتألف بالإيمان والروح بالطاعات وحظ النفس باق فإذا تهادوا تمت الألفة ولم يبق ثم حزازة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبي هريرة)

(تهادوا تزدادوا حباً) ندب إلى دوام المهاداة لتزايد المحبة بين المؤمنين فان الشيء متى لم يزد دخله النقصان على مر الزمان ويحتمل تزدادوا حباً عند الله لمحبة بعضكم لبعض بقرينة خبر إن المتحابين فى الله يظلهم الله تحت ظل عرشه (وهاجروا تورثوا أبناءكم مجداً) كانت الهجرة فى الإسلام تجب من مكة إلى المدينة وبقى شرف الهجرة لأولاد المهاجرين بعد نسخها (وأقيلوا الكرام عثراتهم) أى زلاتهم فى غير الحدود إذا بلغت الإمام على ما سبق تفصيله وفى

٣٣٧٦ — تَهَادُوا الطَّعَامَ بَيْنَكُمْ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ تَوْسِعَةٌ فِى أَرْزَاقِكُمْ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٣٣٧٧ — تَهَادُوا ؛ إِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ ، وَلَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ شِقَّ فِرْسِنِ شَاةٍ - (حم ت) عن أبى هريرة - (ض)

٣٣٧٨ — تَهَادُوا ؛ فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ بِالسَّخِيمَةِ ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أُهْدِىَ إِلَىَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ - (هب) عن أنس

حديث شر الناس من لايقيل عثرة ولا يقبل معذرة (ابن عساكر) فى التاريخ والقضاعى (عن عائشة) قال ابن حجر فى إسناده نظر وفى آخر الموطأ عن عطاء الخراسانى يرفعه تصافحوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء وقضية صنيع المصنف أن هذا لم يره مخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبرانى خرجه أيضاً عن عائشة بلفظ تهادوا تحابوا وهاجروا تورثوا أولادكم مجداً وأقيلوا الكرام عثراتهم . قال الهيثمى : فيه المثنى أبو حاتم لم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات

(تهادوا الطعام بينكم فان ذلك توسعة فى أرزاقكم) ومن كان واسع الإطعام أعطاه عطاءاً واسعاً ومن قتر قتر عليه (تنبيه) قال شيخنا العارف الشعراوى كان التابعون يرسلون الهدية لاخيهم ويقولون نعلم غناك عن مثل هذا وإنما أرسلنا ذلك لتعلم أنك منا على بال (عد عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمى فى الفردوس وزاد بعد قوله لارزاقكم فى عاجل الخلق من جسيم الثواب يوم القيامة

(تهادوا إن) فى رواية الترمذى فإن (الهدية تذهب وحر الصدر) بواو وحاء مهملة مفتوحتين وراء غله وغشه وحقده وذلك لان القلب مشحون بمحبة المال والمنافع فإذا وصله شىء منها فرح به وذهب من غمه بقدر مادخل عليه من فرحه (ولا تحقرن جارة لجارتها) أى إهداء شىء لجارتها (ولو) أن تبعث إليها وتتفقدها (بشق فرسن شاة) وهو قطعة لحم بين ظلفى الشاة وحرف الجر زائد . قال الطيبى وهو تتميم للكلام السابق أرشد إلى أن التهادى يزيل الضغائن ثم بالغ حتى ذكر أحقر الاشياء من أبغض البغيضين إذا حملت الجارة على الضرة وهو الظاهر كما يدل له خبر أم زرع للمجاورة بينهما اه . وسبقه الزمخشرى فقال كنوا عن الضرة بالجارة تطيراً من الضرر (حم ت) من طريق أبى معشر (عن أبى هريرة) وقال أعنى الترمذى غريب وأبو معشر ضعف وقال العراقى إنه أخطأ فيه قال البخارى وغيره منكر الحديث ثم أورد له هذا الخبر وقال ابن حجر فى سنده أبو معشر المدنى تفرد به وهو ضعيف جداً

(تهادوا فإن الهدية تذهب بالسخيمة) بمهملة فمعجمة الحقد فى النفس والعداوة والبغضاء التى تسود القلب من السخام وهو الفحم جمعه سخائم لان السخط جالب للحقد والبغضاء والهدية جالبة للرضى فإذا جاء بسبب الرضى ذهب بسبب السخط قال فى الكشاف والهدية اسم المهدى كما أن العطية اسم المعطى فتضاف إلى المهدى والمهدى اليه (ولو دعيت إلى كراع) يد شاة (لاجبت ولو أهدى إلى كراع لقبلت) قال ابن حجر هذا يرد قول من قال فى حديث لو دعيت إلى كراع لاجبت أن الكراع فيه اسم مكان لايثبت وفى المثل اعط العبد كراعا يطلب ذراعا قال ابن بطال أشار عليه الصلاة والسلام بالكراع إلى الحث على قبول الهدية وإن قلت لئلا يمتنع الباعث من الهدية لاحتقار الشىء لحث على ذلك لما فيه من التآلف (هب) من حديث محمد بن منده عن بكر بن بكار عن عائذ بن شريح (عن أنس) ابن مالك ومحمد بن منده أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أبو حاتم لم يكن بصدوق وبكر بن بكار هو القيسى قال النسائى غير ثقة وعائذ لم يروه عن أنس غيره وقد ضعف وفى اللسان عن مهران أنه كذاب وفى الميزان عن أبى ظاهر عائذ

٣٣٧٩ — تَهادَوا ؛ فَإِنَّ الهَدِيَّةَ تُضعِفُ الحُبَّ ، وتَذهَبُ بِغَوائِلِ الصَّدرِ - (طب) عن أم حكيم بنت وداع

٣٣٨٠ — تَواضَعُوا وَجالِسُوا المَساكِينَ تَكُونُوا مِنْ كُبَراءِ اللهِ ، وَتَخْرُجُوا مِنَ الكِبْرِ - (حل) عن ابن عمر

٣٣٨١ — تَواضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمُونَ مِنهُ ، وَتَواضَعُوا لِمَنْ تُعَلِّمُونَه ، وَلا تَكُونُوا جَبابِرَةَ العُلَماءِ - (خط) في

ليس بشيء وهذا الحديث رواه الطبراني عن أنس بلفظ تهادوا فإن الهدية تسل السخيمة وتورث المودة فوالله لو أهدى إلىّ كراع لقبلته ولو دعيت إلى ذراع لأجبت . قال الهيثمي وفيه عائذ بن شريح ضعيف

(تهادوا فإن الهدية تضعف الحب) أي تزيده (وتذهب بغوائل الصدر) جمع غل وهو الحقد والتهادي تفاعل فيكون من الجانبين والطلب في جانب المهدى إليه آكد فإن للبر أثقالا والكريم لا يكاد يتخلص من تلك الأثقال إلا بأضعاف ذلك البر وإلا فهو في حياء وشغل نفس من الذي بره فإذا ضاعف عنه في المكافأة انحطت عنه أثقال بره وذهب خجل نفسه (طب عن أم حكيم) بفتح المهملة وكسر الكاف (بنت وداع) الخزاعية قال الهيثمي وفيه من لا يعرف قال الحافظ ابن طاهر إسناده غريب وأقره ابن حجر

(تواضعوا) للناس بلين الجانب وخفض الجناح (وجالسوا المساكين) والفقراء جبراً وإيناسا فإنكم إن فعلتم ذلك (تكونوا من كبراء الله) أي الكبراء عنده الذين يفيض عليهم رحمته (وتخرجوا من الكبر) فإنه من تواضع لله رفعه الله قال في الحكم من أثبت لنفسه تواضعاً فهو المتكبر حقا إذ ليس المتواضع الذي إذا تواضع رأى أنه فوق ما صنع بل المتواضع الذي إذا تواضع رأى أنه دون ما صنع وقال ابن عربي التواضع سر من أسرار الله منحه الله النبيين والصديقين وليس كل من تواضع تواضع ولا تنظر أن هذا التواضع الظاهر على أكثر الناس وبعض الصالحين هو التواضع بل هو تملق لسبب غاب عنك وكل يتملق على قدر مطلوبه وقال العارف الفضيل من رأى لنفسه قيمة فليس له في التواضع نصيب وقال زروق الكبر اعتقاد المزيد وإن كان في أدنى درجات الضعة والتواضع عكسه هذا هو الحقيقة وهو عند أهل الرسوم والعموم ما يقدر عليه أرباب الفطنة والكياسة من شبه التملق (حل عن ابن عمر) بن الخطاب

(تواضعوا لمن تعلمون منه) العلم أو غيره قال الماوردي اعلم أن للمتعلم في زمن تعلمه ملقا وتذللا إن استعملهما غنم وإن تركهما حرم لأن التملق للعالم يظهر مكنون علمه والتذلل له سبب لإدامة صبره وبإظهار مكنونه تكون الفائدة وباستدامه صبره يكون الاكثار قال الحكماء من لم يحتمل ذل العلم ساعة بقي في ذل الجهل أبدا وقالوا إذا قعدت وأنت صغير حيث تحب قعدت وأنت كبير حيث لا تحب قال :

إن المعلم والطبيب كلاهما ... لا ينصحان إذا هما لم يكرما
فاصبر لدائك إن جفوت طبيبه ... واصبر لجهلك إن جفوت معلما

ولا يمنعه من ذلك علو منزلته وإن كان العالم خاملا فإن العلماء بعلمهم استحقوا التعظيم لا بالشهرة والمال وربما وجد الطالب قوة في نفسه لجودة ذكائه وحدة خاطره فترفع على معلمه ورماه بالاعنات والاعتراض فيكون كمن جاء فيه المثل السائر

أعلمه الرماية كل يوم ... فلما اشتد ساعده رماني
وكم علمته نظم القوافي ... فلما قال قافية هجاني

وهذا من مصائب العلماء وانعكاس حظوظهم أن يصيروا عند من علموه مستجهلين ولدى من قدموه مرذولين وقد رجح كثير حق الشيخ على حق الوالد [1] (تنبيه) قال العارف ابن عربي حرمة الحق في حرمة الشيخ وعقوقه في

---

(١) قيل للإسكندر إنك لتعظم معلمك أكثر من تعظيمك لأبيك قال لأن أبي سبب حياتي الفانية وهو سبب حياتي الباقية وقيل لأبي منصور المغربي كيف صحبت أبا عثمان قال خدعته لأصحبه وقال بعضهم من لم يعلم حرمة من تأدب به حرم بركته ومن قال لشيخه لا : لا يفلح أبدا

الجامع عن أبي هريرة ـ (ض)

٣٣٨٢ — تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ـ (خد) عن ابن عمر ـ (ح)

عقوبته والمشايخ حجاب الحق الحافظون أحوال القلوب فمن صحب شيخا ممن يقتدى به ولم يحترمه فعقوبته فقدان وجود الحق فى قلبه والغفلة عن الله وسوء الأدب عليه بأن يدخل عليه فى كلامه ويزاحمه فى رتبته فإن وجود الحق إنما هو للأدباء ولا حرمان أعظم على المريد من عدم احترام الشيخ ومن قعد معهم فى مجالسهم وخالفهم فيما يتحققون به من أحوالهم نزع الله نور الايمان من قلبه فالجلوس معهم خطر وجليسهم على خطر ﴿تنبيه آخر﴾ قال الغزالى إن قيل هل يحصل العلم الذى تعلمه فرض بنظر الانسان من غير معلم فاعلم أن الأستاذ فاتح ومسهل والتحصيل معه أسهل وأروح والله تعالى بفضله يمنّ على من يشاء من عباده فيكون هو معلمهم (وتواضعوا لمن تعلمون)(١) بخفض الجناح والملاطفة (ولا تكونوا جبابرة العلماء) تمامه كما فى مسند الفردوس فيغلب جهلكم علمكم انتهى قال تعالى «واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين» وإذا شرع التواضع لمطلق الناس فكيف بمن له حق الصحبة وحرمة التودد وصدق المحبة وشرف الطلب وهم أولاده وينبغى أن يخاطب كلا منهم سيما الفاضل بكنية ونحوها من أحب الأسماء اليه وما فيه تعظيمه وتوقيره وتبجيله (تنبيه) لما أراد الخليفة الرشيد أن يقرأ على مالك الموطأ قعد بجانبه وأمر وزيره أن يقرأ فقال له مالك يا أمير المؤمنين هذا العلم لا يؤخذ إلا بالتواضع وقد جاء فى الخبر تواضعوا لمن تعلمون منه فقام الخليفة وجلس بين يديه مع أن الخليفة فى الفضل بحيث يعلم موضعه ولأجل ماعنده من فضيلة العلم انقاد إلى الأدب والتواضع ولم يزده ذلك إلا رفعة وهيبة بل ارتفع قدره بذلك حتى أثنى به عليه على مر الزمان ﴿غريبة﴾ روى أن شيخ الشيخ خليل المالكى صاحب المختصر المشهور احتاج إلى إزاحة كنيف فراح يطلب السرابانى فجاء شيخ خليل فى غيبته فتجرد ونزل الكنيف يعمل فيه فجاء الشيخ فوجده يعمل فرفع يده وابتهل فى صلاح باطنه وشيوع علمه جزاء لما صنعه فأنجب حالا فسارت به الركبان إلى الآن وفى نشر الروض لليافعى رحمه الله تعالى أن أبا الغيث بن جميل أمره شيخه ابن مفلح رضى الله عنه بخدمة نسائه وعادتهم لا يخدمهن إلا من انتهى فى السلوك لأن رضاهن لا يحمله إلا من له سعة باطن فكان إذا فرغ من خدمتهن يجد فقيراً يعطيه رغيفا وحلوى فسأله ابن مفلح رضى الله تعالى عنه يوما ماهذا فأخبره فقال إنه الخضر عليه السلام فإن كان شيخك رح إليه وإن كنت شيخك فلا تأخذ منه فجاء فأعطاه فرده فقال له الخضر عليه السلام تفلح يا أبا الغيث بامتثال أمر شيخك وقال أبو يوسف صاحب أبى حنيفة رضى الله عنهما ماجلست مجلسا قط أنوى فيه أن أتواضع إلا لم أقم حتى أعلوهم وماجلست قط مجلسا أنوى فيه أن أعلوهم إلا لم أقم حتى أفتضح (خط فى الجامع عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه قال الذهبى رفعه لا يصح وروى من قول عمر هو الصحيح انتهى

(توبوا إلى الله) أيها المؤمنون وإن كنتم من الكاملين قياما بحق العبودية وإعظاما لمنصب الربوبية لا رغبة فى الثواب ولا رهبة من العقاب قال العلائى بالتوبة الاستغفار الذى كان يكثر منه (فإنى أتوب إليه كل يوم) امتثالا لقوم تعالى «وتوبوا إلى الله جميعا» أمرهم مع طاعتهم بالتوبة لئلا يعجبوا بطاعتهم فيصير عجبهم حجبهم فساوى فيه الطائع العاصى ووصفهم بالإيمان لئلا تتمزق قلوبهم من خوف الهجران فتوبة العوام من الذنوب وتوبة الخواص من غفلة القلوب وتوبة خواص الخواص مما سوى المحبوب فذنب كل عبد بحسبه لأن أصل معنى الذنب أدنى مقام العبد وكل ذى مقام أعلاه أحسنه وأدناه ذنبه ولذلك فى كل مقام توبة حتى ترتفع التوبة عن التوبة ويكمل الوجود والشهود ذكره الحرالى (مائة مرة) ذكر المائة هنا والسبعين فى رواية أخرى عبارة عن الكثرة لا للتحديد ولا للغاية يدل عليه «إن تستغفر لهم سبعين

---

(١) ومن التواضع المتعين على العالم أن لا يدعى وتدقيل لسان الدعوى إذا نطق أخرسه الامتحان وقال شاعر

ومن البلوى التى ليس لها فى العلم كنه ... أن من يحسن شيئا يدعى أكثر منه

٢٣٨٣ — تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ - (حم م ن) عن أبي هريرة (حم م ه) عن عائشة - (صح)

٢٣٨٤ — تَوَضَّأُوا مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ ، وَلَا تَوَضَّأُوا مِنْ لُحُومِ الغَنَمِ ، وَتَوَضَّأُوا مِنْ أَلْبَانِ الإِبِلِ وَلَا تَوَضَّأُوا مِنْ أَلْبَانِ الغَنَمِ ، وَصَلُّوا فِي مُرَاحِ الغَنَمِ ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَعَاطِنِ الإِبِلِ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

مرة، إذ لو استغفر لهم مدة حياته لم يغفر لهم لأنهم كفار به فالمراد هنا أتوب إليه دائما أبدا وتوبته ليست عن ذنب كما تقرر بل لكونه دائما فى الترقى فكل مرتبة ارتقى إليها فما دونها ذنب يستغفر منه (خد عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهر صنيع المصنف أن ذا لا يوجد فى أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف وهو ذهول فقد خرجه مسلم فى الدعوات من حديث الأغر المزنى الصحابى .

(توضؤا مما مست) وفى رواية لأبى نعيم غيرت (النار) أى من أكل كل ما أثرت فيه بنحو طبخ أو شئ أو قلى وأخذ بظاهره جماعة من الصحب والتابعين ؛ وقال الجمهور منسوخ بخبر أبى داود عن جابر كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء منه لكن عورض بخبر ابن عبد البر وغيره عن عائشة رضى الله عنها كان آخر الأمرين الوضوء منه ويجاب بأن حديث أبى داود أصح وبفرض عدم النسخ فالمراد الوضوء اللغوى جمعا بين الأدلة وهو غسل اليد والفم من الزهومة قال البيضاوى الوضوء فى أصل اللغة غسل بعض الأعضاء وتنظيفه من الوضاءة بمعنى النظافة والشرع نقله إلى الفعل المخصوص وقد جاء هنا على أصله والمراد فيه وفى نظائره غسل اليدين لازالة الزهومة جمعا بين الأخبار وحمله بعضهم على المعنى الشرعى وزعم أنه منسوخ بحديث ابن عباس أنه لا وضوء من ذلك وهو إنما يتجه لو علم تاريخهما وتقدم الأول لا يقال ابن عباس متأخر الصحبة فيكون حديثه ناسخا لأنا نقول تأخر الصحبة وحده لا يقتضى تأخر الحديث نعم لو كانت صحبته بعد موت الآخر أو غيبته دل ذلك على تأخره أمالو اجتمعا عند الرسول فلا لجواز أن يسمع الأقدم صحبة من بعد سماعه اه قال النووى والخلاف كان فى الصدر الأول ثم وقع الإجماع على عدمه قال الرافعى وفى الحديث دلالة على أن لفظ المس يصح على إطلاقه وإن كان هناك حائل (حم م ن) فى أبواب الطهارة فى الدعوات (ن عن أبى هريرة) الدوسى زاد أبو نعيم فى روايته فقال ابن عباس كيف يصنع بالماء السخن فقال أبو هريرة إذا حدثت عن النبى صلى الله عليه وسلم فلا تضرب له الامثال (حم م ن عن عائشة) أشار بإيراده عن مسلم من طريقيه والنسائى وابن ماجه للرد على ما قاله الصدر المناوى أنه من افراد مسلم على الستة وعده المصنف من الأحاديث المتواترة .

(توضأوا من لحوم الإبل) أى من أكلها فإنها لحوم غليظة زهمة فكانت أولى بالغسل من غيرها كلحوم الغنم وبهذا أخذ أحمد وابن راهويه وابن خزيمة وابن المنذر والبيهقى فنقضوا الوضوء بالأكل منها واختاره النووى من الشافعية والجمهور على عدمه وأجيب بأنه منسوخ أو محمول على الندب أو غسل اليد والفم وبأنه أكل لحم كتف شاة ولم يتوضأ والأصل عدم الاختصاص (ولا توضؤا من لحوم الغنم) أى من أكلها والفرق ما تقرر (وتوضأوا من ألبان الإبل) أى شربها (ولا توضأوا من ألبان الغنم) لما ذكر فى لحمها (وصلوا فى مراح الغنم ولا تصلوا فى معاطن الإبل) فإنها من الشياطين كذا علله به فى خبر أبى داود قال الخطابى ذهب جمع إلى إيجاب الوضوء من تلك وأما عامة الفقهاء فمعنى الوضوء عندهم النظافة ونفى الزهومة وفى لحم الإبل ولبنها من الزهومة ما ليس فى غيرها قال ابن سيد الناس وفيه جواز الصلاة فى مرابض الغنم والنهى عنها فى مبارك الإبل (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال مغلطاى قال أبو حاتم كنت أنكر هذا الحديث فوجدت له أصلا لكنه موقوف أصح

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٣٣٨٥ — التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَاذَنْبَ لَهُ - (ه) عن ابن مسعود ، الحكيم عن أبى سعيد - (ح)

٣٣٨٦ — التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَاذَنْبَ لَهُ ، وَإِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا لَمْ يَضُرَّهُ ذَنْبٌ - القشيرى فى الرسالة وابن النجار عن أنس - (ح)

٣٣٨٧ — التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَاذَنْبَ لَهُ ، وَالْمُسْتَغْفِرُ مِنَ الذَّنْبِ وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَيْهِ كَالْمُسْتَهْزِئِ بِرَبِّهِ ، وَمَنْ

(فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف)

(التائب من الذنب) توبة مخلصة صحيحة (كمن لاذنب له) لأن العبد إذا استقام ضعفت نفسه وانكسر هواه وتغيرت أحواله وساوى الذى قبله ممن لاصبوة له قال الطيبى هذا من قبيل إلحاق الناقص بالكامل مبالغة كما تقول زيد كالأسد ولا يكون المشرك التائب معادلا بالنبى المعصوم (ه) من طريق أبى عبيدة بن عبدالله بن مسعود (عن) أبيه عبدالله (بن مسعود) قال فى الميزان قال أبو حاتم حديث ضعيف وابن أبى سعيد مجهول ورواه عنه مجهول هو يحيى بن خالد قال المنذرى بعد ما عزاه لابن ماجه والطبرانى: رواة الطبرانى رواة الصحيح لكن أبو عبيد لم يسمع من أبيه وقال ابن حجر حسن (الحكيم) الترمذى (عن أبى سعيد) الخدرى وحمل السخاوى تحسين ابن حجر رحمه الله للطريق الأول على أنه باعتبار شواهده قال وإلا فأبو عبيدة جزم غير واحد بأنه لم يسمع من أبيه

(التائب من الذنب كمن لاذنب له) لأن التائب حبيب الله، إن الله يحب التوابين، وهو سبحانه لايعذب حبيبه بل يغفر له ويستره ويسامحه (وإذا أحب الله عبداً لم يضره ذنب) لأن المحب يستر الحبيب فإن بدا منه شين غفره فإذا أحب عبداً فأذنب ستره فصار كمن لاذنب له فالذنب يدنس العبد والرجوع إلى الله يطهره وهو التوبة فرجعته إليه تصيره فى محل القرب منه كذا ظهر لى فى تقريره ثم رأيت حجة الإسلام قال معناه إذا أحبه تاب عليه قبل الموت فلم تضره الذنوب الماضية وإن كثرت كما لايضره الكفر الماضى بعد الإسلام (القشيرى فى الرسالة) المشهورة فى التصوف (وابن النجار) فى التاريخ (عن أنس) ورواه الديلمى أيضاً باللفظ المزبور

(التائب من الذنب كمن لاذنب له) أخذ منه الغزالى أن التوبة تصح من ذنب دون ذنب إذ لم يقل التائب من الذنوب كلها لكن التوبة عما تماثل فى حق الشهوة كدمن الخمر دون آخر منه غير ممكن نعم تجوز التوبة عن الخمر دون النبيذ لتفاوتهما فى السخط وعن الكثير دون القليل لأن لكثرة المعصية تأثيراً فى كثرة العقوبة وقد اختلف فى حد التوبة قال فى المفهم وأجمع العبارات وأسدها أنها اختيار ترك ذنب سبق حقيقة وتقديراً لأجل الله (والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه) ومن ثم قيل الاستغفار باللسان توبة الكذابين وقالت رابعة رحمها الله استغفارنا يحوج إلى استغفار قال الغزالى : والاستغفار الذى هو توبة الكذابين هو مايكون بمجرد اللسان ولاجدوى له فإن انضاف له تضرع القلب وابتهاله فى سؤال المغفرة عن صدق فهذه حسنة فى نفسها تصلح لأن يدفع بها السيئة وعليه تحمل الأخبار الواردة فى فضل الاستغفار والحاصل أن النطق بالاستغفار وإن خلا عن حل عقد الإصرار من أوائل الدرجات وليس يخلو عن الفائدة أصلا فلا ينبغى أن يظن أن وجوده كعدمه ذكره بعض الأكابر وقال النووى رضى الله عنه فيه أن الذنوب وإن تكررت مائة مرة بل ألفاً وتاب فى كل مرة قبلت توبته أو تاب عن الكل مرة واحدة صحت توبته وفى الأذكار عن الربيع بن خيثم لاتقل أستغفر الله وأتوب إليه فيكون ذنباً وكذباً إن لم تفعل بل قل اللهم اغفر وتب علىّ قال النووى رضى الله عنه هذا حسن وأما كراهة أستغفر الله وتسميته كذباً

آذَى مُسْلِمًا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الذُّنُوبِ مِثْلُ مَنَابِتِ النَّخْلِ - (هب) وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٢٣٨٨ - التُّؤَدَةُ فِى كُلِّ شَيْءٍ خَيْرٌ إِلَّا فِى عَمَلِ الآخِرَةِ - (د ك هـ) عن سعد - (صح)

٢٣٨٩ - التُّؤَدَةُ وَالاقْتِصَادُ وَالسَّمْتُ الْحَسَنُ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ - (طب) عن عبدالله ابن سرجس - (ح)

٢٣٩٠ - التَّأَنِّى مِنَ اللهِ ، وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ - (هب) عن أنس - (ض)

فلا يوافق عليه لان معنى أستغفر الله أطلب مغفرته وليس كذباً ويكفى فى رده خبر أبى داود من قال أستغفر الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب إليه غفرت ذنوبه وإن كان قد فر من الزحف قال ابن حجر : هذا فى لفظ أستغفر الله أما أتوب إليه فهو الذى عنى الربيع أنه كذب وهو كذلك إذا قاله ولم يتب وفى الاستدلال للرد عليه بالخبر نظر لجواز كون المراد ما إذا قالها وفعل شروط التوبة ويحتمل أن الربيع قصد مجموع اللفظين لا خصوص أستغفر الله (ومن آذى مسلماً كان عليه من الذنوب مثل منابت النخل) أى فى الكثرة المفرطة التى لا تحصى وضرب المثل بمنابت النخل دون غيرها لأن المدينة كانت كثيرة النخل ولا شىء أكثر منه فيها فخاطبهم بما يعرفون (هب وابن عساكر) فى التاريخ وكذا الطبرانى والديلمى وابن أبى الدنيا كلهم (عن ابن عباس) قال الذهبى إسناده مظلم وقال السخاوى سنده ضعيف وفيه من لا يعرف وقال المنذرى الأشبه وقفه وقال فى الفتح الراجح أن قوله والمستغفر الخ موقوف

(التؤدة) بضم التاء الفوقية وهمزة مفتوحة ودال مهملة مفتوحة التأنى (فى كل شىء خير) أى مستحسن محمود (إلا فى عمل الآخرة) فإنه غير محمود فيه بل الحزم بذل الجهد فيه لتكثير القربات ورفع الدرجات ذكره القاضى وقال الطيبى معناه أن الامور الدنيوية لا يعلم أنها محمودة العواقب حتى يتعجل فيها أو مذمومة حتى يتأخر عنها بخلاف الامور الأخروية لقوله سبحانه «فاستبقوا الخيرات» «سابقوا إلى مغفرة من ربكم» كان البوشنجى فى الخلاء فدعى خادمه فقال : انزع قميصى وأعطه فلاناً فقال هلا صبرت حتى تخرج قال خطر لى بذله ولا آمن على نفسى التغير (د) فى الإيمان (هب عن سعد) بن أبى وقاص قال الحاكم صحيح على شرطهما المنذرى لم يذكر الأعمش فيه من حدثه ولم يجزم برفعه

(التؤدة والاقتصاد) التوسط فى الامور والتحرز عن طرفى الإفراط والتفريط (والسمت الحسن) أى حسن الهيئة والمنظر وأصل السمت الطريق ثم استعير للزى الحسن والهيئة المثلى فى الملبس وغيره وفى رواية والهدى بفتح الهاء السيرة السرية (جزء من أربع) وفى رواية من خمس (وعشرين جزءا من النبوة) أى أن هذا من أخلاق النبوة ومما لا يتم أمر النبوة بدونها وحق هذا اللفظ من أربعة بتاء التأنيث لكنه أنث باعتبار الأصل وفى رواية بالتاء على الأصل والتفاوت بين العددين من خمس وأربع لعله من وهم الرواة وطريق معرفة ذلك العدد بالرأى والاستنباط مسدود فإنه من علوم النبوة وروى ابن السنى عن عائشة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم خرج ذات يوم إلى إخوانه فنظر فى كوة من ماء إلى لمته وهيئته ثم قال إن الله جميل يحب الجمال إذا خرج الرجل إلى إخوانه فليهيئ من نفسه (طب عن عبد الله بن سرجس) بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة كما مر .

(التأنى) أى التثبت فى الامور (من الله والعجلة من الشيطان) قال ابن القيم إنما كانت العجلة من الشيطان لانها خفة وطيش وحدة فى العبد تمنعه من التثبت والوقار والحلم وتوجب وضع الشىء فى غير محله وتجلب الشرور وتمنع الخيور وهى متولدة بين خلقين مذمومين التفريط والاستعجال قبل الوقت قال الحرالى والعجلة فعل الشىء قبل وقته

٣٣٩١ — التَّاجِرُ الأَمِينُ الصَّدُوقُ المُسْلِمُ مَعَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ القِيَامَةِ - (ه ك) عن ابن عمر - (ض)

٣٣٩٢ — التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ - (ت ك) عن أبي سعيد - (ح)

٣٣٩٣ — التَّاجِرُ الصَّدُوقُ تَحْتَ ظِلِّ العَرْشِ يَوْمَ القِيَامَةِ - الاصبهاني في ترغيبه (فر) عن أنس - (ض)

٣٣٩٤ — التَّاجِرُ الصَّدُوقُ لَا يُحْجَبُ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ - ابن النجار عن ابن عباس

الأليق به وهذا الحديث من شواهده مارواه البيهقي أيضا في سننه عن ابن عباس مرفوعا إذا تأنيت أصبت أو كدت وإذا استعجلت أخطأت أو كدت تخطئ (هب) من حديث سعد بن سنان (عن أنس) قال الذهبي وسعد ضعفوه وقال الهيثمي لم يسمع من أنس وهو الراوي عنه ورواه أبويعلى باللفظ المزبور وزاد فيه وماأحد أكثر معاذير من الله ومامن شيء أحب إلى الله من الحمد قال المنذري ورواته رواة الصحيح وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح اه وبه يعرف أن المصنف لم يصب في إهماله وإيثاره رواية البيهقي .

(التاجر الأمين الصدوق) فيما يخبر به مما يتعلق بأحكام البيع من نحو إخباره بما قام عليه ومن عيب فيه وغير ذلك ولعل الجمع بينهما للتأكيد (المسلم مع الشهداء يوم القيامة) قال ابن العربي هذا الحديث وإن لم يبلغ درجة المتفق عليه من الصحيح فإن معناه صحيح لأنه جمع الصدق والشهادة بالحق والنصح للخلق وامتثال الأمر المتوجه إليه من قبل الرسول ولا يناقضه ذم التجار في الخبر المار لأنه محل لذم أهل الفجور والرياء والحرص بقرينة هذا الخبر أما مع تحري الأمانة والديانة فالاتجار محبوب مطلوب ولهذا كان السلف يقولون اتجروا فإنكم في زمان إذ احتاج أحدكم كان أول مايأكل بدينه (ه ك) في البيوع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح واعترضه ابن القطان بأنه من رواية كثير بن هشام وهو وإن خرج له مسلم ضعفه أبو حاتم وغيره .

(التاجر الصدوق الأمين) يحشر يوم القيامة (مع النبيين والصديقين والشهداء) قال الحكيم إنما لحق بدرجتهم لأنه احتظى بقلبه من النبوة والصديقية والشهادة فالنبوة انكشاف الغطا والصديقية استواء سريرة القلب بعلانية الأركان والشهادة احتساب المرء بنفسه على الله فيكون عنده في حد الأمانة في جميع ماوضع عنده وقال الطيبي قوله مع النبيين بعد قوله التاجر الصدوق حكم مرتب علي الوصف المناسب من قوله « ومن يطع الله ورسوله فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم » وذلك أن اسم الإشارة يشعر بأن مابعده جدير بما قبله لاتصافه بإطاعة الله وإنما ناسب الوصف الحكم لأن الصدوق بناء مبالغة من الصدق كالصديق وإنما يستحقه التاجر إذا أكثر تعاطيه الصدق لأن الأمناء ليسوا غير أمناء الله على عباده فلا غرو لمن اتصف بهذين الوصفين أن ينخرط في زمرتهم «وقليل ماهم» (ت ك) في البيوع (عن أبي سعيد) الخدري قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم من مراسيل الحسن اه لكن له شواهد عند الدارقطني رحمه الله وغيره .

(التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم القيامة) يعني يقيه الله من حر يوم القيامة على طريق الكناية أو يجعله الله في ظل عرشه حقيقة والتجارة صناعة التجار وهي القصد للبيع والشراء لتحصيل الربح (الاصبهاني في ترغيبه) أي في كتاب الترغيب والترهيب (فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك

(التاجر الصدوق لايحجب من) أي عن (أبواب الجنة) أي أنه لايدخل من أي أبواب الجنة شاء ولايمنعه عنه خزنته وذلك لنفعه لنفسه ولصاحبه وسرايته إلى عموم الخلق قال سفيان الثوري وكانت له تجارة يقلبها لولا تمندل بنو العباس بي أي جعلوني كالمنديل يمسحون بي أوساخهم ما فعلت (ابن النجار) في التاريخ (عن ابن عباس)

٢٣٩٥ — التَّاجِرُ الجَبَانُ مَحْرُومٌ، وَالتَّاجِرُ الجَسُورُ مَرْزُوقٌ - القضاعى عن أنس - (ح)

٢٣٩٦ — التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَاهْ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ -(ق٨)عن أبى هريرة - (صح)

٢٣٩٧ — التَّثَاؤُبُ الشَّدِيدُ وَالعَطْسَةُ الشَّدِيدَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ - ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن أم سلمة (ض)

٢٣٩٨ — التَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَمَنْ لَا يَشْكُرُ القَلِيلَ لَا يَشْكُرُ الكَثِيرَ، وَمَنْ لَا يَشْكُرُ

(التاجر الجبان) ضد الشجاع (محروم والتاجر الجسور) أى ذو الإقدام فى البيع والشراء (مرزوق) قال الديلمى ليس معناه أن الجبان يحرم الرزق لجبن قلبه ولا الجسور يرزق أكثر بل معناه أنهما يظنان كذلك وهما مخطئان فى ظنهما وما قسم لهما من الرزق لا يزاد فيه ولا ينقص ويؤيده خبر إن الرزق لا يجره حرص حريص ولا يرده كره كاره والجبان المهيب عن الإقدام على الأمور فلعل جبنه من البذل لعزة المال عنده وقنوطه من عوده إلى يده سبب لحرمان الرزق وذلك ينشأ من ظلمة الشرك والشك فيحرم الرزق فيعذب قلبه ويتعسر أمره والجسور يقدم سخاوة نفسه على بذل ما فى يده ومنشأه من كمال التوحيد والثقة بوعده تعالى فتسهل عليه أسباب الرزق ببركته فنبه على أن ربح الدنيا والدين ببركة بذل الدنيا وإخراجها انتهى والأقرب إجراؤه على ظاهره ولا مانع من أن يجعل الله جسارة التاجر وعدم تهيئته للإقدام على البيع والشراء بقصد الاعتماد على الله فى تحصيل الربح سبباً لسعة رزقه . ومن ثم قيل:

لا تكونن للأمور هيوبا فإلى خيبة يكون الهيوب

(القضاعى) فى مسند الشهاب (عن أنس) بن مالك قال شارحه العامرى حسن

(التثاؤب) بمثناة فوقية فمثلثة فهمزة بعد مدة أى سببه وهو كثرة الغذاء وثقل البدن (من الشيطان) أى ناشئ عن إبليس لأنه ينشأ من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس واسترخائها ويميل بالبدن إلى الكسل والنوم فأضافه إليه لأنه الداعى إلى إعطاء النفس حظها من الشهوة وأراد به التحذير من السبب الذى يتولد منه وهو التوسع فى المطعم والشبع فيثقل البدن عن الطاعة (فإذا تثاءب أحدكم) زاد الترمذى فى الصلاة مع أنها غير قيد لكن طلب الرد فيها آكد (فليرده) أى فليأخذ فى أسباب رده (ما استطاع) بأن يسد فاه مهما أمكن لقبحه وليس المراد أنه يملك رده لأن الواقع لا يرد (فإن أحدكم إذا قال ها) مقصور من غير همز حكاية صوت التثاؤب (ضحك منه الشيطان) فرحاً بموافقة غرضه المذموم فأضافه إليه كأنه يحبه ويرتضيه ويتوسل به إلى ما يبتغيه من الكسل عن الصلاة والفتور عن العبادة ولأنه إنما يغلب غالباً من الشره وشدة الشبع الذى هو من عمل الشيطان والشيطان هو الداعى إلى إعطاء النفس حظها من الشهوة (ق عن أبى هريرة رضى الله عنه) وفى الباب أبو سعيد

(التثاؤب الشديد) بمثلثة بعد الفوقية وهو التنفس الذى ينفتح منه الفم لدفع البخار المختنق فى عضلات الفم الشديد الذى يشوه صورة الإنسان (والعطسة الشديدة من الشيطان) ومن ثم عدوا من خصائص الأنبياء أنهم ما تثاءب أحد منهم قط ولا احتلم فإذا أحس الإنسان بتثاؤب أو عطس فليكظم وليضع يده على فمه يخفض صوته ما أمكنه لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه وفيه وفيما قبله كراهة التثاؤب فى الصلاة وغيرها وبه صرح فى التحقيق للشافعية قال الحافظ ابن حجر والمراد بكونه مكروهاً أنه لا يجرى معه وإلا فدفع وروده غير مقدور له وإنما خص الصلاة فى بعض الروايات لأنها أولى الأحوال به (ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن أم سلمة)

(التحدث بنعمة الله شكر) أى إشاعتها من الشكر «وأما بنعمة ربك فحدث» والشكر ثلاثة أقسام شكر اللسان بالتحدث

النَّاسَ لَايَشْكُرِ اللّٰهَ ، الْجَمَاعَةُ بَرَكَةٌ وَالْفُرْقَةُ عذَابٌ ـ (هب) عن النعمان بن بشير

٣٣٩٩ ـ التَّدْبِيرُ نِصْفُ الْعَيْشِ ، وَالتَّوَدُّدُ نِصْفُ الْعَقْلِ ، وَالْهَمُّ نِصْفُ الْهَرَمِ ، وَقِلَّةُ الْعِيَالِ أَحَدُ الْيَسَارَيْنِ ـ القضاعى عن على ـ (فر) عن أنس (ح)

بالنعمةوشكر الأركان بالقيام بالخدمة وشكر الجنان بالاعتراف بأن كل نعمة منه تعالى (وتركها كفر) أى ستر وتغطية لما حقه الإظهار والإذاعة قال بعض العارفين ذكر النعم يورث الحب فى الله ثم هذا الخبر موضعه مالم يترتب على التحدث بها ضرر كحسد وإلا فالكتمان أولى كما يفيده قول الزمخشرى وإنما يجوز مثل هذا إذا قصد أن يقتدى به وأمن على نفسه الفتنة وإلا فالستر أفضل ولو لم يكن فيه إلا التشبه بأهل السمعة والرياء لكفى (ومن لايشكر القليل لايشكر الكثير) فاشكر لمن أعطى ولو سمسمة (ومن لايشكر الناس لايشكر الله) أى من كان طبعه وعادته كفران نعمة الناس وترك الشكر لهم وفهم كان عادته كفران نعم الله وترك الشكر له أو المراد أن الله لايقبل شكر العبد على إحسانه اليه إذا كان العبد لايشكر إحسان الناس وينكر معروفهم لاتصال أحد الأمرين بالآخر (والجماعة بركة والفرقة عذاب) أى اجتماع جماعة المسلمين وانتظام شملهم زيادة خير و أجر وتفرقهم يترتب عليه من الفتن والحروب والقتل وغير ذلك مما هو أعظم من كل عذاب فى الدنيا وأمر الآخرة إلى الله (فائدة) أخرج فى الحلية عن وهب أن بعض الانبياء عليه السلام سأل ربه عن سبب سلب بلعام بعد تلك الآيات والكرامات فقال تعالى إنه لم يشكرنى يوما على ما أعطيته ولو شكرنى على ذلك مرة واحدة لما سلبته نعمتى (هب عن النعمان بن بشير) وفيه أبو عبد الرحمن الشامى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال الأزدى كذاب ورواه عنه أحمد بسند رجاله ثقات كما بينه الهيثمى فكان ينبغى للمؤلف عزوه له

(التدبير) أى النظر فى عواقب الانفاق إذ التدبير كما قاله المحقق الدوانى أعمال الروية فى أدبار الامور وعواقبها لتتقن الافعال وتصدر على أكمل الأحوال (نصف العيش) إذ به يحترز عن الاسراف والتقتير وكمال العيش شيئان مدة الأجل وحسن الحال فيها وهذا لايعارض قول الصوفية أرح نفسك من التدبير فما قام به غيرك عنك لاتقم به لنفسك ماذاك إلا لأن الكلام هنا فى تدبير صحبه تفويض وكلامهم فيما لايصحبه (والتودد) أى التحبب إلى الناس (نصف العقل) لأن العقل صنفان مطبوع ومسموع والمسموع صنفان معاملة مع الله ومعاملة مع الخلق كما قال بعضهم العقل العبودية لله وحسن المعاملة مع خلقه وإقامة العبودية الرضا والوفاء حتى يكون الحكم فى القضاء والوفاء فى الامر بالأداء وحسن المعاملة كف الأذى وبذل الندى فمن كف أذاه وبذل نداه وده الناس ومن فعل هذا فقد جاز نصف العقل وإن أقام العبودية لله استكمل العقل كله (والهم نصف الهرم) الذى هو ضعف ليس وراءه قوة ومن لم يصل إلى الهرم وزال الهم عادت القوة فالهم إذن نصف الضعف (وقلة العيال أحد اليسارين) اليسار خفض العيش واليسر زيادة الدخل على الخرج أو وفاء الدخل بالخرج فمن كثر عياله ودخله فضل له من خرجه أو وفى دخله بخرجه ومن قل دخله وعياله ووفى دخله بخرجه أو فضل من دخله ففى كل من الحالين يكون فى يسر ومن قل دخله وكثر عياله فهو فى عسر كذا قرره بعضهم فى شرح الحديث وقال الغدادى فى شرح الشهاب التدبير الانفاق قصدا بغير إسراف ولا إقتار إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا والعقل ليستعان بصيرته على جلب المنافع ودفع المضار فإذا تودد إلى الناس بما لا يثلم دينه كفوه بودهم من المؤن مثل مايكفيه العقل فقام تودده مقام نصف العقل وجعل الهم نصف الهرم لأنه إذا توالى على القلب يضنى ويبلى ويؤثر فى نقصان بنية الإنسان ويوهن الظاهر والخيال مثل تأثير الهرم بطول الزمان فحذر المصطفى صلى الله عليه وسلم من الاسترسال مع كثرة الهموم فى الدنيا والمسامرة لهموم القلب مايقدر يكن وماترزق يأتك وقد قال تفرغوا من هموم الدنيا فما أقبل عبد على الله بكل قلبه إلا جعل قلوب

٣٤٠٠ - التَّذَلُّلُ لِلحقِّ أَقْرَبُ إِلَى العِزِّ مِنَ التَّعَزُّزِ بِالْبَاطِلِ (فر) عن أبى هريرة، الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن عمر موقوفا

٣٤٠١ - التُّرَابُ رَبِيعُ الصِّبْيَانِ (خط) فى رواة مالك عن سهل بن سعد وعن ابن عمر

٣٤٠٢ - التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ - (حم) عن جابر - (صح)

المؤمنين تمد اليه بالود والرحمة والله بكل خير أوسع وجعل خفة العيال أحد اليسارين لأن الغنى نوعان غنى بالشيء والمال وغنى عن الشيء لعدم الحاجة اليه وهذا هو الحقيق فقلة العيال لاحاجة معها إلى كثرة المؤن قالوا وهذا الحديث من جوامع الكلم (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن علي) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه قال العامرى فى شرح الشهاب غريب حسن وأقول وفيه إسحق بن إبراهيم الشامى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال له مناكير وابن لهيعة وقدمر غير مرة (فر) كلاهما (عن أنس) قال العراقى فيه خلاد بن عيسى جهله العقيلي ووثقه ابن معين

(التذلل للحق أقرب إلى العزمن التعزز بالباطل) ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمى ومن تعزز بالباطل جزاه الله ذلا بغير ظلم انتهى بلفظه (فر عن أبى هريرة) وفيه على بن الحسين ابن بندار قال الذهبى فى الذيل اتهمه ابن ظاهر وأحمد بن عبد الرحمن الرقى قال الذهبى قال الخطيب كان كذابا وهشام ابن عمار قال أبو داود حدث بأرجح من أربعمائة حديث لا صل لها وإسمعيل بن عياش غير قوى ومحمد بن عجلان ذكره البخارى فى الضعفاء (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الاخلاق عن عمر) ابن الخطاب (موقوفا)

(التراب ربيع الصبيان) أى التراب لهم يرتعون فيه ويلعبون ويهشون اليه طبعا كوقت الربيع للبهائم والأنعام أصله من الرتع المرج الذى ترتع الناس فيه والماشية حيث شاءوا ولا يحتاجون إلى نجعة لعموم نفعه وارتفاقهم به بعد خروجها من الشتاء (خط فى رواة مالك) بن أنس (عن سهل بن سعد) الساعدى وكذا رواه عنه الطبرانى ومن طريقه الديلمى (د عن ابن عمر) بن الخطاب قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على صبيان يلعبون بالتراب فنهاهم بعض أصحابه فقال دعهم فذكره ثم قال الخطيب المتن لا يصح وقال ابن الجوزى قال ابن عدى حديث منكر وقال الهيثمى فيه محمد الرعينى متهم بهذا الحديث .

(التسبيح للرجال) أى السنة لأحدهم إذا نابه شيء فى صلاته أن يسبح (والتصفيق) أى ضرب إحدى اليدين على الاخرى وفى رواية للبخارى بدل التصفيق التصفيح قال الزركشى بالحاء وبالقاف فى آخره سواء يقال صفق بيده وصفح إذا ضرب إحداهما على الأخرى. قيل بالحاء الضرب بظاهر إحدهما على باطن الاخرى وقيل بل بأصبعين من إحداهما على صفحة الاخرى للانذار والتنبيه وبالقاف الضرب بجميع إحدى الصفحتين على الأخرى للهو واللعب (للنساء) إذا ناب إحداهن شيء فى صلاتها فاذا ناب المصلى شيء فى صلاته كتنبيه الإمام على سهو وإذنه لداخل وانذاره أعمى خيف وقوعه فى بئر أو حشرة فالسنة عند ذلك للرجل أن يقول سبحان الله بقصد الذكر ولو مع التفهم وللمرأة أن تصفق بضرب بطن كف أو ظهرها على ظهر أخرى أو ضرب ظهرها على بطن أخرى فلا تضرب بطنها على بطن الأخرى بل إن فعلته لاعبة عالمة بالتحريم بطلت صلاتها وإن قل لمنافاته الصلاة والمراد بيان التفرقة بينهما فيما ذكر لا بيان حكم التنبيه وإلا فإنذار نحو لأعمى اجب فإن لم يحصل الانذار إلا بكلام أو فعل مبطل وجب وتبطل الصلاة به على الأصح وخص النساء بالتصفيق صونا لهن عن سماع كلامهن لو سبحن واللام فى الرجال والنساء للتخصيص أى هما مختصان بهما فلا يكون التسبيح للنساء ولا التصفيق للرجال هذا هو المشروع لكن لو خالفوا فصفقوا وخالفن وسبحن لم تبطل وفى التسبيح والتصفيق للجنس أى هذا الجنس من القول والفعل فهو عام فى بابه والخبر حجة على مالك

٣٤٠٣ — التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَؤُهُ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَيْسَ لَهَا دُونَ اللَّهِ حِجَابٌ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ - (ت) عن ابن عمرو - (صح)

٣٤٠٤ — التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَؤُهُ، وَالتَّكْبِيرُ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ، وَالطُّهُورُ نِصْفُ الْإِيمَانِ - (ت) عن رجل من بنى سليم

٣٤٠٥ — التَّسْوِيفُ شِعَارُ الشَّيْطَانِ، يُلْقِيهِ فِى قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ - (فر) عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)

فى ذهابه إلى أن المرأة تسبح كالرجل وعلى أبي حنيفة فى قوله إذا كان التسبيح جواباً قطع الصلاة وقد تدافع مفهوم الجملتين فى الخنثى وألحقه الشافعية بالأنثى احتياطا (حم عن جابر) قضية تصرف المصنف أن الشيخين لم يخرجاه وهو ذهول فقد جزم بعزوه لهما معاً من حديث أبي هريرة وغيره الحافظ ابن حجر كالصدر المناوى وغيرهم وفى المنضد صحيح متفق عليه أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى اهـ وقال الزين العراقى فى شرح الترمذى حديث أبي هريرة التسبيح للرجال والتصفيق للنساء أخرجه الأئمة الستة وقال ابن عبد الهادى أخرجه الأئمة كلهم.

(التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملؤه) فيه وجهان الأول أن يراد التسوية بين التسبيح والتحميد بأن كل واحد منهما يأخذ نصف كفة الحسنات فيملآنها معاً لأن الأذكار هى أم العبادات البدنية والغرض الأصلي من شرعها ينحصر فى التنزيه والتمجيد والتسبيح يستوعب القسم الأول والتحميد يتضمن الثانى والثانى أن يراد بيان تفضيل الحمد على التسبيح وأن ثوابه ضعف ثواب التسبيح فالتسبيح نصف الميزان والتحميد وحده يملؤه وذلك لأن الحمد المطلق إنما يستحقه من كان مبرأً عن النقائص منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للأمرين وأعلى القسمين ويؤيده الترقى فى قوله (ولا إله إلا الله ليس لها دون الله حجاب) أى ليس لقبولها حجاب يحجبها عنه لاشتمالها على التنزيه والتحميد ونفى السوى صريحا ومن ثم جعله من جنس آخر لأن الأولين دخلا فى معنى الوزن والمقدار فى الأعمال وهذا حصل منه القرب إلى الله من غير حاجز (حتى تخلص) أى تصل (إليه) المراد بهذا وشبهه سرعة القبول وكمال الثواب كما سبق (ت عن ابن عمرو) بن العاص رضى الله عنه (التسبيح نصف الميزان) لأنه نصف العبودية (والحمد لله يملؤه) لأنه كمال العبودية إذ كمالها معرفة الله والافتقار إليه فصفاء معرفته تنزيهه عما يهجس فى الخواطر وتقع عليه النواظر وكمال الافتقار إليه أن ترى نفسك فى قبضته يصرفك كيف يشاء فمن قال سبحان الله على يقين من قلبه فقد صفت معرفته لله ومن قال الحمد لله على بصيرة منه فقد صح افتقاره إليه (والتكبير يملأ ما بين السماء والأرض) لأن نظر العبد فى مصالح نفسه إلى السماء والأرض إذ رزقه فى السماء وقوته وقراره فى الأرض فكلما دخل عليه مما يخل بعبودية الله من نظر إلى غير الله ورجاء وسكون لغيره فذلك المنظور إليه والمعكوف عليه هو بين السماء والأرض فاذا قال الله أكبر على يقين من أن يرد قضاؤه أو يضر معه ضار أو ينفع دونه نافع فكأنه لم ير بين السماء والأرض ولا فيهما إلا هو فإذا رفع الوسائط بينه وبينه ملأ له ما بين سمائه وأرضه نوراً وجعل ما بينهما قواما لعيشه وغذاءً لإرادته وسخر له ذلك بإرادته كله (والصوم نصف الصبر) لأن الصبر حبس النفس على ما أمر الله أن يؤديه والصوم حبسها عن شهواتها وهى مناهى الله فمن حبس نفسه عنها فهو آت بنصف الصبر فان صبر على إقامة أوامره فقد أتى بكمال الصبر (والطهور نصف الإيمان) لأن الإيمان تطهير السر عن دنس الشرك وتطهير الجوارح عن عبادة غير الله فمن تطهر لله فقد طهر ظاهره فقد أتى بنصف الإيمان فان طهر باطنه استكمل الإيمان (ت عن رجل من بنى سليم)

(التسويف) أى المطل (شعار) فى رواية الديلمى شعاع (الشيطان يلقيه فى قلوب المؤمنين) فيمطل أحدهم غريمه

٣٤٠٦ — التَّضَلُّعُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ - الأزرق فى تاريخ مكة عن ابن عباس - (ح)

٣٤٠٧ — التَّفْلُ فى الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ ، وَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُوَارِيَهُ - (د) عن انس - (صح)

٣٤٠٨ — التَّكْبِيرُ فى الْفِطْرِ سَبْعٌ فى الْأُولَى ، وَخَمْسٌ فى الآخِرَةِ ، وَالْقِرَاءَةُ بَعْدَهُمَا كِلْتَيْهِمَا - (د حم) عن ابن عمرو - (صح)

٣٤٠٩ — التَّلْبِينَةُ مَجَمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزْنِ - (حم ق) عن عائشة - (صح)

فيعجب الشيطان تأثيمه لان مطل الغنى ظلم وهو من الكبائر لكن اشترط بعضهم تكرره (فر عن عبد الرحمن بن عوف) وفيه حميد بن سعد قال الذهبى فى الضعفاء مجهول (التضلع من ماء زمزم) أى الإكثار من الشرب منه حتى تتمدد الأضلاع والأجناب (براءة من النفاق) لدلالة فاعل ذلك أنه إنما فعله إيماناً وتصديقاً بما جاء به الشارع من ندب الإكثار منه واعتقاداً لفضله قالوا ومن خواصه أنه يقوى القلب ويجلو البصر (الأزرق) بفتح الهمزة وسكون الزاى وفتح الراء وكسر القاف نسبة إلى جده إذ هو أبوالوليد محمد بن احمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغسانى المكى (فى تاريخ مكة عن ابن عباس) هذا كالصريح فى أن المصنف لم يره مخرجا لأحد من الستة وإلا لما أبعد النجعة وعدل عنه وهو ذهول شنيع فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن عباس وخرجه أيضا الديلمى فى الفردوس وغيره (التفل) بمثناة فوقية أى البصاق وفى القاموس التفل والتفال بضمهما البصاق (فى المسجد خطيئة) أى حرام (وكفارته أن يواريه) بمثناة فوقية أو تحتية فى أرضه إن كانت ترابية أو رملية على ما مر (د عن أنس) بن مالك وظاهره أنه لا يوجد مخرجاً فى أحد الصحيحين لكن فى مسند الفردوس عزاه لهما معاً - فليحرر

(التكبير) قال الحرالى التكبير إشراق القدر أو المقدار حساً أو معنى (فى الفطر) أى فى صلاة عيد الفطر (سبع فى الأولى) أى سبع تكبيرات فى الركعة الأولى سوى تكبير التحرم بعد دعاء الافتتاح وقبل القراءة (وخمس) من التكبيرات (فى الآخرة) بعد استوائه قائماً قبل التعوذ زاد الدارقطنى فى روايته سوى تكبيرة الصلاة (والقراءة بعدهما) أى السبع والخمس (كلتيهما) أى فى كلتا[1] الركعتين وفيه أن السنة فى الأولى من صلاة عيد الفطر سبع تكبيرات وفى الثانية خمس ومثلها فى ذلك صلاة عيد الأضحى قال بعض الأعاظم حكمة هذا العدد أنه لما كان للوترية أثر عظيم فى التذكير بالوتر الصمد الواحد الأحد وكان للسبعة منها مدخل عظيم فى الشرع جعل تكبير صلاته وتراً وجعل سبعاً فى الأولى لذلك وتذكيراً بأعمال الحج السبعة من الطواف والسعى والجمار تشويقاً إليها لأن النظر إلى العيد الاكبر أكثر وتذكيراً بخالق هذا الوجود بالتفكر فى أفعاله المعروفة من خلق السموات السبع والأرضين السبع وما فيها من الأيام السبع لأنه خلقهما فى ستة أيام وخلق آدم عليه السلام فى السابع يوم الجمعة ولما جرت عادة الشارع بالرفق بهذه الأمة ومنه تخفيف الثانية على الأولى وكانت الخمسة أقرب وتراً إلى السبعة من دونها جعل تكبير الثانية خمساً لذلك (دحم عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى فى العلل سألت عنه محمداً يعنى البخارى فقال هو صحيح اه ومن ثم أخذ به الشافعى دون خبر الترمذى الذى أخذ به أبوحنيفة أن النبى صلى الله عليه وسلم كبر بعد القراءة لأن فيه كذاباً ومن ثم قال ابن دحية هو أقبح حديث فى جامع الترمذى

(التلبينة[2]) بفتح فسكون حساء يتخذ من دقيق أو نخالة وربما جعل بعسل أو لبن وشبهه باللبن فى بياضه سمى

---

(١) فى كلتا هكذا بالالف مجرور بكسرة مقدرة على الألف لانه مقصور ولا يصح إعرابه إعراب المثنى لعدم إضافته إلى ضمير وأما الواقعة فى المتن فانها مجرورة بالياء تأكيداً للضمير المجرور لوجود شرطها وهو إضافتها للضمير

(٢) وقال أبو نعيم فى الطب هى دقيق بحت أو فيه شحم. والداودى يؤخذ العجين غير خمير فيخرج ماؤه فيجعل

٣٤١٠ — التَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلاً بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ وَاسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى، إِلَّا مَا اخْتَلَفَتْ أَلْوَانُهُ - (حم م ن) عن أبي هريرة - (صح)

٣٤١١ — التَّوَاضُعُ لَا يَزِيدُ الْعَبْدَ إِلَّا رِفْعَةً، فَتَوَاضَعُوا يَرْفَعْكُمُ اللَّهُ تَعَالَى. وَالْعَفْوُ لَا يَزِيدُ الْعَبْدَ إِلَّا عِزًّا،

بالمرةمن التلبين مصدر لبن القوم إذاسقاهم اللبن.حكى الزيادى عن بعض العرب لبناهم فلبنوا أى سقيناهم اللبن فأصابهم منه شبه سكر. ذكره الزمخشرى (مجمة) بالتشديد وفتح الميمين أى مريحة. قال القرطبي: روى بفتح الميم والجيم وبضم الميم وكسر الجيم فعلى الأول مصدر أى جمام، وعلى الثانى اسم فاعل من أجم، وفى رواية البخارى تجم بضم الجيم (لفؤاد المريض) أى تريح قلبه وتسكنه وتقويه وتزيل عنه الهم وتنشطه بإخمادها للحمى من الإجمام وهو الراحة فلا حاجة لما تكلفه بعض الأعاظم من تأويل الفؤاد برأس المعدة فتدبر، ونفع ماء الشعير للحى لاينكره إلا جاهل بالطب (تذهب ببعض الحزن) فإن فؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على أعضائه وعلى معدته لقلة الغذاء والحساءيرطبها ويغذيها ويقويها لكن كثيراً مايجتمع بمعدته خلط مرارى أو بلغمى أو صديدى والحساءيجلوه عن المعدة قال ابن حجر النافع منها ما كان رقيقاً نضيجاً غليظاً نيئاً (حم ق) فى الطب) من حديث عروة (عن عائشة) قال كانت عائشة إذا مات الميت من أهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن إلا أهلها وخاصتها أمرت ببرمة من تلبينة [1] فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التلبينةعليها ثم قالت كلوا منها فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: فذكرته ورواه عنها أيضاً الترمذى والنسائى

(التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير) هذا ظاهر فى أن البر والشعير صنفان وهو ماعليه الأئمة الثلاثة وقال مالك صنف (والملح بالملح مثلا بمثل يداً بيد فمن زاد) أى أعطى الزيادة (أو استزاد) أى طلب أكثر (فقد أربى) أى فعل الربا المحرم (إلا ما اختلفت ألوان) يعنى اجناسه (حم م ن عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخارى

(التواضع[2] لا يزيد العبد إلا رفعة) فى الدنيالأنه بالتواضع للناس يعظم فى القلوب وترتفع منزلته فى النفوس (فتواضعوا يرفعكم الله تعالى) فى الدنيا بوضع القبول فى القلوب وإعظام المنزلة فى الصدور وفى الآخرة بتكثير الأجر وإعظام

حسواً فيكرن لايخالطه شيء فلذا يكثر نفعه، وقال الموفق البغدادى التلبينة الحساء ويكون فى قوام اللبن وهو الرقيق النضيج لا الغليظ النيء

(١) وتقول هو البغيض النافع وتقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ أهله الوعك أمر بالحساء فصنع ثم أمرهم لحسوا منه ثم قال إنه ليرتوفؤادالحزين ويسرو عن فؤاد السقيم كا تسرو إحداكن الوسخ عن وجهها بالماء وفى رواية والذى نفس محمد بيده إنها لتغسل بطن أحدكم كا يغسل أحدكم الوسخ عن وجهه بالماء

(٢) من الضعة بالكسر الهوان والمراد بالتواضع إظهار التنزل عن المرتبة لمن يراد تعظيمه وقيل هو تعظيم من فوقه لفضله وقيل هو الاستسلام للحق وترك الإعراض على الحكم وقيل هو أن تخضع للحق وتنقاد له وتقبله ممن قاله صغيراً أو كبيراً شريفاً أو وضيعاً عبداً أو حراً ذكراً أو غيره نظراً للقول لاللقائل فهو إنما يتواضع للحق وينقاد له وقيل هو أن لايرى لنفسه مقاما ولا حالا يفضل بهما غيره ولايرى أن فى الخلق من هو شر منه

(تتمة) مر الحسن بن على بصبيان معهم كسر خبز فاستضافوه أدباً معه فنزل وأكل معهم وان كان ذا جاه وحرمة تواضعا ولخبر من دعى فليجب ولو إلى كراع ثم حملهم إلى منزله وأطعمهم وكساهم وقال اليد أى النعمة لهم حيث أحسنوا أولاوبذلوا ماأمكنهم لأنهم لم يجدوا غير ماأطعمونى ونحن نجد أكثر منه

فَاعْفُوا يُعِزَّكُمُ اللهُ . وَالصَّدَقَةُ لَاتَزِيدُ المَالَ إِلَّا كَثْرَة ، فَتَصَدَّقُوا يَرْحَمْكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن محمد بن عميرة العبد - (ض)

٣٤١٢ — التَّوْبَةُ مِنَ الذَّنْبِ أَنْ لَاتَعُودَ إِلَيْهِ أَبَدًا - ابن مردويه (هب) عن ابن مسعود - (ض)

٣٤١٣ — التَّوْبَةُ النَّصُوحُ :النَّدَمُ عَلَى الذَّنْبِ حِينَ يَفْرُطُ مِنْكَ فَتَسْتَغْفِرُ اللهَ تَعَالَى ، ثُمَّ لَاتَعُودُ إِلَيْهِ أَبَدًا - ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبيّ - (ض)

القدر كما ذكره العلائي وغيره وحمله علي الدنيا فقط والآخرة فقط في الثلاثة من ضيق العطن (والعفو) أي التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه (لايزيد العبد إلا عزاً) لان من عرف بالعفو ساد وعظم في القلوب فهو على ظاهره أو المراد عزه في الآخرة بكثرة الثواب وترك العقاب (فاعفوا يعزكم الله) في الدارين (والصدقة لاتزيد المال إلا كثرة) بمعنى أنه يبارك فيه وتندفع عنه المفسدات فينجبر نقص الصورة بذلك (فتصدقوا يرحمكم الله عزّ وجلّ) أي يضاعف عليكم رحمته بإضعافه لكم أجرها قالوا وهذا من جوامع الكلم (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في ذم الغضب) أي في كتاب ذمه (عن محمد بن عمير) بالتصغير (العبدى) ورواه الأصفهاني في الترغيب والديلمي في مسند الفردوس عن أنس قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

(التوبةمن الذنب أن لاتعود إليه أبداً) قال العلائي ليس معناه أن صحتها مشروطة بعدم العود في مثل ذلك الذنب بل انها مشروطة بالعزم على عدم الوقوع قال الغزالي رضى الله عنه للتوبة ثمرتان إحداهما تكفير السيئات حتى يصير كمن لاذنب له والثاني نيل الدرجات حتى يصير حبيباً وللتكفير درجات فبعضها محو لأصل الذنب بالكلية وبعضها تخفيف له وكان الحسن البصري رضى الله تعالى عنه يقول : إذا أذنب العبد ثم تاب لم يزدد من الله إلاقرباً وهكذا كما أذنب لأنه دائم السير بذنب وبلا ذنب حتى يصل إلى الآخرة (ابن مردويه) في التفسير (هب) وكذا الديلمي (عن ابن مسعود) ثم قال أعني البيهقي رفعه ضعيف اه . وهو مع وقفه ضعيف أيضاً ففيه كما قاله العلائي إبراهيم بن مسلم الهجري وبكر بن خنيس ضعفهما النسائي وغيره وقال الهيثمي رواه أحمد بلفظ التوبة من الذنب أن يتوب منه ثم لايعود فيه وسنده ضعيف أيضاً

(التوبة النصوح) أي الصادقة أوالبالغة فيالنصح أو الخالصة أوغير ذلك قال القرطبي فيتفسيرها ثلاث وعشرون قولا (الندم علي الذنب حين يفرط منك فتستغفر الله ثم لاتعود إليه أبداً) أي ثم تنوى أن لاتعود إليه بقية عمرك بأن يوطن قلبه ويجرد عزمه علي عدم العود إليه البتة فإن ترك وتردد في عوده إليه فهولم يتب منه(تنبيه)قال العارف ابن عربي إذا فتح الله عين بصيرتك ورزقك الرجوع إليه المسمى توبة فانظر أيحالة أنت عليهاالاتزول عنها إن كنت والياً اثبت علي ولايتك أو عزباً فلا تتزوج أو متزوجا فلا تطلق واشرع في العمل بتقوىالله في الحالة التي أنت عليها كائنة ما كانت فإن لله في كل حال باب قربة إليه فاقرع ذلك الباب يفتح لك فلا تحرم نفسك خيره ولا تتحرك بحركة ناوياً فيها قربة حتى المباح فإن فيه قربة من حيث إن إيمانك به أنه مباح ولهذا أتيته فتثاب عليه ولا بد حتى المعصية إذا أتيتها فانو المعصية فيها أى أنها معصية فتؤجر فيالإيمان بهاأنهامعصيةولذلكلاتخلص معصيةللمؤمن منغيرأنيخالطها عمل صالح وهو الإيمان بكونها معصية وهمالذيناعترفوابذنوبهم خلطوا عملا صالحاإلى هنا ـ كلامه(ابن أبي حاتم وابن مردويه) في التفسير(عن أبيّ) بن كعب

٣٤١٤ — التَّيمُّم ضَرْبتانِ: ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ، وضَرْبَةٌ لِلْيَدَيْنِ إلى المِرْفَقَيْنِ - (طب ك) عن ابن عمر

حرف الثاء

٣٤١٥ — ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فيهِ وَجَدَ حَلاوَةَ الإِيمانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ ورَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِواهُما، وأَنْ

(التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين) فلا يكفي الاقتصار على الكفين عند الشافعية والحنفية إعطاء للبدل حكم المبدل واكتفى مالك رضي الله تعالى عنه بالكفين تمسكا بخبر عمار المصرح بالاكتفاء بالكفين قلنا المراد بالكفين الذراعان إطلاقا لاسم الجزء على الكل والمراد ظاهرهما مع الباقي وكون أكثر عمل الأمة على هذا يرجح هذا الحديث على حديث عمار فإن تلقي الأمة الحديث بالقبول يرجحه على ما أعرضت عنه وقوله ضربتان يفيد أن الضرب ركن لا يحتمل السقوط وعدم الاكتفاء بضربة واحدة وهو المفتى به عند الشافعية ومن ذهب إلى الاكتفاء بالضربة حمل الضربتين على إرادة الأعم من المسحين أو أنه خرج مخرج الغالب (طب ك) من حديث عبد الله بن الحسين عن جابر عن علي بن ظبيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال الذهبي عبد الله بن الحسين بن جابر رماه ابن حبان بسرقة الأخبار وابن ظبيان وهوه اه وظبيان بمعجمة فموحدة تحتية وقال الهيثمي قال ابن معين وجمع ابن ظبيان كذاب خبيث اه ورواه الدارقطني أيضا عن ابن عمر من طريقين وقال في إحداهما علي بن ظبيان وقد تركه النسائي وغيره وفي الأخرى سليمان بن أبي داود الحراني وابن الأرقم وهما ضعيفان قال والصواب أنه موقوف على ابن عمر قولا وفعلا وقال ابن حجر رحمه الله في تخريج الرافعي على بن ظبيان ضعفه غير واحد وروى من طريق فيها كلها مقال وقال في تخريج الهداية رواه الدارقطني من طريقين آخرين واهيين وهو في الصحيحين بدون المرفقين اه وبذلك عرف أن رمز المصنف لصحته غير صواب

حرف الثاء

(ثلاث) نكرة هي صفة لمحذوف ومن ثم وقعت مبتدأة أي خصال ثلاث والخبر قوله (من كن) أي حصلن (فيه وجد) أصاب (حلاوة الإيمان) أي التلذذ بالطاعة وتحمل المشقة في رضى الله ورسوله وإيثار ذلك على عرض الدنيا وهذا استعارة بالكناية ثم شبه الإيمان بنحو العسل للجهة الجامعة وهو الالتذاذ فأطلق المشبه وأضاف إليه ما هو من خصائص المشبه به ولوازمه وهو الحلاوة على جهة التخييل وادعى بعض الصوفية أنها حلاوة حسية لأن القلب السليم من أمراض الغفلة والهوى يجد طعم الإيمان كذوق الفم طعم العسل يمكن كون الجملة الشرطية صفة لثلاث فيكون الخبر ثم إن هذه الثلاثة لا توجد إلا (أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما) وأن مصدرية خبر مبتدأ محذوف أي أول الثلاثة كون الله ورسوله في محبته إياهما أكثر محبة من محبة سواهما من نفس وأهل ومال وكل شيء قال النووي وعبر بما دون من لعمومها وجمعه بين اسم الله ورسوله في ضمير لا ينافيه إنكاره على الخطيب ومن يعصهما لأن المراد في الخطب الإيضاح لا الرمز وهنا إيجاز اللفظ ليحفظ وأولى منه قول البيضاوي ثني الضمير هنا إيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة فإنها وحدها لاغية وأمر بالإفراد في حديث الخطيب إشعاراً بأن كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية إذ العطف في تقدير التكرير والأصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم اه. وهنا أجوبة أخرى لا ترتضى ومحبة العبد ربه تنقسم باعتبار سببها والباعث عليها إلى قسمين أحدهما ينشأ عن مشاهدة الإحسان ومطالعة الآلاء والنظر في النعم فإن القلوب جبلت على حب المحسن إليها

يحبَّ المرءَ لا يُحبه إلا لله، وأن يكره أن يعودَ في الكفرِ بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يُلقى في النار.

(حم ق ت ن ه) عن أنس. (صح)

٣٤١٦ ــ ثلاثٌ من كُنَّ فيه نشرَ اللهُ تعالى عليه كَنَفَه، وأدخله جنته: رفقٌ بالضعيف، وشفقةٌ على الوالدين والإحسانُ إلى المملوك. (ت) عن جابر. (ح)

ولا إحسان أعظم من إحسان الرب تقدس وهذا القسم يدخل فيه كل أحد والثاني يتعلق بالخواص وهى محبة الجلال والجمال ولا شيء أكمل ولا أجمل منه فلا يحد كماله ولا يوصف جلاله ولا ينعت جماله وأسباب محبة الرسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرة منها أنه أنقذنا به من النار وأوجب لنا باتباعه الفلاح الأبدى والنعيم السرمدى (وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله) أى لا يحبه لغرض إلا لغرض رضى الله حتى تكون محبته لأبويه لكونه سبحانه أمر بالإحسان إليهما ومحبته لولده لكونه ينفعه فى الدعاء الصالح له وهكذا (وأن يكره أن يعود فى الكفر) أى يصير إليه واستعمال العود بمعنى الصيرورة غير عزيز (بعد إذ أنقذه الله منه) أى نجاه منه بالإسلام (كما يكره أن يلقى فى النار) لثبوت إيمانه وتمكنه فى جنانه بحيث انشرح صدره والتذ به وفيه تنبيه على الكفر كالنار وإشارة إلى التحلى بالفضائل وهو حب الله ورسوله وحب الخلق للحق والتخلى عن الرذائل وهو كراهة الكفر وما يلزمه من النقائص وهو بالحقيقة لازم الأول إذ ارادة الكمال تستلزم كراهة النقصان فهو تصريح باللازم قال البيضاوى جعل هذه الأمور الثلاثة عنوانا لكمال الإيمان المحصل لتلك اللذة لأنه لا يتم إيمان عبد حتى يتمكن فى نفسه أن المنعم والقادر على الاطلاق هو الله وما مانع ولا مانع سواه وما عداه وسائط وأن الرسول هو العطوف الحقيق الساعى فى إصلاح شأنه واعلاء مكانه وذلك يقتضى أن يتوجه بشراشره نحوه ولا يحب ما يحبه إلا لكونه وسطا بينه وبينه وإن تيقن أن جملة ماوعد به وأوعد حق فيتيقن أن الموعود كالواقع، وقال البيضاوى المراد بالحب العقلى الذى هو إيثار مايقتضى العقل فالمرء لا يؤمن إلا إذا تيقن أن الشارع لا يأمر ولا ينهى إلا بما فيه صلاح عاجل أو خلاص آجل والعقل يقتضى ترجيح جانبه وكماله بأن يمون نفسه بحيث يصير هواه تبعا لعقله ويلتذ به التذاذا عقليا إذ اللذة إدراك ماهو كمال وخير من حيث هو كذلك وليس بين هذه واللذة الحسية نسبة يعتد بها والشارع عبر عن هذه الحالة بالحلاوة لأنها أظهر من اللذات المحسوسة فيحسب مجالس الذكر رياض الجنة وأكل مال اليتيم أكل النار والعود إلى الكفر إلقاء فى النار (حم ق) فى الإيمان (ت ن ه عن أنس) بن مالك رضى الله تعالى عنه قال النووى رحمه الله تعالى هذا حديث عظيم أصل من أصول الإسلام.

(ثلاث من كن فيه نشر الله عليه) بشين معجمة: من ضد النشر الطى (كنفه) بكاف ونون وفاء أى ستره وصانه وروى بمثناة تحتية وسين مهملة وبدل كنفه حتفه بحاء مهملة أى موته على فراشه وعلى الأول هو تمثيل لجعله تحت ظل رحمته يوم القيامة (وأدخله جنته) الإضافة للتشريف والتعظيم (رفق بالضعيف) ضعفا معنويا يعنى المسكين أوحسيا ولا مانع من شموله لهما (وشفقة على الوالدين) أى الأصلين وإن عليا (والاحسان إلى المملوك) أى مملوك الإنسان نفسه ويحتمل إرادة الأعم فيدخل فيه مالو رأى غيره يسىء إلى مملوك ويكلفه مالا يطيق فيحسن إليه بنحو إعانة له فى العمل أو شفاعة عند سيده فى التخفيف عنه ونحو ذلك (ت) فى الزهد (عن جابر) بن عبد الله، وقال غريب اه وفيه عبد الله بن إبراهيم المغافرى قال المزى هو متهم أى بالوضع.

٣٤١٧ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ آوَاهُ اللَّهُ فِي كَنَفِهِ، وَنَشَرَ عَلَيْهِ رَحْمَتَهُ، وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ: مَنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ، وَإِذَا قَدَرَ غَفَرَ، وَإِذَا غَضِبَ فَتَرَ - (ك هب) عن ابن عباس - (ح)

٣٤١٨ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مِنَ الْأَبْدَالِ: الرِّضَا بِالْقَضَاءِ، وَالصَّبْرُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَالْغَضَبُ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (فر) عن معاذ - (ض)

٣٤١٩ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ حَاسَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى حِسَابًا يَسِيرًا، وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ: تُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ، وَتَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب (طس ك) عن أبي هريرة - (ح)

٣٤٢٠ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وُقِيَ شُحَّ نَفْسِهِ: مَنْ أَدَّى الزَّكَاةَ، وَقَرَى الضَّيْفَ، وَأَعْطَى فِي النَّائِبَةِ - (طب)

(ثلاث من كن فيه آواه الله) بالمد (في كنفه ونشر عليه رحمته وأدخله جنته) أي مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب وفي رواية بدل ونشر الخ وألبسه محبته وأدخله في جنته قالوا من ذا يارسول الله قال (من إذا أعطى شكر) المعطى على ماأعطاه (وإذا قدر غفر) أي وإذا قدر على عقوبة من استوجب العقوبة لجنايته عليه عفى عنه فلم يؤاخذه بذنبه (وإذا غضب) غضبا لغير الله (فتر) أي سكن عن حدته ولان عن شدته وكظم الغيظ ورد الشيطان خاسئاً (ك هب) من حديث عمر بن راشد عن هشام عن محمد بن علي (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح فرده الذهبي فقال قلت بل واه فإن عمر قال فيه أبو حاتم وجدت حديثه كذبا اه وذكر نحوه في الفردوس مع زيادة بل منبه على ذلك مخرجه البيهقي نفسه فقال عقب تخريجه عمر بن راشد هذا شيخ مجهول من أهل مصر يروى مالا يتابع عليه قال وهو غير عمر بن راشد اليمامي اه وبه يعرف أن المصنف كما أنه أساء التصرف في إسقاطه من كلام البيهقي وكما أعله الحديث لم يصب في إيراده رأساً.

(ثلاث من كن فيه فهو من الأبدال) أي اجتماعها فيه يدل على كونه منهم (الرضى بالقضاء) أي بما قدره الله وحكم به (والصبر عن محارم الله) أي كف النفس عن ارتكابها أو شيء منها (والغضب في ذات الله عزوجل) أي عند رؤيته من ينتهك محارم الله وظاهر صنيع المصنف أن الديلمي خرجه هكذا بغير زيادة ولا نقص والأمر بخلافه بل أسقط منه المصنف بعد قوله الابدال الذين بهم قوام الدين وأهله اه بلفظه (فر عن معاذ) بن جبل وفيه ميسرة بن عبدربه قال الذهبي في الضعفاء والمتروكين كذاب مشهور وشهر بن حوشب قال ابن عدى لايحتج به

(ثلاث من كن فيه حاسبه الله حسابا يسيراً) يوم القيامة فلا يناقشه ولايشدد عليه ولا يطيل وقوفه لأجله (وأدخله الجنة برحمته) أي وإن كان عمله لايبلغه ذلك بقلته (تعطي من حرمك) عطاءه أو مودته أو معروفه (وتعفو عمن ظلمك) في نفس أو مال أو عرض (وتصل من قطعك) من ذوي قرابتك وغيرهم وتمامه كما في الطبراني قال يعني أبو هريرة رضي الله تعالى عنه إذا فعلت هذا فمالي يانبي الله قال يدخلك الله الجنة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب طس ك) في التفسير من حديث سليمان بن داود اليماني عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح، ورده الذهبي فقال: سليمان ضعيف، وقال في المهذب سليمان واه، وفي الميزان قال البخاري سليمان منكر الحديث قال ومن قلت فيه منكر الحديث لاتحل رواية حديثه ثم ساق له أخباراً هذا منها وقال العلائي فيه سليمان ضعفه غير واحد وقال الهيثمي فيه سليمان متروك

(ثلاث من كن فيه وقي شح نفسه) بالبناء للمفعول من الوقاية أي صانه الله تعالى عن أذى شح نفسه ومن يوق

عن خالد بن زيد بن حارثة

٣٤٢١ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَإِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ مَاسِوَى ذٰلِكَ : مَنْ مَاتَ لَايُشْرِكُ بِاللّٰهِ شَيْئاً ، وَلَمْ يَكُنْ سَاحِرًا يَتَّبِعُ السَّحَرَةَ ، وَلَمْ يَحْقِدْ عَلَى أَخِيهِ - (خد طب) عن ابن عباس (ح)

٣٤٢٢ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهِيَ رَاجِعَةٌ عَلَى صَاحِبِهَا : الْبَغْيُ ، وَالْمَكْرُ ، وَالنَّكْثُ - أبو الشيخ وابن مردويه معا في التفسير (خط) عن أنس - (ض)

٣٤٢٣ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ اسْتَوْجَبَ الثَّوَابَ ، وَاسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ : خُلُقٌ يَعِيشُ بِهِ فِي النَّاسِ وَوَرَعٌ يَحْجِزُهُ عَنْ مَحَارِمِ اللّٰهِ تَعَالَى ، وَحِلْمٌ يَرُدُّهُ عَنْ جَهْلِ الْجَاهِلِ - البزار عن أنس - (ض)

شح نفسه فأولئك هم المفلحون » (من أدى الزكاة) الواجبة عليه إلى مستحقيها (وقرى الضيف) أى أنزله عنده وقربه وقرب إليه طعاماً (وأعطى فى النائبة) أى ماينوب الإنسان أى ينزل به من المهمات والحوادث والفتن والحروب وغيرها (طب عن خالد بن زيد بن حارثة) ويقال ابن يزيد بن حارثة بحاء مهملة ومثلثة الأنصارى قال الذهبى مختلف فى صحبته وقال ابن حجر رحمه الله تعالى ذكره البخارى وابن حبان فى التابعين قال الهيثمى فيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ضعيف اه . لكن قال فى الإصابة إسناده حسن

(ثلاث من كن فيه فان الله تعالى يغفر له ماسوى ذلك من الذنوب وإن كثرت (من مات لايشرك بالله شيئا) فى ألوهيته (ولم يكن ساحرا يتبع السحرة) ليتعلم السحر ويعلمه ويعمل به (ولم يحقد على أخيه فى الإسلام) فان الحقد شؤم وقد ورد فى ذمه من الكتاب والسنة مالا يحصى وهو من البلايا التى ابتلى بها المناظرون . قال الغزالى : لايكاد المناظر ينفك عنه إذ لاترى مناظرا يقدر على أن لايضمر حقدا على من يحرك رأسه عند كلام خصمه ويتوقف فى كلامه فلا يقابله بحسن الإصغاء بل يضمر الحقد ويرتبه فى النفس وغاية تماسكه الإخفاء بالنفاق (خد طب عن ابن عباس) بإسناد حسن

(ثلاث من كن فيه فهى راجعة على صاحبها)أى فشرها يعود عليه (البغى) أى مجاوزة الحد فى الاعتداء والظلم (والمكر) أى الخداع (والنكث) بمثلثة نقض العهد ونبذه وتمامه عند الخطيب وغيره ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله » وقرأ « يا أيها الناس إنما بغيكم على أنفسكم » وقرأ « فمن نكث فإنما ينكث على نفسه » (أبو الشيخ وابن مردويه معاً فى التفسير) أى تفسير القرآن العظيم (خط) فى ترجمة زيد بن علي الكوفى (عن أنس) وفيه مروان بن صبيح قال فى الميزان لاأعرفه وله خبر منكر ثم أورد هذا الخبر

(ثلاث من كن فيه استوجب الثواب) من الله تعالى (واستكمل الإيمان) فى قلبه (خلق) بضم اللام (يعيش به فى الناس) أن يكون عنده ملكة يقتدر بها على مداراتهم ومسالمتهم ليسلم من شرهم (وورع) أى كف عن المحارم والشبهات (يحجزه) أى يمنعه (عن محارم الله) أى عن الوقوع فى شيء منها (وحلم) بالكسر عقل يرده (عن جهل الجاهل) إذا جهل عليه فلايقابله بمثل صنعه بل بالعفو والصفح واحتمال الأذى ونحو ذلك (البزار) فى مسنده (عن أنس) قال الهيثمى فيه عبدالله بن سليمان قال البزار حدث بأحاديث لايتابع عليها وقال فى موضع آخر فيه من لم أعرفهم

٣٤٢٤ - ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ أَوْ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ فَلْيَتَزَوَّجْ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ حَيْثُ شَاءَ: رَجُلٌ ائْتُمِنَ عَلَى أَمَانَةٍ فَأَدَّاهَا مَخَافَةَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ خَلَّى عَنْ قَاتِلِهِ، وَرَجُلٌ قَرَأَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» عَشْرَ مَرَّاتٍ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٣٤٢٥ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ظَلَّهُ اللهُ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْوُضُوءُ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَالْمَشْيُ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ، وَإِطْعَامُ الْجَائِعِ - أبو الشيخ في الثواب، والاصبهاني في الترغيب عن جابر - (ض)

٣٤٢٦ - ثَلَاثٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ الْإِيمَانِ دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ وَزُوِّجَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ حَيْثُ شَاءَ مَنْ عَفَا عَنْ قَاتِلِهِ، وَأَدَّى دَيْنًا خَفِيًّا، وَقَرَأَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ عَشْرَ مَرَّاتٍ «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» - (ع) عن جابر - (ض)

٣٤٢٧ - ثَلَاثٌ مَنْ حَفِظَهُنَّ فَهُوَ وَلِيٌّ حَقًّا، وَمَنْ ضَيَّعَهُنَّ فَهُوَ عَدُوِّي حَقًّا: الصَّلَاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالْجَنَابَةُ

(ثلاث من كن فيه أو واحدة منهن فليتزوج من الحور العين حيث شاء) أي في الجنة (رجل ائتمن على أمانة فأداها مخافة الله عز وجل) أي مخافة عقابه إن هو خان فيها (ورجل خلى عن قاتله) بأن ضربه ضربا قاتلا فعفى عنه قبل موته (ورجل قرأ في دبر كل صلاة) أي في آخرها والظاهر أن المراد الصلوات الخمس (قل هو الله أحد) أي سورتها بكمالها (عشر مرات) وذكر الرجل وصف طردى فالمرأة والخنثى كذلك وهذا تعظيم عظيم بقدر الأمانة وتنويه شريف بشرف سورة الإخلاص وفضيلة جليلة في العفو عن القاتل (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنه

(ثلاث من كن فيه أظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله الوضوء على المكاره) أي المشاق من كونه بماء شديد البرد في شدة البرد (والمشي إلى المساجد) أي للصلاة فيها جماعة ويمكن إرادة نحو الاعتكاف أيضا (في الظلم) بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة بسكونها (وإطعام الجائع) الطعام لوجه الله تعالى لا لنحو رياء وسمعة. قال القاضي: كونها تحت العرش عبارة عن اختصاصها بمكان من الله تعالى وقربة وباعتبار أنه لا يضيع أجر من حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من ضيعها وأعرض عنها كما هو حال المقربين عند السلطان الواقفين تحت عرشه الملازمين لحضرته (أبو الشيخ في) كتاب (الثواب والاصفهاني في) كتاب (الترغيب) والترهيب (عن جابر) بن عبد الله

(ثلاث من جاء بهن مع الإيمان دخل من أي أبواب الجنة شاء) أي يخير بين دخوله من أيها شاء (وزوج) بالبناء للمفعول أي زوجه الله (من الحور العين) في الجنة (حيث شاء: من عفا عن قاتله وأدى دينا خفيا) إلى مستحقه بأن لم يكن عالما به كأن ورثه من نحو أبيه ولم يشعر به (وقرأ في دبر كل صلاة مكتوبة) أي مفروضة من الخمس (عشر مرات قل هو الله أحد) أي سورتها وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل بقيته عند مخرجه أبي يعلى فقال أبو بكر أو إحداهن يارسول الله قال أو إحداهن (ع) من حديث عمر بن شهاب (عن جابر) بن عبد الله قال مغلطاي في عمر هذا كلام انتهى قال الهيثمي فيه عمر بن شهاب متروك وأعاده في محل آخر وقال ضعيف جدا وقال الزين العراقي رواه أيضا الطبراني وهو ضعيف

(ثلاث من حفظهن فهو ولي حقا) أي يتولاه الله ويحفظه (ومن ضيعهن فهو عدو لي حقا: الصلاة) المفروضة يعني المكتوبات من الخمس (والصيام) أي صيام رمضان (والجنابة) أي الغسل من الجنابة ومثلها الغسل عن حيض

(طس) عن أنس (ض) عن الحسن مرسلا - (ص)

٣٤٢٨ — ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ أَجْرَمَ: مَنْ عَقَدَ لِوَاءً فِي غَيْرِ حَقٍّ، أَوْ عَقَّ وَالِدَيْهِ، أَوْ مَشَى مَعَ ظَالِمٍ لِيَنْصُرَهُ

ابن منيع (طب) عن معاذ - (ض)

٣٤٢٩ — ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ أَطَاقَ الصَّوْمَ: مَنْ أَكَلَ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبَ، وَتَسَحَّرَ، وَقَالَ - البزار عن أنس - (ح)

٣٤٣٠ — ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ ثِقَةً بِاللهِ وَاحْتِسَابًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يُعِينَهُ، وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ: مَنْ سَعَى فِي فَكَاكِ رَقَبَةٍ ثِقَةً بِاللهِ وَاحْتِسَابًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يُعِينَهُ، وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ، وَمَنْ تَزَوَّجَ ثِقَةً بِاللهِ وَاحْتِسَابًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يُعِينَهُ، وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ، وَمَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً ثِقَةً بِاللهِ وَاحْتِسَابًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يُعِينَهُ، وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ - (طس) عن جابر (ح)

أو تماس فى حق المرأة والمراد بكون المضيع عدواً لله أنه يعاقبه ويذله ويهينه إن لم يدركه العفو فإن ضيع ذلك جاحداً فهو كافر فتكون العداوة على بابها (طس عن أنس) قال الهيثمى فيه عدى بن الفضل وهو ضعيف (ص عن الحسن مرسلا) يعنى الحسن البصرى

(ثلاث من فعلهن فقد أجرم: من عقد لواء فى غير حق) يعنى لقتال من لايجوز له قتاله شرعا (أو عق والديه) أى أصليه وإن عليا (أو مشى مع ظالم لينصره) تمامه عند الطبرانى يقول الله تعالى «إنا من المجرمين منتقمون» (تنبيه) أخرج البيهقى فى الشعب أن كعب الأحبار سئل عن العقوق للوالدين مايجدونه فى كتاب الله قال إذا أقسم عليه لم يبره وإذا سأله لم يعطه وإذا ائتمنه خان فذلك العقوق (ابن منيع) فى المعجم (طب) كلاهما (عن معاذ) بن جبل قال الهيثمى فيه عبد العزيز بن عبد الله بن حمزة وهو ضعيف

(ثلاث من فعلهن أطاق الصوم) يعنى سهل عليه فلم يشق (من أكل قبل أن يشرب وتسحر) أى آخر الليل (وقال) من القيلولة الاستراحة نصف النهار ولو بلا نوم ومعلوم بالوجدان أن هذه الثلاث تخفف مشقة الصوم (البزار) فى المسند (عن أنس) ورواه عنه الحاكم أيضاً لكن قال ويمس شيئاً من الطيب مكان القيلولة

(ثلاث من فعلهن ثقة بالله واحتساباً) للأجر عنده (كان حقاً على الله أن يعينه) فى معاشه وطاعته ويوفقه لمرضاته (وأن يبارك) فى عمره ورزقه (من سعى فى فكاك رقبته) أى خلاصها من الرق بأن أعتقها أو تسبب فى إعتاقها (ثقة بالله واحتسابا) لا لغرض سوى ذلك (كان حقاً على الله أن يعينه وأن يبارك له) كرره لمزيد التأكيد والتشويق إلى فعل ذلك (ومن تزوج ثقة بالله واحتساباً) أى فلم يخش العيلة بل توكل على الله وامتثل أمره فى التزويج وأمر نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله تناكحوا تناسلوا (كان حقاً على الله تعالى أن يعينه) على الانفاق وغيره (وأن يبارك له) فى زوجته (ومن أحيا أرضاً ميتة ثقة بالله واحتساباً) أى طلباً للاجر بعمارتها نحو مسجد أو لتأكل منه العافية أو نحو ذلك (كان حقاً على الله تعالى أن يعينه) على إحيائها وغيره (وأن يبارك له) فيها وفى غيرها لان من وثق بالله لم يكله إلى نفسه بل يتولى أموره ويسدده فى أقواله وأفعاله ومن طلب منه الثواب بإخلاص أفاض عليه من بحر جوده ونواله (طس) وكذا البيهقى من حديث عبيدالله بن الوازع عن أيوب بن أبى الزبير (عن جابر) قال الذهبى فى المهذب إسناده صالح مع نكارته عن أبى أيوب

٣٤٣١ - ثَلاثٌ مَنْ أُوتِيَهُنَّ فَقَدْ أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ آلُ دَاوُدَ : الْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا ، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى ، وَخَشْيَةُ اللهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ - الحكيم عن أبي هريرة

٣٤٣٢ - ثَلاثٌ مِنْ أَخْلاقِ الإِيمَانِ : مَنْ إِذَا غَضِبَ لَمْ يُدْخِلْهُ غَضَبُهُ فِي بَاطِلٍ ، وَمَنْ إِذَا رَضِيَ لَمْ يُخْرِجْهُ رِضَاهُ مِنْ حَقٍّ ، وَمَنْ إِذَا قَدَرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ - (طس) عن أنس - (ض)

٣٤٣٣ - ثَلاثٌ مِنَ الْمَيْسِرِ : الْقِمَارُ ، وَالضَّرْبُ بِالْكِعَابِ ، وَالصَّفِيرُ بِالْحَمَامِ - (د) في مراسيله عن يزيد بن شريح التيمي مرسلا - (ح)

(ثلاث من أوتيهن فقد أوتي مثل ما أوتي داود) أي من أوتيهن فقد أوتي الشكر فهو شاكر كشكر آل داود المأمور به في قوله تعالى «اعملوا آل داود شكراً» (العدل في الغضب والرضى) فإذا عدل فيهما صار القلب ميزاناً للحق لا يستفزه الغضب ولا يميل به الرضى فكلامه للحق لا للنفس وهذا عزيز جداً إذ أكثر الناس إذا غضب لم يبال بما يقول ولا بما يفعل ومن ثم كان من دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم أسألك كلمة الحق في الغضب والرضى (والقصد في الفقر والغنى) بحيث لا يضطره الغنى حتى ينفق في غير حق ولا يعوزه الفقر حتى يمنع من فقره حقاً (وخشية الله في السر والعلانية) لأن الخشية ولوج القلب باب الملكوت وحينئذ يستوي سره وعلنه فإذا أوتي العبد هذه الثلاث قوي على ما قوي عليه آل داود وفي الحديث إشعار بذم إظهار الخشية والخشوع من غير تزيين الباطن بهما وذلك من الأمراض القلبية قال الغزالي ودواؤه الاشتغال بحفظ السر والقلب ليتزين بأنوار باطنه أفعال ظاهره فيكون مزيناً من غير زينة مهيباً من غير أتباع عزيزاً من غير عشيرة وقال غيره داود تيقن أن الخلق لا يكرمونه إلا بقدر ما جعل الله له في قلوبهم ويعلم أن باطنه موضع نظر الحق (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتلى هذه الآية «اعملوا آل داود شكرا» ثم ذكره

(ثلاث من أخلاق الإيمان من إذا غضب لم يدخله غضبه في باطل) بأن يكون عنده ملكة تمنعه من ذلك خوفاً من الله تعالى (ومن إذا رضي لم يخرجه رضاه من حق) بل يقول الحق حتى على أبيه وابنه ويفعله معه (ومن إذا قدر لم يتعاط ما ليس له) أي لم يتناول غير حقه يقال تعاطيت الشيء إذا تناولته (طص عن أنس) بن مالك رضي الله عنه قال الحافظ الهيثمي فيه بشر بن الحسين وهو كذاب اهـ فكان ينبغي للمصنف حذفه من هذا الكتاب .

(ثلاث من الميسر) كمسجد (القمار) بكسر القاف ما يتخاطر الناس عليه كان الرجل في الجاهلية يخاطر عن أهله وماله فأيهما قمر صاحبه ذهب بهما (والضرب بالكعاب) أي اللعب بالنرد قيل لما وجد الحكماء الدنيا تجري على أسلوبين مختلفين منها ما يجري بحكم الاتفاق ومنها ما يجري بحكم الفكر والتخييل والسعي وضعوا النرد مثالاً للأول والشطرنج للثاني (والصفير بالحمام) أي دعاؤها للعب بها وفي المصباح الصفير الصوت الخالي عن الحروف (د في مراسيله عن يزيد بن شريح) بالتصغير كذا وقفت عليه في نسخ وهو إما تحريف من النساخ أو سهو من المؤلف وإنما هو شريك بن طارق (التيمي) الكوفي قال ابن حجر يقال إنه أدرك الجاهلية (مرسلا) أرسل عن أبي ذر وعمر قال الذهبي ثقة .

٣٤٢٤ — ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ ٱلْإِيمَانِ: الْكَفُّ عَمَّنْ قَالَ: «لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ» وَلَا يُكَفِّرُهُ بِذَنْبٍ وَلَا يُخْرِجُهُ مِنَ ٱلْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ، وَالْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِيَ اللهُ إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَّالَ لَا يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ وَٱلْإِيمَانُ بِالْأَقْدَارِ - (د) عن أنس - (ض)

٣٤٢٥ — ثَلَاثٌ مِنَ ٱلْجَفَاءِ: أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ قَائِمًا، أَوْ يَمْسَحَ جَبْهَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، أَوْ يَنْفُخَ فِي سُجُودِهِ - (ن) البزار عن بريدة - (صح)

٣٤٢٦ — ثَلَاثٌ مِنْ فِعْلِ أَهْلِ ٱلْجَاهِلِيَّةِ لَا يَدَعُهُنَّ أَهْلُ ٱلْإِسْلَامِ اسْتِسْقَاءٌ بِالْكَوَاكِبِ وَطَعْنٌ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ - (تخ طب) عن جنادة بن مالك

(ثلاث من أصل الإيمان) أصل الشيء قاعدته التي لو توهمت مرتفعة لارتفع بارتفاعها أي ثلاث خصال من قاعدة الإيمان (الكف عمن قال لا إله إلا الله) مع محمد رسول الله فمن قالها وجب الكف عن نفسه وماله وحكم بإيمانه ظاهرا (ولا يكفر بذنب) بضم التحتية وجزم الراء على النهي وكذا قوله (ولا يخرجه من الاسلام بعمل) أي بعمل يعمله من المعاصي ولو كبيرة بل هو تحت المشيئة خلافا للخوارج (والجهاد ماض) يعني الخصلة الثالثة، اعتقاد كون الجهاد نافذا حكمه (منذ بعثني الله) يعني أمرني بالقتال وذلك بعد الهجرة وأول مابعث أمر بالإنذار بلا قتال ثم أذن له فيه إذا بدأه الكفار ثم أحل له ابتداؤه في غير الأشهر الحرم ثم مطلقاً (١) (إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال) فينتهي حينئذ الجهاد وإنما جعل غاية الجهاد وخروجه لأن ما بعده يخرج يأجوج ومأجوج فلا يطاقون ثم بعد هلاكهم لم يبق كافر (لا يبطله جور جائر) أي لا يسقط فرض الجهاد بظلم الإمام وفسقه ولا ينعزل الامام بجور أو فسق أو خلع (ولا عدل عادل والايمان بالاقدار) أي بأن الله قدر الأشياء في القدم وعلم أنها ستقع في أوقات معلومة عنده وعلى صفات مخصوصة فهي تقع على ما قدرها وزعمت القدرية (٢) أنه إنما يعلمها بعد وقوعها قال في المطامح هذا الخبر أصل من أصول القواعد من أعظم فوائده الايمان بالقدر وتصديق النبي صلى الله عليه وسلم في كل ما أخبر به من الغيب لأنه الناطق عن الله المريد بالله (د) في الجهاد (عن أنس) وفيه كما قال المناوي رضي الله عنه يزيد بن أبي نشبة بضم النون لم يخرج له أحد من الستة غير أبي داود وهو مجهول كما قاله المزي وغيره

(ثلاث من الجفاء أن يبول الرجل قائماً) فإن البول قائماً خلاف الأولى أي إلا لضرورة كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم لأجلها (أو يمسح جبهته) من نحو حصى وتراب إذا رفع رأسه من السجود (قبل أن يفرغ من صلاته) ولو نفلا (أو ينفخ في) حال (سجوده) أي ينفخ التراب في الصلاة لموضع سجوده كما بينه هكذا في رواية الطبراني لهذا الحديث وظاهر أن ذكر الرجل في الثلاثة وصف طردي وأن المرأة والخنثى مثله (البزار) في المسند (عن بريدة) قال الزين العراقي في شرح الترمذي وتبعه تلميذه الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني في الأوسط من هذا الوجه وقال لا يروى عن بريدة إلا بهذا الاسناد تفرد به أبو عبيدة الحداد عن سعيد بن حبان وتعقبه العراقي بمنع التفرد بل تابعه عبدالله بن داود

(ثلاث من فعل الجاهلية) (٣) أي من عادة العرب في الحالة التي كانوا عليها قبل الاسلام (لا يدعهن أهل الاسلام) أي لا يتركوهن (استسقاء بالكواكب) قال في الفردوس عن الزهري إنما غلظ القول فيه لأن العرب كانت تزعم أن المطر

---

(١) أي من غير شرط ولا زمان ووجوب القتال مستمر بعد ذلك (٢) وسميت هذه الفرق قدرية لانكارهم القدر

(٣) أي من الجهل بالله ورسوله وشرائع الدين والمفاخرة بالانساب والكبر والتجبر وغير ذلك .

٣٤٣٧ - ثَلَاثٌ مِنَ الْكُفْرِ بِاللهِ: شَقُّ الْجَيْبِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ - ك عن أبي هريرة

٣٤٣٨ - ثَلَاثٌ مِنْ نَعِيمِ الدُّنْيَا، وَإِنْ كَانَ لَا نَعِيمَ لَهَا: مَرْكَبٌ وَطِيءٌ، وَالْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَنْزِلُ الْوَاسِعُ - (ش) عن ابن قرة او قرة - (ض)

٣٤٣٩ - ثَلَاثٌ مِنْ كُنُوزِ الْبِرِّ: إِخْفَاءُ الصَّدَقَةِ، وَكِتْمَانُ الْمُصِيبَةِ وَكِتْمَانُ الشَّكْوَى، يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي فَصَبَرَ وَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عُوَّادِهِ أَبْدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، فَإِنْ أَبْرَأْتُهُ

لعل النجم لاسقيا من الله أما من لم يرد هذا وقال مطرنا فى وقت كذا بنجم طالع أو غارب لم تز اه . والاعتماد على قول المنجمين والرجوع إليهم شديد التحريم مشهور فيما بين القوم ومن مجازفات المصنف التى كان ينبغى له الكف عنها قوله حكى لى من أثق به أنى لما ولدت اجتمع بعض أهلى برجل من أرباب التقويم فأخذ لى طالعاً فقال عليه فى كل سنة فرد من عمره قطوع فاتفق أن الامر وقع كذلك مامررت على سنة فرد من عمرى إلا وضعفت فيها ضعفة شديدة اه . فكان الأولى به كف لسانه وقلمه عن مثل ذلك كيف وهو من ينكر على من يشتغل بعلوم الأوائل أو ينقل أو يحكى عنها شيئا فى كتبه حتى قال فى بعض تآليفه إن الهيويين زعموا أن الشمس لاتكسف إلا فى وقت كذا للمقابلة التى يزعمونها قاتلهم الله عليها هذا لفظه وقال فى محل آخر أما نحن معاشر أهل السنة فلا تنجس كتبنا بقاذورات أهل المنطق ونحوه من علومهم (وطعن فى النسب) أى فى أنساب الناس كأن يقول هذا ليس من ذرية فلان أو ليس بابنه ونحو ذلك (والنياحة على الميت) فانه من عمل الجاهلية ولا يزال أهل الإسلام يفعلونه مع كونه شديد التحريم وهذا من معجزات المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه إخبار عن غيب وقع فلم يزل الناس بعده فى كل عصر على ذلك وإن أنكر منهم شرذمة فلايلتفت إلى إنكارهم ولا يؤبه باعتراضهم ﴿تنبيه﴾ قال ابن تيمية ذم فى الحديث من ادعى بدعوى الجاهلية وأخبر أن بعض أمور الجاهلية لايتركه الناس ذماً لمن يتركه وهذا يقتضى أن ما كان من أمر الجاهلية وفعلهم مذموم فى دين الإسلام وإلا لم يكن فى إضافة هذه المنكرات إلى الجاهلية ذم لها ومعلوم أن إضافتها إليها خرج مخرج الذم (تخ طب) كلاهما من طريق الوليد بن القاسم عن مصعب بن عبدالله بن جنادة عن أبيه (عن) جده (جنادة) بضم الجيم ثم نون (بن مالك) الأزدى الشامى نزيل مصر يقال اسم أبيه كثير مختلف فى صحبته قال العجلى تابعى ثقة قال فى التقريب والحق أنهما اثنان صحابى وتابعى متفقان فى الاسم وكنية الأب قال ابن سعد وهو غير جنادة بن أبى أمية قال فى الإصابة رواه البخارى فى تاريخه وقال فى إسناده نظر

(ثلاث من الكفر بالله: شق الجيب) عند المصيبة (والنياحة) على الميت (والطعن فى النسب) والمراد بالكفر بالله كفر نعمته فإن فرض أن فاعل ذلك استحله فالكفر على بابه (ك) فى الجنائز (عن أبى هريرة) وصححه وأقره الذهبى

(ثلاث من نعيم الدنيا وإن كان لانعيم لها) يدوم أو يعتد به (مركب وطىء) أى دابة لينة السير سريعته (والمرأة الصالحة) بأن تكون صالحة للاستمتاع بها والإعفاف صالحة لديها صالحة لحفظ ماله ومنزله بحيث لاتخونه فى نفسه ولا فى ماله حضر أو غاب (والمنزل الواسع) لأن المنزل الضيق يضيق الصدر ويجلب الغم والهم والامراض ويسىء الأخلاق ويمنع الارتفاق فأعظم بالثلاثة من نعمة (ش عن ابن قرة أو قرة) بن إياس بن هلال المزنى جد إياس بن معاوية بن قرة قال الذهبى رأى النبى صلى الله عليه وسلم وسأله؛ وفى التقريب صحابى نزل البصرة

(ثلاث من كنوز البر) بالكسر (إخفاء الصدقة) حتى لاتعلم يمينه ماتنفق شماله [1] (وكتمان المصيبة) عن الناس (وكتمان الشكوى) عنهم بأن لايشكو بثه وحزنه إلا إلى الله (يقول الله تعالى إذا ابتليت عبدى) ببلية فى نفسه كمرض

---

(١) لأنه أبعد من الرياء لكن قال الفقهاء إذا كان المتصدق ممن يقتدى به فإظهار الصدقة فى حقه أفضل

أبرأتُه ولا ذَنْبَ له ، وإنْ توفّيتُه فإلى رحمتي - (طب حل) عن أنس (ض)

٣٤٤٠ - ثَلاثٌ مِنْ كُنُوزِ البِرِّ: كِتْمانُ الأوجاعِ ، والبَلْوَى ، والمُصيباتِ ، وَمَنْ بثَّ لَمْ يَصْبِرْ - تمام عن ابن مسعود - (ض)

٣٤٤١ - ثَلاثٌ مِنَ الإيمانِ : الإنفاقُ مِنَ الإقتارِ ، وَبَذْلُ السَّلامِ لِلْعالَمِ ، وَالإنْصافُ مِنْ نَفْسِكَ - البزار

ونحوه (فصبر) على ذلك (ولم يشكني إلى عواده) بضم المهملة وتشديد الواو أى زواره فى مرضه (أبدلته لحماً خيراً من لحمه) الذى أذابه شدة مقاساة المرض (ودما خيراً من دمه) الذى أحرقته الحمى بوهج حرها (فإن أبرأته) أى قدرت له البرء من مرضه (أبرأته) منه (ولا ذنب له) بأن أغفر له جميع ذنوبه حتى يعود كيوم ولدته أمه كما فى رواية وظاهره أن المرض يكفر حتى الكبائر وفيه ماسلف تقريره (إن توفيته فإلى رحمتي) أى فأتوفاه ذاهباً إلى رحمتي (طب حل) كلاهما من طريق قطن بن إبراهيم النيسابورى عن الجارود بن يزيد عن سفيان بن أشعث عن ابن سيرين (عن أنس) رضى الله عنه أورده ابن الجوزى فى الموضوع وقال تفرد به الجارود وهومتروك وتعقبه المؤلف بأنه لم يتهم بوضع بل هو ضعيف . قال الحافظ العراقى ورواه أيضا أبونعيم فى كتاب الإيجاز وجوامع الكلم من حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنه وسنده ضعيف

(ثلاث من كنوز البر) بالكسر (كتمان الأوجاع) فى المصباح وجع فلان رأسه بجعل الإنسان مفعولا والعضو فاعلا ويجوز عكسه على القلب (والبلوى) أى الامتحان والاختبار (والمصيبات) هى كل مايصيب الإنسان من مكروه وكل شىء ساءه فهو مصيبة (ومن بث) أى أذاع ونشر وشكى مصيبته للناس (لم يصبر) لأن الشكوى منافية للصبر (تمام) فى فوائده من طريق ثابت بن عمرو عن مقاتل عن قيس بن سكن (عن ابن مسعود) وثابت هذا أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال ثابت بن عمرو عن مقاتل قال الدارقطنى رحمه الله ضعيف

(ثلاث من الإيمان) وفى رواية ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان (الإنفاق من الإقتار) أى القلة إذ لا يصدر إلا عن قوة ثقة بالله تعالى بإخلافه ماأنفقه وقوة يقين وتوكل ورحمة وزهد وسخاء قال ابن شريف والحديث عام فى النفقة على العيال والأضياف وكل نفقة فى طاعة وفيه أن نفقة المعسر على أهله أعظم أجرا من نفقة الموسر (وبذل السلام للعالم) بفتح اللام والمراد به جميع المسلمين من عرفته ومن لم تعرفه كبير أو صغير شريف أو وضيع معروف أو مجهول لأنه من التواضع المطلوب وفى نسخ بذل للعالم الشفقة على الخلق وهو بذل السلام العام والأول هو مافى البخارى (والإنصاف) أى العدل يقال أنصف من نفسه وانتصفت أنا منه (من نفسك) بأداء حق الله وحق الخلق ومعاملتهم بما يجب أن يعاملوه به والحكم لهم وعليهم بما يحكم به لنفسه وشمل انصافه نفسه من نفسه فلا يدعى ماليس لها من كبر أو عظم وغير ذلك فتضمنت هذه الكلمات أصول الخير وفروعه قال أبو الزناد وغيره إنما كان من جمع الثلاث مستكملا للإيمان لأن مداره عليها إذ العبد إذا اتصف بالانصاف لم يترك لمولاه حقا واجبا إلا أداه ولم يترك شيئا نهاه إلا اجتنبه وهذا يجمع أركان الإسلام وبذل السلام يتضمن مكارم الأخلاق والتواصل وعدم الاحتقار ويحصل به التآلف والتحبب والانفاق من الاقتار يتضمن غاية الكرم لأنه إذا أنفق مع الحاجة كان مع التوسع أكثر انفاقا وكونه مع الاقتار يستلزم الوثوق بالله والزهد فى الدنيا وقصر الأمل وقال فى الأذكار جمع فى هذه الكلمات الثلاث خير الدارين فإن الإنصاف يقتضى أن يؤدى حق الله وما أمر به ويجتنب مانهى عنه ويؤدى للناس حقهم ولا يطلب ماليس له وينصف نفسه فلا يوقعها فى قبيح وبذل السلام للعالم يتضمن أن لا يتكبر على أحد

(طب) عن عمار بن ياسر - (ض)

٣٤٤٢ — ثَلَاثٌ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ : إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ ، وَعَدْلُ الصَّفِّ ، وَالاقْتِدَاءُ بِالْإِمَامِ - (عب) عن زيد ابن اسلم مرسلا

٣٤٤٣ — ثَلَاثٌ مِنْ أَخْلَاقِ النُّبُوَّةِ تَعْجِيلُ الإِفْطَارِ وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ ، وَوَضْعُ الْيَمِينِ عَلَى الشِّمَالِ فِي الصَّلَاةِ - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٣٤٤٤ — ثَلَاثٌ مِنَ الْفَوَاقِرِ : إِمَامٌ إِنْ أَحْسَنْتَ لَمْ يَشْكُرْ وَإِنْ أَسَأْتَ لَمْ يَغْفِرْ ، وَجَارٌ إِنْ رَأَى خَيْرًا دَفَنَهُ وَإِنْ رَأَى شَرًّا أَشَاعَهُ وَامْرَأَةٌ إِنْ حَضَرْتَ آذَتْكَ وَإِنْ غِبْتَ عَنْهَا خَانَتْكَ (طب) عن فضالة بن عبيد (ح)

ولا يكون بينه وبين أحد حق يمتنع بسببه السلام عليه والانفاق يقتضى كال الوثوق بالله تعالى والتوكل وقال فى البستان على هذه الثلاث مدار الاسلام لأن من أنصف من نفسه فيما لله وللخلق عليه ولنفسه من نصيحتها وصيانتها فقد بلغ الغاية فى الطاعة وبذل السلام للخاص والعام من أعظم مكارم الأخلاق وهو متضمن للسلامة من المعاداة والأحقاد واحتقار الناس والتكبر عليهم والارتفاع فوقهم وأما الانفاق من الاقتار فهو الغاية فى الكرم وقدمدحه الله تعالى بقوله «ويؤثرون على أنفسهم» الآية وهذا عام فى نفقته على عياله وضيفه والسائل وكل نفقة فى طاعة وهو متضمن للتوكل على الله والاعتماد على فضله والثقة بضمانه لرزق والزهد فى الدنيا وعدم ادخار متاعها وترك الاهتمام بشأنها والتفاخر والتكاثر وغير ذلك وقال الكرمانى هذه جامعة لخصال الإيمان كلها لأنها إما مالية أو بدنية والانفاق إشارة إلى المالية المتضمنة للوثوق بالله والزهد فى الدنيا والبدنية إما مع الله وهو التعظيم لأمر الله وإما مع الناس وهو الانصاف والشفقة على الخلق وبذل السلام (البزار) فى مسنده عن عمار قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن بن عبد الله الكوفى شيخ البزار لم أر من ذكره (طب عن عمار بن ياسر) قال الهيثمى فيه القاسم أبو عبد الرحمن وهو ضعيف

(ثلاث من تمام الصلاة) أى من مكملاتها (اسباغ الوضوء) أى اتمامه بسننه وآدابه وتجنب مكروهاته (وعدل الصف) أى تسوية الصفوف وإقامتها على سمت واحد (والاقتداء بالإمام) يعنى الصلاة جماعة فإنها من مكملات الصلاة ومن ثم كانت صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ ببضع وعشرين درجة (عب عن زيد بن أسلم) بفتح الهمزة واللام (مرسلا) هو الفقيه العمرى أحد الاعلام وقد سبق

(ثلاث من أخلاق النبوة تعجيل) الصائم (بالإفطار) بعد تحقق الغروب ولا يؤخر لاشتباك النجوم كما يفعله أهل الكتاب (وتأخير السحور) إلى قبيل الفجر مالم يوقع فى شك (ووضع اليمين على الشمال فى قيام الصلاة) بأن يجعلهما تحت صدره فوق سرته قابضا باليمين (طب عن أبى الدرداء) قال الهيثمى رواه مرفوعا وموقوفا والموقوف صحيح والمرفوع فى رجاله من لم أجد من ترجمه

(ثلاث من الفواقر) أى الدواهى واحدتها فاقرة كأنها التى تحطم الفقار كما يقال قاصمة الظهر ذكره الزمخشرى (إمام) يعنى خليفة أو أميراً (إن أحسنت لم يشكر) ك على إحسانك (وإن أسأت لم يغفر) لك مافرط من هفوة أو كبوة بل يعاقب عليه (وجار) جائر (إن رأى) أى علم منك (خيراً) فعلته (دفنه) أى ستره وأخفى أثره حتى كأنه لم يعرف خبره (وإن رأى) عليك (شراً أشاعه) أى نشره وأظهره وأفشاه بين الناس ليشيك به ويلحق بذلك العار والعيب (وامرأة)

٣٤٤٥ — ثَلاثٌ أَخافُ عَلى أُمَّتى . الاسْتِسْقاءُ بِالأَنْواءِ ، وَحَيْفُ السُّلْطانِ ، وَتَكْذيبٌ بِالْقَدَرِ - (حم طب) عن جابر بن سمرة - (ض)

٣٤٤٦ — ثَلاثٌ أَحْلِفُ عَلَيْهِنَّ : لا يَجْعَلُ اللهُ تَعالى مَنْ لَهُ سَهْمٌ فى الإِسْلامِ كَمَنْ لا سَهْمَ لَهُ وَأَسْهُمُ الإِسْلامِ ثَلاثَةٌ : الصَّلاةُ ، وَالصَّوْمُ ، وَالزَّكاةُ ، وَلا يَتَوَلَّى اللهُ عَبْداً فى الدُّنْيا فَيُوَلِّيهِ غَيْرَهُ يَوْمَ القِيامَةِ ، وَلا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْماً إِلَّا جَعَلَهُ اللهُ مَعَهُمْ ، وَالرَّابِعَةُ لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْها رَجَوْتُ أَنْ لا آثَمَ : لا يَسْتُرُ اللهُ عَبْداً فى الدُّنْيا إِلَّا

(وامرأة) أى زوجة لك (إن حضرت) عندها (آذتك) بالقول والفعل (وإن غبت عنها خانتك) فى نفسها بالخنا والزنا وفى مالك بالإسراف والاعتساف وعدم الرفق والإلطاف فكل واحدة من هذه الثلاث هى الداهية والبلية العظمى فإن اجتمعت فذلك البلاء الذى لا يضاهى والحزن الذى لا يتناهى (طب عن فضالة) بفتح الفاء ومعجمة خفيفة (ابن عبيد) بالتصغير قال الحافظ العراقى سنده حسن وقال تلميذه الهيثمى فيه محمد بن عصام بن يزيد ذكره ابن أبى حاتم ولم يخرجه ولم يوثقه وبقية رجاله وثقوا

(ثلاث أخاف على أمتى) الوقوع فيها والمراد أمة الإجابة (الاستسقاء بالأنواء) هى ثمانية وعشرون نجما معروفة المطالع فى أزمنة السنة يسقط منها فى كل ثلاث عشرة ليلة نجم فى المغرب مع طلوع الفجر ويطلع آخر يقابله من ساعته فكانت العرب إذا سقط نجم وطلع آخر قالوا لابد من مطر عنده فينسبونه لذلك النجم لا لله ولو لم يريدوا ذلك وقالوا مطرنا فى ذلك الوقت جاز ﴿فائدة﴾ فى تذكرة المقريزى فى ترجمته طه المطرز المعروف بابن شحم أن من شعره يخاطب الملك الكامل بقوله :

دع النجوم لطرقى يعيش بها * وبالعزائم فانهض أيها الملك
إن النبى وأصحاب النبى نهوا * عن النجوم وقد أبصرت ماملكوا

(وحيف السلطان) أى جوره وظلمه وعسفه (وتكذيب بالقدر) محركا على ماسبق عماقريب ﴿نكتة﴾ قال الماوردى من الأجوبة المسكتة أن إبليس ظهر لعيسى عليه الصلاة والسلام فقال ألست تقول إنه لن يصيبك إلا ما كتبه الله لك وعليك قال نعم قال فارم بنفسك من ذروة الجبل فإنه إن يقدر لك السلامة سلمت قال : يا ملعون إن لله تعالى أن يختبر عباده وليس للعبد أن يختبر ربه (حم طب) وفى الأوسط والصغير وكذا البزار كلهم (عن جابر بن سمرة) وفيه محمد بن القاسم الأزدى وثقه ابن معين وكذبه أحمد وضعفه بقية الأئمة ذكره الهيثمى وغيره

(ثلاث أحلف عليهن) أى على حقيقتهن (لا يجعل الله تعالى من له سهم فى الإسلام) من أسهمه الآتية (كمن لاسهم له) منها أى لا يساويه به فى الآخرة (وأسهم الإسلام) هى (ثلاثة الصلاة) أى المفروضات الخمس (والصوم) أى صوم رمضان (والزكاة) بسائر أنواعها فهذه واحدة من الثلاث (و) الثانية (لا يتوفى الله عبداً) من عباده (فى الدنيا) فيحفظه ويرعاه ويوفقه (فيوليه غيره يوم القيامة) بل كما يتولاه فى الدنيا التى هى مزرعة الآخرة يتولاه فى العقبى ولا يكله إلى غيره (و) الثالثة (لا يحب رجل قوما) فى الدنيا (إلا جعله الله) أى حشره (معهم) فى الآخرة فمن أحب أهل الخير كان معهم ومن أحب أهل الشر كان معهم والمرء مع من أحب (والرابعة لو حلفت عليها) كما حلفت على أولئك الثلاث (رجوت) أى أملت (أن لا آثم) أى لا يلحقنى إثم بسبب حلفى عليها وهى (لا يستر الله عبداً فى الدنيا إلا ستره يوم القيامة) فى رواية الحاكم فى الآخرة بدل يوم القيامة ثم قال فقال عمر بن عبد العزيز إذا سمعتم مثل هذا الحديث يحدث به عروة عن عائشة رضى الله عنها فاحفظوه اهـ . (حم ن ك هب) من حديث شيبة الحضرمى (عن عائشة) قال

ستره يوم القيامة - (حم ن ك هب) عن عائشة ، ع عن ابن مسعود (طب عن أبي أمامة - (ح)

٣٤٤٧ — ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ - (م ت) عن أبي هريرة

٣٤٤٨ — ثَلَاثٌ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءٌ فَشَرْطَةُ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةُ عَسَلٍ، أَوْ كَيَّةٌ تُصِيبُ أَلَمًا. وَأَنَا أَكْرَهُ الْكَيَّ وَلَا أُحِبُّهُ - (حم) عن عقبة بن عامر - (ح)

٣٤٤٩ — ثَلَاثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ: مَا نَقَصَ مَالٌ قَطُّ مِنْ صَدَقَةٍ فَتَصَدَّقُوا، وَلَا عَفَا رَجُلٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ ظُلِمَهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا عِزًّا فَاعْفُوا يَزِدْكُمُ اللَّهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ يَسْأَلُ النَّاسَ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)

الحاكم شيبة الحضرمي ويقال الخضري قد أخرجه البخاري وتعقبه الذهبي بأنه ماخرج له النسائي سوى هذا الحديث وفيه جهالة اه. وفيه أيضاً همام بن يحيى أورده الذهبي في الضعفاء وقال من رجال الصحيحين لكن قال القطان لا يرضى حفظه (ع عن ابن مسعود طب عن أبي أمامة) الباهلي قال الهيثمي رجاله ثقات

(ثلاث إذا خرجن) أي ظهرن (لاتنفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً طلوع الشمس من مغربها) فلا ينفع كافراً قبل طلوعها إيمانه بعده ولا مؤمنا لم يعمل صالحاً قبل عمله بعده لأن حكم الإيمان والعمل حالتئذ كهو عند الغرغرة (والدجال) أي ظهوره (ودابة الأرض) أي ظهورها فإن قيل هذه الثلاث غير مجتمعة في الوجود فإذا وجد إحداها لم ينفع نفساً إيمانها بعد فما فائدة ذلك الآخرين قلنا لعله أراد أن كلا من الثلاثة مستقل في أن الإيمان لاينفع بعد مشاهدتها فأيتها تقدمت ترتب عليها عدم النفع (م) في الإيمان (ت عن أبي هريرة) ولم يذكر البخاري هذا اللفظ الا في طلوع الشمس من مغربها.

(ثلاث إن كان في شيء شفاء فشرطة محجم أوشربة عسل اوكية تصيب ألما) أي تصادفه فتذهبه (وأنا أكره الكي ولا أحبه) فلا ينبغي أن يفعل الا للضرورة (حم عن عقبة بن عامر) الجهني.

(ثلاث أقسم عليهن) أي على حقيقتهن (مانقص مال قط من صدقة) فإنه وإن نقص في الدنيا فنفعه في الآخرة باق فكأنه مانقص وليس معناه أن المال لاينقص حساقال ابن عبد السلام ولأن الله يخلف عليه لأن ذاهبي مستأنف (١) (فتصدقوا) ولاتبالوا بالنقص الحسي (ولا عفا رجل) ذكر الرجل غالبي والمراد إنسان (عن مظلمة ظلمها) بالبناء المجهول (إلا زاده الله تعالى بها عزا) في الدنيا والآخرة كماسلف تقريره (فاعفوا يزدكم الله عزا ولا فتح رجل) أي إنسان (على نفسه باب مسألة) أي شحاذة (يسأل الناس) أي يطلب منهم أن يعطوه من مالهم ويظهر لهم الفقر والحاجة وهو بخلاف ذلك (الا فتح الله عليه باب فقر) لم يكن له في حساب بأن يسلط على مابيده مايتلفه حتى يعود فقيراً محتاجا على حالة أسوأ مما اذاع عن نفسه جزاءاً على فعله ولا يظلم ربك أحداً (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي

---

(١) معناه أن ابن آدم لاينفع له شيء ومالم ينفع به في دنياه انتفع به في الآخرة فالانسان إذا كان له داران فحول بعض ماله من إحدى داريه إلى الأخرى لايقال ذلك البعض المحول نقص من ماله وقد كان بعض السلف يقول إذا رأى السائل مرحبا بمن جاء يحول مالنا من دنيانا لآخرتنا فهذا معنى الحديث وليس معناه أن المال لاينقص في الحس

٣٤٥٠ — ثَلاثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ : مَانَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ وَلَا ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عِزًّا ، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ . وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ : إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ : عَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَعِلْمًا ، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا ، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ . وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا ، فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ ، يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ . فَهُوَ بِنِيَّتِهِ . فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ . وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ : لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ; وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا . فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ . وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ . فَهُوَ بِنِيَّتِهِ ، فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ . (حم ت) عن أبي كَبْشَة الأنماري . (ح)

(فى) كتاب (ذم الغضب عن عبد الرحمن بن عوف) أحد العشرة المبشرة بالجنة

(ثلاث أقسم عليهن) أى أحلف على حقيقتهن (مانقص مال عبد من صدقة) تصدق بها منه بل يبارك الله له فيه فى الدنيا ما يجبر نقصه الحسى بزيادة ويثيبه عليها فى الآخرة (ولا ظلم عبد) بالبناء للمجهول (مظلمة صبر عليها إلا زاده الله عزوجل عزا) فى الدنيا والآخرة (ولا فتح عبد باب مسئلة إلا فتح الله عليه باب فقر) من حيث لا يحتسب (وأحدثكم حديثا فاحفظوه) عني لعل الله أن ينفعكم به (إنما الدنيا لأربعة نفر) أى إنما حال أهلها حال أربعة : الأول (عبد رزقه الله مالا) من جهة حل (وعلما) من العلوم الشرعية النافعة فى الدين (فهو يتقى فيه) أى فى كل من المال والعلم (ربه) بأن ينفق من المال فى وجوه القرب ويعمل بما علمه من العلم ويعلمه لوجه الله تعالى لا لغرض آخر (ويصل فيه رحمه) أى فى المال بالصلة منه وفى العلم بإسعافه بجاه العلم ونحو ذلك (ويعمل لله فيه حقا) من وقف وإقراء وإفتاء وتدريس (فهذا) الانسان القائم بذلك (بأفضل المنازل) عند الله تعالى لجمعه بين المال والعلم وحوزه لفضلهما فى الدنيا والآخرة (و) الثانى (عبد رزقه الله علماً) من العلوم الشرعية (ولم يرزقه مالا) يتصدق منه وينفق فى وجوب القرب (فهو صادق النية يقول) فيما بينه وبين الله تعالى بصدق نية وصلاح طوية (لو أن لى مالا لعملت بعمل فلان) أى الذى له مال ينفق منه فى مرضاة الله ابتغاء لوجهه (فهو بنيته) أى يؤجر على حسبها ويعطى بقضيتها (فأجرهما سواء) أى فأجر علم هذا أو مال هذا سواء فى المقدار أو فأجر عقد عزمه على أنه لو كان له من المال ماينفق منه فى الخير وأجر من له مال ينفق منه فيه سواء لأنه لو كان يملكه لفعل وعلى هذا فيكون أجر العلم زيادة له (و) الثالث (عبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علماً) أى من العلوم الشرعية وإن كان عنده من علم غيرها (يخبط فى ماله بغير علم لا يتقى فيه ربه) أى لا يخافه فيه بأن لم يخرج ما فرض عليه من الزكاة (ولا يصل منه رحمه) أى قرابته (ولا يعلم لله فيه حقاً) من اطعام جائع وكسوة عار وفك أسير وإعطاء فى نائبة ونحو ذلك (فهذا) العامل على ذلك (بأخبث المنازل) عند الله أى أخسها وأحقرها عنده (و) الرابع (عبد لم يرزقه الله مالا ولا علماً) ينتفع به (فهو يقول) بنية صادقة وعزيمة قوية (لو أن لى مالا لعملت فيه بعمل فلان) ممن أوتى مالا فعمل فيه صالحا (فهو بنيته) أى فيؤجر عليها ويجازى بحسبها (فوزرهما سواء) أى من رزق مالا فأنفق منه فى وجوه القرب ومن علم الله منه أنه لو كان له مال لعمل فيه ذلك العمل فيكونان بمنزلة واحدة فى الآخرة لا يفضل أحدهما على صاحبه من هذه الجهة (حم ت عن ابى كبشة) واسمه سعيد بن عمرو أو عمرو بن سعيد وقيل عمرو أو عامر بن سعيد صحابى نزل الشام (الأنمارى)

٣٤٥١ - ثَلاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ وهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالرَّجْعَةُ - (د ت ه) عن أبي هريرة - (ح)

٣٤٥٢ - ثَلَاثٌ حَقٌّ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يَرُدَّ لَهُمْ دَعْوَةً: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْمَظْلُومُ حَتَّى يَنْتَصِرَ، وَالْمُسَافِرُ حَتَّى يَرْجِعَ - البزار عن أبي هريرة - (ح)

٣٤٥٣ - ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ: دَعْوَةُ الصَّائِمِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ - (عق هب) عن أبي هريرة - (ح)

بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الميم وآخره راء نسبة إلى أنمار

(ثلاث جدهن جد(١)) بكسر الجيم فهما ضد الهزل (وهزلهن جد) فمن هزل بشيء منها لزمه وترتب عليه حكمه قال الزمخشري والهزل واللعب من وادي الاضطراب والخفة كما أن الجد من وادي الرزانة والتماسك (النكاح) فمن زوج ابنته هازلا انعقد النكاح وإن لم يقصده (والطلاق) فيقع طلاق الهازل وحكى عليه الاجماع (والرجعة) ارتجاع من طلقها رجعيا إلى عصمته فاذا قال راجعتك عادت اليه واستحل منها ما يستحل من زوجته وبهذا أخذ الأئمة الثلاثة الشافعي وأبو حنيفة وأحمد ويعضده «إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة قالوا أتتخذنا هزوا قال أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين» فجعل الهزو في الدين جهلا ولن يلحق الجهل إلا بأهله وقال المالكية لا يصح نكاح الهازل لأن الفرج محرم فلا يصح إلا بجد انتهى قال ابن العربي وروى بدل الرجعة العتق ولم يصح وقال ابن حجر وقع عند الغزالي العتاق بدل الرجعة ولم أجده وخص الثلاثة بالذكر لتأكد أمر الفروج وإلا فكل تصرف ينعقد بالهزل على الأصح عند أصحابنا الشافعية إذ الهازل بالقول وإن كان غير مستلزم لحكمه فترتب الأحكام على الأسباب للشارع لا للعاقد فإذا أتى بالسبب لزمه حكمه شاء أم أبي ولا يقف على اختياره وذلك لأن الهازل قاصداً للقول مريداً له مع علمه بمعناه وموجبه وقصد اللفظ المتضمن للمعنى قصد لذلك المعنى لتلازمهما إلا أن يعارضه قصد آخر كالمكره فإنه قصد غير المعنى المقول وموجبه فلذلك أبطله الشارع (د ت ه) في الطلاق (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب وتعقبه الذهبي أخذاً من ابن القطان بأن فيه عبد الرحمن بن حبيب المخزومي قال النسائي منكر الحديث ثم أورد له مما أنكر عليه هذا الخبر

(ثلاث حق على الله تعالى أن لا يرد لهم) أي لكل منهم (دعوة) دعا بها مع توفر الأركان والشروط وصدق النية (دعوة الصائم) بدل مما قبله على حذف مضاف أي دعوة الانسان في حال تلبسه بالصوم (حتى يفطر) أي إلى أن يتعاطى مفطراً ويحتمل إلى أن يدخل أوان إفطاره وإن لم يفطر بالفعل قال في الأذكار هكذا الرواية حتى بمثناة فوقية (والمظلوم) فإن دعوته على ظالمه مستجابة (حتى) أي إلى أن (ينتصر) أي ينتقم ممن ظلمه باليد أو باللسان لأنه مضطر ملهوف قال تعالى «أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء» أي لا يجيبه ولا يكشف ما به إلا الله (والمسافر) أي سفراً في غير معصية كما هو القياس الظاهر (حتى) أي إلى أن (يرجع) إلى وطنه لأنه مستوفز مضطرب قلما يسكن إلا إلى الرحل والترحال وهو على وجل من الحوادث فهو كثير الانابة إلى الله تعالى فسره منفصل عن الأغيار ومتعلق بالجبار فلما صفا سره أسرعت له الاجابة وحتى في القرائن كلها بمعنى إلى كما قدرته (البزار) في مسنده (عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه إسحاق بن زكريا الأيلي شيخ البزار ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(ثلاث دعوات) بفتح العين (مستجابات) عند الله تعالى إذا توفرت شروطها (دعوة الصائم) حتى يفطر ومراده

---

(١) وهذا الحديث له سبب وهو ما رواه أبو الدرداء قال كان الرجل يطلق في الجاهلية وينكح ويعتق ويقول أنا طلقت وأنا لاعب فأنزل الله هذه الآية «ولا تتخذوا آيات الله هزواً» أي لا تتخذوا أحكام الله في طريق الهزء فانها جد كلها فمن هزل فيها لزمته وفيه إبطال أمر الجاهلية وتعزيز الأحكام الشرعية اهـ

٣٤٥٤ - ثَلاثُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لَهُنَّ لَاشَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٣٤٥٥ - ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَاشَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ - (حم خد د ت) عن أبي هريرة (ح)

٣٤٥٦ - ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَاتُرَدُّ : دَعْوَةُ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ ، وَدَعْوَةُ الصَّائِمِ وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ - أبو الحسن بن مهرويه

كامل الصوم الذى صان جميع جوارحه من المخالفات فيجاب دعاؤه لطهارة جسده بمخالفة هواه (ودعوة المسافر) حتى يصدر إلى أهله (ودعوة المظلوم) على من ظلمه حتى ينتقم منه بيد أو لسان ﴿نكتة﴾ قال الماوردى من الأجوبة المسكتة أنه قيل لعلي كرم الله وجهه كم بين السماء و الأرض قال دعوة مستجابة قيل كم بين المشرق والمغرب قال مسيرة يوم للشمس، فسؤال السائل إما اختبار وإما استبصار فصدر عنه من الجواب ماأسكته (عق هب عن أبي هريرة) وفيه محمد بن سليمان الباغندى أورده الذهبي فى الضعفاء وقال صدوق فيه لين

(ثلاث دعوات يستجاب لهن لاشك فيهن) أى فى إجابتهن (دعوة المظلوم) على من ظلمه وإن كان فاجرا ففجوره على نفسه (ودعوة المسافر) فى سفر جائز (ودعوة الوالد لولده) لأنه صحيح الشفقة عليه كثير الإيثار له على نفسه فلما صحت شفقته استجيبت دعوته ولم يذكر الوالدة مع أن آكدية حقها تؤذن بأقربية دعائها إلى الاجابة من الوالد لأنه معلوم بالأولى ﴿فائدة﴾ قال المقريزى فى تذكرته يستجاب الدعاء فى أوقات منها عند القيام إلى الصلاة وعند لقاء العدو فى الحرب وإذا قال مثل مايقول المؤذن ثم دعا وبين الأذان والاقامة وعند نزول المطر ودعوة الوالد لولده والمظلوم حتى ينتصر ودعوة المسافر حتى يرجع والمريض حتى يبرأ وفى ساعة من الليل وفى ساعة من يوم الجمعة وفى الموقف بعرفة ودعوة الحاج حتى يصدر والغازى حتى يرجع وعند رؤية الكعبة ودعاء تقدمه الثناء على الله تعالى والصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم ودعاء الصائم مطلقاً ودعاؤه عند فطوره ودعاء الامام العادل ودعاء عبد رفع يديه إلى الله تعالى والدعاء عند خشوع القلب واقشعرار الجلد ودعاء الغائب للغائب (ه عن أبي هريرة) عدل عن عزوه للترمذى لأنه عنده من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي جعفر وأبو جعفر لايعرف حاله ولم يروه عنه غير يحيى ذكره ابن القطان

(ثلاث دعوات) مبتدأ (مستجابات) خبره (لاشك فيهن) أى فى استجابتهن (دعوة الوالد على ولده) ومثله سائر الأصول قيل ومثلهم الشيخ والمعلم (ودعوة المسافر) حتى يرجع (ودعوة المظلوم) حتى ينتصر أما المظلوم فلظلامته وقهره وأما المسافر فلغربته ووحدته وأما الوالد فلرفعة منزلته ثم الظاهر أن ماذكر فى الولد مخصوص بما إذا كان الولد كافرا أو عاقا غاليا فى العقوق لايرجى بره فلاينافى خبر الديلمى عن ابن عمر يرفعه إنى سألت الله أن لايقبل دعاء حبيب على حبيبه ﴿تنبيه﴾ قد ورد فى التحذير من دعاء المظلوم أحاديث لاتكاد تحصى ومصرع الظالم قريب والرب تعالى فى الدعاء عليه مجيب سيما بحالة الاحتراق والانكسار والذلة والصغار بين يدى الملك الجبار فى ساعة الأسحار «وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون» (حم خد) فى الصلاة (د ت) فى البر (عن أبي هريرة) قال الترمذى حسن انتهى والحديث رووه كلهم من حديث أبي جعفر المدنى ويقال له المؤذن قال المناوى وغيره ولايعرف وقال ابن العربى فى العارضة الحديث مجهول وربما شهدت له الأصول

(ثلاث دعوات لاترد دعوة الوالد لولده) يعنى الأصل لفرعه كما تقرر (ودعوة الصائم) حتى يفطر (ودعوة

فى الثلاثيات ، والضياء عن أنس - (صح)

٣٤٥٧ - ثَلاثٌ أَعلَمُ أَنهن حق : ماعفا امْرؤٌ عن مظلمة إلَّا زادهُ اللهُ تعالى بها عزاً ، وَمافتح رجلٌ على نفسه بابَ مسألة يبتغى بها كثرة إلَّا زاده اللهُ تعالى بها فقرا ، وما فتح رجلٌ عن نفسه بابَ صدقة يبتغى بها وجهَ اللهِ تعالى إلَّا زاده اللهُ كثرةً - (هب) عن أبى هريرة - (ض)

٣٤٥٨ - ثَلاثٌ حقٌّ على كل مُسلمٍ : الْغُسلُ يومَ الجمعة ، وَالسِّوَاكُ ، وَالطِّيبُ - (ش) عن رجل - (ض)

٣٤٥٩ - ثَلاثٌ كُلهن حقٌّ على كُلِّ مُسلمٍ : عِيادةُ المريضِ ، وشهودُ الجنازةِ وتشميتُ العاطسِ إذا حمدَ اللهَ (خد عن أبى هريرة - (ح)

٣٤٦٠ - ثَلاثُ خصالٍ من سَعادةِ المرءِ المُسلمِ فى الدُّنيا : الجارُ الصَّالحُ ، وَالمَسكنُ الواسعُ ، وَالمركبُ الهنيء

المسافر) حتى يرجع قال هنا لاترد فى الحديث مستجابات وقيدها بلا شك فيهن تفننا فى التقرير لأن لا ترد كناية عن الاستجابة والكناية أبلغ من الصريح لجبر الصريح هنا بقوله لاشك فيهن وهنا لم يحتج للجبر مع وجود الأبلغية وأخذ من هذا الخبر وما أشبهه أن الأب أولى بالصلاة على جنازة ولده (أبو الحسن بن مردويه فى) الأحاديث (الثلاثيات والضياء) المقدسى فى المختارة (عن أنس) ورواه عنه أيضا البيهقى فى السنن وفيه إبراهيم بن أبى بكر المروزى قال الذهبى لاأعرفه

(ثلاث اعلم أنهن حق) أى ثابت واقع لاشك فيه (ماعفا امرؤ) بدل مما قبله (عن مظلمة) ظلمها (إلا زاده الله تعالى بها عزا) فى الدارين (ومافتح رجل على نفسه باب مسئلة للناس) ليعطوه من أموالهم (يبتغى بها) أى المسئلة (كثرة) من حطام الدنيا (إلا زاده الله بها فقرا) من حيث لايشعر (ومافتح رجل على نفسه باب صدقة) أى تصدق من ماله (يبتغى بها وجه الله تعالى) إلا رياء وسمعة وفخرا (إلازاده الله) بها كثرة فى ماله وآجره وسبق أن ذكر الرجل فى هذا ونحوه ليس للاحتراز عن المرأة بل هو وصف طردى والمراد كل إنسان (هب عن أبى هريرة)

(ثلاث كلهن حق على كل مسلم) أى فعلهن متأكد على كل منهم بحيث يقرب من الواجب (عيادة المريض) وإن كان المرض رمدا على الأصح وإن لم يكن له ثلاثة أيام على الأرجح فى فروع الشافعية (وشهود الجنازة) أى حضور جنازة المسلم والمشى معه للصلاة عليه ودفنه (وتشميت العاطس إذا حمد الله) بأن يقول له يرحمك الله كما سبق مفصلا فان لم يحمد الله لم يشمته لإساءته (خد عن أبى هريرة)

(ثلاث حق على كل مسلم أى فعلهن متأكد عليه كما تقرر فيما قبل (الغسل يوم الجمعة) بنيتها وتقريبه من ذهابه أفضل (والسواك) سيما للصلاة والعبادات ولحضور الجامع (والطيب) أى التطيب بما تيسر من أنواع الطيب فإن لم يجد شيئا منه تنظف ولو بالماء (ش عن رجل) من الصحابة وإبهامه غير ضار لأن الصحابة رضى الله عنهم كلهم عدول

(ثلاث خصال من سعادة المرء المسلم فى الدنيا الجار الصالح) أى المسلم الذى لايؤذى جاره (والمسكن الواسع) أى الكثير المرافق بالنسبة لساكنه ويختلف سعته حينئذ باختلاف الأشخاص فرب واسع لرجل ضيق على آخر وعكسه (والمركب الهنىء) أى الدابة السريعة السير غير الجموح والنفور والخشنة المشى التى يخاف منها السقوط وانزعاج الأعضاء وتشويش البدن وفى إفهامه أن الجار السوء والمسكن الضيق والمركب الصعب من شقاوته وبذلك أفصح فى رواية ابن حبان وجعلها أربعا بزيادة خصلة فى كل من الجهتين فأخرج من حديث إسمعيل بن محمد بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه عن جده مرفوعا أربع من السعادة المرأة الصالحة والمسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنىء وأربع

(حم طب ك) عن نافع بن عبد الحرث - (صح)

٣٤٦١ — ثَلاثُ خِلالٍ مَنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ كانَ الكَلْبُ خَيْرًا مِنْهُ : وَرَعٌ يَحْجُزُهُ عَنْ مَحارِمِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، أَوْ حِلْمٌ يَرُدُّ بِهِ جَهْلَ جاهِلٍ ، أَوْ حُسْنُ خُلُقٍ يَعِيشُ بِهِ فِي النَّاسِ - (هب) عن الحسن مرسلا

٣٤٦٢ — ثَلاثُ سَاعاتٍ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مادَعا فِيهِنَّ إِلَّا اُسْتُجِيبَ لَهُ مالَمْ يَسْأَلْ قَطِيعَةَ رَحِمٍ أَوْ مَأْثَمًا : حِينَ يُؤَذِّنُ الْمُؤَذِّنُ بِالصَّلاةِ حَتَّى يَسْكُتَ ، وَحِينَ يَلْتَقِي الصَّفَّانِ حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ تَعالَى بَيْنَهُما ، وَحِينَ يَنْزِلُ الْمَطَرُ حَتَّى يَسْكُنَ - (حل) عن عائشة - (ض)

٣٤٦٣ — ثَلاثٌ فِيهِنَّ الْبَرَكَةُ . الْبَيْعُ إِلَى أَجَلٍ ، وَالْمُقارَضَةُ ، وَإِخْلاطُ الْبُرِّ بِالشَّعِيرِ لِلْبَيْتِ لا لِلْبَيْعِ - (ه) وابن عساكر عن صهيب

من الشقاوة الجار السوء والمرأة السوء والمسكن الضيق والمركب السوء (حم طب ك عن نافع بن عبد الحارث) الخزاعى صحابى، استعمله عمر رضى الله عنه على مكة والطائف وكان فاضلا قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(ثلاث خلال من لم تكن فيه واحدة منهن كان الكلب) الذى يجوز قتله وهو فى غاية المهانة والحقارة (خيرا منه) فضلا عن كونه مثله (ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل أو حلم يرد به جهل الجاهل) إذا جهل عليه (أو حسن خلق) بضم اللام (يعيش به فى الناس) فمن جمع هذه الثلاثة فقد رفع لقلبه علماً شهد به شاهد القيامة وصار الناس منه فى عفاء وهو فى نفسه فى عناء ومن وصل إلى هذا المقام فقد خلف الدنيا ومن خلفها فقد خلف الهموم والغموم. أوحى الله إلى موسى عليه السلام أنه لم يتقرب إلىّ المتقربون بمثل الورع عما حرمت عليهم فانه ليس من عبد يلقانى إلى يوم القيامة إلا ناقشته الحساب إلا ما كان من الورعين فإنى أجلهم وأدخلهم الجنة بغير حساب (هب عن الحسن) البصرى (مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مسنداً لأحد وهو عجب ، فقد رواه الطبرانى من حديث أم سلمة قال الهيثمى رواه عن شيخه إبراهيم ابن محمد وضعفه الذهبى

(ثلاث ساعات المرء المسلم مادعى فيهن) بدعوة (إلا استجيب له) بالبناء للمفعول يعنى استجاب الله له (مالم يسأل قطيعة رحم أو مأثما) أى مافيه قطيعة قرابة أو مافيه حرام وهو من عطف العام على الخاص وتلك الساعات هى (حتى يؤذن المؤذن بالصلاة) أى صلاة كانت (حتى يسكت) يعنى يفرغ من أذانه فمن عزم على حضور تلك الصلاة استجيب دعاؤه لاهتمامه بالمسارعة إلى ما أمر به (وحين يلتقى الصفان) فى الجهاد لإعلاء كلمة الله (حتى يحكم الله بينهما) بنصر من شاء ولا يسأل عما يفعل ، قال الحليمى : ولذلك ورد أن أبواب السماء تفتح عند ذلك واجد مايفتحها أن يكون مثلا لإجابته الدعاء وأنها لا تحجب ومعنى لاتحجب لا ترد (وحين ينزل المطر) من السحاب (حتى يسكن) أى إلى أن ينقطع ويستقر فى الأرض . وقال الحليمى رحمه الله وذلك لأن نزول الغيث حال نزول رحمة الله والاسترحام فى حال الرحمة أرجى منه فى حال لا يعرف حقيقتها (حل عن عائشة) بإسناد ضعيف

(ثلاث) فى نسخ ثلاثة (فيهن) فى رواية فيها (البركة) أى النمو وزيادة الخير والأجر (البيع) بثمن معلوم (إلى أجل) معلوم (والمعارضة) بعين مهملة وراء مهملة فى خط المصنف وقال على الحاشية أى بيع العرض بالعرض وقال ابن حجر النسخ مختلفة هل هى المفاوضة بفاء وواو أو بقاف وراء وقد أخرجه الحربى فى غريبه بعين وراء وفسره ببيع عرض بعرض اه . وجعله الديلمى المقارضة بقاف وراء وقال هى فى عرف أهل الحجاز المضاربة (واخلاط

٣٤٦٤ ثَلَاثٌ فِيهِنَّ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ . السَّنَا ، وَالسَّنُوتُ - (ن) عن أنس - (صح)

٣٤٦٥ — ثَلَاثٌ لَازِمَاتٌ لِأُمَّتِي : سُوءُ الظَّنِّ ، وَالْحَسَدُ ، وَالطِّيَرَةُ ، فَإِذَا ظَنَنْتَ فَلَا تُحَقِّقْ ، وَإِذَا حَسَدْتَ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ ، وَإِذَا تَطَيَّرْتَ فَامْضِ - أبو الشيخ في التوبيخ (طب) ع حارثة بن النعمان - (ض)

٣٤٦٦ — ثَلَاثٌ لَمْ تَسْلَمْ مِنْهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ : الْحَسَدُ ، وَالظَّنُّ ، وَالطِّيَرَةُ أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِالْمَخْرَجِ مِنْهَا ؟ إِذَا ظَنَنْتَ فَلَا

البر) القمح (بالشعير) المعروف (للبيت) أى لا كل اهل بيت الخالط الذين هم عياله (لا للبيع) أى لا يخلطه ليبيعه فانه لا بركة فيه بل هو مذموم لما فيه من نوع تدليس قد يخفى علي المشترى قال الطيبي وفى الخلال الثلاث هضم من حقه والاولان مهما يسرى نفعهما إلى الغير وفى الثالث إلى نفسه قمعاً لشهوته (ه) فى البيع من طريق عبدالرحمن بن داود ابن صالح بن صهيب عن أبيه (ابن عساكر عن صهيب) قال المؤلف : قال الذهبي حديث واه جداً اه . وخرجه العقيلي من حديث بشر بن ثابت عن عمر بن بسطام عن نصير بن القاسم عن داود بن علي عن صالح بن صهيب عن صهيب فقال ابن الجوزى موضوع وعبدالرحمن وعمر مجهولان وحديثهما غير محفوظ قال فى الميزان وعمر بن بسطام أتى بسند مظلم المتن باطل وفى اللسان قال العقيلي إسناده مجهول وحديثه غير محفوظ ثم ساقه بهذا اللفظ

(ثلاث) من النبات (فيهن شفاء من كل داء) من الأدواء (إلا السام) أى الموت فانه لا دواء له البتة (السنا)[1] بالقصر نبت معروف شريف مأمون الغائلة قريب الاعتدال يسهل الصفراء والسوداء ويقوى القلب (والسنوت) بفتح السين أفصح العسل أو الرب أو الكمون أو التمر أو الرازيانج أو الشبت وكل منهما نفعه عظيم ظاهر، كذا وقفت عليه، وساق المصنف هذا الحديث فقال أولا ثلاث ثم ذكر ثنتين وقد كنت توهمته أن فيه خللا من النساخ حتى وقفت علي نسخة المصنف التى بخطه فوجدتها بهذا اللفظ لا زيادة ولا نقص (ن عن أنس) بن مالك

(ثلاث لازمات) أى ثابتات دائمات (لأمتى سوء الظن) بالناس بأن لا يظن بهم الخير (والحسد) لذوى النعم على مامنحهم الله تعالى (والطيرة) بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن التشاؤم فقيل مايذهبهن يارسول الله ؟ فقال (فاذا ظننت فلا تحقق) الظن وتعمل بمقتضاه بل توقف عن القطع به والعمل بموجبه (وإذا حسدت فاستغفر الله تعالى) أى تب إليه من اعتراضك عليه فى تصرفه وخلقه فانه حكيم لا يفعل شيئا إلا لحكمة (وإذا تطيرت) من شىء (فامض) لقصدك ولا ترجع كما كانت الجاهلية تفعله فان ذلك ليس له تأثير فى جلب نفع ولا دفع ضر (تنبيه) أشار بهذا الحديث إلى أن هذه الثلاثة من أمراض القلب التى يجب التداوى منها وأن علاجها ماذكر فمخرجه من سوء الظن أن لا يحققه بقلبه ولا بجارحته أما تحقيقه بالقلب فبأن يصمم عليه ولا يكرهه ومن علامته أن يتفوه به فبأن يعمل بموجبه فيها والشيطان يلقى الإنسان أن هذا من فطنتك وأن المؤمن ينظر بنور الله وهو إذا أساء الظن ناظر بنور الشيطان وظلمته أما إذا أخبرك به عدل فظننت صدقه فأنت معذور (أبو الشيخ فى) كتاب (التوبيخ طب عن حارثة بن النعمان) بن نفع بن زيد من بنى مالك ابن النجار من فضلاء الصحابة شهد بدرا قال الهيثمى فيه إسماعيل ابن قيس الأنصارى ضعيف .

(ثلاث لم تسلم منها هذه الامة) أى أمة الإجابة (الحسد) للخلق (والظن) بالناس سوءاً (والطيرة) أى التطير يعنى التشاؤم (ألا أنبئكم بالمخرج منها) قالوا أخبرنا يارسول الله قال (إذا ظننت فلا تحقق) مقتضى ظنك (وإذا حسدت) أحداً

---

(١) وخاصيته النفع من الوسواس السوداوى ومن شقاق الأطراف وتشنج العضو وانتشار الشعر ومن القمل والصداع العتيق والجرب والحكة وإذا طبخ فى زيت وشرب نفع من أوجاع الظهر والوركين وهو يكون بمكة كثيرا وأفضل مايكون هناك ولذلك اختار السنا المكى وقال فى الهدى شرب مائه مطبوخا أصلح من شربه مدقوقا

تُحَقِّقْ ، وَإِذَا حَسَدْتَ فَلَا تَبْغِ ، وَإِذَا تَطَيَّرْتَ فَامْضِ - رسته فى الإيمان عن الحسن مرسلا

٣٤٦٧ — ثَلَاثٌ لَنْ تَزُلْنَ فِى أُمَّتِى : التَّفَاخُرُ بِالْأَحْسَابِ ، وَالنِّيَاحَةُ ، وَالْأَنْوَاءُ - (ع) عن أنس - (ح)

٣٤٦٨ - ثَلَاثٌ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَافِيهِنَّ مَاأُخِذْنَ إِلَّا بِسُهْمَةٍ حِرْصًا عَلَى مَافِيهِنَّ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ : التَّأْذِينُ

فلا تبغ) أى إن وجدت فى قلبك شيئاً فلا تعمل به (وإذا تطيرت فامض) لأن الحسد واقع فى النفس كأنها مجبولة عليه فلذلك عذرت فيه فإذا استرسلت فيه بمقالها وفعالها كانت باغية وينبغى للحاسد أن يرى أن حرمانه من تقصيره ويجتهد فى تحصيل مابه صار المحسود محظوظا لافى إزالة حظه فإن ذلك مما يضره ولايعيده ذكره القاضى وقال الغزالى إذا يئس الإنسان أن ينال مثل تلك النعمة وهو يكره تخلفه ونقصانه فلا محالة يحب زوال النقص وإنما يزول بأن ينال مثلها أو تزول نعمة المحسود فإذا انسد أحد الطريقين لاينفك القلب عن شهوة الآخر فإذا زالت نعمة المحسود كان أشهى عنده من دوامها وبزوالها يزول تخلفه ويقدم غيره وهذا لاينفك القلب عنه فإن كان لوورد الأمر لاختياره سعى فى إزالة النعمة عنه فهو الحسد المذموم وإن كان نزعه التقوى من إزالة ذلك عفى عنه فيما يجده من طبعه من ارتياح إلى زوال نعمة محسوده مهما كان كارها لذلك من نفسه بعقله ودينه وهذا هو المعنى بالخبر (رسته فى) كتاب (الإيمان) له (عن الحسن مرسلا) وهو البصرى الإمام المشهور بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة لقب عبد الرحمن ابن عمر الأصفهانى الحافظ .

(ثلاث لن تزلن فى أمتى التفاخر بالاحساب) هذا ورد للمبالغة فى التحذير والزجر عما استحكم فى الطبع من الافتخار بالآباء والاتكال عليهم والمسارعة إلى السعادة إنما هى بالأعمال لا بالأحساب (١)

وما الفخر بالعظم الرميم وإنما فخار الذى يبغى الفخار لنفسه

(والنياحة) على الميت كدأب أهل الجاهلية (والأنواء) قال الزمخشرى هى ثمانية وعشرون نجما معروفة المطالع فى أزمنة السنة كلها يسقط منها فى كل ثلاثة عشر ليلة نجم فى المغرب مع طلوع الفجر ويطلع آخر يقابله فى المشرق من ساعته وانقضاء هذه النجوم مع انقضاء السنة فكانوا إذا سقط منها نجم وطلع آخر قالوا لا بد من رياح ومطر فينسبون كل غيم يكون عند ذلك إلى النجم الساقط فيقولون مطرنا بنوء الثريا والدبران والسماك والنوء من الأضداد فسمى به النجم إما الطالع أو الساقط اه (فائدة) قال الخطيب البغدادى رضى الله عنه لقى منجم رجلا فقال المنجم كيف أصبحت قال أصبحت أرجو الله وأخافه وأصبحت ترجو المشترى وزحل وتخافهما فنظمه بعضهم فقال :

أصبحت لاأرجو ولا أخشى سوى الجبار فى الدنيا ويوم المحشر
وأراك تخشى ماتقدر أنه يأتى به زحل وترجو المشترى
شتان مابينى وبينك فالتزم طرق النجاة وخل طرق المنكر

(ع عن أنس) ورواه عنه البزار أيضاً قال الهيثمى ورجاله ثقات

(ثلاث لو يعلم الناس مافيهن ماأخذن الا بسهمة) أى قرعة فلا يتقدم إليها إلا من خرجت له القرعة (حرصاً على مافيهن من الخير) الأخروى (والبركة) أى الزيادة فى الخير (التأذين بالصلاة) فإن المؤذن يغفر له مدى صوته ولا يسمعه إنس ولا جن ولا شىء إلا شهد له به يوم القيامة (والتهجير) أى التبكير (بالجماعات) أى المحافظة على حضورها فى أول الوقت (والصلاة فى أول الصفوف) أى الصف المتقدم منها وهو الذى يلى الإمام وقد ورد فى فضله نصوص

---

(١) لئن فخرت بآباء ذوى حسب ۰ لقد صدقت ولكن بئس ماولدوا أوكيف يتكبر بنسب ذوى الدنيا وهى عند الله لاتساوى جناح بعوضة وكيف يتكبر بنسب أهل الدين وهم لم يكونوا يتكبرون وكان شرفهم بالدين والتواضع قد شغلهم خوف العاقبة عن التكبر مع عظيم علمهم وعملهم فكيف يتكبر بنسبهم من هو عاطل عن خصالهم ؟

بِالصَّلَاةِ، وَالتَّهْجِيرُ بِالْجَمَاعَاتِ، وَالصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ الصُّفُوفِ - ابن النجار عن أبي هريرة - (ض)

٣٤٦٩ - ثَلَاثٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فِيهِنَّ رُخْصَةٌ: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ مُسْلِمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا، وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ لِمُسْلِمٍ كَانَ أَوْ كَافِرٍ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ إِلَى مُسْلِمٍ كَانَ أَوْ كَافِرٍ - (هب) عن علي (ض)

٣٤٧٠ ثَلَاثٌ مُعَلَّقَاتٌ بِالْعَرْشِ: الرَّحِمُ تَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي بِكَ فَلَا أُقْطَعُ»، وَالْأَمَانَةُ تَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي بِكَ فَلَا أُخْتَانُ»، وَالنِّعْمَةُ تَقُولُ «اللَّهُمَّ إِنِّي بِكَ فَلَا أُكْفَرُ» - (هب) عن ثوبان - (ض)

٣٤٧١ - ثَلَاثٌ مُنْجِيَاتٌ: خَشْيَةُ اللهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَالْعَدْلُ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ: هَوًى مُتَّبَعٌ، وَشُحٌّ مُطَاعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ - أبو الشيخ في

لاتكاد تحصى (ابن النجار) فى التاريخ (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً باللفظ المزبور أبو الشيخ وغيره قال الديلمي وفى الباب علي غيره.

(ثلاث ليس لأحد من الناس) فيهن رخصة أى فى تركهن (بر الوالدين مسلما كان) الواحد منهم (أو كافر) يحتمل تقييده بالمعصوم ويحتمل خلافه (والوفاء بالعهد لمسلم كان أو كافر) فيه الاحتمالان المذكوران (وأداء الامانة لمسلم كان أو كافر) فيه ما فى قبله (هب عن على) أمير المؤمنين كرم الله وجهه وفيه إسماعيل بن أبان فإن كان هو الغنوى الكوفى فهو كما قال الذهبي كذاب وإن كان الوراق فثقة

(ثلاث معلقات بالعرش) أى عرش الرحمن (الرحم) متعلقاً به (تقول اللهم إنى بك فلا أقطع) أى أعوذ بك من أن يقطعنى قاطع يريد الله والدار الآخرة (والامانة) معلقة به (تقول اللهم إنى أعوذ بك فلا أختان) أى إنى أعوذ بك أن يخونني خائن يخشاك (والنعمة) معلقة به (تقول اللهم إنى بك فلا أكفر) أى أعوذ بك أن يكفر بى المنعم عليه الذى يخاف الله قال العارف ابن أدهم إذا أردت معرفة الشيء بفضله فاقلبه بنقيضه فاقلب الأمان خيانة والصدق كذباً والإيمان كفراً تعرف فضل ما أوتيت فالحذر الحذر وقال العارف المحاسبي ثلاثة عزيزة أو معدومة حسن وجه مع صيانة وحسن خلق مع ديانة وحسن إخاء مع أمانة (هب) وكذا البزار (عن ثوبان) بضم الثاء بضبط المصنف قال العلائى حديث غريب فيه يزيد بن ربيعة الرجبي ضعيف متكلم فيه اه. قال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة متروك

(ثلاث منجيات) من عذاب الله تعالى (خشية الله) أى خوفه (تعالى فى السر والعلانية والعدل فى الرضى والغضب) العادل من لا يميل فى الهوى فيجور فى الحكم (والقصد فى الفقر والغنى) أى التوسط فيهما (وثلاث مهلكات) أى يردين فاعلهن فى الهلاك (هوى متبع وشح مطاع) قال ابن الأثير هو أن يطيعه صاحبه فى منع الحقوق التى أوجبها الله عليه فى ماله يقال أطاعه يطيعه فهو مطيع وطاع له يطوع ويطيع فهو طائع أى أذعن وأقر والاسم الطاعة (وإعجاب المرء بنفسه) قال القرطبي وهو ملاحظة لها بعين الكمال والاستحسان مع نسيان منة الله فإن وقع على الغير واحتقره فهو الكبر قال الغزالى أحذرك ثلاثاً من خبائث القلب هى الغالبة على متفقهة العصر وهى مهلكات وأمهات لجملة من الخبائث سواها الحسد والرياء والعجب فاجتهد فى تطهير قلبك منها فإن عجزت عنه فأنت من غيره أعجز ولا تظن أنه يسلم لك بنية صالحة فى تعلم العلم وفى قلبك شيء من الحسد والرياء والعجب فأما الحسد فالحسود هو الذى يشق عليه إنعام الله على عبد من عباده بمال أو علم أو محبة أو حظ حتى يحب زوالها عنه وإن لم يحصل له شيء فهو المعذب الذى لا يرحم

التوبيخ (طس) عن أنس - (ض)

٣٤٧٢ - ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ ، وَثَلَاثٌ مُنْجِيَاتٌ ، وَثَلَاثٌ كَفَّارَاتٌ ، وَثَلَاثٌ دَرَجَاتٌ : فَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ : فَشُحٌّ مُطَاعٌ ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ ، وَأَمَّا الْمُنْجِيَاتُ : فَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا ، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى ، وَخَشْيَةُ اللهِ تَعَالَى فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ ، وَأَمَّا الْكَفَّارَاتُ : فَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ ، وَنَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ ، وَأَمَّا الدَّرَجَاتُ : فَإِطْعَامُ الطَّعَامِ ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ وَالصَّلَاةُ

فلايزال فى عذاب فالدنيا لاتخلو عن كثير من أقرانه فهو فى عذاب فى الدنيا إلى موته ولعذاب الآخرة أشد وأكبر وأما الهوى المتبع فهو طالب المنزلة فى قلوب الخلق لتنال الجاه والحشمة وفيه هلك أكثر الناس وأما العجب فهو الداء العضال وهو نظر العبد إلى نفسه بعين العز والاستعظام ونظره لغيره بعين الاحتقار وثمرته أن يقول أنا وأنا كما قال إبليس ونتيجته فى المجالس التقدم والترفع وطلب التصدر وفى المحاورة الاستنكاف من أن يرد كلامه وذلك مهلك للنفس فى الدنيا والآخرة قال الزمخشرى الإعجاب هو فتنة العلماء وأعظم بها من فتنة وقال فى العوارف وما نقل عن جمع كبار من كلمات مؤذنة بالإعجاب فهو بسقيا السكر وانحصارهم فى مضيقه وعدم خروجهم لفضاء الفقر فى ابتداء أمرهم فإنه إذا حدق صاحب البصيرة نظره علم أنه من استراق النفس قال عند نزول الوارد على القلب والنفس عند الاستراق المذكور تظهر بصفتها فتصدر عنها تلك الكلمات كقول بعضهم ماتحت خضر السماء مثلى وقول بعضهم أسرجت وألجمت وطفت فى أقطار الأرض وقلت هل من مبارز فلم يخرج إلى أحد فهذا كله يطفح عليهم حال السكر فيحتمل (أبو الشيخ فى التوبيخ) وكذا البزار وأبو نعيم والبيهقى (طس) كلهم (عن أنس) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف

(ثلاث مهلكات) أى موقعات لفاعلها فى المهالك (وثلاث منجيات) لفاعلها (وثلاث كفارات) لذنوب فاعلها (وثلاث درجات) أى منازل فى الآخرة (فأما المهلكات فشح مطاع) أى بخل يطيعه الناس فلايؤدون الحقوق وقال الراغب خص المطاع لينبه أن الشح فى النفس ليس مما يستحق به ذم إذ ليس هو من فعله وإنما يذم بالانقياد له (١) (وهوى متبع) بأن يتبع كل أحد مايأمره به هواه (وإعجاب المرء بنفسه) أى تحسين كل أحد نفسه على غيره وإن كان قبيحا قال القرطبى وإعجاب المرء بنفسه هو ملاحظته لها بعين الكمال مع النسيان لنعمة الله والإعجاب وجدان شىء حسنا قال تعالى فى قصة قارون «قال إنما أوتيته على علم عندى» قال الله تعالى «فخسفنا به» فثمرة العجب الهلاك قال الغزالى ومن آفات العجب أنه يحجب عن التوفيق والتأييد من الله تعالى فإن عجب مخذول فإذا انقطع عن العبد التأييد والتوفيق فما أسرع مايهلك قال عيسى عليه الصلاة والسلام يامعشر الحواريين كم سراج قد أطفأته الريح وكم من عابد أفسده العجب (وأما المنجيات فالعدل فى الغضب والرضى والقصد فى الفقر والغنى وخشية الله فى السر والعلانية) قدم السر لأن تقوى الله فيه أعلى درجة من العلن لما يخاف من شوب رؤية الناس وهذه درجة المراقبة وخشيته فيهما تمنع من ارتكاب كل منهى وتحثه على فعل كل مأمور فإن حصل للعبد غفلة عن ملاحظة خوفه وتقواه فارتكب مخالفة مولاه لجأ إلى التوبة ثم داوم الخشية (وأما الكفارات) جمع كفارة وهى الخصال التى من شأنها أن تكفر أى تستر الخطيئة وتمحوها (فانتظار الصلاة بعد الصلاة) ليصليها فى المسجد (وإسباغ الوضوء فى السبرات) جمع سبرة بسكون الموحدة وهى شدة البرد كسجدة وسجدات (ونقل الأقدام إلى الجماعة) أى إلى الصلاة مع الجماعة

(١) لأنه من لوازم النفس مستمد من أصل جبلتها الترابى وفى التراب قبض وإمساك وليس ذلك بعجيب من الآدمى وهو جبلى إنما العجيب وجود السخاء فى الغريزة وهو النفوس الفاضلة الداعى إلى البذل والايثار

بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٣٤٧٣ - ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَإِنْ صَامَ، وَصَلَّى، وَحَجَّ، وَاعْتَمَرَ، وَقَالَ إِنِّي مُسْلِمٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا ائْتُمِنَ خَانَ - رسته في الإيمان وأبو الشيخ في التوبيخ عن أنس

٣٤٧٤ - ثَلَاثٌ مِنَ الْإِيمَانِ. الْحَيَاءُ، وَالْعَفَافُ، وَالْعِيُّ عِيُّ اللِّسَانِ غَيْرَ عِيِّ الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ، وَهُنَّ مِمَّا يَنْقُصْنَ مِنَ الدُّنْيَا وَيَزِدْنَ فِي الْآخِرَةِ، وَمَا يَزِدْنَ فِي الْآخِرَةِ أَكْثَرُ مِمَّا يَنْقُصْنَ مِنَ الدُّنْيَا، وَثَلَاثٌ مِنَ النِّفَاقِ: الْبَذَاءُ وَالْفُحْشُ، وَالشُّحُّ، وَهُنَّ مِمَّا يَزِدْنَ فِي الدُّنْيَا وَيَنْقُصْنَ مِنَ الْآخِرَةِ - وَمَا يَنْقُصْنَ مِنَ الْآخِرَةِ أَكْثَرُ مِمَّا يَزِدْنَ فِي الدُّنْيَا - رسته عن عون بن عبدالله بن عتبة بلاغا - (ح)

٣٤٧٥ - ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ - (م د ن) عن أبي قتادة - (صح)

(وأما الدرجات فإطعام الطعام) للجائع (وإفشاء السلام) بين الناس من عرفته ومن لم تعرفه (والصلاة بالليل والناس نيام) أي التهجد في جوف الليل حال غفلة الناس واستغراقهم في لذة النوم وذلك هو وقت الصفاء وتنزلات غيث الرحمة وإشراف الأنوار (طس) وكذا أبو نعيم (عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه قال العلاء سنده ضعيف وعده في الميزان من المناكير قال الهيثمي فيه ابن لهيعة ومن لا يعرف

(ثلاث من كن فيه فهو منافق) أي حاله يشبه حال المنافق (وإن صام) رمضان (وصلى) الصلوات المفروضة (وحج) البيت (واعتمر) أي أتى بالعمرة وإن عمل أعمال المسلمين من صلاة وصوم وحج واعتمار وغيرها من العبادات وهذا الشرط اعتراضي وأراد المبالغة لا يستدعي الجواب ذكره الزمخشري (وقال إني مسلم إذا حدث كذب) في حديثه (وإذا وعد أخلف) فيما وعد (وإذا ائتمن خان) فيما جعل أمينا عليه وقد سبق الكلام على هذا مستوفى بما منه أنه ليس الكلام فيمن لم تتمكن منه هذه الخصال إنما المراد من صارت هجيراه وديدنه وشعاره لا ينفك عنها بدليل قرن الجملة الشرطية بإذا الدالة على تحقق الوقوع (رسته في) كتاب (الإيمان وأبو الشيخ في) كتاب (التوبيخ) كلاهما (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا أبو يعلى باللفظ المزبور لكن بدون حج واعتمر والباقي سواء فلو عزاه له ثم قال وزاد فلان وحج واعتمر لكان أقعد وأجود

(ثلاث من الإيمان) أي من قواعد الايمان وشواهد أهله (الحياء) بحاء مهملة ومثناة تحتية (والعفاف والعي) والمراد به (عي اللسان) عن الكلام عند الخصام (غير عي الفقه) أي الفهم في الدين (والعلم) فإن العي عنهما ليس من أصل الايمان بل محض النقص والخسران (وهن مما ينقصن من الدنيا) لأن أكثر الناس لا حياء عندهم فمن استحيا منهم ضيعوه والعفاف ليس من شأنهم فمن قصر منهم في الخصام خصموه (و) هن (يزدن في الآخرة) أي في عمل الآخرة الذي لا معول عند كل ذي لب إلا عليه (وما يزدن في الآخرة أكثر مما ينقصن من الدنيا و) للآخرة خير لك من الأولى (وثلاث من النفاق) أي من علامات النفاق وشأن أهله (البذاء والفحش) في القول والفعل (والشح) الذي هو أشد البخل (وهن مما يزدن في الدنيا) لكونهن طباع أهلها (وينقصن من الآخرة) لما فيهن من الوزر وارتكاب الإصر (وما ينقصن من الآخرة أكثر مما يزدن في الدنيا رسته عن عون) بفتح المهملة وآخره نون (ابن عبد الله بن عتبة بلاغا) وهو الهذلي الكوفي الزاهد الفقيه تابعي جليل وقيل روايته عن الصحب مرسلة قال الذهبي وثقوه

(ثلاث) أي صوم ثلاث (من كل شهر) زاد النسائي أيام البيض (ورمضان إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله)

٣٤٧٦ - ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَىَّ فَرِيضَةٌ وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: الْوِتْرُ، وَرَكْعَتَا الضُّحَى، وَالْفَجْرِ - (حم ك) عن ابن عباس - (ض)

٣٤٧٧ - ثَلَاثٌ وَثَلَاثٌ وَثَلَاثٌ، فَثَلَاثٌ لَا يَمِينَ فِيهِنَّ. وَثَلَاثٌ الْمَلْعُونُ فِيهِنَّ وَثَلَاثٌ أَشُكُّ فِيهِنَّ؛ فَأَمَّا الثَّلَاثُ الَّتِي لَا يَمِينَ فِيهِنَّ: فَلَا يَمِينَ لِلْوَلَدِ مَعَ وَالِدِهِ، وَلَا لِلْمَرْأَةِ مَعَ زَوْجِهَا، وَلَا لِلْمَمْلُوكِ مَعَ سَيِّدِهِ، وَأَمَّا الْمَلْعُونُ فِيهِنَّ: فَمَلْعُونٌ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَمَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الْأَرْضِ، وَأَمَّا الَّتِي أَشُكُّ فِيهِنَّ: فَعُزَيْرٌ لَا أَدْرِي أَكَانَ نَبِيًّا أَمْ لَا. وَلَا أَدْرِي أَلُعِنَ تُبَّعٌ أَمْ لَا. وَلَا أَدْرِي الْحُدُودُ

قال بعض الكمل إشارة إلى مجموع صوم رمضان أدخل الماء في الخبر لكون المبتدأ نكرة موصوفة أو الفاء زائدة واعترض بأنه صح خبر صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر فما فائدة إضافة رمضان اليه مع أن قوله إلى رمضان يصير مستدركا علي توجيهه فالأقرب تعلق قوله إلى رمضان بمحذوف خبر لرمضان أى صوم رمضان الى رمضان ولا يبعد أن يعطى الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا رم د ن) كلهم في الصوم (عن أبي قتادة) ولم يخرج البخارى عن أبي قتادة شيئا

(ثلاث هن على فريضة) لازمة ولفظ رواية الحاكم فرائض (وهن لكم تطوع الوتر وركعتا الضحى والفجر) قال ابن حجر يلزم من قال به وجوب ركعتي الفجر عليه ولم يقولوا به وإن وقع فى كلام بعض السلف ووقع فى كلام الآمدى وابن الحاجب وقد ورد مايعارضه انتهى (أقول) أخشى أن يكون ذلك تحريفاً فإن الذى وقفت عليه بخط الحافظ الذهبي فى تلخيص المستدرك النحر بالنون وحاء مهملة لابفاء وجيم ولعله هو الصواب فلينظر (حم ك) فى الوتر عن شجاع عن يحيى بن أبي حية عن عكرمة (عن ابن عباس) قال الذهبي ماتكلم الحاكم عليه وهو حديث منكر ويحيى ضعفه النسائى والدارقطنى وقال ابن حجر ولفظ رواية أحمد ركعتا الفجر بدل الضحى وفى رواية لابن عدى الوتر والضحى وركعتا الفجر ومداره على أبي جناب الكلبي عن عكرمة وأبو جناب ضعيف ومدلس وقد عنعنه وقد أطلق الأئمة على هذا الحديث الضعف كأحمد والبيهقي وابن الصلاح وابن الجوزى والنووى وغيرهم وخالف الحاكم فخرجه فى مستدركه لكن لم يتفرد به أبو جناب بل تابعه أضعف منه وهو جابر الجعفى انتهى وقال فى موضع آخر الحديث ضعيف من جميع طرقه وقال فى موضع فيه أبو جناب ضعيف وله طريق أخرى فيها مندل وأخرى وضاح بن يحيى وأخرى فيها جابر الجعفي والكل ضعفاء وقال فى موضع آخر حديث غريب أورده ابن عدى فى منكرات أبي جناب بجيم ونون خفيفة وموحدة وقد ضعفوه

(ثلاث وثلاث وثلاث) أى أعدهن وأبين حكمهن (فثلاث لايمين فيهن) أى يعمل بمقتضاها بل إذا وقع الحلف ينبغى الحنث والتكفير لايجب فيهن يمين (وثلاثة الملعون فيهن وثلاث أشك فيهن) فلا أجزم فيهن بشيء (فأما الثلاث التى لايمين فيهن فلا يمين للولد مع والده) أى لو كانت يمين الولد يحصل بسببه لوالده نحو أذى طاب للولد أن يكفر عن يمينه وكذا يقال فى قوله (ولا للمرأة مع زوجها) فإذا حلفت على شيء يتأذى به فتحنث وتكفر (ولا للملوك مع سيده) فإذا حلف المملوك على فعل شيء أو تركه وتأذى به سيده فيحنث ويكفر بالصوم لكن لاطاعة لمخلوق فى معصية الخالق فى كل ذلك (وأما الملعون فيهن فملعون من لعن والديه) أى يعود لعنه عليه (وملعون من ذبح لغير الله) كالأصنام (وملعون من غير تخوم الأرض) بضم المثناة الفوقية وخاء معجمة أى حدودها جمع تخم بفتح فسكون

كَفَّارَةٌ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا - الاسماعيلي في معجمه، وابن عساكر عن ابن عباس - (ح)

٣٤٧٨ - ثَلَاثٌ لَا تُؤَخَّر، وَهُنَّ الصَّلَاةُ إِذَا أَتَتْ، وَالْجَنَازَةُ إِذَا حَضَرَتْ، وَالْأَيِّمُ إِذَا وَجَدَتْ كُفْؤًا - (ت ك) عن علي - (ح)

٣٤٧٩ - ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ: الْوَسَائِدُ، وَالدُّهْنُ، وَاللَّبَنُ - (ت) عن ابن عمر - (ح)

(وأما التي أشك فيهن فعزيز لا أدري أكان نبيا أم لا ولا أدري ألعن تبع أم لا) وهذا قبل علمه بأنه كان قد أسلم بدليل ماسيجيء في حديث لاتسبوا وفي رواية لاتلعنوا تبعاً فإنه كان قد أسلم وهو تبع الحميري كان مؤمناً وقومه كافرين فلذلك ذمهم الله ولم يذمه (ولا أدري الحدود) التي تقام على أهلها في الدنيا (كفارة لأهلها في العقبى أم لا) وهذا قاله قبل علمه بأنها كفارة لها فقد صح عند أحمد وغيره خبر من أصابه ذنباً فأقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته وظاهره التكفير وإن لم يتب وعليه الجمهور واستشكل بأن قتل المرتد ليس بكفارة وأجيب بأن الخبر خص بآية إن الله لايغفر أن يشرك به، وظاهر الخبر أن القاتل إذا قتل سقطت عنه المطالبة في الآخرة، وأباه جماعة (الإسماعيلي) بكسر الهمزة وسكون المهملة وفتح الميم وكسر العين المهملة نسبة إلى جد له اسمه اسمعيل (في معجمه وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) رضي الله عنهما

(ثلاث لاتؤخر، وهن الصلاة إذا أتت) أي دخل وقتها قال ابن سيد الناس رويناه بمثناتين فوقيتين وروى آنت بنون ومد بمعنى حانت وحاضرت وقال التوربشتي أكثر المحدثين أنه بمثناتين فوقيتين وهو تصحيف وإنما المحفوظ من ذوي الإتقان أنه آنت على وزان حانت (والجنازة إذا حضرت) فإذا حضرت للمصلي لاتؤخر لزيادة المصلي ولا لغيره للأمر بالإسراع بها، نعم ينبغي انتظار الولي إن لم يخف تغيره قال المظهر وفيه أن الصلاة على الجنازة لاتكره في الأوقات المكروهة وفي تحفة الألباب أن بلاد بلغار يشتد بردها فتصير الأرض كالحديد لايمكن الدفن بها إلا تعهد الشتاء بثلاثة أشهر (والأيم إذا وجدت كفؤا) فإنه لايؤخر تزويجها ندباً قال الطيبي وجمع تعجيل الصلاة والجنازة والأيم في قرن واحد لما يشملها من معنى اللزوم فيها وثقل محلها على من لزم عليه مراعاتها والقيام بحقها وهذا الحديث فيه قصة وهي ماأخرجه ابن دريد والعسكري أن معاوية قال يوما وعنده الأحنف مايعدل الأناة شيء فقال الأحنف إلا في ثلاث تبادر بالعمل الصالح أجلك وتعجل إخراج ميتك وتنكح كفء أيمك فقال رجل إنا لانفتقر في ذلك إلى الأحنف قال لم قال لأنه عندنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا علي كرم الله وجهه فذكره الترمذي في الصلاة (ك) في النكاح (عن علي) أمير المؤمنين رضي الله عنه قال الترمذي غريب وليس سنده بمتصل وهو من رواية وهب عن سعيد مجهول وقد ذكره ابن حبان انتهى وجزم ابن حجر في تخريج الهداية بضعف سنده وقال في تخريج الرافعي عنه رواه الحاكم من هذا الوجه وجعل محله سعيد بن عبد الرحمن الحجمي وهو من أغاليطه الفاحشة انتهى ومما رواه البيهقي في سننه عن سعيد بن عبد الله هذا قال وفي الباب أحاديث كلها واهية أمثلها هذا وبه عرف مافي جزم الحافظ العراقي بحسنه ومافي قول المناوي رجاله ثقات

(ثلاث لاترد) أي لاينبغي ردها (الوسائد) جمع وسادة المخدة (والدهن) قال الترمذي يعني بالدهن الطيب (واللبن) قال الطيبي يريد أن يكرم الضيف بالطيب والوسادة واللبن ولا يردها فإنها هدية قليلة المنة فلا ينبغي ردها وأنشد بعضهم يقول:

قد كان من سيرة خير الورى ... صلى الله عليه طول الزمن

٣٤٨٠ - ثَلَاثٌ لَا يَجُوزُ اللَّعِبُ فِيهِنَّ: الطَّلَاقُ، وَالنِّكَاحُ، وَالعِتْقُ - (طب) عن فضالة بن عبيد - (ض)

٣٤٨١ - ثَلَاثٌ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَهُنَّ: لَا يَؤُمُّ رَجُلٌ قَوْمًا فَيَخُصُّ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ، وَلَا يَنْظُرُ فِي قَعْرِ بَيْتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ دَخَلَ، وَلَا يُصَلِّي وَهُوَ حَقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ - (د ت) عن ثوبان - (ح)

٣٤٨٢ - ثَلَاثٌ لَا يُحَاسَبُ بِهِنَّ الْعَبْدُ: ظِلُّ خُصٍّ يَسْتَظِلُّ بِهِ، وَكِسْرَةٌ يَشُدُّ بِهَا صُلْبَهُ، وَثَوْبٌ يُوَارِي بِهِ عَوْرَتَهُ - (حم) في الزهد (هب) عن الحسن مرسلا - (ح)

أن لا يرد الطيب والمتكا والللحم أيضاً يا أخي واللبن

(ت) في الاستئذان (عن عمر) بن الخطاب وقال غريب وفي الميزان عن أبي حاتم هذا حديث منكر وقال ابن القيم حديث معلول رواه الترمذي وذكر علته ولا أحفظ الآن ماقيل فيه إلا أنه من رواية عبدالله بن مسلم بن حبيب عن أبيه عن ابن عمر وقال ابن حبان إسناده حسن لكنه ليس على شرط البخاري .

(ثلاث لا يجوز اللعب فيهن) لكون هزلهن جداً (الطلاق والنكاح والعتق) في رواية بدله الرجعة قال ابن حجر وهذا هو المشهور فيه اه فمن طلق أو تزوج أو زوج أو أعتق هازلا نفذ له وعليه (طب عن فضالة بن عبيد) الأنصاري قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح قال ابن حجر وفيه رد على النووي إنكاره على الغزالي إيراد اللفظ قائلا المعروف الخبر المار ثلاث جدهن الخ اه

(ثلاث) أصله ثلاث خصال بالإضافة حذف المضاف اليه ولهذا جاز الابتداء بالنكرة (لا يحل لأحد) من الناس (أن يفعلهن) وأن وما بعدها يقدر بالمصدر الذي هو فاعل تقديره لايحل لأحد فعلهن (لايؤم رجل) أي ولا امرأة للنساء (قوما فيخص) منصوب بأن المقدرة لوروده بعد النفي على حد «لايقضى عليهم فيموتوا» (نفسه بالدعاء دونهم) في رواية بدعوة فتخصيص الإمام نفسه بالدعاء مكروه فيندب له أن يأتي بلفظ الجمع في نحو القنوت[1] قال ابن رسلان رحمه الله وكذا التشهد ونحوه من الأدعية (فإن فعل) أي خص نفسه بالدعاء (فقد) أي حقيق (خانهم) لأن كل ماأمر به الشارع فهو أمانة وتركه خيانة (ولا ينظر) بالرفع عطفا على يوم (في قعر) كفاس (بيت) أي صدره وفي المصباح قعر الشيء نهاية أسفله (قبل أن يستأذن)على أهله فيحرم الاطلاع في بيت الغير بغير إذنه (فإن فعل) أي اطلع فيه بغير إذنهم (فقد دخل) أي فقد ارتكب إثم من دخل البيت [2] (ولا يصلي) بكسر اللام المشدودة مضارع والفعل في معنى النكرة والنكرة في معرض النفي تعم فتشمل صلاة فرض العين والكفاية والسنة فلا يفعل شيء منها (وهو حقن) أي حاقن أي حابس للبول كالحاقب للغائط والحازق لذى خف ضيق (حتى يتخفف) بفتح المثناة التحتية ومثناة فوقية أي يخفف نفسه بإخراج الفضلتين لئلا يؤذيه بقاؤه وفي معناه الريح ونحوه مع الطهارة بلفظه (ت) في الصلاة بمعناه كلاهما (عن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه عنه أيضا ابن ماجه (د) في اختلاف يسير لفظي

(ثلاث لايحاسب بهن العبد) الفاعل لهن (ظل خص يستظل به وكسرة يشد بها صلبه وثوب يوارى به عورته) قال في الفردوس الخص من قصب وقيل مكتوب في التوراة يا ابن آدم كسرة تكفيك وخرقة تواريك وجحر يؤويك (حم في) كتاب (الزهد) له (هب) كلاهما (عن الحسن) البصري (مرسلا) ثم قال أعني البيهقي هكذا جاء مرسلا وهو

---

(١) أي خاصة بخلاف دعاء الافتتاح والركوع والسجود والجلوس بين السجدتين والتشهد

(٢) والظاهر أن محل هذا إذا كان فيه من يحرم النظر اليه أوما يكره المالك اطلاع الناس عليه

٣٤٨٣ — ثَلَاثٌ لَا يُفَطِّرْنَ الصَّائِمَ : الْحِجَامَةُ ، وَالْقَيْءُ ، وَالِاحْتِلَامُ - (ت) عن أبي سعيد - (ض)

٣٤٨٤ — ثَلَاثٌ لَا يُعَادُ صَاحِبُهُنَّ : الرَّمَدُ ، وَصَاحِبُ الضِّرْسِ وَصَاحِبُ الدُّمَّلِ (طس عد) عن أبي هريرة (ض)

٣٤٨٥ — ثَلَاثٌ لَا يُمْنَعْنَ : الْمَاءُ وَالْكَلَأُ ، وَالنَّارُ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

مرسل جيد اه ورواه الديلمي عن له صحبة ويعضده ماخرجه هو أيضاً عن الحسن بن علي وعثمان مرفوعاً ثلاث ليس على ابن آدم فيهم حساب طعام يقيم صلبه وبيت يسكنه وثوب يوارى عورته فما فوق ذلك فكله حساب

(ثلاث لايفطرن الصائم) إذا وقعت في الصوم (الحجامة) فلو حجم نفسه أو حجمه غيره باذنه لم يفطر لكن الأولى تركه وخبر أفطر الحاجم والمحجوم منسوخ أو مؤول (والقيء) فمن ذرعه القيء أى سبقه فهو لا يفطر مطلقا ولا قضاء عليه (والاحتلام) فمن نام نهاراً واحتلم فأنزل لم يبطل صومه ولا قضاء عليه قال الحافظ العراقي فيه أن الحجامة لا تفطر الصائم قال ابن العربي وكنت متردداً فيه لكثرة المعارضات في الروايات حتى أخبرني القاضي أبو المطهر بحديث أفطر الحاجم والمحجوم فرأيت حديثاً عظيما ورجالا وسنداً صحيحاً فكنت تارة أحمله على لفظه وتارة أتأوله وتترامى بي الخواطر حتى قرأت علي أبي الحسين بن المبارك فذكر بإسناد حديث أنس مر النبي صلى الله عليه وسلم بجعفر بن أبي طالب رضى الله عنه وهو يحتجم فقال أفطر هذا ثم رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الحجامة للصائم وهذا نص فيه ثلاث فوائد تسمية المحتجم وثبوت خطر الحجامة ومنعها للصائم وثبوت الرخصة بعد الحظر (ت) وكذا البيهقي (عن أبي سعيد) الخدرى قال الترمذى هذا غير محفوظ وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم مضعف والمشهور عن عطاء مرسل وأورده في الميزان في ترجمة عبد الرحمن من حديث أبي سعيد ونقل عن ابن عباس عند البزار بسند معلول وعن ثوبان عند الطبراني وهو ضعيف

(ثلاث لايعاد صاحبهن) أى لاتندب إعادته لا أنها لاتجوز (الرمد) أى وجع العين (وصاحب الضرس) أى الذى به وجع الضرس أو غيره من الأسنان (وصاحب الدمل) أى الذى به دمل أى خراج صغير وإن تعدد لأن هذه من الآلام التى لاينقطع صاحبها بسببها غالباً وهذا صريح في أن وجع العين ليس بمرض وبه تمسك قوم وذهب آخرون إلى أنه مرض وعليه مالك فانه سئل عمن به صداع شديد فقال هو من الإفطار في سعة فقالوا لاتندب عيادته لكون عائده قد يرى مالا يراه هو وتعقب بأنه أمر خارجي قد يأتى مثله في بقية الأمراض كالمغمى عليه قال في المطامح لجعله مرضاً اه . ويشهد له ما في أبي داود وصححه الحاكم عن زيد بن أرقم أن المصطفى صلي الله عليه وسلم عاده من وجع بعينه وهو عند البخارى رحمه الله تعالى في الأدب المفرد وسياقه أتم وبه أخذ الشافعية وحملوا الحديث على الغالب من عدم الانقطاع لذلك (طس عد عن أبي هريرة) رضى الله عنه قال البيهقي في الشعب حديث ضعيف وقال الهيثمي فيه مسلمة بن على الخشنى وهو ضعيف اه . وقال ابن حجر هذا الحديث صحح البيهقي وقفه على يحيى بن أبي كثير وذلك لايوجب الحكم بوضعه إذ مسلمة لم يجرح بكذب فجزم ابن الجوزى بوضعه وهم

(ثلاث لايمنعن) أى لايجوز لأحد منعهن (الماء) أى ماء البئر المحفورة في موات فماؤها مشترك بين الناس والحافر كأحدهم فان حفرها بملك أو موات للتملك ملكه أو للارتفاق فهو أولى به حتى يرتحل وفى جميع الحالات يجب عليه بذل الفاضل عن حاجته للمحتاج (والكلأ) بالهمز والقصر النبات أى المباح وهو النابت في موات فلا يحل منع أهل الماشية من رعيه لأنه مجرد ظلم أما كلأ نبت بأرض ملكها بالإحياء فمذهب الشافعية حل بيعه (والنار) يعنى الأحجار التى تورى النار فلا يمنع أحد من الأخذ منها . أما نار يوقدها الإنسان فله منع من أخذ جذوة منها لا أن

٢٤٨٦ - ثَلَاثٌ يُجَلِّينَ الْبَصَرَ : النَّظَرُ إِلَى الْخُضْرَةِ ، وَإِلَى الْمَاءِ الْجَارِى ، وَإِلَى الْوَجْهِ الْحَسَنِ - (ك) فى تاريخه عن على ، وعن ابن عمر ، وأبو نعيم فى الطب عن عائشة ، الخرائطى فى اعتلال القلوب عن أبى سعيد (ض)

٢٤٨٧ - ثَلَاثٌ يَزِدْنَ فِى قُوَّةِ الْبَصَرِ : الْكُحْلُ بِالْإِثْمِدِ ، وَالنَّظَرُ إِلَى الْخُضْرَةِ ، وَالنَّظَرُ إِلَى الْوَجْهِ الْحَسَنِ - أبو الحسن الفراء فى فوائده عن بريدة - (ض)

يأخذ منها مصباحا أو يدنى منها ضغثا إذ لا ينقصها كذا ذكره جمع وقال صاحب العدة لو أضرم نارا بحطب مباح بصحراء لم يمنع من ينتفع بها فلو جمع الحطب ملكه فان أضرمه نارا فله منع غيره منها (ه عن أبى هريرة) قال الحافظ العراقى رضى الله عنه سنده صحيح

(ثلاث يجلين البصر) بضم أوله وشد اللام (النظر إلى الخضرة) أى إلى الزرع الأخضر أو الشجر أو إلى كل أخضر (وإلى الماء الجارى) فى نحو نهر خرج به الراكد كبركة (وإلى الوجه الحسن) أى عند ذوى الطباع السليمة والسلائق المستقيمة ويحتمل عند الناظر (ك فى تاريخه) تاريخ نيسابور عن محمد بن أحمد بن هارون الشافعى عن أحمد بن عمر الزنجانى عن أبى البخترى وهب بن وهب عن جعفر بن محمد الصادق عن آبائه (عن على) أمير المؤمنين كرم الله وجهه قال ابن الجوزى باطل موضوع ووهب كذاب والشافعى هو الربندى ليس بشىء قال الحاكم حدث عن قوم لا يعرفون فقلت له إن أحمد بن عمر ماخلق بعد اه . ولم يتعقب المؤلف إلا بأنه ورد من طريق آخر وهو ينافى قوله (د عن ابن عمر) أى عن محمد بن أحمد الوراق عن على بن القبانى عن عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمى عن يحيى بن أيوب المقابرى عن شعيب بن حرب عن مالك بن مغول عن طلحة عن مصرف عن نافع عن ابن عمر قال المؤلف رجاله من شعيب فصاعدا رجال الصحيح والخوارزمى قال أبو نعيم فى حديثه نكارة (أبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى عن محمد الأنماطى عن محمد الأهوازى عن النعمان بن أحمد عن محمد بن حرب عن عباد بن يزيد عن سليمان بن عمرو النخعى عن منصور بن عبد الرحمن الحجبى عن أمه صفية (عن عائشة) رضى الله عنها أورده المؤلف فى مختصر الموضوعات وقال سليمان النخعى كذاب (الخرائطى فى) كتاب (اعتلال القلوب) فى التصوف عن أحمد بن الهيثم الكندى عن محمد بن زكريا عن محمد بن يحيى النيسابورى عن عيسى بن إبراهيم البركى عن حماد بن حميد الطويل عن أبى الصديق الناجى (عن أبى سعيد) الخدرى قال المؤلف حماد هو ابن سلمة وهو فمن فوقه من رجال الصحيح وعيسى البركى روى له أبو داود ووثق وخالد بن يحيى هو الهذلى ثم قال أعنى المؤلف وبمجموع هذه الطرق يرتقى الحديث عن درجة الوضع

(ثلاث يزدن فى قوة البصر الكحل بالإثمد) أى التكحل بالكحل الأسود المشهور (والنظر إلى الخضرة) فيه الاحتمالات المقررة (والنظر إلى الوجه الحسن) على ماسبق قال السخاوى كان النسائى يلبس الأخضر من الثياب ويقول الأخضر مما يزيد فى قوة البصر (نكتة) قال فى اللسان وروى جعفر بن على الدقاق رضى الله عنه عن الحسين بن سهل البركى عن أبيه عن يحيى بن أكثم قال دخلت على المأمون والعباس ابنه عن يمينه وكان من أحسن الناس وجها فجعلت أتأمله فنظر إلىّ المأمون فزجرنى قلت ياأمير المؤمنين حدثنى عبد الرزاق عن معمر عن أيوب السختيانى عن نافع عن ابن عمر رفعه النظر إلى الوجه المليح يجلو البصر وإن فى بصرى ضعفا أردت أن أجلوه قال فأطرق ثم أنشد يقول :

ألا لله درك أى قاض   رمته المرد بالحدق المراض
يجن إذا رأى وجها مليحا   ويغلط فى الحديث المستفاض

٣٤٨٨ - ثلاث يدخلون الجنة بغير حساب: رجل غسل ثيابه فلم يجد له خلقاً. ورجل لم ينصب على مستوقده قدران. ورجل دعا بشراب فلم يقل له: أيهما تريد - أبو الشيخ فى الثواب عن أبى سعيد - (ض)

٣٤٨٩ - ثلاث يدرك بهن العبد رغائب الدنيا والآخرة: الصبر على البلاء، والرضا بالقضاء. والدعاء فى الرخاء - أبو الشيخ عن عمران بن حصين - (ض)

٣٤٩٠ - ثلاث يصفين لك ود أخيك: تسلم عليه إذا لقيته. وتوسع له فى المجلس. وتدعوه بأحب أسمائه إليه - (طس ك هب) عن عثمان بن طلحة الحجبى (هب) عن عمر موقوفا - (ض)

٣٤٩١ - ثلاثة إذا رأيتهن فعند ذلك تقوم الساعة: خراب العامر وعمارة الخراب. وأن يكون المعر ف

قال فى اللسان هذا موضوع (أبو الحسن الفراء) بفتح الفاء وشد الراء نسبه إلى خياطة الفراء وبيعها (فى فوائده) تخريج السلفى عن أحمد بن الحسن الشيرازى عن الحسين بن محمد الاهوازى عن الحسين بن محمد البيع عن محمد المحدث عن جعفر الطرائفى عن عبد الله بن عباد العبدى عن إسماعيل بن عيسى عن أبى هلال الراسبى عن أبى بريدة (عن) أبيه (بريدة) وأبو هلال ضعفه قوم ووثقه آخرون

(ثلاث يدخلون الجنة بغير حساب) (رجل غسل ثيابه فلم يجد له خلقاً) يلبسه حتى تجف ثيابه يعنى أنه لفقره ليس له إلا ثيابه التى عليه ولا يمكن تحصيل شىء غيرها (ورجل لم ينصب على مستوقده قدران) يعنى لا قدرة له على تنويع الأطعمة وتلوينها لفقره ورثاثة حاله (ورجل دعى بشراب فلم يقل له) لبناء للمجهول أى لم يقل له خادمه أو نحوه الذى استدعى منه إحضار الطعام والشراب (أيهما تريد) يعنى لا قدرة له على تحصيل نوعين من الأشربة لضيق حاله وقلة ماله فهؤلاء يدخلون الجنة بغير حساب (أبو الشيخ فى الثواب عن أبى سعيد) الخدرى قال الديلمى وفى الباب أبو هريرة.

(ثلاث يدركن بهن) أى بفعلهن (العبد) الإنسان (رغائب) جمع رغبة وهى العطاء الكثير (الدنيا والآخرة: الصبر على البلاء والرضا بالقضاء والدعاء فى الرخاء) أى فى حال الأمن وسعة الحال وفراغ البال فإن من تعرف إلى الله فى الرخاء تعرف إليه فى الشدة كما سبق تقريره موضحاً والرخاء بالمد العيش الهنىء والخصب والسعة (أبو الشيخ) فى الثواب (عن عمران بن حصين) ورواه الديلمى عن أبى هلال التيمى مرفوعاً.

(ثلاث يصفين لك ود أخيك) فى الإسلام (تسلم عليه إذا لقيته) فى نحو طريق (وتوسع له فى المجلس) إذا قدم عليك وأنت جالس فيه (وتدعوه بأحب الأسماء إليه) من اسم أو كنية أو لقب [1] وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البيهقى وثلاث من البغى تجد على الناس فيما تأتى وترى من الناس ما يخفى عليك من نفسك وتؤذى جليسك فيما لا يعنيك (طس ك هب) كلهم من حديث أبى مطرف عن موسى بن عبد الملك (عن عثمان بن طلحة) بن أبى طلحة ابن عثمان بن عبد الدار العبدرى (الحجبى) بفتح وكسر الحاء المهملة والجيم الموحدة نسبة إلى حجابة الكعبة المعظمة صحابى شهير استشهد بأجنادين أو غيرها قال الحاكم أبو مطرف ثقة قال الذهبى لكن موسى ضعفه أبو حاتم وقال الهيثمى فى كلامه على أحاديث الطبرانى فيه موسى بن عبد الملك بن عمير وهو ضعيف وعثمان بن طلحة هذا قتل أبوه وعمه يوم أحد كافرين وهاجر مع خالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه ودفع إليه النبى صلى الله عليه وآله وسلم مفتاح الكعبة (هب عن عمر) بن الخطاب (موقوفا عليه) من قوله.

(ثلاث إذا رأيتهن فعند ذلك) أى عند رؤيتهن يعنى عقبها على القرب منها (تقوم الساعة) القيامة (إخراب العامر وعمارة

---

(١) فيندب فعل هذه الخصال والملازمة عليها لتنشأ عنها المحبة وتدوم المودة.

مُنكَرًا وَالْمُنكَرُ مَعْرُوفًا . وَأَنْ يَتَمَرَّسَ الرَّجُلُ بِالْأَمَانَةِ تَمَرُّسَ الْبَعِيرِ بِالشَّجَرَةِ - ابن عساكر عن محمد بن عطية السعدى - (ض)

٣٤٩٢ - ثَلَاثَةُ أَصْوَاتٍ يُبَاهِي اللهُ بِهِنَّ الْمَلَائِكَةَ : الْأَذَانُ . وَالتَّكْبِيرُ فِي سَبِيلِ اللهِ . وَرَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ ابن النجار (فر) عن جابر - (ض)

٣٤٩٣ - ثَلَاثَةُ أَعْيُنٍ لَا تَمَسُّهَا النَّارُ : عَيْنٌ فُقِئَتْ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَعَيْنٌ حَرَسَتْ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَعَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ - (ك) عن أبي هريرة

٣٤٩٤ - ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصَمْتُهُ : رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ ، وَرَجُلٌ

الخراب) قال ابن قتيبة أراد به نحواً مما يفعله الملوك من إخراب بناء جيد محكم وإنتاج غيره في الموات بغير علة إلا إعطاء النفس الشهوة ومتابعة الهوى (وأن يكون المعروف منكراً والمنكر معروفا) أي يكون ذلك دأب الناس وديدنهم فمن أمرهم بمعروف عدوا أمره به منكرا وآذوه ومقتوه ومن نهاهم عن منكر فعلوه عدوا نهيه عنه نهياً عن معروف فعلوه فآذوه ومقتوه (وأن يتمرس الرجل) بمثناة تحتية فمثناة فوقية فميم مفتوحات فراء مشددة مفتوحة فسين مهملة (بالأمانة) أي يتلعب بها (تمرس البعير بالشجرة) أي يتلاعب ويعبث بها كما يعبث البعير بالشجرة ويتحكك بها والتمرس شدة الالتواء (ابن عساكر) في التاريخ (عن محمد بن عطية) بن عروة (السعدي) صدوق من الطبقة الثالثة كلام المؤلف كالصريح في أنه صحابي وهو غفلة عن قول التقريب وغيره وهم من زعم أن له صحبة مات على رأس المائة ورواه أيضا من هذا الوجه الطبراني قال الهيثمي وفيه يحيى بن عبدالله النابلسي وهو ضعيف فما أوهمه صنيع المصنف أن هذا لم يخرجه أحد من المشاهير غير سديد

(ثلاث أصوات يباهي الله بهن الملائكة الأذان) أي أذان المؤذن للصلاة (والتكبير في سبيل الله) أي حال قتال الكفار (ورفع الصوت بالتلبية) في النسك يقول لبيك اللهم لبيك وهذا في حق الذكر (ابن النجار) في تاريخه (فر) كلاهما (عن جابر) رضي الله تعالى عنه وفيه معاوية بن عمرو البصري قال الذهبي في الضعفاء واه ورشدين بن سعد قال أبو زرعة والدارقطني ضعيف وقرة بن عبدالرحمن قال أحمد منكر الحديث جداً اهـ . ومن ثم قال ابن حجر رحمه الله حديث غريب ضعيف .

(ثلاثة أعين لا تمسها النار) أي نار جهنم في الآخرة (عين فقئت) أي خسفت وبخست (في سبيل الله) أي في قتال الكفار لإعلاء كلمة الله (وعين حرست) المسلمين (في سبيل الله) في الجهاد (وعين بكت من خشية الله) قال الطيبي : كناية عن العالم العابد المجاهد مع نفسه لقوله تعالى « إنما يخشى الله من عباده العلماء » حيث وقع حصر الخشية فيهم غير متجاوزة عنهم فحصلت النسبة بين العينين : عين مجاهدة مع النفس والشيطان ، وعين مجاهدة مع الكفار ، والخوف والخشية متلازمان . قال في الإحياء : الخوف سوط الله يسوق به عباده إلى المواظبة إلى العلم والعمل (ك) في الجهاد عن محمد الأسدي عن عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح ، ورده الذهبي بأن عمر ضعفوه .

(ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة) ذكر الثلاثة ليس للتقييد فإنه خصم كل ظالم لكنه أراد التغليظ عليهم لغرابة قبح فعلهم والخصم يقع على الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث بلفظ واحد وهذا الحديث من الأحاديث القدسية

بَاعَ حرًا فأَكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يوفه - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٣٤٩٥ - ثلاثة تحت العرش يوم القيامة: القرآن له ظهر وبطن يحاج العباد، والرحم تنادي: صل من وصلني، واقطع من قطعني، والأمانة - الحكيم ومحمد بن نصر عن عبدالرحمن بن عوف - (ح)

فقد رواه البخارى رضى الله عنه بلفظ قال الله تعالى فوقع فى هذه الرواية اختصار (ومن كنت خصمه خصمته) لأنه لايغلبه شىء (رجل أعطى بى) أى أعطى الأمان باسمى أو بذكرى أو بما شرعته من الدين كأن يقول عليك عهد الله أو ذمته (ثم غدر) أى نقض العهد الذى عاهد عليه لأنه جعل الله كفيلا له فيما لزمه من وفاء ما أعطى والكفيل خصم المكفول به للمكفول له (ورجل باع حراً فأكل ثمنه) يعنى انتفع به على أى وجه كان وخص الأكل لأنه أخص المنافع وذلك لأن من باع حراً فهو غاصب لعبد الله الذى ليس لأحد غير الله عليه سبيل فالمغصوب منه خصم الغاصب (ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه) أى العمل (ولم يوفه) أجره لأنه استأجر عبداً وغلة العبد لمولاه فهو الخصم فى طلب أجرة عبده هذا حكمة تخصيص هؤلاء لكنه تعالى أكرم الخصوم وأغناهم والكريم إذا ملك أحسن وإذا حاسب سمح وإذا سئل وهب والخبر مسوق لمعنيين أحدهما تعظيم هذه الخصال وأنها كبائر جرائم وخطايا عظائم يتعين الحذر منها الثانى الإخبار عن كرم الله وفضله وأنه الخصم الغنى الكريم الرؤوف الرحيم وإذا كان هو الخصم كان أرجى للعبد لأنه غنى لايتعاظمه ذنب ولا ينقصه شىء فيناقش فيه بل يرضى خصوم من شاء من عنده كما جاء فى كثير من الأخبار فياله من حديث جمع الخوف والرجاء اللذين هما سهما العبودية إذ هى اضطرار وافتقار فالخوف اضطرار والرجاء افتقار والعبادة لله إنما تصفو بخوف التقصير وشكر التوفيق فرؤية التقصير توجب الخوف ورؤية التوفيق توجب الرجاء وقد قيل فى معنى هذا الخبر أقاويل كثيرة وما سمعت أجود (ه) فى الأحكام (عن أبى هريرة) ظاهر اقتصاره على ابن ماجه أنه لايوجد مخرجا فى أحد الصحيحين والأمر بخلافه فقد رواه سلطان المحدثين البخارى فى البيع والإجارة لكن بدون ومن كنت خصمه خصمته ولفظه عن الله تعالى ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بى ثم غدر ورجل باع حرا ثم أكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره اه فهو عند البخارى من الأحاديث القدسية كما مر.

(ثلاثة تحت العرش يوم القيامة القرآن له ظهر وبطن يحاج العباد) وقال ابن الأثير وغيره ظهره لفظه وبطنه معناه أو ظهره ماظهر تأويله وبطنه مابطن تفسيره أو ظهره تلاوته وبطنه تفهمه أو ظهره مااستوى المكلفون فيه من الإيمان والعمل بمقتضاه وبطنه ماوقع التفاوت فى فهمه بين العباد على حسب مراتبهم فى الأفهام والعقول وتباين منازلهم فى المعارف والعلوم وفيه تنبيه على أن كلا منهم إنما يطلب بقدر ماانتهى إليه من علم الكتاب وفهمه: وقال الحكيم ظهره يحاج الأمة وبطنه يحاج الخاصة فإن أهل الملة صنفان قال التوربشتى وقوله له ظهر وبطن جملة مفصولة معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه تنبه السامع على جلالة شأن القرآن وامتيازه عما سواه واعترضه الطيبى ثم اختار أنها جملة اسمية واقعة حالا من ضمير القرآن بلا واو أى القرآن يحاج العباد مستقصيا فيه (والرحم تنادى صل من وصلنى واقطع من قطعنى) لأن الله تعالى أعطاها ذلك فى الدنيا وأمر بالتراحم والتعاطف بها فمن امتثل أمره فاز بالكرامة ومن أبى نودى عليه بالخسران واستحقاق النيران (والأمانة) تنادى ألا من حفظنى حفظه الله ومن ضيعنى ضيعه الله قال القاضى تحت العرش عبارة عن اختصاص هذه الثلاثة من الله بمكان وقرب منه واعتبار عنده بحيث لايضيع أجر من حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من ضيعها وأعرض عنها كما هو حال المقربين عند السلطان الواقفين تحت عرشه فإن التوسل بهم وشكرهم وشكايتهم لها تأثير عظيم لديه وخص الثلاثة لأن كل مايحاوله المرء إما أمر دائر بينه

٣٤٩٦ - ثلاثة تستجاب دعوتهم الوالد، والمسافر، والمظلوم - (حم طب) عن عقبة بن عامر - (ح)

٣٤٩٧ - ثلاثة حق على الله تعالى عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف - (حم ت ن ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٣٤٩٨ - ثلاثة على كثبان المسك يوم القيامة يغبطهم الأولون والآخرون. عبد أدى حق الله وحق مواليه

وبين ربه خاصة أو بينه وبين الخلق عامة أو بينه وبين أقاربه وأهل بيته والقرآن وصلة بين العبد وربه فمن راعى أحكامه واتبع ظواهره وبواطنه أدى حق الربوبية وأتى بوظيفة العبودية والامانة تعم عموم الناس فإن دماءهم وأموالهم وأعراضهم أمانات بينهم فمن قام بحقها أقام العدل وجانب الظلم ومن وصل الرحم وراقب الاقارب ودفع عنهم المخاوف وأحسن إليهم أدى حقه وخرج من عهدته ولما كان القرآن أعظم قدرا وارفع منارا والقيام به يشمل الامرين الآخرين قدم ذكره وأخبر عنه بأنه يحاج العباد أي يخاصمهم فيما أعرضوا عن أحكامه ولم يلتفتوا لمواعظه وأمثاله سواء ماظهر معناه فأغنى عن التأويل أو خفي واحتاج إليه وأخر الامانة لانها أخصها وأفردها بالذكر وإن اشتملت محافظته على الاولين على محافظتها لانها أحق حقوق الخلق أن تحفظ ولانه أراد أن يبين أن صلة الرحم وقطيعته بهذه المثابة العظيمة من الوعد والوعيد اه: وقال الاشرف الضمير في تنادي عائد إلى الرحم ويمكن عوده إلى كل من الامانة والرحم (الحكيم) الترمذي في نوادره (ومحمد بن نصر) في فوائده (عن عبدالرحمن بن عوف) ورواه عنه أيضا البغوي في شرح السنة قال المناوي وفيه كثير بن عبدالله اليشكري متكلم فيه:

(ثلاثة تستجاب دعوتهم الوالد) لولده (والمسافر والمظلوم) على ظالمه لان الدعوة مظنة حصول انكسار القلب بطول الغربة عن الاوطان وتحمل المشاق والانكسار من أعظم أسباب الإجابة والمظلوم مضطر (حم طب عن عقبة ابن عامر الجهني)

(ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد في سبيل الله) لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى (والمكاتب) أي العبد الذي كاتبه سيده على نجوم إذا أداها عتق (الذي يريد الاداء) أي الذي نيته أن يؤدي للسيد ما كاتب عليه (والناكح الذي يريد العفاف) أي المتزوج بقصد عفة فرجه عن الزنا واللواط أو نحوهما وإنما آثر هذه الصيغة إيذانا بأن هذه الثلاثة من الامور الشاقة التي تكدح الانسان وتقصم ظهره لولا أنه يعان عليها لما قام بها قال الطيبي وأصعبها العفاف لانه قمع الشهوة الجبلية المذكورة في النفس وهي مقتضى البهيمية النازلة في أسفل سافلين فإذا استعف وتداركه عون إلهي ترقى إلى منزلة الملائكة في أعلى عليين (تنبيه) قال العارف ابن عربي إذا رأيت واحداً من هؤلاء فأعنه بطائفة من مال أو قال أو حال فإنك إذا أعنتهم فأنت نائب الحق في عونهم فإنه إذا كان عون هؤلاء حقاً على الله فمن أعانهم فقد أدى عن الله ما أوجبه على نفسه فيتولى الله كرامته بنفسه فمادام المجاهد مجاهداً بما أعنته عليه فأنت شريكه في الاجر ولا ينقصه شيء وإذا ولد الناكح ولد صالح كان لك في ولده وعقبه أجر وأقر به عين محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة وهو أعظم من عون المكاتب والمجاهد لما أن النكاح أفضل النوافل وأقربه نسبة للفضل الإلهي في إيجاده العالم وبعظم الاجر يعظم النسب إلى هنا كلامه (حم ت ن) في الجهاد (ه) في الاحكام (ك) في النكاح (عن أبي هريرة) وقال على شرط مسلم وقال الترمذي حسن

(ثلاثة على كثبان المسك) جمع كثيب بمثلثة الرمل المستطيل المحدودب (يوم القيامة يغبطهم الاولون والآخرون) أي يتمنون جميعاً أن يكون لهم مثل الذي لهم ويدوم عليهم ماهو فيهم والغبطة حسد خاص ليس بمذموم (عبد) أي قن ذكر أو أنثى (أدى حق الله وحق مواليه) أي قام بالحقين جميعاً فلم يشغله أحدهما عن الآخر (ورجل يؤم قوما وهم

وَرَجُلٌ يَؤُمُّ قَوْماً وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ - (حم ت) عن ابن عمر - (ح)

٣٤٩٩ — ثَلَاثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَهُولُهُمُ الْفَزَعُ وَلَا يَفْزَعُونَ حِينَ يَفْزَعُ النَّاسُ: رَجُلٌ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ فَقَامَ بِهِ يَطْلُبُ وَجْهَ اللهِ وَمَا عِنْدَهُ، وَرَجُلٌ نَادَى فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسَ صَلَوَاتٍ يَطْلُبُ وَجْهَ اللهِ وَمَا عِنْدَهُ، وَمَمْلُوكٌ لَمْ يَمْنَعْهُ رِقُّ الدُّنْيَا مِنْ طَاعَةِ رَبِّهِ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٣٥٠٠ — ثَلَاثَةٌ فِي ظِلِّ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: رَجُلٌ حَيْثُ تَوَجَّهَ عَلِمَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى مَعَهُ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ إِلَى نَفْسِهَا فَتَرَكَهَا مِنْ خَشْيَةِ اللهِ، وَرَجُلٌ أَحَبَّ لِجَلَالِ اللهِ - (طب) عن أبي أمامة

٣٥٠١ — ثَلَاثَةٌ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: وَاصِلُ الرَّحِمِ يَزِيدُ اللهُ فِي رِزْقِهِ وَيَمُدُّ فِي أَجَلِهِ وَامْرَأَةٌ مَاتَ زَوْجُهَا وَتَرَكَ عَلَيْهَا أَيْتَاماً صِغَاراً فَقَالَتْ: لَا أَتَزَوَّجُ أُقِيمُ عَلَى يَتَامَايَ حَتَّى يَمُوتُوا أَوْ يُغْنِيَهُمُ اللهُ، وَعَبْدٌ صَنَعَ طَعَاماً فَأَضَافَ ضَيْفَهُ، وَأَحْسَنَ نَفَقَتَهُ فَدَعَا عَلَيْهِ الْيَتِيمَ وَالْمِسْكِينَ فَأَطْعَمَهُمْ لِوَجْهِ اللهِ عَزَّ

به راضون) أو امرأة تؤم نساء وهن بها راضيات والتخصيص بالرجل غالبي (ورجل ينادى بالصلوات الخمس كل يوم وليلة) أى يؤذن محتسباً كما جاء فى رواية طالبا بأذانه الأجر من الله سبحانه وتعالى ولا يأخذ عليه أجراً فى الدنيا (حم ت) فى الأدب (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال حسن غريب وقال الصدر المناوى فيه أبو اليقظان عثمان بن عمير قال الذهبي كان شيعياً ضعفوه

(ثلاثة على كثبان المسك يوم القيامة لا يهولهم الفزع) أى الخوف (ولا يفزعون حين يفزع الناس) يوم القيامة (رجل تعلم القرآن فقام به يطلب وجه الله) أى لا للرياء والسمعة ولا ليتسلق به على حصول دنيا (وما عنده) من جزيل الأجر (ورجل نادى فى كل يوم وليلة بخمس صلوات يطلب وجه الله وما عنده ومملوك لم يمنعه رق الدنيا من طاعة ربه) بل قام بحق الحق وحق سيده وجاهد نفسه على حمل مشقات القيام بالحقين ومن ثم كان له أجران واستوجب الأمان وارتفع على الكثبان (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه بحر بن كنيز السقاء ضعيف بل متروك

(ثلاثة فى ظل الله) أى فى ظل عرشه كما فى رواية (عز وجل يوم لا ظل إلا ظله) أى يوم القيامة (رجل حيث توجه علم أن الله معه) حيثما توجه «أينما تولوا فثم وجه الله»، «وهو معكم أينما كنتم» (ورجل دعته امرأة) أجنبية (إلى نفسها) أى إلى الزنا بها (فتركها) أى ترك الزنا بها (من خشية الله تعالى) لا لغرض آخر كخوف من حاكم أو قالة أو نحو ذلك (ورجل أحب بجلال الله) أى يحب رجلا لا يحبه إلا إعظاما لله الذى خلقه فعدله فلم يحبه لنحو إحسانه له بمال أو جاه أو غير ذلك (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه بشر بن نمير وهو متروك

(ثلاثة فى ظل العرش) أى عرش الرحمن (يوم القيامة) فى الموقف (يوم لا ظل إلا ظله واصل الرحم) أى القرابة بالإحسان ونحوه (يزيد الله فى رزقه) فى الدنيا أى يوسع عليه فيه (ويمد فى أجله) أى يطيل حياته بسبب صلته لأقربائه (وامرأة مات زوجها وترك عليها أيتاما صغاراً) يعنى أولاداً منه ومن فى معناهم كأولاد ولدها منه الذى مات عنهم ولا كافل لهم إلا هو (فقالت لا أتزوج بل أقيم على أيتامى) أكفلهم وأقوم بهم (حتى يموتوا أو يغنيهم الله تعالى) كأن يكبروا ويستغنوا بنحو كسب (وعبد) أى إنسان (صنع طعاما) أى طبخه وهيأه (فأضاف) منه (ضيفه وأحسن

وَجَلَّ - أبو الشيخ في الثواب والاصبهاني (فر) عن أنس - (ض)

٣٥٠٢ - ثَلَاثَةٌ فِي ضَمَانِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ : رَجُلٌ خَرَجَ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللهِ تَعَالَى ، وَرَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَرَجُلٌ خَرَجَ حَاجًّا - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٣٥٠٣ - ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ : مُدْمِنُ الْخَمْرِ ، وَالْعَاقُّ ، وَالدَّيُّوثُ الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الْخُبْثَ - (حم) عن ابن عمر

٣٥٠٤ - ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللهِ : رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ، وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ

نفقته) أي أحسن القيام بها (فدعا عليه) أي طلب له (اليتيم والمسكين) المراد به هنا مايشمل الفقير لأنهما إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا (فأطعمهم لوجه الله) عزّ وجلّ عن كل نقص ووصف ليس في الكمال المطلق أقصاه وغايته أي فعل ذلك لوجه الله لالغرض آخر كرياء أو سمعة أو توصل إلى شيء من المقاصد الدنيوية كبعض من يجمع الأيتام والزمناء والعميان عنده في نحو زاوية ويتشيطن على ولاة الامور ويدخل عليهم بأنه ليس يريد الدنيا وإنما يريد مرتباً للقيام بأدواء هؤلاء حتى إذا تحصل على حظه من ذلك كتبه باسم نفسه واستخدم أهل الزاوية كالعبيد كما فعل الناس الآن ممن يزعم الصلاح (أبو الشيخ في) كتاب (الثواب والاصفهاني) في الترغيب (فر) كلهم (عن أنس) وفيه حفص بن عبدالرحمن قال الذهبي في الضعفاء قال أبو حاتم مضطرب الحديث

(ثلاثة في ضمان الله عز وجل) أي في حفظه وكلاءته ورعايته (رجل خرج إلى مسجد من مساجد الله) أي يريد الصلاة أو الاعتكاف فيه (ورجل خرج غازياً في سبيل الله) لإعلاء كلمة الله (ورجل خرج حاجاً) أي بمال حلال (حل عن أبي هريرة)

(ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة) أي دخولها (مدمن الخمر) أي الملازم لشربها آناء الليل وأطراف النهار المداوم عليها (والعاق) لوالديه أو أحدهما وقد سبق معنى العقوق فلا تغفل (والديوث) بمثلثة وهو الذي (يقر في أهله) أي زوجته أو سريته وقد يشمل الاقارب أيضاً (الخبث) يعني الزنا بأن لا يغار عليهم وهؤلاء الثلاثة إن استحلوا ذلك فهم كفار والجنة حرام على الكفار أبدا وإن لم يستحلوا فالمراد بتحريمها عليهم منعهم من دخولها قبل التطهير بالنار فإذا تطهروا بها أدخلوها (حم عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات .

(ثلاثة كلهم ضامن على الله) أي مضمون على حد عيشة رضية، أي مراضية أو ذو ضمان كالقاسط والابن فهو من باب النسب ذكره البيضاوي وسبق نحوه النووي في الأذكار فقال معنى ضامن صاحب الضمان والضمان الرعاية للشيء كما يقال تامر ولابن أي صاحب تمر ولبن (رجل خرج غازياً في سبيل الله) أي لإعلاء كلمة الله (فهو ضامن على الله) الآية، ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله، ولا يزال مضمونا عليه (حتى يتوفاه) الله (فيدخله الجنة) برحمته (أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة ورجل دخل بيته بسلام) أي لازم بيته إيثاراً للعزلة وطلباً للسلامة من الفتنة أو المراد أنه إذا دخله سلم على أهله امتثالاً بقوله سبحانه «إذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم» قال الطيبي والأول أوجه وبملاءمة ماقبله

الجنة أو يرده بما نال من أجر أو غنيمة، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله - (د حب ك) عن أبي أمامة - (صح)

٣٥٠٥- ثلاثة ليس عليهم حساب فيما طعموا إذا كان حلالا: الصائم، والمتسحر. والمرابط في سبيل الله عز وجل - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٣٥٠٦ - ثلاثة من كن فيه يستكمل إيمانه: رجل لا يخاف في الله لومة لائم، ولا يرائي بشيء من عمله وإذا عرض عليه أمران أحدهما للدنيا والآخر للآخرة اختار أمر الآخرة على الدنيا - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٣٥٠٧ - ثلاثة من قالهن دخل الجنة: من رضي بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا، والرابعة لها من الفضل كما بين السماء والأرض، وهي الجهاد في سبيل الله عز وجل - (حم) عن أبي سعيد (ح)

٣٥٠٨ - ثلاثة من السعادة، وثلاثة من الشقاء فمن السعادة: المرأة الصالحة تراها فتعجبك وتغيب عنها

أوفق لأن المجاهدة في سبيل الله سفراً والرواح إلى المسجد حضرا ولزوم البيت اتقاء من الفتن اخذ بعضها بحجزة بعض (فهو ضامن على الله) قال النووي رضي الله عنه في الأذكار معناه أنه في رعايته وما أجزل هذه العطية وقال الطيبي عدى ضامن بعلى تضمينا لمعنى الوجوب والمحافظة على سبيل الوعد أي يجب على الله وعدا أن يكلأه من مضار الدنيا والدين ولم يذكر الشيء المضمون به في الثالث اكتفاء بما قبله (د) في الجهاد ولم يضعفه (حب ك) في البيوع (عن أبي أمامة) صحيح وأقره الذهبي.

(ثلاثة ليس عليهم حساب) يوم القيامة (فيما طعموا) أي أكلوا أو شربوا (إذا كان) المأكول أو المشروب (حلالا: الصائم) عند الفطر (والمتسحر) للصوم (والمرابط في سبيل الله عز وجل) أي الملازم لبعض الثغور بقصد الجهاد (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عبدالله بن عصمة عن أبي الصباح وهما مجهولان

(ثلاثة من كن فيه يستكمل إيمانه) بالبناء للمجهول أي اجتماعهن في انسان تدل على كمال إيمانه (رجل لا يخاف في الله لومة لائم ولا يرائي بشيء من عمله) بل إنما يعمل لوجه الله تعالى مراعيا للإخلاص في سائر أعماله (وإذا عرض عليه أمران أحدهما للدنيا والآخر للآخرة اختار أمر الآخرة) لبقائها ودوامها (على الدنيا) لفنائها واضمحلالها وسرعة زوالها (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة)

(ثلاثة من قالهن دخل الجنة) أي مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب(١) (من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا) إلى الثقلين كافة (والرابعة لها من الفضل كما بين السماء والأرض وهي الجهاد في سبيل الله عز وجل) لتكون كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله العليا (حم عن أبي سعيد) الخدري

(ثلاثة من السعادة وثلاثة من الشقاوة فمن السعادة المرأة الصالحة) الدينة العفيفة الجميلة (التي تراها فتعجبك وتغيب عنها فتأمنها على نفسها) فلا تخونك بزنا ولا بسحاق ولا بتبرج ونحو ذلك (ومالك) فلا تخون فيه بسرقة ولا

---

(١) فإن قيل لا حاجة إلى التقدير لأنه من اتقى منه خصلة من الخصال الثلاث لا يدخل الجنة أصلا فالجواب أن هذا فيمن قالهن من المسلمين وهل المراد قالهن في كل يوم أو مرة في عمره؟ الظاهر الثاني.

فتأمنها على نفسها ومالك ، والدابة تكون وطيئة فتلحقك بأصحابك ، والدار تكون واسعة كثيرة المرافق ومن الشقاء : المرأة تراها تسوءك وتحمل لسانها عليك وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها ومالك ، والدابة تكون قطوفا فإن ضربتها أتعبتك وإن تركتها لم تلحقك بأصحابك ، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق (ك) عن سعد - (ح)

٣٥٠٩ - ثلاثة من الجاهلية : الفخر بالأحساب ، والطعن فى الأنساب : والنياحة - (طب) عن سلمان (ض)

٣٥١٠ - ثلاثة من مكارم الأخلاق عند الله : أن تعفو عمن ظلمك ، وتعطى من حرمك ، وتصل من قطعك - (خط) عن أنس - (ح)

٣٥١١ - ثلاثة من السحر : الرقى ، والتول ، والتمائم - عن أبى أمامة - (ض)

تبذير (والدابة تكون وطيئة) أى هنية سريعة المشى سهلة الانقياد (فتلحقك بأصحابك) بلا تعب ولا مشقة فى الاحثاث (والدار تكون واسعة كثيرة المرافق) بالنسبة لحال ساكنها ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال (وثلاثة من الشقاء المرأة) السوء وهى التى (تراها فتسوءك) لقبح ذاتها أو أفعالها (وتحمل لسانها عليك) بالبذاءة (وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها ومالك والدابة تكون قطوفا) بفتح القاف أى بطيئة السير والقطوف من الدواب البطىء (فإن ضربتها) لتسرع بك (اتبعتك وإن تركتها) تمشى بغير ضرب (لم تلحقك بأصحابك) أى رفقتك بل تقطعك عنهم (والدار تكون ضيقة قليلة المرافق) بالنسبة لحال الساكن وعياله فرب دار ضيقة بالنسبة لانسان واسعة بالنسبة لآخر (ك) فى النكاح (عن سعيد) بن أبى وقاص قال الحاكم تفرد به محمد بن سعد عن أبيه فإن كان حفظه فعلى شرطهما وتعقبه الذهبى فقال محمد قال أبو حاتم صدوق يغلط وقال يعقوب بن شيبة ثقة

(ثلاثة من الجاهلية) أى من أفعال أهلها (الفخر بالاحساب) أى التعاظم بالآباء (والطعن فى الانساب) أى انساب الناس (والنياحة) على الميت كما مر بيانه موضحا (طب عن سلمان) الفارسى قال الهيثمى فيه عبد الغفور أبو الصباح ضعيف

(ثلاثة من مكارم الاخلاق عند الله) أضافها اليه للتشريف (أن تعفو عمن ظلمك) فلا تنتقم منه عند القدرة (وتعطى من حرمك) عطاءه أو تسبب فى حرمانك عطاء غيره (وتصل من قطعك) ولا تعامله بمثل فعله (فائدة) قال العارف ابن عربى الأخلاق ثلاثة أنواع خلق متعد وخلق غير متعد وخلق مشترك والمتعدى قسمان متعدى بمنفعة كالجود والفتوة ومتعد بدفع مضرة كالعفو والصفح وتحمل الأذى مع القدرة على الجزاء والتمكن منه وغير المتعدى كالورع والزهد والتوكل والمشترك كالصبر على أذى الخلق وبسط الوجه وكمال البشر (خط عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا الديلمى باللفظ المذكور

(ثلاثة من السحر الرقى والتول والتمائم) قال الديلمى التول ما يحبب المرأة إلى زوجها وقيل ما تجعله المرأة فى عنقها لتحسن عند زوجها والتمائم واحدتها تميمة خرزات تعلقها العرب على أولادها لاتقاء العين فأبطلها الشارع ونهى عنها وأما ماذكر فى الرقى فمحمول على ما كان من كلام الجاهلية ومن الذى لا يعقل معناه لاحتمال أن يكون كفرا بخلاف الرقى بالذكر ونحوه كما مر ويأتى (طب) من حديث عبيد الله بن زحر عن على بن يزيد عن القاسم (عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه على بن يزيد الالهانى وهو ضعيف

٣٥١٢ - ثَلَاثَةٌ مِنْ أَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُهُنَّ النَّاسُ: الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَقَوْلُهُمْ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا - (طب) عن عمرو بن عوف - (ض)

٣٥١٣ - ثَلَاثَةُ مَوَاطِنَ لَا تُرَدُّ فِيهَا دَعْوَةُ عَبْدٍ: رَجُلٌ يَكُونُ فِي بَرِّيَّةٍ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ فَيَقُومُ فَيُصَلِّي وَرَجُلٌ يَكُونُ مَعَهُ فِئَةٌ فَيَفِرُّ عَنْهُ أَصْحَابُهُ فَيَثْبُتُ، وَرَجُلٌ يَقُومُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ - ابن منده وأبو نعيم في الصحابة عن ربيعة بن وقاص - (ض)

٣٥١٤ - ثَلَاثَةُ نَفَرٍ كَانَ لِأَحَدِهِمْ عَشَرَةُ دَنَانِيرَ فَتَصَدَّقَ مِنْهَا بِدِينَارٍ، وَكَانَ لِآخَرَ عَشْرُ أَوَاقٍ فَتَصَدَّقَ مِنْهَا بِأُوقِيَّةٍ وَآخَرَ كَانَ لَهُ مِائَةُ أُوقِيَّةٍ فَتَصَدَّقَ مِنْهَا بِعَشْرِ أَوَاقٍ، هُمْ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ، كُلٌّ تَصَدَّقَ بِعُشْرِ مَالِهِ - (طب) عن أبي مالك الأشعري - (ض)

٣٥١٥ - ثَلَاثَةٌ هُمْ حُدَّاثُ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ لَمْ يَمْشِ بَيْنَ اثْنَيْنِ بِمِرَاءٍ قَطُّ، وَرَجُلٌ لَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِزِنًا قَطُّ، وَرَجُلٌ لَمْ يَخْلِطْ كَسْبَهُ بِرِبًا قَطُّ - (حل) عن أنس - (ض)

(ثلاثة من أعمال الجاهلية لا يتركهن الناس) أي أهل الإسلام (الطعن في الأنساب والنياحة) على الميت (وقولهم مطرنا بنوء كذا وكذا) أي بالنجم الفلاني من النجوم الثمانية والعشرين سمي نوأ لأنه إذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق ينوء نوأ فيعتقدون أن المطر هو فعل النجم قال الحليمي أما القول بأنه قد يكون لبعضها بعض اتصال يمتزج منه طبائعها ثم تأدى بتلك الطبائع بالمجاوزة إلى الجو ويوصله الجو بمجاورته الأرض إلى الأرض فيكون سببا لآثار تحدث في الأجسام الأرضية فهذا قد يكون إلا أن تلك الآثار أفعال الله لا للكواكب فتنقل الكواكب وتبدل أحوالها مواقيت لاقضية الله بجملة تحول الشمس ميقاتا للصلاة. إلى هنا كلامه (طب) والبزار (عن عمرو بن عوف) بن مالك المزني قال الهيثمي فيه كثير بن عبد الله المزني ضعيف

(ثلاثة مواطن لا ترد فيها دعوة عبد رجل يكون في برية بحيث لا يراه أحد إلا الله فيقوم فيصلي ورجل يكون معه فئة) في الجهاد (فيفر عنه أصحابه فيثبت) هو للعدو فيقاتل حتى يقتل أو ينتصر (ورجل يقوم من آخر الليل) أي يتهجد فيه عند فتح أبواب السماء وتنزلات الرحمة (ابن منده وأبو نعيم) كلاهما (في الصحابة عن ربيعة بن وقاص) قال الذهبي حديث مضطرب.

(ثلاث نفر) بفتحتين أي ثلاث من الرجال (كان لأحدهم عشرة دنانير فتصدق منها بدينار وكان لآخر عشرة أواق فتصدق منها بأوقية وآخر كان له مائة أوقية فتصدق منها بعشرة أواق فهم في الأجر سواء كل قد تصدق بعشر ماله) أي فأجر الدينار بقدر أجر الاوقية بقدر أجر العشرة الأواق فلا فضل لأحدهم على الآخر (طب عن أبي مالك الأشعري) كعب بن عاصم وقيل عبيد وقيل عمر وقيل الحارث يعد في الشاميين

(ثلاثة هم حداث الله يوم القيامة) أي يكلمهم ويكلمونه في الموقف والناس في ذلك الهول مشغولون بأنفسهم (رجل لم يمش بين اثنين بمراء قط) بضم الطاء المشددة أي في الزمن الماضي (ورجل لم تحدث نفسه بزنا قط) ولا لواط ورجل لم يخلط كسبه بربا قط) الرجل في الثلاثة وصف طردي فالمرأة كذلك (حل عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمي أيضا

٣٥١٦ - ثَلَاثَةٌ لَا تَحْرُمُ عَلَيْكَ أَعْرَاضُهُمْ : الْمُجَاهِرُ بِالْفِسْقِ ، وَالْإِمَامُ الْجَائِرُ ، وَالْمُبْتَدِعُ - ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن الحسن مرسلا

٣٥١٧ - ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ : الْعَبْدُ الْآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ ، وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ - (ت) عن أبي أمامة

٣٥١٨ - ثَلَاثَةٌ لَا تَرَى أَعْيُنُهُمُ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ ، وَعَيْنٌ حَرَسَتْ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَعَيْنٌ غَضَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللهِ - (طب) عن معاوية بن حيدة - (ح)

(ثلاثة لا تحرم عليك أعراضهم) بل يجوز لك اغتيابهم (المجاهر بالفسق) فيجوز ذكره بما تجاهر به أي فقط (والإمام الجائر) أي السلطان الجائر الظالم (والمبتدع) أي المعتقد بما لا يشهد له شيء من الكتاب والسنة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي في كتاب (ذم الغيبة عن الحسن مرسلا) هو البصري

(ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم) في رواية رؤسهم أي لا ترتفع إلى السماء وهو كناية عن عدم القبول كما صرح به في رواية للطبراني وقال التوربشتي لا يرتفع إلى الله رفع العمل الصالح بل شيئا قليلا من الرفع كما نبه عليه بذكر الآذن وخصها بالذكر لما يقع فيها من التلاوة والدعاء وهذا كقوله في المارقة يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم عبر عن عدم القبول بعدم مجاوزته الآذان بدليل التصريح بعدم القبول في رواية أخرى أو المراد لا يرفع عن آذانهم فتظلهم كما يظل العمل الصالح صاحبه يوم القيامة قال الطيبي ويمكن أن يقال إن هؤلاء استوصوا بالمحافظة على ما يجب عليهم من مراعاة حق السيد والزوج والصلاة فلما لم يقوموا بما استوصوا به لم تتجاوز طاعتهم عن مسامعهم كما أن القارئ الكامل هو من يتدبر القرآن بقلبه ويتلقاه بالعمل الصالح فلما لم يقم بذلك لم يتجاوز من صدره إلى ترقوته (العبد الآبق) بدأ به تغليظاً للأمر فيه (حتى يرجع) من إباقه إلى سيده إلا أن يكون إباقه لإضرار السيد به ولم يجد له ناصراً كما قاله بعض الأئمة (وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط) لأمر شرعي كسوء خلق وترك أدب ونشوز وهذا أيضاً خرج مخرج الزجر والتهويل (وإمام قوم وهم له كارهون) فإن للإمام شفاعة ولا يستشفع المرء إلا بمن يحبه ويعتقد منزلته عند المشفوع إليه فيكره أن يؤم قوما يكرهه أكثرهم وهذا إن كرهوه لمعنى يذم به شرعا وإلا فلا كراهة واللوم على كارهه (ت) في الصلاة (عن أبي أمامة) وقال حسن غريب وضعفه الهيثمي وأقره عليه الزين العراقي في موضع وقال في آخر إسناده حسن وقال الذهبي إسناده ليس بقوي وروي بإسنادين آخرين هذا أمثلهما اه

(ثلاثة لا ترى أعينهم النار) أي نار جهنم (يوم القيامة) إشارة إلى شدة إبعادهم عنها ومن بعد عنها قرب من الجنة (عين بكت من خشية الله وعين حرست في سبيل الله) أي في الجهاد ويمكن شموله للرباط أيضا (وعين غضت) بالتشديد أي خفضت وأطرقت وليس المراد بالبكاء من خشية الله بكاء النساء ورقتهن فتبكي ساعة ثم تترك العمل وإنما المراد خوف يسكن القلب حتى تدمع منه العين قهراً ويمنع صاحبه عن مقارفة الذنوب وتحثه على ملازمة الطاعات فهذا هو البكاء المقصود وهذه هي الخشية المطلوبة لا خشية الحمقاء الذين إذا سمعوا ما يقتضي الخوف لم يزيدوا على أن يبكوا ويقولوا يارب سلم نعوذ بالله وهم مع ذلك مصرون على القبائح والشيطان يسخر بهم كما تسخر أنت بمن رأيته وقد قصده سبع ضاري وهو إلى جانب حصن منيع بابه مفتوح إليه فلم يفزع وإنما اقتصر على رب سلم حتى جاء السبع فأكله (عن محارم الله) أي عن النظر إلى ما حرمه الله عليها فلم تنظر إلى شيء منها امتثالا لأمر الله (طب عن معاوية بن حيدة) قال الهيثمي فيه أبو حبيب

٣٥١٩ — ثَلَاثَةٌ لَا تَرْفَعُ صَلَاتُهُمْ فَوْقَ رُءُوسِهِمْ شِبْرًا : رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ ، وَأَخَوَانِ مُتَصَارِمَانِ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٣٥٢٠ — ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ : الْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللهُ تَعَالَى فَوْقَ الْغَمَامِ وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : «وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ» - (حم ت ه) عن أبي هريرة - (ح)

٣٥٢١ — ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ : رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَعَصَى إِمَامَهُ وَمَاتَ عَاصِيًا ، وَأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ مِنْ سَيِّدِهِ

العبقرى ويقال العنزى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤسهم شبرا) بل شيئاً قليلا (رجل أم قوماً وهم له كارهون) أى أكثرهم لمـا يذم شرعا كفسق وبدعة وتساهل فى تحرز عن خبث وإخلال بهيئة من هيئات الصلاة وتعاطى حرفة مذمومة وعشرة نحو فسقة (وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط) لنحو سوء خلقها أو لتفويتها عليه حقا من حقوقه المتوجهة عليها شرعا وجوباً أو ندباً (وأخوان) من نسب أو دين (متصارمان) أى متهاجران متقاطعان فى غير ذات الله قال الطيبى وأخوان أعم من جهة النسب أو الدين لمـا ورد ولا يحل لمسلم أن يصارم مسلمـا فوق ثلاث أى يهجره ويقطع مكالمته قال الزين العراقى وفيه وما قبله أن إغضاب المرأة لزوجها حتى يبيت زوجها ساخطاً عليها من الكبائر لكن إذا كان غضبه عليها بحق (ه عن ابن عباس) قال مغلطاى فى شرح ابن ماجه إسناده لا بأس به ثم اندفع فى بيانه وقال الزين العراقى فى شرح الترمذى إسناده حسن

(ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل) بين الرعية (والصائم حتى) أى إلى أن (يفطر[1]) من صومه وفى نسخ حين يفطر قال القاضى الإمام بدل من دعوتهم على حذف مضاف أى دعوة الإمام ودعوة الصائم بدليل عطف (ودعوة المظلوم) عليه وقوله (يرفعها الله) فى موضع الحال ويحتمل أن يجعل تفصيل ثلاثة وأن يكون القسم الثالث محذوفا لدلالة ودعوة المظلوم عليه وهو مبتدا ويرفعها خبره استأنف به الكلام لفخامة شأن دعاء المظلوم واختصاصه بمزيد قبول ورفعها (فوق الغمام) أى السحاب وقوله (وتفتح له أبواب السماء ويقول الرب تعالى وعزتى وجلالى لأنصرنك) مجاز عن إثارة الآثار العلوية وجميع الأسباب السماوية وعلى انتصاره من الظالم وإنزال البأس عليه ولو بعد حين يدل على أنه سبحانه يمهل الظالم ولا يهمله ﴿تنبيه﴾ قال الغزالى فيه أن الإمارة والخلافة من أفضل العبادات إذا كانتا مع العدل والاخلاص ولم يزل المتقون يحترزون منها ويهربون من تقلدها لمـا فيها من عظيم الخطر إذ تتحرك به الصفات الباطنة ويغلب على النفس حب الجاه والاستيلاء ونفاذ الأمر وهو أعظم ملاذ الدنيا (حم ت) فى الدعوات (ه) فى الصوم (عن أبى هريرة) قال الترمذى حسن اه وفيه مقال طويل بينه ابن حجر وغيره .

(ثلاثة لا تسأل عنهم) أى فإنهم من الهـالكين (رجل فارق) بقلبه ولسانه واعتقاده أو ببدنه ولسانه وخص

---

(١) قال الدميرى يستحب للصائم أن يدعو فى حال صومه بمهمات الآخرة والدنيا له ولمن يحب وللمسلمين لهذا الحديث والرواية فيه حتى بالمثناة فوق فيقتضى استحباب دعاء الصائم من أول يومه إلى آخره لأنه يسمى صائما فى كل ذلك اه قلت قوله والرواية فيه حتى بالمثناة من فوق هو كذلك فى بعض الأصول وفى بعضها بالمثناة التحتية والنون وفى خط شيخنا كذلك ويؤيده رواية إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد كما تقدم وقول سائر أصحابنا يستحب للصائم أن يدعو عند إفطاره

فَمَاتَ ، وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَقَدْ كَفَاهَا مُؤْنَةَ الدُّنْيَا فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ ، فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ - (خد ع طب ك هب) عن فضالة بن عبيد - (صح)

٣٥٢٢ - ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ : رَجُلٌ يُنَازِعُ اللهَ إِزَارَهُ ، وَرَجُلٌ يُنَازِعُ اللهَ رِدَاءَهُ ، فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ وَإِزَارَهُ الْعِزُّ ، وَرَجُلٌ فِي شَكٍّ مِنْ أَمْرِ اللهِ ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ - (خد ع طب) عن فضالة بن عبيد (صح)

٣٥٢٣ - ثَلَاثَةٌ لَا تَقْرَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ : جِيفَةُ الْكَافِرِ ، وَالْمُتَضَمِّخُ بِالْخَلُوقِ ، وَالْجُنُبُ إِلَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ - (د) عن عمار بن ياسر - (ح)

٣٥٢٤ - ثَلَاثَةٌ لَا تَقْرَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ بِخَيْرٍ : جِيفَةُ الْكَافِرِ ، وَالْمُتَضَمِّخُ بِالْخَلُوقِ وَالْجُنُبُ إِلَّا أَنْ يَبْدُوَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ

الرجل بالذكر لشرفه وأصالته وغلبة دوران الاحكام عليه فالانثى مثله من حيث الحكم (الجماعة) المعهودين وهم جماعة المسلمين (وعصى إمامه) إما بنحو بدعة كالخوارج المتعرضين لنا أو الممتنعين من إقامة الحق عليهم المقاتلين عليه وإما بنحو بغي أو حرابة أو صيال أو عدم إظهار الجماعة فى الفرائض فكل هؤلاء لاتسأل عنهم لحل دمائهم (ومات عاصياً) فميتته ميتة جاهلية (وأمة أو عبد أبق من سيده) أو سيدته أى تغيب عنه فى محل وإن كان قريبا (فمات) فإنه يموت عاصيا (وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فتزوجت بعده فلاتسأل عنهم) فائدة ذكره ثانيا تأكيدا للعلم ومزيد بيان الحكم (خد ع طب ك هب عن فضالة بن عبيد) قال الحاكم على شرطهما ولا أعلم له علة وأقره الذهبي وقال الذهبي رجاله ثقات

(ثلاثة لاتسأل عنهم رجل ينازع الله ازاره ورجل ينازع الله رداءه فإن رداءه) أكد بإن والجملة الاسمية لمزيد الرد على المنكر (الكبرياء وإزاره العز) فمن تكبر من المخلوقين أو تعزز فقد نازع الخلق سبحانه رداءه وإزاره الخاصين به فله فى الدنيا الذل والصغار وفى الآخرة عذاب النار (ورجل فى شك من أمر الله) أفى الله شك (والقنوط) بالضم أى اليأس (من رحمة الله) إنه لاييأس من روح الله إلا القوم الكافرين (خد ع طب عن فضاله بن عبيد) قال الهيثمى رجاله ثقات

(ثلاثة لاتقربهم الملائكة) أى الملائكة النازلون بالبركة والرحمة والطائفون على العباد للزيارة واستماع الذكر وأضرابهم لا الكتبة فإنهم لايفارقون المكلفين طرفة عين فى شىء من أحوالهم الحسنة والسيئة ومايلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد (جيفة الكافر والمتضمخ) أى الرجل المتضمخ (بالخلوق) بالفتح طيب له صبغ يتخذ من الزعفران وغيره لما فيه من الرعونة والتشبه بالنساء (والجنب إلا أن يتوضأ) قال الكلاباذى يجوز كونه فيمن أجنب من محرم أما من حلال فلا يجتنبه الملك ولا البيت الذى فيه فقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً بغير حلم ويصوم ذلك اليوم وكان يطوف على نسائه بغسل واحد ويجوز كونه فيمن أجنب باحتلام وترك الغسل مع وجود الماء فبات جنباً لأن الحلم من الشيطان فمن تلعب به فى يقظته أو نومه تجنبه الملك الذى هو عدو الشيطان اه (د عن عمار بن ياسر)

(ثلاثة لاتقربهم الملائكة بخير) ملائكة الرحمة والبركة ونحو ذلك لا الكتبة ولا ملائكة الموت كما سبق (جيفة الكافر) أى جسد من مات على الكفر (والمتضمخ بالخلوق) أى المتلطخ به قال القاضى وهو طيب له صبغ يتخذ من زعفران ونحوه وسببه أنه توسع فى الرعونة وتشبه بالنساء وذلك يؤذن بخسة النفس وسقوطها (والجنب إلا أن يبدو له أن يأكل) أى أو أن يشرب (أو ينام) قبل الاغتسال (فيتوضأ) فإنه إذا فعل ذلك لم تنفر الملائكة عنه

يَنَامَ فَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ - (طب) عن عمار بن ياسر - (ح)

٣٥٢٥ - ثَلَاثَةٌ لَا تَقْرَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ: السَّكْرَانُ، وَالْمُتَضَمِّخُ بِالزَّعْفَرَانِ. وَالْحَائِضُ وَالْجُنُبُ - البزار عن بريدة - (صح)

٣٥٢٦ - ثَلَاثَةٌ لَا يُجِيبُهُمْ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: رَجُلٌ نَزَلَ بَيْتاً خَرِباً، وَرَجُلٌ نَزَلَ عَلَى طَرِيقِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ أَرْسَلَ دَابَّتَهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَحْبِسَهَا - (طب) عن عبد الرحمن بن عائذ الثمالي (ح)

٣٥٢٧ - ثَلَاثَةٌ لَا يُحْجَبُونَ عَنِ النَّارِ: الْمَنَّانُ، وَعَاقُّ وَالِدِهِ، وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ - (رسته) في الإيمان عن أبي هريرة

٣٥٢٨ - ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُدْمِنٌ لِلْخَمْرِ

ولم تمتنع عن دخول بيت هو فيه وبين بقوله (وضوءه للصلاة) أي المراد الوضوء الشرعي لا الوضوء اللغوي وهو رد صريح على من اكتفى به قال الناضي والكلام في جنب تهاون في الغسل وأخره حتى مر عليه وقت صلاة وجعل ذلك دأباً وعادة فإنه مستخف بالشرع متساهل في الدين غير مستعد لاتصالهم والاختلاط بهم لا أي جنب كان لما ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد (طب عن عمار بن ياسر) قال في الفردوس وفي الباب ابن عباس وغيره

(ثلاثة لا تقربهم الملائكة) بخير (السكران) أي سكراً تعدى به (والمتضمخ بالزعفران) أي تعدياً (والحائض والجنب) ومثلهما النفساء ويظهر أن المراد بالحائض والنفساء انقطع من دمه منهما وأمكنه الغسل لتفريطه بإهماله أما غيره ففيه احتمال (البزار) في مسنده (عن بريدة) بن الحصيب المسلمي قال الهيثمي فيه عبد الله بن حكيم لم أعرفه وبقية رجاله ثقات.

(ثلاثة لا يجيبهم ربك عز وجل) أي لا يجيب دعاءهم (رجل نزل بيتاً خربا) لأنه عرض نفسه للهلاك وخالف قول الله تعالى «ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة» (ورجل نزل على طريق السبيل) أي بالنهار يتخطاه المارة وربما تعثر به فرس فأهلكه وكذا بالليل فإن لله تعالى دواب يبثها فيه كما سبق في الخبر (ورجل أرسل دابته) أي أطلقها عبثاً (ثم جعل يدعو الله أن يحبسها) عليه فلا يجيب الله دعوتهم لمخالفتهم ما أمروا به من التحفظ إذ الأول عرض نفسه لانهدام البيت عليه أو للسارق بنزوله بغير ما هو محفوف بالعمارة والثاني عرض نفسه للدار على الطريق والثالث لم يعمل بخبر اعقلها وتوكل (طب عن عبد الرحمن بن عائذ) بالمد والهمز والمعجمة (الثمالي) بمثلثة مضمومة والتخفيف نسبة إلى ثمالة بطن من الأزد وفي نسخ الثمامي قال الهيثمي فيه صدقة بن عبد الله السمين وثقه دحيم وضعفه أحمد

(ثلاثة لا يحجبون عن النار) أي نار جهنم (المنان) بما أعطاه (وعاق والده) فعاق أمه أولى (ومدمن الخمر) أي المداوم على شربها الملازم له لا ينفك عنه (رسته في) كتاب (الإيمان) له (عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه

(ثلاثة لا يدخلون الجنة) أي مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب كما مر (مدمن الخمر وقاطع الرحم) أي القرابة (ومصدق بالسحر) قال الذهبي في الكبائر ويدخل فيه تعلم السيمياء وعملها وهي محض السحر وعقد المرء عن زوجته ومحبة الزوج لامرأته وبغضها وبغضه وأشباه ذلك بكلمات مجهولة (ومن مات وهو مدمن الخمر) جملة حالية (سقاه الله من نهر الغوطة نهر) بدل مما قبله أو خبر مبتدأ محذوف وهو نهر في نار جهنم (يجري) فيه القيح والصديد السائل (من فروج المومسات) الزانيات (يؤذي أهل النار ريح فروجهن) أي ريح نتنها وهذا أمر مهول جداً يحمل من له أدنى عقل على الإحجام عن الزنا وفيه أن الثلاثة كبائر قال الذهبي وكثير من الكبائر بل عامتها إلا

سَقَاهُ اللهُ مِنْ نَهْرِ الْغُوطَةِ : نَهْرٌ يَجْرِى مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ يُؤْذِى أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهِنَّ - (حم طب ك) عن أبى موسى - (ح)

٣٥٢٩ - ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ ، وَالدَّيُّوثُ ، وَرَجُلَةُ النِّسَاءِ - (ك هب) عن ابن عمر (ح)

٣٥٣٠ - ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ أَبَدًا : الدَّيُّوثُ ، وَالرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ ، وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ - (طب) عن عمار ابن ياسر - (ح)

٣٥٣١ - ثَلَاثَةٌ لَا يَرُدُّ اللهُ دُعَاءَهُمْ : الذَّاكِرُ اللهَ كَثِيرًا ، وَالْمَظْلُومُ ، وَالْإِمَامُ الْمُقْسِطُ (هب) عن أبى هريرة (ض)

٣٥٣٢ - ثَلَاثَةٌ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ : رَجُلٌ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ . وَرَجُلٌ كَذَبَ عَلَىَّ ، وَرَجُلٌ كَذَبَ عَلَى

الأقل يجهل خلق من الأمة تحريمه وما بلغه الزجر فيه ولا الوعيد عليه فهذا الضرب فيهم تفصيل فينبغى للعالم أن لا يعجل على الجاهل بل يرفق به ويعلمه سيما إذا اقترب عهده بجهالته كرأسر وأجلب إلى أرض الاسلام وهو تركى فبالجهد أنه تلفظ بالشهادتين فلا يأثم أحد إلا بعد العلم بحاله وقيام الحجة عليه (حم طب ك) فى الأشربة (عن أبى موسى) الأشعرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(ثلاثة لا يدخلون الجنة) بالمعنى المقرر فيما قبله (العاق لوالديه) إن عليا (والديوث) فيعول من ديثت البعير إذا ذللته ولينته بالرياضة فكأن الديوث ذلل حتى رأى المنكر بأهله فلا يغيره (ورجلة النساء) بفتح الراء وضم الجيم وفتح اللام أى المتشبهة بالرجال فى الزى والهيئة لا فى الرأى والعلم فانه محمود وقال الذهبى فيه أن هذه الثلاثة من الكبائر قال فمن كان يظن بأهله الفاحشة ويتغافل لمحبته فيها فهو دون من يعرس عليها ولا خير فيمن لا غيرة فيه والقوادة التى لا تزال بالحرة حتى تصيرها بغيا على زوجها وزان (ك) فى الايمان (هب) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فى التلخيص وقال فى الكبائر إسناده صحيح لكن بعضهم يقول عن عمر عن أبيه وبعضهم يقول عن ابن عمر مرفوعا وقال فى الفردوس صحيح

(ثلاثة لا يدخلون الجنة أبدا) تقييده هنا بأبدا التى لا يجامعها تخصيص على ماقيل يؤذن بأن الكلام فى المستحل (الديوث والرجلة من النساء) بمعنى المترجلة (ومدمن الخمر) أى المداوم على شربها وتمامه عند مخرجه الطبرانى قالوا يارسول الله أما مدمن الخمر فقد عرفناه فما الديوث قال الذى لا يبالى من دخل على أهله قلنا فما الرجلة قال التى تتشبه بالرجال قال ابن القيم وذكر الديوث فى هذا وما قبله يدل على أن أصل الدين الغيرة. من لا غيرة له لا دين له، فالغيرة تحمى القلب فتحمى له الجوارح فترفع السوء والفواحش وعدمها يميت القلب فتموت الجوارح فلا يبقى عندها دفع البتة والغيرة فى القلب كالقوة التى تدفع المرض وتقاومه فإذا ذهبت القوة كان الهلاك (طب عن عمار بن ياسر) قال الهيثمى فيه مساتير وليس فيهم من قيل إنه ضعيف ورواه عنه أيضاً البيهقى فى الشعب

(ثلاثة لا يرد الله دعاءهم) إذا توفرت شروطه وأركانه (الذاكر الله كثيراً) يحتمل على الدوام ويحتمل الذاكر كثيراً عند إرادة الدعاء (والمظلوم) وإن كان كافراً (والإمام المقسط) أى العادل فى رعيته (هب عن أبى هريرة) وفيه حميد ابن الأسود أورده الذهبى فى الضعفاء وقال كان عفان يحمل عليه عن عبد الله بن سعيد بن أبى هند ثقة ضعفه أبو حاتم عن شريك بن أبى نمر قال يحيى والنسائى ليس بقوى

(ثلاثة لا يريحان رائحة الجنة) حين يجد المقربون ريحها (رجل ادعى إلى غير أبيه) لأنه كاذب آثم كالذى يدعى

عينيه - (حط) عن أبي هريرة - (ض)

٣٥٣٣ - ثَلَاثَةٌ لَا يَسْتَخِفُّ بِحَقِّهِمْ إِلَّا مُنَافِقٌ: ذُو الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَذُو الْعِلْمِ، وَإِمَامٌ مُقْسِطٌ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٣٥٣٤ - ثَلَاثَةٌ لَا يَسْتَخِفُّ بِحَقِّهِمْ إِلَّا مُنَافِقٌ بَيِّنُ النِّفَاقِ: ذُو الشَّيْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَالْإِمَامُ الْمُقْسِطُ، وَمُعَلِّمُ الْخَيْرِ - أبو الشيخ في التوبيخ عن جابر - (ض)

٣٥٣٥ - ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا: عَاقٌّ، وَمَنَّانٌ، وَمُكَذِّبٌ بِالْقَدَرِ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٣٥٣٦ - ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللهُ تَعَالَى مِنْهُمْ صَلَاةً: الرَّجُلُ يَؤُمُّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَالرَّجُلُ لَا يَأْتِي الصَّلَاةَ

أن الله خلقه من ماء فلان غير ماء أبيه فهو كاذب على الله (ورجل كذب علي) أى أخبر عنى بما لم أقل أو أفعل (ورجل كذب على عينيه) أى قال رأيت فى منامى كذا لأنه كذب على الله وعلى ملك الرؤيا إذ الرؤيا الصالحة بشرى من الله وذلك ذنب كبير فيستحق العقوبة ولأن رؤيا المؤمن جزء من أجزاء النبوة كما يجيء فى عدة أخبار فكان الكاذب فيها متنبئاً بادعائه جزء من ستة وأربعين جزءاً من أجزاء النبوة ومدعى الجزء كمدعى الكل ذكره الكلاباذى (خط عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً البزار قال الهيثمى وفيه عبد الرزاق بن عمر ضعيف ولم يوثقه أحد

(ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق بين النفاق: ذو الشيبة فى الإسلام) وكذا ذات الشيبة فيه (وذو العلم والامام) الأعظم (المقسط) أى العادل فى حكمه والمراد فى هذا وما قبله النفاق العملى (أبو الشيخ فى) كتاب (التوبيخ عن جابر) وهذا ضعيف

(ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق ذو الشيبة فى الاسلام وذو العلم) أى الشرعى (وإمام مقسط) أى عادل وهذا ضعيف لكن قالوا له شواهد منها مارواه الخطيب عن أبي هريرة مرفوعا لا يوسع المجالس إلا لثلاث لذى علم لعلمه ولذى سلطان لسلطانه ولذى سن لسنه وعن كعب قال نجد فى كتاب الله علينا أن يوسع فى المجلس لذى الشيبة المسلم والامام العادل ولذى القرآن ونعظمهم ونوقرهم ونشرفهم (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمى هو من رواية عبدالله ابن زحر عن على بن يزيد وكلاهما ضعيف اه.

(ثلاثة لا يقبل الله منهم يوم القيامة) المراد به نفى كمال القبول (صرفا) توبة أو نافلة أو وجهاً يصرف فيه عن نفسه العذاب (ولا عدلا) أى فريضة يعنى لا يقبل الله فريضتهم قبولا تكفر به هذه الخطيئة وإن كان يكفر بها ماشاء من الخطايا (عاق) لوالديه (ومنان) بما يعطيه (ومكذب بالقدر) بالتحريك أى بأن الأشياء كلها بتقدير الله وإرادته وأخذ الذهبى وغيره من هذا الحديث ونحوه أن المن كبيرة فعدوه منها (طب عن أبي امامة) قال الهيثمى رواه بإسنادين فى أحدهما بشر بن نمير وهو متروك وفى الآخر عمر بن يزيد وهو ضعيف اه. ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لا يصح قال ابن حبان عمر بن يزيد يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل اه. لكن خالفهم الذهبى فقال عمر صويلح

(ثلاثة لا يقبل الله تعالى منهم صلاة) أى قبولا كاملا صلاة (الرجل) ومثله صلاة المرأة للنساء (يؤم قوما وهم) يعنى أكثرهم (له كارهون) لمذموم شرعى قام به (والرجل لا يأتى الصلاة إلا دبارا) بكسر الدال أى بعد فوت وقتها وقيل جمع دبر وهو آخر وقت الشيء نحوه وأدبار السجود، والمراد يأتيها حين أدبر وقتها وهذا وارد فيمن اتخذه ديدناً وعادة

إلَّا دِبَارًا ، ورجل اعتبد محررًا - (د ه) عن ابن عمرو - (ح)

٣٥٣٧ - ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا ترفع لهم إلى السماء حسنة : العبد الآبق حتى يرجع إلى مواليه ، والمرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى ، والسكران حتى يصحو - ابن خزيمة (حب هب) عن جابر

٣٥٣٨ - ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : المسبل إزاره ، والمنان الذي لا يعطي شيئًا إلا منه ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب - (حم م ٤) عن أبي ذر - (صح)

(ورجل اعتبد محررا) أى اتخذه عبداً كأن يعتقه ثم يكتمه أو يعتقه بعد العتق فيستخدمه كرهاً أو يأخذ حراً فيدعى رقه ويتملكه (د ه) كلاهما فى الصلاة من رواية عبد الرحمن بن زياد الافريقى عن عمران المعافرى (عن ابن عمرو) ابن العاص قال فى شرح المهذب وهو ضعيف قال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى عبد الرحمن الأفريقى ضعفه الجمهور وقال المناوى رضى الله عنه ضعفه الشافعى رضى الله عنه وغيره

(ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا ترفع لهم إلى السماء حسنة) رفعاً كاملا (العبد الآبق) أى الهارب ومثله الأمة (حتى يرجع إلى مواليه) ذكره بلفظ الجمع ولم يقل مولاه لأن العبد تتداوله أيدى الناس غالبا كذا قيل (والمرأة الساخط عليها زوجها لموجب شرعى) حتى يرضى (عنها زوجها والسكران) أى المتعدى بسكره فيما يظهر (حتى يصحو) من سكره وروى ابن عمرو مرفوعا من ترك الصلاة سكراً مرة واحدة فكأنما كانت له الدنيا وما فيها فسلبها ومن ترك الصلاة أربع مرات سكراً كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عصارة أهل جهنم قال الذهبى فى الكبائر سنده صحيح (ابن خزيمة) فى صحيحه (حب هب) من حديث هشام عن عمار عن الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن ابن المنكدر (عن جابر) قال البيهقى فى السنن تفرد به زهير قال الذهبى فى المهذب قلت هذا من مناكير زهير اه وهشام سبق فيه كلام.

(ثلاثة) من الناس (لا يكلمهم الله) تكليم رضى عنهم أو كلاما يسرهم أو لا يرسل لهم الملائكة بالتحية وملائكة الرحمة ولما كان لكثرة الجمع مدخل عظيم فى مشقة الخزى قال (يوم القيامة) الذى من افتضح فى جمعه لم يفز (ولا ينظر إليهم) نظر رحمة وعطف ولطف (ولا يزكيهم) يطهرهم من الذنوب أو لا يثنى عليهم (ولهم عذاب أليم) مؤلم يعرفون به ماجهلوا من عظمته واجترحوا من مخالفته وكررها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقال أبو ذر خابوا وخسروا من هم يارسول الله قال (المسبل إزاره) أى المرخى له [1] الجار طرفيه خيلاء وخص الإزار لأنه عامة لباسهم فغيره من نحو قميص حكمه (والمنان الذى لا يعطى) غيره (شيئا إلا منه) أى اعتد به على من أعطاه أو المراد بالمن النقص من الحق والخيانة من نحو كيل ووزن ونحوه وإن لك لأجراً غير ممنون، أى منقوص (والمنفق سلعته) بشد الفاء أى الذى يروج بيع متاعه (بالحلف) بكسر اللام وسكونها (الكاذب) أى الفاجر قال الطيبى جمع الثلاثة فى قرن لأن المسبل إزاره هو المتكبر المرتفع بنفسه على الناس ويحتقرهم والمنان إنما من بعطائه لما رأى من علوه على المعطى له والحالف البائع يراعى غبطة نفسه وهضم صاحب الحق والحاصل من المجموع احتقار الغير وإيثار نفسه ولذلك يجازيه الله باحتقاره له وعدم التفاته إليه كما لوح به لا يكلمهم الله وإنما قدم ذكر الجزاء مع أن رتبته التأخير عن الفعل لتفخيم شأنه وتهويل أمره ولتذهب النفس كل مذهب ولو قيل المسبل والمنان والمنفق لا يكلمهم لم يقع هذا الموقع (حم م ٤ عن أبى ذر) الغفارى رضى الله عنه

---

(١) إلى أسفل الكعبين بقصد الخيلاء

٣٥٣٩ - ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم: رجل حلف على سلعته لقد أعطي بها أكثر مما أعطي وهو كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم. ورجل منع فضل مائه فيقول الله: «اليوم منعك فضلي كما امنعت فضل مالم تعمل يداك» - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٣٥٤٠ - ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل، ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك، ورجل بايع إماما لا يبايعه إلا لدنيا: فإن أعطاه منها وفى، وإن لم يعطه منها لم

(ثلاثة لا يكلمهم الله) كلاما يسرهم بل بنحو اخسأوا فيها (يوم القيامة) استهانة بهم وغضبا عليهم بما انتهكوا من حرمته (ولا ينظر إليهم) نظر رحمة (رجل) خبر مبتدأ محذوف (حلف على سلعته لقد أعطي بها أكثر مما أعطي) بالبناء للفاعل أي حلف أنه دفعت لبائعها أكثر مما أعطي فيها أو للمفعول أي أعطاني من يريد شراءها أكثر (وهو كاذب) أي والحال أنه كاذب في إخباره بذلك وكلمة قد هنا للتحقيق (ورجل حلف على يمين) بزيادة حرف الجر (كاذبة) أي محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه أن يكون محلوفا عليه (بعد العصر) خصه لشرفه بكونه وقت ارتفاع الأعمال وقول البعض لاجتماع ملائكة الليل والنهار حينئذ زيفه ابن حجر رحمه الله بأن بعد الصبح يشاركه في ذلك ولم يرد فيه فالأولى التوجيه بأنه وقت ختام الأعمال والأمور بخواتيمها فغلظت العقوبة فيه وقيل هو ليس بقيد بل خرج مخرج الغالب لأن مثله يقع غالبا في آخر النهار حيث يريدون الفراغ من معاملتهم (ليقتطع بها مال رجل مسلم) أي ليأخذ قطعة من ماله وتخصيص الثالثة غالبي للاختصاص فالأنثى والخنثى والذمي كذلك (ورجل منع فضل مائه) الزائد على حاجته عن المحتاج (فيقول الله عز وجل اليوم) أي يوم القيامة (أمنعك) بضم العين (فضلي) الذي لا ينجي في ذلك اليوم غيره (كما منعت فضل مالم تعمله يداك) وظاهر قوله فضل مائه بالإضافة أن الكلام في بئر حفرها بملكه أو بموات للارتفاق أو أطلق وفضل عن حاجته ما يحتاجه غيره وأما ما حفر للمارة فيجب بذله فضلا وأصلا فإن الحافر فيه كواحد من المارة فظاهر قوله آخرا ما لم تعمل يداك أن الكلام في المياه المباحة النابعة في موضع لا يختص بأحد ولا صنع للآدميين في انبساطها وإجرائها كماء الأودية والعيون ثم الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة لا ينحصرون في الثلاثة لأن العدد لا ينفي الزائد (ق عن أبي هريرة) واللفظ للبخاري

(ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة) كلام رضى ورحمة (ولا ينظر إليهم) نظر إنعام وإفضال (ولا يزكيهم) لا يطهرهم من دنس ذنوبهم (ولهم عذاب أليم) مؤلم على ما اجترحوه (رجل على فضل ماء) يعني له ماء فاضل عن حاجته (بالفلاة) أي في المفازة (يمنعه) أي الفاضل من الماء (من ابن السبيل) أي المسافر المضطر للماء لنفسه أو حيوان محترم معه وقوله رجل مرفوع خبر مبتدأ محذوف (و) الثاني من الثلاثة (رجل بايع رجلا) بلفظ الماضي (بسلعة) أي ساومه فيها وروى سلعة بدون باء فعليه يكون بايع بمعنى باع (بعد العصر) خص العصر لكونه وقت نزول الملائكة لرفع أعمال النهار وإذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيء فكان جديرا بالإبعاد والطرد عن رب العباد (فحلف له) أي البائع للمشتري (بالله) تعالى (لأخذها) بصيغة الماضي (بكذا وكذا فصدقه) أي المشتري البائع (وهو على غير ذلك) أي والحال أن البائع لم يشترها بما ذكره من الثمن (و) الثالث (رجل بايع إماما) أي عاقد الإمام الأعظم على أن يعمل بالحق ويقيم الحد ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر والحال أنه (لا يبايعه) لا يعاقده (إلا لدنيا) بلا تنوين

يف - (حم ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)

٢٥٤١ - ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُم اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : شَيْخٌ زَانٍ ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ - (م ن) عن أبي هريرة - (صح)

٢٥٤٢ - ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ الْمُتَشَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ وَالدَّيُّوثُ وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ ، وَالْمُدْمِنُ الْخَمْرَ ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى - (حم ن ك) عن ابن عمر (صح)

٢٥٤٣ - ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . الْمَنَّانُ عَطَاءَهُ ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ خُيَلَاءَ ، وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ - (طب)

لحبلي أى لغرض دنيوى (فان) الفاء تفسيرية (أعطاه منها) أى الدنيا (وفا) بالتخفيف للفاء أى ذلك الرجل المبايع بما عاقده عليه (وإن لم يعطه) أى الإمام (منها لم يف) ببيعته لأن الإمامة نيابة عن الله ورسوله فمن عدل فى متابعة ذلك النائب عن قانون الشريعة ومنهاج السنة وقصر متابعته له على مايعطاه دون ملاحظة المبايع عليه فقد خسر خسرانا مبيناوضل ضلالا عظيماواستحق هذا الوعيدالشديد لتركه الواجب عليه من الإخلاص فى البيعة . قال الخطابى : الأصل فى المبايعة الإمام أن يبايع على أن يعمل بالحق ويقيم الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لما يعطاه دون ملاحظة المقصود فقد دخل فى الوعيد (حم ق ٤ عن أبى هريرة)

(ثلاثة لايكلمهم الله) بما يسرهم أو بشىء أصلا وأن الملائكة يسألونهم (يوم القيامة) أو لاينتفعون بآيات الله وكلماته قال القاضى والظاهر أنه كناية عن غضبه عليهم لقوله (ولا يزكيهم) أى لايثنى عليهم (ولا ينظر إليهم) فإن من سخط على غيره واستهان به أعرض عنه وعن التكلم معه والالتفات إليه كما أن من اعتد بغيره يكثر النظر إليه (ولهم) مع ذلك الأمر المهول (عذاب أليم) مؤلم موجع قال الواحدى هو العذاب الذى يخلص إلى قلوبهم وجعه قال الراغب الألم الوجع الشديد (شيخ زان) لاستخفافه بحق الحق وقلة مبالاته به ورذالات طبعه إذ داعيته قد ضعفت وهمته قد فترت فزناه عناد ومراغمة (وملك كذاب) لأن الكذب يكون غالباً لجلب نفع أودفع ضر والملك لايخاف أحداً فيصانعه فهومنه قبيح لفقد الضرورة (وعائل) أى فقير (مستكبر) لأن كبره مع فقد سببه فيه من نحو مال وجاه وكونه مطبوعا عليه مستحكما فيه فيستحق أليم العذاب وفظيع العقاب وفيه دلالة على كرم الله فى قبول عذر عبيده مما يكون منهم عن مخالفته (تنبيه) قال القونوى سر عد الملك الكذاب منهم أن الكذب قسمان ذاتى وصفاتى فالصفاتى محصور فى موجبين الرغبة والرهبة والملك محاها ظاهراً وليس حكمه مع الرعية بصورة رهبة منهم أو رغبة فيما عندهم يوجب الإقدام على الكذب ، فإذا كان الملك كذاباً فلا موجب له إلا لؤم الطبع فهو وصف ذاتى له والأوصاف الذاتية الجبلية تستلزم نتائج تناسبها (م ن عن أبى هريرة) رضى الله عنه

(ثلاثة لاينظر الله إليهم) ولما كان لكثرة الجمع دخل عظيم فى مشقة الخزى زاد قوله (يوم القيامة) الذى من افتضح فى جمعه لم يفز (العاق لوالديه والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال والديوث وثلاثة لايدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن الخمر والمنان بما أعطى) قال الطيبى يؤول على وجهين أحدهما من المنة التى هى الاعتداد بالصنيعة وهى إن وقعت فى صدقة أحبطت الثواب أو فى معروف أبطلت الصنيعة ، وقيل من المن وهو النقص يعنى النقص من الحق والخيانة فيه (حم ن ك) وكذا البزار (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه وفيه عبد الله بن يسار الأعرج قال : قال الصدر المناوى لايعرف حاله

(ثلاثة لاينظر الله) أى الملك الأعظم (إليهم يوم القيامة المنان عطاءه) أى الذى يكثر المنة على غيره لإحسانه إليه

عن ابن عمر - (ح)

٣٥٤٤ - ثَلاثَةٌ لاَ يَنظُرُ اللهُ إِلَيهِم يَومَ القِيَامَةِ وَلاَ يُزَكِّيهِم وَلَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ . أُشَيمِطٌ زَانٍ ، وَعَائِلٌ مُستَكبِرٌ وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهُ بِضَاعَتَهُ لاَ يَشتَرِي إِلاَّ بِيَمِينِهِ وَلاَ يَبِيعُ إِلاَّ بِيَمِينِهِ - (طب هب) عن سلمان - (صح)

٣٥٤٥ - ثَلاثَةٌ لاَ يَنظُرُ اللهُ إِلَيهِم غَدًا . شَيخٌ زَانٍ ، وَرَجُلٌ اتَّخَذَ الأَيمَانَ بِضَاعَةً يَحلِفُ فِي كُلِّ حَقٍّ وَبَاطِلٍ وَفَقِيرٌ مُختَالٌ يَزهُو - (طب) عن عصمة بن مالك - (ض)

والمنة لاتليق إلا بالله تعالى إذ هو الملك الحقيقي وغيره يعطي من ملك غيره فلم يجز له المن فاذا من كأنه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية ونازع صفات رب البرية فلا ينظر إليه نظر رحمانية (والمسبل إزاره) الذي يطاول ثوبه ويرسله إذا مشى تيهاً وفخراً وخيلاء أي يقصد الخيلاء بخلافه لا بقصدها ولذلك رخص المصطفى صلى الله عليه وسلم في ذلك لأبي بكر حيث كان جره لغير الخيلاء (ومدمن الخمر) قال الطيبي : جمع الثلاثة في قرن لأن المنان إنما منّ بعطائه لما رأى من فضله وعلوه على المعطى له أو صاحب الحق والمسبل إزاره وهو المتكبر الذي يترفع بنفسه على الناس ويحط منزلتهم ومدمن خمر يراعي لذة نفسه ويفخر حال السكر على غيره ويتيه والحاصل من المجموع عدم المبالاة بالغير (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي رجاله ثقات

(ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة) استهانة بهم وغضباً عليهم بما انتهكوا من محرماته وخالفوا من أوامره (ولا يزكيهم) لكونهم لم يزكوا أحكامه (ولهم عذاب أليم) يعرفون به ماجهلوا من عظمته واجترحوا من حرمته (أشيمط زان) في النهاية الشمط الشيب (وعائل مستكبر) أي فقير ذو عيال لا يقدر على تحصيل مؤنتهم ولا يطلب من بيت المال أو من الناس المتكبر فهو آثم لإيصال الضرر إلى عياله (ورجل جعل الله بضاعته لا يشترى إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه) فيه أن المن صفة ذم في حق العبد إذ لا يكون غالباً إلا عن بخل وكبر وعجب ونسيان منن الله عليه ﴿ تنبيه ﴾ قال القونوي سر ماتقرر في الحديث أن الزنا في الشاب له فيه نوع عذر فإن الطبيعة تنازعه وتتقضاه وأما الشيخ فشهوته ضعفت وقوته انحطت فإذا كان زانياً فليس ذلك إلا لكونه مقصداً بالطبع فهو مجبول على الفساد فلذلك وصف ذاتي له فيستلزم النتائج الرديئة وأما العائل المستكبر فالعائل الفقير والمستكبر الذي يتعاني الكبر وهذا ينقسم أعني التكبر إلى قسمين ذاتي وصفاتي فالتكبر الصفاتي محصور في موجبين المال والجاه فالتكبر من الناس وإن كان قبيحا شرعا وعقلا لكن لأصحاب الجاه والمال فيه صورة عذر وأما عادمهما إذا تكبر فلا عذر له بوجه فالتكبر إذن صفة ذاتية له فلا جرم ينتج نتيجة رديئة ويأتي نحو ذلك التوجيه في الحلاف (طب هب عن سلمان) الفارسي قال الهيثمي بعد ماعزاه للطبراني في الثلاثة ورجاله رجال الصحيح

(ثلاثة لا ينظر الله إليهم غداً) أي في الآخرة (شيخ زان) لاستخفافه بحق الله وقصده معصية بلا حاجة فإنه ضعفت شهوته عن الوطء الحلال فكيف بالحرام وقد كمل عقله ومعرفته وتجاربه وإنما يدعو إلى الزنا غلبة الحرارة وقلة المعرفة وضعف العقل الحاصل كل ذلك زمن الشباب ولهذا قيل من لم يرعو عند الشيب ولم يستح من العيب ولم يخش الله في الغيب فليس لله فيه حاجة ، شيب وعيب (ورجل اتخذ الأيمان) أي الحلف بالله (بضاعته يحلف في كل حق وباطل وفقير مختال) أي مخادع مراوغ والختل الخداع والمراوغة (يزهو) أي يتكبر ويفتخر ويتعاظم (طب عن عصمة) بكسر العين وسكون الصاد المهملتين (ابن مالك) الأنصاري الخطم وغلط ابن منده في جعله خثعمياً قال الهيثمي إسناده ضعيف .

٣٥٤٦ ثلاثة لاينظر الله إليهم يوم القيامة. حر باع حرا، وحر باع نفسه، ورجل أبطل كراء أجير حين جف رشحه - الإسماعيلي في معجمه عن ابن عمر

٣٥٤٧ - ثلاثة لاينفع معهن عمل. الشرك بالله، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف - (طب) عن ثوبان - (ض)

٣٥٤٨ - ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين. رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به واتبعه وصدقه فله أجران، وعبد مملوك أدى حق الله وحق سيده فله أجران، ورجل كانت له أمة

(ثلاث لاينظر الله إليهم يوم القيامة) نظر رحمة (رجل حر باع حرا) فأكل ثمنه لكونه سلبه نعمة الحرية وأدخله في ذل العبودية (وحر باع نفسه) لكونه أذلها وأحقرها (ورجل أبطل كراء أجير حين جف رشحه) أي استعمله حتى تعب وعرق بدنه فلما فرغ من عمله لم يعطه أجره فالرجل في الثلاثة وصف طردي ثم إن ماذكر في الثانية لايعارض بما جاء في خبر إن الخضر باع نفسه لرجل لأن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا على أنه لمقاصد أخروية جليلة المقدار وليس الكلام فيها (الإسماعيلي في معجمه عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه.

(ثلاثة لاينفع معهن عمل الشرك بالله وعقوق الوالدين) بضم العين من العق وهو القطع قال الحافظ والمراد به هنا صدور مايتأذى به الوالد من ولده من قول أو فعل مالم يتعنت الوالد وضبطه ابن عطية بوجوب طاعتهما في المباح فعلا وتركا وندبها في المندوب وفرض الكفاية كذلك (والفرار من الزحف) أي حين لايجوز الفرار (طب عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة وهو ضعيف.

(ثلاثة) من الرجال أو رجال ثلاثة وخبره قوله (يؤتون أجورهم مرتين) وفي رواية البخاري ثلاثة لهم أجران (رجل من أهل الكتاب) أي الإنجيل لأن اليهودية نسخت يرشد إليه رواية البخاري رجل آمن بعيسى عليه الصلاة والسلام بدل آمن بنبيه أو هو على عمومه لأن اليهود كانوا مأجورين بإيمانهم لكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى عليه الصلاة والسلام فبإيمانهم بمحمد صلى الله عليه وسلم يحسب ذلك الأجر وأدرك النبي صلى الله عليه وسلم في عهد بعثته على ماجزم به العيني تبعاً للكرماني لأن نبيه بعد البعثة إنما هو محمد صلى الله عليه وسلم باعتبار عموم بعثته أو بعدها إلى يوم القيامة على ماجرى عليه ابن حجر رحمه الله كشيخه البلقيني رضي الله عنه عملا بظاهر اللفظ والمؤمن من أهل الكتاب لابد أن يكون مع إيمانه بنبيه مؤمنا بمحمد صلى الله عليه وسلم للميثاق المتقدم في آية وإذ أخذ الله ميثاق النبيين (فآمن به واتبعه وصدقه) فيما جاء به إجمالا في الاجمالي وتفصيلا في التفصيلي ووجه تعدد إيمانه المترتب عليه تعدد أجره أن إيمانه أولا تعلق بأن المنعوت بكذا رسوله وإيمانه ثانيا تعلق بأن محمداً صلى الله عليه وسلم هو المتصف بتلك الأوصاف فهما معلومان متباينان (فله أجران) أجر الايمان بنبيه وأجر الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وكذا حكم الكتابية لأن النساء شقائق الرجال كما هو مطرد في جل الأحكام حيث يدخلن مع الرجال تبعا إلا ماخصه الدليل ثم لايلزم على ذلك أن الصحابي الذي كان كتابيا أجره زائد على أجر كبار الصحابة كالخلفاء الأربعة لأن الإجماع خصهم وأخرجهم من هذا الحكم ويلتزم ذلك في كل صحابي لم يقم دليل على زيادة أجره على من كان كتابياً ولم يقل ومحمد مع كونه أخص إيذانا باستقلال كل منهما بالإيمان، واعلم أن أهل الكتاب قسمان قسم غيروا وبدلوا وماتوا على ذلك فهم كفرة وقسم لاولا وماتوا قبل بعث النبي صلى الله عليه وسلم فهم مؤمنون ولهم أجر واحد وقسم أدركوا بعثته ودعاهم فلم يؤمنوا به فهم كفار وقسم آمنوا به فلهم أجران

فغذاها فأحسن غذاءها ثم أدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران - (حم ق ت ن ه) عن أبي موسى - (صح)

١٥٤٩ - ثلاثة يتحدثون في ظل العرش آمنين والناس في الحساب: رجل لم تأخذه في الله لومة لائم، ورجل لم يمد يديه إلى ما لا يحل له، ورجل لم ينظر إلى ما حرم الله عليه - الاصبهاني في ترغيبه عن ابن عمر (ض)

والحديث فيهم (وعبد مملوك) وصفه به لأن جميع الناس عباد الله فأراد تمييزه بكونه مملوكا للناس (أدى حق الله) من صلاة ونحوها (وحق سيده) بأن خدمه ونصح جهده له لأن من اجتمع عليه فرضان فأداهما ليس كمن عليه فرض واحد فأداه وفي رواية البخاري بدل سيده مواليه وعليه فإنما لم يقل مولاه لأن المراد من العبد جنس العبد حتى يكون عند التوزيع لكل عبد مولى لأن مقابلة الجمع بالجمع أو ما يقوم مقامه مفيدة للتوزيع أو أراد أن استحقاق الأجرين إنما هو عند أداء جميع حق مواليه لو كان مشتركا (فله أجران) أجر تأديته للعبادة وأجر نصحه وإحسانه وكرره لطول الكلام اهتماما والمراد أن له أجران من هذه الجهة وقد يكون لسيده جهات أخر يستحق بها أضعاف ذلك (ورجل كانت له أمة) يطؤها بملك اليمين وفي رواية الترمذي له جارية وضيئة قال العراقي ليس في الكتب الستة وصفها بالوضاءة إلا فيه وفي كونها شرط لحصول الأجر الموعود بحث والمراد بقوله يطؤها يحل له وطؤها وإن لم يطأها (فغذاها) بتخفيف الذال المعجمة (فأحسن غذاءها) بالمد (ثم أدبها) بأن راضها بحسن الأخلاق وحملها على جميل الخصال (فأحسن تأديبها) بأن استعمل فيه الرفق والتلطف والتأني من غير ضرب ولا عنف (وعلمها) ما يتعين عليها من أحكام الدين وما يتيسر من مندوباته ومطلوباته (فأحسن تعليمها) بأن استعمل معها ما ندبوا إليه من اتصاف المعلم به من نحو حسن خلق ورفق في ضرب وغاير بين التأديب والتعليم مع أنه قد يدخل فيه لأن الأول عرفي والثاني شرعي والأول دنيوي والثاني أخروي (ثم أعتقها) عبر فيما قبله بالفاء وفيه بثم لأن التعليم والتأديب يتعاقبان على الوطء بل لا بد منهما فيه بل قبله لتعينهما على السيد بعد التمليك بخلاف الإعتاق (وتزوجها) بعد أن أصدقها، قرن العتق بالتزويج لما فيه من قمع الكبر وإذلال النفس وترك التعاظم إن لم يكتف سيدها بعتقها حتى تزوجها ولم يتزوج ذات شرف وأصالة ومال (فله أجران) أحدهما في مقابل تعليمها وتأديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها أو أحدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها ولما كانت جهة الأجر فيه متعددة ومظنة الاستحقاق أكثر من ذلك أعاد قوله فله أجران وخص هذه الثلاثة بالأجرين مع ثبوت مثله لغيرهم كأزواج المصطفى صلى الله عليه وسلم وكولد أدى حق الله وحق أبيه لأن الفاعل في كل منهما جامع بين أمرين بينهما مخالفة عظيمة فكأن العامل لهما فاعل الضدين عامل بالمتنافيين بخلاف غيره وهذا أقعد من جواب البلقيني بأن تضيتين خاصة بهن مقصورة عليهن فإن قيل ينبغي أن يكون للأخير أربعة أجور التأديب والتعليم والاعتاق والتزويج قلنا لم يعتبر فيهما إلا الأجرين الأخيرين اللذين هما كالمتنافيين كأخواته وإن تميز بغيرهما ولهذا ميز بينهما على الأمرين الذين بلفظ ثم دون غيره وفيه ندب تأديب الأمة والزوجة وليس لك أن تقول ليس فيه إلا الأمة لأنه من التنبيه بالأدنى على الأعلى (حم ق ت ن ه عن أبي موسى)

(ثلاثة يتحدثون في ظل العرش آمنين والناس في الحساب رجل لم تأخذه في الله لومة لائم ورجل لم يمد يده إلى ما لا يحل له ورجل لم ينظر إلى ما حرم الله عليه) لأنه لما حفظ جوارحه التي هي أمانة عنده فلم يستعملها في غير ما أمر الله به أو نهى عنه وكفها وقهرها خوفا من الله جوزي بالأمن يوم الفزع الأكبر (الأصبهاني في ترغيبه عن ابن عمر)

٣٥٥٠ – ثلاثة يحبهم الله ، وثلاثة يبغضهم الله ، فأما الذين يحبهم الله : فرجل أتى قوما فسألهم بالله ولم يسألهم لقرابة بينه وبينهم فمنعوه فتخلف رجل بأعقابهم فأعطاه سرا لا يعلم بعطيته إلا الله والذى أعطاه ، وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به فوضعوا رءوسهم فقام أحدهم يتملقنى ويتلو آياتى ، ورجل كان فى سرية فلقى العدو فهزموا فأقبل بصدره حتى يقتل أو يفتح له ، والثلاثة الذين يبغضهم الله : الشيخ الزانى . والفقير المختال . والغنى الظلوم - (ت ن حب ك) عن أبى ذر (صح)

٣٥٥١ – ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشنؤهم الله : الرجل يلقى العدو فى فئة فينصب لهم نحره حتى يقتل أو يفتح لأصحابه ، والقوم يسافرون فيطول سراهم حتى يحبوا أن يمسوا الأرض فينزلون فيتنحى أحدهم فيصلى حتى يوقظهم لرحيلهم ، والرجل يكون له الجار يؤذيه جاره فيصبر على أذاه حتى يفرق بينهما موت أو ظعن ، والذين يشنؤهم الله : التاجر الحلاف ، والفقير المختال ، والبخيل المنان - (حم) عن أبى ذر (ض)

ابن الخطاب رضى الله عنه

(ثلاثة يحبهم الله تعالى وثلاثة يبغضهم الله فأما الذين يحبهم الله فرجل أتى قوما فسألهم بالله ولم يسألهم لقرابة بينهم وبينه فمنعوه فتخلف رجل بأعقابهم) بقاف وباء موحدة بعد الألف كما فى صحيح ابن حبان وغيره وما وقع فى الترمذى وتبعه البغوى بأنه بعين مهملة فياء آخر الحروف فألف فنون تصحيف كما بينه المناوى وغيره (فأعطاه سرا لا يعلم بعطيته إلا الله والذى أعطاه وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به فوضعوا رؤوسهم فقام أحدهم يتملقنى) أى يتضرع إلى ويزيد فى الود والدعاء والابتهال (ويتلو آياتى) القرآن (ورجل كان فى سرية فلقى العدو) يعنى الكفار (فهزموا فأقبل بصدره حتى يقتل أو يفتح له والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزانى والفقير المختال والغنى الظلوم) بفتح الظاء صيغة مبالغة أى الكثير الظلم للناس أو لنفسه (ت) فى صفة الجنة (ن) فى الزكاة (حب ك) فى الزكاة والجهاد (عن أبى ذر) قال الترمذى حديث صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى ورواه ابن عساكر من حديث مطرف بن عبد الله بن الشخير قال بلغنى عن أبى ذر حديث فكنت أحب أن ألقاه فلقيته فسألته عنه فذكره

(ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشنأهم الله) أى يبغضهم فأما الذين يحبهم الله (الرجل يلقى العدو فى فئة) أى جماعة هو أصحابه (فينصب لهم نحره حتى يقتل أو يفتح لأصحابه والقوم يسافرون فيطول سراهم حتى يحبوا أن يمسوا الأرض فينزلون) عن دوابهم فيتنحى أحدهم فيصلى) وهم نيام (حتى) يصبح و(يوقظهم لرحيلهم) من ذلك المكان (والرجل يكون له الجار يؤذيه فيصبر على أذاه حتى يفرق بينهما) بالبناء للمفعول والفاعل الله حتى يفرق الله أى بينه وبينه (بموت) لأحدهما (أو ظعن) بفتحتين أى ارتحال لأحدهما (والذين يشنأهم الله) أى يبغضهم (التاجر الحلاف) بالتشديد صيغة مبالغة أى الكثير الحلف على سلعته وفيه إشعار بأن القليل الصدق ليس محلا الذم (والفقير المختال والبخيل المنان) بما أعطاه (حم عن أبى ذر) قال الحافظ العراقى فيه ابن الأحمس ولا يعرف حاله قال ورواه أيضا أحمد والنسائى بلفظ آخر بإسناد جيد انتهى

٣٥٥٢ - ثلاثة يحبهم الله عز وجل: رجل قام من الليل يتلو كتاب الله، ورجل تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله، ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه فاستقبل العدو - (ت) عن ابن مسعود - (ح)

٣٥٥٣ - ثلاثة يحبها الله عز وجل: تعجيل الفطر، وتأخير السحور، وضرب اليدين إحداهما بالأخرى في الصلاة - (طب) عن يعلى بن مرة - (ض)

٣٥٥٤ - ثلاثة يدعون الله عز وجل فلا يستجاب لهم: رجل كانت تحته امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها، ورجل كان له على رجل مال فلم يشهد عليه، ورجل آتى سفيها ماله وقد قال الله تعالى: ﴿ولا تؤتوا السفهاء أموالكم﴾ - (ك) عن أبي موسى - (صح)

٣٥٥٥ - ثلاثة يضحك الله إليهم: الرجل إذا قام من الليل يصلي والقوم إذا صفوا بالصلاة، والقوم إذا

(ثلاثة يحبهم الله عز وجل رجل قام من الليل) أي للتهجد فيه (يتلو كتاب الله) القرآن في صلاته وخارجها (ورجل تصدق صدقة بيمينه يخفيها) أي يكاد يخفيها (عن شماله ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه) دونه (فاستقبل العدو) وحده فقاتل حتى قتل أو فتح عليه (ت) في صفة أهل الجنة من حديث أبي بكر بن عياش (عن ابن مسعود) وقال غريب غير محفوظ وأبو بكر بن عياش كثير الغلط انتهى

(ثلاثة) من الأشياء (يحبها الله عز وجل) يثيب فاعلها ويرضاها (تعجيل الفطر) أي تعجيل الصائم الفطر إذا تحقق الغروب (وتأخير السحور) إلى آخر الليل مالم يوقع التأخير في شك (وضرب اليدين إحداهما بالأخرى في الصلاة) (طب) وكذا الديلمي (عن يعلى بن مرة) قال الهيثمي وفيه عمر بن عبد الله بن يعلي وهو ضعيف

(ثلاثة يدعون الله عز وجل فلا يستجاب لهم رجل كانت تحته امرأة سيئة الخلق) بالضم (فلم يطلقها) فإذا دعى عليها لا يستجيب له لأنه المعذب نفسه بمعاشرتها وهو في سعة من فراقها (ورجل كان له على رجل مال فلم يشهد عليه) فأنكره فإذا دعى لا يستجاب له لأنه المفرط المقصر بعدم امتثال قوله تعالى وأشهدوا شهيدين من رجالكم، (ورجل أتى سفيها) أي محجوراً عليه بسفه (ماله) أي شيئاً من ماله مع علمه بالحجر عليه فإذا دعى عليه لا يستجاب له لأنه المضيع لماله فلا عذر له (وقد قال الله تعالى: ولا تؤتوا السفهاء أموالكم[1] ك) في التفسير (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم على شرطهما ولم يخرجاه لأن الجمهور رووه عن شعبة موقوفا ورفعه معاذ عنه انتهى وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في المهذب قال هو مع نكارته إسناده نظيف

(ثلاثة يضحك الله إليهم) أي يرضى عليهم ويلطف بهم قالوا الضحك منه تعالى محمول على غاية الرضى والرأفة والدنو والقرب كأنه قيل إنه تعالى يرضى عنهم ويدنو إليهم برأفته ورحمته قال الطيبي ويجوز أن يضمن الضحك معنى النظر ويعدى تعديته بإلى فالمعنى أنه تعالى ينظر إليهم ضاحكا راضيا عنهم متعطفاً عليهم لأن الملك إذا نظر إلى بعض رعيته بعين الرضى لا يدع من الإنعام والإكرام شيئاً إلا فعله في حقهم وفي عكسه لا يكلمهم ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم على الوجه

---

(١) قال البيضاوي نهى الأولياء عن أن يؤتوا الذين لا رشد لهم أموالهم فيضيعوها وإنما أضاف الأموال إلى الأولياء لأنها في تصرفهم وتحت ولايتهم وهو الملائم للآيات المتقدمة والمتأخرة وقيل نهى لكل أحد إلى ما خوله الله من المال فيعطي امرأته وأولاده ثم ينظر إلى أيديهم وإنما سماهم سفهاء استخفافا بعقلهم وهو أوفق لقوله والتي جعل الله لكم قياما، أي تقومون بها وتنتفعون وعلى الأول أول بأنها التي من جنس ما جعل الله لكم قياما

صفُّوا للقتال - (حم ع) عن أبي سعيد - (صح)

٣٥٥٦ — ثَلَاثَةٌ يُظِلُّهم اللهُ في ظِلِّه يَوْمَ لَاظِلَّ إلَّا ظِلُّهُ: التَّاجِرُ الأَمِينُ، وَالْإِمَامُ الْمُقْتَصِدُ، وَرَاعِي الشَّمْسِ بِالنَّهَارِ - (ك) في تاريخه (فر) عن أبي هريرة - (ح)

٣٥٥٧ — ثَلَاثَةٌ يَهْلِكُونَ عِنْدَ الْحِسَابِ جَوَادٌ، وَشُجَاعٌ، وعَالِمٌ - (ك) عن أبي هريرة - (ض)

٣٥٥٨ — ثَلَاثُونَ خِلَافَةُ نُبُوَّةٍ، وَثَلَاثُونَ خِلَافَةٌ وَمُلْكٌ، وَثَلَاثُونَ تَجَبُّرٌ، وَلَا خَيْرَ فِيمَا وَرَاءَ ذَلِكَ - يعقوب ابن سفيان في تاريخه عن معاذ

٣٥٥٩ — ثَمَانِيَةٌ أَبْغَضُ خَلِيقَةِ اللهِ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: السَّقَّارُونَ - وَهُمُ الْكَذَّابُونَ - وَالْخَيَّالُونَ - وَهُمُ الْمُسْتَكْبِرُونَ - وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْبَغْضَاءَ لِإِخْوَانِهِمْ فِي صُدُورِهِمْ، فَإِذَا لَقُوهُمْ تَخَلَّقُوا لَهُمْ، وَالَّذِينَ إِذَا دُعُوا

الأول يضحك مستعار للرضى على سبيل التبعية والقرينة الصارفة نسبة الضحك إلى من هو متعال عن صفات الخلق (الرجل إذا) إذا متمحض للظرفية وهو بدل من الرجل والرجل موصوف أي رجال ثلاثة يضحك الله منهم وقت قيام الرجل بالليل فوضع الظرف مقام الرجل مبالغة على منوال قولهم أخطب ما يكون الأمير قائماً أي أخطب أوقاته والأخطبية ليست للأوقات وإنما هي للأمير (قام من الليل يصلي) النافلة وهو التهجد (والقوم إذا صفوا للصلاة) وسووا صفوفهم على سمت واحد كما أمرهم به في حديث آخر (والقوم) أي المسلمون (إذا صفوا للقتال) أي لقتال الكفار بقصد إعلاء كلمة الله قال الطيبي قدم قيام الليل على صف الصلاة وأخر صف القتال إمانتزلا فإن محاربة النفس التي هي أعدى عدو لله أشق من محاربة عدوك الذي هو الشيطان ومحاربة الشيطان أصعب من محاربة أعداء الدين أو ترقيا فإن محاربة من يليك أقدم والأخذ بالأصعب فالأصعب أحرى وأولى من أخذ الأصعب ثم الأسهل (حم ع عن أبي سعيد) ورواه ابن ماجه في باب ماأنكرت الجهمية من حديث أبي سعيد مع بعض خلف لفظي

(ثلاثة يظلهم الله في ظله يوم لاظل إلا ظله التاجر الأمين والإمام المقتصد وراعي الشمس بالنهار) يعني المؤذن ويظهر أن هذا في محتسب لايأخذ على أذانه أجرا (ك في تاريخه فر عن أبي هريرة) وفيه جماعة مجاهيل

(ثلاثة يهلكون عند الحساب) يوم القيامة (جواد) بالتخفيف أي إنسان (كثير الجود) أعطى لغير الله (وشجاع) قاتل لغير إعلاء كلمة الله (وعالم) لم يعمل بعلمه وفيه اثبات الحساب والعذاب (ك عن أبي هريرة)

(ثلاثون) أي من السنين (خلافة نبوة) بالإضافة (وثلاثون خلافة وملك وثلاثون تجبر ولا خير فيما وراء ذلك) من السنين (يعقوب بن سفيان في تاريخه) ولفظ رواية الطبراني جبروت وكذا ابن عساكر في تاريخه (عن معاذ) بن جبل ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز في ديباجة كتابه وهو عجيب فقد رواه الطبراني عن معاذ أيضاً وكذا الديلمي قال الهيثمي عقب عزوه للطبراني وفيه مطر بن العلاء الرملي لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(ثمانية) من الناس (أبغض خليقة الله اليه يوم القيامة) قيل ومن هم يارسول الله قال (السقارون) بسين أوصاد مهملتين وقاف مشددة (وهم الكذابون) وفسره في خبر آخر بأنهم نشء يكون في آخر الزمان تحيتهم إذا التقوا التلاعن واليه يميل كلام أهل اللغة (والخيالون) بخاء معجمة وشد التحتية (وهم المستكبرون والذين يكنزون البغضاء لإخوانهم) في الاسلام (في صدورهم) أي قلوبهم (فإذا رأوهم ولقوهم تخلقوا لهم) بمثناة فوقية وخاء معجمة مفتوحتين ولام

إلى الله ورسوله كانوا بطاء، وإذا دعوا إلى الشيطان وأمره كانوا سراعا، والذين لا يشرف لهم طمع من الدنيا إلا استحلوه بأيمانهم، وإن لم يكن لهم ذلك بحق، والمشاءون بالنميمة، والمفرقون بين الأحبة والباغون البرآء الدحضة، أولئك يقذرهم الرحمن عز وجل - أبو الشيخ فى التوبيخ، وابن عساكر عن الوضين بن عطاء مرسلا - (ح)

٣٥٦٠ — ثمن الجنة لا إله إلا الله - (عد) وابن مردويه عن أنس، عبد بن حميد فى تفسيره عن الحسن مرسلا - (ض)

٣٥٦١ — ثمن الخمر حرام، ومهر البغى حرام، وثمن الكلب حرام، والكوبة حرام، وإن أتاك صاحب الكلب يلتمس ثمنه فاملأ يديه ترابا، والخمر والميسر حرام، وكل مسكر حرام - (حم) عن ابن عباس (صح)

مفتوحة شديدة وقاف أى أظهروا من خلقهم خلاف ما فى طويتهم (والذين إذا دعوا إلى الله ورسوله) أى إلى طاعتهما (كانوا بطاء) بكسر الموحدة والمد نضبطه (وإذا دعوا إلى الشيطان وأمره) من اللهو والمعاصى (كانوا سراعا) تثليث السين المهملة (والذين لا يشرف لهم طمع من الدنيا إلا استحلوه بأيمانهم وإن لم يكن لهم ذلك بحق والمشاؤون) بين الناس (بالنميمة) ليفسدوا بينهم (والمفرقون بين الأحبة) بالفتن ونحوها (والباغون البرآء) أى الطالبون (الدحضة) بالتحريك فى المصباح دحض الرجل زلق (أولئك يقذرهم الرحمن عز وجل) أى يكره فعالهم (أبو الشيخ فى) كتاب (التوبيخ وابن عساكر) فى التاريخ (عن الوضين بن عطاء مرسلا) هو الخزاعى الدمشقى قال الذهبى ثقة وبعضهم يضعفه مات سنة تسع وأربعين ومائة

(ثمن الجنة لا إله إلا الله) أى قولها باللسان مع إذعان القلب وتصديقه فمن قالها كذلك استحق دخولها زاد الديلمى فى روايته وثمن النعمة الحمد لله قال الحرالى والثمن ما لا ينتفع بعينه حتى يصرف إلى غيره من الاعراض (عد وابن مردويه) فى التفسير (عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمى أيضا (عبد بن حميد فى تفسيره عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال الديلمى وفى الباب ابن عباس وغيره

(ثمن الخمر حرام) فلا يصح بيعه ولا يحل ثمنه ولا قيمة على متلفه قال البغوى فلو أراق خمر ذمى أو قتل خنزيره فلا غرامة عليه لأنه لا ثمن لهما فى حق الدين وفى تحريم بيعه دليل على تحريم بيع الأعيان النجسة وإن انتفع بها فى الضرورة كالزبل (ومهر البغى حرام) أى ما تعطاه الزانية على الزنا بها حرام لا يحل لها تناوله وإن كان الزانى إنما أعطاه عن طيب قلب (وثمن الكلب حرام) لنجاسة عينه وعدم صحة بيعه ولو معلما عند الشافعيه وخص الحنفية : المنع بغيره وعن مالك فيه روايتان (والكوبة حرام) بضم فسكون طبل ضيق الوسط واسع الطرفين وبيعه باطل عند الشافعى وأخذ ثمنه أكل له بالباطل ونبه به على تحريم بيع جميع آلات اللهو كطنبور ومزمار لكن إذا غيرت عن حالتها جاز بيعها (وإن أتاك صاحب الكلب يلتمس ثمنه فاملأ يديه ترابا) كناية عن منعه ورده خائبا (والخمر والميسر حرام وكل مسكر حرام) قال الحكيم اعلم أن الخمر اسم لازم لجميع أنواع الاشربة ولو لم يكن كذلك لم يقل كل ثم بين أن علامة الخمر كل شىء أسكر والمسكر هو مفعل للسكر والسكر سد العقل ومنه يقال لسد النهر سكرا ومنه قوله «إنما سكرت أبصارنا» أى سدت فالخمر اسم فيه صفة الفعل الذى يظهر منه الفساد لأنه يخمر الفؤاد أى يغطيه ويحول بينه وبين شعاع العقل فكل شراب فيه هذه الصفة فقد لزمه اسم التحريم (حم

٣٥٦٢ ـ ثَمَنُ القَيْنَةِ سُحْتٌ ، وَغِنَاؤُهَا حَرَامٌ، وَالنَّظَرُ إِلَيْهَا حَرَامٌ ، وَثَمَنُهَا مِثْلُ ثَمَنِ الكَلْبِ ، وَثَمَنُ الكَلْبِ سُحْتٌ ، وَمَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ عَلَى السُّحْتِ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ ـ (طب) عن عمر ـ (ض)

٣٥٦٣ ـ ثَمَنُ الكَلْبِ خَبِيثٌ ، وَمَهْرُ البَغِيِّ خَبِيثٌ ، وَكَسْبُ الحَجَّامِ خَبِيثٌ ـ (حم م د ت) عن رافع ابن خديج ـ (صح)

٣٥٦٤ ـ ثَمَنُ الكَلْبِ خَبِيثٌ ، وَهُوَ أَخْبَثُ مِنْهُ ـ (ك) عن ابن عباس ـ (ح)

عن ابن عباس) ورواه أيضا الطيالسي والديلمي وغيرهما ورواه عنه الدارقطني ، وقال الفريابي في مختصره وفيه يزيد ابن محمد عن أبيه لم أجدهما .

(ثمن القينة) الأمة غنت أولا كما في الصحاح من التقيين وهو التزيين سميت به لأنها تزين البيت قال البيضاوي وهنا أريد بها المغنية إذ لا وجه لحرمة ثمن غيرها (سحت) بضم فسكون أي حرام سمي به لأنه يسحت البركة أي يذهبها (وغناؤها حرام) أي استماعه[1] (والنظر إليها حرام وثمنها مثل ثمن الكلب) قال البيضاوي التحريم مقصور على البيع والشراء لأجل التفخم وحرمة ثمنها يدل على فساد بيعها لكن الجمهور صححوه وأولوا الحديث بأن أخذ الثمن عليهن حرام كأخذ ثمن العنب من الخمار لأنه إعانة وتوسل لمحرم لا لأن البيع باطل (وثمن الكلب سحت ومن نبت لحمه على السحت) بتناوله أثمان شيء من هؤلاء أو غيرها قال في النهاية السحت الحرام الذي لا يحل كسبه لأنه يسحت البركة أي يذهبها والسحت الرشوة في الحكم (فالنار) أي نار جهنم (أولى به) لأن الخبيث للخبيث فأسند ما ذكر إلى اللحم لا إلى صاحبه إشعارا بالغلبة وأنه حيث لا يصلح لدار الطيبين التي هي الجنة بل لدار الخبيثين التي هي النار هذا على ظاهر الاستحقاق أما إذا تاب الله عليه أو غفر له بغير توبة أو أرضى خصمه أو نالته شفاعة شفيع فهو خارج من هذا الوعيد (طب عن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الديلمي أيضا قال الذهبي والخبر منكر .

(ثمن الكلب خبيث) فيبطل بيعه عند الشافعي وأخذ ثمنه أكل له بالباطل أو رديء دنيء فيصح بيعه عند الحنفية قالوا الخبيث كما يستعمل في الحرام يستعمل في الرديء الدنيء (ومهر البغي) أجرة الزانية فعيل من البغاء وهو صفة لمؤنث ولذلك سقطت التاء (خبيث) أي حرام اجماعا لأن بذل العوض في الزنا ذريعة إلى التوصل إليه فيكون في التحريم مثله (وكسب الحجام خبيث) أي مكروه لدناءته ولا يحرم لأن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه أجره ولو كان حراما لم يعطه قال الخطابي قد يجمع الكلام بين القرائن في اللفظ ويفرق بينهما في المعنى بالأغراض والمقاصد قال القاضي: الخبيث في الأصل ما يكره لرداءته وخسته ويستعمل للحرام من حيث كرهه الشارع واسترداه كما يستعمل الطيب للحلال قال تعالى «ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب» أي الحرام بالحلال والرديء من المال قال سبحانه وتعالى «ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون» أي الدنيء من المال ولما كان مهر الزانية وهو ما تأخذه عوضا عن الزنا حرام كان الخبيث المسند إليه بمعنى الحرام وكسب الحجام لما لم يكن حراما لأنه عليه الصلاة والسلام احتجم وأعطى الحجام أجرته كان المراد من المسند إليه المعنى الثاني وأما الأول فبني على صحة بيع الكلب فمن صححه كالحنفية فسره بالدناءة ومن لم يصححه كأصحابنا فسره بأنه حرام قال عياض وليس المراد بالحجام المزين بل من يخرج الدم (حم م د ت) كلهم في البيع (عن رافع بن خديج) ولم يخرجه البخاري .

(ثمن الكلب خبيث وهو) أي الكلب (أخبث منه) أي أشد خبثا لنجاسة عينه أو رداءته على ما تقرر عن المذهبين

---

(١) حيث خيف منه فتنة، وفي شرح البهجة لشيخ الإسلام زكريا وفي شرائه مغنية ـ بالغين ـ تساوي ألفا بلا غناء وجوه ثالثها إن قصد الغناء بطل وإلا فلا والأصح في الروضة صحته مطلقا واعتمده الرملي :

٣٥٦٥ — ثنْتَانِ لَاتُرَدَّانِ : الدُّعَاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يَلْحَمُ بَعْضُهُم بَعْضًا - (د حب ك) عن سهل ابن سعد - (صح)

٣٥٦٦ — ثِنْتَانِ مَاتُرَدَّانِ : الدُّعَاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ ، وَتَحْتَ الْمَطَرِ - (ك) عنه - (ح)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٣٥٦٧ — الثَّالِثُ مَلْعُونٌ ، يَعْنِى عَلَى الدَّابَّةِ - (طب) عن المهاجر بن قنفذ - (ح)

٣٥٦٨ — الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ - (حم ق ن ه) عن ابن عباس - (صح)

(ك) من حديث يوسف بن خالد السمتى عن الضحاك عن عكرمة (عن ابن عباس) قال أعنى الحاكم ويوسف واه خرجته لشدة الحاجة إليه اه فعزو المصنف الحديث لمخرجه وسكوته عما عقبه به من بيان علته من سوء الصنيع ورواه عنه البيهق فى سننه وقال يوسف غيره أوثق منه فقال الذهبى عليه بل هو واه جدا ،

(ثنتان) أى دعوتان (لاتردان) وفى رواية لأبى داود قلما تردان (الدعاء عند النداء) أى عند حضور النداء أى الأذان وفى رواية حين تقام الصلاة (وعند البأس) بهمزة بعد الباء بمعنى الصف فى سبيل الله للقتال كما فى رواية (حين يلحم بعضهم بعضا) بحاء مهملة مكسورة وأوله مضموم أى حين يلتحم الحرب بينهم ويلزم بعضهم بعضا وفى رواية بالجيم والإلجام إدخال الشىء فى الشىء (د) فى الجهاد (حب ك عن سهل بن سعد) قال فى الأذكار إسناده صحيح لكن قال الصدر المناوى رضى الله عنه فيه موسى بن يعقوب الزمعى روى له أصحاب السنن قال النسائى ليس بقوى ووثقه ابن معين قال الذهبى صويلح فيه لين وقال الحاكم تفرد به موسى وله شواهد

(ثنتان ما) فى رواية لا (تردان الدعاء عند النداء) يعنى الأذان للصلاة (وتحت المطر) أى ودعاء من هو تحت المطر لايرد أو قلما يرد فانه وقت نزول الرحمة لاسيما أول قطر السنة والكلام فى دعاء متوفر الشروط والأركان والآداب (ك عنه) ثم قال تفرد به موسى المذكور قيما قبله وله شواهد اه . قال الذهبى قلت لم ينفرد به

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الثالث) أى الإنسان الذى ركب على البهيمة وعليها اثنان فكان هو الثالث وكانت لاتطيق ذلك (ملعون) أى مطرود عن منازل الأبرار يطهر بالنار فقوله (يعنى على الدابة) مدرج من كلام الراوى لامن تتمة الحديث فلو بينه المصنف لكان أولى ثم إنه إنما قال ذلك فى ثلاثة أقبلوا من سفر على هذه الهيئة فالكلام فى ثلاثة مخصوصة ودابة معينة فلا يلزم منه حرمة ركوب أى ثلاثة كانوا على أى دابة كانت فلو كانت تطيق الدابة حمل ثلاثة أو أكثر لقوتها أو خفة راكبيها أو قصر المسافة جاز كما ذكره النووى وغيره أنه مذهبنا ومذهب الكافة وحكاية عياض عن البعض منعه فاسد ثم إنى أقول قد ذكر الفقهاء أن للسيد أن يكلف عبده فى بعض الأحيان مالا يطيقه إلا بمشقة وأن الممنوع أن يكلفه على الدوام مالا يطيقه على الدوام فقياسه هنا كذلك ولم أر من تعرض له (طب عن المهاجر) بضم الميم وفتح الهاء وبالجيم (بن قنفد) بضم القاف والفاء بينهما نون ساكنة بن عمير بن جدعان بضم الجيم وسكون المعجمة التيمى صحابى أسلم يوم الفتح ثم مات بالبصرة قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة على بعير فذكره . قال الهيثمى رجاله ثقات اه . وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات فلم يصب

(الثلث) بالرفع فاعل فعل محذوف أى يكفيك ياسعد الثلث أوخبر مبتدأ محذوف أى المشروع الثلث أو مبتدأ

٣٣٦٩ ـ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا ، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ ـ مالك (حم ق ٤) عن سعد ـ (صح)

٣٣٧٠ ـ الثُّومُ ، وَالْبَصَلُ وَالْكُرَّاثُ مِنْ سُكِّ إِبْلِيسَ ـ (طب) عن أبي أمامة ـ (ض)

خبره محذوف أى الثلث كافيك وبالنصب على الاغراء أو بفعل مضمر أى أعط الثلث (والثلث كثير) بموحدة أو بمثلثة شك الراوى والأكثر المثلثة أى هو كثير بالنسبة لما دونه فى الوصية وهذا مسوق لبيان الجواز بالثلث وأن الأولى أن ينقص عنه أو هو بيان لكون التصدق بالثلث أكمل أى أكثر أجرا والأول هو المتبادر إلى الفهم ومن ثم ذهب الشافعى إلى أنه يسن النقص عن الثلث إن كان ورثته فقراء. وقد أجمعوا على جواز الوصية بالثلث وكذا بأكثر إن أجازها الورثة (حم ق ن ه عن ابن عباس) قال : قال سعد فى مرضه للنبى صلى الله عليه وسلم أتصدق بثلثى مالى ؟ قال لا . قال فالشطر ؟ قال لا . قال فالثلث ؟ فذكره

(الثلث) ياسعد بن أبى وقاص (والثلث كثير) فى الوصية (إنك إن تذر) بذال معجمة تترك وفى رواية البخارى تدع (ورثتك أغنياء خير) وروى بفتح همزة أن على التعليل أى لأن تذر فمحله جر أو هو مبتدأ فمحله رفع وخبره خير وبكسرها على الشرط وجوابها جملة (من أن تذرهم عالة) أى فقراء جمع عائل وهو الفقير والفعل منه عال يعيل إذا افتقر (يتكففون الناس) يطلبون الصدقة من أكف الناس أو يسألونهم بأكفهم وزاد فى رواية مافى أيديهم أعطوهم أو منعوهم ثم عطف على قوله « إنك إن تذر » ماهو علة للنهى عن الوصية بأكثر من الثلث فقال (وإنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله) أى ذاته لا للرياء والسمعة (إلا أجرت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (بها) أى عليها (حتى ماتجعل) أى الذى تجعله (فى فى امرأتك) أى إلا أجرت بالنفقة التى تبتغى بها وجه الله حتى بالشىء الذى تجعله فى فم امرأتك فما اسم موصول وحتى عاطفة وقول الزركشى كابن بطال تجعل برفع اللام وما كافة كفت حتى عن عملها رده فى مصابيح الجامع بأنه لامعنى للتركيب حينئذ إن تأملت فالأجود ماذكر وفيه كالذى قبله إباحة جمع المال وحث على صلة الرحم وندب الإنفاق فى القرب وأن الواجب يزداد أجره بالنية وأن ثواب الإنفاق مشروط بصحة النية وابتغاء وجه الله قال ابن دقيق العيد وهذا عسر إذا عارضه مقتضى الشهوة فان ذلك لايحصل الغرض من الثواب حتى يبتغى به وجه الله ويشق تخليص هذا المقصود مما يشوبه قال وقد يدل على أن الواجبات إذا أديت على قصد الواجب ابتغاء وجه الله أثيب عليها فان قوله حتى ماتجعله فى فى امرأتك لاتخصيص له بغير الواجب وحتى هنا تقتضى المبالغة فى تحصيل هذا الأجر بالنسبة للمعنى (مالك حم ق ٤) فى الوصية (عن سعد) بن أبى وقاص قال جاءنى المصطفى صلى الله عليه وسلم يعودنى عام حجة الوداع من وجع اشتد بى فقلت يارسول الله إنى قد بلغ بى من الوجع ماترى وأنا ذومال ولايرثنى إلا ابنة لى أفأتصدق بثلثى مالى قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث فذكره ورواه عنه الشافعى رضى الله تعالى عنه أيضاً .

(الثوم والبصل والكراث من سك إبليس) بسين مهملة مضمومة وكاف مشددة طيب معروف وهو عربى والمراد أن هذا طيبه الذى يحب ريحه ويميل إليه (طب) وكذا الديلمى (عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه رجل يقال له أبو سعيد روى عن أبى غالب وعنه عبد العزيز بن عبد الصمد ولم أجد من ترجمه .

٣٥٧١ — الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا - (م د ن) عن ابن عباس - (صح)

٣٥٧٢ — الثَّيِّبُ تُعْرِبُ عَنْ نَفْسِهَا، وَالْبِكْرُ رِضَاهَا صَمْتُهَا - (حم ه) عن عميرة الكندي - (صح)

حرف الجيم

٣٦٧٣ — جَاءَنِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَامُحَمَّدُ، إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَضِحْ - (ت ه) عن أبي هريرة - (ح)

(الثيب أحق بنفسها من وليها) في الإذن بمعنى أنه لايزوجها حتى تأذن له بالنطق لأنها أحق منه بالعقد كما تأوله الحنفية لأن ذلك ترده الأخبار الصحاح المفيدة لاشتراط الولي فكر لانكاح إلى بولى وأحق ل شاركة أى لها في نفسها حق ولو يها حق وحقها آكد (والبكر) أي البالغ (يستأذنها أبوها) يعني وليها أبا كان أو جداً وإن علا ندباً عند الشافعية ووجوبا عند الحنفية (في نفسها) يعني في تزوجها (وإذنها صماتها) بضم الصاد أى سكوتها زادالبيهقى وربما قال وصماتها إقرارها وهذا حجة لمن أجبر البكر البالغ والمخالف زعم أن الدلالة منه بطريق المفهوم وفي كونه حجة خلاف وبتقديره فالمفهوم لاعموم له فيحمل على غير البالغ حم د ن عن ابن عباس) وظاهره أنه ليس في أحد الصحيحين وهو ذهول فإنه في صحيح مسلم بلفظه .

(الثيب تعرب) أي تبين وتتكلم قال الزمخشري الإعراب والتعريب الإبانة يقال أعرب عنه لسانه وعرب عنه (عن نفسها) لزوال حيائها بممارسة الرجال فيحتاج الولي إلى صريح إذنها في العقد فاذا لم تصرح فزوجها فهو باطل مطلقا عند الشافعي وجعله أبوحنيفة موقوفا على الإجازة (والبكر رضاها صمتها) أى سكوتها فالثيب البالغ لايزوجها الأب ولا غيره إلا برضاها نطقا اتفاقا إلا من شذ والبكر الصغيرة يزوجها ابوها اتفاقاً إلا من شذ وفي الثيب غير البالغ قال أبو حنيفة ومالك يزوجها أبوها كالبكر وقال الشافعي لا والبكر البالغ يزوجها أبوها وكذا غيره من الأولياء واختلف في استئمارها والحديث دال على أنه لا إجبار للأب عليها لوامتنعت وألحق الشافعي الجد بالأب وقال أبوحنيفة يزوج الثيب الصغيرة كل ولي فإذا بلغت فلها الخيار وقال أحمد إذا بلغت تسعاً وعن مالك يلحق بالأب وصيه دون بقية الأولياء والحديث مسوق لاشتراط رضى المزوجة بكراً أو ثيباً صغيرة أو كبيرة لكن يستثنى الصغيرة من حيث المعنى لإلغاء عبارتها (حم ه عن عميرة) بفتح العين المهملة بن جابر (الكندي) بكسر الكاف وسكون النون نسبة إلى كندة قبيلة كبيرة مشهورة من اليمن قال الذهبي صحابي قال الديلمي وفي الباب عمر وعائشة رضي الله عنهما .

حرف الجيم

(جاءني جبريل) أي على هيئة من الهيئات المارة فقد سبق أنه كان يأتيه على كيفيات (فقال يامحمد إذا توضأت) وضوء الصلاة (فانتضح) أي رش الفرج والإزار الذي يليه بماء قليل بعد الوضوء لنفي الوسواس أو رشه بالماء بعد الاستنجاء لينتف ذلك أو استنج بالماء أو صب الماء على العضو ولاتقتصر على مسحه فانه لايجزئ والأول كما قال النووي هو قول الجمهور وهو كما قال ابن سيد الناس الأرجح ويؤيده ماصح أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ نضح فرجه بالماء (ت) في الطهارة (ه) من حديث الحسن بن علي الهاشمي عن الأعرج (عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن الترمذي اقتصر على تخريجه فلم يتعقبه بقادح والأمر بخلافه بل عقبه بقوله حديث غريب سمعت محمدا يعني البخاري يقول الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث اه وقال العقيلي لايتابع على ماحدث به وقال الدارقطني ضعيف

٣٥٧٤ ـ جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِدَارِ الجَارِ ـ ن ع حب ، عن أنس (حم د ت) عن سمرة ـ (صح)

٣٥٧٥ ـ جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالشُّفْعَةِ ـ (طب) عن سمرة

٣٥٧٦ ـ جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ بِالدَّارِ مِنْ غَيْرِهِ ـ ابن سعد عن الشريد بن سويد ـ (ض)

٣٥٧٧ ـ جَالِسُوا الْكُبَرَاءَ . وَسَائِلُوا العُلَمَاءَ ، وَخَالِطُوا الْحُكَمَاءَ ـ (طب) عن أبي جحيفة ـ (صح)

بمرة وقال ابن الجوزى فى العلل حديث باطل اه .

(جار الدار أحق بدار الجار) فللجار إذا باع جاره داره أن يأخذها بالشفعة وعليه الحنفية وتأوله الشافعية وفيه نوع من البديع يسمى العكس والتبديل وهو تقديم جزء على جزء ثم تأخير المقدم وتقديم المؤخر نحو كلام السيد سيد الكلام (ن ع حب عن أنس) بن مالك (حم دت عن سمرة) بن جندب قال الترمذي حسن صحيح اه قال مغلطاى فيما كتبه على الترمذى قال ابن حزم قال ابن حبان والدارقطنى أخطأ الترمذى إنما هو موقوف على الحسن اهـ (جار الدار أحق بالشفعة) أى مقدم على الآخذ بها على غيره وهذا من أدلة من أثبت الشفعة للجار كالحنفية وللمخالفين عنه أجوبة شهيرة (طب عن سمرة) بن جندب وضعفه الهيثمى وغيره

(جار الدار أحق بالدار من غيره) أى إذا باعها جاره (ابن سعد) فى الطبقات (عن الشريد بن سويد) الثقفى قيل هو من حضرموت فحالف ثقيفاً شهد الحديبية

(جالسوا) فى رواية جالس بالإفراد فيه وفيما بعده (الكبراء) الشيوخ الذين لهم التجارب وقد سكنت حدتهم وذهبت خفتهم لتتأدبوا بآدابهم وتتخلقوا بأخلاقهم أو أراد من له رتبة فى الدين وإن صغر سنه وكبير الحال من جمع علم الوراثة إلى علم الدراسة وعلم الأحكام إلى علم الإلهام وقال بعضهم مجالسة الصالحين هى الإكسير للقلوب بيقين لكن لا يشترط ظهور الأثر حالا وسيظهر بصحبتهم بعد حين وحسبك بصحبتهم إضافة التشريف والاختصاص وفى قواعد زروق الولى إذا أراد أغنى ومنه قول الناس خاطرى أن أكون على بالك لعل الله ينظر إلى فيما أنا فيه قال وأكثرهم فى البداية يسرع أثر مقاصدهم فى الوجود لاشتغالهم بما يعرض بخلافه فى النهاية لاشتغال قلوبهم بالله تعالى قال العارف ابن عربى والمأمور بمجالستهم من الشيوخ هم العارفون بالكتاب والسنة القائلون بها فى ظواهرهم المتحققون بها فى بواطنهم يراعون حدود الله ويوفون بعهده ويقومون بمراسم الشريعة وهم الذين إذا رؤوا ذكر الله أما من ليس لهم فى الظاهر ذلك التحفظ فنسلم لهم أحوالهم ولا يصحبون ولو ظهر عليهم من خرق العوائد ماعسى أن يظهر فلا يعول عليه مع سوء أدبه مع الشرع وهل للمريد أن يجالس غير شيخه فيه خلاف قال بعضهم نعم إذا ظهر للمريد أن الشيخ الآخر ممن يقتدى به فله ذلك وقال آخرون لا كما لا يكون المكلف بين رسولين مختلفى الشرائع والمرأة بين زوجين وهذا إذا كان مريد تربية فإن كان يريد صحبة البركة فلا مانع من الجمع لأنه ليس تحت حكمهم لكن لا يجىء منه رجل فى الطريق اه . وقال رجل للعارف ياقوت العرش مابال سوس الفول يخرج صحيحاً إذا دش وسوس القمح يخرج ميتاً مطحوناً فقال لأن الأول جالس الأكابر فحفظوه والثانى صحب الأصاغر فطحن معهم ولم يقدروا على حمايته قال العارف المرصفى وإذا كان من يجالس أكابر الأولياء يحفظ من الآفات فكيف من يجالس رب الأرض والسموات (تنبيه) قال بعض الصوفية ينبغى لمن يخدم كبيراً كاملا ثم فقده أن لا يصحب إلا من هو أكمل منه وإلا جعل صحبته مع الله قال رجل للعارف التسترى أريد أصحبك قال إذا مات أحدنا من يصحبه الثانى قال

٣٥٧٨ - جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ - (حم د ن حب ك عن أنس صح)

٣٥٧٩ - جَبَلُ الْخَلِيلِ مُقَدَّسٌ وَإِنَّ الْفِتْنَةَ لَمَّا ظَهَرَتْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى أَنْبِيَائِهِمْ أَنْ يَفِرُّوا بِدِينِهِمْ إِلَى جَبَلِ الْخَلِيلِ - ابن عساكر عن الوضين بن عطاء مرسلا - (ض)

٣٥٨٠ - جُبِلَتِ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا ، وَبُغْضِ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهَا - (عد حل هب) عن

الله تعالى قال اصحبه الآن وجاء إليه رجل يبكى فقال مايبكيك قال مات أستاذى قال مالك اتخذت أستاذاً يموت (وسائلوا العلماء) العاملين عما يعرض لكم من الأحكام ومن كان بالصفة المقررة فهو من كبراء زمانه وعلماء أوانه فيجب أن يجالس بالتوقير والاحترام ويسائل بالتبجيل والإعظام وذم الجوارح ومراقبة الخواطر (وخالطوا) فى رواية خالوا (الحكماء) أى اختلطوا بهم فى كل وقت فإنهم المصيبون فى أقوالهم المتقنون لأفعالهم المحفوظون فى أحوالهم ففى مداخلتهم تهذيب للأخلاق وفى النص على مساءلة العلماء تنبيه على إيجاب تقديم العلم على العمل ولم يوقت إيذاناً بملازمة السؤال إلى الترحال من دار الزوال فكأنه قال كن متعلماً أبداً وإذا أطلق العلماء فالمراد العارفون بالحلال والحرام وغيرهم يعرفه أو يضاف كعلم الكلام فكأنه حث على تعلم الفقه لعموم البلوى ومس الحاجة (تنبيه) قال الراغب قال بعض الحكماء مجالسة العلماء ترغبك فى الثواب ومجالسة الحكماء تقربك من الحمد وتبعدك من الذم ومجالسة الكبراء تزهدك فيما عدا فضل الله البارى تعالى وقال بعضهم إذا جالست أهل الدنيا فحاضرهم برفع الهمة عما بأيديهم مع تحقيرها وتعظيم الآخرة أو أهل الآخرة فحاضرهم بوعظ الكتاب والسنة وتعظيم دار البقاء وتحقير دار الفناء أو الملوك فبسيرة أهل العدل مع حفظ الأدب والعفاف أو العلماء فبالروايات الصحيحة والأقوال المشهورة مع الإنصاف وعدم الجدال المظهر حب العلو عليهم أو الصوفية فيما يشهد لأحوالهم ويقيم حجتهم على المنكر عليهم مع أدب الباطن قبل الظاهر أو العارفين فبما شئت فإن لكل شىء عندهم وجهاً من وجوه المعرفة بشرط عدم المزح وحفظ الأسرار سيما من الأشرار ﴿تتمة﴾ من أمثالهم طأ أعتاب العالمين تطأ رقاب العالمين (طب عن أبى جحيفة) بالتصغير قال الهيثمى رواه الطبرانى من طريقين أحدهما هذه والأخرى موقوفة وفيه عبد الملك بن حسين أبو مالك النخعى ضعفه أبو زرعة والدارقطنى وساق له مناكير هذا منها

(جاهدوا) من المجاهدة مفاعلة من الجهد فتحا وضما وهو الابلاغ فى الطاقة والمشقة وكل من أتعب نفسه فى ذات الله تعالى فقد جاهد فى سبيل الله لكنه إذا أطلق عرفا لا يقع إلا على جهاد الكفار (المشركين) يعنى الكفار وخص أهل الشرك لغلبتهم إذ ذاك (بأموالكم) أى فى كل مايحتاجه المسافر من سلاح ودواب وزاد (وأنفسكم) أى بالقتال بالسلاح وفضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم (وألسنتكم) بالمكالحة عن الدين وهجو الكافرين فلا تداهنهم بالقول بل جادلهم واغلظ عليهم ولا يعارض ذلك مطلق النهى عن سب المشركين لئلا يسبوا المسلمين لحمله على البداءة به لا على من أجاب منتصرا (حم د ن حب ك) فى الجهاد (عن أنس) بن مالك قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال فى الرياض بعد عزوه لأبى داود إسناد صحيح

(جبل الخليل) أى الجبل المعروف بإبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام (مقدس) أى مطهر (وأن الفتنة لما ظهرت فى بنى إسرائيل أوحى الله إلى أنبيائهم) أى الأنبياء الذين كانوا فى بنى إسرائيل (أن يفروا بدينهم إلى جبل الخليل) فلا مزية على ذلك من بين جميع الأجبل فلا بأس بزيارته والتبرك به (ابن عساكر) فى التاريخ (عن الوضين بن عطاء مرسلا * (جبلت القلوب) أى خلقت وطبعت (على حب من أحسن إليها) بقول أو فعل (وبغض من أساء إليها) بذلك لأن الآدمى مركب على طبائع شتى وأخلاق متباينة والشهوات فيه مركبة ومن رؤوس الشهوات نيل المنى وقضاء الوطر فمن بلغ نفس غيره مرامها فلنفسه أقامها فإذا أحسن إليها صفت وصارت طوعا له وإلا فهى كالكره فاستبان أن الألفة

ابن مسعود وصحح (هب) وقفه - (ض)

٢٥٨١ - جَدِّدُوا إِيمَانَكُمْ، أَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» - (حم ك) عن أبي هريرة - (صح)

٢٥٨٢ - جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ ظَهْرٌ لِبَطْنٍ - (طب عد) عن علي - (ض)

إنما تتم ببر النفوس كأنها تقول شأني اللذات لا الطاعات فهل يبرني أحد حتى أحبه قال العارف ابن عطاء الله من أحسن اليك فقد استرقك بامتنانه ومن آذاك فقد أعتقك من رق إحسانه وأخذ بعضهم من هذا الخبر [1] تأكد رد هدايا الكفار والفجار لأن قبولها يميل القلب اليهم بالمحبة قهراً نعم إن دعت إلى ذلك مصلحة دينية فلا بأس ﴿تنبيه﴾ لهذا الحديث قصة أخرج العسكري قيل للأعمش إن الحسن بن عمارة ولي القضاء فقال الأعمش ياعجبا من ظالم ولي المظالم ماللحائكين والمظالم فبلغ الحسن فقال عليّ بمنديل وأثواب فوجه بها اليه فلما كان من الغد سئل الأعمش عنه فقال بخ بخ هذا الحسن بن عمارة زان العمل وما زانه فقيل له قلت بالأمس ماقلت واليوم تقول هذا فقال دع عنك هذا حدثني خيثمة عن ابن عمر عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه قال جبلت إلى آخره وفي رواية ذكر للأعمش ابن عمارة فقال بالأمس يطفف في المكيال والميزان واليوم ولي أمور المسلمين فلما كان جوف الليل بعث اليه ابن عمارة بصرة وتخت ثياب فلما أصبح أثنى عليه وقال ماعرفته إلا من أهل العلم فقيل له في ذلك فقال دعوني منكم ثم ذكره (عد حل هب) وكذا أبو الشيخ وابن حبان في روضة العقلاء والخطيب في التاريخ وآخرون كلهم من طريق إسمعيل ابن أبان الخياط قال بلغ الحسن بن عمارة أن الأعمش وقع فيه فبعث اليه بكسوة فمدحه فقيل له ذميته ثم مدحته فقال إن خيثمة حدثني (عن ابن مسعود) لذكره وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لايصح فإن إسمعيل الخياط مجروح قال أحمد كتبت عنه ثم وجدته حدث بأحاديث موضوعة فتركناه وقال يحيى هو كذاب وقال الشيخان والدارقطني متروك وقال ابن حبان يضع على الثقات انتهى وفي لسان الميزان في ترجمة إسمعيل الخياط قال الأزدي هو كوفي زائغ وهو الذي روى حديث جبلت القلوب قال الأزدي هذا الحديث باطل انتهى (وصحح هب وقفه) ابن مسعود وقال إنه المحفوظ وقال ابن عدي المعروف وقفه وتبعه الزركشي وقال السخاوي هو باطل مرفوعا وموقوفا وقول البيهقي كابن عدي الموقوف معروف عن الأعمش يحتاج لتأويل فإنهما أورداه كذلك بسند فيه من اتهم بالكذب والوضع إلى هنا كلامه وأقول رأيت بخط ابن عبد الهادي في تذكرته قال مهنا سألت أحمد ويحيى عنه فقالا ليس له أصل وهو موضوع

(جددوا إيمانكم) قيل يا رسول الله كيف نجدده قال (أكثروا من قول لا إله إلا الله) فإن المداومة عليها تجدد الإيمان في القلب وتملأه نوراً وتزيده يقيناً وتفتح له أسراراً يدركها أهل البصائر ولا ينكرها إلا كل ملحد جائر (حم ك) في التوبة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح فاعترضه الذهبي بأن فيه صدقة بن موسى ضعفوه اه لكن قال الهيثمي إن سند أحمد جيد وقال في موضع آخر رجاله ثقات

(جرير بن عبدالله) البجلي (منا أهل البيت ظهر) بالرفع بخط المصنف (لبطن) تمامه عند مخرجه قالها ثلاثاً، وجرير هذا من كبار الصحابة وفضلائهم ومشاهيرهم كان أميراً بهمدان من قبل عمر وشرع لأهلها أحكام الدين وعلمهم الفرائض والسنن ونصب قبلتهم وأعقب بها قال في الإصابة كان جرير جيلا قال عمر هو يوسف هذه الأمة وكان له أثر عظيم في فتح القادسية وكان طوله ستة أذرع (طب عد) من حديث أبي بكر بن حفص (عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي وأبو بكر هذا لم يدرك علياً وفيه أيضاً سليمان بن جرير لم أجد من وثقه وبقية رجاله ثقات اه وفي الميزان عن ابن عدي أن هذا الحديث مما أنكر على أبان بن أبي حازم

---

(١) ولهذا حرم على القاضي قبول الهدية لأنه إذا قبلها لم يمكنه العدل ولو حرص وكره قبولها من الكافر إلا أن يرجى إسلامه

٣٥٨٣ — جَزَاءُ الْغَنِيِّ مِنَ الْفَقِيرِ النَّصِيحَةُ وَالدُّعَاءُ - ابن سعد (ع طب) عن أم حكيم - (صر)

٣٥٨٤ — جَزَى اللهُ الأَنْصَارَ عَنَّا خَيْرًا ، وَلَا سِيَّمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ ، وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ - (ع حب ك) عن جابر - (ض)

٣٥٨٥ — جَزَى اللهُ الْعَنْكَبُوتَ عَنَّا خَيْرًا ، فَإِنَّهَا نَسَجَتْ عَلَيَّ فِي الْغَارِ - أبو سعد السمان فى مسلسلاته (فر) عن أبي بكر - (ض)

٣٥٨٦ - جُزُّوا الشَّوَارِبَ ، وَأَرْخُوا اللِّحَى ، خَالِفُوا الْمَجُوسَ - (م) عن أبي هريرة

(جزاء الغنى من الفقير) إذا فعل معه معروفا أى قضاء ذلك (النصيحة) له (والدعاء) لأنهما مقدوره فإذا نصح ودعا له فقد كافأه على صنيعه يقال جزى عنى أى قضى (ابن سعد) فى الطبقات (ع طب) وكذا الديلمى كلهم (عن أم حكيم) بنت وداع الأنصارية قال الهيثمى فيه رواية أربع نسوة بعضهن عن بعض وهو مما يعز وجوده اه أى فيكون هذا من لطائف إسناده.

(جزى الله الأنصار) اسم إسلامى سمى به المصطفى صلى الله عليه وسلم الأوس والخزرج وحلفاءهم والأوس منسوبون إلى أوس بن حارثة والخزرج منسوبون إلى الخزرج بن حارثة وهما أبناء قيلة وهى اسم أمهم وأبوهم حارثة بن عمرو (عنا خيرا) أى أعطاهم ثواب ما آووا ونصروا وجهدوا فى ذلك (ولا سيما عبد الله بن عمرو بن حرام) والد جابر بن عبد الله من كبار الأنصار وعلية الصحابة وفضلائهم (وسعد بن عبادة) بضم العين وخفة الموحدة التحتية عظيم الأنصار (ع حب ك) فى الأطعمة وكذا أبو نعيم والديلمى (عن جابر) بن عبد الله قال أمر أبى بحزيرة فصنعت ثم حملتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألحم هذا فقلت لا فرجعت إلى أبى فحدثته فقال عسى أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتهى اللحم فشوى داجنا ثم أمرنى بحملها إليه فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى.

(جزى الله العنكبوت) معروف يقع على الذكر والأنثى والجمع والمذكر والمؤنث (عنا خيرا) أى أعطاها جزاء ما أسلفت من طاعته (فإنها نسجت على فى الغار) لفظ رواية الديلمى فإنها نسجت على وعليك يا أبا بكر فى الغار حتى لم يرنا المشركون ولم يصلوا إلينا اه بلفظه (ابن سعد) البصرى (السمان) بفتح المهملة وشدة الميم نسبة إلى بيع السمن أو حمله روى عن حميد الطويل وعنه أهل العراق مات سنة ثلاث أو سبع ومائتين (فى مسلسلاته) أى فى أحاديثه المسلسلة بمحبة العنكبوت (فر) كلاهما (عن أبى بكر) الصديق وهو عنده مسلسل أيضا بالمحبة للعنكبوت فقال أخبرنا والذى أنا أحبها أخبرنا فلان وأنا أحبها منذ سمعت ذلك الخ.

(جزوا) فى لفظ قصوا وفى آخر أحفوا (الشوارب) أى خذوا منها قال ابن حجر هذه الألفاظ تدل على طلب المبالغة فى الإزالة لأن الجز قص يبلغ الجلد والإحفاء الاستقصاء ومن ثم استحب أبو حنيفة وأحمد استئصاله بالحلق لكن المختار عند الشافعية قصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يستأصله فيكره وعزى لمالك والأمر للندب وجعله ابن حزم للوجوب وكأن ابن دقيق العيد لم يطلع عليه أو لم يلتفت إليه حيث قال لا أعلم أحدا قال بالوجوب قاله العراقى قال ابن دقيق العيد والحكمة فى قصها أمر دينى وهو مخالفة شعار المجوس فى إعفائه وأمر دنيوى وهو تحسين الهيئة والتنظيف (وأرخوا اللحى) بخاء معجمة على المشهور وقيل بالجيم وهو ما وقفت عليه فى خط المؤلف من مسودة هذا الكتاب من الترك والتأخير وأصله الهمز لحذف تخفيفا ومنه قوله تعالى ترجى من تشاء منهن وقوله وأرجه وأخاه وكان من زى كسرى كما قاله الروياني وغيره قص اللحى وتوفير الشوارب فندب المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى مخالفتهم فى الزى والهيئة بقوله (خالفوا المجوس) فإنهم لا يفعلون ذلك عقب الأمر

٣٥٨٧ - جَعَلَ اللهُ الرَّحمةَ مائةَ جزءٍ فأمْسَكَ عِنْدَه تِسعةً وتِسعِينَ جزءاً، وأنزَلَ في الأرضِ جزءاً واحداً، فمِنْ ذلكَ الجُزءِ تتراحمُ الخلقُ حتّى ترفعَ الفرسُ حافرَها عن ولدِها خشيةَ أن تُصيبَه - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٣٥٨٨ - جَعَلَ اللهُ الأهِلّةَ مواقيتَ للنّاسِ، فصُومُوا لِرُؤيتِه وأفطِرُوا لِرُؤيتِه، فإن غُمَّ عليكُم فعُدُّوا ثلاثينَ يوماً - (ك) عن ابن عمر - (صح)

بالوصف المشتق المناسب وذلك دليل على أن مخالفة المجوس أمر مقصود للشارع وهو العلة في هذا الحكم أو علة أخرى أو بعض علة وإن كان الأظهر عند الإطلاق أنه علة تامة ولهذا لما فهم السلف كراهة التشبه بالمجوس في هذا وغيره كرهوا أشياء غير منصوصة بعينها من هدى المجوس قال أبو شامة ووجدت في بعض الكتب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل رأى له شارباً طويلا خذ من شاربك فإنه أنقى لمرضع طعامك وشرابك وأشبه بسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم وأعفى من الجذام وإبراء من المجوسية ﴿ تنبيه ﴾ لو استعمل غير القص مما يقوم مقامه في الإزالة كقرض الشارب بالاسنان كفى في حصول السنة لكن القص أولى اتباعا للفظ الحديث ذكره ابن دقيق العيد قال ابن العراقي: وقد يقال إن فيه استنباط معنى من النص يبطله كما في إخراج القيمة عن الشاة المنصوص عليها في الزكاة (م عن أبي هريرة) ورواه عنه أحمد أيضا:

(جعل الله) أي اخترع وأوجد أو قدر (الرحمة مائة جزء) في رواية في مائة جزء أي أنه تعالى أظهر تقديره لذلك يوم تقدير السموات والأرض (فأمسك) في رواية فأخر (عنده تسعة وتسعين جزءاً) وفي رواية وأخر عنده تسعة وتسعين رحمة وفي رواية وخبأ عنده مائة إلا واحدة (وأنزل في الأرض) بين أهلها (جزءاً واحدا) وفي رواية وأرسل في خلقه كلهم رحمة قال القرطبي هذا نص في أن الرحمة يراد بها الإرادة لا نفس الإرادة وأنها راجعة إلى المنافع والنعم. وقال الكرماني الرحمة هنا عبارة عن القدرة المتعلقة بإيصال الخير، والقدرة في نفسها غير متناهية والتعلق غير متناه لكن حصره في مائة على التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا لما عند الخلق وتكثيرا لما عند الله. وقال ابن أبي جمرة نار الآخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وستين جزءاً فإذا قوبل كل جزء برحمة زادت الرحمات ثلاثين جزءاً فيفيد أن الرحمة في الآخرة أكثر من النقمة وحكمة هذا العدد الخاص أنه عدد درج الجنة والجنة محل الرحمة فكانت كل رحمة بإزاء درجة (فمن ذلك الجزء الواحد) (يتراحم الخلق) أي يرحم بعضهم بعضا وفي رواية بها يتراحمون بها يعطف الوحش على ولدها وفي رواية تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض (حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن يصيبه) بمثناة تحتية أوله بضبط المصنف خص الفرس لأنها أشد الحيوان المألوف إدراكا ومع ما فيها من خفة وسرعة تتحرز أن يصل الضرر منها لولدها رحمة له وعطفا عليه وفيه إشارة إلى أن الرحمة التي في الدنيا بين الخلق تكون فيهم يوم القيامة يتراحمون بها وإدخال السرور على المؤمنين إذ النفس يكمل فرحها بما وهب لها وحث على الإيمان واتساع الرجاء في الرحمة المدخرة وغير ذلك ﴿ تنبيه ﴾ قال الزركشي قال في هذه الرواية جعلها وفي غيرها خلق فإن قيل كيف هذا والرحمة صفة لله عز وجل وهي إما صفة ذات فتكون قديمة أو صفة فعل فكذلك عند الحنفية قيل عند الأشعري أن صفة الفعل حادثة وأصل النعمة الرحمة ورواية جعل أشبه من خلق وتؤول بما أول به إنا جعلناه قرآنا عربيا. (ق عن أبي هريرة) ورواه أحمد عن سلمان:

(جعل الله الأهلة) جمع هلال (مواقيت للناس) للحج والصيام (فصوموا) رمضان (لرؤيته) أي الهلال هو واحد الأهلة (وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم) أي حال بينكم وبينه غيم أي سحاب (فعدوا) شعبان (ثلاثين يوما) ثم صوموا وإن لم تروه وعدوا رمضان ثلاثين يوما ثم أفطروا وإن لم تروه فإن الشهر يكون تسعة وعشرين وثلاثين ولا

٣٥٨٩ - جَعَلَ اللهُ التَّقْوَى زَادَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَوَجَّهَكَ لِلْخَيْرِ حَيْثُمَا تَكُونُ - (طب) عن قتادة ابن عياش - (ض)

٣٥٩٠ - جَعَلَ اللهُ عَلَيْكُمْ صَلاَةَ قَوْمٍ أَبْرَارٍ يَقُومُونَ اللَّيْلَ وَيَصُومُونَ النَّهَارَ لَيْسُوا بِأَثَمَةٍ وَلاَ فُجَّارٍ - عبد بن حميد والضياء عن أنس (ض)

٣٥٩١ - جَعَلَ اللهُ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا: الشَّهْرُ بِعَشَرَةِ أَشْهُرٍ، وَصِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَ الشَّهْرِ تَمَامُ السَّنَةِ - أبو الشيخ فى الثواب عن ثوبان - (ض)

٣٥٩٢ - جَعَلَ اللهُ عَذَابَ هَذِهِ الأُمَّةِ فِى دُنْيَاهَا - (طب) عن عبد الله بن يزيد - (ض)

٣٥٩٣ - جُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِى فِى الصَّلاَةِ - (طب) عن المغيرة - (ض)

يكون أنقص ولا أكثر من ذلك (ك عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه أبو نعيم والطبرانى والديلمى عن طلق بن علي ورواه الدارقطنى عن قيس بن طلق عن أبيه: وقال فيه محمد عن جابر ليس بقوى وقيس ضعفه أحمد وابن معين ووثقه العجلى:

(جعل الله التقوى زادك) أى المسافر وقد سألنا أن ندعو له (وغفر ذنبك) أى محا عنك ذنوبك فلم يؤاخذك بها (ووجهك) بشدة الجيم (للخير) أى البركة والنمو (حيث ما تكون) أى فى أى جهة توجهت إليها قاله لقتادة حين ودعه فيندب قول ذلك للمسافر مؤكدا (طب) وكذا الديلمى (عن قتادة بن عياش) أبي هاشم الجرشى وقيل الرهاوى

(جعل الله عليكم صلاة قوم أبرار يقومون الليل ويصومون النهار ليسوا بأثمة) بالتحريك أى بذوى إثم (ولا فجار) جمع فاجر وهو الفاسق والظاهر أن المراد بالصلاة هنا الدعاء من قبيل دعائه لقوم أفطر عندهم بقوله صلت عليكم الملائكة (عبد بن حميد والضياء) المقدسى فى المختارة (عن أنس) بن مالك

(جعل الله الحسنة بعشر أمثالها الشهر بعشرة أشهر) أى صيام الشهر وهو رمضان بعشرة أشهر (وصيام ستة أيام بعد الشهر تمام السنة) قال فى الفردوس وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وأتبعه بست من شوال فقد صام السنة كلها انتهى (أبو الشيخ فى) كتاب (الثواب عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم

(جعل الله عذاب هذه الأمة فى دنياها) أى بقتل بعضهم بعضاً فى الحروب والاختلاف ولا عذاب عليهم فى الآخرة وهذه بشرى عظيمة لهم ﴿تنبيه﴾ جعل لها معانى أحدها الشروع فى الفعل كأنشأ وطفق ولها اسم مرفوع وخبر منصوب ولا يكون غالباً إلا فعلا مضارعاً مجرداً من أن قال ابن مالك وقد تجيء جملة فعلية مصدرة بإذا كقول ابن عباس فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولا الثانى بمعنى اعتقد فتنصب مفعولين نحو «وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثا» الثالث بمعنى صير فتنصب مفعولين أيضاً نحو «فجعلناه هباء» الرابع بمعنى أوجد وخلق فتتعدى إلى مفعول واحد نحو «وجعل الظلمات والنور» الخامس بمعنى أوجب نحو جعل للعامل كذا السادس بمعنى ألقى كجعلت بعض متاعى على بعض (طب عن عبد الله بن يزيد) بن حصن بن عمرو الأوسى الخطمى شهد الحديبية

(جعلت قرة عينى فى الصلاة) لأنه كان حالة كونه فيها بمجموع الهم على مطالعة جلال الله وصفاته فيحصل له من آثار ذلك ما تقر به عينه ﴿تنبيه﴾ سئل ابن عطاء الله هل هذا خاص بنبينا صلى الله عليه وسلم أم لغيره منه شرب فقال قرة العين بالشهود على قدر المعرفة بالمشهود وليس معرفة كمعرفته فلا قرة عين كقرته انتهى ومحصوله أنه ليس من خصائصه صلى الله عليه وسلم لكنه أعطى فى هذا المقام أعلاه وبذلك صرح الحكيم الترمذى فقال إن الصلاة إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كلهم فلمحمد صلى الله عليه وسلم من ربه تعالى بحر وما سواه أنهار وأودية فكل إنما نال من الصلاة

٣٥٩٤ - جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسجِدًا وَطَهُورًا - (ه) عن أبي هريرة (د) عن أبي ذر - (ض)

٣٥٩٥ - جُعِلَتْ لِي كُلُّ أَرْضٍ طَيِّبَةٍ مَسْجِداً وَطَهُوراً - (حم) والضياء عن أنس (صح)

من مقامه فالأنبياء ثم خلفاؤهم الأولياء ينالون من الصلاة مقاما عالياً وليس للعباد والزهاد والمتقين فيه إلا مقام الصدق ومجاهدة الوسوسة ومن بعدهم من عامة المسلمين لهم مقام التوحيد فى الصلاة والوساوس معهم بلا مجاهدة والأنبياء وأعاظم الأولياء فى مفاوز الملكوت وليس للشيطان أن يدخل تلك المفاوز وما وراء المفاوز حجب وبساتين شغلت القلوب بما فيها عن أن يخطر بالهم ماوراءها انتهى (طب عن المغيرة) بن شعبة ورواه عنه الخطيب فى التاريخ أيضاً

(جعلت لى الأرض مسجداً) أى كل جزء منها يصلح أن يكون مكاناً للسجود أو يصلح أن يبنى فيه مكانا للصلاة ولا يرد عليه أن الصلاة فى الأرض المتنجسة لاتصح لأن التنجس وصف طارئ والاعتبار بماقبله (وطهوراً) فيه إجمال يفصله خبر مسلم جعلت لنا الأرض مسجداً وتربتها لنا طهوراً والخبر وارد على منهج الامتنان على هذه الأمة بأن رخص لهم فى الطهور بالأرض والصلاة فى بقاعها وكان من قبلهم إنما يصلون فى كنائسهم وفيما يتيقنوا طهارته قال الحافظ العراقى وعموم ذكر الأرض هنا مخصوص بغير مانهى الشارع عن الصلاة فيه كخبر الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ثم هذا الخبر وما بعده قد تمسك بظاهره الحنفية فى تصحيحهم أن يجمع بتيمم واحد أكثر من فرض قالوا يريد بقوله طهوراً مطهراً وإلا لما تحققت الخصوصية لأن طهارة الأرض بالنسبة إلى جميع الأشياء ثابتة وإذا كان مطهراً تبقى طهارتها الى وجود غايتها من وجود الماء أو ناقض آخر ونوزعوا من طرف الشافعية المانعين للجميع بأن القول بموجب طهوريته لايفيد إلا أنه مطهر وليس الكلام فيه بل فى بقاء تلك الطهارة المفارقة به بالنسبة لفرض آخر وليس فيه دليل عليه وردوا عليهم بما فيه تكلف وتعسف يظهر ببادى الرأى للمصنف (ه عن أبى هريرة د عن أبى ذر) الغفارى

(جعلت لى كل أرض طيبة) بالتشديد من الطيب الطاهر أى نظيفة غير خبيثة (مسجدا وطهورا) قال الزين العراقى أراد بالطيبة الطاهرة وبالطهور المطهر لغيره فلو كان معنى طهوراً طاهرا لزم تحصيل الحاصل وفيه أن الأصل فى الأشياء الطهارة وإن غلب ظن النجاسة وأن الصلاة بالمسجد لاتجب وإن أمكن بسهولة وكان جاراً بالمسجد وخبر لاصلاة لجار المسجد إلا فى المسجد لم يثبت وبفرضه المراد لاصلاة كاملة وهذا الخبر ومابعده قد احتجت به الحنفية على جواز التيمم بسائر ماعلى وجه الأرض ولو غير تراب وأخذمنه بعض المجتهدين أنه يصح التيمم بنية الطهارة المجردة لأنه لو لم يكن طهارة لم تجز الصلاة به وخالف الشافعى ورد ذلك بأنه مجاز لتبادر غيره والأحكام تناط باسم الحقيقة درن المجاز وبأنه لايلزم من نفى الطهارة الحقيقية نفى المجازية (تنبيه) قال القاضى قدجاء فعول فى كلام العرب لمعان مختلفة منها المصدر وهو قليل كالقبول والولوغ ومنها الفاعل كالصفوح والشكور وفيه مبالغة ليست فى الفاعل ومنها المفعول كالركوب والحلوب ومنها مايفعل به كالوضوء والغسول والفطور ومنها الاسمية كالذنوب وقد حمل الشافعى وأنزلنا من السماء ماء طهوراً على المعنى الرابع لقوله ليطهركم به ولقوله فى هذا الخبر جعلت إلى آخره وهو هنا بمعنى المصدر (تتمة) قال فى الاختيار إنما جعلت الأرض له مسجدا بوفور الحظ البارز على جميع الرسل منه تعالى ولأمته من حظه مابرزوا به على جميع الأمم حتى أقبل الله عليهم فبإقباله عليهم طهرت بقاع الأرض حيثما انتصبوا فإذا كبروا رفعت الحجب ودخلوا فى ستره وطهرت البقاع لهم حيثما وقفوا وإنما جعلت طهورا فإنهم إذا لم يجدوا الماء الذى جعله الله طهورا للخلق تطهروا بالصعيد لجمل ماتحت أقدامهم طهوراً لهم عند فقد مافوق رؤوسهم من الماء المذكور فى قوله وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به وهو ماء الحياة الراكد تحت العرش خلقه الله حياة لكل شيء فمنه حياة القلوب ومنه حياة الأرواح (حم والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا ابن المنذر وابن الجارود قال ابن حجر وإسناده صحيح

٣٥٩٦ — جُعِلَ الْخَيرُ كُلُّهُ فِى الرَّبْعَةِ — ابن لال عن عائشة — (ض)

٣٥٩٧ — جُلَسَاءُ اللهِ غَدًا أَهْلُ الْوَرَعِ وَالزُّهْدِ فِى الدُّنْيَا — ابن لال عن سلمان — (ض)

٣٥٩٨ — جُلُوسُ الإِمَامِ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ فِى الْمَغْرِبِ مِنَ السُّنَّةِ — (فر) عن أبى هريرة (ض)

٣٥٩٩ — جَمَالُ الرَّجُلِ فَصَاحَةُ لِسَانِهِ — القضاعى عن جابر — (ض)

٣٦٠٠ — جِنَانُ الْفِرْدَوْسِ أَرْبَعٌ: جَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ حِلْيَتُهُمَا وَآنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ حِلْيَتُهُمَا

(جعل الله الخير كله فى الربعة) يعنى المعتدل الذى ليس بطويل ولا بقصير وخير الأمور أوساطها ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم ربعة قال السخاوى وما اشتهر على الألسنة من خبر ماخلا قصير من حكمة لم أقف عليه (ابن لال) وكذا الديلمى عن عائشة بإسناد ضعيف

(جلساء الله غدا) اى فى الآخرة (أهل الورع) أى المتقون للشبهات, (والزهد فى الدنيا) لأن الدنيا يبغضها الله ولم ينظر اليها منذ خلقها وبقدر قرب الإنسان منها يكون بعده عن الله وبقدر بعده منها يكون قربه إلى الله فكلما ازداد منها بعداً ازداد من ربه قربا فلايزال يقرب حتى يشرفه باجلاسه عنده (ابن لال) فى مكارم الأخلاق (عن سلمان) الفارسى ورواه عنه الديلمى أيضا بإسناد ضعيف

(جلوس الامام) أى الذى يقتدى به فى الصلاة (بين الاذان والاقامة فى صلاة المغرب من السنة) بقدر مايتطهر المتقدون قال ابن عبد الهادى كابن الجوزى وفيه أنه يسن الجلوس بين أذان المغرب وإقامتها وهو مذهب أحمد وقال أبو حنيفة والشافعى لايسن انتهى (فر) وكذا تمام فى فوائده (عن أبى هريرة) وفيه هشيم بن بشير أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة حجة يدلس وهو فى الزهرى لين انتهى

(جمال الرجل فصاحة لسانه) أى أن يكون من فصحاء المصاقع الذين أورثوا سلاطة الألسنة وبسطة المقال بالسليقة من غير تصنع ولا ارتجال ولايناقضه خبر إن الله يبغض البليغ من الرجال لأن ذلك فيما كان فيه نوع تيه ومبالغة فى التشدق والتفصح وذاك خلق صحبه اقتصاد وساسه العقل ولم يرد به الاقتدار على القول إلى أن يصغر عظيما عند الله أو يعظم صغيرا أوينصر الشىء وضده كما يفعله أهل زماننا ذكره ابن قتيبة قالوا وذا من جوامع الكلم (القضاعى) والعسكرى كلاهما من حديث محمد بن المنكدر (عن جابر) وكذا رواه عنه الخطيب والقضاعى وفيه أحمد بن عبد الرحمن بن الجارود قال فى الميزان عن الخطيب كذاب ومن بلاياه هذا الخبر وفى اللسان عن ابن طاهر كان يضع الحديث

(جنات الفردوس أربع جنتان) مبتدأ (من ذهب) خبر قوله (حليتهما) بكسر الحاء (وآنيتهما ومافيهما) والجملة خبر المبتدأ الأول ومتعلق من ذهب محذوف أى حليتهما وآنيتهما كائنة من ذهب (وجنتان من فضة حليتهما وآنيتهما ومافيهما) وفى رواية جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لأصحاب اليمين خرجه الطبرانى وابن أبى حاتم ورجاله كما قال ابن حجر ثقات وصرح جمع بأن الأولتين أفضل وعكس بعض المفسرين والحديث حجة للأولين وظاهر الحديث أن الجنتين من ذهب لافضة فيهما وبالعكس قال ابن حجر ويعارضه حديث أبى هريرة قلنا يارسول الله حدثنا عن الجنة مابناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة خرجه أحمد والترمذى وصححه ابن حبان وفى حديث البزار خلق الله الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة وفى خبر البيهقى إن الله أحاط حائط الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة وجمع بأن الأول صفة مافى كل جنة من آنية وغيرها والثانى صفة حوائط الجنان كلها ثم الظاهر أن هذه الأربع ليست منها جنة عدن (١) فإنها ليست

(١) قال القرطبى قيل الجنان سبع: دار الجلال ودار السلام ودار الخلود وجنة عدن وجنة المأوى وجنة نعيم والفردوس وقيل أربع فقط لهذا الحديث فإنه لم يذكر فيه سوى أربع كلها توصف بالمأوى والخلد والعدن والسلام وهذا ما اختاره الحليمى فقال إن الجنتين الأولتين للمقربين والأخرتين لأصحاب اليمين وفى كل جنة درجات ومنازل وأبواب

وآنيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن، وهذه الأنهار تشخب من جنة عدن ثم تصدع بعد ذلك أنهاراً - (حم طب) عن أبي موسى - (صح)

٣٦٠١ - جنبوا مساجدكم صبيانكم، ومجانينكم، وشراءكم، وبيعكم وخصوماتكم، ورفع أصواتكم، وإقامة حدودكم. وسل سيوفكم، واتخذوا على أبوابها المطاهر، وجمروها في الجمع - (ه) عن واثلة (ض)

من ذهب ولا فضة بل من لؤلؤ وياقوت وزبرجد لخبر ابن أبي الدنيا عن أنس مرفوعا خلق الله جنة عدن بيده لبنة من درة بيضاء ولبنة من ياقوتة حمراء ولبنة من زبرجدة خضراء ملاطها المسك وحصباؤها اللؤلؤ وحشيشها الزعفران ثم إنه تعالى جعل تركيب الصلاة على منوال ترتيب الجنة إشارة إلى أنه لا يدخلها إلا المصلون فكما أن الجنة تصورها لبنة من ذهب ولبنة من فضة وملاطها المسك فالصلاة بناؤها لبنة من قراءة ولبنة من ركوع ولبنة من سجود وملاطها التسبيح والتحميد والتهليل والتمجيد ومن ثم قال النبي إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر (وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم) ما هذه نافية (إلا رداء الكبرياء) قال النووي لما كان يستعمل الاستعارات للتفهيم عبر عن مانع رؤيته تقدس برداء الكبرياء فإذا تجلى الله عليهم يكون إزالة لذلك وقال غيره المراد أنه إذا دخل المؤمنون الجنة وتبوؤا مقاعدهم رفع ما بينهم وبين النظر إلى ربهم من الموانع والحجب التي منشأها كدورة الجسم ونقص البشرية والانهماك في المحسوسات الحادثة ولم يبق ما يحجزهم عن رؤية الإلهية إلا جلال وسبحات الجمال وأبهة الكبرياء فلا يرفع ذلك منهم إلا برأفة ورحمة منه تفضلا على عباده وقال عياض استعار لعظم سلطان الله وكبريائه وعظمته وجلاله المانع لإدراك أبصار البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء فإذا شاء تقوية أبصارهم وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته (على وجهه) أي ذاته وقوله (في جنة عدن) راجع إلى القوم أي وهم في جنة عدن لا إلى الله لأنه لا تحويه الأمكنة تعالى الله عن ذلك ذكره عياض وقال القرطبي متعلق بمحذوف في محل الحال من القوم أي كائنين في جنة عدن وقال القاضي متعلق بمعنى الاستقرار في الظرف ليفيد بالمفهوم انتفاء هذا الحصر في غير الجنة قال الهروي هو ظرف لينظروا يريد به أن النظر لا يحصل إلا بعد الإذن لهم في الدخول في جنة عدن سميت بها لأنها محل قرار رؤية الله ومنه المعدن لمستقر الجواهر (وهذه الأنهار تشخب) بمثناة فوقية مفتوحة وشين معجمة ساكنة وخاء معجمة مضمومة فموحدة أي تجري وتسيل (من جنة عدن ثم تصدع) أي تتفرق (بعد ذلك أنهارا) في الجنان كلها وفيه أن الجنان أربع وقال القرطبي هي سبع وعدها وقال الحكيم الفردوس سرة الجنة ووسطها والفردوس جنات فعدن كالمدينة والفردوس كالقرى حولها فإذا تجلى الوهاب لأهل الفردوس رفع الحجاب وهو المراد برداء الكبرياء هنا فينظرون إلى جلاله وجماله فيضاعف عليهم من إحسانه ونواله (حم طب عن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(جنبوا مساجدنا) في رواية مساجدكم (صبيانكم) أراد به هنا ما يشمل الذكور والاناث (ومجانينكم) فيكره إدخالهما تنزيها إن أمن تنجيسهم للمسجد وتحريما إن لم يؤمن (وشراءكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم وإقامة حدودكم وسل سيوفكم) أي إخراجها من أغمادها (واتخذوا على أبوابها) أي المساجد (المطاهر) جمع مطهرة ما يتطهر منه للصلاة (وجمروها) أي بخروها (في الجمع) جمع جمعة أي في كل يوم جمعة وكذا عيدان أقيمت صلاة العيد فيهما وفيه إنباء بأن من عمل في مساجد الله بغير ما وضعت له من ذكر الله كان ساعياً في خرابها وناله الخوف في محل الأمن وقد أجرى الله سنته أن من لم يقم حرمة مساجده شرده منها وأحوجه لدخولها تحت ذمة من أعدائه كما شهدت به بصائر أهل التبصرة سيما في الأرض المقدسة دول القلب بين هذه الأمة وأهل الكتاب (تنبيه) حكى ابن التين عن اللخمي أن هذا الحديث ناسخ لحديث لعب الحبشة بالحراب في المسجد ورد بأن الحديث ضعيف وليس فيه تصريح بذلك ولا عرف تاريخ فيثبت النسخ. اللعب بالحراب ليس لعباً مجرداً بل فيه تدريب الشجعان على مواقع الحروب والاستعداد

٣٦٠٢ — جِهَادُ الْكَبِيرِ . وَالصَّغِيرِ ، وَالضَّعِيفِ . وَالْمَرْأَةِ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ - (ن) عن أبى هريرة - (صح)

٣٦٠٣ — جَهْدُ الْبَلَاءِ كَثْرَةُ الْعِيَالِ مَعَ قِلَّةِ الشَّيْءِ - (ك) فى تاريخه عن ابن عمر

٣٦٠٤ — جَهْدُ الْبَلَاءِ قِلَّةُ الصَّبْرِ - أبو عثمان الصابونى فى المائتين (فر) عن أنس - (ض)

٣٦٠٥ — جَهْدُ الْبَلَاءِ أَنْ تَحْتَاجُوا إِلَى مَا فِى أَيْدِى النَّاسِ فَتُمْنَعُوا (فر) عن ابن عباس (ض)

٣٦٠٦ — جَهَنَّمُ تُحِيطُ بِالدُّنْيَا ، وَالْجَنَّةُ مِنْ وَرَائِهَا ، فَلِذَلِكَ صَارَ الصِّرَاطُ عَلَى جَهَنَّمَ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ

للعدو وقال المهلب المسجد موضوع لأمر جماعة المسلمين فما كان من الأعمال يجمع الدين وأهله جاز فيه المتداول فيها دول القلب بين هذه الأمة وأهل الكتاب (ه) من رواية الحرث بن نبهان عن عتبة عن أبى سعيد عن مكحول (عن واثلة ابن الأسقع قال الزين العراقى فى شرح الترمذى والحرث بن نبهان ضعيف وقال ابن حجر فى المختصر حديث ضعيف وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لا يصح وقال ابن حجر فى تاريخ الهداية له طرق وأسانيد كلها واهية وقال عبد الحق لا أصل له .

(جهاد الكبير) أى المسن الهرم (والصغير) الذى لم يبلغ الحلم (والضعيف) خلقة أو لنحو مرض (والمرأة الحج والعمرة) يعنى هما يقومان مقام الجهاد لهم ويؤجرون عليهما كأجر الجهاد وقال العامرى الجهاد أكبر وأصغر فالأصغر جهاد أعداء الدين ظاهراً والكفار والأكبر جهاد أعداء الباطن النفس والشيطان سماه الأكبر لأنه أدوم وأخطر فجعل تعالى جهاد من ضعف عن الكفار الحج ولما فقدت المرأة أهلية الجهاد ألحقت بكرم الله بمن بذل نفسه وماله وجاهد فنظر إلى صدق نيتها الجهادها لنفسها فى أداء حقوق زوجها وتبعها له وأداء أماناتها له فى نفسها وبيته وماله (ن عن أبى هريرة) ورواه عنه أحمد أيضاً باللفظ المزبور وقال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح

(جهد البلاء كثرة العيال مع قلة الشيء) فان ذلك شدة بلاء وإن الفقر يكاد يكون كفراً كما يأتى فى حديث فكيف إذا انضم اليه كثرة عيال ولهذا قال ابن عباس كثرة العيال أحد الفقرين وقلة العيال أحد اليسارين (ك فى تاريخه عن ابن عمر) ابن الخطاب قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يتعوذ بالله من جهد البلاء فذكره ورواه الديلمى أيضا كما ذكر

(جهد البلاء قلة الصبر) أى على الفقر والمصائب والآلام والأسقام فان لم يصبر على البلاء لا يثاب فيفوته حظه من الدنيا والآخرة وأى بلاء أعظم من ذلك (أبو عثمان) إسمعيل بن عبد الرحمن بن أحمد المعروف بشيخ الإسلام (الصابونى) بفتح الصاد المهملة وضم الميم وآخره نون نسبة إلى الصابون قال السمعانى لعل أحد أجداده عمله فعرف به كان إماماً مفسراً محدثاً فقيهاً واعظا صوفياً خطيباً أوحد وقته وعظ ستين سنة روى عن الحاكم وعنه البيهقى ومن لا يحصى (فى) الأحاديث (المائتين فر عن أنس) بن مالك قال الصابونى لم يروه عن وكيع مرفوعا إلا مسلم بن جنادة

(جهد البلاء أن تحتاجوا إلى ما فى أيدى الناس فتمنعوا) أى فتسألوهم فيمنعونكم فيجتمع على الانسان شدة الحاجة وذل المسئلة وكلاحة الرد ومما ينسب إلى الشافعى رضى الله عنه

ومن العجيب من القضاء وصنعه بؤس اللبيب وطيب عيش الأحمق
وأحق خلق الله بالهم امرؤ ذو همة يبلى برزق ضيق
ولربما مرت بقلبى فكرة فأود منها أننى لم أخلق

(فر عن ابن عباس) ورواه عنه ابن لال أيضاً ومن طريقه وعنه أورده الديلمى فكان عزوه اليه أولى

(جهنم تحيط بالدنيا) أى من جميع الجهات كاحاطة السوار بالمعصم[1] (والجنة من ورائها) أى والجنة تحيط بجهنم (فلذلك صار الصراط على جهنم طريقاً إلى الجنة) فهو كالقنطرة عليها لا يوصل إلاعليه إليها وإن ذلك لسهل على من سهله الله عليه (خط فر)

---

(١) فالدنيا فيها كمح البيضة فى البيضة ويحتمل ان يكون المراد بالدنيا أرض المحشر أو هو على حذف مضاف أى بأهل الدنيا

(خط فر) عن ابن عمر (ض)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٣٦٠٧ - الجَارُ أَحَقُّ بِصَقَبِهِ - (خ د ن ه) عن أبي رافع (ن ه) عن الشريد بن سويد - (صح)

٣٦٠٨ - الجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَةِ جَارِهِ، يَنْتَظِرُ بِهَا وَإِنْ كَانَ غَائِبًا إِذَا كَانَ طَرِيقُهُمَا وَاحِدًا - (حم ٤) عن جابر

٣٦٠٩ - الجَارُ قَبْلَ الدَّارِ، وَالرَّفِيقُ قَبْلَ الطَّرِيقِ، وَالزَّادُ قَبْلَ الرَّحِيلِ - (خط) فى الجامع عن علي - (ض)

وكذا أبو نعيم (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن مخلد قال الذهبي قال ابن عدى حدث بالاباطيل ومحمد بن حمزة الطوسى قال الذهبي قال ابن منده حدث بمناكير عن أبيه قال الذهبي قال ابن معين ليس بشىء عن قيس قال الذهبي فى الضعفاء ضعف وهو صدوق اهـ وفى الميزان هذا أى الخبر منكر جدا ومحمد واه وحمزة ترك وقال معن سألت أحمد عن حمزة الطوسى فقال لا يكتب عن الخبيث شيء اهـ

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الجار أحق بصقبه) [1] محركا وروى بصاد وبسين أى بسبب قربه من غيره وهذا كما يحتمل كون المراد أنه أحق بالشفعة يحتمل أنه أحق بنحو بر أو صلة والدليل إذا تطرق له الاحتمال سقط به الاستدلال فلا حجة فيه للحنفية على ثبوت الشفعة للجار على أنه يستلزم أن يكون الجار أحق من الشريك ولا قائل به [2] (خ د ن ه عن أبي رافع) مولى رسول الله صلي الله عليه وسلم (ن ه عن الشريد) بوزن الطويل (ابن سويد) ولم يخرجه مسلم ورواه الشافعي عن أبي رافع قال فى المنضد والحديث فى سنده اضطراب وأحاديث أنه لا شفعة الا للشريك لا اضطراب فيها:

(الجار أحق بشفعة جاره) أى الشريك أحق بشفعة شريكه (ينتظر) بالبناء للمفعول (بها) أى بحقه من الشفعة أو ينتظر بها الصبى حتى يبلغ (وإن كان غائبا إذا كان طريقهما واحدا) قال الأبى هذا أظهر مايستدل به الحنفية على شفعة الجار لأنه بين بما يكون أحق ونبه على الاشتراك فى الطريق لكنه حديث لم يثبت بل هو مطعون فيه (حم ع م عن جابر) قال البيهقي فيه عبد الملك بن أبي سليمان تركه جماعة: وقال الشافعي عن جمع تخلق أن لا يكون محفوظا وقال أحمد حديث منكر: وقال الترمذى سألت عن البخارى فقال لا أعلم أحدا رواه عن عطاء غير عبد الملك تفرد به وقال ابن معين لم يروه غير عبد الملك وأنكروه عليه وقال الترمذى إنما ترك شعبة الحديث عن عبد الملك لهذا الحديث وقال الصدر المناوى عبد الملك خرج له مسلم واستشهد به البخارى ولم يخرجا له هذا الحديث لتفرده به وانكار الأئمة عليه فيه حتى قال بعضهم هو رأى لفظا أدرجه عبد الملك فى الحديث:

(الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق) أى التمس قبل السلوك فى الطريق رفيقا تحصل به المرافقة على قطع السفر كما سبق (والزاد [3] قبل الرحيل) أى وأعد لسفرك زادا قبل الشروع فيه وإعداده لاينافى التوكل وزاد الديلمى فى رواية واتخذوا ذكر الله تجارة يأتكم الرزق بغير بضاعة اهـ وكذا عند رافع بن خديج قال الزركشى وأسانيده ضعيفة (خط فى الجامع عن علي) أمير المؤمنين (تتمة) قال الراغب قيل لرابعة لم لا تسألين الله فى دعائك الجنة فقالت

---

(١) سئل الأصمعى عن معنى هذا الحديث فقال لا أدرى ولكن العرب تزعم أن الصقب اللزيق قال فى المنتقى معنى الخبر الحث على عرض المبيع على الجار وتقديمه على غيره. (٢) فائدة إذا قضى حنفى بشفعة الجوار قيل ينقض قضاؤه لمخالفة النص والصحيح أنه لا ينقض للاحاديث الدالة له وعلى هذا هل يحل للمقضى له أن يفعله باطنا إذا كان شافعيا وجهان أصحها نعم وعليه النووى: (٣) وكل من الجار والرفيق والزاد يجوز نصبه بفعل مقدر ورفعه بالابتداء أى اتخذه أو يتخذ:

٣٦١٠ — الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ ، وَالْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ - (ه) عن عمر - (عز)

٣٦١١ — الْجَالِبُ إِلَى سُوقِنَا كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْمُحْتَكِرُ فِي سُوقِنَا كَالْمُلْحِدِ فِي كِتَابِ اللَّهِ - الزبير ابن بكار فى أخبار المدينة (ك) عن اليسع بن المغيرة مرسلا - (صح)

٣٦١٢ — الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ - (د ت ن) عن عقبة ابن عامر (ك) عن معاذ - (صح)

٣٦١٣ — الْجَبَرُوتُ فِي الْقَلْبِ - ابن لال عن جابر - (ض)

٣٦١٤ — الْجِدَالُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ - (ك) عن أبي هريرة

الجار قبل الدار وبهذا النظر قال بعضهم من عبدالله بعوض فهو لئيم وقال المصنف فى الدرر وسنده ضعيف انتهى ورواه عنه أيضا الحاكم والدارمى والعقيلى فى الضعفاء والعسكرى قال السخاوى وكلها ضعيفة لكن بالانضمام يتقوى .

(الجالب) أى الذى يجلب المتاع يبيع ويشترى (مرزوق) أى يحصل له الربح من غير إثم (والمحتكر) أى المحتبس للطعام الذى تعم الحاجة إليه للغلاء (ملعون) أى مطرود عن الرحمة مادام مصرا على ذلك الفعل الحرام (ه) فى البيوع من حديث إسرائيل عن علي بن سالم عن علي بن زيد بن المسيب (عن عمر) بن الخطاب قال الذهبي علي عن علي ضعفاء اه وقال المناوى فيه على بن سالم مجهول وقال البخارى لايتابع علي حديثه اه وقال ابن حجر سنده ضعيف وفى الميزان على بن سالم بصرى قال البخارى لايتابع على حديثه ثم أورد له هذا الخبر قال أعني فى الميزان وماله غيره :

(الجالب إلى سوقنا) أيها المؤمنون (كالمجاهد فى سبيل الله) فى حصول مطلق الأجر (والمحتكر فى سوقنا كالملحد فى كتاب الله) القرآن فى مطلق حصول الوزر وإن اختلفت المقادير وتفاوت الثواب والعقاب (الزبير بن بكار فى أخبار المدينة) النبوية (ك) فى البيع (عن اليسع بن المغيرة) المخزومى المكى التابعى قال فى التقريب كأصله لين الحديث (مرسلا) قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل فى السوق يبيع طعاما بسعر هو أرخص من سعر السوق فقال تبيع فى سوقنا بأرخص قال نعم قال صبرا واحتسابا قال نعم قال أبشر فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لاعلة فيه غير الإرسال والأمر بخلافه فقد قال الذهبي خبر منكر واسناده مظلم (الجاهر بالقرآن)[1] أى بقراءته (كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة) شبه القرآن جهرا وسرا بالصدقة جهرا وسرا ووجه الشبه أن الاسرار أبعد من الرياء فهو أفضل لخائفه فان لم يخفه فالجهر لمن لم يؤذ غيره أفضل (د ت ن) فى الصلاة وحسنه الترمذى (عن عقبة بن عامر) الجهنى (ك عن معاذ) بن جبل وفيه من الطريق الاول إسمعيل بن عياش ضعفه قوم ووثقه آخرون :

(الجبروت فى القلب) ومن ثم قالوا الظلم كمين فى النفس القوة تظهره والعجز يخفيه قال الديلمى وأصل الجبروت القهر والسطوة والامتناع والتعظيم اه (ابن لال) والديلمى (عن جابر) بن عبدالله بسند ضعيف لكن شاهده خبر أحمد وابن منيع والحارث عن على مرفوعا: ن الرجل ليكتب جباراً وما يملك غير أهل بيته

(الجدال فى القرآن كفر) أى الجدال المؤدى إلى مراء ووقوع فى شك أما التنازع فى الاحكام فجائز إجماعا إنما المحذور جدال لايرجع إلى علم ولا يقضى فيه بضرس قاطع وليس فيه اتباع للبرهان ولا تأول على النصفة بل يخبط

---

(١) قال الشيخ محيي النووى جاءت أحاديث بفضيلة رفع الصوت بالقراءة وآثار بفضيلة الاسرار قال العلماء والجمع بينهما أن الاسرار أبعد من الرياء فهو أفضل فى حق من يخاف فإن لم يخف فالجهر أفضل بشرط أن لا يؤذى غيره من مصل أو نائم أوغيرهما :

٣٦١٥ ــ الجَرَادُ نَثْرَةُ حُوتٍ فِي البَحْرِ - (ه) عن أنس وجابر معاً - (ض)

٣٦١٦ ــ الجَرَادُ مِنْ صَيْدِ البَحْرِ - (د) عن أبي هريرة (ض)

٣٦١٧ ــ الجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ - (حم م د) عن أبي هريرة - (صح)

٣٦١٨ ــ الجَزُورُ عَنْ سَبْعَةٍ - رواه الطحاوى عن أنس

خبط عشواء غير فارق بين حق وباطل (ك) من حديث عمر بن أبي سلمة عن أبيه (عن أبي هريرة) ثم قال الشيخان لم يحتجا بعمر اه. وعمر هذا أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن معين وقال النسائي ليس بقوى

(الجراد) بفتح الجيم والتخفيف اسم جنس واحده جرادة للذكر والأنثى: من الجرد لأنه لاينزل على شيء إلا جرده وحلته (نثرة حوت) بنون ومثلثة وراء أى عطسته يقال نثرت الشاة نثرا إذا عطست (فى البحر) والمراد أن الجراد من صيد البحر كالسمك يحل للمحرم أن يصيده. ذكره كله الزمخشرى وقال الديلمى قال زياد حدثني من رأى الحوت ينثره وقد أجمعوا على حل أكله بغير تذكية لكن المشهور عند المالكية اشتراط تذكيته ثم اختلفوا فى صفتها فقالوا يقطع رأسه وقيل يوضع فى قدر أو نار وقال ابن وهب أخذه ذكاة (ه) وكذا الخطيب كلاهما (عن أنس) ابن مالك (وجابر) بن عبد الله (معا) قالا كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يدعو على الجراد اللهم اقتل كباره وأهلك صغاره وأفسد بيضه واقطع دابره وخذ بأفواهه عن معائشنا وأرزاقنا إنك سميع الدعاء؛ فقال رجل يارسول الله تدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره فقال إنما الجراد فذكره قال ابن حجر سنده ضعيف وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات

(الجراد من صيد البحر) تمامه فكلوه قال القاضى عده من صيده لأنه يشبهه من حيث أنه تحل ميتته ولا يفتقر إلى التذكية أو لما قيل إن الجراد يتوالد من الحيتان كالديدان وقال فى الفتح هذا حديث ضعيف ولو صح كان فيه حجة لمن قال إنه لاجزاء فيه إذا قتله المحرم والجمهور على خلافه (د) فى الحج (عن أبي هريرة) قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حج أو عمرة قال فاستقبلنا جراد فجعلنا نضرب بنعالنا وأسواطنا فذكره خرجه أبو داود من طريقين. وافقه الترمذى فى واحدة وكلاهما ضعيفة فالرواية التى انفرد بها فيها ميمون بن حبان وهو كما قال المناوى كعبد الحق ضعيف لايحتج به والآخر فيها أبو المهزم ضعيف ولما خرجهما أبوداود نفسه قال الحديثان جميعاً وهم اه

(الجرس) بالتحريك الجلجل وحكى عياض سكون الراء قال جدنا الأعلى للإمام الزين العراقى والتحقيق أن الذى بالفتح اسم الآلة وبالسكون اسم الصوت فان أصل الجرس بالسكون الصوت الخفى اه. وتقدمه القرطبى فقال بفتح الراء مايعلق فى أعناق الإبل عما له صلصلة وأما بسكونها فالصوت الخفى فقال بفتح الجيم وكسرها اه (مزامير) وفى رواية مزمار وفى رواية من مزامير (الشيطان) أخبر عن المفرد بالجمع لإرادة الجنس وضافه إلى الشيطان لأن صوته شاغل عن الذكر والفكر فيكره سفراً وحضراً وينبغى لمن سمعه سد أذنيه لكن لايجب لقولهم لو كان بجواره ملاهى محرمة لم يلزمه النقلة ولا يأثم بسماعها بلا قصد قال ابن حجر الكراهة لصوته لأن فيه شبهاً بصوت الناقوس وشكله قال النووى والجمهور على أن الكراهة تنزيهية لاتحريمية (حم م د عن أبي هريرة) ووهم الحاكم فاستدركه

(الجزور) بوزن فعول من الجزر وهو القطع الواحد من الإبل يتناول الذكر والأنثى إلا أن اللفظة مؤنثة (عن سبعة) أى تجزى عن سبعة أنفس فى الأضاحى فيجوز شركة سبعة فى بدنة أو بقرة يشترونها ويذبحونها عن أنفسهم وبه قال الأئمة الثلاثة وهو حجة على مالك والليث فى ذهابهما إلى المنع أما الشاة فلا تجزى إلا عن واحد (الطحاوى) بفتح الطاء والحاء المهملتين نسبة إلى طحا قرية بصعيد مصر وهو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة تفقه على خاله المزنى صاحب

٣٦١٩ — الْجَزُورُ فِي الْأَضْحَى عَنْ عَشَرَةٍ - (طب) عن ابن مسعود (ض)

٣٦٢٠ — الْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ وَالْكُفْرُ وَالنِّفَاقُ مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ اللهِ تَعَالَى يُنَادِي بِالصَّلَاةِ وَيَدْعُو إِلَى الْفَلَاحِ فَلَا يُجِيبُهُ - (طب) عن معاذ بن أنس (ض)

٣٦٢١ — الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ لِانْتِظَارِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ عِبَادَةٌ، وَالنَّظَرُ فِي وَجْهِ الْعَالِمِ عِبَادَةٌ، وَنَفَسُهُ تَسْبِيحٌ - (فر) عن أسامة بن زيد - (ض)

٣٦٢٢ — الْجُلُوسُ مَعَ الْفُقَرَاءِ مِنَ التَّوَاضُعِ، وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْجِهَادِ - (فر) عن أنس - (ض)

الشافعي ثم تحول حنفياً وصنف في الحديث عدة كتب (عن أنس) بن مالك ظاهر اقتصاره على الطحاوي أنه لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرجه أبو داود في الأضاحي عن جابر بزيادة فقال البدنة عن سبعة والجزور عن سبعة ورواه الترمذي بلفظ الجزور عن سبعة والبقرة عن سبعة في الأضاحي وما أراه إلا ذهل عنه

(الجزور في الأضحى عن عشرة) أي مجزئة عن عشرة ،ولم أر من قال به من المجتهدين بل حكى القرطبي الإجماع على المنع فيما زاد على سبعة (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه عطاء بن السائب وقد اختلط انتهى ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن مسعود المذكور ثم قال أيوب أبو الجمل أحد رواته ضعيف ولم يروه عن عطاء غيره

(الجفاء كل الجفاء) أي البعد كل البعد (والكفر والنفاق من سمع منادي الله ينادي) أي سمع المؤذن يؤذن (بالصلاة) المكتوبة (ويدعو إلى الفلاح فلا يجيبه) أي يدعوه إلى سبب البقاء في الجنة وهو الصلاة في الجماعة[1] والفلاح والفلح البقاء ذكره الديلمي قال أبو البقاء الجفاء في الأصل مصدر وهو هنا مبتدأ وكل الجفاء توكيد والكفر والنفاق معطوفان على الجفاء ومن سمع خبر المبتدأ إذ لابد فيه من حذف مضاف أي إعراض من سمع لأن من بمعنى شخص أو إنسان والجفاء ليس بالإنسان والخبر يجب أن يكون هو المبتدأ في المعنى والإعراض جفاء وهذا الحديث من أقوى حجج من أوجب الجماعة لما أفاده من الوعيد قال الكمال والمراد به أن وصف النفاق يتسبب عن التخلف عنها لا الإخبار بالواقع أن التخلف لايقع إلا من منافق فإن الإنسان قد يتخلف كسلا مع صحة الإسلام ويقين التوحيد وعدم النفاق (طب) وكذا الديلمي من حديث ابن لهيعة عن زبان عن سهل بن معاذ (عن) أبيه (معاذ بن أنس) ورواه عنه أيضاً أحمد باللفظ المزبور من الوجه المذكور ولعل المؤلف ذهل عنه وإلا فهو أحق بالعزو كما مر غير مرة قال الهيثمي وفيه زبان بن فائد ضعفه ابن معين ووثقه أبو حاتم

(الجلوس في المسجد لانتظار الصلاة بعد الصلاة عبادة) أي من العبادة التي يثاب عليها فاعلها (والنظر في وجه العالم) أي العامل بعلمه والمراد العلم الشرعي (عبادة ونفسه) بفتح الفاء (تسبيح) أي بمنزلة التسبيح (فر عن أسامة ابن زيد) وفيه أحمد بن عيسى المصري أورده الذهبي في الضعفاء وقال كان ابن معين يكذبه وهو ثقة

(الجلوس مع الفقراء) إيناساً لهم وجبراً لخواطرهم (من التواضع) الذي تطابقت الشرائع والملل على مدحه (وهو من أفضل الجهاد) إذ هو جهاد للنفس عما هو طبيعتها وسجيتها من التكبر والتعاظم والتيه سيما على الفقراء (فر عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن الحسين السلمي الصوفي قال الخطيب قال لي محمد بن يوسف القطان كان يضع الحديث

(الجماعة بركة) أي لزوم جماعة المسلمين زيادة في الخير (والسحور) للصائم (بركة) أي نمو وزيادة في الأجر (والثريد بركة) لما فيه من المنافع التي ربما أربت على اللحم قال الديلمي زاد أنس بن مالك والمشورة بركة (ابن شاذان في مشيخته

---

(١) بالسعي الى الجماعة والمراد الحث على حضور الجماعة لان المتخلف يصير كافرا أو منافقاً .

٣٦٢٣ — الْجَمَاعَةُ بَرَكَةٌ، وَالسُّحُورُ بَرَكَةٌ، وَالثَّرِيدُ بَرَكَةٌ - ابن شاذان فى مشيخته عن أنس - (ض)

٣٦٢٤ — الْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالفرقَةُ عَذَابٌ - عبد الله فى زوائد المسند، والقضاعى عن النعمان بن بشير - (ض)

٣٦٢٥ — الْجَمَالُ فِي الرَّجُلِ اللِّسَانُ - (ك) عن على بن الحسين مرسلا (صح)

٣٦٢٦ - الْجَمَالُ صَوَابُ الْقَوْلِ بِالْحَقِّ، وَالْكَمَالُ حُسْنُ الْفِعَالِ بِالصِّدْقِ - الحكيم عن جابر - (ض)

٣٦٢٧ — الْجَمَالُ فِي الإِبِلِ، وَالْبَرَكَةُ فِي الْغَنَمِ، وَالْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - الشيرازى فى الألقاب عن أنس - (ض)

عن أنس) بن مالك ورواه الحارث بن أبي أسامة وأبو يعلي والديلمي من حديث أبي هريرة ولقد أبعد المصنف النجعة حيث عزاه لابن شاذان مع وجوده لمن ذكر

(الجماعة رحمة) أى لزوم جماعة المؤمنين موصل إلى الرحمة واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا (والفرقة عذاب) لأنه تعالى جمع المؤمنين على معرفة واحدة وشريعة واحدة ليألف بعضهم بعضا بالله وفى الله فيكونون كرجل واحد على عدوهم فمن انفرد عن حزب الرحمن انفرد به الشيطان وأوقعه فيما يؤديه إلى عذاب النيران قال العامرى فى شرح الشهاب لفظ الجماعة ينصرف لجماعة المسلمين لما اجتمع فيهم من جميل خصال الإسلام ومكارم الأخلاق وترقى السابقين منهم إلى درجة الإحسان وإن قل عددهم حتى لو اجتمع التقوى والإحسان اللذان معهما الرحمة فى واحد كان هو الجماعة فالرحمة فى متابعته والعذاب فى مخالفته (عبد الله) بن أحمد (فى زوائد المسند) أى مسنده المشهور (والقضاعى) فى مسند الشهاب (عن النعمان بن بشير) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر الجماعة الخ قال الزركشى بعد عزوه لأحمد والطبرانى فيه الجراح بن وكيع قال الدارقطنى ليس بشىء وقال المصنف فى الدرر سنده ضعيف وقال السخاوى سنده ضعيف لكن له شواهد

(الجمال فى الرجل اللسان) أى فصاحة اللسان كما تفسره روايات أخر وهو معدود من جوامع الكلم ولما أرسل المصطفى إلى الكافة أيد طبعه بالفصاحة من غير تكلف لا كتكلف المتشدقين وسجع المتملقين المتصنعين (ك عن على ابن الحسين) زين العابدين (مرسلا) ظاهر صنع المصنف أنه لم يره مسندا لأحد وإلا لما عدل لرواية إرساله وهو قصور فقد رواه ابن لال والديلمى من حديث العباس بن عبد المطلب

(الجمال صواب القول بالحق والكمال حسن الفعال بالصدق) لأن جمال الكمال فى سعة العلم والحق والعدل والصواب والصدق والأدب فإذا لم يعمل فهو جاهل وإذا علم احتاج أن يكون محقا فيعمل بذلك العلم فإذا عمل احتاج إلى إصابة الصواب فقد يعمل ذلك الخير فى غير وقته فلا يصيب فإذا عمل الصواب احتاج إلى العدل فيكون مريداً به وجه الله فاذا عدل احتاج إلى الصدق بأنه لا يلتفت إلى نفسه فيوجب لها ثوابا فتحتجب عنه المنية فذلك هو الجمال والكمال فى الحقيقة وهذا قاله لعمه العباس لما جاءه وعليه ثياب بيض فتبسم النبى صلى الله عليه وسلم فقال مايضحكك قال جمالك قال وما الجمال فذكره (الحكيم) الترمذى (عن جابر) بن عبد الله قضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد رواه أبو نعيم فى الحلية والديلمى فى الفردوس والبيهقى فى الشعب فعدوله للحكيم واقتصاره عليه الموهم غير لائق ثم إن فيه أيوب بن يسار الزهرى قال الذهبي ضعيف جداً تفرد به عنه عمر بن إبراهيم وهو ضعيف جدا .

(الجمال فى الإبل) أى فى اتخاذها واقتنائها (والبركة) أى النمو والزيادة فى الخير (فى الغنم) يشمل الضأن

٣٦٢٨ — الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةُ مَا بَيْنَهُمَا مَالَمْ تُغْشَ الْكَبَائِرُ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

٣٦٢٩ — الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ - (د) عن ابن عمرو - (ض)

٣٦٣٠ — الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً : عَبْدًا مَمْلُوكًا أَوِ امْرَأَةً أَوْ صَبِيًّا ، أَوْ مَرِيضًا - (د ك) عن طارق بن شهاب - (ح)

والمعز (والخيل فى نواصيها الخير) أى معقود فى نواصيها إلى يوم القيامة وسيجىء بيانه (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب عن أنس) بن مالك .

(الجمعة إلى الجمعة) المضاف محذوف أى صلاة الجمعة منتهى إلى الجمعة والجمعة بضم الجيم مخففة أشهر من فتحها وسكونها وكسرها وشدها وتاؤه ليست للتأنيث لأن اليوم مذكر بل للمبالغة كما فى علامة (كفارة ما بينهما) من الذنوب الصغائر (مالم تغش الكبائر) حكى ابن عطية عن جمهور أهل السنة أن اجتناب الكبائر شرط لتكفير هذه الفرائض للصغائر فإن لم تجتنب فلا تكفير بالكلية وعن الحذاق أنها تكفر الصغائر مالم يصر عليها وإن فعل الفرائض لا يكفر شيئاً من الكبائر أصلا والإلزام بطلان فرضية التوبة وقول ابن حزم العمل يكفر الكبائر رد بأنه إن أريد أن من عمل وهو مصر على كبير يغفر فهو معلوم البطلان من الدين ضرورة وأن من لم يصر وحافظ على الفرائض بغير توبة كفرت بذلك فمحتمل لظاهر آية «إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه» كذا قرره جمع لكن أطلق الجمهور أن الكبيرة لا يكفرها إلا التوبة (ه عن أبى هريرة) ورواه الحاكم والديلمى بنحوه .

(الجمعة) إنما تجب (على من سمع النداء) أى أذان المؤذن لها وفى رواية للدارقطنى بدله التأذين فتجب على من سمع النداء أو كان فى قوة السامع سواء أكان داخل البلد أو خارجه عند الشافعى كالجمهور وقصر أبو حنيفة الوجوب على أهل البلد «تنبيه» قال فى الروض يوم الجمعة كان يسمى فى الجاهلية يوم العروبة ولم يسم الجمعة إلا فى الإسلام ولهذا قال بعضهم إنه اسم إسلامى وكعب بن لؤى جد المصطفى صلى الله عليه وسلم هو أول من جمع يوم العروبة وقيل هو أول من سماها الجمعة فكانت قريش تجتمع إليه فيخطبهم ويذكرهم ذكره الماوردى فى كتاب الأحكام (د) فى الجمعة (عن ابن عمرو) بن العاصى قال عبد الحق الصحيح وقفه وقال ابن القطان فيه أبو سلمة بن نبيه مجهول وعبدالله ابن هرون مجهول وفى الميزان أبو سلمة بن نبيه نكرة تفرد عنه محمد بن سعيد الطائفى وشيخه ابن هارون كذلك

(الجمعة حق واجب على كل مسلم مكلف) زاد فى رواية يؤمن بالله واليوم الآخر (فى جماعة) فيشترط أن تقام فى جماعة (إلا على أربعة) بالنصب لأنه استثناء من موجب (عبد مملوك) فلا جمعة عليه لشغله بخدمة سيده (أو امرأة) ومثلها الخنثى (أو صبي) ولو مراهقاً (أو مريض) وكذا مسافر وكل من له عذر مرخص فى ترك الجماعة وفى نسخ عبداً مملوكا إلى آخره بالنصب وهو أحسن لأنها عطف بيان لأربعة المنصوب وقد جرت عادة المتقدمين أن يكتبوا المنصوب بغير ألف فصورة الرفع مخرجة عليه وقد يعرب خبر مبتدأ محذوف وقال المظهر إلا بمعنى غير وما بعده بالجر صفة لمسلم (د ك) فى الجمعة (عن طارق)بالمهملة والقاف (ابن شهاب) ابن عبد شمس البجلى بفتح الموحدة والجيم الأحمسى الصحابى الكوفى وقد مر . ظاهر صنيع المصنف أن أبا داود خرجه ساكتا عليه وليس كذلك بل أعقبه بقوله طارق هذا رأى النبى ولم يسمع منه شيئا اه وقال الخطابى إسناده ليس بذاك ولعل المصنف اغتر بقول النووى على شرط الشيخين ومراده أنه مرسل صحابى وهو حجة على أن بعض المحققين رده بأن فيه عباس بن عبد العظيم ولم يخرج له البخارى إلا تعليقا فكيف هو على شرطهما وبأن مرسل الصحابى إنما يكون حجة إن ثبت سماعه من النبى صلى الله عليه وسلم فى الجملة اه ولما ذكر ابن حجر الخبر قال فيه أربعة أنفس ضعفاء على الولاء قاله ابن القطان .

٣٦٣١ - الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ آوَاهُ اللَّيْلُ إِلَى أَهْلِهِ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٣٦٣٢ - الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ إِلَّا عَلَى امْرَأَةٍ، أَوْ صَبِيٍّ، أَوْ مَرِيضٍ أَوْ عَبْدٍ أَوْ مُسَافِرٍ - (طب) عن تميم الداري (ض)

٣٦٣٣ - الْجُمُعَةُ عَلَى الْخَمْسِينَ رَجُلًا، وَلَيْسَ عَلَى مَادُونَ الْخَمْسِينَ جُمُعَةٌ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٣٦٣٤ - الْجُمُعَةُ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ قَرْيَةٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا إِلَّا أَرْبَعَةٌ - (قط هق) عن أم عبد الله الدوسية - (ض)

٣٦٣٥ - الْجُمُعَةُ حَجُّ الْمَسَاكِينِ - ابن زنجويه في ترغيبه والقضاعي عن ابن عباس - (ض)

٣٦٣٦ - الْجُمُعَةُ حَجُّ الْفُقَرَاءِ - القضاعي وابن عساكر عن ابن عباس

(الجمعة على من آواه الليل إلى أهله) أي الجمعة واجبة على من كان بمحل لو أتى إليها أمكنه الرجوع بعدها إلى وطنه قبل دخول الليل وبه قال الحنفية واستشكل بأنه يلزم منه أن يجب السعي من أول النهار وهو مخالف لقوله تعالى إذا نودي للصلاة الآية قال الحرالي والأهل مسكن المرء من زوج ومستوطن (ت عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه رواه ساكتا والأمر بخلافه بل تعقبه فقال إسناده ضعيف إنما يروى من حديث معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري والمقبري مضعف قال أعني الترمذي وقد ذكر أحمد بن الحسن هذا الحديث لأحمد ابن حنبل فغضب عليه وقال له استغفر ربك مرتين انتهى قال الدارقطني عبد الله بن سعيد المقبري قال أحمد متروك وقال البخاري عن القطان استبان كذبه انتهى وقال الذهبي معارك ضعيف وعبد الله ساقط متهم وحجاج متروك

(الجمعة واجبة إلا على امرأة أو صبي أو مريض أو عبد أو مسافر) [1] (فائدة) قال ابن سراقة في الأعداد خص نبينا بصلاة الجمعة والجماعة وصلاة الليل وصلاة العيدين والكسوفين والاستسقاء والوتر (طب عن تميم الداري) قال البخاري فيه نظر وقال ابن القطان فيه أبو عبدالله الشامي مجهول انتهى وأورده في الميزان في ترجمة الحكم بن عمرو الجزري وقال قال البخاري لايتابع عليه وفي اللسان قال أبو حاتم هو شيخ مجهول وكذا الأزدي كذاب ساقط

(الجمعة على الخمسين رجلا وليس على مادون الخمسين جمعة) وبه أخذ بعض المجتهدين واشترط الشافعي أربعين لدليل آخر (طب عن أبي أمامة) قال الذهبي في المهذب حديث واه وقال الهيثمي فيه جعفر بن الزبير صاحب القسم وهو ضعيف جدا وقال ابن حجر جعفر بن الزبير متروك وحاج بن بسطام متروك

(الجمعة واجبة على كل) أي على أهل كل (قرية) زاد في رواية للدارقطني فيها إمام (وإن لم يكن فيها إلا أربعة) من الرجال وفي رواية وإن لم يكن إلا ثلاثة رابعهم إمامهم قال البيهقي يعني بالقرى المدائن وكذا روى عن الموقري والحكم الايلي عن الزهري (قط هب) عن معاوية بن سعيد التجيبي والوليد بن محمد والحكم بن عبدالله قالوا حدثنا الزهري (عن أم عبدالله الدوسية) قال الدارقطني كل هؤلاء متروكون ولم يسمع الزهري من الدوسية وكل من رواه متروك وقال الذهبي فيه متروكان وتالف وقال ابن حجر هو ضعيف ومنقطع أيضا وقال في محل آخر إسناده واه جدا

(الجمعة حج المساكين) جمع مسكين وهو الذي أسكنه الخلة وأصله دائم السكون كالمستكبر الدائم الكبر ذكره القاضي يعني من عجز عن الحج وذهابه يوم الجمعة إلى المسجد هو له كالحج وليس معناه سؤال الناس له (ابن زنجويه في ترغيبه والقضاعي) في مسند الشهاب والحارث بن أبي أسامة كلهم من حديث عيسى بن إبراهيم الهاشمي عن مقاتل عن الضحاك (عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وأورده في الميزان في ترجمة عيسى هذا وقال عن جمع هو منكر الحديث متروك انتهى وقال السخاوي مقاتل ضعيف وكذا الراوي عنه

(الجمعة حج الفقراء) قال الدامري لما عجز المسكين عن مال الحج أو ضعف وكان يتمناه بقلبه نظر الكريم إلى

---

(١) اى لايلزمه الحضور اليها فإن حضر إلى المكان الذى تقام فيه حرم انصرافه مالم يزد ضرره

٣٦٢٧ ـ الْجَنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ، وَلَيْسَتْ بِتَابِعَةٍ. لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَقَدَّمَهَا (ه) عن ابن مسعود ـ (ض)

٣٦٢٨ ـ الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ ـ (حم خ) عن ابن مسعود ـ (صح)

تحسره فأعطاه ثواب الحج بقصده على منوال خبر إن بالمدينة أقواما ماقطعتم واديا إلا وقد سبقوكم اليه حبسهم العذر (القضاعي وابن عساكر عن ابن عباس)

(الجنازة متبوعة وليست بتابعة) وفي رواية الجنازة متبوعة لاتتبع[1] قال الطيبي قوله لاتتبع صفة مؤكدة أي متبوعة غير تابعة (ليس منا) كذا قال هو في خط المصنف وفي نسخ ليس منها وفي نسخ المصابيح والمشكاة وغيرها ليس معها وهو أوضح (من تقدمها) أي لايعد مشيعاً لها قال الطيبي هذا تقرير بعد تقرير ينبغي من تقدم الجنازة ليس ممن يشيعها فلا يثبت له الأجر وبهذا أخذ أبو حنيفة ووافقه النووي في الراكب وفضل الشافعية إطلاق المشي أمامها لأنهم شفعاء الميت إلى الله والشفيع يمشي قدام المشفوع له[2] قالوا والخبر ضعيف وقال البيهقي الآثار بالمشي أمامها أصح وأكثر (ه) في الجنائز (عن ابن مسعود) قال ابن الجوزي حديث لايثبت وفيه أبو ماجد قال الدارقطني مجهول وظاهر صنيع المصنف أن ابن ماجه تفرد بإخراجه من بين الستة وأنه لاعلة له والأمر بخلافه أما أولا فلأن أباداود والترمذي خرجاه أيضا في الجنائز واستغربه الترمذي، وأما ثانيا فلأنه عندهم من رواية أبي ماجد وقد قال الترمذي عن البخاري أنه ضعفه وأن ابن عيينة قال ليحيي التيمي الراوي عن أبي ماجد من هو فقال طائر طار فحدثنا اه وقال الدارقطني مجهول وابن عدي منكر الحديث والذهبي تركوه وقال البيهقي أحاديث المشي خلفها كلها ضعيفة

(الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله) [3] أحد سيور النعل التي بوجهها والنعل ماوقيت به القدم (والنار مثل ذلك) أي النار مثل الجنة في كونها أقرب من شراك النعل فضرب القرب مثلا بالشراك لأن سبب حصول الثواب والعقاب إنما هو سعي العبد ويجري السعي بالأقدام وكل من عمل خيرا استحق الجنة بوعده ومن عمل شرا استحق النار بوعيده وما وعد وأوعد منجزان فكأنهما حاصلان ذكره الطيبي وقال غيره أراد أن سبب دخول الجنة والنار مع صفة الشخص وهو العمل الصالح والسيء وهو أقرب إليه من شراك نعله إذ هو مجاوز له والعمل صفة قائمة به وقيل وجه الأقربية أن يسيرا من الخير قد يكون سبباً لدخول الجنة وقليلا من المنكر قد يكون سبباً للنار فينبغي الرغبة في كل أسباب الجنة وتجنب جميع أسباب النار[4] وعلى هذا فالقرب معنوي وإلا فالجنة فوق السموات السبع قال تعالى «عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى» وثبت أن سدرة المنتهى فوق السماء وفي خبر رواه أبو نعيم وغيره أن الجنة في السماء وروى ابن منده عن مجاهد قلت لابن عباس أين الجنة قال فوق سبع سموات قلت فأين النار قال تحت سبعة أبحر مطبقة ولا ينافيه خبر ابن أبي شيبة عن ابن عمرو موقوفا الجنة مطوية معلقة بقرون الشمس تنشر في كل عام مرة لأنه أراد مايحدثه الله بالشمس كل سنة مرة من أنواع الثمار والفواكه والنبات جعلها الله تذكيراً بتلك الجنة وآية تدل عليها كما جعل النار مذكرة بتلك وإلا فالجنة فوق الشمس وأكبر منها فكيف تعلق بقرونها (حم خ)

---

(١) في العلقمي قال شيخنا قال العراقي قوله الجنازة متبوعة يحتمل ذلك في حالة الصلاة عليها جمعا بين الأحاديث

(٢) والأفضل أن يكون قريباً منها وكل ماقرب منها هو أفضل سواء كان راكبا أو ماشياً ولو تقدم عليها كثيرا فإن كان بحيث لاينسب إليها لكثرة بعده وانقطاعه عن تابعها لم يحصل له فضيلة المتابعة ولو مشى خلفها حصل له فضيلة أصل المتابعة ولكنه فاته كمالها (٣) والشسع بكسر المعجمة وسكون المهملة بعدها عين مهملة السير الذي يجعل فيه أصبع الرجل من النعل وكلاهما يختل المشي بفقده (٤) فانه لايعلم الحسنة التي يرحمه الله بها ولا السيئة التي يسخط عليه بها وقال ابن الجوزي معنى الحديث أن تحصيل الجنة سهل بتصحيح القصد وفعل الطاعة والنار كذلك بموافقة الهوى وفعل المعصية

٣٦٣٩ ــ الْجَنَّةُ لَهَا ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ ، وَالنَّارُ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ ــ ابن سعد عن عتبة بن عبد ــ (ح)

٣٦٤٠ ــ الْجَنَّةُ مِائَةُ دَرَجَةٍ ، مَابَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ــ ابن مردويه عن أبى هريرة ــ (ح)

٣٦٤١ ــ الْجَنَّةُ مِائَةُ دَرَجَةٍ ، وَلَوْ أَنَّ الْعَالَمِينَ اجْتَمَعُوا فِى إِحْدَاهُنَّ وَسِعَتْهُمْ ــ (حم ع) عن أبى سعيد ــ (ح)

٣٦٤٢ ــ الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ ــ القضاعى (خط) فى الجامع عن أنس (ح)

فى الرقائق (عن ابن مسعود) ولم يخرجه مسلم

(الجنة لها ثمانية أبواب[1] والنار لها سبعة أبواب[2]) إنما كانت أبواب الجنة ثمانية لان مفتاح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله وكذلك المفتاح ثمانية أسنان : الصلاة والصيام والزكاة والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والبر والصلة فلكون أنواع الأعمال ثمانية جعلت أبوابها ثمانية وإنما كانت أبواب النار سبعة لأن الأديان سبعة : واحد للرحمن وستة للشيطان فالتى للشيطان اليهودية والنصرانية والمجوسية والوثنية والدهرية والإبراهيمية والصنف السابع أهل التوحيد كالخوارج والمبتدعة والظلمة والمصرين على الكبائر فهؤلاء كلهم صنف فوافق عدة الأبواب عدة الأصناف ذكره السهيلي (ابن سعد) فى الطبقات (عن عتبة بن عبد) عتبة بن عبد فى الصحابة ثمانى وأنصارى وسلمى فكان ينبغى تمييزه

(الجنة مائة درجة) يعنى درجها الكبائر مائة وفى ضمن كل درجة منها درجات صغار كثيرة فلا تعارض بينه وبين خبر أحمد يقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة اقرأ واصعد فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شىء معه[3] (مابين كل درجتين كما بين السماء والأرض) هذا التفاوت إما بحسب الصورة كطبقات السماء أو بحسب المعنى أى باعتبار التفاوت فى القرب إلى الله ولا مانع من الجمع ، وفيه دلالة على أنها فى غاية العلو ونهاية الارتفاع ، ففيه رد لما روى ابن منده عن عبد الله أن الجنة فى السماء الرابعة والذى قاله ابن عباس ودلت عليه الأحاديث أنها فى السابعة ذكره السمهودى فى ختم ابن ماجه وقوله مابين كل درجتين إلى آخره يقتضى أن المسافة فى ذلك مسيرة خمسمائة عام وهو مخالف لما رواه الترمذى أن مابين كل درجتين مائة عام وأجيب بأن ذلك يختلف بالسرعة والبطء فى السير فالمائة للسريع والخمسمائة للبطىء ذكره ابن القيم (ابن مردويه) فى التفسير (عن أبى هريرة) وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة وهو عجب فقد خرجه الحاكم باللفظ المزبور وقال على شرطهما :

(الجنة مائة درجة ولو أن العالمين اجتمعوا فى إحداهن لوسعتهم) لسعة أرجائها وكثرة مرافقها ولعظم سعتها وغاية ارتفاعها يكون الصعود من أدناها إلى أعلاها (حم ع عن أبى سعيد) الخدرى ظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يتعرض أحد من الستة لتخريجه وإلا لما عدل عنه والأمر بخلافه فقد رواه الترمذى عن أبى سعيد المذكور بلفظ الجنة مائة درجة ولو أن الناس كلهم فى درجة واحدة لوسعتهم اهـ بلفظه فالعدول عنه من ضيق العطن

(الجنة تحت أقدام الامهات) يعنى التواضع لهن وترضيهن سبب لدخول الجنة وتمامه كما فى الميزان من شيئين أدخلن ومن شيئين أخرجن وقال العامرى المراد أنه يكون فى برها وخدمتها كالتراب تحت قدميها مقدماً لها على

---

(١) بعضها مختص بجماعة لايدخل منه غيرهم كالريان للصائمين وباب الضحى للملازمين على صلاتها وبعضها مشترك

(٢) يدخلون منها أو طبقات ينزلونها بحسب مراتبهم وهى جهنم ثم لظى ثم الحطمة ثم السعير ثم سقر ثم الجحيم ثم الهاوية

(٣) فهذا يدل على أن فى الجنة درجات على عدد آى القرآن وهى تنيف على ستة آلاف آية فاذا اجتمعت للإنسان فضيلة الجهاد مع فضيلة القرآن جمعت له تلك الدرجات كلها وهكذا كلما زادت أعماله زادت درجاته .

٣٦٤٣ ـ الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ ـ (ك) عن أبي موسى ـ (ض)

٣٦٤٤ ـ الْجَنَّةُ دَارُ الْأَسْخِيَاءِ ـ (عد) والقضاعى عن عائشة ـ (ض)

هواه مؤثرا برها على بر كل عباد الله لتحملها شدائد حمله ورضاعه وتربيته وقال بعض الصوفية هذا الحديث له ظاهر وباطن وحق وحقيقة لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أوتى جوامع الكلم فقوله الجنة الخ ظاهره أن الامهات يلتمس رضاهن المبلغ إلى الجنة بالتواضع لهن وإلقاء النفس تحت أقدامهن والتذلل لهن والحقيقة فيه أن أمهات المؤمنين هن معه عليه السلام أزواجه فى أعلى درجة فى الجنة والخلق كلهم تحت تلك الدرجة فانتهاء روس الخلق فى رفعة درجاتهم فى الجنة وآخر مقام لهم فى الرفعة أول مقام أقدام أمهات المؤمنين فحيث انتهى الخلق فهن ثم ابتداء درجاتهن فالجنة كلها تحت أقدامهن وهذا قاله لمن أراد الغزو معه وله أم تمنعه فقال الزمها ثم ذكره قال الذهبى فيه أن عقوق الامهات من الكبائر وهو إجماع (القضاعى) فى مسند الشهاب (خط فى الجامع) كلاهما من حديث منصور بن مهاجر عن النضر الآبار (عن أنس) قال ابن طاهر ومنصور وأبو النضر لا يعرفان والحديث منكر اه فقول العامرى على شرحه حسن غير حسن وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة والالما أبعد النجعة وهو ذهول فقد خرجه النسائى وابن ماجه وكذا أحمد والحاكم وصححه وأعجب من ذلك أن المصنف فى الدرر عزاه إلى مسلم باللفظ المذكور من حديث النعمان بن بشير فياله من ذهول ما أبشعه :

(الجنة تحت ظلال) وفى رواية للبخارى بارقة (السيوف) أى الجهاد مآله الجنة فهو تشبيه بليغ كزيد بحراً وهو استعارة يعنى أن ظلال السيوف والضرب بها فى سبيل الله سبب للفوز بظلال بساتين الجنة ونعيمها لما أنه سبب موصل اليها ذكره بعضهم وفى النهاية هو كناية عن الدنو من الضرب فى الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير ظله عليه وقال الطيبى معناه ثواب الله والسبب الموصل إلى الجنة عند الضرب بالسيف فى سبيل الله فاحضروا الجهاد بصدق النية واثبتوا وإنما نهى عن لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفس والوثوق بالقوة ولمخالفته للحزم والاحتياط وخص السيوف لكونها أعظم آلات الحرب وأنفعها (ك) فى الجهاد (عن أبى موسى) قال ك على شرطهما وأقره الذهبى وكان على المصنف إثبات ما فى حرف إن لأنه فى رواية الحاكم بأن فى أوله كما رأيته فى المستدرك بخط الذهبى ثم إن ظاهر كلام المصنف أن هذا بما لم يخرجه الشيخان ولا أحدهما وهو ذهول فقد رواه البخارى عن ابن أبى أوفى مرفوعا بلفظ اعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف وأخرجه مسلم أيضاً فى المغازى وأبوداود فى الجهاد فاقتصار المؤلف على الحاكم من ضيق العطن وممن عزاه إلى الشيخين معا صاحب مسند الفردوس

(الجنة دار الأسخياء) السخاء المحمود شرعا لأن السخاء من أخلاق الله العظيمة وهو يحب من يتخلق بشىء من أخلاقه فلذلك صلحوا لجواره فى داره ولذا ورد فى خبر عبد الحكيم ماجبل الله ولياً قط إلا على السخاء والجاهل سخى أحب إلى الله من عابد بخيل سخت أنفسهم بدنياهم لأخراهم فوصلوا أرحامهم وآثروا بها فقراءهم وسلموا أنفسهم لعبادة الرحمن فظفروا بالجنان وأعلى من هؤلاء من سخت أنفسهم عن الدنيا بما فيها وعابوا الالتفات إليها لشغلها عن المولى (خاتمة) قال الإمام الرازى الجنة موضعها فوق السماء وتحت العرش كما ذكره الإمام مالك فالجنة فوق السموات والنار فى أسفل الارضين كذا ذكره فى تفسيره وذهب ابن حزم أن الجنة فى السماء السادسة تعلقاً بقوله تعالى عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى وسدرة المنتهى فى السماء السادسة (عد) عن زيد بن عبد العزيز عن جحدر عن بقية عن الأزاعى عن الزهرى عن عائشة ثم قال مخرجه ابن عدى يسرق الحديث ويروى المناكير وقال الدارقطنى حديث لا يصح (والقضاعى) وكذا الدارقطنى فى المستجاد والخرائطى كلهم (عن عائشة) وقال فى الميزان حديث منكر

٣٦٤٥ — الْجَنَّةُ لَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ - (طس) عن أبي هريرة - (صح)

٣٦٤٦ — الْجَنَّةُ مِائَةُ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ - (طس) عن أبي هريرة - (صح)

٣٦٤٧ — الْجَنَّةُ بِالْمَشْرِقِ - (فر) عن أنس - (ض)

٣٦٤٨ — الْجَنَّةُ حَرَامٌ عَلَى كُلِّ فَاحِشٍ أَنْ يَدْخُلَهَا - ابن أبي الدنيا في الصمت (حل) عن ابن عمرو - (ض)

٣٦٤٩ — الْجَنَّةُ لِكُلِّ تَائِبٍ، وَالرَّحْمَةُ لِكُلِّ وَاقِفٍ - أبو الحسين ابن المهتدى في فوائده عن ابن عباس (ض)

٣٦٥٠ — الْجَنَّةُ بِنَاؤُهَا لَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ - وَمِلَاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ، وَحَصْبَاؤُهَا اللُّؤْلُؤُ

ما ، فته سوى جحدر ومن ثم قال الدارقطني لايصح وأورده ابن الجوزى في الموضوع انتهى . قال العامرى في قوله حسن غريب غير مصيب

(الجنة) أى أبنيتها (لبنة من ذهب ولبنة من فضة) بين به أنها مبنية بناء حقيقياً دفعاً لتوهم أن ذلك تمثيل وأن ليس هناك بناء بل تتصور النفوس غرفا مبنية كالعلالى بعضها فوق بعض حتى كأنها تنظر إليها عياناً وهل المراد بناء قصورها ودورها أو بناء حائطها وسورها احتمالات رجح الحافظ ابن حجر الثاني لخبر جنتان من ذهب آنيتهما ومافيهما (طس) وكذا البزار كلاهما (عن أبي هريرة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح اه . وقضية كلام المصنف أن ماذكره هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته وملاطها المسك

(الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مسيرة خمسمائة عام) حقيقة إذ الجنة درجات بعضها أرفع من بعض أو المراد الرفعة المعنوية من كثرة النعيم وعظيم المنال وقد يصار إلى الجمع هنا بين الحقيقة والمجاز كما تقرر فيما قبله (طس عن أبي هريرة) هذا من المصنف كالصريح في أن هذا الحديث لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه وإلا لما عدل عنه وأعظم به من غفلة فقد خرجه سلطان المحدثين البخارى وكذا أحمد والترمذى باللفظ المزبور وزادوا والفردوس أعلاها درجة ومنها تفجرت أنهار الجنة الأربع وفوق ذلك يكون العرش اه .

(الجنة بالمشرق) الظاهر أن المراد به أن جهة بلاد المشرق كالعراقين وما والاهما كثيرة الأشجار الملتفة والغياض المونقة فإن الجنة اسم لذلك وإلا فقد ورد أن الجنة فوق السماء السابعة (فر عن أنس) فيه يونس بن عبيد أورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد أعلى ولا أشهر ولا أقدم من الديلمى وهو عجيب فقد خرجه الحاكم من هذا الوجه بهذا اللفظ ومن طريقه وعنه أورده الديلمى مصرحا فإهمال المصنف الأصل واقتصاره على العزو للفرع غير جيد

(الجنة حرام على كل فاحش أن يدخلها) الفاحش ذو الفحش في قوله أو فعله أى لايدخلها مع الأولين الفائزين أو لايدخلها قبل تعذيبه إلا إن عفى عنه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشى (في) كتاب (الصمت) أى فضله (حل) كلاهما (عن ابن عمرو) بن العاصى قال الحافظ العراقى سنده لين

(الجنة لكل تائب) توبة صحيحة (والرحمة لكل واقف) أى مصر على المعاصى الديلمى ويروى وقاف وهو المتأنى كأنه يريد أن يتوب ثم يحجم ويتوقف فالرحمة قريب منه انتهى (أبو الحسن بن المهتدى في فوائده) الحديث (عن ابن عباس) وظاهر حال المصنف أنه لم يقف عليه مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الديلمى خرجه في مسند الفردوس

(إن الجنة بناؤها لبنة من فضة ولبنة من ذهب وملاطها) بكسر الميم طينها الذى يكون بين كل لبنتين أو ترابها الذى يخالطه الماء (المسك الأذفر) بذال معجمة في خط المصنف أى الذى لاخلط فيه أو الشديد الريح قالوا لكن

وَالْيَاقُوتُ ، وَتُرْبَتُهَا الزَّعْفَرَانُ ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ ، وَيَخْلُدُ لَا يَمُوتُ ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ ، وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ - (حم ت) عن أبي هريرة - (ح)

٣٦٥١ - الْجِنُّ ثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ : فَصِنْفٌ لَهُمْ أَجْنِحَةٌ يَطِيرُونَ بِهَا فِي الْهَوَاءِ ، وَصِنْفٌ حَيَّاتٌ وَكِلَابٌ ، وَصِنْفٌ يَحِلُّونَ وَيَظْعَنُونَ - (طب ك) والبيهقي في الأسماء عن أبي ثعلبة الخشني - (صح)

لونه مشرف لا يشبه مسك الدنيا بل هو أبيض (وحصباؤها) أي حصاؤها الصغار (اللؤلؤ والياقوت) الأحمر والأصفر (وتربتها الزعفران) وفي رواية تربتها درمكة بيضاء مسك خالص فإذا عجن بالماء صار مسكا والطين يسمى ترابا فلما كانت تربتها طينة وماؤها طيب فانضم أحدهما إلى الآخر حدث لها طيب آخر فصار مسكا أو يحتمل أن كونه زعفرانا باعتبار اللون مسكا باعتبار الريح وهذا من أحسن شيء وأظرفه تكون البهجة والإشراق في لون الزعفران والريح ريح المسك وكذا تشبيهها بالدرمكة وهو الخبز الصافي الذي يضرب لونه إلى صفرة مع لينها ونعومتها وهو معنى قول مجاهد أرض الجنة من فضة وترابها مسك فاللون في البياض لون الفضة والريح ريح المسك مثل كثبان الرمل ولا يعارض ذلك كله خبر أبي الشيخ قلت ليلة أسرى بي يا جبريل إنهم يسألوني عن الجنة فقال أخبرهم أنها من درة بيضاء وأرضها عقيان والعقيان الذهب لأن إخبار جبريل عن أرض الجنتين الذهبيتين اهتماما منه بالأفضل الأعلى (من يدخلها ينعم لا يبس) أي لا يفتقر ولا يحتاج يعني أن نعيم الجنة لا يشوبه بؤس ولا يعقبه شدة تكدره يقال بئس الرجل إذا اشتدت حاجته أي لا يكون في شدة وضيق (لا تبلى ثيابهم ولا يفنى شبابهم) إشارة إلى بقاء الجنة وجميع ما فيها ومن فيها وأن صفات أهلها من الشباب ونحوه لا يتغير وملابسهم لا تبلى وقد نطق بذلك التنزيل في عدة آيات لهم فيها نعيم مقيم أكلها دائم وظلها وفي طي ذلك تعريض بذم الدنيا فان من فيها وإن نعم يبأس ومن أقام فيها لم يخلد بل يموت ويفنى شبابه ويبلى جسده وثيابه (حم ت) في صفة الجنة (عن أبي هريرة) ورواه عنه الطيالسي

(الجن ثلاثة أصناف فصنف لهم أجنحة يطيرون بها في الهواء وصنف حيات وكلاب وصنف يحلون ويظعنون) قال الحكيم والصنف الثاني هم الذين ورد النهي عن قتلهم في خبر نهى عن قتل ذوي البيوت وخبر نهى عن قتل الحيات فان تلك في صور الحيات وهم من الجن وهم سكان البيوت (تنبيه) قال ابن عربي من الجن الطائع والعاصي مثلنا ولهم التشكل في الصور كالملائكة وأخذ الله بأبصارنا عنهم فلا يراهم إلا بعضنا بكشف إلهي ولما كانوا من عالم اللطف قبلوا التشكيل فيما يرون من الصور الحسنة فالصورة الأصلية التي ينسب إليها الروحاني إنما هي أول صورة أوجده الله عليها ثم تختلف عليه الصور بحسب ما يريد أن يدخل فيها ولو كشف الله عن أبصارنا حتى نرى ما تصوره القوة المصورة التي وكلها الله بالتصوير في خيال المتخيل لرأيت مع كل إنسان ألف صورة مختلفة لا يشبه بعضها بعضا وكما وقع التناسل في البشر بالقاء الماء في الرحم وقع التناسل في الجان بالقاء الهوى في رحم الأنثى فكانت الذرية والتوالد وهم محصورون في اثنى عشر قبيلة أصولا ثم يتفرعون إلى أفخاذ وتقع بينهم حروب وبعض الزوابع يكون عند حربهم فان الزوبعة تقابل ريحين يمنع كل منهما صاحبتها أن تخترقها فيؤدي ذلك إلى الدور المشهود في الغبرة في الحس فهذه حربهم لكن ما كل زوبعة حرب (مهمة) هذا العالم الروحاني إذا تشكل وظهر في صورة حسنة يقيده البصر بحيث لا يقدر أن يخرج عن تلك الصورة ما دام البصر ناظرا إليه بالخاصية من الإنسان فاذا قيده ولم يبرح نظرا له وليس ثم ما يتوارى فيه أظهر له ذلك الروحاني صورة جعلها عليه كالستر ثم خيل له مشي تلك الصورة إلى جهة مخصوصة فيتبعها بصره فاذا تبعها خرج الروحاني عن تقييده فغاب عنه وبمغيبه تزول تلك الصورة عن النظر فانها للروحاني كالنور مع السراج المنتشر في الزوايا نوره فاذا غاب جسم السراج فقد النور فمن يعرف هذا ويحب تقييده لا يتبع الصورة ببصره وهذا من الأسرار الإلهية وليست الصورة غير الروحاني بل عينه وإن كانت بألف مكان وأشكال مختلفة وإذا قتلت صورة من تلك الصور تنقل ذلك الروحاني من الحياة

٣٦٥٢ ـ الْجِنُّ لَاتَخْبِلُ أَحَدًا فِى بَيْتِهِ عَتِيقٌ مِنَ الْخَيْلِ ـ (ع طب) عن عريب ـ (ض)

٣٦٥٣ ـ الْجِهَادُ وَاجِبٌ عَلَيْكُمْ مع كُلِّ أَمِيرٍ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَإِنْ هُوَ عَمِلَ الْكَبَائِرَ، وَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ عَلَيْكُمْ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَإِنْ هُوَ عَمِلَ الْكَبَائِرَ، وَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ عَلَيْكُمْ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا وَإِنْ هُوَ عَمِلَ الْكَبَائِرَ ـ (د ع) عن أبي هريرة ـ (ح)

الدنيا إلى البرزخ كما تنتقل نحن بالموت ولا يبقى له فى الدنيا حديث مثلنا والفرق بين الجن والملائكة وان اشتركوا فى الروحانية أن الجن غذاؤهم من الأجسام الطبيعية بخلاف الملائكة (طب والبيهقى فى) كتاب (الأسماء) والصفات وكذا أبو نعيم والديلمى كلهم (عن أبي ثعلبة الخشنى) فى اسمه أقوال قال الهيثمى رجاله وثقوا وفى بعضهم ضعف وقال شيخه العراقى صحيح الإسناد

(الجن لاتخبل) بخاء معجمة وباء موحدة فى خط المصنف(أحداً فى بيته عتيق من الخيل) لخاصية فيه علمها الشارع وفيه تصريح بأن الجن تخبط وتخبل وماوقع للقاضى كالزمخشرى مما يوهم إنكاره فى آية الذى يتخبطه الشيطان حيث قال إن التخبط والمس وارد على ماتزعم العرب أن الشيطان يخبط الإنسان فيصرع وأن الجنى يمسه فيختلط عقله فيشنع عليها بأن وجود الجن مما انعقد عليه الإجماع ونطق به كلام الله والأنبياء وحكى مشاهدتهم عن كثير من العقلاء وأهل الكشف فلا وجه لنفيها كما فى شرح المقاصد وغيره ﴿ فائدة ﴾ أخرج ابن عباس عن ابن جرير فى آية ومن الأرض مثلهن قال فى كل أرض مثل ابراهيم ونحو ماعلى الأرض من الخلق قال ابن حجر إسناده صحيح وأخرجه الحاكم والبيهقى فى كل أرض أى من السبع آدم كآدمكم ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى ونبى كنبيكم قال البيهقى إسناده صحيح لكنه شاذ ﴿ تتمة ﴾ قال الحكيم الجن ألطف فى الفهم وأسرع فى الذكاء من الانس لأن أجسامهم من نار مارج والآدمى من تراب فجوهرهم أرق وجوهر الآدمى أغلظ ولم تشغلهم الشهوات كشغل الآدمى فرقة جوهرهم عون لهم على درك الأشياء (طب عن غريب) بفتح العين المهملة بضبط المصنف وقال ابن حجر بفتح أوله وكسر الراء بعدها تحتية ثم موحدة أبو عبد الله المليكى شامى قال البخارى يقال له صحبة قال الذهبى له حديث من وجه ضعيف وأشار إلى هذا

(الجهاد واجب عليكم مع كل أمير) أى مسلم (براً كان أو فاجراً وإن هو عمل الكبائر) وجوره إنما هو على نفسه والامام لاينعزل بالفسق (والصلاة) يعنى المكتوبة (الخمس واجبة عليكم خلف كل مسلم براً كان أو فاجراً وإن هو عمل الكبائر) لأن مرتكب الكبائر لايخرج بارتكابها عن الايمان فتصح الصلاة خلف كل فاسق ومبتدع لايكفر ببدعته قال الأشرفى قوله واجبة عليكم أى جائزة عليكم لأن الوجوب والجواز مشتركان فى جانب الإتيان بهما قال وقد تمسك بظاهره القائل بوجوب الجماعة وفى قوله وإن عمل الكبائر دلالة على أن من أتى الكبائر لايكفر ولفظ الكبائر على صيغة الجمع يدل على تعدد صدور الكبيرة منه اه (والصلاة واجبة عليكم على كل مسلم يموت براً كان أو فاجراً وإن هو عمل الكبائر) لكن الوجوب هنا على الكفاية فيسقط الفرض بواحد ولا يجوز دفن من مات على الإسلام بدون صلاة وإن تعاطى جميع الكبائر ومات مصراً عليها ولم يتب عن شىء منها قال الطيبى وفى ظاهر كل قرينة دلالة على وجوب أمر وجواز أمر فالأولى تدل على وجوب الجهاد على المسلم وعلى جواز كون الفاسق أميراً والثانية تدل على وجوب الصلاة جماعة وجواز أن يكون الفاجر إماما والثالثة على وجوب الصلاة عليهم وعلى جواز صدورها عن الفاجر هذا ظاهر الحديث ومن قال إن الجماعة لاتجب عيناً تأوله بأنه فرض على الكفاية كالجهاد وعليه دليل إثبات ما ادعاه (د ع) وكذا البيهقى فى السنن كلهم من حديث عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحرث عن مكحول (عن أبي هريرة) قال فى المهذب وهذا منقطع وفى الميزان بعد ماساقه من منا كير عبدالله بن صالح كاتب الليث هذا

٣٦٥٤ ــ الْجِهَادُ أَرْبَعٌ : الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَالصِّدْقُ فِي مَوَاطِنِ الصَّبْرِ ، وَشَنَآنُ الْفَاسِقِ (حل) عن علي - (ح)

٣٦٥٥ ــ الْجَلَاوِزَةُ وَالشُّرَطُ وَأَعْوَانُ الظَّلَمَةِ كِلَابُ النَّارِ - (حل) عن ابن عمرو - (ض)

٣٦٥٦ ــ الْجِيرَانُ ثَلَاثَةٌ : فَجَارٌ لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ ، وَهُوَ أَدْنَى الْجِيرَانِ حَقًّا ، وَجَارٌ لَهُ حَقَّانِ ، وَجَارٌ لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ : فَأَمَّا الَّذِي لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ فَجَارٌ مُشْرِكٌ لَا رَحِمَ لَهُ ، لَهُ حَقُّ الْجِوَارِ ، وَأَمَّا الَّذِي لَهُ حَقَّانِ فَجَارٌ مُسْلِمٌ ، لَهُ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَحَقُّ الْجِوَارِ ، وَأَمَّا الَّذِي لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ فَجَارٌ مُسْلِمٌ ذُو رَحِمٍ ، لَهُ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَحَقُّ

مع نكارته منقطع اهـ . وتقدمه للتنبيه عليه الدارقطني فقال مكحول لم يلق أبا هريرة وقال ابن حجر لا بأس برواته إلا أن مكحولا لم يسمع من أبي هريرة وفي الباب عن أنس خرجه سعيد بن منصور وأبو داود وفي إسناده أيضا ضعف

(الجهاد أربع) أي جهاد النفس الذي هو أصل جهاد العدو الخارج ومقدم عليه أربع مراتب المرتبة الأولى والثانية (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) أي مجاهدتها على أن تأمر بالمعروف وتنتهي عن المنكر في ذاتها ثم جهادها على أن تصدع الظلمة بالأمر والنهي وتجاهدهم باليد عند القدرة فاللسان بحيث لا يخاف في ذلك لومة لائم (و) المرتبة الثالثة (الصدق في مواطن الصبر) بأن يجاهدها على صدق العزيمة والصبر على مشاق الدعوة إلى الله وأذى الخلق وتحمل ذلك كله لله وحده (و) المرتبة الرابعة (شنآن الفاسق) أي إظهار معاداته لله لأجل فسقه والمراد به ما يشمل المنافق فجهاد الكفار أخص بالسنان وجهاد المنافقين أخص باللسان قال ابن القيم وغيره وجهاد المنافقين أصعب من جهاد الكفار وهو جهاد خواص الأمة وورثة الرسل والقائمون به أفراد في العالم والمعانون عليه وإن كانوا هم الأقلين عددا فهم الأعظمون عند الله قدرا ومددا ثم ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبي نعيم فمن أمر بالمعروف شد عضد المؤمن ومن نهى عن المنكر أرغم أنف الفاسق ومن صدق في مواطن الصبر فقد قضى ما عليه . اهـ بحروفه فاقتصار المصنف على بعض الحديث بغير ملجئ تقصير وإن كان جائزا (حل) وكذا الديلمي (عن علي) أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه وفيه عبيد الله الوصافي نقل في الميزان عن جمع تضعيفه واستحقاقه للترك ثم أورد له أخبارا هذا منها

(الجلاوزة) قال في الفردوس هم أصحاب الشرط ، وفي القاموس الجلواز بالكسر الشرطي (والشرط) جمع شرطي وهو شرطي السلطان وشرط السلطان هم نخبة أصحابه الذين يقدمهم على سائر الجند (وأعوان الظلمة كلاب النار) أي نار جهنم يعني أخسهم وأحقرهم كما أن الكلاب أخس الحيوانات وأحقرها أو ينبحون على أهلها لشدة العذاب كالكلاب أو يكون فيها على صورة الكلاب (حل عن ابن عمرو) بن العاصي ورواه عنه الديلمي باللفظ المزبور

(الجيران) بكسر الجيم جمع جار (ثلاثة : فجار له حق واحد) على جاره (وهو أدنى الجيران حقا ، وجار له حقان وجار له ثلاث حقوق . فأما الذي له حق واحد فجار مشرك) يعني كافر وخص المشرك لغلبته حينئذ (لا رحم له) أي لا قرابة بينه وبين جاره المؤمن فهذا (له حق الجوار) فقط بكسر الجيم وضمها والكسر أفصح (وأما الذي له حقان) على جاره (فجار مسلم) فهذا (له حق الإسلام وحق الجوار ، وأما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم) فهذا له حق الإسلام وحق الجوار وحق الرحم) فاستفدنا أن المجاورة مراتب بعضها ألصق من بعض على هذا الترتيب وأقرب أهل المرتبة الثالثة وأحقها بما يستوجبه الجار من الإكرام الزوجة فان كانت قريبة فهي آكد وقد ورد في الاكرام من الأخبار والآثار ما لا يخفى على الموفقين . قال سبحانه وتعالى « والجار ذي القربى والجار الجنب » قيل الأول المسلم والثاني الكافر وقيل الأول القريب المسكين والثاني بعيده وقيل الأول البعيد والثاني الزوجة (البزار)

الْجِوارِ وَحَقُّ الرَّحِمِ - البزار وأبو الشيخ فى الثواب (حل) عن جابر - (ض)

حرف الحاء

٣٦٥٧ - حَافِظْ عَلَى الْعَصْرَيْنِ : صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِهَا - (د ك هق) عن فضالة الليثى - (صح)

٣٦٥٨ - حَامِلُ الْقُرْآنِ مُوَقًّى - (فر) عن عثمان - (ض)

٣٦٥٩ - حَامِلُ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ فِى بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ فِى كُلِّ سَنَةٍ مِائَتَا دِينَارٍ - (فر) عن سليك الغطفانى - (ض)

فى مسنده (وأبو الشيخ) الاصبهانى (فى) كتاب (الثواب) أى ثواب الأعمال (حل) وكذا الديلمى كلهم (عن جابر) ابن عبدالله قال الحافظ العراقى والكل ضعيف اهـ . وقال بعضهم له طرق متصلة ومرسلة وكلها لاتخلو عن مقال ورواه الطبرانى باللفظ المزبور عن شيخه عبدالله بن محمد الحازمى قال الهيثمى وهو وضاع

حرف الحاء

(حافظ) من المحافظة مفاعلة من الحفظ وهو رعاية العمل علما وهيئة ووقتا وإقامة بجميع مايحصل به أصله ويتم به عمله وينتهى إليه كماله وأشار إلى كمال الاستعداد لذلك بإرادة الاستعلاء فقال (على العصرين) لجمع وعرف ليعم جميع كيفياتهما أى افعل فى حفظهما فعل من يناظر آخر فانه لامندوحة بينهما فى حال من الأحوال وهذا الحديث له تتمة وهو قول الصحابى قلت يارسول الله وما العصران ؟ قال صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها . قال الزمخشرى سماهما بالعصرين وهما الغداة والعشى ، ولقد أحسن القائل :

أماطله العصرين حتى يملنى * ويرضى بنصف الدين والأنف

وقال الأكمل هذا من باب التغليب غلب العصر على الفجر لأن رعاية العصر أشد من حيث الاشتغال بمصالحهم وقال الخطابى غلب العصر على الفجر لزيادة فضلها لأنها الوسطى والغالب فى التغليب رعاية الأشرف وتعقبه المحقق العراقى بأنه لاحاجة لادعاء التغليب لقول الصحاح العصران الغداة والعشى فالصلاتان واقعتان فى نفس العصرين وخصهما بالأمر لأن وقتهما مظنة للاشتغال عنهما (د ك هق) فى المناقب (عن فضالة الليثى) الزهرانى صحابى اسم أبيه عبد الله أو وهب قال كان فيما علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال لى ذلك

(حامل القرآن) أى حافظه المواظب على تلاوته (موقى) بالقاف مبنياً للمفعول أى محفوظ من النار أى من كل شر وبلاء مصان من الأذى فمن أراده بسوء مقت وخذل والعاقبة للمتقين وفى رواية يوقى بياء أوله (فر عن عثمان) ابن عفان ورواه عنه من طريقين وفيه محمد بن راشد المكحولى قال النسائى ليس بقوى

(حامل كتاب الله تعالى) أى حافظ القرآن (له فى بيت المسلمين فى كل سنة مائتا دينار) أى يستحق فيه ذلك القدر أى إن كان لائقاً بمؤنته ومؤنة ممونه وإلا زيد أونقص بقدر الحاجة والمصلحة كما دلّ عليه نصوص أخر ثم ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمى فإن مات وعليه دين قضى الله عزّ وجلّ ذلك الدين اهـ بلفظه فإتيان المصنف ببعض الحديث وحذفه بعضاً من سوء التصرف وإن جاز (فر) وكذا العقيلى (عن سليك) بن عمرو وقيل ابن هدبة الذى جاء والنبى يخطب (الغطفانى) بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة والفاء

٣٦٦٠ ــ حَامِلُ الْقُرْآنِ حَامِلُ رَايَةِ الإِسْلامِ، مَنْ أَكْرَمَهُ فَقَدْ أَكْرَمَ اللهَ، وَمَنْ أَهَانَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ ـ (فر) عن أبي أمامة ـ (ض)

٣٦٦١ ــ حَامِلَاتٌ وَالِدَاتٌ مُرْضِعَاتٌ رَحِيمَاتٌ بِأَوْلَادِهِنَّ، لَوْلَا مَا يَأْتِينَ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ دَخَلَ مُصَلِّيَاتُهُنَّ الْجَنَّةَ ـ (حم ه طب ك) عن أبي أمامة ـ (صح)

٣٦٦٢ ــ حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ ـ (هب) عن الحسن مرسلا ـ (ض)

نسبة إلى غطفان قبيلة كبيرة من قيس عيلان وفيه العباس بن الضحاك قال الذهبي فى الضعفاء والمتروكين قال ابن حبان دجال كذاب ومقاتل بن سليمان قال الذهبي فى الضعفاء والمتروكين قال ابن حبان كذبه وكيع وغيره ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وأقره عليه المؤلف

(حامل القرآن حامل راية الإسلام) استعارة فإنه لما كان حاملا للحجة المظهرة للإسلام وقمع الكفار كان كحامل الراية فى حربهم قال الغزالى فلا ينبغى أن يلهو مع من يلهو ولا يسهو مع من يسهو ولا يلغو مع من يلغو تعظيما لحق القرآن واشتغالا برفع راية الإيمان (من أكرمه فقد أكرم الله ومن أهانه) من حيث أنه حامله (فعليه لعنة الله) أى الطرد والبعد عن رحمة الله وهذا فى قارئ عمل على أنه مظهر لنطق رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه وسننه وأخلاقه وعشرته وصار للناس قدوة فى مفروضات الدين وأسوة فى مسنوناته وكمالاته ونور هدى فى علمه غير قاصدين علواً ولا معاشاً ذكره الحرالى (فر عن أبى أمامة) وفيه محمد بن يونس قال الذهبي فى الضعفاء قال ابن عدى اتهم بالوضع وعبد الله بن داود قال الذهبي ضعفوه وأبو بكر بن عياش قال الذهبي ضعفه ابن نمير وهو ثقة ونور بن يزيد قال الذهبي ثقة مشهور بالقدر

(حاملات) يعنى النساء (والدات مرضعات رحيمات بأولادهن) أى لا يزلن كذلك فهن خيرات مباركات (لولا ما يأتين إلى أزواجهن) أى من كفران العشرة ونحوه (دخل مصلياتهن الجنة) فى إفهامه أن غير مصلياتهن لا يدخلنها وهو وارد على منهج الزجر والتهويل والتخويف وإلا فكل من مات على الإسلام لا بد أن يدخلها أو لا يدخلنها حتى يطهرن بالنار إن لم يعف عنهن وسبب الحديث أن النساء ذكرن عنده فذكره (حم ه طب ك) وصححه (عن أبى أمامة) ظاهر صنيع المصنف أن كلا من مخرجيه رواه كله وليس بصواب فابن ماجه والحاكم إنما رواه كما قال الحافظ العراقى دون قوله مرضعات وهى عند الطبرانى فى الصغير

(حب الدنيا رأس كل خطيئة) بشاهد التجربة والمشاهدة فإن حبها يدعو إلى كل خطيئة ظاهرة وباطنة سيما خطيئة يتوقف تحصيلها عليها فيسكر عاشقها حبها عن علمه بتلك الخطيئة وقبحها وعن كراهتها واجتنابها، وحبها يوقع فى الشبهات ثم فى المكروه ثم فى المحرم وطالما أوقع فى الكفر بل جميع الأمم المكذبة لأنبيائهم إنما حملهم على كفرهم حب الدنيا فإن الرسل لما نهوا عن المعاصى التى كانوا يلتمسون بها حب الدنيا حملهم على حبها تكذيبهم فكل خطيئة فى العالم أصلها حب الدنيا ولا تنسى خطيئة الأبوين فإن سببها حب الخلود فى الدنيا ولا تنسى خطيئة إبليس فإن سببها حب الرياسة التى هى شر من حب الدنيا وكفر فرعون وهامان وجنودهما فحبها هو الذى عمر النار بأهلها وبغضها هو الذى عمر الجنة بأهلها ومن ثم قيل الدنيا خمر الشيطان فمن شرب منها لم يفق من سكرتها إلا فى عسكر الموتى خاسراً نادما (تنبيه) قال الغزالى قد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم حب الدنيا رأس كل خطيئة ولو لم يحب الناس الدنيا هلك العالم وبطل المعاش إلا أنه علم أن حب الدنيا مهلك وإن ذكر كونه مهلكا لا ينزع الحب من قلب الأكثر إلا الأقلين الذين لا تخرب الدنيا بتركهم فلم يترك النصح وذكر ما فى حب الدنيا من الخطر ولم يترك ذكره خوفا من أن يترك ثقة بالشهوات المهلكة التى سلطها الله على عباده ليسوقهم بها إلى جهنم تصديقاً لقوله «ولكن حق القول منى» الآية (تنبيه) أخذ بعضهم من الحديث أنه ينبغى أن

٣٦٦٣ ـ حُبُّ الثَّنَاءِ مِنَ النَّاسِ يُعْمِي وَيُصِمُّ ـ (فر) عن ابن عباس ـ (ض)

٣٦٦٤ ـ حُبُّ الْعَرَبِ إِيمَانٌ ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ ـ (ك) عن أنس ـ (ض)

٣٦٦٥ ـ حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِيمَانٌ ، وَبُغْضُهُمَا نِفَاقٌ ـ (عد ك) عن أنس ـ (ض)

لا يؤخذ العلم إلا عن أقل الناس رغبة فى الدنيا فإنه أنور قلباً وأقل إشكالات فى الدين فكيف يؤخذ علم عمن جمع فى قلبه رأس خطيئات الوجود كيف وذلك يمنع من دخول حضرة الله وحضرة رسوله فإن حضرته تعالى كلامه وحضرة رسوله كلامه ومن لم يتخلق بأخلاق صاحب الكلام لا يمكنه دخول حضرته ولو فى صلاته إذ لا يفهم أحد عن أعلى صفة إلا إن صلح لمجالسته فمن زهد فى الدنيا كما زهد فيها المصطفى صلى الله عليه وسلم فقد أهل لفهم كلامه ولو رغب فيها كغالب الفقهاء لا يؤهل لذلك ولا يفهم مراد الشارع إلا إن فسر له بكلام مغلق قلق ضيق كذا فى إرشاد الطالبين قال وسمعت نصرانياً يقول لفقيه كيف يزعم علماؤكم أنهم ورثة نبيهم وهم يرغبون فيما زهد رهباننا قال كيف قال لأنهم يأخذون فى إقامة شعار دينهم من تدريس وخطابة وإمامة ونحوها عرضاً من الدنيا ولو منعوه لعطلوها وجميع الرهبان يقومون بأمر ديننا مجاناً فانظر قوة يقين أصحابنا وضعف يقين أصحابكم فلو صدقوا ربهم أن ما عنده خير وأبقى لزهدوا فى الدنيا كما زهد فيها نبيهم والرهبان وشكى بعضهم لعارف كثرة خواطر الشيطان فقال طلق بنته يهجر زيارتك وهى الدنيا تريد أن يقطع رحمه لأجلك قال هو يأتى لمن لا دنيا عنده قال إن لم تكن عنده فهو خاطب لها ومن خطب بنت رجل فتح باب مودته وإن لم يدخل بها وكان الربيع بن خيثم يقول: أخرجوا حب الدنيا من قلوبكم يدخلها حب الآخرة (هب عن الحسن) البصرى (مرسلا) ثم قال أعنى البيهقى ولا أصل له من حديث النبى صلى الله عليه وسلم قال الحافظ الزين العراقى ومراسيل الحسن عندهم شبه الريح ومثل به فى شرح الألفية للموضوع من كلام الحكماء وقال هو من كلام مالك بن دينار كما رواه ابن أبى الدنيا أو من كلام عيسى عليه السلام كما رواه البيهقى فى الزهد وأبو نعيم فى الحلية وعد ابن الجوزى الحديث فى الموضوعات وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن ابن المدينى أثنى على مراسيل الحسن والإسناد إليه حسن وأورده الديلمى من حديث على وبيض لسنده

(حب الثناء من الناس يعمى ويصم) أى يعمى عن طريق الحق والرشد ويصم عن استماع الحق وإذا غلب الحب على القلب ولم يكن له رادع من عقل أو دين أصم عن العدل وأعمى عن الرشد

وقال: وعين الرضى عن كل عيب كليلة ‌* ولكن عين السخط تبدى المساويا

(فر عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى فى سنده ضعيف وذلك لأن فيه حميد بن عبد الرحمن قال الخطيب مجهول والفضل ابن عيسى قال الذهبى ضعفوه وعن عباد بن منصور ضعف أيضاً وهذا الحديث رواه أيضاً البغوى والعسكرى عن أبى الدرداء بلفظ حبك الشىء يعمى ويصم وعده العسكرى من الأمثال

(حب العرب إيمان وبغضهم نفاق) أى إذا أحبهم إنسان كان حبهم آية إيمانه وإذا أبغضهم كان بغضهم علامة نفاقه لأن هذا الدين نشأ منهم وكان قيامه بسيوفهم وهممهم والظاهر من حال من أبغضهم أنه إنما أبغضهم لذلك وهو كفر ومن أمثالهم فرقك بين الرطب والفحم هو الفرق بين العرب والعجم (ك) فى المناقب من حديث معقل بن مالك عن الهيثم بن حماد عن ثابت (عن أنس) قال الحاكم صحيح ورده الذهبى بأن الهيثمى متروك ومعقل مضعف

(حب أبى بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (إيمان وبغضهما نفاق) أى نوع منه على ما تقرر فيما قبله وهذا من مفاخرهما الشريفة ومناقبهما المنيفة قال ابن تيمية وإذا كان بغضهم نوع نفاق فمقتضاه أن حبهم نوع إيمان (عد عن أنس) بن مالك وفيه حازم بن الحسين قال فى الميزان عن أبى داود روى مناكير وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه ثم ساق له هذا الخبر

٣٦٦٦ — حُبُّ قُرَيْشٍ إِيمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ، وَحُبُّ الْعَرَبِ إِيمَانٌ. وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ، فَمَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ الْعَرَبَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي - (طس) عن أنس - (ض)

٣٦٦٧ — حُبُّ الْأَنْصَارِ آيَةُ الْإِيمَانِ، وَبُغْضُ الْأَنْصَارِ آيَةُ النِّفَاقِ - (ن) عن أنس - (ض)

٣٦٦٨ — حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَبُغْضُهُمَا كُفْرٌ؛ وَحُبُّ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ، وَحُبُّ الْعَرَبِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ. وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَمَنْ حَفِظَنِي فِيهِمْ فَأَنَا أَحْفَظُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن عساكر عن جابر (ض)

٣٦٦٩ — حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمُ النِّسَاءُ. وَالطِّيبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ - (حم ن ك هق) عن أنس - (ح)

(حب قريش إيمان وبغضهم كفر وحب العرب إيمان وبغضهم كفر فمن أحب العرب فقد أحبني ومن أبغض العرب فقد أبغضني) لأن من علامة صدق الحب حب كل ماينسب إلى المحبوب فإن من يحب إنساناً يحب كلب محلته فالمحبة إذا قويت تعدت من المحبوب إلى كل مايكتنف بالمحبوب ويحيط به ويتعلق بأسبابه ذلك وليس شركة فى حب الله فإن من أحب رسول المحبوب لكونه رسوله وكلامه لكونه كلامه ومن ينتمى إليه لكونه من حزبه لم يجاوز حبه إلى غيره بل هو كمال حبه (طس عن أنس) قال الهيثمى فيه الهيثم بن حماد وهو متروك ورواه عن أنس أيضاً الحاكم وقال حسن صحيح واعترض بأن فيه عنده الهيثم المذكور قال الزين العراقى فى القرب لكن له شاهد من حديث ابن عمر فى المعجم الكبير للطبرانى.

(حب الأنصار آية الإيمان) أى علامته (وبغض الأنصار آية النفاق) فإنهم آووا النبى صلى الله عليه وسلم وبذلوا الجهد فى رفع منار الإسلام وجادوا بالأموال بل بالأنفس فمن أبغضهم من هذه الجهة فهو كافر حقيقة (ن عن أنس) بن مالك ورواه عنه أبو يعلى بلفظ حب الأنصار آية كل مؤمن وبغضهم آية كل منافق

(حب أبى بكر وعمر من الإيمان وبغضهم كفر وحب العرب من الإيمان وبغضهم كفر وحب الأنصار من الإيمان وبغضهم كفر ومن سب أصحابى فعليه لعنة الله ومن حفظنى فيهم فأنا أحفظه يوم القيامة) قال الحليمى فى هذا وما قبله تفضيل العرب على العجم فلا ينبغى لأحد إطلاق لسانه بتفضيل العجم على العرب بعد مابعث الله أفضل رسله من العرب وأنزل آخر كتبه بلسان العرب فصار فرضاً على الناس أن يتعلموا لغة العرب ليعقلوا عن الله أمره ونهيه ومن أبغض العرب أو فضل العجم عليهم فقد آذى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه أسمعه فى قومه خلاف الجميل ومن آذاه فقد آذى الله ذكره الحليمى (ابن عساكر) فى التاريخ (عن جابر) بن عبد الله ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما عدل عنه وهو غفلة فقد رواه أبو نعيم فى الحلية والديلمى فى الفردوس عن جابر باللفظ المزبور لكنهما قالا بدل قوله هنا فأنا الخ فلا لعنه الله

(حبب) بالبناء للمفعول (إلى من دنيا كم) هذا لفظ الوارد ومن زاد كالزمخشرى والقاضى لفظ ثلاث فقد وهم قال الحافظ العراقى فى أماليه لفظ ثلاث ليست فى شىء من كتب الحديث وهى تفسد المعنى وقال الزركشى لم يرد فيه لفظ ثلاثة وزيادتها مخلة للمعنى فان الصلاة ليست من الدنيا وقال ابن حجر فى تخريج الكشاف لم يقع فى شىء من طرقه وهى تفسد المعنى إذ لم يذكر بعدها إلا الطيب والنساء ثم إنه لم يضفها لنفسه فما قال أحب تحقيراً لأمرها لأنه أبغض الناس فيها لا لأنها ليست من دنياه بل من آخرته كما ظن إذ كل مباح دنيوى ينقلب طاعة بالنية فلم يبق لتخصيصه حينئذ وجه

٣٦٧٠ — حَبِّبُوا اللَّهَ إِلَى عِبَادِهِ يُحِبُّكُمُ اللَّهُ ـ (طب) والضياء عن أبي أمامة ـ (صح)

ولم يقل من هذه الدنيا لأن كل واحد منهم ناظر اليها وإن تفاوتوا فيه وأما هو فلم يلتفت إلا إلى ماترتب عليه مهم ديني فحبب اليه (النساء) والإكثار منهن لنقل مابطن من الشريعة عما يستحيا من ذكره من الرجال ولأجل كثرة سواد المسلمين ومباهاته بهم يوم القيامة (والطيب) لأنه حظ الروحانيين وهم الملائكة ولاغرض لهم في شيء من الدنيا سواه فكأنه يقول حبي لهاتين الخصلتين إنما هو لأجل غيري كما يوضحه قول الطيبي جيء بالفعل مجهولا دلالة على أن ذلك لم يكن من جبلته وطبعه وإنما هو مجبول على هذا الحب رحمة للعباد ورفقا بهم بخلاف الصلاة فانها محبوبة له بذاتها ومنه قوله أرحنا يابلال بالصلاة أي أشغلنا عما سواها بها فانها تعب وكدح وإنما الاسترواح في الصلاة فأرحنا بالنداء بها فلذلك قال «وجعلت قرة عيني في الصلاة» ذات الركوع والسجود وخصها لكونها محل المناجاة ومعدن المصافاة وقيل المراد صلاة الله عليه وملائكته ومنع بأن السياق يأباه وقدم النساء للاهتمام بنشر الأحكام وتكثير سواد الاسلام وأردفه بالطيب لأنه من أعظم الدواعي لجماعهن المؤدي إلى تكثير التناسل في الاسلام مع حسنه بالذات وكونه كالقوت للملائكة الكرام وأفرد الصلاة بما يميزها عنهما بحسب المعنى إذ ليس فيها تقاضي شهوة نفسانية كما فيهما وإضافتها إلى الدنيا من حيث كونها ظرفا للوقوع وقرة عينه فيها بمناجاته ربه ومن ثم خصها دون بقية أركان الدنيا هذا ماذكره القاضي كغيره في بيان وجه الترتيب وقال بعضهم لما كان القصد بسياق الحديث بيان ماأضافه النبي صلى الله عليه وسلم من متاع الدنيا بدأ بالنساء كما قال في الحديث الآخر ما أصبنا من دنياكم إلا النساء ولما كان الذي حبب اليه من متاع الدنيا هو أفضلها النساء بدليل خبر الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة ناسب أن يضم اليه بيان أفضل الأمور الدينية وهو الصلاة فالحديث على أسلوب البلاغة من جمعه بين أفضل أمور الدنيا وأفضل أمور الدين وفيه ضم الشيء إلى نظيره وعبر في أمر الدين بعبارة أبلغ مما عبر به اقتصر في أمر الدنيا على مجرد التحبب وقال في أمر الدين جعلت قرة عيني في الصلاة فان في قرة العين من التعظيم مالا يخفى قال الغزالي جعل الصلاة من جملة ملاذ الدنيا لأن كل مايدخل في الحس والمشاهدة فهو من عالم المشاهدة والشهادة وهو من الدنيا والتلذذ بتحريك الجوارح في السجود والركوع إنما يكون في الدنيا فلذلك أضافها للدنيا والعابد قد يأنس بعبادته فيستلذ بها بحيث لو منع منها لكان أعظم العقوبات عليه حتى قال بعضهم ما أخاف من الموت إلا من حيث أنه يحول بيني وبين قيام الليل وقال آخر اللهم ارزقني قوة الصلاة في القبر ﴿تنبيه﴾ قالوا قد رجعت التكاليف كلها في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم قرة عين وإلهام طبع فصلاته كتسبيح أهل الجنة ليس على وجه الكلفة والتكليف وقال بعضهم من كمال أهل الله بقاء حكم الطبع فيهم ليستوفي به أحدهم ما قسم له من الحظ المأذون فيها فالكامل لما فني عن الدنيا ومافيها رد إليه ماحبس عنه حال سيره إلى ربه في بدايته فاستوفاها امتثالا لأمر ربه فلم ينقص مقامه بذلك بل زاد كمالا (حم ن ك هق عن أنس) ابن مالك قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وقال الحافظ العراقي إسناده جيد وقال ابن حجر حسن، واعلم أن المصنف جعل في الخطبة حم رمزاً لأحمد في مسنده فاقتضى ذلك أن أحمد روى هذا في المسند وهو باطل فإنه لم يخرجه فيه وإنما خرجه في كتاب الزهد فعزوه إلى المسند سبق ذهن أو قلم وممن ذكر أنه لم يخرجه في مسنده المؤلف نفسه في حاشيته للقاضي فتنبه لذلك وزعم الزركشي أن للحديث تتمة في كتاب الزهد لأحمد هي أصبر عن الطعام والشراب ولا أصبر عنهن وتعقبه المؤلف بأنه مر عليه مرارا فلم يجده فيه لكن في زوائده لابنه عبد الله بن أحمد عن أنس مرفوعا قرة عيني في الصلاة وحبب إليّ النساء والطيب. الجائع يشبع، والظمآن يروى، وأنا لا أشبع من النساء فلعله أراد هذا الطريق

(حببوا الله إلى عباده يحببكم الله) أي ذكروهم بآلائه عليهم ليحبوه فيشكروه فيضاعف مزيده عليهم لأنكم إن فعلتم ذلك أحبكم والمحبة توصل إلى القلوب ألطافا وتجلب إليها انعطافا أوحى الله تعالى إلى داود ذكر عبادي إحساني

٣٦٧١ - حَبَّذَا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٣٦٧٢ - حَبَّذَا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي فِي الْوُضُوءِ وَالطَّعَامِ - (حم) عن أبي أيوب - (ح)

٣٦٧٣ - حَبَّذَا الْمُتَخَلِّلُونَ بِالْوُضُوءِ، وَالْمُتَخَلِّلُونَ مِنَ الطَّعَامِ: أَمَّا تَخْلِيلُ الْوُضُوءِ فَالْمَضْمَضَةُ وَالْاسْتِنْشَاقُ وَبَيْنَ الْأَصَابِعِ، وَأَمَّا تَخْلِيلُ الطَّعَامِ فَمِنَ الطَّعَامِ، إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَى الْمَلَكَيْنِ مِنْ أَنْ يَرَيَا بَيْنَ أَسْنَانِ صَاحِبِهِمَا طَعَامًا وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي - (طب) عن أبي أيوب - (ض)

٣٦٧٤ - حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ - (حم تخ د) عن أبي الدرداء الخرائطي في اعتلال القلوب عن أبي برزة،

إليهم ليحبوني فإن عبادي لا يحبون إلا من أحسن إليهم [1] (فائدة) قال المحقق الصفدي محبة العبد إلى ربه قسمان أحدهما ينشأ عن مشاهدة الإحسان ومطالعة الآلاء والنعم فإن القلوب جبلت علي حب من أحسن إليها ولا إحسان أعظم من إحسان الرب (طب والضياء) المقدسي (عن أبي أمامة) وفيه عبدالوهاب بن الضحاك الحميصي قال في الميزان كذبه أبو حاتم وقال النسائي وغيره متروك والدارقطني منكر الحديث والبخاري عنده عجائب ثم أورد له أوابد هذا منها

(حبذا) أصله حبب بضم الحاء بدليل مجيء اسم الفاعل منه على فعيل نحو حبيب نحو كريم من كرم قال الزمخشري وهو مسند إلى اسم الإشارة إلا أنهما جريا بعد التركيب مجرى الأمثال الذي لا تتغير (المتخللون من أمتي) أى المنقون أفواههم بالخلال من آثار الطعام أو المراد المخللون لشعورهم في الطهارة ولا مانع من الجمع ويدل عليه الخبر الآتي على أثره (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبراني خرجه في الأوسط قال الهيثمي وفيه محمد بن أبي جعفر الأنصاري لم أجد من ترجمه

(حبذا) كلمة مدح ركبت من كلمتين أى حب هذا الأمر المتخللون في الوضوء والطعام من آثاره وفضلات زهومة اللحم ونحوه فيستحب ذلك لأنه إذا بقي زماناً أنتن فتأذى برائحته هو وغيره (حم عن أبي أيوب) الأنصاري ورواه القضاعي في الثواب وقال شارحه حسن وقال المنذري مدار طرقه كلها على واصل بن عبد الرحمن الرقاشي وفيه خلاف

(حبذا المتخللون بالوضوء والمتخللون من الطعام وأما تخليل الوضوء والمضمضة والاستنشاق وبين الأصابع وأما تخليل الطعام فمن الطعام) أى من أثره (إنه ليس شيء أشد على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما طعاماً وهو قائم يصلي) أى الكاتبين الملازمين للمكلف وقوله حبذا أى هو حبيب جعل حب وذا كشيء واحد وهو اسم وما بعده مرفوع به ولزم ذا حب وجرى كالمثل بدليل قوله في المؤنث حبذا لا حبذة وحب هذا الشيء حباً حببه إليّ جعلني أحبه (طب عن أبي أيوب الأنصاري قال الهيثمي فيه واصل بن السائب الرقاشي وهو ضعيف اه وقال ابن القيم حديث لا يثبت وفيه واصل بن السائب قال البخاري والرازي منكر الحديث والنسائي والأزدي متروك

(حبك الشيء) في رواية للشيء (يعمي ويصم) أى يجعلك أعمى عن عيوب المحبوب أصم عن سماعها حتى لا تبصر قبيح فعله ولا تسمع فيه نهي ناصح بل ترى القبيح منه حسنا وتسمع منه الخنا قوله جميلا وهذا معنى قول كثير يعمي العين عند النظر إلى مساويه ويصم الأذن عن العذل فيه أو يعمي ويصم عن الآخرة أو عن طرق الهدى وفائدته النهي عن حب ما لا ينبغي الإغراق في حبه وهذا الحديث قد عده العسكري من الأمثال والحب لذة تعمي عن رؤية غير المحبوب وتصمه عن سماع العذل فيه والمحبة إذا استولت على القلب سلبته عن صفاته: وقال القائل:

وعين الرضى عن كل عيب كليلة ... ولكن عين السخط تبدى المساويا

---

(١) ويحتمل أن يكون المراد بأن يخبروهم أنه سبحانه وتعالى يقبل توبة المذنب وإن ملأت ذنوبه ما بين السماء والأرض

ابن عساكر عن عبد الله بن أنيس - (ح)

٣٦٧٥ - حَتْمٌ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَسْتَجِيبَ دَعْوَةَ مَظْلُومٍ وَلِأَحَدٍ قِبَلَهُ مِثْلُ مَظْلَمَتِهِ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٣٦٧٦ - حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

٣٦٧٧ - حِجَجٌ تَتْرَى، وَعُمَرٌ نَسَقًا يَدْفَعْنَ مِيتَةَ السُّوءِ، وَعَيْلَةَ الْفَقْرِ (عب) عن عامر بن عبد الله بن الزبير مرسلا - (فر) عن عائشة - (ض)

٣٦٧٨ - حَجَّةٌ لِمَنْ لَمْ يَحُجَّ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ، وَغَزْوَةٌ لِمَنْ قَدْ حَجَّ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ حِجَجٍ، وَغَزْوَةٌ

وقال بعضهم
وكذبت طرفي فيك والطرف صادق ... وأسمعت أذني فيك ماليس تسمع

وقال أيضا
أصمني الحب إلا عن تساره ... فمن رأى حب حب يورث الصمما
وكفني الحب إلا عن رعايته ... فالحب يعمى وفيه القتل إن كتما

(حم تخ د) في الأدب (عن أبي الدرداء) قال الحافظ العراقي وإسناده ضعيف وقال الزركشي روى من طرق في كل منها مقال وقال المصنف في الدرر كأصله الوقف أشبه (الخرائطي في) كتاب (اعتلال القلوب عن أبي برزة) الأسلمي فضلة بن عبيد (ابن عساكر) في التاريخ (عن عبدالله بن أنيس) أشار بتعدد مخرجيه وطرقه إلى دفع زعم الصغاني وضعه وقوله فيه ابن أبي مريم كذوب أبطله الحافظ العراقي بأنه لم يتهمه أحد بكذب ويكفينا سكوت أبي داود فزعم وضعه بهت بل ولا نسلم حذفه بل ولا ضعفه بل هو حسن وما اشتهر على الألسنة من خبر المحبة مكية لا أصل له :

(حتم على الله أن لا يستجيب دعوة مظلوم) دعى بها على من ظلمه (ولأحد) من الخلق (قبله) بكسر ففتح أي جهته (مثل مظلمته) أي في النوع والجنس والحتم الواجب يقال حتم عليه الأمر حتما أوجبه جزما وانحتم الأمر وتحتم وجب وجوبا لا يمكن إسقاطه (عد عن ابن عباس).

(حجبت) وفي رواية القضاعي حفت (النار بالشهوات) أي مايستلذ من أمور الدنيا مما منع الشرع منه أصالة أو لاستلزامه ترك مأمور وألحق به الشبهات والإكثار من المباحات خوف الوقوع في محرم.

(وحجبت الجنة بالمكاره) أي بما أمر المكلف بمجاهدة نفسه فيه فعلا وتركا كالإتيان بالعبادة علي وجهها والمحافظة عليها وتجنب المنهي قولا وفعلا وأطلق عليها مكاره لمشقتها وصعوبتها على العامل فلا يصل إلى النار إلا بتعاطي الشهوات ولا إلى الجنة إلا بارتكاب المشقات المعبر عنها بالمكروهات وهما محجوبتان فمن هتك الحجاب اقتحم (خ عن أبي هريرة) وظاهر صنيعه أن هذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وهو ذهول بل هو في مسلم أيضا كما ذكره الديلمي وغيره .

(حجج تترى وعمر نسقا) بفتحتين فعل بمعنى مفعول أي منظومات عطف بعضهن علي بعض (يدفعن ميتة السوء وعيلة الفقر) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية أي شدة الفقر (عب عن عامر بن عبدالله بن الزبير مرسلا) عابد كبير القدر قال ابن عيينة اشترى نفسه من الله ست مرات مات بعد العشرين ومائة (فر عن عائشة) وفيه أحمد بن عصام فان كان هو الموصلي فقد قال الدارقطني ضعيف أو البلخي فقال أبو حاتم مجهول

(حجة) بكسر الحاء وفتحها قال الكرماني والمعروف في الرواية الفتح قال الجوهري الحجة بالكسر المدة الواحدة وهو من الشواذ لأن القياس الفتح (لمن لم يحج) حجة الاسلام (خير من عشر غزوات) أي هي أفضل في حقه من عشر غزوات يغزوها في سبيل الله (وغزوة لمن قد حج خير له من عشر حجج وغزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر

فِي الْبَحْرِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ، وَمَنْ أَجَازَ الْبَحْرَ فَكَأَنَّمَا أَجَازَ الْأَوْدِيَةَ كُلَّهَا، وَالْمَائِدُ فِيهِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ - (طب هب) عن ابن عمرو - (ح)

٣٦٧٩ - حَجَّةٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِينَ غَزْوَةً، وَغَزْوَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِينَ حَجَّةً - البزار عن ابن عباس - (ح)

٣٦٨٠ - حَجَّةٌ قَبْلَ غَزْوَةٍ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِينَ غَزْوَةً. وَغَزْوَةٌ بَعْدَ حَجَّةٍ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِينَ حَجَّةً، وَلَمَوْقِفُ سَاعَةٍ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِينَ حَجَّةً - (حل) عن ابن عمر - (ض)

٣٦٨١ - حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ - (ت ن ه ك) عن أبي رزين العقيلي - (صح)

٣٦٨٢ - حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ، ثُمَّ حُجَّ عَنْ شُبْرُمَةَ - (د) عن ابن عباس (ح)

ومن أجاز البحر فكأنما أجاز الأودية كلها والمائد) أى الدايخ (فيه كالمتشحط فى دمه طب) وفى الأوسط (هب) كلاهما (عن ابن عمرو) بن العاص وسنده لا بأس به:

(حجة) واحدة (خير من أربعين غزوة) أى لمن لم يحج وقد وجب عليه الحج (وغزوة) واحدة (خير من أربعين حجة) لمن حج حجة الإسلام وتعين عليه الجهاد وهذا ظاهر (البزار) فى مسنده من حديث عنبسة بن عشرة (عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله ثقاة وعنبسه وثقه ابن حبان وجهله الذهبى:

(حجة قبل غزوة أفضل من خمسين غزوة) لمن لم يحج حجة الإسلام (وغزوة بعد حجة أفضل من خمسين حجة) أى إن تعين فرض الجهاد عليه (ولموقف ساعة) أى لحظة لطيفة (فى سبيل الله أفضل من خمسين حجة) تطوعا لمن كان الجهاد فى حقه فرضا عينيا والحاصل أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال[1] (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الطبرانى والديلمى باللفظ المزبور

(حج) يا أبا رزين (عن أبيك) عقيل الذى كبر (واعتمر) عنه[2] أما الصحيح فلا يحج عنه لا فى فرض ولا نفل كما قال الشافعى وجوزه أبو حنيفة وأحمد فى النفل ثم هذا الحديث مخصوص بمن حج عن نفسه كما يفيده الخبر الآتى وحمله الحنفية على عمومه فأجازوا حج من لم يحج نيابة عن غيره وفيه تأكيد أمر الحج حتى المكلف لا يعذر بتركه عند عجزه عن من يستنيب وفيه وجوب العمرة وأما خبر جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة أهى واجبة فقال لا وأن تعتمر خير لك فضعيف قال فى المجموع وقول الترمذى حسن صحيح غير مقبول فإن مداره على الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف مدلس اتفاقا (ت ن ه) فى الحج (ك عن أبى رزين) بفتح الراء وكسر الزاى لقيط بن عامر العقيلى قال النسائى حسن صحيح وقال أحمد لا أعلم فى إيجاب العمرة أجود ولا أصح منه

(حج) أولا (عن نفسك[3]) يا أبا طيش[4] بن نبيشة الذى لم يحج عن نفسه وقد قال لبيك عن شبرمة (ثم حج عن

---

(١) وظاهر هذه الأحاديث أن الجهاد فى حق من حج حجة الاسلام أفضل مطلقا أى سواء تعين عليه أو لم يتعين

(٢) وسببه كما فى ابن ماجه عن أبى رزين العقيلى أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله إن أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال حج فذكره

(٣) وسببه كما فى أبى داود عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال من شبرمة قال أخ أو قريب لى قال حججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك فذكره

(٤) قوله يا أبا طيش بن نبيشة هذا سبق قلم صوابه يا نبيشة قال العلقمى قال الحافظ ابن حجر فى تخريج أحاديث الشرح الكبير زعم ابن باطيش أن اسم الملبى نبيشة

٣٦٨٣ — حجوا حجوا قبل أن لا تحجوا ، فكأنى أنظر إلى حبشى أصمع أفدع بيده معول يهدمها حجرا حجرا (ك هق) عن على — (صح)

٣٦٨٤ — حجوا قبل أن لا تحجوا ؛ تقعد أعرابها على أذناب أوديتها فلا يصل إلى الحج أحد — (هق) عن أبى هريرة — (ض)

شبرمة) بشين معجمة مضمومة فموحدة ساكنة فراء مضمومة ومن قال شبرمنت فقد صحف وحرف وفيه أنه لا يصح ممن عليه حج واجب الحج عن غيره وكذا العمرة فإن أحرم عن غيره وقع عن نفسه وعليه الشافعى وصححه أبو حنيفة ومالك والحديث حجة عليهما والجمهور على كراهة إجارة الإنسان نفسه للحج لكن حمل على منع قصد الدنيا أما بقصد الآخرة لاحتياجه للأجرة ليصرفها فى واجب أو مندوب فلا (د) فى الحج (عن ابن عباس) ظاهر اقتصاره على أبى داود أنه تفرد به عن الستة والأمر بخلافه فقد رواه ابن ماجه بالخبر أيضا وقال البيهقى صحيح ليس فى الباب أصح منه وقال ابن حجر رواته ثقات لكن اختلف فى رفعه ووقفه وله شاهد مرسل

(حجوا قبل أن لا تحجوا) أى اغتنموا فرصة الامكان والفوز بتحصيل هذا الشعار المعظم الحاوى للفضل العميم قبل أن يفوت فإنه فائت ولابد وأن يمتنع عليكم الحج ويحال بينكم وبينه (فكأنى أنظر إلى) عبد (حبشى أصمع) بصاد مهملة أى صغير الأذن وفى رواية بدله أصلع (أفدع)[1] بوزن أفعل أى متفاصل المفاصل والفدع محركا اعوجاج الرسغ من اليد والرجل فينقلب الكف والقدم إلى الجانب الآخر (بيده معول يهدمها) حال كون هدمه (حجرا حجرا) زاد فى رواية ويتناولونها حتى يرمونها يعنى حجارة الكعبة إلى البحر وزاد أحمد فلا تعمر بعد ذلك أبدا وذلك قرب الساعة وهو من أشراطها وقال الطيبى وهذا استحضاره لتلك الحالة القريبة فى الذهن تعجبا وتعجيبا للغير ونحوه ولو ترى إذ المجرمون ناكسو رؤوسهم عند ربهم ، فى وجه وقد جاء فى تخريب الكعبة أحاديث كثيرة عند البخارى وغيره وهذا التخريب لا ينافيه قوله تعالى أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا ، ولا خبر الصحيح إنى أحلت لى مكة ساعة من نهار ثم عادت حرمتها إلى يوم القيامة لأن تخريبه مقدمة لخراب الدنيا بدليل الحديث القدسى قال الله تعالى إذا أردت أن أخرب الدنيا بدأت ببيتى فخربته فكونه آمنا محترما إنما هو قبل ذلك على أن الحكم بالحرمة والأمن باق إلى يوم القيامة بالفعل لكن باعتبار أغلب أوقاته . وإلا فكم وقع فيه من قتال وإخافة لأهله جاهلية وإسلاما فى زمن ابن الزبير وبعده إلى زمننا ولو لم يكن إلا وقعة القرامطة (ك هق) فى الحج من حديث الحارث بن سويد (عن على) أمير المؤمنين قال الحارث سمعت عليا يقوله فقلت له شىء تقول برأيك أو سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ولكننى سمعته من نبيكم انتهى وتعقبه الذهبى فى التلخيص والمهذب بأن حصين بن عمر الأحمسى أحد رواته واه ويحيى ليس بعمدة

(حجوا قبل أن لا تحجوا) قالوا وما شأن الحج يا رسول الله قال (تقعد أعرابها على أذناب أوديتها) أى المواضع التى تنتهى إليه مسائل الماء وذنابة الوادى بالضم الموضع الذى ينتهى إليه سيله (فلا يصل إلى الحج أحد)[2] قال القرطبى وذلك بعد رفع القرآن من الصدور والمصاحف وذلك بعد موت عيسى عليه الصلاة والسلام حتى لا يبقى فى الأرض من يقول الله الله . وقد مر لذلك مزيد تبيان وفى رواية حجوا قبل أن تنبت شجرة فى البادية لا تأكل منها دابة إلا نفقت ولا تعارض لاحتمال وقوع الأمرين معا (هق) فى الحج (عن ابى هريرة) قال الذهبى فى المهذب إسناده واه اهـ .

---

(١) أصمع بفتح الهمزة ثم سكون الصاد المهملة ثم ميم مفتوحة ثم عين مهملة قال فى النهاية الأصمع الصغير الأذن من الناس وغيرهم وأفدع بفاء ودال مهملة بوزن أفعل أى يمشى على ظهور قدميه قال فى النهاية الفدع بالتحريك زيغ بين عظم القدم وبين عظم الساق وكذلك فى اليد وهو أن ترذل المفاصل عن أماكنها

(٢) فيحولون بين الناس وبين البيت

٣٦٨٥ ـ حُجُّوا ، فَإِنَّ الْحَجَّ يَغْسِلُ الذُّنُوبَ كَمَا يَغْسِلُ الْمَاءُ الدَّرَنَ ـ (طس) عن عبدالله بن جراد ـ (ض)

٣٦٨٦ ـ حُجُّوا تَسْتَغْنُوا ، وَسَافِرُوا تَصِحُّوا ـ (عب) عن صفوان بن سليم مرسلا ـ (ض)

٣٦٨٧ ـ حَدُّ الْجِوَارِ أَرْبَعُونَ دَارًا ـ (هق) عن عائشة ـ (ض)

٣٦٨٨ ـ حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ ـ (ت ك) عن جندب ـ (صح)

ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور وتعقبه مختصره الغرياني بأن فيه عبدالله بن عيسى بن يحيي شيخ لعبدالرزاق مجهول ومحمد بن أبي محمد مجهول وأورده ابن الجوزي في العلل وجعل علته جهالة محمد ابن أبي محمد

(حجوا فان الحج يغسل الذنوب) وفي رواية الإثم (كما يغسل الماء الدرن) أي الوسخ [١] (طس عن عبد الله ابن جراد) قال الهيثمي فيه يعلى بن الأشدق وهو كذاب اهـ.

(حجوا تستغنوا) بغناء الله تعالى بأن يبارك لكم فيما رزقكم (وسافروا تصحوا) فان السفر مصحة للبدن وزاد الديلمي في روايته وتناكحوا تكثروا فاني مباهي بكم الأمم (عب عن صفوان بن سليم) بضم الميم وفتح اللام (مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يقف عليه متصلا لأحد وإلا لما اقتصر على رواية إرساله وهو عجب فقد رواه في مسند الفردوس من حديث ابن عمر

(حد) بدال مهملة على ماوقفت عليه من الحروف ثم رأيته في نسخة المصنف بخطه كذلك لكن رأيته ثانياً في أصل الروضة حق بالقاف وهكذا ذكره ابن الملقن وابن جماعة وأثبته الكمال ابن أبي شريف هكذا بخطه ثم رأيت في مسند أبي يعلي وغيره من الأصول كذلك ، وبه يعرف أن التحريف إنما هو من المصنف لا من النساخ (الجوار أربعون داراً) من كل جانب من جوانب الدار وبه أخذ جمع من السلف وقيل هو في المسجد من سمع الأذان والإقامة فيقدر مثله في الدور وقيل مساكنك في محلة أو بلد فهو جارك (هق عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل قال روي عن عائشة هذا وروى عنها أوصاني جبريل بالجار إلى أربعين داراً وكلاهما ضعيف والمعروف المرسل الذي أخرجه أبوداود اهـ . ولفظ مرسل أبي داود حق الجوار أربعون داراً هكذا وهكذا وأشار قداما ويميناً وخلفاً قال الزركشي سنده صحيح وابن حجر رجاله ثقات ورواه أبويعلى عن أبي هريرة مرفوعا باللفظ المزبور لكن سنده كما قال الزركشي ضعيف وقال ابن حجر فيه عبدالسلام ابن أبي الجنوب منكر الحديث

(حد الساحر ضربة بالسيف) روي بالتاء وبالهاء والأول أولى ثم رأيت المصنف ذكره في نسخته بخطه بالهاء وكان الظاهر أن يقال حد الساحر القتل فعدل لما ذكره تصويرا له وإن كان يتجاوز منه إلى أمر آخر قال البيضاوي محل الحديث إذا اعتقد الساحر أن لسحره تأثيراً بغير القدر وكان سحره لايتم إلا بدعوة كوكب أو شيء يوجب كفرا اهـ . وحاصله أنه يقتل إذا كان مايسحر به كفراً أو أقر أنه قتل بسحره وأنه يقتل غالباً هذا مذهب الشافعي وقالت المالكية : إذا وقع من فاعله فهو كفر مطلقا فيقتل عملا بظاهر الحديث (فائدة) في تفسير الإمام الرازي أن أهل السنة قد جوزوا أن يقدر الساحر على أن يطير في الهواء أو يقلب الإنسان حماراً والحمار إنسانا لكنهم قالوا إن الله هو الخلاق لهذه الأشياء عند مايلق الساحر في أشياء مخصوصة وكلمات معينة (ت ك) كلاهما في الحدود (عن جندب) قال الحاكم صحيح غريب وقال الترمذي لانعرفه مرفوعا إلامن هذا الوجه وفيه إسماعيل المكي وهو مضعف من قبل حفظه والصحيح وقفه اهـ . كذا في جامعه ، وقال في العلل سألت عنه محمداً يعني البخاري فقال هذا لاشيء وإسماعيل ضعيف جدا اهـ . ولهذا قال في الفتح في سنده ضعف وقال الذهبي في الكبائر الصحيح أنه من قول جندب

---

(١) فهو يكفر الكبائر والصغائر

٣٦٨٩ - حدٌّ يُعمَلُ فِي الأَرْضِ خَيْرٌ لِأَهْلِ الأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمْطَرُوا أَرْبَعِينَ صَبَاحًا - (ن ه) عن أبي هريرة (صح)

٣٦٩٠ - حَدُّ الطَّرِيقِ سَبْعَةُ أَذْرُعٍ - (طس) عن جابر - (صح)

٣٦٩١ - حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٣٦٩٢ - حَدِّثُوا عَنِّي بِمَا تَسْمَعُونَ، وَلَا تَقُولُوا إِلَّا حَقًّا؛ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي جَهَنَّمَ يَرْتَعُ فِيهِ (طب) عن أبي قرصافة - (ض)

٣٦٩٣ - حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ؟ - (فر) عن عليّ مرفوعا وهو في (خ) موقوف - (ح)

انتهى ورواه الطبراني والبيهقي عن جندب مرفوعا واشار مغلطاي إلى أنه وإن كان ضعيفاً يتقوى بكثرة طرقه وقال خرجه جمع منهم البغوي الكبير والصغير والطبراني والبزار ومن لا يحصى كثرة

(حدّ يعمل في الأرض) أي يقام على من استوجبه (خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحا[1] (ن ه عن أبي هريرة) قال الديلمي وفي الباب ابن عباس وابن عمر

(حدّ الطريق) أي مقدار عرضه (سبعة أذرع) يوضحه مارواه مخرجه الطبراني أيضا عن عبادة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قضى بالرحبة تكون بين الطريق ويريد أهلها البنيان فيها فقضى أن يترك بينهما للطريق سبعة أذرع وفي رواية قضى في الرحبة تكون بين القوم أن الطاريق سبعة أذرع (طس عن جابر) بن عبدالله قال الهيثمي فيه سويد ابن عبدالعزيز وثقه دحيم وضعفه جمهور الأئمة

(حدثوا عن بني إسرائيل) أي بلغوا عنهم قصصهم ومواعظهم ونحو ذلك مما اتضح معناه فإن في ذلك عبرة لأولي الأبصار (ولا حرج) عليكم في التحديث عنهم ولو بغير سند لتعذره بطول الأمد فيكفي غلبة الظن بأنه عنهم إنما الحرج فيما لم يتضح معناه وهنا تأويلات بعيدة ووجوه غير سديدة فاحذرها. وتناول حد التحديث مااستحال وقوعه في هذه الأمة كاطالة الثياب ونزول نار من السماء تأكل القربان (د عن أبي هريرة) قال السخاوي أصله صحيح وفي رواية ابن منيع وتمام والديلمي حدثوا عن بني إسرائيل فإنه كانت فيهم أعاجيب

(حدثوا عني بما تسمعون) يعني بما صح عندكم من حيث السند الذي به يقع التحرز عن الكذب ولا تحدثوا عني بكل ما بلغكم كما في بني إسرائيل لأن ذاك إنما اغتفر لطول الأمد وحصول الفترة بين زمني النبوة (ولا تقولوا) عني (إلا حقاً) أي إلا شيئا مطابقاً للواقع (ومن كذب علي) بتشديد الياء أي قولني مالم أقله (بني) بالبناء للمفعول (له بيت في جهنم يرتع فيه) لجرأته على منصب النبوة وهجومه على خرق الشريعة وماذكر من أن الرواية بما تسمعون بالموحدة في بما هو مارأيته في نسخ الكتاب وهكذا هو في نسخة مضبوطة محررة من كامل ابن عدى لكن رأيت في أصول صحيحة قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر كما يدل بما وهو أنسب وما تقرر من أن اللفظ من كذب علي بني له هو ما في عدة نسخ وهو الموجود المضبوط في الكامل لابن عدى من نسخ مسموعة على عدة من الجهابذة لكن رأيته في بعض الأصول المفردة أيضاً من كذب علي بني والظاهر الأول الذي عليه المعول (طب عن أبي قرصافة) بكسر القاف حيدرة بن خيشنة الكناني ورواه عنه أيضاً أبو يعلى وابن عدى ثم قال هذا الحديث عن أبي قرصافة لايروى إلا من هذا الطاريق

(حدثوا الناس) بصيغة الأمر أي كلموهم (بما يعرفون) أي يفهمونه وتدركه عقولهم زاد أبو نعيم في المستخرج

---

(١) أي أنفع من ذلك لئلا تنتهك حقوق الله فيغضب لذلك

٣٦٩٤ - حَدَّثَنِي جِبرِيلُ قَالَ: يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، حِصْنِي فَمَنْ دَخَلَهُ أَمِنَ عَذَابِي» - ابن عساكر عن علي

٣٦٩٥ - حَذْفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ - (حم دك هق) عن أبي هريرة - (صح)

ودعوا ماينكرون أى مايشتبه عليهم فهمه (أتريدون) بهمزة الاستفهام الإنكارى ولفظ رواية البخارى أتحبون وهو بمثناة فوقية (أن يكذب الله ورسوله) بفتح الذال المشددة لأن السامع لمالا يفهمه يعتقد استحالته جهلا فلا يصدق وجوده بل يلزم التكذيب فأفاد أن المتشابه لاينبغى ذكره عند العامة وقد ذكر ابن عبد السلام فى أماليه أن الولى إذا قال إن الله عزر التعزير الشرعى ولا ينافى ذلك الولاية لأنهم غير معصومين انتهى فعلم أن المدرس ينبغى أن يكلم كل طالب على قدر فهمه وعقله فيجيبه بما يحتمله حاله ومن اشتغل بعمارة أو تجارة أو مهنة فحقه أن يقتصر به من العلم على قدر مايحتاج اليه من هو فى رتبته من العامة وأن يملأ نفسه من الرغبة والرهبة الوارد بهما القرآن ولا يولد له الشبه والشكوك فإن اتفق اضطراب نفس بعضهم بشبهة تولدت له أو ولدها له ذو بدعة فتاقت إلى معرفة حقيقتها اختبره فإن وجده ذا طبع موفق للعلم وفهم ثابت وتصور صائب خلى بينه وبين التعلم وسوعد عليه لما يجد من السبيل إليه وإن وجده شريراً فى طبعه أو ناقصاً فى فهمه منعه أشد المنع ففى اشتغاله مفسدتان تعطله عما يعود نفعه إلى العباد والبلاد وشغله بما يكثر من شبهة وليس فيه منفعة وكان بعض المتقدمين إذا ترشح أحدهم لمعرفة حقائق العلوم والخروج من العامة إلى الخاصة اختبر فان لم يوجد خيراً . غير منتهى للعلم منع وإلا شورط على أن يقيد بقيد فى دار الحكمة ويمنع أن يخرج حتى يحصل العلم أو يأتى عليه الموت ويقولون إن من شرع فى حقائق العلوم ثم لم يبرع فيها تولدت له الشبه وتكثر عليه فيصير ضالا مضلا فيعظم على الناس ضرره وبهذا النظر قيل نعوذ بالله من نصف فقيه أو متكلم (فر عن على) أمير المؤمنين مرفوعا، هو فى خ موقوفا) على على بن أبى طالب وهذا بمعنى خبر الحسن بن سفيان عن الحبر يرفعه أمرت أن أخاطب الناس على قدر عقولهم وسنده كما قال ابن حجر ضعيف جدا لاموضوع

(حدثنى جبريل قال يقول الله تعالى لا إله إلا الله حصنى) مكان لايقدر عليه لارتفاعه والحصين المنيع وتحصن دخل الحصن واحتمى به (فمن دخله أمن عذابى) قال الغزالى فمن أراد دخول ذلك الحصن فليجمع آداب النطق بكلمة الشهادة بأن يجمع جميع حواسه إلى قلبه ويحضر فى فؤاده كل جارحة فيه وينطق بلسانه عن جميع ذات وأحوال نفس وجوارح بدن حتى يأخذ كل عضو منه وكل جارحة منه قسطه منها فلم ينطق من لم يكن حاله ذلك فيها (ابن عساكر) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين

(حذف السلام) بمهملة فمعجمة أى الإسراع به وعدم مده (سنة) قال ابن الأثير فى النهاية معناه لايمد ولايعرب بل يسكن آخره وتبعه المحب الطبرى قال ابن حجر وهو مقتضى كلام الرافعى فى الاستدلال به على أن التكبير جزم لايمد وفيه نظر لأن استعمال لفظ الجزم فى مقابل الإعراب اصطلاح حادث لأهل العربية فكيف تحمل عليه الألفاظ النبوية قال الكمال بن أبى شريف بل هو عندهم اصطلاح غريب إذ الجزم عندهم نوع من أنواع الإعراب لامقابل له وهو مختص بالفعل قال ابن حجر وأما خبر التكبير جزم فلا أصل له ثم إن ماتقرر من كون المراد بحذف السلام ماذكر هو مادرجوا عليه لكن رأيت الديلمى فسره بسرعة القيام بعد السلام من الصلاة فقال عقب قوله سنة يعنى إذا سلم يقوم عجلا انتهى . (حم دك) وصححه (هق) كلهم (عن أبى هريرة) وقال الترمذى حسن صحيح وأقره الأشبيلى قال ابن القطان وهو لايصح مرفوعا ولا موقوفا كما ذكره أبوداود وقال ابن القطان لامعرج على مارفع ولا ماوقف ولو صححه الترمذى وغيره

٣٦٩٦ - حَرَسُ لَيْلَةٍ فِى سَبِيلِ اللّٰهِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ رَجُلٍ وَقِيَامِهِ فِى أَهْلِهِ أَلْفَ سَنَةٍ السَّنَةُ ثَلثُمِائَةِ يَوْمٍ الْيَوْمُ كَأَلْفِ سَنَةٍ - (د) عن أنس ض)

٣٦٩٧ - حَرَسُ لَيْلَةٍ فِى سَبِيلِ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلُهَا وَيُصَامُ نَهَارُهَا - (طب ك هب) عن عثمان - (ح)

٣٦٩٨ - حَرَّمَ اللّٰهُ الْخَمْرَ؛ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ - (ن) عن ابن عمر - (صح)

٣٦٩٩ - حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِى وَأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ - (ت) عن أبى موسى - (صح)

(حرس ليلة فى سبيل الله) أى فى الجهاد فى سبيله (على ساحل البحر أفضل من صيام رجل وقيامه فى أهله) يعنى فى وطنه وهو مقيم فى عياله (ألف سنة السنة ثلثمائة يوم) وستون يوما اليوم كألف سنة) فى الميزان هذه عبارة عجيبة ولو صحت كان مجموع ذلك الفضل ثلاثمائة ألف ألف سنة وستين ألف ألف سنة (د عن أنس) وفيه سعيد بن خالد ضعفه أبو زرعة وغيره وقال أبو حاتم منكر الحديث وابن حبان لايجوز الاحتجاج به

(حرس ليلة فى سبيل الله عزّ وجلّ أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها) ببناء يقام ويصام للمجهول أى يحيى الإنسان ليلها بالتهجد فيه كله ويصوم نهارها لله تعالى وهذا منزل على ما إذا تعين الحرس واشتد الخوف وعظم الخطب (طب ك هب) من حديث كهمس عن مصعب بن ثابت عن أبى الزبير (عن عثمان) بن عفان قال أبو الزبير قال عثمان وهو يخطب أحدثكم حديثاً لم يمنعنى أن أحدثكم به إلا الضن به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فى التلخيص وهو غير سديد كيف وقد أورده هو مصعباً هذا فى الضعفاء وقال ضعفوا حديثه وقال فى الكاشف فيه لين لغلطه. ثم قال ابن حجر إسناده حسن

(حرم الله الخمر) أى شرب شىء منها كثير أو قليل وما كان وسيلة إليه لأنها رجس ولما كانت الخمر هى المشتد من ماء العنب أردف ذلك بقوله (وكل مسكر حرام) ليفيد حرمة المسكر من أى شىء اتخذ والمراد كل ما من شأنه الاسكار وتأوله الحنفية على أنه أراد ما يقع السكر عنده قال الحرالى ألحق النبى بتحريم الخمر الذى سكرها مطبوع تحريم المسكر الذى سكره مصنوع قال أبو المظفر السمعانى وكان حنفياً ثم تحول شافعياً ثبتت الأخبار عن المصطفى صلى الله عليه وسلم بتحريم المسكر وساق كثيراً منها ثم قال والأخبار فيه كثيرة ولا مساغ لأحد فى العدول عنها والقول بخلافها فإنها حجج قواطع قال وقد زل الكوفيون فى هذا الباب ورأوا أخباراً معلولة لا تعارض هذه الأخبار بحال ومن ظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب مسكراً فقد دخل فى أمر عظيم وباء بإثم كبير وإنما الذى شربه كان حلوا ولم يكن مسكراً (ن عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الطبرانى أيضاً والديلمى

(حرم) بالبناء للمجهول بضبط المصنف عند الأكثر وفى رواية بفتحتين (لباس الحرير) أى الخالص وما أكثره منه (والذهب على ذكور أمتى) أى الرجال العقلاء خرج بلفظ الأمة الكفار وقيل بادخالهم باعتبار الرسالة وقد كان لبسهما مباحا للرجال ثم نسخ بهذا الخبر. نحوه وفيه حجة لقول الجمهور إن الذهب والحرير محرمان على الرجال دون النساء وقد حكى عياض ثم النووى الاجماع عليه بعد الخلاف المتقدم وحكى ابن العربى فيه عشرة أقوال بعضها لا أصل له وفيه رد لقول أبى حنيفة يجوز للرجل افتراش الحرير وتأييد لقول مالك أنه يحرم إلباس الصبى الحرير وأن للرجل استعمال الحرير تبعاً للمرأة كفرش الزوجة والأصح عند الشافعية فيها خلافه وهل التحريم على الرجل للسرف أو الخيلاء أو التشبه بالكفار أو النساء وجوه أصحها الأخير وأبعدها الأول بل ليس عليه معول كيف والسرف منهى عنه للفريقين بغير مين وللمسألة تفاريع طويلة الذيل محلها كتب الفروع (وأحل

٣٧٠٠ ـ حرم على عينين أن تنالهما النار : عين بكت من خشية الله ، وعين باتت تحرس الاسلام وأهله من أهل الكفر ـ (ك هب) عن أبي هريرة ـ (صح)

٣٧٠١ ـ حرم مابين لابتي المدينة على لساني (خ) عن أبي هريرة (ن) عن أبي سعيد

٣٧٠٢ ـ حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس ـ (حم) عن ابن مسعود ـ (ح)

٣٧٠٣ ـ حرمت التجارة في الخمر ـ (خ د) عن عائشة (صح)

٣٧٠٤ ـ حرمت النار على عين بكت من خشية الله ؛ وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله ،

لإنائهمت) من حديث سعيد بن أبي هند (عن أبي موسى) الأشعري وقال حسن صحيح فاعترضه ابن دقيق العيد في شرح الالمام بأن الصحة من شرطها الاتصال وقد حكى الدارانى في الايماء عن الدارقطنى أن سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى قال الزين العراقى لاحاجة إلى إبعاد النجعة فى حكايته من كتاب غريب ومؤلف غريب فقد ذكره ابن أبي حاتم فى كتاب المراسيل ومن ثم ضعف ابن حبان الخبر وقال معلول لايصح . قال الزين وقد يجاب أنه يرتفع بالشواهد إلى درجة الصحة كما يتأكد المرسل بمجيئه من غير ذلك الوجه اه . واقتصر ابن حجر على نقله والانقطاع عن الدارقطنى ساكتا ثم قال وفى الباب عن على وعمر وابنه وعقبة وأم هانئ وأنس وحذيفة وعمران وابن الزبير وابن عمرو وأبى ريحانة وغيرهم

(حرم على عينين أن تنالهما النار) أى نار جهنم قيل وما هما يارسول الله ؟ قال (عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس الاسلام وأهله من أهل الكفر) فى أيام القتال أو فى الرباط فى الثغر فهذان لايردان النار إلا تحلة القسم جزاءاً بما كانوا يعملون (ك هب) من حديث صالح عن أبي عبدالرحمن (عن أبي هريرة) وسكت عليه الحاكم فتعقبه الذهبي فقال فيه انقطاع

(حرم) بالبناء للمجهول أو بفتحتين خبر مقدم وقوله (مابين لابتى المدينة) مبتدأ وأيد الاول برواية أحمد إن الله حرم مابين لابتى المدينة جمع لابة بالتخفيف الحرة حجارة سود (على لسانى) أى لم تكن محرمة كما كانت مكة بل أحدث تحريمها على لسانى . قال ابن العربى : لاخلاف أن المدينة محرمة لتحريم الله على لسان رسوله مضاعفة الحرم كمكة لكن أبوحنيفة قال لايحرم صيدها والحديث نص فى الرد عليه (خ عن أبي هريرة ن عن أبي سعيد) الخدرى

(حرم على النار) هكذا هو فيما وقفت عليه من النسخ والذى فى مسند أحمد حرمت النار على (كل) مكلف (هين لين) أى رقيق الفؤاد (سهل قريب من الناس) والمراد المسلم الذى يكون كذلك (حم عن ابن مسعود) وعزاه الهيثمى للطبرانى فى الكبير والأوسط عن معيقيب وقال فيه أبوأمية بن يعلى ضعيف قال الحافظ الزين العراقى ورواه الترمذى لكن بدون لين وقال حسن غريب قال فى الفردوس وفى الباب معيقيب وأبو هريرة

(حرمت التجارة فى الخمر) أى بيعها وشراؤها لايصح لنجاستها ولكونه إعانة على معصية (خ د عن عائشة) قالت لما نزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن علينا فقال حرمت الخ فذكره

(حرمت النار على عين بكت من خشية الله) أى من خوفه (وحرمت على عين سهرت فى سبيل الله) أى فى الحرس فى الرباط أو القتال (وحرمت النار على عين غضت) أى خفضت وأطرقت عن نظر (محارم الله) أى عن تأمل شىء مما حرمه الله على الناظر (أو عين فقئت) أى بخصت وغارت أوشقت (فى سبيل الله) أى فى قتال الكفار لإعلاء كلمة الله فلا يرد إنسان من هؤلاء الثلاثة نار جهنم إلا تحلة القسم (طب ك) فى الجهاد عن عبد الرحمن بن شريح عن محمد بن سمير عن أبى يعلى (عن أبى ريحانة) شمعون بشين معجمة وقيل مهملة بن زيد الأزدى حليف الأنصار ويقال مولى المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم صحابى شهد فتح دمشق وقدم مصر وسكن بيت المقدس قال خرجنا مع

وَحُرِّمَت النَّارُ عَلَى عَيْنٍ غُضَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللهِ ؛ أَوْ عَيْنٍ فُقِئَتْ فِي سَبِيلِ اللهِ - (طب ك) عن أبي ريحانة - (صح)

٣٧٠٥ - حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلاً مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ فَيَخُونُهُ فِيهِمْ إِلَّا وُقِفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيلَ لَهُ : قَدْ خَلَفَكَ فِي أَهْلِكَ فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَاشِئْتَ ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَاشَاءَ ، فَمَا ظَنُّكُمْ ؟ - (حم م د ن) عن بريدة - (صح)

٣٧٠٦ - حُرْمَةُ الْجَارِ عَلَى الْجَارِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ - أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة - (ض)

٣٧٠٧ - حُرْمَةُ مَالِ الْمُسْلِمِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة فأوفى بنا على شرف فأصابنا برد شديد حتى كاد أحدنا يحفر الحفير فيدخل فيه ويغطى بجحفته فلما رأى ذلك قال ألا رجل يحرسنا الليلة أدعو الله له بدعاء يصيب فضلا ؟ فقال رجل من الأنصار أنا فدعى له فقلت أنا فدعا لى ثم ذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمى والطبرانى رجال أحمد ثقات

(حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتكم) عليكم فى حرمة التعرض لهن بريبة من نظر محرم وخلوة ونحو ذلك وفى برهن والاحسان إليهن وقضاء حوائجهن لله تعالى (وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين فى أهله) أى يقوم مقامه فى محافظتهم ورعاية أمورهم (فيخونه) أى يخون المجاهد (فيهم) أى فى أهله (إلا وقف له يوم القيامة فقيل له) أى فيقول له الملائكة بإذن ربهم (قد خانك) هذا الرجل (فى أهلك فخذ من حسناته ماشئت فيأخذ من عمله) أى الصالح (ماشاء فما) استفهامية (ظنكم) أى فما ظنكم بمن أحله الله بهذه المنزلة وخصه بهذه الفضيلة ربما يكون وراء ذلك من الكرامة والمراد فما تظنون فى ارتكاب هذه الجريمة العظيمة هل تتركون معها أو ينتقم منكم ويلزم من هذا تعظيم شأن المجاهدين (تنبيه) قال ابن السيد البطليوسى الذى ذهب اليه جمهور النحاة والصرفيين أن الهاء فى أمهات زائدة وواحدتها أم وأمة ولا يكادون يقولون أمهة والغالب على أمة بالتأنيث أن يستعمل فى النداء كقولهم ياأمة لاتفعلى وتاء التأنيث فيها معاقبة بالاضافة لايجامعها وقد جاءت فى الشعر مستعملة فى غير النداء وحكى اللغويون أمهة بالهاء (حم د ن) كلهم فى الجهاد (عن بريدة) وماذكر من أن سياق الحديث هكذا هو ما فى روايات وفى بعضها بعد يوم القيامة فيأخذ من حسناته ماشاء حتى يرضيهم ثم التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ظنكم كذا عزاه النووى لمسلم بهذا اللفظ

(حرمة الجار على الجار) أى حرمة ماله وعرضه عليه (كحرمة دمه) أى كحرمة إراقة دمه بالقتل فكما أن قتله حرام فماله وعرضه عليه حرام وإن تفاوت مقدار الحرم واختلفت مراتب العقاب (أبو الشيخ فى) كتاب (الثواب) أى ثواب الأعمال (عن أبى هريرة) ورواه عنه الديلمى أيضاً

(حرمة مال المسلم) فى رواية بدله المؤمن (كحرمة دمه) أى كحرمة سفكه فكما لايحل قتله لايحل أخذ شيء من ماله بغير رضاه وإن تافها فان أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فهو غاصب وله أحكام مبينة فى الفروع وخص المال لأن به قوام النفوس وأنه جزء منها فألحقت بها فى التحريم من تعرض له استحق الهوان لدخوله حريم الإيمان وقال ابن العربى قوله حرمة مال المسلم كحرمة دمه أى فى وجوب الدفع عنه وصيانته له لكن على طريق التبع للنفس (حل) من حديث الحسن بن صالح عن إبراهيم الهجرى عن أبى الأحوص (عن ابن مسعود) ثم قال غريب من حديث الحسن والهجرى وأخرجه عنه الدارقطنى باللفظ المذكور قال الغريانى فى اختصاره وفيه عمرو بن عثمان الكلابى قال النسائى

٢٧٠٨ - حَرِيمُ البِئْرِ مَدُّ رِشَائِهَا - ٥) عن أبي سعيد - (ض)

٢٧٠٩ - حَرِيمُ النَّخْلَةِ مَدُّ جَرِيدِهَا - ٥) عن ابن عمر وعن عبادة بن الصامت - (ض)

٢٧١٠ - حُزُقَّةٌ حُزُقَّةٌ تَرَقَّ عَيْنَ بَقَّةٍ - وكيع في الغرر وابن السني في عمل يوم وليلة - (خط) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

٢٧١١ - حَسَّانُ حِجَازٌ بَيْنَ المُؤْمِنِينَ وَالمُنَافِقِينَ: لَا يُحِبُّهُ مُنَافِقٌ وَلَا يُبْغِضُهُ مُؤْمِنٌ - ابن عساكر عن عائشة

وغيره متروك وأخرجه عنه البزار من رواية عمرو بن عثمان عن ابن شهاب عن الأعمش عن أبي وائل عنه وقال تفرد به ابن شهاب قال ابن حجر وله طرق أخرى عن حميد عن أنس وقال الهيثمي رواه البزار وأبو يعلى وفيه محمد بن دينار وثقه جمع وضعفه جمع وبقية رجال أبي يعلى ثقاة

(حريم البئر) الذي يلقى فيه نحو ترابها ويحرم على غير من له الاختصاص بها الانتفاع به (مد رشائها) بكسر الراء والمد حبلها الذي يتوصل به لمائها والمراد من جميع الجهات (ه عن أبي سعيد) الخدري قال الذهبي فيه منصور ابن صفر وفيه لين

(حريم النخلة مد جريدها) أي سعفها فاذا كان طول جريدتها خمسة مثلا فحريمها خمسة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الطبراني أيضاً قال الهيثمي وفيه منصور بن صفر وهو ضعيف (وعن عبادة بن الصامت) ورواه الطحاوي عن أبي سعيد من فعل المصطفى فقال اختصم اليه رجلان في نخلة فقطع منها جريدة ثم ذرع بها النخلة فاذا هي خمسة أذرع فجعلها حريما

(حزقة) بالرفع والتنوين خبر مبتدإ محذوف أي أنت حزقة وهو بضم الحاء المهملة وضم الزاي وشد القاف وقوله (حزقة) كذلك او خبر مكرر وروى بالضم غير منون منادى أي ياحزقة فحذف حرف النداء وهو شاذ كقولهم أطلق كرا لأن حرف النداء إنما يحذف من العلم المضموم أو المضاف وعليه فالثاني كذلك أو تكريرا للنادى والحزقة القصير الضعيف المقارب الخطو من ضعفه قال امرئ القيس - وأعجبني مشي الحزقة خالد كمشي أتان حليت بالمناهل - وقيل هو القصير العظيم البطن (ترق) أي اصعد (عين بقة) منادى ذهب ه إلى صغر عينه تشبيها له بعين البعوضة إشارة إلى الصغر فلا شيء أصغر من عينها ذكره كله الزمخشري وتبعه ابن الأثير من غير عزو له كعادته وسبب هذا أنه كان يرقص الحسن والحسين ويقول له ذلك مداعبة وإيناسا فترقى الغلام حتى وضع قدميه على صدره الشريف وهذه من مزاحه ومباسطته من قبيل قول ياأبا عمير مافعل النغير (وكيع) بفتح فكسر (في الغرر) أي في كتاب الغرر (وابن السني في عمل يوم وليلة خط) في التاريخ (وابن عساكر) في ترجمة الحسن من حديث حاتم بن اسمعيل عن معاوية عن أبي مزود عن أبيه (عن أبي هريرة) قال سمعت أذناي هاتان وأبصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بكفيه جميعا يعني حسنا وحسينا وقدماه على قدمه وهو يقول حزقة إلى آخره فترقى الغلام حتى وضع قدميه على صدره ثم قال له افتح فاك فقبله وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير غير هؤلاء وهو عجب فقد خرجه الطبراني وأبو نعيم وغيرهما ومن طريقهم أورده ابن عساكر مصرحا قال الهيثمي وأبو مزود ولم أجد من وثقه وبقية رجاله رجال الصحيح

(حسان حجاز) بالزاي وفي رواية بالياء الموحدة بدلها قال في الفردوس ويروى حاجز أيضا (بين المؤمنين والمنافقين) لكونه كان يناضل عنهم بسنانه ولسانه فلأجل ذلك كان (لايحبه منافق ولا يبغضه مؤمن) وهو حسان بن ثابت الأنصاري شاعر النبي صلى الله عليه وسلم عاش في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام مثلها ومات في زمن معاوية ولما كان يوم الأحزاب ورد الله المشركين بغيظهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يحمي أعراض المسلمين فقال ابن كعب

٣٧١٢ — حَسْبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الشِّقَاقِ وَالْخَيْبَةِ أَنْ يَسْمَعَ الْمُؤَذِّنَ يُثَوِّبُ بِالصَّلاةِ فَلا يُجِيبُهُ - (طب) عن معاذ بن أنس - (ح)

٣٧١٣ — حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الْبُخْلِ أَنْ يَقُولَ : آخُذُ حَقِّي كُلَّهُ وَلا أَدَعُ مِنْهُ شَيْئًا - (فر) عن أبي أمامة - (ض)

٣٧١٤ — حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ : مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ - (حم ت حب ك) عن أنس

٣٧١٥ — « حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » أَمَانٌ لِكُلِّ خَائِفٍ - (فر) عن شداد بن أوس - (ض)

أنا وقال ابن رواحة أنا وقال حسان أنا فقال نعم اهجهم أنت وسيعينك عليهم روح القدس (ابن عساكر) في ترجمة حسان من تاريخه (عن عائشة) قالت استأذن حسان رسول الله صلى الله عليه وسلم في هجاء المشركين فقال كيف نسبي فيهم قال لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين فذكره وقضية كلام المصنف أنه لم يره لأحد من أصحاب الرموز التي اصطلح عليها مع أن أبا نعيم خرجه في الحلية والديلمي في الفردوس

(حسب المؤمن من الشقاق والخيبة) أي يكفيه منهما (أن يسمع المؤذن يثوب بالصلاة فلا يجيبه) قال في الفردوس التثويب الرجوع إلى الأمر بالمبادرة إلى الصلاة فإذا قال المؤذن حيّ على الصلاة قال هلموا إليها فإذا قال حي على الفلاح فقد رجع إلى كلام يؤول إلى المبادرة إلى الصلاة أيضا انتهى (طب) وكذا الديلمي (عن معاذ بن أنس) قال الهيثمي فيه زبان بن فائد ضعفه ابن معين ووثقه أبو حاتم

(حسب امرئ) أي كفاه (من البخل أن يقول) لمن له عليه دين (آخذ حقي كله ولا أدع منه شيئا) فإن من البخل بل الشح والدناءة المضايقة في التافه ومن ثم رد الفقهاء الشهادة به (فر عن أبي أمامة) الباهلي وفيه هلال بن العلاء الرقي والد المعلى بن هلال أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أبو حاتم

(حسبك) أي أحسبك والاستفهام مقدر (من نساء العالمين) أي يكفيك في معرفتك فضلهن بقوله حسبك مبتدأ ومن نساء العالمين متعلق به و(مريم) خبر المبتدأ (بنت عمران) الصديقة بنص القرآن (وخديجة بنت خويلد) زوج حبيب الرحمن (وفاطمة بنت محمد) خاتم الأنبياء (وآسية امرأة فرعون) والخطاب إما عام أو لأنس أي كافيك معرفة فضلهن من العرفة جميع النساء ذكره الطيبي (حم ت حب ك) في مناقب أهل البيت (عن أنس) بن مالك قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(حسبي الله ونعم الوكيل) أي النطق بهذا اللفظ مع اعتقاد معناه بالقلب والاخلاص وقوة الرجاء (أمان لكل خائف) أليس الله بكاف عبده ومن يتوكل على الله فهو حسبه فمتى اعتقد العبد أن لا فاعل إلا الله وأن كل موجود من خلق ورزق وعطاء ومنع وحياة وموت وفقر وغنى هو المنفرد به اكتفى به عن كل موجود ولم ينظر إلى غيره بل كان منه خوفه ورجاؤه به ثقته وعليه اتكاله وكفى بالله وكيلا وهذا قاله في غزوة الخندق لما نزل الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم ﴿تنبيه﴾ قال التفتازاني في المطول قولهم ونعم الوكيل إما عطف على الجملة الأولى والمخصوص محذوف كما في قوله تعالى نعم العبد فيكون من عطف الجملة الانشائية على الاسمية الاخبارية وإما على تضمين حسبنا الله معنى الفعل وقال السيد في قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل أي وقالوا نعم الوكيل فيحتمل أن يقدر مثله هنا (فر عن شداد بن أوس) . فيه بقية بن الوليد وحاله معروف ومكحول قال الذهبي حكى ابن سعد أنه ضعف ووثقه غيره ورواه أيضا أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف له لكان أولى

٣٧١٦ - حَسْبِي رَجَائِي مِن خَالِقِي ، وحَسْبِي دِينِي مِن دُنْيَايَ - (حل) عن إبراهيم بن أدهم عن أبي ثابت مرسلا - (ح)

٣٧١٧ - حُسْنُ الْخُلُقِ خُلُقُ اللهِ الأَعْظَمُ - (طب) عن عمار بن ياسر - (ض)

٣٧١٨ - حُسْنُ الْخُلُقِ نِصْفُ الدِّينِ - (فر) عن أنس - (ض)

٣٧١٩ - حُسْنُ الْخُلُقِ يُذِيبُ الْخَطَايَا كَمَا تُذِيبُ الشَّمْسُ الْجَلِيدَ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٣٧٢٠ - حُسْنُ الشَّعْرِ مَالٌ ، وحُسْنُ الْوَجْهِ مَالٌ ، وحُسْنُ اللِّسَانِ مَالٌ ، والْمَالُ مَالٌ - ابن عساكر عن أنس (ض)

(حسبي رجائي من خالقي) أي يكفيني قوة رجائي فيه أنه يفيض على صنوف الخيرات ويرفعني في أعلى الدرجات والرجاء ارتياح القلب لانتظار محبوب متوقع وهذا بالنسبة لمنصب المعصوم ظاهر أما غيره فإنما يصدق على انتظار محبوب تمهدت جميع أسبابه الداخلة تحت اختيار العبد ولم يبق إلا ما لا يدخل تحت اختياره وهو فضل الله بصرف القواطع فالعبد إذا بث بذر الإيمان وسقاه بماء الطاعات وطهر قلبه عن شر الأخلاق الرديئة انتظر من فضل الله تثبيته على ذلك إلى الموت وحسن الخاتمة كان انتظاره رجاء حقيقياً محموداً باعثاً على القيام بمقتضى الإيمان وإن قطع عن بذر الإيمان تعهده بماء الطاعة أو ترك القلب شحوناً برذائل الأخلاق وانهمك في اللذات ثم تشبث بالرجاء فهو حمق وغرور (وحسبي ديني من دنياي) لأن المال غادور ائح والعاقل من آثر ما يبقى على ما يفنى والدنيا مزرعة الآخرة . والحاصل أن قوة رجاء عبد في ربه تعالى يكفي صاحبه لمهمات الدارين (حل) من حديث الحسن بن عبد الله القطان عن إسماعيل بن عمرو الحمصي عن يزيد بن عبد ربه عن بقية (عن إبراهيم بن أدهم) بن منصور العجلي وقيل التيمي البلخي الزاهد ذي الكرامات والخوارق (عن أبي ثابت) أيمن بن ثابت أو محمد ابن عبد الله (مرسلا) وإبراهيم هو البلخي الزاهد العارف المشهور روى عن منصور وأبي إسحق وطائفة من التابعين وعنه بقية والفزاري وضمرة وخلق

(حسن الخلق خلق الله الأعظم) أي هو أعظم الأخلاق المائة والسبعة عشر التي خزنها لعباده في خزائن جوده قال الحكيم وجميع محاسن الأخلاق تؤول إلى الكرم والجود والسخاء ومن أراد الله به خيراً منحه حسن الخلق (طب) وكذا في الأوسط (عن عمار بن ياسر) قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين وهو متروك انتهى ومن ثم قال شيخه العراقي كالمنذري سنده ضعيف جداً

(حسن الخلق نصف الدين) لأن حسنه يؤدي إلى صفاء القلب ونزاهته وإذا صفا وطهر عظم النور وانشرح الصدر فكان هو الباعث الأعظم على إدراك أسرار أحكام الدين فهو نصف بهذا الاعتبار (فر عن أنس) بن مالك وفيه خلاد بن عيسى ضعفوه وقال العقيلي مجهول وساق له من مناكيره في الميزان هذا الخبر

(حسن الخلق يذيب الخطايا) في رواية يذيب الذنوب (كما تذيب الشمس الجليد) وهو الماء الجامد من شدة البرد لأن صنائع المعروف لا تكون إلا من حسن الخلق والصنائع حسنات والحسنات يذهبن السيئات ولهذا جاء في خبر عند ابن النجار في تاريخه من حديث أنس مرفوعا من حسن الله خلقه وخلقه ورزقه الإسلام أدخله الجنة (عد عن ابن عباس) ورواه البيهقي في الشعب وضعفه والخرائطي في المكارم قال العراقي والسند ضعيف لكن شاهده خبر الطبراني بسند ضعيف أيضاً

(حسن الشعر مال وحسن الوجه مال وحسن اللسان مال والمال مال) قال في الميزان متصلا بهذا يعني في المنام اه . أي فإذا رأى الإنسان في منامه أنه حصل له شيء من ذلك يؤول بحصول مال له فإذا رأى أن شيئا منها خرج من يده يؤول بخروج مال

٣٧٢١ - حُسْنُ الصَّوْتِ زِينَةُ الْقُرْآنِ - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٣٧٢٢ - حُسْنُ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

٣٧٢٣ - حُسْنُ الْمَلَكَةِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ، وَالْبِرُّ زِيَادَةٌ فِي الْعُمُرِ، وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ - (حم طب) عن رافع بن مكيث - (ح)

منه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أنس) قضية عزوه لابن عساكر أنه لم يره مخرجاً لأقدم ولا أشهر منه ممن وضع لهم الرموز وكأنه ذهول فقد رواه أبو نعيم فى الحلية والديلمى فى الفردوس باللفظ المزبور عن أنس المذكور

(حسن الصوت زينة القرآن) لأن ترتيله والجهر به بترقق وتحزن زينة وبهجة وأى زينة (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى فيه سعيد بن زرق وهو ضعيف

(حسن الظن) أى بصلحاء المسلمين (من) جملة (حسن العبادة) يعنى اعتقاد الخير والصلاح فى حق المسلمين عبادة ذكره المظهر قال الطيبى فعليه من للتبعيض أى من جملة العبادة ويجوز كونها للابتداء أى حسن الظن بعباد الله من عبادة الله اهـ وجوز البعض كون حسن العبادة من إضافة الصفة للموصوف أى حسن الظن من العبادة الحسنة ويجوز أن يكون المراد حسن الظن بالله تعالى قال فى الحكم إن لم تحسن ظنك به لأجل وصفه حسن ظنك به لوجود معاملته معك فهل عودك إلا حسناً وهل أسدى إليك إلا امتنانا (تنبيه) قالوا حسن الظن صنيعة وسوء الظن حرمان وقيل أسوء الناس حالا من لايثق بأحد لسوء ظنه ولا يثق به أحد لسوء فعله وقد بلغ حسن الظن عند بعضهم إلى أنه يجد الجلاد الذى يضرب الرقاب ويعذب أخف حساباً منه يوم القيامة وأقرب إلى رضا الله منه. قال العارف الشعراوى رحمه الله وممن رأيته على هذا القدم أخى أفضل الدين كان يسأل الجلاد الدعاء. قال والثانى فى ذلك إنما هو وصول العبد إلى هذا المشهد فى الجلاد بادئ الرأى بغير تفكر وتأمل ليخرج عن التفضل فى المقام (د) فى الأدب (ك) فى التوبة (عن أبى هريرة) وفيه عند أبى داود مهنأ بن عبد الحميد البصرى. قال أبو حاتم: مجهول وعند الحاكم صدقة بن موسى قال الذهبى ضعفوه

(حسن الملكة) قال القاضى: الملكة والملاك واحد غير أن الملكة غالباً تستعمل فى المملوك يعنى حسن الصنيعة معه (نماء) أى يوجب البركة والخير لأنه يرغب فيه حينئذ ويحسن خدمته ويؤثر طاعته فلذلك قالوا إن حسن الملكة أصل كبير فى الدين (وسوء الخلق) مع المملوك (شؤم) لأنه يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد والشؤم ضد اليمن والبركة (تنبيه) قال الماوردى فى أدب الملوك: الأخلاق يظهر حميدها بالاختيار ويقهر ذميمها بالاضطرار وسميت أخلاقا لأنها تصير كالخلقة لكنها مع ذلك تقبل التغيير فالفاضل من غلبت فضائله ثم لاتزال غالبة حتى تستقيم جميع أخلاقه لتصير حميدة بعضها خلق مطبوع وبعضها تخلق مصنوع، وقال الغزالى فى ميزان العمل: الفضيلة تارة تحصل بالطبع إذ رب صبى يخلق صادق اللهجة سخياً وتارة بالانقياد ومرة بالتعلم فمن صار ذا فضيلة طبعاً واعتياداً وتعلماً فهو فى غاية النفاسة هذا ويحسن تشبيه النفس التى تعتريها الأخلاق الذميمة والحميدة ببدن تعتريه الأمراض البدنية والصحة التى بها انتظام المعائش والأمور الأخروية فكما لكل مرض بدنى من علاج فلا بد لكل مرض قلبى يعبر عنه بالخلق الدنئ ويعبر عن علاجه بتبديله بخلق سنى فالجهل مرض وعلاجه بالعلم والبخل مرض وعلاجه بالسخاء والكبر مرض وعلاجه بالتواضع والشهوة مرض وعلاجه بالكف عن المشتهى، وهكذا كل علاج لابد فيه من مرارة فمن أراد شفاء القلب فعليه باحتمال مرارة المجاهدة التى هى معراج المشاهدة، ومن ثم قالوا المشاهدات مواريث المجاهدات التى هى معراج، لجاهد تشاهد وزوال مرض القلوب أهم مطلوب إذ به ينال المحبوب، والقلوب هى الجواهر وبصونها عن أمراضها يحصل جميع أغراضها ومعرفة جواهر الأشياء من أعراضها وصون حقوق

٣٧٢٤ ـ حُسْنُ الْمَلَكَةِ يُمْنٌ ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ ـ (د) عن رافع بن مكيث ـ (ض)

٣٧٢٥ ـ حُسْنُ الْمَلَكَةِ يُمْنٌ ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ ، وَطَاعَةُ الْمَرْأَةِ نَدَامَةٌ ، وَالصَّدَقَةُ تَدْفَعُ الْقَضَاءَ السُّوءَ ـ ابن عساكر عن جابر ـ (ح)

الآدميين كدمائها وأموالها وأعراضها ، وبمعرفة ذلك تتميز قيم أفراد الإنسان وإن اختلفت نفسه بحسب إقبالها وإعراضها (د) في الأدب من طريق بقية عن عثمان بن زفر عن محمد بن خالد بن رافع (عن رافع بن مكيث) بفتح الميم وكسر الكاف بعدها تحتية ثم مثلثة الجهنى شهد الحديبية كذا في الكاشف وقيل بل هو تابعى فهو مرسل وفيه بقية وفيه مقال معروف اهـ . وقال في الإصابة : الحارث بن مكيث أرسل حديثاً فذكره بعضهم في الصحابةوقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين

(حسن الملكة نماء) بالفتح والتخفيف والمد أي زيادة رزق وأجر وارتفاع مكانة عند الله تعالى يقال فلان حسن الملكة إذا كان حسن الصنيع إلى مماليكه (وسوء الخلق) مع المملوك (شؤم) والشؤم يورث الخذلان ودخول النيران ، قال يحيى بن معاذ : سوء الخلق سيئة لا ينفع معها كثرة الحسنات ، وحسن الخلق حسنة لا يضر معها كثرة السيئات (والبر زيادة في العمر) معنى زيادته بركته اوأراد أنه سبحانه جعل ماعلم منه من البر سبباً لزيادة عمره ونماء وزيادة باعتبار طوله كما جعل التداوى سبباً للصحة (والصدقة تمنع ميتة السوء) الميتة الحالة التي يكون عليها الإنسان من موته وميتة السوء أن يموت على وجه النكال والفضيحة ككونه سكرانا أو بغير توبة أو قبل قضاء دينه أو غير ذلك (حم طب عن رافع بن مكيث) قال الهيثمى فيه رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات

(حسن الملكة يمن) قال البغدادى : الملكة القدرة والتسلط على الشيء ، والمراد هنا المماليك والعبيد ، وحسن الملكة الرفق بهم ولا يحملون مالا يطيقون والتعهد لمهماتهم والعفو عن زللهم ، وعن ذلك ينشأ النماء والبركة . وفي ضده الصرم والهلكة (وسوء الخلق) أي معهم (شؤم) قال القاضى : الملكة والملك واحد غير أن الملكة يغلب استعمالها في المماليك وحسن رعاية المماليك والقيام بحقوقهم وحسن الصنيع ، واليمن البركة والمعنى أنه يوجبه إذ الغالب أنهم إذا راقبهم السيد واحسن اليهم كانوا أشفق عليه وأطوع له وأسعى في حقه وكل ذلك يؤدى إلى اليمن والبركة وسوء الخلق يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد وقصد الأنفس والأموال بما يضر (وطاعة المرأة ندامة) أي غم لازم لسوء آثاره (والصدقة تدفع القضاء السوء) ﴿ تنبيه ﴾ حاول بعضهم جمع الاخلاق الحسنة فقال الإحسان والاخلاص والإيثار واتباع السنة والاستقامة والاقتصاد في العبادة والمعيشة والاشتغال بعيب النفس عن عيب الناس والانصاف وفعل الرخص أحيانا والاعتقاد مع التسليم والافتقار الاختيارى والانفاق بغير تقتير وإنفاق المال لصيانة العرض والأمر بالمعروف وتجنب الشبهة واتقاء مالا بأس به لما به بأس وإصلاح ذات البين وإماطة الاذى عن الطريق والاستشارة والاستخارة والأدب والاحترام والاجلال لأفاضل البشر والأزمنة والامكنة وإدخال السرور على المؤمن والاسترشاد والارشاد بتربية وتعليم وإفشاء السلام والابتداء به وإكرام الجار وإجابة السائل والإعطاء قبل السؤال واستكثار قليل الخير من الغير واحتقار عظيمه من نفسه وبذل الجاه والجهد والبشر والبشاشة والتواضع والتوبة والتعاون على البر والتقوى والتودة والتأني وتدبير المنزل والمعيشة والتفكر والتكبر على المتكبر وتنزيل الناس منازلهم وتقديم الأهم والتصبر والتغافل عن زلل الناس وتحمل الأذى والتهنئة والتسليم لمجارى القدر وترك الأذى والبطالة ومعاداة الرجال والتكلف والمراء والتحميض لدفع الملالة والتحدث بالنعمة والتكثير من الإخوان والأعوان وتجمل الملبس والتسمية باسم حسن مع تغيير اللقب القبيح والتوسعة على العيال وتجنب مواقع التهم ومواضع الظلم والكلام المنهى عنه والتعرف بالله والتطبب بالطب النبوى والثبات في الأمور والثقة بالله وجهاد النفس وجلب

٣٧٢٦ — حَسِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ؛ فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا — الدارمى وابن نصر فى الصلاة (ك) عن البراء — (ح)

٣٧٢٧ — حُسَيْنٌ مِنِّى وَأَنَا مِنْهُ ، أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا ، الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سِبْطَانِ مِنَ الْأَسْبَاطِ — (خد ت ه ك) عن يعلى بن مرة — (ح)

المصالح والحب فى الله والبغض فى الله والحلم والحياء وحفظ الأمانة والعهد والعرض وحسن الصمت والتفهيم والتعقل فى المقال والسمت والظن والحزم وطلب المعيشة والمعاشرة والحية وخدمة الصلحاء والفقراء والعلماء والاخوان والضيف والخشوع وخوف الله وخداع الكفار ودرء المفاسد ودوام التفكر والاعتبار والدأب فى طلب العلم والذلة لله والرفق فى المعيشة ورحمة الصغار والمساكين واليتيم والحيوان والمريض والرضى بالدون من المجالس والرجاء والرقة للغير لتأذيه والزهد والسخاء والسماح والسلام عند اللقاء حتى على من لاتعرفه والشجاعة والشهامة والشفاعة والشكر والصبر والصدق والصلح والصداقة والصحبة وصلة الرحم والصمت والصوم وضبط النفس عن النفرة وطهارة الباطن والعفة والعدل والعفو والعزلة وعلو الهمة والغضب لله والغيرة لله الجيدة والغبطة والفزع إلى الصلاة عند الشدائد والفراسة وفعل مالابد منه والقيام بحق الحق فى الخلق وقبول الحق وقوله وإن كان مرا والقنع وقضاء حوائج الناس وكظم الغيظ وكفالة اليتيم ولقاء القادم ولزوم الطهارة والتهجد والصلوات المأثورة والفوائد الجميلة والمداراة والمخاطبة بلين ومحاسبة النفس ومخالفتها والمعاشرة بالمعروف ومعرفة الحق لأهله ولمن عرفه ذلك ومحبة أهل البيت والمكافأة والمزح القليل والعدل والنهى عن المنكر والنصح والنزاهة والورع وهضم النفس واليقين ونحو ذلك اه وأخرج البيهقى فى الشعب قال رجل للأحنف دلنى على مؤونة بلا تعب قال عليك بالخلق الفسيح والكف عن القبيح واعلم أن الداء الذى أعيى الأطباء اللسان البذىء والفعل الردىء (ابن عساكر) فى التاريخ والقضاعى فى الشهاب (عن جابر) بن عبدالله قال العامرى حديث حسن

(حسنوا القرآن بأصواتكم) أى رتلوه واجهروا به قال الطيبي هذا الحديث لا يحتمل القلب كما يحتمله الحديث الآتى زينوا القرآن بأصواتكم لتعليله بقوله (فان الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً [1]) قال القشيرى هذا دليل على فضيلة الصوت الحسن فالسماع لابأس به وتعقبه ابن تيمية بأنه إنما يدل على فضل الصوت الحسن بكتاب الله لابالغناء فمن شبه هذا بهذا فقدشبه الحق بالباطل (الدارمى) فى مسنده (وابن نصر) محمد فى كتاب (الصلاة) تأليفه (ك) كلهم (عن البراء) بن عازب .

(حسين منى وأنا منه) قال القاضى كأنه بنور الوحى علم ماسيحدث بين الحسين وبين القوم فخصه بالذكر وبين أنهما كشىء واحد فى وجوه المحبة وحرمة التعرض والمحاربة وأكد ذلك بقوله (أحب الله من أحب حسينا) فان محبته محبة الرسول ومحبة الرسول محبة الله (الحسن والحسين سبطان من الاسباط) جمع سبط وهو ولد الولد أكد به البعضية وقدرها ويقال القبلية قال تعالى وقطعناهم اثنتى عشرة أسباطا أمماً أى قبائل ويحتمل إرادته هنا على معنى أنه يتشعب منهما قبيلة ويكون من نسلهما خلق كثير وقد كان (خد ت ه ك عن يعلى بن مرة) قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى طعام دعى له فإذا حسين يلعب فى السكة فتقدم النبي صلى الله عليه وسلم أمام القوم وبسط يديه وجعل الغلام يفر ههنا وههنا ويضاحكه صلى الله عليه وسلم حتى أخذه فجعل إحدى يديه تحت ذقنه والأخرى فوق رأسه فقبله قال الهيثمى إسناده حسن .

---

(١) فيه طلب الجهر بالقراءة وتحسين الصوت ومحله فيمن أمن الرياء ولم يؤذ نحو مصل

٣٧٢٨ - حَصِّنُوا أَموالَكُمْ بِالزَّكَاةِ ، وَدَاوُوا مَرضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ ، وَأَعِدُّوا لِلْبَلاءِ الدُّعَاءَ (طب حل خط) عن ابن مسعود - (ض)

٣٧٢٩ - حَصِّنُوا أَموالَكُمْ بِالزَّكَاةِ ، وَدَاوُوا مَرضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ ، وَاسْتَعِينُوا عَلَى حَمْلِ الْبَلاءِ بِالدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ - (د) فى مراسيله عن الحسن مرسلا - (ض)

٣٧٣٠ - حضرموت خَيرٌ مِنْ بَنِي الْحَرِثِ - (طب) عن عمرو بن عبسة - (ح)

٣٧٣١ - حَضَرَ مَلَكُ الْمَوْتِ رَجُلاً يَمُوتُ فَشَقَّ أَعْضَاءَهُ فَلَمْ يَجِدْهُ عَمِلَ خَيرًا ، ثُمَّ شَقَّ قَلْبَهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ خَيْرًا

(حصنوا أموالكم بالزكاة) أى بإخراجها فإنه ما تلف مال فى بر ولا بحر إلا بمنع الزكاة كما سيجىء فى خبر فأداء الزكاة كالحصن للأموال تحرس بها وتحصن بأدائها من آفات عقوبات تركها (وداووا مرضاكم بالصدقة) فإنها من أنفع الدواء الحسى (وأعدوا للبلاء الدعاء) فانه يرد القضاء المعلق وفى رواية واستقبلوا بالبلاء الدعاء فانه يرده أى بأن تدعو عند نزول البلاء برفعه فلعله عرض ابتلاء ليصل إليه التضرع والابتهال فإنه تعالى يحب أن يسأل أو بأن يكثر التضرع والالتجاء فى حال عافيته وأمنه ودعته قبل البلاء عدة لوقت نزوله فيعرف الله منه ذلك فيوفقه للرضى حتى أن بعضهم يراه نعمة فيشكره عليها وهذا حال خواص المؤمنين (طب حل خط عن ابن مسعود) قال ابن الجوزى حديث لا يصح تفرد به موسى بن عمير قال ابن عدى وعامة ما يرويه لا يتابع عليه اه وقال الهيثمى فيه موسى بن عمير الكوفى متروك وفى الميزان قال أبو حاتم ذاهب الحديث كذاب وقال ابن عدى عامة ما يرويه لا يتابع عليه ثم ساق له أخبارا منها هذا .

(حصنوا أموالكم بالزكاة) أى بتزكيتها (وداووا مراضكم بالصدقة) يعنى صدقة التطوع مهما أمكن طلبا للشفاء بها فانها نعم الدواء (واستعينوا على حمل البلاء بالدعاء) إلى الله (والتضرع) إليه فانه يرفعه أو يسهل وقوعه كما سيأتى قال بعضهم إنما أمر بتحصين المال بالزكاة لأن للمال مستحقين المساكين والحوادث فالمطالب بحق الفقراء هو الله والحوادث تأتى بها الأقدار فمن زكى فقد أرضى الله فيجوز أن ترفع المقادير نزول الحوادث بمن أدى حق الله وقد قال يمحوا الله ما يشاء ويثبت أى يوقع الحوادث بها ليرفعها عنده ويخلق منها قال تعالى «ما عندكم ينفد وما عند الله باق» فالزكاة حصن لها إن بقيت وهى لها أحصن إن حصلت عند الله (د فى مراسيله عن الحسن) وأسنده البيهقى وغيره من وجوه ضعيفة (حضرموت خير من بنى الحارث) أى هذه القبيلة أفضل من هذه عند الله تعالى (طب) فى ضمن حديث طويل (عن عمرو بن عبسة) قال الهيثمى رواه عن شيخه بكر بن سهل الدمياطى وفيه مقال وقال الذهبى حمل عنه الناس وهو مقارب الحال وقال النسائى ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح وقد روى نحوه باسناد جيد عن شيخين آخرين .

(حضر ملك الموت رجلا يموت) أى فى حالة النزع لقبض روحه (فشق أعضاءه) يعنى جرى فيها وسلكها وفتشها لا أنه شقها بالقطع كما يفعل الآدمى (فلم يجده عمل خيرا قط) بعضو من أعضائه (ثم شق قلبه فلم يجد فيه خيرا قط ففك لحييه فوجد طرف لسانه لاصقا بحنكه يقول لا إله إلا الله فغفر له بكلمة الاخلاص بين به أن التوحيد المحض الخالص عن شوائب الشرك لا يبقى معه ذنب فانه يتضمن من محبة الله وإجلاله وخوفه ورجائه وحده ما يوجب غسل الذنوب فلو لقى الموحد المخلص ربه بقراب الأرض خطايا قابله بقرابها مغفرة فان نجاسة الذنوب عارضة والدافع لها قوى فلا تثبت معه خطيئة قال الفخر الرازى وإنما سميت كلمة الاخلاص لأن كل شىء يتصور أن يشوبه غيره فإذا صفا عن شوبه وخلص لله سمى خالصا (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب المحتضرين هب عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا ابن لال والديلمى (حفت الجنة بالمكاره) أى أحاطت بنواحيها جمع مكرهة وهى ما يكرهه المرء ويشق عليه من القيام بحقوق العبادة على وجهها كاسباغ الطهر فى الشتاء وتجرع الصبر على المصائب قال القرطبى وأصل الحق الدائر بالشىء المحيط به الذى لا يتوصل اليه إلا بعد أن يتخطى

فَفَكَّ لَحْيَيهِ فوجد طَرَفَ لِسَانِهِ لَاصِقًا بِحَنَكِهِ يَقُولُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » فَغُفِرَ لَهُ بِكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ - ابن أبي الدنيا فى كتاب المحتضرين (هب) عن أبي هريرة

٣٧٣٢ - حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ - (حم م ت) عن أنس (م) عن أبي هريرة (حم) فى الزهد عن ابن مسعود موقوفاً - (صح)

٣٧٣٣ - حِفْظُ الْغُلَامِ الصَّغِيرِ كَالنَّقْشِ فِى الْحَجَرِ ، وَحِفْظُ الرَّجُلِ بَعْدَمَا يَكْبَرُ كَالْكِتَابِ عَلَى الْمَاءِ - (خط) فى الجامع عن ابن عباس

٣٧٣٤ - حَقًّا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلْيَمَسَّ أَحَدُهُمْ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَالْمَاءُ لَهُ طِيبٌ (ت) عن البراء -

---

غيره فمثل المصطفى صلى الله عليه وسلم المكاره والشهوات بذلك فالجنة لاتنال إلا بقطع مفاوز المكاره والصبر عليها والنار لاينجى منها إلا بفطم النفس عن مطلوباتها قال ابن حجر وهذا من جوامع كلم المصطفى صلي الله عليه وسلم وبديع بلاغته فى ذم الشهوات وإن مالت اليها النفوس والحث على الطاعات وإن كرهتها وشقت عليها (وحفت) فى رواية حجبت فى الموضعين (النار بالشهوات) وهى كل مايوافق النفس ويلائمها وتدعو اليه ذكره القرطبي بأن أطيفت بها من جوانبها وهذا تمثيل حسن معناه يوصل إلى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد فى الطاعة والصبر عن الشهوة كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه ويوصل إلى النار بارتكاب الشهوات ومن المكاره الصبر على المصائب بأنواعها فكل ماصبر علي واحدة قطع حجابا من حجب الجنة ولايزال يقطع حجبها حتى لايبقى بينه وبينها إلامفارقة روحه بدنه فيقال ياأيتها النفس المطمئنة ارجعى إلى ربك راضية مرضية الآية قال الغزالى بين بهذا الحديث أن طريق الجنة وعر وسبيل صعب كثير العقبات شديد المشقات بعيد المسافات عظيم الآفات كثير العوائق والموانع خفى المهالك والقواطع غزير الأعداء والقطاع عزيز الاتباع والاشياع وهكذا يجب أن يكون (حم م) فى صفة الجنة (ت) فى صفة الجنة (عن أنس) بن مالك (م عن أبي هريرة حم فى الزهد عن ابن مسعود موقوفا) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد رواه البخارى فى الرقائق وقال احتجبت بدل حفت والعجب أن المصنف فى الدرر عزاه للشيخين معا باللفظ المزبور هنا بعينه من حديث أنس

(حفظ الغلام الصغير كالنقش فى الحجر وحفظ الرجل بعد مايكبر كالكتابة على الماء) أى فإن حفظه لايثبت كما لاتثبت الكتابة على المائع كالماء لضعف حواسه وأما الصغير فينطبع حفظه فى صورته الادراكية الحاصلة فى القوة المدركة ولا يزول عنها كما لايزول النقش فى الحجر وقيل لبعضهم التعليم فى الصغر كالنقش فى الحجر فقال الكبير أوفر عقلا لكنه أكثر شغلا (خط فى) كتاب (الجامع عن ابن عباس)

(حقا) بالنصب مصدر لفعل محذوف أى حق حقا كحديث أعمدا فعلته ياعمر ذكره الزين العراقى وقال الطيبى هو مصدر مؤكد أى حق ذلك حقا فحذف الفعل وأقيم المصدر مقامه (على المسلمين) أى على كل منهم (أن يغتسلوا) فاعل قال الطيبي وكان حقه أن يؤخر عن قوله (يوم الجمعة) لكنه قدمه اهتماما بشأنه (وليمس) بفتح الميم وضمها كما فى الديباج (أحدهم من طيب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب) قال الطيبي وليمس عطف على معنى الجملة السابقة إذ فيه سمة من الأمر أى ليغتسلوا وليمسوا قال العراقى المشهور فى الرواية كسر الطاء وسكون التحتية أى يقوم مقام الطيب ﴿تنبيه﴾ قال بعض العارفين حكمة الأمر بالغسل أن الله خلق سبعة أيام وهى أيام الجمعة فإذا انقضت جمعة دارت الايام فهى الجديدة الدائرة فلاتنصرف عنك دورة إلاعن طهارة تحدثها فيها إكرامابذلك وتقديسا وتنظيفا وكما أن السواك مطهرة للفم

٣٧٣٥ ـ حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ ؛ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ؛ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ ـ (ق) عن أبي هريرة ـ صح

٣٧٣٦ ـ حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ : إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ ـ (خدم) عن أبي هريرة

مرضاة للرب فالغسل فى الاسبوع مطهرة للبدن مرضاة للرب يعنى أن فاعله فعل فعلا يرضى الله به من حيث أنه تعالى أمره بذلك فامتثل أمره (ت عن البراء) ورواه عنه أيضا أحمد وأبو يعلي والديلمى قال وفى الباب أبو سعيد

(حق المسلم على المسلم) أى حق الحرمة والصحبة (خمس) من الخصال والحق يعم وجوب العين والكفاية والندب قال فى التحرير والحق الشيء المستحق على الغير من غير أن يكون فيه تردد وفى المفهم الحق الثابت وفى الشرع يقال للواجب والمندوب المؤكد لأن كلا منهما ثابت فى الشرع فانه مطلوب مقصود قصدا مؤكدا لكن إطلاقه على الواجب أولى وقد أطلق هنا على القدر المشترك بين الواجب وغيره (رد السلام) فهو واجب كفاية من جماعة من سلم عليهم لأن السلام معناه الأمان فاذا ابتدأ به أخاه فلم يجبه توهم منه الشر فوجب دفع ذلك التوهم بالرد (وعيادة المريض) المسلم فهى واجبة حيث لا متعهد له فإن كان ندبت (واتباع الجنائز) فإنه فرض كفاية كرد السلام قال ابن الكمال وقد نقل أهل الاجماع أن إيجاب تجهيزه لقضاء حقه فكان على الكفاية لصيرورة حقه مقضيا بفعل البعض (وإجابة الدعوة) بفتح الدال إذا دعى مسلم مسلما إلى وليمة عرس وجبت أو لغيرها أو لنحو إعانة ندبت (وتشميت العاطس) أى الدعاء له بالرحمة والبركة إذا حمد الله قال الطيبى يجوز عطف السنة على الواجب إن دلت عليه قرينة كصوم رمضان وستة من شوال قال البغوى وهذه كلها يستوى فيها جميع المسلمين برهم وفاجرهم غير أنه يختص البر بنحو بشاشة ومساءلة ومصافحة دون المظهر للفجور ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن العربى عليك فى رعاية هذه الحقوق وغيرها بالمساواة بين المسلمين كما سوى فى الإسلام بينهم فى أعيانهم ولا تقل هذا ذو سلطان وجاه ومال وهذا فقير وحقير ولا تحقر صغيرا واجعل الإسلام كله كالشخص الواحد والمسلمين كالأعضاء لذلك الشخص فإن الإسلام لا وجود له إلا بالمسلمين كما أن الانسان لا وجود له إلا بأعضائه وجميع قواه الظاهرة والباطنة ﴿ تتمة ﴾ قال بعض العارفين إذا رعيت حق المسلم لله فإن الله يؤتيك أجرك مرتين من حيث ما أديت من حقه ومن حيث ما أديت من حق تعين عليك حقه من خلقه (ق) فى كتاب الجنائز (عن أبي هريرة)

(حق المسلم على المسلم ست) أى الحقوق المشتركة بين المؤمنين عند ملابسة بعضهم بعضا (إذا لقيته فسلم عليه) ندبا لأنه إذا لم يسلم عليه فقد احتقره واحتقاره احتقار لما خلق الله فى أحسن تقويم وعظمه وشرفه فهو من أعظم الجرائم والذنوب العظائم (وإذا دعاك فأجبه) إلى مأدبته حيث لا عذر (وإذا استنصحك فانصح له) غير وان فى الفكرة ولا مقصر فى الارشاد بل ابذل الجهد لكن ينبغى أن لا يشير قبل أن يستشار ولا يتبرع بالرأى فيكون رأيه متهما أو مطرحا (وإذا عطس فحمد الله فشمته) بأن تقول له يرحمك الله وظاهر الأمر الوجوب وعليه أهل الظاهر وقال ابن أبي جمرة قال جمع من علمائنا أنه فرض عين وقواه ابن القيم فى حواشى السنن (وإذا مرض فعده) أى زره فى مرضه وجوبا أو ندبا على ما تقدم (وإذا مات فاتبعه) أى اتبع جنازته حتى تصلى عليه فإن صحبته إلى الدفن كان أولى ومعنى هذه الجمل أن من حق الاسلام ذلك وله حقوق أخرى ذكرت فى أحاديث أخرى وفيه كالذى قبله أنه لو قال له على حق ثم فسره بنحو رد السلام أو عيادة قبل لأن الحق يطلق عرفا على ذلك وهو مذهب الشافعى ﴿ تنبيه ﴾ مفهوم العدد ليس بحجة عند الأكثر فذكره فى هذا الحديث وما قبله لا ينفى الزائد فقد ذكروا له حقوقا أخرى منها ما رواه

٣٧٣٧ - حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ أَنْ لَاتَمْنَعَهُ نَفْسَهَا ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ ، وَأَنْ لَاتَصُومَ يَوْمًا وَاحِدًا إِلَّا بِإِذْنِهِ إِلَّا الفَرِيضَةَ فَإِنْ فَعَلَتْ أَثِمَتْ وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنْهَا ، وَأَنْ لَاتُعْطِيَ مِنْ بَيْتِهِ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِهِ فَإِنْ فَعَلَتْ كَانَ لَهُ الأَجْرُ وَكَانَ عَلَيْهَا الوِزْرُ ، وَأَنْ لَاتَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَإِنْ فَعَلَتْ لَعَنَهَا اللهُ وَمَلَائِكَةُ الغَضَبِ حَتَّى تَتُوبَ أَوْ تُرَاجِعَ وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا - الطيالسى عن ابن عمر

٣٧٣٨ - حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى المَرْأَةِ أَنْ لَاتَهْجُرَ فِرَاشَهُ ، وَأَنْ تَبَرَّ قَسَمَهُ ، وَأَنْ تُطِيعَ أَمْرَهُ ، وَأَنْ لَاتَخْرُجَ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَأَنْ لَاتُدْخِلَ إِلَيْهِ مَنْ يَكْرَهُ - (طب) عن تميم الدارى (ض)

الأصبهانى بسنده إلى علي مرفوعا كما فى روضة الأفكار للسلم على المسلم ثلاثون حقاً لا براءة له منها إلا بالأداء والعفو يغفر زلته ويرحم عبرته ويستر عورته ويقيل عثرته ويقبل معذرته ويرد غيبته ويديم نصيحته ويحفظ خلته ويرعى ذمته ويعود مودته ويشهد ميته ويجيب دعوته ويقبل هديته ويكافىء صلته ويشكر نعمته ويحسن نصرته ويحفظ حليلته ويقضى حاجته ويشفع مسألته ويطيب كلامه ويبر إنعامه ويصدق أقسامه وينصره ظالما أو مظلوما ويواليه ولا يعاديه ويحب له من الخير مايحب لنفسه ويكره له من الشر مايكره لنفسه (خدم) فى الاستئذان (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى فى صحيحه .

(حق الزوج على زوجته أن لاتمنعه نفسها) إذا أراد جماعها فانها إن فعلت ذلك وقت حاجته فقد عرضته للهلاك الأخروى فربما صرفها فى محرم فعليها حيث لاعذر أن تمكنه (وإن كانت على ظهر قتب) ذكره تتميما ومبالغة ومعناه لاتمنعه من وطئها ولو حال ولادتها (وأن لاتصوم يوما واحداً) أى صوم تطوع (إلا بإذنه) إن كان حاضرا وأمكن استئذانه (إلا الفريضة) كذا فى نسخة المصنف بخطه وفى رواية المريضة أى التى لايمكن الاستمتاع بها فان لها الصوم بغير إذنه إذ لايفوت حقا (فان فعلت) مانهيت عنه بأن صامت بغير إذنه وهو شاهد (أثمت) مع صحة صومها لاختلاف الجهة (ولم يتقبل منها) صومها فلا ثواب عليه (وأن لاتعطى) فقيرا ولا غيره (من بيته شيئا) من طعام ولا غيره (إلا بإذنه) الصريح أوعلم رضاه بذلك وبمقدار المعطى (فإن فعلت) بأن أعطت منه تعديا (كان له الأجر) أى الثواب عندالله على ماأعطته من ماله (وكان عليها الوزر) أى العقاب على مافاتت عليه من حقه (وأن لاتخرج من بيته) من المحل الذى أسكنها فيه (إلا بإذنه) الصريح وإن مات أبوها أوأمها (فإن فعلت) بأن خرجت بغير إذنه لغير ضرورة كانهدام الدار (لعنها الله وملائكة الغضب حتى تتوب أوتراجع) أى ترجع والظاهر أن أو بمعنى الواو والمراد التوبة والرجوع (وإن كان ظالما) فى منعه لها من الخروج وهذا كأنه لمزيد الزجر والتهويل عليها فلو ظلمها حقا من حقوقها ولم يمكن التوصل إليه إلا بالحاكم فلها الخروج بغير إذنه أوكان بجوار البيت نحو سراق أوفساق يريدون الفجور بها فمنعها من الخروج منه فلها الخروج وأفهم باقتصاره على ماذكر من الحقوق أنه لايجب عليها مااعتيد من نحو طبخ واصلاح بيت وغسل ثوب ونحوها وهو مذهب الشافعى وعليه فينزل مايقتضى وجوب ذلك على الندب (الطيالسى) أبوداود (عن ابن عمر) بن الخطاب .

(حق الزوج على المرأة) أى امرأته (أن لاتهجر فراشه) بل تأتيه فيه ليقضى منها أربه إن أراد (وأن تبر قسمه) إذا حلف على فعل شىء أوتركه وهو مما لايخالف الشرع (وأن تطيع أمره) إذا أمرها بما لايخالفه أيضا (وأن لاتخرج من بيته (إلا باذنه) الصريح (وأن لاتدخل) بضم أوله بضبط المصنف (إليه) إلى بيته (من يكره) أى من يكرهه أويكره دخوله وإن لم يكرهه وإن كان نحو أبيها أوأمها أوولدها من غيره فان فعلت أثمت ويؤخذ من اقتصاره على هذه الخمسة أنه لايجب

٣٧٣٩ - حَقُّ الزَّوجِ عَلَى زَوْجَتِهِ أَنْ لَوْكَانَتْ بِهِ قُرْحَةٌ فَلَحَسَتْهَا مَا أَدَّتْ حَقَّهُ - (ك) عن أبي سعيد - (صح)

٣٧٤٠ - حَقُّ الْمَرْأَةِ عَلَى الزَّوجِ: أَنْ يُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمَ، وَيَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَى؛ وَلَا يَضْرِبِ الْوَجْهَ؛ وَلَا يُقَبِّحْ؛ وَلَا يَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ - (طب ك) عن معاوية بن حيدة

عليها أن تخدمه الخدمة التي اطردت بها العادة وهو مذهب الشافعية بل صرح بعضهم بأنه لا يلزمها عند الجماع أن ترفع رجليها ليجامعها بل إن شاء رفع ووطئ وإن شاء ترك وأما ما جرت به عادة النساء في الأعصار والأمصار والبلاد والقرى والعجم والعرب من زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى الآن فهو بر وإحسان من جانب النساء ومسامحة صحبة منهن للأزواج بحمل كل الخدمة عنهم الواجبة لهن عليهم (طب عن تميم الداري) نسبة إلى جده الدار ابن هاني أو إلى دارين محل بالبحرين أو غير ذلك قال الهيثمي فيه ضرار بن عمر وهو ضعيف اه وعنه أيضا أبو الشيخ والديلمي.

(حق الزوج على زوجته أن لو كانت به قرحة فلحستها) بلسانها غير متقذرة لذلك (ما أدت حقه) [1] حكى البيهقي في الشعب أن أسماء بن خارجة الفزاري لما أراد إهداء ابنته إلى زوجها قال لها يا بنية كوني لزوجك أمة يكن لك عبداً ولا تدني منه يملك ولا تباعدي عنه فتثقلي عليه وكوني كما قلت لأمك.

خذي العفو مني تستديمي مودتي ولا تنطقي في سورتي حين أغضب
فإني رأيت الحب في الصدر والاذى إذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب

(ك) في النكاح من حديث ربيعة بن عثمان (عن أبي سعيد) الخدري قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بابنته فقال هذه ابنتي أبت أن تتزوج فقال أطيعي أباك فقالت والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته فذكره قال الحاكم صحيح ورواه البزار عن أبي سعيد بأتم من هذا فقال أتى رجل بابنته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن ابنتي هذه أبت أن تتزوج فقال أطيعي أباك قالت والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته فقال حق الزوج على زوجته لو كانت به قرحة فلحستها أو انتثر منخراه صديدا أو دما ثم ابتلعته ما أدت حقه قالت والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنكحوهن إلا بإذنهن قال المنذري رواه البزار باسناده جيد حسن رواته ثقات مشهورون وابن حبان في صحيحه انتهى فلو عدل المؤلف لهذا كان أولى.

(حق المرأة على الزوج أن يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح) بشد الموحدة أي لا يسمعها المكروه ولا يقل قبحك الله ولا يشتمها (ولا يهجر) كذا في كثير من النسخ وفي رواية أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ورأيت في أصول صحيحة من كتب كثيرة ولا يهجرها (إلا في البيت) [2] وفي رواية للبخاري غير أن لا يهجر إلا في البيت والحصر الواقع في خبر معاوية هذا غير معمول به بل يجوز الهجر في غير البيوت كما وقع للمصطفى صلى الله عليه وسلم من هجره أزواجه في المشربة قال ابن حجر والحق أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال فربما كان الهجر في البيت أشق منه في غيره وعكسه والغالب أن الهجر في غير البيت آلم للنساء لضعف نفوسهن واختلف المفسرون في المراد بالهجر فالجمهور على أنه ترك الدخول عليهن والإقامة عندهن على ظاهر الآية من الهجران وهو البعد وظاهره أنه لا يضاجعها وقيل يضاجعها ويوليها ظهره وقيل يترك جماعها وقيل يجامعها ولا يكلمها (طب ك) في النكاح (عن معاوية ابن حيدة) بفتح الحاء المهملة صحابي مشهور وهو جد بهز بن حكيم بن معاوية قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حق زوجة أحدنا عليه فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة والأمر بخلافه فقد رواه أبو داود وابن ماجه في النكاح والنسائي في عشرة النساء عن معاوية المذكور باللفظ

(١) أي حق الزوج على زوجته عظيم لا تستطيع تأديته والمراد الحث على طاعة الزوج وعدم كفران نعمته
(٢) أي في المضجع عند النشوز أما الهجر في الكلام فانه حرام إلا لعذر

٣٧٤١ - حَقُّ الْجَارِ إِنْ مَرِضَ عُدْتَهُ، وَإِنْ مَاتَ شَيَّعْتَهُ؛ وَإِنِ اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ، وَإِنْ أَعْوَزَ سَتَرْتَهُ، وَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَّأْتَهُ؛ وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَّيْتَهُ، وَلَا تَرْفَعْ بِنَاءَكَ فَوْقَ بِنَائِهِ فَتَسُدَّ عَلَيْهِ الرِّيحَ وَلَا تُؤْذِيهِ بِرِيحِ قِدْرِكَ إِلَّا أَنْ تَغْرِفَ لَهُ مِنْهَا - (طب‌ك) عن معاوية بن حيدة

٣٧٤٢ - حَقُّ الْوَلَدِ عَلَى الْوَالِدِ أَنْ يُعَلِّمَهُ الْكِتَابَةَ، وَالسِّبَاحَةَ، وَالرِّمَايَةَ، وَأَنْ لَا يَرْزُقَهُ إِلَّا طَيِّباً - الحكيم وأبو الشيخ فى الثواب - (هب) عن أبى رافع - (ض)

المزبور وصححه الدارقطنى فى العلل وعلقه البخارى وممن عزاه لأبى داود النووى وغيره ٠ (حق الجار) على جاره (إن مرض عدته) فى مرضه (وإن مات شيعته) إلى المصلى ثم إلى القبر (وإن استقرضك) أى طلب منك أن تقرضه شيئاً (أقرضته) إن تيسر معك (وإن أعوز سترته وإن أصابه خير) أى حادث سرور (هنأته) به (وإن أصابته مصيبة) فى نفس أو مال أو أهل (عزيته) بما ورد فى السنة من المأثور (ولا ترفع بناءك فوق بنائه) رفعاً يضره كما أشار إليه بقوله (فتسد عليه الريح) أو الضوء فإن خلا عن الضرر جاز الرفع إلا لذمى على مسلم (ولا تؤذيه بريح قدرك) بكسر فسكون أى طعامك الذى تطبخه فى القدر فاطلق الظرف وأراد المظروف ومثله غير عزيز (إلا أن تغرف له منها) شيئاً يهدى مثله عرفا فلا يحصل سنة القيام بحقه بقليل محتصر لا يقع موقعاً من كفايته كما يدل له قوله فى رواية أخرى فأصبهم منها بمعروف إذ هو ظاهر فى أن المراد شىء يهدى مثله عادة ذكره العلائى قال ابن أبى جمرة والذى يشمل الجميع إرادة الخير له وموعظته بالحسنى والدعاء له بالهداية وترك الأذى والإضرار على اختلاف أنواعه حسياً كان أو معنوياً إلا فى الموضع الذى يجب فيه الإضرار بالقول أو الفعل والذى يخص الصالح هو جميع ما تقدم وغير الصالح كفه عن ما يرتكبه بالحسنى على حسب مراتب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ويعظ الكافر بعرض الإسلام عليه وإظهار محاسنه والترغيب فيه برفق ويعظ الفاسق بما يناسبه أيضا ويستر عليه زلله عن غيره وينهاه برفق فإن أفاد وإلا هجره قاصداً تأديبه مع إعلامه بالسبب لينفك (طب عن معاوية بن حيدة) قلت يارسول الله ماحق جارى علىّ فذكره قال الهيثمى فيه أبو بكر الهذلى وهو ضعيف وقال العلائى فيه اسماعيل بن عياش ضعيف لكن ليس العهدة عليه بل على شيخه أبى بكر الهذلى فإنه أحد المتروكين وقال ابن حجر هذا حديث روى بأسانيد واهية لكن اختلاف مخرجيها يشعر بأن للحديث أصلا

(حق الولد على والده [١] أن يعلمه الكتابة) لعموم نفعها وجموم فضلها وأهميتها (والسباحة) أى العوم (والرماية) بالقسى (وأن لا يرزقه إلا طيبا) بأن يرشده إلى مايحمد من المكاسب ويحذره من الاكتساب من غيره وينهضه إليه ما استطاع لينشأ على ذلك قال الشافعى وإياك أن تسترضى الولد إذا غضب بلين الكلام وخفض الجناح فإن ذلك يتلف حاله ويهون عليه العقوق بل ذكره بخطئته وما أعد له من العقاب عليها وإياك أن تسبه أو تشتمه فإن ذلك يجرئه على النطق بمثله مع إخوانه بل معك (الحكيم) الترمذى فى النوادر (وأبو الشيخ فى) كتاب (الثواب) أى ثواب الأعمال (هب) كلهم (عن أبى رافع) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال قلت يارسول الله للولد علينا حق كحقنا عليهم فذكره وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى سكت عليه وهو خلاف الواقع بل تعقبه بقوله عيسى بن ابراهيم أى أحد رجاله يروى مالا يتابع عليه اه وفى الميزان أنه منكر الحديث وفى الضعفاء تركه أبو حاتم ومن ثم قال ابن حجر إسناد الحديث ضعيف.

---

(١) أى الاصل وإن علا : أى من حقه عليه

٣٧٤٣ — حَقُّ الْوَلَدِ عَلَى وَالِدِهِ أَنْ يُحْسِنَ اسْمَهُ، وَيُزَوِّجَهُ إِذَا أَدْرَكَ، وَيُعَلِّمَهُ الْكِتَابَ - (حل فر) عن أبي هريرة - (ض)

٣٧٤٤ — حَقُّ كَبِيرِ الْإِخْوَةِ عَلَى صَغِيرِهِمْ كَحَقِّ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ - (هب) عن سعيد بن العاصي - (ض)

٣٧٤٥ — حَقُّ الْوَلَدِ عَلَى الْوَالِدِ أَنْ يُحْسِنَ اسْمَهُ وَيُحْسِنَ أَدَبَهُ (هب) عن ابن عباس (ض)

٣٧٤٦ — حَقُّ الْوَلَدِ عَلَى وَالِدِهِ أَنْ يُحْسِنَ اسْمَهُ، وَيُحْسِنَ مَوْضِعَهُ وَيُحْسِنَ أَدَبَهُ - (هب) عن عائشة (ض)

(حق الولد على والده أن يحسن اسمه) أى يسميه باسم حسن لا قبيح وقلما ترى اسما قبيحا إلا وهو على إنسان قبيح والله سبحانه بحكمته فى قضائه ألهم النفوس أن تضع الأسماء على حسب مسمياتها لتناسب حكمته بين اللفظ ومعناه كما يناسب بين الأسباب ومسبباتها. قال ابن جنى: ومر بى دهر وأنا أسمع الاسم لا أدرى معناه فآخذ معناه من لفظه فأكشفه فإذا هو ذلك المعنى بعينه أو قريب منه (ويزوجه إذا أدرك) أى بلغ (ويعلمه الكتاب) يعنى القرآن ويحتمل إرادة الخط ويرجح الأول ما فى رواية للديلمى ويعلمه الصلاة إذا عقل مكان الكتاب (حل فر عن أبى هريرة) وفيه يوسف بن سعيد مجهول والحسن بن عمارة قال الذهبى فى الضعفاء متروك اتفاقا ٭ (حق كبير الإخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده) أى فى وجوب احترامه وتعظيمه وتوقيره وعدم مخالفة مايشير به ويرتضيه (هب عن سعيد بن العاص) قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف ورواه الحاكم والديلمى باللفظ المزبور ثم قال وفى الباب أبو هريرة أى عند أبى الشيخ وغيره

(حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه) فلا يسميه باسم مستكره كحرب ومرة وحزن قال صاحب القاموس فى سفر السعادة أمر الأمة بتحسين الأسماء فيه تنبيه على أن الأفعال ينبغى أن تكون مناسبة للأسماء لأنها قوالبها دالة عليها لاجرم اقتضت الحكمة الربانية أن يكون بينهما تناسب وارتباط وتأثير الأسماء فى المسميات والمسميات فى الأسماء ظاهر بين وإليه أشار القائل بقوله

وكلما أبصرت عيناك ذا لقب ❊ إلا ومعناه إن فكرت فى لقبه

(ويحسن أدبه) قال الماوردى التأديب يلزم من وجهين أحدهما مالزم الوالد للولد فى صغره، الثانى مالزم الإنسان فى نفسه عند كبره فالأول يأخذ ولده بمبادئ الآداب ليأنس بها وينشأ عليها فيسهل عليه قبولها عند الكبر قال الحكماء بادروا بتأديب الأطفال قبل تراكم الاشتغال وتفرق البال والثانى أدبان أدب مواضعة واصطلاح وأدب رياضة واصطلاح قال ولا يؤخذ تقليداً على ما استقر عليه اصطلاح العقلاء والثانى مالا يجوز فى العقل أن يكون بخلافه وأمثلته كثيرة وقال الغزالى الصبى أمانة عند أبيه وقلبه جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصورة وهو قابل لكل نقش ومائل إلى كل ما يمال به إليه فان عود الخير وعلم نشأ عليه وشاركه فى ثوابه أبويه وإن عود الشر وأهمل شق وهلك وكان الوزر فى رقبة القيم به والولى عليه (هب عن ابن عباس) قال قالوا يارسول الله قد علمنا حق الوالد على الولد فما حق الولد على والده فذكره وقضية تصرف المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه ساكتاً عليه والأمر بخلافه بل قال محمد الفضل بن عطية أحد رواته ضعيف بمرة لا يحتج بما انفرد به انتهى وقال الذهبى محمد هذا تركوه واتهمه بعضهم أى بالوضع وفيه أيضا محمد بن عيسى المدائنى قال فى الضعف قال الدارقطنى ضعيف متروك وقيل كان مغفلا

(حق الولد على والده أن يحسن اسمه) فيكره أن يسميه بما يتطير بنفيه أو باثباته كنافع وأفلح وبركة ويسار ورباح ونجاح أو مرة أو وليد أو شهاب (ويحسن موضعه)[1] بالواو على ما رأيت فى نسخ هذا الكتاب وفى نسخ الفتح بالراء ووجهها ظاهر (ويحسن أدبه) بأن ينشئه على الأخلاق الحميدة ويعلمه القرآن ولسان العرب ومالا بد منه

---

(١) بأن تكون أمه دينة من أصل طيب أو يكون موضع إقامته يتيسر فيه تحصيل القرآن والعلم لكثرة القراء والعلماء فيه

٣٧٤٧ - حَقٌّ لِلّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٣٧٤٨ - حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ السِّوَاكُ، وَغُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَأَنْ يَمَسَّ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ إِنْ كَانَ - البزار عن ثوبان - (ح)

٣٧٤٩ - حَقٌّ عَلَى كُلِّ مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَقٌّ عَلَى مَنْ أَتَى مَجْلِسًا أَنْ يُسَلِّمَ - (طب هب) عن معاذ بن أنس - (ض)

٣٧٥٠ - حَقٌّ عَلَى اللّهِ عَوْنُ مَنْ نَكَحَ الْتِمَاسَ الْعَفَافِ عَمَّا حَرَّمَ اللّهُ - (عد) عن أبي هريرة (ض)

من أحكام الدين فاذا بلغ حد العقل عرفه البارى بالأدلة التى توصله إلى معرفته من غير أن يسمعه شيئاً من مقالات الملحدين لكن يذكرها له فى الجملة أحياناً ويحذره منها وينفره عنها بكل ممكن ويبدأ من الدلائل بالأقرب الأجلى ثم مايليه وكذا يفعل بالدلائل الدالة على نبوة نبينا ذكره الحليمى ﴿فائدة﴾ كان لعامر بن عبد الله بن الزبير ابن لم يرض سيرته فحبسه وقال لا أخرجك حتى تحفظ القرآن فأرسل اليه قد حفظته فأخرجنى فقال لا بيت خير لك من بيت جمعت فيه كتاب الله فأقم فما أخرج إلا لجنازة عامر وأدخل شاباً فخرج شيخا (هب عن عائشة) قال أعنى البيهقى وهو ضعيف انتهى وقد مر غير مرة أن مايفعل المصنف من عزو الحديث لمخرجه وحذفه من كلامه ماعقبه به من تضعيفه وبيان حاله غير صواب وإنما ضعف لأن فيه عبد الصمد بن النعمان أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال قال الدارقطنى غير قوى عن عبد الملك بن حسين وقد ضعفوه عن عبد الملك بن عمير وقد قال مضطرب الحديث وابن معين مختلط

(حق الله على كل مسلم) محتلم حضر الجمعة (أن يغتسل فى كل سبعة أيام يوماً) هكذا أبهمه فى هذا الطريق وعينه جابر فى حديث النسائى فقال وهو يوم الجمعة وصححه ابن خزيمة (يغسل فيه) أى فى اليوم (رأسه) ويغسل (جسده) ذكر الرأس وإن كان الجسد يشمله للاهتمام به لأنهم يجعلون فيه الدهن والخطمى ونحوهما وكانوا يغسلونه أولا ثم يغتسلون وقال البغوى أراد به وجوب الاختيار لا وجوب الحتم كما يقول الرجل لصاحبه حقك علىّ واجب ولا يريد به اللزوم واختلف فى غسل الجمعة فذهب أبو هريرة والحسن البصرى ومالك إلى وجوبه أخذاً بظاهر الحديث وذهب الجمهور إلى ندبه لخبر من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل (ق) فى الصلاة (عن أبى هريرة) قال الذهبى فى المذهب إنما رواه البخارى تعليقاً وسنده صحيح

(حق على كل مسلم السواك) بما يزيل القلح (وغسل يوم الجمعة) ويدخل وقته بطلوع الفجر (وأن يمس من طيب أهله) أى حلائله (إن كان) متيسراً لأن الملائكة تحبه والشيطان ينفر منه وأحب شىء إليه الريح المنتن والكريه فالأرواح الطيبة تحب الريح الطيب والخبيثة الخبيث وكل روح تميل إلى ما يناسبها (البزار) فى مسنده (عن ثوبان) قال الهيثمى فيه يزيد بن ربيعة ضعفه البخارى والنسائى وقال ابن عدى أرجو أنه لا بأس به

(حق على كل من قام من مجلس أن يسلم عليهم) أى على أهل ذلك المجلس عند مفارقتهم (وحق على من أتى مجلساً أن يسلم) أى عليهم عند قدومه وتمامه عند مخرجيه فقام رجل ورسول الله يتكلم فلم يسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماأسرع مانسى اهـ. قال الحليمى وإنما كان ردّ السلام فرضاً وابتداؤه سنة لأن أصل التسليم أمان ودعاء بالسلامة وأنه لا يريد شراً وكل اثنين أحدهما أمن من الآخر يجب أن يكون الآخر آمناً منه فلا يجوز إذا سلم واحد على الآخر أن يسكت عنه فيكون قد أخافه وأوهمه الشر (طب هب عن معاذ بن أنس) الجهنى قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وريان بن فائد وقد ضعفا انتهى وأقول تعصيبه الجناية برأسهما وخدهما غير حسن مع وجود من هو أوهى منهما

(حق على الله عون من نكح التماس) أى طلب (العفاف عما حرم الله) عليه من الزنا أو مقدماته فمن كان قصده

٣٧٥١ - حَقِيقٌ بِالْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَجَالِسُ يَخْلُو فِيهَا وَيَذْكُرُ ذُنُوبَهُ فَيَسْتَغْفِرُ اللهَ مِنْهَا - (هب) عن مسروق مرسلا

٣٧٥٢ - حَكِيمُ أُمَّتِي عُوَيْمِرٌ - (طس) عن شريح بن عبيد مرسلا - (ض)

٣٧٥٣ - حَلْقُ الْقَفَا مِنْ غَيْرِ حِجَامَةٍ مَجُوسِيَّةٌ - ابن عساكر عن عمر

٣٧٥٤ - حُلْوَةُ الدُّنْيَا مُرَّةُ الْآخِرَةِ ، وَمُرَّةُ الدُّنْيَا حُلْوَةُ الْآخِرَةِ - (حم طب ك هب) عن أبي مالك الأشعري - (صح)

ذلك أعانه الله على تحصيل حليلة تعفه ويسر له صداقها ومؤنتها من حيث لا يحتسب والأعمال بالنيات والأمور بمقاصدها (عد عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً ابن منيع والديلمي • (حقيق بالمرء أن يكون له مجالس يخلو فيها) بنفسه قال الحرالي أول المسير إلى الله التزام الذكر والخلوة به وأول ما ابتدأ به النبي أن حبب إليه الخلاء فكان يخلو في غار حراء ولا تصح جلوة إلا بعد خلوة (ويذكر ذنوبه) أي يستحضرها في ذهنه (فيستغفر الله منها) أي يطلب الرضى وغفرها أي سترها فإن من حاسب نفسه في الرخاء قبل حساب الشدة عاد أمره إلى الرضى والغبطة ومن ألهته حياته وشغلته أهواؤه عاد أمره إلى الندامة والحسرة ومن ثم قيل لا يكون العبد تقياً حتى يكون لنفسه أشد محاسبة من الشريك لشريكه وقيل النفس كالشريك الخوان إن لم تحاسبه ذهب بمالك وقال الحسن إنما يخف الحساب غداً على قوم حاسبوا أنفسهم في الدنيا ﴿تنبيه﴾ قال في الفتوحات إذا لزم المتأهب الخلوة والذكر وفرغ المحل من الفكر وقعد فقيراً لا شيء له عند باب ربه منحه الله وأعطاه من العلم به والأسرار الإلهية والمعارف الربانية ما تعجز عنه العقول؛ قيل للجنيد بم نلت ما نلت قال بجلوسي تحت تلك الدرجة ثلاثين سنة وقال أبو يزيد أخذتم علمكم ميتاً عن ميت وأخذنا علمنا عن الحي الذي لا يموت فيحصل لصاحب الهمة في الخلوة مع الله جلت هيبته وعظمت منته من العلوم ما يغيب عندها كل متكلم على البسيطة بل كل صاحب نظر وبرهان ليس له هذه الحالة فإنها وراء النظر العقلي (هب عن مسروق مرسلا) هو ابن الأجدع الهمداني أحد الأعلام مات سنة ثلاث وستين

(حكيم أمتي عويمر) هو أبو الدرداء قاله لما هزم الصحابة يوم أحد فكان أبو الدرداء فيمن فاء إليه في الناس فلما أظلهم المشركون من فوقهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ليس لهم أن يعلونا فثاب إليه ناس وانتدبوا وفيهم أبو الدرداء حتى أدحضوهم عن مكانهم وكان أبو الدرداء يومئذ حسن البلاء فذكره (طس عن شريح) بضم المعجمة وفتح الراء (ابن عبيد) الحضرمي (مرسلا) أرسل عن أبي أمامة وغيره وفيه يحيى البابلي قال ابن عدي الضعف على حديثه بين وقال الذهبي في الضعفاء له حديث موضوع اتهم به اهـ. وكان يشير إلى هذا

(حلق القفا) أي الشعر الذي فيه (من غير حجامة مجوسية) أي من عمل المجوس وزيهم ومن تشبه بقوم فهو منهم ومن ثم كره قتادة وأحمد للرجل أن يحلق قفاه أما للحجامة فلا بأس به فيها (ابن عساكر) في التاريخ (عن عمر) ابن الخطاب ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبراني والديلمي خرجاه باللفظ المزبور فكأنه ذهل عنه

(حلوة الدنيا مرة الآخرة ومرة الدنيا حلوة الآخرة) يعني لا تجتمع الرغبة فيها والرغبة في الله والآخرة بها ولا يسكن هاتان الرغبتان في محل واحد إلا طردت إحداهما الأخرى واستبدت بالمسكن فإن النفس واحدة والقلب واحد فإذا اشتغلت بشيء انقطع عن ضده [1] قال الإمام الرازي الجمع بين تحصيل لذات الدنيا ولذات الآخرة ممتنع غير

---

(١) ولهذا قال روح الله عيسى لا يستقيم حب الدنيا والآخرة في قلب مؤمن كما لا يستقيم الماء والنار في إناء واحد ويحتمل أن يكون المراد حلوة الدنيا ما تشتهيه النفس في الدنيا مرة الآخرة أي يعاقب عليه في الآخرة ومرة الدنيا ما يشق عليه من الطاعات حلوة الآخرة أي يثاب عليه في الآخرة

٣٧٥٥ — حَلِيفُ الْقَوْمِ مِنْهُم ، وَابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ - (طب) عن عمرو بن عوف - (ض)

٣٧٥٦ — حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخِى مِنَ الرَّضَاعَةِ - ابن سعد عن ابن عباس وأم سلمة - (ض)

٣٧٥٧ — حَمْزَةُ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - الشيرازى فى الألقاب عن جابر

٣٧٥٨ — حَمَلَ نُوحٌ مَعَهُ فِى السَّفِينَةِ مِنْ جَمِيعِ الشَّجَرِ - ابن عساكر عن على - (صح)

٣٧٥٩ — حَمَلَةُ الْقُرْآنِ عُرَفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن الحسين بن على - (ض)

٣٧٦٠ — حَمَلَةُ الْقُرْآنِ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ : فَمَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَى اللَّهَ ، وَمَنْ وَالاَهُمْ فَقَدْ وَالَى اللَّهَ - (فر) وابن النجار عن ابن عمر - (ض)

٣٧٦١ — حَمْلُ الْعَصَا عَلاَمَةُ الْمُؤْمِنِ ، وَسُنَّةُ الأَنْبِيَاءِ - (فر) عن أنس

يمكن والله يمكن المكلف من تحصيل أيهما شاء فإذا أشغله بتحصيل أحدهما فقط فقد فوت الأجر على نفسه (حم طب ك هب عن أبى مالك الأشعرى) لما حضرته الوفاة قال يامعشر الأشعريين ليبلغ الشاهد الغائب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى ثقات

(حليف القوم منهم) الحليف المعاهد يقال تحالفا إذا تعاهدا وتعاقدا على أن يكون أمرهما واحدا فى النصر والحماية قال إبراهيم الحربى الحلف أيمان كانوا يتحالفون على أن يلزم بعضهم بعضا (وابن أخت القوم منهم) أى متصل بهم فى جميع ماينبغى أن يتصل به كالنصرة (طب) وكذا البزار (عن عمرو بن عوف) قال الهيثمى فيه الواقدى وهو ضعيف قال ابن حجر وفيه قصة

(حمزة بن عبد المطلب) أسد الله وأسد رسوله يلقب أبا عمارة (أخى من الرضاعة) قاله حين قيل له ألا تخطب ابنة حمزة فإنها أجمل بنات قريش وفيه أن الرجل لايحل له تزوج بنت أخيه من الرضاع (ابن سعد) فى الطبقات (عن ابن عباس وأم سلمة) وهو فى مسلم بدون ابن عبد المطلب فعدول المصنف عنه غير صواب. (حمزة سيد الشهداء يوم القيامة) لجوم نفعه فى نصرة الاسلام حين بدأ غريبا استشهد بأحد بعد أن قتل أحدا وثلاثين كافراً ولم ير المصطفى صلى الله عليه وسلم باكيا على أحد كبكائه عليه (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب عن جابر) بن عبد الله

(حمل) نبى الله (نوح معه فى السفينة) حين الطوفان (من جميع الشجر - ابن عساكر) فى تاريخ دمشق (عن على) أمير المؤمنين

(حملة القرآن) أى حفظته العاملون به (عرفا أهل الجنة يوم القيامة) زاد ابن النجار فى روايته عن أبى هريرة والشهداء قواد أهل الجنة والأنبياء سادة أهل الجنة ، وفى رواية عن على والمجاهدون فى سبيل الله قوادها والرسل سادة أهل الجنة (طب) وكذا الخطيب (عن الحسين بن على) وفيه إسحاق بن إبراهيم ابن سعيد المدنى وهو ضعيف ذكره الهيثمى وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال فيه أيضا فائد متروك وتعقبه المؤلف بأن المتن صحيح

(حملة القرآن أولياء الله فمن عاداهم فقد عادى الله ومن والاهم فقد والى الله) المراد بحملته حفظته العاملون بأحكامه المتبعون لأوامره ونواهيه وليس منهم من حفظه ولم يعمل به (فر وابن النجار) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه داود بن المحبر قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن حبان كان يضع الحديث على الثقات ورواه عنه أبو نعيم فى الحلية ومن طريقه أورده الديلمى مصرحا فلو عزاه له لكان أولى

(حمل العصا) بالقصر على العاتق أو للتوكىء عليها (علامة المؤمن وسنة الأنبياء) بشهادة عصى موسى وكان للنبى عنزة تحمل معه فى سفره لحملها سنة (فر عن أنس) بن مالك وفيه يحيى بن هاشم الغسانى قال الذهبى فى الضعفاء قالوا كان يضع الحديث

٣٧٦٢ — حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ مِنَ الرِّجَالِ ، وَحَوَارِيَّ مِنَ النِّسَاءِ عَائِشَةُ ـ الزبير بن بكار وابن عساكر عن أبي الخير مرثد بن عبد الله مرسلا

٣٧٦٣ — حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مُوسِرًا ، وَكَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ ، وَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ : نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ ـ (خد ت ك هب) عن أبي مسعود ـ (ح)

٣٧٦٤ — حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ ، فِيهِ الْآنِيَةُ مِثْلُ الْكَوَاكِبِ ـ (ق) عن حارثة بن وهب والمستورد

(حواريّ الزبير) بن العوام ابن عمة المصطفى صلى الله عليه وسلم وأحد العشرة المبشرة بالجنة والد الإمام الأعظم عبد الله الذي استشهد بسيف الحجاج (من الرجال) كلهم (وحواري من النساء عائشة) بنت الصديق أخرج أبو يعلى أن ابن عمر سمع رجلا يقول يا ابن حواري رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن كنت من آل الزبير وإلا فلا والحواري الناصر والحواريون أصحاب عيسى قيل لهم ذلك لأنهم كانوا يحورون الثياب أي يبيضونها (الزبير بن بكار وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي الخير مرثد) بفتح الميم وسكون الراء وبمثلثة (ابن عبد الله) اليزني بفتح التحتية والزاي وبالنون مفتي أهل مصر (مرسلا) أورده ابن عساكر في ترجمة ابن الزبير

(حوسب رجل) يعني يحاسب رجل يوم القيامة فأورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه (ممن كان قبلكم) من الأمم السابقة (فلم توجد له من الخير شيء) أي من الأعمال الصالحة قال القرطبي عام مخصوص لأن عنده الإيمان ولذلك تجاوز عنه بالعفو إن الله لا يغفر أنه يشرك به، والأليق أن ممن وقى شح نفسه والمعنى أنه لم يوجد له من النفل إلا هذا ويحتمل أنه له لكن غلب هذا عليه ويحتمل أنه أراد بالخير المال أي لم يوجد له فعل بر في المال إلا إنظار المعسر (إلا أنه كان رجلا موسراً وكان يخالط الناس) أي يعاملهم ويضاربهم (وكان يأمر غلمانه) وفي رواية بدله فتيانه الذين يتقاضون ديونه (أن يتجاوزوا عن المعسر) أي الفقير المقل المديون له بأن يحطوا عنه أو ينظروه إلى ميسرة (فقال الله عز وجل لملائكته نحن أحق بذلك منه) كلام حق لأنه التفضل على الحقيقة إذ لا حق عليه لأحد (تجاوزوا عنه) أي عن ذنوبه ، ومقصود الحديث الحث على المساهلة والمسامحة في التقاضي وبيان عظم فضل ذلك وأن لا يحتقر من الخير شيئاً وإن قل وأنه تعالى يتجاوز عن القليل من العمل وجواز الإذن للعبد في التجارة والتوكيل في التقاضي وأنه بركة ظاهرة وكرامة بينة وسبب للغفران ومرقاة لدخول الجنان (خد ت ك هب) وكذا أبو يعلى كلهم (عن ابن مسعود) ظاهر صنيع المصنف أن هذا لا يوجد مخرجا في أحد الصحيحين وهو ذهول عجيب فقد رواه مسلم في الصحيح

(حوضي كما بين صنعاء والمدينة) أي مسافة عرضه كالمسافة بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره عند أهل السنة وحديثه متواتر تواتراً معنوياً فيجب الإيمان به وتردد البعض في تكفير منكره وقال القرطبي أحاديث الحوض متواترة فقد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من ثلاثين ورواه عنهم من التابعين أمثالهم ثم لم تزل تلك الأحاديث تتوالى وتشير الرواة إليها في جميع الأعصار إلى أن انتهى ذلك إلينا وقامت به حجة الله علينا فأجمع عليه السلف والخلف وقد أنكره قوم من المبتدعة فأحالوه عن ظاهره وغلطوا في تأويله من غير إحالة عقلية ولا عادية تلزم من إجرائه على ظاهره ولا معارضة سمعية ولا نقلية تدعو إليه فتأويله تحريف صدر عن عقل سخيف (فيه الآنية مثل الكواكب) يعني الكيزان التي يشرب بها منه كالنجوم في الكثرة والإضاءة وورد أن لكل نبي حوضاً على قدر رتبته وأمته فالحوض ليس من خصائصه وماء الحوض من ماء الجنة واعلم أن هذه الرواية تخالفها رواية الحوض ما بين أيلة وصنعاء ورواية ما بين جرباء وأذرح قال في التنقيح ووجه الجمع بينهما أن هذه الأقوال صورة على جهة التمثيل في بعد أقطار الحوض

٣٧٦٥ — حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ يَشْرَبُ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا - (ق) عن ابن عمرو - (صح)

٣٧٦٦ — حَوْضِي مِنْ عَدَنَ إِلَى عُمَانَ الْبَلْقَاءِ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَكْوَابُهُ عَدَدُ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ النَّاسِ وُرُودًا عَلَيْهِ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ: الشُّعْثُ رُءُوسًا، الدُّنْسُ ثِيَابًا، الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعِّمَاتِ وَلَا تُفْتَحُ لَهُمُ السُّدَدُ - (ت ك) عن ثوبان - (صح)

وخاطب المصطفى صلى الله عليه وسلم أهل كل جهة بما يعرفون من تلك المواضع اهـ وسبقه لنحوه القرطبي فقال اختلفت الروايات الدالة على قدر الحوض فظن بعض القاصرين انه اضطراب ولا كذلك بل تحدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث الحوض مراراً وذكر تلك الألفاظ لمختلفه اشعاراً بأنه تقدير لا تحقيق وكلها تفيد أنه كبير متسع وسبب ذكره الجهات المختلفة فى قدره أنه كان بحسب من حضره ممن يعرف تلك الجهات فخاطب كلا بالجهة التى يعرفها (ق عن حارثة بن وهب) الخزاعى (والمستورد) بن شداد بن عمر القرشى الحجازى

(حوضى مسيرة) أى مسيرة حوضى (شهر) قال المصرى فالشهر عظمه فى الكبر (وزواياه سواء) أى هو مربع لا يزيد طوله ولا عرضه (وماؤه أبيض) اسم تفضيل من الألوان وكفاك به شاهداً لجواز بنائه لفعل التعجب منها بدون أشد وأبلغ وان منعه النحاة فيقال ما أبلغ زيد وهو أبيض (من اللبن) فهو لغة قليلة ولا يلزم من قلتها عدم فصاحتها لصدورها عن صدر الفصحاء وفى رواية لمسلم وماؤه أبيض من الورق (وريحه أطيب من) ريح (المسك) خصه لأنه أطيب الطيب ذكره القاضى وتلاه القرطبى جاء أبيض هنا على الأصل المرفوض والمستعمل الفصيح كما فى الرواية الأخرى أشد بياضاً من الثلج فلا معنى لقول من قال من النحاة لا يجوز التلفظ بهذه الأصول المرفوضة مع صحة هذه الروايات وشهرة تلك الكلمات (وكيزانه) التى يشرب بها منه (كنجوم السماء) فى الإشراق والكثرة (من شرب منها) أى الكيزان (فلا يظمأ أبداً) وفى رواية لم يظمأ بعدها أبداً فإن قيل كل لذة لا تحقق بدون اشتهاء وقد قال تعالى «وفيها ما تشتهيه الأنفس» وعدم الظمأ يمنع اشتهاء الشرب وتجدد اللذة تجدد نعم وأهل الجنة يتنعمون فكيف تنقطع شهوة الشرب عنهم قلنا يحمل الظمأ على البالغ المؤلم ولا ألم فى دار النعيم فبقى عطش الاشتهاء قيل والحوض بعد الصراط قال الغزالى وهو غلط والصواب قبله والناس يخرجون من قبورهم عطاشا فناسب تقديمه اهـ وخالفه القرطبى فقال الظاهر أنه بعد النجاة من النار وأهوال القيامة لأن من وصل إلى موضع فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم ولا يمنع عنه كيف يعاد إلى حساب أو يذوق تنكيلا (ق عن ابن عمرو) بن العاص لكنه لم يذكر البخارى وزواياه سواء ولا أبيض من اللبن بل هو لمسلم وزاد فى روايته عن ابن عمرو عقب ما ذكر قال وقالت أسماء بنت أبى بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنى على الحوض حتى أنظر من يرد عليه منكم وسيؤخذ أناس دونى فأقول يارب منى ومن أمتى فيقال أما شعرت ما عملوا بعدك والله ما برحوا بعدك يرجعون على أعقابهم.

(حوضى من عدن) بفتح العين والدال بضبط المصنف (إلى عمان) بضم العين وتخفيف الميم قرية باليمن لا بفتحها وشد الميم فإنها قرية بالشام وليست مرادة، كذا ذكره جمع لكن وقفت على نسخة المصنف بخطه فرأيت ضبطه فيها بفتح العين وشد الميم وفتحها (البلقاء ماؤه أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل وأكوابه) بباء موحدة فى خط المصنف (عدد نجوم السماء) قال القاضى إشارة إلى غاية الكثرة من قبيل خبر لا يضع العصا عن عاتقه واختار النووى أن المراد الحقيقة إذ لا مانع منه وللقاضى أن ينازعه بأن الحوض عرضه نحو ثلاثة أيام فالظاهر أنه لا يسع من الأوانى ما تسعه النجوم من السماء وأمور الآخرة غير معقوله فتفويض كيفية ذلك إلى علم الشارع أولى (من شرب منه شربة لم يظمأ

٣٧٦٧ — حَولَهَا نُدَنْدِنُ - (د) عن بعض الصحابة (ه) عن أبي هريرة - (صح)

٣٧٦٨ — حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي (طب) عن الحسن بن علي - (ح)

٣٧٦٩ — حَيْثُمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ - (ه) عن ابن عمر - (طب) عن سعد - (ض)

٣٧٧٠ — حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ ، وَمَمَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ - الحرث عن أنس - (ض)

بعدها أبدا) أى لم يعطش عطشا يتأذى به (أول الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤوسا الدنس ثيابا الذين لاينكحون المتنعمات ولاتفتح لهم السدد) أى الأبواب احتقارا لهم وهذا السياق ربمايعطى اختصاصه بأمته فلايرده غيرهم لكن قال فى المطامح إلى أن الخصوصية بالنسبة للأولية فلهم صفوه ثم يرده غيرهم (ت) فى الزهد (ك) فى اللباس (عن ثوبان) قال الترمذى غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وفيه قصة ورواه عنه أيضا ابن ماجه فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذى به عن الستة غير جيد

(حولها) يعنى الجنة كذا هو بخط المصنف فما فى نسخ من أنه حولهما بالتثنية تحريف وإن كان رواية (ندندن) أى ماندندن إلاحول طلب الجنة والتعوذ من النار وهذا قاله لما قال لرجل ماتقول فى الصلاة قال أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار أما والله ماأحسن دندنتك ولادندنة معاذ قال الزمخشرى الدندنة كلام ارفع من الهينمة تسمع نغمته ولايفهم ويجوز كونه من الدندن التطامن وضمير حولها للجنة والنار فالمراد ماندندن إلالأجلها بالحقيقة لامباينة بين ماندعو به وبين دعائك (د عن بعض الصحابة ه عن أبى هريرة) ولاتضر جهالة الصحابى فى الأول لأنهم عدول .

(حيثما كنتم فصلوا علىّ فان صلاتكم تبلغنى) لان النفوس القدسية إذا تجردت عن العلائق البدنية عرجت واتصلت بالملإ الاعلى ولم يبق لها حجاب فترى الكل بالمشاهدة بنفسها وباخبار الملك بها وفيه سر يطلع عليه من تيسر له ذكره القاضى قال فى الإتحاف ويستثنى من هذا العموم الامكنة التى لايذكر الله فيها كالاخلية فلايصلى عليه فيها (طب) وكذا فى الأوسط (عن الحسن بن على) قال الهيثمى وفيه حميد بن أبى زينب لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح قال السخاوى وله شواهد .

(حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار) هذا وارد على منهج التهكم نحو فبشرهم بعذاب أليم، قاله لمن قال إن أبى كان يصل الرحم وكان وكان فأين هو قال فى النار فكأنه وجد من ذلك فقال أين أبوك فذكره (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن سعد) بن أبى وقاص .

(حياتى) أى فى الدنيا والانبياء أحياء فى قبورهم (خير لكم) أى حياتى فى هذا العالم موجبة لحفظكم من الفتن والبدع والاختلاف والصحب وإن اجتهدوا فى ادراك الحق لكن الأوفق الوفاق وغير المعصوم فى معرض الخطإ (ومماتى) وفى رواية موتى (خير لكم) لان لكل نبى فى السماء مستقرا إذاقبض كما دلت عليه الاخبار فالمصطفى صلى الله عليه وسلم مستمر هناك يسأل الله لأمته فى كل يوم لكل صنف فللتهافتين التوبة وللتائبين الثبات وللمستقيمين الاخلاص ولأهل الصدق والوفاء وللصديقين وفور الحظ فبين بقوله ومماتى خير لكم عدم انقطاع النفع بالموت بل الموت فى وقته أنفع ولو من وجه ومن فوائده فتح باب الاجتهاد وترك الاتكال والمشى على الاحتياط وغير ذلك فزعم البعض أنه لم يبين له كون موته خيرا جمود أو قصور (تنبيه) أخذ المقريزى من هذا الخبر ضعف جزم إمام الحرمين بان ماخلفه النبى صلى الله عليه وسلم باق على ملكه كما كان فى حياته فان الانبياء أحياء قال وهذا الخبر يرد عليه بل القرآن ناطق بموته قال تعالى إنك ميت وإنهم ميتون، وقال إنى امرؤ مقبوض (تتمة) استشكل بعضهم تركيب هذا الحديث فقال افعل التفضيل يوصل بمن عند تجرده ووصله بها غير ممكن هنا إذ يصير الكلام حياتى خير لكم من مماتى ومماتى خير لكم من حياتى وأجاب المؤلف بأن الإشكال إنما هو من ظن أن خير هنا أفعل تفضيل ولا كذلك فإن لفظة خير لها استعمالان أحدهما أن يراد بها معنى التفضيل

٣٧٧١ - حَيَاتِى خَيْرٌ لَكُمْ تُحَدِّثُونَ وَيُحَدَّثُ لَكُمْ ، فَإِذَا أَنَا مُتُّ كَانَتْ وَفَاتِى خَيْرٌ لَكُمْ تُعْرَضُ عَلَىَّ أَعْمَالُكُمْ : فَإِنْ رَأَيْتُ خَيْرًا حَمِدْتُ اللهَ ، وَإِنْ رَأَيْتُ شَرًّا اسْتَغْفَرْتُ لَكُمْ - ابن سعد عن بكر بن عبد الله مرسلا (ح)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٣٧٧٢ - اَلْحَائِضُ وَالنُّفَسَاءُ إِذَا أَتَتَا عَلَى الْوَقْتِ تَغْتَسِلَانِ وَتُحْرِمَانِ وَتَقْضِيَانِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ - (حم د) عن ابن عباس - (ح)

٣٧٧٣ - اَلْحَاجُّ الشَّعِثُ التَّفِلُ - (ت) عن ابن عمر (صح)

لا الأفضلية وضدها الشر ، الثانى أن يراد بها معنى الأفضلية وهى التى توصل بمن وهذه أصلها أخير لحذفت همزتها تخفيفاً نخير فى هذا الحديث أريدبها التفضيل لا الأفضلية فلا توصل بمن وليست بمعنى أفضل وإنما المقصود أن فى كل من حياته ومماته خيراً لا أن هذا خير من هذا ولا هذا خير من هذا (الحارث) ابن أبى أسامة فى مسنده (عن أنس) قال الحافظ العراقى فى المغنى إسناده ضعيف أى وذلك لأن فيه خراش بن عبد الله ساقط عدم وما أتى به غير أبى سعيد العدوى الكذاب وقال ابن حبان لا يحل كتب حديثه إلا للاعتبار ثم ساق له أخباراً هذا منها ورواه البزار باللفظ المزبور من حديث ابن مسعود وقال الحافظ العراقى ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد المجيد بن أبى رواد وإن خرج له مسلم ووثقه ابن معين والنسائى ضعفه بعضهم انتهى فاعجب للمصنف كيف عدل العزو لرواية يجمع على ضعف سندها وأهمل طريق البزار مع كون رجاله رجال الصحيح ووقع له أعنى المؤلف فى تخريج الشفاء أنه عزا الحديث للحارث من حديث بكر بن عبد الله المزنى وللبزار وأطلق تصحيحه وليس الأمر كما ذكر

(حياتى خير لكم تحدثون) بضم المثناة الفوقية أوله بخط المصنف (ويحدث) بضم الياء وفتح الدال بخطه (لكم فإذا أنا مت كانت وفاتى خيرا لكم تعرض علىّ أعمالكم فإذا رأيت خيرا حمدت الله وإن رأيت) فيها (شرا استغفرت لكم) أى طلبت لكم مغفرة الصغائر وتخفيف عقوبات الكبائر ومن فوائد الموت أيضاً عرض الملائكة صلاة من صلى عليه والتوجه فى آن واحد إلى مالا يحصى من أمور الامة ولم يثبت ذلك فى الحياة ومن فوائده أيضاً الإثابة بالحزن بموته وتسهيل كل مصيبة بمصيبته والاعتبار به والرحمة الناشئة من اختلاف الأئمة وارتفاع التشديد فى التوقير ونحو ذلك (ابن سعد) فى الطبقات (عن بكر بن عبد الله) المزنى بضم الميم وفتح الزاى وكسر النون (مرسلا) أرسل عن ابن عباس وغيره قال الذهبى ثقة إمام وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره موصولا وهو ذهول فقد رواه البزار من حديث ابن مسعود قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح انتهى فأعجب له من قصور من يدعى الاجتهاد المطلق

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الحائض والنفساء إذا أتتا على الوقت) الذى يصح فيه الإحرام بنسك (تغتسلان) غسل الإحرام بنيته حال الحيض أو النفاس مع أن الغسل لا يبيح لها شيئاً حرمه الحيضان بل يفعلانه تشبها بالمتعبدين رجاء مشاركتهم فى نيل المثوبة (وتحرمان) بضم التاء ، والإحرام الدخول فى النسك (وتقضيان) أى تؤديان (المناسك) أى أعمال الحج والعمرة (كلها) حال الحيض والنفاس (غير الطواف) أى إلا الطواف (بالبيت) فرضاً أو نفلا وإلا ركعتى الطواف والإحرام فإن ذلك لا يصح مع الدم كما هو مبين فى الفروع (حم د عن ابن عباس)

(الحاج الشعث) مصدر الأشعث وهو المغبر الرأس (التفل) بمثناة فوقية وكسر الفاء أى الذى ترك استعمال الطيب من التفل وهو الريح الكريه من تفل الشىء من فيه رماه متكرها له يعنى من هذه صفته فهو الحاج حقيقة الحج المقبول ،

٣٧٧٤ - الْحَاجُّ الرَّاكِبُ لَهُ بِكُلِّ خُفٍّ يَضَعُهُ بَعِيرُهُ حَسَنَةٌ - (فر) عن ابن عباس (ح)

٣٧٧٥ - الْحَاجُّ فِي ضَمَانِ اللهِ مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا - (فر) عن أبى أمامة (ض)

٣٧٧٦ - الْحَاجُّ وَالْغَازِي وَفْدُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ وَإِنِ اسْتَغْفَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ - (ه) عن أبى هريرة

٣٧٧٧ - الْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ وَالْغَازِي فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالْمُجَمِّعُ فِي ضَمَانِ اللهِ: دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ - الشيرازى فى الألقاب عن جابر (ض)

٣٧٧٨ - الْحَافِي أَحَقُّ بِصَدْرِ الطَّرِيقِ مِنَ الْمُنْتَعِلِ - (طب) عن ابن عباس (ح)

٣٧٧٩ - الْحُبَابُ شَيْطَانٌ - ابن سعد عن عروة، وعن الشعبى، وعن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن

فاللائق به كونه أشعث أغبر رث الهيئة غير متزين ولا مائل إلى أسباب التفاخر والتكاثر فيكتب من المتكبرين المترهفين ويخرج من حزب الصالحين (ت) وكذا ابن ماجه خلافا لما يوهمه إفراد المصنف للترمذى بالعزو (عن ابن عمر) بن الخطاب وكذا رواه عنه أحمد قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح

(الحاج الراكب له بكل خف يضعه بعيره حسنة) يعنى بكل خطوة تخطوها دابته التى يركبها وإنما خص البعير لأن الحج غالباً إنما يكون عليه وهذا ترغيب عظيم فى الحج وبيان لجزيل النوال فيه وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمى والماشى له بكل خطوة يخطوها سبعون حسنة انتهى فاقتصاره على بعضه من سوء التصرف وهذا صريح فى تفضيل الحج ماشياً وصحح الشافعية مقابله لأدلة أخرى (فر عن ابن عباس) وفيه عبد الله بن محمد بن ربيعة قال الذهبى ضعفه ابن عدى ومحمد بن مسلم الطائفى ضعفه أحمد ووثقه غيره

(الحاج فى ضمان الله مقبلا) أى حجه ذاهباً إليه (ومدبرا) أى راجعا إلى وطنه يعنى هو فى حفظه فى حال الذهاب والإياب جميعاً وقضية تصرف المصنف أن ذا هو الحديث بكماله بل هو ذهول بل تمامه عند مخرجه الديلمى فان أصابه فى سفره تعب أو نصب غفر الله عز وجل له بذلك سيئاته وكان له بكل قدم يرفعه ألف درجة فى الجنة وبكل قطرة تصيبه من مطر أجر شهيد اه. بلفظه فاقتصاره على بعضه بلا موجب تقصير (فر عن أبى أمامة) الباهلى

(الحاج والغازى وفد الله) عز وجل والوفد القوم يجتمعون ويردون البلاد ويقصدون الكبراء للاسترفاد (إن دعوه) أى سألوه شيئا (أجابهم) أى أعطاهم سؤلهم (وإن استغفروه) أى طلبوا منه غفر ذنوبهم أى سترها (غفر لهم) حتى الكبائر فى الحج وهذا إذا راعوا ما عليهم من الشروط والآداب التى منها كما قال الحرالى استطابة الزاد والاعتماد على رب العباد والرفق بالرفيق والطهير وتحسين الأخلاق والانفاق فى الهدى والإعلان بالتلبية وتتبع الأركان على ماتقتضيه الأحكام وإقامة الشعائر على معلوم السنة لا على معهود العادة وغير ذلك (ه عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمى قال وفى الباب ابن عمر وغيره

(الحاج والمعتمر والغازى فى سبيل الله) لإعلاء كلمة الله (والمجمع) أى مقيم الجمعة (فى ضمان الله دعاهم) إلى طاعته (فأجابوه وسألوه فأعطاهم) إما سألوه ماعينه وإما ماهو خير منه وهو أعلم بما يصلح به عباده (الشيرازى فى كتاب الألقاب عن جابر) بن عبد الله

(الحافى أحق بصدر الطريق من المنتعل) قال فى الفردوس: الحافى الذى لا خف فى رجليه ولا نعل انتهى: أى فهو أحق بصدر الطريق لأنه أسهل عليه (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ابن لهيعة ويحيى بن عثمان بن صالح وحديثهما حسن وفيهما ضعف

(الحباب) بالضم والتخفيف (شيطان) أى هو اسم شيطان من الشياطين قال الزمخشرى اشترك الشيطان والحية فى

حزم مرسلا - (ح)

٣٧٨٠ - الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ فِيهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ الْمَوْتَ - أبو نعيم فى الطب عن بريدة - (ح)

٣٧٨١ - الْحِجَامَةُ فِي الرَّأْسِ هِيَ الْمُغِيثَةُ ، أَمَرَنِي بِهَا جِبْرِيلُ حِينَ أَكَلْتُ طَعَامَ الْيَهُودِيَّةِ - ابن سعد عن أنس - (ض)

٣٧٨٢ - الْحِجَامَةُ يَوْمَ الثَّلاثَاءِ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ دَوَاءٌ لِدَاءِ سَنَةٍ - ابن سعد (طب عد) عن معقل ابن يسار - (ح)

٣٧٨٣ - الْحِجَامَةُ فِي الرَّأْسِ مِنَ الْجُنُونِ ، وَالْجُذَامِ ، وَالْبَرَصِ ، وَالأَضْرَاسِ ، وَالنُّعَاسِ - (عق) عن ابن

اسم الحباب كما اشتركا فى الشيطان والحباب وابن قترة (ابن سعد) فى الطبقات (عن عروة) بن الزبير العالم المتقن الثقة (وعن الشعبى) عامر بن شراحيل (وعن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الأنصارى قاضى المدينة وأميرها (مرسلا) ظاهره أنه لم يقف عليه مسنداً وهو قصور فقد رواه الطبرانى من حديث خيثمة بن عبد الرحمن عن أبيه قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم فقال لأبى هذا ابنك قال نعم قال ما اسمه قال الحباب قال لا تسمه الحباب فإن الحباب شيطان

(الحبة السوداء فيها شفاء من كل داء إلا الموت) قيل هذا من العام المراد به الخاص والمراد كل داء يحدث من الرطوبة والبرودة والبلغم لأنها حارة يابسة (أبو نعيم فى الطب) النبوى (عن بريدة) بن الحصيب ورواه الطبرانى عن أسامة بن زيد قال الهيثمى ورجاله ثقات

(الحجامة فى الرأس هى المغيثة) أى تسمى المغيثة من الأمراض والأدواء (أمرنى بها جبريل حين أكلت طعام اليهودية) يعنى الشاة التى سمتها له زينب اليهودية بخيبر وقالت إن كان نبياً لم يضره وإلا استرحنا منه ، قيل قتلها وقيل ، لا وجمع بأنه عفى عنها من حق نفسه فلما مات بعض صحبه من أكله منها قتلها به والحجامة إخراج الدم من صفحة القفا لا بالفصد ورد فى حديث أن الملائكة أمرت المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يأمر بالحجامة قال التوربشتى ووجه مبالغة الملائكة فيها سوى ما عرفوا فيها من المنفعة التى تعود إلى الأبدان أن الدم مركب من القوى النفسانية الحائلة بين العبد وبين الترقى إلى ملكوت السموات والوصول إلى الكشوف الروحانية وبغلبته يزداد جماح النفس وصلابتها فإذا نزف الدم أورثها ذلك خضوعاً وخموداً وليناً ورقة وبذلك تنقطع الأدخنة الناشئة من النفس الأمارة وتنحسم مادتها فتزداد البصيرة نوراً إلى نورها (ابن سعد) فى الطبقات (عن أنس) بن مالك

(الحجامة فى الرأس يوم الثلاثاء لسبع عشرة) تمضى (من الشهر) أى شهر كان (دواء لداء سنة) أى لما يحدث فى تلك السنة من الأمراض وفى خبر احتجموا يوم الثلاثاء فإنه اليوم الذى صرف فيه عن أيوب البلاء ونص الأطباء على أن الحجامة فى وسط الشهر أولى وبعد وسطه وبالجملة فى الربع الثالث من أرباع الشهر لأن الدم حينئذ يكون فى نهاية التزايد بخلافه فى أوله وآخره (ابن سعد) فى الطبقات والديلمى (طب عد) من حديث زهير بن عباد عن سلام الطويل عن زيد العمى عن معاوية بن قرة (عن معقل بن يسار) قال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى فيه زيد بن أبى الحوارى العمى وهو ضعيف وقد وثقه الدارقطنى وبقية رجاله رجال الصحيح اه . وقال ابن جرير هذا عندنا خبر واه لا يثبت فى الدين بمثله حجة ولا نعلمه يصح لكن روى من كلام بعض السلف وقال ابن الجوزى موضوع وسلام وشيخه متروكان وقال الذهبى فى الضعفاء سلام الطويل تركوه باتفاق وزيد العمى ضعيف متماسك

(الحجامة فى الرأس) تنفع (من الجنون والجذام والبرص والأضراس) أى وجعها (والنعاس) أى تذهبه أو تخففه وإطلاق الرأس هنا قد ورد تقييده فى خبر آخر بغير نقرة الرأس فإن الحجامة فيها تورث النسيان كما فى الفردوس عن أنس

عباس (طب) وابن السنى فى الطب عن ابن عمر - (ض)

٥٧٨٤ - الْحِجامَةُ فى الرَّأْسِ شِفَاءٌ مِنْ سَبْعٍ إِذَا مَا نَوَى صَاحِبُهَا: مِنَ الْجُنُونِ، وَالصُّدَاعِ، وَالْجُذَامِ، وَالْبَرَصِ، وَالنُّعَاسِ وَوَجَعِ الضِّرْسِ، وَظُلْمَةٍ يَجِدُهَا فى عَيْنَيْهِ - (طب) وأبو نعيم عن ابن عباس - (ض)

٣٧٨٥ - الْحِجامَةُ عَلَى الرِّيقِ أَمْثَلُ، وَفِيهَا شِفَاءٌ وَبَرَكَةٌ، وَتَزِيدُ فى الْحِفْظِ، وَفى الْعَقْلِ، فَاحْتَجِمُوا عَلَى بَرَكَةِ اللهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَاجْتَنِبُوا الْحِجامَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ السَّبْتِ وَيَوْمَ الْأَحَدِ، وَاحْتَجِمُوا يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَاءِ؛ فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِى عَافَى اللهُ فِيهِ أَيُّوبَ مِنَ الْبَلَاءِ وَاجْتَنِبُوا الْحِجامَةَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ؛ فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِى ابْتُلِيَ فِيهِ أَيُّوبُ، وَمَا يَبْدُو جُذَامٌ وَلَا بَرَصٌ إِلَّا فى يَوْمِ الْأَرْبِعَاءِ أَوْ فى لَيْلَةِ الْأَرْبِعَاءِ - (ه ك) وابن السنى وأبو نعيم عن ابن عمر - (ض)

مرفوعا (عق عن ابن عباس طب وابن السنى فى الطب) أى النبوى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه مسلمة ابن سالم الجهنى ويقال مسلم بن سالم وهو ضعيف وفيه عند غير الطبرانى إسمعيل بن شبيب أو ابن شيبة الطائفى قال فى الميزان واه وأورده مما أنكر عليه هذا الحديث وقال قال النسائى منكر الحديث وفى اللسان عن ابن عدى أحاديثه غير محفوظة

(الحجامة فى الرأس شفاء من سبع) أى من سبعة أدواء (إذا مانوى صاحبها) بها الاستشفاء بنية صالحة صادقة (من الجنون والصداع والجذام والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة يجدها فى عينه) قال الأطباء الحجامة فى وسط الرأس نافعة جدا قال ابن حجر وقد ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم فعلها وورد أنه احتجم فى الأخدعين والكاهل خرجه الترمذى وحسنه وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه وذكر الأطباء أن الحجامة على الأخدعين شفاء من أمراض الرأس والوجه والأذنين والعينين والأسنان والأنف والحلق وتنوب عن فصد القيفال والحجامة تحت الذقن تنفع من وجع الأسنان والوجه والحلقوم وتنقى الرأس وعلى ظهر القدم تنوب عن فصد الصافن وتنفع من قروح الفخذين والساقين وانقطاع الطمث وحكة الأنثيين وعلى أسفل الصدر تنفع دماميل الفخذ وجربه وبثوره والنقرس والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر ومحل ذلك كله إذا كان عن دم هائج وصادف وقت الاحتياج والحجامة على المقعدة تنفع الأمعاء وفساد الحيض (طب وأبو نعيم) فى الطب وكذا ابن عدى (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه عمر بن رباح العبدى وهو متروك وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال فى الفتح حديث ضعيف وعمر بن رباح أحد رواته متروك رماه الفلاس وغيره بالكذب

(الحجامة على الريق) أى قبل الفطر (أمثل وفيها شفاء وبركة) أى زيادة فى الخير (وتزيد فى الحفظ وفى العقل فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس) لفظ رواية الحاكم بعد قوله وبركة وهى تزيد فى العقل وتزيد الحافظ حفظا فمن كان محتجما فليحتجم يوم الخميس (واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة والسبت والأحد واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء فإنه اليوم الذى عافى الله فيه أيوب نبيه (من البلاء) الذى ابتلاه به قال الطيبى ظاهره يخالف الحديث المار أن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ ولعله أراد به يوما مخصوصا وهو سابع عشر الشهر كما فى حديث معقل المذكور (واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء فإنه اليوم الذى ابتلى فيه أيوب) أى كان ابتداء إبلائه فيه (وما يبدو جذام ولا برص إلا فى يوم الأربعاء أو فى ليلة الأربعاء) فى الموجز من فوائد الحجامة تنقية العضو وقلة استفراغ جوهر الروح وهى على الساقين تقارب العضد وتدر الطمث وتصفى الدم وعلى القفا لنحو رمد وبخر وقلاع وصداع خاصية ما كان فى مقدم الرأس لكنها تورث النسيان قال ابن القيم وتكره على الشبع لأنها تورث أمراضا (ك) فى الطب (وابن السنى وأبو نعيم) معا فى الطب النبوى (عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يصححه الحاكم وقال الذهبى فيه عطاف وثقه أحمد وغيره وقال أبو حاتم ليس بذلك

٣٧٨٦ ـ اَلْحِجَامَةُ تَنفَعُ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، أَلَا فَاحْتَجِمُوا ـ (فر) عن أبي هريرة (ض)

٣٧٨٧ اَلْحِجَامَةُ يَوْمَ اَلْأَحَدِ شِفَاءٌ ـ (فر) عن جابر ، عبد الملك بن حبيب فى الطب النبوى عن عبد الكريم الحضرمى معضلا ـ (ض)

٣٧٨٨ ـ اَلْحِجَامَةُ تُكْرَهُ فِي أَوَّلِ اَلْهِلَالِ ، وَلَا يُرْجَى نَفْعُهَا حَتَّى يَنْقُصَ اَلْهِلَالُ ـ ابن حبيب عن عبد الكريم معضلا ـ (ض)

٣٧٨٩ ـ اَلْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَفْدُ اَللهِ : دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ـ البزار عن جابر ـ (ح)

٣٧٩٠ ـ اَلْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَفْدُ اَللهِ : يُعْطِيهِمْ مَا سَأَلُوا ، وَيَسْتَجِيبُ لَهُمْ مَا دَعَوْا ، وَيُخْلِفُ عَلَيْهِمْ مَا أَنْفَقُوا ، الدِّرْهَمَ أَلْفَ أَلْفٍ ـ (هب) عن أنس (ض)

انتهى وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لايصح من جمع طرقه

(الحجامة تنفع من كل داء) من أدواء البدن (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (فاحتجموا) أمر إرشاد لمن لاق بحاله ومرضه وقطره الحجامة قالوا خاطب بالحجامة أهل الحجاز ومن فى معناهم من ذوى البلاد الحارة فإن دماءهم رقيقة تميل إلى ظاهر البدن بجذب الحرارة الخارجة بها إلى سطح البدن (فر عن أبي هريرة) وفيه محمد بن أحمد بن حمدان قال الذهبي فى الذيل قال أبو أحمد الحاكم رأيتهم يكذبونه

(الحجامة يوم الأحد شفاء) من الأمراض وتخصيص يوم الأحد لسر علمه الشارع (فر عن جابر بن عبد الملك ابن حبيب فى الطب النبوى عن عبدالكريم) بن الحارث (الحضرمى) بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء نسبة إلى حضرموت من أقصى بلاد اليمن (معضلا) هو المصرى العامد واعلم أن الديلمى خرج الحديث فى الفردوس من حديث جابر مرفوعا فاقتصار المصنف على رواية إعضاله تقصير أوقصور ثم إن فيه المنكدر بن محمد قال الذهبي اختلف قول أحمد وابن معين فيه وقد وثق

(الحجامة تكره) تنزيها كراهة إرشادية لاشرعية (فى أول الهلال ولايرجى نفعها حتى ينقص الهلال) لأن الأخلاط فى أول الشهر لاتكون تحركت وهاجت وفى وسطه تكون هائجة تابعة فى مزيدها لتزايد النور فى جرم القمر (ابن حبيب) فى الطب النبوى (عن عبد الكريم الحضرى معضلا)

(الحجاج والعمار) أى المعتمرون قال الزمخشرى لم يجئ فيما أعلم عمر بمعنى اعتمر لكن عمر الله إذا عبده فيحتمل أن يكون العمار جمع عامر من عمر بمعنى اعتمر وإن لم نسمعه ولعل غيرنا سمعه وأن يكون مما استعمل منه فى بعض التصاريف دون بعض كما قيل يذر ويدع (وفد الله دعاهم فأجابوه وسألوه فأعطاهم) سألهم وهذا فى حج مبرور وعمرة كذلك كما مر التنبيه عليه قال الزمخشرى والوفد الذين يقصدون الأمراء لزيارة واسترفاد وغير ذلك (البزار) فى المسند (عن جابر) ابن عبدالله قال الهيثمى رجاله ثقات .

(الحجاج والعمار وفد الله يعطيهم ماسألوا ويستجيب لهم مادعوا ويخلف عليهم ماأنفقوا) فى الحج والعمرة (الدرهم) الواحد (ألف ألف) درهم لأن الحج أخو الجهاد فى المشقة والنزوح عن الوطن والأجر على قدر النصب ومن ثم سماه النبي صلى الله عليه وسلم أحد الجهادين وضم إليه العمرة التى هى الحج الأصغر لمشاركتها له فى إظهار شعاره وإعلاء مناره (هب) من حديث ثمامة البصرى عن ثابت (عن أنس) ثم قال أعنى البيهقى ثمامة غير قوى اه فحذف المصنف لذلك من كلامه غير صواب وثمامة هذا قال أبو حاتم منكر الحديث وفيه أيضا محمد بن عبدالله بن سليمان أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ابن منده مجهول :

٣٧٩١ — الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَفْدُ اللهِ : إِنْ سَأَلُوا أُعْطُوا ، وَإِنْ دَعَوْا أَجَابَهُمْ ، وَإِنْ أَنْفَقُوا أَخْلَفَ لَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ مَا كَبَّرَ مُكَبِّرٌ عَلَى نَشَزٍ ، وَلَا أَهَلَّ مُهِلٌّ عَلَى شَرَفٍ مِنَ الْأَشْرَافِ إِلَّا أَهَلَّ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَكَبَّرَ حَتَّى يَنْقَطِعَ بِهِ مُنْقَطَعَ التُّرَابِ - (هب) عن ابن عمرو - (ض)

٣٧٩٢ — الْحَجُّ سَبِيلُ اللهِ ، تُضْعَفُ فِيهِ النَّفَقَةُ سَبْعَمِائَةِ ضِعْفٍ - سمويه عن أنس

٣٧٩٣ — الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةَ - (طب) عن ابن عباس - (حم) عن جابر - (صح)

٣٧٩٤ — الْحَجُّ عَرَفَةُ ، مَنْ جَاءَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ ، أَيَّامُ مِنًى ثَلَاثَةٌ فَمَنْ تَعَجَّلَ

(الحجاج والعمار وفدالله إن سألوا أعطوا) بالبناء للمجهول أى أعطاهم الله (وإن دعوا أجابهم) إلى ماطلبوه (وإن أنفقوا) المال (أخلف لهم) ما انفقوه (والذى نفس أبى القاسم بيده) أى بقدرته وتصرفه (ماكبر مكبر) فى حج أو عمرة (على نشز) بنون وشين معجمة وزاى أى ارتفع على رابية فى سفره (ولا أهل مهل على شرف) بالتحريك أى محل عال (من الاشراف) أى من الاماكن العالية (الا أهل مابين يديه) أى أمامه وعن يمينه وشماله من شجر ومدر وغيرهما (وكبر) كل ذلك ويستمر ذلك كذلك (حتى ينقطع به منقطع التراب) فى المصباح منقطع الشىء بصيغة اسم المفعول حيث ينتهى طرفه كمنقطع الوادى والرمل والطريق والمنقطع بالكسر الشىء بنفسه فهو اسم عين والمفتوح اسم معنى (هب عن ابن عمرو) بن العاص وفيه بكر بن بكار أورده الذهبى فى الضعفاء وقال النسائى غير ثقة ومحمد أبى حميد قال الذهبى ضعفوه .

(الحج) قال الحرالى وهو حشر الخلائق من الأقطار للوقوف بين يدى الغفار فى خاتمة منيتهم ومشارفة وفاتهم لتكون لهم أمنة من حشر مابعد مماتهم فكمل به بناء الدين وفرض فى آخر سنى الهجرة اهـ (سبيل الله تضعف فيه النفقة بسبعمائة ضعف) فيه اعلام بفضيلة النفقة فى الحج الأكبر والأصغر يلحق به وهو العمرة وبيان عظيم فضله كيف وقد جعلت مواقفه اعلاما على الساعة والحج آية الحشر وأهل الحشر لكل امرىء منهم يومئذ شأن يغنيه (سمويه عن أنس) ورواه عنه أيضا الطبرانى والديلمى بلفظ الحج من الجهاد ونفقته تضاعف سبعمائة ضعف .

(الحج المبرور) أى المقابل بالبر ومعناه المقبول وهو الذى لايخالطه شىء من الاثم ومن علامة القبول أنه يرجع خيرا مما كان ولا يعاود المعاصى (ليس له جزاء الا الجنة) أى الا الحكم له بدخول الجنة فلا يقتصر لصاحبه من الجزاء على تكفير بعض ذنوبه بل لابد أن يدخلها أى مع السابقين أو بغير عذاب والا فكل مؤمن يدخلها وإن لم يحج (طب عن ابن عباس حم عن جابر) قال الهيثمى فيه محمد بن ثابت وهو ضعيف اهـ وقضية تصرف المصنف أن ذا لا يوجد فى أحد الصحيحين والا لما ساغ له العدول عنه وهو ذهول فقد رواه الشيخان باللفظ المزبور وزادا عقبه والعمرة إلى العمرة تكفر مابينهما اهـ بلفظه .

(الحج عرفة) مبتدا وخبر على تقدير مضاف من الجانبين أى معظمه أو ملاكه الوقوف بها لفوت الحج بفوته ذكره البيضاوى وقال الطيبى تعريفه للجنس وخبره معرفة فيفيد الحصر نحو ذلك الكتاب (من جاء قبل طلوع الفجر من ليلة جمع) أى ليلة المزدلفة وهى ليلة العيد سميت ليلة جمع لأنه يجمع فيه صلواتها (فقد أدرك الحج) أى من أدرك الوقوف ليلة النحر قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج لأن وقت الوقوف بعرفة من زوال يوم عرفة إلى طلوع فجر يوم النحر وبه قال عامة العلماء وقال مالك من فاته الوقوف نهاره فاته الحج (أيام منى ثلاثة) هى الايام المعدودات وأيام التشريق ورمى الجمار وهى الثلاثة بعد النحر (فمن تعجل) النفر (فى يومين) أى اليومين الاولين (فلا إثم عليه) فى تعجيله وسقط

فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ . وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ - (حم ٤ ك هق) عن عبد الرحمن بن يعمر - (صح)

٣٧٩٥ - الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ فَرِيضَتَانِ ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِمَا بَدَأْتَ - (فر) عن جابر - (ك) عن زيد بن ثابت - (صح)

٣٧٩٦ - الْحَجُّ جِهَادُ كُلِّ ضَعِيفٍ - (ه) عن أم سلمة - (ح)

٣٧٩٧ - الْحَجُّ جِهَادٌ ، وَالْعُمْرَةُ تَطَوُّعٌ - (ه) عن طلحة بن عبيد الله (طب) عن ابن عباس (ض)

٣٧٩٨ - الْحَجُّ قَبْلَ التَّزْوِيجِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

عنه مبيت الليلة الثالثة ورمى اليوم الثالث وتعجل جاء لازما ومتعديا (ومن تأخر) عن النفر في الثاني من التشريق إلى الثالث حتى نفر فيه (فلا إثم عليه) في تأخيره بل هو أفضل والتخيير هنا وقع بين الفاضل والأفضل (حم ٤ ك) كلهم في الحج (هق) كلهم (عن عبد الرحمن بن يعمر) بفتح المثناة التحتية وسكون المهملة وفتح الميم الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية صحابي نزل الكوفة قال إن ناسا من أهل نجد أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فسألوه فأمر مناديا فنادى الحج عرفة ولم يضعفه أبو داود

(الحج والعمرة فريضتان) رواه الحاكم في رواية علي الناس كلهم إلا أهل مكة فإن عمرتهم طوافهم (لا يضرك بأيهما بدأت) أي بالحج أو بالعمرة واعلم بأنه قد قام إجماع الأمة على ما نطق به هذا الحديث من فريضة الحج وذلك لأن الاستطاعة صفة موجودة بالمطيع وهي القدرة فكل من قدر على الوصول بحوله وقوته اللذين خلقهما الله له في ذاته فهو قادر مستطيع ومن لم يقدر على ذلك بحوله وقوته لكن يقدر بحيلته وهي تحصيل الأسباب بالمال ففيه خلاف بين الأئمة والجمهور على اللزوم لأنه مطيق بوجه من الاطاقة اعتبره الشرع وجعله بمنزلة القدرة القائمة بالذات في عبادات الشرع كلها من الطهارة في الصلاة وسننها فكذا الحج وأما العمرة فأخذ أحمد والشافعي بقضية هذا الحديث فأوجباها وقال أبو حنيفة ومالك لا تجب (ك) وكذا الدارقطني (عن زيد بن ثابت) قال ابن حجر سنده ضعيف والمحفوظ عن زيد بن ثابت موقوف أخرجه البيهقي بسند صحيح اه (فر) في الحج (عن جابر) وقال الصحيح موقوف وقال الذهبي في التنقيح هذا الحديث إسناده ساقط .

(الحج جهاد كل ضعيف) لأن الجهاد تحمل الآلام بالبدن والمال وبذل الروح والحج تحمل الآلام بالبدن وبعض المال دون الروح فهو جهاد أضعف من الجهاد في سبيل الله فمن ضعف عن الجهاد لعذر فالحج له جهاد (ه) وكذا أحمد والقضاعي من حديث أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين (عن أم سلمة) قال السخاوي ورجاله ثقات يحتج بهم في الصحيح لكن لا يعرف لأبي جعفر سماع من أم سلمة اه وبما ذكره صرح الترمذي فإنه أورده في العلل عن أم سلمة اه ثم ذكر أنه سأل عنه البخاري فقال إنه مرسل لأنه من حديث محمد بن علي عن أم سلمة وهو لم يدركها اه

(الحج جهاد) كتب المصنف على الحاشية في رواية فريضة (والعمرة تطوع) تمسك به من لم يوجب العمرة وقال هي مندوبة والشافعي كالجمهور على الوجوب لأدلة أخرى (ه عن طلحة بن عبيد الله طب عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب وقال الذهبي في المذهب متروك وفي المطامح فيه ماهان ضعيف وقال ابن حبان وابن حجر خرجه ابن ماجه عن طلحة وهو ضعيف والبيهقي عن ابن عباس وقال لا يصح من ذلك شيء

(الحج قبل التزويج) كذا هو بخط المصنف وفي نسخ التزوج بدون الياء ولا أصل له في نسخته أي هو مقدم عليه لاحتمال أن يشغله التزوج عنه وذهب ذاهبون إلى أن الأولى تقديم التزوج على الحج ليكون فكره مجتمعاً تمسكا بأدلة أخرى وكأنهم لم يبالوا بهذا الحديث لشدة ضعفه إن سلم عدم وضعه ولهذا قال ابن المنير عند قول البخاري باب من أحب أن يتزوج قبل الغزو ما نصه يستفاد منه الرد على العامة في تقديمهم الحج على الزواج ظنا منهم أن

٣٧٩٩ - الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ - (حم) عن أنس (ن) عن ابن عباس - (صح)

٣٨٠٠ - الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ - سمويه عن أنس (صح)

٣٨٠١ - الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ حَتَّى سَوَّدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشِّرْكِ - (حم

التعفف إنما يتأكد بعد الحج بل الاولى أن يتعفف ثم يحج هذه عبارته وحكاه عنه ابن حجر وأقره ولو كان فى الحديث نوع تماسك لما ساغ لهما التعبير بهذه العبارة (فر عن أبى هريرة) وفيه غياث بن ابراهيم قال الذهبي تركوه وميسرة ابن عبد ربه قال الذهبي كذاب مشهور

(الحجر الأسود) ويسمى الركن الأسود وهو ركن الكعبة الذى فى الباب من جانب الشرق وارتفاعه من الارض الآن ذراعان وثلث ذراع على ماذكره الأزرقى وبينه وبين المقام ثمانية وعشرون ذراعا (من الجنة) حقيقة أو بمعنى أنه لما له من الشرف واليمن يشارك جواهر الجنة فكأنه منها قال القاضى لعل هذا الحديث جار مجرى التمثيل والمبالغة فى تعظيم شأن الحجر وتفظيع أمر الخطايا والمعنى أن الحجر لما فيه من الشرف والكرامة وما فيه من اليمن والبركة يشارك جواهر الجنة فكأنه نزل منها وأن خطايا بنى آدم تكاد تؤثر فى الجماد فتجعل المبيض منها مسوداً فكيف بقلوبهم أو من حيث أنه مكفر للخطايا محاء للذنوب كأنه من الجنة ومن كثرة تحمله أوزار بنى آدم كان ذا بياض شديد فسودته الخطايا هذا وإن احتمال إرادة الظاهر غير مدفوع عقلا ولا سمعاً والله أعلم بالحقائق قال المظهر وفى الحديث فوائد منها امتحان إيمان الرجل فإن كان كاملا يقبل هذا فلا يتردد وضعيف الايمان يتردد والكافر ينكر ومنها التخويف فكان الرجل إذا علم أن الذنوب تسود الحجر يحترز منه لئلا يسود بدنه بشؤمه ومنها التحريض على التوبة ومنها الترغيب فى مسح الحجر لتنقل الذنوب إليه قال ابن العربى هذا لايؤمن به إلا من كان سنياً والقدرية تنكره من وجهين أحدهما أن الجنة بعد لم تخلق، الثانى أنه زاد فى عدة أخبار أن الخطايا تسوده وهى لاتسود ولا تبيض حقيقة ولا توليداً وقد أقمنا الادلة الواضحة على أن الجنة مخلوقة الآن وأن تعلق السواد بالأبيض والبياض فى الاسود غير مستنكر فى القدرة (حم عن أنس) بن مالك (ن عن ابن عباس)

(الحجر الاسود من حجارة الجنة) يحتمل ماتقرر من الحقيقة أو المجاز ويحتمل أيضاً أن معناه بعد خراب هذا العالم ينقل إلى الجنة فيكون فيها تشريفاً له (فائدة) فى تذكرة المقريزى عن ابن جبير أن ارتفاع الكعبة بين الركن اليمانى والحجر الاسود سبع وعشرون ذراعا وسائر الجوانب ثمان وعشرون بسبب انصباب السطح إلى الميزاب وارتفاع الباب من الارض أحد عشر شبراً ونصفاً وغلظ الحائط الذى ينطوى عليه الباب خمسة أشبار وقام البيت على ثلاثة أعمدة بين كل عمودين أربع خطا ومن الركن الذى فيه الحجر الاسود إلى الركن اليمانى أربعة وخمسون شبراً ومن اليمانى إلى الشامى ثمانية وأربعون شبراً ودور الحجر من الركن إلى الركن أربعون خطوة وهى مائة وعشرون شبراً ومن جدار البيت وسط صحن الحجر إلى جدار الحجر أربعون شبراً وعمق بئر زمزم أحد عشر قامة وعمق الماء سبع قامات ودور البئر أربعون شبراً وارتفاع سور البئر أربعة أشبار ونصف وفى الحجر الاسود على يمين المستلم له نقطة بيضاء صغيرة مشرقة تلوح كأنها خال فى تلك الصفحة وفى هذه الشامة البيضاء أثر أن النظر إليهما يجلو البصر اهـ. (سمويه عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة وهو عجيب فقد خرجه البيهقى فى الشعب باللفظ المزبور عن أنس المذكور وكذا الطبرانى فى الاوسط والبزار والسند ضعيف

(الحجر الاسود من الجنة وكان أشد بياضاً من الثلج حتى سودته خطايا أهل الشرك) حقيقة أو مجازاً للمبالغة فى التعظيم وأن خطايا بنى آدم تكاد تؤثر فى الجماد فتجعل المبيض مسوداً ولأنه من حيث كونه مكفراً للخطايا كأنه منها ومن كثرة

عد هب) عن ابن عباس - (صح)

٣٨٠٢ - الْحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ ، وَمَا فِي الأَرْضِ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرُهُ ، وَكَانَ أَبْيَضَ كَالْمَاءِ ، وَلَوْلاَ مَامَسَّهُ مِنْ رِجْسِ الْجَاهِلِيَّةِ مَامَسَّهُ ذُو عَاهَةٍ إِلَّا بَرِئَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٣٨٠٣ - الْحَجَرُ الأَسْوَدُ يَاقُوتَةٌ بَيْضَاءُ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّمَا سَوَّدَتْهُ خَطَايَا الْمُشْرِكِينَ ، يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ أُحُدٍ يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ وَقَبَّلَهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا - ابن خزيمة عن ابن عباس - (صح)

٣٨٠٤ - الْحَجَرُ يَمِينُ اللهِ فِي الأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ - (خط) وابن عساكر عن جابر (ض)

تحمله لأوزارنا كأنه ذو بياض فسودته الذنوب قال الطبرى وفى بقائه أسود عبرة لمن تبصر فإن الخطايا إذا أثرت فى الحجر ففى القلب أشد وروى الجنيد فى فضائل مكة بسند ضعيف عن ابن عباس إنما غيره بالسواد لئلا ينظر أهل الدنيا إلى زينة الجنة (حم عد هب عن ابن عباس)

(الحجر الأسود من حجارة الجنة ومافى الأرض من الجنة غيره وكان أبيض كالماء) أى فى صفائه وإلا فهو لالون له على الأصح (ولولا مامسه من رجس الجاهلية مامسه ذوعاهة إلا برئ) فيه التحريض على التوبة والتحذير من شؤم الذنوب والترغيب فى مس الحجر لينالوا بركته فتنتقل ذنوبهم من أبدانهم إليه ذكره القاضى ﴿تنبيه﴾ فى الروض عن الزبير بن بكار حكمة كون الخطايا سودته دون غيره من حجارة الكعبة وأستارها إلى العهد الذى أخذه الله على ذرية آدم أن لا يشركوا به كتبه فى صك وألقمه الحجر الأسود كما ورد فى رواية فالعهد الذى فيه هى الفطرة التى فطر الناس عليها من التوحيد وكل مولود يولد على ذلك الميثاق حتى يسود قلبه بالشرك لما حال عن العهد فصار قلب ابن آدم محلا لذلك العهد والحجر محلا لما كتب فيه العهد فتناسب فاسود قلب ابن آدم من الخطايا بعد ماولد عليه من ذلك العهد واسود الحجر بعد بياضه وكانت الخطايا سبب فى ذلك (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى وفيه محمد بن أبى ليلى وفيه كلام كثير

(الحجر الأسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة وإنما سودته خطايا المشركين يبعث يوم القيامة مثل أحد) فى المقدار (يشهد لمن استلمه وقبله من أهل الدنيا) قال المظهر لما كان الياقوت من أشرف الأحجار كان بعد مابين ياقوت هذه الدار الفانية وياقوت الجنة أكثر مابين الياقوت وغيره من الأحجار أعلمنا أنه من ياقوت الجنة ليعلم أن المناسبة الواقعة بينه وبين أجزاء الأرض فى الشرف والخاصية كما بين ياقوت الجنة وسائر الأحجار وقال الطيبى هذا ليس بتشبيه ولا استعارة بل من قبيل القلم أحد اللسانين فمن فى من ياقوت بيانية والياقوت نوعان متعارف وغيره وذا من غير المتعارف ولذلك أثبت له ماليس للتعارف ﴿تنبيه﴾ فى البخارى أن عمر قبل الحجر وقال إنى أعلم أنك لاتضر ولا تنفع ولولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ماقبلتك فقيل إنما قال ذلك لأنه لم يبلغه هذا الخبر ونحوه وقال الطبرى إنما قاله لأن الناس كانوا حديثى عهد بعبادة الأوثان فخاف أن يظن الجاهل أن استلامه تعظيم للأحجار كما كانوا يفعلونه فى الجاهلية فأعلمهم بأن استلامه إنما هو اتباع وأنه لايضر ولا ينفع بذاته بل بأمر الله ابن خزيمة (عن ابن عباس) • (الحجر يمين الله فى الأرض يصافح به عباده) أى هو بمنزلة يمينه ومصافحته فمن قبله وصافحه فكأنما صافح الله وقبل يمينه (خط وابن عساكر) فى تاريخ دمشق (عن جابر) قال ابن الجوزى حديث لايصح فيه إسحق بن بشير كذبه ابن أبى شيبة وغيره وقال الدارقطنى هو فى عداد من يضع وقال ابن العربى هذا حديث باطل فلا يلتفت إليه

(الحجر يمين الله) أى يمنه وبركته أو من باب الاستعارة التمثيلية إذ من قصد ملكا أم بابه (فمن مسحه فقد بايع

٣٨٠٥ ـ الْحَجَرُ يَمِينُ اللهِ تَعَالَى ، فَمَنْ مَسَحَهُ فَقَدْ بَايَعَ اللهَ ـ (فر) عن أنس الأزرق عن عكرمة موقوفا

٣٨٠٦ ـ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ نَزَلَ بِهِ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ ـ الأزرق عن أبيّ ـ (ض)

٣٨٠٧ ـ الْحِدَّةُ تَعْتَرِي خِيَارَ أُمَّتِي ـ (طب) عن ابن عباس ـ (ض)

٣٨٠٨ ـ الْحِدَّةُ تَعْتَرِي حَمَلَةَ الْقُرْآنِ لِعِزَّةِ الْقُرْآنِ فِي أَجْوَافِهِمْ (عد) عن معاذ ـ (ض)

٣٨٠٩ ـ الْحِدَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي صَالِحِي أُمَّتِي وَأَبْرَارِهَا . ثُمَّ تَفِيءُ ـ (فر) عن أنس (ض)

٣٨١٠ ـ الْحَدِيثُ عَنِّي مَا تَعْرِفُونَ ـ (فر) عن علي (ح)

٣٨١١ ـ الْحَرَائِرُ صَلَاحُ الْبَيْتِ ، وَالْإِمَاءُ فَسَادُ الْبَيْتِ ـ (فر) عن أبي هريرة ـ (ض)

الله) أى صار بمنزلة من بايعه كما تقرر واعلم أن هذا الحديث لم أر الديلمى ذكره بهذا السياق بل لفظه الحجر يمين الله فمن مسح يده على الحجر فقد بايع الله عز وجل أن لا يعصيه (فر عن أنس) وفيه على ابن عمر العسكرى أورده الذهبي فى الضعفاء وقال صدوق ضعفه البرقانى والعلاء بن سلمة الرواس قال الذهبي متهم بالوضع (الأزرق) فى تاريخ مكة (عن عكرمة) مولى ابن عباس موقوفا

(الحجر الأسود نزل به ملك من السماء) هذا يبعد إرادة المجاز ويقرب الحقيقة (تتمة) قال المصنف فى الساجعة الحجر الأسود بتقبيله تبيض الوجوه ويسعد من يؤمه ويرجوه هو يمين الله فى بلاده يصافح بها من أمه من عباده عنده تنسكب العبرات وتذهب الحسرات

طف واستلم ركنا لأشرف منزل واخشع وذل تفز بكل مؤمل

(الأزرق) فى تاريخ مكة (عن أبي) بن كعب

(الحدة تعترى خيار أمتى) أى تمسهم وتعرض لهم وهى النشاط والسرعة فى الأمر والمراد هنا الصلابة فى الدين (طب) وكذا أبو يعلي والديلمى (عن ابن عباس) أورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لا يصح وفيه آفات سلام الطويل متروك والفضل بن عطية والبلاء فيه منه

(الحدة تعترى حملة القرآن) وفى رواية للديلمى جماع القرآن (لعزة القرآن فى أجوافهم) فيحملهم ذلك على المبادرة بالحدة قهراً فينبغى للواحد منهم الاستقامة فى نفسه وكفها عن التحرز بسطوة القرآن لأن العزة للرب الأعلى لا للعبد الأدنى ذكره الحرالى (عد عن معاذ) بن جبل وفيه وهب بن وهب بن كثير قال فى الميزان قال ابن معين يكذب وقال أحمد يضع ثم سرد له أخباراً ختمها بهذا ثم قال وهذه أحاديث مكذوبة

(الحدة لا تكون إلا فى صالحى أمتى) أى خيارهم والمراد أمة الإجابة وذا غالبى بشاهد المشاهدة (وأبرارها ثم تفىء) أى ترجع يقال فاء يفيء إذا رجع يعنى فلا تجاوزهم إلى غيرهم (فر) من حديث بشر بن الحسين عن الزبير بن عدى (عن أنس) وبشر هذا قال الذهبي قال الدارقطنى متروك

(الحديث عنى ما تعرفون) أى الذى تعرفونه بأن تلين له قلوبكم وأبشاركم كما يفسره الخبر السابق والمراد إذا حدث عنى بحديث فإن عرفته قلوبكم فهو حديثى الحق وإلا فلا (فر عن على) أمير المؤمنين وفيه صالح بن كيسان أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ثقة رمى بالقدر ولم يصح عنه ورواه أيضاً الطبرانى فى الأوسط وقال الهيثمى وفيه روح ابن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدى وبقية رجاله ثقات

(الحرائر صلاح البيت والإماء فساد البيت) لأن الإماء مبتذلات خارجات غالباً والحرة إذا تعودت ملازمة

٣٨١٢ ـ اَلْحَرْبُ خَدْعَةٌ ـ (حم ق د ت) عن جابر (ق) عن أبى هريرة (حم) عن أنس (د) عن كعب ابن مالك (ه) عن ابن عباس . وعن عائشة ـ البزار عن الحسين (طب) عن الحسين ، وعن زيد بن ثابت ، وعن عبد الله بن سلام ، وعن عوف بن مالك وعن نعيم بن مسعود ، وعن النواس بن سمعان ـ ابن عساكر عن خالد بن الوليد ـ (صح)

٣٨١٣ ـ اَلْحَرِيرُ ثِيَابُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ـ (طب) عن ابن عمر ـ (ض)

الخدر لايقوم بإصلاح شأن الرجل وإقامة ناموس نظامه إلا هى، قال الشاعر :

إذا لم يكن فى منزل المرء حرة   تدبره ضاعت عليه مصالحه

(فر عن أبى هريرة) قال السخاوى وغيره وفيه متروك

(الحرب خدعة)[1] بفتح فسكون أو فضم أى هى خدعة واحدة من تيسرت له حق له الظفر وبضم فسكون أى هى خداعة المرء بما تخيل إليه وتمنيه فاذا لابسها وجدالأمر بخلاف ماتخيله وبضم ففتح كهمزة ولمزة صيغة مبالغة وبفتحتين جمع خادع وبكسر فسكون أى هى تخدع أهلها أو هى محل الخداع وموضعه ومظنته قال النووى وأفصح اللغات فيها فتح الخاء وسكون الدال وهى لغة النبى قيل والتاء للدلالة على الوحدة أو الخداع إن كان من المسلمين فكأنه حضهم علي ذلك ولو مرة واحدة أو الكفار فكأنه حذرهم من مكرهم ولو وقع مرة فلا ينبغى التهاون بهم لما ينشأ عنه من المفسدة وقال العسكرى أراد بالحديث أن المماكرة فى الحرب أنفع من الطعن والضرب والمثل السائر إذا لم تغلب فاخلب أى اخدع وهذا قاله فى غزوة الخندق لما بعث نعيم بن مسعود مخذلا بين قريش وغطفان واليهود ذكره الواقدى وتكون بالتورية واليمين وإخلاف الوعد قال النووى اتفقوا علي حل خداع الكفار فى الحرب كيف كان حيث لانقض عهد ولا أمان فينبغى قدح الفكر وإعمال الرأى فى الحرب حسب الاستطاعة فانه فيها أنفع من الشجاعة وهذا الحديث قد عد من الحكم والأمثال قال الحرالى والحرب مدافعة بشر عن اتساع المدافع بما يطالب منه الخروج فلا يسمح به ويدافع عنه بأشد مستطاع (حم ق د ت) فى الجهاد (عن جابر) بن عبد الله (ق عن أبى هريرة حم عن أنس) بن مالك (د عن كعب) بن مالك الأنصارى (ه عن ابن عباس وعن عائشة) قالت إن نعيم بن مسعود قال يانبي الله إنى أسلمت ولم أعلم قومى بإسلامى فمرنى بما شئت فقال إنما أنت فينا كرجل واحد فخادع إن شئت فانما الحرب خدعة (البزار) فى مسنده (عن الحسين بن علي طب عن الحسين) بن علي (وعن زيد بن ثابت وعبد الله بن سلام وعوف بن مالك) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما أراد سفراً أوغزوة إلا ورى بغيرما قال وكان يقول الحرب خدعة (وعن نعيم بن مسعود) الأشجعى (وعن النواس بن سمعان) الكلابى الصحابى (ابن عساكر عن خالد بن الوليد) وهو متواتر

(الحرير ثياب من لاخلاق له) أى من لاحظ له ولا نصيب فى الآخرة والخلاق النصيب الوافر والمراد الرجال العقلاء (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الديلمى ثم قال وفى الباب حفصة وأبو هريرة

---

(١) بفتح الخاء وضمها مع سكون الدال وبضمها مع فتح الدال والأول أفصح وأصل الخدع إظهار أمر وإضمار خلافه يعنى الحرب الكامل إنما هو المخادعة لا المواجهة وحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر وفيه التحريض على أخذ الحذر فى الحرب والندب إلى خداع الكفار إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز قال ابن العربى الخداع فى الحرب يقع بالتعريض وبالكمين ونحو ذلك وفى الحديث الإشارة إلى استعمال الرأى فى الحرب بل الاحتياج إليه آكد من الشجاعة ولهذا وقع الاقتصار على مايشير اليه بهذا الحديث وهو كقوله الحج عرفة

٣٨١٤ - اَلْحَرِيصُ الَّذِى يَطْلُبُ الْمَكْسَبَةَ مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا - (طب) عن واثلة (ض)

٣٨١٥ - اَلْحَزْمُ سُوءُ الظَّنِّ - أبو الشيخ فى الثواب عن على، القضاعى عن عبد الرحمن بن عائذ - (ح)

٣٨١٦ - اَلْحَسَبُ الْمَالُ، وَالْكَرَمُ التَّقْوَى - (حم ت ه ك) عن سمرة - (ح)

(الحريص) هو (الذى يطلب المكسبة من غير حلها) فمن طلبها من وجه حل لايسمى حريصاً بل حازما عاقلا فان الله خص الإنسان بالقوى الثلاث ليسعى فى المكاسب فان فضيلة القوة الشهوية تطالبه بالمكاسب التى تنميه وفضيلة القوة الغضبية تطالبه بالمجاهدات التى تحميه وفضيلة القوة الفكرية تطالبه بالعلوم التى تهديه فحقه أن يتأمل قوته فيسعى بحسبها فاذا كانت قوته لا كتساب المال واكتسبه من وجه حل لايسمى حريصاً بل هو محمود على ذلك إذ الفراغ يبطل الهيئات الإنسانية وكل هيئة بل كل عضو ترك استعماله يبطل كالعين إذا غمضت واليد إذا عطلت ولذلك وضعت الرياضة فى كل شىء ولما جعل الله للإنسان قوة التحريك لم يجعل له رزقا إلا بسعى منه لئلا تتعطل فائدة ماجعل له من قوة التحرك وقد أفاد هذا الخبر أن الاعتبار فى تناول الدنيا والاستكثار منها والاستقلال والزهد فيها والرغبة ليس بتناول القليل والكثير بل بتناولها من حيث مايجب ووضعها كما يجب، قال على كرم الله وجهه لو أخذ رجل جميع مافى الأرض وأراد به وجه الله سمى زاهداً ولو ترك جميع مافيها ولم يرد بتركه وجه الله لم يسم زاهداً ولا كان لله فى ذلك عابداً فليكن أخذك ماتأخذه وتركك ماتتركه لله لا لغيره (طب عن واثلة بن الأسقع)

(الحزم) قال الزمخشرى هو ضبط الأمر واتقانه والحذر من فوته وقال الطيبى ضبط الإنسان أموره وأخذه بالتقية (سوء الظن) بمن يخاف شره يعنى لاتثقوا بكل أحد فانه أسلم والحزم والحزامة جودة الرأى فى الحذر قالوا وذوى الحجى والنهى يرجح جانب الحزم فى كل شىء لأن من وقع حول الحمى يوشك أن يقع فيه وعليه معظم أساس قاعدة العارفين فى معاملتهم للنفس الأمارة ومعظم مكائد الحروب قال الطيبى ولو لم يكن للحازم سوى قوله تعالى «من خشى الرحمن بالغيب» لكفى يعنى بلغ من حزمه أنه يخاف من هو واسع الرحمة جداً فكيف خشيته من وصف بالقهارية (أبو الشيخ فى الثواب عن على) أمير المؤمنين ورواه عنه الديلمى أيضاً (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن عبد الرحمن بن عائذ) بمثناة تحتية ومعجمة قال العامرى فى شرحه صحيح وأقول فيه على بن الحسن بن بندار قال الذهبى فى ذيل الضعفاء اتهمه ابن طاهر أى بالوضع وبقية وقد مر ضعفه والوليد بن كامل قال فى الميزان ضعفه أبو حاتم والأزدى وقال البخارى عنده عجائب وساق هذا منها (تنبيه) قد نظم بعضهم معنى هذا الحديث فقال

لاتترك الحزم فى شىء تحاذره ... فان سلمت فمافى الحزم من بأس
العجز ذل ومافى الحزم من ضرر ... وأحزم الحزم سوء الظن بالناس

وقال بعضهم:
ولقد بلوت الناس فى أحوالهم ... وحككت لإبريز القلوب بميلق
فرأيت غشا فى البواطن كامنا ... وظواهراً تبدو بحسن تملق
فقبضت كفى من تمنى خيرهم ... ودعوت ربى بعدها لاألتقى

وقال بعضهم:
ولقد بلوت الناس أطلب منهم ... أخا ثقة عند اشتداد الشدائد
فلم أر فيما ساءنى غير شامت ... ولم أر فيما سرنى غير حاسد

ولبعضهم:
وقد كان حسن الظن بعض مذاهبى ... فأدبنى هذا الزمان وأهله

وقال الخرائطى:
احذر صديقك لا عدوك إنما ... جمهور سرك عند كل صديق

وقيل لمعاوية مابلغ من عقلك قال ماوثقت بأحد قط

(الحسب المال والكرم التقوى) أى الشىء الذى يكون فيه الإنسان عظيم القدر عند الناس هو المال والذى يكون به عظيما عند

٣٨١٧ — أَلْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِيءُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِيءُ الْمَاءُ النَّارَ، وَالصَّلَاةُ نُورُ الْمُؤْمِنِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ - (ه) عن أنس (ح)

٣٨١٨ — أَلْحَسَدُ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ فَقَامَ بِهِ وَأَحَلَّ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ

الله هو التقوى والتفاخر بالآباء ليس واحداً منهما فلا فائدة له أو المراد أن الغنى يعظم مالا يعظم الحسيب فكأنه لاحسب إلا المال وأن الكريم هو المتق لامن يجود بماله ويخاطر بنفسه ليعد جواداً شجاعا وقيل أصل الكرم كثرة الخير فلما كان المتق كثير الخير كثير العوائد والفوائد فى الدنيا وله الدرجات العلى فى العقبى كان أعم الناس كرما فكأنه لا كرم إلا التقوى إن أكرمكم عند الله أتقاكم وقال الزمخشرى الحسب مايعد مآثره ومآثر آبائه فالمراد أن الفقير ذا الحسب لايوقر ولا يحتفل به ومن لاحسب له إذا أثرى جل فى العيون اه. وقال العامرى فى شرح الشهاب أشار بالخبر إلى أن الحسب الذى يفتخر به أبناء الدنيا اليوم المال فقصد ذمهم بذلك حيث أعرضوا عن الاحساب الخفية ومكارم الاخلاق الدينية ألا ترى أنه أعقبه بقوله والكرم التقوى والتقوى تشمل المكارم الدينية والشيم المرضية التى فيها شرف الدارين ﴿تنبيه﴾ قال الراغب المال إذا اعتبر بكونه أحد أسباب الحياة الدنيوية فهو عظيم الخطر وإذا اعتبر سائر المقتنيات فهو صغير الخطر إذهو أحسن المقتنيات فالمال من الخيرات المتوسطة لانه كما يكون سبباً للخير قد يكون سبباً للشر لكن لما كان غالباً يوجب كرامة أصحابه وتعظيم أربابه حتى صدق القائل

الناس أعداء لكل مدقع * صفر اليدين وإخوة للمكثر

وحتى قيل رأيت ذا المال مهيباً واستصوب قول طلحة فى دعائه اللهم ارزقنى مجداً ومالا ولا يصلح المجد إلا بالمال ولا المال إلا بالمجد ونظمه المتنبى فقال:

فلا مجد فى الدنيا لمن قل ماله * ولا مال فى الدنيا لمن قل مجده

(حم ت) فى التفسير (ه) فى الزهد (ك) فى النكاح (عن سمرة) بن جندب وقال الترمذى صحيح اه. وقال الحاكم على شرط البخارى وأقره الذهبي لكن قيل إنه من حديث الحسن عن سمرة وقد تكلموا فى سماعه منه

(الحسد) أى المذموم وهو تسخط قضاء الله والاعتراض عليه (يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب) لانه اعتراض على الله فيما لاعذر للعبد فيه لانه لايضره نعمة الله على عبده والله لايعبث ولا يضع الشيء بغير محله فكأنه نسب ربه للجهل والسفه ومن لم يرض بقضائه فليطلب رباً سواه والحاسد معاقب فى الدنيا بالغيظ الدائم والآخرة بإحباط الحسنات ومن ثم كان من الكبائر قال القاضى تمسك به من يرى إحباط الطاعات بالمعاصى كالمعتزلة وأجيب بأن المعنى أن الحسد يذهب حسناته ويتلفها عليه بأن يحمله على أن يفعل بالمحسود من إتلاف مال وهتك عرض وقصد نفس مايقتضى صرف تلك الحسنات بأسرها فى عرضه وقال الطيبى الأكل هنا استعارة لعدم القبول وأن حسناته مردودة عليه وليست بثابتة فى ديوان عمله الصالح حتى تحبط واستثنى الحسد فى نعمتى كافر وفاجر يستعين بها على فتنة أو فساد (والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار والصلاة نور المؤمن) أى ثوابها يكون نوراً للمصلى فى ظلمة القبر أو على الصراط أو فيهما (والصيام جنة من النار) بضم الجيم أى وقاية من نار جهنم فلايدخل صاحبه النار إلا تحلة القسم ولعل المراد الإيمان الكامل (ه عن أنس) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وقال البخارى لايصح لكنه فى تاريخ بغداد بسند حسن اه.

(الحسد فى اثنتين) يعنى الحسد الذى لا يضر صاحبه ليس إلا فى خصلتين أو طريقتين أى فى شأنهما أحدهما (رجل آتاه الله القرآن) أى حفظه وفهمه (فقام به) أى بتلاوته فى الصلاة والعمل بما فيه (وأحل حلاله وحرم حرامه) بأن فعل الحلال وتجنب الحرام (ورجل آتاه الله مالا) أى حلالا كما يفيده السياق (فوصل به أقرباءه ورحمه) عطف

الله مالا فوصل به أقرباءه ورحمه وعمل بطاعة الله تمنى أن يكون مثله - ابن عساكر عن ابن عمرو - (ح)

٣٨١٩ - الحسد يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل - (فر) عن معاوية بن حيدة (ض)

٣٨٢٠ - الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة - (حم ت) عن أبي سعيد (طب) عن عمر وعن علي وعن

خاص على عام (وعمل بطاعة الله) كأن تصدق منه وأطعم الجائع وكسى العارى وأعان الغازى وغير ذلك من وجوه القرب (تمنى أن يكون مثله) من غير تمنى زوال نعمة ذلك عنه فالحسد حقيقى ومجازى فالحقيقى تمنى زوال نعمة الغير والمجازى تمنى مثلها ويسمى غبطة وهو مباح فى دنيوى مندوب فى أخروى وخص هذين لشدة اعتنائه بهما كأنه قال لا غبطة أكمل ولا أفضل منها فيهما قال العلائى وبينهما نوع تلازم لأن المرء مجبول على حب المال وحبه للرياسة والجاه بالعلم أشد فالنفس تدعوه لكثرة المال وعدم إنفاقه خوف الفقر وللتصنع بالعلم المأخوذ من القرآن ليتقدم على غيره فإذا وفق لقهر نفسه ببذل المال فى القرب والقيام بحق العلم فجدير بأن يغبط ويتمنى مثل حاله (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه روح ابن صلاح ضعفه ابن عدى وقواه غيره وخرجه الجماعة كلهم بتفاوت قليل ولفظهم لا حسد إلا فى اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفق منه آناء الليل والنهار

(الحسد) أى المذموم وهو تمنى زوال نعمة الغير (يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل) قال الغزالى: الحسد هو المفسد للطاعات الباعث على الخطيئات وهو الداء العضال الذى ابتلى به كثير من العلماء فضلا عن العامة حتى أهلكهم وأوردهم النار وحسبك أن الله أمر بالاستعاذة من شر الحاسد فقال «ومن شر حاسد إذا حسد» كما أمر بالاستعاذة من شر الشيطان فانظر كم له من شر وفتنة حتى أنزله منزلة الشيطان والساحر وينشأ عن الحسد إفساد الطاعات وفعل المعاصى والشرور والتعب والهم بلا فائدة وعمى القلب حتى لا يكاد يفهم حكما من أحكام الله والحرمان والخذلان فلا يكاد يظفر بمراد نفس دائم وعقل هائم وغم لازم اه وزعم بعضهم أنه لا حيلة للمحسود فى إزالة حسد الحاسد فإن سعى فيه ضاع سعيه كما قال

كل العداوة قد ترجى إزالتها ... إلا عداوة من عادك فى الحسد

ويكفى فى قبح الحسد كما فى الاحياء أنه أول ذنب عصى الله به لأن ابليس لم يحمله على ترك السجود إلا الحسد كما أن قابيل لم يحمله على قتل هابيل إلا الحسد وقد عم وقوعه وطم قال فى المنهاج ولا حيلة فى دفعه حتى أعرف بعض الناس بذل جهده فى استجلاب دواعى التآلف وأسباب كف التنكر مع شخص من أقرانه فلم يجد ولم يفد (تنبيه) قالوا كلما عظمت النعمة على العبد كثرت حساده وعظمت الشماتة فيه وأقول كما قال شيخنا الشعراوى من أعظم نعم الله على أن حكمى بين الحسدة كبهلوان يمشى على الحبل بقبقاب وجميع الأعداء والحساد والمتعصبين من أهل مصر واقفون تحتى ينتظرون لى زلقة لأنزل إلى الأرض متقطعا فما تغيب الشمس على أو تطلع كل يوم وأنا لم أقع فى شىء يشمتون بى فيه وما فى عينى قطرة وهو من نتائج الحقد والحقد من نتائج الغضب فهو فرع الغضب والغضب أصل أصله وله أسباب وعلامات وعلاج وهو من أمراض القلب فمن لم يرزق قلبا سليما منه فعليه بمعالجته ليزول ولعلاجه أدوية مبينة فى كتب القوم كالاحياء والمنهاج (فر عن معاوية بن حيدة) وفيه لخيس بن تميم قال الذهبى فى الضعفاء مجهول وقال العقيلى لا يتابع على حديثه عن بهز بن حكيم وفيه لين.

(الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة) قال ابن الحاجب الإضافة للتوضيح باعتبار بيان العام بالخاص فليس ذكر الشباب وقع ضائعا وفى فتاوى بعضهم أراد أنهما سيدا كل من مات شابا ودخل الجنة فإنهما ماتا وهما شيخان ولا يقال وقع الخطاب حين كانا شابين لأن النبى صلى الله عليه وسلم توفى وهما دون ثمان سنين فلا يسميان شابين

جابر وعن أبي هريرة (طس) عن أسامة بن زيد، وعن البراء (عد) عن ابن مسعود - (صح)

٣٨٢١ - الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَبُوهُمَا خَيْرٌ مِنْهُمَا - (ه ك) عن ابن عمر (طب) عن قرة، وعن مالك بن الحويرث (ك) عن ابن مسعود - (صح)

٣٨٢٢ - الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا ابْنَيِ الْخَالَةِ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا، وَفَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ - (حم ع حب طب ك) عن أبي سعيد

٣٨٢٣ - الْحَسَنُ مِنِّي، وَالْحُسَيْنُ مِنْ عَلِيٍّ - حم) وابن عساكر عن المقدام بن معديكرب - (ض)

٣٨٢٤ - الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ شَنْفَا الْعَرْشِ، وَلَيْسَا بِمُعَلَّقَيْنِ - (طس) عن عقبة بن عامر

٣٨٢٥ - الْحَقُّ أَصْلٌ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَاطِلُ أَصْلٌ فِي النَّارِ - (تخ) عن عمر - (ض)

٣٨٢٦ - الْحَقُّ بَعْدِي مَعَ عُمَرَ حَيْثُ كَانَ - الحكيم عن الفضل بن العباس - (ح)

ومر لذلك مزيد (حم ت) في المناقب (عن أبي سعيد) الخدري (طب عن عمرو عن علي) وما ذكر أنه عن عمرو عن علي هو ما في خط المصنف فما في بعض النسخ عن ابن علي لا يصح (وعن جابر) بن عبد الله (وعن أبي هريرة طس عن أسامة بن زيد وعن البراء) بن عازب (عد عن ابن مسعود) قال الترمذي حسن صحيح قال المصنف وهذا متواترا.

(الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما) علي أمير المؤمنين (خير منهما) أي أفضل كما يصرح به لفظ رواية الطبراني أفضل منهما وكان أبو بكر وعمر يعظمانهما غاية التعظيم وكان عمر يحبهما ويقدمهما على أولاده في العطاء (ه ك) في فضائل أهل البيت من حديث معلى بن عبد الرحمن عن أبي ذئب عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الذهبي ومعلى متروك (طب عن قرة) بضم القاف بن إياس بكسر الهمزة وفتح التحتية وبالمهملة ابن هلال المزني قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وبقية رجاله رجال الصحيح (وعن مالك بن الحويرث) مصغر الحارث الليثي له وفادة وصحبة ورواية قال الهيثمي وفيه عمران بن أبان ومالك بن الحسن ضعيفان وقد وثقا (ك) في فضائل أهل البيت (عن أبي سعيد) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه الحكم بن عبد الرحمن فيه لين.

(الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة الا ابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا، وفاطمة سيدة نساء أهل الجنة الا ما كان من مريم بنت عمران - حم ع حب طب ك عن أبي سعيد).

(الحسن مني والحسين من علي) قال الديلمي معناه الحسن يشبهني والحسين يشبه عليا اهـ وكان الغالب على الحسن الحلم والإنابة وعلى الحسين الجراءة وشدة البأس كعلي فالشبه معنوي وقيل صوري (حم وابن عساكر) في التاريخ (عن المقدام) بكسر الميم (بن معدي يكرب) بن عمرو بن يزيد الكندي نزيل حمص قال الحافظ العراقي وسنده جيد وقال غيره فيه بقية صدوق لكن له مناكير وغرائب وعجائب.

(الحسن والحسين شنفا العرش) بشين معجمة ونون (وليسا بمعلقين) قال الديلمي يعني بمنزلة الشنفين من الوجه والشنف القرط المعلق في الوجه أي الأذن والمراد أحدهما عن يمين العرش والآخر عن يساره وما ذكر من أن الرواية شنفا بشين معجمة هو ما في نسخ وهو الموجود في مسند الفردوس وغيره لكن اطلعت على نسخة المصنف بخطه فرأيته كتبها بالسين المهملة (طس عن عقبة بن عامر) قال الهيثمي فيه حميد بن علي وهو ضعيف

(الحق أصل في الجنة والباطل أصل في النار) وكل أصل منهما يتبعه فروعه من الناس (تخ عن عمر) بن الخطاب

(الحق بعدي مع عمر) أي القول الصادق الثابت الذي لا يعتريه الباطل يكون مع عمر (حيث كان) وفي رواية يدور

٣٨٢٧ — الْحِكْمَةُ تَزِيدُ الشَّرِيفَ شَرَفًا، وَتَرْفَعُ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ حَتَّى تُجْلِسَهُ مَجَالِسَ الْمُلُوكِ - (عد حل) عن أنس — (ض)

٣٨٢٨ — الْحِكْمَةُ عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ: تِسْعَةٌ مِنْهَا فِي الْعُزْلَةِ، وَوَاحِدٌ فِي الصَّمْتِ — (عد) وابن لال عن أبي هريرة - (ح)

٣٨٢٩ — الْحَلِفُ حِنْثٌ أَوْ نَدَمٌ - (تخ ك) عن ابن عمر - (صح)

معه حيثما دار وهذه منقبة عظيمة لعمر (الحكيم) الترمذي (عن الفضل بن عباس) ابن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم ورديفه بعرفة مات بطاعون عمواس ثم إن فيه القاسم بن يزيد قال في الميزان عن العقيلي حديث منكر ثم ساق له مما أنكر عليه

(الحكمة) التي هي كما قال القاضي البيضاوي استعمال النفس الإنسانية باقتباس النظريات وكسب الملكة التامة للأفعال الفاضلة بقدر الطاقة البشرية قيل وفيه قصور لعدم شموله لحكمة الله فالأولى أن يقال العلم بالأشياء على ما هي والعمل كما ينبغي وقال ابن دريد كل كلمة وعظتك أو زجرتك أودعتك إلى مكرمة أو نهتك عن قبيح فهي حكمة (تزيد الشريف شرفا) أي رفعة وعلو قدر «ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا» فعلى المرء ولو شريفا أن يحرص على الفائدة حتى ممن دونه بمراحل قال علي كرم الله وجهه خذ الحكمة أنى تأتك فإن الكلمة منها تكون في صدر المنافق فتتلجلج حتى تسكن إلى صاحبها قال الزمخشري أي تتحرك وتقلق في صدره حتى يسمعها المؤمن فيأخذها وحينئذ تأنس أنس الشكل إلى الشكل فالحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها (وترفع العبد المملوك حتى تجلسه مجالس الملوك) قال الغزالي نبه بهذا على ثمرتها في الدنيا ومعلوم أن الآخرة خير وأبقى قال ابن أبي الجعد اشتراني مولاي بثلاثمائة درهم فأعتقني فقلت بأي حرفة أحترف فاحترفت بالعلم فما تمت لي سنة حتى أتاني أمير المدينة زائرا فلم آذن له انتهى؛ وشاهده في القرآن فإن الهدهد مع حقارته أجاب سليمان مع علو رتبته بصولة العلم بقوله «أحطت بما لم تحط به» غير مكترث بتهديده (تنبيه) قال بعضهم الحكمة حياة النفوس وزراعة الخير في القلوب ومثيرة الحظ وحاضرة الغبطة وجامعة السرور ولا يخبو نورها ولا يكبو زنادها، الحكمة حلية العقل وميزان العدل ولسان الايمان وعين البيان وروضة الآداب ومزيل الهموم عن النفوس وأمن الخائفين وأنس المستوحشين ومتجر الراغبين وحظ الدنيا والآخرة وسلامة العاجل والآجل (عد حل) من حديث عمرو بن حمزة عن صالح عن الحسن (عن أنس) ثم قال مخرجه أبو نعيم غريب تفرد به عمرو بن حمزة عن صالح انتهى وقال العراقي سنده ضعيف وقال العسكري ليس هذا من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم بل من كلام الحسن وأنس

(الحكمة عشرة أجزاء تسعة منها في العزلة وواحدة في الصمت) أخذ منه أنه ينبغي للطالب تجنب العشرة سيما لغير الجنس خصوصا لمن كثر لعبه وقلت فكرته فإنه من أعظم القواطع والطباع سراقة وآفة العشرة ضياع العمر بلا فائدة أوذهاب المال والعرض وكذا الدين إن كانت لغير أهله قال الفضيل إذا رأيت أسدا فلا يهولنك وإذا رأيت آدميا ففر وقال تباعد عن القراء فإن أحبوك مدحوك بما ليس فيك وإن غضبوا شهدوا عليك بما ليس فيك وقبل منهم (تنبيه) قال النووي في الحكمة أقوال كثيرة مضطربة اقتصر كل من قائلها على بعض صفاتها وقد صفا لنا منها أنها عبارة عن العلم المتصف بالأحكام المشتمل على المعرفة بالله المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس والأخلاق وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل والحكيم من له ذلك (عد وابن لال) في التاريخ (عن أبي هريرة) قال الذهبي في الزهد إسناده واه

(الحلف حنث أو ندم) لأنه إما أن يحنث فيأثم لكذب اليمين أو يندم على منعه نفسه مما كان له فعله وقوله لا فعلت

٣٨٣٠ — الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ - (ق د ن) عن أبي هريرة - (صح)

٣٨٣١ — الْحَلِيمُ سَيِّدٌ فِي الدُّنْيَا وَسَيِّدٌ فِي الآخِرَةِ (خط) عن أنس

٣٨٣٢ — «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي الَّذِي أُوتِيتُهُ وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ - (خ د) عن أبي سعيد ابن المعلى — (صح)

ولالعان نوع تأل على الله فربما أكذبه بحنث أو عذب قلبه بندم فحق المسلم أن يتحاشى من الحلف فإن اضطر سلك سبيل التعريض وإن بدر منه سهو يتبعه بالاستثناء وقيل العاقل إذا تكلم أتبع كلامه ندما والأحمق إذا تكلم أتبع كلامه حلفا وعلامة الكاذب جوده بيمينه بغير مستحلف كما قال بعضهم

وفى اليمين على ماأنت واعده   مادل أنك فى الميعاد متهم

(تخ ك) فى الايمان (عن ابن عمر) بن الخطاب رواه البيهقى قال فى المهذب وفيه ضعف.

(الحلف) أى اليمين الكاذبة على البيع وفى رواية مسلم اليمين قال الزركشى وهو أوضح وفى رواية أحمد اليمين الكاذبة وهى أصرح (منفقة) مفعلة من نفق البيع راج ضد كسد أى مزيدة (للسلعة) بكسر السين البضاعة أى رواج لها (ممحقة) مفعلة من المحق أى مذهبة (للبركة) يعنى مظنة لمحقها أى نقصها أو ذهابها وحكى عياض ضم أوله وكسر الحاء بصيغة اسم الفاعل قال الزركشى لكن الرواية بفتح أولها وسكون ثانيهما مفعلة من المحق وأسند الفعل إلى الحلف إسناداً مجازياً لأنه سبب لرواج السلعة ونفاقها وقوله الحلف مبتدأ خبره منفقة وممحقة خبر بعد خبر وصح الاخبار بهما مع أنه مذكر وهما مؤنثان بأنها أما بتأويل الحلف باليمين أو أن لها للمبالغة لا للتأنيث واعلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الحديث كالتفسير لآية «يمحق الله الربا» لأن الربا الزيادة فيقال كيف يجتمع المحق والزيادة فبين بالحديث أن اليمين مزيدة فى الثمن ممحقة للبركة منه والبركة أمر زائد على العدد وقوله تعالى «يمحق الله الربا» أى يمحق البركة منه وإن بقى عدده كما كان قال الراغب فحق المسلم أن يتحاشى من الاستعانة باليمين فى الحق وأن يتحقق قدر المقسم به ويعلم أن الأغراض الدنيوية أخس من أن يفزع فيها إلى الحلف بالله فانه إذا قال والله إنه لكذا تقديره إن ذلك حق كما أن وجود الله حق وهذا الكلام يتحاشى منه من فى قلبه حبة خردل من تعظيم الله «ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا» (ق) فى البيع (د ن عن أبى هريرة) واللفظ للبخارى ولفظ مسلم ممحقة للربح

(الحليم) أى الذى يضبط النفس عند هيجان الغضب (سيد فى الدنيا سيد فى الآخرة) الذى وقفت عليه فى أصول صحيحة قديمة من تاريخ الخطيب رشيد بدل سيد وذلك لأنه سبحانه أثنى على من هذه صفته فى عدة مواضع من التنزيل وقد ارتقى النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا المقام الغاية التى لا ترتقى لكن إنما يكون الحلم محموداً إذا لم يجر إلى محذور شرعى أو عقلى، روى البغوى فى معجمه وابن عبد البر فى استيعابه والبزار فى مسنده أن النابغة الجعدى أنشد بحضرة المصطفى صلى الله عليه وسلم قصيدته المشهورة حتى وصل إلى قوله :

ولا خير فى حلم إذا لم يكن له   بوادر تحمى صفوه أن يكدرا

فقال أحسنت ياأبا ليلى لا يفضض الله فاك (خط) فى ترجمة محمد بن سعيد البزورى (عن أنس) وفيه قبيصة ابن حريث قال البخارى فى حديثه نظر والربيع بن صبيح أورده الذهبى فى الضعفاء ويزيد الرقاشى تركوه ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لايصح

(الحمد لله رب العالمين) أى السورة المفتتحة بالتحميد ولذلك سميت الفاتحة ذكره السيد (هى السبع المثانى) سميت به لأنها تثنى فى كل ركعة أى تعاد أو لأنها يثنى بها على الله أو غير ذلك (الذى أوتيته والقرآن العظيم) زيادة

٣٨٣٣ - الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، أُمُّ الْقُرْآنِ ، وَأُمُّ الْكِتَابِ ، وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي - (دت) عن أبي هريرة - (ح)

٣٨٣٤ - الْحَمْدُ لِلَّهِ ، دَفْنُ الْبَنَاتِ مِنَ الْمَكْرُمَاتِ - (طب) عن ابن عباس (ض)

٣٨٣٥ - الْحَمْدُ رَأْسُ الشُّكْرِ ، مَا شَكَرَ اللَّهَ عَبْدٌ لَا يَحْمَدُهُ - (عب هب) عن ابن عمرو (ح)

٣٨٣٦ - الْحَمْدُ عَلَى النِّعْمَةِ أَمَانٌ لِزَوَالِهَا - (فر) عن عمر (ح)

على الفاتحة (خ د عن أبي سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح المهملة وشد اللام المفتوحة واسمه رافع وقيل الحرث قال ابن عبد البر الأصح الحارث بن نفيع بن المعلى الأنصارى الزرقى .

(الحمد لله رب العالمين) أى سورتها هى (أم القرآن) لتضمنها لجميع علومه كما سميت مكة أم القرى (وأم الكتاب) فيه رد على من كره تسميتها بذلك كالحسن (والسبع المثانى) قال الزمخشرى المثانى هى السبع كما قيل السبع هى المثانى سميت مثانى لانها تثنى أى تكرر فى قومات الصلاة اه (د ت عن أبي هريرة)

(الحمد لله ، دفن) فى رواية موت (البنات من المكرمات) لآبائهن وعلي وفقه قيل خير البنات من بات فى القبر قبل أن يصبح فى المهد وأنشدوا :

القبر أخفى سترة للبنات ودفنها يروى من المكرمات
أما ترى الله تعالى اسمه قد وضع النعش بجنب البنات

وقيل موت الحرة خير من المعرة (طب عن ابن عباس) قال لما عزى النبى صلى الله عليه وسلم بابنته رقية ذكره قال الهيثمى وفيه عثمان بن عطاء الخراسانى وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وتبعه المؤلف فى مختصره ساكتاً عليه قال ابن الجوزى وسمعت شيخنا الانماطى الحافظ يحلف بالله ماقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا شيئا قط وقال الخليلى فى الارشاد رواه بعض الكذابين من حديث جابر وإنما يروى عن عطاء الخراسانى عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا وعطاء متروك

(الحمد) لله(رأس الشكر) لان الحمد باللسان وحده والشكر به وبالقلب والجوارح فهو إحدى شعبه ورأس الشيء بعضه فهو من هذا القبيل بعضه وجعل رأسه لان ذكر النعمة باللسان والثناء على موليها اسيع لها وأدل على مكانها لخفاء الاعتقاد ومافى عمل الجوارح من الاحتمال بخلاف عمل اللسان وهو النطق الذى يفصح عن الكل كذا فى الكشاف وفى الفائق الشكر مقابلة النعمة قولا وعملا ونية وذلك أن يثنى على المنعم بلسانه ويدئب نفسه فى طاعته ويعتقد أنه ولى نعمته وأما الحمد فالوصف بالجميل على المحمود وهو شعبة واحدة من شعب الشكر وكأنه راسه لان فيه إظهار النعمة والنداء عليها (ماشكر الله عبد لايحمده) لان الإنسان إذا لم يثن على المنعم بما يدل على تعظيمه لم يظهر منه شكر وإن اعتقد وعمل فلم يعد شاكراً لكون حقيقة الشكر إظهار النعمة كما ان كفرانها إخفاؤها والاعتقاد خفى وعمل الجوارح محتمل بخلاف النطق ذكره السيد (عب هب عن ابن عمرو) بن العاص قال المصنف فى شرح التقريب رواه الخطابى فى غريبه والديلمى فى الفردوس بسند رجاله ثقات لكنه منقطع وفى حاشية القاضى منقطع بين قتادة وابن عمرو

(الحمد) لله (على النعمة أمان لزوالها) ومن لم يحمده عليها فقد عرضها للزوال وقلما نفرت فعادت وقال بعض العارفين مازال شيء عن قوم أشد من نعمة لايستطيعون ردها وإنما ثبتت النعمة بشكر المنعم عليه للمنعم وفى الحكم من لم يشكر النعمة فقد تعرض لزوالها ومن شكرها فقد قيدها بعقالها وقال الغزالى والشكر قيد النعم به تدوم وتبقى وبتركه تزول وتتحول قال الله تعالى « إن الله لايغير مابقوم حتى يغيروا مابأنفسهم » وقال « فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف » وقال « مايفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم » وقال « لئن شكرتم لأزيدنكم » فالسيد الحكيم إذا رأى العبد قام بحق نعمته يمن عليه بأخرى

٣٨٣٧ - اُلْحُمْرَةُ مِنْ زِينَةِ الشَّيْطَانِ - (عب) عن الحسن مرسلا (ح)

٣٨٣٨ - اَلْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ (حم خ) عن ابن عباس حم ق ن ه) عن ابن عمر (ق ت ه) عن عائشة (حم ق ت ن ه) عن رافع بن خديج (ق ت ه) عن أسماء بنت أبي بكر - (صح)

٣٨٣٩ - اَلْحُمَّى كِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ (حم) عن أبي أمامة - (ح)

ويراه أهلا لها وإلا فيقطع عنه ذلك قال إمام الحرمين وشدائد الدنيا مما يلزم العبد الشكر عليها لأن تلك الشدائد نعم بالحقيقة لأنها تعرضه لمنافع عظيمة ومثوبات جزيلة (فر عن عمر) بن الخطاب

(الحمرة من زينة الشيطان) يعني أنه يخيل بها ويدعو لها ويحبها لا أنه يلبسها ولا أنه يتزين بها ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المعصفر للرجال وأعلم أنها زينة الشيطان والتختم بالحديد وأعلم أنه حلية أهل النار أي أنه لهم مكان الحلية سلاسل وأغلال وإلا فأهل النار لاحلى لهم ذكره ابن قتيبة ولذلك تعلق بهذا من ذهب إلى تحريم لبس الأحمر وللسلف فيه سبعة أقوال الأول الجواز مطلقاً الثاني المنع مطلقاً الثالث يحرم المشبع بالحمرة ويحل ماصبغه خفيف الرابع يكره لبس الأحمر لقصد الزينة والشهرة ويجوز في البيوت الخامس يجوز لبس ماصبغ غزله ثم نسج دون ماصبغ بعد نسجه السادس يحرم ماصبغ بالعصفر دون غيره السابع يحرم ماصبغ كله لامافيه لون غير أحمر (عب عن الحسن مرسلا) هو البصري وخرجه عنه أيضا ابن أبي شيبة قال في الفتح ووصله ابن السكن.

(الحمى من فيح) وفي رواية من فوح وفي أخرى من فور (جهنم) أي من شدة حرها يعني من شدة حر الطبيعة وهو يشبه نار جهنم في كونها معذبة ومذيبة الجسد والمراد أنها أنموذج ودقيقة اشتقت من جهنم يستدل بها العباد عليها ويعتبروا بها كما أظهر الفرح واللذة ليدل على نعيم الجنة (فابردوها) بصيغة الجمع مع وصل الهمزة على الأصح في الرواية وروى قطعها مفتوحة مع كسر الراء حكاه عياض لكن قال الجوهري هي لغة رديئة وقال أبو البقاء الصواب وصل الهمزة وضم الراء والماضي برد وهو متعد يقال برد الماء حرارة جوفي وقال القرطبي صوابه بوصل الألف وأخطأ من زعم قطعها (بالماء) أي أسكنوا حرارتها بالماء البارد بأن تغسلوا أطراف المحموم منه وتسقوه إياه ليقع به التبرد لأن الماء البارد رطب ينساغ بسهولة فيصل بلطافته إلى أماكن العلة فيدفع حرارتها من غير حاجة إلى معاونة الطبيعة فلا تشتغل بذلك عن مقاومة العلة كما بينه بعض الأطباء والمنكر عندهم إنما هو استحمامه بالماء البارد ولادلالة في الحديث عليه وبذلك يعرف أنه لاحاجة إلى ماتكلفه البعض من جعل اللام في الحمى للجنس وإعادة ضمير ابردوها على الحمى المغبة المندرجة تحت الجنس وبهذا التقرير عرف أن تشكيك بعض الضالين هنا بأن غسل المحموم مهلك وأن بعضهم فعله فهلك أو كاد لجمعه المسام وخنقه البخار وعكسه الحرارة لداخل البدن جهل نشأ عن عدم فهم كلام النبوة (حم خ عن ابن عباس حم ق ن ه عن ابن عمر بن الخطاب ق ت ه عن عائشة حم ق ت ن ه عن رافع بن خديج ق ت ه عن أسماء بنت أبي بكر الصديق).

(الحمى كير من جهنم) أي حقيقة أرسلت منها إلى الدنيا نذيراً للجاحدين وبشيراً للمقربين أنها كفارة لذنوبهم أو حرها شبيه بحر كير جهنم (فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار) أي نصيبه من الحتم المقضي في قوله سبحانه «وإن منكم إلا واردها» أو نصيبه مما اقترف من الذنوب قال الطيبي وهو الظاهر أي الأول خلاف الظاهر لما يجيء عن ابن القيم قال المصنف أنزل الله في الحمى أول الزمان ليذل بها الأسد ثم جعلها في الأرض لتصلح من بدن الإنسان مافسد (حم) وكذا الطبراني والبيهقي في الشعب (عن أبي أمامة) قال المنذري إسناد أحمد لابأس به وقال الهيثمي فيه أبو الحسين الفلسطيني ولم أر له راوياً غير محمد بن مطرف.

٣٨٤٠ - الْحُمَّى كِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ فَنَحُّوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ (ه) عن أبي هريرة

٣٨٤١ - الْحُمَّى كِيرٌ مِنْ جَهَنَّمَ وَهِيَ نَصِيبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ - (طب) عن أبي ريحانة (ح)

٣٨٤٢ - الْحُمَّى حَظُّ أُمَّتِي مِنْ جَهَنَّمَ - (طس) عن أنس (ح)

٣٨٤٣ - الْحُمَّى تَحُتُّ الْخَطَايَا كَمَا تَحُتُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا - ابن قانع عن أسد بن كرز (ح)

٣٨٤٤ - الْحُمَّى رَائِدُ الْمَوْتِ وَسِجْنُ اللهِ فِي الْأَرْضِ - ابن السني، وأبو نعيم في الطب عن أنس - (ح)

(الحمى كير من) كير (جهنم) قال بعضهم فيه أن جهنم خلقت ورد لمن قال ستخلق (فنحوها عنكم بالماء البارد) بأن تصبوا قليلا منه في طوق المحموم أو بأن تغسلوا أطرافه وكيفما كان فيراعى مايليق بالحال نوعا وزمنا وسببا وشخصا وكيفية والطبيب ينزل الأدوية الكلية على الأمراض الجزئية قال المصنف قد تواتر الأمر بإبرادها بالماء وأصح كيفياته أن يرش بين الصدر والجنب (تتمة) خرج الترمذي من حديث ثوبان مرفوعا إذا أصاب أحدكم الحمى وهي قطعة من النار فليطفها عنه بالماء. يستنقع في نهر جار ويستقبل جريته وليقل بسم الله اشف عبدك وصدق رسولك بعد صلاة الصبح قبل الشمس ولينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام فإن لم يبرأ فخمس وإلا فسبع وإلا فتسع فإنها لاتكاد تجاوز تسعا بإذن الله تعالى قال الترمذي غريب قال الزين العراقي عملت بهذا الحديث فانغمست في بحر النيل فبرئت منها قال ولده ولم يحم بعدها ولا في مرض موته (ه عن أبي هريرة)

(الحمى كير من جهنم وهي نصيب المؤمن من النار) أي نار جهنم فإذا ذاق لهيبها في الدنيا لايذوق لهب جهنم في الأخرى قال الزين العراقي إنما جعلت حظه من النار لما فيها من الحر والبرد المغير للجسم وهذه صفة جهنم فهي تكفر الذنوب فتمنعه دخول النار. قال المصنف هي طهور من الذنوب وتذكرة للمؤمن بنار جهنم كي يتوب لها منافع بدنية ومآثر سنية فإنها تنقي البدن وتنفي عنه العفن رب سقم أزلي ومرض عولج منه زمانا وهو ممتنع فلما طرأت عليه أبرأته فإذا هو منجلي وربما صحت الأجساد بالعلل وذكروا أنها تفتح كثيرا من السدد وتنضج من الاخلاط والموادما فسد وتنفع من الفالج واللوقة والتشنج الامتلائي والرمد (طب عن أبي ريحانة) شمعون قال الهيثمي كالمنذري فيه شهر بن حوشب وفيه كلام معروف قال ابن طاهر إسناده فيه جماعة ضعفاء

(الحمى حظ أمتي) أي أمة الاجابة (من جهنم) قال ابن القيم ليس المراد أنها هي نفس الورود المذكور في القرآن لأن سياقه يأبى حمله على الحمى قطعا بل إنه تعالى وعد عباده كلهم بورودهم النار فالحمى للمؤمن تكفر خطاياه فيسهل عليه الورود فينجو منها سريعا (طس عن أنس) قال الهيثمي فيه عيسى بن ميمون ضعفه جمع وقال ابن الفلاس صدوق كثير الخطأ والوهم متروك الحديث

(الحمى تحت الخطايا) أي تفتتها (كما تحت الشجرة ورقها) شبه حال الحمى وإصابتها للجسد ثم محو السيآت عنه سريعا بحالة الشجرة وهبوب الرياح الخريفية وتناثر الاوراق منها سريعا وتجردها عنها سريعا فهو تشبيه تمثيلي لانتزاع الامور المتوهمة في المشبه به فوجه التشبيه أن الإزالة الكلية على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لأن إزالة الذنوب عن سبب الإنسان كماله وإزالة الأوراق عن الشجر سبب نقصه (ابن قانع) في المعجم (عن أسد) بلفظ الحيوان المفترس هو ابن كرز بن عامر بن عبيد الله القشيري جد خالد أمير العراق قال الذهبي له صحبة

(الحمى رائد الموت) أي رسوله الذي يتقدمه كما يتقدم الرائد قومه فهي مشعرة بقدومه فيستعد صاحبها له بالمبادرة إلى التوبة والخروج من المظالم والاستغفار والصبر وإعداد الزهد وهذا المعنى لاينافيه عدم استلزام كل حمى للموت لأن الامراض كلها من حيث هي مقدمات للموت ومنذرات به وإن أفضت إلى سلامة جعلها الله تذكرة لابن آدم

٣٨٤٥ ــ الْحُمَّى رَائِدُ الْمَوْتِ، وَهِيَ سِجْنُ اللهِ فِي الْأَرْضِ لِلْمُؤْمِنِ يَحْبِسُ بِهَا عَبْدَهُ إِذَا شَاءَ، فَفَتِّرُوهَا بِالْمَاءِ - هناد فى الزهد، وابن أبى الدنيا فى المرض والكفارات (هب) عن الحسن مرسلا - (ض)

٣٨٤٦ ــ الْحُمَّى حَظُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنَ النَّارِ - البزار عن عائشة (ح)

٣٨٤٧ ــ الْحُمَّى حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن أبى الدنيا عن عثمان (ح)

٣٨٤٨ ــ الْحُمَّى حَظُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنَ النَّارِ، وَحُمَّى لَيْلَةٍ تُكَفِّرُ خَطَايَا سَنَةٍ مُجَرَّمَةٍ - القضاعى عن ابن مسعود

يتذكر بها الموت وقد خرج أبو نعيم عن مجاهد مامن مرض يمرضه العبد إلا رسول ملك الموت عنده حتى اذا كان آخر مرض يمرضه أتاه ملك الموت فقال أتاك رسول بعد رسول فلم تعبأ به وقد أتاك رسول يقطع أثرك من الدنيا فوضح أن الأمراض كلها رسل للموت بمعنى أنها مقدمات ومنذرات به إلى أن يجيء فى وقته المقدر فليس شيء من الأمراض موجبا للموت بذاته (وسجن الله فى الأرض) هذا قد تولى النبى شرحه فى الحديث بعده ولاعطر بعدعروس وهذا الحديث قد صار من الأمثال وكان الحسن البصرى يدخله فى قصصه ويقول قال صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر فالمؤمن يتزود والكافر يتمتع والله إن أصبح مؤمن فيها إلا حزينا وكيف لايحزن من جاءه عن الله عز وجل أنه وارد جهنم ولم يأته أنه صادر عنها (ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أنس) وكذا رواه الديلمى والقضاعى فى الشهاب ورواه العسكرى وزاد بيان السبب فقال لما افتتح المصطفى صلى الله عليه وسلم خيبر وكانت مخضرة من الفواكه فوقع الناس فيها فأخذتهم الحمى فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيها الناس الحمى رائد الموت وسجن الله تعالى فى الأرض وقطعة من النار

(الحمى رائد الموت وهى سجن الله فى الأرض للمؤمن يحبس بها عبده إذا شاء ثم يرسله إذا شاء ففتروها بالماء) قال الزمخشرى الرائد رسول القوم الذى يرتاد لهم مساقط العشب والكلأ فشبه به الحمى كأنها مقدمة الموت وطليعة لشدة أمرها تقول العرب الحمى أخت الحمام (هناد فى) كتاب (الزهد وابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (المرض والكفارات هب عن الحسن مرسلا) وهو البصرى

(الحمى حظ كل مؤمن من النار) أى أنها تكفر ما يوجب النار ذكره المؤلف أى هى سوط الجزاء الذى أهل الدنيا بأجمعهم مضربون به ومنهل التهجم الذى أجمعهم واردونه من حيث لايشعر به أكثرهم انتهى (البزار) فى مسنده (عن عائشة) قال المنذرى إسناده حسن وقال الهيثمى فيه عثمان بن مخلدة ولم أجد من ذكره

(الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيامة) أى أنها تسهل عليه الورود حتى لايشعر به أصلا (فائدة) قال المصنف مما ينفع تعليقه للحمى السمك الرعد وعظمة جناح الديك اليمنى والطويل العنق من الجراد وورد أن من كانت له حمى يوم كتب له براءة من النار وخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وستر عليه الستار (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (عن عثمان) بن عفان ورواه عنه أيضاً العقيلى فى الضعفاء باللفظ المزبور ولهذا الحديث طرق متعددة متكثرة لاتخفى على من له أدنى ممارسة للحديث ومن العجائب قول ابن العربى فى شرح الترمذى قد قال بعض الغافلين إن الحمى حظ المؤمن من النار وهو مستثنى من هذا قال وهذا غفلة عظيمة لابد لكل أحد من الصراط فتلفح النار قوما وتقف دون آخرين والكل وارد عليها إلى هنا كلامه

(الحمى حظ كل مؤمن من النار) لأن المؤمن لاينفك عن ذنب فتعجل عقوبته لطفاً به ليلقى ربه طيباً كما قال «الذين تتوفاهم الملائكة طيبين» (وحمى ليلة تكفر خطايا سنة مجرمة) بضم الميم وفتح الجيم وشد الراء يقال سنة مجرمة بالجيم أى تامة كذا فى مسند الفردوس وذلك لأنها تهد قوة سنة فقد قال بعض الأطباء من حم يوماً لم تعاوده قوته إلى سنة فجعلت مثوبته على قدر رزيته وقيل لأن للإنسان ثلاثمائة وستين مفصلا وهى تدخل فى الكل فيكفر عنه

٣٨٤٩ — الْحُمَّى شَهَادَةٌ - فر) عن أنس (صح)

٣٨٥٠ — الْحَمَّامُ حَرَامٌ عَلَى نِسَاءِ أُمَّتِي — (ك) عن عائشة (صح)

٣٨٥١ — الْحَوَامِيمُ دِيبَاجُ الْقُرْآنِ - أبو الشيخ فى الثواب عن أنس (ك) عن ابن مسعود موقوفاً (ح)

٣٨٥٢ — الْحَوَامِيمُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ - ابن مردويه عن سمرة (ح)

٣٨٥٣ — الْحَوَامِيمُ سَبْعٌ ، وَأَبْوَابُ جَهَنَّمَ سَبْعٌ ، تَجِيءُ كُلُّ حَامِيمٍ مِنْهَا تَقِفُ عَلَى بَابٍ مِنْ هٰذِهِ الْأَبْوَابِ تَقُولُ

فكل مفصل ذنوب يوم وقيل لأنها تؤثر فى البدن تأثيراً لايزول بالكلية إلا إلى سنة وكان أبو هريرة يقول أحب الأوجاع إلى الحمى لأنها تعطى كل مفصل حقه من الأجر بسبب عموم الوجع قال العراقى وقد أفاد هذا الخبر وما أشبهه كالخبر المار فى إذا مرض العبد ثلاثة أيام أن المرض صالح لتكفير الذنوب فيكفر الله به مايشاء منها ويكون كثرة التكفير وقلته باعتبار شدة المرض وخفته (القضاعى) فى مسند الشهاب وكذا الديلمى (عن ابن مسعود) وأعله ابن طاهر بالحسن بن صالح وقال تركه يحيى القطان وابن مهدى فقول شارحه العامرى إنه صحيح خطأ صريح

(الحمى شهادة) أى الميت بها يموت شهيداً ولما نظر جماعة من السلف ماورد فيها عن طائفة من الصحابة بملازمة الحمى لهم إلى توفيها وممن دعى بذلك سعد بن معاذ وكذا أبى دعى على نفسه أن لايفارقه الوعك حتى يموت ولا يشغله عن حج ولا عمرة ولا جهاد ولا صلاة جماعة فما مس رجل جلده بعدها إلا وجد حرها حتى مات وقد قال بعض من اقتفى آثارهم وتدثر بدثارهم .

زارت ممحصة الذنوب لصبها   أهلا بها من زائر ومودع

قالت وقد عزمت على ترحالها   ماذا تريد فقلت أن لاتقلعى

(فر عن أنس) وفيه الوليد بن محمد الموقرى قال الذهبى فى الضعفاء كذبه يحيى انتهى ورواه عنه الخطيب أيضاً فى التاريخ

(الحمام حرام على نساء أمتى) أى دخولها لغير عذر شرعى كحيض ونفاس وبهذا أخذ بعض العلماء وذهب الأكثر إلى أن دخولها لهن مكروه تنزيهاً ونزلوا الحديث على ما إذا كان فيه كشف عورات أو غيره من المنكرات (ك) فى الأدب (عن عائشة) دخل عليها نسوة فقالت من أنتن قلن من حمص قالت صواحب الحمامات قلن نعم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرته قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(الحواميم) أى السور التى أولها حم (ديباج القرآن) أى زينته وفى القاموس الديباج النقش وهو فارسى معرب فيعال بكسر الدال وقد تفتح (أبو الشيخ) الأصبهانى (فى) كتاب (الثواب) أى ثواب الأعمال (عن أنس) بن مالك (ك عن ابن مسعود موقوفا)

(الحواميم روضة من رياض الجنة) يعنى السور التى أولها حم لها شأن وفضل يوصل إلى روضة من رياض الجنة قال الزمخشرى وفيه حديث ابن مسعود إذا وقعت فى آل حم فكأنى وقعت فى روضات دمثات فنبه المصطفى صلى الله عليه وسلم على أن ذكرها اشرف منزلتها وفخامة شأنها عند الله مما يستظهر به على استنزال رحمة الله تعالى الموصلة إلى الحلول بدار رضوانه ومن زعم أن حم اسم من أسماء الله ففيه نظر لأن أسماءه تقدست مامنها شيء إلا وهو صفة مقصودة مفصحة عن ثناء وتحميد وحم ليس إلا حرفين من حروف المعجم فلا معنى تحته يصلح لكونه بتلك المثابة (ابن مردويه) فى التفسير (عن سمرة) بن جندب ورواه عنه أيضا الديلمى فما أوهمه عدول المصنف لابن مردويه من أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز عجيب

(الحواميم) أى سورها (سبع وأبواب جهنم سبع تجيء كل حم منها) يوم القيامة (تقف على كل باب من هذه الأبواب

اللهم لاتدخل هذا الباب من كان يؤمن بي ويقرأني » - (هب) عن الخليل بن مرة مرسلا

٣٨٥٤ - الحور العين خلقن من الزعفران - ابن مردويه (خط) عن أنس

٣٨٥٥ - الحور العين خلقن من تسبيح الملائكة - ابن مردويه عن عائشة

٣٨٥٦ - الحلال بين، والحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى المشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه، ومن وقع في المشبهات وقع في الحرام، كراع يرعى حول الحمى يوشك أن

تقول اللهم لاتدخل هذا الباب من كان يؤمن بي ويقرأني) بياء موحدة بخط المصنف في الدنيا أي تقول ذلك على وجه الشفاعة فيه فيشفعها الله تعالى في كل من آمن بها وكان يقرؤها في الدنيا والتعبير بكان يشعر بان ذلك إنما هو لمن داوم على قراءتها (هب عن الخليل بن مرة) بضم الميم وشد الراء (مرسلا) هو الضبي نزيل الكوفة قال أبو حاتم غير قوي مات سنة ١٦٠

(الحور العين خلقن) أي خلقهن الله في الجنة من الزعفران أي من زعفران الجنة فإذا أراد الإنسان أن يتخيل حسنهن ينظر إلى أحسن صورة في الدنيا رآها أو سمع بها ثم ينظر مم خلقت ومعلوم أنها من طين أسود يوطأ بالارجل فما الظن بمن خلق من زعفران الجنة لكن نساء الدنيا إذا دخلنها كن أفضل منهن كما جاء مصرحاً به في خبر الطبراني ﴿فائدة﴾ في فتاوى المؤلف الحديثية أن الحور والولدان والزبانية لا يموتون وهم ممن استثنى الله في قوله الا من شاء الله وأما الملائكة فيموتون بالنص والإجماع ويتولى قبض أرواحهم ملك الموت ويموت ملك الموت بلا ملك الموت (ابن مردويه) في تفسيره (خط) في التاريخ (عن أنس) وفيه الحارث بن خليفة قال الذهبي في الذيل مجهول وقال ابن القيم وقفه أشبه بالصواب؛

(الحور العين خلقن من تسبيح الملائكة) فكل تسبيحة يسبحها ملك تصير حوراء وقد لا يعارض هذا ماقبله بأن يقال بعضهن خلق من تسبيح الملائكة وبعضهن خلق من الزعفران (ابن مردويه عن عائشة)

(الحلال) ضد الحرام لغة وشرعا (بين) أي ظاهر واضح لا يخفى حله وهو مانص الله أو رسوله أو أجمع المسلمون على تحليله بعينه أو جنسه ومنه مالم يرد فيه منع في أظهر الأقوال (والحرام بين) واضح لا يخفى حرمته وهو مانص أو أجمع على تحريمه بعينه أو جنسه أو على أن فيه عقوبة أو وعيداً ثم التحريم إما لمفسدة أو مضرة خفية كالزنى ومذكى المجوس وإما لمفسدة أو مضرة واضحة كالسم والخمر وتفصيله لا يحتمله المقام (وبينهما) أي الحلال والحرام الواضحين (أمور) أي شؤون وأحوال (مشتبهات) بغيرها لكونها غير واضحة الحل والحرمة لتجاذب الأدلة وتنازع المعاني والاسباب فبعضها يعضده دليل التحريم والبعض بالعكس ولا مرجح لأحدهما إلا خفاء ومن المشتبه معاملة من في ماله حرام فالورع تركه وإن حل وقال الغزالي ان كان أكثر ماله الحرام حرمت ثم الحصر في الثلاثة صحيح لأنه إن صح نص أو اجماع على الفعل فالحلال أو على المنع جزما فالحرام أو سكت أو تعارض فيه نصان ولا مرجح فالمشتبه (لا يعلمها كثير من الناس) أي من حيث الحل والحرمة لخفاء نص أو عدم صراحة أو تعارض نصين وإنما يؤخذ من عموم أو مفهوم أو قياس أو استصحاب أو لاحتمال الأمر فيه الوجوب والندب والنهي والكراهة والحرمة أو لغير ذلك إنما يعلمه قليل من الناس وهم الراسخون فان تردد الراسخ في شيء لم يرد به نص ولا اجماع اجتهد بدليل شرعي فيصير مثله وقد يكون دليل غير خال من الاحتمال فيكون الورع تركه كما قال (فمن اتقى) من التقوى وهي لغة جعل النفس في وقاية مما يخاف وشرعاً حفظ النفس عن الآثام وما يجر إليها وهي عند الصوفية التبري عما سوى الله وعدل إلى التقي عن ترك المرادف له ليفيد أن تركها إنما يعتد به في استبراء في الدين والعرض إن خلا عن نحو رياء (المشبهات) بميم أوله بخط المصنف أي اجتنبها ووضع الظاهر موضع المضمر تفخيما لشأن اجتناب الشبهات والشبهة مايخيل للناظر انه حجة وليس كذلك وأريد هنا ماسبق في تعريف الشبهة (فقد استبرأ) بالهمز وقد يخفف أي طلب البراءة

يُوَاقِعهُ ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى ؛ أَلا وَإِنَّ حِمَى أَللّهِ تَعَالَى فِى أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ ؛ أَلا وَإِنَّ فِى الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ - (ق ٤) عن النعمان بن بشير - (صح)

٣٨٥٧ - الْحَلَالُ بَيِّنٌ ؛ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ ، فَدَعْ مَا يُرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيبُكَ - (طس) عن عمر - (ح)

(لدينه) من الذم الشرعى (وعرضه) بصونه عن الوقيعة فيه بترك الورع الذى أمر به فهو هنا الحسب وقيل النفس لأنها الذى يتوجه اليها المدح والذم وعطف العرض على الدين ليفيد أن طلب براءته منظور اليه كالدين (ومن وقع فى المشبهات) بميم بخطه أيضاً يعنى فعلها وتعودها (وقع فى الحرام) أى يوشك أن يقع فيه لأنه حام حول حريمه وقال وقع دون يوشك أن يقع كما قال فى المشبه به الآتى لأن من تعاطى المشبهات صادف الحرام وإن لم يتعمده إما لإثمه بسبب تقصيره فى التحرى أو لاعتياده التساهل وتجرئه على شبهة بعد أخرى إلى أن يقع فى الحرام أو تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه هلك وسره أن حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل بصير وحمى الله لا يدركه إلا ذو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله (كراع) أصله الحافظ بغيره ومنه قيل للوالى راعى والعامة رعية وللزوج راع ثم خص عرفا بحافظ الحيوان كما هنا (يرعى حول الحمى) أى المحمى وهو المحذور على غير مالكه (يوشك) بكسر الشين يسرع (أن يواقعه) أى تأكل ماشيته منه فيعاقب شبه آخذ الشهوات بالراعى والمحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم أكد التحذير من حيث المعنى بقوله (ألا) حرف افتتاح قصد به أمر السامع بالإصغاء لعظم موقع مابعده (وإن لكل ملك) من ملوك العرب (حمى) يحميه عن الناس ويتوعد من قرب منه بأشد العقوبات (ألا وإن حمى الله) تعالى وهو ملك الملوك (فى أرضه محارمه) أى المحارم التى حرمها وأريد به هنا ما يشمل المنهيات وترك المأمور ومن دخل حمى الله بارتكاب شىء منها استحق العقاب ومن قاربه يوشك الوقوع فيه فالمحافظ لدينه لايقرب مما يقرب إلى الخطيئة والقصد إقامة البرهان على تجنب الشبهات وأنه إذا كان حمى الملك يحترز منه خوف عقابه لحمى الحق أولى لكون عذابه أشق ولما كان التورع يميل القلب إلى الصلاح وعدمه إلى الفجور أردف ذلك بقوله (ألا وإن فى الجسد) أى البدن (مضغة) قطعة لحم بقدر مايمضغ لكنها وإن صغرت حجما عظمت قدراً ومن ثم كانت (إذا صلحت) بفتح اللام انشرحت بالهداية (صلح الجسد كله) أى استعملت الجوارح فى الطاعات لأنها متنوعة له وهى وإن صغرت صورة كبرت رتبة (وإذا فسدت) أى أظلمت بالضلالة (فسد الجسد كله) باستعمالها فى المنكرات (ألا وهى القلب) سمى به لأنه محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلاب أو لأنه خالص البدن وخالص كل شىء قلبه أو لأنه وضع فى الجسد مقلوباً وذلك لأنه مبدأ الحركات البدنية والإرادات النفسانية فإن صدرت عنه إرادة صالحة تحرك البدن حركة صالحة أو إرادة فاسدة تحرك حركة فاسدة فهو ملك والأعضاء رعيته وهى تصلح بصلاح الملك وتفسد بفساده وأوقع هذا عقب قوله الحلال بين إشعاراً بأن أكل الحلال ينوره ويصلحه والشبه تقسيه وتظلمه وللحديث فوائد جمة أفردت بالتأليف (ق ٤ عن النعمان بن بشير) قال ابن العربى وقد جعلوا هذا الحديث ثلث الإسلام وربعه وأكثروا فى التقسيمات وأكثرها تحكمات تحمل الزيادة والنقص وبالجملة فالمعانى مشتركة ولو قيل إنه نصف الاسلام لكان له وجه من الكلام ولو قال قائل إنه جملة الدين لما عدم وجها لكن هذه المعانى مدخلة لمتعاطيها فى المتكلفين قال بعض شراح مسلم هذا الحديث عليه نور النبوة عظيم الموقع من الشريعة .

(الحلال بين) أى جلى الحل (والحرام بين) لا تخفى حرمته بالأدلة الظاهرة أو البين من كل منهما ما استقر الشرع على تحليله أو تحريمه كحل لحم الأنعام وتحريم لحم الخنزير قال الغزالى يظن الجاهل أن الحلال مفقود وأن السبيل

٣٨٥٨ ــ الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَى عَنْهُ ــ (ت ه ك) عن سلمان ـ (صح)

للوصول اليه مسدود حتى لم يبق من الطيب إلا الماء والحشيش النابت فى الموات وما عداه فقد أحالته الأيدى العادية وأفسدته المعاملة الفاسدة وليس كذلك بل قال المصطفى صلى الله عليه وسلم الحلال بين ولا تزال هذه الثلاثة وإنما الذى فقد العلم بالحلال وبكيفية الوصول إليه اه وقال القاضى معنى الحديث أنه تعالى مهد لكل منهما أصلا يتمكن الناظر المتأمل فيه من استخراج أحكام مايعن له من الجزئيات وتعرف أحوالها لكن قد يتفق فى الجزئيات ما يقع فيه الاشتباه لوقوعه بين الأصلين ومشاركته لأفراد كل منهما من وجه فينبغى أن لا يجترئ المكلف على تعاطيه بل يتوقف حيث ما يتأمل فيه فيظهر له أنه من أى القبيلين فإن اجتهد ولم يظهر له أثر الرجحان بل رجع طرف الذهن عن إدراكه حسيراً تركه فى حيز التعارض أسيراً وأعرض عما يريبه إلى مالا يريبه استبراء لدينه أن يختل بالوقوع فى المحارم وصيانة لعرضه أن يتهم بعدم المبالاة بالمعاصى والبعد عن الورع كما أشار إليه بقوله (فدع ما يريبك إلى مالا يريبك) فما اطمأن إليه القلب فهو بالحلال أشبه وما نفر عنه فهو بالحرام أشبه قال الحكيم هذا عند المحققين الموصوفين بطهارة القلوب ونور اليقين فأولئك هم أهل هذه الرتبة أما العوام والعلماء الذين غذوا بالحرام فلا التفات إلى ماتطمئن إليه قلوبهم المحجبة بحجب الظلمات ﴿تنبيه﴾ روى الحافظ العراقى عن الإمام أحمد بن حنبل أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث حديث الأعمال بالنيات وحديث من أحدث فى أمرنا هذا ماليس منه فهو رد وحديث الحلال بين والحرام بين وقد مر ذلك ونظمه الزين العراقى

أصول الإسلام ثلاث إنما * الأعمال بالنيات وهى القصد
كذا الحلال بين وكل ما * ليس عليه أمرنا فرد

(طص عن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فى موضع إسناده حسن وقال فى موضع آخر فيه أحمد بن شبيب قال الأزدى منكر الحديث وتعقبه الذهبى بأن أبا حاتم وثقه

(الحلال ما أحل الله فى كتابه والحرام ما حرم الله فى كتابه وما سكت عنه) فلم ينص على حله ولا حرمته نصاً جلياً ولا نصاً خفياً (فهو مما عفى عنه) أى فيحل تناوله وهذا قاله لما سئل عن الجبن والسمن والفراء قال الحافظ الزين العراقى فيه حجة للقائلين بأن الأصل فى الأشياء قبل ورود الشرع الإباحة حتى يتبين التحريم أو الوجوب وهى قاعدة من قواعد الأصول لا يكتفى بهذا الحديث الضعيف فى إثباتها ﴿تنبيه﴾ قال ابن العربى القرآن هو الأصل فإن كانت دلالته خفية نظر فى الجلى من السنة ، فإن كانت الدلالة منها خفية نظر فيما اتفق عليه الصحب فإن اختلفوا رجح فإن لم يوجد عمل بما يشبه نص الكتاب ثم السنة ثم الاتفاق ثم الراجح ﴿تنبيه آخر﴾ قال القونوى الحل من لوازم الطهارة والحرمة تتبع النجاسة وكل من الحلال والحرام ينقسم ثلاثة أقسام كانقسام الطهارة والنجاسة فالحلال التام الطاهر كل مالا ضرر فيه من حيث مزاجه بالنسبة للإنسان ولا يتعلق به حق لأحد يستلزم توجه نفسه إليه فإن التوجهات النفوس إلى الأشياء على هذا الوجه خواص رديئة تسرى فى بدن الإنسان المباشر لذلك الشىء دون حق له فيه أكلا كان أو لبساً أو مسكناً أو غيرها وكلها نجاسات معنوية الثانى مايستعمل من الأكل والشرب ونحوهما يكون سليما من تعلقات أحكام النفوس وخواصها غير أنه لا يخلو فى نفسه من حيث مزاجه ومن حيث روحانيته من خواص رديئة لا يلائم أكثر الناس فأمثال هذه ليست فى مقام الحل التام وكذا فى الملابس إذا فصلت وخيطت فى وقت ردىء اتصل بها خواص رديئة وكذا ماورد فى الحديث من شؤم المرأة والدار والفرس وشهد بصحته التجارب فإن لها فى بواطن أكثر الناس بل وفى ظواهرهم خواص مضرة تتعدى من المباشر إلى نفسه وأخلاقه وصفته فتحدث نسبتها للقلوب والأرواح تلوثات هى من قسم النجاسات المعنوية وقد نبهت الشريعة على كراهيتها دون الحكم عليها بالحرمة

٣٨٥٩ — اَلْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ — (م ت) عن ابن عمر — (صح)

٣٨٦٠ — اَلْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ مَقْرُونَانِ لَا يَفْتَرِقَانِ إِلَّا جَمِيعًا — (طس) عن أبي موسى — (ض)

٣٨٦١ — اَلْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ قُرِنَا جَمِيعًا ، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الْآخَرُ — (حل ك هب) عن ابن عمر — (صح)

الثالث وهو الطاهر صورة النجس معنى من حيث إنه حرام كطعام وشراب ومسكن ومشموم ونحوها واذا علمت ذلك فاعلم أن لأحكام الحل والحرمة والنجاسة والطهارة امتزاجات على أنحاء وغلبة ومغلوبية بحسب قوة بعض الأحكام ورجحانها لقوة الكمال أو الكثرة أو هما معاً على غيرهما من الأحكام التي تقع معها الممازجة وهذا هو القسم المشترك فإنه لابد من الامتزاجات من حصول هيآت متعلقة بها متوحدة الكثرة لمزاج متحد والحكم يترتب على تلك الامتزاجات بحسب الغلبة والمغلوبية وتعقل المساواة بين قوى تلك الخواص وأحكامها والقرب من المساواة هو مرتبة المكروه والمتشابه المشار إليه في هذه الأحاديث فندب الشارع إلى التورع في هذا القسم تحرزاً من حذر متوقع (ت ه ك) في الأطعمة (عن سلمان) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن السمن والجبن والفراء فذكره قال الترمذي في العلل سألت عنه محمداً يعني البخاري فقال ما أراه محفوظا وقال الذهبي فيه سيف بن هرون البرجمي ضعفه جمع وقال الدارقطني متروك

(الحياء) بالمد وسبق تعريفه وأنه غريزي أصلا واكتسابي كمالا (من الإيمان) أي من أسباب أصل الإيمان وأخلاق أهله تمنع من الفواحش وتحمل على البر والخير كما يمنع الانسان صاحبه من ذلك فعلم أن أول الحياء وأولاه الحياء من الله وهو أن لا يراك حيث نهاك ولا يفقدك حيث أمرك وكماله إنما ينشأ عن المعرفة ودوام المراقبة (م ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يعظ أخاه في الحياء أي في تركه فقال دعه ثم ذكره وكلام المصنف كالصريح في أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد عزاه هو في الدرر الى الشيخين معاً من حديث ابن عمر وعزاه لهما أيضاً في الأحاديث المتواترة وذكر أنه متواتر

(الحياء والإيمان مقرونان لايفترقان إلا جميعاً) قال الطيبي فيه رائحة التجريد حيث جرد من الإيمان شعبة منه وجعلها قريناً له على سبيل الاستعارة كأنهما رضيعا لبان ثدي أي تقاسما أن لايفترقا (طس عن أبي موسى) الأشعري وقال تفرد به محمد بن عبيدة القرشي وهو ضعيف

(الحياء والإيمان قرنا جميعاً فإذا رفع أحدهما) من إنسان (رفع الآخر) منه أي معظمه أو كماله (تنبيه) قال الراغب الحياء انقباض النفس عن القبائح وهو من خصائص الإنسان وأول مايظهر من قوة الفهم في الصبيان وجعل في الإنسان ليرتدع عما تنزع اليه الشهوة من القبائح فلايكون كالبهيمة وهو مركب من جبن وعفة ولذلك لايكون المستحي فاسقاً ولا الفاسق مستحيا لتنافي اجتماع العفة والفسق وقلما يكون الشجاع مستحيا والمستحي شجاعا لتنافي اجتماع الجبن والشجاعة ولعزة وجود ذلك يجمع الشعراء بين المدح بالشجاعة والمدح بالحياء كقوله

كريم يغض الطرف فضل حيائه ويدنو وأطراف الرماح دواني

وأما الخجل لحيرة النفس لفرط الحياء ويحمد في النساء والصبيان ويذم باتفاق في الرجال والوقاحة مذمومة بكل لسان وهي انسلاخ من الإنسانية وحقيقتها لجاج النفس في تعاطي القبيح واشتقاقه من حافر وقاح أي صلب ولهذه المناسبة قال الشاعر :

ياليت لي من جلد وجهك رقعة فأقد منها حافراً للأشهب

وما أصدق قول الآخر

صلابة الوجه لم تغلب على أحد إلا تكمل فيه الشر فاجتمعا

(حل ك) في الإيمان (هب) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما ، وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقي حديث صحيح غريب إلا أنه قد اختلف على جرير بن حازم في رفعه ووقفه

٣٨٦٢ ــ الْحَيَاءُ هُوَ الدِّينُ كُلُّهُ - (طب) عن قرة - (ض)

٣٨٦٣ ــ الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ - (م د) عن عمران بن حصين - (صح)

٣٨٦٤ ــ الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ - (ق) عن عمران بن حصين - (صح)

٣٨٦٥ الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ ؛ وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ - (ت ك هب)

(الحياء هو الدين كله) لأن مبدأه ومنتهاه يفضيان إلى ترك القبيح وترك القبيح خير لامحالة فكان لايأتى إلا بخير ولأن من استحيا من الخلق قل شره وكثر خيره وغلب عليه السخاء والسماح المرصلان إلى ديار الأفراح وأشفق أن يرى أحد فى دينه خللا أو فى عمله زللا فمن ثم كان فيه كمال الدين لمصير من هو شعاره من المتقين (طب عن قرة ابن إياس قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر عنده الحياء فقالوا الحياء من الدين فقال بل هو الدين كله وضعفه المنذرى ولم يبين وبينه الهيثمى فقال فيه عبد الحميد بن سوار وهو ضعيف

(الحياء خير كله) لأن مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة نسبته إلى القبيح ونهايته ترك القبيح وكلاهما خير ومن ثمراته مشهد النعمة والاحسان فإن الكريم لايقابل بالإساءة من أحسن اليه وإنما يفعله اللئيم فيمنعه مشهد إحسانه إليه ونعمته عليه من عصيانه حياء منه أن يكون خيره وإنعامه نازلا عليه ومخالفته صاعدة اليه فملك ينزل بهذا وملك يعرج بهذا فأقبح به من مقابلة (م د) فى الايمان (عن عمران بن حصين) ورواه عنه أيضا أبو داود وفى الباب أنس وغيره

(الحياء لايأتى إلا بخير) لأن من استحيا من الناس أن يروه يأتى بقبيح دعاه ذلك إلى أن يكون حياؤه من ربه أشد فلا يضيع فريضة ولا يرتكب خطيئة قال ابن عربى الحياء أن لا يفعل الانسان مايخجله إذا عرف منه أنه فعله والمؤمن يعلم بأن الله يرى كل مايفعله فيلزمه الحياء منه لعلمه بذلك وبأنه لابد أن يقرره يوم القيامة على ماعمله فيخجل فيؤديه إلى ترك مايخجل منه وذلك هو الحياء فمن ثم لايأتى إلا بخير انتهى لايقال صاحب الحياء قد يستحى أن يواجه بالحق من يعظمه فيترك أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وقد يحمله الحياء على إخلاله ببعض الحقوق كما هو معروف عادة لأنا نقول هذا ليس بحياء حقيقة بل عجز ومهانة وخور وإنما يطلق عليه أهل العرف حياء مجازا وحقيقة الحياء خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير فى حق الغير وقال بعض الحكماء من كسى الحياء ثوبه لم ير الناس عيبه (ق عن عمران بن حصين) ورواه عنه أيضاً أحمد وغيره

(الحياء من الايمان) قال الزمخشرى جعل كالبعض منه لمناسبته له فى أنه يمنع من المعاصى كما يمنع الايمان وقال ابن الأثير جعل الحياء وهو غريزة من الايمان وهو اكتساب لأن المستحى ينقطع بحيائه عن المعاصى وإن لم يكن له تقية فصار كالايمان الذى يقطع بينهما وبينه وجعله بعضه لأن الايمان ينقسم إلى ائتمار بما أمر الله وانتهاء عما نهى عنه فاذا حصل الانتهاء بالحياء كان أخص الايمان (والايمان فى الجنة) أى يوصل اليها (والبذاء) بذال معجمة ومد الفحش فى القول (من الجفاء) بالمد أى الطرد والاعراض وترك الصلة والبر (والجفاء فى النار) يوضحه قوله فى خبر آخر وهل يكب الناس فى النار إلا حصائد ألسنتهم (تنبيه) سئل بعضهم هل يكون الحياء من الإيمان مقيد أو مطلق فقال مقيد بترك الحياء فى المذموم شرعا وإلا فعدمه مطلوب فى النصح والأمر والنهى الشرعى فتركه فى هذه الأشياء من النعوت الإلهية. إن الله لايستحي أن يضرب مثلا، والله لا يستحيي من الحق، وأنشدوا

إن الحياء من الإيمان جاء به لفظ النبي وخير كله فيه فليتصف كل من يرعى مشاهده
وليس يعرف هذا غير منتبه مستيقظ غير نوام ولا كسل مراقب قلبه لدى تقلبه
إن الحياء من اسماء الإله وقد جاء التخلق بالأسماء فاحظ به

عن أبي هريرة (خده ك هب) عن أبي بكرة (طب هب) عن عمران بن حصين - (صح)

٣٨٦٦ - الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ؛ وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ - (حم ت ك) عن أبي أمامة - (صح)

٣٨٦٧ - الْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ فِي قَرَنٍ. فَإِذَا سُلِبَ أَحَدُهُمَا تَبِعَهُ الْآخَرُ - (طس) عن ابن عباس - (ح)

٣٨٦٨ - الْحَيَاءُ زِينَةٌ، وَالتُّقَى كَرَمٌ، وَخَيْرُ الْمَرْكَبِ الصَّبْرُ، وَانْتِظَارُ الْفَرَجِ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عِبَادَةٌ - الحكيم عن جابر (ض).

وأنشدوا فى مدح ترك الحياء فى المشروع

ترك الحياء تحقق وتخلق   جاءت به الآيات فى القرآن
فإذافهمت الأمر ياهذا فكن   مثل اللسان بقية الميزان

(ت ك هب عن أبى هريرة خد ه ك هب عن أبى بكرة طب هب عن عمران بن الحصين) قال الهيثمى فى موضع رجاله رجال الصحيح وأعاده فى آخر وقال فيه محمد بن موسى بن أبى نعيم وثقه أبوحاتم وكذبه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح وأطلق الذهبى فى الكبائر أنه صحيح

(الحياء والعى) أى سكون اللسان تحرزا عن الوقوع فى البهتان لاعىّ القلب ولاعىّ العمل ولاعى اللسان لخلل (شعبتان من شعب (الإيمان) أى أثران من آثاره بمعنى أن المؤمن يحمله الايمان على الحياء فيترك القبائح حياء من الله ويمنعه من الاجتراء على الكلام شفقا من عثر اللسان والوقيعة فى البهتان (والبذاء) هو ضد الحياء وقيل لحش الكلام (والبيان) أى فصاحة اللسان والمراد به هنا ما يكون فيه إثم من الفصاحة كهجو أومدح بغير حق (شعبتان من النفاق) بمعنى أنهما خصلتان منشأهما النفاق والبيان المذكور هو التعمق فى النطق والتفاصح وإظهار التقدم فيه على الغير تيها وعجبا كما تقرر قال القاضى لما كان الايمان باعثا على الحياء والتحفظ فى الكلام والاحتياط فيه عد من الإيمان وما يخالفهما من النفاق وعليه فالمراد بالعى ما يكون بسبب التأمل فى المقال والتحرز عن الوبال لالخلل فى اللسان والبيان ما يكون بسببه الاجتراء وعدم المبالاة بالطغيان والتحرز عن الزور والبهتان وقال الطيبى إنما قوبل العى فى الكلام مطلقا بالبيان الذى هو التعمق فى النطق والتفاصح وإظهار التقدم فيه على الناس مبالغة لذم البيان وأن هذه القضية غير مضرة بالايمان مضرة ذلك البيان (حم ت ك عن أبى أمامة) قال الترمذى حسن وقال الحافظ العراقى فى أماليه حديث حسن وقال الذهبى صحيح

(الحياء والايمان فى قرن) أى مجموعهما فى حبل أوقرن والقرن ضفيرة الشعر والجمع قرون يعنى هما كشىء واحد (فإذا سلب أحدهما تبعه الآخر) لأن من نزع منه الحياء ركب كل فاحشة وقارن كل قبيح ولا يحجزه عن ذلك دين - إذا لم تستح فاصنع ماشئت - والمراد الحياء الشرعى الذى يقع على وجه الاجلال والاحترام للأكابر وهو محمود وأما مايقع سببا لترك أمر شرعى فهو مذموم وهو المراد بقول مجاهد لايتعلم العلم مستحى وهو بسكون الحاء ولا فى كلامه نافية لاناهية ولهذا كانت ميم يتعلم مضمومة كأنه أراد تحريض المتعلمين وقول مجاهد هذا وصله أبونعيم فى الحلية قال ابن حجر فى المختصر وهو إسناد صحيح على شرط البخارى (طس عن ابن عباس) قال الهيثمى وغيره فيه يوسف ابن خالد السمتى كذاب خبيث انتهى فكان ينبغى للمصنف حذفه

(الحياء زينة) لأنه من فعل الروح والروح سماوى وعمل أهل السماء يشبه بعضه بعضا فى العبودية والنفس شهوانى أرضى ميال إلى شهوة ثم أخرى وهكذا لايهدى ولايستقر فأعمالنا مختلفة فمرة عبودية ومرة ربوبية ومرة عجز ومرة

٣٨٦٩- الحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ ، وَأَحيَى أُمَّتِي عُثْمَانُ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٣٨٧٠- الْحَيَاءُ عَشَرَةُ أَجْزَاءٍ: فَتِسْعَةٌ فِي النِّسَاءِ ، وَوَاحِدٌ فِي الرِّجَالِ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٣٨٧١- الْحَيَّاتُ مَسْخُ الْجِنِّ صُورَةً ، كَمَا مُسِخَتِ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - (طب) وأبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس - (صح)

٣٨٧٢- الْحَيَّةُ فَاسِقَةٌ ، وَالْعَقْرَبُ فَاسِقَةٌ ، وَالْفَأْرَةُ فَاسِقَةٌ وَالْغُرَابُ فَاسِقٌ - (ه) عن عائشة

اقتدار فإذا ريضت النفس وذللت وأدبت وكان السلطان والغلبة للروح جاء الحياء وهو خجل الروح عن كل مالا يصلح في السماء وذلك يزين الجوارح الظاهرة والباطنة ومنه الوقار والحلم والأناة (والتقى كرم) لأن الكرم ماانقاد وذل ومن ثم سميت شجرة العنب كرما لأنها تمد فأينما مدت امتدت ولذلك شبه بها قلب المؤمن في الخير فإذا ولج النور في القلب ترطب ولان فتلين النفس ويذهب يبسها لأن حر الشهوة قد طفى بالنور الوارد على القلب فانقاد فاتقى (وخير المركب الصبر) لأن الصبر ثبات العبد بين الرب لأحكامه ماأحب منها وماكره فهو خير مركب ركب به إليه وهو مركب الوفاء بالعهد خلق الله الدنيا ممراً إلى الآخرة والمجتازون يأخذون الزاد ويمرون أولا بالقبور ثم يخرجون إلى ربهم وجعل بابه الذي يدخلون عليه منه أمرّ باب وأهوله ليطهرهم من الدنس فيلغوه طاهرين فيمكن لهم في دار القدس فمن الوفاء بعهده أن يلتفت إلى شيء غيره الزاد (وانتظار الفرج من الله عزّ وجلّ عبادة) لأن فيه قطع العلائق والأسباب إلى الله وتعلق به وشخوص الأمل إليه وتبرأ من الحول والقوة فهذا خالص الإيمان (الحكيم) الترمذي (عن جابر) بن عبد الله

(الحياء من الإيمان) لأن الحياء أول مايظهر في الإنسان من أمارة العقل والإيمان آخر مرتبة العقل ومحال حصول آخر مرتبة العقل لمن لم يحصل له المرتبة الأولى فبالواجب كان من لاحياء له لاإيمان له ذكره الراغب (وأحيا أمتي عثمان) بن عفان فهو من أكملهم إيماناً قال ابن القيم الحياء مشتق من الحياة والغيث يسمى حيا بالقصر لأن به حياة الأرض والنبات والحيوان وبهذا الحياء حياة الدنيا والآخرة فمن لاحياء فيه ميت في الدنيا شقي في الآخرة وبين قلة الحياء وعدم الغيرة تناسب فكل يستدعي الآخر ويطلبه حثيثاً ومن استحيا من الله عند معصيته استحيا من عقوبته عند لقائه ومن لم يستحي من معصيته لم يستحي من عقوبته (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة) ذكره في ترجمة عثمان

(الحياء عشرة أجزاء فتسعة في النساء وواحد في الرجال) ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي نفسه ولولا ذلك ماقوى الرجال على النساء اه. بلفظه أي فلولا ماألقى الله عليهن من مزيد الحياء لم يصبرن عن طلب الجماع من الرجال طرفة عين (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه الحسن بن قتيبة الخزاعي قال الذهبي قال الدارقطني متروك ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه خرجه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف إليه لكان أجود

(الحيات مسخ الجن) أي أصلهن من مسخ الجن الذين مسخوا (كما مسخت القردة والخنازير من بني إسرائيل) الظاهر أن المراد بعض الحيات لا كلها بدليل ماذكر في أخبار أخر (طب وأبو الشيخ في) كتاب (العظمة) كلاهما (عن ابن عباس) قال الهيثمي رجاله يعني الطبراني رجال الصحيح

(الحية فاسقة والعقرب فاسقة والفأرة فاسقة والغراب فاسق) أي غير غراب الزرع: قضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه ولعله ذهول بل بقيته عند مخرجه ابن ماجه والكلب الأسود البهيم شيطان اه. وهذه هي الفواسق الخمس التي يحل قتلها في الحل والحرم (ه عن عائشة) ورواه عنها أيضاً الديلمي وغيره

حرف الخاء

٣٨٧٣ — خَابَ عَبْدٌ وَخَسِرَ لَمْ يَجْعَلِ اللهُ تَعَالَى فِي قَلْبِهِ رَحْمَةً لِلْبَشَرِ — الدولابيّ في الكنى، وأبونعيم في المعرفة، وابن عساكر عن عمرو بن حبيب — (ح)

٣٨٧٤ — خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ — البغوى عن عبدالله بن جعفر — (ح)

٣٨٧٥ — خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ سَلَّهُ اللهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ — ابن عساكر عن عمر (ض)

٣٨٧٦ — خَالِدٌ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ، وَنِعْمَ فَتَى الْعَشِيرَةِ — (حم) عن أبي عبيدة — (ض)

٣٨٧٧ — خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ سَيْفُ اللهِ؛ وَسَيْفُ رَسُولِهِ، وَحَمْزَةُ أَسَدُ اللهِ، وَأَسَدُ رَسُولِهِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ أَمِينُ اللهِ، وَأَمِينُ رَسُولِهِ، وَحُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ مِنْ أَصْفِيَاءِ الرَّحْمٰنِ وَعَبْدُالرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ مِنْ تُجَّارِ الرَّحْمٰنِ عَزَّ وَجَلَّ — (فر) عن ابن عباس — (صح)

حرف الخاء

(خاب عبد وخسر) أي حرم وهلك (لم يجعل الله تعالى فى قلبه رحمة للبشر) «فويل للقاسية قلوبهم» (الدولابي) بضم الدال وآخره موحدة تحتية نسبة إلى دولاب بفتح الدال قال الإمام السمعانى لكن الناس يضمونها نسبة إلى قرية بالرى وهو محمد بن أحمد بن سعد الوراق الأنصارى عالم عامل بالحديث حسن التصرف روى عن العطاردى وغيره وعنه الطبرانى وابن حبان (فى) كتاب (الكنى) والألقاب (وأبونعيم) الأصبهانى صاحب الحلية (فى) كتاب (المعرفة) وكذا الديلمى (وابن عساكر) فى التاريخ كلهم (عن عمرو بن حبيب) بن عبد شمس قال الذهبى ويقال له عمرو ابن سمرة وله صحبة * (خالد بن الوليد سيف من سيوف الله — البغوى عن عبد الله بن جعفر)

(خالد بن الوليد) بن المغيرة الذى قيل له احذر السم لاتسقيكه الأعاجم قال ائتونى به فأخذه فاقتحمه وقال: بسم الله فلم يضره (سيف من سيوف الله سله الله على المشركين) وفى رواية بدل سله الخ صبه الله على الكفار وفى رواية على المشركين والمنافقين (ابن عساكر) فى التاريخ من حديث أبى العجفاء السلمى (عن عمر) بن الخطاب قيل لعمر لوعهدت قال لو أدركت أبا عبيدة لقلت سمعت عبدك وخليلك يقول لكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة ولو أدركت خالد بن الوليد ثم وليته ثم قدمت على ربى لقلت سمعت عبدك وخليلك يقول: خالد سيف الله الخ وفيه الوليد بن شجاع قال أبوحاتم لايحتج به ورواه أبويعلى فى الطبرانى والديلمى عند خالد

(خالد سيف من سيوف الله ونعم فتى العشيرة — حم) من حديث عبدالملك بن عمير (عن أبى عبيدة) بن الجراح قال عبدالملك استعمل عمر أبا عبيدة على الشام وعزل خالدا فقال خالد أبعث عليكم أمين هذه الأمة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الملك بن عمير لم يدرك أبا عبيدة ولا عمر.

(خالد بن الوليد سيف الله وسيف رسوله وحمزة) بن عبد المطلب (أسد الله وأسد رسوله وأبو عبيدة بن الجراح أمين الله وأمين رسوله وحذيفة بن اليمان من أصفياء الرحمن وعبد الرحمن بن عوف من تجار الرحمن عز وجل) لأن قصده بالتجارة إنما كان التعاون على عمارة الدنيا مع سائر خلق الله وحمل سلع الأقطار وبضائعها من أرض إلى أرض لنفع الخلق وعمارة الكون فيكون عمله لله إضافته إليه (فر عن ابن عباس) وفيه أحمد بن عمران قال البخارى يتكلمون فيه.

٣٨٧٨ ـ خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ : أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَوْفِرُوا اللِّحَى ـ (ق) عن ابن عمر ـ (صح)

٣٨٧٩ ـ خَالِفُوا الْيَهُودَ ، فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِى نِعَالِهِمْ ؛ وَلَا خِفَافِهِمْ ـ (د ك هق) عن شداد بن أوس ـ (صح)

٣٨٨٠ ـ خَدَرُ الْوَجْهِ مِنَ النَّبِيذِ تَتَنَاثَرُ مِنْهُ الْحَسَنَاتُ ـ البغوى وابن قانع (عد طب) عن شبيبة بن أبى كثير الأشجعى ـ (ض)

٣٨٨١ ـ خِدْمَتُكِ زَوْجَكِ صَدَقَةٌ ـ (فر) عن ابن عمر ـ (ح)

(خالفوا المشركين) فى زيهم (أحفوا الشوارب) من الإحفاء وأصله الاستقصاء فى الكلام ثم استعير فى الاستقصاء فى أخذ الشارب والمراد أحفوا ما طال عن الشفة فالمختار أنه يقص حتى يبدو طرف الشفة ولا يستأصله (وأوفروا اللحى) بالضم والكسر اتركوها لتكثر وتغزو ولا تتعرضوا لها قال ابن تيمية هذه الجملة الثانية بدل من الأولى فإن الإبدال تقع فى الجمل كما تقع فى المفردات كقوله « يسومونكم سوء العذاب يذبحون أبناءكم » (ق عن ابن عمر) بن الخطاب

(خالفوا اليهود) زاد ابن حبان فى روايته والنصارى أى وصلوا فى نعالكم وخفافكم (فإنهم لا يصلون فى نعالهم) فصلوا أنتم فيها إذا كانت طاهرة غير متنجسة وأخذ بظاهره بعض السلف قال من تنجس نعله إذا دلكه على الأرض طهر وجاز الصلاة فيه وهو قول قديم للشافعى والجديد خلافه (ولا خفافهم) وكان من شرع موسى نزع النعال فى الصلاة «اخلع نعليك» وكان الموجب للنزع أنهما من جلد حمار ميت فالتزمه اليهود فلذا أمر بمخالفة اليهود فيه قال العراقى وحكمة الصلاة فى النعلين مخالفة أهل الكتاب كما تقرر وخشية أن يتأذى أحد بنعليه إذا خلعهما مع ما فى لبسهما من حفظهما من سارق أو دابة تنجس نعله قال وقد نزعت نعلى مرة فأخذه كلب فعبث به ونجسه ثم هذا كله إذا لم يعلم فيها نجاسة قال ابن بطال هذا محمول على ما لو لم يكن فيها نجس ثم هى من الرخص كما قال القشيرى لا من المندوب لأن ذلك لا يدخل فى المعنى المطلوب من الصلاة وهو وإن كان من ملابس الزينة لكن من ملامسة الأرض الذى يكثر فيه الخبث قد تقصر به عن هذه الرتبة وإذا تعارضت رعاية التحسين وإزالة الخبث قدمت الثانية لأنها من دفع المفاسد والأخرى من جلب المصالح إلا أن يرد دليل بإلحاقه بما يتجمل به فيرجع إليه فيترك هذا النظر اهـ وقال ابن حجر وهذا الحديث دليل يرجع إليه فيكون ندب ذلك من جملة المخالفة المذكورة وورد فى كون الصلاة من النعال من الزينة المأمور بأخذها فى الآية حديث ضعيف أورده ابن عدى وابن مردويه والعقيلى من حديث أنس (د ك هق عن شداد بن أوس) صححه الحاكم وأقره الذهبى ولم يضعفه أبو داود وقال الزين العراقى فى شرح الترمذى إسناده حسن

(خدر الوجه) أى ضعفه واسترخاؤه (من النبيذ) أى من شربه (تتناثر منه) أى من شربه (الحسنات) فلا يليق لشاربه حسنة وفى رواية خدر الوجه من السكر يهدر الحسنات ذكرها فى الميزان من حديث أنس وهذا لو صح لكان صريحاً فى تحريمه (البغوى) فى المعجم (وابن قانع) فى المعجم (عد طب عن شيبة بن أبى كثير الأشجعى) قال الذهبى وفيه الواقدى كذبه أحمد وابن المدنى وغيرهما وقال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى فيه الواقدى وهو ضعيف جداً وقد وثق .

(خدمتك) بكسر الكاف خطاباً لمؤنث (زوجك صدقة) قاله للمرأة التى قالت ليس لى مال فأتصدق إلا أن أخرج من بيت زوجى فأعين الناس على حوائجهم وفيه إشعار بأن خدمة الزوج من تعاطى نحو طبخ وعجن وكنس وغيرها لا تجب (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه مسلم بن محمد الطائفى ضعفه أحمد ووثقه غيره .

(خديجة) بنت خويلد القرشية الأزدية ذات الشرف الظاهر والحسب الفاخر أفضل أمهات المؤمنين قال الحافظ العراقى على الصحيح المختار وذكر نحوه ابن العماد وسبقهما السبكى كيف وهى (سابقة نساء العالمين إلى الإيمان بالله وبمحمد) أى وبما جاء به محمد عن الله سبحانه فهى أول من آمن به من النساء مطلقاً وأرسل الله إليها السلام مع جبريل قال ابن القيم وهذه خصوصية لا تعرف لامرأة غيرها وقد استدل بهذا الحديث على أن خديجة أفضل من عائشة (ك)

٣٨٨٢ ـ خَدِيجَةُ سَابِقَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ إِلَى الإِيمَانِ بِاللَّهِ وَبِمُحَمَّدٍ ـ (ك) عن حذيفة

٣٨٨٣ ـ خَدِيجَةُ خَيْرُ نِسَاءِ عَالَمِهَا، وَمَرْيَمُ خَيْرُ نِسَاءِ عَالَمِهَا، وَفَاطِمَةُ خَيْرُ نِسَاءِ عَالَمِهَا ـ الحرث عن عروة مرسلا

٣٨٨٤ ـ خَذِّلْ عَنَّا، فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ ـ الشيرازى فى الألقاب عن نعيم الأشجعى ـ (ض)

٣٨٨٥ ـ خُذِ الأَمْرَ بِالتَّدْبِيرِ: فَإِنْ رَأَيْتَ فِى عَاقِبَتِهِ خَيْراً فَامْضِ، وَإِنْ خِفْتَ غَيّاً فَأَمْسِكْ ـ (عب عدهب) عن أنس ـ (ض)

٣٨٨٦ خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ؛ وَالشَّاةَ مِنَ الْغَنَمِ، وَالْبَعِيرَ مِنَ الإِبِلِ؛ وَالْبَقَرَةَ مِنَ الْبَقَرِ ـ (د ه ك)

فى فضائل الصحابة (عن حذيفة) بن اليمان.

(خديجة) بنت خويلد زوجة المصطفى وهى أول من آمن به من هذه الأمة (خير نساء عالمها) زاد فى رواية (ومريم) بنت عمران أم عيسى عليه السلام (خير نساء) عالمها وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم سميت به لأن الله فطمها عن النار (خير نساء عالمها) قال بعضهم الكناية الأولى راجعة إلى هذه الأمة والثانية إلى الأمة التى فيها مريم والثالثة إلى هذه الأمة أيضا اه وليس بجيد وسيأتى عن قرب له مزيد تقرير (الحارث) ابن أبى أسامة فى مسنده (عن عروة) بن الزبير (مرسلا) قالوا وهو مرسل صحيح قال فى الفتح كانت خديجة تدعى فى الجاهلية الطاهرة وماتت على الصحيح بعد البعثة بعشر سنين فى رمضان: وقيل بثمان وقيل بسبع فأقامت مع المصطفى صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين سنة على الصحيح وموتها قبل الهجرة بثلاث سنين وقد صدقت النبى صلى الله عليه وسلم فى أول وهلة وتقدم من ثباتها فى الأمر ما يدل على قوة يقينها ووفور عقلها وصحة عزمها لا جرم كانت أفضل نسائه على الأرجح إلى هنا كلامه قال وقد جاء ما بين المراد صريحا فروى البزار والطبرانى عن عمار بن ياسر رفعه لقد فضلت خديجة على نساء أمتى كما فضلت مريم على نساء العالمين قال وهو حديث حسن الاسناد.

(خذل عنا) ياحذيفة أمر من التخذيل وهو هنا حمل الأعداء على الفشل وترك القتال (فان الحرب خدعة) بفتح الخاء وشد الدال بضبط المصنف قاله لما اشتد الحصار على المسلمين بالخندق وتمالأت عليهم الطوائف واشتد الخوف وأتاهم العدو من فوقهم ومن أسفل منهم (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب) والكنى (عن نعيم) بن مسعود بن عامر (الاشجعى) صحابى مشهور ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمى وكأن المصنف ذهل عنه وإلا لما أبعد النجعة.

(خذ الأمر بالتدبير) أى التفكر فيه وجلب مصالحه ودرء مفاسده والنظر فى عواقبه وعبر بالأخذ الذى هو بمعنى القهر والغلبة إشارة إلى طلب قهر شهوة نفسه فيما فيه الحزم والرشد (فإن رأيت فى عاقبته خيرا فامض) أى افعله (وإن خفت) من فعله (غيا) أى شرا من خسران عاقبته وضلالها (فأمسك) أى كف عن فعله قال الطيبى الخوف هنا بمعنى الظن كافى «لا أن يخافا ألا يقيما حدود الله» ويجوز كونه بمعنى العلم واليقين لأن من خاف شيئا احترز منه وهذا أنسب بالمقام لأنه وقع فى مقابلة رأيت وهو بمعنى العلم وهما نتيجتا الفكر والتدبير (عب عد هب) وكذا أبو نعيم والبغوى والديلمى من حديث أبان بن أبى عياش (عن أنس) قال قال رجل يارسول الله أوصنى فذكره ظاهر صنيع المصنف أن مخرجيه سكتوا عليه والأمر بخلافه بل تعقبه البيهقى بما نصه أبان بن عياش ضعيف فى الرواية اه قال الذهبى فى الضعفاء قال أحمد تركوا حديثه وفى الميزان عن بعضهم أنه يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق هذا الحديث فيما أنكر عليه

(خذ الحب من الحب) أى فى الزكاة ومفهومه أن ماسوى الحب ونحوه لازكاة فيه كورق سدر وأنه لازكاة

٣٨٨٧ ـــ خُذْ عَلَيْكَ ثَوْبَكَ ، وَلَاتَمْشُوا عُرَاةً ـ (د) عن المسور بن مخرمة ـ (صح)

٣٨٨٨ ـــ خُذْ حَقَّكَ فِى عَفَافٍ وَافٍ أَوْ غَيْرِ وَافٍ ـ (ه ك) عن أبى هريرة (طب) عن جرير ـ (صح)

٣٨٨٩ ـــ خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنَ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأُبَىِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِى حُذَيْفَةَ ـ (ت ك) عن ابن عمرو ـ (صح)

٣٨٩٠ ـــ خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَاتُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللهَ لَايَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ـ (ق) عن عائشة ـ (صح)

فى الأزهار كزعفران وعصفر وقطن لأنه غير حب ولا فى معناه (والشاة من الغنم) إذا بلغت أربعين (والبعير من الابل) إذا بلغت خمسا وعشرين فأكثر (والبقرة من البقر) إذا كانت ثلاثين فصاعدا والمراد أن الزكاة من جنس المأخوذ منه هذا هو الأصل وقد يعدل عنه لموجب (د ه ك) كلهم من حديث عطاء بن يسار (عن معاذ) بن جبل قال الحاكم على شرطهما إن صح سماع عطاء عن معاذ وقال البزار لا نعلم أنه سمع منه (خذ عليك ثوبك) أيها العريان أى البسه (ولا تمشوا عراة) عم الخطاب بعدما خص ليفيد أن الحكم عام لا يختص بواحد دون آخر فيحرم المشى عريانا أى بحيث يراه من يحرم نظره لعورته أما مشيه خاليا أو لعجزه عن السترة بأنواعها ومراتبها المبينة فى الفروع فجائز للحاجة فان كان غيرها فالخلاف صحح الشافعية التحريم (د عن المسور بن مخرمة) بن نوفل الزهرى قال حملت حجرا ثقيلا أمشى فسقط ثوبى فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره

(خذ حقك فى عفاف) أى عف فى أخذه عن الحرام بسوء المطالبة والقول السيء (واف أو غير واف) أى سواء وفى لك حقك أو أعطاك بعضه لا تفحش عليه فى القول قال فى الفردوس وهذا قاله لرجل مر به وهو يتقاضى رجلا وقد ألح عليه وأخرج العسكرى عن الأصمعى قال أتى أعرابى قوما فقال لهم هل لكم فى الحق أو فيما هو خير من الحق قالوا وما خير من الحق قال التفضل والتغافل أفضل من أخذ الحق كله وهذا الحديث قد عد من الامثال قال الراغب والأخذ حوز الشيء وتحصيله (ه ك) وصححه (عن أبى هريرة) قال الحافظ الزين العراقى إسناده حسن (طب عن جرير) بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحب الحق خذ الخ قال الهيثمى وفيه داود بن عبد الجبار وهو متروك .

(خذوا القرآن) أى تعلموه (من اربعة) اثنان من المهاجرين واثنان من الأنصار (من ابن مسعود و) من (أبى بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى) امرأة (أبى حذيفة) بن عتبة الأنصارية وكان أبو حذيفة تبناه لما تزوج بها فانتسب إليه، أمر بالأخذ عنهم لكونهم تفرغوا لأخذ القرآن مشافهة من النبى صلى الله عليه وسلم باتقان وضبط ولا يلزم منه أن لا يكون أحد فى ذلك الوقت شاركهم فى حفظه وقد قتل فى بئر معونة سبعون رجلا من الصحابة كان يقال لهم القراء وقول الكرمانى أراد الإعلام بما يكون بعده أن الأربعة ينفردون بذلك رد بأن الذين مهدوا فى تجريد القرآن بعد العصر النبوى أضعاف المذكورين وقد قتل سالم فى وقعة اليمامة ومات معاذ فى خلافة عمر وأبى وابن مسعود فى خلافة عثمان وتأخر زيد بن ثابت واليه انتهت الرياسة فى القراءة وعاش بعدهم دهرا (ت ك) فى المناقب (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ورواه البزار عن ابن مسعود قال الهيثمى ورجاله ثقات وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج فى الصحيحين ولا أحدهما وهو غفلة فقد خرجه البخارى فى صحيحه ولفظه خذ القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولى أبى حذيفة ومعاذ بن جبل وأبى بن كعب اه بنصه

(خذوا من العمل) فى رواية الاعمال (ماتطيقون) أى خذوا من الأوراد ماتطيقون الدوام عليه (فإن الله لايمل) أى لايعرض عنكم إعراض الملول عن الشيء أو لايقطع الثواب والرحمة عنكم مابقى لكم نشاط الطاعة

٣٨٩١ - خُذُوا مِنَ الْعِبَادَةِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللّٰهَ لَا يَسْأَمُ حَتَّى تَسْأَمُوا - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٣٨٩٢ - خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللّٰهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ - (حم م ٤) عن عبادة بن الصامت - (صح)

أو لا يترك فضله عنكم حتى تتركوا سؤاله ذكر بهذه العبارة للازدواج نحو «نسوا الله فنسيهم» وإلا فالملال فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شيء فيورث الكلال في الفعل وهو محال عليه تعالى (حتى تملوا) بفتح الأول والثاني أي تقطعوا أعمالكم (ق عن عائشة) ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن الحولاء بنت تويت لا تنام الليل فذكره وتويت بضم المثناة الفوقية وفتح الواو وهو قطعة من حديث.

(خذوا من العبادة ما تطيقون) المداومة عليه بلا ضرر (فان الله لا يسأم حتى تسأموا) قال القاضي السآمة فتور في النفس من كثرة مزاولة شيء فيوجب الكلال في الفعل والاعراض عنه وهو وأمثاله إنما يصدق في حق من يعتريه التغير والانكسار أما من ينزه عنه فيستحيل تصور هذا المعنى في حقه بل إذا أسند اليه شيء من ذلك يجب أن يؤول ويحمل على منتهاه وغاية منتهاه كإسناد الرحمة والغضب والحياء اليه سبحانه فمعنى الحديث اعملوا بحسب وسعكم وطاقتكم فان الله لا يعرض عنكم إعراض الملوك ولا ينقص ثواب أعمالكم ما بقي لكم نشاط وأريحية فإذا سئمتم فاقعدوا فانكم إذا مللتم من العبادة وأتيتم بها على سآمة وكلال كان معاملة الله معكم معاملة الملول عنكم والداعي إلى هذا التجوز قصد الازدواج وله في القرآن نظائر جمة «يخادعون الله وهو خادعهم»، «فيسخرون منهم سخر الله منهم»، «نسوا الله فنسيهم» إلى غير ذلك (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه بشر بن نمير ضعيف ورواه مسلم من حديث عائشة بلفظ خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا.

(خذوا عني) أي خذوا الحكم في حد الزنا عني ذكره القاضي وقال القرطبي أي افهموا عني تفسير السبيل المذكور في قوله تعالى «واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فان شهدوا فأمسكوهن في البيوت» الآية واعلموا به وذلك أن مقتضى الآية أن من زنى حبس في بيته حتى يموت وبه قال ابن عباس في النساء وابن عمر فيهما فكان هو حد الزنا لان به يحصل الإيلام والعقوبة بأن يمنع من التصرف والنكاح حتى يموت فذلك حده غير أن ذلك الحكم كان ممدوداً إلى غاية وهو أن يبين الله لهن سبيلا غير الحبس فلما بلغ وقت بيانه المعلوم عند الله بينه لنبيه فبلغه لأصحابه فقال خذوا عني وعدى الاخذ بعن دون من الذى هو الاصل لانه لما كان الامر صادراً عنه أعطاه معناه أو لأنه أعطى فعل الاخذ معنى الروايه أي أرووا حكم الزنا عني وهذا خرج مخرج التنبيه والتأكيد إذ هو لم يبعث إلا لتؤخذ عنه (خذوا عني) قال الطيبي تكرير خذوا يدل على ظهور أمر كان خفي شأنه واهتم به (قد جعل الله لهن) أي للنساء الزواني على حد «حتى توارت بالحجاب» (سبيلا) أي خلاصاً عن إمساكهن في البيوت المأمور به في سورة النور يعني جعل لهن طريقا يخلصن بها من الحبس فيها (البكر بالبكر[1]) بكسر الباء في الاصل من لم توطأ والمراد هنا من لم تزوج من الرجال والنساء كذا في المحرر (جلد مائة) أي ضرب مائة ضربة (ونفي سنة) عن البلد الذى وقع الزنا فيها (والثيب بالثيب) في الاصل من تزوج ودخل من ذكر أو أنثى والمراد هنا المحصن يعني إذا زنا بكر ببكر وثيب بثيب، لحذف ذلك اختصاراً لدلالة السياق عليه (جلد مائة والرجم) بالحجارة إلى أن يموت فرجم المحصن واجب باجماع المسلمين قال القرطبي ولا التفات لإنكار الخوارج والنظام إما لكونهم غير مسلمين عند من يكفرهم وإما لأنهم لا يعتد بخلافهم وأخذ الظاهرية بظاهر هذا الخبر وأوجبوا الجمع بين الجلد والرجم واقتصر الجمهور على الرجم لان

---

(١) وقوله صلى الله عليه وسلم البكر بالبكر الخ على سبيل الاشتراط بل حد البكر الجلد والتغريب سواء زنى ببكر أم ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنا بثيب أم بكر.

٣٨٩٣ — خُذُوا الْعَطَاءَ مَادَامَ عَطَاءً ، فَإِذَا تَجَاحَفَت قُرَيْشٌ بَيْنَهَا الْمُلْكَ وَصَارَ الْعَطَاءُ رُشاً عَنْ دِينِكُمْ فَدَعُوهُ (تخ د) عن ذى الزوائد (صح)

٣٨٩٤ — خُذُوا عَلَى أَيْدِى سُفَهَائِكُمْ (طب) عن النعمان بن بشير — (ض)

٣٨٩٥ — خُذُوا جُنَّتَكُمْ مِنَ النَّارِ ، «قُولُوا : سُبْحَانَ اللهِ ، وَالْحَمْدُ لِلهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَاللهُ أَكْبَرُ» فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقَدِّمَاتٍ وَمُعَقِّبَاتٍ وَمُجَنِّبَاتٍ ، وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ — (ن ك) عن أبى هريرة — (صح)

٣٨٩٦ — خُذُوا يَابَنِى أَرْفِدَةَ حَتَّى تَعْلَمَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى أَنَّ فِى دِينِنَا فُسْحَةً — أبو عبيدة فى الغريب والخرائطى

النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر على رجم ماعز فهو ناسخ وللرجم شروط أخرى ودلائل أخرى مبينة فى الفروع وفيه حجة للشافعى فى وجوب نفى المرأة وقال مالك لا تنفى خوف الفساد فيخص عموم التغريب بالمصلحة وقال أبو حنيفة لا نفى مطلقا لأن نص الكتاب الجلد والتغريب زيادة عليه والزيادة على النص نسخ فيلزم نسخ القرآن بخبر الواحد ورد بماهو مبسوط فى الفروع (حم م ٤) فى الحدود كلهم (عن عبادة بن الصامت) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحى كرب لذلك وتربد له وجهه فأنزل عليه فلقى ذلك ثم سرى عنه فقال خذوا عنى الخ ولم يخرج البخارى عن عبادة شيئا

(خذو العطاء) من السلطان أى الشيء المعطى من جهته (ما كان) أى فى الزمن الذى يكون (عطاء) أى عطاء الملوك فيه يكون عطاء لله لالغرض دنيوى فيه فساد وفى رواية مادام عطاء (فإذا تجاحفت) بفتح الجيم وحاء وفاء مخففات قال الزمخشرى من الإجحاف ويقال الجحف الضرب بالسيف والمجاحفة المزاحفة يقال تجاحف القوم فى القتال إذا تناول بعضهم بعضا بالسيوف (قريش) أى قبيلة قريش (بينها الملك) يعنى تقاتلوا عليه وقال كل منهم أنا أحق بالخلافة (وصار العطاء) الذى يعطيه الملك منهم (رشا عن دينكم) أى مجاوزاً لدين أحدكم مباعدا له بأن يعطى العطاء حملا لكم على مالا يحل لكم شرعا (فدعوه) أى اتركوا أخذه لأن أخذه حينئذ يحمل على اقتحام الحرام فأفاد أن عطاء السلطان إذا لم يكن كذلك يحل أخذه وشرط قوم تيقن حل المأخوذ واكتفى آخرون بعدم تيقن حرمته وهذا الحديث رواه الطبرانى عن معاذ وزاد فيه ولستم بتاركيه يمنعكم الفقر والحاجة (تخ د عن ذى الزوائد) صحابى جهنى سكن المدينة قيل اسمه يعيش روى عنه ابن أبى ليلى وحكى ابن ماكولا عن بعضهم أنه البراء بن عازب

(خذوا على أيدى سفهائكم) أى امنعوا المبذرين الذين يصرفون المال فيما لاينبغى ولادراية لهم بحسن التصرف فيه لضعف رأيهم ونقص حظهم من حكمة الدنيا يقال أخذت على يدى فلان إذا منعته مما يريد فعله كأنك تمسك يده والخطاب للأولياء وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل تمامه عند مخرجه الطبرانى قبل أن يهلكوا وتهلكوا (طب) وكذا البيهقى فى الشعب (عن النعمان بن بشير) ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والديلمى

(خذوا جنتكم) بضم الجيم وقايتكم قالوا من عدو حضر؟ قال خذوا جنتكم (من النار) أى وقايتكم من نار جهنم ومنه قيل للترس جنة ومجنة لأن صاحبه يتستر به قالوا يارسول الله كيف نفعل قال (قولوا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) فإنهن يعنى ثواب هذه الكلمات (يأتين يوم القيامة مقدمات) لقائلهن (ومعقبات ومجنبات وهن الباقيات الصالحات) المشار إليهن فى القرآن سميت معقبات لأنها عادت مرة بعد أخرى وكل من عمل عملا ثم عاد إليه فقد عقب وقيل المعقب من كل شيء ماخلف لعقب ماقبله كذا فى مسند الفردوس (ن ك) فى الدعاء (عن أبى هريرة) قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى

(خذوا) فى لعبكم (يابنى أرفدة) بفتح فسكون وفاء مكسورة وقد تفتح لقب للحبشة أو اسم جنس لهم أو اسم جدهم

فى اعتلال القلوب عن الشعبى مرسلا (ض)

٣٨٩٧ — خُذُوا لِلرَّأْسِ مَاءً جَدِيدًا - (طب) عن جارية بن ظفر - (ح)

٣٨٩٨ — خُذُوا مِنْ عَرَضِ لِحَاكُمْ، وَأَعْفُوا طُولَهَا - أبوعبدالله بن مخلد الدورى فى جزئه عن عائشة (ض)

٣٨٩٩ — خُذِى فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرِى بِهَا - (ق ن) عن عائشة (صح)

٣٩٠٠ - خُذِى مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَايَكْفِيكِ، وَيَكْفِى بَنِيكِ - (ق د ن ه) عن عائشة - (صح)

الأكبر أومعناه يابنى الاماء (حتى تعلم اليهود والنصارى) الذين يشددون (أن فى ديننا) أيها المسلمون (فسحة) قاله يوم عيدللحبشةوقدرآهم يرقصون ويلعبون بالدرق والحراب وفيه رخصة فى النظر إلى اللعب أى إذا لم يكن ثم أوتار ولا مزمار واستدل به قوم من الصوفية على جواز الرقص وسماع آلة اللهو قال ابن حجر وطعن فيه الجمهور باختلاف القصدين فإن لعب الحبشة بحرابهم كان للتمرين على الحرب فلايحتج به للرقص فى اللهو (أبو عبيد فى الغريب) أى فى كتابه الذى ألفه فى غريب الحديث (والخرائطى فى) كتابه (اعتلال القلوب) كلاهما (عن الشعبى) بفتح المعجمة وسكون المهملة نسبة إلى شعب بطن من همدان واسمه عامر بن شراحيل من كبار التابعين وفقهائهم (مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يقف عليه مسنداً وإلا لما عدل لرواية إرساله وأنه لم يخرجه أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول فقد خرجه أبو نعيم والديلمى من حديث الشعبى عن عائشة قالت مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذين يدركلون بالمدينة فقام عليهم وكنت أنظر فيما بين أذنيه وهو يقول خذوا الخ قال فجعلوا يقولون أبو القاسم الطيب أبو القاسم الطيب فجاء عمر فانذعروا قال فى الميزان هذا منكر وله إسناد آخر واه

(خذوا) فى وضوئكم (للرأس ماء جديدا) يعنى لمسحه كذا فى الفردوس فمسحه ببل غسل اليدين لا يكفى لاستعماله (طب) وكذا الديلمى (عن جارية) بفتح الجيم وكسر الراء وفتح المثناة التحتية (بن ظفر) بفتح المعجمة والفاء الحنفى اليمامى أبو عمران نزيل الكوفة قال الهيثمى فيه دهشم بن قران ضعفه جمع وذكره ابن حبان فى الثقات

(خذوا من) شعر (عرض لحاكم) ماطال منه (وأعفوا طولها) أى اتركوه فلا تأخذوا منه شيئا ندبا فيهما وهذا مر وسيأتى موضحاً (أبو عبد الله) محمد (بن مخلد) بفتح الميم واللام ابن حفص العطار (الدورى) بضم الدال المهملة وسكون الواو وكسر الراء نسبة إلى محلة ببغداد سمع الدورقى والزبير بن بكار وعنه الدارقطنى والآجرى والجعابى ثقة ثبت (فى جزئه) الحديثى (عن عائشة) ورواه الديلمى فى الفردوس عنها وبيض لسنده .

(خذى) أيتها المرأة التى سألت عن الاغتسال من الحيض واسمها أسماء بنت شكل أو أسماء بنت يزيد بن السكن (فرصة) بكسر الفاء قطعة من نحو قطن مطيبة (من مسك) بكسر الميم الطيب المعروف وروى بالفتح كما يأتى وهو من فرصت الشىء إذا قطعته وفيه حذف مبين عند مسلم حيث قال تأخذ من إحداكن ماءها وسدرها فتتطهر فتحسن الطهور ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة قال المصنف وبه سقط سؤال كيف يكون أخذ الفرصة بياناً للاغتسال (فتطهرى) أى تنظفى بأن تتبعى (بها) أثر دم نحو الحيض بأن تجعليه فى نحو صوفة وتدخليه فرجك وكذا ماأصابه الدم من بدنها على ماعليه المحاملى أخذا من عموم الخبر والجمهور اقتصروا على الفرج وما تقرر من أن المراد هنا المسك بالكسر المعروف هذا هو المشهور المعروف ووراءه أقوال منها أن المراد المسك بالفتح وهو الجلد قال عياض وهو رواية الأكثر ومنها مافى الفائق أن المراد قطعة ممسكة وهى الخلقة التى أمسكت كثيراً كأنه أراد أن لايستعمل الجديد للارتفاق به لكن يؤيد هذا مافى رواية مسلم خذى فرصة ممسكة (ق ن) فى الطهارة (عن عائشة) ورواه الطيالسى وأبو يعلى والحلوانى وغيرهم .

(خذى) ياهند التى قالت إن زوجها أبا سفيان والدمعاوية شحيح لايعطيها مايكفيها وولدها إلا ماأخذت منه وهو

٣٩٠١ ـ خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ غَيْرَ سِفَاحٍ ـ ابن سعد عن عائشة ـ (ح)

٣٩٠٢ ـ خَرَجْتُ مِنْ لَدُنْ آدَمَ مِنْ نِكَاحٍ غَيْرَ سِفَاحٍ ـ ابن سعد عن ابن عباس ـ (ح)

٣٩٠٣ ـ خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ وَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ . مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى أَنْ وَلَدَنِي أَبِي وَأُمِّي ، وَلَمْ يُصِبْنِي مِنْ سِفَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْءٌ ـ العدنى (عد طس) عن علي ـ (ح)

٣٩٠٤ ـ خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَتَلَاحَى رَجُلَانِ فَاخْتَلَجَتْ مِنِّي . فَاطْلُبُوهَا فِي الْعَشْرِ

لايبلغ (من ماله) أى لاحرج عليك أن تأخذى منه كما فى رواية فالأمر كما قال القرطبي للإباحة (بالمعروف) أى من غير تقتير ولا إسراف بل بالعدل قال القرطبي وهذه الإباحة وإن كانت مطلقة لفظاً مقيدة معنى فكأنه قال إن صح أو ثبت ماذكرت فخذى (مايكفيك) أى قدر كفايتك عرفا (ويكفى بنيك) منه كذلك لأنك الكافلة لأمورهم وأحالها على الصرف فيما ليس فيه تحديد شرعى والباء فى بالمعروف يجوز تعلقها بخذى ويكفيك وهذا إفتاء لاحكم لعدم استيفاء شروطه قال العلائى وإذا صدر من النبي صلى الله عليه وسلم قول حمل على أغلب تصرفاته وهو الإفتاء مالم يقم دليل على خلافه وفيه أن نفقة الزوجة والأبناء على الآباء لا الأمهات وأن القول للزوجة فى النفقة وأن نفقتها مقدرة بالكفاية والشافعى على خلافه وأن الأم طلب ذلك عند الحاكم وأن لها ولاية نفقة ولدها ولو فى حياة الأب قال الرافعى وهو وجه والظاهر خلافه وأن من له حق عند من يمنعه منه له أخذه بغير علمه ولو من غير جنسه وأن المظلوم له أن يتظلم إلى المفتى فيقول قد ظلمنى أبى أو زوجى فكيف طريقى فى الخلاص وأنه لايلزمه أن يقول ماقولك فى إنسان ظلمه أبوه أو زوجته لهذا الخبر فإنها ذكرت الظلم والشح لها ولولدها وعينت أباسفيان لكن عدم التعيين أولى وليس بواجب ذكره الغزالى وأن المرأة لايجوز لها أن تأخذ من مال زوجها شيئا وإن قل فإنه قال بالمعروف فمنعها أن تأخذ من ماله شيئا إلا القدر الذى يجب لها ولولدها (ق د ن ه عن عائشة) وله عندهما ألفاظ

(خرجت من نكاح غير سفاح) بالكسر: زنا قيل لما رمى بمائه حيث لاينفع أشبه المسفوح قال بعض المحققين أراد بالسفاح مالم يوافق شريعة (ابن سعد) فى الطبقات (عن عائشة) قال الذهبى فيه الواقدى هالك .

(خرجت من لدن آدم من نكاح غير سفاح) أى متولد من نكاح لازنا فيه والمراد عقد معتبر فى دين بل روى البيهقى مرفوعا ماولدنى من سفاح الجاهلية شيء ماولدنى إلا نكاح الإسلام يعنى الموافق للطريقة الإسلامية وقضية الخبر أن لاسفاح فى آبائه مطلقا لكن استظهر بعض المحققين أن المراد طهارة سلسلته فقط ويشهد له مافى المواهب مرفوعا لم يلتق أبواى على السفاح (ابن سعد) فى الطبقات (عن ابن عباس) .

(خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم إلى أن ولدنى أبى وأمى لم يصبنى من سفاح الجاهلية شيء) أبدى بعضهم هنا إشكالا قويا وهو أن أئمة التاريخ ذكروا أن كنانة بن خزيمة تزوج برة زوجة أبيه فولدت نضراً أحد أجداد النبي صلى الله عليه وسلم وأجيب بأن نضراً إنما هو من ريحانة وباستثناء ذلك وبأنه كان نكاحا قبل الإسلام وكلها إقناعية ولادلالة فى قوله تعالى «إلا ماقد سلف» على الجواز كما وهم الدلجى فإنه استثناء من الفعل لا الحرمة وبأن الجاحظ نقل عن أبى عثمان أن كنانة لم يولد له من زوجة أبيه برة بل من بنت أختها واسمها برة أيضاً فغلط كثير لموافقة الاسم والقرابة (العدنى) بفتح العين والدال المهملتين وآخره نون نسبة إلى عدن مدينة باليمن وهو محمد بن يحيى بن أبى عمر ساكن مكة (عد طس عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمى فيه محمد بن جعفر بن محمد صححه له الحاكم فى مستدركه وقد تكلم فيه وبقية رجاله ثقات

(خرجت) من حجرتى (وأنا أريد) أى والحال أنى أريد (أن أخبركم بليلة القدر) أى أخبركم بأن ليلة القدر هى

ٱلْأَوَاخِرِ، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى؛ أَوْ تَاسِعَةٍ تَبْقَى، أَوْ خَامِسَةٍ - الطيالسى عن عبادة بن الصامت - (ح)

٣٩٠٥ - خَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِي حُلَّةٍ لَهُ يَخْتَالُ فِيهَا. فَأَمَرَ ٱللهُ ٱلْأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ - (ت) عن ابن عمرو - (ح)

٣٩٠٦ - خَرَجَ نَبِيٌّ مِنَ ٱلْأَنْبِيَاءِ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقُونَ ٱللهَ تَعَالَى، فَإِذَا هُوَ بِنَمْلَةٍ رَافِعَةٍ بَعْضَ قَوَائِمِهَا إِلَى ٱلسَّمَاءِ فَقَالَ: ٱرْجِعُوا فَقَدِ ٱسْتُجِيبَ لَكُمْ مِنْ أَجْلِ هٰذِهِ ٱلنَّمْلَةِ - (ك) عن أبى هريرة - (صح)

الفلانية وهى بسكون الدال مرادف القدر بفتحها سميت له لما تكتب الملائكة فيها من الاقدار ولم يعبر بمفتوح الدال لأن المراد تفصيل ماجرى به القضاء مجردا من تلك واختلف فى تعيين ليلتها على أكثر من أربعين قولا (فتلاحى) تنازع وتخاصم وتشاتم (رجلان) من المسلمين كذا هو فى البخارى وهما كعب بن مالك وابن أبى حدرد بحاء مفتوحة ودال مهملة مكسورة الأسلى كان على عبدالله دين لكعب وطلبه فتنازعا ورفعا أصواتهما بالمسجد (فاختلجت منى) أى من قلبى ونسيت تعيينها بالاشتغال بالمتخاصمين قال عياض دلّ به على ذم المخاصمة وأنها سبب للعقوبة لكن ليست المخاصمة فى طلب الحق مذمومة مطلقا بل لوقوعها فى المسجد وهو محل الذكر لا اللغو (فاطلبوها) أى اطلبوا وقوعها لا معرفتها واستنبط منه السبكى ندب كتمها لمن رآها ووجه الدلالة أنه تعالى قدر لنبيه أنه لا يخبر بها والخير كله فيما قدره فيسن اتباعه فى ذلك (فى العشر الأواخر) من رمضان (فى تاسعة تبقى) أى فى ليلة يبقى بعدها تسع ليال وهى ليلة إحدى وعشرين (أو سابعة تبقى) وهى ليلة ثلاث وعشرين (أوخامسة تبقى) وهى ليلة خمس وعشرين واستفيد التقييد بالعشرين وبرمضان من أحاديث أخرى مصرحة به قال الطيبى قوله فى تاسعة بدل من قوله فى العشر الأواخر وتبقى صفة لما قبله من العدد قال جمع من شراح البخارى وغيره وإنما يصح معناه ويوافق ليلة القدر وتراً من الليالى على ماذكره فى الأحاديث إذا كان الشهر ناقصاً فإن كان كاملا فلا يكون إلا فى شفع لأن الباقى بعدها ثمان فتكون التاسعة الباقية ليلة ثنتين وعشرين والسابعة الباقية بعد ست ليلة أربع وعشرين والخامسة الباقية بعد أربع ليال ليلة السادس وعشرين وهذا على طريقة العرب فى التاريخ إذا جاوزوا نصف الشهر فإنهم إنما يؤرخون بالباقى منه لا الماضى وفيه ذم الملاحاة سيما بالمسجد وذم فاعلها وأن ليلة القدر غير معينة قال فى المطامع ومن أعجب الأقوال المنكرة قول أبى حنيفة أنها رفعت تمسكا بظاهر الخبر وإنما القصد رفع تعيينها لا وجودها بدليل قوله اطلبوها والتماس المرتفع محال (الطيالسى) أبو داود (عن عبادة) بضم العين وخفة الموحدة (ابن الصامت) وهو بنحوه فى البخارى ولفظه عن عبادة بن الصامت قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتلاحا رجلان من المسلمين فقال خرجت لأخبركم بليلة القدر فتلاحا فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون خيراً لكم فالتمسوها فى التاسعة والسابعة والخامسة وفى رواية أيضاً عن ابن عباس مرفوعا التمسوها فى العشر الأواخر من رمضان فى تاسعة تبقى فى سابعة تبقى فى خامسة تبقى

(خرج رجل ممن كان قبلكم) قيل هو قارون وقيل الهيزن (فى حلة له يختال فيها) من الاختيال وهو التكبر فى المشى ولا يكون إلا مع سحب الإزار ونحوه فكأن المختال تخيل فضيلة فى نفسه على غيره فاختال متكبراً بها فى مشيه على غيره (فأمر الله الأرض فأخذته) أى ابتلعته (فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة) أى يغوص فى الأرض ويضطرب ويتحرك فى نزوله فيها وهذا تحذير من الخيلاء وترهيب من التكبر (ت عن ابن عمرو) بن العاص

(خرج نبى من الأنبياء) فى رواية أحمد أنه سليمان (بالناس يستسقون الله تعالى) أى يطلبون منه السقيا (فإذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها إلى السماء فقال ارجعوا) أيها الناس (فقد استجيب لكم من أجل هذه النملة) فى رواية من أجل شأن النملة وفى رواية ارجعوا فقد كفيتم بغيركم زاد ابن ماجه فى روايته ولولا البهائم لم تمطروا واستدلّ به على

٣٩٠٧ — خُرُوجُ الآيَاتِ بَعْضُهَا عَلَى إِثْرِ بَعْضٍ يَتَتَابَعْنَ كَمَا تَتَابَعُ الْخَرَزُ فِي النِّظَامِ - (طس) عن أبي هريرة

٣٩٠٨ — خُرُوجُ الْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِلصَّلَاةِ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ، وَكَلَامُهُ يَقْطَعُ الْكَلَامَ - هق عن أبي هريرة - (ح)

٣٩٠٩ — خَشْيَةُ اللهِ رَأْسُ كُلِّ حِكْمَةٍ ، وَالْوَرَعُ سَيِّدُ الْعَمَلِ - القضاعي عن أنس

٣٩١٠ — خُصَّ الْبَلَاءُ بِمَنْ عَرَفَ النَّاسَ ، وَعَاشَ فِيهِمْ مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُمْ - القضاعي عن محمد بن علي مرسلا - (ض)

ندب إخراج الدواب فى الاستسقاء (ك) فى الاستسقاء (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمى وغيره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(خروج الآيات بعضها) أى أشراط الساعة بعضها (على إثر بعض يتتابعن كما تتابع الخرز فى النظام) يعنى لا يفصل بينهن فاصل طويل عرفا (طس عن أبى هريرة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن حنبل وداود الزهراوى وهما اثنان اه .

(خروج الإمام) الذى هو الخطيب (يوم الجمعة للصلاة) يعنى لصعوده للمنبر (يقطع الصلاة) أى يمنع الإحرام بصلاة لا سبب لها متقدم ولا مقارن (وكلامه يقطع الكلام) أى وشروعه فى الخطبة يمنع الكلام يعنى النطق بغير ذكر ودعاء بمعنى أنه يكره من ابتدائه فيها إلى إتمامه إياها تنزيها عند الشافعية وتحريما عند غيرهم وبه استدل الصاحبان على ذهابهما إلى جواز الكلام إلى خروج الإمام مخالفين لإمامهما فى قوله خروج الإمام قاطع للصلاة والكلام (هق عن أبى هريرة) قال ابن حجر ورواه مالك فى الموطأ عن الزهرى والشافعى من وجه آخر عنه وروى عن أبى هريرة مرفوعا قال البيهقى وهو خطأ والصواب من قول الزهرى وفى الباب ابن عمر مرفوعا اه .

(خشية الله رأس كل حكمة) لأنها الدافعة لأمن مكر الله والاغترار الذى لا تنال الحكمة مع وجودهما (والورع سيد العمل) ومن لم يذق مذاق الخوف ويطالع أهواله بقلبه فباب الحكمة دونه مرتج ومن ثم كان الأنبياء أوفر حظا منه من غيرهم ومطالعتهم لأهوال الآخرة بقلوبهم أكثر ولهذا قيل إن إبراهيم عليه السلام كان يخفق قلبه فى صدره حتى تسمع قعقعة عظامه من نحو ميل من شدة خوفه قال الحرالى والخشية وجل نفس العالم مما يستعظمه (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن أنس) ورواه عنه الديلمى من هذا الوجه باللفظ المزبور وزاد ومن لم يكن له ورع يحجزه عن معصية الله إذا خلا بها لم يعبأ الله بسائر عمله شيئا

(خص البلاء بمن عرف الناس) لفظ رواية الديلمى خص بالبلاء من عرفه الناس وفى رواية خص بالبلاء من عرف الناس أو عرفه الناس ، قال شيخنا العارف الشعراوى : فالأول مبتلى بنفسه والثانى مبتلى بالناس وذلك لأن معرفتهم والتعرف إليهم وبهم توجب مراعاتهم وحفظهم والتحفظ منهم بحسب قلتهم وكثرتهم فالشخص مبتلى بمعارفه دينا ودنيا « وجعلنا بعضكم لبعض فتنة » (وعاش فيهم من لم يعرفهم) أى عاش مع ربه وحفظ دينه بتركهم وفيه حجة لمن فضل العزلة وترك التعرف إيثاراً للسلامة . قال الغزالى : عن ابن عيينة رأيت سفيان الثورى فى النوم كأنه فى الجنة يطير من شجرة إلى شجرة يقول «لمثل هذا فليعمل العاملون» فقلت أوصنى قال أقل من معرفة الناس . وقال الفضيل هذا زمان احفظ لسانك واخف مكانك وعالج قلبك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر ، وقال الطائى صم عن الدنيا واجعل فطرك الآخرة وفر من الناس فرارك من الأسد ، وقال أبو عبيد ما رأيت حكيما قط إلا قال لى عقب كلامه إن أحببت أن لا تعرف فأنت من الله على بال (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن محمد بن على) بن أبى طالب الهاشمى أبى القاسم بن الحنفية (مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه غير الإرسال وأنه لا يوجد مسنداً وإلا لما عدل للمرسل بخلافه أما أولا فلأن جمعاً منهم السخاوى ضعفوه فقالوا ضعيف مع إرساله وأما ثانياً فلأن الديلمى وابن لال والحلوانى

٣٩١١ — خِصَاءُ أُمَّتِي الصِّيَامُ . وَالْقِيَامُ - (حم طب) عن ابن عمرو - (ح)

٣٩١٢ — خِصَالٌ لَا تَنْبَغِي فِي الْمَسْجِدِ : لَا يُتَّخَذُ طَرِيقًا . وَلَا يُشْهَرُ فِيهِ سِلَاحٌ ، وَلَا يُنْبَضُ فِيهِ بِقَوْسٍ ، وَلَا يُنْثَرُ فِيهِ نَبْلٌ ، وَلَا يُمَرُّ فِيهِ بِلَحْمٍ نِيءٍ ، وَلَا يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ ، وَلَا يُقْتَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ ، وَلَا يُتَّخَذُ سُوقًا - (ه) عن ابن عمر - (ض)

٣٩١٣ — خِصَالٌ سِتٌّ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ إِلَّا كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ : رَجُلٌ خَرَجَ مُجَاهِدًا ؛ فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللهِ ، وَرَجُلٌ تَبِعَ جَنَازَةً ؛ فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللهِ وَرَجُلٌ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لِصَلَاةٍ ؛ فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللهِ ، وَرَجُلٌ فِي بَيْتِهِ لَا يَغْتَابُ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يَجُرُّ إِلَيْهِ سَخَطًا وَلَا تَبِعَةً ؛ فَإِنْ مَاتَ فِي وَجْهِهِ كَانَ ضَامِنًا

خرجوه مسندا من حديث عمر بن الخطاب فاقتصار المصنف على ذلك غير صواب

(خصاء أمتى الصيام والقيام) قاله لعثمان بن مظعون ، وقد قال تحدثنى نفسى بأن أختصى وأن أترهب فى رؤوس الجبال فنهاه عن الرهبانية وأرشده إلى مايقوم مقامها فى حصول الثواب بل هو أعظم منها فيه وأيسر وهو الصيام والقيام فى الصلاة يعنى التهجد فى الليل فان الصوم يضعف الشهوة ويكسرها والصلاة تذيل النفس وتكسب النور وبذلك ينكسر باعث الشهوة فتذل النفس وتنقاد إلى ربها (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص . قال الزين العراقى إسناده جيد وقال تلميذه الهيثمى رجاله ثقات وفى بعضهم كلام

(خصال) جمع خصلة وهى الخلة أو الشعبة مأخوذة من خصل الشجر ماتدلى من أطرافه ومن المجاز خصلة حسنة كذا فى الأساس (لاتنبغى فى المسجد) أى لا ينبغى فعلها فيه (لايتخذ طريقاً ولايشهر فيه سلاح ولاينبض فيه بقوس) أى لا يوتر فيه القوس يقال أبض القوس بنون وضاد معجمتين إذا حرك وترها لترن (ولا ينشر فيه نبل ولا يمر فيه) ببناء يمر للمفعول (بلحم نىء) بكسر النون وهمزة بعد الياء ممدودة وهو الذى لم يطبخ وقيل لم ينضج (ولا يضرب فيه حد ولا يقتص فيه من أحد ولا يتخذ سوقا (ه) من حديث زيد بن جبيرة عن داود بن الحصين عن نافع عن (ابن عمر) بن الخطاب وزيد بن جبيرة قال فى الميزان قال البخارى متروك وأبوحاتم لا يكتب حديثه وابن عدى عامة مايرويه لايتابع عليه وساق من مناكيره هذا الخبر وداود حدث عن الثقات بما لا يشبه حديث الاثبات ومن ثم قال ابن الجوزى لايصح وقال المنذرى ضعيف

(خصال ست مامن مسلم يموت فى واحدة منهن) أى حال تلبسه بفعلها (إلا كان ضامنا على الله أن يدخله الجنة) أى مع السابقين الاولين أو من غير عذاب (رجل خرج مجاهداً) للكفار لإعلاء كلمة الله (فإن مات فى وجهه) يعنى فى سفره لذلك (كان ضامنا على الله) كرره لمزيد التأكيد (ورجل تبع جنازة فإن مات فى وجهه كان ضامنا على الله عز وجل ورجل) يعنى إنسان ولو أنثى فذكر الرجل هنا غالبى (توضأ) الوضوء الشرعى (فأحسن الوضوء) بأن أتى به موفر الشروط والأركان والآداب (ثم خرج إلى المسجد لصلاة) أى إلى أية صلاة كانت فى أى مسجد كان (فإن مات فى وجهه) أى فى حال خروجه لذلك (كان ضامنا على الله) كرره للتأكيد أيضا (ورجل جالس فى بيته) أى فى محل سكنه بيتا أو غيره (لايغتاب المسلمين) يعنى لايذكر أحداً منهم فى غيبته بما يكرهه (ولا يجر اليه سخطا) أى لايتسبب فى إيصال مايسخطه أى يبغضه أو يؤذيه (ولا تبعة) أى ولا يجر تبعة أى شيئا يتبع به (فإن مات فى وجهه) أى حال جلوسه وهو على تلك الحالة (كان ضامنا على الله) كرره للتأكيد أيضا والقصد الحث على

عَلَى اللهِ - (طس) عن عائشة - (ح)

٣٩١٤ — خَصْلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ : حُسْنُ سَمْتٍ ، وَلَا فِقْهٌ فِي الدِّينِ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٣٩١٥ — خَصْلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ : الْبُخْلُ ، وَسُوءُ الْخُلُقِ - (خد ت) عن أبي سعيد - (صح)

٣٩١٦ — خَصْلَتَانِ لَا يُحَافِظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، أَلَا وَهُمَا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ : يُسَبِّحُ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا وَيَحْمَدُهُ عَشْرًا وَيُكَبِّرُهُ عَشْرًا ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ

لعل هذه الخصال وتجنب نقائضها (طس عن عائشة) قال الهيثمي فيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي فروة وهو متروك

(خصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سمت) أي حسن هيئة ومنظر في الدين قال القاضي السمت في الأصل الطريق ثم استعير لهدى أهل الخير يقال ماأحسن سمته أي هديه (ولا فقه في الدين) عطفه على السمت مع كونه مثبتا لكون في سياق النفي قال في الإحياء ما أراد بالحديث الفقه الذي ظننته وأدنى درجات الفقيه أن يعلم أن الآخرة خير من الدنيا وقال التوربشتي حقيقة الفقه في الدين ماوقع في القلب ثم ظهر على اللسان فأفاد العلم وأورث التقوى وأما مايتدارس المغرورون فبمعزل عن الرتبة العظمى لتعلق الفقه بلسانه دون قلبه وقال الطيبي قوله خصلتان لا يجتمعان ليس المراد به أن واحدة منهما قد تحصل في المنافق دون الأخرى بل هو تحريض للمؤمن على اتصافه بهما معا وتجنب أضدادهما فإن المنافق من يكون عاريا منهما وهو من باب التغليظ قال بعضهم السمت حسن هيئة أهل الخير وقال بعضهم مراده بالفقه في الدين العلم بالدنيا في باطنه فالمنافق قد يقصد سمت الدين من غير فقه في باطنه وقد يحصل الإنسان علم الدين ويغلبه هواه فيخرج عن سمت الصالحين فإذا اجتمع الظاهر والباطن انتفى النفاق لا يستوي سره وعلنه (ت) في العلم (عن أبي هريرة) وقال غريب لا نعرفه من حديث عوف عن خلف بن أيوب العامري ولا أدري كيف هو انتهى وقال الذهبي تفرد به خلف وقد ضعفه ابن معين وقال السخاوي سنده ضعيف

(خصلتان لا يجتمعان في مؤمن) أي كامل الإيمان فلا يرد أن كثيراً من الموحدين موجودتان فيه (البخل وسوء الخلق) أو المراد بلوغ النهاية فيهما بحيث لا ينفك عنهما ولا ينفكان عنه فمن فيه بعض ذا وبعض ذا وينفك عنه أحيانا فبمعزل عن ذلك والفضل للمتقدم إذ كثيراً مايطلق المؤمن في التنزيل ويراد المؤمن حقا الذي ارتقى إلى أعلا درجات الإيمان ﴿تنبيه﴾ قال الطيبي خصلتان لا يجتمعان مبتدأ موصوف والخبر محذوف أي فيما أحدثكم به خصلتان كقوله «سورة أنزلناها وفرضناها» أي فيما أوحينا اليك والبخل وسوء الخلق خبر مبتدأ محذوف والجملة مبنية ويجوز أن يكون خبراً والبخل وسوء الخلق مبتدأ قال وأفرد البخل عن سوء الخلق وهو بعضه وجعله معطوفا عليه يدل على أنه أسوؤها وأبشعها لأن البخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس (خدت) في البر (عن أبي سعيد) قال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من حديث صدقة بن موسى انتهى قال الذهبي وصدقة ضعيف ضعفه ابن معين وغيره وقال المنذري ضعيف

(خصلتان لا يحافظ عليهما) أي على فعلهما على الدوام (عبد مسلم إلا دخل الجنة) مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب (ألا) حرف تنبيه يؤكد به الجملة (وهما يسير ومن يعمل بهما قليل: يسبح الله تعالى في دبر كل صلاه) من المكتوبات وذلك بأن يقول سبحان الله (عشرا) من المرات (ويحمده) بأن يقول الحمد لله (عشرا) من المرات (ويكبره) بأن يقول الله أكبر (عشرا) من المرات (فذلك) أي هذه العشرات (خمسون ومائة) يعني في اليوم والليلة (باللسان وألف وخمسمائة في الميزان) أي يوم القيامة لأن الحسنة بعشر أمثالها (ويكبر أربعا وثلاثين إذا أخذ مضجعه ويحمده ثلاثاً وثلاثين ويسبح ثلاثا وثلاثين فتلك مائة باللسان وألف في الميزان)

وَخَمْسِمائَةٍ فِى المِيزَانِ ، وَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلاثِينَ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ ، وَيَحْمَدُهُ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَيُسَبِّحُ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، فَتِلْكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ وَأَلْفٌ فِى المِيزَانِ ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِى اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسِمائَةِ سَيِّئَةٍ ؟ (حم خد ٤) - عن ابن عمرو - (صح)

٣٩١٧ - خَصْلَتَانِ مُعَلَّقَتَانِ فِى أَعْنَاقِ المُؤَذِّنِينَ لِلْمُسْلِمِينَ : صِيَامُهُمْ وَصَلاتُهُمْ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

٣٩١٨ - خَصْلَتَانِ مَنْ كَانَتَا فِيهِ كَتَبَهُ اللهُ شَاكِرًا صَابِرًا ، وَمَنْ لَمْ يَكُونَا فِيهِ لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ لَا شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا : مَنْ نَظَرَ فِى دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاقْتَدَى بِهِ ، وَنَظَرَ فِى دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فَحَمِدَ اللهَ عَلَى مَا فَضَّلَهُ بِهِ عَلَيْهِ ؛ كَتَبَهُ اللهُ شَاكِرًا وَصَابِرًا ، وَمَنْ نَظَرَ فِى دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ وَنَظَرَ فِى دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَأَسِفَ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْهُ لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا - (ت) عن ابن عمرو - (ح)

٣٩١٩ - خَصْلَتَانِ لَا يَحِلُّ مَنْعُهُمَا : المَاءُ ، وَالنَّارُ - البزار (طص) عن أنس - (ض)

٣٩٢٠ - خَطْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَحَبُّ الخُطَا إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالأُخْرَى أَبْغَضُ الخُطَا إِلَى اللهِ : فَأَمَّا الَّتِى

وذلك لأن عدد الكلمات المحصاة خلف كل صلاة ثلاثون وعدد الصلوات خمس فى اليوم والليلة فإذا ضرب أحدهما فى الآخر بلغ هذا العدد (فأيكم يعمل فى اليوم والليلة ألفين وخمسمائة سيئة) يعنى إذا أتى بهؤلاء الكلمات خلف الصلوات وعند الاضطجاع حصل الألف وخمسمائة حسنة فيعفى عنه بعدد كل حسنة سيئة فأيكم يأتى كل يوم وليلة بذلك يعنى يصير مغفورا له ذكره المظهر قال الطيبى والفاء فى فأيكم جواب شرط محذوف وفى الاستفهام نوع إنكار يعنى إذا تقرر ما ذكرت فأيكم يأتى بالفين وخمسمائة سيئة حتى تكون مكفرة لها فمالكم لا تأتون بها (حم خد ٤ عن عمرو) ابن العاص قال الترمذى حسن صحيح وقال فى الأذكار وإسناده صحيح إلا أن فيه عطاء بن السائب وفيه خلف سببه اختلاط وقد أشار أبو أيوب السجستانى إلى صحة حديثه هذا

(خصلتان معلقان فى أعناق المؤذنين للسلمين صيامهم وصلاتهم) شبه حالة المؤذنين وإناطة الخصلتين المؤمنين بهم بحال أسير فى عنقه ربقة الرق لا يخلصه منها إلا المن أو الفداء ذكره الطيبى (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر فيه مروان بن سالم الجزرى وهو ضعيف ورواه الشافعى مرسلا قال الدارقطنى والمرسل هو الصحيح

(خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم يكونا فيه لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً من نظر فى دينه إلى من هو فوقه) فى الدين (فاقتدى به ونظر فى دنياه إلى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه كتبه شاكرا صابرا ومن نظر فى دينه إلى ما هو دونه ونظر فى دنياه إلى من هو فوقه فأسف) أى حزن وتلهف (على مافاته منه لم يكتبه الله شكراً ولا صابراً) قال الطيبى هذا حديث جامع لأنواع الخير لأن الانسان إذا رأى من فضل عليه فى الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك واحتقر ماعنده من نعم الله وحرص على الازدياد ليلحق بذلك أو يقاربه وإن نظر فى أمور الدنيا إلى من هو دونها ظهرت له نعمة الله وشكرها وتواضع وفعل الخير (ت) فى الزهد (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه المثنى بن صباح ضعفه ابن معين وقال النسائى متروك

(خصلتان لا يحل منعهما الماء والنار) وذكر فى رواية الطبرانى معهما الملح وعلل ذلك فى رواية للطبرانى أيضا فإن الله تعالى جعلهما متاعا للمقوين وقوة للمستضعفين (البزار) فى مسنده (طص) كلاهما (عن أنس) قال أبو حاتم هذا حديث منكر وأقره عليه الذهبى والحافظ ابن حجر وقال الهيثمى فيه الحسن بن أبى جعفر وهو ضعيف وفيه توثيق لين

(خطوتان) تثنية خطوة بالضم وهو ما بين القدمين فى المشى وبالفتح المرة (إحداهما أحب الخطا) بالضم (إلى الله

يُحِبُّهَا فَرَجُلٌ نَظَرَ إِلَى خَلَلٍ فِي الصَّفِّ فَسَدَّهُ ، وَأَمَّا الَّتِي يبغض فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَقُومَ مَدَّ رِجْلَهُ الْيُمْنَى وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا وَأَثْبَتَ الْيُسْرَى ثُمَّ قَامَ - (ك هق) عن معاذ

٣٩٢١ — خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقُرْآنُ ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَتُسْرَجُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ - (حم خ) عن أبى هريرة - (صح)

٣٩٢٢ — خَفِّفُوا بُطُونَكُمْ وَظُهُورَكُمْ لِقِيَامِ الصَّلَاةِ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

٣٩٢٣ — خَلَفْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا : كِتَابَ اللَّهِ ، وَسُنَّتِي وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ - أبو بكر الشافعى فى الغيلانيات عن أبى هريرة - (ح)

تعالى) بمعنى أنه يثيب صاحبها ويرضى عنه (والأخرى أبغض الخطا إلى الله تعالى) يعنى أنه يعاقب صاحبها ولا يرضى عنه (فأما التى يحبها فرجل نظر إلى خلل فى الصف) أى فى صف من صفوف الصلاة (فسده) أى سدد ذلك الخلل بوقوفه فيه (وأما التى يبغض فإذا أراد الرجل أن يقوم مد رجله اليمنى ووضع يده عليها وأثبت اليسرى ثم قام - ك هق عن معاذ) بن جبل قال الذهبى فى المهذب قلت هذا منقطع

(خفف) مبنى لما لم يسم فاعله أى سهل (على داود) النبى عليه السلام (القرآن) أى القراءة أو المقروء والمراد هنا الزبور أو التوراة سمى قرآنا نظراً للمعنى اللغوى باعتبار الجمع وقيل إنما قال القرآن لأنه قصد به إعجازه من طريق القراءة وهذا كان من معجزاته وقال بعضهم قرآن كل نبى يطلق على كتابه الذى أوحى إليه وقال فى التنقيح القرآن الأول بمعنى القراءة والثانى الزبور ثم بين هذه الجملة بقوله (فكان يأمر بداوبه) فى رواية بدابته ولا تعارض لأن المراد بالأفراد الجنس لا التوحيد وزمن إسراج الدواب أطول إلا أن يكون لكل دابة سائق (فتسرج) كذا هو بالفاء فى خط المصنف وفى رواية تسرج بدونها وعليه هو بالرفع استئنافا كأنه قيل بماذا فقيل السرج أو النصب باضمار أن على حد تسمع بالمعيدى (فيقرأ القرآن) الزبور أو التوراة (من قبل أن تسرج دوابه) أى من قبل الفراغ من إسراجها وقد دل الحديث على أنه سبحانه يطوى الزمان لمن شاء من عباده كما يطوى لهم المكان وذلك لا يدرك إلا بفيض سبحانى قال القسطلانى قال لى البرهان ابن أبى شريف إن أبا طاهر المقدسى وهو من معاصريه كان يقرأ فى اليوم والليلة خمسة عشر ختمة ولما كان قد يهم من كون له دواب وخدم تسرجها أنه كان على زى ملوك الدنيا فى السعة فى المطعم نبه به على أنه مع الاتساع إنما كان يأكل من عمل يده تحريا للحلال فقال (ولا يأكل) أى ومع ذلك يتقلل من الدنيا ولا يأكل (إلا من عمل يده) من ثمن ما كان يعمله وهو نسج الدروع فكان يبيعها ويأكل من ثمنها لأن عمل اليد أطيب المكاسب وخص داود لأن اقتصاره فى أكله على عمل يده لم يكن لحاجة لأنه كان ملكا مفخما وإنما تحرى الأفضل (حم خ) فى أحاديث الأنبياء (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً أحمد

(خففوا بطونكم وظهوركم لقيام الصلاة) أى قللوا الأكل ليسهل عليكم القيام إلى التهجد فى الليل فان من كثر أكله كثر نومه فقلة الأكل ممدوحة شرعا وطبا وكثرته مذمومة شرعا وطبعا وقلة الأكل أصل لكل خير ولو لم يكن إلا تنوير الباطن وإفاضة النور على الجوارح لكفى؛ ونقل عن المعلم الأول أرسطو أنه قال يا أبناء الحكمة لا تتخذوا بطونكم قبوراً للحيوانات ومعادن للجيف فإن ذلك يفضى بكم إلى التلف (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً الديلمى .

(خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما) إذا استمسكتم بهما (كتاب الله) القرآن (وسنتى) أى طريقتى وهدايتى (ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض) الكوثر يوم القيامة وقد تقدم تقريره فيما فيه بلاغ (أبو بكر الشافعى فى الغيلانيات)

٣٩٢٤ - خلقانِ يحبهما الله، وخلقانِ يبغضهما الله: فأما اللذان يحبهما الله فالسخاء والسماحة، وأما اللذان يبغضهما الله فسوء الخلق والبخل. وإذا أراد الله بعبدٍ خيرًا استعمله على قضاء حوائج الناس - (هب) عن ابن عمرو - (ح)

٣٩٢٥ - خلق الله الخلق فكتب آجالهم، وأعمالهم، وأرزاقهم - (خط) عن أبي هريرة - (ح)

٣٩٢٦ - خلق الله جنة عدنٍ، وغرس أشجارها بيده، فقال لها: تكلمي، فقالت: قد أفلح المؤمنون - (ك) عن أنس - (صح)

(عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الدارقطني باللفظ المزبور وفيه كما قال الفرياني صالح بن موسى ضعفوه وعنه داود بن عمر الضبي قال أبو حاتم منكر الحديث.

(خلقان) تثنية خلق بالضم وهو الطبع والسجية (يحبهما الله) أي يرضاهما ويثيب عليهما ثواباً جزيلا (وخلقان يبغضهما الله) أي ينهى عنهما ويعاقب عليهما (فأما اللذان يحبهما الله فالسخاء) بالمد الجود والكرم (والسماحة) أي الإعطاء بطيب نفس وفي رواية للديلمي الشجاعة بدل السماحة (وأما اللذان يبغضهما الله فسوء الخلق والبخل) وهما مما يقرب إلى النار ويقود اليها كما في عدة أخبار (وإذا أراد الله بعبد خيراً) أي عظيما جداً كما يفيده التنكير (استعمله على قضاء حوائج الناس) أي ثم ألهمه القيام بحقها والوفاء بما استعمل عليه فمن وفقه الله لذلك فقد أنعم عليه بنعم جليلة يلزمه الشكر عليها وذلك علامة حسن الخاتمة لكن الأمر كله على النية والعمل لوجه الله تعالى لا لغرض ولا لعرض وإلا انعكس الحال فاعلم ذلك فانه لابد منه (هب) وكذا أبو نعيم والديلمي (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه الأصفهاني وغيره.

(خلق الله الخلق) أي قدرهم والخلق التقدير وهو في الأصل مصدر (فكتب آجالهم وأرزاقهم) «فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون» ومن رام منهم فوق ما فرض له من الرزق فقد كد نفسه وأتعب جسمه ولم يأت إلا ما قدر له (خط عن أبي هريرة) وفيه عبد الرحمن بن عبد العزيز قال الذهبي في الضعفاء مضطرب الحديث وبشر بن المفضل مجهول.

(خلق الله جنة عدن) قيل اسم لجنة من الجنات وقال ابن القيم الصحيح أنها اسم لها كلها فكلها جنات عدن قال الله تعالى «جنات عدن» والاشتقاق يدل على أن جميعها جنات عدن فانه من الإقامة والدوام يقال عدن أقام (غرس أشجارها بيده) أي بصفة خاصة وعناية تامة فان الشخص لا يضع يده في أمر إلا إذا كان له به عناية شديدة فأطلق اللازم وهو اليد وأراد الملزوم وهو العناية مجازاً لأن اليد بمعنى الجارحة محال على الله وذلك تفضيل لها على غيرها فاصطفاها لنفسه وخصها بالقرب من عرشه قال بعضهم فهي سيدة الجنان وهو سبحانه وتعالى يختص من كل نوع أمثله وأفضله كما اختار من الملائكة جبريل ومن البشر محمداً ومن البلاد مكة ومن الأشهر المحرم ومن الليالي ليلة القدر ومن الأيام الجمعة ومن الليل أوسطه ومن الدعاء أوقات الصلوات وقوله أعني ابن القيم ومن السموات العليا جرى فيه على عقيدته الزائغة من القول بالجهة والرجل يصرح بذلك ولا يكنى ويتعق به ولا يشير ومن جملة عبارته: الله على العرش والكرسي موضع قدميه وفي موضع هو على العرش فوق السماء السابعة وفي آخر جنة عدن مسكنه الذي يسكن فيه لا يكون معه فيها أحد إلا الأنبياء والشهداء والصديقون اهـ وما ذكره آخراً نقيض لما صححه أولا من أنها اسم لجملة الجنان لا لواحدة منها إذ كيف يكون اسما لجميعها ولا يسكنها إلا من ذكر فأين يكون عامة الناس (فقال لها) أي الله تعالى (تكلمي فقالت قد أفلح المؤمنون) أي فازوا وظفروا، زاد في رواية طوبى لهم منزل

٢٩٢٧ — خَلَقَ اللّٰهُ آدَمَ مِنْ تُرَابِ الْجَابِيَةِ ، وَعَجَنَه بِمَاءِ الْجَنَّةِ - الحكيم (عد) عن أبي هريرة - (صح)

٢٩٢٨ — خَلَقَ اللّٰهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ، وَطُولُه سِتُّونَ ذِرَاعًا ، ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولٰئِكَ النَّفَرِ - وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ ، فَذَهَبَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللّٰهِ ، فَزَادُوهُ « وَرَحْمَةُ اللّٰهِ » فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ فِي

الملوك وهذا الكلام يحتمل كونه بلسان الحال ولا مانع من كونه بلسان المقال فان الذى خلق النطق فى لسان الانسان قادر على أن يخلقه فى أى شىء أراد (ك) فى التفسير (عن أنس) وقال صحيح وتعقبه الذهبي فقال بل ضعيف انتهى وفى الميزان باطل

(خلق الله آدم من تراب) فى رواية من طين (الجابية وعجنه بماء الجنة) قال القاضى قد اشتهر أن آدم قد خلق من طين وانه كان ملقى ببطن عمان وهو من أودية عرفات وظاهر هذا الحديث وصريح غيره أنه خلق فى الجنة ووفق بأن طينته خمرت فى الارض وألقيت فيها حتى استعدت لقبول الصورة الإنسانية فحملت إلى الجنة فصورت ونفخ فيه الروح فيها (الحكيم) الترمذى (عد عن أبي هريرة) وفيه إسماعيل بن رافع قال فى الميزان قال الدارقطنى وغيره متروك الحديث وقال ابن عدى أحاديثه كلها فيها نظر ثم ساق له هذا الخبر

(خلق الله آدم على صورته) أى على صورة آدم التى كان عليها من مبدإ فطرته إلى موته لم تتفاوت قامته ولم تتغير هيئته بخلاف بنيه فان كلا منهم يكون نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظاماً وأعصاباً عارية ثم مكسوة لحما ثم حيواناً مجتنا لا يأكل ولا يشرب ثم يكون مولودا رضيعاً ثم فطيماً ثم مترعرعا ثم مراهقا ثم شاباً ثم كهلا ثم شيخا أو خلقه على صورة حال يختص به لا يشاركه أنواع أخر من المخلوقات فانه يوصف مرة بالعلم وأخرى بالجهل وتارة بالغواية والعصيان وطوراً بالهداية والاستغفار ولحظة يقرن بالشيطان فى استحقاق اسم العصيان والإخراج من الجنان ولحظة يتسم بسمة الاجتباء ويتوج بتاج الخلافة والاصطفاء وبرهة يستعمل بتدبير الأرضين وساعة يصعد بروحه إلى عليين وطوراً يشارك البهائم فى مطعمه ومنكحه وطورا يسابق الكروبيين فى ذكره وفكره وتسبيحه وتهليله وقيل الضمير لله تعالى بقرينة رواية خلق آدم على صورة الرحمن(١) والمعنى خلق آدم على صورة اجتباها وجعلها من جميع مخلوقاته إذ ما من موجود إلا وله مثال فى صورته ولذلك قيل الإنسان عالم صغير ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربي لما وصل الوقت المعين فى علمه تعالى لإيجاد هذا الخليفة الذى يهدى الله المملكة بوجوده وذلك بعد أن مضى من عمر الدنيا سبعة عشر ألف سنة أمر بعض ملائكته أن يأتيه بقبضة من كل أجناس تربة الأرض فأتاه بها فأخذها سبحانه وخمرها بيده حتى تغير ريحها وهو المسنون وهو ذلك الجزء الهوائى الذى فى الإنسان وجعل جسده محلا للأشقياء والسعداء من ذريته وجمع فى طينته الأضداد بحكم المجاورة وأنشأه على الحركة المستقيمة وذلك فى دولة السنبلة وجعله ذا جهات ست فوق وهو مايلى رأسه وتحت وهو مايلى رجليه ويمين وهو مايلى جانبه الاقوى وشمال وهو مايلى جانبه الاضعف وأمام وهو مايلى الوجه وخلف وهو مايلى القفا وصوره وعدله وسواه ثم نفخ فيه روحه المضاف إليه فسرى فى أجزائه أربعة أركان الاخلاط إذ كانت الصفراء عن الركن النارى . والسوداء عن التراب ، والدم عن الهواء وهو قوله مسنون والبلغم من الماء الذى عجن به التراب فصار طينا ثم أحدث فيه القوة الجاذبة التى بها تجذب الاغذية ثم الماسكة وبها يمسك الحيوان مايتغذى به ثم الهاضمة وبها يهضم الغذاء ثم الدافعة وبها يهضم الفضلات عن نفسه من عرق وبخار

---

(١) والمراد بالصورة الصفة والمعنى أن الله خلقه على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك وإن كانت صفات الله لا يشبهها شىء .

طُولِهِ سِتُّونَ ذِرَاعًا ، فَلَمْ تَزَلِ الْخَلْقُ تَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

وريح وبراز وأما سريان الأبخرة وتقسم الدم فى العروق وفى الكبد فبالقوة الجاذبة لا الدافعة ثم أحدث فيه القوة الغاذية والمنمية والحاسة والخيالية والوهمية والحافظة والذاكرة وهذا كله فى الإنسان بما هو حيوان لا بما هو إنسان فقط إلا أن هذه القوى الأربع قوة الخيال والوهم والحفظ والذكر فى الإنسان أقوى ثم خصت بالقوة المصورة المفكرة والعاقلة وجعل هذه القوى آلات للنفس الناطقة ليصل بها إلى جميع منافعها وجعله داراً لهذه القوى فتبارك الله أحسن الخالقين ثم ماسمى نفسه باسم من الأسماء إلا وجعل للإنسان من التخلق به حظا منه يظهر به فى العالم على قدر مايليق به ، ولذلك تأول بعضهم قوله فى الخبر خلق الله آدم على صورته على هذا المعنى والحديث خرج مخرج الزجر والتهويل لوروده عقب قوله لاتقولوا قبح الله وجهك فان الله خلق آدم على صورته أى صورة هذا الوجه المقبح ذكره القاضى (وطوله ستون ذراعا) بذراع نفسه أو بالذراع المتعارف يومئذ للمخاطبين أو بالذراع المعروف عندنا ورجح الأول بأن حسن الخلق يقتضى اعتدال الأعضاء وتناسبها ومن قصرت ذراعه عن ربع قامته أو طالت خرج عن الاعتدال ومن قامته ستون ذراعا بذراع نفسه فذراعه سدس من عشر قامته فيخرج عن الاعتدال وزاد أحمد فى روايته بعد ماذكر فى سبعة أذرع عرضاً ولم ينتقل أطواراً كذريته (ثم قال له اذهب فسلم على أولئك النفر) فيه إشعار بأنهم كانوا على بعد ولا حجة فيه لمن أوجب ابتداء السلام لأنها واقعة حال لاعموم لها (وهم نفر من الملائكة جلوس) قال ابن حجر لم أقف على تعيينهم (فاستمع) فى رواية فاسمع (مايحيونك) بمهملة من التحية وفى رواية بجيم من الجواب (فانها تحيتك وتحية ذريتك) من جهة الشرع أو أراد بالذرية بعضهم وهم المسلمون (فذهب فقال السلام عليكم) يحتمل أنه تعالى علمه كيفية ذلك نصاً وكونه فهمه من قوله له سلم وكونه ألهمه ذلك (فقالوا السلام عليك ورحمة الله) وهذا أول مشروعية السلام وتخصيصه لأنه فتح باب المودة وتأليف لقلوب الاخوان المؤدى إلى استكمال الإيمان كما فى خبر مسلم : لاتدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم واستأنس بهذا من أجاز حذف الواو فى الرد ووجهه أن المسلم عليه مأمور بمثل تحية المسلم عدلا وأحسن منها فضلا فإذا رد بالمثل أتى بالعدل (فزادوه) الضمير لآدم والزيادة تتعدى إلى مفعولين ومفعوله الثانى قوله (ورحمة الله) وفيه مشروعية زيادة الرد واتفقوا على وجوب الرد لأن السلام الأمان فإذا ابتدأ به المسلم فلم يجبه أوهم الشر قال القرطبى وقد دل هذا الخبر على تأكد السلام وأنه من الشرائع القديمة الذى كلف بها آدم ثم لم تنسخ فى شريعة اه لكن فى خبر ماحسدتكم اليهود الخ يدل على أنه من خصوصياتنا (فكل من يدخل الجنة) من بنى آدم يدخلها وهو (على صورة آدم) أى على صفته فى الحسن والجمال والطول ولا يدخلها على صورة نفسه من نحو سواد وعاهة وهو يدل على أن عفة البعض من نحو سواد ينتفى عند دخولها (فى طوله ستون ذراعا) بذراع نفسه أو بقدر الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين أو بذراع الشرع المعروف الآن على ماتقرر فيها قبله وروى ابن أبى الدنيا عن أنس مرفوعا يدخل أهل الجنة على طول آدم ستين ذراعا بذراع الملك على حسن يوسف وعلى ميلاد عيسى ثلاث وثلاثين سنة اه وقال ابن حجر وروى عبدالرزاق أن آدم لما هبط كانت رجلاه فى الأرض ورأسه فى السماء فحطه الله إلى ستين ذراعا فظاهره أنه كان مفرط الطول فى ابتداء فطرته وظاهر هذا الحديث أنه خلق ابتداء على طول ستين ذراعا وهو المعتمد (فلم تزل الخلق تنقص بعده) فى الجمال والطول (حتى الآن) فانتهى التناقص إلى هذه الأمة واستقر الأمر على ذلك فاذا دخل الجنة عادوا إلى ما كان آدم عليه من الكمال والجمال وامتداد القامة وحسن الهامة وفى مثير الغرام فى زيارة القدس والشام أن آدم كان أمرد وإنما حدثت اللحية لولده وكان أجمل البرية ﴿ تنبيه ﴾ قال السمهودى ماذكر من الصفات من طول آدم وغيره ثابت لكل من دخل الجنة كما

٣٩٢٩ — خَلَقَ اللهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ . فَوَضَعَ رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ يَتَرَاحَمُونَ بِهَا ، وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً (م ت) عن أبي هريرة

٣٩٣٠ — خَلَقَ اللهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَخَلَقَ آدَمَ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فِي آخِرِ الْخَلْقِ ، فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ ، فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ - (حم

تقرر فيشمل من مات صغيرا بل جاء مايقتضى ثبوت جميع ذلك للسقط فروى البيهق بسند حسن عن المقداد مامن أحد يموت سقطا ولا هرما وانما الناس فيما بين ذلك إلا بعث ابن ثلاث وثلاثين فان كان من أهل الجنة كان على مسحة آدم وصورة يوسف وقلب أيوب ومن كان من أهل النار عظم كالجبال، والآن بالنصب ظرف يعنى حتى وصل النقصان إلى الوقت الذى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه الحديث قيل هذا مقدم فى الترتيب على قوله فكل من يدخل الجنة الخ ﴿تنبيه﴾ قال ابن حجر يشكل على هذا مايوجد الآن من آثار الأمم السابقة كديار ثمود فان مساكنهم تدل على أن قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب مايقتضيه الترتيب السابق وعهدهم قديم والزمن الذى بينهم وبين آدم دون مابينهم وبين أولاد هذه الأمة ولم يظهر لى إلى الآن مايزيل هذا الإشكال (حم ق عن أبي هريرة) ورواه عنه الطبرانى وغيره .

(خلق الله) أى قدر (مائة رحمة) ورحمته إرادة الانعام أو فعل الإكرام (فوضع) منها (رحمة واحدة بين خلقه) أى بين جميع مخلوقاته من أنس وجن وحيوان وغيرها (يتراحمون بها) أى يرحم بعضهم بعضا بها حتى أن الدواب ترحم أولادها فترفع حافرها مخافة أن يصيبه فيؤلمه (وخبأ عنده مائة إلا واحدة) إلى يوم القيامة فلو يعلم الكافر بكل الذى عند الله من الرحمة الواسعة لم ييأس من الجنة كما مر ذلك مبسوطا (م ت) عن أبي هريرة .

(خلق الله التربة) يعنى الأرض والترب والتراب والتربة واحد لكنهم يطلقون التربة على التأنيث ذكره ابن الاثير (يوم السبت) قال الحرالى أصل السبت القطع للعمل ونحوه اه وفيه رد زعم اليهود أنه ابتدأ فى خلق العالم يوم الأحد وفرغ يوم الجمعة واستراح السبت قالوا ونحن نستريح فيه كما استراح الرب وهذا من جملة غباوتهم وجهلهم إذ التعب لا يتصور إلا على حادث ، إنما أمرنا لشىء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ، (وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء) لا ينافيه رواية مسلم وخلق التقوى أى مايقوم به المعاش يوم الثلاثاء لأن كلاهما خلق فيه (وخلق النور) بالراء ولا ينافيه رواية النون أى الحوت لأن كلاهما خلق فيه (يوم الأربعاء) مثلث الباء كما سبق وماتقرر من أن المراد بالمكروه الشر هو الظاهر الملائم للسياق بقرينة قوله وخلق النور يوم الأربعاء والنور خير ذكره ابن الأثير وإنما سمى الشر مكروها لأنه ضد المحبوب (وبث فيها) قال الحرالى من البث وهو تفرقة آحاد متكثرة فى جهات مختلفة (الدواب) من الدبيب وهو الحركة بالنفس (يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة فى آخر الخلق فى آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل) استدل به فى المجموع للمذهب الصحيح أن أول الأسبوع السبت وعليه أكثر أصحاب الشافعى بل فى الروض الأنف لم يقل بأن أوله الأحد إلا ابن جرير وإنما خلقها فى هذه الأيام ولم يخلقها فى لحظة وهو قادر عليه تعليما لخلقه الرفق والتثبت (تنبيه) سئل شيخ الاسلام زكريا هل خلق الله السموات والأرض فى الأسبوع الذى خلق الله فيه آدم أم قبله وهل عمر الارض قبل خلقه أم لا فأجاب بما نصه ظاهر الأحاديث أن الله خلق السموات والأرض فى الأسبوع الذى خلق فيه آدم فقد روى أنه خلق الأرض يوم السبت والجبال يوم الأحد والشجر يوم الاثنين والظلمة يوم الثلاثاء والنور يوم الأربعاء والدواب يوم الخميس وخلق فيه السموات إلى ثلاث ساعات بقيت من يوم الجمعة فخلق فى الساعة الأولى الآفات والآجال والثانية الأرزاق والثالثة آدم وأما الأرض فعمرها قبل آدم الجن ومنهم إبليس اه . بنصه (حم م) وكذا النسائى

م) عن أبي هريرة - (صح)

٣٩٣١ - خَلَقَ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجِنَّ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ، صِنْفٌ حَيَّاتٌ وَعَقَارِبُ وَخَشَاشُ الْأَرْضِ، وَصِنْفٌ كَالرِّيحِ فِي الْهَوَاءِ، وَصِنْفٌ عَلَيْهِمُ الْحِسَابُ وَالْعِقَابُ، وَخَلَقَ اللّهُ الْإِنْسَ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ كَالْبَهَائِمِ وَصِنْفٌ أَجْسَادُهُمْ أَجْسَادُ بَنِي آدَمَ وَأَرْوَاحُهُمْ أَرْوَاحُ الشَّيَاطِينِ. وَصِنْفٌ فِي ظِلِّ اللّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ - الحكيم وابن أبي الدنيا في مكايد الشيطان، وأبو الشيخ في العظمة، وابن مردويه عن أبي الدرداء - (ض)

٣٩٣٢ - خَلَقَ اللّهُ آدَمَ فَضَرَبَ كَتِفَهُ الْيُمْنَى فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً بَيْضَاءَ كَأَنَّهُمُ اللَّبَنُ، ثُمَّ ضَرَبَ كَتِفَهُ الْيُسْرَى فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً سَوْدَاءَ كَأَنَّهُمُ الْحُمَمُ، قَالَ: هَؤُلَاءِ فِي الْجَنَّةِ وَلَا أُبَالِي، وَهَؤُلَاءِ فِي النَّارِ وَلَا أُبَالِي - ابن عساكر عن أبي الدرداء - (ح)

(عن أبي هريرة) قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فذكره قال الزركشي أخرجه مسلم وهو من غرائبه وقد تكلم فيه ابن المديني والبخاري وغيرهما من الحفاظ وجعلوه من كلام كعب الاحبار وأن أبا هريرة إنما سمعه منه لكن اشتبه على بعض الرواة فجعله مرفوعا وقد حرر ذلك البيهقي ذكره ابن كثير في تفسيره، قال بعضهم هذا الحديث في متنه غرابة شديدة فمن ذلك أنه ليس فيه ذكر خلق السموات وفيه ذكر خلق الأرض وما فيها من سبعة أيام وهذا خلاف القرآن لأن الأربعة خلقت في أربعة أيام ثم خلقت السموات في يومين

(خلق الله عز وجل الجن ثلاثة أصناف صنف حيات وعقارب وخشاش الارض) أي على صورتها ومن ثم ندب إنذارها قبل قتلها (وصنف كالريح في الهواء) وهذان الصنفان لا حساب ولا عقاب عليهما كما يشير إليه قوله (وصنف عليهم الحساب والعقاب) أي مكلفون لهم وعليهم فيما كلموا ما يستحقونه (وخلق الله الإنس ثلاثة أصناف صنف كالبهائم) زاد الديلمي في روايته هنا قال الله تعالى ولهم قلوب لا يفقهون بها، الآية (وصنف أجسادهم أجساد بني آدم وأرواحهم أرواح الشياطين) أي مثلها في الخبث والشر (وصنف في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله) يعني في ظل عرشه فلا يصيبهم وهج الحر في ذلك الموقف الأعظم حين يصيب الناس ويلجمهم العرق إلجاما قال الغزالي قال وهب بلغنا أن إبليس تمثل ليحيى بن زكريا فقال أخبرني عن بني آدم قال هم عندنا ثلاثة أصناف أما صنف منهم فأشد الأصناف علينا نقبل عليه حتى نفتنه ونتمكن منه ثم يفزع إلى الاستغفار والتوبة فيفسد علينا كل شيء أدركنا منه ثم نعود إليه فيعود فلا نحن نيأس منه ولا نحن ندرك منه حاجتنا فنحن منه في عناء والصنف الآخر في أيدينا بمنزلة الكرة في أيدي صبيانكم نتلقفهم كيف شئنا والصنف الثالث مثلك معصومون لا نقدر منهم على شيء (الحكيم) الترمذي في النوادر (وابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (مكايد الشيطان وأبو الشيخ في) كتاب (العظمة وابن مردويه) في تفسيره وكذا الديلمي كلهم (عن أبي الدرداء) وفيه يزيد بن سنان الرهاوي قال في الميزان ضعفه ابن معين وغيره وتركه النسائي ثم ساق له مناكير هذا منها

(خلق الله آدم فضرب كتفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء كأنهم اللبن ثم ضرب كتفه اليسرى فأخرج ذرية سوداء كأنهم الحمم قال هؤلاء في الجنة) واستعملهم بالطاعة (ولا أبالي وهؤلاء في النار) واستعملهم بالمعاصي (ولا أبالي) فمن سبقت له السعادة قيض الله له من الأسباب ما يخرجه من الظلمات إلى النور ومن غلبت عليه الشقوة سلط عليه الشياطين فأخرجته من نور الفطرة إلى ظلمات الكفر والحيرة فهو الهادي والمضل يضل من يشاء ويحكم ما يريد لا راد لحكمه ولا معقب لقضائه فتعالى الله الملك «لا يسأل عما يفعل» (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي الدرداء) وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول عجيب فقد خرجه عن

٣٩٣٣ — خَلَقَ اللّهُ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا فِي بَطْنِ أُمِّهِ مُؤْمِنًا ، وَخَلَقَ فِرْعَوْنَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ كَافِرًا — (عد طب) عن ابن مسعود — (ح)

٣٩٣٤ — خَلَقَ اللّهُ الْحُورَ الْعِينَ مِنَ الزَّعْفَرَانِ — (طب) عن أبي أمامة —(ح)

٣٩٣٥ — خَلَقَ اللّهُ الْإِنْسَانَ وَالْحَيَّةَ سَوَاءً : إِنْ رَآهَا أَفْزَعَتْهُ ، وَإِنْ لَدَغَتْهُ أَوْجَعَتْهُ ، فَاقْتُلُوهَا حَيْثُ وَجَدْتُمُوهَا — الطيالسي عن ابن عباس

أبي الدرداء أحمد والطبراني والبزار وغيرهم قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهى . فعدول المصنف لابن عساكر مع وجود هؤلاء قصور أو تقصير

(خلق الله يحيي بن زكريا في بطن أمه مؤمناً وخلق فرعون في بطن أمه كافرا) قال الذهبي وكذلك جميع من خلقه فليس للرسل أثر في سعادة أحد كما أنه ليس لإبليس أثر في شقاوة أحد لتمييز أهل القبضتين عند الحق قبل بعثة الرسل لا يزيدون ولا ينقصون اه . ومذهب أهل الحق أن الإيمان لا ينفع عند الغرغرة ولا عند معاينة عذاب الاستئصال وأخذ علماء الأمة الذين عليهم المعول من ذلك إجماعهم على موت فرعون على كفره وأنه لم ينفعه قوله حين أدركه الغرق وآمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين، وأما ما صرح به القاضي عبد الصمد الحنفي من أهل القرن الخامس أن مذهب الصوفية أن الإيمان ينتفع به ولو كان بعد معاينة العذاب فلا التفات له لمخالفته لما حكى عليه الاجماع وكذا ما جزم به في الفتوحات من صحة الايمان عند الاضطرار وأن فرعون مؤمن فلا التفات لذلك وإن كنا نعتقد جلالة قائله فإن العصمة ليست إلا للأنبياء وفيه رد لقول بعض الفرق إن الكفر والايمان مكتسبان للعبد غير مخلوقين ولقول البعض الكفر مخلوق دون الإيمان ﴿تنبيه﴾ قال الغزالي من هنا يأتي الشيطان الانسان فيقول لا حاجة لك إلى العمل لانك إن خلقت سعيداً لم يضرك قلة العمل أو شقيا لم ينفعك فعله فإن عصم الله العبد رده بان يقول له إنما أنا عبد الله وعلي العبد امتثال العبودية والرب اعلم بربوبيته يحكم مايشاء ويفعل مايريد ولأنه ينفعني العمل كيف كنت لأني إن كنت سعيدا احتجت اليه لزيادة الثواب أو شقيا فكذلك كي لا ألوم نفسي على أن الله لا يعاقبني على الطاعة بكل حال كيف ووعده الحق وقد وعد على الطاعة الثواب (عد طب) وكذا الديلمي (عن ابن مسعود) قال الهيثمي إسناده جيد انتهى وأورده الذهبي في الميزان في ترجمة محمد بن سليم العبدي من حديثه عن النسائي وغيره أنه غير قوي وعن آخرين أنه ثقة

(خلق الله الحور العين من الزعفران) وفي رواية ذكرها الثعلبي في تفسيره أنهن خلقن من تسبيح الملائكة وفي رواية أخرى من المسك وقد يجمع بخلق بعض من زعفران وبعض من تسبيح وبعض من مسك وفي شرح البخاري لابن الملقن عن ابن عباس خلقت الحور من أصابع رجليها إلى ركبتيها من الزعفران ومن ركبتيها إلى ثدييها من المسك الاذفر ومن ثدييها إلى عنقها من العنبر الاشهب ومن عنقها إلى نهاية رأسها من الكافور الأبيض قال ابن القيم هن المنشآت في الجنة لسن مولودات بين الآباء والأمهات وإذا كانت هذه الخلقة الآدمية التي هي أحسن الصور ومادتها من تراب فما الظن بصورة خلقت من مادة زعفران الجنة (طب عن أبي أمامة) ورواه عنه الديلمي أيضا

(خلق الله الإنسان والحية سواء إن رآها أفزعته وإن لدغته أوجعته فاقتلوها حيث وجدتموها) قاله حين سئل عن قتل الحيات (الطيالسي) ثم الديلمي (عن ابن عباس) قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحية فقاله ورواه عنه أيضا الطبراني في الأوسط قال الهيثمي وفيه جابر غير منسوب والظاهر أنه الجعفي وقد ضعفوه

٣٩٣٦ — خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ. (حم م) عن عائشة — (ح)

٣٩٣٧ — خُلِقَتِ النَّخْلَةُ، وَالرُّمَّانُ وَالْعِنَبُ مِنْ فَضْلِ طِينَةِ آدَمَ — ابن عساكر عن أبى سعيد. (ض)

٣٩٣٨ — خَلِّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ — (حم، عن ابن عباس — (ض)

(خلقت الملائكة من نور وخلق الجان) أبو الجن أو إبليس (من مارج من نار) أى من نار مختلطة بهواء مشتعل والمرج الاختلاط فهو من عنصرين هواء ونار كما أن آدم من عنصرين تراب وماء عجن به فحدث له اسم الطين كما حدث للجن اسم المارج (وخلق آدم مما وصف لكم) ببناء وصف للمفعول أى بما وصفه الله لكم فى مواضع من كتابه ففى بعضها أنه خلقه من ماء وفى بعضها من تراب وفى بعضها من المركب منهما وهو الطين وفى بعضها من تراب، وفى بعضها من صلصال وهو طين ضربته الشمس والريح حتى صار كالفخار قال الغزالى قد اجتمع فى الفخار والنار والطين، والطين طبعه السكون والنار طبعها الحركة فلا يتصور نار مشعلة تسكن بل لا تزال تتحرك بطبعها وقد كلف المخلوق من النار أن يطمئن من حركته ساجدا لما خلق من طين فأبى واستكبر أن يسجد لآدم فلا مطمع فى سجوده لأولاده ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى قال بما وصف لكم ولم يقل كما قال فيما قبله طلبا للاختصار فانه أوتى جوامع الكلم وهذا منها إذ الملائكة لم يختلف أصل خلقتها ولا الجان وأما الإنسان فاختلف خلقه على أربعة أنواع فخلق آدم لا يشبه خلق حواء وخلق حواء لا يشبه خلق آدم وخلق عيسى لا يشبه خلق الكل فأحال على ما وصل الينا من تفصيل خلق الإنسان ولما كان خلق الجان من نار كان فيه طلب القهر والاستكبار فإن النار أرفع الأركان مكانا ولها سلطان على الاحالة فلذلك قال «أنا خير منه» وما علم أن سلطان الماء الذى خلق منه آدم أقوى منه فإنه يذهبه والتراب أثبت منه لبرده ويبسه فلآدم القوة والثبوت لغلبة ذينك الركنين عليه وإن كان فيه الآخران لكن ليس لهما ذلك السلطان وأعطى آدم التواضع للطينة فإن تكبر فلعارض بقلبه لما فيه من النارية كما يقبل اختلاف الصور فى خياله وأحواله من الهوائية وأعطى الجان التكبر للنارية فإن تواضع فلعارض لما فيه من الترابية كما يقبل الثبات على الاغواء إن كان شيطانا وعلى الطاعة إن لم يكن ففيهم الطائع والعاصى ولهم التشكل فى أى صورة شاءوا وفيهم التناسل كأمر وكان وجودهم بالقوس وهو نارى هكذا ذكر الوالد حفظه الله تعالى فكان بين خلق الجان وخلق آدم ستون ألف سنة والتوالد فى الجن باق إلى اليوم كما قيناها لا ئكة أرواح منفوخة فى أنوار والجان أرواح منفوخة فى رياح والأناس أرواح منفوخة فى أشباح ويقال لم ينفصل عن الجنى الأول أنثى كما فصلت حواء بل خلق له فرج فى نفسه فنكح بعضه بعضا فأتى بذكران وإناث ثم نكح بعضها بعضا فكان خلقه خنثى ولما غلبت على الجن عنصر الهواء والنار كان غذاؤهم ما يحمله الهواء مما فى العظام من الدسم وصفته اجتماع بعضهم ببعض فى النكاح مثل ما تبصر الدخان الخارج من الأتون ومن قرن الفخار يدخل بعضه فى بعض فيلتذ كل منهما بذلك التداخل ويكون مايلقونه كلقاح النخلة بمجرد الرائحة كغذائهم (حم م) فى آخر الصحيح (عن عائشة ولم يخرجه البخارى.

(خلقت النخلة والرمان والعنب من فضل طينة آدم) فبينها وبين بنى آدم قرابة وتشابه معنوى وفى الحديث المار أكرموا عمتكم النخلة فإنها خلقت من فضلة طينة أبيكم آدم (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى سعد) الخدرى قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم م خلقت النخلة فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأشهر من ابن عساكر ولا أقدم مع أن الديلمى خرجه عن أبى سعيد أيضاً لكن سنده مطعون فيه.

(خلل) ندباً صرف الأمر عن الوجوب لأخبار أخر (أصابع يديك ورجليك) فى الوضوء والغسل فإيصال الماء إلى ما بين الأصابع واجب والتخليل سنة ويحصل التخليل بأى كيفية كانت والأفضل كيفية مبينة فى الفروع (حم

٣٩٣٩ — خَلِّلوا بَيْنَ أَصابِعِكُم لَا يُخَلِّلُهَا اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ بِالنَّارِ — (قط) عن أبي هريرة — (ض)

٣٩٤٠ — خَلِّلوا بَيْنَ أَصَابِعِكُمْ لَا يُخَلِّلُ اللهُ بَيْنَهَا بِالنَّارِ، وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ - (قط) عن عائشة (ص)

٣٩٤١ — خَلِّلوا لِحَاكُمْ، وَقُصُّوا أَظْفَارَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مَا بَيْنَ اللَّحْمِ وَالظُّفُرِ — (خط) في الجامع وابن عساكر عن جابر - (ض)

٣٩٤٢ — خَلِيلِي مِنْ هٰذِهِ الْأُمَّةِ أُوَيْسٌ الْقَرَنِيُّ - ابن سعد عن رجل مرسلا

٣٩٤٣ — خَمِّرُوا الْآنِيَةَ، وَأَوْكِئُوا الْأَسْقِيَةَ، وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ، وَاكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ، فَإِنَّ

عن ابن عباس) قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء من أمر الصلاة فقال له خلل الخ قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ضعيف .

(خللوا) ندباً والصارف عن الوجوب أخبار أخر (بين أصابعكم) أي أصابع يديكم ورجليكم إذا تطهرتم (لا) يعني لئلا (يخللها الله يوم القيامة بالنار) يعني حافظوا على التخليل واحذروا تفريطكم فيه فإن من أهمله يخلله الله يوم القيامة بنار جهنم قال الكمال مؤدى التركيب أي تركيب هذا الخبر أن التخليل يراد لعدم التخلل وهو لا يستلزم أن عدم التخليل يستلزم تخلل النار إلا لو كان علته مساوية وهو منتف وإلا كان التخليل واجباً بعد اعتقادهم حجية الحديث لكن المعدود في السنن التخليل بعد العلم بوصول الماء إلى ما بينهما وهو غير واجب وحينئذ فليس هو مقروناً بالوعيد بتقدير الترك فلا حاجة إلى ضمه في السؤال القائل خللوا يفيد الوجوب فكيف وهو مقرون بالوعيد ثم تكلف الجواب بأنه مصروف عنه بحديث الأعرابي وحديث حكاية وضوئه عليه السلام إذ ليس فيهما التخليل والوعيد مصروف إلى ما لو لم يصل الماء بين الأصابع (قط عن أبي هريرة) قال الحافظ ابن حجر إسناده واه جداً وتبعه السخاوي وقال ابن الهمام حديث ضعيف بيحيى بن ميمون التمار .

(خللوا بين أصابعكم) أي أصابع أيديكم وأرجلكم (لا يخلل الله بينهما بالنار ويل للأعقاب من النار) أي شدة هلكة لأعقاب أرجلكم من عذاب نار جهنم (قط عن عائشة) قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ويخلل بين أصابعه ويدلك عقبيه ويقول خللوا أصابعكم لا يخلل الله بينهما بالنار ويل للأعقاب من النار هذا لفظ الدارقطني من رواية عمر بن قيس ثم قال أعني الدارقطني ضعيف لضعف قيس ويحيى بن ميمون وقال ابن حجر سنده ضعيف جداً اه ورواه الطبراني والديلمي من حديث ابن مسعود ثم قال الديلمي وفي الباب أبو هريرة اه فكان ينبغي للمصنف استيعاب مخرجيه إشارة لاكتسابه بعض القوة

(خللوا لحاكم) في الوضوء والغسل بالكيفية المعروفة (وقصوا أظفاركم) من اليدين والرجلين إذا طالت (فإن الشيطان) إبليس ويحتمل أن أل فيه للجنس (يجري ما بين اللحم والظفر) فإنه يحب الأنتان والأقذار وما يجتمع تحت الظفر من الوسخ يحبه فيسكن إليه ومن فوائد التخليل إيصال الماء إلى الشعر والبشر ومباشرة البشرة والشعر باليد ليحصل تعميمه بالماء وتأنيس البشرة لئلا يصيبها بالصب ما تتأذى به والأمر للندب، نعم إن توقف إيصال الماء على التخليل وإزالة الظفر وجب (خط في) كتاب (الجامع وابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله

(خليلي من هذه الأمة أويس) بن عامر أو عمرو (القرني) بفتح القاف والراء نسبة لقبيلة من مراد من اليمن ووهم الجوهري في قوله قرن الميقات وهو راهب هذه الأمة لم يره النبي صلى الله عليه وسلم وإنما دل على فضله قتل مع علي بصفين وقيل مات على أبي قبيس وقيل بدمشق وذكروا في موته قصصاً تشبه المعجزات وفي الميزان عن مالك أنه أنكره وقال ابن حبان كان بعض أصحابنا ينكر كونه (ابن سعد) في الطبقات (عن رجل) من التابعين (مرسلا) غير مسند

(خمروا) غطوا وكل ما سترك من شيء فهو خمر (الآنية) جمع قلة كآدمة جمع أديم ذكره الزمخشري (وأوكئوا)

لِلْجن انتشاراً وخطفة وأطفئوا المصابيح عند الرقاد، فإن الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت - (خ) عن جابر - (صح)

٣٩٤٤ - خمروا وجوه موتاكم، ولا تشبهوا باليهود - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٣٩٤٥ - خمس بخمس: ما نقض قوم العهد إلا سلط عليهم عدوهم، وما حكموا بغير ما أنزل الله إلا فشا فيهم الفقر، ولا ظهرت فيهم الفاحشة إلا فشا فيهم الموت، ولا طففوا المكيال إلا منعوا النبات وأخذوا بالسنين، ولا منعوا الزكاة إلا حبس عنهم القطر - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٣٩٤٦ - خمس صلوات افترضهن الله عز وجل، من أحسن وضوءهن، وصلاهن لوقتهن، وأتم

بكسر الكاف: شدوا (الأسقية) أى أفواهها بنحو خيط (وأجيفوا) بجيم وفاء أغلقوا (الأبواب) أى أبواب دوركم (واكفتوا) بهمزة وصل بكسر الفاء (صبيانكم) أى ضموهم إليكم والمراد أولادكم ذكورا وإناثا (عند المساء) أى الغروب ومابين العشاءين فامنعوهم من الحركة وأدخلوهم البيوت (فان للجن) بعد الغروب (انتشارا وخطفة) بالتحريك جمع خاطف وهو أن يأخذ الشيء بسرعة والخطفة الأخذ بسرعة (وأطفئوا) بهمزة قطع وسكون المهملة وكسر الفاء بعدها همزة مضمومة (المصابيح عند الرقاد) أى عند ارادة النوم (فان الفويسقة) بالتصغير الفأرة (ربما اجترت الفتيلة) من المصباح بجيم ساكنة وفوقية وراء مشددة مفتوحتين (فاحرقت أهل البيت) وهم لا يشعرون وهذا يفيد أنه لو أمن جرها كما لو كان فى قنديل لا يطلب اطفاؤه عند النوم وقد سبق مافيه والاوامر فى هذا الباب وامثاله إرشادية وتنقلب ندبية بفعلها بقصد الامتثال (خ عن جابر) كلام المصنف كالصريح فى أن ذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه وهو غفلة فقد عزاه الديلمى وغيره لهما معا .

(خمروا وجوه موتاكم) يعنى المحرمين فإنه قال ذلك فى المحرم يموت (ولا تشبهوا) بحذف إحدى التاءين للتخفيف (باليهود) فى رواية بدله بأهل الكتاب فإنهم لا يغطون وجوه من مات منهم والخمار ثوب تغطى به المرأة رأسها والجمع خمر مثل كتاب وكتب واختمرت المرأة وتخمرت لبست الخمار (طب) من حديث عطاء (عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله ثقات .

(خمس) من الخصال (بخمس) أى مقابلة بها (ما نقض قوم العهد) أى ماعاهدوا الله عليه أو ما عاهدوا عليه قوما آخرين (إلا سلط عليهم عدوهم) جزاء بما اجترحوه من نقض العهد المأمور بالوفاء به (وما حكموا بغير ما أنزل الله) فى كتابه القرآن عن عمد أو جهل (إلا فشا فيهم الفقر ولا ظهرت فيهم الفاحشة) يعنى الزنا ولم ينكروا على فاعله (إلا فشا فيهم الموت) كما وقع فى قصة بنى إسرائيل (ولا طففوا المكيال الا منعوا) بضم الميم (النبات) يعنى البركة فيه (وأخذوا بالسنين) قال فى الفردوس يقال لعام المجاعة والقحط سنة وجمعها سنون (ولا منعوا الزكاة) أى إعطاءها إلى مستحقيها (إلا حبس عنهم القطر) أى المطر (طب عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن عباس كما بينه الديلمى وغيره

(خمس صلوات) قال الطيبى مبتدأ وقوله (افترضهن الله عز وجل) صفة صلوات والجملة الشرطية بعده خبر وهى قوله (من أحسن وضوءهن) أى أتى به كاملا بسننه وآدابه (وصلاهن لوقتهن) أى لأوقاتهن المعلومة ولعله المراد فى أول أوقاتهن (وأتم ركوعهن وسجودهن) أى أتى بهما تامين بأن اطمأن فيهما ووفى حقهما من الأذكار الواردة (وخشوعهن) بقلبه وجوارحه (كان له على الله) تفضلا وتكرما (عهد أن يغفر له) إما جملة محذوفة مبتدأ أو صفة عهد وإما بدل من عهد وهو الأمان والعهد الميثاق وعهد الله واقع لا محالة وإن الله لا يخلف الميعاد قال الطيبى وقوله أن يغفر له على حذف

رُكُوعَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ - كَانَ عَلَى اللهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللهِ عَهْدٌ: إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ - (د هق) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٣٩٤٧ - خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللهُ عَلَى الْعِبَادِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ: إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ - مالك (حم د ن ه حب ك) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٣٩٤٨ - خَمْسُ صَلَوَاتٍ مَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا بُرْهَانٌ وَلَا نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ فِرْعَوْنَ وَقَارُونَ وَهَامَانَ وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ - ابن نصر عن ابن عمرو

٣٩٤٩ - خَمْسٌ فَوَاسِقُ تُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ،

الباء فان العهد فى معنى الوعد كما يقال وعد بكذا (ومن لم يفعل) ذلك على الوجه المذكور (فليس له على الله عهد إن شاء غفر له) ما ترك من الصلوات وعفى عنه فضلا (وإن شاء عذبه) عدلا قال القاضي شبه وعد الله بإثابة المؤمن على عمله بالعهد الموثوق به الذى لا يخلف ووكل أمر التارك إلى مشيئته تجويز للعفو وأنه لا يجب على الله شىء ومن ديدن الكرام محافظة الوعد والمسامحة فى الوعيد (د هق عن عبادة بن الصامت) واللفظ لأبى داود وظاهر صنيع المؤلف أن أبا داود تفرد به من بين الستة وليس كذلك بل قد عزاه الصدر المناوى وغيره للترمذى والنسائى أيضا

(خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن) قال الباجى احترز عن السهو وقال ابن عبد البر تضييعها أن لا يقيم حدودها (كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة) أى مع السابقين أو من غير تقديم عذاب (ومن لم يأت بهن) على الوجه المطلوب شرعا (فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه) عدلا (وإن شاء أدخله الجنة) برحمته فضلا فعلم من هذا وما قبله وبعده أن تارك الصلاة لا يكفر وأنه لا يتحتم عذابه بل هو تحت المشيئة (مالك حم د ن ه حب ك عن عبادة بن الصامت) قال الزين العراقى وصححه ابن عبد البر

(خمس صلوات) واجبات فى اليوم والليلة (من حافظ عليهن) أى على فعلهن (كانت له نورا) فى قبره وحشره (وبرهانا) تخاصم وتحاجج عنه (ونجاة) من العذاب (يوم القيامة ومن لم يحافظ عليهن) أى على أدائهن بالشروط والاركان (لم يكن له نور يوم القيامة) حين يسعى نور المؤمنين بين أيديهم ومن خلفهم (ولا برهان ولا نجاة) من العذاب (وكان يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وأبى بن خلف) الجمحى الذى آذى الله ورسوله وبالغ فى ذلك حتى قتله الله بيد رسوله يوم أحد ولم يقتل بيده قط أحدا غيره وفى ذكره مع هؤلاء إشعار بأنه أشقى هذه الأمة وأشدها عذابا مطلقا ويؤيده خبر أشقى الناس من قتل نبيا أو قتله نبى (ابن نصر عن ابن عمرو) بن العاص

(خمس فواسق) قال النووى روى بالإضافة وبالتنوين قال الطيبى إن روى منونا وفواسق مرفوعا يكون مبتدأ موصوفا (تقتلن) خبره وإن روى منصوبا يكون خمس صفة محذوف وفواسق معترضة نصبا على الذم قال الزمخشرى أصل الفسق الخروج عن الاستقامة والجور وقيل للعاصى فاسق لذلك وسميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن وخروجهن عن الحرمة وقال غيره سميت فواسق لخروجها بالإيذاء والافساد عن طريق معظم الدواب (فى الحل والحرم) لا حرمة لهن بحال والحرم بفتح الحاء والراء حرم مكة أو بضمهما جمع حرام من قبيل «وأنتم حرم» والمراد المواضع المحرمة وعليه اقتصر فى المشارق قال النووى والفتح أظهر (الحية) المراد بها هنا ما يشمل الثعبان (والغراب

وَالْحُدَيَّا ـ (م ن ه) عن عائشة ـ (صح)

٣٩٥٠ — خَمْسٌ قَتْلُهُنَّ حَلَالٌ فِى الْحَرَمِ : الْحَيَّةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالفَأْرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ـ (د) عن أبى هريرة ـ (ح)

٣٩٥١ — خَمْسٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقَةٌ يَقْتُلُهُنَّ الْمُحْرِمُ ، وَيُقْتَلْنَ فِى الْحَرَمِ : الْفَأْرَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْحَيَّةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْغُرَابُ ـ (حم) عن ابن عباس (صح)

٣٩٥٢ — خَمْسُ لَيَالٍ لَا تُرَدُّ فِيهِنَّ الدَّعْوَةُ : أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ ، وَلَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ ، وَلَيْلَةُ الْجُمُعَةِ ،

الأبقع) الذى فى ظهره أو بطنه بياض وأخذ بهذا القيد قوم ورجح جمع الاطلاق لأن روايته أصح (والفأرة) بهمزة ساكنة وتسهل (والكلب العقور) من أبنية المبالغة أى الجارح المفترس كأسد وذئب ونمر سماه كلبا لاشتراكهما فى السبعية ونظيره قوله فى دعائه على عتبة اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فافترسه أسد وقيل أراد الكلب المعروف (والحديا) بضم الحاء وفتح الدال وشد الياء مقصور بضبط المصنف فهو تصغير الحدأة واحد الحدأ الطائر المعروف قال ابن العربى أمر بالقتل وعلل بالفسق فيتعدى الحكم إلى كل من وجدت فيه العلة ونبه بالخمسة على خمسة أنواع من الفسق فنبه بالغراب على مايجانسه من سباع الطير وكذا بالحدأة ويزيد الغراب بحل سفرة المسافر ونقب جربه وبالحية على كل مايلسع والعقرب كذلك والحية تلسع وتفترس والعقرب يلسع ولايفترس وبالفأرة على مايجانسها من هوام المنازل المؤذية وبالكلب العقور على كل مفترس ومعنى فسقهن خروجهن عن حد الكف إلى الأذية (م ن ه عن عائشة)

(خمس) من الحيوانات (قتلهن حلال فى الحرم) فالحل أولى (الحية والعقرب والحدأة والفأرة والكلب العقور) فيباح بل يجب قتلهن فى أى محل كان ولو فى جوف الكعبة لأن ماكان ممنوعا منه ثم جاز وجب قال النووى اتفق العلماء على أنه يجوز للمحرم قتلهن ثم اختلف فيما يكون فى معناهن فقال الشافعى المعنى فى جواز قتلهن كونهن مؤذيات فكل مؤذ للمحرم قتله ومالا فلا ويجوز أن يقتل فى الحرم كل من وجب عليه قتل بقود أورجم أومحاربة ويجوز إقامة الحدود فيه (د عن أبى هريرة)

(خمس كلهن فاسقة) قال أبو البقاء كذا وقع فى هذه الرواية بالتاء ووجهه أنه محمول على المعنى ن المعنى كل منهن فاسقة ويجوز أن يكون ألحق التاء للمبالغة كقولهم رجل نسابة وخليفة ولو حمل على اللفظ لقال كلهن فاسق كما قال الله تعالى «وكلهم آتيه يوم القيامة فردا» انتهى (يقتلهن المحرم) حال احرامه ولايؤزر بل يؤجر (ويقتلن فى الحرم) ولو فى المسجد (الفأرة والعقرب والحية والكلب العقور والغراب) سمى به لسواده ومنه «وغرابيب سود» وهما لفظتان بمعنى واحد والعرب تتشاءم به ولذلك اشتقوا منه الغربة والاغتراب وغراب البين هو الأبقع قال صاحب المجالسة سمى غراب البين لأنه بان من نوح لما وجهه إلى الماء فذهب ولم يرجع وقال ابن قتيبة سمى فاسقا لتخلفه عن نوح حين أرسله ليأتيه بخبر أرض فترك أمره وسقط على جيفة وظاهر تقييده فى هذه الأخبار الكلب بكونه عقورا أن غيره محترم يمتنع قتله وهو المصحح عند الشافعية وعندهم قول مرجوح بجواز قتل غير العقور أيضا للأمر بقتل الكلاب (حم عن ابن عباس) قال الهيثمى وفيه ليث بن أبى سليم فهو ثقة لكنه مدلس

(خمس ليال لاترد فيهن الدعوة) من أحد دعى بدعاء سائغ متوفر الشروط والأركان والآداب (أول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان وليلة الجمعة وليلة الفطر) أى ليلة عيد الفطر (وليلة النحر) أى عيد الأضحى فيسن قيام هؤلاء الليالى والتضرع والابتهال فيها وقد كان السلف يواظبون عليه؛ روى الخطيب فى غنية الملتمس أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدى بن ارطاة عليك بأربع ليال فى السنة فإن الله تعالى يفرغ فيهن الرحمة ثم سردها (ابن عساكر) فى تاريخه

وَلَيْلَةُ الفِطْرِ ، وَلَيْلَةُ النَّحرِ — ابن عساكر عن أبي أمامة ـ (ض)

٣٩٥٣ — خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ : الْخِتَانُ ، وَالاسْتِحْدَادُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ ، وَنَتْفُ الإِبِطِ (حم ق) عن أبي هريرة ـ (صح)

٣٩٥٤ — خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ ، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْكَلْبُ العَقُورُ — (ق ت ن) عن عائشة ـ (صح)

(عن أبي أمامة) ورواه عنه أيضا الديلمي في الفردوس فما أوهمه صنيع المصنف من كونه لم يخرجه أحد ممن وضع لهم الرموز غير سديد ورواه البيهقي من حديث بن عمر وكذا ابن ناصر والعسكري قال ابن حجر وطرقه كلها معلولة

(خمس من الفطرة) وفي رواية الفطرة خمس وهي بكسر الفاء مقولة بالاشتراك بمعنى الخلق والجبلة والسنة وهي المرادة هنا كما مر أي خمس من السنة القديمة التي اختارها الأنبياء واتفقت عليها الشرائع حتى صارت كأنها أمر جبلوا عليه والحصر في الخمسة غير حقيقي بدليل رواية عشر وأكثر بل مجازي بطريق المبالغة في الحث على الخمس لأنها أهم وآكد وإن كان غيرها من الفطرة فالمراد حصر الأكمل ويحتمل أنه أعلم بالخمس ثم زيد (الختان) بالكسر اسم لفعل الخاتن وسمي به المحل وهي الجلدة التي تقطع فختان الرجل هو الحرف المستدير على أسفل الحشفة وهو الذي تترتب الأحكام على تغييبه في الفرج وختان المرأة قطع جلدة كعرف الديك فوق الفرج قال الشافعي وهو واجب دون بقية الخمس ولا مانع من أن يراد بالفطرة القدر المشترك الذي يجمع الوجوب والندب وهو الطلب المؤكد كما مر (والاستحداد) وفي رواية بدله حلق العانة قال في المنار وهو أوسع من الاستحداد فإنه يصدق على التنور ولا يصدق عليه الاستحداد فإنه الحلق بالحديد وذكر الحلق غالبي والمطلوب الإزالة (وقص الشارب) الشعر النابت على الشفة العليا ولا بأس بترك سباليه عند الغزالي لكن نوزع وتحصل السنة بقصه بنفسه وهو أولى وبقص غيره له (وتقليم الأظفار) تفعيل من القلم القطع والمراد إزالة مايزيد على مايلابس رأس الأصبع من الظفر لأن الوسخ يجتمع فيه قال ابن العربي وقص الأظفار سنة إجماعا ولا نعلم قائلا بوجوبه لذاته لكن إن منع الوسخ وصول الماء للبشرة وجبت إزالته للطهارة وشمل العموم أصابع اليدين والرجلين فلو اقتصر على بعضها مع استوائها في الحاجة لم يحصل المقصود بل هو كالمشي في نعل واحدة وشمل الأصبع الزائدة واليد الزائدة بناء على أن الفرد النادر يدخل في العموم ذكره ابن دقيق العيد وتتأدى السنة بقصه بنفسه وهو أولى وبقص غيره إذ لاهتك حرمة ولاخرم مروءة سيما من يعسر عليه قص يمناه ذكره العراقي (ونتف الابط) لأنه محل الريح الكريه المجتمع بالعرق فيتلبد ويهيج فشرع نتفه ليضعف ويحصل أصل السنة بحلقه والنتف أفضل فإن الحلق يهيج الشعر (حم ق عن أبي هريرة) وفي الباب غيره

(خمس من الدواب كلهن فاسق) سميت به لخروجها بالايذاء والافساد عن طريق معظم الدواب أو لتحريم أكلها قال تعالى «ذلكم فسق» بعد ماذكر ماحرم أكله (يقتلن) وفي رواية يقتلهن بالهاء أي المرء وقوله فاسق صفة لكل مذكر ويقتلن فيه ضمير راجع لمعنى كل وهو جمع وهو تأكيد خمس كذا في التنقيح وتعقبه في المصابيح بأن صوابه أن يقال خمس مبتدأ وسوغ الابتداء به مع كونه نكرة وصفة ومن الدواب في محل رفع على أنه صفة أخرى لخمس وقوله يقتلن جملة فعلية في محل رفع خبر المبتدأ الذي هو خمس (في الحرم: الغراب) وهو ينقر ظهر البعير وينزع عينه (والحدأة) كعنبة مقصورة وهي أخس الطير تخطف أطعمة الناس (والعقرب) واحدة العقارب والأنثى عقربة (والفأرة) بهمزة ساكنة والمراد فأرة البيت وهي الفويسقة (والكلب العقور) قال ابن الأثير الكلب العقور كل سبع يعقر أي يجرح ويقتل كأسد وذئب ونمر سماها كلبا لاشتراكها في السبعية والعقور من أبنية المبالغة الجارح وهو

٣٩٥٥ — خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ — مالك (حم ق دن ه) عن ابن عمر — (صح)

٣٩٥٦ — خَمْسٌ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ: رَدُّ التَّحِيَّةِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَشُهُودُ الْجَنَازَةِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ — (ه) عن أبي هريرة — (صح)

٣٩٥٧ — خَمْسٌ مِنَ الْإِيمَانِ؛ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنْهُنَّ فَلَا إِيمَانَ لَهُ: التَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَالرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ، وَالتَّفْوِيضُ إِلَى اللَّهِ؛ وَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ، وَالصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى — البزار عن ابن عمر (ض)

٣٩٥٨ — خَمْسٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ، وَالْحِلْمُ، وَالْحِجَامَةُ، وَالسِّوَاكُ، وَالتَّعَطُّرُ — (تخ) والحكيم،

معروف (ق ت ن عن عائشة)

(خمس من الدواب ليس على المحرم فى قتلهن جناح) أى حرج (الغراب والحدأة) بكسر الحاء مهموزة (والعقرب والفأرة والكلب العقور) علل الشافعى بأنهن مما لا يؤكل ومالا يؤكل ولا تولد من مأكول وغيره إذا قتله المحرم لافدية عليه وعلله مالك بأنهن مؤذيات وكل مؤذ يجوز للمحرم قتله ومالا فلا وقال البيضاوى إنما سميت هذه الحيوانات فواسق لخبثهن تشبيها بالفساق وقيل لخروجهن من الحرمة فى الحل والحرم وقيل لحرمتهن وخصت بالحكم لانها مؤذيات مفسدات تكثر فى المساكن والعمران ويعسر دفعها والتحرز منها فان منها ما هو كالمتنهز للفرصة إذا تمكن من إضرار بادر اليه وإذا أحس بطلب أو دفع فر منه بطيران أو اختفى فى نفق ومنها ماهو صائل يتغلب لا ينزجر بالخسء كالكلب العقور وهو كلها يعدى على الانسان ويصول عليه ويعفره أى يجرحه من العقور وهو الجرح وقاس عليه الشافعى كل سبع ضار أو صائل وقيل إنه يعم بلفظه كل سبع عقور ويدل عليه دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم على عتبة اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فافترسه الأسد والغراب الابقع الذى فيه سواد أو بياض لانه أكثر ضرراً وأسرع فساداً (مالك) فى الموطأ (ق حم دن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ه (خمس) من الخصال (من حق المسلم على) أخيه (المسلم رد التحية) يعنى السلام (وإجابة الدعوة) لوليمة عرس أو غيرها وجوبا فى الأولى وندبا فى غيرها (وشهود الجنازة) أى حضور الصلاة عليها وفعلها واتباعها إلى الدفن أفضل (وعيادة المريض) أى زيارته فى مرضه (وتشميت العاطس إذا حمد الله) بأن يقول له يرحمك الله فإن لم يحمد لم يشمته لتقصيره (ه) عن أبى هريرة

(خمس من الإيمان) أى من خصال الإيمان (من لم يكن فيه شىء منهن فلا إيمان له) إيمانا كاملا (التسليم لامر الله) فيما أمر به (والرضا بقضاء الله) فيما قدره (والتفويض إلى الله والتوكل على الله والصبر عند الصدمة الاولى) وهى حالة فجأة المصيبة وابتداء وقوعها، وزاد الطبرانى فى روايته: ولم يطعم امرؤ حقيقة الإسلام حتى يأمنه الناس على دمائهم وأموالهم (البزار) فى مسنده من حديث سعيد بن سنان عن أبى الزاهرية عن كثير بن مرة (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال أعنى مخرجه البزار عقبه عليه سعيد بن سنان أى وهو ضعيف ورواه الطبرانى من هذا الوجه. قال الهيثمى: وفيه سعيد بن سنان لا يحتج به

(خمس من سنن المرسلين) أى من شأنهم وفعلهم (الحياء) الذى هو خجل الروح من كل عمل لا يحسن فى الملإ الأعلى وذلك لانه يطهر الروح من أسباب النفس (والحلم) الذى هو سعة الصدر وانشراحه لورود النور عليه (والحجامة) لأن للدم حرارة وقوة وهو غالب على قلوب المرسلين فيغلي من ذلك دماؤهم فإذا لم تنقص أضرت (والسواك) لأن الفم طريق الوحى ومحل لنجوى الملك فإهماله تضييع لحرمة الوحى (والتعطر) لانه ليس الملائكة

والبزار ، والبغوى (طب) وابونعيم فى المعرفة (هب) عن حصين الخطمى - (ض)

٣٩٥٩ - خَمْسٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ : الْحَيَاءُ ، وَالْحِلْمُ ، وَالْحِجَامَةُ ، وَالتَّعَطُّرُ ، وَالنِّكَاحُ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٣٩٦٠ - خَمْسٌ مَنْ فَعَلَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللّٰهِ : مَنْ عَادَ مَرِيضًا ، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا ، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامِهِ يُرِيدُ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَسَلِمَ النَّاسُ مِنْهُ وَسَلِمَ مِنَ النَّاسِ - (حم طب) عن معاذ - (صح)

٣٩٦١ - خَمْسٌ مَنْ قُبِضَ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ فَهُوَ شَهِيدٌ : الْمَقْتُولُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ شَهِيدٌ ، وَالْغَرِيقُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ شَهِيدٌ ، وَالنُّفَسَاءُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ شَهِيدَةٌ - (ن) عن عقبة بن عامر - (صح)

٣٩٦٢ - خَمْسٌ مَنْ عَمِلَهُنَّ فِي يَوْمٍ كَتَبَهُ اللّٰهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ : مَنْ صَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَرَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ ،

حظ مما للبشر إلا الريح الطيب وهم يكثرون مخالطة الرسل فيكون الطيب بمنزلة قرامم (تخ والحكيم) الترمذى فى النوادر (والبزار) فى المسند (والبغوى) فى المعجم (طب وأبونعيم) الأصبهانى (فى) كتاب (المعرفة هب) كلهم (عن حصين) مصغر حصن بكسر الحاء وسكون الصاد المهملتين بن عبدالله (الخطمى) بفتح المعجمة جد مليح بن عبد الله ثم قال البيهقى عقب تخريجه هذا ذكره البخارى فى التاريخ عن عبدالرحمن بن أبى فديك ومحمد بن إسماعيل عن عمر بن محمد الأسلمى فعمر يتفرد به، إلى هنا كلامه ، وعمر هذا أورده الذهبى فى الضعفاء وقال هومن المجاهيل اهـ . وقال الحافظ العراقى : سنده ضعيف وللترمذى وحسنه من حديث أبى أيوب أربع فأسقط الحلم والحجامة وزاد النكاح

(خمس من سنن المرسلين) الظاهر أنه أراد فى هذا وماقبله بهم مايشمل الأنبياء (الحياء والحلم والحجامة والتعطر والنكاح) لأن النور إذا امتلأ الصدر منه ففاض فى العروق التذت النفس وثارت الشهوة وريح الشهوة إذا قوى فانما يقوى من القلب والنفس والرسل قد أعطوا من فضل تلك القوى مايفوق غيرهم (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى: فيه إسماعيل بن شيبة قال الذهبي: واه وذكر له هذا الحديث وغيره اهـ . ورواه عنه أحمد أيضا لكنه قال السواك بدل النكاح

(خمس) من الخصال (من فعل واحدة منهن كان ضامناً على الله) أن يدخله الجنة ويعيذه من النار (من عاد مريضا) أى زاره فى مرضه (أو خرج مع جنازة) للصلاة عليها (أو خرج غازيا) لتكون كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هى العليا (أو دخل على إمامه) يعنى الإمام الأعظم (يريد عزيزه وتوقيره أو قعد فى بيته) يعنى اعتزل الناس فى بيته أو غيره (فسلم الناس منه) أى من أذاه (وسلم من الناس) أى من أذاهم (حم طب عن معاذ) بن جبل. قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وفيه مقال مشهور وبقية رجاله ثقات

(خمس من قبض) أى مات (فى شىء منهن فهو شهيد: المقتول فى سبيل الله) أى فى قتال الكفار لإعلاء كلمة الله (شهيد) فى أحكام الدنيا والآخرة (والغريق فى سبيل الله شهيد) من شهداء الآخرة (والمبطون) أى الميت بوجع البطن وبالإسهال (فى سبيل الله شهيد) من شهداء الآخرة (والمطعون) أى الميت بالطعن الذى هو وخز الجن أو فساد فى الهوى على مامر (فى سبيل الله شهيد) من شهداء الآخرة (والنفساء) أى التى تموت عقب ولادتها بسبب الولادة (فى سبيل الله شهيدة) من شهداء الآخرة (ن عن عقبة بن عامر) الجهنى

(خمس من عملهن فى يوم) أى يوم كان (كتبه الله) أى قدر أو أمر الملائكة أن تكتب أنه من (أهل الجنة) وهذا علامة على حسن الخاتمة وبشرى له بذلك (من صام يوم الجمعة) صوم تطوع (وراح إلى الجمعة) أى إلى محلها

وعاد مريضا ، وشهد جنازة ، وأعتق رقبة - (ع حب) عن أبي سعيد - (صح)

٣٩٦٣ - خمس لايعلمهن إلا الله : «إن الله عنده علم الساعة . وينزل الغيث . ويعلم ما في الأرحام ، وماتدرى نفس ماذا تكسب غدا ، وماتدرى نفس بأى أرض تموت» - (حم) والرويانى عن بريدة - (صح)

٣٩٦٤ - خمس ليس لهن كفارة : الشرك بالله ، وقتل النفس بغير حق ، وبهت المؤمن ، والفرار من الزحف ، ويمين صابرة يقتطع بها مالا بغير حق - (حم) وأبو الشيخ فى التوبيخ عن أبى هريرة - (ح)

٣٩٦٥ - خمس هن من قواصم الظهر : عقوق الوالدين ، والمرأة يأتمنها زوجها تخونه ، والإمام يطيعه الناس ويعصى الله ، ورجل وعد عن نفسه خيرا فأخلف ، واعتراض المرء فى أنساب الناس - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

لصلاتها (أو عاد مريضاً) ولوأجنبياً (وشهد جنازة) أى حضرها وصلى عليها (وأعتق رقبة) لوجه الله تعالى أى خلصها من الرق (ع حب عن أبي سعيد) الخدرى . قال الهيثمى رجاله ثقات

(خمس لايعلمهن إلا الله) على وجه الإحاطة والشمول كلياً وجزئياًفلا ينافيه اطلاع الله بعض خواصه على كثير من المغيبات حتى من هذه الخمس لأنها جزئيات معدودة وإنكار المعتزلة لذلك مكابرة (إن الله عنده علم الساعة) أى تعيين وقت قيامها (وينزل) بالتخفيف والتشديد (الغيث) أى يعلم نزوله فى زمانه (ويعلم مافى الأرحام) من ذكر وأنثى وشق وسعيد (وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا) من خير وشر، جعل لنا الدراية التى فيها معنى الحيلة والجنابه تقدس العلم، تفرقة بين العلمين، وأفادأن ماهو بجبلتنا لانعرف عاقبته فكيف بغيره (وما تدرى نفس بأى أرض تموت) خص المكان ليعرف الزمان من باب أولى لأن الأول فى وسعنا بخلاف الثانى وتخصيص الخمسة لسؤالهم عنها (حم والرويانى) فى مسنده عن (بريدة) قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح اه وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرج فى أحد الصحيحين مع أن البخارى خرجه فى الاستسقاء بلفظ «مفاتيح الغيب خمس «إن الله عنده علم الساعة» الخ .

(خمس ليس لهن كفارة: الشرك بالله) يعنى الكفر به وخص الشرك به لغلبته حالتئذ (وقتل النفس) أى المعصومة (بغير حق وبهت المؤمن) أى قوله عليه مالم يفعله حتى حيره فى أمره وأدهشه يقال بهته كمنعه بهتا وبهتا وبهتانا قال عليه مالم يفعل والبهتة الباطل الذى يتحير من بطلانه والكذب كالبهت بالضم ومقتضى تخصيص المؤمن أن الذمى ليس كذلك ويحتمل إلحاقه به وعليه إنما خص به المؤمن لأن بهته أشد (والفرار من الزحف) حيث لم يجز الفرار (ويمين صابرة يقتطع بها مالاً) لغيره (بغيرحق-حم وأبوالشيخ فى التوبيخ) كلاهما (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمى

(خمس من قواصم) كذا فى خط المصنف وكتب على الحاشية أن فى رواية هن من قواصم (الظهر) أى كسره يقال قصمه يقصمه كسره وأبانه أو كسره وإن لم يبنه فانقصم وتقصم (عقوق الوالدين) أو أحدهما وإن علا (والمرأة يأتمنها زوجها) على نفسها أو ماله (تخونه) بالزنى أو السحاق والتصرف فى ماله بغير إذنه (والامام) أى الأعظم (يطيعه الناس ويعصى الله عز وجل ورجل وعد) رجلا (من نفسه خيراً) أى أن يفعل معه خيراً (فأخلف) ماوعد (واعتراض المرء فى أنساب الناس) وفى رواية بدله ووقيعة المرء فى أنساب الناس وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته كما فى الفردوس وغيره وكلكم لآدم وحواء اه (هب عن أبى هريرة) وفيه الحارث بن النعمان أورده الذهبى فى الضعفاء وقال أبو حاتم غير قوى ورواه عنه أيضا الديلمى

٣٩٦٦ - خَمْسٌ مِنَ الْعِبَادَةِ قِلَّةُ الطُّعْمِ، وَالْقُعُودُ فِي الْمَسَاجِدِ؛ وَالنَّظَرُ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَالنَّظَرُ فِي الْمُصْحَفِ وَالنَّظَرُ إِلَى وَجْهِ الْعَالِمِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٣٩٦٧ - خَمْسٌ مَنْ أُوتِيَهُنَّ لَمْ يُعْذَرْ عَلَى تَرْكِ عَمَلِ الْآخِرَةِ: زَوْجَةٌ صَالِحَةٌ، وَبَنُونَ أَبْرَارٌ، وَحُسْنُ مُخَالَطَةِ النَّاسِ، وَمَعِيشَةٌ فِي بَلَدِهِ، وَحُبُّ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (فر) عن زيد بن ارقم

٣٩٦٨ - خَمْسٌ يُعَجِّلُ اللهُ لِصَاحِبِهَا الْعُقُوبَةَ: الْبَغْيُ، وَالْغَدْرُ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَمَعْرُوفٌ لَا يُشْكَرُ - ابن لال عن زيد بن ثابت - (ض)

٣٩٦٩ - خَمْسُ خِصَالٍ يُفَطِّرْنَ الصَّائِمَ، وَيَنْقُضْنَ الْوُضُوءَ: الْكَذِبُ؛ وَالْغِيبَةُ، وَالنَّمِيمَةُ، وَالنَّظَرُ بِشَهْوَةٍ؛ وَالْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ - الازدى فى الضعفاء (فر) عن أنس - (ض)

(خمس من العبادة قلة الطعم) أى الاكل والشرب قال الحرالى جعل الله فضول المطعم والمشرب فى الدنيا سبب لقسوة القلب وإبطاء الجوارح عن الطاعة والصمم عن سماع الموعظة (والقعود فى المساجد) لانتظار الصلاة أو للاعتكاف أو لنحو علم أو قرآن (والنظر إلى الكعبة) أى مشاهدة البيت ولو من وراء الستور (والنظر إلى المصحف) أى القراءة فيه نظراً فإنها أفضل من القراءة عن ظهر قلب فان القارىء فى المصحف يستعمل لسانه وعينه فهو فى عبادتين والقارئ من حفظه يقتصر على اللسان وفى نسخة والنظر إلى المصحف أى فيه أو إلى ما فيه (والنظر إلى وجه العالم) العامل بعلمه والمراد العلم الشرعى قال فى الفردوس ويروى والنظر إلى وجه الوالدين دون النظر إلى الكعبة (فر عن أبى هريرة) وفيه سليمان بن الربيع النهدى قال الذهبى تركه الدارقطنى

(خمس من أوتيهن لم يعذر على ترك عمل الآخرة زوجة صالحة) أى دينة تعفه (وبنون أبرار) بآبائهم أى غير عاقين (وحسن مخالطة الناس) أى وملكة يقتدر بها على مخالطة الناس بحسن خلق وما ذكر من أن الرواية مخالطة الناس هو ما فى نسخ كثيرة وهو الظاهر ووقفت على نسخة المصنف فرأيت فيها بخطه مخالطة النساء والظاهر أنه سبق قلم (ومعيشة فى بلده) بنحو تجارة أو صناعة من غير تنقل فى الأسفار (وحب آل محمد) صلى الله عليه وسلم فان حبهم سبب موصل إلى الله والدار الآخرة ومن ثم قرنهم بالقرآن فى الأخبار الماضية ﴿تنبيه﴾ قال الحرالى سلسلة أهل الطريق تنتهى من كل وجه من جهة المشايخ والمريدين إلى أهل البيت لجهات طرق المشايخ ترجع عامتها إلى تاج العارفين أبى القاسم الجنيد وبداية أبى القاسم أخذها من خاله السرى والسرى ائتم بمعروف وكان معروف مولى على بن موسى الرضى وعن آبائه فرجع الكل إلى على وأولئك حزب الله (فر عن زيد بن أرقم) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمى مصرحا فكان عزوه اليه أولى.

(خمس يعجل الله لصاحبها العقوبة) فى الدار الدنيا (البغى) أى التعدى على الناس (والغدر) للناس (وعقوق الوالدين) أى الأصلين المسلمين أو أحدهما (وقطيعة الرحم) أى القرابة بنحو صد أو هجر بلا موجب (ومعروف لا يشكر) ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله تعالى (ابن لال) فى المكارم (عن زيد بن ثابت) ورواه عنه أيضاً الديلمى وغيره.

(خمس خصال يفطرن الصائم وينقضن الوضوء الكذب والغيبة والنميمة والنظر بشهوة) إلى حليلة أو غيرها (واليمين الكاذبة) قال حجة الاسلام بين به أن الصوم أى المقبول المثاب عليه فى الآخرة الثواب الكامل ليس هو ترك الطعام والشراب والوقاع فرب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع بل تمام الصيام أن يكف

٣٩٧٠ - خَمس دَعَوات يُستجاب لهنّ : دَعوةُ المَظلوم حَتّى يَنتصر ؛ ودَعوةُ الحَاجّ حَتّى يُصدر ، ودَعوةُ الغَازي حَتّى يَقفلَ ؛ ودَعوةُ المَريض حَتّى يَبرأَ ؛ ودَعوةُ الأخ لأَخيه بِظَهر الغَيب ، وأَسرعُ هذه الدّعَوات إجابة دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب - (هب) عن ابن عباس - (صح)

٣٩٧١ - خَمس من العِبادَة : النّظر إلى المُصحَف ، والنّظَر إلى الكَعبَة ؛ والنّظَرُ إلى الوَالدَين ، والنّظرُ في زَمزَم ؛ وهِي تَحُطّ الخَطَايا ، والنّظَرُ في وَجهِ العَالِم - (قط ن) عن صح

٣٩٧٢ - خِيارُ المُؤمنينَ القَانِع ؛ وشِرارُهم الطّامِعُ - القضاعى عن أبي هريرة - (ض)

الجوارح عما كره الله فيحفظ اللسان عن النطق بما يحرم ويحفظ العين عن النظر إلى المكاره والاذن عن الاستماع إلى المحرم فان المستمع شريك القائل وهو أحد المغتابين وكذا يكف جميع الجوارح كما يكف البطن والفرج فإذا عرفت معنى الصوم الحقيقي فاستكثر منه ما استطعت فإنه أساس العبادة ومفتاح القربات (الأزدى) أبو الفتح (في) كتاب (الضعفاء) والمتروكين عن عيسى بن سليمان ورأف داود عن داود بن رشيد عن بقية عن محمد بن حجاج عن جابان عن أنس كذا أورده في ترجمة محمد بن الحجاج الحمصى وقال لا يكتب حديثه وقال أبو العباس النباتي في كتاب الحافل والإسناد كله مقارب قال الحافظ العراقي وقد رواه عن بقية أيضاً سعيد بن عنبسة أحد من رمى بالكذب وقال ابن الجوزى هذا موضوع من سعيد إلى أنس كلهم مطعون فيه (فر عن أنس) قال الحافظ العراقي قال أبو حاتم هذا كذاب انتهى . وذلك لأن فيه سعيد بن عنبسة وقد قال الذهبي في الضعفاء كذبه ابن معين وغيره عن بقية وحاله معلوم وجابان قال الذهبي ليس بمعروف وفي اللسان عن ذيل الميزان جابان قال الأزدى متروك الحديث ثم أورد له هذا الخبر

(خمس دعوات يستجاب لهنّ دعوة المظلوم حتى) أي إلى أن (ينتصر) أي ينتقم من ظالمه بالقول أو الفعل (ودعوة الحاج) حجاً مبروراً (حتى يصدر) أي يرجع إلى أهله (ودعوة الغازى) لإعلاء كلمة الله ابتغاء رضاه لا طلباً للغنيمة (حتى يقفل) أي يعود من غزوه إلى وطنه (ودعوة المريض) أي مرضاً لم يعص به فيما يظهر (حتى يبرأ) من علته (ودعوة الأخ لأخيه) في الإسلام وإن لم يكن أخاه من النسب (بظهر الغيب) قال الطيبي حتى في القرائن الاربع بمعنى إلى كقولك سرت حتى تغيب الشمس لأن ما بعد حتى غير داخل فيما قبلها فدعوة المظلوم مستجابة إلى أن ينتصر وكذا الباقى فإن قلت هذا يوهم أن دعاء هؤلاء الاربع لا يستجاب بعد ذلك وكذا دعاء الغائب إلى أن يحضر قلت نعم لكن الاسباب مختلفة فيكون سبب الإجابة حينئذ أمر آخر غير المذكورة (وأسرع هذه الدعوات) أي أقربها إجابة (دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب) لما فيها من الإخلاص وعدم الشوب بالرياء ونحوه (هب عن ابن عباس) وفيه زيد العمى قال الذهبي ضعيف متماسك ورواه عنه أيضاً الحاكم ومن طريقه أورده البيهقي مصرحا فكان عزوه إليه أولى

(خمس من العبادة النظر إلى المصحف) للقراءة فيه (والنظر إلى الكعبة والنظر إلى الوالدين) أي الأصلين مع الاجتماع أو الافتراق (والنظر في زمزم) أي بئر زمزم أو إلى مائها (وهى) أي زمزم (تحط الخطايا) أي يكون النظر إلى ذلك مكفراً للذنوب (والنظر في وجه العالم) العامل بما علم والمراد العلم الشرعي قال الحرالى ويقصد الناظر التقرب إلى الله برؤيته فإن في التقرب إلى الله برؤية العلماء الاعيان وعباد الرحمن سر من أسرار البيان (قط ن عن) كذا في نسخة المصنف بخطه وبيض للصحابي

(خيار المؤمنين القانع) بما رزقه الله تعالى (وشرارهم الطامع) في الدنيا لفقره إلى الاسباب فيسترق قلبه الاطماع وتصير الخلق عليه كالأسباب لأن الطمع فيها يضاعف الهم ويطيل الحزن وينسى المعاد ومن قنع استراح فالطمع في الدنيا هو الذى عمر النار بأهلها والزهد هو الذى عمر الجنة بأهلها القانع هو الراضي عن الله بما قسم له من قليل الرزق ظاهراً

٢٩٧٣ - خِيَارُ أُمَّتِي فِي كُلِّ قَرْنٍ خَمْسُمِائَةٍ ، وَالْأَبْدَالُ أَرْبَعُونَ ، فَلَا الْخَمْسُمِائَةِ يَنْقُصُونَ ؛ وَلَا الْأَرْبَعُونَ ، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَمْسِمِائَةِ مَكَانَهُ ؛ وَأَدْخَلَ فِي الْأَرْبَعِينَ مَكَانَهُ ، يَعْفُونَ عَمَّنْ ظَلَمَهُمْ ، وَيُحْسِنُونَ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِمْ ؛ وَيَتَوَاسَوْنَ فِيمَا آتَاهُمُ اللَّهُ - (حل) عن ابن عمر - (ح)

٢٩٧٤ - خِيَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ . الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبْشَرُوا ، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا ، وَشِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ وُلِدُوا فِي النَّعِيمِ وَغُذُّوا بِهِ ، وَإِنَّمَا نَهْمَتُهُمْ أَلْوَانُ الطَّعَامِ وَالثِّيَابِ وَيَتَشَدَّقُونَ فِي الْكَلَامِ - (حل) عن عروة بن مريم مرسلا - (ح)

وباطناً وإنما كان خيارهم لما تضمنته القناعة من مكارم أخلاق الإيمان وهو الغنى بما قسم له ومن الرضى وهو باب الله الأكبر وهو أشرف مقامات الإيمان ومن الزهد عن فضول الدنيا ومن التعفف عن تعلق الهمة قال الحرالى : والطمع يشرب القلب الحرص ويختم عليه بطابع حب الدنيا وحب الدنيا مفتاح كل شر وسبب إحباط كل خير (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمى

(خيار أمتى فى كل قرن خمسمائة) أى خمسمائة إنسان (والابدال أربعون) رجلا كما سبق (فلا الخمسمائة ينقصون) بل قد يزيدون (ولا الأربعون) ينقصون (بل كلما مات رجل) منهم (أبدل الله من الخمسمائة مكانه) رجلا آخر (وأدخل فى الأربعين مكانه) ولهذا سموا بالأبدال وظاهره أن البدل لا يكون إلا من أولئك لا من غيرهم لكن فى مطارحات الصوفية مايقتضى خلافه قالوا يارسول الله دلنا عن أعمالهم فقال (يعفون عمن ظلمهم) كما حكى أن ابن أدهم سأله جندى عن العمران فدله على المقابر فضربه فقال اللهم إنى أعلم أنك تؤجرنى وتوزره فلا تؤجرنى ولا توزره (ويحسنون إلى من أساء إليهم) أى يقابلونه على إساءته بالاحسان (ويتواسون فيما آتاهم الله) فلا يتأثر أحد منهم على أحد فمن اجتمعت فيه هذه الخصال دلّ على أنه من الابدال (حل) من حديث سعيد بن عبدوس عن عبدالله بن هرون الصورى عن الأوزاعى عن الزهرى عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً الطبرانى ومن طريقه وعنه رواه أبو نعيم فلو عزاه المؤلف له لكان أحسن وسعيد بن عبدوس وعبد الله بن هرون الصورى عن الأوزاعى وعنه سعيد ابن عبدوس لا يعرفان والخبر كذب فى أخلاق الأبدال كذا قال ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وأقره عليها المؤلف فى مختصر الموضوعات فأقره ولم يتعقبه

(خيار أمتى الذين يشهدون أن لا إله) أى لا معبود بحق (إلا الله) الواحد الواجب الوجود (وأنى) محمداً (رسول الله) إلى كافة الثقلين (الذين إذا أحسنوا استبشروا) بتوفيق الله لهم إلى الحسنات وهدايتهم إليها (وإذا أساءوا) أى فعلوا سوءا (استغفروا) الله تعالى منه يعنى تابوا توبة صحيحة وسبق فى خبر أن الاستغفار باللسان توبة الكذابين (وشرار أمتى الذين ولدوا فى النعيم وغذوا به وإنما نهمتهم ألوان الطعام والثياب) أى الحرص على تحصيل أصناف الطعام النفيسة والتهالك على الالتذاذ بها وعلى لبس الملابس الفاخرة (ويتشدقون فى الكلام) أى يتوسعون فيه من غير احتياط واحتراز وأراد بالمتشدق المستهزئ بالناس يلوى شدقه عليهم وبهم (تنبيه) قال الحرالى المقصود بقوله وأشرار أمتى الخ أن على المرء أن يتناول من الدنيا ما يتناوله على أنه من يدربه أخذا منها بمقدم أطراف أصابعه أكلا بمقدم أسنانه أكل قضم لا أكل خضم فإن من تضلع من طعامها وشرابها وتزين بملابسها ومراكبها وتقلب فى مبانيها وزخارفها فليس من الله فى شىء إلا من اغترف غرفة بيده فيأخذ لنفسه بالحاجة لا بالشهوة ولا بالمطاولة ومن أخذ بالمطاولة شيئا منها قامت قيامته وحانت ساعته الخاصة به (حل عن عروة) بضم أوله (ابن رويم) بالراء مصغرا (مرسلا) هو اللخمى الأزدى له مقاطيع قال ابن حجر صدوق يرسل كثيرا وفى موته أقوال .

٣٩٧٥ - خِيارُ أُمَّتِي عُلماؤُها ؛ وخِيارُ عُلمائِها رُحماؤُها ، أَلا وإِنَّ اللهَ تعالى لَيَغفِرُ للعالِمِ أَربعين ذَنْبًا قبل أنْ يَغفِرَ للجاهلِ ذَنْبًا واحدًا ، أَلا وإنَّ العالِمَ الرَّحيمَ يَجيءُ يومَ القِيامةِ وإنَّ نُورَه قد أَضاءَ ، يَمشي فيه مابينَ المَشرِقِ والمَغرِبِ كما يُضِيءُ الكَوكَبُ الدُّرِّيُّ - (حل خط) عن أبي هريرة القضاعي عن ابن عمر (عن)

٣٩٧٦ - خِيارُ أُمَّتِي الَّذين إذا رُءُوا ذُكِرَ اللهُ ؛ وشِرارُ أُمَّتِي المَشَّاءُونَ بالنَّميمةِ ، المُفَرِّقُونَ بينَ الأَحِبَّةِ ؛ الباغُونَ البُرآءَ العَنَتَ - (حم) عن عبدالرحمن بن غنم (طب) عن عبادة بن الصامت

٣٩٧٧ - خِيارُ أُمَّتِي أَحِدَّاؤُهُم الَّذينَ إذا غَضِبُوا رَجَعُوا - (طس) عن عليّ - (ح)

(خيار أمتى علماؤها) العالمون بالعلوم الشرعية العاملون بها قال تعالى «كنتم خير أمة أخرجت للناس» والعلماء منهم خيار الخيار «يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات»، وشرف العلوم على حسب شرف المعلوم حتى ينتهى إلى العلم بالله كما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم أنا أعلمكم بالله (وخيار علمائها رحماؤها) أى الذين يرحمون الناس منهم فإن أبعد القلوب من الله القلب القاسى وفى رواية بدل رحماؤها علماؤها والحليم الذى لا يستفزه الغضب ولا عجلة الطبع وعزة العلم فالحلم جمال العلم (ألا) حرف تنبيه (وإن الله تعالى ليغفر للعالم) العامل (أربعين ذنباً قبل أن يغفر للجاهل) أى غير المعذور فى جهله (ذنباً واحداً) إكراماً للعلم وأهله والظاهر أن المراد بالأربعين التكثير لكن ربما صدر عنه أنهم أناطوا إرادة التكثير بالسبعين وما فوقها من المنازل (ألا وإن العالم الرحيم) بخلق الله تعالى (يجىء يوم القيامة وإن نوره) أى والحال أن نوره (قد أضاء) له (يمشى فيه ما بين المشرق والمغرب) إضاءة قوية (كما يضىء الكوكب الدرى) فى السماء وهذا فيه إبانة لعظم العلم وفضل أهله (حل خط) القضاعى عن ابن عمر قال شارحه غريب جداً عن عبد الله بن محمد بن جعفر عن زكريا الساجى عن سهل بن بحر عن محمد بن إسحاق السلمى عن ابن المبارك عن الثورى عن أبى الزناد عن أبى حازم عن أبى هريرة (خط) من هذا الطريق (عن أبى هريرة) ثم قال أبو نعيم غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه وقال الخطيب حديث منكر ومحمد بن إسحاق السلمى أحد الغرباء المجهولين وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال أنكر الخطيب وكأنه لم يتهم به إلا السلمى وقال فى الميزان هذا خبر باطل والسلمى فيه جهالة اهـ وحكى عنهم المؤلف وأقره لكنه قال له طريق آخر عن ابن عمر وهى ما أشار إليها هنا بقوله (القضاعى) فى مسند الشهاب عن محمد بن إسماعيل الفرغانى عن الحاكم عن أبى الحسن الأزهرى عن أحمد بن خالد القرشى (عن ابن عمر) بن الخطاب والخبر باطل اهـ وحكاه المؤلف فى مختصر الموضوعات وسكت عليه فلم يتعقبه.

(خيار أمتى الذين إذا رؤوا) أى إذا نظر إليهم الناس (ذكر الله) برؤيتهم يعنى أن رؤيتهم مذكرة بالله تعالى وبذكره لما يعلوهم من البهاء والإشراق وحسن الهيئة وحسن السمت (وشرار أمتى المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة الباغون البرآء العنت) فى النهاية العنت المشقة والفساد والهلاك والإثم والغلط والزنا والحديث يحتمل كلها والبرآء جمع برى، وهو العنت منصوبان مفعولان للباغون وبغيت الشىء طلبته (حم عن عبد الرحمن بن غنم) بضم المعجمة وسكون النون قال الهيثمى فيه شهر بن حوشب وثق وضعف وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى فيه شهر وبقية أسانيده يحتج بهم فى الصحيح (طب عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمى فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك قال المنذرى وحديث عبد الرحمن أصح ويقال له صحبة

(خيار أمتى أحداؤهم) فى رواية أحداؤها جمع حديد كشديد وأشد أى أنشطها وأسرعها إلى الخير مأخوذ من حد السيف فالمراد بالحدة هنا الصلابة فى الدين والقصد إلى الخير والغضب لله كما مر وبعضهم يرويه بالجيم من الجد ضد الهزل اهـ وهو غير سديد إذ لا ملاءمة بينه وبين قوله (الذين إذا غضبوا رجعوا) أعلم أن أمته هم المؤمنون بعزة الإيمان «فلله العزة ولرسوله وللمؤمنين».

٣٩٧٨ - خِيَارُ أُمَّتِي أَوَّلُهَا، وَآخِرُهَا نَهْجٌ أَعْوَجُ، لَيْسُوا مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُمْ - (طب) عن عبد الله بن السعدى - (صح)

٣٩٧٩ - خِيَارُ أُمَّتِي مَنْ دَعَا إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَحَبَّبَ عِبَادَهُ إِلَيْهِ - ابن النجار عن أبي هريرة - (ض)

٣٩٨٠ - خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ - (م) عن عوف بن مالك (صح)

لحدتهم تنشأ من عزة الإيمان حمية للدين لأن الحكم إذا نيط بوصف صارعلة فيه نحو «والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما» لخيار أمة الإيمان من تزايدت حدته عن تزايد قوة الإيمان لا عن كبر وهوى وسرعة رجوعهم من سكينة الإيمان فهو حدة تنشأ عن قوة إيمانه وغيرته كما كانت حدة موسى حتى روى أنه كان إذا غضب اشتعلت قلنسوته نارا ولهذا لما قيل[1] لأبي منصور لولا حدة فيك قال مايسرني بحدتي كذا وكذا وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماقال، قال القاكهي يشتبه على كثير من الناس الحدة بسوء الخلق والفارق المميز ماختم به هذا الحديث وهو قوله الذين إذا غضبوا رجعوا فالرجوع والصفاء هو الفارق وصاحب الخلق السوء يحقد وصاحبها لايحقد والغالب أن صاحبها لايغضب إلا لله (طس) وكذا الديلمي والبيهقي (عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي فيه نعيم بن سالم بن قنبر وهو كذاب اه وفي الضعفاء للذهبي قال ابن حبان يضع الحديث

(خيار أمتي أولها وآخرها نهج أعوج) النهج الطريق المستقيم فلما وصفه بأعوج صار الطريق غير مستقيم ويوضحه حتى تقيم به الملة العوجاء يعني ملة إبراهيم الذى غيرتها العرب عن استقامتها وهذا التقدير بناء على أن قوله نهج بالنون وهو ماعليه شارحون لكن جعله آخرون شبح بمثلثة أولى والشيح الوسط ومابين الكاهل إلى الظهر أى ليسوا من خيارهم ولا من رذالهم بل من وسطهم كذا ذكره الديلمي (ليسوا مني ولست منهم) قال الزمخشري معنى قولهم هو مني أى هو بعضي والغرض الدلالة على شدة الاتصال وتمازج الاهواء واتحاد المذاهب ومنه فمن تبعني فإنه مني وقوله ليسوا مني نفي لهذه البعضية من الجانبين (طب) وكذا الديلمي (عن عبد الله بن السعدى) بفتح المهملة وسكون المهملة صحابي مات في خلافة عثمان قال الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك،

(خيار أمتي من دعا إلى الله تعالى) أى إلى توحيده وطاعته ورضاه (وحبب عباده إليه[2]) بهدايتهم إلى الزهد والإعراض عن الدنيا والرغبة عن عدم متاعها والسلوك إليه لكن مع عدم قصده بذلك الشهرة وحب اقبال الناس عليه للخبر المار احذروا الشهرة الخفية العالم يحب أن يجلس إليه (ابن النجار) في تاريخه (عن أبي هريرة).

(خيار أئمتكم) أى أمرائكم (الذين تحبونهم ويحبونكم) بأن يكونوا عدولا فإن التحابب من الجانبين أن يكون ممدوحا عند إستعمالهم للعدو كما سبق تقريره (وتصلون عليهم ويصلون عليكم) أى يدعون لكم وتدعون لهم يعني تحبونهم مادمتم أحياء ويحبونكم ماداموا أحياء فإذا جاء الموت ترحم بعضكم على بعض وذكر البعض بخير قال الأبي يعني بالمحبة الدينية الذى سببها اتباع الحق من الامام والرعية (وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم) قال الماوردي هذا صحيح فان الامام إذا كان ذا خير أحبهم وأحبوه وإذا كان ذا شر أبغضهم وأبغضوه وأصل ذلك أن خشية الله تبعث على طاعته في خلقه وطاعته فيهم تبعثهم على محبته فلذلك كانت محبته دليلا على خيره

---

(١) بأن يأمرهم بالطاعة حتى يطيعوه فيحبهم لأن المعلم يسلك بالطالب طريق المصطفى صلى الله عليه وسلم والاقتداء به ومن اقتدى به أحبه الله «قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله» وأحب ربه لما يلوح في قلبه من أنوار الطاعة وجمال التوحيد

٣٩٨١ - خِيارُ وَلَدِ آدمَ خَمسةٌ : نوحٌ . وَإِبراهيمُ ، وموسى ، وَعيسى ، وَمُحمَّدٌ ، وَخيرُهم مُحمَّدٌ - ابن عساكر عن أبي هريرة (صح)

٣٩٨٢ - خِيارُكُم مَن تَعلَّمَ القُرآنَ وَعلَّمَه - (ه) عن سعد (صح)

٣٩٨٣ - خِيارُكُم مَن قَرأَ القُرآنَ وَأَقرأَهُ - ابن الضريس ، وابن مردويه عن ابن مسعود - (ض)

٣٩٨٤ - خِيارُكُم أَحاسِنُكُم أَخلاقًا - (حم ق ت) عن ابن عمرو - (صح)

وبغضهم له دليلا على شره وقلة مراقبته اه وظاهر كلام المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته كما في مسلم قالوا يارسول الله فتنابزهم عند ذلك قال لا ما أقاموا فيكم الصلاة إلا من ولى عليه وال فرآه يأتى شيئا من معصية الله فليكره مايأتى به من معصية الله ولا ينزعن يدا من طاعة اه (م) فى المغازى (عن عوف بن مالك) ولم يخرج البخارى عن عوف .

(خيار ولد آدم خمسة نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد وخيرهم محمد) وهم أولو العزم وأفضلهم بعد محمد إبراهيم نقل بعضهم الإجماع عليه وفى الصحيح خير البرية إبراهيم خص منه النبى صلى الله عليه وسلم فبقى على عمومه فيه قال المصنف فى النقاية ولم أقف على نقل أيهم أفضل وينقدح تفضيل موسى أى لاختصاصه بالكلام فعيسى فنوح اه وفاته أن الفخر الرازى حكى الإجماع على تقديم موسى وعيسى على نوح فانه قال فى أسرار التنزيل لانزاع فى أن أفضل الأنبياء والرسل هؤلاء الأربعة محمد وإبراهيم وموسى وعيسى اه بلفظه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا البزار باللفظ المزبور قال الهيثمى بعد ماعزاه له ورجاله رجال الصحيح اه فاغفال المصنف له واقتصاره على ابن عساكر غير جيد .

(خياركم) أى من خياركم (من تعلم القرآن وعلمه) قال فى شرح المشكاة لابد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص وإطلاقه شامل لما لو علمه بأجرة وفيه خلاف مشهور معروف (ه عن سعد) بن أبى وقاص ورواه الطبرانى عن أبى أمامة قال الهيثمى وفيه عنده على بن أبى طالب البزار ضعفه ابن معين .

(خياركم من قرأ القرآن وأقرأه) قال أبو عبد الرحمن السلمى فذاك الذى أقعدنى مقعدى هذا وكان يعلم القرآن (ابن الضريس وابن مردويه عن ابن مسعود)

(خياركم أحاسنكم أخلاقا) فعليكم بحسن الخلق جمع أحسن بوزن أفعل وهى إن قرنت بمن كانت للمذكر والمؤنث والاثنين والجمع بلفظ واحد وإلا عرفت وذكرت وأنثت وجمعت وإن أضيفت جاز الأمران كما هنا والأخلاق جمع خلق وهو أوصاف الإنسان التى يعامل بها غيره وتنقسم إلى محمود ومذموم فالمحمود صفة الأنبياء والأولياء كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفاء وتحمل الأذى والإحسان والتودد للناس والرحمة والشفقة واللطف فى المحاولة والتثبت فى الأمور وتجنب المفاسد والشرور والمذموم نقيضه زاد الترمذى فى رواية وأطولكم أعمارا والقصد بهذا الحديث الحث على حسن الخلق ولين الجانب قال يوسف بن أسباط علامة حسن الخلق عشرة أشياء : قلة الخلاف وحسن الإنصاف وترك طلب العثرات وتحسين مايبدو من السيئات والتماس المعذرة واحتمال الأذى والرجوع بالملامة على نفسه والتفرد بمعرفة عيوب نفسه دون عيوب غيره وطلاقة الوجه ولطف الكلام (حم ق ت عن ابن عمرو) بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخياركم؟ فذكره وفى الباب عبادة وغيره

(خياركم أحاسنكم أخلاقا) فمن كان حسن الخلق فيه أكثر كان خيره أكثر (الموطئون أكنافا) بصيغة اسم المفعول من التوطئة وهى التمهيد والتذليل وفراش وطيء لايؤذى جنب النائم والأكناف الجوانب أراد الذين جوانبهم وطيئة

٣٩٨٥ — خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، الْمُوَطَّؤُونَ أَكْنَافًا، وَشِرَارُكُمُ الثَّرْثَارُونَ الْمُتَفَيْهِقُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ - (هب) عن ابن عباس - (ح)

٣٩٨٦ — خِيَارُكُمُ الَّذِينَ إِذَا رُءُوا ذُكِرَ اللهُ بِهِمْ، وَشِرَارُكُمُ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ، الْبَاغُونَ الْبُرَآءَ الْعَنَتَ - (هب) عن ابن عمر - (ح)

يتمكن فيها من يصاحبهم ولايتأذى وهو من أحسن البلاغة (وشراركم الثرثارون) أى الذين يكثرون الكلام تكلفا وتشدقا والثرثرة كثرة الكلام وترديده (المتفيهقون) أى الذين يتوسعون فى الكلام ويفتحون به أفواههم ويتفصحون فيه (المتشدقون) الذين يتكلمون بأشداقهم ويتمقعرون فى مخاطباتهم ﴿تنبيه﴾ قال فى المفصل أفعل التفضيل يضاف إلى مايضاف اليه أى يقول هو أفضل الرجلين وأفضل القوم وأفضل رجل وهما أفضل رجلين وهم أفضل رجل وله معنيان أحدهما أن يراد أنه زائد على المضاف إليهم فى الخصلة التى هو وهم فيها شركاء الثانى أن يؤخذ مطلقا له الزيادة فيها إطلاقا ثم يضاف لا للتفضيل على المضاف إليهم بل لمجرد التخصيص نحو الناقص والأشج أعدلا بنى مروان أى عادلا بنى مروان فلك على الاول توحيده فى التثنية والجمع وأن لاتؤنثه وعلى الثانى ليس لك إلا أن تؤنثه وتجمعه وتثنيه قال وقد اجتمع الوجهان فى حديث أحبكم إلى واقربكم منى مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا الموطؤن أكنافا وأبغضكم إلى وأبعدكم منى أساوئكم أخلاقا وقال ابن الحاجب فى أمالى المفصل قولهم أكرم الناس يلزم أن يكون جميع الناس كرماء فى قصد المتكلم وهو باطل وكذا قوله عليه السلام ألا أخبركم بأحبكم إلىّ وأقربكم منى الخ فإنه يلزم أن يكون المخاطبون شركاء فى أصل ماأضيف إليهم من المحبة والبغض مع أنهم لم يشركوا والجواب ان معنى قوله أحبكم أحب المحبوبين منكم وكذا أقربكم وأبغضكم وأبعدكم ويجوز تقدير مضاف محذوف أى أحب محبوبيكم وقال ابن يعيش الوجهان جواز المطابقة وتركها ورد فى حديث أحبكم وأقربكم وأبغضكم وأبعدكم وجمع أحاسنكم وأساوئكم (هب عن ابن عباس)

(خياركم الذين) أى القوم الذين (إذا رؤا ذكر الله بهم) أى برؤيتهم لما علاهم من البهاء والمهابة (وشراركم المشاؤون بالنميمة) وهى نقل حديث بعض القوم لبعض للإفساد (المفرقون بين الاحبة) بما يسعون به بينهم من الفتن (الباغون البرآء العنت) زاد الشيخ فى روايته فى التوبيخ يحشرهم الله فى وجوه الكلاب اه. أوحى إلى موسى أن فى بلدك ساعيا أى بالنميمة ولست أمطرك وهو فى أرضك قال يارب دلنى عليه أخرجه قال ياموسى إكره النميمة وانه فأقبح بخصلة تفضى إلى حبس قطر السماء عن العالم (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه ابن لهيعة وابن عجلان وفيهما كلام سبق وخرجه الحاكم أيضا فكان عزوه إليه أولى

(خياركم فى الجاهلية خياركم فى الاسلام) أى من كان مختاراً منكم بمكارم الاخلاق فى الجاهلية فهو مختار فى الاسلام (إذا فقهوا) قال فى الرياض بضم القاف على المشهور وحكى كسرها أى عملوا بأحكام الشرع أوصاروا فقهاء بأن مارسوا الفقه وتعاطوه حتى صار لهم به ملكة، ونعم ماقال الاحنف كل عز لم يوطأ بعلم فإلى ذل مايصير، وقال الشاعر

إن السرى إذا سرى فبنفسه   وابن السرى إذاسرى أسراهما

فأرشد إلى أنه لاخيار إلا بالفضل والتقوى فمن اتفق له ذلك مع أصل حميد شريف الاعراق كملت فضيلته وسما على غيره ثم القسمة كما قال ابن حجر رباعية فإن الافضل من جمع بين الشرف فى الجاهلية والشرف فى الاسلام ثم أرفعهم رتبة من أضاف لذلك التفقه فى الدين ويقابل ذلك من كان مشروفا فى الجاهلية واستمر مشروفا فى الاسلام فهذا أدنى المراتب وأرفع منه من شرف فى الاسلام وفقه ولم يكن شريفا فى الجاهلية والشرف فى الجاهلية بحسب الآباء وكرم الاصل وفى الاسلام بالعلم والحكمة فالاول موروث والثانى كسبى قال الطيبى فإن قيل مافائدة التقييد بقوله إذا فقهوا الآن من أسلم وكان شريفا فى الجاهلية خير ممن ليس له شرف فيها سواء فقه أولا؟ قلنا ليس كذلك فإن الإيمان يرفع التفاوت المعتبر فى الجاهلية فإذا علا الرجل بالعلم والحكمة استجلب النسب

٣٩٨٧ — خِيَارُكُمْ فى الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فى الْإِسْلَامِ إذَا فَقُهُوا - (خ) عن أبى هريرة (صح)

٣٩٨٨ — خِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فى الصَّلَاةِ - (د هق) عن ابن عباس - (ح)

٣٩٨٩ — خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً لِلدَّيْنِ - (ت ن) عن أبى هريرة - (ح)

٣٩٩٠ — خِيَارُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ - (طب) عن أبى كبشة - (ح)

الأصلى فيجمع شرف النسب مع شرف الحسب وفهم منه أن الوضيع المسلم المتحلي بالعلم أرفع منزلة من المسلم الشريف العاطل فمعناه أن من اجتمع له خصال شرف زمن الجاهلية من شرف الآباء ومكارم الأخلاق وصنائع المعروف مع شرف الاسلام والتفقه فيه فهو الأحق بهذا الاسم، ذكره القرطبي (خ عن أبي هريرة) قال قيل يارسول الله من أكرم الناس قال أتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله ابن نبي الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألونى ثم ذكره وهذا الحديث رواه مسلم أيضا وعزاه فى الفردوس إلى مسلم أيضا

(خيارکم ألينكم مناكب فى الصلاة) أى ألزمكم للسكينة والوقار والخشوع والخضوع فيها فلا يلتفت ولا يحاشر منكبه منكب صاحبه ولا يمتنع لضيق المكان على مريد الدخول فى الصف لسد الخلل بمعنى أن فاعل ذلك من خيار المؤمنين لا أنه خيارهم إذ قد لايوجد المنكب فيمن غيره أفضل نفسا ودينا وإنما هو كلام عربى يطلق على الحال والوقت وعلى إلحاق الشيء المفضل بالأعمال الفاضلة ذكره الامام البيهقى قال ابن الهمام وبهذا يعلم جهل من يستمسك عند دخول داخل بجنبه فى الصف ويظن أن فسحه له رياء بسبب أنه يتحرك لأجله بل ذلك إعانة على إدراك الفضيلة وإقامة لسد الفرجات المأمور بها فى الصف (د) فى الصلاة (هق) كلاهما (عن ابن عباس) سكت عليه أبو داود ورده عبد الحق بأن فيه عمارة بن ثوبان ليس بالقوى وقال ابن القطان فيه مجهولان

(خيارکم أحاسنكم) وفى رواية أحسنكم (قضاء للدين) بفتح الدال بأن يرد أكثر مما عليه بحق بغير شرط ولا يمطل رب الدين ولا يسوف به مع القدرة ويقضيه جملة لامفرقا قال الكرمانى خياركم يحتمل كونه مفرداً بمعنى المختار وكونه جمعا فان قلت أحسن كيف يكون خبراً له لانه مفرد؟ قلت أفعل التفضيل المقصود به الزيادة جائز فيه الإفراد والمطابقة لمن هو له وهذا قاله حين استقرض ورد خيراً مما أخذ وذلك من مكارم أخلاقه وليس هو من قرض جر نفعا للمقرض لأن المنهى عنه ماشرط فى عقد القرض كشرط رد صحيح عن مكسر أورده بزيادة فى الكم أو الوصف فلو فعل ذلك بلا شرط كما هنا جاز بل ندب عند الشافعى وقال المالكية الزيادة فى العد منهية والخبر يرده هذا كله إن اقترض لنفسه فان اقترض لجهة وقف أو محجور لم يجز له رد زائدة والخير والخيار يرجع إلى النفع فخيار الناس من أنفع الناس للناس فان قلت هذا خير من هذا فمعناه أنفع لنفسه أو لغيره وأشرف المنفعة ماتعلق بالخلق لأن الحسنة المتعدية أفضل من القاصرة وحسن المعاملة فى الاقتضاء والقضاء يدل على فضل فاعل ذلك فى نفسه وحسن خلقه بما ظهر من قطع علاقة قلبه بالمال الذى هو معنى الدنيا (ت ن عن أبي هريرة) قال استقرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد خيرا منه ثم ذكره وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه وهو ذهول عجيب فقد عزاه هو فى الدرر اليهما معاً باللفظ المزبور وقال الحافظ العراقى متفق عليه

(خياركم خيركم لاهله) أى حلائله وبنيه وأقاربه يعنى هو من خياركم كما يقال خير الأشياء كذا ولا يراد تفضيله فى نفسه على جميع الأشياء لكن على أنه خيرها فى حال دون حال ولو واحد دون آخر كما قد يتضرر واحد بكلام فى غير محله فيقول ما شيء أفضل من السكوت إلى حيث لايحتاج إلى الكلام ثم قد يتضرر بالسكوت مرة فيقول ماشيء أفضل من الكلام ويقال فلان أعقل الناس وأفضلهم ويراد من أعقلهم ذكره الحليمى (طب عن أبى كبشة) الانمارى سعيد بن عمر أو عمرو بن سعيد أو عامر بن سعد صحابى نزل الشام وروى عن أبي بكر

٣٩٩١ — خِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ - (ه) عن ابن عمرو

٣٩٩٢ — خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا، وَأَحْسَنُكُمْ أَعْمَالًا - (ك) عن جابر

٣٩٩٣ — خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا، وَأَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا - (حم) والبزار عن أبي هريرة

٣٩٩٤ — خِيَارُكُمْ الَّذِينَ إِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا الصَّلَاةَ وَأَفْطَرُوا - الشافعى، والبيهقى فى المعرفة عن ابن المسيب مرسلا - (ح)

٣٩٩٥ — خِيَارُكُمْ مَنْ ذَكَّرَكُمْ بِاللهِ رُؤْيَتُهُ، وَزَادَ فِى عِلْمِكُمْ مَنْطِقُهُ، وَرَغَّبَكُمْ فِى الْآخِرَةِ عَمَلُهُ - الحكيم عن ابن عمرو - (صح)

(خياركم خياركم لنسائهم) وفى رواية لابن خزيمة وابن عساكر لنسائى فأوصى ابن عوف لهم بحديقة بأربعمائة ألف وأخرج البيهقى عن ابن عيينة شكى ابراهيم إلى ربه مايلق من رداءة خلق سارة فأوحى الله اليه ألبسها على ما كان فيها مالم تجد عليها خزية فى دينها (ه عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضاً الديلمى

(خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم أعمالا) لأن المرء كلما طال عمره وحسن عمله يغتنم من الطاعات ويراعى الأوقات فيتزود منها للآخرة ويكثر من الأعمال الموجبة للسعادة الأبدية (ك عن جابر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخياركم قالوا بلى فذكره

(خياركم أطولكم أعمارا) أى فى الاسلام مع أنه صرح به فى رواية للطبرانى مع ظهوره (وأحسنكم أخلاقا) قال الطيبى هذا إشارة إلى ماقاله فى جواب من سأله أى الناس خير؟ فذكره وقوله أحسنكم أخلاقا كقوله وحسن عمله فى إرادة الجمع بين طول العمر وحسن الخلق قال لقمان لابنه يابنى اتخذ طاعة الله تجارة تأتيك الأرباح من غير بضاعة (فائدة) قالوا طريق تحصيل الأخلاق الحميدة كثرة الذكر وصحبة المرشد الكامل ثم التخلق على ثلاثة أقسام إنسانى وملكى وروحانى ولا يصل أحد إلى الأولى حتى يخرج من الخلق الحيوانى والشيطانى والنفسانى ولحسن الخلق فوائد منها محبة الله لصاحبه فأعظم بها من خصلة تتضمن كل كمال وكل الصيد فى جوف الفرا ومحبة المصطفى صلى الله عليه وسلم وإيذانه بأن الله أراد به خيراً وأذابت خطيئته كما تذيب الشمس الجليد والزيادة فى عمره وإظلال الله له تحت عرشه وإسكانه حظيرة القدس وإدنائه من جواره وبلوغه درجة الصائم القائم وتحريمه على النار هكذا جاء مفرقا فى عدة أخبار (حم والبزار) فى مسنده (عن أبى هريرة) قال الهيثمى ابن إسحاق مدلس

(خياركم الذين إذا سافروا قصروا الصلاة وأفطروا) احتج به الرافعى الشافعى على أن القصر أفضل من الإتمام أى إذا زاد السفر على مرحلتين (الشافعى) فى مسنده (والبيهقى فى) كتاب (المعرفة عن سعيد بن المسيب مرسلا) ورواه إسماعيل القاضى فى كتاب الأحكام عن عروة بن رويم مرسلا ووصله أبو حاتم فى العلل عن جابر يرفعه بلفظ خياركم من قصر الصلاة فى السفر وأفطر

(خياركم من ذكركم بالله رؤيته وزاد فى علمكم منطقه ورغبكم فى الآخرة عمله) هذه كلمة نبوية وافق فيها نبينا عيسى عليهما السلام. قال ابن عيينة: قيل لعيسى ياروح الله من نجالس؟ قال من يزيد فى علمك منطقه ويذكركم الله تعالى رؤيته ويرغبكم فى الآخرة عمله. أخرجه العسكرى قال الحكيم أما الذى يذكرك بالله رؤيته فهم الذين عليهم من الله سمات ظاهرة قد علاهم بها نور الجلال وهيبة الكبرياء وأنس الوقار فاذا نظر الناظر إليه ذكر الله لما يرى من آثار الملكوت عليه فهذه صفة الأولياء فالقلب معدن هذه الأشياء ومستقر النور وشرب الوجه من ماء القلب فاذا كان على القلب نور سلطان الوعد والوعيد تأدى إلى الوجه ذلك النور فإذا وقع بصرك عليه ذكرك البر والتقوى ووقع عليك

٣٩٩٦ — خِيَارُكُمْ كُلُّ مُفَتَّنٍ تَوَّابٍ - (هب) عن علي - (صح)

٣٩٩٧ — خَيْرُ الْإِدَامِ اللَّحْمُ، وَهُوَ سَيِّدُ الْإِدَامِ - (هب) عن أنس - (ض)

منه مهابة الصلاح والعلم وذكرك الصدق والحق فوقع عليك مهابة الاستقامة وإذا كان نور سلطان الله على وجه تأدى ذكرك عظمة جلاله وجماله وإذا كان على القلب نوره وهو نور الأنوار تهتك رؤيته عن النقائص فشأن القلب أن يسقى عروق الوجه وبشرته من ماء الحياة الذى يرطب به ويتأدى إلى الوجه منه مافيه لاثير ذلك فكل نور من هذه الأنوار كان فى قلب فشرب وجهه منه فاذا سر القلب برضى الله عن العبد وبما يشرق به صدره عن وجهه نضرة وسروراً وأما رؤية العالم فتزيد فى منطقه لأنه عن الله ينطق فالناطق صنفان صنف ينطق بالعلم عن الصحف حفظا وعن أفواه الرجال تلقفا والآخر ينطق عن الله تلقيا، فالذى ينطق عن الصحف والأفواه إنما يلج آذانهم عريان بلا كسوة لأنه لم يخرج من قلب نورانى بل من قلب دنس وصدر مظلم مغشوش إيمانه بحب الرئاسة والعز والشح على الحطام ونفسه قد استولت على قلب ينازع الله فى ردائه والذى ينطق عن الله إنما يلج آذان السامعين بالكسوة التى تخرق كل حجاب وهو نور الله خرج من قلب مشحون بالنور وصدره مشرق به فيخرق قلوب المخلطين من رين الذنوب وظلمة الشهوات وحب الدنيا لخلعه إلى نور التوحيد فأثاره كجمرة وصلتها النفخة والتهبت ناراً فأضاء البيت وأما قوله يزيدكم فى العلم منطقه فإنه إذا نطق نطق بآلاء الله وصنعه فهذا أصل العلم والعلم الذى فى أيدى العامة فرع هذا وآلاء الله ما أبدى من وحدانيته وفردانيته كالجلال والجمال والعظمة والهيبة والكبرياء والبهاء والسلطان والعز والوقار على قلوب الأولياء وأمّا قوله يرغبكم فى الآخرة عمله فلأن على عمله نورا وعلى أركانه خشوعا وعلى تصرفه فيها صدق العبودية مع بهاء ووقار وطلاوة وحلاوة فإذا رآه الرائى تقاصر إليه عمله ونفسه وأما علماء الدنيا فليس لأعمالهم ذلك النور والبهاء لأنهم على الرغبة والرهبة لأنه رغب فى الجنة والوعد والوعيد نصب عينه فيستعين بذلك على نفسه حتى يقمعها وأما أهل اليقين فإذا عرض لهم نارت قلوبهم من الشوق إليه والحب له فعاملوه على بشر وطيب نفس فإذا عرض لهم دنية عرقت جباههم حياء منه فشتان مابين عبدين أحدهما يعمل لمولاه ولولا خوفه من وعيده وحرمان وعده ماعمل وآخر يعمل لمولاه تذللا وتخشعاً ومحبة له وإلقاء نفسه بين يديه وشغفا به لا يستويان (الحكيم) الترمذى (عن ابن عمرو) بن العاص قال: قيل يارسول الله من نجالس؟ فذكره ورواه العسكرى من حديث ابن عباس

(خياركم كل مفتن تواب) بمثناة فوقية مشددة أى ممتحنا يمتحنه الله تعالى بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب. قال بعض العارفين أخبر أن خيار أمته لن يعروا من الزلل وأن علمهم بالله تعالى لايدعهم حتى يرجعوا إليه بالتوبة والإنابة وقال بعضهم رب ذنب يكون للمؤمن أنفع من كثير من الطاعات من وجله وإنابته ومن ذلك يكون تواباً وهو الملازم للتوبة فيصير من الخيار المحبوبين، إن الله يحب التوابين، وقال فى المفهم معناه الذى يتكرر منه الذنب والتوبة فكلما وقع فى الذنب عاد إلى التوبة لامن قال أستغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذى استغفاره يحوج للاستغفار وقال الغزالى الشر معجون بطينة الآدمى قلما ينفك عنه وإنما غاية سعيه أن يغلب خيره شره قال الحرالى وما توسوس به النفوس وتوحى به الشياطين للمذنبين أنه لاينبغى أن يتوب حتى يعلم أنه لايعود فى الذنب فذلك من مكايد الشيطان وهوى النفس بل ينبغى أن يبادر بالتوبة ولو عاد ماعاد وذلك الذى يحبه الله من ولد آدم ليكسر الذنب عجبهم وتمحو التوبة ذنبهم (هب) وكذا الديلمى (عن على) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقى سنده ضعيف اهـ، وذلك لأن فيه ضعيفاً ومجهولا هو النعمان بن سعد قال الذهبى فى الضعفاء مجهول

(خير الإدام اللحم وهو سيد الإدام) أخرج البيهقى فى الشعب عن علي: اللحم من اللحم فمن لم يأكل اللحم أربعين

٣٩٩٨ ـــ خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ - (حم ت ك) عن ابن عمرو - (ح)

٣٩٩٩ ـــ خَيْرُ الْأَصْحَابِ صَاحِبٌ إِذَا ذَكَرْتَ اللهَ أَعَانَكَ ، وَإِذَا نَسِيتَ ذَكَّرَكَ - ابن أبى الدنيا فى كتاب الإخوان عن الحسن مرسلا

٤٠٠٠ ـــ خَيْرُ الْأُضْحِيَةِ الْكَبْشُ الْأَقْرَنُ ، وَخَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ - (ت ه) عن أبى أمامة (د ه ك) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٤٠٠١ ـــ خَيْرُ الْأَعْمَالِ الصَّلَاةُ فى أَوَّلِ وَقْتِهَا - (ك)عن ابن عمر - (صح)

يوما ساء خلقه والادام مايؤدم به أى يصلح مائعا كان أوجامداً وجمعه أدم مثل كتاب وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل معاملة المفرد (هب عن أنس) وفيه هشام بن سلمان ضعفه جمع عن يزيد الرقاشى وسبق أنه متروك

(خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه) الصاحب يقع على الأدنى والأعلى والمساوى فى صحبة دين أو دنيا سفراً أو حضراً لخيرهم عند الله منزلة وثواباً فيما اصطحبا أكثرهما نفعاً لصاحبه وإن كان الآخر قد يفضله فى خصائص أخر (وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره) فكل من كان أكثر خيراً لصاحبه أوجاره فهو الأفضل عند الله تعالى وفى إفهامه أن شرهم عند الله شرهم لصاحبه أو جاره وبه صرح فى عدة أخبار قال الحرالى ويبنى على ذلك أنه ينبغى أن يخدم من يصحبه ومن شيخ عليه تلمذةله فإن كان ذلك بحق لم يخطئ وإن كان بهرجاً تزيف فى أيسر مدة فإن المزخرف من القول والفعل فى أيسر زمان يتبهرج (حم ت) فى البر (ك) فى الحج (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى

(خير الأصحاب صاحب إذاذكرت الله أعانك) على ذكره يعنى ذكره معك لحرك همتك (وإذا نسيت) أن تذكره (ذكرك) بالتشديد أى ذكرك بأن تذكر الله وذلك بأن يقول لك بلسانه اذكر الله أو يذكره بحضرتك (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب الاخوان عن الحسن مرسلا) وهو البصرى

(خير الأضحية الكبش الأقرن) ماله قرنان حسنان أو معتدلان وتمسك بهذا مالك فى ذهابه إلى أن التضحية بالغنم أفضل من الابل والبقر وخالفه الشافعى وأبوحنيفة كالجمهور وتأولوه على تفضيل الكبش على مساويه من الابل والبقر فإن البدنة أو البقرة تجزئ عن سبعة فالمراد تفضيل الكبش على سبع واحدة منهما أو تفضيل سبع فى الغنم على بدنة أو بقرة ذكره أبوزرعة (وخير الكفن الحلة) واحدة الحلل برود اليمن فإن قلت ذا يشعر بأن البياض غير مقصود إذ برود اليمن غير بيض مع أنه نص على أن أفضله البياض قلت الظاهر أن هذا إشارة إلى أن تعدد الكفن مطلوب فإن الحلة لاتكون إلا من ثوبين فإنه قال خير الكفن كونه من ثوبين فصاعداً ثم رأيت ابن العربى قال خير الكفن الحلة يعنى بالحلة ثوبين كما ورد فى الصحيح فى المحرم الذى وقصته ناقته كفنوه فى ثوبين وهو أقله وأكثره ثلاثة اه . وقوله وهو أقله أى أدنى الكمال وإلا ففيه إشكال (ت ه عن أبى أمامة) الباهلى (د ه ك) فى الأضحية (عن عبادة بن الصامت) قال الترمذى غريب وفيه عفير يضعف فى الحديث وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فى التلخيص لكنه قال فى المهذب فيه أبوحاتم بن أبى نصر مجهول

(خير الأعمال الصلاة فى أول وقتها) أى لأول وقتها وهنا توجيهات سبقت فتذكر (ك) من حديث يعقوب بن الوليد الأزدى المدنى عن عبيد الله عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب وتعقبه الذهبى فقال قلت يعقوب كذاب اه . ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن ابن عمر من هذا الوجه فقال الغريانى فى مختصره فيه يعقوب بن الوليد قال أحمد كان

٤٠٠٢ - خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ، وَشَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ - (طب ك) عن ابن عمر - (صح)

٤٠٠٣ - خَيْرُ التَّابِعِينَ أُوَيْسٌ - (ك) عن علي - (صح)

٤٠٠٤ - خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَدْهَمُ، الْأَقْرَحُ، الْأَرْثَمُ، الْمُحَجَّلُ ثَلَاثٌ مُطْلَقُ الْيَمِينِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدْهَمَ فَكُمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشِّيَةِ - (حم ت ه ك) عن أبي قتادة - (صح)

من الكذابين الكبار يضع الحديث ولابن حبان نحوه

(خير البقاع المساجد) لأنها محل فيوض الرحمة وإدرار النعمة (وشر البقاع الأسواق) قرن المساجد بالأسواق مع أن غيرها قد يكون شراً منها ليبين أن الديني يدفعه الأمر الدنيوي فكأنه قيل خير البقاع مخلصة لذكر الله مسلمة من الشوائب الدنيوية فالجواب من أسلوب الحكيم فإنه سئل أي البقاع خير فأجاب به وبضده وسبق أن هذا من وصف المحل بما يقع فيه (تنبيه) هذا الحديث فيه قصة عند الطبراني في الأوسط عن أنس مرفوعا ولفظه قال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل أي البقاع خير لك قال لا أدري قال فسل ربك عز وجل فبكى جبريل وقال أولنا أن نشاء إلا إذا شاء ثم عرج إلى السماء ثم أتى فقال خير البقاع بيوت الله قال فأي البقاع أشر فعرج إلى السماء ثم أتاه فقال شر البقاع الأسواق تفرد به عبيد بن واقد في إحدى الطريقين عن عمارة وعبيد ضعيف وفي رجال الطريق الأخرى زياد النميري وهو ضعيف لكن للحديث شواهد يتقوى بها كما أفاده الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر (طب ك عن ابن عمر) بن الخطاب وكذا رواه الطبراني عن جبير بن مطعم قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم أي البقاع خير فذكره قال الهيثمي وفيه عطاء بن السائب ثقة لكنه اختلط آخراً وبقية رجاله موثقون وقال ابن حجر في تخريج المختصر حسن وأخرجه أيضاً ابن حبان ووقع عنده في أوله السؤال والجواب بلا أدري وكذا عند الحاكم وأصل الحديث عند مسلم من رواية أبي هريرة بغير قصة بلفظ أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها كما تقدم.

(خير التابعين أويس) بن عامر أو عمرو القرني لاينافيه قول أحمد بن حنبل أفضل التابعين ابن المسيب ولا قول غيره أفضلهم علقمة الأسود ولا قول آخرين أفضلهم أبو عثمان النهدي لأن مرادهم كما قال النووي في التهذيب أفضلهم في علوم ظاهر الشرع وأما أويس فأرفعهم درجة وأعظمهم ثواباً عند الله تعالى وقد سبق عن مالك أنه أنكر وجوده قال في الإصابة إلا أن شهرته وشهرة أخباره لايسع أحداً أن يشك فيه اه قال ابن الجوزي وقصة اجتماعه بعمر باطلة قال المصنف وعندي في وضعها وقفة (ك) في الفضائل (عن علي) أمير المؤمنين وظاهر صنيع المصنف أنه لايوجد مخرجا في أحد الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه الديلمي وغيره لمسلم بأزيد فائدة من هذا ولفظه خير التابعين رجل من قرن يقال له أويس القرني وله والدة وكان بيده بياض فدعا الله فأذهبه عنه إلا موضع الدرهم من سرته اه. وفي مسلم أيضاً أن خير التابعين رجل يقال له أويس وكان له والدة وكان به بياض فروه فليستغفر لكم.

(خير الخيل الأدهم) أي الأسود والدهمة السواد ويقال فرس أدهم إذا اشتدت زرقته حتى ذهب البياض منه فإن زاد حتى اشتد السواد فهو جون (الأقرح) بقاف وحاء مهملة ما في وجهه قرحة بالضم وهي ما دون الغرة وأما القارح فهي الذي في السنة الخامسة (الأرثم) براء وثاء مثلثة من الرثم بفتح فسكون بياض في جحفلة الفرس العليا أي شفته وفي النهاية هو الذي أنفه أبيض وشفته العليا (المحجل ثلاث) الذي في ثلاث من قوائمه بياض (مطلق اليمين) أي مطلقا ليس فيها تحجيل بل خالية من البياض مع وجوده في بقية القوائم (فإن لم يكن أبيض فكميت) بضم الكاف أي لونه بين سواد وحمرة قال سيبويه سألت الخليل عنه فقال الأصفر فإنه بين سواد وحمرة كأنه لم يخلص واحد منهما فأرادوا بالتصغير أنه منهما قريب والفرق بينه وبين الأشقر بالعرف والذنب فإن كان أحمر فأشقر أو أسود

٤٠٠٥ — خَيْرُ الدُّعَاءِ يومُ عرفَةَ . وخَيْرُ مَاقلْتُ أَنَا والنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي : « لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وحدَهُ ، لاَشَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ ، ولَهُ الحَمْدُ ، وهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » - (ت) عن ابن عمرو - (ض)

٤٠٠٦ — خَيْرُ الدُّعَاءِ الاسْتِغْفَارُ - (ك) فى تاريخه عن على - (صح)

٤٠٠٧ — خَيْرُ الدَّوَاءِ القُرْآنُ - (ه) عن على - (ض)

(فكميت على هذه الشية) بكسر الشين وفتح التحتية أى على هذا اللون والصفة يكون إعداد الخيل للجهاد وغيره من سبل الخير ولا ينافى تفضيله الدهمة هنا تفضيله الشقرة فى الحديث الآتى لاختلاف جهة التفضيل لأنه فضل الدهم لكونها خيرا وفضل الشقر لكونها أيمن فيجوز أن يكون الخير فى هذه واليمن فى هذه أو لأن أحد الحديثين خرج على سبب فلا يدل على التفضيل المطلق أو لأنه إنما فضل دهمة صحبها وصف الأقرح الأرثم فيكون خبراً لجلة الثلاثة أوصاف ويكون اليمن مع وجود الشقرة الوصفين الآخرين زاد يمينه وحاز قصب السبق فى الفضل (حم ت) فى الجهاد (ه ك عن أبى قتادة) قال الترمذى غريب صحيح وقال الحاكم غريب على شرطهما وأقره الذهبى .

(خير الدعاء يوم عرفة) الإضافة فيه يجوز كونها بمعنى اللام أى دعاء خص به ذلك اليوم ذكره الطيبى وسماه دعاء مع كونه ثناء لأنه لما شارك الذكر الدعاء فى كونه جالبا للثواب ووصلة لحصول المطلوب صار كأنه منه (وخير ماقلت) قال الطيبى أى مادعوت فهو بيان له (أنا والنبيون من قبلى) الظاهر أنه أراد بهم مايشمل المرسلين (لا إله) أى لامعبود فى الوجود بحق (إلا الله) الواجب الوجود لذاته (وحده) تأكيد لتوحيد الذات والصفات فهو رد على الكرامية والجهمية القائلين بحدوث الصفات ذكره البيهقى (لاشريك له) تأكيد لتوحيد الأفعال ففيه رد على المعتزلة (له الملك) قال السهيلى هذا أخذ فى إثبات ماله بعد نفى مالايجوز عليه (وله الحمد) قدم الملك عليه لأنه ملك فحمد فى مملكته ثم ختم بقوله (وهو على كل شىء قدير) ليتم معنى الحمد إذ لا يحمد المنعم حقيقة حتى يعلم أنه لو شاء لم ينعم وإن كان قادراً على المنع وكان جائزاً أن يمنع وأن يجود فلما كان جائزاً له الوجهان جميعاً ثم فعل الإنعام واستحق الحمد على الكمال لا كما تقول المعتزلة يجب عليه إصلاح الخليقة (تنبيه) قال الشلوبين فى حديث أفضل ماقلت الخ هذا مما فيه الخبر نفس المبتدأ فى المعنى فلم تحتج الجملة إلى ضمير وقال ابن مالك فى شرح التسهيل من الإخبار عن مفرد بجملة اتحدت به معنى قوله عليه السلام أفضل ماقلت الخ (ت) فى الدعوات (عن ابن عمرو) بن العاص وقال غريب وفيه حماد بن حميد ليس بالقوى عندهم انتهى فعزو المصنف الحديث له وحذفه من كلامه ماعقبه به من بيان علته غير جيد قال ابن العربى ليس فى دعاء عرفة حديث يعول عليه إلا هذا وما ذكروا من المغفرة فيه والفضل لأهله أحاديث لاتساوى سماعها

(خير الدعاء الاستغفار) المصحوب بالتوبة لأنه إذا استغفر بلسانه وهو مصر بقلبه فاستغفاره ذلك ذنب يوجب الاستغفار وتسمى توبة الكذابين قيل لبعض الكاملين أيما أفضل التسبيح أو التكبير أو الاستغفار فقال الثوب الوسخ أحوج إلى الصابون منه إلى البخور (ك فى تاريخه عن على) أمير المؤمنين

(خير الدواء القرآن) أى خير الرقية ما كان بشىء من القرآن «وننزل من القرآن ماهو شفاء ورحمة للمؤمنين» فهو دواء للقلوب والأبدان والأرواح وإذا كان لبعض الكلام خواص ومنافع فما بالك بكلام رب العالمين الذى فضله كفضل الله على خلقه وفيه آيات مخصوصة يعرفها الخواص لإزالة الأمراض والأعراض وقد ألف القوم فى ذلك تآليف وممن اعتنى بإفراد ذلك الغزالى والبونى وغيرهما (ه عن على) أمير المؤمنين ورواه عنه الديلمى أيضا وضعفه الدميرى

(خير الدواء الحجامة والفصادة) أى لمن لاق به ذلك وناسب حاله مرضاً وسناً وقطراً وزمناً وغير ذلك (أبو نعيم فى الطب) النبوى (عن على) أمير المؤمنين

٤٠٠٨ — خَيْرُ الدَّوَاءِ الحِجَامَةُ وَالفِصَادَةُ - أبو نعيم فى الطب عن على - (ض)

٤٠٠٩ — خَيْرُ الذِّكْرِ الخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي - (حم حب هب) عن سعد - (صح)

٤٠١٠ — خَيْرُ الرِّجَالِ رِجَالُ الأَنْصَارِ، وَخَيْرُ الطَّعَامِ الثَّرِيدُ - (فر) عن جابر - (ض)

٤٠١١ — خَيْرُ الرِّزْقِ مَا كَانَ يَوْمًا بِيَوْمٍ كَفَافًا - (عد فر) عن أنس - (ض)

٤٠١٢ — خَيْرُ الرِّزْقِ الكَفَافُ - (حم) فى الزهد عن زياد بن جبير مرسلا - (ض)

(خير الذكر الخفى [(١)]) وفى رواية الخفى أى ما أخفاه الذاكر وستره عن الناس بحيث لا يطلع عليه إلا الله فمن أخفى ذكره عن الأغيار والرسوم أخفى الله ثوابه عن المعارف والفهوم فالذاكرون الله أقسام منهم من يذكره بقلبه فهو لا مغاروا على أذكاره فغار على أوصافهم فهم خباياه فى غيبه وأسراره فى خلقه وآخر ذكره به فى أزله حيث لا فهوم ولا رسوم ولا علم ولا معلوم وأخذ الحنفية من الخبر ندب الإسرار بتكبير العيد وما ذكر فى معنى الذكر هو ما ذكروا، لكن قال الحرلى عندى أنه الشهرة وانتشار خبر الرجل لأن سعد بن أبى وقاص نهى ابنه عما أراده عليه ودعاه اليه من الظهور وطلب الخلافة بهذا الحديث (وخير الرزق ما يكفى) أى ما يقنع به ويرضى على الوجه المطلوب شرعا وإلا فلا يملأ عين ابن آدم إلا التراب وأخرج الخطيب عن المحاسبى فى تفسير خير الرزق ما يكفى أنه قوت يوم بيوم ولا يهتم لرزق غد وتأمل جمعه هنا بين رزق القلب والبدن ورزق الدنيا والآخرة وإخباره بأن خير الرزق مالم يتجاوز الحد فيكفى من الذكر إخفاوه فإن زاد على الاخفاء خيف على صاحبه الرياء والتكبر به على الغافلين وكذا رزق البدن إذا زاد على الكفاية خيف عليه الطغيان والتكاثر وهذا الحديث قد عد من الحكم والأمثال (حم هب حب) من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبى لبيبة (عن سعيد) بن مالك أو ابن أبى وقاص قال العلائى والهيثمى ابن عبد الرحمن وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وبقية رجاله رجال الصحيح.

(خير الرجال رجال الأنصار) لنصرتهم الدين وجودهم بالأنفس والأموال طاعة لله ورسوله (وخير الطعام الثريد) لسهولة أكله وكثرة منافعه كما مر (تتمة) قال ابن تيمية الأنصار والمهاجرون اسمان شرعيان جاء بهما الكتاب والسنة وسماهما الله بهما كما سماهما بالمسلمين من قبل (فر عن جابر) ورواه عنه أيضا أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمى مصرحا فلو عزاه للأصل كان أولى

(خير الرزق ما كان يوماً بيوم كفافا) أى بقدر كفاية العبد فلا يعوزه مايضره ولا يفضل عنه مايطغيه ويلهيه لأن ذلك هو الاقتصاد المحمود وحكم الكفاف يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال فرب من يعتاد الأكل كل أسبوع مرة فكفافه تلك المرة ورب من يأكل فى يومين مرة أو مرتين وكفافه ذلك لأنه إن تركه ضره وضعف عن العبادة ومنهم من تكثر عياله فكفافه ما يقوم بهم على الوجه اللائق فقدر الكفاف غير معين ولا محدود (عد فر عن أنس) وفيه مبارك بن فضالة أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه أحمد والنسائى

(خير الرزق الكفاف) وهو ما كف عن الناس أى أغنى عنهم وهو ما يكف الانسان عن الجوع وعن السؤال لأن ما قل وكفى خير مما كثر وألهى قال الحرالى من كان رضاه من الدنيا سد جوعته وستر عورته لم يكن عليه خوف ولا حزن فى الدنيا ولا فى الآخرة سواء جعله الله فقيرا أو غنيا أو ذا كفاف إذا اطمأن قلبه على الرضى بيلغتها والمراد بالرزق فى هذا وما قبله الحلال (حم فى الزهد عن زياد بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة بن حية ضد الميتة الثقفى البصرى (مرسلا)

---

(١) فهو أفضل من الجهر وفى أحاديث أخر يفيد أن الجهر أفضل وجمع بأن الإخفاء أفضل حيث خاف الرياء وتأذى به نحو مصل والجهر أفضل حيث أمن ذلك وهذا الحديث له تتمة وهى وخير العبادة أخفاها

٤٠١٣ — خَيْرُ الزَّادِ التَّقْوَى ، وَخَيْرُ مَا أُلْقِيَ فِي الْقَلْبِ الْيَقِينُ - أبو الشيخ فى الثواب عن ابن عباس (ض)

٤٠١٤ — خَيْرُ السُّودَانِ أَرْبَعَةٌ : لُقْمَانُ ، وَبِلَالٌ ، وَالنَّجَاشِيُّ ، وَمِهْجَعٌ - ابن عساكر عن الأوزاعى معضلا - (ض)

٤٠١٥ — خَيْرُ السُّودَانِ ثَلَاثَةٌ : لُقْمَانُ ، وَبِلَالٌ ، وَمِهْجَعٌ - (ك) عن الأوزاعى عن أبى عمار عن واثلة - (صح)

٤٠١٦ — خَيْرُ الشَّرَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْمَاءُ - أبو نعيم فى الطب عن بريدة (ض)

٤٠١٧ — خَيْرُ الشَّهَادَةِ مَا شَهِدَ بِهَا صَاحِبُهَا قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا - (طب) عن زيد بن خالد - (صح)

قال فى الكاشف ثقة وفى التقريب ثقة يرسل كثيراً

(خير الزاد التقوى) كما نطقت به النصوص القرآنية (وخير ماألقى فى القلب اليقين) وهو العلم الذى يوصل صاحبه إلى حل الضروريات ولا يتمارى فى صحتها وثبوتها وإذا وصلت حقيقة هذا العلم إلى القلب وباشرته لم يلهه عن موجبه وترتب عليه أثره فإن بمجرد العلم بقبح الشىء وسوء عاقبته قد لا يكفى فى تركه فإذا صار له علم اليقين كان اقتضاء هذا العلم لتركه أشد فإذا صار عين اليقين كان تخلف موجبه عنه من أندر شىء ذكره ابن الاثير وقال الحكيم سمى يقيناً لاستقراره فى القلب وهو النور فإذا استقره دام وإذا دام صارت النفس بصيرة فاطمأنت فتخلص القلب من أشغاله وإذا أقذف النور فى القلب زالت تلك الظلمات الراكدة فى صدره فانكشف الغطاء فعاين الملكوت بقلبه قال فى الحكم لو أشرق نور اليقين لرأيت الآخرة أقرب من أن يرحل إليها ولرأيت محاسن الدنيا قد ظهرت كسفة الفناء عليها (أبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (الثواب عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمى أيضاً

(خير السودان أربعة) من الرجال (لقمان) بن باعوراء ابن أخت أيوب أو ابن خالته قيل عاش ألف سنة وأدرك داود وأخذ عنه وكان يفتى قبل داود فلما بعث قطع فقيل له فقال ألا أكتفى إذا كفيت والأكثر على أنه حكيم لا نبى (وبلال) المؤذن الذى عذب فى الله مالم يعذبه أحد وهو يقول أحد أحد (والنجاشى) ملك الحبشه (ومهجع) مولى عمر يقال إنه من أهل اليمن أصابه سبى فمن عليه عمر وهو من المهاجرين الاولين وهو أول من استشهد يوم بدر ذكره أبو سعد وغيره (ابن عساكر) فى تاريخه (عن الأوزاعى معضلا) هو عبدالرحمن

(خير السودان ثلاثة لقمان وبلال ومهجع) زاد الحاكم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أعرف هذا أى وإنما المعروف مولى عمر كما تقرر وفى المحلى أنه لا يكمل حسن الحور العين فى الجنة إلا بسواد بلال يتفرق سواده شامة فى خدودهن ولقمان قيل إنه عبد حبشى وقد اختلف فى نبوته والمشهور أنه حكيم لا نبى (ك) عن إسماعيل ابن محمد بن الفضل عن جده عن الحكم عن الهقل بن زياد (عن الأوزاعى بن عمار) الهمدانى (عن واثلة) عن أبى بن الأسقع يرفعه قال الحاكم صحيح

(خير الشراب فى الدنيا والآخرة الماء) الذى به حياة كل شىء من حيوان ونبات ومن خواصه أنه لا يحصل الرى بغيره مطلقاً وهو أحد العناصر الاربعة التى هى أركان العالم (أبو نعيم فى الطب) النبوى (عن بريدة) بن الحصيب الاسلمى

(خير الشهادة ماشهد بها صاحبها قبل أن يسألها) بالبناء للمجهول أى قبل أن يطلبها منه الحاكم وهذا محمول على شهادة الحسبة كما مر ويجىء وأما حمل الزركشى كالطحاوى له على الشهادة على المغيب من أحوال الناس يشهد على قوم أنهم من أهل الجنة بغير دليل كما يصنع أهل الأهواء فرده الدماميني بأن الذم ورد فى الشهادة بدون استشهاد والشهادة على المغيب مذمومة مطلقاً هبها باستشهاد أو دونه (طب عن زيد بن خالد) الجهنى ورواه أيضاً باللفظ المزبور أحمد وكأن المصنف أغفله سهواً وإلا فهو بالعزو إليه أحق من الطبرانى

٤٠١٨ — خَيْرُ الشُّهُودِ مَنْ أَدَّى شَهَادَتَهُ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا - (ه) عن زيد بن خالد - (ض)

٤٠١٩ — خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ . وَلَا تُهْزَمُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قِلَّةٍ - (د ت ك) عن ابن عباس (صح)

٤٠٢٠ — خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ (ك ه) - عن عقبة بن عامر

٤٠٢١ — خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ - (خ د ن) عن أبي هريرة - (صح)

(خير الشهود من أدى شهادته) عند الحاكم (قبل ان يسألها) قد سمعت أنه حمل على مافيه حق مؤكد لله وحمل أيضاً على ما إذا لم يعلم من صاحب الحق أن له شاهداً فيعلمه بشهادته فيصل إلى حقه والفضل لمتقدم (ه عن زيد بن خالد) الجهنى

(خير الصحابة أربعه) لأن أحدهم لو مرض أمكنه جعل واحد وصياً والآخرين شهيدين والثلاثة لا يبقى منهم غير واحد ولأن الأربعة أبعد أوائل الاعداد من الآفة وأقربها إلى التمام ألا ترى أن الشيء الذى يحمله الدعائم أربعة وذا القوائم الاربع إذا زال أحدها قام على ثلاثة ولم يكد يثبت وما له ثلاث قوائم إذا زال أحدها سقط وإنما كانت الاربعة أبعد من الآفة لأنهم لو كانوا ثلاثة ربما تناجى اثنان دون واحد وهو منهى عنه والأربعة إذا تناجى اثنان يبقى اثنان وقيل تخصيص الاربعة لموافقة الحكمة فى بناء الامور على أربعة والاربعين فإن قواعد البناء أربعة وبناء الكعبة على اربعة والاشهر الحرم أربعة وخلفاء النبوة أربعة وميقات موسى أربعون والابدال أربعون (وخير السرايا أربعمائة) لانها الدرجة الثالثة من درجات الاعداد ودرجة المئين وهى فى القوة فوق العشرات كما أن العشرة فوق الفذ فدرجة السرية أرفع من درجة الطليعة التى هى أربعون وقد زادها فى رواية العسكرى بين الاربعة والاربعمائة والسرية القطعة من الجيش سميت به لانها تسرى بالليل فعيلة بمعنى فاعلة (وخير الجيوش أربعة آلاف) لأنه أحوج إلى القوة من السرية والجيش هو الرابع من الرفقة والألف فى الدرجة الرابعة من الأعداد فأقوى الأعداد وارفعها درجة أربعة آلاف يرشد إليه ماقيل فى تفسير ووجعلت له مالا ممدودا، قيل أربعه آلاف والشيء الممدود أقوى مما لامدد له فيمكن كون معنى خير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف لقوتهما فى أنفسهما وما زاد على هذا العدد فهو أفضل لأنه فوق التمام (ولا تهزم) فى رواية لن تؤتى (اثنا عشر ألفا من قلة) لأن ذلك فى حد الكثرة من أقوى الأعداد فلن تؤتى من قلة كعدد حنين كانوا كذلك فلم تغن عنهم كثرتهم لاعجابهم بها فإنه فتح مكة فى عشرة آلاف وتوجه لحنين بزيادة ألفين فأتوا من جهة الاعجاب قال الحرالى جعل الله الأربع أصلا لمخلوقاته ومن كل شىء خلقنا زوجين، فجعل الأوقات من أربع، وقدر فيها أقواتها فى أربعة، وجعل الأركان الذى خلق منها صور المخلوقات أربعا وجعل الأقطار أربعا وجعل الأعمار أربعا والمربعات فى أصول الخلق كثيرة تتبعها العلماء واطلع عليها الحكماء (د ت ك عن ابن عباس) قال الترمذى حسن غريب ولم يصححه لأنه يروى مسندا ومرسلا ومعضلا قال ابن القطان لكن هذا ليس بعلة فالأقرب صحته

(خير الصداق أيسره) أى أقله لدلالته على يمن المرأة وبركتها ولهذا كان عمر ينهى عن المغالاة فى المهر ويقول ماتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا زوج بناته بأكثر من ثنتى عشرة أوقية فلو كانت مكرمة لكان أحقكم بها اه ومراده أن ذاهو الأكثر (ك هق) فى الصداق (عن عقبة بن عامر) الجهنى قال قال النبى صلي الله عليه وسلم لرجل أترضى أن أزوجك فلانة قال نعم وقال للمرأة اترضين قالت نعم فزوج ولم يفرض صداقاً ولم يعطها شيئا وكان ممن شهد خيبر فأوصى لها بسهمه عند الموت فباعته بمائة ألف فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي :

(خير الصدقة) أى أفضلها (ما كان غنى) وفى رواية للبخارى على (ظهر غنى) أى ماوقع من غير محتاج إلى

٤٠٢٢ — خَيرُ الصَّدَقةِ مَا أَبْقَتْ غِنًى ، وَالْيَدُ العُلْيَا خيرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٤٠٢٣ — خَيْرُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحَةُ : تَغدُو بِأَجْرٍ ، وَتَرُوحُ بِأَجْرٍ - (حم) عن أبى هريرة - (صح)

٤٠٢٤ — خَيْرُ العِيَادَةِ أَخَفُّهَا - القضاعى عن عثمان . قال الحافظ ابن حجر : يروى بالموحدة وبالمثناة التحتية - (ح)

ما يتصدق به لنفسه وبمونه ولفظ الظهر مقحم تمكينا للكلام فهو كقولهم هو راكب متن السلامة ونحوه من الالفاظ التى يعبر بها عن التمكن عن الشىء والاستعلاء عليه أوما ثبت عندها غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا ونكر غنى للتفخيم ولا ينافيه خبر أفضل الصدقة جهد المقل لان الفضيلة تتفاوت بحسب الأشخاص وقوة التوكل قال النووى مذهبنا أن التصدق بجميع المال مستحب لمن لادين عليه ولا له عيال لا يصبرون ويكون هو يصبر على الاضاقة والفقر فان لم يجمع هذه الشروط فهو مكروه (وابدأ) قالوا بالهمز وتركه (بمن تعول) أى بمن تلزمك نفقته والمعنى أفضل الصدقة ما أخرجه من ماله بعد استيفاء قدر كفاية عياله وزاد فى رواية البيهق عن أبى هريرة قال ومن أعول قال امرأتك تقول اطعمنى والا فارقنى ، خادمك يقول اطعمنى والا فبعنى ، ولدك يقول إلى من تكلنى (خ) فى الزكاة (د ن) فى الزكاة (عن أبى هريرة) ولم يخرج له مسلم إلا قوله ابدأ بمن تعول

(خير الصدقة ماأبقت غنى) أى مابقيت لك بعد إخراجها كفاية لك ولعيالك واستغناء كقوله تعالى «ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو» أوما أجزلت فأغنيت به المعطى عن المسئلة كقول عمر إذا أعطيتم فأغنوا وأنث الضمير الراجع إلى الموصول فى قوله ماأبقت ذهابا إلى معناه لانه فى معنى الصدقة ذكره كله الزمخشرى واقتصر بعضهم على الثانى فقال معنى ماأبقت غنى ماحصل به للسائل غنى عن سؤال كمن أراد أن يتصدق بألف فلو أعطاه لمائة لم يظهر عليهم الغنى بخلاف إعطائه لواحد (واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول) أراد بالعلو علو الفضائل وكثرة الثواب قال عياض والعليا الآخذة والسفلى المانعة وقال الكرمانى العليا الآخذة والسفلى المنفقة لان عادة الكرماء بسط الكف ليأخذه الفقير منها فيد الآخذ أعلى والمعطى يفيد الفقير الدنيا وهى فانية والفقير يفيده الآخرة وهى خير وأبقى ورد بأن نص حديث البخارى أن العليا هى المنفقة والسفلى هى السائل فهذا نص يرفع تعسف من تأوله لأجل حديث إن الصدقة تقع بكف الرحمن ولاقتضائه أن العليا يد السائلة وهذا جهل فان المعطى هى يد الله بالعطاء ولهذا قال ابن حجر الاحاديث متظافرة على أن العليا المعطية والسفلى السائلة قال وهو المعتمد وقول الجمهور وفيه وما قبله حث على الانفاق فى وجوه الطاعة وتفضيل الغنى مع القيام بحقوقه على الفقر لان الإعطاء إنما يكون مع الغنى وكراهة السؤال والتنفير عنه حيث لاضرورة (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه الحسن بن أبى جعفر الجفرى وفيه كلام اه لكن ورد بمعناه فى البخارى ولفظه اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة عن ظهر غنى

(خير الصدقة المنيحة) بالكسر فى الأصل هى أن يعطيه نحو شاة لينتفع بها بنحو لبنها أو صوفها ويردّه (تغدو بأجر وتروح بأجر) أى يأخذها مصاحبة لحصول الثواب للمعطى ويردّها عليه مصاحبة للثواب أيضاً (حم عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه عبيد الله بن صبيحة ذكره ابن أبى حاتم ولم يذكر فيه كلاما وبقية رجاله ثقات

(خير العيادة أخفها) لأن المريض قد تبدو له الحاجة فيستحى من جلسائه وهذا بناء على أن العيادة بمثناة تحتية وروى بباء موحدة وعليه فإنما طلب تخفيفها لئلا ينغلب الملل فيوقع فى الخلل قال الغزالى خير الامور أدومها وإن قلّ ومثال القليل الدائم كقطرات من الماء تتقاطر على الأرض على التوالى فهى تحدث فيها حفرا لامحالة ولو وقعت

٤٠٢٥ — خيرُ العملِ أنْ تفارقَ الدنيا ولِسانُكَ رطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللهِ - (حل) عن عبد الله بن بسر - (ض)

٤٠٢٦ — خَيْرُ الْغَدَاءِ بَوَاكِرُهُ، وَأَطْيبُهُ أَوَّلُهُ - (فر) عن أنس - (ض)

٤٠٢٧ — خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ - (حم) عن أبي هريرة - (ح)

٤٠٢٨ — خَيْرُ الْكَلَامِ أَرْبعٌ لَايَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ : سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلهِ، وَلَاإِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ - ابن النجار (فر) عن أبي هريرة - (صح)

٤٠٢٩ — خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا - (حم خد د ك هب) عن أبي سعيد البزار (ك هب) عن أنس - (صح)

على حجر والكثير المتفرق كما صب دفعة لا يتبين له أثر وروى الحكيم عن نافع قال مطرنا ليلة مطراً شديداً في ليلة مظلمة فقال ابن عمر أنظر هل في الطواف أحد فوجدت ابن الزبير يطوف ويصلي فلما سجد طفق السيل على رأسه فأخبرت ابن عمر فقال هذه عبادة مقتول (القضاعي) في مسند الشهاب (عن عثمان) بن عفان، قال الحافظ أبو الفضل ابن حجر العسقلاني يروى بالموحدة وبالمثناة التحتية واقتصاره على عزو ذلك لابن حجر يؤذن بأنه لم يره لغيره من المتقدمين مع أنه مسطور في كتاب مشهور وهو الفردوس فقال فيه بعد ماقدم رواية العبادة بالباء الموحدة مانصه وفي رواية خير العيادة أخفها أي قياما من عند المريض

(خير العمل أن تفارق الدنيا) يعني تموت (ولسانك) أي والحال أن لسانك (رطب من ذكر الله) هذا مسوق للحث على لزوم الذكر ولو باللسان مع عزوب القلب وأنه خير من السكوت ولذلك قال تلميذ لأبي عثمان البناني في بعض الأحيان يجرى بالذكر لساني وقلبي غافل فقال اشكر الله أن استعمل جارحة منك في خير وعودك الذكر ومن عجز عن الإخلاص بالقلب فترك تعويد اللسان بالذكر فقد أسعف الشيطان فتدلى بحبل غروره فتمت بينهما المشاكلة والموافقة ولهذا قال التاج ابن عطاء الله لاتترك الذكر مع عدم الحضور فعسى أن ينقلك منه إلى ذكر مع الحضور ومنه إلى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز (حل عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة

(خير الغداء) بالمد ككتاب مايتغذى به (بواكره) جمع باكورة وهو أول الفاكهة ونحوها ويحتمل أن المراد مايؤكل في البكرة وهي أول النهار (وأطيبه أوله) تتمته عند مخرجه وأنفعه كذا في الفردوس (فر) من جهة عتبان ابن مالك عن عنبسة بن عبد الرحمن القرشي عن أبي زكريا اليمامي (عن أنس) وعتبان أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال أبو حاتم غير قوي وعنبسة متروك متهم ورواه أبو نعيم أيضاً وعنه أورده الديلمي مصرحا بعزوه إلى الأصل فلو عزاه المؤلف إليه كان أولى

(خير الكسب كسب يد العامل إذا نصح) في عمله بأن عمل عمل إتقان وإحسان متجنباً للغش وافياً بحق الصنعة غير ملتفت إلى مقدار الأجر وبذلك يحصل الخير والبركة وبنقيضه الشر والوبال وفيه أن عمل اليد بالاحتراف أفضل من التجارة والزراعة وقدمنا أنه الذي عليه النووي (حم) وكذا الديلمي والبيهقي وابن خزيمة وجمع كلهم (عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي إسناده حسن وقال تلميذه الهيثمي رجاله ثقات

(خير الكلام أربع لايضرك) في حيازة فضلهن وثوابهن (بأيهن بدأت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) فإنهن الباقيات الصالحات (ابن النجار) في تاريخ بغداد (فر) كلاهما (عن أبي هريرة) قال الديلمي وفي الباب ابو ذر وسمرة بن جندب

(خير المجالس أوسعها) بالنسبة لأهلها ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمان والبلدان لأنه أروح للجالس وأمكن في تصرفه من قيامه وقعوده والسير في أداء مايستحق من التوسعة والإكرام (حم خد دك

٤٠٣٠ ـ خَيْرُ الْمَاءِ الشَّبِمُ ، وَخَيْرُ الْمَالِ الْغَنَمُ . وَخَيْرُ الْمَرْعَى الْأَرَاكُ وَالسَّلَمُ ـ ابن قتيبة فى غريب الحديث عن ابن عباس ـ (ض)

٤٠٣١ ـ خَيْرُ الْمُسْلِمِينَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ـ (م) عن ابن عمرو ـ (صح)

هب) من حديث عبدالرحمن بن أبي عمرة (عن أبي سعيد) الخدرى قال عبدالرحمن أوذن أبوسعيد فى قومه فلم يأت حتى أخذ الناس بمجالسهم فلما جاء قام له رجل من مجلسه فجلس أبوسعيد ناحية ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه سهل ابن عمار العتكى النيسابورى قال الذهبى فى الضعفاء كذبه الحاكم أى فى تاريخه . قال فى اللسان صحح له الحاكم فى المستدرك وتعقبه فى تلخيصه بالتناقض لكن عزى النووى فى رياضه الحديث لأبى داود باللفظ المزبور عن أبى سعيد المذكور ، وقال إسناده صحيح على شرط البخارى (البزار) فى مسنده (ك هب) كلاهما (عن أنس) بن مالك وفيه مصعب بن ثابت أورده فى الضعفاء وقال ضعفوا حديثه قال الهيثمى وبقية رجاله ثقات

(خير الماء الشبم) بشين معجمة فموحدة مكسورة البارد أو بسين مهملة فنون مكسورة العالى على وجه الأرض أو الجارى المرتفع ذكره الزمخشرى وقال ابن قتيبة مخرج الحديث روى بشين معجمة وموحدة وأنا أحسبه بسين مهملة ونون قال وهذا أولى بكلام جرير الآتى فإنه شبيه بما ذكره عن مائهم ولم يذكر أن ماءهم بارد (وخير المال الغنم) لأن فيها البركة (وخير المرعى الأراك) السواك المعروف (والسلم) هو شجر واحدته سلمة وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه والسلم إذا أخلف كان لجينا وإذا سقط كان درينا وإذا أكل كان لبينا اه بنصه قال الديلمى قوله إذا أخلف يريد أخلف المرعى إذا قدم وقوله لبينا أى مدرا للبن اه (ابن قتيبة فى) كتاب (غريب الحديث) وكذا العسكرى (عن ابن عباس) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياجرير إلى أحذر الدنيا وحلاوة رضاعها ومرارة فطامها ياجرير أين تنزلون قال فى أكناف دبيشة بين سلم وأراك وسهل ودكداك[١] شتاؤنا ربيع وماؤنا يميع لايقاوم ماتحها [٢] ولا يعزب شارفها ولايحبس صائحها فقال له نبى الله أما إن خير المال الخ وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول فقد خرجه الديلمى فى مسند الفردوس عن أبى هريرة المذكور باللفظ المزبور

(خير المسلمين من سلم المسلمون) ذكرهم خرج مخرج الغالب لأن محافظة المسلم على كف الأذى عن أخيه المسلم أشد تأكيدا ولأن الكفار بصدد أن يقاتلوا وإن كان فيهم من يجب الكف عنه وجمع المذكر للتغليب فإن المسلمات يدخلن فيه (من لسانه ويده خص اللسان لأنه المعبر عما فى النفس واليد لأن أكثر الأفعال بها والحديث عام بالنسبة إلى اللسان دون اليد لأنه يمكنه القول فى الماضين والموجودين والحادثين بعد بخلاف اليد نعم يمكن أن تشارك اللسان فى ذلك بالكتابة وإن أثرها فى ذلك لعظيم وعبر باللسان دون القول ليشمل مالو أخرج لسانه استهزاء وذكر اليد دون غيرها من الجوارح لتدخل المعنوية كالاستيلاء على حق الغير عدوانا وفيه من أنواع البديع جناس الاشتقاق وعموم هذا الحديث ونحوه منزل على إرادة شرط وهو إلا بحق وفى حديث البخارى المار أفضل المسلمين قال الكرمانى وهما من باب التفضيل لأن الفضل بمعنى كثرة الثواب فى مقابلة القلة والخير بمعنى النفع فى مقابلة الشر لكن الأول فى الكمية والثانى فى الكيفية (م) فى باب الإيمان (عن ابن عمرو) بن العاص قال إن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى المسلمين خير فذكره

---

(١) الدكداك ماتلبد من الرمل بالأرض ولم يرتفع كثيرا

(٢) الماتح الذى ينزل فى الركية إذاقل ماؤها فيملأ الدلو بيده

٤٠٣٢ — خَيرُ النَّاسِ أَقرَؤُهم، وأَفقَهُهم في دِينِ اللهِ، وأَتقاهُم للهِ، وآمَرُهم بالمَعرُوفِ، وأَنهاهُم عَنِ المُنكَرِ وأَوصَلُهم لِلرَّحِيمِ - (حم طب) عن درة بنت أبي لهب - (صح)

٤٠٣٣ — خَيرُ النَّاسِ قَرنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم ثُمَّ يَجِيءُ أَقوامٌ تَسبِقُ شَهادَةُ أَحَدِهِم يَمِينَهُ، ويَمِينُهُ شَهادَتَهُ - (حم ق ت) عن ابن مسعود

٤٠٣٤ — خَيرُ النَّاسِ القَرنُ الَّذِي أَنا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ - (م) عن عائشة

(خير الناس اقرؤهم) للقرآن لأن القرآن كلام الله وصفة من صفات ذاته فالأخص بكلام الله بعد مشاهدات السر ومقامات القلوب في خير الناس (وأفقههم في دين الله) لأن الفقه في الدين صناعة المصطفى صلى الله عليه وسلم الموروثة عنه والعلماء ورثة الأنبياء قال في بحر الفوائد وهم الفقهاء والعلماء بالاطلاق هم الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد إلى علمهم والوارث يرث المال لا الجاه فمقام القارئ مقام الوصي عن الميت ومقام الفقيه مقام الوارث والوصي يقوم مقام الميت نفسه دون الوارث والوصي يقدم على الوارث فلذا قدم القارئ (واتقاهم لله وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر) لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهما قيام نظام النواميس الدينية فينبغي لمن يقوم بهذه الوظيفة أن ينظر نظرا خالصا ويتأمل في العواقب وما يترتب على الأمر والنهي فقد تكون المفسدة المترتبة عليهما أشد من المفسدة المرتبة على تركهما كمن يتعاطى المنكر بجواره ويخفيه ولا يكثر فعله خوفا أن يبلغه فإذا نهاه فقد أزعجه من جواره فكأنه يقول له افعل ما شئت بعد أن لا أراك فينتقل إلى محل بين فساق يأمن فيه فيتجاهر، حكى عن العياض أنه زاره بعض الأعاظم فسمع بجواره صوت عود فأعظم ذلك وذكره له ظانا أنه يجهله فقال هذا جاري منذ سنين وأعرف منه وأعظم منه ولم أنكر عليه قط فإنه يترك كثيرا من المعاصي خوفا أن تبلغني ولو أعلمته تحول فسكن محلا لا يحتشم فيه أحد فيكون إغراء مني له على إكثار المعصية والتجاهر بها (وأوصلهم للرحم) أي القرابة (حم طب هب عن درة) بضم الدال المهملة وشد الراء (بنت) عم المصطفى صلى الله عليه وسلم (أبي لهب) من المهاجرات قالت قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال أي الناس خير فذكره قال الهيثمي رجال أحمد ثقات وفي بعض كلام لا يضر

(خير الناس) أهل (قرني) أي عصري من الاقتران في الأمر الذي يجمعهم يعني أصحابي أو من رآني أو من كان حيا في عهدي ومدتهم من البعث نحو مائة وعشرين سنة قال الزمخشري والقرن لأمة من الناس سميت قرنا لتقدمها على التي بعدها (ثم الذين يلونهم) أي يقربون منهم وهم التابعون وهم من مائة إلى نحو تسعين (ثم الذين يلونهم) أتباع التابعين وهم إلى حدود العشرين ومائتين ثم ظهرت البدع وأطلقت المعتزلة ألسنتها ورفعت الفلاسفة رؤوسها وامتحن أهل العلم بالقول بخلق القرآن ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن (ثم يجيء أقوام) جمع قوم (تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته) أي في حالين لا في حالة واحدة لأنه دور. قال البيضاوي كالكرماني هم قوم حراص على الشهادة مشغوفون بترويجها يحلفون على ما يشهدون به تارة يحلفون قبل أن يشهدوا وتارة يعكسون واحتج به من رد شهادة من حلف معها والجمهور على خلافه وقضية الحديث أن كلا من القرون الثلاثة أفضل مما بعده لكن هل الأفضلية بالنظر الأفراد أو المجموع؟ خلاف كما يأتي (حم ق ت عن ابن مسعود) ورواه عنه النسائي في الشروط وابن ماجه في الأحكام فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذي به من بين الأربعة غير جيد بل قال المصنف يشبه أن الحديث متواتر

(خير الناس القرن الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث) إنما كان قرنه خير الناس لأنهم آمنوا به حين كفر الناس وصدقوه حين كذبوه ونصروه حين خذلوه وجاهدوا وآووا. قال في الكشاف: كل أهل عصر قرن لمن بعدهم لأنهم يتقدمونهم (م عن عائشة) رضي الله عنها

٤٠٣٥ — خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ لَا خَيْرَ فِيهِمْ - (طب) عن ابن مسعود

٤٠٣٦ — خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي الَّذِينَ أَنَا فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَالْآخَرُونَ أَرَاذِلُ (طب ك) عن جعدة بن هبيرة - (ح)

٤٠٣٧ — خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي؛ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَتَسَمَّنُونَ وَيُحِبُّونَ السِّمَنَ، يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا - (ت ك) عن عمران بن حصين - (صح)

(خير الناس قرني ثم الثاني ثم الثالث ثم يجيء قوم لاخير فيهم، وفي بعض الروايات والقرن الرابع لا يعبأ الله بهم شيئا قال بعض الشراح : وقضيته أن الصحابة أفضل من التابعين وأن التابعين أفضل من أتباعهم وهكذا لكن أفضلية بالنسبة إلى المجموع أو الأفراد؟ قولان ذهب ابن عبدالبر إلى الاول والجمهور إلى الثاني . قال ابن حجر والذي يظهر أن من قاتل مع النبي صلى الله عليه وسلم أو في زمنه بأمره وأنفق شيئاً من ماله بسببه لا يعدله في الفضل أحد بعده كائناً من كان وأما من لم يقع له ذلك فهو محل بحث ومن وقف على سير أهل القرن الاول علم أن شأوهم لا يلحق قال الحسن البصري التابعي الكبير المجمع على جلالته وإمامته لقد أدركنا أقواماً أي وهم الصحابة أهل القرن الأول كنا في جنبهم لصوصاً وقال أدركنا الناس وهم ينامون مع نسائهم على وسادة واحدة عشرين سنة يبكون حتى تبتل الوسادة من دموعهم لايشعر عيالهم بذلك؛ وقال ذهبت المعارف وبقيت المناكير ومن بقي اليوم من المسلمين فهو مغموم وكان كثيراً ماينشد ليس من مات فاستراح بميت ٭ إنما الميت ميت الأحياء

وقال الربيع بن خيثم : لو رآنا أصحاب محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم لقالوا هؤلاء لايؤمنون بيوم الحساب (طب عن ابن مسعود)

(خير الناس قرني الذين أنا فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم والآخرون) أي من بعدهم (أراذل) الأرذل من كل شيء الردىء منه ورأيت في نسخ من الفتح ثم الآخرون أردى بدل ماذكر فما أدري هو تحريف أم لا والقرن بفتح فسكون الجيل من الناس قيل ثمانون سنة وقيل سبعون . قال الزجاج : الذي عندي أن القرن أهل كل مدة كان فيها نبي أو طبقة من أهل العلم سواء قلت السنون أو كثرت (طب ك) من طريق إدريس عن أبيه يزيد الأودي (عن جعدة) بفتح الجيم وسكون المهملة (ابن هبيرة) المخزومي أو الأشجعي صحابي صغير له رواية على ماذكره الذهبي وهو ابن ام هانىء . قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح إلا أن الأودي لم يسمع من جعدة ، وقال في الإصابة ذكر ابن أبي حاتم أن أباه حدث بهذا الحديث في ترجمة جعدة المخزومي في الوجدان ، وقال إن جعدة تابعي ، وقال في الفتح رجاله ثقات إلا أن جعدة مختلف في صحبته

(خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) قال الخواص : كان لأهل القرن الأول كمال الإيمان ولأهل الثاني كمال العلم ولأهل الثالث كمال العمل ثم تغيرت الأحوال والمواسم في أكثر الناس (ثم يأتي من بعدهم قوم يتسمنون) أي يحرصون على لذيذ المطاعم وينهمكون في التمتع بلذاتها حتى تسمن أبدانهم (ويحبون السمن) كذا هو في نسخة المصنف بخطه وفي رواية السمانة بفتح السين أي السمن ويتوسعون في المآكل ويترفهون في نعيمها حتى يسمنوا أو المراد الذكر بما ليس فيهم أو ادعاء الشرف أو جمع المال ، وقال ابن العربي إنما ذم حب السمن لأن المؤمن حسبه لقيمات يقمن صلبه وموالاة الشبع والرفاهية مكروه فأما محبة السمن فهي مكروهة في النفس محبوبة في الغير كالزوجة والأمة اه . (يعطون الشهادة قبل أن يسألوها) بالبناء للمجهول بضبط المصنف أي يشهدون بها قبل طلبها منهم حرصاً عليها ، وفيه ذم لتلك الشهادة؛ ولا ينافيه خبر : خير الشهود لما سبق ، وأفاد أن المبادر لاتقبل شهادته

٤٠٣٨ — خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ ؛ وَحَسُنَ عَمَلُهُ - (حم ت) عن عبد الله بن بسر — (صح)

٤٠٣٩ — خَيْرُ النَّاسِ من طَالَ عُمُرُهُ ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ ، وَشَرُّ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ - (حم ت ك) عن أبي بكرة (صح)

٤٠٤٠ — خَيْرُ النَّاسِ خَيْرُهُمْ قَضَاءً - (ه) عن عرباض بن سارية (صح)

٤٠٤١ — خَيْرُ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً - (طب) عن ابن عمر - (صح)

أى فى غير الحسبة ، وعليه الشافعى وخالفه جمع ، وأوّلوا الخبر . قال ابن حجر : واستدل بهذه الأحاديث على تعديل أهل القرون الثلاثة وإن تفاوتت منازلهم فى الفضل ، وهذا محمول على الغالب الأكثر فقد وجد بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذمومة ؛ لكن بقلة بخلاف من بعد القرون الثلاثة فإنه كثير (ت ك عن عمران ابن حصين) تصغير حصن

(خير الناس من طال عمره وحسن عمله) لأن من شأن المرء الازدياد والترقى من مقام إلى مقام حتى ينتهى إلى مقام القرب فلا ينبغى للمؤمن المتزود للآخرة الساعى فى ازدياد العمل الصالح أن يطلب قطعه عن مطلوبه بتمنى الموت (حم ت عن عبد الله بن بسر)

(خير الناس من طال عمره وحسن عمله) لأن من كثر خيره كلما امتد عمره كثر أجره وضوعفت درجاته فى الحياة زيادة الأجور بزيادة الأعمال ولو لم يكن إلا الاستمرار على الايمان فأى شيء أعظم منه وليس لك أن تقول قد يسلب الايمان لأنا نقول إن سبق له فى علم الله خاتمة السوء فلا بد من وقوع ذلك طال عمره ام قصر فزيادة عمره زيادة فى حسناته ورفع فى درجاته كثرت أو قلت كما حرره المحقق أبو زرعة (وشر الناس من طال عمره وساء عمله) سبق أن الأوقات والساعات كرأس المال للتاجر فينبغى الاتجار فيما يربح فيه وكلما كان رأس المال كثيرا من الربح أكثر فمن مضى لطيبه فاز وأفلح ومن أضاع رأس ماله فقد خسر خسرانا مبينا قال المناوى وهذان قسمان من أربعة طرفان بينهما واسطة لأنه إما طويل العمر أو قصيره ثم هو حسن العمل أو سيئه فطويل العمر حسن العمل وطويل العمر سيء العمل طرفان شرهما الثانى وقصير العمر حسن العمل وقصير العمر سيء العمل واسطتان خيرهما الأول (حم ت) فى الزهد (ك) فى الجنائز (عن أبى بكرة) قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وقال الهيثمى إسناد أحمد جيد

(خير الناس خيرهم قضاء) أى للدين كما سبق قال بعض العارفين فإذا كان لأحد عندك دين وقضيته فأحسن القضاء وزده فى الكيل والوزن وأرجح تكن بذلك من خيار العباد وهو الكرم الخفى اللاحق بصدقة السر فان المعطى له لا يشعر بأنه صدقة سر فى علانية ويورث ذلك هبة وودا فى نفس المقضى له وتخفى نعمتك عليه فى ذلك ففى حسن القضاء فوائد جمة (ه عن عرباض بن سارية) وقضية صنيع المصنف أن ابن ماجه تفرد به عن الستة وإلا لما أفرده بالعزو وهو ذهول فقد رواه الجماعة كلهم إلا البخارى عن أبى رافع قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا فجاءته إبل الصدقة فأمرنى أن أقضى الرجل بكره فقال لا آخذ إلا جملا رباعياً قال اعطه إياه فان خير الناس أحسنهم قضاء . انتهى بلفظه

(خير الناس أحسنهم خلقا) مع الخلق بالبشر والتودد والشفقة والحلم عنهم والصبر عليهم وترك التكبر والاستطالة ومجانبة الغلظة والغضب والحقد والحسد وأصل ذلك غريزى وكماله مكتسب كما سبق (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه من لم يوثق فى رجال الكتب

٤٠٤٢ ـ خَيْرُ النَّاسِ فِى الْفِتَنِ رَجُلٌ آخِذٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ خَلْفَ أَعْدَاءِ اللَّهِ يُخِيفُهُمْ وَيُخِيفُونَهُ ، وَرَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِى بَادِيَةٍ يُؤَدِّى حَقَّ اللَّهِ الَّذِى عَلَيْهِ ـ (ك) عن ابن عباس (طب) عن أم مالك البهزية ـ (صح)

٤٠٤٣ ـ خَيْرُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ فَقِيرٌ يُعْطِى جُهْدَهُ ـ (فر) عن ابن عمر ـ (ح)

٤٠٤٤ ـ خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ ـ القضاعى عن جابر ـ (ح)

٤٠٤٥ ـ خَيْرُ النِّسَاءِ الَّتِى تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ ؛ وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِى نَفْسِهَا وَلَا مَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ (حم ن ك) عن أبى هريرة ـ (صح)

(خير الناس فى الفتن) جمع فتنة أى فساد ذات البين وغيرها (رجل آخذ بعنان فرسه خلف أعداء الله) الكفار (يخيفهم ويخيفونه ورجل معتزل) عن الفتنة (فى بادية يؤدى حق الله الذى عليه) أى من الزكاة فى ماشيته وزرعه وغير ذلك من الحقوق اللازمة قال النووى فيه فضل العزلة فى أيام الفتن إلا أن يكون له قوة على إزالة الفتن فيلزمه السعى فى إزالتها عيناً وكفاية ﴿تنبيه﴾ وجد تحت وسادة حجة الاسلام

مافى اختلاط الناس خير ولا ذو الجهل بالأشياء كالعالم
يالائمى فى تركهم جاهلا عذرى منقوش على خاتمى

فوجدوا نقش خاتمه وما وجدنا لأكثرهم من عهد وإن وجدنا أكثرهم لفاسقين انتهى وأنشدوا:

أخص الناس بالإيمان عبد خفيف الحاذ مسكنه القفار
له فى الليل حظ من صلاة ومن صوم إذا طلع النهار
وقوت النفس يأتيه كفافا وكان له على ذاك اصطبار
وفيه عفة وبه خمول اليه بالأصابع لايشار
فذلك قد نجا من كل شر ولم تمسه يوم البعث نار

(ك) فى الفتن (عن ابن عباس طب عن أم مالك البهزية) صحابية لها حديث قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى قال الديلمى وفى الباب ابن عباس وأبو سعيد وأم بشر وغيرهم

(خير الناس مؤمن فقير يعطى جهده) أى مقدوره يعنى يتصدق بما أمكنه تمسك به من فضل الفقر على الغنى ولا دليل فيه لأنه تضمن تفضيل فقير يتصدق من جهده فمعه فقر الصابرين وغنى الشاكرين لجمع بين موجبي التفضيل (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقى سنده ضعيف جداً

(خير الناس أنفعهم للناس) بالإحسان اليهم بماله وجاهه فانهم عباد الله وأحبهم اليه وأنفعهم لعياله أى أشرفهم عنده أكثرهم نفعا للناس بنعمة يسديها أو نقمة يزويها عنهم دينا أو دنيا ومنافع الدين أشرف قدراً وأبقى نفعا قال بعضهم هذا يفيد أن الإمام العادل خير الناس أى بعد الأنبياء لأن الأمور التى يعم نفعها ويعظم وقعها لايقوم بها غيره وبه نفع العباد والبلاد وهو القائم بخلافة النبوة فى إصلاح الخلق ودعائهم إلى الحق وإقامة دينهم وتقويم أودهم ولولاه لم يكن علم ولا عمل (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن جابر) وفيه عمرو بن أبى بكر السكسكى الرملى قال فى الميزان واه وقال ابن عدى له مناكير وابن حبان يروى عن الثقات الطامات ثم أورد له أخبارا هذا منها

(خير النساء التى تسره) يعنى زوجها (إذا نظر) لأن ذات الجمال عنده عون له على عفته ودينه وكانت امرأة زكريا فى غاية الجمال مع رفضه للدنيا وكونه نجارا فسئل فذكر أن عذر العفة هذا وهو معصوم فكيف بنا؟ (وتطيعه) فى أمره (إذا أمرها) بشىء موافق للشرع (ولا تخالفه فى نفسها) بأن لاتمنع نفسها منه عند إرادته الاستمتاع بها (ولا مالها

٤٠٤٦ ــ خَيرُ النِّساءِ مَنْ تَسُرُّكَ إذا أبصرتَ ، وتُطِيعُكَ إذا أمَرْتَ وتَحفَظُ غَيبَتَكَ في نفسِها ومالِكَ ـ (طب) عن عبدالله بن سلام (صح)

٤٠٤٧ ــ خَيرُ النِّكاحِ أيسَرُهُ ـ (د) عن عقبة بن عامر ـ (ح)

٤٠٤٨ ــ خَيرُ أبوابِ البِرِّ الصَّدَقَةُ ـ (قط) في الافراد (طب) عن ابن عباس ـ (صح)

٤٠٤٩ ــ خَيرُ إخوَتِي عَلِيٌّ ، وخَيرُ أعمامِي حَمزَةُ (فر) عن عابس بن ربيعة ـ (ض)

٤٠٥٠ ــ خَيرُ أسمائِكُم عبدُ اللهِ وعبدُ الرَّحمٰنِ والحَرِثُ ـ (طب) عن أبي سبرة (صح)

بما يكره) بأن تساعده على أموره ومحابه مالم يكن مأثماً فإن حسن العشرة ترك هواها لهواه وإذ كانت كذلك كانت عوناً له على حسن العشرة وزوال العسرة وإقامة الحقوق (حم ن ك) في النكاح (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي .

(خير النساء من تسرك إذا أبصرت) أى نظرت إليها (وتطيعك إذا أمرت) مابشيء (وتحفظ غيبتك) فيما يجب حفظه (في نفسها ومالك) ومن فاز بهذه فقد وقع على أعظم متاع الدنيا وعنها قال في التنزيل « قانتات حافظات للغيب » قال داود عليه السلام مثل المرأة الصالحة لبعلها كالملك المتوج بالتاج المخوص بالذهب كلما رآها قرت بها عيناه ومثل المرأة السوء لبعلها كالحمل الثقيل على الشيخ الكبير ومن حفظها لغيبته أن لاتفشو سره فإن سر الزوج قلما سلم من حكاية مايقع له لزوجته لأنها قعيدته وخليلته (طب عن عبد الله بن سلام) بالتخفيف الإسرائيلي الصحابي المشهور قال الهيثمي فيه زريك بن أبي زريك لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أن هذا مما لم يتعرض أحد من الستة لتخريجه وهو وهم فقد خرجه ابن ماجه بخلاف لفظي يسير مع الاتحاد في المعنى ولفظه خير النساء إذا نظرت إليها سرتك وإذا أمرتها أطاعتك وإذا غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها .

(خير النكاح أيسره) أى أقله مؤنة وأسهله إجابة للخطبة بمعنى أن ذلك يكون مما أذن فيه وعلامة الإذن التيسير ويستدل بذلك على يمن المرأة وعدم شؤمها لأن النكاح مندوب إليه جملة ويجب في حالة فينبغي الدخول فيه بيسر وخفة مؤنة لأنه ألفة بين الزوجين فيقصد منه الخفة فإذا تيسر عمت بركته ومن يسره خفة صداقها وترك المغالاة فيه وكذا جميع متعلقات النكاح من وليمة ونحوها (د عن عقبة بن عامر) الجهني ورواه عنه الديلمي أيضاً .

(خير أبواب البر) بالكسر أى وجوهه وأنواعه (الصدقة) لتعدى نفعها ولأنها تطفئ غضب الرب كما في الخبر (قط في الأفراد طب) وكذا الديلمي (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه من لم أعرفه .

(خير إخوتي علي) بن أبي طالب (وخير أعمامي حمزة) بن عبد المطلب أسد الله وأسد رسوله وهذه منقبة عظيمة لهما (فر عن عابس) بمهملة وموحدة مكسورة ومهملة (ابن ربيعة) بالراء مولى حويطب بن عبدالعزى قيل من السابقين ممن عذب في الله وفيه عباد بن يعقوب شيخ البخاري أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن حبان رافضي داعية وعمرو ابن ثابت قال الذهبي تركوه .

(خير أسمائكم عبد الله وعبدالرحمن والحارث) وأفضلها الأولان لأنه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسمائه غيرهما ولأنهما أصول الأسماء الحسنى وأصدقها الثالث وقد سبق توجيهه غير مرة (طب) عن خيثمة بن عبد الرحمن ابن سبرة عن أبيه (أبي سبرة) بفتح المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح لكن ظاهر الرواية الإرسال

٤٠٥١ ـ خَيْرُ أُمَرَاءِ السَّرَايَا زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ : أَقْسَمُهُمْ بِالسَّوِيَّةِ ؛ وَأَعْدَلُهُمْ فِي الرَّعِيَّةِ ـ (ك) عن جبير ابن مطعم ـ (صح)

٤٠٥٢ ـ خَيْرُ أُمَّتِي بَعْدِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ـ ابن عساكر عن علي والزبير معا (ح)

٤٠٥٣ ـ خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ وَيَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا ـ (م) عن أبي هريرة ـ (صح)

٤٠٥٤ ـ خَيْرُ أُمَّتِي الَّذِينَ لَمْ يُعْطَوْا فَيَبْطَرُوا ، وَلَمْ يُمْنَعُوا فَيَسْأَلُوا ـ ابن شاهين عن الجذع ـ (ح)

٤٠٥٥ ـ خَيْرُ أُمَّتِي الَّذِينَ إِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا ، وَإِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبْشَرُوا ، وَإِذَا سَافَرُوا قَصَرُوا وَأَفْطَرُوا ـ (طس) عن جابر ـ (ح)

٤٠٥٦ ـ خَيْرُ أُمَّتِي أَوَّلُهَا ، وَآخِرُهَا ، وَفِي وَسَطِهَا الْكَدَرُ ـ الحكيم عن أبي الدرداء ـ (ض)

(خير أمراء السرايا) جمع سرية (زيد بن حارثة) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وحبه (أقسمهم بالسوية) بين أهل الفيء والغنيمة (وأعدلهم في الرعية) أي فيمن جعله راعياً عليهم وفيه جواز السجع إذا كان بغير تكلف كهذا والسرية قطعة من الجيش فعيلة بمعنى فاعلة تسرى في خفية (ك) في المناقب (عن جبير بن مطعم) وتعقبه الذهبي

(خير أمتي) أمة الإجابة (بعدي) أي بعد وفاتي (أبو بكر) الصديق أول الخلفاء (وعمر) الفاروق الذي فرق الله به بين الحق والباطل وفتح الله به البلاد وفيه إشعار بأحقيتهما بالخلافة بعده وتقديمهما على غيرهما وأفضلهما أبو بكر اتفاقا (ابن عساكر) في التاريخ (عن علي) أمير المؤمنين (والزبير) بن العوام (معا) زاده دفعاً لتوهم أن الواو بمعنى أو .

(خير أمتي القرن الذي بعثت) أي أرسلت إلى الخلق (فيه ثم الذين يلونه ثم الذين يلونه ثم يخلق قوم يحبون السمانة يشهدون قبل أن يستشهدوا) وقد مر تقريره غير مرة قال بعضهم قرن الانسان جيله الذي هو فيه وهو كل طبقة مقترنين في وقت سمي قرنا لأنه يقرن أمة بأمة وعالماً بعالم مصدر قرنت جعل اسماً للوقت أو لأهله وفي مقداره أقوال ثلاث مرت (م عن أبي هريرة)

(خير أمتي) أمة الإجابة (الذين لم يعطوا) أي كثيراً (فيبطروا ولم يمنعوا) القوت (فيسألوا) الناس بل كان رزقهم كفافا لا يزيد عن الكفاية ولا ينقص (ابن شاهين عن الجذع) الأنصاري هو ثعلبة بن زيد قال الذهبي وصوابه بمهملة .

(خير أمتي الذين إذا أساءوا) أي فعلوا سيئة (استغفروا) الله منها أي طلبوا منه غفرها أي سترها ومحوها (وإذا أحسنوا) أي فعلوا حسنة (استبشروا) فرحين بما آتاهم الله من فضله (وإذا سافروا) سفراً يبيح القصر (قصروا) الصلاة الرباعية بأن يصلوها ركعتين (وافطروا) إن كان السفر في رمضان (طس) وكذا الديلمي (عن جابر) قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

(خير أمتي أولها وآخرها وفي وسطها) يكون (الكدر) زاد الحكيم في روايته ولن يخزي الله أمة أنا أولها والمسيح آخرها قال الحكيم فالميزان لسانه في وسطه وباستواء الطرفين والكفتين يستوي اللسان ويقوم الوزن فجعلت أوائل هذه الأمة وأواخرها يهدون بالحق وبه يعدلون فهذا الوسط الأعوج ينجو بهاتين الكفتين المستقيمتين (الحكيم) الترمذي (عن أبي الدرداء).

٤٠٥٧ — خَيْرُ أَهْلِ الْمَشْرِقِ عَبْدُ الْقَيْسِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٤٠٥٨ — خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ، أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا - (خد ه حل) عن أبي هريرة - (صح)

٤٠٥٩ — خَيْرُ بُيُوتِكُمْ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ مُكْرَمٌ - (عق حل) عن عمر - (صح)

٤٠٦٠ — خَيْرُ تَمْرِكُمُ الْبَرْنِيُّ: يُذْهِبُ الدَّاءَ، وَلَا دَاءَ فِيهِ - الروياني (عد هب) والضياء عن بريدة - (عق طس) وابن السني، وأبو نعيم في الطب (ك) عن أنس - (طس ك) وأبو نعيم عن أبي سعيد

(خير أهل المشرق عبد القيس) القبيلة المشهورة ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل تمامه عند مخرجه الطبراني أسلم الناس كرماً وأسلموا طائعين اه (طب) وكذا البزار (عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه عندهما وهب بن يحيي بن زمام ولم أعرفهم وبقية رجاله ثقات .

(خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم) أي لا أب له ذكراً أو أنثى (يحسن اليه) بالبناء للمفعول أي بالقول أو بالفعل أو بهما لأن ذلك البيت حوى الرحمة والشفقة والنيابة عن الله في الإيواء والشفقة وإكرامه تعهد أموره والرفق به (وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه) بالبناء للمجهول أي بقول أو فعل كانتهور (أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا) أي متقارنين فيها اقترانا مثل اقتران هاتين الأصبعين قال الطيبي وهذا عام في كل يتيم قريباً أو غيره (خد ه) في الأدب (حل) كلهم (عن أبي هريرة) والمنذرى وقال المناوى رجال ابن ماجه موثقون وقال العراقي فيه ضعف

(خير بيوتكم بيت فيه يتيم مكرم) بنحو تلطف وشفقة وإكرام وإنفاق وتأديب وحسن مطعم وتعليم وغير ذلك واليتيم صغير مات أبوه وإن كان له أم كما مر (عن حل عن عمر) بن الخطاب قضية صنيع المصنف أن ذا لم يخرجه أحد من الستة وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور من حديث أبي هريرة وعنه أورده في الفردوس ثم إن فيه إبراهيم الصيني قال الدارقطني وغيره متروك

(خير تمركم) وفي نسخة تمراتكم (البرني يذهب الداء ولا داء فيه) أي فهو خير من غيره من الأنواع وإن كان التمر كله خيراً قال ابن الأثير وهو ضرب من التمر أكبر من الصيحاني يضرب إلى السواد وهو مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة بالمدينة قال وأنواع تمر المدينة كثيرة استقصيناها فبلغت مائة وبضعا وثلاثين نوعا وزاد ولا داء فيه لأن الشيء قد يكون نافعاً من وجه ضاراً من آخر (الروياني) في مسنده (عد هب والضياء) المقدسي (عن بريدة) وفيه أبو بكر الأعين ضعفه ابن معين وغيره وعتبة بن عبد الله قال فيه بعضهم مجهول وقال ابن حبان ينفرد بالمناكير عن المشاهير وهذا أورده ابن الجوزي في الموضوعات لكن تعقبه المؤلف بأن الضياء أيضاً خرجه في المختارة ولم يتعقبه الحافظ ابن حجر في أطرافه هذا قصارى ما رد به عليه ولا يخفى ما فيه (عق طس وأبو نعيم وابن السني في) كتاب (الطب) النبوي كلهم من طريق واحدة (عن أنس) بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس فذكره قال مخرجه العقيلي لا يعرف إلا بعثمان بن عبد الله العبدى وهو مجهول وحديثه غير محفوظ انتهى وأقول فيه أيضاً عبيد بن واقد ضعفه أبو حاتم وأورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين (ك) من الطريق المذكور (عن أنس) بن مالك وقال صحيح فتعقبه الذهبي في تلخيصه فقال عثمان لا يعرف والحديث منكر (طس ك وأبو نعيم) في الطب (عن أبي سعيد) الخدري ثم قال الحاكم أخرجناه شاهداً يعني لحديث أنس الذي قبله وفيه من هو مجهول وخالد بن رباح أورده الذهبي في الضعفاء وقال قدرى وقال ابن عدي لا بأس به قال المؤلف وطريق حديث بريدة هو أمثل طرقه قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه سعيد بن سويد وهو ضعيف

٤٠٦١ — خَيْرُ ثِيَابِكُمْ الْبَيَاضُ : أَلْبِسُوهَا أَحْيَاءَكُمْ ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ — (قط) فى الأفراد عن أنس — (ح)

٤٠٦٢ — خَيْرُ ثِيَابِكُمْ الْبَيَاضُ : فَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ وَأَلْبِسُوهَا أَحْيَاءَكُمْ ، وَخَيْرُ أَكْحَالِكُمْ الْإِثْمِدُ : يُنْبِتُ الشَّعْرَ ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ — (ه طب ك) عن ابن عباس — (صح)

٤٠٦٣ — خَيْرُ جُلَسَائِكُمْ مَنْ ذَكَّرَكُمْ اللهَ رُؤْيَتُهُ ، وَزَادَ فِى عَمَلِكُمْ مَنْطِقُهُ ، وَذَكَّرَكُمْ الْآخِرَةَ عَمَلُهُ — عبد بن حميد والحكيم عن ابن عباس (صح)

(خير ثيابكم البياض) أى الابيض إلى الغاية (فألبسوها أحياءكم) فإنها أطهر وأطيب كما جاء هكذا فى خبر (وكفنوا فيها موتاكم) أى من مات منكم أيها المسلمون وأخذ علماء الشافعية من هذا الخبر أن أفضل ألوان الثياب البياض ثم ماصنغ غزله قبل نسجه كالبرد لاماصبغ منسوجا بل يكره لبسه كما نبه عليه البندنيجى وغيره ولم يلبسه المصطفى ولبس البرود كما فى خبر البيهقى الآتى فى حرف الكاف أنه كان له برد يلبسه فى العيدين والجمعة والكلام فى غير المزعفر والمعصفر (تتمة) روى الترمذى عن عائشة أنه عليه الصلاة والسلام سئل عن ورقة فقالت له خديجة إنه كان صدقك وإنه مات قبل أن تظهر فقال رأيته فى المنام وعليه ثياب بيض ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك اه . بنصه (قط فى) كتاب (الافراد عن أنس) ورواه الحاكم باللفظ المزبور عن عباس وصححه ابن القطان قال ابن حجر ورواه أصحاب السنن عن ابى داود والحاكم أيضاً من حديث سمرة واختلف فى وصله وإرساله انتهى فعدول المصنف المدار قطنى تقصير

(خير ثيابكم البياض فكفنوا فيها موتاكم وألبسوها أحياءكم) هذا خطاب لعموم الخلق لقوله ثيابكم ولم يقل ثيابنا فهو خير الثياب لانها لم يمسها صبغ يحتاج إلى مؤنة ولم يؤمن فيها نجاسة ولأن البياض لايكاد يخفى أثر يلحقه فيظهر ولأن الالوان تعين على الكبر والمفاخرة ولأن البياض أعم وأيسر وجوداً لكن لما تغالى أبناء الدنيا فى تصفيقه وتصقيله تركه قوم من المتزهدين فلبسوا الاسود ونحوه لذلك ولخفة مؤنة غسله ولهذا لم يتوخ المصطفى صلى الله عليه وسلم لبس البياض بل كان يلبس ما اتفق من أخضر وأحمر وأبيض وغيره ذكره البغدادى (وخير أكحالكم الاثمد) قال الطيبى عطف على قوله البسوا وإنما أبرز الاول فى صورة الأمر اهتماما بشأنه وأنه سنة مؤكدة وأخبر عن الثانى إيذانا بأنه من خير دأب الناس وعادتهم وجمع بينهما لمناسبة الزينة يتزين بها المتزينون من الصلحاء وعلل الاكتحال بالاثمد بقوله (ينبت الشعر) أى شعر الأهداب (ويجلو البصر) بتجفيفه الرطوبات الفاسدة ودفعه للمواد الرديئة وأما توسطه ذكر الكفن بينهما فكالاستطراد (ه طب ك عن ابن عباس) قال الديلمى وفى الباب ابن عمر

(خير جلسائكم من ذكركم الله) بتشديد الكاف (رؤيته) لما علاه من النور والبهاء (وزاد فى علمكم منطقه) لكونه حسن النية مخلص الطوية عاملا بعلمه قاصداً بالتعليم وجه ربه (وذكركم الآخرة عمله) الصالح فإن الرجل إذا نظر إلى رجالين من أهل الله تعالى تذكر الآخرة وعمل لما بعد الموت فالنظر إلى العلماء العاملين والاولياء الصادقين ترياق نافع ينظر الرجل إلى عمل أحدهم فيستشف ببصيرته حسن استعداده واستحقاقه لمواهب الله فيقع فى قلبه محبته وينظر إليه نظر محبة عن بصيرة فيسعى خلفه ويقتدى به فى أعماله فيصير من المفلحين الفائزين ومن ثم حثوا على مجالسة الصالحين وهم القوم لايشقى بهم جليسهم (عبد بن حميد والحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) قضية صنيعه أنه لايوجد مخرجا لاشهر من هذين والأمر بخلافه بل رواه أبو يعلى باللفظ المزبور عن ابن عباس المذكور قال الهيثمى وفيه مبارك بن سنان وثقا وبقية رجاله رجال الصحيح

٤٠٦٤ — خَيْرُ خِصَالِ الصَّائِمِ السِّوَاكُ - (هق) عن عائشة - (ح)

٤٠٦٥ — خَيْرُ دِيَارِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ - (ت) عن جابر - (صح)

٤٠٦٦ — خَيْرُ دِيَارِ الْأَنْصَارِ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ - (ت) عن جابر

٤٠٦٧ — خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ - (حم خد طب) عن محجن بن الأدرع (طب) عن عمران بن حصين (طس عد) والضياء عن أنس - (صح)

٤٠٦٨ — خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، وَخَيْرُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ - ابن عبد البر فى العلم عن أنس

(خير خصال الصائم السواك) تمسك به من ذهب إلى عدم كراهته بل ندبه بعد الزوال قال ومن ادعى التقييد أو التخصيص فعليه البيان (هق) من حديث مجالد عن الشعبى عن مسروق (عن عائشة) ثم قال مجالد وعاصم ليسابقوين ورواه الدارقطنى من هذا الوجه ثم قال فمجالد غيره أثبت منه

(خير ديار) فى رواية دور (الأنصار) جمع دار والمراد بها هنا القبائل أى خير قبائلها وبطونها من قبيل ذكر المحل وإرادة الحال أو خيريتها بحسب خيرية أهلها وإنما كنى عن البطون بالدور لأن كل واحدة من البطون كانت لها محلة يسكنها والمحلة تسمى داراً (بنو النجار) بفتح النون وجيم مشددة تيم بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج سمى النجار لأنه اختتن بقدوم النجار أو لأنه ضرب رجلا فنجره وبنو النجار أخوال جد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلهم مزية على غيرهم قالوا تفضيلهم على قدر مآثرهم وسبقهم إلى الاسلام (ت عن جابر) اقتصار المصنف على الترمذى يوهم أنه ليس فى الصحيحين ولا أحدهما وهو ذهول بل هو فيهما بزيادة وسياقه خير دور الأنصار بنو النجار ثم بنو عبد أشهل ثم بنو الحارث ثم بنو ساعدة وفى كل دور الأنصار خير اه.

(خير ديار) أى منازل (الأنصار) قال القاضى يريد بالدور البطون فإن الدار يعبر بها عن المحلة وبالمحلة عن أهلها وإن أراد بهذا ظاهره فقوله بنو النجار ثم بنو عبد الأشهل على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه ويكون خيريتها بحسب خيرية أهلها وما يجرى ويوجد فيها من الطاعات (بنو عبد الأشهل) بفتح فسكون وظاهره يعارض ما قبله والأفضلية فى بنى النجار على بابها وفى هنا بمعنى من بدليل خبر الشيخين خير دور الأنصار بنو النجار ثم بنو عبد الأشهل وأما روايتها بالعكس فقد اختلف على أبى سلمة فيها وأما رواية تقدم بنى النجار فسالمة عندهما من الاختلاف (ت عن جابر) بن عبد الله ورواه أيضاً مسلم فى صحيحه فى المناقب من حديث أسيد بزيادة ولفظه خير دور الأنصار دار بنى النجار ودار بنى عبد الأشهل ودار بنى الحارث بنى الخزرج ودار بنى ساعدة والله لو كنت مؤثراً بها أحداً لآثرت عشيرتى اه.

(خير دينكم أيسره) أى الذى لا مشقة فيه والدين كله كذلك إذ لا مشقة فيه ولا إصر كالذى كان من قبل لكن بعضه أيسر من بعض فأمر بعدم التعمق فيه فإنه ان يغالبه أحد إلا غلبه وقد جاءت الأنبياء السابقة بتكاليف وآصار بعضها أغلظ من بعض (حم خد طب عن محجن) بكسر أوله وسكون المهملة وفتح الجيم (ابن الأدرع) الأسلمى (طب عن عمران بن حصين) وقال تفرد به إسمعيل بن يزيد (طس عد والضياء) المقدسى فى المختارة (عن أنس) قال الزين العراقى سنده جيد

(خير دينكم أيسره) فى رواية اليسر (وخير) لفظ رواية ابن عبد البر وأفضل (العبادة الفقه) قال الماوردى يشير أنه لا سبيل إلى معرفة جميع العلوم فيجب صرف الاهتمام إلى معرفة أهمها والعناية بخيرها وأفضلها وهو علم الفقه لأن الناس بمعرفته يرشدون وبجهلهم يضلون إذ العلم يبعث على فعل العبادة وفضلها والعبادة مع خلق فاعلها عما يصححها ويبطلها وقد لا تكون عبادة (ابن عبد البر فى) كتاب (العلم عن أنس) ورواه أيضاً أبو الشيخ والديلمى قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف

٤٠٦٩ — خَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ - أبو الشيخ فى الثواب عن سعد رضى الله عنه - (ح)

٤٠٧٠ — خَيْرُ سَحُورِكُمُ التَّمْرُ - (عد) عن جابر - (ض)

٤٠٧١ — خَيْرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِكُهُولِكُمْ . وَشَرُّ كُهُولِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِشَبَابِكُمْ - (ع طب) عن واثلة (هب) عن أنس وعن ابن عباس (عد) عن ابن مسعود - (ح)

٤٠٧٢ — خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا ، وَشَرُّهَا آخِرُهَا ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا ، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا - (م ٤) عن أبى هريرة (طب) عن أبى أمامة ، وعن ابن عباس - (صح)

(خير دينكم الورع) لأن الورع دائم المراقبة للحق مستديم الحذر أن يمزج باطلا بحق كما قال الحبر كان عمر كالطير الحذر والمراقبة توزن بالمشاهدة ودوام الحذر يعقب النجاة والظفر (أبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (الثواب) ثواب الأعمال (عن سعد) بن أبى وقاص ورواه عنه الديلمى أيضاً

(خير سحوركم التمر) يعنى التسحر به أفضل من التسحر بغيره لما فيه من الفضائل والمنافع ويظهر أن الرطب عند وجوده مقدم عليه وإنما خص التمر لوجوده فى جميع العام (عد عن جابر) بن عبد الله

(خير شبابكم من تشبه بكهولكم) يعنى تشبه من الشباب بالكهول فى سيرتهم لا فى صورتهم فيغلب عليه وقار العلم وسكينة الحلم ونزاهة التقوى عن مدانى الأمور وكف نفسه عن عجلة الطبع وأخلاق السوء والتصابى واللهو فيكون فى الدنيا فى رعاية الله وفى القيامة فى ظله (وشر كهولكم من تشبه بشبابكم) أى فى العجلة وقلة الثبات والصبر عن الشهوات بلا عقل ولا ورع يحجزه ولا حلم يسكنه متشبهاً بالشباب والشباب شعبة من الجنون والقصد بالحديث حث الشباب على اكتساب الحلم والثبات وزجر الكهول عن الخفة والطيش وأن الخضاب بالسواد منهى عنه قال الغزالى المراد بالتشبيه بالشيوخ فى الوقار لا فى تبيض الشعر فإنه مكروه لما فيه من إظهار علو السن توصلا إلى التصدر والتوقير وقال ابن أبى ليلى يعجبنى أن أرى قفا الشاب أحسبه شيخاً ، وأبغض أن أرى قفا الشيخ أحسبه شابا فاذا هو شيخ وأخذ الماوردى من الحديث أنه ينبغى للطالب الاقتداء بأشياخه فى رضى أخلاقهم والتشبه بهم فى جميع أفعالهم ليصير لها إلفا وعليها ناشئا ولما خالفها مجانبا (ع طب عن واثلة) بن الأسقع قال الهيثمى وفيه من لم أعرفهم (هب عن أنس) وفيه كما قال الهيثمى الحسن بن أبى جعفر وهو ضعيف (عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه بل قال تفرد به بحر بن كثير السقا اه وبحر قال فى الكاشف تركوه وفى الضعفاء اتفقوا على تركه (عد عن ابن مسعود) قال الحافظ العراقى إسناده ضعيف وقال ابن الجوزى حديث لا يصح

(خير صفوف الرجال أولها) لاختصاصه بكمال الأوصاف كالضبط عن الإمام والتبليغ عنه[1] ونحو ذلك (وشرها آخرها) لاتصاله بأول صفوف النساء فهو شرها من جهة قربهن والمراد أن الأول أكثرها أجرا والآخر أقلها ثوابا وأبعدها عن مطلوب الشرع (وخير صفوف النساء آخرها) لبعده عن مخالطة الرجال وقربهم وتعلق القلب بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك (وشرها أولها) لكونها بعكس ذلك قال النووى وهذا على عمومه إن صلين مع الرجال فإن تميزن فهن كالرجال خيرها أولها وشرها آخرها قال الطيبى والخير والشر فى صفى الرجال والنساء للتفضيل لئلا يلزم من نسبة الخير إلى أحد الصفين شركة الآخر فيه ومن نسبة الشر إلى أحدهما شركة الآخر فيه فيتناقض ونسبة الشر إلى الصف الأخير وصفوف الصلاة كلها خير إشارة إلى أن تأخر الرجل عن مقام القرب مع تمكنه منه هضم لحقه وتسفيه لرأيه فلا يبعد ان يسمى شرا قال المتنبى

---

(١) قوله والتبليغ عنه : أى عند الحاجة وينبغى أن يكون موقف المبلغ عند منتهى صوت الإمام ليسمع من لم يسمعه من المأمومين

٤٠٧٣ - خَيرُ صَلَاةِ النِّسَاءِ فِي قَعرِ بُيُوتِهِنَّ - (طب) عن أم سلمة - (ح)

٤٠٧٤ - خَيْرُ طَعَامِكُمُ الخُبْزُ وَخَيرُ فَاكِهَتِكُمُ العِنَبُ - (فر) عن عائشة - (ض)

٤٠٧٥ - خَيْرُ طِيبِ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ، وَخَفِيَ لَونُهُ، وَخَيرُ طِيبِ النِّسَاءِ مَاظَهَرَ لَوْنُهُ، وَخَفِيَ رِيحُهُ - (عق) عن أبي موسى - (ض)

٤٠٧٦ - خَيْرُ لَهْوِ المُؤْمِنِ السِّبَاحَةُ . وَخَيْرُ لَهوِ المَرْأَةِ المِغْزَلُ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

ولم أر في عيوب الناس شيئا كنقص القادرين على التمام

واعلم أن الصف الممدوح الذى يلى الامام سواء جاء صاحبه متقدما أو متأخراً وسواء تخلله نحو مقصورة ومنبر وعمود أم لا هذا هو الاصح عند الشافعية (م عد) فى الصلاة (عن أبى هريرة طب عن أبى أمامة وعن ابن عباس) ولم يخرجه البخارى

(خير صلاة النساء) حتى للفرائض (فى قعر بيوتهن) قال البيهق فيه دلالة على أن الأمر بعدم منعهن أمر ندب وهو قول عامة العلماء وقعر بيوتهن وسطها وما تقعر منها أى سفل وأحيط من جوانبها بدليل قوله فى الخبر الآتى أفضل صلاة المرأة فى أشد بيتها ظلمة (طب عن أم سلمة) قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وفيه كلام معروف

(خير طعامكم الخبز) أى خبز البر ويليه خبز الشعير وكان أكثر خبزهم منه (وخير فاكهتكم العنب) ظاهره أنه أفضل من التمر وفى بعض الأخبار مايصرح بخلافه (فر عن عائشة) كتب الحافظ ابن حجر على حاشية الفردوس بخطه هذا السند مختلط اه كذا رأيته بخطه وأقول فيه الحسن بن شبل أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال كان ببخارى معاصراً للبخارى كذبه سهل بن شادويه الحافظ وغيره اه وخرجه ابن عدى أيضا عنها مرفوعا بلفظ عليكم بالمرازمة أكل الخبز مع العنب وخير الطعام الخبز ثم قال أعنى ابن عدى هذا موضوع والبلاء فيه من عمرو بن خالد الاسدى وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وأقره عليه المؤلف فى مختصرها

(خير طيب الرجال ماظهر ريحه وخفى لونه) كالمسك والعنبر والعود (وخير طيب النساء ماظهر لونه وخفى ريحه) كالزعفران ونحوه لأن ذلك هو اللائق بحال الفريقين (عق عن أبى موسى) الاشعرى وضعفه

(خير لهو المؤمن السباحة) أى العوم (وخير لهو المرأة المغزل) أى لمن يليق بها ذلك منهن أما نحو بنات الملوك فقد يقال إن لهوها يكون بالاشتغال فى نحو التطريز أو التكليل وهذا الخبر وإن كنا سنقرر ضعفه فله شواهد منها خبر ابن حبان عن عائشة مرفوعا لاتسكنوهن الغرف ولاتعلموهن الكتابة وعلموهن المغزل وسورة النور ورواه الحاكم عنها أيضا وقال صحيح الاسناد وخرجه البيهقى فى الشعب عن الحاكم ثم خرجه بإسناد آخر بنحوه وقال هو بهذا الاسناد منكر قال المؤلف فعلم منه أنه بغير هذا الاسناد غير منكر وبه رد على ابن الجوزى دعواه وضعه نعم قال الحافظ ابن حجر فى الأطراف بعد قول الحاكم صحيح بل عبد الوهاب أحد رواته متروك وقضية صنيع المصنف أن مخرجه ابن عدى لم يخرج الحديث إلا هكذا والذى وقفت عليه من كلامه أنه ساقه عن ابن عباس مرفوعا بنصه لاتعلموا نساءكم الكتابة ولاتسكنوهن الغرف وقال خير لهو المؤمن السباحة وخير لهذا المرأة المغزل اه بنصه (عد) عن جعفر بن سهل عن جعفر بن نصر عن حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد (عن ابن عباس) ثم قال مخرجه ابن عدى فى الكامل جعفر بن نصر حدث عن الثقات بالبواطيل اه ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وأقره عليه المصنف فى مختصر الموضوعات فى الميزان فى ترجمة جعفر بن نصر إنه متهم بالكذب وهو أبو ميمون العنبرى ذكره صاحب الكامل فقال حدث عن الثقات بالبواطيل ثم ساق له أحاديث هذا منها .

٤٠٧٧ - خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ زَمْزَمَ: فِيهِ طَعَامٌ مِنَ الطُّعْمِ، وَشِفَاءٌ مِنَ السُّقْمِ، وَشَرُّ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءٌ بِوَادِي بَرَهُوتَ بِقُبَّةِ حَضْرَمَوْتَ كَرِجْلِ الْجَرَادِ مِنَ الْهَوَامِّ: يُصْبِحُ يَتَدَفَّقُ، وَيُمْسِي لَا بِلَالَ بِهَا - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٤٠٧٨ - خَيْرُ مَا أُعْطِيَ النَّاسُ خُلُقٌ حَسَنٌ - (حم ن ه ك) عن أسامة بن شريك - (صح)

٤٠٧٩ - خَيْرُ مَا أُعْطِيَ الرَّجُلُ الْمُؤْمِنُ خُلُقٌ حَسَنٌ، وَشَرُّ مَا أُعْطِيَ الرَّجُلُ قَلْبٌ سُوءٌ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ - (ش) عن رجل من جهينة - (صح)

(خير ماء) بالمد (على وجه الأرض ماء) بئر (زمزم فيه طعام من الطعم) كذا فى نسخة المصنف بخطه وفى رواية طعام طعم بالإضافة والضم أى طعام إشباع أوطعام شبع من اضافة الشيء إلى صفته والطعم بالضم الطعام (وشفاء من السقم) كذا فى خطه وفى رواية شفاء سقم بالإضافة أى شفاء من الامراض إذا شرب بنية صالحة رحمانية [1] وفيه تقوية لمن ذهب إلى تفضيله على ماء الكوثر قال المصنف فى الساجمة وبها أى ببئر زمزم تجتمع أرواح الموتى ممن أسلم (وشر ماء) بالمد (على وجه الأرض ماء) بالمد (بوادى برهوت) أى ماء بئر بوادى برهوت بفتح الباء والبئر بئر عميقة بحضرموت لايمكن نزول قعرها وقد تضم الباء وتسكن الراء وهى المشار إليها بآية «وبئر معطلة» (بقبة حضرموت كرجل الجراد من الهوام تصبح تتدفق وتمسى لابلال لها) قال الزمخشرى برهوت بئر بحضرموت يقال إن بها أرواح الكفار واسم للبلد التى فيه هذا البئر أو واد باليمن اه وفى الفردوس عن الأصمعى عن رجل من أهل برهوت أنهم يجدون الريح المنتن الفظيع منها ثم يمكثون حينا فيأتيهم الخبر بأن عظيما من الكفار مات فيرون أن الريح منه وفيه أنه يكره استعمال هذا الماء فى الطهارة وغيرها وبه قال جمع شافعية (تنبيه) أخذ بعضهم من قوله خير ماء على وجه الارض أن ماء زمزم أفضل من الماء النابع من أصابع المصطفى صلى الله عليه وسلم وأجيب بأن مراده الماء الموجود حال قوله ذلك والماء النابع من الاصابع لم يكن موجودا حينئذ بل وجد بعد وأنت خبير بأنه إنما يتجه إن ثبت هذه البعدية بتأخر التاريخ لما هو مقرر فى الناسخ والمنسوخ وأنى بذلك (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله ثقات وصححه ابن حبان وقال ابن حجر رواته موثوقون وفى بعضهم مقال لكنه قوى فى المتابعات وقد جاء عن ابن عباس من وجه آخر موقوفا .

(خير ما أعطى الناس) وفى رواية الرجل وفى رواية الإنسان (خلق حسن) بالضم قال بعض العارفين ضابط حسن الخلق أن يعاشر من ساء خلقه عشرة يظن الشيء الخلق أنه أحسن الناس خلقا وقيل حسن الخلق كف الأذى وبذل الندى وقيل لا يؤذى ولا يتأذى وجملة ما قال الله «خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين» وهو أن تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عن ظلمك (حم ن ه ك) فى الطب (عن اسامة بن شريك) الثعلبى بمثلثة ومهملة صحابى تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح قال قالوا يارسول الله فما خير ما أعطى الناس فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال فى المهذب إسناده قوى ولم يخرجوه وقال الحافظ العراقى اسناد ابن ماجه صحيح وقال المنذرى قال الحاكم على شرطهما ولم يخرجاه لأن اسامة ليس له راو سوى واحد كذا قال وليس بصواب فقد روى عنه زياد بن علاقة وابن الأقمر وغيرهما .

(خير ما أعطى الرجل المؤمن خلق حسن وشر ما أعطى الرجل قلب سوء فى صورة حسنة) ومن كان كذلك فعليه

---

(١) وفى قصة أبى ذر أنه لما دخل مكة أقام بها شهرا لايتناول غير مائها وقال دخلتها وأنا أعجف فما خرجت إلا ولبطنى عكن من السمن .

٤٠٨٠ — خَيْرُ مَاتَدَاوَيْتُم بِهِ الحِجَامَةُ - (حم طب ك) عن سمرة

٤٠٨١ — خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسطُ البحرِيُّ . وَلَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ مِنَ الْعُذْرَةِ - (حم ن) عن أنس (صح)

٤٠٨٢ — خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجْمُ وَالْفِصَادُ - أبو نعيم فى الطب عن على - (ح)

٤٠٨٣ — خَيْرُ مَارَكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدِى هٰذَا وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ - (حم ع حب) عن جابر - (صح)

٤٠٨٤ — خَيْرُ مَا يُخَلِّفُ الإِنْسَانُ بَعْدَهُ ثَلَاثٌ : وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ . وَصَدَقَةٌ تَجْرِى يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا ، وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ - (ه حب) عن أبى قتادة - (صح)

أن يجاهد نفسه ليحسن خلقه ويزكو طبعه ويلزم نفسه الصبر على ملازمة ذلك فنى خبر الخير عادة والشر لجاجة والعادة مشتقة من العود إلى الشيء مرة بعد أخرى حتى يسهل عليه فعل الخير والصلاح والعاقل من جاهد نفسه «والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا» (ش عن رجل من جهينة) الظاهر أنه صحابى .

(خير ما) أى دواء (تداويتم به الحجامة) قال ابن القيم أشار إلى أهل الحجاز والبلاد الحارة لأن دماءهم رقيقة تميل إلى ظاهر البدن بجذب الحرارة لسطح الجلد ومسام أبدانهم واسعة فنى الفصد لهم خطر فالحجامة أولى وأخذ منه أن الخطاب أيضا لغير الشيوخ لقلة الحرارة فى أبدانهم وقد خرج الطبرانى بسند قال ابن حجر حسن عن ابن سيرين إذا بلغ الرجل أربعين سنة لم يحتجم أى لأنه يصير ثم فى نقص وانحلال من قوى بدنه فيزيده وهنا بإخراج الدم ومحله حيث لم تتعين حاجته إليه ولم يعتده (حم طب ك عن سمرة) بن جندب .

(خير ما تداويتم به الحجامة) سيما فى البلاد الحارة (والقسط البحرى) وهو الأبيض فإنه يقطع البلغم وينفع الكبد والمعدة وحمى الربع والورد والسموم وغيرها وفى رواية بدل البحرى الهندى وهو الأسود وهو يقرب منه لكن أيبس ولا تعارض لأنه وصف الكل ما يلائمه فحيث وصف الهندى كان الاحتياج فى المعالجة إلى دواء شديد الحرارة وحيث وصف البحرى كان دون ذلك فى الحرارة لأن الهندى أشد حرارة وقد ذكر الأطباء من منافع القسط أنه يدر الطمث والبول ويقتل دود الأمعاء ويدفع السم وحمى الربع والورد ويسخن المعدة ويحرك الباءة ويذهب الكلف (ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة) بضم المهملة وسكون المعجمة وجع فى الحلق يعترى الصبيان غالباً وقيل قرحة تخرج بين الاذن والحلق سميت به لأنها تخرج عند طلوع العذراء كوكب تحت الشعرى وطلوعها يكون فى الحر والمعنى عالجوا العذرة بالقسط ولا تعذبوهم بالغمز وذلك أن مادة العذرة دم يغلب عليه بلغم وفى القسط تخفيف الرطوبة والأدوية الحارة قد تنفع فى الأمراض الحارة بالعرض (حم ن عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يتعرض أحد الشيخين لتخريجه وهو كذلك من حيث اللفظ أما هو فى المعنى فنى الصحيحين معاً

(خير ما تداويتم به الحجم والفصد) والحجامة لمن قواه متخلخلة ومسام بدنه ضيقة والفصد لغيره (أبو نعيم فى كتاب (الطب) النبوى (عن على) أمير المؤمنين

(خير ما) أى مسجد (ركبت إليه الرواحل) جمع راحلة (مسجدى هذا) المسجد النبوى المدنى (والبيت العتيق) أى ومسجد البيت العتيق وهو الحرم والواو لا تقتضى ترتيباً فخير ما ركبت إليه الرواحل الحرم المكى ويليه المدنى (ع حب عن جابر) ورواه عنه أحمد بلفظ خير ما ركبت إليه الرواحل مسجد إبراهيم ومسجدى . قال الهيثمى وسنده حسن

(خير ما يخلف الإنسان بعده) أى بعد موته (ثلاث) من الأشياء (ولد صالح) أى مسلم (يدعو له) بالغفران والنجاة

٤٠٨٥ — خَيْرُ مَا يَمُوتُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ قَافِلًا مِنْ حَجٍّ ، أَوْ مُفْطِرًا مِنْ رَمَضَانَ - (فر) عن جابر (ح)

٤٠٨٦ — خَيْرُ مَالِ الْمَرْءِ مُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ ، أَوْ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ - (حم طب) عن سويد بن هبيرة (صح)

٤٠٨٧ — خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ - (حم هق) عن أم سلمة - (ح)

٤٠٨٨ — خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ أَرْبَعٌ : مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ - (حم طب) عن أنس - (صح)

٤٠٨٩ — خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ - (ق ت) عن علي - (صح)

من الخير ن ودخول الجنان (وصدقة تجرى) بعد موته (يبلغه أجرها) كوقف (وعلم) شرعي (ينتفع به من بعده) كتصنيف كتاب ينتفع به من بعد موته بنحو إقراء أو إفتاء أو عالم يخلفه من طلبته فينفع الناس (ه حب عن أبي قتادة) قال المنذري بعد ماعزاه لابن ماجه إسناده صحيح وظاهر صنيع المصنف أن ابن ماجه تفرد بإخراجه عن الستة وهو ذهول فقد عزاه ابن حجر إلى مسلم وعبارته بعد ماعزا خبر إذا مات ابن آدم إلى مسلم مانصه وله وللنسائي وابن ماجه وابن حبان من طريق أبي قتادة خير مايخلف الرجل بعده إلى آخر ماهنا

(خير مايموت عليه العبد أن يكون قافلا) أي راجعاً (من حج) بعد فراغ أعماله (أو مفطراً من رمضان) يحتمل أن المراد عقب إفطاره في يوم منه أي عند الغروب ويحتمل أن المراد عقب فراغ رمضان عند استهلال شوال (فر عن جابر) وفيه أبو جناب الكلبي أورده الذهبي في الضعفاء وضعفه النسائي والدارقطني ورواه عنه أيضا الطبراني وعنه ومن طريقه أورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى

(خير مال المرء مهرة مأمورة) أي كثيرة النتاج يقال أمرهم الله فأمروا أي كثروا وبه استدل على أنه لو حلف لامال له وله خيل حنث وقال أبو حنيفة لا (أو سكة مأبورة) أي طريقة مصطفة من النخل مؤبرة ومنه قيل للزقاق سكة والتأبير تلقيح النخل (حم طب عن سويد بن هبيرة) بن عبدالحارث الديلي نزيل البصرة قال أبو حاتم له صحبة . قال الهيثمي : رجال أحمد ثقات

(خير مساجد النساء قعر بيوتهن) فالصلاة لهن فيها أفضل منها في المسجد حتى المكتوبة وذلك لطلب زيادة الستر في حقهن (حم هق) وكذا أبو يعلى والديلمي (عن أم سلمة) قال في المهذب إسناده صويلح اه . وقال الديلمي : صحيح وهو زلل من حديث ابن لهيعة عن دراج

(خير نساء العالمين أربع : مريم بنت عمران) الصديقة بنص القرآن وقدمها إشارة إلى تقديمها في الفضل بل قيل بنبوتها (وخديجة بنت خويلد) زوجة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أول من آمن من هذه الأمة مطلقا (وفاطمة بنت محمد) صلى الله عليه وعلى آله وسلم خير الأنبياء (وآسية امرأة فرعون) التي نطق التنزيل بالثناء عليها والمراد جميع نساء الأرض فيحمل على أن كلا منهن خير نساء الأرض في عصرها ، وأما التفضيل بينهن فمسكوت عنه (حم طب عن أنس) ورواه عنه الديلمي أيضاً

(خير نسائها) أي خير نساء الدنيا في زمنها فالضمير عائد على غير مذكور يفسره الحال والمشاهدة (مريم بنت عمران) وليس المراد أن مريم خير نسائها إذ يصير كقولهم يوسف أحسن إخوته ، وقد صرحوا بمنعه لأن أفعل التفضيل إذا أضيف وقصد به الزيادة على من أضيف له يشترط أن يكون منهم كزيد أفضل الناس فان لم يكن منهم لم يجز كما في يوسف أحسن إخوته لخروجه عنهم بإضافتهم إليه . ذكره الزمخشري والنووي وغيرهما (وخير نسائها) أي هذه الأمة (خديجة بنت خويلد) وقال القاضي البيضاوي : قيل الكناية الأولى راجعة إلى الأمة التي فيها مريم والثانية

٤٠٩٠ — خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ : أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

٤٠٩١ — خَيْرُ نِسَاءِ أُمَّتِي أَصْبَحُهُنَّ وَجْهًا ، وَأَقَلُّهُنَّ مَهْرًا - (عد) عن عائشة (ض)

٤٠٩٢ — خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْوَلُودُ ، الْوَدُودُ ، الْمُوَاسِيَةُ ، الْمُوَاتِيَةُ ، إِذَا اتَّقَيْنَ اللَّهَ ، وَشَرُّ نِسَائِكُمُ الْمُتَبَرِّجَاتُ ،

إلى هذه الأمة وروى وكيع الذي هو أحد رواة الحديث أنه أشار إلى السماء والأرض يعنى هما خير العالم الذى فوق الأرض وتحت السماء كل منهما فى زمانه ووحد الضمير لأنه أراد جملة طبقات السماء وأقطار الأرض وأن مريم خير من صعد بروحه إلى السماء وخديجة خير نسائهن على وجه الأرض والحديث وارد فى أيام حياتها اه وفى المطامح الضمير حيث ذكر مريم عائد على السماء ومع خديجة على الأرض دليله مارواه وكيع وابن النمير وأبو أسامة وأشار وكيع من بينهم بأصبعه إلى السماء عند ذكر مريم وإلى الأرض عند ذكر خديجة وزيادة العدل مقبولة والمعنى فيه أنهما خير نساء بين السماء والأرض اه . وزاد فى خبر فقالت له عائشة ماترى من عجوز حمراء الشدقين هلكت فى الدهر قد أبدلك الله خيراً منها فغضب وقال ماأبدلني خيراً منها آمنت بى حين كذبنى الناس ورزقت الولد منها وحرمته من غيرها . كذا فى المطامح (ق ت عن علي) أمير المؤمنين وفى الباب ابن جعفر وغيره .

(خير نساء ركبن الإبل) كناية عن نساء العرب وخرج به مريم فإنها لم تركب بعيراً قط على أن الحديث مسوق للترغيب فى نكاح العربيات فلا تعرض فيه لمرانقضى زمنهن (صالح) بالإفراد عند الأكثر وفى رواية صلاح بضم أوله وشد اللام بصيغة الجمع (نساء قريش) وفى رواية نساء قريش بدون لفظ صالح والمطلق محمول على المقيد فالمحكوم له بالخيرية الصالحات منهن لا على العموم والمراد هنا إصلاح الدين وحسن معاشرة الزوج ونحو ذلك (أحناه) بسكون المهملة بعدها نون من الحنو بمعنى الشفقة والعطف وهذا استئناف جواب عمن قال ماسبب كونهن خيراً فقال أحناه (على ولد) أى أكثره شفقة وعطفاً ومن ذلك عدم التزوج على الولد (فى) حال (صغره) ويتمه والقياس أحناهن لكنه ذكر الضمير باعتبار اللفظ والجنس والشخص أو الإنسان وكذا يقال فى قوله الآتى وأرعاه وفى رواية على ولدها وهو أوجه وفى رواية لمسلم على يتيم وفى أخرى على طفل والتقييد باليتيم والصغر إما على بابه وإما من ذكر بعض أفراد العموم وكذا قوله (وأرعاه) من الرعاية الحفظ والرفق (على زوج) لها أى أحفظ وأرفق وأصون لماله بالأمانة فيه والصيانة له وترك التبذير فى الإنفاق (فى ذات يده) أى فى ماله المضاف إليه وهو كناية عن البضع الذى يملك الانتفاع به يعنى هذا أشد حفظاً لفروجهن على أزواجهن وفيه إيماء إلى أن النسب له تأثير فى الأخلاق وبيان شرف قريش وأن الشفقة والحنو على الأولاد مطلوبة مرغوبة وحث على نكاح الأشراف سيما القرشيات وأخذ منه اعتبار الكفاءة بالنسب ﴿ تنبيه ﴾ قال قاسم بن ثابت فى الدلائل ذات يده وذات بيننا ونحوه صفة لمحذوف مؤنث كأنه يعنى الحال التى هى بينهم والمراد بذات يده ماله وكسبه وأما قولهم لقيته ذات يوم فالمراد لقاؤه أول مرة (حم ق عن أبى هريرة) وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم خطب أم هانئ فاعتذرت بكبر سنها وأنها أم عيال فرفقت بالنبى صلى الله عليه وسلم أن لا يتأذى بمسنة ولا بمخالطة أولادها فذكره قال الحافظ العراقى فينبغى ذكر هذا فى أسباب الحديث .

(خير نساء أمتى أصبحهن وجها وأقلهن مهراً) وفى رواية وجوهاً ومهوراً بلفظ الجمع وذلك لأن صباحة الوجه يحصل بها العفة وهى خير الأمور وقلة المهر دال على خيرية المرأة ويمنها وبركتها (عد عن عائشة) قضية صنيع المصنف أن ابن عدى خرجه وأقره والأمر بخلافه فإنه أورده فى ترجمة الحسين بن المبارك الطبرانى وقال إنه متهم ذكره فى اللسان .

(خير نسائكم الولود الودود) أى المتحببة إلى زوجها (المواسية المواتية) أى الموافقة للزوج (إذا اتقين الله) أى

اَلْمُتَخَيِّلَاتُ ، وَهُنَّ الْمُنَافِقَاتُ . لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْهُنَّ إِلَّا مِثْلُ الْغُرَابِ الْأَعْصَمِ - (هق) عن ابن أبى أذينة الصدفى مرسلا ، وعن سليمان بن يسار مرسلا - (صح)

٤٠٩٣ - خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْعَفِيفَةُ ، الْغَلِمَةُ . عَفِيفَةٌ فِى فَرْجِهَا ، غَلِمَةٌ عَلَى زَوْجِهَا - (فر) عن أنس - (ح)

٤٠٩٤ - خَيْرُ هٰذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلُهَا وَآخِرُهَا : أَوَّلُهَا فِيهِمْ رَسُولُ اللّٰهِ ، وَآخِرُهَا فِيهِمْ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، وَبَيْنَ ذٰلِكَ نَهْجٌ أَعْوَجُ ، لَيْسَ مِنْكَ وَلَسْتَ مِنْهُمْ - (حل) عن عروة بن رويم مرسلا - (ض)

٤٠٩٥ - خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ . فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ . وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِى يَوْمِ الْجُمُعَةِ - (حم م ت) عن أبى هريرة - (صح)

خفنه وأطعنه فى فعل المأمور وتجنب المنهى (وشر نسائكم المتبرّجات) أى المظهرات زينتهن للأجانب وهو مذموم لغير الزوج (المتخيلات) أى المعجبات المتكبرات والخيلاء بالضم العجب والتكبر (وهن المنافقات) أى يشبههن (لايدخل الجنة منهن إلا مثل الغراب الأعصم) الأبيض الجناحين أو الرجلين أراد قلة من يدخل الجنة منهن لأن هذا الوصف فى الغراب عزيز (هق عن ابن أبى أذينة الصدفى) بفتح الصاد والدال المهملتين وآخره فاء نسبة إلى الصدف بكسر الدال قبيلة من حمير نزلت مصر (مرسلا وعن سليمان بن يسار) ضد اليمين الهلالى أبى أيوب مولى ميمونة أم المؤمنين فقيه عابد زاهد حجة (مرسلا) قال الحافظ العراقى قال البيهق روى بإسناد صحيح عن سعيد بن يسار مرسلا

(خير نسائكم العفيفة) أى التى تكف عن الحرام (الغلمة) أى التى شهوتها هائجة لكن ليس ذلك محموداً مطلقاً كما بينه بقوله (عفيفة فى فرجها) عن الأجانب (غلمة على زوجها) قال بعضهم خرجت ليلة فإذا بجارية كفلقة قمر فراودتها فقالت أما لك زاجر من عقل إن لم يكن لك ناه من دين قلت مايرانا إلا الكواكب قالت فأين مكوكبها (فر عن أنس) وفيه عبد الملك بن محمد الصغانى قال ابن حبان لايجوز أن يحتج به عن زيد بن هبيرة قال الذهبى تركوه ورواه ابن لال ومن طريقه أورده الديلمى مصرحا فلو عزاه المصنف للأصل لكان أصوب .

(خير هذه الامة أولها) يعنى القرن الذى أنا فيه كما فى الرواية الأخرى (وآخرها) ثم بين وجه ذلك بقوله (أولها فيهم رسول الله) « الذى أرسله بالهدى ودين الحق » (وآخرها فيهم عيسى ابن مريم) روح الله وكلمته (وبين ذلك نهج أعوج ليس منك ولست منهم) والنهج هنا البهر بالضم وهو شر الوادى وانقطاع النفس من الأعياء كذا فى القاموس كغيره والأعوج ضد المستقيم والمراد هنا اعوجاج أحوالهم (حل عن عروة بن رويم مرسلا)

(خير يوم طلعت فيه) فى رواية عليه (الشمس) قال القرطبى خير وشر يستعملان للمفاضلة ولغيرها فاذا كانت للمفاضلة فأصلهما أخير وأشر على وزن أفعل وهى هنا للمفاضلة غير أنها مضافة لنكرة موصوفة (يوم الجمعة) وذلك لأن (فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا فى يوم الجمعة) قال القاضى بين الصبح وطلوع الشمس واختصاصه بوقوع ذلك فيه يدل على تميزه بالخيرية لأن خروج آدم فيه من الجنة سبب لوجود الذرية الذين منهم الانبياء والاولياء وسبب للخلافة فى الارض وإنزال الكتب وقيام الساعة سبب تعجيل جزاء الأخيار واظهار شرفهم فزعم أن وقوع هذه القضايا فيه لايدل على فضله فى حيز المنع قال القاضى وقد عظم الله هذا اليوم ففرض على عباده أن يجتمعوا فيه ويعظموا فيه خالقهم بالطاعة لكن لم يبينه لهم بل أمرهم بأن يستخرجوه بأفكارهم وواجب على كل قبيل اتباع ما أدى اليه اجتهاده صواباً أو خطأ كما فى المسائل الاجتهادية فقالت اليهود هو يوم السبت لأنه يوم فراغ وقطع عمل فان الله فرغ من السماء والأرض فيه فينبغى انقطاعنا عن العمل فيه والتعبد

٤٠٩٦ — خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُهْبِطَ ، وَفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ . مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ تُصْبِحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُصِيخَةً حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ ، إِلَّا ابْنَ آدَمَ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ـ مالك (حم ٣ حب ك) عن أبي هريرة ـ (صح)

وزعمت النصارى أنه الأحد لأنه يوم بدء الخلق الموجب للشكر والتعبد ووفق الله هذه الأمة الإصابة فعينوه الجمعة لأن الله خلق الانسان للعبادة وكان خلقه يومها فالعبادة فيه أولى لأنه تعالى أوجد في سائر الأيام ماينفع الإنسان وفي الجمعة أوجد نفس الانسان والشكر على نعمة الوجود وروى ابن أبي حاتم عن السدي أنه تعالى فرض الجمعة على اليهود فقالوا يا موسى ان الله لم يخلق يوم السبت شيئاً فاجعله لنا فجعل عليهم وذكر الأبي أن في بعض الآثار أن موسى عين لهم الجمعة وأخبرهم بفضله فناظروه بأن السبت أفضل فأوحى إليه دعهم وما اختاروا (حم م ت) في باب الجمعة (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري.

(خير يوم طلعت فيه) الذي وقفت عليه في أصول صحيحة عليه (الشمس يوم الجمعة) يعني من أيام الأسبوع وأما أيام السنة فخيرها يوم عرفة (فيه خلق آدم وفيه أهبط) من الجنة للخلافة في الأرض لا للطرد بل لتكثير النسل وبث عباد الله فيها وإظهار العبادة التي خلقوا لأجلها وما أقيمت السموات والأرض إلا لأجلها وذلك لايثبت إلا بخروجه فيها فكان أحرى بالفضل من استمراره فيها فاخراجه منها يعد فضيلة لآدم خلافا لما وقع لعياض (وفيه تيب عليه) بالبناء للمفعول والفاعل معلوم (وفيه قبض) أي توفي وفيه ينقضي أجل الدنيا (وتقوم الساعة) أي يوم القيامة وفيه يحاسب الله الخلق ويدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار قال ابن العربي كان خروج آدم سبباً لهذا النسل العظيم الذي منه الأنبياء ولم يخرج مطاردأ بل لقضاء أوطار ويعود إليها وقيام الساعة سبب تعجيل جزاء الأصناف الثلاثة الأنبياء والصديقين والأولياء وغيرهم واظهار كرامتهم وقال القاضي فيه بيان لفضله إذ لاشك أن خلق آدم فيه يوجب له شرفا ومزية وكذا قبضه فيه فانه سبب لوصوله إلى جناب القدس والخلاص من البليات وكذا النفخة وهي نفخ الصور فانها مبدأ قيام الساعة ومقدمات النشأة الثانية وأسباب توصل أرباب الكمال إلى ما أعد لهم من النعيم المقيم ومن ثم كان (ما على) وجه (الأرض من دابة إلا وهي تصبح يوم الجمعة مصيخة) بسين وصاد أي مصغية منتظرة لقيامها فيه وروى مسيخة بإبدال الصاد سيناً (حتى تطلع الشمس شفقاً) أي خوفا وفزعاً (من) قيام (الساعة) فانه اليوم الذي يطوى فيه العالم ويخرب الدنيا وتنبعث فيه الناس إلى منازلهم من الجنة والنار ، والساعة اسم علم ليوم القيامة سميت به لقربها ووصفها بالقيام لأنها اليوم ساكنة وإذا أراد الله إيجادها اتصفت بالحركة وقوله حتى تطلع الشمس يدل على أنها إذا طلعت عرفت الدواب أنه ليس ذلك اليوم قال الطيبي وجه إصاخة كل دابة وهي لاتعقل أن الله يلهمها ذلك ولا عجب عند قدرة الله ، وحكمة الإخفاء عن الثقلين أنهم لو كوشفوا بذلك اختلت قاعدة الابتلاء والتكليف وحق القول عليهم ووجه آخر أنه تعالى يظهر يوم الجمعة من عظائم الأمور وجلائل الشؤون ماتكاد الأرض تميد بها فتبقى كل دابة ذاهلة دهشة كأنها مسيخة لرعب الذي يداخلها إشفاقا منها لقيام الساعة (إلا ابن آدم وفيه ساعة) أي خفية (لا يصادفها عبد مؤمن وهو في الصلاة) في رواية وهو يصلي أي يدعو (يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه) زاد أحمد مالم يكن إثما أو قطيعة رحم قال الشافعية ويسن الاكثار من الدعاء يومها رجاء مصادفتها وفي تعيينها بضعة وأربعون قولا كما في ليلة القدر قال البيهقي فكان النبي يعلمها بعينها ثم أنسيها كما أنسي ليلة القدر قال ابن حجر وهذا رواه ابن خزيمة عن أبي سعيد صريحاً (مالك) في الموطأ ﴿تنبيه﴾ استدل بالحديث على مزية الوقوف بعرفة يوم الجمعة على غيره من الأيام ومن ثم كان وقوف المصطفى في حجة الوداع والله إنما يختار لرسوله الافضل ولأن الاعمال تشرف بشرف الازمنة كالامكنة ويوم الجمعة أفضل أيام الاسبوع قال

٤٠٩٧ - خَيْرُ يَوْمٍ تَحْتَجِمُونَ فِيهِ سَبْعَ عَشْرَةَ ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ ، وَمَا مَرَرْتُ بِمَلَإٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي إِلَّا قَالُوا : عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ يَا مُحَمَّدُ - (حم ك) عن ابن عباس - (صح)

٤٠٩٨ - خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ اللَّدُودُ ، وَالسَّعُوطُ ، وَالْحِجَامَةُ ، وَالْمَشِيُّ - (ت) وابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن ابن عباس - (صح)

٤٠٩٩ - خَيْرُ الدَّوَاءِ اللَّدُودُ ، وَالسَّعُوطُ ، وَالْمَشِيُّ ، وَالْحِجَامَةُ ، وَالْعَلَقُ - أبو نعيم عن الشعبى مرسلا

٤١٠٠ - خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي - (ت) عن عائشة (ه) عن ابن عباس (طب) عن معاوية - (صح)

ابن حجر وأما ماذكره رزين فى جامعه مرفوعاً خير يوم طلعت فيه الشمس يوم عرفة وافق يوم جمعة وهو أفضل من سبعين حجة فى غيرها فحديث لاأعرف حاله لأنه لم يذكر صحابيه ولا من خرجه بل أدرجه فى حديث الموطأ وليس فى الموطآت فإن كان له أصل احتمل أن يراد بالسبعين التحديد أو المبالغة وعلى كل فتثبت المزية بذلك (حم ٣) فى باب الجمعة (حب ك) كلهم (عن أبى هريرة) قال الترمذى صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى

(خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرة) من الشهر (وتسع عشرة) منه (وإحدى وعشرين) منه قال أبو البقاء خير أصلها أفعل وهى تضاف إلى ماهى بعض له وتقديره خير أيام فالواحد هنا فى معنى الجمع وقوله سبع عشرة ومابعده جعل مؤنثا والظاهر يعطى أن يكون مذكراً لأنه خبر عن يوم والوجه فى تأنيثه أنه حمله على الليل لان التاريخ به يقع واليوم تبع له ولهذا قال إحدى على معنى الليلة وفيه وجه ثالث أنه يريد باليوم الوقت ليلا كان أو نهاراً كما يقال يوم بدر ويوم الجمل ثم أنث على أصل التاريخ وقوله وإحدى وعشرين هو فى هذه الرواية بالنصب والجيد أن يكون مرفوعاً إلى هنا كلامه (وما مررت بملإ) أى جماعة (من الملائكة ليلة أسرى بى) إلى السماء (إلا قالوا عليك بالحجامة يامحمد) أى الزمها وأمر أمتك بها كما فى خبر آخر وذلك دلالة على عظيم فضلها وبركة نفعها وإعانتها على الترقى فى الملكوت الأعلى كما سيجىء بسطه فى حرف الميم (حم ك عن ابن عباس) قال ابن الجوزى قال يحيى بن عباد بن منصور أى أحد رجاله ليس بشىء وقال ابن الجنيد هو متروك وقال النسائى ضعيف وكان يغير .

(خير ماتداويتم به اللدود) بالفتح مايسقاه المريض من الادوية فى أحد شقى فمه (والسعوط) بالفتح مايصب فى الأنف من الدواء (والحجامة والمشى) بميم مفتوحة وشين مكسورة وشد الياء الدواء المسهل لأنه يحمل شاربه على المشى للخلاء (ت) فى الطب (وابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى الطب) النبوى (عن ابن عباس) وقال الترمذى حسن غريب ورواه عنه ابن ماجه أيضاً فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذى به من بين الستة غير صواب

(خير الدواء اللدود والسعوط والمشى والحجامة والعلق) بفتح العين واللام بضبط المصنف دويبة حمراء تكون فى الماء تعلق بالبدن وتمص الدم وهى من أدوية الحلق والاورام الدموية لمصها الدم الغالب على الانسان وفيه كالذى قبله مشروعية الطب الذى جملته حفظ الصحة ودفع السقم فإنه لما سبق فى علم الله أنه لايخلص الصحة ولا السقم للناس دائماً وخلق فى الارض مالو استعملوه أشفى مست الحاجة إلى معرفة الضار والنافع وحقيقته واحتيج مع ذلك إلى معرفة الادواء والعلل وأسبابها وأعراضها وطرق استعمالها لتكون السلامة وتعود الصحة (أبو نعيم) فى الطب النبوى (عن الشعبى مرسلا) .

(خيركم) أى من خيركم (خيركم لاهله) أى لعياله وأقاربه قال ابن الاثير هو إشارة إلى صلة الرحم والحث عليها بل قال الفعال يقال خير الاشياء كذا ولا يراد به أنه خير من جمع الوجوه فى جميع الاحوال والاشخاص بل فى حال

٤١٠١ — خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ للنِّسَاءِ - (ك) عن ابن عباس

٤١٠٢ — خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ . وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي ، مَا أَكْرَمَ النِّسَاءَ إِلَّا كَرِيمٌ ، وَلَا أَهَانَهُنَّ إِلَّا لَئِيمٌ - ابن عساكر عن علي - (صح)

٤١٠٣ — خَيْرُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ ، وَرَدَّ السَّلَامَ - (ع ك) عن صهيب - (صح)

دون حال أو نحوه (وأنا خيركم لأهلي) فأنا خيركم مطلقاً وكان أحسن الناس عشرة لهم حتى أنه كان يرسل بنات الانصار لعائشة يلعبن معها وكانت إذا وهبت شيئاً لامحذور فيه تابعها عليه وإذا شربت شرب من موضع فمها ويقبلها وهو صائم وأراها الحبشة وهم يلعبون فى المسجد وهى متكئة على منكبه وسابقها فى السفر مرتين فسبقها وسبقته ثم قال هذه بتلك وتدافعا فى خروجهما من المنزل مرة وفى الصحيح أن نساءه كن يراجعنه الحديث وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل ودفعته إحداهن فى صدره فزجرتها أمها فقال لها دعيها فإنهن يصنعن أكثر من ذلك كذا فى الاحياء وجرى بينه وبين عائشة كلام حتى أدخل بينهما أبا بكر حكما كما فى خبر الطبرانى وقالت له عائشة مرة فى كلام غضبت عنده وأنت الذى تزعم أنك نبى الله ؟ فتبسم كما فى خبر أبى يعلى وأبى الشيخ عنها (ت) فى المناقب (عن عائشة ه عن ابن عباس طب عن معاوية) وصححه الترمذى وظاهر كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند الترمذى كما فى الفردوس وغيره وإذا مات صاحبكم فدعوه ولا تقعوا فيه

(خيركم خيركم للنساء) ولهذا كان على الغاية القصوى من حسن الخلق معهن وكان يداعبهن ويباسطهن قال ابن القيم وربما مدّ يده لإحداهنّ بحضرة باقيهن ولعله كناية عن تقبيلهن والاستمتاع بما فوق الثياب لا عن وطئها فحاشا جنابه الشريف فإنه حرام كما بينه بعض الشافعية وبفرض عدم الحرمة ففيه ملامروءة وخرم حشمة لايليق بمن هو أشد حياء من العذراء فى خدرها (ك) فى البر (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(خيركم) يعنى من خياركم وأفاضلكم من كان معظم بره لأهله كما يقال فلان أعقل الناس أى من أعقلهم فلا يصير بذلك خير الناس مطلقاً والأهل قد يخص الزوجة وأولادها وقد يطلق على جملة الأقارب فهم أولى من الأجانب (خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي) أى براً ونفعاً لهم ديناً ودنيا أى فتابعونى ما آمركم بشىء إلا وأنا أفعله (ما أكرم النساء إلا كريم وما) وفى نسخة ولا (أهانهن إلا لئيم) ومن ثم كان يعتنى بهن ويهتم بتفقد أحوالهن فكان إذا صلى العصر دار على نسائه فدنا منهن واستقرأ أحوالهن فإذا جاء الليل انقلب إلى صاحبة النوبة وكان إذا شربت عائشة من الإناء أخذه فوضع فمه على موضع فمها وشرب وإذا تعرقت عرقا وهو العظم الذى عليه اللحم أخذه فوضع فمه على موضع فمها رواه مسلم ولما أراد أن يحمل صفية بنت حيى على بعير نصب لها فخذه لتضع رجلها عليه فلوت ساقها عليه وفى تذكرة ابن عراق عن الإمام مالك يجب على الرجل أن يتحبب إلى أهل داره حتى يكون أحب الناس إليهم وذكر نحوه يوسف الصدفى المالكى (ابن عساكر) فى التاريخ (عن علي) أمير المؤمنين

(خيركم من أطعم الطعام) للإخوان والجيران والفقراء والمساكين لأن فيه قوام الأبدان وحياة كل حيوان (ورد السلام) على من سلم عليه ورده واجب وأما الإطعام فإن كان لمضطر فواجب وإلا فمندوب وهذا قاله لمن قال له أى الإسلام خير قال الخطابى دلّ صرف الجواب عن جملة خصال الإسلام وأعماله أى مايجب من حقوق الآدميين لجعل خير أفعالها فى المثوبة إطعام الطعام الذى به قوام الأبدان وخير أقوالها ردّ السلام الذى به تحصل الألفة بين أهل الإسلام فقد اشتمل الحديث على نوعى المكارم لأنها إما مالية والإطعام إشارة إليها وإما بدنية والسلام إشارة إليها وفيه حث على الجود والسخاء (ع ك عن صهيب) ورواه عنه أيضاً أحمد باللفظ المزبور وكأنه أغفله ذهولا لما سبق أن الحديث إذا كان فى مسند أحمد لايعدل عنه لمن دونه

٤١٠٤ — خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ قَضَاءً - (ن) عن عرباض - (صح)

٤١٠٥ — خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي مِنْ بَعْدِي - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٤١٠٦ — خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ - (ق ٣) عن عمران بن حصين (صح)

٤١٠٧ — خَيْرُكُمْ فِي الْمِائَتَيْنِ كُلُّ خَفِيفِ الْحَاذِ الَّذِي لَا أَهْلَ لَهُ وَلَا وَلَدَ - (ع) عن حذيفة (صح)

(خير كم خير كم قضاء) للدين بأن يؤدى أحسن مما اقترض مثلا ويزيد فى الاعطاء على مافى ذمته من غير مطل ولا تسويف عند القدرة (ن عن العرباض) بن سارية

(خير كم خير كم لاهلى من بعدى) أى خيركم أيها الصحب خير كم لاهلى زوجاتى وأقاربى وعيالى من بعدوفاتى وقد قبل أكثر الصحابة وصيته فقابلوهم بالاكرام والاحترام وعمل البعض بعد ذلك فآذوهم وأهانوهم (ك عن أبى هريرة) ورواه أيضاً أبو يعلى وأبو نعيم والديلمى ورجاله ثقات ولكن شذ رويه بقوله لاهلى والكل إنما قالوه لأهله ذكره ابن أبى خيثمة

(خير كم قرنى) المرادخير قرونكم لحذف لدلالة الكلام عليه ورعاية لقوله (ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) فإن قلت كان القياس يلونكم ثم الذين يلونكم فالجواب أن الأول التفات والثانى على الأصل (ثم يكون بعدهم) اى بعد الثلاث (قوم) فاعل يكون قال جمع لفظ قوم يختص بالرجال (يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون) صفة قوم وهذا موافق لخبر شرالشهود من شهد قبل أن يستشهد وقيل المراد شهادة الزور وقيل يحلفون كذباً ولا يستحلفون (وينذرون) بكسر المعجمة وضمها (ولا يوفون) بنذرهم (ويظهر فيهم السمن) يعنى يحبون التوسع فى المأكل والمشرب وهى أسباب السمن أو يتعاطون التسمين أو يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ماليس لهم من الشرف وظاهر الخبر أن صحبه أفضل من جميع من جاء بعدهم وعليه كثير لكن ذهب جمع منهم ابن عبدالبر إلى انه يمكن ان يكون فيمن بعدهم أفضل من بعضهم للخبر الحسن بل قيل الصحيح الآتى مثل أمتى مثل المطر لايدرى اخره خير ام اوله وانتصر للاول بما لايخلو عن تكلف وفى الأخذ بإطلاقه صعوبة ويبعد كل البعد القطع بافضلية اعرابى جلف لم يحصل له إلا مجرد الرؤية ولم يخالط علماء الصحابة على مثل الأئمة الاربعة والسفيانين واضرابهم (ق) فى الفضائل وغيرها (٣) فى النذر (عن عمران بن حصين)

(خيركم فى المائتين) الذى وقفت عليه فى أصول صحيحة بعد المائتين (كل خفيف الحاذ) بحاء مهملة وذال معجمة خفيفة قال المؤلف وغيره ومن جعل باللام والجيم والدال فقد صحف أصله طريقه المتن اى مايقع عليه اللبد من ظهر الفرس أى خفيف الظهر من العيال أو المال قيل يارسول الله وما خفيف الحاذ قال (الذى لا اهل له ولا ولد) ضربه مثلا لقلة ماله وعياله ومن زعم نسخه لم يصب لأن النسخ خاص بالطلب ولا يدخل للخبر ولا منافاة بينه وبين خبر تنا كحوا تناسلوا لان الامر بالنكاح عام لكل آحد بشروط وهذا الخبر فيمن لم تتوفر فيه الشروط وخاف من النكاح التورط فيما يخاف منه على دينه بسبب طلب المعيشة وبذلك حصل الجمع بين الحديثين وزعم النسخ جهل بقواعد الاصول (ع) والديلمى وكذا الخطيب كلهم (عن حذيفة) بن اليمان وفيه رواد بن الجراح قال الدارقطنى متروك قال فى الميزان وهذا الحديث مما يغلط فيه اه وسبقه البيهقى مخرجه فى الشعب فقال تفرد به رواد عن سفيان وقال ابن الجوزى قال الدارقطنى تفرد به رواد وهو ضعيف وقد أدخله البخارى فى الضعفاء وقال اختلط لايكاد يقوم حديثه وقال احمد حديثه من المناكير وقال الخليل ضعفه الحفاظ وغلطوه فيه وفى معناه أخبار كلها واهية وقال الذهبى فى الضعفاء رواد قال الدارقطنى

٤١٠٨ — خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِ وَلِبَنَاتِهِ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٤١٠٩ — خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِلْمَمَالِيكِ - (فر) عن عبد الرحمن بن عوف (ض)

٤١١٠ — خَيْرُكُمْ الْمُدَافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ، مَالَمْ يَأْثَمْ - (د) عن سراقة بن مالك

ضعيف ووثقه ابن معين وقال له حديث واحد منكر عن سفيان خيركم فى المائتين كل خفيف الحاذ اه بلفظه وقال الحافظ العراقى طرقه كلها ضعيفة وقال الزركشى غير محفوظ والحمل فيه على رواد

(خيركم خيركم لنسائه ولبناته) فيه دلالة على حسن المعاشرة مع الأهل والأولاد سيما البنات واحتمال الأذى منهن والصبر على سوء أخلاقهن وضعف عقولهن والعطف عليهن ﴿تنبيه﴾ ينبغى للزوج إكرام الزوجة بما يناسب من موجبات المحبة والألفة كاكرام مثواها وإجادة ملبوسها على الوجه اللائق ومشورتها فى الجزئيات إيهاما أنه اتخذها كاتمة أسراره وتخليتها فى المنزل لتهتم بخدمته قال حاتم الأصم إنى فى البيت كدابة مربوطة إن قدم إلىّ شىء أكلت وإلا أمسكت ويراعى إكرام أقاربها ودفع الغيرة عنها بإشغال خاطرها بأمور المنزل ولا يؤثر الغير عليها وإن كان خيرا منها فإن الغيرة والحسد فى طينة النساء مع نقصان العقل فإذا لم يدفع ضررها عنها أدى إلى قبائح والرجل فى المنزل كالقلب فى البدن فكما لا يكون قلب واحد منبعا لحياة بدنين لايكون لرجل تدبير منزلين على الوجه الأكمل ولاتغتر بما وقع لأفراد فالنادر لانقص به ويتحرز عن إظهار افراط محبتها وعن مشاورتها فى الكليات ولايطلعها على أسرارها فإنها وإن كتمتها حالا تظهرها عند ظهور الغيرة ويجنبها الملاهى والنظر إلى الأجانب واستماع حكايات الرجال ومجالسة نساء يعلمن هذه الأعمال سيما العجائز وقد صنف الطبرانى والنوقانى فى معاشرة الأهل مؤلفات (هب عن أبى هريرة)

(خيركم خيركم للمماليك) أى لمماليككم وكذا مماليك غيركم بأن تنظروا إلى من يكلف عبده على الدوام مالايطيقه فتعاونوه أو لمن يجيع عبده فتطعموه ونحو ذلك ﴿تنبيه﴾ الخدم كأعضاء البدن للإنسان ولولاهم لباشر أشغاله بنفسه فلينظر فى حال كل واحد فيصلحه ويسلك معه طريق الرفق والمداراة ويعين له وقت الاستراحة ويتفقد أحواله ويعامله بمقتضى الحال فمن احتاج إلى العطف عطف عليه أو إلى الأدب أدبه بقول أو فعل أو بهما بقدر المصلحة ويتلطف بهم لطفا معتدلا ولا يبالغ فى عقابهم ويجتنب الوجه والمقاتل ويتغافل عن خفى ذنوبهم ولا يعاقب على ذلك أول مرة بل يهدد ويزجر ومن عرف عدم صلاحه فارقه سريعا لئلا يفسد غيره ويخص كل واحد بشغل يلائمه ولايختار أحدا للخدمة إلا بعد إمعان النظر والتجربة ويجتنب أصحاب صور مشوهة وتخطيطات متفاوتة فإن الخلق تابع للخلق وليس وراء الخلق الذميم إلا الخلق الذميم ونحو أعرج وأقرع وأبرص وكل ذى علة والمفرط جمالا دفعا للتهمة ويربيه ويزوجه إذا بلغ ويعتقه إذا كبر (فر عن عبد الرحمن بن عوف) وفيه محمد بن إسمعيل بن أبى فديك أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة مشهور وقال ابن سعد ليس بحجة عن عبد الملك بن زيد ضعيف عن مصعب بن مصعب وقال ابن أبى حاتم ضعفوه ذكره كله الذهبى

(خيركم المدافع عن عشيرته) فى المهمات فى حضورهم وغيبتهم ويردعهم من ظلمهم فى مال أو عرض أو بدن ويكون الدفع بالأخف فالأخف (مالم يأثم) أى مالم يظلم الدافع فى دفعه بأن تعدى الحد الواجب فى الدفع كأن يتحامل على المدفوع لنحو عصبيه أو ضغينة قال فى الإتحاف الخيرية هنا باعتبار إضافى وما ذاك إلا أن من المدافعين من يدافع عن نفسه ومن يدافع عن أصدقائه ومن يدافع عن عشيرته وخير هؤلاء المدافع عن عشيرته وقوله مالم يأثم زجر عن المبالغة فى المدافعة حتى ينتهى المدافع إلى الإثم ونص عليه وإن كان معلوما ليكون مستحضرا فى الذهن إذ الحمية قد تذهل عنه (د) فى الأدب (عن سراقة) بضم المهملة وفتح الراء وبالقاف (ابن مالك) بن جعشم بضم الجيم وسكون المهملة الكنانى

٤١١١ — خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ - (خ ت) عن علي (حم د ت ه) عن عثمان - (صح)

٤١١٢ — خَيْرُكُمْ مَنْ لَمْ يَتْرُكْ آخِرَتَهُ لِدُنْيَاهُ، وَلَا دُنْيَاهُ لِآخِرَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ كَلًّا عَلَى النَّاسِ - (خط) عن أنس - (صح)

٤١١٣ — خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ، وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ، وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ - (ع) عن أنس (حم ت) عن أبي هريرة (صح)

٤١١٤ — خَيْرُكُمْ أَزْهَدُكُمْ فِي الدُّنْيَا، وَأَرْغَبُكُمْ فِي الآخِرَةِ - (هب) عن الحسن مرسلا - (صح)

بنونين الذى قال له المصطفى صلى الله عليه وسلم كيف بك إذا لبست سوارى كسرى فلبسهما زمن عمر وفيه أيوب ابن سويد بن مسعود الحميرى ضعفه ابن معين وغيره

(خيركم من تعلم القرآن وعلمه) أى خير المتعلمين والمعلمين من كان تعلمه وتعليمه فى القرآن لا فى غيره إذ خير الكلام كلام الله فكذا خير الناس بعد النبيين من اشتغل به أو المراد خير المعلمين من يعلم غيره لا من يقتصر على نفسه أو المراد خيرية خاصة من هذه الجهة أى جهة حصول التعلم بعد العلم والذى يعلم غيره يحصل له النفع المتعدى بخلاف من يعمل فقط ولذلك استظهروا رواية الواو على أو لاقتضائها إثبات الخيرية لمن فعل أحد الأمرين ولا شك أن الجامع بينهما مكمل لنفسه ولغيره فهو الأفضل. وقال بعض المحققين والذى يسبق للفهم من تعلم القرآن حفظه وتعلم فقهه فالخيار من جمعهما. قال الطيبي: ولا بد من تقييد التعلم والتعليم بالإخلاص فمن أخلصهما وتخلق بهما دخل فى زمرة الأنبياء. (خ ت) عن على فى فضائل القرآن (ه د ت) فى السنة (عن عثمان) بن عفان رضى الله عنه

(خيركم من لم يترك آخرته لدنياه ولا دنياه لآخرته ولم يكن كلا على الناس) أى ثقيلا عليهم فان الدنيا جارية مجرى الجناح المبلغ إلى الآخرة والآلة المسهلة إلى الوصول إليها، ولهذا قال لقمان لابنه: خذ من الدنيا بلاغك وأنفق فضول كسبك إلى آخرتك ولا ترفض الدنيا كل الرفض فتكون عيالا وعلى أعناق الرجال محمولا وليس فيه ذم التوكل لأنه قطع النظر عن الأسباب لا تركها بالكلية فدفع الضرر المتوقع أو الواقع لا يناقض التوكل بل يجب كالهرب من نحو جدار ساقط وإساغة لقمة بالماء (خط) من حديث نعيم بن سالم وكذا الديلمى (عن أنس) قال ابن الجوزى: حديث لا يصح. قال ابن حبان نعيم يضع على أنس

(خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره) وإنما يرجى خير من عرف بفعل الخير وشهرته به ومن غلب خيره أمنت القلوب من شره ومتى قوى الإيمان فى قلب عبد رجى خيره وأمن شره ومتى ضعف قل خيره وغلب شره. قال الطيبي: التقسيم العقلي يقتضى أربعة أقسام ذكر هنا قسمين ترغيباً وترهيباً وترك القسمين الباقيين إذ لا ترغيب ولا ترهيب (ع عن أنس) بن مالك (حم ت عن أبي هريرة) قال الهيثمى: رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح

(خيركم أزهدكم فى الدنيا) لدناءتها وفنائها (وأرغبكم فى الآخرة) لشرفها وبقائها فالعاقل من نزه نفسه عن الدنيا وأوضارها وجعلها خادمة له وأجمل فى الطلب وسعى فى التخلص فإنه إذا أعرض عنها أتته راغمة خادمة والذى يصل إليه منها وهو يقبل عليها هو الذى يصل إليه وهو معرض عنها وأنا أضرب لك مثلا: رجل صرف وجهه للشمس فرجع ظله خلفه فقصد نحو الشمس فاتبعه ظله ولم يلحقه ولا نال منه إلا ما حصل تحت قدميه فهل الإنسان إن أقبل بوجهه على ظله واستدبر الشمس وجرى ليلحق ظله فلا هو ملحق للظل وقد فاته حظه من الشمس وهم الذين قال الله فيهم «ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا» وما لحق من الظل إلا ما تحت قدميه وهو الحاصل له فى استدباره الشمس من

٤١١٥ — خَيْرُكُمْ إِسْلَامًا أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا ، إِذَا فَقِهُوا - (خد) عن أبي هريرة (ح)

٤١١٦ — خَيْرُكُنَّ أَطْوَلُكُنَّ يَدًا - (ع) عن أبي برزة (صح)

٤١١٧ — خَيْرُهُنَّ أَيْسَرُهُنَّ صَدَاقًا - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٤١١٨ — خُيِّرَ سُلَيْمَانُ بَيْنَ الْمَالِ وَالْمُلْكِ وَالْعِلْمِ ، فَاخْتَارَ الْعِلْمَ ، فَأُعْطِيَ الْمُلْكَ وَالْمَالَ لِاخْتِيَارِهِ الْعِلْمَ - ابن عساكر (فر) عن ابن عباس (ض)

٤١١٩ — خُيِّرْتُ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ وَبَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ شَطْرُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ ؛ لِأَنَّهَا أَعَمُّ وَأَكْفَى ،

الظل فأنت ذلك الرجل والشمس وجود الحق والظل الدنيا وما حصل تحت قدمك القوت الذى لابد منه (هب عن الحسن مرسلا) وهو البصرى

(خيركم إسلاما أحاسنكم أخلاقاً إذا فقهوا) أى فهموا عن الله أوامره ونواهيه وسلكوا مناهج الكتاب والسنة وفى رواية لأبى يعلى بسند حسن كما قاله الهيثمى بدل فقهوا إذا سددوا (خد عن أبى هريرة) وسنده حسن

(خيركنّ أطولكنّ يدا) الخطاب لزوجاته ومراده طول اليد بالصدقة لا الطول الحسى وكان أكثرهنّ صدقة زينب كما سبق قضيته أنها أفضل زوجاته ومر حكاية الاتفاق على أن أفضلهن خديجة والأكثر على أن عائشة بعدها (ع عن أبي برزة) بفتح الموحدة التحتية وسكون الراء وفتح الزاى قال كان للنبى صلى الله عليه وسلم تسع نسوة فقال يوما خيركن أطولكن يدا فقامت كل واحدة تضع يدها على الجدار فقال لست أعنى هذا ولكن أصنعكن لمعروف قال الهيثمى اسناده حسن .

(خيرهن) يعنى النساء (أيسرهن صداقا) بمعنى أن يسره دال على خيرية المرأة ويمنها وبركتها فيكون ذلك من قبيل الفأل الحسن (طب عن ابن عباس) رواه الطبرانى بإسنادين فى أحدهما جابر الجعفى وفى الآخر رجاء بن الحارث وهما ضعيفان وبقية رجاله ثقات ذكره الهيثمى وقال فى اللسان رجاء بن الحرث قال البخارى حديثه ليس بالقائم وقال العقيلى لايتابع على حديثه ثم أورد له هذا الخبر .

(خير سليمان بين المال والملك) الذى هو التلبس بشرف الدنيا والاستئثار بخيرها (والعلم) أى بالله تعالى وبأحكامه (فاختار العلم) عليهما (فأعطى المال والملك) مع العلم (لاختياره العلم) والعلم هو الملك الحقيق لأن الملوك مملوكون لما ملكوا والعلماء ممكنون فيما إليه وجهوا لايصدهم عن تكملة أمر الدين واصلاح أمر الآخرة صاد ولايردهم عنه راد فلما لم يرتض سليمان الملك أورثه الله عنه الأمانه ورفعة الولاية والاستيلاء على محاب القلوب فاسترعى له قلوب العالمين بما استرعى الملوك بعض خواص المستخدمين روى أن معسكره كان مائة فرسخ فى مائة خمسة وعشرين للجن ومثلها للإنس ومثلها للطير ومثلها للوحش وكان له ألف بيت من قوارير فيها ثلاثمائة منكوحة وسبعمائة سرية وبساط من ذهب وإبريسم يوضع عليه كرسيه وهو من ذهب وحوله ستمائة ألف كرسى فيقعد على الذهب والعلماء على الفضة وحولهم الناس وحولهم الجن وتظلهم الطير وترفع الصبا البساط فيسير به مسيرة شهر فى لحظة (ابن عساكر فر عن ابن عباس) وذكره ابن عبدالبر معلقا .

(خيرت) بالبناء للمفعول والفاعل هو الله أى خيرنى الله (بين الشفاعة) فى عصاة المؤمنين (وبين أن يدخل شطر أمتى الجنة) بغير شفاعة (فاخترت الشفاعة لأنها أعم وأكفى) إذ بها يدخلها كلهم ولو بعد دخول من مات مؤمنا النار (أترونها) استفهام إنكارى بمعنى النفى أى لاتظنون الشفاعة التى اخترتها (للمؤمنين المتقين لا ولكنها للمذنبين المتلوثين الخطائين) قال بعض شراح الشفاء والمنقين بنون وقاف مفتوحتين مع تشديد القاف جمع منقى أى مطهر معنى وحسا من

أَتُرَوْنَهَا لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ ؟ لَا ، وَلَٰكِنَّهَا لِلْمُذْنِبِينَ الْمُتَلَوِّثِينَ الْخَطَّائِينَ - (حم) عن ابن عمر - (ه) عن أبي موسى - (صح)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٤١٢٠ - الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ - (حم ق د ن) عن أبي موسى - (صح)

٤١٢١ - الْخَاصِرَةُ عِرْقُ الْكُلْيَةِ ، إِذَا تَحَرَّكَ أَذَى صَاحِبَهَا فَدَاوُوهَا بِالْمَاءِ الْمُحْرَقِ وَالْعَسَلِ - الحرث وأبو نعيم فى الطب عن عائشة

التنقية ﴿تنبيه﴾ قال القاضي ان قلت ماذكر يستدعي أن لايدخل أحد من العصاة النار قلت اللازم منه عموم العفو وهؤلاء يستلزم عدم دخول النار لجواز أن يعفو عن بعضهم بعد الدخول وقبل استيفاء العذاب هذا وليس بحتم أن يدخل النار أحد من الامة بل العفو عن الجميع بموجب وعده حيث قال «إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء» وبقوله «إن الله يغفر الذنوب جميعا» اه وقد أخذ بعضهم من هذا الخبر أنه يكره أن يسأل الله أن يرزقه شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لكونها لخاصة المذنبين ومنعه عياض بأنها قدتكون لتخفيف الحساب ورفع الدرجات (حم عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الطبراني قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير النعمان بن قراد وهو ثقة (ه عن أبي موسى) الأشعري قال المنذري بعدما عزاه لأحمد والطبراني إسناده جيد .

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الخازن) مبتدأ (المسلم الأمين الذى يعطى) وفى رواية للبخاري ينفذ بفاء مكسورة مخففة أومشددة وذال معجمة وفى رواية له ينفق (ماأمر به) بالبناء للمفعول من الصدقة (كاملا موفرا طيبة به نفسه) ثلاثتها حال ماأمر به (فيدفعه عطف على يعطى (إلى) الشخص (الذى مر له) نضم الهمزة مبنياً للمفعول أى الذى أمر الآمر له أى بالدفع (أحد المتصدقين) خبر المبتدأ أى بالرفع هو ورب الصدقة فى الأجر سواء لاترجيح لأحدهما على الآخر وإن اختلف مقداره لها فهو من قبيل قولهم فى المبالغة القلم أحد اللسانين فالذى يتصدق بماله له أجره مضاعفاً أضعافاً كثيرة والذى ينفذ له عشر حسنات فقط قال ابن حجر وقوله المتصدقين ضبط فى جميع روايات الصحيحين بفتح القاف على التثنة وجوز القرطبي الكسر على الجمع أى هو متصدق من المتصدقين واعلم أن الأوصاف الثلاثة لابد منها كون المتصدق مسلماً ليصح منه التقريب أميناً لأن الخائن مأزور لامأجور طيب النفس وإلا فقدت النية فلا أجر وفيه الخازن بكونه مسلماً لأن الكافر لانية له وبكونه أميناً لأن الخائن غير مأجور أو رتب الأجر على إعطائه ماأمر به لئلا يكون خائنا أيضا وأن تكون نفسه بذلك طيبة لئلا يعدم النية فيفقد الأجر (حم ق د ن) فى الزكاة (عن أبي موسى) الأشعري

(الخاصرة عرق الكلية) هكذا هو بدون عطف فى كثير من الأصول وفى بعضها وعرق الكلية بالواو (إذا تحرك أذى صاحبه فداوها بالماء المحرق والعسل) قال فى الفردوس الخاصرة وجع الخصر وهو الجنب والمحرق الماء المغلى بالحرق وهو النار بعينها اه . (الحارث) بن أبي أسامة فى مسنده (وأبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى وكذا الديلمي (عن عائشة) قال ابن الجوزى ولايصح فيه الحسين بن علوان قال ابن عدى يصح الحديث اه ورواه الحاكم باللفظ المزبور عن عائشة وقال صحيح وأقره الذهبي فى التلخيص لكنه فى الميزان أشار إلى أنه خبر منكر ولا يكاد يعرف

٤١٢٢ — الْخَالُ وَارِثٌ - ابن النجار عن أبى هريرة - (ض)

٤١٢٣ — الْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ - (ت) عن عائشة (عق) عن أبى الدرداء - (ض)

٤١٢٤ — الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ - (ت ق) عن البراء (د) عن على - (صح)

٤١٢٥ — الْخَالَةُ وَالِدَةٌ - ابن سعد عن محمد بن على مرسلا - (ض)

٤١٢٦ — الْخُبْثُ سَبْعُونَ جُزْءًا : لِلْبَرْبَرِ تِسْعَةٌ وَسِتُّونَ جُزْءًا ، وَلِلْجِنِّ وَالْإِنْسِ جُزْءٌ وَاحِدٌ - (طب) عن عقبة بن عامر - (ح)

(الخال وارث) أى وارث من لاوارث له بفرض ولاتعصيب كما بينه فى الحديث الذى عقبه (ابن النجار) الحافظ محب الدين مؤرخ بغداد (عن أبى هريرة) ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن أبى هريرة المذكور وفيه شريك عن ليث وفيهما كلام يسير من جهة حفظهما ذكره الغريانى .

(الخال وارث من لاوارث له) فيه حجة للجمهور فى توريث ذوى الأرحام وشرط له الشافعى عدم انتظام بيت المال وإلا صرفت التركة والباقى بعد الفرض لبيت المال قال القاضى وأول من لم يورثهم قوله وارث من لاوارث له بمثل قولهم الجوع زاد من لازاد له وحملوا قوله فى رواية أخرى يرث ماله على أنه أولى بأن يصرف له ماخلفه مقدما به على سائر المسلمين وقال الشيرازى هذا على وجه السلب والنفى كقولهم الصبر حيلة من لاحيلة له وقيل أراد به السلطان فإنه يسمى خالا (ت عن عائشة عق عن أبى الدرداء) قال الترمذى غريب ورواه أيضاً أبوداود عن المقدام قاله المصنف فى الدرر وضعفه ابن معين .

(الخالة بمنزلة الأم) فى الحضانة عند فقد الأم وأمهاتها لانها تقرب منها فى الحنو والشفقة والاهتداء إلى مايصلح الولد ولا حجة فيه لزاعم أن الخالة ترث لأن الكلام فى كونها مثلها فى استحقاق الحضانة كما تقرر ولايقدح فى حضانتها كونها متزوجة بمن له دخل فى الحضانة بالعصوبة وهو ابن العم واستنبط منه أن الخالة مقدمة على العمة فى الحضانة وأخذ من هذا الحديث وماقبله الذهبى أن عقوق الخال كبيرة (ق ت عن البراء عن على) رضى الله عنه (الخالة والدة) أى مثل الأم فى استحقاق الحضانة لما ذكر (ابن سعد) فى الطبقات (عن محمد بن على مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مسنداً مع أن الطبرانى أخرجه عن ابن مسعود مرفوعا قال الهيثمى وفيه قيس بن الربيع مختلف فيه وبقية رجاله ثقات وقصارى مايعتذر عن المؤلف أن رواة المرسل أمثل وهو بفرض تسليم الأمثلية لاينجع إذ الجمع بينهما أنفع وأمنع. وأخرجه العقيلى عن أبى هريرة مرفوعا.

(الخالة بمنزلة الأم ق ت عن البراء د عن على)

(الخبث) بالسكون (سبعون جزءا للبربر تسعة وستون جزءاً وللجن والإنس جزء واحد) الخبث بالسكون الفجور وروى الخبث بالباء الموحدة وهو الخادع والمكر كذا فى مسند الفردوس وفى رواية للطبرانى أيضاً فى الأوسط قسم الله الخبث على سبعين جزءا فجعل فى البربر تسعة وستين جزءا وفى الناس جزء واحد (طب) عن إسماعيل بن الحسن الخفاف المصرى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم عن وهب بن راشد المغافرى عن شرح بن هاعان (عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الهيثمى فيه عبد الله بن عبد الرحمن لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفى بعضهم ضعف ورواه عنه أيضاً الديلمى قال وفى الباب عثمان .

٤١٢٧ — الْخُبْزُ مِنَ الدَّرْمَكِ - (ت) عن جابر - (صح)

٤١٢٨ — الْخَبَرُ الصَّالِحُ يَجِيءُ بِهِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، وَالْخَبَرُ السُّوءُ يَجِيءُ بِهِ الرَّجُلُ السُّوءُ - ابن منيع عن أنس - (ض)

٤١٢٩ — الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ، وَمَكْرُمَةٌ لِلنِّسَاءِ - (حم) عن والد أبي المليح (طب) عن شداد بن أوس، وعن ابن عباس - (ح)

٤١٣٠ — الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ - (حم ٤ ك) عن عائشة - (صح)

(الخبز من الدرمك) بفتح الدال المهملة والميم بضبط المصنف وهو الدقيق الصافي الذي يضرب لونه إلى صفرة مع لين ونعومة وأصل هذا أن ابن الصياد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء فجاء اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسألهم فقالوا خبزه فقال الخبز من الدرمك (ت عن جابر) ورواه عنه أيضاً باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح غير مجالد وقد وثقه غير واحد.

(الخبر الصالح يجيء به الرجل الصالح، والخبر السوء يجيء به الرجل السوء) ومصداقه في كلام الله تعالى قال في الإنجيل كل شجرة تعرف من ثمرها ليس يجمع من الشوك تين ولا يقطع من الشوك عنب، الرجل الصالح من الدخائر التي في قلبه يخرج الصالحات والشرير من دخائره الشريرة يخرج الشر لأن من فضل ما في القلب ينطق الفم وكل شجرة لا تثمر ثمرة جيدة تقطع وتلقى في النار فمن ثمارهم تعرفونهم (ابن منيع) في المعجم وكذا الديلمي (عن أنس) وفي الباب أبو هريرة وغيره.

(الختان سنة الرجال ومكرمة للنساء) أخذ بظاهره أبو حنيفة ومالك فقالا هو سنة مطلقاً وقال أحمد واجب على الذكر سنة للأنثى وأوجبه الشافعي في الذكور والإناث وأول الخبر بأن المراد بالسنة الطريقة لا ضد الواجب ووقت وجوبه بعد البلوغ قال الإمام الرازي إن الحشفة قوية الحس فما دامت مستورة بالقلفة تقوى اللذة عند المباشرة وإذا قطعت صلبت الحشفة فضعفت اللذة وهو اللائق بشرعنا تقليلا للذة لا قطعاً لها توسيطاً بين الافراط والتفريط ﴿فائدة﴾ قال السهيلي أول امرأة خفضت من النساء وثقبت آذانها وجرت ذيلها هاجر وذلك أن سارة غضبت عليها فحلفت أن تقطع ثلاثة أعضاء من أعضائها فأمرها إبراهيم عليه السلام أن تبر قسمها بثقب آذنيها وخفاضها فصارت سنة في النساء كذا في الروض عن نوادر أبي زيد (حم) من حديث الحجاج بن أرطاة (عن والد أبي المليح) قال الذهبي وحجاج ضعيف لا يحتج به (طب عن شداد بن أوس وابن عباس) رمز المصنف لحسنه قال البيهقي ضعيف منقطع وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقي في سنده ضعيف وقال ابن حجر فيه الحجاج بن أرطاة مدلس وقد اضطرب فيه قتادة وقال أبو حاتم هذا خطأ من حجاج أو الراوي

(الخراج بالضمان) أي الغلة بإزاء الضمان أي مستحقة بسببه فمن كان ضمان المبيع عليه كان خراجه له وكان المبيع لو تلف أو نقص في يد المشتري فهو في عهدته وقد تلف على ملكه ليس على بائعه شيء فكذا لو زاد وحصل منه على غلة فهو له لا للبائع إذا فسخ بنحو عيب فالغنم لمن عليه الغرم ولا فرق عند الشافعية بين الزائد من نفس المبيع كالنتاج والثمر وغيرها كالغلة وقال الحنفية إن حدثت الزوائد قبل القبض تبعت الأصل وإلا فإن كانت من عين المبيع كولد وثمر منعت الرد وإلا سلمت للمشتري وقال مالك يرد الأولاد دون الغلة مطلقا قال الرافعي وأصل الخراج ما يضربه السيد على عبده ضريبة يؤديها إليه فيسمى الحاصل منه خراجا وقال القاضي الخراج اسم ما يخرج من أرض ثم استعمل في منافع الأملاك كريع الأراضي وغلة العبيد والحيوانات قال في المنضد ويجوز كون المعنى ضمان الخراج بضمان الأصل أي أن ضمان الخراج مستحق بضمان الأصل

٤١٣١ — الخُرْقُ شُؤْمٌ ، وَالرِّفْقُ يُمْنٌ - ابن أبي الدنيا فى ذم الغضب عن ابن شهاب مرسلا - (ح)

٤١٣٢ — الخَضِرُ هُوَ إِلْيَاسُ - ابن مردويه عن ابن عباس (ض)

٤١٣٣ — الخَضِرُ فِي الْبَحْرِ : وَإِلْيَاسُ فِي الْبَرِّ ، يَجْتَمِعَانِ كُلَّ لَيْلَةٍ عِنْدَ الرَّدْمِ الَّذِي بَنَاهُ ذُو الْقَرْنَيْنِ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ، وَيَحُجَّانِ وَيَعْتَمِرَانِ كُلَّ عَامٍ ، وَيَشْرَبَانِ مِنْ زَمْزَمَ شَرْبَةً تَكْفِيهِمَا إِلَى قَابِلٍ - الحرث عن أنس - (ض)

وهذا من فصيح الكلام ووجيز البلاغة وظريف البراعة وقال فى المطامح ادعى بعض الحنفية أن هذا الخبر ناسخ لخبر المصراة وهو باطل إذ لا حاجة للنسخ إذ هو عام وخبر المصراة خاص والخاص يقضى على العام (حم عد ك عن عائشة) قال الترمذى حسن صحيح غريب اه وحكى البيهقى عنه أن عرضه على البخارى فكأنه أعجبه اه وقد حقق الصدر المناوى تبعاً للدارقطنى وغيره أن هذا الطريق جيدة وأنها غير الطريق التى قال البخارى فى حديثها إنه منكر وتلك قصة مطولة وهذا حديث مختصر

(الخرق شؤم والرفق يمن) أى بركة ونماء والخرق السرف والخروق الذى لا يقع فى كفه غنى والشؤم ضد اليمن وهو أيضا الشر ويقال رجل مشئوم غير مبارك والرفق بالكسر ضد الخرق وما استعين به من اللطف وفى الخبر ما كان الرفق فى شيء إلا زانه وما نزع من شيء إلا شانه (ابن ابى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (ذم الغضب عن ابن شهاب) الزهرى (مرسلا)

(الخضر هو إلياس) أى الخضر كنيته واسمه هو الياس وهو غير الياس المشهور ولا مانع من الاشتراك فى الاسم لكن هذا اشتهر بكنيته وذاك باسمه وبذلك استبان أنه لا تدافع بين هذا الخبر والخبر الآتى عقبه وأن من وهم الاتحاد فقد وهم بل هما غيران بلا شك وقد جرى خلاف طويل فى اسم الخضر فذهب بعض المتقدمين إلى أن اسمه إلياس أخذاً بقضية هذا الخبر والأشهر أن اسمه بليا وقيل إليا وقيل خضرون وقيل اليسع وقيل عامر وقيل أحمد حكاه القشيرى ونوزع وقيل هو أخو إلياس الآتى وقيل هو ابن آدم لصلبه وقيل ابن ابنه قابيل وقيل هو الرابع من أولاده وقيل هو إدريس وقيل هو ابن فرعون صاحب موسى وقيل ابن بنته وقيل أبوه فارسى وأمه رومية وقيل هو الذى عنده علم الكتاب صاحب سليمان وقيل ابن خالة ذى القرنين ووزيره وقيل هو من الملائكة الآدميين وهو غريب وقيل غير ذلك ﴿فائدة﴾ ذكر المصنف فى الخصائص عن بعض السلف أن الخضر إلى الآن ينفذ الحقيقة وأن الذين يموتون فجأة هو الذى يقتلهم (ابن مردويه) فى تفسير سورة الأنعام عن طاهر بن أحمد بن حمدان عن محمد ابن جعفر الاسوى عن محمد بن يوسف الفراء عن هشام بن عبيد الله الأزدى عن إبراهيم بن أبى خزى عن ابن أبى نجيح عن ابن الحارث (عن ابن عباس) وفيه من لا يعرف .

(الخضر فى البحر) أى معظم إقامته فيه (وإلياس) بكسر الهمزة من الايس الخديعة والخيانة أو اختلاط العقل أو هو إفعال من قولهم رجل أليس أى شجاع لا يفر والأيس الثابت الذى لا يبرح كذا ذكره ابن الانبارى قال السهيلى والأصح أن الياس سمى بضد الرجاء ولامه للتعريف وهمزته همزة وصل وقيل قطع (فى البر يجتمعان كل ليلة عند الردم الذى بناه ذو القرنين بين الناس وبين يأجوج ومأجوج ويحجان ويعتمران كل عام ويشربان من زمزم شربة تكفيهما إلى قابل) تمامه طعامهما ذلك اهـ . فكأنه سقط من قلم المصنف وهذا حديث ضعيف لكنه يتقوى بوروده من عدة طرق بألفاظ مختلفة فمنها ما فى المستدرك عن أنس كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فى سفر فنزل منزلا فإذا رجل فى الوادى يقول اللهم اجعلنى من أمة محمد المرحومة المغفور لها المتاب عليها فأشرفت على الوادى فإذا رجل طوله أكثر من ثلاثمائة ذراع فقال من أنت قلت أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤١٣٤ ــ الْخَطُّ الْحَسَنُ يَزِيدُ الْحَقَّ وَضَحًا ـ (فر) عن أم سلمة ـ (ض)

٤١٣٥ ــ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ ، فَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ ـ (ع) والبزار عن أنس ـ (طب) عن ابن مسعود ـ (ض)

قال وأين هو قلت هو ذا يسمع كلامك قال أقرئه السلام وقل له أخوك إلياس يقرئك السلام فأتيته فأخبرته فجاء حتى اعتنقه ثم قعدا يتحدثان فقال يارسول الله إنى إنما آكل فى السنة مرة وهذا يوم فطرى فآكل أنا وأنت فنزل عليهما مائدة من السماء عليها خبز وحوت وكرفس وأكلا وصليا العصر ثم ودعته فرأيته مشى فى السحاب نحو السماء اهـ. وأخرج الدارقطنى فى الأفراد عن ابن عباس مرفوعاً يجتمع الخضر وإلياس كل عام فى الموسم فيحلق كل منهما رأس صاحبه ويتفرقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله ماشاء الله الحديث قال ابن حجر فى إسناده ضعف لضعف محمد بن أحمد بن زيد وروى ابن عساكر عن أبى داود نحوه وهو معضل ورواه أحمد فى الزهد وزاد أنهما يصومان رمضان ببيت المقدس قال ابن حجر وإسناده حسن وروى الطبرانى نحوه وذكر وهب فى المبتدأ أن إلياس عمر كما عمر الخضر وأنه يبقى إلى آخر الدنيا فى قصة طويلة؛ وأخرج الحاكم فى المستدرك أن إلياس اجتمع بالمصطفى وأكلا جميعاً وأن طوله ثلاثمائة ذراع وإنه لا يأكل فى السنة إلا مرة واحدة كما مر وأورده الذهبى فى ترجمة يزيد بن يزيد البلوى وقال إنه خبر باطل وفى البخارى يذكر عن ابن مسعود وابن عباس أن إلياس هو إدريس قال ابن حجر أما قول ابن مسعود فوصله عبد بن حميد وابن أبى حاتم بإسناد حسن عنه وأما قول ابن عباس فوصله جويبر عن الضحاك عنه وإسناده ضعيف ولهذا لم يجزم به البخارى وقيل إلياس إنما هو من بنى إسرائيل (الحارث) بن أبى أسامة فى مسنده (عن أنس) ورواه عنه الديلمى أيضاً.

(الخط الحسن) يعنى الكتابة الحسنة (تزيد الحق وضحاً) وفى رواية وضوحا وذلك لأنه أنشط للقارئ وأبعث على تجريد الهمة للتأمل والتدبر ومن ثم قيل رداءة الخط أحد الزمانين وقيل الخط الحسن وشى محبوك وذهب مسبوك متنزه الالحاظ ومجتنى الالفاظ قال:

أضحكت قرطاسك عن جنة ٭ أشجارها من حكم مثمرة ومن أمثالهم مالثمر اليانع تحت خضرة الورق بأحسن من الخط الرائع فى بياض الورق وتسويد بخط الكاتب أملح من توريد بخد الكاعب ، قال الماوردى وتقول العرب الخط أحد اللسانين وحسنه أحد الفصاحتين؛ وقال حكيم الروم: الخط هندسة روحانية وإن ظهر بآلة جسدانية؛ وقال حكيم العرب الخط أصل فى الروح وإن ظهر بحواس الجسد قال الماوردى ويجب على من أراد حفظ العلم أن يعتنى بأمرين حفظ تقويم الحروف على أشكالها الموضوعة لها وضبط ماشتبه منها بالنقط والشكل المميز وما زاد على هذين من تحسين الخط وملاحة نظمه زيادة حذق بصنعته وليس بشرط فى صحته قالوا وحسن الخط لسان اليد وبهجة الضمير وقال المبرد داء الخط زمانة الادب وقال عبد الحميد : البيان فى اللسان والبنان ومحل مازاد على الخط المفهوم من تصحيح الحروف وحسن الصورة محل مازاد على الكلام المفهوم من فصاحة الالفاظ وصحة الإعراب ولهذا قالوا حسن الخط إحدى الفصاحتين (فر عن أم سلمة) قال فى الميزان هذا خبر منكر ورواه عنه ابن لال ومن طريقه وعنه أورده الديلمى مصرحاً فلو عزاه المصنف للأصل لكان أجود.

(الخلق كلهم عيال الله) أى فقراؤه وهو الذى يعولهم قال العسكرى هذا على المجاز والتوسع فإنه تعالى لما كان المتضمن لأرزاق العباد الكافل بها كان الخلق كعياله (فأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله) بالهداية إلى الله والتعليم لما يصلحهم والعطف عليهم والترحم والشفقة والانفاق عليهم من فضل ماعنده وغير ذلك من وجوه الإحسان الأخروية والدنيوية؛ والعادة أن السيد يحب الإحسان إلى عبيده وحاشيته ويجازى عليه وفيه حث على افضل قضاء حوائج الخلق ونفعهم بما تيسر من علم أو مال أو جاه أو إشارة أو نصح أو دلالة على خير أو إعانة أو شفاعة أو غير ذلك وقد أخذ هذا الحديث أبو العتاهية فقال

٤١٣٦ — الخلق كلهم يصلون على معلم الخير، حتى نينان البحر - (فر) عن عائشة - (ض)

٤١٣٧ — الخلق الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد، والخلق السوء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل - (طب) عن ابن عباس (ض)

٤١٣٨ — الخلق الحسن زمام من رحمة الله - أبو الشيخ في الثواب عن أبي موسى - (ض)

٤١٢٩ — الخلق الحسن لا ينزع إلا من ولد حيضة، أو ولد زنية - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

الخلق كلهم عيال ✽ الله تحت ظلاله ✽ فأحبهم طرأ إليه ✽ أبرّهم بعياله

وقال: عيال الله أكرمهم عليه ✽ أبثهم المكارم في عياله

(ع والبزار) في مسنده وكذا البيهقي في الشعب (عن أنس) قال الهيثمي فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك انتهى ومن ثم قال المصنف في الدرر كالزركشي سنده ضعيف (طب وكذا الديلمي عن ابن مسعود) قال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال الهيثمي فيه موسى بن عمير أبو عبيد وهو أبو هرون القدسي متروك انتهى وفي الميزان يوسف بن عطية البصري الصفار قال النسائي متروك والبخاري منكر الحديث ومن مناكيره هذا الخبر وفي الحديث قصة وهي ما أخرجه ابن منيع عن إبراهيم الموصلي قال كنت بالشماسة وكان أمير المؤمنين يجري الجلبة ويحيي بن أكثم معه فجعل يدير بصره ينظر إلى كثرة الناس ويقول ليحيي أما ترى أما ترى ثم قال حدثنا يوسف بن عطية عن ثابت عن أنس فذكره

(الخلق كلهم يصلون على معلم) الناس (الخير) أي العلم الشرعي كما بينه في رواية أخرى (حتى نينان البحر) أي حيتانه جمع نون، ومعنى يصلون عليه يستغفرون له ويتضرعون ويطلبون له الزلفى لأن نفع علمه يتعدى إلى جميع الحيوانات حتى من هو مأمور بقتله فيقول فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة (فر) وكذا أبو نعيم (عن عائشة) وفيه شاذ بن فياض أورده الذهبي في الضعفاء عن الحارث بن شبل وقد ضعفه الدارقطني

(الخلق) بضمتين (الحسن يذيب الخطايا) جمع خطيئة (كما يذيب الماء الجليد) هو الماء الجامد من شدة البرد لأن صنائع المعروف لا تكون إلا من حسن الخلق والصنائع حسنات والحسنات يذهبن السيئات كما مرّ (والخلق السوء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل) أشار به إلى أن المرء إنما يحوز جميع الخيرات ويبلغ أقصى المنازل وأنهى الغايات بحسن الخلق، قالوا وهذا الحديث من جوامع الكلم (طب عن ابن عباس) وفيه عيسى بن ميمون المديني وهو ضعيف ذكره الهيثمي ورواه عنه أيضاً البيهقي في الشعب وضعفه المنذري وغيره

(الخلق الحسن) بالضم (زمام من رحمة الله) فمن رزقه فقد أفيض عليه من خزائن الرحمة التي تعيش أهلها عيش أهل الجنان وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه وهو ذهول بل بقيته عند مخرجه أبي الشيخ بعد قوله من رحمة الله في أنف صاحبه والزمام بيد الملك والملك يجره إلى الخير والخير يجره إلى الجنة وأن الخلق السيئ زمام من عذاب الله عزّ وجلّ في أنف صاحبه والزمام بيد الشيطان والشيطان يجره إلى الشر والشر يجره إلى النار اهـ. بلفظه. فحذف المصنف له من سوء التصرف وإن كان جائزاً (أبو الشيخ) ابن حيان (في) كتاب (الثواب) ثواب الأعمال (عن أبي موسى) الأشعري وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرجه أحد من المشاهير أصحاب الرموز والأمر بخلافه بل خرجه الحاكم والديلمي والبيهقي في الشعب باللفظ المزبور عن أبي موسى المذكور من طريقين وقال كلا الإسنادين ضعيف

(الخلق الحسن لا ينزع إلا من ولد حيضة) أي ممن جامع أبوه أمه في حال حيضها فعلقت به حينئذ (أو ولد زنية) بكسر الزاي قال في الفردوس ويقال زنية بفتحها وهذا يعارضه حديث ولد الزنا ليس عليه من وزر أبويه شيء وقد قال تعالى «ولا تزر وازرة وزر أخرى» وقد يجاب عنه بما سيجيء من تأويله إذا عمل بعمل أبويه (فر عن

٤١٤٠ — الْخُلُقُ وِعَاءُ الدِّينِ - الحكيم عن أنس - (صح)

٤١٤١ — الْخَمْرُ أُمُّ الْفَوَاحِشِ، وَأَكْبَرُ الْكَبَائِرِ، مَنْ شَرِبَهَا وَقَعَ عَلَى أُمِّهِ، وَخَالَتِهِ، وَعَمَّتِهِ - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٤١٤٢ — الْخَمْرُ أُمُّ الْفَوَاحِشِ وَأَكْبَرُ الْكَبَائِرِ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ تَرَكَ الصَّلَاةَ، وَوَقَعَ عَلَى أُمِّهِ وَعَمَّتِهِ وَخَالَتِهِ - (طب) عن ابن عمر - (صح)

أبى هريرة) وفيه بشر بن رافع قال الذهبى ضعيف باتفاق ورواه عنه أيضاً ابن المرزبان وابن زنجويه والقطان

(الخلق) بالضم (وعاء الدين) لأن القلب إذا طهر من الرين وصفت الأخلاق من الدنس والكدر نال العبد المعرفة الموصلة له إلى ربه فإذا وصل القلب إلى الرب دان له فعندها أصاب الدين الذى يدين الله به ومن ثم قالوا الدين فى صفاء الأخلاق وطهارة القلب وإذا رزق العبد حسن الخلق كان القلب حراً من رق النفس فهان عليه التواضع والخشوع لأمر الله والرضى بحكمه والقنع بقسمه فمن ذلك الخلق يخرج الدين فكان كالوعاء فافهم ﴿تنبيه﴾ المراد بالخلق الحسن فى هذه الأخبار ونحوها مايشمل الأمور المعنوية الصادرة عن الملكة النفسانية بسهولة من غير روية وقدجاء فى أخبار وآثار تسمية بعض مايصدر عنها من خلال الكمالات التى ليست ملكات أخلاقا ولا مانع من إطلاق الخلق مجازاً على مايصدر من تلك الملكة باعتبار كونه أثرها ومسبباً عنها سيما مع شيوع إطلاق السبب على المسبب وعكسه واسم الأثر على المؤثر وعكسه ولذلك تراهم يسمون كل خصلة معنوية صادرة عن الملكة خلقا إما على المجاز أو الحقيقة العرفية والشرعية والاسم الجامع للشعب الايمانية والكمالات القلبية هو الخلق الحسن (الحكيم) الترمذى (عن أنس) بن مالك لكنه لم يذكر له سنداً بل علقه بإطلاق المصنف العزو إليه غير صواب

(الخمر أم الفواحش) أى التى تجمع كل خبيث وإذا قيل أم الخير فهى التى تجمع كل خير وإذا قيل أم الشر فهى التى تجمع كل شر (وأكبر الكبائر) أى من أكبرها كما مر نظيره غير مرة (من شربها) وسكر (وقع على أمه وخالته وعمته) أى جامع الواحدة منهن يظن أنها زوجته وهو لايشعر ومن ثم جعلها الله مفتاح كل إثم كما جعل الغناء مفتاح الزنا وإطلاق النظر فى الصور مفتاح العشق والكسل والراحة مفتاح الخيبة والحرمان والمعاصى مفتاح الكفر والكذب مفتاح النفاق والحرص مفتاح البخل وهذه أمور لايصدق بها إلا من له بصيرة صحيحة ولب يعرف به مافى نفسه ومافى الوجود من خير وشر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه عبد الكريم أبو أمية وهو ضعيف انتهى. فرمز المؤلف لصحته غير سديد

(الخمر أم الفواحش) الأخروية بل والدنيوية لأنها تصدع وتكثر اللغو على شربها بل لايطيب شرابها إلا باللغو وهى كريهة المذاق ورجس ومن عمل الشيطان توقع العداوة والبغضاء وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة وتستر العقل الذى هو نور الهدى وآلة الرشد ألا ترى إلى حمزة رضى الله عنه لما زال عقله بها قال للمصطفى صلى الله عليه وسلم هل أنتم إلا عبيد أبى أو آبائى فجعله عبداً لكافر قال ابن العربى وهذا قول إذ وحديث إلى الكفر ممتد وعذره المصطفى صلى الله عليه وسلم فيه لزوال عقله بما كان مباحا حينئذ ولو كان زواله بمحرم ماعذره ثم استقر الأمر على تشديد التحريم (و) من ثم كانت (أكبر الكبائر) أى من أعظمها (ومن شرب الخمر) فسكر (ترك) الصلاة (ووقع على أمه وعمته وخالته) أى جامع الواحدة منهن وهو لايميز بينها وبين حليلته أو الأجنبية ومن ثم حدوا السكران بأنه الذى لايعرف السماء من الأرض ولا الطول من العرض ولا يفرق بين أمه وزوجته ومن قبائحها وفضائحها أنها تذهب الغيرة وتورث الخزى والفضيحة والندامة وتلحق شاربها بأحقر نوع الانسان وهم المجانين وتسلبه أحسن الأسماء

٤١٤٣ — الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ : النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ - (حم م ٤) عن أبي هريرة - (صح)

٤١٤٤ — الْخَمْرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ ، فَمَنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، فَإِنْ مَاتَ وَهِيَ فِي بَطْنِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً - (طس) عن ابن عمرو - (صح)

٤١٤٥ — الْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْحُكْمُ فِي الْأَنْصَارِ، وَالدَّعْوَةُ فِي الْحَبَشَةِ ، وَالْجِهَادُ وَالْهِجْرَةُ فِي الْمُسْلِمِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ بَعْدُ - (حم طب) عن ابن عتبة بن عبد - (ح)

والصفات وتسهل قتل النفس ومؤاخاة الشياطين وهتك الاستار وإظهار الاسرار وتدل على العورات وتهون ارتكاب القبائح والجرائم وكم أهاجت من حرب وأبقرت من غنى وأذلت من عزيز ووضعت من شريف وسلبت من نعمة وجلبت من نقمة وفرقت بين رجل وزوجة فذهبت بقلبه وراحت بلبه وكم أورثت من حسرة وأجرت من عبرة وأوقعت فى بلية وعجلت من منية وكم وكم ولو لم يكن من فواحشها إلا أنها تجتمع هى وخمر الجنة فى جوف واحد لكفى وآفاتها لا تحصى وفضائحها لا تستقصى وفى هذا القدر كفاية (طب) وكذا الديلمى (عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى صحيح

(الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب) بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدإ محذوف وأراد بالخمر هنا مايخامر العقل ويزيله لأن الخمر اللغوى وهى التى من العنب لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعنى تحريم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها اللغوية لأنه غير مبعوث لبيانها فتخصيص الجنسين لايدل على نفى ماعداهما قال الطيبى وقوله من هاتين بيان لحصولها منهما غالبا وليس للحصر لخلو التركيب عن أداته وقال ابن العربى هذا بيان من المصطفى صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ولم يكن عندهم مشروب إلا من هذين النوعين وكان عند غيرهم من كل مطعوم فعند قوم من بر وعند آخرين من ذرة وعند آخرين من أرز وغير ذلك فخاطب أولئك بقوله إن من الزبيب خمرا وإن من البر خمرا وإن من الشعير خمرا الخ وقال القرطبى هذا الحديث حجة للجمهور على تسمية مايعصر من غير العنب بالخمر إذا أسكر ولا حجة فيه لأبى حنيفة حيث قصر الحكم بالتحريم على هاتين الشجرتين لأنه جاء فى أحاديث أخر مايقتضى تحريم كل مسكر وإنما خص هنا الشجرتين بالذكر لأن أكثر الخمر منهما أوأعلى الخمر عند أهلها وهذا نحو قولهم المال الإبل أى معظمها وأعمها (حم م ٤) فى الأشربة (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى ورواه مسلم أيضا بلفظ الخمر من هاتين الشجرتين الكرمة والنخل وفى رواية له الكرم والنخل

(الخمر أم الخبائث) أى تجتمع فيها وترجع كلها اليها لأنها تغطى العقل فتعمى بصيرته عن مقابح المعاصى فيرتكبها فتجتمع عليه المآثم فمن شربها لم تقبل صلاته أربعين يوما قيل لأنها تبقى فى عظامه وعروقه نحو الأربعين (فإن مات وهى فى بطنه مات ميتة) بكسر الميم اسم للنوع (جاهلية) صفة ميتة يعنى صار منابذا لأمر الشرع وإذا مات على هذه الحالة مات على الضلالة كما يموت أهل الجاهلية (طس عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لصحته وفيه الحكم بن عبدالرحمن البجلى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مختلف فيه ورواه الدارقطنى بهذا اللفظ عن ابن عمرو وفيه الحكم بن عبد الرحمن بن أنعم ضعفه ابن معين وقال أبو حاتم صالح

(الخلافة فى قريش) يعنى أن خليفة النبى صلى الله عليه وسلم من بعده إنما يكون منهم فلا يجوز نصبه من غيرهم عند وجودهم وسمى خليفة لأنه خلف الماضى قبله وقام مقامه ولا يسمى أحد خليفة الله بعد آدم وداود وقال الحرالى والملك التلبس بشرف الدنيا واستئثاره بخيرها (والحكم فى الأنصار والدعوة فى الحبشة) قال الزمخشرى يعنى الأذان وجعله فى الحبشة تفضيلا لبلال ورفقا منه وجعل الحكم فى الأنصار لأن أكثر فقهاء الصحابة منهم كمعاذ وأبى زيد وغيرهم (والجهاد والهجرة) أى التحول من ديار الكفر إلى ديار الاسلام (فى المسلمين) أى كلهم (والمجاهدين بعد) قال فى الفردوس

٤١٤٦ ـ الْخِلَافَةُ بِالْمَدِينَةِ ، وَالْمُلْكُ بِالشَّامِ - (تخ ك) عن أبي هريرة رضي الله عنه - (صح)

٤١٤٧ ـ الْخِلَافَةُ بَعْدِي فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ، ثُمَّ مُلْكٌ بَعْدَ ذَلِكَ - (حم ت ع حب) عن سفينة - (صح)

٤١٤٨ ـ الْخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ - (حم ه ك) عن ابن أبي أوفى (حم ك) عن أبي أمامة - (صح)

الدعوة الأذان والحكم الفقه والقضاء لان أكثر فقهاء الصحابة من الانصار (حم طب عن عتبة) بضم العين المهملة ومثناة فوقية ساكنة (ابن عبد) السلمى أبي الوليد صحابي شهد أول مشاهده قريظة رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات

(الخلافة) قال الحافظ في الفتح أراد بالخلافة خلافة النبوة وأما معاوية ومن بعده فعلى طريقة الملوك ولو سموا خلفاء (بعدي في أمتي ثلاثون سنة) قالوا لم يكن في الثلاثين إلا الخلفاء الاربعة وأيام الحسن فمدة الصديق سنتان وثلاثة أشهر وعشرة أيام وعمر عشر سنين وستة أشهر وثمانية أيام وعثمان إحدى عشرة سنة وإحدى عشرة شهرا وتسعة أيام وعلى أربع سنين وتسعة أشهر وسبعة أيام[1] (ثم ملك بعد ذلك) وفي رواية ثم يكون ملكا أي يصير ملكا لان اسم الخلافة إنما هو لمن صدق عليه هذا الاسم بعمله للسنة والمخالفون ملوك وإن تسموا بالخلفاء وأخرج البيهقي في المدخل عن سفينة أن أول الملوك معاوية . وقال الزمخشري : قد افتتحوا يعني خلفاء النبي صلى الله عليه وسلم بعده المشرق والمغرب ومزقوا ملك الأكاسرة وملكوا خزائنهم واستولوا على الدنيا ثم خرج الذين على خلاف سيرتهم فكفروا بتلك الأنعم ففسقوا وذلك قوله الخلافة بعدي ثلاثون الخ . وقيل لسعيد بن الجهمان إن بني أمية يزعمون أن الخلافة فيهم . فقال : كذب بنو الزرقاء بل هم ملوك من شر الملوك . لايقال ينافي هذا خبر : لايزال هذا الدين قائما حتى يملك اثنى عشر خليفة الحديث لانا نقول إلى هنا للكمال فيكون المراد الخلافة الكاملة ثلاثون وهي منحصرة في الخمسة والمراد ثم مطلق الخلافة لان مما عد من أولئك يزيد (تنبيه) أخذ بعض المجتهدين من هذا الخبر أن إجماع الخلفاء الاربعة حجة والصحيح عند الشافعية أنه غير حجة (حم ت ع حب عن سفينة) مولى النبي صلى الله عليه وسلم أو مولى أم سلمة وهي أعتقته واسمه مهران أو رومان أو قيس أو عبس وكنيته أبو عبدالرحمن أو أبو البحتري سماه المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم سفينة لانه كان معه في سفر فأعياه بعض القوم فألقى متاعه عليه فحمل شيئا كثيرا ورواه عنه أيضا أبوداود في السنة والنسائي في المناقب

(الخوارج) الذين يزعمون أن كل من أتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار أبدا (كلاب) أهل (النار) هم قوم ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ، وذلك لانهم دأبوا ونصبوا في العبادة وفي قلوبهم زيغ فمرقوا من الدين باغواء شيطانهم حتى كفروا الموحدين بذنب واحد وتأولوا التنزيل على غير وجهه فخذلوا بعد ماأيدوا حتى صاروا كلاب النار فالمؤمن يستر ويرحم ويرجو المغفرة والرحمة والمفتون الخارجي يهتك ويعير ويقنط وهذه أخلاق الكلاب وأفعالهم فلما كلبوا على عباد الله ونظروا لهم بعين النقص والعداوة ودخلوا النار صاروا في هيئة أعمالهم كلابا كما كانوا على أهل السنة في الدنيا كلابا بالمعنى المذكور . قال الخطابي : أجمعوا على أنهم على ضلالهم مسلمون وسئل على أكفار هم ؟ فقال من الكفر فروا فقيل أمنافقون ؟ قال المنافقون لايذكرون الله إلا قليلا وهؤلاء يذكرونه بكرة وأصيلا قوم أصابهم فتنة فعموا وصموا . قال الغزالي في الوسيط : في حكم الخوارج وجهان أحدهما أنهم كأهل الردة الثاني حكمهم كأهل البغي . قال ابن حجر : وليس مطردا في كل خارجي فانهم أصناف منها من تقدم ذكره ومنها من

---

(١) فعلى هذا : الثلاثون مدة الخلفاء الأربعة فقط كما حرر فلعلهم ألغوا الأيام وبعض الشهور أي فأدخلوا فيها مدة الحسن ، وذكر النووي أن مدة الحسن نحو سبعة أشهر

٤١٤٩ — الْخَيْرُ أَسْرَعُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُؤْكَلُ فِيهِ مِنَ الشَّفْرَةِ إِلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٤١٥٠ — الْخَيْرُ أَسْرَعُ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي يُغْشَى مِنَ الشَّفْرَةِ إِلَى سَنَامِ الْبَعِيرِ - (ه) عن أنس - (صح)

٤١٥١ — الْخَيْرُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ - البزار عن ابن عباس - (ح)

٤١٥٢ — الْخَيْرُ عَادَةٌ، وَالشَّرُّ لَجَاجَةٌ، وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ - (ه) عن معاوية - (صح)

٤١٥٣ — الْخَيْرُ كَثِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِ قَلِيلٌ - (طس) عن ابن عمرو - (ح)

خرج فى طلب الملك لا للدعاء إلى معتقده وهم قسمان : قسم خرجوا غضبا للدين من أجل جور الولاة وترك عملهم بالسيرة النبوية فهؤلاء أهل حق ومنهم الحسين بن علي وأهل المدينة فى الحرة والقراء الذين خرجوا على الحجاج وقسم خرجوا لطلب الملك فقط وهم البغاة وقد عقد لهم الفقهاء بابا (حم د ك) من حديث الأعمش (عن ابن أبى أوفى) قال ابن الجوزى : قال أحمد لم يسمع الأعمش من ابن أبي أوفى (حم ك عن أبى أمامة) قال ابن الجوزى: تفرد به المخزومى عن إسماعيل وإسماعيل ليس بشيء . قال أحمد حدث بأحاديث موضوعة ، وقال ابن حبان يضع علي الثقات

(الخير أسرع إلى البيت الذى يؤكل فيه من الشفرة إلى سنام البعير) شبه سرعة وصول الخير إلى البيت الذى يغشاه الضيفان بسرعة وصول الشفرة إلى السنام لأنه أول مايقطع ويؤكل لمزيد لذته (ه عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى كالمنذرى : سنده ضعيف

(الخير أسرع إلى البيت الذى يغشى) بالبناء للمجهول أى يغشاه الضيوف (من الشفرة إلى سنام البعير) فيه سر لطيف وهو أنه وازن بين الخاف والبذل وبين فضل الضيف بنحر البعير لضيفانه (ه عن أنس) قال العراقى : إسناده ضعيف لكن له شواهد

(الخير مع أكابركم) قال فى الفردوس ويروى البركة مع أكابركم وأراد العلماء والأولياء وإن صغر سنهم أو المجربين للأمور وقد سبق موجهاً (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمى أيضا

(الخير عادة) لعود النفس إليه وحرصها عليه من أصل الفطرة . قال فى الإحياء : من لم يكن فى أصل الفطرة جوادا مثلا فيتعود ذلك بالتكلف ومن لم يخلق متواضعاً يتكلفه إلى أن يتعوده وكذلك سائر الصفات يعالج بضدها إلى أن يحصل الغرض وبالمداومة علي العبادة ومخالفة الشهوات تحسن صورة الباطن (والشر لجاجة) لما فيه من العوج وضيق النفس والكرب والعادة مشتقة من العود إلى الشيء مرة بعد أخرى قال العامرى فى شرح الشهاب وأكثر ماتستعمل العرب العادة فى الخير وفيما يسر وينفع . قال المصطفى صلى الله عليه وسلم عودوا قلوبكم الرقة لحث على تعويده ليؤلف فيسهل . اعترض كلب فى طريق عيسى عليه السلام فقال اذهب عافاك الله فقيل له تخاطب به كلباً ؟ قال لسان عودته الخير فتعود وقال الحكماء العادة طبيعة خامسة واللجاج أكثر مايستعمل فى المراجعة فى الشيء المضر بشؤم الطبع بغير تدبر عاقبة ويسمى فاعله لجوجا كأنه أخذ من لجة البحر وهى أخطر مافيه فزجرهم المصطفى صلى الله عليه وسلم عن عادة الشر بتسميتها لجاجة وميزها عن تعود الخير بالاسم للفرق، فعلى من لم يرزق قلباً سليما من الشر أن يروض نفسه على الخير والكف عن الشر ويلزمها المداومة علي ذلك وإنما يؤتى العبد من الضجر والملال والعجلة (ومن يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين) أى يفهمه ويبصره فى كلام الله ورسوله لأن ذلك يقوده إلى التقوى والتقوى تقوده إلى الجنة (ه عن معاوية) بن أبى سفيان وفيه مروان بن جناح قال فى الميزان عن أبى حاتم لايحتج به وعن الدارقطنى لابأس به .

(الخير كثير) أى وجوهه كثيرة (و) لكن (من يعمل به قليل) لإقبال الناس علي دنياهم وإهمالهم ماينفعهم فى أخراهم وجهلهم بأسرار الشريعة إذ كل مباح ينقلب طاعة مثاباً عليها بالنية كما لو نوى بأكله أن يقوى علي الجهاد والصلاة

٤١٥٤ - الْخَيْرُ كَثِيرٌ وَقَلِيلٌ فَاعِلُهُ - (خط) عن ابن عمرو - (ح)

٤١٥٥ - الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالْمُنْفِقُ عَلَى الْخَيْلِ كَالْبَاسِطِ كَفَّهُ بِالنَّفَقَةِ لَا يَقْبِضُهَا - (طس) عن أبي هريرة

٤١٥٦ - الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - مالك (حم ق ن ه) عن ابن عمر - (حم ق ن ه) عن عروة بن الجعد (خ) عن أنس (م ت ن د) عن أبي هريرة - (حم) عن أبي ذر، وعن أبي سعيد (طب) عن سوادة بن الربيع، وعن النعمان بن بشير، وعن أبي كبشة - (ح)

٤١٥٧ - الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ - (حم ق ت ن) عن عروة

والصوم أو نحو ذلك وكما لو نوى بالجماع إعفاف نفسه أو زوجته أو أن يخرج منهما ولد صالح يذكر الله تعالى إلى غير ذلك مما يطول ذكره (طس) وكذا أبو الشيخ والديلمي (عن عمرو) بن العاص قال الهيثمي فيه الحسن بن عبد الأول ضعيف.

(الخير كثير وقليل فاعله) فيه ماتقرر فيما قبله (خط عن ابن عمرو) بن العاص وفيه أحمد بن عمران الأخفش قال البخاري يتكلمون فيه وعطاء بن السائب ساء حفظه

(الخير معقود بنواصي الخيل) قال الحرالي اسم جمع لهذا الجنس المجهول على هذا الاختيال لما خلق الله له من الاعتزاز به وقوة المنة في الافتراس عليه الذي منه سمي واحده فرساً (إلى يوم القيامة) أي في ذواتهم فكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية أي ذاته وإنما كانت مباركة لحصول الجهاد بها قال بعض الكاملين وفيه من صنع البديع مايسمى تجنيسا مضارعا وهو أن يختلف المتجانسان بحرف والحرفان متقاربان في المخرج (والمنفق على الخيل كالباسط كفه بالنفقة لايقبضها) قال النووي وأما حديث إن الشؤم قد يكون في الفرس فالمراد به غير المعدة للغزو ونحوه وأن الخير والشؤم يجتمعان فيها لتفسيره الخير بالأجر والمغنم في الرواية الآتية ولايمنع مع هذا أن يتشاءم به ثم إن هذا الحديث وما بعده من أعلى درجات البلاغة حيث أوقع الجناس بين لفظين اختلفا في آخر حرف في كل منهما بحسب الصيغة فقط من نوع ما وقع الاختلاف فيه بحرف نحو أسلم تسلم وذا عكسه إذ الاختلاف ثم وقع في أول كلمة وهنا في آخرها (طس) وكذا أبو يعلى (عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وهو في الصحيح باختصار النفقة

(الخيل معقود في نواصيها الخير) أي ملازم لها كأنه معقود فيها فهو استعارة مكنية كما ذكره القاضي قال:

وتصعد حتى يظن الجهول بأن له حاجة في السماء

وقال: وهي الشمس مسكنها في السما ء فعز الفؤاد غدا جميلا

(إلى يوم القيامة) أي إلى قربه، آذن به أن الجهاد قائم إلى ذلك الوقت وهذا عد من جوامع كلمه (مالك) في الموطأ (حم ق ن ه عن عروة) بضم أوله. (ابن الجعد) بفتح الجيم وسكون المهملة وبالمهملة الثانية ويقال ابن أبي الجعد البارقي صحابي نزل الكوفة وهو أول من قضى بها (خ عن أنس) بن مالك (م ت ن ه عن أبي هريرة حم عن أبي ذر وعن أبي سعيد طب عن سواد بن الربيع عن النعمان بن بشير وعن أبي كبشة) قال ابن حجر وفي الباب أبو هريرة وجابر وحذيفة وغيرهم قال المصنف وهو متواتر.

(الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر) بدل من قوله الخير أو هو خبر مبتدأ محذوف أي هو الأجر (والمغنم) قال الطيبي يحتمل كون الخير المفسر بهما استعارة لظهوره وملازمته وخص الناصية لرفعة قدرها فكأنه

البارق (حم م ن) عن جرير - (صح)

٤١٥٨ — الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالْيُمْنُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا ، قَلِّدُوهَا ، وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ - (طس) عن جابر - (ض)

٤١٥٩ — الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا ، فَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا ، وَادْعُوا لَهَا بِالْبَرَكَةِ ، وَقَلِّدُوهَا ، وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ - (حم) عن جابر - (صح)

٤١٦٠ — الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالنَّيْلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا وَالْمُنْفِقُ عَلَيْهَا كَبَاسِطِ يَدِهِ فِي صَدَقَةٍ ، وَأَبْوَالُهَا وَأَرْوَاثُهَا لِأَهْلِهَا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مِسْكِ الْجَنَّةِ - (طب) عن عريب المليكى - (صح)

٤١٦١ — الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ : فَفَرَسٌ لِلرَّحْمَنِ ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ ، وَفَرَسٌ لِلْإِنْسَانِ : فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ فَالَّذِي

شبهه لظهوره بشيء محسوس معقود على محل مرتفع فنسب الخير إلى لازم المشبه وذكر الناصية تجريداً للاستعارة اهـ. لكن ذهب جدى الأعلى من جهة الأم الحافظ الزين العراقى إلى أنه أمر خاص بناصيتها بدليل النهى عن قصها (حم ق ت ن عن عروة) البارق (حم م ن عن جرير) قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح وجه فرس فذكره

(الخيل معقود فى نواصيها الخير واليمن) أى البركة (إلى يوم القيامة) قال فى المطامح هذا من جملة معجزاته لدلالته على بقاء الجهاد وإعلاء كلمة الإسلام إلى يوم القيامة (وأهلها معانون عليها) أى على الإنفاق عليها (قلدوها ولا تقلدوها الأوتار) أى قلدوها طلب الأعداء ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية أى ثأراتهم أى دمائهم يعنى لا تجعلوا ذلك لازماً لها فى أعناقها لزوم القلائد للأعناق أو أراد وتر القوس أو الأوتار التى تقلد لدفع العين (طس عن جابر) قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وفيه ضعف .

(الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها فامسحوا بنواصيها وادعوا لها بالبركة) قال ابن حجر وفى هذه الأخبار كلها ترغيب فى الغزو على الخيل وبقاء الإسلام وأهله إلى يوم القيامة لأن من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين وهم المسلمون وهو كحديث لا تزال طائفة من أمتى يقاتلون على الحق (وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار) جمع وتر بالتحريك . قال ابن الجوزى : المراد بالأوتار ثلاثة أقوال : أحدها أنهم كانوا يقلدونها أوتار القسى لئلا يصيبها العين بزعمهم فنهوا عنها إعلاما بأن الأوتار لا ترد من الله شيئا . الثانى نهى عنه لئلا تختنق الدابة بها عند شدة الركض والرعى . الثالث أنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس فنهوا عنها ، وزعم أن الأوتار جمع وتر بالسكون والمراد به الثأر وأن المراد النهى عن طلب الثأر تكلف وتعسف . ومن ثم قال النووى : هو تأويل ضعيف (حم عن جابر) قال الهيثمى : رجاله ثقات

(الخيل معقود بنواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها والمنفق عليها) فى العلف ونحوه (كباسط يده فى صدقة) فى حصول الأجر (وأبوالها وأرواثها لأهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة) أى أنها تصير كذلك قال جمع : قوله الخيل لفظ عام والمراد به الخيل الغازية فى سبيل الله لقوله فى الحديث الآتى الخيل ثلاثة أو المراد جنس الخيل أى أنها بصدد أن يكون فيها الخير فأما من ارتبطها لمحرم فحصول الوزر لطرو ذلك الأمر (طب) وكذا فى الأوسط (عن عريب) بعين مهملة مفتوحة وراء مكسورة أبى عبد الله (المليكى) شامى . قال البخارى : له صحبة . قال الهيثمى : وفيه من لم أعرفه

(الخيل ثلاثة ؛ ففرس للرحمن ، وفرس للشيطان وفرس للإنسان) فيه جواز السجع إذا كان بغير تكلف (فأما

يرتبط في سبيل الله ، فعلفه وروثه وبوله في ميزانه ، وأما فرس الشيطان فالذي يقامر أو يراهن عليه ، وأما فرس الإنسان فالفرس يرتبطها الإنسان يلتمس بطنها ، فهي ستر من فقر - (حم) عن ابن مسعود (صح)

٤١٦٢ - الخيل لثلاثة : هي لرجل أجر ، ولرجل ستر ، وعلى رجل وزر ، فأما الذي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرج أو روضة ، فما أصابت في طيلها من المرج أو الروضة كانت له حسنات ولو أنها قطعت طيلها فاستنت شرفاً أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له ، ولو أنها

فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله) أي للجهاد عليه لإعلاء كلمة الله (فعلفه وروثه وبوله في ميزانه) يوم القيامة في كفة الحسنات فإن قيل فما بال الروث والحسنات وهي من النجاسات قلنا إذا رعت الدابة شبعت ومن تمام شبعها طرح الفضلة فلما كانت من منافعها كتب له أجرها ولا نزاع في نجاستها فإن دم الشهيد نجس وريحه ريح المسك في سبيل الله فمن ذهب إلى أنه إذا نوى بالفرس الجهاد يكون بوله وروثه طاهراً فقد أخطأ خطأ ظاهرا (وأما فرس الشيطان) أي إبليس (فالذي يقامر أو يراهن) بالبناء للمجهول (عليه) على رسوم الجاهلية وطرائقهم وذلك أن يتواضعا بينهما جعلا يستحقه السابق منهما كذا ذكره الزمخشري (وأما فرس الإنسان فالفرس يرتبطها الإنسان يلتمس بطنها) أي يطلب مافي بطنها يعني النتاج ، وفي رواية يستبطنها والاستنباط استخراج الماء فاستعير لإخراج النسل (فهي) لهذا الثالث (ستر من فقر) أي تحول بينه وبين الفقر بارتفاقه بثمن نتاجها كما يحول الستر بين الشيء وبين الناظرين . وقد أخرج أبوداود وغيره عن أنس أنه لم يكن شيء أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل (حم عن ابن مسعود) قال الهيثمي رجاله ثقات ، فإن القاسم بن حبان سمع من ابن مسعود فالحديث صحيح

(الخيل لثلاثة) في الفتح فهم بعضهم الحصر فقال اتخاذ الخيل لايخرج عن كونه مطلوبا أومباحا أو ممنوعا فيشمل المطلوب الواجب والمندوب والممنوع المكروه والمحرم واعترض (هي) وفي نسخة هي وخط المصنف محتمل لهما (لرجل أجر) أي ثواب (ولرجل ستر) أي ساتر لفقره ولحاله (وعلى رجل وزر) أي إثم ووجه الحصر في الثلاثة أن الذي يقتني خيلا إما أن يقتنيها لركوب أو تجارة وكل منهما إما أن يقترن به فعل طاعة وهو الأول أو معصية وهو الأخير أولا ولا وهو الثاني (فأما) الأول (الذي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله) أي أعدها للجهاد (فأطال لها) أي للخيل حبلها (في مرج)[1] بسكون الراء وبالجيم أرض واسعة ذات كلأ يرعى فيها سمي به لأنها تمرج به أي تسرح وتجيء وتذهب كيف شاءت (أو روضة) شك من الراوي وهي الموضع الذي يكثر الماء فيه فيكون فيه صنوف النبات من الرياحين وغيرها فالفرق بين المرج والروضة أن الأول معد لرعي الدواب والروضة إنما هي للتنزه فيها (فما أصابت في طيلها ذلك) بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية وفي رواية بالواو الحبل الذي تربط به ويطول لترعى (من المرج أو الروضة) من فيه بيان لما (كانت له حسنات) يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع إصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت فيه (ولو أنها قطعت طيلها فاستنت)[2] بتشديد النون أي عدت ومرجت ورمحت (شرفا أو شرفين) أي شوطاً أو شوطين سمي به لأن العادي يشرف على مايتوجه إليه . قال في المصابيح كالتل قيح الشرف العالي من الأرض (كانت آثارها) بالمد أي مقدار آثارها في الأرض بحوافرها عند عدوها (وأرواثها) أي وأبوالها (حسنات له) يريد ثواب ذلك لا أن الأرواث بعينها توزن (ولو أنها مرت بنهر) بسكون الهاء وفتحها واحد الأنهار (فشربت) منه (ولم يرد أن يسقيها) أي والحال أن صاحبها لم يقصد سقيها وفي

---

(١) وأكثر مايطلق المرج في الموضع المطمئن والروضة أكثر ماتطلق في الموضع المرتفع

(٢) قال في النهاية استن الفرس أي عدا لمرحه ونشاطه شوطا أو شوطين ولا راكب عليه ، وقال الجوهري : هو أن يرفع يديه ويطرحهما معاً

مرت بنهر فشربت ولم يرد أن يسقيها كان ذلك له حسنات ، ورجل ربطها تغنيا وسترا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها وظهورها ، فهي له ستر ، ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام ، فهي له وزر - مالك (حم ق ت ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

٤١٦٣ — الخيل في نواصي شقرها الخير - (خط) عن ابن عباس - (ح)

٤١٦٤ — الخيمة درة مجوفة طولها في السماء ستون ميلا ، في كل زاوية منها للمؤمن أهل لا يراهم الآخرون - (ق) عن أبي موسى - (صح)

رواية ولم يرد أن يسق بحذف ضمير المفعول (فإن ذلك) أي ماشربته يعني قدره وإرادته أن يسقيها (حسنات له) وإذا حصل له هذا الثواب حيث لم يقصد سقيها فني قصده أولى فهو من التنبيه بالأدنى على الأعلى (و) الثاني الذي هي له ستر (رجل ربطها تغنياً) بفتح المثناة والمعجمة أي استغناء عن الناس يطلب نتاجها (وستراً) من الفقر (وتعففاً) عن سؤال الناس عند الحاجة ببيع نتاجها أو بما يحصل من أجرتها أو من الاتجار فيها أو بما يتردد عليها في مزارعة ومتاجرة ومعاملة (ثم لم ينس حق الله) المفروض (في رقابها) بالإحسان إليها والقيام بعلفها والشفقة عليها في الركوب وخص الرقاب لاستعارتها كثيراً في الحقوق اللازمة (و) لا في (ظهورها) بأن يحمل عليها الغازي المنقطع ويعير الفحل لمن طلب منه إعارته للطروق أو بأن لا يحملها مالا تطيقه ونحو ذلك وعلى هذا التقدير فلا حجة فيه للحنفية في إيجاب الزكاة فيها لأن الدليل إذا طرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال (فهي له) أي لصاحبها (ستراً) أي ساتر من المسكنة (و) الثالث التي هي وزر (رجل ربطها فخراً) نصب للتعليل أي لأجل الفخر أي تعاظما (ورياء) إظهاراً للطاعة والباطن بخلافه (ونواء) بكسر النون والمد أي مناوأة ومعاداة (لأهل الإسلام) كقوله ناوأت العدو مناوأة والمراد العداوة والواو بمعنى أو فكل واحد مذموم وحده، وفيه بيان فضل الخيل وأنها إنما يكون في نواصيها الخير إذا كانت لطاعة أو مباح وإلا (فهي له وزر) أي إثم قيل علة كونها وزراً بمجموع هذه الأوصاف الثلاثة لأن الفخر لأهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر كذا قيل وفيه تكلف ظاهر والظاهر أن لكل واحد موجب (مالك) في الموطأ (حم ق ت ن ه عن أبي هريرة)

(الخيل في نواصي شقرها الخير) أي اليمن والبركة والشقر جمع أشقر والشقرة من الألوان وهي تختلف بالنسبة إلى الإنسان والخيل والإبل ففي الإنسان حمرة صافية مائلة إلى البياض وفي الخيل حمرة صافية يحمر معها العرف والذنب فإن اسود فهو الكميت وفي الإبل شدة الحمرة وسبق أن هذا لا تعارض بينه وبين خبر خير الخيل الأدهم قال جدنا الأعلى من قبل الأم الزين العراقي سبب تفضيله صلى الله عليه وسلم للشقر من الخيل التفاؤل بها رواه أحمد في مسنده بعد ذكر حديثه المرفوع وفيه . وسألوه لم فضل الأشقر؟ قال لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فكان أول من جاء بالفتح صاحب الأشقر (خط عن ابن عباس) وفيه إسمعيل بن عبدالله البغدادي أبو الربيع قال الذهبي متروك الحديث

(الخيمة) المذكورة في القرآن في قوله سبحانه وتعالى «حور مقصورات في الخيام» وهي بيت من بيوت الأعراب مربع (درة مجوفة) بفتح الواو المشددة أي واسعة الجوف وفي رواية للبخاري در مجوف طوله بالتذكير على معنى الشيء الساتر (طولها في السماء ستون) وفي رواية ثلاثون (ميلا في كل زاوية منها) أي من زوايا الخيمة (للمؤمن أهل لا يراهم) أهله (الآخرون) من سعة تلك الخيمة وكثرة مرافقها وأرجائها قال في الفردوس لما نزل قوله تعالى «حور مقصورات في الخيام» قيل يارسول الله ما الخيمة فذكره (ق عن أبي موسى) الأشعري ووهم من زعم أنه من أفراد البخاري

حرف الدال

٤١٦٥ - دَاوُوا أمَرَضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ - أبو الشيخ في الثواب عن أبي أمامة

٤١٦٦ - دَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ ؛ فَإِنَّهَا تَدْفَعُ عَنْكُمُ الأَمْرَاضَ وَالأَعْرَاضَ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٤١٦٧ - دِبَاغُ الأَدِيمِ طَهُورُهُ - (حم م) عن ابن عباس (د) عن سلمة بن المحبق (ن) عن عائشة (ع) عن أنس (طب) عن أبي أمامة وعن المغيرة

٤١٦٨ - دِبَاغُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ طَهُورُهَا - (قط) عن زيد بن ثابت - (ح)

حـــرف الدال

(داووا مرضاكم بالصدقة) فإن الطب نوعان جسماني وروحاني فأرشد النبي صلى الله عليه وسلم إلى الأول آنفاً وأشار الآن إلى الثاني فأمر بمداواة المرضى بالصدقة ونبه بها على بقية أخواتها من القرب كإغاثة ملهوف وإعانة مكروب وقد جرب ذلك الموفقون فوجدوا الأدوية الروحانية تفعل مالاتفعله الأدوية الحسية ولا ينكر ذلك إلا من كثف حجابه والنبي صلى الله عليه وسلم طبيب القلوب فمن وجد عنده كمال استعداد إلى الإقبال على رب العباد أمره بالطب الروحاني ومن رآه على خلاف ذلك وصف له مايليق من الأدوية الحسية (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الثواب عن أبي أمامة) وقد أبعد المصنف النجعة حيث عزاه لهذا مع وجوده لبعض المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو البيهقي في سننه والخطيب من حديث ابن مسعود ورواه أيضاً الطبراني من حديث أبي أمامة والديلمي من حديث ابن عمر وعزاه لهما في الدرر

(داووا مرضاكم بالصدقة) من نحو إطعام الجائع واصطناع المعروف لذي القلب الملهوف وجبر القلوب المنكسرة كالمرضى من الغرباء والفقراء والأرامل والمساكين الذين لا يؤبه بهم (فإنها تدفع عنكم الأمراض والأعراض (١)) قال في سفر السعادة كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعالج الأمراض بثلاثة أنواع بالأدوية الطبيعية وبالأدوية الإلهية وهذا منها وبالأدوية المركبة منهما . وقال في سلك الجواهر الصدقة أمام الحاجة سنة مطلوبة مؤكدة والخواص يقدمونها أمام حاجاتهم إلى الله كحاجتهم إلى شفاء مريضهم لكن على قدر البلية في عظمها وخفتها حتى أنهم إذا أرادوا كشف غامض بذلوا شيئا لا يطلع عليه أحد وكان ذوو الفهم عن الله إذا كان لهم حاجة يريدون سرعة حصولها كشفاء مريض يأمرون باصطناع طعام حسن بلحم كبش كامل ثم يدعون له ذوي القلوب المنكسرة قاصدين فداء رأس برأس وكان بعضهم يرى أن يخرج من أعز مايملكه فإذا مرض له من يعز عليه تصدق بأعز ما يملكه من نحو جارية أو عبد أو فرس يتصدق بثمنه على الفقراء من أهل العفاف قال الحليمي فان قيل أليس الله قدر الأعمال والآجال والصحة والسقم فما فائدة التداوي بالصدقة أو غيرها قلنا يجوز أن يكون عند الله في بعض المرضى أنه إن تداوى بدواء سلم وإن أهمل أمره أفسد أمره المرض فهلك (فر) من حديث بديل بن الحبر عن هلال بن مالك عن يونس بن عبيد عن راو (عن ابن عمر) بن الخطاب قال البيهقي منكر بهذا الاسناد .

(دباغ الأديم) بكسر الدال الجلد الذي نجس بالموت (طهوره) بفتح الطاء أي مطهره فيصير طاهرا ينتفع به عند الشافعي وأبي حنيفة ومالك وكذا أحمد في إحدى روايتيه أما قبل الدبغ فلا يجوز الانتفاع به خلافاً للزهري

---

(١) بفتح الهمزة أي العوارض من المصائب والبلايا وقد جرب ذلك الموفقون من أهل الله فوجدوا الأدوية الروحانية تنفع أكثر من الحسية وقد تقدم الأمر بالتداوي بها في حديث تداووا فان الله لم يضع داء الا وضع له دواء.

٤١٦٩ - دِبَاغُ كُلِّ إِهَابٍ طُهُورُهُ - (قط) عن ابن عباس (ح)

٤١٧٠ - دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ : الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ ، هِيَ الْحَالِقَةُ حَالِقَةُ الدِّينِ لَا حَالِقَةُ الشَّعَرِ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ، أَفَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ - (حم ت) والضياء عن الزبير بن العوام - (صح)

٤١٧١ - دُثِرَ مَكَانُ الْبَيْتِ فَلَمْ يَحُجَّهُ هُودٌ وَلَا صَالِحٌ ، حَتَّى بَوَّأَهُ اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ - الزبير بن بكار فى

للنجاسة وأما الجلد الذى لم ينجس بالموت كجلد المغلظ فلا يطهره الدباغ ثم الدباغ يكون بكل حريف نازع للفضول وتمسك بهذا من جوز أكل جلد الميتة بعد الدبغ وهو وجه عند الشافعية رجحوا مقابله ومن قال يطهر شعر الجلد معه وهو وجه عندهم أيضا صححوا نقيضه قالوا لأن الدباغ لا يؤثر فيه (حم م) من حديث السبائى (عن ابن عباس) قال السبائى سألت ابن عباس إنا نكون بالمغرب فيأتينا المجوس بالأسقية فيها الماء والودك فقال اشرب فقلت أرأى تراه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره (د عن سلمة بن المحبق) وفيه سلمة بن ربيعة بن المحبق الهذلى صحابى نزيل البصرة (ن عن عائشة) قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جلود الميتة فذكره (ع عن أنس طب عن أبى أمامة وعن المغيرة)

(دباغ جلود الميتة طهورها) قال فى الفردوس معناه أنه إذا دبغ فهو طاهر كجلد المذكى وهذا شامل المأكول وغيره من كل جلد نجس بالموت وهو ماعليه الشافعية وخصه المالكية بالمأكول لورود الخبر فى الشاة ولأن الدباغ لا يزيد فى التطهير على الذكاة وغير المأكول لو ذكى لم يطهر بالذكاة فكذا الدباغ وأجاب من عمم بالتمسك بمفهوم اللغة (قط) من رواية سعيد بن المسيب (عن زيد بن ثابت) قال الغريانى فى حاشية مختصر الدارقطنى كما وقفت عليه بخطه فيه الواقدى ضعفوه قال البخارى متروك وشيخه معاذ بن محمد الأنصارى مجهول ورواه عنه أيضا ابن حبان وقال ابن جماعة فى سنده شريك القاضى وثقه ابن معين لكنه اختلط آخراً ولذلك روى له مسلم فى المتابعات .

(دباغ كل إهاب طهوره) عام فى كل جلد يقبل الدباغ لا مطلق فخرج المغلظ قال ابن العربى وزعم بعض الغفلة وهو أبو يوسف أن جلد الخنزير يطهر بالدبغ تعلقا بالعموم لا وجه له (قط عن ابن عباس) رواه من عدة طرق عن عدة من الصحابة بألفاظ مختلفة ثم قال أسانيدها صحاح * (دب إليكم) أى سار إليكم (داء الأمم قبلكم) أى عادة الأمم الماضية (الحسد والبغضاء والبغضاء هى الحالقة حالقة الدين) بكسر الدال .(لا حالقة الشعر) أى الخصلة التى شأنها أن تحلق أى تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر قال ابن الأثير نقل الداء من الأجسام إلى المعانى ومن أمر الدين إلى الآخرة وقال الطيبى الدب يستعمل فى الأجسام فاستعير للسراية على سبيل التبعية وكذا قوله الحالقة فإنها تستعمل فى حلق الشعر فاستعملت فيما يستأصل الدين وليست هى استعارة لذكر المشبه والمشبه به أى البغضاء تذهب الدين كما يذهب الموسى الشعر (والذى نفس محمد بيده) أى بقدرته وتصريفه (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا) بالله تعالى وبما علم بمجىء الرسول به بالضرورة (ولا تؤمنوا حتى تحابوا) بحذف إحدى التاءين للتخفيف أى حتى يحب بعضكم بعضا (أفلا أنبئكم بشىء إذا فعلتموه تحاببتم) قالوا بلى يارسول الله قال (أفشوا السلام بينكم) فانه يزيل الضغائن ويورث التحابب كما سلف تقريره (حم ت) فى الزهد (والضياء) المقدسى عن مولى آل الزبير (عن الزبير) بالتصغير (ابن العوام) بفتح المهملة وشد الواو قال المناوى ومولى الزبير مجهول ورواه باللفظ المزبور من هذا الوجه البزار قال الهيثمى كالمنذرى سنده جيد .

(دثر مكان البيت) أى درس محل الكعبة وأصل الدثر الدروس وهو أن تهب الرياح على المنزل فتغشى رسومه

النسب عن عائشة - (ض)

٤١٧٢ — دِحيةُ الكَلبِي يُشبِهُ جِبريلَ وعروةُ بن مسعودٍ الثقفِي يُشبِهُ عِيسى بن مريمَ ، وعبدُ العزى يُشبِهُ الدَّجال - ابن سعد عن الشعبي مرسلا - (ض)

٤١٧٣ — دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَسمعتُ خَشفَةً ، فقلتُ : ما هذِهِ ؟ قالوا : هذا بِلالٌ ، ثُمَّ دَخَلْتُ الجَنَّةَ فسمعتُ خَشفَةً . فقلتُ : ما هذِهِ ؟ قالوا · هذِهِ الغُمَيصاءُ بِنْتُ مِلْحانَ - عبد بن حميد عن أنس الطيالسي عن جابر (صح)

الرمل وتغطيه بالتراب اه وذلك بالطرفان وقد روى كما فى البحر العميق أنه كان موضع البيت بعد الغرق أكمة حمراء لا تعلوها السيول وكان يأتيها المظلوم ويدعو عندها المكروب فقل من دعا عندها إلا استجيب له (فلم يحجه هود ولا صالح) مع أن سنة الله فى الذين خلوا من قبل أصفيائه آدم فمن بعده المحافظة علي حجه (حتى بوأه الله إبراهيم) أى أراه أصله ومحله فأسس قواعده وبناه وأظهر حرمته ودعا الناس إلى الحج إليه ووردت أخبار بحج هود وصالح وسندها كلها ضعيف قاله المصنف (الزبير بن بكار فى النسب) من حديث إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز الزهرى عن أبيه عن الزهرى عن عروة (عن عائشة) وفى الميزان إبراهيم واه قال ابن عدى عامة حديثه مناكير وقال البخارى سكتوا عنه وبمشورته جلد مالك .

(دحية) بمهملتين كحية وقد يفتح أوله بل نقل الزمخشرى عن الأصمعى أنه لايقال بالكسر (الكلبى) بفتح فسكون الصحابى القديم المشهور شهد مع المصطفى صلى الله عليه وسلم مشاهده كلها بعد بدر وبايع تحت الشجرة (يشبه جبريل) وكان يأتى المصطفى صلى الله عليه وسلم غالباً على صورته فإنه كان بارعا فى الجمال يضرب به المثل فيه بحيث كان إذا دخل بلداً برز لرؤيته العواتق من خدورهن (وعروة) بضم العين المهملة (ابن مسعود الثقفى) الذى أرسلته قريش إلى المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يوم الحديبية ثم أسلم فدعا قومه إلى الإسلام فقتلوه (يشبه عيسى ابن مريم) ولما قتله قومه قال مثله فى قومه كصاحب يونس (وعبد العزى) بن قطن (يشبه الدجال) فى الصورة وفيه جواز تشبيه الأنبياء والملائكة بغيرهم وهذه التشبيهات إنما هى للصورة كما تقرر ولاشك أن الصورة المذكورة أخص بالمشبه به فلا يرد أن المشبه به يجب كونه أقوى وفيه إشارة إلى أن الدجال آثار الحدوث عليه ظاهرة وإن بينت كافية فى الدلالة علي كونه من جنس المخلوقين وأن له خالقاً خلقه «سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم» (ابن سعد) فى الطبقات عن الشعبى مرسلا (دخلت الجنة) أى فى النوم لأنه لا يدخل أحد الجنة فى اليقظة والمصطفى صلى الله عليه وسلم وإن دخلها يقظة ليلة المعراج إلا أن بلالا لم يدخل (فسمعت خشفة) بفتح المعجمتين والفاء صوت حركة أو وقع نعل (فقلت ماهذه) الخشفة أى قال ذلك للملائكة أو لغيرهم من أهل الجنة كالحور والولدان وزاد فى رواية أمامى (قالوا هذا بلال) قال العراقى فى شرح التقريب إن قيل كيف رأى بلالا أمامه مع أنه أول من يدخلها قلنا لم يقل هنا إنه يدخلها قبله يوم القيامة وإنما رآه أمامه مناما وأما الدخول حقيقة فهو أول داخل وهذا الدخول المراد به سريان الروح حالة النوم قال القاضى ولا يجوز إجراؤه على ظاهره إذ ليس لنبى من الأنبياء أن يسابقه فكيف بأحد من أمته (ثم دخلت الجنة) أى مرة أخرى (فسمعت خشفة فقلت ماهذه قالوا هذه الغميصاء) بغين معجمة مصغرة ويقال الرميصاء امرأة أبى طلحة وهى أم سليم خالة أنس [1] (بنت ملحان [2]) وهذا يقتضى تكرار الدخول لكن قد عرفت أنها رؤيا منام (عبد) بغير إضافة (بن حميد عن أنس) بن مالك (الطيالسى) أبو داود (عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه الديلمى أيضاً رمز المصنف لحسنه .

---

(١) الذى فى الإصابة أنها أم انس (٢) بكسر الميم وسكون اللام وبالمهملة ونون:ابن خالد الانصارى وأمها تبلة أو رملة أو سهلة أو رميثة أو مليكة أو نبيهة من الصحابيات الفاضلات

٤١٧٤ — دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً بَيْنَ يَدَيَّ ، قُلْتُ : مَاهٰذِهِ الْخَشْفَةُ ؟ فَقِيلَ : هٰذَا بِلَالٌ يَمْشِي أَمَامَكَ ـ (طب عد) عن أبي أمامة ـ (صح)

٤١٧٥ — دَخَلْتُ الْجَنَّةَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي ، فَسَمِعْتُ فِي جَانِبِهَا وَجْسًا فَقُلْتُ : يَاجِبْرِيلُ مَا هٰذَا ؟ قَالَ : هٰذَا بِلَالٌ الْمُؤَذِّنُ ـ (حم ع) عن ابن عباس ـ (صح)

٤١٧٦ — دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ لِزَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ دَرَجَتَيْنِ ـ ابن عساكر عن عائشة ـ (ح)

٤١٧٧ — دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا : الصَّدَقَةُ بِعَشَرَةٍ ، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ ، فَقُلْتُ : يَاجِبْرِيلُ

(دخلت الجنة فسمعت خشفة) بخاء معجمة بضبط المصنف صوت غير شديد وأصله صوت دبيب الحية والمرادهنا مايسمع من حس وقع القدم أوالنعل (بين يدى) أى أمامى بقربى (قلت ماهذه الخشفة فقيل هذا بلال يمشى أمامك) إنما أخبره بذلك ليطيب قلبه ويداوم على العمل ويرغب غيره فيه قال المظهر هذا لايدل على تفضيل بلال على العشرة فضلا عن النبي وإنما سبقه للخدمة وقال التوربشتى هذا شيء كوشف به من عالم الغيب فى نومه أو يقظته وهو من قبيل قول القائل لعبده تسبقنى إلى العمل أى تعمل قبل ورود أمرى عليك قال الطيبي ولايناقضه « ياأيها الذين آمنوا لاتقدموا بين يدى الله ورسوله » لما أن المتقدم بين يدى الرجل خارج من صفة المتابع المنقاد لأن الآية واردة فى النهى عما لايرضى الله ورسوله كما يشهد له سبب النزول والحديث ليس كذلك ومن ثم قرره على السبب الموجب السبق واستحمده لذلك اه (طب) وكذا فى الأوسط والصغير (عد عن أبى أمامة) قال الهيثمى رجال الصغير ثقات وقد رواه أحمد فى حديث طويل اه . ومفهومه أن رجال الكبير ليسوا ثقات وبه يعرف أن المصنف لم يصب فى إهماله الطريق الجيد وإيثاره عليها غيرها

(دخلت الجنة ليلة أسرى بى فسمعت فى جانبها وجساً) أى صوتاً خفياً قال ابن الأثير الوجس الصوت الخفى فتوجس بالشيء أحس به (فقلت ياجبريل ما هذا قال بلال المؤذن) قال الحافظ العراق وفيه وفيما قبله ندب قص الرؤيا الصالحة على أصحابه وأن الإنسان إذا رأى لصاحبه خيراً بشره به وأن رؤيا الدنيا حق ومنقبة عظيمة لبلال (حم ع عن ابن عباس) قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح غير قابوس وقد وثق وفيه ضعف

(دخلت الجنة فرأيت لزيد بن عمرو بن نفيل) تصغير نفل بن أسد بن عبد العزى بن قصى وهو ابن عم خديجة (١) الذى قال للمصطفى صلى الله عليه وسلم لما بدأه الوحى وذهبت به خديجة إليه هذا الناموس الأكبر الذى أنزل على موسى (درجتين) أى منزلتين عظيمتين لكونه تنصر وآمن بعيسى ثم آمن بمحمد وفى رواية دوحتين أى شجرتين عظيمتين قال الزين العراقى ينبغى أن يقال إنه أول من آمن من الرجال لأن أول الوحى نزل فى حياته فآمن به وصدقه وذكره ابن منده فى الصحابة وقول الحاكم لا أعلم خلافا أن علياً أول الذكور إسلاماً أراد به إسلاماً بعد خديجة ومن نظمه :

أرباً واحداً أم ألف رب ... أدين إذا تقسمت الأمور
تركت اللات والعزى جميعاً ... كذلك يفعل الرجل البصير
ألم تعلم أن الله أفنى ... رجالا كان شأنهم الفجور
وأبقى آخرين ببر قوم ... فيربو منهم الطفل الصغير

(ابن عساكر) فى التاريخ (عن عائشة) وفيه الباغندى مضعف لكن قال الحافظ ابن كثير إسناده جيد

(دخلت الجنة) لفظ رواية الطبرانى فيما وقفت عليه من النسخ دخل رجل الجنة فرأى ولعل هذه رواية أخرى

---

(١) قوله وهو ابن عم خديجة الخ : يعارضه ما فى أول صحيح البخارى أن القائل هو ورقة بن نوفل فليحرر اه

كَيفَ صارَت الصَّدقة بعَشرة والقَرْض بثمانِيَة عشر ؟ قالَ : لِأنَّ الصَّدقة تقع فى يدِ الغَنِىِّ والفقِير ، والقَرْضُ لا يقَعُ إلَّا فى يدِ مَنْ يحتَاجُ إلَيْهِ - (طب) عن أبى أمامة - (صح)

٤١٧٨ — دَخلْتُ الجَنَّةَ فَسمِعتُ فِيها قِراءَةً ، فَقُلْتُ : مَنْ هذَا ؟ قالُوا : حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ ، كَذَلِكُمُ البِرُّ ، كَذَلِكُمُ البِرُّ - (ت) والحاكم عن عائشة - (صح)

٤١٧٩ — دَخلْتُ الجنَّة فرَأَيتُ فِيها جَنابِذَ مِنَ اللُّؤلُؤِ تُرابُها المِسْكُ ، فقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا يَاجبْرِيلُ ؟ قالَ : لِلْمؤَذِّنين والأَئِمَّة مِنْ أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ - (ع) عن أبى - (صح)

فى نسخة أخرى (فرأيت على بابها الصدقة بعشرة والقرض[1] بثمانية عشر فقلت ياجبريل كيف صارت الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر قال لأن الصدقة تقع فى يد الغنى والفقير والقرض لا يقع إلا فى يد من يحتاج اليه) قال الطيبى القرض اسم مصدر والمصدر بالحقيقة الاقراض ويجوز كونه هنا بمعنى المقروض وقال البلقينى فيه أن درهم القرض بدرهمى صدقة لأن الصدقة لم يعد منها شيء والقرض عاد منه درهم فسقط مقابله وبقى ثمانية عشر[2] ومن ثم لو أبرأ منه كان له عشرون ثواب الأصل وهذا الحديث يعارضه حديث ابن حبان من أقرض درهما مرتين كان له كأجر صدقة مرة وجمع بعضهم بأن القرض أفضل الصدقة باعتبار الابتداء بامتيازه عنها بصون وجه من لم يعتد السؤال وهى أفضل من حيث الانتهاء لما فيها من عدم رد المقابل وعند تقابل الخصوصيتين قد ترجح الأولى وقد تترجح الثانية باعتبار الأثر المترتب والحق أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمان وعليه تنزل الاحاديث المتعارضة (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه عتبة بن حميد وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف

(دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت من هذا قالوا) يعنى الملائكة أو غيرهم ممن مر (حارثة) بحاء مهملة ومثلثة (ابن النعمان) من بنى مالك بن النجار البدرى وكان أبر الناس بأمه (كذلكم البر كذلكم البر) قال الطيبى المشار اليه ماسبق والمخاطبون الصحابة فان المصطفى صلى الله عليه وسلم رأى هذه الرؤيا وقصها على أصحابه فلما بلغ الى قوله النعمان نبههم على سبب نيل تلك الدرجة بقوله كذلكم البر أى حارثة قال تلك الدرجة بسبب البر وموقع هذه الجملة التذييل كقوله تعالى «وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون» وفيه من المبالغة أنه جعل جزاء البر براً وعرف الخبر بلام الجنس تنبيهاً على أن هذه الدرجة القصيا لاتنال إلا ببر الوالدين والتكرار للاستيعاب والتقرير والتأكيد (ن ك) فى المناقب وكذا أحمد وأبو يعلى بسند قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح (عن عائشة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وقال الحافظ فى الاصابة إسناده صحيح وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته وكان أبر الناس بأمه اه فكأنه أغفله سهواً أو توهم أنه مدرج فى الحديث وهو ذهول فقد قال الصدر المناوى وغيره وصح لنا برواية الحاكم والبيهقى أن قوله كان أبر الناس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بمدرج ثم بسطه

(دخلت الجنة فرأيت فيها جنابذ من اللؤلؤ ترابها المسك فقلت لمن هذا ياجبريل قال للمؤذنين والأئمة من أمتك يا محمد) فيه أن من رأى لقوم خيراً سببه فعلهم لشيء من أبواب الخير أن يسألهم عما استحقوا به ذلك

---

(١) بفتح القاف أشهر من كسرها بمعنى القرض ويطلق على المصدر بمعنى الاقراض الذى هو تمليك شيء على أن يرد بدله

(٢) قلت وذكره الدميرى بعبارة أخرى فقال الحكمة فى أن القرض بثمانية عشر أن الحسنة بعشر أمثالها حسنة عدل وتسعة فضل ولما كان المقرض يرد إليه ماله سقط سهم العدل مع مقابله وبقيت سهام الفضل وهى تسعة فضوعفت بسبب حاجة المقترض فكانت ثمانية عشر اه

٤١٨٠ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً بَيْنَ يَدَيَّ ؛ فَقُلْتُ : مَا هٰذِهِ الْخَشَفَةُ ؟ فَقِيلَ : الْغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ (حم م ن) عن أنس - (صح)

٤١٨١ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ خِيَامُ اللُّؤْلُؤِ فَضَرَبْتُ بِيَدِي إِلَى مَا يَجْرِي فِيهِ الْمَاءُ فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ ، فَقُلْتُ : مَاهٰذَا يَاجِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هٰذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَهُ اللّٰهُ - (حم خ ت ن) عن أنس (صح)

٤١٨٢ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ . فَقُلْتُ : لِمَنْ هٰذَا الْقَصْرُ ؟ قَالُوا لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ ، فَقُلْتُ : وَمَنْ هُوَ ؟ قَالُوا : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَلَوْلَا مَا عَلِمْتُ مِنْ غَيْرَتِكَ لَدَخَلْتُهُ - (حم ت حب) عن أنس (حم ق) عن جابر (حم) عن بريدة وعن معاذ (صح)

ليحثهم عليه ويرغبهم فيه (ع) وكذا أبو الشيخ والديلمى (عن أبي) بن كعب قال الديلمى وفى الباب أنس وغيره

(دخلت الجنة فسمعت خشفة بين يدى فقلت ماهذه الخشفة فقيل الغميصاء ويقال الرميصاء (بنت ملحان) بن خالد الأنصارية أم سليم خالة أنس بن مالك يقال اسمها رميلة أو رمينة أو مليكة أو نبيهة اشتهرت بكنيتها وهى امرأة أبي طلحة سيدة الصابرات التى مات ولدها وزوجها غائب فسجته فى ناحية البيت فجاء أبو طلحة فقدمت له إفطاره فقال كيف الصبي قالت هو أسكن مما كان فيه ثم تصنعت له فأصابها فلما فرغ قالت ألا تعجب لجيرانك أعيروا عارية فطلبت منهم فجزعوا فقال بئس ماصنعوا فقالت ابنك كان عارية فقبض فحمد واسترجع فخليق بمثل هذه أن تكون فى عليين (حم م ن عن أنس) بن مالك

(دخلت الجنة فإذا أنا بنهر حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت بيدى إلى مايجرى فيه الماء فإذا هو مسك أذفر) قال أنس قلت ما الأذفر قال الذى لاخلط له (فقلت ماهــــذا ياجبريل قال هو الكوثر الذى أعطاك الله) فى الجنة (حم خ ت عن أنس)

(دخلت الجنة) فى النوم (فاذا أنا بقصر من ذهب) وفى رواية فأتيت على قصر من ذهب مربع مشرف وذكر بعضهم فى حكمة كونه من ذهب أنه إشارة إلى أن عمر من الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم لأن لفظ الذهب مطابق للاذهاب (فقلت لمن هذا القصر) استفهام للملائكة الذين كانوا معه فى الجنة حينئذ وفائدة سؤاله عنه أن يعلم لمن هو فيبشره به (قالوا لشاب من قريش) أى من قبيلة قريش (فظننت أنى أنا هو فقلت ومن هو قالوا عمر ابن الخطاب) قال الزين العراقى فى حكمة كونه لم يصرح له ابتداء بكونه لعمر بيان فضيلة قريش فلو قال ابتداء لعمر فات التنبيه على ذلك (فلولا ماعلمته من غيرتك لدخلت) تمامه فبكى عمر ثم قال أعليك بأبى و مى يارسول الله أغار قال المعبرون القصر فى المنام عمل صالح لأهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر دخول القصر بالتزوج وفيه الحكم لكل امرئ بما يعرف من خلقه ولا يعارض هذا خبر ابن أبى الدنيا عن أنس مرفوعا دخلت الجنة فاذا فيها قصر أبيض قلت لجبريل لمن هذا القصر قال لرجل من قريش فرجوت أن أكون أنا فقلت لأى قريش فقال لعمر لأن الرؤيا إن كانت متعددة فظاهر ولا مانع من إعداد قصرين أو قصور له بعضها أصفر وبعضها أبيض وإلا فلا مانع من كون المراد ببياضه نوره وإشراقه وضياؤه وذهب الجنة لايشبه ذهب الدنيا من كل وجه (تنبيه) قد كان المصطفى أشد الناس غيرة وتبعه أكابر أصحابه فى ذلك كما أشعر به ما أشير اليه من غيرة عمر ومن غيرة سعد بن عبادة حيث قال لو وجدت مع امرأتى رجلا لضربته بالسيف غير مصفح يعنى لو وجدته عليها فانه يكون مباح الدم بزناه (حم ت حب عن أنس) بن مالك (حم ق عن جابر) بن عبد الله (حم عن بريدة) بن الحصيب (وعن معاذ) بن جبل وفى الباب غيرهم أيضا

٤١٨٣ — دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَاسْتَقْبَلَتْنِى جَارِيَةٌ شَابَّةٌ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتِ ؟ قَالَتْ لِزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ - الرويانى والضياء عن بريدة - (ح)

٤١٨٤ — دَخَلْتُ الْجَنَّةَ الْبَارِحَةَ فَنَظَرْتُ فِيهَا ، فَإِذَا جَعْفَرٌ يَطِيرُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ ، وَإِذَا حَمْزَةُ مُتَّكِىءٌ عَلَى سَرِيرٍ — (طب عدك) عن ابن عباس (صح)

٤١٨٥ — دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا جَارِيَةٌ أَدْمَاءُ لَعْسَاءُ ، فَقُلْتُ : مَا هٰذِهِ يَا جِبْرِيلُ ؟ فَقَالَ . إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى عَرَفَ شَهْوَةَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِى طَالِبٍ لِلْأَدْمِ اللُّعْسِ فَخَلَقَ لَهُ هٰذِهِ - جعفر بن أحمد القمى فى فضائل جعفر ، والرافعى فى تاريخه عن عبد الله بن جعفر - (ض)

٤١٨٦ — دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِى عَارِضَتَى الْجَنَّةِ مَكْتُوباً ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ بِالذَّهَبِ: السَّطْرُ الْأَوَّلُ «لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللّٰهِ » وَالسَّطْرُ الثَّانِى « مَا قَدَّمْنَا وَجَدْنَا ، وَمَا أَكَلْنَا رَبِحْنَا ، وَمَا خَلَّفْنَا خَسِرْنَا » وَالسَّطْرُ الثَّالِثُ « أُمَّةٌ مُذْنِبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ » - الرافعى وابن النجار عن أنس (صح)

(دخلت الجنة) زاد فى رواية البارحة (فاستقبلتنى جارية شابة فقلت لمن أنت قالت لزيد بن حارثة) حب رسول الله الذى مابعثه فى جيش قط إلا أمره عليهم ولو بقى بعده لاستخلفه كما رواه ابن عساكر عن عائشة ولما جاء مصابه فى غزوة مؤتة أتى منزله فلما رأته ابنته اخمشت فى وجهه بالبكاء فبكى النبى صلى الله عليه وسلم حتى انتحب فقيل ماهذا يارسول الله قال هذا شوق الحبيب إلى الحبيب (الرويانى) فى مسنده (والضياء) المقدسى فى المختارة (عن بريدة) وفيه الحسين بن أحمد قد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال استنكر أحمد بعض حديثه

(دخلت الجنة البارحة) اسم لأقرب ليلة مضت وهذا يقتضى قرب عهده بالدخول وقد كانت له عليه السلام التجليات الصادقة المعلومة والمكاشفات المشهورة والمشاهدات المأثورة وقد تجلى له الكون كله وزويت له الأرض بأسرها وأرى مشارقها ومغاربها (فنظرت فيها) أى تأملت (فإذا جعفر) بن أبى طالب الذى استشهد بمؤتة (يطير مع الملائكة وإذا حمزة) بن عبد المطلب عم النبى (متكىء على سرير) قال السهيلى إنه لم يرد أنه يطير بجناحين كالطير بريش بل المراد بهما صفة ملكية وقوة روحانية ومنعه ابن حجر بفقد المانع من الحمل على الظاهر وورد عند البيهقى أن جناحيه من ياقوت (طب عدك عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورده الذهبى بأن فيه سلمة بن وهرام ضعفه أبو داود

(دخلت الجنة فإذا جارية أدماء) أى شديدة السمرة (لعساء) فى لونها أدنى سواد ومشربة من الحمرة (فقلت ماهذه ياجبريل فقال إن الله عز وجل عرف شهوة جعفر بن أبى طالب للأدم اللعس فخلق له هذه) إكراما له ليكمل لذته وتعظم مسرته لكونه استشهد فى سبيله بعد مابذل الجهد فى قتال أعدائه (جعفر بن أحمد القمى) بضم القاف وشد الميم نسبة إلى قم بلدة كبيرة بين أصبهان وساوة أكثر أهلها شيعة (فى فضائل جعفر) بن أبى طالب (والرافعى فى تاريخه) أى تاريخ قزوين (عن عبد الله بن جعفر) بن أبى طالب يرفعه

(دخلت الجنة) أى فى المنام (فرأيت فى عارضتى الجنة) أى عارضتى بابها (مكتوبا ثلاثة أسطر) جمع سطر وهو الصف من الكتابة (بالذهب) أى بذهب الجنة الذى لا يبلى ولا يفنى (السطر الاول لا إله إلا الله) أى الواجب الوجود (محمد رسول الله) إلى كافة الثقلين (والسطر الثانى ماقدمنا) أى فى الدنيا من الانفاق فى وجوه القرب (وجدنا) ثوابه فى الآخرة (وما أكلنا) من الدنيا من الحلال (ربحنا) أكله (وماخلفنا) أى تركنا من مالنا بعد موتنا (خسرنا) فإن حسابه ووباله على المورث والتبسط به للوارث (والسطر الثالث أمة مذنبة) أى أمة محمد أمة كثيرة الذنوب (ورب غفور) كثير المغفرة لها

٤١٨٧ — دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا الْبُلْهُ ـ ابن شاهين فى الافراد ، وابن عساكر عن جابر ـ (ض)

٤١٨٨ ـ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَوَجَدْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْيَمَنَ ، وَوَجَدْتُ أَكْثَرَ أَهْلِ الْيَمَنِ مَذْحِجَ ـ (خط) عن عائشة (ض)

٤١٨٩ — دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ نَحْمَةً مِنْ نُعَيْمٍ ـ ابن سعد عن ابى بكر العدوى مرسلا

٤١٩٠ — دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ـ (م د) عن جابر ـ (د ت) عن ابن عباس مرسلا

٤١٩١ — دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِى هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ

فلو أتوه بقراب الأرض خطايا قابلهم بقرابها مغفرة كما سيجىء فى خبر وقوله ماقدمنا الخ مقول على ألسنة العباد (الرافعى) الإمام أبوالقاسم فى تاريخ قزوين (وابن النجار) فى تاريخ بغداد (عن أنس) بن مالك

(دخلت الجنة فإذا أكثر أهلها البله) جمع أبله وهو الغافل عن الشر المطبوع على الخير أو من غلبت عليه سلامة الصدر لحسن ظنه بالناس فأغفل أمر دنياه فجهل حذق التصرف فيها وأقبل على آخرته فشغل نفسه بها فلذلك كانوا أكثر أهلها ابن شاهين فى الافراد وابن عساكر فى التاريخ (عن جابر) قال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه أحمد بن عيسى قال ابن حبان يروى عن المجاهيل المناكير وفى الميزان آفته محمد بن ابراهيم القرشى

(دخلت الجنة فوجدت أكثر أهلها اليمن) أى أهل اليمن (ووجدت أكثر أهل اليمن مذحج) كمسجد اسم أكمة باليمن ولدت عندها امرأة من حمير كانت زوجة إدد فسميت باسمها ثم صار علما على القبيلة ومنهم قبيلة الانصار وعليه فلا ينصرف للتأنيث والعلمية وقال الجوهرى مذحج اسم الأب قال والميم عند سيبويه أصلية وعليه فهو منصرف (خط) وكذا الديلمى (عن عائشة) وفيه حمزة بن الحسين السمسار قال الذهبى فى الضعفاء عن حمزة بن الحسين الدلال ابن السماك قال الخطيب كذاب اه

(دخلت الجنة فسمعت نحمة) قال الزمخشرى النحمة كالرزمة من النحيم وهو صوت من الجوف ورجل نحم وبذلك سمى نعيم النحام اه وقال العراقى النحمة بنون مفتوحة فحاء مهملة الصوت أو السعلة أو النحنحة وقال السهيلى النحمة سعلة مستطيلة (من نعيم) أى من جوف نعيم بن عبد الله القرشى العدوى أسلم قبل عمر وكتم إيمانه وكان ينفق على أرامل بنى عدى فمنعوه من الهجرة وقالوا أقم على أى دين شئت ثم هاجر عام الحديبية وتبعه أربعون من أهل بيته واستشهد يوم اليرموك أو بأجنادين (ابن سعد) فى الطبقات (عن أبى بكر) بن سلمان بن أبى خيثمة عبدالله بن حذيفة (العدوى) بالعين والدال المهملتين نسبة إلى عدى بن كعب بن لؤى ثقة عارف بالنسب (مرسلا) أرسل عن ابن عمر وغيره قال فى الكاشف ثقة

(دخلت العمرة فى الحج إلى يوم القيامة) أى دخلت فى وقت الحج وشهوره هذا هو المناسب للحال وقيل معناه دخل عمل العمرة فى عمل الحج إذا قرن بينهما وقيل معناه إن العمرة نفسها داخلة فى الحج وفى الاتيان به وأن فرضها ساقط بوجوب الحج وفرضه وهو قول من لا يرى وجوب العمرة كأبى حنيفة ومالك كذا قرره البيضاوى وقال ابن العربى ردا على مذهبه المالكية تعلق علماؤنا بقوله دخلت العمرة فى الحج على عدم وجوبها فقالوا لما حكم بدخولها فيه سقط وجوبها قلنا لو كان المراد لسقط فعلها رأسا وإنما معناه دخلت فى زمن الحج ردا على العرب الزاعمين أن العمرة فى زمن الحج من أفجر الفجور فحكم بدخولها معه فى زمانه كما تدخل معه فى مكانه كما تدخل معه فى قرانه وهذا بديع (م د عن جابر) قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر على المروة بمشقص ثم ذكره (د ت عن ابن عباس مرسلا) ورواه عنه البزار والطبرانى والطحاوى قال الحافظ ابن حجر فى تخريج المختصر حديث غريب تفرد به داود بن يزيد وفيه مقال تفرد به عن عبدالملك بن ميسرة وقد خولف

(دخلت امرأة النار) قال ابن حجر لم أقف على اسمها فقيل حميرية وقيل إسرائيلية ولا تعارض لأن طائفة من حمير

(حم ق ه) عن أبي هريرة (خ) عن ابن عمر

٤١٩٢ دُخُولُ البَيْتِ دُخُولٌ فِي حَسَنَةٍ وَخُرُوجٌ مِنْ سَيِّئَةٍ - (عدهب) عن ابن عباس (ض)

تهودت فنسبت إلى دينها تارة وإلى قبيلتها أخرى (في هرة) أى لأجلها أو بسببها ذكره الزمخشرى وقال ابن مالك فى هنا بمعنى التعليل وهو مما خفى على أكثر النحاة وتعقبه الطيبى بأنهم يقدرون المضاف أى فى شأن هرة أو فى أمرها والهرة أنثى السنور جمعها هرر كقربة وقرب والذكر هر ويجمع أيضا على هررة كقردة (ربطتها) وفى رواية للبخارى حبستها وفى أخرى لمسلم عذبت امرأة فى هرة سجنتها وفى رواية له أيضا: أوثقتها وفى رواية له أيضا: دخلت امرأة النار من جراء هرة لها أو هرة ربطتها (فلم تطعمها) حتى ماتت جوعا كما فى رواية البخارى والفاء تفصيل وتفسير للربط (ولم تدعها) لم تتركها (تأكل من خشاش) بفتح الخاء المعجمة أشهر من كسرها وضمها كما فى الديباج وغيره، وحكى النووى أنه روى بحاء مهملة وغلط قائله (الأرض) حشراتها وهوامها. قال الزمخشرى: الواحدة خشاشة سميت به لاندساسها فى التراب من خش فى الأرض دخل فيها. قال الطيبى: وذكر الأرض للإحاطة والشمول مثله فى آية «وما من دابة فى الأرض» (حتى ماتت) زاد فى رواية مسلم هزلا، وظاهره أنها عذبت بالنار حقيقة أو بالحساب لأن من نوقش عذب كذا ذكره بعضهم وجزم القرطبى بالأول وهذه المرأة هى التى رآها المصطفى صلى الله عليه وسلم فى النار وهى امرأة طويلة من بنى إسرائيل أو حمير ويحتمل كونها كافرة كذا ذكره جمع وحكاه عنهم الحافظ ابن حجر، وقال النووى: الذى يظهر أنها كانت مسلمة وإنما دخلت النار بهذه المعصية وتوبع على ذلك، وقال القرطبى: هل كانت كافرة أو مسلمة كل محتمل فان كانت كافرة ففيه أن الكفار مخاطبون بالفروع ومعاقبون على تركها وإلا فقد تلخص أن سبب تعذيبها حبس الهرة ففيه أن الهر لا يملك وأنه لا يجب إطعامه إلا على من حبسه وكأنهم لم يروا فيه شيئا وهو عجيب فقد ورد النص الصريح الصحيح بكفرها قال علقمة كنا جلوسا عند عائشة فدخل أبو هريرة فقالت أنت الذى تحدث أن امرأة عذبت فى هرة ربطتها الخ؟ فقال سمعت منه، فقال هل تدرى ما كانت المرأة؟ إن المرأة مع ما فعلت كانت كافرة وإن المؤمن أكرم على الله أن يعذبه فى هرة فإذا حدثت عن رسول الله فانظر كيف تحدث رواه أحمد. قال الحافظ الهيثمى: رجاله رجال الصحيح، وفيه تفخيم الذنب ولو صغيرا وأن تعذيب الحيوان حرام وأنه يسلط يوم القيامة على ظالمه وحل اتخاذ الهر ورباطها بشرط إطعامها وسقيها وألحق بها غيرها فى معناها وقول النووى وإن نفقة الحيوان على مالكه نوزع فيه بأنه ليس فى الخبر ما يقتضيه (حم ق ه عن أبى هريرة خ عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا مسلم بلفظ عذبت امرأة فى هرة أوثقتها الخ

(دخول البيت) الكعبة المعظمة أى للتكبير فيه والصلاة والدعاء كما فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم (دخول فى حسنة وخروج من سيئة) أراد بالحسنة والسيئة الجنس بدليل رواية دخول البيت دخول فى الحسنات والخروج منه خروج من السيئات وفى رواية للبيهقى من دخل البيت دخل فى حسنة وخرج من سيئة وخرج مغفورا له وفيه ندب دخول الكعبة ومحله ما لم يؤذ أحدا بدخوله أو يتأذى هو ولا يجب إجماعا، وحكاية القرطبى عن بعضهم أن دخول الكعبة من المناسك رد بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم إنما دخله عام الفتح ولم يكن محرما وأما خبر أبى داود وغيره عن عائشة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم خرج من عندها وهو قرير العين ثم رجع وهو حزين فقال: دخلت الكعبة فأخاف أن أكون شققت على أمتى فلا يدل للقول المحكى لأن عائشة لم تكن معه فى الفتح ولا فى عمرته. وقال النووى إن المصطفى صلى الله عليه وسلم دخل يوم الفتح لا فى حجة الوداع. قال فى الفتح ويشهد له ما فى تاريخ الأزرقى أنه إنما دخلها مرة واحدة عام الفتح ثم حج فلم يدخلها (عد هب عن ابن عباس) وفيه محمد بن إسماعيل البخارى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال: قدم بغداد سنة خمسمائة. قال ابن الجوزى: كان كذابا وفيه عبد الله بن المؤمل. قال الذهبى: ضعفوه

٤١٩٣ — دِرْهَمُ رِبًا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ - وَهُوَ يَعْلَمُ - أَشَدُّ عِنْدَ اللهِ مِنْ سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ زَنْيَةً - (حم طب) عن عبد الله بن حنظلة — (صح)

٤١٩٤ — دِرْهَمٌ أُعْطِيهِ فِى عَقْلٍ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ مِائَةٍ فِى غَيْرِهِ - (طس) عن أنس - (صح)

٤١٩٥ — دِرْهَمٌ حَلَالٌ يُشْتَرَى بِهِ عَسَلًا وَيُشْرَبُ بِمَاءِ الْمَطَرِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ - (فر) عن أنس - (ض)

٤١٩٦ — دِرْهَمُ الرَّجُلِ يُنْفِقُ فِى صِحَّتِهِ خَيْرٌ مِنْ عِتْقِ رَقَبَةٍ عِنْدَ مَوْتِهِ — أبو الشيخ عن أبى هريرة - (ض)

(درهم ربا يأكله الرجل) يعنى الإنسان وذكر الرجل غالبي (وهو يعلم) أى والحال أنه يعلم أنه ربا أو يعلم الحكم فمن نشأ بعيداً عن العلماء ولم يقصر فهو معذور (أشد عندالله من) ذنب (ستة) وفى رواية ثلاث (وثلاثين زنية) زاد الدارقطنى فى روايته فى الخطيئة . قال الطيبى : إنما كان أشد من الزنا لأن من أكله فقد حاول مخالفة الله ورسوله ومحاربتهما بعقله الزائغ . قال تعالى « فأذنوا بحرب من الله ورسوله » أى بحرب عظيم فتحريمه محض تعبد ولذلك ردّ قولهم « إنما البيع مثل الربا » بقوله « وأحل الله البيع وحرّم الربا » وأما قبح الزنا فظاهر شرعا وعقلا وله روادع وزواجر سوى الشرع فآكل الربا يهتك حرمة الله والزانى يخرق جلباب الحياء اه . وهذا وعيد شديد لم يقع مثله على كبيرة إلا قليلا . قال الحرالى : وإذا استبصر ذو دراية فيما يضره فى ذاته فأنف منه رعاية لنفسه حق له بذلك التزام رعايتها عما يتطرق له منه درك من جهة غيره فيتورع عن أكل أموال الناس بالباطل لما يدرى من المؤاخذة عليها فى العاجل وما خبئ له فى الآجل . قال الله سبحانه وتعالى « إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم نارا » فهو آكل نار وإن لم يحس به . وكما عرف الله تعالى أن أكل مال الغير نار فى البطن عرف أن أكل الربا جنون فى العقل وخبال فى النفس «الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان» وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أحمد فى الحطيم هكذا ذكره وكأنه سقط من قلم المصنف (حم) عن حسين بن محمد عن جرير بن حازم عن أيوب عن ابن أبى مليكة (طب) من هذا الوجه كلاهما عن ابن أبى مليكة (عن عبد الله بن حنظلة) بن أبى عامر الزاهد الأنصارى له رواية وأبوه غسيل الملائكة قتل يوم أحد أورده ابن الجوزى فى الموضوع وقال حسين بن محمد هو ابن بهرام المروزى قال أبو حاتم رأيته ولم أسمع منه وسئل أبو حاتم عن حديث يرويه حسين فقال خطأ فقيل له الوهم ممن قال ينبغى أن يكون من حسين اه . وتعقبه ابن حجر بأنه احتج به الشيخان ووثقه غيرهما وبأن له شواهداً اه . ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن عبد الله المذكور وقال : الأصح موقوف وقال الحافظ العراقى رجاله ثقات انتهى . لكن قال تلميذه الهيثمى فى موضع فيه جرير ابن حازم تغير قبل موته وقال فى آخر رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح

(درهم أعطيته فى عقل) أى إعانة فى الدية التى على العاقلة (أحب إلىّ من مائة فى غيره) أى أحب إلىّ من مائة درهم أعطيها فى غير عقل لما فى ذلك الدرهم من عظيم الثواب (طس عن أنس) قال الهيثمى فيه عبدالصمد بن عبدالأعلى قال الذهبى فيه جهالة

(درهم حلال) أى اكتسب من وجه حلال (ليشترى به عسلا ويشرب بماء المطر شفاء من كل داء) من الأدواء التى تعرض للبدن أو من الأدواء القلبية وإنما يكون ذلك مع صدق النية وقوة الاستيقان وكمال التصديق بما ورد عن الشارع ونبه باشتراط الحلّ على أن ما كان من وجه حرام لا شفاء فيه وإن زال الداء عند استعماله ظاهراً فعاقبته أردأ من ذلك الداء (فر عن أنس) ورواه عنه أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمى فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى

(درهم الرجل ينفق فى) حال (صحته خير من عتق رقبة عند موته) يعنى التصدق بدرهم واحد حال الصحة أفضل

٤١٩٧ — دُعَاءُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مُسْتَجَابٌ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهِ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ ، آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ ذَلِكَ - (حم م ه) عن أبي الدرداء

٤١٩٨ — دُعَاءُ الْوَالِدِ يُفْضِي إِلَى الْحِجَابِ - (ه) عن أم حكيم — (ض)

٤١٩٩ — دُعَاءُ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ كَدُعَاءِ النَّبِيِّ لِأُمَّتِهِ - (فر) عن أنس - (ض)

٤٢٠٠ — دُعَاءُ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ لَا يُرَدُّ — البزار عن عمران بن حصين - (صح)

من عتق رقبة عند الموت لما فيه من مجاهدة النفس على إخراج الصدقة والانسان صحيح شحيح يؤمل الغنى ويخاف الفقر والأجر على قدر النصب وأما من تيقن الموت ومفارقته لماله على كل حال فلا يشق عليه العتق ولا غيره فالتصدق حينئذ بعتق أو غيره مفضول بالنسبة للتصرف فى حال الصحة بنسبة مابين قيمة الدرهم وثمن الرقبة لكن الظاهر أن ذلك مخرج مخرج المبالغة والحث على التصدق حال الصحة (أبو الشيخ) بن حبان (عن أبي هريرة) وفيه يوسف بن السفر الدمشقي قال فى الميزان عن الدارقطني متروك وعن ابن عدى له أباطيل وساق هذا منها

(دعاء المرء المسلم مستجاب لأخيه) فى الاسلام (بظهر الغيب) لفظ الظهر مقحم ومحله النصب على الحال من المضاف إليه لأن الدعوة مصدر أضيف إلى الفاعل ثم بين الإجابة بجملة استئنافية فقال (عند رأسه ملك موكل به) أى بالتأمين على دعائه بذلك كما يفيده قوله (كلما دعا لأخيه) فى الإسلام (بخير) أى بدعاء يتضمن سؤال خير له (قال الملك) الموكل به (آمين) أى استجب يارب (ولك) أيها الداعى (بمثل ذلك) أى مثل مادعوت به لأخيك وهذا يحتمل كونه إخباراً من الملك بأن الله سبحانه وتعالى يجعل له مثل ثواب مادعا به لكونه علم ذلك بالاطلاع على اللوح المحفوظ أو غير ذلك من طرق العلم ويحتمل أنه دعا له به والاول أقرب (حم م) فى الدعوات (ه) فى الحج (عن أبي الدرداء) ولم يخرجه البخارى

(دعاء الوالد لولده) يعنى دعاء الأصل لفرعه (يفضى إلى الحجاب) أى يصعد ويصل إلى حضرات القبول فلا يعوقه عائق ولا يحول بينه وبين الإجابة حائل قال الزين العراقى وهل هذا بمعنى قوله فى دعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب أو هو دونه لأن فى ذلك نفى الحجاب كل محتمل والاول أقرب وفى كتاب البر والصلة لابن المبارك عن مجاهد دعوة الوالد لاتحجب دون الله وفيه أن رجلا سأل الحسن قال مادعاء الوالد للولد قال نجاة قال فعليه قال استئصاله (ه) من حديث حبابة بن عجلان عن أمها صفية بنت جرير (عن أم حكيم) بنت وداع الخزاعية قال فى الميزان حبابة لاتعرف ولا أمها ولا صفية تفرد عنها التبوذكى قال الزين العراقى وفى إسناده ثلاث نسوة روى بعضهن عن بعض

(دعاء الوالد لولده) أى الاصل لفرعه (كدعاء النبي لأمته) فى كونه مقبولا قبولا حسناً غير مردود (فر عن أنس) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمى مصرحا فلو عزاه المصنف للأصل لكان أحسن قال الزين العراقى فى شرح الترمذى هذا حديث منكر وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال قال أحمد هذا حديث باطل منكر وأقره عليه المؤلف فى مختصر الموضوعات

(دعاء الأخ لأخيه) فى الإسلام (بظهر الغيب لا يرد) لأنه إلى الإخلاص أقرب (البزار) فى مسنده (عن عمران ابن حصين) سكت عليه الهيثمى فلم يتعقبه قال الحافظ العراقى وهو فى مسلم بلفظ دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب مستجابة اه وحينئذ فعدول المصنف إلى البزار وإهماله العزو للصحيح غير جيد .

٤٢٠١ — دُعَاءُ المُحسَنِ إِلَيْهِ لِلْمُحْسِنِ لاَيُرَدُّ — (فر) عن ابن عمر - (ض)

٤٢٠٢ — دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ : اَللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ ، لاَإِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ - (حم خد د حب) عن أبي بكرة - (صح)

٤٢٠٣ — دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا بِهَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ : لاَإِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلاَّ اسْتَجَابَ اللهُ لَهُ - (حم ت ن ك هب) والضياء عن سعد - (صح)

٤٢٠٤ — دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ - الطيالسي عن أبي هريرة (صح)

(دعاء المحسن إليه للمحسن) له (لايرد) أى يقبله الله تعالى مكافأة له على امتثاله أمر الله تعالى بالإحسان (فر عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته وليس كما زعم ففيه محمد بن إسماعيل بن عياش قال أبو داود لم يكن بذاك وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم أورده الذهبي فى الضعفاء والمتروكين . وقال ضعفه أحمد والدارقطني .

(دعوات المكروب) أى المغموم المحزون أى الدعوات النافعة له المزيلة لكربه والكرب بفتح فسكون مايدهم المرء مما يأخذ بنفسه ويغمه ويحزنه (اللهم رحمتك أرجو فلا تكلنى إلى نفسى طرفة عين وأصلح لى شأنى كله لاإله إلاأنت) ختمه بهذه الكلمة الحضورية الشهودية إشارة إلى أن الدعاء إنما ينفع المكروب ويزيل كربه إذا كان مع حضور وشهود ومن شهدالله بالتوحيد والجلال مع جمع الهمة وحضور البال فهو حرى بزوال الكرب فى الدنيا والرحمة ورفع الدرجات فى العقبى (حم خد د) فى الأدب من حديث طويل (حب) كلهم (عن أبى بكرة) واسمه نفيع قال ابن حبان صحيح وأقره عليه ابن حجر لكن قال المناوى وغيره فيه جعفر بن ميمون غير قوى

(دعوة ذى النون) أى صاحب الحوت وهو يونس (إذ) أى حين (دعى بها وهو فى بطن الحوت لاإله إلاأنت) أى إنك الذى تقدر على حفظ الإنسان حيا فى بطن الحوت ولا قدرة لغيرك على هذه الحالة ثم أردف ذلك بقوله (سبحانك إنى كنت من الظالمين) تصريحا بالعجز والانكسار واظهار الذلة والافتقار قال الحسن مانجا إلا باقراره على نفسه بالظلم وإنما قبل منه ولم يقبل من فرعون حين قال ولا إله إلا الذى آمنت به بنو إسرائيل لأن يونس ذكرها فى الحضور والشهود وفرعون ذكرها فى الغيبة تقليدا لبنى إسرائيل ذكره الامام الرازى (لم يدع بها رجل مسلم فى شىء) بنية صادقة صالحة (إلا استجاب الله له) لأنها لما كانت مسبوقة بالعجز والانكسار ملحوقة بهما صارت مقبولة «أمن يجيب المضطر إذا دعاه» فإن قيل هذا ذكر لادعاء قلنا هو ذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بماشاء أو هو كما ورد من شغله ذكرى عن مسئلتى أعطيته أفضل ماأعطى السائلين (حم ت) فى الدعوات (ن ك) فى الدعاء (هب والضياء) المقدسى فى المختارة من حديث إبراهيم بن محمد بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه (عن) جده (سعد) بن أبى وقاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وفى الحديث قصة بين سعد وبين عثمان حين سلم سعد عليه فلم يرد السلام فشكاه لعمر ومن لطائف إسناده أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده

(دعوة المظلوم مستجابة) أى يستجيبها الله تعالى يعنى فاجتنبوا جميع أنواع الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم فيجاب (وإن كان فاجرا ففجوره على نفسه) ولا يقدح ذلك فى استجابة دعائه لأنه مضطر ونشأ من اضطراره صحة التجائه إلى ربه وقطعه قلبه عما سواه وللإخلاص عند الله موقع وقد ضمن إجابة المضطر بقوله «أمن يجيب المضطر إذا دعاه» ويحتمل أن يريد بالفاجر الكافر ويحتمل أن يريد الفاسق (تنبيه) ينبغى أن يعتقد أن دعوة المظلوم مستجابة ولاينافيه عدم ظهور أثرها حالا لأنه تعالى ضمن الاجابة لدعائه فى الوقت الذى يريد لافى الوقت الذى تريد كما فى الحكم العطائية وله فى ذلك حكم فتخلفها عن الحصول عقب الدعاء إنما هو بسبب فاحذر أن تقول قد دعا فلان على فلان الظالم فلم يستجب

٤٢٠٥ — دَعوةُ الرَّجُلِ لأخيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ مُسْتَجابَةٌ ، ومَلَكٌ عِندَ رأسِهِ يقولُ : آمينَ ولَكَ بِمِثلِ ذلِكَ - أبو بكر فى الغيلانيات عن أم كرز

٤٢٠٦ — دَعْوَةٌ فى السِّرِّ تَعدِلُ سَبعينَ دَعْوَةً فى العَلانِيَةِ - أبو الشيخ فى الثواب عن أنس

٤٢٠٧ — دَعوَتانِ لَيسَ بَينَهُما وبَينَ اللهِ حِجابٌ : دَعْوَةُ المَظلومِ ، ودَعوَةُ المَرءِ لأخيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ - (طب) عن ابن عباس

٤٢٠٨ — دَعْ عَنكَ مُعاذاً ، فإنَّ اللهَ تَعالَى يُباهِى بِهِ المَلائِكَةَ - الحكيم عن معاذ - (ح)

له ولو كان فلان صالحا كان دعاءه على من ظلمه مفيدا ونحو ذلك من كلمات الجهالات الدائرة على ألسنة العامة ولله در القائل :

أتهزأ بالدعاء وتزدريه وما يدريك ما صنع الدعاء
سهام الليل لا تخطى ولكن لها أمد وللأمد انقضاء

(الطيالسى) أبو داود (عن أبى هريرة) ظاهره أنه لا يوجد مخرجا لأحد من المشاهير الذين رمز لهم وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول فقد رواه أحمد والبزار باللفظ المزبور عن أبى هريرة قال المنذرى والهيثمى إسناده حسن وقال العامرى البغدادى صحيح غريب

(دعوة الرجل لأخيه) فى الاسلام (بظهر الغيب) سبق أن لفظ الظهر مقحم وإن محله النصب على الحال من المضاف إليه قال الطيبى ويجوز كونه ظرفا للمصدر وقوله (مستجابة) خبر وقوله (وملك عند رأسه يقول آمين) جملة مستأنفة مبينة للاستجابة والباء فى قوله (ولك بمثل) زائدة فى المبتدأ كما فى بحسبك درهم وقال النووى الرواية المشهورة كسر ميم مثل وعن عياض فتحها والثاء وزيادة هاء أى عديله سواء فكان بعض السلف إذا أراد الدعاء لنفسه يدعو لأخيه بذلك (أبو بكر فى الغيلانيات عن أم كرز) ظاهر صنع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف وهو وهم فقد خرجه مسلم عن أم الدرداء وأبى الدرداء معا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل اهـ

(دعوة فى السر تعدل سبعين دعوة فى العلانية) لأن دعاء السر أقرب إلى الإخلاص وأبعد عن الرياء (أبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (الثواب عن أنس) ورواه عنه الديلمى

(دعوتان ليس بينهما وبين الله تعالى حجاب) بالمعنى المار (دعوة المظلوم) حتى ينتصر بقول أو فعل (ودعوة المرء لأخيه بظهر الغيب) قال النووى معناه كالذى قبله إن دعوة المسلم فى غيبة المدعو له وفى السر مستجابة لأنها أبلغ فى الإخلاص كما تقرر «تنبيه» قال العلائى والمراد بالحجاب نفى المانع الرد فاستعار الحجاب للرد فكان نفيه دليلا على ثبوت الإجابة والتعبير بنفى الحجاب أبلغ من التعبير بالقبول لأن الحجاب من شأنه المنع من الوصول إلى المقصود فاستعير نفيه لعدم المنع ويخرج كثير من أحاديث الصفات على الاستعارة التخييلية وهى أن يشترك شيئان فى وصف ثم يعتمد لوازم أحدهما حيث يكون جهة الاشتراك وصفاً فيثبت ذلك للمستعار مبالغة فى إثبات المشترك وقد ذكر الحجاب فى عدة أحاديث صحيحة والله سبحانه منزه عما يحجبه إذ الحجاب إنما يحيط بمقدار محسوس لكن المراد بحجابه منع أبصار خلقه أو بصائرهم بما شاء وكيف شاء وإذا شاء كشف ذلك عنهم (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس كما ظن فقد أعله الهيثمى وغيره بأن فيه عبد الرحمن بن أبى بكر المليكى وهو ضعيف وجزم المنذرى بضعفه ثم قال لكن له شواهد

(دع عنك معاذاً) أى اترك ذكره بما ينقصه أو يزرى به والمراد ابن جبل (فإن الله يباهى به الملائكة) أى

٤٢٠٩ — دَعْ دَاعِي اللَّبَنِ ـ (حم تخ حب ك) عن ضرار بن الأزور ـ (صح)

٤٢١٠ — دَعْ قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ـ (طس) عن ابن مسعود ـ (صح)

٤٢١١ — دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَالاَ يَرِيبُكَ ـ (حم) عن أنس (ن) عن الحسن بن على (طب) عن وابصة ابن معبد (خط) عن ابن عمر ـ (صح)

٤٢١٢ — دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَالاَ يَرِيبُكَ ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يُنَجِّي ـ ابن قانع عن الحسن

بعبادته وعلمه وهذه منقبة شريفة لمعاذ ولذلك يأتى يوم القيامة أمام العلماء برتوة كما فى حديث (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن معاذ)

(دع داعى اللبن) أى أبق فى الضرع باقياً يدعو مافوقه من اللبن فينزله ولا تستوعبه فإنه إذااستقصى أبطأ الدر وفى رواية ولايجهد،أى لاتستقصه والجهد الاستقصاء،قال الشماخ،من ناصع اللون حلو غير مجهود، ذكره كله الزمخشرى وهذا قاله لضرار حين أمره بحلب ناقة (حم تخ حب ك عن ضرار) بكسر الضاد المعجمة مخففاً (ابن الأزور) واسم الأزور مالك بن أوس الأسدى كان بطلا شاعراً له وفادة وهو الذى قتل مالك بن نويرة بأمر خالد بن الوليد أبلى يوم اليمامة بلاء عظيما فقطعت ساقاه فجعل يحبو ويقاتل حتى قتل قال الهيثمى : رواه أحمد بأسانيد أحدها رجاله ثقات

(دع قيل وقال) مما لافائدة فيه ومن حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه (وكثرة السؤال) عما لايعنى (وإضاعة المال) صرفه فى غير حله وبذله فى غير وجهه المأذون فيه شرعا (طس عن ابن مسعود) قال جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال أوصنى فذكره رمز المصنف لصحته وهو غير صحيح فقد قال الحافظ الهيثمى وغيره فيه السرى بن إسمعيل وهو متروك

(دع ما يريبك) أى يوقعك فى الشك والأمر للندب لما أن توقى الشبهات مندوب لاواجب على الأصح (إلى مالايريبك) أى اترك ماتشك فيه من الشبهات واعدل إلى مالاتشك فيه من الحلال البين لما سبق أن من اتقى الشبهات فقد استبرأ لعرضه ودينه قال القاضى هذا الحديث من دلائل النبوة ومعجزات المصطفى صلى الله عليه وسلم فإنه أخبر عما فى ضمير وابصة قبل أن يتكلم به والمعنى أن من أشكل عليه شىء والتبس ولم يتبين أنه من أى القبيلين هو فليتأمل فيه إن كان من أهل الاجتهاد ويسأل المجتهدين إن كان من المقلدين فإن وجد مايسكن إليه نفسه ويطمئن به قلبه وينشرح صدره فليأخذ به وإلا فليدعه وليأخذ بما لاشبهة فيه ولا ريبة هذا طريق الورع والاحتياط وحاصله يرجع إلى حديث الحسن الآتى (حم عن أنس) ابن مالك قال الهيثمى فيه أبو عبدالله الأسدى لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح (ن عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين (طب عن وابصة) بكسر الموحدة وفتح المهملة (بن معبد) بن عتبة الأسدى نزيل الجزيرة (خط عن ابن عمر) بن الخطاب (دع ما يريبك) بضم الياء وفتحها أكثر رواية (إلى مالايريبك) أى اترك مااعترض لك الشك فيه منقلبا عنه إلى مالاشك فيه ذكره الطيبى (فإن الصدق ينجى) أى فإن فيه النجاة وإن كان الانسان يظن أن فيه الهلكة فإذا وجدت نفسك ترتاب من شىء فاتركه فإن نفس المؤمن الكامل تطمئن إلى الصدق الذى فيه النجاة من المهالك وترتاب من الكذب فارتيابك فى شىء أمارة كونه حراما فاحذره واطمئنانك علامة كونه حقا فخذ به ذكره القاضى قال والنفس إذا ترددت فى أمر وتحيرت فيه وزال عنها القرار استتبع ذلك العلاقة التى بينها وبين القلب الذى هو المتعلق الأول لها فتنقل العلاقة اليه من تلك الهيئة أثراً فيحدث فيه خفقان واضطراب ربما يسرى هذا الأثر إلى سائر القوى فتحس بانحلال وانهزال فإذا زال ذلك عن النفس وجدت لها قراراً وطمأنينة وقيل المعنى بهذا الأمر أرباب البصائر من أهل النظر والفكرة المستقيمة وأهل الفراسات من ذوى النفوس المرتاضة والقلوب السليمة فإن نفوسهم بالطبع تصبو إلى الخير وتنبو عن الشر فإن

٤٢١٣ - دَعْ مَا يَرِيبُكَ إلَى مَالا يَرِيبُكَ ، فَإنَّ الصِّدقَ طُمَأْنِينَةٌ ، وَإنَّ الْكَذِبَ رِيبَةٌ - (حم ت حب) عن الحسن - (صح)

٤٢١٤ - دَعْ مَا يَرِيبُكَ إلَى مَالا يَرِيبُكَ فَإنَّكَ لَنْ تَجِدَ فَقْدَ شَيْءٍ تَرَكْتَهُ لِلَّهِ - (حل خط) عن ابن عمر - (ح)

٤٢١٥ - دَعْهُنَّ يَبْكِينَ مَادَامَ عِنْدَهُنَّ ، فَإذَا وَجَبَ فَلا تَبْكِيَنَّ بَاكِيَةٌ - مالك - (ن ك) عن جابر بن عتيك

٤٢١٦ - دَعْهُنَّ يَاعُمَرُ ، فَإنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ ، وَالْقَلْبَ مُصَابٌ ، وَالْعَهْدَ قَرِيبٌ - (حم ن ه ك) عن

الشيء يتجب إلى مايلائمه وينفر عما يخالفه فيكون مايلهمه الصواب غالبا (ابن قانع) فى المعجم (عن الحسن بن على) (دع ما يريبك) أى اترك ماتشك فى كونه حسنا أو قبيحا أو حلالا أوحراما (إلى مالا يريبك) أى واعدل إلى مالا شك فيه يعنى ماتيقنت حسنه وحله (فإن الصدق طمأنينة) أى يطمئن اليه القلب ويسكن وفيه إضمار أى محل طمأنينة أو سبب طمأنينة (وإن الكذب ريبة) أى يقلق القلب ويضطرب وقال الطيبي جاء هذا القول ممهدا لما تقدمه من الكلام ومعناه إذا وجدت نفسك ترتاب فى الشيء فاتركه فإن نفس المؤمن تطمئن إلى الصدق وترتاب من الكذب فارتيابك من الشيء منبيء عن كونه مظنة للباطل فاحذره وطمأنينتك للشيء مشعر بحقيقته فتمسك به والصدق والكذب يستعملان فى المقال والأفعال ومايحق أو يبطل من الاعتقاد وهذا مخصوص بذوى النفوس الشريفة القدسية المطهرة عن دنس الذنوب ووسخ العيوب اه والحاصل أن الصدق إذا مازج قلب الكامل امتزج نوره بنور الإيمان فاطمأن وانطفأ سراج الكذب فإن الكذب ظلمة والظلمة لاتمازج النور (حم ت) فى الزهد (حب عن الحسن) بن على قال الحاكم حسن صحيح وقال الذهبي سنده قوى ورواه عنه أيضا النسائى وابن ماجه فما أوهمه صنيع المؤلف من تفرد الترمذى به من بين الستة غير صحيح

(دع ما يريبك إلى مالا يريبك) بفتح الياء وضمها والفتح أفصح (فانك لن تجد فقد شيء تركته لله) ولهذا قال بعضهم الورع كله فى ترك ما يريب إلى مالا يريب وفى هذه الأحاديث عموم يقتضى أن الريبة تقع فى العبادات والمعاملات وسائر أبواب الأحكام وإن ترك الريبة فى ذلك كله ورع قالوا وهذه الأحاديث قاعدة من قواعد الدين وأصل فى الورع الذى عليه مدار اليقين وراحة من ظلم الشكوك والأوهام المانعة لنور اليقين ﴿تنبيه﴾ قال العسكرى لوتأملت الحذاق هذا الحديث لتيقنوا أنه قد استوعب كل ماقيل فى تجنب الشبهات (حل) من حديث أبى بكر بن راشد عن عبدالله بن أبى رومان عن ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر ثم قال أبو نعيم غريب من حديث مالك تفرد به ابن رومان عن ابن وهب (خط) فى ترجمة الباغندى من حديث قتيبة عن مالك عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب سكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه هذا الحديث باطل عن قتيبة عن مالك وإنما يحفظ من حديث عبد الله بن أبى رومان عن ابن وهب عن مالك تفرد به واشتهر به ابن أبى رومان وكان ضعيفا والصواب عن مالك من قوله وقد سرقه ابن أبى رومان - إلى هنا كلامه

(دعهن) يا ابن عتيك (يبكين) يعنى النسوة التى احتضر عندهن عبد الله بن ثابت (مادام عندهن) لم تزهق روحه بالكلية (فاذا وجب فلا تبكين باكية) قاله لما جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فذكره فقالوا ما الوجوب يارسول الله قال الموت وأخذ الشافعى وصحبه من هذا أنه يكره البكاء على الميت بعد الموت لأنه أسف على مافات وأنه لا كراهة فيه قبل الموت بل صرح بعض أئمة الشافعية بندبه بإظهار الكراهة فراقه (مالك) فى الموطأ (ن ك) كلهم (عن جابر بن عتيك) بن قيس الأنصارى صحابى جليل من بنى تميم (دعهن ياعمر) بن الخطاب يبكين (فإن العين دامعة والقلب مصاب والعهد قريب) بالموت فلا حرج عليهن فى البكاء

أبي هريرة - (صح)

٤٢١٧ - دَعْهُن يَبْكِينَ ، وَإِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ . إِنَّهُ مَهْمَا كَانَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْقَلْبِ فَمِنَ اللهِ وَمِنَ الرَّحْمَةِ وَمَهْمَا كَانَ مِنَ الْيَدِ وَاللِّسَانِ فَمِنَ الشَّيْطَانِ - (حم) عن ابن عباس - (صح)

٤٢١٨ - دَعُوا الْحَبَشَةَ مَاوَدَعُوكُمْ ، وَاتْرُكُوا التُّرْكَ مَاتَرَكُوكُمْ - (د) عن رجل - (صح)

٤٢١٩ - دَعُوا الْحَسْنَاءَ الْعَاقِرَ ؛ وَتَزَوَّجُوا السَّوْدَاءَ الْوَلُودَ ، فَإِنِّي أُكَاثِرُ بِكُمُ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (عب) عن ابن سيرين مرسلا - (صح)

أى بغير نوح و. وه قال الطيبي وكان الظاهر أن يعكس لأن قرب العهد مؤثر فى القلب بالحزن والحزن مؤثر فى البكاء لكن قدم مايشاهد وفيه أنهن لم يكن يزدن على البكاء النياحة والجزع اه وقضيته أنه بعد الموت غير مكروه خلاف مااقتضاه الحديث الأول ويمكن حمل هذا على البكاء الاضطرارى الذى لايمكن دفعه إلا بمحذور يلحقه فى جسده والأول على خلاف ذلك فلا تعارض (حم ن ه ك عن أبي هريرة) قال مات ميت فى آل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتمع النساء يبكين فقام عمر ينهاهن ويطردهن فذكره

(دعهن) ياعمر (يبكين وإياكن) أيها النسوة التفت من خطاب عمر إلى خطابهن (ونعيق الشيطان) قالوا ومانعيق الشيطان قال (فإنه) أى الشأن (مهما كان من العين والقلب) من غير صياح ولاضرب نحو خد (فمن الله ومن الرحمة) فلا لوم عليكن فيه (ومهما كان من اليد) بنحو ضرب خد وشق جيب (واللسان) من نحو صياح وندب (فمن الشيطان) أى لأنه الآمر به الراضى بفعله قال الطيبي ومهما حرف شرط تقول مهما تفعل أفعل ومحله رفع بمعنى أى شيء كان من العين فمن الله فإن قلت نسبته الدمع من العين والقول من اللسان والضرب باليد إن كان من طريق الكسب فالكل يصح من العبد وإن كان من طريق التقدير فمن الله فما وجه اختصاص البكاء بالله؟ قلت الغالب فى البكاء أن يكون محموداً فالأدب أن يسند إلى الله بخلاف قول الخناء والضرب باليد عند المصيبة فإنه مذموم وهذا قاله لما ماتت رقية بنته فبكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه وفيه أنه يحرم الندب وهو تعديد الشمائل مع البكاء والنوح وهو رفع الصوت والجزع بضرب خد وشق ثوب وقطع شعر وتغيير لباس ونحو ذلك (حم عن ابن عباس) قال فى الميزان هذا حديث منكر فيه على بن زيد بن جدعان وقد ضعفوه .

(دعوا الحسناء العاقر) التى لاتلد (وتزوجوا السوداء الولود فإنى أكاثر بكم الأمم يوم القيامة) أى أفاخرهم وأغالبهم بكثرتكم وإنافتكم عليهم فأغلبهم والأمر للندب لا للوجوب (عب عن ابن سيرين مرسلا) هو أبو بكر بن أبي عمرة البصرى ثقة ثبت عابد كبير القدر لايرى الرواية بالمعنى .

(دعوا الحبشة ماودعوكم) قيل قلما يستعملون الماضى من ودع ويحتمل كون الحديث ماوادعوكم أى سالموكم فسقطت الألف قال الطيبي ولاحاجة لهذا مع مجيئه فى القرآن «ماودعك ربك» بالتخفيف وقال المظهرى كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم متبوع لاتابع بل فصحاء العرب بالإضافة إليه أقل (واتركوا الترك ماتركوكم) أى مدة تركهم لكم فلا تتعرضوا لهم إلا إن تعرضوا لكم لما فى غزوهم من المشقة ولقوة بأسهم وبرد بلادهم وبعدها ولكونهم أول من يسلب هذه الأمة ملكهم كما تقدم قال الخطابى والجمع بين هذا وبين قوله «قاتلوا المشركين» كافة أن الآية مطلقة والحديث مقيد فيحمل المطلق على المقيد ويجعل الحديث مخصصاً لعموم الآية وكل ذلك مالم إذا لم يدخلوا بلادنا قهراً وإلا وجب قتالهم (د) عن عيسى بن محمد الرملى عن ضمرة عن الشيبانى عن أبي سكينة (عن رجل) من أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم كذا هو فى أصول متعددة والذى وقفت عليه فى مسند الفردوس أن أبا داود خرجه فى الملاحم عن ابن عمر

٤٢٢٠ — دَعُوا الدُّنْيَا لِأَهْلِهَا ؛ مَنْ أَخَذَ مِنَ الدُّنْيَا فَوْقَ ما يَكْفِيهِ أَخَذَ حَتْفَهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ - ابن لال عن أنس - (ض)

٤٢٢١ — دَعُوا النَّاسَ يُصِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ؛ فَإِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ - (طب) عن أبي السائب - (صح)

٤٢٢٢ — دَعُوا لِي أَصْحَابِي ؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقْتُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغْتُمْ أَعْمَالَهُمْ - (حم) عن أنس - (صح)

٤٢٢٣ — دَعُوا لِي أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي - ابن عساكر عن أنس - (صح)

هكذا قال .

(دعوا الدنيا) أى اتركوها (لأهلها من أخذ من الدنيا فوق مايكفيه) لنفسه ومن يلزمه مؤنته (أخذ حتفه) أى هلاكه (وهو لايشعر) بأن المأخوذ فيه هلاكه إذ هى السم القاتل فطلبها شين وقلتها زين فإن طلبها ليطلب بها البر وفعل الصنائع واكتساب المعروف كان على خطر وغرر وتركه لها أبلغ فى البر (ابن لال) فى مكارم الأخلاق (عن أنس) وظاهره أنه لم يره مخرجا لأشهر من ابن لال وإلا لما عدل إليه واقتصر عليه والأمر بخلافه بل خرجه باللفظ المزبور عن أنس المذكور البزار وقال لايروى عن النبى صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمى كشيخه العراقى فيه هانئ بن المتوكل ضعفوه .

(دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض) لأن أيدى العباد خزائن الملك الجواد فلا يتعرض لها إلا بإذن فلا تسعروا ولا يبع حاضر لباد ولا تتلقوا الركبان (فإذا استنصح أحدكم أخاه) أى طلب منه أن ينصحه (فلينصحه) وجوباً أفاد أن التسعير غير مشروع بل ورد فى عدة أخبار النهى عنه وفى خبر للدارقطنى أنه طلب من النبى صلى الله عليه وسلم التسعير فأبى وقال إن لله ملكا اسمه عمارة على فرس من حجارة الياقوت طوله مد البصر يدور فى الأمصار فينادى ألا ليرخص كذا وكذا قال السخاوى وأغرب ابن الجوزى فى حكمه بوضعه (طب) وكذا القضاعى (عن أبى السائب) قال مر النبى صلى الله عليه وسلم برجل وهو يساوم صاحبه فجاءه رجل فقال للمشترى دعه فذكره قال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط ورواه بهذا اللفظ من هذا الوجه أحمد ولعل المصنف ذهل عنه والمصنف رمز لصحة حديث أبى السائب فليحرر وروى مسلم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض

(دعوا لى أصحابى) الإضافة للتشريف تؤذن باحترامهم وزجر سابهم وتعزيره عند الجمهور . قال النووى : وهو من أكبر الفواحش وعياض من الكبائر وبعض المالكية يقتل (فوالذى نفسى) بسكون الفاء (بيده) أى بقدرته وتدبيره « وإنه لقسم لو تعلمون عظيم » (لو أنفقتم مثل) جبل (أحد) بضم الهمزة (ذهباً مابلغتم أعمالهم) أى مابلغتم من إنفاقكم بعض أعمالهم لما قارنها من مزيد إخلاص وصدق نية وكمال يقين . قال بعض الكاملين : وقوله أصحابى مفرد مضاف فيعم كل صاحب له لكنه عموم مراد به الخصوص لأن السبب الآتى يدل على أن الخطاب لخالد وأمثاله عن تأخر إسلامه وأن المراد هنا متقدمو الإسلام منهم الذى كانت له الآثار الجميلة والمناقب الجليلة فى نصرة الدين من الإنفاق فى سبيل الله واحتمال الأذى فى سبيل الله ومجاهدة أعدائه ويصح أن يكون من بعد الصحابة مخاطباً بذلك حكما إما بالقياس أو بالتبعية (حم) وكذا البزار (عن أنس) قال كان بين خالد بن الوليد وابن عوف كلام فقال له خالد تستطيلون علينا بأيام سبقتمونا بها فذكره . قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(دعوا لى أصحابى وأصهارى) لما لهم من الفضائل والمآثر وبذل المهج فى نصرة الدين ، وظاهر صنيع المصنف

٤٢٢٤ — دَعُوا صَفْوَانَ بْنَ الْمُعَطَّلِ . فَإِنَّهُ خَبِيثُ اللِّسَانِ ، طَيِّبُ الْقَلْبِ — (ع) عن سفينة — (ض)

٤٢٢٥ — دَعُوا صَفْوَانَ ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ — ابن سعد عن الحسن مرسلا — (ض)

٤٢٢٦ — دَعُونِي مِنَ السُّودَانِ ، فَإِنَّمَا الأَسْوَدُ لِبَطْنِهِ وَفَرْجِهِ — (طب) عن ابن عباس — (ح)

٤٢٢٧ — دَعُوهُ ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً — (خ ت) عن أبي هريرة — (صح)

أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الذى عزاه إليه فمن آذانى فى أصحابى وأصهارى أذله الله تعالى يوم القيامة اه بلفظه (ابن عساكر) فى ترجمة معاوية من حديث وكيع عن فضيل بن مرزوق عن رجل من الأنصار (عن أنس) وفضيل إن كان هو الرقاشى فقد قال الذهبى : ضعفه ابن معين وغيره وإن كان الكوفى فقد ضعفه النسائى وغيره وعيب على مسلم إخراجه له فى الصحيح والرجل مجهول

(دعوا صفوان بن المعطل) بفتح الطاء المشددة أى اتركوه فلا تتعرضوا له بشر (فإنه خبيث اللسان طيب القلب) أى طاهره نقيه من الشرك والغش والخيانة والحقد والكبر والحسد وغير ذلك من الأمراض القلبية والعمل إنما هو على طهارة القلوب (ع) وكذا الطبرانى (عن سفينة[1]) قال : شكا رجل إلى النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم صفوان بن المعطل وقال هجانى فذكره . قال الهيثمى : فيه عامر بن أبى صالح بن رستم وثقه جمع وضعفه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح

(دعوا صفوان) بن المعطل فلا تؤذوه (فإنه يحب الله ورسوله) وما أحب الله حتى أحبه الله سمعت امرأة من العابدات تقول : بحبك لى إلا ماغفرت لى فقيل أما يكفيك أن تقولى بحبى لك ؟ قالت أما سمعت قوله «يحبهم ويحبونه» فقدم محبته على محبتهم له (ابن سعد) فى الطبقات (عن الحسن مرسلا) وهو البصرى

(دعونى من السودان) يعنى من الزنج كما بينه فى رواية أخرى (فإنما الأسود لبطنه وفرجه) أى لايهتم إلا بهما فإن جاع سرق وإن شبع فسق كما فى خبر آخر (طب) عن محمد بن زكريا الغلابى عن عبد الله بن رجاء عن يحيى بن أبى سليمان المدنى عن عطاء (عن ابن عباس) قال ذكر السودان عند النبى صلى الله عليه وسلم فذكره . قال الهيثمى : فيه محمد بن زكريا الغلابى وهو ضعيف ، وقد وثقه ابن حبان وقال يعتبر حديثه إذا روى عن ثقة اه . وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال يحيى منكر الحديث وتعقبه المؤلف بأن ابن حبان ذكره فى الثقات وقال السخاوى سنده ضعيف إلا أن له شواهد يؤكد بعضها بعضا

(دعوه) يعنى اتركوا ياأصحابنا من طلب منا دينه فأغلظ فلا تبطشوا به (فإن لصاحب الحق مقالا) أى صولة الطلب وقوة الحجة فلا يلام إذا تكرر طلبه لحقه لكن مع رعاية الأدب وهذا من حسن خلق المصطفى صلى الله عليه وسلم وكرمه وقوة صبره على الجفاة مع القدرة على الانتقام وفيه أنه يحتمل من صاحب الدين الإغلاظ فى المطالبة لكن بما ليس بقدح أو شتم ويحتمل أن القائل كان كافرا فأراد تألفه (خ ت عن أبى هريرة) قال : إن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فأغلظ له فهم به أصحابه[2] فقال رسول الله دعوه فإن لصاحب الحق مقالا ثم قال أعطوه سنا مثل سنه قالوا لانجد إلا أمثل من سنه قال أعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاء للدين كذا رواه الشيخان معا كما عزاه لهما النووى ثم العراقى فما أوهمه صنيع المؤلف أنه مما تفرد به البخارى غير صحيح

---

(١) غير مصغر هو مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم يكنى أبا عبدالرحمن كان اسمه مهران أو غير ذلك وسفينة لقبه قال : خرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم ومعه أصحابه يمشون فتقل عليهم متاعهم فحملوه على فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم احمل فإنما أنت سفينة (٢) أى أراد أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أن يؤذوه بالقول أو الفعل لكن لم يفعلوا أدبا مع النبى صلى الله عليه وسلم

٤٢٢٨ - دَعُوهُ يَئِنُّ ، فَإِنَّ الأَنِينَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى يَسْتَرِيحُ إِلَيْهِ العَلِيلُ - الرافعى عن عائشة

٤٢٢٩ - دَفْنُ الْبَنَاتِ مِنَ الْمَكْرُمَاتِ - (خط) عن ابن عمر - (صح)

٤٢٣٠ - دُفِنَ بِالطِّينَةِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا - (طب) عن ابن عمر

(دعوه) أى المريض (يئن[1]) أى يستريح بالأنين أى يقول آه ولا تنهوه عنه (فإن الأنين اسم من أسماء الله تعالى) أى لفظ آه من أسمائه لكن هذا لم يرد فى حديث صحيح ولا حسن وأسماؤه تعالى توقيفية (يستريح إليه العليل) فيه رد لما رواه أحمد عن طاووس أن أنين المريض شكوى وقول جمع شافعية منهم أبو الطيب وابن الصباغ أنين المريض وتأوهه مكروه رده النووى بأنه ضعيف أو باطل فإن المكروه ما ثبت فيه نهى مخصوص وهذا لم يثبت فيه بل ثبت الإذن فيه نعم استعماله بالذكر أولى وكثرة الشكوى تدل على ضعف اليقين ومشعرة بالتسخط للقضاء وتورث شماتة الأعداء أما إخبار المريض صديقه أو طبيبه عن حاله فلا بأس به اتفاقا وحكى ابن جرير فى كتابه الآداب الشريفة والأخلاق الحميدة خلافا للسلف أن أنين المريض هل يؤاخذ به ثم رجح الرجوع فيه إلى النية فإذا نوى به تسخط قضاء ربه أوخذ به أو استراحة من الألم جاز (الرافعى) إمام الدين فى تاريخ قزوين (عن عائشة) قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا عليل يئن فقلنا له اسكت فذكره .

(دفن البنات من المكرمات) أى من الخصال التى يكرم الله تعالى بها أباهن ونعم الصهر القبر لأنها عورة ولضعفها بالأنوثة وعدم استقلالها وكثرة مؤونتها وأنقالها وقد تجر العار وتجلب العدو إلى الدار أخرج ابن أبى الدنيا عن قتادة أن الحبر ماتت له بنت فأتاه الناس يعزونه فقال عورة سترت ومؤونة كفيت وأجر سافه الله تعالى فاجتهد المهاجرون أن يزيدوا فيها حرفاً فما قدروا وفى الفردس عن الحبر نعم الكفء القبر للجارية وأما خبر الصهر القبر فلا أصل له ﴿ تنبيه ﴾ قال بعضهم حاشاه أن يقول ذلك كراهة للبنات بل خرج مخرج التعزية للنفس (خط) من حديث محمد بن معمر عن حميد بن حماد عن مسعر بن كدام عن عبد الله بن دينار (عن ابن عمر) بن الخطاب وحميد بن حماد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال ابن عدى يحدث عن الثقات بالمناكير اه ورواه الطبرانى فى الأوسط من حديث ابن عباس وأورد ابن الجوزى هذا الحديث من هذا الطريق وحكم بوضعه وأقره عليه الذهبى والمؤلف فى مختصر الموضوعات.

(دفن بالطينة التى خلق منها) قاله لما رأى حبشياً يدفن بالمدينة وفى رواية للبزار عن أبى سعيد أن النبى صلى الله عليه وسلم مرّ بالمدينة فرأى جماعة يحفرون قبراً فسأل عنه فقالوا حبشى قدم فمات فقال لا إله إلا الله سيق من أرضه وسمائه إلى التربة التى خلق منها وأخرج عبد الرزاق عن ابن عباس يدفن كل انسان فى التربة التى خلق منها وأخرج الدينورى فى المجالس عن هلال بن يساف قال مامن مولود يولد إلا وفى سرته من تربة الأرض التى يموت فيها وأخرج عبد بن حميد عن عطاء أن الملك الموكل بالأرحام ينطلق فيأخذ من تراب المكان الذى يدفن فيه فيذره على النطفة فيخلق من التراب ومن النطفة وذلك قوله تعالى « منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى » وأخرج الديلمى عن أنس رفعه ما من مولود يولد إلا وفى سرته من تربته التى خلق منها فاذا رد إلى أرذل العمر رد إلى تربته التى خلق منها حتى يدفن فيها وأخرج عبد الرزاق عن أبى هريرة مامن مولود يولد إلا يبعث الله ملكا يأخذ من الأرض تراباً فيجعله على مقطع سرته فكان فيه شفاؤه وكان قبره حيث أخذ التراب منه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى وفيه عبد الله بن عيسى وهو ضعيف.

---

(١) قال فى المصباح : أنّ الرجل يئنّ بالكسر أنيناً وأناناً بالضم صوت فالذكر آن على وزن فاعل والأنثى آنة اه

٤٢٣١ — دَلِيلُ الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ - ابن النجار عن علي

٤٢٣٢ — دَمُ عَفْرَاءَ أَزْكَى عِنْدَ اللّٰهِ مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ - (طب) عن كثيرة بنت سفيان

٤٢٣٣ — دَمُ عَفْرَاءَ أَحَبُّ إِلَى اللّٰهِ مِنْ سَوْدَاوَيْنِ - (حم ك) عن أبي هريرة

٤٢٣٤ — دَمُ عَمَّارٍ وَلَحْمُهُ حَرَامٌ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَهُ أَوْ تَمَسَّهُ - ابن عساكر عن علي - (ح)

٤٢٣٥ — دُورُوا مَعَ كِتَابِ اللّٰهِ حَيْثُمَا دَارَ - (ك) عن حذيفة - (صح)

٤٢٣٦ — دُونَكِ فَانْتَصِرِي - (ه) عن عائشة

(دليل الخير كفاعله) يعني من أرشدك إلى خير لفعلته بإرشاده فكأنه فعل ذلك الخير بنفسه قال عياض معناه أن للدال ثواباً كما أن لفاعل الخير ثواباً ولا يلزم تساويهما وخالفه غيره كما ستراه وبعكس المعونة في أعمال الخير المعونة في أعمال الشر ذكره عياض أيضا (ابن النجار) في تاريخ بغداد (عن علي) أمير المؤمنين

(دم عفراء أزكى عند الله) في رواية أحب إلى الله (من دم سوداوين) يعني ضحوا بالعفراء وهي الشاة التي يضرب لونها إلى بياض غير ناصع والعفرة لون الارض فإن دمها عند الله أفضل من دم شاتين سوداوين ذكره الزمخشري (طب عن كثيرة بنت سفيان) الخزاعية وكانت أدركت الجاهلية قالت يارسول الله إني وأدت أربع بنين في الجاهلية قال أعتقي أربع رقبات قالت وقال لنا دم عفراء الخ قال الهيثمي وفيه محمد بن سليمان بن شمول وهو ضعيف

(دم عفراء أحب إلى الله من دم سوداوين) يعني في الاضاحي (حم ك عن أبي هريرة) قال الذهبي في المهذب فيه أبو نقال واه وقال الهيثمي فيه أبو نقال قال البخاري فيه نظر.

(دم عمار) بن ياسر (ولحمه حرام على النار) أي نار جهنم (أن تأكله أو تمسه) من غير أكل لتمكن الايمان من قلبه وفي رواية بدل أن تأكله أن تطعمه (ابن عساكر) في التاريخ من حديث أوس بن أوس (عن علي) أمير المؤمنين قال كنت مع علي فسمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله وفيه عطاء بن مسلم الخفاف أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن حبان لايحتج به وضعفه أبو داود ورواه البزار عن علي أيضا باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله ثقات وفي بعضهم كلام لايضر

(دوروا مع كتاب الله حيثما دار) قال الحرالي من الدور وهو رجوع الشيء عودا على بدء والمراد كما في حديث آخر أحلوا حلاله وحرموا حرامه وهذا الحديث يوضحه مارواه الطبراني عن معاذ خذوا العطاء مادام عطاء فإذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوه ألا إن رحى الإسلام دائرة فدوروا مع الكتاب حيث دار ألا وإن الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب (ك عن حذيفة) بن اليمان .

(دونك) أي خذي حقك ياعائشة (فانتصري) من زينب التي دخلت بغير إذن وهي غضبى ثم قالت يارسول الله حسبك إذا قلبت لك بنية أبي بكر ذريعتيها (١) ثم أقبلت على عائشة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ومعنى دون أدنى مكان من الشيء ومنه تدوين الكتب لأنه إدناء البعض من البعض ودونك هذا أي خذه من أدنى مكان منك (ه) في النكاح من حديث خالد بن سلمة عن عروة (عن عائشة) قال فأقبلت عليها حتى رأيتها قد يبس ريقها في فيها لاترد علي فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتهلل وجهه قال ابن عدي خالد لين وقال ابن معين ثقة لكنه يبغض عليا

---

(١) قوله ذريعتيها قال في النهاية الذريعة تصغير الذراع ولحوق الهاء فيها لكونها مؤنثة ثم ثنتها مصغرة وأرادت به ساعديها اه

٤٢٣٧ - دِيَةُ الْمُعَاهِدِ نِصْفُ دِيَةِ الْحُرِّ - (د) عن ابن عمر - (ح)

٤٢٣٨ - دِيَةُ عَقْلِ الْكَافِرِ نِصْفُ عَقْلِ الْمُؤْمِنِ - (ت) عن ابن عمرو - (ح)

٤٢٣٩ - دِيَةُ الْمُكَاتَبِ بِقَدْرِ مَاعَتَقَ مِنْهُ دِيَةُ الْحُرِّ ، وَبِقَدْرِ مَارَقَّ مِنْهُ دِيَةُ الْعَبْدِ (طب) عن ابن عباس (ح)

٤٢٤٠ - دِيَةُ أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ سَوَاءٌ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ لِكُلِّ أُصْبُعٍ - (ت) عن ابن عباس (صح)

٤٢٤١ - دِيَةُ الذِّمِّيِّ دِيَةُ الْمُسْلِمِ - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٤٢٤٢ - دِينُ الْمَرْءِ عَقْلُهُ ، وَمَنْ لَاعَقْلَ لَهُ لَادِينَ لَهُ - أبو الشيخ فى الثواب ، وابن النجار عن جابر (ض)

(دية المعاهد) بفتح الهاء أى الذمى الذى له عهد (نصف دية الحر) فيه حجة لمالك وأحمد على قولهما دية الكتابى كنصف دية مسلم . وقال الشافعى كثلثها وأبو حنيفة كدية مسلم ﴿تنبيه﴾ قال بعضهم حكمة إيجاب الدية أن المقتول يقدم كالشاكى الذى يمشى إلى السلطان مستعديا على من ظلمه فجعل الدية كالإحسان لولى الدم لعل ذلك الشاكى إذا بلغه إحسانه لذوى قرابته يمسك عنه فلا يطالبه عند الله الحكم العدل بذمته (د عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه جماعة لم أعرفهم .

(دية عقل الكافر نصف عقل المؤمن) قال القاضى يريد بالكافر الكتابى الذى له ذمة وأمان وبه قال مالك مطلقا وأحمد إن كان القتل خطأ وإن كان عمدا فديته عنده دية مسلم والدية المال الواجب بالجناية على الحر فى النفس أوما دونها مأخوذة من الودى وهو أن يدفع الدية يقال وديت القتيل أديه وديا (ت عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه .

(دية المكاتب بقدر ماعتق منه دية الحر وبقدر مارق منه دية العبد) قال الخطابى أجمعوا على أن المكاتب عبد مابقى عليه درهم فى جنايته والجناية عليه ولم يذهب إلى هذا الحديث إلا النخعى وتعقبه ابن رسلان بأنه حكى عن أحمد (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه .

(دية أصابع اليدين والرجلين سواء عشرة من الإبل لكل أصبع) قال أبو البقاء وقع فى هذه الرواية عشرة بالتاء وهو خطأ والصواب عشر بغير التاء لأن الإبل مؤنثة والتاء لاتثبت فى العدد مع المؤنث (ت عن ابن عباس) رواه عنه أحمد أيضا وكان ينبغى للمصنف ضمه إلى الترمذى وقد رمز المصنف لصحته .

(دية الذمى دية المسلم) أى مثل ديته وبه أخذ الشعبى والنخعى ومجاهد فقالوا ديته دية المسلم عمدا كان القتل أو خطأ وإليه ذهب الثورى وأصحاب الرأى نقله القاضى ولفظ رواية الطبرانى مثل دية المسلم فكأنه سقط من قلم المؤلف (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى وفيه أبو كرز عبدالله بن كرز وهو ضعيف وهذا أنكر حديث رواه اه وفى الميزان فى ترجمة عبدالله بن كرز هو قاضى الموصل عن نافع وعنه على بن الجعد واه وأنكر ماله عن نافع هذا الخبر قال أبو زرعة هو ضعيف وضرب على حديثه وقال الدار قطنى باطل لاأصل له وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال ابن حجر فى تخريج المختصر حديث غريب قال مخرجه الطبرانى لم يروه عن نافع إلا أبو كرز تفرد به على بن الجعد وخرجه الدارقطنى أيضا وقال أبو كرز متروك الحديث ولم يروه عن نافع غيره وقد وهاه العقيلى وابن حبان أيضا .

(دين المرء عقله ومن لاعقل له لادين له) لأن العقل هو الكاشف عن مقادير العبودية ومحبوب الله ومكروهه وهو الدليل على الرشد والناهى عن الغى وكلما كان حظ العبد من العقل أوفر فسلطان الدلالة فيه أبعد فالعاقل من عقل عن الله أمره ونهيه فأتمر بما أمره وانزجر عما نهاه فتلك علامة العقل وصورة العبادة قد تكون عادة ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا ذكر له عبادة رجل سأل عن عقله (أبو الشيخ) بن حيان (فى) كتاب (الثواب)

٤٢٤٣ — دِينارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَدِينارٌ أَنفقتهُ في رقبة ، وَدِينار تَصدَّقتَ بِهِ عَلَى مِسكِينٍ . وَدِينَارٌ أَنفقتهُ على أَهلك ، أَعْظَمُها أَجْراً الَّذِي أَنفقتهُ عَلَى أَهلك - (م) عن ابي هريرة - (صح)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٤٢٤٤ — الدَّارُ حَرَمٌ ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْكَ حَرَمَكَ فَاقْتُلْهُ - (حم طب) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٤٢٤٥ — الدَّاعِي وَالْمُؤَمِّنُ فِي الْأَجْرِ شَرِيكَانِ ، وَالْقَارِئُ وَالْمُسْتَمِعُ فِي الْأَجْرِ شَرِيكَانِ وَالْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ فِي الْأَجْرِ شَرِيكَانِ — (فر) عن ابن عباس - (ض)

٤٢٤٦ — الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ — البزار عن ابن مسعود (طب) عن سهل بن سعد وعن ابن مسعود (صح)

علي الأعمال (وابن النجار) فى تاريخ بغداد (عن جابر) ورواه عنه الديلمى أيضا .

(دينار أنفقته فى سبيل الله) أى فى موطن الغزو (ودينار انفقته فى رقبة) أى فى اعتاقها (ودينار تصدقت به على مسكين) المراد به مايشمل الفقير لأنهما إذا افترقا اجتمعا وإذا اجتمعا افترقا (ودينار أنفقته على أهلك) يعنى على مؤنة من تلزمك مؤنته (أعظمها أجراً الذى أنفقته على أهلك) قال القاضى قوله دينار مبتدأ وأنفقته فى سبيل الله صفته والجملة أعنى أعظمها أجرا الخ خبرية والنفقة على الأهل أعم من كون نفقتهم واجبة أو مندوبة فهى أكثر الكل ثوابا واستدل به على أن فرض العين أفضل من الكفاية لأن النفقة على الأهل التى هى فرض عين أفضل من النفقة فى سبيل الله وهو الجراد الذى هو فرض كفاية (م) فى الزكاة (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الدار حرم فمن دخل عليك حرمك فاقتله) ان لم يندفع إلا بالقتل قال البيهقى إن صح فانما أراد به أنه يأمره بالخروج فان لم يخرج فله ضربه وإن أتى الضرب على نفسه (حم طب عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لصحته وهو زلل فقد أعله الهيثمى بأن فيه عندهما محمد بن كثير السلمى وهو ضعيف فالحسن فضلا عن الصحة من أين وقال الذهبى فى المهذب فيه محمد بن كثير السلمى واه قال ويروى باسناد آخر ضعيف انتهى وأورده فى الميزان فى ترجمة محمد بن كثير وقال الدارقطنى وغيره ضعيف وابن المدينى ذاهب الحديث

(الداعى والمؤمن) على الدعاء أى القائل آمين (فى الأجر شريكان) يعنى كل منهما له من الأجر مثل ما للآخر (والقارئ والمستمع) للقراءة أى قاصد السماع (فى الأجر شريكان) حيث استويا فى الاخلاص وحسن النية وغير ذلك من المقاصد والوسائل وظاهر الحديث أن السامع ليس كالمستمع (والعالم والمتعلم فى الأجر شريكان . فر عن ابن عباس) وفيه اسماعيل الشامى قال الذهبى ممن يضع الحديث قال الدارقطنى وجويبر بن سعيد وقال الدارقطنى وغيره متروك

(الدال على الخير كفاعله) فان حصل ذلك الخير فله مثل ثوابه وإلا فله ثواب دلالته قال القرطبى ذهب بعض الأئمة إلى أن المثل المذكور إنما هو بغير تضعيف لأن فعل الخير لم يفعله الدال وليس كما قال بل ظاهر اللفظ المساواة ويمكن أن يصار إلى ذلك لأن الأجر على الأعمال إنما هو بفضل الله يهب لمن يشاء على أى فعل شاء وقد جاء فى الشرع كثير وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته والدال على الشر كفاعله أى لإعانته عليه فله كفعله من الإثم وإن لم يحصل بمباشرته (البزار) فى مسنده وكذا القضاعى (عن ابن مسعود) إنما قال عبدالحق البزار عن أنس ثم رأيت المصنف فى الدرر قال البزار عن أنس فما هنا سهو (طب عن سهل بن سعد) وقال لم يروعن

٤٢٤٧ — الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ ، وَاللهُ يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ - (حم ع) والضياء عن بريدة ، ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن أنس

٤٢٤٨ — الدُّبَّاءُ تُكَبِّرُ الدِّمَاغَ ، وَتَزِيدُ فِي الْعَقْلِ - (فر) عن أنس — (ض)

٤٢٤٩ — الدَّجَّالُ عَيْنُهُ خَضْرَاءُ — (تخ) عن أبي — (صح)

٤٢٥٠ — الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ «كَافِرٌ» يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ - (م) عن أنس (صح)

سهل إلا بهذا الاسناد وعن أبي مسعود وفيه من طريقه كما قال في المنار زياد النهرى ضعفه ابن معين وقال أبو حاتم لا يحتج به ومن طريق الطبرانى عمران بن محمد بن سعيد لم يسمع من أبي حازم قال الهيثمى فيه من لم أعرفه وقال العراقى فى إسناده ضعيف جداً

(الدال على الخير كفاعله) قال الأبي ظاهر الحديث المساواة وقاعدة أن الثواب على قدر المشقة يقتضى خلافه إذ مشقة من أنفق عشرة دراهم ليس كمن دلّ ويدلّ عليه أن من دلّ إنسانا على قتل آخر يعذر ولا يقتص منه (والله يحب إغاثة اللهفان) أى الملهوف المكروب (حم ع والضياء) المقدسى (عن بريدة) بن الحصيب (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب فضل (قضاء الحوائج) للناس (عن أنس) قال المنذرى فيه زياد النهرى ضعف وقد وثق وله شواهد قال الهيثمى فيه زياد النهرى وثقه ابن حبان وقال يخطئ وابن عدى وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات

(الدباء) بضم الدال وشد الموحدة وبالضم أشهر: القرع (تكبر الدماغ وتزيد فى العقل) لخاصية فيه علمها ولذلك كان يحبه كما ورد فى عدة أحاديث وفى الغيلانيات عن عائشة مرفوعا أنه يشد قلب الحزين (فر عن أنس) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من أكل الدباء فقلنا يارسول الله إنك لتحبها فذكره وفيه نصر بن حماد قال النسائى وغيره ليس بثقة ويحي بن العلاء قال الذهبى فى الضعفاء قال احمد كذاب يضع الحديث ومحمد بن عبد الله الحبطى لينه ابن حبان

(الدجال) فعال بفتح وتشديد من الدجل وهو التغطية أو غيرها وفى الفتح عن شيخه صاحب القاموس انه اجتمع له من الأقوال و سبب تسمية المسيح خمسون قولا (عينه خضراء) كالزجاجة هذا هو تمام الحديث ولعل المؤلف ذهل عنه قال ابن حجر وهذا يوافق رواية كأنها كوكب درى المراد بوصفها بالكوكب شدة إيقادها قال وتشبيهها بالزجاجة أو بالكوكب الدرى لاينافى تشبيهها بلعنبة الطافية فى رواية وبالنخاعة فى الحائط المجصص فى أخرى فإن كثيراً ممن يحدث فى عينه النتوء يبقى معه الإدراك فيكون من هذا القبيل والدجال آدمى يخرج آخر الزمان يبتلى الله عباده به ويقدره على أشياء تدهش العقول وتحير الألباب يغتر بها الرعاع ويثبت الله من سبقت له السعادة وخالف فى خروجه شذوذ من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة وما زعموه ترده الأخبار المفيدة للقطع

﴿تنبيه﴾ قال ابن العربى شأن الدجال فى ذاته عظيم والأحاديث الواردة فيه أعظم وقد انتهى الخذلان بمن لا توفيق عنده إلى أن قال إنه باطل (تخ عن أبي) بن كعب ورواه عنه أيضاً أحمد والطبرانى بلفظ الدجال إحدى عينيه كأنها زجاجة خضراء. قال الهيثمى ورجاله ثقات. (الدجال) قال البسطامى وهو رجل قصير كهل براق الثنايا (ممسوح العين) أى موضع إحدى عينيه ممسوح مثل جبهته ليس فيه أثر عين وفى رواية اليمنى وفى أخرى اليسرى ولا تعارض لأن أحدهما طافية لاضوء فيها والأخرى ناتئة كحبة عنب (مكتوب بين عينيه كافر) وفى رواية ك ف ر (يقرؤه كل مسلم) والكتابة مجاز عن حدوثه وشقاوته بدليل رواية كل مؤمن كاتب وغير كاتب ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر أيضاً او هى حقيقة بأن يخلق الله الإدراك فى بصر المؤمن بحيث يراه وإن لم يعرف الكتابة ولا يراها الكافر

٤٣٥١ ـ الدَّجَّالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى ، جُفَالُ الشَّعْرِ ، معه جَنَّةٌ وَنَارٌ : فَنَارُه جَنَّةٌ وَجَنَّتُه نَارٌ ـ حم م) عن حذيفة ـ (صح).

وإن عرفها كما يرى المؤمن الأدلة ببصيرته وإن لم يرها الكافر وذلك زمان خرق العادات وهذا أرجح عند النووي (تتمة) قال البسطامي الدجال مهدي اليهود ينتظرونه كما ينتظر المؤمنون المهدي ونقل عن كعب الاحبار أنه رجل طويل عريض الصدر مطموس يدعي الربوبية معه جبل من خبز وجبل من أجناس الفواكه وأرباب الملاهي جميعاً يضربون بين يديه بالطبول والعيدان والمعازف والنايات فلا يسمعه أحد إلا تبعه إلا من عصمه الله قال ومن أمارات خروجه تهب ريح كريح قوم عاد ويسمعون صيحة عظيمة وذلك عند ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكثرة الزنا وسفك الدماء وركون العلماء إلى الظلمة والتردد إلى أبواب الملوك ويخرج من ناحية المشرق من قرية تسمى دسرابادين ومدينة الهوازن ومدينة أصبهان ويخرج على حمار وهو يتناول السحاب بيده ويخوض البحر إلى كعبيه ويستظل فى أذن حماره خلق كثير ويمكث فى الأرض أربعين يوماً ثم تطلع الشمس يوماً حمراء ويوماً صفراء ويوماً سوداء ثم يصل المهدي وعسكره إلى الدجال فيلقاه فيقتل من أصحابه ثلاثين ألفاً فينهزم الدجال ثم يهبط عيسى إلى الأرض وهو متعمم بعمامة خضراء متقلد بسيف راكب على فرسه وبيده حربة فيأتى اليه فيطعنه بها فيقتله إلى هنا كلامه نقلا عن كعب الاحبار (م عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا أبو يعلى وغيره

(الدجال أعور العين اليسرى) وفى رواية أعور عين اليسرى من إضافة الموصوف إلى صفته وفى رواية للبخارى أعور العين اليمنى والله سبحانه منزه عن العور وعن كل آفة فإذا ادعى الربوبية ولبس عليهم بأشياء ليست فى البشر فإنه لايقدر على إزالة العور الذى يسجل عليه بالبشرية ذكره الزمخشرى وما ذكر من أنه أعور اليسرى لايعارضه ماذكر من أنه أعور اليمنى لأنهما معيبتان إحداهما طافية لاضوء فيها والأخرى ناتئة كحبة عنب [1] (جفال الشعر)

(١) ورد فى صفته أنه هجان بكسر أوله وتخفيف الجيم أى أبيض أقمر أى شديد البياض ضخم فيلمانى بفتح الفاء وسكون التحتانية أى عظيم الجثة كأن رأسه أغصان شجرة أى شعر رأسه كثير متفرق قائم ومن صفاته تنام عيناه ولا ينام قلبه له حمار أهاب أى كثير الهلب. الشعر الغليظ مابين أذنيه أربعون ذراعا يضع خطوه عند منتهى طرفه وعن أمير المؤمنين على أن طول الدجال أربعون ذراعا بالاذرع الاولى تحته حمار أقمر أى شديد البياض طول كل أذن من أذنيه ثلاثون ذراعا مابين حافر حماره إلى الحافر الآخر مسيرة يوم وليلة تطوى له الأرض منهلا منهلا يتناول السحاب بيمينه ويسبق الشمس إلى مغيبها يخوض البحر إلى كعبيه وعن كعب الاحبار قال يتوجه الدجال فينزل عند باب دمشق الشرقى أى ابتداءاً قبل خروجه ثم يلتمس فلا يقدر عليه ثم يرى عند المياه التى عند نهر الكسوة ثم يطلب فلا يدرى أين توجه ثم يظهر بالمشرق فيعطى الخلافة ثم يظهر السحر ثم يدعى النبوة فيتفرق الناس عنه أى المسلمون فيأتى النهر فيأمره أن يسيل فيسيل ثم يأمره أن ييبس فييبس ويبعث الله له شياطين فيقولون استعن بنا على ماتريد فيقول نعم اذهبوا إلى الناس فقولوا أنا ربهم فيبثهم فى الآفاق ويخرج فى خفة من الدين وإدبار من العلم فلا يبقى أحد يحاجه فى أكثر الأرض ويذهل الناس عن ذكره وإن أكثر مايتبعه الاعراب والنساء حتى أن الرجل ليرد أمه وبنته وأخته وعمته فيوثقها رباطاً مخافة أن تخرج إليه وأنه يأتى فيقول لاعرابى أرأيت إن بعثت لك أباك وأمك أتشهد أنى ربك فيقول نعم فيتمثل له شيطان على صورة أبيه وآخر على صورة أمه فيقولان له يابنى اتبعه فإنه ربك فيتبعه ومن ثم قال حذيفة لو خرج الدجال فى زمانكم لرمته الصبيان بالخزف ولكنه يخرج فى نقص من العلم وخفة من الدين والمراد بالأعراب كل بعيد من العلماء ساكن فى البادية والجبال سواء كان من الأعراب الاتراك أو الأكراد أو غير ذلك لأنهم لايميزون بين الحق والباطل وأكثر النفوس مائلة إلى تصديق الخوارق .

٤٣٥٢ ـ الدَّجَّالُ لَا يُولَدُ لَهُ ، وَلَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ ـ (حم) عن أبي سعيد ـ (صح)

٤٣٥٣ ـ الدَّجَّالُ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضٍ بِالْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا « خُرَاسَانُ » يَتْبَعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمِجَانُّ الْمُطْرَقَةُ (ت ك) عن أبي بكر (صح)

٤٣٥٤ ـ الدَّجَّالُ تَلِدُهُ أُمُّهُ وَهِيَ مَنْبُوذَةٌ فِي قَبْرِهَا : فَإِذَا وَلَدَتْهُ حَمَلَتِ النِّسَاءُ بِالْخَطَّائِينَ ـ (طس) عن أبي هريرة ـ (ض)

بضم الجيم وتخفيف الفاء أى كثير وإذا خرج يخرج (معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار) أى من أدخله الدجال ناره بتكذيبه إياه تكون تلك النار سببا لدخوله الجنة فى الآخرة ومن أدخله جنته بتصديق إياه تكون تلك الجنة سببا لدخوله النار فى الآخرة وزاد فى رواية بعد قوله وجنته نار فمن ابتلى بناره فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف فتكون عليه برداً وسلاما وفى رواية وأنه يجىء معه مثل الجنة والنار فالتى يقول إنها الجنة هى النار وفى رواية معه صورة الجنة خضراء يجرى فيها الماء وصورة النار سوداء تدخن وقيل هذا يرجع إلى اختلاف المرئى بالنسبة إلى الرائى أو يكون الدجال ساحراً فيجعل الشىء بصورة عكسه وقيل غير ذلك (حم م ه عن حذيفة) بن اليمان قال الديلمى وفى الباب ابن عمر وغيره

(الدجال لا يولد له) أى بعد خروجه أو مطلقاً (ولا يدخل المدينة) النبوية (ولا مكة) فإن الملائكة تقوم على أنقابهما تطرده عن الدخول تشريفا للبلدين فينزل بقربهما فيخرج له من فى قلبه مرض وألحق البسطامى بمكة والمدينة بيت المقدس فجزم بأنه لا يدخله أيضاً وفى رواية لمسلم أنه يهودى وأنه لا يولد له وأنه لا يدخل مكة ولا المدينة ﴿تنبيه﴾ عدوا من خصائص نبينا أنه بين له فى أمر الدجال مالم يبين لأحد (حم عن أبى سعيد) الخدرى

(الدجال يخرج من أرض) يعنى بلد (بالمشرق) أى بجهة المشرق (يقال لها خراسان) بلد كبير مشهور قال البسطامى هو موضع الفتن ويكون خروجه إذا غلا السعر ونقص القطر قال ابن حجر أما خروجه من قبل المشرق فجزم ثم جاء فى هذه الرواية أنه يخرج من خراسان وفى أخرى أنه يخرج من أصبهان أخرجه مسلم وأما الذى يدعيه فانه يخرج أولا فيدعى الإيمان والصلاح ثم يدعى النبوة ثم يدعى الإلهية كما أخرجه الطبرانى فإن قلت ينافى خروجه من خراسان أو أصبهان ما أخرجه أبو نعيم من طريق كعب الأحبار أن الدجال تلده أمه بقوص من أرض مصر قلت كلا لاحتمال أن يولد فيها ثم يرحل إلى المشرق وينشأ فيه ثم يخرج (يتبعه أقوام) من الأتراك واليهود كذا ذكره البسطامى (كأن وجوههم المجان) واحدها مجن وهو الترس سمى به لأنه يستر المستجن به أى يغطيه (المطرقة) بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة أى الأتراس التى ألبست العقب شيئا فوق شىء ذكره الزمخشرى شبه وجوه أتباعه بالمجان فى غلظها وعرضها وفظاظتها ﴿تنبيه﴾ قال البسطامى فى كتاب الجفر الأكبر قال أبو بكر الصديق يخرج الدجال فيما بين العراق وخراسان ويخرج معه أصحاب العقد ويتبعه خمسة عشر ألفا من نسائهم ويخرج من أصبهان وحدها سبعون ألف طيلسان كلهم يهود ويمر الدجال بالخربة فيقول لها أخرجى كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل ومعه جنة ونار فناره جنة وجنته نار لجنته خضراء وناره دخان ومعه جبل من خبز وهو جبل البصرة الذى يقال له سنام ومعه منهل من ماء فمن آمن به أطعمه وسقاه وإلا قتله وقال أنا ربكم (ت ك) كلاهما فى الفتن (عن أبى بكر الصديق) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال حسن غريب ورواه ابن ماجه أيضاً .

(الدجال تلده أمه وهى منبوذة فى قبرها فإذا ولدته حملت النساء بالخطائين) وفى رواية لأبى نعيم والديلمى الدجال تلده أمه وهى مقبورة فى قبرها قال الديلمى وذلك أن أمه حملت به فوضعت جلدة مصمتة فقالت القوابل هذه سلعة فقالت بل مقبور فيها ولد كان ينقر فى بطنى فثقبوها فاستهل صارخاً ﴿تنبيه﴾ قال عياض فى هذه الأحاديث حجة لأهل

٤٢٥٥ — الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ - (حم ش خد ٤ حب ك) عن النعمان بن بشير (ع) عن البراء

٤٢٥٦ — الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ — (ت) عن أنس (ض)

٤٢٥٧ — الدُّعَاءُ مِفْتَاحُ الرَّحْمَةِ ؛ وَالْوُضُوءُ مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ ، وَالصَّلَاةُ مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ - (فر) عن ابن عباس (ض)

٤٢٥٨ — الدُّعَاءُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ ، وَعِمَادُ الدِّينِ ، وَنُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ - (ع ك) عن علي (صح)

السنة فى صحة وجود الدجال وأنه رجل معين يبتلى الله به عباده ويقدره على أشياء كإحياء الميت الذى يقتله وظهور الخصب والأنهار والجنة والنار وإتباع كنوز الأرض له وأمره السماء فتمطر والأرض فتنبت وغير ذلك ثم يبطل أمره ويقتله عيسى وقد خالف فيه بعض الخوارج والمعتزلة والجهمية فأنكروا وجوده وردوا الأحاديث الصحيحة (طس عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه عثمان بن عبد الرحمن الجهمى قال البخارى مجهول اهـ. وفى الميزان قال أبو حاتم لا يحتج به وقال ابن عدى منكر الحديث ثم ساق فى ترجمته أحاديث منكرة أولها هذا.

(الدعاء هو العبادة) قال الطيبى أتى بضمير الفصل والخبر المعرف باللام ليدل على الحصر وأن العبادة ليست غير الدعاء وقال غيره المعنى هو من أعظم العبادة فهو كخبر الحج عرفة أى ركنه الأكبر وذلك لدلالته على أن فاعله يقبل بوجهه إلى الله معرضاً عما سواه ولأنه مأمور به وفعل المأمور به عبادة وسماه عبادة ليخضع الداعى ويظهر ذلته ومسكنته وافتقاره إذ العبادة ذل وخضوع ومسكنة قال الحكيم كانت الأمم الماضية ترفع حوائجها إلى الأنبياء فيرفعونها إلى الله فلما جاءت هذه الأمة أذن لهم فى دعائه لكرامتها عليه (حم ش خد ٤ حب ك) كلهم (عن النعمان بن بشير) قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم صحيح (ع عن البراء) قال النووى أسانيده صحيحة.

(الدعاء مخ العبادة) أى خالصها لأن الداعى إنما يدعو الله عند انقطاع أمله مما سواه وذلك حقيقة التوحيد والإخلاص ولا عبادة فوقها فكان مخها بهذا الاعتبار وأيضاً لما فيه من إظهار الافتقار والتبرئ من الحول والقوة وهو سمت العبودية واستشعار ذلة البشرية ومتضمن للثناء على الله وإضافة الكرم والجود إليه وبقية الحديث ثم قرأ «وقال ربكم ادعونى أستجب لكم» قال القاضى إنما حكم بأن الدعاء هو العبادة الحقيقية التى تستأهل أن تسمى عبادة من حيث إنه يدل على أن فاعله مقبل بوجهه إلى الله معرض عما سواه لا يرجو ولا يخاف إلا منه استدل عليه بالآية فإنها تدل على أنه أمر مأمور به إذا أتى به المكلف قبل منه لا محالة وترتب عليه المقصود ترتب الجزاء على الشرط والمسبب على السبب وما كان كذلك كان أتم العبادة وأكملها اهـ. قال الراغب والعبودية إظهار التذلل والعبادة أبلغ منها لأنها غاية التذلل ولا يستحقها إلا من له غاية الافضال قال الطيبى ويمكن حمل العبادة على المعنى اللغوى أى الدعاء ليس إلا إظهار غاية التذلل والافتقار والاستكانة قال تعالى «ياأيها الناس أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغنى الحميد» الجملتان واردتان على الحصر وما شرعت العبادة إلا للخضوع للبارى والافتقار اليه (ت) فى الدعوات (عن أنس) وقال غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة

(الدعاء مفتاح الرحمة والوضوء مفتاح الصلاة والصلاة مفتاح الجنة) أى مبيحة لدخولها لأن أبوابها مغلقة لا يفتحها إلا الطاعة والصلاة أعظمها (فر عن ابن عباس) باسناد ضعيف

(الدعاء سلاح المؤمن) يعنى أنه به يدافع البلاء ويعالجه كما يدافع عدوه بالسلاح وللدعاء مع البلاء ثلاث مقامات أن يكون أقوى من البلاء فيدفعه أو يكون أضعف منه فيقوى عليه البلاء فيصاب به العبد لكنه قد يخففه أو يتقاومان فيمنع كل منهما صاحبه فبين المصطفى صلى الله عليه وسلم بتنزيله الدعاء منزلة السلاح أن السلاح بضاربه لا بحده فقط فمتى كان السلاح تاما لا آفة به والساعد قوى والمانع مفقود حصلت به النكاية فى العدو ومتى تخلف واحد من الثلاثة تخلف التأثير فاذا كان الدعاء فى نفسه غير صالح والداعى لم يجمع بين قلبه ولسانه أو كان ثمة مانع من الاجابة لم يحصل التأثير (وعماد

٤٢٥٩ ــ الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ـ (حم دت ن حب) عن أنس ـ (صح)

٤٢٦٠ ــ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ مُسْتَجَابٌ، فَادْعُوا ـ (ع ه) عن أنس (صح)

٤٢٦١ ــ الدُّعَاءُ مُسْتَجَابٌ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ (ك) عن أنس

٤٢٦٢ ــ الدُّعَاءُ يَرُدُّ الْقَضَاءَ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ ـ (ك) عن ثوبان ـ (صح)

الدين ونور السموات والأرض) أصل الحديث ألا أدلكم على ماينجيكم من عدوكم ويدر لكم أرزاقكم تدعون الله فى ليلكم ونهاركم فان الدعاء سلاح المؤمن إلى آخر ماذكره وفيه رد لقول بعض الصوفية إن الدعاء قدح فى التوكل ولقول البعض المدعوبه إن كان قدر فهو واقع لامحالة دعى أولا وإلالم يقع وإن دعى ووجه الدفع أن المقدر قدر بأسباب منها الدعاء فلم يقدر مجردا عن سببه بل بسببه فان وجد السبب وقع وإلا فلا (ع ك) فى الدعاء (عن علي) ابن أبى طالب وصححه وأقره الذهبى فى التلخيص لكنه عزاه له فى الميزان وقال إن فيه انقطاعا وقال الهيثمى فى طريق أبى يعلى محمد بن الحسن بن أبى يزيد وهو متروك

(الدعاء لايرد بين الأذان والاقامة) قال ابن القيم هذا مشروط بما إذا كان للداعى نفس فعالة وهمة مؤثرة فيكون حينئذ من أقوى الأسباب فى دفع النوازل والمكاره وحصول المآرب والمطالب لكن قد يتخلف أثره عنه إما لضعف فى نفسه بأن يكون دعاء لايحبه الله لما فيه من العدوان وإما لضعف القلب وعدم إقباله على الله وجمعيته عليه وقت الدعاء فيكون كالقوس الرخو فان السهم يخرج منه بضعف وإما لحصول مانع من الاجابة كأكل حرام وظلم ورين ذنوب واستيلاء غفلة وسهو ولهو فيبطل قوته أو يضعفها (حم د ت ن حب عن أنس) حسنه الترمذى وضعفه ابن عدى وابن القطان ومغلطاى لكن قال الحافظ العراقى رواه النسائى فى اليوم والليلة باسناد آخر جيد وابن حبان والحاكم وصححه

(الدعاء بين الأذان والإقامة مستجاب فادعوا) بعد أن تجمعوا شروط الدعاء التى منها حضور القلب وجمعه بكليته على المطلوب والخشوع والانكسار والتذلل والخضوع والاستقبال وغيرها وتقديم التوبة والاستغفار والخروج من المظالم والطهارة وغير ذلك وكثيرا مايقع أن يرى إنسان إنسانا يدعو فى وقت فيجاب فيظن أن السر فى ذلك الوقت وفى اللفظ فيأخذه مجردا عن تلك الأمور التى قارنته من الداعى وهو كما لو استعمل الرجل دواء نافعا فى وقت وحال واستعداد فنفعه فظن غيره أن استعماله بمجرده كاف فغلط (ع ه عن أنس) قال الهيثمى فيه يزيد الرقاشى مختلف فى الاحتجاج به

(الدعاء مستجاب مابين النداء) يعنى مابين النداء بالصلاة والأذان والإقامة كما بينته الرواية السابقة ويجىء فيه ماتقرر وقد ورد فى أحاديث أخرى أن الدعاء يستجاب فى مواطن أخرى منها فى ليلتى العيد وليلة القدر وليلة النصف من شعبان وأول ليلة من رجب وعند نزول المطر والتقاء الصفين فى الجهاد وفى جوف الليل الآخر وعند فطر الصائم ورؤية الكعبة وأوقات الاضطرار وحال السفر والمرض وعند المحتضر وصياح الديك وختم القرآن وفى مجالس الذكر ومجامع المسلمين وفى السجود ودبر المكتوبة وعند الزوال إلى مقدار أربع ركعات وبين صلاة الظهر والعصر من يوم الأربعاء وعند القشعريرة وفى الطواف وعند الملتزم وتحت الميزاب وفى الكعبة وعند زمزم وعلى الصفا والمروة وفى عرفة والمسعى وخلف المقام والمزدلفة ومنى والجمرات وغير ذلك (ك عن أنس) بن مالك

(الدعاء يرد القضاء) يعنى يهونه وييسر الأمر فيه ويرزق بسببه الداعى الرضى بالقضاء حتى يعده نعمة ذكره القاضى وأصله قول التوربشتى القضاء الأمر المقدر وفى تأويله وجهان الأول أن يراد بالقضاء مايخافه العبد من نزول

٤٣٦٣ — الدُّعَاءُ جُنْدٌ مِنْ أَجْنَادِ اللهِ مُجَنَّدٌ ، يَرُدُّ الْقَضَاءَ بَعْدَ أَنْ يُبْرَمَ — ابن عساكر عن نمير بن أوس مرسلا — (ض)

٤٣٦٤ — الدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ . وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ . فَعَلَيْكُمْ عِبَادَ اللهِ بِالدُّعَاءِ - (ك) عن ابن عمر (صح)

المكروه فاذا وفق للدعاء دفع الله عنه فيكون تسميته بالقضاء مجازا ويوضحه المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الرقية هى من قدر الله فقد أمر الله بالدعاء والتداوى مع علم الخلق بأن المقدور كائن الثانى أن يراد به الحقيقة فيكون معنى رد الدعاء القضاء تهوينه حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل (وإن البر) بالكسر (يزيد فى الرزق) أى فى قدره أو فى حصول البركة فيه (وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه) تمامه عند العسكرى والضياء المقدسى وغيرهما ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم «إنا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين» ﴿تنبيه﴾ قال الغزالى قيل لإبراهيم بن أدهم مابالنا ندعو فلا يستجاب لنا وقد قال تعالى «ادعونى أستجب لكم» قال : لأن قلوبكم ميتة قيل وما الذى أماتها قال : ثمان خصال عرفتم حق الله فلم تقوموا به وقرأتم القرآن فلم تعملوا بحدوده وقلتم نحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركتم سنته وقلتم نخشى الموت فلم تستعدوا له وقد قال تعالى « إن الشيطان لكم عدو » فواطأتموه على المعاصى وقلتم نخاف النار فأرهقتم أبدانكم فيها وقلتم نحب الجنة ولم تعملوا لها وإذا قمتم من فرشكم رميتم بعيوبكم وراء ظهوركم وقدمتم عيوب الناس أمامكم فأسخطتم ربكم فكيف يستجيب لكم (ك) فى المناقب عن علىّ بن قرين عن سعيد بن راشد عن الخليل بن مرة عن الأعرج عن مجاهد (عن ثوبان) قال الذهبى قال ابن قرين كذاب وسعيد واه وشيخه ضعفه ابن معين اه . فكان يجب حذفه من الكتاب

(الدعاء جند من أجناد الله مجند يرد القضاء بعد أن يبرم) أى يحكم بأن يسهله من حيث تضمنه للصبر على القضاء والرضى به والرجوع إلى الله فكأنه رده قال الغزالى من القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما أن الترس سبب لدفع السلاح والماء سبب لخروج النبات وليس شرط الاعتراف بالقضاء ألا يحمل السلاح قال الله تعالى «وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم»

﴿حكاية﴾ قال التوربشتى رأى العارف الكيلانى فى اللوح المحفوظ أن تلميذاً له لابد أن يزنى بسبعين امرأة فقال يارب اجعلها فى النوم فكان كذلك (ابن عساكر) فى التاريخ (عن نمير) تصغير نمر (ابن أوس) الأشعرى قاضى دمشق تابعى ثقة قال فى التقريب وهم من عده فى الصحابة (مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مسنداً لأحد وإلا لما عدل لرواية إرساله وهو ذهول فقد رواه أبو الشيخ ثم الديلمى من حديث أبى موسى الأشعرى

(الدعاء ينفع مما نزل) من المصائب والمكاره أى يسهل تحمل مانزل من البلاء فيصبره أو يرضيه حتى أنه لايكون متمنياً خلافه (ومما لم ينزل) منها بأن يصرف ذلك عنه أو يمده قبل النزول بتأييد إلهى من عنده حتى لايعبأ به إذا نزل (فعليكم عباد الله) بحذف حرف النداء (بالدعاء) قال الطيبى الفاء جزاء شرط محذوف يعنى إذا رزق بالدعاء الصبر والتحمل بالقضاء النازل ويرد به القضاء غير النازل فالزموا عباد الله الدعاء وحافظوا عليه وخص عباد الله بالذكر تحريضاً على الدعاء وإشارة إلى أن الدعاء هو العبادة فالزموا واجتهدوا وألحوا فيه وداوموا عليه لأن به يحاز الثواب ويحصل ماهو الصواب وكفى بك شرفاً أن تدعوه فيجيبك ويختار لك ماهو الأصلح فى العاجل والآجل وخص عباد الله بالذكر زيادة فى الحث وإيماء إلى أن الدعاء هو العبادة (ك) فى الدعاء ومن حديث عبد الرحمن بن أبى بكر المليكى عن موسى عن عقبة عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب وصححه وتعقبه الذهبى بأن عبدالرحمن واه اه . وقال ابن حجر سنده لين ومع ذلك صححه الحاكم

٤٢٦٥ - الدُّعاءُ يردُّ البَلاءَ - أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة - (ح)

٤٢٦٦ - الدُّعاءُ محجوبٌ عن الله، حتّى يُصلّي على مُحمّدٍ وأهلِ بيتِهِ - أبو الشيخ عن علي - (ح)

٤٢٦٧ - الدَّمُ مِقدارُ الدِّرهمِ يُغسَلُ وتُعادُ منهُ الصَّلاةُ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٤٢٦٨ - الدَّنانيرُ والدَّراهِمُ خواتِيمُ اللهِ في أرضِهِ، مَن جاءَ بخاتَمِ مولاهُ قُضيَتْ حاجتُهُ - (طس) عن أبي هريرة - ح)

(الدعاء يرد البلاء) إذ لولا إرادة الله تعالى رد ذلك البلاء المدعو برفعه لما فتح له باب الدعاء قال الله تعالى «إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم» (فائدة) في تذكرة المقريزي بسنده عن السهيلي أنه أنشد أبياتاً وقال إنه ماسأل الله سبحانه بها أحد حاجة إلا أعطاه اياها وهي هذه الأبيات:

يامن يرى مافي الضمير ويسمع * أنت المعد لكل مايتوقع
يامن يرجى للشدائد كلها * يامن إليه المشتكى والمفزع
يامن خزائن رزقه في قول كن * امنن فإن الخير عندك أجمع
مالي سوى فقري إليك وسيلة * فبالافتقار إليك فقري أدفع
مالي سوى قرعي لبابك حيلة * فلئن رددت فأي باب أقرع
ومن الذي أدعو وأهتف باسمه * إن كان فضلك عن فقيرك يمنع
حاشا لجودك أن تقنط عاصيا * الفضل أجزل والمواهب أوسع

(أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الثواب) وكذا الديلمي (عن أبي هريرة) وفي الباب عن غيره أيضاً

(الدعاء محجوب عن الله حتى يصلي على محمد وأهل بيته) جرد من نفسه إنساناً فخاطبه وهو هو والمعنى لا يرفع الدعاء إلى الله حتى يستصحبه الصلاة معه بمعنى أن الصلاة عليه هي الوسيلة إلى الإجابة قال الحليمي وإنما شرعت الصلاة عليه في الدعاء لأنه علمنا الدعاء بأركانه فبقي بعض حقه اعتداداً بالنعمة (أبو الشيخ) في الثواب (عن علي) أمير المؤمنين ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن البيهقي خرجه من الشعب باللفظ المزبور عن علي مرفوعا وموقوفا بل رواه الترمذي عن ابن عمر بلفظ إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض ولا يصعد منه شيء حتى يصلي على محمد الخ

(الدم مقدار الدرهم يغسل) وجوبا (وتعاد منه الصلاة)[1] وهذا الحديث فيه حجة على أبي حنيفة في قوله الاستنجاء مستحب لا واجب وهو إحدى الروايتين عن مالك (خط) في ترجمة صالح الترمذي عن جعفر بن محمد الشرطي عن أحمد بن جعفر الخلال عن صالح بن محمد الترمذي عن القاسم بن عباد الترمذي عن أبي عامر عن نوح بن أبي مريم عن يزيد الهاشمي عن الزهري عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) وصالح أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن حبان لا يحل كتب حديثه ونوح بن أبي مريم قال أعني الذهبي تركوه وقال الحاكم وضع نوح هذا الحديث في فضائل القرآن وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال نوح كذاب وأقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات

(الدنانير والدراهم خواتيم الله في أرضه من جاء بخاتم مولاه قضيت حاجته) يعني أن الدنانير والدراهم إحدى المسخرات لبني آدم قال الله تعالى «وسخر لكم مافي السموات ومافي الأرض» فإذا وصل اليك منافع المسخرة جاءت المنفعة فمن طلب المسخرة لإقامة خدمة الله فليس بآثم بل غانم ومن أخذها لنيل شهوة وبلوغ لذة ونهمة فقد ضيع

---

(١) أي إذا صلى وعلى بدنه أو ملبوسه قدر درهم منه وجب قضاء الصلاة وهذا في دم الأجنبي فانه يعفى عن قليله فقط وهو مادون الدرهم وبهذا أخذ بعض المجتهدين وأناط الشافعية القلة والكثرة بالعرف

٤٢٦٩ — الدُّنْيَا حَرَامٌ عَلَى أَهْلِ الآخِرَةِ ، وَالآخِرَةُ حَرَامٌ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا . وَالدُّنْيَا وَالآخِرَةُ حَرَامٌ عَلَى أَهْلِ اللهِ – (فر) عن ابن عباس – (ح)

٤٢٧٠ — الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ – (طب) عن ميمونة – (صح)

الخدمة وباء بالمذمة وبذلك تبين أنه لا تدافع بين هذا وبين الحديث المار إن هذا الدينار والدرهم قد أهلكا من كان قبلكم وهما مهلكا كم فمن سلك السبيل الأول فليسا مهلكيه ومن سلك الثاني أهلكاه (تنبيه) قال الغزالي من نعم الله خلق الدراهم والدنانير وبهما قوام الدنيا وهما حجران لا نفع في عينهما لكن يضطر الخلق إليهما لأن كل إنسان يحتاج إلى مطعم وملبس وسائر حوائجه وقد يعجز عما يحتاج ويملك ما يستغني عنه فاحتيج إليهما في المعاوضات ومعرفة قيم الأشياء فخلقهما الله حاكمين متوسطين بين سائر الأموال لتقدير الأموال بهما فالخلق كالحكم العدل وليتوسل بهما إلى جميع الأشياء لأنهما عزيزان في انفسهما ولا غرض في عينهما ونسبتهما إلى سائر الأموال واحدة فمن ملكها فكأنه ملك كل شيء لا كمن يملك نحو ثوب فإنه لا يملك إلا ثوبا فلو احتاج لنحو طعام لم يرض صاحبه بالثوب فاحتيج لشيء هو في صورته كأنه ليس بشيء وهو في معناه كأنه كل الأشياء وكما أن المرآة لا لون لها وتحكي كل لون فالنقد لا غرض فيه وهو وسيلة لكل غرض كالحرف لا معنى له في نفسه وتظهر به المعاني في غيره (طس) من حديث ابن عيينة وابن أبي فديك عن محمد بن عمرو عن ابن أبي لبيبة عن أبيه (عن أبي هريرة) وقال لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد قال الهيثمي وفيه احمد بن محمد بن مالك بن أنس وهو ضعيف وقال الذهبي حديث ضعيف

(الدنيا) قيل سميت الدنيا دنيا لدنوها ودناءتها (حرام على أهل الآخرة) أي ممنوعة عنهم (والآخرة حرام على أهل الدنيا) لأن المتقنع في معاش الدنيا يمكنه التوسع في عمل الآخرة والمتوسع في متاع الدنيا لا يمكنه التوسع في عمل الآخرة لما بينهما من التضاد فهما ضرتان قال الشافعي من ادعى أنه جمع بين حب الدنيا وحب خالقها في قلبه فقد كذب وقال الراغب كما أن من المحال أن يظفر سالك طريق المشرق بما لا يوجد إلا في المغرب وعكسه فكذا من المحال أن يظفر سالك طريق معارف الدنيا بمعارف طريق الآخرة ولا يكاد الجمع بين معرفة طريق الآخرة على التحقيق والتصديق إلا من رشحه الله لتعذيب الناس في أمر معاشهم ومعادهم جميعا كالأنبياء وبعض الحكماء (والدنيا والآخرة حرام على أهل الله) لأن جنات عامة المؤمنين جنات المكاسب وجنة كمل العارفين جنات المواهب فأهل الموهبة اتقوا الله حق تقاته لا خوفا من ناره ولا طمعا في جنته فصارت جنتهم النظر إلى وجهه الأقدس ونارهم الحجاب عن جماله الأنفس فحجابهم عن رؤيته هو العذاب الأليم وعدم الحجاب هو جنات النعيم ومن ثمة قال البسطامي إن في الجنة رجالا لو حجب الله عنهم طرفة عين لاستغاثوا من الجنة كما يستغيث أهل النار من النار فقد استبان بذلك أن الدنيا والآخرة حرام عليهم معا وقال النصراباذي إذا بدا لك شيء من بوادي الحق فلا تلتفت معها إلى جنة ولا إلى نار فاذا رجعت من تلك الحال فعظم ما عظم الله (فر عن ابن عباس) وفيه جبلة بن سليمان أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن معين ليس بثقة

(الدنيا حلوة خضرة) أي مشتهاة مونقة تعجب الناظرين فمن استكثر منها أهلكته كالبهيمة إذا أكثرت من رعى الزرع الأخضر أهلكها ففي تشبيه الدنيا بالخضرة التي ترعاها الأنعام إشارة إلى أن المستكثر منها كالبهائم فعلى العاقل القنع بما تدعو الحاجة منها وتجنب الإفراط والتفريط في تناولها فانه مهلك وهذا الحديث رواه مسلم بزيادة ولفظه الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء اه بنصه ، والاستخلاف إقامة الغير مقام النفس أي جعل الله الدنيا مزينة لكم ابتلاء لكم فيظر هل تتصرفون فيها بغير ما يرضاه؟ وقوله فاتقوا أي احذروا من الاغترار بما فيها فانه في وشك الزوال واحذروا النساء

٤٢٧١ — الدُّنيا حلوة رطبة - (فر) عن سعد (ض)

٤٢٧٢ — الدُّنْيَا حلوة خضرة فمن أخذها بحقه بورك له فيها ورب متخوض فيما اشتهت نفسه ليس له يوم القيامة إلا النار - (طب) عن ابن عمرو - (صح)

٤٢٧٣ — الدُّنْيَا خضرة حلوة من اكتسب فيها مالا من حله وأنفقه فى حقه أثابه الله عليه وأورده جنته، ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وأنفقه فى غير حقه أحله الله دار الهوان، ورب متخوض فى مال الله ورسوله له النار يوم القيامة - (هب) عن ابن عمر - (صح)

٤٢٧٤ — الدُّنيا دار من لادار له ومال من لا مال له، ولها يجمع من لا عقل له - (حم هب) عن عائشة (هب) عن ابن مسعود موقوفا - (صح)

وقبول قولهن فإنهن ناقصات عقل وقوله أول فتنة بنى إسرائيل هى أن رجلا اسمه عائيل طلب من ابن أخيه أو ابن عمه أن يزوجه بنته فأبى فقتله لينكحها وقيل لينكح زوجته وهوالذى نزلت فيه آية البقرة ﴿تنبيه﴾ هل الدنيا ماعلى الأرض إلى قيام الساعة أو كل موجود قبل الحشر أو ماأدرك حساً والآخرة ماأدرك عقلا أو ما فيه شهوة للنفس؟ رجح النووى الثانى وبعض المحققين ماقبل الآخر (طب عن ميمونة) بنت الحارث الهلالية أم المؤمنين ماتت بعد الخمسين وعزاه المصنف نفسه فى الأحاديث المتواترة إلى الشيخين معاً ولفظهما الدنيا خضرة حلوة وذكر أنه متواتر

(الدنيا حلوة رطبة) فى وصفها بالخضرة وتشبيها بالخضروات مع مامر إشارة إلى سرعة زوالها وفنائها وأنها غرارة تفتن الناس بحسنها وطراوتها ونضارتها. قال بعض العارفين: من جرعته الدنيا حلاوتها جرعته الآخرة مرارتها بتجافيه عنها (فر عن سعد) بن أبى وقاص وفيه مصعب بن سعيد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال خرجه ابن عدى ورواه عنه الحاكم أيضا ومن طريقه وعنه أورده الديلمى مصرحا فلو عزاه إليه لكان أولى

(الدنيا حلوة خضرة) إنباء عن طيب المذاق والخبر وحسن المرأى والمنظر (فمن أخذها بحقه بورك له فيها) أى انتفع بما يأخذه فى الدنيا بالتنمية وفى الآخرة بأجر النفقة (ورب متخوض) أى مسارع ومنهمك (فيما اشتهت نفسه) منها (ليس له يوم القيامة إلا النار) يريد أن للدنيا ظاهراً وباطناً فظاهرها مايعرفه الجهال من التمتع بزخارفها والتنعم بملاذها وإليه أشار قوله سبحانه «يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا» وحقيقتها أنها مجاز إلى الآخرة يتزود منها إليها بالطاعة والعمل الصالح، ولهذا قال لقمان لابنه: خذ من الدنيا بلاغك وأنفق فضول كسبك لآخرتك ولا ترفض كل الرفض فتكون عيالا وعلى أعناق الرجال كلا (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال المنذرى رواته ثقات وقال الهيثمى رجاله ثقات

(الدنيا حلوة خضرة) أى روضة خضراء أو شجرة ناعمة غضة مستحلاة الطعم (من اكتسب فيها مالا من حله وأنفقه فى حقه أثابه الله عليه) فى الآخرة (وأورده جنته) أى أدخله إياها (ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وأنفقه فى غير حقه أحله الله دار الهوان ورب متخوض فى مال الله ورسوله له النار يوم القيامة) فالدنيا لاتذم لذاتها فإنها مزرعة الآخرة فمن أخذ منها مراعياً للقوانين الشرعية أعانته على آخرته ومن ثمة قيل لاتركن إلى الدنيا فإنها لاتبقى على أحد ولا تتركها فإن الآخرة لاتنال إلا بها (هب عن ابن عمر) بن الخطاب

(الدنيا دار من لادار له) قال الطيبى: لما كان القصد الأول من الدار الإقامة مع عيش هنىء أبدى والدنيا بخلافه لم تستحق أن تسمى داراً فمن داره الدنيا فلا دار له، وإن الدار الآخرة لهى الحيوان لو كانوا يعلمون، قال عيسى من ذا الذى يبنى على الموج داراً تلكم الدار فلا تتخذوها قراراً (ومال من لامال له) لأن القصد من المال الإنفاق

٤٢٧٥ ــ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ ، وَجَنَّةُ الكَافِرِ ـ (حم م ت ه) عن أبي هريرة (طب ك) عن سلمان ، البزار عن ابن عمر ـ (صح)

٤٢٨٦ ــ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَسَنَتُهُ ؛ فَإِذَا فَارَقَ الدُّنْيَا فَارَقَ السِّجْنَ وَالسَّنَةَ ـ (حم طب حل ك) عن ابن عمرو ـ (صح)

فى وجوه القرب فمن أتلفه فى شهواته واستيفاء لذاته لحقيق بأن يقال لامال له « وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور » ولذلك قدّم الظرف على عامله فى قوله (ولها يجمع من لاعقل له) لغفلته عما يهمه فى الآخرة ويراد منه فى الدنيا والعاقل إنما يجمع للدار الآخرة « وتزودوا فإن خير الزاد التقوى » قال فى الحكم : لابد لبناء هذا الوجود أن تنهدم دعائمه وأن تسلب كرائمه ؛ فالعاقل من كان بما هو أبقى أفرح منه بما هو أفنى ، وأنشد ابن أبى الدنيا

يافرقة الأحباب لابد لى منك * ويادار دنيا إننى راحل عنك

وياقصر الأيام مالى وللمنى * وياسكرات الموت مالى وللضحك

ومالى لا أبكى لنفسى بعبرة * إذا كنت لا أبكى لنفسى فمن يبكى

ألا أى حىّ ليس بالموت موقنا * وأى يقين منه أشبه بالشك

(حم هب عن عائشة هب عن ابن مسعود موقوفا) قال المنذرى والحافظ العراقى إسناده جيد ، وقال الهيثمى : رجال أحمد رجال الصحيح غير دويل وهو ثقة

(الدنيا) أى الحياة الدنيا (سجن المؤمن) بالنسبة لما أعدّله فى الآخرة من النعيم المقيم (وجنة الكافر) بالنسبة لما أمامه من عذاب الجحيم وعما قريب يحصل فى السجن المستدام نسأل الله السلام يوم القيامة وقيل المؤمن صرف نفسه عن لذاتها فكأنه فى السجن لمنع الملاذ عنه والكافر سرحها فى الشهوات فهى له كالجنة قال السهروردى والسجن والخروج منه يتعاقبان على قلب المؤمن على توالى الساعات ومرور الأوقات لأن النفس كلما ظهرت صفاتها أظلم الوقت على القلب حتى ضاق وانكمد وهل السجن إلا تضييق وحجر من الخروج؟ فكلما هم القلب بالتبرى عن مشائم الأهواء الدنيوية والتخلص عن قيود الشهوات العاجلة تشيا إلى الآجلة وتنزها فى فضاء الملكوت ومشاهدة للجمال الأزلى حجزه الشيطان المردود من هذا الباب المطرود بالاحتجاب فتدلى بحبل النفس الأمارة إليه فكدر صفو العيش عليه وحال بينه وبين محبوب طبعه وهذا من أعظم السجون وأضيقها فان من حيل بينه وبين محبوبه ضاقت عليه الأرض بما رحبت وضاقت عليه نفسه ﴿تتمة﴾ ذكروا أن الحافظ ابن حجر لما كان قاضى القضاة مر يوما بالسوق فى موكب عظيم وهيئة جميلة فهجم عليه يهودى يبيع الزيت الحار وأثوابه ملطخة بالزيت وهو فى غاية الرثاثة والشناعة فقبض على لجام بغلته . وقال ياشيخ الإسلام تزعم أن نبيكم قال الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر فأى سجن أنت فيه وأى جنة أنا فيها فقال أنا بالنسبة لما أعدالله لى فى الآخرة من النعيم كأنى الآن فى السجن وأنت بالنسبة لما أعدلك فى الآخرة من العذاب الأليم كأنك فى جنة فأسلم اليهودى (حم م) فى الرقائق (ت ه) فى الزهد (عن أبى هريرة طب ك عن سلمان) ورواه عنه العسكرى فى الأمثال بأبسط من هذا وزاد بيان السبب فأخرج عن عامر بن عطية قال رأيت سلمان أكره على طعام فقال حسبى أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أطول الناس جوعا يوم القيامة أكثرهم شبعا فى الدنيا ياسلمان إنما الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر (البزار عن ابن عمر) بن الخطاب زاد ابن المبارك فى رواية عن ابن عمر وإنما مثل المؤمن حين تخرج نفسه كمثل رجل كان فى سجن فأخرج منه فجعل يتقلب فى الأرض ويتفسح فيها .

(الدنيا سجن المؤمن) لأنه ممنوع من شهواتها المحرمة فكأنه فى سجن والكافر عكسه فكأنه فى جنة (وسنته)

٤٢٧٧ _ الدُّنْيَا سَبْعَةُ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الآخِرَةِ - (فر) عن أنس - (ض)

٤٢٧٨ _ الدُّنْيَا سَبْعَةُ آلافِ سَنَةٍ ، أَنَا فِى آخِرِها أَلْفاً - (طب) والبيهقى فى الدلائل عن الضحاك ابن زمل - (ض)

بفتح أوله (فإذا فارق الدنيا) بالموت (فارق السجن) والسنة بفتح السين المهملة القحط والجدب هكذا ضبطه الزركشى فى اللآلئ وتبعه المؤلف فى شرح الصدور قال بعض العارفين الدنيا سجن للمؤمن إن شعر به وضيق فيه على نفسه طلبت السراح منه إلى الآخرة فليسعد ومن لم يشعر بأنها سجن فوسع فيها على نفسه طلبت البقاء فيها وليست باقية فيشقى ولما مات داود الطائى سمعت الهتفة تقول أطلق داود من السجن وقال بعض الصوفية حق ملك الموت أن نحييه بالسلام فإنه سبب فى خلاصنا من عالم الكون والفساد لحقه عظيم وشكره لازم وحكى أن قوما من الأوائل كانوا يعظمون زحلا بالتقديس ويقولون لايمين على الحياة العرضية بل هو سبب إنقاذنا من الدنيا الدنية (حم طب) حل (ك عن ابن عمرو) بن العاص ولم يصححه الحاكم بل سكت قال الهيثمى ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبدالله بن جنادة وهو ثقة .

(الدنيا) كلها كذا هو عند الديلمى وكأنه سقط من قلم المصنف سهوا (سبعة أيام من أيام الآخرة) تمامه عند مخرجه الديلمى وذلك قوله عزوجل وإن يوما عند ربك كألف سنة مما تعدون وماأورده ابن جرير الطبرى فى مقدمة تاريخه عن ابن عباس من قوله الدنيا جمعة من جمع الآخرة كل يوم ألف سنة فغير ثابت وبتقدير صحته فالأخبار الثابتة فى الصحيحين كما قال الحافظ ابن حجر تقتضى كون مدة هذه الأمة نحو الربع أو الخمس من اليوم لما ثبت فى حديث ابن عمر إنما أجلكم فيمن مضى قبلكم كما بين صلاة العصر وغروب الشمس قال فإذا ضم هذا إلى قول ابن عباس زاد على الألف زيادة كثيرة والحق أن ذلك لايعلم حقيقته إلا الله تعالى اه . وقال العارف ابن عربى قال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن صلحت أمتى فلها يوم وإن فسدت فلها نصف يوم واليوم ربانى فان أيام الرب كل يوم ألف سنة مما يعد بخلاف أيام الله فإنها أكبر فكان من أيام الرب وصلاح الأمة بنظرها إليه عليه الصلاة والسلام وفسادها بإعراضه فوجدنا البسملة تتضمن ألف معنى لايحصل إلا بعد انقضاء حول ولا بد من حصول هذه المعانى التى تضمنتها لأنه ماظهر إلا ليعطى معناه فلابد من كمال ألف سنة لهذه الأمة وهى فى أول دورة الميزان ومدتها ستة آلاف سنة روحانية محققة (فر) من حديث العلاء بن زيدك (عن أنس) قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن المدينى العلاء بن زيدك يضع الحديث اه وفى الميزان إنه تالف يضع وقال البخارى إنه منكر الحديث وساق له مناكير هذا منها وقال ابن حبان يروى عن أنس نسخة موضوعة وقال السخاوى إسناده غير ثابت

(الدنيا سبعة آلاف سنة) أى عمرها ذلك بعدد النجوم السيارة لكل واحد ألف سنة قال الحرالى الألف كمال العدد بكمال ثالث رتبة والسنة آخر تمام دورة الشمس وتمام اثنى عشرة دورة القمر (أنا) وفى رواية وأنا بالواو (فى آخرها ألفا) فإذا تمت السبعة فذلك وقت تقرض العالم وطى الدنيا وقد أكثر الناس الخوض فى ذلك فأخذ البعض بما صرح به هذا الخبر المعلول وبالغ العارف البسطامى فادعى فى كتابه مفتاح الجفر اتفاق وجوه الملل عليه فقال اتفق أهل الملل الاربع المسلمون والنصارى والصابئة واليهود على أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة وقال قال على كرم الله وجهه الباقى إلى خراب الدنيا ألف سنة وفى التوراة كذلك وفى التوراة الدنيا جمعة من جمع الآخرة وهى سبعة آلاف سنة وإن الله يبعث فى كل ألف سنة نبيا بمعجزات واضحة وبراهين قاطعة لرفع أعلام دينه القويم وظهور صراطه المستقيم فكان فى الألف الأولى آدم وفى الثانية إدريس وفى الثالثة نوح وفى الرابعة إبراهيم وفى الخامسة موسى وفى السادسة عيسى وفى السابعة محمد الذى ختمت به النبوة وتمت به الآلاف فالألف الأولى لزحل والثانية

٤٢٧٩ — الدُّنيا كلُّها مَتَاعٌ، وَخَيْرُ متاعِ الدُّنيا المَرأةُ الصَّالحةُ - (حم م ن عن ابن عمرو - (صح)

المشترى والثالثة للمريخ والرابعة للشمس والخامسة للزهرة والسادسة لعطارد والسابعة للقمر فالمتدلى على الف آدم حرف الألف وعلى ألف إدريس حرف الباء وعلى ألف نوح حرف الجيم وعلى ألف إبراهيم حرف الدال وعلى ألف موسى حرف الهاء وعلى ألف عيسى حرف الواو وعلى ألف محمد حرف الزاى وذهب البعض إلى أن عمر الدنيا اثنا عشر ألف سنة بعدد البروج لكل برج ألف وقال البعض ثلاثمائة وستون ألف سنة بعدد درجات الفلك وذكر الهند له حساباً طويلا جعلوا فى آخره اجتماع الكواكب فى آخر نقطة من الحوت فتعود كما كانت حين تحركت من أول نقطة من الحمل وما بقى من أيام العالم عندهم فى هذا الحساب أكثر مما مضى وما ذكر إنما هو ظن والظن لا يغنى من الحق شيئا ويتوجه على كل قول من الأقوال الثلاثة أن هذا الحكم وإن كان ملائما لوضع الأفلاك والكواكب فيجوز إذا مرت بعد الآلاف أن يحدث قطع كالإنسان الذى يمكن بقاؤه لكل طبيعة من الطبائع الاربع التى فيه مدة من المدد والألفية مرت به قسمة بعضها انقطع عمره فلم يبلغ قسمة مابقى منها فكذا يجوز مثله على عمر العالم والكواكب مختلفة الاحوال مختلفة القوى متفاوتة الأجرام فما الدليل على أن الذى يصيب كل كوكب أو كل برج ألف لا أقل ولا أكثر؟ فيتعين تفويض مدته إلى الله كما جاء به القرآن قال مغلطاى وهذا الحديث لا مسكة فيه فقد ذكر ابن الأثير فى منال الطالب أن ألفاظه مصنوعة ملفقة وهو متداول بين رواة الحديث وأئمته وذكر بعض الحفاظ أنه موضوع ولما ذكره أبو الفرج فى العلل وصف بعض رواته بالوضع وقال الذهبى قد جاءت النصوص فى فناء هذه الدار وأهلها ونسف الجبال وذلك تواتره قطعى لا محيد عنه ولا يعلم متى ذلك إلا الله فمن زعم أنه يعلمه بحساب أو بشىء من علم الحرف أو بكشف أو بنحو ذلك فهو ضال مضل (طب والبيهقى فى الدلائل) وكذا ابن لال والديلمى (عن الضحاك بن زمل) الجهنى تبع المصنف فى تسميته الضحاك الطبرانى ووافق الطبرانى أبو نعيم قال ابن الأثير أراهما ذهبا غير مذهب ولعلهما حفظا اسم الضحاك بن زمل فظناه ذاك والضحاك من أتباع التابعين قال ابن المدينى أما ابن زمل هذا فلا أعلمه تسمى فى شىء من الروايات قال مغلطاى وذكر العسكرى وابن منده وابن حبان اسمه عبد الله ولما ذكر ابن حبان زملا فى الصحابة قال يقال له صحبة غير أنى لا أعتمد على إسناد خبره وقال فى الروض الأنف هذا الحديث وإن كان ضعيفاً فقد روى موقوفاً على ابن عباس من طرق صحاح وتعضده آثار اه. وقال ابن حجر هذا الحديث إنما هو عن ابن زمل وسنده ضعيف جداً وأخرجه ابن السكن فى الصحابة وقال إسناده مجهول وقال ابن الأثير ألفاظه مصنوعة وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات

(الدنيا كلها متاع) هى مع دناءتها إلى فناء وإنما خلق مافيها لأن يستمتع به مع حقارته أمداً قليلا ثم ينقضى والمتاع ماليس له بقاء قال فى الكشاف شبه الدنيا بالمتاع الذى يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه ثم يتبين له فساده ورداءته وقال الحرالى وعبر بلفظ المتاع إفهاما لخستها لكونه من أسماء الجيفة التى إنما هى منال المضطر على شعوره برفضه عن قرب من مرتجى الفناء عنها وأصل المتاع انتفاع ممتد من قولهم ماتع أى مرتفع طويل قال فى الكشاف هو من متع النهار إذا طال ولهذا يستعمل فى امتداد مشارق الأرض للزوال ومنه متاع المسافر والتمتع بالنساء ولهذا غلب استعماله فى معرض التحقير سيما فى القرآن (وخير متاعها المرأة الصالحة) قال الطيبى المتاع من التمتع بالشىء وهو الانتفاع به وكل ماينتفع به من عروض الدنيا متاع والظاهر أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أخبر بأن الاستمتاعات الدنيوية كلها حقيرة ولا يؤبه بها وذلك أنه تعالى لما ذكر أصنافها وملاذها فى آية «زين للناس حب الشهوات» أتبعه بقوله «ذلك متاع الحياة الدنيا» ثم قال بعده «والله عنده حسن المآب» اه قال الحرالى فيه إيماء إلى أنها أطيب حلال فى الدنيا أى لأنه سبحانه زين الدنيا بسبعة أشياء ذكرها بقوله «زين للناس» الآية وتلك السبعة هى ملاذها وغاية آمال طلابها وأعمها زينة وأعظمها شهوة النساء لأنها تحفظ زوجها عن الحرام وتعينه على القيام بالأمور الدنيوية والدينية وكل لذة أعانت على لذات الآخرة فهى محبوبة مرضية لله فصاحبها

٤٢٨٠ — الدُّنيا مَلعُونَةٌ ، ملعُونٌ مَا فِيهَا ، إلاَّ مَا كانَ مِنهَا للهِ عَزَّ وَجلَّ - (حل) والضياء عن جابر - (صح)

٤٢٨١ — الدُّنيا مَلعُونةٌ ، مَلعُونٌ مَا فِيهَا إلاَّ ذِكرُ اللهِ ، ومَا وَالاهُ ، وعَالِماً أَوْ مُتعلِّماً - (ه) عن أبي هريرة

يلتذ بها من جهة تنعمه وقرة عينه بها ومن جهة إيصالها له إلى مرضاة ربه وإيصاله إلى لذة آكل منها قال الطيبي وقيد بالصالحة إيذاناً بأنها شر المتاع لو لم تكن صالحة وقال الأكمل المراد بالصالحة التقية المصلحة لحال زوجها في بيته المطيعة لأمره (حم م ن) في النكاح (عن ابن عمرو) بن العاص ولم يخرجه البخاري

(الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ما كان منها لله عز وجل) يمكن أن يكون المراد بلعنها ملاذ شهواتها وجمع حطامها وما زين من حب النساء والبنين وقناطير الذهب والفضة وحب البقاء بها فيكون قوله ملعونة متروكة مبعدة متروك ما فيها واللعن الترك وقد يراد أنها متروكة لأنبياء والأصفياء كما في خبر لهم الدنيا ولنا الآخرة (حل والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لحسنه (الدنيا ملعونة) لأنها غرت النفوس بزهرتها ولذاتها وإمالتها عن العبودية إلى الهوى حتى سلكت غير طريق الهدى (ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه) أي ما يحبه الله في الدنيا والموالاة المحبة بين اثنين وقد تكون من واحد وهو المراد هنا: يعني ملعون ما في الدنيا إلا ذكر الله وما أحبه الله مما يجري في الدنيا وما سواه ملعون وقال الأشرفي المراد بما يوالي ذكر الله طاعته واتباع أمره وتجنب نهيه لأن ذكر الله يقتضي ذلك (وعالماً أو متعلماً) أي هي وما فيها مبعد عن الله تعالى إلا العلم النافع الدال على الله فهذا هو المقصود منها قوله عالماً أو متعلماً بالنصب عطفاً على ذكر الله لأنه مستثنى من موجب وروى بالرفع أيضاً قال الطيبي والنصب ظاهر والرفع على التأويل كأنه قيل الدنيا مذمومة لا يحمد مما فيها إلا ذكر الله وعالم ومتعلم وكان حق الظاهر أن يكتفي بقوله وما والاه لاحتوائه على جميع الخيرات والفاضلات ومستحسنات الشرع لكنه خصص بعد التعميم دلالة على فضل العالم والمتعلم وتفخيما لشأنهما صريحاً وإيذاناً بأن جميع الناس سواهما همج وتنبيهاً على أن المعنى بالعالم والمتعلم العلماء بالله الجامعون بين العلم والعمل فيخرج الجهلاء وعالم لم يعمل بعلمه ومن يعمل عمل الفضول وما لا يتعلق بالدين وفيه أن ذكر الله أفضل الأعمال ورأس كل عبادة والحديث من كنوز الحكم وجوامع الكلم لدلالته بالمنطوق على جميع الخلال الحميدة وبالمفهوم على رذائلها القبيحة (تنبيه) قال ابن عطاء الله تحقيرك للدنيا وأنت مقبل عليها زور وبهتان وتعظيمك لله مع وجود إعراضك عنه من أمارات الخذلان كيف ترجو أن يكون لك قدر عنده وقد استعبدك ما ليس له قدر عنده لو اشتغلت بالباقيات عنه ما كان ذلك عذراً لك عنده هذا إن اشتغلت بباق يبقى فكيف إذا اشتغلت بفان يفنى (تنبيه) قال الحكيم الدنيا هي هذه الدار التي دورت أرضها تدويراً بجبل قاف وأحيط عليها بالجبل وتلك دار أخرى وهي الآخرة وهذه أولى وسميت دنيا لأنها أدنيت اليك والآخرة تعقبها فسميت عاقبة والعاقبة للمتقين وفي هذه الدار زينة وحياة فزينة هذه أصلها من تلك لكن نبتت ونشأت من أرض هي ذهبها وفضتها وجواهرها وأصل الشهوة من الفرج وأصل اللذة من الذهن وأصل القالب من التراب والحياة مسكنها في الروح والروح مسكنه في الدماغ وهو منبث في جميع الجسد وأصله معلق في عرق القلب وهو نياطه والنفس مسكنها في البطن وهي منبثة في جميع البدن وأصلها مشدود بذلك العرق والشهوات في النفس واللذة منها وعملها في الذهن ففيه الزينة والحياة التي في النفس تستعمل هذا القالب لما كان إلى العين خرج إلى العين وما كان من السمع خرج للسمع وما مر النطق خرج للسان وما كان من عمل اليد أو الرجل خرج اليهما وما من عمل الفرج خرج اليه وما من عمل البطن خرج اليه فتخرج أعمال الجوارح السبع من الفرح الذي في القلب ومن الزينة والحياة التي في النفس وإذا حزن القلب ذلت النفس وانطفأت نار الشهوة وتعطلت الجوارح عن العمل وإذا فرح هاجت النفس وصارت قوية طربة وأثارت نار الشهوة واستعملت الجوارح فكل نار تستعمل الجارحة التي بحيالها فالفرح رأس أعمال الجوارح والعبد مغلوبه فإذا حي القلب بفرح شيء من زينة الدنيا تزين بذلك النور الذي في قلبه فيصير ذلك الفرح لله ونطق بالحمد لله وأضمر على الطاعة والشكر ثم ينتشر سلطان ذلك الفرح من صدره في جميع جوارحه فيذهب كسله ويقوى عزمه وتطيب نفسه ويصير حامداً شاكراً وإن هاج الفرح بتلك الزينة من قلبه وكان قلبه محجوباً

(طس) عن ابن مسعود - (ح)

٤٢٨٢ – الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ، أَوْ ذِكْرَ اللهِ - البزار عن ابن مسعود (صح)

٤٢٨٣ – الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ - (طب) عن أبي الدرداء (صح)

عند الله وصدره مظلماً بغيوم الهوى ودخان الشهوة ورين الذنوب لم يبصر بعين فؤاده صنع الله في تلك الزينة فيصير الفرح للنفس والفرح بالدنيا فيظهر الفساد من الجوارح وتخرج السيئات من الجسد كل سيئة من معدنها من قلة الرحمة والمبالاة وظهرت الفظاظة واليبس والغلظة والقسوة ومدانى الأخلاق حتى صارت الجوارح إلى الغش والمكر والخديعة وسوء النيات والمقاصد حتى خرج إلى الفرعنة والتجبر وكل على قدره يتنعمون بنعم الله ويتلذذون بتلك اللذات فرحاوأشراً وبطراً فبان أن الأمر كله أصله من الفرح فمن أمكنته صرفه إلى الله في كل عمل تنور قلبه وإلا وقع في الوبال فإن صرف ذلك لله لم يزد لربه إلا خشوعاوخضوعاً وحياء لحمده ودعاه ذلك إلى شكره بجميع جوارحه وإقامة فرائضه ومن لم يمكنه ذلك سباه فرحه فصار سبياً من سبايا النفس وإذا نالت النفس الفرح كان كرجل متغلب وجد كنزا ففرقه في الغوغاء حتى صاروا أعوانه فخرج بتلك القوة على حاكم البلد فسجنه فإن تداركه الإمام الأعظم بمدد فقد نصره وإلا ذهبت الإمرة فهذا شأن القلب مع النفس « قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا » ففرح الدنيا هلاك الدين والقلب وفرح الفضل والرحمة يوصل إلى الله فإذا رأى من عبد إقباله على هذه الدنيا الدنية والشهوات الردية أعرض عنه فاستولى عليه الشيطان فجعل همه دنياه ونهمته شهوات نفسه وطلب العلو فيها حتى يضاد أقضية ربه وتدبيره وقطع بها عمره فخسر الدنيا والآخرة وإذا رأى إقباله على ربه هيأ له تدبيرا ينال به سعادة الدارين فجميع ما في الدنيا متاع وإنما صارت مذمومة ملعونة لأنها غرت النفوس بنعيمها وزهرتها ولذتها فلما ذاقت النفس طعم النعيم اشتهت ومالت عن العبودية إلى هواها وقد جعل الله هذه الأشياء مسخرة يأخذ منها للحاجة لا لقضاء الشهوة واللعن إنما وقع على ماغرك من الدنيا لا على نعيمها ولذتها فان الأنبياء قد نالته فذلك الذي استثناه المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله إلا ذكر الله الخ (ه عن أبي هريرة طس عن أبي مسعود) قال الطبراني لم يروه عن ثوبان عن عبدة إلا أبو المطرف المغيرة بن مطرف قال الهيثمي ولم أر من ذكره .

(الدنيا ملعونة ملعون مافيها إلا أمراً بمعروف أو نهيا عن منكر أو ذكراً لله) فان هذه الأمور وإن كانت فيها ليست منها بل هي من أعمال الآخرة الموصلة إلى النعيم المقيم قال الحكيم فكل شيء أريد به وجه الله من الأمور والأعمال فهو مستثنى من اللعنة فانه قد أوى إلى ذكر الله والكفار والشياطين وكل أمر أو عمل لم يرد به وجه الله فهو ملعون فهذه الأرض صارت سبيا لمعاصي العباد بما عليها فجمدت عن ربها بذلك لأنها ملهية للعباد عنه وكل شيء يبعد العبد عن ربه فالبركة منزوعة منه (البزار) في مسنده (عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته وليس كما زعم فقد قال الهيثمي فيه المغيرة بن مطرف ولم أعرفه وبقية رجاله وثقوا .

(الدنيا ملعونة ملعون مافيها إلا ماابتغي به وجه الله تعالى) قد أعلم بهذا الحديث والأربعة قبله أن الدنيا مذمومة مبغوضة إليه تعالى إلا ماتعلق منها بدرء مفسدة أو جلب مصلحة فالمرأة الصالحة يندفع بها مفسدة الوقوع في الزنا والأمر بالمعروف جماع جلب المصالح والذكر جماع العبادة ومنشور الولاية ومفتاح السعادة والكل يبتغى به وجه الله تعالى وفيه وفيما قبله حجة لمن فضل الفقر على الغنى قالوا لأن الله لعنها ومقتها وأبغضها إلا ما كان له فيها ومن أحب مالعنه الله وأبغضه فقد تعرض للعنه وغضبه (طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته وهو غير جيد فقد قال الهيثمي فيه خراش بن المهاجر ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات لكن قال المنذري إسناده لا بأس به .

٤٢٨٤ — الدُّنيا لاتنبغِي لِمحمّدٍ . ولا لِآل مُحمّدٍ - أبو عبد الرحمن السلمى فى الزهد عن عائشة - (ح)

٤٢٨٥ — الدُّنيا لاتصفو لمؤمن ، كيف وهي سجنه وبلاؤه ؟ - ابن لال عن عائشة

٤٢٨٦ — الدهن يذهب بالبؤس ، والكسوة تظهر الغنى . والاحسان إلى الخادم مما يكبت الله به العدوّ - ابن السنى . أبو نعيم فى الطب عن طلحة (ض)

(الدنيا لاتنبغى لمحمد ولا لآل محمد) فانه سبحانه حمى من أحبه واصطفاه عنها لئلا يتدنس بها ومنحها اعداءه ليشغلهم بها ويصرف وجوههم عنه ويطردهم عن بابه ويعمى قلوبهم ويصم أسماعهم « أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم فى الخيرات بل لايشعرون » قال ابن عطاء الله إنما لم يرض الدنيا لهم وجعل الدار الآخرة محلا لجزائهم لأن هذه الدار لاتسع مايريد أن يعطيهم ولأنه أجل أقدارهم أن يجازيهم فى دار لابقاء لها (أبو عبد الرحمن السلمى الصوفى (فى) كتاب (الزهد عن عائشة) ورواه عنها أيضا الديلمى من طريقين

(الدنيا لاتصفو لمؤمن ، كيف) تصفو له (وهى سجنه وبلاؤه) قال ابن عطاء الله إنما جعلها الله محلا للأغيار ومعدنا لوجود البلاء والأكدار تزهيدا لك فيها فأذاقتك من ذواقها الأكدار فمن عرف ذلك ثم ركن اليها فما هو إلا أسفه الخلق وأقلهم عقلا ، آثر الخيال على الحقيقة والمنام على اليقظة والظل الزائل على النعيم الدائم وباع حياة الأبد فى أرغد عيش بحياة عن ظل زائل وحال حائل « إن اللبيب بمثلها لايخدع » فحق على كل عاقل أن يعلم أن الدنيا جمة المصائب كدرة المشارب تشمر للبرية أصناف البلية فيها مع كل لقمة غصة ومع كل جرعة شرقة فهى عدوة محبوبة كما قال أبو النواس

إذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت له عن عدو فى ثياب صديق

وكما روى عن الحسن ما مثلنا مع الدنيا إلا كما قال كثير عزة أسيئ بنا أو أحسنى لاملومة لدنيا ولا مقلية إن تقلت فما أحد فيها إلا وفى كل حال غرض لأسهم ثلاثة : سهم بلية ، وسهم رزية ، وسهم منية

كما قيل تناضله الآفاق من كل جانب فتخطئه يوما ويوما تصيبه

وقال حكيم أسباب الحزن فقد محبوب أو فوت مطلوب ولا يسلم منهما إنسان لأن الثبات والدوام معدومان فى عالم الكون والفساد فمن أحب أن يعيش هو وأهله وأحبابه فهو غافل وقال الحكماء من قال لغيره صانك الله من نوب الأيام وصروف الزمان فانه يدعو عليه بالموت فالانسان لاينفك من ذلك إلا بخروجه من دار الكون والفساد (تتمة) قال ابن عطاء الله لاتستغرب وقوع الأكدار مادمت فى هذه الدار فانها ماأبرزت إلا ماهو مستحق وصفها وواجب نعتها وإنما جعلها محلا للأغيار ومعدنا لوجود الأكدار تزهيدا لك فيها علم أنك لاتقبل النصح المجرد فذوقك من ذواقها مايسهل عليك وجود فراقها (لطيفة) فى تذكرة المقريزى فى ترجمة العلائى أن من شعره

ومن رام فى الدنيا حياة خلية من الهم والأكدار رام محالا

فهاتيك دعوى قد تركت دليلها على كل أبناء الزمان محالا

وقال الجنيد لست أتبشع مايرد علي من العالم فى هذه الدار لأنى قد أصلت أصلا وهو أن ما فى الدنيا كله شر فمن حكمه أن يتلقانى بكل ما أكره فإن تلقانى بما أحب فهو فضل والأصل هو الأول اه قال بعض العارفين فينبغى للإنسان أن يصحب الناس على النقص ويعاملهم بالكمال فان ظهر الكمال فهو فضل وإلا فالأصل هو الأول (ابن لال عن عائشة) ورواه عنها أيضا الديلمى وذكر أن الحاكم خرجه « (الدهن يذهب بالبؤس والكسوة) أى تحسينها (تظهر الغنى والإحسان إلى الخادم) فى المأكل وحسن الهيئة والملبس (مما يكبت الله به العدو) أى يحزنه قال فى الفردوس البؤس الفقر وكبت العدو أى صرعه وأذله ويقال أحزنه والمكبوت الحزين (ابن السنى وأبو نعيم) معا (فى) كتاب (الطب النبوى (عن طلحة) بن عبيد الله ورواه الطبرانى والديلمى عن عائشة

٤٢٨٧ — الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدَرِ . وَقَدْ يَنْفَعُ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى - (طب) وأبونعيم عن ابن عباس - (ح)

٤٢٨٨ — الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدَرِ ، وَهُوَ يَنْفَعُ مَنْ يَشَاءُ بِمَا شَاءَ - ابن السنى عن ابن عباس - (ح)

٤٢٨٩ — الدَّوَاوِينُ ثَلَاثَةٌ : فَدِيوَانٌ لَا يَغْفِرُ اللهُ مِنْهُ شَيْئًا ، وَدِيوَانٌ لَا يَعْبَأُ اللهُ بِهِ شَيْئًا ، وَدِيوَانٌ لَا يَتْرُكُ اللهُ مِنْهُ شَيْئًا ؛ فَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَغْفِرُ اللهُ مِنْهُ شَيْئًا فَالْإِشْرَاكُ بِاللهِ ، وَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَعْبَأُ اللهُ بِهِ شَيْئًا فَظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ ، فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ : مِنْ صَوْمِ يَوْمٍ تَرَكَهُ أَوْ صَلَاةٍ تَرَكَهَا ، فَإِنَّ اللهَ يَغْفِرُ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ وَيَتَجَاوَزُ ، وَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَتْرُكُ اللهُ مِنْهُ شَيْئًا فَمَظَالِمُ الْعِبَادِ بَيْنَهُمْ ، الْقِصَاصُ لَا مَحَالَةَ - (حم ك) عن عائشة - (ح)

٤٢٩٠ — الدِّيكُ الْأَبْيَضُ صَدِيقِي - ابن قانع عن أيوب بن عتبة (ض)

(الدواء من القدر وقد ينفع) فى إزالة الداء أو تخفيفه (بإذن الله) الذى لاينفع شىء ولايضر إلا بإذنه وهذا قاله لسائل هل ينفع الدواء من القدر؟ وهو الذى قدر الداء والدواء (طب وأبونعيم) فى الطب (عن ابن عباس) رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى فيه صالح بن بشير المرى وهو ضعيف

(الدواء من القدر وهو ينفع) أى ينفع الله به (من شاء) نفعه من خلقه (بما شاء) من الأدوية فربما يكون دواء لشخص لا يكون دواء لآخر مع اتحاد العلة فالشافى فى الحقيقة هو الله والأدوية أسباب وهذا قاله وقد سئل هل ينفع الدواء من القدر (ابن السنى) فى الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمى أيضا

(الدواوين) جمع ديوان بكسر الدال وقدتفتح فارسى معرب قال ابن العربى هو الدفتر قال فى المغرب الديوان الجريدة من دون الكتب إذا جمعها لأنها قطعة من القراطيس مجموعة قال الطيبى والمراد هنا صحائف الأعمال (ثلاثة فديوان لا يغفر الله منه شيئا وديوان لايعبأ الله به شيئا) يقال ماعبأت به إذا لم أبال به وأصله من العبء أى الثقل كأنه قال ماأرى له وزنا ولا قدرا قال تعالى ومايعبأ بكم ربى لولادعاؤكم (وديوان لا يترك الله منه شيئا) بل يعمل فيه بقضية العدل بين أهله (فأما الديوان الذى لا يغفر الله منه شيئا فالاشراك بالله) قال تعالى ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة (وأما الديوان الذى لا يعبأ الله به شيئا فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه من صوم يوم) مفروض (تركه أوصلاة) مفروضة (تركها فإن الله يغفر ذلك) لمن فرط منه (إن شاء) أن يغفره (ويتجاوز) عنه فانه حق كريم وشأن الكريم المسامحة (وأما الديوان الذى لا يترك الله منه شيئا فظالم العباد) بعضهم بعضا (بينهم ، القصاص لا محالة) أى لابد أن يطالب بها حتى يقع القصاص من بعضهم لبعض قال الطيبى إنما قال فى القرينة الأولى لايغفر الله ليدل على أن الشرك لا يغفر أصلا وفى الثالثة لا يترك ليؤذن بأن حق الغير لا يهمل قطعا إما بأن يقتص من خصمه أو يرضيه الله عنه وفى الثانية لا يعبأ ليشعر بأن حقه تعالى مبنى على المساهلة فيترك كرما وجوداً ولطفا (حم ك) فى الفتن من حديث صدقة بن أبى موسى عن أبى عمران الجونى عن يزيد بن بابنوس (عن عائشة) قال الحاكم صحيح فرده الذهبى بأن صدقة ضعفوه وابن بابنوس فيه جهالة وقال الهيثمى فى سند احمد صدقة بن أبى موسى ضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات

(الديك الابيض صديق) لانه أقرب الحيوانات صوتا إلى الذاكرين الله وهو يحفظ غالب أوقات الصلوات ويوقظ لها فهو لإعانته على مايوصل إلى الرحمة والبركة كالصديق لمن هو أقرب إلى الرحمة، فتدبر، وما ذكر من أن اللفظ صديقى هو مافى خط المصنف ولعله سبق قلم من رواية أخرى فان الذى وقفت عليه بخط الحافظ ابن حجر وغيره تبعا لابن الأثير معزواً لتخريج ابن قانع إنما هو خليلى بدل صديقى ولم يحكوا سواه (ابن قانع) فى معجم الصحابة من طريق هارون بن نجيل عن جابر بن مالك (عن أيوب) بوزن أحمد وآخره موحدة ذكره ابن حجر (بن عتبه) صحابى

٤٢٩١ — الدِّيكُ الأَبْيَضُ صَدِيقِي، وَصَدِيقُ صَدِيقِي، وَعَدُوُّ عَدُوِّ اللهِ - أبو بكر البرقي عن أبي زيد الأنصاري - (ض)

٤٢٩٢ — الدِّيكُ الأَبْيَضُ صَدِيقِي، وَصَدِيقُ صَدِيقِي، وَعَدُوُّ عَدُوِّي - الحرث عن عائشة وأنس - (ض)

٤٢٩٣ — الدِّيكُ الأَبْيَضُ صَدِيقِي. وعدو عدو اللهِ، يَحْرُسُ دَارَ صَاحِبِهِ وَسَبْعَ دُورٍ - البغوى عن خالد ابن معدان — (ض)

٤٢٩٤ — الدِّيكُ الأَبْيَضُ الأَفْرَقُ حَبِيبِي، وَحَبِيبُ حَبِيبِي، جِبْرِيلُ يَحْرُسُ بَيْتَهُ، وَسِتَّةَ عَشَرَ بَيْتاً مِنْ جِيرَانِهِ: أَرْبَعَةٌ عَنِ الْيَمِينِ، وَأَرْبَعَةٌ عَنِ الشِّمَالِ، وَأَرْبَعَةٌ مِنْ قُدَّامٍ، وَأَرْبَعَةٌ مِنْ خَلْفٍ — (عق)

قال ابن الأثير قال أحمد حديث منكر لا يصح إسناده وفى الاصابة ذكره الدارقطنى فى المؤتلف وقال لا يصح سنده وفى التجريد جزما هذا منكر وفى اللسان عن ذيل الميزان جابر بن مالك عن أثوب بن عتبة إن الديك الأبيض الخ وعنه به هارون بن نجيد آفته أحدهما فان رجال إسناده كلهم معروفون غيرهما قال الدار قطنى فى المؤتلف والمختلف لا يصح إسناده وابن ماكولا لا يثبت - إلى هنا كلامه

(الديك الأبيض صديقى وصديق صديقى وعدو عدو الله) تمامه كما ذكره المؤلف فى الموضوعات كابن الجوزى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيته معه فى البيت اه وله أسماء كثيرة وكثرتها تدل على شرف المسمى غالبا فمنها الزاووق وقال الزمخشرى الزواق الديكة لأنهم كانوا يسمرون فتثقل عليهم زقاوها لانقطاع السمر عنهم بانبلاج الفجر (أبو بكر البرقى) بفتح الموحدة التحتية وسكون الراء نسبة إلى برقة بلد بالمغرب خرج منها جمع كثير من العلماء فى كل فن من حديث ابن أبى السرى عن محمد بن حمير عن محمد بن مهاجر عن عبد الله بن عبد العزيز القرشى (عن أبى زيد الأنصارى) واسمه عمرو بن أحطب صحابى مشهور بكنيته ومحمد بن حمير وضاع وشيخه ليس بشىء بل كذبه بعضهم ولهذا أورده ابن الجوزى فى الموضوع وتبعه على ذلك المؤلف فى مختصره فسلمه ولم يتعقبه فأعجب له كيف أورده هنا

(الديك) بكسر الدال (الأبيض صديقى وصديق صديقى وعدو عدوى) يوافقه خبر أبى نعيم لا تسبوا الديك فانه صديقى وأنا صديقه وعدوه عدوى والذى بعثنى بالحق لو يعلم بنو آدم ما فى صوته لاشتروا لحمه وريشه بالذهب والفضة وإنه ليطرد مدى صوته من الجن اه (الحارث) بن أبى أسامة فى مسنده (عن عائشة وعن أنس) بن مالك معا

(الديك الأبيض صديقى وعدو عدو الله يحرس دار صاحبه وسبع دور) أى يحرس دار صاحبه وأهل سبعة دور حول داره أن يصيبهم مكروه أو سوء وللديك خصوصية ليست لغيره من معرفة الوقت الليلى فانه يقسط صوته فيه تقسيطا لا يكاد يتفاوت ويتوالى صياحه قبل الفجر وبعده فلا يكاد يخطئ طال الليل أم قصر ومن ثمة أفتى بعض الشافعية باعتماد الديك المتجرب فى الوقت (البغوى) فى المعجم من حديث أبى روح البلدى عن أبى شهاب عن طلحة بن يزيد عن الأخوص (عن خالد بن معدان) مرفوعا أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال مقطوع وطلحة متروك وتعقبه المؤلف بأن ابن حجر قال لم يبين لى الحكم على متنه بالوضع وإنما رواته ضعفاء

(الديك الأبيض الأفرق حبيبى وحبيب حبيبى جبريل) أمين الوحى (يحرس بيته) أى المحل الذى هو فيه من بيت أو غيره (وستة عشر بيتاً من جيرانه) الملاصقين له من الجهات الأربع كما بينه بقوله (أربعة عن اليمين) أى عن يمين البيت الذى هو فيه (وأربعة عن الشمال وأربعة من قدام وأربعة من خلف) زاد أبو نعيم فى روايته وكان النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم يبيته معه فى البيت (عق وأبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (العظمة) كلاهما (عن أنس) قال فى الميزان عن ابن أبى حاتم حديث منكر وتبعه المصنف فى الدرر فقال: هو منكر وظاهر كلامه هنا أن مخرجه

وأبو الشيخ فى العظمة عن أنس — (ض)

٤٢٩٥ — الدِّيكُ يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ ، مَنْ اتَّخَذَ دِيكًا أَبْيَضَ حُفِظَ مِنْ ثَلَاثَةٍ : مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْطَانٍ ، وَسَاحِرٍ وَكَاهِنٍ — (هب) عن ابن عمر — (ض)

٤٢٩٦ — الدِّيكُ الْأَبْيَضُ صَدِيقِي ، وَصَدِيقُ صَدِيقِي ، وَعَدُوُّ عَدُوِّي ، يَحْرُسُ دَارَ صَاحِبِهِ وَتِسْعَ دُورٍ حَوْلَهَا — الحرث عن أبى زيد الأنصارى ـ (ض)

٤٢٩٧ — الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ لَافَضْلَ بَيْنَهُمَا ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لَافَضْلَ بَيْنَهُمَا ـ (م ن) عن أبى هريرة ـ (صح)

٤٢٩٨ — الدِّينَارُ كَنْزٌ ، وَالدِّرْهَمُ كَنْزٌ ، وَالْقِيرَاطُ كَنْزٌ ـ ابن مردويه عن أبى هريرة ـ (ض)

٤٢٩٩ — الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ ، وَصَاعُ حِنْطَةٍ بِصَاعِ حِنْطَةٍ وَصَاعُ شَعِيرٍ بِصَاعِ شَعِيرٍ ، وَصَاعُ مِلْحٍ بِصَاعِ مِلْحٍ لَافَضْلَ بَيْنَ شَيْءٍ مِنْ ذٰلِكَ — (طب ك) عن أبى أسيد الساعدى ـ (صح)

العقيلي خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه بل قال فى ترجمة أحمد بن محمد البزى هو منكر الحديث يوصل الأحاديث ثم ساق مما أنكروه عليه هذا الخبر وقال ابن أبى حاتم روى حديثا منكرا ثم أورد له هذا وقال أبوه أبوحاتم ضعيف الحديث سمعت منه ولا أحدث عنه ، وفيه أيضا الربيع بن صبيح أورده الذهبى وغيره فى الضعفاء وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات فقال موضوع الربيع ضعيف والبزى منكر الحديث وتبعه المؤلف على ذلك فى مختصرها ولم يذكر إلا كلام ابن حجر السابق

(الديك يؤذن بالصلاة) أى يعلم بدخول وقتها فيجوز الاعتماد عليه (من اتخذ ديكا أبيض حفظ من ثلاثة : من شر كل شيطان وساحر وكاهن) قال الجاحظ : زعم أهل التجربة أن ذابح الديك الأفرق لم يزل ينكب فى ماله . قال الداودى يتعلم من الديك خمس خصال : حسن الصوت والقيام فى السحر والغيرة والسخاء وكثرة الجماع (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال مخرجه البيهقى هذا إسناد مرسل وهو به أشبه

(الديك الأبيض صديقى وصديق صديقى وعدو عدوى يحرس دار صاحبه وتسع دور حولها) قد أفرد الحافظ أبونعيم أخبار الديك بتأليف ، وقد ذكر بعض المجربين أنه ماذبح فى دار إلا وأصاب أهله نكبة (الحارث) ابن أبى أسامة فى مسنده (عن أبى يزيد الأنصارى) قال الخطيب : ولا يصح ، وقال السخاوى : أخبار الديك كلها فيها ركة ولا رونق لها اه

(الدينار بالدينار لافضل بينهما والدرهم بالدرهم لافضل بينهما) أشار إلى أن الربا يحرم فى الذهب والفضة إلا الفلوس وإن راجت لعلة الثمنية الغالبة فالربويات بعلة واحدة إن اتحد جنسها كبيع الفضة بالفضة والذهب بالذهب يحرم فيهما التفاضل وكذا النساء والتفرق قبل التقابض وبيان ذلك موضح فى كتب الفروع (م ن عن أبى هريرة)

(الدينار كنز والدرهم كنز والقيراط كنز) أى إذا لم تخرج زكاته فهو كنز وإن كان على وجه الأرض لم يدفن فيدخل فى قوله تعالى « والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم » بخلاف مالو أديت زكاته فإن حكمه ليس حكم المكنوز وإن دفن فى الأرض فلا يشمله الوعيد (ابن مردويه) فى تفسيره (عن أبى هريرة) بإسناد ضعيف ورواه عنه فى الفردوس وبيض لسنده

(الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم وصاع حنطة بصاع حنطة وصاع شعير بصاع شعير وصاع ملح بصاع ملح لافضل بين شىء من ذلك) زاد فى رواية فمن زاد أواستزاد فقد أربى وفى أخرى فإذا اختلفت هذه الأجناس فبيعوا

٤٣٠٠ — الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَلَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا ؛ فَمَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِوَرِقٍ فَلْيَصْطَرِفْهَا بِذَهَبٍ وَمَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِذَهَبٍ فَلْيَصْطَرِفْهَا بِالْوَرِقِ ، وَالصَّرْفُ هَاوَهَا — (هك) عن علي — (صح)

٤٣٠١ — الدِّينُ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُغَالِبَ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ — (هب) عن أبي هريرة

٤٣٠٢ — الدِّينُ النَّصِيحَةُ — (تخ) عن ثوبان ، البزار عن ابن عمر — (صح)

كيف شئتم إذا كان يدا بيد أى مقابضة (طب ك) فى البيع (عن أبى أسيد الساعدى) بفتح الهمزة مالك بن ربيعة قال راويه عن أبى أسيد سمعته وابن عباس يفتى الدينار بالدينارين فقال له أبو أسيد وأغلظ فقال ابن عباس ما كنت أظن أنّ أحداً يعرف قرابتى من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول فىّ مثل هذا فقال له أبو أسيد أشهد لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره فقال ابن عباس إنما هذا شىء كنت أقوله برأيى ولم أسمع فيه شيئا اه . قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى إسناده حسن

(الدينار بالدينار لافضل بينهما والدرهم بالدرهم لافضل بينهما فمن كانت له حاجة بورق) بتثليث الراء والكسر أفصح أى فضة (فليصطرفها بذهب ومن كانت له حاجة بذهب فليصطرفها بالورق) لفظ الحاكم فى الموضعين لم يصرفها والباقى سواء (والصرف ها وها) بالمد والقصر بمعنى خذ وهات فيشترط التقابض فى الصرف بالمجلس (ه ك عن علىّ) أمير المؤمنين ، وفيه العباس بن عثمان بن شافع جدّ الإمام الشافعى عن عمر بن محمد بن الحنفية . قال فى الميزان : لم أر عنه راويا سوى ولده محمد أيضا ورواه عنه أيضا الحاكم وقال صحيح غريب وأقره الذهبى

(الدين) بكسر الدال (يسر) أى الإسلام ذو يسر أى مبنى على التسهيل والتخفيف وهو بمعناه (ولن يغالب) فى رواية ولن يشاد قال فى مختصر الفتح وسمى الدين يسرا مبالغة بالنسبة للأديان قبله لأنه تعالى رفع عن أهله الإصر الذى كان على من قبلهم ومن أوضح الأمثلة له أن توبتهم كانت بقتل أنفسهم(١) وتوبة هذه الأمة بالإقلاع والعزم والندم (الدين) أى لايقاويه (أحد إلا غلبه) يعنى لايتعمق فيه أحد وترك الرفق ويأخذ بالعنف إلا غلبه الدين وعجز المتعمق وانقطع قال ابن حجر الدين منصوب على المفعولية وأضمر الفاعل للعلم به وحكى فى المطالع أن أكثر الروايات برفع الدين على أن يغالب أو يشاد بالبناء للمفعول وعارضه النووى بأن أكثر الروايات بالنصب وجمع بينهما بأنه بالنسبة إلى روايات المغاربة والمشارقة قال ابن المنير فيه علم من أعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنطع فى الدين ينقطع ، وليس المراد من أخذ بالأكمل فى العبادة لأنه من الأمور المحمودة بل منع الإفراط المؤدى إلى الملال والمبالغة فى التطوع المفضى إلى ترك الأفضل أو إخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلى الليل كله ويغالب النوم إلى أن غلبه النوم آخر الليل فنام عن صلاة الصبح فى جماعة أو إلى خروج الوقت المختار أو إلى طلوع الشمس (هب عن أبى هريرة) ورواه البخارى بلفظ إن الدين الخ .

(الدين النصيحة) أى عماده وقوامه النصيحة على وزان الحج عرفة فبولغ فى النصيحة حتى جعل الدين كله إياها وبقية الحديث كما فى صحيح مسلم قالوا لمن يارسول الله قال لله وكتابه ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم قال بعضهم هذا الحديث ربع الاسلام أى أحد أحاديث أربعة يدور عليها وقال النووى بل المدار عليه وحده ولما نظر السلف

---

(١) ومنها قطع الاعضاء الخاطئة وقرض النجاسة عن الثوب بالمقراض وتعين القصاص فى القتل وتحريم أخذ الدية وترك العمل فى السبت وأن صلاتهم لاتجوز إلا فى كنائسهم وغير ذلك من التشديدات ، شبهت بالأغلال التى تجمع اليد إلى العنق أى فى قوله تعالى «ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم »

٤٣٠٣ — الدَّيْنُ شَيْنُ الدِّينِ - أبو نعيم فى المعرفة عن مالك بن يخامر ، القضاعى عن معاذ — (صح)

٤٣٠٤ — الدَّيْنُ رَايَةُ ٱللهِ فِى ٱلْأَرْضِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُذِلَّ عَبْدًا وَضَعَهَا فِى عُنُقِهِ - (ك) عن ابن عمر (صح)

٤٣٠٥ — الدَّيْنُ دَيْنَانِ : فَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَنْوِى قَضَاءَهُ فَأَنَا وَلِيُّهُ ، وَمَنْ مَاتَ وَلَا يَنْوِى قَضَاءَهُ فَذَاكَ الَّذِى

إلى ذلك جعلوا النصيحة أعظم وصاياهم قال بعض العارفين أوصيك بالنصح نصح الكلاب لاهله فانهم يجيعونه ويطردونه ويأبى إلا أن يحوطهم ويحفظهم وظاهر الخبر وجوب النصح وإن علم أنه لا يفيد فى المنصوح ومن قبل النصيحة أمن الفضيحة ومن أبى فلا يلومن إلا نفسه ﴿ تنبيه ﴾ قال بعض العارفين: النصاح الخيط والمنصحة الابرة والناصح الخائط والخائط هو الذى يؤلف اجزاء الثوب حتى يصير قيصا أو نحوه فينتفع به بتأليفه إياه وما ألفه إلا لنصحه والناصح فى دين الله هو الذى يؤلف بين عباد الله وبين مافيه سعادتهم عند الله وبين خلقه وقال القاضى الدين فى الاصل الطاعة والجزاء والمراد به الشريعة أطلق عليها لما فيها من الطاعة والانقياد (تخ عن ثوبان) مولى النبى صلى الله عليه وسلم (البزار) فى مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وقضية صنيع المصنف أن هذا لم يخرجه أحد الشيخين وهو ذهول فقد عزاه هو نفسه فى الدرر إلى مسلم من حديث تميم الدارى وعزاه ابن حجر إلى مسلم وأبى داود وأحمد موصولا وإلى البخارى معلقا وعزاه النووى فى الاذكار إلى مسلم

(الدين) بفتح الدال (شين الدين) بكسر الدال أى يعيبه قال الحرالى الدين فى الامر الظاهر معاملة على تأخير كما أن الدين بالكسر فيما بين العبد وبين الله معاملة على تأخير وفى شرح الشهاب لما جمع الدين محاسن الإسلام ظاهرا وجمال الايمان باطنا نهى عن شين هذا الجمال بالدين وذلك لشغل القلب بهمه وقضائه والتذلل للغريم عند لقائه وتحمل منته إلى تأخير أدائه وربما يعد بالوفاء فيخلف أو يحدث الغريم بسببه فيكذب أو يحلف فيحنث أو يموت فيرتهن به (أبو نعيم فى) كتاب (المعرفة عن مالك بن يخامر) بضم التحتية والمعجمة وكسر الميم الحمصى السكسكى قال الذهبى يقال له صحبة اه وقال أبو نعيم لم تثبت وفيه عبد الله بن شبيب الربعى قال فى الميزان أخبارى علامة لكنه واه وقال الحاكم ذاهب الحديث وبالغ فضلك فقال يحل ضرب عنقه وقال ابن حبان يقلب الاخبار ثم ساق له هذا الخبر (القضاعى) فى مسند الشهاب (عنه) أى عن مالك المذكور (عن معاذ) بن جبل وفيه إسماعيل بن عياش أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مختلف فيه وليس بالقوى لكن قال العامرى فى شرحه حسن ،

(الدين) بفتح الدال المشددة (راية الله فى الارض) أى التى وضعها فيها لإذلال من شاء إذلاله (فاذا أراد أن يذل عبدا) بين خلقه (وضعها فى عنقه) وذلك بإيقاعه فى الاستدانة ويترتب عليها الذل والهوان ولهذا تكرر فى عدة أحاديث استعاذة المصطفى صلى الله عليه وسلم منه؛ فإن قيل إذا كان الدين كذلك فكيف استدان المصطفى صلى الله عليه وسلم قيل إنما تداين فى ضرورة ولا خلاف فى عدم ذمه للضرورة فإن قيل لاضرورة لأن الله خيره أن يكون بطحاء مكة له ذهبا أجيب بأنه خيره فاختار الإقلال والقنع وماعدل عنه زهدا فيه لا يرجع اليه فالضرورة لازمة قال ابن العربى والدين عبارة عن كل معنى يثبت فى ذمة الغير للغير فى الذمة مؤجل أو حال (ك) فى البيع من حديث بشر بن عبيد الدريسى عن حماد عن أيوب عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرط مسلم ورده الذهبى فقال بشر واه فالصحة من أين؟

(الدين دينان) بفتح الدالين (فمن مات وهو) أى والحال أنه (ينوى قضاءه) أى وفاءه لصاحبه متى تمكن (فأنا وليه) أى أقضيه عنه مما يفىء الله به من نحو غنيمة (ومن مات ولا ينوى قضاءه فذلك) أى المدين الذى لم ينو الوفاء (هو الذى يؤخذ من حسناته) يوم القيامة فيعطى لرب الدين فإنه (ليس يومئذ) أى يوم الحساب (دينار ولا درهم) يوفى به فإن لم تف بهحسناته أخذ من سيئات خصمه فألقيت عليه ثم طرح فى النار كما جاء فى خبر أما من

يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِه ، لَيْسَ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ — (طب) عن ابن عمر - (ح)

٤٣٠٦ — الدَّيْنُ هَمٌّ بِاللَّيْلِ وَمَذَلَّةٌ بِالنَّهَارِ - (فر) عن عائشة - (ض)

٤٣٠٧ — الدَّيْنُ يَنْقُصُ مِنَ الدِّينِ وَالحَسَبِ - (فر) عن عائشة (ض)

٤٣٠٨ — الدَّيْنُ قَبْلَ الوَصِيَّةِ وَلَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ - (هق) عن علي - (صح)

حرف الذال

٤٣٠٩ — ذَاقَ طَعْمَ الإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا . وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا - (حم م ت) عن العباس بن عبد المطلب — (صح)

كانت نيته الوفاء متى تمكن فلا يتمكن فلم يؤخذ من حسناته لعدم تقصيره (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه محمد بن عبدالرحمن السلماني وهو ضعيف ورواه عنه أيضا الديلمي رمز المصنف لحسنه .

(الدين) بفتح الدال (هم بالليل) فإن المديون إذا خلى بنفسه وتذكر أنه إذا أصبح طورلب وضيق عليه ولم يجد للخلاص حيلة لم يزل طول ليله في غم وهم حتى حال النوم بأن يرى أحلاماً منكدة من تلك الجهة (ومذلة بالنهار) لاسيما إذا كان خصمه ألد سيء التقاضي فهو البلاء الأكبر والموت الأحمر والقصد بهذه الأخبار الإعلام بأن الدين مكروه لما فيه من تعريض النفس للذلة فإن دعت إليه ضرورة فلا كراهة بل قد يجب ولا لوم على فاعله وأما بالنسبة إلى معطيه فمندوب لأنه من الإعانة على الخير (فر عن عائشة) ثم قال أعني الديلمي وفي الباب أنس وغيره

(الدين) بالفتح (ينقص من الدين) بكسرها أي يذهب منه فإنه ربما جر إلى التسخط بالقضاء أو إلى الاحتيال بتحصيل شيء من غير حله ليرضي به رب الدين أو نحو ذلك كله حط من الديانة (و) من (الحسب) بالتحريك أي أنه مزر به وهذا وما قبله مسوق للتنفير من الاستدانة والزجر عن مقارفة مايؤدي اليها (فر عن عائشة) وفيه الحكم ابن عبد الله الأيلي قال الذهبي في الضعفاء متروك متهم بالوضع ورواه عنها أيضاً أبو الشيخ ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى .

(الدين) بالفتح (قبل الوصية) أي يجب تقديم وفائه على تنفيذها (وليس لوارث وصية) إلا أن يجيز الورثة، والوصية لغة من وصلت الشيء وصاته سميت به لأنه وصل خير دنياه بخير عقباه وإذا أريد بها مايخرج من الثلث وهي المراد هنا والمبوب لها في الفقه فعرفت بأنها عقد يوجب حقا في ثلث عاقده يلزم بموته (هق) من حديث يحي بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن عاصم بن حمزة (عن علي) أمير المؤمنين قال الذهبي في المهذب ويحي ضعيف اه، وأخرجه الدارقطني عن علي يرفعه وفيه عاصم لينه ابن عدى عن شبيب بن شعبة ثقة له غرائب وشيخه يحي بن أبي أنيسة تالف ذكره الغرياني وغيره وأخرجه الحرث بن أبي أسامة من حديث ابن عمر بمثله قال ابن حجر وسنده ضعيف

حرف الذال

(ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً) أي قنع بالله رباً واكتفى به ولم يطلب غيره (وبالإسلام دينا) بأن لم يسع في غير طريقه قال الطيبي ولا يخلو إما أن يراد بالاسلام الانقياد كما في حديث جبريل أو مجموع مايعبر بالدين عنه كما في خبر بني الاسلام على خمس ويؤيد الثاني اقترانه بالدين لأن الدين جامع بالاتفاق وعلى التقديرين هو عطف على قوله بالله رباً عطف عام على خاص وكذا قوله (وبمحمد رسولا) بأن لم يسلك إلا ما يوافق شرعه ومن كان هذا نعته فقد وصلت حلاوة الايمان إلى قلبه وذاق طعمه ؛ شبه الأمر الحاصل الوجداني من

٤٣١٠ ـ ذَاكِرُ اللهِ فِي الغَافِلِينَ بِمَنْزِلَةِ الصَّابِرِ فِي الفَارِّينَ ـ (طب) عن ابن مسعود ـ (صح)

٤٣١١ ـ ذَاكِرُ اللهِ فِي الغَافِلِينَ مِثْلُ الَّذِي يُقَاتِلُ عَنِ الفَارِّينَ . وَذَاكِرُ اللهِ فِي الغَافِلِينَ كَالْمِصْبَاحِ فِي البَيْتِ المُظْلِمِ ، وَذَاكِرُ اللهِ فِي الغَافِلِينَ كَمَثَلِ الشَّجَرَةِ الخَضْرَاءِ فِي وَسَطِ الشَّجَرِ الَّذِي قَدْ تَحَاتَّ مِنَ الصَّرِيدِ ، وَذَاكِرُ اللهِ فِي الغَافِلِينَ يُعَرِّفُهُ اللهُ مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ ، وَذَاكِرُ اللهِ فِي الغَافِلِينَ يَغْفِرُ اللهُ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ فَصِيحٍ وَأَعْجَمَ ـ (حل) عن ابن عمر ـ (ض)

الرضا بالأمور المذكورة بمطعوم يستلذ به ثم ذكر المشبه به وأراد المشبه ورشح بقوله ذاق فإن قيل الرضى بالثالث مستلزم للأولين فلم ذكرها؟ قلنا التصريح أن الرضا بكل منهما مقصود قال الراغب والذوق وجود الطعم في الفم وأصله فيما يقل تناوله وإذا كثر يقال له الأكل واستعمل في القرآن بمعنى وجود الإصابة إما في الرحمة نحو «ولئن أذقنا الإنسان منا رحمة» وإما في العذاب نحو «ليذوقوا العذاب» وقال غيره الذوق ضرب مثلاً لما ينالونه عند المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الخير (حم م ت) في الإيمان (عن العباس بن عبد المطلب) ولم يخرجه البخاري

(ذاكر الله في الغافلين بمنزلة الصابر في الفارين) شبه الذاكر الذي يذكر الله بين جماعة ولم يذكروا بمجاهد يقاتل الكفار بعد فرار أصحابه منهم فالذاكر قاهر لجند الشيطان وهازم له والغافل مقهور. قال ابن عربي عليك بذكر الله بين الغافلين عن الله بحيث لا يعلم بك فتلك خلوة العارف بربه وهو كالمصلي بين النيام (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن مسعود) قال الهيثمي بعد ما عزاه لهما رجال الأوسط وثقوا وقضيته أن رجال الكبير لم يوثقوا فلو عزاه المصنف للأوسط لكان أحسن

(ذاكر الله في الغافلين مثل الذي يقاتل عن الفارين) لأن أهل الغفلة قد تعلقت قلوبهم بالأسباب فاتخذوها دولا فصارت عليهم فتنة فإذا ذكر الله بينهم كان فيه رداً عليهم غيبتهم وجفرهم وسوء صنيعهم وإعراضهم عن الذكر فكان ذاكر الله فيهم كحمى الفئة المنهزمة فهو يطفئ ثائرة غضب الله على من أعرض عن ذكره «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض» ومن ثمة شرع لداخل السوق الذي هو محل الغفلة الذكر المشهور ورتب عليه ذلك الجزاء العظيم الذي لم يقع مثله في حديث صحيح إلا قليلا (وذاكر الله في الغافلين) كرره ليناط به كل مرة ما لم ينط به أولا، ذكره الطيبي (كالمصباح في البيت المظلم) شبه الذاكر بالسراج الذي يستضيء به أهل البيت ويهتدون به إلى المصالح ويحترزون بضوئه من الهوام (وذاكر الله في الغافلين كمثل الشجرة الخضراء في وسط الشجر الذي قد تحات من الصريد الضريب) أي تساقط من شدة البرد والضريب الصقيع ويروى من الجليد شبه الذاكر بالغصن الأخضر الذي يعد للإثمار والغافل باليابس الذي يهيأ للإحراق ذكره القاضي قال الحكيم فكذلك أهل الغفلة أصابهم حريق الشهوات فذهبت ثمار القلوب وهي طاعة الأركان فالذاكر قلبه رطب بذكره فلم يضره قحط ولا برد وأما أهل الغفلة كأهل الأسواق فالحرص فيهم كامن وكلما ازداد الواحد منهم طلباً ازداد حرصاً فأقبل العدو فنصب كرسيه في وسط أسواقهم وركز رايته وبث جنوده لحملهم على الغفلة فأضاعوا الصلاة ومنعوا الحقوق فأهل الغفلة على خطر عظيم من نزول العذاب والذاكر بينهم يرد غضب الله فيدفع بالذاكر عن الغافل وبالمصلي عمن لا يصلي (وذاكر الله في الغافلين يعرفه الله مقعده من الجنة) أي في الدنيا بأن يكشف له عنه فيراه أو يرى له أو في القبر (وذاكر الله في الغافلين يغفر الله له بعدد كل فصيح وأعجمي) فالفصيح بنو آدم والأعجمي البهائم هكذا ذكره متصلا مخرجه أبو نعيم فما أدري أهو من تتمة الحديث أو من تفسير الراوي، شبه الذاكر بشجرة خضراء لها منظر بين الأشجار سقياها من فيض العطوف الغفار فهي رطبة بذكره لينة بفضله وأهل الغفلة بأشجار جفت فسقط ورقها ويبست أغصانها لأن حريق الشهوة أصابهم

٤٣١٢ — ذَاكِرُ ٱللَّهِ فِي رَمَضَانَ مَغْفُورٌ لَهُ ، وَسَائِلُ ٱللَّهِ فِيهِ لَايَخِيبُ ـ (طس هب) عن عمر

٤٣١٣ — ذَاكِرُ ٱللَّهِ خَالِيًا كَمُبَارِزَةٍ إِلَى الْكُفَّارِ مِنْ بَيْنِ الصُّفُوفِ خَالِيًا ـ الشيرازى فى الألقاب عن ابن عباس

٤٣١٤ — ذَبْحُ الرَّجُلِ أَنْ تُزَكِّيَهُ فِي وَجْهِهِ ـ ابن أبى الدنيا فى الصمت عن إبراهيم التيمى مرسلا ـ (ض)

٤٣١٥ — ذَبِيحَةُ الْمُسْلِمِ حَلَالٌ ذَكَرَ اسْمَ ٱللَّهِ أَوْ لَمْ يَذْكُرْ ؛ إِنَّهُ إِنْ ذَكَرَ لَمْ يَذْكُرْ إِلَّا اسْمَ ٱللَّهِ (د) فى مراسيله عن الصلت مرسلا ـ (صح)

فذهبت ثمار القلوب ، هى طاعة الأركان وذهبت طلاوة الوجوه وسمتها وسكون النفوس وهديها فلم يبق ثمر ولا ورق وما بقى من اثر فمر أو حلو لاطعم له كدر اللون عاقبته التخمة فهى أشجار بهذه الصفة (حل) وكذا البيهقى فى الشعب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقى سنده ضعيف أى وذلك لأن فيه عمران بن مسلم القصير قال فى الميزان قال البخارى منكر الحديث ثم أورد له هذا الخبر

(ذاكر الله فى) شهر (رمضان مغفور له) من الله وسكت عن الفاعل للعلم به (وسائل الله فيه) شيئا من الخير فى الدين أو الدنيا (لايخيب) بفتح أوله أو ضمه وإنما قال ذاكر الله فى رمضان ولم يقل ذاكر الله وهو صائم ليبين شمول الحكم لليل (طس هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه هلال بن عبد الرحمن وهو ضعيف وقال الذهبى فى الضعفاء منكر الحديث وأقول فيه أيضا عبد الله بن على بن جدعان قال الدارقطنى لايزال عندى فيه لين وقال الذهبى فى الضعفاء قال أحمد ويحيى ليس بشىء وأبوزرعة غير قوى

(ذاكر الله خاليا) أى فى محل خال لايطلع عليه فيه إلا الله والحفظة (كمبارزة إلى الكفار من بين الصفوف خاليا) أى ليس معه أحد فذكر الله فى الخلوات يعدل فى الثواب جوده بنفسه فى القتال فى الفلوات وهذا التنويه عظيم بفضل الذكر ومن ثمة كانت جميع العبادات تزول يوم القيامة إلا الذكر قال الإمام الرازى جميع التكاليف الظاهرة من صلاة أوغيرها تزول فى عالم القيامة إلا الذكر والتوحيد لدلالة القرآن على مواظبتهم على الحمد والمواظبة عليه مواظبة عليهما قال الغزالى قال بعض المكاشفين ظهر لى الملك فسألنى أن أملى عليه شيئا من ذكرى الخفى عن مشاهدتى من التوحيد وقال مانكتب لك عملا ونحن نحب أن نصعد لك بعمل تتقرب به إلى الله فقلت ألستما تكتبان الفرائض قالا بلى قلت فيكفيكما ذلك قال الغزالى وذا إشارة إلى أن الكاتبين لايطلعان على أسرار القلب إنما يطلعان على الأعمال الظاهرة (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الديلمى لكن بيض له ولده

(ذبح الرجل أن تزكيه فى وجهه) أى تزكيته فى وجهه بمنزلة الذبح له إذا جعل ذلك المادح وسيلة إلى طلب شىء منه فإنه تلجئه شدة الحياء إلى الإجابة كرها فيتألم لذلك تألما يكاد أن يضاهى تألم المذبوح (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب فضل (الصمت) أى السكوت (عن إبراهيم) بن يزيد (التيمى) هو إما بفتح المثناة الفوقية وفتح المثناة التحتية نسبة إلى تيم بالتحريك بطن من غافق أو بفتح الفوقية وسكون التحتية نسبة إلى قبيلة تيمة بالسكون وهو الزاهد العابد (مرسلا) أرسل عن عائشة وغيرها

(ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله) عند الذبح (أو لم يذكر إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله احتج به من ذهب إلى عدم وجوب التسمية على الذبيحة وهم الجمهور فقالوا هى سنة لا واجبة والمذبوح حلال سواء تركها سهوا أو عمدا وفرق أحمد بين العامد والناسى ومال إليه الغزالى فى الإحياء حيث قال فى مراتب الشبهات المرتبة الأولى مايتأكد الاستحباب فى التورع عنه وهو مايقوى فيه دليل المخالف فمنه التورع عن أكل متروك التسمية فإن الآية أى وهى «ولاتأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه» ظاهرة فى الايجاب والأخبار متواترة بالأمر بها لكن لما صح قول المصطفى صلى الله عليه وسلم المؤمن يذبح على اسم الله سمى أو لم يسم يحتمل كونه عاما موجبا لصرف الآية والأخبار عن

٤٣١٦ — ذُبُّوا عَنْ أَعْرَاضِكُمْ بِأَمْوَالِكُمْ - (خط) عن أبي هريرة، ابن لال عن عائشة - (ض)

٤٣١٧ — ذَرَارِي الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ الْعَرْشِ، شَافِعٌ وَمُشَفَّعٌ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ اثْنَتَي عَشْرَةَ سَنَةً، وَمَنْ بَلَغَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً فَعَلَيْهِ وَلَهُ - أبو بكر في الغيلانيات وابن عساكر عن أبي أمامة - (ح)

٤٣١٨ — ذَرَارِي الْمُسْلِمِينَ فِي عَصَافِيرَ خُضْرٍ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ أَبُوهُمْ إِبْرَاهِيمُ - (ص) عن مكحول مرسلا

ظاهر الأمر ويحتمل تخصيصه بالناسي والثاني أولى إلى هنا كلامه. وهذا الحديث الذى حكم بصحته بالغ النووي في إنكاره وقال هو مجمع على ضعفه قال وقد خرجه البيهقي من حديث أبي هريرة وقال منكر يحتج به (د في مراسيله عن الصلت) بفتح المهملة وسكون اللام وآخره مثناة السدوسي مولى سويد بن منجون (مرسلا) قال عبد الحق هو مع إرساله ضعيف قال ابن القطان وعلته إن الصلت لا يعرف حاله قال ابن حجر في التخريج رواه البيهقي من حديث ابن عباس موصولا وفي سنده ضعف واعله ابن الجوزي بمعقل بن عبد الله فزعم أنه مجهول فأخطأ لكن قال البيهقي الأصح وقفه على ابن عساكر وقال في الفتح الصلت ذكره ابن حبان في الثقات وهو مرسل جيد أما كونه يبلغ درجة الصحة فلا

(ذبوا) أي امنعوا وادفعوا (عن أعراضكم) بفتح الهمزة (بأموالكم) تمامه عند مخرجه الخطيب قالوا يارسول الله كيف نذب بأموالنا عن أعراضنا قال تعطون الشاعر ومن تخافون لسانه اه بلفظه (خط عن أبي هريرة ابن لال) أبو بكر (عن عائشة) ورواه عنها الديلمي أيضا

(ذراري المسلمين) أي أطفالهم من الذر بمعنى التفريق لأن الله فرقهم في الأرض أو من الذرء بمعنى الخلق (يوم القيامة تحت العرش) أي في ظله يوم لا ظل إلا ظله (شافع) أي كل منهم شافع عند الله فيمن أذن له (ومشفع) أي مقبول الشفاعة غير مردودها (من لم يبلغ اثنتي عشرة سنة) بدل مما قبله أو خبر مبتدأ محذوف تقديره وهم قال تعالى «كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين» قال علي وابن عمر رضي الله عنهم هم أطفال المسلمين قال المصنف ثم إذا دخلوا الجنة كانوا مع أرفع الأبوين مكانا وخير الوالدين فضلا واحسانا (ومن بلغ ثلاث عشرة سنة فعليه وله) أي فعليه وزر ما فعل بعد البلوغ من المعاصي وله أجر ما فعل من الطاعات وظاهره أن التكليف منوط ببلوغ هذا السن لكن مذهب الشافعية أن البلوغ وجريان القلم إما بالاحتلام أو ببلوغ خمس عشرة سنة (أبو بكر) الشامي (في الغيلانيات وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي أمامة) ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمي فما أوهمه عدول المصنف لنبيك من أنه لا يوجد لأحد من المشاهير غير سديد ثم إن فيه ركن الشامي قال في الميزان وهاه ابن المبارك وقال النسائي والدارقطني متروك ثم ساق له هذا الخبر وفي اللسان عن الحاكم أنه يروي أحاديث موضوعة

(ذراري المسلمين) أي أرواح أطفالهم (في عصافير خضر) تعلق (في شجر الجنة يكفلهم أبوهم ابراهيم) الخليل عليه السلام وفي رواية وسارة امرأته قال المصنف وروى ابن أبي الدنيا عن ابن مسعود وهو كمرفوع السند ان أطفال المسلمين ملوك في الجنة أما ذراري الكفار ففيهم ثلاثة أقوال الأول قال النووي وهو قول الأكثر إنهم في النار إذ الغالب أن ولد اليهودي يتهود وولد النصراني يتنصر وولد المسلم يسلم لما غلب على الطبائع من التقليد والحرص على المألوف والميل إلى متابعة الآباء وتعظيم شأنهم وترويج آدابهم فحكمنا بإسلام ولد المسلم وترقبنا خلاصه وسحبنا كفر الكافر على ولده وخفنا عليه بناء على هذا الأمر الظاهر وان احتمل غيره كما يتوقع الخلاص للصالح المذعن ويخاف على الفاسق المتمرد ان جاز عكسه الثاني أنهم في الجنة وصححه النووي لخبر ابراهيم حين رآه في الجنة وحوله أولاد الناس وأما حديث البخاري الله أعلم بما كانوا عاملين فلا تصريح فيه بأنهم في النار الثالث الوقف ورجحه البيضاوي فقال الثواب والعقاب ليسا بالأعمال والإلزام كون الذراري لا في الجنة ولا في النار بل موجبهما اللطف الرباني والخذلان الإلهي المقدر لهم في الأزل فالواجب في حقهم الوقف فمنهم من سبق القضاء بأنه سعيد حتى لو عاش

٤٣١٩ ـ ذَرَارِى المُسلِمِينَ يَكفُلُهمْ إبرَاهِيمُ ـ أبو بكر بن أبى داود فى البعث عن أبى هريرة ـ (صح)

٤٣٢٠ ـ ذِروَةُ الإِيمانِ أَربَعُ خِلَالٍ: الصَّبرُ لِلحكمِ، والرِّضا بِالقَدرِ، وَالإِخْلَاص للتَّوكُّل، وَالاستِسلامُ لِلرَّبِّ ـ (حل) عن أبى الدرداء (صح)

٤٣٢١ ـ ذِروَةُ سَنامِ الإِسلامِ الجِهادُ فى سَبِيلِ اللهِ، لَا يَنالُهُ إلَّا أَفضَلُهُمْ ـ (طب) عن أبى أمامة ـ (صح)

٤٣٢٢ ـ ذَرِ النَّاسَ يَعمَلُونَ: فَإِنَّ الجنَّةَ مِائَةُ دَرجَةٍ مَابَينَ كُلِّ دَرجتَينِ كَمَا بَينَ السَّماءِ وَالأَرضِ، وَالفِردَوسُ أَعلاهَا دَرجَةً وَأَوسَطُها وَفَوقَها عَرشُ الرَّحمنِ. وَمِنها تَفَجَّرُ أَنهَارُ الجنَّةِ، فَإذَا سَأَلتُمُ اللهَ فَاسأَلُوهُ الفِردَوسَ ـ (حم ت) عن معاذ (صح)

٤٣٢٣ ـ ذَرُوا الحَسناءَ العَقِيمَ، وَعَلَيكُمْ بِالسَّوداءِ الوَلُودِ ـ (عد) عن ابن مسعود

عمل بعمل أهل الجنة ومنهم بالعكس اه (ص عن مكحول مرسلا)

(ذرارى المسلمين) فى الجنة كما فى رواية أحمد (يكفلهم ابراهيم) الخليل زاد فى الرواية المارة حتى يردهم الى آبائهم يوم القيامة وأن الأرواح تتفاوت فى المقر أعظم تفاوت بحسب مقاماتها ومراتبها قال المصنف ورد فى حديث أن فى الجنة شجرة من خير الشجر لها ضروع كضروع البقر فمن مات من الصبيان الذين يرضعون رضعوا منها قال وروى ابن أبى حاتم عن خالد بن معدان أن السقط يكون فى نهر من أنهار الجنة يتقلب فيه حتى يوم القيامة (أبو بكر ابن أبى داود فى) كتاب (البعث عن أبى هريرة) قضية صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجاً لأشهر ولا أعلى ممن عزاه إليه وإلا لما أبعد النجعة واقتصر عليه وهو تقصير فقد رواه الامام أحمد باللفظ المزبور ورواه الحاكم والديلمى وابن عساكر

(ذروة الاسلام) أى أعلاه (أربع خصال الصبر للحكم) أى حبس النفس على كريه يتحمله أو لذيذ يفارقه انقياداً لقضاء الله (والرضا بالقدر) بالتحريك أى بما قدره الله فى الأزل بأن يترك الاختيار وتطمئن نفسه على الواقع به لا يلتمس تقدما ولا تأخرا ولا يستزيد مزيدا ولا يستبدل حالا (والإخلاص للتوكل) أى إفراد الحق سبحانه فى التوكل عليه وتفويض سائر أموره إليه والاستسلام للرب أى الانقياد إليه فى أحكامه من الأوامر والنواهى وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبى نعيم ولولا ثلاث خصال صلح الناس شح مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه (حل عن أبى الدرداء) ورواه عنه أيضا الديلمى

(ذروة سنام الاسلام الجهاد فى سبيل الله) بقصد إعلاء كلمة الله والذروة من كل شىء أعلاه وسنام الشىء أعلاه فالجمع بينهما هنا للمبالغة (لا يناله إلا أفضلهم) يعنى أفضل المسلمين المدلول عليه بلفظ الاسلام فإن جاد بنفسه لله فهو أفضلهم بلا نزاع (طب عن أبى امامة) رمز المصنف لصحته وهو غير صواب فقد أعله الهيثمى بأن فيه على بن يزيد وهو ضعيف اه فالحسن فضلا عن الصحة من أين

(ذر الناس يعملون) ولا تطمعهم فى ترك العمل والاعتماد على مجرد الرجاء (فان الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض) ودخول الجنة وإن كان إنما هو بالفضل لا بالعمل فرفع الدرجات فيها بالأعمال (والفردوس) أى وجنة الفردوس (أعلاها درجة وأوسطها وفوقها عرش الرحمن) فهو سقفها (ومنها تفجر أنهار الجنة فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس) قال ابن القيم أنزه الموجودات وأظهرها وأنورها وأعلاها ذاتا وقدرا عرش الرحمن وكل ما قرب إلى العرش كان أنور وأزهر فلذا كان الفردوس أعلا الجنان وأفضلها (حم ت عن معاذ) بن جبل

(ذروا الحسناء العقيم) أى التى لا تلد (وعليكم بالسوداء الولود) كان القياس مقابلة الحسناء بالقبيحة لكن لما كان السواد مستقبحا عند أكثر الناس قابله به وزاد أبو يعلى فى روايته فإنى مكاثر بكم الأمم حتى بالسقط يظل محنطئاً بباب

٤٣٢٤ — ذَرُوا الْعَارِفِينَ الْمُحَدَّثِينَ مِنْ أُمَّتِي ، لَا تُنْزِلُوهُمُ الْجَنَّةَ وَلَا النَّارَ ، حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ الَّذِي يَقْضِي فِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ (خط) عن علي ـ (ض)

٤٣٢٥ — ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ : فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ ـ (حم م ن ه) عن أبي هريرة (صح)

الجنة فقال له ادخل الجنة فيقول حتى يدخل والدي معي (عد) وكذا الموصلي والديلمي (عن ابن مسعود) وفيه حسان ابن الأزرق ضعفه الدارقطني وغيره وأورد له ابن عدي ثمانية عشر حديثاً مناكير وعد هذا منها ونقله عنه في الميزان وقال في اللسان قال ابن عدي لا يتابع عليها والضعف على الحديث بين اهـ . وبه يعرف أن سكوت المصنف على عزوه لابن عدي وحذفه من كلامه إعلاله غير صواب .

(ذروا العارفين المحدثين) بفتح الدال اسم مفعول جمع محدث بالفتح أي ملهم وهو من ألقي في نفسه شيء على وجه الإلهام والمكاشفة من الملإ الأعلى (من أمتي لا تنزلوهم الجنة ولا النار) أي لا تحكموا لهم بإحدى الدارين (حتى يكون الله هو الذي يقضي فيهم يوم القيامة) يظهر أن المراد بهم المجاذيب ونحوهم الذين يبدو منهم ماظاهره يخالف الشرع فلا يتعرض لهم بشيء ويسلم أمرهم إلى الله (خط) من حديث أيوب بن سويد عن سفيان عن خالد عن عبد الله بن مسور عن محمد بن الحنفية (عن) أبيه (علي) أمير المؤمنين وأيوب قال الذهبي في الكاشف ضعفه أحمد وغيره وابن المسور قال في الميزان غير ثقة وقال أحمد وغيره أحاديثه موضوعة وقال النسائي والدارقطني متروك ثم أورد له مما أنكر عليه هذا الخبر .

(ذروني) أي اتركوني من السؤال (ماتركتكم) أي مدة تركي إياكم من الأمر بالشيء والنهي عنه فلا تتعرضوا لي بكثرة البحث عما لا يعنيكم في دينكم مهما أنا تارككم لا أقول لكم شيئاً فقد يوافق ذلك إلزاما وتشديداً وخذوا بظاهر ما أمرتكم ولا تستكشفوا كما فعل أهل الكتاب ولا تكثروا من الاستقصاء فيما هو مبين بوجه ظاهر وإن صلح لغيره لإمكان أن يكثر الجواب المرتب عليه فيضاهي قصة بقرة بني إسرائيل شددوا فشدد عليهم فخاف وقوع ذلك بأمته ومن ثمة علله بقوله (فإنما هلك من كان قبلكم) من أمم الأنبياء (بكثرة سؤالهم) إياهم عما لا يعنيهم (واختلافهم) بالضم لأنه أبلغ في ذم الاختلاف إذ لا تقييد حينئذ بكثرة بخلاف مالو جر هذا ماجرى عليه بعض الشارحين وقال بعضهم واختلاف عطف على الكثرة لا على السؤال لأن الاختلاف على الأنبياء حرام قل أو كثر، وأثر تركتكم على ذرتكم ماضي ذروني لأن العرب لم تستعمله إلا في الشعر اغتناء عنه بترك كودع ماضي يدع (على أنبيائهم) فإنهم استوجبوا بذلك اللعن والمسخ وغير ذلك من البلايا والمحن وكثرة السؤال لتفرق القلوب ووهن الدين ومشعر بالعنت وأكثره مما ألبس فتنة أو أشرب وأعقب عقوبة فلا ملجأ لما قيل إن النهي يخص زمن النبي صلى الله عليه وسلم من خوف تحريم أو إيجاب يشق لا يقال السؤال مأمور به بنص « فاسألوا أهل الذكر » فكيف يكون مأموراً منهياً لأنا نقول إنما هو مأمور فيما يأذن المعلم في السؤال عنه والحاصل أن من الناس من فرط فسد باب المسائل حتى قل فهمه وعلمه ومنهم من أفرط فتوسع حتى أكثر الخصومة والجدل بقصد المغالبة وصرف وجوه الناس إليه حتى تفرقت القلوب وانشحنت بالبغضاء ومنهم من اقتصد فبحث عن معاني الكتاب والسنة والحلال والحرام والرقائق ونحوها مما فيه صفاء القلوب والإخلاص لعلام الغيوب وهذا القسم محبوب مطلوب والأولان مذمومان وبذلك عرف أن مافعله العلماء من التأصيل والتفريع والتمهيد والتقرير في التأليفات مطلوب مندوب بل ربما كان واجبا شكر الله سعيهم قال ابن حجر وكان ينبغي تلخيص مايكثر وقوعه مجردا عما يندر سيما في المختصرات ليسهل تناوله (فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه) وجوباً في الواجب وندبا في المندوب (مااستطعتم) أي أطقتم لأن فعله هو إخراجه من العدم إلى الوجود وذلك

٤٣٢٦ — ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ - (د ك) عن جابر (حم د ت ه حب قط ك) عن أبي سعيد (ك) عن أبي أيوب، وعن أبي هريرة (طب) عن أبي أمامة، وأبي الدرداء، وعن كعب بن مالك

٤٣٢٧ ذَكَاةُ الْجَنِينِ إِذَا أَشْعَرَ ذَكَاةُ أُمِّهِ، وَلَكِنَّهُ يُذْبَحُ حَتَّى يَنْصَابَ مَا فِيهِ مِنَ الدَّمِ - (ك) عن ابن عمر- (ض)

يتوقف على شرائط وأسباب كالقدرة على الفعل ونحوها وبعضه لا يستطاع وبعضه له فلا جرم يسقط التكليف بما لا يستطاع إذ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها وبدلالة الموافقة له يخص عموم « وما آتاكم الرسول فخذوه » ويؤخذ منه كما قال النووي في الأذكار ينبغي لمن بلغه شيء من فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة ليكون من أهله ولا يتركه مطلقا بل يأتي بما تيسر منه لهذا الخبر (وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه) أي دائماً على كل تقدير مادام منهياً عنه حتما في الحرام وندباً في المكروه إذ لا يمتثل مقتضى النهي إلا بترك جميع جزئياته وإلا صدق عليه أنه عاص أو مخالف وهذا موافق لآية « فاتقوا الله ما استطعتم » وأما « واتقوا الله حق تقاته » فقيل نسخ وقيل تلك مفسرة لهذه قال النووي هذا الحديث من جوامع الكلم وقواعد الإسلام ويدخل فيه كثير من الأحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن أو شرط فيأتي بمقدوره وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض الفاتحة وإخراج بعض زكاة الفطر لمن لم يقدر على الكل والإمساك في رمضان لمفطر بعذر قدر في أثناء النهار إلى غير ذلك (حم م ن ه عن أبي هريرة) قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وليس كذلك بل رواه البخاري في الاعتصام عن أبي هريرة قال المناوي : وألفاظهما متقاربة

(ذكاة الجنين) بالرفع مبتدأ والخبر قوله (ذكاة أمه) أي ذكاة أمه ذكاة له لأنه جزء منها وذكاتها ذكاة لجميع أجزائها وروى بالنصب على الظرفية كجئت طلوع الشمس أي وقت طلوعها يعني ذكاته حاصلة وقت ذكاة أمه . قال الخطابي وغيره : ورواية الرفع هي المحفوظة وأيأما كان فالمراد الجنين الميت بأن خرج ميتا أو به حركة مذبوح على ماذهب إليه الشافعي ويؤيده ماجاء في بعض طرق الحديث من قول السائل يارسول الله إنا ننحر الإبل ونذبح البقر والشاء فنجد في بطنها الجنين فنلقيه أو نأكله فقال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه فسؤاله إنما هو عن الميت لأنه محل الشك بخلاف الحي الممكن الذبح فيكون الجواب عن الميت ليطابق السؤال ومن البعيد تأويل أبي حنيفة بأن المعنى على التشبيه أي مثل ذكاتها أو كذكاتها فيكون المراد الحي لحرمة الميت عنده ووجه بعده ما فيه من التقدير المستغنى عنه ومن ثمة وافق صاحباه الشافعي قال ابن المنذر لم يرو عن أحد من الصحابة والعلماء أن الجنين لا يؤكل إلا باستئناف ذكاته إلا عن أبي حنيفة (د ك عن جابر) بن عبدالله (حم د ت) وحسنه (ه حب قط ك عن أبي سعيد) الخدري (ك عن أبي أيوب وعن أبي هريرة طب عن أبي أمامة وأبي الدرداء وعن كعب بن مالك) قال الغزالي : صح صحة لا يتطرق احتمال إلى متنه وإلى ضعف في سنده وهو فيه متابع لإمامه فإنه ذكره في الأساليب وقال الحاكم صحيح الإسناد . قال الزين العراقي : وليس كذلك قال عبدالحق لا يحتج بأسانيده كلها اهـ . قال ابن حجر الحق أن فيها ماتنتهض به الحجة اهـ قال العراقي ورواه الطبراني في الأوسط بسند جيد اهـ . فكان ينبغي للمصنف عدم إغفاله فإنه ليس فيما ذكره مثله بل الكل معلول أما حديث جابر ففيه عبدالله بن أبي زياد القداح عن أبي الزبير القداح ضعيف وحديث أبي سعيد من طريق مجاهد عن أبي الوداك عنه قال ابن حزم حديث واه فإن مجاهداً ضعيف وكذا أبو الوداك وقال ابن القطان لا يحتج بأسانيده إلا أن الحجة تقوم بمجموع طرقه كما بينه ابن حجر أتم بيان وأقام عليه البرهان على أن في الباب أيضا أبو أمامة وأبو الدرداء وأبو هريرة وعلي وابن مسعود وأبو أيوب والبزار وابن عمر وابن عباس وكعب وغيرهم ولما نظر إلى ذلك ابن حبان أقدم وصححه وتبعه القشيري وغيره

(ذكاة الجنين إذا أشعر) أي نبت له الشعر وأدرك بالحاسة (ذكاة أمه) أي تذكية أمه مغنية عن تذكيته إذا خرج

٤٣٢٨ — ذَكَاةُ الْمَيْتَةِ دِبَاغُهَا - (ن) عن عائشة - (صح)

٤٣٢٩ — ذَكَاةُ كُلِّ مَسْكٍ دِبَاغُهُ - (ك) عن عبد الله بن الحريث - (صح)

٤٣٣٠ — ذِكْرُ اللهِ شِفَاءُ الْقُلُوبِ - (فر) عن أنس - (ض)

٤٣٣١ — ذِكْرُ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْعِبَادَةِ ، وَذِكْرُ الصَّالِحِينَ كَفَّارَةٌ . وَذِكْرُ الْمَوْتِ صَدَقَةٌ ، وَذِكْرُ الْقَبْرِ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ - (فر) عن معاذ - (ض)

بعد إشعاره (ولكنه يذبح) أى ندباً كما يفيده السياق (حتى ينصاب مافيه من الدم) فذبحه ليس إلا لانقائه من الدم لايكون الحل متوقفاً عليه وهذه التفرقة لم يأخذ بقضيتها الشافعية والحنفية معاً بل الشافعية يقولون إن ذكاة أمه مغنية عن ذكاته مطلقا والحنفية لامطلقا وهذا يعارضه حديث الدارقطنى عن ابن عمر مرفوعا ذكاة الجنين ذكاة أمه أشعر أو لم يشعر وفيه مبارك بن مجاهد مضعف (ك) فى الأطعمة (عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف ، وكأنه ذهول فقد خرجه أبو داود باللفظ المزبور من حديث جابر .

(ذكاة) جلود (الميتة دباغها) أى اندباغها بما ينزع الفضول فالاندباغ يقوم مقام الذكاة فى الطهارة كما بينه رواية ذكاة الأديم دباغه (ن عن عائشة) قال الديلمى وفى الباب ابن عباس وغيره ورواه الدارقطنى من عدة طرق بألفاظ مختلفة ثم قال أسانيدها صحاح

(ذكاة كل مسك دباغه) بما ينزع فضوله وهذا بحس الجلد بالموت فخرج جلد المغلظ فانه لايطهر بالدباغ والمسك بفتح الميم وسكون السين الجلد والجمع مسوك كفلس وفلوس (ك) فى الأطعمة (عن عبدالله بن الحريث) مصغر حرث بمثلثة قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(ذكر الله شفاء القلوب) بما يلحقها من ظلمة الذنوب ويدنسها من درن الغفلة ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم أكمل الناس ذكراً بل كان كلامه كله فى ذكر الله وما والاه أمره ونهيه وتشريعه وإخباره عن أسماء الرب وصفاته وأحكامه وأفعاله ووعده ووعيده وتمجيده وتسبيحه وتحميده ورغبته ورهبته ذكراً منه بلسانه وصمته ذكر منه بقلبه فى كل أحيانه (تنبيه) قال الراغب ذكر الله تارة يكون لعظمته فيتولد منه الهيبة والإجلال وتارة لقدرته فيتولد منه الخوف والحزن وتارة لفضله ورحمته فيتولد منه الرجاء وتارة لنعمته فيتولد منه العز فحق المؤمن أن لاينفك أبداً عن ذكره على أحد هذه الوجوه (فر عن أنس) بن مالك

(ذكر الأنبياء من العبادة وذكر الصالحين) أى القائمين بما وجب عليهم من حقوق الحق والخلق (كفارة) للذنوب (وذكر الموت صدقة) أى يؤجر عليه كما يؤجر على الصدقة (وذكر القبر) أى أحواله وأهواله (يقربكم من الجنة) لان ذلك من أعظم المواعظ وأشد الزواجر عن المعاصى وأبعث على فعل الطاعات ولايقرب إلى الجنة إلا ذلك وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمى وذكر النار من الجهاد وذكر القيامة يباعدكم من النار وأفضل العبادة ترك الحيل ورأس مال العالم ترك التكبر وثمر الجنة ترك الحسد والندامة من الذنوب التوبة الصادقة اه . فاقتصار المصنف على هذه القطعة غير جيد (فر عن معاذ) بن جبل وفيه محمد بن محمد الأشعث قال الذهبى اتهمه ابن عدى أى بالوضع وكذبه الدارقطنى والوليد بن مسلم ثقة مدلس ومحمد بن راشد قال النسائى ليس بالقوى .

٤٣٣٢ ـ ذِكْرُ عَلِيٍّ عِبَادَةٌ ـ (فر) عن عائشة ـ (ض)

٤٣٣٣ ـ ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ تِبْرًا عِنْدَنَا فَكَرِهْتُ أَنْ يَبِيتَ عِنْدَنَا فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ ـ (حم خ) عن عقبة بن الحرث ـ (صح)

٤٣٣٤ ـ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، فَإِنْ جَارَتْ عَلَيْهِمْ جَائِرَةٌ فَلَا تُخْفِرُوهَا؛ فَإِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءً يُعْرَفُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ (ك) عن عائشة (صح)

٤٣٣٥ ـ ذَنْبُ الْعَالِمِ ذَنْبٌ وَاحِدٌ، وَذَنْبُ الْجَاهِلِ ذَنْبَانِ ـ (فر) عن ابن عباس (ض)

٤٣٣٦ ـ ذَنْبٌ لَا يُغْفَرُ، وَذَنْبٌ لَا يُتْرَكُ، وَذَنْبٌ يُغْفَرُ: فَأَمَّا الَّذِي لَا يُغْفَرُ فَالشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَأَمَّا الَّذِي يُغْفَرُ فَذَنْبُ الْعَبْدِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَأَمَّا الَّذِي لَا يُتْرَكُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا ـ (طب) عن سلمان ـ (صح)

(ذكر علي) بن أبي طالب (عبادة) أي عبادة الله التي يثيب عليها والمراد ذكره بالترضي عنه أو بذكر مناقبه وفضائله أو بنقل كلامه وتقرير مواعظه وأذكاره وأحكامه أو برواية الحديث عنه أو نحو ذلك (فر عن عائشة) وفيه الحسن بن صابر قال الذهبي قال ابن حبان منكر الحديث.

(ذكرت) بصيغة الفاعل (وأنا في الصلاة تبراً) بكسر فسكون الذهب لم يصف ولم يضرب (عندنا فكرهت أن يبيت عندنا فأمرت بقسمته) قبل المساء وفي رواية فقسمته وفيه أن التفكر في الصلاة فيما لا يتعلق بها لا يفسدها ولا ينقص كمالها وأن إنشاء العزم في أثنائها على ما يجوز لا يضر وإطلاق الفعل على الأمر وحل الاستنابة مع التمكن من المباشرة (حم خ عن عتبة) بضم المهملة وسكون الفوقية (بن الحارث) بمثلثة بن عامر بن نوفل النوفلي المكي من مسلمة الفتح.

(ذمة المسلمين واحدة) أي هي كشيء واحد لا تختلف باختلاف المراتب ولا يجوز نقضها بتفرد العاقد بها قال القاضي والذمة العهد سمي به لأنه يذم متعاطيه على إضاعته وقال غيره الذمة ما يذم على إضاعته من عهد أو أمان ومنه سمي المعاهد ذمياً (فإذا جارت عليهم جائرة) أي إذا أجار واحد من المسلمين ـ شريف أو وضيع ـ كافراً أي أعطاه ذمته (فلا تخفروها) بخاء معجمة وراء وهو بضم التاء وكسر الفاء أصوب من فتح التاء وضم الفاء أي لا تنقضوا عهده وأمانه بل امضوا وإن كان عبداً أو ضعيفاً أو أنثى (فإن لكل غادر لواء) زاد في رواية عند استه (يعرف به يوم القيامة) والمراد النهي عن نقضها وأن من نقض ذمة غيره فكأنه نقض ذمة نفسه (ك عن عائشة) ورواه عنه أبو يعلى باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه محمد بن سعد وثقه ابن حبان وضعفه أبو زرعة وبقية رجاله رجال الصحيح.

(ذنب العالم ذنب واحد وذنب الجاهل ذنبان) وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه وهو ذهول بل بقيته عند مخرجه الديلمي قيل ولم يا رسول الله قال العالم يعذب على ركوبه الذنب والجاهل يعذب على ركوبه الذنب وترك العلم اه بلفظه. فاقتصار المصنف على أوله وتركه ما هو بيان وشرح له من سوء التصرف وهذا قد يعارضه الحديث الآتي ويل لمن لا يعلم ولو شاء الله لعلمه واحد من الويل وويل لمن يعلم ولا يعمل سبع من الويل (فر عن ابن عباس) وفيه جويبر بن سعيد قال الذهبي قال الدارقطني وغيره متروك

(ذنب لا يغفر) أي الذنب الذي هو الجرم بحسب المغفرة على ثلاثة أقسام الأول ذنب لا يغفره الله تعالى بمعنى أنه تعالى حكم بأنه لا يدخل صاحبه الجنة بل يخلده في النار (و) الثاني (ذنب لا يترك) بضم أوله أي لا يهمله الله ولا يضيعه عملا بقضية ما أوجبه على نفسه وأمر به عباده إقامة من ناموس العدل (و) الثالث (ذنب يغفر) بالبناء للمفعول أي يرجى

٤٣٣٧ — ذَنْبٌ يُغْفَرُ، وَذَنْبٌ لَا يُغْفَرُ، وَذَنْبٌ يُجَازَى بِهِ: فَأَمَّا الذَّنْبُ الَّذِي لَا يُغْفَرُ فَالشِّرْكُ بِاللهِ، وَأَمَّا الذَّنْبُ الَّذِي يُغْفَرُ فَعَمَلُكَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ رَبِّكَ، وَأَمَّا الذَّنْبُ الَّذِي يُجَازَى بِهِ فَظُلْمُكَ أَخَاكَ - (طس) عن أبي هريرة - (صح)

٤٣٣٨ — ذَهَابُ الْبَصَرِ مَغْفِرَةٌ لِلذُّنُوبِ، وَذَهَابُ السَّمْعِ مَغْفِرَةٌ لِلذُّنُوبِ، وَمَا نَقَصَ مِنَ الْجَسَدِ فَعَلَى قَدْرِ ذَلِكَ - (عد خط) عن ابن مسعود - (ح)

٤٣٣٩ — ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ - (حم ق ن) عن أنس (صح)

أن يغفره الله تعالى بالاستغفار والتوبة وقد يغفره بدون ذلك أيضا على مذهب أهل الحق (فأما الذنب الذى لا يغفر فالشرك بالله) ومصداقه «إن الله لا يغفر أن يشرك به» (وأما الذى يغفر فذنب العبد) الذى (بينه وبين الله عز وجل) من حقوق الله تعالى أى فالعفو يسارع إليه والتكفير يتطرق له لأنه حق أكرم الأكرمين (وأما الذى لا يترك فظلم العباد بعضهم بعضا) فأكثر ما يدخل الموحدين النار مظالم العباد فديوان العباد هو الديوان الذى لا يترك أى لا يهمل فهذا القسم يحتاج إلى التراد إما فى الدنيا بالاستحلال أورد العين وإما فى الآخرة برد ثواب الظالم إليه أو أنه تعالى يرضى المظلوم بفضله وكرمه ولطفه كما فى حديث عرفة (طب) وكذا فى الصغير (عن سلمان) الفارسى قال الهيثمى فيه يزيد بن سفيان بن عبدالله بن رواحة ضعيف تكلم فيه ابن حبان وغيره وبقية رجاله ثقات وفى الميزان يزيد بن سفيان له نسخة منكرة تكلم فيها ابن حبان ومن مناكيره هذا الخبر وساقه كما ناوبه يعرف وهم المصنف فى رمزه لصحته.

(ذنب يغفر وذنب لا يغفر وذنب يجازى به فأما الذنب الذى لا يغفر فالشرك بالله) «إن الله لا يغفر أن يشرك به» (وأما الذنب الذى يغفر فعملك) الذى (بينك وبين ربك) أى مالكك (وأما الذنب الذى يجازى به فظلمك أخاك) أى فى الإسلام فإن الله سبحانه لا يظلم مثقال ذرة وفى بعض الآثار إن العبد ليوقف بين يدى الله وله من الحسنات أمثال الجبال ولو سلمت له لكان من أهل الجنة فيقوم أصحاب المظالم ويكون قد سب هذا وأخذ مال هذا وضرب هذا فينقص من حسناته حتى لا يبقى له حسنة فتقول الملائكة ربنا فنيت حسناته وبقى مطالبون فيقال ألقوا من سيئاتهم على سيئاته وصكوا به صكا فى النار (طس عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه طلحة بن عمرو وهو متروك.

(ذهاب البصر) أى العمى إذا طرأ على الانسان (مغفرة للذنوب) التى كان عملها. ظاهره يتناول الكبائر (وذهاب السمع) أى الصمم إذا عرض للمرء (مغفرة للذنوب) كذلك (وما نقص من الجسد) كقطع يد أو رجل (فعلى قدر ذلك) أى بحسبه وقياسه (عد خط) وأبو نعيم كلهم جميعا من طريق داود بن الزبرقان عن مطر الوراق عن هارون بن عنترة عن عبدالله بن السائب عن زاذان (عن ابن مسعود) قضية صنيع المصنف أن مخرجه سكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه ابن عدى بقوله هذا منكر المتن والاسناد وهارون بن عنترة لا يحتج به وداود بن الزبرقان ليس بشىء اه ولهذا حكم ابن الجوزى بوضعه وتبعه على ذلك المؤلف فى مختصر الموضوعات.

(ذهب المفطرون اليوم) أى يوم كان الناس مع النبى صلى الله عليه وسلم فى السفر فصام قوم فلم يصنعوا شيئا لعجزهم عن العمل وأفطر قوم فبعثوا الركاب وعالجوا فبشرهم النبى صلى الله عليه وسلم بأنهم ذهبوا (بالأجر) أى الوافر قال الطيبى فيه من المبالغة ما فيه أى أنهم مضوا واستصحبوا معهم الأجر ولم يتركوا لغيرهم منه شيئا اه وهو أجر ما فعلوه من خدمة الصائمين بضرب الأبنية والسقى وغير ذلك لما حصل منهم من النفع المتعدى ومثل أجر الصوام لتعاطيهم اشغالهم واشغال الصوام وأما الصائمون فحصل لهم أجر الصوم التام ولم يحصل لهم من الأجر ما حصل للمفطرين وليس المراد نقص أجر الصوام بل أن المفطرين أجرهم أعظم لقيامهم بوظائف الوقت فاللام للعهد ويحتمل

٤٣٤٠ ـ ذَهبتِ النُّبوةُ ، وبقيتِ المُبشِّراتُ ـ (ه) عن أم كرز ـ (صح)

٤٣٤١ ـ ذَهبتِ النُّبوةُ ، فلا نُبوةَ بعدي ، إلَّا المُبشِّراتُ : الرُّؤيا الصَّالحةُ يراها الرَّجلُ أو تُرى لهُ ـ (طب) عن حذيفة بن أسيد ـ (صح)

٤٣٤٢ ـ ذهبتِ العُزَّى ، فلا عُزَّى بعدَ اليومِ ـ ابن عساكر عن قتادة مرسلا ـ (صح)

٤٣٤٣ ـ ذُو الدِّرهمينِ أشدُّ حِسابًا مِنْ ذِي الدِّرهمِ ، وذُو الدِّينارينِ أشدُّ حِسابًا مِنْ ذِي الدِّينارِ ـ (ك) في تاريخه عن أبي هريرة ـ (هب) عن أبي ذر موقوفا ـ (ض)

كونها للجنس وتفيد المبالغة بأن يبلغ أجرهم مبلغا ينغمر فيه أجر الصوام فيجعل كأن الأجر كله للمفطر كما يقال زيد الشجاع وفيه أن الفطر في السفر أولى (حم ق ن) في الصوم (عن أنس) بن مالك .

(ذهبت النبوة) اللام للعهد والمراد نبوته (وبقيت المبشرات) بكسر الشين المعجمة جمع مبشرة وهي البشرى وفسرها في الخبر الآتي بأنها الرؤيا الصالحة قيل وللآدمي روحان فاذا نام خرجت روح فأتت الحميم والصديق والبعيد والقريب فما كان منها في ملكوت السموات فهي الصادقة وما في الهواء فاضغاث قال ابن التين معنى الحديث أن الوحي انقطع بموت المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم يبق ما يعلم منه ما سيكون إلا الرؤيا ويرد عليه الالهام فان فيه اخبارا بما سيكون وهو للأنبياء بالنسبة للوحي كالرؤيا وتقع لغير الأنبياء وقد أخبر كثير من الانبياء والأولياء عن أمور فكانت كذلك وجوابه أن الالهام نادر وخاص فلا يرد (ه عن أم كرز) بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاى الكعبة ورواه عنها احمد وصححه ابن خزيمة وابن حبان والبزار وقال لا نعلمه يروى عنها إلا من هذا الوجه ورواه البخاري في تاريخه الأوسط باللفظ المزبور عن أبي الطفيل مرفوعا

(ذهبت النبوة فلا نبوة من بعدي) أي بعد وفاتي (إلا المبشرات الرؤيا الصالحة) بدل مما قبله أو خبر مبتدأ محذوف أي وهي الرؤيا الصالحة (يراها الرجل) يعني الانسان ذكر الرجل وصف طردي (أو ترى له) بالبناء للمفعول أي يراها غيره من الناس له قال الحافظ في الفتح ظاهر الاستثناء مع ما تقدم ويجيء من أن الرؤيا جزء من النبوة أن الرؤيا نبوة وهو غير مراد لأن جزء الشيء لا يستلزم ثبوت وصفه له كمن قال أشهد أن لا إله إلا الله رافعاً بها صوته لا يسمى مؤذنا ولا يقال إنه أذن وإن كان جزءاً من الأذان وكل من قرأ قائماً لا يسمى مصلياً وإن كانت القراءة جزءاً من الصلاة ثم إن الرؤيا الصالحة وإن اختصت غالباً بأهل الصلاح لكن قد يقع لغيرهم قال علماء التعبير إذا رأى كافر أو فاسق رؤيا صالحة كانت بشرى بهدايته أو توبته أو إنذار من بقائه على حاله وقد يرى ما يدل على الرضى بما هو فيه ابتلاء وغروراً ومكراً نعوذ بالله (طب عن حذيفة) بضم المهملة الأولى (بن أسيد) بفتح الهمزة الغفاري صحابي من أصحاب الشجرة ورواه عنه أيضا البزار باللفظ المزبور قال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح ومن ثمة رمز المصنف لصحته

(ذهبت العزى) بضم المهملة وشدة الزاى المفتوحة (فلا عزى بعد اليوم) أراد به الصنم الذي كانوا يعبدونه ويسمونه بهذا الاسم فأرسل إلى كسره فكسر حتى صار رضاضا فلما أخبر بذلك ذكره فأفاد بذلك أن هذه الأمة محفوظة من عبادة الأصنام إلى يوم القيامة (ابن عساكر) في التاريخ (عن قتادة) بن دعامة (مرسلا)

(ذو الدرهمين أشد حسابا من ذي الدرهم وذو الدينارين أشد حسابا من ذي الدينار) ولهذا أدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام قال الغزالي وما من شيء في الدنيا يتخلف عنك عند الموت إلا وهو حسرة عليك بعده فإن شئت فاستكثر وإن شئت فاستقل فإن استكثرت فلست مستكثرا من حسرة وإن استقللت فلست تخففه إلا عن ظهرك وما أعطى عبد من الدنيا إلا قيل له خذه على ثلاثة أثلاث شغل وهم وطول حساب (ك في تاريخه) تاريخ نيسابور

٤٣٤٤ — ذُو السُّلْطَانِ وَذُو العِلْمِ أَحَقُّ بِشَرَفِ المَجْلِسِ - فر) عن أبي هريرة - (ض)

٤٣٤٥ — ذُو الوَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَهُ وَجْهَانِ مِنْ نَارٍ - (طس) عن سعد (ح)

٤٣٤٦ — ذَيْلُ المَرْأَةِ شِبْرٌ - (هق) عن أم سلمة، وعن ابن عمر

٤٣٤٧ — ذَيْلُكِ ذِرَاعٌ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

(عن أبي هريرة) مرفوعا (هب عن أبي ذر موقوفا[1])

(ذو السلطان وذو العلم أحق بشرف المجلس) ممن سواهما من الرعايا والمراد العلم الشرعي وما كان آلة له والحديث بظاهره يتناول ما إذا كان السلطان جائراً والعالم فاسقا لاسيما إن خيف من تأخيره فتنة وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعظم أكابر كفار قريش ويكرمهم ويصدرهم في المجالس يتألفهم بذلك (فر عن أبي هريرة) وفيه يعقوب ابن حميد قال الذهبي ضعفه أبو حاتم وغير واحد وما ترك وفيه رجل مجهول ورواه عنه أيضا أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى

(ذو الوجهين في الدنيا) قال النووي وهو الذي يأتي كل طائفة بما تحب فيظهر لها أنه منها ومخالف لضدها وصنيعه خداع ليطلع على أحوال الطائفتين وقال ابن العربي الوجه هنا بمعنى القصد (يأتي يوم القيامة) أي يجاء به إلى الموقف (وله وجهان من نار) جزاء له على إفساده وتشهيراً له في ذلك الموقف الأعظم بين كافة الخلائق فإن ذلك أصل من أصول النفاق يكون مع قوم وفي حال على صفة ومع آخرين بخلافهما والمؤمن ليس إلا على حالة واحدة في الحق لا يخاف في الله لومة لائم إلا إن كان ثمة مايوجب مداراة لنحو اتقاء شر أو تأليف أو اصلاح بين الناس كإتيانه كلا بجميل يعتذر لكل عن الآخر فإنه حسن مرغوب فيه وبما تقرر عرف أنه لاتدافع بين هذا وبين قول المصطفى صلى الله عليه وسلم فيمن استأذن عليه بئس أخو العشيرة فلما دخل ألان له القول وقول علي إنا لنبش في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم (طس عن سعد) بن أبي وقاص رمز المصنف لحسنه وهو خطأ فقد جزم المنذري بضعفه وقال الهيثمي وغيره فيه خالد بن يزيد العمري وهو كذاب.

(ذيل المرأة شبر) أي ينبغي أن تجره على الأرض شبراً زيادة في الستر المطلوب لها وهذا قاله أولا ثم استزدته فزادهن شبراً آخر فصار ذراعا وقال لاتزدن عليه وقال الزين العراقي فالأولى لهن الاقتصار على شبر ولهن الزيادة إلى ذراع فقط وهذا كما أنه مدح الإزار في حق الرجل إلى نصف الساق ثم نفى الحرج فيما بعد ذلك إلى الكعبين فينبغي أن تكون المرأة كذلك ليس لها الاقتصار على مارخص فيه أولا ولها أن تستكمل الرخصة في الذراع اهـ. (هق عن أم سلمة) قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم كم تجر المرأة من ذيلها قال شبراً قالت إذن ينكشف عنها قال فذراع لاتزيد عليه (د عن ابن عمر) بن الخطاب قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمهات المؤمنين شبراً ثم استزدنه فزادهن شبراً، رمز المصنف لصحته

(ذيلك) بالكسر خطاب لمؤنث والخطاب مع فاطمة أو أم سلمة (ذراع) أي بذراع اليد وهو شبران فلا يزاد على ذلك لحصول المقصود من زيادة الستر به قال الزين العراقي وهل أول الذراع من الحد الممنوع منه الرجال وهو من الكعبين أو من الحد المندوب وهو نصف الساق أو من أول مايمس الأرض؟ الظاهر الثالث (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمي وغيره وقد رمز المصنف لحسنه

---

(١) أي لم يرفعه للنبي صلى الله عليه وسلم قال العراقي في ألفيته:

وسم بالموقوف ما قصرته بصاحب وصلت أو قطعته وبعض أهل الفقه سماه الأثر وإن تقف بغيره قيد تبر

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٤٣٤٨ — الذُّبَابُ كُلُّهُ فِى النَّارِ إِلاَّ النَّحلَ - البزار (ع طب) عن ابن عمر (طب) عن ابن عباس، وعن ابن مسعود - (ض)

٤٣٤٩ — الذَّبِيحُ إِسْحٰقُ (قط) فى الأفراد عن ابن مسعود، البزار وابن مردويه عن العباس بن عبد المطلب، ابن مردويه عن أبى هريرة - (ض)

٤٣٥٠ — الذِّكْرُ خَيْرٌ مِنَ الصَّدَقَةِ - أبو الشيخ عن أبى هريرة - (ض)

٤٣٥١ — الذِّكْرُ نِعْمَةٌ مِنَ اللهِ، فَأَدُّوا شُكْرَهَا - (فر) عن نبيط بن شريط (ح)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الذباب كله) فى رواية كلها (فى النار) ليعذب به أهلها لا ليعذب هو كذا أوله الخطابى كالجاحظ (إلا النحل) فإن فيه شفاء فلا يناسب حالهم وتمامه عند الطبرانى وغيره ونهى عن قتلهن وعن إحراق الطعام فى أرض العدو والذباب يتولد من العفونة حكى أن بعض الخلفاء سأل الشافعى لم خلق الذباب فقال مذلة للملوك وكان على لحيته ذبابة قال الشافعى سألنى ولا جواب عندى فاستنبطته من الهيئة الحاصلة (البزار) فى مسنده (ع) عن ابن عمر قال الهيثمى رجال أبى يعلى ثقات قال ابن حجر فى الفتح سنده لا بأس به (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه إسماعيل بن مسلم البصرى قال فى الميزان عن أحمد وغيره منكر الحديث وعن يحيى لا يكتب حديثه وعن البخارى تركوه وعن الأزدى كذاب ثم ساق له هذا الخبر وقال الحافظ ابن حجر حديث ابن عمر هذا ضعيف (طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود) قال الهيثمى رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط بأسانيد وبعضها رجاله ثقات كلهم وفى رواية أبى يعلى زيادة ولفظها عمر الذباب أربعون يوما والذباب كله فى النار اهـ. قال الهيثمى ورجاله ثقات وبه عرف أن حكم ابن الجوزى له بالوضع فى حيز المنع

(الذبيح إسحق) أخذ به الأكثر وأجمع عليه أهل الكتابين وعزى الثلاثين من الصحب وتابعيهم أو يزيدون واختاره ابن جرير وجزم به فى الشفا لكن سياق الآية شاهد لكونه إسمعيل إذ هو الذى كان بمكة ولم ينقل أن إسحق كان بها ورجحه معظم المحدثين وقال الحليمى إنه الأظهر وأبو حاتم إنه الصحيح والبيضاوى الأظهر وابن القيم الصواب قال والقول بأنه إسحق باطل من نيف وعشرين وجها قاله المصرى ويدل لكونه إسمعيل انه سبحانه وصفه بالصبر دون إسحق فدل على أنه الصبر على الذبح وبصدق الوعد فدل على أن المراد أنه وعد بالصبر على ذبح نفسه ومن ثم قيل للمصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم ابن الذبيحين (قط فى) كتاب (الأفراد عن ابن مسعود البزار) فى مسنده (وابن مردويه) فى تفسيره (عن العباس بن عبد المطلب) قال الهيثمى وفيه المبارك بن فضالة ضعفه الجمهور اهـ. ورواه عنه الحاكم من طرق وقال على شرطهما وقال الذهبى صحيح (ابن مردويه) فى التفسير (عن أبى هريرة) قال ابن كثير فيه الحسن بن دينار متروك وشيخه منكر ورواه ابن أبى حاتم مرفوعا وموقوفا والموقوف أصح وتعقبه المصنف بأن البزار رواه مرفوعا وله شواهد

(الذكر خير من الصدقة) أى من صدقة النفل وظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبى الشيخ والذكر خير من الصيام اهـ. فتركه غير مرضى قال الكشاف وذكر الله يتناول كل ما كان من ذكر طيب كتسبيح وتهليل وتكبير وتمجيد وتوحيد وصلاة وتلاوة قرآن ودراسة علم وغير ذلك مما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستغرق به ساعات ليله ونهاره (تنبيه) لو اقترن بالذكر فعل لم يبطل ثوابه كما بينه ابن عربى حيث قال قد يكون الإنسان فى بعض أموره موفق أو فى بعضها مخذولا كالذاكر لله بقلبه ولسانه وهو يضرب بيده من يحرم ضربه لم يقدح فى ذكره كما لا يرفع ذلك الذكر إثمه (أبو الشيخ) ابن حيان (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا الديلمى

(الذكر نعمة من الله فأدوا شكرها) باللسان والأركان والجنان فذكر اللسان القول وذكر اليد العمل وذكر النفس

٤٣٥٢ — الذِّكْرُ الَّذِي لَا تَسْمَعُهُ الْحَفَظَةُ يَزِيدُ عَلَى الذِّكْرِ الَّذِي تَسْمَعُهُ الْحَفَظَةُ سَبْعِينَ ضِعْفًا - (هب) عن عائشة - (ض)

٤٣٥٣ — الذَّنْبُ شُؤْمٌ عَلَى غَيْرِ فَاعِلِهِ: إِنْ عَيَّرَهُ ابْتُلِيَ بِهِ، وَإِنِ اغْتَابَهُ أَثِمَ، وَإِنْ رَضِيَ بِهِ شَارَكَهُ - (فر) عن أنس - (ض)

٤٣٥٤ — الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ،

الحال والانفعال وذكر القلب المعرفة والعلم واليقين ولكل شيء ذكر بحسبه ومن ثمرات الذكر أنه يوسع الرزق والاعراض عنه يقلله ولذا قال بعض أكابر الصوفية لا يعرض أحد عن ذكر ربه إلا ويظلم عليه وقته ويشوش عليه رزقه ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربي الذاكرون أعلى الطوائف مطلقاً ولهذا ختم الله بذكرهم صفات المقربين من أهل الله فقال «إن المسلمين والمسلمات» إلى أن ختم بقوله «والذاكرين الله كثيراً» وماذكر بعد الذاكر شيئاًو الذاكر من نعوته كونه متكلما وهو نفس الرحمن الذى ظهرت فيه حقائق حروف الكائنات (فر عن نبيط) بالتصغير (ابن شريط) بفتح المعجمة الأشجعى الكوفى صحابي صغير يكنى أبا سلمة كرفى له صحبة ورواه عنه أيضاً أبونعيم وعنه تلقاه الديلمى مصرحا فإهمال المصنف الأصل واقتصاره على الفرع غير جيد

(الذكر) الخفى (الذى لا تسمعه الحفظة) أى الملائكة الموكلين بكتابة الأعمال (يزيد على الذكر الذى تسمعه الحفظة سبعين ضعفاً) قيل ولعل المراد به التدبر والتفكر فى مصنوعات الله وآلائه وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته فاذا جمع الله الخلق وجاءت الحفظة بما كتبوا وحفظوا يقول الله تعالى انظروا هل بقى له من شيء فيقولون ربنا ما تركنا شيئاً إلا أحصيناه وكتبناه فيقول الله فان لك عندى خبئاً لا يعلم به أحد غيرى وأنا أجزيك به وهو الذكر الخفى اه هكذا رواه بتمامه أبو يعلى والبيهقى والديلمى وغيرهم قال ابن عربي وإذا أشعر الإنسان قلبه ذكر الله دائماً فى كل حال لابد أن يستنير قلبه بنور الذكر فيرزقه ذلك النور الكشف فانه بالنور يقع الكشف(هب عن عائشة) وفيه إبراهيم بن المختار أورده الذهبي فى الضعفاء وقال تركه البخارى ولم يرضه وقال أبو حاتم صالح اه وقال الحافظ العراقى إسناده ضعيف

(الذنب شوم) ~~حتى~~ (على غير فاعله) أى حتى أنه يتجاوز شؤمه ويتعدى من فاعله إلى غيره قال القاضى والذنب ماله تبعة دنيوية وأخروية مأخوذ من الذنب ثم بين وجه شؤمه على غيره بقوله (إن عيره) أى إن عير الغير به فاعله (ابتلى به) فى نفسه لما سبق أنه لو عير أحد أحدا برضاع كلبة لرضعها (وإن اغتابه) أى ذكره به فى غيبته وهو يكره ذلك (أثم) أى كتب عليه إثم الغيبة (وإن رضى به) أى بفعله (شاركه) فى الإثم لان الراضى بالمعصية كفاعلها ولا يعارضه ما مر من خبر إن الله ينفع العبد بالذنب وإن نفعه به من حيث الندم والذل والانكسار وأما شؤمه فأصلي (فر عن أنس) بن مالك

(الذهب) أى بيع الذهب مضروبا أو غيره بالورق بتثليث الراء الفضة مضروبة أولا (ربا) بالتنوين من غير همز (إلا ها وها) بالمد ويقصر صوت بمعنى خذ ومنه «هاؤم اقرأوا كتابيه» وهى حرف خطاب والمستثنى منه مقدر يعنى هذا البيع ربا فى كل حال إلا حال حضورهما وتقابضهما فكنى عن التقابض بهاوها أى خذ وهات لانه لازمه وفيه اشتراط التقابض فى الصرف بالمجلس وهو مذهب الشافعية والحنفية ومذهب مالك لا يجوز تراخى القبض فيه ولو فى المجلس (والبر بالبر) بضم الموحدة فيها معروف قال الراغب سمى به لكونه أوسع ما يحتاج إليه فى الغذاء فإن أصل البر التوسع فى فعل الخير اى بيع أحدهما بالآخر ربا (إلا) يدا بيد (ها وها) أى يقول كل منهما للآخر خذ (والتمر بالتمر ربا إلا هاوها والشعير) بفتح أوله ويكسر (بالشعير ربا إلا هاوها) فأراد أن البر والشعير صنفان

وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاوَهَا - مالك (ق ٤) عن عمر - (صح)

٤٣٥٥ — الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ. وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ. وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ: مِثْلًا بِمِثْلٍ يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى، وَالْآخِذُ وَالْمُعْطِي سَوَاءٌ - (حم م ن) عن أبي سعيد - (صح)

٤٣٥٦ — الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ

وعليه الجمهور خلافا لاحد وفيه أن النسيئة لاتجوز فى بيع الذهب بالورق وإذا امتنع فيهما ففى ذهب بذهب أو ورق بورق (تنبيه) قال القونوى اعلم أن مدار أمر الربا على أصلين الأوصاف والأزمان أما الاوصاف فلا شك أن الأشياء الربوية التى شرط فيها رعاية المساواة فى الوزن والكيل أجسام مركبة من جواهر تلحقها أعراض ولا ريب فى علو مرتبة الجواهر على الاعراض لتبعيتها فى الوجود للجواهر فهذه الأشياء الربوية من حيث ذاتها متماثلة ومن حيث صفاتها مختلفة فحتى لم نشرط التساوى بينهما فى المبايعة كانت الزيادة الذاتية فى مقابلة وصف عرضى لمن اشترى مدا من حنطة بيضاء أو كبيرة الحب بمدين من حنطة سمراء أو صغيرة الحب فيكون المد الثانى الزائد ثمناً للبياض وذلك ظلم لأنه ساوى فى الشرف والحكم بين الجواهر والأعراض وليس بصحيح وقس عليه بقية الربويات كشعير وملح وتمر فإنه لايرجح شيء منها على مثله إلا بنحو طعم أو لون وكلها أعراض والتسوية بين الذوات والأعراض لاتصح فهذا سر تحريم الربا وكذا فى الذهب والفضة فان الزيادة والترجيح لايكون إلا بسبب الصناعة أو تغيير الشكل وذلك عرض وأما تحريم الربا من حيث الزمان فان المقرض مائة دينار إلى سنة بمائة وعشرين جعل العشرين مقابل الزمان والزمن المعين ليس موجودا بعد ولا مملوكا للمقرض فيجوز له بيعه فان الزمان لله ويحكم الله لاحكم لغيره عليه والاشتراط الآخر فى حق من راعى أمر المساواة فى الزمان لحصوله فى كمية البيع لأنه لو لم يكن كذلك كانت المسامحة فى النسيئة والتأخر مدية لتحكم مامن الممهل على الزمان فيكون من قبيل ماتقدم (مالك) فى الموطأ (ق ٤) فى الربا (عن عمر) بن الخطاب وفيه بقية.

(الذهب بالذهب) بالرفع أى بيع الذهب لحذف المضاف للعلم به أو مبتدأ حذف خبره أى الذهب يباع بالذهب أو باسناد الفعل المبنى للمفعول إليه أى يباع الذهب. يجوز نصبه أى بيعوا الذهب بالذهب (والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير) بفتح الشين على المشهور وحكى كسرها (والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل) أى حال كونهما متماثلين أى متساويين فى القدر (يدا بيد) أى نقدا غير نسيئة (فمن زاد) على مقدار المبيع الآخر من جنسه (أو استزاد) أى طلب الزيادة وأخذها (فقد أربى) أى فعل الربا المحرم (والآخذ والمعطى سواء) فى اشتراكهما فى الإثم لتعاونهما عليه فان كلا منهما آكل وموكل وألحق بهذه الستة مافى معناها المشارك لها فى العلة فقال الشافعى العلة فى النقد الثمنية فلا يتعدى بكل موزون وفى البقية الطعم فيتعدى ووافقه مالك فى النقد وجعل العلة فى الأربعة للادخار وجعل أبو حنيفة العلة فى النقد الوزن وفى الباقى الكيل فعداهما (حم م ن) فى الربا (عن أبى سعيد) الخدرى ولم يخرجه البخارى.

(الذهب بالذهب) أى يباع به (والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل) أى حال كونهما متساويين فى القدر (سواء بسواء) أى عينا بعين حاضرا بحاضر (يدا بيد) أى مقابضة فى المجلس وجمع بينهما تأكيداً ومبالغة فى الإيضاح (فاذا اختلفت هذه الأصناف) هذا لفظ مسلم وهو الصواب وماوقع فى المصابيح من ذكر الاجناس بدله من تصرفه وما درى أن الاصناف أقوى فى هذا المحل وأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أراد بيان الجنس الذى يجرى فيه الربا فعد اصنافه ذكره الطيبى لكن عهد بهم أنهم يستعملون بعض الألفاظ المتقاربة المعنى مكان بعض فالأمر سهل (فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد) أى مقابضة وقال القاضى والطيبى هذا الحديث عمدة باب الربا

بِالْمِلْحِ : مِثْلًا بِمِثْلٍ ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، يَدًا بِيَدٍ ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هٰذِهِ الْأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ (حم م د ه) عن عبادة بن الصامت ـ (صح)

٤٣٥٧ — الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ حِلٌّ لِإِنَاثِ أُمَّتِي ، وَحَرَامٌ عَلَى ذُكُورِهَا ـ (طب) عن زيد بن أرقم وعن واثلة (صح)

عدا أصولا وصرح بأحكامها وشروطها على الوجوه التي يتعامل بها ونبه على ما هو العلة لكل واحد منها ليتوسل به المجتهد إلى أن يستنبط منها حكم ما لم يذكر من أخواتها (فانه) ذكر النقدين والمطعومات الأربع إشعارا بأن الربا فيما يكون نقداً أو مطعوماً فان العلة فيه النقد والطعم للمناسبة واقتران الحكم وذكر من المطعوم الحب والتمر وما يقصد مطعوماً لنفسه ولغيره ليعلم أن الكل سواء في الحكم ثم قسم التعامل على ثلاثة أوجه أن يباع شيء منها بجنسه كبر ببر وبغيره من هذه الاجناس المشاركة في علة الربا كبر بشعير وبما ليس من جنسه ولا بما يشاركه في العلة كبيع بر بذهب أو نحاس وصرح في القسمين الاولين لانهما المقصودان بالبيان لمخالفتهما كسائر العقود في الشروط فشرط في الأول التماثل في القدر وأكده بقوله سواء بسواء لان المماثلة أعم من كونها في القدر بخلاف المساواة والحلول والتقابض بالمجلس بقوله يدا بيد وفي الثاني الحلول والتقابض لا التماثل وسكت عن الثالث اما لانه جار على قياس جميع المبايعات فلا حاجة لبيانه أو لان أمره معلوم مما ذكر مدلول عليه بالمفهوم فان تقييد اعتبار الحلول بالمشاركة في علة الربا بقوله فإذا اختلفت هذه الأجناس في اعتبار المماثلة بها مع اتحاد الجنس يدل على عدم اعتبارها فيما ليس كذلك ﴿تنبيه﴾ قال الغزالي إنما امتنع الربا لمخالفته للحكمة التي خلق النقد لها وهو كونه وسيلة لتحصيل غيره وإنما جاز بيع أحد النقدين بالآخر لأن كلا يخالف الآخر في مقصود التوسل وبيع درهم بدرهم مثله لأن ذلك لا يرغب فيه عاقد لتساويهما فلا معنى لمنع ما لا تتشوف النفس اليه فإن فرض أن أحدهما أجود فصاحبه لا يرضى بمثله من الرديء فلا ينتظم العقد وأما بيع درهم بدرهم نسيئة فممنوع إذ لا يفعله إلا مسامح قاصد للاحسان له أجر وحمد والمعاوضة لاحمد فيها ولا أجر فهو ظلم لانه أضاع خصوص المسامحة وأخرجها في معرض المعاوضة وكذا الأطعمة خلقت ليتغذى أو يتداوى بها فلا تصرف عن جهتها وفتح باب التعامل فيها يفسدها بالأيدي ويؤخر عنها الأكل الذي أريدت له فما خلق الطعام إلا ليؤكل والحاجة إلى الأطعمة شديدة فتخرج عن يد المستغنى عنها إلى المحتاج نعم بائع تمر بتمر معذور إذ أحدهما لا يسد مسد الآخر في الغرض وبائع صاع بر بمثله غير معذور لكنه عابث فلا يحتاج لمنع لأن النفس لا تسمح به إلا عند التفاوت في الجودة وذو الجيد لا يرضى وإما جيد برديئين فقد يقصد لكن لما كانت الأطعمة من الضروريات والجيد يساوي الرديء في أصل الفائدة ويخالفه في التنعم أسقط الشرع غرض التنعم فيما هو القوام فهذه حكمة الشرع في تحريم الربا وقد انكشف لنا بعد إعراضنا عن فن الفقه فليلحق به فإنه أقوى من كل ما ذكر في الخلافيات وبه يتضح رجحان مذهب الشافعي في التخصيص بالأطعمة دون المكيلات إذ لو دخله الحصر كانت الثياب والدواب أولى بالدخول ولولا الملح لكان مذهب مالك أقوم المذاهب فيه إذ خصصه بالأقوات لكن كل معنى رعاه الشرع يمكن أن يضبطه بحد وتحديد هذا كان ممكنا بالقوت وبالمطعوم فرأى الشرع التحديد بجنس المطعوم أولى بكل ما هو ضرورة للبقاء (حم م د ه عن عبادة بن الصامت)

(الذهب والحرير حل لإناث أمتي وحرام على ذكورها) قال ابن أبي جمرة إن قلنا إن تخصيص النهي للرجال لحكمة فيظهر أنه تعالى علم قلة صبرهن عن التزين فلطف بهن في إباحته ولأن تزينهن غالبا إنما هو للأزواج وقد ورد أن حسن التبعل من الإيمان ويؤخذ منه أن الفحل لا يصلح أن يبالغ في استعمال الملذوذات لكونه من صفات الإناث (طب) وكذا أحمد والطحاوي وصححه (عن زيد بن أرقم) قال الهيثمي فيه ثابت بن زيد بن أرقم وهو ضعيف (وعن واثلة) بن الاسقع رمز المصنف لصحته ورواه الحارث بن أبي أسامة من حديث ابن عمر والطيالسي من حديث أبي موسى قال الديلمي وفيه أنس وعمر وعقبة والبراء وحذيفة وأم هانىء وعمران بن الحصين وابن الزبير وجابر وأبو ريحانة

٤٣٥٨ ـ الذَّهَبُ حِلْيَةُ الْمُشْرِكِينَ، وَالْفِضَّةُ حِلْيَةُ الْمُسْلِمِينَ، وَالْحَدِيدُ حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ ـ الزمخشري في جزئه عن أنس ـ (ض)

حرف الراء

٤٣٥٩ ـ رَأَتْ أُمِّي حِينَ وَضَعَتْنِي سَطَعَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ لَهُ قُصُورُ بُصْرَى ـ ابن سعد عن أبي العجفاء ـ (صح)

٤٣٦٠ ـ رَأَتْ أُمِّي كَأَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ ـ ابن سعد عن أبي أمامة ـ (ح)

وابن عمر وعلي أمير المؤمنين وغيرهم

(الذهب حلية المشركين) أي زينتهم وسميت الحلية زينة لأنها تزين العضو المحلى بها في أعين الناظرين وتحسنه في قلوبهم (والفضة حلية المسلمين) فيحل اتخاذ الخاتم للرجال منها بل تمسك باطلاقه ابن القيم لجوز حل التحلي بها للرجال مطلقا (والحديد حلية أهل النار) أي قيود أهل النار وسلاسلهم منه وإلا فأهل النار لا يحلون فيها قال ابن القيم والذهب زينة الدنيا وطلسم الوجود ومفرح الوجود ومقوى الظهور وسر الله في أرضه وفيه حرارة لطيفة تدخل في سائر المعجونات الملطفة والمفرحة وهو أعدل المعدنيات على الاطلاق وأشرفها وهو والفضة طلسم الحاجات وصاحبهما مرموق في العيون معظم في النفوس والفضة من الأدوية المفرحة النافعة من الهم والغم وضعف القلب وخفقانه (الزمخشري) بفتح الزاي والميم وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين نسبة إلى زمخشر قرية كبيرة بخوارزم وهو العلامة العديم النظير محمود بن عمر المضروب به المثل في علوم الأدب والقرآن وديوان شعره مشهور (في جزئه عن أنس) ورواه عنه أيضا الديلمي لكن بيض ولده لسنده

حـــرف الراء

(رأت أمي) سيدة نساء بني زهرة آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي (حين وضعتني) هذه رؤيا عين والرؤيا في الحديث الذي عقبه رؤيا نوم نبه عليه المصنف وبه يعرف أنه كان ينبغي له عكس هذا الترتيب (سطع منها نور أضاءت له قصور بصرى) بموحدة مضمومة بلد من أعمال دمشق وخصت بذلك النور إشارة إلى أنها أول ما يفتح من بلاد الشام وقد وقع وأما جواب ابن رجب بأنه إشارة إلى بلوغ ملكه ذلك الموضع وأنه لا ينافي الزيادة عليه فغير ناهض وفي الروض الأنف ان خالد بن سعيد بن العاص رأى قبيل المبعث نوراً خرج من زمزم حتى ظهرت له نخيل يثرب فقصها على أخيه فقال إنها حفيرة عبد المطلب وهذا النور منهم. قال جمع: ولم يلد أبواه غيره (تنبيه) الأصح أنه ولد بمكة بالشعب بعيد الفجر الإثنين ثاني عشر ربيع الأول عام الفيل ولم يكن يوم جمعة ولا شهر حرام دفعاً لتوهم أنه شرف بذلك الزمن الفاضل لجعل في المفضول لتظهر به رتبته على الفاضل ونظيره دفنه بالمدينة دون مكة إذ لو دفن بها لقصد تبعاً (ابن سعد) في الطبقات (عن أبي العجفاء) بفتح العين المهملة وسكون الجيم السلمي البصري هرم بن شبيب وقيل بالعكس وقيل بصاد بدل السين المهملة وصنيع المصنف يصرح بأنه صحابي وهو وهم وإنما هو تابعي كبير روى عن عمر وغيره وثقه بعضهم وقال البخاري في حديثه نظر

(رأت أمي) في المنام (كأنه خرج منها نور) لأنها حين حملت به كانت ظرفا للنور المنتقل إليها من أبيه (أضاءت منه) أي من ذلك النور (قصور الشام) فأول بولد يخرج منها يكون كذلك وذا النور إشارة لظهور نبوته ما بين المشرق والمغرب واضمحلال ظلمة الكفر والضلال. قال في اللطائف هذا النور إشارة إلى ما جاء به من النور الذي اهتدى به أهل الأرض وزال به ظلم الشرك وخصت به الشام لأنها دار ملكه ومحل سلطانه وفي وصفه في الكتب السابقة محمد رسول الله مولده بمكة ومهاجرته يثرب وملكه بالشام (ابن سعد) في الطبقات (عن أبي أمامة) قال ابن حجر صححه ابن حبان والحاكم

٤٣٦١ - رأس الحكمة مخافة الله تعالى - الحكيم وابن لال عن ابن مسعود - (صح)
٤٣٦٢ - رأس الدين النصيحة لله ولدينه ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وللمسلمين عامة - سمويه (طس) عن ثوبان - (صح)
٤٣٦٣ - رأس الدين الورع - (عد) عن أنس (ض)
٤٣٦٤ - رأس العقل بعد الإيمان بالله التحبب إلى الناس، واصطناع الخير إلى كل بر وفاجر - (طس) عن علي - (ض)

(رأس الحكمة مخافة) وفى رواية خشية (الله) أى أصلها وأسها الخوف منه لأن الحكمة تمنع النفس عن المنهيات والشهوات والشبهات ولايحمل على العمل بها إلا الخوف منه تعالى فيحاسب النفس على كل خطرة ونظرة ولذة ولأن الخشية تدعوه إلى الزهد فى الدنيا فيفرغ قلبه فيعوضه الله فى قلبه حكمة ينطق بها فالخوف سبب وأصل لورود الحكم والحكمة العلم بأحوال الموجودات على ماهى عليه بقدر الطاقة البشرية ويطلق على المعلومات وعلى أحكام الأمور وسلامتها من الآفات وعلى منع النفس من الشهوات وغير ذلك وأوثقها العمل بالطاعات بحيث يكون خوفه أكثر من رجائه فيحاسب نفسه على كل خطرة ونظرة ومخافة الله آكد أسباب النجاه (١) . قيل وجد حكيمين وفى يد أحدهما رقعة فيها إن أحسنت كل شىء فلا تطمئن أنك أحسنت شيئا حتى تعرف الله وتخافه وتعلم أنه مسبب الأسباب؛ وفى يد الآخر كنت قبل أن أعرف الله أشرب وأظمأ حتى عرفته رويت بلا شرب (الحكيم) الترمذى (وابن لال) أبو بكر فى المكارم والقضاعى فى الشهاب (عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضا البيهقى فى الشعب وضعفه

(رأس الدين) أى أصله وعماده الذى يقوم به (النصيحة) قيل لمن ؟ قال (لله ولدينه ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وللمسلمين عامة) جعل النصيحة للكل رأساً لأن من نصح بعضاً مما ذكر وترك بعضاً لم يعتد بنصحه فكأنه غير ناصح للكل . قال فى الكشاف والنصح إخلاص العمل من شائبة الفساد (سمويه طس عن ثوبان) مولى النبى صلى الله عليه وآله وسلم . قال الحافظ الزين العراقى فى شرح الترمذى فيه أيوب بن سويد ضعفه أحمد وابن معين وذكره ابن حبان فى الثقات قال ردىء الحفظ قال الذهبى لم يصنع ابن حبان جيداً وقال الهيثمى فيه أيوب بن سويد ضعيف لايحتج به قال العلائى وحديثه يصلح للمتابعات والشواهد

(رأس الدين الورع) أى قوة الدين واستحكام قواعده التى بها ثباته الورع بالكف عن أسباب التوسع فى الأمور الدنيوية صيانة لدينه وحراسة لعرضه ومروءته والمتورع دائم المراقبة للحق حذرا من مزج حق بباطل وبذلك قوام الدين ونظامه يعنى أن قضية الدين استعمال التورع فمن أهمله فلا كمال لدينه فان من تعداه يوشك أن يقع فى حيز الباطل . قال يحيى بن معاذ : كيف يكون زاهداً من لاورع له ؟ تورع فيما ليس لك ثم ازهد فيما لك (عد عن أنس) بن مالك

(رأس العقل بعد الإيمان بالله التحبب إلى الناس) وفى بعض التفاسير عن ابن جرير مكتوب فى التوراة ليكن وجهك بسيطاً وكلمتك طيبة تكن أحب إلى الناس من الذين يعطونهم العطاء وقال الحسن سأل موسى ربه جماعاً من العمل فقيل له انظر ماتريد أن يصاحبك به الناس فصاحبهم به (تنبيه) قال بعضهم : من أسباب التأليف المطلوب شرعاً وهو عمدة فى التحبب والتودد الذى هو رأس العقل والتهنئة بنحو الأعياد والشهور وقد صرح بعضهم بأنها بدعة حسنة وقال المؤلف بل لها أصل فى السنة كالتهنئة بالمولود ، وألف فيها أصول الأمانى بحصول التهانى (طس عن على)

---

(١) قال الغزالى : وقد جمع الله للخائفين الهدى والرحمة والعلم والرضوان وناهيك بذلك فقال تعالى «هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون» وقال « إنما يخشى الله من عباده العلماء» «رضى الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشى ربه »

٤٢٦٥ — رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللهِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ - البزار عن أبي هريرة - (هب)

٤٢٦٦ — رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الدِّينِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ، وَاصْطِنَاعُ الْخَيْرِ إِلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ - (هب) عن علي

٤٢٦٧ — رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللهِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ، وَأَهْلُ التَّوَدُّدِ فِي الدُّنْيَا لَهُمْ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ فِي الْجَنَّةِ دَرَجَةٌ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ، وَنِصْفُ الْعِلْمِ حُسْنُ الْمَسْأَلَةِ، وَالاقْتِصَادُ فِي الْمَعِيشَةِ نِصْفُ الْعَيْشِ، يُبْقِي نِصْفَ النَّفَقَةِ وَرَكْعَتَانِ مِنْ رَجُلٍ وَرِعٍ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ مِنْ مُخَلِّطٍ، وَمَا تَمَّ دِينُ

أمير المؤمنين وهو من حديث آل البيت عن آبائهم إلى علي.

(رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس) أي التسبب في محبتهم لك بالبشر والطلاقة والهدية والإحسان ونحو ذلك وتمامه في غير ترك الحق هكذا ساقه الديلمي وغيره وهو قيد معتبر لحذف المصنف له غير صواب اللهم إلا أن تكون رواية قال بعض العارفين علامة العاقل أربعة لا يتنكر من المصائب ولا يتخذ عمله رياء ويحتمل أذى الخلق ولا يكافئهم ويداري العباد على تفاوت أخلاقهم (البزار) في مسنده عن أبي هريرة. قال الهيثمي وفيه عبيد الله بن عمر القيسي وهو ضعيف (هب) من حديث هشيم عن علي بن زيد بن جدعان عن ابن المسيب (عن أبي هريرة) ثم قال اعني البيهقي لم يسمعه هشيم بن علي وهذا حديث يعرف بأشعث بن براز عن علي بن زيد عن ابن المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فدلسه هشيم اه. وأعاده مرة أخرى وقال في هذا الاسناد ضعف.

(رأس العقل بعد الإيمان بالله التحبب إلى الناس - طس عن علي)

(رأس العقل بعد الدين التودد إلى الناس واصطناع الخير إلى كل بر وفاجر) ولهذا قال الحكماء اتسعت دار من يداري وضاقت أسباب من يماري وقال ابن أبي ليلى اما أنا فلا أماري صاحبي؛ فإما أن أغضبه وإما أن أكذبه قال في شرح الرسالة العضدية والتودد طلب مودة الاكفاء والامثال وأهل الفضل والكمال وأنشد

فإذا أردت مودة تحظى بها ٭ فعليك بالاكفاء والأمثال

قال ومودة الأراذل تورث ذلة ومودة العلماء تورث عزا وفائدة) قال العسكري ما من حديث صحيح إلا أصله في القرآن فقيل له فحديث رأس العقل الخ أين هو في القرآن قال في قوله «واهجرهم هجراً جميلا» (هب عن علي) أمير المؤمنين وفيه عبد الله بن أحمد بن عامر عن أبيه عن أهل البيت أورده الذهبي في الضعفاء وقال له نسخة باطلة وعلي بن موسى الرضى أورده الذهبي في الضعفاء وقال له عجائب عن أبيه عن جده ورواه عن علي أيضاً باللفظ المزبور الطبراني في الاوسط والجماني في تاريخ الطالبين

(رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس) قالوا معنى التودد في هذه الاخبار الإتيان بالأفعال التي تودك الناس ويحبونك لاجلها كما يشير إليه خبر ازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس فمن فعل ذلك وده الناس لكن لا يريد بذلك محبتهم له بل يفعله لله لوجوب حق العباد لا لمطالبة الود منهم وإذا فعله لله أودع الله وده في قلوبهم بوده تعالى له «إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وداً» (وأهل التودد في الدنيا لهم درجة في الجنة) أي منزلة عالية فيها معدة لهم (ومن كانت له في الجنة درجة فهو في الجنة) ولهذا قال علي كرم الله وجهه إياكم ومعاداة الرجال فإنهم لا يخلون من ضربين عاقل يمكر بكم أو جاهل يعجل عليكم بما ليس فيكم وقال بعض الحكماء من سمع كلمة فسكت عنها سقط عنه ما بعدها ومن اجاب عنها سمع ما هو أغلظ منها وقال الماوردي التودد يعطف القلوب على المحبة ويزيل البغضاء ويكون ذلك بصنوف من البر ويختلف باختلاف الاحوال والاشخاص فإن ذلك من سمات الفضل وشروط التودد فإنه ما أحد يعدم عدوا ولا يفقد حاسداً وبحسب وفور النعمة تكثر الاعداء والحسدة ومن أغفل تألف الاعداء ووداهم مع وفور النعمة وظهور الحسد توالى عليه من مكر حليمهم وبادرة سفيههم ما تصير به النعمة عذاباً

إِنْسَانٍ قَطُّ حَتَّى يَتِمَّ عَقْلُهُ ، وَالدُّعَاءُ يَرُدُّ الأَمْرَ ، وَصَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِىءُ غَضَبَ الرَّبِّ ، وَصَدَقَةُ العَلَانِيَةِ تَقِي مِيتَةَ السُّوءِ ، وَصَنَائِعُ المَعْرُوفِ إِلَى النَّاسِ تَقِي صَاحِبَهَا مَصَارِعَ السُّوءِ : الآفَاتِ الهَلَكَاتِ وَأَهْلُ المَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ المَعْرُوفِ فِي الآخِرَةِ ، وَالعُرْفُ يَنْقَطِعُ فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ وَلَا يَنْقَطِعُ فِيمَا بَيْنَ اللهِ وَبَيْنَ مَنِ افْتَعَلَهُ ـ الشيرازى فى الألقاب (هب) عن أنس ـ (ض)

والدنة ملاما (ونصف العلم حسن المسألة) أى حسن سؤال الطالب للعلم فإنه إذا أحسن أن يسأله أقبل عليه العالم بشراشره ، وألقى إليه مافى سرائره ، فكأنه حاز نصف العلم من أول الطلب ؛ وكما أن حسن السؤال محمود فى الأمور الدينية فكذا فى الدنيوية . قال عبد الملك بن صالح للرشيد : أسألك بالقرابة والخاصة ؟ أم بالخلافة والعامة ؟ فقال بل الأولى . قال يداك بالعطية أطلق من لسانى بالمسألة فأعطاه وأجزل . وقال ابن زائدة لمعاوية لم أزل أمتطى الليل بعد النهار ولم أجد معولا إلا عليك وإذا بلغتك فهو كما قيل : أحطط عن راحلتك رحلها والسلام وقيل لابن المهلب فى مقام الطالب ليس العجب أن تفعل بل العجب أن لاتفعل فاستفهمه حاجته فقضاها (والاقتصاد فى المعيشة نصف العيش يبق) بضم أوله (نصف النفقة وركعتان من رجل ورع أفضل من ألف ركعة من) رجل (مخلط) لايتوقى الشبهات ومن ثمة قال إياس بن معاوية كل ديانة أسست على غير ورع فهى هباء قال بعض العارفين والورع اجتناب مايفسد أنواع القربات ويكدر صفاء المعاملة وحقيقته توقى كل مايحذر منه وغايته تدقيق النظر فى طهارة الإخلاص من شائبة الشرك الخفى (وماتم دين إنسان قط حتى يتم عقله) ولهذا كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا وصف له عبادة إنسان سأل عن عقله (والدعاء يرد الأمر) أى يرد القضاء المبرم كما صرح به فى الرواية السابقة (وصدقة السر تطفىء غضب الرب) كما سبق توجيهه (وصدقة العلانية تقى ميتة السوء[1]) وصنائع المعروف إلى الناس تقى صاحبها مصارع السوء) كما سبق (الآفات) بدل مما قبله أو عطف بيان أو خبر مبتدأ محذوف أى وهى الآفات (والهلكات وأهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة) أى من بذل معروفه للناس فى الدنيا آتاه الله جزاء معروفه فى الآخرة وقيل أراد من بذل جاهه لأصحاب الجرائم التى لاتبلغ الحدود فيشفع فيهم شفعه الله فى أهل التوحيد فى الآخرة ذكره ابن الأثير (والمعروف) وفى نسخة والعرف (ينقطع فيما بين الناس) أى ينقطع الثناء منهم على فاعله به (ولا ينقطع فيما بين الله وبين من افتعله) وهذه أحاديث عدة مر أكثرها ويجىء منها فتداخلت فى هذا الحديث واجتمعت فيه وهى كثيرة الفوائد جليلة العوائد (الشيرازى) بكسر المعجمة وسكون المثناة التحتية نسبة إلى شيراز قصبة فارس ودار الملك بها (فى) كتاب (الألقاب هب) من حديث إسماعيل بن يحيى العسكرى ولقبه سمعان عن إسحق المعرى عن يونس بن عبيد عن الحسن (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه فإنه تعقبه بما نصه هذا إسناد ضعيف والحمل فيه على العسكرى أو المعرى اهـ ورواه الحاكم وأبو نعيم والديلمى ثم قال وفى الباب على أمير المؤمنين .

---

(١) بكسر الميم وفتح السين الحالة التى يكون عليها الانسان عندالموت مما لاتحمد عاقبته

(تم الجزء الثالث ويليه الجزء الرابع إن شاء الله)

وأوله حديث « رأس العقل المداراة . . . . الخ »

فيض القدير

شرح الجامع الصغير

للعلامة المناوى

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث

محمد المدعو بعبد الرؤف المناوى

على كتاب « الجامع الصغير » من أحاديث البشير النذير

للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطى

نفعنا الله بعلومهما

الجزء الرابع

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة فى سنة ١٠٩٣ هـ
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء

تنبيه : قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات ، والشرح بأسفلها
مفصولا بينهما بجدول
ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ — ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة

للطباعة والنشر

بيروت — لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٣٦٨ — رَأْسُ الْعَقْلِ الْمُدَارَاةُ، وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ (هب) عن أبي هريرة
٤٣٦٩ — رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ، وَمَا يَسْتَغْنِي رَجُلٌ عَنْ مَشُورَةٍ. وَإِنَّ أَهْلَ

(رأس العقل المداراة) قال ابن الأثير غير مهموز ملاينة الناس وحسن صحبتهم واحتمالهم لئلا ينفروا عنك أو يؤذوك وقد يهمز، ومن ثم قيل اتق معاداة الرجال فإنك لا تعدم مكر حليم أو مفاجأة لئيم وينبغي الاعتناء بمداراة العدو أكثر فقد قيل :

ألق العدو بوجه لا قطوب به ... يكاد يقطر من ماء البشاشات
فأحزم الناس من يلقى أعاديه ... في جسم حقد وثوب من مسرات

قال الماوردي لكن ينبغي مع تألفه أن لا يكون له راكنا وبه واثقا بل يكون منه على حذر ومن مكره على تحرز فإن العداوة إذا استحكمت في الطباع صارت طبعا لا يستحيل وجبلة لا تزول وإنما يستكف بالتأليف إظهارها ويستدفع به إضرارها كالنار يستدفع بالماء إحراقها وإن كانت محرقة بطبع لا يزول وجوهر لا يبيد (وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة) قال ابن الأثير روى عن ابن عباس في معناه يأتي أصحاب المعروف في الدنيا يوم القيامة لهم معروفهم وتبقى حسناتهم جامعة فيعطونها من زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخله الجنة فيجتمع لهم الاحسان إلى الناس في الدنيا والآخرة وفيه أن المداراة محثوث عليها أي مالم تؤد إلى ثلم دين وإزراء بمروءة كما في الكشاف (هب عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه وصله منكر وإنما يروى منقطعا اه وفيه محمد بن الصباح أورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول وحميد بن الربيع فإن كان هو الخراز فقد قال ابن عدي يسرق الحديث أو السمرقندي فمجهول وعلي بن زيد بن جدعان ضعفوه .

(رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس) مع حفظ الدين قال الغزالي فعلى من ابتلي بمخالطة الناس مداراتهم ما أمكن ويقطع الطمع عن مالهم وجاههم ومعونتهم فإن الطامع خائب غالبا وإذا سألت واحدا حاجة فقضاها فاشكر الله عليها وإن قصر فلا تعاتبه ولا تشكه فتصير عداوة وكن كالمؤمن يطلب المعاذير ولا تكن كالمنافق تطلب العيوب وقل لعله قصر لعذر لم أطلع عليه وإذا أخطأوا في مسئلة وكانوا يأنفون من التعلم فلا تعلمهم فإنهم يستفيدون منك علما ويصبحون لك أعداء إلا إن تعلق بإثم يقارفونه عن جهل فاذكر الحق بلطف بغير عنف ولا تعاتبهم ولا تقل لهم لم تعرفوا حقي وأنا فلان بن فلان وأنا الفاضل في العلوم فإن أشد الناس حماقة من يزكي نفسه (وما يستغني رجل عن مشورة) فإن من اكتفى برأسه ضل ومن استغنى بعقله ذل ومن ثم قال حكيم: المشورة باب رحمة ومفتاح بركة لا يضل معها رأي ولا يفقد معها حزم وقال بعض الحكماء الخطأ مع الاسترشاد أجمل من الصواب مع الاستبداد (وإن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة وإن أهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة) فإن الدنيا مزرعة الآخرة وأحكام الآخرة مترتبة على أحكامهما كما سبق (تنبيه) قال ابن عربي الناس أحوالهم بعد موتهم على قدر ما كانوا عليه في الدنيا للتفرغ لأمر ما معين أو مختلف على قدر ما تحققوا به وهم في الآخرة على قدر أحوالهم في الدنيا فمن كان في الدنيا عبدا محضا كان في الآخرة بقدر ما استوفاه في الدنيا فلا أعز في الآخرة ممن بلغ في الدنيا

الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ ، وَإِنَّ أَهْلَ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ - (هب) عن سعيد بن المسيب مرسلا

٤٣٧٠ - رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللهِ مُدَارَاةُ النَّاسِ ، وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ ، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ - ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن ابن المسيب مرسلا - (ض)

غاية الذل في جناب الحق ولا أذل في الآخرة ممن بلغ في الدنيا عزاً في نفسه وإما أن يكون في ظاهر الأمر ملكا أو غيره فلا يبالي في أي مقام وفي أي حال أقام عنده في ظاهره إنما المعتبر حاله في نفسه؛ ذكر القشيري أن رجلا دفن رجلا ونزع الكفن عن خده ووضعه علي التراب فقال له الميت يا هذا أتذلني بين يدي من أعزني ورأيت أنا مثل ذلك أن صاحبي الحسن ها بغاسله أن يغسله ففتح عينه في المغسل وقال له اغسل فلا فرق بين الحياة والموت ﴿ فائدة ﴾ أخرج العسكري عن سفيان بن عيينة قال مامن حديث عن المصطفى صلى الله عليه وسلم صحيح إلا وأصله في القرآن فقيل يا أبا محمد قوله رأس العقل بعد الإيمان المداراة أين المداراة في القرآن قال قوله تعالى «واهجرهم هجرا جميلا» فهل الهجر الجميل إلا المداراة ومن ذلك «ادفع بالتي هي أحسن» «وقولوا للناس حسنا» «ولمن صبر وغفر» وغير ذلك (هب عن سعيد بن المسيب مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه غير الإرسال والأمر بخلافه فقد قال الذهبي في المهذب مرسل وضعيف وقال ابن الجوزي متن منكر وأفول فيه محمد بن عمرو وأبو جعفر قال الذهبي مجهول ويحيى بن جعفر أورده الذهبي في ذيل الضعفاء والمتروكين وقال مجهل وزيد بن الحباب قال في الكاشف لم يكن به بأس وقد يتهم والأشعث بن نزار ضعفوه وعلي بن زيد بن جذعان قال أحمد وغيره ليس بشيء وبه يعرف أن إسناده عدم مع كونه مرسلا .

(رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس) أي أشرف مادل عليه نور العقل بعد الإيمان بالله بمشاهدة عظمة الله وعزته وعقل نفسه عن السكون إلى غير الله مداراة الناس أي ملاينتهم وملاطفتهم ومن المداراة أن لا يذم طعاما ولا ينهر خادما ولا يطمع في تغيير شيء من جبلات الناس إلا ما اقتضاه التعليم والمخاطبة باللين مع سهولة الجانب سيما مع الأهل ونحوهم والتغافل عن سفه المبطلين مالم يترتب عليه مفسدة؛ ومن ثمة قيل اتسعت دار من يداري وضاقت دار من يماري وقيل من صحت مودته احتملت جفوته وقيل إذا عز أخوك فهن وكن كما قال ابن العلاء :

لما عفوت ولم أحقد علي أحد	أرحت نفسي من حمل العداوات
إني أحيي عدوي عند رؤيته	لأدفع الشر عني بالتحيات
وأحسن البشر للانسان أبغضه	كأنه قد ملا قلبي بالمسرات
ولست أسلم ممن لست أعرفه	فكيف أسلم من أهل المودات
الناس داء دواء الناس تركهم	وفي الجفاء لهم قطع الأخوات
فخالط الناس واصبر مابليت بهم	أصم أبكم أعمى ذا تقيات

ونسب بعد ذلك للشافعي (وأهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة) قال العامري أهل المعروف هم الملازمون له المكثرون بحيث يصيرون له أهلا وأما كيفية أهليته للمعروف في الآخرة فقد قال الخطابي من بذل معروفه في الدنيا جوزي به في الآخرة وقيل من بذل جاهه لأهل الجرائم دون الحدود كان في الآخرة عند الله وجيها مشفقاً كما في الدنيا؛ وعن ابن عباس يأتي المعروف يوم القيامة أهله في الدنيا فيغفر لهم به وتبقى حسناتهم فيعطونها من زادت سيئاته على حسناته حتى يغفر لهم؛ وهذه الأحاديث الغرض منها الحث علي إتقان علم المعاشرة فإن الحاجة اليه كالحاجة إلى علم الحكمة والسياسة فإن من لا خلق له ولا أدب يضطر إلى الانقباض والعزلة ولم

٤٣٧١ — رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللهِ الْحَيَاءُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ - (فر) عن أنس - (ح)
٤٣٧٢ — رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ - مالك (ق) عن أبي هريرة - (صح)
٤٣٧٣ — رَأْسُ هَذَا الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَمَنْ أَسْلَمَ سَلِمَ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ، لَا يَنَالُهُ

يتسع للانبساط والمداخلة فيدخل عليه الخلف فى أحواله والخلل فى أموره قال تعالى لموسى «فقولا له قولا لينا»، وقال تعالى «وأعرض عن الجاهلين» قال الحليمي ولم يكمل علم حسن المعاشرة إلا للمعصوم فإن غيره إن ضبط شيئا أغفل بإزائه غيره (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (ق) كتاب فضل (قضاء الحوائج) للناس (عن) سعيد (ابن المسيب مرسلا)

(رأس العقل بعد الإيمان بالله الحياء وحسن الخلق) لأنهما أحسن ماتزين به أهل الإيمان ولهذا قال الأحنف لا سؤدد لسيء الخلق وودع بعض العارفين أخا له عند سفره فقال له عظني (فقال):

وما المرء إلا حيث يجعل نفسه   فني صالح الاخلاق نفسك فاجعل

(فائدة) قال فى الإحياء ذرة واحدة من تقوى وخلق واحد من أخلاق الأكياس أفضل من أمثال الجبال عملا بالجوارح (فر عن أنس) وفيه يحيي بن راشد أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ضعفه النسائي.

(رأس الكفر) وفى رواية رأس الفتنة أى منشؤه ذلك وابتداؤه يكون (نحو) بالنصب لأنه ظرف مستقر فى محل رفع خبر المبتدأ (بالمشرق) وفى رواية للبخاري قبل المشرق أى أكثر الكفر من جهة المشرق وأعظم أسباب الكفر منشؤه منه والمراد كفر النعمة لأن أكثر فتن الإسلام ظهرت من تلك الجهة كفتنة الجمل وصفين والنهروان وقتل الحسين وفتنة مصعب والجماجم قيل قتل فيها خمسمائة من كبار التابعين وإثارة الفتن إراقة الدماء كفران نعمة الإسلام ويحتمل أن المراد كفر الجحود ويكون إشارة إلى وقعة التتار التى وقع الاتفاق على أنه لم يقع له فى الإسلام نظير وخروج الدجال فني خبر أنه يخرج من المشرق وقال ابن العربي إنما ذم المشرق لأنه كان مأوى الكفر فى ذلك الزمن ومحل الفتن ثم عمه الإيمان وأيا ما كان فالحديث من أعلام نبوته لأنه إخبار عن غيب وقد وقع قال ابن حجر وهو إشارة إلى شدة كفر المجوس لأن مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة للمدينة وكانوا فى غاية القوة والتكبر والتجبر حتى مزق ملكهم ثم استمرت الفتن بعد البعثة من تلك الجهة (والفخر) بفتح الفاء ادعاء الشرف والعظمة (والخيلاء) بضم ففتح الكبر واحتقار الناس (فى أهل الخيل والإبل والفدادين) بشد الدال وتخفف جمع فدان البقر التى يحرث عليه أو آلة الحرث والسكة فعلى التشديد فهي جمع فداد وهو من يعلو صوته فى نحو خيله والفديد الصوت الشديد وعلى التخفيف فالمراد أصحاب الفدادين على حذف مضاف وأيد الأول برواية وغلظ القلوب فى الفدادين عند أصول أذناب البقر ووجه ذمهم شغلهم بما هم فيه عن أمر دينهم. (أهل الوبر) بالتحريك أى ليسوا من أهل المدر لأن العرب تعبر عن أهل الحضر بأهل المدر وعن أهل البادية بأهل الوبر (والسكينة) فعيلة من السكون ذكر الصغاني أنها بكسر السين وهى الوقار والتواضع أو الطمأنينة والرحمة (فى أهل الغنم) لأنهم دون أهل الوبر فى التوسع والكثرة وهما سبب للفخر والخيلاء أو أراد بهم أهل اليمن لأن غالب مواشيهم الغنم (مالك) فى الموطأ (ق عن أبي هريرة).

(رأس هذا الأمر) أى الدين أو العبادة أو الأمر الذى سأل عنه السائل (الإسلام) أى النطق بالشهادتين فهو من جميع الأعمال بمنزلة الرأس من الجسد فى احتياجه إليه وعدم بقائه بدونه فلا أثر لسائر الأمور بدونه كما لا أثر لحياة الحيوان بدون رأسه ففيه استعارة بالكناية تتبعها استعارة ترشيحية (ومن أسلم سلم) فى الدنيا بحقن الدم وفى الآخرة

إلاَّ أَفْضَلُهم - (طب) عن معاذ - (صح)

٤٣٧٤ — رَاصُّوا الصُّفُوفَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَقُومُ فِي الخَلَلِ - (حم) عن أنس - (صح

٤٣٧٥ — رَاصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَاذُوا بِالأَعْنَاقِ - (ن) عن أنس - (صح)

٤٣٧٦ — رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلاً يَسْرِقُ فَقَالَ لَهُ: أَسَرَقْتَ؟ قَالَ كَلاَّ. وَالَّذِي لاَإِلٰهَ إِلاَّ هُوَ، فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللهِ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي - (حم ق ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

بالفوز بالجنة إن صحبه إيمان (وعموده) الذى يقوم به ويعتمد عليه هو (الصلاة) فإنها المقيمة لشعار الدين الرافعة لمنار الإسلام كما أن العمود هو الذى يقيم البيت فهى العمل الدائم الظاهر الفارق بين المؤمن والكافر (وذروة) بضم أوله وكسره،قيل وفتحه أيضاً (سنامه) ذروة كل شئ أعلاه والسنام ماارتفع من ظهر البعير (الجهاد) فهوأعلاأنواع العبادات من حيث إن به ظهور دين المؤمنين ومن ثم كان لاينالـه إلا أفضلهم دينا وليس ذلك لغيره من العبادات فهو أعلا من هذه الجهة ,إن فضله غيره من جهات أخر،شبه الأمر المذكوربفحل إبل،وخصها لكونها خيار أموالهم وبيت قائم على عمد ثم ذكر مايلائم المشبه به وهو الرأس والعمود والسنام وفيه إشارة إلى صعوبة الجهاد وعلوشأنه وتفوقه على جميع الأعمال كيف وهو يتضمن بذل النفس والمال (تنبيه) قال ابن الزملكانى قداستبان من هذا ونحوه أن العبادات والقربات فيها أفضل ومفضول وقد دل على ذلك المعقول والمنقول ومنها مايوصل إلى المقام الأسنى لكن قد يعرض للمفضول مايكسبه على غيره فضلا فليفصل ذلك ليتخذه أصلا فإن العبادة تفضل تارة بحسب زمانها وأخرى بحسب مكانها وطوراً بحسب حال المتصف بها وآونة بمقتضى سببها ومرة تترجح لعموم الانتفاع وأخرى بوقوعها فى بعض الأزمنة أو البقاع كما مر فى خبر أفضل الأعمال ونحوه والحاصل أن العبادة تكون فاضلة ومفضولة باعتبارين مختلفين كما يصيرفرض الكفاية فى بعض الأحوال فرض عين(طب عن معاذ)بن جبل .

(راصوا الصفوف) أى تلاصقوا وضاموا أكتافكم بعضها إلى بعض حتى لايكون بينكم فرجة تسع واقفا أو يلج فيها مار (فان الشيطان يقوم فى الخلل) الذى بين الصف ف ليشوش صلاتكم ويقطعها عليكم . قال القاضى : والرص ضم الشيء إلى الشيء . قال الله تعالى : «كأنهم بنيان مرصوص» فالتراصّ فى الصفوف هو التدانى والتقارب يقال رصّ البناء إذا ضم بعضه إلى بعض (حم عن أنس) قال الهيثمى : رجاله موثقون اه . ومن ثم رمز المصنف لصحته

(راصوا صفوفكم) أى صلوها بتراص المناكب (وقاربوا بينها) بحيث لايسع بين كل صفين صف آخر حتى لايقدر الشيطان أن يمر بين أيديكم ويصيرتقارب أشباحكم سبباً لتعاضد أرواحكم (وحاذوابالأعناق) بأن يكون عنق كل منكم على سمت عنق الآخر يقال حذوت النعل بالنعل إذا حاذيته به وحذاء الشيء إزاؤه يعنى لايرتفع بعضكم على بعض ولا عبرة بالأعناق أنفسها إذ ليس على الطويل ولا له أن ينحنى حتى يحاذى عنقه عنق القصير الذى بجنبه . ذكره القاضى،وظاهر صنيع المصنف أن هذا هوالحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته : فوالذى نفسى بيده إنى لأرى الشيطان يدخل من خلال الصف كأنها الحذف بحاء مهملة وذال معجمة ، ووهم من قال بمعجمتين غنم سود صغار فكأن الشيطان يتصغر حتى يدخل فى تضاعيف الصف . قال الزمخشرى : سميت به لأنها محذوفة عن المقدار الطويل (ن عن أنس) رمز المصنف لصحته ، وظاهر اقتصاره على النسائى أنه تفرد بإخراجه عن الستة وإلا لذكره كعادته وليس كذلك فقد رواه أبوداود فى الصلاة باللفظ المزبور

(رأى عيسى ابن مريم رجلا يسرق) لم يسم الرجل ولا المسروق منه ولا المسروق (فقال له أسرقت ؟) بهمزة الاستفهام وروى بدونها (قال كلا) حرف ردع أى ليس الأمر كما قلت ثم أكد ذلك بالحلف بقوله (والذى) وفى

٤٣٧٧ ـ رَأَيْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ـ (حم) عن ابن عباس ـ (صح)

٤٣٧٨ ـ رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تُغَسِّلُ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَحَنْظَلَةَ بْنَ الرَّاهِبِ (طب) عن ابن عباس (ح)

روايه لا والذى (لا إله إلا هو فقال عيسى آمنت بالله) أى صدقت من حلف بالله إذ المؤمن الكامل لايحلف بالله كاذباً (وكذبت عينىّ) بالتشديد على التثنية ولبعضهم بالإفراد أى كذبت ماظهر لى من سرقة لاحتمال أنه أخذ بإذن صاحبه أو لأنه بان له فيه حق وفى رواية للبخارى وكذبت بتخفيفها . قال بعضهم : والتخفيف هو الظاهر بدليل رواية مسلم وكذبت نفسى وهـذا خرج مخرج المبالغة فى تصديق الحالف لاأنه كذب نفسه حقيقة أو أراد صدقه فى الحكم لأنه لم يحكم بعلمه وإلا فالمشاهدة أعلى اليقين فكيف يكذب عينه ويصدق قول المدعى ويحتمل أنه رآه مد يده إلى الشيء فظنّ أنه تناوله فلما حلف رجع إلى ظنـه ذكره جمع ، وقال القرطبي : ظاهر قول عيسى له سرقت أنه خبر عما فعل من السرقة وكأنه حقق السرقة عليه لكونه رآه أخذ مالا لغيره ويحتمل أنه استفهام حذفت همزته وحذفها قليل وقول الرجل كلا أى لانفى ثم أكده باليمين وقول عيسى آمنت بالله وكذبت نفسى أى صدقت من حلف وكذبت ماظهر من ظاهر السرقة فيحتمل أن يكون أخذ ماله فيـه حق أو يكون لصاحبه إذن أو أخذه لتقلبه واستدل به على درء الحد بالشبهة ومنع القضاء بالعلم والراجح عند المالكية والحنابلة منعه مطلقا وعند الشافعىّ جوازه إلا فى الحدود (حم ق ن ه عن أبى هريرة)

(رأيت ربى عز وجل) بالمشاهدة العينية التى لم يحتمل الكلام أدنى شيء منها أو القلبية بمعى التجلى التام فقد روى عنه عليه السلام لى مع الله وقت لايسعنى فيه ملك مقرب ولا نبى مرسل والأرجح أن الله جمع له بين لرؤية البصرية والجنانية ولا يعارضه قول الله لكليمه«لن ترانى» وإن كان حرف لن لتأبيد النفى إذ لايلزم من نفيها عن موسى عليه السلام نفيها عن محمد صلى الله عليه وسلم والله سبحانه حى موجود فلا يمتنع رؤيته عقلا وحاسية العين غير ركن للرؤية ولولا حجب النفس والهوى لرأت العين فى الدنيا مابازاء القلب وعكسه (فائدة) قال المؤلف : من خصائصه رؤيته للبارى تعالى مرتين وركوب البراق فى أحد القولين (تنبيه) هذا الحديث رواه الدارقطنى وغيره عن أنس وزاد فيه فى أحسن صورة قال المؤلف وهذا إن حمل على رؤية المنام فلا إشكال أو اليقظة فقد سئل عنه الكمال بن الهمام فأجاب بأن هذا حجاب الصورة اهـ وجاء فى بعض الروايات المطعون فيها رأيت ربى فى صورة شاب قال العارف ابن عربى وهو حال من النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى كلام العرب واعلم أن المثلية الواردة فى القرآن لغوية لاعقلية لأن المثلية العقلية تستحيل عليه تعالى وتقدس وإذا وصفت موجوداً بصفة أو أكثر ثم وصفت غيره بتلك الصفة فقد ماثله من وجه وإن كان بينهما تباين من جهة حقائق أخر لكنهما مشتركان فى روح تلك الصفة ومعناها فكل منهما على صورة الآخر فى تلك الصفة فقط فافهم وانظر كونك دليلا عليه سبحانه فإذا دخلت من باب التعرية على المناظرة سلبت بنقائص التى تجوز عليك عنه وإن كانت لم تقم به قط لكن المجسم والمشبه لما أضافها إليه سلب تلك الإضافة ولولاه لم يفعل ذلك اهـ . وقال القاضى الحديث ورد بألفاظ منها أى صليت الليلة ماقضى لى ووضعت جنبى فى المسجد فأتانى ربى فى أحسن صورة وهذا لا إشكال فيه إذ الرائى قديرى غير المشكل مشكلا والمشكل بغير شكله ثم لم يعد ذلك بخلل فى الرؤيا أو خلل فى الرائى بل له أسباب أخر تذكر فى علم تعبير المنامات ولولا تلك الأسباب لما افتقرت رؤية الأنبياء إلى تعبير وإن كان فى اليقظة فلا بد من التعبير والتأويل فأقول صورة الشيء مابه يتميز الشيء عن غيره سواء كان عين ذاته أو جزؤه المميز كما يطلق ذلك فى الجثث يطلق ذلك فى المعانى فيقال صورة المسألة كذا وصورة الحال كذا فصورته تعالى ذاته المخصوصة المنزهة عن مماثلة ماعداه من الأشياء البالغة إلى أقصى مراتب الكمال (حم عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح اهـ . ومن ثمّ رمز المصنف لصحته .

(رأيت الملائكة تغسل حمزة بن عبد المطلب وحنظلة الراهب) لما قتلا شهيدين بأحد قال فى مسند الفردوس وذلك

٤٣٧٩ — رَأَيتُ إبرَاهِيمَ لَيلَةَ أُسرِيَ بِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقرِئْ أُمَّتَكَ السَّلَامَ وَأَخبِرْهُم أَنَّ الجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّربَةِ عَذبَةُ المَاءِ، وَأَنَّهَا قِيعَانٌ وَغِرَاسُهَا: «سُبحَانَ اللهِ، وَالحَمدُ لِلّهِ، وَلَا إلٰهَ إلّا اللهُ، وَاللهُ أَكبَرُ، وَلَا حَولَ وَلَا قُوَّةَ إلّا بِاللهِ» - (طب) عن ابن مسعود - (صح)

٤٣٨٠ — رَأَيتُ لَيلَةَ أُسرِيَ بِي مُوسَى رَجُلاً آدَمَ طُوَالاً جَعدًا كَأَنَّهُ مِن رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرَأَيتُ عِيسَى رَجُلاً مَربُوعَ الخَلقِ، إلَى الحُمرَةِ وَالبَيَاضِ، سَبطَ الرَّأسِ، وَرَأَيتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَالدَّجَّالَ - (حم ق) عن ابن عباس - (صح)

لأنهما أصيبا وهما جنبان اهـ واعلم أن الذي عليه الجمهور وهو مذهب الشافعي أن شهيد المعركة لا يغسل وأما غيره من كل مسلم فيجب غسله وإن شاهدنا الملائكة تغسله لأن المقصود من الغسل التعبد بفعلنا له فلا يسقط عنا بفعل غيرنا (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه الديلمي أيضاً.

(رأيت إبراهيم) الخليل (ليلة أسرى بي) من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى (فقال يا محمد أقرئ أمتك) أي أمة الإجابة (السلام) مني عليهم (وأخبرهم) عني (أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وأنها قيعان) جمع قاع وهي أرض مستوية لا بناء ولا غراس فيها (وغراسها) جمع غرس وهو ما يغرس والغرس إنما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم) أي أعلمهم أن هذه الكلمات تورث قائلها الجنة وأن الساعي في اكتسابها لا يضيع سعيه لأنها المغرس الذي لا يتلف ما استودع فيه قاله التوربشتي وقال الطيبي هنا إشكال لأن الحديث يدل على أن أرض الجنة خالية عن الأشجار والقصور ويدل نحو قوله تعالى وتجري من تحتها الأنهار على أنها ليست خالية عنها لأنها إنما سميت جنة لأشجارها المتكاثفة والجواب أنها كانت قيعانا ثم أوجد الله فيها الأشجار والقصور على حسب أعمال العاملين لكل عامل يختص به بحسب عمله ثم إنه تعالى لما يسر له العمل لينال به الثواب جعل كالغارس لتلك الأشجار مجازاً إطلاقاً للسبب على المسبب ولما كان سبب إيجاد الله الأشجار عمل العامل أسند الغرس إليه والقصد بيان طيب الجنة والتشويق إليها والحث على ملازمة قول هؤلاء الكلمات التي هي الباقيات الصالحات ﴿تتمة﴾ قال المؤلف: من خصائصه اختراق السموات والعلو إلى قاب قوسين ووطئه مكانا ما وطئه نبي مرسل ولا ملك مقرب وإحياء الأنبياء له وصلاته إماما بهم وبالملائكة واطلاعه على الجنة والنار؛ عد هذه البيهقي (طب) وكذا في الأوسط والصغير (عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن إسحق أبو شيبة الكوفي وهو ضعيف ورواه الترمذي باختصار الحوقلة

(رأيت ليلة أسرى بي) أرواح الأنبياء متشكلين بصور كانوا عليها في الحياة فرأيت (موسى رجلا آدم) أي أسمر (طوالا) بضم الطاء وتخفيف الواو أي طويلا (جعدا) أي جعد الجسم وهو اجتماعه واكتنازه لا الشعر على الأصح (كأنه من رجال شنوءة [1]) أي يشبه واحدا من هذه القبيلة والشنوءة بفتح الشين التباعد من الأدناس لقب به حي من اليمن لطهارة نسبهم وحسن سيرتهم (ورأيت عيسى) ابن مريم (رجلا مربوع الخلق) أي بين الطول والقصر قال الطيبي وقوله (إلى الحمرة) حال أي مائلا لونه إلى الحمرة (والبياض) فلم يكن شديد الحمرة والبياض (سبط الرأس) أي مسترسل شعر الرأس والسبوطة ضد الجعودة (ورأيت مالكا) هذه رواية البخاري في بعض النسخ قال النووي وأكثر الأصول مالك بالرفع وجوابه أنه منصوب لكن سقطت الألف خطأ (خازن النار) نار جهنم (و) رأيت (الدجال) تمامه عند البخاري في آيات أراهن الله إياه فلا تكن في مرية من لقائه اهـ. قيل وهو من كلام الراوي أدرجه دفعاً لاستبعاد السامع بدليل

(١) أي ينسبون إلى شنوءة وهو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن مضر بن الأزد، ولقب به لشنآن كان بينه وبين أهله

٤٣٨١ ـ رَأَيْتُ جِبْرِيلَ لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ ـ (طـ) عن ابن مسعود ـ (صح)

٤٣٨٢ ـ رَأَيْتُ أَكْثَرَ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُعْتَمِّينَ ـ ابن عساكر عن عائشة ـ (ض)

٤٣٨٣ ـ رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مَلَكًا يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ بِجَنَاحَيْنِ ـ (ت ك) عن أبي هريرة ـ (صح)

قوله إياه وإلا لقاك إياى (حم ق عن ابن عباس) واللفظ للبخارى

(رأيت جبريل) اى على صورته التى خلق عليها قال البيهق وهذا من خصائصه وفى الصحيحين أنه لم يره فى الصورة التى خلق عليها إلا مرتين قال ابن تيمية يعنى المرة التى فى الافق الاعلى والنزلة الاخرى عند سدرة المنتهى (له ستمائة جناح) قيل يجوز أن يكون أخبر به عن عدد أو عن خبر الله أو ملائكته وقد جاء القرآن بأجنحة الملائكة لكن يبقى الكلام فى كيفيتها فسبق عن السهيلى أنها صفات ملكية لاتدرك بالعين فإنه تعالى أخبر بأنها مثنى وثلاث ورباع ولم ير لطائر ثلاثة أو أربعة أجنحة فكيف بستمائة فدل على أنها صفات لاتضبط بالفكر ولا ورد ببيانها خبر فيجب الإيمان بها إجمالا واعترض بأن لفظ الطبرانى يرجح أنها كالطير وقد ورد نشر الجناح بحيث يسد الأفق وهذا نص صريح فى أن جبريل ملك موجود يرى بالعيان ويدرك بالبصر فمن زعم أنه خيال موجود فى الأذهان لاالعيان فقد كفر وخرج عن جميع الملل قال حجة الإسلام والملك له صورتان مثالية وحقيقية بل يرى بصور مختلفة فى وقت واحد فى مكانين لكن لاتدرك حقيقة صورته بالمشاهدة إلا بأنوار النبوة كما رأى النبى جبريل فى صورته مرتين وكان يريه نفسه فى غيرها كصورة آدمى وذلك لأن القلب له وجهان وجه إلى عالم الغيب وهو مدخل الإلهام والوحى ووجه إلى عالم الشهادة فالذى يظهر منه فى الوجه الذى يلى جانب عالم الشهادة لايكون إلا صورة متخيلة لأن عالم الشهادة كله متخيلات إلا أن الخيال تارة يحصل من النظر إلى ظاهر عالم الشهادة بالحس فيجوز أن لاتكون الصورة على وفق المعنى لأن عالم الشهادة كثير التلبيس أما الصورة التى تحصل فى الخيال من إشراق عالم الملكوت على باطن سر القلب فلا يكون إلا محاكيا للصفة وموافقا لها لأن الصورة فى عالم الملكوت تابعة للصفة فلاجرم لايرى المعنى الحسن إلا بصورة حسنة والقبيح إلا بصورة قبيحة فتكون تلك الصورة عنوان المعانى ومحاكية لها بالصدق (طب عن ابن عباس) هذا كالصريح فى أنه لايوجد فى أحد الصحيحين وإلا لما ساغ العدول للطبرانى والأمر بخلافه فقد رواه البخارى فى تفسير النجم ورواه مسلم فى الإيمان من حديث ابن مسعود بلفظ إن النبى رأى جبريل له ستمائة جناح وبلفظ رأى جبريل فى صورته له ستمائة جناح ورواه ابن حبان بأتم من الكل ولفظه رأيت جبريل عند سدرة المنتهى وله ستمائة جناح ينثر من ريشه الدر والياقوت اهـ.

(رأيت أكثر من رأيت من الملائكة معتمين) أى على رؤوسهم أمثال العمائم من النور إذ الملائكة أجسام نورانية لايليق لها هذه الملابس الجسمانية كما عرف مما تقرر (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عائشة)

(رأيت جعفر بن أبى طالب) هو ابن عم النبى صلى الله عليه وسلم الذى استشهد بمؤتة (ملكا) أى على صورة ملك من الملائكة (يطير فى الجنة مع الملائكة بجناحين) سميا جناحين لأن الطائر يجنحهما عند الطيران أى يميلهما عنده ومنه وإن جنحوا للسلم وهذا قاله لولده لما جاء الخبر بقتله وفى رواية عوضه الله جناحين عن قطع يديه وذلك أنه أخذ اللواء بيمينه فقطعت فأخذه بشماله فقطعت فاحتضنه فقتل قال القاضى لما بذل نفسه فى سبيل الله وحارب أعداءه حتى قطعت يداه ورجلاه أعطاه الله بدلهما أجنحة روحانية يطير بها مع الملائكة ولعله رآه فى المنام أو فى بعض مكاشفاته اهـ. وقال السهيلى ليسا كجناحى الطائر لأن الصورة الآدمية أشرف بل قوة روحانية وقد عبر القرآن عن العضو بالجناح توسعا واضمم يدك إلى جناحك واعترض بأنه لامانع من الحمل على الظاهر إلا من جهة المعهود

٤٣٨٤ — رَأَيْتُ خَدِيجَةَ عَلَى نَهْرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فِي بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ ، لَا لَغْوَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ - (طب) عن جابر - (ح)

٤٣٨٥ — رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا ، الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ ، فَقُلْتُ يَا جِبْرِيلُ ، مَا بَالُ الْقَرْضِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ ؟ قَالَ : لِأَنَّ السَّائِلَ يَسْأَلُ وَعِنْدَهُ ، وَالْمُسْتَقْرِضُ لَا يَسْتَقْرِضُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ - (ه) عن أنس - (ح)

٤٣٨٦ — رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ ، وَبَحَرَ الْبَحِيرَةَ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

وهو قياس العاذب على الشاهد وهو ضعيف (تتمة) قال في الإصابة كان أبوهريرة يقول إن جعفر أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وورد عنه بسند صحيح (ت ك) في المناقب (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه والد علي بن المديني واه اه . فقال ابن حجر في الفتح في إسناده ضعف لكن له شاهد من حديث علي عند ابن سعد وعن أبي هريرة رفعه مر بي جعفر الليلة في ملأ من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم خرجه الترمذي والحاكم بإسناد على شرط مسلم

(رأيت خديجة) وفي رواية أبصرت (خديجة) بنت خويلد القرشية الأسدية زوجته (على نهر من أنهار الجنة في بيت من قصب لا لغو فيه ولا نصب) بفتح الصاد أي تعب وقد سبق تقريره موضحا وهذا يحتمل رؤية اليقظة ورؤيا المنام ورؤيا الأنبياء وحي (طب) وكذا في الأوسط (عن جابر) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خديجة أنها ماتت قبل أن ينزل الفرائض والأحكام فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير مجالد بن سعيد وقد وثق اه وقد رمز المصنف لحسنه

(رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة) الظاهر أن المراد الباب الأعظم المحيط ويحتمل على كل باب من أبوابها (مكتوبا) وفي رواية بذهب (الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر) وفي رواية بثماني عشر (فقلت يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة قال لأن السائل يسأل وعنده) أي وعنده شيء من الدنيا أي قد يكون ذلك (والمقترض) أي طالب القرض (لا يستقرض إلا من حاجة) عرضت له ولولاها لما اقترض قال الحكيم معناه أن المتصدق حسب له الدرهم الواحد بعشرة فدرهم صدقة وتسعة زيادة ، والقرض ضوعف له فيه فدرهم قرضه والتسعة مضاعفة فهو ثمانية عشر والدرهم القرض لم يحسب له لأنه يرجع اليه فبقي التضعيف فقط وهو ثمانية عشر والصدقة لم ترجع اليه الدرهم فصارت له عشرة بما أعطى (ه عن أنس) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وأصله قول ابن الجوزي حديث لا يصح قال أحمد خالد بن يزيد أي أحد رجاله ليس بشيء وقال النسائي ليس بثقة

(رأيت عمرو بن عامر الخزاعي) بضم المعجمة وتخفيف الزاي أحد رؤساء خزاعة الذي ولوا البيت بعد جرهم قال ابن الكلبي لما تفرق أهل سبأ بسبب سيل العرم نزلوا بمرمازن على ماء يقال له غسان فمن أقام به منهم فهو غساني وانخرعت منهم بنو عمرو بن يحيى عن قومهم فنزلوا مكة وما حولها فسموا خزاعة (يجر قصبه) بضم القاف وسكون الصاد أمعاءه ، وسقوا ماء حميما فقطع أمعاءهم، كأنه كوشف بسائر من يعاقب (في النار) لكونه استخرج من باطنه بدعة جر بها الجريرة إلى قومه قال الزمخشري القصب واحد الأقصاب وهي الأمعاء ومنه القصاب لأنه يعالجها وقال ابن الأثير اسم للأمعاء كلها وقيل ما كان أسفل البطن من الأمعاء (وكان أول من سيب السوائب) أي أول من سن عبادة الأصنام بمكة وجعل ذلك دينا وحملهم على التقرب اليها بتسييب السوائب أي إرسالها تذهب وتجيء كيف

٤٣٨٧ — رَأَيْتُ شَيَاطِينَ الإِنْسِ وَالْجِنِّ فَرُّوا مِنْ عُمَرَ - (ع) عن عائشة (ض)

٤٣٨٨ — رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ مَهِيعَةَ . فَتَأَوَّلْتُهَا أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نُقِلَ إِلَيْهَا - (خ ت ه) عن ابن عمر - (صح)

شاءت على ماهو مقرر فى كتب التفسير وغيرها وبحر بحيرة) (١) التى يمنحونها الطواغيت ولا يحلبها أحد واستشكل ذا بقولهم لاتعذب أهل الفترة وأجيب أن هذا خبر واحد لايعارض به القطع ويقصر التعذيب على المنصوص عليه ونحوه كصاحب المحجن وأن من بلغته الدعوة ليس أهل فترة بل أهلها الامم الكائنة بين الرسل الذين لم يرسل إليهم الأول ولا أدركوا الثانى كالأعراب الذين لم يرسل لهم عيسى ولاأدركوا محمدا (حم ق عن أبى هريرة)

(رأيت شياطين الانس والجن فروا من عمر) بن الخطاب لأن القلب إذا كان مطهرا عن مرعى الشيطان وقوته وهو الشهوات وكان له حظ من سلطان الجلال والهيبة لم يثبت لمقاومته شىء وهابه كل من رآه قال ابن عباس كانت درته أهيب عند الناس من سيوف غيره وكانوا إذا أرادوا أن يكلموه رفعوا إلى بنته حفصة هيبة له (عد عن عائشة) رضى الله عنها

(رأيت) زاد الطبرانى فى المنام (كأن امرأة سوداء ثائرة) شعر (الرأس) منتفشة من ثار الشىء إذا انتشر وفى رواية أحمد ثائرة الشعر والمراد شعر الرأس (خرجت) فى رواية أخرجت بالبناء للمجهول ولعل فاعل الإخراج النبى المتسبب فيه بدعائه (من المدينة) النبوية (حتى نزلت مهيعة) (٢) أى أرض مهيعة كعظيمة وهى الجحفة (فتأولتها) أى أولتها يعنى فسرتها من أول الشىء تأويلا إذا فسره بما يؤول اليه قال القاضى والتأويل اصطلاحا تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين (أن وباء المدينة) أى مرضها والوباء مرض عام يمد ويقصر (نقل إليها) وجه التأويل أنه شق من اسم السوداء السوء والداء فتأول خروجها بما جمع اسمها والصور فى عالم الملكوت تابعة للصفة فلا جرم لايرى المعنى القبيح إلا بصورة قبيحة كما يرى الشيطان فى صورة كلب وخنزير ونحو ذلك قال بعضهم إنه يتقى شرب الماء من عين جحفة التى يقال لها عين خم فقل من شرب منها إلا حم وكان المولود يولد بالجحفة فلا يبلغ الحلم حتى تصرعه الحمى قال السمهودى والموجود من الحمى بالمدينة ليس حمى الوباء بل رحمة ربنا ودعوة نبينا التسديد (خ ت ه) فى تعبير الرؤيا (عن ابن عمر) بن الخطاب .

---

(١) اى ووصل الوصيلة وهى الشاة إذا ولدت ثلاثة بطون أو خمسة أو سبعة فإن كان آخرها جديا ذبحوه لبيت الآلهة وأكل منه الرجال والنساء وإن كانت عناقا استحيوها وإن كان جديا وعناقا استحيوا الذكر من أجل الأنثى وقالوا هذه العناق وصلت أخاها فلم يذبحوها وكان لبن الأنثى حراما على النساء فإن مات منهما شىء أكله الرجال والنساء جميعا وحمى الحامى وهو الفحل من الإبل إذا لقح من صلبه عشرة أبطن قالوا قد حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه شىء ولايمنع من كلإ ولا ماء فإذامات أكله الرجال والنساء واعلم أن الله جعل الأنعام رفقا بالعباد ونعمة عددها عليهم ومنفعة بالغة قال تعالى « وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون ولهم فيها منافع ومشارب أفلايشكرون » فكان أهل الجاهلية يقطعون طرق الانتفاع ويذهبون نعمة الله فيها ويزيلون المصلحة والمنفعة التى للعباد فيها بفعلهم الخبيث والنعم كثيرة الفائدة سهلة الانقياد وليس لها شراسة الدواب ولا نفرة الدواب ولشدة حاجة الناس اليها لم يخلق الله لها سلاحا شديدا كأنياب السباع وجعل من شأنها الثبات والصبر على التعب والجوع والعطش وجعل قدمها سلاحها لتأمن به ولما كان أكلها الحشيش اقتضت الحكمة الإلهية أن جعل لها أفواها واسعة وأسنانا حدادا وأضراسا صلابا لتطحن به الحب والنوى

(٢) بفتح الميم وسكون الهاء بعدها تحتية مفتوحة ثم عين مهملة

٤٣٨٩ — رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ - (حم ق) عن أنس (حم ق د ت) عن عبادة بن الصامت (حم ق ه) عن أبي هريرة - (صح)

٤٣٩٠ — رُؤْيَا الْمُسْلِمِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ - (ه) عن أبي سعيد

٤٣٩١ — رُؤْيَا الْمُسْلِمِ الصَّالِحِ بُشْرَى مِنَ اللهِ ، وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ خَمْسِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ - الحكيم (طب) عن العباس بن عبد المطلب (صح)

(رؤيا المؤمن) أى الصالح كما قيده به فى الرواية الآتية فان الرؤيا لا تكون من أجزاء النبوة إلا إذا وقعت من مؤمن صادق صالح كما فى المفهم (جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة) أى النبوة مجموع خصال تبلغ أجزاؤها ستة وأربعين ورؤياه جزء واحد منها وفى رواية يأتى بعضها من خمسة وأربعين وسبعة وأربعين وأربعة وأربعين وسبعين وخمسين وأربعين وخمس وعشرين وست وعشرين وستين فهذه عشر روايات أكثرها فى الصحيحين ولا سبيل إلى أخذ بعضها وطرح الباقى كما قال الماوردى قال وأصحها وأشهرها عند المحدثين الأولى وفى الجمع بينها وجوه منها الاختلاف بمراتب الأشخاص فى الكمال والنقص وما بينهما من النسب ومنها أن اختلاف العدد وقع بحسب الوقت الذى حدث فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم فإنه لما أكمل ثلاث عشرة سنة بعد البعثة حدث بأنها جزء من ستة وعشرين فلما أكمل عشرين حدث بأربعين فلما أكمل ثنتين وعشرين حدث بأربعة وأربعين ثم بعد ذلك بخمسة وأربعين ثم حدث بستة وأربعين فى آخر حياته ورواية الخمسين لجبر الكسر والسبعين للمبالغة ومنها أن هذه التجزئة فى طرق الوحى إذ منه ما سمع من الله بلا واسطة ومنه بالملك ومنه بالإلهام ومنه فى المنام ومنه كصلصلة الجرس وغير ذلك فتكون تلك الحالات إذا عدت غايتها إلى سبعين ومنها أن من كان فى صلاحه وصدقه على رتبة كاملة يناسب كمال نبى من الأنبياء كانت رؤياه جزءاً من نبوة ذلك النبى صلى الله عليه وسلم وكمالاتهم متفاضلة فكذا نسبة مقامات العارفين واستوجهه فى المفهم وعبر بالنبوة دون الرسالة لأن الرسالة تزيد عليها بالتبليغ بخلاف النبوة المجردة فإنها على بعض المغيبات (حم ق عن أنس حم ق د ت عن عبادة بن الصامت حم ق ه عن أبى هريرة) وفى الباب ابن مسعود وسمرة وحذيفة وغيرهم .

(رؤيا المسلم) وكذا المسلمة لكن إذا كان لائقاً وإلا فى الفتح عن القيروانى وغيره من أئمة التعبير أن المرأة إذا رأت ماليست له أهلا فهو لزوجها والعبد لسيده والطفل لأبويه (الصالح) قيل المراد به من اعتدل مزاجه وتفرغ خياله عن الأمور المزعجة واللذات الوهمية وقيل الذى يناسب حاله حال النبى صلى الله عليه وسلم فأكرم بنوع مما أكرم به الأنبياء وهو الاطلاع على شيء من علم الغيب (جزء من سبعين جزءاً من النبوة) يعنى من أجزاء علم النبوة من حيث أن فيها إخباراً عن الغيب والنبوة وإن لم تبق فعلمها باق فهو من قبيل ذهبت النبوة وبقيت المبشرات أو أراد أنها كالنبوة فى الحكم بالصحة لأنها من النبوة حقيقة (ه عن أبى سعيد) الخدرى رمز المصنف لصحته .

(رؤيا المؤمن الصالح بشرى من الله) يبشره بها (وهى جزء من خمسين جزءاً من النبوة) بالمعنى المقرر وقد يرى الصالح بل والفاسق والكافر الرؤيا الصادقة لكن نادراً لكثرة تمكن الشيطان منه بخلاف عكسه وحينئذ فالناس ثلاثة أقسام الأنبياء ورؤياهم كلها صدق وقد يكون فيها مايحتاج إلى التعبير والصالحون والأغلب على رؤياهم الصدق وقد يقع فيها مالا يحتاج إلى التعبير ومن سواهم فى رؤياهم الصدق والاضغاث وهم ثلاثة أقسام مستورون والغالب استواء الحال فى حقهم وفسقة والغالب على رؤياهم الاضغاث ويقل فيهم الصدق وكفار ويندر فى رؤياهم الصدق قاله المهلب قال القرطبى وقد وقع لبعض الكفار منامات صحيحة صادقة كمنام الملك الذى رأى سبع بقرات ومنام عاتكة عمة النبى صلى الله عليه وآله وسلم وهى كافرة ونحوه كثير لكنه قليل وقد يرى الصالح أضغاث

٤٣٩٢ — رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ ، وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَالَمْ يُحَدِّثْ بِهَا ، فَإِذَا تَحَدَّثَ بِهَا سَقَطَتْ ، وَلَا تُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا لَبِيباً أَوْ حَبِيباً - (ت) عن أبي رزين - (صح)

٤٣٩٣ — رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ كَلَامٌ يُكَلِّمُ بِهِ الْعَبْدَ رَبُّهُ فِي الْمَنَامِ - (طب) والضياء عن عبادة بن الصامت - (صح)

٤٣٩٤ — رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ

الأحلام (تنبيه) قال ابن عربي للرؤيا مكان ومحل وحال فحالها النوم وهو الغيبوبة عن المحسوسات الظاهرة الموجبة للراحة من التعب التي كانت عليه في اليقظة من الحركة وإن كانت في هواها والنوم قسمان قسم انتقال وفيه بعض راحة أونيل غرض أوزيادة تعب والآخر قسم راحة فقط وهو النوم الخالص الصحيح الذي ذكر الله أنه جعله راحة للجوارح في حال اليقظة وجعل زمنه الليل غالباً وأما الانتقال فهو النوم الذي معه رؤيا فقل هذا لآلات من ظاهر الحس إلى باطنه ليرى ماتقرر في خزانة الخيال التي رفعت إليه الحواس ماأخذته من المحسوسات وما صورته القوة المصورة التي هي من بعض خدم هذه الخزانة لترى النفس الناطقة مااستقر في خزانتها وما ثم في طبقات العالم من يعطى الأمر على ماهو عليه سوى الحضرة الخيالية فإنها تجمع بين ضدين وفيها تظهر الحقائق على ماهي عليه إما حال النوم أو الغيبة عن الحس بأي نوع كان وهي في النوم أتم وجوداً وأعم لأنه للعارفين والعامة وحال الغيبة والفناء والمحو لايكون للعامة في الإلهيات (الحكيم) الترمذي (طب) وكذا في الأوسط (عن العباس ابن عبد المطلب) رمز المصنف لصحته قال الهيثمي فيه إسحاق وهو مدلس وبقية رجاله ثقات . اه . ورواه أبو يعلى باللفظ المزبور لكنه قال ستين .

(رؤيا المؤمن جزء من أربعين جزءا من النبوة) أي من علم النبوة زاد البخاري في رواية وما كان من النبوة فإنه لا يكذب . اه . لكن قيل إنها مدرجة من كلام ابن سيرين وقيل إنما خص هذا العدد لأن الوحي كان يأتيه على أربعين أو ستة وأربعين أو خمسين نوعا الرؤيا نوع من ذلك وقد حاول الحليمي تعداد تلك الأنواع (وهي على رجل طائر مالم يحدث بها) أي هي لا استقرار لها مالم تعبر قال الطيبي التركيب من قبيل التشبيه التمثيلي شبه الرؤيا بطائر سريع الطيران علق على رجله شيء يسقط بأدنى حركة فالرؤيا مستقرة على مايسوقه القدر إليه من التعبير (فإذا تحدث سقطت) أي إذا كانت في حكم الواقع ألهم من يتحدث بها بتأويلها على ماقدر فتقع سريعاً كما أن الطائر ينقض سريعاً (ولا تحدث بها إلا لبيباً) أي عاقلا عارفاً بالتعبير لأنه إنما يخبر بحقيقة تفسيرها بأقرب مايعلم منها وقد يكون في تفسيره بشرى لك أو موعظة (أو حبيباً) لأنه لايفسرها لك إلا بما تحبه (ت عن أبي رزين) العقيلي رمز المصنف لصحته .

(رؤيا المؤمن) الصحيحة المنتظمة الواقعة على شروطها (كلام يكلم به العبد ربه في المنام) وبه فسر بعض السلف قوله سبحانه وتعالى « وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب » قال من وراء حجاب في منامه وكانت رؤيا الأنبياء وحياً وأما رؤية غيرهم فلإلقاء الشيطان فيها لا يؤمن عليها والوحي محروس بخلاف غيره ولو كانت كالوحي لم تكن غرورا وقد قص الله شأن الرؤيا في تنزيله فسماه حديثا فقال « ولنعلمه من تأويل الأحاديث » ذكره الحكيم وروى الحاكم والعقيلي عن ابن عمر أن عمر لقي علياً فقال ياأبا الحسن الرجل يرى الرؤيا فمنها مايصدق ومنها مايكذب قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن عبد ولا أمة ينام فيمتلئ نوما إلا يعرج بروحه إلى العرش فالذي يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تكذب قال الذهبي هو حديث منكر ولم يصححه الحاكم (طب والضياء) المقدسي (عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمي فيه من لم أعرفه اه . ورواه عنه أيضا الحكيم في نوادره قال الحافظ وهو من روايته عن شيخه عن ابن أبي عمر وهو واه وفي سنده سعيد بن ميمون عن حمزة بن الزبير عن عبادة .

(رباط) بكسر ففتح مخففاً (يوم في سبيل الله) أي ملازمة المحل الذي بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين وإن

الدنيا وما عليها ؛ والرَّوحة يروحها العبدُ في سبيلِ الله أو الغدوةُ خيرٌ من الدُّنيا وما عليها - (حم خ ت) عن سهل بن سعد - (صح)

٤٣٩٥ - رِباطُ يومٍ وليلةٍ خيرٌ من صيامِ شهرٍ وقيامِه ، وإنْ ماتَ مُرابطًا جرى عليهِ عملُهُ الذي كانَ يعملُه ، وأُجرِيَ عليهِ رزقُهُ وأَمِنَ من الفتَّان - (م) عن سلمان - (صح)

٤٣٩٦ - رِباطُ يومٍ خيرٌ من صيامِ شهرٍ وقيامِهِ - (حم عن ابن عمرو - (صح)

كان وطنه خلافا لابن التين بشرط نية الإقامة به لدفع العدو (خير من) النعيم الكائن فى (الدنيا وما عليها) لو ملكه إنسان وتنعم به لأنه نعيم زائل بخلاف نعيم الآخرة فإنه باق وعبر بعليها دون فيها لما فيه من الاستولاء وهو أعم من الظرفية وأقوى وهذا دليل على أن الرباط يصدق بيوم واحد ففيه رد على مالك فى قوله أقله أربعون يوماً وكثيرا مايضاف السبيل إلى الله والمراد به كل عمل خالص يتقرب به إليه لكن غلب إطلاقه على الجهاد حتى صار حقيقة شرعية فيه فى كثير من المواطن (وموضع سوط أحدكم) الذى يجاهد به العدو (فى الجنة خير من الدنيا وما عليها) مما ذكر (والروحة يروحها العبد فى سبيل الله والغدوة) أى فضلها الغدوة بالفتح المرة من الغدو وهو الخروج أول النهار إلى انتصافه والروحة المرة من الرواح وهو من الزوال إلى الغروب وأو للتقسيم لا للشك (خير من الدنيا وما عليها) أى ثوابها أفضل من نعيم الدنيا كلها لو ملكها إنسان بحذافيرها وتنعم بجميعها والمراد أن الروحة يحصل بها هذا الثواب وكذا الغدوة ولا يختص بالغدو والرواح من بلده أو المراد أن هذا القدر من الثواب خير من الثواب الحاصل لمن لو حصلت الدنيا كلها لأنفقها فى الطاعة (حم خ) فى الجهاد (ت عن سهل بن سعد) الساعدى وعزاه ابن الأثير لمسلم قال المناوى ولعله وهم .

(رباط يوم) أى ثواب رباط يوم (وليلة خير من صيام شهر وقيامه) لا يعارضه رواية خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل لاحتمال إعلامه بالزيادة أو لاختلاف العاملين أو العمل أو الاخلاص أو الزمن (وإن مات) أى المرابط وإن لم يجر له ذكر لدلالة قوله (مرابطا) عليه (جرى عليه عمله) أى أجر عمله (الذى كان يعمله) حال رباطه أى لا ينقطع أجره وهذه فضيلة لا يشركه فيها أحد ولا ينافيه عد جمع نحو عشرة ممن يجرى عليهم ثوابهم بعد موتهم لأن المجرى على هذا ثواب عمله وثواب رباطه وأما أولئك فشيء واحد قال الطيبى ومعنى جرى عمله عليه أن يقدر له من العمل بعد موته كما جرى منه قبل الممات (وأجرى عليه رزقه) أى يرزق فى الجنة كالشهداء (وأمن) بفتح فكسر وفى رواية بضم الهمزة وزيادة واو (من الفتن) بفتح الفاء أى فتنة القبر وروى وأمن فتان القبر أى اللذين يفتنان المقبور وفى رواية بضمها جمع فاتن وتكون للجنس أى كل ذى فتنة أو هو من إطلاق الجمع على اثنين أو أكثر من اثنين أو على أنهما أكثر من اثنين فقد ورد ثلاثة وأربعة [1] (م) فى الجهاد (عن سلمان)

(رباط يوم) واحد فى سبيل الله (خير من صيام شهر وقيامه) لا يناقضه ماقيل قبله إنه خير من الدنيا ومافيها ولا مابعده خير من ألف يوم لأن فضل الله مستزاد وجوده وكرمه منوال كل وقت ويمكن كون ذلك بحسب اختلاف الزمن والعمل والعامل قال القاضى الرباط المرابطة وهو أن يربط هؤلاء خيولهم فى ثغرهم وهؤلاء خيولهم في ثغرهم ويكون كل منهم معد لصاحبه متربصا لقصده ثم اتسع فيه فأطلقت على ربط الخيل واستورادها لغزو أو عدو حيث كان وكيف كان وقد يتجوز به للمقام بأرض والتوقف فيها (تنبيه) هذا الحديث رواه أحمد بلفظ رباط يوم وليلة أفضل

---

(١) وقال الشيخ ولى الدين المراد به مسائله منكر ونكير قال ويحتمل أن يكون المراد أنهما لا يجيئان اليه ولا يختبرانه بالكلية بل يكفى موته مرابطا فى سبيل الله شاهداً على صحة إيمانه ويحتمل أنهما يجيئان اليه لكن يأنس بهما بحيث إنهما لا يضرانه ولا يروعانه ولا يحصل له بسبب مجيئهما فتنة اه

٤٣٩٧ - رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ - (ت ن ك) عن عثمان (صح)

٤٣٩٨ - رِبَاطُ شَهْرٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ دَهْرٍ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمِنَ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَغُدِيَ عَلَيْهِ بِرِزْقِهِ، وَرِيحَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُجْرَى عَلَيْهِ أَجْرُ الْمُرَابِطِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ - (طب) عن أبي الدرداء - (صح)

٤٣٩٩ - رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ يَعْدِلُ عِبَادَةَ شَهْرٍ أَوْ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللهِ أَعَاذَهُ اللهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأُجْرِيَ لَهُ أَجْرُ رِبَاطِهِ مَا قَامَتِ الدُّنْيَا - الحرث عن عبادة بن الصامت - (صح)

٤٤٠٠ - رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)

من صيام شهر وقيامه صائماً لا يفطر وقائماً لا يفتر قال أبو البقاء صائما وقائما حالان وصاحب الحال محذوف دل عليه من صيام شهر وقيامه والتقدير أن يصوم الرجل شهراً ويقومه صائما وقائما (حم عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف.

(رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل) لجعل حسنة الجهاد بألف وأخذ البعض من تعبيره بالجمع المحلي بلام الاستغراق أن المرابط أفضل من المجاهد في المعركة وعكسه بعضهم مجيباً بأن الحديث في حق من فرض عليه الرباط وتعين بنصب الإمام قال في المطامح اختلف هل الأفضل الجهاد أم الرباط والحديث يدل علي أن الرباط أفضل لأنه جعله الغاية التي ينتهي اليها أعمال البر والرباط يحقن دماء المسلمين والجهاد يسفك دماء المشركين فانظر ما بين الدمين حتى يصح لك أفضل العملين (ت ن ك) في الجهاد (عن عثمان) بن عفان قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(رباط شهر خير من صيام دهر) فيه جواز السجع وحسن موقعه سيما إذا كان غير مقصود ولا تكلف كما هنا (ومن مات) حال كونه (مرابطا في سبيل الله أمن من الفزع الأكبر) يوم القيامة (وغدى عليه برزقه وريح من الجنة) ببناء غدى وريح إلى المفعول (ويجرى عليه أجر المرابط) مادام في قبره (حتى يبعثه الله) يوم القيامة من الآمنين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون (طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته.

(رباط يوم في سبيل الله يعدل عبادة شهر أو سنة) شك من الراوي (صيامها وقيامها ومن مات مرابطا في سبيل الله أعاذه الله من عذاب القبر وأجرى له أجر رباطه ما قامت الدنيا) أي مدة بقائها وهذا إذا قصد بذلك حراسة الدين ونصرة الإسلام وإعلاء كلمة الله تعالى وإلا لم يحصل له الثواب الموعود (الحارث عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لصحته وظاهر صنيع المصنف أن ذا لا يوجد مخرجا لأحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو عجيب فقد عزاه الديلمي لمسلم من حديث سلمان ولعل المصنف ذهل عنه

(رب) قال الولي العراقي فيها ست عشرة لغة ضم الراء وفتحها كلاهما مع التشديد والتخفيف والأوجه الأربعة مع تاء التأنيث ساكنة أو متحركة ومع التجرد منها فهذه اثنتا عشرة والضم والفتح مع سكون الباء وضما الحرفين مع التشديد والتخفيف (أشعث) أي ثائر الشعر مغبره قد أخذ فيه الجهد حتى أصابه الشعث وعلته الغبرة قال القاضي الأشعث المغبر الرأس المتفرق الشعر وأصل التركيب هو التفرقة والانتشار (مدفوع بالأبواب) أي يدفع عند إرادته الدخول علي الأعيان والحضور في المحافل إما باللسان أو اليد واللسان احتقاراً له فلا يترك أن يلج الباب فضلا أن يقعد معهم ويجلس بينهم (لو أقسم) حلف (علي الله) ليفعل شيئاً (لأبره) أي أبر قسمه وأوقع مطلوبه إكراما له وصوناً ليمينه عن الحنث لعظم

٤٤٠١ — رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ تَنْبُو عَنْهُ أَعْيُنُ النَّاسِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ - (ك حل) عن أبي هريرة (صح)

٤٤٠٢ — رُبَّ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ - البزار عن ابن مسعود - (صح)

منزلته عنده أو معنى القسم الدعاء وإبراره إجابته ورب هنا للتقليل قال في المغني وليست هي للتقليل دائما خلافا للأكثر ولا للتكثير دائما خلافا لابن درستويه جمع بل للتكثير كثيرا وللتقليل قليلا . إنما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك ليبصرك مراتب أشعث أغبر الأصفياء لأنبيائه ويرغبك في طلب ما طلبوا وينشطك لتقديم ما قدموا ويبعدك عن الطمع الفارغ والرجاء الكاذب ويعلمك أن الزينة إنما هي بلباس التقوى ﴿تنبيه﴾ قال في المنن من الأخفياء الشعث من يجاب دعاؤه كلما دعا حتى أن بعض السوقة كان كل من دعا عليه مات لوقته وأراد جماع زوجته فقالت الأولاد مستيقظون فقال أماتهم الله فكانوا سبعة فصلوا عليهم بكرة النهار فبلغ برهان المتبولى فأحضره فقال أماتك الله فمات وقال لو بقى لأمات خلقا كثيرا (حم) في الرقاق (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخارى وفي الباب ابن عمر وغيره

(رب أشعث) أى جعد الرأس (أغبر) أى غيره الغبار لونه لطول سفره في طاعة كحج وجهاد وزيارة رحم وكثرة عبادة (ذى طمرين) تثنية طمر وهو الثوب الخلق (ينبو عنه أعين الناس) أى ترجع وتغض عن النظر إليه احتقارا له واستهانة به يقال نبا السيف عن الضريبة نبوا رجع من غير قطع ونبا الطبع عن الشيء نفر ولم يقبله (لو أقسم على الله لأبره) أى لو سأل الله وأقسم عليه أن يفعله لفعل ولم يخيب دعوته وذلك لأن الانكسار ورثاثة الحال والهيئة من أعظم أسباب الإجابة ومن ثم ندب ذلك في الاستسقاء قال الحسن احترقت أخصاص[1] البصرة إلا خصا وسطها فقيل لصاحبها ما خصك لم تحترق قال أقسمت على ربى أن لا يحرقه ورأى أبو حفص رجلا مدهوشا فقال مالك فقال ضل حمارى ولا أملك غيره فوقف أبو حفص وقال لا أخطو خطوة ما لم ترد حماره فظهر حماره فورا قال الغزالى : وهذا يجرى لذوى الأنس وليس لغيرهم التشبه بهم وقال الجنيد أهل الأنس يقولون في خلوتهم أشياء هي كفر عند العامة وفيه أن العبرة بالقلوب والأديان لا باللباس والمتاع والأبدان (ك) في الرقاق (حل) كلاهما (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وأقول فيه عند أبي نعيم محمد بن زيد الأسلمى ضعفه النسائى وقبله غيره

(رب ذى طمرين لا يؤبه به) أى لا يبالى به ولا يلتفت إليه لحقارته (لو أقسم على الله لأبره) أى لأمضاه وتمامه في رواية ابن عدى لو قال اللهم إنى أسألك الجنة لأعطاه الجنة ولم يعطه من الدنيا شيئا اه . قال بعض الصوفية وهذه الطائفة العلية أهل الولاية الكبرى المكتسبة بالتخلق والتحقق وهم النازلون في العالم منزلة القلب في الجسد فهم تحت حكم الحق وتحت رتبة الأنبياء وفوق العامة بالتصريف وتحتهم بالافتقار وهم أهل التسليم والأدب والعلم والعمل والانكسار والافتقار والذلة والعجز والصبر على البلاء والقيام تحت الأسباب وتجرع الغصص والموت الأحمر والأزرق والأبيض والأسود وأهل الهمة والدعوة والخفاء والظهور والإلهام والتقييد والإطلاق وحفظ حقوق المراتب والأسباب وأهل القدم الراسخ النافذ في كل شيء وهم أتباع المصطفى صلى الله عليه وسلم وورثته ونوابه وحفظته وكلاؤه وأهل الحشر والنشر والحساب والوزن والمشى على الصراط كما يمشى عليه أدنى المؤمنين فهم المجهولون عند غالب الناس في الدارين لعدم ظهورهم في الدنيا بشيء من صفات السادة وهم الذين لا يحزنهم الفزع الأكبر أهل الثبات عند كشف الساق في المحشر وهم المطلعون على جريان الأقدار وسريانها في الخلق وهم العبيد اختيارا أسادة اضطرارا المكاشفون بعلم دهر الدهور من الأبد إلى الأزل في نفس واحد فكما نزل الحق تعالى بإخباره لنا أنه ينزل إلى سماء الدنيا ليعلم التواضع مع بعضنا فكذا هم يتنزلون مع العامة بقدر أفهامهم اه . وفيه إيماء إلى مدح الخمول وقيل الاقتصار على الخمول أدعى

---

(١) جمع خص قال في المصباح الخص بيت من قصب والجمع أخصاص مثل قفل وأقفال

٤٤٠٤ — رُبَّ صَائِمٍ لَيسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إلَّا الْجُوعُ ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إلَّا السَّهَرُ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

٤٤٠٥ — رُبَّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ ، وَرُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ - (طب) عن ابن عمر (حم ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

٤٤٠٣ — رُبَّ طَاعِمٍ شَاكِرٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ صَائِمٍ صَابِرٍ - القضاعي عن أبي هريرة - (ض)

٤٤٠٦ — رُبَّ عَذْقٍ مُذَلَّلٍ لِابْنِ الدَّحْدَاحَةِ فِي الْجَنَّةِ - ابن سعد عن ابن مسعود - (صح)

إلى السلامة ورب حقير أعظم قدرا عندالله من كثير من عظماء الدنيا والناس إنما اطلاعهم على ظواهر الأحوال ولا علم لهم بالخفيات وإنما الذى يعتبر عند الله خلوص الضمائر وتقوى القلوب وعلمهم من ذلك بمعزل فينبغى أن لا يتجرأ احد على أحد استهزاء بمن تقتحمه عينه إذا رآه رث الحال وذا عاهة فى بدنه أو غير لين فى محادثته فلعله أخلص ضميراً وأتقى قلباً منه فيظلم نفسه بتحقيرمن وقره الله والاستهانة بمن عظمه الله وقد بلغ بالسلف إفراط توقيهم وتصونهم إلى ان قال عمرو بن شرحبيل لو رأيت رجلا يرضع عنزاً فضحكت منه خشيت أن اصنع مثل الذى فعله ذكره الزمخشرى (تنبيه) قال بعض العارفين لاتحقر أحداً من خلق الله فإنه تعالى مااحتقره حين خلقه فلا يكون الله يظهر العناية بإيجاد من أوجده من عدم وتأتى أنت تحتقره فإن ذلك احتقار بمن أوجده وهو من أكبر الكبائر (البزار) فى مسنده (عن ابن مسعود) قال الهيثمى : رجاله رجال الصحيح غير جارية بن هرم وقد وثقه ابن حبان على ضعفه

(رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع) قال الغزالى : قيل هو الذى يفطر على حرام أو من يفطر على لحوم الناس بالغيبة أو من لايحفظ جوارحه عن الآثام (ورب قائم) أى متهجد فى الأسحار (ليس له من قيامه إلا السهر) كالصلاة فى الدار المغصوبة وأداءها بغير جماعة لغير عذر فإنها تسقط القضاء ولايترتب عليها الثواب ذكره الطيبى (ه عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً النسائى

(رب قائم حظه من قيامه السهرورب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش) بمعنى أنه لاثواب فيه لفقدشرط حصوله وهو الإخلاص أو الخشوع أو المراد لايثاب إلا على ماعمل بقلبه وفى خبر مر ليس للمرء من صلاته إلا ماعقل وأما الفرض فيسقط والذمة تبرأ بعمل الجوارح فلا يعاقب عقاب تركالعبادة بل يعاتب أشد عتاب حيث لم يرغب فيما عند ربه من الثواب (طب عن ابن عمر) بن الخطاب (حم ك هق عن أبى هريرة) قال الحافظ العراقى إسناده حسن وقال تلميذه الهيثمى رجاله موثقون

(رب طاعم شاكر) لله تعالى على مارزقه (أعظم أجراً من صائم صابر على ألم الجوع وفقد المألوف فالشاكر الذى تكامل شكره أعظم أجرا من الصابر فإن أول مقامه أنه صبر عن الطغيان بالنعمة ثم شكر المنعم برؤيتها منه وشكر النعمة حيث لم يستعن بها على معصية والصائم الصابر له مجرد الصبر وهذا من أقوى حجج من فضل الغنى الشاكر على الفقير الصابر (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن أبى هريرة) وفى الباب عن غيره أيضاً (رب عذق) بفتح العين وسكون الذال بضبط المصنف النخلة وبالكسر العرجون بمافيه (مذلل) بضم أوله والتشديد بضبط المصنف أى مسهل على من يجتنى منه التمر وروى مدلى (لابن الدحداحة) ويقال ابن الدحداح بفتح الدالين المهملتين وسكون الحاء المهملة بينهما صحابى أنصارى لايعرف إلا بأبيه مات فى حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم فصلى عليه (فى الجنة) مكافأة له على كونه تصدق بحائطه المشتمل على ستمائة نخلة لما سمع قوله سبحانه وتعالى «من ذا الذى يقرض الله قرضاً حسناً» (ابن سعد) فى الطبقات (عن ابن مسعود) قال لما نزل «من ذا الذى يقرض الله» الآية قال ابن الدحداح يارسول الله استقرضنا ربنا قال نعم قال فإنى أقرضته حائطاً فيه ستمائة نخلة فذكره قال الهيثمى رواه البزار وفيه حميد بن عطاء الأعرج

٤٤٠٧ - رُبَّ عابِدٍ جاهِلٍ ، وَرُبَّ عالِمٍ فاجِرٍ ، فَاحْذَرُوا الجُهّالَ مِنَ العُبّادِ ، وَالفُجّارَ مِنَ العُلَماءِ - (عد فر) عن أبي أمامة - (ض)

٤٤٠٨ - رُبَّ مُعَلِّمِ حُرُوفِ أَبي جادٍ دارِسٌ في النُّجُومِ لَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللهِ خَلاقٌ يَوْمَ القِيامَةِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٤٤٠٩ - رُبَّ حامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ ، وَمَنْ لَمْ يَنْفَعْهُ عِلْمُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ ، اقْرَإِ القُرْآنَ ما نَهاكَ . فَإِنْ لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرَؤُهُ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

٤٤١٠ - رَبِيعُ أُمَّتِي العِنَبُ وَالبِطِّيخُ - أبو عبد الرحمن السلمي في كتاب الأطعمة ، وأبو عمر النوقاني في كتاب البطيخ (فر) عن ابن عمر - (ض)

ضعيف والطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن قيس ضعيف اهـ . وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من الستة وهو ذهول عجيب وغفول غريب فقد خرجه الإمام مسلم عن بدار عن غندر عن سعيد عن سماك عن جابر ابن سمرة يرفعه .

(رب عابد جاهل) أي يعبد الله على جهل فيسخط الرحمن ويضحك الشيطان وهذا مضرته في الآخرة أعظم من غير المتعبد (ورب عالم فاجر) أي فاسق فعلمه بالعليه (فاحذروا الجهال من العباد) بالتشديد جمع عابد (والفجار من العلماء) أي احترزوا عن الاغترار بتلبيساتهم فإن شرهم أعظم على الدين من شر الشياطين إذ الشياطين بسببهم تتدرع إلى انتزاع الدين من قلوب الخلق (عد فر) وكذا أبو نعيم (عن أبي أمامة) وقضية صنيع المصنف أن ابن عدي خرجه وأقره والأمر بخلافه فإنه ذكر أن بشر الأنصاري أحد رواته وضاع . ساق له أحاديث هذا منها ونقله عنه في الميزان كذلك فاقتصار المصنف على العزو له من سوء التصرف

(رب معلم حروف أبي جاد دارس في النجوم) أي يتلو علمها ويقرر درسها (ليس له عند الله خلاق) أي حظ ولا نصيب (يوم القيامة) الذي هو يوم الجزاء وإعطاء كل ذي حظ حظه لاشتغاله بما فيه اقتحام خطر وخوض جهالة وقل أحواله أنه خوض في فضول لا يعني وتضييع للعمر الذي هو أنفس بضاعة الإنسان بغير فائدة وذلك غاية الخسران وهذا محمول على علم التأثير لا التسيير كما سلف ويجيء جمعا بين الأدلة وقد ورد النهي عن تعليم الصبيان حروف أبي جاد وذكر أنها من عمل السحرة والنهي للكراهة لا للتحريم إذ لا ضرورة في تعلمها وعن ابن عباس ان أول كتاب أنزل من السماء أبو جاد (طب) وكذا الديلمي (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه خالد بن يزيد العمي وهو كذاب ورواه أيضا حميدة بن زنجويه بلفظ رب ناظر في النجوم ومتعلم حروف أبي جاد ليس له عند الله خلاق (رب حامل فقه غير فقيه) أي غير مستنبط علم الأحكام من طريق الاستدلال بل يحمل الرواية من غير أن يكون له استدلال واستنتاج منه ذكره في الفواطع (ومن لم ينفعه علمه ضره) وفي رواية غره (جهله اقرأ القرآن ما نهاك فإن لم ينهك فلست تقرؤه) قال الذهبي إشارة إلى أن الفهوم تتفاضل فإذا رأيت فقيها خالف حديثا أورده عليك أو حرف معناه فلا تبادر إلى تضليله ولهذا قال علي كرم الله وجهه لمن قال له أطلحة والزبير كانا على باطل يا هذا إنه ملبوس عليك إن الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف أهله (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال المنذري وفيه شهر بن حوشب

(ربيع أمتي العنب والبطيخ) جعلهما ربيعا للأبدان لأن الإنسان يرتاح لأكلهما ويميل إليه فيربو نفعهما في البدن وينمو به ويظهر حسنه كما أن الربيع يظهر آثار رحمة الله وإحياء الأرض بعد موتها وفيه فضل العنب والبطيخ وهل

٤٤١١ — رَجَبُ شَهْرُ اللهِ ، وَشَعْبَانُ شَهْرِى ، وَرَمَضَانُ شَهْرُ أُمَّتِى - أبو الفتح بن أبي الفوارس فى أماليه عن الحسن مرسلا (ض)

٤٤١٢ — رَحِمَ اللهُ أَبَا بَكْرٍ : زَوَّجَنِى ابْنَتَهُ ، وَحَمَلَنِى إِلَى دَارِ الْهِجْرَةِ ، وَأَعْتَقَ بِلَالًا مِنْ مَالِهِ ، وَمَا نَفَعَنِى مَالٌ فِى الْإِسْلَامِ مَا نَفَعَنِى مَالُ أَبِى بَكْرٍ ، رَحِمَ اللهُ عُمَرَ : يَقُولُ الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا لَقَدْ تَرَكَهُ الْحَقُّ وَمَالَهُ مِنْ صَدِيقٍ ، رَحِمَ اللهُ عُثْمَانَ : تَسْتَحِيهِ الْمَلَائِكَةُ ، وَجَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ ، وَزَادَ فِى مَسْجِدِنَا حَتَّى وَسِعَنَا ، رَحِمَ اللهُ عَلِيًّا ، اللَّهُمَّ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ - (ت) عن علىّ - (صح)

الأفضل البطيخ أو العنب؟ فيه خلاف والأكثرون على تفضيل الثانى والأولى أكلهما معا ليكسر حر هذا برد هذا وبرد هذا حر هذا (أبو عبد الرحمن السلمى) الصوفى (فى كتاب الأطعمة وأبو عمرو النوقانى) بفتح النون وسكون الواو وفتح القاف وبعد الألف نون نسبة إلى نوقان إحدى مدينتى طوس (فى كتاب البطيخ فر) وكذا العقيلى فى الضعفاء (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عندهما محمد بن أحمد بن مهدى قال الذهبي فى الضعفاء قال الدارقطنى ضعيف جداً عن محمد بن ضوء قال ابن حبان لايجوز الاحتجاج به كذاب متهتك بالخمرة والفجور عن عطاف بن خالد قال ابن معين لابأس به وقال أبو حاتم ليس بذلك وقال الحاكم ليس بمتين غمزه مالك وسبق أن السلمى وضاع ولهذا أورد ابن الجوزى الحديث فى الموضوعات وسكت عليه المؤلف فى مختصرها

(رجب شهر الله وشعبان شهرى ورمضان شهر أمتى) إضافة الشهر إلى الله يدل على شرفه وفضله ومعنى الإضافة الإشارة إلى أن تحريمه من فعل الله ليس لأحد تبديله كما كانت الجاهلية يحولونه ويحرمون مكانه صفر وأخذ بقضيته بعض الشافعية فذهب إلى أن رجب أفضل الأشهر الحرم قال ابن رجب وغيره وهو مردود والأصح أن الأفضل بعد رمضان المحرم ولرجب سبعة عشر اسما سردها إلى رجب وغيره وله أحكام معروفة أفردت بالتأليف

﴿تنبيه﴾ قال فى كتاب الصراط المستقيم لم يثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم فى فضل رجب إلا خبر كان إذا دخل رجب قال اللهم بارك لنا فى رجب ولم يثبت غيره بل عامة الأحاديث المأثورة فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم كذب وقال النووى لم يثبت فى صوم رجب ندب ولا نهى بعينه ولكن أصل الصوم مندوب (أبو الفتح بن أبى الفوارس فى أماليه عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال الحافظ ابن العراقى فى شرح الترمذى حديث ضعيف جداً هو من مرسلات الحسن رويناه فى كتاب الترغيب والترهيب الأصفهانى ومرسلات الحسن لاشىء عند أهل الحديث ولا يصح فى فضل رجب حديث اه . وكلام المؤلف كالصريح فى أنه لم يره مسندا وإلا لما عدل لرواية إرساله وهو عجيب فقد خرجه الديلمى فى مسند الفردوس من طرق ثلاث وابن نصر وغيرهما من حديث أنس باللفظ المزبور بعينه

(رحم الله أبا بكر) انشاء بلفظ الخبر أى حباه وأنعم عليه فى الدارين (زوجنى ابنته) عائشة (وحملنى إلى دار الهجرة) المدينة على ناقة له (وأعتق بلالا من ماله) لما رآه يعذب فى الله عذاباً شديدا (وما نفعنى مال فى الإسلام) لعل المراد به فى نصرته (مانفعنى مال أبى بكر)[1] روى ابن عساكر أنه أسلم وله أربعون ألف دينار وفى رواية أربعون ألف درهم فأنفقها عليه ولا يعارضه حديث البخارى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يأخذ منه الراحلة إلى الهجرة إلا بالثمن لاحتمال أنه أبرأه منه وفى رواية أنه أبرأه منه وفى رواية أنه لما قال مانفعنى الخ بكى أبو بكر وقال هل أنا ومالى إلا لك يارسول الله قال ابن المسيب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى فى مال أبى بكر كما يقضى فى مال نفسه وقد فسر

---

(١) فيه من الأخلاق الحسان شكر المنعم على الإحسان والدعاء له مع التوكل وصفاء التوحيد وقطع النظر عن الاغيار ورؤية النعم من المنعم الجبار

٤٤١٣ — رَحِمَ اللهُ ابْنَ أَبِي رَوَاحَةَ ، كَانَ أَيْنَمَا أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ أَنَاخَ - ابن عساكر عن ابن عمر - (صح)

٤٤١٤ — رَحِمَ اللهُ قُسًّا ، إِنَّهُ كَانَ عَلَى دِينِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - (طب) عن غالب بن أبجر - (ض)

قوله سبحانه «وسيجنبها الأتقى الذي يؤتى ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى» بأن المراد منه أبو بكر قال في القوارف وغيره ومن قواعد الصوفية في الأخلاق شكر المحسن على الإحسان والدعاء له مع كمال توحيدهم وقطعهم النظر عن الأغيار ومشاهدتهم النعم من المنعم الجبار لكن يفعلونه اقتداء بسيدهم المصطفى صلى الله عليه وسلم فإذا ارتقى الصوفي إلى ذروة التوحيد شكر الخلق بعد شكر الحق و ثبت لهم وجوداً في المنع والعطاء بعد أن يرى المسبب أولاً ولسعة علمه لا يحجبه الخلق عن الحق وفي النوادر عن بعضهم أدخلت صوفياً منزلي فقدمت له لبناً وسكراً فتناوله وقال نحمد الله لا نحمدك فوضعت رحلي على عنقه فأخرجته ورجعت أكله مع أهلي (رحم الله عمر) بن الخطاب (يقول الحق وإن كان مراً[1]) فكان لا يخاف في الله لومة لائم ومن ثمة قال (لقد تركه الحق) أي قول الحق والعمل به (وماله من صديق) لعدم انقياد أكثر الخلق للحق ونفرتهم ممن يتصلب فيه ومن يلتزم النصح قل أولياؤه فإن الغالب على الناس اتباع الهوى قال بعض العارفين لما لزمت النصح والتحقيق لم يترك لي في الوجود صديقاً (رحم الله عثمان) بن عفان (تستحيه الملائكة) أي تستحي منه وكان أحيى هذه الأمة (وجهز جيش العسرة) من خالص ماله بما منه ألف بعير بأقتابها والمراد به تبوك كما في البخاري في المغازي (وزاد في مسجدنا) مسجد المدينة (حتى وسعنا) فإنه لما كثر المسلمون ضاق عليهم فصرف عليه عثمان حتى وسعه (رحم الله علياً) ابن أبي طالب (اللهم أدر الحق معه حيث دار) ومن ثم كان أقضى الصحابة وأفاد ندب شكر المحسن والاعتراف له في الملإ والمحافل والمجامع وليس ذلك تنقيصاً لقدر الشاكر بل تعظيماً له لظهور اتصافه بالإنصاف والمكافأة بالجميل (ت عن علي) أمير المؤمنين ورمز المصنف لصحته وليس كما زعم فقد أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال هذا الحديث يعرف بمختار قال البخاري هو منكر الحديث وقال ابن حبان يأتي بالمناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه يتعمدها اهـ . وفي الميزان مختار بن نافع منكر الحديث جداً ثم أورد من مناكيره هذا الخبر

(رحم الله) عبد الله (بن رواحة) بفتح الراء والواو والمهملة مخففاً البدري الخزرجي نقيبهم ليلة العقبة وهو أول خارج إلى الغزو استشهد في غزوة مؤتة (كان حيثما أدركته الصلاة) وهو سائر على بعيره (أناخ) بعيره وصلى محافظة على أدائها أول وقتها[2] فإن صلى فرضاً على الدابة وهي سائرة لم يصح وإن كانت واقفة وأتم الأركان صح لكن نزوله وصلاته على الأرض حيث أمكن أفضل فلذلك آثره هذا الصحابي الجليل (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) ابن الخطاب وفيه همام بن نافع الصنعاني قال في الميزان عن العقيلي حديث غير محفوظ وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجيب فقد خرجه الطبراني باللفظ المزبور وزاد الإخوة ولفظه رحم الله أخي عبد الله بن رواحة كان أينما أدركته الصلاة أناخ قال الهيثمي إسناده حسن انتهى . فاقتصار المصنف على ابن عساكر من ضيق العطن

(رحم الله قساً[3]) قيل يا رسول الله تترحم على قس؟ قال نعم إنه (كان على دين أبي إسماعيل بن إبراهيم) الخليل وورد من طرق عن ابن عباس قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيكم يعرف القس بن ساعدة

---

(١) أي كريهاً عظيم المشقة على قائله ككراهة مذاق الشيء

(٢) وفيه أنه يسن تعجيل الصلاة أول وقتها

(٣) وقد كان خطيباً حكيماً واعظاً متعبداً . وأبي مضاف إلى ضمير المتكلم وإسماعيل بدل من المضاف أو منصوباً بأعني أو خبر عن محذوف

٤٤١٥ — رَحِمَ اللَّهُ لُوطًا يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ وَمَا بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَهُ نَبِيًّا إِلَّا وَهُوَ فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

الايادى قالوا كلنا قال فما فعل قالوا هلك قال ماأنساه بعكاظ على جمل أحمر يقول : أيها الناس من عاش مات ، ومن مات فات، وكل ماهو آت آت ، إن فى السماء لخبراً ، وإن فى الأرض لعبراً ، مهاد موضوع ، وسقف مرفوع ، ونجوم تمور، وبحار لاتغور ، أقسم قس قسماً حتماً ، لئن كان فى الامر رضى ليكونن سخطا ، إن لله لدينا هو أحب إليه من دينكم الذى أنتم عليه مالى أرى الناس يذهبون ولا يرجعون ، أرضوا بالمقام فقاموا ، أم تركوا فناموا ؟ زاد فى رواية بن الآباء والاجداد ، أين المريض والعواد ، أين الفراعنة الشداد ، أين من بنا وشيد ، وزخرف ونجد ، وغره المال والولد ، أين من بغى وطغا ، وجمع وأوعى ، وقال أنا ربكم الأعلى ، ألم يكونوا أكثر منكم مالا ، وأطول آجالا ، وأبعد آمالا ، طحنهم الثرى بكلكله ومزقهم بتطاوله ، تلك عظامهم بالية ، وبيوتهم خاوية عمرتها الذئاب العاوية ، كلا بل هو الواحد المعبود ، ليس بوالد ولا مولود ، اهـ ، وفى السيرة الحلبية وغيرها أن سبب الحديث أن رجلا أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه ضلت له ضالة فطلبها فرأى قسا فى ظل شجرة فسلم فرد فإذا هو بعين خرارة ، فى أرض خوارة فى مسجد بين قبرين وأسدين عظيمين فإذا سبق أحدهما للماء فتبعه الآخر ضربه بقضيب بيده وقال ارجع حتى يشرب من قبلك فقلت ماهذان القبران قال أخوان لى كانا يعبدان الله لا يشركان به فأدركهما الموت فقبرتهما وها أنا بين قبريهما حتى ألحق بهما ثم نظر إليهما فتغرغرت عيناه الدموع فانكب عليهما يقول :

خليلى هبا طالما قد رقدتما أجدكما لاتقضيان كراكما
ألم تريا أنى بسمعان مفرد ومالى فيها من خليل سواكما
مقيم على قبريكما لست بارحا طوال الليالى أو يجيب صداكما
أيكفيكما طول الحياة وما الذى يرد على ذى لوعة إن بكاكما
أمن طول نوم لاتجيبان داعيا كأن الذى يسقى العقار سقاكما
فإنكما والموت أقرب غائب بروحى فى قبريكما قد أتاكما
فلو جعلت نفس لنفس وقاية لجدت بنفسى أن تكون فداكما

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله قسا الخ قال الحافظ فى البيان ان لقس وقومه فضيلة ليست لأحد من العرب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم روى كلامه وموقفه على جمله بعكاظ وعظته وعجب من حسن كلامه وأظهر تصويبه وهذا شرف تعجز عنه الامانى وتنقطع دونه الآمال (طب) وكذا فى الأوسط (عن غالب بن أبجر) بموحدة وجيم وزن أحمد ويقال غالب بن ذيح بكسر الدال وبتحتية ثم معجمة المزنى صحابى له حديث نزل الكوفة قال الهيثمى رجاله ثقات .

(رحم الله لوطا) اسم أعجمى وصرف مع العجمة والعلمية وهو ابن هاران أوهرون أخى إبراهيم وهذا تمهيد وتقدمة للخطاب المزعج كما فى قوله عفا الله عنك لم أذنت لهم ، (كان يأوى) لفظ رواية البخارى لقد كان يأوى أى يأوى فى الشدائد (إلى ركن شديد) أى أشد وأعظم وهو الله تعالى فإنه أشد الأركان وأعظمها وأصل ذلك أن قومه ابتدعوا وطء الذكور فدعاهم إلى الإقلاع عن الفاحشة فأصروا على الامتناع ولم يتفق أن يساعده منهم أحد فلما أراد الله إهلاكهم بعث جبريل وميكائيل وإسرافيل فاستضافوه فخاف عليهم من قومه وأراد أن يخفى عليهم خبرهم فنمت عليهم امرأته فجاءوه وعاتبوه على كتمانه أمرهم فقال لو أن لى بكم قوة أو آوى إلى ركن شديد أى لو أن لى منعة وأقارب وعشيرة أستنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفانى قال القاضى كأنه استغرب منه هذا القول وعده نادرة إذ لاركن أشد من الركن الذى كان يأوى اليه وهو عصمة الله وحفظه وقال غيره ترحم عليه لسهوه فى ذلك الوقت حتى

٤٤١٦ — رَحِمَ اللهُ حِمْيَرَ: أَفْوَاهُهُمْ سَلَامٌ، وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ، وَهُمْ أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ - (حم ت) عن أبي هريرة - (ح)

٤٤١٧ — رَحِمَ اللهُ خُرَافَةَ؛ إِنَّهُ كَانَ رَجُلاً صَالِحاً - الفضل الضبي فى الأمثال عن عائشة - (ح)

ضاق صدره فقال: أو آوي إلى ركن شديد، أي إلى عز العشيرة وهو كان يجب الإيواء إلى الله وهو أشد الأركان وقال النووي يجوز أنه لما اندهش بحال الأضياف قال ذلك أو أنه التجأ إلى الله فى باطنه وأظهر هذا القول للأضياف اعتذاراً وسمى العشيرة ركناً لأن الركن يستند إليه ويمتنع به فشبههم بالركن من الجبل لشدتهم ومنعتهم (وما بعث الله بعده نبياً إلا كان فى ثروة) أي كثرة ومنعة (من قومه) تمنع منه من يريده بسوء وتنصره وتحوطه واستشكل بآية «فلم تقتلون أنبياء الله من قبل إن كنتم مؤمنين» لو كانوا فى منعة لما قتلوا منهم ببيت المقدس فى يوم واحد ثلاثمائة. وفى التقييد ببعدية لوط إشارة بأنه لم يكن فى منعة بشهادة «لو أن لى بكم قوة» (ك) فى أخبار الأنبياء (عن أبي هريرة) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي.

(رحم الله حمير) ابن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان أبو قبيلة من اليمن (أفواههم سلام وأيديهم طعام) يعني أفواههم لم تزل ناطقة بالسلام على كل من لقيهم إيناساً وخيراً وأيديهم ممتدة بمناولة الطعام للضيف والجائع لجعل الأفواه والأيدي نفس السلام والطعام لمزيد المبالغة (وهم أهل أمن وإيمان) أي الناس آمنون من أيديهم وألسنتهم قلوبهم مطمئنة بالإيمان مملوءة بنور الإيقان بعيدة من الشقاق نفورة من النفاق (حم ت عن أبي هريرة) قال رجل يارسول الله العن حميراً؛ فأعرض عنه مراراً فذكره

(رحم الله خرافة) بضم الخاء المعجمة وفتح المهملة (إنه كان رجلا صالحا) اسم رجل من عذرة استهوته الجن وحدث بما رأى فكذبوه وقالوا حديث خرافة وجرى على كل مايكذبونه وكل مايستملح أو يتعجب منه؛ روى الترمذي عن عائشة قالت حدث النبي صلى الله عليه وسلم نساءه بحديث فقالت امرأة منهن كأنه حديث خرافة فقال أتدرى ماخرافة؟ إن خرافة كان رجلا من عذرة أسرته الجن فمكث دهراً ثم رجع فكان يحدث بما رأى فيهم من الأعاجيب فقال الناس حديث خرافة؛ وخرج ابن أبى الدنيا فى ذم البغى عن أنس قال اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجعل يقول الكلمة كما يقول الرجل عند أهله فقالت إحداهن كأن هذا حديث خرافة فقال أتدرون ماخرافة؟ إنه كان رجلا صالحا من عذرة أصابته الجن فكان فيهم حينا فرجع فجعل يحدث بأحاديث لاتكون فى الإنس: فحدث أن رجلا من الجن كانت له أم فأمرته أن يتزوج فذكر قصة طويلة قال ابن حجر ورجاله ثقات إلا سعنة بن معونة فلم أعرفه (المفضل) بن محمد بن يعلى بن عامر الضبي بفتح المعجمة وشد الموحدة نسبة إلى ضبة أبو إدريس الكوفي كان علامة راوية للأدب ثقة (في) كتاب (الأمثال) قال ذكر إسماعيل بن أبان عن زياد البكالي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم بن عبد الرحمن قال: سألت أبي يعني عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن حديث خرافة فقال: بلغنى (عن عائشة) أنها قالت: قلت للنبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم حدثنى بحديث خرافة فقال: رحم الله خرافة إنه كان رجلا صالحا وإنه أخبرنى أنه خرج ليلة لبعض حاجته فلقيه ثلاثة من الجن فأسروه فقال واحد نستعبده وقال آخر نقتله وقال آخر نعتقه، فمر بهم رجل منهم فذكر قصة طويلة. هذا كله من رواية المفضل عن عائشة فاقتصر المصنف على الجملة الأولى وحذف مابعدها قال الحافظ ابن حجر ولم أر من ذكر خرافة فى الصحابة لكن هذا الحديث يدل عليه

٤٤١٨ - رَحِمَ اللهُ الأَنْصَارَ وَأَبْنَاءَ الأَنْصَارِ أَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الأَنْصَارِ - (٥) عن عمرو بن عوف - (صح)

٤٤١٩ - رَحِمَ اللهُ المُتَخَلِّلِينَ وَالمُتَخَلِّلَاتِ - (هب) عن ابن عباس - (ض)

٤٤٢١ - رَحِمَ اللهُ المُتَخَلِّلِينَ مِنْ أُمَّتِي فِي الوُضُوءِ وَالطَّعَامِ - القضاعي عن أبي أيوب - (ح)

٤٤٢٠ - رَحِمَ اللهُ المُتَسَرْوِلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ - (قط) في الأفراد (ك) في تاريخه (هب) عن أبي هريرة

(رحم الله الانصار[1]) الأوس والخزرج غلبت عليهم الصفة (وابناء الأنصار وابناء ابناء الأنصار) فى رواية وأزواجهم وذرياتهم وفى أخرى وموالى الأنصار وهذا دعاء أو خبر وذلك لما لأصولهم من القيام فى نصرة الدين وإيواء المصطفى صلى الله عليه وسلم ومن معه حال شدة الخوف والضيق والعسرة وحمايتهم له حتى بلغ أوامر ربه وأظهر الدين وأسس قواعد الشريعة فعادت مآثرهم الشريفة على أبنائهم وذرياتهم ومن ثم أكد الوصية بهم فى غير ماحديث (ه عن عمرو بن عوف) بن يزيد بن ملحة المزنى ورواه عنه أيضا الطبرانى وفيه كثير بن عبد الله بن عمرو المزنى وهو ضعيف وقد حسن له الترمذى وبقية رجاله ثقات

(رحم الله المتخللين والمتخللات[2]) أى الرجال والنساء المتخللين من آثار الطعام والمخللين شعورهم فى الطهارة فإن ذلك سنة مؤكدة (هب عن ابن عباس) وفيه قدامة بن محمد المدينى قال الذهبى: فى الضعفاء وخرجه ابن حبان وإسماعيل بن شيبة قال الأزدى والنسائى منكر الحديث ومن ثم قال البيهقى عقب تخريجه فيه نظر

(رحم الله المتخللين من أمتى) أمة الإجابة (فى الوضوء) أى والغسل (و) فى (الطعام) وفى رواية من بدل فى شمل الحديث المحرم فيندب له التخليل لكن برفق؛ دعا له بالرحمة لمتابعة أدب السنة، وليفوز بذلك كل مقصر رجاء دعوته؛ والتخليل من الطعام تتبع مابقى بين الأسنان ليخرجه بالخلال لئلا يبقى فينتن ريح الفم ويتأذى به من يناجيه فدعا له بالرحمة لاحتياطه للعبادة والأدب والحرمة وليقتدى به كل من علمه (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن أبى أيوب) الأنصارى قال شارحه: حسن غريب ورواه عنه الديلمى

(رحم الله المتسرولات من النساء) أى الذين يلبسون السراويل بقصد الستر فهو لهن سنة مؤكدة محافظة على ستر

(١) أى أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم واللام للعهد جمع ناصر كأصحاب وصاحب أو جمع نصير كأشراف وشريف وهم أهل المدينة خصوا بهذا الاسم دون غيرهم من الصحابة لما فازوا به دون غيرهم حيث آثروه وأصحابه على أنفسهم فى المنازل والأموال وعادوا جميع الفرق الموجودين من عرب ومن عجم بسببه وبسبب أصحابه فلهذا كان يحبهم وسماهم بالأنصار وحذر من بغضهم وجعله علامة النفاق ورغب فى حبهم حتى جعل ذلك علامة الإيمان تنويها لعظيم فضلهم وفى صحيح مسلم: لايبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر، وهذا الحكم أيضا جار فى كل الصحابة إذ كل واحد منهم له سابقة وسالفة وعناء فى الدين لحبهم لذلك المعنى محض الإيمان وبغضهم محض النفاق لكن خص الأنصار بذلك لما ذكرنا من إيوائهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه ولمحبته فى الأنصار قال ولولا الهجرة لكنت رجلا من الأنصار ولو سلك الناس واديا وشعبا لسلكت وادى الأنصار وشعبها وعن أنس إن الأنصار اجتمعوا فقالوا إلى متى نشرب من هذه الآبار فلو أتينا النبى صلى الله عليه وسلم فيدعو لنا أن يفجر لنا هذه الجبال عيونا فجاءوا بجماعتهم إليه صلى الله عليه وسلم فلما رآهم قال مرحبا وأهلا لقد جاء بكم إلينا حاجة قالوا أى والله يا رسول الله قال فانكم لن تسألونى اليوم شيئا إلا أوتيتموه ولا أسأل الله شيئا إلا أعطانيه فأقبل بعضهم على بعض وقالوا الدنيا تريدون؟ اطلبوا الآخرة فقالوا بجماعتهم يارسول الله أدع الله أن يغفر لنا فقال اللهم اغفر للانصار ولأبناء الأنصار وأبناء ابناء الأنصار وفى رواية ولنساء الأنصار ولنساء أبناء الأنصار وفى رواية ولجيران الأنصار

(٢) دعا لهم بالرحمة لاحتياطهم فى العبادة فيتأكد الاعتناء به للدخول فى دعوة المصطفى صلى الله عليه وسلم

(خط) فى المتفق والمفترق عن سعد بن طريف (عق) عن مجاهد بلاغا

٤٤٢٢ — رَحِمَ اللهُ امْرأً اكْتَسَبَ طيبًا ، وَأَنفق قصدًا ، وَقَدَّمَ فَضْلًا لِيَوْمِ فَقْرِهِ وَحَاجَتِهِ - ابن النجار عن عائشة - (ض)

٤٤٢٣ — رَحِمَ اللهُ امْرأً أَصْلَحَ مِنْ لِسَانِهِ - ابن الأنبارى فى الوقف ، والموهبى فى العلم (عد خط) فى

عن رواتهن ما أمكر (قط فى الافراد ك و تاريخه) تاريخ نيسابور من حديث محمد بن القاسم العتكى عن محمد بن شاذان عن بشر بن الحكم عن عبد المؤمن بن عبد الله عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة (هب) قال حدثنا الحاكم بإسناده هذا (عن أبى هريرة) قال بينا النبى صلى الله عليه وسلم جالس بالمسجد مرّت امرأة على دابة فلما حاذته عثرت بها فأعرض النبي صلى الله عليه وسلم فقيل متسرولة فذكره وفيه من لا يعرف (خط فى كتاب المتفق والمفترق[1]) من حديث أبى بكر الإسماعيلى عن الحسن بن سفيان عن بشر بن بشار عن سهل بن عبد الواسطى عن يوسف بن زياد عن عبد الرحمن (عن سعد بن طريف) قال ابن حجر سعد بن طريف ذكره الخطيب فى المتفق والمفترق وقال يقال له صحبة ثم روى له هذا الحديث وقال لم أكتبه إلا من هذا الوجه وفى إسناده غير واحد من المجهولين وقال ابن الجوزى جعل الخطيب سعداً هذا من الصحابة وفرق بينه وبين سعد من طريق الإسكاف ولا أراه إلا هو وليس فى الصحابة من اسمه سعد بن طريف وكان الإسكاف وضاعا للحديث ويوسف بن زياد قال الدارقطنى مشهور بالأباطيل فالحديث موضوع اه ونازعه المؤلف فى دعواه وضعه (عق) من حديث اسحق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن محمد بن مسلم الطائفى عن الصالح بن مجاهد (عن مجاهد بلاغا) أى أنه قال بلغنى أن امرأة سقطت عن دابتها فانكشفت والنبى صلى الله عليه وسلم قريب منها فأعرض فقيل عليها سراويل فذكره ومحمد بن مسلم ضعفه أحمد ووثقه غيره

(رحم الله امرأ اكتسب طيباً) أى حلالا (وأنفق قصداً) أى بتدبير واعتدال من غير افراط ولا تفريط (وقدم فضلا) أى ما فضل عن انفاق نفسه ومؤنه بالمعروف بأن تصدق به على المحتاج ليدخره (ليوم فقره وحاجته) وهو يوم القيامة.قدم ذكر الطيب إيماء إلى انه لا ينفعه يوم الجزاء عند الله إلا ما أنفقه من الحلال قال الحرالى ولذلك لم يأذن الله لأحد فى أكله حتى يتصف بالطيب للناس الذين هم أدنى المخاطبين بانسلاخ أكثرهم من العقل والشكر والإيمان ومحى اسمه عن الذين آمنوا كلوا من طيبات مارزقناكم (ابن النجار) فى تاريخ بغداد (عن عائشة)

(رحم الله امرأ أصلح من لسانه) بأن تجنب اللحن أو بأن ألزمه الصدق وجنبه الكذب حث على اصلاح الألسن بدعائه له بالرحمة واصلاحه من وجهين أحدهما اصلاح نطقه بالعربية ولسان العرب أشرف الألسنة سميت عربية لإعرابها عن الأشياء وأفصحها عن الحقائق ما لم يفصح غيرها وجميع العلوم مفتقرة اليها سيما الشرعية فلا يدرك حقائق الكتاب والسنة إلا بوفور الحظ منها وروى بعض المحدثين أن المصطفى صلى الله عليه وسلم نهى عن الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة بسكون اللام ثم قال مخاطبا بعض العلماء لى منذ عشرين سنة ما حلقت رأسى قبلها لهذا النهى فقال هذا تصحيف والحلق محركا أى نهى أن يتحلق الناس قبل الجمعة وقيل إن النصارى كفرت بتصحيف كلمة أوحى الله إلى عيسى أنا ولدتك بالتشديد فخففوا الثانى إصلاح اللسان بالتقوى وإدامة ذكر الله أو الخير والتنزه عن كل مايقبح شرعا أو عادة حتى يصلح لسانه فلا ينطق إلا بخير قال الحكماء الخرس خير من الكذب وصدق

---

(١) هما ما اتفق لفظاً وخطاً وأقسامه كثيرة منها أبو عمرو الجونى اثنان أحدهما عبد الملك بن حبيب التابعى والثانى اسمه موسى بن سهيل مصرى سكن بغداد روى عن هشام بن عمار وغيره.وللمحدثين أيضا المؤتلف والمختلف وهو ما يتفق فى الخط صورته ويختلف فى اللفظ صفته كشام بن على وغنام بن أوس ويسير بن عمرو وبشير بن بشار

الجامع عن عمر ، ابن عساكر عن أنس - (ح)

٤٤٢٤ — رَحِمَ اللّٰهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعاً - (د ت حب) عن ابن عمر - (صح)

٤٤٢٥ — رَحِمَ اللّٰهُ امْرَأً تَكَلَّمَ فَغَنِمَ أَوْ سَكَتَ فَسَلِمَ - (هب) عن أنس ، وعن الحسن مرسلا - (ح)

٤٤٢٦ — رَحِمَ اللّٰهُ عَبْدًا قَالَ فَغَنِمَ أَوْ سَكَتَ فَسَلِمَ - أبو الشيخ عن أبي أمامة - (ض)

٤٤٢٧ — رَحِمَ اللّٰهُ عَبْدًا قَالَ خَيْرًا فَغَنِمَ ، أَوْ سَكَتَ عَنْ سُوءٍ فَسَلِمَ - ابن المبارك عن خالد بن أبي عمران مرسلا - (ح)

اللسان وإن السعادة وقال بعض الحكماء لا سيف كالحق ولا عون كالصدق والكذب جماع كل شر (ابن الأنباري) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحدة (في) كتاب (الوقف) والابتداء (المرهبي) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء والموحدة نسبة إلى موهب بطن من المغافر (في) كتاب (العلم عن خصد في الجامع) لآداب المحدث السامع كلهم (عن عمر) بن الخطاب وسببه أنه مر بقوم يرمون رشقا فأخطأوا فقال ما أسوأ رميكم فقالوا نحن متعلمين قال لحنكم أشد علي من رميكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ورواه عنه أيضاً البيهقي في الشعب باللفظ المزبور وكأنه أغفله ذهولا وأورده في الميزان في ترجمة عيسى بن إبراهيم وقال هذا ليس بصحيح (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمي وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال حديث لا يصح.

(رحم الله امرأ صلى قبل العصر أربعا) قال ابن قدامة هذا ترغيب فيه لكنه لم يجعلها من السنن الرواتب بدليل أن ابن عمر راويه لم يحافظ عليها وقال الغزالي يستحب استحبابا مؤكدا رجاء الدخول في دعوة النبي صلى الله عليه وسلم فإن دعوته مستجابة لا محالة (د ت) وحسنه (حب) وصححه كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن القيم اختلف فيه فصححه ابن حبان وضعفه غيره وقال ابن القطان سكت عليه عبد الحق مسامحا لكونه من رغائب الأعمال وفيه محمد بن مهران وهاه أبو زرعة وقال الفلاس له مناكير منها هذا الخبر

(رحم الله امرأ تكلم فغنم) بسبب قوله الخير (أو سكت) عما لا خير فيه (فسلم) بسبب صمته عن ذلك وأفهم بذلك أن قول الخير خير من السكوت لأن قول الخير ينتفع به من يسمعه والصمت لا يتعدى صاحبه وهذا الحديث قد عده العسكري وغيره من الأمثال (تنبيه) قال ابن عربي أمراض النفس قولية وفعلية وتفاريع القولية كثيرة لكن عللها وأدويتها محصورة في أمرين الواحد أن لا تتكلم إذا اشتهيت أن تتكلم والآخر أن لا تتكلم إلا فيما إن سكت عنه عصيت وإلا فلا وإياك والكلام عند استحسان كلامك فإنه حالتئذ من أكبر الأمراض وماله دواء إلا الصمت إلا أن تجبر على رفع الستر وهذا هو الضابط اهـ. (هب عن أنس) ابن مالك (وعن الحسن) البصري (مرسلا) قال الحافظ العراقي في سند المرسل رجاله ثقات والمسند فيه ضعف فإنه من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين

(رحم الله عبداً قال) أي خيراً (فغنم) ثواباً (أو سكت فسلم) من العقاب قال الديلمي قال ذلك ثلاثا وعليه قيل

وأمسكت إمساك الغبي وإنني ❊ لأنطق من طير غدا وارث خشرا

(وقيل) تأمل فلا تستطيع رد مقالة ❊ إذا القول في زلاته فارق الفما

(أبو الشيخ) ابن حيان عن أبي أمامة ورواه عنه أيضاً الديلمي ثم قال وفي الباب أنس

(رحم الله عبداً قال خيراً فغنم أو سكت عن سوء فسلم) قال الماوردي يشير به إلى أن الكلام ترجمان يعبر عن مستودعات الضمائر ويخبر بمكنونات السرائر لا يمكن استرجاع بوادره ولا يقدر على دفع شوارده فحق على العاقل أن يحترز من زلله بالإمساك عنه أو الإقلال منه قال علي كرم الله وجهه اللسان معيار أطاشه الجهل وأرجحه العقل (ابن المبارك) في الزهد وكذا الخرائطي في مكارم الأخلاق (عن خالد بن أبي عمران مرسلا) هو التجيبي التونسي

٤٤٢٨ — رَحِمَ اللّٰهُ امْرأً عَلَّقَ فِى بَيْتِهِ سَوطًا يُؤَدِّبُ بِهِ أَهْلَهُ - (عد) عن جابر - (ض)

٤٤٢٩ — رَحِمَ اللّٰهُ أَهلَ الْمَقْبَرَةِ ، تِلْكَ مَقْبَرَةٌ تَكُونُ بِعَسْقَلَانَ - (ص) عن عطاء الخراسانى بلاغا

٤٤٣٠ — رَحِمَ اللّٰهُ حَارِسَ الْحَرَسِ - (ه ك) عن عقبة بن عامر - (صح)

٤٤٣١ — رَحِمَ اللّٰهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّتْ ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِى وَجْهِهَا الْمَاءَ ، رَحِمَ اللّٰهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى ، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِى وَجْهِهِ الْمَاءَ - (حم

قاضى إفريقية عن عروة وغيره قال الذهبى صدوق فقيه عابد مات سنة تسع وثلاثين ومائة
(رحم الله امرأ علق فى بيته سوطاً يؤدب به أهله) أى من أساء الأدب منهم ولا يتركهم هملا وقد يكون التأديب مقدماً على العفو فى بعض الأحوال وإنما قال علق ولم يقتصر على قوله أدب مع كونه أحضر إيذاناً بأنه لا يضرب أولا يزجر ويهدد ويحضر لهم . لة الضرب فإن نجع ذلك فيهم لا يتعداه لحصول الغرض وإلاضرب ويتقى الوجه والمقاتل ولا يقصد بضربه تشفياً ولا انتقاماً وإلا عاد وباله عليه (عد) من حديث عباد بن كثير الثقفى عن أبى الزبير (عن جابر) بن عبدالله وظاهر صنيع المصنف أن ابن عدى خرجه وأقره والأمر بخلافه بل أعله بكثير هذا ونقل تضعيفه عن البخارى والنسائى وابن معين ووافقهم
(رحم الله أهل المقبرة) بتثليث الباء اسم للموضع الذى تقبر فيه الاموات أى تدفن قال ذلك ثلاثاً فسئل عن ذلك فقال (تلك مقبرة تكون بعسقلان) بفتح فسكون بلد معروف واشتقاقه من العساقيل وهو السراب أو من العسقيل وهو الحجارة الضخمة كذا فى معجم البلدان قال الحافظ ابن حجر وكان عطاء راوى هذا الخبر يرابط بها كل عام أربعين يوماً حتى مات يعنى أنه يستشهد جماعة فيدفنون فى مقبرة فيها وهذا علمه من طريق الكشف (ص) عن إسماعيل بن عياش (عن عطاء الخراسانى) نسبة إلى خراسان بلد مشهور . قال الجرجانى : معنى خور كل وسان معناه سهل أى كل بلا تعب ، وقال غيره معناه بالفارسية مطلع الشمس ، والعرب إذا ذكرت المشرق كله قالوا فارس لخراسان فارس كذا فى المعجم (بلاغاً) أى أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذلك وعطاء هو ابن أبى مسلم مولى المهلب بن أبى صفرة قال ابن حجر صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس أرسل عن معاذ وأضرابه وروى عن عكرمة والطبقة وهذا الحديث أورده ابن الجوزى فى الموضوعات فتعقبه ابن حجر فى القول المسدد بأنه حديث فى فضائل الاعمال والتحريض على الرباط فليس فيه مايحيله الشرع ولا العقل فالحكم عليه بالبطلان لا يتجه وطريقة الإمام أحمد معروفة فى التسامح فى أحاديث الفضائل دون الأحكام وقد ورد معناه فى خبر مسند متصل عند أبى يعلى والبزار بلفظ إن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم استغفر وصلى على أهل مقبرة بعسقلان وفى خبر الطبرانى إذا دارت الرحى فى أمتى كان أهلها أى عسقلان فى خير وعافية
(رحم الله حارس الحرس) بفتح الحاء والراء اسم الذى يحرس والحارس الحافظ وفى رواية بدله الجيش وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكماله و كأنه وهم بل بقيته كما فى الفردوس وغيره الذين يكونون بين الروم وعسكر المسلمين ينظرون لهم ويحذرونهم انتهى . (ه ك) فى الجهاد (عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى
(رحم الله) هو ماضى بمعنى الطلب (رجلا قام من الليل) أى بعد النوم إذ لا يسمى تهجداً إلا صلاة بعد نوم (فصلى) أى ولو ركعة لخبر عليكم بصلاة الليل ولو ركعة (وأيقظ امرأته) فى رواية أهله وهى أعم (فصلت فإن أبت) أن تستيقظ (نضح) أى رش (فى وجهها الماء) ونبه به على مافى معناه من نحو ماء ورد أو زهر وخص الوجه بالنضح لشرفه ولأنه محل الحواس التى بها يحصل الإدراك وفيه ندب أمر الزوجة بالصلاة وإيقاظها لذلك وعكسه (رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فصلى فإذا أبى نضحت فى وجهه الماء) أفاد كما قال الطيبى

د ن ه حب ك) عن أبي هريرة - (صح)

٤٤٣٢ — رَحِمَ اللهُ رَجُلاً غَسَلَتْهُ امْرَأَتُهُ وَكُفِّنَ فِي أَخْلَاقِهِ - (هق) عن عائشة

٤٤٣٣ — رَحِمَ اللهُ عَبْداً كَانَتْ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي عِرْضٍ أَوْ مَالٍ فَجَاءَهُ فَاسْتَحَلَّهُ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ، وَلَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ حَمَلُوا عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٤٤٣٤ — رَحِمَ اللهُ عَبْداً سَمْحاً إِذَا بَاعَ، سَمْحاً إِذَا اشْتَرَى سَمْحاً إِذَا قَضَى، سَمْحاً إِذَا اقْتَضَى - (خ ه) عن جابر - (صح)

أن من أصاب خيراً ينبغي أن يحب لغيره مايحب لنفسه فيأخذ بالاقرب فالاقرب فقوله رحم الله رجلا فعل كذا تنبيه للأمة بمنزلة رش الماء على الوجه لاستيقاظ النائم وذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما نال مانال بالتهجد من الكرامة أراد أن يحصل لأمته حظ من ذلك فحثهم عليه عادلا عن صيغة الأمر للتلطف (حم د ن ه حب ك عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وتعقب بأن فيه محمد بن عجلان تكلم فيه قوم ووثقه آخرون قال النووى بعد عزوه لأبي داود إسناده صحيح

(رحم الله رجلا) مات و (غسلته امرأته و كفن فى أخلاقه) أى ثيابه التي أشرفت على البلى ولعل ذلك بأبى بكر غسلته امرأته أسماء وكفن فى ثيابه التى كان يتبذلها كذا فى سنن البيهق (هق عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وليس بصواب فقد قال الذهبى إسناده ضعيف فيه الحكم بن عبد الله تركوه

(رحم الله عبدا) أى إنساناً (كانت لأخيه عنده مظلمة) بكسر اللام على الأشهر وحكى الضم والفتح وأنكر (فى عرض) بالكسر محل المدح والذم من الإنسان كما سبق (أو مال) بسائر أصنافه (فجاءه فاستحله قبل أن يؤخذ) أى تقبض روحه (وليس ثم) أى هناك يعنى فى القيامة (دينار ولادرهم) ليقضى منه ماعليه (فإن كانت له حسنات أخذ من حسناته) فيوفى منها لصاحب الحق (وإن لم تكن له حسنات) أو لم توف وبقيت عليه بقية (حملوا عليه من سيئاتهم) أى ألقى عليه أصحاب الحقوق من ذنوبهم التى اجترحوها بقدر حقوقهم ثم يقذف فى النار كما صرح به فى عدة أخبار وهذا الحديث خرجه مسلم بمعناه من وجه آخر وهو أوضح سياقا ولفظه المفلس من أمتى من يأتى يوم القيامة بصيام وصدقة وصلاة وزكاة ويأتى قد شتم هذا وسفك دم هذا وأكل مال هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ماعليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه وطرح فى النار ولا يعارض ذلك ولاتزر وازرة وزر أخرى ، لأنه إنما يعاقب بسبب فعله وظلمه ولم يعاقب بغير جناية منه بل بجنايته فقوبلت الحسنات بالسيئات على مااقتضاه عدل الحق تعالى فى عباده وقد تعلق بعض الذاهبين إلى صحة الإبراء من المجهول بهذا الحديث وقال ابن بطال بل فيه حجة لاشتراط التعيين لأن قوله مظلمة يقتضى كونها معلومة القدر وقال ابن المنير إنما وقع فى الخبر حيث يقتص المظلوم من الظالم حتى يأخذ منه بقدر حقه وهذا متفق عليه إنما الخلاف فيما لو أسقط المظلوم حقه فى الدنيا هل يشترط معرفة قدره والحديث مطلق (ت عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته وظاهر صنيعه أن هذا مما لم يتعرض أحد الشيخين لتخريجه وإلا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد رواه سلطان المحدثين البخارى مع خلف لفظى لايصلح عذراً للعدول

(رحم الله عبداً) دعاء أو خبر وقرينة الاستقبال المستفاد من إذا تجعله دعاء (سمحاً) بفتح فسكون جواداً أو مساهلا غير مضايق فى الأمور وهذا صفة مشبهة تدل على الثبوت ولذا كرر أحوال البيع والشراء والتقاضى حيث قال (إذا باع سمحاً إذا اشترى سمحاً إذا قضى) أى وفى ماعليه بسهولة (سمحاً إذا اقتضى) أى طلب قضاء حقه

٤٤٣٥ ــ رَحِمَ اللهُ قَوماً يَحسبهم النَّاسُ مَرضى وَمَا هُم بِمَرضَى ـ ابن المبارك عن الحسن مرسلا ـ (ض)

٤٤٣٦ ــ رَحِمَ اللهُ موسَى ، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هذَا فَصَبَرَ (حم ق) عن ابن مسعود ـ (صح)

وهذا مسوق للحث على المسامحة فى المعاملة وترك المشاححة والتضييق فى الطلب والتخلق بمكارم الأخلاق وقال القاضى رتب الدعاء على ذلك ليدل على أن السهولة والتسامح سبب لاستحقاق الدعاء ويكون أهلا للرحمة والاقتضاء والتقاضى وهو طلب قضاء الحق وقال ابن العربى فإن كان سيء القضاء حسن الطلب فمطله بما عليه يحسب له فى مقابلة صبره بماله على غيره (خ ه) فى البيع (عن جابر) مطولا ومختصراً

(رحم الله قوما يحسبهم الناس مرضى وماهم بمرضى) وإنما الذى ظهر على وجوههم من التغيير من استيلاء هيبة الجلال على قلوبهم وغلبة سلطان الخوف والقهر على أفئدتهم (ابن المبارك) فى الزهد (عن الحسن البصرى مرسلا) قال الحافظ العراقى ورواه أحمد موقوفا على علىّ

(رحم الله موسى) بن عمران كليم الرحمن (قدأوذى بأكثر من هذا) الذى أوذيت به أى آذاه قومه بأشد مما أوذيت به من تشديد فرعون وقومه وإبائه عليهم وقصده إهلاكه بل ومن تعنت من آمن معه من بنى إسرائيل حتى رموه بداء الأدرة واتهموه بقتل أخيه هرون لما مات معه فى التيه بعد ماراوا من معجزاته الحسية العجائب مما جاء به التنزيل من فظاظتهم وسوء طباعهم وخش أخلاقهم (فصبر) قيل لما سلك بهم البحر قالوا له إن صحبنا لا نراهم فقال سيروا فإنهم على طريق كطريقكم قالوا لا نرضى حتى نراهم فقال اللهم أعنى على أخلاقهم السيئة ففتحت لهم كوات فى الماء فتراموا وتسمعوا وهذا قاله النبى صلى الله عليه وسلم حين قال رجل يوم حنين والله إن هذه لقسمة ماعدل فيها ولا أريد بها وجه الله فتغير وجهه ثم ذكره وكان كلامه هذا شفقة عليهم ونصحا فى الدين لا تهديداً وتثريبا إيثارا لحق الله على نفسه فى ذلك المقام الذى هو عقب الفتح وتمكن السلطان الذى يتنفس فيه المكروب وينفث المصدور ويتشفى المغيظ المحنق ويدرك ثأره المؤثر فلله أخلاق الأنبياء ما أوطأها وأسمحها ولله عقولهم ماأرزنها وأرجحها قال الزمخشرى وفيه تسلية للعالم لما يلقى من الجهلة وقال الغزالى كما لا تخلو الأنبياء من الابتلاء بالمعاندين فكذا لا تخلو الأولياء والعلماء عن الابتلاء بالجاهلين فقلما انفك ولى أو عالم عن ضروب من الإيذاء بنحو إخراج من بلدة وسعاية إلى سلطان وشهادة عليه حتى بالكفر فاصبر كما صبروا تظفر كما ظفروا فعلى العلماء العدل والقيام بنواميس الشريعة والصدع بالحق عند السلطان وإظهار السنن وإخماد البدع والقيام لله فى أمور الدين ومصالح المسلمين وتحمل الأذى المترتب على ذلك ولا يرضون من فعالهم الظاهرة والباطنة بالجائز بل يأخذون بأحسنها وأكملها فإنهم القدوة والمرجع فى الأحكام وحجة الله على العوام (حم ق عن ابن مسعود) قال لما كان يوم حنين آثر النبى صلى الله عليه وسلم أناسا فى القسمة فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الابل وأعطى عيينة بن حصين مثلها وأعطى أناساً من أشراف العرب فآثرهم يومئذ فى القسمة فقال رجل والله إن هذه لقسمة ماعدل فيها ولا أريد بها وجه الله فقلت والله لأخبرن النبى صلى الله عليه وسلم فأتيته فأخبرته فقال ومن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله صلى الله عليه وسلم رحم الله موسى الخ

---

(١) وقال ناس من الأنصار يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قريشا ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فحدث بمقالتهم فجمعهم فى قبة من أدم ولم يدع أحدا غيرهم فلما اجتمعوا قال ما كان حديث بلغنى عنكم قال له بلغاؤهم وفقهاؤهم أما ذوو رأينا فلم يقولوا شيئا وأما أناس منا حديثة أسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قريشا ويترك الأنصار وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنى أعطى رجالا حديثى عهد بكفر أماترضون أن يذهب الناس بالأموال وترجعون إلى رحالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ماتنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى يارسول الله قد رضينا فقال لهم إنكم سترون بعدى أثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض

٤٤٣٧ — رَحِمَ اللهُ يُوسُفَ إِنْ كَانَ لَذَا أَنَاةٍ حَلِيماً ، لَوْ كُنْتُ أَنَا الْمَحْبُوسَ ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَيَّ لَخَرَجْتُ سَرِيعاً — ابن جرير ، وابن مردويه عن أبي هريرة - (ح)

٤٤٣٨ — رَحِمَ اللهُ أَخِي يُوسُفَ، لَوْ أَنَا وَأَتَانِي الرَّسُولُ بَعْدَ طُولِ الْحَبْسِ لَأَسْرَعْتُ الْإِجَابَةَ حِينَ قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ - (حم) في الزهد وابن المنذر عن الحسن مرسلا

٤٤٣٩ — رَحِمَ اللهُ أَخِي يَحْيَى ، حِينَ دَعَاهُ الصِّبْيَانُ إِلَى اللَّعِبِ وَهُوَ صَغِيرٌ ، فَقَالَ : أَلِلَّعِبِ خُلِقْتُ ؟ فَكَيْفَ

(رحم الله يوسف) النبي (إن كان لذا أناة حليما لو كنت أنا المحبوس) ولبثت في السجن هذه اللبثة (ثم أرسل إلى لخرجت سريعا) مبادرة إلى الخلاص والاستراحة منه ولم أقل ارجع إلى ربك.الآية وهذا قاله تواضعا ورفعة لشأن يوسف وإيثاراً لإخباره بكمال فضيلته وحسن نظره في بيان نزاهته وحمدا لصبره وترك عجلته وتنبيها على أن الأنبياء وإن كانوا من الله بمكان لايرام فهم بشر يطرأ عليهم من الأحوال مايطرأ على غيرهم فلايعد ذلك نقصا (ابن جرير) المجتهد المطلق المجمع على أمانته وجلالته في التهذيب (وابن مردويه) في التفسير (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(رحم الله أخي يوسف لو أنا) كنت محبوسا تلك المدة (وأتاني الرسول) يدعوني إلى الملك (بعد طول الحبس لأسرعت الإجابة) أي إجابة رسول الملك الذي أخبر الله عنه بقوله « فلما جاءه الرسول » (حين قال له ارجع إلى ربك) أي سيدك (فاسأله مابال النسوة) إلى آخر الآية وهذا من حسن تواضعه وثنائه على يوسف كما تقرر لا أنه كان عليه إثم أو تقصير لو كان محل يوسف عليه السلام لخرج مع الرسول وإنما أراد لم يكن يستثقل محنة الله فيعجل بل كان صابرا محتسبا مع طول أمد الحبس عليه قال في الكشاف إنما تأنى وتثبت في إجابة الملك وقدم سؤال النسوة ليظهر براءة ساحته عما سجن فيه لئلا يتسلق له الحاسدون إلى تقبيح أمره عنده ويجعلونه سلما إلى حط منزلته لديه ولئلا يقولوا ماخلد في الحبس سبع سنين إلا لأمر عظيم وجرم كبير فان قيل إنما ذكر المصطفى هذا على جهة المدح ليوسف فما باله يذهب بنفسه عن حالة قد مدح بها غيره قلنا إنما أخذ لنفسه وجها آخر من أن الرأى وجه آخر أي لو كنت أنا لبادرت الخروج ثم حاولت بيان عذرى بعد ذلك وذلك أن هذه القيصة والنوازل إنما هي معرضة ليقتدى الناس بها إلى يوم القيامة فأراد عليه السلام حمل الناس على الأحزم من الأمور دون التعمق في مثل هذه النازلة التارك فرصة الخروج من ذلك السجن بما يفتح له ذلك من البقاء في سجنه وإن كان يوسف أمن من ذلك بعلمه من الله فغيره من الناس لا يأمن ذلك وقال بعضهم خاف يوسف أن يخرج من السجن فيناله من الملك مرتبة ويسكت عن أمر ذنبه صفحا فيراه الناس بتلك المنزلة ويقولون هذا الذي راود امرأة مولاه فأراد بيان براءته وتحقيق منزلته (حم في) كتاب (الزهد وابن المنذر عن الحسن) البصري (مرسلا)

(رحم الله قسا) بن ساعدة الايادي عاش ثلاثمائة وثمانين سنة وقيل ستمائة قدم وفد إياد على النبي صلى الله عليه وسلم فأسلموا فسألهم عنه فقالوا مات فقال (كأني أنظر إليه) بسوق عكاظ (على جمل) أحمر أورق أي يضرب إلى الخضرة كلون الرماد أو إلى سواد (تكلم بكلام له حلاوة لا أحفظه) فقال بعض القوم نحن نحفظه يارسول الله فقال هاتوه فذكروا خطبته البديعة السابقة المشحونة بالحكم والمواعظ وهو أول من آمن بالبعث من الجاهلية وأول من قال أما بعد وأول من كتب من فلان إلى فلان (الأزدي) نسبة إلى أزدشنوءة بفتح الهمزة وسكون الزاي وكسر المهملة وهو أزدبن الغوث بن نبيت بن ملكان (في الضعفاء عن أبي هريرة) وورد من عدة طرق أخرى قال ابن حجر وكلها ضعيفة قال المصنف إذا ضم بعضها إلى بعض حكم بحسنه فزعم ابن الجوزي وضعه غير سديد

(رحم الله أخي يحيى) سماه أخا لأن نسب الدين أعظم من نسب الماء والطين (حين دعاه الصبيان إلى اللعب وهو صغير) ابن سنتين أو ثلاث على مافي تاريخ الحاكم عن الحبر بسند واه وأصح منه أنه كان ابن ثمان (فقال) لهم (أللعب

بِمَنْ أَدْرَكَ الحِنْثَ مِنْ مَقَالِهِ ؟ - ابن عساكر عن معاذ - (ض)

٤٤٤٠ - رَحِمَ اللهُ مَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ ، وَعَرَفَ زَمَانَهُ ، وَاسْتَقَامَتْ طَرِيقَتُهُ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٤٤٤١ - رَحِمَ اللهُ قَسًّا كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهِ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ لَهُ حَلَاوَةٌ لَا أَحْفَظُهُ - الأزدى فى الضعفاء عن أبى هريرة - (ض)

٤٤٤٢ - رَحِمَ اللهُ وَالِداً أَعَانَ وَلَدَهُ عَلَى بِرِّهِ - أبو الشيخ فى الثواب عن على - (ض)

٤٤٤٣ - رَحِمَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَوَعَاهُ ثُمَّ بَلَّغَهُ مَنْ هُوَ أَوْعَى مِنْهُ - ابن عساكر عن زيد بن خالد الجهنى - (ح)

خلقت) استفهام إنكارى أى بل خلقت للعبادة وهى الآن مطلوبة منى لأن الله أحكم عقله فى صباه وإذا كان هذا مقال من لم يبلغ الحنث (فكيف بمن أدرك الحنث من مقاله)[١] وهذا يوضحه ما رواه ابن قتيبة من حديث ابن عمرو أن يحيى دخل بيت المقدس وهو ابن ثمان فنظر إلى العباد واجتهادهم فرجع إلى أبويه فمر فى طريقه بصبيان يلعبون فقالوا هلم نلعب فقال إنى لم أخلق للعب فذلك قوله تعالى وآتيناه الحكم صبيا (ابن عساكر) فى التاريخ (عن معاذ) بن جبل

(رحم الله من حفظ لسانه) أى صانه عن التكلم فيما لا يعنيه قال الماوردى للكلام شروط لا يسلم المتكلم من الزلل إلا بها ولا يعرى من النقص إلا أن يستوعبها وهى أربعة الأول أن يكون الكلام لداع يدعو إليه إما فى جلب نفع أو دفع ضر الثانى أن يأتى به فى محله يتوخى به إصابة فرصة الثالث أن يقتصر منه على قدر حاجته الرابع أن يتخير اللفظ الذى يتكلم به فهذه الأربعة متى أخل المتكلم بشرط منها فقد أخطأ (وعرف زمانه)[٢] أى ما يليق به فعمل على ما يناسبه (واستقامت طريقته) أى استعمل القصد فى أموره كتب ابن عبد العزيز إلى ولده وقد بلغه أنه اتخذ خاتما من فضة أما بعد فانه قد بلغنى عنك أنك اتخذت خاتما من فضة فاذا وصلك كتابى فبعه واشتر به طعاما وأطعمه الفقراء واتخذ خاتما من حديد وانقش عليه رحم الله من عرف قدر نفسه فاستراح (فر عن ابن عباس) وفيه محمد بن زياد اليشكرى الميمونى قال الذهبى فى الضعفاء قال أحمد كذاب خبيث يضع الحديث وقال الدارقطنى كذاب اه ورواه الحاكم أيضا وعنه تلقاه الديلمى فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى

(رحم الله والدا أعان ولده على بره) بتوفيته ماله عليه من الحقوق فكما أن لك على ولدك حقا فلولدك عليك حق فمتى كان الوالد غاويا جافيا جر الولد إلى القطيعة والعقوق (أبو الشيخ) بن حبان (فى) كتاب (الثواب عن على) أمير المؤمنين وكذا عن عمر قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف

(رحم الله امرأ سمع منا حديثاً فوعاه ثم بلغه) أى أداه من غير زيادة ولا نقص فمن زاد أو نقص فهو مغير لا مبلغ (من هو أوعى منه) أى أنظم تذكرا يقال وعى يعى وعيا إذا حفظ كلاما بقلبه ودام على حفظه ولم ينسه زاد فى رواية فرب مبلغ أوعى من سامع أى لما رزق من جودة الفهم وكمال العلم والمعرفة وخص مبلغ السنة بالدعاء بالرحمة لكونه سعى فى إحياء السنة ونشر العلم وفيه وجوب تبليغ العلم وهو الميثاق المأخوذ على العلماء لتبيننه للناس ولا تكتمونه قال البعض فيه أنه يجىء آخر الزمان من يفوق من قبله فى الفهم ونازعه ابن جماعة (ابن عساكر) فى التاريخ (عن زيد بن خالد الجهنى) ورواه الحاكم بنحوه

---

(١) أى صار قوله فى حال صغره كقول من بلغ وكمل عقله أى لا يليق بى اللعب لأن الله تعالى أكمل عقلى فى حال صباى ويحتمل أن يكون فكيف الخ من كلام النبى صلى الله عليه وسلم ليس من كلام يحيى

(٢) أى زمن تكليفه الذى يجرى عليه فيه القلم فيحذره أو أهل زمانه فيقتدى بصالحهم ويتباعد عن طالحهم

٤٤٤٤ رَحِمَ اللهُ إِخْوَانِى بِقَزْوِينَ - ابن أبى حاتم فى فضائل قزوين عن أبى هريرة . وابن عباس معا - أبو العلاء العطار فيها عن على - (ض)

٤٤٤٥ - رَحِمَ اللهُ عَيْناً بَكَت مِنْ خَشْيَةِ اللهِ، وَرَحِمَ اللهُ عَيْناً سَهِرَتْ فِى سَبِيلِ اللهِ - (حل) عن أبى هريرة (ض)

٤٤٤٦ - رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى ، لَوْ صَبَرَ لَرَأَى مِنْ صَاحِبِهِ الْعَجَبَ - (د ن ك) عن أبىّ ، زاد الباوردى « الْعُجَابَ » - (صح)

(رحم الله إخوانى بقزوين) فى إثبات الأخوة لهم دلالة على علو مرتبتهم وحيازتهم لفضيلة ذلك الجناب الأفخم ولوصفه لهم بالأخوة جعلهم جمع كالصحابة بل مقتضى الأخوة عند الإنصاف أخص من الصحبة وهى الأخوة الدينية من حيث كونهم قائمين بالحق كل القيام ذكره فى المطامح (ابن أبى حاتم فى) كتاب (فضائل قزوين) بفتح القاف وسكون الزاى وكسر الواو وسكون الياء بعدها نون مدينة كبيرة شهيرة من بلاد العجم برز منها أئمة أكابر ذكره ابن خلكان فى ترجمة أخى الامام الغزالى (عن أبى هريرة وابن عباس معاً - أبو العلاء العطار فيها عن على)

(رحم الله عينا بكت من خشية الله) أى من خوفه (ورحم الله عيناً سهرت فى سبيل الله) أى فى الحرس فى الرباط أو فى قتال الكفار عند مقاومة العدو (حل عن أبى هريرة) وقال غريب من حديث الثورى لم يكتبه إلا محمد بن عبدالله الحميدى عن شعيب بن حرب

(رحمة الله علينا وعلى موسى) هذا من حسن الأدب نحو عفا الله عنك، تمهيداً لدفع مايوحش من نسبة العجلة وعدم التأنى اليه (لو صبر) بمعنى تصبر عن المبادرة بالسؤال للخضر عن إتلاف المال وقتل نفس لم تبلغ وترك الاستخبار عن ذلك حتى يكون هو الذى يخبره كما شرط ذلك عليه بقوله فلا تسألنى عن شى حتى أحدث لك منه ذكراً، (لرأى من صاحبه) الخضر (العجب) تمامه عند النسائى ولكنه قال «إن سألتك عن شىء بعدها فلا تصاحبنى قد بلغت من لدنى عذراً» انتهى فبتركه الوفاء بالشرط حرم بركة صحبته واستفادة العلم من جهته [1] قالوا وقد أدب الله العلماء بنفسه حيث لم يرد العلم إلى الله بنفسه لما سئل هل فى الأرض أعلم منك قال المرسى كنت فى البحر وانفتح المركب واشتد الريح فانفتحت السماء ونزل ملكان أحدهما يقول موسى أعلم من الخضر والآخر يقول الخضر أعلم فنزل ملك آخر فقال والله ما علم الخضر فى علم موسى إلا كعلم الهدهد فى علم سليمان قال ابن حجر هذا الحديث مما استدل به من زعم أنه لم يكن الخضر حالة هذه المقالة موجوداً إذ لو كان لأمكنه أن يصحبه بعض أكابر الصحابة فيرى منه نحواً مما رأى موسى وأجاب من ادعى بقاءه بأن التمنى إنما كان يقع بينه وبين موسى وغير موسى لا يقوم مقامه قال ابن عطاء الله وبقاء الخضر إلى الآن أجمع عليه هذه الطائفة وتواتر عن أولياء كل عصر لقاؤه والأخذ عنه واشتهر إلى أن بلغ حد التواتر الذى لا يمكن جحده وفيه من آداب الدعاء أنه يبدأ بنفسه وفضل العلم والأدب مع العالم وحرمة المشايخ وترك اعتراض الكبير على كبير ولو دونه فى الرتبة ولا يبدره بالإنكار بل يصبر حتى يكشف له القناع وأن على المتعلم تقليد معلمه حتى فيما خالف رأيه فإن خطأ مرشده أنفع من صوابه فى نفسه إذ التجربة تطلع على دقائق يستغرب سماعها فكم من مريض محرور يعالجه الطبيب أحيانا بالحرارة ليزيد فى قوته إلى حد يحتمل معه صدمة العلاج فيعجب منه من لا خبرة له بالطب وقال بعضهم هذا أصل عظيم فى وجوب التسليم فى كل ما جاء به الشرع وإن لم تظهر حكمته للعقول (د ن ك) فى كتاب الانبياء (عن أبى) بن كعب (زاد الباوردى العجاب) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وهذا الحديث رواه الشيخان فى قصة حديث الخضر وموسى بلفظ يرحم الله موسى لوددت أن لو كان صبر حتى يقص علينا من أخبارهما

(١) ولا دلالة فيه على تفضيل الخضر عليه فقد يكون فى المفضول مالا يوجد فى الفاضل

٤٤٤٧ — رُحَمَاءُ أُمَّتِي أَوْسَاطُهَا - (فر) عن ابن عمرو - (ض)

٤٤٤٨ — رَدُّ جَوَابِ الْكِتَابِ حَقٌّ كَرَدِّ السَّلَامِ - (عد) عن أنس بن بلال عن ابن عباس - (ض)

٤٤٤٩ — رَدُّ سَلَامِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ - أبو الشيخ فى الثواب عن أبى هريرة - (ض)

٤٤٥٠ — رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحْرَقٍ - (حم تخ) عن حواء بنت السكن - (ح)

(رحماء أمتي أوساطها) أى الذى يكونون فى وسطها يعنى قبل ظهور الأشراط (فر عن ابن عمرو) بن العاص وفيه عثمان بن عطاء أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ضعفه الدارقطني وغيره وعمرو بن شعيب اختلف فيه

(ردّ جواب الكتاب كرد السلام) أى إذا كتب لك رجل بالسلام فى كتاب ووصل إليك وعلمته بقراءتك أو بقراءة غيرك وجب عليك الردّ باللفظ أو المراسلة وبه صرح جمع من الشافعية وهو مذهب ابن عباس قال النووى ولو أرسل السلام مع إنسان وجب على الرسول تبليغه لأنه أمانة ونوزع بأنه بالوديعة أشبه قال ابن حجر والتحقيق أن الرسول إن التزمه أشبه بالأمانة وإلا فوديعة ثم قال النووى ولو أتاه شخص بسلام مع شخص أو فى ورقة وجب الرد فوراً ويستحب أن يرد على المبلغ كما أخرجه النسائى ويتأكد ردّ جواب الكتاب فإن تركه ربما أورث ضغائن ولهذا أنشد :

إذا كتب الخليل إلى خليل   فحق واجب ردّ الجواب
إذا الإخوان فاتهم التلاقى   فما صلة بأحسن من كتاب

قال الحرالى والرد الرجوع إلى ما كان منه من البدء (عد) من حديث الحسن بن محمد البلخى قاضى مرو عن حميد (عن أنس) بن مالك قضية صنيع المصنف أن مخرجه ابن عدى خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل عقبه بقوله منكر جداً البلخى يروى الموضوعات والرواى عنه يروى المناكير وفى اللسان كل أحاديثه مناكير وقال ابن حبان يروى الموضوعات لاتحل الرواية عنه ثم ساق له هذا الحديث ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه ولم يتعقبه المؤلف سوى بأن له شاهدا وهو قول ابن عباس المشار إليه بقوله (ابن لال) أبو بكر القرشى عن جعفر الخلدى عن عبيد بن غنام عن على بن حكيم عن أبى مالك الجهنى عن جويبر عن الضحاك (عن ابن عباس) ظاهر تصرف المؤلف أن ابن عباس رفعه والأمر بخلافه وإنما هو من كلامه فقد قال ابن تيمية رفعه غير ثابت .

(رد سلام المسلم على المسلم صدقة[1]) أى يؤجر عليه كما يؤجر على الصدقة وربما أفهم هذا أنه مندوب لا واجب والجمهور على الوجوب وأفهم أن الكافر لا يرد عليه وهو إجماع (أبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (الشعاب عن أبى هريرة) ورواه عنه الديلمى أيضاً .

(ردوا السائل ولو بظلف[2]) بكسر فسكون (محرق) لو للتقليل والمراد الرد بالإعطاء والمعنى تصدقوا بما تيسر كثر أو قل ولو بلغ فى القلة الظلف مثلا فإنه خير من العدم وقال أبو حيان الواو الداخلة على الشرط للعطف لكونها لعطف حال على حال محذوفة يتضمنها السابق تقديره ردوه بشىء على حال ولو بظلف وقيد بالإحراق اى النيء كما هو عادتهم فيه لأن النيء قد لا يؤخذ وقد يرميه آخذه فلا ينتفع به بخلاف المشوى وقال الطيبى هذا تتميم لإرادة المبالغة فى ظلف كقولها ، كأنه علم فى رأسه نار ، يعنى لاتردوه رد حرمان بلا شىء ولو أنه ظلف فهو مثل ضرب للمبالغة والذهاب إلى أن الظلف إذ ذاك كأن له عندهم قيمة بعيد عن الاتجاه (مالك) فى الموطأ (حم تخ ن) فى الزكاة (عن حواء بنت السكن) تدعى أم بجيد كفضيل يقال هى أخت أسماء كانت من المبايعات وفى التقريب هى جدة عمرو بن معاذ صحابية

---

(١) الجار والمجرور متعلق برد ويجوز فتح السين وإسكانها وإن ثبتت الرواية بأحدهما فهى متبعة أى يؤجر عليه كما يؤجر على الصدقة -أى الزكاة- فإنه واجب . (٢) الظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل والخف للبعير وقيد بالمحرق لمزيد المبالغة .

٤٤٥١ ــ رُدُّوا السَّلَامَ ، وَغُضُّوا الْبَصَرَ ، وَأَحْسِنُوا الْكَلَامَ ـ ابن قانع عن أبي طلحة

٤٤٥٢ ــ رُدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مَضَاجِعِهَا ـ (ت حب) عن جابر ـ (ح)

٤٤٥٣ ــ رُدُّوا الْخِيطَ وَالْخِيَاطَ، مَنْ غَلَّ خِيطًا أَوْ خِيَاطًا كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَجِيءَ بِهِ وَلَوْ لَيْسَ بِجَاءٍ ـ (طب) عن المستورد ـ (ح)

٤٤٥٤ ــ رُدُّوا مَذَمَّةَ السَّائِلِ وَلَوْ بِمِثْلِ رَأْسِ الذُّبَابِ ـ (ق) عن عائشة ـ (صح)

لما حديث أى وهو هذا قال ابن عبد البر حديث مضطرب .

(ردوا السلام) على المسلم وجوباً لكن إن أتى بالسلام باللفظ العربي أما لو سلم بغيره فهل يستحق الجواب أقوال ثالثها يجب لمن لم يحسن العربية ويجب الرد فوراً فإن أخر ثم رد لم يعد جوابا ذكره القاضي حسين ومحله حيث لاعذر قاله ابن حجر ولو وقع الابتداء بصيغة الجمع لم يكف الرد بصيغة الإفراد لأن الجمع يقتضى التعظيم فلا يكون ردا بالمثل فضلا عن الاحسن كذا ذكره ابن دقيق العيد (غضوا البصر) عن النظر إلى مالايجوز النظر إليه (وأحسنوا الكلام) أى ألينوا القول وتلطفوا مع الخلق نظرا للخالق وأراد به أنه تسن المحافظة على شعائر الإسلام وظواهر الاحكام سيما للعلماء الاعلام كإفشاء السلام للخاص والعام ونهي عن منكر وأمر بمعروف إلى غير ذلك مما هو معروف (ابن قانع) فى المعجم (عن أبي طلحة) زيد بن سهل الأنصارى رمز المصنف لحسنه .

(ردوا القتلى إلى مضاجعها) وفى رواية إلى مضاجعهم أى لاتنقلوا الشهداء عن مقتلهم بل ادفنوهم حيث قتلوا لفضل البقعة بالنسبة إليهم لكونها محل الشهادة وكذا من مات ببلد لاينقل لغيره وهذا مستثنى من ندب جمع الأقارب فى مقبرة واحدة قال الزين العراقى . وهذا تشريف عظيم للشهداء اشبههم بالأنبياء حيث يدفن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فى المكان الذى مات فيه فألحق بهم الشهداء وقال المظهر فيه أن الميت لاينقل من الموضع الذى مات فيه إلى بلد أخرى قال الأشرفى هذا كان فى الابتداء أما بعده فلا كما روى أن جابرا جاء بأبيه الذى قتل بأحد بعد ستة أشهر إلى البقيع فدفنه قال بعضهم ولعله كان لضرورة (ت) وحسنه (حب) كلاهما من رواية ربيح أو نبيح العنزى (عن جابر) قال جاءت عمتى بأبي يوم أحد لتدفنه فى مقابرنا فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ردوا القتلى إلى مضاجعها قال الترمذى حسن الصحيح قال الزين العراقى وقد حكى الترمذى نفسه عن البخارى أنه قال فى ربيح منكر الحديث . وقال أحمد غير معروف اه وقضية صنيع المؤلف أن الترمذى تفرد به عن الستة وإلا لما خصه والأمر بخلافه فقد قال الزين العراقى خرج حديث جابر هذا بقية أصحاب السنن .

(ردوا المخيط) بالكسر الإبرة (والخياط) أى الخيط (من غل مخيطا أو خياطا) من الغنيمة (كلف يوم القيامة أن يجيء به وليس بجاء) يعنى يعذب ويقال له جئ به وليس يقدر على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبه وهذا قاله لما قفل من حنين فجاء رجل يستحله خياطا أومخيطا فذكره (طب عن المستورد) بن شداد بن عمرو القرشى الفهرى حجازى نزل الكوفة ولأبيه صحبة قال الهيثمى فيه أبو بكر عبدالله بن حكيم الزاهرى وهو ضعيف وقواه البعض فلم يلتفت إليه ورواه البيهقى من وجه آخر وتعقبه الذهبي بأن فيه نكارة .

(ردوا مذمة السائل) بفتح الميم وبفتح الذال وتكسر أى مايذمك به على إضاعته (ولو بمثل رأس الذباب) أى ولو بشيء قليل جداً وفى رواية ولو بمثل رأس الطائر من الطعام قال عيسى عليه السلام من ردسائلا خائبا لم تغش الملائكة ذلك البيت سبعة أيام وفيه كما قال الغزالى حل السؤال عند الاضطرار ولو كان السؤال حراما لما جاز إعانة المعتدى على عداوته والاعطاء إعانة (ق عن عائشة) قال ابن الجوزى حديث لايصح والمتهم به إسحق

٤٤٥٥ — رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٤٤٥٦ — رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْوَالِدِ ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِى سَخَطِ الْوَالِدِ - (ت ك) عن ابن عمرو ، البزار عن ابن عمر - (صح)

٤٤٥٧ — رِضَا الرَّبِّ فِى رِضَا الْوَالِدَيْنِ ، وَسَخَطُهُ فِى سَخَطِهِمَا - (طب) عن ابن عمرو - (صح)

٤٤٥٨ — رَضِيتُ لِأُمَّتِى مَارَضِىَ لَهَا ابْنُ أُمِّ عَبْدٍ - (ك) عن ابن مسعود - (صح)

ابن نجيح قال أحمد هو من أكذب الناس وقال يحيي كان يضع وقال الذهبي أفته من عثمان الوقاص .

(رسول الرجل إلى الرجل إذنه) أى هو بمنزلة إذنه له فى الدخول إذا وصل إلى محل المدعو إليه وأخذ بظاهره جمع فلم يوجبوا على المرسل إليه استئذانا إذا وصل وأوجبه آخرون وعليه العمل وقال فى المطامح وهو أقرب لمعقولية الاستئذان وجمع بأن الأول فيما إذا قربت الرسالة والثانى إذا بعدت قال ابن التين والكلام فيمن ليس عنده من يستأذن لأجله والأحوط والاستئذان كيفما كان (د) فى الأدب (عن أبى هريرة) وسكت عليه ورواه عنه أيضا البخارى فى الأدب المفرد وابن حبان وعده البغوى فى الحسان

(رضا الرب فى رضا الوالد وسخط الرب فى سخط الوالد) لأنه تعالى أمر أن يطاع الأب ويكرم فمن امتثل أمر الله فقد بر الله وأكرمه وعظمه فرضى عنه ومن خالف أمره غضب عليه وهذا مالم يشهد شاهد أبوة الدين بأن الوالد فيما يرومه خارج عن سبيل المتقين وإلا فرضى الرب فى هذه الحالة فى مخالفته وهذا وعيد شديد يفيد أن العقوق كبيرة وقد تظاهرت على ذلك النصوص وفى خبر مرفوع لعن الله العاق لوالديه قال الذهبي وإسناده حسن وقال وهب أوحى الله إلى موسى وقر والديك فإنه من وقر والديه مددت له فى عمره ووهبت له ولداً يبره ومن عقهما قصرت عمره ووهبت له ولدا يعقه وقال أبو بكر بن أبى مريم قرأت فى التوراة من يضرب أباه يقتل (ت) فى البر (ك) فى البر (عن ابن عمرو) بن العاص على شرط مسلم (البزار) فى مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى وفيه عصمة بن محمد وهو متروك .

(رضا الرب فى رضا الوالدين وسخطه فى سخطهما) أى غضبهما الذى لايخالف القوانين الشرعية كما تقرر قال الزين العراقى وأخذ من عمومه أنه سبحانه يرضى عنه وإن لم يؤد حقوق ربه أو بعضها إذا كان الولد مسلما فإن قيل ماوجه تعلق رضى الله عنه برضى الوالد قلنا الجزاء من جنس العمل فلما أرضى من أمر الله بإرضائه رضى الله عنه فهو من قبيل لايشكر الله من لايشكر الناس قال الغزالى وآداب الولد مع والده أن يسمع كلامه ويقوم بقيامه ويمتثل أمره ولا يمشى أمامه ولا يرفع صوته ويلبى دعوته ويحرص على طلب مرضاته ويخفض له جناحه بالصبر ولا يمن بالبر له ولا بالقيام بأمره ولا ينظر إليه شزرا ولا يقطب وجهه فى وجهه (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى وفيه عصمة بن محمد أيضا وهو متروك :

(رضيت لأمتى ما) أى الشىء الذى (رضى لها) به أبو عبد الرحمن عبدالله (ابن) مسعود الهذلى وأمه (أم عبد) الهذلية أسلم قديما وشهد المشاهد كلها وهاجر الهجرتين وصلى إلى القبلتين وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقربه ولا يحجبه وهو صاحب سؤاله ونعليه وطهوره وبشره بالجنة وإنما رضى لأمته مارضيه لها لأنه كان يشبهه فى مشيه وسمته وهديه وكان نحيفاً قصيراً جداً طوله نحو ذراع ولى قضاء الكوفة وماليها فى خلافة عمر ومات بها أو بالمدينة سنة اثنين وثلاثين عن بضع وستين (ك عن ابن مسعود) ورواه عنه البزار وزاد وكرهت لها ما كره ابن أم عبد قال الهيثمى وفيه محمد بن حميد الرازى وهو ثقة وبقية رجاله وثقوا

٤٤٥٩ — رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ - (ت ك) عن أبي هريرة

٤٤٦٠ — رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَهُ الْكِبَرُ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)

٤٤٦١ — رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ، وَالنِّسْيَانُ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ - (طب) عن ثوبان - (صح)

(رغم) بكسر الغين وتفتح أي لصق أنفه بالتراب وهو كناية عن حصول غاية الذل والهوان (أنف رجل) يعني إنسان وذكر الرجل وصف طردي وكذا يقال فيما بعده (ذكرت عنده) بالبناء للمفعول (فلم يصل علي) أي لحقه ذل وخزي مجازاة له على ترك تعظيمي أو خاب وخسر من قدر أن ينطق بأربع كلمات توجبه لنفسه عشر صلوات من الله ورفع عشر درجات وحط عشر خطيئات فلم يفعل لأن الصلاة عليه عبارة عن تعظيمه فمن عظمه عظمه الله ومن لم يعظمه أهانه الله وحقر شأنه قال الطيبي والفاء استبعادية كهي في قوله تعالى «فأعرض عنها» والمعنى بعيد من العاقل أن يتمكن من إجراء كلمات معدودة على لسانه فيفوز بما ذكر فلم يغتنمه حتى يموت لحقيق أن يذله الله اهـ ورد بأن جعلها للتعقيب أولى ليفيد ذم التراخي عن تعقيب الصلاة عليه بذكره (ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له) أي رغم أنف من علم أنه لو كف نفسه عن الشهوات شهراً في كل سنة وأتى بما وظف له فيه من صيام وقيام غفر له ما سلف من الذنوب فقصر ولم يفعل حتى انسلخ الشهر ومضى فمن وجد فرصة عظيمة بأن قام فيه إيماناً واحتساباً عظمه الله ومن لم يعظمه حقره الله وأهانه (ورغم أنف رجل) أي إنه مدعو عليه أو مخبر عنه بلزوم ذل وصغار لا يطاق (أدرك عنده أبواه الكبر) قيد به مع أن خدمة الأبوين ينبغي المحافظة عليها في كل زمن لشدة احتياجهما إلى البر والخدمة في تلك الحالة (فلم يدخلاه الجنة) لعقوقه لهما وتقصيره في حقهما وهو إسناد مجازي يعني ذل وخسر من أدرك أبويه أو أحدهما في كبر السن ولم يسع في تحصيل مآربه والقيام بخدمته فيستوجب الجنة جعل دخول الجنة بما يلابس الأبوين وما هو بسببهما بمنزلة ما هو بفعلهما ومسبب عنهما وتعظيمهما مستلزم لتعظيم الله ولذلك قرن تعالى الإحسان إليهما وبرهما بتوحيده وعبادته فمن لم يغتنم الإحسان إليهما سيما حال كبرهما لجدير بأن يهان ويحقر شأنه (ت) في الدعوات (ك) كلاهما (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب من هذا الوجه وقال الحاكم صحيح قال ابن حجر وله شواهد (رغم أنفه) بالكسر أي لصق بالرغام أي التراب هذا أصله ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصاف من الظالم وقال الذهبي يستعمل رغم مجازاً بمعنى كره من باب إطلاق اسم السبب على المسبب (ثم رغم أنفه ثم رغم أنفه) كرره ثلاثاً لزيادة التنفير والتحذير (من أدرك أبويه عنده الكبر أحدهما أو كلاهما ثم لم يدخل الجنة) يعني لم يخدمهما حتى يدخل الجنة بسببهما قال بعضهم والنبي رؤف رحيم أرسل رحمة للعالمين فدعاؤه هنا على من آمن بيعد الرحمة لله فيمن اشتغل بشهواته عن مرضات ربه بعد ما دله على سبيل الفلاح فتجافى عنه فكأنه أبى إلا النار بإكبابه على العصيان والتمرد على الرحمن فلم يستوجب الغفران حيث لم يعظم من أرسل رحمة بالصلاة عليه ولم يقم بتعظيم حرمة شهر تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب النار واستخف بحق والديه فلم يقم بحقهما فحق لهؤلاء أن يطهرهم بالنار إن لم يدركهم العفو (حم م) في الأدب (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري

(رفع عن أمتي الخطأ) أي إثمه لا حكمه إذ حكمه من الضمان لا يرتفع كما هو مقرر في الفروع (والنسيان) كذلك ما لم يتعاط سببه حتى فوت الواجب فإنه يأثم (وما استكرهوا عليه) أي في غير الزنا والقتل إذ لا يباحان بالإكراه فالحديث منزل على ما سواهما قال البيضاوي ومفهومه أن الخطأ والنسيان كان يؤاخذ بهما أولا إذ لا تمتنع

٤٤٦٢ — رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبَرَ - (حم د ن ه ك) عن عائشة - (صح)

٤٤٦٣ — رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ حَتَّى يَبْرَأَ ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ،

المؤاخذة بهما عقلا فإن الذنوب كالسموم فكما أن تناولها يؤدى إلى الهلاك وإن كان خطأ فتعاطى الذنوب لايبعد أن يفضى إلى العقاب وإن لم يكن عزيمة لكنه تعالى وعدنا التجاوز عنه رحمة وفضلا ومن ثم أمر الإنسان بالدعاء به استدامة واعتداداً بالنعمة وفى جمع الجوامع أن هذا ليس من المجمد وخالف البصريان أبو الحسين وأبو عبدالله وبعض الحنفية قالوا لا يصح رفع المذكورات مع وجودها فلا بد من تقدير شيء وهو متردد بين أمور لا حاجة لجمعها ولا مرجح لبعضها فكان مجملا قلنا المرجح موجود وهو العرف فإنه يقضى بأن المراد منه رفع المؤاخذة اه وقال ابن الهمام قوله رفع الخ من باب المقتضى ولا عموم له لأنه ضرورى فوجب تقديره على وجه يصح والاجماع على أن رفع الاثم مراد فلا يراد غيره وإلا لزم تعميمه وهو فى غير محل الضرورة ومن اعتبر فى الحكم الاعم من حكم الدنيا والآخرة فقد عممه من حيث لايدرى إذ قد أثبته فى غير محل الضرورة من تصحيح الكلام وصار كما لو أطال الكلام ساهياً فإنه يقول بالفساد فإن الشر فى أن رفع فساده وجب شمول الصحة وإلا فشمول عدمها وإنما عفى القليل من العمل لعدم التحرز عنه اه (طب عن ثوبان) رمز المصنف لصحته وهو غير صحيح فقد تعقبه الهيثمى بأن فيه يزيد بن ربيعة الرجبي وهو ضعيف اه وقصارى أمر الحديث أن النووى ذكر فى الطلاق من الروضة أنه حسن ولم يسلم له ذلك بل اعترض باختلاف فيه وتباين الروايات وبقول ابن أبى حاتم فى العلل عن أبيه هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة وذكر عبد الله بن أحمد فى العلل أن أباه أنكره ونقل الخلال عن أحمد من زعم أن الخطأ والنسيان مرفوع فقد خالف الكتاب والسنة وقال ابن نصر هذا الحديث ليس له سند يحتج بمثله اه وقد خفى هذا الحديث على الإمام ابن الهمام فقال هذا الحديث يذكره الفقهاء بهذا اللفظ ولا يوجد فى شيء من كتب الحديث

(رفع القلم عن ثلاثة) كناية عن عدم التكليف إذ التكليف يلزم منه الكتابة فعبر بالكتابة عنه وعبر بلفظ الرافع إشعاراً بأن التكليف لازم لبنى آدم إلا لثلاثة وأن صفة الرفع لاتنفك عن غيرهم (عن النائم حتى يستيقظ) من نومه (وعن المبتلى) بداء الجنون (حتى يبرأ) منه بالإفاقة وفى رواية بدل هذا وعن المجنون حتى يعقل (وعن الصبي) يعنى الطفل وإن ميز (حتى يكبر[1]) وفى رواية حتى يشب وفى رواية حتى يبلغ وفى رواية أخرى حتى يحتلم قال ابن حبان المراد برفع القلم ترك كتابة الشر عليهم دون الخير قال الزين العراقى وهو ظاهر فى الصبي دون المجنون والنائم لأنهما فى حيز من ليس قابلا لصحة العبادة منهم لزوال الشعور فالمرفوع عن الصبي قلم المؤاخذة لا قلم الثواب لقوله عليه الصلاة والسلام للمرأة لما سألته ألهذا حج قال نعم واختلف فى تصرف الصبي فصححه أبو حنيفة ومالك بإذن وليه وأبطله الشافعى فالشافعى راعى التكليف وهما راعيا التمييز (حم د ن ه ك عن عائشة) وقال الحاكم على شرطهما قال ابن حجر ورواه أبو داود والنسائى وأحمد والدارقطنى والحاكم وابن حبان وابن خزيمة من طرق عن علي وفيه قصة جرت له مع عمر وعلقها البخارى

(رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ) من جنونه بالإفاقة (وعن النائم حتى يستيقظ)

---

(١) بفتح أوله وثالثه أى يبلغ كما فى رواية والمراد برفع القلم ترك كتابة الشر عليهم والرفع لايقتضى تقدم وضع كما فى قول يوسف إنى تركت ملة قوم لايؤمنون بالله وهو لم يكن على تلك الملة أصلا وكذا قول شعيب قد افترينا على الله كذبا إن عدنا فى ملتكم بعد إذ نجانا الله منها ومعلوم أن شعيبا لم يكن على ملتهم قط

وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ - (حم د ك) عن علي وعمر

٤٤٦٤ — رَكْعَةٌ مِنْ عَالِمٍ بِاللهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ مِنْ مُتَجَاهِلٍ بِاللهِ - الشيرازي في الألقاب عن علي (ض)

٤٤٦٥ — رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا — (ت ن) عن عائشة - (صح)

٤٤٦٦ — رَكْعَتَانِ بِسِوَاكٍ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سِوَاكٍ - (قط) في الأفراد عن أم الدرداء - (ح)

٤٤٦٧ — رَكْعَتَانِ بِسِوَاكٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِغَيْرِ سِوَاكٍ ، وَدَعْوَةٌ فِي السِّرِّ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ

من نومه (وعن الصبي حتى يحتلم) قال السبكي ليس في رواية حتى يكبر من البيان وفي قوله حتى يبلغ في هذه الرواية فالتمسك بها لبيانها وصحة سندها أولى وقوله حتى يبلغ مطلق والاحتلام مقيد فحمل عليه لأن الاحتلام بلوغ قطعاً وعدم بلوغ الخمسة عشر ليس بلوغ قطعا (حم د ك) في الحدود (عن علي) أمير المؤمنين (وعمر) بن الخطاب وذلك أن عمر أمر بامرأة مجنونة أن ترجم لكونها زنت فمر بها علي فقال ارجعوا بها ثم أتاه فقال لعمر أما تذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره فقال صدقت وخلى عنها وقد أورده الحافظ ابن حجر من طرق عديدة بألفاظ متقاربة ثم قال وهذه طرق يقوى بعضها بعضا وقد أطنب النسائي في تخريجها ثم قال لا يصح منها شيء والموقوف أولى بالصواب .

(ركعة من عالم بالله خير من ألف ركعة من متجاهل بالله) لأن العالم به إنما يصلي صلاة باستيفاء المكملات من نحو تدبر وخشوع وخضوع والجاهل به وإن أتم أركانها وسننها لا ينال في مائة سنة ما يناله ذاك في لحظة واحدة من الفتوحات السبحانية والأسرار الرحمانية (الشيرازي في) كتاب (الألقاب عن علي) أمير المؤمنين ورواه الديلمي من حديث أنس .

(ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها) قال في الرياض وفي رواية لهما يعني الشيخين أحب إلي من الدنيا جميعا أي نعيم ثوابها خير من كل ما يتنعم به في الدنيا فالمفاضلة راجعة لذات النعيم لا إلى نفس ركعتي الفجر فلا يعارضه خبر: الدنيا ملعونة ملعون ما فيها ذكره جمع وقال الطيبي إن حمل الدنيا على أعراضها وزهرتها فالخير إما يجري على زعم من يرى فيها خيراً أو يكون من باب «أي الفريقين خير مقاما» وإن حمل على الإنفاق في سبيل الله فتكون هاتان الركعتان أكثر ثواباً منها (م ن عن عائشة) ولم يخرجه البخاري واستدركه الحاكم فوهم

(ركعتان بسواك خير من سبعين ركعة بغير سواك[1]) لا دليل فيه على أفضليته على الجماعة التي هي بسبع وعشرين درجة إذ لم يتحد الجزاء في الخبرين فدرجة من هذه قد تعدل بدرجات من تلك السبعين ركعة (قط في الأفراد عن أم الدرداء) ورواه أيضاً البزار بلفظ ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك قال الهيثمي ورجاله موثقون اهـ . ورواه الحميدي وأبو نعيم عن جابر قال المنذري وإسناده حسن قال السمهودي كل رجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة ابن إسحق وهو مدلس وبه يعرف أن قول المجموع خبر السواك ضعيف من سائر طرقه لامعول عليه

(ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك) قال في التنقية دل على أن السواك للصلاة أفضل من الجماعة ورده السمهودي بأن أدلة مشروعية الجماعة مقتضية لمزيد اعتناء الشارع بها وأنها أرجح في نظره ولا يلزم من ثبوت مزيد المضاعفة لشيء تفضيله على مالم يثبت له ذلك لأن المضاعفة من جملة المزايا فلا تمنع وجود مزايا غيرها في الآجر يترجح بها، كيف وصلاة النفل في بيت بالمدينة أفضل منها بمسجدها مع اختصاص المضاعفة (ودعوة

---

(١) لما فيه من الفوائد التي منها طيب رائحة الفم وتذكر الشهادة عند الموت والظاهر أن هذا خرج مخرج الحث على السواك

دَعْوَةً فِي الْعَلَانِيَةِ وَصَدَقَةٌ فِي السِّرِّ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ صَدَقَةً فِي الْعَلَانِيَةِ - ابن النجار (فر) عن أبي هريرة - (ح)

٤٤٦٨ - رَكْعَتَانِ بِعِمَامَةٍ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً بِلَا عِمَامَةٍ - (فر) عن جابر - (ض)

٤٤٦٩ - رَكْعَتَانِ خَفِيفَتَانِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا . وَلَوْ أَنَّكُمْ تَفْعَلُونَ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ لَأَكَلْتُمْ غَيْرَ أَذْرِعَاءَ وَلَا أَشْقِيَاءَ - سمويه (طب) عن أبي أمامة

٤٤٧٠ - رَكْعَتَانِ خَفِيفَتَانِ مِمَّا تَحْقِرُونَ وَتَنَفَّلُونَ يَزِيدُهُمَا هَذَا فِي عَمَلِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ بَقِيَّةِ دُنْيَاكُمْ - ابن المبارك عن أبي هريرة

٤٤٧١ - رَكْعَتَانِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ يُكَفِّرَانِ الْخَطَايَا - (فر) عن جابر

في السر أفضل من سبعين دعوة في العلانية) ومن ثم كان دعاء الإنسان لأخيه بظهر الغيب أرجى إجابة وأسرع قبولا (وصدقة في السر أفضل من سبعين صدقة في العلانية) لبعدها عن الرياء ودلالتها على الإخلاص كما سبق توجيهه (ابن النجار) في تاريخ بغداد (فر) كلاهما (عن أبي هريرة) وفيه إسماعيل بن أبي زياد فإن كان الشامي فقد قال الذهبي عن الدارقطني يضع الحديث أو الشقري فقد قال ابن معين كذاب أو السكوني فجزم الذهبي بتكذيبه وأبان بن عياش قال أحمد تركوا حديثه

(ركعتان بعمامة) أي يصليها الإنسان وهو متعمم (خير من سبعين ركعة بلا عمامة) أي أفضل من سبعين ركعة يصليها حاسراً لأن الصلاة حضرة الملك والدخول إلى حضرة الملك بغير تجمل خلاف الأدب (فر عن جابر) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي فلو عزاه إلى الأصل لكان أولى ثم إن فيه طارق بن عبد الرحمن أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال النسائي ليس بقوي عن محمد بن عجلان ذكره البخاري في الضعفاء وقال الحاكم سيء الحفظ ومن ثم قال السخاوي هذا الحديث لا يثبت

(ركعتان خفيفتان) يصليهما الإنسان (خير له من الدنيا) أي نعيمها (وما عليها) من اللذات والشهوات (ولو أنكم تفعلون ما أمرتكم به) من إكثار الصلاة التي هي خير موضوع (لأكلتم غير اذرعاء ولا أشقياء) بالذال المعجمة جمع ذرع ككتف وهو الطويل اللسان بالشر والسيار ليلا ونهاراً يريد عليه الصلاة والسلام بذلك لو فعلتم ما أمرتم به من التطوع بالصلاة وتوكلتم على الله حق توكله لأكلتم رزقكم مساقا إليكم من غير نصب ولا تعب ولا جد في الطلب ولما احتجتم إلى كثرة اللدد والخصومة والسعي ليلا ونهاراً في تحصيلها من غير إجمال في الطلب (سمويه طب عن أبي أمامة)

(ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون) أي تتنفلون به (يزيدهما هذا) الرجل الذي ترونه أشعث أغبر لا يؤبه به ولا يلتفت إليه (في عمله أحب إليه من بقية دنياكم) لأن الصلاة توصل إلى علو الدرجات في الجنان والخلود في جوار الرحمن وسيأتي أن الصلاة مكيال فمن وفى استوفى والصلاة فرضها أفضل الفروض ونفلها أفضل النوافل فلذلك كانت ركعتان يزيدهما الرجل في صلاته خير من الدنيا وما فيها (ابن المبارك) في الزهد (عن أبي هريرة)

(ركعتان) يصليهما المرء (في جوف الليل) أي بعد النوم (يكفران الخطايا) يعني الصغائر لا الكبائر كما مر ويجيء بما فيه في عدة مواضع (فر عن جابر) وفيه أحمد بن محمد بن الأزهر قال الذهبي في الضعفاء قال ابن عدي حدث بمناكير وذكر ابن حبان أنه جرب عليه الكذب وعبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة النيسابوري قال الذهبي في الذيل قال الحاكم الغالب على روايته المناكير ورواه الحاكم أيضاً عن جابر ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف له لكان أجود

٤٤٧٢ - رَكعَتَانِ مِنَ الضُّحَى تَعدِلَانِ عِندَ اللهِ بِحَجَّةٍ وَعُمرَةٍ مُتَقَبَّلَتَينِ - أبو الشيخ فى الثواب عن أنس - (ض)

٤٤٧٣ - رَكعَتَانِ مِنَ المُتَزَوِّجِ أَفضَلُ مِن سَبعِينَ رَكعَةً مِنَ الأَعزَبِ - (عق) عن أنس - (ض)

٤٤٧٤ - رَكعَتَانِ مِنَ المُتَأَهِّلِ خَيرٌ مِنَ اثنَتَينِ وَثَمَانِينَ رَكعَةً مِنَ العَزَبِ - تمام فى فوائده، والضياء عن أنس - (صح)

٤٤٧٥ - رَكعَتَانِ مِن رَجُلٍ وَرِعٍ أَفضَلُ مِن أَلفِ رَكعَةٍ مِن مُخَلِّطٍ - (فر) عن أنس - (ض)

٤٤٧٦ - رَكعَتَانِ مِن عَالِمٍ أَفضَلُ مِن سَبعِينَ رَكعَةً مِن غَيرِ عَالِمٍ - ابن النجار عن محمد بن على مرسلا (ح)

(ركعتان من الضحى) أى من صلاتها (تعدلان عندالله بحجة وعمرة متقبلتين) متنفلا بهما فليس المراد حجة الإسلام وعمرته، وهذا ترغيب عظيم فى فضل صلاة الضحى ورد على من ذهب لعدم ندبها (أبو الشيخ) ابن حبان (فى الثواب عن أنس) ورواه عنه الديلمى أيضا .

(ركعتان من المتزوج أفضل من سبعين ركعة من الأعزب) لعل وجهه أن المتزوج مجتمع الحواس والأعزب مشغول بمدافعة الغلمة وقمع الشهوة فلا يتوفر له الخشوع الذى هو روح الصلاة (عق) عن محمد بن حنفية القصبى عن الحسن بن جبلة عن مجاشع بن عمرو عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أن العقيلى خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه فإنه أورده فى ترجمة مجاشع بن عمرو من حديثه وقال حديثه منكر غير محفوظ وفى الميزان عن أبى معين أنه أحد الكذابين ثم أورد له هذا الخبر وقال البخارى مجاشع بن عمرو منكر مجهول وحكم ابن الجوزى بوضعه ولم يتعقبه المؤلف سوى بأن قال له طريق أخرى وهى ما أشار إليها بقوله .

(ركعتان من المتأهل) يعنى المتزوج (خير من اثنتين وثمانين ركعة من العزب) كما تقرر ولا تعارض بينه وبين ما قبله لاحتمال أن يكون أعلم أولا بالسبعين ثم زاد الله فى الفضل فأخبر بالزيادة (تمام فى فوائده) عن محمد بن هارون ابن شعيب بن إسمعيل بن محمد العدوى عن سليمان بن عبدالرحمن عن مسعود بن عمرو البكرى عن حميد الطويل عن أنس ابن مالك (والضياء) فى المختارة (عن أنس) من هذا الطريق بعينه اه قال المؤلف لكن تعقبه الحافظ ابن حجر فى أطرافه فقال هذا حديث منكر ما الإخراجه معنى اه بنصه وفى الميزان مسعود بن عمرو البكرى لا أعرفه وخبره باطل ثم ساق هذا الخبر بعينه اه

(ركعتان من رجل) ذكر الرجل وصف طردى يعنى انسان (ورع أفضل من ألف ركعة من مخلط) أى يخلط العمل الصالح بالعمل السيء ويخلط عمل الدنيا بعمل الآخرة لأن المخلط مشتغل بالدنيا وباطنه متعلق بإرادتها ولا يعطى الصلاة حقها والورع يستنير قلبه بالحكمة وتعاونه أعضاؤه فى العبادة فتكثر قيمة عمله يعظم قدره ويغزر شرفه بحيث يصير قليله أفضل من كثير غيره وإذا كانت العبادة تكثر وتشرف بذلك لحق لمن طلب العبادة أن يتحرى الورع ما أمكن (فر عن أنس) وفيه يونس بن عبيد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول ورواه عنه أيضا أبو الشيخ وأبو نعيم وعنهما تلقاه الديلمى مصرحا فلو عزاه المصنف إلى الأصل لأجاد

(ركعتان من عالم) أى عامل بعلمه (أفضل من سبعين ركعة من غير عالم[1]) عامل فان الجاهل مظنة الإخلال ببعض الأركان والشروط أو المكملات بخلاف العالم والعلم أس العمل ومن لم يعرف ما يلزمه فعله من الواجبات الشرعية بأحكامها وشروطها حتى يقيمها فهو فى حيرة وضلال فربما أقام على شىء سنين وأزمانا عما يفسد

---

(١) لأن الجاهل بكيفية العبادة لا تصح عبادته، وإن صادفت الصحة .

٤٤٧٧ — رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا ابْنُ آدَمَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الآخِرِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُمَا عَلَيْهِمْ - ابن نصر عن حسان بن عطية مرسلا - (ض)

٤٤٧٨ — رَمَضَانُ بِمَكَّةَ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ بِغَيْرِ مَكَّةَ - البزار عن ابن عمر - (ض)

٤٤٧٩ — رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ: تُفَتَّحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّعِيرِ، وَتُصَفَّدُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ وَيُنَادِي مُنَادٍ كُلَّ لَيْلَةٍ يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ هَلُمَّ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ - (حم هب) عن رجل (ح)

٤٤٨٠ — رَمَضَانُ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ، وَجُمُعَةٌ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ

عليه صلاته أو طهارته ويخرجهما عن كونهما واقعتين على وفق السنة وهو لا يشعر (ابن النجار) فى تاريخ بغداد (عن محمد بن على مرسلا).

(ركعتان يركعهما ابن آدم فى جوف الليل الآخير خير له من الدنيا وما فيها) من النعيم لو فرض أنه حصل له وحده وتنعم به وحده (ولولا أن أشق على أمتى لفرضتهما) أى الركعتين (عليهم) أى أوجبتهما وهذا صريح فى عدم وجوب التهجد على الأمة (ابن نصر) محمد المروزى فى كتاب قيام الليل وآدم بن أبى إياس فى الثواب (عن حسان بن عطية مرسلا) هو أبو بكر المحاربى قال الذهبى ثقة عابد نبيل لكنه قدرى قال الحافظ العراقى وصله الديلمى فى مسند الفردوس من حديث ابن عمر ولا يصح.

(رمضان بمكة) أى صوم شهر رمضان وهو مقيم بها (أفضل من) صوم (ألف رمضان بغير مكة) لأنه تعالى اختارها لبيته وجعلها مناسك لعباده وحرما آمنا وخصها بخواص كثيرة منها مضاعفة الحسنات وفى مضاعفة السيئات قولان وحاول ابن القيم تنزيلهما على حالين فقال تضاعف مقادير السيئات لا كمياتها فان السيئة جزاؤها فإن سيئة تكن سيئة كبيرة فجزاؤها مثلها وصغيرها جزاؤها مثلها والسيئة فى حرم الله وعلى بساطه أكبر منها فى أطراف الأرض ولهذا من عصى الملك على بساط ملكه ليس كمن عصاه بمحل بعيد (البزار) فى مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى: فيه عاصم بن عمرو ضعفه من الأئمة أحمد وغيره ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف

(رمضان شهر مبارك تفتح فيه أبواب الجنة) أى أبواب أسبابها مجاز عن كثرة الطاعة ووجوه البر وهو كناية عن نزول الرحمة وعموم المغفرة فإن الباب إذا فتح يخرج ما فيه متواليا أو هو حقيقة وإن من مات من المؤمنين برمضان يكون من أهلها ويأتيه من روحها فرق من يموت فى غيره (وتغلق فيه أبواب السعير) فيه العمل المذكور فى أبواب الجنة (وتصفد فيه الشياطين) أى تشد وتربط بالأصفاد وهى القيود والمراد قهرها بكسر الشهوة النفسية بالجوع أو تصفد حقيقة تعظيما للشهر ولا ينافيه وقوع الشرور فيه لأنها إنما تغل عن الصائم حقيقة بشروطه أو عن كل صائم والشر من جهات أخر كالنفس الخبيثة أو المقيد هو المتمرد منهم فيقع الشر من غيره (وينادى مناد) أى ملك أو المراد أنه يلقى ذلك فى قلوب من يريد الله إقباله على الخير (كل ليلة يا باغى الخير هلم) أى يا طالبه أقبل فهذا وقت تيسر العبادة وحبس الشياطين أو يا طالب الثواب أقبل فهذا أوانك فإنك تعطى ثوابا كثيرا بعمل قليل لشرف الشهر (ويا باغى الشر أقصر) فهذا زمن قبول التوبة والتوفيق للعمل الصالح ولله عتقاء من النار لعلك تكون من زمرتهم (حم هب عن رجل) من الصحابة رمز المصنف لحسنه وفيه عطاء بن السائب قال فى الكاشف ثقة ساء حفظه بآخره وقال أحمد من سمع منه قديما فصحيح

(رمضان بالمدينة) أى النبوية أى صومه (خير من ألف) أى من صوم ألف (رمضان فيما سواها من البلدان) أى الأمكنة (وجمعة) أى وصلاة جمعة (بالمدينة خير من) صلاة (ألف جمعة فيما سواها من البلدان) أى إلا مكة قال

الف جُمُعَةٍ فيما سِواهَا مِنَ الْبُلْدَانِ - (طب) والضياء عن بلال بن الحرث المزنى - (صح)

٤٤٨١ — رمْيًا بَنِى إِسْمعِيلَ ؛ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا - (حم ه ك) عن ابن عباس - (صح)

٤٤٨٢ — رِهَانُ الْخَيْلِ طِلْقٌ - سمويه والضياء عن رفاعة بن رافع - (صح)

٤٤٨٣ — رَوَاحُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ - (ن) عن حفصة

٤٤٨٤ — رَوِّحُوا الْقُلُوبَ سَاعَةً فَسَاعَةً - (د) فى مراسيله عن ابن شهاب مرسلا ، أبو بكر بن المقرى فى فوائده ، والقضاعى عنه عن أنس

بعضهم وكذا يقال فى سائر العبادات بها وبيت المقدس بخمسمائة فى الكل قال القونوى فى شرح التعرف ورمضان من خصائص هذه الامة (طب والضياء) المقدسى (عن بلال بن الحارث المزنى) بضم الميم وفتح الزاى المدنى صحابى مات سنة ستين قال الهيثمى فيه عبدالله بن كثير وهو ضعيف وأورده فى الميزان فى ترجمة عبدالله بن كثير ثم قال وهذا باطل والإسناد مظلم تفرد به عنه عبدالله بن أيوب المخزومى ولم يصب ضياء الدين بإخراجه فى المختارة

(رميا بنى إسماعيل) أى ارموا رميا يابنى إسماعيل والخطاب للعرب (فان أباكم) إسماعيل بن إبراهيم (كان راميا) فيه فضل الرمى والمناضلة والاعتناء بذلك بنية التمرن على الجهاد والتدرب ورياضة الاعضاء لذلك وأن الجد الأعلى يسمى أبا والتنويه بذكر الماهر فى صناعته ببيان فضله وحسن خلق المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم ومعرفته بأمور الحرب وفيه الندب إلى اتباع خصال الآباء المحمودة والعمل بمثلها (حم ه ك) فى الجهاد (عن ابن عباس) قال مر النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بنفر يرمون فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الشيخين وإلا لما عدل بغيره وهو ذهول ؛ فقد خرجه البخارى ولفظه فى الجهاد : ارموا بنى إسماعيل فإن أباكم كان راميا ارموا وأنا مع بنى فلان فأمسك أحد الفريقين بأيديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم مالكم لاترمون ؟ قالوا كيف نرمى وأنت معهم ؟ قال ارموا فأنا معكم كلكم

(رهان الخيل طلق) أى المراهنة يعنى المسابقة عليها جائزة قال فى العارضة رهان الخيل عبارة عن حبسها على المسابقة من الرهن وهو الحبس وذلك لأنه تعالى سخر الخيل واذن فى الكر والفر والايجاف عليها ولم يكن بد من تدريبها وتأديبها والتأدب بها حتى يقتحم غمرة الحرب ليكون أنفع وأنجع فى المقصود فشرع الشارع المسابقة عليها على الكيفية المبينة فى الفروع (سمويه والضياء) فى المختارة (عن رفاعة) بكسر الراء وخفة الفاء بن رافع بن مالك الزرقى بدرى وأبو نقيب بقى إلى إمارة معاوية ورواه أبو نعيم فى الصحابة من رواية يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبى طلحة عن أمه عن أبيها مرفوعا

(رواح الجمعة واجب على كل محتلم) أى بالغ عاقل ذكر حر مقيم غير معذور فلا رخصة فى تركها لمن ذكر فليس له أن يلزم العزلة ويترك الجمعة لأجل التفرغ للعبادة والسلامة من أذى الخلق وما نقل عن بعض الكاملين من التخلف عن شهودها فلعله تيقن أن الضرر الذى يلحقه فى مخالطة الناس بسبب هذه الفروض أعظم من تركها فحينئذ يكون له عذر كذا ذكره الغزالى قال وقد رأيت أنا بمكة بعض العلماء المتفردين لايحضر المسجد الحرام فى الجماعات مع قربه منه وسلامة حاله فحاورته فى ذلك فذكر من عذره أن مايجده من الثواب لايفى بما يلحقه من الآثام والتبعات فى الخروج للمسجد ولقاء الناس (ن عن حفصة) أم المؤمنين ورواه عنها أيضا الديلمى

(روحوا القلوب ساعة فساعة) وفى رواية ساعة وساعة أى أريحوها بعض الأوقات من مكابدة العبادات بمباح لاعقاب فيه ولا ثواب قال أبو الدرداء إنى لأجم فؤادى ببعض الباطل أى اللهو الجائز لأنشط للحق وذكر

٤٤٨٥ - رِيَاضُ الْجَنَّةِ الْمَسَاجِدُ - أبو الشيخ فى الثواب عن أبى هريرة - (ض)

٤٤٨٦ - رِيحُ الْجَنَّةِ يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ ، وَلَا يَجِدُهَا مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٤٤٨٧ - رِيحُ الْجَنُوبِ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَهِيَ الرِّيحُ اللَّوَاقِحُ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ فِي كِتَابِهِ ، فِيهَا مَنَافِعُ لِلنَّاسِ . وَالشَّمَالُ مِنَ النَّارِ تَخْرُجُ فَتَمُرُّ بِالْجَنَّةِ فَيُصِيبُهَا نَفْحَةٌ مِنْهَا فَبَرْدُهَا مِنْ ذَلِكَ - ابن أبى الدنيا فى كتاب السحاب ، وابن جرير ، وأبو الشيخ فى العظمة ، وابن مردويه عن أبى هريرة - (ض)

عند المصطفى صلى الله عليه وسلم القرآن والشعر لجاء أبو بكر فقال أقراءة وشعر فقال نعم ساعة هذا وساعة ذاك وقال على كرم الله وجهه اجموا هذه القلوب فانها تمل كما تمل الأبدان أى تكل وقال بعضهم إنما ذكر المصطفى صلى الله عليه وسلم لأولئك الأكابر الذين استولت هموم الآخرة على قلوبهم فخشى عليها أن تحترق وقال الحكيم فى شرح هذا الحديث الذكر المذهل للنفوس إنما يدوم ساعة وساعة ثم ينقطع ولولا ذلك ما انتفع بالعيش والناس فى الذكر طبقات فمنهم من يدوم له ذكره وقت الذكر ثم تعلوه غفلة حتى يقع فى التخليط وهو الظالم لنفسه ومنهم من يدوم له ذكره فى وقت الذكر ثم تعلوه معرفته بسعة رحمة الله وحسن معاملة عباده فتطيب نفسه بذلك فيصل إلى معاينته وهو المقتصد وأما أهل اليقين وهم السابقون فقد جاوزوا هذه الخطة ولهم درجات قال فقوله ساعة وساعة أى ساعة الذكر وساعة للنفس لأن القلب إذا حجب عن احتمال ما يحل به يحتاج إلى مزاج ألا ترى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما صار إلى سدرة المنتهى فغشيها ما غشى وأشرق النور حال دونه فراش من ذهب وتحولت السدرة زبرجداً وياقوتاً فلما لم يقم بصره للنور عورض بذلك مزاجا ليقوى ويستقر كأنه شغل قلبه بهذا المزاج عما رأى لئلا ينفر ولا يجد قراراً (أبو بكر المقرى فى فوائده والقضاعى) فى مسند الشهاب (عنه) أى عن أبى بكر المذكور (وعن أنس) ابن مالك (د فى مراسيله عن ابن شهاب) يعنى الزهرى (مرسلا) قال البخارى ويشهد له ما فى مسلم وغيره يا حنظلة ساعة وساعة وقال شارح الشهاب إنه حسن

(رياض الجنة المساجد) أى فالزموا الجلوس فيها وواظبوا عليها قال الغزالى ولا مناقضة بينه وبين الأخبار الآمرة بالعزلة لأن هذا فى غير زمن الفتنة أو المراد أنه يحضر فى المسجد ولا يخالط الناس ولا يداخلهم فيكون بالشخص معهم وبالمعنى منفرداً وهذا هو المروى فى معنى العزلة والانفراد الذى نحن فى شرحه لا التفرد بالشخص والمكان فافهم ولهذا قال إبراهيم بن أدهم كن واحداً جامعياً ومن ربك ذا أنس ومن الناس ذا وحشة والمدارس والمرابط جمعت المعنيين والفائدتين التفرد عن الناس بالصحبة والمشاركة فى الخير لتكثير شعار الاسلام إلى هنا كلامه (أبو الشيخ) بن حيان (فى الثواب عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا ابن أبى شيبة والديلمى .

(ريح الجنة توجد من مسيرة خمسمائة عام ولا يجدها) أى ولا يشم ريحها (من) أى إنسان (طلب الدنيا بعمل الآخرة) كأن أظهر الصيام والصلاة والتنسك ولباس الصوف ليوهم الناس أنه من الصالحين فيعطى وهذا أبلغ زجر من هذا الفعل القبيح الموجب لدخول النار فإنه إذا لم يشم ريح الجنة من هذه المسافة البعيدة فهو لا يدخلها وإذا لم يدخلها دخل النار إذ لا منزلة بين المنزلتين ومن ثم ورد فى خبر سيأتى إن ملائكة السموات والأرضين تلعنه لتلبيسه وتدليسه (فر عن ابن عباس)

(ريح الجنوب من الجنة) وهى الريح اليمانية (وهى الرياح اللوافح التى ذكر)ها(الله فى كتابه) القرآن (فيها منافع للناس والشمال) كسلام ويهمز كجعفر(من النار) نار جهنم(تخرج)فتمر (بالجنة فيصيبها نفحة منها فبردها من ذلك) وهى

٤٤٨٨ — رِيحُ الْوَلَدِ مِنْ رِيحِ الْجَنَّةِ - (طس) عن ابن عباس - (ض)

فصل فى المحلى بأل من هـذا الحرف

٤٤٨٩ — الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُم الرَّحْمٰنُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى . ارْحَمُوا مَنْ فِى الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِى السَّمَاءِ - (حم د ت ك) عن ابن عمرو ، زاد (حم ت ك) « وَالرَّحِمُ شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمٰنِ : فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللّٰهُ ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللّٰهُ »

تهب من جهة القطب حارة فى الصيف والرياح اربع هذان والثالث الصبا تهب من مطلع الشمس وهى القبول أيضاً والرابعة الدبور كرسول تهب من المغرب (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب السحاب وابن جرير) الطبرى الإمام المجتهد المطلق (وأبو الشيخ) بن حباز (فى) كتاب (العظمة وابن مردويه) فى التفسير (عن أبى هريرة)

(ريح الولد من ريح الجنة) يحتمل ان ذلك فى ولده خاصة فاطمة وابنيها لأن فى ولدها طعم ثمار الجنة بدليل خبر الولد الصالح ريحانة من رياحين الجنة ومنه قيل لعلى أبو الريحانتين ويحتمل أن المراد كل ولد صالح للمؤمن لأنه تعالى خلق آدم فى الجنة وغشى حواء فيها وولدله فيها فبنو آدم من نسلها ولهذا قال ابن أدهم نحن من أهل الجنة سبانا إبليس بالخطيئة فهل للأسير من راحة إلا أن يرجع إلى ماسبى منه؟ فريح الولد من ريح الجنة لأنه أقرب اليها من أبيه ولم يتدنس بعد بالخطايا والمراد أن الولد كسب الرجل والكسب الطيب والعمل الصالح مقدمة الجنة وهو الزاد اليها (نكتة) قيل لحكيم أى ريح أطيب قال ريح ولد أربه وبدن أحبه (طس) وكذا فى الصغير (عن ابن عباس) قال الهيثمى رواه عن شيخه محمد بن عثمان بن سعيد وهو ضعيف وقال شيخه الزين العراقى رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير وابن حبان فى الضعفاء عن ابن عباس وفيه مندل بن على ضعيف اه وأقول رواه أيضا البيهقى فى الشعب وفيه مندل المذكور

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الراحمون) لمن فى الأرض من آدمى وحيوان لم يؤمر بقتله بالشفقة والإحسان والمؤاساة والشفاعة وكف الظلم ثم بالتوجع والتوجه إلى الله والالتجاء اليه والدعاء بإصلاح الحال والكل مقام منال (يرحمهم) خالقهم (الرحمن) وفى رواية للزعفرانى ذكرها الحافظ العراقى فى أماليه الرحيم بدل الرحمن (تبارك وتعالى) أى يحسن اليهم ويتفضل عليهم(١) فاطلاق الرحمة عليه باعتبار لازمها لتنزهه عما يتعلق بالجوارح قيل وذا أول حديث روى مسلسلا (ارحموا من فى الارض) أى من تستطيعون رحمته من المخلوقات برحمتكم المتجددة الحادثة (يرحمكم من فى السماء) أى من رحمته عامة لأهل السماء الذين هم أكثر وأعظم من أهل الأرض أوالمراد أهل السماء كما يشير اليه رواية أهل السماء قال العارف البونى فإن كان لك شوق إلى الرحمة من الله فكن رحيما لنفسك ولغيرك ولا تستبد بخيرك فارحم الجاهل بعلمك والذليل بجاهك والفقير بمالك والكبير والصغير بشفقتك ورأفتك والعصاة بدعوتك والبهائم بعطفك ورفع غضبك فأقرب الناس من رحمة الله أرحمهم لخلقه فكل مايفعله من خير دق أو جل فهو صادر عن صفة الرحمة وقال ابن عربى قد أمر الراحم أن يبدأ بنفسه فيرحمها فى رحمها سلك بها سبيل هداها وحال بينها وبين هواها فانه رحم أقرب جار اليه ورحم صورة خلقها الله على صورته فجمع بين الحسنيين ولذلك أمر الداعى أن يبدأ بنفسه فى الدعاء اه (تتمة) أنشدنا والدى الشيخ تاج العارفين وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا الشيخ الصالح معاذ وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا بقية المجتهدين شيخ الإسلام يحيى المناوى وهو أول شعر سمعناه منه قال أنشدنا الحافظ المحقق ولى الدين

---

(١) والرحمة مقيدة باتباع الكتاب والسنة فاقامة الحدود والانتقام لحرمة الله لاينافى كل منهما الرحمة

٤٤٩٠ — الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي فِي النَّارِ - (طص) عن ابن عمرو

٤٤٩١ — الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ - (حم د ت ك) عن ابن عمرو

العراق وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا أبو محمد عبد الوهاب السكندرى وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا محمد بن محمد الواسطى وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا أبو المظفر سليم الحافظ وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا أبو محمد عبد العزيز الدمشق وهو أول شعر سمعته منه قال أنشدنا الإمام الحافظ أبو القاسم علي بن هبة الله ابن عساكر وهو أول شعر سمعته منه

بادر إلى الخير ياذا اللب مغتنما ... ولا تكن من قليل الخير محتشما

واشكر لمولاك ماأولاك من نعم ... فالشكر يستوجب الافضال والكرما

وارحم بقلبك خلق الله وارعهم ... فإنما يرحم الرحمن من رحما

﴿تنبيه﴾ قال العلامة أقضى القضاة الجوينى فى ينابيع العلوم حكمة إتيانه بالراحمين جمع راحم دون الرحماء جمع رحيم وإن كان غالب ماورد من الرحمة استعمال الرحيم لا لراحم أن الرحيم صيغة مبالغة فلو عبر بجمعها اقتضاء الاقتصار عليه فعبر بجمع راحم إشارة إلى أن العباد منهم من قلت رحمته فيصح وصفه بالراحم لا الرحيم فيدخل فى ذلك ثم أورد على نفسه حديث إنما يرحم الله من عباده الرحماء وقال إن له جوابا حقه أن يكتب بماء الذهب على صفحات القلوب وهو أن لفظ الجلالة دال على العظمة و الكبرياء ولفظ الرحمن دال على العفو بالاستقراء حيث ورد لفظ الجلالة يكون الكلام مسوقا للتعظم فلما ذكر لفظ الجلالة فى قوله إنما يرحم الله لم يناسب معها غير ذكر من كثرت رحمته وعظمت ليكون الكلام جاريا على نسق العظمة ولما كان الرحمن يدل على المبالغة فى العفو ذكر كل ذى رحمة وإن قلت (حم د) فى الأدب (ت) فى الزكاة (ك) كلهم (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى حسن صحيح زاد (حم ت ك والرحم شجنة) بالكسر والضم (من الرحمن) أى مشتقة من اسمه يعنى قرابة مشتبكة كاشتباك العروق شبه بذلك مجازا واتساعا وأصل الشجنة شعبة من أغصان الشجرة (فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله) أى قطع عنه جوده وفضله (الراشى والمرتشى) أى آخذ الرشوة ومعطيها (فى النار) قال الخطابى إنما تلحقهم العقوبة إذا استويا فى القصد فرشى المعطى لينال باطلا فلو أعطى ليتوصل به لحق أو دفع باطل فلا حرج وقال ابن القيم الفرق بين الرشوة والهدية أن الراشى يقصد بها التوصل إلى إبطال حق أو تحقيق باطل وهو الملعون فى الخبر فان رشى لدفع ظلم اختص المرتشى وحده باللعنة والمهدى يقصد استجلاب المودة ومن كلامهم البراطيل تنصر الأباطيل (طص عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى رجاله ثقات وقال المنذرى ثقات معروفون قال ابن حجر وليس فى سنده من ينظر فى أمره سوى شيخه والحارث بن عبد الرحمن شيخ ابن أبى ذئب وقد قواه النسائى

(الراكب شيطان) بمعنى أن الشيطان يطمع فى الواحد كما يطمع فيه اللص والسبع فاذا خرج وحده فقد تعرض للشيطان والسبع واللص فكأنه شيطان ثم قال (والراكبان شيطانان) لأن كلا منهما متعرض لذلك ذكره كله ابن قتيبة قال سميا بذلك لأن واحدا من المقبلين يسلك طريق الشيطان فى اختياره الوحدة فى السفر وقال المنذرى قوله شيطان أى عاص كقوله شياطين الإنس والجن فان معناه عصاتهم وقال القاضى سمى الواحد والاثنين شيطانا لمخالفة النهى عن التوحد فى السفر والتعرض للآفات التى لا تندفع إلا بالكثرة ولأن المتوحد بالسفر تفوت عنه الجماعة ويعسر عليه التعيش ولعل الموت يدركه فلا يجد من يوصى إليه بإيفاء ديون الناس وأماناتهم وسائر مايجب أو يبين على المحتضر أن يوصى به ولم يكن ثم من يقوم بتجهيزه ودفنه وقال الطبرى هذا زجر أدب وإرشاد لما يخاف على الواحد من الوحشة وليس بحرام فالسائر وحده بفلاة والبائت فى بيت وحده لا يأمن من الاستيحاش سيما إن كان ذا فكرة

٤٤٩٢ — الرَّاكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ . وَالْمَاشِي يَمْشِي خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا وَعَنْ يَمِينِهَا وَعَن يَسَارِهَا قَرِيبًا مِنْهَا ، وَالسَّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ - (حم د ت ك) عن المغيرة - (صح)

٤٤٩٣ — الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ : فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ حِينَ يَسْتَيْقِظُ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا . وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ - (ق د ت) عن أبي قتادة - (صح)

رديئة أو قلب ضعيف والحق أن الناس يتفاوتون فى ذلك فوقع الزجر لحسم المادة فيكره الانفراد سدا للباب والكراهة فى الاثنين أخف منها فى الواحد (والثلاثة ركب) لزوال الوحشة وحصول الأنس وانقطاع الأطماع عنهم وخروج النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر رضى الله عنه مهاجرين لضرورة الخوف على نفسهما من المشركين أو أن من خصائصه عدم كراهة الانفراد فى السفر وحده لامنه من الشيطان بخلاف غيره كما ذكره الحافظ العراقى وإبراد النبي البريد وحده إنما هو لضرورة طلب السرعة فى إبلاغ ما أرسل به على أنه كان يأمره أن ينضم فى الطريق لرفقاء فسقط ما لبعض الضالين هنا من زعم التناقض (حم دت ك) فى الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وفى الرياض بعد عزوه لأبى داود والترمذى أسانيده صحيحة وقال ابن حجر حديث حسن الإسناد وصححه ابن خزيمة

(الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشى خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها) أخذ بظاهره ابن جرير الطبرى فذهب إلى أن الراكب يندب كونه خلفها والماشى حيث شاء ومذهب الشافعية أن الأفضل لمشيعها كونه أمامها كيف كان وعكس أبو حنيفة قال ابن العربى وهذا باب ليس للنظر فيه مدخل وإنما هو موقوف على الأثر (والسقط يصلى عليه) إذا تيقنت حياته أو إذا استهل (ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة) أى فى حال الصلاة عليه وفيه أدعية مأثورة مشهورة مبينة فى الفروع وغيرها (حم دت ك) فى الجنائز (عن المغيرة) بن شعبة قالوا ووهم من قال المغيرة بن زياد قال الحاكم على شرط البخارى وأقره الذهبي وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه من الستة إلا هذين وليس كذلك بل خرجه الأربعة فى الجنائز

(الرؤيا) بالقصر مصدر كالبشرى مختصة غالبا بشىء محبوب يرى مناما كذا قاله جمع وقال آخرون الرؤيا كالرؤية جعل ألف التأنيث فيها مكان تاء التأنيث للفرق بين ما يراه النائم واليقظان وقال ابن عربى للانسان حالان حالة تسمى النوم وحالة تسمى اليقظة وفى كليهما جعل الله له إدراكا يدرك به الأشياء يسمى ذلك الإدراك فى اليقظة حسا ويسمى فى النوم حسا مشتركا فكل شىء تبصره فى اليقظة يسمى رؤية وكل ما تدركه فى النوم يسمى رؤيا مقصور وجميع مايدركه الإنسان فى النوم هو مما يضبطه الخيال فى حال اليقظة من الحواس وهو نوعان إما إدراك صورته فى الحس وإما إدراك أجزاء كل الصورة التى أدركها فى النوم بالحس لابد من ذلك فان نقصه شىء من إدراك الحواس فى أصل خلقته فلم يدرك فى اليقظة ذلك الأمر الذى فقد المعنى الحسى الذى يدركه به فى أصل خلقته فلا يدركه فى النوم أبدا فالأصل الحس والإدراك به فى اليقظة والخيال تبع فى ذلك وقد يتقوى الأمر على بعضهم فيدرك فى اليقظة مايدرك فى النوم وذلك نادر وهو لأهل الطريق من نبى وولى (الصالحة[1]) أى المنتظمة الواقعة على شروطها الصحيحة وهى مافيه بشارة أو تنبيه على غفلة . وقال الكرمانى الصالحة صفة موضحة للرؤيا لأن غير الصالحة تسمى بالحلم ومخصصة والصلاح باعتبار صورتها أو تعبيرها (من الله) أى بشرى منه تعالى وتحذير وإنذار ذكره القرطبى قال الكرمانى حقيقة الرؤيا الصالحة أنه تعالى يخلق فى قلب النائم أو حواسه الأشياء كما يخلقها فى اليقظان فيقع ذلك

---

(١) قال القاضى يحتمل أن معنى الصالحة والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل أن المراد صحتها قال ورؤيا السوء تحتمل الوجهين أيضا سوء الظاهر وسوء التأويل .

٤٤٩٤ - الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ. وَالرُّؤْيَا السُّوءُ مِنَ الشَّيْطَانِ : فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا فَكَرِهَ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ : فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ ، وَلَا يُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا ، فَإِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُبْشِرْ ، وَلَا يُخْبِرْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ - (م) عن أبي قتادة (صح)

في اليقظة كما رآه وربما جعل علما على أمور يخلقها الله أو خلقها فتقع تلك كما جعل تعالى الغيم علامة على المطر (والحلم بضم) فسكون أو بضمتين وهو الرؤيا غير الصالحة (من الشيطان) أي من وسوسته فهو الذي يرى ذلك الإنسان ليحزنه بسوء ظنه بربه وقال التوربشتي الحلم عند العرب يستعمل استعمال الرؤيا والتفريق بينهما من الاصطلاحات الشرعية التي لم يعطها بليغ ولم يهتد إليها حكيم بل سنها صاحب الشرع للفصل بين الحق والباطل كأنه كره أن يسمى ما كان من الله وما كان من الشيطان باسم واحد فجعل الحلم عبارة عما من الشيطان لأن الكلمة لم تستعمل إلا فيما يخيل للحالم في نومه من قضاء الشهوة بما لا حقيقة له (فإذا رأى أحدكم شيئا يكرهه فلينفث) بضم الفاء وكسرها (حين يستيقظ عن يساره ثلاثا) كراهة للرؤيا وتحقيرا للشيطان واستقذارا له وخص اليسار لأنها محل الأقذار (وليتعوذ بالله من شرها فإنها لا تضره) إذ التجأ إلى الله فلا يصيبه شيء ببركة صدق الالتجاء إليه وامتثال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يرفع الله البلايا بالصدقة وكل ذلك بقضاء وقدر لكن الأسباب والوسائط عاديات لا موجودات قال ابن حجر ورد في صيغة التعوذ أثر صحيح «أعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياي هذه أن يصيبني منها ما أكره في ديني أو دنياي» ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن نفيس في الشامل قد تحدث الأحلام لأمر في المأكول بأن يكثر تبخيره أو تدخينه فإذا تصعد ذلك إلى الدماغ وصادف انفتاح البطن الأوسط منه وهو ينفتح حال النوم حرك الدماغ عن أوضاعه فيعرض عنه اختلاط الصور التي في مقدم الدماغ بعضها في بعض وينفصل بعضها من بعض فيحدث من ذلك صور ليست على وفق الصور الواردة من الحواس التي يدرك بها تلك الصورة ويلزم ذلك أن يحكم على تلك الصور بمعان تناسبها فتكون تلك المعاني لا محالة مخالفة للمعاني المعهودة فلذلك تكون الأحلام مشوشة فاسدة وقد تحدث الأحلام لأمر مهم يتفكر فيه في اليقظة فيستمر عمل القوة المفكرة فيه وهذا كالصانع والمفكر في العلوم وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لأن القوة تكون قويت بما عرض لها من الراحة ولتوفر الأرواح على القوى الباطنية ولذلك كثيرا ما يتخيل حينئذ مسائل لم تخطر بالبال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة في اليقظة وهذه الوجوه من الأحلام لا اعتبار لها في التعبير وأكثر من تصدق أحلامه من يتجنب الكذب فلا يكون لخياله عادة بوضع الصور والمعاني الكاذبة ولذلك الشعراء يندر صحة أحلامهم لأن الشاعر من عادته التخيل بما لا حقيقة له وأكثر فكره إنما هو في وضع الصور والمعاني الكاذبة اه ﴿ تنبيه ﴾ ذكر الحكيم الترمذي أن سبب الرؤيا أن الإنسان إذا نام سطع نور النفس حتى يجول في الدنيا ويصعد إلى الملكوت فيعاين الأشياء ثم يرجع إلى معدنه فإن وجد مهلة عرض على العقل والعقل يستودع الحفظ ذلك (ق د ت عن أبي قتادة).

(الرؤيا الصالحة) وصفت بالصلاح لتحققها وظهورها على وفق المرئي (من الله والرؤيا السوء من الشيطان فمن رأى رؤيا يكره منها شيئا فلينفث عن يساره ويتعوذ بالله من الشيطان فإنها لا تضره) جعل هذا سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء (ولا يخبر بها أحداً) لأنه ربما فسرها تفسيرا مكروها لظاهر صورتها وكان ذلك محتملا فوقعت كذلك بتقدير الله (فإن رأى رؤيا حسنة فليبشر) بضم الياء وسكون الموحدة من البشارة وروى بفتح الياء وسكون النون من النشر وهو الاشاعة قال عياض وهو تصحيف (ولا يخبر بها إلا من يحب) لأنه لا يأمن ممن لا يحبه أن يعبره على غير وجهه حسدا وليغمه أو يكيده ﴿ لا تقصص رؤياك على إخوتك فيكيدوا لك كيداً ﴾ ﴿ تنبيه ﴾ قال الغزالي الرؤيا انكشاف لا يحصل إلا بانقشاع الغشاوة عن القلب

٤٤٩٥ ـ الرُّؤيَا ثَلاثَةٌ: فَبُشْرَى مِنَ اللهِ، وَحَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا تُعجِبُهُ فَلْيَقُصَّهَا إِنْ شَاءَ، وَإِنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَقُصَّهُ عَلَى أَحَدٍ، وَلْيَقُمْ يُصَلِّي. وَأَكْرَهُ الْغُلَّ، وَأُحِبُّ الْقَيْدَ، الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ ـ (ت ه) عن أبي هريرة ـ (صح)

٤٤٩٦ ـ الرُّؤيَا عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَالَمْ تُعَبَّرْ، فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ، وَلَا تَقُصَّهَا إِلَّا عَلَى وَادٍّ أَوْذِي رَأْيٍ ـ (د ه) عن أبي رزين ـ (صح)

فلذلك لايوثق الا برؤيا لرجل الصالح الصادق ومن كثر كذبه لم تصدق رؤياه ومن كثر فساده ومعاصيه أظلم قلبه فكان مايراه أضغاث أحلام ولهذا أمر بالطهارة عند النوم لينام طاهراً وهو إشارة لطهارة الباطن أيضاً فهو الأصل وطهارة الظاهر كالتتمة (م عن أبي قتادة) الحارث وقيل عمر وقيل النعمان بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة السلمى بفتحتين

(الرؤيا ثلاث فبشرى من الله) يأتي بها الملك من أم الكتاب وبشرى مصدر كحسنى أى فإحدى الثلاث هى فى نفسها بشرى لإفراط مسرتها للرائى قال ابن عربى سماها بشرى ومبشرة لتأثيرها فى بشرة الإنسان فان الصورة البشرية تتغير بما يرد عليها فى باطنها مما تتخيله من صورة تبصرها أو كلمة تسمعها لحزن أو فرح فيظهر لذلك أثر فى البشرة (وحديث النفس) وهو ما كان فى اليقظة كأن يكون فى أمر مهم أو عشق صورة فيرى مايتعلق به من ذلك الامر أو معشوقه فى النوم وهذا لاعبرة به (وتخويف من الشيطان) بأن يريه مايحزنه قال البغوى أشار به إلى أنه ليس كل مايراه النائم بصحيح ويجوز تعبيره إنما الصحيح ماجاء به الملك (فاذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء وإن رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحد) بضم الصاد المهملة (وليقم فليصل) ماتيسر زاد فى رواية وليستعذ بالله فانه لن يضره قال القرطبى والصلاة تجمع البصق عند المضمضة والتعوذ قبل القراءة فهى جامعة للآداب (وأكره الغل) فى النوم لأن الغل جعل الحديد فى العنق نكالا وعقوبة وقهراً وإذلالا ففيه إشارة إلى تقييد العنق وتثقيله بتحمل الدين أو المظالم أو كونه محكوما عليه وغالب رؤيته فى العنق دليل على حال سيئة للرائى تلازمه ولا ينفك عنه وقد يكون ذلك فى دينه كواجبات فرط فيها أو معاصى اقترفها أو حقوق لازمة أضاعها مع القدرة وقد تكون فى دنياه كشدة تعتريه وبلية تلازمه (وأحب القيد) أى أحب أن يرى الإنسان مقيداً فى النوم (القيد ثبات فى الدين) لأنه فى الرجلين وهو كف عن المعاصى والشر والباطل فقال المعبرون إذا رأى برجله قيداً وهو فى نحو مسجد أو على حالة حسنة فهو دليل ثباته فى ذلك ولو رآه نحو مريض أو مسجون كان ثباته فيه وإذا انضم الغل له دل على زيادة مافيه (ت، ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أحمد وغيره

(الرؤيا على رجل طائر) أى هى كشىء معلق برجله لا استقرار لها (مالم تعبر) بالبناء للمجهول وتخفيف الباء فى أكثر الروايات أى مالم تفسر (فاذا عبرت وقعت) تلك الرؤيا بمعنى أنه يلحق الرائى أو المرء له حكمها قال فى النهاية يريد أنها سريعة السقوط إذا عبرت كما أن الطير لايستقر غالبا فكيف يكون ماعلى رجله وقال فى جامع الاصول كل حركة من كلمة أو شىء يجرى لك فهو طائر يقال اقتسموا داراً وطار سهم فلان فى ناحية كذا أى خرج وجرى والمراد أن الرؤيا على رجل قدر جار وقضاء ماض من خير أو شر وهى لأول عابر يحسن تعبيرها (ولا تقصها إلا على واد) بتشديد الدال أى محب لأنه لايستقبلك فى تفسيرها بما تكرهه (أو ذى رأى) أى ذى علم بالتعبير فانه يخبرك بحقيقة حالها أو بأقرب مايعلم منه لأن تعبيرها يزيدها عما جعلها الله عليه وقال القاضى معناه لايقصها إلا على حبيب لايقع فى قلبه لك إلا خير أو عاقل لبيب لايقول إلا بفكر بليغ ونظر صحيح ولايواجهك إلا بخير (تنبيه)

٤٤٩٧ — الرُّؤيَا ثَلاثَةٌ : مِنْهَا تَهَاوِيلُ مِنَ الشَّيطَانِ لِيَحزُنَ ابْنَ آدَمَ ، وَمِنْهَا مَايَهُمُّ بِهِ الرَّجُلُ فِي يَقظَتِهِ فَيَرَاهُ فِي مَنَامِهِ ، وَمِنْهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ - (ه) عن عوف بن مالك - (صح)

قال الراغب الرؤيا فعل للنفس الناطقة ولو لم يكن لها حقيقة لم يكن لايجاد هذه القوة في الانسان فائدة وهي ضربان ضرب وهو الأكثر أضغاث أحلام وأحاديث نفس من الخواطر الرديئة يكون النفس في تلك الحال كالماء المشوج الذي لايقبل صورة وضرب وهو الأول صحيح هو قسمان قسم لايحتاج إلى تأويل وقسم يحتاج إليه ولهذا يحتاج المعبر إلى مهارة للفرق بين الأضغاث وغيرها وليميز بين الكليات الروحانية والجسمانية ويفرق بين طبقات الناس إذ كان فيهم من لاتصح له رؤيا ثم من تصح له منهم من يرشح لان يلقى اليه في المنام الاشياء العظيمة الخطيرة ومنهم من لايرشح لذلك وكذلك قال اليونانيون يجب للمعبر أن يشتغل بعبارة رؤيا الحكماء والملوك دون العوام فإن له حظاً من النبوة وهذا العلم لايحتاج إلى مناسبة بينه وبين متحريه فرب حكيم لايرزق حذقاً فيه ورب نزر الحظ من الحكمة وسائر العلوم يوجد له فيه قوة عجيبة انتهى (تنبيه) قال ابن عربي إذا رأى أحد رؤيا فصاحبها له فيما رآه حظ من خير أو شر بحسب قضية رؤياه ويكون في ناموس الوقت أمام الصورة المرئية فيصور الله ذلك الحظ طائراً وهو ملك في صورة طائر لانه يقال طار له سهمه بكذا والطائر الحظ ويجعل الرؤيا معلقة برجل هذا الطائر وهي عين الطائر ولما كان الطائر إذا اقتنص صيدا من الأرض إنما يأخذه برجله لأنه لايدله وجناحه لايمكنه الأخذ به فلذلك علق الرؤيا برجله فهي متعلقة وهي عين الطائر فإذا عبرت سقطت لما عبرت له وعند سقوطها ينعدم الطائر لكونه عينها وتتصور في عالم الحس بحسب الحال التي تخرج عليه تلك الرؤيا فترجع صورة الرؤيا عين الحال فذلك الحال إما عرض أو جوهر أو نسبة من ولاية أو غيرها هي عين صورة تلك الرؤيا وذلك الطائر ومنه خلقت هذه الحالة سواء كان جسما أو عرضا أو نسبة أعني تلك الصورة كما خلق آدم من تراب ونحن من ماء مهين حتى إذا دلت الرؤيا على وجود ولد فالولد خلق من تلك الرؤيا في صلب أبيه فان لم يتقدم للولد رؤيا فهو على نشأته كسائر الاولاد فالمهمة فإنه سر عجيب وكشف صحيح ، وله الرؤيا تميز عن غيره بكونه أقرب للروحانية وانظر في رؤيا آمنة أم نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يبدو لك صحته وإن أردت تأنيساً له فانظر في علم الطبيعة إذا توجهت المرأة الحاملة على شيء جاء الولد يشبهه ، وإذا نظرت حال جماعها أو تخيل لرجل عند الوقاع صورة وأنزل الماء يكون الولد على صورتها ، لذلك أمرت الحكماء بتصوير فضلاء الحكماء وأكابرهم في الاماكن بحيث تنظر تلك المرأة عند الجماع والرجل فتطبع في الخيال فتؤثر الطبيعة فتخرج تلك القوة (د ه عن أبي رزين) العقيلي واسمه لقيط كما مر وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه من الستة إلا هذين وليس كذلك ، فقد عزاه هو في الدرر كالزركشي إلى الترمذي أيضا وقال صحيح وقال في الاقتراح إسناده على شرط مسلم

(الرؤيا ثلاثة منها تهاويل من الشيطان ليحزن ابن آدم) ولا حقيقة لها في نفس الأمر (ومنها مايهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه) قال القرطبي ويدخل فيه مايلازمه في يقظته من الاعمال والعلوم والاقوال وما يقوله الأطباء من أن الرؤيا من خلط غالب على الرائي (ومنها جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة) قال الحكيم أصل الرؤيا حق جاء من عند الحق المبين يخبرنا عن أنباء الغيب وهي بشارة أو نذارة أو معاينة وكانت عامة أمور الاولين بها ثم ضعفت في هذه الامة لعظيم ماجاء به النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الوحي ولما فيها من التصديق وأهل الإلهام واليقين فاستغنوا بها عن الرؤيا والمؤمن محمود ولع به الشيطان لشدة عداوته فهو يكيده ويحزنه من كل وجه ويلبس عليه فإذا رأى رؤيا صادقة خلطها ليفسد عليه بشراه أو نذارته أو معاينته وتفسه ذو شيطان فيلبس عليه بما اهتم به في يقظته فهذان الصنفان ليسا من أنباء الغيب والصنف الثالث هي الرؤيا الصادقة التي هي من أجزاء النبوة (ه عن عوف بن مالك) الاشجعي صحابي مشهور

٤٤٩٨ — الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جزءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جزءاً مِنَ النُّبُوَّةِ - (خ) عن أبي سعيد (م) عن ابن عمر، وعن أبي هريرة (حم ه) عن أبي رزين (طب) عن ابن مسعود - (صح)

٤٤٩٩ — الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جزءٌ مِنْ سَبْعِينَ جزءاً مِنَ النُّبُوَّةِ - (حم ه) عن ابن عمر (حم) عن ابن عباس (صح)

٤٥٠٠ — الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جزءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جزءاً مِنَ النُّبُوَّةِ - ابن النجار عن ابن عمر - (ض)

(الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة) أي جزء من أجزاء علم النبوة والنبوة غير باقية وعلمها باق؛ فإن قيل: فإذا كان جزءاً منها فكيف كان للكافر منها نصيب وهو غير موضع للنبوة؟ وقد ذكر جالينوس أنه عرض له ورم في المحل الذي يتصل منه بالحجاب فأمره الله بفصد العرق الضارب من كفه اليسرى ففعل فبرأ؟ فالجواب: أن الكافر وإن لم يكن محلا لها فليس كل مؤمن محلا لها ثم لم يمتنع أن يرى المؤمن الذي لايجوز كونه نبيا مايعود عليه بخير في دنياه فلا يمتنع أن يرى الكافر مثله فالمرضي فيه أن الرؤيا وإن كانت جزءاً من النبوة فليست بانفرادها نبوة كما ليست كل شعبة من شعب الإيمان بانفرادها إيمانا ولا كل جزء من الصلاة بانفرادها صلاة (خ عن أبي سعيد) الخدري (م عن ابن عمرو) ابن العاص (وعن أبي هريرة) معا (حم ه عن أبي رزين) العقيلي (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح وفي الباب عن جمع كثيرين قال المصنف وهو متواتر

(الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة) مجازا لاحقيقة لأن النبوة انقطعت بموته صلى الله عليه وسلم وجزء النبوة لايكون نبوة كما أن جزء الصلاة ليس بصلاة نعم إن وقعت من النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء من أجزاء النبوة حقيقة والجزء النصيب والقطعة من الشيء والجمع أجزاء (حم ه عن ابن عمر) بن الخطاب (حم عن ابن عباس) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(الرؤيا الصالحة جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة) عبر بالنبوة دون الرسالة لأنها تزيد على النبوة بالتبليغ قال القاضي والرؤيا الصالحة إعلام وتنبيه من الله تعالى بتوسط الملك فلذلك عدها من أجزاء النبوة وتحقيقه أن النفوس البشرية خلقت بحيث لها بالذات تعلق واتصال بالملك الموكل على عالمنا هذا الموكول إليه تدبير أمره وهو المسمى في هذا الباب بملك الرؤيا لكنها مادامت مستغرقة في أمر البدن وتدبير معاشها وتدبر أحوالها معوقة عن ذلك فإذا نام وحصل لها أدنى فراغ اتصلت بطباعها فيتطلع فيها من المعاني والعلوم الحاصلة من مطالعة اللوح المحفوظ والإلهامات الفائضة عليه من جناب القدس ماهو أليق بها من أحوالها وأحوال مايقرب من الأهل والولد والمال والبلد وغير ذلك فتحاكيه المتخيلة بصورة جزئية مناسبة إلى الحس المشترك فتنطبع فيه فتصير محسوسة مشاهدة ثم إن كانت تلك المناسبة ظاهرة كانت غنية عن التعبير وإلا افتقرت إليه وهو تحليل تلك المناسبة بالرجوع قهقرى إلى المعنى المتلقى من الملك فأما الرؤيا الكاذبة فسببها الأكثري تخيل فاسد تركبه المتخيلة بسبب أفكار فاسدة اتفقت لها حال اليقظة أو سوء مزاج أو امتلاء ونحو ذلك عما تلقته عن الحس المشترك وقد يكون بسبب استعراض الحس والتفاته إلى بعض المخزونات الخيالية المرتسمة في الخيال من مشاهدة المحسوسات حال اليقظة ولما كان للشيطان دخل في هذه الأقسام لتولدها من الاستغراق في أمر الدنيا والانهماك في الشهوات والإعراض بالكلية عن عالم الملكوت والاعتناء بأمره أضاف الحكم إلى الشيطان في الحديث المتقدم وذكر في هذا الحديث خمسة وعشرين وقبله سبعين وقبله ستة وأربعين وأشار الغزالي إلى أن الاختلاف يرجع إلى اختلاف درجات الرؤية والرائي قال ولا تظن أن تقدير النبي صلى الله عليه وسلم جرى على لسانه جزافا واتفاقا بل لاينطق إلا بحقيقة الحق فإنه لاينطق عن الهوى فهو تقدير تحقيق لكن ليس في قوة غيره معرفة علة تلك النسبة إلا بتخمين إذ يعلم أن النبوة عبارة عما يختص به

٤٥٠١ — الرُّؤيَا سِتَّةٌ : الْمرأةُ خَيرٌ ، وَالْبعِيرُ حَرْبٌ ، وَاللَّبَنُ فِطْرَةٌ ، وَالْخُضْرَةُ جَنَّةٌ ، وَالسَّفِينَةُ نَجَاةٌ ، وَالتَّمْرُ رِزْقٌ - (ع) فى معجمه عن رجل من الصحابة - (ض)

النبى صلى الله عليه وسلم ويفارق به غيره وهو يختص بأنواع من الخواص إحداها أنه يعرف حقائق الأمور المتعلقة بالله وصفاته وملائكته والدار الآخرة علماً مخالفاً لعلم غيره بكثرة المعلومات وزيادة الكشف والتحقيق والثانى أن له فى نفسه صفة تتم له بها الأفعال الخارقة للعادة كما أن له صفة تتم بها الحركات المقرونة بإرادتنا وهى القدرة الثالث أن له صفة بها يبصر الملائكة ويشاهدهم كما ان للبصير صفة يفارق بهـا الأعمى الرابع أن له صفة بها يدرك ماسيكون فى الغيب فهذه كمالات وصفات ينقسم كل منها إلى أربعة وخمسين وسبعين ويمكننا تكلف قسمتها إلى ستة وأربعين بحيث تقع الرؤيا جزءاً من جملتها لكن تعين طريق واحد للقسمة لايمكن إلا بظن اه . وقال ابن حجر يمكن الجواب عن اختلاف الأعداد بأنه بحسب الوقت الذى حدث فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم بذلك كأن يكون لما أكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجيء الوحى إليه حدث بأن الرؤيا من ستة وعشرين إن ثبت الخبر به وذلك وقت الهجرة ولما أكمل عشرين حدث باربعين واثنين وعشرين حدث بأربعة وأربعين ثم بخمسة وأربعين ثم بستة وأربعين فى آخر حياته وماعدا ذلك من الروايات بعد الأربعين فضعيف ورواية الخمسين يحتمل جبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وماعدا ذلك لم يثبت وقد مر ذلك مبيناً (ابن النجار) فى التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب

(الرؤيا ستة: المرأة خير والبعير حرب) وفى رواية حزن (واللبن فطرة) أى يدل على السنة والعلم والقرآن لأنه أول شيء يناله المولود من طعام الدنيا وهو الذى يقوته ويفتق أمعاءه وبه تقوم حياته كما يقوم بالعلم حياة القلوب وقد يدل على الحياة لأنها كانت به فى الصغر وقال ابن الدقاق اللبن يدل على ظهور الإسلام والعلم والتوحيد وهذا فى اللبن الحليب : أما الرايب فهم . والمخيض أشد غلبة منه ولبن مالا يؤكل حرام وديون وأمراض ومخاوف على قدر جوهر الحيوان ، وقال بعضهم : أراد باللبن هنا ابن الإبل والبقر والغنم ولبن الوحش شك فى الدين ولبن السباع غير محمود ، لكن لبن اللبؤة مال مع عداوة . وقال بعضهم : لبن اللبؤة يدل على الظفر بالعدو ؛ ولبن الكلب يدل على الخوف ولبن السنور والثعلب يدل على مرض ولبن النمر يدل على عداوة (والخضرة جنة والسفينة نجاة والتمر رزق) يعنى أن هذه الاشياء إذا رؤيت فى النوم تؤول بما ذكر

(تنبيه) قال ابن بطال بعض الرؤيات لايحتاج إلى تفسير وما فسر فى النوم فهو تفسيره فى اليقظة وفيه أن أصل التعبير من الانبياء وأنه توقيف لكن الوارد عنهم وإن كان أصلا فلا يعم جميع المرائى فلا بد للحاذق فى هذا الفن أن يستدل بحسب نظره فيرد مالم ينص عليه إلى حكم التمثيل ويحكم له بحكم التشبيه الصحيح فيجعل أصلا يلحق به غيره كما يفعل الفقيه فى الفروع الفقهية وقال المسيحى الفيلسوف لكل علم أصول لا تتغير وأقيسة مطردة لا تضطرب إلا تعبير الرؤيا فانها تختلف باختلاف أحوال الناس وهيئاتهم وصناعتهم ومراتبهم ومقاصدهم ومللهم ونحلهم وعاداتهم وينبغى كون المعبر مطلعا على جميع العلوم عارفا بالاديان والملل والنحل والمراسم والعادات بين الامم عارفا بالامثال والنوادر ومأخذ اشتقاق الالفاظ فطناً ذكيا حسن الاستنباط خبيراً بعلم الفراسة وكيفية الاستدلال من الهيئات الخلقية على الصفات حافظا للأمور التى تختلف باختلاف تعبير الرؤيا فمن أمثلة التعبير بحسب الاشتقاق أن رجلا رأى أنه يأكل سفرجلا فقال له المعبر تسافر سفراً عظيما لأن أول جزء السفرجل سفر ورأى آخر أن رجلا أعطاه غصن سوسن فقال يصيبك من المعطى سوء سنة لأن السوء يدل على الشدة والسنة اسم للعام التام لكن التعبير بحسب الاشتقاق للألفاظ العربية إنما هو للعرب وغيرهم إنما ينظر إلى اللفظ فى لغتهم (ع فى معجمه) والديلمى من طريقه (عن رجل من الصحابة) من أهل الشام قال كنا جلوسا عند ابن عبد العزيز فجاء رجل من أهل الشام فقال يا أمير المؤمنين ههنا رجل رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام عمر وقمنا معه فقال أنت رأيت رسول الله قال نعم قال سمعته يقول فذكره

٤٥٠٢ — الرِّبَا سَبْعُونَ بَابًا . وَالشِّرْكُ مِثْلُ ذَلِكَ ـ البزار عن ابن مسعود ـ (صح)

٤٥٠٣ — الرِّبَا ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ بَابًا ـ (ه) عن ابن مسعود ـ (ض)

٤٥٠٤ — الرِّبَا ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ بَابًا أَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ . وَإِنَّ أَرْبَى الرِّبَا عِرْضُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ ـ (ك) عن ابن مسعود (صح)

٤٥٠٥ — الرِّبَا وَإِنْ كَثُرَ فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ تَصِيرُ إِلَى قُلٍّ ـ (ك) عن ابن مسعود ـ (صح)

٤٥٠٦ — الرِّبَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ بَابًا أَدْنَاهَا مِثْلُ إِتْيَانِ الرَّجُلِ أُمَّهُ . وَأَرْبَى الرِّبَا اسْتِطَالَةُ الرَّجُلِ فِي عِرْضِ

(الربا سبعون باباً والشرك مثل ذلك) لأن كل من طفف فى ميزانه فتطفيفه ربا بوجه من الوجوه فلذلك تعددت أبوابه وتكثرت أسبابه قال الحرالى وفى إشعار قرنه بذكر الشرك تهويل وتهديد شديد لمن علم حكمه وأصر عليه لأنه مرتبك فى شرك الشرك قاطع نحوه عقبات ثلاث ثنتان منها انتهاك حرمة الله فى عدم الانتهاء والاستهانة فى العود اليه وانتهاك حرمة عباد الله فكان إثمه متكرراً مبالغا فيه فبولغ فى تهديده لذلك فقد أذن الله فى القرآن بأن الربا والايمان لا يجتمعان حيث قال وذروا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين، وأ كثر بلايا هذه الامة حين أصابها ما أصاب بنى إسرائيل من البأس الشنيع والانتقام بالسنين: من عمل الربا ﴿ تنبيه ﴾ قال الغزالى كل من عامل بالربا فقد كفر النعمة وظلم لأن النقد وسيلة لغيره لا لعينه (البزار) فى مسنده (عن ابن مسعود)

(الربا ثلاثة وسبعون بابا) قال الحافظ العراقى فى تخريج الاحياء المشهور أنه بالموحدة وتصحف على الغزالى بالمثناة فأورده فى ذم الرياء قال واقترانه بالشرك فيما قبله يدل على أنه بالمثناة (ه عن ابن مسعود [1]) قال الحافظ العراقى إسناده صحيح .

(الربا) أى إثم الربا قال الطيبى لابد من هذا التقدير ليطابق قوله أن ينكح (ثلاثة وسبعون بابا أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم) قال الطيبى إنما كان الربا أشد من الزنا لأن فاعله حاول محاربة الشارع بفعله بعقله قال تعالى «فأذنوا بحرب من الله ورسوله» أى بحرب عظيم فتحريمه محض تعبد وأما قبح الزنا فظاهر عقلا وشرعا وله روادع وزواجر سوى الشرع فآكل الربا يهتك حرمة الله والزانى يخرق جلباب الحياء لريحه يهب حينا ثم يسكن ولواؤه يخفق برهة ثم يقر قال الزمخشرى وهذا على مذهب قولهم للباطل صولة ثم يضمحل ولريح الضلالة عصفة ثم تخفت (ك عن ابن مسعود) قال الحافظ العراقى إسناده صحيح .

(الربا وإن كثر فإن عاقبته يصير إلى قل) بالضم القلة كالذلة والذل أى أنه وإن كان زيادة فى المال عاجلا يؤول إلى نقص ومحق آجلا بما يفتح على المرابى من المغارم والمهالك فهو مما يكون هباءاً منثوراً «يمحق الله الربا» قال الطيبى والكثرة والقلة صفتان للمال لا للربا فيجب أن يقدر مال الربا لأن مال الربا ربا (ك) فى باب الربا (عن ابن مسعود) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ورواه عنه أيضا البزار

(الربا اثنان وسبعون باباً أدناها مثل إتيان الرجل أمه وإن أربى الربا استطالة الرجل فى عرض أخيه) أى استحقاره

---

(١) روى البزار حديث ابن مسعود بلفظ الربا بضع وسبعون باباً والشرك مثل ذلك وهذه الزيادة قد يستدل بها على أنه الربا بالمثناة لاقترانه مع الشرك

أخيه - (طس) عن البراء - (صح)

٤٥٠٧ - الرِّبَا سَبْعُونَ حُوبًا أَيْسَرُهَا أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

٤٥٠٨ - الرَّبْوَةُ الرَّمْلَةُ - ابن جرير وابن أبي حاتم، وابن مردويه عن مرة البهزي - (ض)

٤٥٠٩ - الرِّجْلُ جُبَارٌ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٤٥١٠ - الرَّجُلُ الصَّالِحُ يَأْتِي بِالْخَبَرِ الصَّالِحِ، وَالرَّجُلُ السُّوءُ يَأْتِي بِالْخَبَرِ السُّوءِ - (حل) وابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٤٥١١ - الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ، وَأَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ إِذَا رَجَعَ - (حم) عن أبي سعيد - (صح)

والترفع عليه والوقيعة فيه قال القاضي الاستطالة في عرضه أن يتناول منه أكثر مما يستحقه على ما قيل له وأكثر مما رخص له فيه ولذلك مثله بالربا وعده من عداده ثم فضله على جميع أفراده لأنه أكثر مضرة وأشد فساداً فإن العرض شرعا وعقلا أعز على النفس من المال وأعظم منه خطراً ولذلك أوجب الشارع بالمجاهرة بهتك الأعراض ما لم يوجب بنهب الأموال (طس عن البراء) بن عازب قال الهيثمي فيه عمر بن راشد وثقه العجلي وضعفه جمهور الأئمة وسبقه المنذري.

(الربا سبعون حوبا) بفتح الحاء وتضم أي ضربا من الإثم والحرب الإثم فقوله الربا أي إثم الربا قال الطيبي ولا بد من هذا التقدير ليطابق قوله (أيسرها أن ينكح الرجل أمه) قال كعب الأحبار في بعض الصحف المنزلة إن الله تعالى يأذن بالقيام يوم القيامة للبر والفاجر إلا لآكل الربا فإنه لا يقوم إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس (ه عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي فيه أبو معشر واسمه نجيح مختلف فيه

(الربوة) بتثليث الراء كما في الكشاف (الرملة) أي هي الرملة يعني قوله تعالى، وآويناهما إلى ربوة، هي رملة بيت المقدس كذا شرحه الديلمي وقيل هي الأرض المرتفعة وقيل هي ايليا أرض بيت المقدس وقيل دمشق وغرطتها وقيل فلسطين وقيل مصر (ابن جرير) الطبري (وابن أبي حاتم) عبد الرحمن (وابن مردويه) في التفسير (عن مرة) بضم الميم بن كعب وقيل كعب بن مرة السلمي (البهزي) وقيل هما اثنان نزلا الشام وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر من هؤلاء مع ان الطبراني والديلمي خرجاه باللفظ المزبور

(الرجل جبار) أي ما أصابت الدابة برجلها فهو جبار أي هدر لا يلزم صاحبها وبه أخذ الحنفية رمحت الدابة برجلها هدر وبيدها يضمنه راكبها (د) في الديات (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا النسائي في العارية وبسط الدارقطني والبيهقي القول في تضعيفه قال الشافعي هذا اللفظ غلط

(الرجل الصالح يأتي بالخبر الصالح والرجل السوء يأتي بالخبر السوء) الذي وقفت عليه في أصول صحيحة قديمة من الفردوس مصححة بخط ابن حجر عازيا لابي نعيم يجيء بالخبر الصالح ويجيء بالخبر السوء بدل يأتي فلينظر (حل وابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا الديلمي

(الرجل أحق بصدر دابته) أي مقدمها من غيره أي إلا أن يجعل ذلك لغيره كما صرح به في رواية (وأحق بمجلسه) كذلك (إذا رجع) أي إذا قام لحاجة ثم عاد إليه وأخذ منه أن من جلس للمعاملة في شارع ولم يضيق لم يمنع ويختص الجالس بمكانه ومكان متاعه وآلته ولو قام ليعود فهو أحق بمكانه وأن من جلس في المسجد لتدريس وإفتاء وإقراء درس بين يدي مدرس كان كذلك (حم عن ابي سعيد) الخدري رمز المصنف لصحته وليس بصواب فقد قال الهيثمي وغيره فيه اسماعيل بن رافع قال البخاري ثقة مقارب الحديث وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله رجال الصحيح

٤٥١٢ — الرَّجُـلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ ، وَبِصَدْرِ فِرَاشِهِ ، وَأَنْ يَؤُمَّ فِي رَحْلِهِ - الدارمى (هق) عن عبد الله بن حنظلة (صح)

٤٥١٣ — الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ ، وَصَدْرِ فِرَاشِهِ ، وَالصَّلَاةِ فِي مَنْزِلِهِ ، إِلَّا إِمَامًا يَجْمَعُ النَّاسَ عَلَيْهِ - (طب) عن فاطمة الزهراء - (صح)

٤٥١٤ — الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ عَادَ فَهُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ - (ت) عن وهب بن حذيفة - (صح)

٤٥١٥ — الرَّجُلُ أَحَقُّ بِهِبَتِهِ مَالَمْ يُثَبْ مِنْهَا - (ه) عن أبى هريرة - (ض)

٤٥١٦ — الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالُّ - (د ت) عن أبى هريرة - (ح)

٤٥١٧ — الرَّجْمُ كَفَّارَةٌ لِمَا صَنَعْتَ - (ن) والضياء عن الشريد بن سويد - (صح)

(الرجل أحق بصدر دابته وبصدر فراشه وأن يؤم فى رحله) وفى رواية فى بيته وفيه أن صاحب المنزل وأهل البيت أو القبلة أحق بالإمامة من غيرهم وإن كان الغير أعلم وأفقه لكن بشرط أهلية الامامة لا كالمرأة بالنسبة للرجل (الدارمى) وكذا البزار فى مسنديهما (هق عن عبد الله بن الحنظلية) قال كنا فى منزل قيس بن سعد ومعنا جماعة من الصحابة فقلنا تقدم فقال ما كنت لأفعل فقال ابن الحنظلية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال البزار لا نعلم له طريقا عن ابن الحنظلية الا هذا الطريق ثم إن المصنف رمز لصحته وهو زلل فقد أعله الذهبى فى المهذب مستدركا على البيهقى بأن فيه اسحق بن يحيى بن طلحة تركه احمد وغيره وقال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى فيه اسحق بن يحيى وثقه ابن أبى شيبة وضعفه احمد وابن معين والبخارى

(الرجل أحق بصدر دابته وصدر فراشه والصلاة فى منزله) الذى هو ساكنه بحق ولو بأجرة (إلا) أن يكون (إماما يجتمع الناس عليه) فانه إذا حضر يكون أحق من غيره مطلقا فأفاد ذلك أن الساكن بحق مقدم على مولاه وإن كان عبدا والمالك أولى من المستعير وأن إمام المسجد أحق من غيره وأن الإمام الأعظم أحق من الكل ومثله نوابه الأعلى فالأعلى (طب عن فاطمة الزهراء) سيدة نساء هذه الأمة قال الهيثمى فيه اسحق بن يحيى بن طلحة ضعفه احمد وابن معين والبخارى ووثقه ابن حبان وأعاده فى محل آخر وقال فيه الحكم بن عبد الله الايلى وهو متروك

(الرجل أحق بمجلسه) الذى اعتاد الجلوس فيه لنحو صلاة أو إقراء أو إفتاء ولو جلس فى المسجد لصلاة وقام بلا عذر بطل حقه أو لعذر كقضاء حاجة وتجديد وضوء وإجابة داع وعاد فهذا حق حتى يقضى صلاته أو مجلسه (وإن خرج لحاجته ثم عاد فهو أحق بمجلسه - ت عن وهب بن حذيفة) ويقال حذيفة الغفارى صحابى من أهل الصفة وقال صحيح غريب

(الرجل أحق بهبته مالم يثب منها) يعنى يعوض عنها، ويعارضه الخبر المتفق عليه العائد فى هبته كالعائد فى قيئه ومذهب الشافعى أنه لو وهب ولم يذكر ثوابا لم يرجع وإن وهب لمن دونه أو أعلى وقال مالك إن وهب للأعلى وجب الثواب (ه عن أبى هريرة) قال الذهبى فيه إبراهيم بن اسماعيل بن مجمع ضعفوه وقال البخارى كثير الوهم

(الرجل على دين خليله) أى صاحبه (فلينظر أحدكم من يخالل) أى فليتأمل أحدكم بعين بصيرته إلى امرئ يريد صداقته فمن رضى دينه وخلقه صادقه وإلا تجنبه (د ت عن أبى هريرة) وحسنه الترمذى وتبعه المؤلف فرمز لحسنه وهو أعلى من ذلك فقد قال النووى فى رياضه إسناده صحيح

(الرجم كفارة لما صنعت) سببه أنه أمر برجم امرأة فرجمت فجىء اليه فقيل قد رجمنا هذه الخبيثة فذكره بين

٤٥١٨ — الرَّحِمُ شِجْنَةٌ معلَّقَةٌ بِالعَرْشِ - (حم طب) عن ابن عمرو - (صح)

٤٥١٩ — الرَّحِمُ معلَّقَةٌ بِالعَرْشِ تقولُ : مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَه اللهُ ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ - (م) عن عائشة (صح)

٤٥٢٠ — الرَّحِمُ شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحمنِ ، قَالَ اللهُ : مَنْ وَصَلَكِ وَصَلْتُه ، وَمَنْ قَطَعَكِ قَطَعْتُه - (خ) عن أبي هريرة ، وعن عائشة - (صح)

بذلك أن الحدود كفارة لأهلها فإذا أقيم الحد على إنسان فى الدنيا سقط عنه ولا يعاقب عليه فى الآخرة بالنسبة لحق الله تعالى (ن والضياء) فى المختارة (عن الشريد سويد) مصغرا ورواه عنه أيضا الديلمى

(الرحم) أى القرابة (شجنة) بالحركات الثلاث للشين المعجمة وسكون الجيم قرابة مشتبكة متداخلة كاشتباك العروق (معلقة بالعرش) الرحم التى توصل وتقطع من المعانى فذكر تعلقها بالعرش استعارة وإشارة إلى عظم شأنها قال العلائى ولا استحالة فى تجسدها بحيث تعقل وتنطق (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى ورجاله ثقات اهـ. ومن ثم رمز المصنف لصحته

(الرحم معلقة بالعرش) أى مستمسكة آخذة بقائمة من قوائمه (تقول من وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعه الله) أى قطع عنه كمال عنايته وذا يحتمل الإخبار والدعاء قال القرطبى الرحم التى توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين ويجب مواصلتها بالود والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحق الواجب والمندوب والخاصة تزيد بالنفقة على القريب وتفقد حاله والتغافل عن زلته وتتفاوت مراتب استحقاقهم فى ذلك ويقدم الأقرب فالأقرب وقال ابن أبى جمرة صلة الرحم بالمال وبالعون على الحوائج ودفع الضرر وطلاقة الوجه والدعاء والمعنى الجامع إيصال ما أمكن من خير ودفع ما أمكن من شر بقدر الطاقة وهذا كله إذا كان أهل الرحم أهل استقامة فإن كانوا كفارا أو فجارا فمقاطعتهم فى الله صلتهم بشرط بذل الجهد فى وعظهم وإعلامهم بأن إصرارهم سبب مقاطعتهم وحينئذ تكون صلتهم الدعاء لهم بظهر الغيب بالاستقامة وقال الذهبى يدخل فيه من قطعهم بالجفاء وإهمال والحق ومن وصلهم بماله ووده وبشاشته وزيارته فهو واصل ومن فعل بعض ذلك وترك بعضاً ففيه قسط من الصلة والقطيعة والناس فى ذلك متفاوتون وقد يعرض الشخص عن رحمه لفسقهم وعتوهم وعنادهم (م) فى الادب (عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو فيه متابع للطبرى حيث عزاه مسلم خاصة قال المناوى وليس بصحيح فقد ذكره الحميدى وغيره فيما اتفق عليه الشيخان

(الرحم شجنة من الرحمن) أى اشتق اسمها من اسم الرحمن كما بينه الخبر القدسى أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمى فكأنها مشتبكة به اشتباك العروق أو هى اسم اشتق من رحمة الرحمن أو أثر من آثار رحمته فقاطعها منقطع عن رحمة الله (قال الله من وصلك) بالكسر خطاباً للرحم (وصلته) أى رحمه (ومن قطعك قطعته) أى أعرضت عنه لإعراضه عما أمر به من شدة اعتنائه برحمه وهذا تحذير شديد من قطعها والمراد بها القرابة من الأبوين وإن بعدت ولم تكن محرما (تنبيه) قال القونوى الرحم اسم حقيقة الطبيعة والطبيعة عبارة عن حقيقة جامعة بين الحرارة والرطوبة والبرودة واليبوسة بمعنى أنها عين كل واحدة من الأربعة بغير مضادة وليس كل واحد من الأربعة من كل وجه عينها بل من بعض الوجوه وأما إنها معلقة بالعرش فلأن جميع الأجسام الموجودة عند المحققين طبيعية والعرش أولها وأما إنها شجنة من الرحمن فلأن الرحمة نفس الوجود لأنها التى وسعت كل شىء فإنه وسع كل شىء حتى المسمى بالعدم فإن له من حيث تعينه فى التعقل والحكم عليه بأنه فى مقابلة الوجود المحقق ضربا من الوجود ثم إن الرحمة لما كانت اسما للوجود كالرحمن اسم للحق وأما كونها شجنة من الرحمن فلأن الموجودات تنقسم إلى ظاهر وباطن فالأجسام صور ظاهر الوجود والأرواح

٤٥٢١ — الرَّحمةُ عند اللهِ مائةُ جُزءٍ فقَسَمَ بينَ الخَلائِقِ جُزءًا، وأخَّرَ تِسعًا وتِسعِينَ إلَى يَومِ القِيامَةِ - البزار عن ابن عباس - (صح)

٤٥٢٢ — الرَّحمةُ تَنزِلُ عَلَى الإمامِ، ثُمَّ علَى مَنْ علَى يَمِينِهِ الأوَّلُ فالأوَّلُ - أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة - (ح)

٤٥٢٣ — الرِّزقُ إلَى بيتٍ فيهِ السَّخاءُ أسرَعُ منَ الشَّفرَةِ إلَى سَنامِ البَعيرِ - ابن عساكر عن أبي سعيد (ض)

٤٥٢٤ — الرِّزقُ أشدُّ طلبًا للعَبدِ مِنْ أجَلِهِ - القضاعي عن أبي الدرداء - (ض)

المعاني تعينات باطن الوجود والعرش مقام الانقسام وأما استعاذتها من القطيعة فلأن شعورها بالتحيز الذي عرضها من عالم الأرواح وخص النفس الرحماني الذي هو مقام القرب التام الرباني تألمت من حالة البعد بعد القرب وخافت من انقطاع الإمداد الرباني بسبب الفصل الذي شعرت به فنبهها الحق في عين إجابة لدعائها على استمرار الإمداد ودوام الوصلة من حيث المعية والحيطة الإلهيتين فسرت بذلك واطمأنت واستبشرت بإجابة الحق له في عين ماسألت وصلتها بمعرفة مكانتها وتفخيم قدرها وقطعها ازدرائها الجهال بمكانها وبخسها احتقها في ازدرائها أو بخسها فقد بخس حق الله وجهل ما أودع فيها من خواص الأسماء ولو لا علو مكانتها عنده تعالى لم يخبرها حال الإجابة بقوله من وصلك الخ من جملة الازدراء والقطع ذم متأخرى الحكماء لها ووصفها بالظلمة والكدورة وطلب الخلاص من أحكامها والانسلاخ من صفاتها فلو علموا أن ذلك متعذر وأن كل ما يحصل للإنسان بعد مفارقة النشأة الطبيعية فهو من نتائج مصاحبة الروح للمزاج الطبيعي وثمراته وأن الانسان بعد المفارقة إنما تنتقل من صور الطبيعة إلى العوالم التي هي مظاهر لطائفها وفي تلك العوالم تتأتى لعموم السعداء رؤية الحق الموعود بها والمخبر عنها أنها أعظم نعم الله على أهل الجنة الحقيقة تتوقف مشاهدة الحق عليه كيف يحرز أن تزدرى وأما حال الخصوص من أهل الله فإنهم وإن فازوا بشهود الحق ومعرفته هنا فإنه إنما تيسر لهم ذلك بمعونة هذه النشأة الطبيعية حتى التجلي الذاتي الذي لا حجاب بعده فإنه باتفاق الكمل من لم يحصل له ذلك في هذه النشأة الطبيعية لا تحصل له بعد المفارقة (خ) في الأدب (عن أبي هريرة وعن عائشة)

(الرحمة عند الله مائة جزء فقسم بين الخلائق جزءا) واحداً فيه يتراحمون ويعطف بعضهم على بعض حتى الدابة ترفع حافرها عن ولدها مخافة أن يصيبه فيؤذيه (وأخر تسعاً وتسعين إلى يوم القيامة) حتى أن إبليس ليتطاول ذلك اليوم رجاء للرحمة وفيه بشرى للمؤمنين لأنه إذا حصل من رحمة واحدة في دار الأكدار ماحصل من النعم الغزار فما ظنك بباقيها في دار القرار قال الحرالي الجزء بعض من كل مايشابهه كالقطعة من الذهب ونحوه (البزار) في مسنده (عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته

(الرحمة تنزل) حال الصلاة (على الإمام) أي على إمام الصلاة (ثم) تنزل (على من على يمينه) من الصفوف (الأول فالأول - أبو الشيخ) ابن حيان (في) كتاب (الثواب عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمي ثم قال وفي الباب أبو بكر الصديق رضي الله عنه

(الرزق إلى بيت فيه السخاء) بالمد الجود والكرم (أسرع من الشفرة) بفتح الشين وسكون الفاء السكين العظيمة (إلى سنام البعير) أي هو سريع إليه جداً ومقصود الحديث الحث على السخاء سيما على عيال الإنسان وأهل بيته الذي أجرى الله تعالى رزقهم على يده والإعلام أن التوسعة عليهم سبب لجلب الرزق «وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه» ومن وسع وسع الله عليه ومن قتر قتر عليه وفي ضمنه تحذير عظيم من البخل وإيذان أنه سبب لحرمان بعض الرزق (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي سعيد) الخدري ورواه عنه أيضاً أبو الشيخ في الثواب وسبقه ابن ماجه قال الزين العراقي وكلها ضعيفة

(الرزق أشد طلباً للعبد من أجله) لأن الله تعالى وعد به بل ضمنه ووعده لا يتخلف وضمانه لا يتأخر ومن علم

٤٥٢٥ — الرَّضَاعُ يُغَيِّرُ الطِّبَاعَ ـ القضاعى عن ابن عباس ـ (ض)

٤٥٢٦ — الرَّضَاعُ يُحَرِّمُ مَاتُحَرِّمُ الوِلَادَةُ ـ مالك (ق ت) عن عائشة ـ (ض)

٤٥٢٧ — الرَّعْدُ مَلَكٌ مِنْ مَلَائِكَةِ اللهِ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ . مَعَهُ مَخَارِيقُ مِنْ نَارٍ يَسُوقُ بِهَا السَّحَابَ حَيْثُ شَاءَ اللهُ ـ (ت) عن ابن عباس ـ (صح)

أن ماقدرله من رزقه لا بدله منه علم أن طلبه لما لا يقدرله عناء لا يفيد ولهذا قال بعض الأنجاب الرزق يطرق على صاحبه الباب وقال بعضهم الرزق يطلب المرزوق وبسكون أحدهما يتحرك الآخر قال حجة الإسلام قد قسم الله الأرزاق وكتبها فى اللوح المحفوظ وقدر لكل واحد مايأكله ويشربه ويلبسه كل بمقدار مقدر ووقت مؤقت لايزيد ولا ينقص ولا يتقدم ولا يتأخر كما كتب بعينه، وفى المعنى قوله

يا طالب الرزق السنى بقوة هيهات أنت بباطل مشغوف

أكل العقاب بقوة جيف الفلا ورعى الذباب الشهد وهو ضعيف

فينبغى للعاقل أن لايحرص فى رزقه بل يكله إلى الله الذى تولى القسمة فى خلقه (القضاعى) فى مسند الشهاب وكذا أبو نعيم والطبرانى والديلمى (عن أبى الدرداء) قال العامرى صحيح ورواه عنه الدار قطنى فى علله مرفوعا وموقوفا وقال إنه أصح

(الرضاع يغير الطباع) أى يغير طبع الصبى عن لحوقه بطبع والديه إلى طبع مرضعته لصغره ولطف مزاجه ومراد المصطفى صلى الله عليه وسلم حث الوالدين على توخى مرضعة طاهرة العنصر زكية الأصل ذات عقل ودين وخلق جميل والطباع ماتركب فى الإنسان من جميع الأخلاق التى لا يكاد يزاولها من خير وشر كذا فى النهاية وفى المصباح الطبع بالسكون الجبلة التى خلق الإنسان عليها قال الدميرى العادة جارية بأن من ارتضع امرأة غلب عليه أخلاقها من خير وشر وروى أن الجوينى دخل فوجد ابنه إمام الحرمين يرضع ثدى غير أمه فاختطفه وعالجه حتى تقايأ اللبن فكان الإمام إذا حصل له كبوة فى المناظرة يقول هذه بقايا تلك الرضعة (القضاعى) وكذا ابن لال والديلمى (عن ابن عباس) قال شارح الشهاب حديث حسن وأقول فيه صالح بن عبدالجبار قال فى الميزان أتى بخبر منكر جدا ثم ساق هذا ثم قال فيه انقطاع وفيه أيضا عبدالملك بن مسلمة مدنى ضعيف ورواه أبو الشيخ عن ابن عمر

(الرضاعة) بفتح الراء بمعنى الارضاع (تحرم) بتشديد الراء المكسورة مع ضم أوله (ماتحرم الولادة) أى مثل ماتحرمه وتبيح مثل ماتبيحه وهو بالاجماع فيما يتعلق بتحريم التناكح وتوابعه والجمع بين قريبتين وانتشار الحرمة بين الرضيع وأولاد المرضعة وتنزيلهم منزلة الاقارب فى حل نحو نظر وخلوة وسفر لافى بقية الأحكام كتوارث ووجوب إنفاق وإسقاط ونحو ذلك وفى رواية بدل الولادة النسب ولذا قال للتطير فى وقتين وحكمة التحريم ماينفصل من أجزاء المرأة وزوجها وهو اللبن فإذا اغتذى به الرضيع صار جزءاً من أجزائهما فانتشر التحريم بينهم . قال الحرالى الرضاعة التغذية بما يذهب الضراعة وهو الضعف والتحول بالرزق الجامع الذى هو طعام وشراب وهو اللبن الذى مكانه الثدى من المرأة والضرع من ذات الظلف (مالك) فى الموطأ (ق ت عن عائشة)

(الرعد ملك من ملائكة الله موكل بالسحاب) يسوقه كما يسوق الحادى إبله (معه مخاريق من نار) جمع مخراق أصله ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضا أراد أنه آلة تزجر بها الملائكة السحاب (يسوق بها السحاب حيث شاء الله) إذ مامن ساعة تمر إلا والمطر يقطر فى بعض الأقطار، ومن بدع المتصوفة: الرعد صعقات الملائكة والبرق زفرات أفئدتهم والمطر بكاؤهم اه . وقال ابن عربى السحاب أبخرة تصعد للحرارة التى فيها ثم تثقل فتنحل ماء وينزل كما صعد بما فيه من الحرارة فإذا ثقل اعتمد على الهواء فانضغط الهواء فأخذ سفلا فحرك وجه الارض

٤٥٢٨ — الرَّفَثُ الإِعْرابَةُ وَالتَّعْرِيضُ لِلنِّساءِ بِالجِماعِ ، وَالفُسُوقُ المَعاصِي كُلُّها ، وَالجِدالُ جِدالُ الرَّجُلِ صاحِبَهُ - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٤٥٢٩ — الرِّفْقُ رَأْسُ الحِكْمَةِ - القضاعي عن جرير - (ض)

٤٥٣٠ — الرِّفْقُ فِي المَعِيشَةِ خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ التِّجارَةِ - (قط) في الأفراد ، والإسماعيلي في معجمه - (طس هب) عن جابر - (ض)

٤٥٣١ — لِرِّفْقُ بِهِ الزِّيادَةُ وَالبَرَكَةُ وَمَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الخَيْرَ - (طـ) عن جرير

فتفوت الحرارة فصعد بوجه السحاب متراكما فمعه من الصعود بتكاثفه فاشتمل الهواء فخلق الله من تلك الشعلة ملكا سماه برقا فأصابه الضوء ثم انطفأ بقوه لريح كالسراج فزال مع ما عنه فزال كونه برقا وبقى العين كونا يسبح الله ثم صدع الوجه الذى يلى الأرض من السحاب فلما مازجه كانا كالنكاح فخلق الله من ذلك التجاور ملكا سماه رعدا يسبح بحمده فكان بعد البرق مالم يكن البرق خلبا فكل برق لابد أن يكون الرعد بعده لأن الهواء يصعد مشتعلا فيخلقه الله ملكا يسميه برقا وبعد هذا يصعد أسفل السحاب فيخلق الله الرعد فيسبح بحمده وثم بروق هى ملائكة يخلقها الله فى زمن الصيف من شدة حر الجو (ت عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الديلمى وغيره

(الرفث الإعرابة) الرفث كلمة جامعة لكل مايريد الرجل من المرأة (والتعريض للنساء بالجماع والفسوق المعاصى كلها والجدال جدال لرجل صاحبه) فى النهاية الجدل مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة المشاجرة والمراد الجدال ليحق باطلا أو يبطل حقا (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته

(الرفق رأس الحكمة) أى التخلق به يصير الإنسان فى أعلى درجاتها فإن به ينتظم الأمور ويصلح حال الجمهور . قال سفيان الثورى لأصحابه : أتدرون ما الرفق ؟ هو أن تضع الأمور مواضعها : الشدة فى موضعها واللين فى موضعه والسيف فى موضعه والسوط فى موضعه ، وقال الزمخشرى من الأمور أمور لايصلح فيها الرفق إلا الشدة كالجرح يعالج فاذا احتيج إلى الحديد لم يكن منه بد ، وقال أبوحمزة الكوفى لاتتخذ من الخدم إلا مالابد منه فإن مع كل إنسان شيطانا ، واعلم أنهم لايعطون بالشدة شيئا إلا أعطوا باللين أفضل منه وقال بزرجمهر كن شديداً بعد رفق لارفيقا بعد شدة لأن الشدة بعد الرفق عز والرفق بعد الشدة ذل (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن جرير) بن عبدالله قال العامرى فى شرحه ورواه أبوالشيخ وابن شاذان والديلمى من حديث جابر

(الرفق فى المعيشة) هى مايعاش به من أسباب العيش كالزراعة والرفق فيها الاقتصاد فى النفقة بقدر ذات اليد (خير من بعض التجارة) ويروى كما فى الفردوس خير من كثير من التجارة وجاء فى خبر من فقه الرجل رفقه فى معيشته . قال مجاهد : ليرفق أحدكم بما فى يده ولا يتأول قوله سبحانه وتعالى « وما أنفقتم من شىء فهو يخلفه » فإن الرزق مقسوم فلعل رزقه قليل فينفق نفقة الموسع ويبقى فقيراً حتى يموت بل معناها أن ما كان من خلف فهو منه سبحانه وتعالى فلعله إذا أنفق بلا إسراف ولا إقتار كان خيرا من معاناة بعض التجارة (قط فى الأفراد والاسماعيلى فى معجمه طس هب) وكذا القضاعى (عن جابر) قال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى فيه عبد الله بن صالح المصرى قال عبد الملك بن شعيب ثقة مأمون وضعفه جمع وقال الذهبى بعد ماعزاه للبيهقى فيه ابن لهيعة وسبق بيان حاله ورواه عنه أيضاً الديلمى

(الرفق به الزيادة) والنمو (والبركة ومن يحرم الرفق يحرم الخير) فيه فضل الرفق ، دخل مالك بن دينار على محبوس قد أخذ بمال عليه وقيد فقال يا أبا يحيى أما ترى ما نحن فيه من القيود ؟ فرفع رأسه فرأى سلة فقال لمن هذه؟ قال لى

٤٥٣٢ — الرِّفْقُ يُمْنٌ ، وَالْخُرْقُ شُؤْمٌ - (طس) عن ابن مسعود - (ض)

٤٥٣٣ — الرِّفْقُ يُمْنٌ ، وَالْخُرْقُ شُؤْمٌ ، وإذَا أرادَ اللهُ بأهلِ بيتٍ خيرًا أدخلَ عليهِمْ بابَ الرِّفْقِ ؛ فإنَّ الرفقَ لم يكُنْ في شيءٍ قطُّ إلاَّ زانَهُ ، وإنَّ الْخُرْقَ لم يكُنْ في شيءٍ قطُّ إلاَّ شانَهُ ، الحياءُ مِنَ الإيمانِ ، وَالإيمانُ في الْجَنَّةِ ، ولو كانَ الحياءُ رجُلاً لكانَ رجُلاً صالحًا . وإنَّ الفحشَ مِنَ الفُجُورِ ، وإنَّ الفُجُورَ في النَّارِ ، وَلَوْ كانَ الفحشُ رجُلاً لكانَ رجُلاً سُوءًا ، وإنَّ اللهَ لمْ يَخلُقْنِي فَحَّاشًا - (هب) عن عائشة - (ض)

٤٥٣٤ — الرُّقْبَى جائِزَةٌ - (ن) عن زيد بن ثابت - (صح)

٤٥٣٥ — الرَّقُوبُ الَّتِي لا يَمُوتُ لَهَا وَلَدٌ - ابن أبي الدنيا عن بريدة - (صح)

فأمر بها وأنزلت فاذا فيها دجاجة واحيصة فقال هذه وضعت القيود في رجلك (طب عن جرير) بن عبد الله ورواه عنه أيضا البزار والديلمي

(الرفق يمن) أي بركة (والخرق) بالضم (شؤم) أي جهل وحمق كذا في النهاية وفي الفردوس الخرق الحمق وهو نقيض الرفق وليس بسديد بل هما غيران فقد فسر الراغب الحمق بأنه قلة التنبه لطريق الحق والخرق بأنه الجهل بالأمور العملية وذلك أن يفعل أكثر مما يجب أو أقل أو على غير نظام محمود قال ويضاد الحذق وفي رواية الرغب شؤم قال في مجموع الغرائب يقال هو الشره والنهم والحرص على الدنيا وهذا الحديث قد عده العسكري من الأمثال والحكم (طس عن ابن مسعود) وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه المعلى بن عرفات وهو متروك وقال شيخه العراقي رواه الطبراني عن ابن مسعود والبيهقي عن عائشة وكلاهما ضعيف

(الرفق يمن والخرق شؤم وإذا أراد الله بأهل بيت خيرا أدخل عليهم باب الرفق فان الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه وأن الخرق لم يكن في شيء قط إلا شانه) ولذلك كثر ثناء الشرع في جانب الرفق دون الخرق والعنف قال عمرو بن العاص لابنه عبد الله ما الرفق؟ قال أن تكون ذا أناة وتلاين قال فما الخرق قال معاداة إمامك ومناوأة من يقدر على ضرك وقال سفيان لأصحابه تدرون ما الرفق؟ قالوا قل قال أن تضع الأمور مواضعها الشدة في موضعها واللين في موضعه والسيف في موضعه والسوط في موضعه قال الغزالي وهذا إشارة إلى أنه لابد في مزج الغلظة باللين والفظاظة بالرفق

وضع الندى في موضع السيف بالعلا مضر كوضع السيف في موضع الندى

فالمحمود وسط بين العنف واللين كما في سائر الأخلاق لكن لما كانت الطباع إلى الجد والعنف أميل كانت الحاجة إلى ترغيبهم في جنب الرفق أكثر والحاجة إلى العنف يقع على ندور

(الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة ولو كان الحياء رجلا لكان رجلا صالحا وإن الفحش من الفجور وإن الفجور في النار ولو كان الفحش رجلا لكان رجلا سوءا وإن الله لم يخلقني فحاشا - هب عن عائشة) وفيه موسى بن هارون قال الذهبي في الضعفاء مجهول

(الرقبى جائزة) وهي أن يقول جعلت لك هذه الدار فان مت قبلي عادت إلي وإن مت قبلك فلك - فعلى - من المراقبة لأن كلا يرقب موت صاحبه وقد جعلها بعضهم تمليكا وبعضهم عارية (ن عن زيد بن ثابت) رمز المصنف لصحته

(الرقوب التي لا يموت لها ولد) لا ما تعارفه الناس أنها التي لا يعيش لها ولد فانه إذا مات ولدها قبلها تلقاها من أبواب الجنة فأعظم بها من منة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (عن بريدة) بن الحصيب قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن من الأنصار مات ابنها فجزعت فقام إليها ومعه أصحابه يعزيها فقال أما أنه بلغني أنك جزعت قالت ومالي لا أجزع وأنا رقوب لا يعيش لي ولد فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

٤٥٣٦ — الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ الَّذِي لَهُ وَلَدٌ فَمَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُمْ شَيْئًا - (حم) عن رجل - (صح)

٤٥٣٧ — الرَّقُوبُ الَّذِي لَا فَرَطَ لَهُ - (تخ) عن أبي هريرة - (صح)

٤٥٣٨ - الرِّكَازُ الَّذِي يَنْبُتُ فِي الْأَرْضِ - (هق) عن أبي هريرة (ض)

٤٥٣٩ — الرِّكَازُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ يَوْمَ خُلِقَتْ - (هق) عن أبي هريرة -(ض)

٤٥٤٠ — الرَّكْبُ الَّذِي مَعَهُمُ الْجُلْجُلُ لَا تَصْحَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ - الحكم في الكنى عن ابن عمر - صح)

٤٥٤١ — الرَّكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ أَدْبَارُ النُّجُومِ، وَالرَّكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَدْبَارُ السُّجُودِ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

(الرقوب كل الرقوب الذى له ولد فمات ولم يقدم منهم شيئا) فان الثواب فيمن قدم منهم وفقدهم وإن عظم فى الدنيا فثواب الصبر والتسليم فى الآخرة أعظم وهذا لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم إبطالا لتفسيره اللغوى بل نقله إلى ما ذكر إشارة لذلك (حم عن رجل) شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب ويقول تدرون ما الرقوب قالوا الذى لا ولد له فذكره قال الهيثمي فيه أبو حفصة أو ابن حفصة لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(الرقوب الذى لا فرط له - خ عن أبي هريرة)

(الركاز) بكسر الراء وخفة الكاف وآخره زاى (الذى ينبت من الأرض) وفى رواية فى الأرض وهذا حديث معلول وفى البخارى عن مالك والشافعي الركاز دفن الجاهلية قال الزركشي وغيره بكسر فسكون الشيء المدفون وهو دفين ومدفون وفعل يجيء بمعنى المفعول كالذبح والطحن وأما بفتحها فالمصدر وليس بمراد هنا وتعقبه فى المصابيح بأنه يصح الفتح على أن يكون مصدرا أريد به المفعول كالدرهم ضرب الأمير والثوب نسج اليمن وقد جعل فى هذا الحديث الركاز هو المعدن وغاير بينهما فى حديث البخارى فقال المعدن جبار وفى الركاز الخمس وبهذا أخذ الجمهور وقوله المعدن جبار أى هدر وليس المراد أنه لا زكاة فيه بل إن من استأجر رجلا للعمل فى معدن فهلك فهو هدر (هق) من رواية الأعمش عن أبي صالح (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزى قال الدارقطني هذا وهم لأن ذا ليس من حديث الأعمش ولا من حديث أبي صالح إنما يرويه رجل مجهول ورواه عنه أيضا أبو يعلى قال الهيثمي فيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد وهو ضعيف .

(الركاز الذهب والفضة الذى خلقه الله فى الأرض يوم خلقت) أى وليس هو بدفن أحد، هذا ما اقتضاه هذا الحديث لكن عرفه الشافعية بأنه ما دفنه جاهلي فى موات مطلقا وفيه الخمس وضعفوا هذا الحديث والمال المستخرج من الأرض له اسما فما دفنه بنو آدم كنز وما خلقه الله فى الأرض معدن والركاز يعمهما من ركز الرمح غرزه وهما مركوزان فى الأرض وإن اختلف الراكز (هق عن أبي هريرة) بإسناد ضعيف

(الركب الذى معهم الجلجل لا تصحبهم الملائكة) لأنه يشبه الناقوس فيكره جعله فى أعناق الدواب تنزيها لأنه من مزامير الشيطان والملائكة ضده ولأنه يشبه الناقوس فيكره تنزيها عند الشافعية وسيأتى ذلك مبسوطا (الحاكم فى) كتاب (الكنى عن ابن عمر) بن الخطاب

(الركعتان قبل) صلاة (الفجر أدبار النجوم والركعتان بعد المغرب أدبار السجود) وهذا تفسير لقوله تعالى «ومن الليل فسبحه وأدبار السجود» (ك) فى صلاة التطوع (عن ابن عباس) وقال صحيح ورده الذهبي بأن فيه رشدين ضعفه أبو زرعة والدارقطني وغيرهما

٤٥٤٢ — الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ - (ك) عن أنس - (صح)

٤٥٤٣ — الرُّكْنُ يَمَانٍ - (عق) عن أبي هريرة - (ض)

٤٥٤٤ — الرَّمْيُ خَيْرُ مَا لَهَوْتُمْ بِهِ - (فر) عن ابن عمر

٤٥٤٥ — الرَّهْنُ مَرْكُوبٌ وَمَحْلُوبٌ - (ك هب) عن أبي هريرة - (صح)

٤٥٤٦ — الرَّهْنُ يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ ، وَيُشْرَبُ لَبَنُ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

(الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة) أى هما من ياقوتها غير المتعارف إذ الياقوت نوعان متعارف وغيره كما سبق، فمن بيانية (ك) فى الحج عن داود الزبرقان عن أيوب السختيانى عن قتادة بن دعامة (عن أنس) وقال صحيح فرده الذهبي بأن فيه داود. قال أبوداود: متروك وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وليس كذلك فقد قال الحافظ العراقى: رواه أيضا الترمذى وابن ماجه؛ وكذا ابن حبان والحاكم من حديث ابن عمر اه. فعزو المصنف له فقط تقصير أو قصور

(الركن يمان - عق عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن العقيلي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه فانه أورده فى ترجمة بكار بن محمد من حديثه وقال لايثبت ذكره عنه فى لسان الميزان، وبكار هذا قال أبوزرعة ذاهب الحديث له مناكير وقال أبوحاتم مضطرب وقال ابن حبان لايتابع على حديثه

(الرمى) بالسهام (خير مالهوتم به) فيه حل الرمى بالسهام واللعب بالسلاح على طريق التدريب للحرب والتنشيط له وما كان للنبي صلى الله عليه وآله وسلم من حسن الخلق ومعاشرة الأهل والتمكين مما لاحرج فيه (فر عن ابن عمر) ابن الخطاب قال: افتقد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم رجلا فقال أين فلان؟ فقيل ذهب يلعب، فقال مالنا وللعب؛ فقيل ذهب يرمى. قال ليس الرمى بلعب فذكره، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله العمرى قال الذهبي تركوه واتهمه بعضهم: أى بالوضع

(الرهن مركوب ومحلوب) أى ربه يركبه ويحلبه فإن أوجر كان أجر ظهره له ونفقته عليه. قال الحرالى والرهن بالفتح والسكون التوثيق بالشيء بما يعادله بوجه ما اه. والرهن هنا بمعنى المرهون (د هق عن أبي هريرة) وفيه إبراهيم بن مجشر البغدادى. قال فى الميزان: له أحاديث مناكير من قبل الإسناد منها هذا الحديث وهو صويلح فى نفسه اه. وفى اللسان: قال ابن حبان فى الثقات يخطئ، وقال السراج عن الفضيل بن سهل يكذب، وعن ابن عدى ضعيف يسرق الحديث اه. وقال ابن حجر: أعل بالوقف ورفعه أبوحاتم مرة ثم تركه ورجح البيهقى كالدارقطنى وقفه وهى رواية للشافعى

(الرهن) أى الظهر المرهون (يركب) بالبناء للمجهول (بنفقته) أى يركب وينفق عليه وهو خبر بمعنى الأمر لكن لم يتعين فيه المأمور (ويشرب) بضم أوله (لبن الدر) بفتح المهملة والتشديد أى ذات الدر وهو اللبن فالتركيب من إضافة الشيء لنفسه كقوله تعالى «وحب الحصيد» كذا ذكره ابن حجر وتعقبه العينى بأن إضافة الشيء لنفسه لاتصح إلا إذا وقع فى الظاهر فيؤول وإذا كان المراد بالدر الدارة فلا يكون من إضافة الشيء إلى نفسه لأن اللبن غير دارة (إذا كان مرهونا) لم يقل مرهونة باعتبار تأويل الحيوان يعنى للمرتهن الركوب والشرب أى بإذن الراهن فلو هلك بركوبه لايضمن وأخذ بظاهره أحمد فجوز الانتفاع بالرهن إذا قام بمصالحه وإن لم يأذن مالكه وقال الشافعى: الكلام فى الراهن فلا يمنع من ظهرها ودرها فهى محلوبة ومركوبة له كما قبل الرهن أى فللراهن انتفاع لاينقص المركوب كركوب وقال أبوحنيفة ومالك وأحمد فى رواية ليس للراهن ذلك لمنافاة حكم الرهن وهو الحبس الدائم (خ عن أبي هريرة)

٤٥٤٧ — الرَّوَاحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَالْغُسْلُ كَاغْتِسَالِهِ مِنَ الْجَنَابَةِ - طب) عن حفصة (صح)

٤٥٤٨ — الرَّوْحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (ق ن) عن سهل بن سعد - (صح)

٤٥٤٩ — الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللهِ . تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا . وَاسْأَلُوا اللهَ خَيْرَهَا ، وَاسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا - (خد د ك) عن أبي هريرة - (صح)

٤٥٥٠ — الرِّيحُ تُبْعَثُ عَذَابًا لِقَوْمٍ ، وَرَحْمَةً لِلْآخَرِينَ - (فر) عن عمر - (ض)

حرف الزاى

٤٥٥١ — زَادَكَ اللهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ - (حم خ د ن) عن أبي بكرة - (صح)

ورواه عنه أبو داود بلفظ يحلب مكان يشرب، (الرواح يوم الجمعة) إلى صلاة الجمعة (واجب على كل محتلم) أي من بلغ الحلم (والغسل) لها واجب عليه (كاغتساله من الجنابة) وهذا محمول على أنه سنة مؤكدة يقرب من الواجب (طب عن حفصة) بنت عمر أم المؤمنين قال الطبراني تفرد به عن بكير بن عبدالله عياش بن عياش وعنه مفضل بن فضالة اهـ.

(الروحة والغدوة في سبيل الله أفضل من الدنيا وما فيها) بمعنى مما تطلع عليه الشمس وتغرب في الرواية الأخرى وقد يفرق بأن حديث وما فيها يشمل ماتحت طباقها مما أودعه الله من الكنوز وغيرها وحديث ماطلعت عليه الشمس يشمل بعض السموات لأنها في الرابعة والقصد بهذا الحديث وشبهه تسهيل أمر الدنيا وتعظيم شأن الجهاد ثم هذا من تنزيل المغيب منزلة المحسوس وإلا فليس شيء من الآخرة بينه وبين الدنيا توازن حتى يقع فيه التفاضل أو المراد أن إنفاق الدنيا وما فيها لايوازن ثوابه ثواب هذا فيكون التوازن بين ثوابي العملين (ق ن عن سهل بن سعد) الساعدي

(الريح من روح الله) بفتح الراء مصدر بمعنى الفاعل أي الريح من روائح الله أي من الاشياء التي تجيء من حضرة الله بأمره (تأتي بالرحمة) لمن أراد الله رحمته (وتأتي بالعذاب) لمن أراد الله هلكته (فإذا رأيتموها فلا تسبوها) أي لايجوز لكم ذلك (واسألوا الله خيرها) أي من خير ماأرسلت به (واستعيذوا) في رواية عوذوا (بالله من شرها) أي شر ماأرسلت به فإنها مأمورة وتوبوا عند التضرر بها وهذا تأديب من الله وتأديبه رحمة لعباده قال ابن العربي وإسناد الفعل إليها مجاز وإنما المأمور الملك الموكل بإرسالها وإمساكها وتحريكها وتسكينها وعبر به عنها لأنها معرفة له (خد د) في الأدب (ك) في الأدب (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال النووي في الأذكار والرياض إسناده حسن وظاهر صنيع المصنف تفرد أبي داود به من بين الستة وليس كذلك بل رواه ابن ماجه في الأدب وكذا النسائي في اليوم والليلة عن أبي هريرة أيضا

(الريح تبعث عذابا لقوم ورحمة لآخرين) أي في آن واحد قال الحرالي والريح متحرك الهواء في الاقطار (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير قال الذهبي متفق على ضعفه ورواه عنه الحاكم أيضا وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للأصل لكان أجود والله سبحانه وتعالى أعلم

حرف الزاى

(زادك الله) ياأبا بكرة الذي أدرك الإمام راكعا فتحرم وركع قبل أن يصل إلى الصف ثم مشى إلى الصف خوفا من فوت الركوع (حرصاً) على الخير قال القاضي ذهب الجمهور إلى أن الانفراد خلف الصف مكروه ولا يبطل الصلاة

٤٥٥٢ — زَادَنِى رَبِّى صَلَاةً . وَهِىَ الوِتْرُ . وَوَقْتُهَا مَابَيْنَ العِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الفَجْرِ - (حم) عن معاذ - (صح)

٤٥٥٣ — زَارَ رَجُلٌ أَخًا لَهُ فِى قَرْيَةٍ فَأَرْصَدَ اللهُ لَهُ مَلَكًا عَلَى مَدْرَجَتِهِ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : أَخًا لِى فِى هٰذِهِ القَرْيَةِ . فَقَالَ : هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنِّى أُحِبُّهُ فِى اللهِ ، قَالَ : فَإِنِّى رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ ، إِنَّ اللهَ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ - (حم خد م) عن أبى هريرة - (صح)

٤٥٥٤ — زُرِ القُبُورَ تَذَكَّرْ بِهَا الآخِرَةَ . وَاغْسِلِ المَوْتَى ؛ فَإِنَّ مُعَالَجَةَ جَسَدٍ خَاوٍ مَوْعِظَةٌ بَلِيغَةٌ ، وَصَلِّ

بل هى منعقدة وذهب جمع من السلف كحماد والنخعى ووكيع إلى بطلانها به والحديث حجة عليهم فإنه لم يأمره بالإعادة ولو كان الانفراد مفسداً لم تنعقد صلاته لاقتران المفسد بتحريمها (ولا تعد) إلى الاقتداء منفردا فإنه مكروه أو إلى الركوع دون الصف أو إلى المشى إلى الصف فى الصلاة فإن الخطوة والخطوتين وإن لم تفسد الصلاة لكن الأولى التحرز عنها وكيفما كان هو من العود وفيه أنه يندب الدعاء لمن بادر بالخير وحرص عليه وروى ولا تعد بسكون العين أى لاتسرع فى المشى إلى الصلاة واصبر حتى تصير إلى الصف (حم خ د ن) فى الصلاة (عن أبى بكرة) ورواه عنه أيضا ابن حبان وغيره قال ابن حجر وألفاظهم مختلفة

(زادنى ربى صلاة وهى الوتر) بفتح الواو وكسرها (وقتها مابين العشاء) أى صلاتها (إلى طلوع الفجر) لادلالة فيه على وجوب الوتر إذ لايلزم كون المزاد من جنس المزيد (حم) من حديث عبيد الله بن زحر عن عبد الرحمن بن رافع التنوخى قاضى إفريقية (عن معاذ) بن جبل قال عبد الرحمن قدم معاذ الشام وأهلها لايوترون فقال لمعاوية مالى أراهم لايوترون قال وواجب عليهم قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى وعبيد الله بن زحر ضعيف متهم ومعاوية لم يتأمر فى زمن معاذ اه وقال ابن حجر أخرجه عبد الله بن أحمد فى زوائده وفيه عبيد الله بن زحر وهو واه ومعاذ مات قبل أن يلى معاوية دمشق وعبد الرحمن لم يدرك القصة

(زار رجل أخا له فى قرية) أى أراد زيارة أخيه وهو أعم من كونه أخا حقيقة أو مجازاً (فأرصد الله له) أى وكل بحفظه يقال أرصده لكذا إذا وكله بحفظ (ملك) من الملائكة (على مدرجته) أى هيأ على طريقه ملكا وأقعده يرقبه والمدرجة بفتح الميم والراء والجيم الطريق سميت به لأن الناس يدرجون فيها أى يمشون (فقال أين تريد قال) أريد (أخا لى فى هذه القرية) أى أزوره فان قيل السؤال عن القصد والجواب غير مطابق له قلنا والحديث بيان لمقصده ومقصوده (فقال هل له عليك من نعمة) أى هل لك من حق واجب عليه من النعم الدنيوية (تربها) بفتح المثناة الفوقية وضم الراء وشدة الموحدة التحتية أى تملكها وتستوفيها أو معناه تقوم بها وتسعى فى صلاحها وتحفظها وتراعيها كما يربى الرجل ولده (قال لا إلا أنى أحبه فى الله) أى ليس لى داعية إلى زيارته إلا محبتى إياه فى جنب رضى الله (قال فإنى رسول الله إليك إن الله) كذا بخط المصنف وفى نسخ وهى رواية بأن الله فالجار والمجرور متعلق برسول (أحبك كما أحببته) أى رحمك ورضى عنك وأراد بك الخير بسبب ذلك وأفاد فضل الحب فى الله وأنه سبب لحب الله وفضل زيارة الاولياء والاحباب وأن الآدمى يرى الملك ويكلمه قال الغزالى زيارة الإخوان فى الله من جواهر عبادة الله وفيها الزلفة الكريمة إلى الله مع مافيها من ضروب الفوائد وصلاح القلب لكن بشرطين أحدهما أن لايخرج إلى الإكثار والافراط كما أفاده الخبر الآتى الثانى أن يحفظ حق ذلك بالتجنب عن الرياء والتزين وقول اللغو والغيبة ونحو ذلك وقال البونى هذا يشير إلى أن من صمد بحركة بعقد صحيح غير ملتفت فيه لغير الله تعالى أمده الله تعالى بأنوار إيمانية وقوة روحانية ومحبة عرفانية (حم خد م) فى الأدب (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى .

(زر القبور تذكر بها الآخرة) لأن الانسان إذا شاهد القبور تذكر الموت وما بعده وفيه عظة واعتبار

عَلَى الْجَنَائِزِ لَعَلَّ ذٰلِكَ يَحْزُنُكَ ؛ فَإِنَّ الْحَزِينَ فِي ظِلِّ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَتَعَرَّضُ لِكُلِّ خَيْرٍ - (ك) عن أبي ذر - (صح)

٤٥٥٥ - زُرْ غِبًّا تَزْدَدْ حُبًّا - البزار (طس هب) عن أبي هريرة ، البزار (هب) عن أبي ذر (طب ك) عن حبيب ابن مسلمة الفهرى (طب) عن ابن عمرو (طس) عن ابن عمر (خط) عن عائشة - (ح)

وكان ربيع بن خيثم إذا وجد غفلة يخرج إلى القبور ويبكى ويقول كنا وكنتم ثم يحيي الليل كله عندهم فإذا أصبح كأنه نشر من قبره قال السبكى وهذا المعنى ثابت فى جميع القبور ودلالة القبور على ذلك متساوية كما أن المساجد غير الثلاثة متساوية (واغسل الموتى فإن معالجة جسد خاو موعظة بليغة وصل على الجنائز لعل ذلك يحزنك فإن الحزين فى ظل الله) أى فى ظل عرشه (يوم القيامة) يوم لا ظل إلا ظله (يتعرض لكل خير) قال الغزالى فيه ندب زيارة القبور لكن لا يمس القبر ولا يقبله فان ذلك عادة النصارى قال وكان ابن واسع يزور يوم الجمعة ويقول بلغنى أن الموتى يعلمون بزوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده (ك) من حديث موسى الضبى عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد عن أبي مسلم الخولانى عن ابن عمير (عن أبي ذر) قال الحاكم رواته ثقات قال الذهبي قلت لكنه منكر ويعقوب واه ويحيى لم يدرك أبا مسلم فهو منقطع أو أن أبا مسلم رجل مجهول . اه

(زر) يا أبا هريرة (غبا تزدد حبا) أى زر أخاك وقتا بعد وقت ولا تلازم زيارته كل يوم تزدد عنده حبا وبقدر الملازمة تهون عليه وانتصب غبا على الظرف وحبا على التمييز قال بعضهم فالإكثار من الزيارة ممل والإقلال منها مخل ونظم البعض هذا المعنى فقال :

عليك بإغباب الزيارة إنها ... إذا كثرت كانت إلى الهجر مسلكا
فإنى رأيت الغيث يسأم دائما ... ويسأل بالأيدى إذا كان ممسكا

(وقال آخر) وقد قال النبى وكان يروى ... إذا زرت الحبيب فزره غبا

(وقال آخر) أقلل زيارتك الصديق ... تكون كالثوب استجده
وأمل شيء لامرىء ... أن لا يزال يراك عنده

وهذا الحديث قد عده العسكرى من الامثال (البزار) فى مسنده (طس هب) كلهم (عن أبي هريرة) قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أين كنت بالأمس قلت زرت ناسا من أهلى فذكره وظاهر صنيع المصنف أن مخرجيه سكتوا عليه والأمر بخلافه أما البزار فقال عقبه ولا نعلم فيه حديثا صحيحا وقال ابن طاهر رواه ابن عدى فى أربعة عشر موضعا من كامله وأعلها كلها وقال البيهقى عقب تخريجه طلحة بن عمرو أى أحد رجاله غير قوى قال وقد روى بأسانيد هذا أمثلها اه وطلحة هذا أورده الذهبى فى الضعفاء وقال أحمد لا شيء متروك الحديث وأبو زرعة والدارقطنى وابن منيع ضعيف (البزار) فى مسنده (هب عن أبي ذر) قال الهيثمى وفيه عويذ بن أبي عمران الجونى وهو متروك اه (طب ك عن حبيب بن مسلمة) المكى (الفهرى) بكسر الفاء وسكون الهاء آخره راء نسبة إلى فهر ابن مالك بن النضر بن كنانة نزل الشام وكان يسمى حبيب الروم لكثرة دخوله عليهم غازيا قال فى التقريب مختلف فى صحبته والراجح ثبوتها لكن كان صغيرا (طب عن ابن عمرو طس عن ابن عمر) بن الخطاب (خط عن عائشة) وقال الذهبى فى الضعفاء قال النسائى وغيره متروك ، وفى اللسان كالميزان عن البخارى منكر الحديث ثم أورد له مناكير هذا منها ثم قال : قال ابن عدى ليس فى أحاديث عويذ أنكر من هذا والضعف عليه بين وقال أبو داود أحاديثه تشبه البواطيل ، وظاهر صنيع المصنف أنه لم ير للحديث أمثل من هذين الطريقين وإلا لما آثرهما واقتصر عليهما والأمر بخلافه فقد خرجه الطبرانى أيضا من حديث ابن عمر باللفظ المزبور . قال الهيثمى : وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقية

٤٥٥٦ — زُرْ فِي اللهِ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ زَارَ فِي اللهِ شَيَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ - (حل) عن ابن عباس - (ض)

٤٥٥٧ — زَكَاةُ الْفِطْرِ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ : حُرٍّ وَعَبْدٍ ، ذَكَرٍ وَأُنْثَى ، مِنَ الْمُسْلِمِينَ : صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ - (قط ك هق) عن ابن عمر - (صح)

٤٥٥٨ — زَكَاةُ الْفِطْرِ طُهْرَةٌ لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةٌ لِلْمَسَاكِينِ مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ - (قط هق) عن ابن عباس - (ض)

رجاله ثقات اه . وقال المنذرى هذا الحديث روى عن جماعة من الصحابة وانتقى غير واحد من الحفاظ بجمع طرقه والكلام عليها ولم أقف له على طريق صحيح كما قال البزار بل له أسانيد حسان عند الطبرانى وغيره.

(زر فى الله فإنه) أى الشأن (من زار) أخا، (فى الله شيعه سبعون ألف ملك) فى عوده إلى محله إكراما له وتبجيلا وتعظيما ويظهر أن المراد بالسبعين التكثير لا التحديد كما فى قوله تعالى « فى سلسلة ذرعها سبعون ذراعا » وفيه فضل زيارة الإخوان والحث عليها (حل عن ابن عباس)

(زكاة الفطر) بكسر الفاء لا ضمها ووهم بحم الأئمة قال فى المجموع وهى مولدة لا عربية ولا معربة بل اصطلاحية للفقهاء أى فتكون حقيقة شرعية على المختار كالصلاة وتسمى أيضا زكاة رمضان وزكاة الصوم وصدقة الرؤوس وزكاة الأبدان (فرض) بإجماع الأربعة على ماحكاه ابن المنذر لكن عورض بأن الحنفى يرى وجوبها لا فرضيتها على قاعدته أن الواجب ماثبت بظنى وبأن أشهب نقل عن مالك أنها سنة وكان فرضها فى السنة الثانية من الهجرة فى رمضان قبل العيد بيومين (على كل مسلم حر وعبد) أن يخرج عنه سيده ويستثنى عبد لبيت المال والموقوف فلا تجب فطرتهما إذ لا مالك لهما معين يلزم بها وكذا المكاتب لضعف ملكه ولا على سيده لأنه معه كأجنبي (ذكر وأنثى) ظاهره وجوبه على الأنثى عن نفسها ولو مزوجة وبه أخذ الحنفية ومذهب الثلاثة أنها على زوجها إلحاقا بالنفقة (من المسلمين) فلا يجب على كل مسلم إخراج عن عبد وقريب كافرين عند الثلاثة وأوجبه أبوحنيفة قال الطيبي : من المسلمين حال من عبد وما عطف عليه ومعناه فرض على جميع الناس من المسلمين أما كونها فيم وجبت وعلى من وجبت فيعلم من نصوص أخرى قال الدماميني هو نص ظاهر فى أن قوله من المسلمين صفة لما قبله من النكرات المتعاطفات بأو فيندفع قول الطحاوى إنه خطاب موجه معناه إلى السياق يقصد بذلك الاحتجاج بمذهبه اه . وزعم أن من المسلمين تفرد به مالك عن الثقات منعه الحافظ العراقى بأن رواها أكثر من عشرة من الحفاظ المعتمدين (صاع) برفعه خبر زكاة الفطر وهو أربعة أمداد والمد رطل وثلث بغدادى (من تمر أو صاع من شعير) فهو مخير بينهما فيخرج من أيهما شاء صاعا ولا يجزى إخراج غيرهما وبه قال ابن حزم قال الحافظ العراقى فهو أسعد الناس بالعمل بهذه الرواية المشهورة لكن ورد فى روايات ذكر أجناس أخرى يجيء تفصيلها وعليه التعويل وإنما اقتصر هنا عليهما لأنهما غالب قوت المدينة ذلك الوقت (قط ك) فى الزكاة (هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث) الواقعين من الصائم حال الصوم أخذ منه الحسن وابن المسيب أنها لا تجب إلا على من صام والأربعة على خلافه وأجابوا بأن ذلك التطهير خرج مخرج الغالب كما أنها تجب على من لم يذنب قط أو من أسلم قبل الغروب بلحظة (وطعمة للمساكين والفقراء من أداها) أى أخرجها إلى مستحقيها (قبل الصلاة) أى صلاة العيد (فهى زكاة مقبولة) أى يقبلها الله ويثيب عليها (ومن أداها بعد الصلاة) صلاة العيد (فهى صدقة من الصدقات) أى وليس بزكاة الفطر على ما أفهمه هذا السياق وأخذ بظاهره ابن حزم فقال لا يجوز تأخيرها عن الصلاة والأربعة على خلافه ، مذهب الشافعى وأحمد أنها تجب بغروب الشمس ليلة العيد وأوجبها الحنفية

٤٥٥٩ - زَكَاةُ الفِطرِ عَلَى كُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ ذَكَرٍ وَأُنْثَى صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ فَقِيرٍ وَغَنِيٍّ؛ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، أَوْ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)

٤٥٦٠ - زَكَاةُ الْفِطْرِ عَلَى الْحَاضِرِ وَالْبَادِي - (هق) عن ابن عمرو - (ض)

٤٥٦١ - زَمْزَمُ طَعَامُ طُعْمٍ، وَشِفَاءُ سُقْمٍ - (ش) والبزار عن أبي ذر - (صح)

٤٥٦٢ - زَمْزَمُ حَفْنَةٌ مِنْ جَنَاحِ جِبْرِيلَ - (فر) عن عائشة

بطلوع فجر العيد ولمالك روايتان ﴿تنبيه﴾ قال الزمخشري: صدقة الفطر زكاة إلا أن بينها وبين الزكاة المعهودة أن تلك تجب طهرة للمال وهذه طهرة لبدن المؤدي كالكفارة (قط هق) من حديث عكرمة (عن ابن عباس) قال الفرياني عكرمة متكلم فيه لرأيه رأى الخوارج ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو عجب فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن عباس

(زكاة الفطر على كل حر وعبد) بأن يخرج عنه سيده كما تقرر قال أبو الطيب على بمعنى عن لأن العبد لا يطالب بأدائها وتعقب بأنه لا لزم من وجوب الشيء على شخص مطالبته به بدليل الفطره المتحملة على غير من لزمته والدية الواجبة بقتل الخطإ أو شبهه وأخذ بظاهره داود فأوجب إخراج العبد عن نفسه قال أبو زرعة ولا نعلم من قال به سواه ولم يتابعه أحد من أتباعه (ذكر وأنثى) وأخذ بظاهره أبو حنيفه فأوجبها على الأنثى ولو ذات زوج ومذهب الثلاثة أن فطرتها على زوجها كالنفقة (و) على ولي كل (صغير) لم يتلم من ماله إن كان له مال وإلا فعلى من عليه مؤنته وبه قال الأئمة الأربعة (وكبير،فقير) حيث وجد فاضلا عن قوت يومه ومن تلزمه نفقته وإن لم يملك نصابا (وغنى صاع من تمر أو نصف صاع من قمح) أخذ بظاهره أبو حنيفة تبعاً لمعاوية فقال يجزى صاع بر عن اثنين وضعفه الثلاثة بأن في سنده من لا يحتج به وأخذ ابن حزم من قوله صغير وجوبها عن الحمل فانه ببطن أمه يسمى صغيرا ومنع بأنه لا يفهم منه عاقل إلا الموجود في الدنيا (هق عن أبي هريرة) قد عرفت أن في سنده من لا يعول عليه

(زكاة الفطر على الحاضر والبادي) أجمع عليه الأئمة الأربعة فجزموا بأنه لا فرق في وجوبها بين أهل الحاضرة والبادية ونفى عطاء والزهري وربيعة والليث وجوبها على أهل البادية (هق عن ابن عمر) بن الخطاب

(زمزم) وهي كما قال المحب الطبري بئر في المسجد الحرام بينها وبين الكعبة ثمان وثلاثين ذراعا سميت به لكثرة مائها أو لزمزمة جبريل وكلامه عندها أو لغير ذلك (طعام طعم) أي فيها قوة الاغتذاء الأيام الكثيرة لكن مع الصدق كما وقع لأبي ذر بل كثر لحمه وزاد سمنه يقال هذا الطعام طعم أي يشبع من أكله ويجوز تخفيف طعم جمع طعام كأنه قال إنها طعام أطعمه كما يقال أصل أصلا وشيد أشياد والمعنى أنه خير طعام وأجوده ذكره كله الزمخشري (وشفاء سقم) أي حسي أو معنوي مع قوة اليقين وكمال التصديق ولهذا سن لكل أحد شربه أن يقصد به نيل مطالبه الدنيوية والأخروية (ش والبزار) في مسنده (عن أبي ذر) قال الهيثمي رجال البزار رجال الصحيح اه. ورواه عنه الطيالسي قال ابن حجر وأصله في مسلم دون قوله وشفاء سقم قال المصنف ولها أسماء مهابرة ومضنونة وشراب الابرار وقال ابن عباس: صلوا في مصلى الأخيار واشربوا من شراب الأبرار. قيل ما مصلى الأخيار؟ قال تحت الميزاب. قيل ما شراب الأبرار؟ قال ماء زمزم أكرم به من شراب

(زمزم حفنة من جناح جبريل) بحاء مهملة مفتوحة وفاء ساكنة ونون مفتوحة أي زمزم حفنة حفنها جبريل بخافقة جناحه لما أمر بحفرها من قولهم حفنت الشيء إذا حفرته بكلتا يديك، وفي رواية هزمة بدل حفنة أي غمزة يقال هزم الأرض هزمة إذا شقها شقا (فر عن عائشة)

٤٥٦٣ — زَمِّلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَلْمٍ يُكْلَمُ فِي ٱللهِ إِلَّا وَهُوَ يَأْتِي يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ يَدْمَى، لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ وَرِيحُهُ رِيحُ ٱلْمِسْكِ - (ن) عن عبد الله بن ثعلبة - (صح)

٤٥٦٤ — زِنَا ٱلْعَيْنَيْنِ ٱلنَّظَرُ - ابن سعد (طب) عن علقمة بن الحويرث - (صح)

٤٥٦٥ — زِنْ وَأَرْجِحْ - (حم ٤ ك حب) عن سويد بن قيس - (صح)

(زملوهم) بالزاى: لفوهم (بدمائهم) أى لاتغسلوها عنهم[1] (فإنه) أى الشأن (ليس من كلم) بالسكون أى جرح (يكلم) أى يجرح (فى الله) أى فى الجهاد فى سبيل الله بقصد اعلاء كلمته (إلا وهو يأتى يوم القيامة يدمأ) أى يسيل منه الدم كأنه يوم جرح (لونه لون الدم وريحه ريح المسك) تمامه وقدموا أكثرهم قرآنا انتهى وكأنه سقط من قلم المؤلف وهذا قاله فى شهداء أحد وفيه إشعار بأن الشهيد لايغسل (ن عن عبدالله بن ثعلبة) العذرى قال الذهبى له صحبة إن شاء الله ورواه عنه أيضا أحمد والطبرانى والشافعى والحاكم والديلمى وغيرهم

(زنا العينين النظر) يعنى أن النظر بريد الزنا ورائد الفجور والبلوى فيه أشد وأكثر ولايكاد يقدر على الاحتراس منه وإسناد الزنا إلى العين لأن لذة النكاح فى الفرج تصل إليها. قال الغزالى: ونبه به على أنه لايصل إلى حفظ الفرج إلا بحفظ العين عن النظر وحفظ القلب عن الفكرة وحفظ البطن عن الشبهة وعن الشبع فإن هذه محركات للشهوة ومغارسها قال عيسى عليه السلام إياكم والنظر فإنه يزرع فى القلب الشهوة وكفى بها لصاحبها فتنة ثم قال الغزالى وزنا العين من كبار الصغائر وهو يؤدى إلى الكبيرة الفاحشة وهى زنا الفرج ومن لم يقدر على غض بصره لم يقدر على حفظ دينه (ابن سعد) فى الطبقات (طب) وكذا أبو نعيم والديلمى (عن علقمة) بفتح المهملة والقاف (بن الحويرث) أو ابن الحارث الغفارى قال الهيثمى فيه محمد بن مطرف لم أعرفه وبقية رجاله ثقات ورواه القضاعى وقال شارحه العامرى صحيح.

(زن وأرجح) بفتح الهمزة وكسر الجيم أى أعطه راجحا والرجحان الثقل والميل اعتبر فى الزيادة وذلك ندب منه إلى إرجاح الوزن ومثله الكيل عند الإيفاء لا الاستيفاء لقوله تعالى «وأوفوا الكيل إذا كلتم» لمعنيين العدل والإحسان «إن الله يأمر بالعدل والإحسان» أما العدل فإنه لاتتحقق براءة ذمته إلا بأن يرجحه بعض الرجحان فيصير قليل الرجحان من طريق الورع والعدل الواجب كأن يغسل جزءا من الرأس ليتحقق استيعاب الوجه ومالايتم الواجب إلا به فهو واجب والثانى الإحسان إلى من له الحق وخياركم أحسنكم قضاء كما فى الخبر الآتى وهذا قاله وقد اشترى سراويل وثم رجل يزن بالأجر اى فى السوق والأمر محتمل الإباحة وفى أوسط الطبرانى أن الثمن كان أربعة دراهم وفيه صحة هبة المجهول المشاع لأن لرجحان هبة وهو غير معلوم القدر وثبوت شراء السراويل لا أنه لبسها وقول الهدى الظاهر أنه انما اشتراها ليلبسها غير ظاهر فقد يكون اشتراها لبعض عياله ومن عزى إلى الهدى الجزم بلبسها كالحجازى فى حاشية الشفاء ثم رده بأنه سبق قلم لم يصب إذ الموجود فيه ماذكره، نعم جاء فى رواية لأبى يعلى شديدة الضعف عن أبى هريرة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم اشترى سراويل من سوق البزازين بأربعة دراهم وأنه قال له يارسول الله وإنك تلبس السراويل قال أجل فى السفر والحضر وبالليل والنهار فإنى أمرت بالستر فلم أجد أستر منه ﴿تنبيه﴾ قال ابن القيم قد باع النبى صلى الله عليه وسلم واشترى وشراؤه أكثر وآجر واستأجر وإيجاره أكثر وضارب وشارك ووكل وتوكل وتوكيله أكثر وأهدى وأهدى له ووهب واتهب واستدان واستعار وضمن عاما وخاصا ووقف وشفع فقبل تارة ورد أخرى فلم يغضب ولا عتب وحلف واستحلف ومضى فى يمينه تارة وكفر اخرى ومازح وورى ولم يقل إلا حقاً وهو القدوة والأسوة (حم ٤ ك حب) وكذا البخارى فى تاريخه (عن سويد) بالتصغير (بن قيس) العبدى

(١) وجوبا فيحرم إزالة دم الشهيد عنه مالم يختلط بنجس فإن اختلط بنجس وجبت إزالته وإن أدى ذلك إلى إزالة الدم، وأما تكفينه فى ثيابه الملطخة بالدم فمندوب

٤٥٦٦ — زِنَا اللِّسَانِ الْكَلَامُ - أبو الشيخ عن أبي هريرة - (ض)

٤٥٦٧ — زِنِي شَعَرَ الْحُسَيْنِ، وَتَصَدَّقِي بِوَزْنِهِ فِضَّةً، وَأَعْطِي الْقَابِلَةَ رِجْلَ الْعَقِيقَةِ - (ك) عن علي - (صح)

٤٥٦٨ — زَوِّجُوا الْأَكْفَاءَ وَتَزَوَّجُوا الْأَكْفَاءَ، وَاخْتَارُوا لِنُطَفِكُمْ. وَإِيَّاكُمْ وَالزِّنْجَ؛ فَإِنَّهُ خَلْقٌ مُشَوَّهٌ - (حم) في الضعفاء عن عائشة - (ض)

٤٥٦٩ — زَوِّجُوا أَبْنَاءَكُمْ وَبَنَاتِكُمْ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٤٥٧٠ — زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى. وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَيَسَّرَ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ - (ت ك) عن أنس

أبي مرحب صحابي مشهور نزل الكوفة قال جلبت أنا ومخرفة العبدي بزا من هجر فأتانا به مكة فأتانا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن بمنى فاشترى منا سراويل فبعناه منه فوزن ثمنه وثم وزان يزن بالأجر فقال يا زان زن وأرجح قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأورده ابن الجوزي في الموضوع وقال في الإصابة سويد بن قيس العبدي روى عنه سماك بن حرب أن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم اشترى من رجل سراويل أخرجه أصحاب السنن واختلفوا فيه على سماك أي ففيه اضطراب قال وفي سنده المسيب بن واضح فيه مقال

(زنا اللسان الكلام) أسند الزنا إلى اللسان لأنه يلتذ بالكلام الحرام كما يلتذ الفرج بالوطء الحرام ويأثم بهذا كما يأثم بذاك قال ابن عربي هذا أمر بتقييد الجوارح فزنا اللسان النطق وزنا العينين النظر وزنا الأذن الاستماع وزنا اليد البطش وزنا الرجل السعي وكل جارحة تصرفت فيما حرم عليها التصرف فيه فذلك التصرف منها على هذا الوجه حرام هو زناها (أبو الشيخ) بن حيان (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا الديلمي.

(زني) يا فاطمة (شعر الحسين) بعد حلقه لأن حلقه من قبيل إماطة الأذى فإن شعر المولود ضعيف فيحلق ليقوى مع ما فيه من فتح المسام ليخرج البخار بسهولة وفي ذلك تقوية حواسه (وتصدقي بوزنه فضة وأعطي القابلة رجل العقيقة) أي إحدى رجليها فامتثلت الأمر ووزنته فكان وزنه درهما أو بعض درهم كما رواه ابن إسحاق عن علي وصرح عطاء بتقديم الحلق على الذبح قيل ولعله قصد تمييزه عن مناسك الحج أن لا يتشبه به قال ابن حجر اتفقت الروايات على ذكر التصدق بالفضة خلاف قول الرافعي يندب بذهب فإن لم يفعل ففضة لكن في خبر الطبراني ذهبا أو فضة وفيه رواد ضعيف (ك عن علي) أمير المؤمنين وقال صحيح قال الحافظ العراقي وهو عند الترمذي منقطع بلفظ حسن وقال ليس إسناده بمتصل ورواه أحمد من حديث أبي رافع وإسناده ضعيف

(زوجوا الأكفاء وتزوجوا الأكفاء واختاروا لنطفكم) أي لا تضعوها إلا في خيار النساء (وإياكم والزنج) أي احذروا وقاعهن (فإنه) يعني لونهن وهو السواد (خلق مشوه) فيجيء الولد مشوها وهذا الأمر للندب وفيه اعتبار الكفاءة (حب في الضعفاء) عن قاسم المؤدب عن المثنى بن الضحاك عن محمد بن مروان السدي عن هشام بن عروة (عن عائشة) حكم ابن الجوزي بوضعه وقال السدي كذاب وتابعه عامر بن صالح الزبيري وليس بشيء وأقره عليه المؤلف ولم يتعقبه إلا بأن له شاهدا وهو خبر تخيروا لنطفكم واجتنبوا هذا السواد

(زوجوا أبناءكم وبناتكم) ظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي قيل يارسول الله هذا أبناءنا نزوج فكيف بناتنا؟ فقال حلوهن الذهب والفضة وأجيدوا لهن الكسوة وأحسنوا اليهن بالنحلة ليرغب فيهن اهـ بلفظه (فر) من حديث عبد العزيز بن أبي رواد (عن ابن عمر) بن الخطاب وعبد العزيز أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن الجنيد وقال ابن حبان يروى عن نافع عن ابن عمر أشياء موضوعة ورواه عنه الحاكم ومن طريقه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف له لكان أولى

(زودك الله التقوى) يامن جاءنا يريد سفرا ويلتمس أن نزوده، زاد في رواية ووقاك الردى (وغفر ذنبك ويسرك

٤٥٧١ — زَوِّدُوا مَوْتَاكُمْ «لا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ» - (ك) في تاريخه عن أبي هريرة - (ض)

٤٥٧٢ — زُورُوا الْقُبُورَ. فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمْ الآخِرَةَ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

٤٥٧٣ — زُورُوا الْقُبُورَ، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا - (ه) عن زيد بن ثابت - (صح)

٤٥٧٤ — زَيْنُ الْحَاجِّ أَهْلُ الْيَمَنِ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٤٥٧٥ — زَيْنُ الصَّلَاةِ الْحِذَاءُ - (ع) عن علي - (ض)

للخير) في رواية ويسر لك الخير (حيثما كنت) وفي رواية بدله حيثما توجهت وهذا قاله لرجل جاءه فقال إني أريد سفرا فزودني فقال زودك الله فقال زدني قال وغفر ذنبك قال زدني قال ويسر لك الخير حيثما كنت اه فيندب لكل من ودع مسافرا أن يقوله له ويحصل أصل السنة بقوله زودك الله التقوى والأكمل الاتيان بما ذكر كله (ت ك عن أنس) قال الترمذي حسن غريب ولم يبين لم لا يصح قال ابن القطان وينبني على أصل صحته وبسط ذلك

(زودوا موتاكم) قول (لا إله إلا الله)[1] بأن تلقنوهم إياها عند الموت (ك في تاريخه) تاريخ نيسابور (عن أبي هريرة) ورواه عنه الديلمي • (زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة) فزيارتها مندوبة للرجال بهذا القصد والنهي منسوخ[2] وفي مسلم عن أبي هريرة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم زار قبر أمه أي في مذحج فبكى وأبكى من حوله وقال استأذنت ربي أن أستغفر لها فلم يأذن لي واستأذنت أن أزورها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكر الموت اه قالوا ليس للقلوب سيما القاسية أنفع من زيارة القبور فزيارتها وذكر الموت يردع عن المعاصي ويلين القلب القاسي ويذهب الفرح بالدنيا ويهون المصائب وزيارة القبور تبلغ في دفع رين القلب واستحكام دواعي الذنب مالا يبلغه غيرها فإنه وإن كان مشاهدة المحتضر تزعج أكثر لكنه غير ممكن في كل وقت وقد لا يتفق لمن أراد علاج قلبه في كل أسبوع بخلاف الزيارة؛ وللزيارة آداب منها أن يحضر قلبه ولا يكون حظه التطوف على الأجداث فقط فإنها حالة تشاركه فيها البهائم بل يقصد بها وجه الله وإصلاح فساد قلبه ونفع الميت بما يتلوه من القرآن ولا يمشي على قبر ولا يقعد عليه ويخلع نعله ويسلم ويخاطبهم خطاب الحاضرين فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين الخ (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه ابن منيع والديلمي أيضا وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه وليس كذلك فقد عرفت أن مسلما خرجه باللفظ المزبور وزيادة

(زوروا القبور ولا تقولوا هجرا) أي باطلا والهجر الكلام الباطل وفيه إشعار بأن النهي إنما كان لقرب عهدهم بالجاهلية فربما تكلموا بكلام الجاهلية الباطل فلما استقرت قواعد الدين أذن فيه واحتاط فيه بقوله ولا تقولوا هجرا (ه عن زيد بن ثابت) قال الهيثمي فيه محمد بن كثير بن مروان وهو ضعيف جدا

(زين الحاج أهل اليمن) أي هم بهجة الحاج ورونقه لما لهم من البهاء والكمال حسا ومعنى (طب) وكذا في الأوسط من حديث حبان بن بسطام (عن ابن عمر) بن الخطاب قال حبان كنا عند ابن عمر فذكروا حاج اليمن وما يصنعون فيه فقال ابن عمر لا تسبوا أهل اليمن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي إسناده حسن فيه ضعفاء وثقوا

(زين الصلاة الحذاء) بالمد النعل يعني أن الصلاة في النعال من جملة مكملاتها ومطلوباتها والكلام في نعل متيقنة

---

(١) فيذكر غير الوارث عنده الشهادة ولا يأمره بها ولا يلح عليه ولا يزيد محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا قالها المحتضر لا تعاد عليه إلا إن تكلم بغيرها ليكون آخر كلامه لا إله إلا الله

(٢) أي بحديث بريدة عند مالك وأحمد والنسائي كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا؛ والهجر الكلام الباطل

٤٥٧٦ — زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ - (حم د ن ه حب ك) عن البراء، أبو نصر السجزى فى الإبانة عن أبى هريرة (قط) فى الأفراد (طب) عن ابن عباس (حل) عن عائشة - (صح)

٤٥٧٧ — زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا - (ك) عن البراء - (صح)

٤٥٧٨ — زَيِّنُوا أَعْيَادَكُمْ بِالتَّكْبِيرِ - (طص) عن أنس - (ح)

الطهارة أو المراد بها الخفاف وهو أقعد قال الزين العراقى فيه جواز الصلاة فى النعال إذا كانت طاهرة وممن كان يفعله من الصحابة عثمان وابن مسعود وابن عباس وأنس وغيرهم وقد اختلف نظر الصحب والتابعين فى لبس النعال فى الصلاة هل هو مستحب أو مباح أو مكروه قال ابن دقيق العيد والحديث يدل للإباحة لا للندب لأن ذلك لا دخل له فى الصلاة وذلك وإن كان فيه كمال الزينة وكمال الهيئة لكن فى ملامسته الأرض التى يكثر فيها نجاسة ما يقصر به عن هذا المقصود (ع) وكذا ابن عدى من حديث محمد بن الحجاج اللخمى عن عبد الملك بن عمير عن النزال (عن على) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى هذا ليس له أصل عن عبد الملك وهو مما وضعه محمد بن الحجاج وقال الهيثمى فيه محمد بن الحجاج العمى وهو كذاب انتهى فكان ينبغى للمصنف حذفه من الكتاب

(زينوا) من التزيين بما منه الزينة وهى بهجة العين أو غيرها من الحواس التى لا تخلص إلى باطن المزين ذكره الحرالى (القرآن بأصواتكم) أى زينوا أصواتكم به كما يدل عليه الحديث الآتى عقبه فالزينة للصوت لا للقرآن فهو على القلب كعرضت الإبل على الحوض وأدخلت القلنسوة فى رأسى ذكره البيضاوى يعنى زينوا أصواتكم بالخشية لله حال القرآن، يرشد إلى ذلك قول السائل من أحسن الناس صوتاً بالقرآن يا رسول الله قال من إذا سمعته رأيت أنه يخشى الله وقيل بل هو حث على ترتيله ورعاية إعرابه وتحسين الصوت به وتنبيه على التحرز من اللحن والتصحيف فإنه إذا قرئ كذلك كان أوقع فى القلب وأشد تأثيراً وأرق لسامعه، وسماه تزييناً لأنه تزيين اللفظ والمعنى (حم د ن ه) فى الصلاة (حب ك) فى فضائل القرآن (عن البراء) بن عازب قال الحاكم صحيح ورواه عنه أيضاً البخارى فى خلق الأفعال من عدة طرق ولعل المؤلف لم يستحضره (أبو نصر السجزى فى) كتاب (الإبانة عن أبى هريرة) ورواه عنه ابن حبان فى صحيحه خلافا لما يوهمه صنيع المصنف من أنه إنما رواه عنه من حديث البراء فقط (قط فى الأفراد طب عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً أبو داود فى المصاحف (حل عن عائشة) وفيه سعيد بن المرزبان الأعور قال ابن معين لا يكتب حديثه وقال البخارى منكر الحديث وعلقه البخارى فى آخر الصحيح وقال ابن حجر هذا الحديث لم يصله البخارى فى صحيحه ووصله فى خلق الأفعال عن البراء وفى الباب عن أبى هريرة أخرجه ابن حبان فى صحيحه وعن ابن عباس أخرجه الدارقطنى فى الأفراد بسند حسن وعن ابن عوف أخرجه البزار بسند ضعيف

(زينوا أصواتكم بالقرآن) أى الهجوا بقراءته واشغلوا أصواتكم به واتخذوه شعاراً وزينة لأصواتكم (فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا) وفى أدائه بحسن الصوت وجودة الأداء بعث للقلوب على استماعه وتدبره والإصغاء إليه قال التوربشتى هذا إذا لم يخرجه التغنى عن التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم فى الكلمات والحروف فإن انتهى إلى ذلك عاد الاستحباب كراهة وأما ما أحدثه المتكلفون بمعرفة الأوزان والموسيقى فيأخذون فى كلام الله مأخذهم فى التشبيب والغزل فإنه من أسوإ البدع فيجب على السامع النكير وعلى التالى التعزير وأخذ جمع من الصوفية منه ندب السماع من حسن الصوت وتعقب بأنه قياس فاسد وتشبيه الشىء بما ليس مثله وكيف يشبه ما أمر الله به بما نهى عنه (ك) فى فضائل القرآن (عن البراء) بن عازب

(زينوا أعيادكم بالتكبير) فإنه زينة الوقت وبهاؤه ورونقه ومن ثم كان علىّ يفعله وهو مرسل ومقيد فالمرسل من غروب الشمس ليلتى العيدين إلى إحرام الإمام بصلاة العيد ويرفع الناس أصواتهم فى سائر الأحوال وتكبير

٤٥٧٩ — زَيِّنُوا العِيدَيْنِ بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّقْدِيسِ - زاهر في تحفة عيد الفطر (حل) عن أنس - (ح)

٤٥٨٠ — زَيِّنُوا مَجَالِسَكُمْ بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ: فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ عَلَيَّ نُورٌ لَكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ - (فر) عن ابن عمر (ض)

٤٥٨١ — زَيِّنُوا مَوَائِدَكُمْ بِالبَقْلِ، فَإِنَّهُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ مَعَ التَّسْمِيَةِ - (حب) في الضعفاء - (فر) عن أبي أمامة - (ض)

فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٤٥٨٢ — الزَّائِرُ أَخَاهُ المُسْلِمَ أَعْظَمُ أَجْراً مِنَ المَزُورِ - (فر) عن أنس - (ض)

٤٥٨٣ — الزَّائِرُ أَخَاهُ فِي بَيْتِهِ الآكِلُ مِنْ طَعَامِهِ: أَرْفَعُ دَرَجَةً مِنَ المُطْعِمِ لَهُ - (خط) عن أنس - (ض)

ليلة الفطر آكد ولا يكبر الحاج ليلة الأضحى بل يلبي والمقيد مختص بالأضحى عقب كل صلاة لكل مصل فرضا كان أو نفلا أو قضاء فيها من صبح يوم عرفة إلى عقب عصر آخر أيام التشريق والحاج من ظهر النحر إلى صبح أيام التشريق وصيغته أن يكبر ثلاثا نسقا رافعا به صوته ويزيد لا إله إلا الله والحمد لله والله أكبر (طص عن أنس) وفي نسخة عن أبي هريرة ثم قال لم يروه عن أبي كثير إلا عمر بن راشد ولا عن عمر إلا بقية ولا عنه إلا محمد قال الحافظ ابن حجر وعمر ضعيف ولا بأس بالباقين وبقية وإن كان مدلسا فقد صرح بالتحديث اه وقال الهيثمي فيه عمر بن راشد ضعفه احمد وابن معين والنسائي

(زينوا العيدين) عيد الفطر وعيد الأضحى (بالتهليل والتكبير والتحميد والتقديس) أي بإكثار قول الله أكبر الله أكبر الله أكبر إلى آخر الدعاء المأثور المشهور (زاهر في) كتاب (تحفة عيد الفطر حل عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمي أيضاً

(زينوا مجالسكم بالصلاة علي فإن صلاتكم علي نور لكم يوم القيامة) أي يكون ثوابها نوراً تستضيئون به في تلك الظلم وعند المشي على الصراط ونحو ذلك (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال المؤلف في فتاويه الحديثية ضعيف اه وفيه عبد الرحمن بن غزوان أورده الذهبي في الضعفاء وقال صدوق له غير حديث منكر ومحمد بن الحسن النقاش قال الذهبي اتهم بالكذب والحسين بن عبد الرحمن قال في الميزان تركوا حديثه وساق له أخبارا منها ثم قال منكر موقوف اه

(زينوا موائدكم) جمع مائدة ما يؤكل عليه (بالبقل) أي بوضع البقل الذي تأكلونه مع الطعام عليها (فإنه مطردة للشيطان) عن قربان الطعام لكن (مع التسمية) من الآكلين عند ابتداء الأكل فهي السر الدافع للشيطان والظاهر الاكتفاء بالتسمية من أحدهم فهي سنة كفاية (حب في الضعفاء فر عن أبي امامة) وفيه اسماعيل بن عياش مختلف فيه عن برد بن سنان أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال أبو داود يروى القدر ورواه عنه أيضا أبو نعيم وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه له لكان أولى

فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الزائر أخاه المسلم أعظم أجرا) أي ثوابا عند الله (من المزور) ظاهر صنيع المصنف أن الديلمي هكذا رواه وليس كذلك بل نص روايته الزائر أخاه المسلم لآكل من طعامه أعظم أجرا من المزور المطعم في الله عز وجل هذا نصه كما وقفت عليه في نسخ مصححة بخط الحافظ ابن حجر، لحذف المصنف وتصرف (فر عن أنس) ورواه عنه أيضا البزار ومن طريقه تلقاه الديلمي فعزوه للفرع دون الأصل غير جيد

(الزائر أخاه في بيته الآكل من طعامه أرفع درجة من المطعم له) فيه حث مؤكد على زيارة الإخوان وفضلها

٤٥٨٤ — الزَّانِي بِحَلِيلَةِ جَارِهِ لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِ ، وَيَقُولُ لَهُ : ادْخُلِ النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ - الخرائطي في مساوى الأخلاق - (فر) عن ابن عمرو - (ض)

٤٥٨٥ — الزَّبَانِيَةُ إِلَى فَسَقَةِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ أَسْرَعُ مِنْهُمْ إِلَى عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ فَيَقُولُونَ : يُبْدَأُ بِنَا قَبْلَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ ؟ فَيُقَالُ لَهُمْ : لَيْسَ مَنْ يَعْلَمُ كَمَنْ لَا يَعْلَمُ - (طب حل) عن أنس - (ض)

٤٥٨٦ — الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ هُوَ الْخَمْرُ - (ن) عن جابر - (صح)

وظاهره ندب الزيارة حتى لمن لا يزورك، ومن ثم قيل

وإنى لزوار لمن لا يزورنى إذا لم يكن فى وده غير صائب

(خط عن أنس) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وفيه عامر بن محمد البصرى عن جده وهو وأبوه وجده مجهولون وقال فى الميزان عامر بن محمد بصرى لا يعرف وخبره باطل عن أبيه عن جده عباس وساق له هذا الخبر

(الزانى بحليلة جاره) أى بمجاوره فى المسكن ونحوه والحليلة الزوجة والحليل الزوج لأن كلا منهما حلال للآخر، خص الجار مع أن الزنا من أعظم الكبائر كيف كان إشارة إلى أنه بها أفحش أنواعه لقطعه ما أمر الله به أن يوصل من رعاية حقه ودفع الأذى والزنا بحليلته زنا وإبطال حق الجوار والخيانة لمن استأمنك فلقبحه خصه بأنه (لا ينظر الله إليه يوم القيامة) نظر لطف ورحمة (ولا يزكه ويقول له ادخل النار مع الداخلين) وعيد شديد فان من لم ينظر الله إليه فقد غضب عليه وغضبه سبحانه لا يقوم له الجبال فضلا عن عبد حقير ضعيف ويكفى فى مشهد هذا العصيان أن يشهد فوت الإيمان الذى ذرة منه خير من الدنيا وما فيها بأضعاف فكيف يبيعه بشهوة تذهب لذتها ويبقى سوء مغبتها بتبعتها تذهب الشهوة وتبقى الشقوة فارتكاب الذنب كبير فان أضيف إليه كونه بحليلة من يسكن جوارك والتجأ بأمانتك وثبت بينك وبينه حق الأمانة فقد زاد قبحا وكلما كان الذنب أقبح كان الاثم أعظم والحش وما أوهمه قيد حليلة الجار من أنه إذا لم يكن مقيداً لم يكن الفعل من الكبائر فغير مراد لأن هذا النهى وشبهه غالباً إنما ورد على أمر واقع مخصوص قصد به فاعله وهو من مفهوم اللقب ولا يعمل بمفهومه كافة ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق . الخرائطى فى) كتاب (مكارم الأخلاق) وابن أبى الدنيا عن عمرو بن العاص وضعفه المنذرى (فر عن عمرو) بن العاص وفيه ابن لهيعة عن ابن أنعم وقد سبق بيان حالهما

(الزبانية) أى زبانية جهنم ولفظ رواية الطبرانى الزبانية وعليه فإنما هو يورد فى حرف اللام (أسرع إلى فسقة حملة القرآن منهم إلى عبدة الأوثان فيقولون يبدأ بنا قبل عبدة الأوثان ؟ فيقال لهم) أى يقول لهم الزبانية أو غيرهم من الملائكة ليس من يعلم كمن لا يعلم) فان الذنب والمخالفة تعظم بمعرفة قدر المخالف ولذلك قال بعض الصحابة للتابعين إنكم لتعملون اعمالا هى أدق فى أعينكم من الشعر كنا نعدها على عهد النبى صلى الله عليه وسلم من الموبقات إذ كانت معرفة الصحابة بجلال الله أتم فكأن الصغائر عندهم بالإضافة إليه كبائر فبهذا السبب يعظم من العالم مالا يعظم من الجاهل ويتجاوز عن العاصى مالا يتجاوز عن العالم (تنبيه) قال ابن عبد السلام فى أماليه ظاهر الحديث أن العالم أكثر عذاباً من الجاهل وليس ذلك على إطلاقه ثم ذكر تفصيلا فاطلبه من الأمالى (طب) عن موسى بن محمد بن كثير السيرينى عن عبد الملك بن إبراهيم الجدى عن عبد الله بن عبد العزيز العمرى عن أبى طوالة (عن أنس) بن مالك (حل) عن الطبرانى بسنده هذا ثم قال غريب من حديث أبى طوالة عن أنس تفرد به عبد الله العمرى اهـ . وقال ابن حبان حديث باطل وابن الجوزى موضوع قال المنذرى لكن له مع غرابته شواهد وقال فى الميزان حديث منكر

(الزبيب والتمر هو الخمر) أى هما أصل الخمر لاعتصارها من كل منهما قال ابن حجر ظاهره الحصر لكن المراد

٤٥٨٧ — الزُّبيرُ بن عَمَّتِي ، وحَوارِيُّ مِنْ أُمَّتِي - (حم) عن جابر - (صح)

٤٥٨٨ — الزرقةُ في العينِ يمن - (حب) في الضعفاء عن عائشة (ك) في تاريخه (فر) عن أبي هريرة

٤٥٨٩ — الزَّكَاةُ قَنطَرَةُ الإِسلَامِ - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٤٥٩٠ — الزَّكَاةُ فِي هٰذِهِ الأَرْبَعَةِ الحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ ، وَالتَّمْرِ - (قط) عن عمر - (ح)

المبالغة وهو بالنسبة إلى ما كان حينئذ بالمدينة موجوداً فني البخاري عن أنس كان عامة خمرنا البسر والتمر أى النبيذ الذى يصير خمراً كان أكثر مايتخذ منهما قال الكرماني قوله البسر والتمر مجاز عن الشراب الذى يصنع منهما عكس «إنى أرانى أعصر خمراً» وقيل مقصود الحديث الإشعار بأن التحريم لايختص بالخمر المتخذة من العنب بل يشركها فيه كل شراب مسكر (ن عن جابر) بن عبد الله ورمز المصنف لصحته وأصله قول ابن حجر فى الفتح سنده صحيح

(الزبير) بن العوام أحد العشرة (ابن عمتى وحوارى) ناصرى (من أمتى) يعنى أنه مختص من أصحابى ومفضل عليهم والمراد أنه كان له اختصاص بالنصرة وزيادة فيها على أقرانه وإلا فكل الصحابة كانوا أنصاره قال الزمخشرى حوارى الأنبياء صفوتهم والمخلصون لهم من الحور وهو أن يصفو بياض العين ويشتد خلوصه فيصفو سوادها (حم عن جابر) ابن عبد الله ورواه ابن أبى شيبة والديلمى والخطيب

(الزرقة فى العين يمن) أى بركة يعنى أن المرأة التى عينها زرقاء مظنة للبركة كما يدل له خبر الديلمى عن أبى هريرة تزوجوا الزرق فإن فيهن يمناً وزاد الديلمى فى روايته فى الحديث المشروح وكان داود أزرق اهـ . وهذا قاله رداً لما كانت الجاهلية تزعمه من سوء زرقة العين قال فى الكشاف الزرقة أبغض شىء من ألوان العيون إلى العرب لأن الروم أعداؤهم وهم زرق العيون ولذلك قالوا فى صفة العدو أسود الكبد أصهب السبال أزرق العين (حب فى الضعفاء) عن أبى عويمر عن محمد بن يونس الكديمى عن عباد بن صهيب عن هشام عن عروة (عن عائشة) مرفوعاً قال ابن الجوزى موضوع وعباد متروك والراوى عنه هو الكديمى والبلاء منه وفى الميزان عباد أحد المتروكين وقال ابن المدينى ذهب حديثه وقال البخارى والنسائى متروك وقال ابن حبان كان قدرياداعية يروى أشياء إذا سمعها المبتدى فى هذه الصناعة شهد لها بالوضع ثم أورد له هذا الحديث (ك فى تاريخ) تاريخ نيسابور عن محمد بن أحمد الكرابيسى عن محمد بن الرومى عن أحمد بن إبراهيم بن أبى نافع عن الخليل بن سعيد عن عمرو بن عامر بن الفرات عن الحسين بن علوان عن الأوزاعى عن الزهرى عن ابن المسيب عن أبى هريرة (فر عن أبى هريرة)

(الزكاة قنطرة الإسلام) لما فيها من إظهار عز الإسلام بكسر أنفة من أبى واستكبر عن المواساة والنصفة لخلق الله ورأى أن فى أدائها حطاً من رئاسته ونقصاً لرتبته وبها يتميز الذين آمنوا من الذين نافقوا لتمكنهم من الرياء فى غيرها دونها ولم يشهد الله بالنفاق جهاراً أعظم من شهادته على مانعها (طب) وكذا إسحاق فى مسنده (عن أبى الدرداء) قال ابن الجوزى حديث لايصح وقال الهيثمى رجاله موثقون إلا بقية فمدلس وقال المصنف فى حاشية القاضى سنده ضعيف ولم يوجهه بشىء وقال الكمال بن أبى شريف فى تخريج الكشاف فيه الضحاك بن حمزة وهو ضعيف.

(الزكاة فى هذه الأربعة الحنطة والشعير والزبيب والتمر) وفى رواية بدل الأربعة خمسة وزاد الذرة[1] قال الزمخشرى الزكاة من الأسماء المشتركة تطلق على عين وهى الطائفة من المال المزكى بها وعلى معنى وهو الفعل الذى هو التزكية فى خبر ذكاة الجنين ذكاة أمه ومن الجهل بهذا أتى من ظلم نفسه بالطعن على قوله عز من قائل «والذين هم للزكاة فاعلون» ذاهباً إلى العين وإنما المراد المعنى أعنى التزكية (قط) من حديث موسى بن طلحة (عن عمر) بن الخطاب ظاهر صنيع المصنف أنه لاعلة فيه والأمر بخلافه فقد قال ابن حجر فيه العرزمى وهو متروك وقال أبو زرعة عن عمر مرسل وعجب من المصنف

---

(١) وقيس بها ما فى معناها من كل مايقتات اختياراً

٤٥٩١ - الزِّنَا يُورِثُ الْفَقْرَ - القضاعى (هب) عن ابن عمر - (ح)

٤٥٩٢ - الزِّنْجِيُّ إِذَا شَبِعَ زَنَى، وَإِذَا جَاعَ سَرَقَ، وَإِنَّ فِيهِمْ لَسَمَاحَةً وَنَجْدَةً - (عد) عن عائشة - (ض)

٤٥٩٣ - الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ، وَلَا إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَلَكِنَّ الزَّهَادَةَ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِنْكَ بِمَا فِي يَدِ اللهِ، وَأَنْ لَا تَكُونَ فِي ثَوَابِ الْمُصِيبَةِ إِذَا أَنْتَ أُصِبْتَ بِهَا

كيف آثر هذه الرواية المطعون فيها على الحديث المتصل الثابت وهو خبر الحاكم والبيهقى لا تأخذوا الصدقة إلا من هذه الأربعة الشعير والحنطة والزبيب والتمر قال البيهقى رواته ثقات وهو متصل واللائق فى أحاديث الأحكام أن يتحرى منها ما تقوم به الحجة

(الزنا يورث الفقر) أى اللازم الدائم لأن الغنى من فضل الله والفضل لأهل الفرح بالله وبعطائه وقد أغنى الله عباده بما أحل لهم من النكاح من فضله فمن آثر الزنا عليه فقد آثر الفرح الذى من قبل الشيطان الرجيم على فضل ربه الرحيم وإذا ذهب الفضل ذهب الغنى وجاء العنا فالزنا موكل بزوال النعمة فإذا ابتلى به عبد ولم يقلع ويرجع فليودع نعم الله فإنها ضيف سريع الانفصال وشيك الزوال وذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم، وإذا أراد الله بقوم سوءاً فلا مرد له، قال فى شرح الشهاب الفقر نوعان فقر يد وفقر قلب فيذهب شؤم الزنا بركة ماله فيمحقه لأنه كفر النعمة واستعان بها على معصية المنعم فيسلبها ثم يبتلي بفقر قلبه لضعف إيمانه فيفتقر قلبه إلى ما ليس عنده ولا يعطى الصبر عنه وهو العذاب الدائم وأخرج ابن عساكر من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أوحى الله إلى موسى يا موسى إنى قاتل القاتلين ومفقر الزناة (القضاعى) فى مسند الشهاب قال العامرى فى شرحه غريب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنذرى فيه الماضى بن محمد وقال فى الميزان حديث منكر وإسناده فيه ضعيف

(الزنجى إذا شبع زنا وإذا جاع سرق وإن فيهم لسماحة ونجدة) أى شجاعة وبأساً وقد اعتمد الشافعى هذا الخبر ففى مناقبه للبيهقى عن المزنى كنت معه بالجامع فدخل رجل يدور على النيام فقال الشافعى للربيع قل له ذهب لك عبد أسود مصاب بإحدى عينيه فقال نعم فجاء للشافعى فقال أين عبدى قال تجده فى الحبس فوجده فقلنا للشافعى أخبرنا فقد حيرتنا فقال رأيته يدور فى النيام فقلت يطلب هارباً ويجىء إلى السود فقط فقلت هرب له أسود ويجىء إلى مائل العين اليسرى فقلت مصاب بها قلنا فما يدريك أنه فى الحبس قال الخبر إن شبع زنا وإن جاع سرق فتأولت أنه فعل أحدهما (عد) عن أحمد بن حشرد عن أبى سعيد الأشج عن عقبة بن خالد عن عنبسة البصرى عن عمرو بن ميمون عن الزهرى عن عروة عن عائشة أورده ابن الجوزى فى الموضوع وقال عنبسة البصرى متروك وتعقبه المصنف بأن له شاهداً وقال السخاوى له شاهد عند الطبرانى فى الأوسط الأسود إذا جاع سرق وإذا شبع زنا، وفى الكبير قيل يا رسول الله ما يمنع حبش بنى المغيرة أن يأتوك إلا أنهم يخشون أن تردهم فقال لا خير فى الحبش إذا جاعوا سرقوا وإذا شبعوا زنوا.

(الزهادة فى الدنيا) أى ترك الرغبة فيها (ليست بتحريم الحلال) على نفسك كأن لا تأكل لحماً ولا تجامع (ولا إضاعة المال) فقد كان النبى صلى الله عليه وسلم قدوة الزاهدين ويأكل اللحم والحلو والعسل ويحب ذلك والنساء والطيب والثياب الحسنة فخذ من الطيبات من غير سرف ولا مخيلة وإياك وزهد الرهبان (ولكن الزهادة فى الدنيا) حقيقة هى (أن لا تكون بما فى يديك أوثق منك بما فى يد الله) فإنك إذا اعتقدت ذلك وتيقنته لا يقدح فى زهدك، وتجردك تناولك من الدنيا ما لا بد لك منه مما تحتاج إليه فى قوام البنية ومؤونة العيال (وأن تكون فى ثواب المصيبة إذا أنت أصبت بها أرغب منك فيها لو أنها أبقيت لك) أى لو أن تلك المصيبة منعت وأخرت عنك

أَرْغَبُ مِنْكَ فِيهَا لَوْ أَنَّهَا أُبْقِيَتْ لَكَ - (ت ه) عن أبي ذر - (ض)

٤٥٩٤ - الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا يُرِيحُ الْقَلْبَ وَالْبَدَنَ، وَالرَّغْبَةُ فِيهَا تُتْعِبُ الْقَلْبَ وَالْبَدَنَ - (طس عد هب) عن أبي هريرة - (هب) عن عمر موقوفاً - (ض)

٤٥٩٥ - الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا يُرِيحُ الْقَلْبَ وَالْبَدَنَ، وَالرَّغْبَةُ فِي الدُّنْيَا تُطِيلُ الْهَمَّ وَالْحَزَنَ - (حم) في الزهد - (هب) عن طاوس مرسلا

فليس الزهد تجنب المال بالكلية بل تساوي وجوده وعدمه عنده وعدم تعلقه بالقلب البتة ومن ثمة قال الغزالي الزهد ترك طلب المفقود من الدنيا وتفريق المجموع منها وترك إرادتها واختيارها قالوا وأصعب الكل ترك الإرادة بالقلب. إذ كم تارك لها بظاهره محب لها بباطنه فهو في مكابدة ومقاساة من نفسه شديدة فالشأن كله في عدم الإرادة القلبية ولهذا لما سئل أحمد عمن معه ألف دينار ألا يكون زاهدا؟ قال نعم بشرط أن لا يفرح إذا زادت ولا يحزن إذا نقصت وقال بعضهم الزاهد من لا يغلب الحلال شكره ولا الحرام صبره قال ابن القيم وهذا أحسن الحدود فالزهد فراغ القلب من الدنيا لا فراغ اليد منها وقد جهل قوم فظنوا أن الزهد تجنب الحلال فاعتزلوا الناس فضيعوا الحقوق وقطعوا الأرحام وجفوا الأنام واكفهروا في وجوه الأغنياء وفي قلوبهم شهوة الغنى أمثال الجبال ولم يعلموا أن الزهد إنما هو بالقلب وأن أصله موت الشهوة القلبية فلما اعتزلوها بالجوارح ظنوا أنهم استكملوا الزهد فأداهم ذلك إلى الطعن في كثير من الأئمة (ت ه) في الزهد (عن أبي ذر) قال الترمذي غريب وقال المناوي فيه عمر بن واقد قال الدارقطني متروك

(الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن) وفي رواية الجسد (والرغبة فيها تتعب القلب والبدن) ونفعها لا يفي بضرها وتبعاتها من شغل القلب وكذا البدن في الدنيا والعذاب الأليم والحساب الطويل في الآخرة فينبغي أن لا يأخذ العاقل منها إلا ما لا بد منه من عبادة ربه والنفس تسلي وتتعود ما عودتها كما قال:

وما النفس إلا حيث يجعلها الفتى ... فإن توقت تاقت وإلا تسلت

(وقال آخر) فالنفس راغبة إذا رغبتها ... وإذا ترد إلى قليل تقنع

وقال الشافعي عليك بالزهد فإن الزهد على الزاهد أحسن من الحلي على الناهد (طس عد هب عن أبي هريرة هب عن عمر موقوفا) قال المنذري إسناده مقارب

(الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن) لأنه يفرغه لعمارة وقته وجمع قلبه على ما هو بصدده وقطع مواد طمعه التي هي من أفسد الأشياء للقلب قال رجل لابن واسع أوصني قال أوصيك أن تكون ملكا في الدنيا والآخرة قال كيف قال فالزم الزهد (والرغبة في الدنيا تطيل الهم والحزن) فالدنيا عذاب حاضر يؤدي إلى عذاب منتظر فمن زهد فيها استراحت نفسه وصار عيشه أطيب من عيش الملوك فإن الزهد فيها ملك حاضر إذ العبد إذا ملك شهوته وغضبه وانقادا معه لداعي الدين فهو الملك حقا لأن صاحب هذا الملك حر والملك المنقاد لشهوته وغضبه عبدهما فهو مملوك في صورة مالك يقوده زمام الشهوة والغضب كما يقاد البعير، وما أحسن ما قال بعضهم

أرى الزهاد في روح وراحه ... ملوك الأرض سيمتهم سماحه

(حم في) كتاب (الزهد هب عن طاووس) بن كيسان اليماني الحميري أحد أعلام التابعين (مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مسندا لأحد وهو عجيب فقد رواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة يرفعه قال الهيثمي وفيه أشعث ابن نزار لم أعرفه وبقية رجاله وثقوا على ضعف فيهم ثم ظاهر كلامه أيضا أنه لا علة في هذا المرسل سوى الإرسال وليس كذلك بل فيه الهيثم بن جميل قال الذهبي في الضعفاء حافظ له مناكير

٤٥٩٦ - الزُّهْدُ فِى الدُّنْيَا يُرِيحُ الْقَلْبَ وَالْبَدَنَ ، وَالرَّغْبَةُ فِيهَا تُكْثِرُ الْهَمَّ وَالْحَزَنَ ، وَالْبِطَالَةُ تُقَسِّى الْقَلْبَ - القضاعى عن ابن عمرو - (ح)

حرف السين

٤٥٩٧ - سَأُحَدِّثُكُمْ بِأُمُورِ النَّاسِ وَأَخْلَاقِهِمْ : الرَّجُلُ يَكُونُ سَرِيعَ الْغَضَبِ ، سَرِيعَ الْفَيْءِ ، فَلَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ كَفَافًا ، وَالرَّجُلُ يَكُونُ بَعِيدَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ ، فَذَاكَ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ ، وَالرَّجُلُ يَقْتَضِى الَّذِى لَهُ ،

(الزهد فى الدنيا يريح القلب والبدن) حقيقة الزهد التوكل حتى يكون ثقته بقسمة الله فإن مافى يده قد يكون رزق غيره ولا يفرح به ولا يطمئن ولا إلى مايرجوه من يد غيره فيستريح قلبه من همها وغم مايفوت منها وبدنه من كد الحرص وكثرة التعب فى طلبها فلم يغتم قلبه على مافات ولم ينصب بدنه فيما هو آت وإن جهل ذلك يعذب قلبه بتوقع مالم يقسم منها ويحزن لذلك على كل فائت منها فتستخدمه الدنيا ويصير من عبيد الهوى بطالا من خدمة المولى فيقسو قلبه ببطالته وأبعد القلوب من الله القلب القاسى (والرغبة فيها تكثر الهم والحزن والبطالة تقسى القلب (١)) ومن ثم ترك الصحب السعى فى تخليصها بالكلية واشتغل أكثرهم بالعلوم والمعارف وبالتعبد حتى لم يبقوا من أوقاتهم شيئا إلا وهم مشغولون بذلك ومن حصلها منهم إنما كان خازنا لله وذلك لاينافى زهده فيها لأنهم لم يمسكوها لأنفسهم بل للمستحقين وقت الحاجة بحسب مايقتضيه الاجتهاد فى رعاية الأصلح (تنبيه) سئل بعض الصوفية إذا كان حقيقة الزهد ترك شىء ليس له فالزاهد جاهل لأنه مازهد إلا فى عدم ولا وجود له فقال صحيح لكن شرع الزهد ليخرج من حجاب المزاحمة على الدنيا فالمحجوب كلما لاح له شىء قال هذا لى فيقبض عليه فلا يتركه إلا عجزا وأما العارف فلا قيمة للزهد عنده لعلمه بأن ماقسم له لا يتصور تخلفه ومالا يقسم لا يمكنه أخذه فاستراح والدنيا لاتزن عندهم جناح بعوضة فلا يرون الزهد عندهم مقاما ، وعليه قيل :

تجرد عن مقام الزهد قلبى ... فأنت الحق وحدك فى شهودى
أأزهد فى سواك وليس شىء ... أراه سواك ياسر الوجود ؟

ومنهم من احتقر كل مافى الدنيا عما لم يرتعظيمه فرآه لشدة حقارته عدما ومنهم من تخلق بأخلاق الله ورأى الوجود كله من شعائر الله فلم يزهد فى شىء بل استعمل كل شىء فيما خلق له وهو الكامل وإنما زهد الأنبياء فى الدنيا حتى عرضها عليهم تشريعا فإن بداية مقامهم تؤخذ من بعد نهاية الأولياء من زهد ومن لم يزهد فبالنظر لمقامهم لايزهدون وبالنظر لأمهم يزهدون ، وأنشدوا

الزهد ترك وترك الترك معلوم ... بأنه مسك مافى الكف مقبوض
الزهد ليس له فى العلم مرتبة ... وتركه عند أهل الجمع مفروض

أى لأنه ماثم إلا التخلق بأخلاق الله وهو لم يزهد فى الكون لأنه مدبره ولو تركه لاضمحل فى لمحة فيقال للزاهد بمن تخلقت فى زعمك ترك الدنيا ؟ بل نفسك الخارج من جوفك من الدنيا ، فاتركه تمت (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه أيضا ابن لال والحاكم والطبرانى والديلمى وغيرهم فعدول المصنف للقضاعى واقتصاره عليه غير جيد .

حرف السين

(سأحدثكم بأمور الناس وأخلاقهم) جمع خلق بالضم : السجية والطبع (الرجل) يعنى الإنسان وذكر الرجل وصف طردى (يكون سريع الغضب سريع الفىء) أى الرجوع عن الغضب (فلا) يكون (له) فضل (ولا عليه) جرم بل يكون

---

(١) أى والشغل بالعبادة أو باكتساب الحلال للعيال برفقه قال أبو يزيد ماغلبنى إلا شاب من بلخ قال لى ماحد الزهد عندكم قلت إن وجدنا أكلنا وإن فقدنا صبرنا فقال هكذا عندنا كلاب بلخ قلت فما حده عندكم قال إن فقدنا صبرنا وإن وجدنا آثرنا

وَيَقْضِى الَّذِى عَلَيْهِ ، فَذَاكَ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ ، وَالرَّجُلُ يَقْتَضِى الَّذِى لَهُ ، وَيَمْطُلُ النَّاسَ الَّذِى عَلَيْهِ ، فَذَاكَ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ ـ البزار عن أبى هريرة ـ (ض)

٤٥٩٨ ـ سَأَلْتُ رَبِّى أَنْ لَا يُعَذِّبَ اللَّاهِينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ الْبَشَرِ فَأَعْطَانِيهِم ـ (ش قط) فى الأفراد ، والضياء عن أنس ـ (صح)

٤٥٩٩ ـ سَأَلْتُ رَبِّى أَبْنَاءَ الْعِشْرِينَ مِنْ أُمَّتِى فَوَهَبَهُمْ لِى ـ ابن أبى الدنيا عن أبى هريرة

٤٦٠٠ ـ سَأَلْتُ اللهَ فِى أَبْنَاءِ الْأَرْبَعِينَ مِنْ أُمَّتِى ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، قُلْتُ : فَأَبْنَاءُ الْخَمْسِينَ ؟ قَالَ إِنِّى قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، قُلْتُ : فَأَبْنَاءُ السِّتِّينَ ؟ قَالَ : قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، قُلْتُ : فَأَبْنَاءُ السَّبْعِينَ ؟ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنِّى لَأَسْتَحِى مِنْ عَبْدِى أَنْ أُعَمِّرَهُ سَبْعِينَ سَنَةً يَعْبُدُنِى لَا يُشْرِكُ بِى شَيْئًا أَنْ أُعَذِّبَهُ بِالنَّارِ ، فَأَمَّا أَبْنَاءُ الْأَحْقَابِ ، أَبْنَاءُ الثَّمَانِينَ وَالتِّسْعِينَ ، فَإِنِّى وَاقِفٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَائِلٌ لَهُمْ : أَدْخِلُوا مَنْ أَحْبَبْتُمْ الْجَنَّةَ ـ أبو الشيخ عن عائشة (ض)

(كفافاً) أى رأساً برأس لمقابلة سرعة رجوعه بسرعة غضبه فالفضيلة تجبر النقيصة فكأنه لا فضيلة ولا نقيصة (والرجل يكون بعيد الغضب سريع الفىء فذلك له ولا عليه والرجل يقتضى) أى يستوفى (الذى له) على غيره (ويقضى) الدين (الذى عليه فذلك) رجل (لا له) فضيلة (ولا عليه) نقيصة للمقابلة المذكورة (والرجل يقتضى) الدين (الذى له) على غيره (ويمطل الناس الذى عليه) أى يسوف بالوفاء من وقت إلى وقت مع القدرة (فذلك) رجل (عليه إثم (ولا له) فضل ومن ثم قالوا إن المطل كبيرة ، وهل يشترط تكرره ؟ خلاف (البزار) فى مسنده وكذا الطبرانى والديلمى (عن أبى هريرة) قال الهيثمى رواه البزار من طريق عبد الرحمن بن شريك عن أبيه وهما ثقتان وفيهما ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح

(سألت ربى أن لا يعذب اللاهين) البله الغافلين أو الذين لم يتعمدوا الذنوب وإنما فرط منهم سهو أو غفلة أو الأطفال (من ذرية البشر) لأن أعمالهم كاللهو واللغو من غير عقد ولا عزم (فأعطانيهم) ويعين الأخير ما رواه البزار والطبرانى بسند رجاله ثقات عن الحبر كان النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض مغازيه فسأله رجل ما تقول فى اللاهين فسكت فلما فرغ من غزوه وطاف فإذا هو بغلام وقع وهو يعبث بالأرض فنادى مناديه أين السائل عن اللاهين فأقبل الرجل فنهى عن قتل الأطفال ثم قال هذا من اللاهين (ش قط فى الافراد والضياء) المقدسى (عن أنس) ورواه عنه الديلمى قال ابن الجوزى حديث لا يثبت وله عدة طرق ورواه أبو يعلى قال الهيثمى رجال أحدها رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن المتوكل وهو ثقة .

(سألت ربى أبناء العشرين) أى سألته قبول الشفاعة فيمن مات (من أمتى) على الإسلام فى سن العشرين (فوهبهم لى) أى شفعنى فيهم بأن يدخل صلحاءهم الجنة ابتداء ويخرج من شاء تعذيبه من عصاتهم من النار فلا يخلدهم فيها (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (عن أبى هريرة)

(سألت الله فى أبناء الأربعين من أمتى) أمة الإجابة أى سألته فى شأنهم بأن يغفر لهم (فقال يا محمد قد غفرت لهم) ذنوبهم (قلت فأبناء الخمسين قال إنى غفرت لهم قلت فأبناء الستين قال قد غفرت لهم قلت فأبناء السبعين قال يا محمد إنى لأستحى من عبدى أن أعمره سبعين سنة يعبدنى لا يشرك بى شيئا أن أعذبه بالنار) أى نار الخلود (فأما أبناء الاحقاب) جمع حقب وهو ثمانون سنة وقيل تسعون ولذلك بينه بقوله (أبناء الثمانين والتسعين فإنى واقفهم) كذا فى نسخ كثيرة وفى نسخ واقف والأولى أولى (يوم القيامة) بين يدى (فقائل لهم أدخلوا) معكم (من أحببتم الجنة) قال القاضى فالمغفرة هنا التجاوز عن صغائرهم وأن لا يمسخ صدورهم بالذنوب لا أن يصير أمته كلهم مغفورين غير معذبين توفيقاً

٤٦٠١ - سَأَلْتُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَ حِسَابَ أُمَّتِي إِلَيَّ ؛ لِئَلَّا تَفْتَضِحَ عِنْدَ الْأُمَمِ ، فَأَوْحَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ : يَا مُحَمَّدُ ، بَلْ أَنَا أُحَاسِبُهُمْ : فَإِنْ كَانَ مِنْهُمْ زَلَّةٌ سَتَرْتُهَا عَنْكَ ؛ لِئَلَّا تَفْتَضِحَ عِنْدَكَ - (فر) عن أبي هريرة (ض)

٤٦٠٢ - سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يَكْتُبَ عَلَى أُمَّتِي سُبْحَةَ الضُّحَى ، فَقَالَ : تِلْكَ صَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ ، مَنْ شَاءَ صَلَّاهَا ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهَا ، وَمَنْ صَلَّاهَا فَلَا يُصَلِّيهَا حَتَّى تَرْتَفِعَ - (فر) عن عبد الله بن زيد - (ض)

٤٦٠٣ - سَأَلْتُ رَبِّي فِيمَا تَخْتَلِفُ فِيهِ أَصْحَابِي مِنْ بَعْدِي ، فَأَوْحَى إِلَيَّ : يَا مُحَمَّدُ : إِنَّ أَصْحَابَكَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ فِي السَّمَاءِ بَعْضُهَا أَضْوَأُ مِنْ بَعْضٍ: فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِمَّا هُمْ عَلَيْهِ مِنِ اخْتِلَافِهِمْ فَهُوَ عِنْدِي عَلَى هُدًى - السجزي في الابانة ، وابن عساكر عن عمر - (ض)

بينه وبين مادل من الكتاب والسنة على أن الفاسق من أهل القبلة يعذب بالنار لكنه لايخلد وقال الطيبي المراد أنهم لايجب عليهم الخلود وينالهم الشفاعة فلا يكونون كالأمم السابقة كثير منهم لعنوا بعصيانهم الأنبياء فلم تنلهم الشفاعة وعصاة هذه الأمة من عذب منهم نقي وهذب ومن مات على الشهادتين يخرج من النار وإن عذب وينالهم الشفاعة وإن اجترح الكبائر إلى غير ذلك من خصائصنا (أبو الشيخ) ابن حبان (عن عائشة) ورواه عنه الديلمي أيضاً

(سألت الله أن يجعل حساب أمتي إلي) أي أن يفوض محاسبتهم إلي أحاسبهم وأستر زللهم (لئلا تفتضح عند الأمم) المتقدمة عليها بما لهم من كثرة الذنوب وقلة الأعمال ؛ فأوحى الله عز وجل إلي ياعمد بل أنا أحاسبهم فإن كان منهم زلة سترتها) حتى (عنك) أنت (لئلا يفتضحوا عندك) وهذا تنويه عظيم بكرامة المصطفى صلى الله عليه وسلم على ربه وفضل أمته وبيان لعناية الله بهم ومزيد شفقته عليهم ولطفه بهم قال ابن العربي وفيه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم في أصل الإجابة كسائر المسلمين في أنه يجوز أن يعطى مادعا فيه وأن يعوض عما سأل (فر عن أبي هريرة) ورواه عنه ابن شاذي وغيره

(سألت ربي أن يكتب على أمتي سبحة الضحى فقال تلك صلاة الملائكة من شاء صلاها ومن شاء تركها ومن صلاها فلا يصليها حتى ترتفع) قال في الفردوس سبحة الضحى أي صلاة الضحى وتسمى الصلاة تسبيحاً لأن التسبيح تعظيم الله وتنزيهه من كل سوء وقوله سبحانه «كان من المسبحين» أي المصلين وقيل السبحة الصلاة النافلة (فر عن عبدالله ابن يزيد) بن عاصم الأنصاري المازني لكنه أعني الديلمي لم يذكر له سنداً فسكوت المصنف عنه غير سديد

(سألت ربي فيما) وفي رواية عما (يختلف فيه أصحابي من بعدي فأوحى الله إلي يامحمد إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها أضوء من بعض فمن أخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى) فاختلافهم رحمة وذلك لأن قتالهم لم يكن للدنيا بل للدين ، فهم وإن افترقوا من جهة حوز الدنيا فهم كنفس واحدة في التوحيد وكلهم نصروا الدين وأهله وقمعوا الشرك وأصله وفتحوا الأمصار وسلبوا الكفار وقمعوا الفجار ودعوا إلى كلمة التقوى ، جمعهم الدين وفرقتهم الدنيا فأذاقهم الله بأسهم ، فبأسهم الذي أذيقوه كفارة لما اجترحوه (السجزي في) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (وابن عساكر) في التاريخ في ترجمة زيد الحواري وكذا البيهقي وابن عدي كلهم (عن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزي في العلل هذا لايصح : نعيم مجروح وعبد الرحيم قال ابن معين كذاب وفي الميزان هذا الحديث باطل اه . وقال ابن معين وابن حجر في تخريج المختصر حديث غريب سئل عنه البزار فقال لايصح هذا الكلام عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الكمال ابن أبي شريف كلام شيخنا يعني ابن حجر يقتضي أنه مضطرب وأقول ظاهر صنيع المصنف أن ابن عساكر خرجه ساكتاً عليه والأمر بخلافه فإنه تعقبه بقوله قال ابن سعد زيد العمي أبو الحواري كان ضعيفاً في الحديث وقال ابن عدي عامة مايرويه ومن يروى عنه ضعفاء ورواه عن عمر أيضاً البيهقي قال الذهبي وإسناده واه

٤٦٠٤ ـ سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِي ، وَلَا يَتَزَوَّجُ إِلَيَّ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي ، إِلَّا كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ ، فَأَعْطَانِي ذٰلِكَ ـ (طب ك) عن عبد الله بن أبي اوفى (صح)

٤٦٠٥ ـ سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُدْخِلَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي النَّارَ فَأَعْطَانِيهَا ـ أبو القاسم بن بشران فى أماليه عن عمران بن حصين ـ (ض)

٤٦٠٦ ـ سَأَلْتُ رَبِّي فَأَعْطَانِي أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ خَدَمًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَذٰلِكَ أَنَّهُمْ لَمْ يُدْرِكُوا مَا أَدْرَكَ آبَاؤُهُمْ مِنَ الشِّرْكِ ، وَلِأَنَّهُمْ فِي الْمِيثَاقِ الْأَوَّلِ ـ أبو الحسن بن ملة فى أماليه عن أنس ـ (صح)

٤٦٠٧ ـ سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا أُزَوِّجَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَلَا أَتَزَوَّجَ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ـ الشيرازى فى الألقاب عن ابن عباس ـ (ض)

(سألت ربى أن لا أتزوج إلى أحد من أمتى ولا يتزوج إلىّ أحد من أمتى إلا كان معى فى الجنة فأعطانى ذلك) الظاهر أن ذلك شامل لمن تزوج أو زوج من ذريته فتكون بشرى عظيمة لمن صاهر شريفاً أو شريفة (طب ك) فى فضائل علىّ (عن عبد الله بن أبى أوفى) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى فيه عند الطبرانى عمار بن سيف ضعفه جمع ووثقه ابن معين وبقية رجاله ثقات انتهى وقال ابن حجر فى الفتح خرجه الحاكم فى مناقب علىّ وله شاهد عن ابن عمر وعند الطبرانى فى الأوسط بسند واه

(سألت ربى أن لا يدخل أحداً من أهل بيتى النار فأعطانيها) وفى رواية فأعطانى ذلك وهذا يوافقه ما أخرجه ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله تعالى « ولسوف يعطيك ربك فترضى » قال من رضى محمد أن لا يدخل أحد من أهل بيته النار ومر أن المراد من أهل بيته مؤمنو بنى هاشم والمطلب أو فاطمة وعلىّ وابناهما أو زوجاته لكن تمسك المصنف بعمومه وجعله شاهداً لدخول أبويه الجنة قال وعموم اللفظ وإن طرقه الاحتمال معتبر قال وتوجيهه أن أهل الفترة موقوفون إلى الامتحان بين يدى الملك الديان فمن سبقت له السعادة أطاع ودخل الجنان أو الشقاوة عصى ودخل النيران قال وفى خبر الحاكم مايلوح أنه يرتجى لأبويه الشفاعة وليست إلا إلى التوفيق عند الامتحان للطاعة ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن عربى لا يظهر حكم الشرف لأهل البيت إلا فى الآخرة فإنهم يحشرون مغفورا لهم وأما فى الدنيا فمن أتى منهم حدا أقيم عليه كالتائب إذا بلغ الحاكم أمره وقد زنى أو شرب أو سرق يقيم عليه الحد مع تحقق المغفرة وينبغى لكل مسلم أن يصدق بقوله « ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا » فيعتقد أن الله قد عفا عن أهل البيت عناية من الله بهم والظاهر أن المراد بالنار نار الخلود (أبو القاسم بن بشران) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (فى أماليه) وأبو سعيد فى شرف النبوة (عن عمران بن حصين) وأخرجه عنه ابن سعد والملا فى سيرته وهو عند الديلمى وولده بلا سند

(سألت ربى فأعطانى أولاد المشركين خدما لأهل الجنة وذلك أنهم لم يدركوا ما أدرك آباؤهم من الشرك ولأنهم فى الميثاق الأول) فهم من أهل الجنة وهذا ماعليه الجمهور قال المصنف فى السندسية والأخبار الواردة بأنهم فى النار بعضها متين لكنه منسوخ عند أهل التحقيق والرسوخ بالشفاعة الواقعة من المصطفى صلى الله عليه وسلم فيهم حيث قال فى الخبر الماضى سألت ربى أن لا يعذب اللاهين الخ قال والناسخ من الكتاب قوله تعالى « ولا تزر وازرة وزر أخرى » (أبو الحسن بن مسلمة) فى (أماليه عن أنس) بن مالك

(سألت ربى أن لا أزوج إلا من أهل الجنة ولا أتزوج إلا من أهل الجنة) أى فأعطانى ذلك كما يرشد إليه السياق (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب عن ابن عباس) وفى الباب ابن عمر وغيره عند الطبرانى وغيره

٤٦٠٨ – سَأَلْتُ اللهَ الشَّفَاعَةَ لِأُمَّتِي ، فَقَالَ : لَكَ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ، قُلْتُ : رَبِّ زِدْنِي ، فَحَثَا لِي بِيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ – هناد عن أبي هريرة – (صح)

٤٦٠٩ – سَأَلْتُ جِبْرِيلَ : أَيَّ الْأَجَلَيْنِ قَضَى مُوسَى ؟ قَالَ : أَكْمَلَهُمَا وَأَتَمَّهُمَا – (ع ك) عن ابن عباس (صح)

٤٦١٠ – سَأَلْتُ جِبْرِيلَ : هَلْ تَرَى رَبَّكَ ؟ قَالَ : إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سَبْعِينَ حِجَابًا مِنْ نُورٍ ، لَوْ رَأَيْتُ أَدْنَاهَا لَاحْتَرَقْتُ – (طس) عن أنس – (ض)

٤٦١١ – سَأَلْتُ جِبْرِيلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ «وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمٰوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ» : مَنِ الَّذِينَ لَمْ يَشَأِ اللهُ أَنْ يَصْعَقَهُمْ ؟ قَالَ : هُمُ الشُّهَدَاءُ ، ثُنْيَةُ اللهِ تَعَالَى ، مُتَقَلِّدُونَ أَسْيَافَهُمْ حَوْلَ عَرْشِهِ – (ع قط) في الأفراد (ك) وابن مردويه والبيهقي في البعث عن أبي هريرة – (صح)

(سألت الله الشفاعة لامتي) أي أمة الإجابة (فقال لك سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب) قال في المطامح ولعل هذه الطائفة هم أهل مقام التفويض الذين غلب عليهم حال الخليل حين قال له جبريل وهو في المنجنيق ألك حاجة ؟ قال أما إليك فلا ، والظاهر أن المراد التكثير لا خصوص العدد (قلت رب زدني فحثى لي بيده مرتين عن يمينه وعن شماله) ضرب المثل بالحثيات لأن من شأن المعطى إذا استزيد أن يحثى بكفيه بغير حساب وربما ناوله بلا كف وقال بعضهم هذا كناية على المبالغة في الكثرة وإلا فلا كف ثمة ولا حثى قال في المطامح وربما يفهم منه أن من عدا هؤلاء لايدخلون الجنة إلا بعد الحساب (هناد عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وقال ابن حجر سنده جيد ورواه عنه أيضا ابن منيع والديلمي

(سألت جبريل أي الاجلين قضى موسى) لشعيب هل هو أطولها الذي هو العشر أو أقصرهما الذي هو الثمان (قال) قضى (أكملهما وأتمهما) وهو العشر (ع ك) من حديث ابن عيينة عن إبراهيم بن يحيى عن الحكم بن أبان عن عكرمة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بان إبراهيم لايعرف انتهى وقال في المنار هو رجل صالح لكنه لا يعرف وليس كل صالح ثقة في الحديث بل لم ير الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث لسلامة صدورهم وحسن ظنهم عن تحديثهم وشغلهم بما هم فيه عن الضبط والحفظ انتهى ورواه الطبراني عن جابر قال الهيثمي وفيه موسى بن سهل لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(سألت جبريل هل ترى ربك قال إن بيني وبينه سبعين حجابا من نور لو رأيت أدناها لاحترقت) ذكر السبعين ليس للتحديد بل عبارة عن الكثرة لأن الحجب إذا كانت أشياء حاجزة فالواحد منها يحجب والله لا يحجبه شيء والقدرة لانهاية لها وإن كانت الحجب عبارة عن الهيبة والإجلال والاعداد دونها منقطعة بكل حال والغايات مرتفعة وكيف تكون السبعين غاية مع خبر إن دون الله يوم القيامة سبعين ألف حجاب والنور وإن كان سببا لإدراك الأشياء ورؤيتها لكنه يحجب كالظلمة والحاجب القدرة دون الجسم وحجب هذا الملك الاعظم عن تجلى كنه عظمته لانه هو وغيره لايصبرون لعظيم هيبته فحجبهم ليكون لهم البقاء إلى الآجال المضروبة وإلا هلكوا (طس عن أنس) قال الحافظ الهيثمي فيه فائد الاعش قال أبو داود عنده أحاديث موضوعة عنه وذكره ابن حبان في الثقات وقال انهم كثيرا

(سألت جبريل عن هذه الآية «ونفخ في الصور فصعق – أي مات – من في السموات ومن في الارض إلا من شاء الله» من الذين لم يشإ الله أن يصعقهم ؟ قال هم الشهداء ثنية) كذا بخط المصنف بمثلثة ونون وتحتية (الله تعالى متقلدون أسيافهم حول عرشه) لا يعارضه خبر الفريابي أنهم جبريل وميكائل وملك الموت وإسرافيل وحملة العرش وخبر البيهقي أنهم الثلاثة الاول لأن الكل من المستثنى وإنما صح استثناء الشهداء لانهم أحياء عند ربهم يرزقون وقيل المستثنى الحور والولدان

٤٦١٢ — سَابُّ الْمَوْتَى كَالْمُشْرِفِ عَلَى الْهَلَكَةِ - (طب) عن ابن عمرو - (صح)

٤٦١٣ — سَابُّ الْمُؤْمِنِ كَالْمُشْرِفِ عَلَى الْهَلَكَةِ - (طب) عن ابن عمرو - (صح)

٤٦١٤ — سَابِقُنَا سَابِقٌ، وَمُقْتَصِدُنَا نَاجٍ، وَظَالِمُنَا مَغْفُورٌ لَهُ - ابن مردويه والبيهقى فى البعث عن عمر (ح)

٤٦١٥ — سَادَةُ السُّودَانِ أَرْبَعَةٌ: لُقْمَانُ الْحَبَشِيُّ، وَالنَّجَاشِيُّ، وَبِلَالٌ، وَمَهْجَعٌ - ابن عساكر عن عبد الرحمن بن يزيد عن جابر مرسلا - (ح)

(ع قط فى الافراد ك) فى التفسير (وابن مردويه) فى التفسير (والبيهقى فى الشعب) والديلمى فى الفردوس (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(ساب المؤمن كالمشرف على الهلكة) أى يكاد أن يقع فى الهلاك الأخروى وأراد فى ذلك المؤمن المعصوم والقصد به وما بعده التحذير من السب (البزار) فى مسنده وكذا أحمد والطبرانى والديلمى (عن ابن عمرو) بن العاص قال المنذرى إسناده جيد والهيثمى رجاله ثقات اه ومن ثمة رمز المصنف لحسنه

(ساب الموتى كالمشرف على الهلكة) أراد الموتى المؤمنين وإيذاء المؤمن الميت أغلظ من الحى لأن الحى يمكن استحلاله والميت لا يمكن استحلاله فلذا توعد عليه بالوقوع فى الهلاك (طب عن ابن عمرو) بن العاص

(سابقنا سابق ومقتصدنا ناج وظالمنا مغفور له) قال الديلمى يعنى قوله تعالى «ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا» قال فى الكشاف عقب إيراده هذا الحديث فى تفسير الآية ينبغى أن لا يغتر بذلك فإن شرطه صحة التوبة لقوله «عسى الله أن يتوب عليهم» وقوله «إما يعذبهم وإما يتوب عليهم» ولقد نطق القرآن بذلك فى مواضع من استقرأها اطلع على حقيقة الأمر ولم يعلل نفسه بالخدع اه وهذا منه كما ترى تقرير لمذهب أهل الاعتزال من وجوب تعذيب العاصى وقال الراغب الناس أضرب ضرب فى أفق البهائم من جهة الرذيلة وهم الموصوفون بقوله «إن هم إلا كالأنعام» وضرب فى أفق الملائكة من كثرة ما خصوا به من العلم والمعرفة والعبادة فالواحد منهم إنسان ملكى وضرب واسطة بين الطرفين يشرف بحسب قربه من الملائكة ويرذل بحسب قربه من البهائم وإلى الأنواع الثلاثة أشار هذا الخبر اه وقال ابن أدهم فى قوله «فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد» الخ قال السابق مضروب بسوط المحبة مقتول بسيف الشوق مضطجع على باب الكرامة والمقتصد مضروب بسوط الندامة مقتول بسيف الحسرة مضطجع على باب العفو والظالم لنفسه مضروب بسوط الغفلة مقتول بسيف الأمل مضطجع على باب العقوبة (ابن مردويه) فى تفسيره عن الفضل بن عمير الطفاوى عن ميمون الكردى عن عثمان النهدى عن ابن عمر وأعله العقيلي بالفضل وقال لا يتابع عليه (والبيهقى فى) كتاب (البعث) والنشور (عن ابن عمر) ابن الخطاب أنه قرأ على المنبر «ثم أورثنا الكتاب» الآية فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه أيضا الفضل بن عميرة القرشى قال فى الميزان عن العقيلي لا يتابع على حديثه ثم ساقا له هذا الخبر رواه عنه عمرو بن الحصين وعمرو ضعفوه اه وتعجب منه ابن معين فكأنه استنكره.

(سادة السودان أربعة لقمان الحبشى) الحكيم قيل هو عبد داود وفى الكشاف أنه ابن باعوراء ابن أخت أيوب أو ابن خالته ومن حكمته أنه لم ينم نهارا قط ولم يضحك قط ولم يبك مذ ماتت أولاده ولم يره أحد على تغوط ولا على بول فى مدة عمره (والنجاشى) أصحمة ملك الحبشة (وبلال) المؤذن (ومهجع) مولى عمر بن الخطاب وسبق هذا موضحا (فائدة) فى المحلى لابن حزم أنه لا يكمل حسن الحور العين فى الجنة إلا بسواد بلال فإنه يفرق سواده شامات فى خدودهن فسبحان من أكرم أهل طاعته (ابن عساكر) فى تاريخه فى ترجمة بلال من طريق ابن المبارك مصرحاً فلو عزاه المصنف اليه لكان أولى (عن عبد الرحمن بن يزيد) من الزيادة (عن جابر مرسلا) هو تابعى ثقة جليل ثم قال أعنى ابن عساكر ورواه معاوية بن صالح عن الأوزاعى وروى نحوه عن عطاء عن ابن عباس ولم يذكر مهجع

٤٦١٦ — سَارِعُوا فِى طَلَبِ الْعِلْمِ ، فَالْحَدِيثُ مِنْ صَادِقٍ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ - الرافعى فى تاريخه عن جابر - (ض)

٤٦١٧ — سَاعَاتُ الْأَذَى يُذْهِبْنَ سَاعَاتِ الْخَطَايَا - ابن أبى الدنيا فى الفرج عن الحسن مرسلا - (ض)

٤٦١٨ — سَاعَاتُ الْأَذَى فِى الدُّنْيَا يُذْهِبْنَ سَاعَاتِ الْأَذَى فِى الْآخِرَةِ - (هب) عن الحسن مرسلا - (فر) عن أنس - (ض)

٤٦١٩ — سَاعَاتُ الْأَمْرَاضِ يُذْهِبْنَ سَاعَاتِ الْخَطَايَا - (هب) عن أبى أيوب - (صح)

٤٦٢٠ — سَاعَةُ السُّبْحَةِ حِينَ تَزُولُ عَنْ كَبِدِ السَّمَاءِ ، وَهِىَ صَلَاةُ الْمُخْبِتِينَ ، وَأَفْضَلُهَا فِى شِدَّةِ الْحَرِّ - ابن عساكر عن عوف بن مالك - (ض)

٤٦٢١ — سَاعَةٌ فِى سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِينَ حَجَّةً - (فر) عن ابن عمر - (ض)

(سارعوا فى طلب العلم فالحديث) فى العلم (من صادق) ثوابه فى الآخرة (خير من الدنيا وما عليها من ذهب وفضة) والمراد العلم الشرعى وما كان آلة له وبين قوله من صادق لأن الكلام فيمن طلبه بنية صالحة خالصاً لوجه الله تعالى لا يريد به جاها ولا رفعة ولا تحصيلا للحطام ولا ليمارى به السفهاء ويجادل به الفقهاء وأن يصرف به وجوه الناس اليه وإلا فلا ثواب له فيه بل هو عليه وبال كما شهدت به الأخبار والآثار قال الحسن إياك والتسويف فانك ليومك ولست لغدك (الرافعى) إمام الدين عبدالكريم (فى تاريخه) أى تاريخ قزوين (عن جابر) بن عبد الله

(ساعات الأذى) أى الأمراض والمصائب التى ترد على الإنسان (يذهبن ساعات الخطايا) أى يكفرن الخطايا (ابن أبى الدنيا فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (عن الحسن) البصرى (مرسلا) ورواه البيهقى عن الحسن أيضاً فلو عزاه المصنف له لكان أولى

(ساعات الأذى فى الدنيا يذهبن ساعات الأذى فى الآخرة) أى ما يعرض للانسان من المكاره والمصائب فى الدنيا يكون سببا للنجاة من أهوال الآخرة وكروبها (هب عن الحسن) البصرى (مرسلا فر عن أنس) ورواه عنه أيضا ابن شاهين وابن صاعد وعنهما أورده الديلمى فاقتصار المصنف عليه تقصير

(ساعات الأمراض يذهبن ساعات الخطايا) ومن ثم قال بعض الصحب وقد عاد أنصاريا فسأله كيف حاله فقال له ما غمضت منذ سبع فقال له أى أخى اصبر تخرج من ذنوبك كما دخلت فيها (هب) من حديث بشر بن عبد الله بن أبى أيوب الانصارى عن أبيه (عن) جده (أبى أيوب) الانصارى قال عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار فأكب عليه فسأله فقال ما غمضت منذ سبع فذكره وضعفه المنذرى وذلك لأن فيه الهيثم بن الأشعث قال الذهبى فى الضعفاء مجهول عن فضالة بن جبير عن ابن عدى أحاديثه غير محفوظة ومن لطائف إسناده من رواية الرجل عن أبيه عن جده

(ساعة السبحة حين تزول) الشمس (عن كبد السماء وهى صلاة المخبتين وأفضلها فى شدة الحر) قال الزمخشرى السبحة من التسبيح كالمتعة من التمتيع والمكتوبة والنافلة وإن التقتا فى أن كل واحدة مسبح بها إلا أن النافلة جاءت بهذا الاسم أخص من قبيل أن التسبيحات فى الفرائض نوافل فكأنه قيل النافلة سبحة على أنها شبيهة بالأذكار فى كونها غير واجبة وأما السبحات جمع سبحة كغرفة وغرفات فى قوله فى الخبر المار سبحات وجهه فهى الأنوار التى إذا رآها الراءون من الملائكة سبحوا لما يروعهم من جلال الله وعظمته - إلى هنا كلامه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عوف بن مالك)

(ساعة فى سبيل الله) أى فى جهاد الكفار لإعلاء كلمة الجبار (خير من خمسين حجة) أى لمن تعين عليه الجهاد وصار

٤٦٢٢ — سَاعَةٌ مِنْ عَالِمٍ مُتَّكِىءٍ عَلَى فِرَاشِهِ يَنْظُرُ فى عِلْمِهِ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ العَابِدِ سَبْعِينَ عَاماً - (فر) عن جابر (ض)

٤٦٢٣ — سَاعَتَانِ تُفْتَحُ فِيهِمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَقَلَّمَا تُرَدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ لِحُضُورِ الصَّلَاةِ وَالصَّفِّ فِى سَبِيلِ اللهِ - (طب) عن سهل بن سعد الساعدى - (ح)

٤٦٢٤ — سَافِرُوا تَصِحُّوا - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن أبى سعيد - (ح)

فى حقه فرض عين فالمخاطب بالحديث من هذا شأنه وقد مر ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل إنسان بما يليق بخصوص حاله (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبو يعلى ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمى فاقتصار المصنف على عزوه للفرع دون الأصل غير جيد

(ساعة من عالم) أى عامل بعلمه (متكىء على فراشه ينظر فى علمه) أى يطالع أو يقرئ أو يؤلف أو يفتى (خير من عبادة العابد سبعين عاما) لأن العلم أس العبادة ولا تصح العبادة بدونه والمراد العلم الشرعى المصحوب بالعمل كما مر مراراً (فر عن جابر) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمى مصرحا فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى

(ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء وقلما ترد على داع دعوته لحضور الصلاة والصف فى سبيل الله) أى فى قتال الكفار لإعلاء كلمة الله وأشار بقوله قلما إلى أنها قد ترد لفوات شرط من شروط الدعاء أو ركن من أركانه أو نحو ذلك (طب عن سهل بن سعد) الساعدى رمز المصنف لحسنه وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأعلى من الطبرانى وهو غفول عجيب فقد خرجه الإمام مالك كما فى الفردوس باللفظ المذكور عن سهل المزبور ورواه أيضا الديلمى وغيره

(سافروا تصحوا) من الصحة والعافية . قال الشافعى إنما هذا دلالة لاحتمال أن يسافر لطلب الصحة

﴿ تنبيه ﴾ ذهب الصوفية إلى أن هذا السفر ليس هو المعهود بل المأمور به السفر بالفكر والعمل والاعتبار والمسافر هو الذى أسفر له سلوكه عن أمور مقصودة له وغير مقصودة والمسافر فى الطريق اثنان مسافر يفكر فى المعقولات والاعتبار ومسافر بالأعمال وهم أصحاب العمليات فمن أسفر له طريقه عن شىء فهو مسافر ومن لا فهو مسافر متصرف فى طريق مدينة وشوارعها غير مسافر فالمسافر من سافر بفكره فى طلب الآيات والدلالات على وجود الصانع فلم يجد فى سفره دليلا سوى إمكانه وأنه ليست نسبة الوجود إليه أولى من نسبة العدم فافتقر إلى مرجح فلما وصل إلى هذه المنزلة وقطع هذه المهلة وأسفرت عن وجوه مرجحة أحدث سفراً آخر فيما ينبغى للصانع الذى أوجده فأسفر له الدليل على تفرد هذا المرجح بأنه واجب الوجود لنفسه لا يجوز عليه ما جاز على الممكن من الافتقار ثم انتقل مسافرا إلى منزل آخر فأسفر له أن واجب الوجود يستحيل عدمه لثبوت قدمه إذ لو انعدم لم يكن واجب الوجود لنفسه ثم سافر إلى أن ينفى عنه كل ما يدل على حدوثه ثم يسافر فى علم الوجود بوجود العالم وبقائه وصلاحه إذ لو كان معه إله آخر لم يوجد العالم بفرض الاتفاق والاختلاف كما يعطيه النظر ثم يسافر إلى منزلة يعطيه العلم بما أوجده وخلقه والإرادة لذلك ونفوذها وعدم قصورها وعموم تعلق قدرته بإيجاد هذا الممكن وحياة هذا المرجح لأنها شرط ثبوت هذه النعوت له وإثبات صفات الكمال من كلام وسمع وبصر ثم يسافر إلى منزلة تسفر له عن إمكان بعثة الرسل وأنه بعث رسلا وأقام الأدلة على صدقهم فيما ادعوه ولما كان هو ممن بعث إليه الرسول وآمن به واتبعه فى مواسمه حتى أحبه الله فكشف عن قلبه وطالع عجائب الملكوت وانتقش فى نفسه جميع ما فى العالم وفر إلى الله مسافراً من كل ما يبعده منه ويحجبه عنه إلى أن رآه فى كل شىء أراد أن يلقى عصا التسيار فعرفه ربه أن الأمر لا نهاية له وأنه لا يزال مسافرا إلى منزلة تسمى بالموت ثم لا يزال مسافرا حتى يقطع منازل البرزخ إلى أن يصل إلى منزلة تسمى البعث فيركب مركبا شريفاً يحمله إلى دار سعادته فيصح صحة

٤٦٢٥ — سَافِرُوا تَصِحُّوا وَتَغْنَمُوا - (هق) عن ابن عباس ، الشيرازى فى الألقاب - (طس) وأبو نعيم فى الطب ، والقضاعى عن ابن عمر

٤٦٢٦ — سَافِرُوا تَصِحُّوا وَتُرْزَقُوا - (عب) عن محمد بن عبد الرحمن مرسلا - (ح)

٤٦٢٧ — سَافِرُوا تَصِحُّو ، وَاغْزُوا تَسْتَغْنُوا - (حم) عن أبى هريرة - (ح)

٤٦٢٨ — سَافِرُوا مَعَ ذَوِى الْجُدُودِ وَذَوِى الْمَيْسَرَةِ - (فر) عن معاذ - (ض)

الآبق (ابن السنى وأبونعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أبى سعيد) الخدرى

(سافروا تصحوا وتغنموا[1]) قال البيهقى دل به على مافيه سبب الغنى، ومما عزى للشافعى :

تغرّب عن الأوطان فى طلب العلا ٭ وسافر فى الأسفار خمس فوائد
تفـــرّج هم وا كتساب معيشة ٭ وعلم وآداب وصحبـــة ماجد

وقد خص الإنسان بالقوى الثلاث ليسعى فى منا كب الأرض بما تفيده السعاية وترفعه من الذل إلى العز ومن الفقر إلى الغنى ومن الضعة إلى الرفعة ومن الخمول إلى النباهة (هق) عن بسطام بن حبيب ثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبى حازم (عن ابن عباس) مرفوعا (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب طس وأبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (والقضاعى) فى مسند الشهاب (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال الطبرانى لم يروه عن ابن دينار الا محمد بن رواد وقال البيهق رواه محمد بن عبدالرحمن بن رواد عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر اه قال فى المهذب ابن رواد واه اه وفى الميزان عن الأزدى لايكتب حديثه ثم أورد له هذا الخبر اه وقد علمت أن روادا انفرد به فالحديث لأجله شديد الضعف

(سافروا تصحوا وترزقوا) ومن ثمة قيل شمر ذيلا وأدرع ليلا فمن لزم القرار ضاجع الصغار وقيل السيف إن قر فى الغمد صدئ وقيل إن لزوم قفر البيوت موت وإن السير فى الأرض النشور قال الراغب وإذا تأملت هذا الحديث ونظرت إليه نظرا عاليا علمت أنه حثك على التحرك الذى يثمر لك جنة المأوى ومصاحبة الملإ الأعلى بل مجاورة الله تعالى وذلك يحتاج إلى أربعة امور معرفة المقصود المشار اليه بقوله «توبوا إلى الله جيعاً» ومعرفة الطريق المشار اليه بقوله «قل هذه سبيلى» وتحصيل الزاد المبلغ المشار اليه بقوله «وتزودوا» والمجاهدة فى الوصول اليه كما قال «وجاهدوا فى الله حق جهاده» قال الفقيه عيسى الحضرمى عرض علىّ فى بعض الأحوال فى غيبة وليس بنوم كتاب وإذا أوله سافروا عن أوطان النفوس إلى حضرة الملك القدوس تصحوا من سقام كيف ولم وهلا وإلا ولولا انتهى . (عب عن محمد بن عبد الرحمن مرسلا)

(سافروا تصحوا واغزوا تستغنوا) قرنه بالغزو يعرفك أن المراد بالسفر فى هذا وما قبله من الأخبار سفر الجهاد ونحوه من كل سفر واجب فلا يناقضه ماسيجىء فى خبر السفر قطعة من العذاب مما ظاهره التزهيد فيه على أن ذلك إنما خرج بيانا لما يلقاه المسافر من مشاق السفر ومتاعبه ﴿تنبيه﴾ قال الغزالى السفر سفران سفر بالظاهر وسفر بالباطن إلى الله وأشير اليه بقوله «إنى ذاهب إلى ربى» واليهما بقوله «سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم» والثانى أعظم لأن صاحبه يتنزه أبداً فى جنة عرضها السموات والأرض ، وينزل منازلا لا يضيق بكثرة الواردين (حم عن أبى هريرة) .

(سافروا مع ذوى الجد وذوى الميسرة) لأن السفر يظهر خبايا الطبائع وكوامن الأخلاق وخفايا السجايا إذ

---

(١) فان السفر قد يكون أنفع من التنفل أو يضاهيه لأن المتنفل سائر إلى الله من مواطن الغفلات إلى محال القربات والمسافر يقطع المسافات والتقاب فى المفاوز والفلوات بحسن النية إلى الله سائر إليه لمراغمة الهوى ومهاجرة ملاذ الدنيا

٤٦٢٩ - سَاقِى الْقَوْمِ آخِرُهُمْ - (حم تخ د) عن عبد الله بن أبى أوفى - (صح)

٤٦٣٠ - سَاقِى الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْباً - (ت ه) عن أبى قتادة (طس) والقضاعى عن المغيرة - (صح)

٤٦٣١ - سَام أَبُو الْعَرَبِ ، وحَام أَبُو الْحَبَشِ . وَيَافِث أَبُو الرُّومِ - (حم ت ك) عن سمرة - (ح)

الأبدان إذا تعبت ضعفت القوة المختلفة فى القلة والكثرة لكون الطبائع تبعها وتبين مقاديرها وزيادة بعضها ونقصان بعض فتظهر محاسن الأخلاق ومساويها لأنها تميز الطبائع من القوة والقوى من الأحوال والسفر يأتى على مختلف الأهوية والأغذية فمن سافر مع أهل الجد والاحتشام يكلف رعاية الأدب وتحمل الأذى وموافقتهم بما يخالف طبعه فيكون ذلك تأديباً له ورياضة لنفسه فيتهذب لذلك ويهتدى إلى تجنب مساوئ الأخلاق واكتساب محاسنها وأما من سافر مع من دونه فكل من معه يحمل نفسه على موافقته ويتحمل المكاره لطاعته فتحسن أخلاقهم وربما يسوء خلقه فإن حسن الخلق فى تحمل المكاره (فر عن معاذ) بن جبل وفيه إسماعيل بن زياد فإن كان الشامى فقد قال الذهبى عن الدارقطنى ممن يضع أو الشفرى فقال ابن معين كذاب أو السكونى فجزم الذهبى بأنه كذاب كما سبق.

(ساقى القوم آخرهم) أى شربا كما فى الخبر الآتى وهذا فى آداب ساقى الماء ونحوه كلبن ومثله مايفرق على جمع من مأكول أو مشموم فيكون المفرق آخرهم تناولا لنفسه قال ابن العربى وهذا أمر ثابت عادة وشرعا وحكمته ندب الإيثار فلما صار فى يده ندب له أن يقدم غيره لما فيه من كريم الأخلاق وشرف السليقة وعزة القناعة وقال الزين العراقى فيه أن الذى يباشر سقى الماء أوغيره يكون شربه بعد الجماعة كلهم لأن الإناء بيده فلا ينبغى أن يعجل خلافا لما يعتاده الملوك والأمراء من شرب الساقى قبل خشية أن يكون فيه سم وفى مسند البزار أن المصطفى صلى الله عليه وسلم بعد أكله من شاة خيبر لم يتناول مما أحضره له أهل بيته شيئا حتى يؤكل منه فرعاية السنة أولى بمن لم يخف على نفسه وهل المراد بساقى القوم من يناوله للشاربين أو المالك الظاهر الأول (حم تخ د عن عبدالله بن أبى أوفى) رمز المصنف لصحته ورواه مسلم فى الصلاة مطولا والترمذى وابن ماجه كما هنا فى الأشربة والنسائى فى الوليمة فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد أبى داود به عن الستة غير جيد

(ساقى القوم آخرهم شرباً) لأن ذلك أبلغ للقيام بحق الخدمة وأحفظ للهمة وأحرز للسيادة فيبدأ بسقى كبير القوم ثم من عن يمينه واحدا بعد واحد ثم يسقى مابقى منهم ثم يشرب قال فى البحر أشار بهذا الخبر وما قبله إلى أن كل من ولى شيئاً من أمور الناس يجب عليه تقديم مصلحتهم على حظ نفسه والنصح لهم فى جليل الأمور ودقيقها فمنهم السلاطين المتقلدون لأعباء الأمة الحامون للبيعة والعلماء الحافظون للشريعة المعلمون الدين والتجار الذين يتولون منافع أبدانهم وأصحاب الحرف الذين يعاونونهم والواجب على السلطان الذب عنهم والنصح لهم وعلى العلماء تعليم الجهال برفق ونصح وصبر على تعليم البليد وتفريغ وقتهم ونشاطهم لذلك ولا يكثر عليهم فيملوا ولا يغلظ فينفروا ولا يريدوا به شيئا من عرض الدنيا (ت ه عن أبى قتادة) ثم قال الترمذى حسن صحيح (طس والقضاعى) كلاهما من حديث ثابت البنانى (عن المغيرة) بن شعبة قال الزين العراقى وثابت لا أعرف له سماعا من المغيرة .

(سام أبو العرب وحام أبو الحبش ويافث أبو الروم) الثلاثة أولاد نوح لصلبه وفى رواية لابن عساكر عن أبى هريرة سام أبو العرب وفارس والروم وأهل مصر والشام. يافث أبو الخزرج ويأجوج ومأجوج وأما حام فأبو هذه الجلدة السوداء وقال ابن جرير روى أن نوحا دعا لسام أن يكون الأنبياء من ولده ودعا ليافث أن يكون الملوك من ولده ودعا على حام بأن يتغير لونه ويكون ولده عبيدا وأنه رق عليه بعد ذلك فدعا له بأن يرزق الرأفة من أخويه قال المصنف فى الساجعة وسام قيل إنه نبى وولده أرفخشذ صديق وقد أدرك جده نوحا ودعا له وكان فى خدمته نعم الرفيق (حم ت ك عن سمرة) ابن جندب قال الزين العراقى فى القرب فى محبة العرب هذا حديث حسن وقال الديلمى وفى الباب عمران بن حصين .

٤٦٣٢ - سَاوُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِى العَطِيَّةِ ، فَلَوْ كُنْتُ مُفَضِّلًا أَحَداً لَفَضَّلْتُ النِّسَاءَ - (طب خط) وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٤٦٣٣ - سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ - (حم ق ت ن ه) عن ابن مسعود (ه) عن أبي هريرة . وعن سعد (طب) عن عبد الله بن مغفل ، وعن عمرو بن النعمان بن مقرن (قط) فى الأفراد عن جابر - (صح)

٤٦٣٤ - سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ، وَحُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ - (طب) عن ابن مسعود (صح)

(ساووا بين أولادكم فى العطية) أى الهبة ونحوها الكبير والصغير والذكر والأنثى (فلو كنت مفضلا أحدا لفضلت النساء) احتج به الحنابلة على أنه لو فضل بين أولاده فى العطية أساء وأمر بالارتجاع (طب خط وابن عساكر) فى ترجمة عباد بن موسى (عن ابن عباس) قال الذهبى فيه إسماعيل بن عياش وشيخه ضعيفان .

(سباب) بكسر السين والتخفيف [١] (المسلم) أى سبه وشتمه يعنى التكلم فى عرضه بما يعيبه وهو مضاف إلى المفعول (فسوق) أى خروج عن طاعة الله ورسوله ولفظه يقتضى كونه من اثنين قال النووى فيحرم سب المسلم بغير سبب شرعى قال ومن الألفاظ المذمومة المستعملة عادة قوله لمن يخاصمه ياحمار ياكلب ونحو ذلك فهذا قبيح لأنه كذب وإيذاء بخلاف قوله ياظالم ونحو فإن ذلك يتسامح به لضرورة المخاصمة مع أنه صدق غالباً فقل إنسان إلا وهو ظالم لنفسه ولغيرها (وقتاله) أى محاربته لأجل الإسلام (كفر) حقيقة أو ذكره للتهديد وتعظيم الوعيد أو المراد الكفر اللغوى وهو الجحد أو هضم أخوة الإيمان قال الحافظ ابن حجر لما كان المقام مقام الرد على المرجئة اهتم لذلك وبالغ فى الزجر معرضاً عما يقتضيه ظاهره من تقوية مذهب الخوارج المكفرين بالذنب اعتماداً على ماتقرر من دفعه فى محله اه وتقدمه لنحوه ابن العربى فقال قال الخوارج لما غاير المصطفى صلى الله عليه وسلم بينهما وجعل القتال كفراً كان يكفر بقتاله قلنا فيلزمكم كونه كافراً بفسوقه فالتزموه وقد بينا فى الأصول بطلانه وإنما فائدة خبر المصطفى صلى الله عليه وسلم إن الفسوق خفيف لجريانه عادة بين الناس ولا يتعدى صورته إلى المشاهدة والحس والقتال إنما يجرى عند اختلاف الدين فإذا فعلوه كان كفعل الكفار وربما جر لسوء الخاتمة لهتك الحرمة فيكون من أهل النار (حم ق) فى الإيمان (ت) فى البر (ن) فى المحاربة (ه عن ابن مسعود ه عن أبى هريرة وعن سعد) بن أبى وقاص (طب عن عبد الله بن مغفل) وفيه عند الطبرانى كثير بن يحيى وهو ضعيف ذكره الهيثمى (وعن عمرو بن مقرن) بضم الميم وفتح القاف وشدة الراء مكسورة ونون (قط فى الأفراد عن جابر)

(سباب المسلم) بكسر السين مصدر سب سباً وسباباً شتم وفسره الراغب بالشتم الوجيع (فسوق) أى مسقط للعدالة والمرتبة وفيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بالفسق وأن الإيمان ينقص ويزيد لأن الساب إذا فسق نقص إيمانه وخرج عن الطاعة فضره ذنبه لا كما زعم المرجئة أنه لايضر مع التوحيد ذنب (وقتاله) مقاتلته (كفر) لما كان القتال أشد من السباب لإفضائه إلى إزهاق الروح عبر عنه بلفظ أشق من لفظ الفسق وهو الكفر ولم يرد حقيقته التى هى الخروج من الملة وأطلق عليه الكفر مبالغة فى التحذير معتمداً على ماتقرر من القواعد أو أراد إن كان مستحلا أو أن قتال المؤمن من شأن الكافر (وحرمة ماله كحرمة دمه) أى كما حرم الله قتله حرم أخذ ماله بغير حق كما فى خبر كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه فإذا قاتله فقد كفر ذلك الحق فإن حمل الكفر على ظاهره تعين تأويله (طب عن ابن مسعود) قال انتهى النبى صلى الله عليه وسلم إلى مجلس للأنصار ورجل فيهم كان يعرف بالبذاءة فذكره

(١) مصدر سب وهو أبلغ من السب فإن السب شتم الإنسان والتكلم فى عرضه بما يعيبه والسباب أن يقول فيه بما فيه وما ليس فيه

٤٦٣٥ — «سُبحانَ اللهِ ، نِصفُ المِيزانِ ، وَ «الحَمدُ للهِ ، تَملأُ المِيزانَ ، «وَاللهُ أَكبَرُ ، تَملأُ مابَينَ السَّماءِ وَالأَرضِ ، وَالطُّهورُ نِصفُ الإِيمانِ ، وَالصَّومُ نِصفُ الصَّبرِ» - (حم هب) عن رجل من بنى سليم - (صح)

٤٦٣٦ — «سُبحانَ اللهِ ، وَالحَمدُ للهِ ، وَلا إلهَ إلاَّ اللهُ ، وَاللهُ أَكبَرُ ، فى ذَنبِ المُسلِمِ مِثلَ الآكِلَةِ فى جَنبِ ابنِ آدَمَ» - ابن السنى عن ابن عباس - (ح)

٤٦٣٧ — «سُبحانَ اللهِ ، نِصفُ المِيزانِ ، وَ «الحَمدُ للهِ ، مِلءُ المِيزانِ ، وَ «اللهُ أَكبَرُ ، مِلءُ السَّمواتِ وَالأَرضِ ، وَ «لا إلهَ إلاَّ اللهُ ، لَيسَ دُونَها سِترٌ وَلا حِجابٌ حَتَّى تَخلُصَ إلى رَبِّها عَزَّ وَجَلَّ» - السجزى فى الإبانة عن ابن عمرو ، ابن عساكر عن أبى هريرة - (ض)

٤٦٣٨ — «سُبحانَ اللهِ !! ماذا أُنزِلَ اللَّيلَةَ مِنَ الفِتَنِ ؟ وَماذا فُتِحَ مِنَ الخَزائِنِ ؟ أَيقِظُوا صَواحِبَ الحُجَرِ ، فَرُبَّ كاسِيَةٍ فى الدُّنيا عارِيَةٍ فى الآخِرَةِ» - (حم خ ت) عن أم سلمة - (صح)

رمز المصنف لصحته وهو كما قال قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح اه

(سبحان الله نصف الميزان) أى لو كان ثوابها كفة الميزان (والحمد لله تملأ الميزان) بأن تأخذ الكفة الاخرى وقد يراد تفضل الحمد على التسبيح وأن ثوابه ضعف ثواب التسبيح (والله أكبر تملأ مابين السماء والارض) أى لو قدر ثواب التكبير جسما لملأه (والطهور نصف الإيمان والصوم نصف الصبر) كما سبق توجيهه موضحاً (حم هب عن رجل من بنى سليم) من الصحابة وإبهامه لا يضر فإنهم كلهم عدول رمز المصنف لصحته :

(سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فى ذنب) الإنسان (المسلم مثل الآكلة فى جنب ابن آدم) لكن إنما تكون كذلك إذا حصلت معانيها فى القلب أما مجرد تحريك اللسان بها مع الغفلة عن معناها فليس من المكفرات فى شىء كما أشار إليه حجة الإسلام (ابن السنى عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه الديلمى أيضا

(سبحان الله نصف الميزان والحمد لله ملء الميزان والله أكبر ملء السموات والأرض ولا إله إلا الله ليس دونها ستر ولا حجاب حتى تخلص إلى ربها عز وجل) أى تصل إليه قال الطيبى هو كناية عن سرعة قبولها وكثرة ثوابها كما سبق قيل وكان الثواب إنما هو بتجنب الكبائر فان الثواب يحصل لقائلها وإن لم يجتنبها لكن الثواب المجتنب أكمل فان السيئة لا تحبط الحسنة بل تذهب الحسنة السيئة «إن الحسنات يذهبن السيئات» (السجزى فى) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (عن ابن عمرو) بن العاص و(ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى هريرة) .

(سبحان الله) بالنصب بفعل لازم الحذف قاله تعجبا واستعظاما (ماذا) استفهام ضمن معنى التفخيم والتعجب والتعظيم ويحتمل كون ما نكرة موصوفة (أنزل) بهمزة مضمومة (الليلة) فى رواية أنزل الله والمراد بالإنزال إعلام الملائكة بالأمر المقدور أو أوحى إليه فى منام أو يقظة ماسيقع كذا قاله جمع قال ابن جماعة وهو وإن كان صحيحا فبعيد من قوله (من الفتن) عبر عن العذاب بالفتن لأنها أسبابه أو على المنافقين ونحوهم أو أراد بالفتن الجزئية القريبة المأخذ كفتنة الرجل فى أهله وماله تكفرها الصلاة أو ما أنزل من مقدمات الفتن والملجىء إلى هذا التأويل أنه لا فتنة مع حياة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وقد قال تعالى «وأتممت عليكم نعمتى» وفى إتمام النعمة سد باب الفتنة الذى لم تفتح إلا بقتل عمر (وماذا فتح من الخزائن) خزائن الاعطية أو الأقضية التى أفيض منها تلك الليلة على المتهجدين ونحوهم يرشد لذلك قوله (أيقظوا) بفتح الهمزة نبهوا للتهجد كما تشير إليه رواية لكى يصلين قال الكرمانى ويجوز كسر الهمزة أى انتبهوا وقوله (صواحب) منادى لو صحت الرواية به قال الطيبى عبر عن

٤٦٣٩ — سُبْحَانَ اللهِ !! أين اللَّيلُ إذا جاء النَّهارُ ؟ (حم) عن التنوخي - (صح)

٤٦٤٠ — سَبِّحوا ثَلاثَ تَسْبِيحَاتٍ رُكُوعاً . وَثَلاثَ تَسْبِيحاتٍ سُجُوداً - (هق) عن محمد بن على مرسلا - (ض)

٤٦٤١ — سَبِّحِي اللهَ عشراً وَاحْمَدِي اللهَ عشراً ، وكَبِّرِي اللهَ عشراً ، ثُمَّ سَلِي اللهَ ما شِئْتِ ، فإنه يقولُ : قَدْ فَعلْتُ ، قَدْ فَعَلْتُ - (حم ت ن حب ك) عن أنس

الرحمة بالخزائن لكثرتها وعزتها وعن العذاب بالفتن لأنها أسباب مؤدية إليه وجمعهما لكثرتهما وسعتهما (الحجر) بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وفى رواية صواحبات الحجر وفى رواية الحجرات وهى أزواجه ليحصل لهن حظ من تلك الرحمات المنزلة تلك الليلة ، خصهن لأنهن الحاضرات أو من قبيل ابدأ بنفسك ثم بمن تعول وقال ابن العربى كأنه أخبر بأن بعضهن ستكون فيهن فأمر بايقاظهن تخصيصا لذلك (فرب نفس) وفى رواية يارب أى ياقوم رب نفس ورب هنا للتكثير وإن كان أصلها للتقليل (كاسية فى الدنيا) من أنواع الثياب (عارية) بجره صفة كاسية ورفعه خبر مبتدأ محذوف أى هى عارية من أنواع الثياب (فى الآخرة) لعدم العمل وقيل عارية فى شكر المنعم قال الطيبى أثبت لهن الكسوة ثم نفاها لان حقيقة الاكتساء ستر العورة أى الحسية أو المعنوية فلم يتحقق الستر فكأنه لا اكتساء فهو من قبيل قوله خلقوا وما خلقوا بمكرمة فكأنهم خلقوا وما خلقوا وهذا وإن ورد على أزواج المصطفى صلى الله عليه وسلم فالعبرة بعموم اللفظ وفيه بأمرهن بالاستيقاظ على أنه لا ينبغى لهن التكاسل والاعتماد على كونهن أزواجه «فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون» وفيه ندب التسبيح عند الانتباه وعند التعجب ونشر العلم والتذكير بالليل وأن الصلاة تنجى من الفتن وتعصم من المحن والتحذير من نسيان شكر المنعم وعدم الاتكال على شرف الزوج وذم التبرج واظهار الزينة للاجانب والترفه الزائد (حم خ ت) فى كتاب العلم (عن أم سلمة) بفتح السين واللام زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم واسمها هند قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعا فذكره ولم يخرجه مسلم

(سبحان الله !! أين الليل إذا جاء النهار) قالوا كتب هرقل إلى النبي صلى الله عليه وسلم تدعونى إلى جنة عرضها السموات والأرض فأين النار فذكره قال تعالى «يولج الليل فى النهار ويولج النهار فى الليل» وقال فى الكشاف معنى إيلاج أحدهما فى الآخر تحصيل ظلمة هذا فى مكان ضياء هذا بغيبوبة الشمس وضياء ذلك فى مكان ظلمة هذا بطلوعها كما يضىء السرب بالسراج ويظلم بفقده (حم عن التنوخى) بفتح المثناة الفوقية وضم النون المخففة وخاء معجمة نسبة إلى تنوخ قبيلة

(سبحوا) أيها المصلون (ثلاث تسبيحات ركوعا) أى قولوا فى الركوع سبحان ربى العظيم وبحمده ثلاثاً (وثلاث تسبيحات سجوداً) أى قولوا فى السجود سبحان ربى الاعلى وبحمده ثلاثاً كما بينته رواية أبى داود وهذا أدنى الكمال وأكمل منه خمس فسبع فتسع فإحدى عشرة وهو الأكمل والأمر للندب لا للوجوب (هق عن محمد بن على) بن أبى طالب وهو ابن الحنفية (مرسلا)

(سبحى الله عشراً) أى قولى سبحان الله عشراً واحمدى الله عشرا أى قولى الحمد لله عشرا وكبرى الله عشراً أى قولى الله أكبر كذلك (ثم سلى الله ماشئت) من خير الدنيا والآخرة (فإنه يقول قد فعلت قد فعلت) قال الغزالى لا تظن أن الإجابة الموعودة بإزاء تحريك اللسان بهذه الكلمات من غير حصول معانيها فى القلب فسبحان الله كلمة تدل على التقديس والحمد لله تدل على معرفة النعمة من الواحد الحق والتكبير يدل على التعظيم فالإجابة بإزاء هذه المعارف التى هى أبواب الايمان واليقين وفيه جواز العد والاحصاء للأذكار ورد على من كره ذلك وظاهره أنه يسبح عشراً ويحمد عشراً ويكبر عشرا وهو أولى من أن يأتى بها مجموعة بأن يقول سبحان الله والحمد لله والله أكبر عشراً على ما سلكه بعضهم ويقال بمثله فى خبر من سبح الله فى دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين تسبيحة وحمد الله ثلاثاً وثلاثين تحميدة الخ (حم ت حب ن ك عن أنس) قال الهيثمى إسناده حسن

٤٦٤٢ ـ سَبِّحِي اللهَ مائَةَ تَسْبِيحَةٍ ، فإنّها تعدلُ لك مائَةَ رَقَبَةٍ من وَلَدِ إسْمعيلَ . واحْمَدِي الله مائَةَ تَحْمِيدَةٍ فَإنّها تَعْدِلُ لَكَ مائَةَ فَرَسٍ مُسرجَةٍ مُلجَمَةٍ تَحْمِلِينَ عليها في سَبِيلِ الله ، وكَبِّرِي اللهَ مائَةَ تَكْبِيرَةٍ ، فإنّها تَعدِلُ لك مائَةَ بَدَنَةٍ مُقَلَّدَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ ، وهَلِّلِي اللهَ مائَةَ تَهْلِيلَةٍ ، فإنّها تَمْلأُ ما بَيْنَ السَّماءِ والأرضِ ، ولا يُرفَعُ يومَئِذٍ لأحَدٍ عَمَلٌ أفضَلُ منها إلا أنْ يأتِيَ بِمِثْلِ ما أتيتِ ـ (حم طب ك) عن أم هانئ ـ (صح)

٤٦٤٣ ـ سبعٌ يَجْرِي للعبدِ أجرُهنّ وهو في قبرِهِ بعدَ موتِهِ : مَن علّمَ علماً ، أو أجرى نهراً ، أو حفرَ بئراً أو غرسَ نخلاً ، أو بنى مسجداً ، أو ورّثَ مصحفاً ، أو ترَكَ ولداً يستغفرُ له بعدَ موتِهِ ـ البزار وسمويه عن أنس

(سبحى الله مائة تسبيحة) أى قولى سبحان الله مائة مرة (فإنها تعدل لك مائة رقبة) أى عتق مائة إنسان (من ولد) بضم فسكون وقد يكون جمعاً كأسد وواحداً كقفل (إسماعيل) بن إبراهيم الخليل على نبينا وعليهما الصلاة والسلام وهذا تتميم ومبالغة فى معنى العتق لأن فك الرقبة أعظم مطلوب وكونه من عنصر إسماعيل الذى هو أشرف الناس نسباً أعظم وأمثل (واحمدى الله مائة تحميدة) أى قولى الحمد لله مائة مرة (فإنها تعدل لك مائة فرس مسرجة ملجمة تحملين عليها) الغزاة (فى سبيل الله) لقتال أعداء الله (وكبرى الله مائة تكبيرة) أى قولى الله أكبر مائة مرة (فإنها تعدل لك مائة بدنة) أى ناقة (متقبلة) أى أهديتها وقبلها الله وأثابك عليها فثواب التكبير يعدل ثوابها أى موازنة (وهللى الله مائة تهليلة) أى قولى لا إله إلا الله مائة مرة والعرب إذا كثر استعمالهم لكلمتين ضموا بعض حروف إحداهما إلى بعض حروف الأخرى كالحوقلة والبسملة مأخوذ من لا إله إلا الله يقال هيلل الرجل وهلل إذا قالها (فإنها تملأ ما بين السماء والأرض) يعنى أن ثوابها لو جسم لملأ ذلك الفضاء (ولا يرفع) بالبناء للمفعول (يومئذ لأحد عمل أفضل منها) أى أكثر ثواباً (إلا أن يأتى) إنسان (بمثل ما أتيت) به فإنه يرفع له مثله ولولا هذا الحل لزم أن يكون الآتى بالمثل آتياً بأفضل وليس مراداً والأصل أن يستعمل أحد فى النفى وواحد فى الاثبات وقد يستعمل أحدهما مكان الآخر قليلا ومنه هذا الحديث (تنبيه) الأفضل الاتيان بهذه الأذكار ونحوها متتابعة فى الوقت الذى عين فيه وهل إذا زيد على العدد المخصوص المنصوص عليه من الشارع يحصل ذلك الثواب المرتب عليه أم لا قال بعضهم لا لأن لتلك الأعداد حكمة وخاصية وإن خفيت علينا لأن كلام الشارع لا يخلو عن حكمة فربما تفوت بمجاوزة ذلك العدد ألا ترى أن المفتاح إذا زيد على أسنانه لا يفتح والأصح الحصول لاتيانه بالقدر المرتب عليه الثواب فلا تكون الزيادة التى هى من جنسه مزيلة له بعد حصوله ذكره الزين العراقى وقد اختلفت الروايات فى عدد الأذكار الثلاثة فورد ثلاثاً وثلاثين من كل منها وورد عشراً عشراً وسبعين سبعين ومائة مائة وغير ذلك وهذا الاختلاف يحتمل كونه صدر فى أوقات متعددة أو هو وارد على التخيير أو يختلف باختلاف الأحوال (حم طب ك عن أم هانئ) أخت على كرم الله وجهه فاختة أو هند قالت قلت يارسول الله كبر سنى ورق عظمى فدلنى على عمل يدخلنى الجنة فذكره قال الهيثمى أسانيده حسنة

(سبع) من الأعمال (يجرى للعبد) أى المسلم (أجرهن وهو فى قبره بعد موته من علم) بالتشديد والبناء للفاعل (علماً أو أجرى نهراً أو حفر بئراً) للسبيل (أو غرس نخلا) أى لنحو تصدق بثمره بوقف أو غيره (أو بنى مسجداً) أى محلا للصلاة (أو ورث مصحفاً) بتشديد ورث أى خلف لوارثه من بعده يعنى ليقرأ فيه (أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته) أى يطلب له من الله مغفرة ذنوبه قال فى الفردوس ويروى أو كرا نهراً من كريت النهر أكريه كرياً إذا استحدثت حفره فهو مكرى قال البيهقى وهذا الحديث لا يخالف الحديث الصحيح إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث فقد قال فيه إلا من صدقة جارية وهى تجمع ما ذكر من الزيادة (البزار) فى سنده (وسمويه) وكذا أبو نعيم

٤٦٤٤ — سبع مواطن لاتجوز فيها الصلاة: ظاهر بيت الله؛ والمقبرة. والمزبلة، والمجزرة. والحمام وعطن الإبل، ومحجة الطريق - (ه) عن عمر - (صح)

٤٦٤٥ — سبعة يظلهم الله في ظله يوم لاظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ورجلان تحابا في الله فاجتمعا على ذلك وافترقا عليه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله رب العالمين، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لاتعلم شماله ماتنفق يمينه - مالك (ت) عن أبي هريرة. وأبي سعيد (حم ق ن) عن أبي هريرة (م) عن أبي هريرة وأبي سعيد معاً - (صح)

والديلمي كلهم (عن أنس) رمز المصنف لصحته وهو باطل فقد أعله الهيثمي وغيره بأن فيه محمد بن العزرمي وهو ضعيف اهـ ورواه البيهقي باللفظ المزبور عن أنس وعقبه بقوله محمد بن عبيدالله العزرمي ضعف غير أنه تقدم مايشهد لبعضه اهـ وقال المنذري إسناده ضعيف وقال الذهبي في كتاب الموت هذا حديث إسناده ضعيف

(سبع مواطن لايجوز فيها الصلاة ظاهر بيت الله) أي سطح الكعبة لإخلاله بالتعظيم وعدم احترامها بالاستعلاء عليها (والمقبرة) بتثليث الباء (والمزبلة) محل الزبل ومثله كل نجاسة متيقنة (والمجزرة) محل جزر الحيوان أي ذبحه (والحمام) الجديد وغيره حتى مسلخه (وعطن الإبل) أي المكان الذي تنحى اليه إذا شربت ليشرب غيرها فإذا اجتمعت سبقت للمرعى (ومحجة الطريق) بفتح الميم جادته أي وسطه ومعظمه ومذهب الشافعي أن الصلاة تكره في هذه المواضع وتصح والحديث مؤول بأن النفي الجواز المستوى الطرفين (ه) من حديث أبي صالح كاتب الليث عنه عن نافع (عن ابن عمر) قال الذهبي في التنقيح كابن الجوزي وكاتب الليث غير عمدة وقال ابن عبدالهادي كلهم طعن فيهم ورواه الترمذي من رواية زيد بن جبير عن داود بن حصين عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب قال الزين العراقي وزيد بن جبير ضعيف وأورده في الميزان من منا كير كاتب الليث.

(سبعة) العدد لا مفهوم له فقد روى الاظلال لذي خصال أخر جمعها الحافظ ابن حجر في أماليه ثم أفردها بكتاب سماه معرفة الخصال الموصلة إلى الظلال ثم ألف في ذلك بعده السخاوي والمؤلف ومجموعها نحو تسعين خصلة وسبعة مبتدأ خبره (يظلهم الله في ظله) أي يدخلهم في ظل رحمته وإضافة الظل اليه تعالى إضافة تشريف كناقة الله وهو سبحانه منزه عن الظل إذ هو من خواص الأجسام (يوم لاظل إلا ظله) لارحمة إلا رحمته وهو يوم القيامة أحدهم (إمام) سلطان (عادل) تابع لأوامر ربه أو جامع للكمالات الثلاث الحكمة والشجاعة والعفة التي هي أوساط القوى الثلاثة العقلية والغضبية والشهوية وقدمه لعموم نفعه وتعديه (و) الثاني من السبعة (شاب) خصه لكونه مظنة غلبة الشهوة وقوة الباعث على متابعة الهوى وملازمة العبادة مع ذلك أشق وأدل على غلبة التقوى (نشأ في عبادة الله) والثالث (رجل قلبه معلق) في رواية متعلق (بالمسجد) في رواية بالمساجد وفي أخرى في المساجد وحروف الجر ينوب بعضها عن بعض زاد سلمان من حبها أشار إلى طول الملازمة بقلبه وإن كان بدنه خارجا فشبه بالشيء المعلق في المسجد كالقنديل (إذا خرج منه حتى يعود اليه) كنى به عن التردد اليه في جميع أوقات الصلاة فلا يصلي صلاة إلا في المسجد ولا يخرج منه إلا وهو ينتظر أخرى ليعود فيصليها فيه فهو ملازم للمسجد بقلبه فليس المراد دوام الجلوس فيه (و) الرابع (رجلان تحابا) بتشديد الموحدة وأصله تحاببا أي أحب كل منهما صاحبه (في الله) أي في طلب رضى الله أو لأجله لا لغرض دنيوي (فاجتمعا على ذلك) أي على الحب المذكور بقلوبهما (وافترقا عليه) أي استمرا على محبتهما لأجله تعالى حتى فرق بينهما الموت ولم يقطع تحابهما عارض دنيوي أو المراد يحفظان الحب فيه في

٤٦٤٦ — سَبْعَةٌ فِى ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَاظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : رَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ يُحِبُّ عَبْداً لَايُحِبُّهُ إِلَّا لِلّٰهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ مِنْ شِدَّةِ حُبِّهِ إِيَّاهَا . وَرَجُلٌ يُعْطِى الصَّدَقَةَ بِيَمِينِهِ فَيَكَادُ

الحضور والغيبة وعدت هذه الخصلة واحدة مع أن متعاطيها اثنان لأن المحبة لاتتم إلا منهما (و) الخامس (رجل ذكر الله) بلسانه أو قلبه حال كونه (خالياً) من الناس أو من الالتفات لما سوى الله المذكور وإن كان فى ملإ (ففاضت) سالت (عيناه) أى الدموع من عينيه فهو مجاز كجرى الميزاب زاد البيهقى من خشية الله وبكاؤه يكون عن خوف أو شوق أو محبة لله (و) السادس (رجل دعته) أى طلبته (امرأة) إلى الزنا بها هذا هو الأظهر لاما قيل للنكاح فخاف العجز عن حقها أو الشغل عن العبادة بالكسب لها (ذات منصب) بكسر الصاد أى أصل أو شرف أو حسب أو مال (وجمال) أى مزيد حسن (فقال) بلسانه زاجراً عن الفاحشة ويحتمل بقلبه زجراً لنفسه ولا مانع من الجمع (إنى أخاف الله رب العالمين) وخص ذات المنصب والجمال لأن الرغبة فيها أشد فالصبر عنها مع طلبها له أشق (و) السابع (رجل تصدق بصدقة) أى تطوع لأن الزكاة يسن إظهارها (فأخفاها) أى كتمها عن الناس (حتى لاتعلم) بالرفع نحو مرض فلان حتى لا يرجونه وبالنصب نحو سرت حتى لا تغيب الشمس (شماله) أى من بشماله (ما تنفق يمينه) ذكره مبالغة فى الإخفاء بحيث لو كان شماله رجلا ماعلمها فهو من مجاز التشبيه وذكر الرجل فيما عدا الأول والثالث وصف طردى فالمرأة والخنثى مثله فالمراد سبعة أشخاص وتخصيص السبعة لأن الطاعة تكون بين العبد وبين الله وبينه وبين الخلق والأول إما أن يكون باللسان أو بالقلب أو بجميع البدن والثانى إما أن يكون عاما وهو العدل أو خاصاً وهو إما من جهة النفس وهو التحاب أو من جهة البدن (تنبيه) قال المو نوى إن للإنسان يمينا ويسارا ظاهرين وهى يدا صورته وله يمين ويسار باطنان وهما روحانيته وطبيعته وقد اعتبر الشرع ذلك وإليه الإشارة بآية «والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه» إذا تقرر هذا فسر الحديث أن يكون الباعث له على الصدقه باعثا روحانيا ربانيا خالياً عن أحكام طبيعته جملة واحدة وهذا صعب جدا لأن الإنسان مجموع من الصفات الروحانية والصفات الطبيعية والممازجة بينهما واقعة فمن قويت روحانيته حتى استهلكت قواه وصفاته الطبيعية فى روحانيته بحيث تتمكن من التصرف روحه تصرفا لادخل لطبيعته فيه كان فى غاية القوة والشدة بل يرجح على كثير من الملائكة لأن خاق أفعال الملك من الصفات الطبيعية فلا يستغرب ولا يستعظم لفقد المنازع له وأما هنا فالنزاع واقع وسلطان الطبيعة قوى جدا فلا تغلب سلطنة الروح وصفاته المضافة إلى عين الإنسان المعنوى على سلطان مزاجه الطبيعى الذى له جهة الشمال بحيث يخلص جميع أفعاله الروحانية عن شوب طبيعته وأحكامها مع بقاء الارتباط والامتزاج الواقع بين الصفات الروحانية والطبيعية إلا بتأييد ربانى وشدة عظيمة (مالك) فى الموطأ (ت) فى الزكاة وغيرها (عن أبى هريرة أو أبى سعيد) الخدرى (حم ق ن عن أبى هريرة م عن أبى هريرة وأبى سعيد معا)

(سبعة) من الناس سيكونون (فى ظل العرش يوم لاظل إلا ظله) أضاف الظل إلى العرش لأنه محل الكرامة وإلا فالشمس وسائر العالم تحت العرش ليس فوقه شىء يظل منه (رجل ذكر الله ففاضت عيناه) أسند الفيض إلى العين مع أن الفائض الدمع لاهى مبالغة لدلالته على مصير العين دمعاً فياضاً ثم إن فيضها ناشئ عن القرح التى أحرقت قلبه إما حياء من الله أو شوقاً إليه أو حبا له أو خوفاً من ربوبيته أو لشهود التقصير معه فلما فعل ذلك حيث لايراه أحد إلا الأحد كان معاملة لله فآواه إلى ظله (ورجل يحب عبداً لايحبه إلا لله) لأنه لما قصد التواصل هو وأخوه بروح الله وتآلف بمحبته كان ذلك انحياشاً إلى الله تعالى فآواه إلى ظله (ورجل قلبه معلق بالمساجد من شدة حبه إياها) لما آثر طاعة الله وغلب عليه حبه صار قلبه ملتفتا إلى المسجد لايحب البراح عنه لوجدانه فيه روح القربة وحلاوة الخدمة فآوى إلى الله مؤثراً فأظله (ورجل يعطى الصدقة) التطوع (بيمينه فيكاد يخفيها عن

يخفيها عن شماله وإمام مقسط في رعيته ، ورجل عرضت عليه امرأة نفسها ذات منصب وجمال فتركها لجلال الله ، ورجل كان في سرية مع قوم فلقوا العدو فانكشفوا فحمى آثارهم حتى نجا ونجوا أو استشهد - ابن زنجويه عن الحسن مرسلا ، ابن عساكر مرسلا عن أبي هريرة

شماله) لأنه آثر الله علي نفسه ببذل الدنيا إيثاراً لحب الله علي ماتحبه نفسه إذ شأن النفس حب الدنيا فلا يبذلها إلا من آثر الله عليها فاستحق الإظلال ، قيل ومن الخفية أن يشترى منه بدرهم مايساوى نصفه فني الصورة قبضه بصورة البيع وهو بالحقيقة صدقة (وإمام مقسط في رعيته) أى متبع أمر الله فيهم بوضع كل شيء في محله بغير إفراط ولا تفريط فلما عدل في عباد الله فآوى المظلوم إلى ظل عدله آواه الله في ظله ولذا كان الإمام العادل من أعلى الناس منزلة يوم القيامة بمقتضى الحديث فالجائر من أخس الناس منزلة يوم القيامة (ورجل عرضت عليه امرأة نفسها) ليجامعها بالزنا (ذات منصب وجمال فتركها لجلال الله) فإنه صلي نار مخالفة الهوى مخافة مولاه وخالف بواعث الطبع للتقوى لما خاف من الله هرب إليه فلما هرب هنا إليه معاملة آواه إليه في الآخرة مواصلة (ورجل كان في سرية مع قوم فلقوا العدو فانكشفوا فحمى آثارهم حتى نجا ونجوا أو استشهد) فإنه لما بذل نفسه لله استوجب كونه في القيامة في حماه ؛ وتشترك الأقسام السبعة في معنى واحد فجوزوا جزاء واحداً صلى كل منهم حر مخالفة الهوى في الدنيا فلم يذقه الله حر الآخرى ﴿ تنبيه ﴾ قد نظم أبو شامة معنى هذا الحديث فقال

وقال النبي المصطفى إن سبعة   يظلهم الله العظيم بظله
محب عفيف ناشئ متصدق   وباك مصل والإمام بعدله

وذيل عليه الحافظ ابن حجر في أبيات أخر (ابن زنجويه عن الحسن مرسلا) وهو البصرى (ابن عساكر) في تاريخ دمشق (عن أبي هريرة) ﴿ تنبيه ﴾ ممن ورد أن يكون في الظل أيضا رجل تعلم القرآن في صغره فهو يتلوه في كبره ورجل يراعي الشمس لمواقيت الصلاة ورجل إن تكلم تكلم بعلم وإن سكت سكت عن حلم وتاجر اشترى وباع فلم يقل إلا حقا ومن أنظر معسرا أو وضع له وسقا ورجل ترك لغارم أو تصدق عليه ومن عان أخرق أى من لاصنعة له ولايقدر أن يتعلم صنعة ومن أعان مجاهدا في سبيل الله أوغارماً في عسرته أومكاتبا في رقبته ومن أظل رأس غاز والوضوء على المكاره والمشي إلى المساجد في الظلم ومن أطعم الجائع حتى يشبع ومن لزم البيع والشراء فلم يذم إذا اشترى ولم يحمد إذا باع وصدق الحديث وأدى الأمانة ولم يتمنّ للمؤمنين الغلاء ومن حسن خلقه حتى مع الكفار ومن كفل يتيما أو أرملة ومن إذا أعطى الحق قبله وإذا سئله بذله ومن حاكم للناس كحكمه لنفسه ومن صلى على الجنائز ليحزنه ذلك فأحزنه ومن نصح واليا في نفسه أو في عباد الله ومن كان بالمؤمنين رحيما لاغليظا ومن عزى ثكلى أو صبرها ومن يعود المرضى ويشيع الهلكى وشيعة عليّ ومحبيه ومن لاينظر إلى الزنا ولا يبتغي الربا ولا يأخذ الرشى ومن لم تأخذه في الله لومة لائم ورجل لم يمد يده إلى مالا يحل له ورجل لم ينظر إلى ماحرم عليه ومن قرأ إذا صلى الغداة ثلاث آيات من سورة الأنعام إلى ويعلم ماتكسبون، وواصل الرحم وامرأة مات زوجها وترك عليها أيتاما صغارا فقالت لاأتزوج حتى يموتوا أو يغنيهم الله وعبد صنع طعاما فأطاب صنعه وأحسن نفقته ودعا عليه اليتيم والمسكين فأطعمهم لوجه الله ورجل حيث توجه علم أن الله معه ورجل يحب الناس لجلال الله ومن فرج عن مكروب من أمة محمد وأحياسنته وأكثر الصلاة عليه وحملة القرآن والمرضى وأهل الجوع في الدنيا ومن صام في رجب ثلاثة عشر يوما ومن صلي ركعتين بعد ركعتي المغرب وقرأ في كل ركعة الفاتحة والإخلاص خمس عشرة مرة وأطفال المؤمنين ومن ذكر بلسانه وقلبه ومن لايعق والديه ولايمشي بنميمة ولايحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله والطاهرة قلوبهم البريئة أبدانهم الذين إذا ذكر الله ذكروا به وإذا ذكروا ذكر الله

٤٦٤٧ — سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله : رجل قلبه معلق بالمساجد ، ورجل دعته امرأة ذات منصب فقال : إني أخاف الله ، ورجلان تحابا في الله ، ورجل غض عينه عن محارم الله ، وعين حرست في سبيل الله ، وعين بكت من خشية الله - البيهقي في الأسماء عن أبي هريرة - (ح)

٤٦٤٨ — سبعة لعنتهم وكل نبي مجاب : الزائد في كتاب الله ، والمكذب بقدر الله ، والمستحل حرمة الله ، والمستحل من عترتي ما حرم الله ، والتارك لسنتي ، والمستأثر بالفيء ، والمتجبر بسلطانه ليعز من أذل

بهم وينيبون إلى ذكر الله كما تنيب النسور إلى وكرها ويغضبون لمحارمه إذا استحلت كما يغضب النمر ويكلفون بحبه كما يكلف الصبي بحب الناس والذين يعمرون مساجد الله ويستغفرونه بالأسحار والذين يذكرون الله كثيرا ويذكرهم وأهل لا إله إلا الله وشهداء أحد ومطلق الشهداء ومن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى قتل ومعلم القرآن ومن أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ودعى الناس إلى طاعة الله وحملة القرآن وإبراهيم وعلي والحسن والحسين هذا محصول ماالتقطه ابن حجر والسخاوي والمؤلف في الأخبار وأكثرها ضعاف ومن أراد الوقوف على مافيها من الكلام ومن رواها من الأعلام فليرجع إلى تلك التآليف

(سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله) أي لا ظل إلا ظل عرشه وذلك لا يكون إلا في القيامة حتى تدنو الشمس من رءوس الخلائق ويأخذهم العرق ولا ظل ثم إلا للعرش وبهذه الرواية رد على من زعم أن المراد بالظل في الرواية الأولى ظل طوبى أو الجنة لأن ذلك إنما يكون بعد الاستقرار فيها وهذا عام (رجل قلبه معلق بالمساجد ورجل دعته) طلبته (امرأة ذات منصب) بكسر الصاد أي صاحبة نسب شريف إلى نفسها (فقال إني أخاف الله ورجلان تحابا) أي اشتركا في جنس المحبة وأحب كل منهما الآخر (في الله ورجل غض عينيه عن محارم الله) أي كفهما عن النظر إلى ما لا يحل له النظر اليه (وعين حرست في سبيل الله) أي في الرباط أو حال قتال أهل الضلال (وعين بكت من خشية الله) أي من خوفه لما انكشف لها من أوصاف الجلال والهيبة والعظمة، والبكاء يكون بحسب حال الذاكر وما ينكشف له ففي حال أوصاف الجلال يكون من الخشية وفي حال أوصاف الجمال يكون من الشوق اليه؛ واعلم أن ماتقرر في هذه الأخبار هو ماقرره أهل الآثار وذهب الصوفية إلى أن الإمام العادل القلب وتعلق القلب بالمساجد تعلقه بالعرش فان العرش مسجد قلوب الموقنين وذكر الخلو عبارة عن كونه خاليا من النفس والهوى وإخفاء الصدقة إخفاؤها عن نفسه وهواه (تنبيه) ذكر الرجال في هذه الأخبار لا مفهوم له فالنساء مثلهم فيما يمكن فيه ذلك فالمرأة التي دعاها ملك جميل ليزني بها مثلا فامتنعت خوفا من الله مع حاجتها وشاب جميل دعاه ملك إلى تزوج ابنته فامتنع خوفا أن يرتكب منه الفاحشة كذلك وأحكام الشرع عامة لجميع المكلفين وحاكمه على الواحد حكمه على الجماعة إلا ما خرج بدليل (البيهقي في) كتاب (الأسماء) والصفات (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(سبعة لعنتهم وكل نبي مجاب) أي من شأن كل نبي كونه مجاب الدعوة وفي رواية سبعة لعنتهم لعنهم الله وكل نبي مجاب (الزائد في كتاب الله) أي من يدخل فيه ماليس منه أو يتأوله بما ينبو عنه لفظه ويخالف الحكم كما فعله اليهود بالتوراة من التبديل والتحريف والزيادة في كتاب الله كفر وتأويله بما يخالف الكتاب والسنة بدعة (والمكذب بقدر الله) لقوله إن العباد يفعلون بقدرهم (والمستحل حرمة) وفي رواية حرم (الله) أي من فعل في حرم مكة ما لا يجوز من تعرض لصيده أو شجره (والمستحل من عترتي ما حرم الله) أي من فعل بأقاربي ما لا يجوز من إيذاء وترك تعظيم وتخصيص ذكر الحرم والعترة لشرفهما وان أحدهما منسوب إلى الله والآخر إلى رسوله وعليه فمن ابتدائية متعلقة بالفعل ويجوز كونها بيانية وأن يراد بالمستحل من يستحل من أقاربه شيئا محرما (والتارك لسنتي) استخفافا بها وقلة مبالاة

اللهَ ويذِلَّ من أعزَّ اللهُ - (طب) عن عمرو بن شغوى - (ح)

٤٦٤٩ - سبعونَ ألفًا من أمتي يدخلونَ الجنَّةَ بغيرِ حسابٍ : هُمُ الَّذِينَ لا يكتوونَ ، ولا يكوونَ ، ولا يسترقونَ ، ولا يتطيرونَ وعلى ربهم يتوكلونَ - البزار عن أنس - (صح)

٤٦٥٠ - سبقَ درهمٌ مائةَ ألفِ درهمٍ : رجلٌ له درهمانِ أخذَ أحدهما فتصدقَ بهِ ، ورجلٌ له مالٌ كثيرٌ فأخذَ من عرضهِ مائةَ ألفٍ فتصدقَ بها - (ن) عن أبي ذر (ن حب ك) عن أبي هريرة - (صح)

٤٦٥١ - سبقَ المفردونَ المستهترونَ في ذكرِ اللهِ، يضعُ الذكرُ عنهم أثقالَهم، فيأتونَ يومَ القيامةِ خفافًا -

---

أو بترك العمل بها والجرى على منهاجها (والمستأثر بالفيء) أى المختص به من إمام أو أمير فلم يصرفه لمستحقه والفيء ما أخذ من الكفار بلا قتال ولا إيجاف خيل (والمتجبر بسلطانه) أى بقوته وقهره (ليعز من أذل الله ويذل من أعز الله) لأن ذلك غاية الجور والتجبر وهو مضاد للعدل المأمور به في قوله تعالى «إن الله يأمر بالعدل والإحسان» (طب) من طريقين وتبعه الديلمي وقال صحيح (عن عمرو بن شغوى) بشين معجمة وبغين معجمة بضبط المصنف اليافعي قال الذهبي يقال له صحبة شهد فتح مصر ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(سبعون ألفا من أمتي) يعني سبعون ألف زمرة بقرينة تعقبه في خبر مسلم بقوله زمرة واحدة منهم على صورة القمر (يدخلون الجنة بغير حساب) ولا عذاب بدليل رواية ولا حساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفاً (هم الذين لا يكتوون ولا يكوون ولا يسترقون) ليس في البخاري ولا يسترقون قال ابن تيمية وهو الصواب وإنما هي لفظة وقعت مقحمة في هذا الحديث وهي غلط من بعض الرواة فإن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الوصف الذي استحق به هؤلاء دخولها بغير حساب تحقيق التوحيد وتجريده فلا يسألون غيرهم أن يرقيهم (ولا يتطيرون) لأن الطيرة نوع من الشرك (وعلى ربهم يتوكلون) قدم الظرف ليفيد الاختصاص أى عليه لا على غيره وهذه درجة الخواص المعرضين عن الأسباب بالكلية الواقفين مع المسبب ولا ينظرون سواه فكمل تفويضهم وتوكلهم من كل وجه ولم يكن لهم اختيار لأنفسهم ليفعلوا شيئا منها قال المظهر يحتمل أن يراد بقوله سبعون العدد وأن يراد الكثرة ورجح باختلاف الأخبار في المقدار فروى مائة ألف وروى مع كل واحد من السبعين ألفا سبعون ألفا وغير ذلك (البزار) في مسنده (عن أنس) قال العلائي حديث غريب من حديث أنس صحيح من حديث غيره وقال تلميذه الهيثمي رواه البزار وفيه مبارك أبو سحيم وهو متروك وقال غيره المبارك واه جدا

(سبق درهم مائة ألف درهم) قالوا يارسول الله كيف يسبق درهم مائة ألف قال (رجل له درهمان أخذ أحدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فأخذ من عرضه مائة ألف فتصدق بها) قال اليافعي فإذا أخرج رجل من ماله مائة ألف وتصدق بها وأخرج آخر درهما واحدا من درهمين لا يملك غيرهما طيبة بها نفسه صار صاحب الدرهم الواحد أفضل من صاحب مائة ألف درهم اهـ وقال في المطامح فيه دليل على أن الصدقة من القليل أنفع وأفضل منها من الكثير «ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة» والدرجات تتباين بحسب تباين المقاصد والأحوال والأعمال (ن عن أبي ذر ن حب ك) في الزكاة (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم

(سبق المفردون) أى المنفردون المعتزلون عن الناس من فرد إذا اعتزل وتخلى للعبادة فكأنه أفرد نفسه بالتبتل إلى الله أى سبقوا بنيل الزلفى والعروج إلى الدرجات العلى، روى بتشديد الراء وتخفيفها قال النووي في الاذكار والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد قالوا وما المفردون يارسول الله قال هم (المستهترون) وفي رواية المشمرون (في ذكر الله) وعلى الأولى فالمراد الذين أولعوا به يقال اهتر فلان بكذا واستهتر فهو مستهتر أى مولع به لا يتحدث

(ت ك) عن أبي هريرة (طب) عن أبي الدرداء - (صح)

٤٦٥٢ — سَبَقَ المُهَاجِرُونَ النَّاسَ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا إِلَى الجَنَّةِ ؛ يَتَنَعَّمُونَ فِيهَا وَالنَّاسُ مَحْبُوسُونَ لِلحِسَابِ ، ثُمَّ تَكُونُ الزُّمْرَةُ الثَّانِيَةُ مِائَةَ خَرِيفٍ - (طب) عن مسلمة بن مخلد - (ض)

٤٦٥٣ — سِتُّ خِصَالٍ مِنَ الخَيْرِ : جِهَادُ أَعْدَاءِ اللهِ بِالسَّيْفِ ، وَالصَّوْمُ فِي يَوْمِ الصَّيْفِ ، وَحُسْنُ الصَّبْرِ عِنْدَ المُصِيبَةِ ، وَتَرْكُ المِرَاءِ وَأَنْتَ مُحِقٌّ ، وَتَبْكِيرُ الصَّلَاةِ فِي يَوْمِ الغَيْمِ ، وَحُسْنُ الوُضُوءِ فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ - (طب) عن أبي مالك الأشعري - (ض)

بغيره ولا يفعل سواه ، ذكره جمع ؛ وقال الحكيم الترمذي : المستهتر هو الذي نطق عن ربه لشبه كلامه كلام من لم يستعمله عقله لأن العقل يخرج الكلام على اللسان بتدبر وتؤدة وهذا المهتر إنما نطقه كالماء يجري على لسانه حتى يشبه الهذيان في بعض الأحيان عند العامة وهو في الباطن مع الله من أصفياء الناطقين وأطهرهم وأصدقهم ، إلى هنا كلامه . قال البيضاوي ولما قالوا وما المفردون ولم يقولوا من هم لأنهم أرادوا تفسير اللفظ وبيان ما هو المراد منه لا تعيين المتصفين به وتعريف أشخاصهم فعدل في الجواب عن بيان اللفظ إلى حقيقة ما يقتضيه توقيفاً للسائل بالبيان المعنوي على المعنى اللغوي إيجازا فاكتفى فيه بالإشارة المعنوية إلى ما استبهم عليه من الكناية اللفظية (يضع الذكر عنهم أثقالهم) أي يذهب الذكر أوزارهم أي ذنوبهم التي أثقلتهم (فيأتون يوم القيامة خفافا) فيسبقون بنيل الزلفى والعروج إلى الدرجات العلى لأنهم جعلوا أنفسهم أفراداً ممتازة بذكر الله عمن لم يذكر الله أو جعلوا ربهم فردا بالذكر وترك ذكر ما سواه وهو حقيقة التفريد هنا وقال الحكيم المفرد هنا من أفرد قلبه للواحد في وحدانيته ولازم الباب حتى رفع له الحجاب وأوصله إلى قربه فكأنه بين يدي ربه فبه يفخر ويصول وبه يفرح ويمرح ويجول فسكنت منه الأهوال من النظر إلى الجلال والجمال فقدمه إلى الوسيلة العظمى والجزاء الأوفى فغرق قلبه في وحدانيته فصار منفرداً مشغولا به عن جميع صفاته فهو أحد أعلامه في أرضه وواحده بين عبيده (ت ك) في الدعوات (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً مسلم بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون قالوا وما المفردون قال الذاكرون الله كثيراً والذاكرات (طب عن أبي الدرداء) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال الهيثمي رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف .

(سبق المهاجرون) من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام لنصرة المصطفى صلى الله عليه وسلم (الناس) أي المسلمين غير المهاجرين (بأربعين خريفاً إلى الجنة يتنعمون فيها والناس محبوسون للحساب ثم تكون الزمرة الثانية مائة خريف) الله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك (طب عن مسلمة بن مخلد) بفتح الميم واللام الأنصاري الزرقي صحابي سكن مصر ووليها مرة قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن مالك السبائي ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

(ست خصال من الخير: جهاد أعداء الله بالسيف) أي قتال الكفار بالسلاح وخص السيف لأنه أعمها استعمالا (والصوم في يوم الصيف) يعني في الحر الشديد (وحسن الصبر عند المصيبة) حال الصدمة الأولى (وترك المراء) أي الخصام والجدال (وأنت محق) أي والحال أنك على الحق دون خصمك (وتبكير الصلاة في يوم الغيم) أي المبادرة بإيقاعها عقب الاجتهاد في دخول وقتها (وحسن الوضوء في أيام الشتاء) أي إسباغه في شدة البرد بالماء البارد وقال في الفردوس التبكير هنا التقديم في أول الوقت وإن لم يكن أول النهار (هب) من حديث يحيى بن أبي طالب عن الحرث الواسطي عن يحيى بن كثير عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن أبي سلام (عن أبي مالك الأشعري) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل عقبه بإعلاله فقال يحيى بن كثير السقاء

٤٦٥٤ — سِتُّ خِصَالٍ مِنَ السُّحْتِ: رِشْوَةُ الإِمَامِ وَهِيَ أَخْبَثُ ذٰلِكَ كُلِّه، وَثَمَنُ الكَلْبِ وَعَسْبُ الفَحْلِ وَمَهْرُ البَغِيِّ، وَكَسْبُ الحَجَّامِ، وَحُلْوَانُ الكَاهِنِ ـ ابن مردويه عن أبي هريرة ـ (ض)

٤٦٥٥ — سِتٌّ مَنْ جَاءَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ جَاءَ وَلَهُ عَهْدٌ يَوْمَ القِيَامَةِ تَقُولُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ: قَدْ كَانَ يَعْمَلُ بِي: الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ، وَالحَجُّ وَالصِّيَامُ، وَأَدَاءُ الأَمَانَةِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ ـ (طب) عن أبي أمامة (ض)

٤٦٥٦ — سِتٌّ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُؤْمِنًا حَقًّا: إِسْبَاغُ الوُضُوءِ، وَالمُبَادَرَةُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي يَوْمٍ دَجْنٍ، وَكَثْرَةُ الصَّوْمِ فِي شِدَّةِ الحَرِّ، وَقَتْلُ الأَعْدَاءِ بِالسَّيْفِ، وَالصَّبْرُ عَلَى المُصِيبَةِ، وَتَرْكُ المِرَاءِ وَإِنْ كُنْتَ مُحِقًّا ـ (فر) عن أبي سعيد ـ (ض)

٤٦٥٧ — سِتٌّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، وَفَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ، وَأَنْ يُعْطَى الرَّجُلُ أَلْفَ دِينَارٍ فَيَتَسَخَّطَهَا

ضعيف اهـ وأقول يحيى بن أبي طالب أورده الذهبي في الذيل وقال وثقه الدارقطني وقال موسى بن هرون أشهد أنه يكذب، يريد في كلامه لا حديثه. والحرث الواسطي قال ابن عدي في حديثه اضطراب ويحيى قال الذهبي اتفقوا على تركه ومن ثمة قطع الحافظ العراقي بضعف سند الحديث.

(ست خصال من السحت) أي الحرام لانه يسحت البركة أي يذهبها (رشوة الإمام) أي قبول الإمام الأعظم للرشوة ليحق باطلا أو يبطل حقا (وهي أخبث من ذلك كله) لأن بها فساد النظام والجور في الأحكام (وثمن الكلب) ولو معلما يعني أن بيعه وأخذ ثمنه حرام لنجاسته أو للنهي عن اتخاذه والأمر بقتله (ومهر البغي) أي ماتأخذه الزانية لازنا بها سماه مهراً مجازا (وعسب الفحل) أي أجرة ضرابه (وكسب الحجام) لأنه خبيث ودنيء فيكره الأكل منه تنزيها لاتحريما وإلا لما أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم أجرته ولافرق بين عبد وحر على الأصح (وحلوان الكاهن) بضم الحاء المهملة مصدر حلوته إذا أعطيته أصله من الحلاوة وشبه بالحلو من حيث إنه يأخذه سهلا بلا مشقة وهو ما يأخذه على التكهن فالكاهن من يزعم مطالعة الغيب ويخبر عن الكوائن (ابن مردويه) في التفسير (عن أبي هريرة) ورواه عنه البزار والديلمي. ولقد أبعد المصنف النجعة حيث عزاه لابن مردويه مقتصراً عليه

(ست) من الخصال (من جاء بواحدة منهن جاء وله عهد) عند الله تعالى بأن يدخله الجنة (يوم القيامة تقول كل واحدة منهن قد كان يعمل بي الصلاة والزكاة والحج والصيام وأداء الأمانة وصلة الرحم) أي القرابة بالإحسان إليهم والعطف عليهم وتحمل أذاهم وتطلب رضاهم والمراد أن خصلة الصلاة تقول يارب قد كان يواظب علي وهكذا البواقي ولا مانع من أن تجسد هذه الخصال ويقدرها الله على النطق فتنطق كما تنطق جوارح الانسان بالشهادة عليه والله على كل شيء قدير (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه يونس بن أبي خيثمة لم أر أحداً ذكره

(ست من الخصال من كن فيه كان مؤمناً حقاً إسباغ الوضوء) أي إتمامه وإكماله في شدة البرد كما يوضحه زيادته في رواية على المكاره (والمبادرة إلى الصلاة) أي المسارعة إلى أدائها (في يوم دجن) كفلس: المطر الكثير (وكثرة الصوم في شدة الحر) أي بقطر الحر (وقتل الأعداء) أي الكفار (بالسيف) خصه لأن أكثر وقوع القتل به والمراد قتلهم بأي شيء كان (والصبر على المصيبة) بأن لايظهر الجزع ولا يفعل مايغضب الرب بل يسلم ويرضى (وترك المراء وإن كنت محقاً) وخصمك مبطلا (فر) وكذا ابن نصر (عن أبي سعيد) الخدري وفيه إسحق بن عبد الله بن أبي فروة قال الذهبي في الضعفاء متروك واه

(ست من أشراط الساعة) أي علاماتها المؤذنة بقيامها (موتي وفتح بيت المقدس وأن يعطى الرجل ألف دينار فيسخطها) لاستقلاله إياها واحتقارها وهذا كناية عن كثرة المال واتساع الحال (وفتنة يدخل حرها) أي مشقتها

وَفِتْنَةٌ يَدْخُلُ حَرُّهَا بَيْتَ كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَمَوْتٌ يَأْخُذُ فِى النَّاسِ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ . وَأَنْ يَغْدِرَ الرُّومُ فَيَسِيرُونَ بِثَمَانِينَ بَنْدًا تَحْتَ كُلِّ بَنْدٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا - (حم طب) عن معاذ - (صح)

٤٦٥٨ — سِتَّةُ أَشْيَاءَ تُحْبِطُ الْأَعْمَالَ : الْاشْتِغَالُ بِعُيُوبِ الْخَلْقِ . وَقَسْوَةُ الْقَلْبِ ، وَحُبُّ الدُّنْيَا ، وَقِلَّةُ الْحَيَاءِ وَطُولُ الْأَمَلِ ، وَظَالِمٌ لَا يَنْتَهِى - (فر) عن عدى بن حاتم - (ض)

٤٦٥٩ — سِتَّةُ مَجَالِسَ الْمُؤْمِنُ ضَامِنٌ عَلَى اللهِ تَعَالَى مَا كَانَ فِى شَىْءٍ مِنْهَا : فِى سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ أَوْ عِنْدَ مَرِيضٍ ، أَوْ فِى جَنَازَةٍ ، أَوْ فِى بَيْتِهِ ، أَوْ عِنْدَ إِمَامٍ مُقْسِطٍ يُعَزِّرُهُ وَيُوَقِّرُهُ - البزار (طب) عن ابن عمرو - (ح)

٤٦٦٠ — سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ لَعَنَهُمُ اللهُ وَكُلُّ نَبِىٍّ مُجَابٌ : الزَّائِدُ فِى كِتَابِ اللهِ ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللهِ تَعَالَى ،

وجهدها من كثرة القتل والنهب (بيت كل مسلم) قيل وهى واقعة التتار إذ لم يقع فى الإسلام بل ولا فى غيره مثلها وقيل غيرها وهى لم تقع بعد (وموت يأخذ فى الناس كقعاص) بضم القاف بعدها عين مهملة فألف فصاد مهملة (الغنم) هو داء يقعص منه الغنم فلا تلبث أن تموت ذكر ذلك الزمخشرى وقال غيره داء يأخذ الدواب فيسيل من أنوافها شىء فتموت فجأة ويقال إن هذه الآفة ظهرت فى طاعون عمواس فى خلافة عمر فمات منها سبعون ألفاً فى ثلاثة أيام وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس (وأن يغدر الروم فيسيرون بثمانين بنداً تحت كل بند اثنى عشر ألفاً) وفى رواية بدل بندغابة أى بالباء الموحدة تحت كل غابة اثنى عشر ألفاً وفى رواية غاية بمثناة تحتية والغابة الأجمة شبهها كثرة السلاح والغاية الراية ذكره كله الزمخشرى (حم طب عن معاذ) بن جبل قال الهيثمى فيه النهاس بن فهم وهو ضعيف انتهى وظاهر صنيع المصنف أنه لا ذكر لهذا فى الصحيحين ولا أحدهما وقد عزاه فى الفردوس للبخارى ثم رأيته فى البخارى فى كتاب الجزية بما يقرب من هذا ولفظه اعدد ستا بين يدى الساعة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم موتان يأخذ كقعاص الغنم ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطاً ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب إلا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين بنى الأصفر فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنى عشر ألفاً انتهى بنصه * (ستة أشياء تحبط الأعمال : الاشتغال بعيوب الناس) عن عيوب النفس فيبصر عيب غيره ويتحدث به ولا يبصر عيب نفسه كما فى قوله فى الحديث الآتى يبصر أحدكم القذاة فى عين أخيه وينسى الجذع فى عينه (وقسوة القلب) أى صلابته وشدته وإباؤه عن قبول المواعظ والزواجر (وحب الدنيا) فإنه رأس كل خطيئة (وقلة الحياء) من الحق والخلق (وطول الأمل وظالم لا ينتهى) عن ظلمه فعدم انتهائه عنه يكون سببا لإحباط عمله (فر عن عدى بن حاتم) الطائى أبى طريف صحابى مشهور وفيه محمد بن يوسف الكديمى الحافظ قال الذهبى فى الضعفاء وقال ابن معين اتهم بوضع الحديث وقال ابن حبان كان يضع على الثقات قال الذهبى قلت انكشف عندى حاله

(ستة مجالس المؤمن ضامن على الله ما كان فى شىء منها) لفظ رواية البزار فيما وقفت عليه من الأصول ست مجالس ما كان المرء فى مجلس منها إلا كان ضامنا على الله (فى سبيل الله أو مسجد جماعة او عند مريض أو فى جنازة أو فى بيته أو عند إمام مقسط يعزره ويوقره) قال الحافظ الزين العراقى فيه فضيلة المبادرة إلى الخصال المذكورة وأنه إذا مات الإنسان على خصلة منها كان فى ضمان الله بمعنى أنه ينجيه من أهوال القيامة ويدخله دار السلام (البزار) أبو بكر من رواية عبد الله بن يزيد (عن) عبد الله (بن عمرو) بن العاص قال الزين العراقى ورجاله ثقات ورواه عنه الطبرانى أيضاً

(ستة لعنتهم لعنهم الله) قال القاضى لم يعطفه على جملة قبله إما لأنه دعاء وما قبله خبر وإما لكونه عبارة عما قبله

وَالْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبَرُوتِ فَيُعِزُّ بِذَلِكَ مَنْ أَذَلَّ اللَّهُ وَيُذِلُّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ ، وَالْمُسْتَحِلُّ لِحَرَمِ اللَّهِ ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَاحَرَّمَ اللَّهُ ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي - (ت ك) عن عائشة (ك) عن ابن عمر (صح)

٤٦٦١ — سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ - (حم ت) عن ابن عمر - (صح)

٤٦٦٢ — سَتْرُ مَابَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ : «بِسْمِ اللَّهِ» - (حم ت ه) عن عليّ - (ح)

فى المعنى بأن لعنة الله هى لعنة رسوله وبالعكس (وكل نبى مجاب) روى بالميم وبالياء على بناء المفعول وهى جملة ابتدائية عطف على ستة لعنتهم أو حال من فاعل لعنتهم ولا يصح عطف كل على فاعل لعنتهم ومجاب صفة لئلا يلزم كون بعض الأنبياء غير مجاب ، ذكره القاضى (الزائد فى كتاب الله) أى القرآن (والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت) أى المستولى أو الغالب أو الحاكم بالتكبر والعظمة والجبروت فعلوت وهو فى حق الإنسان من يجبر نقيصته بادعاء منزلة من التعالى لايستحقها (فيعز بذلك من أذلّ الله ويذلّ من أعزّ الله والمستحل لحرم الله) بفتح الحاء والراء أى حرم مكة قال البيضاوى وضم الحاء على أنها جمع حرمة تصحيف يعنى من فعل فى حرم الله مايحرم فعله كاصطياد ونحوه اه واستغربه الصدر المناوى وقال إن الضم أولى لكونه أعم قال إلا أن يكون الرواية كما قال ولم يثبت (والمستحل من عترتى) أى قرابتى (ماحرم الله) يعنى من فعل بأقاربى مالا يجوز فعله من إيذائهم أو ترك تعظيمهم فإن اعتقد حله فكافر وإلا فمذنب وخصهما باللعن لتأكد حق الحرم والعترة وعظم قدرهما بإضافتهما إلى الله وإلى رسوله (والتارك لسنتى) بأن أعرض عنها بالكلية أو ترك بعضها استخفافا أو قلة احتفال بها، وأراد باللعنة هنا أحد قسميها وهو الإبعاد عن الخير والرحمة والإنسان مادام فى معصية بعيد عنهما ولو مسلما قال التوربشتى وما ذكر فى القدرية من هـــذا ونحوه يحمل على المكذب به إذا أتاه من البيان ماينقطع العذر دونه أو على من تفضى به العصبية إلى تكذيب ماورد من النصوص أو إلى تكفير من خالفه وأمثال هذه الأحاديث واردة على التغليظ والتشديد زجراً وردعا (ت ك) فى الايمان (عن عائشة ك عن علىّ) أمير المؤمنين وقال على شرط البخارى وتعقبه الذهبى فى التلخيص بأن إسحق الغروى أحد رواته وإن كان شيخ البخارى لكنه يأتى بطامات وقال النسائى غير ثقة وأبوداود واه والدارقطنى متروك وفيه أيضاً عبد الله بن موهب لم يحتج به أحد والحديث منكر بمرة ، إلى هنا كلامه ، لكنه فى الكبائر خرجه من حديث عائشة ثم قال إسناده صحيح

(ستخرج نار من حضرموت قبل يوم القيامة تحشر الناس) تمامه قالوا يارسول فما تأمرنا قال : عليكم بالشام (حم ت عن ابن عمر) بن الخطاب وقال غريب حسن صحيح ورمز المصنف لصحته

(ستر) بكسر السين وتفتح : حجاب (مابين أعين الجن وعورات بنى آدم إذا دخل أحدهم الخلاء) وفى رواية للترمذى الكنيف (أن يقول بسم الله) فإن اسمه تعالى كالطابع على ابن آدم فلا تستطيع الجن فك ذلك الطابع قالوا ويتأكد للنساء عند دخول الخلاء وفى كل خلاء فإن الجن يشركون الانس فيهن فيتعين طردهم بالمحافظة على التسمية قال الطيبى قوله ستر مبتدأ وأن يقول خبره وما موصول مضاف إليها وصلته الظرف قال بعض شراح أبى داود هذا يدلّ على أن التسمية أول الذكر المسنون عند الدخول وهو : اللهم إنى أعوذ بك من الخبث والخبائث وقد جاء زيادة التسمية أيضاً فى خبر رواه سعيد بن منصور فى سننه ولفظه كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء يقول : بسم الله اللهم إنى أعوذ بك من الخبث والخبائث وما ذكره عزاه النووى فى الأذكار إلى الأصحاب فقال قال أصحابنا يستحب أن يقول أولا بسم الله ثم يقول اللهم إنى أعوذ بك الخ (حم ت ه عن علىّ) أمير المؤمنين رمز المصنف لصحته وهو

٤٦٦٣ — سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا وَضَعَ أَحَدُهُمْ ثَوْبَهُ أَنْ يَقُولَ: «بِسْمِ اللَّهِ» - (طس) عن أنس - (ح)

٤٦٦٤ — سُتْرَةُ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ مَنْ خَلْفَهُ - (طس) عن أنس - (ض)

٤٦٦٥ — سَتَشْرَبُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا. يَكُونُ عَوْنُهُمْ عَلَى شُرْبِهَا أُمَرَاؤُهُمْ - ابن عساكر عن كيسان

٤٦٦٦ — سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ، وَيَكْفِيكُمُ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ - (حم م) عن عقبة ابن عامر - (صح)

كما قال أو اعلى فإن مغلطاى مال إلى صحته فإنه لما نقل عن الترمذى أنه غير قوى قال ولا أدرى ما يوجب ذلك لأن جميع من فى سنده غير مطعون عليهم بوجه من الوجوه بل لو قال قائل إسناده صحيح لكان مصيباً - إلى هنا كلامه

(ستر) بالكسر الحجاب وبالفتح مصدر سترت الشىء أستره إذا غطيته (ما بين أعين الجن وبين عورات بنى آدم) يعنى الشىء الذى يحصل به عدم قدرتهم على النظر اليها (إذا وضع أحدهم ثوبه) أى نزعه (أن يقول بسم الله) ظاهره أنه لا يزيد الرحمن الرحيم قال الحكيم وإنما يمتنع المؤمن من هذا العدو بإسبال هذا الستر فينبغى عدم الغفلة عنه فإن للجن اختلاطا بالآدميين ومنهم من يتزوج منهم فالإنس يشركون الجن فى نسائهم والجن يشركون الإنس فى نسائهم فإذا أحب لآدمى أن يطارد الجن عن مشاركته فليقل بسم الله فإن اسم الله طابع على جميع ما رزق ابن آدم فلا يستطيع الجن فك الطابع (طس عن أنس) قال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين أحدهما فيه سعيد بن سلمة الأموى ضعفه البخارى وغيره ، ووثقه ابن حبان وبقية رجاله موثقون اه.

(سترة الإمام سترة من) وفى رواية لمن (خلفه) [1] فعلى الرواية الأولى لو مر بين يدى الإمام أحد تضر صلاته وصلاتهم وعلى الثانية تضر صلاته ولا تضر صلاتهم وأخذ منه المالكية اختصاص النهى عن المرور بين يدى المصلى بما إذا كان المصلى إماما أو منفردا لأن المأموم لا يضره من مر بين يديه لأن سترة الإمام سترة له اه ونوزع بأن السترة تفيد رفع الحرج عن المصلى لا عن المار (طس) وكذا الديلمى (عن أنس) قال الزين العراقى فى شرح الترمذى فيه سويد بن عبد العزيز ضعيف وقال بعد أوراق هذا حديث ضعيف وقال ابن حجر قال الطبرانى تفرد به سويد عن عاصم وسويد ضعيف عندهم

(ستشرب أمتى من بعدى الخمر) هذه السين إما للتأكيد فإن ما هو متحقق قريب كما فى قوله تعالى «ولسوف يعطيك ربك فترضى» أو بمعناها الحقيقى إشارة إلى أن شربها متراخ عن حياته والأول أولى (يسمونها بغير اسمها) أى ولا ينفعهم ذلك ولا يغنى عنهم شيئا (يكون عونهم على شربها أمراؤهم) يعنى أنهم يشربون النبيذ المسكر المطبوخ ويسمونه طلاء تحرجا من أن يسمونها خمرا وقيل معناه يتسترون بما أبيح من الأنبذة على رأى بعض العلماء فيتوصلون بذلك إلى استحلال ما حرم الله عليهم منها إجماعا ونظيره تسمية الربا معاملة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن كيسان) هذا الاسم فى الصحابة لجماعة فكان ينبغى تمييزه [2]

(ستفتح عليكم أرضون) بفتح الراء جمع أرض وتسكينها شاذ (ويكفيكم الله) أى فى أمر العدو بأن يدفع عنكم

(١) أى من المقتدين لأنه تابع فيكفيه سترة إمامه والمعتمد أن ذلك لا يكفى فيندب للمأموم اتخاذ سترة أيضا

(٢) لعله كيسان بن عبد الله بن طارق الذى ذكر فى الإصابة أنه كان يتجر فى الخمر فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فقال يا رسول الله إنى قد جئت بشراب جيد فقال يا كيسان إنها قد حرمت بعدك قال أذهب فأبيعها؟ قال إنها حرمت وحرم ثمنها اه

٤٦٦٧ — سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا حَتَّى تُنَجِّدُوا بُيُوتَكُمْ كَمَا تُنَجَّدُ الْكَعْبَةُ . فَأَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْ يَوْمَئِذٍ - (طب) عن أبي جحيفة - (صح)

٤٦٦٨ — سَتُفْتَحُ مَشَارِقُ الْأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا عَلَى أُمَّتِي ، أَلَا وَعُمَّالُهَا فِي النَّارِ إِلَّا مَنِ اتَّقَى اللَّهَ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ - (حل) عن الحسن مرسلا - (ض)

٤٦٦٩ — سَتَفْتَحُونَ مَنَابِتَ الشِّيحِ - (طب) عن معاوية - (ض)

٤٦٧٠ — سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ . وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ - (حم ق) عن أبي هريرة (صح)

شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا،قال الابن:ا كني بالسبب وكأنه قال إن الله سيفتح عليكم الروم فريا وهم رماة وسيكفيكم الله شرهم بواسطة الرمى (فلا يعجز)بكسر الجيم أمر (أحدكم أن يلهو بأسهمه) أى يلعب بنباله ولاعليكم أن تهتموا بالرمى إذا حاربتم الروم وتكونوا متمكنين منهم وإنما أخرج مخرج اللهو إمالة للنفوس على تعلمه فإنها مجبولة على ميلها للهو (حم م) فى الجهاد (عن عقبة بن عامر) الجهنى ولم يخرجه البخارى

(ستفتح عليكم الدنيا حتى تنجدوا بيوتكم) أى تزينوها والتنجيد التزيين (كما تنجد الكعبة فأنتم اليوم خير من يومئذ) هذا إشارة إلى فضل مقام الورع وهو المرتبة الثالثة من مراتبه الأربعة المارة وهو ورع المتقين الذى هو ترك مالا تحرمه الفتوى ولاشبهة فى حله لكن يخاف أداؤه لمحرم أومكروه (طب عن أبي جحيفة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير عبد الجبار بن العباس الشامى وهو ثقة

(ستفتح مشارق الأرض ومغاربها على أمتى الا) تنبيه للزيادة فى التحذير (وعمالها) أى الأمراء (فى النار) نار جهنم (إلا من اتقى الله) فى عمالته أى خافه وراقبه (وأدى الأمانة) فيما جعله الله امينا عليه وقليل ماهم (حل عن الحسن البصرى (مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره موصولا لأحد وهو ذهول فقد وصله أحمد بلفظ ستفتح عليكم مشارق الأرض ومغاربها ألا وعمالها فى النار إلا من اتقى الله عز وجل وأدى الأمانة اه وهوضعيف

(ستفتحون منابت الشيح) أشار به إلى أنه سيفتح الله لهم من البلاد الشاسعة والأقطار النائية ويفيض لهم من الغلبة على الأقاليم وإن بعدت مما يظهر به الدين وينشرح له صدور المؤمنين(طب) وكذا الديلمى (عن معاوية) ابن أبى سفيان قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن .

(ستكون فتن) بكسر ففتح وفى رواية فتنة بالإفراد والمراد الاختلاف الواقع بين أهل الإسلام بسبب افتراقهم على الإمام ولايكون المحق فيها معلوما بخلاف زمان على ومعاويه كذافى شرح البخارى للقسطلانى (القاعد فيها)أى القاعد فى زمنها عنها (خير من القائم [١])لأن القائم يرى ويسمع مالا يراه ولا يسمعه القاعد فهو أقرب إلى الفتنة منه (والقائم فيها) يعنى القائم بمكانه فى تلك الحالة (خير من الماشى) فى أسبابها (والماشى فيهاخير من الساعى)إليها أى الذى يسعى ويعمل فيها [٢] قال النووى القصد بيان عظم خطرها والحث على تجنبها والهرب منه والتسبب فى شيء منها وأن شرها يكون على حسب التعلق بها (من تشرف لها)بفتح المثناة والمعجمة والتشديد تطلع إليها أى الفتنة (تستشرفه) أى تجره لنفسها وتدعوه إلى الوقوع فيها والتشرف التطلع واستعير هنا للإصابة بشرورها (ومن وجد فيها ملجأ)أى عاصما أو موضعا يلتجئ إليه ويعتزل إليه (أو معاذا) بفتح الميم والذال المعجمة شك من الراوى أى محلا يعتصم به

---

(١) قال بعضهم المراد بالقائم الذى لايستشير فيها وقيل هو من باشرها غير قائم بأسبابها.

(٢) بحيث يكون سببا لإثارتها .

٤٦٧١ - ستكون أمراءُ فتعرفون وتنكرون، فمن كره برئ، ومن أنكر سلِمَ، ولكن من رضي وتابع - (م د) عن أم سلمة - (صح)

٤٦٧٢ - ستكونُ بعدي هناتٌ وهناتٌ، فمن رأيتموه فارق الجماعة، أو يريد أن يفرق أمر أمة محمد كائناً من كان فاقتلوه؛ فإنَّ يد الله مع الجماعة، وإنَّ الشيطان مع من فارق الجماعة يركضُ (ن حب) عن عرفجة - (صح)

منها (فليعذ به) وفي رواية لمسلم فليستعذ أي ليذهب إليه ليعتزل فيه ومن لم يجد فليتخذ سيفا من خشب والمراد أن بعضهم أشد في ذلك من بعض فأعلاهم الساعي لإثارتها فالقائم بأسبابها وهو الماشي فالمباشر لها وهو القائم فمن يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد فمن لم يفعل شيئا لكنه راض وهو القائم وهذا تحذير من الفتنة وحث على تجنبها وأن شرها يكون بحسب التعلق بها والمراد بها الاختلاف في طلب الملك حيث لم يعلم المحق من المبطل (حم ق) في الفتن (عن أبي هريرة) ورواه مسلم بنحوه عن أبي بكرة أيضاً.

(ستكون أمراء) جمع أمير (فتعرفون وتنكرون) صفتان لأمراء والعائد فيهما محذوف أي تعرفون بعض أحوالهم وأقوالهم لموافقتها للشرع وتنكرون بعضها لمخالفتها له فمعنى تعرفون ترضون لمقابلتها تنكرون (فمن كره) ذلك المنكر بلسانه بأن أمكنه تغييره بالقول فقد (برئ) من النفاق والمداهنة (ومن أنكر) بقلبه فقط ومنعه الضعف عن إظهار النكير فقد (سلم) من العقوبة على تركه النكير ظاهراً (ولكن من رضي) أي من رضي بالمنكر (وتابع) عليه في العمل فهو الذي لم يبرأ من المداهنة والنفاق ولم يسلم من العقوبة فهو الذي شاركهم في العصيان واندرج معهم تحت اسم الطغيان لحذف الخبر لدلالة الحال وسياق الكلام على أن حكم هذا القسم ضد ما اشتبه ذكره ومنه أخذ بعضهم قوله الواو بمعنى أو وحذف جزاء من لدلالة الحال وسياق الكلام وقال النووي معناه من كره بقلبه ولم يستطع إنكاراً بيده ولا لسانه فقد برئ من الإثم وأدى وظيفته ومن أنكر بحسب طاقته فقد سلم من هذه المعصية ومن رضي بفعلهم وتبعهم عليه فهو العاصي وفيه حرمة الخروج على الخلفاء بمجرد ظلم أو فسق مالم يغيروا شيئا من قواعد الدين وتمام الحديث قالوا فلا نقاتلهم؟ قال لا ما صلوا اهـ قال القاضي إنما منع عن مقاتلتهم ماداموا يقيمون الصلاة التي هي عماد الدين وعنوان الإسلام والفارق بين الكفر والإيمان حذرا من تهيج الفتن واختلاف الكلمة وغير ذلك مما هو أشد نكارة من احتمال نكرهم والمصابرة على ما ينكرون منهم (م) في المغازي (د) في السنة (عن أم سلمة) زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم وخرجه الترمذي أيضا في الفتن ولم يخرجه البخاري.

(ستكون بعدي هنات وهنات) شدائد وعظائم وأشياء قبيحة منكرة وخصلات سوء جمع هنة وهي كناية عما لا يراد التصريح به لشناعته (فمن رأيتموه فارق الجماعة) الصحابة ومن بعدهم من السلف (أو يريد أن يفرق أمة محمد كائناً من كان) أي سواء كان من أقاربي أو غيرهم قال الطيبي وهذا فيه معنى الشرط (فاقتلوه) في رواية فاضربوه بالسيف (فإن يد الله مع الجماعة وإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض) فإن الله تعالى جمع المؤمنين على معرفة واحدة وشريعة واحدة، ألا تراه يقول إنما المؤمنون إخوة، فمن فارقهم خالف أمر الرحمن فلزم الشيطان قال أبو شامة حيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه وإن كان المتمسك به قليلا والمخالف كثيرا أي الحق هو ما كان عليه الصحابة الأول من الصحب ولا نظر لكثرة أهل الباطل بعدهم قال البيهقي إذا فسدت الجماعة فعليك بما كانوا عليه من قبل وإن كنت وحدك فإنك أنت الجماعة حينئذ (ن حب) وكذا أحمد والبيهقي والحاكم والديلمي (عن عرفجة) بن شرحيل أو شراحيل أو شريك الأشجعي وقيل الكندي وقيل غير ذلك.

٤٦٧٣ — سَتَكُونُ أُمَرَاءُ تَشْغَلُهُمْ أَشْيَاءُ ، يُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ عَنْ وَقْتِهَا فَاجْعَلُوا صَلاَتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعاً - (ه) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٤٦٧٤ — سَتَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا . صَلُّوهَا لِوَقْتِهَا فَإِذَا حَضَرْتُمْ مَعَهُمُ الصَّلاَةَ فَصَلُّوا - (طب) عن ابن عمرو - (صح)

٤٦٧٥ — سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ مِنْ بَعْدِي ، يَأْمُرُونَكُمْ بِمَا لاَ تَعْرِفُونَ ، وَيَعْمَلُونَ بِمَا تُنْكِرُونَ ، فَلَيْسَ أُولٰئِكَ عَلَيْكُمْ بِأَئِمَّةٍ - (طب) عن عبادة بن الصامت - (ح)

٤٦٧٦ — سَتَكُونُ أَئِمَّةٌ مِنْ بَعْدِي يَقُولُونَ فَلاَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ قَوْلُهُمْ ، يَتَقَاحَمُونَ فِي النَّارِ كَمَا تَقَاحَمُ الْقِرَدَةُ - (ع طب) عن معاوية - (ح)

(سيكون أمراء) لا ينصرف لأن فيه ألف التأنيث الممدودة (يشغلهم) بفتح المثناة والغين (أشياء) بالرفع فاعل (يؤخرون الصلاة عن وقتها) المختار أو عن جميعه ويؤيده الحديث الثاني وهذا من أعلام النبوة وقد وقع ذلك من بني أمية (فاجعلوا صلاتكم معهم تطوعا) تفعل من الطاعة والمتطوع المتبرع قال القاضي أمرهم بذلك حذرا من هيج الفتن واختلاف الكلمة وقال ابن حجر يشبه أنه أشار بذلك إلى ماوقع في آخر خلافة عثمان من ولاية بعض أمراء الكوفة كالوليد بن عقبة حيث كان يؤخر الصلاة أو لا يقيمها على وجهها فكان بعض الورعين يصلي وحده سرا ثم يصلي معه خشية وقوع الفتنة وفيه علم من اعلام النبوة من الاخبار بالشيء قبل وقوعه وقد وقع أشد من ذلك في زمن الحجاج وغيره (ه عن عبادة بن الصامت).

(سيكون بعدي أئمة) أي فسقة كما في رواية الديلمي (يؤخرون الصلاة عن مواقيتها فإذا فعلوا ذلك (صلوها لوقتها فإذا حضرتم معهم الصلاة فصلوا) قال ابن تيمية هذا كالصريح في أنهم كانوا يفوتونها وهو الصحيح وفيه كما قبله صحة الصلاة خلف الفاسق لأمره بالصلاة خلف أولئك الأئمة وقال جمع منهم المهلب أراد تأخيرها عن وقتها المستحب لا لإخراجها عن وقتها قال ابن حجر وهو مخالف للواقع فقد صح أن الحجاج وأميره الوليد كانوا يؤخرونها عن وقتها (طب عن ابن عمرو) ابن العاص رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه سالم بن عبدالله الخياط ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما ووثقه أحمد.

(سيكون عليكم أمراء من بعدي) أي من بعد وفاتي (يأمرونكم بما لا تعرفون) من كتاب الله وسنة رسوله (ويعملون بما تنكرون فليس أولئك عليكم بأئمة) أي فلا يجب عليكم طاعتهم في معصية إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ومن ثم قال الفرزدق

ولا نلين لسلطان يكابدنا حتى يلين لضرس الماضغ الحجر

(طب عن عبادة بن الصامت) رمز لحسنه وقال الهيثمي فيه الأعمش بن عبدالرحمن لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(ستكون أئمة من بعدي يقولون فلا يرد عليهم قولهم يتقاحمون في النار) أي يقعون فيها كما يقتحم الإنسان الأمر العظيم وتقحمه رمى نفسه بلا روية وتثبت (كما تقاحم القردة) قال بعضهم إذا اتصف القلب بالمكر والخديعة والفسق وانصبغ بذلك صبغة تامة صار صاحبه على خلق الحيوان الموصوف بذلك من القردة والخنازير وغيرهما ثم لا يزال يتزايد ذلك الوصف فيه حتى يبدو على صفحات وجهه بدوا خفيا ثم يقوى ويتزايد حتى يصير ظاهرا جليا عند من له فراسة فيرى على صور الناس مسخا من صور الحيوانات التي تخلقوا بأخلاقها باطنا فقل أن ترى محتالا مكارا مخادعا إلا على وجهه مسخة قرد وأن ترى شرها نهما إلا وعلى وجهه مسخة كلب فالظاهر

٤٦٧٧ — ستكون فتن يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً إلّا من أحياه الله بالعلم - (ه طب) عن أبي أمامة - (ح)

٤٦٧٨ — ستكون فتنة صماء بكماء عمياء، من أشرف لها استشرفت له، وإشراف اللسان فيها كوقوع السيف - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٤٦٧٩ — ستكون أحداث وفتنة وفرقة واختلاف، فإن استطعت أن تكون المقتول لا القاتل فافعل - (ك) عن خالد بن عرفطة - (صح)

٤٦٨٠ - ستكون عليكم أئمة يملكون أرزاقكم، يحدثونكم فيكذبونكم، ويعملون فيسيئون العمل، لا يرضون منكم حتى تحسنوا قبيحهم، وتصدقوا كذبهم، فأعطوهم الحق ما رضوا به، فإذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد - (طب) عن أبي سلالة - (ض)

مرتبط بالباطن أتم ارتباط (ع طب) وكذا الديلمي (عن معاوية) بن أبي سفيان الخليفة.

(ستكون فتن يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً إلا من أحياه الله بالعلم) لأنه على بصيرة من أمره وبينة من ربه فيتجنب مواقع الفتن بما يعلمه مما يستنبطه من الأحكام قاله الديلمي ويروى إلا من اجتباه الله بالعلم بدل أحياه (ه طب) وكذا أبو يعلى (عن أبي أمامة) قال الهيثمي رجاله ثقات.

(ستكون فتنة) كان تامة أي ستحدث فتنة (صماء بكماء عمياء[1]) يعني يعمى الناس فيها فلا يرون منها مخرجاً ويصمون عن استماع الحق أو المراد فتنة لا تسمع ولا تبصر ولا تنطق فهي لفقد الحواس لا تقلع ولا ترتفع (من أشرف لها استشرفت له) أي من اطلع ينظر إليها جرته لنفسها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها (وإشراف اللسان فيها هي إطالته بالكلام (كوقوع السيف) في المحاربة . في رواية أشد من السيف قال ابن العربي وجه كونه أشد أن السيف إذا ضرب ضربة واحدة مضت واللسان يضرب به في تلك الحالة الواحدة ألف ضربة ثم هذا يحتمل أنه إخبار عما وقع من الحروب بين الصدر الأول ويحتمل أنه سيكون وكيفما كان فانه من معجزاته لأنه إخبار عن غيب (د) في الفتن (عن أبي هريرة) رمز لصحته وليس كما زعم فقيه كما قال المنذري وغيره عبد الرحمن بن البيلماني قال المنذري وغيره لا يحتج به وضعفه جمع آخرون

(ستكون أحداث وفتن وفرقة واختلاف) أي أهل فتن وأهل فرقة وأهل اختلاف أو المراد نفس الفتن والفرقة والاختلاف (فان استطعت أن تكون المقتول لا القاتل فافعل) يعني كف يدك عن القتال واستسلم والظاهر أن هذا في فتن تكون بين المسلمين أما الكفار فلا يجوز الاستسلام لهم (ك) من حديث حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي عثمان (عن خالد بن عرفطة) بن ابراهيم الليثي أو البكري أو القضاعي أو العذري استعمله معاوية على بعض حروبه قال ابن حجر وعلي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف لكنه اعتضد ورواه أيضاً احمد والحاكم والطبراني وغيرهم قال الهيثمي وفيه علي بن زيد ضعيف وبقية رجاله ثقات

(ستكون عليكم أئمة يملكون أرزاقكم يحدثونكم فيكذبونكم ويعملون فيسيئون العمل لا يرضون منكم حتى تحسنوا قبيحهم فأعطوهم الحق ما رضوا به فاذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد) خاطب المؤمنين بذلك ليوطنوا أنفسهم

---

(١) بالمد في الثلاثة : قال ابن رسلان أراد أنها لا تسمع ولا تنطق ولا تبصر فهي ذهاب حواسها لا تدرك شيئاً ولا تقلع ولا ترتفع وقيل هي الحية الصماء التي لا تقبل لسعتها الرقى ولا يستطيع أحد أن يأمر فيها بمعروف أو ينهى عن منكر بل إن تكلم بحق رماه الناس وقالوا أما صلح أن يتكلم إلا أنت ؟

٤٦٨١ — سَتَكُونُ مَعَادِنَ يَحْضُرُهَا شِرَارُ النَّاسِ - (حم) عن رجل من بنى سليم - (ح)

٤٦٨٢ — سَتُهَاجِرُونَ إِلَى الشَّامِ فَيُفْتَحُ لَكُمْ، وَيَكُونُ فِيكُمْ دَاءٌ كَالدُّمَّلِ أَوْ كَالحَزَّةِ يَأْخُذُ بِمَرَاقِّ الرَّجُلِ، يَسْتَشْهِدُ اللَّهُ بِهِ أَنْفُسَهُمْ، وَيُزَكِّى بِهِ أَعْمَالَهُمْ - (حم) عن معاذ - (صح)

٤٦٨٣ — سَجْدَتَا السَّهْوِ فِى الصَّلَاةِ تُجْزِيَانِ مِنْ كُلِّ زِيَادَةٍ وَنُقْصَانٍ - (ع عد هق) عن عائشة - (ض)

٤٦٨٤ — سَجْدَتَا السَّهْوِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ، فِيهِمَا تَشَهُّدٌ وَسَلَامٌ - (فر) عن أبى هريرة، وابن مسعود

على احتمال ما سيلقون من الأذى والشدائد والصبر عليها حتى إذا لقوها لقوها وهم مستعدون فلا يرهقهم ما يرهق من تصيبه الشدة بغتة (طب عن أبى سلالة) الأسلمى أو السلمى قال الذهبى فى الصحابة له حديث ضعيف فى الخروج على الظلمة علقه البخارى فى تاريخه اه والحديث المشار إليه هو هذا وقال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف

(ستكون معادن) جمع معدن وهو الجوهر المستخرج من مكان خلقه الله فيه ويسمى به مكانه أيضا (يحضرها شرار الناس) أى فاتركوها ولا تقربوها لما يلزم على حضورها والتزاحم عليها من الفتن المؤدى ذلك إلى الهرج والقتل وفى رواية بدل يحضرها الخ وسيكون فيها شر خلق الله (حم عن رجل من بنى سليم) ورواه الخطيب عن ابن عمر أتى النبى صلى الله عليه وسلم بقطعة من ذهب كانت أول صدقة جاءته من معدن فقال ما هذه فقالوا صدقة من معدن كذا فذكره قال الهيثمى فيه راو لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح

(ستهاجرون إلى الشام ويفتح لكم) الظاهر أن أصله تفتح لكم وتهاجرون اليها ففيه تقديم وتأخير (ويكون فيكم داء كالدمل) معروف عربى جمعه دمامل (أو كالحزة) بضم الحاء وفتح الزاى المشددة والحز القطع وفى النهاية حزه قطعه (يأخذ بمراق الرجل) بشد القاف مايسفل من البطن فما تحته من المحال التى يرق جلدها لا واحد لها (يستشهد الله به أنفسهم) أى يقتلهم بوخز الجن (ويزكى به أعمالهم) أى ينميها أو يطهرها من العوارض الخبيثة (حم) من حديث اسماعيل بن عبيد الله (عن معاذ) بن جبل قال الهيثمى اسماعيل لم يدرك معاذا ورمز المصنف لصحته

(سجدتا السهو فى الصلاة تجزيان من كل زيادة ونقصان) كركعة خامسة وسجدة ثالثة فذكرها بعد فراغها أو ترك بعضاً من أبعاضها (١) قال القاضى: القياس يقتضى أن لا يسجد إذ الأصل أنه لم يزد شيئاً لكن صلاته لا تخلو عن أحد الخللين إما الزيادة وإما أداء الرابعة على تردد فيسجد جبرا للخلل، والتردد لما كان من تلبيس الشيطان وتشويشه كان ترغيما للشيطان (ع عد هق) وكذا الطبرانى والديلمى (عن عائشة) ثم قال البيهقى تفرد به حكيم بن نافع الرقى وكان ابن معين يوثقه اه وتعقبه الذهبى بأن أبا زرعة قال ليس بشىء

(سجدتا السهو بعد التسليم وفيهما تشهد وسلام) فيه دليل لأبى حنيفة والثورى أن الساهى إنما يسجد بعد التسليم وقال الشافعى إنما يسجد قبله وقال مالك إن كان لنقص قدم وإلا أخر توفيقا بين الأخبار ورد بأنه كان آخر الأمرين من فعله صلى الله عليه وسلم أنه يسجد قبله فالجمع متعذر فان قوله كان آخر الأمرين ناسخ بما قبله وجاز أن يكون نسيه ثم ذكره بعد السلام والجمع فيما إذا كان الحديثان ثابتا المداول وليس كما ذكر ولأنه أنسب للعلة والقرب واقتفى احمد موارد الحديث وفصل بحسبها فقال إن شك فى عدد الركعات قدم وإن ترك شيئا ثم تداركه أخر وكذا إن فعل مالا نقل فيه قال القاضى وأصحابنا الشافعية ذهبوا إلى أن التقديم كان فى أول الإسلام فنسخ قال الزهرى كل فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن تقديم السجود على السلام كان آخر الأمرين ثم بسطه (فر عن أبى هريرة وابن مسعود) وفيه

(١) وسجود السهو لايكرر وإن تكرر ما يقتضيه؛ وسئل من ادعى أن من أمعن النظر فى العربية وأراد علما غيره سهل عليه فقيل له ما تقول فيمن سها فى صلاته فسجد للسهو فسها فى سجوده هل يسجد؟ قال لا قيل لم لا يسجد قال لأن التصغير ليس له تصغير وسجدتا السهو تمام الصلاة وليس للتمام تمام فقالوا له أحسنت

٤٦٨٥ — سحَاقُ النِّسَاءِ زِنًا بينهن - (طب) عن واثلة

٤٦٨٦ — سُخَافَةٌ بِالمرءِ أَنْ يَستَخدِمَ ضَيفَهُ - (فر) عن ابن عباس

٤٦٨٧ — سَدِّدُوا ، وَقَارِبُوا - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٤٦٨٨ — سَدِّدُوا ، وَقَارِبُوا ، وَأَبْشِرُوا . وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمُ الجَنَّةَ عَمَلُهُ ، وَلاَ أَنَا ، إِلاَّ أَنْ

يحيى بن العلاء قال الذهبي فى الضعفاء وقال أحمد كذاب يضع الحديث ويحيى بن أكثم القاضى أورده الذهبي فى الضعفاء وقال صدوق وقال الأزدى يتكلمون فيه وقال ابن الجنيد لا يشكون أنه يسرق الحديث

(سحاق النساء زنا بينهن) أى فى الإثم والحرمة لكن يجب به التعزير لا الحد وما فى اللسان من أن علياً أمر فى امرأتين وجدتا فى لحاف واحد يتساحقان بإحراقهما فأحرقتا بالنار فأثر منكر جداً وبفرض صحته هو مذهب صحابى وبالجملة فقد عده الذهبي وغيره من الكبائر لهذا الحديث وغيره (هب عن واثلة) بن الأسقع ولفظ رواية الطبرانى السحاق بين النساء زنا بينهن وأما هذا اللفظ فهو لأبى يعلى وكيفما كان قال الهيثمى رجاله ثقات لكن أورده الذهبى فى الكبائر ولم يعزه لمخرج بل قال يروى ثم قال وهذا إسناد لين .

(سخافة بالمرء) أى نقص فى عقله (أن يستخدم ضيفه) قال فى الفردوس السخف رقة العقل والسخف بفتح السين رقة العيش (فر عن ابن عباس) وفيه دبيس الملائى قال الذهبي قال أبو حاتم ضعيف ورواه البزار أيضا عن ابن عباس فهو بالعزو اليه كان أولى

(سددوا) اقتصدوا فى الأمور وتجنبوا الإفراط والتفريط فلا تترهبوا فتسأم نفوسكم وينتحل معاشكم ولا تنهمكوا فى أمر الدنيا فتعرضوا عن الطاعة رأسا (وقاربوا) تقربوا إلى الله بالمواظبة على الطاعات مع الاقتصاد فاعبدوه طرفى النهار وزلفا من الليل؛ شبه العبادة فى هذه الأوقات من حيث إنها توجه إلى مقصد وسعى للوصول اليه بالسلوك والسير وقطع المسافة فى هذه الأوقات (طب عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لصحته وليس بصواب فقد قال الهيثمى فيه سلام الطويل وهو مجمع على ضعفه

(سددوا) أى اقصدوا السداد أى الصواب أو بالغوا فى التصويب من سدد الرجل إذا صار ذا سداد وسدد فى رميته إذا بالغ فى تصويبها وإصابتها (وقاربوا) أى لا تغلوا والمقاربة القصد فى الأمور التى لا غلو فيها ولا تقصير (وأبشروا) بالثواب الجزيل (واعلموا أنه لن يدخل) بكسر الخاء (أحدكم) أيها المؤمنون (الجنة عمله) بل فضل الله ورحمته قال القاضى أراد بيان أن النجاة من العذاب والفوز بالثواب بفضل الله ورحمته والعمل غير مؤثر فيهما على سبيل الإيجاب والاقتضاء بل غايته أنه يعد العامل لأن يتفضل عليه ويقرب اليه الرحمة كما قال تعالى «ان رحمة الله قريب من المحسنين» وليس المراد توهين العمل ونفيه بل توقيف العباد على أن العمل إنما يتم بفضل الله وبرحمته لئلا يتكلوا على أعمالهم اغترارا بها ولا يعارضه «أدخلوا الجنة بما كنتم تعملون» لأن الحديث فى الدخول والآية فى حصول المنازل فيها وقال الكرمانى الباء فى بما كنتم ليست سببية بل للملابسة أى أورثتموها ملابسة لأعمالكم أى لثواب أعمالكم أو للمقابلة نحو أعطيته الشاة بدرهم أو المراد جنة خاصة بتلك الخاصية الرفيعة العالية بسبب الأعمال وأما أصل الدخول فبالرحمة لا بالعمل قال وجواب النووى بأن دخول الجنة بسبب العمل والعمل بالرحمة فيرد بأن المقدمة الأولى خلاف صريح الحديث فلا يلتفت اليها (ولا أنا) عدل عن مقتضى الظاهر وهو ولا إياى انتقالا عن

يتغمدنى الله بمغفرة ورحمة - (حم ق) عن عائشة - (صح)

٤٦٨٩ — سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن - (حل) عن أبى هريرة (خط) فى الجامع (فر) عن ابن عمر، ابن النجار عن ابن عباس - (ض)

٤٦٩٠ — سرعة المشي تذهب ببهاء الوجه - أبو القاسم بن بشران فى أماليه عن أنس - (ض)

الجملة الفعلية إلى الجملة الاسمية فتقديره ولا أنت ممن ينجيه عمله استبعاداً عن هذه النسبة اليه (إلا أن يتغمدنى الله بمغفرته ورحمته) أى ليسترنى مأخوذ من غمد السيف فى غمده ويجعل رحمته محيطة بى إحاطة الغلاف بما يحفظ فيه ذكره القاضى قال بعض العارفين من قابله بأفعاله قابله بعدله ومن قابله بإفلاسه قابله بفضله قال الرافعى فيه أنه لا ينبغى لعامل أن يتكل على عمله فى طلب النجاة ونيل الدرجات لانه إنما عمل بتوفيق الله، وإنما ترك المعصية لعظمة الله فكل ذلك بفضله ورحمته ﴿ تنبيه ﴾ أخرج الحكيم الترمذى عن جابر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خرج من عندى جبريل آنفا فقال يا محمد إن لله عبداً عبد الله خمسمائة سنة على رأس جبل والبحر محيط به وأخرج له عينا عذبة بعرض الاصبع تفيض بماء عذب وشجرة رمان تخرج كل ليلة رمانة فيتغذى بها فإذا أمسى نزل وأصاب من الوضوء ثم قام لصلاته فسأل ربه أن يقبضه ساجـداً وأن لا يجعل للأرض ولا لشيء يفسده عليه سبيلا حتى يبعث ساجداً ففعل فنحن نمر به إذا هبطنا وإذا عرجنا وأنه يبعث يوم القيامة فيوقف بين يدى الله فيقول أدخلوه الجنة برحمتى فيقول بل بعملى يارب فيقول للملائكة قايسوا عبدى بنعمتى عليه وبعمله فتوزن فتوجد نعمة البصر قد احاطت بعبادة خمسمائة سنة وتبقى نعمة الجسد فضلا عليه فيقول ادخلوه النار فينادى يارب برحمتك فيقول ردوه فيوقف بين يديه فيقول من خلقك ولم تك شيئاً فيقول أنت يارب فيقول أكان ذلك من قبلك أم برحمتى فيقول برحمتك فيقول ادخلوه الجنة برحمتى فهذا الذى ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث وإنما ينجيه يوم القيامة برحمته وهل خرجت الأعمال من الاركان إلا بتوفيقه وهل كان له التوفيق إلا برحمته ﴿ فائدة ﴾ قال الغزالى اجتمع ابن واسع وابن دينار فقال ابن دينار إما طاعة الله أو النار فقال ابن واسع إما رحمة الله أو النار فقال ابن دينار ماأحوجنى إلى معلم مثلك وقال البسطامى كابدت العبادة ثلاثين سنه فسمعت قائلا يقول ياأبا يزيد خزائنه مملوءة من العبادة إن أردت الوصول اليه فعليك بالذلة والافتقار ﴿ تتمة ﴾ قال ابن عطاء الله من علامة الاعتماد على العمل نقصان الرجاء عند وجود الزلل ولا تفرحك الطاعة لأنها برزت منك وافرح بها لأنها برزت من الله وقل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون (حم ق عن عائشة)

(سرعة المشى تذهب بهاء المؤمن) هيبته وجماله لأن السرعة تتعب فتغير اللون والهيئة (حل عن أبى هريرة) وفيه محمد بن عبد الله الأصمعى قال الخطيب لم أر له ذكراً إلا فى هذا الحديث قال فى الميزان وهو حديث منكر جداً رواه محمد بن يعقوب عنه عن أبيه عن أبى معشر عن المقبرى عن أبى هريرة قال وهذا غير صحيح انتهى وأعله ابن حبان بأبى معشر وقال اختلط آخراً وكثرت المناكير فى روايته فبطل الاحتجاج به (خط فى الجامع) وكذا ابن عدى فى الكامل (فر) من حديث الوليد بن سلمة عن عمر بن محمد بن صهبان هذا وقال غالب أحاديثه مناكير وبالوليد بن سلمة وقال عامة حديثه غير محفوظ (عن ابن عمر) بن الخطاب (بن النجار عن ابن عباس)

(سرعة المشى تذهب بهاء المؤمن)(١) أى حسن هيئته قال السخاوى هذا وما قبله مالم يخش من بطء السير تفويت أمر دينى (أبو القاسم بن بشر فى أماليه عن أنس) ورواه أبو نعيم والديلمى من حديث ابن عمر

---

(١) وفى نسخة ببهاء الوجه)

٤٦٩١ ـ سَطَعَ نُورٌ فِي الْجَنَّةِ ، فَقِيلَ : مَاهٰذَا ؟ فَإِذَا هُوَ مِنْ ثَغْرِ حَوْرَاءَ ضَحِكَتْ فِي وَجْهِ زَوْجِهَا ـ الحاكم في الكنى (خط) عن ابن مسعود ـ (ض)

٤٦٩٢ ـ سَعَادَةٌ لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ ، وَشَقَاوَةٌ لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ ، فَمِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ : الزَّوْجَةُ الصَّالِحَةُ ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ ، وَشِقْوَةٌ لِابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ : الْمَسْكَنُ السُّوءُ ، وَالْمَرْأَةُ السُّوءُ ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ ـ الطيالسي عن سعد ـ (صح)

٤٦٩٣ ـ سَفَرُ الْمَرْأَةِ مَعَ عَبْدِهَا ضَيْعَةٌ ـ البزار (طس) عن ابن عمر ـ (ض)

(سطع نور في الجنة فقيل ماهذا) أي قال بعض أهل الجنة لبعض أو الملائكة كذلك (فاذا هو) أي ففحصوا عنه فإذا هو (من ثغر حوراء ضحكت في وجه زوجها) هذا السطوع وهذا الضحك يحتمل أن يكون باعتبار الأول وعبر عنه بالماضي لتحقق الوقوع فإن أزواجهن لايجتمعون بهن إلا بعد فصل القضاء ودخول أهل الجنة الجنة ويحتمل إرادة الاجتماع الروحاني الآني ويمكن أن المراد به التمثيل للاشعار بتضاعف أنوار تلك الدار فأدنى المتوهم من المشاهد محاولة لكشف المعنى ورفع الحجاب عما أعده للمؤمنين في دار الثواب وأن ماأعد الله لأهل الإيمان في الجنان فوق مايبصر العيان (نكتة) قال الغزالي إن أصحاب الثوري كلموه فيما كانوا يرون من خوفه ورثاثة حاله فقالوا يا أستاذ لو نقصت من هذا الجهد نلت مرادك فقال كيف لا أجهد وقد بلغني أن أهل الجنة يتجلى لهم نور تضيء له الجنان الثمانية فيظنونه نور وجه الرب سبحانه وتعالى فيخرون ساجدين فينادون ارفعوا ليس الذي تظنون إنما هو نور جارية ابتسمت في وجه زوجها ثم أنشأ يقول

ماضر من كانت الفردوس مسكنه ماذا تحمل من بأس وإقتار
تراه يمشي كئيبا خائفاً وجلا إلى المساجد يسعى بين أطمار

(الحاكم في) كتاب (الكنى خط) في ترجمة عيسى بن يوسف الطباع (عن ابن مسعود) وفيه حماس بن محمد قال الذهبي في الضعفاء مجهول قال في الميزان إن الحديث باطل

(سعادة لابن آدم ثلاث) من الأشياء أي حصولها له (وشقاوة) في رواية وشقوة (لابن آدم ثلاث) كذلك (فمن سعادة ابن آدم الزوجة الصالحة) أي المسلمة الدينة العفيفة التي تعفه (والمركب الصالح) أي السريع غير النفور ولا الشرود ولا الحرون ونحو ذلك (والمسكن الواسع) بالنسبة للإنسان وذلك يختلف باختلاف الناس (وشقوة لابن آدم ثلاث المسكن السوء) في رواية بدله الضيق (والمرأة السوء والمركب السوء) وهذه من سعادة الدنيا لا سعادة الدين والسعادة مطلقة ومقيدة فالمطلقة السعادة في الدارين والمقيدة ماقيدت به فانه ذكر أشياء متعددة فكان من رزق الصلاح في الثلاث المذكورة طاب عيشه وتهنى ببقائه وتم رفقه بها لأن هذه الأمور من مرافق الأبدان ومتاع الدنيا وقد يكون سعيدا في الدنيا ولا يرزق هذه الأشياء والمراد بالشقاوة هنا التعب على وزان فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى ومن ابتلي بمسكن سوء وامرأة سوء تعب لامحالة وقد يكون السعداء مبتلين بداء التعب والأولياء مرادون بالبلاء وقد كانت امرأتا نوح ولوط في غاية الشقاء وهما في غاية السعادة وامرأة فرعون أسعد أهل زمنها وفرعون أشقى الخلق فبان أنه أراد السعادة المقيدة التي هي سعادة الدنيا لا السعادة المطلقة العامة (الطيالسي) أبو داود (عن سعد) بن أبي وقاص ورمز المصنف لصحته وظاهر صنيع المصنف أنه لايوجد لأشهر من الطيالسي وإلا لما عدل اليه واقتصر عليه وليس كذلك بل رواه الحاكم في المستدرك باللفظ المزبور عن سعد المذكور وقال صحيح وأقره الذهبي وعليه اعتمد المصنف في الرمز لصحته

(سفر المرأة مع عبدها ضيعة) قال في الكشاف لأن عبد المرأة بمنزلة الأجنبي منها خصيا أو فحلا اه وعند الشافعية

٤٦٩٤ — سَلْ رَبَّكَ العَافِيَةَ وَالْمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ؛ فَإِذَا أُعْطِيتَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَأُعْطِيتَهَا فِي الآخِرَةِ فَقَدْ أَفْلَحْتَ ـ (ت ه) عن أنس ـ (صح)

٤٦٩٥ — سَلِ اللهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ـ (تخ ك) عن عبد الله بن جعفر ـ (صح)

٤٦٩٦ — سَلْمَانُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ ـ (طب ك) عن عمرو بن عوف ـ (صح)

أن الممسوح الثقة ليس كالاجنبي بل له نظرها والخلوة بها وعلم منه أن المرأة لولم تجد من يخرج معها للحج من زوج أو محرم اونسوة ثقات لايلزمها الخروج مع عبدها نعم إن كان ثقة وهى ثقة أيضا وجب (البزار) فى مسنده (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى أخذا من الميزان وفيه بزيع بن عبد الرحمن ضعفه أبو حاتم وبقية رجاله ثقات وفى اللسان بزيع هذا ذكره ابن حبان فى الثقات وقال الازدى منكر الحديث

(سل ربك العافية) أى السلامة من المكاره الإعفاء خرجت مخرج الطاغية (والمعافاة من) مصدر من قولك عافاك الله معافاة (فى الدنيا والآخرة فاذا أعطيت العافية فى الدنيا وأعطيتها فى الآخرة فقد أفلحت) أى فزت وظفرت قالوا هذا السؤال متضمن للعفو عن الماضى والآتى فالعافية فى الحال والمعافاة فى الاستقبال فهو طلب دوام العافية واستمرارها قال ابن القيم ماسئل الله شيئا أحب اليه من العافية كما فى مسند أحمد عن أبى هريرة وقال بعض العارفين أكثروا من سؤال العافية فان المبتلى وإن اشتد بلاؤه لا يأمن ماهو أشد منه ورأى بعضهم فى يد ابن واسع قرحة فتوجع فقال لهذه من نعم الله حيث لم يجعلها فى حدقتى (ت ه عن أنس) بن مالك

(سل الله العفو) أى الفضل والنماء من عفو الشىء وهو كثرته ونماؤه ومنه حتى عفوا أى كثروا ، كذا ذكره الإمام ابن جرير ، لكن المتبادر أن المراد هنا ترك المؤاخذة بالذنب (والعافية فى الدنيا والآخرة) فان ذلك يتضمن إزالة الشرور الماضية والآتية قال الحكيم هذا من جوامع الكلم إذ ليس شىء مما يعمل للآخرة يتقبل إلا باليقين وليس شىء من أمر الدنيا يهنأ به صاحبه إلا مع الأمن والصحة وفراغ القلب فجمع أمر الآخرة كله فى كلمة وأمر الدنيا كله فى كلمة ومن ثم قيل

لو أننى أعطيت سؤلى لما   سألت إلا العفو والعافية
فكم فتى قد بات فى نعمة   فسل منها الليلة الثانية

(تنبيه) قال الصوفية العارف إذا كمل فى مقام العرفان يصير يتأثر من قرصة برغوث ويسأل العافية منها ولا يتجلد لها لشهوده ضعفه وعجزه بخلاف المريد فانه من شدة ادعائه القوة يريد أن يقاوم القهر الإلهى وذلك سوء أدب ثم آخر الأمر يظهر عجزه ويسأل العافية (تخ عن عبد الله بن جعفر) جاءه رجل فقال مرنى بدعوات ينفعنى الله بهن قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله رجل عما سألتنى عنه فذكره

(سلمان منا أهل البيت) بالنصب على الاختصاص عند سيبويه والجر على البدل من الضمير عند الاخفش قال والمضمر يحتمل أن يراد به المتكلم فقط وأن يراد المتكلم وجماعة يعنى الصحابة وأهل البيت فلما تعدد الاحتمال وجب البيان بالابدال والنبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم داخل فى أهل البيت دخولا أوليا أنفسهم وفيه والمراد أهل بيت النبوة قال الراغب نبه به على أن مولى القوم يصح نسبته اليهم كما قال مولى القوم منهم وابنه من دلالة على أن سلمان قد طهره الله فإن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم عبد محض طهره الله وأهل بيته تطهيرا وأذهب عنهم الرجس وهو كل مايشينهم فلا يضاف إليهم إلا من له حكم الطهارة والتقديس فهذه شهادة منه لسلمان بالطهارة والحفظ الالهى وإذا كانت العناية الربانية تحصل بمجرد الاضافة فاظنك بأهل البيت فى أنفسهم فهم المطهرون بل هم عين الطهارة ذكره ابن العربى وسببه كما فى المستدرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خط الخندق عام الاحزاب

٤٦٩٧ ـ سَلْمَانُ سَابِقُ فَارِسَ ـ ابن سعد عن الحسن مرسلا ـ (ح)

٤٦٩٨ ـ سَلَّمَ عَلَيَّ مَلَكٌ ثُمَّ قَالَ لِي : لَمْ أَزَلْ أَسْتَأْذِنُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي لِقَائِكَ حَتَّى كَانَ هَذَا أَوَانُ أُذِنَ لِي ، وَإِنِّي أُبَشِّرُكَ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْكَ ـ ابن عساكر عن عبد الرحمن بن غنم ـ (ض)

٤٦٩٩ ـ سَلُوا اللَّهَ الْفِرْدَوْسَ ؛ فَإِنَّهَا سُرَّةُ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ أَهْلَ الْفِرْدَوْسِ يَسْمَعُونَ أَطِيطَ الْعَرْشِ ـ (طب ك) عن أبي أمامة ـ (صح)

٤٧٠٠ ـ سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ ؛ فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْعَافِيَةِ ـ (حم ت) عن أبي بكر ـ (صح)

حتى بلغ المذاحج فقطع لكل عشرة أربعين ذراعا فقالت المهاجرون سلمان منا والأنصار سلمان منا فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم (طب ك) في المناقب (عن عمرو بن عوف) جزم الحافظ الذهبي بضعف سنده وقال الهيثمي فيه عند الطبراني كثير بن عبد الله المزني ضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات

(سلمان) الفارسي (سابق فارس) إلى الاسلام أي هو أولهم إسلاماً وفي حديث آخر أنا سابق ولد آدم وسلمان سابق الفرس وأنشد بعضهم

لعمرك ماالانسان إلا ابن دينه ❊ فلا تترك التقوى اتكالا على النسب
فقد رفع الاسلام سلمان فارس ❊ وقد وضع الكفر الحسيب أبا لهب

(ابن سعد) في الطبقات من حديث ابن علية عن يونس (عن الحسن) البصري (مرسلا) ورواه عنه أيضاً ابن عساكر وابن علية فيه كلام مشهور ❊ (سلم عليّ ملك ثم قال لي لم أزل أستأذن ربي عزّ وجلّ في لقائك حتى كان هذا أوان أذن لي وإني أبشرك أنه ليس أحد أكرم على الله منك) أي حتى الملائكة حتى خواصهم كما يؤذن به العموم وعليه إجماع أهل السنة وردوا ما ذهب إليه الزمخشري من تفضيل روح القدس عليه (ابن عساكر) في التاريخ (عن عبد الرحمن ابن غنم) الأشعري أسلم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وصحب معاذاً قال كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم ومعنا ناس من أهل المدينة أهل نفاق فإذا سحابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سلم على الخ ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والديلمي فاقتصار المصنف على ابن عساكر ليس على ما ينبغي

(سلوا الله الفردوس) أي جنته قيل وأصله البستان بلغة الروم فعرب (فإنها سرّة الجنة) في رواية فإنه وسط الجنة أي باعتبار أطرافها وجهاتها (وإن أهل الفردوس) أي سكانه (يسمعون أطيط العرش) لكونه الطبقة العليا من طبقات الجنان وسقفها عرش الرحمن وهذا كما ترى ردّ على الحليمي في زعمه أن الفردوس اسم يجمع الجنان كلها كجهنم تجمع النيران كلها قال وإنما أمر بسؤال الفردوس لأن الجنان مراتب لا يستوي الناس في استحقاقها فلا ينبغي لأحد أن يتخير إحداها وقد أعد لغيره فيدخل في قوله «ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض» (طب ك) في التفسير من حديث إسرائيل عن جعفر بن الزبير عن القاسم (عن أبي أمامة) قال الحاكم صحيح فرده الذهبي بأن جعفراً هالك وقال الهيثمي فيه عند الطبراني جعفر بن الزبير متروك

(سلوا الله العفو والعافية) أي واحذروا سؤال البلاء وإن كان البلاء نعمة وأما قول بعض الأكابر أودّ أن أكون جسراً على النار يعبر على الخلق فينجون وأكون أنا فيها فذلك لما غلب على قلبه من الحب حتى أسكره إذ من شرب كأس المحبة سكر ومن سكر توسع في الكلام ولو زايله سكره علم أن ما غلب عليه حاله لا حقيقة لها فما تسمعه من هذا فهو كلام العشاق الذين أفرط حبهم وكلامهم يستلذ سماعه ولا يعول عليه ومن ذلك قول سحنون المحب فليس لي في سواك حظ فكيفما شئت فاختبرني فابتلي بحصر البول فصار

٤٧٠١ — سَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ ؛ فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ ، وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ انْتِظَارُ الْفَرَجِ - (ت) عن ابن

٤٧٠٢ — سَلُوا اللهَ عِلْمًا نَافِعًا ، وَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ - (ه هب) عن جابر - (صح)

يطوف ويقول لأطفال الكتاب ادعوا العمكم الكذاب (حكى) أن فاختة راودها ذكرها فمنعته فقال كيف ولو أردت أن أقلب ملك سليمان ظهراً لبطن لأجلك لفعلت فعاتبه سليمان فقال كلام العشاق لا يؤاخذ به (فان أحداً لم يعط بعد اليقين خيراً من العافية) أفرد العافية بعد جمعها لأن معنى العفو محو الذنب ومعنى العافية السلامة من الأسقام والبلاء فاستغنى عن ذكر العفو بها لشمولها ذكره القاضي ثم إنه جمع بين عافيتي الدنيا والدين لأن صلاح العبد لا يتم في الدارين إلا بالعفو واليقين فاليقين يدفع عنه عقوبة الآخرة والعافية تدفع عنه أمراض الدنيا في قلبه وبدنه قال ابن جرير فان قلت هذا الخبر يناقض خبر إذا أحب الله عبداً ابتلاه قلت إنما أمر بطلب العافية من كل مكروه يحذره العبد على نفسه ودينه ودنياه والعافية في الدارين السلامة من تبعات الذنوب فمن رزق ذلك فقد برئ من المصائب التي هي عقوبات والعلل التي هي كفارات لأن البلاء لأهل الايمان عقوبة يمحص بها عنهم في الدنيا ليلقوه مطهرين فإذا عوفي من التبعات وسلم من الذنوب الموجبة للعقوبات سلم من الأوجاع التي هي كفارات لأن الكفارة إنما تكون ، لمكفر ذكره ابن جرير (تنبيه) في ضمن هذا الحديث إيماء إلى أن شدة حياء العبد من ربه توجب أنه إنما يسأله العفو لا الرضى عنه إذ الرضى لا يكون إلا للتطهرين من الرذائل بعصمة أو حفظ وأما من تلطخ بالمعاصي فلا يليق به إلا سؤال العفو وعلى ذلك درج أهل السلوك (حم ت) في الدعوات (عن أبي بكر) الصديق رضي الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أول على المنبر ثم بكى ثم ذكره قال المنذري رواه الترمذي من رواية عبد الله ابن محمد بن عبيد وقال حسن غريب ورواه النسائي من طرق أحد أسانيدها صحيح اه . وقد رمز المصنف لحسنه

(سلوا الله) أي ادعوه لإذهاب البلاء وقيل العاء (من فضله) أي من زيادة إفضاله عليكم قال الطيبي الفضل الزيادة وكل عطية لا تلزم المعطى والمراد أن إعطاء الله ليس بسبب استحقاق العبد بل إفضاله من غير سابقة ولا يمنعكم شيء من السؤال ثم علل ذلك بقوله (فإن الله يحب أن يسأل) أي من فضله لأن خزائنه ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار فلذا حث على السؤال هذا الحث البليغ وعلم أن بعضهم يمتنع من الدعاء لاستبطاء الإجابة فيدعه قال (وأفضل العبادة انتظار الفرج) أي أفضل الدعاء انتظار الداعي الفرج بالإجابة فيزيد في خضوعه وتذلله وعبادته التي يحبها الله تعالى وهو المراد من قوله فان الله يحب الخ (ت) في الدعوات (عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته وليس كما قال ففيه حماد بن واقد قال الترمذي نفسه ليس بالحافظ وقال الحافظ العراقي ضعفه ابن معين وغيره اه . وقصارى أمره أن ابن حجر حسنه

(سلوا الله علماً نافعاً) أي شرعياً معمولا به (وتعوذوا بالله من علم لا ينفع) قال الحافظ ابن رجب هذا كالسحر وغيره من العلوم المضرة في الدين أو الدنيا وقد ورد تفسير العلم الذي لا ينفع بعلم النسب في مرسل رواه أبو داود في مراسيله اه . وأقول هذا وإن كان محتملا لكن أقرب منه أن يراد في الحديث المشروح العلم الذي لا عمل معه فإنه غير نافع لصاحبه بل ضار له بل مهلكه فإنه حجة عليه قال الغزالي العلم النافع هو ما يتعلق بالآخرة وهو علم أحوال القلب وأخلاقه المذمومة والمحمودة وما هو مرضى عند الله وذلك خارج عن ولاية الفقيه بعزل المصطفى صلى الله عليه وسلم أرباب السيف والسلطنة عنه حيث قال هل شققت عن قلبه والفقيه هو معلم السلطان ومرشده إلى طريق سياسة الخلق وقد اتفقوا على أن الشرف في العلم ليعمل به فمن تعلم علم اللعان والظهار والسلم والإجارة ليتقرب بتعاطيها إلى الله فهو مجنون وعلم طريق الآخرة فرض عين في فتوى علماء الآخرة والمعرض عنه هالك بسيف سلاطين الدنيا بفتوى فقهاء الدنيا لكن علم الفقه وإن كان من علوم الدنيا لا يستغنى عنه أحد ألبتة وهو مجاور علم الآخرة فإنه نظر في أعمال الجوارح (ه هب عن جابر) رمز المصنف لصحته وأخطأ ففيه أسامة ابن زيد فإن كان ابن أسلم فقد أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أحمد وجمع وكان صالحاً وإن كان الليثي فقد قال النسائي ليس بقوي وقال العلائي الحديث حسن غريب

٤٧٠٣ — سَلُوا اللهَ لِيَ الوَسِيلَةَ ، أَعْلَى دَرَجَةٍ فِي الجَنَّةِ ، لَا يَنَالُهَا إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٤٧٠٤ — سَلُوا اللهَ لِيَ الوَسِيلَةَ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْأَلُهَا لِي عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ القِيَامَةِ - (ش طس) عن ابن عباس - (صح)

٤٧٠٥ — سَلُوا اللهَ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا - (طب) عن أبي بكرة - (صح)

٤٧٠٦ — سَلُوا اللهَ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا ، فَإِذَا فَرَغْتُمْ فَامْسَحُوا بِهَا وُجُوهَكُمْ - (د هق) عن ابن عباس - (صح)

(سلوا الله لى الوسيلة) المنزلة العلية والمراد بها هنا (أعلى درجة فى الجنة) قال القاضى وأصل الوسيلة مايتقرب به إلى غيره قال تعالى «ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة» أى اتقوه بترك المعاصى وابتغوا إليه الوسيلة بفعل الطاعات من وسل إلى كذا تقرب إليه . قال لبيد :

أرى الناس لايدرون ماقدر أمرهم * ألا كل ذى لب إلى الله واسـل

وإنما سميت وسيلة لأنها منزلة يكون الواصل إليها قريباً من الله فتكون كالوصلة التى يتوسل بالوصول إليها والحصول فيها إلى الزلفى منه تعالى والانخراط فى غمار الملإ الاعلى أو لأنها منزلة سنية ومرتبة علية يتوسل الناس بمن اختص بها ونزل منها إلى الله تعالى شفيعاً مشفعاً يخلصهم من أليم عذابه (لاينالها إلا رجل واحد وأرجو أن أكون هو) قال ابن القيم : هكذا الرواية أن أكون أنا هو ؛ ووجهه أن الجملة خبر عن اسم كان المستتر فيها ولا يكون فصلا ولا توكيداً بل مبتدأ وقال عبدالجليل القصيرى فى شعب الإيمان الوسيلة التى اختص بها هى التوسل وذلك أنه يكون فى الجنة بمنزلة الوزير من الملك بغير تمثيل لايصل إلى أحد شىء إلا بواسطة (ن) فى المناقب من حديث كعب (عن أبي هريرة) وقال غريب إسناده ليس بقوى وكعب غير معروف اهـ . فرمز المصنف لصحته مدفوع

(سلوا الله لى الوسيلة) المنزلة العلية (فإنه لايسألها لى عبد) مسلم (فى الدنيا إلا كنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة) إنما سميت الوسيلة لأنها أقرب الدرجات إلى العرش وأصل الوسيلة القرب فعيلة من وسل إليه إذا تقرب إليه ومعنى الوسيلة الوصلة ولهذا كانت أفضل الجنة وأشرفها وأعظمها نوراً ولما كان النبى صلى الله عليه وسلم أعظم الخلق عبودية لربه وأشدهم له خشية كانت منزلته أقرب المنازل لعرشه (ش طص عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس كما ظن بل هو حسن لأن فى سنده من فيه خلاف قال الهيثمى تبعاً للمنذرى فيه الوليد بن عبدالملك والحرانى قال ابن حبان مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات

(سلوا الله ببطون أكفكم ولاتسألوه بظهورها) الباء للآلة ويجوز كونها للمصاحبة وعادة من طلب شيئاً من غيره أن يمد كفه إليه ليضع النائل فيها والداعى طالب من أكرم الأكرمين فلا يرفع ظهر كفيه إلا إن أراد دفع بلاء لأن بطن كفيه فى غيره إلى أسفل فكأنه أشار إلى عكس ذلك وخلوهما عن الخير (طب عن أبي بكرة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير عمار بن خالد الواسطى وهو ثقة

(سلوا الله ببطون أكفكم) كحالة الحريص على الشىء يتوقع تناوله (ولا تسألوه بظهورها) لأنه خلاف اللائق بحال طالب جلب نعمة كما تقرر (فإذا فرغتم) من الدعاء (فامسحوا) ندباً بها (وجوهكم[1]) تفاؤلا بإصابة المطلوب وتبركا بإيصاله إلى وجهه الذى هو أول الاعضاء وأولاها فمنه تسرى البركة إلى سائر الاعضاء وأما خبر إن

---

(١) خارج الصلاة

٤٧٠٧ — سَلُوا اللهَ حَوَائِجَكُمُ الْبَتَّةَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ - (ع) عن أبي رافع - (ض)

٤٧٠٨ — سَلُوا اللهَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الشِّسْعَ ؛ فَإِنَّ اللهَ إِنْ لَمْ يُيَسِّرْهُ لَمْ يَتَيَسَّرْ - (ع) عن عائشة

٤٧٠٩ — سَلُوا أَهْلَ الشَّرَفِ عَنِ الْعِلْمِ ، فَإِنْ كَانَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ فَاكْتُبُوهُ ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم استسقى وأشار بظهر كفه إلى السماء فمعناه رفعهما رفعاً تاماً حتى ظهر بياض إبطيه (د) في الصلاة (هق) كلاهما (عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس كما زعم فإن أبا داود نفسه إنما خرجه مقرونا ببيان حاله فقال روى هذا من غير طريق عن ابن عباس يرفعه وكلها واهية وهذا الطريق أمثلها وهو ضعيف اه. وساقه عند البيهقي وأقره وارتضاه الذهبي وأقره ابن حجر فاعجب للمصنف مع اطلاعه على ذلك كيف أشار لصحته

(سلوا الله حوائجكم البتة) أي قطعا ولا تترددوا في سؤاله فإنه إن لم يسهلها لم تسهل والبت القطع (في صلاة الصبح [1]) لأنها أول صلاة النهار الذي هو محل الحاجات غالباً فاحل أن تجابوا وقبل وقوع ذنب يمنع وفيه رد على من منع الدعاء في المكتوبة بغير قراءة (ع عن أبي رافع) ورواه عنه الديلمي أيضاً

(سلوا الله كل شيء) من أمر الدين والدنيا الذي يجوز سؤاله شرعاً (حتى الشسع) أي سور النعل الذي تدخل بين الأصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يدخل فيه الشسع (فإن الله إن لم ييسره لم يتيسر) فإذن لاطريق إلى حصول أي مطلوب من جلائل النعم ودقائقها إلا بالتطفل على موائد كرم من له الأمر وفي الإنجيل سلوا تعطوا اطلبوا تجدوا اقرعوا يفتح لكم كل من سأل أعطى ومن طلب وجد ومن يقرع يفتح له أوحى الله إلى موسى قل للمؤمنين لايستعجلوني إذا دعوني ولا يبخلوني أليس يعلمون أني أبغض البخيل كيف أكون بخيلا ياموسى لاتخف مني بخلا أن تسألني عظيماً ولا تستحي أن تسألني صغيراً اطلب إلى الدقة والعلف لشاتك ياموسى أما علمت أني خلقت الخردلة فما فوقها وإني لم أخلق شيئاً إلا وقد علمت أن الخلق يحتاجون إليه فمن سألني مسألة وهو يعلم أني قادر أعطي وأمنع أعطيته مسألته بالمغفرة قال عروة بن الزبير إني اسأل الله في صلاتي حتى أسأله الملح إلى أهلي وكان ابن المنكدر يقول اللهم قوّ ذكري فإنه منفعة لأهلي وإنما سأل قوّته ليخرج من حق زوجته لاالقضاء النهمة لأن المرأة نهمتها في الرجال فإذا عطلها خيف عليها الزنا (ع عن عائشة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبد الله بن المنادي وهو ثقة

(سلوا أهل الشرف عن العلم فإن كان عندهم علم فاكتبوه فإنهم لايكذبون) فإنهم يصونون شرفهم عن أن يدنسوه بعار الكذب . كتب عمر بن عبد العزيز إلى الحسن البصري عند ماولي الخلافة أشر عليّ بقوم أستعين بهم على أمر الله فكتب إليه أما أهل الدين فليس يريدونك ولكن عليك بالأشراف فإنهم يصونون شرفهم أن يدنسوه بالخيانة ومن كلامهم ولد الشريف أولى بالشرف والدر أغلى من الصدف وهو أمر غالبي والحديث ورد على الغالب قال القطب القسطلاني

إذا طاب أصل المرء طابت فروعه ومن غلط جاءت يد الشوك بالورد

وقد يخبث الفرع الذي طاب أصله ليظهر صنع الله في العكس والطرد

وقال الراغب الشرف أخص بآثر الآباء والعشيرة ولذلك قيل للعلوية أشراف قال ومن الناس من لايعد شرف الأصل فضيلة وقال المرء بنفسه واستدل بقول عليّ الناس أبناء مايحسنون وبقوله قيمة كل امرء مايحسنه ويقول الشاعر

كن ابن من شئت واكتسب أدبا يغنيك محموده عن النسب

---

(١) أي في السجود وعقبها

٤٧١٠ — سَمَّى هٰرُونُ ٱبْنَيْهِ شِبْرًا وَشَبِيرًا وَإِنِّى سَمَّيْتُ ٱبْنَيَّ ٱلْحَسَنَ وَٱلْحُسَيْنَ كَمَا سَمَّى بِهِ هٰرُونُ ٱبْنَيْهِ - البغوى ، وعبد الغنى فى الإيضاح ، وابن عساكر عن سلمان - (ض)

٤٧١١ — سَمِّ ٱبْنَكَ عَبْدَ ٱلرَّحْمٰنِ - (خ) عن جابر - (صح)

٤٧١٢ — سَمُّوهُ بِأَحَبِّ ٱلْأَسْمَاءِ إِلَيَّ حَمْزَةَ - (ك) عن جابر - (صح)

وقال حكيم الشرف بالهمم العالية لا بالرمم البالية وليس كما ظن لأن شرف الآباء والأعمام والأخوال مخيلة لكرم المرء ومظنة له فالفرع وإن طاب قد يفسد أحيانا فأصله يورث الفضيلة والرذيلة ولهذا قيل

إن السرى إذا سرا فبنفسه وابن السرى إذا سرا أسراهما

ويبين ذلك أن الأخلاق نتائج الأمزجة ومزاج الأب كثيرا ما يتأدى إلى الابن كاللون والخلق والصورة ومن أجل تأديتها إليه جاء فى خبر تخيروا لنطفكم وما ذكر من نحو قول أمير المؤمنين الناس أبناء مايحسنون لحث للانسان على اقتباس العلى ونهى عن الاقتصار على مآثر الآباء فان المآثر الموروثة قليلة الغنى مالم يضامها فضيلة النفس لأن ذلك إنما يحمد ليوجد الفرع مثله ومتى اختلف الفرع وتخلف أخبر بأحد شيئين إما بتكذيب من يدعى الشرف بعنصره أو بتكذيبه فى انتسابه إلى ذلك العنصر بما فيها حظ لمختار والمحمود كون الأصل فى الفضل راسخا والفرع به شامخا كما قيل زانوا قديمهم بحسن حديثهم وكريم أخلاق بحسن خصال

ومن لم يجتمع له الأمران فلأن يكون شريف النفس دنىء الأصل أولى من كونه دنىء النفس شريف الأصل ومن كان عنصره سنيا وهو فى نفسه دنىء فذلك أتى إما من إهماله نفسه وشؤمها وإما لتعود عادات قبيحة وصحبة أشرار ونحو ذلك ﴿تنبيه﴾ قال بعض الصوفية عند ذوى الشرف من الأكابر مالم يوجد عند غالب الناس من حيائهم من النطق بالقبيح وغض الطرف عن عورات الناس وعدم الشره فى الأكل وفقد جرأتهم وتعظيمهم من يعلمهم الأدب ولبس الخف فى أرجلهم وجعلهم الأكمام ضيقة خوفا أن يبدو من أطرافهم شىء ولبس السراويل على الدوام حتى كأنه فرض لازم وتجد الواحد منهم أشد تواضعا من مولاه (ص عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبو نعيم ومن طريقه أورده الديلمى فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى

(سمى هرون ابنيه شبرا وشبيرا) كجبل وجبيل قال فى الفردوس قيل هما اسمان سريانيان معناهما مثل معنى الحسن والحسين (وإنى سميت ابنى الحسن والحسين كما سمى به هرون ابنيه) قال الزمخشرى عن وهب بن منبه يسرج بالبيت المقدس كل ليلة ألف قنديل وكان يخرج من طور سيناء زيت كعنق البعير صاف يجرى حتى يصب فى القناديل من غير أن تمسه الأيدى وتجىء نار من السماء بيضاء لتسرج القناديل وكان القربان والسرج بين شبر وشبير فأمر بأن لا يسرجانها بنار الدنيا فاستعجلا يوما فأسرجا بها فسقطت فأكلهما فصرخ الصارخ إلى موسى فجاء يعج يدعو يارب ابنى أخى عرفت مكانهما فقيل ياابن عمران هكذا أفعل بأوليائى إذا عصونى فكيف بأعدائى (البغوى) المعجم (وعبد الغنى) الحافظ فى كتاب (الإيضاح وابن عساكر) فى التاريخ وكذا أبو نعيم والديلمى (عن سلمان) الفارسى رواه عنه الطبرانى بسند فيه بردعة بن عبد الرحمن وهو كما قال الهيثمى ضعيف وفى الميزان له مناكير منها هذا الخبر

(سم ابنك عبد الرحمن) لما سبق أن أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن ولأنه اسم أمين الملائكة إسرافيل كما رواه الديلمى عن أبى أمامة مرفوعا ولأنه أول اسم سمى به آدم أول أولاده كما خرجه عبد بن حميد عن السربى ولأن فيه تفاؤلا بأن المسمى به يصير من الذين قال تعالى فيهم «وعباد الرحمن» ﴿تنبيه﴾ قال ابن القيم التسمية حق الأب والأم ولو تنازع أبواه فى تسميته فهى للأب لأن الولد يتبع أباه فى النسب والتسمية تعريف النسب والمنسوب (خ عن جابر) قال ولد لرجل غلام فسماه القاسم فقلنا لانكنيك أبا القاسم ولا كرامة فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم فذكره

(سموه) أى الصبى المولود (بأحب الأسماء إلى حمزة) أى بأحب أسماء الشهداء إلى وبعد الأسماء المضافة إلى العبودية

٤٧١٣ — سَمُّوا أَسْقَاطَكُمْ ؛ فَإِنَّهم مِنْ أَفْرَاطِكُمْ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ح)

٤٧١٤ — سَمُّوا السِّقْطَ يُثَقِّلِ اللهُ بِهِ مِيزَانَكُمْ ، فَإِنَّه يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ يَقُولُ : أَيْ رَبِّ ، أَضَاعُونِي فَلَمْ يُسَمُّونِي - ميسرة فى مشيخته عن أنس - (ح)

٤٧١٥ — سَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٤٧١٦ — سَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي ، فَإِنِّي إِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ - (ق) عن جابر - (صح)

فلا تعارض بينه وبين الخبر المار إذا سميتم فعبدوا وخبر أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن (ك) فى المناقب (عن جابر) قال ولد لرجل غلام فقالوا ما نسميه يارسول الله فذكره قال الحاكم صحيح ورده الذهبي فقال يعقوب أى ابن كاسب أحد رجاله ضعيف وصوابه مرسل .

(سموا أسقاطكم) جمع سقط بتثليث السين ولد سقط من بطن أمه قبل كماله (فإنهم من أفراطكم) جمع فرط بالتحريك هو الذى يتقدم القوم ليهيئ لهم ما يحتاجونه من منازل الآخرة ومقامات الأبرار (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي هريرة) قال ابن القيم وأما خبر إن عائشة أسقطت من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم سقطا فسماه عبد الله وكناها به فلا يصح .

(سموا السقط يثقل الله به ميزانكم فإنه يأتى يوم القيامة يقول أى رب أضاعونى فلم يسمونى) قيل وهذا عند ظهور خلقه وإمكان نفخ الروح فيه لا عند كونه علقة أو مضغة (ميسرة فى مشيخته عن أنس) ورواه عنه الديلمى لكن بيض لسنده .

(سموا) بفتح السين وضم الميم (باسمى ولا تكنوا بكنيتى) بالضم من الكناية قال القاضي الكنى تطلق تارة على قصد التعظيم والتوصيف كأبي المعالى وأبي الفضائل وللنسبة إلى الأولاد كأبي سلمة وأبي شريح وإلى ما يناسبه كأبي هريرة فإن النبي عليه السلام رآه ومعه هرة فكناه بها وللعلمية الصرفة كأبي عمرو وأبي بكر ولما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكنى أبا القاسم لأنه يقسم بين الناس من قبل الله تعالى ما يوحى إليه وينزلهم منازلهم التى يستحقونها فى الشرف والفضائل وقسم الغنائم والفيء ولما لم يكن أحد منهم يشاركه فى هذا المعنى منع أن يكنى بهذا المعنى أما لو كنى به أحد للنسبة إلى ابن له اسمه قاسم أو للعلمية المجردة جاز ويدل عليه التعليل المذكور للنهى وقيل النهى مخصوص بحال حياته لئلا يلتبس خطابه بخطاب غيره (طب عن ابن عباس) .

(سموا باسمى ولا تكنوا) بفتح فسكون بضبط المصنف (بكنيتى فإنى إنما بعثت قاسما أقسم بينكم) والكنية ماصدرت باب أوأم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكنى أبا القاسم بولده القاسم أكبر أولاده وكان النبي صلى الله عليه وسلم بالسوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنما دعوت هذا فذكره قال القرطبي وهذه حالة تنافى الاحترام والتعزيز المأمور به فلما كانت الكناية بأبي القاسم تؤدى إلى ذلك نهى عنها فإن قيل فيلزم امتناع التسمية بمحمد وقد أجازه قلنا لم يكن أحد من الصحب يناديه باسمه إذ لا توقير فى النداء به وإنما كان يناديه به أجلاف العرب ممن لم يؤمن أو آمن ولم يرسخ الإيمان فى قلبه كالذين نادوه من وراء الحجرات يا محمد اخرج إلينا فمنع مما كانوا ينادونه وأبيح مالم يكونوا ينادونه به وعليه فيكون النهى مخصوصا بحياته وهو ما عليه جمع لكن رد بأن قضية حديث جابر هذا أن ذلك الاسم لا يصدق على غيره صدقه عليه لقوله فإنى أنا أبو القاسم أقسم أى هو الذى يلي قسم المال فى نحو إرث وغنيمة وزكاة وفى تبليغ عن الله حكمه وليس ذلك لغيره فلا يطلق بالحقيقة هذا الاسم إلا عليه ولهذا كان الأصح عند الشافعية تحريمه بعد موته وزعم القرطبي جوازه حتى فى حياته تمسكا بخبر الترمذى ما الذى أحل

٤٧١٧ — سَمُّوا بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ ، وَلَا تُسَمُّوا بِأَسْمَاءِ الْمَلَائِكَةِ - (تخ) عن عبد الله بن جراد - (ض)

٤٧١٨ — سُمِّيَ رَجَبَ ، لِأَنَّهُ يَتَرَجَّبُ فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ لِشَعْبَانَ وَرَمَضَانَ - أبو الحسن بن محمد الخلال فى فضائل رجب عن أنس - (ض)

٤٧١٩ — سُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ - ابن شاهين فى الأفراد عن ابن عمر - (ح)

٤٧٢٠ — سُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ وَشِرَارُكُمْ أَسْوَأُكُمْ خُلُقًا - (خط) عن عائشة - (ض)

٤٧٢١ — سُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ وَطَاعَةُ النِّسَاءِ نَدَامَةٌ ، وَحُسْنُ الْمَلَكَةِ نَمَاءٌ - ابن منده عن الربيع الأنصارى (ح)

٤٧٢٢ — سُوءُ الْخُلُقِ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ - الحرث ، والحاكم فى الكنى عن ابن عمر (ض)

اسمى وحرم كنيتى وجعله ناسخاً لهذا الحديث يرده اشتراطه هو وغيره معرفة التاريخ وغير المتأخر (ق عن جابر) وفى الباب عن ابن عباس وأبى حميد وغيرهما .

(سموا بأسماء الأنبياء ولا تسموا بأسماء الملائكة) كجبريل فيكره التسمى بها كما ذكره القشيرى ويسن بأسماء الأنبياء ومن ذهب كثير إلى كراهة التسمى بأسماء الأنبياء كأنه نظر لصون أسمائهم عن الابتذال ومايعرض لها من سوء الخطاب عند الغضب وغيره (تخ عن عبد الله بن جراد) قال البيهقى قال البخارى فى إسناده نظر .

(سمى) الشهر (رجب) رجبا (لأنه يترجب) أى يتكثر ويتعظم (فيه خير كثير لشعبان ورمضان) يقال رجبه مثل عظمه وزنا ومعنى فالمعنى أن يهيء فيه خير كثير عظيم المتعبدين فى شعبان ورمضان (أبو محمد الحسن بن محمد الخلال) بفتح المعجمة وشدة اللام منسوب لبيع الخل أو غيره (فى فضائل) شهر (رجب عن أنس) بن مالك

(سوء الخلق) بالضم (شؤم) أى شر ووبال على صاحبه لأنه يفسد العمل كما يفسد الخل العسل كما يأتى فى الخبر بعده وفى المصباح الشؤم الشر (ابن شاهين فى الأفراد عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما

(سوء الخلق شؤم) على صاحبه وغيره (وشراركم) أى من شراركم أيها المؤمنون (أسوأكم أخلاقا) قال الغزالى حسن الخلق هو الإيمان وسوء الخلق هو النفاق وقد ذكر تعالى صفات المؤمنين والمنافقين وهى بجملتها ثمرة حسن الخلق وسوء الخلق وقد ذكر والحسن الخلق علامات كثيرة قال حاتم الأصم المؤمن مشغول بالفكر والعبر والمنافق مشغول بالحرص والأمل والمؤمن آيس من كل أحد إلا من الله والمنافق راج كل أحد إلا الله والمؤمن هدم ماله دون دينه والمنافق بعكسه والمؤمن يحسن ويبكى والمنافق يسيء ويضحك والمؤمن يحب الوحدة والخلوة والمنافق يحب الخلطة والملأ - إلى هنا كلام الغزالى. روى أن أبا عثمان الحيرى اجتاز سكة فطرحت عليه اجانة رماد فنزل عن دابته وجعل ينفضه عن ثيابه ولم يتكلم فقيل ألا تزجرهم فقال من استحق النار فصولح على الرماد لم يحسن أن يغضب وقالت امرأة لمالك بن دينار يامرائى فقال هذه وجدت اسمى الذى أضله أهل البصرة (خط عن عائشة) وروى أبو داود الجملة الأولى منه فقط قال الحافظ العراقى وكلاهما لا يصح

(سوء الخلق شؤم وطاعة النساء ندامة) أى حزن وكراهة من الندم بسكون الدال وهو الغم اللازم (وحسن الملكة نماء) أى نمو وزيادة فى الخير والبركة قال الغزالى كل إنسان جاهل بعيب نفسه فإذا جاهد نفسه أدنى مجاهدة ربما ظن أنه هذب نفسه وحسن خلقه فلا بد من الامتحان فأولى ما يمتحن به الملكة وحسن الخلق الصبر على الأذى واحتمال الجفاء ومن شكا من سوء خلق غيره دل على سوء خلقه لأن حسن الخلق احتمال الأذى (ابن منده عن الربيع الأنصارى)

(سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل) أى أنه يعود عليه بالإحباط قال العسكرى أراد أن المبتدئ بفعل

٤٧٢٣ — سُوءُ الْمُجَالَسَةِ شُحٌّ، وَفُحْشٌ، وَسُوءُ خُلُقٍ - ابن المبارك عن سليمان بن موسى مرسلا - (ض)

٤٧٢٤ — سَوْدَاءُ وَلُودٌ خَيْرٌ مِنْ حَسْنَاءَ لَا تَلِدُ. وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ، حَتَّى بِالسِّقْطِ مُحْبَنْطِئًا عَلَى بَابِ

الخير إذا قرنه بسوء الخلق افسد عمله وأحبط أجره كالمتصدق إذا اتبعه بالمن و لأذى وأخرج البيهقي في الشعب عن وهب بن منبه عن ابن عباس قال موسى يارب أمهلت فرعون أربعمائة سنة وهو يقول أنا ربكم الأعلى ويكذب بآياتك ويجحد رسلك فأوحى الله اليه إنه كان حسن الخلق سهل الحجاب فأحببت أن أكافئه وقال وهب مثل السيء الخلق كمثل الفخار المكسرة لاترقع ولا تعاد طينا وقال الفضل لأن يصحبني فاحش حسن الخلق أحب إلىّ من أن يصحبني دايد سيء الخلق (تنبيه) حاول بعضهم استيعاب جميع الأخلاق الذميمة فقال هي الانتقاد على أهل الله واعتقاد كال النفس والاستنكاف من التعلم والانماط والتماس عيوب الناس وإظهار المرح وإفشاؤه وإكثار الضحك وإظهار المعصية والإيذاء والاستهزاء والإعانة على الباطل والانتقام للنفس وإثارة الفتن والاختيال والاستماع لحديث قوم وهم له كارهون والاستطالة والأمن من مكر الشيطان والإصرار على الذنب مع رجاء المغفرة واستعظام مايعطيه وإظهار الفقر مع الكفاية والبغي والبهتان والبخل والشح والبطالة والتجسس والتبذير والتعمق والتملق والتذلل للأغنياء لغنائهم والتعيير والتحقير وتزكية النفس والتجبر والتبختر والتكلف والتعرض للتهم والتكلم بالمنهي والتشدق وتضييع الوقت بما لا يعني والتكذيب والتسفيه والتنابز بالألقاب والتعبيس والتفريط والتسويف في الأجل والتمني المذموم والتخلق بزي الصالحين زورا وتناول الرخص بالتأويلات والتساهل في تدارك الغيرة والتهور والتدبير للنفس والجهل وجحد الحق والجدال والجفاء والجور والجبن والحرص والحقد والحسد والحمق وحب الشهوة وحب الدنيا وحب الرياسة والجاه وإفشاء العيب والحزن الدائم والخديعة والخيبة والخيانة وخلف الوعد والخيلاء والدخول فيما لا يعني والذم والذل والرياء والركون للأغيار ورؤية الفضل على الأقران وسوء الظن والسعاية والشماتة والشره والشرك الخفي وصحبة الأشرار والصلف وطول الأمل والطمع والطيرة وطاعة النساء وطلب العوض على الطاعة وسوء الظن والظلم والعجلة والعجب والعداوة في غير الدين والغضب والغرور والغفلة والغدر والفسق والفرح المذموم والقسوة وقطع الرحم والكبر وكفران النعمة والعشيرة والكسل وكثرة النوم واللوم والمداهنة والملاحاة ومجالسة الاغنياء لغناهم والمزاح المفرط والنفاق والنية الفاسدة وهجر المسلم وهتك السر والوقوع في العرض والوقوع في غلبه الدين واليأس من الرحمة (الحارث) ابن أبي أسامة في سنده (والحاكم في) كتاب (الكنى) والألقاب وكذا ابو نعيم والديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه ابن حبان في الضعفاء من حديث أبي هريرة والبيهقي في الشعب عن ابن عباس وابن عمر وضعفها.

(سوء المجالسة[1] شح وفحش وسوء خلق) بالضم فينبغي الحذر من ذلك وإكرام الجلساء وحسن الأدب معهم ومعاملتهم بالتواضع والإنصاف (ابن المبارك) في الزهد وكذا العسكري في الأمثال (عن سليمان بن موسى مرسلا) هو الأموي مولاهم الدمشقي الاشدق أحد الأئمة قال النسائي غير قوي وقال البخاري له مناكير مات سنة تسعة عشر ومائة وهذا الحديث معدود من الامثال والحكم.

(سوداء) كذا في النسخ والذي رأيته في أصول صحيحة مصححة بخط الحافظ ابن حجر من الفردوس وغيره سوآء على وزن سوعاء وهي القبيحة الوجه يقال رجل أسوء وامرأة سوآء، ذكره الديلمي (ولود) أي كثيرة الولادة (خير من حسناء لاتلد) لأن النكاح وضعه أصالة لطلب النسل والشرع ورد به والعرب تقول من لم يلد فلا ولد

---

(١) الجلوس غير القعود لأن الأول الانتقال من سفل إلى علو والثاني الانتقال من علو إلى سفل فيقال للقائم والساجد اجلس ولمن هو قائم اقعد وقد يستعملان بمعنى التمكن والحصول فيكونان بمعنى واحد ومنه يقال جلس متربعا وقعد متربعا وجلس بين شعبها أي حصل وتمكن

الجنّةِ . يُقالُ : ادْخُلِ الجنّةَ ، فيَقولُ : يارَبِّ وأبَوايَ ، فيُقالُ لَهُ : ادْخُلِ الجنّةَ أنْتَ وأبَواكَ - (طب) عن معاوية بن حيدة - (ض)

٤٧٢٥ — سُورَةُ الكَهفِ تُدعَى فى التَّوراةِ الحائِلَةَ ، تَحُولُ بَيْنَ قارِئِها وبَيْنَ النّارِ - (هب) عن ابن عباس (ض)

٤٧٢٦ — سُورَةٌ مِنَ القُرآنِ ماهِيَ إلّا ثَلاثُونَ آيَةً خاصَمَتْ عَنْ صاحِبِها حَتّى أدْخَلَتْهُ الجَنّةَ ، وهِيَ تَبارَكَ - (طس) والضياء عن أنس - (صح)

٤٧٢٧ — سُورَةُ تَبارَكَ هِيَ المانِعَةُ مِنْ عَذابِ القَبْرِ - ابن مردويه عن ابن مسعود - (ح)

٤٧٢٨ — سَوُّوا صُفُوفَكُمْ ، فَإنَّ تَسوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إقامَةِ الصَّلاةِ - (حم ق د ه) عن أنس - (صح)

(وإنى مكاثر بكم الامم) الماضين يوم القيامة (حتى بالسقط لايزال محبنطئاً) أى متغضبا ممتنعا امتناع طلب لاامتناع إباء (على باب الجنة) حين أذن له بالدخول (يقال ادخل الجنة فيقول يارب وأبواى فيقال له ادخل الجنة أنت وأبواك) والكلام فى الأبوين المسلمين كما هو ظاهر مكشوف (طب) وكذا الديلمى (عن معاوية بن حيدة) قال الهيثمى فيه على بن الربيع وهو ضعيف ورواه أيضا ابن حبان فى الضعفاء من رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال الحافظ العراقى ولايصح وأورده فى الميزان فى ترجمة على بن الربيع من حديثه عن بهز عن أبيه عن جده وقال قال ابن حبان هذا منكر لاأصل له ولما كثرت المناكير فى روايته على المذكور بطل الاحتجاج به .

(سورة الكهف تدعى فى التوراة الحائلة) أو الحاجزة قالوا يارسول الله وما الحائلة قال (تحول) أى تحجز (بين قارئها وبين النار) أى وبين دخول نار جهنم يوم القيامة بمعنى أنها تحاجج وتخاصم عنه كما فى رواية (هب عن ابن عباس)

(سورة من القرآن ماهى إلاثلاثون آية) أى ثلاثون جماعة من كلمات القرآن قال ابن حجر الآية العلامة وآية القرآن علامة على تمام الكلام ولأنها جماعة من كلمات القرآن والآية تقال للجماعة اه (خاصمت) أى حاجت ودافعت (عن صاحبها) أى قارئها المداوم لتلاوتها بتدبير وتأمل واعتبار وتبصر (حتى أدخلته الجنة) بعد ما كان ممنوعا من دخولها لما اقترفه من الذنوب (وهى تبارك) فى رواية وهى سورة تبارك قال القاضى هذا وما اشبهه عبارة عن اختصاص هذه السورة ونحوها بمكان من الله تعالى وقربه لايضيع أجر من حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من ضيعها اه وأولى منه ماقيل المراد بمحاجتها أنه تعالى يأمر من شاء من الملائكة أن يقوم بذلك عنه قال الطيبى وفى هذا الإبهام ثم البيان بقوله وهى تبارك نوع تفخيم وتعظيم لشأنها إذ لوقيل سورة تبارك خاصمت لم يكن بهذه المنزلة وهذا الحديث قداحتج به من الأئمة من ذهب إلى أن البسملة ليست آية من كل سورة قالوا لايختلف العادون أن تبارك ثلاثون آية غير البسملة (طس) وكذا فى الصغير (والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر حديث صحيح فقد أخرج مسلم بهذا الإسناد حديثا آخر وأخرج البخارى به حديثين

(سورة تبارك هى المانعة من عذاب القبر) أى الكافة له عن قارئها إذامات ووضع فى قبره لوأنها إذا قرئت على قبر ميت منعت عنه العذاب ويؤخذ منه ندب ما اعتيد من قراءة خصوص السورة للزوار على القبور (ابن مردويه) فى تفسيره (عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه قال الحافظ ابن حجر فى أماليه إنه حسن وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرجه أحد من الستة وليس كذلك فقد خرجه الترمذى بالزيادة من حديث الحبر ولفظه سورة تبارك هى المانعة هى المنجية من عذاب الله وأخرجه الحاكم والبيهقى وغيرهما عن ابن مسعود من قوله

(سوّوا صفوفكم) أى اعتدلوا فيها على سمت واحد وسدوا فرجها ثم عقبه بما هو كالتعليل له حيث قال (فانّ تسوية

٤٧٢٩ - سَوُّوا صُفُوفَكُمْ ، لَا تَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ - الدارمى عن البراء - (صح)

٤٧٣٠ - سَوُّوا صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ - (ه) عن النعمان بن بشير - (صح)

٤٧٣١ - سَوُّوا الْقُبُورَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ إِذَا دَفَنْتُمْ - (طب) عن فضالة بن عبيد - (ض)

٤٧٣٢ - سَلَامَةُ الرَّجُلِ فِي الْفِتْنَةِ أَنْ يَلْزَمَ بَيْتَهُ - (فر) وأبو الحسن بن المفضل المقدسى فى الأربعين المسلسلة عن أبى موسى - (ض)

الصفوف) فى رواية الصف بالإفراد والمراد به الجنس (من إقامة الصلاة) أى من تمامها وكمالها او من جملة إقامتها وهى تعديل أركانها وحفظها من أن يقع زيغ فى فرائضها وسننها وأخذ بظاهره ابن حزم فأوجب التسوية لأن الإقامة واجبة وكل شىء من الواجب واجب ومنع بأن حسن الشىء زيادة على تمامه ولا يضره رواية من تمام الصلاة لأن تمام الشىء عرفا أمر زائد على حقيقته غالباً والمسوى لها هو الإمام وكذا غيره لكنه أولى والسر فى تسويتها مبالغة المتابعة فقد روى مسلم من حديث جابر بن سمرة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها ؟ قلنا وكيف تصف عند ربها قال يتمون الصفوف الاول ويتراصون فى الصف والمطلوب من تسويتها محبة الله لعباده (حم ق د ن عن أنس) واللفظ للبخارى

(سووا صفوفكم) عند الشروع فى الصلاة (لا تختلف) أى لئلا تختلف (قلوبكم) أى هواها وإرادتها والقلب تابع للأعضاء فإن اختلفت اختلف وإذا فسد فسدت الاعضاء لأنه رئيسها (الدارمى) فى مسنده (عن البراء) بن عازب وفى الباب عن غيره أيضا

(سووا صفوفكم[1]) أى اعتدلوا على سمت واحد حتى تصيروا كالرمح أو القدح أو الرقيم أو سطر الكتابة (و ليخالفن الله) أى أو ليوقعن الله المخالفة (بين وجوهكم) بأن تفرقوا فيأخذ كل وجهاً غير الذى أخذ صاحبه لأن تقدم البعض على البعض مظنة للكبر المفسد للقلوب وسبب لتأثرها الناشئ عنه الحنق والضغائن فالمراد ليوقعن العداوة والبغضاء بينكم ومخالفة الظاهر سبب لاختلاف الباطن وقيل المراد وجود قلوبكم بدليل قوله فيما قبله تختلف قلوبكم وقيل المخالفة فى الجزاء فيجازى مسوى الصفوف بخير والخارج عنه بشر والوعيد على عدم التسوية للتغليظ لا للتحريم (ه عن النعمان بن بشير)

(سووا القبور على وجه الأرض إذا دفنتم) الموتى فيها وهذا أمر ندب فعلم أن تسطيح القبر أفضل من تسنيمه وقد صح عن القاسم بن محمد أن عمته عائشة كشفت له عن قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فإذا هى مسطحة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء ورواية البخارى أنه مسنم حملها البيهقى على أن تسنيمه حادث لما سقط جداره وأصلح زمن الوليد وقيل عمر بن عبدالعزيز وكون التسطيح صار شعار الروافض لا يؤثر لأن السنة لا تترك لفعل أهل البدعة لها (هب عن فضالة بن عبيد) ظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يخرجه أحد من الستة والأمر بخلافه فقد عزاه الديلمى إلى مسلم والنسائى وكذا لأحمد

(سلامة الرجل فى الفتنة أن يلزم بيته) يعنى المحل الذى هو مسكنه بيتا أو غيره قال الخطابى العزلة عند الفتنة سنة الانبياء وسيرة الحكماء فلا أعلم لمن عابها عذرا ولا سلم من تجنبها خرا لا سيما فى هذا الزمان (فر) فى المسلسلات وأبو سعيد السمان (وأبو الحسن بن المفضل المقدسى فى الأربعين المسلسلة عن أبى موسى) الاشعرى ، وله شواهد ، وقد أفرد الخطيب فى العزلة جزءا

---

(١) وسبب الحديث كما فى ابن ماجه عن النعمان بن بشير قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوى الصف حتى يجعله مثل الرمح أو القدح فرأى صدر رجل ناتئا فقال صلى الله عليه وسلم سووا - فذكره

٤٧٣٣ — سيأتيكم أقوام يطلبون العلم، فإذا رأيتموهم فقولوا لهم: مرحبًا بوصية رسول الله، وأقنوهم،
(ه) عن أبي سعيد - (ح)

٤٧٣٤ — سيأتي عليكم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاثة درهم حلال، أو أخ يستأنس به، أو سنة يعمل بها - (طس حل) عن حذيفة - (ض)

٤٧٣٥ — سيأتي على أمتي زمان يكثر فيه القراء، ويقل الفقهاء، ويقبض العلم، ويكثر الهرج، ثم يأتي من بعد ذلك زمان يقرأ القرآن رجال من أمتي لا يجاوز تراقيهم، ثم يأتي من بعد ذلك زمان يجادل المشرك بالله المؤمن في مثل ما يقول - (طس ك) عن أبي هريرة - (صح)

٤٧٣٦ — سيأتي على الناس زمان يخير فيه الرجل بين العجز والفجور، فمن أدرك ذلك الزمان فليختر

(سيأتيكم أقوام يطلبون العلم فإذا رأيتموهم فقولوا لهم مرحبا) أي رحبت بلادكم واتسعت وأتيتم أهلا لا غربا فاستأنسوا ولا تستوحشوا وهو مصدر استغنى به عن الفعل وألزم النصب (بوصية رسول الله) وقد درج السلف على قبول وصيته فكان أبو حنيفة يكثر مجالسة طلابه ويخصهم بمزيد الإكرام وصرف العناية في التعظيم وكان البويطي يدنيهم ويقربهم ويعرفهم فضل الشافعي وفضل كتبه ويحضهم على الاشتغال ويعاملهم بأشرف الأحوال (وأقنوهم) بالقاف أي علموهم وفي رواية الديلمي وغيره بالقاف والنون يعني أرضوهم من أقنى أي أرضى وقيل لقنوهم وقيل أعينوهم (ه عن أبي سعيد) الخدري رمز المصنف لحسنه ورواه عنه الخيلسي والديلمي وغيرهما

(سيأتي عليكم زمان لا يكون فيه شيء أعز من ثلاثة درهم حلال أو أخ يستأنس به أو سنة يعمل بها) أما الدرهم الحلال فقد عز وجوده قبل الآن بعدة قرون وأما الأخ الذي يوثق به فأعز قال الزمخشري والصديق هو الصادق في وده ذلك الذي يهمه ما أهمك وهو أعز من بيض الانوق وأما السنة التي يعمل بها فأعز منهما لتطابق أكثر الناس على البدع والحوادث وسكوت الناس عليها حتى لا يكاد ينكر ذلك ومن أراد التفصيل فليطلع على كتاب المدخل لابن الحاج يرى العجب العجاب (طس حل) وكذا الديلمي (عن حذيفة) ثم قال أبو نعيم غريب من حديث الثوري تفرد به روح بن صلاح قال ابن عدي وهو ضعيف وقال الهيثمي فيه روح بن صلاح ضعفه ابن عدي ووثقه الحاكم وابن حبان وبقية رجاله ثقات.

(سيأتي على أمتي زمان يكثر فيه القراء) الذين يحفظون القرآن عن ظهر قلب ولا يفهمون معانيه (وتقل الفقهاء) أي العارفون بالاحكام الشرعية (ويقبض العلم) أي بموت أصحابه كما صرح به في الخبر الآخر (ويكثر الهرج) أي القتل والفتن (ثم يأتي من بعد ذلك زمان يقرأ فيه القرآن رجال من أمتي) أمة الإجابة (لا يجاوز تراقيهم) جمع ترقوة وهي عظام بين ثغرة النحر والعاتق يعني لا يخلص عن ألسنتهم وآذانهم إلى قلوبهم (ثم يأتي من بعد ذلك زمان يجادل فيه المشرك بالله المؤمن في مثل ما يقول) أي يخاصمه ويغالبه ويقابل حجته بحجة مثلها في كونها حجة ولكن حجة الكافر باطلة داحضة وحجة المؤمن صحيحة ظاهرة (طس ك عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

(سيأتي على الناس زمان يخير فيه الرجل بين العجز والفجور) أي بين أن يعجز ويبعد ويقهر وبين أن يخرج عن طاعة الله (فمن أدرك ذلك الزمان) وخير (فليختر) وجوبا (العجز على الفجور) لأن سلامة الدين واجبة التقديم والمخير هم الأمراء وولاة الأمور (ك) في الأهوال من حديث محمد بن يعقوب عن أحمد العطاردي عن أبي معاوية عن ابن أبي هند عن شيخ من بني قشير (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رواه أحمد وأبو يعلى عن شيخ عن أبي هريرة وبقية رجاله ثقات اه وليس بسديد كيف وأحمد بن عبد الجبار

الْعَجْزَ عَلَى الْفُجُورِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٤٧٣٧ — سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالْفُرَاتُ وَالنِّيلُ كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٤٧٣٨ — سَيَخْرُجُ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَشْرَبُونَ الْقُرْآنَ كَشُرْبِهِمُ اللَّبَنَ - (طب) عن عقبة بن عامر

٤٧٣٩ — سَيَخْرُجُ أَهْلُ مَكَّةَ ثُمَّ لَا يَعْبُرُهَا إِلَّا قَلِيلٌ، ثُمَّ تَمْتَلِئُ وَتُبْنَى، ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا فَلَا يَعُودُونَ فِيهَا أَبَدًا - (حم) عن عمر - (ض)

٤٧٤٠ — سَيَخْرُجُ نَاسٌ إِلَى الْمَغْرِبِ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وُجُوهُهُمْ عَلَى ضَوْءِ الشَّمْسِ - (حم) عن رجل (ض)

٤٧٤١ — سَيِّدُ الْإِدَامِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ، وَسَيِّدُ الشَّرَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْمَاءُ، وَسَيِّدُ الرَّيَاحِينِ

العطاردى أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال في الميزان ضعفه غير واحد وقال ابن عدى أجمعوا على ضعفه ولم أر له حديثا منكراً إنما ضعفوه لكونه لم يلق من حديث عنهم ولان الطين كان يكذب وقال الدارقطني لابأس به واختلف فيه شيوخنا

(سيحان) من السيح وهو جرى الماء على وجه الارض وهو نهر العواصم بقرب مصيصة وهو غير سيحون (وجيحان) نهر أدنة وسيحون نهر بالهند أوالسند وجيحون نهر بلخ وينتهى إلى خوارزم فمن زعم أنهما هما فقد وهم فقد حكى النووى الاتفاق على المغايرة (والفرات) نهر بالكوفة (والنيل) نهر مصر (كل) منها (من أنهارالجنة) أى هى لعذوبة مائها وكثرة منافعها وهضمها وتضمنها لمزيد البركة وتشرفها بورود الأنبياء وشربهم منها كأنها من أنهار الجنة أو أنه سمى الانهار التى هى أصول أنهار الجنة بتلك الأسامى ليعلم أنها فى الجنة بمثابة الأنهار الأربعة فى الدنيا أو أنها مسميات بتلك التسميات فوقع الاشتراك فيها أو هو على ظاهره ولهامادة من الجنة وقال الطيبى سيحان مبتدأ وكل مبتدأ ثان والتقدير كل منهما ومن أنهار الجنة خبر المبتدأ والجملة خبر الاول ومن إما ابتدائية أى ناشئة منها أو اتصالية أو تبعيضية (م) فى صفة الجنة (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى .

(سيخرج أقوام من أمتى يشربون القرآن كشربهم اللبن) أى يسلقونه بألسنتهم من غير تدبر لمعانيه ولا تأمل فى أحكامه بل يمر على ألسنتهم كما يمر اللبن المشروب عليها بسرعة (طب عن عقبة بن عامر) قال الهيثمى رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يخرجه أحد من الستة وهو ذهول عجيب فقد خرجه مسلم باللفظ المزبور عن أبى هريرة وهكذا عزاه له فى مسند الفردوس وغيره

(ستخرج أهل مكة) منها (ثم لايعبرها إلا قليل ثم تمتلئ) بالناس (وتبنى) فيها الأبنية (ثم يخرجون منها) مرة ثانية (فلا يعودون فيها) بعد ذلك (أبداً) إلى قيام الساعة (حم عن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أبو يعلى قال الهيثمى وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح

(سيخرج ناس إلى المغرب يأتون يوم القيامة وجوههم على ضوء الشمس) فى الضياء والإشراق والجمال البارع (حم) من حديث أبى مصعب (عن رجل) من الصحابة قال أبو مصعب قدم رجل من أهل المدينة فرأوه مؤثراً فى جهاده فسألوه فاخبرهم أنه يريد المغرب وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

(سيد الإدام فى الدنيا والآخرة اللحم) قال الطيبى مستعار من الرئيس المقدم الذى يصمد إليه فى الحوائج ويرجع إليه فى المهمات والجامع لمانى الاقوات ومحاسنها هو اللحم ويطلق السيد أيضا على الفاضل ومنه خبر قوموا إلى سيدكم أى أفضلكم واللحم سيد المطعومات لأن به تعظم قوة الحياة فى الشخص المتغذى به قال ابن حجر قد دلت الأخبار

فى الدُّنيا وَالآخِرَةِ الفَاغِيَةُ - (طس) وأبو نعيم فى الطب (هب) عن بريدة - (ض)

٤٧٤٢ - سَيِّدُ الأَدْهانِ البَنَفْسِجِ، وإِنَّ فَضْلَ البَنَفْسِجِ عَلَى سَائِرِ الأَدْهَانِ كَفَضْلِي عَلَى سَائِرِ الرِّجَالِ - الشيرازى فى الألقاب عن أنس، وهو أمثل طرقه - (ض)

٤٧٤٣ - سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ

على إيثار اللحم ماوجد إليه سبيلا وما ورد عن عمر وغيره من السلف من إيثار أكل غيره عليه فإما لقمع النفس عن تعاطى الشهوات والإدمان عليها وإما لكراهة الاسراف والاسراع فى تبذير المال لقلة الشيء عندهم إذ ذاك وقد اختلف فى الإدام والجمهور أنه مايؤكل به الخبز مما يطيبه سواء كان مركبا أم لا، واشترط أبو حنيفة الاصطباغ (وسيد الشراب فى الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين فى الدنيا والآخرة الفاغية) نور الحناء وهى من أطيب الرياحين معتدلة فى الحر واليبس فيها بعض قبض وإذا وضعت بين ثياب الصوف منعت السوس ومنافعها كثيرة (طس وأبو نعيم ف) كتاب (الطب) النبوى (هب) كلهم (عن بريدة) بن الحصيب قال الهيثمى فيه سعيد بن عنبسة العطان لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفى بعضهم كلام لايضره وقال ابن القيم إسناده ضعيف

(سيد الأدهان البنفسج، إن فضل البنفسج على سائر الأدهان كفضلي على سائر الرجال) لعموم منافعه وجموم فضائله وهو بارد رطب ينفع الصداع الحار ويرطب الدماغ ينوم ويسهل حركة المفاصل ومنافعه لاتحصى ومزاياه لاتستقصى (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب) من حديث إبراهيم بن أحمد الوراق عن محمد بن عمر عن محمد ابن صالح الترمذى عن داود بن حماد عن أبى ركاز عن محمد بن ثابت عن ثابت البنانى (عن أنس) وهذا الحديث له طرق كثيرة كلها معلولة (وهو) أى هذا الطريق (أمثل طرقه) ومع ذلك فمحمد بن ثابت ضعيف وقال ابن القيم فى التنقيح حديثان باطلان موضوعان هذا أحدهما والثانى فضل دهن البنفسج على الأدهان كفضل الإسلام على سائر الأديان

(سيد الاستغفار) أى أفضل أنواع الأذكار التى تطلب بها المغفرة هذا الذكر الجامع لمعانى التوبة كلها والاستغفار طلب المغفرة والمغفرة الستر للذنوب والعفو عنها قال الطيبى لما كان هذا الدعاء جامعاً لمعانى التوبة كلها استعير له اسم السيد وهو فى الأصل الرئيس الذى يقصد فى الحوائج ويرجع إليه فى المهمات (أن يقول) أى العبد وثبت فى رواية أحمد والنسائى سيد الاستغفار أن يقول العبد وفى رواية للنسائى تعلموا سيد الاستغفار أن يقول العبد (اللهم أنت ربى لاإله إلا أنت خلقتنى) قال ابن حجر فى نسخة معتمدة من البخارى تكرير أنت وسقطت الثانية من معظم الروايات (وأنا عبدك) يجوز أن تكون مؤكدة وأن تكون مقررة أى أنا عابدلك كقوله «وبشرناه بإسحاق نبياً» ذكره الطيبى (وأنا على عهدك ووعدك) أى ماعاهدتك عليه وواعدتك من الإيمان بك وإخلاص الطاعة لك ذكره بعضهم، وقال المؤلف: العهد ما أخذ عليهم فى عالم الذر يوم «ألست بربكم» والوعد ماجاء على لسان النبى صلى الله عليه وسلم أن من مات لايشرك بالله دخل الجنة (ما استطعت) أى مدة دوام استطاعتى ومعناه الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه تعالى (أعوذ بك من شر ماصنعت أبوء لك) أى أعترف وألتزم (بنعمتك على) وأصل البوء اللزوم ومنه خبر فقد باء بها أحدهما أى التزمه ورجع (وأبوء بذنبى) أى أعترف أيضا وقيل معناه أحمله برغمى لاأستطيع صرفه عنى وقال الطيبى اعترف أولا بأنه تعالى أنعم عليه ولم يقيده ليشمل كل الإنعام ثم اعترف بالتقصير وأنه لم يقم بأداء شكرها وعده ذنباً مبالغة فى التقصير وهضم النفس (فاغفر لى فإنه لايغفر الذنوب إلا أنت) فائدة الإقرار بالذنب أن الاعتراف يمحق الاقتراف كما قيل:

لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - (حم خ ن) عن شداد ابن أوس - (صح)

٤٧٤٤ — سَيِّدُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللهِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، أَعْظَمُ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ وَالْفِطْرِ ، وَفِيهِ خَمْسُ خِصَالٍ : فِيهِ خَلَقَ آدَمَ ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَى الْأَرْضِ وَفِيهِ تُوُفِّيَ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ الْعَبْدُ فِيهَا اللهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ مَالَمْ يَسْأَلْ إِثْمًا أَوْ قَطِيعَةَ رَحِمٍ ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ ، وَمَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ

فإن اعتراف المرء يمحو اقترافه ¤ كما أن إنكار الذنوب ذنوب

(من قالها من النهار موقناً بها) أى مخلصاً من قلبه مصدقا بثوابها (فمات من يومه ذلك قبل أن يمسى) أى يدخل فى المساء (فهو من أهل الجنة) أى ممن استحق دخولها مع السابقين الأولين أوبغير سبق عذاب إلا فكل مؤمن يدخلها وإن لم يقلها (ومن قالها من الليل وهو موقن فمات قبل أن يصبح) أى يدخل فى الصباح (فهو من أهل الجنة) بالمعنى المذكور قال ابن أبى حمزة جمع فى الحديث من بديع المعانى وحسن الألفاظ مايحق له أن يسمى سيد الاستغفار ففيه الإقرار لله وحده بالألوهية والعبودية والاعتراف بأنه الخالق والإقرار بالعهد الذى أخذه عليه والرجاء بما وعده به والاستغفار من شر ماجنى على نفسه وإضافة النعم إلى موجدها وإضافة الذنب إلى نفسه ورغبته فى المغفرة واعترافه بأنه لايقدر على ذلك إلا هو وكل ذلك إشارة إلى الجمع بين الحقيقة والشريعة لأن تكاليف الشريعة لاتحصل إلا إذا كان عون من الله قال ويظهر أن اللفظ المذكور إنما يكون سيد الاستغفار إذا جمع صحة النية والتوجه والأدب (حم خ ن عن شداد بن أوس) ورواه عنه أيضاً الطبرانى وغيره

(سيد الأيام عند الله يوم الجمعة) أى أفضلها لأن السيد أفضل القوم كما ورد قوموا إلى سيدكم أى أفضلكم أو أريد مقدمها فإن الجمعة متبوعة كما أن السيد يتبعه القوم ذكره القرطبى (أعظم) عند الله (من يوم النحر والفطر) أى من يوم عيد النحر ويوم عيد الفطر الذى ليس يوم جمعة (وفيه خمس خلال) جمع خلة بفتح الخاء وهى الخصلة وهذا جواب عن سؤال: ماذا فيه من الخير؟ فدل على أن الخلال الخمس خيرات وفواضل تستلزم فضيلة اليوم الذى تقع فيه (فيه خلق) الله (آدم وفيه أهبط من الجنة إلى الأرض) الهبوط ضد الصعود (وفيه توفى وفيه ساعة) أى لحظة لطيفة (لايسأل العبد فيها الله شيئاً إلا أعطاه إياه مالم يسأل إثماً أوقطيعة رحم) أى هجران قرابة بنحو إيذاء أو صد (وفيه تقوم الساعة) أى القيامة (وما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا ريح ولا جبل ولا حجر إلا وهو مشفق من يوم الجمعة) أى خائف منها من قيام القيامة فيه والحشر والحساب ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى قد اصطفى الله من كل جنس نوعا ومن كل نوع شخصاً واختاره عناية منه بذلك المختار أو بالغير بسببه وقد يختار من الجنس النوعين والثلاثة ومن النوع الشخصين وأكثر فاختار من النوع الإنسانى المؤمنين ومن المؤمنين الأولياء ومن الأولياء الأنبياء ومن الأنبياء الرسل وفضل الرسل بعضهم على بعض ولولا ورود النهى عن التفضيل بين الأنبياء لعينت الأفضل ولما خص الله من الشهور رمضان وسماه باسمه فإن من أسمائه تعالى رمضان خص الله من أيام الأسبوع يوم العروبة وهو الجمعة وعرف الأمم أن لله يوما اختصه من السبعة أيام وشرفه على أيام الأسبوع ولهذا يغلط من يفضل بينه وبين يوم عرفة وعاشوراء فإن فضل ذلك يرجع إلى مجموع أيام السنة لا إلى أيام الأسبوع ولهذا قد يكون يوم عرفة أوعاشوراء أو يوم جمعة وقد لايكون ويوم الجمعة لايتبدل ففضل يوم الجمعة ذاتى وفضل يوم عرفة وعاشوراء لأمور عرضت إذا وجدت فى أى يوم كان كان الفضل لذلك اليوم لهذا العارض فيدخل مفاضلة عرفة وعاشوراء فى المفاضلة بين

وَلَا رِيحٍ وَلَا جَبَلٍ وَلَا حَجَرٍ إِلَّا وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - الشافعى - (حم تخ) عن سعد بن عبادة

٤٧٤٥ - سَيِّدُ السِّلْعَةِ أَحَقُّ أَنْ يَسَامَ - (د) فى مراسيله عن أبى حسين - (صح)

٤٧٤٦ - سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - (ك) عن جابر (طب) عن على (صح)

٤٧٤٧ - سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ - (ك) والضياء عن جابر - (صح)

٤٧٤٨ - سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ، مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ، لَمْ يَنْحَلْ ذَلِكَ أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مِنَ الْأُمَمِ

الأسباب العارضة الموجبة للفضل فى ذلك النوع كما أن رمضان إنما فضله على الشهور فى الشهور القمرية لا الشمسية فيتشرف ذلك الشهر الشمسى بكون رمضان فيه فلما ذكر الله شرف اليوم ولم يعينه بل وكلهم لاجتهادهم اختلفوا فقالت النصارى أفضل الايام الاحد لانه يوم الشمس وأول يوم خلق الله فيه السموات والأرض فلما ابتدأ فيه الخلق إلا لشرفه على بقية الأيام فاتخذته عيداً وقالت اليهود السبت فإن الله فرغ من الخلق فى يوم العروبة واستراح يوم السبت وزعموا أن هذا فى التوراة فلا نصدقهم ولا نكذبهم وأعلم الله نبينا بأن الأفضل يوم الجمعة لانه الذى خلق فيه هذه النشأة الإنسانية التى خلق المخلوقات من يوم الاحد إلى الخميس من أجلها فلابد أن يكون أفضل الأوقات وفى حديث ضعيف إن الساعة تقوم فى نصف رمضان يوم الجمعة وكانوا إذا كان أول رمضان الجمعة أشفقوا حتى ينتصف (الشافعى) فى مسنده (حم تخ عن سعد بن عبادة) سيد الخزرج وإسناده حسن

(سيد السلعة) بكسر المهملة البضاعة أى صاحبها (أحق أن يسام) بالبناء للمفعول أى يسومه المشترى بأن يقول له بكم تبيع سلعتك يقال سام البائع السلعة سوماً عرضها للبيع وساهها المشترى واستامها طلب من البائع أن يبيعها له ومنه خبر لايسوم أحدكم على سوم أخيه أى لايشترى، ويجوز حمله على البائع وصورته أن يعرض رجل على المشترى سلعة بثمن فيقول آخر عندى مثلها أقل من هذا الثمن فيكون النهى عاما فى البائع والمشترى (د فى مراسيله عن أبى حسين) المكلى بضم المهملة زيد بن الحباب وفى نسخة أبى حصين نفتح أوله ابن أحمد بن عبدالله بن يونس اسمه عبد الله يروى عنه أبو داود

(سيد الشهداء) جمع شهيد سمى به لان روحه شهدت أى حضرت دار السلام عند موته وروح غيره إنما تشهدها يوم القيامة أو لانه تعالى يشهد له بالجنة أو لان ملائكة الرحمة يشهدونه أو لكونه شهد ما أعد الله له من الكرامة أو لغير ذلك (عند الله يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب) خص سيادته بيوم القيامة لانه يوم انكشاف الحقائق وجمع جميع الخلائق وهذا عام مخصوص بغير من استشهد من الانبياء فالمراد سيد شهداء هذه الأمة أى شهداء المعركة كما قاله الزين العراقى ليخرج عمر وعثمان وعلىّ (ك) فى الجهاد من حديث أبى حماد وفى المناقب (عن جابر) بن عبد الله (طب عن علىّ) أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى فقال أبو حماد هو الفضل بن صدقة قال النسائى متروك وقال الهيثمى فيه عند الطبرانى علىّ بن الحرور وهو متروك

(سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب) عم المصطفى صلى الله عليه وسلم استشهد يوم أحد (ورجل قام إلى إمام جائر فأمره) بالمعروف (ونهاه) عن المنكر (فقتله) لأجل أمره أو نهيه عن ذلك فحمزة سيد شهداء الدنيا والآخرة والرجل المذكور سيد الشهداء فى الآخرة لمخاطرته بأنفس ما عنده وهى نفسه فى ذات الله تعالى (ك) فى مناقب الصحابة والديلمى (والضياء) المقدسى (عن جابر) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى بأن فيه حفيد الصفار لايدرى من هو اه. وفى الباب ابن عباس باللفظ المزبور عند الطبرانى قال الهيثمى وفيه ضعف

(سيد الشهداء جعفر بن أبى طالب معه الملائكة) أى يطيرون معه مصاحبين له ويطير معهم (لم ينحل) بالبناء

غيره، شيء أكرم الله به محمدا - أبو القاسم الحرقي في أماليه عن علي - (ح)

٤٧٤٩ — سيد الشهور شهر رمضان، وأعظمها حرمة ذو الحجة - البزار (هب) عن أبي سعيد - (ح)

٤٧٥٠ — سيد الفوارس أبو موسى - ابن سعد عن نعيم بن يحيى مرسلا - (ض)

٤٧٥١ — سيد القوم خادمهم - عن أبي قتادة (خط) عن ابن عباس - (ض)

٤٧٥٢ — سيد القوم خادمهم وساقيهم آخرهم شربا - أبو نعيم في الأربعين الصوفية عن أنس - (ض)

٤٧٥٣ — سيد القوم في السفر خادمهم، فمن سبقهم بخدمة لم يسبقوه بعمل إلا الشهادة - (ك) في تاريخه (هب) عن سهل بن سعد - (ض)

للمفعول أي لم يعط (ذلك أحد ممن مضى من الأمم غيره شيء أكرم الله به) نبيه وابن عمه (محمداً) افضل الأنبياء (أبو القاسم الحرقي في أماليه عن علي)

(سيد الشهور شهر رمضان) أي هو أفضلها (وأعظمها حرمة ذوالحجة) لأن فيه يوم الحج الأكبر ويوم عيد الأضحى قال شيخ الطريقين السهروردي رمضان أفضل من الحجة وإذا قوبلت الجملة بالجملة وفضلت إحدى الجملتين على الأخرى لايلزم تفضيل كل أفراد الجملة ويؤيده أن جنس الصلاة أفضل من جنس الصوم وصوم يوم أفضل من ركعتين (البزار) في مسنده (هب عن أبي سعيد) الخدري رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه يزيد بن عبدالملك النوفلي ضعفوه اه.

(سيد الفوارس أبو موسى) الأشعري، الفوارس جمع فارس ويجمع أيضاً على فرسان وهو المستعمل وأما فوارس فهو شاذ كما في المصباح وغيره لأن فواعل إنما هو جمع فاعلة مثل ضاربة وضوارب وصاحبة وصواحب (ابن سعد) في الطبقات (عن نعيم بن يحيى مرسلا)

(سيد القوم خادمهم) لأن السيد هو الذي يفزع إليه في النوائب فيتحمل الأثقال عنهم فلما تحمل خادمهم عنهم الأمور وكفاهم مؤنتهم وقام بأعباء مالا يطيقونه كان سيدهم بهذا الاعتبار ثم إن المصنف لم يذكر من خرجه (عن أبي قتادة) وعزاه في الدرر المشتهرة لابن ماجه من حديث أبي قتادة وفي درر البحار للترمذي (خط) عن يحيى بن أكثم عن أبيه عن جده عن عكرمة (عن ابن عباس) وفيه قصة طويلة ليحيى ورواه أيضا السلمي في آداب الصحبة عن عقبة ابن عامر قال في المواهب وفي سنده ضعف وانقطاع

(سيد القوم خادمهم وساقيهم آخرهم شربا) وعليه أنشد البيهقي:

إذا اجتمع الإخوان كان أذلهم * لإخوانه نفساً أبر وأفضلا
وما الفضل في أن يؤثر المرء نفسه * ولكن فضل المرء أن يتفضلا

قال الغزالي: صحب المروزي أبا علي الرباطي فقال أبو علي أنت الأمير أم أنا؟ قال أنت فلم يزل يحمل الزاد على ظهره وأمطرت السماء فقام طول الليل على رأس رفيقه بكساء فكلما قال له لاتفعل يقول ألم تسلم لإمارة لي فلم تحكم علي؟ قال فوددت أني مت ولم أوقره (أبو نعيم في) الأحاديث (الأربعين الصوفية عن أنس) في صنيعه إشعار بأن الحديث لايوجد مخرجا لأحد من الستة وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المذكور عن أبي قتادة ورواه أيضا الديلمي

(سيد القوم في السفر خادمهم) أي ينبغي كون السيد كذلك لما وجب عليه من الإقامة بمصالحهم ورعاية أحوالهم أو معناه أن من يخدمهم وإن كان أدناهم ظاهراً فهو بالحقيقة سيدهم لحيازته للثواب وإليه الإشارة بقوله فمن سبقهم

٤٧٥٤ — سَيِّدُ النَّاسِ آدمُ ، وَسَيِّدُ الْعَرَبِ محمدٌ ، وَسَيِّدُ الرُّومِ صُهيبٌ ، وَسَيِّدُ الفُرسِ سَلمانُ ، وَسَيِّدُ الْحَبَشَةِ بِلَالٌ ، وَسَيِّدُ الجِبَالِ طُورِ سِينَا ، وَسَيِّدُ الشَّجَرِ السِّدرُ ، وَسَيِّدُ الأَشْهرِ الْحُرُمُ ، وَسَيِّدُ الأَيَّامِ الجُمعةُ ، وَسَيِّدُ الْكَلَامِ الْقُرآنُ ، وَسَيِّدُ الْقرآنِ الْبَقَرَةُ ، وَسَيِّدُ الْبَقَرةِ آيَةُ الْكُرسيِّ ، أَمَا إِنَّ فِيهَا خَمسَ كَلِمَاتٍ فِي كُلِّ كَلِمَةٍ خَمسُونَ بَرَكَةً - (فر) عن علي - (ض)

٤٧٥٥ — سَيِّدُ إِدَامِكُمُ الْمِلْحُ - (ه) والحكيم عن أنس - (ض)

بخدمة لم يسبقوه بعمل إلا الشهادة) لأنه شريكهم فيما يزاولونه من الأعمال بواسطة خدمته . ذكره الطيبي، وأنشد البيهقي

إن أخا الإحسان من يسعى معك ۞ ومن يضر نفسه لينفعك
ومن إذا ريب الزمان صدعك ۞ شتت فيك شمله ليجمعك

(ك في تاريخه) أي تاريخ نيسابور في ترجمة أبي الحسين الصفار من فقهاء أهل الري (هب عن سهل بن سعد) الساعدي ورواه عنه الديلمي أيضا . قال وفي الباب عن عقبة بن عامر

(سيد الناس آدم ، وسيد العرب محمد ، وسيد الروم صهيب ، وسيد الفرس سلمان ، وسيد الحبشة بلال ، وسيد الجبال طور سيناء ، وسيد الشجر السدر ، وسيد الأشهر المحرم ، وسيد الأيام الجمعة ، وسيد الكلام القرآن ، وسيد القرآن البقرة ، وسيد البقرة آية الكرسي أما) بالتخفيف (إن فيها خمس كلمات في كل كلمة خمسون بركة) قال حجة الإسلام : إذا تأملت جملة معاني أسماء الله الحسنى من التوحيد والتقديس وشرح الصفات العلا وجدتها مجموعة في آية الكرسي المذكورة قال : هي سيدة آي القرآن؛ فإن شهد الله ليس فيها إلا التوحيد و وقل هو الله أحد ليس فيها إلا التوحيد والتقديس ، وقل اللهم مالك الملك ليس فيها إلا الأفعال وكمال القدرة و والفاتحة فيها مرامز إلى هذه الصفات من غير شرح وهي مشروحة في آية الكرسي والذي يقرب منها في هذه المعاني آخر الحشر وأول الحديد إذ تشتمل على أسماء وصفات كثيرة لكنها آيات لا آية واحدة وهذه إذا قابلتها بآحاد تلك الآيات وجدتها أجمع للمقاصد ؛ فلذلك تستحق السيادة على الآي ، وقال ابن عربي قد ثبت في القرآن الإخبار بتفاضل سوره وآياته بعضها على بعض في حق القارئ بالنسبة لما لنا فيه من الأجر ، وقد ورد : آية الكرسي سيدة آي القرآن لأنه ليس في القرآن آية يذكر الله فيها بين مضمر وظاهر في ستة عشر موضعاً إلا آية الكرسي (فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه محمد بن عبد القدوس عن مجالد بن سعيد ، ومحمد قال الذهبي مجهول ، ومجالد قال أحمد ليس بشيء وضعفه غيره ورواه أيضا ابن السني وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه للأصل لكان أولى

(سيد إدامكم الملح [1]) لأن به صلاح الأطعمة وطيبها والآدمي لا يمكنه أن يقوم بالحلاوة فجعل الله له الملح مزاجا للأشياء لينتظم حاله لكون غالب الإدام إنما يصلح به وسيد الشيء هو الذي يصلحه ويقوم عليه . وأخذ منه الغزالي : أن من آداب الآكل أن يبدأ ويختم به (ه والحكيم) الترمذي وأبو يعلى والطبراني والقضاعي والديلمي من حديث عيسى البصري عن رجل (عن أنس) وعيسى قال في الميزان عن أحمد لا يساوي شيئا ثم أورد له أخبارا هذا

---

(١) قال العلقمي : قال الدميري : ذكر البغوي في تفسيره عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال إن الله أنزل أربع بركات من السماء إلى الأرض : الحديد والنار والماء والملح : قال الأطباء : أجود الملح الداراني الأبيض الرقيق ينفع من العفونة ومن غلظ الأخلاط ويذيبها ، واستعمال الملح بالغداة يحسن الصوت وينفع من الجرب والحكة البلغمية وفيه قوة ويزيد الذهب صفرة والفضة بياضاً وتقدم في الإحياء من آداب الآكل أن يبدأ بالملح ويختم به وأن يقصد التقوى على طاعة الله ولا يقصد التلذذ والتنعم بالأكل

٤٧٥٦ — سَيِّدُ رَيْحَانِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْحِنَّاءُ - (طب خط) عن ابن عمرو - (ض)

٤٧٥٧ — سَيِّدُ طَعَامِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ اللَّحْمُ - أبو نعيم فى الطب عن على - (ض)

٤٧٥٨ — سَيِّدُ كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ فِى الْجَنَّةِ مِثْلُ الثُّرَيَّا فِى السَّمَاءِ - (خط) عن أنس - (صح)

٤٧٥٩ — سَيِّدَاتُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَرْبَعٌ : مَرْيَمُ ، وَفَاطِمَةُ وَخَدِيجَةُ ، وَآسِيَةُ - (ك) عن عائشة - (صح)

منها اه . وقال السخاوى سنده ضعيف وأثبت بعضهم المبهم وحذفه آخرون

(سيد ريحان أهل الجنة الحناء) أى نورها وهى الفاغية وتسميه الناس تمرحنا (طب) من حديث عبد الله بن أحمد عن أبيه عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن أبى أيوب عن ابن عمر وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد بن حنبل وهو ثقة مأمون (خط) من حديث محمد بن عبد الله الشافعى عن أحمد بن محمد النيسابورى عن يونس بن حبيب عن بكر بن بكار عن شعبة عن قتادة عن عكرمة (عن ابن عمرو) بن العاص ثم قال أعنى الخطيب تفرد به بكر بن بكار عن شعبة ولم أكتبه إلا من هذا الوجه اه وبكر هذا أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال النسائى غير ثقة اه وقال فى الميزان عن ابن معين ليس بشىء وفى اللسان عن ابن أبى حاتم ضعيف الحديث سيء الحفظ له تخليط وذكره العقيلى فى الضعفاء وحكم ابن الجوزى بوضعه ونوزع

(سيد طعام الدنيا والآخرة اللحم) ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبى نعيم ثم الأرز وزاد أبو الشيخ فى روايته عقب اللحم ولو سألت ربى أن يطعمنيه كل يوم لفعل اه قال الغزالى وينبغى أن لا يواظب على أكل اللحم قال علىّ كرم الله وجهه من ترك اللحم أربعين يوماً ساء خلقه ومن داوم عليه أربعين يوما قسا قلبه (أبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى من حديث عبد الله بن أحمد بن عامر الطائى عن أبيه عن على بن موسى الرضى عن آبائه (عن على) أمير المؤمنين وعبد الله هذا ضعيف جداً قال الذهبى فى كتاب الضعفاء والمتروكين عبد الله بن أحمد بن عامر عن أبيه عن أهل البيت له نسخة باطلة اه ولهذا أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وهذا حديث أحسن حالا منه وهو خبر ابن حبان سيد طعام أهل الجنة اللحم وهو وإن عده ابن الجوزى من الموضوع أيضا لكن انتقده عليه الحافظ ابن حجر فقال لم يبن لى وضعه بل ضعفه وظاهر صنيع المصنف أن هذا لا يوجد مخرجا لأحد من الستة والأمر بخلافه فقد خرجه ابن ماجه من حديث أبى الدرداء بلفظ سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم قال الزين العراقى وسنده ضعيف .

(سيدا كهول أهل الجنة أبو بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (وإن أبا بكر فى الجنة مثل الثريا فى السماء) أفرده ثانيا بعد ما جمعه مع عمر أولا إيذانا بأنه أفضل منه وأكمل وعليه قاطبة أهل السنة (خط) فى ترجمة ابن سعيد (عن أنس) وفيه يحيى بن عنبسة قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن حبان دجال يضع الحديث

(سيدات نساء أهل الجنة اربع مريم وفاطمة وخديجة وآسية) امرأة فرعون قال جمع هذا نص صريح فى تفضيل خديجة على عائشة وغيرها من زوجاته لا يحتمل التأويل قال القرطبى لم يثبت فى حق واحدة من الاربع أنها نبية إلا مريم وقد أورده ابن عبد البر من وجه آخر عن ابن عباس رفعه سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمة ثم خديجة ثم آسية قال وهذا حديث حسن يرفع الاشكال قال ومن قال إن مريم غير نبية أول هذا الحديث وغيره بأنها وإن لم تذكر فى الخبر فهى مرادة اه وتعقبه ابن حجر بأن الحديث الثانى الدال على الترتيب غير ثابت قال وقد يتمسك بالحديث من يقول إن مريم غير نبية لتسويتها بخديجة وهى غير نبية أيضا اتفاقا وجوابه أنه لا يلزم من التسوية فى شىء التسوية فى

٤٧٦٠ — سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فُلَانَةُ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أَوَّلُ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ إِسْلَاماً - (ع) عن حذيفة - (ح)

٤٧٦١ سَيُدْرِكُ رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ . وَيَشْهَدَانِ قِتَالَ الدَّجَّالِ - ابن خزيمة (ك) عن أنس (صح)

٤٧٦٢ — سَيُشَدَّدُ هَذَا الدِّينُ بِرِجَالٍ لَيْسَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ خَلَاقٌ - المحاملي فى أماليه عن أنس - (صح)

٤٧٦٣ - سَيُصِيبُ أُمَّتِي دَاءُ الأُمَمِ : الأَشَرُ ، وَالبَطَرُ ، وَالتَّكَاثُرُ وَالتَّشَاحُنُ فِى الدُّنْيَا ، وَالتَّبَاغُضُ ،

جميع الصفات اه وما فى تفسير القاضى من حكاية الاجماع لى أنه لم تستنبا امرأة رد بتحقيق الخلاف وسيما فى مريم فإن القول بنبوتها شهير ذهب اليه كثير ومال السبكى فى الحلبيات إلى ترجيحه وقال ذكرها مع الأنبياء فى سورة الأنبياء قرينة قوته لذلك (ك) فى مناقب الصحابة (عن عائشة) قال الحاكم صحيح على شرطهما وأقره الذهبي ورواه الطبرانى بنحوه

(سيدة نساء المؤمنين فلانة) أى مريم ويحتمل عائشة (وخديجة بنت خويلد أول نساء المسلمين إسلاما) بل هى أول الناس إسلاما مطلقا لم يسبقها ذكر ولا غيره ولخديجة من جموم الفضائل مالا يساميها فيه غيرها من نسائه وفى الطبرانى عن عائشة كان إذا ذكر خديجة لم يسأم من الثناء عليها والاستغفار لها وعند أحمد عن عائشة آمنت بى إذ كفر الناس وصدقتنى إذ كذبنى الناس وواستنى بمالها إذ حرمنى الناس ورزقنى الله ولدها إذ حرمنى أولاد النساء قال ابن حجر ومما كافأ به المصطفى صلى الله عليه وسلم خديجة على ذلك فى الدنيا أنه لم يتزوج عليها حتى ماتت كما فى مسلم عن عائشة وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل العلم بالأخبار . فيه دليل على عظم قدرها عنده ومزيد فضلها لأنها أغنته عن غيرها واختصت به بقدر ما اشترك غيرها فيه مرتين لأنه عاش بعد ما تزوجها ثمانية وثلاثين عاما انفردت خديجة منها بخمسة وعشرين وهى نحو ثلثى المجموع ومع طول المدة صان قلبها من الغيرة ونكد الضرائر ومما اختصت به ما نطق به هذا الحديث من سبقها نساء هذه الأمة إلى الإيمان فبسبب ذلك يكون لها مثل أجر كل من آمنت بعدها لما ثبت أن من سن سنة حسنة - الحديث - وقد شاركها فى ذلك أبو بكر بالنسبة إلى الرجال ولا يعرف ما لكل منهما من الثواب بسبب ذلك إلا الله تعالى - إلى هنا كلام الحافظ (ع عن حذيفة) ابن اليمان رمز المصنف لحسنه .

(سيدرك رجلان) فى رواية الترمذى فى العلل رجال (من أمتى عيسى ابن مريم يشهدان) لفظ رواية الترمذى ويشهدون وهى أولى (قتال الدجال) أى قتل عيسى للدجال فإنه يقتله على باب لد (ابن خزيمة ك) فى الفتن (عن أنس) قال الذهبى حديث منكر وفيه عباد بن منصور ضعيف اه قال الهيثمى رواه أبو يعلى وفيه عباد ابن منصور ضعيف جداً .

(سيشدد هذا الدين برجال ليس لهم عند الله خلاق) أى لا حظ لهم فى الخير وهم أمراء السوء والعلماء الذين لم يلج العلم قلوبهم بل حظهم منه جريانه على ألسنتهم قد دنسوه بأبواب المطامع وخادعوا الله فى معاملته وأعدوا ذلك العلم الذى هو حجة الله على خلقه حرفة صيروها مأكلة وتوصلوا بها إلى تمكنهم من صدور المجالس وصحبة الحكام لما فى أيديهم من الحطام فليتوا لهم القول طمعا فيما لديهم وداهنوهم رجاء نوالهم وزينوا لهم تجبرهم وجورهم (المحاملى فى أماليه عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من المشاهير أصحاب الرموز وهو ذهول لقد خرجه الطبرانى ثم الديلمى باللفظ المزبور عن أنس المذكور .

(سيصيب أمتى داء الأمم) قالوا يارسول الله وما داء الأمم قال (الأشر) أى كفر النعمة (والبطر) الطغيان عند النعمة وشدة المرح والفرح وطول الغنى (والتكاثر) مع جمع المال (والتشاحن) أى التعادى والتحاقد

وَالتَّحَاسُدُ ، حَتَّى يَكُونَ البَغْيُ - (ك ، عن أبي هريرة - (صح)

٤٧٦٤ - سَيُعَزِّي النَّاسَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا مِنْ بَعْدِي بِالتَّعْزِيَةِ بِي - (ع طب) عن سهل بن سعد - (ض)

٤٧٦٥ - سَيُقْتَلُ بِعَذْرَاءَ نَاسٌ يَغْضَبُ اللهُ لَهُمْ وَأَهْلُ السَّمَاءِ - يعقوب بن سفيان في تاريخه ، وابن عساكر عن عائشة

٤٧٦٦ - سَيَقْرَأُ القُرآنَ رِجَالٌ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ - (ع) عن أنس - (صح)

(في الدنيا والتباغض والتحاسد) أي تمني زوال نعمة الغير (حتى يكون البغي) أي مجاوزة الحد وهو تحذير شديد من التنافس في الدنيا لأنها أساس الآفات ورأس الخطيئات وأصل الفتن وعنه تنشأ الشرور وفيه علم من أعلام النبوة فإنه إخبار عن غيب وقع (ك) في البر والصلة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا الطبراني قال الهيثمي وفيه أبو سعيد الغفاري لم يرو عنه غير حميد بن هانئ ورجاله ثقات ورواه عنه ابن أبي الدنيا في ذم الحسد قال الحافظ العراقي وسنده جيد .

(سيعزى الناس بعضهم بعضا من بعدى بالتعزية بي) فإن موته من أعظم المصائب على أمته بل هو أعظمها قال أنس مانفضنا أيدينا من تراب دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنكرنا قلوبنا (ع طب عن سهل بن سعد) قال الهيثمي رجالهما رجال الصحيح غير موسى بن يعقوب الزمعي وثقه جمع .

(سيقتل بعذراء) قرية من قرى دمشق (أناس يغضب الله لهم وأهل السماء) هم حجر بن عدى الأدبر وأصحابه وفد على المصطفى صلى الله عليه وسلم وشهد صفين مع علي أميرا وقتل بعذراء من قرى دمشق وقبره بها قال ابن عساكر في تاريخه عن أبي معشر وغيره كان حجر عابدا ولم يحدث قط إلا توضأ ولا توضأ إلا صلى فأطال زياد الخطبة فقال له حجر الصلاة فمضى زياد في الخطبة فضرب بيده إلى الحصى وقال الصلاة وضرب الناس بأيديهم فنزل فصلى وكتب إلى معاوية فطلبه فقدم عليه فقال السلام عليك ياأمير المؤمنين فقال أو أمير المؤمنين أنا فأمر بقتله فقتل وقتل من أصحابه من لم يتبرأ من علي وأبقى من تبرأ منه وأخرج ابن عساكر أيضا عن سفيان الثوري قال معاوية ماقتلت أحدا الا وأعرف فيم قتلته ماخلا حجر فإني لاأعرف فيم قتلته وروى ابن الجنيد في كتاب الأولياء أن حجر ابن عدى أصابته جنابة فقال للموكل به أعطني شرابي أتطهر به ولا تعطني غدا شيئا فقال أخاف أن تموت عطشا فتقتلني فدعا الله فانسكبت سحابة فقال صحبه ادع الله أن يخلصك قال اللهم خرلي (يعقوب بن سفيان في تاريخه) في ترجمة حجر (وابن عساكر) في تاريخه في ترجمة حجر من حديث ابن لهيعة عن أبي الأسود (عن عائشة) قال دخل معاوية على عائشة فقالت ما حملك علي ما صنعت من قتل أهل عذراء حجر وأصحابه قال رأيت قتلهم صلاحا للأمة وبقاءهم فسادا فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال في الإصابة في سنده انقطاع

(سيقرأ القرآن رجال لا يجاوز حناجرهم) جمع حنجرة وهي الحلقوم أي لا يتعداها إلى قلوبهم قال النووي المراد انهم ليس لهم حظ إلا مروره على ألسنتهم ولا يصل إلى حلوقهم فضلا عن وصوله إلى قلوبهم لأن المطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في القلب أولاتفهمه قلوبهم (يمرقون من الدين) أي يخرجون منه بسرعة وفي رواية يمرقون من الاسلام وفي أخرى من الحق قال ابن حجر وفيه تعقيب على من فسر الدين هنا بطاعة الأئمة وقال هذا نعت للخوارج (كما يمرق السهم من الرمية) بفتح فكسر وتشديد أي الشيء الذي يرمى فعيلة بمعنى مفعولة فأدخلت فيها الهاء وإن كان فعيل بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث للإشارة لنقلها من الوصفية إلى الاسمية وتطلق الرمية على الصيد يرمى فينفذ فيه السهم ويخرج من الجهة الأخرى شبههم في ذلك بها لاستيحاشهم عما يرمون من القول النافع ثم وصف

٤٧٦٧ — سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَتَعَاطَى فُقَهَاؤُهُمْ عُضَلَ الْمَسَائِلِ أُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي - (طب) عن ثوبان (صح)

٤٧٦٨ — سَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ، وَمِنْ بَعْدِ الْخُلَفَاءِ أُمَرَاءُ، وَمِنْ بَعْدِ الْأُمَرَاءِ مُلُوكٌ، وَمِنْ بَعْدِ الْمُلُوكِ جَبَابِرَةٌ، ثُمَّ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا، ثُمَّ يُؤَمَّرُ بَعْدَهُ الْقَحْطَانِيُّ،

المشبه به في سرعه تخلصه وتنزهه عن التلوث بما يمر عليه من فرث ودم ليبين المعنى المضروب له المثل وجاء في عدة طرق أن هذا نعت الخوارج أصله أن أبا بكر قال يارسول الله إني مررت بوادى كذا فإذا رجل حسن الهيئة متخشع يصلى فيه فقال اذهب فاقتله فذهب إليه فلما رآه يصلي كره أن يقتله فرجع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر اذهب فاقتله فذهب فرآه على تلك الحالة فرجع فقال يا علي اذهب فاقتله فذهب فلم يره فذكره واستدل به لمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخاري حيث قرنهم بالملحدين وبه صرح ابن العربي فقال الصحيح أنهم كفار لحكمهم على من خالف معتقدهم بالكفر والخلود في النار ومال إليه السبكي في فتاويه فاحتج من كفرهم الخوارج وغلاة الروافض تكفيرهم أعلام الصحابة لتضمنه تكذيب المصطفى صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة وهو عندى احتجاج صحيح واحتج من لم يكفرهم بأن الحكم بتكفيرهم يستدعى تقديم علمهم لشهادة المذكورة علما قطعيا وفي الشفاء نكفر كل من قال قولا يتوصل به إلى تضليل الأمة وتكفير الصحابة وحكاه في الروضة في الردة وأقره وذهب أكثر الأصوليين من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق وحكم الإسلام جار عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على أركان الدين وإنما فسقوا بتكفير السنيين مستندين إلى تأويل فاسد وجرهم ذلك إلى استباحة دماء مخالفيهم وتكفيرهم وقال الخطابي أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج مع ضلالهم فرقة من فرق المسلمين وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الإيمان والزندقة ينبغي التحرز عن التكفير ما وجد إليه سبيلا فإن استباحة دماء المصلين المقرين بالتوحيد خطأ والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطإ في سفك دم مسلم واحد وقال ابن بطال ذهب جمهور العلماء إلى أن الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين لأن من ثبت له عقد الإسلام بيقين لا يخرج منه إلا بيقين قال وسئل علي عن أهل النهروان هل كفروا فقال من الكفر فروا وقال في المفهم باب التكفير خطر ولا يعدل بالسلامة شيء (ع عن أنس) بن مالك قال ابن حجر رجاله ثقات روى أحمد نحوه بسند جيد عن أبي سعيد

(سيكون في أمتي أقوام يتعاطى فقهاؤهم عضل المسائل) بضم العين وفتح الضاد صعابها (أولئك شرار أمتي) أي من شرارهم لخيارهم من يستعمل سهولة الإلقاء بنصح وتلطف ومزيد بيان وساطع برهان ويبذل جهده لتقريب المعنى لفهم الطالب ولا يفجأه بالمسائل الصعبة بل يقرر له ما يحتمله ذهنه ويضبطه حفظه ويوضح لمتوقف الذهن العبارة ويحتسب إعادة الشرح له وتكراره ويبدأ بتصوير المسائل وتوضيحها ثم يذكر الدلائل وتوجيهها ويقتصر على تصوير المسئلة وتمثيلها لمن لم يتأهل لفهم مأخذها ودليلها يذكر الأدلة موضحة منقحة لمتحنها ويبين له معاني أسرار حكمها وعللها وما يتعلق بها من فرع وأصل ومن وهم فيها في حكم أو تخريج أو نقل بعبارة جلية عرية عن التعقيد والإبهام سليمة عن تنقيص أحد من الأعلام مبينا مأخذ الحكمين والفرق بين المسألتين وبذلك يزول التعقد من البين (طب عن ثوبان) رمز المصنف لحسنه وليس ذا منه بحسن فقد أعله الهيثمي وغيره بأن فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك.

(سيكون بعدى خلفاء) إشارة إلى انقطاع النبوة بعده وبقاء الرحمة مع خلفائه حين قضوا بالحق وبه كانوا يعدلون (ومن بعد الخلفاء أمراء ومن بعد الأمراء ملوك) إشارة إلى انقطاع الخلافة وظهور الجور لأن موضوع الخلافة الحكم بالعدل وهذا من الأمر المقدم المشار إليه بآية «إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق» والملك بخلاف الخلافة «إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها» (ومن بعد الملوك الجبابرة) جمع جبار وهو من يقتل على الغضب أو المتمرد العاتي (ثم يخرج رجل من أهل بيتي يملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر بعده القحطاني) والذي بعثني بالحق

فوالّذِي بَعَثَنِي بِالحَقِّ مَاهُو بِدُونِهِ - (طب) عن جاحل الصدفى

٤٧٦٩ — سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَمَسْخٌ. إِذَا ظَهَرَتِ المَعَازِفُ وَالقَيْنَاتُ وَاسْتُحِلَّتِ الخَمْرُ - (طب) عن سهل بن سعد - (ح)

٤٧٧٠ — سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ شُرْطَةٌ يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللهِ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللهِ. فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْ بِطَانَتِهِمْ - (طب) عن أبي أمامة

ما هو بدونه) أى بأحط منه منزلة قال الحرالى فيه إشعار بنال الملك من لم يكن من أهله وأخص الناس بالبعد منه العرب ثم ينتهى إلى من استند إلى الإسلام من سائر الأمم الذين دخلوا فى هذه الاية من قبائل الأعاجم وصنوف أهل الأقطار حتى ينتهى إلى أن يسلب الله الملك جميع أهل الارض ليعيده إلى إمام العرب الخاتم للهداية من ذرية خاتم النبوة من ذرية آدم قال البسطامى قبل نزول عيسى يخرج من بلاد الجزيرة رجل يقال له الأصهب ويخرج عليه من الشام رجل يقال له جرهم ثم يخرج القحطانى رجل بأرض اليمن فبينما هؤلاء الثلاثة إذاهم بالسفيانى وقد خرج من غوطة دمشق واسمه معاوية بن عنبسة وهو رجل مربوع القامة رقيق الوجه طويل الانف فى عينه اليمنى كسر قليل فأول ظهوره يكون بالزهد والعدل ويخطب له على منابر الشام فإذ تمكن وقويت شوكته زال الإيمان من قلبه وأظهر الظلم والفسق يسير إلى العراق بجيش عظيم على مقدمته رجل يقال له ناهب فأول مايقابله القحطانى ينهزم ثم ينفذ جيشا إلى الكوفة وجيشا إلى خراسان وجيشا إلى الروم فيقتلون العباد ويظهرون الفساد وقيل إن السفيانى من ولد أبى سفيان بن حرب يخرج من قبل المغرب من مكان يقال له البادى اليابس ويخرج حتى يصل اسكندرية فيقتل بها ماشاء الله ثم يدخل مصر والشام والكوفة وبغداد خراسان حتى يدخل مرو فيلقاه رجل يسمى الحارث فيقتله(طب عن جاحل الصدفى) قال الهيثمى فيه جماعة لم أعرفهم.

(سيكون فى آخر الزمان خسف) خسف المكان ذهب فى الارض وخسف الله به خسفا أى غاب به فى الارض (وقذف) أى رمى بالحجارة بقوة (ومسخ) أى تحويل الصورة إلى ماهو أقبح منها قيل ومتى ذلك يارسول الله قال (إذا ظهرت المعازف) بعين مهملة وزاى جمع معزفة بفتح الزاى آلة اللهو ونقل القرطبي عن الجوهرى أن المعازف الغناء والذى فى صحاحه آلات اللهو فى حواشى الدمياطى أنها الدفوف ويطلق على كل لعب عزف (والقينات واستحلت الخمر) أشار إلى أن العدوان إذا قوى فى قوم وتظاهروا بأشنع الاعمال القبيحة قوبلوا بأشنع المعاقبات فالمعاقبات والمثوبات من جنس السيئات والحسنات ثم إن من العلماء من أجرى المسخ هنا على الحقيقة فقال سيكون كما كان فيمن سبق وقال البعض أراد مسخ القلب فيصير على قلب الحيوان الذى أشبهه فى خلقه وعمله وطبعه فمنهم من يكون على أخلاق السباع العادية ومنهم على أخلاق الكلاب والخنازير والحمير ومنهم من يتطوس فى ثيابه كما يتطوس الطاووس فى ريشه ومنهم من يكون بليداً كالحمار ومن يألف ويؤلف كالحمام ومن يحقد كالجمل ومن يروغ كالذئب والثعلب ومن هو خير كله كالغنم وتقوى المشابهة باطناً حتى تظهر والصورة الظاهرة ظهوراً خفياً ثم جلياً تدركه أهل الفراسة وقوله واستحلت الخمر قال ابن عربى يحتمل أن معناه يعتقدونها حلالا ويحتمل أنه مجاز عن الاسترسال أى يسترسلون فى شربها كالاسترسال فى الحلال وقد سمعنا بل رأينا من يفعله (طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال الهيثمى وفيه عبد الله بن أبى الزيان وهو ضعيف وبقية رجال أحد الطريين رجال الصحيح.

(سيكون فى آخر الزمان شرطة) فى النهاية الشرطى واحد الشرطة للسلطان وهم نخبة أصحابه الذين يقدمهم على سائر الجند؛ سموا بذلك لأن لهم علامة يعرفون بها، وأشراط الساعة علاماتها (يغدون فى غضب الله ويروحون فى سخط الله) أى يغدون بكرة النهار ويروحون آخره وهم فى غضبه وسخطه (فإياك أن تكون من بطانتهم) أى احذر أن تكون

٤٧٧١ ـ سَيَكُونُ بَعْدِى سَلَاطِينُ : الْفِتَنُ عَلَى أَبْوَابِهِمْ كَمَبَارِكِ الْإِبِلِ ، لَا يُعْطُونَ أَحَدًا شَيْئًا إِلَّا أَخَذُوا مِنْ دِينِهِ مِثْلَهُ ـ (طب ك) عن عبد الله بن الحرث بن جزء ـ (صح)

٤٧٧٢ ـ سَيَكُونُ رِجَالٌ مِنْ أُمَّتِي يَأْكُلُونَ أَلْوَانَ الطَّعَامِ ، وَيَشْرَبُونَ أَلْوَانَ الشَّرَابِ ، وَيَلْبَسُونَ أَلْوَانَ الثِّيَابِ ، وَيَتَشَدَّقُونَ فِى الْكَلَامِ ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي ـ (طب حل) عن أبي أمامة ـ (ض)

٤٧٧٣ ـ سَيَكُونُ فِى أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : أُوَيْسُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقَرَنِىُّ ، وَإِنَّ شَفَاعَتَهُ فِى أُمَّتِي مِثْلُ رَبِيعَةَ

منهم وبطانة الرجل صاحب سره وداخلة أمره وصفيه الذى يقضى حوائجه ثقة به؛ شبه ببطانة الثوب كما يقال فلان شعارى قال فى الفردوس عقب سياق هذا الحديث وفى رواية يوشك إن طالت بك مدة أن ترى قوماً فى أيديهم أسواط مثل أذناب البقر يغدون فى غضب الله (طب عن أبي أمامة) وعزاه فى الفردوس إلى مسلم وأحمد

(سيكون بعدى سلاطين: الفتن على أبوابهم كمبارك الإبل) قال الزمخشرى أراد مبارك الإبل الجرباء يعنى أن هذه الفتن تعدى من يقربهم اعداء هذه المبارك الإبل الملس إذا أنيخت فيها قال وقد تعدى الصحاح مبارك الجرب (لا يعطون أحدا شيئا إلا أخذوا من دينه مثله) لأن من قبل جوائزهم إما أن يسكت عن الإنكار عليهم فيكون مداهنا أو يتكلف فى كلامه لمرضاته وتحسين قالهم وذلك هو البهت الصريح. أوحى الله إلى بعض الأنبياء قل لأوليائى لا يلبسوا ملابس أعدائى ولا يدخلوا مداخل أعدائى فيكونوا أعدائى كما هم أعدائى وقال بعض الحكماء من رق ثوبه رق دينه؛ ونظر رافع بن خديج إلى بشر بن مروان وهو على منبر الكوفة يعظ فقال انظروا إلى أميركم يعظ الناس وعليه زى الفساق وكان عليه ثياب رقاق ولهذا كانوا يتحامون مخالطة السلاطين ولما حج الرشيد قال لمالك ألك دار قال لا؟ فأعطاه ثلاث آلاف دينار ثم أراد الشخوص قال اخرج معنا فقال لا أوثر الدنيا على جوار المصطفى صلى الله عليه وسلم وهذه دنانيركم. وراود ابن هبيرة أبا حنيفة على ولاية بيت المال فأبى فضربه عشرين سوطاً فاحتمل العذاب ولم يقبل (طب ك) فى المناقب (عن عبد الله بن الحرث) ويقال الحارث (بن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها همزة الزبيدى بضم الزاى صحابى سكن مصر وهو آخر من مات بها من الصحابة قال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى فيه حسان بن غالب وهو متروك

(سيكون رجال من أمتى يأكلون ألوان الطعام ويشربون ألوان الشراب ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون فى الكلام فأولئك شرار أمتى) أى من شرارهم وهذا من معجزاته فإنه إخبار عن غيب وقع والواحد من هؤلاء يطول أكامه ويجر أذياله تيهاً وعجباً مصغياً إلى مايقول الناس له وفيه شاخصاً إلى ماينظرون إليه منه قد عمى بصره وبصيرته إلى النظر إلى صنع الله وتدبيره وصم سمعه عن مواعظ الله يقرأ كلام الله ولا يلتذ به ولا يجد له حلاوة كأنه إنما عنى بذلك غيره فكيف يلتذ بما كاف به غيره وإنما صار ذلك لأن الله عز اسمه خاطب أولى العقول والبصائر والألباب، فمن ذهب عقله وعميت بصيرته فى شأن نفسه ودنياه كيف يفهم كلام رب العالمين ويلتذ به وكيف يجلو بصره وهو يرى صفة غيره؟ (طب حل عن أبي أمامة) وضعفه المنذرى وقال العراقى وسنده ضعيف وقال الهيثمى رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط من طريقين فى أحدهما جميع بن ثوب وهو متروك وفى الاخرى أبو بكر ابن أبي مريم وهو مختلط

(سيكون فى أمتى رجل يقال له أويس بن عبد الله القرنى) نسبة لقرن بفتح القاف بطن من قبيلة مراد على الصواب وغلط الجوهرى فى قوله نسبة لقرن ميقات أهل نجد (وإن شفاعته فى أمتى مثل ربيعة ومضر) قال البعض وإليه الإشارة بقوله عليه الصلاة والسلام إنى لأجد نفس الرحمن من قبل اليمن وفى خبر أنه أمر عمر أن يطلب منه الاستغفار

ومضر - (عد) عن ابن عباس

٤٧٧٤ - سيكون بعدي بعوث كثيرة، فكونوا في بعث خراسان ثم انزلوا في مدينة مرو؛ فإنه بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة، ولا يصيب أهلها سوء أبداً - (حم) عن بريدة - (ض)

٤٧٧٥ - سيكون قوم يعتدون في الدعاء - (حم د) عن سعد - (صح)

وفي التصريح بأويس في هذه الرواية رد على من زعم ان المراد بالرجل الذين يدخلون الجنة بشفاعته في الرواية المطلقة الآتية أنه عثمان بن عفان (عد عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي ورويناه في جزء السماك من حديث أبي أمامة سيدخل الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من ربيعة ومضر وإسناده حسن وليس فيه ذكر لأويس اه.

(سيكون بعدي بعوث كثيرة فكونوا في بعث خراسان) بلد مشهور قال الجرجاني معنى خرا كل وسان معناه سهل أي كل بلا تعب وقيل معناه بالفارسية مطلع الشمس (ثم انزلوا في مدينة مرو فإنه بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة ولا يصيب أهلها سوء أبداً) لفظ رواية الطبراني فيما وقفت عليه من النسخ ولا يضر أهلها بدل يصيب أهلها اه. قال الديلمي قبر بمرو أربعة من الصحابة الحكم بن عمرو الغفاري وأبو برزة الأسلمي وبريدة بن الحصيب وقثم بن العباس (حم) وكذا الطبراني في الكبير والأوسط من حديث أوس عن أخيه سهل بن عبد الله بن بريدة (عن) أبيه عن جده (بريدة) وأوس قال الدارقطني متروك وقال البخاري في حديثه نظر وأورده الذهبي في ترجمة أوس من الميزان وقال حديث منكر وسهل لم يخرج له أحد من الستة وقال ابن حبان منكر الحديث يروي عن أبيه ما لا أصل له روى عنه أخوه أوس فذكر خبراً منكراً قال الذهبي بل باطل ثم ساقه في ترجمته أيضاً وقال الهيثمي في إسناد أحمد والأوسط أوس بن عبد الله وفي إسناد الكبير حبان بن مصلك وهما مجمع على ضعفهما اه. وقال في الميزان حديث منكر اه ومن ثمة أورده ابن الجوزي في الموضوع لكن تعقبه ابن حجر بأن الصواب أنه حسن وبريدة هذا هو ابن الحصيب الأسلمي من مشاهير الصحابة وليس فيهم بريدة بن الحصيب غيره

(سيكون أقوام) زاد أبو داود في روايته من هذه الأمة وفي رواية قوم بلفظ الإفراد (يعتدون في الدعاء) أي يتجاوزون الحدود يدعون بما لا يجوز أو يرفعون الصوت به أو يتكلفون السجع وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه والطهور بفتح الطاء قال التوربشتي الاعتداء في الدعاء يكون في وجوه كثيرة والأصل فيه أن يتجاوز عن مواقف الافتقار إلى بساط الانبساط أو يميل إلى أحد شق الإفراط والتفريط في خاصة نفسه وفي غيره إذا دعا له وعليه والاعتداء في الطهور استعماله فوق الحاجة والمبالغة في تحري طهوريته حتى يفضي إلى الوسواس[1] اه قال الطيبي فعلى هذا ينبغي أن يروى الطهور بضم الطاء ليشمل التعدي في استعمال الماء والزيادة على ما حد له والنقص وقال ابن حجر الاعتداء فيه يقع بزيادة ما فوق الحاجة أو يطلب ما يستحيل حصوله شرعاً أو يطلب معصية أو يدعو بما لم يؤثر سيما ما ورد كراهيته كالسجع المتكلف وترك المأثور قال ابن القيم إذا قرنت هذا الحديث بقوله تعالى «إن الله لا يحب المعتدين» وعلمت أن الله يحب عبادته أنتج أن وضوء الموسوس ليس بعبادة يقبلها الله وإن أسقط الفرض عنه فلا تفتح ابواب الجنة الثمانية لوضوئه (حم د) وكذا الديلمي (عن سعد) بن أبي وقاص رمز لصحته وسببه أنه سمع ابنه يقول اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة قال أي بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال التوربشتي أنكر على ابنه في هذه المسألة لأنه تلمح إلى ما لم يبلغه عملاً وحالاً حيث سأل منازل الأنبياء والأولياء وجعلها من باب الاعتداء في الدعاء لما فيها من التجاوز عن حد الأدب ونظر الداعي إلى نفسه بعين الكمال قال الحافظ ابن حجر وهو صحيح اه

---

(١) وأخذ منه بعضهم أنه تحرم الزيادة على التثليث في الطهارة

٤٧٧٦ — سَيَكُونُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقَرُ مِنَ الْأَرْضِ - (حم) عن سعد - (ض)

٤٧٧٧ — سَيَكُونُ بِمِصْرَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ أَخْنَسُ يَلِي سُلْطَانًا ثُمَّ يُغْلَبُ عَلَيْهِ أَوْ يُنْزَعُ مِنْهُ فَيَفِرُّ إِلَى الرُّومِ فَيَأْتِي بِهِمْ إِلَى الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ فَيُقَاتِلُ أَهْلَ الْإِسْلَامِ بِهَا فَذَلِكَ أَوَّلُ الْمَلَاحِمِ - الروياني وابن عساكر عن أبي ذر

٤٧٧٨ — سَيَكُونُ بَعْدِي قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، يَأْتِيهِمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: لَوْ أَتَيْتُمُ السُّلْطَانَ فَأَصْلَحَ مِنْ دُنْيَاكُمْ وَاعْتَزَلْتُمُوهُمْ بِدِينِكُمْ. وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ، كَمَا لَا يُجْتَنَى مِنَ الْقَتَادِ إِلَّا الشَّوْكُ كَذَلِكَ لَا يُجْتَنَى مِنْ قُرْبِهِمْ إِلَّا الْخَطَايَا - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

(سيكون قوم يأكلون بألسنهم كما تأكل البقر من الارض) أى يتخذون ألسنتهم ذريعة إلى مآكلهم كما تأخذ البقر بألسنتها ووجه الشبه بينهما لأنهم لايهتدون من المآكل كما أن البقرة لاتتمكن من الاحتشاش إلا بلسانها والآخر أنهم لايميزون بين الحق والباطل والحلال والحرام كما لاتميز البقرة فى رعيها بين رطب ويابس وحلو ومر بل تلف الكل (حم) وكذا البزار (عن سعد) بن أبى وقاص قال الحافظ العراقى فيه من لم يسم وقال الهيثمى رواه من عدة طرق وفيه راو لم يسم وأحسنها مارواه أحمد عن زيد بن أسلم عن سعد إلا أن زيدا لم يسمع من سعد

(سيكون بمصر رجل من بنى أمية أخنس) منقبض قصبة الأنف عريض الأرنبة (يلى سلطانا ثم يغلب) بضم أوله بضبط المصنف (عليه أو ينزع فيفر إلى الروم فيأتى بهم إلى الاسكندرية فيقاتل أهل الإسلام بها فذلك أول الملاحم) وفى جامع عبد الرزاق أراد رجل أن يسمى ابنا له الوليد فنهاه النبى صلى الله عليه وسلم وقال سيكون رجل يقال له الوليد يعمل فى أمتى عمل فرعون فى قومه (الرويانى) فى مسنده (وابن عساكر) فى ترجمة حسان الرعينى من حديث ابن لهيعة عن كعب بن علقمة عن حسان (عن أبى ذر) ثم قال ابن عساكر رواه أبو الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة واختلف عليه فيه فقال عنه ابن لهيعة عن كعب عن حسان سمعت أبا النجم سمعت أبا ذر قال أبو سعيد ابن يونس والحديث معلول - إلى هنا كلام ابن عساكر، وأقره عليه الذهبى، فرمز المصنف لحسنه مع قطع مخرجه بأنه معلول غير مقبول

(سيكون بعدى قوم من أمتى يقرأون القرآن ويتفقهون فى الدين يأتيهم الشيطان فيقول لو أتيتم السلطان فاصلح من دنياكم واعتزلتموهم بدينكم ولا يكون ذلك) أى ولا يصح ولا يستقيم الجمع بين الأمرين لما مر أن مثل هذا النفى مستلزم لنفى الشىء مرتين تعميما وتخصيصا ثم ضرب له مثلا بقوله (كما لايجتنى من القتاد) شجر له شوك (إلا الشوك كذلك لايجتنى من قربهم إلا الخطايا) قال الطيبى شبه التقرب اليهم بإصابة جدواهم ثم الخيبة والخسار فى الدارين بطلب الجنى من القتاد فإنه من المحال لأنه لايثمر إلا الجراحة والألم وكذا من ركن اليهم «ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار» والاستثناء من باب قوله وبلدة ليس بها أنيس ¤ إلا اليعافير وإلا العيس وأطلق المستثنى فى جنس المضرة أى لايجدى إلا مضار الدارين ويدخل فيه الخطايا أيضا انتهى وقال الزمخشرى النهى متناول للانحطاط فى هواهم والانقطاع اليهم وذكرهم بما فيه تعظيمهم ولما خالط الزهرى السلاطين كتب اليه أخ فى الدين عافانا الله وإياك من الفتن أصبحت بحال ينبغى لمن عرفك أن يرحمك أصبحت شيخا كبيرا أثقلتك نعم الله بما فهمك الله من كتابه وعلمك سنة نبيه وليس كذلك أخذ الله الميثاق على العلماء فما أيسر ما عمروا الثك فى جنب ماخربوا عليك انتهى والناس فى القرآن أقسام قوم شغلوا بالتردد على الظلمة وأعواهم عن تدبره وقوم شغلوا بما حبب اليهم من دنياهم وقوم منعهم من فهمه سابق معرفة آراء عقلية انتحلوها ومذاهب حكمية تمذهبوا بها فإذا سمعوه تأولوه بما عندهم فيحاولون أن يتبعهم القرآن لا أن يتبعونه وإنما يفهمه من تفرغ من كل ما سواه فإن للقرآن علوا من الخطاب يعلو على قوانين علو كلام الله على كلام خلقه (ابن عساكر عن ابن عباس) ورواه عنه

٤٧٧٩ — سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دِيدَانُ الْقُرَّاءِ ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْهُمْ - (حل) عن أبي أمامة - (ض)

٤٧٨٠ — سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يُحَدِّثُونَكُمْ بِمَا لَا تَسْمَعُوا بِهِ أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ - (م) عن أبي هريرة

٤٧٨١ — سَيَكُونُ أُمَرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ ، فَمَنْ نَابَذَهُمْ نَجَا ، وَمَنِ اعْتَزَلَهُمْ سَلِمَ ، وَمَنْ خَالَطَهُمْ هَلَكَ - (ش طب) عن ابن عباس - (صح)

أيضا أبو نعيم والديلمي فاقتصار المصنف عليه غير سديد

(سيكون في آخر الزمان ديدان القراء) بكسر الدال دود القرا وجمع الدود ديدان (فمن أدرك ذلك الزمان فليتعوذ بالله منهم) هم القوم الذين تنسكوا في ظاهر الحال تصنعا ، رموا بأبصارهم إلى الأرض ومدوا بأعناقهم تيها وتكبرا وإعجابا لجهلهم بالله وغرتهم به يعدون الخطا ويقضون المنا ناظرين إلى أهل الذنوب بعين الإزراء حقارة لهم وعجبا بأنفسهم أعطوا القوة على لبس الخشن والصبر على ملاذ الدنيا استدراجا فسخت نفوسهم بترك الشهوات في جنب لذة ثناء الخلق عليهم وتعظيمهم فأقبلوا على ذم الدنيا وجفاء من تناولها والطعن على من وسم بالغنى حتى إذا هم جهلهم إلى الطعن على أغنياء الصحب وأكابر السلف فخرجوا من الدين مروقا من حيث لا يشعرون ظنوا أنه لم يبق وراء تركهم لذات الدنيا شيء وماعلموا أنهم تركوا شيئا قليلا من شيء لا يزن جميعه عند الله جناح بعوضة فإذا كان الكل لا يزن جناحها فما تركه هؤلاء المساكين كم هو؟ وقوم تغولوا وتاهوا بعلمهم وتجبروا وتصنعوا بحسن الملابس وطول الطنافس وطول الأكمام وكبر العمامة وتوفير اللحية وتعظيم الهامة ليتمكنوا في صدور المجالس ويستروا من الأبالس فضلوا وأضلوا وخبطوا عشواء حيثما قاموا وحلوا فتكاد الواحد منهم يبوح بدعوى الاجتهاد وما تأهل لتعليم الأولاد فلشفقة المصطفى صلى الله عليه وسلم على أمته نبه على أنهم سيكونون ، وأمر بالتعوذ منهم كيلا يغتر بهم الغبي المفتون «وماربك بغافل عما يعملون» «وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون» (حل عن أبي أمامة)

(سيكون في آخر الزمان أناس من أمتي) يزعمون أنهم علماء (يحدثونكم بما لم تسمعوا به أنتم ولا آباؤكم) من الأحاديث الكاذبة والأحكام المبتدعة والعقائد الزائفة (فإياكم وإياهم) أي احذروهم وبعدوا أنفسكم عنهم وبعدوهم عن أنفسكم قال الطيبي ويجوز حمله على المشهورين المحدثين فيكون المراد بها الموضوعات وأن يراد به ماهو بين الناس أي يحدثوهم بما لم يسمعوه عن السلف من علم الكلام ونحوه فإنهم لم يتكلموا فيه وعلى الأول ففيه إشارة إلى أن الحديث ينبغي أن لا يتلقى إلا عن ثقة عرف بالحفظ والضبط وشهر بالصدق والأمانة عن مثله حتى ينتهي الخبر إلى الصحابي وهذا علم من أعلام نبوته ومعجزة من معجزاته فقد يقع في كل عصر من الكذابين كثير ووقع ذلك لكثير من جهلة المتدينة المتصوفة (م) في مقدمته (عن أبي هريرة) يرفعه قال الحاكم ولا أعلم له علة

(سيكون أمراء تعرفون) يعني ترضون بعض أقوالهم وأفعالهم لكونه في الجملة مشروعا (وتنكرون) بعضها لقبحه شرعا (فمن نابذهم) يعني أنكر بلسانه مالا يوافق الشرع (نجا) من النفاق والمداهنة (ومن اعتزلهم) منكراً بقلبه سلم) من العقوبة على ترك المنكر (ومن خالطهم) راضياً بفسقهم (هلك) يعني وقع فيما يوجب الهلاك الأخروي من ارتكاب الآثام لانحطاطه في هواهم واحتياجه لمداهنتهم والرضى بأعمالهم والتشبه بأحوالهم والتزيي بزيهم ومد العين إلى زهرتهم بما فيه تعظيمهم «ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار» (ش طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه هشام بن بسطام وهو ضعيف. ظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه من الستة أحد وإلا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب

٤٧٨٢ - سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَقْتَتِلُونَ عَلَى الْمُلْكِ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا - (طب) عن عمار - (ض)

٤٧٨٣ - سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يُكَذِّبُونَ بِالْقَدَرِ - (حم ك) عن ابن عمر - (ض)

٤٧٨٤ - سَيَكُونُ بَعْدِي قُصَّاصٌ لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ - أبو عمرو بن فضالة فى أماليه عن على - (صح)

٤٧٨٥ - سَيَلِي أُمُورَكُمْ مِنْ بَعْدِي رِجَالٌ يُعَرِّفُونَكُمْ مَا تُنْكِرُونَ وَيُنْكِرُونَ عَلَيْكُمْ مَا تَعْرِفُونَ ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللهَ عَزَّ وَجَلَّ - (طب ك) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٤٧٨٦ - سَيَلِيكُمْ أُمَرَاءُ يُفْسِدُونَ ، وَمَا يُصْلِحُ اللهُ بِهِمْ أَكْثَرُ ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِطَاعَةِ اللهِ فَلَهُ الأَجْرُ وَعَلَيْكُمُ الشُّكْرُ ، وَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةِ اللهِ فَعَلَيْهِ الْوِزْرُ وَعَلَيْكُمُ الصَّبْرُ - (هب) عن ابن مسعود

فقد خرجه مسلم من حديث أبي سلمة

(سيكون بعدى أمراء يقتتلون على الملك يقتل بعضهم بعضاً) هذا من أعلام نبوته ومعجزاته الظاهرة البينة فإنه إخبار عن غيب وقع (طب عن عمار) بن ياسر

(سيكون فى أمتى أقوام يكذبون بالقدر) أى لايصدقون بأنه تعالى خالق أفعال عباده كلها من خير وشرّ وكفر وإيمان (حم ك عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أبوداود فى السنة والترمذى فى القدر وابن ماجه فى الفتن بلفظ يكون فى أمتى خسف ومسخ وذلك فى المكذبين بالقدر

(سيكون بعدى قصاص) جمع قاص وهو الذى يقص على الناس كما سبق (لاينظر الله إليهم) هذا من علامة النبوة لأنه من الإخبار بالمغيبات وكان ذلك فقد نشأ قصاص يقومون على رؤوس الناس يكذبون ويروون أحاديث لاأصل لها ويشتغلون عن ذكر الله وعن الصلاة قال الغزالى قد بلى الخلق بوعاظ يزخرفون أسجاعا ويتكلفون ذكر ماليس فى سعته علمهم ويتشبهون بحال غيرهم فسقط من القلوب وقارهم ولم يكن كلامهم صادراً من القلب ليصل إلى القلب بل القائل متصلف والمستمع متكلف وفى الفردوس من حديث ابن عباس مرفوعا سيكون فى آخر الزمان علماء يرغبون الناس فى الآخرة ولا يرغبون ويزهدونهم ولا يزهدون وينبسطون عند الكبراء وينقبضون عند الفقراء ينهون عن غشيان الأمراء ولا ينتهون، أولئك الجبارون أعداء الرحمن عزّ وجلّ . انتهى . (أبو عمرو بن فضالة فى أماليه عن علىّ)

(سيلى أموركم من بعدى رجال يعرفونكم ماتنكرون وينكرون عليكم ماتعرفون فمن أدرك ذلك منكم فلاطاعة لمن عصى الله عزّ وجلّ) قال فى الفردوس وفى رواية ابن مسعود يطفئون السنة ويعملون بالبدع وفى هذا الحديث وما قبله إيذان بأن الإمام لاينعزل بالفسق ولا بالجور ولايجوز الخروج عليه بذلك لكنه لايطاع فيما أمر به من المعاصى (طب ك) فى المناقب (عن عبادة بن الصامت) قال الحاكم صحيح ورده الذهبى بأنه تفرد به عبد الله بن واقد وهو ضعيف انتهى . وبه يعلم أن رمز المصنف لحسنه غير حسن وسبب الحديث كما فى المستدرك أن عبادة دخل على عثمان فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول : فساقه ثم قال . فوالذى نفسى بيده إن معاوية من أولئك؛ فما راجعه عثمان حرفا

(سيليكم أمراء يفسدون ومايصلح الله بهم أكثر فمن عمل منهم بطاعة الله فلهم الأجر وعليكم الشكر ومن عمل منهم بمعصية الله فعليهم الوزر) قال فى الكشاف الوزر والوقر أخوان من وزر الشىء إذا حمله على ظهره (وعليكم الصبر) أى لا طريق لكم فى أيامهم إلا الصبر فالزموه فهو إشارة إلى وجوب طاعتهم وإن جاروا ولزوم الانقياد لهم والتحذير من الخروج عليهم وشق العصا وإظهار

٤٧٨٧ - سَيُوقِدُ المُسْلِمُونَ مِنْ قِسِيِّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَنُشَّابِهِمْ وَأَتْرِسَتِهِمْ سَبْعَ سِنِينَ - (ه) عن النواس (صح)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٤٧٨٨ - السَّائِحُونَ هُمُ الصَّائِمُونَ - (ك) عن أبى هريرة - (صح)

٤٧٨٩ - السَّائِمَةُ جُبَارٌ، وَالمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِى الرِّكَازِ الخُمُسُ - (حم) عن جابر - (صح)

٤٧٩٠ - السَّابِقُ وَالمُقْتَصِدُ يَدْخُلَانِ الجَنَّةَ - (ك) عن أبى الدرداء - (صح)

٤٧٩١ - السَّاعِى عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالمُجَاهِدِ فِى سَبِيلِ اللهِ أَوِ القَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارِ - (حم ق ت ن ه) عن أبى هريرة - (صح)

كلمة النفاق وذلك كله من السياسة التى يقوم بها مصالح الدارين قال الزمخشرى يريد بالوزر العقوبة الثقيلة الناهضة سماها وزرا تشبيها فى ثقلها على المعاقب وصعوبة احتمالها بالحمل الذى يقدح الحامل وينقض ظهره ويلق عليه بهره أو لأنها جزاء الوزر وهو الإثم اه (طب عن ابن مسعود) قال الحافظ العراقى ضعيف أى وذلك لأن فيه حكيم بن حزام قال فى الميزان قال أبو حاتم متروك وقال البخارى منكر الحديث وساق له هذا الخبر وفيه أيضا عبدالملك بن عمير قال الذهبى فى الضعفاء قال أحمد مضطرب الحديث.

(سيوقد المسلمون من قسى يأجوج ومأجوج) بوزن طالوت وجالوت (ونشابهم واترستهم سبع سنين) فى الكشاف هما اسمان أعجميان بدليل منع الصرف وهما من ولد يافث وقيل يأجوج من الترك ومأجوج من الجيل قال ابن العربى وهما أمتان مضرتان مفسدتان كافرتان من نسل يافث بن نوح وخروجهما بعد عيسى والقول بأنهم خلقوا من منى آدم المختلط بالتراب وليسوا من حواء غريب جدا لا دليل عليه وإنما يحكيه بعض أهل الكتاب وفى التيجان ان أمة منهم آمنوا فتركهم ذو القرنين لما بنوا السد بأرمينية فسموا لذلك الترك والديلم (ه عن النواس) بن سمعان.

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(السائحون هم الصائمون) قيل للصائم سائح لأن الذى يسيح فى الأرض متعبدا يسيح ولا زاد له فحين يجد يطعم والصائم يمضى نهاره ولا يطعم شيئا فشبه به وأصله من السيح وهو الماء الجارى الذى ينبسط ويمضى إلى غير حد ولا منتهى ذكره فى الفردوس (ك عن أبى هريرة) ورواه عنه ابن منده وأبو الشيخ والديلمى وغيرهم.

(السائمة) أى الراعية العاملة وفى رواية السائبة (جبار) أى هدر لا زكاة فيها (والمعدن جبار) أى ما استخرج من نحو لؤلؤ وياقوت هدر لا شىء فيه (وفى الركاز الخمس) وهو مادفنه جاهلى فى موات مطلقاً (حم عن جابر) قال الهيثمى فيه مجالد بن سعيد وقد اختلط.

(السابق والمقتصد يدخلان الجنة بغير حساب والظالم لنفسه يحاسب حساباً يسيراً ثم يدخل الجنة) قاله تفسيراً لقوله تعالى «فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات» (ك) فى التفسير عن الأعمش عن رجل (عن أبى الدرداء) سمعه منه جرير الضبى هكذا ورواه عنه الطبرانى أيضا قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح.

(الساعى على الأرملة) براء مهملة التى لا زوج لها (والمسكين) أى الكاسب لهما العامل لمؤنتهما (كالمجاهد فى سبيل الله) لإعلاء كلمة الله (أو) كذا بالشك فى كثير من الروايات وفى بعضها بالواو (القائم الليل) فى العبادة ويجوز فى الليل الحركات الثلاث كما فى قولهم الحسن الوجه (الصائم النهار) لا يفتر ولا يضعف وأل فى المجاهد والقائم معرفة ولذلك جاء فى بعض الروايات وصف كل منهما بجملة فعلية بعده وهو كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر كقوله «ولقد أمر على اللئيم يسبنى» ذكره الأشرف ومعنى الساعى الذى يذهب ويجىء فى تحصيل ما ينفع الأرملة والمسكين (حم ق) فى الأدب (ت)

٤٧٩٢ — السِّبَاعُ حَرَامٌ - (حم ع هق) عن أبي سعيد - (صح)

٤٧٩٣ — السُّبَّاقُ أَرْبَعَةٌ : أَنَا سَابِقُ الْعَرَبِ ، وَصُهَيْبٌ سَابِقُ الرُّومِ وَسَلْمَانُ سَابِقُ الْفُرْسِ ، وَبِلَالٌ سَابِقُ الْحَبَشِ - البزار (طب ك) عن أنس (طب) عن أم هانىء (عد) عن أبي أمامة - (صح)

٤٧٩٤ — السَّبْعُ الْمَثَانِى فَاتِحَةُ الْكِتَابِ - (ك) عن أبي - (صح)

٤٧٩٥ — السُّبَّقُ ثَلَاثَةٌ : فَالسَّابِقُ إِلَى مُوسَى يُوشَعُ بْنُ نُونَ ، وَالسَّابِقُ إِلَى عِيسَى صَاحِبُ يس ، وَالسَّابِقُ إِلَى مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - (طب) وابن مردويه عن ابن عباس - (ح)

فى البر (ن) فى الزكاة (ه) فى التجارة (عن أبى هريرة) .

(السباع) بسين مهملة مكسورة ثم باء موحدة على الأشهر وقيل بشين معجمة ذكره المنذرى كابن الأثير أى المفاخرة بالجماع هكذا فسره ابن لهيعة أحد رواته (حرام) لما فيه من هتك الأسرار وفضيحة المرأة وهو أن يتساب اثنان فيرمى كل صاحبه بما يسوؤه أو المراد جلود السباع حرام (حم ع هق عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى بعد ما عزاه لأحمد وأبى يعلى فيه دراج وثقه ابن معين وضعفه غيره اه وقال غيره فيه أحمد بن عيسى المصرى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال كان ابن معين يكذبه وهو ثقة اه وبالخلاف تنحط درجة السند عن الصحة فرمز المصنف لصحته فيه ما فيه

(السباق أربعة : أنا سابق العرب وصهيب سابق الروم وسلمان سابق الفرس وبلال سابق الحبش) تمسك بهذا من فضل العجم على العرب فقالوا فضيلة المسلم سبقه إلى الإسلام وقد ثبت منها للعجم مالم يثبت للعرب فإن قلتم فقد سبق الإسلام أبو بكر وعمار وأمه وبلال وصهيب والمقداد قلنا فالسباق إذن بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم ستة : ثلاثة عرب ، والثلاثة عجم والنبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم عربى فلم يساو عدد أتباعه من رهطه عدد أتباعه من غيرهم وأجيب بما فيه طول (البزار) فى مسنده عن أنس . قال الهيثمى : ورجاله ثقات (طب ك عن أنس) قال الحاكم تفرد به عمارة بن زادان عن ثابت . قال الذهبى وعمارة واه ضعفه الدارقطنى اه . وقال الهيثمى رجال الطبرانى رجال الصحيح غير عمارة بن زادان وهو ثقة وفيه خلاف (طب عن أم هانئ) قال الهيثمى : فيه فائد العطار وهو متروك ورواه الطبرانى أيضا عن أبى أمامة . قال الهيثمى وسنده حسن (عد عن أبى أمامة) قال فى الميزان عن أبى حاتم وأبى زرعة حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد

(السبع المثانى) المذكورة فى قوله تعالى « ولقد آتيناك سبعاً من المثانى » (فاتحة الكتاب) قاله تفسيراً للآية المذكورة سميت بذلك لأنها سبع آيات باعتبار عد البسملة منها وهو ما نقله البخارى، فإن قيل المتبادر من إطلاق الحمد ينفى كونها منها: رد الأول بالمنع وإن سلم فلا ينبغى كونها منها والثانى بأن الحمد مميز دونها (ك) فى فضائل القرآن وكذا أبو الشيخ والديلمى (عن أبىّ) بن كعب قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم إنى لأرجو أن لا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل فى التوراة ولا فى الانجيل ولا فى القرآن مثلها، ثم ذكره، صححه الحاكم

(السبق ثلاثة فالسابق إلى موسى) بن عمران (يوشع بن نون) [1] وهو القائم من بعده (والسابق إلى عيسى) ابن مريم (صاحب يس) [2] حبيب النجار (والسابق إلى محمد علىّ بن أبى طالب) فأعظم بها من منقبة لعلىّ ولم له من

---

(١) وهو نبى وكان يعمل بشريعة موسى عليها السلام (٢) الذى قصته مذكورة فى سورة يس فى قوله تعالى « واضرب لهم مثلا أصحاب القرية إذ جاءها المرسلون » وذلك أنهم كانوا عبدة أصنام فأرسل إليهم عيسى اثنين فلما قربا من المدينة رأيا حبيباً النجار يرعى غنما فسألها فأخبراه فقال أمعكما آية ؟ فقالا نشفى المرضى ونبرئ الأكمه والابرص وكان له ولد مريض فمسحاه فبرئ، فآمن حبيب وفشى الخبر - إلى آخر القصة

٥٧٩٦ — السَّبِيلُ الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ - الشافعي (ت) عن ابن عمر - (هق) عن عائشة

٤٧٩٧ — السَّجْدَةُ الَّتِي فِي ص سَجَدَهَا دَاوُدُ تَوْبَةً ، وَنَحْنُ نَسْجُدُهَا شُكْرًا - (طب خط) عن ابن عباس (صح)

٤٧٩٨ — السُّجُودُ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ : الْيَدَيْنِ ، وَالْقَدَمَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَالْجَبْهَةِ . وَرَفْعُ الْيَدَيْنِ : إِذَا رَأَيْتَ الْبَيْتَ ، وَعَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَبِعَرَفَةَ وَبِجَمْعٍ ، وَعِنْدَ رَمْيِ الْجِمَارِ ، وَإِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ - (طب) عن ابن عباس

مناقب لايشارك فيها . قال ابن حجر : إن ثبت هذا الحديث دل على أن قصة حبيب النجار المذكورة في يس كانت في زمن عيسى أو بعده وصنيع البخاري يقتضي أنها قبله (طب وابن مردويه) في تفسيره كلاهما من وجه واحد (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه الحسن بن أبي الحسين الأشقر وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح اه . ورواه من هذا الوجه العقيلي في الضعفاء وقال حسن المذكور شيعي متروك والحديث لايعرف إلا من جهته وهو حديث منكر

(السبيل) المذكور في قوله تعالى «من استطاع إليه سبيلا» (الزاد والراحلة) سئل عن الآية فذكره . قال القاضي وهو يؤيد قول الشافعي أنها أي الاستطاعة بالمال ولذلك أوجب الاستنابة على الزمني إذا وجد أجرة النائب وقال مالك هي بالبدن فتجب على من أمكنه المشي والكسب في الطريق وجعلها أبو حنيفة بمجموع الأمرين (الشافعي) في مسنده (ت) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب ، وأورده في الميزان في ترجمة محمد بن عبد الله الليثي وقال ضعفه ابن معين وتركه النسائي (هق عن عائشة) قالت : قيل يارسول الله ما السبيل في الحج ؟ قال الزاد والراحلة رمز المصنف لصحته وليس بصواب ؛ فقد قال الذهبي في المهذب : فيه إبراهيم بن يزيد وهو ضعيف لكن له شاهد مرسل وآخر مسند عن ابن عباس

(السجدة التي في ص) أي في سورة ص (سجدها داود) نبي الله (توبة) أي شكراً لله على قبول توبته كما تفسره رواية أخرى (ونحن نسجدها شكرا) لله على قبوله توبة نبيه من خلاف الأولى الذي ارتكبه مما لايليق بسمو مقامه لعصمته كسائر الأنبياء عن وصمة الذنب مطلقا وما وقع في كثير من التفاسير مما لاينبغي تسطيره فغير صحيح بل لو صح وجب تأويله لثبوت عصمتهم ووجوب اعتقاد نزاهتهم عن ذلك السفساف الذي لايقع من أقل صالحي هذه الأمة فضلا عن الأنبياء وخص داود بذلك مع وقوع مثله لآدم وغيره لأن حزنه على ما ارتكبه كان عظيما جدا وهذا الحديث كما ترى صريح فيما ذهب إليه الشافعي من أن سجدة ص ليست من سجدات التلاوة وجعلها أبو حنيفة منها وأول الحديث بأن غايته أنه بين السبب في حق داود وفي حقنا وكونها للشكر لاينافي الوجوب فكل واجب إنما وجب شكراً لتوالي النعم (طب خط) في ترجمة موسى الختلي (عن ابن عباس) وفيه محمد بن الحسن الإمام أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال : قال النسائي ضعيف وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وهو عجب فقد رواه النسائي في سننه عن الحبر أيضا وفي مسند أحمد عن أبي سعيد رأيت وأنا أكتب سورة ص حين بلغت السجدة الدواة والقلم وكل شيء حضر لي ساجدا فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يزل يسجدها

(السجود على سبعة أعضاء : اليدين والقدمين والركبتين والجبهة) يعني أنه يندب وضعها على الأرض حال السجود على ما عليه الرافعي وقال النووي يجب ويرجح إرادة الأول قوله (ورفع اليدين : إذا رأيت البيت) أي الكعبة إذ لم يقل أحد بوجوبه فيما رأيته (و) رفع اليدين أيضا (على الصفا والمروة و) رفعهما (بعرفة وبجمع) أي بالمزدلفة (وعند رمي الجمار) أي الثلاثة المعروفة (وإذا أقيمت الصلاة) يعني عند التحريم بها وأوجب أحمد الأخير (طب عن ابن عباس)

٤٧٩٩ - السُّجُودُ عَلَى الْجَبْهَةِ وَالْكَفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَصُدُورِ الْقَدَمَيْنِ ، مَنْ لَمْ يُمَكِّنْ شَيْئاً مِنْهُ مِنَ الأَرْضِ أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ - (قط) فى الأفراد عن ابن عمر - (ح)

٤٨٠٠ - السِّحَاقُ بَيْنَ النِّسَاءِ زِنًا بَيْنَهُنَّ - (طب) عن واثلة - (ح)

٤٨٠١ - السُّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ فَلَا تَدَعُوهُ ، وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جَرْعَةً مِنْ مَاءٍ ؛ فَإِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ - (حم) عن أبى سعيد - (صح)

٤٨٠٢ - السَّخَاءُ خُلُقُ اللهِ الأَعْظَمُ - ابن النجار عن ابن عباس - (ض)

(السجود على الجبهة والكفين والركبتين وصدور القدمين من لم يمكن شيئا منها من الارض أحرقه الله بالنار) فيه وجوب وضع السبعة أعظم المذكورة مع التحامل عليها وهو المفتى به عند الشافعية خلافا للرافعى منهم بل قضية الخبر أن ترك ذلك كبيرة للتوعد عليه بالنار ومحل بسط ذلك كتب الفروع (قط فى الافراد عن ابن عمر) بن الخطاب

(السحاق بين النساء زنا بينهن) أى مثل الزنا فى لحوق مطلق الاثم وإن تفاوت المقدار فى الأغلظية ولا حد فيه بل التعزير فقط لعدم الايلاج فاطلاق الزنا العام على زنا العين والرجل واليد والفم مجاز (طب عن واثلة) بن الأسقع ورواه عنه الديلمى

(السحور أكله بركة) أى زيادة فى القدرة على الصوم أو زيادة فى الاجر (فلا تدعوه) أى لا تتركوه (ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء) فلا يتركه بحال (فان الله وملائكته يصلون على المتسحرين) وصلاة الله عليهم رحمتهم وصلاة الملائكة استغفارهم لهم وهذا ترغيب عظيم فيه كيف وهو زيادة فى القوة وزيادة فى إباحة الأكل وزيادة فى الرخص المباحة التى يحب الله أن تؤتى وزيادة فى الحياة وزيادة فى الرفق وزيادة فى اكتساب الطاعة فكأنه جعل السحور وقتاً لزيادة النعمة ودفعا للنقمة فتدبر (حم عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى فيه ابن رفاعة ولم أجد من وثقه ولا من جرحه وبقية رجاله رجال الصحيح اه وبه يعرف ما فى رمز المصنف لصحته

(السخاء خلق الله الاعظم) أى هو من أعظم صفاته العظمى والخلق بالضم السجية قال الماوردى وحد السخاء أى فى المخلوق بذل ما يحتاج اليه عند الحاجة وأن يوصل إلى مستحقه بقدر الطاقة وتدبير ذلك مستصعب ولعل بعض من يحب أن ينسب إلى الكرم ينكر حد السخاء ويجعل تقدير العطية فيه نوعا من البخل وأن الجود بذل الموجود وهنا تكلف يفضى إلى الجهل بحدود الفضائل ولو كان حد الجود بذل الموجود لما كان للسرف موضعا ولا للتبذير موقعا وقد ورد الكتاب والسنة بذمهما وإذا كان السخاء محدودا فمن وقف على حده يسمى كريما واستوجب المدح ومن قصر عنه كان بخيلا واستوجب الذم إلى هنا كلامه وقال الراغب السخاء هيئة فى الانسان داعية إلى بذل المقتنيات حصل معه البذل أولا ومقابله الشح. والجود بذل المقتنى ويقابله البخل هذا هو الاصل وقد يستعمل كل منهما محل الآخر وقد عظم الله الشح وحذر منه فى آيات كثيرة. وقال فى الإحياء الإمساك حيث يجب البذل بخل والبذل حيث يجب الإمساك تبذير وبينهما وسط هو المحمود والجود والسخاء عبارة عنه ولا يكفى أن يفعل ذلك بجوارحه مالم يكن قلبه طيبا به وإلا فهو متسخى لا سخى وقال بعضهم السخاء تم وأكمل من الجود وضده البخل وضد السخاء الشح والجود والبخل يتطرق إليهما الاكتساب عادة بخلاف ذينك فإنهما من ضروريات الغريزة فكل سخى جواد ولا عكس والجود يتطرق إليه الرياء ويمكن تطبعه بخلاف السخاء كما فى العوارف فلذا قال السخاء ولم يقل الجود (ابن النجار) فى تاريخ بغداد (عن ابن عباس) وضعفه المنذرى وظاهره أنه لم يخرجه أحد ممن وضع لهم الرموز مع أن أبا نعيم والديلمى خرجاه عن عمارة باللفظ المزبور بل رواه أبو الشيخ ابن حبان فى كتاب الثواب

٤٨٠٣ - السَّخاء شجرةٌ من أشجار الجنَّةِ أغصانُها متدليات في الدُّنيا ، فمَن أخذ بغصنٍ منها قادَه ذلكَ الغصن إلى الجنّةِ ، والبخل شجرةٌ من أشجارِ النّارِ أغصانُها متدلياتٌ في الدُّنيا ، فمن أخذ بغصنٍ منها قادَه ذلكَ الغصن إلى النّارِ - (قط) في الأفراد (هب) عن علي (عد هب) عن أبي هريرة (حل) عن جابر (خط) عن أبي سعيد ابن عساكر عن أنس (فر) عن معاوية - (ح)

٤٨٠٤ - السَّخيُّ قريبٌ من اللهِ قريبٌ من النَّاس قريبٌ من الجنَّةِ بعيدٌ من النَّار ، والبخيلُ بعيدٌ من اللهِ بعيدٌ من النَّاسِ بعيدٌ من الجنَّةِ قريبٌ من النَّارِ ، والجاهلُ سخيٌّ أحبُّ إلى اللهِ من عابدٍ بخيلٍ -

---

(السخاء) قال ابن العربي وهو لين النفس بالعطاء وسعة القلب للمواساة (شجرة من أشجار الجنة أغصانها متدليات في الدنيا فمن أخذ بغصن منها قاده ذلك الغصن إلى الجنة والبخل شجرة من شجر النار أغصانها متدليات في الدنيا فمن أخذ بغصن من أغصانها قاده ذلك الغصن إلى النار) يعني أن السخاء يدل على كرم النفس وتصديق الإيمان بالاعتماد في الخلق على من ضمن الرزق وهو على كل شيء قدير فمن أخذ بهذا الأصل وعقد طويته عليه فقد استمسك بالعروة الوثقى الجاذبة له إلى ديار الأبرار والبخل يدل على ضعف الإيمان وعدم الوثوق بضمان الرحمن وذلك جاذب إلى الخسران وقائد إلى دار الهوان وقيل ومن أقبح ما في البخيل أنه يعيش عيش الفقراء ويحاسب محاسبة الأغنياء وقيل البخل جلباب المسكنة والبخيل ليس له خليل (تنبيه) سخاء العوام سخاء النفس ببذل الموجود وسخاء الخواص سخاء النفس عن كل موجود ومفقود غنى بالواحد المعبود فلما سخى بالأشياء وعنها اعتمادا على مولاه اكتنفه فمن عثر في مهالكه تولاه (قط في الأفراد) وكذا في المستجاد (هب) كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين (عد هب) كلاهما عن محمد ابن منير المظهري عن عثمان بن شيبة عن أبي غسان محمد بن يحيى عن عبد العزيز بن عمران بن أبي حنيفة عن داود بن الحصين عن الأعرج (عن أبي هريرة) قال مخرجه البيهقي وهو ضعيف وقال ابن الجوزي لا يصح داود ضعيف (حل) عن الحسن بن أبي طالب عن عبد الله بن محمد الخلال عن أحمد بن الخطاب بن مهران التستري عن عبد الله ابن عبد الوهاب الخوارزمي عن عاصم بن عبد الله بن عبد العزيز بن خالد عن النوري عن أبي الزبير (عن جابر) بن عبد الله قال ابن الجوزي موضوع عاصم ضعيف وشيخه كذاب ثم قال أبو نعيم تفرد به عبد العزيز بن خالد وعنه عاصم بن عبد الله (خط) في ترجمة أبي جعفر الطيالسي (عن أبي سعيد) الخدري ثم قال إنه أعني الحديث حديث منكر ورجاله ثقات اه (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) بن مالك لكن مع اختلاف في اللفظ ولفظه عن أنس قال أول خطبة خطبها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال يا أيها الناس إن الله قد اختار لكم الإسلام دينا فأحسنوا صحبة الإسلام بالسخاء وحسن الخلق ألا إن السخاء شجرة في الجنة وأغصانها في الدنيا فمن كان منكم سخيا لا يزال متعلقا بغصن من أغصانها حتى يورده الله الجنة ألا إن اللؤم شجرة في النار وأغصانها في الدنيا فمن كان منكم لئيما لا يزال متعلقا بغصن من أغصانها حتى يورده الله النار اه وفيه ضعفاء ومجاهيل (فر عن معاوية) ورواه ابن حبان في الضعفاء عن عائشة قال الزين العراقي وطرقه كلها ضعيفة وأورده ابن الجوزي في الموضوع

(السخي قريب من الله) أي من رحمته وثوابه فليس المراد قرب المسافة تعالى الله عنه إذ لا يحل الجهات ولا ينزل الأماكن ولا تكتنفه الأقطار (قريب من الناس) أي من محبتهم فالمراد قرب المودة (قريب من الجنة) لسعيه فيما يدنيه منها وسلوكه طريقها فالمراد هنا قرب المسافة وذلك جائز عليها لأنها مخلوقة وقربه منها برفع الحجاب بينه وبينها وبعده عنها كثرة الحجب فاذا قلت الحجب بينك وبين الشيء قلت مسافته ، أنشد بعضهم :

يقولون لي دار الأحبة قد دنت ... وأنت كئيب إن ذا لعجيب

(ت) عن أبي هريرة (هب) عن جابر (طس) عن عائشة - (ض)

٤٨٠٥ - السِّرُّ أفضلُ مِنَ العَلَانِيَةِ وَالعَلَانِيَةُ أفضلُ لِمَنْ أرَادَ الاقْتِدَاءَ - (فر) عن ابن عمر

فملت وما تغنى ديار قريبة إذا لم يكن بين القلوب قريب

والجنة والنار محجوبتان عن الخلق بما حفتابه من المكاره والشهوات وطريق هتك هذه الحجب مبينة فى مثل الإحياء والقوت من كتب القوم (بعيد من النار والبخيل بعيد من الله) أى من رحمته (بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار) وقال الغزالى والبخل ثمرة الرغبة فى الدنيا والسخاء ثمرة الزهد والثناء على الثمرة ثناء على المثمر لا محالة والسخاء ينشأ من حقيقة التوحيد والتوكل والثقة بوعد الله وضمانه للرزق وهذه أغصان شجرة التوحيد التى أشار إليها الحديث والبخل ينشأ من الشرك وهو الوقوف مع الأسباب والشك فى الوعد قال الطيبى التعريف فى السخى والبخيل للعهد الذهنى وهو ما عرف شرعا أن السخى من هو والبخيل من هو وذلك أن من أدى الزكاة فقد امتثل أمر الله وعظمه وأظهر الشفقة على خلقه وواساهم بماله فهو قريب من الله وقريب من الناس فلا تكون منزلته إلا الجنة ومن لم يكن كذلك فبالعكس ولذلك كان جاهل سخى أحب إلى الله من عابد بخيل كما قال (ولجاهل سخى أحب إلى الله من عابد بخيل) نكر ليفيد أن الجاهل غير العابد السخى أحب إلى الله من العابد العالم البخيل فيالهامن حسنة غطت على عيبين عظيمين ويالها من سيئة حطت حسنتين خطيرتين على أن الجاهل السخى سريع الانقياد إلى ما أومر به من نحو تعلم وإلى ماينهى عنه بخلاف العالم البخيل ﴿ تنبيه ﴾ قال الراغب من شرف السخاء والجود أن الله قرن اسمه بالإيمان ووصف أهله بالفلاح والفلاح أجمع لسعادة الدارين وحق للجود أن يقترن بالإيمان فلا شيء أخص منه به ولا أشد مجانسة له فمن صفة المؤمن انشراح الصدر فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً وهمامن صفة الجواد والبخيل لأن الجواد يوصف بسعة الصدر والبخيل بضيقه اهـ . ومن أحسن ماقيل فيه

تراه إذا ماجئته متهللا * كأنك تعطيه الذى أنت سائله

(وللمتنبي أيضاً) تعود بسط الكف حتى لوانه * أراد انقباضاً لم تطعه أنامله

ولولم يكن فى كفه غير روحه * لجاد بها فليتق الله سائله

﴿ تنبيه ﴾ قال ابن العربى قوله ولجاهل سخى الخ مشكل يباعد الحديث عن الصحة مباعدة كثيرة وعلى حاله فيحتمل أن معناه أن الجهل قسمان جهل بما لابد من معرفته فى عمله واعتقاده وجهل بما يعود نفعه على الناس من العلم فأما المختص به فعابد بخيل خير منه وأما الخارج عنه فجاهل سخى خير منه لان الجهل والعلم يعود إلى الاعتقاد والسخاء والبخل إلى العمل وعقوبة ذنب الاعتقاد أشد من ذنب العمل (ت) فى الأدب (عن أبى هريرة) وقال أعنى الترمذى غريب (هب عن جابر) بن عبدالله (طس عن عائشة) وفيه عندهم جميعاً سعيد بن محمد الوراق قال الذهبى ضعيف وتبعه الهيثمى ولهذا قال ابن حبان الحديث غريب وقال البيهقى تفرد به سعيد الوراق وهو ضعيف اهـ . لكن هذا لايوجب الحكم بوضعه كما ظنه ابن الجوزى

(السر أفضل من العلانية) لما فيه من السلامة من الوقوع فى الرياء وسائر حظوظ النفس ومن ثمة ورد فى بعض الآثار أن عمل السر يفضل عمل العلانية بسبعين ضعفا (والعلانية) أفضل (لمن أراد الاقتداء) به فى أفعاله وأقواله حبا لأن يعبد الله الخلق بمثل مايعبده به نصحاً لله فى ذاته وخلقه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن الحسين السلمى الصوفى قال الذهبى قال الخطيب قال لى محمد بن القطان كان يضع للصوفية الأحاديث وبقية قال الذهبى صدوق لكنه يروى عمن دب ودرج فكثرت العجائب والمناكير فى حديثه وعثمان بن زائدة أورده الذهبى فى الضعفاء وقال له حديث منكر وفى اللسان عثمان بن زائدة عن نافع عن ابن عمر حديثه غير محفوظ

٤٨٠٦ — السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَايَجِدُ الإِزَارَ ، وَالْخُفُّ لِمَنْ لَايَجِدُ النَّعْلَيْنِ - (د) عن ابن عباس - (صح)

٤٨٠٧ — السُّرْعَةُ فِى الْمَشْىِ تُذْهِبُ بَهَاءَ الْمُؤْمِنِ - (خط) عن أبى هريرة - (ض)

٤٨٠٨ — السَّعَادَةُ كُلُّ السَّعَادَةِ طُولُ الْعُمُرِ فِى طَاعَةِ اللهِ - القضاعى (فر) عن ابن عمر - (ح)

٤٨٠٩ — السَّعِيدُ مَنْ سَعِدَ فِى بَطْنِ أُمِّهِ ، وَالشَّقِىُّ مَنْ شَقِىَ فِى بَطْنِ أُمِّهِ - (طص) عن أبى هريرة - (صح)

٤٨١٠ — السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ . فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعَجِّلِ الرُّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ - مالك (حم ق ه) عن أبى هريرة - (صح)

(السراويل) جائز لبسه (لمن لايجد الإزار) أى لمحرم فقده بأن تعذرعليه تحصيله حساً وشرعا (والخف لمن لايجد النعل) هذا يدل لما ذهب إليه الشافعى من حل لبس السراويل للمحرم إذا فقد الازار ولا يحتاج لفتق السراويل وقال مالك يفتقه فإن لبسه بحاله لزمه فدية والخف كالسراويل فيما ذكر ﴿تنبيه﴾ قال الزمخشرى : السراويل معربة هى اسم مفرد واقع فى كلامهم على مثال الجمع الذى لاينصرف كقناديل فيمنعونه الصرف ويقال سروالة قال عليه من اللؤم سروالة وعن الاخفش من العرب من يراها جمعاً وأن كل جزء من أجزائها سروالة (د عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته كلامه كالصريح فى أن ذا لايوجد مخرجا فى أحد الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه فى الفردوس إلى مسلم

(السرعة فى المشى تذهب بهاء المؤمن) أى مهابته وحسن سمته وهيئته كما سبق تقريره (خط) وكذا الديلمى (عن أبى هريرة) قال ابن الجوزى حديث لايصح فيه أبو معشر ضعفه يحيى والنسائى والدارقطنى

(السعادة كل السعادة طول العمر فى طاعة الله) لفظ رواية القضاعى فيما وقفت عليه طول العمر فى عبادة الله وذلك لأن السعادة من الاسعاد والمساعدة ومن أعانه الله على العبادة وأقدره على القيام بها فقد أسعده وكلما طال عمره استلذ الطاعة واستكره المعصية . وكلما كان العمر أطول كانت الفضائل أرسخ وأقوى وإنما مقصود العبادات تأثيرها فى القلب ولذلك كره الانبياء والاولياء الموت والدنيا مزرعة للآخرة فكلما كانت العبادة أكثر بطول العمر كان الثواب أجزل والنفس أزكى وأطهر والاخلاق أقوى وأرسخ (القضاعى) فى مسند الشهاب (فر) وابن زنجويه (عن ابن عمر) بن الخطاب قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن السعادة فذكره . قال الزين العراقى فى إسناده ضعف وقال شارح الشهاب غريب جدا ، وخرجه الخطيب فى تاريخه عن ابن عمر وفيه عدى بن إبراهيم البرزوى وقال إنه لم يكن محمود فى الرواية وفيه غفلة وتساهل

(السعيد من سعد فى بطن أمه والشقى من شقى فى بطن أمه) أى السعيد مقدر سعادته وهو فى بطن أمه والشقى مقدر شقاوته وهو فى بطن أمه وتقدير الشقاوة له قبل أن يولد لا يخرجه عن قابلية السعادة وكذا تقدير السعادة له قبل أن يولد لا يدخله فى حيز ضرورة السعادة وقد دل على ذلك الحديث الآتى : كل مولود يولد على الفطرة ثم أبواه يهودانه الخ . وسره أن التقدير تابع للمقدور كما أن العلم تابع للمعلوم ذكره ابن الكمال (طص) وكذا البزار والديلمى كلهم (عن أبى هريرة) قال ابن حجر سنده صحيح وقال السخاوى سبقه لذلك شيخه العراقى وقال فى الدرر سنده صحيح

(السفر قطعة من العذاب) أى جزء منه لما فيه من التعب ومعاناة الريح والشمس والبرد والخوف والخطر وأكل الخشن وقلة الماء والزاد وفراق الأحبة ولا يناقضه خبر سافروا تغنموا إذ لا يلزم من الغنم بالسفر أن لا يكون من العذاب لما فيه من المشقة وقيل السفر سقر وقيل فيه :

وإن اغتراب المرء من غير خلة ... ولا همة يسمو بها لعجيب

٤٨١١ — السِّفْلُ أَرْفَقُ - (حم م) عن أبي أيوب - (صح)

٤٨١٢ — السَّكِينَةَ عِبَادَ اللهِ السَّكِينَةَ - أبو عوانة عن جابر - (صح)

٤٨١٣ — السَّكِينَةُ مَغْنَمٌ، وَتَرْكُهَا مَغْرَمٌ - (ك) فى تاريخه والإسماعيلي فى معجمه عن أبي هريرة - (ح)

٤٨١٤ — السَّكِينَةُ فِى أَهْلِ الشَّاءِ وَالْبَقَرِ - البزار عن أبي هريرة - (ح)

وحسب الفتى ذلا وإن ادرك العلا ونال الثريا أن يقال غريب

(يمنع أحدكم طعامه) الجملة استئناف بيانى لمقدر تقديره لم كان ذلك فقال يمنع أحدكم طعامه (وشرابه ونومه) بنصب الاربعة بنزع الخافض على المفعولية لأن منع يتعدى لمفعولين الاول أحدكم والثانى طعامه وشرابه عطف عليه ونومه إما على الاول أو الثانى والمراد منع كمالات المذكورات لا أصلها ومما تقرر علم أن المراد العذاب الدنيوى وأما ما قيل من أن المراد العذاب الاخروى بسبب الإثم الناشىء عن المشقة فيه فناشىء عن عدم تأمل قوله يمنع أحدكم الخ فإن قلت لم عبر بالعذاب دون العقاب قلت لكون العذاب أعم إذ العذاب الالم كما تقرر وليس كل مؤلم يكون عقاباً على ذنب (فاذا قضى أحدكم نهمته) بفتح فسكون رغبته أو مقصوده أو حاجته (من وجهه) أى مقصده وفى رواية إذا قضى أحدكم وطره من سفره وفى رواية فرغ من حاجته (فليعجل) بضم التحتية (الرجوع إلى أهله) محافظة على فضل الجمعة والجماعة وأداء للحقوق الواجبة لمن يمونه وعبر بالنهمة التى هى بلوغ الهمة إشعاراً بأن الكلام فى سفر لارب دنيوى كتجارة دون الواجب كحج غزو ﴿فائدة﴾ لما جلس إمام الحرمين محل أبيه سئل لم كان السفر قطعة من العذاب فأجاب فوراً لأن فيه فراق الاحباب (مالك) فى آخر الموطأ (حم ق ه عن أبي هريرة).

(السفل) بكسر أوله وضمه (أرفق) قاله لأبي أيوب لما نزل عليه بالمدينة فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فى السفل وأبو أيوب فى العلو ثم استدرك أبو أيوب رعاية للأدب فعرض عليه التحول إلى العلو فقال السفل أرفق أى بأصحابه وقاصديه (حم عن أبي أيوب) الانصارى.

(السكينة عباد الله السكينة) بفتح المهملة والتخفيف الوقار والطمأنينة والرزانة وقرئ فى الآية بالكسر والتشديد وقيل السكينة التأنى فى الحركات وتجنب العبث والوقار فى الهيئة وغض البصر وخفض الصوت ومر معنى آخر وحذف حرف النداء تخفيفا أى الزموا ياعباد الله وقال الظاهر مع طمأنينة القلب وعدم تحركه مما يمتحن به من المؤذيات (أبو عوانة) فى صحيحه (عن جابر) قال لما أفاض النبي صلى الله عليه وسلم من عرفات قال ذلك.

(السكينة مغنم وتركها مغرم) قال الديلمى فعيلة من السكون وهو الوقار وقال غيره السكينة تطلق على الطمأنينة والسكون والوقار والتواضع قال ابن خالويه ولا نظير لها أى فى وزنها إلا قولهم على فلان ضريبة أى خراج معلوم (ك فى تاريخه) أى تاريخ نيسابور (والإسماعيلى فى معجمه) والديلمى (عن أبي هريرة) ثم قال الحاكم هذا أعجب من كل ما أنكر على سفيان بن وكيع فإنه صحيح الإسناد شاذ المتن

(السكينة) بفتح السين (فى أهل الشاء والبقر) لأن من حكمة الله فى خلقه أن من اغتذى جسمه بجسمانية شيء اغتذت نفسانيته بنفسانية ذلك الشيء وقال بعضهم إنما خص أهل الغنم والبقر بذلك لأنهم غالبا دون أهل الإبل فى التوسع والكثرة وهما من أسباب الفخر والخيلاء وقيل أراد بأهل الغنم أهل اليمن لأن غالب مواشيهم الغنم والبقر بخلاف ربيعة ومضر فإنهم أصحاب إبل وقال المجد ابن تيمية أصل هذا أن الله جبل بنى آدم بل سائر المخلوقات على التفاعل بين الشيئين المتشابهين وكلما كانت المشابهة أقوى وأكثر فالتفاعل فى الاخلاق والصفات أتم حتى يؤول الأمر إلى أن لا يتميز أحدهما عن الآخر إلا بالمعنى وكلما كان بين إنسان وإنسان مشاركة فى جنس خاص كان التفاعل فيه أشد ثم بينه وبين سائر الحيوان مشاركة فى الجنس المتوسط فلا بد من نوع تفاعل بقدره ثم بينه وبين النبات

٤٨١٥ - السُّلْطَانُ ظِلُّ اللهِ فِي الأَرْضِ ، فَمَنْ أَكْرَمَهُ أَكْرَمَهُ اللهُ ، وَمَنْ أَهَانَهُ أَهَانَهُ اللهُ - (طب هب) عن أبي بكرة - (صح)

٤٨١٦ - السُّلْطَانُ ظِلُّ اللهِ فِي الأَرْضِ ، يَأْوِي إِلَيْهِ كُلُّ مَظْلُومٍ مِنْ عِبَادِهِ : فَإِنْ عَدَلَ كَانَ لَهُ الأَجْرُ وَكَانَ عَلَى الرَّعِيَّةِ الشُّكْرُ ، وَإِنْ جَارَ أَوْ حَافَ أَوْ ظَلَمَ كَانَ عَلَيْهِ الوِزْرُ وَكَانَ عَلَى الرَّعِيَّةِ الصَّبْرُ . وَإِذَا جَارَتِ الوُلَاةُ قَحَطَتِ السَّمَاءُ وَإِذَا مُنِعَتِ الزَّكَاةُ هَلَكَتِ المَوَاشِي ، وَإِذَا ظَهَرَ الزِّنَا ظَهَرَ الفَقْرُ وَالمَسْكَنَةُ ، وَإِذَا

مشاركة فى الجنس البعيد مثلا فلابد من نوع ما من المفاعلة لهذا الأصل وقع الأثر والتأثير فى بنى آدم واكتساب بعضهم أخلاق بعض بالمعاشرة والمشاكلة وكذا الآدمى إذا عاشر نوعا من الحيوان اكتسب بعض أخلاقه فلذلك صار الخيلاء والفخر فى أهل الإبل والسكينة فى أهل الغنم وصار الجمالون والبغالون فيهم أخلاق مذمومة من أخلاق الجمال والبغال وصار الحيوان الإنسى فيه بعض أخلاق الناس من العشرة والمؤالفة وقلة النفرة فالمشابهة والمشاكلة فى الأمور الظاهرة توجب مشاكلة ومشابهة فى الباطنة على وجه المسارقة والتدريج الخفى (البزار) فى مسنده (عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه كثير بن زيد وثقه أحمد وجماعة وفيه ضعف .

(السلطان ظل الله فى الأرض) لأنه يدفع الأذى عن الناس كما يدفع الظل حرّ الشمس وقد يكنى بالظل عن الكنف والناحية ذكره ابن الأثير وهذا تشبيه بديع ستقف على وجهه وأضافه إلى الله تشريفا له كبيت الله وناقة الله وإيذانا بأنه ظل ليس كسائر الظلال بل له شأن ومزيد اختصاص بالله بما جعله خليفة فى أرضه ينشر عدله وإحسانه فى عباده ولما كان فى الدنيا ظل الله يأوى إليه كل ملهوف استوجب أن يأوى فى الآخرة إلى ظل العرش قال العارف المرسى هذا إذا كان عادلا وإلا فهو فى ظل النفس والهوى (فمن أكرمه أكرمه الله ومن أهانه أهانه الله) لأن نظام الدين إنما هو بالمعرفة والعبادة وذلك لايحصل إلا بإمام مطاع ولولاه لوقع التغلب وكثر الهرج وعمت الفتن وتعطل أمر الدين والدنيا فالسلطان حارس وراعى ومن لاراعى له فهو ضال فمن أهان أمير المؤمنين فهو من المهانين ﴿ تنبيه ﴾ قال بعض العارفين لاتدعو على الظلمة إذا جاروا فإن جورهم لم يصدر عنهم وإنما صدر عن المظلوم حتى تحكم فيه أو عليه فظهر ظلمه فالحكام متسلطون بحسب الأعمال وإن لكم لما تحكمون والحاكم الجائر عدل الله فى الأرض ينتقم من خلقه به ثم يصيره إليه فان شاء عفا عنه لأنه آلته وإن شاء عذبه لأنه حقه (طب هب عن أبى بكرة) وفيه سعد بن أويس فان كان هو العبسى فقد ضعفه الأزدى وإن كان البصرى فضعفه ابن معين ذكرهما الذهبى فى الضعفاء .

(السلطان ظل الله فى الأرض) تشبيه وقوله (يأوى إليه كل مظلوم من عباده) جملة مبينة إنما شبهه بالظل لأن الناس يستريحون إلى برد عدله من حر الظلم (فإن عدل كان له الأجر وكان على الرعية الشكر وإن جار[1] أو حاف أو ظلم كان عليه الوزر) أى الوزر العظيم الشديد (وكان على الرعية الصبر) أى يلزمهم الصبر على جوره ولا يجوز لهم الخروج عليه إلا إن كفر ثم إنه لامنافاة بين فرض جوره وما اقتضاه مطلع الحديث من عدله لأن قوله السلطان ظل الله بيان لشأنه وأنه ينبغى كونه كذلك فإذا جار خرج عن كونه ظل الله فهو من قبيل ياداود إنا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فرتب على الحاكم الوصف المناسب ونهاه عما لايناسب أفاده الطيبى (وإذا جارت الولاة قحطت السماء) أى إذا ذهب العدل انقطع القطر فلم تنبت الأرض فحصل القحط لأن الوالى فاصل بين

---

(١) الجور نقيض العدل وضد القصد والحيف الجور، والظلم وضع الشىء فى غير موضعه وحينئذ فالمعانى الثلاث متقاربة أى فالجمع بينها للإطناب

أخفرت الذمة أديل الكفار - الحكيم والبزار (هب) عن ابن عمر - (ض)

٤٨١٧ - السُّلْطَانُ ظِلُّ اللهِ فِى الأَرْضِ . يَأْوِى إِلَيْهِ الضَّعِيفُ ، وَبِهِ يَنْتَصِرُ الْمَظْلُومُ ، وَمَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللهِ فِى الدُّنْيَا أَكْرَمَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن النجار عن أبى هريرة - (ح)

٤٨١٨ - السُّلْطَانُ ظِلُّ اللهِ فِى الأَرْضِ ، فَمَنْ غَشَّهُ ضَلَّ وَمَنْ نَصَحَهُ اهْتَدَى - (هب) عن أنس - (ض)

٤٨١٩ - السُّلْطَانُ ظِلُّ اللهِ فِى الأَرْضِ . فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ بَلَدًا لَيْسَ بِهِ سُلْطَانٌ فَلَا يُقِيمَنَّ بِهِ - أبو الشيخ عن أنس - (ض)

الحق والباطل إذا ذهب الفاصل انقطعت الرحمة (وإذا منعت الزكاة هلك المواشى) لأن الزكاة تنميه والبركة وإذا منعت الزكاة بقى المال بدنسه ولا بقاء للبركة مع الدنس وإذا ارتحلت البركة عن شيء هلك لأن نسله ينقطع (وإذا ظهر الزنا ظهر الفقر والمسكنة) لأن الغنى من فضل الله والفضل لأهل الفرح بالله وبعطائه وبالمناكحة الشرعية يلتقى الزوجان على الفرح بما أعطاهم الله فمن زنا فقد آثر الفرح الذى من قبل العدو على الفرح الذى بفضل الله فأورثه الفقر (وإذا أخفرت الذمة أديل الكفار) لأن المؤمن عاهد الله بالوفاء بذمته فإذا أخفر نقض العهد وإذا نقض وهن عقد المعرفة لأن المعرفة مقرونة بالعهد معقودة به وبنقض العهد يخاف انحلال العقد وبالانحلال تذهب هيبة الإسلام ويقذف الوهن فى القلوب (الحكيم) الترمذى (والبزار) فى مسنده وابن خزيمة عن ابن عمر قال الهيثمى وفيه سعيد بن سنان أبو مهدى وهو متروك (هب) . كذا أبو نعيم والديلمى (عن ابن عمر) بن الخطاب وقضية صنيع المصنف أن البيهقى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه وأبو المهدى سعيد بن سنان ضعيف عند أهل العلم بالحديث انتهى وسعيد بن سنان هذا ضعفه ابن معين وغيره وقال البخارى منكر الحديث وساق فى الميزان من مناكيره هذا الحديث وجزم الحافظ العراقى بضعف سنده

(السلطان ظل الله فى الأرض) قال فى الفردوس قيل أراد بالظل العز والمنعة (يأوى إليه الضعيف وبه ينتصر المظلوم) فإن الظلم له وهج وحر يحرق الأجواف ويظمئ الأكباد فإذا أوى إلى سلطان سكنت نفسه وارتاحت فى ظل عدله (ومن أكرم سلطان الله فى الدنيا أكرمه الله يوم القيامة) وقيل سلطان عادل خير من مطر وابل وسبع حطوم خير من وال غشوم قال ابن عربى إقامة الدين هو المطلوب ولا يصح إلا بالأمان فاتخاذ الإمام واجب فى كل زمان (فائدة) ذكر حجة الإسلام فى الإحياء أن من خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم أن الله جمع له بين النبوة والسلطان (ابن النجار) فى تاريخ بغداد (عن أبى هريرة) .

(السلطان ظل الله فى الأرض) أى ستره (فمن غشه ضل ومن نصحه اهتدى) قال الماوردى لابد للناس من سلطان قاهر تأتلف برهبته الأهواء المختلفة وتجتمع بهيبته القلوب المتفرقة وتكف بسطوته الأيدى المتغالبة وتقمع من خوفه النفوس المتعاندة والمتعادية لأن فى طبائع الناس من حب المغالبة والقهر لمن عاندوه ما لا ينكفون عنه إلا بمانع قوى ورادع ملى ، قال

والظلم من شيم النفوس فإن تجد ذا عفة فلعلة لا يظلم

والعلة المانعة من الظلم عقل زاجر أو دين حاجز أو سلطان رادع أو عجز صاد ، إذا تأملت لم تجد خامساً ورهبة السلطان أبلغها لأن العقل والدين ربما كانا مشغوفين بداعى الهوى فتكون رهبة السلطان أشد زجرا وأقوى ردعا (هب عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن يونس القرشى وهو الكديمى الحافظ اتهمه ابن عدى بوضع الحديث وقال ابن حبان كان يضع على الثقات قال الذهبى فى الضعفاء عقبه قلت انكشف عندى حاله

(السلطان ظل الله فى الأرض فإذا دخل أحدكم بلداً ليس به سلطان فلا يقيمن به) قال الحكماء : الأدب أدبان أدب

٤٨٢٠ — السُّلْطَانُ ظِلُّ الرَّحْمَنِ فِى الأَرْضِ ، يَأْوِى إِلَيْهِ كُلُّ مَظْلُومٍ مِنْ عِبَادِهِ : فَإِنْ عَدَلَ كَانَ لَهُ الأَجْرُ وَعَلَى الرَّعِيَّةِ الشُّكْرُ ، إِنْ جَارَ وَحَافَ وَظَلَمَ كَانَ عَلَيْهِ الإِصْرُ وَعَلَى الرَّعِيَّةِ الصَّبْرُ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٤٨٢١ — السُّلْطَانُ الْعَادِلُ الْمُتَوَاضِعُ ظِلُّ اللهِ وَرُمْحُهُ فِى الأَرْضِ يُرْفَعُ لَهُ عَمَلُ سَبْعِينَ صِدِّيقاً - أبو الشيخ عن أبى بكر

شريعة وادب سياسة وهو ماعمر الارض وكلاهما يرجع إلى العدل الذى به سلامة السلطان والامانة وعمارة البلدان (أبو الشيخ) بن حيان (عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمى

(السلطان ظل الرحمن فى الارض يأوى اليه كل مظلوم من عباده فإن عدل كان له الاجر وعلى الرعية الشكر وإن جار وحاف وظلم كان عليه الإصر وعلى الرعية الصبر) قال الزمخشرى الإصر هو الثقل الذى يأصر حامله أى يحبسه فى مكانه لفرط ثقله (تنبيه) قال ابن عربى من أسرار العالم أنه مامن شىء يحدث إلا وله ظل يسجد لله ليقوم بعبادة ربه على كل حال سواء كان ذلك الأمر الحادث مطيعا أو عاصياً فإن كان من أهل الموافقة كان هو وظله سواء وإن كان مخالفا ناب ظله منابه فى طاعة الله ولله يسجد من فى السموات والارض طوعا وكرهاً وظلالهم بالغدو والآصال ، والسلطان ظل الله فى الارض إذ كان ظهوره بجميع صور الأسماء الإلهية التى لها الاثر فى عالم الدنيا والعرش ظل الله فى الارض و الآخرة فالظلالات أبداً تابعة للصور المنبعثة عنها حساً ومعنى فالحسى قاصر لا يقوى قوى الظل المعنوى للصورة المعنوية لانه يستدعى نورا مقيما لما فى الحس من التقييد والضيق ولهذا نبهنا على الظلّ المعنوى بما جاء فى الشرع من أن السلطان ظل الله فقد بان أن بالظلالات عمرت الاماكن وقد تضمن الحديث من وجوب طاعة الأئمة فى غير معصية والإيواء إليهم وبيان ما على السلطان من حياطة رعيته ولهذا قال يأوى إليه كل مظلوم ليمتنع بعز سلطانه من الظلم ويرفع من ظلامته ببرد ظله (تنبيه) عدوا من أخلاق العارفين مخاطبة ظلمة السلاطين باللين بأن يشهد أحدهم أن يد القدرة الإلهية هى الآخذة بناصية ذلك الظالم إلى ذلك الجور وأن الحاكم الظالم كالمجبور على فعله من بعض الوجوه وكصاحب الفالج لا يستطيع تسكين رعدته

(تنبيه) ذهب بعض الصوفية إلى أن المراد بالسلطان فى أخبار كثيرة القطب قال العارف ابن عربى آل محمد لهم إقامة أمر الله من حيث لا يشعر به الاقطاب والابدال والأوتاد والنقباء والنجباء وهؤلاء دون آل محمد الإحاطة إقامة لأمر الدين والدنيا من حيث لا يشعرون بسرى مددهم من آل محمد إلا أن يجدوا أثراً من الآثار لمن يؤيد بروح منهم قال وكذا لولى الأمر الظاهر من الخلفاء والملوك والسلاطين والامراء والولاة والقضاة والفقهاء ونحوهم ممن يقوم بهم أمر ظاهر الدين والدنيا من الاقطاب مدداً وإقامة من حيث لا يشعرون وذلك أن الامر كله لله ألا له الخلق والأمر ، والله من ورائهم محيط (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عمرو بن عبد الغفار قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن عدى اتهم بالوضع وسعيد بن سعيد الأنصارى قال الذهبى ضعيف

(السلطان العادل) بين الخلق (المتواضع) لهم (ظل الله ورمحه فى الارض يرفع له عمل سبعين صديقا) تمامه كما فى الفردوس كلهم عابد مجتهد ، وكأنه سقط من قلم المصنف وذلك لأن ترفع الدرجات بالنيات والهمم لا بمجرد العمل ما سبقكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة بل بشىء وقر فى صدره فإنما هى هِمم سبقت هِمما وشتان بين من همته ونيته صلاح العالم وبين من همته ونيته مقصورة على صلاح نفسه وإذا وازنت بين من نيته بالتعلم إحياء وإعلاء السنة وإماتة البدعة وبين من نيته اكتساب مال أو رياسة رأيت بينهما فى الفضل والرتبة أبعد مما بين السماء والأرض وهما فى التعب سواء وإنما التفاوت بالنية والهمة فالسلطان الذى هذا نعته ليس من الدنيا ولا الدنيا منه فيؤتيه الله ملكا من ملكه ظاهراً وهداية من هدايته باطناً ويضاف له ثواب الصديقية والظاهر أن المراد بالسبعين التكثير مبالغة كنظائره (أبو الشيخ) ابن حيان (عن أبى بكر) الصديق ورواه عنه الديلمى أيضاً

٤٨٢٢ - السَّلَفُ فِي حَبَلِ الْحَبَلَةِ رِباً - (حم ن) عن ابن عباس - (صح)

٤٨٢٣ - السُّلُّ شَهَادَةٌ - أبو الشيخ عن عبادة بن الصامت - (ح)

٤٨٢٤ - السَّمَاحُ رَبَاحٌ، وَالْعُسْرُ شُؤْمٌ - القضاعي عن ابن عمر (فر) عن أبي هريرة - (ح)

٤٨٢٥ - السَّمْتُ الْحَسَنُ وَالتُّؤَدَةُ وَالاقْتِصَادُ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ - (ت) عن عبد الله بن سرجس - (ح)

٤٨٢٦ - السَّمْتُ الْحَسَنُ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةٍ وَسَبْعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ - الضياء عن أنس - (صح)

٤٨٢٧ - السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ، مَالَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ عَلَيْهِ وَلَا طَاعَةَ - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (صح)

(السلف فى حبل الحبلة) أى نتاج النتاج (ربا) لأنه بيع مالم يخلق وعبر بالربا عن الحرام وكأنه اسم عام يقع على كل محرم فى الشرع (حم ن عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته ورواه عنه الديلمى

(السل شهادة) هو قرحة فى الرئة معها حمى دقية وسببه ملازمة بارد يابس كلحم بقر وعفونة خلط (أبو الشيخ) ابن حبان (عن عبادة بن الصامت) ورواه عنه الديلمى أيضاً

(السماح رباح) أى ربح قال القالى فى أماليه يريد أن المسامح أحرى أن يربح (والعسر شؤم) أى مذهب للبركة محص للنمو منفر للقلوب، انظر إلى بنى إسرائيل لما شددوا شدد عليهم ولو سامحوا سومحوا، تأمل قصة البقرة، قال بعض العارفين من مشهدك يأتيك روح مددك وعلى قدر يقينك تظفر بتمكينك قال العامرى فى شرح الشهاب أصل السماحة السهولة فى الأمر وذلك لأن سخاء النفس وسعة الأخلاق والرفق بالمعامل من أسباب البركة، والعسر يذهبهما ويوجب الشؤم والخسران (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبد الرحمن بن زيد قال الذهبى ضعفه أحمد والدارقطنى وآخرون لكن قال العامرى فى شرح الشهاب إنه حسن (فر عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاً ابن نصر وابن لال ومن طريقهما وعنهما أورده الديلمى فلو عزاه المصنف للأصل لكان أولى وفيه حجاج بن فرافصة أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أبو زرعة ليس بقوى اه. ونسبه ابن حبان إلى الوضع وقال ابن عدى عامة مايرويه لايتابع عليه وقال الدارقطنى حديث منكر

(السمت الحسن والتؤدة) التأنى والتثبت وترك العجلة (والاقتصاد) فى الأمور بين طرفى الافراط والتفريط (جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة) أى هذه الخصال من شمائل أهل النبوة وجزء من أجزاء فضائلهم فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها إذ ليس معناه أن النبوة تجزأ ولا أن من جمع هذه الخلال صار فيه جزء من النبوة لأنها غير مكتسبة أو المراد أن هذه الخلال مما جاءت به النبوة ودعى إليها الأنبياء أو أن من جمعها ألبسه الله لباس التقوى الذى ألبسه الأنبياء فكأنها جزء منها (ت) فى البر (عن عبد الله بن سرجس) وقال حسن غريب وتبعه المصنف فرمز لحسنه قال المناوى ورجاله موثقون

(السمت الحسن جزء من خمسة وسبعين جزءا من النبوة) قال القاضى كان الصواب أن يقال خمس وفيما قبله أربع على التذكير فلعله أنث بتأويل الخصلة أو القطعة. قال التوربشتى: والطريق إلى معرفة سر هذا العدد مسدود فانه من علوم النبوة اه. وسبق عن الغزالى طريق معرفة ذلك فلا تغفل (الضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك

(السمع) لأولى الأمر بإجابة أقوالهم (والطاعة) لأوامرهم (حق) واجب للإمام ونوابه (على المرء المسلم فيما أحب أو كره) أى فيما وافق طبعه أو خالفه وهو شامل لأمراء المسلمين فى عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج

٤٨٢٨ — السنة سُنَّتَان : سنة فى فريضة . وسنة فى غير فريضة ، فالسنة التى فى الفريضة أصلها فى كتاب الله تعالى ، أخذها هدى ، وتركها ضلالة ، والسنة التى أصلها ليس فى كتاب الله تعالى الأخذ بها فضيلة ، وتركها ليس بخطيئة - (طس) عن أبى هريرة - (صح)

٤٨٢٩ — السنة سنتان : من نبي ، ومن إمام عادل - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٤٨٣٠ — السنور سبع - (حم قط ك) عن أبى هريرة - (صح)

٤٨٣١ — السنور من أهل البيت ، وإنه من الطوافين أو الطوافات عليكم - (حم) عن أبى قتادة - (صح)

فيهم الخلفاء والقضاة (مالم يؤمر) أى المسلم من قبل الإمام (بمعصية) لله (فإذا أمر) بضم الهمزة أى بمعصية (فلا سمع) لهم (عليه ولا طاعة) تجب بل يحرم ذلك إذ لاطاعة لمخلوق فى معصية الخالق وعلى القادر الامتناع لكن بغير محاربة والفعلان مفتوحان والمراد نفى الحقيقة الشرعية لاالوجودية وفيه تقييد للمطلق فى غيره من السمع والطاعة ولو لحبشى ومن الصبر على مايقع من الأمراء مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة وقد خرج كثير من السلف على ولاة الجور فى الفتن واعتزلها البعض ولعل خروج الخارج للخوف على نفسه (حم ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب

(السنة) بالضم الطريقة المأمور بسلوكها فى الدين (سنتان سنة فى فريضة وسنة فى غير فريضة فالسنة التى فى الفريضة أصلها فى كتاب الله تعالى أخذها هدى وتركها ضلالة ، والسنة التى أصلها ليس فى كتاب الله تعالى الأخذ بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة) أى فى فعلها الثواب وليس فى تركها عقاب (طس عن أبى هريرة) ثم قال الطبرانى : لم يروه عن أبى سلمة إلا عيسى بن واقد . قال الهيثمى ولم أر من ترجمه

(السنة سنتان من نبى) مرسل هكذا هو فى رواية الديلمى وكأنه سقط من قبل المصنف (ومن إمام عادل) الذى وقفت عليه فى أصول صحيحة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر السنة سنتان :سنة من نبى مرسل وسنة من إمام عادل اه . بلفظه (فر عن ابن عباس) وفيه على بن عبده أى التيمى . قال الذهبى : فى الضعفاء . قال الدارقطنى كان يضع ، ومقسم ذكره البخارى فى كتاب الضعفاء الكبير وضعفه ابن حزم

(السنور) وفى رواية لوكيع وغيره الهر بدل السنور . قال العسكرى وله أسماء خمسة ولفظ السنور مؤنث (سبع) طاهر الذات وإذا كان كذلك فسؤره طاهر لأن أسآر السباع الطاهرة الذات طاهرة . قال عياض يجوز ضم موحدة السبع وسكونها إلا أن الرواية بالضم ؛ وقال الحرالى هو بالضم والسكون ، وقال ابن عربى هو بالإسكان والضم تصحيف كذا قال . وقال ابن الجرزى : هو بالسكون ، والمحدثون يروونه بالضم ، وأما قول الطيبى يجوز أن يحمل على الاستفهام على سبيل الإنكار على الاخبار ، والوجه أى السنور سبع وليس بشيطان كالكلب النجس ففيه من التعسف مالا يخفى (حم قط ك عن أبى هريرة) قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يأتى قوماً من الأنصار ودونهم دار فشق عليهم وعاتبوه فقال لأن فى داركم كلبا قالوا وفى دارهم سنور فذكره ، وهذا صححه الحاكم ونوزع بقول أحمد حديث غير قوى وبأن فيه عيسى بن المسيب ضعفه أبو داود والنسائى وابن حبان وغيرهم ؛ وأورده فى الميزان فى ترجمته وأعله ، وقال ابن الجوزى : حديث لايصح ، وقال ابن حجر : رواه العقيلى أيضاً وضعفه اه . ولما رواه الدارقطنى قال فيه عيسى بن المسيب صالح الحديث فتعقبه الغريانى بأن أباحاتم قال إنه غير قوى وبأن أبا داود قال ضعيف

(السنور من أهل البيت) فما ولغ فيه لاينجس بولوغه (وإنه من الطوافين أو الطوافات عليكم) يعنى كالخدم الذين لايمكن التحفظ منهم غالبا بل يطوفون ولا يستأذنون ولا يحجبون فكما سقط فى حقهم ذلك لضرورة مداخلتهم عفى عن الهر لذلك والقول بأنه تشبيه بمن يطوف للحاجة والمسئلة فالأجر فى مواساتها كالأجر فى مواساة من يطوف للحاجة

٤٨٣٢ — السِّوَاكُ مَطهرةٌ لِلْفَمِ، مَرضاةٌ لِلرَّبِّ - (حم) عن أبى بكر الشافعى (حم ن حب ك هق) عن عائشة (ه) عن أبى أمامة - (صح)

٤٨٣٣ — السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ، وَمَجْلَاةٌ لِلْبَصَرِ - (طس) عن ابن عباس - (صح)

زيفوه وجمعها بالواو والنون مع أنها لا تعقل لتنزيلها منزلة من يعقل أو فيه إضمار تقديره إنها من مثل الطوافين وقوله أو الطوافات رواه أحمد بألف وبدونها ونقل النووى الواو عن رواية الترمذى وابن ماجه، وأو عن الموطأ ومسند الدارمى قال الولى العراقى وإسقاط الألف أكثر وبتقدير ثبوتها هو شك من الراوى أو للتقسيم قال النووى والثانى أظهر لأنه بمعنى روايات الواو وفيه طهارة سؤر الهر وبه قال عامة العلماء إلا أن أباحنيفة كره الوضوء بفضل سؤره وقال الكمال هذا الحديث مختلف فيه وعلى كل حال فليس للمطلوب النزاعى حاجة إلى هذا الحديث لأن النزاع ليس فى النجاسة للاتفاق على سقوطها بقلة الطرق المنصوصة فى قوله إنها من الطوافين الخ يعنى أنها تدخل المضايق ولازمه شدة المخالطة بحيث يتعذر صون الأوانى منها بل الضرورة اللازمة من ذلك أسقطت النجاسة كأنه أوجب الاستئذان وأسقطه عن المملوكين والذين لم يبلغوا الحلم أو عن أهلهم فى تمكينهم من الدخول فى غير الأوقات الثلاثة بغير إذن للطواف المفاد بقوله تعالى عقبه طوافون عليكم إنما الكلام بعد هذا فى ثبوت الكراهة أى كراهة ماولغ فيه اه. واستدل به بعض المالكية على طهارة الكلب لوجود العلة وهى الطواف سيما عند العرب قال ابن دقيق العيد وهو استدلال جيد وطريق من يريد الجواب أن يبين أن نجاسة الكلب أو سؤره بالنص والحكم المستند إلى النص أقوى من القياس (حم عن أبى قتادة) قال كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يأتى دار قوم من الأنصار ودونهم دار فشق عليهم فقالوا تأتى دار فلان ولا تأتى دارنا؟ قال: إن فى داركم كلباً. قالوا: فإن فى دارهم سنوراً فذكره، وقد جوده مالك وحسنه الدار قطنى وصححه الحاكم

(السواك) بكسر أوله لغة الدلك وعرفا يطلق على العود الذى يستاك به وعلى الفعل واعترضه ابن هشام كأبى شامة بأنه لو كان مصدراً وجب قلب واوه ياء كالقيام فيقال سياك قال وإنما الخبر على حذف مضاف أى استعمال السواك (مطهرة للفم) أى آلة تنظفه والمطهرة مفعلة من الطهارة بفتح الميم أفصح (مرضاة للرب[1]) وفى رواية لأبى نعيم مرضاة لله والمرضاة مفعلة من الرضى ضد السخط أى مظنة لرضى الله أو سبب لرضاه وذلك لأنه تعالى نظيف يحب النظافة والسواك ينظف الفم ويطيب رائحته لمناجاة الله وهذا كالصريح فى ندبه للصائم لأن مرضاة الرب مطلوبة فى الصوم أشد من طلبها فى الفطر ولأنه طهور للفم والطهور للصائم فضل لكن قيده الشافعية بما قبل الزوال (حم) من حديث عبد الله بن محمد (عن أبى بكر) الصديق (الشافعى) فى المسند (حم ن حب ك هق عن عائشة ه عن أبى أمامة) ورواه البخارى تعليقاً بصيغة الجزم وقال الهيثمى رجاله ثقات إلا أن عبد الله بن محمد لم يسمع من أبى بكر وقال ابن الصلاح إسناده صالح وقال البغوى حديث حسن قال النووى فى رياضه أسانيده صحيحة

(السواك مطهرة) مصدر بمعنى الفاعل أى مطهر (للفم) أو بمعنى الآلة (مرضاة للرب) إما بمعنى الفاعل أى مرض أو المفعول أى مرضى للرب وعطف مرضاة يحتمل الترتيب بأن تكون الطهارة به علة للرضى وأن يكونا مستقلين

(١) قوله مرضاة بفتح الميم بمعنى اسم الفاعل أى مرض للرب ويجوز كونه بمعنى المفعول أى مرضى للرب وسئل ابن هشام عن هذا الحديث كيف أخبر عن المذكر بالمؤنث فأجاب ليست التاء فى مطهرة للتأنيث وإنما هى مفعلة الدالة على الكثرة كقوله الولد مبخلة مجبنة أى محل لتحصيل البخل والجبن لأبيه بكثرة قيل استدل بعض أهل اللغة بهذا على أن السواك يجوز تأنيثه فقلت هذا غلط ويلزمه أن يستدل بقوله الولد مبخلة مجبنة على جواز تأنيث الولد ولا قائل به

٤٨٣٤ — السِّوَاكُ يُطَيِّبُ الْفَمَ ، وَيُرْضِي الرَّبَّ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٤٨٣٥ — السِّوَاكُ نِصْفُ الْإِيمَانِ ، وَالْوُضُوءُ نِصْفُ الْإِيمَانِ - رسته فى كتاب الإيمان عن حسان بن عطية مرسلا - (ح)

٤٨٣٦ — السِّوَاكُ وَاجِبٌ ، وَغُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ - أبو نعيم فى كتاب السواك عن عبدالله ابن عمرو بن حلحلة ، ورافع بن خديج معاً - (ح)

٤٨٣٧ — السِّوَاكُ مِنَ الْفِطْرَةِ - أبو نعيم عن عبد الله بن جراد - (ح)

فى العلية ذكره الطيبي (ومجلاة للبصر) فى مجلاة مافى مرضاة وقد سمعت أن السواك يطلق على العود إلا أن هذا ذكره النووى بجمع ونازعه ابن دقيق العيد بأنه غير متفق عليه ودخل الكسائى والمأمون على الرشيد وهو يتسوك فقال للكسائى كيف تامرك قال : استك فتبسم وقال : ماأفحش هذا الخطاب ثم قال للمأمون وهو طفل كيف قال سك فاك قال : ياأمير المؤمنين هكذا فليكن أدب الخطاب (طس عن ابن عباس) قال الهيثمي رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعا ورواه أبو يعلي والديلمي

(السواك يطيب الفم) الذى هو محل الذكر والمناجاة (ويرضى الرب) تمسك بهذا وما قبله من قال بوجوب السواك للصلاة كداود وكذا ابن راهويه فيما قيل قالوا فى تركه إسخاط للرب وإسخاطه حرام فتركه حرام والسواك مذكر على الصحيح وفى المحكم تأنيثه وأنكره الأزهرى (تنبيه) قال القاضى عياض يؤخذ من حديث كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك أنه مما لايفعله ذو مروءة بحضرة الناس ولا فى مسجد وقال صاحب المفهم فيه دليل على تجنبه بالمساجد والمحافل ولم يرد عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه تسوك فى مسجد ولا فى محفل لأنه من إزالة القذر قال الولى العراقى وفيه نظر (طب عن ابن عباس)

(السواك نصف الإيمان والوضوء نصف الإيمان) لأن السواك يزيل الأوساخ الظاهرة والوضوء يزيل الظاهرة والباطنة والايمان مبنى على النظافة فكل منهما نصف بهذا الاعتبار (رسته فى كتاب الايمان عن حسان بن عطية مرسلا) هو صاحب علي كرم الله وجهه

(السواك واجب وغسل الجمعة واجب على كل مسلم) أى كل منهما متأكد جدا بحيث يقرب من الوجوب هكذا تأوله جمع جمعا بينه وبين الأخبار المصرحة بعدم وجوبهما وقد حكى بعضهم الإجماع على عدم وجوب السواك لكن حكى الشيخ أبوحامد عن داود أنه أوجبه للصلاة كما مر وحكى الماوردى عنه أنه واجب لكن لايقدح تركه فى صحتها وعن ابن راهويه أنه يجب لها فإن تركه عمدا لاسهوا بطلت قال النووى وذلك لايضر فى انعقاد الاجماع على المختار عند المحققين (أبو نعيم فى كتاب السواك عن عبدالله بن عمرو بن حلحلة ورافع بن خديج معا)

(السواك من الفطرة) أى من السنة أو من توابع الدين ومكملاته ويحصل بكل مايجلو الأسنان ولا يكره فى وقت من الأوقات ولا فى حال من الأحوال إلا للصائم بعد الزوال ومن فوائده أنه يطهر الفم ويرضى الرب وينقى الأسنان ويطيب النكهة ويشد اللثة ويصفى الحلق عن البلاغم والأكدار ويزكى الفطنة ويقطع الرطوبة ويحد البصر ويبطئ الشيب ويسوى الظهر ويضاعف الأجر ويسهل النزع ويذكر الشهادة عند الموت ويرهب العدو ويهضم الطعام ويغذى الجائع ويرغم الشيطان ويورث السعة والغنى ويسكن الصداع وعروق الرأس حتى لايضرب عرق ساكن ولايسكن عرق ضارب ويذهب وجع الضرس والبلغم والحفر ويصحح المعدة ويقويها ويزيد فى الفصاحة والعقل ويطهر القلب ويبيض الوجه ويوسع الرزق ويسهله ويقوى البدن وينمى الولد والمال وغيرذلك (أبو نعيم عن عبدالله بن جراد)

٤٨٣٨ — السِّوَاكُ يَزِيدُ الرَّجُلَ فَصَاحَةً - (عق عد خط) فى الجامع عن أبى هريرة - (ض)

٤٨٣٩ — السِّوَاكُ سُنَّةٌ فَاسْتَاكُوا أَىَّ وَقْتٍ شِئْتُمْ - (فر) عن أبى هريرة - (ح)

٤٨٤٠ — السِّوَاكُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ ، وَالسَّامُ : المَوْتُ - (فر) عن عائشة - (ح)

٤٨٤١ — السُّورَةُ الَّتِى تُذْكَرُ فِيهَا البَقَرَةُ فُسْطَاطُ القُرْآنِ فَتَعَلَّمُوهَا ؛ فَإِنَّ تَعَلُّمَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ ، وَلاَ تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ - (فر) عن أبى سعيد

٤٨٤٢ — السَّلاَمُ قَبْلَ الْكَلاَمِ - (ت) عن جابر (ض)

(السواك يزيد الرجل فصاحة) لأنه يسهل مجارى الكلام ويصفى الصوت ويزكى الحواس وينظف الأسنان والفم واللسان واللهوان فيجف له ولسانه فيسهل نطقه وتزيد فصاحتهويزداد جمالا وبهاء إذا تكلم (عق عد) والقضاعى (خط فى الجامع) من حديث عمرو بن داود عن سنان بن أبى سنان (عن أبى هريرة) قال ابن الجوزى حديث لا أصل له وعمرو وسنان قال العقيلى مجهولان والحديث منكر غير محفوظ وأورده فى الميزان فى ترجمة عمرو هذا وقال مجهول كشيخه والحديث منكر تفرد به معلى بن يعلى بن ميمون ومعلى ضعيف اه وقال الولى العراق بعد ماعزاه للعقيلى فيه معلى ابن ميمون المجاشعى ضعيف وعمرو بن داود وسنان مجهولان والحديث فيه نكارة

(السواك سنة فاستاكوا أى وقت شئتم لفظ رواية الديلمى فيما وقفت عليه من أصول قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ ابن حجر فاستاكوا أى وقت النهار شئتم (فر عن أبى هريرة) وفيه صدقة بن موسى قال الذهبى ضعفوه عن فرقد قال الذهبى وثقه ابن معين وقال أحمد غير قوى وقال النسائى والدارقطنى ضعيف عن أبى المهزم قال الذهبى ضعفوه اه ورواه أبو نعيم أيضا وعنه تلقاه الديلمى مصرحا فلو عزاه المصنف إلى الأصل لكان أولى

(السواك شفاء من كل داء إلا السام والسام الموت) قال ابن القيم وينبغى أن لا يؤخذ السواك من شجرة مجهولة فربما كانت سما (فر عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أن الديلمى أسنده وليس كذلك بل ذكره هو وولده بلا سند فاطلاق المصنف العزو اليه غير صواب

(السورة التى يذكر فيها البقرة فسطاط القرآن) أى مدينته الجامعة لاشتمالها على أمهات الأحكام ومعظم أصول الدين وفروعه والإرشاد إلى كثير من مصالح العباد ونظام المعاش ونجاة المعاد وفى الفردوس فسطاط القرآن معظم سوره وكل مدينة فيها مجتمع الناس تسمى فسطاطا (فتعلموها) ندباً مؤكدا (فان تعلمها بركة وتركها حسرة) على تاركها (ولا تستطيعها) أى ولا تستطيع تعلمها أو قراءتها أو إدامة ذلك (البطلة) أى السحرة كذا فسره فى الفردوس جمع باطل سموا بذلك لانهماكهم فى الباطل أو لبطالتهم عن أمر الدين أو معنى عدم استطاعتهم لها أنهم مع حذقهم لا يوفقون لتعلمها أو التأمل فى معانيها أو العمل بما فيها وقيل المراد أنها من المعجزات التى لا يقدر الساحر أن يعارضها بالسحر بخلاف المعجزات المحسوسة فانه قد يمكن الساحر محاولة معارضها بالسحر وقال الطيبى المراد السحرة من الموحدين وأرباب البيان كقوله: إن من البيان لسحرا (فر عن أبى سعيد) الخدرى وفيه إسماعيل بن أبى زياد الشامى قال الذهبى قال الدارقطنى يضع الحديث

(السلام قبل الكلام) [1] لأن فى الابتداء بالسلام إشعاراً بالسلام وتفاؤلا بالسلامة وإيناساً لمن يخاطبه وتبركا بالابتداء بذكر الله قال الله تعالى: فإذا دخلتم بيوتا فسلموا اه قال ابن القيم ويذكر عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يأذن لمن لم يبدأ بالسلام قال فى الفردوس والسلام مشتق من السلامة وهى التخلص من الآفات فكانوا فى الجاهلية يحيى أحدهم صاحبه بقوله أنعم صباحا وعم صباحا وأبيت اللعن ويقول سلام عليكم فكأنه علامة لمسالمة وأنه

(١) يحتمل أن المعنى يندب قبل الشروع فى الكلام لأنه تحية هذه الأمة فاذا شرع المقبل فى الكلام فات محله

٤٨٤٣ — السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ ، وَلَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلِّمَ - (ع) عن جابر - (ض)

٤٨٤٤ — السَّلَامُ قَبْلَ السُّؤَالِ ؛ فَمَنْ بَدَأَكُمْ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ - ابن النجار عن عمر - (ض)

٤٨٤٥ — السَّلَامُ تَحِيَّةٌ لِمِلَّتِنَا ، وَأَمَانٌ لِذِمَّتِنَا - القضاعى عن أنس

لا حرب ثم جاء الإسلام بالقصر على السلام وإفشائه اه فالمسلم كأنه يقول للمسلم عليه أحييك بأن السلام أى السلامة محيطة بك منى من جميع جهاتك فأنا مسالم لك بكل حال ومنقاد فاقبل عقد هذا التأمين برد مثله (ت عن جابر) وقال إنه منكر وقال فى الأذكار حديث ضعيف وأورده فى الميزان فى ترجمة محمد بن زاذان قال قال البخارى لا يكتب حديثه وضعفه الدارقطنى وحكم ابن الجوزى بوضعه وأقره عليه ابن حجر ومن العجب أنه ورد بسند حسن رواه ابن عباس فى كامله من حديث ابن عمر باللفظ المذكور وقال الحافظ ابن حجر هذا إسناد لا بأس به فأعرض المصنف عن الطريق الجيد واقتصر على المضعف المنكر بل الموضوع وذلك من سوء التصرف

(السلام قبل الكلام) لأن السلام الواقع فى أثناء الكلام يوهم سلام المتاركة وأنها المراد منه لا التحية فلا يليق ذلك (ولا تدعوا أحداً إلى الطعام حتى يسلم) فان السلام تحية أهل الإسلام فمالم يظهر الإنسان شعار الإسلام لا يكرم ولا يقرب والعظم مرتبته السلام واشتماله على مامر من فوائده العظام كان أول ما ينبغى أن يقرع السمع ويطلع عليه المخاطب والمكاتب يستقر ذلك فى النفس ويقع منها أعظم المواقع فيكون أبعث على بلوغ المقصد من الخطاب والكتاب فشرع ذلك عند ابتداء الملاقاة والمكاتبات وما ألحق بذلك من المفارقة وفى المجموع السنة أن يبدأ بالسلام قبل كل كلام للاخبار الصحيحة وعمل الأمة على ذلك (ع عن جابر) قال الهيثمى فى إسناده من لم أعرفه وقال ابن القيم هذا وإن كان إسناده وماقبله ضعيف فالعمل عليه وقد اعتضد بإسناد أحسن منه وهو إسناد هذا الخبر الذى ذكره بقوله

(السلام قبل السؤال فمن بدأكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه) لاعراضه عن السنة قال العلماء من سلم على غيره فقد أمنه من شره وعاهده على ذلك فلا ينقض ماجعل له من ذلك (مهمة) قال ابن عربى إذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أو سلمت على أحد فى الطريق فقلت السلام عليكم فأحضر فى قلبك كل عبد صالح لله من عباده فى الأرض والسماء وميت وحى فإن من فى ذلك المقام يرد عليك فلا يبقى ملك مقرب ولا روح مطهر يبلغه سلامك إلا ويرد عليك وهو دعاء فيستجاب فيك فتفلح ومن لم يبلغه سلامك من عباد الله المهيمين فى جلاله المشتغل به فأنت قد سلمت عليه بهذا الشمول فان الله ينوب عنه فى الرد عليك وكفى بهذا شرفا لك حيث يسلم عليك الحق فليته لم يسمع أحد ممن سلمت عليه حتى ينوب عن الكل فى الرد عليك (ابن النجار) فى تاريخ بغداد (عن عمر) وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول فقد خرجه أحمد من حديث ابن عمر

(السلام تحية لملتنا) أى سبب لبقائها ودوام ملكها وحياة القلوب فيها وبقاء الألفة بين أهل الإسلام بإفشاء السلام وبذل السلامة من بعضهم لبعض على الدوام (وأمان لذمتنا) أى يشعر بأمانك لمن سلمت عليه ووفاء بعهد الإسلام وضمانه الذى عاهدت عليه وهو سلامة من يده ولسانه فكأن المسلم جدد العهد فيجب ألا يخفر لذمته بعد السلام (تنبيه) قال ابن دقيق العيد فيظهر أن التحية بغير لفظ السلام من باب ترك المستحب لا مكروه إلا إن قصد به العدول عن السلام إلى ماهو أظهر فى التعظيم من أجل أكابر أهل الدنيا وكان تحية من قبلنا السجود لمن يلقونه فحرم علينا السجود لغير الله وأعطينا مكانه السلام فهو من خصوصياتنا على ما اقتضاه هذا الخبر قال فى شرح رسالة ابن أبى زيد كان للناس فى جاهليتهم ألفاظ يتلاقون بها ويتراحبون بها التماسا منهم للبقاء على أحسن الحالات والبعد عن الآفات سيما فى حق من لم يتمكن من أسباب الدنيا فلا يشتهى إلا دعوة تقتضى بقاءه على حاله أو كلمة يسمعها يتفاءل بها لذلك كقول بعضهم عم صباحا عم مساء ابق ببقاء الليالى فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم السلام تحية لملتنا يعنى به

٤٨٤٦ — السَّلَامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وَضَعَهُ اللهُ فِي الْأَرْضِ ، فَأَفْشُوهُ بَيْنَكُمْ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ إِذَا مَرَّ بِقَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ فَضْلُ دَرَجَةٍ بِتَذْكِيرِهِ إِيَّاهُمُ السَّلَامَ ، فَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَطْيَبُ ـ البزار (هب) عن ابن مسعود ـ (ح)

٤٨٤٧ — السَّلَامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ عَظِيمٌ ، جَعَلَهُ ذِمَّةً بَيْنَ خَلْقِهِ ، فَإِذَا سَلَّمَ الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ فَقَدْ حَرُمَ عَلَيْهِ أَنْ يَذْكُرَهُ إِلَّا بِخَيْرٍ ـ (فر) عن ابن عباس ـ (ض)

أن الملتمس من كلمات مرت هو البقاء على صفة محبوبة مشتهاة عند الأنام وأفضل من ذلك كله الاتصاف بالسلامة المبعدة عن الظلامة ولذلك سمى الله به الجنة بقوله « والله يدعو إلى دار السلام » وقال الإمام الرازى عادة العرب قبل الإسلام إذا لقى بعضهم بعضاً أن يقولوا حياك الله واشتقاقه من الحياة كأنه يدعو له بالحياة فلما جاء الإسلام أبدل الله ذلك بالسلام وقال الراغب أصل التحية الدعاء بطول الحياة ثم استعملت فى كل دعاء وكانت العرب إذا لقى بعضهم بعضاً يقول حياك الله ثم استعملها الشرع فى السلام قالوا فى السلام مزية على التحية لأنه دعاء بالسلامة من الآفات الدينية والدنيوية وهى مستلزمة بطول الحياة وليس فى الدعاء بطولها ذلك (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأشهر من القضاعى وهو عجب فقد خرجه الطبرانى والديلمى باللفظ المزبور عن أبى أمامة .

(السلام اسم من أسماء الله) كما قال « هو السلام المؤمن » (وضعه) فى رواية جعله (الله فى الأرض فأفشوه بينكم[1] فإن الرجل المسلم إذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بتذكيره إياهم السلام فإن لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم وأطيب) وهم الملائكة الكرام [2] ﴿ تنبيه ﴾ ماذكر من أن السلام اسم من أسمائه تعالى لايعارض ماقرره جمع من أن السلام دعاء بالسلامة ملحوظ فيه التأمين بقوله تعالى « ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها » قال بعض العارفين كل اسم من أسمائه سبحانه يبلغك رتبة من المراتب إذا دعوت به فاسم السلام يبلغك سلامته كما أن الرحمن يبلغك رحمته إذا دعوت به (البزار) فى مسنده (هب عن ابن مسعود) قال المنذرى رواه البزار والطبرانى وأحد إسنادى البزار جيد قوى وقال الهيثمى رواه البزار بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح اه‍ . وقال ابن حجر فى الفتح رواه البزار والطبرانى مرفوعا وموقوفا وطرق الموقوف أصح فحكم ابن الجوزى بوضعه غير صواب .

(السلام اسم من أسماء الله عظيم جعله ذمة بين خلقه) قال القرطبى ومعنى السلام فى حقه تعالى أنه المنزه عن النقائص والآفات التى تجوز على خلقه وعليه فمعنى قول المسلم السلام أى مطلع عليك وناظر إليك فكأنه يذكره باطلاع الله تعالى عليه ويخوفه ليأمن منه ويسلم من شره وإذا دخلت أل على اسم الله كانت تفخيما وتعظيما أى الله العظيم السليم من النقائص والآفات المسلم لمن استجاره من جميع المخلوقات ﴿ تنبيه ﴾ كثيراً مايقع لبعض الناس أن يمر بمسلمين فيهم ذمى فيقول السلام على من اتبع الهدى وذلك لايجزئ فى السنة كما أتى به السيوطى فإنه إنما شرع فى صدور الكتب إلى الكفار فعليه أن يسلم باللفظ المعروف ويقصد بقلبه المسلم فقط (فإذا سلم المسلم على المسلم فقد حرم عليه أن يذكره إلا بخير[3]) فإنه أمنه وجعله فى ذمته وفى ذكره بالسوء غدر والغدر عار وشنار فاحذر أيها المسلم بعد هذا الأمان وعقدك المسالمة بهذا السلام من النكث فمن نكث فإنما ينكث على نفسه، فإياك أن يصدر منك فى حق من

---

(١) بأن تسلموا على كل من لقيتموه من المسلمين ممن يشرع عليه السلام (٢) لخواص الملائكة أفضل من عوام البشر وفيه أن بدأ السلام وإن كان سنة أفضل من جوابه وإن كان واجبا

(٣) والظاهر أن ذلك يصير أشد تحريما من غيره فذكر المسلم بالسوء حرام مطلقاً .

٤٨٤٨ - السَّلَامُ تَطَوُّعٌ ، وَالرَّدُّ فَرِيضَةٌ - (فر) عن علي - (ض)

٤٨٤٩ - السَّيِّدُ اللهُ - (حم د) عن عبد الله بن الشخير - (صح)

٤٨٥٠ - السُّيُوفُ مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ - أبو بكر في الغيلانيات ، وابن عساكر عن يزيد بن شجرة - (ح)

٤٨٥١ - السُّيُوفُ أَرْدِيَةُ الْمُجَاهِدِينَ - (فر) عن أبي أيوب ، المحاملي في أماليه عن زيد بن ثابت - (ح)

حيته بالسلام أذى أو تضمر له بغضاً فتكون ناقضاً لعهد الأمان فتبوء بالحرمان والخسران (فر عن ابن عباس) وفيه عطاء بن السائب أورده الذهبي في الضعفاء ، وقال أحمد من سمع منه قديما فهو صحيح

(السلام تطوع والرد فريضة) أي الابتداء بالسلام تطوع غير واجب؛ ورد السلام على المسلم المسلم فريضة واجبة بشروط مبينة في الفروع . قال الحافظ العراقي : رد السلام واجب فيأثم تاركه إذا كان ابتداؤه مستحبا ويفسق بتكرر ذلك منه (فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه حاجب بن أحمد الطوسي . قال الذهبي ضعيف معروف وفيه أيضا رجل مجهول

(السيد) حقيقة هو (الله) لا غيره أي هو الذي يحق له السيادة المطلقة لحقيقة السؤدد ليست إلا له إذ الخلق كلهم عبيده . قال الزمخشري : والسيد فيعل من ساد يسود قلبت واوه ياء لمجامعتها الياء وسبقها إياها بالسكون اه ، وقال الراغب : سيد الشيء هو الذي يملك سواده أي شخصه جميعه ، وقال الدماميني : السيد عند أهل اللغة من أهل للسؤدد وهو التقديم يقال ساد قومه إذا تقدمهم ، وهذا قاله لما خوطب بما يخاطب به رؤساء القبائل من قولهم أنت سيدنا ومولانا فذكره إذ كان حقه أن يخاطب بالرسول أو النبي فإنها منزلة ليس وراءها منزلة لأحد من البشر ؛ فقال السيد الله ، حول الأمر فيه إلى الحقيقة أي الذي يملك النواصي ويتولى أمرهم ويسوسهم إنما هو الله ، ولا يناقضه أنا سيد ولد آدم لأنه إخبار عما أعطي من الشرف على النوع الإنساني ، واستعمال السيد في غير الله شائع ذائع في الكتاب والسنة قال النووي : والمنهي عنه استعماله على جهة التعاظم لا التعريف واستدل بعضهم بهذا الخبر أن السيد اسما من أسماء الله تعالى (حم د) في الأدب (عن عبد الله بن الشخير) بكسر الشين وشد الخاء المعجمتين ابن عوف العامري وسكت عليه أبو داود ثم المنذري ورواه أيضا عنه النسائي في يوم وليلة وسببه أن رجلا جاء إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال له أنت سيد قريش فقال السيد الله [1] قال أنت أعظمها فيها طولا وأعلاها قولا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس قولوا بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان أنا عبد الله ورسوله

(السيوف مفاتيح الجنة) أي سيوف الغزاة [2] كما سبق تقريره بما فيه (أبو بكر في الغيلانيات) عن يزيد الأبي وفيه الكديمي (وابن عساكر) في التاريخ (عن يزيد بن شجرة) الرهاوي صحابي مشهور من أمراء معاوية وفيه بقية وحاله مشهور وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر من هذين وهو عجيب مع وجوده في كتاب شهير يكثر النقل منه وهو المستدرك فرواه فيه باللفظ المزبور عن يزيد المذكور

(السيوف أردية المجاهدين) أي هي لهم بمنزلة الأردية فلا يطلب للمتقلد منهم بسيف إسبال الرداء بل يصيره

---

(١) وإنما منعهم أن يدعوه سيداً مع قوله أنا سيد ولد آدم من أجل أنهم قوم حديثو عهد بالإسلام وكانوا يحسبون أن السيادة بالنبوة كهي بأسباب الدنيا وكان لهم رؤساء يعظمونهم وينقادون لأمرهم فقال قولوا بقولكم يريد قولوا بقول أهل دينكم وملتكم وادعوني نبياً ورسولا كما سماني الله في كتابه ولا تسموني سيداً كما تسمون رؤساءكم وعظماءكم ولا تجعلوني مثلهم فإني لست كأحدهم إذ كانوا يسودونكم في أسباب الدنيا وأنا أسودكم بالنبوة والرسالة فسموني نبيا ورسولا اه . وقد اختلف هل الأولى الإتيان بلفظ السيادة في نحو الصلاة عليه أو لا ؟ والراجح أن لفظ الوارد لا يزاد عليه بخلاف غيره (٢) أي الضرب بها ينتج دخول الجنة مع السابقين لأن أبواب الجنة مغلقة لا يفتحها إلا الطاعة والجهاد من أعظمها

حرف الشين

٤٨٥٢ — شَابٌّ سَخِيٌّ حَسَنُ الْخُلُقِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنْ شَيْخٍ بَخِيلٍ عَابِدٍ سَيِّءِ الْخُلُقِ - (ك) فى تاريخه (فر) عن ابن عباس - (ض)

٤٨٥٣ — شَارِبُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ وَثَنٍ ، وَشَارِبُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ اللَّاتِ وَالْعُزَّى - - الحرث عن ابن عمرو (ح)

٤٨٥٤ — شَاهَتِ الْوُجُوهُ - (م) عن سلمة بن الأكوع (ك) عن ابن عباس - (صح)

٤٨٥٥ — شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ - (م) عن ابن مسعود

مكشوفا ليعرف ويهاب (فر عن أبى أيوب) الأنصارى وفيه ذؤيب بن عمامة السهمى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال الدارقطنى ضعيف والوليد بن مسلم ثقة مدلس (المحاملى فى أماليه عن زيد بن ثابت) ورواه عن أبى أيوب أيضا أبو نعيم ومن طريقه تلقاه الديلمى مصرحا فعزو المصنف للفرع وإهمال الأصل غير جيد

حرف الشين

(شاب سخى حسن الخلق) بضمتين (أحب إلى الله من شيخ بخيل عابد سيئ الخلق) لأن سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل والبخل لاأقبح منه كما مر (ك فى تاريخه) أى تاريخ نيسابور (فر عن ابن عباس)

(شارب الخمر كعابد وثن ، وشارب الخمر كعابد اللات والعزى) قال ابن عباس فيما رواه ابن ماجه يشبه أن يكون فيمن استحلها ، وذهب بعض المجتهدين إلى أن شاربها يقتل فى الرابعة وأورد فيه عدة أحاديث (الحارث) بن أبى أسامة (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه ابن ماجه من حديث أبى هريرة بلفظ مدمن الخمر قال العراقى وكلاهما ضعيف وقال ابن عدى حديث أبى هريرة أخطأ فيه محمد بن سليمان الأصبهانى

(شاهت الوجوه) أى قبحت يقال شاه يشوه شوهاً والشوهاء المرأة القبيحة والمرأة الحسنة الرائقة ، فهو من الأضداد قاله يوم حنين وقد غشاه العدو فنزل عن بغلته وقبض قبضة من تراب ثم استقبل به وجوههم فذكره . فما منهم إلا من ملأ عينيه بتلك القبضة فولوا مدبرين[1] (م عن سلمة بن الأكوع ك عن ابن عباس)

(شاهداك) أى لك ماشهد به شاهداك أيها المدعى أو ليحضر شاهداك أو ليشهد شاهداك فالرفع على الفاعلية بفعل محذوف وعلى أنه خبر مبتدأ محذوف أى الواجب شرعا شاهداك أى شهادة شاهديك أو مبتدأ حذف خبره أى شهادة شاهديك الواجب فى الحكم وفى رواية للبخارى شاهدك بالإفراد وفى رواية شهودك وعطف عليه قوله (أو يمينه) أى أو لك أو يكفيك يمين المدعى عليه والمراد بقوله شاهداك أى بينتك سواء كانت رجلين أو رجلا وامرأتين أو رجلا ويمين الطالب وإنما خص الشاهدين لأنه الأكثر الأغلب فمعناه شاهداك أو مايقوم مقامهما ولو لزم من ذلك رد الشاهد واليمين لكونه لم يذكر لزم الشاهد والمرأتين لكونه لم يذكر هذا ماقرر به الشافعية الحديث مجيبين به عن أخذ الحنفية بظاهره من منع القضاء بشاهد ويمين لكونه لم يجعل بينهما واسطة ولنا عليهم أنه جاء من طرق كثيرة شهيرة صحيحة أنه قضى بشاهد ويمين ولا ينافيه ماذكر فى الآية من إذكار إحداهما الأخرى لأن الحاجة إلى الإذكار إنما هو فيما لو شهدتا فإن لم تشهدا قامت مقامهما اليمين ببيان السنة الثابتة ذكره الإسماعيلى وحاصله أنه لايلزم من التنصيص على الشىء نفيه عما عداه (م عن ابن مسعود) قال كانت بينى وبين رجل خصومة فى بئر فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

---

(١) فهزمهم الله تعالى وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين، وركوبه صلى الله عليه وسلم البغلة فى موطن الحرب وعند اشتداد البأس هو النهاية فى الشجاعة والثبات ولأنه أيضا يكون معتمدا يرجع إليه المسلمين وتطمئن قلوبهم به وبمكانه وربما فعل هذا عمدا وإلا فقد كان له صلى الله عليه وعلى آله وسلم أفراس معدودة

٤٨٥٦ - شَاهِدُ الزُّورِ لَا تَزُولُ قَدَمَاهُ حَتَّى يُوجِبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ - (حل ك) عن ابن عمر

٤٨٥٧ - شَاهِدُ الزُّورِ مَعَ العَشَّارِ فِي النَّارِ - (فر) عن المغيرة - (ض)

٤٨٥٨ - شَبَابُ أَهْلِ الجَنَّةِ خَمْسَةٌ: حَسَنٌ، وَحُسَيْنٌ، وَابْنُ عُمَرَ وَسَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ - (فر) عن أنس - (ض)

٤٨٥٩ - شِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ غُذُوا بِالنَّعِيمِ، الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَلْوَانَ الطَّعَامِ، وَيَلْبَسُونَ أَلْوَانَ الثِّيَابِ،

شاهداك الخ وقضية صنيع المصنف أن هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول عجيب فقد خرجه البخارى باللفظ المذكور عن ابن مسعود المزبور فى باب الرهن قال ابن حجر رواه البخارى فى الشهادات معلقا أوائل الباب ووصله فى آخر الباب من حديث الأشعث

(شاهد الزور لاتزول قدماه حتى يوجب الله له النار) لأنه رمى المشهود عليه بداهية دهياء وأصلاه نار الدنيا عالما بأن علام الغيوب مطلع على كذبه فجوزى باستحقاقه دار النار والمراد نار الخلود إن استحل ذلك ونار التطهير إن لم يستحل وبالجملة فشهادة الزور من أعظم الكبائر كما تطابق عليه ألو البصائر قال الذهبي شاهد الزور قد ارتكب كبائر إحداها الكذب والافتراء والله يقول «إن الله لايهدى من هو مسرف كذاب» ثانيها أنه ظلم من شهد عليه حتى أخذ بشهادته ماله أو عرضه أو روحه ثالثها ظلم من شهد له بأن ساق إليه الحرام فأخذه بشهادته فلذلك استحق النار وقال القيصرى العدل من الشهداء الذى لايميل فى شهادته إلى أحد الجانبين وشاهد الزور هو من يميل عن الوسط لأخذه من الازورار وهو الميل والميزان العدل هو الذى لسانه فى وسط القلب والخلق كلهم استعدوا لهذه العدالة (حل) من حديث موسى بن زكريا التسترى عن محمد بن خليد عن خلف عن مسعر عن محارب عن ابن عمر ثم تفرد به محمد بن خليد عن خلف عن مسعود (ك) فى الأحكام (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الخطيب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فى التلخيص وتعقبه فى المهذب بأن فيه محمد بن الفرات ضعيف وأورد له فى الميزان هذا الخبر ثم قال قال النسائى متروك وساقه ابن الجوزى عدة طرق لايثبت منها شىء

(شاهد الزور مع العشار) أى المكاس (فى النار) لجرأته على الله حيث أقدم على ماشدد النهى عنه حيث قرنه بالشرك الذى هو أقبح أنواع الكفر فقال «فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور» فأعظم بشىء هو عدل الشرك قال ابن العربى شهادة الزور كبيرة عظمى ومصيبة فى الإسلام كبرى لم تحدث حتى مات الخلفاء الثلاثة وضربت الفتنة سرادقها فاستظل بها أهل الباطل وتقولوا على الله ورسوله مالم يكن وقد عدلت شهادة الزور فى الحديث الاشراك بالله وتوعد عليهما رسوله حتى قال الصحب ليته سكت وقد جعلها عدل القتل فى حديث لأنه قد يكون بها القتل الذى بغير حق ويكون بها الفساد فى الأرض وهو عديل للشرك (فر عن المغيرة) بن شعبة قال ابن الجوزى قال ابن حبان هذا خبر باطل ومحمد بن حذيفة يروى عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات

(شباب أهل الجنة) أى الشباب الذين ماتوا فى سبيل الله من أهل الجنة (خمس: حسن وحسين وابن عمر) ابن الخطاب (وسعد بن معاذ وأبي بن كعب) بن قيس بن عبيد الأنصارى الخزرجي وقدم الحسن والحسين لأنهما سيدا شبابها كما مرّ مرارا وثلث بابن عمر لعظيم مكانته فى العلم والعمل وربع بسعد لأنه سيد الأوس وله فى نصرة الإسلام ماهو معروف فلفضلهم على هذا الترتيب (فر عن أنس) وفيه أبو شيبة الجوهرى قال الذهبي قال الأزدى متروك .

(شرار أمتى الذين غذوا بالنعيم الذين يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون فى الكلام) أى يتوسعون فيه بغير احتياط وتحرز قال حجة الإسلام أكل أنواع الطعام ليس بحرام بل هو مباح لكن المداوم

وَيَتَشَدَّقُونَ فى الكَلَامِ - ابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة (هب) عن فاطمة الزهراء - (ض)

٤٨٦٠ — شِرَارُ أُمَّتِى الَّذِينَ وُلِدُوا فِى النَّعِيمِ وَغُذُوا بِهِ . يَأْكُلُونَ مِنَ الطَّعَامِ أَلْوَانًا ، وَيَلْبَسُونَ مِنَ الثِّيَابِ أَلْوَانًا ، وَيَرْكَبُونَ مِنَ الدَّوَابِّ أَلوانا . يَتَشَدَّقُونَ فِى الْكَلَامِ - (ك) عن عبد الله بن جعفر - (صح)

٤٨٦١ — شِرَارُ أُمَّتِى الثَّرْثَارُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ الْمُتَفَيْهِقُونَ ، وَخِيَارُ أُمَّتِى أَحَاسِنُهُمْ أَخْلَاقًا - (خد) عن أبى هريرة - (ض)

٤٨٦٢ — شِرَارُ أُمَّتِى الصَّائِغُونَ وَالصَّبَّاغُونَ - (فر) عن أنس - (ض)

عليه يربى نفسه بالنعيم ويأنس بالدنيا ويأنس باللذات ويسعى فى طلبها فيجره ذلك إلى المعاصى فهم من شرار الأمة لأن كثرة التنعم تقودهم إلى اقتحام المعاصى . أوحى الله إلى موسى اذكر أنك ساكن القبر يمنعك ذلك عن كثير من الشهوات ، فعلم أن النجاة فى التباعد من أسباب البطر والأشر ومن ثم فطم الجلة الحازمون نفوسهم عن ملاذها وعودوها الصبر عن شهواتها حلالها وحرامها علموا أن حلالها حساب وهو نوع عذاب فخلصوا أنفسهم من عذابها وتوصلوا إلى الحرية والملك فى الدنيا والآخرة بالخلاص عن أسر الشهوات ورقها (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ذم الغيبة هب عن فاطمة الزهراء) ثم قال أعنى البيهقى تفرد به على بن ثابت بن عبد الحميد الأنصارى اهـ وعلى بن ثابت ساقه الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه الأزدى قال وعبد الحميد ضعفه القطان وهو ثقة اهـ وجزم المنذرى بضعفه وقال الزين العراقى هذا منقطع وروى من حديث فاطمة بنت الحسين مرسلا قال الدارقطنى فى العلل وهو أشبه بالصواب ورواه أبو نعيم من حديث عائشة بإسناد لا بأس به - إلى هنا كلامه - وقال فى الميزان هذا من رواية أصرم بن حوشب وليس بثقة عن اسحق بن واصل وهو هالك متروك الحديث .

(شرار أمتى) أى من شرارهم (الذين ولدوا فى النعيم وغذوا به يأكلون من الطعام ألوانا) قال الغزالى وشره الطعام من أمهات الأخلاق المذمومة لأن المعدة ينبوع الشهوات ومنها تتشعب شهوة الفرج ثم إذا غلبت شهوة المأكول والمنكوح يتشعب منه شهوة المال ولا يتوصل لقضاء الشهوتين إلا به ويتشعب من شهوة المال شهوة الجاه وطلبهما رأس الآفات كلها من نحو كبر وعجب وحسد وطغيان ومن تلبس بهذه الأخلاق فهو من شرار الأمة (ويلبسون من الثياب ألوانا ويركبون من الدواب ألوانا يتشدقون فى الكلام) قال الغزالى قد اشتد خوف السلف من لذيذ الأطعمة وتمرين النفس عليها واعتقدوا أنها من علامات الشقاء ورأوا منعها غاية السعادة (ك عن عبد الله ابن جعفر) ورواه عنه أيضا البيهقى فى الشعب قال الحافظ العراقى وفيه أصرم بن حوشب ضعيف .

(شرار أمتى الثرثارون) أى المكثارون فى الكلام والثرثرة صوت الكلام وترديده تكلفا وخروجا عن الحق (المتشدقون) أى المتكلمون بكل أشداقهم ويلوون ألسنتهم جمع متشدق وهو الذى يتكلف فى الكلام فيلوى به شدقيه أو هو المستهزئ بالناس يلوى شدقه عليهم والشدق جانب الفم (المتفيهقون) أى المتوسعون فى الكلام الفاتحون أفواههم للتفصح جمع متفيهق وهو من يتوسع فى الكلام وأصله الفهق وهو الامتلاء كأنه ملأ به فاه وكل ذلك راجع إلى معنى الترديد والتكلف فى الكلام ليميل بقلوب الناس وأسماعهم إليه قال العسكرى أراد المصطفى صلى الله عليه وسلم النهى عن كثرة الخوض فى الباطل وأن تكلف البلاغة والتعمق فى التفصح مذموم وأن ضد ذلك مطلوب محبوب (وخيار أمتى أحاسنهم أخلاقا) زاد فى رواية إذا فقهوا أى فهموا (خد عن أبى هريرة) ورواه عنه البزار

(شرار أمتى الصائغون والصباغون) لما هو ديدنهم من المطل والمواعيد الباطلة والأيمان الفاجرة كما جاء معللا بنحو ذلك عن الفاروق عند إبراهيم الحربى فى غريبه وزعم أن المراد الصواغون للكلام بعيد كما سلف (فر عن أنس)

٤٨٦٣ — شِرَارُ أُمَّتِي مَنْ يَلِي القَضَاءَ ، إِنِ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ لَمْ يُشَاوِرْ ، وَإِنْ أَصَابَ بَطِرَ ، وَإِنْ غَضِبَ عَنُفَ ، وَكَاتِبُ السُّوءِ كَالْعَامِلِ بِهِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٤٨٦٤ — شِرَارُ النَّاسِ شِرَارُ العُلَمَاءِ فِي النَّاسِ - البزار عن معاذ - (ح)

٤٨٦٥ — شِرَارُ قُرَيْشٍ خِيَارُ شِرَارِ النَّاسِ - الشافعي والبيهقي فى المعرفة عن ابن أبي ذئب معضلا - (ح)

٤٨٦٦ — شِرَارُكُمْ عُزَّابُكُمْ - (ع طس عد) عن أبي هريرة - (ح)

قال السخاوى سنده ضعيف وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لا يصح

(شرار أمتي من يلي القضاء) ويكون موصوفا بأنه (إن اشتبه عليه) الحكم فى حادثة طلب منه فصلها هجم وحكم برأيه و (لم يشاور) العلماء امتثالا لقوله تعالى «فاسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون» (وإن أصاب) الحق وحكم به باجتهاد أو تقليد صحيح (بطر) وتاه وتكبر (وإن غضب) على أحد الخصمين (عنف) ولم يأخذه برفق ويعامله بالحكم (وكاتب السوء كالعامل به) فى حصول الإثم له فمن كتب وثيقة بباطل كان كمن شهد به (فر عن أبي هريرة) وفيه عبدالله بن أبان قال الذهبي قال ابن عدى مجهول منكر الحديث

(شرار أمتي) لفظ رواية البزار شرار الناس (شرار العلماء فى الناس) لأنهم عصوا ربهم عن علم والمعصية مع العلم أقبح منها مع الجهل قال عيسى عليه السلام مثل علماء السوء مثل صخرة وقعت على فم النهر لا تشرب ولا تترك الماء يخلص إلى الزرع ومثل قناة الحش ظاهرها جص وباطنها نتن ومثل القبور ظاهرها عامر وباطنها عظام الموتى (البزار) فى مسنده وكذا أبو نعيم والديلمى (عن معاذ) بن جبل قال تعرضت أو تصديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطوف بالبيت قلت أى الناس شر قال اللهم اغفر اسأل عن الخير ولا تسأل عن الشر ثم ذكره قال الهيثمى والمنذرى وفيه الخليل بن مرة قال البخارى منكر الحديث وأورده فى الميزان من جملة ما أنكر على حفص الآيلى

(شرار قريش خيار شرار الناس) هذه فضيلة عظيمة ومنقبة جسيمة لقريش ولما علم أنها مع كثرتها لا تخلو عن الأشرار - إذ لابد فى العالم من الخير والشر - جعل شرارها أقل شرا من شرار غيرها ولم يقل أقل شرا بل جاء به بلفظ الخير وأضاف الخير إليهم فى حال وصفهم بقلة الشر وأضاف الشر إلى الناس وهذا من ألطف وجوه الخطاب (الشافعى) فى المسند (والبيهقى فى) كتاب (المعرفة عن ابن أبي ذئب) بكسر المعجمة وبالهمز وبالموحدة وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث قال الشافعى مافاتنى أحد فأسفت عليه كالليث وابن أبي ذئب وقال أحمد هو أفضل من مالك ولكن مالك أشد تنقية الرجال ولما حج المهدى ودخل المسجد النبوى قام كل أحد إلا هو فقال له ابن المسيب أمير المؤمنين قال إنما أقوم لرب العالمين وما ذكر من أنه ابن أبي ذئب هو ما وقفت عليه فى خط المؤلف فما فى نسخ أنه ابن أبي ذؤيب من تحريف النساخ وابن أبي ذؤيب اسمه اسماعيل عبد الرحمن الأسدى (معضلا) هو ما سقط من سنده اثنان

(شراركم عزابكم) أى هم من شراركم لأن الأعزب وإن كان صالحا فهو معرض نفسه للشر غير آمن من الفتنة ذكره البيهقى (ع طس عد عن أبي هريرة) قال لو لم يبق من أجلي إلا يوم واحد لقيت الله بزوجة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى فيه خالد بن اسماعيل المخزومى وهو متروك وقال ابن حجر فى المطالب العالية حديث منكر وفيه خالد بن اسماعيل المخزومى قال فى الميزان عن ابن عدى يضع الحديث على الثقات وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ومن أباطيله هذا الخبر اه

٤٨٦٧ — شِرَارُكُمْ عُزَّابُكُمْ ، رَكْعَتَانِ مِنْ مُتَأَهِّلٍ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً مِنْ غَيْرِ مُتَأَهِّلٍ - (عد) عن أبي هريرة - (ح)

٤٨٦٨ — شِرَارُكُمْ عُزَّابُكُمْ ، وَأَرَاذِلُ مَوْتَاكُمْ عُزَّابُكُمْ - (حم) عن أبي ذر (ع) عن عطية بن بسر - (ح)

٤٨٦٩ — شَرُّ الْبُلْدَانِ أَسْوَاقُهَا - (ك) عن جبير بن مطعم - (صح)

٤٨٧٠ — شَرُّ الْبَيْتِ الْحَمَّام : تَعْلُوا فِيهِ الْأَصْوَاتُ ، وَتُكْشَفُ فِيهِ الْعَوْرَاتُ ، فَمَنْ دَخَلَهُ لَا يَدْخُلْ إِلَّا

(شراركم عزابكم وأراذل موتاكم عزابكم) وقد نظم هذا ابن العماد فقال :

شراركم عزابكم جاء الخبر أراذل الاموات عزاب البشر

وقد سئل الحافظ ابن حجر عن هذا الخبر هل له أصل أم لا ؟ فأجاب بقوله :

أهلا بها بيضاء ذات اكتحال بالنقش يزهو ثوبها بالصقال منت بوصل بعد وعد شفت
من ألم الفرقة بعد اعتلال تسأل هل جاء لنا مسندا عمن له المجد سما والكمال
ذم ولى العزبة قلنا نعم من مال عن ألف وفي الكف مال أراذل الاموات عزابكم
شراركم عزابكم يا رجال أخرجه أحمد والموصلى والطبرانى للثقات الرجال
من طرق فيها اضطراب ولا تخلو من الضعف على كل حال

(حم عن أبي ذر عن عطية بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة المازنى أبو عبد الله صحابى صغير قال الهيثمى فيه معاوية بن يحيى الصدفى وهو ضعيف قال وهذا من الأحاديث التى لاتخلو عن ضعف واضطراب لكن لايبلغ الحكم عليه بالوضع انتهى وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال فيه خالد يضع وله طريق ثان فيه يوسف بن السفر متروك انتهى وأفاد المصنف أنه ورد بهذا اللفظ من حديث أبي عند أحمد ورجاله ثقات انتهى فكان ينبغى عزوه اليه وكأنه ذهل عنه هنا

(شراركم عزابكم ، ركعتان من متأهل خير من سبعين ركعة من غير متأهل) لأن المتأهل متوفر الخشوع الذى هو روح العبادة والأعزب بخلافه كما سلف تقريره (عد) من حديث يوسف بن السفر عن الأوزاعى عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) ثم قال مخرجه ابن عدى موضوع آفته يوسف انتهى ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وأقره عليه المؤلف فى مختصر الموضوعات ورمز هنا لحسنه وليس ذا منه بحسن ، كيف ويوسف بن السفر الدمشقى قال فى الميزان قال الدارقطنى متروك يكذب وقال ابن عدى روى بواطيل ثم ساق منها هذا الخبر وقال البيهقى هو فى عداد من يضع وقال أبو زرعة وغيره متروك

(شر البلدان) وفى رواية للطبرانى البلاد (أسواقها) أورده مقررا لما تعرف به خيرية المساجد « وبضدها تتبين الأشياء » قال الطيبى لعل تسمية الأسواق بالبلاد خصوصا تلميح إلى قوله سبحانه وتعالى « والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذى خبث لايخرج إلا نكدا » وسكان الأسواق وأكثرهم فساق مشغولون بالحرص واللهو عن الخلاق اللهم إلا أن يعمد رجل إلى طلب الحلال ليصون به دينه وعرضه « فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه » (ك عن جبير بن مطعم) ورواه عنه أيضا أحمد وأبو يعلى وكذا ابن حبان فى صحيحه عن ابن عمر بلفظ إن حبرا من اليهود سأل النبي صلى الله عليه وسلم أى البقاع خير فسكت فجاء جبريل فسأله فقال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ولكن أسأل ربى تبارك وتعالى ثم قال جبريل يامحمد إنى دنوت من الله دنوا مادنوت مثله قط قال وكيف قال كان بينى وبينه سبعون ألف حجاب من نور فقال شر البقاع أسواقها وخير البقاع مساجدها

(شر البيت الحمام تعلو فيه الأصوات) باللغو والفحش (وتكشف فيه العورات فمن دخله فلا يدخل إلا مستترا)

مُسْتَتِرًا - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٤٨٧١ — شَرُّ الْحُمُرِ الْأَسْوَدُ الْقَصِيرُ - (عق) عن ابن عمر

٤٨٧٢ — شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا. وَمَنْ لَا يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٤٨٧٣ — شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى إِلَيْهِ الشِّبْعَانُ، وَيُحْبَسُ عَنْهُ الْجَائِعُ - (طب) عن ابن عباس (صح)

وجوباً إن كان ثم من يحرم نظره لعورته وندباً إن لم يكن ودخول الحمام مباح للرجال بالشرط المذكور مكروه للنساء إلا بعذر كحيض أو نفاس (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه يحيي بن عثمان التيمي ضعفه البخاري والنسائي ووثقه أبو حاتم وبقية رجاله رجال الصحيح

(شر الحمير الأسود القصير) جمع حمار وهو يشمل الأنثى قال في النهاية لفظ الحمار يقع على الذكر والأنثى أي هي كلهن عند العرب شر وهذا أشرهن لدمامته قالوا الحمار إذا وقفته أدلى وإن تركته ولى كثير الروث قليل الغوث لاترقأ به الدماء ولا تمهر به النساء (عق) عن أحمد بن داود عن هشام بن عبد الملك عن بقية عن مبشر بن عبيد عن زيد بن أسلم عن أبيه (عن ابن عمر) بن الخطاب ومبشر بن عبيد الحمصي قال في الميزان قال أحمد يضع الحديث وقال منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر والراوي عن مبشر بقية وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال مبشر يضع وتعقبه المؤلف بأن ابن ماجه روى لبشره (شر) في رواية بئس (الطعام) أي من شر الطعام فإن من الطعام ماهو شر منه ونظيره شر الناس من أكل وحده (طعام الوليمة) أي وليمة العرس لأنها المعهودة فأسماه شرا على الغالب من أحوال الناس فيها فإنهم يدعون الأغنياء ويدعون الفقراء كما أشار اليه بقوله (يمنعها من يأتيها ويدعى اليها من يأباها) قال البيضاوي يحتمل أن قوله يمنع الخ صفة للوليمة على تقدير زيادة اللام أو كونه للجنس حتى يعامل المعرف معاملة المنكر فالحاصل أن المراد تقييد اللفظ بما ذكر عقبه وكيف يريد به الإطلاق وقد أمر باتخاذ الوليمة وإجابة الدعاء اليها ولذلك رتب عليه العصيان كما قال (ومن لايجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله) فهذا كما ترى نص صريح في وجوب الإجابة إليها ومن تأوله بترك الندب فقد أبعد وظاهر الخبر أن الإجابة إلى الوليمة المختصة بالأغنياء واجبة واقتضاه كلام شرح مسلم وصرح به الطيبي فقال حاصله أن الإجابة واجبة فيجيب الدعوة ويأكل شر الطعام لكن الذي أطلقه الشافعية عدم الوجوب إذا خص الأغنياء وقد ينزل الوجوب على ما إذا خصهم لا لغناهم بل لجوار أو اجتماع حرفة والحاصل أن الكلام في مقامين بيان ما جبل عليه الناس في طعامها وهو الرياء وما جبلوا عليه في إجابتها وهو التواصل والتحابب ولا تجب إجابة لغير وليمة عرس مطلقا ومنه وليمة السري وقيل تجب واختاره السبكي والإطلاق يؤيده (م) في النكاح (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري مرفوعا بل رواه موقوفا بلفظ شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليها الأغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله

(شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليه الشبعان) صفة للوليمة (ويحبس عنه الجائع) قال القاضي إنما سماه شرالما ذكر به فإن الغالب فيها ذلك فكأنه قال شر الطعام طعام الوليمة التي من شأنها هذا فاللفظ وإن أطلق فالمراد به التقييد بما عقبه به وكيف يريد به الإطلاق وقد أمر باتخاذ الوليمة وأوجب إجابة الداعي وترتب العصيان على تركها؟ إلى هنا كلام القاضي؛ ونزيد على ما تقرر أن الطيبي قد ارتضى في تقريره مسلكا آخر وهو أن أل في الوليمة للعهد الخارجي وكانت عادتهم تخصيص الأغنياء ويدعى الخ استئناف بيان لكونها شر الطعام وعليه فلا حاجة إلى تقدير من (طب) وكذا الديلمي (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه سعيد بن سويد المعول لم أجد من ترجمه وعمران القطان وثقه

٤٨٧٤ — شَرُّ الكَسْبِ مهرُ البَغِيِّ ، وثَمَنُ الْكلبِ ، وكَسْبُ الْحَجَّامِ - (حم م ن) عن رافع بن خديج (صح)

٤٨٧٥ — شَرُّ الْمَالِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ الْمَالِيكُ - (حل) عن ابن عمر - (صح)

٤٨٧٦ — شَرُّ الْمَجَالِسِ الْأَسْوَاقُ وَالطُّرُقُ ، وَخَيْرُ الْمَجَالِسِ الْمَسَاجِدُ ، فَإِنْ لَمْ تَجْلِسْ فِي الْمَسْجِدِ فَالْزَمْ بَيْتَكَ - (طب) عن واثلة - (صح)

٤٨٧٧ — شَرُّ النَّاسِ الَّذِي يُسْأَلُ بِاللهِ ثُمَّ لَا يُعْطِي - (تخ) عن ابن عباس - (صح)

٤٨٧٨ — شَرُّ النَّاسِ الْمُضَيِّقُ عَلَى أَهْلِهِ - (طس) عن أبي أمامة - (ح)

٣٨٧٩ — شَرُّ النَّاسِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ يُخَافُ لِسَانُهُ أَوْ يُخَافُ شَرُّهُ - ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أنس

احمد وضعفه النسائي وغيره

(شر الكسب مهر البغي) أي ما تأخذه على الزنا سماه مهرا توسعا وثمن الكلب غير المعلم عند الحنفية وكذا المعلم عند الشافعية واختلف فيه قول مالك (وكسب الحجام) حراً أو عبداً فالاولان حرامان والثالث مكروه قال القرطبي لفظ شر من باب تعميم المشترك في مسمياته أو من استعمالها في القدر المشترك بين الحرام والمكروه (حم م ن عن رافع (بن خديج) ه شر المال في آخر الزمان المماليك) أي الاتجار في المماليك كما يشير إليه خبر الديلمي عن أبي ذر شر الناس الذين يشترون الناس ويبيعونهم قال يعني المماليك (حل) من حديث يزيد بن سنان الرهاوي عن محمد بن أيوب عن ميمون (عن ابن عمر) بن الخطاب أورد بن الجوزي أي في الموضوعات وقال يزيد متروك وتبعه علي ذلك المؤلف في مختصره الكبير فأقره ولم يتعقبه بشيء

(شر المجالس الأسواق والطرق) جمع طريق (وخير المجالس المساجد فان لم تجلس في المسجد فالزم بيتك) لان زوار المساجد رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقصاد الاسواق شياطين الإنس والجن من الغفلة الذين غلب عليهم الحرص والشره وذلك لا يزيد إلا قربا من الله وذا لا يورث إلا دنوا من الشيطان وحزبه قال الطيبي قدم الداء على الدواء والمرض على الشفاء بما عسى أن يبدو من المكلف شيء في بيت الشيطان فيتداركه في بيت الرحمن قال فان قلت كيف قرن المساجد بالاسواق وكم من بقاع شر من الأسواق ؟ قلت ذهب في التقابل إلى معنى الالتهاء والاشتغال وأن الأمر الديني يدفعه الأمر الدنيا والأسواق معدن الالتهاء عن ذكر الله وما والاه (هب عن واثلة) بن الأسقع ورواه عنه الديلمي أيضا

(شر الناس الذي يسأل) بالبناء للمجهول أي يسأله السائل ويقسم عليه (بالله ثم لا يعطي) بالبناء للفاعل أي لا يعطي المسؤول السائل ماسأله فيه بالله تعالى ويظهر أن الكلام في سؤال المضطر لمن ليس بمضطر (تخ عن ابن عباس)

(شر الناس المضيق) في النفقة مع اليسار أو الضيق في سوء خلقه (علي أهله) أي حلائله وأولاده وعياله ، وتمامه عند الطبراني قالوا يارسول الله وكيف يكون مضيقا علي أهله قال الرجل إذا دخل بيته خشعت امرأته وهرب ولده وفر فإذا خرج ضحكت امرأته واستأنس أهل بيته اه ، وحذف المصنف له غير صواب فإنه كالشرح للأول (طس) وكذا الديلمي (عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عبد الله بن يزيد بن الصلت وهو متروك

(شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف لسانه أو يخاف شره) فيه تبكيت للشرير وقمع لسورة الجامع الابي وأنه وإن ظفر بما ظفر به من الأغراض الدنيوية فهو خاسر دامر فما ربحت تجارته بل عظمت خسارته (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (ذم الغيبة عن أنس)

٤٨٨٠ شَرُّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ أَحَدُهُمَا يَطْلُبُ الْمُلْكَ - (طس) عن جابر - (ح)

٤٨٨١ - شَرُّ مَافِي رَجُلٍ شُحٌّ هَالِعٌ ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ - (تخ) عن أبي هريرة - (ح)

٤٨٨٢ - شُرْبُ اللَّبَنِ مَحْضُ الْإِيمَانِ ، مَنْ شَرِبَهُ فِي مَنَامِهِ فَهُوَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْفِطْرَةِ ، وَمَنْ تَنَاوَلَ اللَّبَنَ بِيَدِهِ فَهُوَ يَعْمَلُ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٤٨٨٣ - شَرَفُ الْمُؤْمِنِ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ ، وَعِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ - (عق خط) عن أبي هريرة (صح)

(شر قتيل بين الصفين أحدهما يطلب الملك) لأن القتيل بينهما إنما قتل بسبب دنيا غيره فكأنه باع دينه وروحه بدنيا غيره (طس) وكذا الديلمي (عن جابر) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه عند الأول أبو نعيم ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

(شر مافي رجل) أي شر مساوي أخلاقه (شح هالع) أي جازع يعني شح يحمل على الحرص على المال والجزع على ذهابه وقيل هو أن لايشبع كلما وجد شيئا بلعه ولا قرار له ولايتبين في جوفه ويحرص على تهيئة شيء آخر، قال التوربشتي والشح بخل مع حرص فهو أبلغ في المنع من البخل فالبخل يستعمل في الضنة بالمال والشح في كل مايمنع النفس عن الاسترسال فيه من بذل مال أو معروف أوطاعةقال والهلع أفحش الجزع ومعناه أنه يجزع في شحة أشد الجزع على استخراج الحق منه قالوا ولايجتمع الشح مع معرفة الله أبدا فإن المانع من الانفاق والجود خوف الفقر وهو جهل بالله وعدم وثوق بوعده وضمانه ومن تحقق أنه الرزاق لم يثق بغيره ومن ثمة قال بعض الصوفية الأغنياء يثقون بالأرزاق والفقراء يثقون بالخلاق (وجبن خالع) أي شديد كأنه يخلع فؤاده من شدة خوفه والمراد به مايعرض من أنواع الأفكار وضعف القلب عند الخوف من الخلع وهو نزع الشيء عن الشيء بقوة يعني حين يمنعه من محاربة الكفار والدخول في عمل الأبرار فكأن الجبن يخلع القوة والنجدة من القلب أو يخلع المتصف به عن كونه من الفحول أو يخلع الشجاعة ويذهب بها لأنه إذا كان وثابا هجاما في الغمرات كان أعظم الناس منزلة عند الله قال الطيبي والفرق بين وصف الشح بالهلع والجبن بالخلع أن الهلع في الحقيقة لصاحب الشح فأسند اليه مجازا فهما حقيقتان لكن الاسناد مجازي ولا كذلك الخلع إذ ليس مختصا بصاحب الجبن حتى يسند اليه مجازا بل هو وصف للجبن لكن على المجاز حيث أطلق وأريد به الشدة وإنما قال شر مافي الرجل ولم يقل في الإنسان لأن الشح والجبن مما تحمد عليه المرأة ويذم به الرجل أو لأن الخصلتين يقعان موقع الذم من الرجال فوق مايقعان من النساء (تخ) في الجهاد (عن أبي هريرة) قال ابن حاتم إسناده متصل وقال الزين العراقي إسناده جيد

(شرب اللبن) في المنام (محض الايمان) أي يدل على أن قلب الرائي أو المرئي له ذلك متمحض للايمان (من شربه في منامه فهو على الاسلام والفطرة ومن يتناول اللبن) في منامه (بيده فهو يعمل بشرائع الاسلام) أي فذلك يدل على أنه عامل أو سيعمل بشرائع الدين (فر عن أبي هريرة) وفيه إسماعيل بن أبي زياد والمسمى به ثلاثة كل منهم قدري رمي بالكذب ورواه عنه ابن نصر أيضا

(شرف المؤمن صلاته) وفي رواية قيامه (بالليل) يعني تهجده فيه والشرف لغة العلو وشرف كل شيء أعلاه، لما وقف في ليله وقت صفاء ذكره متذللا متخشعا بين يدي مولاه لائذا بعز جنابه وحماه شرفه بخدمته ورفع قدره عند ملائكته وخواص عباده بعز طاعته على من سواه (وعزه استغناؤه عما في أيدي الناس) يعني عدم طمعه فيما في أيديهم فإنه لما أنزل فقره وفاقته برب الناس أعزه بعزه وأغناه بغناه (عق) عن يحيى بن عثمان بن صالح عن داود بن عثمان الثغري عن الاوزاعي عن ابن معاذ عن أبي هريرة ثم قال مخرجه العقيلي داود حدث عن الأوزاعي وغيره بالبواطيل منها هذا

٤٨٨٤ — شِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ «رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ» - (ت ك) عن المغيرة - (صح)

٤٨٨٥ — شِعَارُ أُمَّتِي إِذَا حُمِلُوا عَلَى الصِّرَاطِ «يَالَاإِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» - (طب) عن ابن عمرو - (صح)

٤٨٨٦ — شِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يُبْعَثُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ» ابن مردويه عن عائشة - (ح)

٤٨٨٧ — شِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ فِي ظُلَمِ الْقِيَامَةِ «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» - الشيرازى عن ابن عمرو - (ح)

٤٨٨٨ — شَعْبَانُ بَيْنَ رَجَبَ وَشَهْرِ رَمَضَانَ تَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ تُرْفَعُ فِيهِ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، فَأُحِبُّ أَنْ لَا يُرْفَعَ عَمَلِي إِلَّا وَأَنَا صَائِمٌ - (هب) عن أسامة - (ض)

الحديث وليس له أصل اه . ومن ثم قال ابن الجوزى موضوع والمتهم به داود (خط) من حديث محمد بن حميد عن زافر بن سليمان وغيره وكذا الديلمى كلهم (عن أبى هريرة) وداود بن عثمان الثغرى قال فى اللسان عن العقيلى يحدث بالبواطيل ثم أورد له هذا الخبر وقال يروى عن الحسن وغيره من قولهم وليس له أصل مسند انتهى . وأورده ابن الجوزى فى الموضوع

(شعار المؤمنين على الصراط) أى علامتهم التى يعرفون بها عنده (يوم القيامة رب سلم سلم) قال القاضى أى يقول كل منهم يارب سلمنا من ضرر الصراط أى اجعلنا سالمين من آفاته آمنين من مخافاته قال الغزالى : ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل والشعار فى الأصل العلامة التى تنصب ليعرف الرجل بها ثم استعير فى القول الذى يعرف الرجل به أهل دينه فلا يصيبه بمكروه (ت) فى الحساب والقصاص (ك) فى التفسير (عن المغيرة) بن شعبة قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وقال الترمذى غريب لانعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق قال الذهبى وإسحاق ضعفوه اه . وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لايصح

(شعار أمتى) أى أمة الإجابة (إذا حملوا على الصراط) بناء حملوا للمفعول ويصح للفاعل بتكلف وكيفما كان المراد مشوا عليه (يالاإله إلا أنت) أى ياألله لاإله إلا أنت (١) (طب) وكذا الأوسط (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه من وثق على ضعفه وعبدوس بن محمد لايعرف

(شعار المؤمنين يوم يبعثون من قبورهم) للعرض والحساب أن يقولوا (لاإله إلا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) فيه تنويه عظيم بشرف التوكل، كيف وهو رأس الأمر كله ؟ وقد رئى بعض أكابر الصوفية بعد موته فسئل كيف كان الحال قال وجدت التوكل شيئا عظيما (ابن مردويه) فى تفسيره (عن عائشة)

(شعار المؤمنين (يوم القيامة) فى ظلم القيامة لاإله إلا أنت) أى فإن قولهم ذلك يكون نوراً ويستضيئون به فى تلك الظلم (الشيرازى) فى الألقاب (عن ابن عمرو) بن العاص

(شعبان بين رجب وشهر رمضان تغفل الناس عنه) أى عن صومه (ترفع فيه أعمال العباد) لتعرض على الله تعالى (فأحب أن لا يرفع عملى إلا وأنا صائم) أى فأحب أن أصوم شعبان ولهذا ورد أنه ماكان يكثر الصوم بعد رمضان أكثر منه فيه (هب عن أسامة) بن زيد ظاهر صنيع المصنف أنه لايوجد مخرجا لأحد من الستة وهو ذهول عجيب فقد رواه النسائى فى الصوم باللفظ المزبور عن أسامة المذكور

---

(١) أى يامن انفرد بالوحدانية فالمذكور فى الحديث الاول شعار أهل الإيمان من جميع الأمم والمذكور فى هذا شعار فئة خاصة فهم يقولون هذا وذاك

٤٨٨٩ — شَعْبَانُ شَهْرِى ، وَرَمَضَانُ شَهرُ اللهِ - (فر) عن عائشة - (ض)

٤٨٩٠ — شُعْبَتَانِ لَا تترِكُهُما أُمَّتِى: النِّيَاحَة ، والطَّعْنُ فى الأَنْسَاب - (خد) عن أبى هريرة - (صح)

٤٨٩١ — شِفَاءُ عِرقِ النَّسا أَلْيَةُ شاة أعرابِيَّة تُذَابُ ثُمّ تُجزأُ ثلاثةَ أجزاءٍ ، ثُمّ تُشرَبُ عَلَى الرِّيقِ كُلَّ يومٍ جُزءاً - (حم ه ك) عن أنس - (صح)

٤٨٩٢ — شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي - (حم د ت حب ك) عن جابر (طب) عن ابن عباس - (خط) عن ابن عمرو عن كعب بن عجرة

(شعبان شهرى ورمضان شهر الله) ظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي وشعبان المطهر ورمضان المكفر والمراد بكون شعبان شهره أنه كان يصومه من غير إيجاب عليه وبكون رمضان شهر الله أنه أوجب صومه فصار صومه حقا لله تعالى على عباده (فر عن عائشة) وفيه الحسن بن يحيى الخشني قال الذهبي تركه الدارقطني

(شعبتان لاتتركهما أمتى) مع كونهما من أعمال الجاهلية (النياحة) أى رفع الصوت بالندب على الميت[1] (والطعن فى الأنساب) أى الوقيعة فى أعراضهم والقدح فى نسبهم (خد عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه

(شفاء عرق النسا) كالعصا عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ والأفصح النسا لاعرق النساء ذكره فى النهاية وتعقبه ابن القيم بأن العرق أعم فهو من إضافة العام إلى الخاص سمى به لأن ألمه ينسى سواه (ألية شاة أعرابية) فى رواية كبش عربى أسود ليس بالعظيم ولا بالصغير (تذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء ثم يشرب على الريق كل يوم جزء) قال أنس وصفته لثلاثمائة نفس كلهم يعافى وهذا خطاب لأهل الحجاز ونحوهم فإن هذا العلاج ينفعهم إذ المرض يحدث من يبس وقد يحصل من مادة غليظة لزجة وفى الألية إنضاج وتليين والمرض يحتاجها وخص الشاة الأعرابية لقلة فضولها ولطف جوهرها وطيب مرعاها (حم ه ك) فى التفسير (عن أنس) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(شفاعتى) الإضافة بمعنى أل العهدية أى الشفاعة التى أعطانيها الله ووعدنى بها ادخرتها (لأهل الكبائر) الذين استوجبوا النار بذنوبهم الكبائر (من أمتى) ومن شاء الله فيشفع لقوم فى أن لايدخلوا النار ولآخرين دخلوها أن يخرجوا منها ولاينافيه قوله فى الحديث المار إن الله أبى على فيمن قتل مؤمناً لأن المراد المستحل أو الزجر والتنفير كما مر قال الحكيم الترمذى أما المتقون الورعون وأهل الاستقامة فقد كفاهم ماقدموا عليه فإنما نالوا تقواهم وورعهم برحمة شاملة فتلك الرحمة لاتخذلهم فى مكان قال والشفاعة درجات فكل صنف من الأنبياء والأولياء وأهل الدين كالعابدين والورعين والزهاد والعلماء يأخذ حظه منها على حياله لكن شفاعة محمد لاتشبه شفاعة غيره من الأنبياء والأولياء لأن شفاعتهم من الصدق والوفاء والحظوظ وشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم من الجود؛ وفيه رد على الخوارج المنكرين للشفاعة ولا حجة لهم فى قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين، كما هو مبين فى الأصول (حم د) فى السنة (ت) فى الزهد (حب ك عن أنس) بن مالك (ت د حب ك عن جابر) بن عبد الله قال الترمذى فى العلل قال جابر ومن لم يكن من أهل الكبائر فما له وللشفاعة (طب) وفى الأوسط (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه عنده موسى بن عبد الرحمن الصنعانى وهو وضاع (خط عن ابن عمرو) بن العاص (وعن كعب بن عجرة) قال الترمذى فى العلل سألت محمدا يعنى البخارى عن هذا الحديث فلم يعرفه وفى الميزان رواه عن صديق من يجهل حاله أحمد بن عبد الله الزينى فما أدرى من وضعه وأعاده فى محل آخر وقال هذا خبر منكر

---

(١) الندب تعديد النادبة بصوتها محاسن الميت، وقيل هو البكاء عليه مع تعديد محاسنه

٤٨٩٣ — شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الذُّنُوبِ مِنْ أُمَّتِي ، وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي الدَّرْدَاءِ - (خط) عن أبي الدرداء

٤٨٩٤ — شَفَاعَتِي لِأُمَّتِي مَنْ أَحَبَّ أَهْلَ بَيْتِي - (خط) عن علي

٤٨٩٥ — شَفَاعَتِي مُبَاحَةٌ ، إِلَّا لِمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي - (حل) عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)

٤٨٩٦ — شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَقٌّ ، فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا - ابن منيع عن زيد بن أرقم وبضعة عشر من الصحابة - (صح)

٤٨٩٧ — شَمِّتِ الْعَاطِسَ ثَلَاثًا ؛ فَإِنْ زَادَ فَإِنْ شِئْتَ فَشَمِّتْهُ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا - (ت) عن رجل - (صح)

(شفاعتي لأهل الذنوب من أمتي) قال أبو الدرداء وإن زنا وإن سرق قال (وإن زنا وإن سرق) الواحد منهم (على رغم أنف أبي الدرداء) ظاهره أن شفاعته تكون في الصغائر أيضاً وتخصيصها بالكبائر فيما قبله يؤذن باختصاصها بها وبه جاء التصريح في بعض الروايات ففي الترمذي عن جابر من لم يكن من أهل الكبائر فما له وللشفاعة ثم هذا الحديث مما استدل به أهل السنة علي حصول الشفاعة لأهل الكبائر ونازعهم المعتزلة بأنه خبر واحد ورد على مضادة القرآن فيجب رده وبأنه يدل علي أن شفاعته ليست إلا لهم وهذا لا يجوز لأن شفاعته منصب عظيم وتخصيصه بأهل الكبائر يقتضي حرمان أهل الصغائر وهو ممنوع إذ لا أقل من التسوية ولأن هذه المسألة ليست من المسائل العملية فلا يجوز الاكتفاء فيها بالظن الذي أفاده خبر الواحد وبعد التنزل فيجوز أن يكون المراد به الاستفهام الإنكاري كقوله «هذا ربي» أي أهذا ربي وبأن لفظ الكبيرة غير مختص بالمعصية بل يتناول الطاعة فيحتمل أن المراد أهل الطاعة الكبيرة لا المعاصي الكبيرة قال الإمام الرازي والإنصاف أنه لا يمكن التمسك في هذه المسألة بهذا الخبر وحده لكن مجموع الأخبار الواردة في الشفاعة يدل على سقوط هذه التأويلات (خط عن أبي الدرداء) وفيه محمد ابن إبراهيم الطرسوسي قال الحاكم كثير الوهم ومحمد بن سنان الشيرازي قال الذهبي في الذيل صاحب مناكير

(شفاعتي لأمتي من أحب أهل بيتي) بدل مما قبله وهذا لا ينافي قوله لفاطمة التي هي منه بتلك المزية الكبرى وقال فيها فاطمة بضعة مني لا أغني عنك شيئاً لأن المراد إلا بإذن الله والشفاعة إنما هي لمن شاء الله الشفاعة له «من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه» (خط عن علي) أمير المؤمنين .

(شفاعتي مباحة إلا لمن) لفظ رواية الديلمي إلا على من (سب أصحابي) فإنها محظورة عليه ممنوعة عنه لجرأته على من بذل نفسه في نصرة الدين وطال ما كشف الكرب عن خاتم النبيين فلما تجرأ على ذلك الأمر الشنيع جوزي بحرمان هذا الفضل العظيم (حل عن عبد الرحمن بن عوف) ورواه عنه الديلمي أيضا

(شفاعتي يوم القيامة) لدفع العذاب ورفع الدرجات (حق) مأذون له فيها من ربه لقوله تعالى «يومئذ لا تنفع الشفاعة إلا لمن أذن له الرحمن ورضي له قولا» ولقوله «من ذا الذي يشفع عنده» وإنكار المعتزلة الشفاعة تمسكا بقوله تعالى «واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة» رد بمنع دلالته على العموم في الأشخاص والأحوال وإن سلم يجب تخصيصه بالكفار جمعا بين الأدلة (فمن لم يؤمن بها) في الدنيا (لم يكن من أهلها) أي لم تنله في ذلك الموقف الأعظم عقوبة له على إنكاره ماهو الحق الثابت عند أهل السنة والجماعة (ابن منيع) في المعجم (عن زيد بن أرقم وبضعة عشر من الصحابة) ومن ثم أطلق عليه التواتر

(شمت العاطس) أي قل له يرحمك الله عقب عطاسه ولفظ رواية مخرجه الترمذي ليشمت بلفظ المضارع فيما وقفت عليه من النسخ وكيفما كان فالأمر للندب لا للوجوب قال النووي تشميت العاطس سنة كفاية عند أصحابنا وقال

٤٨٩٨ — شَمِّتْ أَخَاكَ ثَلَاثًا فَمَا زَادَ فَإِنَّمَا هِيَ نَزْلَةٌ أَوْ زُكَامٌ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن أبى هريرة (ح)

٤٨٩٩ — شَهَادَةُ الْمُسْلِمِينَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ جَائِزَةٌ ، وَلَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْعُلَمَاءِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ ؛ لِأَنَّهُمْ حُسَّدٌ - (ك) فى تاريخه عن جبير بن مطعم - (ح)

٤٩٠٠ — شَهِدْتُ غُلَامًا مَعَ عُمُومَتِي حِلْفَ الْمُطَيَّبِينَ ، فَمَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ وَأَنِّي أَنْكُثُهُ - (حم ك) عن عبد الرحمن بن عوف - (صح)

القرطبي سمى الدعاء تشميتا لأنه إذا استجيب للمدعو له فقد زال عنه الذى يشمت به عدوه لأجله (ثلاثا) من المرات (فإن زاد) عليها (فان شئت فشمته وإن شئت فلا) تشمته ، تبين أن الذى به زكام ومرض لا حقيقة العطاس قال النووى وبين الدعاء له بغير دعاء العطاس المشروع بل دعاء المسلم للمسلم بنحو عافية وسلامة (ت) فى الاستدراك (عن رجل) من الصحابة ثم قال أعنى الترمذى غريب وإسناده مجهول أى فيه من يجهل وإلا فقد قال الحافظ ابن حجر معظم رجاله موثقون اه ورواه أبو داود أيضا وفيه عنده إرسال وضعف بينه ابن القيم وغيره

(شمت أخاك) فى الاسلام (ثلاثا) من المرات (فما زاد) على الثلاث (فإنما هى نزلة أو زكام) فيدعى له كما يدعى لمن به مرض أو داء أو وجع قال النووى وليس هو حينئذ من باب التشميت وحكى أعنى النووى عن ابن العربى أنه اختلف هل يقال لمن تتابع عطاسه أنت مزكوم فى الثانية أو فى الثالثة أو فى الرابعة والصحيح فى الثالثة (ابن السنى وأبو نعيم) معا (فى كتاب الطب) النبوى (عن أبى هريرة) رمز لحسنه وفيه محمد بن عبد الرحمن بن المحبر العمرى قال فى الميزان قال يحيى ليس بشىء والفلاس ضعيف وأبو زرعة واه والنسائى وجمع متروك ثم ساق له أخباراً هذا منها ، وقضية صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه على القانون عندهم وهو عجيب فقد خرجه أبو داود موقوفا على أبى هريرة ومرفوعا لكنه لم يذكر النزلة بل قال فما زاد فهو زكام قال العراقى وإسناده جيد ورواه البيهقى فى الشعب عن أبى هريرة مرفوعا

(شهادة المسلمين بعضهم على بعض جائزة) مقبولة (ولا تجوز شهادة العلماء بعضهم على بعض لأنهم حسد) بضم الحاء والتشديد بضبط المصنف أى هم أشد حسدا لبعضهم بعضا ولهذا قال ابن عباس إنهم يتغايرون تغاير التيوس فى الزريبة ومن هذا القبيل ماقيل عدو المرء من يعمل بعمله (ك فى تاريخه) تاريخ نيسابور عن يوسف بن يعقوب البغوى عن المسيب بن مسلم عن أحمد بن جعفر البغوى عن أبى إسحاق الطالقانى عن عبد الملك بن حازم عن أبى هرون العبدى عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه (عن) جده (جبير بن مطعم) مرفوعا ، قضية كلام المؤلف أن مخرجه الحاكم خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل قال عقبه ليس هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وإسناده فاسد من أوجه كثيرة يطول شرحها اه قال ابن الجوزى منها أن فى إسناده مجاهيل وضعفاء منهم أبو هرون فهو موضوع اه وتبعه على ذلك المؤلف فى مختصر الموضوعات فحكاه وأقره ولم يتعقبه بشىء

(شهدت غلاما) أى حضرت حال كونى صغيرا والشهود الحضور مع المشاهدة إما بالبصر أو بالبصيرة والغلام الولد الصغير ويطلق على الرجل مجازا باعتبار ما كان عليه كما يقال للصغير شيخ مجازا باسم مايؤول اليه وقوله (مع عمومتى) متعلق بشهدت وهو جمع عم كما يجمع على أعمام كبعل وبعولة والعمومة أيضا مصدر العم كالأبوة والخؤولة وقوله (حلف المطيبين) بالمثناة التحتية المشددة جمع مطيب بمعنى متطيب أى حضرت تعاهدهم وتعاقدهم على أن يكون أمرهم واحد فى النصرة والحماية والحلف بفتح فكسر . العهد بين القوم والمحالفة المعاهدة والمعاقدة والملازمة والتطيب استعمال الطيب وقوله (فما يسرنى أن لى حمر النعم وأنى أنكثه) أى ما يسرنى أن يكون لى الابل الحمر التى هى أعز أموال

٤٩٠١ - شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ أُمَنَاءُ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ ، قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا - (حم) عن رجال - (صح)

٤٩٠٢ - شَهْرَانِ لاَ يَنْقُصَانِ ، شَهْرَا عِيدٍ : رَمَضَانُ ، وَذُوالْحِجَّةِ - (حم ق ٤) عن أبى بكرة - (صح)

العرب وأكرمها وأعظمها والحال أنى أنقضه والفاءفيهما عاطفة أو سببية والسرور ما يكتم من الفرح وحمر بضم فسكون جمع أحمر والنعم بفتح النون والعين المال الراعى وهو جمع لا واحد له من لفظه وأكثر ما يقع على الابل بل قال أبو عبيدة النعم الابل فقط والنكث النقض يقال نكث الرجل العهد نكثا نقضه ونبذه فانتكث مثل نقضه فانتقض وهذا الحديث روى بألفاظ فرواه الحاكم باللفظ المذكور ورواه الإمام احمد وأبو يعلى الموصلى بلفظ شهدت حلف المطيبين وأنا غلام مع عمومتى الخ وأصل ذلك أنه اجتمع بنو هاشم وزهرة وتيم فى الجاهلية بمكة فى دار ابن جدعان وتحالفوا على أن لايتخاذلوا ثم ملؤا جفنيه طيبا ووضعوها فى المسجد عند الكعبة وغمسوا أيديهم فيها وتعاقدوا على التناصر والأخذ للمظلوم من الظالم ومسحوا الكعبة بأيديهم المطيبة توكيدا فسموا المطيبين وتعاقدت بنو عبد الدار وحلفاؤها حلفا آخر وتعاهدوا على أن لايتخاذلوا فسموا الأحلاف وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من المطيبين وكان عمر رضى الله عنه من الأحلاف فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه باق على ماحضره من تحالف قومه المطيبين من التناصر على الحق والأخذ للمظلوم من الظالم وأنه لا يتعرض له بنقض بل أحكامه باقية فى الإسلام وفيه أن ماكان من حلف الجاهلية لا يبطله الإسلام وبه صرح فى حديث أيما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة رواه الحاكم عن حذيفة وقال على شرط الشيخين (حم ك عن عبد الرحمن بن عون) وفيه عبد الرحمن بن إسحق وفيه كلام معروف

(شهداء الله فى الأرض هم أمناء الله على خلقه) سواء (قتلوا) فى الجهاد فى سبيل الله لإعلاء كلمة الله (أو ماتوا) على الفرش من غير قتال فإنهم شهداء أى فى حكم الآخرة(١) (حم) من حديث محمد بن زياد الالهانى قال ذكر عند أبى عتبة الخولانى فذكر الطاعون والمبطون والنفساء فغضب أبو عتبة وقال حدثنا أصحاب نبينا صلى الله عليه وسلم أنه قال فذكره فعبر عن ذلك المصنف بقوله (عن رجل) أى من الصحابة قال الهيثمى ورجاله ثقات اه ومن ثمة رمز المصنف لصحته

(شهران لا ينقصان) مبتدأ وخبره يعنى لا يكاد يتفق نقصانهما جميعا فى سنة واحدة غالبا وإلا فلو حمل الكلام على عمومه اختل ضرورة لأن اجتماعهما ناقصين فى سنة واحدة قد وجد بل قال الطحاوى وجدناهما ينقصان معاً فى أعوام وقيل لاينقصان فى ثواب العمل فيهما وإنما خصهما لتعلق حكم الصوم والحج بهما فكل ماورد من الفضائل والأحكام حاصل سواء كان رمضان ثلاثين أو تسعا وعشرين وسواء صادف الوقوف التاسع أو غيره قال النووى وهذا هو الصواب وقال الطيبى المراد رفع الحرج عما يقع فيه خطأ فى الحكم لاختصاصهما بالعقدين وجواز احتمال الخطأ فيهما ومن ثم لم يقتصر على قوله رمضان وذى الحجة بل قال (شهرا عيد) خبر مبتدأ محذوف أو بدل مما قبله أحدهما (رمضان) والآخر (ذوالحجة) أطلق على رمضان أنه شهر عيد لقربه من العيد واستشكل ذكر ذى الحجة لأنه إنما يقع الحج فى العشر الأول منه فلادخل لنقص الشهر وتمامه وأجيب بتأويله بأن الزيادة والنقص إذا وقع فى ذى القعدة يلزم منه نقص عشر ذى الحجة أو زيادته فيقفون الثامن أو العاشر فلاينقص أجر وقوفهم عما لاغلط فيه ذكره الكرمانى لكن قال البرماوى وقوف الثانى غلطا لا يعتبر على الأصح (حم ق عد) كلهم فى الصوم (عن أبى بكرة) لكن الذى رأيته للشيخين شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة ثم إن صريح كلامه أن الستة جميعا رووه لكن استثنى فيهم المناوى وغيره النسائى

---

(١) لكن المقتولون كما ذكر من شهداء الدنيا والميتون على الفرس من شهداء الآخرة وقال الشيخ وقتلوا أوماتوا راجع إلى الخلق أى سعادتهم ثبتت بشهادتهم ولو اثنين

٤٩٠٣ — شَهْرُ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ، وَشَهْرُ شعبانَ شَهْرِى، شَعْبَانَ الْمُطَهِّرُ، وَرَمَضَانَ الْمُكَفِّرُ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

٤٩٠٤ — شَهْرُ رَمَضَانَ يُكَفِّرُ ما بَيْنَ يَدَيْهِ إِلَى شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُقْبِلِ - ابن أبى الدنيا فى فضل رمضان عن أبى هريرة - (ح)

٤٩٠٥ — شَهْرُ رَمَضَانَ مُعَلَّقٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَا يُرْفَعُ إِلَى اللهِ إِلَّا بِزَكَاةِ الْفِطْرِ - ابن شاهين فى ترغيبه، والضياء عن جرير - (ض)

٤٩٠٦ — شَهِيدُ الْبَرِّ يُغْفَرُ لَهُ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ وَالْأَمَانَةَ، وَشَهِيدُ الْبَحْرِ يُغْفَرُ لَهُ كُلُّ ذَنْبٍ وَالدَّيْنُ وَالْأَمَانَةُ - (حل) عن عمة النبى صلى الله عليه وسلم - (ح)

٤٩٠٧ — شَهِيدُ الْبَحْرِ مِثْلُ شَهِيدَيِ الْبَرِّ، وَالْمَائِدُ فِى الْبَحْرِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِى دَمِهِ فِى الْبَرِّ، وَمَا بَيْنَ الْمَوْجَتَيْنِ فِى الْبَحْرِ كَقَاطِعِ الدُّنْيَا فِى طَاعَةِ اللهِ، وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَّلَ مَلَكَ الْمَوْتِ بِقَبْضِ الْأَرْوَاحِ، إِلَّا الشُّهَدَاءَ

(شهر رمضان شهر الله) يعنى الصوم عبادة قديمة ماأخلى الله أمة من افتراضها عليهم ورمضان مصدر رمض احترق من الرمضاء فأضيف إليه الشهر وجعل علما ومنع من الصرف للتعريف والألف والنون فالتسمية واقعة على المضاف والمضاف إليه وأما خبر من صام رمضان فمن باب الحذف لأمن الالباس ذكره الكشاف (وشهر شعبان شهرى) أى أنا سننت صومه (شعبان المطهر) بالبناء للفاعل أى للذنوب (ورمضان المكفر) للذنوب أى صومه مكفر لها والظاهر أن المراد الصغائر (ابن عساكر) فى تاريخ دمشق (عن عائشة) ورواه باللفظ المذكور والديلمى أيضاً فعزوه إليه أولى

(شهر رمضان يكفر ما بين يديه) من الخطايا (إلى شهر رمضان المقبل) يعنى يكفر ذنوب السنة التى بينهما أى الصغائر كما تقرر (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (فضائل رمضان عن أبى هريرة)

(شهر رمضان) أى صيامه (معلق بين السماء والأرض ولا يرفع إلى الله إلا بزكاة الفطر) أى بإخراجها إلى مستحقيها والظاهر أن ذلك كناية عن توقف قبوله على إخراجها (ابن شاهين فى ترغيبه والضياء) فى المختارة (عن جرير) بن عبد الله أورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال: لايصح فيه محمد بن عبيد البصرى مجهول

(شهيد البر يغفر له كل ذنب) عمله من الكبائر والصغائر (إلا الدين) بفتح الدال وشدها (والأمانة) أى التى كانت عنده وخان فيها أو لم يوصلها إلى مستحقها أو قصر فى الإيصاء فيها (وشهيد البحر يغفر له كل ذنب) عمله من الكبائر والصغائر (والدين) أيضاً بالفتح (والأمانة) فإنه أفضل من شهيد البر لكونه ارتكب غررين فى دين الله عزّ وجلّ: ركوبه البحر المخوف وقتال أعدائه، قال الحافظ ابن حجر وفى معنى الدين جميع التبعات المتعلقة بالعباد (حل) من حديث الموهبى عن طالوت بن أدهم عن هشام بن حسان عن يزيد الرقاشى (عن عمة النبى صلى الله عليه وسلم) عبارة ابن القيم عن بعض عمات النبى صلى الله عليه وسلم وقضية صنيع المصنف أن هذا لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه والأمر بخلافه فقد عزاه فى الفردوس وغيره إلى ابن ماجه من حديث أنس مرفوعا قال ابن حجر وسنده ضعيف وقال جدنا الأعلى الإمام الزين العراقى وفيه يزيد الرقاشى ضعيف

(شهيد البحر مثل شهيدى البرّ) أى له من الأجر ضعف ما لشهيد البر كما ذكره (والمائد فى البحر) الذى يدور رأسه من ريح البحر واضطراب السفينة بالموج (كالمتشحط فى دمه فى البرّ) أى له بدوران رأسه من الأجر مثل

الْبَحْرِ ؛ فَإِنَّهُ يَتَوَلَّى قَبْضَ أَرْوَاحِهِمْ ، وَيَغْفِرُ لِشَهِيدِ الْبَرِّ الذُّنُوبَ كُلَّهَا إِلَّا الدَّيْنَ ، وَيَغْفِرُ لِشَهِيدِ الْبَحْرِ الذُّنُوبَ كُلَّهَا وَالدَّيْنَ - (ه طب) عن أبي أمامة - (ض)

٤٩٠٨ - شُوبُوا مَجْلِسَكُمْ بِمُكَدِّرِ اللَّذَّاتِ الْمَوْتِ - ابن أبي الدنيا في ذكر الموت عن عطاء الخراساني مرسلا - (ح)

٤٩٠٩ - شُوبُوا شَيْبَكُمْ بِالْحِنَّاءِ ؛ فَإِنَّهُ أَسْرَى لِوُجُوهِكُمْ ، وَأَطْيَبُ لِأَفْوَاهِكُمْ ، وَأَكْثَرُ لِجِمَاعِكُمْ . الْحِنَّاءُ سَيِّدُ رَيْحَانِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، الْحِنَّاءُ يَفْصِلُ مَا بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٤٩١٠ - شَيْئَانِ لَا أُذْكَرُ فِيهِمَا : الذَّبِيحَةُ ، وَالْعِطَاسُ ، هُمَا مُخْلَصَانِ لِلَّهِ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

مالشهيد البرّ من الأجر بقتله (وما بين الموجتين في البحر كقاطع الدنيا في طاعة الله) أي له من الأجر في تلك اللحظة مثل أجر من قطع عمره في طاعة الله (وإن الله عزّ وجلّ وكل ملك الموت بقبض الأرواح إلا شهداء البحر فإنه يتولى قبض أرواحهم) بلا واسطة فالله هو القابض لجميع الأرواح لكن لشهيد البحر بلا واسطة ولغيره بواسطة ملك الموت [1] (ويغفر لشهيد البرّ الذنوب كلها إلا الدين) بفتح الدال (ويغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين) على ماسبق تقريره (ه طب) كلاهما من رواية قيس بن محمد الكندي عن عفير بن معدان عن سليم بن عامر (عن أبي أمامة) الباهلي قال الزين العراقي وعفير بن معدان ضعيف جداً

(شوبوا مجلسكم) أي اخلطوه وفي رواية مجالسكم (بمكدر اللذات الموت) تفسير لمكدر اللذات أو بدل منه وذلك لأنه يمنع من الأشر والبطر والانهماك في اللذات والاستغراق في الضحك والتمادي على الغفلات ويقصر الأمل ويرضى بالقليل من الرزق ويزهد في الدنيا ويرغب في الآخرة ويهون المصائب وفي صحيح ابن حبان عن أبي ذر مرفوعا في صحف موسى عجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح ولمن أيقن بالنار كيف يضحك ولمن أيقن بالقدر كيف ينصب ولمن رأى سرعة تقلب الدنيا بأهلها كيف يطمئن إليها (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (ذكر الموت عن عطاء) ابن أبي مسلم (الخراساني) البلخي مولى المهلب بن أبي صفرة بضم المهملة (مرسلا) قال مرّ النبي صلى الله عليه وسلم بمجلس قد استعلاه الضحك فذكره قال الحافظ العراقي ورويناه في أمالي الخلال من حديث أنس وقال لا يصح

(شوبوا شيبكم بالحناء فإنه أسرى لوجوهكم وأطيب لأفواهكم وأكثر لجماعكم الحناء) أي نوارها الذي يسمى تمرحنا (سيد ريحان أهل الجنة) في الجنة (الحناء يفصل مابين الكفر والإيمان) أي خضاب الشعر به يفرق بين الكفار والمؤمنين فإن الكفار لا يختضبون به بل بالسواد (ابن عساكر) في تاريخه من حديث المسدد بن علي الاملوكي الحمصي عن عبد الصمد بن سعيد عن عبد السلام بن العباس بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد الله الثقفي الدمشقي عن ابراهيم عن أيوب الدمشقي عن ابراهيم بن عبد الحميد الجرشي عن أبي عبد الملك الأزدي (عن أنس) بن مالك وفيه من لا يعرف

(شيئان لا أذكر فيهما) أي عندهما (الذبيحة والعطاس هما مخلصان لله) أي بذكره فيقال عند الذبح بسم الله والله أكبر ولا يقال واسم محمد ولا وصلى الله على محمد وكذا العطاس فلا يقال الحمد لله رب العالمين والصلاة على محمد (فر) من حديث الحسن بن أبي جعفر عن نهشل عن الضحاك (عن ابن عباس) والحسن هذا قال الذهبي ضعفوه

---

(١) قال القرطبي لا تنافي بين قوله تعالى «قل يتوفاكم ملك الموت» ، وقوله «توفته رسلنا» ، وقوله «تتوفاهم الملائكة» ، وقوله «الله يتوفى الأنفس حين موتها» لأن إضافة التوفي إلى ملك الموت لأنه المباشر للقبض وللملائكة الذين هم أعوانه لأنهم يأخذون في جذبها من البدن فهو قابض وهم معالجون وإلى الله لأنه القابض على الحقيقة وقيل يقبض ملك الموت الروح ثم يسلمها إلى ملائكة الرحمة أو إلى ملائكة العذاب

٤٩١١ — شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا - (طب) عن عقبة بن عامر ، وعن أبي جحيفة - (صح)

٤٩١٢ — شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا : الْوَاقِعَةُ ، وَالْحَاقَّةُ ، وَ « إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » (طب) عن سهل بن سعد (ح)

٤٩١٣ — شَيَّبَتْنِي هُودٌ ، وَالْوَاقِعَةُ ، وَالْمُرْسَلَاتُ ، وَ « عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ » وَ « إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » - (ت ك) عن ابن عباس (ك) عن أبي بكر ، ابن مردويه عن سعد - (ح)

٤٩١٤ — شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا قَبْلَ الْمَشِيبِ - ابن مردويه عن أبي بكر - (ح)

٤٩١٥ — شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا مِنَ الْمُفَصَّلِ - (ص) عن أنس ، ابن مردويه عن عمران - (ح)

ونهشل هذا قال ابن راهويه كان كذاباً ورواه عنه ابن لال أيضاً ومن طريقه أورده الديلمي مصرحا فلو عزاه له لكان أولى

(شيبتني هود) أي سورة هود (وأخواتها) أي وأشباهها من السور التي فيها ذكر أهوال القيامة والعذاب والهموم والأحزان إذا تفاحشت على الإنسان أسرع اليه الشيب في غير أوان قال المتنبي

والهم يخترم الجسيم نحافة ويشيب ناصية الصبيّ ويهرم

قال الزمخشري مرّ بي في بعض الكتب أن رجلا أمسى فاحم الشعر كحنك الغراب وأصبح أبيض الرأس واللحية كالثغامة فقال أريت القيامة والناس يقتادون بسلاسل إلى النار[1] فمن هول ذلك أصبحت كما ترون (طب عن عقبة بن عامر وأبي جحيفة) بالتصغير وهب بن عبد الله

(شيبتني هود وأخواتها الواقعة والحاقة وإذا الشمس كورت) يعني أن اهتمامي بما فيها من أحوال القيامة والحوادث النازلة بالأمم الماضية أخذمني مأخذه حتى شبت قبل أوان الشيب خوفا على أمتي (طب عن سهل بن سعد) قال الهيثمي فيه سعيد بن سلام العطار وهو كذاب انتهى فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

(شيبتي هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت) لما فيها من ذكر الأمم وما حل بهم من عاجل بأس الله فأهل اليقين إذا تلوها انكشف لهم من ملكه وسلطانه وبطشه وقهره ما تذهل منه النفوس وتشيب منه الرؤس فلو ماتوا فزعا لحق لهم لكن الله لطف بهم لإقامة الدين (ت) في الشمائل (ك) في التفسير (عن ابن عباس ك) في التفسير (عن أبي بكر) الصديق قال قلت يارسول الله أراك قد شبت فذكره قال في الاقتراح إسناده علي شرط البخاري (ابن مردويه) في تفسيره (عن سعد) بن أبي وقاص وفيه سفيان بن وكيع قال الذهبي ضعيف وقال الدارقطني موضوع وقال المصنف في الدرر بل حسن

(شيبتي هود) أي سورة هود (وأخواتها) أي وما أشبهها مما فيه من أهوال القيامة وشدائدها وأحوال الانبياء وما جرى لهم (قبل المشيب) لأن الفزع يورث الشيب قبل أوانه إذ هو يذهل النفس فتنشف رطوبة البدن وتحت كل شعرة منبع ومنه يعرق فاذا نشفت رطوبته يبست المنابع فيبس الشعر فابيض كالزرع الأخضر إذا لم يسق فإنه يبيض وإنما يبيض شعر الشيخ لذهاب رطوبته ويبس جلدته فلما فزع قلب المصطفى صلي الله عليه وسلم من ذلك الوعيد والهول نشف ماء منابته فشاب قبل الأوان (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي بكر) الصديق

(شيبتي هود وأخواتها من المفصل) أي وما أشبهها منه مما اشتمل علي الوعيد الهائل والهول الطائل الذي يفطر الأكباد ويذيب الأجساد قال تعالى « يوماً يجعل الولدان شيبا» وإنما شابوا من الفزع (ص عن أنس) بن مالك (ابن مردويه) في تفسيره (عن عمران) بن الحصين

---

(١) قال ابن عباس مانزل على النبي صلى الله عليه وسلم آية كانت أشق ولا أشد من قوله تعالى « فاستقم كما أمرت » ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لأصحابه حين قالوا أسرع اليك الشيب قال شيبتني هود الخ

٤٩١٦ — شَيَّبَتْنِي سُورَةُ هُودٍ وَأَخَوَاتُهَا : الْوَاقِعَةُ ، وَالْقَارِعَةُ ، وَالْحَاقَّةُ ، وَ « إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » ، وَ « سَأَلَ سَائِلٌ » ابن مردويه عن أنس - (ح)

٤٩١٧ — شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا ، وَمَا فُعِلَ بِالْأُمَمِ قَبْلِي - ابن عساكر عن محمد بن على مرسلا - (ح)

٣٩١٨ — شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا : ذِكْرُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَقَصَصُ الْأُمَمِ - (عم) فى زوائد الزهد ، وأبو الشيخ فى تفسيره عن أبى عمران الجونى مرسلا - (ح)

٤٩١٩ — شَيْطَانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانَةً، يَعْنِي حَمَامَةً - (د ه) عن أبى هريرة (ه) عن أنس ، وعن عثمان ، وعن عائشة - (صح)

(شيبتنى سورة هود وأخواتها الواقعة والقارعة والحاقة وإذا الشمس كورت وسأل سائل) قال العلماء لعل ذلك لما فيهن من التخويف الفظيع والوعيد الشديد لاشتمالهن مع قصرهن على حكاية أهوال الآخرة وعجائبها وفظائعها وأحوال الهالكين والمعذبين مع مافى بعضهن من الأمر بالاستقامة كما مر وهو من أصعب المقامات وهو كمقام الشكر إذ هو صرف العبد فى كل ذرة ونفس جميع ماأنعم الله به عليه من حواسه الظاهرة والباطنة إلى ماخلق لأجله من عبادة ربه بما يليق بكل جارحة من جوارحه على الوجه الأكمل ولهذا اقيل للمصطفى صلى الله عليه وسلم وقد أجهد نفسه بكثرة البكاء والخوف والضراعة أتفعل هذا وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال أفلا أكون عبدا شكورا ؛ ومن العجب أن قوله تعالى « وإنى لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا » ربما فهم منه من لم يتأمل أن فيه رجاء عظيما وهيهات فقد شرط تعالى للمبالغة فى رحمته أربع شروط : التوبة والإيمان الكامل والعمل الصالح ثم سلوك سبيل المهتدين من مراقبة الله وشهوده وإدامة الذكر والإقبال على الله بقاله وحاله ودعائه وإخلاصه (ابن مردويه) فى تفسيره (عن أنس) بن مالك

(شيبتنى هود وأخواتها) من كل سورة ذكر فيها الاستقامة (وما فعل الله بالأمم قبلى) من عاجل بأس الله الذى قطع دابرهم وإنما شيبه ذلك مع عصمته وتحقيقه أن الحق لايمكر به لأن المقرب ولو بالغ فى الاستقامة يمنعه الأدب مع الله أن يشهد فى نفسه أنه وفى بالأمر بحيث لم يبق بعده درجة يمكن صعودها بل المقرب أولى بشدة الخوف ممن سواه لأن من خصائص حضرات القرب شدة الخوف لكمال التجلى بالهيبة وكلما زاد القرب زاد الخوف ومن ادعى مقام التقريب مع الإدلال على الله فما عنده خبر من التقريب (ابن عساكر) فى تاريخه (عن محمد بن علي مرسلا) هو ابن الحنفية .

(شيبتنى هود وأخواتها ذكر يوم القيامة وقصص الامم) أى مافيها من ذكر أهوال القيامة وقصص الامم السابقة وإهلاكهم بالمسخ والقذف والقلب وغير ذلك (عم فى زوائد) كتاب (الزهد) لأبيه (وأبو الشيخ) ابن حبان (فى تفسيره) للقرآن (عن أبى عمران الجونى مرسلا) بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون عبد الملك بن حبيب ضد العدو الأزدى أو الكندى أحد علماء البصرة

(شيطان) أى هـــذا الرجل الذى يتبع الحمامة شيطان (يتبع شيطانة) أى يقفو أثرها لاعبا بها وإنما سماه شيطانا لمباعدته عن الحق وإعراضه عن العبادة واشتغاله بما لايعنيه وسماها شيطانة لأنها أغفلته عن ذكر الحق وشغلته عما يهمه من صلاح الدارين والعناية فى قوله (يعنى حمامة) مدرجة للبيان . قال فى المطامح : يحتمل اختصاصه بذلك الرجل ويحتمل العموم لأنه من اللهو ومن فعل أهل البطالة فيكره اللعب بالحمام تنزيها لأنه دناءة وقلة مروءة ويجوز اتخاذها لفراخها وأكلها والأنس بها (د ه) فى الأدب وكذا البخارى فى الأدب المفرد (عن أبى هريرة) قال رأى رسول الله

٤٩٢٠ — شَيْطَانُ الرَّدْهَةِ يَحْتَدِرُه رجل مِن بَجِيلة يقَال له : الأَشْهَبُ أَوِابْنُ الأَشْهَبِ ، رَاعٍ لِلْخَيْلِ ، عَلَامَةُ سُوءٍ فِي قَوْمٍ ظَلَمَةٍ - (حم ع ك) عن سعد - (صح)

فصل فى المحلى بأل من هـذا الحرف

٤٩٢١ — الشَّاةُ فِى الْبَيْتِ بَرَكَةٌ ، وَالشَّاتَانِ بَرَكَتَانِ ، وَالثَّلَاثُ ثَلَاثُ بَرَكَاتٍ - (خد) عن على - (ح)

٤٩٢٢ — الشَّاةُ بَرَكَةٌ ، وَالْبِئْرُ بَرَكَةٌ وَالتَّنُّورُ بَرَكَةٌ ، وَالْقَدَّاحَةُ بَرَكَةٌ - (خط) عن أنس - (ض)

٤٩٢٣ — الشَّاةُ مِن دَوَابِّ الْجَنَّةِ - (ه) عن ابن عمر (خط) عن ابن عباس - (ض)

٤٩٢٤ — الشَّأْمُ صَفْوَةُ اللهِ مِنْ بِلَادِهِ : إِلَيْهَا يَجْتَبِى صَفْوَتَهُ مِنْ عِبَادِهِ فَمَنْ خَرَجَ مِنَ الشَّأْمِ إِلَى غَيْرِهَا فَبِسَخْطَةٍ ، وَمَنْ دَخَلَهَا مِنْ غَيْرِهَا فَبِرَحْمَةٍ - (طب ك) عن أبى أمامة - (ح)

صلى الله عليه وسلم رجلا يتبع حمامة فذكره (ه عن أنس) بن مالك (وعن عثمان) بن عفان (وعن عائشة) قال المناوى فيه محمد بن عمرو بن علقمة الليثى فيه خلاف

(شيطان الردهة) بفتح فسكون : النقرة فى الجبل يستنقع فيها الماء وقيل قلة الرابية (يحتدره رجل من بجيلة يقال له الأشهب أو ابن الأشهب راع للخيل علامة سوء فى قوم ظلمة) قالفى مسندالفردوس يعنى ذا الثدية الذىقتله على كرم الله وجهه يوم النهروان اه . (حم ع ك عن سعد) بن أبى وقاص ورواه عنه الديلمى أيضا

فصل فى المحـــلى بأل من هذا الحرف

(الشاة فى البيت بركة ، والشاتان بركتان ، والثلاث ثلاث بركات) يريد أنه كلما كثر الغنم فى البيت كثرت البركة فيه لما فيها من البركة والارتفاق بالدر والنسل ومن كثر منها كثر له ومن قلل قلل له (خد عن على) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه ، وفيه صفدى بن عبد الله قال فى الميزان له حديث منكر قال العقيلى لايعرف إلا به ومتنه الشاة بركة ثم ساقه إلى آخر ماهنا

(الشاة بركة والبئر) فى البيت ونحوه (بركة والتنور) يخبز فيه الخبز ونحوه(بركة والقداحة) أى الزناد (بركة) فى البيت لشدة الحاجة إليها واستحالة الاستغناء عنها (خط) فى ترجمة زفر الأصفوانى منحديث أحمد بن نصر الزارع عنه عن محمد بن حرب عن داود المحبر عن معدى عن قتادة (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أن الخطيب خرجه وأقره والأمر بخلافه بل أعله فقال الزارع ليسبحجة اه . وقال ابن الجوزى والذهبى قال الدارقطنىالزارع كذاب دجال وداود المحبر قال أحمد والبخارى لاشىء وقال الذهبى قال ابن حبان كان يضع ومعدى قال ابن حبان لايجوز الاحتجاج به وقال يحيى ليس بشىء انتهى وبهيعرف أن سند الحديث عدم

(الشاة من دواب الجنة) أى أن الجنة فيها شياه وأصل هذه منها أوأنها تكون يوم القيامة فى الجنة (وعن ابن عمر) ابن الخطاب (خطعن ابنعباس)قال ابن الجوزى حديث لايصح وزرنى أحد رواته قال ابن حبان يروى مالاأصل له

(الشام صفوة الله من بلاده إليها يجتبى) أى يفتعل من جبوت الشىء وجبته إذا جمعته (صفوته من عباده فمن خرج من الشام إلى غيرها فبسخطة ومن دخلها من غيرها فبرحمة [1]) قال عيسى عليه السلام حين نزل دمشق لن يعدم الغنى أن يجمع فيها كنزا ولن يعدم المسكين أن يشبع فيها خبزاً وقال هرم بن حيان لأويس القرنى أين تأمرنى أن

---

(١) مقصوده الحث على سكناها وعدم الانتقال منها لغيرها لا أن من تركها وسكن بغيرها يحل عليه الغضب

٤٩٢٥ — الشَّامُ أَرْضُ الْمَحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ - أبو الحسن بن شجاع الربعي في فضائل الشام عن أبي ذر - (ح)

٤٩٢٦ — الشَّاهِدُ يومُ عرفةَ ويومُ الجمعةِ، وَالْمَشْهُودُ هو الْمَوْعُودُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ك هق) عن أبي هريرة (صح)

٤٩٢٧ — الشَّاهِدُ يَرَى مَالَا يَرَى الْغَائِبُ - (حم) عن علي. القضاعي عن أنس - (صح)

٤٩٢٨ — الشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الْجُنُونِ، وَالنِّسَاءُ حُبَالَةُ الشَّيْطَانِ - الخرائطي في اعتلال القلوب عن زيد بن خالد الجهني - (ح)

أكون فأومأ إلى الشام فقال كيف المعيشة بها؟ قال أفّ لهذه القلوب قد خالطها الشك فما تنفعها الموعظة

﴿فائدة﴾ قال العارف البطائحي: رأيت الشيخ أبا البيان والشيخ رسلان مجتمعين بجامع دمشق فسألت الله أن يحجبني عنهما وتبعتهما حتى صعدا أعلى مغارة الدم وقعدا يتحدثان وإذا بشخص أتى كأنه طائر في الهواء فجلسا بين يديه كالتلميذين فسألاه عن أشياء منها هل على وجه الأرض بلد ما رأيته قال لا قالا هل رأيت مثل دمشق قال لا وكانا يخاطبانه ياأبا العباس فعرفت أنه الخضر (طب ك عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عفير بن معدان وهو ضعيف

(الشام أرض المحشر والمنشر) أي البقعة التي يجمع الناس فيها إلى الحساب وينشرون من قبورهم ثم يساقون إليها، وخصت بذلك لأنها الأرض التي قال الله فيها «باركنا فيها للعالمين» وأكثر الأنبياء بعثوا منها فانتشرت في العالمين شرائعهم فناسب كونها أرض المحشر والمنشر (أبو الحسن بن شجاع الربعي) بفتح الراء والموحدة التحتية نسبة إلى ربيعة ابن نزار (في فضائل الشام عن أبي ذر)

(الشاهد) المذكور في قوله تعالى «وشاهد ومشهود» هو (يوم عرفة) أي يشهد لمن حضر الموقف (ويوم الجمعة) أي يشهد لمن حضر صلاته (والمشهود هو اليوم الموعود يوم القيامة) لأنه يشهده أي يحضره جميع الخلائق من إنس وجن وملائكة وغيرهم لفصل القضاء، وسيأتي في حديث آخر الكتاب مايعارض ذلك (ك) في التفسير (هق عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(الشاهد) أي الحاضر (يرى مالا يرى الغائب) قال ابن جرير أراد رؤية القلب لا العين أي الشاهد للأمر يتبين له من الرأي والنظر فيه مالا يظهر للغائب لأن الشاهد للأمر يتضح له مالا يتضح للغائب عنه (حم عن علي) أمير المؤمنين قلت يارسول الله أكون لأمرك إذا أرسلتني كالسكة المحماة أو الشاهد يرى مالا يرى الغائب قال بل الشاهد الخ (القضاعي) في مسند الشهاب وكذا الديلمي (عن أنس) رمز المصنف لصحته وأصله قول العامري في شرح الشهاب صحيح قال السخاوي في هذا الثا ابن لهيعة.

(الشباب شعبة من الجنون) قال الزمخشري يعني أنه شبيه بطائفة من الجنون لأنه يغلب العقل ويميل صاحبه إلى الشهوات غلبة الجنون والشعبة من الشيء ماتشعب منه أي تفرع كغصن الشجرة وشعب الجبل ماتفرق من رؤسها وقال العامري الشباب حداثة السن وطراوته ومنه قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لأم سلمة الصبر يشب الوجه أي يوقد لونه ونضرته والشعبة القطعة من الشيء فبالعقل يعقل عواقب الأمور والجنون يسترها والشاب لم يتكامل عقله فينشأ منه خفة وحدة فحذر المصطفى صلى الله عليه وسلم من العجلة وحث على التثبت وفيه إيماء للعفو عن الشباب (والنساء حبالة) وفي رواية حبائل (الشيطان) أي مصائدة والحبالة بالكسر مايصاد به من أي شيء كان وجمعه حبائل أي المرأة شبكة يصطاد بها الشيطان عبيد الهوى فأرشد لكمال شفقته على أمته إلى الحذر من النظر إليهن والقرب منهن وكف الخاطر عن الالتفات إليهن باطنا ماأمكن وتقدم خبر اتقوا الدنيا والنساء فخصهن لكونهن أعظم أسباب الهوى وأشد آفات الدنيا (الخرائطي في) كتاب (اعتلال القلوب) وكذا التيمي في ترغيبه (عن زيد بن خالد

٤٩٢٩ — الشِّتَاءُ رَبِيعُ الْمُؤْمِنِ - (حم ع) عن أبي سعيد - (ح)

٤٩٣٠ — الشِّتَاءُ رَبِيعُ الْمُؤْمِنِ : قَصُرَ نَهَارُهُ فَصَامَ ، وَطَالَ لَيْلُهُ فَقَامَ - (هق) عن أبي سعيد - (ض)

٤٩٣١ — الشَّحِيحُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ - (خط) في كتاب البخلاء عن ابن عمر - (ض)

٤٩٣٢ — الشِّرْكُ الْخَفِيُّ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ لِمَكَانِ الرَّجُلِ - (ك) عن أبي سعيد

٤٩٣٣ — الشِّرْكُ فِي أُمَّتِي أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا - الحكيم عن ابن عباس - (ض)

الجهنى) رمز المصنف لحسنه ورواه أبو نعيم في الحلية وابن لال عن ابن مسعود والديلمي عن عقبة وكذا القضاعي في الشهاب قال شارحه العامري صحيح .

(الشتاء ربيع المؤمن) لأنه يرتع فيه في روضات الطاعات ويسرح في ميادين العبادات وينزه القلب في رياض الأعمال فالمؤمن فيه في سعة عيش من أنواع طاعة ربه فلا الصوم يجهده ولا الليل يضيق عن نومه وقيامه كالماشية تربع في زهر رياض الربيع قال العسكري إنما قال الشتاء ربيع المؤمن لأن أحد الفصول عند العرب فصل الربيع لأن فيه الخصب ووجود المياه والزرع ولهذا كانوا يقولون للرجل الجواد هو ربيع اليتامى فيقيمونه مقام الخصب والخير كثير الوجود في الربيع (حم ع عن أبي سعيد) الخدري رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمي إسناده حسن اه وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح .

(الشتاء ربيع المؤمن قصر نهاره فصام وطال ليله فقام) وفي رواية فصامه فقامه فلطوله يمكن أن تأخذ النفس حظها من النوم ثم يقوم للتهجد والأوراد بنشاط فيجتمع له فيه نومه المحتاج إليه مع إدراكه وظائف العبادات فيكمل لدينه وراحة بدنه بخلاف ليل الصيف فإنه لقصره وحره يغلب فيه النوم فلا يتوفر فيه ذلك وهذا الحديث كالشرح لما قبله (هق عن أبي سعيد) الخدري ورواه القضاعي في الشهاب وزعم العامري أنه صحيح

(الشحيح) أي البخيل الحريص على ماسبق بما فيه (لايدخل الجنة) مع هذه الخصلة حتى يطهر منها إما بتوبة صحيحة في الدنيا أو بالعفو أو بالعذاب وحقيقة الإنسان عبارة عن روح ونفس وقلب وإنما سمى القلب قلبا لأنه يميل تارة إلى الروح ويتصف بها فيفوز ويفلح فيدخل صاحبه الجنة وإذا اتصف بصفة النفس أظلم فكان مقرا للشح فخاب وخسر فلا يدخل الجنة حتى يطهر من دنسه (خط في كتاب البخلاء عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الطبراني والديلمي

(الشرك الخفي أن يعمل الرجل لمكان الرجل) أي أن يعمل الطاعة لأجل أن يراه ذلك الإنسان أو يبلغه عنه فيعتقده أو يحسن إليه سماه شركا لأنه كما يجب إفراد الله بالالوهية يجب إفراده بالعبودية (ك) في الرقاق (عن أبي سعيد) الخدري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي .

(الشرك في أمتي أخفى من دبيب النمل) في رواية النملة بالإفراد لأنهم ينظرون إلى الأسباب كالمطر غافلين عن المسبب ومن وقف مع الأسباب فقد اتخذ من دونه أولياء فلا يخرج عنه المؤمن إلا بهتك حجب الأسباب ومشاهدة الكل من رب الأرباب وأشار بقوله (على الصفا) إلى أنهم وإن ابتلوا به لكنه متلاش فيهم لفضل يقينهم فإنه وإن خطر لهم فهو خطور خفي لا يؤثر في نفوسهم كما لا يؤثر دبيب النمل على الصفا بل إذا عرض لهم خطرات الأسباب ردتها صلابة قلوبهم بالله (تنبيه) قال الإمام الرازي السلامة في القيامة بقدر الاستقامة في نفي الشركاء فمن الناس من أثبت ظاهرا وهو الشرك الظاهر والاستقامة في الدنيا لا تحصل إلا بنفي الشركاء «فلا تجعلوا لله أندادا» ومنهم من أقر بالوحدانية ظاهرا لكنه يقول قولا يهدم ذلك التوحيد كأن يضيف السعادة والنحوسة إلى الكواكب والصحة

٤٩٣٤ - الشِّرْكُ فِيكُمْ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ ، وَسَأَدُلُّكَ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتَهُ أَذْهَبَ عَنْكَ صِغَارَ الشِّرْكِ وَكِبَارَهُ ، تَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ : تَقُولُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » ـ الحكيم عن أبي بكر

والمرض إلى الدواء والغذاء أو العمل إلى العبد استقلالا وكل ذلك يبطل الاستقامة فى معرفة الحق سبحانه وتعالى ومنهم من ترك كل ذلك لكنه يطيع النفس والشهوة أحيانا وإليه أشار بقوله « أفرأيت من اتخذ إلهه هواه » وهذا النوع من الشرك هو المسمى بالشرك الخفى والمراد من قوله سبحانه وتعالى حكاية عن إبراهيم وإسماعيل « واجعلنا مسلمين لك » وقول يوسف « توفنى مسلما » وأن الأنبياء مبرؤون عن الشرك الجلى أما الحالة المسماة بالشرك الخفى وهو الالتفات إلى غير الله فالبشر لاينفك عنه فى جميع الأوقات فلهذا السبب تضرع الأنبياء والرسل فى أن يصرف عنهم الأسباب تردها صلابة قلوبهم بالله (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) ظاهره أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه أبو يعلى وابن عدى وابن حبان من حديث أبى بكر ولأحمد والطبرانى نحوه عن أبى موسى كما بينه الحافظ العراقى وقال تلميذه الهيثمى رواه البزار وفيه عبد الأعلى بن أعين وهو ضعيف .

(الشرك فيكم) أيها الأمة (أخفى من دبيب النمل) قال الغزالى ولذلك عجز عن الوقوف على غوائله سماسرة العلماء فضلا عن عامة العباد وهو من أواخر غوائل النفس وبواطن مكايدها وإنما يبتلى به العلماء والعباد المشمرون عن ساق الجد لسلوك سبيل الآخرة فإنهم مهما نهروا أنفسهم وجاهدوها وفطموها عن الشهوات وصانوها عن الشبهات وحملوها بالقهر على أصناف العبادات عجزت نفوسهم عن الطمع فى المعاصى الظاهرة الواقعة على الجوارح فطلبت الاستراحة إلى الظاهر بالخير وإظهار العمل والعلم فوجدت مخلصاً من مشقة المجاهدة إلى لذة القبول عند الخلق ونظرهم إليه بعين الوقار والتعظيم فنازعت إلى إظهار الطاعة وتوصلت إلى اطلاع الخلق ولم تقنع باطلاع الخالق وفرحت بحمد الناس ولم تقنع بحمد الله وعلمت أنهم إذا عرفوا تركه للشهوات وتوقيه للشبهات وتحمله مشقات العبادات أطلقوا ألسنتهم بالمدح والثناء وبالغوا فى الإعزاز ونظروا إليه بعين الاحترام وتبركوا بلقائه ورغبوا فى بركته ودعائه وفاتحوه بالسلام والخدمة وقدموه فى المجالس والمحافل وتصاغروا له فأصابت النفس فى ذلك لذة هى من أعظم اللذات وشهوة هى أغلب الشهوات فاستحقرت فيه ترك المعاصى والهفوات واستلانت خشونة المواظبة على العبادات لإدراكها فى الباطن لذة اللذات وشهوة الشهوات فهو يظن أن حياته بالله وبعبادته المرضية وإنما حياته لهذه الشهوة الخفية التى يعمى عن دركها إلا العقول النافذة القوية ويرى أنه مخلص فى طاعة رب العالمين وقد أثبت اسمه فى جريدة المنافقين (وسأدلك على شىء إذا فعلته أذهب الله عنك صغار الشرك وكباره) قال الحكيم صغار الشرك كقوله ماشاء الله وشئت وكباره كالرياء (تقول اللهم إنى أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم تقولها ثلاث مرات) يحتمل كل يوم ويحتمل كلما سبق إلى النفس الوقوف مع الأسباب وذلك لأنه لايدفع عنك إلا من ولى خلقك فإذا تعوذت به أعاذك لأنه لايخيب من التجأ إليه وقصر نظر قلبه عليه وإنما أرشد إلى هذا التعوذ لئلا يتساهل الإنسان فى الركون إلى الأسباب ويرتبك فيها حتى لايرى التكوين والتدويم إلا رؤية الإيمان بالغيب فلا يزال يضيع الأمر ويهمله حتى تحل العقدة منه عقله الإيمان فيكفر وهو لايشعر فأرشده إلى الاستعاذة بربه ليشرق نور اليقين على قلبه (الحكيم) الترمذى (عن أبى بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول فقد خرجه الإمام أحمد فى المسند وكذا أبو يعلى عن أبى نفيسة ورواه أحمد والطبرانى عن أبى موسى وأبى نعيم فى الحلية عن أبى بكر .

٤٩٣٥ — الشِّرْكُ أَخْفَى فِي أُمَّتِي مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا فِي اللَّيْلَةِ الظَّلْمَاءِ ، وَأَدْنَاهُ أَنْ تُحِبَّ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْجَوْرِ ، أَوْ تُبْغِضَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْعَدْلِ ، وَهَلِ الدِّينُ إِلَّا الْحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ ؟ قَالَ اللهُ تَعَالَى : « قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ » ـ الحكيم (ك حل) عن عائشة

٤٩٣٦ — الشُّرُودُ يُرَدُّ ـ (عد هق) عن أبي هريرة ـ (ض)

٤٩٣٧ — الشَّرِيكُ أَحَقُّ بِصَقَبِهِ مَا كَانَ ـ (ه) عن أبي رافع ـ (صح)

(الشرك أخفى فى أمتى من دبيب النمل على الصفا فى الليلة الظلماء وأدناه أن تحب على شى من الجور أو تبغض على شيء من العدل[1] وهل الدين إلا الحب فى الله والبغض فى الله) أى مادين الإسلام إلا ذلك لأن القلب لابد له من التعليق بمحبوب فمن لم يكن الله وحده له محبوبه ومعبوده فلا بد أن يتعبد قلبه لغيره وذلك هو الشرك المبين فمن ثم كان الحب فى الله هو الدين ، ألا ترى أن امرأة العزيز لما كانت مشركة كان منها ما كان مع كونها ذات زوج ويوسف لما أخلص الحب فى الله ولله نجا من ذلك مع كونه شابا عزبا مملوكا (قال الله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله) قال ابن القيم الشرك شركان: شرك متعلق بذات المعبود وأسمائه وصفاته فى أفعاله وشرك فى عبادته ومعاملته لا فى ذاته وصفاته والأول نوعان شرك تعطيل وهو أقبح أنواع الشرك كتعطيل المصنوع عن صانعه وتعطيل ومعاملته عما يجب على العبد من حقيقة التوحيد والثانى شرك من جعل معه إلهاً آخر ولم يعطل والثانى وهو الشرك فى عبادته أخف وأسهل فانه يعتقد التوحيد لكنه لا يخلص فى معاملته وعبوديته بل يعمل لحظ نفسه تارة ولطلب الدنيا والرفعة والجاه أخرى فلله من عمله نصيب ولنفسه وهواه نصيب وللشيطان نصيب وهذا حال أكثر الناس وهو الذى أراده المصطفى صلى الله عليه وسلم هنا فالرياء كله شرك (الحكيم) فى نوادر الأصول (ك) فى التفسير (حل) كلهم (عن عائشة) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى فى التلخيص بأن فيه عبد الأعلى بن أعين قال الدارقطنى غير ثقة وقال فى الميزان عن العقيلى جاء بأحاديث منكرة وساق هذا منها وقال ابن حبان لايجوز الاحتجاج بها

(الشرود يرد) يعنى إذا اشترى انسان دابة كبدنة فوجدها شروداً له الرد فإنه عيب ينقص القيمة نقصاً ظاهراً (عد هق عن أبى هريرة) قال إن بشيراً الغفارى كان له مقعد من رسول الله صلى الله عليه وسلم لايكاد يخطئه وأنه ابتاع بعيراً فشرد فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وفيه عبد السلام بن عجلان قال ابن حجر ضعيف اهـ ورواه الدارقطنى عن أبى هريرة من طريقين قال الغريانى وفيهما عبد السلام بن عجلان قال عبد الحق ليس بمشهور وفى إحداهما بدليل بن المحبر ضعفه الدارقطنى ووثقه غيره

(الشريك أحق بصقبه ما كان) أى بما يقربه ويليه والسقب بالتحريك الجانب القريب وأصله القرب وكذا الصقب وليس فيه ذكر الشفعة ولا مايدل على أن المراد هو الاحق بها بل يحتمل أن يكون المراد به أنه أحق بالبر والمعونة وإن كان المراد منه الشفعة فالمراد من الجار الشريك لأنه يساكنه وجوار المساكن أقوى ومنه سميت المرأة جارة وعليه تدل الأخبار الدالة على اختصاص الشفقة بالشريك وأنه لو حمل على الجار لزم أن يكون المجاور أحق من الشريك وهو خلاف الاجماع ، تمامه عند الطبرانى قيل يارسول الله ماالصقب قال الجوار وعند أبى يعلى الجار أحق بشفعته يعنى بصقبه وقال ابراهيم الحربى السقب بصاد وسين ماقرب من الدار نقله ابن حجر (ه عن أبى رافع) ورواه عنه البخارى باللفظ المزبور إلاما كان ورمز المصنف لصحته

---

(١) أى أن تحب إنساناً وهو منطو على شيء من الجور أو تبغض إنساناً وهو منطو على شيء من العدل لعله من نحو إحسان أو ضده .

٤٩٣٨ — الشَّرِيكَ شَفِيعٌ ، وَالشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ - (ت) عن ابن عباس - (صح)

٤٩٣٩ — الشِّعْرُ بِمَنْزِلَةِ الْكَلَامِ : فَحَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ ، وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِ الْكَلَامِ - (خد طس) عن ابن عمرو - (ع) عن عائشة - (ح)

٤٩٤٠ — الشَّعْرُ الْحَسَنُ أَحَدُ الْجَمَالَيْنِ يَكْسُوهُ اللهُ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ - زاهر بن طاهر فى خماسياته عن أنس

٤٩٤١ — الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ : شَرْبَةِ عَسَلٍ ، وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ ، وَكَيَّةِ نَارٍ ، وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ - (خ ه)

(الشريك شفيع) أى له الاخذ بالشفعة قهراً (والشفعة فى كل شىء) فيه حجة لمالك فى ثبوتها فى الثمار تبعاً وأحمد أن الشفعة تثبت فى الحيوان دون غيره من المنقول وأجاب عنه الشافعية بما هو مقرر فى الفروع (ت) فى الاحكام من حديث أبى حمزة السكونى (عن ابن عباس) مرفوعا قال الترمذى وروى عن ابن أبى مليكة مرسلا وهو أصح من رفعه وأبو حمزة ثقة يمكن أنه أخطأ اه وبه يعرف أن رمز المصنف لصحته مع تكلم مخرجه فيه غير جيد

(الشعر بمنزلة الكلام فحسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام)(١) قال النووى يعنى الشعر كالنثر فإذا خلى عن محذور شرعى فهو مباح وقد قال عمر نعم الهدية للرجل الشريف الأبيات يقدمها بين يدى حاجته يستعطف بهن الكريم ويستذل بهن اللئيم لكن التجرد له والاقتصار عليه مذموم كما فى الأذكار ﴿ نكتة ﴾ أخرج ابن عساكر أنه اجتمع ابن الزبير ومروان عند عائشة وتقاولا ، فقال مروان :

من يشإ الله يحفظه بقدرته ... وليس لمن لم يرفع الله رافع

فقال ابن الزبير : فوض إلى الله الأمور إذا عسرت ... فبالله لا بالأقربين تدافع

فقال مروان : داوى القلب بالبر والتقى ... لا يستوى قلبان قاس وخاشع

قال ابن الزبير : لا يستوى عبدان عبد مكام ... عتل لأرحام الأقارب قاطع

قال مروان : وعبد يجافى فى جنبه عن فراشه ... يبيت يناجى ربه وهو راكع

قال ابن الزبير : وللخير أهل يعرفون بهديهم ... إذا اجتمعت عند الخطوب المجامع

قال مروان : وللشر أهل يعرفون بشكلهم ... تشير إليهم بالفجور الأصابع

وقد اشتهر هذا الكلام عن الشافعى واقتصر ابن بطال على نسبته للشافعى فقصر ؛ وعاب القرطبى المفسر على جماعة من الشافعية الاقتصار على نسبته للشافعى (خد طس) وكذا أبو يعلى (عن ابن عمرو) بن العاص قال الطبرانى لا يروى إلا بهذا السند قال فى الأذكار إسناده حسن وقال الهيثمى إسناده حسن وقال ابن حجر فى الفتح بعد ما عزاه إلى البخارى فى الأدب سنده ضعيف (ع عن عائشة) قال الهيثمى وفيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه دحيم وجماعة وضعفه ابن معين وجماعة وبقية رجاله رجال الصحيح

(الشعر) بفتح الشين (الحسن أحد الجمالين يكسوه الله المرء المسلم) أى فهو نصف والجمال كله نصف فلذلك من خطب امرأة له أن يسأل على شعرها بقوله فى الحديث المار إذا خطب أحدكم المرأة فليسأل عن شعرها فان الشعر أحد الجمالين (زاهر بن طاهر فى خماسياته) عن أنس بن مالك

(الشفاء فى ثلاثة) الحصر المستفاد من تعريف المبتدإ ادعائى بمعنى أن الشفاء فى هذه الثلاثة بلغ حداً كأنه انعدم به

---

(١) قال السهروردى ما كان منه فى الزهد وذم الدنيا والمواعظ والحكم والتذكير بآلاء الله ونعت الصالحين ونحو ذلك مما يحمل على الطاعة ويبعد عن المعصية فمحمود ، وما كان من ذكر الاطلال والمنازل والازمان والأمم فمباح ، وما كان من هجو ونحوه فحرام ، وما كان من وصف الخدود والقدود والنهود ونحوها مما يوافق طباع النفوس فمكروه

عن ابن عباس - (صح)

٤٩٤٢ - الشُّفَعَاءُ خَمْسَةٌ : القُرْآنُ ، وَالرَّحِمُ ، وَالأَمَانَةُ ، وَنَبِيُّكُمْ ، وَأَهْلُ بَيْتِهِ - (فر) عن أبي هريرة

٤٩٤٣ - الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكٍ : فِي أَرْضٍ ، أَوْ رَبْعٍ ، أَوْ حَائِطٍ : لَا يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يَعْرِضَ عَلَى شَرِيكِهِ فَيَأْخُذَ أَوْ يَدَعَ ، فَإِنْ أَبَى فَشَرِيكُهُ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذِنَهُ - (م د ن) عن جابر - (صح)

٤٩٤٤ - الشُّفْعَةُ فِيمَا لَمْ تَقَعْ فِيهِ الحُدُودُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ - (طب) عن ابن عمر (ض)

من غيرها (شربة عسل وشرطة محجم) الشرطة ما يشرط به وقيل هو مفعلة من الشرط وهو الشق بالمحجم بكسر الميم وفى معناه الفصد وإنما خص الحجم لأنه فى بلاد حارة والحجم فيها أنجح وأماغير الحارة فالفصد فيها أنجح (وكية نار) انتظم جملة ما يداوى به لأن الحجم يستفرغ الدم وهو أعظم الاخلاط والعسل يسهل الاخلاط البلغمية ويحفظ على المعجونات قواها والكى يستعمل فى الخلط الباغى الذى لا تنحسم مادته إلا به ولهذا وصفه ثم كرهه لكبر ألمه وعظم خطره كما قال (وانهى أمتى عن الكى) لأن فيه تعذيبا فلا يرتكب إلا لضرورة ولهذا تقول العرب فى أمثالها : آخر الطب الكى . ونبه بذكر الثلاثة على أصول العلاج لان الامراض الامتلائية تكون دموية وصفراوية وبلغمية وسوداوية وشفاء الدموية بإخراج الدم وإنما خص الحجم لكثرة استعمالهم له والصفراوية وما معها بالمسهل ونبه عليه بالعسل وأخذ من استعماله الكى وكراهته له أنه لا يترك مطلقا ولا يستعمل مطلقا بل عند تعينه طريقا وعدم قيام غيره مقامه (ح ه) فى الطب (عن ابن عباس)

(الشفعاء) فى الآخرة لهذه الأمة (خمسة) هذا الحصر إضافى باعتبار المذكور هنا (القرآن) لمن جعله إمامه وانقاد لأحكامه يشفع فيه يوم القيامة فيشفع (والرحم) تشفع لمن وصلها فتقول يارب من وصلنى فصله (والامانة) تقول يارب من حفظنى فاحفظه من النار فيشفع (ونبيكم) فيشفع شفاعة عامة وشفاعة خاصة فيشفع (وأهل بيته) مؤمنو بنى هاشم والمطلب ولفظ رواية الديلمى وأهل بيت نبيكم (فر عن أبى هريرة) وفيه عن الله بن داود قال الذهبى ضعفوه وعبد الملك بن عمير قال احمد مضطرب الحديث وقال ابن معين مختلط

(الشفعة) من شفعت الشيء إذا ضممته ومنه شفع الأذان سميت به لضم نصيب إلى نصيب فبعد ما كان وترا صار شفعا (فى كل شرك) بكسر فسكون (فى أرض أو ربع) بفتح فسكون المنزل الذى يربع فيه الإنسان ويتوطنه (أو حائط) أى بستان وأجمعوا على وجوب الشفعة للشريك فى العقار إزالة لضرره وخصت بالعقار لأنه أكثر الانواع ضررا لا يصلح له ، كذا فى خط المؤلف ، وفى رواية لا يحل (أن يبيع) نصيبه (حتى يعرض على شريكه) أنه يريد بيعه (فيأخذ أو يدع فإذا أبى) أى لم يعرضه عليه (فشريكه أحق به حتى يؤذنه) أراد بنفى الحل نفى الجواز المستوى الطرفين فيكره بيعه قبل عرضه تنزيها لاتحريما ويصدق على المكروه أنه غير حلال لكونه غير مستوى الطرفين إذ هو راجح الترك فلو عرضه فأذن ببيعه فباع فله الشفعة عند الأئمة الثلاثة وعن أحمد روايتان هذا كله فى شفعة الخلطة وأما الجوار فلم يثبتها الأئمة الثلاثة وأثبتها الحنفية (م د ن عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه أبو يعلى وغيره

(الشفعة) بضم فسكون وحكى الضم ، لغة الضم ، وشرعا حق تملك قهرى يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوض (فيما لا تقع فيه الحدود) جمع حد وهو الفاصل بين شيئين وهو هنا مايتميز به الأملاك بعد القسمة (فإذا وقعت الحدود) أى بينت أقسام الأرض المشتركة بأن قسمت وصار كل نصيب مفردا (فلا شفعة) لأن الارض بالقسمة صارت غير مشاعة فعلم منه أن الشفعة تبطل بنفس القسمة والتميز بين الحصص بوقوع الحدود وقال الرافعى الحديث بمنطوقه يدل على أن الشفعة تختص بالمشاع وأنه لا شفعة للجار وبه قال الثلاثة وأثبتها الحنفية (طب عن ابن عمر) بن

٤٩٤٥ — الشُّفْعَةُ فِي الْعَبِيدِ ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ ـ أبو بكر فى الغيلانيات عن ابن عباس ـ (ض)

٤٩٤٦ — الشَّفَقُ الْحُمْرَةُ ، فَإِذَا غَابَ الشَّفَقُ وَجَبَتِ الصَّلَاةُ ـ (قط) عن ابن عمر ـ (صح)

٤٩٤٧ — الشَّقِيُّ كُلُّ الشَّقِيِّ مَنْ أَدْرَكَتْهُ السَّاعَةُ حَيًّا لَمْ يَمُتْ ـ القضاعى عن عبد الله بن جراد ـ (ض)

٤٩٤٨ — الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ يُكَوَّرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ (خ) عن أبى هريرة ـ (صح)

٤٩٤٩ — الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ثَوْرَانِ عَقِيرَانِ فِي النَّارِ . إِنْ شَاءَ أَخْرَجَهُمَا وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُمَا ـ ابن مردويه عن أنس ـ (ض)

الخطاب قال الهيثمى فيه عبد الرحمن بن عبدالله العمرى كان كذابا .

(الشفعة فى العبيد وفى كل شىء) أخذ بظاهره عطاء فأثبتها فى كل شىء وتبعه ابن أبى ليلى فقال تثبت فى العبد وغيره وأجمعوا على خلافهما واختصاصها بالعقار المحتمل للقسمة (أبو بكر فى الغيلانيات عن ابن عباس) ورواه الترمذى بلفظ الشفعة فى كل شىء وقال بعضهم وصله غير ثابت .

(الشفق) هو (الحمرة) التى ترى فى المغرب بعد سقوط الشمس سمى به لرقته ومنه الشفقة على الإنسان رقة القلب عليه قال القاضى الشفق الحمرة التى تلى الشمس عند سقوط القرص (فإذا غاب الشفق وجبت الصلاة) أى دخل وقت العشاء وهذا ماعليه عامة العلماء وقال أبو حنيفة الشفق الأبيض وخالفه الباقون أخذاً بالأشهر وأقل ماينطلق عليه الاسم ولأن الأبيض لايغيب فى بعض البلاد كما فى البلغار وفيه أن الصلاة تجب بأول الوقت وجوباً موسعاً وهو مذهب الأئمة الثلاثة وقال الحنفية بآخره (قط) من حديث عتيق عن مالك عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته وهو غير صواب فقد قال الذهبى فى التنقيح فيه نكارة وقال ابن عبد الهادى رواه الدارقطنى أيضا موقوفا من قول ابن عمر وهو الأشبه اهـ . ورواه ابن عساكر من حديث حذيفة عن مالك وآثر المصنف الطريق الأول لقول البيهقى حديث عتيق أمثل إسنادا لكن صحح وقفه وجعله الحاكم مثالا لما رفعه المخرجون من الموقوفات .

(الشقى كل الشقى من أدركته الساعة حيا لم يمت) لأن الساعة لاتقوم إلا على أشرار الخلق كما فى أخبار أخر (القضاعى عن عبد الله بن جراد) قال شارحه حسن غريب

(الشمس والقمر يكوران) بتشديد الواو المفتوحة مطويان ذاهبا الضوء أى مجموعان من التكوير وهو اللف والضم أو ملفوف ضوؤهما فلا ينبسط فى الآفاق أو مرفوعان فإن الثياب إذا طويت رفعت أو ملقيان من فلكيهما لقوله سبحانه وتعالى «وإذا الكواكب انتثرت» من قولهم طعنه فكوره إذا ألقاه القاضى أى يجمعان ويلفان ويذهب بضوئهما كذا فى الفردوس «إذا الشمس كورت» أو يلف ضوؤهما ويذهب أو يسقطان من فلكهما (يوم القيامة) زاد البزار وغيره فى النار أى توبيخاً لعابديهما وليس المراد بكونهما فى النار تعذيبهما بل لتبكيت عابديهما وتعذيبهم بهما ولله فى النار ملائكة وحجارة وغيرهما (خ عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا البزار وزاد فى روايته إن الحسن قال لأبى هريرة ماذنبهما فقال أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت الحسن .

(الشمس والقمر ثوران عقيران فى النار إن شاء أخرجهما) منها (وإن شاء تركهما) فيها أبد الآبدين لايسأل عما يفعل ، قال فى النهاية قوله ثوران بمثلثة كأنهما يمسخان وروى بنون وهو تصحيف وقال المدينى فى غريب الحديث لما وصفا بأنهما يسبحان فى قوله تعالى «كل فى فلك يسبحون» وأن كل من عبد من دون الله إلا من سبقت له الحسنى يكون فى النار يعذب بهما أهلها بحيث لايبرحان منها فصارا كأنهما ثوران عقيران وقال ابن قسى صاحب خلع النعلين اعلم أن الشمس والقمر ثوران مكوران فى نار جهنم على سنة هذا التكوير فنهار سعير وليل زمهرير والدار

٤٩٥٠ — الشَّمسُ تطلُعُ ومعها قرنُ الشيطان . فإذا ارتفعت فارقها ، فإذا استوت قارنها ، فإذا زالت فارقها ، فإذا دنت للغروب قارنها ، فإذا غربت فارقها — مالك (ن) عن عبد الله الصنابحي — (صح)

٤٩٥١ — الشَّمس والقمر وجوههما إلى العرش ، وأقفاؤهما إلى الدنيا — (فر) عن ابن عمر — (ض)

٤٩٥٢ — الشَّهادة سبعٌ سِوَى القتل في سبيل الله : المقتول في سبيل الله شهيد ، والمطعون شهيد ،

دار إقامة لافرق بينهما وبين هذه فى حركة التسيار والتدوار ومدار فلكى الليل والنهار إلا أن تلك خالية من رحمة الله ومع هذه رحمة واحدة وتكور الشمس والقمر فيها غضبا لله لما عاينا من عصيان العاصين وفسق الفاسقين فى الدنيا إذ لايكاد يغيب عنهما أين ولايخفى عنهما خائنة عين فإنه لايبصر أحد إلا بنورهما ولايدرك شيئا إلا بضوئهما ولو كانا خلف حجاب من الغيب الليلي أو وراء ستر من الغيم الفوقي فإن الضوء الباقى على البسيطة فى ظل الأرض ضوؤهما والنور نورهما ومع ماهما عليه من الغضب لله تعالى فانه لم يشتد غضبهما إلا من حيث نزع لجام الرحمة منهما وقبض ضياء اللين والرأفة منهما وكذلك عن كل ظاهر من الحياة الدنيا فى قبض الرحمة المستورة فى هذه الدار إلى دار الحيوان والأنوار وفى الخبر إن لله رحمة نزل منها واحدة إلى الدنيا فيها التعاطف والتراحم فاذا كان يوم القيامة قبضها وردها إلى التسعة والتسعين ثم جعل المائة كلها رحمة للمؤمنين وخلت دار العذاب ومن فيها من الفاسقين من رحمة رب العالمين فبزوال هذه الرحمة زال ما كان بالقمر من رطوبة وأنوار ولم يبق إلا ظلمة وزمهرير وبزوالها زال ما كان بالشمس من وضح وإشراق ولم يبق إلا فرط سواد وإحراق وبما كانا به قبل من الصفة الرحمانية كان إمهالها للعاصين وإبقاؤهما على القوم الفاسقين وهى زمام الإمساك ولجام المنع عن التدمير والإهلاك وهى سنة الله فى الإبقاء إلى الأوقات والامهال إلى الآجال إلا أن يشاء الله غير ذلك فلاراد لقضائه ولامعقب لحكمه لاإله إلا هو سبحانه ، إلى هنا كلامه ، وأقره القرطبي (ابن مردويه) فى تفسيره (عن أنس) ورواه عنه الطيالسى وأبو يعلى والديلمى وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال فيه يزيد الرقاشى ليس بشيء ودرسته قال ابن حبان لايحل الاحتجاج به ونازعه المصنف بما حاصله أنه ضعيف لاموضوع

(الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان) قيل معناه مقارنة لها عند دنوها للطلوع والغروب ويوضحه قوله (فاذا ارتفعت فارقها فاذا استوت قارنها فاذا زالت فارقها فاذا دنت للغروب قارنها فاذا غربت فارقها) لحرمت الصلاة فى هذه الأوقات لذلك وقيل معنى قرنه قوته لأنه إنما يقوى أمره فى هذه الأوقات لأنه يسول لعبدة الشمس أن يسجدوا لها فيها وقيل قرنه حزبه وهم الامة التى تعبد الشمس وتطيعه فى الكفر فلما كانت حينئذ نهى عن التشبه بهم (مالك) فى الموطأ والشافعى عنه (ن عن عبد الله الصنابحى) قال ابن عبد البر وغيره كذا اتفق جمهور رواة مالك على سياقه وصوابه عبد الرحمن الصنابحى قال ابن حجر كشيخه العراق وهو تابعى كبير لاصحبة له فالحديث مرسل قال ابن حجر ورواه مسلم فى حديث طويل

(الشمس والقمر وجوههما إلى العرش وأقفاؤهما إلى الدنيا) أى كال شأنهما حرارة وضوء إلى الأعلى فهذا الضوء الواقع على الأرض منهما من جهة القفا ولو كان من جهة الوجه لكان أضوأ (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الطبرانى أيضا ومن طريقه تلقاه الديلمى مصرحا فعزوه اليه أولى ثم إن فيه العباس بن الفضل فان كان الموصلى فقد قال ابن معين ليس بثقة وإن كان الأزرق البصرى فقد قال البخارى ذهب حديثه وقد أوردهما الذهبي معا فى الضعفاء وسعيد بن سليمان النشيطى قال الذهبي فيه ضعيف وشداد بن سعيد الراسبي قال العقيلي له غير حديث لايتابع على شيء منها

(الشهادة سبع) وورد فى روايات أكثر ولا تعارض لأن التخصيص بالعدد لايدل على نفى الزائد (سوى القتل فى سبيل الله : المقتول فى سبيل الله) لاعلاء كلمة الله (شهيد) قال الطيبي هذا بيان للسبع من حيث المعنى لأن الظاهر أن

وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ شَهِيدَةٌ ـ مالك (حم د ن ه حب ك) عن جابر بن عتيك ـ (صح)

٤٩٥٣ ـ الشَّهَادَةُ تُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدَّيْنَ ، وَالْغَرَقُ يُكَفِّرُ ذٰلِكَ كُلَّهُ ـ الشيرازي في الألقاب عن ابن عمرو ـ (ض)

٤٩٥٤ ـ الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ : الْمَطْعُونُ ، وَالْمَبْطُونُ ، وَالْغَرِيقُ ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ : وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ ـ مالك (ق ت) عن أبي هريرة ـ (صح)

يقال شهادة وكذا مابعده أو يقال أولا الشهداء سبعة (والمطعون) الذى يموت بالطاعون (شهيد والغريق) بالياء بعد الراء والغريق هوالذى يموت فى الماء بسببه (شهيد) وفى رواية الغرق بغير ياء وهو بكسر الراء (وصاحب ذات الجنب) مرض حار يعرض فى الغشاء المستبطن للأضلاع قال ابن الأثير ذوالجنب الذى يشتكى جنبه لسبب الدبيلة ونحوها إلا أن ذوللذكر وذات للمؤنث وصارت ذات الجنب علما لها وإن كانت فى الأصل صفة مضافة (شهيد والمبطون شهيد) وهو الذى يموت بالإسهال أو بمرض بطنه كاستسقاء ونحوه (وصاحب الحريق) الذى تحرقه النار (شهيد والذى يموت تحت الهدم) بفتح الهاء وسكون الدال اسم الفعل والهدم بكسرها الميت تحت الهدم بفتحها وهو ماينهدم (شهيد) قال القرطبي هذا والغريق إذا لم يغرا بأنفسهما ولم يهملا التحرز وإلا أثما (والمرأة تموت بجمع) أى تموت وفى بطنها ولد أو تموت من الولادة يقال ماتت بجمع أى حاملا أو غير مطموثة والجمع بضم الجيم بمعنى المجموع كالزجر بمعنى المزجور وكسر الكسائى الجيم . قال الزمخشرى : وحقيقة الجمع والجمع أنهما بمعنى المفعول ومنه قولهم ضربه بجمع كفه أى بمجموعها وأخذ فلان بجمع ثياب فلان فالمعنى ماتت مع شىء مجموع فيها غير منفصل عنها حملا أو بكارة اه . (شهيدة) والشهيد فى الأصل من قتل فى معركة الكفار بسببه ثم اتسع فيه فأطلق على هؤلاء توسعاً وما بعده مجاز لجمع فى لفظ واحد بين حقيقة ومجاز وهوسائغ عندالشافعى والمانع يؤول الخبر بأن المراد أن ثواب الستة كثواب الشهيد ﴿تنبيه﴾ عد ابن العربى من الشهداء المريض لخبر ابن ماجه من مات مريضاً مات شهيداً ووقى فتنة القبر وغذى وريح عليه برزقه من الجنة قال القرطبى وهذا عام فى جميع الأمراض لكن قيده فى حديث آخر بمن قتله بطنه (حم د ن ه) فى الجهاد (حب ك عن جابر بن عتيك) السلمى أخو جبر ورواه عنه أيضا فى الموطأ قال النووى صحيح بلا خلاف وإن لم يخرجه الشيخان

(الشهادة تكفر كل شىء) من الذنوب (إلا الدين) بفتح الدال فانها لاتكفره (والغرق يكفر ذلك كله) أى يكفر جميع الذنوب ويكفر الدين والظاهر أن المراد بتكفيره أن الله تعالى يرضى أربابه فى الآخرة ويعوضهم خيرا منه (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب عن ابن عمرو) بن العاص

(الشهداء خمسة) الحصر إضافى باعتبار المذكور هنا وإلا فقد عد جميع الشهداء التى وردت فى أخبار فبلغت نحو الثلاثين كما يأتى (المطعون) أى الذى يموت بالطاعون (والمبطون) الذى يموت بداء بطنه (والغريق فى الماء) وفى رواية بكسر الراء : قال الزركشى وكلاهما صحيح (وصاحب الهدم) بكسر الدال أى الذى يموت تحت الهدم وبفتحها ماانهدم ومن رواه بسكونها فهو اسم الفعل ويجوز أن ينسب القتل إلى الفعل لكن الحقيقة أن ماانهدم هو الذى يقتل الذى مات تحت الهدم (والشهيد) أى القتيل (فى سبيل الله) أخره لأنه من باب الترقى من الشهيد الحكمى إلى الحقيقى لا يقال التعبير بالشهيد فى سبيل الله مع قوله الشهداء خمسة مشكل لاستلزامه حمل الشىء على نفسه فكأنه قال الشهيد شهيد لأنا نقول هو من باب أنا أبوالنجم وشعرى شعرى أو معنى الشهيد القتيل كما قررته ﴿تنبيه﴾ قد التقط ابن العماد الشهداء

٤٩٥٥ — الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ : رجلٌ مؤمنٌ جيدُ الإيمانِ لَقِيَ العدوَّ فصدَقَ اللهَ حتّى قُتِلَ فذاكَ الذي يرفعُ النّاسُ إليهِ أعينَهم يومَ القيامةِ هكذا . ورجلٌ مؤمنٌ جيدُ الإيمانِ لَقِيَ العدوَّ فكأنّما ضُرِبَ جلدُه بشوكِ طَلْحٍ مِنَ الجُبْنِ أتاه سهمٌ غَرْبٌ فقتَلَه فهو في الدَّرَجَةِ الثّانيةِ ، ورجلٌ مؤمنٌ خلَطَ عملاً صالحاً وآخرَ سيِّئاً لَقِيَ العدوَّ فصدَقَ اللهَ حتّى قُتِلَ فذاكَ في الدَّرَجَةِ الثّالثةِ ، ورجلٌ مؤمنٌ أسرَفَ على نفسِهِ لَقِيَ العدوَّ فصدَقَ اللهَ حتّى قُتِلَ فذاكَ في الدَّرَجَةِ الرّابعةِ - (حم ت) عن عمر - (صح)

٤٩٥٦ — الشُّهَدَاءُ على بارِقٍ - نهرٍ ببابِ الجنّةِ - في قُبّةٍ خضراءَ يخرجُ إليهم رزقُهم مِنَ الجنّةِ بُكْرَةً وعَشِيّاً - (حم طب ك) عن ابن عباس - (صح)

من الاخبار ونظمها فقال :

من بعد حمد الله والصلاة ٭ على النبي وآله العـــلاة ٭ خذ عدة الشهداء سردا نظما
واحفظ هديت للعلوم فهما ٭ محب آل المصطفى ومن نطق ٭ عند إمام جائر بقول حق
وذواشتغال بالعلوم ثم من ٭ على وضوء موته نال المنن ٭ ومن يمت لجاءة او حريق
ومائد بغيـــه غريق ٭ لديغ اومسحوراو مسموم ٭ أو عطش بجرعة مالوم
أكيل سبع عاشق بجزون ٭ والنفسا والهدم والمبطون ٭ ومن بذات الجنب أوظلما قتل
أو دون مال أودم أهل نقل ٭ أودين اوفى الحرب أومات به ٭ مؤذن محتسب لربه
وجالب يبيع ســـعر يومه ٭ أو مات بالطاعون بين قومه ٭ كذا الغريب أوبعين اوقرا
أواخر الحشر بها نال الذرا ٭ ومن يلازم وتره وورده ٭ عندالضحى والصوم حتم سعده

(مالك) في الموطأ (ق ت عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا النسائي

(الشهداء أربعة مؤمن جيدالإيمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك الذي يرفع الناس إليه أعينهم يوم القيامة هكذا ورجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فكأنما ضرب جلده بشوك طلح من الجبن أتاه سهم غرب) بفتح الراء وسكونها وبالاضافة وتركها لا يعرف (راميه فقتله فهو في الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط عملا صالحا وآخر سيئا لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك في الدرجة الثالثةورجل مؤمن أسرف على نفسه لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذاك في الدرجة الرابعة) قال في الفردوس الطلح الشجر العظام ويقال شجر كثير الشوك قال ابن حجر هذا الحديث ونحوه يفيد أن الشهداء ليسوا في مرتبة واحدة ويدل عليه أيضا مارواه الحسن بن علي الحلواني في كتاب المعرفة بإسناد حسن من حديث علي كرم الله وجهه كل موتة يموت فيها المسلم فهو شهيد غير أن الشهادة تتفاضل (تنبيه) سمى الشهيد شهيدا لان روحه شهدت دارالسلام وروح غيره لاتشهدها إلا يوم القيامة أو لان الله وملائكته يشهدون له بالجنة أو لأنه أشهد عند خروج روحه ماله من الثواب والكرامة أو لان ملائكة الرحمة يشهدونه فيأخذون روحه أو لأنه يشهد له بالإيمان وخاتمة الخير بظاهر حاله أو لأن عليه شاهدا يشهد بكونه شهيدا وهو دمه أو لغير ذلك (حم ت عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه ورواه أبو يعلى والديلمي وفيه ابن لهيعة

(الشهداء على بارق - نهر بباب الجنة - في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا) يعني تعرض أرزاقهم على أرواحهم فيصل إليهم الروح والفرح كما تعرض النار على آل فرعون غدوا وعشيا فيصل إليهم الوجع وفيه دلالة على أن الأرواح جواهر قائمة بأنفسها مغايرة لما يحس منه البدن تبقى بعد الموت دراكة وعليه الجمهور وبه

٤٩٥٧ — الشُّهَدَاءُ عِندَ اللّٰهِ عَلَى مَنَابِرَ مِن يَاقُوتٍ فِي ظِلِّ عَرْشِ اللّٰهِ يَوْمَ لَاظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ عَلَى كَثِيبٍ مِن مِسكٍ . فَيَقُولُ لَهُمُ الرَّبُّ أَلَمْ أُوفِ لَكُم وَأَصدُقْكُم ؟ فَيَقُولُونَ : بَلَى وَرَبِّنَا - (عق) عن أبي هريرة - (ض)

٤٩٥٨ — الشُّهداءُ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَلا يَلتَفِتُونَ بِوُجُوهِهِم حَتَّى يُقتَلُوا ، فَأُولَئِكَ يَلتَقُونَ فِي الغُرَفِ العُلَا مِنَ الجَنَّةِ ، يَضحَكُ إِلَيهِم رَبُّكَ ، إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى إِذَا ضَحِكَ إِلَى عَبدِهِ المُؤمِنِ فَلَاحِسَابَ عَلَيهِ - (طس) عن نعيم بن هبار - (ض)

نطقت الآية والسنن وعليه فتخصيص الشهداء لاختصاصهم بالقرب من الرب ومزيد البهجة والكرامة ذكره القاضي وفي هذا الخبر كما قبله تنبيه على فضل الجهاد وكيف لا وهو بيع النفس من الله ولا أحب إلى الإنسان من نفسه فبذلها لله أعظم الاحتساب وقد قال الله تعالى « ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله » الآية وناهيك به شرفا عند أهل البصر حيث وصفهم بأنهم أحياء عند ربهم وهذه عندية تخصيص وتشريف والمراد حياة الأرواح في النعيم الأبدي لا حقيقة الحياة الدنيوية بدليل أن الشهيد يورث وتزوج زوجته . قال المقريزي : ولا يلزم من كونها حياة حقيقة أن تكون الأبدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج إلى الطعام والشراب وغير ذلك من صفات الأجسام التي تشاهدها بل يكون لها حكم آخر فليس في العقل مايمنع اثبات الحياة الحقيقية لهم وأما الإدراكات فحاصلة لهم ولسائر الموتى (حم ، طب ك) في الجهاد (ع ابن عباس) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي قال الهيثمي رجال أحمد ثقات

(الشهداء عند الله) في الآخرة (على منابر) جمع منبر (من ياقوت) جالسين عليها (في ظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظله) والمنابر (على كثيب من مسك فيقول لهم الرب) تعالى (ألم أوف) بضم فسكون فكسر بضبط المصنف (لكم وأصدقكم) بضم فسكون فضم (فيقولون بلى وربنا) المراد أنهم مكرمون منزلون لكراماتهم عليه منزلة المقربين عند الملوك على طريق التمثيل والبيان لشرفهم وفضلهم على غيرهم (عق عن أبي هريرة)

(الشهداء الذين يقاتلون في سبيل الله في الصف الأول ولا يلتفتون بوجوههم حتى يقتلون فأولئك يلتقون في الغرف العلى من الجنة يضحك إليهم ربك) أي يقبل عليهم ويجزل عطاياهم ويبالغ في إكرامهم (وإن الله إذا ضحك إلى عبده المؤمن فلا حساب عليه) هذا ترغيب في جهاد أهل الطغيان بحد السيف والسنان واعلام بالتربية بما تحصل به التصفية بما يؤدي إليه مناصبة الكفار ومقارعة أهل دار البوار، وفي الخبر إشعار بأن فضل الشهادة أرفع من فضل العلم وإليه ذهب جمع فاحتجوا له بما منه أن العلم يحصله العبد في الحياة الدنيا ليتقرب إلى الله زلفى والاجر في الآخرة يلقى، والشهادة تحصل للعبد عند خروج روحه من بدنه فهي ثواب الله الذي لا يبلغ أحد أقصى أمده فالعلم مثاب عليه والشهادة من الثواب وفي تفاضل الثواب والمثاب عليه نظر لايخفى على أولي الألباب وأيضا فالشهادة درجة عند الله سبحانه وتعالى والعلم يحصله العبد في الدنيا ليكمل به عمله وإيمانه والشهادة متى اتصف بها العبد حصلت له الدرجة العالية بيقين والعلم قد يتصف به من لايكون من المتقين فيرجع عليه وبالا عليه ولا يرغب بحق فيما لديه ولأن الشهادة اسم مدح في كل حال والمتصف بها مخصوص بالأجر الذي لاتنقطع دونه الأماني وتنتهي إليه الآمال والعلم في نفسه ينقسم إلى محمود ومذموم والمتصف بالممدوح مثاب ومعاقب ومرحوم والتحقيق أنه لايمكن إطلاق القول بتفضيل العلم ولا الشهادة وأن ذلك لايقاس بتفضيل عبادة على عبادة (طس عن نعيم ابن هبار) ويقال همار ويقال هدار وجار صحابي شامي قال إن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الشهداء أفضل فذكره قال الهيثمي رواه الطبراني وأحمد وأبو يعلي ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات اه وقضيته أن رجال الطبراني ليسوا كذلك فعلى المصنف ملام من وجهين من حيث اقتصاره على الرواية المرجوحة وعدوله عن أحمد .

٤٩٥٩ — الشَّهْرُ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ ، وَيَكُونُ ثَلَاثِينَ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ - (ن) عن أبي هريرة - (صح)

٤٩٦٠ — الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ ، وَالرِّيَاءُ : شِرْكٌ - (طب) عن شداد بن أوس - (ح)

٤٩٦١ — الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ مِنَ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمُ الْقَرْصَةَ يُقْرَصُهَا - (ن) عن أبي هريرة - (صح)

٤٩٦٢ — الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ أَلَمَ الْقَتْلِ ، إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مَسَّ الْقَرْصَةِ - (طس) عن أبي قتادة - (صح)

(الشهر يكون) مرة (تسعة وعشرين ويكون) مرة (ثلثين) فلاتأخذوا أنفسكم بصوم ثلاثين احتياطا ولا يعرض فى قلوبكم شك فى كمال الأجر وإن نقص الشهر قال وقد يقع النقص متواليا فى شهرين وثلاثة وأربعة لاأكثر (فإذا رأيتموه) أى أبصر هلال رمضان عدل منكم (فصوموا) وجوبا (وإذا رأيتموه فأفطروا) كذلك (فإن غم) أى غطى الهلال (عليكم) قال القاضى ففيه ضمير ويجوز كونه مسندا إلى الجار والمجرور أى إن كنتم مغموما عليكم (فأكملوا) أى أتموا (العدة) أى عدد شعبان ثلاثين وقد فرض الصيام على هذه الأمة ابتداء أياما معدودة لأن الله سبحانه وتعالى لما جمع لها مافى الكتب والصحف من الفضائل كانت مبادئ أحكامها على حكم الأحكام المتقدمة فكما وجهوا وجهة أهل الكتاب ابتداء ثم ختم لهم بالوجهة إلى الكعبة انتهاء صوموا صوم أهل الكتاب ابتداء ثم رقوا إلى صوم دائرة الشهر انتهاء ولما كان من قبلنا أهل حساب لما فيه من حصول أمر الدنيا فكانت أعوامهم شمسية كان صومهم عدد أيام لا وحدة شهر وكان فيه على هذه الأمة من الكلفة ما كان فى صوم أهل الكتاب من حيث لم يكن فيه أكل ولانكاح بعد نوم لينال رأس هذه الأمة وأوائلها حظا من أوائل الأمم ثم رقيت إلى ما يخصها (ن عن أبى هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن ذا ليس فى أحد الصحيحين وهو ذهول بل هو فيهما معا .

(الشهوة الخفية) قال الزمخشرى قيل هى كل شىء من المعاصى يضمره صاحبه ويصر عليه وقيل أن يرى جارية حسناء فيغض طرفه ثم ينظر بقلبه ويمثلها لنفسه فيفتتن بها اه وقال الغزالى يريد أن الإنسان إذا لم تقدر نفسه على ترك بعض الشهوات ويروم أن يخفى الشهوة ويأكل فى الخلوة مالا يأكل فى الجماعة (والرياء شرك) فإن من عمل لحظ نفسه أو ليراه الناس فيثنون عليه فقد أشرك مع الله غيره (تنبيه) قال الغزالى شهوة النفس أضر الأعداء وبلاؤها أصعب البلاء وعلاجها أعسر الأشياء وداؤها أعضل الداء فإنها عدو من داخل واللص إذا كان من داخل البيت عزت الحيلة فى دفعه وهى عدو محبوب والإنسان أعمى عن عيب محبوبه وإذا نظرت وجدت أصل كل فتنة وفضيحة وخزى وهلاك وآفة وما وقع فى خلق الله من أول الخلق إلى يوم القيامة من قبل النفس (تتمة) قال فى الحكم حظ النفس فى المعصية ظاهر جلى وحظها فى الطاعة باطن خفى ومداواة مايخفى صعب علاجه وربما دخل الرياء عليك حيث لا ينظر الخلق إليك (طب عن شداد بن أوس) رمز المصنف لحسنه .

(الشهيد لايجد من القتل إلا كما يجد أحدكم القرصة) بفتح القاف وسكون الراء (يقرصها) القرصة الأخذة بأطراف الأصابع وعبر بأداة الحصر دفعاً لتوهم تصور أن ألمه يفضل على ألمها وهذه تسلية لهم عن هذا الحادث العظيم والخطب الجسيم وتهييج الصبر على وقع السيوف واقتحام الحتوف (ن عن أبى هريرة) ورواه عنه الديلمى أيضاً

(الشهيد لايجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة) يعنى أنه تعالى يهون عليه الموت ويكفيه سكراته وكربه بل رب شهيد يتلذذ ببذل نفسه فى سبيل الله طيبة بها نفسه كقول خبيب الأنصارى حين قتل

ولست أبالى حين أقتل مسلما ... على أى شق كان لله مصرعى

(طس عن أبى قتادة) قال الهيثمى فيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وأقول فيه أيضا ابن لهيعة

٤٩٦٣ — الشَّهِيدُ يُغفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ وَيُزَوَّجُ حَوْرَاوَيْنِ ، وَيَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَالْمُرَابِطُ إِذَا مَاتَ فِي رِبَاطِهِ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ عَمَلِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَغُدِيَ عَلَيْهِ ، وَرِيحَ بِرِزْقِهِ ، وَيُزَوَّجُ سَبْعِينَ حَوْرَاءَ ، وَقِيلَ لَهُ : قِفْ فَاشْفَعْ إِلَى أَنْ يُفْرَغَ مِنَ الْحِسَابِ - (طس) عن أبي هريرة - (ح)

٤٩٦٤ — الشُّؤْمُ سُوءُ الْخُلُقِ - (حم طس حل) عن عائشة (قط) في الأفراد (طس) عن جابر - (ض)

٤٩٦٥ — الشُّونِيزُ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ ، وَهُوَ الْمَوْتُ - ابن السني في الطب ، وعبد الغني في

(الشهيد يغفر له في أول دفعة) وفي رواية دفقة (من دمه) يعني ساعة يقتل والدفعة بالضم والفتح المرة الواحدة من نظر أو غيره (ويزوج حوراوين) من الحور العين (ويشفع في سبعين) نفسا (من أهل بيته) لفظ رواية الترمذي من أقاربه بدل أهل بيته أي تقبل شفاعته فيهم (والمرابط إذا مات في رباط كتب له أجر عمله إلى يوم القيامة) فلا يقطع بموته (وغدي عليه وريح برزقه ويزوج سبعين حوراً وقيل له) أي تقول له الملائكة بأمر الله تعالى (قف) في الموقف (فاشفع إلى أن يفرغ من الحساب) فيدخل الجنة ويرفع درجته فيها (خاتمة) قال ابن الزملكاني للشهيد الكامل المقتول في سبيل الله شرائط وخصائص فمن شروطه أن يقاتل مخلصا ومعنى الإخلاص أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا وهذا دليل على أن العمل إنما يكون بالنية الصالحة فيما يعتبر وإذا لم تصح النية فلا أثر له وهو دليل على أن الفضل الذي ورد في الجهاد وما أعد الله للمجاهدين مختص بمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فمن قاتل لغير ذلك فليس في سبيل الله ويدل له ما في خبر آخر ما من كلم يكلم في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله معناه ليس كل من يكلم في معركة كان كلمه في سبيل الله ولا يتعلق في ذلك بظاهر الحال بل الله أعلم بمن يكلم في سبيله فإن ذلك مقرون بالإخلاص والله أعلم به فانه من أفعال القلوب ومن شرائطها الشهادة الكاملة أن يقتل صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر فذلك هو السعيد الكامل (طس عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي روى ابن ماجه بعضه ورواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي قال الذهبي مقارب الحديث وضعفه النسائي (الشؤم) بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل فتصير واواً نقيض اليمن (سوء الخلق) أي يوجد فيه ما يناسب الشؤم ويشاكله أو أنه يتولد منه قال ابن رجب نبه به على أنه لا شؤم إلا ما كان من قبيل الخطايا فإنها تسخط الرب ومن سخط عليه فهو مشؤوم شقي في الدنيا والآخرة كما أن من رضي عنه سعيد فيهما وسيء الخلق مشؤوم على نفسه وعلى غيره (حم طس حل) وكذا العسكري كلهم (عن عائشة) وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه أبو بكرة بن أبي مريم وهو ضعيف (قط في الأفراد طس عن جابر) قال قيل يارسول الله ما الشؤم فذكره قال الهيثمي وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي ضعيف انتهى وقال شيخه العراقي حديث لا يصح

(الشونيز) الكمون الأسود ويسمى الهندي وهو بفتح الشين كذا قيده القاضي[1] وقال القرطبي بالضم وقيل بالفتح وقال هو الشينيز بالكسر (دواء من كل داء) من الأدواء الباردة أو أعم ولا يبعد أن يداوى الحار بالحار لخاصية أو المراد إذا ركب تركيبا خاصا وقد أطب الأطباء في جموم منافعه (إلا السام وهو الموت) فإنه لا دواء له

---

(١) وهو الحبة السوداء ومنافعه كثيرة منها انه يشفي من الزكام إذا قلي وسحق وشم ويحلل النفخ غاية التحليل إذا ورد من داخل البدن ويقتل الدود إذا أكل على الريق وإذا شرب منه مثقال بماء نفع من البهر وضيق النفس ويدر الطمث المحتبس وإذا نقع منه سبع حبات في لبن امرأة ساعة وسعط بها صاحب اليرقان نفعه وإذا طبخ بخل مع خشب الصنوبر وتمضمض به نفع وجع الاسنان عن برد وإذا شرب أدر البول واللبن وإذا شرب بنطرون شفي من عسر النفس ودخنه يطرد الهوام وخاصيته إذهاب الجشاء الحامض الكامن من البلغم والسوداء . عربي أو فارسي معرب

الإيضاح عن بريدة

٤٩٦٦ - الشَّيَاطِينُ يَسْتَمْتِعُونَ بِثِيَابِكُمْ، فَإِذَا نَزَعَ أَحَدُكُمْ ثَوْبَهُ فَلْيَطْوِهِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْهَا أَنْفَاسُهَا، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَطْوِيًّا - ابن عساكر عن جابر - (ض).

٤٩٦٧ - الشَّيْبُ نُورُ الْمُؤْمِنِ، لَا يَشِيبُ رَجُلٌ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِكُلِّ شَيْبَةٍ حَسَنَةٌ وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةً - (هب) عن ابن عمرو - (ض)

٤٩٦٨ - الشَّيْبُ نُورٌ مَنْ خَلَعَ الشَّيْبَ فَقَدْ خَلَعَ نُورَ الْإِسْلَامِ فَإِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ أَرْبَعِينَ سَنَةً وَقَاهُ اللهُ الْأَدْوَاءَ الثَّلَاثَةَ: الْجُنُونَ، وَالْجُذَامَ، وَالْبَرَصَ - ابن عساكر عن أنس - (ص)

إذا جاء. قال فى التنقيح لم يوجد فى غير الشونيز من المنافع ما وجد فيه وقد ذكر الاطباء فيه نحو اثنين وعشرين منفعة (ابن السنى فى) كتاب (الطب) النبوى (وعبد الغنى فى) كتاب (الإيضاح عن بريدة) ظاهره أنه لايوجد مخرجا لأحد من الستة وهو ذهول فقدخرجه الترمذى فى الطب عن أبى هريرة ونقله عنه فى مسند الفردوس وغيره

(الشياطين يستمتعون بثيابكم) أى يلبسونها (فإذا نزع أحدكم ثوبه فليطوه حتى ترجع اليها أنفاسها) أى الثياب والقياس حتى ترجع اليه نفسه ولعل التأنيث وقع من بعض الرواة (فإن الشيطان لايلبس ثوبا مطويا) أى لم يؤذن له فى ذلك كما لم يؤذن له فى فتح الباب المغلوق ولا فى التسور (ابن عساكر) فى التاريخ (عن جابر) بن عبد الله رضى الله عنهما

(الشيب نور المؤمن) لانه يمنعه عن الغرور والخفة والطيش. يميله إلى الطاعة وتنكسر به نفسه عن الشهوات وكل ذلك موجب للثواب يوم المآب (لايشيب رجل شيبة فى الإسلام إلا كانت له بكل شيبة حسنة ورفع بها درجة) أى منزلة عالية فى الجنة ﴿فائدة﴾ ورد فى غير ما خبر أن أول من شاب إبراهيم وفى الإسرائيليات أن إبراهيم لما رجع من تقريب ولده إلى ربه رأت سارة فى لحيته شعرة بيضاء فكان أول من شاب فأنكرتها وأرته إياها فتأملها فأعجبته وكرهتها وطالبته بإزالتها فأبى وأتاه ملك فقال السلام عليك ياإبراهيم وكان اسمه ابرام فزاد اسمه هاء. والهاء فى السريانية للتفخيم والتعظيم ففرح وقال: أشكر إلهى وإله كل شىء قال له الملك إن الله صيرك معظما فى أهل السموات والأرض ووسمك بسمة الوقار فى اسمك وخلقك أما اسمك فتدعى فى أهل السماء والأرض إبراهيم وأما فى خلقك فقد أنزل وقارا ونوراً على شعرك فقال لسارة هذا الذى كرهتيه نور ووقار قالت إنى كارهة له قال لكنى أحبه اللهم فزدنى نوراً فأصبح وقد ابيضت لحيته كلها (هب عن ابن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفيه الوليد بن كثير أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ابن سعيد ليس بذلك وعبد الرحمن بن الحرث قال أحمد متروك الحديث

(الشيب نور من خلع الشيب) يعنى أزاله بنحو نتف (فقد خلع نور الإسلام) عنه فنتف الشيب مكروه مذموم شرعا قال القرطبى: يقال إن ملكا من اليونان استعمل على ملبسه أمة أدبها بعض الحكماء. فأرته يوما المرآة فرأى فى وجهه شعرة بيضاء. فقصها فأخذتها الامة وقبلتها ووضعتها بكفها وأصغت إليها فقال الملك أى شىء تصغين قالت سمعت هذه المبتلاة بفقد قرب الملك تقول قولا عجيباً قال ماهو قالت لايتجرأ لسانى على النطق به قال قولى آمنة مالزمت الحكمة قالت تقول أيها الملك المسلط على أمد قريب إنى خفت بطشك بى فلم أظهر حتى عهدت إلى بناتى أن يأخذن بثأرى وكأنك بهن وقد خرجن عليك فإما أن يعجلن الفتك بك وإما أن ينقصن شهوتك وقوتك وصحتك حتى تعد الموت غنما فقال: اكتبى كلامك فكتبته فتدبره ثم نبذ ملكه فى حديث هذا المقصود منه. وفى معناه قيل:

٤٩٦٩ – الشَّيْخُ في أَهْلِهِ كالنَّبِيِّ في أُمَّتِهِ - الخليلي في مشيخته وابن النجار عن أبي رافع

٤٩٧٠ الشَّيْخُ في بَيْتِهِ كالنَّبِيِّ في قَوْمِهِ - (حب) في الضعفاء، الشيرازي في الألقاب عن ابن عمر - (ض)

وزائرة للشيب لاحت بمفـــرقي * فبادرتها خوفا من الحتف بالنتف
فقالت :على ضعفي استطلت ووحدتي * رويدك حتى يلحق الجيش من خلفي

(فإذا بلغ الرجل أربعين سنة) من عمره (وقاه الله الأدواء) وفي رواية أمنه من البلايا (الثلاث) المهولة المخوفة المعدية عند العرب (الجنون والجذام والبرص) وخصها لأنها أخبث الأمراض وأبشعها وأقبحها وزاد أبو يعلى في رواية فإذا بلغ أرذل العمر لكي لا يعلم من بعد علم شيئا كتب له مثل ما كان يعمل في صحته من الخير فإذا عمل سيئة لم تكتب عليه اه (ابن عساكر) في تاريخه في ترجمة الوليد بن موسى القرشي من حديثه عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن الحسن (عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه سكت عليه والأمر بخلافه فإنه أورده في ترجمة الوليد كما تقرر وقال: قال العقيلي يروى عن الأوزاعي أباطيل لا أصل لها وقال ابن حبان هذا لا أصل له من كلام النبي صلى الله عليه وسلم اه . وأقره عليه الذهبي وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

(الشيخ في أهله) وفي رواية في قومه (كالنبي في أمته) أي يجب له من التوقير مثل ما للنبي صلى الله عليه وسلم في أمته منه أو المراد يتعلمون من علمه ويتأدبون من أدبه لزيادة تجربته التي هي ثمرة عقله ولذلك ترى الأكراد والأتراك وأجلاف العرب مع قرب رتبتهم من البهيمة يوقرون الشيخ بالطبع ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربي الشيوخ نواب الحق كالرسل في زمانهم فهم ورثوا الشرائع وعليهم حفظ الشريعة لا التشريع وحفظ القلوب ورعاية الآداب فهم من العلماء بالله بمنزلة الطبيب من العالم بعلم الطبيعة والطبيب لا يعرف الطبيعة إلا بما هي مدبرة للبدن والعالم بالطبيعة يعرفها مطلقاً وإن لم يكن طبيباً وقد يجمع الشيخ بينهما لكن حظ الشيخ من العلم أن يعرف من الناس موارد حركاتهم ومصادرها والعلم بالخواطر مذمومها ومحبوبها وموضع اللبس الداخل فيها من ظهور خاطر مذموم في صورة محمودة ويعرف الأنفاس والنظرة وما لهما وما يحتويان عليه من خير وشر ويعرف العلل والأدوية والأزمنة والسن والأمكنة والأغذية وما يصلح المزاج وما يفسده والفرق بين الكشف الحقيقي والخيالي ويعرف التجلي الإلهي ويعرف التربية وانتقال المريد من الطفولية إلى الشباب ومنه إلى الكهولة ويعلم ما للنفس والشيطان من الأحكام وأدويتها ومتى يصدق خواطر المريد ويعلم ما تكنه نفس المريد مما لا يشعر به ويفرق للمريد إذا فتح عليه في باطنه بين الفتح الروحاني والإلهي ويعلم بالشم أهل الطريق الذين يصلحون له والتحلية التي تحلي به نفوس المريدين الذين هم عرائس الحق فالشيخ عبارة عن جمع جميع ما يحتاجه المريد في حال تربيته وكشفه إلى انتهائه إلى الشيخوخة وما يحتاجه إذا مرض خاطره لشبهة وقعت له لا يعرف صحتها من سقمها كما وقع لشيخنا حين قيل له أنت عيسى ابن مريم فتأوله الشيخ بما ينبغي وكذا إذا ابتلي بسماع النهي عن واجب أو فعل حرام فالشيخ طبيب الدين فهما نقص مما يحتاجه المريد في تربيته فلا يحل له القعود على منصة الشيخوخة فإنه يفسد أكثر مما يصلح ويفتن كالمتطبب يعل الصحيح ويقتل المريض (الخليلي في مشيخته وابن النجار) في تاريخه كلاهما من حديث أحمد بن يعقوب القرشي الجرجاني الأموي عن عبد الملك القناطري عن اسماعيل عن أبيه عن رافع (عن أبي رافع) قال ابن حبان وهذا موضوع وقال غيره هذا باطل وقال الزركشي ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وفي الميزان في ترجمة محمد بن عبد الملك القناطري عن أبيه عن رافع روى حديثاً باطلا الشيخ في أهله كالنبي في أمته وقيل له القناطري لأنه كان يكذب قناطير اه وفي اللسان قال الخليلي حديث الطبراني وضعه كذاب على مالك يقال له صخر الحاجب وهو الذي وضع حديث الشيخ في أهله كالنبي في أمته

(الشيخ في بيته) يعني في أهله وعشيرته (كالنبي في قومه) لا لكبر سنه ولا لكمال قوته بل لتناهي عقله

٤٩٧١ — الشَّيخ يَضعفُ جِسمه وَقلبه شَابٌ عَلى حُبِّ اثنَتين: طُول الحيَاةِ، وَحُبِّ المَالِ - عبدالغنى بن سعد فى الإيضاح عن أبى هريرة - (ح)

٤٩٧٢ — الشَّيطانُ يَلتقِمُ قَلبَ ابنِ آدمَ، فإذَا ذَكرَ اللهَ خَنسَ عِندهُ، وإذَا نَسِيَ اللهَ التَقمَ قَلبهُ - الحكيم عن أنس - (ح)

٤٩٧٣ — الشَّيطَانُ يَهُمُّ بِالوَاحِدِ وَالاثنَينِ فَإذَا كَانُوا ثَلاثَةً لَم يَهُمَّ بِهِم - البزار عن أبى هريرة - (صح)

الذى هو منبع العلم ومطلعه وأسه والعلم يجرى منه مجرى الثمر من الشجر والنور من الشمس والرؤية من العين (حب فى الضعفاء والشيرازى فى الألقاب) وكذا الديلمى (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم تعقبه مخرجه ابن حبان بأن ابن غنائم يروى عن مالك مالم يحدث به قط وذكره ابن حبان فى ترجمة ابن عمر وقال هذا موضوع قال السخاوى وجزم شيخنا يعنى ابن حجر بكونه موضوعا ومن قبله ابن تيمية

(الشيخ يضعف جسمه وقلبه شاب على حب اثنتين) أى كان وما زال على حب اثنين فالمراد استمراره على ذلك ودوامه عليه وأن حبه لهما لا ينقطع بشيخوخته (طول الحياة وحب المال) خبران لمبتدإ محذوف ويجوز النصب على البدلية من اثنتين وفيه ذم الأمل والحرص على جمع المال وذلك يقتضى فضل الصدقة للغنى والتعفف للفقير وإن الإرادة فى القلب لا فى عين الأعضاء كما ظن قال الحافظ العراقى والحديث غير متضح المعنى اه وأحسن ماوجه به ماتقرر (عبد الغنى بن سعيد فى) كتاب (الإيضاح عن أبى هريرة) ورواه عن أحمد بلفظ الشيخ على حب اثنين طول الحياة وكثرة المال

(الشيطان يلتقم قلب ابن آدم) مشتق من القلب الذى هو المصدر لفرط تقلبه (فاذا ذكر الله خنس عنده) أى انقبض وتأخر (وإذا نسى الله التقم قلبه) وذلك لأن الشيطان سيال يجرى من ابن آدم مجرى الدم وسيلانه كالهواء فى القدح فإن أردت إخلاء القدح عن الهواء من غير أن تشغله بشىء فقد طمعت فى غير مطمع بل بقدر ما يخلو من الماء يدخل الهوى فكذا القلب المشغول بذكر الله يخلو عن جولان الشيطان ولو غفل عنه ولو لحظة فلا قرين له فيه إلا الشيطان ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فعبر فى الحديث عن هاتين الحالتين بالالتقام والخنوس على طريق ضرب المثل للتفهيم قال حجة الإسلام والتطارد الذى بين ذكر الله ووسوسة الشيطان كالتطارد بين النور والظلمة وبين الليل والنهار ولتطاردهما قال تعالى استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله (الحكيم) الترمذى (عن أنس) رمز المصنف لحسنه ظاهر وصنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر من الحكيم ممن وضع لهم الرموز مع أنه خرجه أيضا أبو نعيم والديلمى

(الشيطان يهم بالواحد والاثنين فإذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم) قال فى الفردوس يعنى فى السفر وقال غيره أراد بالواحد المنفرد برأيه وأخذ منه أن تقليد الأكثر أولى من تقليد الأكبر ويؤيده خبر عليكم بالسواد الأعظم من شذ شذ إلى النار (فائدة) سئل شيخ الإسلام زكريا هل للكرام الكاتبين والشيطان الاطلاع على مايخطر فى القلب أم لا؟ فأجاب لهم الاطلاع على مايخطر بالقلب باطلاع الله تعالى (البزار) فى مسنده (عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه عبدالرحمن بن أبى الزناد وهو ضعيف اه وأعله ابن القطان بعبد العزيز الأصم وقال لايعرف فالحديث لايصح . فى الميزان عبد العزيز الأصم فيه جهالة ثم أورد له هذا الخبر

حرف الصاد

٤٩٧٤ ـ صَائِمُ رَمَضَانَ فِى السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ فِى الْحَضَرِ - (ه) عن عبد الرحمن بن عوف (ن) عنه موقوفا (صح)

٤٩٧٥ ـ صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِهَا - (حب) عن بريدة (حم طب) عن قيس بن سعد، وعن حبيب بن مسلمة (حم) عن عمر (طب) عن عصمة بن مالك الخطمى، وعن عروة بن مغيث الأنصارى (طس) عن على البزار عن أبى هريرة، أبو نعيم عن فاطمة الزهراء - (صح)

٤٩٧٦ ـ صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِهَا، إِلَّا مَنْ أَذِنَ - ابن عساكر عن بشير - (صح)

حـــــرف الصاد

(صائم رمضان فى السفر كالمفطر فى الحضر)[1] من حديث تساويهما فى الإباء عن الرخصة فى السفر وعن العزيمة فى الحضر فهو حث على فعل الرخصة فالفطر لمن سفره ثلاثة أيام أفضل من الصوم عند الشافعى وأخذ بظاهره أبو حنيفة فأوجب الفطر فيه (ه عن عبد الرحمن بن عوف) مرفوعا (ن عنه موقوفا) رمز المصنف لحسنه قال ابن حجر وأخرجه البزار ورجح وقفه وكذا جزم ابن عدى بوقفه وبين علته اه

(صاحب الدابة أحق بصدرها) فلا يركب غيره معه عليها إلا رديفا إلا أن يؤثره فلا يأبى الكرامة قال ابن العربى إنما كان الرجل أحق بصدر دابته لانه شرف والشرف حق المالك ولأنه يصرفها فى المشى حيث شاء وعلى أى وجه أراد من إسراع وإبطاء وطول وقصر بخلاف غير المالك (حب عن بريدة) بن الحصيب (حم طب عن قيس ابن سعد) بن عبادة قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعنا له غسلا فاغتسل فأتيناه بملحفة ورسية فاشتمل بها فكأنى أنظر إلى أثر الورس على عكنه ثم أتيناه بحمار ليركب فذكره قال الهيثمى فيه ابن أبى ليلى سيء الحفظ (وعن حبيب) ضد العدو (بن مسلمة) بفتح الميم واللام بن مالك القرشى الفهرى المكى نزيل الشام ويسمى حبيب الرومى لكثرة دخوله عليهم مجاهدا مختلف فى صحبته قال حبيب أتى قيس فى الفتنة الاولى وهو على فرس فأخر عن السرج وقال اركب فقلت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول صاحب الخ قال لست أجهل ماقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن أخشى عليك قال الهيثمى رجال أحمد ثقات (حم عن عمر) بن الخطاب قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن صاحب الدابة أحق بصدرها قال الهيثمى رجاله ثقات (طب عن عصمة) بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية (بن مالك الخطمى) بفتح الخاء المعجمة وسكون المهملة نسبة إلى بنى خطمة بطن من الانصار قال زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أى بقباء فلما أراد أن يرجع جئناه بحمار فركب قلنا يارسول الله هذا الغلام يأتى معك يرد الدابة فذكره فرده وهو هلاج لايساير قال الهيثمى فيه الفضل بن المختار ضعيف (وعن عروة بن مغيث الأنصارى) قال الهيثمى مختلف فى صحبته وعده البخارى تابعيا وهو الصحيح (طس عن على) أمير المؤمنين (البزار) فى مسنده (عن أبى هريرة) وضعفه (أبو نعيم عن فاطمة الزهراء) قال الهيثمى فيه الحكم بن عبد الله الأيلى وهو متروك

(صاحب الدابة أحق بصدرها) أى بالركوب عليه (إلا من أذن) له بالبناء للفاعل فان الحق له لايعدوه ويصح بناؤه للمفعول ويكون المعنى إلا أجنبيا أذن له من صاحبها فى ذلك فلا يكون صاحبها أحق لجعله الحق لغيره

---

(١) بلا عذر فى حصول الاثم فإن لم يتضرر فصومه أفضل وإن تضرر ضررا يؤدى إلى الهلاك ففطره أفضل وإذا أصبح صائما ثم سافر لايجوز له الفطر أى بلا تضرر وصورة المسألة أن يفارق سور البلد والعمران بعد الفجر فان فارق قبله جاز له الفطر ولو نوى الصيام بالليل ثم سافر ولم يعلم أسافر قبل الفجر أم بعده فليس له أن يفطر لأن الشك لايبيح الرخص

٤٩٧٧ — صَاحِبُ الدَّيْنِ مَأْسورٌ بِدَيْنِهِ فِى قَبْرِهِ ، يَشْكُو إِلَى اللهِ الْوَحْدَةَ - (طس) وابن النجار عن البراء - (ح)

٤٩٧٨ — صَاحِبُ الدَّيْنِ مَغْلولٌ فِى قَبْرِهِ ، لَا يَفُكُّهُ إِلَّا قَضَاءُ دَيْنِهِ - (فر) عن أبى سعيد - (ض)

٤٩٧٩ — صَاحِبُ السُّنَّةِ إِنْ عَمِلَ خَيْرًا قُبِلَ مِنْهُ ، وَإِنْ خَلَطَ غُفِرَ لَهُ - (خط) فى المؤتلف عن ابن عمر (ض)

٤٩٨٠ — صَاحِبُ الشَّىْءِ أَحَقُّ بِشَيْئِهِ أَنْ يَحْمِلَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا يَعْجِزُ عَنْهُ فَيُعِينُهُ عَلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ - (طس) وابن عساكر عن أبى هريرة - (ض)

(ابن عساكر) فى التاريخ (عن بشير) الأنصارى

(صاحب الدين مأسور) أى مأخوذ (بدينه فى قبره) يعنى محبوس فيه عن مقامه الكريم بسببه (يشكو إلى الله) مايلقاه فى قبره من (الوحدة) أى لايرى أحدا يقضى عنه ويخلصه ذكره القاضى قال التوربشتى والمأسور من يشد بالإيسار أى القيد وكانوا يشدونه به فسمى كل من أخذ أسيراً وإن لم يشد وقال فى الفردوس المأسور المحبوس وزاد فى رواية حتى يوفى عنه (طس وابن النجار) وكذا الديلمى (عن البراء) بن عازب ورواه عنه أيضا البغوى فى شرح السنة قال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى فيه مبارك بن فضالة وثقه عفان وابن حبان وضعفه جمع

(صاحب الدين مغلول فى قبره) أى مشدود يداه إلى عنقه بجامعة (لايفكه) من ذلك الغل (إلا قضاء دينه) والظاهر أن المراد به دين أمكنه قضاؤه فى حياته ولم يقضه (فر عن أبى سعيد) الخدرى وفيه أحمد بن يزيد أبو العوام قال الذهبى فى الذيل مجهول

(صاحب السنة) أى المتمسك بها الجارى عليها (إن عمل خيراً قبل منه وإن خلط) فعمل عملا صالحا وآخر سيئاً (غفرله) ماعمله من الذنوب ببركة استمساكه بالسنة وقيل أراد بصاحب السنة المحدث وعليه يدل كلام الخطيب (خط فى المؤتلف) والمختلف (عن ابن عمر) بن الخطاب

(صاحب الشىء) ولفظ رواية أبى يعلى المتاع (أحق بشيئه أن يحمله) لأنه أعون على التواضع وأنفى للكبر وهذا قاله لأبى هريرة وقد دخل أى النبى صلى الله عليه وسلم السوق فاشترى سراويل فأراد أبو هريرة أن يحمله فذكره ثم بين أن ذلك مالم يكن عذر بقوله (إلا أن يكون ضعيفاً) ضعفاً خلقياً أو لمرض (يعجز) معه (عنه فيعينه عليه أخوه المسلم) وبيان الأحقية فى هذا أن لكل من المتصاحبين حقاً على الآخر فعلى أبى هريرة له حق الخدمة فطلب الوفاء بها فأجابه بما معناه وإن كان لك حق طلب الحمل أداء للخدمة لكن أنا أحق لكونى صاحبه وإنما منعه مع أن فى خدمته غاية الشرف والتواضع لأنه مشرع فبين كل فعل فى محله تشريعاً ألا ترى قوله أحق أن يحمله وإنما عبر بأن والفعل المتأول بالمصدر ولم يقل من أول وهلة أحق بحمله لما فى التعبير بصورته من زيادة معنى التأكيد (طس) وكذا أبو يعلى (وابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى هريرة) قال دخلت يوماً السوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس إلى البزازين فاشترى سراويل بأربعة دراهم وكان لأهل السوق وزان يزن فقال له النبى صلى الله عليه وسلم زن وأرجح فقال الوزان هذه كلمة ماسمعتها من أحد قال أبو هريرة فقلت كفى بك من الوهن والجفاء أن لاتعرف نبيك فطرح الميزان ووثب إلى يده يريد تقبيلها فجذب يده وقال هذا إنما تفعله الأعاجم بملوكها ولست بملك إنما أنا رجل منكم فوزن وأرجح قال أبو هريرة فذهبت أحمله عنه فذكره قال أبو هريرة فقلت يارسول الله إنك لتلبس السراويل قال نعم فى السفر والحضر وبالليل والنهار فإنى أمرت بالستر فلم أر شيئا أستر منه هذا سياقه عند الطبرانى وأبى يعلى وبذلك تبين صحة جزمه فى الهدى أنه لبسها فقول الشمنى فى حاشية الشفاء كبعض المتأخرين من الحفاظ إن مافيه سبق قلم زال

٤٩٨١ — صَاحِبُ الصَّفِّ وَصَاحِبُ الجُمُعَةِ لَا يُفضَّل هٰذَا عَلَى هٰذَا وَلَا هٰذَا عَلَى هٰذَا - أبو نصر القزوينى فى مشيخته عن ثوبان - (ض)

٤٩٨٢ — صَاحِبُ العِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحُوتُ فِى الْبَحْرِ - (ع) عن أنس - (ض)

٤٩٨٣ — صَاحِبُ الصُّورِ وَاضِعُ الصُّورَ عَلَى فِيهِ مُنْذُ خُلِقَ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ أَنْ يَنْفُخَ فِيهِ فَيَنْفُخَ - (خط) عن البراء - (ض)

٤٩٨٤ — صَاحِبُ الْيَمِينِ أَمِيرٌ عَلَى صَاحِبِ الشِّمَالِ، فَإِذَا عَمِلَ الْعَبْدُ حَسَنَةً كَتَبَهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَإِذَا عَمِلَ سَيِّئَةً فَأَرَادَ صَاحِبُ الشِّمَالِ أَنْ يَكْتُبَهَا قَالَ لَهُ صَاحِبُ الْيَمِينِ: أَمْسِكْ، فَيُمْسِكُ سِتَّ سَاعَاتٍ فَإِنِ اسْتَغْفَرَ

فاحش سببه قصور النظر قال الحافظ الزين العراقى وابن حجر سنده ضعيف وقال السخاوى ضعيف جداً بل بالغ ابن الجوزى لحكم بوضعه وقال فيه يوسف بن زياد عن عبد الرحمن الافريقى ولم يروه عنه غيره ورده المؤلف بأنه لم ينفرد به يوسف فقد خرجه البيهقى فى الشعب والأدب من طريق حفص بن عبد الرحمن ويرد بأن عبد الرحمن قال ابن حبان يروى الموضوعات عن الثقات فهو كاف فى الحكم بوضعه

(صاحب الصف وصاحب الجمعة) أى الملازم على الصلاة فى الصف الأول وعلى صلاة الجمعة فى الأجر سواء[1] (لا يفضل هذا على هذا ولا هذا على هذا) بل هما متعادلان فى حيازة الثواب ومقداره ويحتمل فى الحيازة دون المقدار (أبو نصر القزوينى فى مشيخته عن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(صاحب العلم) الشرعى العامل به المعلم لغيره لوجه الله تعالى (يستغفر له كل شيء حتى الحوت فى البحر) فالعلم مرتبة ما أسناها ومنزلة ما أرفعها وأعلاها يكون المرء مشتغلا بأمر دنياه وصحف حسناته متزايدة وأعمال الخير مهداة إليه من حيث لا يحتسب وهذا سر قوله من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين ولولا العلماء الذين يتلقون العلم ويعلمونه الناس ويبينون الحلال من الحرام جيلا بعد جيل لهلكت الناس والدواب والأنعام حتى حيتان البحر وضاع الدين واضمحل العدل فحق لهم أن يستغفروا له (ع عن أنس) بن مالك

(صاحب الصور) إسرافيل (واضع الصور على فيه منذ خلقه ينتظر متى يؤمر أن ينفخ فيه فينفخ) وذلك لأن إسرافيل واضع فاه على القرن كهيئة البوق ودارة رأسه كعرض السماء والأرض وهو شاخص بصره نحو العرش ينتظر متى يؤمر فينفخ النفخة الأولى فإذا نفخ صعق من فى السموات والأرض إلا من شاء الله ثم ينفخ الثانية بعد أربعين سنة[2] (خط) فى ترجمة عبد الصمد البزار (عن البراء) بن عازب وفيه عبد الصمد بن نعمان أورده الذهبى فى الذيل وقال الدار قطنى غير قوى وعبد الأعلى بن أبى المشاور أورده فى الضعفاء وقال تركه أبو داود والنسائى

(صاحب اليمين) أى الملك المتكفل بكتابة ما يكون من جند باعث الدين هو كاتب اليمين (أمير على صاحب الشمال) أى الملك الموكل بما ينشأ عن جند باعث الشهوة المضاد لباعث الدين قال الغزالى وهذان الملكان وكلا بالآدمى عند كمال شخصه بمقاربة البلوغ أحدهما وهو ذو اليمين يهديه والآخر يقويه على رد جند باعث الشهوة فيتميز بمعونتهما عن البهائم ورتبة الملك الهادى أعلى من رتبة الملك المقوى فلذلك كان أميرا عليه وللعبد أطوار فى الغفلة والفكر والاسترسال والمجاهدة فهو

---

(١) لأن صلاة الجمعة فرض عين بشروط والصلاة فى الصف الأول سنة وكل من الصفين له فضل فتعادلا وهو من باب الترغيب فى الصف الأول ويحتمل أنه للترغيب فى صلاة الجمعة وأن حضورها كحضور الصف فى الجهاد

(٢) وهذا لا ينافى نزوله إلى الأرض واجتماعه بالمصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم لأن المراد به أنه واضع فمه عليه ما لم يؤمر بخدمة أخرى

اللهَ مِنها لَمْ يُكْتَبْ عَلَيهِ شيئاً ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَغفِر كُتِبَ عَلَيهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً - (طب هب) عن أبي أمامة - (صح)

٤٩٨٥ - صَالِحُ المُؤمِنِينَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - (طب) وابن مردويه عن ابن مسعود - (ض)

٤٩٨٦ - صَامَ نُوحٌ الدَّهْرَ ، إِلَّا يَوْمَ الفِطْرِ وَالأَضْحَى ، وَصَامَ دَاوُدُ نِصْفَ الدَّهْرِ ، وَصَامَ إِبْرَاهِيمُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، صَامَ الدَّهْرَ وَأَفْطَرَ الدَّهْرَ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

بالغفلة معرض عن صاحب اليمين ومسيء إليه فيكتب أغراضا سيئة وبالفكر يقبل هو عليه ليستفيد منه الهداية وهو بذلك محسن فيكتب له بذلك حسنة وبالاسترسال معرض عن صاحب الشمال تارك للاستمداد منه وهو بذلك مسيء إليه فيكتب عليه بذلك سيئة وبالمجاهدة مستمد منه فيكتب له حسنة وإنما يكتب هذه الحسنات والسيئات بإثباتهما فلذلك سميا كراما كاتبين أما الكرام فلانتفاع العبد بهما ولأن الملائكة كلهم بررة وأما الكاتبين فلإثباتهما الحسنات والسيئات بالكتابة (فإذا عمل العبد) أي البالغ العاقل أما الصبي أو المجنون فلا يكتبان عليه شيئا كما قال الغزالي (حسنة كتبها بعشر أمثالها وإذا عمل سيئة فأراد صاحب الشمال أن يكتبها قال له صاحب اليمين أمسك فيمسك) عن كتابتها (ست ساعات) يحتمل الفلكية ويحتمل الزمانية (فإن استغفر الله منها) أي طلب منه أن يغفرها وتاب منها توبة صحيحة (لم يكتب عليه شيئا) فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له (وإن لم يستغفر الله كتب عليه سيئة واحدة) ظاهر كلام الغزالي أن هذه الكتابة خارجة عن نمط كتابة الدنيا حيث قال وإنما يكتبان في صحائف مطوية في سر القلب ومطوية عن سر القلب حتى لا تطلع في هذا العالم فإنهما وكتابتهما وخطهما وصحائفهما وجملة ما يتعلق بهما من عالم الغيب والملكوت لا من عالم الشهادة وشيء من عالم الملكوت لا يدرك في هذا العالم انتهى. وقال في موضوع آخر أكثر الخلق يعجزون عن قراءة الأسطر الإلهية المكتوبة على صفحات الوجود بخط إلهي لا حرف فيه ولا صوت وذلك إنما يدرك بعين البصيرة لا بعين البصر (تنبيه) ذكر الغزالي أيضا أن الكرام الكاتبين لا يطلعون على أسرار القلب إنما يطلعون على الأعمال الظاهرة (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي رجاله وثقوا انتهى واعلم أن للطبراني هنا ثلاث روايات إحداها مرت في حرف الهمزة وهذه الثانية وهما جيدتان وله طريق ثالثة فيها جعفر بن الزبير وهو كذاب كما بسطه الحافظ الهيثمي

(صالح المؤمنين أبو بكر وعمر) أي هما أعلى المؤمنين صفة وأعلاهم قدراً والظاهر أن صالحا هنا واحد أريد به التثنية قال في الكشاف في تفسير (وصالح المؤمنين) هو واحد أريد به الجمع كقوله لا يفعل هذا الصالح من الناس تريد الجنس وكقوله لا ينفعه إلا من صلح منهم ويجوز أن يكون أصله صالحو المؤمنين بالواو فكتب بغير واو على اللفظ لأن لفظ الجمع والواحد واحد فيه كما جاءت أشياء في المصحف متبوع فيها حكم اللفظ دون وضع الخط انتهى قال أعني الكشاف والصلاح من أبلغ صفات المؤمنين وهو متمنى أنبياء الله قال تعالى حكاية عن سليمان «وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين» وقال في إبراهيم «وإنه في الآخرة لمن الصالحين» (طب) وابن مردويه في تفسيره وكذا الخطيب في التاريخ (عن ابن مسعود) قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى «وصالح المؤمنين» من هم؟ فذكره

(صام نوح) عبد الله (الدهر) كله (إلا يوم) بالنصب (الفطر ويوم) عيد (الأضحى) فإنه لم يصمهما المدم قبول ونتهما الصوم (وصام داود) النبي (نصف الدهر) كان يصوم يوما ويفطر يوما على الدوام (وصام إبراهيم) خليل الله (ثلاثة أيام من كل شهر) قيل البيض وقيل من أوله (صام الدهر وأفطر الدهر) لأن الحسنة بعشر أمثالها فالثلاثة بثلاثين وهي عدة أيام الشهر وفيه أن تحريم يوم الفطر ويوم الأضحى ليس من خصوصياتنا وهذا فيما كانوا يصومون تطوعا أما الواجب فمسكوت عنه هنا وفي أثر عن مجاهد إن الله كتب رمضان على من كان قبلكم (طب هب عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي صيام نوح رواه ابن ماجه وصيام داود في الصحيح وهذا الخبر فيه أبو فارس ولم أعرفه وأقول فيه أيضا ابن لهيعة

٤٩٨٧ — صَبِيحَةَ لَيلةِ القَدرِ تَطْلُعُ الشَّمْسُ لَاشعاعَ لَهَا كَأَنَّهَا طَسْتٌ حَتَّى تَرْتَفِعَ - (حم م ٣) عن أبيّ (صح)

٤٩٨٨ — صَدَقَ اللهُ فَصَدَقَهُ - (طب ك) عن شداد بن الهاد - (صح)

٤٩٨٩ — صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ - (ق ٤) عن عمر

٤٩٩٠ — صَدَقَةُ الفِطْرِ صَاعُ تَمْرٍ أَوْ صَاعُ شَعِيرٍ عَنْ كُلِّ رَأْسٍ، أَوْ صَاعُ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ: صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ أَمَّا غَنِيُّكُمْ فَيُزَكِّيهِ اللهُ تَعَالَى. وَأَمَّا فَقِيرُكُمْ فَيَرُدُّ اللهُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَاهُ - (حم د) عن عبد الله بن ثعلبة - (صح)

(صبيحة ليلة القدر) أى الحكم الفصل سميت به لعظم قدرها (تطلع الشمس لا شعاع لها) بضم الشين ما يرى من ضوئها عند غروبها مثل الحبال والقضبان مقبلة عليك إذا نظرتها وانتشار ضوئها (كأنها طست حتى ترتفع) الشمس كرمح فى رأى العين (حم م ٣ عن أبي بن كعب)

(صدق الله فصدقه) قاله فى رجل جاهد حتى قتل يعنى أنه تعالى وصف المجاهدين بالذين قاتلوا لوجهه صابرين محتسبين فتحرى هذا الرجل بفعله وقاتل صابرا محتسبا فإنه صدق الله قال تعالى «رجال صدقوا ماعاهدوا الله عليه» وهذا القول كناية عن تناهى رفعة منزلته (طب عن شداد بن الهاد) الليثى واسم أبيه أسامة قيل له الهاد لأنه كان يوقد النار ليلا لمن يسلك الطريق من الأضياف وشداد صحابى شهد الحديبية وما بعدها وفيه قصة طويلة

(صدقة) أى القصر صدقة (تصدق الله بها عليكم) وليس بعزيمة (فاقبلوا بصدقته) واقصروا فى السفر وفيه أن القصر رخصة لا عزيمة فإن الواجب لا يسمى صدقة ويدل له آية «ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة» وذهب الحنفية إلى أنه عزيمة لقول عائشة فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبى ففرضت أربعا وأجاب الاول بأن هذا من قول عائشة غير مرفوع وبأنها لم تشهد زمان فرض الصلاة ذكره الخطابى واعترض قال ابن حجر والذى يظهر وبه يجمع بين الادلة أن الصلوات فرضت ليلة الإسراء ركعتين ركعتين إلا المغرب ثم زيدت بعد الهجرة إلا الصبح ثم بعد أن استقر فرض الرباعية خفف منها فى السفر بالآية المذكورة صدقة علينا قال الشارح والباء فى بصدقة زائدة ولم أرها فى شيء من الكتب الستة اه ولعلها سبق قلم من المؤلف وللحديث قصة وهو أن يعلي بن أمية قال لعمر بن الخطاب قال الله عز وجل أن تقصروا من الصلاة إن خفتم «ليس عليكم جناح» لآية [1] وقد أمن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة الخ هذا يدفع قول البعض المراد بالصدقة الفطر فى الصيام سفرا، نعم هو يؤخذ منه قياسا وفيه تعظيم شأن المصطفى صلى الله عليه وسلم حيث أطاق ماقيد الله ووسع على عباد الله ونسب فعله إليه لأنه خيرة الله من خلقه (ق ٤ عن عمر) بن الخطاب ظاهره أن الكل رووه وليس كذلك بل عزوه للبخارى غلط أو ذهول فقد قال الصدر المناوى وغيره رواه الجماعة كلهم إلا البخارى ومن ثم اقتصر الحافظ ابن حجر فى تاريخ المختصر وغيره على عزو الحديث لمسلم وأبي داوود والنسائى والترمذى

(صدقة الفطر) أى من رمضان فأضيفت الصدقة للفطر لكونها تجب بالفطر منه أو مأخوذة من الفطرة التى هى الخلقة المرادة بقوله تعالى «فطرة الله التى فطر الناس عليها» (صاع تمر) وهو خمسة أرطال وثلث بالبغدادى عند مالك والشافعى

---

(١) والمراد بالفتنة الاغتيال والغلبة والقتال والتعريض بما يكره وليست المخافة شرطا لجواز القصر لهذا الحديث والاجماع على جوازه مع الأمن وإنما ذكر الخوف فى الآية لأن غالب أسفارهم يومئذ كانت مخوفة لكثرة العدو بأرضهم وفيه إشعار بأن القصر ليس واجبا لا فى السفر ولا فى الخوف لأنه لا يقال فى الواجب لا جناح فى فعله وفى الحديث جواز تصدق الله علينا واللهم تصدق علينا بكذا خلافا لمن كره أن يقال ذلك وقال لأن المتصدق يرجو الثواب

٤٩٩١ — صَدَقَةُ الفِطْرِ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مُدَّانِ مِنْ دَقِيقٍ أَوْ قَمْحٍ ، وَمِنَ الشَّعِيرِ صَاعٌ ، وَمِنَ الحَلْوَاءِ زَبِيبٌ أَوْ تَمْرٌ صَاعٌ صَاعٌ - (طس) عن جابر - (ض)

٤٩٩٢ — صَدَقَةُ الفِطْرِ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ مُدَّانِ مِنْ حِنْطَةٍ ، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ ، وَحُرٍّ وَعَبْدٍ - (قط) عن ابن عمر

٤٩٩٣ — صَدَقَةُ الفِطْرِ عَلَى كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ ، ذَكَرٍ وَأُنْثَى ، يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ ، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ ، نِصْفُ

وأحمد (أو صاع شعير) أو ليست للتخيير بل لبيان الأنواع التى تخرج منها وذكرا لأنهما الغالب فى قوت أهل المدينة (عن كل رأس أو صاع بر أو قمح) قال الزمخشرى القمح البر سمى به لأنه أرفع الحبوب من قامحت الناقة إذا رفعت رأسها وأقمح الرجل إقماحا إذا شمخ بأنفه (بين اثنين) أخذ بظاهره أبو حنيفة تبعا لفعل معاوية فى أجزاء نصف صاع حنطة وخالفه الثلاثة فأوجبوا صاعا من أى جنس كان وأجابوا بأن معاوية فعله باجتهاد وخالفه من هو أطول صحبة وأعلم بأحوال النبى منه أبو سعيد فقال لا أخرج إلا ما كنت أخرج فى عهد النبى صاع تمر أو بر أو شعير أو أقط فقيل له أو مدى قمح فقال لا تلك قسمة معاوية لا أقبلها ولا أعمل بها رواه ابن خزيمة (صغير) ولو يتيما خلافا لأبى الحسن وزفر (أو كبير حر أو عبد) ظاهره أن العبد يخرج عن نفسه وهو مذهب داود ويرده خبر ليس على المسلم فى عبده صدقة إلا صدقة الفطر فإنه يقتضى أنها على سيده دونه وقال البيضاوى جعل وجوب زكاة الفطر على السيد كالوجوب على العبد مجازا إذ ليس هو أهلا لأن يكلف بالواجبات (ذكر أو أنثى) أو خنثى أخذ بظاهره أبو حنيفة فأوجبها على المزوجة وأوجبها الثلاثة على الزوج (غنى أو فقير أما غنيكم فيزكيه الله وأما فقيركم فيرد الله عليه أكثر مما أعطاه) فيه أنه لا يعتبر لوجوب صدقة الفطر ملك نصاب وقال أبو حنيفة يعتبر ولا زكاة على من لا يفضل عن منزل وخادم يحتاجهما ويليقان به وعن قوته وقوت ممونه ليلة العيد ويومه ما يخرجه فيها وامرأة غنية لها زوج معسر وهى مطيعة له (حم د عن عبد الله بن ثعلبة) قال ابن قدامة تفرد النعمان بن راشد وهو كما قال البخارى يتهم كثيراً وهو صدوق فى الأصل وقال ههنا ذكرت لأحمد حديث بن ثعلبة هذا فقال ليس صحيح إنما هو عن الزهرى مرسل قلت من قبل هذا قال من قبل من النعمان بن راشد فليس بقوى اه وقال ابن عبد البر ليس دون الزهرى من يقوم به حجة .

(صدقة الفطر على) أى عن (كل انسان مدان من دقيق أو قمح ومن الشعير صاع ومن الحلو زبيب أو تمر صاع صاع) اختلف فى أى جنس تجب منه الفطرة فمذهب الشافعى أن جنسها كل ما يجب فيه العشر وقال المالكية جنسها المقتات فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم وقال الحنفية والحنابلة يخير بين هذه خمسة وما فى معناها (طس عن جابر) قال الهيثمى فيه الليث بن حماد ضعيف

(صدقة الفطر صاع من تمر أو صاع من شعير أو مدان من حنطة عن كل صغير وكبير وحر وعبد) وروى بالواو وباء والمعنى سواء إلا أن الواو أدخل فى إثبات المعنى المطلوب لأن الواجب على كل واحد من المذكورين لا على أحدهم دون الآخر وقد ترد أو بمعنى الواو على حد « ولا تطع منهم آثما أو كفورا » وتمسك بهذا الخبر أبو حنيفة فى اكتفائه بأقل من صاع بر وخالفه الباقون وضعفوا الخبر (قط عن ابن عمر) بن الخطاب قال الغريانى فى مختصر الدارقطنى فيه بقية وتقدم الكلام فيه عن داود بن الزبرقان ضعفوه كلهم وقال فى مقارب قال أحمد كيحى ليس بشىء .

(صدقة الفطر عن كل صغير وكبير ذكر وأنثى يهودى أو نصرانى حر أو مملوك) مدبرا كان أو أم ولد أو معلق

صَاعٍ مِنْ بُرٍّ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ - (قط) عن ابن عباس - (ض)

٤٩٩٤ - صَدَقَةُ ذِي الرَّحِمِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ - (طس) عن سلمان بن عامر - (صح)

٤٩٩٥ - صَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ - (طص) عن عبد الله بن جعفر ، والعسكري في السرائر عن أبي سعيد - (صح)

٤٩٩٦ - صَدَقَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ ، وَتَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ ، وَيُذْهِبُ اللهُ تَعَالَى بِهَا الْفَخْرَ وَالْكِبْرَ - أبو بكر بن مقسم في جزئه عن عمرو بن عوف

العتق بصدقة ولو آبقاً مغصوباً مؤجراً مرهوناً يؤديها سيده عنه (نصف صاع من بر أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير) وفيه أن الفطر تجب على الانسان عن غيره وقال داود عليه فطرته فقط وقوله نصف صاع منصوب بفعل مقدر نحو أعني أو على أنه معمول لتعلق الجار والمجرور المحذوف أو حال وقوله أو صاعا معطوف عليه في الأحوال كلها (قط عن ابن عباس) ثم قال مخرجه الدارقطني تفرد به سلام الطويل وهو متروك وقال الذهبي في التنقيح خبر واه اه وبه يعرف أن عزو المصنف الحديث لمخرجه وسكوته عما عقبه به من بيان علته كما هو دأبه في هذا الكتاب غير صواب .

(صدقة ذي الرحم) أي القرابة (على ذي الرحم صدقة وصلة) ففيها أجران بخلاف الصدقة على الأجنبي ففيها أجر واحد وفيه التصريح بأن العمل قد يجمع ثواب عملين لتحصيل مقصودهما به فلعامله سائر ما ورد في ثوابهما بفضل الله ومنته (طس عن سلمان بن عامر) بن أويس الضبي بفتح المعجمة وكسر الموحدة صحابي سكن البصرة قال مسلم ليس في الصحب ضبي غيره واعترض . رمز المصنف لصحته وهو خطأ لذهوله عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه غالب بن فزان وهو ضعيف

(صدقة السر تطفئ غضب الرب) يمكن حمل إطفاء الغضب على المنع من إنزال المكروه في الدنيا ووخامة العاقبة في العقبى من إطلاق السبب على المسبب كأنه نفي الغضب وأراد الحياة الطيبة في الدنيا والجزاء الحسن في العقبى قال ابن عربي وهو المراقي عبده لما تصدق به فهو المطفئ غضبه بما وقى عبده اه قال بعضهم المعنى المقصود في هذا الموضع الحث على إخفاء الصدقة وفي سند أحمد قال ابن حجر سند حسن رفعه أن الملائكة قالت يارب هل من خلقك شيء أشد من الجبال قال نعم الحديد قالت فهل شيء أشد من الحديد قال نعم النار قالت فهل شيء أشد من النار قال نعم الماء قالت فهل شيء أشد من الماء قال نعم الريح قالت فهل شيء أشد من الريح قال نعم ابن آدم يتصدق بيمينه فيخفيه عن شماله (طص عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب (والعسكري) بفتح العين وسكون السين المهملتين وفتح الكاف نسبة إلى عسكر مكرم مدينة من كور الأهواز يقال لها بالعجمية كشكر وهو أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد صاحب التصانيف الحسنة أحد أئمة الأدب وذوي الأخبار والنوادر (في السرائر) (عن أبي سعيد)الخدري قال الهيثمي فيه من طرق الطبراني أصرم بن حوشب وهو ضعيف وظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد عزاه هو نفسه للترمذي من حديث أنس .

(صدقة المرء المسلم تزيد في العمر وتمنع ميتة السوء) بكسر الميم وفتح السين أصله موتة قلبت الواو ياء وهي الحالة التي يكون عليها الإنسان من الموت وأراد بميتة السوء ما لا تحمد عاقبته ولا تؤمن غائلته من الحالات التي يكون عليها الإنسان عند الموت كالفقر المدقع والوصب الموجع وموت الفجاءة والغرق والحرق ونحوها ذكره التوربشتي وقال الحكيم وتبعه جمع هي ما تعوذ منه المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم في دعائه وقال الطيبي هي سوء الخاتمة ووخامة العاقبة (ويذهب الله بها الفخر والكبر) لا ينافي زيادتها في العمر وما يعمر من معمر لأنه من تسمية الشيء بما يؤول إليه

٤٩٩٧ — صِغَارُكُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ فَلَا يَنْتَهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ ـ (حم خد م) عن أبي هريرة (صح)

٤٩٩٨ — صَغِّرُوا الْخُبْزَ، وَأَكْثِرُوا عَدَدَهُ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ ـ الأزدي في الضعفاء والإسماعيلي في معجمه عن عائشة ـ (ح)

أي وما يعمر من احد ألاترى انه يرجع الضمير فى قوله ولا ينقص من عمره إليه والنقصان من عمر المعمر محال وهو من التسامح فى العبارة فقد يفهم السامع هذا بحسب الجليل من النظر وقضية النظر الدقيق أن المعمر الذى قدر له العمر الطويل يجوز أن يبلغ حدّ ذلك العمر (١) وأن لايزيد عمره على الأول وينقص على الثانى ومع ذلك لايلزم التغير فى التقدير لأن المقدر لكل شخص الانفاس المعدودة لاالأيام المحدودة والأعوام الممدودة وما قدر من الأنفاس يزيد وينقص بالصحة والحضور والمرض والتعب ذكره ابن الكمال أخذا من الكشاف وغيره ﴿ تنبيه ﴾ مما ورد أنه يزيد فى العمر إسباغ الوضوء فقد روى ابن عدى عن أنس مرفوعا أسبغ الوضوء يزد فى عمرك (أبو بكر بن مقسم فى جزئه عن عمرو بن عوف) الأنصارى البدرى ، فضية صنيع المصنف ن ذلك لم يخرجه أحد من المشاهير والأمر بخلافه بل خرجه الطبرانى والديلمى عن عمرو المذكور باللفظ المزبور من هذا الوجه .

(صغاركم) أيها المؤمنون وفى رواية صغارهم (دعاميص الجنة) أى صغار أهلها وهو بفتح الدال جمع دعموص بضمها الصغير وأصله دويبه صغيرة يضرب لونها إلى سواد تكون فى الغدران لاتفارقها ، شبه الطفل بها فى الجنة لصغره وسرعة حركته وكثرة دخوله وخروجه وقيل هى سمكة صغيرة كثيرة الاضطراب فى الماء فاستعيرت هنا للطفل يعنى هم سياحون فى الجنة دخالون فى منازلها لايمنعون كما لايمنع صبيان الدنيا الدخول على الحرم وقيل الدعموص اسم للرجل الزوار للملوك الكثير الدخول عليهم والخروج ولا يتوقف على إذن ولا يبالى أين يذهب من ديارهم ، شبه طفل الجنة به لكثرة ذهابه فى الجنة حيث شاء لايمنع من أى مكان منها (يتلقى أحدهم أباه فيأخذ بثوبه فلا ينتهى حتى يدخله الله وأباه الجنة) فيه أن أطفال المسلمين فى الجنة وهو إجماع من يعتدبه ولاعبرة بخلاف المجبرة ولا حجة لهم فى خبر الشقى من شقى فى بطن أمه لأنه عام مخصوص بل الجمهور على أن أطفال الكفار فيها (حم خد م) من حديث أبى حسان (عن أبي هريرة) قال أبو حسان قلت لأبى هريرة إنه قدمات لى ابنان فما أنت محدثى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث تطيب به أنفسنا عن موتانا قال نعم ثم ذكره .

(صغروا الخبز وأكثروا عدده يبارك لكم فيه) هذا الحديث ستعرف حاله على الأثر قال ابن حجر وقد تتبعت هل كانت اقراص خبز المصطفى صلى الله عليه وسلم صغاراً أوكباراً فلم أرفى ذلك شيئا بعدالتفتيش الاهذا الحديث وما أشبهه مما لايحتج به (الأزدى فى) كتاب (الضعفاء) والمتروكين (والإسماعيلى فى معجمه) من هذا الوجه الذى خرجه منه الأزدى كما فى اللسان (عن عائشة) وقضية صنيع المصنف أن الأزدى خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه فى اللسان فى ترجمة جابر بن سليم قال الأزدى منكر الحديث لا يكتب حديثه ثم روى هذا الخبر وقال وهذا خبر منكر لاشك فيه اه قال فى اللسان ولعل الآخذ فيه ممن دون جابر فان ابن أحمد نقل عن أبيه أنه ثقة، قال والخبر منكر لايشك فيه ورواه عن عائشة أيضا الديلمى قال ابن حجر فى التخريج والخبر واه بحيث ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات وقال المتهم به جابر هذا اه وتعقب المؤلف ابن الجوزى فى الحكم بوضعه بأن له شاهدا وهو الخبر الآتى فرقوا خبزكم يبارك لكم فيه اه ومن البين عند أئمة هذا الفن أن الشاهد لايتجع فى الموضوع وممن

---

(١) قال كعب الأحبار حين حضرت عمر الوفاة والله لودعا ربه أن يؤخر أجله لأخره ، قيل له إن الله عز وجل يقول «فإذا جاء أجلهم لايستأخرون ساعة ولايستقدمون» فقال هذا إذا حضر الأجل وما قبل ذلك فيجوز أن يزاد وينقص وقرأ هذه الآية «إن ذلك على الله يسير»

٤٩٩٩ - صِفَتِي أَحْمَدُ الْمُتَوَكِّلُ، لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ، يَجْزِي بِالْحَسَنَةِ الْحَسَنَةَ، وَلَا يُكَافِيءُ بِالسَّيِّئَةِ، مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ. وَمُهَاجَرُهُ طَيْبَةُ، وَأُمَّتُهُ الْحَمَّادُونَ يَأْتَزِرُونَ عَلَى أَنْصَافِهِمْ، وَيُوَضِّئُونَ أَطْرَافَهُمْ، أَنَاجِيلُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ، يَصُفُّونَ لِلصَّلَاةِ كَمَا يَصُفُّونَ لِلْقِتَالِ. قُرْبَانُهُمُ الَّذِي يَتَقَرَّبُونَ بِهِ إِلَيَّ دِمَاؤُهُمْ، رُهْبَانٌ بِاللَّيْلِ. لُيُوثٌ بِالنَّهَارِ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

٥٠٠٠ - صَفْوَةُ اللَّهِ مِنْ أَرْضِهِ الشَّامُ، وَفِيهَا صَفْوَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ وَعِبَادِهِ، وَلَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي ثَلَاثُ حَثَيَاتٍ لَا حِسَابَ عَلَيْهِنَّ وَلَا عَذَابَ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٥٠٠١ - صِلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجِوَارِ يَعْمُرْنَ الدِّيَارَ وَيَزِدْنَ فِي الْأَعْمَارِ - (حم هب) عن عائشة - (ح)

ذكره عنهم المؤلف وغيره وعما حكموا بوضعه من أحاديث الخبز ما رواه ابن رزين عن ابن عباس مرفوعا: مااستخف قوم بحق الخبز إلا ابتلاهم الله بالجوع.

(صفتي) أي في الكتب السابقة (أحمد المتوكل) على الله حق توكله والصفة هي التوكل وأما أحمد فهو اسم له كما نطق به التنزيل فذكره أولا توطئة للوصف، كان سيد المتوكلين ولذلك لم يحترف ولم يكن له حارس (ليس بفظ) بفاء وظاء معجمة أي سيء الخلق (ولا غليظ) أي سيء الخلق شديده (يجزي بالحسنة الحسنة ولا يكافيء بالسيئة مولده بمكة ومهاجره طيبة) هو اسم المدينة النبوية وأمته الحامدون يأتزرون على أنصافهم ويوضئون أطرافهم، أناجيلهم) جمع إنجيل وهو الكتاب الذي يتلى، محفوظة (في صدورهم) يعني كتبهم محفوظة في قلوبهم ويقال الإنجيل كل كتاب مكتوب وافر السطور كذا في الفردوس (يصفون للصلاة كما يصفون للقتال قربانهم الذي يتقربون به إلى دماؤهم رهبان بالليل ليوث بالنهار) فيه أن الوضوء من خصائصهم لكن الذي عليه الشافعي أن الخاص الكيفية المخصوصة أو الغرة والتحجيل لأدلة أخرى (طب) وكذا الديلمي (عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم.

(صفوة الله من أرضه الشام وفيها صفوته من خلقه وعباده) عطف تفسير ويحتمل أنه بضم العين وشدة الموحدة جمع عابد فيكون من عطف الخاص على العام (وليدخلن) أكد باللام إشارة إلى تحقق وقوعه (الجنة من أمتي ثلاث حثيات) من حثياته تعالى لقوله في الحديث لحثى بيديه وتقدم معناه (لاحساب عليهم ولا عذاب) السياق يقتضي أن المراد من أهل الشام والصفوة هو الخاص المختار (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عبد العزيز بن عبيد الله الحمصي وهو ضعيف.

(صلة الرحم) أي الإحسان إلى الاقارب على حسب حال الواصل والموصول إليه فتارة يكون بالمال وتارة بالخدمة وتارة بالزيارة (وحسن الخلق وحسن الجوار) بكسر الجيم وضمها وعليه اقتصر في المصباح (يعمرن الديار) أي البلاد قال في الكشاف تسمى البلاد الديار لانه يدار فيها أي يتصرف يقال ديار بكر لبلادهم وتقول العرب الذين من حوالي مكة نحن من عرب الديار يريدون من عرب البلد (ويزدن في الأعمار) كناية عن البركة في العمر بالتوفيق إلى الطاعة وعمارة وقته بما ينفعه في آخرته أو الزيادة بالنسبة إلى علم الملك الموكل بالعمر قال ابن الكمال في تخصيص حسن الجوار بالذكر من جملة ما ينتظمه حسن الخلق نوع تفضيل له على سائر أفراده والظاهر من سياق الكلام أن ذلك الفضل من جهة قوة التأثير في الامرين المذكورين وينبغي للبليغ أن يراعي هذه القاعدة في مواقع التخصيص بعد

٥٠٠٢ — صِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِى الْعُمُرِ ، وَصَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِىءُ غَضَبَ الرَّبِّ ـ القضاعى عن ابن مسعود (ح)

٥٠٠٣ — صِلَةُ الْقَرَابَةِ مَثْرَاةٌ فِى الْمَالِ ، مَحَبَّةٌ فِى الْأَهْلِ ، مَنْسَأَةٌ فِى الْأَجَلِ ـ (طس) عن عمرو بن سهل (ح)

٥٠٠٤ — صِلْ مَنْ قَطَعَكَ ، وَأَحْسِنْ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ ، وَقُلِ الْحَقَّ وَلَوْ عَلَى نَفْسِكَ ـ ابن النجار عن على (صح)

التعميم (حم هب عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الحافظ فى الفتح رواه أحمد بسند رجاله ثقات اه وإعلال العلاء له بأن فيه محمد بن عبد الله العرزمى ضعفوه يكاد يكون غير صواب فقد وقفت على إسناد أحمد والبيهق فلم أره فيهما فلينظر .

(صلة الرحم) أى القرابة وإن بعدت (تزيد فى العمر وصدقة السر تطفئ غضب الرب) استدل به الرافعى على أن صدقة السر أفضل من العلانية قال ابن حجر وأولى منه خبر سبعة يظلهم الله وفيه ورجل تصدق بصدقة فأخفاها قال فى الإتحاف ذكر مع الصلة صدقة السر للمناسبة التامة المؤذنة بمزيد فضل الصلة بأنها تزيد فى العمر سواء كانت سراً أو جهراً بخلاف إطفاء الغضب فإنه لا يكون إلا بالصدقة سرا ثم إخفائها فالصلة أفضل فإنها نوع من الصدقة فيجتمع فيها حينئذ الأمران الزيادة فى العمر وإطفاء الغضب ولما كان الغضب عندنا ينشأ من غليان الدم ناسب أن يعبر عنه بالإطفاء وإن كان ذلك من المحال فى حقه تعالى وتقدس فالمراد غايته من أنه لا يصل أثره ولا يبق مع الصلة منه شىء كما لا يبق من حرارة النار بعد الإطفاء ما يؤذى (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال ابن حجر فيه من لا يعرف .

(صلة القرابة مثراه) بفتح فسكون مفعلة من الثرى أى الكثرة (فى المال) أى زيادة فيه (محبة فى الأهل منسأة فى الأجل) أى مظنة لتأخيره وتطاويله والنسأ التأخير يقال نسأت الشىء نسئا إذا أخرته قال الزمخشرى معناه أن الله يبقى أثر واصل الرحم فى الدنيا طويلا فلا يضمحل سريعاً كما يضمحل أثر قاطع الرحم والصلة قدر زائد على الحقوق المتعلقة بالعموم كتفقد حالهم وتعهدهم بنحو نفقة وكسوة وبشاشة وغيرها فهى أنواع بعضها واجب وبعضها مندوب وأدناها ترك المهاجرة ﴿ تنبيه ﴾ قال بعضهم : الصلة نوع من التوحيد لأن الألفة اجتماع والاجتماع اتحاد والقطيعة افتراق والافتراق كثرة والكثرة ضد التوحيد فلذلك قطع الله قاطع الرحم لأن الله واحد لا يصل إلا واحداً متصفاً بالتوحيد (طس عن عمرو) قال فى التقريب صوابه عمر (بن سهل) الأنصارى رمز لحسنه . قال الذهبى سمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم فى صلة الرحم إن صح ذلك اه . قال الهيثمى فيه من لم أعرفهم اه . وقضية صنيع المصنف أن هذا لا يوجد مخرجا فى أحد دواوين الإسلام الستة والأمر بخلافه فقد عزاه الحافظ فى الفتح إلى الترمذى عن أبى هريرة بلفظ صلة الرحم محبة فى الأهل مثراة فى المال منسأة فى الأثر هكذا ذكره

(صل من قطعك) بأن تفعل معه ما تعد به واصلا فان انتهى فذاك وإلا فالإثم عليه (وأحسن إلى من أساء إليك) ومن ثم قال الحكماء كن للوداد حافظا وإن لم تجد محافظا وللخل واصلا وإن لم يكن مواصلا ، وقال الغزالى : رأيت فى الإنجيل قال عيسى ابن مريم لقد قيل لكم من قبل إن السن بالسن والأنف بالأنف والآن أقول لكم لا تقاوموا الشر بالشر بل من ضرب خدك اليمين فحول إليه اليسار ومن أخذ رداءك فأعطه إزارك ومن سخرك معه ميلا فسر معه ميلين وكل ذلك أمر بالصبر على الأذى [١] (وقل الحق ولو على نفسك) فإنك إذا فعلت ذلك انقلب عدوك المشاق مثل الولى الحميم مصافاة لك وما يلق هذه الخليقة التى هى مقابلة القطع بالوصل والإساءة بالإحسان إلا أهل الصبر وإلا رجل خير وفق لحظ عظيم من الخير . وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم ، قال

---

(١) قال الشهاب فى شرح الشفاء: قال بعض الحكماء لا يحملنك سب الجهول لك وجرأة السفيه عليك على الإجابة عليه بل حلم يقفى صبرك خير من سفه يشفى صدرك

٥٠٠٥ — صِلُوا قَرَابَاتِكُمْ وَلَا تُجَاوِرُوهُمْ ؛ فَإِنَّ الْجِوَارَ يُورِثُ بَيْنَكُمُ الضَّغَائِنَ - (عق) عن أبي موسى (ض)

٥٠٠٦ — صَلَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ فَكَبَّرَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعًا وَقَالَتْ : هٰذِهِ سُنَّتُكُمْ يَا بَنِي آدَمَ - (هق) عن أبي (صح)

٥٠٠٧ — صَلِّ صَلَاةَ مُوَدِّعٍ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ كُنْتَ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ ، وَايْأَسْ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ تَعِشْ غَنِيًّا ، وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَذَرُ مِنْهُ - أبو محمد الإبراهيمي في كتاب الصلاة وابن النجار عن ابن عمر - (ح)

في الإتحاف هذا الحديث تعليم بمعالم الأخلاق التي يسبق بها مع السباق (ابن النجار) في تاريخ بغداد (عن علي) أمير المؤمنين. قال ابن حجر : ورويناه في جزء لابن شاذان عن أبي عمرو بن السماك من حديث علي بن الحسين عن جده عليّ بن أبي طالب قال شممت إلىّ سلاح النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت في قائم سيفه رقعة فيها صل من قطعك الخ قال ابن الرفعة في المطلب ليس فيه شيء إلا الانقطاع . قال ابن حجر وفيه نظر لأن في سنده الحسين بن زيد بن علي ضعفه ابن المديني وغيره

(صلوا قراباتكم) بأن يفعل أحدكم معهم مايعدّ به واصلا (ولا تجاوروهم) في المساكن (فإن الجوار يورث الضغائن بينكم) أي الحقد والعداوة جمع ضغينة وهي الحقد والعداوة والبغضاء قال في الإتحاف ويتجه حمله على من توهم منه ذلك فإن غلب على الظن السلامة من ذلك لم تكره مجاورته وإن غلب على الظنّ وقوع ذلك كرهت فإن كل ذي نعمة محسود ، فإذا اطلع القريب على قريبه وقد زاد الله عليه في الرزق وشاهد ذلك غدراً وعشياً قوى حسده (تنبيه) قال الراغب المعاداة قد تكون بسبب الفضيلة أو الرذيلة كمعاداة الجاهل للعالم وقد تكون بسبب تجاذب نفع دنيوى كالتجاذب في رئاسة أوجاه أو مال وقد تكون بسبب لحمة ومجاورة مورثة للحسد كمعاداة بني الأعمام بعضهم لبعض وذلك في كثير من الناس كالطبيعي ، وقال رجل لآخر : إني أحبك . قال علمت ذلك . قال من أين ؟ قال : لأنك لست بشريك ، ولا نسيب ، ولا جار ، ولا قريب ، وأكثر المعاداة تتولد من شيء من ذلك (عق) وكذا أبونعيم والديلمي (عن أبي موسى) الأشعري . ظاهر صنع المصنف أن مخرجه العقيلي خرجه ساكتا عليه وهو تلبيس فاحش فإنه أورده في ترجمة سعيد بن أبي بكر بن أبي موسى من حديث داود المحبر عن عبدالله بن عبد الجبار عن سعيد هذا عن أبيه عن جده مرفوعا ثم قال أعني العقيلي حديث منكر وسعيد حديثه غير محفوظ ولا يعرف هذا الحديث إلا به وليس له أصل والراوي عنه مجهول انتهى وفي الميزان حديث منكر والآفة ممن بعد سعيد وداود ضعيف ولهذا حكم ابن الجوزي على الحديث بالوضع

(صلت الملائكة على آدم) لما مات (فكبرت عليه أربعا) من التكبيرات (وقالت) مخاطبة لبني آدم (هذه سنتكم يا بني آدم) أي طريقتكم الواجب عليكم فعلها لمن مات منكم أبد الآبدين وفيه أن الصلاة على الجنازة ليست من خصوصيات هذه الأمة[1] (هق عن أبي) بن كعب رمز المصنف لصحته وهو هفوة فقد تعقبه الذهبي في المهذب بأن فيه عثمان بن سعد وفيه لين

(صل صلاة مودع) أي مودع لهواه مودع لعمره وسائر إلى مولاه (كأنك تراه) عيانا (فإن كنت لاتراه فإنه يراك وايأس مما في أيدي الناس تعش غنيا) وفي رواية الطبراني وايأس عما في أيدي الناس تكن غنيا (وإياك ومايعتذر منه) أي احذر أن تفعله بحال وقد سبق تقريره (أبو محمد) عبد الله بن عطاء (الإبراهيمي) نسبة إلى جده الهروي الواعظ روى عنه الديلمي وغيره (في كتاب الصلاة وابن النجار) في تاريخ بغداد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال قال رجل يارسول الله حدثني بحديث واجعله موجزاً فذكره وقضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من

---

(١) قال الزيادي يمكن حمل القول بالخصوصية على كيفية مخصوصة مشتملة على قراءة الفاتحة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، والقول بعدم الخصوصية على غيرها

٥٠٠٨ - صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِع فَعَلَى جَنْبٍ - (حم خ ٤) عن عمران بن حصين

٥٠٠٩ - صَلِّ قَائِمًا إِلَّا أَنْ تَخَافَ الْغَرَقَ - (ك) عن ابن عمر - (صح)

٥٠١٠ - صَلِّ بِصَلَاةِ أَضْعَفِ الْقَوْمِ، وَلَا تَتَّخِذْ مُؤَذِّنًا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجرًا - (طب) عن المغيرة - (صح)

٥٠١١ - صَلِّ، بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا، وَنَحْوِهَا مِنَ السُّوَرِ - (حم) عن بريدة - (صح)

٥٠١٢ - صَلِّ الصُّبْحَ وَالضُّحَى؛ فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ - زاهر بن طاهر فى سداسياته عن أنس - (صح)

المشاهير الذين رمز لهم مع أن الطبرانى خرجه فى الأوسط عن ابن عمر قال الهيثمى وفيه من لم أعرفه

(صل) ياعمران بن حصين الذى ذكرنا أن به بواسير حال كونك (قائما) أى صلى الفرض قائما (فإن لم تستطع) القيام بل لحقك به مشقة شديدة أو خوف زيادة مرض أو هلاك أو غرق أو دوران رأس راكب السفينة (فقاعدا) أى فصل حال كونك قاعدا كيف شئت والافتراش أفضل (فان لم تستطع) القعود للمشقة المذكورة (فعلى) أى فصل على (جنب) وجوبا مستقبل القبلة بوجهك وعلي الأيمن أفضل ويكره على الأيسر بلا عذر قال البيضاوى وغيره هذا حجة للشافعى وأحمد أن المريض يصلي مضطجعا على جنبه الأيمن مستقبلا بمقادم بدنه ورد على أبى حنيفة حيث قال لايصلي على جنب بل مستلقيا ليكون سجوده وركوعه للقبلة فلو أتمها على جنب لكان لغيرها وتأويله الحديث بأنه خطاب لعمران وكان مرضه بواسير وهى تمنع الاستلقاء يدفعه زيادة للنسائى فى حديث عمران هذا فإن لم تستطع فمستلقيا لايكلف الله نفسا إلا وسعها واستدل به الحنفية والمالكية على أنه لا يلزم من عجز عن الاستلقاء الانتقال، إلى حالة أخرى كالإيماء بالرأس فالطرف وأوجبه الشافعية لخبر إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم (فائدة) قال ابن المنير اتفق لبعض شيوخنا فرع غريب يكثر وقوعه وهو أن يعجز المريض عن التذكر ويقدر على الفعل فألهمه الله أن اتخذ من يلقنه فكان يقول أحرم بالصلاة قل الله أكبر إقرأ الفاتحة إركع وهكذا يلقنه وهو يفعل مايقول وفيه وجوب القيام على القادر فى الفرض فان عجز وجب القعود فان عجز فالاضطجاع (حم خ) فى صلاة المسافر (٤) فى الصلاة (عن عمران بن حصين) ولم يخرجه مسلم قال ابن حجر واستدركه الحاكم فوهم. (صل قائما) يامن سألنا كيف أصلي فى السفينة إلا أن تخاف الغرق) أى إلا إن خفت من دوران الرأس والسقوط فى البحر لو وقفت فانه يجوز لك فى الفرض القعود للضرورة (ك) وكذا الديلمى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فى السفينة فذكره قال الحاكم على شرط مسلم وهو شاذ بمرة وقال البيهقى حديث حسن وأقره عليه العراقى ورواه الدارقطنى من حديث ابن عمر هذا وقال فيه بشر بن فانى ضعيف ومن حديث جعفر وقال فيه رجل مجهول ومن حديث ابن عباس وقال فيه حسين بن علوان متروك

(صل بصلاة أضعف القوم) أى اسلك سبيل التخفيف فى أفعال الصلاة وأقوالها على قدر صلاة أضعف القوم والمراد بالضعيف هنا مايشمل المريض وضعيف الخلقة واتخذ مؤذنا محتسبا (ولا تتخذ مؤذنا يأخذ على أذانه أجرا) من بيت المال ولا من غيره وتمسك به أبو حنيفة لمذهبه أنه لا يجوز أخذ الأجرة على الاذان وحمله الشافعى على الندب (طب عن المغيرة) بن شعبة قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعلنى إمام قومى فذكره قال الهيثمى فيه سعد القطيعى ولم أر من ذكره وقال ابن حجر أخرجه البخارى فى تاريخه من حديث المغيرة المذكور ولابن عدى نحوه

(صلّ بالشمس وضحاها ونحوها من السور) القصار أى إن صليت بقوم غير راضين بالتطويل أو تعلق بعينهم حق (حم عن بريدة) بن الحصيب رمز المصنف لحسنه

(صل الصبح) وجوبا معلوما من الدين بالضرورة (والضحى) ندبا وقول جمع من السلف لاتندب مؤول (فانها

٥٠١٣ — صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ - (خ) عن زيد بن ثابت

٥٠١٤ — صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً - (ت ن) عن ابن عمر - (صح)

٥٠١٥ — صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ ، وَلَا تَتْرُكُوا النَّوَافِلَ فِيهَا - (قط) في الأفراد عن أنس وجابر - (صح)

٥٠١٦ — صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً ، وَلَا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيداً ، وَصَلُّوا عَلَيَّ وَسَلِّمُوا ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ - (ع) والضياء عن الحسن بن علي - (صح)

٥٠١٧ — صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

صلاة الاوابين) أى الرجاعين إلى الله تعالى (زاهر بن طاهر فى سداسياته عن أنس) بن مالك رمز المصنف لصحته

(صلوا أيها الناس فى بيوتكم) أى النفل الذى لاتشرع جماعته (فان أفضل الصلاة صلاة المرء) أى الرجل يعنى جنسه (فى بيته) ولو كان المسجد فاضلا (إلا) الصلوات الخمس (المكتوبة) أى أو ماشرع فيه جماعة كعيد وتراويح فان فعلها بالمسجد أفضل وأخذ بظاهر الخبر مالك ففضل التراويح بالبيت عليها بالمسجد وأجيب بأن النبى صلى الله عليه وسلم إنما قاله خوف أن يفرض عليهم وبعد موته أمن ذلك (خ عن زيد بن ثابت) الأنصارى كاتب الوحى قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة فى رمضان فصلى فيها ليالى فصلى بصلاته ناس من أصحابه فلما علم بهم خرج إليهم فقال قد عرفت الذى رأيت من صنيعكم: صلوا الخ

(صلوا فى بيوتكم) النفل الذى لا تسن جماعته (ولا تتخذوها قبورا) بترككم الصلاة فيها كالميت فى قبره لايصلى شبه المحل الخالى منها بالقبر والغافل عنها بالميت أو لاتجعلوا بيوتكم موطنا للنوم بلا صلاة فإن النوم أخو الموت وقد سبق (ت ن عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضا أحمد وابن منيع والديلمى

(صلوا فى بيوتكم ولاتتركوا النوافل فيها) سميت نوافل لأنها زائدة على الفرض والأمر للندب بدليل خبر هل علىّ غيرها قال لا إلا أن تطوع (قط فى الافراد عن أنس وجابر) بن عبد الله ورواه عنه الديلمى

(صلوا فى بيوتكم ولاتتخذوها قبورا) أى لاتخلوها عن الصلاة فيها شبه المكان الخالى عن العبادة بالقبور والغافل عنها بالميت ثم أطلق القبر على مقره ومعناه النهى عن الدفن فى البيوت وإنما دفن المصطفى صلى الله عليه وسلم فى بيت عائشة مخافة اتخاذ قبره مسجدا ذكره القاضى (ولا تتخذوا بيتى عيدا) أى لاتتخذوا قبرى مظهر عيد ومعناه النهى عن الاجتماع لزيارته اجتماعهم للعيد إما لدفع المشقة أو كراهة أن يتجاوز واحد التعظيم وقيل العيد مايعاد اليه أى لاتجعلوا قبرى عيدا تعودون اليه متى أردتم أن تصلوا على فظاهره ينهى عن المعاودة والمراد المنع عما يوجبه وهو ظنهم أن دعاء الغائب لايصل إليه ويؤيده قوله (وصلوا على وسلموا فإن صلاتكم تبلغنى حيثما كنتم) أى لاتتكلفوا المعاودة إلىّ فقد استغنيتم بالصلاة علىّ لأن النفوس القدسية إذا تجردت عن العلائق البدنية عرجت واتصلت بالملإ الأعلى ولم يبق لها حجاب فترى الكل كالمشاهد بنفسها أو بإخبار الملك لها وفيه سر يطلع عليه من يسر له . ذكره القاضى (تنبيه) قولهم فيما سلف معناه النهى عن الاجتماع الخ يؤخذ منه أن اجتماع العامة فى بعض أضرحة الأولياء فى يوم أو شهر مخصوص من السنة ويقولون هذا يوم مولد الشيخ ويأكلون ويشربون وربما يرقصون منهى عنه شرعا وعلى ولى الشرع ردعهم على ذلك وإنكاره عليهم وإبطاله (ع والضياء) فى المختارة (عن الحسن بن علىّ) قال الهيثمى فيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف

(صلوا) إن شئتم فالأمر للاباحة (فى مرابض الغنم) .أواها ومقرها جمع مربض بفتح الميم وكسر الباء الموحدة

٥٠١٨ - صَلُّوا فِى مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَلَا تُصَلُّوا فِى أَعْطَانِ الْإِبِلِ ؛ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ - (ه) عن عبد الله بن مغفل - (صح)

٥٠١٩ - صَلُّوا فِى مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَلَا تَوَضَّأُوا مِنْ أَلْبَانِهَا ، وَلَا تُصَلُّوا فِى مَعَاطِنِ الْإِبِلِ ، وَتَوَضَّأُوا مِنْ أَلْبَانِهَا - (طب) عن أسيد بن حضير - (صح)

وآخره ضاد معجمة وفى رواية بدل مرابض مرابد بدال مهملة وهى المواضع التى تحبس فيها (ولا تصلوا فى أعطان الإبل) جمع عطن بالتحريك والفارق أن الإبل خلقت من الشياطين أو أنها كثيرة الشر أو شديدة النفار فقد تقطع الصلاة أو تشوش قلب المصلى فتذهب خشوعه بخلاف الغنم والمعاطن المواضع التى تجر اليها الابل الشاربة ليشرب غيرها أو هى مبركها حول الماء لتعاد إلى الشرب مرة أخرى وعزى الأول للشافعى والثانى هو ما فى النهاية وعليه قال ابن حجر التعبير بالمعاطن أخص منه بالمواضع لأن المعاطن مواضع إقامتها عند الماء خاصة وقد ذهب بعضهم إلى تخصيص النهى فى مأواها مطلقا وقول الطحاوى انتصارا لمذهبه النظر يقتضى عدم الفرق بين الإبل والغنم والصلاة وغيرها وبمخالفته الأخبار الصحيحة المصرحة بالتفرقة وألحق ابن المنذر وتبعه المحب الطبرى البقر بالغنم وعورض بما فى حديث ابن عمر وعند أحمد إلحاقها بالإبل صريحا وهل يلحق بالإبل ما هو مثلها فى النفور كالأفيلة قال الزين العراقى إن قلنا إن العلة النفور فنعم أو أنها خلقت من الشياطين فلا (ت) فى الصلاة (عن أبى هريرة) وقال حسن صحيح ومن ثم رمز المصنف لحسنه وخرجه ابن حبان أيضاً .

(صلوا فى مرابض الغنم) أى أماكنها وفى حديث فى البخارى أنه كان يحب الصلاة حيث أدركته أى حيث دخل وقتها سواء كان فى مرابض الغنم أو غيرها وبين فى حديث آخر أن ذلك كان قبل أن يبنى المسجد ثم بعد بنائه صار لا يحب الصلاة فى غيره إلا لضرورة (ولا تصلوا فى أعطان الإبل) وفى رواية بدل أعطان مبارك وفى أخرى مناخ بضم الميم قال ابن حزم كل عطن مبرك ولا عكس لأن المعطن المحل الذى تناخ فيه عند ورود الماء والمبرك أعم لأنه المتخذ له فى كل حال (فإنها خلقت من الشياطين) زاد فى رواية ألاترى أنها إذا نفرت كيف تشمخ بأنفها ؟ قال القاضى المرابض جمع مربض وهى مأوى الغنم والأعطان المبارك والفارق أن الإبل كثيرة الشراد شديدة النفار فلا يأمن المصلى فى أعطانها أن تنفر وتقطع الصلاة وتشوش قلبه فتمنعه من الخشوع فيها ولا كذلك من يصلى فى مرابض الغنم واستشكل التعليل بكونها خلقت من الشياطين بما ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصلى النافلة على بعيره وفرق بعضهم بين الواحد وكونها مجتمعة بما طبعت عليه من النفار المفضى إلى تشويش القلب بخلاف الصلاة على المركوب منها أو إلى جهة واحدة معقول ثم إن النهى فى هذه الأحاديث للتنزيه عند الشافعى كالجمهور فتكره الصلاة فى العطن وتصح حيث كان بينه وبين النجاسة حائل وللتحريم عند أحمد ولا تصح عنده الصلاة فى العطن بحال والأمر بالصلاة فى مرابض الغنم للإباحة لا للوجوب ولا للندب ، وإنما ذكر دفعاً لتوهم أنها كالإبل وأن العلة النجاسة (ه عن عبد الله بن مغفل) قال مغلطاى حديث صحيح متصل ومن ثم أشار المصنف لصحته .

(صلوا فى مرابض الغنم ولا توضأوا من ألبانها) أى من شرب ألبانها فإنها لا تنقض الوضوء كأكل لحمها (ولا تصلوا فى معاطن الإبل وتوضأوا من ألبانها) أى من شربها فإنها ناقضة للوضوء كأكل لحمها وبهذا قال أحمد واختاره من الشافعية النووى من حيث الدليل قال لحديثين صحيحين ليس عنهما جواب شاف لكن المنقول عندهم عدم النقض وأجابوا عن ذلك بما فيه طول يطلب من الفروع قال ابن بطال فى هذه الأحاديث حجة على الشافعى فى قوله بنجاسة أبوال الغنم لأن مرابض الغنم لا تسلم من ذلك ورد بأن الأصل الطهارة وعدم السلامة منها غالباً وإذا تعارض الأصل

٥٠٢٠ — صَلُّوا فِى مُرَاحِ الْغَنَمِ ، وَامْسَحُوا رَغَامَهَا فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ - (عد هق) عن أبى هريرة (ض)

٥٠٢١ — صَلُّوا فِى نِعَالِكُمْ ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ - (طب) عن شداد بن أوس - (صح)

٥٠٢٢ — صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ ، وَصَلُّوا عَلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ ، وَجَاهِدُوا مَعَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ - (هق) عن أبى هريرة - (ض)

٥٠٢٣ — صَلُّوا رَكْعَتَىِ الضُّحَى بِسُورَتَيْهِمَا : وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَالضُّحَى - (هب فر) عن عقبة بن عامر (صح)

والغالب قدم الأصل ﴿ تنبيه ﴾ زعم ابن حزم أن أحاديث النهى عن الصلاة فى أعطان الإبل متواترة تواتراً يوجب العلم قال الحافظ الزين العراقى ولم يرد التواتر الأصولى بل الشهرة والاستفاضة (طب عن أسيد) بضم الهمزة (ابن حضير) بضم المهملة وفتح المعجمة الأشهلى النقيب الكبير الشأن ذى المناقب والكرامات رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال الحافظ الهيثمى فيه الحجاج بن أرطاة وفيه مقال .

(صلوا فى مراح الغنم) زاد فى رواية للطبرانى فإنها بركة من الرحمن (وامسحوا رغامها) بغين مهملة أى امسحوا التراب عنها وروى بمعجمة أى ماسال من أنفها إصلاحا لشأنها ورعاية لها (فإنها من دواب الجنة) قال ابن القيم ا يبين به وبما قبله أن سنة الصلاة حيث كانت وفى أى مكان اتفق سوى ماينهى عنه من العطن والمقبرة والحمام ونحوها فأين هذا الهدى من فعل من لا يصلى إلا على سجادة تفرش فوق الحصير ويوضع عليها المنديل (عد هق عن أبى هريرة) قال البيهقى روى مرفوعا وموقوفا وهو أصح .

(صلوا فى نعالكم) إن شئتم فإن الصلاة فيها جائزة حيث لانجاسة فيها غير معفوة وأخذ جمع حنابلة منه أن الصلاة فيها سنة وهبه كان يمشى فيها فى الشوارع أولا لأن النبى صلى الله عليه وسلم وصحبه كانوا يمشون بهما فى طريق المدينة ثم يصلون فيها (ولاتشبهوا باليهود) فإنهم لايصلون فى نعالهم وذلك أنه لما قيل لموسى يوم الوفادة اخلع نعليك وكانا من جلد حمار غير ذكى فأمر بخلعهما لذلك ولكى ينال بركة الوادى المقدس بإصابة قدميه فأخذوا هذا منها فأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أن أخذهم وفعله على غير صحة وإن كان الأصل حقا (طب عن شداد بن أوس) رمز المصنف لصحته وليس كما ظن ففيه يعلى بن شداد قال فى الميزان توقف بعضهم فى الاحتجاج بخبره وهو صلوا إلى آخر ماهنا ويعلى شيخ مشهور محله الصدق اه . وقال ابن القطان يعلى لم أر فيه تعديلا ولا تجريحا

(صلوا) جوازاً (خلف كل برّ) بفتح الموحدة صفة مشبهة وهو مقابل قوله (وفاجر) أى فاسق فإن الصلاة خلفه صحيحة عند أبى حنيفة والشافعى لكنها مكروهة لعدم اهتمامه بأمر دينه وقد يخل ببعض الواجبات (وصلوا) وجوباً صلاة الجنازة (على كل) ميت مسلم غير شهيد (بر وفاجر) فان فجوره لايخرجه من الايمان (وجاهدوا) وجوبا على الكفاية (مع كل بر وفاجر) أى مع كل إمام وأمير عادل أو جائر عدل أو فاسق هذا ماعليه أهل السنة والجماعة ووراء ذلك مذاهب باطلة وعقائد فاسدة (هق عن أبى هريرة) سكت عليه فأوهم سلامته من العلل وليس كذلك فقد قال الذهبى فى المهذب فيه انقطاع وجزم ابن حجر بانقطاعه قال وله طريق أخرى عند ابن حبان فى الضعفاء من حديث عبد الله بن محمد ابن يحيى بن عروة عن هشام عن أبى صالح عنه وعبدالله متروك ورواه الدارقطنى وغيره من طرق كلها واهية جدا قال العقيلى ليس لهذا المتن إسناد يثبت والبيهقى كلها ضعيفة غاية الضعف والحاكم هذا حديث منكر

(صلوا ركعتى الضحى) ندبا (بسورتيهما والشمس وضحاها والضحى) بدل مما قبله أو عطف بيان وهذا بيان للأفضل فلو قرأ بعد الفاتحة غير السورتين المذكورتين كفى فى حصول السنة (هب فر عن عقبة بن عامر) وفيه مجاشع بن عمرو قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن حبان يضع الحديث عن ابن لهيعة وهو ضعيف

٥٠٢٤ — صَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ مَعَ سُقُوطِ الشَّمْسِ بَادِرُوا بِهَا طُلُوعَ النَّجْمِ - (طب) عن أبي أيوب - (صح)

٥٠٢٥ — صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ لِمَنْ شَاءَ - (حم م) عن عبد الله المزني - (صح)

٥٠٢٦ — صَلُّوا مِنَ اللَّيْلِ وَلَوْ أَرْبَعًا، صَلُّوا وَلَوْ رَكْعَتَيْنِ؛ مَامِنْ أَهْلِ بَيْتٍ تُعْرَفُ لَهُمْ صَلَاةٌ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْبَيْتِ قُومُوا لِصَلَاتِكُمْ - ابن نصر (هب) عن الحسن مرسلا - (ض)

٥٠٢٧ — صَلُّوا عَلَى أَطْفَالِكُمْ؛ فَإِنَّهُمْ مِنْ أَفْرَاطِكُمْ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

٥٠٢٨ — صَلُّوا عَلَى كُلِّ مَيِّتٍ وَجَاهِدُوا مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ - (ه) عن واثلة - (ض)

(صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس) أى عقب تمام غروب القرص (بادروا بها طلوع النجم) أى ظهوره للناظرين لضيق وقتها (طب) من حديث أحمد بن يزيد بن أبي حبيب عن رجل (عن أبي أيوب) قال الهيثمى وبقية رجاله ثقات اه وبه يعرف مافى رمز المصنف لصحته

(صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين) كرره لمزيد التأكيد وقال فى الثالثة (لمن شاء) كراهة أن يتخذها الناس واجبة قال القاضى ما كان ظاهر الامر يقتضى الوجوب وكان مراده الندب خير المكلف وعلق الامر على المشيئة مخافة أن يحمل اللفظ على ظاهره سيما وقد أكد الامر بتكراره ثلاثا وقد تطلق السنة ويراد بها الفريضة كقولهم الختان من السنة اه وفيه مشروعية ركعتين قبل المغرب وهما سنة على الصحيح أو الصواب كما فى المجموع وهما من الرواتب غير المؤكدة ومثلهما ركعتان قبل العشاء لخبر بين كل أذانين صلاة أى أذان وإقامة (حم د عن عبد الله المزنى) ظاهره أنه لايوجد مخرجا فى أحد الصحيحين وهو ذهول فقد خرجه البخارى فى الصلاة عن ابن معقل وخرجه فى الاعتصام أيضا

(صلوا من الليل ولو أربعا) من الركعات (صلوا) منه (ولو ركعتين مامن أهل بيت تعرف لهم صلاة من الليل إلا ناداهم مناد ياأهل البيت قوموا لصلاتكم) الظاهر أن المنادى من الملائكة وهذا مسوق لبيان تأكد التهجد وأن أقله ركعتان ولايلزم من نداء المنادى بذلك سماعنا له وقد أعلمنا به الشارع وكفى به (ابن نصر هب عن الحسن مرسلا)

(صلوا على أطفالكم) جمع طفل وهو الصبى يقع على الذكر والانثى وكذا الجماعة (فإنهم من أفراطكم) أى فانهم سابقوكم يهيئون لكم مصالحكم فى الآخرة ولا فرق فى هذا المعنى بين موته فى حياة أبويه أو بعدهما وإضافة الأطفال اليهم إيماء بأن الكلام فى أطفال المسلمين وكذا يقال فى قوله الآتى موتاكم (ه) من حديث البخترى بن عبيد عن أبيه (عن أبي هريرة) قال الذهبى والبخترى ضعيف وأبوه مجهول وقال الديرى هذا من منكراته وقال ابن حجر فى موضع هو ضعيف متروك وفى آخر هو ضعيف جدا وقال فى تخريج الهداية سنده ضعيف قال وقد ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى على ولده إبراهيم أخرجه ابن ماجه عن ابن عباس وأحمد عن البراء وإسناده ضعيف قال وروى أبو يعلى وابن سعد عن أنس أنه صلى على ابنه إبراهيم وكبر عليه أربعا وللبزار عن أبي سعيد مثله، وفى مراسيل أبي داود مثله ويعارضه ماروى أبو داود أيضا وأحمد والبزار عن عائشة أنه لم يصل عليه

(صلوا على كل ميت) مسلم غير شهيد ولو فاسقا ومبتدعا (وجاهدوا) الكفار (مع كل أمير) ولو جائرا فاسقا وأخذ من هذا الخبر وما قبله وما بعده وجوب الصلاة على الميت لكنه على الكفاية لأن ماهو الفرض وهو قضاء حقه يحصل بالبعض وفيه أن قاتل نفسه كغيره فى وجوب الصلاة عليه وأما خبر مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم

٥٠٢٩ - صَلُّوا عَلَى مَوْتَاكُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ - (ه) عن جابر - (ض)

٥٠٣٠ - صَلُّوا عَلَى مَنْ قَالَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَصَلُّوا وَرَاءَ مَنْ قَالَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» - (طب حل) عن ابن عمر - (ض)

٥٠٣١ - صَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ عَلَيَّ زَكَاةٌ لَكُمْ - (ش) وابن مردويه عن أبي هريرة - (ض)

لم يصل على الذى قتل نفسه فأجاب عنه ابن حبان بأنه منسوخ والجمهور بأنه للزجر عن مثل فعله (ه عن واثلة) بن الأسقع ورواه عنه الديلمي أيضا

(صلوا على موتاكم بالليل والنهار) لفظ رواية ابن ماجه آناء الليل وأطراف النهار أربعاً وهكذا نقله عنه فى الفردوس وزاد الطبرانى فى الأوسط عن جابر أيضا الصغير والكبير والدنى والأمير أربعاً تفرد به عمرو بن هاشم البيروتى عن ابن لهيعة (ه عن جابر) قال الذهبي فيه ابن لهيعة

(صلوا على من قال لا إله إلا الله) أى مع محمد رسول الله وإن كان من أهل الأهواء والكبائر والبدع حيث لم يكفر ببدعته وذلك لأنه لم يفصل ولا خصص بل عم بقوله من وهى نكرة تعم فأفهم به أن الصلاة على أهل التوحيد سواء كان توحيدهم عن نظر أو تقليد (وصلوا وراء) وفى رواية خلف (من قال لا إله إلا الله) مع ذلك ولو فاسقا ومبتدعا لم يكفر ببدعته وقد صلى ابن عمر خلف الحجاج وكفى به فاسقا هذا مذهب الشافعي ومنعها مالك خلف فاسق بلا تأويل (طب) من طريق مجاهد (حل عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الذهبي فى التنقيح فيه عثمان بن عبد الرحمن واه . ومحمد بن الفضل بن عطية متروك ، وقال فى المهذب أحاديث الصلاة على من قال لا إله إلا الله واهية وأورد له ا الجوزى طرقا كثيرة وقال كلها غير صحيحة ، وقال الهيثمى فيه محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب وقال ابن حجر فيه محمد بن الفضل متروك ، ورواه ابن عدى عن ابن عمر أيضا من طريق آخر وفيه عثمان بن عبد الله العثمانى يضع ورواه الدارقطنى من طريق عثمان بن عبد الرحمن عن عطاء عن ابن عمر وعثمان كذبه ابن معين وغيره ومن حديث نافع عنه وفيه خالد بن إسماعيل عن العمرى ؛ وخالد متروك اه . وقال الغريانى فى اختصاره للدارقطنى هذا حديث له خمس طرق ضعفها ابن الجوزى فى العلل ؛ ففى الأول عثمان الوقاص قال يحيى كان يكذب وتركه الدارقطنى ، وقال البخارى ليس بشيء ، وفى الثانى محمد بن العيسى بالياء كذبه يحيى ، وفى الثالث وهب بن وهب يضع الحديث وفى الرابع عثمان بن عبد الله كذلك قاله ابن حبان وابن عدى ، وفى الخامس أبو الوليد المخزومى خالد بن إسماعيل قال ابن عدى وضاع

(صلوا على فان صلاتكم على زكاة لكم) لأن الصلاة عليه مشتملة على ذكر الله وتعظيم رسوله والاشتغال بأداء حقه عن مقاصد نفسه وإيثاره بالدعاء له على نفسه ﴿تنبيه﴾ قال البارزى فى الخصائص من خواصه أنه ليس فى القرآن ولا غيره صلاة من الله على غيره فهى خصيصة اختصه الله بها دون سائر الأنبياء . قال الحليمى : والمقصود بالصلاة عليه التقرب إلى الله بامتثال أمره وقضاء حق الواسطة الكريمة ، وقال ابن عبد السلام ليست صلاتنا عليه شفاعة له فإن مثلنا لا يشفع له لكن الله أمرنا بمكافأة من أحسن إلينا ، وفائدة الصلاة ترجع إلى المصلى عليه . قال ابن حجر ويتأكد الصلاة عليه فى مواضع ورد فيها أخبار صحيحة خاصة أكثرها بأسانيد جياد عقب إجابة المؤذن وأول الدعاء وأوسطه وآخره وفى أوله آكد وفى آخر القنوت وفى أثناء تكبيرات العيد وعند دخول المسجد والخروج منه وعند الاجتماع والتفرق وعند السفر والقدوم منه والقيام لصلاة الليل وختم القرآن وعند الهم والكرب والتوبة وقراءة الحديث وتبليغ العلم والذكر ونسيان الشيء وورد أيضا فى أحاديث ضعيفة عند استلام الحجر وطنين الأذن والتلبية وعقب الوضوء وعند الذبح والعطاس ، وورد المنع منها عندهما أيضا (ش وابن مردويه) فى تفسيره (عن أبى هريرة) ظاهره أنه لم يره مخرجا لأعلى ولا أحق بالعزو إليه من ابن مردويه وهو عجيب فقد خرجه الإمام احمد

٥٠٣٢ — صَلُّوا عَلَيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيكُمْ - (عد) عن ابن عمرو وأبي هريرة - (ض)

٥٠٣٣ — صَلُّوا عَلَيَّ، وَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، وَقُولُوا: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» - (حم ن) وابن سعد وسمويه والبغوى والباوردى وابن قانع - (طب) عن زيد بن خارجة - (صح)

٥٠٣٤ — صَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللهِ وَرُسُلِهِ؛ فَإِنَّ اللهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي - ابن أبي عمر - (هب) عن أبي هريرة (خط) عن أنس - (صح)

وأخرجه أيضاأبو الشيخ وابن أبي عاصم و لحرث وفى سنده ضعف لكنه يقوى بتعددطرقه فربما صار حسنا لذلك

(صلوا على صلى الله عليكم) قال حجة الإسلام وجه استدعائه فى هذا الخبر ومقابله الصلاة عليه من أمته أن الأدعية مؤثرة فى استدرار فضل الله ورحمته سيما فى الجمع الكثير كالجمعة والجماعة وعرفة فإن الهمم إذا اجتمعت وانصرفت إلى طلب مافى الإمكان وجوده فاض مافى الإمكان من الفيض الحق بوسائطه إلى روحانيات المترشحين لتدبير العالم السفلى المقتضى لبعدهم ولأنه يرتاح لذلك كما قال إنى أباهى بكم الأمم ولأن ذلك شفقة على أمته بتحريضهم على ماهو قربة لهم (عد عن أبي عمر) بن الخطاب (وأبي هريرة) معا وأخرجه النميرى أيضاً

(صلوا على) وجوبا فى آخر صلاتكم بعد التشهد بأن تقولوا اللهم صلى على محمد (واجتهدوا فى الدعا) بما جاز من خيرى الدنيا والآخرة (وقولوا) إن أردتم الأكمل (اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل ابراهيم إنك حميد) حامد لأفعال خلقه بإثابتهم عليها أو محمود بأقوالهم وأفعالهم (مجيد) أى ماجد وهو الكامل شرفا وكرما (حمن وابن سعد) فى الطبقات (وسمويه والبغوى والباوردى وابن قانع) الثلاثة فى معجم الصحابة وكذا أبو نعيم وابن منده وابن عبد البر وعبدالله بن احمد (طب) كلهم (عن زيد بن خارجة) الانصارى الخزرجي الحارثى قال ابن الأثير وزيد هذا هو الذى تكلم بعد الموت على الصحيح فتكلم بكلام حفظ فى أبي بكر وعمر ثم مات ثانيا رمز المصنف لصحته وليس كما قال ففيه عيسى بن يونس قال فى اللسان كأصله قال الدارقطى مجهول وعثمان بن حكيم قال الذهبي فى الذيل قال ابن معين مجهول وخالد بن سلمة قال فى الضعفاء مرجئ يبغض عليا

(صلوا على أنبياء الله ورسله) من عطف الأخص على الأعم وفيه تصريح بالأمر بالصلاة عليهم وقوله (فان الله بعثهم كما بعثنى) وارد مورد التعليل لما قبله وحكمة مشروعية الصلاة عليهم أنهم لما بذلوا أعراضهم فيه لأعدائه فنالوا منهم وسبوهم أعاضهم الله الصلاة عليهم وجعل لهم أطيب الثناء فى السماء والأرض وأخلصهم بخالصة ذكرى الدار فالصلاة عليهم مندوبة لا واجبة بخلاف الصلاة على نبينا إذ لم ينقل أن الأمم السابقة كان يجب عليهم الصلاة على أنبيائهم كذا بحثه القسطلانى ﴿تنبيه﴾ قال فى الروض وأصل الصلاة انحناء وانعطاف من الصلوين وهما عرقان فى الظهر ثم قالوا صلوا عليه أى انحنوا له رحمة له ثم سموا الرحمة حنوا وصلاة إذا أرادوا المبالغة فيها فقولكم صلى الله عليه أرق وأبلغ من رحمة فى الحنو والعطف، والصلاة أصلها فى المحسوسات ثم عبر بها عن هذا المعنى مبالغة ومنه قيل صليت على الميت أى دعوت له دعاء من يحنو عليه ويعطف إليه ولذلك لا تكون الصلاة بمعنى الدعاء على الاطلاق، لا تقول صليت على العدو: أى دعوت عليه، إنما يقال صليت عليه فى الحنو والرحمة لأنها فى الأصل انعطاف فمن أجل ذلك عديت فى اللفظ بعلى فتقول صليت عليه أى حنوت عليه ولا تقول فى الدعاء إلا دعوت له فتعدى الفعل باللام إلا أن تريد الشر والدعاء على العدو فهذا فرق مابين الصلاة والدعاء وأهل اللغة أطلقوا ولا بد من التقييد (ابن أبي عمر هب عن أبي هريرة) قال ابن حجر وسنده واه (خط) فى ترجمة الحسن التميمي المؤدب (عن أنس) وفيه عنده على بن أحمد البصرى قال الذهبي فى الضعفاء لا يعرف حديثه كذاب

٥٠٣٥ — صَلُّوا عَلَى النَّبِيِّينَ إِذَا ذَكَرْتُمُونِي ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ بُعِثُوا كَمَا بُعِثْتُ - الشاشي وابن عساكر عن وائل بن حجر - (ض)

٥٠٣٦ — صَلِّي فِي الْحِجْرِ إِذَا أَرَدْتِ دُخُولَ الْبَيْتِ ؛ فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ ، وَلَٰكِنَّ قَوْمَكِ اسْتَقْصَرُوهُ حِينَ بَنَوُا الْكَعْبَةَ فَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْبَيْتِ - (حم ت) عن عائشة - (صح)

٥٠٣٧ — صُمْ شَوَّالاً - (ه) عن أسامة - (صح)

٥٠٣٨ — صُمْ رَمَضَانَ ، وَالَّذِي يَلِيهِ ، وَكُلَّ أَرْبِعَاءَ وَخَمِيسٍ ؛ فَإِذَا أَنْتَ قَدْ صُمْتَ الدَّهْرَ - (هب) عن مسلم القرشي - (صح)

(صلوا على النبيين) والمرسلين (إذا ذكرتموني فإنهم قد بعثوا كما بعثت) ولولاهم لهلكت بواطن الخلق بزلازل الشكوك وعذاب الحيرة فبهم ثبت اليقين واستراحت البواطن والقلوب عما حل بقلب كل مبعود محجوب وفيه وفيما قبله مشروعية الصلاة على الأنبياء استقلالا وألحق بهم الملائكة لمشاركتهم لهم فى العصمة قال ابن حجر وقد ثبت عن ابن عباس اختصاص ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم أخرجه ابن أبي شيبة عنه قال ما أعلم الصلاة تنبغي على أحد من أحد إلا على النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال أعني ابن حجر وهذا سند صحيح وحكى القول به عن مالك ، وجدت بخط بعض شيوخ مذهب مالك لا يجوز أن يصلي إلا على محمد وهذا غير معروف عند مالك أما الصلاة على المؤمنين استقلالا فقالت طائفة لا يجوز وقالت طائفة يكره وهي رواية عن احمد وقال النووي خلاف الأولى (الشاشي وابن عساكر) فى تاريخه (عن وائل بن حجر) بضم المهملة وسكون الجيم بن سعد بن مسروق الحضرمي صحابي جليل ورواه أيضاً اسماعيل القاضي وفيه عبد الملك الزماري قال فى الكاشف صدوق يخطئ وموسى بن عبيد ضعفوه ومحمد بن ثابت يجهل ورواه الطبراني عن ابن عباس رفعه بلفظ إذا صليتم عليّ فصلوا على أنبياء الله فان الله بعثهم كما بعثني قال ابن حجر وسنده ضعيف .

(صلى) بالكسر ياعائشة (فى الحجر) بكسر الحاء وسكون الجيم (إن أردت دخول البيت) أى الكعبة (فإنما هو قطعة من البيت ولكن قومك استقصروه حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت) لقلة النفقة فمن لم يتيسر له دخول البيت فليصل فيه فانه منه والحجر مابين الركنين الشاميين عليه جدار قصير بينه وبين كل من الركنين فسحة كانت زريبة لغنم إسماعيل صلوات الله على نبينا وعليه . وروى أنه دفن فيه كما سيأتي ويسمى الحطيم على ما ذكره جمع لكن الأشهر أن الحطيم مابين الحجر الأسود ومقام إبراهيم وهو أفضل محل بالمسجد بعد الكعبة وحجرها (حم ت عن عائشة) قالت كنت أحب أن أدخل البيت فأصلي فيه فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى فأدخلني الحجر فذكره ، قال الترمذي حسن صحيح ومن ثم رمز المصنف لصحته .

(صم) يا أسامة(شوالا) فإن صوم الأشهر الحرم التى تداوم عليها كثيراً مشق عليك فلم يزل يصوم شوالا حتى مات قال ابن رجب هذا نص فى تفضيل شوال على الأشهر الحرم وذلك لأنه يلي رمضان من بعده كما يليه شعبان من قبله وشعبان أفضل من الأشهر الحرم لصوم النبي صلى الله عليه وسلم له دون شوال فإذا كان صوم شوال أفضل من الحرم فصوم شعبان أولى فظهر أن أفضل التطوع ما كان بقرب رمضان قبله وبعده وذلك ملحق بصوم رمضان ومنزلته منه منزلة الرواتب من الفرائض (ه عن أسامة) بن زيد رمز المصنف لصحته

(صم رمضان والذى يليه) أى شوالا ماعدا يوم الفطر (وكل) يوم(أربعاء وخميس) من كل جمعة (فإذا أنت قد صمت الدهر) قال الطيبي الفاء جواب شرط محذوف أى إنك لو فعلت ما قلت لك فأنت قد صمت الدهر وإذا

٥٠٣٩ - صَمْتُ الصَّائِمِ تَسْبِيحٌ وَنَوْمُهُ عِبَادَةٌ، وَدُعَاؤُهُ مُسْتَجَابٌ. وَعَمَلُهُ مُضَاعَفٌ - أبو زكريا ابن منده في أماليه - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٥٠٤٠ - صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ وَالآفَاتِ وَالْهَلَكَاتِ وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الآخِرَةِ - (ك) عن أنس - (صح)

٥٠٤١ - صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ، وَالصَّدَقَةُ خَفِيًّا تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَصِلَةُ الرَّحِمِ

جواب جئ به تأكيداً للربط وقال الحافظ العراقي فيه كراهة صيام الدهر أو أنه خلاف الأولى وفيه استحباب صيام شوال وفيه إطلاق اسم الكل والمراد البعض لامتناع صوم يوم الفطر واستحباب صوم الأربعاء والخميس واستحباب المداومة على ذلك من قوله وكل أربعاء وفيه تضعيف الأعمال من قوله فإذا أنت قد صمت الدهر قال وقد وقع في روايتنا من سنن أبي داود في هذا الحديث فاذن أنت بالتنوين وفيه إثبات الضدين باعتبار حالين لأنه أثبت له الصيام والفطر في الأيام التي أفطرها وهذا مثل ماروى عن أبي هريرة أنه دعي إلى طعام فقال للرسول عليه الصلاة والسلام إني صائم ثم جاء فأكل فقيل له في ذلك فقال إني صمت ثلاثة أيام من الشهر فاني صائم في فضل الله مفطر في ضيافة الله فأثبت له الوصفين أحدهما باعتبار الأجر والآخر باعتبار مباشرة الفطر (هب عن مسلم) بن عبيد الله (القرشي) ويقال عبيد الله بن مسلم قال سئلت أو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام الدهر قد كره رمز المصنف لصحته وظاهر تصرفه أنه لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وإنه لشيء عجاب فقد رواه أبو داود والنسائي والترمذي باللفظ المزبور كلهم في الصوم من حديث مسلم المذكور وقال غريب ولم يضعفه أبو داود.

(صمت الصائم) أي سكوته عن النطق (تسبيح) أي يثاب عليه كما يثاب على التسبيح (ونومه عبادة) مأجور عليها (ودعاؤه مستجاب) أي عند الفطر (وعمله) من صلاة وصدقة وغيرها (مضاعف) أي يكون له مثل ثواب ذلك العمل من الفطر مرتين أو أكثر، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، قال ابن الرفعة وفيه دليل على مشروعية الصمت للصائم فهو ردّ على قول التنبيه يكره له صمت يوم إلى الليل اهـ ونازعه الحافظ ابن حجر لأن الحديث مساق في أن أفعال الصائم كلها محبوبة إلا أن الصمت بخصوصه مطلوب فالحديث لا يفيد المقصد وفي البحر للروياني جرت عادة الناس بترك الكلام في رمضان ولا أصل له في شرعنا بل في شرع من قبلنا (أبو زكريا بن منده في أماليه فر عن ابن عمر) بن الخطاب رفعه وفيه شيبان بن فروخ قال أبو حاتم يرى القدر اضطر إليه الناس بآخرة والربيع ابن بدر وهو ساقط قال الذهبي قال الدارقطني وغيره متروك وقال ابن حجر في الفتح في إسناده الربيع بن بدر وهو ساقط

(صنائع المعروف تقي مصارع السوء والآفات والهلكات وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة) هذا تنويه عظيم بفضل المعروف وأهله قال علي كرم الله وجهه لا يزهدنك في المعروف كفر من كفر فقد يشكره الشاكر أضعاف جحود الكافر قال الماوردي فينبغي لمن قدر على ابتداء المعروف أن يعجله حذراً من فوته ويبادر به خيفة عجزه ويعتقد أنه من فرص زمانه وغنائم إمكانه ولا يمهله ثقة بالقدرة عليه فكم من واثق بقدرة فاتت فأعقبت ندماً ومعول على مكنة زالت فأورثت خجلا ولو فطن لنوائب دهره وتحفظ من عواقب فكره لكانت مغارمه مدحورة ومغانمه محبورة وقيل من أضاع الفرصة عن وقتها فليكن على ثقة من فوتها (ك عن أنس) ثم قال الحاكم هذا الحديث لم أكتبه إلا عن الصفار محمد وابنه من المصريين لم نعرفهما بجرح وآخر الحديث روى عن المنكدر عن أبيه عن جابر اهـ. قال الذهبي وبهذا ونحوه انحطت رتبة هذا المصنف المسمى بالصحيح

(صنائع المعروف تقي مصارع السوء والصدقة خفياً) في رواية وصدقة السر (تطفئ غضب الرب) والسر ما لم يطلع

زِيَادَةٌ فِي الْعُمرِ ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ، وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ ، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ - (طس) عن أم سلمة - (صح)

٥٠٤٢ — صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ : الْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ - (تخ ت ه) عن ابن عباس (ه) عن جابر (خط) عن ابن عمر (طس) عن أبي سعيد - (ح)

عليه إلا الحق تعالى وذلك لأن إسراره دليل على إخلاصه لمشاهدة ربه وهي درجة الإحسان وفي القرآن، إن رحمة الله قريب من المحسنين،فبنور الإخلاص ورحمة الإحسان أطفأ نار الغضب (وصلة الرحم) بالتعهد والمراعاة والمواساة ونحو ذلك (زيادة في العمر وكل معروف) فعلته مع كبير أو صغير (صدقة وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة وأول من يدخل الجنة) يوم القيامة (أهل المعروف) قالوا وهذا من جوامع الكلم قال الماوردي وللمعروف شروط لايتم إلا بها ولا يكمل إلا معها فمنها ستره عن إذاعته وإخفاؤه عن إشاعته قال بعض الحكما إذا اصطنعت المعروف فاستره وإذا اصطنع إليك فانشره لما جبلت عليه النفوس من إظهار ماأخفي وإعلان ما كتم ومن شروطه تصغيره عن أن تراه مستكبراً وتقليله عن أن يكون عنده مستكثراً لئلا يصير مذلا بطرا أو مستطيلا أشراً قال العباس لايتم المعروف إلا بثلاث خصال تعجيله وتصغيره وستره ، ومنها مجانبة الامتنان به وترك الإعجاب بفعله لما فيه من إسقاط الشكر وإحباط الأجر ومنها أن لايحتقر منه شيئاً وإن كان قليلا نزراً إذا كان الكثير معوزاً وكنت عنه عاجزاً (طس عن أم سلمة) قال الهيثمي فيه عبدالله بن الوليد ضعيف

(صنفان) أي نوعان (من أمتي) أمة الإجابة ؛ ولفظ رواية ابن ماجه من هذه الأمة (ليس لهما في الإسلام نصيب) أي حظ كامل أو وافر (المرجئة) [1] بالهمز وبدونه وهم الجبرية القائلون أن العبد لايضره ذنب وأنه لافعل له البتة وإضافة الفعل إليه بمنزلة إضافته إلى الجماد (والقدرية) بالتحريك المنكرون للقدر القائلون بأن أفعال العباد مخلوقة بقدرهم ودواعيهم لايتعلق بها بخصوصها قدرة الله . قال ابن العربي : عقب الحديث وهذا صحيح لأن القدرية أبطلت الشريعة . وقال التوربشتي : سميت المجبرة مرجئة لأنهم يؤخرون أمر الله ويرتكبون الكبائر ذاهبين إلى الإفراط كما ذهبت القدرية إلى التفريط ، وكلا الفريقين على شفا جرف هار ، والقدرية إنما نسبوا إلى القدر وهو مايقدره الله بزعمهم أن كل عبد خالق فعله من كفر ومعصية ونفوا أن ذلك بتقدير الله ، وربما تمسك بهذا الحديث ونحوه من يكفر الفريقين . قال والصواب عدم تكفير أهل الأهواء المتأولين لأنهم لم يقصدوا اختيار الكفر بل بذلوا وسعهم في إصابة الحق فلم يحصل لهم غير مازعموه ، فهم كالمجتهد المخطئ هذا الذي عليه محققو علماء الأمة ، فيجري قوله لانصيب لهم مجرى الاتساع في بيان سوء حظهم وقلة نصيبهم من الإسلام كقولك البخيل ليس له من ماله نصيب أو يحمل على من أتاه من البيان ماينقطع العذر دونه فأفضت به العصبية إلى تكذيب ماورد فيه من النصوص أو على تكفير من خالفه فمن كفرنا كفرناه (تخ ت ه عن ابن عباس) قال الترمذي غريب قال الذهبي هو من حديث ابن نزار عن ابن حبان عن عكرمة عن ابن عباس ونزار تكلم فيه ابن حبان وابنه ضعيف

---

(١) قال في النهاية المرجئة فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أنه لايضر مع الإيمان معصية كما أنه لاينفع مع الكفر طاعة سموا مرجئة لاعتقادهم أن الله تعالى أرجأ تعذيبهم على المعاصي أي أخره عنهم ، والمرجئة تهمز ولاتهمز وكلاهما بمعنى التأخير

٥٠٤٣ — صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لاتَنَالُهما شَفَاعَتِي : إمَامٌ ظَلُومٌ غَشُومٌ . كُلُّ غَالٍ مَارِقٍ - طب) عن أبي أمامة (ض)

٥٠٤٤ — صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَاتَنَالُهُم شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْمُرْجِئَةُ والقَدَرِيَّةُ - (حل) عن أنس (طس) عن واثلة وعن جابر - (صح)

٥٠٤٥ — صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا بَعْدُ : قَوْمٌ مَعَهُم سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ

وقد تابعه غيره من الضعفاء (ه عن جابر) بن عبدالله لكن بلفظ أهل الارجاء وأهل القدر وفيه نزار المذكور (خط) في ترجمة محمد بن الصباح (عن ابن عمر) بن الخطاب (طس عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه وقضية صنيع المصنف أن الخطيب خرجه وسكت عليه وليس كذلك فإنه عقبه بما نصه هذا حديث منكر من هذا الوجه جدا كالموضوع وإنما يرويه علي بن نزار شيخ ضعيف واهي الحديث عن ابن عباس إلى هنا كلامه وقال غيره فيه إبراهيم بن زيد الأسلمي قال في اللسان عن الدارقطني متروك الحديث وعن ابن حبان منكر الحديث جدا يروى عن لامالك لاأصل له وقال أبو نعيم يحدث عن مالك وابن لهيعة بالموضوعات اه قال العلائي والحق أنه ضعيف لا موضوع

(صنفان) أي نوعان (من أمتي لا) وفي رواية لن (تنالهما شفاعتي إمام) أي سلطان (ظلوم) أي كثير الظلم للرعية (غشوم) أي جاف غليظ قاسي القلب ذو عنف وشدة (وكل غال) في الدين (مارق) منه زاد مخرجه الطبراني في رواية تشهد عليهم وتتبرأ منهم وأخذ الذهبي من هذا الوعيد أن الظلم والغلو من الكبائر فعدهما منها (طب عن أبي هريرة) قال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجال للكبير ثقات ورواه عنه الديلمي أيضا قال وفي الباب معقل بن يسار .

(صنفان من أمتي لاتنالهم شفاعتي يوم القيامة المرجئة) بالهمز دونه : القائلون بالجبر الصرف المنكرون للتكليف من الارجاء وهو التأخير سموا به لأنهم أخروا أمر الله ولم يعتبروه وقيل هم الذين يقولون الإيمان قول بلا عمل فيؤخرون العمل عن القول قال الطيبي وهذا غلط منهم لأنا وجدنا أكثر أهل الملل والنحل ذكروا أن المرجئة هم الجبرية القائلون إن إضافة الفعل إلى العبد كإضافته إلى الجماد فالجبرية خلاف القدرية وبعض القدرية ألحقوا هذا النبز بالسلف ظلما وعدوانا وسميت المرجئة مجبرة لأنهم يؤخرون أمر الله ويرتكبون الكبائر وهم يذهبون في ذلك إلى الإفراط كما تذهب القدرية إلى التفريط وكلاهما على شفا جرف هار ولهذا قال (والقدرية) نسبوا إلى القدر لأن بدعتهم نشأت من القول بالقدر وزاد الجوزقاني في روايته قيل فمن المرجئة قال قوم يكونون في آخر الزمان إذا سئلوا عن الإيمان يقولون نحن مؤمنون إن شاء الله تعالى وهؤلاء الضلال يزعمون أن القدرية هم الذين يثبتون القدر والجواب أنا لم نثبت هذا من طريق القياس حتى تقابلونا بدعواكم هذه بل أخذناه من نصوص صحيحة كقوله « إنا كل شيء خلقناه بقدر » (حل عن أنس) بن مالك (طس عن واثلة) بن الأسقع قال الهيثمي وفيه محمد بن محصن متروك (وعن جابر) بن عبدالله قال الهيثمي وفيه يحيى بن كثير السقاء وهو متروك وأورده ابن الجوزي في الموضوعات .

(صنفان من أهل النار) أي نار جهنم (لم أرهما) أي لم يوجدا في عصري لطهارة ذلك العصر بل حدثا (بعد) بالبناء على الضم أي حدثا بعد ذلك العصر (قوم) أي أحدهما قوم (معهم) أي في أيديهم (سياط) جمع سوط (كأذناب البقر) تسمى في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود عرضها كالأصبع (يضربون بها الناس) ممن اتهم بنحو سرقة ليصدق في إخباره بما سرق ويتضمن ذلك أن ذينك الصنفين سيوجدان وكذلك كان فإنه

رِيحَهَا . وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)

٥٠٤٦ - صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا يَرِدَانِ عَلَى الْحَوْضِ ، وَلَا يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ : الْقَدَرِيَّةُ وَالْمُرْجِئَةُ - (طس) عن أنس - (ح)

٥٠٤٧ - صِنْفَانِ مِنَ النَّاسِ إِذَا صَلَحَا صَلَحَ النَّاسُ ، وَإِذَا فَسَدَا فَسَدَ النَّاسُ : الْعُلَمَاءُ وَالْأُمَرَاءُ - (حل) عن ابن عباس - (ض)

خلف بعد الصدر الأول قوم يلازمون السياط التي لا يجوز الضرب بها في الحدود قصداً لتعذيب الناس وهم أعوان وإلى الشرطة المعروفون بالجلادين فإذا أمروا بالضرب تعدوا المشروع في الصفة والمقدار وربما أفضى بهم الهوى وماجبلوا عليه من المظالم إلى إهلاك المضروب أو تعظيم عذابه وقد ضاهى أعوان الوالي جماعة من الناس سيما في شأن الأرقاء وربما فعل ذلك في عصرنا بعض من ينسب إلى العلم قال القرطبي وبالجملة هم سخط الله عاقب الله بهم شرار خلقه غالباً نعوذ بالله من سخطه وقيل المراد بهم في الخبر الطوافون على أبواب الظلمة ومعهم المقارع يطردون بها الناس (ونساء) أي وثانيهما نساء (كاسيات) في الحقيقة (عاريات) في المعنى لأنهن يلبسن ثياباً رقاقاً يصف البشرة أو كاسيات من لباس الزينة عاريات من لباس التقوى أو كاسيات من نعم الله عاريات من شكرها أو كاسيات من الثياب عاريات من فعل الخير أو يسترن بعض بدنهن ويكشفن بعضه إظهاراً للجمال ولا بعد كما قال القرطبي في إرادة القدر المشترك بينها إذ كل منها عرف وإنما يختلفان بالإضافة (مائلات) بالهمز من الميل أي زائغات عن الطاعة وقول بعضهم الرواية مائلات بمثلثة أي منتصبات خطأ فيه القرطبي كابن دحية (مميلات) يعلمن غيرهن الدخول في مثل فعلهن أو مائلات متبخترات في مشيتهن مميلات أكتافهن وأكفالهن أو مائلات يتمشطن المشطة الميلاء مشطة البغايا مميلات يرغبن غيرهن في تلك المشطة ويفعلنها بهن أو مائلات للرجال مميلات قلوبهم إلى الفساد بهن بما يبدين من زينتهن وماذكر هنا من تقديم مائلات هو ما في كثير من الروايات لكن في مسلم تقديم مميلات قال القرطبي كذا جاء في الروايات وحق مائلات أن يتقدم لأن ميلهن في أنفسهن متقدم الوجود على إمالتهن وصح ذلك لأن الصفات المجتمعة لا يلزم ترتيبها ألا ترى أنها تعطف بالواو وهي جامعة لا مرتبة (رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة) أي يعظمن رءوسهن بالخمر والعمائم التي يلففنها على رءوسهن حتى تشبه أسنمة الإبل (لا يدخلن الجنة) مع الفائزين السابقين أو مطلقاً إن استحللن ذلك وذا من معجزاته فقد كان ذلك سيما في نساء علماء زماننا فإنهن لم يزلن في ازدياد من تعظيم رءوسهن حتى صارت كالعمائم وكلما فعلن ذلك تأسى بهن نساء البلد فيزدن نساء العلماء لئلا يساووهن فخراً وكبراً (ولا يجدن ريحها) أي الجنة (وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا) كناية عن خمسمائة عام أي يوجد من مسيرة خمسمائة عام كما جاء مفسراً في رواية أخرى (حم م) في صفة الجنة (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري

(صنفان من أمتي لا يردان على الحوض ولا يدخلان الجنة : القدرية والمرجئة) قد علمت تأويله فيما تقرر فيما قبله (طس عن أنس) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير موسى بن هرون القروي وهو ثقة

(صنفان من الناس إذا صلحا صلح الناس وإذا فسدا فسد الناس العلماء والأمراء) فبصلاحهما صلاح الناس وبفسادهما فساد الناس فالعالم يقتدي الناس به في أفعاله وأقواله إن خيراً فخير وإن شراً فشر والأمير يحمل الناس على ما يصلحهم أو يفسدهم ولا يمكن مخالفته (حل) وكذا الديلمي (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً ابن عبد البر قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

٥٠٤٨ — صَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ - سمويه عن أنس - (ض)

٥٠٤٩ — صَوْتُ الدِّيكِ وَضَرْبُهُ بِجَنَاحَيْهِ رُكُوعُهُ وَسُجُودُهُ - أبو الشيخ في العظمة عن أبي هريرة ، ابن مردويه عن عائشة - (ض)

٥٠٥٠ — صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ : مِزْمَارٌ عِنْدَ نِعْمَةٍ ، وَرَنَّةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ - البزار والضياء عن أنس - (صح)

٥٠٥١ — صَوْمُ أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ كَفَّارَةُ ثَلَاثِ سِنِينَ ، وَالثَّانِي كَفَّارَةُ سَنَتَيْنِ ، وَالثَّالِثُ كَفَّارَةُ سَنَةٍ ، ثُمَّ كُلُّ يَوْمٍ شَهْرًا - أبو محمد الخلال في فضائل رجب عن ابن عباس - (ض)

(صوت أبي طلحة) زيد بن سهل بن الأسود الأنصاري الخزرجي البخاري العقبي البدري (في الجيش خير من ألف رجل) إنما قال في الجيش ليشعر بأن غلظة الصوت في غير المعارك غير محمود لقوله سبحانه « واغضض من صوتك » قال في الفردوس كان أبو طلحة إذا كان في الجيش جثى بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ونشر كنانته ويقول نفسي لنفسك الفداء ووجهي لوجهك الوقاء رواه ابن منيع انتهى (سمويه عن أنس) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضاً الديلمي وابن منيع وغيرهما

(صوت الديك وضربه بجناحيه ركوعه وسجوده) أي أن ذلك بمنزلة الصلاة في حقه ، وتمامه ثم تلي أي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم « وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم » الآية (أبو الشيخ) ابن حبان (في كتاب العظمة عن أبي هريرة ، ابن مردويه) في التفسير (عن عائشة) ورواه عنها أيضاً أبو نعيم والديلمي

(صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة مزمار عند نعمة) هو الآلة التي يزمر بها بكسر الميم قال الشارح والمراد هنا الغناء لا القصبة التي يزمر بها كما دل عليه كلام كثير من الشراح (ورنة) أي صيحة (عند مصيبة) قال القشيري مفهوم الخطاب يقتضي إباحة غير هذا في غير هذه الأحوال وإلا لبطل التخصيص انتهى وعاكسه القرطبي كابن تيمية فقالا بل فيه دلالة على تحريم الغناء فإن المزمار هو نفس صوت الإنسان يسمى مزماراً كما في قوله لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود انتهى وأقول هذا التقرير كله بناء على أن قوله نغمة بغين معجمة وهو مسلم إن ساعدته الرواية فإن لم يرد في تعيينه رواية فالظاهر أنه بعين مهملة وهو الملائم للسياق بدليل قرنه بالمصيبة (البزار) في مسنده (والضياء) في المختارة (عن أنس) قال المنذري رواته ثقات وقال الهيثمي رجاله ثقات

(صوم أول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين والثاني كفارة سنتين والثالث كفارة سنة ثم كل يوم شهراً) أي صوم كل يوم من أيامه الباقية بعد الثلاث يكفر شهراً (تنبيه) قال الحرالي الصوم الثبات على تماسك عما من شأن الشيء أن يتصرف فيه ويكون شأنه كالشمس في وسط السماء يقال صامت الشمس إذا لم يظهر لها حركة لصعود ولا نزول التي هي من شأنها وصامت الخيل إذا لم تزل غير مركوضة ولا مركوبة فتماسك المرء عما من شأنه فعله من حفظ بدنه بالتغذي ولنسله بالنكاح وخوضه في زور القول وسوء الفعل هو صومه وفي الصوم خلاء من الطعام وانصراف عن حال الأنعام وانقطاع شهوة الفرج وتمامه الإعراض عن أشغال الدنيا والتوجه إلى الله والعكوف في بيته ليحصل بذلك ينبوع الحكمة من القلب (أبو محمد الخلال في فضائل رجب عن ابن عباس) حديث ضعيف جداً قال ابن الصلاح وغيره لم يثبت في صوم رجب نهي ولا ندب وأصل الصوم مندوب في رجب وغيره وقال ابن رجب لم يصح في فضل صوم رجب بخصوصه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه قال المصنف وأمثل ما ورد في صومه

٥٠٥٢ — صَوْمُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ - (حم م) عن أبي قتادة - (صح)

٥٠٥٣ — صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ - (حم هق) عن أبي هريرة

٥٠٥٤ — صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبْنَ وَحَرَ الصَّدْرِ - البزار عن علي وعن ابن عباس ، البغوي والباوردي - (طب) عن النمر بن تولب - (صح)

٥٠٥٥ — صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ سَنَتَيْنِ مَاضِيَةً وَمُسْتَقْبَلَةً ، وَصَوْمُ عَاشُورَاءَ يُكَفِّرُ سَنَةً مَاضِيَةً - (حم م د) عن أبي قتادة - (صح)

٥٠٥٦ — صَوْمُ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ كَفَّارَةُ سَنَةٍ . وَصَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ كَفَّارَةُ سَنَتَيْنِ - أبو الشيخ في الثواب وابن

خبر البيهقي في الشعب في الجنة قصر لصوام رجب

(صوم ثلاثة أيام من كل شهر ورمضان إلى رمضان صوم الدهر وإفطاره) أي بمنزلة صومه وإفطاره كما مر توجيهه وتمسك به من قال بعدم كراهة صوم الدهر كله وبخرصم رمضان الذي يليه وكل أربعاء وخميس فإذن قد صمت الدهر وقوله من أفطر العيدين وأيام التشريق ماصام الدهر ورد بأن ذلك كله مجازات لحقيقة واحدة صوم الأيام كلها إلا ماحرم الشرع (حم م) في الصوم (عن أبي قتادة) ولم يخرجه البخاري

(صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر - حم هق عن أبي هريرة)

(صوم شهر الصبر) هو رمضان لما فيه من الصبر على الإمساك عن المفطرات (وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر) محركا غشيه أو حقده أو غيظه أو نفاقه بحيث لا يبقى فيه رين أو العداوة أو أشد الغضب قال بعضهم وإنما شرع الصوم كسرا لشهوات النفوس وقطعاً لأسباب الاسترقاق والتعبد للأشياء فإنهم لو داموا على أغراضهم لاستعبدتهم الأشياء وقطعتهم عن الله والصوم يقطع أسباب التعبد لغيره ويورث الحرية من الرق للمشتهيات لأن المراد من الحرية أن يملك الأشياء ولا تملكه لأنه خليفة الله في ملكه فإذا ملكته فقد قلب الحكمة وصير الفاضل مفضولا والأعلى أسفل، أغير الله أبغيكم إلها وهو فضلكم على العالمين ، والهوى إله معبود والصوم يورث قطع أسباب التعبد لغيره ﴿فائدة﴾ قال القونوي في شرح التعرف من خصائص هذه الأمة شهر رمضان وأن الشياطين تصفد فيه وأن الجنة تزين فيه وأن خلوف فم الصائم أطيب من ريح المسك وتستغفر له الملائكة حتى يفطر ويغفر له في آخر ليلة منه (البزار) في مسنده (عن علي) أمير المؤمنين (وعن ابن عباس) ترجمان القرآن (البغوي) في المعجم (والباوردي طب عن النمر بن تولب) بمثناة ثم موحدة العكلي صحابي له حديث قال في التقريب وهو غير النمر بن تولب الشاعر المشهور على الصحيح وقال الذهبي يقال له وفادة رمز المصنف لصحته وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأعلى من هؤلاء ولا أحق بالعزو مع أن أحمد خرجه في المسند باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح وكذا رجال البزار وأما طريق الطبراني ففيه مجهول فإنه قال حدثنا رجل من عكل

(صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية) يعني التي هو فيها (ومستقبلة) أي التي بعده يعني يكفر ذنوب صائمه في السنتين والمراد الصغائر ؛ فإن قيل كيف يكفر ذنوب السنة التي بعده ؟ قيل يكفرها الصوم السابق كما يكفر ما قبله (وصوم عاشوراء) بالمد فاعولاء (يكفر سنة ماضية) لأن يوم عرفة سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ويوم عاشوراء سنة موسى فجعل سنة نبينا صلى الله عليه وعلى آله وسلم تضاعف على سنة موسى في الأجر (حم م د عن أبي قتادة الأنصاري)

(صوم يوم التروية كفارة سنة وصوم يوم عرفة كفارة سنتين) على ما تقرر ﴿فائدة﴾ ذكر القونوي في شرح التعرف

النجار عن ابن عباس - (ص)

٥٠٥٧ — صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ كَفَّارَةُ السَّنَةِ الْمَاضِيَةِ وَالسَّنَةِ الْمُسْتَقْبِلَةِ - (طس) عن أبي سعيد - (صح)

٥٠٥٨ — صَوْمُكُمْ يَوْمَ تَصُومُونَ، وَأَضْحَاكُمْ يَوْمَ تُضَحُّونَ - (هق) عن أبي هريرة - (ح)

٥٠٥٩ — صُومَا؛ فَإِنَّ الصِّيَامَ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ بَوَائِقِ الدَّهْرِ - ابن النجار عن أبي مليكة - (ض)

٥٠٦٠ — صُومُوا تَصِحُّوا - ابن السني وأبو نعيم فى الطب عن أبي هريرة - (ح)

أن نبينا صلى الله عليه وسلم خص بيوم عرفة وجعل صومه كفارة سنتين لأنه سنته وصوم عاشوراء كفارة سنة لأنه سنة موسى (أبو الشيخ) ابن حيان (ق) كتاب (الثواب) على الأعمال (وابن النجار) فى تاريخه (عن ابن عباس)

(صوم يوم عرفة) لغير حاج ومسافر (كفارة السنة الماضية والسنة المستقبلة) وآخر الأولى سلخ ذى الحجة وأول الثانية أول المحرم الذى يلى ذلك حملا لخطاب الشارع على عرفة فى السنة وهو ماذكروا المكفر الصغائر الواقعة فى السنتين فإن لم يكن له صغائر رفعت درجته أو وقى اقترافها أو استكثارها وقول مجلى تخصيص الصغائر تحكم ردوه وإن سبقه إلى مثله ابن المنذر بأنه إجماع أهل السنة وكذا يقال فيما ورد فى الحج وغيره لذلك المستند لتصريح الأحاديث بذلك فى كثير من الأعمال المكفرة بأنه يشترط فى تكفيرها اجتناب الكبائر وحديث تكفير الحج للتبعات ضعيف عند الحفاظ أما الحاج فيسن له فطره وكذا المسافر لأدلة أخرى (طس) من رواية الحجاج بن أرطاة عن عطية (عن أبي سعيد) الخدرى قال الزين العراقى ورواه سليم الرازى فى الترغيب والترهيب من رواية إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة عن عياض بن عبدالله بن سعد عن أبي سعيد وأبو فروة ضعيف وقد رواه ابن ماجه من هذا الوجه فقال عن أبي سعيد الخدرى عن قتادة بن النعمان

(صومكم) أيها الأمة المحمدية (يوم تصومون وأضحاكم يوم تضحون) وفى رواية للدارقطنى الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون أخذ منه الحنفية أن المنفرد برؤية الهلال إذا رده الحاكم لا يلزمه الصوم فإن أفطر بجماع فلا كفارة عليه وحمله الباقون على من لم يره جمعاً بين الأخبار وأشار بإضافته الصوم والأضحى إلى هذه الأمة إلى أنه من خصائصهم على الأمم السالفة وقد صرح بذلك جمع كما مر ويجىء (هق عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو مزيف؛ فقد قال الذهبى فى المهذب فيه الواقدى الواهى، وقال فى الميزان عن أحمد هو كذاب يقلب الأخبار، وعن ابن المدينى يضع ثم ساق له هذا الخبر قال أعنى الذهبى ورواه الدارقطنى هكذا من طريقين ثم قال فيهما الواقدى ضعيف ورواه الترمذى من طريق آخر غريب

(صوما) خطاباً لعائشة وحفصة زوجتيه (فإن الصيام جنة) أى وقاية (من النار) لصاحبه لأنه يقيه مايؤذيه من الشهوات (ومن بوائق الدهر) أى غوائله وشروره ودواهيه وفى إشارته لمح إلى مايعان به الصائم من سد أبواب النيران وفتح أبواب الجنان، وتصفيد الشيطان. كل ذلك بما يضيق من مجارى الشيطان من الدم الذى ينقصه الصوم فكان فيه مفتاح الهدى كله وإذا كان هدى للناس كان للذين آمنوا أهدى (ابن النجار) فى تاريخه (عن أبي مليكة) أبو مليكة فى الصحابة بلوى وقرشى وتيمى وكندى فكان ينبغى تمييزه وقضية تصرف المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة وليس كذلك بل رواه النسائى عن عائشة وابن عباس قال عبد الحق وفيه خطاب ابن القاسم عن حصين قال النسائى حديثه منكر

(صوموا تصحوا) قال الحرالى فيه إشعار بأن الصائم يناله من الخير فى جسمه وصحته ورزقه حظ وافر مع عظم الأجر فى الآخرة ففيه صحة للبدن والعقل بالتهيئة للتدبر والفهم وانكسار النفس إلى رتبة المؤمنين والترقى إلى رتبة المحسنين وللمؤمن غذاء فى صومه من بركة ربه بحكم يقينه فيما لا يصل إليه من لم يصل إلى محله فعلى قدر ما يستمد

٥٠٦١ — صُومُوا الشَّهْرَ وَسِرَّهُ - (د) عن معاوية - (صح)

٥٠٦٢ — صُومُوا أَيَّامَ الْبِيضِ : ثَلَاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ . هُنَّ كَنْزُ الدَّهْرِ - أبو ذر الهروى فى جزء من حديثه عن قتادة بن ملحان - (صح)

٥٠٦٣ — صُومُوا مِنْ وَضَحٍ إِلَى وَضَحٍ - (طب) عن والد أبى المليح - (ح)

٥٠٦٤ — صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ - (ق ت) عن أبى هريرة - (ن) عن ابن عباس - (طب) عن البراء - (صح)

بواطن الناس من ظواهرهم يستمد ظاهر المؤمن من باطنه حتى يقوى فى أعضائه بمدد نور باطنه كما ظهر ذلك فى أهل الولاية والديانة وفى الصوم غذاء للقلب كما يغذى الطعام الجسم ولذلك أجمع مجربة أعمال الديانة من الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه على أن مفتاح الهدى والصحة الجوع لأن الأعضاء إذا وهنت لله نور الله القلب وصفى النفس وقوى الجسم ليظهر من أمر الإيمان بقلب العادة جديد عادة هى لأوليائه أجل فى القوى من عادته فى الدنيا لعامة خلقه (ابن السنى وأبو نعيم) معا (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أبى هريرة) قال الزين العراقى كلاهما سنده ضعيف

(صوموا الشهر) يعنى أوله والعرب تسمى الهلال الشهر تقول رأيت الشهر أى الهلال (وسرره) بفتحات أى آخره كما صوبه الخطابى وغيره وجرى عليه النووى فقال سرار الشهر بالفتح وبالكسر وكذا سرره آخر ليلة يستتر الهلال بنور الشمس وقال البيضاوى سر الشهر وسرره آخره سمى به لاستسرار القمر فيه وحمل على أنه صلى الله عليه وسلم علم أن المخاطب نذر صومه واعتاد صيام سرر الشهر فأمره بالقضاء بعد عيد الفطر وخص النهى بخبر لا تقدموا شهر رمضان بصيام يوم أو يومين بمن يبتدئ به من غير إيجاب ولا اعتياد توفيقا بينهما وقيل المراد به البيض فإن سر الشىء وسطه وجوفه ومنه السرة وأيد بندب صيام أيام البيض ولم يرد فى صوم آخر الشهر ندب ويرد بأنه قد ورد ندب صوم الأيام السود وهو آخر أيام الشهر (د عن معاوية) بن أبى سفيان ورواه عنه الديلمى أيضا

(صوموا أيام البيض) أى أيام الليالى البيض (ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة هن كنز الدهر) ولهذا كان بعض الوجهاء من الصحابة يقول أنا صائم ثم يرى يأكل فى وقته فيقال له فى ذلك فيقول صمت ثلاثة أيام من هذا الشهر فأنا صائم فى فضل الله مفطر فى ضيافة الله (أبو ذر الهروى فى جزئه من حديثه عن قتادة بن ملحان) بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة القيسى بن ثعلبة الذى مسح المصطفى صلى الله عليه وسلم رأسه ووجهه

(صوموا من وضح إلى وضح) بمعجمة فمهملة محركتين أى من الهلال إلى الهلال قال أبو زيد الوضح الهلال وهو فى الأصل للبياض ذكره الزمخشرى ومن قال صوموا من الضوء إلى الضوء فقد أبعد وخالف ظاهر السياق كما ذكره ابن الأثير ومن زعم أن معناه من الفجر إلى الغروب فقد وهم وما علم أن تتمة الحديث عند مخرجه فإن خفى عليكم فأتموا العدة ثلاثين يوما (طب) وكذا الخطيب (عن والد أبى المليح) قال الهيثمى فيه عبد الله بن سالم ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله موثقون.

(صوموا) أى انووا الصيام وبيتوا على ذلك أو صوموا إذا دخل وقت الصيام وهو من فجر الغد (لرؤيته) يعنى الهلال وإن لم يسبق ذكره لدلالة السياق عليه[1] واللام للوقت أو بمعنى بعد أى لوقت رؤيته أو بعد رؤيته (وأفطروا)

---

(١) قال النووى المراد رؤية بعض المسلمين ولا يشترط رؤية كل إنسان بل يكفى جميع الناس رؤية عدلين وكذا عدل على الأصح هذا فى الصوم وأما فى الفطر فلا يجوز شهادة عدل واحد عند جميع العلماء إلا أبا ثور فجوزه بعدل

٥٠٦٥ — صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ ، وَانْسُكُوا لَهَا ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَتِمُّوا ثَلَاثِينَ ، فَإِنْ شَهِدَ شَاهِدَانِ مُسْلِمَانِ فَصُومُوا وَأَفْطِرُوا - (حم ن) عن رجال من الصحابة

بقطع الهمزة (لرؤيته) يعنى رؤية بعض المسلمين لا كلهم بل يكفي جميع الناس رؤية عدل واحد للصوم لا للفطر عند الشافعي (فإن غم عليكم) بالبناء للمفعول أى غطى الهلال بغيم من غممت الشيء غطيته وفيه ضمير يعود على الهلال ويجوز إسناده للجار والمجرور يعنى إن كنتم مغموماً عليكم وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه (فأكملوا) أى أتموا من الإكمال وهو بلوغ الشيء إلى غاية حدوده فى قدر أو عد حسا أو معنى ذكره الحرالى (شعبان) أى عدد أيامه (ثلاثين) التى لا يمكن زيادة الشهر عليها قال ابن القيم وغيره لا يناقضه خبر فإن غم عليكم فاقدروا له قدره فان القدر هو الحساب المقدر والمراد به إكمال عدة الشهر الذى غم وقال النووى معناه قدروا له تمام العدد ثلاثين وزاد فى رواية يوما بعد ثلاثين وفى إفهامه منع من تمادى الصوم ليلا الذى هو الوصال الذى يشعر بصحة رفع رتبة الصوم اى صوم الشهر الذى هو دورة القمر بقطع الفطر فى ليلة وهو مذهب الشافعى وزعم أن ذا رخصة على الضعيف لا عزيمة على الصائم لا دليل عليه وأخذ ابن سريج من أئمة الشافعية من قوله هنا فأكملوا ومن قوله فى خبر آخر فاقدروا بأنه يجوز الصوم بحساب النجوم للمنجم قال فاقدروا للخواص وأكملوا للعوام لأن القمر يعرف وقوعه بعد الشمس بالحساب ورد بالمنع لأن الشرع علق الحكم بالرؤية فلا يقوم الحساب مقامه ولأنه إنما يعرف بالحساب موضعه من الارتفاع والانخفاض وأنه إنما يتم بالرؤية وسيره كل برج فى أرجح من يومين وأقل من ثلاثة فلا ينضبط بطوه وسرعته ولأنه يوجب تفاوت المكلفين فى القدر والاكمال وأنه بعيد ولأنه لو جاز لوجب أوسن تعلمه على من يقوم بهم الحجة لأنه احتياط فى العبادة كما أمرنا بإحصاء هلال شعبان لرمضان أو محمول على ما ذكر أو منسوخ بقوله فأكملوا وهو أولى من عكسه لكون أثبت وأصرح وأخص (ق ن) فى الصوم (عن أبى هريرة ن عن ابن عباس طب عن البراء) بألفاظ متقاربة واللفظ للبخارى .

(صوموا لرؤيته) قال الطيبى اللام للوقت كما فى قوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس أى وقت دلوكها (وأفطروا لرؤيته وانسكوا لها فإن غم عليكم) بضم المعجمة أى حال بينكم وبين الهلال غيم (فأتموا ثلاثين) إذ الأصل بقاء الشهر (فإن شهد شاهدان مسلمان) برؤية الهلال لرمضان وشوال (فصوموا وأفطروا) تمسك به من لم يوجب الصيام الا بشاهدين قال الزمخشرى فى غم ضمير للهلال أى إن غطى بغيم أو بغيره من غممت الشيء إذا غطيته ويجوز كونه مسندا إلى الظرف أى فان كنتم مغموما عليكم فصوموا وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه كما تقول دفع إلى زيد إذا استغنى عن ذكر المدفوع ﴿تنبيه﴾ أخذ أحمد من الحديث أن شهادة الشاهد فى الصحو لا تقبل بل يكمل العدد فان غم يدل على وجود الغيم بمطلع الهلال ولقوله فى الرواية الأخرى فاقدروا له قدره فان قوله فاقدروا يدل على التضييق ولا يجوز حمله على قدر رمضان لأنه كامل لحمله عليه نسخ ولا على التدبر والتأمل لأنه لم يجئ له إلا مشدد العين ولا يجوز حمله على قوله إنا أمة أمية الشهر هكذا وهكذا وعقد الإبهام فى الثالثة يعنى تسعة وعشرين ثم قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعنى ثلاثين يعنى أن الشهر تام والشهر ناقص وقال الشهران لا ينقصان ورد الأول بأن المراد من غم ستر لون الهلال وسرعة دخوله فى الشعاع أو الشك فى العدد فإنه يقدر حينئذ ولا يلزم كون الضمير عائد إلى الهلال إذ المراد قدر رمضان وذلك باستكمال شعبان لقوله فأكملوا عدة شعبان ثلاثين لأنه ناقص وقدره يستلزم جعله ثمانية وعشرين ولا قائل به ونسخ فأكملوا الأصل عدمه والثانى بالمنع لوجوب حمله على قدر رمضان أنه بإكمال شعبان والإلزام كونه ثمانية وعشرين والثالث بالمنع لأنه جاء للتقدير والتدبر والتأمل والمثبت أولى والشهادة على العدم مردودة والرابع يحمل على إنا أمة أمية لأنه ناقص بيانا له والخامس بأنه يدل

٥٠٦٦ - صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَحَابٌ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ، وَلَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالًا وَلَا تَصِلُوا رَمَضَانَ بِيَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ - (حم ن هق) عن ابن عباس - (صح)

٥٠٦٧ - صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، يَوْمَ كَانَتِ الأَنْبِيَاءُ تَصُومُهُ - (ش) عن أبي هريرة - (صح)

٥٠٦٨ - صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَخَالِفُوا فِيهِ الْيَهُودَ، صُومُوا قَبْلَهُ يَوْمًا وَبَعْدَهُ يَوْمًا - (حم هق) عن ابن عباس - (صح)

٥٠٦٩ - صُومُوا وَأَوْفِرُوا أَشْعَارَكُمْ فَإِنَّهَا مَجْفَرَةٌ - (د) في مراسيله عن الحسن مرسلا

على أن أحدهما ينقص أو يحمل على الغالب لأنه صلى الله عليه وسلم صام تسعة وعشرين أو على التواب أو إذا رأى قبل الإكمال والسادس بأنه حيث لانص ثم دليلنا خبر فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين (حم ن عن رجال من الصحابة) «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته» ولو بشهادة شاهد في صحو عند الشافعية (فإن حال بينكم وبينه سحاب فأكملوا عدة شعبان) ثلاثين (ولا تستقبلوا الشهر استقبالا ولا تصلوا رمضان بيوم من شعبان) قال الحرالي تأسيس رمضان على العدد ملجأ يرجع إليه عند إغماء الشهر فصار لهذه الأمة العدد في الصوم بمنزلة التيمم في الطهور يرجعون إليه عند ضرورة فقد هلال الرؤية كما يرجعون إلى الصعيد عند فقد الماء. وقال ابن تيمية أجمع المسلمون إلا من شذ من المتأخرين المخالفين المسبوقين بالإجماع على أن مواقيت الصوم والفطر والنسك إنما تقام بالرؤية عند إمكانها لا بالكتاب والحساب الذي يسلكه إلا عاجم من روم وفرس وهند وقبط وأهل كتاب وقد قيل إن أهل الكتاب أمروا بالرؤية لكنهم بدلوا (حم ن هق عن ابن عباس)

(صوموا يوم عاشوراء) فإن فضيلته عظيمة وحرمته قديمة (يوم كانت الأنبياء تصومه فصوموه) قال ابن رجب صامه نوح وموسى وغيرهما وقد كان أهل الكتاب يصومونه وكذا أهل الجاهلية فإن قريشا كانت تصومه ومن أعجب ما ورد أنه كان يصومه الوحش والهوام فقد أخرج الخطيب في التاريخ مرفوعا أن الصرد والطير صام عاشوراء قال ابن رجب سنده غريب وقد روى ذلك عن أبي هريرة اه وروى عن الخليفة القادر بالله أنه كان يبعث الخبز للنمل كل يوم فتأكله إلا يوم عاشوراء (ش عن أبي هريرة) رمز لصحته.

(صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود صوموا قبله يوما وبعده يوما) اتفقوا على ندب صومه قال النووي كان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه بمكة فلما هاجروا وجد اليهود يصومونه فصامه بوحي أو اجتهاد لا بأخبارهم وقال ابن رجب ويتحصل من الأخبار أنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم أربع حالات كان يصومه بمكة ولا يأمر بصومه فلما قدم المدينة وجد أهل الكتاب يصومونه ويعظمونه وكان يحب موافقتهم فيما لم يؤمر فيه فصامه وأمر به وأكد فلما فرض رمضان ترك التأكيد ثم عزم في آخر عمره أن يضم إليه يوما آخر مخالفة لأهل الكتاب ولم يكن فرضاً قط على الأرجح (حم هق عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وهو غفول عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام كثير اه وفيه أيضاً داود بن علي الهاشمي قال في الميزان ليس بحجة ثم ساق له هذا الخبر.

(صوموا وأوفروا أشعاركم) أي أبقوها لتطول ولا تزيلوها (فإنها مجفرة) بفتح الميم والفاء بينهما جيم ساكنة بضبط المصنف أي مقطعة للنكاح ونقص للماء يقال جفر الفحل إذا أكثر الضراب وعدل عنه وتركه وانقطع ولا ينافيه الأمر بندب التزوج والجماع لإعفاف الزوجة وطلب الولد وسن إزالة شعر الإبط والعانة وما يأتي أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يتنور لأن ما هنا في أعزب لا يندب له النكاح لكونه فاقد الأهبة وقد غلبت شهوته فيندب له كسر شهوته بالصوم وتوفير الشعر حذار من الوقوع في الزنا (د في مراسيله عن الحسن مرسلا) هو البصري.

٥٠٧٠ — صُومِى عَنْ أُخْتِكِ - الطيالسى عن ابن عباس - (صح)

٥٠٧١ — صَلَاةُ الْأَبْرَارِ رَكْعَتَانِ إِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ . وَرَكْعَتَانِ إِذَا خَرَجْتَ - ابن المبارك (ص) عن عثمان بن أبى سودة مرسلا - (صح)

٥٠٧٢ — صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ - (حم م) عن زيد بن أرقم ، عبد بن حميد وسمويه عن عبد الله بن أبى أوفى - (صح)

٥٠٧٣ — صَلَاةُ الْجَالِسِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ - (حم) عن عائشة - (صح)

٥٠٧٤ — صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً - مالك (حم ق ت ن ه) عن ابن عمر - (صح)

(صومى عن أختك) مالزمها من صوم رمضان وماتت ولم تقضه فيه أن للقريب أن يصوم عن قريبه الميت ولو بلا إذن أما الحى فلا يصام عنه (الطيالسى) أبو داود (عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته .

(صلاة الأبرار [١]) لفظ هذه الرواية كما حكاه المؤلف فى مختصر الموضوعات وكذا غيره صلاة الأوابين وصلاة الأبرار (ركعتان إذا دخلت بيتك وركعتان إذا خرجت) من بيتك أى من محل إقامتك بيتاً أو غيره فهاتان الركعتان سنة للدخول والخروج [٢] (ابن المبارك ص) عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعى (عن عثمان بن أبى سودة مرسلا) هو المقدسى تابعى قال الأوزاعى أدرك عبادة وهو مولاه وفى التقريب ثقة .

(صلاة الأوابين) بالتشديد أى الرجاعين إلى الله بالتوبة والإخلاص فى الطاعة وترك متابعة الهوى (حين ترمض) بفتح التاء والميم وفى رواية لمسلم إذا رمضت (الفصال) أى حين تصيبها الرمضاء فتحرق أخفافها لشدة الحر فإن الضحى إذا ارتفع فى الصيف يشتد حر الرمضاء فتحترق أخفاف الفصال لماستها وإنما أضاف الصلاة فى هذا الوقت إلى الأوابين لأن النفس تركن فيه إلى الدعة والاستراحة فصرفها إلى الطاعة والاشتغال فيه بالصلاة رجوع من مراد النفس إلى مرضاة الرب ذكره القاضى وقال ابن الأثير المراد صلاة الضحى عند الارتفاع واشتداد الحر واستدل به على فضل تأخير الضحى إلى شدة الحر (حم م عن زيد بن أرقم) قال القاسم الشيبانى رأى زيد بن الأرقم قوما يصلون من الضحى فقال أما لقد علموا أن الصلاة فى غير هذه الساعة أفضل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره وفى رواية له أيضاً خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أهل قباء وهم يصلون فذكره (عبد) بغير إضافة (بن حميد وسمويه عن عبد الله بن أبى أوفى) ولم يخرجه البخارى

(صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم) أى أجر صلاة النفل من قعود مع القدرة على القيام نصف أجر صلاته من قيام وصلاة النائم أى المضطجع على النصف من صلاة القاعد ومحله فى القادر وفى غير نبينا صلى الله عليه وسلم إذ من خصائصه أن تطوعه غير قائم كهو قائما لأنه مأمون الكسل (حم م عن عائشة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح انتهى وقضية تصرف المصنف أن هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه ولا كذلك بل هو فى البخارى بلفظ صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ومن ثم اتجه رمز المصنف لصحته

(صلاة الجماعة) هم العدد من الناس يجتمعون يقع على الذكور والإناث أى الصلاة فيها (تفضل) بفتح أوله

---

(١) جمع برّ كأرباب وفى لباب التفسير للكرمانى جمع بارّ وهم المؤمنون الصادقون فى إيمانهم المخلصون المطيعون لربهم قال الحسن هم الذين لا يؤذون الذر وقيل هم الذين صدقوا فيما وعدوا والبر الصدق وقيل هم المؤمنون المحسنون بالإخلاص والبر الإحسان . (٢) أى كلما دخل وكلما خرج ويحتمل تخصيصه بإرادة السفر والرجوع منه

٥٠٧٥ — صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الفَذِّ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً - (حم خ ه) عن أبي سعيد - (صح)

٥٠٧٦ — صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَعدلُ خَمْساً وَعِشْرِينَ مِنْ صَلَاةِ الفَذِّ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٥٠٧٧ — صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْساً وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ،

وسكون الفاء وضم الضاد (صلاة الفذ) بفتح الفاء وشد الذال المعجمة الفرد أى تزيد على صلاة المنفرد (بسبع وعشرين درجة) أى مرتبة والمعنى أن صلاة الواحد فى جماعة يزيد ثوابها على ثواب صلاته وحده سبعا وعشرين ضعفا وقيل المعنى إن صلاة الجماعة بمثابة سبع وعشرين صلاة وعلى الاول كأن الصلاتين انتهتا إلى مرتبة من الثواب فوقفت صلاة الفذ عندها وتجاوزتها صلاة الجماعة بسبع وعشرين ضعفا قال الرافعى وعبر بدرجة دون نحو جزء أو نصيب لإرادته أن الثواب من جهة العلو والارتفاع وان تلك فوق هذه بكذا كذا درجة ، نعم ورد التعبير بالجزء فى رواية ، ثم إن سر التقييد بالعدد لا يوقف عليه إلا بنور النبوة والاحتمالات فى هذا المقام كثيرة منها أن الفروض خمسة فأريد التكثير عليها بتضعيفها بعدد نفسها فيها ولا ينافيه اختلاف العدد فى ذكر الروايات لأن القليل لا ينفى الكثير ومفهوم العدد غير معتبر حيث لا قرينة أو أنه أعلم بالقليل ثم بالكثير ، ومثل ذلك لا يتوقف على معرفة التاريخ لأن الفضائل لا تنسخ أو هو مختلف باختلاف الصلوات أو المصلين هيئة وخشوعا وكثرة جماعة وشرف بقعة وغيرها أو أن الأعلى للصلاة الجهرية والأقل للسرية لنقصها عنها باعتبار استماع قراءة الإمام والتأمين لتأمينه أو أن الاكثر لمن أدرك الصلاة كلها فى جماعة والأقل لمن أدرك بعضها وكيفما كان فيه حث على الصلاة فى الجماعة المشروعة وهى فرض كفاية فى المكتوبة على الأصح (مالك حم ق) فى الصلاة (ت ن ه عن ابن عمر)

(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ) قال القاضى الفذ الفرد وأول سهام القداح فذ وشاة منفذة تلد واحداً واحداً فإذا اعتادت ذلك سميت منفاذاً (بخمس وعشرين درجة) أفاد أن الجماعة غير شرط فى صحة صلاة الفذ لما فى صيغة أفضل من اقتضاء الاشتراك والتفاضل والباطل لا فضيلة فيه وأن أقل الجمع اثنان وحمل المنفرد على غير المعذور منع بأن قوله صلاة الفذ صيغة عموم فيشمل المصلى منفرداً لعذر أو غيره قال ابن سراقة من خصائصنا الجماعة والجمعة وصلاة الليل والعيدين والكسوفين والاستسقاء والوتر وصلاة الضحى (حم خ ه عن أبي سعيد) .

(صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفذ) لأن عظم الجمع واجتماع الهمم وتساعد القلوب أسباب نصبها الله مقتضية لحصول الخير ونزول غيث الرحمة كأن نصب سائر الاسباب مفضية إلى مسبباتها قال القاضى والحديث دليل على أن الجماعة غير شرط للصلاة وإلا لم تكن صلاة الفذ ذات درجة حتى تفضل عليها صلاة الجماعة بدرجات والتمسك به على عدم وجوبها ضعيف إذ لا يلزم من عدم اشتراطها عدم وجوبها ولا من جعلها سبباً لإحراز الفضل الوجوب فإن غير الواجب أيضا يوجب الفضل اه «تنبيه» قال ابن حجر جاء عن بعض الصحب قصر التضعيف إلى خمس وعشرين على التجميع فى المسجد العام قال وهو الراجح فى نظرى (م عن أبي هريرة)

(صلاة الرجل) ومثله المرأة حيث شرع لها الخروج إلى الجماعة لأن وصف الوجولية بالنسبة لثواب الأعمال معتبر شرعا وأل فيه ليست لتعريف الماهية المعلوم من حيث المعنى (فى جماعة) فى رواية فى الجماعة (تزيد) فى رواية البخارى تضعف أى تزاد (على صلاته فى بيته وصلاته فى سوقه) منفردا (خمسا) وفى رواية بضعا (وعشرين درجة) وفى رواية بدله ضعفا وأخرى جزءا وفى رواية خمس وعشرين قال الزركشى كذا وقع فى الصحيحين بخفض خمس بتقدير الباء وأصله بخمس قال الطيبى صلاة الرجل مبتدأ والمضاف محذوف أى ثواب صلاته والضمير فى تزيد راجع إليه وفى تخصيص ذكر السوق والبيت إشعار بأن مضاعفة الثواب على غيرها من الاماكن التى لم يلزمه لزومها لم تكن أكثر مضاعفة منهما اه . وقضية الحديث أن الصلاة بالمسجد جماعة تزيد على بيته وسوقه جماعة وفرادى قال ابن دقيق العيد

وَذلِكَ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، وَتُصَلِّي الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ أَوْ يُحْدِثْ فِيهِ — (حم ق ده) عن أبي هريرة - (صح)

والذى يظهر أن المراد بمقابل الجماعة فى المسجد الصلاة فى غيره منفرداً لكنه خرج مخرج الغالب فى أن من لم يحضر الجماعة فى المسجد صلى منفرداً قال وبه يرتفع استشكال تسوية الصلاة فى البيت والسوق وقال ابن حجر لا يلزم من حمل الحديث على ظاهره التسوية إذ لا يلزم من استوائهما فى المفضولية عن المسجد كون أحدهما أفضل من الآخر وكذا لا يلزم كون الصلاة جماعة فى بيت أوسوق لا فضل فيها على الصلاة منفرداً بل الظاهر أن التضعيف المذكور يختص بالجماعة فى مسجد والصلاة بالبيت مطلقاً أولى منها بالسوق لأن الأسواق محل الشياطين والصلاة جماعة ببيت أو سوق أفضل من الانفراد (وذلك) أى التضعيف المذكور سببه (أن أحدكم) وفى رواية أحدهم (إذا توضأ) فالأمور المذكورة علة للتضعيف وسبب له وإذا كان كذلك فما ترتب على متعدد لا يوجد بوجود بعضه إلا إذا دل دليل على إلغاء ما ليس معتبراً أو مقصوداً لذاته (فأحسن الوضوء) بأن أتى بواجباته ومندوباته (ثم أتى المسجد) فى رواية للبخارى ثم خرج إلى المسجد وظاهره عدم التقييد بالفورية فلا يضر التراخى ولو لعذر (لا يريد إلا الصلاة) أى إلا قصد الصلاة المكتوبة فى جماعة وظاهره ونصه اشتراط أن يخرج لها لا لغيرها فلو خرج لها ولعبادة كعيادة لم ينل الفضل المذكور وهو كمن حج لنسك ونحو تجارة وفيه كلام معروف وإسناد الفعل للصلاة وجعلها هى المخرجة كأنه لفرط محافظته لها ورجائه ثوابها (لم يخط) بفتح الياء وضم الطاء (خطوة) بضم أوله وتفتح قال فى الصحاح بالضم ما بين القدمين وبالفتح المرة الواحدة وجزم اليعمرى بأنها هنا بالفتح وقال القرطبى هى فى رواية مسلم بالضم (إلا رفعه الله بها) بالخطوة (درجة) أى منزلة عالية فى الجنة (وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان فى صلاة) أى فى حكمها فهو مجاز إذ الصلاة لا تكون ظرفاً له حقيقة فكيف بمن فى حكمه كذا قرره بعضهم وليس تقريره بمرضى وإنما الوجه ما سلكه الحافظ ابن حجر من قوله فى صلاة أى فى ثواب صلاة لا فى حكمها لحل الكلام وغيره مما منع فى الصلاة له (ما كانت) وفى رواية للبخارى ما دامت (الصلاة تحبسه) أى تمنعه من الخروج من المسجد (وتصلى الملائكة) الحفظة فقط أوهم وغيرهم (عليه) أى تستغفر له (ما دام فى مجلسه) ما مصدرية ظرفية أى مدة دوام جلوسه فى المحل (الذى يصلى فيه) أى المكان الذى أوقع فيه الصلاة من المسجد قال ابن حجر ولعله للغالب فلو قام لبقعة أخرى منه ناوياً انتظار الصلاة كان كذلك قال ويؤخذ من قوله الذى صلى فيه أن ذلك مقيد بمن صلى ثم انتظر صلاة أخرى وتقييد الصلاة الأولى بكونها مجزئة (يقولون اللهم اغفر له) جملة مبينة لقوله تصلى عليه وهو أفخم من لو قيل ابتداء لا تزال الملائكة تقول اللهم صل عليه للإبهام والتبيين (اللهم ارحمه) طلبت له الرحمة من الله بعد طلب الغفران لأن صلاة الملائكة على الآدمى استغفار له (اللهم تب عليه) أى وفقه للتوبة وتقبلها منه وهذا موافق لقوله ويستغفرون لمن فى الأرض، قيل وسره أنهم يطلعون على أفعال الآدميين وما فيها من المعصية والخلل فى الطاعة فإن فرض أن فيهم من حفظ عوض من المغفرة بمقابلها من الثواب ويستمر هذا شأنه (ما لم يؤذ فيه) أحداً من الخلق بيد أو لسان فإنه كالحديث المعنوى ومن ثم اتبعه بالحدث الظاهرى فقال (أو يحدث فيه) بالتخفيف من الحدث قال التوربشتى وأخطأ من شدد قال ابن بطال المراد بالحدث حدث الفرج لكن يؤخذ منه أن تجنب حدث اليد واللسان بالأولى لأنهما أشد إيذاء وفى رواية للشيخين بدل قوله لا يريد إلا الصلاة لا ينهزه إلا الصلاة أى لا يخرجه وينهضه

٥٠٧٨ — صَلاَةُ الرَّجُلِ فِى جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلاَتِهِ وَحْدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ، فَإِذَا صَلاَّهَا بِأَرْضِ فَلاَةٍ فَأَتَمَّ وُضُوءَهَا وَرُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ صَلاَتُهُ خَمْسِينَ دَرَجَةً — عبدبن حميد (ع حب ك) عن أبى سعيد (صح)

٥٠٧٩ — صَلاَةُ الرَّجُلِ فِى بَيْتِهِ بِصَلاَةٍ ، وَصَلاَتُهُ فِى مَسْجِدِ الْقَبَائِلِ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلاَةً ، وَصَلاَتُهُ فِى الْمَسْجِدِ الَّذِى يُجَمَّعُ فِيهِ بِخَمْسِمائَةِ صَلاَةٍ ، وَصَلاَتُهُ فِى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بِخَمْسَةِ آلاَفِ صَلاَةٍ ، وَصَلاَتُهُ فِى مَسْجِدِى هٰذَا بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلاَةٍ ، وَصَلاَتُهُ فِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمائَةِ أَلْفِ صَلاَةٍ - (ه) عن أنس (صح)

٥٠٨٠ — صَلاَةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلاَةِ ، وَلٰكِنِّى لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ — (م د ن) عن ابن عمرو (صح)

إلا إياها واستنبط منه أفضلية الصلاة على سائر العبادات وصالحى البشر على الملائكة ﴿تنبيه﴾ قال فى الفتح هذا الحديث قد تمسك به من ذهب إلى عدم وجوب الجماعة وأنها سنة فقط لاقتضائه ثبوت صحة ما فى البيت إلى الصحة والفضيلة بلا جماعة وجوابه أنه لا يستلزم أكثر من ثبوت صحة ما فى البيت والسوق فى الجملة بلا جماعة ولا ريب فيه إذا فاتت الجماعة فالمعنى صلاة الجماعة أفضل من صلاته فى بيته فيما يصح فيه ولو كان مقتضاه الصحة مطلقا بلا جماعة لم يدل على ندبها لجواز أن الجماعة ليست من أفعال الصلاة فيكون تركها مؤثما لا مفسدا (حم ق ده عن أبى هريرة) قضية صنيع المصنف أن كلا منهم روى الحديث كله هكذا وليس كذلك بل قوله اللهم تب عليه ليس عند الشيخين بل هو لابن ماجه كما ذكره القسطلانى

(صلاة الرجل فى جماعة تزيد على صلاته وحده خمسا وعشرين درجة فإذا صلاها بأرض فلاة) أى فى جماعة كما يشير اليه السياق (فأتم وضوءها وركوعها وسجودها بلغت صلاته خمسين درجة) قال ابن حجر كأن سره أن الجماعة لا تتأكد فى حق المسافر لوجود المشقة قال أبو زرعة هو حجة على مالك فى ذهابه إلى أنه لا فضل لجماعة على جماعة وتعلقه بأنه جعل فى الخبر السابق الجماعات كلها بخمس أو سبع وعشرين فاقتضى تساوى الجماعات لا ينهض لأن أقل ما تحصل به الجماعة محصل للتضعيف ولا مانع من تضعيف آخر من نحو كثرة جماعة أو شرف بقعة أو نحوه (عبد ابن حميد ع حب ك عن أبى سعيد)

(صلاة الرجل فى بيته بصلاة وصلاته فى مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة وصلاته فى المسجد الذى يجمع [1] فيه الناس) أى الجمعة بخمسمائة صلاة وصلاته فى المسجد الأقصى بخمسة آلاف صلاة وصلاته فى مسجدى هذا بخمسين ألف صلاة وصلاته فى المسجد الحرام بمائة ألف صلاة) قال ابن حجر أخذ منه بعض الصحب قصر التضعيف إلى خمس وعشرين على التجميع فى المسجد العام الذى يصلى فيه القبائل ومذهب الشافعى كما فى المجموع أن من صلى فى عشرة فله خمس أو سبع وعشرون درجة وكذلك من صلى مع اثنين لكن صلاة الأول أكمل (ه) من حديث زريق الألهانى (عن أنس) قال ابن الجوزى حديث لا يصح قال ابن حبان زريق ينفرد بالأشياء التى لا تشبه حديث الاثبات لا يحتج بما تفرد به وقال ابن حجر سنده ضعيف

(صلاة الرجل) القادر النفل (قاعدا نصف الصلاة) أى له نصف ثواب الصلاة قائما إن قدر فالصلاة صحيحة والأجر ناقص أما العاجز فصلاته قاعدا كهى قائما وأما الفرض فلا يصح من قعود مع القدرة (ولكنى لست كأحد منكم) أى ممن لا عذر له ولفظ حديث مسلم عن ابن عمر حدثت أنه صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل قاعدا نصف صلاة

---

(١) بضم أوله وشدة الميم مكسورة أى يقيمون الجمعة وفى نسخ حذف الناس وضبط بفتح الميم وهو أوضح أى تقام فيه الجمعة

٥٠٨١ - صَلَاةُ الرَّجُلِ قَائِمًا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا ، وَصَلَاتُهُ قَاعِدًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَائِمًا ، وَصَلَاتُهُ نَائِمًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا - (حم د) عن عمران بن حصين - (صح)

٥٠٨٢ - صَلَاةُ الرَّجُلِ تَطَوُّعًا حَيْثُ لَا يَرَاهُ النَّاسُ تَعْدِلُ صَلَاتَهُ عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ - (ع) عن صهيب - (ض)

٥٠٨٣ - صَلَاةُ الضُّحَى صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ - (فر) عن أبي هريرة - (صح)

٥٠٨٤ - صَلَاةُ الْقَاعِدِ نِصْفُ صَلَاةِ الْقَائِمِ - (حم ن ه) عن أنس (ه) عن ابن عمرو (طب) عن ابن عمر

القائم فأتيته فوجدته يصلي جالسا فوضعت يدى علي رأسه فقال مالك فقلت حدثت يارسول الله صلى الله عليك وسلم أنك قلت صلاة الرجل قاعدا علي النصف من صلاة القائم وأنت تصلي قاعدا فقال أجل ولكنى لست كأحد منكم اه فاختصره المؤلف على ماترى قال الزين العراقى وتبعه المؤلف وابن حجر وهذا مبنى علي أن المتكلم داخل فى عموم خطابه وهو الصحيح وقد عد الشافعية من خصائصه هذه المسألة ولم يبين كيفية القعود ويؤخذ من إطلاقه جوازه على أى صفة شاء المصلى وهو قضية كلام الشافعى وقد اختلف فى الأفضل فعن الأئمة الثلاثة يصلى متربعا وقيل مفترشا وصححه الرافعى وقيل متوركا (م د ن عن ابن عمرو) بن العاص

(صلاة الرجل) النفل (قائما أفضل من صلاته قاعدا وصلاته) إياه (قاعدا علي النصف من صلاته قائما وصلاته نائما) بالنون اسم فاعل من النوم والمراد به الاضطجاع كما فسره به البخارى وأحمد بن خالد الذهبى فزعم ابن بطال أن نائما غلط وأن الرواية بإيماء على أنه جارا ومجرور هو الغلط (على النصف من صلاته قاعدا) قال ابن عبد البر وابن بطال الجمهور لايجيزون النفل مضطجعا فان أجازه أحد مع القدرة فهو حجة له وإلا فالحديث غلط أو منسوخ وقال الخطابى لاأحفظ عن أحد أنه أجاز النفل نائما كقاعدا اه . قال الزين العراقى وهو مردود فقد حكى عياض فى الاكمال ثلاثة أقوال وقال ابن حجر هو مردود فقد حكى الترمذى عن الحسين جواز النفل مضطجعا وهو الأصح عند الشافعية لكن يلزم القادر الإتيان بالركوع والسجود حقيقة ولا يجزئه الإيماء بهما قال الولى العراقى ومن زعم الغلط أو التصحيف فهو الذى غلط وصحف وإنما ألجأه إلى ذلك حمل قوله نائما على النوم الحقيقى الذى أمر المصلى إذا وجده بقطع الصلاة وليس ذلك بمراد هنا إنما المراد الاضطجاع كما تقرر ثم إن محل ماذكر فى الحديث فى غير المعذور أما من شق عليه القيام فصلى قاعداً فأجره كالقائم فلو تحامل هذا المعذور وتكلف القيام كان أفضل (حم د عن عمران بن الحصين) رمز لصحته

(صلاة الرجل تطوعا حيث لايراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمساً وعشرين) لأن النفل شرع للتقرب إلى الله إخلاصاً لوجهه فكلما كان أخفى كان أبعد عن الرياء ونظر الخلق وأما الفرائض فشرعت لإشادة الدين وإظهار شعاره فهى جديرة بأن تقام على رؤوس الأشهاد فذكر الرجل غالبي فلامفهوم له فالمرأة كذلك والنساء شقائق الرجال (ع عن صهيب) الرومى

(صلاة الضحى صلاة الاوابين) أى الرجاعين إلى الله بالتوبة جمع أواب وهو كثير الرجوع أو المسبح أو المطيع (فر عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً باللفظ المذكور البيهقى فى الشعب

(صلاة القاعد نصف) أجر (صلاة القائم) ولفظ رواية أحمد صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم هذا فى حق القادر وفى حق غير المصطفى صلى الله عليه وسلم كما تقرر أما هو فصلاته قاعداً كصلاته قائما لأنه مأمون الكسل (حم ن ه عن أنس) بن مالك قال قدم النبى صلى الله عليه وآله وسلم المدينة وهى محمة فحم الناس فدخل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم المسجد والناس يصلون من قعود فقال صلاة القاعد الخ قال ابن حجر فى الفتح رجال أحمد ثقات

عبد الله بن السائب وعن المطلب بن أبي وداعة

٥٠٨٥ — صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَاقَدْ صَلَّى — مالك (حم ق ٤) عن ابن عمر - (صح)

٥٠٨٦ — صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى . فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ — ابن نصر (طب) عن ابن عمر — (صح)

٥٠٨٧ — صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى - (حم ع) عن ابن عمر

٥٠٨٨ — صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَجَوْفُ اللَّيْلِ أَحَقُّ بِهِ — ابن نصر (طب) عن عمرو بن عنبسة .

وقال شيخه الحافظ العراقي في شرح الترمذي إسناد ابن ماجه جيد لكن اختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت وقال في موضع آخر حديث ابن عمرو وصلاة القاعد على النصف من صلاة القائم صحيح روى من غير وجه عنه (وعن ابن عمرو) بن العاص (طب عن ابن عمرو عن عبد الله بن السائب) قال الهيثمي وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف (وعن المطلب) بفتح الطاء المشددة (ابن أبي وداعة) الحارث بن حبيرة بمهملة ثم موحدة ابن سعيد مصغراً من مسلمة الفتح قال الهيثمي وفيه صالح ابن أبي خضر ضعفه الجمهور

(صلاة الليل) أي النافلة (مثنى مثنى) بلا تنوين لأنه غير منصرف للعدل والوصف وكرره للتأكيد لأنه في معنى اثنين اثنين أربع مرات والمعنى يسلم في كل ركعتين كما فسره به ابن عمر وتمسك بمفهومه الحنفية على أنه نفل النهار أربع ومنعه الأئمة الثلاثة بأن الليل لقب لا مفهوم له عند الأكثر وسيجيء تحقيقه فيما بعده (فإذا خشي أحدكم الصبح) أي فوت صلاته (صلى ركعة واحدة توتر له) تلك الركعة الواحدة (ماقد صلى) فيه أن أقل الوتر ركعة وأنها مفصولة بالتسليم عما قبلها وبه قال الأئمة الثلاثة خلافا للحنفية وأن وقت الوتر يخرج بطلوع الفجر وهو مذهب الجمهور ومشهور مذهب مالك إنما يخرج بالفجر وقته الاختياري ويبقى الضروري إلى صلاة الصبح (مالك حم ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب

(صلاة الليل) مبتدأ (مثنى مثنى) خبره فمحلهما رفع (فإذا خفت الصبح) أي وصول وقته (فأوتر بواحدة) وبثلاث أكمل (فإن الله وتر يحب الوتر) أي يرضاه ويثيب عليه (ابن نصر طب عن ابن عمر) بن الخطاب

(صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) أي اثنين اثنين ومقتضى هذا اللفظ حصر المبتدأ في الخبر لأنه حاكم على العام أعني صلاة الليل والنهار وليس بمراد وإلا لزم كون كل نفل لا يكون إلا ركعتين شرعا والإجماع قد قام على جواز الأربع ليلا ونهاراً على كراهة الواحدة والثلاث في غير الوتر وإذا انتفى كون المراد أن الصلاة لا يباح إلا ثنتين لزم كون الحكم بالخبر المذكور أعني مثنى أما في حق الفضيلة بالنسبة إلى الأربعة أو في حق الإباحة بالنسبة إلى الفرد وترجيح أحدهما إنما يكون بمرجح وفعل المصطفى صلى الله عليه وسلم ورد على كلا النحويين وكفى مرجحا ما في مسلم أن ابن عمر سئل ما مثنى مثنى قال تسلم في كل ركعتين وهو أعلم بما سمعه وشاهده من المصطفى صلى الله عليه وسلم وهذا ما وعدنا به فيما قبل (حم ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي حديث صحيح رواته كلهم ثقات وقول الدارقطني ذكر النهار مزيد على الروايات فهو وهم من البارق ممنوع لأنه ثقة احتج به مسلم وزيادة الثقة مقبولة

(صلاة الليل مثنى مثنى وجوف الليل) سدسه الخامس (أحق به) كذا بخط المصنف وفي نسخ أجوبة دعوة ولا أصل لها في خطه لكنها رواية قالوا يعني بذلك الإجابة وقيل الرواية أوجبه (ابن نصر طب عن عمرو بن عنبسة) بموحدة ومهملتين مفتوحتين ابن عامر بن خالد السلمي أبو نجيح صحابي مشهور أسلم قديما وهاجر بعد أحد ورواه عنه الإمام أحمد أيضاً قال الهيثمي وفيه أبو بكر بن أبي مريم ضعيف

٥٠٨٩ — صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٥٠٩٠ — صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَتَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَبَأَّسُ وَتَمَسْكَنُ، وَتَقْنَعُ بِيَدِكَ، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهُوَ خِدَاجٌ - (حم م د ت ه) عن المطلب بن وداعة - (صح)

٥٠٩١ — صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا - (د) عن ابن مسعود (ك) عن أم سلمة - (صح)

(صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل) [1] استدل به على منع التطوع بركعة فردة فى غير الوتر وهو محكى عن مالك ومذهب الشافعى جوازه قياساً على الوتر لخبر الصلاة خير موضوع فمن شاء استقل ومن شاء أكثر وفيه رد على أبى حنيفة فى منعه الوتر بركعة واحدة (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته قال الهيثمى فيه ليث بن سليم وهو ثقة لكنه مدلس

(صلاة الليل مثنى مثنى) قال العراقى يحتمل أن المراد يسلم من كل ركعتين وأن المراد يتشهد فى كل ركعتين وإن جمع ركعات بتسليم ويكون قوله عقبه (وتشهد فى كل ركعتين) تفسيرا لمعنى مثنى مثنى وقال غيره صلاة الليل مبتدأ ومثنى خبره ومثنى الثانى تأكيد وتشهد فى كل ركعتين خبر بعد خبر كالبيان لمثنى أى ذات تشهد الخ وكذا المعطوف وقوله وتشهد بالواو على ماوقفت عليه فى خط المؤلف فإسقاطها فى بعض النسخ من تصرف النساخ لكنه رواية (وتبأس) قال الخطابى معناه إظهار البؤس والفاقة وقال المدينى البؤس الخضوع والفاقة والفقر (وتمسكن) قال الخطابى من المسكنة وقيل معناه السكون والوقار والميم زائدة وقال العراقى هو وتبأس مضارع حذف منه إحدى التاءين (وتقنع) هكذا هو بخط المصنف (بيديك) قال الحسنى فى شرح الترمذى ومعناه رفع اليدين فى الدعاء وفى رواية وتضع يديك وهو عطف على محذوف إذا فرغت منها فسلم ثم ارفع يديك فوضع الخبر موضع الطلب وقال العراقى يحتمل أن مراده الرفع فى القنوت (وتقول اللهم اغفرلى) ذنوبى (فمن لم يفعل ذلك فهو خداج) أى ذا خداج أى نقصان أو وضع المصدر موضع المفعول مبالغة كقوله وإنما هى إقبال وإدبار وهذا قد احتج به الطحاوى على عدم فرضية قراءة الفاتحة فى الصلاة قال قالوا هنا المراد نفى الكمال لا الإجزاء فكذلك قال فى خبر كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج والنقص لا يستلزم البطلان وأجيب بأن النقص من الصلاة على قسمين نقص يستلزم البطلان وهو النقص من الفرائض وهو النقص حقيقة ونقص من النوافل لا يستلزم البطلان أطلق عليه النقص إطلاقاً مجازياً من باب التشبيه من حيث هو مشبه للنقص الآخر فى الظاهر والحمل على الحقيق أولى منه على المجازى وقال الحسنى تضمن رفع اليدين فى الدعاء والدعاء بالمغفرة وهو الذى اتصل به قوله فمن لم يفعل ذلك فهو خداج فالضمير فى فهوليس عائداً على الصلاة بل على من فاته ماذكر من رفع اليدين والدعاء بالمغفرة (حم د ت ه) فى الصلاة (عن المطلب بن أبى وداعة) رمز المصنف لحسنه قال الصدر المناوى فيه عبدالله بن نافع بن أبى العمياء قال البخارى لا يصح حديثه وقال الحسنى فيه اضطراب وإعلال. (صلاة المرأة فى بيتها) وهى الموضع المهيأ للنوم (أفضل من صلاتها فى حجرتها) وهى بالضم كل محل حجر عليه بالحجارة (وصلاتها فى مخدعها) بضم الميم وتفتح وتكسر خزانتها التى فى أقصى بيتها قال فى الفتح ووجه كون صلاتها فى الاخفى أفضل تحقق الأمن فيه من الفتنة ويتأكد ذلك بعد وجود ما أحدث النساء من التبرج والزينة (أفضل من صلاتها فى بيتها) وقال البيهقى فيه دلالة على أن الأمر بأن لا يمنعن أمر ندب وهو قول عامة العلماء وفيه دليل لمذهب الحنفية أن الجماعة تكره لجماعة النساء كراهة تحريم قالوا من المعلوم

---

(١) أى أقله ركعة ووقته بين صلاة العشاء والفجر لكن تأخيره إلى آخر الليل أفضل لمن وثق باستيقاظه

٥٠٩٢ — صَلَاةُ الْمَرْأَةِ وَحْدَهَا تَفْضُلُ عَلَى صَلَاتِهَا فِي الْجَمْعِ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً - (فر) عن ابن عمر (صح)

٥٠٩٣ — صَلَاةُ الْمُسَافِرِ رَكْعَتَانِ حَتَّى يَؤُوبَ إِلَى أَهْلِهِ أَوْ يَمُوتَ - (خط) عن عمر - (صح)

٥٠٩٤ — صَلَاةُ الْمُسَافِرِ بِمِنًى وَغَيْرِهَا رَكْعَتَانِ - أبو أمية الطرسوسى فى مسنده عن ابن عمر - (ح)

٥٠٩٥ — صَلَاةُ الْمَغْرِبِ وِتْرُ النَّهَارِ - (ش) عن ابن عمر - (ح)

٥٠٩٦ — صَلَاةُ الْهَجِيرِ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ - ابن نصر (طب) عن عبد الرحمن بن عوف - (ح)

أن المخدع لايسع الجماعة (د عن ابن مسعود ك عن أم سلمة) سكت عليه أبو داود والمنذرى * (صلاة المرأة وحدها تفضل على صلاتها فى الجمع) أى جمع الرجال (بخمس وعشرين درجة) سبق معناه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه بقية بن الوليد ورواه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه تلقاه الديلمى مصرحاً فلو عزاه المصنف إلى الأصل لكان أولى

(صلاة المسافر) سفراً طويلا وهو ثمانية وأربعون ميلا هاشمية ذهاباً وهى مرحلتان سير الاثقال (ركعتان) إذا كانت الصلاة رباعية مكتوبة مؤداة أو فائتة سفر (حتى يؤوب) أى يرجع (إلى أهله أو يموت) فى سفره[1] وفيه جواز قصر الرباعية فى السفر إلى ركعتين ولو فى الخوف وعن ابن عباس جوازه فى الخوف إلى ركعة والجمهور على الأول وتأولوا خبر مسلم عن ابن عباس فرضت الصلاة فى الحضر أربعا وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة على أن المراد ركعة مع الإمام وينفرد بالأخرى كما هو المشروع فيها وأخذ الحنفية بظاهر هذا الخبر ونحوه فأوجبوا القصر (خط) فى ترجمة عفيف الموصلى (عن عمر) بن الخطاب وفيه بقية وقد سبق وخالد بن عثمان العثمانى قال الذهبى قال ابن حبان بطل الاحتجاج به وظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يخرجه أحد من الستة وهو ذهول فقد عزاه فى الفردوس وغيره إلى النسائى

(صلاة المسافر بمنى وغيرها ركعتان)[2] أخذ منه بعض المجتهدين أنه لايسن له صلاة السنن لأن الشارع لما اسقط شطر الفرض عنه تخفيفا عليه للسفر فمن المحال أن يطلب منه غيره لكن الأصح عند الشافعية والحنفية أن شرعيتها مشترك بين المسافر والمقيم ولا ضرر على المسافر فيه إذ يمكنه أداؤها راكبا وماشيا (أبو أمية) محمد بن إبراهيم ابن مسلم (الطرسوسى) البغدادى أكثر المقام بطرسوس فنسب إليها (فى مسنده عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه .

(صلاة المغرب وتر) أى وتر صلاة (النهار) تمامه كما فى الميزان فأوتروا صلاة الليل أى فكما جعلت آخر صلاتكم بالنهار وترا فاجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا واضيفت إلى النهار لوقوعها عقبه فهى نهارية حكما وإن كانت ليلية حقيقة قال ابن المنير إنما شرع لها التسمية بالمغرب لأنه اسم يشعر بمسماها وبابتداء وقتها ولا يكره تسميتها العشاء الاولى كما يقال العشاء الآخرة للعشاء (ش عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه ورواه عنه أيضا أحمد بلفظ صلاة المغرب أوترت النهار فأوتروا صلاة الليل قال الحافظ العراقى والحديث سنده صحيح اه وحينئذ فاقتصار المصنف على الإشارة لحسنه تقصير .

(صلاة الهجير) أى الصلاة المفعولة بعد الزوال قبل الظهر كما يشير إليه تفسير الراوى المبين فى الطبرانى وغيره (من) الذى رأيته فى نسخ الطبرانى مثل بدل من (صلاة الليل) فى الفضل والثواب لمشقتها كصلاة الليل (ابن نصر طب

---

(١) أو يقيم إقامة تمنع الرخص (٢) إقامته بها لاتمنع حكم السفر

٥٠٩٧ — صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ - (حم ت) عن سمرة (ش ت حب) عن ابن مسعود (ش) عن الحسن مرسلا - (هق) عن أبي هريرة ، البزار عن ابن عباس ، الطيالسي عن علي - (صح)

٥٠٩٨ — صَلَاةُ الْوُسْطَى أَوَّلُ صَلَاةٍ تَأْتِيكَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ - عبد بن حميد في تفسيره عن مكحول مرسلا - (ض)

٥٠٩٩ — صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي مَسْجِدِي هٰذَا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ - (د) عن زيد بن ثابت ، ابن عساكر عن ابن عمر - (صح)

عن عبد الرحمن بن عوف) قال الهيثمي رجاله موثقون اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(صلاة الوسطى صلاة العصر [1]) أي الصلاة الفضلى هي العصر من قولهم للأفضل أوسط وذلك لأن تسميتها بالعصر مدحة من حيث إن العصر خلاصة الزمان كما أن عصارات الأشياء خلاصاتها ثم يأتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون، فعصر اليوم هو خلاصة لسلامته من وهج الحارة وغسق الليل ولتوسط الأحوال والأبدان بين حاجتي الغداء والعشاء التي هي مشغلتهم لحاجة الغداء ولتصادم ملائكة الليل والنهار فيها (حم ت) في الصلاة وقال الترمذي حسن صحيح (عن سمرة) بن جندب (ش ت حب عن ابن مسعود ش عن الحسن مرسلا) هو البصري (هق عن أبي هريرة، البزار) في مسنده (عن ابن عباس الطيالسي) أبو داود (عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي رجاله موثقون

(صلاة الوسطى أول صلاة تأتيك بعد صلاة الفجر) وهو الظهر لأنها وسط النهار فكانت أشق الصلاة عليهم فكانت أفضل وذهب إلى هذا جمع منهم المصنف فرجح أنها الظهر مع اعترافه بخروجه عن مذهب الشافعي واستشهد له بخبر ابن جرير الصلاة الوسطى صلاة الظهر وقيل هي الصبح لأنها بين صلاتي الليل والنهار والواقعة في حد المشترك بينهما وقيل المغرب لأنها المتوسطة بالعدد ووتر النهار وقيل العشاء لأنها بين جهريتين واقعتين طرفي النهار (عبد بن حميد في تفسيره) للقرآن (عن مكحول) الشامي (مرسلا)

(صلاة أحدكم) في رواية صلاة المرء (في بيته) أي في محل سكنه (أفضل من صلاته في مسجدي هذا) قال الطيبي هذا تتميم ومبالغة لطلب الإخفاء فإنها بمسجده تعدل ألفا في غيره سوى المسجد الحرام وجزم بقضية هذه الرواية في المجموع فقال صلاة النفل في البيت أفضل منها في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضية العلة أن الحرم المكي مثله (إلا المكتوبة) يعني المكتوبات الخمس قال ابن حجر يحتمل كون المراد بالمكتوبة ما تشرع له الجماعة قال ابن رسلان وفيه نظر فإن الإسنوي استثنى من النفل الصلوات المشهودة كالعيد ويستثنى أيضا التراويح . قال المحب الطبري : فيه دلالة ظاهرة على أن النافلة في البيت تضاعف تضعيفاً يزيد على الألف لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم فضلها على الصلاة في مسجده والصلاة فيه بألف صلاة وهل يطرد هذا التضعيف في نافلة بيوت مكة على مسجدها؟ فيه احتمالان أحدهما نعم لعموم التفضيل في الأحاديث والتقييد بمسجده للمبالغة في التفضيل لا لنفي الحكم عما سواه وإن كان أفضل منه وخص مسجده بالذكر لأن المخاطب من أهله والمراد حثهم على تنفلهم في بيوتهم دونه أو لأنهم يرون فضله على ما سواه والثاني أن يكون التقييد لنفي الحكم عن مسجد مكة لزيادة التضعيف فيه على مسجد المدينة عند من يرى ذلك

---

(١) وقيل المغرب وقيل العشاء وقيل الصبح وقيل الصلوات الخمس وقيل واحدة من الخمس غير معينة وقيل صلاة الجمعة وقيل الظهر في الأيام والجمعة يوم الجمعة وقيل الصبح والعشاء معاً وقيل الصبح والعصر وقيل صلاة الجماعة وقيل صلاة الوتر وقيل صلاة الخوف وقيل صلاة عيد الفطر وقيل صلاة عيد النحر وقيل صلاة الضحى وقيل صلاة الليل وقيل الصبح أو العصر على التردد وقيل بالتوقف وللمؤلف في ذلك تأليف مستقل ذكر فيه هذه الأقوال وأدلتها

٥١٠٠ — صَلاةٌ بِسِوَاكٍ أَفْضَلُ مِن سَبْعِينَ صَلاةً بِغَيْرِ سِوَاكٍ - ابن زنجويه عن عائشة - (ض)

٥١٠١ — صَلاةُ تَطَوُّعٍ أَوْ فَرِيضَةٍ بِعِمَامَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً بِلا عِمَامَةٍ ، وَجُمُعَةٌ بِعِمَامَةٍ تَعْدِلُ سَبْعِينَ جُمُعَةً بِلا عِمَامَةٍ - ابن عساكر عن ابن عمر - (مع)

٥١٠٢ — صَلاةُ رَجُلَيْنِ يَؤُمُّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ أَزْكَى عِنْدَ اللهِ مِنْ صَلاةِ أَرْبَعَةٍ تَتْرَى ، وَصَلاةُ أَرْبَعَةٍ

فكأنه قال مسجدي هذا فما دونه في الفضل لامازاد عليه ، والأول أظهر ، ولا يتبادر إلى الفهم سواه (د عن زيد ابن ثابت) الأنصاري (وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حسن وسكت عليه أبوداود والمنذري رمز المصنف لصحته ، وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه من الستة غير أبي داود ، وليس كذلك فقد رواه الترمذي والنسائي

(صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاة بغير سواك) الظاهر أن السبعين للتكثير وأن المراد أن الصلاة بسواك أفضل منها بدونه بكثير قال ابن عبدالبر فضل السواك مجمع عليه والصلاة بعدالسواك أفضل منها قبله بلا خلاف وقال عياض والقرطبي لاخلاف أنه مشروع للصلاة مستحب لها ويتأكد للصبح والظهر ونقل عن الحنفية كراهة السواك عند القيام للصلاة وأن محله عند الوضوء لاشتراكهما في إزالة الأوساخ وحمل بعض من انتحل مذهبهم الصلاة في الحديث على صلاة التيمم أو من لم يجد ماء ولا ترابا حتى لايخلو المصلي عن سواك إن لم يكن عند الوضوء فعند الصلاة وذكر بعضهم أن المالكية لم يستحبوه لهاقال ابن دقيق العيد وسر ندب السواك بها أنا مأمورون أن نكون في حال التقرب إلى الله تعالى في حالة كمال ونظافة إظهاراً لشرف العبادة قال وقيل إنه لأمر يتعلق بالملك وهو أنه يضع فاه على فم القارئ فيتأذى بالريح الكريهة فيتأكد السواك لها لذلك وقد أخرج البزار عن علي مرفوعا إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه فيستمع لقراءته فيدنو منه حتى يضع فاه إلى فيه فما يخرج من فيه شيء إلا صار في جوف الملك فطهروا أفواهكم للقرآن . قال الولي العراقي : رجاله رجال الصحيح ومقتضى الحديث أنه لافرق بين صلاته منفرداً أو في جماعة في مسجد أو بيته (ابن زنجويه) في كتاب الترغيب في فضائل الأعمال (عن عائشة) ظاهر حاله أنه لم يره مخرجا لأعلى ولا أشهر ولا أحق بالعزو من ابن زنجويه وهو عجب فقد خرجه الإمام أحمد والحاكم في مستدركه وصححه وابن خزيمة والبيهقي وضعفه كلهم عن عائشة باللفظ المذكور وتعقبه النووي كابن الصلاح بأنه من رواية ابن إسحاق وهو تقصير بالعنعنة فاقتصاره على ابن زنجويه تقصير

(صلاة تطوع أوفريضة بعمامة تعدل خمسا وعشرين صلاة بلاعمامة وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلاعمامة) والظاهر أن المراد مايسمى عمامة عرفا فالمصلي بقلنسوة ونحوها لايكون مصلياً بعمامة وأخرج ابن عساكر في تاريخه عن مالك قال : لاينبغي أن تترك العمائم ولقد اعتممت وما في وجهي شعرة (تنبيه) في المناهج : السنة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان لايصلي الجمعة إلا بعمامة حتى ذكر التقي بن نهد أنه كان إذا لم يجدها وصل خرقا بعضها ببعض ثم اعتم بها (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب وعزاه ابن حجر إلى الديلمي عن ابن عمر أيضا ثم قال إنه موضوع . ونقله عنه السخاوي وارتضاه قال في اللسان أخرج ابن النجار عن مهدي بن ميمون دخلت على سالم بن عبد الله بن عمر وهو يعتم فقال يا أبا أيوب ألا أحدثك بحديث ؟ قلت بلى . قال دخلت على ابن عمر فقال لي يابني أحب العمامة . يابني اعتم تحلم وتكرم وتوقر ولا يراك الشيطان إلا ولى هاربا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه مجاهيل

(صلاة رجلين يؤم أحدهما صاحبه أزكى عند الله من صلاة أربعة تترى وصلاة أربعة يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة ثمانية تترى ، وصلاة ثمانية يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة مائة تترى) بفتح المثناة الفوقية

يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة ثمانية تترى . وصلاة ثمانية يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة مائة تترى - (طب هق) عن قباث بن أشيم - (صح)

٥١٠٣ - صلاة في إثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين - (د) عن أبي أمامة - (ح)

٥١٠٤ - صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام - (حم ق ت ن ه) عن أبي هريرة (حم م ن ه) عن ابن عمر (م) عن ميمونة (حم) عن جبير بن مطعم ، وعن سعد وعن الأرقم - (صح)

وسكون الثانية وفتح الراء مقصورا : اى منفرقين غير مجتمعين والتاء الاولى منقلبة عن واو وهو من المواترة لا التواتر كما وهم[1] (طب هق عن قباث) بفتح القاف بضبط المصنف (ابن أشيم) بن عامر الكناني الليثي شهد بدرا مشركا قال الهيثمي رجال الطبراني موثقون والمصنف رمز لصحته فإن كان بالنظر لطريق الطبراني فسلم أو من طريق البيهق فممنوع فقد قال الذهبي في المهذب إسناده وسط وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأعلى من هذين مع أن الإمام البخاري خرجه في تاريخه

(صلاة في إثر صلاة) أي صلاة تتبع صلاة وتتصل بها فرضا أو غيره (لا لغو بينهما كتاب في عليين) أي عمل مكتوب تصعد به الملائكة المقربون إلى عليين لكرامة المؤمن وعمله الصالح وعليون اسم لديوان الملائكة الحفظة يرفع اليه أعمال الصلحاء وقال الطيبي معناه مداومة الصلاة من غير شوب بما ينافيها لا مزيد عليها ولا عمل أعلى منها فكنى بذلك عنه وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه ولا كذلك بل هو قطعة من حديث وسياقه عند مخرجه أبي داود من خرج من بيته متطهراً إلى صلاة مكتوبة فأجره كأجر الحاج المحرم ومن خرج إلى تسبيح الضحى[2] لا ينصبه إلا إياه فأجره كأجر المعتمر وصلاة على إثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين انتهى (د عن أبي أمامة) وفيه عبد الوهاب بن محمد الفارسي قال في الميزان رمى بالاعتزال وكان يصحف في الإسناد والمتن وصحف هنا قوله كتاب في عليين كنار في غلس

(صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام) أي فانها فيه أفضل منها في مسجدي لأن التقدير فان الصلاة في مسجدي تفضله بدليل خبر أحمد وغيره صلاة في المسجد الحرام أفضل من ألف صلاة في مسجدي قال الحرالي سمي حراما لحرمته حيث لم يوطأ قط إلا بإذن الله ولم يدخله أحد قط إلا دخول ذلة فكان حراما على من يدخله دخول متكبر أو متبختر قولا وهذا التضعيف فيما يرجع إلى الثواب ولا يتعدى إلى الأجزاء على الفوائت فلو كان عليه صلاتان تصلى بمسجد مكة أو المدينة واحدة لم يجز عنهما قال النووي وهذه

---

(١) قال في النهاية والتواتر أن يجيء الشيء بعد الشيء بزمان ، وتصرف تترى ولا تصرف فمن لم يصرفه جعل الألف للتأنيث كغضبى ومن صرفه لم يجعله للتأنيث وقال في المصباح والمواترة المتابعة ولا تكون المواترة بين الأشياء إلا إذا وقعت بينها فترة وإلا فهي مداركة ومواصلة وأصل تترى وترى من الوتر وهو الفرد قال تعالى «ثم أرسلنا رسلنا تترى» أي واحداً بعد واحد ومن نونها جعل الفاء للإلحاق .

(٢) قوله إلى تسبيح الضحى أي إلى صلاته سميت الصلاة بذلك لما فيها من تسبيح الله وتنزيهه قال تعالى «فلولا أنه كان من المسبحين» أي المصلين وفيه أن صلاة الضحى في المسجد أفضل وقوله لا ينصبه بضم أوله وكسر ثالثه أي لا يزعجه وقوله إلا إياه أي تسبيح الضحى من النوادر ما حكوا أن بعضهم صحف هذا الحديث فقال كنار في غلس فقيل وله ما معنى غلس فقال لأنها فيه أشد ضوءاً

٥١٠٥ - صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هذا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ؛ فَإِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ - (م ن) عن أبي هريرة - (صح)

٥١٠٦ - صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ - (حم ه) عن جابر - (صح)

٥١٠٧ - صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَـذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي هَذَا بِمِائَةِ صَلَاةٍ - (حم حب) عن ابن الزبير

٥١٠٨ - صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَـذَا كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ بِالْمَدِينَةِ كَصِيَامِ أَلْفِ شَهْرٍ فِيمَا سِوَاهَا ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ بِالْمَدِينَةِ كَأَلْفِ جُمُعَةٍ فِيمَا سِوَاهَا - (هب) عن ابن عمر - (ح)

الفضيلة مختصة بنفس مسجده دون مازيد بعده (حم ق ت ن ه عن أبي هريرة حم م ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب (م عن ميمونة) أم المؤمنين (حم عن جبير بن مطعم وعن سعد) بن أبي وقاص (وعن الأرقم) بن أبي الأرقم قال ابن عبدالبر فى التمهيد حديث ثابت

(صلاة فى مسجدى هذا) مسجد المدينة (أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد لأن المسجد الحرام) أى الممنوع من التعرض له بسوء وقتال فيه (فإنى آخر الأنبياء وإن مسجدى آخر المساجد) هـذه العبارة تحتها احتمال المساواة كما أشرنا إليه فى حل الحديث السابق لكن الأدلة قامت على فضل حرم مكة على غيره لأنه أول بيت وضع للناس وعبر باسم الإشارة إشارة إلى أن التضعيف خاص بمسجده إلا بما زيد فيه بخلاف مسجد مكة فانه يعم (تنبيه) عدوا من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن مسجده أفضل المساجد وبلده أفضل البلاد ومرادهم أفضل المساجد بعد مسجد مكة (م ن عن أبي هريرة) قال ابن عبـد البر روى عن أبي هريرة من طرق ثابتة صحاح متواترة قال العراق لم يرد التواتر الذى ذكره أهل الأصول بل الشهرة

(صلاة فى مسجدى أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه) ظاهره أنه لافرق فى التضعيف بين الفرض والنفل وبه قال صحبنا قال النووى وتخصيص الطحاوى وغيره بالفرض خلاف إطلاق الأخبار قال العراق فيكون النفل بالمسجد مضاعفاً بما ذكر ويكون فعله فى البيت أفضل لعموم خبر أفضل صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة (حم ه عن جابر) قال الحافظ الزين العراقى إسناده جيد وقال ولده الولىّ يقع فى بعض نسخ ابن ماجه من مائة صلاة بدون ألف والمعتمد الأول

(صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من صلاة فى مسجدى هذا بمائة صلاة) استدل به الجمهور بالتقرير المتقدم على تفضيل مكة على المدينة لأن الأمكنة تشرف بفضل العبادة فيها علي غيرها مما يكون العبادة به مرجوحة وهو مذهب الثلاثة وعكس مالك على المشهور بين صحبه لكن قال ابن عبد البر روى عنه مايدل على أن مكة أفضـل (حم حب) وكذا الطبرانى والبزار كلهم (عن) عبد الله (بن الزبير) قال الزين العراق فى شرح الترمذى رجاله رجال الصحيح وقال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى رجال الصحيح

(صلاة فى مسجدى هـذا كألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام وصيام شهر رمضان بالمدينة كصيام ألف

٥١٠٩ — صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ مِائَةُ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَصَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلَاةٍ، وَفِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسُمِائَةِ صَلَاةٍ - (هب) عن جابر - (ح)

٥١١٠ — صَلَاتَانِ لَا يُصَلَّى بَعْدَهُمَا: الصُّبْحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرُ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ - (حم حب) عن سعد

٥١١١ — صَلَاتُكُنَّ فِي بُيُوتِكُنَّ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكُنَّ فِي حُجَرِكُنَّ، وَصَلَاتُكُنَّ فِي حُجَرِكُنَّ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكُنَّ فِي دُورِكُنَّ، وَصَلَاتُكُنَّ فِي دُورِكُنَّ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِكُنَّ فِي مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ - (حم طب هق) عن أم حميد

شهر فيما سواها وصلاة الجمعة بالمدينة كألف جمعة فيما سواها) قال حجة الإسلام وكذا كل عمل بالمدينة بمائة ألف قال وبعد المدينة الأرض المقدسة فإن سائر الأعمال فيها الواحد بخمسمائة (هب عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه سكت عليه والأمر بخلافه فإنه عقبه بالقدح في سنده فقال هذا إسناد ضعيف بمرة انتهى بلفظه لحذف المصنف له من سوء الصنيع .

(صلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة وصلاة في مسجدي ألف صلاة وفي بيت المقدس خمسمائة صلاة) تمسك بهذا الحديث من فضل مكة على المدينة قالوا إذ لا معنى للتفضيل بين مكة والمدينة إلا أن ثواب العمل في إحداهما أكثر من ثواب العمل في الأخرى وأجاب من فضل المدينة بأن أسباب التفضيل لا تنحصر في مزيد المضاعفة والصلوات الخمس بمنى للتوجه إلى عرفة أفضل منها بمسجد مكة وإن انتفت عنها المضاعفة ومذهب الشافعية شمول المضاعفة للنفل مع تفضيله بالمنزل إذ غايته أن للمفضول مزية ليست للفاضل (هب عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لحسنه ورواه الطبراني عن أبي الدرداء وابن عبد البر عن البزار قال الهيثمي وسنده حسن

(صلاتان لا يصلي) بالبناء للمجهول (بعدهما) أي بعد فعلهما (الصبح حتى تطلع الشمس والعصر حتى تغرب الشمس) فيحرم صلاة لا سبب لها متقدم ولا مقارن ولا تنعقد على الأصح عند الشافعية (حم حب عن سعد ابن أبي وقاص) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(صلاتكن) أيتها النسوة (في بيوتكن أفضل من صلاتكن في حجركن) جمع حجرة (وصلاتكن في حجركن أفضل من صلاتكن في دوركن وصلاتكن في دوركن أفضل من صلاتكن في مسجد الجماعة) لأن النساء أعظم حبائل الشيطان وأوثق مصائده فإذا خرجن نصبهن شبكة يصيد بها الرجال فيغريهم ليوقعهم في الزنا فأمرن بعدم الخروج حسما لمادة إغوائه وإفساده وفيه حجة لمن كره لهن شهود الجمعة والجماعة وهو مذهب أهل الكوفة وأبو حنيفة بل عمم متأخرو أصحابه المنع للعجائز والشواب في الصلوات كلها لغلبة الفساد في سائر الأوقات كما في فتح القدير ومذهب الشافعي كراهته لشابة أو ذات هيئة لا لعجوز في بذلة ومع ذلك بيتها خير لها (حم طب هق) من حديث عبد الحميد بن المنذري الساعدي عن أبيه (عن) جدته (أم حميد) الأنصارية امرأة أبي حميد الساعدي قالت يا رسول الله إنا نحب الصلاة يعني معك فتمنعنا أزواجنا فذكره قال الهيثمي وفيه ابن لهيعة وفيه كلام مشهور وقال ابن حجر عبد الحميد بيض له أبو يعلى وجدته أم حميد الأنصارية قال الذهبي لها حديث في كتاب ابن أبي عاصم وليس في الصحابيات أم حميد غيرها ولم يخرج لها أحد من الأئمة

٥١١٢ - صَلَاحُ أَوَّلِ هٰذِهِ الْأُمَّةِ بِالزُّهْدِ وَالْيَقِينِ. وَيَهْلِكُ آخِرُهَا بِالْبُخْلِ وَالْأَمَلِ - (حم) فى الزهد (طس هب) عن ابن عمرو - (ض)

٥١١٣ - صِيَاحُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَقَعُ نَزْغَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ - (م) عن أبى هريرة

٥١١٤ - صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ، وَهِيَ أَيَّامُ الْبِيضِ: صَبِيحَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ - (ن ع هب) عن جرير

٥١١٥ - صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ - (حم حب) عن قرة بن إياس - (صح)

(صلاح أول هذه الأمة بالزهد واليقين) إذ بهما يصير العبد شاكراً لله خالصاله متواضعاً مفوضا مسلما فيتولى ويتولاه الله (ويهلك) الذى وقفت عليه فى أصول صحيحة وهلاك وهو الملائم لقوله صلاح (آخرها بالبخل والأمل) وذلك لايظهر إلا من فقد اليقين ساءظنهم بربهم فبخلوا وتلذذوا بشهوات الدنيا فحدثوا أنفسهم بطول الأمل ، وما يعدهم الشيطان إلا غرورا ، والمراد غلبة البخل والإمل فى آخر الزمان يكون من الأسباب المؤدية للهلاك بكثرة الجمع والحرص وحب الاستئثار بالمال المؤدى إلى الفتن والحروب والقتل وغير ذلك ذكره بعضهم وقال الطيبى أراد باليقين تيقن أن الله هو الرزاق المتكفل للأرزاق ،وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها، فمن تيقن هذه فى الدنيا لم يبخل لأن البخيل إنما يمسك المال لطول الأمل وعدم التيقن قال الأصمعى تلوت على أعرابى ،والذاريات، فلما بلغت ، وفى السماء رزقكم ، قال حسبك وقام إلى ناقته فنحرها ووزعها على من أقبل وأدبر وعمد إلى سيفه فكسره وولى فلقيته بالطواف قدنحل جسمه واصفر لونه فسلم علىّ واستقرأنى السورة فلما بلغت صاح وقال قدوجدنا ماوعدنا ربنا حقا فهل وجدتم غيرهذا فقرأت ،فورب السماء والأرض إنه لحق، فصاح وقال سبحان الله من ذا الذى أغضب الجليل حتى حلف؟ قالها ثلاثاً فخرجت معها روحه قال الحكماء: الجاهل يعتمد على الأمل والعاقل يعتمد على العمل وقال بعضهم الأمل كالسراب غر من رآه وخاب من رجاه قيل إن قصر الأمل حقيقة الزهد وليس كذلك بل هو سبب لأن من قصر أمله زهد ويتولد من طول الأمل الكسل عن الطاعة والتسويف بالتوبة والرغبة فى الدنيا ونسيان الاخرة وقسوة القلب لأن رقته وصفاءه إنما يقع بتذكر الموت والقبر والثواب والعقاب وأحوال القيامة ومن قصر أمله قل همه وتنور قلبه لأنه إذا استحضر الموت اجتهد فى الطاعة ورضى بما قل وقال ابن الجوزى الأمل مذموم إلا للعلماء ،فلولاه ماصنفوا (طس هب عن ابن عمرو) ابن العاصى قال الهيثمى فيه عصمة بن المتوكل ضعفه غير واحد ووثقه ابن حبان وقال المنذرى إسناده محتمل للتحسين ومتنه غريب .

(صياح المولود) أى تصويته (حين يقع) أى يسقط من بطن أمه (نزغة) أى إصابة بما يؤذيه (من الشيطان) يريد بها إيذاءه وإفساده فإن النزغ هو الدخول فى أمر لإفساده والشيطان إنما يبتغى بطعنه إفساد ماولد المولود عليه من الفطرة قال القرطبى الرواية الصحيحة بنون وزاى ساكنة وغين معجمة من النزغ وهو الوسوسة والإغواء بالفساد ووقع لبعض الرواة فزعة بفاء وعين مهملة من الفزع (م) فى الأنبياء (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى .

(صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وهى أيام البيض) أى أيام الليالى البيض سميت بيضاً لأن القمر يطلع من أولها لآخرها (صبيحة ثلاث عشرة وأربع عشر وخمس عشرة) وحكمة صومها أنه لما عم النور ليلها ناسب أن تعم العبادة نهارها أو لأن الكسوف يكون فيها غالبا وقد أمرنا بفعل القرب عنده (تنبيه) قال الطيبى الصوم إمساك المكلف بالنية من الخيط الأبيض إلى الخيط الأسود عن تناول الأطيبين والاستمناء وهو وصف سلبى وإطلاق العمل عليه تجوز (ن ع هب عن جرير) بن عبد الله .

(صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وإفطاره) قيل هى البيض وقيل غيرها وقد سرد الحافظ العراقى فيه

٥١١٦ — صِيَامُ حَسَنٌ صِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ - (حم ن حب) عن عثمان بن أبي العاص - (صح)

٥١١٧ — صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ بِعَشْرَةِ أَشْهُرٍ، وَصِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَهُ بِشَهْرَيْنِ، فَذَلِكَ صِيَامُ السَّنَةِ — (حم ن حب) عن ثوبان — (صح)

٥١١٨ — صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ — (ت ه حب) عن أبي قتادة - (صح)

٥١١٩ — صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ كَصِيَامِ أَلْفِ يَوْمٍ - (حب) عن عائشة - (ض)

٥١٢٠ — صِيَامُ يَوْمِ السَّبْتِ لَا لَكَ وَلَا عَلَيْكَ — (حم) عن امرأة - (ض)

عشرة أقوال (حم حب عن قرة بن إياس) قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(صيام حسن صيام ثلاثة أيام من الشهر) ومن زاد زادت حريته وكاله مالم يخرج إلى ضرر بالنفس إلى العقل بل الكمال المحض في حق المكلف أن يملك الأشياء ولا تملكه ويسترقها بالخلاف ولا تسترقه فيصوم وقتا ويتناول الشهوات ويضعها في أماكنها وقتا (حم ن طب عن عثمان بن أبي العاص) ورواه عنه أيضا الطبراني والبيهقي والديلمي

(صيام شهر رمضان بعشرة أشهر وصيام ستة أيام بعده بشهرين فذلك) يعني رمضان وستة أيام بعده (صيام السنة) لأن الحسنة بعشر أمثالها فأخرجه مخرج الشبيه للمبالغة (حم ن حب عن ثوبان)

(صيام يوم عرفة إني أحتسب على الله) أي أرجو منه قال ابن الأثير الاحتساب على الله البدار إلى طلب الأجر وتحصيله باستعمال أنواع البر قال الطيبي وكان القياس أرجو من الله فوضع محله أحتسب وعداه بعلى التي للوجوب على سبيل الوعد مبالغة في تحقق حصوله (أن يكفر السنة التي قبله) يعني يكفر الصغائر أي المكتسبة فيها (والسنة التي بعده) بمعنى أنه تعالى يحفظه أن يذنب فيها أو يعطى من الثواب مايكون كفارة لذنوبها أو يكفرها حقيقة ولو وقع فيها ويكون المكفر مقدماً على المكفر قال صاحب العدة وذا لايوجد شيء مثله في شيء من العبادات (وصيام يوم عاشوراء إني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله) قيل لم يتعرضوا لتوجيه قوله أحتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم في خبر الصلوات الخمس مكفرات وقد يقال وعد الله رسوله أن يكفر ذنوب صائم عرفة مدة طويلة قبله وبعده وصائم عاشوراء مدة قبله فمعناه أرجو على عدة أن يكفر هذا المقدار والمراد فيه وفيما قبله تكفير الصغائر لا الكبائر كما مر ويأتي له نظائر (ت ه حب عن أبي قتادة) ظاهره أنه لم يخرجه من الأربعة إلا هذان وليس كذلك بل خرجه الجماعة جميعا إلا البخاري وعجب المصنف كيف خفي عليه حديث ثابت في مسلم

(صيام يوم عرفة كصيام ألف يوم) ليس فيها يوم عرفة وفيه قصة عند مخرجه البيهقي وفيها قول عائشة يوم عرفة يوم يعرف الإمام ويوم الأضحى يوم يضحي الإمام كذا في إحدى طريق البيهقي في الشعب وفيه ندب صوم يوم عرفة أي لغير الحاج لما يأتي من النهي عنه (حب عن عائشة) وفيه سليمان بن أحمد الواسطي. قال الذهبي ضعفوه والوليد ابن مسلم أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مدلس سيما في شيوخ الأوزاعي، وسليمان بن موسى قال البخاري عنده مناكير وقال النسائي ليس بقوي ودلهم بن صالح ضعفه ابن معين

(صيام يوم السبت لا لك ولا عليك) أي لا لك فيه مزيد ثواب ولا عليك فيه ملام ولا عتاب وسيأتي في حديث النهي عن صومه وحده. نعم إن وافق ذلك سنة مؤكدة كما إذا كان يوم عرفة أو عاشوراء فيتأكد صومه (حم عن امرأة) قال أحمد عن حميد الأعرج قال حدثتني جدتي أنها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتغدى وذلك يوم السبت فقال تعالى فكلي، قالت إني صائمة، قال أصمت أمس؟ قالت لا ـ فذكره. قال الهيثمي: وفيه ابن لهيعة

٥١٢١ ـ صِيَامُ المرءِ فِي سَبِيلِ اللهِ يُبعِدُه مِنْ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ عَامًا ـ (طب) عن أبي الدرداء ـ (صح)

فصل فى المحلى بأل من هـذا الحرف

٥١٢٢ ـ الصَّائِمُ المُتَطَوِّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ: إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ ـ (حم ت ك) عن أم هانئ ـ (صح)

٥١٢٣ ـ الصَّائِمُ المُتَطَوِّعُ بِالْخِيَارِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ نِصْفِ النَّهَارِ ـ (هق) عن أنس وعن أبي أمامة ـ (صح)

٥١٢٤ ـ الصَّائِمُ بَعْدَ رَمَضَانَ كَالْكَارِّ بَعْدَ الْفَارِّ ـ (هب) عن ابن عباس ـ (ح)

٥١٢٥ ـ الصَّائِمُ فِي عِبَادَةٍ، وَإِنْ كَانَ نَائِمًا عَلَى فِرَاشِهِ ـ (فر) عن أنس ـ (ض)

٥١٢٦ ـ الصَّائِمُ فِي عِبَادَةٍ مَا لَمْ يَغْتَبْ مُسْلِمًا أَوْ يُؤْذِهِ ـ (فر) عن أبي هريرة ـ (ض)

(صيام المرء فى سبيل الله) أى فى الجهاد (يبعده من جهنم مسيرة سبعين عاما) أى بعداً كثيراً جدا فالمراد بالسبعين التكثير لاالتحديد كما هو قياس نظائره (طب عن أبى الدرداء) قال الهيثمى فيه مسلمة بن علي وهو ضعيف وظاهر صنيع المصنف أن ذا لايوجد مخرجا فى أحد الستة وهوذهول شنيع فقد خرجه البخارى والترمذى فى الجهاد ومسلم والنسائى وابن ماجه فى الصوم

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الصائم المتطوع أمير نفسه) وفى رواية أمين نفسه وفى أخرى أميرأو أمين على نفسه على الشك (إن شاء صام وإن شاء أفطر) فلا يلزمه بالشروع فيه إتمامه ولا يقضيه إن أفطر وإليه ذهب الأكثر وقال أبوحنيفة يلزمه إتمامه ويجب قضاؤه إن أفطر، وقال مالك حيث لاعذر واحتجوا بحديث لعائشة فيه الأمر بالقضاء وأجيب بأن الأصح إرساله وبفرض وقفه يحمل على الندب جمعاً بين الأدلة وقال ابن حزم له الفطروعليه القضاء. وأفاد الحديث بمفهومه أن غير المتطوع لاتخير له لأنه مأمور مجبور عليه (حم ت ك عن أم هانئ) قالت: دخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بشراب فشرب ثم ناولنى فشربت فقلت يارسول الله أما إنى كنت صائمة فذكره قال الترمذى فى إسناده مقال وكلام المؤلف يوهم أنه لم يروه من الستة إلا الترمذى ولا كذلك بل رواه النسائى أيضا وأبوداود عن أم هانئ ثم قال النسائى فى سنده اختلاف كثير

(الصائم المتطوع بالخيار مابينه وبين نصف النهار) أى له أن يفطر وأن ينوى الصوم قبل الزوال ويثاب عليه لأن الصوم لايتجزأ وفيه أن صوم النفل لايلزم بالشروع وهو مذهب الشافعى وأنه لايشترط التبييت فيه (هق) من حديث عون بن عمارة عن حميد (عن أنس) قال أعنى البيهقى، وعون ضعيف، وعن جعفر بن الزبير عن القاسم (عن أبى أمامة) قال الذهبى وجعفر متروك رواه أيضا عن إبراهيم بن مزاحم عن سريع بن نبهان عن أبى ذر قال الذهبى وإبراهيم وسريع مجهولان

(الصائم بعد رمضان كالكار بعد الفار) أى من فرغ من الصوم ثم رجع إليه كمن هرب من القتال ثم عاد إليه فيتأكد صوم ست من شوال ولهذا كان الشعبى يقول الصوم يوما بعد رمضان أحب إلىّ من أن أصوم الدهر كله (هب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وفيه بقية بن الوليد قال الذهبى صدوق لكنه يروى عن من دبّ ودرج فكثرت مناكيره، وإسماعيل بن بشير قال العقيلى متهم بالوضع ورواه عنه أيضا أبوالشيخ والديلمى

(الصائم فى عبادة وإن كان نائما على فراشه) فأجر صومه منسحب على نومه وإن استغرق جميع النهار بالنوم (فر عن أنس) وفيه محمد بن أحمد بن سهيل. قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن عدى ممن يضع الحديث

(الصائم فى عبادة مالم يغتب مسلماً أو يؤذه) وإلا فليس بالحقيقة صائما لأن حقيقة الصوم التماسك عن كل مامن

٥١٢٧ ــ الصَّائِمُ فِي عِبَادَةٍ مِنْ حِينِ يُصْبِحُ إِلَى أَنْ يُمْسِيَ، مَالَمْ يَغْتَبْ، فَإِذَا اغْتَابَ خَرَقَ صَوْمَهُ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٥١٢٨ ــ الصَّابِرُ الصَّابِرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى - (تخ) عن أنس ــ (ح)

٥١٢٩ ــ الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرِّزْقَ ــ (عم عد هب) عن عثمان (هب) عن أنس - (ح)

شأن المرء أن يتصرف فيه ، لحقيقة الصوم هو الصوم عما ذكر لاصورته . ذكره الحرالى (فر عن أبى هريرة) وفيه عبد الرحيم بن هارون قال الذهبي فى الضعفاء قال الدارقطنى يكذب والحسن بن منصور قال ابن الجوزى فى العلل غير معروف الحال ، وقال ابن عدى حديث منكر

(الصائم فى عبادة من حين يصبح) أى يدخل فى الصباح (الى أن يمسى) أى يدخل فى المساء وذلك بغروب الشمس (مالم يغتب) أى يذكر إنساناً بما يكرهه (فإذا اغتاب خرق صومه) أى أفسد وأبطل ثوابه وإن حكم بصحته وسقط عنه الفرض فلا يعاقب عليه فى الآخرة ؛ نعم الغيبة تباح فى مواضع تتبعها بعضهم فبلغت نحو أربعين فالغيبة المباحة لاتخرق الصوم ولا يبطل بها أجره (فر عن ابن عباس)

(الصابر الصابر) أى الصابر الصبر الكامل إنما هو (عند الصدمة الاولى) فإن مفاجأة المكروه بغتة لها روعة تزعزع القلب وتزعجه بصدمتها كما سبق . قال فى المطامح : وفيه تنبيه على نوعه الأفضل وهذا أحد أنواع الصبرالثلاثة وهو الصبر على أقضية الله . قال عمر خير عيش أدركناه بالصبر وإذا تأملت مراتب الكمال وجدتها كلها منوطة به والنقصان من عدمه فالشجاعة صبر ساعة وما حفظت صحة البدن والقلب والروح بمثله فهوالفاروق الأكبروالترياق الأعظم ولو لم يكن فيه إلا معية الله مع أهله لكفى (تخ عن أنس) رمز المصنف لحسنه

(الصبحة) أى نوم أول النهار (تمنع الرزق) أى بعضه كما جاء مصرحا به فى رواية ، وذلك لأنه وقت الذكر ثم وقت طلب الرزق ، قال البيهقى الصبحة النوم عند الصباح وجوز فى الفائق فى صادها الضم والفتح وقال إنما نهى عنها لوقوعها وقت الذكر والمعاش وفى شرح السنة للبغوى بلغنا أن الارض تعج إلى الله من نومة العالم بعد الصبح وفى شرح الشهاب للعامرى إن كانت الرواية بالفتح فالمراد الفعلة وهى المرة الواحدة أو بالرفع فالاسم ومعناه نوم الغداة قبل ارتفاع الشمس لأن الملائكة الموكلين برزقه يؤمرون بكرة اليوم بسوق رزقه إليه فعليه أن يقبل بذكره على من يذكره برزقه فإن غفل ونام حرم بركة رزقه والاستغناء به عن طلب غيره فليس المراد منع أصله وفى خبر أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة وهى نائمة فقال قومى فاشهدى رزقك (عم) فى زوائد المسند كذا هو فيما وقفت عليه من النسخ والذى رأيته فى كلام جمع منهم الحافظ الهيثمى نسبة لأحمد لالابنه وأعله بإسحاق بن أبى فروة وقال هو ضعيف (عد هب) كلهم عن الحسن بن أحمد عن يحيى بن عثمان عن إسماعيل بن عياش عن ابن أبى فروة عن محمد بن يوسف عن عمرو بن عثمان (عن عثمان) بن عفان . قال ابن الجوزى فى الموضوعات موضوع ابن أبى فروة وإسحاق متروكان اه . (هب) من حديث سلمة بن على بن عياش عن رجل هو ابن أبى فروة عن إسحاق بن عبدالله بن أبى طلحة (عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن البيهقى خرجه من طريقه وأقره والأمر بخلافه بل عقبه ببيان علته فقال إسحاق بن أبى فروة تفرد به وخلط فى إسناده وأما ابن عدى فقال الحديث لايصح إلا بابن أبى فروة وقد خلط فى إسناده فتارة جعله عن عثمان وتارة عن أنس ، وفى الميزان هذا حديث منكر ، وقال الزركشى فى اللآلئ هذا الحديث فى مسند الإمام أحمد من زيادات ابنه وهو ضعيف وتبعه المؤلف فى الدرر

٥١٣٠ — الصَّبْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ ، وَالْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ - (حل هب) عن ابن مسعود - (ض)

٥١٣١ — الصَّبْرُ رِضًا — الحكم وابن عساكر عن أبي موسى (ض)

٥١٣٢ — الصَّبْرُ وَالاحْتِسَابُ أَفْضَلُ مِنْ عِتْقِ الرِّقَابِ ، وَيُدْخِلُ اللهُ صَاحِبَهُنَّ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ -(طب) عن الحكيم بن عمير الثمالي - (صح)

٥١٣٣ — الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى — البزار (ع) عن أبي هريرة - (صح)

(الصبر نصف الإيمان[1] واليقين الإيمان كله) لأن مدار اليقين على الإيمان بالله وبقضائه وقدره وما جاء به رسله مع الثقة بوعده ووعيده فهو متضمن للإيمان بكل مايجب الإيمان به ومن ثم قال جمع اليقين قوة الإيمان بالقدر والسكون إليه ، وقال الغزالي : المراد باليقين المعارف القطعية الحاصلة بهداية الله عبده إلى أصول الدين والمراد بالصبر العمل بمقتضى اليقين إذ اليقين معرفة أن المعصية ضارة والطاعة نافعة ولا يمكن ترك المعصية والمواظبة على الطاعة إلا بالصبر وهو استعمال باعث الدين فى قهر باعث الهوى والكسل فكان الصبر نصف الإيمان بهذا الاعتبار

﴿ تتمة ﴾ قيل للأحنف إنك لصبور فقال الجزع شر الحالتين يبعد المطلوب ويورث الحسرة ويبقى على صاحبه عار الأمد بلا فائدة ، وقال هيئة المعاقبة تورث جبناً وهيئة الزلل تورث خسرا (حل هب عن ابن مسعود) ثم قال أعني البيهقي تفرد به يعقوب بن حميد عن محمد بن خالد المخزومي والمحفوظ عن ابن مسعود من قوله غير مرفوع اه. ويعقوب قال الذهبي ضعفه أبو حاتم وغير واحد

(الصبر رضا) يعني التحقق بالصبر يفتح باب الوصول إلى مقام الرضى والتلذذ بالبلوى فإنه صراع بين جند الملائكة وجند الشيطان ومهما أذعنت النفس وانقمعت وتسلط باعث الدين واستولى وتيسر الصبر بطول المواظبة أورث ذلك مقام الرضا قال بعض العارفين الصبر ثلاث مقامات أوله ترك الشكوى وهي درجة التائبين ثم الرضى بالقضاء وهي درجة الزاهدين ثم محبة مايصنع به مولاه وهذه درجة الصديقين ثم المراد فى هذا الخبر وما بعده الصبر المحمود شرعاً كما قال الغزالي ينقسم إلى الاحكام الخمسة فالصبر عن المحرم فرض وعلى المحرم محرم كمن قطع يداه أو يد ولده وصبر وهكذا الباقي فليس الصبر كله محموداً (الحكيم) الترمذى فى النوادر (وابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي موسى) الأشعرى ورواه عنه الديلمي أيضاً

(الصبر والاحتساب أفضل من عتق الرقاب ويدخل الله صاحبهن) أى الثلاثة (الجنة بغير حساب) وبالصبر يفتح كل باب مغلق ثم هذا مطلق فيما يصبر عليه من المصائب فى النفوس والأموال وميثاق التكليف ومقيد بما إذا صبر ابتغاء وجه الله لا ليقال ماأصبره وأحمله للنوازل وأوقره عند الزلازل ولا لئلا يعاب بالجزع ولا لئلا يشمت به الأعداء كقوله وتجلدى للشامتين أريهم ⁂ أنى لريب الدهر لا أتضعضع

ولأنه لاطائل تحت الهلع ولا مرد فيه للفائت وكل عمل له وجوه يحمل عليها ، فعلى العاقل المؤمن أن ينوى منها ماكان حسناً عند الله (طب عن الحكيم بن عمير الثمالى)

(الصبر) أى الكامل الذى يترتب عليه الأجر الجزيل (عند الصدمة الاولى) لكثرة المشقة حينئذ ، أوصل الصدم الضرب فى شيء صلب ثم استعمل مجازاً فى كل مكروه وقع بغتة ومعناه أن الصبر عند قوة المصيبة أشد فالثواب عليه أكثر فإن بطول الأيام تسلي المصائب فيصير الصبر طبعاً وقد بشر الله الصابرين بثلاث كل منها خير مما عليه أهل

---

(١) قال العلقمي : أراد به الورع ، إذ العبادة قسمان : نسك وورع ؛ فالنسك ماأمرت به الشريعة ، والورع مانهت عنه وإنما ينتهى عنه بالصبر فكان نصف الإيمان

٥١٣٤ ـــ الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ ـ البزار عن ابن عباس ـ (صح)

٥١٣٥ ـــ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى ، وَالْعَبْرَةُ لَا يَمْلِكُهَا أَحَدٌ صَبَابَةُ الْمَرْءِ إِلَى أَخِيهِ ـ (ص) عن الحسن مرسلا (صح)

٥١٣٦ ـــ الصَّبْرُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ ـ (فر) عن أنس (هب) عن علي موقوفا ـ (ض)

٥١٣٧ ـــ الصَّبْرُ ثَلَاثَةٌ : فَصَبْرٌ عَلَى الْمُصِيبَةِ ، وَصَبْرٌ عَلَى الطَّاعَةِ ، وَصَبْرٌ عَنِ الْمَعْصِيَةِ : فَمَنْ صَبَرَ عَلَى

الدنيا فقال «وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون» (البزار) في مسنده (ع أبي هريرة) قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة بالبقيع تبكي فأمرها بالصبر ثم ذكره رمز المصنف لصحته وليس بجيد فقد قال الهيثمي وغيره فيه بكر بن الأسود أبو عبيد الناجي وهو ضعيف وقضية صنيع المؤلف أن هذا لايوجد مخرجاً في أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فاحش بل هو في صحيح البخاري بهذا اللفظ من حديث أنس موصولا وإن هذا لشيء عجاب

(الصبر) الكثير الثواب : الصبر (عند أول صدمة) أي عند فورة المصيبة وبعد ذلك يهون الأمر وتنكسر حدة المصيبة وحرارة الرزية فإن مفاجأة المصيبة بغتة لها روعة تزعزع القلب وتزعجه فإن صبر للصدمة الاولى انكسرت حدتها وضعفت قوتها فهان عليه استدامة الصبر وأما إذا طالت الايام على المصائب وقع السلو وصار الصبر طبعاً فلا يؤجر عليه مثل ذلك (البزار) في مسنده (عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وكأنه ذهل عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه الواقدي وقد ضعفوه

(الصبر عند الصدمة الاولى والعبرة) بالفتح : تحلب الدمع وانهماره (لايملكها أحد ؛ صبابة المرء إلى أخيه) الصبابة بالفتح رقة الشوق وشدته ﴿ فائدة ﴾ قال ابن القيم الصبر ينقسم إلى الاحكام الخمسة فالواجب الصبر على فعل الواجب وترك المحرم وتحمل المصيبة والمندوب الصبر على فعل المندوب وترك المكروه والمحرم الصبر على نحو ترك الأكل حتى يموت والصبر على نحو حية أو سبع أو غرق أو كافر يقتله والمكروه الصبر على نحو قلة الأكل جداً وعن جماع حليلته إذا احتاجت والمباح على ما خير بين فعله وتركه (ص عن الحسن مرسلا) هو البصري

(الصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد) لان الصبر يدخل في كل باب بل في كل مسألة من مسائل الدين فكان من الإيمان بمنزلة الرأس من الانسان قال علي كرم الله وجهه فاذا قطع الرأس مات الجسد ثم رفع صوته قائلا أما إنه لا إيمان لمن لاصبر له أي وإن كان فإيمان قليل وصاحبه ممن يعبد الله على حرف فان أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه» ﴿تنبيه﴾ عدوا من الصبر الحسن التصبر على ماينشأ عن الأقران وأهل الحسد سيما ذوي البذاءة منهم واللبس ووقوع هؤلاء في الاعراض وتنقصهم لما يهمهم من الأمراض وذلك واقع في كل زمن وحسبك قول الشافعي في عقود الجمان في الذب عن أبي حنيفة النعمان كلام المعاصرين مردود غالبه حسد وقد نسب اليه جماعة أشياء فاحشة لاتصدر عمن يوصف بأدنى دين وهو منها بريء قصدوا بها شينه وعدم انتشار ذكره «ويأبى الله إلا أن يتم نوره» (فر عن أنس) بن مالك (طب عن علي) أمير المؤمنين (موقوفا) قال الحافظ العراقي فيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف

(الصبر ثلاثة) أي أقسامه باعتبار متعلقه ثلاثة (فصبر على المصيبة) حتى لايستخطها (وصبر على الطاعة) حتى يؤديها (وصبر عن المعصية) حتى لا يقع فيها وهذه الانواع هي التي عناها العارف الكيلاني في فتوح الغيب بقوله لابد للعبد من أمر يفعله ونهي يتجنبه وقدر يصبر عليه وذلك يتعلق بطرفين طرف من جهة الرب وطرف من جهة العبد

الْمَعْصِيَةِ حَتَّى يَرُدَّهَا بِحُسْنِ عَزَائِهَا كَتَبَ اللّٰهُ لَهُ ثَلَثَمِائَةِ دَرَجَةٍ . مَابَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَمَنْ صَبَرَ عَلَى الطَّاعَةِ كَتَبَ اللّٰهُ لَهُ سِتَّمِائَةِ دَرَجَةٍ ، مَابَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ تُخُومِ الْأَرَضِينَ إِلَى مُنْتَهَى الْأَرَضِينَ وَمَنْ صَبَرَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ كَتَبَ اللّٰهُ لَهُ تِسْعَمِائَةِ دَرَجَةٍ ، مَابَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ تُخُومِ الْأَرَضِينَ إِلَى مُنْتَهَى الْعَرْشِ مَرَّتَيْنِ - ابن أبي الدنيا في الصبر وأبو الشيخ في الثواب عن علي - (ض)

٥١٣٨ - الصَّبِيُّ الَّذِي لَهُ أَبٌ يُمْسَحُ رَأْسُهُ إِلَى خَلْفٍ ، وَالْيَتِيمُ يُمْسَحُ رَأْسُهُ إِلَى قُدَّامٍ - (تخ) عن ابن عباس - (ض)

٥١٣٩ - الصَّبِيُّ عَلَى شُفْعَتِهِ حَتَّى يُدْرِكَ ، فَإِذَا أَدْرَكَ فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ - (طس) عن جابر (ض)

فالاول هو أن له سبحانه على عبده حكمان كونى قدرى وشرعى دينى فالكونى متعلق بخلقه والشرعى بأمره فالاول يتوقف حصول الثواب فيه على الصبر والثانى لايتم إلا به فرجع الدين كله إلى هذه القواعد الثلاثة الصبر على المقدور وترك المحظور وفعل المأمور وأما الطرف الثانى فإن العبد لاينفك عن هذه الثلاثة أيضا ولا يسقط عنه مابقى التكليف فقيام عبودية القدر على ساق الصبر لاتستوى إلا عليه كما لاتستوى السنبلة إلا على ساقها وهذه الثلاثة قد وقعت الاشارة إليها بآية وأقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ماأصابك (فمن صبر على المصيبة حتى يردها بحسن عزائها كتب الله له) أى قدر وأمر بالكتابة فى اللوح أو الصحف (ثلاثمائة درجة) أى منزلة عالية فى الجنة (مابين الدرجتين) منها (كما بين السماء والأرض ومن صبر على الطاعة) أى على فعلها وتحمل مشاقها (كتب الله له ستمائة درجة مابين الدرجتين كما بين تخوم الأرضين إلى منتهى الارضين) السبعة (ومن صبر عن المعصية كتب الله له تسعمائة درجة مابين الدرجتين كما بين تخوم الارض إلى منتهى العرش) الذى هو أعلى المخلوقات وأرفعها (مرتين) وهذا صريح فى أن الصبر على المقدور أدنى المراتب ثم الصبر على المأمور ثم عن المحظور وذلك لأن الصبر على مجرد القدر يأتى به البر والفاجر والمؤمن والكافر فلابد لكل منهم من الصبر عليه اختيارا أو اضطرارا والصبر على الأوامر فوقه ودون الصبر عن المحرمات فإن الاوامر أكثرها محبوب للنفوس لما فيها من العدل والاحسان والاخلاص والبر والصبر على المخالفات صبر على مخالفة هوى النفس وحملها على غير طبعها وهو أشق شىء وأصعبه ومن صبر عن المعاصى التى أكثرها محاب للنفوس فقد ترك المحبوب العاجل فى هذه الدار لمحبوب آجل فى دار أخرى ولا يصبر عن ذلك إلا الصديقون وهذه الثلاثة محاب النفوس الفاضلة الزكية قالوا والمناهى من باب حمية النفس عن لذاتها وحميتها مع قيام دواعى التناول وقوته خطب مهول ولهذا كان باب قربان النهى مسدودا وباب الامر مقيدا بالمستطاع ومن ثم كان عامة العقوبات على المنهيات وأما ترك المأمور فلم يرتب الله عليه حدا معينا وأعظم المأمورات الصلاة وقد اختلف هل فيه حد أم لا وبهذا التقرير استبان سر الترتيب الواقع فى هذا الخبر (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى الصبر وأبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (الثواب) عن عبد الله بن محمد زيرك عن عمر بن على عن عمر بن يونس اليمانى عن مدرك بن محمد السدوسى عن رجل يقال له على (عن على) أمير المؤمنين ورواه عنه أيضا الديلمى قال ابن الجوزى والحديث موضوع

(الصبى) يعنى الطفل ولو أنثى (الذى له أب) أى حى (يمسح رأسه) ندبا من أمام (إلى خلف واليتيم) الذى مات أبوه وإن كان له أم (يمسح رأسه) من خلف (إلى قدام) لانه أبلغ فى الإيناس به وظاهره يشمل أولاد الكفار والمراد أن ذلك هو المناسب اللائق بالحال وقد مر بسط ذلك أوائل الكتاب (تخ عن ابن عباس)

(الصبى على شفعته حتى يدرك) أى إذا كان له شقص من عقار فباع شريكه نصيبه فلم يأخذ الولى له بالشفعة من

٥١٤٠ — الصَّخْرَةُ صَخْرَةُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ عَلَى نَخْلَةٍ ، وَالنَّخْلَةُ عَلَى نَهَرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ ، وَتَحْتَ النَّخْلَةِ آسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ : يَنْظِمَانِ سُمُوطَ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (طب) عن عبادة بن الصامت - (ض)

٥١٤١ — الصِّدْقُ بَعْدِي مَعَ عُمَرَ حَيْثُ كَانَ - ابن النجار عن الفضل - (ض)

٥١٤٢ — الصَّدَقَةُ تَسُدُّ سَبْعِينَ بَابًا مِنَ السُّوءِ - (طب) عن رافع بن خديج

٥١٤٣ — الصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ - القضاعي عن أبي هريرة - (صح)

٥١٤٤ — الصَّدَقَةُ تَمْنَعُ سَبْعِينَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ أَهْوَنُهَا الْجُذَامُ وَالْبَرَصُ - (خط) عن أنس - (ض)

كون الآخذ أحظ له (فإذا أدرك) أي بلغ بسن أو احتلام (إن شاء أخذ) بالشفعة (وإن شاء ترك) الآخذ بها (طس عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه الديلمي أيضاً

(الصخرة صخرة بيت المقدس) ثابتة (على نخلة والنخلة) ثابتة (على نهر من أنهار الجنة وتحت النخلة آسية بنت مزاحم امرأة فرعون ومريم بنت عمران ينظمان سموط (١) أهل الجنة) أي قلائدهم من يوم موتهم (إلى يوم القيامة) والسمط لحمل القلادة (طب عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمي فيه مخلد بن محمد الرعيني وهذا الحديث من منكراته وفي الميزان محمد الرعيني قال ابن عدي حدث بالأباطيل فمن ذلك هذا الخبر وساقه إلى آخر ماهنا ثم قال أعني الذهبي رواه الخطيب في فضائل القدس بإسناد مظلم وهو كذب ظاهر

(الصدق بعدي مع عمر حيث كان) يعني أي جهة يكون فيها فالصدق في تلك الجهة لما عرف من شدة صلابته مع الحق والمراد الثناء عليه بأن له قدما عظيما راسخا في ذلك فلا ينافي مشاركة غيره له فيه قال الحرالي والصدق مطابقة أقواله وأفعاله لباطن حاله في نفسه وعرفان قلبه وقال بعضهم الصدق طريق حسن الخلق الذي ذهب بخيري الدنيا والآخرة كما في خبر لأنه الهادي إليه والصدق يشمل الصدق في القول والنية والإرادة والعزم وصدق العمل فالصدق تحقيق المقامات ولهذا قيل من اتصف بهذه الأمور كان صديقاً (ابن النجار) في التاريخ (عن الفضل)

(الصدقة تسد سبعين باباً من السوء) كذا رأيته بالسين المهملة والهمزة ورأيت في عدة أصول صحيحة بشين معجمة وراء (تنبيه) قال المؤلف الذكر أفضل من الصدقة وهو أيضاً يدفع البلاء والظاهر أن المراد بالسبعين التكثير لا التحديد قياساً على نظائره وأن المراد بالباب الوجه والجهة (طب عن رافع بن خديج) قال الهيثمي فيه حماد بن شعيب وهو ضعيف

(الصدقة تمنع ميتة السوء) بكسر الميم الحالة التي يكون عليها الإنسان من الموت قال التوربشتي وأراد بها مالا تحمد عاقبته ولا تؤمن غائلته من الحالات كالفقر المدقع والوصب الموجع والألم المقلق والعلل المفضية إلى كفران النعمة ونسيان الذكر والأهوال الشاغلة عما له وعليه ونحوها وقال الطيبي الأولى أن يحمل موت السوء على سوء الخاتمة ووخامة العاقبة من العذاب في الآخرة قال أبو زرعة ليس بمعناه أن العبد يقدر له ميتة السوء فتدفعها الصدقة بل الأسباب مقدرة كما أن المسببات مقدرة فمن قدر له ميتة السوء لاتقدر له الصدقة ومن لم يقدر له ميتة السوء يقدر له الصدقة قال العامري ميتة السوء قد تكون في الصعوبة بسبب الموت كهدم وذات جنب وحرق ونحوها وقد تكون سوء حالة في الدين كموته على بدعة أو شك أو إصرار على كبيرة فحث على الصدقة لدفعها ذلك (القضاعي) في مسند الشهاب (عن أبي هريرة) قال ابن حجر فيه من لا يعرف وبه يرد قول العامري صحيح

(الصدقة تمنع) في رواية تسد (سبعين نوعا من أنواع البلاء أهونها الجذام والبرص) جعل الصدقة كالدواء الذي

---

(١) قال الجوهري : السمط الخيط مادام فيه الخرز وإلا فهو سلك

٥١٤٥ — الصَّدَقَةُ عَلَى المِسْكِينِ صَدَقَةٌ . وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ : صَدَقَةٌ ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ - (حم ت ن ه ك) عن سلمان بن عامر - (صح)

٥١٤٦ — الصَّدَقَةُ عَلَى وَجْهِهَا وَاصْطِنَاعُ المَعْرُوفِ وَبِرُّ الوَالِدَيْنِ وَصِلَةُ الرَّحِمِ تُحَوِّلُ الشَّقَاءَ سَعَادَةً ، وَتَزِيدُ فِي العُمُرِ ، وَتَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ - (حل) عن علي - (ض)

٥١٤٧ — الصَّدَقَاتُ بِالغُدُوَاتِ يَذْهَبْنَ بِالعَاهَاتِ - (فر) عن أنس - (ض)

٥١٤٨ — الصِّدِّيقُونَ ثَلَاثَةٌ : حِزْقِيلُ مُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ ، وَحَبِيبٌ النَّجَّارُ صَاحِبُ آلِ يس ، وَعَلِيُّ بْنُ

هو برهان على زوال الداء وهذا مما علمه الله لنبيه من الحكمة والطب الروحانى الذى يعجز عن إدراكه الخلق لعدم استطاعتهم حصر الكليات فى المحسوسات إذ قصارى إدراكهم حصر الكليات المعقولات (خط) فى ترجمة الحوث الهمدانى (عن أنس) بن مالك وفيه الحارث بن نعمان قال الذهبي ضعفوه قال البخارى منكر الحديث وفى الكشاف قال أبو حاتم غير قوى

(الصدقة على المسكين) الأجنبى (صدقة) فقط (وهى على ذى الرحم اثنتان) أى صدقتان اثنتان (صدقة وصلة) فهى عليه أفضل لاجتماع الشيئين ففيه حث على الصدقة على الأقارب وتقديمهم على الأباعد لكن هذا غالبى وقد يقتضى الحال العكس ولهذا قال ابن حجر عقب الخبر لا يلزم من ذلك أن يكون هبة ذى الرحم أفضل مطلقا لاحتمال كون المسكين محتاجا ونفعه بذلك متعديا والآخر بعكسه (حم ت ن ه ك) فى الزكاة (عن سلمان بن عامر) الضبي حسنه الترمذى وصححه الحاكم وأقره الذهبي قال ابن حجر وفى الباب أبو طلحة وأبو أمامة رواهما الطبرانى

(الصدقة على وجهها) المطلوب شرعا (واصطناع المعروف إلى البر والفاجر (وبر الوالدين) أى الأصلين المسلمين (وصلة الرحم) أى القرابة (تحول الشقاء سعادة[1] وتزيد فى العمر وتقى مصارع السوء) ومن ثم عقب الله الإيمان بها فى آية البقرة «ولكن البر من آمن» الخ فأشعر بأنها المصدقة له ومن لم يتصدق كان مدعيا للإيمان بلا بينة والمال شقيق الروح بذله أشق شيء على النفس والنفس إذا رضيت بالتحامل عليها وتكليفها ما يصعب عليها ذلت وانقادت خاضعة لصاحبها فجوزى بذلك (حل عن على) من حديث اسماعيل بن أبى رقاد عن إبراهيم عن الأوزاعى قال قدمت المدينة فسألت محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عن قوله عز وجل «يمحو الله ما يشاء ويثبت» الآية ، قال حدثنى أبى عن جدى على بن أبى طالب سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لأبشرنك بها يا علىّ فبشر بها أمتى من بعدى الصدقة على وجهها الخ ثم قال مخرجه أبو نعيم تفرد به اسماعيل وابراهيم هو ابن أبى سفيان ثقة

(الصدقات بالغدوات) جمع غدوة الضحوة وهى مؤنثة والمراد الصدقة أول النهار (يذهبن بالعاهات) جمع عاهة وهى الآفة والظاهر أن المراد ما يشمل الآفات الدينية والمعنوية[2] وفى إفهامه أن الصدقة بالعشية تذهب العاهات الليلية ومن فوائد الصدقة أن فى بذلها السلامة من فتنة المال «إنما أموالكم وأولادكم فتنة» لأن من آمن وتصدق فقد أسلم لله روحه وماله الذى هو عديل روحه فصار عبد الله حقا وفيه إيماء إلى الحث على مفارقة كل محبوب سوى الله (فر عن أنس) وفيه عمر بن قيس الكندى أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال ابن معين لاشيء ووثقه أبو حاتم

(الصديقون) جمع صديق قال فى الكشاف من أبنية المبالغة كالضحيك والنطيق والمراد فرط صدقه وكثرة ما صدق

---

(١) أى ينتقل العبد بسببها من ديوان الأشقياء إلى ديوان السعداء أى بالنسبة لما فى صحف الملائكة فلا تعارض بينه وبين خبر فرغ ربك من ثلاث عمرك ورزقك وشق أو سعيد وخبر الشق من شقى فى بطن أمه

(٢) أى الدنيوية وفيه شمول للعاهات النهارية والليلية وقيد المناوى العاهات بالنهارية

أَبِي طَالِبٍ - ابن النجار عن ابن عباس - (ض)

٥١٤٩ - الصِّدِّيقُونَ ثَلَاثَةٌ : حَبِيبُ النَّجَّارِ مُؤْمِنُ آلِ يٰسٓ الَّذِي قَالَ «يَاقَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ» وَحِزْقِيلُ مُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ الَّذِي قَالَ «أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللهُ» وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَهُوَ أَفْضَلُهُمْ - أبو نعيم فى المعرفة وابن عساكر عن أبي ليلى - (ح)

٥١٥٠ - الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعَةِ الَّذِي يَغْضَبُ فَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ ، وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ ، وَيَقْشَعِرُّ شَعْرُهُ ، فَيَصْرَعُ غَضَبَهُ - (حم) عن رجل

٥١٥١ - الصَّرْمُ قَدْ ذَهَبَ - البغوى - (طب) عن سعيد بن يربوع - (صح)

٥١٥٢ - الصَّعُودُ جَبَلٌ مِنْ نَارٍ يَتَصَعَّدُ فِيهِ الْكَافِرُ سَبْعِينَ خَرِيفًا ثُمَّ يَهْوِي فِيهِ كَذٰلِكَ أَبَدًا - (حم ت حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

٥١٥٣ - الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ - (ن حب) عن أبي ذر - (صح)

به من غيوب الله وآياته وكتبه ورسله (ثلاثة حزقيل مؤمن آل فرعون وحبيب النجار صاحب آل يسٓ وعلى بن أبي طالب وهو أفضلهم) سموا بذلك لثباتهم على التوحيد وعدم تزلزلهم عنه بالتعذيب والتهديد حتى قتلوا فى ذات الله عز وجل وفيه أن حبيباً غير نبي (ابن النجار) فى التاريخ (عن ابن عباس)

(الصديقون ثلاثة حبيب النجار مؤمن آل يسٓ الذى قال ياقوم اتبعوا المرسلين وحزقيل مؤمن آل فرعون الذى قال أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله وعلىّ بن أبي طالب وهو أفضلهم) قال القاضى الصديقون الذين صعدت نفوسهم تارة بمراقى النظر فى الحجج والآيات وأخرى بمعارج التصفية والرياضات إلى أوج العرفان حتى اطلعوا على الأشياء وأخبروا عنها على ماهى عليه (أبو نعيم فى) كتاب المعرفة (وابن عساكر) وابن مردويه والديلمى من حديث عبدالرحمن ابن أبى ليلى (عن أبيه أبي ليلى) بفتح اللامين الأنصارى الكندى صحابى اسمه بلال أو بليل بالتصغير أو يسار أو داود أو أوس شهد احدا وما بعدها وعاش إلى خلافة علىّ

(الصرعة كل الصرعة) أصل الصرعة بضم الصاد وفتح الراء المبالغ فى الصراع الذى لا يغلب فنقله إلى (الذى يغضب فيشتد غضبه ويحمر وجهه ويقشعر شعره فيصرع غضبه) يقهره فإذا قهره فقد قهر أعظم أعدائه وهذا من الألفاظ التى نقلها الشرع عن وضعها اللغوى لضرب تامن المجاز (حم عن رجل) من الصحابة قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ما ترون الصرعة قالوا الذى لا يصرعه الرجال فذكره قال الهيثمى فيه أبو حفصة أو ابن حصنة مجهول وبقية رجاله ثقات

(الصرم) أى الهجر (قد ذهب) أى أنه قد جاء الشرع بإبطاله ونهى عن فعاله كما كان عليه أهل الجاهلية (البغوى) فى المعجم (طب عن سعيد بن يربوع) المخزومى من الطلقاء

(الصعود جبل من نار) قال الطيبي التعريف للعهد والمشار إليه مافى قوله تعالى « سأرهقه صعودا » أى سأغشيه عقبة شاقة المشاقة (يتصعد فيه الكافر سبعين خريفاً ثم يهوى كذلك) أى سبعين خريفاً (فيه) أى فى ذلك الجبل (أبدا) أى يكون دائماً فى الصعود والهوى يعنى قوله تعالى « سأرهقه صعودا » قال الطيبي زيد أبداً تأكيداً (حم ت) فى صفة جهنم (حب ك) وصححه (عن أبي سعيد) الخدرى قال الترمذى غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث ابن لهيعة . اه. قال المناوى وابن لهيعة مجروح

(الصعيد الطيب) أى تراب الأرض الطهور سمى به لأن الآدميين يصعدونها ويمشون عليها (وضوء المسلم) بفتح

٥١٥٤ - الصَّعِيدُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيَتَّقِ اللهَ وَلْيُمِسَّهُ بَشَرَتَهُ ، فَإِنَّ ذٰلِكَ خَيْرٌ - البزار عن أبي هريرة - (صح).

٥١٥٥ - الصُّفْرَةُ خِضَابُ الْمُؤْمِنِ ، وَالْحُمْرَةُ خِضَابُ الْمُسْلِمِ ، وَالسَّوَادُ خِضَابُ الْكَافِرِ - (طب ك) عن ابن عمر - (صح)

الواو كما ضبطه الطيبي قال هو الماء وفى الكلام تشبيه أى الصعيد الطيب كالماء فى الطهارة اه قال ابن حجر أطلق الشارع على التيمم أنه وضوء لكونه قام مقامه (وإن لم يجد الماء عشر سنين) أو عشرين أو ثلاثين أو أكثر فالمراد بالعشر التكثير لا التحديد وكذا إن وجده وهناك مانع حسى أو شرعى قال الطيبي قوله وإن الخ هذا من الشرط أى الذى يقطع عنه جزاؤه لمجرد المبالغة قال فى الفردوس وهذا قول عامة الفقهاء سفيان والشافعي وأحمد وغيرهم قال فى الفتح عقب الحديث أشار بذلك إلى أن التيمم يقوم مقام الوضوء ولو كانت الطهارة به ضعيفة لكنها طهارة ضرورة لاستباحة الصلاة قبل خروج الوقت قال البيهقي وقد صح عن ابن عمر إيجاب التيمم لكل فرض ولا يعلم له مخالف من الصحابة (ن حب) من حديث عمرو بن بجدان بضم الموحدة وسكون الجيم (عن أبي ذر) ورواه أبو داود وغيره بلفظ الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو لم يجد الماء عشر حجج فإذا وجد الماء فليمسه بشرته قال النووى حديث صحيح اه قال الحافظ فى المختصر إسناده قوى وصححه ابن حبان والدارقطني

(الصعيد وضوء المسلم) بفتح الواو (وإن لم يجد الماء عشر سنين) أو أكثر لجعل ما تحت قدم المسلمين طهوراً لهم عند فقد ما فوق رؤسهم من الماء المنصوص عليه بقوله « وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به » (فاذا وجد الماء) ولم يمنع من استعماله مانع حسى أو شرعى (فليتق الله) فليخفه (وليمسه) بضم الياء وكسر الميم مضارع أمس ذكره الطيبي (بشرته) لفظ رواية الدارقطني لبشرته قال العراقى ليس المراد المسح بالإجماع بل الغسل والإمساس يطلق على الغسل كثيراً بأن يتطهر به من الحدثين (فان ذلك خير) أى بركة وأجر قال الأشرفي ليس معناه أن الوضوء والتيمم كلاهما جائز عند وجود الماء لكن الوضوء خير بل المراد منه أن الوضوء أحب عند وجود الماء ولا يصح التيمم كقوله تعالى « أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلا » مع أنه لا خير فى الأصل لمستقر أهل النار وفيه أن التيمم يبطل برؤية الماء بلا مانع حسى أو شرعى لا يقال قوله فان ذلك خير يدل على أنه بطريق الندب لأنا نقول الخيرية لا تنافى الفرضية قال الحنفية وفى إطلاقه دلالة على نفى تخصيص الناقضية بالوجدان خارج الصلاة وذهب الشافعية إلى التخصيص حيث كانت تلك الصلاة يسقط فرضها بالتيمم وأجابوا عن الإطلاق وفيه أن الرفع خاص بالماء المطلق وعليه الشافعي وإلحاق نعمان كل مائع يزيل به : رد بأنه قياس مع الفارق إذ الماء أسرع إيصالا وانفصالا ، وقول مالك المستعمل طهور : رد بأن السلف لم يرفعوا به مع إعواز الماء (البزار) فى مسنده (عن أبي هريرة) قال البزار لا نعلمه روى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح اه . ورواه الدارقطني باللفظ المذكور عن أبي ذر وطعن فيه

(الصفرة خضاب المؤمن والحمرة خضاب المسلم والسواد خضاب الكافر) فالخضاب بالأولين محبوب مطلوب لكونه دأب الصالحين قال الغزالى مالم يفعله بنية التشبه بأهل الدين وليس منهم فمذموم والخضاب بالسواد حرام نعم إن فعله لأجل الغزو فلا بأس به إذا صحت النية ولم يكن فيه هوى اه . (طب ك) فى المناقب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال أبو عبد الله القرشي دخل ابن عمر على ابن عمرو وقد سود لحيته فقال السلام عليك أيها الشويب قال أما تعرفنى قال أعرفك شيخا وأنت اليوم شاب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الذهبي والزين العراقى تبعاً لأبى حاتم حديث منكر قال الهيثمي فيه من لم أعرفه

٥١٥٦ — الصُّلحُ جائزٌ بينَ المُسلمينَ إلاَّ صُلحًا أحَلَّ حرامًا أو حرَّمَ حلالاً - (حم د ك) عن أبي هريرة (ت ه) عن عمرو بن عوف - (صح)

٥١٥٧ — الصَّمتُ حِكْمَةٌ ، وَقَلِيلٌ فَاعِلُهُ - القضاعي عن أنس - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٥١٥٨ — الصَّمْتُ أَرْفَعُ الْعِبَادَةِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

(الصلح جائز بين المسلمين) هو لغة قطع النزاع وشرعا عقد وضع لرفع النزاع بين المتخاصمين وخصهم لانقيادهم وإلا فالكفار مثلهم كمصالحة من دراهم على أكثر منها فيحرم للربا وكأن يصالح على نحو خمر (الاصلحا أحل حراما) كذا فى الجامع (أو حرم حلالا) كمصالحة امرأته على أن لا يطأ أمته أو ضرتها وهذا أصل عظيم فى الصلح واستدل به الشافعية على أن الصلح على الإنكار باطل خلافا للأئمة الثلاثة لأن المدعى إن كذب فقد استحل مال المدعى عليه الذى هو حرام عليه وإن صدق فقد حرم على نفسه ماله الذى هو حلال له أى بصورة عقد فلا يقال للإنسان ترك بعض حقه (حم د) فى الأقضية من حديث كثير بن زيد الأسلمى (ك) فى البيوع من حديث عبد الله بن الحسين المصيصى (عن أبى هريرة ت ه) كلاهما فى الأحكام من طريق كثير المذكور (عن عمرو بن عوف) قال الحاكم على شرطهما والمصيصى ثقة تفرد به وتعقبه الذهبى قال ابن حبان كان يسرق الحديث اه وتعقب ابن القطان الاول بأن كثيرا فيه كلام كثير وقال البلقينى فى الاحتجاج به خلاف وفى الميزان عن ابن حبان له عن أبيه عن جده نسيخة موضوعة قال ولهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذى لكونه صحح حديثه وقد قال الشافعى وأبو داود هو ركن من أركان الكذب

(الصمت حكمة) أى هو حكمة أى شىء نافع يمنع من الجهل والسفه قالوا سمى حكمة لانه ينشأ عنها وأن الصمت عن ردىء الكلام ومالا يعنى يثمر حكمة فى قلب الصامت ينطق عنها وينتفع بها ببركة كف نفسه عن شؤم عجلة طبعه أما الصمت عن قول الحق ونشر العلم والعدل فلا (وقليل فاعله) أى قل من يصمت عما لا يعنيه ويمنع عن التسارع إلى النطق بما يشينه ويؤذيه فى دينه ودنياه لغلبة النفس الامارة وعدم التهذيب لها بالرياضة يعنى استعمال الصمت حكمة لكن قليل من يستعملها ونقل هذا عن لقمان أيضا . قيل دخل علي داود وهو يسرد الدرع وقد لين له الحديد فأراد أن يسأله فأدركته الحكمة فسكت فلما أتمها لبسها وقال : نعم لبوس للحرب أنت ، فقال لقمان : الصمت الخ فقال داوود بحق ماسميت حكيما وليس شىء على الإنسان أضر من العين واللسان فما عطب أكثر من عطب إلا بهما وما هلك أكثر من هلك إلا بسببهما فلله كم من مورد هلكة أورداه أو مصدر ردىء أصدراه . قال الغزالى حسبك من اللسان أن فيه ربحك وغنيمتك وثمرة تعبك واجتهادك كله فى الطاعة وإحباطها وإفسادها غالباً من قبل اللسان قال بعضهم وإذا كان الانسان حاسماً للسانه عن الشر متكلما بالخير صار عادة له فيثقل عليه الكلام فى الشر والباطل ويكرهه وينفر منه (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن أنس) بن مالك (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وأورده البيهقى فى الشعب من طريق أنس وقال غلط فيه عثمان بن سعيد والصحيح رواية ثابت قال والصحيح عن أنس أن لقمان قاله ورواه كذلك ابن حبان فى روضة العقلاء بسند صحيح إلى أنس ورواه العسكرى فى الأمثال عن أبى الدرداء وزاد من كثر كلامه فيما لا يعنيه كثرت خطاياه

(الصمت[1] أرفع العبادة) فإن أكثر الخطايا من اللسان فإذا ملك الانسان اللسان فكفه عما لا يجوز فقد تلبس

---

(١) اى السكوت عما لا يعنى وترك الرد على من اعتدى ، وأما إذا كان الانسان خالياً عن الناس فلا يكون سكوته من العبادة

٥١٥٩ — الصَّمْتُ زَيْنٌ لِلْعَالِمِ ، وَسَتْرٌ لِلْجَاهِلِ - أبو الشيخ عن محرز بن زهير - (ض)

٥١٦٠ — الصَّمْتُ سَيِّدُ الأَخْلَاقِ ، وَمَنْ مَزَحَ اسْتُخِفَّ بِهِ - (فر) عن أنس - (ض)

باب عظيم من أبواب العبادة وقد توافقت على ذلك الملل ، قال وهب : أجمعت الحكماء على أن رأس الحكمة الصمت وقال الفضيل لاحج ولا رباط ولا جهاد أشد من حبس اللسان وقال لقمان لابنه لو كان الكلام من فضة كان السكوت من ذهب ومن كلامهم ملاك حسن السمت إيثار طول الصمت ، ومنه : الصمت عن الباطل صدقة . وقال الشاعر :

إذا تم عقل المرء قــل كلامه ٭ وأيقن بحمق المرء إن كان مكثارا

(تنبيه) قال ابن عربي الصمت قسمان : صمت باللسان عن الحديث لغير الله تعالى مع غير الله تعالى جملة واحدة وصمت بالقلب عن خاطر يخطر له فى النفس فى كون من الأكوان فمن صمت لسانه ولم يصمت قلبه خف وزره ومن صمت لسانه وقلبه ظهر له سره وتجلي له ربه ومن صمت قلبه ولم يصمت لسانه فهو ناطق بلسان الحكمة ومن لم يصمت بلسانه ولا بقلبه كان مملكة للشيطان ومسخرة له فصمت اللسان من منازل العامة وأرباب السلوك وصمت القلب من صفات المقربين أهل المشاهدات وحال صمت السالكين السلامة من الآفات وحال صمت المقربين مخاطبات التأنيس فمن التزم الصمت فى الأحوال كلها لم يبق له حديث إلا مع ربه فإذا انتقل من الحديث مع الأغيار إلى الحديث مع ربه كان نجيا مؤيدا إذا نطق نطق بالصواب (فر عن أبي هريرة) وفيه يحيي بن يحيي الغساني قال الذهبي خرجه ابن حبان والمغيرة بن عبد الرحمن قال ابن معين ليس بشيء ووثقه بعضهم

(الصمت زين للعالم) لما فيه من الوقار ، والهدر عار سيما للعالم المقتدى بأقواله وأفعاله وقد ينطق بغير تأمل فيسبق لسانه بكلمة لايلق لها بالا فيهوى بها فى جهنم سبعين خريفا كما فى الخبر المار فعلى العاقل سيما الفاضل أن يميز بين إشكال الكلام قبل النطق ليكون على بصيرة من نفسه وبينة من ربه (وستر للجاهل) لأن المرء مخبوء تحت لسانه وهو المنبئ عن شأنه فحاله مستور مالم يتكلم (تنبيه) قال الراغب الفرق بين الصمت والسكوت والانصات والاصاخة أن الصمت أبلغ لأنه قد يستعمل فيما لاقوة فيه للنطق وفيما له قوة النطق ولهذا قيل لما لم يكن له نطق الصمت ، والسكوت لما له نطق فترك استعماله والانصات سكوت مع استماع ومتى انفك أحدهما عن الآخر لم يقل له إنصات وعليه قوله تعالى «وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا» فقوله وانصتوا بعد الاستماع ذكر خاص بعد عام والاصاخة الاستماع إلى مايصعب استماعه وإدراكه كالسر والصوت من مكان بعيد (أبو الشيخ) ابن حبان (عن محرز بن زهير) الأسلمي مدني له صحبة ورواية

(الصمت سيد الأخلاق) لأنه يعين على الرياضة وهي من أهم الأركان فى حكم المنازلة وتهذيب الاخلاق والسلامة من عذاب الخلاق قال الغزالي فعليك بملازمة الصمت إلا بقدر الضرورة وقد كان الصديق يضع حجرا فى فيه ليمنعه ذلك من الكلام بغير الضرورة ويشير إلى لسانه ويقول هذا أوردني الموارد ، فاحترز منه فإنه أقوى أسباب هلاكك فى الدنيا والآخرة (ومن مزح استخف به) أى هان على الناس ونظروا إليه بعين الاحتقار والهوان ، فاحفظ لسانك منه فإنه يسقط المهابة ويريق ماء الوجه ويستجر الوحشة ويؤذى القلوب ويورث الحقد فلا تمازح أحداً ، وإن مازحك غيرك فأعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره وكن من الذين إذا مروا باللغو مروا كراما ، ومن كلام النبي سليمان ووصايا لقمان إن كان الكلام من فضة فالصمت من ذهب ، قال الديلمي روى أنه مات حبر من بنى إسرائيل فلما وضع على سريره وجدوا على عنقه لوحا من ذهب فيه ثلاثة أسطر هي هذه ؛ وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي : ومن حمل الأمر على القضاء استراح اه (تنبيه) مااقتضته هذه

٥١٦١ — الصَّمَدُ الَّذِى لَاجَوْفَ لَهُ - (طب) عن بريدة - (ض)

٥١٦٢ — الصُّورُ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ - (حم د ت ك) عن ابن عمرو

٥١٦٣ — الصُّورَةُ الرَّأْس ، فَإِذَا قُطِعَ الرَّأْسُ فَلَا صُورَةَ - الإسماعيلى فى معجمه عن ابن عباس

٥١٦٤ — الصَّوْمُ جُنَّةٌ - (ن) عن معاذ - (صح)

٥١٦٥ — الصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنْ عَذَابِ اللهِ - (هب) عن عثمان بن أبى العاص - (صح)

٥١٦٦ — الصَّوْمُ جُنَّةٌ يَسْتَجِنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ - (طب) عنه - (صح)

الأخبار من التزام الصمت غالبى كما عرف من أدلة أخرى فاعتقاده قربة إما مطلقا أو فى بعض العبادات كصوم وحج فاطلاقه منهى عنه على خبر أبى داود لاصمات يوم إلى الليل (فر عن أنس) وفيه سعيد بن ميسرة قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن حبان يروى الموضوعات وقال ابن عدى هو من ظلمة الامة

(الصمد الذى لاجوف له) يقال شىء مصمد لاجوف له وهذا قاله فى تفسير قوله تعالى «الله الصمد» لما سئل عن تفسيره (طب عن بريدة) بن الحصيب ورواه عنه أبو الشيخ والديلمى

(الصور) المذكور فى قوله تعالى «يوم ينفخ فى الصور» (قرن) أى على هيئة البوق دائرة رأسه كعرض السموات والأرض وإسرافيل واضع فاه عليه ينظر نحو العرش أن يؤذن له حتى (ينفخ فيه) فاذا نفخ صعق من فى السموات ومن فى الأرض أى ماتوا إلا من شاء الله قال الحليمى والظاهر أن الصور وإن كان الذى ينفخ فيه النفختان جميعاً فان صيحة الإصعاق تخالف صيحة الإحياء وجاء فى أخبار أن فيه ثقباً بعدد الارواح كلها وأنها تجتمع فيه فى النفخة الثانية فيخرج منه كل روح نحو جسدها (حم د ت ك عن ابن عمرو)

(الصورة الرأس) أى الصورة المحرمة ما كانت ذات رأس (فاذا قطع الرأس فلا صورة) فتصوير الحيوان حرام لكن إذا قطعت رأسه انتفى التحريم لأنها بدون الرأس لاتسمى صورة (الإسماعيلى فى معجمه عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الديلمى لكن بيض لسنده

(الصوم جنة) بضم الجيم وقاية فى الدنيا من المعاصى بكسر الشهوة وحفظ الجوارح وفى الآخرة من النار لأنه يقمع الهوى ويردع الشهوات التى هى من أسلحة الشيطان فان الشبع مجلبة للآثام منقصة للإيمان ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ماملأ آدمى وعاء شراً من بطنه فاذا ملأ بطنه انتكست بصيرته وتشوشت فكرته لما يستولى على معادن إدراكه من الأبخرة الكثيرة المتصاعدة من معدته إلى دماغه فلا يمكنه نظر صحيح ولا يتفق له رأى صالح وقد يقع فى مداحض فيروغ عن الحق كما أشار اليه خبر لا تشبعوا فتطفئوا نور المعرفة من قلوبكم وغلب عليه الكسل والنعاس فيمنعه عن وظائف العبادات وقويت قوى بدنه وكثرت المواد والفضول فينبعث غضبه وشهوته وتشتد مشقته لدفع مازاد على مايحتاجه بدنه فيوقعه ذلك فى المحارم قال بعض الأعلام صوم العوام عن المفطرات وصوم الخواص عن الغفلات وصوم العوام جنة عن الإحراق وصوم الخواص جنة لقلوبهم عن الحجب والافتراق (ن عن معاذ) بن جبل ورواه القضاعى فى الشهاب وقال العامرى فى شرحه صحيح

(الصوم جنة) بضبط ماقبله (من عذاب الله) فليس للنار عليه سبيل كما لاسبيل لها على مواضع الوضوء لأن الصوم يغمر البدن كله فهو جنة لجميعه برحمة الله من النار (هب عن عثمان بن أبى العاص) وفيه سعيد الجرارى ضعفه ابن القطان

(الصوم جنة يستجن بها العبد من النار) وأصل الجنة بالضم الترس شبه الصوم به لأنه يحمى الصائم عن الآفات

٥١٦٧ — الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ - (حم ع طب هق) عن عامر بن مسعود (طس عد هب) عن عن أنس (عد هب) عن جابر - (ح)

٥١٦٨ — الصَّوْمُ يَدِقُّ الْمَصِيرَ، وَيُذْبِلُ اللَّحْمَ، وَيُبْعِدُ مِنْ حَرِّ السَّعِيرِ، إِنَّ لِلّٰهِ مَائِدَةً عَلَيْهَا مَالَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ لَا يَقْعُدُ عَلَيْهَا إِلَّا الصَّائِمُونَ - (طس) وأبو القاسم بن بشران فى أماليه عن أنس - (ض)

٥١٦٩ — الصَّوْمُ يَوْمَ تَصُومُونَ، وَالْفِطْرُ يَوْمَ تُفْطِرُونَ، وَالْأَضْحَى يَوْمَ تُضَحُّونَ - (ت) عن أبى هريرة (ح)

٥١٧٠ — الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ

النفسانية فى الدنيا وعن العقاب فى الآخرى قال القاضى والجنة بالضم الترس وبالكسر الجنون وبالفتح الشجر المظل وأطلقت على البستان بما فيها من الأشجار وعلى دار الثواب لما فيها من البساتين وثلاثيتها مأخوذ من الجن بمعنى الستر (طب عنه) أى عن عثمان قال الهيثمى سنده حسن

(الصوم فى الشتاء الغنيمة الباردة) أى الغنيمة التى تحصل بغير مشقة والعرب تستعمل البارد فى شىء ذى راحة والبرد ضد الحرارة لأن الحرارة غالبة فى بلادهم فاذا وجدوا بردا عدوه راحة وقيل الباردة الثابتة من برد لى على فلان كذا أى ثبت أو الطيبة من برد الهواء إذا طاب والأصل فى وقوع البرد عبارة عن الطيب وأيضاً إن الهواء والماء لما كان طيبهما ببردهما سيما فى بلاد تهامة والحجاز قيل هواء بارد وماء بارد على سبيل الاستطابة ثم كثر حتى قيل عيش بارد وغنيمة باردة ذكره الزمخشرى قال الطيبى والتركيب من قلب التشبيه لأن الأصل الصوم فى الشتاء كالغنيمة الباردة وفيه من المبالغة أن الأصل فى التشبيه أن يلحق الناقص بالكامل كما يقال زيد كالأسد فاذا عكس وقيل الأسد يجعل الأصل كالفرع والفرع كالأصل يبلغ التشبيه إلى الدرجة القصوى فى المبالغة ومعناه الصائم فى الشتاء يحوز الأجر من غير أن تمسه مشقة الجوع (حم ع طب هق عن عامر بن مسعود) بن أمية بن خلف قال البيهقى فى الشعب قال يعقوب ليس لعامر هذا صحبة (طس عد هب عن أنس) بن مالك عد هب عن جابر بن عبدالله قال الهيثمى فيه سعيد بن بشير ثقة لكنه اختلط انتهى وفيه الوليد بن مسلم أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة مدلس سيما فى شيوخ الأوزاعى وزهير بن محمد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال فيه ضعف ما وقال البخارى روى عنه أيضاً أهل الشام مناكير وقال ابن معين ضعيف

(الصوم يدق) بضم فكسر بضبط المصنف (المصير) أى الأمعاء أى يصيرها دقيقة والدقة ضد الغلظ (ويذبل) بضم فسكون فكسر الموحدة بضبط المصنف (اللحم) أى يذهب طراوته والمراد أن الصوم يرق المصارين ويذهب نداوة اللحم ورطوبته وهذا عند الإكثار منه (ويبعد) بالتشديد والكسر بضبط المصنف (من السعير) أى جهنم (إن لله تعالى مائدة عليها مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر لا يقعد عليها إلا الصائمون) أى المكثرون للصوم أو مطلقا (طس وأبو القاسم بن بشران فى أماليه عن أنس) بن مالك قال الهيثمى فيه عبد المجيد بن كثير الحرانى لم أجد من ترجمه

(الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون) قال فى الفردوس فسره بعض أهل العلم فقال الصوم والفطر والتضحية مع الجماعة ومعظم الناس (ت عن أبى هريرة) وقال غريب حسن ورواه عنه أيضا الديلمى .

(الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان) قال الطيبى المضاف محذوف أى صلاة الجمعة منتهية

الْكَبَائِرُ - (حم م ت) عن أبي هريرة - (صح)

٥١٧١ — الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - (حل) عن أنس - (صح)

٥١٧٢ — الصَّلَاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، الصَّلَاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ - (حم ن ه حب) عن أنس (حم ه) عن أم سلمة (طب) عن ابن عمر

٥١٧٣ — الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ - (حم ت ه ن) عن أسيد بن ظهير - (صح)

إلى الجمعة وصوم رمضان منتهيا إلى صوم رمضان وقوله (مكفرات) عن الكل و (لما بينهن) معمول لاسم الفاعل ولذا دخلت اللام و (إذا اجتنبت الكبائر) شرط وجزاء دل عليه ماقبله اه وقال النووي معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر فلا تغفر لأن الذنوب تغفر مالم تكن كبيرة فان كانت لا تغفر إلا صغائره ثم كل من المذكورات صالح للتكفير فان لم يكن له صغائر كتب له حسنات ورفع له درجات (حم م) في الطهارة (ت) في الصلاة لكنه لم يذكر رمضان (عن أبي هريرة) :

(الصلاة الخمس كفارة لما بينهن) من الصغائر (مااجتنبت الكبائر والجمعة إلى الجمعة) أي كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر (وزيادة ثلاثة أيام) وذلك لأن العبد وإن توقى لابد له من تدنيسه بالذنوب وهو تعالى قدوس لا يقربه إلا قديس طاهر فجعل أداء الفرائض تطهيرا له من أدناسه «إن الحسنات يذهبن السيئات» فإذا تطهر العبد بهذه الطهارة صلح لدار الطهارة وقرب القدوس (تنبيه) قال ابن بزيزة هنا إشكال صعب وهو أن الصغائر بنص القرآن مكفرة باجتناب الكبائر فما الذي يكفره الصلوات ؟ وأجاب البلقيني بأن معنى « إن تجتنبوا » الموافاة على هذه الحال من الإيمان أو التكليف إلى الموت والذي في الحديث أن الصلوات الخمس تكفر مابينها أي في يومها إذا اجتنبت الكبائر في ذلك اليوم فالسؤال غير وارد وبفرض وروده فالتخلص منه أنه لا يتم اجتناب الكبائر إلا بفعل الخمس فمن لم يفعلها لم يجتنب لأن تركها من الكبائر فيتوقف التكفير على فعلها وأحوال المكلف بالنسبة لما يصدر منه من صغيرة وكبيرة خمسة : أحدها أن لا يصدر منه شيء فهذا ترفع درجاته . الثانية يأتي بصغائر بلا إصرار فهذا يكفر عنه جزماً . الثالثة مثله لكن مع الإصرار فلا يكفر لأن الإصرار كبيرة الرابعة يأتي بكبيرة واحدة وصغائر . الخامسة يأتي بكبائر وصغائر وفيه نظر يحتمل إذا لم يجتنب أن تكفر الصغائر فقط والأرجح لا تكفر أصلا إذ مفهوم المخالفة إذا لم يتعين جهته لا يعمل به (حل عن أنس) .

(الصلاة وما ملكت أيمانكم الصلاة وما ملكت أيمانكم) نصب على الإغراء أي الزموا المحافظة على الصلاة والإحسان لما ملكت أيمانكم من الأرقاء وحث عليهما لضعف المملوك وكونه مظنة للتقصير في حقه وميل الطبع إلى الكسل وإيثار الراحة ، والنفس تنفر بطبعها عن كثير من العبودية سيما إذا اتفق ذلك مع قسوة القلب وغلبة الرين والميل إلى اللذة ومخالطة أهل الغفلة فلا يكاد العبد مع ذلك يفعلها وإن فعلها بتكلف وتشتت قلب وذهول عنها وطلب لفراقها (حم ن) في الزكاة (ه) في الجنائز (حب عن أنس) بن مالك (حم ه عن أم سلمة) أم المؤمنين (طب عن ابن عمر) بن الخطاب

(الصلاة) أل فيه للجنس فيشمل الفرض والنفل أو للعهد فيختص بالفرض (في مسجد قباء) هو من عوالي المدينة والأشهر مده وصرفه وتذكيره وجاء ضد هذه الثلاثة (كعمرة) وفي رواية ابن أبي شيبة بسند صحيح : لأن أصلي في مسجد قباء ركعتين أحب إليّ من أن آتي بيت المقدس مرتين لو يعلمون مافي قباء لضربوا إليه أكباد الإبل

٥١٧٤ - الصَّلَاةُ فِى جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً فَإِذَا صَلَّاهَا فِى فَلَاةٍ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلَاةً - (د ك) عن أبى سعيد - (ح)

٥١٧٥ - الصَّلَاةُ فِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِى مَسْجِدِى بِأَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِى بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ - (طب) عن أبى الدرداء

٥١٧٦ - الصَّلَاةُ فِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ مِائَةُ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِى مَسْجِدِى عَشَرَةُ آلَافِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِى مَسْجِدِ الرِّبَاطَاتِ أَلْفُ صَلَاةٍ - (حل) عن أنس - (ح)

٥١٧٧ - الصَّلَاةُ فِى الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ تَعْدِلُ الْفَرِيضَةُ حَجَّةً مَبْرُورَةً، وَالنَّافِلَةُ كَحَجَّةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَفُضِّلَتِ

وكان النبى صلى الله عليه وسلم يزوره راكبا وماشيا قال الحافظ الزين العراقى فيه ندب زيارة مسجد قباء والصلاة فيه ويسن كونه يوم السبت لحديث ابن عمر المتفق عليه بذلك ومن حكمته أنه كان يوم السبت يتفرغ لنفسه ويشتغل بقية الجمعة من أول الأحد بمصالح الأمة ولا ينافى هذا خبر لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد لأن بين قباء والمدينة ثلاثة أميال وما قرب من المصر ليس فى الذهاب إليه شد رحل (حم ت ه ك عن أسيد) بضم الهمزة وفتح المهملة (ابن ظهير) وهو بضم أوله وهو ابن رافع بن عدى الأوسى الحارثى ابن عم رافع بن خديج معروف شهد الخندق وقال الحافظ العراقى لها صحبة قال ورواته كلهم ثقات وقول ابن العربى إنه ضعيف غير جيد.

(الصلاة فى جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة فإذا صلاها فى فلاة فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة) أى بلغ ثوابها ثواب خمسين صلاة صلاها بدون ذلك وظاهره أن الصلاة مع الانفراد فى الفلاة مع الإتيان بكمالاتها يضاعف ثوابها على ثواب الصلاة الجماعة ضعفين وكان وجهه أنه إذا كان فى الفلاة منفرداً مع إتمام الأركان وتوفر الخشوع وغير ذلك من المكملات يحضره من الملائكة ومؤمنى الجن مالا يحصى ولم ار من قال بذلك (ك عن ابن سعيد) الخدرى قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى.

(الصلاة فى المسجد الحرام بمائة ألف صلاة والصلاة فى مسجدى بألف صلاة والصلاة فى بيت المقدس بخمسمائة صلاة) قال العراقى ذكر هنا وفيما سبق أن الصلاة بالمسجد الحرام بمائة ألف وفى خبر الطبرانى عن عمران الصلاة فيه خير من ألف صلاة وقد يؤول على أن المراد خير من مائة صلاة فى مسجد المدينة فلا تعارض وفى خبر أحمد عن الأرقم الصلاة بمكة أفضل من ألف صلاة ببيت المقدس وقضيته كون الصلاة بالمسجد الحرام بألف ألف صلاة وإذا تعذر الجمع رجع للترجيح وأصح هذه الأحاديث حديث ابن الزبير وجابر وابن عمر الصلاة فى المسجد الحرام بمائة ألف صلاة قال وأما الاختلاف فى مسجد المدينة فأكثر الأخبار الصحيحة فى أن الصلاة فيه خير من الف صلاة وأصح طرق احاديث الصلاة ببيت المقدس أنها بألف فالتفاوت بينه وبين مسجد المدينة بالزيادة على الألف فحسب (طب عن أبى الدرداء) قال الزين العراقى فى شرح الترمذى إسناده حسن وقال الهيثمى رجاله ثقات وفى بعضهم كلام وهو حديث حسن اه. قال ابن حجر رواه ابن عدى عن جابر وإسناده ضعيف

(الصلاة فى المسجد الحرام مائة ألف صلاة والصلاة فى مسجدى عشرة آلاف صلاة والصلاة فى مسجد الرباطات) جمع رباط ويجمع أيضا على ربط بضمتين وهو اسم من رابط مرابطة من باب قاتل إذا لازم ثغر العدو والرباط الذى يبنى للفقراء مولد (ألف صلاة - حل عن أنس) بإسناد ضعيف

(الصلاة فى المسجد الجامع) أى الذى يجمع فيه الناس أى يقيمون الجمعة (تعدل الفريضة) أى تعدل ثواب صلاتها

الصَّلاَةُ فِى الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ عَلَى مَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلاَةٍ - (طس) عن ابن عمر - (صح)

٥١٧٨ - الصَّلاَةُ فى مَسْجِدِى هٰذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَالْجُمُعَةُ فى مَسْجِدِى هٰذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ جُمُعَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَشَهْرُ رَمَضَانَ فِى مَسْجِدِى هٰذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ شَهْرِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهُ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ - (هب) عن جابر - (ح)

٥١٧٩ - الصَّلاَةُ نِصْفَ النَّهَارِ تُكْرَهُ إِلاَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ لأَنَّ جَهَنَّمَ كُلَّ يَوْمٍ تُسْجَرُ إِلاَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - (عد) عن أبى قتادة - (ض)

٥١٨٠ - الصَّلاَةُ نُورُ الْمُؤْمِنِ - القضاعى وابن عساكر عن أنس - (ض)

فيه ولم أر من أخذ بذلك من الأئمة (حجة مبرورة) أى مقبولة (والنافلة كعمرة متقبلة وفضلت الصلاة فى المسجد الجامع على ما سواه من المساجد بخمسمائة صلاة طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه نوح بن ذكوان وضعفه أبو حاتم.

(الصلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام والجمعة فى مسجدى هذا أفضل من ألف جمعة فيما سواه إلا المسجد الحرام وشهر رمضان) أى صومه (فى مسجدى هذا أفضل من صوم ألف شهر رمضان فيما سواه إلا المسجد الحرام) ﴿تنبيه﴾ نختم هذه الأخبار بالإشارة إلى شيء من تفاضل البقاع فى الشرف وأن لها تأثيرا فى القلوب: قال العارف ابن عربى من شرط القائم الشاهد المشاهد صاحب المقامات والمشاهدات يعلم أن للأمكنة فى القلوب اللطيفة تأثيرا ولو وجد القلب فى أى محل كان الوجود الأعم فوجوده بالمسجد الحرام أسنى وأتم فكما تتفاضل المنازل الروحانية تتفاضل المنازل الجسمانية وإلا فهل الدر مثل الحجر الأصم إلا عند صاحب الحال وأما الكامل صاحب المقام فيميز بينهما كما ميز الحق بينهما فالحكيم الواصل من أعطى كل ذى حق حقه فلذلك واحد عصره وصاحب وقته وفرق بين مدينة أكثر عمادها الشهوات وبين مدينة أكثر عمادها الآيات البينات ووجود القلوب فى بعض المواطن أكثر من بعض أمر محسوس وكان بعض الأصفياء يترك الخلوة بالمنارة بشرقى تونس ويختلى بالرابطة التى فى وسط المقابر وهى تعزى إلى الخضر ويقول أجد قلبى هناك أكثر وذلك من أجل من يعمر ذلك المحل من الملائكة أو الجن وأماكن الصالحين الأموات ومشاهدهم تنفعل لها القلوب اللطيفة ولذلك تفاضل المساجد فى وجود القلب فقد تجد قلبك فى مسجد أكثر منه فى مسجد وذلك ليس للتراب بل لمجالسة الأتراب وهممهم ومن لا يجد الفرق فى وجود قلبه بين السوق والمسجد فهو لا صاحب حال ولا مقام ولا شك كشفا وعلما أنه وإن طمرت الملائكة جميع الأرض مع تفاضلهم فى المعارف والرتب أن أعلاهم رتبة وأعظمهم علما ومعرفة عمرة المسجد الحرام وعلى قدر جلسائك يكون وجودك فإن همم الجلساء لها تأثير فى قلب الجليس على قدر مراتبهم وقد طاف بالبيت مائة ألف نبى وأربعة وعشرون ألفا سوى الأولياء وما منهم إلا وله همة متعلقة بالبيت وبالمسجد الحرام والبلد الحرام والإحساس بتفاضل الأماكن من أوصاف العارفين (هب عن جابر)

(الصلاة نصف النهار) أى عند الاستواء (تكره) تحريما لا تنزيها على الأصح وعليهما فلا تنعقد عند الشافعية (إلا يوم الجمعة) فإنها لا تكره (لأن جهنم كل يوم تسجر) أى توقد (إلا يوم الجمعة) فإنها لا تسجر فلا تحرم وبه فارقت حالة الاستواء فى بقية الأيام. قال ابن سيد الناس من رواة هذا الخبر من تفقه على أبى قتادة فمثله لا يقال إلا بتوقيف (عد عن أبى قتادة) ورواه عنه أيضا الديلمى لكن بيض ولده لسنده

(الصلاة نور المؤمن) أى تنور وجه صاحبها فى الدنيا وتكسبه جمالا وبهاء كما هو مشاهد محسوس وقلبه لأنها

٥١٨١ — الصَّلَاةُ خَيْرُ مَوْضُوعٍ ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَكْثِرَ فَلْيَسْتَكْثِرْ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٥١٨٢ — الصَّلَاةُ قُرْبَانُ كُلِّ تَقِيٍّ - القضاعي عن علي - (ض)

٥١٨٣ — الصَّلَاةُ خِدْمَةُ اللهِ فِي الْأَرْضِ ، فَمَنْ صَلَّى وَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ فَهِيَ خِدَاجٌ ؛ هَكَذَا أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، إِنَّ بِكُلِّ إِشَارَةٍ دَرَجَةً وَحَسَنَةً - (فر) عن ابن عباس - (ض)

تشرق فيه أنوار المعارف ومكاشفات الحقائق وقبره كما قال أبو الدرداء صلوا ركعتين فى ظلم الليل لظلمة القبر وتركها يظلم القلب فإن الطاعة نور والمعصية ظلمة وكلما قويت الظلمة ازدادت الحيرة حتى يقع تاركها فى البدع والضلالات وهو لايشعر كأعمى خرج فى ظلمة وحده وتقوى هذه الظلمة حتى تظهر فى العين ثم حتى تعلو الوجه فيصير سوادا يدركه أهل البصائر وتحصل حين ذلك الوحشة بينه وبين الناس سيما أهل الخير فيجد وحشة بينه وبينهم وكلما قويت تلك الوحشة بعد منهم وحرم بركة النفع بهم وقرب من حزب الشيطان بقدر مابعد من حزب الرحمن (القضاعى) فى مسند الشهاب (وابن عساكر) فى التاريخ (عن أنس) ورواه عنه أبويعلى والديلمى باللفظ المزبور فلوعزاه إليهما لكان أولى قال العامرى فى شرح الشهاب صحيح

(الصلاة خير موضوع) بإضافة خير إلى موضوع أى أفضل ماوضعه الله أى شرعه من العبادات (فمن استطاع أن يستكثر) منها (فليستكثر) لأن بها تبدو قرة الإيمان فى شهود ملازمة خدمة الأركان ومن كان أقواهم إيمانا كان أكثرهم وأطولهم صلاة وقنوتاً وإيقاناً وقد جعلها الله فروضا وسنناً . كان عامر بن عبد الله بن قيس التابعى جعل عليه كل يوم ألف ركعة فلاينصرف منها إلا وقد انتفخت قدماه وساقاه ثم يقول لنفسه يانفس إنما أريد إكرامك غداً عند الله والله لأعملنّ بك عملا حتى لايأخذ الفراش منك نصيبا ، وقال بعضهم مكث عندنا رجل ثلاثة عشرسنة يصلى كل يوم ألف ركعة حتى أقعد فكان إذا صلى العصر احتبى واستقبل القبلة ثم قال عجبت للخليقة كيف أرادت بك بدلا ؛ عجبت للخليقة كيف شامت سواك ، ثم يسكت إلى الغروب . وقال الدارانى : لو خيرت بين ركعتين وبين دخول الفردوس لاخترت الركعتين لأنى فى الفردوس بحظى وفى الركعتين بحق ربى (طس عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه عبد المنعم بن بشير اه . وظاهر كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأعلى من الطبرانى ولا أحق بالعزو إليه وليس كذلك فقد رواه الإمام أحمد وابن حبان والحاكم وصححه عن أبى ذر

(الصلاة قربان كل تقى) أى أن الأتقياء من الناس يتقربون بها إلى الله أى يطلبون القرب منه بها والقربان مصدر من قرب يقرب والتقى تقى مطلق وتقى مقيد فمن اتقى الله فى سره وعلنه وبذل جهده فى فرائضه وتجنب مناهيه فهو تقى على الإطلاق وإنما يتقبل الله من المتقين ، فصلاة هذا قربان بلا شرط والمقيد قيد عمله بالمشيئة فإن قبلت صلاته كانت قربانا له وإلا فلا ويمكن أن يراد بقربان أن الصلاة من التقى بمنزلة الأضحية والهدى لفقدهما (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن علىّ) أمير المؤمنين ورواه أبويعلى عن جابر بلفظ الصلاة قربان والصيام جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار

(الصلاة خدمة الله فى الأرض) ومن أحب ملكا لازم خدمته (فمن صلى ولم يرفع يديه فهو) أى ذلك الفعل (خداج) بكسر الخاء أى فصلاته ذات نقصان (هكذا أخبرنى جبريل) ناقلا (عن الله عزوجل إن بكل إشارة) فى الصلاة (درجة) أى منزلة عالية (وحسنة) فى الجنة وقد تميزت الصلاة على غيرها من الفرائض بأمور لاتكاد تحصى ولو لم يكن إلا أخذ المصطفى صلى الله عليه وسلم إياها عن الله عز وجل بلا واسطة وذلك ليلة الإسراء لكفى (فر عن ابن عباس) وفيه أحمد بن على بن حسنويه شيخ الحاكم قال الذهبى متهم بالوضع وشبابة بن سوار أورده الذهبى فى الضعفاء وقال أحمد كان داعية فى الإرجاء ووثقه اليشكرى لينه القطان

٥١٨٤ — الصَّلاةُ خلفَ رَجُلٍ وَرِعٍ مَقْبُولَةٌ، وَالْهَدِيَّةُ إِلَى رَجُلٍ وَرِعٍ مَقْبُولَةٌ، وَالْجُلُوسُ مَعَ رَجُلٍ وَرِعٍ مِنَ الْعِبَادَةِ، وَالْمُذَاكَرَةُ معه صدقةٌ - (فر) عن البراء - (ض)

٥١٨٥ — الصَّلاةُ عِمَادُ الدِّينِ - (هب) عن عمر - (ض)

٥١٨٦ — الصَّلاةُ عَمُودُ الدِّينِ - أبو نعيم الفضل بن دكين فى الصلاة عن عمر - (ح)

٥١٨٧ — الصَّلاةُ عِمَادُ الْإِيمَانِ، وَالْجِهَادُ سَنَامُ الْعَمَلِ، وَالزَّكَاةُ بَيْنَ ذَلِكَ - (فر) عن على - (ض)

(الصلاة خلف رجل ورع مقبولة والهدية إلى رجل ورع مقبولة والجلوس مع رجل ورع من العبادة والمذاكرة معه صدقة) أى يثاب عليها كثواب الصدقة والورع المتقى للشبهات وهو معنى قول من قال وهو من يدع مالا بأس به حذراً من الوقوع فيما فيه بأس (فر عن البراء) بن عازب وفيه عبدالصمد بن حسان قال الذهبى تركه أحمد بن حنبل

(الصلاة عماد الدين) قال الغزالى فيها أسرار لأجلها كانت عماداً، منها ما فيها من التواضع بالمثول قائماً بالركوع والسجود وهى خدمة الله فى الأرض والملوك لاتخدم بالكسل والتهاون بل بالجد والتذلل فلذلك كانت عماد الدين وعلم الإيمان يكثر بقوته ويقل بضعفه ولذا كان سعيد بن المسيب دائم الإقبال على الصلاة حتى قيل فيه لو قيل له إن جهنم لتسعر لك وحدك ماقدر على أن يزيد فى عمله شيئاً وكان يقول لنفسه إذا دخل الليل قومى إلى خدمة ربك يامأوى كل شر تريدين ان تغفلي بالنهار وتنامى بالليل والله لادعنك تزحفى زحف البعير فيصبح وقدماه منتفختان وصلى رضى الله عنه الصبح بوضوء العشاء خمسين سنة (هب) من حديث عكرمة (عن عمر) بن الخطاب ثم قال أعنى البيهقى عكرمة لم يسمع من عمر قال وأظن عن ابن عمر اه. قال الحافظ العراقى فى حاشية الكشاف فيه ضعف وانقطاع قال الحاكم عكرمة لم يسمع من عمر ورواه من حديث ابن عمر ولم يقف عليه ابن الصلاح فقال فى مشكل الوسيط إنه غير معروف اه. وقول النووى فى التنقيح حديث منكر باطل رده ابن حجر وشنع وأخرجه أيضاً الديلمى فى مسند الفردوس من حديث على

(الصلاة عمود الدين) ومن ثم أيقظ المصطفى صلى الله عليه وسلم أحب آله فاطمة وعلياً فى ليلة واحدة مرتين من نومهما حتى جلس علىّ فى الثانية وهو يعرك عينيه ويقول والله مانصلى إلا ما كتب لنا إنما أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا فولى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يضرب بيديه على فخذيه ويقول «مانصلى إلا ما كتب لنا «وكان الإنسان أكثر شىء جدلا» وكان ثابت بن أسلم يقوم الليل كله خمسين سنة فإذا جاء السحر قال اللهم إن كنت أعطيت أحداً أن يصلى فى قبره فأعطنى ذلك فلما مات وسدوا لحده وقعت لبنة فإذا هو قائم يصلى حالا وشهد ذلك من حضر جنازته وكان يقول الصلاة خدمة الله فى الأرض ولو كان شىء أفضل منها لما قال تعالى «فنادته الملائكة وهو قائم يصلى فى المحراب» (أبو نعيم) بضم النون وفتح المهملة (الفضل بن دكين) بضم المعجمة وفتح الكاف واسم دكين عمرو بن حماد التيمى الطلحى الكوفى الأحول الملائى بضم الميم الحافظ أحد الأعلام من كبار شيوخ البخارى (فى) كتاب فضل (الصلاة) لم يذكر المصنف الصحابى وقال ابن حجر هو عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى مرسلا ورجاله ثقات وله طرق أخرى بينتها فى تخريج الكشاف وتبعه المصنف فى حاشية البيضاوى

(الصلاة عماد الدين) أى أصله وأسه وهى أم العبادات ومعراج المؤمنين ومناجاة رب العالمين (والجهاد سنام العمل) أى أعلاه وأمثله كيف وفيه بذل النفس وإنفاق الأموال فى رضى العلىّ المتعال (والزكاة بين ذلك) أى رتبتها فى الفضل بين الصلاة والجهاد وهذا بالنظر إلى الأصل وإلا فقد يعرض مايصير الجهاد أفضل وأهم كما تقدم (فر) وكذا الأصبهانى فى الترغيب (عن على) أمير المؤمنين قال الزيلعى وفيه الحارث ضعيف جداً وذهل ابن الصلاح فى مشكل الوسيط قال هذا غير صحيح ولا معروف فكأنه لم يظفر به

٥١٨٨ — الصَّلاةُ مِيزَانٌ فَمَنْ أَوْفَى اسْتَوْفَى - (هب) عن ابن عباس

٥١٨٩ — الصَّلاةُ تُسَوِّدُ وَجْهَ الشَّيْطَانِ، وَالصَّدَقَةُ تَكْسِرُ ظَهْرَهُ، وَالتَّحَابُّ فِي اللهِ وَالتَّوَدُّدُ فِي العَمَلِ يَقْطَعُ دَابِرَهُ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ تَبَاعَدَ مِنْكُمْ كَمَطْلَعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا - (فر) عن ابن عمر

٥١٩٠ — الصَّلاةُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا - (طب) عن أبي موسى - (ض)

٥١٩١ — الصَّلاةُ عَلَيَّ نُورٌ عَلَى الصِّرَاطِ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الجُمُعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُ ثَمَانِينَ عَامًا - الأزدى فى الضعفاء (قط فى الأفراد عن أبي هريرة - (ح)

٥١٩٢ — الصِّيَامُ جُنَّةٌ - (حم ن) عن أبي هريرة

٥١٩٣ — الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ القِتَالِ - (حم ن ه) عن عثمان بن أبي العاص

(الصلاة ميزان) أى هى ميزان الإيمان (فمن أوفى) بأن حافظ عليها بواجباتها ومندوباتها (استوفى) ما وعد به من الفوز بدار الثواب والنجاة من أليم العقاب وبالصلاة يوزن إيمان الإنسان لأنها محل مناجاة الرحمن لا واسطة فيها بين المصلى وربه وبها تظهر أثر المحبة لأنه لاشىء ألذ عند المحب من الخلوة بمحبوبه ليفوز بمطلوبه ﴿تنبيه﴾ قال السهروردى اشتقاق الصلاة من الصلى وهو النار والخشبة المعوجة إذا أرادوا تقويمها تعرض على النار وفى العبد اعوجاج لوجود نفسه الأمارة بالسوء وسبحات وجه الله الكريم لو كشف حجابها أحرقت من أدركته يصيب بها المصلى من وهج السطوة الإلهية والعظمة الربانية ما يزول به اعوجاجه بل يتحقق معراجه فالمصلى كالمصلى بالنار ومن اصطلى بنار الصلاة وزال بها اعوجاجه لا يعرض على النار إلا تحلة القسم (هب عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً الحاكم والديلمى

(الصلاة تسود وجه الشيطان) فهى أعظم الأسلحة عليه (والصدقة تكسر ظهره والتحابب إلى الله والتوادد فى العمل يقطع دابره) سواد الوجه وما بعده كناية عن إرغامه وإحزانه بطاعة العبد لربه وظهور الكآبة عليه بتخييب سعيه فى إضلاله ووسوسته (فإذا فعلتم ذلك تباعد منكم كمطلع الشمس من مغربها) فى المحافظة على ما ذكر كمال صلاح الدنيا والآخرة سيما إدرار الأرزاق وإذلال الأعداء (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً البزار وفيه عبد الله ابن محمد بن وهب الحافظ أورده الذهبى فى الضعفاء وقال الدارقطنى متروك وزافر بن سليمان قال ابن عدى لا يتابع على حديثه وثابت الثمالى قال الذهبى ضعيف جداً

(الصلاة) النافلة (على ظهر الدابة هكذا وهكذا وهكذا) قال فى الفردوس يعنى إلى القبلة وغيرها فى غير المكتوبة جائزة ما هو جهة مقصده (طب) وكذا الديلمى (عن أبى موسى) الأشعرى قال الهيثمى فيه يونس بن حارث ضعفه أحمد وغيره ووثقه ابن حبان

(الصلاة على نور على الصراط ومن صلى على يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين عاما) فيه أن الصلاة عليه نور على الصراط ونجاة ورحمة وأخذ من إفراد الصلاة هنا أن محل كراهة إفرادها عن السلام فيما لم يرد الإفراد فيه بخصوصه وإلا فلا يزاد على الوارد (الأزدى فى) كتاب (الضعفاء قط فى الأفراد عن أبى هريرة) ثم قال الدارقطنى تفرد به حجاج بن سنان عن على بن زيد فلم يروه عن حجاج إلا السكن بن أبى السكن قال ابن حجر فى تخريج الأذكار والأربعة ضعفاء وأخرجه أبو نعيم من وجه آخر وضعفه ابن حجر

(الصيام جنة) أى سترة بين الصائم وبين النار أو حجاب بين الصائم وبين شهوته لأنه يكسر الشهوة ويضعف القوة (حم ن عن أبى هريرة)

(الصيام جنة) بضم الجيم وتشديد النون أى وقاية وستر (من النار كجنة أحدكم من القتال) قال ابن عبد البر

٥١٩٤ — الصِّيَامُ جُنَّةٌ حَصِينَةٌ مِنَ النَّارِ - (هب) عن جابر - (صح)

٥١٩٥ — الصِّيَامُ جُنَّةٌ وَحِصْنٌ حَصِينٌ مِنَ النَّارِ - (حم هب) عن أبي هريرة - (صح)

٥١٩٦ — الصِّيَامُ جُنَّةٌ مَالَمْ يَخْرِقْهَا - (ن هق) عن أبي عبيدة - (صح)

٥١٩٧ — الصِّيَامُ جُنَّةٌ مَالَمْ يَخْرِقْهَا بِكَذِبٍ أَوْ غِيبَةٍ - (طس) عن أبي هريرة - (صح)

٥١٩٨ — الصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَهُوَ حِصْنٌ مِنْ حُصُونِ الْمُؤْمِنِ، وَكُلُّ عَمَلٍ لِصَاحِبِهِ إِلَّا الصِّيَامَ، يَقُولُ اللهُ: الصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ - (طب) عن أبي أمامة - (صح)

٥١٩٩ — الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ، فَمَنْ أَصْبَحَ صَائِماً فَلَا يَجْهَلْ يَوْمَئِذٍ: وَإِنِ امْرُؤٌ جَهِلَ عَلَيْهِ فَلَا يَشْتِمْهُ وَلَا يَسُبَّهُ، وَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ - (ن) عن عائشة

حسبك بهذا فضلا للصائم وهذا إذا لم يخرقه بنحو غيبة أو كذب كما مرّ مراراً (حم ق ه عن عثمان بن أبي العاص) ورواه عنه أيضاً ابن عبد البرّ وغيره

(الصيام جنة حصينة من النار) أي من نار جهنم لأنه إمساك عن الشهوات والنار محفوفة بها (هب عن جابر) وفيه يوسف بن يعقوب القاضي قال الذهبي في الضعفاء مجهول وأحمد بن عيسى وابن لهيعة ضعيفان

(الصيام جنة وحصن حصين من النار) قال المحقق أبوزرعة: من هذا الخبر وما قبله ومابعده أخذ جمع أن الصوم أفضل العبادات البدنية مطلقاً لكن ذهب الشافعي إلى أن أفضلها الصلاة (حم هب عن أبي هريرة) قال الهيثمي هو في الصحيح خلا قوله وحصن الخ وسنده حسن

(الصيام جنة) أي وقاية (مالم يخرقها) أي بالغيبة فإنه إذا اغتاب فقد خرق ذلك الساتر له من النار بفعله وتمام الحديث عند البيهقي ومن ابتلاه الله بلاء في جسده فله حطه (ن هق عن أبي عبيدة) بن الجراح

(الصيام جنة مالم يخرقها بكذب أو غيبة) فيه كالذي قبله تحذير الصائم من الغيبة وقد ذهب الأوزاعي إلى أنها تفطر الصائم وتوجب عليه القضاء وزعم أنه خارق الإجماع إبطال بحكاية المنذري وغيره له عن عائشة وسفيان الثوري (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه الربيع بن بدر وهو ضعيف

(الصيام جنة وهو حصن من حصون المؤمن وكل عمل لصاحبه إلا الصيام يقول الله الصيام) خالص (لي) لا يطلع عليه غيري (وأنا أجزي به) صاحبه جزاء كثيراً وأتولى الجزاء عليه بنفسي فلا أكله إلى ملك مقرب ولا غيره لأنه سرّ بيني وبين عبدي لأنه لما كف نفسه عن شهواتها جوزي بتولي الله سبحانه إحسانه (طب) والديلمي (عن أبي أمامة) قال الهيثمي سنده حسن

(الصيام جنة من النار فمن أصبح صائماً فلا يجهل يومئذ) فإن الجهل لا يليق بحال الصائم (وإن امرؤ جهل عليه فلا يشتمه ولا يسبه وليقل إني صائم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم) بضم الخاء تغيره، وفتحه قيل خطأ (أطيب عند الله من ريح المسك) فإذا كان هذا بتغير ريح فمه فما ظنك بصلاته وقراءته وسائر عباداته؟ قال ابن جماعة وفيه أن خلوف فم الصائم أفضل من دم الجريح في سبيل الله لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الشهيد إن ريحه ريح المسك وقال في خلوف الصائم إنه أطيب منه ووجهه أن الجريح يظهر أمره للناس فربما داخله رياء، والصائم لا يعلم بصومه إلا الله فلعدم دخول الرياء فيه صار أرفع (ن عن عائشة) رمز المصنف لصحته

٥٢٠٠ — الصِّيَامُ نِصْفُ الصَّبْرِ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

٥٢٠١ — الصِّيَامُ نِصْفُ الصَّبْرِ وَعلى كلِّ شيءٍ زكاةٌ، وزكاةُ الجسدِ الصِّيَامُ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٥٢٠٢ — الصِّيَامُ لا رِيَاءَ فِيهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: هُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٥٢٠٣ — الصِّيَامُ وَالقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ القِيَامَةِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيْ رَبِّ إِنِّي مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ القُرْآنُ: رَبِّ مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ، فَيُشَفَّعَانِ - (حم طب ك هب) عن ابن عمرو - (صح)

(الصيام نصف الصبر) لأن الصبر حبس النفس عن إجابة داعي الشهوة والغضب فالنفس تشتهي الشيء لحصول اللذة بإدراكه وتغضب لفوته وتنفر لنفرتها من المؤلم والصوم صبر عن مقتضى الشهوة فقط وهي شهوة البطن والفرج دون مقتضى الغضب لكن من كمال الصوم حبس النفس عنهما وبه تمسك من فضل الصبر على الشكر (ه عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وكأنه لم ير قول ابن العربي في السراج حديث ضعيف جداً

(الصيام نصف الصبر) لأن جماع العبادات فعل وكف والصوم يقمع الشهوة فيسهل الكف وهو شرط الصبر فهما صبران صبر عن أشياء وصبر على أشياء والصوم معين على أحدهما فهو نصف الصبر ذكره الحليمي وقال الغزالي هذا مع خبر الصبر نصف الإيمان ينتج أن الصوم ربع الإيمان ثم هو متميز بخاصية النسبة إلى الله من بين سائر الأركان وقوله الصيام نصف الصبر مع قوله تعالى «إنما يوفى الصابرون أجرهم» الخ ينتج أن ثواب الصوام يتجاوز قانون التقدير والحساب اهـ. وما ذكر هنا من أنه نصف الصبر يعارضه ماصار إليه بعض المفسرين من أن المراد بالصبر في آية «واستعينوا بالصبر» الصوم بدليل مقابلته بالصلاة أما على ماذهب إليه الأكثر من تفسيره بالعبادة كلها فلا تعارض (وعلى كل شيء زكاة وزكاة الجسد الصيام) لأنه ينقص من قوة البدن وينحل الجسم فيكون الصيام كأنه أخرج شيئاً من جسده لوجه الله فكأن زكاته (هب عن أبي هريرة) وفيه محمد بن يعقوب قال الذهبي في الضعفاء له مناكير وموسى بن عبيد ضعفوه وقال أحمد لاتحل الرواية عنه

(الصيام لارياء فيه قال الله تعالى هو لي) إنما أضيف إليه مع أن العبادة بل العالم كله له لأنه لم يعبد أحد من دون الله بالصوم فلا شريك له فيه بخلاف غيره أو أنه بعيد عن الرياء لعدم الاطلاع عليه أو أن الاستغناء عن الطعام والشراب من صفاته ومن تخلق بشيء منها فقد تقرب إليه بما يتعلق بهذه الصفة فيورثه محبة الله التي هي للعبد قبول دعائه وتكفير سيئاته وحمايته أو هي إضافة تشريف كبيت الله و«ناقة الله» أو إضافة حماية «إن عبادي ليس لك عليهم سلطان» (وأنا أجزي به) إشارة إلى عظم الجزاء عليه وكثرة الثواب لأن الكريم إذا أخبر بأنه يعطي العطاء بلا واسطة اقتضى سرعة العطاء وشرفه (يدع طعامه وشرابه من أجلي) نبه به على أن الثواب المرتب على الصيام إنما يحصل بإخلاص العمل فإن كان لغرض مذموم كرياء كان وبالا فرب صائم حظه من صيامه الجوع ورب صائم حظه القرب والرضى ﴿تنبيه﴾ قال الطيبي إن قلت هذا الحديث ونحوه يدل على أن الصوم أفضل من الصلاة والصدقة قلت إذا نظر إلى نفس العبادة كانت الصلاة أفضل من الصدقة وهي من الصوم فإن موارد التنزيل وشواهد الأحاديث النبوية جارية على تقديم الأفضل فإذا نظر إلى كل منها وما يدلي إليه من الخاصية التي لم يشاركه غيره فيها كان أفضل (هب عن أبي هريرة) ورواه أيضاً ابن منيع وأبو نعيم والديلمي

(الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة يقول الصائم أي رب إني منعته الطعام والشهوات) كذا بخط المصنف

حرف الضاد

٥٢٠٤ — ضَافَ ضَيْفٌ رَجُلاً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَفِي دَارِهِ كَلْبَةٌ مُجِحٌّ فَقَالَتِ الْكَلْبَةُ : وَاللهِ لَاأَنْبَحُ ضَيْفَ أَهْلِي، فَعَوَى جِرَاؤُهَا فِي بَطْنِهَا ، قِيلَ مَاهٰذَا ؟ فَأَوْحَى اللهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ : هٰذَا مَثَلُ أُمَّةٍ تَكُونُ مِنْ بَعْدِكُمْ يَقْهَرُ سُفَهَاؤُهَا حُلَمَاءَهَا - (حم) عن ابن عمرو

٥٢٠٥ — ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرْقُ النَّارِ - (حم ت ن حب) عن الجارود بن المعلى (حم ه حب) عن عبد الله بن الشخير (طب) عن عصمة بن مالك - (صح)

٥٢٠٦ — ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ الْعِلْمُ كُلَّمَا قَيَّدَ حَدِيثًا طَلَبَ إِلَيْهِ آخَرَ - (فر) عن علي - (ض)

وفي نسخ بدله الشراب وهو تحريف أي تناولهما (بالنهار) كله (فشفعني فيه ويقول القرآن أي رب منعته النوم بالليل فشفعني فيه فيشفعان) بضم الياء وشد الفاء أي يشفعهما الله تعالى فيه ويدخله الجنة وهذا القول يحتمل أنه حقيقة بأن يجسد ثوابهما ويخلق الله فيه النطق «والله على كل شيء قدير» ويحتمل أنه يوكل ملكا يقول عنهما ويحتمل أنه على ضرب من المجاز والتمثيل (حم طب ك هب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي إسناده حسن وقال غيره فيه ابن لهيعة

حرف الضاد

(ضاف ضيف رجلا من بني إسرائيل وفي داره كلبة مجح) بضم الميم وجيم مكسورة وحاء مشددة بضبط المصنف أي حامل مقرب دنت ولادتها ذكره الزمخشري وما وقع في أمالي المصنف من أنه بخاء معجمة لجيم اعترضوه (فقالت الكلبة والله لا أنبح ضيف أهلي فعوى جراؤها) أي نبحوا وصاحوا (في بطنها قيل ماهذا فأوحى الله إلى رجل منهم هذا مثل أمة تكون من بعدكم يقهر سفهاؤها حلماءها) قال في الفردوس يقرقر سفهاؤها أي يغلب بأصواتها العالية ، والقرقرة رفع الصوت في الجدال (حم) وكذا البزار والطبراني والديلمي (عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط .

(ضالة المسلم) أي ضائعته مما يحمي نفسه ويقدر على الابعاد في طلب الرعي والماء كإبل وبقر لا غنم (حرق النار) بالتحريك وقد يسكن لهبها إذا أخذها إنسان ليتملكها أدته إلى إحراقه بالنار وقال القاضي أراد أنها حرق النار لمن آواها ولم يعرفها أو قصد الخيانة فيها كما بينه خبر مسلم من آوى ضالة فهو ضال مالم يعرفها وأصل الضالة الضائعة من كل ما يقتني ثم اتسع فيها فصارت من الصفات الغالبة تقع على الذكر والأنثى والجمع (حم ت ن حب) عن أبي المنذر أو أبي غياث قال الذهبي وهو أصح (عن الجارود) واسمه بشر فلقب به لأنه أغار على بكر بن وائل وجرهم (بن المعلى) وقيل العلاء وقيل عمرو صحابي جليل شهير قال الهيثمي رواه أحمد بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح (حم ه حب عن عبد الله بن الشخير طب عن عصمة بن مالك) قال الهيثمي فيه أحمد بن راشد وهو ضعيف ورواه عنه أيضا ابن ماجه في الأحكام والحرث والديلمي قال قدمت على المصطفى صلى الله عليه وسلم في رهط من بني عامر فقلنا يا رسول الله إنا نجد ضوال من الإبل فذكره قال ابن حجر وحديث النسائي إسناده صحيح

(ضالة المؤمن العلم كلما قيد حديثا) بالكتابة (طلب إليه آخر) يقيده بجانبه وهكذا والأصل في الضلال الغيبة يقال ضل الشيء غاب وخفي موضعه وقال ابن الاعرابي أضله كذا إذا عجز عنه ولم يقدر عليه وضل الناسي غاب حفظه وفيه جواز كتابة العلم فهي مستحبة بل قيل واجبة وإلا اضاع (فر) من طريق عبد الوهاب عن مجاهد (عن علي) أمير المؤمنين وفيه الحسن بن سفيان قال الذهبي قال البخاري لم يصح حديثه وأخرجه أبو نعيم وابن لال أيضا

٥٢٠٧ — ضَحِكَ رَبُّنَا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ وَقُرْبِ غَيْرِهِ - (حم ه) عن أبي رزين - (صح)

٥٢٠٨ — ضَحِكْتُ مِنْ نَاسٍ يَأْتُونَكُمْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ وَهُمْ كَارِهُونَ - (حم طب) عن سهل بن سعد - (صح)

٥٢٠٩ — ضَحِكْتُ مِنْ قَوْمٍ يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ مُقَرَّنِينَ فِي السَّلَاسِلِ - (حم) عن أبي أمامة - (صح)

٥٢١٠ — ضَحُّوا بِالْجَذَعِ مِنَ الضَّأْنِ ؛ فَإِنَّهُ جَائِزٌ - (حم طب) عن أم بلال - (ح)

٥٢١١ — ضَرَبَ اللَّهُ تَعَالَى مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَعَلَى جَنَبَتَيِ الصِّرَاطِ سُورَانِ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرْخَاةٌ . وَعَلَى بَابِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ادْخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيعًا وَلَا تَتَعَوَّجُوا ، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ . فَإِذَا أَرَادَ الْإِنْسَانُ أَنْ يَفْتَحَ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ قَالَ : وَيْحَكَ لَا تَفْتَحْهُ ؛ فَإِنَّكَ إِنْ فَتَحْتَهُ تَلِجْهُ ، فَالصِّرَاطُ : الْإِسْلَامُ ، وَالسُّورَانِ : حُدُودُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْأَبْوَابُ

(ضحك ربنا) أى عجب ملائكته فنسب الضحك اليه لكونه الآمر[1] والمريد (من قنوط عباده) أى من شدة يأسهم (وقرب غيره) ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو تمام الحديث والأمر بخلافه بل بقيته قال أى أبو رزين قلت يارسول الله أو يضحك الرب قال نعم قلت لن نعدم من رب يضحك خيرا اه بلفظه ﴿ تنبيه ﴾ قال العارف ابن عربي بحر العماء برزخ بين الحق والخلق فى هذا البحر اتصف الممكن بعالم وقادر وجميع الأسماء الإلهية التى بأيدينا واتصف الحق بالضحك والتعجب والبشش والفرح والمعية وأكثر النعوت الكونية فرد ماله وأخذ مالك فله النزول ولنا المعراج اه (حم ه عن أبي رزين) العقيلي ورواه عنه الطيالسي والديلمي .

(ضحكت من ناس يأتونكم من قبل المشرق يساقون إلى الجنة وهم كارهون) الضحك خاص بالانسان من بين الحيوان ومعناه استفادة سرور يلحق فتنشط له عروق قلبه فيجرى الدم فيها فيفيض إلى سائر عروق بدنه فتثير فيه حرارة فينبسط لها وجهه وتملأ الحرارة فاه فيضيق عنها فتنفتح شفتاه وتبدو أسنانه فان تزايد ذلك السرور ولم يمكن ضبط النفس استخفه الفرح فضحك حتى قهقه ولذلك كان ضحك النبي صلى الله عليه وسلم تبسما لأنه كان يملك نفسه فلا يستخفه السرور فيغلبه فيقهقه ، والبارى منزه عن هذه الصفة فأول ضحكه بما سبق (حم طب عن سهل ابن سعد) قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالخندق فأخذ يحفر فصادف حجراً فضحك فقيل له ما يضحكك قال ضحكت الخ

(ضحكت من قوم يساقون إلى الجنة مقرنين فى السلاسل) أراد الاسارى الذين يؤخذون عنوة فى السلاسل فيدخلون فى الإسلام فيصيرون من أهل الجنة كما سيأتى (حم عن أبي أمامة) بإسناد حسن

(ضحوا بالجذع) بفتحتين أى بالشاب الفتى (من الضأن) وهو من الإبل مادخل فى الخامسة ومن البقر والمعز ما دخل فى الثانية ومن الضأن ماتم له عام (فإنه جائز) أى مجزئ فى الاضحية فإن أجذع أى اسقط سنه قبلها أجزأ عند الشافعية (حم طب عن أم بلال) بنت بلال الاسلمية عن أمها قال الهيثمى رجاله ثقات اه .

(ضرب الله تعالى مثلا صراطاً مستقيما) قال الطيبي بدل من مثلا لا على إهدار المبدل كقوله زيد رأيت غلامه رجلا صالحا إذ لولا أسقط غلامه لم يتبين (وعلى جنبتى) بفتح النون والياء بضبط المصنف (الصراط) أى جانبيه وجنبة الوادى جانبه وناحيته وهى بفتح النون والجنبة بسكون النون الناحية ذكره ابن الاثير (سوران) تثنية سور قال الطيبي

---

(١) والعرب تضيف الفعل إلى الآمر كما تضيفه إلى الفاعل وكذا تضيف الشىء الذى هو من حركات المخلوقين إلى البارى عز وجل كما تضيف ذلك الشىء إليهم

المُفَتَّحة : محارِمُ اللهِ تعالى ، وذلكَ الدّاعِي على رأسِ الصِّراطِ : كِتابُ اللهِ ، والدّاعِي مِن فوقٍ : واعِظُ اللهِ في قلبِ كُلِّ مُسلِمٍ - (حم ك) عن النواس - (صح)

٥٢١٢ - ضِرسُ الكافِرِ مِثلُ أُحُدٍ ، وغِلَظُ جِلدِهِ مَسيرةُ ثلاثٍ - (م ت) عن أبي هريرة - (صح)

٥٢١٣ - ضِرسُ الكافِرِ يومَ القِيامةِ مِثلُ أُحُدٍ ، وفَخِذُهُ مِثلُ البَيضاءِ ، ومَقعَدُهُ في النّارِ مَسيرةُ ثلاثٍ مِثلُ الرَّبَذةِ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

سوران مبتدأ وعلى جنبتى خبره والجملة حال من صراطا وقوله (فيهما أبواب) الجملة صفة لسوران (مفتحة وعلى الابواب ستور) جمع ستر (مرخاة) أى مسبلة (وعلى باب الصراط داع يقول يأأيها الناس ادخلوا الصراط) وفى رواية استقيموا على الصراط (جميعاً ولا تعوجوا) أى لا تميلوا يقال عاج يعوج إذا مال عن الطريق (وداع يدعو عن فوق الصراط فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئا من تلك الابواب قال ويحك) زجرله من تلك الهمة وهى كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع فى هلكة لا يستحقها (لا تفتحه فإنك إن فتحته تلجه) أى تدخل الباب وتقع فى محارم الله ؛ قال الطيبى : هذا يدل على أن قول أبواب مفتحة أنها مردودة غير مغلقة (فالصرط الإسلام والسوران حدود الله تعالى والأبواب المفتحة محارم الله وذلك الداعى على رأس الصراط كتاب الله والداعى من فوق واعظ الله فى قلب كل مسلم) قال تعالى «وأن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه» الآية قال الطيبى ونظير هذا حديث ألا إن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله فى الأرض محارمه فمن رتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه فالسور بمنزلة الحمى وحولها بمنزلة الباب والستور حدود الله الحد الفاصل بين العبد ومحارم الله وواعظ الله هو لمة الملك فى قلب المؤمن والاخرى لمة الشيطان وإنما جعل لمة الملك التى هى واعظ الله فوق داعى القرآن لأنه إنما ينتفع به إذا كان المحل قابلا ولهذا قال تعالى «هدى للمتقين» إنما ضرب المثل بذلك زيادة فى التوضيح والتقريب ليصير المعقول محسوساً والمتخيل متحققاً فإن التمثيل إنما يصار إليه لكشف المعنى الممثل ورفع الحجاب عنه وإبرازه فى صورة المشاهد ليساعد فيه الوهم العقل فإن المعنى الصرف إنما يدركه العقل مع منازعة الوهم لأن طبعه الميل إلى الحس وحب المحاكاة ولذلك شاعت الامثال فى الكتب الإلهية وفشت فى عبارات البلغاء وإشارات الحكماء. قال النووى سر هذا الحديث أنه أقام الصراط معنى للإسلام وأقام الداعى معنى للكتاب والداعى الآخر معنى للعظة فى قلب كل مؤمن فأنت على الصراط الدائم وهو الإسلام وسامع النداء القائم وهو القرآن ، فإن أنت أقمت حركاتك وسكناتك بمدبرك وخالقك بسقوط من سواه أقامك إليه به وقمت به إليه بسقوطك عنك فحينئذ يكشف لك اسمه الأعظم الذى لا يخيب من قصده به قال القاضى وضرب المثل احتماله من ضرب الخاتم وأصله وقع الشيء على الشيء (حم ك) فى الإيمان وكذا الطبرانى (عن النواس) ابن سمعان قال الحاكم على شرط مسلم ولا علة له وأقره الذهبى وقضية صنيع المصنف أن هذا لا يوجد مخرجا لأحد من الستة والأمر بخلافه فقد عزاه فى الفردوس للترمذى فى الأمثال

(ضرس الكافر) فى جهنم (مثل أحد) أى مثل جبل أحد فى المقدار (وغلظ جلده مسيرة ثلاث) أى ثلاث ليال وإنما جعل كذلك لأن عظم جسده تضاعف فى إيلامه وذلك مقدور لله يجب الإيمان به قال القرطبى وهذا إنما يكون فى حق البعض بدليل حديث إن المتكبرين يحشرون يوم القيامة أمثال الذر فى صورة الرجال فيساقون إلى سجن فى جهنم يقال له بولس قال ولا شك أن الكفار متفاوتون فى العقاب كما علم من الكتاب والسنة اه ونازعه ابن حجر بأن ذلك فى أول الأمر عند المحشر (م ت عن أبى هريرة) :

(ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد وعضده مثل البيضاء) موضع فى بلاد العرب يسمى البيضاء أو هو اسم جبل (ومقعده من النار مسيرة ثلاث مثل الربذة) قرية بقرب المدينة قال القاضى يريد ما بين الربذة والمدينة والربذة

٥٢١٤ — ضِرْسُ الكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَعَرَضُ جِلْدِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَعَضُدُهُ مِثْلُ الْبَيْضَاءِ، وَفَخِذُهُ مِثْلُ وَرِقَانَ، وَمَقْعَدُهُ فِي النَّارِ مَابَيْنِي وَبَيْنَ الرَّبَذَةِ - (حم ك) عن أبي هريرة

٥٢١٥ — ضِرْسُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَغِلَظُ جِلْدِهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ - البزار عن ثوبان - (صح)

٥٢١٦ — ضَعِ الْقَلَمَ عَلَى أُذُنِكَ، فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمُمْلِي - (ت) عن زيد بن ثابت - (ض)

٥٢١٧ — ضَعْ أَنْفَكَ لِيَسْجُدَ مَعَكَ - (هق) عن ابن عباس (ح)

على ثلاث مراحل منها بقرب ذات عرق (ت) فى صفة جهنم (عن أبى هريرة) وقال حسن غريب

(ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد وعرض جلده سبعون ذراعا وعضده مثل البيضاء وفخذه مثل ورقان) كقطران جبل أسود على يمين المار من المدينة إلى مكة قال القرطبي روى عن أنس مرفوعا لما تجلى ربنا للجبل صار بعظمته ستة أجبل فوقعت ثلاثة بمكة ثور وثبير وحراء وبالمدينة أحد وورقان ورضوى (ومقعده فى النار مابينه وبين الربذة) قدعرفت تقديره مما قبله (حم ك) فى الأهوال (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمى رجال احمد رجال الصحيح غير ربعى بن إبراهيم وهو ثقة

(ضرس الكافر مثل أحد وغلظ جلده سبعون ذراعا بذراع الجبار) أراد به هنا مزيد الطول أوأن الجبار اسم ملك من اليمن أو العجم كان طويل الذراع وقال الذهبي ليس ذا من الصفات فى شىء وهو مثل قولك ذراع الخياط وذراع النجار وقال العارف ابن عربى هذه إضافة تشريف مقدار جعله الله تعالى إضافة إليه كما تقول هذا الشىء كذا ذراعا بذراع الملك تريد الذراع الأكبر الذى جعله الملك وإن كان ذراع الملك الذى هو الجارحة كأذرعنا والذراع الذى جعله يزيد على ذراع الجارحة فليس ذراعه حقيقة وإنما هو مقدار نصبه ثم أضيف فاعله والجبار فى اللسان الملك العظيم وكذا القدم يضع الجبار فيها قدمه أصل القدم الجارحة ويقال لفلان فى هذا قدم أى ثبوت وقد يكون الجبار ملكا وهذه القدم لذلك الملك ومثل هذه الأخبار كثيرة منها صحيح وسقيم وما منها خبر إلا وله وجه من وجوه التنزيه وإن أردت أن يقرب عليك ذلك فاعمد إلى اللفظة الموهمة للتشبيه وخذ فائدتها أو روحها أوماتكون عنها فاجعله فى حق الحق تفز بدرجة التنزيه كما حاز غيرك درك التشبيه هكذا فافعل وطهر ثوبك وقلبك فيكفى هذا القدر والسلام (البزار) فى مسنده (عن ثوبان) قال الهيثمى فيه عباد بن منصور وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات.

(ضع القلم على أذنك فإنه أذكر للممل) أى أسرع تذكرا فيما يريد إنشاءه من العبارات والمقاصد وذلك لأن القلم أحد اللسانين المعبرين عما فى القلب وكل منهما يسمع مايريد القلب ومحل الاستماع الآذان فاللسان موضوع على محل الاستماع والقلم منفصل عنه فيحتاج لتقريبه من محل الاستماع قال عياض وفى هذا الخبر وشبهه دلالة على معرفة حروف الخط وحسن تصويرها وأخذ الباجى من قضية الحديث أنه كتب بعد أن لم يكن يحسن الكتابة ورمى بالزندقة لذلك أى لمخالفته للقرآن وانتصر له بأنه لاينافيه بل يقتضيه لتقييده النفى بما قبل ورود القرآن وبعد ماتحققت أمنيته وتقررت معجزته لامانع من كتابة بلا تعليم وتكون معجزة أخرى وبأن ابن أبى شيبة روى عن عون مامات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كتب وقرأ (ت) فى الاستئذان عن قتيبة عن عبدالله بن الحرث عن عنبسة عن محمد بن زاذان عن أم سعد (عن زيد بن ثابت) قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه كاتب فسمعته يقول ضع الخ ثم قال إسناده ضعيف وعنبسة ومحمد ضعيفان اه. وزعم ابن الجوزى وضعه ورده ابن حجر بأنه ورد من طريق أخرى لابن عساكر ووروده بسندين مختلفين يخرجه عن الوضع

(ضع أنفك ليسجد معك) وجوبا عند الحبر ابن عباس وجمع وندبا عند ابن عمر وآخرين لأن المأمور بالسجود

٥٢١٨ — ضَعْ أُصْبعَكَ السَّبَّابَةَ عَلَى ضِرْسِكَ ثُمَّ اقْرَأْ آخِرَ يس - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٥٢١٩ — ضَعْ بَصَرَكَ مَوْضِعَ سُجُودِكَ - (فر) عن أنس - (صح)

٥٢٢٠ — ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ : « بِسْمِ اللَّهِ - ثَلاثًا » وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ » - (حم م ٥) عن عثمان بن أبى العاص الثقفى - (صح)

٥٢٢١ — ضَعْ يَمِينَكَ عَلَى الْمَكَانِ الَّذِي تَشْتَكِي فَامْسَحْ بِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ : « أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ » فِي كُلِّ مَسْحَةٍ - (طب ك) عنه - (صح)

٥٢٢٢ — ضَعُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ الْخَادِمُ - البزار عن ابن عباس - (ح)

وجوبا عليه تلك الأعظم السبعة فلو وجب السجود عليه لكانت ثمانية قال ابن حزم والخلاف فى الأنف إنما هو فى الجواز لا الصحة فلو ترك السجود على أنفه قادرا فلا خلاف بين سلف الأئمة وخلفهم أنه لا إعادة عليه وإن أساء وأخطأ بتركه (هق عن ابن عباس) قال مرّ النبي صلى الله عليه وسلم على رجل يسجد على جبهته فذكره رمز المصنف لحسنه قال فى العلل وأصح منه خبر عكرمة عن النبي صلى الله تعالى عليه على آله وسلم لا تجزئ صلاة لا يمس الأنف من الأرض ما يمس الجبين

(ضع أصبعك السبابة على ضرسك) الذى يؤلمك (ثم اقرأ آخر يس) «أو لم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين • وضرب لنا مثلا» إلى آخر السورة قاله لرجل يشتكى ضرسه ويظهر أن غيره من الاسنان كذلك (فر عن ابن عباس)

(ضع بصرك موضع سجودك) أى انظر إلى محل سجودك مادمت فى الصلاة وفيه أنه يندب إدامة النظر فى جميع صلاته لأن ذلك أقرب إلى الخشوع وموضع سجوده أقرب وأسهل تمامه كما فى الفردوس قال أنس قلت يارسول الله هذا شديد لا أطيقه قال ففى المكتوبة إذن يا أنس (فر عن أنس) وفيه الربيع بن بدر ضعفوه وعنطوانة قال الذهبى فى الضعفاء لا يعرف وحديثه منكر ورواه عنه أبو نعيم أيضا، ومن طريقه تلقاه الديلمى مصرحا فلو عزاه المصنف له لكان أولى

(ضع يدك) ياعثمان بن أبى العاص الثقفى الذى شكا إلينا وجعا فى جسده وهذا الأمر على جهة التعليم والإرشاد إلى ماينفع من وضع يد الراقى على المريض ومسحه بها ولا ينبغى الراقى العدول عنه للمسح بحديد وملح ولا بغيره فإنه لم يفعله النبى صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه ففعله تمويه لا أصل له (على الذى يألم من جسدك) أى بدنك قال ابن الكمال والألم إدراك المنافى من حيث إنه مناف ومقابل الشيء هو مقابل مايلائمه وفائدة قيد الحيثية الاحتراز عن إدراك المنافى لامن حيث منافاته فانه ليس بألم (وقل بسم الله) والأكمل إكمال البسملة (ثلاثا) من المرات (وقل سبع مرات أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر) هذا العلاج من طب الإلهى لما فيه من ذكر الله والتفويض إليه والاستعاذة بعزته وتكراره يكون أنجع وأبلغ كتكرار الدواء الطبيعى لاستقصاء إخراج المادة وفى السبع خاصية لاتوجد لغيرها (حم م ٥ عن عثمان بن أبى العاص الثقفى) قال شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعاً فى جسدى منذ أسلمت فذكره وظاهر صنيع المصنف أن ذينك تفردا بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه بل رووه إلا البخارى كلهم فى الطب إلا النسائى ففى اليوم والليلة

(ضع يمينك على المكان الذى تشتكى فامسح بها سبع مرات وقل أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد) من الوجع تقول ذلك (فى كل مسحة) من المسحات السبع وفيه كالذى قبله ندب وضع اليد على محل الألم والذكر المذكور (طب ك) فى الجنائز (عنه) قال الحاكم رواه مسلم بنحو منه من حديث يزيد بن الشخير عن عثمان

(ضع السوط حيث يراه الخادم) من البيت فإنه أبعث على الأدب والقصد به أن الإنسان لايترك خدمه هملا بل

٥٢٢٣ — ضَعِى فِى يَدِ الْمِسْكِينِ وَلَوْ ظِلْفًا مُحَرَّقًا - (حم طب) عن أم بجيد - (ح)

٥٢٢٤ — ضَعِى يَدَكِ عَلَيْهِ ثُمَّ قُولِى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : « بِسْمِ اللهِ ، اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّى شَرَّ مَا أَجِدُ بِدَعْوَةِ نَبِيِّكَ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ الْمَكِينِ عِنْدَكَ بِسْمِ اللهِ » - الخرائطى فى مكارم الأخلاق ، وابن عساكر عن أسماء بنت أبى بكر

٥٢٢٥ — ضَعِى يَدَكِ الْيُمْنَى عَلَى فُؤَادِكِ وَقُولِى : « بِسْمِ اللهِ دَاوِنِى بِدَوَائِكَ ، وَاشْفِنِى بِشِفَائِكَ ، وَأَغْنِنِى بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ ، وَأَحْدِرْ عَنِّى أَذَاكَ » - (طب) عن ميمونة بنت أبى عسيب - (صح)

٥٢٢٦ — ضَمِنَ اللهُ خَلْقَهُ أَرْبَعًا : الصَّلَاةَ ، وَالزَّكَاةَ ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ ، وَالْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ . وَهُنَّ السَّرَائِرُ الَّتِى قَالَ اللهُ تَعَالَى : « يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ » - (هب) عن أبى الدرداء - (صح)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٥٢٢٧ — الضَّالَّةُ وَاللُّقَطَةُ تَجِدُهَا فَانْشُدْهَا ، وَلَا تَكْتُمْ ، وَلَا تُغَيِّبْ ؛ فَإِنْ وَجَدْتَ رَبَّهَا فَأَدِّهَا ، وَإِلَّا فَإِنَّمَا

يؤدبهم (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس) رمز لحسنه

(ضعى) يا أم بجيد (فى يد المسكين) المراد به مايشمل الفقير (ولو ظلفا محرقا) قال القاضى هذا وما أشبهه إنما يقصد به المبالغة فى رد السائل بأدنى ماتيسر ولم يقصد به صدور هذا الفعل من المسؤول فان الظلف المحرق غير منتفع به (حم طب عن أم بجيد) بضم الباء قالت يارسول الله يأتينى السائل فأزاهد له بعض ماعندى فقال ذلك

(ضعى يدك) يا أسماء بنت أبى بكر الذى خرج فى عنقها خراج (عليه ثم قولى ثلاث مرات بسم الله اللهم أذهب عنى شر ما أجد بدعوات نبيك الطيب المبارك المكين عندك بسم الله) (تنبيه) قال بعض العارفين انقسام آثار الحكمة إلى الخير والشر والصحة والسقم حجاب من حجب الله تعالى كما أن انقسام قواها إلى العلم والجهل والنور والظلمة غاية مدد حجبه (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الأخلاق وابن عساكر) فى التاريخ (عن أسماء بنت أبى بكر) الصديق قال المصنف كان بها خراج فشكته إليه فذكره

(ضعى يدك اليمنى على فؤادك) فى رواية فامسحيه (وقولى) حال مسحه (بسم الله اللهم داونى بدوائك واشفنى بشفائك وأغننى بفضلك عن سواك واحذر) ضبطها بذال معجمة بخط الشارح وليس بصواب فقد وقفت على خط المصنف فى مسودته فوجدته أحدر بدال مهملة (عنى أذاك) قاله لغيرى بفتح الراء فعلى من الغيرة وهى الحمية والأنفة (طب عن ميمونة بنت أبى عسيب) وقيل بنت أبى عنبسة قالت قالت امرأة ياعائشة أغيثينى بدعوة من رسول الله صلى الله عليه وسلم تسكننى بها فذكرته قال المصنف كانت غيرا

(ضمن الله خلقه أربعاً الصلاة والزكاة وصوم رمضان والغسل من الجنابة وهن السرائر التى قال الله تعالى يوم تبلى السرائر) وذلك أن الله لما علم من عبده الملل وتوالى التوانى والكسل لون له الطاعات ليدوم له بها تعمير الأوقات فجعلها أبواباً مشتملة على أجناس شتى (هب عن أبى الدرداء) ورواه عنه أيضاً ابن لال والديلمى

﴿فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف﴾

(الضالة واللقطة[1]) أى الملقوطة (تجدها) أى التى تجدها (فانشدها) وجوباً (ولا تكتم ولا تغيب) أى تسترها عن

---

(١) هى ماضل من البهيمة للذكر والانثى وفى العلقمى هى الضائعة من كل مايقتنى من الحيوان وغيره والمراد بها فى الحديث الإبل والبقر مما يحمى نفسه ويقدر على طلب الإبعاد فى المرعى والماء بخلاف الغنم

هو مالُ اللهِ يُؤتيهِ مَن يشاء - (طب) عن الجارود - (صح)

٥٢٢٨ — الضَّبُّ لستُ آكُلُهُ ولا أُحرِّمُهُ - (حم ق ت ن ه) عن ابن عمر - (صح)

٥٢٢٩ — الضَّبُعُ صيدٌ، وفيهِ كَبْشٌ - (قط هق) عن ابن عباس (صح)

٥٢٣٠ — الضَّبُعُ صيدٌ فَكُلْهَا، وفيها كَبْشٌ مُسِنٌّ إذا أصابَهَا المُحْرِمُ - (هق) عن جابر - (صح)

٥٢٣١ — الضَّحِكُ في المَسجِدِ ظُلْمَةٌ في القَبرِ - (فر) عن أنس - (ض)

العيون (فإن وجدت ربها) أي مالكها (فأدها) إليه [1] (وإلا) بأن لم تجده (فإنما هو مال الله يؤتيه من يشاء) فإن شئت فاحفظها وإن شئت فتملكها بعد التعريف المعتبر (طب عن الجارود) صحابي جليل اسمه بشر وفي اسم أبيه خلف

(الضب) حيوان بري يشبه الورل [2] قيل يعيش سبعمائة سنة ولا يشرب (لست آكله) لكوني أعافه وليس كل حلال تطيب النفس له (ولا أحرمه) مضارعان وفي رواية بجعلهما اسمين قال ابن الأثير وهي أولى لأن الاسمية في هذا المقام أرفع من الفعلية لأنه مع الاسمية يفيد أنه غير متصف بأكله وأن غيره هو الذي يأكله ولأنه مع الاسمية يعم الأزمنة ومع الفعلية يختص بالاستقبال ومذهب الأئمة الثلاثة حل أكله وكرهه الحنفية قال النووي أجمع المسلمون على أنه حلال غير مكروه إلا ما حكى عن الحنفية من كراهته وإلا ماحكاه عياض عن قوم من تحريمه ولا أظنه يصح عن أحد فإن صح فمحجوج بالنص وإجماع من قبله (حم ق) في الذبائح (ت) في الأطعمة (ن ه) في الصيد (عن ابن عمر) بن الخطاب

(الضبع) بضم الباء وسكونها (صيد وفيه) لفظ رواية الدارقطني وفيها (كبش) إذا صاده المحرم ويحل أكله عند الشافعية لا الحنفية وكرهه مالك قال ابن العربي وعجباً لمن يحرم الثعلب وهي تفترس الدجاج ويبيح الضبع وهو يفترس الآدمي ويأكله اهـ. ومع كونه لا يؤكل عند الحنفية يضمنه المحرم بالجزاء عندهم (قط هق عن ابن عباس) وتعقبه الغرياني في مختصر الدارقطني بأن فيه يحيى بن المتوكل ضعفوه، ظاهر كلامه أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وهو عجب فقد خرجه الأربعة جميعا: أبو داود والترمذي في الأطعمة والنسائي وابن ماجه في الحج كلهم عن جابر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الضبع فقال هو صيد ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم حسنه الترمذي

(الضبع صيد فكلها وفيها كبش مسن إذا أصابها المحرم) فيه حل أكل الضبع ولا يناقضه خبر الترمذي وابن ماجه أنه سئل أتؤكل الضبع فقال أو يأكل الضبع أحد لأنه منقطع وفي رواته من لا يحتج به لضعفه كما بينه أحمد فلا يقاوم هذا الصحيح (هق عن جابر) ورواه عنه الشافعي والترمذي وابن ماجه وصححه البغوي وغيره

(الضحك في المسجد ظلمة في القبر) فإنه يميت القلب وينسى ذكر الموت ومن ذلك تنشأ الظلمات ولا ينكشف ذلك لإنسان ويستبين غاية البيان إلا في أول منازل الآخرة والناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا لكن المخاطب بذلك إنما هو أمثالنا من أهل اللهو واللعب أما أهل الله فضحكهم بنور القلب قال ابن عربي خدمت فاطمة بنت المثنى القرطبي وقد بلغت من العمر نحو مائة فكانت تفرح وتضحك وتضرب بالدف وتقول عجبت لمن يقول أنه يحب الله ولا

---

(١) مع زوائدها المتصلة والمنفصلة قبل ان تتملكها أو بعد تملكها فأدها إليه دون زوائدها المنفصلة الحادثة بعد تملكها فإن تلفت بعد تملكها وجب رد بدلها

(٢) محركة دابة كالضب أو العظيم من أشكال الوزغ طويل الذنب صغير الرأس لحمه حار جداً يسمن بقوة وزبله يجلو الوضح وشحمه يعظم الذكر ويبول في كل أربعين يوما قطرة ولا يسقط له سن ويقال بل أسنانه قطعة واحدة وأكل لحمه يذهب العطش

٥٢٣٢ — الضَّحِكُ ضِحْكَانِ: ضِحْكٌ يُحِبُّهُ اللهُ، وَضِحْكٌ يَمْقُتُهُ اللهُ، فَأَمَّا الضَّحِكُ الَّذِي يُحِبُّهُ اللهُ فَالرَّجُلُ يَكْشِرُ فِي وَجْهِ أَخِيهِ حَدَاثَةَ عَهْدٍ بِهِ وَشَوْقًا إِلَى رُؤْيَتِهِ، وَأَمَّا الضَّحِكُ الَّذِي يَمْقُتُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فَالرَّجُلُ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ الْجَفَاءِ وَالْبَاطِلِ لِيَضْحَكَ أَوْ يُضْحِكَ، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا - هناد عن الحسن مرسلا - (ض)

٥٢٣٣ الضَّحِكُ يَنْقُضُ الصَّلَاةَ، وَلَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ - (قط) عن جابر ضعيف

٥٢٣٤ — الضِّرَارُ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكَبَائِرِ - ابن جرير وابن أبي حاتم في التفسير عن ابن عباس (ض)

يفرح به وهو مشهوده عينه اليه ناظرة فى كل عين لايغيب عنه طرفة عين فهؤلاء البكاءون كيف يدعون محبته ويبكون أما يستحيون إذا كان قربه مضاعفا من قرب المتقربين اليه والحب أعظم الناس قربا اليه فهو مشهوده فعلى من يبكى إن هذه لاعجوبة (فر عن أنس) ورواه عنه أيضا الميدانى والجرجانى

(الضحك ضحكان ضحك يحبه الله وضحك يمقته الله، فأما الضحك الذى يحبه الله فالرجل يكشر) أى يكشف عن سنه ويتبسم (فى وجه أخيه) فى الإسلام حتى تبدو أسنانه يفعل ذلك (حداثة عهد به وشوقا إلى رؤيته وأما الضحك الذى يمقت الله تعالى عليه فالرجل يتكلم بالكلمة الجفاء والباطل) عطف تفسير (ليضحك أو يضحك) بمثناة تحتية فيهما تفتح فى الاول وتضم فى الثانى بضبط المصنف (يهوى) أى يسقط (بها فى جهنم سبعين خريفا) أى سنة سميت باسم الجزء إذ الخريف أحد فصول السنة وفيه تجنى الثمار وهذا القسم من الضحك مذموم منهى عنه والقسم الاول مندوب وهو لغيرهما مباح مالم يكثر منه وإلا كره قال النووى قال العلماء يكره إكثار الضحك وهو فى أهل الرتب والعلم أقبح ومن آفات كثرته موت القلب أى قسوته وظلمته (هناد عن الحسن مرسلا) هو البصرى

(الضحك ينقض الصلاة)[1] إن ظهر به حرفان أوحرف مفهم عند الشافعية (ولاينقض الوضوء) وإن كان بقهقهة كما اقتضاه الإطلاق وعليه الشافعى وأحمد وقال أبو حنيفة إن قهقه انتقض (قط) من حديث أبى شيبة عن يزيد ابن أبى خالد عن أبى سفيان (عن جابر) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الرجل يضحك فى الصلاة فذكره ثم تعقبه مخرجه البيهقى بقوله خالفه إسحق بن بهلول عن أبيه فى لفظه فقال الكلام ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء وعن عطاء عن جابر قال كان لايرى على الذى يضحك فى الصلاة وضوءاً قال والصحيح وقفه على جابر اه هذا من أحاديث الأحكام وضعفه شديد فسكوت المصنف عليه غير سديد قال الحافظ الذهبى فى التنقيح أبوشيبة واه ويزيد ضعيف اه وقال الحافظ ابن حجر عن النيسابورى حديث منكر وخطأ الدارقطنى رفعه ونقل ابن عدى وابن الجوزى عن أحمد أنه ليس فى الضحك حديث صحيح وقال الذهبى لم يثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الضحك خبر وقد استوفى البيهقى الكلام عليه فى الخلافيات وجمع فيه الخليلى جزءاً مفردا

(الضرار) أى المضاررة (فى الوصية من الكبائر) فى الفردوس الضرار إدخال الضر على الشىء والنقص فيه ومعناه أن المرصى إذا أوصى بأكثر من ثلث ماله فقد ضار الورثة ونقص حقهم[2] ويجوز أن يكون ضار نفسه بتجاوز الحد المندوب اليه ومخالفته قول الشارع (ابن جرير) الامام المجتهد (وابن أبى حاتم) عبد الرحمن الحافظ (فى التفسير)

---

(١) قال فى المنح قال اهل اللغة التبسم مبادئ الضحك والضحك انبساط الوجه حتى تظهر الأسنان من السرور فان كان بصوت وكان بحيث يسمع من بعد فهو القهقهة وإلا فالضحك وإن كان بلاصوت فهو التبسم وتسمى الأسنان فى مقدم الفم الضواحك وهى الثنايا والأنياب وما يليها وتسمى النواجذ

(٢) أوقصد حرمان الورثة دون التقرب إلى الله أوأقر بدين لاأصل له واستدل به من قال بحرمة الوصية بما زاد على الثلث

٥٢٣٥ ـ الضَّمَّةُ فِي القَبْرِ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ لِكُلِّ ذَنْبٍ بَقِيَ عَلَيْهِ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ ـ الرافعى فى تاريخه عن معاذ ـ (ض)

٥٢٣٦ ـ الضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ . فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ـ (خ) عن أبى شريح (حم د) عن أبى هريرة (صح)

٥٢٣٧ ـ الضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ـ (حم ع) عن أبى سعيد ، البزار عن ابن عمر (طس) عن ابن عباس

٥٢٣٨ ـ الضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ـ البزار عن ابن مسعود

٥٢٣٩ ـ الضِّيَافَةُ ثَلاثُ لَيَالٍ حَقٌّ لَازِمٌ ، فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ـ الباوردى وابن قانع ـ (طب) والضياء عن الثلب بن ثعلبة ـ (ض)

للقرآن (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الطبرانى والديلمى

(الضمة فى القبر كفارة لكل مؤمن لكل ذنب بقى عليه لم يغفر له) ظاهره يشمل حتى الكبائر وليس فى القبر عذاب إلا الضمة وهذا يعارض خبر أكثر عذاب القبر من البول وعامة عذاب القبر من البول وقد يقال (الرافعى فى تاريخه) إمام الدين القزوينى (عن معاذ) بن جبل

(الضيافة ثلاثة أيام) يعنى إذا نزل به ضيف لحقه أن يضيفه ثلاثة أيام بلياليها يتحفه فى الأول ويقدم له فى الآخيرين ماحضر (فما كان وراء ذلك) أى فإذا مضت الثلاثة فقد قضى حقه فإن زاد عليها فما يقدمه له (فهو صدقة) عليه لايقال قضية جعله مازاد على الثلاثة صدقة أن ماقبلها واجب لأنا نقول انما سماه صدقة للتنفير عنه إذ كثير من الناس سيما الأغنياء يأنفون من أكل الصدقة (خ عن أبى شريح حم د عن أبى هريرة)

(الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة) فيه عموم يشمل الغنى والفقير والمسلم والكافر والبر والفاجر وأما خبر لا يأكل طعامك إلا تقى فالمراد غير الضيافة مما هو أعلى فى الإكرام من مؤاكلتك معه وإتحافك إياه بالظرف واللطف وإذا كان الكافر يرعى حق جواره فالمسلم الفاسق أولى بالرعاية (حم ع عن أبى سعيد) الخدرى (البزار) فى مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب (طس عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه رشد بن كريب وهو ضعيف وظاهر صنيع المصنف أن ذا لايوجد مخرجا فى أحد الصحيحين وهو ذهول فقد ذكره الحافظ العراقى باللفظ المذكور وقال إنه متفق عليه من حديث أبى شريح الخزاعى .

(الضيافة ثلاثة أيام) بما حضر من الطعام وجرت به عادة بغير كلفة ولا إضرار بمونه إلا إن رضوا وهم بالغون عاقلون (فما زاد) عليها (فهو صدقة) إن شاء فعل وإن شاء ترك (وكل معروف صدقة) أى يثاب عليه ثواب الصدقة أما لو لم يجد فاضلا عن مونه فلا ضيافة عليه بل ليس له ذلك وأما خبر الأنصارى المشهور الذى أثنى الله ورسوله عليه وعلى امرأته بإيثارهما الضيف على أنفسهما وصبيانهما حيث نومتهم أمهم بأمره حتى أكل الضيف فأجيب عما اقتضاه ظاهره من تقديمها مايحتاجه الصبيان بأن الضيافة لتأكدها والاختلاف فى وجوبها مقدمة وبأن الصبيان لم تشتد حاجتهم للأكل وإنما خافا أن الطعام لو قدم للضيف وهم مستقظون لم يصبروا على الأكل منه وإن لم يكونوا جياعا (البزار) فى مسنده (عن ابن مسعود) قال الهيثمى رجاله ثقات .

(الضيافة ثلاث ليال حق لازم) أى واجب (فما سوى ذلك فهو صدقة) قال الزمخشرى معناه أنه يحتفل له فى اليوم الاول ويقدم له ماحضر فى الثانى والثالث وهو فيما وراء ذلك متبرع إن فعل لحسن وإلا فلا بأس اه . وأخذ بظاهره

٥٢٤٠ — الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَعَلَى الضَّيْفِ أَنْ يَتَحَوَّلَ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - ابن أبي الدنيا في قرى الضيف عن أبي هريرة - (صح)

٥٢٤١ — الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا كَانَ فَوْقَ ذَلِكَ فَهُوَ مَعْرُوفٌ - (طب) عن طارق بن أشيم - (ض)

٥٢٤٢ — الضَّيْفُ يَأْتِي بِرِزْقِهِ ، وَيَرْتَحِلُ بِذُنُوبِ الْقَوْمِ ، يُمَحِّصُ عَنْهُمْ ذُنُوبَهُمْ - أبو الشيخ عن أبي الدرداء - (صح)

٥٢٤٣ — الضِّيَافَةُ عَلَى أَهْلِ الْوَبَرِ ، وَلَيْسَتْ عَلَى أَهْلِ الْمَدَرِ - القضاعي عن ابن عمر - (ض)

أحمد فأوجبها وحمله الجمهور على أن ذلك كان في صدر الإسلام ثم نسخ أو أن الكلام في أهل الذمة المشروط عليهم ضيافة المارة أو في المضطرين أو مخصوص بالعمال المبعوثين لقبض الزكاة من جهة الإمام فكان على المبعوث إليهم إنزالهم في مقابلة عملهم قال الخطابي وهذا كان في ذلك الزمن حيث لم يكن بيت مال فأما الآن فأرزاق العمال من بيت المال (الباوردي[1] وابن قانع طب والضياء عن الثلب) بفتح المثلثة وسكون اللام (بن ثعلبة) قال الهيثمي فيه من لم أعرفه وقال المنذري في إسناده نظر.

(الضيافة ثلاثة أيام) أى غير الأول وقيل به (فما زاد فهو صدقة وعلى الضيف أن يتحول بعد ثلاثة أيام) لئلا يضيق عليه بإقامته فتكون الصدقة على وجه المن والأذى قال في المطامح جعله ذلك حقا راجبا معروفا ومنع من إطالة المقام عنده حتى لا يحرجه إلا أن يكون عن طيب قلب وتراض (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب قرى الضيف عن أبي هريرة

(الضيافة ثلاثة أيام فما كان فوق ذلك فهو معروف) فيه وفيما قبله أن الضيافة ثلاث مراتب حق واجب أى لابد منه في اتباع السنة ، وتمام مستحب دون ذلك وصدقة كسائر الصدقات فالحق يوم وليلة والمستحب ثلاثة أيام (طب عن طارق بن أشيم) الأشجعي والد أبي مالك سعد، يعد في الكوفيين، قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم ورواه البزار عن ابن مسعود بلفظ الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة وكل معروف صدقة قال المنذري رواته ثقات.

(الضيافة على أهل الوبر) سكان الخيام والبوادي لأن بيوتهم يتخذونها من وبر الإبل (وليست على أهل المدر) سكان القرى والمدر جمع مدرة وهي اللبنة وبه أخذ مالك لتعذر مايحتاجه المسافر في البادية وتيسر الضيافة على أهلها بخلاف أهل القرى والمدن لتعدد مواضع النزول وبيع الأطعمة ومذهب الشافعي أن المخاطب بها أهل البادية والحضر على السواء (القضاعي) في مسند الشهاب (عن ابن عمر) ابن الخطاب قال عبد الحق فيه إبراهيم بن عبيد الله بن أخي عبد الرزاق حدث بالمناكير اهـ وفي الميزان قال الدارقطني كذاب ومن مصائبه أحاديث هذا منها ثم قال ففيه أشياء من وضع هذا المدبر وقال ابن حبان يروي عن عبد الرزاق مقلوبات كثيرة لا يجوز الاحتجاج بها ومن ثم قال القاضي حسين إنه موضوع فمن شنع عليه فكأنه لم يقف على مارأيت.

(الضيف) قال القاضي سمي ضيفاً لأنه مائل إلى مانزل عليه والضيف الميل يقال ضاف السهم عن الهدف إذا مال عنه (يأتي برزقه معه) بمعنى حصول البركة عن المضيف (ويرتحل بذنوب القوم) الذين أضافوه (يمحص عنهم ذنوبهم) أى بسببه يمحص الله عنهم ذنوبهم قد تضمن هذا أو السبعة قبله الحث على الضيافة وتأكد شأنها وبيان عظيم مكانها من الإسلام لما فيه من عظيم الفوائد كالألفة والاجتماع وعدم التفرق والانقطاع إذ الناس إذا أكرم بعضهم بعضا ائتلفت قلوبهم واتفقت كلمتهم وقويت شوكة الدين واندحضت جهالات الكفار والملحدين وغالب الناس إما ضيف

---

(١) بفتح الموحدة وسكون الراء ودال مهملة نسبة إلى أبيورد بلد بناحية خراسان وهو أبو محمد عبدالله بن محمد

حرف الطاء

٥٢٤٤ — طَائِرُ كُلِّ إِنْسَانٍ فِي عُنُقِهِ - ابن جرير عن جابر - (ض)

٥٢٤٥ — طَاعَةُ اللهِ طَاعَةُ الْوَالِدِ ، وَمَعْصِيَةُ اللهِ مَعْصِيَةُ الْوَالِدِ - (طس) عن أبي هريرة - (ح)

٥٢٤٦ — طَاعَةُ الْإِمَامِ حَقٌّ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ ، مَالَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةِ اللهِ ، فَإِذَا أَمَرَ بِمَعْصِيَةِ اللهِ فَلَا طَاعَةَ لَهُ - (هب) عن أبي هريرة - (صح)

٥٢٤٧ — طَاعَةُ النِّسَاءِ نَدَامَةٌ - (عق) والقضاعي وابن عساكر عن عائشة - (ض)

أو مضيف فإذا أكرم بعضهم بعضاً حصل الصلاح والائتلاف وإذا أهان بعضهم بعضاً وجد الافتنان والخلاف (أبو الشيخ) ابن حبان (عن أبي الدرداء) قال السخاوي سنده ضعيف وله شاهد

حرف الطـــاء

(طائر كل إنسان) أي عمله يعني كتاب عمله يحمله (في عنقه) فسمى عمل الإنسان الذي يعاقب عليه طائراً وخص العنق لأن اللزوم فيه أشد قال في الفردوس طائر الإنسان ما كتبه الله من خير وشر فهو حظه الذي يلزم عنقه لا يفارقه من قولك طيرت المال بين القوم فطار لفلان كذا أي قرر له فصار له (ابن جرير) الإمام المجتهد (عن جابر) ورواه أحمد والديلمي وفيه ابن لهيعة

(طاعة الله طاعة الوالد) أي والوالدة وكأنه اكتفى به عنها من باب سرابيل تقيكم الحر (ومعصية الله معصية الوالد) والوالدة والكلام في أصل لم يكن في رضاه أو سخطه ما يخالف الشرع وإلا فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ولو أمر بطلاق زوجته قال جمع امتثل الخبر الترمذي عن ابن عمر قال كان تحتي امرأة أحبها وكان أبي يكرهها فأمرني بطلاقها فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال طلقها قال ابن العربي في شرحه صح وثبت وأول من أمر ابنه بطلاق امرأته الخليل وكفى به أسوة وقدوة ومن بر الابن بأبيه أن يكره من كرهه وإن كان له محباً بيد أن ذلك إذا كان الأب من أهل الدين والصلاح يحب في الله ويبغض فيه ولم يكن ذا هوى قال فإن لم يكن كذلك استحب له فراقها لإرضائه ولم يجب عليه كما يجب في الحالة الأولى فإن طاعة الأب في الحق من طاعة الله وبره من بره (طس عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رواه عنه شيخه أحمد بن إبراهيم بن هبة الله بن كيسان وهو لين عن اسماعيل بن عمرو البجلي وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أبو حاتم وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح

(طاعة الإمام) الأعظم (حق على المرء المسلم) وإن جار (مالم يأمر بمعصية الله فإذا أمر بمعصية الله فلا طاعة له) لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وخص المسلم لأنه الأحق بالتزام هذا الحق وإلا فكل ملتزم للأحكام كذلك، وفيه أن الإمام إذا أمر بمندوب يجب طاعته فيه فيصير المندوب واجباً كما إذا أمرهم بثلاثة أيام في الاستسقاء فإنه يلزمهم الصوم ظاهراً وباطناً بل ذكر بعض الشافعية أنه إذا أمر بصدقة أو عتق يجب (هب عن أبي هريرة)

(طاعة النساء) في كل ماهو من وظائف الرجال كالأمور المهمة (ندامة) أي غم لازم لما يترتب عليها من سوء الآثار وقيل من أطاع عرسه لم يرفع نفسه وقال الحكماء من أراد أن يقوى على طلب الحكمة فليكف عن تمليك النساء نفسه لا ضرر أضر من الجهل ولا شر أشر من النساء قال إمام الحرمين لا نعلم امرأة أشارت برأي فأصابت إلا أم سلمة في صلح الحديبية انتهى واستدرك عليه ابنة شعيب في أمر موسى فالحديث غالبي (عق) عن المطلب ابن شعيب عن عبد الله بن صالح عن عمرو بن هاشم عن محمد بن سليمان بن أبي كريمة عن هشام عن عروة عن عائشة

٥٢٤٨ — طَاعَةُ الْمَرْأَةِ نَدَامَةٌ - (عد) عن زيد بن ثابت - (ض)

٥٢٤٩ — طَالِبُ الْعِلْمِ تَبسط لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنِحَتَها رِضًا بِمَا يَطْلُبُ - ابن عساكر عن أنس - (ح)

٥٢٥٠ — طَالِبُ الْعِلْمِ بَيْنَ الْجُهَّالِ كَالْحَيِّ بَيْنَ الْأَمْوَاتِ - العسكرى فى الصحابة، وأبو موسى فى الذيل عن حسان بن أبى سنان مرسلا - (ض)

٥٢٥١ — طَالِبُ الْعِلْمِ لِلّٰهِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللّٰهِ مِنَ الْمُجَاهِدِ فِى سَبِيلِ اللّٰهِ - (فر) عن أنس - (ض)

٥٢٥٢ — طَالِبُ الْعِلْمِ لِلّٰهِ كَالْغَادِى وَالرَّائِحِ فِى سَبِيلِ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ - (فر) عن عمار وأنس - (ض)

٥٢٥٣ — طَالِبُ الْعِلْمِ طَالِبُ الرَّحْمَةِ طَالِبُ الْعِلْمِ رُكْنُ الْإِسْلَامِ وَيُعْطَى أَجْرَهُ مَعَ النَّبِيِّينَ - (فر) عن أنس - (ض)

ثم قال مخرجه العقيلي محمد بن سليمان حدث عن هشام ببواطيل لا أصل لها منها هذا الخبر وقال ابن عدى ماحدث بهذا الحديث عن هشام إلا ضعيف انتهى ومن ثم قال ابن الجوزى موضوع (والقضاعى) فى مسند الشهاب (وابن عساكر) فى تاريخه وكذا ابن لال والديلمى كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه (عن عائشة) وفى الميزان فيه محمد بن سليمان ضعفه أبو حاتم

(طاعة المرأة ندامة) لنقصان عقلها ودينها والناقص لاينبغى طاعته إلا فيما أمنت غائلته وهان أمره فإن أكثر مايفسد الملك والدول طاعة النساء ولهذا قال عمر فيما رواه العسكرى خالفوا النساء فإن فى خلافهن البركة وأما مااشتهر على الألسنة من خبر شاوروهن وخالفوهن فلا أصل له (عد) من حديث عثمان بن عبد الرحمن الطوائفى عن عنبسة ابن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان عن أم سعيد ابنة زيد ابن ثابت (عن زيد بن ثابت) قال ابن عدى وعثمان وعنبسة ليسا بشىء وعثمان لايحتج به وتعقبه المؤلف بأن له شاهدا وهو ما أخرجه العسكرى فى الأمثال عن عمر قال خالفوا النساء فإن فى خلافهن البركة

(طالب العلم تبسط له الملائكة) أى الكرام الكاتبين أو أعم (أجنحتها رضا بما يطلب) يعنى إنما تنظر إليه بعين البهاء والجلال فتستشعر فى أنفسها تعظيمه وتوقيره وجعل وضع الجناح مثلا لذلك يعنى أنها تفعل له نحو مما يفعل مع الأنبياء ولأن العلماء ورثتهم ذكره الحليمى (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أنس) ورواه الطيالسى والبزار والديلمى

(طالب العلم بين الجهال كالحى بين الأموات) أى هو بمنزلته بينهم فإنهم لايفهمون ولا يعقلون كالأموات وإن هم إلا كالأنعام (العسكرى) على بن سعيد (فى الصحابة وأبو موسى فى الذيل) كلاهما من طريق أبى عاصم الحبيطى (عن حسان بن أبى سنان) بمهملة ثم نون مخففة (مرسلا) وهو البصرى أحد زهاد التابعين مشهور ذكره ابن حبان فى الثقات وقال: يروى الحكايات ولا أعرف له حديثا مسندا. قال فى الإصابة: قلت أدركه جعفر بن سليمان الضبعى وهو من صغار أتباع التابعين

(طالب العلم أفضل عند الله من المجاهد فى سبيل الله) لأن المجاهد يقاتل قوما مخصوصين فى قطر مخصوص والعالم حجة الله على المنازع والمعارض فى سائر الأقطار وبيده سلاح العلم يقاتل به كل معارض ويدفع به كل محارب وذلك هو الجهاد الأكبر وعدة العلم تغنى عن محاربة المنازع وسلاح العلم يخمد المحارب ويبكيت المعاند (فر عن أنس) بن مالك

(طالب العلم لله) عز وجل هكذا هو فى رواية الديلمى وكأنه سقط من قلم المصنف سهوا (كالغادى والرائح فى سبيل الله عز وجل) أى فى قتال أعدائه بقصد إعلاء كلمته فهو يساويه فى الفضل ويزيد عليه لما تقرر فيما قبله (فر عن عمار) بن ياسر (وأنس) بن مالك ورواه عنهما أبو نعيم أيضا وعنه تلقاه الديلمى مصرحا فلو عزاه إلى الأصل لكان أولى

(طالب العلم طالب الرحمة طالب العلم ركن الإسلام ويعطى أجره) على طلبه (مع النبيين) لأنه وارثهم وخليفتهم

٥٢٥٤ — طَبَقَاتُ أُمَّتِي خَمْسُ طَبَقَاتٍ، كُلُّ طَبَقَةٍ مِنْهَا أَرْبَعُونَ سَنَةً: فَطَبَقَتِي وَطَبَقَةُ أَصْحَابِي أَهْلُ العِلْمِ وَالإِيمَانِ وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ إِلَى الثَّمَانِينَ أَهْلُ البِرِّ وَالتَّقْوَى، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ إِلَى العِشْرِينَ وَمِائَةٍ أَهْلُ التَّرَاحُمِ وَالتَّوَاصُلِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ إِلَى سِتِّينَ وَمِائَةٍ أَهْلُ التَّقَاطُعِ وَالتَّدَابُرِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ إِلَى المِائَتَيْنِ أَهْلُ الهَرْجِ وَالحُرُوبِ
ابن عساكر عن أنس

٥٢٥٥ — طَعَامُ الاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلاثَةِ كَافِي الأَرْبَعَةِ - مالك (ق ت) عن أبي هريرة - (صح)

٥٢٥٦ — طَعَامُ الوَاحِدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ؛ وَطَعَامُ الاثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ -

---

فيكون ثوابه من جنس ثوابهم وإن اختلف المقدار والمراد العلم بالله وصفاته ومعرفة مايجب له ومايستحيل عليه وذلك أشرف العلوم فان العلم يشرف بشرف معلومه (فر عن أنس) ورواه عنه الميداني أيضا

(طبقات أمتي خمس طبقات كل طبقة منها أربعون سنة فطبقتي وطبقة أصحابي أهل العلم والإيمان) أي هم أرباب القلوب وأصحاب المكاشفات والمشاهدات لأن العلم بالشيء لايقع إلا بعد كشف المعلوم وظهوره للقلب كما أن الرؤية للبصر لاتقع إلا بعد ارتفاع الموانع والسواتر بينه وبين المرئي واليقين شهود الفوائد للشيء المعلوم فقد يكون العلم بالشيء وتقع فيه الشكوك إذا بعد عن شهود القلب كبعد المرئي عن البصر وذلك ليس بعلم حقيقي ولا مرئي فالعلم صفة للقلب السليم والسليم هو الذي ليس له إلى الخلق نظر ولا للشيء عنده خطر ولا للدنيا فيه أثر (والذين يلونهم إلى الثمانين أهل البر والتقوى) أي هم أرباب النفوس والمكابدات فالبر صدق المعاملة لله والتقوى حسن المجاهدة لله فكأنه وصفهم بأنهم أصحاب المجاهدات قد سخوا بالنفوس فبذلوها وأتعبوها بالخدمة لكن لم يبلغوا درجة الأولين في مشاهدات القلوب (والذين يلونهم إلى العشرين ومائة أهل التراحم والتواصل) تكرموا بالدنيا فبذلوها للخلق ولم يبلغوا الدرجة الثانية في بذل النفوس (والذين يلونهم إلى الستين ومائة أهل التقاطع والتدابر) أي هم أهل تنازع وتجاذب فأداهم ذلك إلى أن صاروا أهل تقاطع وتدابر (والذين يلونهم إلى المائتين أهل الهرج والحروب) أي يقتل بعضهم بعضا ويتهارجون ضنا بالدنيا، والولد حينئذ ينفر من أبيه ولا يعاطفه بل يقاتله فتربية جرو يحرسك خير من تربية ولد ينهشك، والحاصل أنه وصف طبقته بأنهم أرباب القلوب والمكاشفات والثانية بأنهم المجاهدون لنفوسهم والثالثة بأنهم أهل بذل وسخاء وشفقة ووفاء والرابعة بأنهم أهل تجاذب ومنازع والخامسة بأنهم أهل شر وحرب (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) كلام المصنف كالصريح في أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وإلا لما أبعد النجعة عادلا عنه وهو عجيب فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور وعزاه له الديلمي وغيره ورواه أيضا العقيلي وغيره كلهم بأسانيد واهية فقد أورد الحافظ ابن حجر في عشارياته: حديث أنس هذا من طريقين وقال حديث ضعيف فيه عباد ويزيد الرقاشي ضعيفان وله شواهد كلها ضعاف منها أن علي بن حجر رواه عن إبراهيم بن مطهر الفهري وليس بعمدة عن أبي المليح ابن أسامة الهذلي عن أبيه ومنها مارواه يحي بن عتبة القرشي وهو تالف عن الثوري عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس بنحوه قال وإنما أوردته لأن له متابعا ولكونه من إحدى السنن

(طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة) في أمالي ابن عبدالسلام إن أريد به الإخبار عن الواقع فمشكل إذ طعام الاثنين لايكفي إلا هما والجواب أنه خبر بمعنى الأمر أي أطعموا طعام الاثنين للثلاث أو هو تنبيه على أنه يقوت الأربعة وأخبرنا بذلك لئلا نجزع أو معناه طعام الاثنين إذا أكلا متفرقين كاف لثلاثة اجتمعوا وقال المهلب المراد من هذه الأحاديث الحث على المكارمة والتقنع بالكفاية، وليس المراد الحصر في مقدار الكفاية بل المواساة (مالك ق ت) في الأطعمة (عن أبي هريرة)

(طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية) قال ابن الأثير يعني شبع

- (حم م ت ن) عن جابر - (صح)

٥٢٥٧ - طَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ ، يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ ، فَاجْتَمِعُوا عَلَيْهِ وَلَا تَفَرَّقُوا - (طب) عن ابن عمر - (صح)

٥٢٥٨ — طَعَامُ السَّخِيِّ دَوَاءٌ ، وَطَعَامُ الشَّحِيحِ دَاءٌ - (خط) فى كتاب البخلاء ، وأبو القاسم الخرقى فى فوائده عن ابن عمر - (ح)

٥٢٥٩ — طَعَامُ الْمُؤْمِنِينَ فِى زَمَنِ الدَّجَّالِ طَعَامُ الْمَلَائِكَةِ : التَّسْبِيحُ وَالتَّقْدِيسُ ، فَمَنْ كَانَ مَنْطِقُهُ يَوْمَئِذٍ التَّسْبِيحَ وَالتَّقْدِيسَ أَذْهَبَ اللهُ عَنْهُ الْجُوعَ - (ك) عن ابن عمر - (صح)

الواحد قوت الاثنين وشبع الاثنين قوت الأربعة وشبع الأربعة قوت الثمانية ومنه قول عمر عام الرمادة لقد هممت أن أنزل على أهل كل بيت مثل عددهم فإن الرجل لا يهلك على نصف بطنه اه . واستنبط منه أن السلطان فى المسغبة يفرق الفقراء على أهل السعة بقدر مالا يحيق بهم (حم م ت ن عن عائشة) ولم يخرجه البخارى

(طعام الاثنين يكفى الأربعة ، وطعام الأربعة يكفى الثمانية فاجتمعوا عليه ولا تفرقوا) قال فى البحر : يجوز كونه بمعنى الغذاء والقوة لا فى الشبع لأنه غير محمود بل فيه ضرر ومرض ويجوز كون المراد الندب إلى المواساة وأنه تعالى يجعل فيه البركة فالمعنى أن الذى يشبع الواحد يرد جوعة الاثنين وكذا الأربعة والثمانية فانه يرد كلب الجوع وذلك فائدته وفيه حث على المواساة والمروءة وعدم الاستبداد وتجنب البخل والشح (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين فى الرواية الأولى من لم أعرفه وفى الثانية أبو بكر الهذلى وهو ضعيف

(طعام السخى دواء) فى رواية شفاء (وطعام الشحيح دواء) فى رواية طعام البخيل داء وطعام الجواد شفاء لكونه يطعم الضيف مع ثقل وتضجر وعدم طيب نفس ولهذا قال الخواص إنه يظلم القلب فينبغى الإجابة إلى طعام السخى دون البخيل وفى الإحياء أن بخيلا موسراً دعاه بعض جيرانه فقدم له طباهجة ببيض فأكثر منها فانتفخ بطنه وصار يتلوى ، فقال له الطبيب تقيأ . قال أتقيأ طباهجة !! أموت ولا أتقيؤها . فعلى من ابتلى بداء البخل أن يعالجه حتى يزول ، ولعلاجه طريقان : علمى وعملى قررهما حجة الإسلام (خط فى كتاب البخلاء) أى فيما جاء فى ذمهم (وأبو القاسم ابن الحسين الفقيه الحنبلى (الخرقى) بكسر المعجمة وفتح الراء وآخره قاف نسبة إلى بيع الخرق والثياب (فى فوائده) وكذا الحاكم والديلمى كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب . وقال الزين العراقى : رواه ابن عدى والدارقطنى فى غرائب مالك وأبو على الصدفى فى غرائبه وقال رجاله ثقات أئمة قال ابن القطان وإنهم لمشاهير ثقات إلا مقدام بن داود فإن أهل مصر تكلموا فيه اه . لكن فى الميزان ومختصره اللسان إنه حديث كذب وعزاه المصنف فى الدر كأصله لابن عدى عن ابن عمر وقال لا يثبت فيه ضعفاء ومجاهيل

(طعام المؤمنين فى زمن الدجال) أى فى زمن ظهوره (طعام الملائكة التسبيح والتقديس) خبر مبتدأ محذوف أو بدل مما قبله أى يقوم لهم مقام الطعام فى الغداء (فمن كان منطقه يومئذ التسبيح والتقديس أذهب الله عنه الجوع) أى والظمأ فكأنه اكتفاء به من قبيل « سرابيل تقيكم الحر » (ك عن ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح فقال الذهبى كلا إذ فيه سعيد بن سنان متهم تالف اه

(طعام أول يوم) فى الوليمة (حق) فتجب الإجابة له (وطعام يوم الثانى سنة) فلا تجب الإجابة له مطلقاً قطعاً بل هى سنة وقيل تجب إن لم يدع فى اليوم الأول أو دعى وامتنع لعذر ودعى فى الثانى ورجحه من الشافعية الأذرعى قال الطيبى يستحب للمرء إذا أحدث الله له نعمة أن يحدث له شكراً وطعام اليوم الثانى سنة لأنه قد يتخلف عن الأول

٥٢٦٠ — طَعَامُ أَوَّلِ يَوْمٍ حَقٌّ ، وَطَعَامُ يَوْمِ الثَّانِي سُنَّةٌ ، وَطَعَامُ يَوْمِ الثَّالِثِ سُمْعَةٌ ، وَمَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ - (ت) عن ابن مسعود - (صح)

٥٢٦١ — طَعَامُ يَوْمٍ فِي الْعُرْسِ سُنَّةٌ ، وَطَعَامُ يَوْمَيْنِ فَضْلٌ ، وَطَعَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ رِيَاءٌ وَسُمْعَةٌ (طب) عن ابن عباس - (صح)

٥٢٦٢ — طَعَامٌ بِطَعَامٍ ، وَإِنَاءٌ بِإِنَاءٍ - (ت) عن أنس - (صح)

بعض الأصدقاء فيجبر بالثانى تكملة للواجب وليس طعام الثالث الا رياء وسمعة (وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به) فتكره الإجابة إليه تنزيهاً وقيل تحريما وهذا الحديث قد عمل به الشافعية والحنابلة قال النووى إذا أولم ثلاثا فالإجابة فى اليوم الثالث مكروهة وفى الثانى لاتجب قطعاً ولايكون ندبها فيه كندبها فى اليوم الأول اه . وتعدد الأوقات كتعدد الأيام وقال العمرانى إنما تكره إذا كان المدعو فى الثالث هو المدعو فى الأول وكذا صوره الرويانى ووجه بأن إطلاق كونه رياء يشعر بأن ذلك صنع للمباهاة والفخر وإذا كثر الناس فدعى فى كل يوم فرقة فلا مباهاة (ت) فى النكاح (عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد ضعفه مخرجه الترمذى صريحاً وقال لم يرفعه إلا زياد بن عبدالله وهو ضعيف كثير المناكير والغرائب اه . وتبعه عليه عبدالحق جازما به وأعله القطان بعلة أخرى وهى عطاء بن السائب فإنه مختلط وقال ابن حجر سماعه من عطاء بعد الاختلاط

(طعام يوم فى العرس سنة وطعام يومين فضل وطعام ثلاثة أيام رياء وسمعة) فيكره الإجابة إليه على ما مر تقريره لكن ذهب البخارى إلى المنع وقال لم يجعل المصطفى صلى الله عليه وسلم للوليمة وقتاً معينا يختص به قال وهذا الحديث يعارضه حديث إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليجب ولم يخص ثلاثة أيام ولا غيرها قال وهذا أصح وقال ابن سيرين عن أبيه إنه لما بنى بأهله أولم سبعة أيام فدعى فى ذلك أبى بن كعب فأجابه وأصرح من ذلك فى الرد ماخرجه أبو يعلى بسند قال ابن حجر فى الفتح حسن عن أنس تزوج صفية وجعل عتقها صداقها وجعل الوليمة ثلاثة أيام اه . حيث ماذهب إليه البخارى ذهب المالكية قال عياض استحب أصحابنا لأهل السعة كون الوليمة أسبوعاً اه . وحاول ابن حجر التوفيق بين مقالة البخارى وما جرى عليه أصحابنا الشافعية من الكراهة حيث قال إذا حملنا الأمر فى كراهة الثالث على ما إذا كان هناك رياء وسمعة ومباهاة كان الرابع وما بعده كذلك فيحمل ماوقع من السلف من الزيادة على اليومين عند الأمن من ذلك ونزل الكلام على حالين (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس كما ظن فقد قال الحافظ ابن حجر رواه الطبرانى عن وحشى وابن عباس وسندهما ضعيف وقال الهيثمى فيه محمد بن عبدالله العرزمى وهو ضعيف وقال فى موضع آخر طرقه كلها لاتخلو عن مقال لكن مجموعها يدل على أن للحديث أصلا

(طعام بطعام وإناء بإناء) قاله لما أهدت إليه زوجته زينب أو أم سلمة أو صفية قال ابن حجر ولم يصب من ظنها حفصة - طعاما فى قصعة فجاءت عائشة فضربت بها فانكسرت وألقت مافيها فقيل يارسول الله ما كفارته فذكره قال ابن بطال احتج به الشافعى على أن من استهلك عرضاً أو حيوانا فعليه مثله ولايقضى بقيمته إلا بفقد مثله وذهب مالك إلى القيمة مطلقاً وعنه ما كيل أو وزن فقيمته وإلا فمثله قال ابن حجر وما أطلقه عن الشافعى فيه نظر وإنما يحكم فى الشىء بمثله إذا تشابهت أجزاؤه والقصعة متقومة لاختلاف أجزائها والجواب ما قال البيهقى أن القصعتين كانتا للمصطفى صلى الله عليه وسلم فعاقب الكاسرة بجعل المكسورة فى بيتها واحتج به الحنفية بقولهم إذا تلفت العين المغصوبة بفعل الغاصب فزال اسمها وعظم منافعها ملكها الغاصب وضمنها ولايخفى تكلفه (ت عن أنس) بن مالك قال ابن حجر إسناده حسن

٥٢٦٣ - طَعَامٌ كَطَعَامِهَا ، وَإِنَاءٌ كَإِنَائِهَا - (حم) عن عائشة - (صح)

٥٢٦٤ - طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ - (عد هب) عن أنس (طص خط) عن الحسين بن على (طس) عن ابن عباس ، تمام عن ابن عمر (طب) عن ابن مسعود (خط) عن على (طس هب) عن أبى سعيد (صح)

٥٢٦٥ - طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَوَاضِعُ الْعِلْمِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَمُقَلِّدِ الْخَنَازِيرِ الْجَوْهَرَ وَاللُّؤْلُؤَ وَالذَّهَبَ - (ه) عن أنس - (ض)

(طعام كطعامها وإناء كإنائها) احتج بهذا الحديث العنبرى لمذهبه أن جميع الأشياء إنما تضمن بالمثل فلو أتلف خشبة لزمه مثلها من جنسها وكذا الثوب وحكى عن أحمد وداود وأجيب بأنه ذكرها على وجه المعونة والاصلاح دون بث الحكم لأن القصعة والطعام ليس لهما معلوم وبأن هذا الطعام والإناء حملا من بيت أم سلمة والغالب أنه ملك النبي صلى الله عليه وسلم وله أن يحاكم فى ملكه كيف شاء وفيه حسن خلق المصطفى صلى الله عليه وسلم وانصافه وجميل معاشرته وصبره على النساء (حم عن عائشة) قالت ما رأيت صانع طعام مثل صفية صنعت طعاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم فبعثت به فأخذتنى غيرة فكسرت الإناء فقلت ما كفارة ما صنعت فذكره فقال ابن حجر إسناده حسن

(طلب العلم فريضة على كل مسلم) قد تباينت الأقوال وتناقضت الآراء وفى هذا العلم المفروض على نحو عشرين قولا وكل فرقة تقيم الأدلة على علمها وكل لكل معارض وبعض لبعض مناقض وأجود ماقيل قول القاضى مالا مندوحة عن تعلمه كمعرفة الصانع ونبوة رسله وكيفية الصلاة ونحوها فان تعلمه فرض عين قال الغزالى فى الإحياء المراد العلم بالله وصفته التى تنشأ عنه المعارف القلبية وذلك لايحصل من علم الكلام بل يكاد يكون حجاباً مانعاً منه وإنما يتوصل له بالمجاهدة لجاهد تشاهد ثم أطال فى تقريره بما يشرح الصدور ويملأ القلب من النور (عد هب عن أنس) بن مالك (طس خط عن الحسين بن على) أمير المؤمنين قال الهيثمى وفيه عبد العزيز بن أبى ثابت ضعيف جداً (طس عن ابن عباس) قال وفيه عبد الله بن عبد العزيز بن أبى رواد ضعيف (تمام) فى فوائده (عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن مسعود) وفيه عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان القرشى عن حماد بن أ.، سليمان وعثمان قال البخارى مجهول ولا يقبل من حديث حماد إلا ما رواه عنه القدماء كالثورى وشعبة ومن عداهم رووا عنه بعد الاختلاط (خط عن على) أمير المؤمنين (طس هب عن أبى سعيد) سئل عنه النووى فقال ضعيف وإن كان معناه صحيحاً وقال ابن القطان لا يصح فيه شىء وأحسن مافيه ضعيف وسكت عنه مغلطاى وقال المصنف جمعت له خمسين طريقا وحكمت بصحته لغيره ولم أصحح حديثا لم أسبق لتصحيحه سواه وقال السخاوى له شاهد عند أبى شاهين بسند رجاله ثقات عن أنس ورواه عنه نحو عشرين تابعياً.

(طلب العلم فريضة على كل مسلم) قال السهروردى اختلف فى العلم الذى هو فريضة قيل هو علم الاخلاص ومعرفة آفات النفس وما يفسد العمل لأن الاخلاص مأمور به كما أن العمل مأمور به وخدع النفس وغرورها وشهواتها تخرب مبانى الاخلاص فصير علمه فرضا وقيل معرفة الخواطر وتفصيل عللها منشأ الفعل وذلك يفرق بين لمة الملك ولمة الشيطان وقيل علم نحو البيع والشراء وقيل علم التوحيد بالنظر والاستدلال والنقل وقيل علم الباطن وهو ما يزداد به العبد يقينا وهو الذى يكتسب لصحبة الأولياء فهم وراث المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الغزالى فى المنهاج: العلم المفروض فى الجملة ثلاثة علم التوحيد وعلم السر وهو مايتعلق بالقلب ومساعيه وعلم الشريعة والذى يتعين فرضه من علم التوحيد ماتعرف به أصول الدين وهو أن تعلم أن لك إلها قادرا عالما حياً مريدا متكلما سميعا بصيرا لاشريك له متصفاً بصفات الكمال منزها عن دلالات الحدث منفردا بالقدم وأن محمداً رسوله الصادق فيما جاء به ، ومن علم السر معرفة مواجبه ومناهيه حتى يحصل لك الاخلاص والنية وسلامة العمل ، ومن علم الشريعة كل ما وجب

٥٢٦٦ - طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْبَحْرِ - ابن عبد البر فى العلم عن أنس - (صح)

٥٢٦٧ - طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَاللَّهُ يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ - (هب) وابن عبد البر عن أنس - (صح)

٥٢٦٨ - طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ -

---

عليك معرفته لتؤديه وما فوق ذلك من العلوم الثلاثة فرض كفاية (وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب) يشعر بأن كل علم يختص باستعداد وله أهل فإذا وضعه فى غير محله فقد ظلم فمثل معنى الظلم بتقليد أخس الحيوان بأنفس الجواهر لتهجين ذلك الوضع والتنفير عنه (ه) فى السنة عن هاشم بن عمار عن حفص بن سليمان عن كثير بن شطير عن ابن سيرين (عن أنس) قال المنذرى سنده ضعيف وقال المناوى وغيره حفص بن سليمان ابن امرأة عاصم ثبت فى القراءة لا فى الحديث وقال البخارى تركوه وقال البيهقى متنه مشهور وطرقه كلها ضعيفة وقال البزار أسانيده واهية وقال السخاوى حفص ضعيف جدا بل اتهم بالكذب والوضع لكن له شاهد وقال ابن عبدالبر روى من وجوه كلها معلولة لكن معناه صحيح لكن قال الزركشى فى اللآلئ روى من طرق تبلغ رتبة الحسن وقال المصنف حديث حسن فقد قال المزنى روى من طرق تبلغ رتبة الحسن وقال المصنف فى الدرر فى طرقه كلها مقال لكنه حسن .

(طلب العلم فريضة على كل مسلم) قال ابن عربى للعلم إطلاقات متباينة ويترتب على ذلك اختلاف الحد والحكم كلفظ العالم والعلماء ومن هنا اختلفوا فى فهم هذا الحديث وتجاذبوا معناه فمن متكلم يحمل العلم على علم الكلام ويحتج لذلك بأنه العلم المتقدم رتبة لأنه علم التوحيد الذى هو المبنى ومن فقيه يحمله على علم الفقه إذ هو علم الحلال والحرام ويقول إن ذلك هو المتبادر من اطلاق العلم فى عرف الشرع ومن مفسر ومن محدث وامكان التوجيه لهما ظاهر ومن نحوى يحمله على علم العربية إذ الشريعة إنما تتلقى من الكتاب والسنة وقد قال الله تعالى «وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم» فلا بد من اتقان العربية علم البيان ، والتحقيق حمله على ما يعم ذلك من علوم الشرع (وإن طالب العلم يستغفر له كل شىء حتى الحيتان فى البحر) قال الحليمى يحتمل أن معنى استغفارهم له أن يكتب الله له بعدد كل من أنواع الحيوانات الارضية استغفارة مستجابة وحكمته أن صلاح العالم منوط بالعالم إذ بالعلم يدرى أن الطير لا يؤذى ولا يقتل إلا لأكله ولا يذبح ما لا يؤكل لحمه ولا يعذب طير ولا غيره بجوع ولا بظمإ ولا يجلس فى حر ولا برد لا يطيقه وأن إقرار حيتان البحر فى الماء إذا لم تكن إليها حاجة واجب وأنه لا يجوز التلهى بإخراجها من الماء والنظر إلى اضطرابها بالبر بغير قصد أكلها وإذا صيدت للأكل يجب الصبر عليها لتموت ولا يجوز فتحها بعصا أوحجر إلى غير ذلك اهـ (ابن عبدالبر) النمرى (فى) كتاب (العلم عن أنس) بن مالك ثم قال روى عن أنس من وجوه كثيرة كلها معلولة لا حجة فى شىء منها .

(طلب العلم فريضة على كل مسلم والله يحب إغاثة الملهوف) أى المظلوم المستغيث أو المضطر المتحسر والخلق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله لاسيما عند مسيس الحاجة والاضطرار (هب وابن عبدالبر) فى العلم (عن أنس) قال البيهقى متنه مشهور وإسناده ضعيف وقد روى من أوجه كثيرة كلها ضعيفة وسبقه الإمام أحمد فيما حكاه ابن الجوزى فى العلل فقال لا يثبت عندنا فى هذا الباب شىء وقال ابن راهويه لم يصح فيه شىء أما معناه فصحيح وفى الميزان هذا الخبر باطل .

(طلب العلم) الشرعى (أفضل عند الله من الصلاة والصيام والجهاد والحج فى سبيل الله عزوجل) أى النوافل

(فر) عن ابن عباس - (ض)

٥٢٦٩ - طَلَبُ الْعِلْمِ سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ، وَطَلَبُ الْعِلْمِ يَوْماً خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ - (فر) عن ابن عباس

٥٢٧٠ - طَلَبُ الْحَقِّ غُرْبَةٌ - ابن عساكر عن علي - (ض)

من المذكورات ولهذا قال الشافعي طلب العلم أفضل من صلاة النافلة قال الغزالي العالم سالك دائم السير إلى الله قائم أونائم آكل أمشارب أم صائم انقبض أم انبسط يتساوى عنده التقابلات بحسب إضاءة نور العلم لاقامة أعلام الدين في سعة الجهات والأقطار ومتقابلات العوارض والأحوال (فر عن ابن عباس) وفيه محمد بن تميم السعدي قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان كان يضع الحديث أكثر محمد بن كرام عنه الموضوعات وفيه أيضا الحكم بن أبان المعدني قال الذهبي قال ابن المبارك ارم به ووثقه غيره .

(طلب العلم ساعة خير من قيام ليلة) أي من التهجد ليلة كاملة (وطلب العلم يوما خير من قيام ثلاثة أشهر) هذا فيمن طلب علما شرعيا ليعمل به كما علم عما مر آنفا قال الغزالي لابد للعبد من العلم والعمل لكن العلم أولى بالتقديم وأحرى بالتعظيم لأنه الأصل المرفوع والدليل المتبوع فيجب تقديمه لما أنه يجب أن يعرف المعبود ثم يعبده وكيف تعبد من لا تعرفه ولأنه يجب أن تعلم مايلزمك فعله من الواجبات الشرعية على ما أمرت به ومدار ذلك كله على العبادات الباطنة التي هي مساعى القلب فيجب تعلمها من نحو توكل وتفويض ورضى وصبر وتوبة وإخلاص ونحو ذلك وأضدادها كسخط وأمل ورياء وكبرياء ليجتنب ذلك فإنها فرائض نص عليها في القرآن كما نص على الأمر بالصلاة والصوم فما بالك أقبلت على الصلاة والصوم وتركت هذه الفرائض والأمر بها من رب واحد، بل غفلت عنها فلا تعرف شيئا منها بفتوى من أصبح يعالج حظه مشغوفا حتى صير المعروف منكراً والمنكر معروفا وممن أهمل العلوم التي سماها الله في كتابه نوراً وحكمة وهدى وأقبل على ما به يكتسب الحرام ويكون مصيدة للحطام أما تخاف أن يكون مضيعاً لشيء من هذه الواجبات بل لأكثرها وتشتغل بصلاة التطوع وصوم النفل فتكون في لاشيء (فر عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا أبو نعيم وعنه تلقاه الديلمي مصرحا فلو عزاه المصنف للأصل كان أولى ثم إن فيه نهشل بن سعيد قال الذهبي قال ابن راهويه كان كذابا ثم قال الديلمي وفي الباب أبي بن كعب وجابر وحذيفة وسلمان وسمرة ومعاوية بن حيدة ونبيط بن شريط وأبو أيوب وأبو هريرة وعائشة أم المؤمنين وعائشة بنت قدامة وأم هانئ وغيرهم

(طلب الحق غر) يعني إذا أردت استقامة الخلق للحق في هذه الدار لم تجد لك على ذلك ظهيراً بل تجد نفسك وحيدا في هذا الطريق لما تنازع وتكابد من دعاوى الخلق فبحسب هذه القواطع التي أقامها الله بها حكمته تلحق الوحشة لسالك طريق الحق فكأنه غريب وما هو غريب (تنبيه) قال العارف أبو المواهب كلما رقى من له همة عالية إلى مركز عال وحضرة نفيسة من حضرات الكمال قلت أشكاله المعنوية انظر إلى أصحاب العقول الموجبة لكثرة المعقول لما تحققوا دققوا فعزت مدارك حقائقهم على العوام وجلت نفائس دقائقهم على غالب الأفهام فلذلك أوجب لهم قلة الأصحاب والأتباع لغلبة الجهل على الطباع ولله در بعض الحكماء حيث قال :

لكل امرئ شكل من الناس مثله ... فأكثرهم شكلا أقلهم عقلا
وكل أناس آلفون بشكلهم ... فأكثرهم عقلا أقلهم شكلا

(ابن عساكر) في تاريخه مسلسلا بالصوفية (عن علي) أمير المؤمنين ورواه أيضا من هذا الوجه الديلمي والهروي في ذم الكلام ومنازل السائرين وفي الميزان علان بن زيد الصوفي لعله واضع هذا الحديث .

٥٢٧١ - طَلَبُ الْحَلَالِ فَرِيضَةٌ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ - (طب) عن ابن مسعود (ض)

٥٢٧٢ - طَلَبُ الْحَلَالِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ - (فر) عن أنس - (ح)

٥٢٧٣ - طَلَبُ الْحَلَالِ جِهَادٌ - القضاعي عن ابن عباس (حل) عن ابن عمر - (ض)

٥٢٧٤ - طَلْحَةُ شَهِيدٌ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ - (٥) عن جابر ، ابن عساكر عن أبي هريرة وأبي سعيد - (صح)

(طلب الحلال) لفظ رواية البيهقي في سننه والديلمي في فردوسه طلب كسب الحلال (فريضة بعد الفريضة) أي بعد المكتوبات الخمس كما أشار إليه الغزالي أو بعد أركان الإسلام الخمسة المعروفة عند أهل الشرع أو المراد فريضته متعاقبة يتلو بعضها لبعض أي لاغاية لها ولا نهاية لأن طلب كسب الحلال أصل الورع وأساس التقوى وروى النووي في بستانه عن خلف بن تميم قال رأيت إبراهيم بن أدهم بالشام قلت ماأقدمك قال لم أقهر لجهاد ولا لرباط بل لأشبع من خبز حلال (طب) وكذا الديلمي (عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه عباد بن كثير الثقفي وهومتروك وقال البيهقي عقب روايته تفرد به عباد وهو ضعيف وفي الميزان عن أبي زرعة وغيره ضعيف وعن الحاكم روى عن الثوري أحاديث موضوعة وهو صاحب حديث طلب الحلال فريضة بعد الفريضة - إلى هنا كلامه .

(طلب الحلال واجب على كل مسلم) يحتمل أن المراد طلب معرفة الحلال من الحرام والتمييز بينهما في الأحكام وهو علم الفقه ويحتمل أن المراد طلب الكسب الحلال للقيام بمؤنة من تلزمه مؤنته والاجتهاد في المباعدة عن الحرام والقنع بالحلال فإنه ممكن بل سهل فإذا قنعت في السنة بقميص خشن وفي اليوم بخبز الخشكار وتركت التلذذ بأطايب الأدم لم يعوزك من الحلال مايكفيك فالحلال كثير وليس عليك أن تتيقن باطن الأمور بل أن تحترز مما تعلم أنه حرام وتظن أنه حرام ظناً مع ماحصل من علامة ناجزة مقرونا بالمال ذكره الغزالي (فر عن أنس) بن مالك وفيه بقية وقد مر غير مرة وجرير بن حازم أورده الذهبي في الضعفاء وقال تغير قبل موته والزبير بن خريق قال الدارقطني غير قوي ورواه عنه أيضا الطبراني في الأوسط باللفظ المزبور قال الهيثمي وإسناده حسن .

(طلب الحلال) فيه الاحتمالات المذكورات (جهاد) أي بمنزلة الجهاد في حصول الثواب عليه لأنه جاهد نفسه في تحري الحلال مع عزته وترك الحرام مع كثرته ومكابدة دقيق النظر في التخلي عن الشبهات والكف عن كثير من المباح بالورع خوفا من الجناح وهو الجهاد الأكبر كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر إن من الذنوب ذنوبا لايكفرها إلا الهم في طلب الحلال (القضاعي) في مسند الشهاب (عن ابن عباس حل عن ابن عمر) ابن الخطاب ورواه عنه أيضا الديلمي وفيه محمد بن مروان السدي الصغير قال في الميزان تركوه واتهم بالكذب ثم أورد له أخبارا منها حديث ابن عمر هذا وقال قال ابن عدي الضعف على روايته بين

(طلحة شهيد يمشي على وجه الارض) أي حكمه حكم من ذاق الموت في سبيل الله لأنه جعل نفسه يوم أحد وقاية للنبي صلى الله عليه وسلم من الكفار وطابت نفسه لكونه فداه وقد رأى الأمر عيانا وأصيب يومئذ ببضع وثمانين طعنة وضربة وعقر في سائر جسده حتى في ذكره وفر عن المصطفى صلى الله عليه وسلم كل أحد إلا هو فثبت معه وكانوا إذا ذكروا يوم أحد قالوا ذاك يوم كان كله لطلحة وهو أحد العشرة المبشرة وأحد الثمانية السابقة إلى الاسلام وأحد الستة أصحاب الشورى في الخلافة بعد عمر وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد الصديق سماه النبي صلى الله عليه وآله وسلم طلحة الفياض وطلحة الجود لكونه غاية فيه باع أرضا بسبعمائة ألف فلم يقم حتى فرقها على الفقراء وجاءه رحم له فشكى فأعطاه ثلاثمائة وكان يرسل لعائشة كل سنة عشرة الآف وتصدق في يوم بمائة ألف ولم يجد ثوبا يصلي فيه ذلك اليوم (٥ عن جابر) بن عبد الله (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة وأبي سعيد) معا

٥٢٧٥ — طَلْحَةُ مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ - (ت ه) عن معاوية ، ابن عساكر عن عائشة - (صح)

٥٢٧٦ — طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ جَارَايَ فِي الْجَنَّةِ - (ت ك) عن علي - (ح)

٥٢٧٧ — طُلُوعُ الْفَجْرِ أَمَانٌ لِأُمَّتِي مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٥٢٧٨ - طَهِّرُوا هٰذِهِ الْأَجْسَادَ طَهَّرَكُمُ اللَّهُ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَبْدٌ يَبِيتُ طَاهِراً إِلَّا بَاتَ مَعَهُ مَلَكٌ فِي شِعَارِهِ لَا يَنْقَلِبُ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ ، فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِراً - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٥٢٧٩ — طَهِّرُوا أَفْنِيَتَكُمْ ، فَإِنَّ الْيَهُودَ لَا تُطَهِّرُ أَفْنِيَتَهَا - (طس) عن سعد - (ض)

ورواه الديلمي عن جابر

(طلحة ممن قضى نحبه) أي نذره فيما عاهد الله عليه من الصدق في مواطن القتال ونصرة الرسول صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وعلى الموت وإن بذلوا نفوسهم دونه فأخبر بأنه ممن وفى بنذره وأصل النحب النذر وكما يقال النحب للنذر يقال للموت أيضا ويمكن إرادته هنا فيقال في توجيهه إنه بذل نفسه في سبيل الله وخاطر بها حتى لم يبق بينه وبين الهلاك شيء فهو كمن قتل وذاق الموت في سبيل الله وإن كان حيا يمشي على وجه الأرض يقال قضى نحبه إذا مات بمعنى قضى أجله واستوفى مدته والنحب المدة ذكره القاضي (ت ه عن معاوية) بن أبي سفيان (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) رمز المصنف لصحته

(طلحة والزبير جاراي في الجنة) هو بضم الزاي أحد العشرة والشجعان المشتهرة كعلي وحمزة لم يلحقه في الشجاعة أحد وكان يوم بدر بعمامة صفراء فنزلت الملائكة بعمائم صفر وفتح اليرموك فكانت له فيه اليد البيضاء اخترق صفوف الروم من أولهم لآخرهم مرتين وكان له ألف عبد يؤدون الخراج فيتصدق به ولا يقوم منه بدرهم خرج على علي يوم الجمل فذكره علي بقول النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال إني أحبه أما والله لتقاتلنه وأنت ظالم له فتذكر فانصرف فقتل بوادي السباع بالبصرة وجاء قاتله بشر عليا فبشره بالنار وكان له أربع نسوة فأصاب كل واحدة منهن ألف ألف ومائتي ألف (ت ك) في المناقب (عن علي) قال الحاكم صحيح فرده الذهبي فقال لا اه وذلك أن فيه عقبة ابن علقمة تابعي قال أبو حاتم ضعيف

(طلوع الفجر أمان لأمتي من طلوع الشمس من مغربها) فما دام يطلع فالشمس لا تطلع إلا من مشرقها فإذا لم يطلع طلعت ذلك اليوم من المغرب فإن الفجر هو مبادئ شعاعها عند قربها من الأفق (فر عن ابن عباس) وهو ضعيف

(طهروا هذه الأجساد طهركم الله فإنه ليس عبد يبيت طاهرا إلا وبات معه ملك في شعاره) بكسر الشين المعجمة ثوبه الذي يلي جسده (لا ينقلب ساعة من الليل إلا قال) ى الملك (اللهم اغفر لعبدك) هذا (فإنه بات طاهرا) والطهارة عند النوم قسمان طهارة الظاهر وهي معروفة وطهارة الباطن وهي بالتوبة وهي آكد من الظاهرة فربما مات في نومه وهو متلوث بأوساخ الذنوب فيتعين عليه التوبة وأن يزيل من قلبه كل غش وحقد ومكروه لكل مسلم (طب) وأبو الشيخ والديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي أرجو أنه حسن الإسناد

(طهروا أفنيتكم فان اليهود لا تطهر أفنيتها) جمع فناء وهو المتسع أمام الدار ونبه بالأمر بطهارة الأفنية الظاهرة على طهارة الأفنية الباطنة وهي القلوب والأرواح (تنبيه) قال القونوي الطهارة والنجاسة من حيث مظاهرهما التي هي المحال الموصوفة بهما ومن حيث مراتبهما وأحكام مراتبهما أنواع أما الطهارة فتحصل من أنواع الجمع الوجداني والاطلاق عن كل تقييد يقضي بالحصر وبالعلم المحقق والتوحيد الشهودي والخلو باطنا عما سوى الحق وعما سوى ما يحبه سبحانه ويرضاه وأول درجاتها المشروعة المختصة بالقلوب والأرواح الإيمان والتوحيد الاستحضاري ولوازمهما وأعلى مراتب

٥٣٨٠ — طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أُولاَهُنَّ بِالتُّرَابِ ـ (م د) عن أبي هريرة ـ (صح)

الطهارة التى يتحلى بها الإنسان دوام التحقق بمعرفة الحق وشهوده بالتجلى الذاتى الذى لاحجاب معه ولا مستقر للكل دونه وباقى أنواعها ودرجاتها تتعين بين هذين الطرفين وأما أنواع النجاسة التى يتطلب التطهير منها والتحرز بعد التطهير من التلويث بها وانصباغ المحل بأحكامها فانها تطهر من الجهل والشرك وأحكام القيود القاضية بالحصر فى عقيدة مخصوصة ناشئة من التأويلات والآراء الفاسدة والعوائد الرديئة والشهوات القاهرة وكل واحدة من الطهارة والنجاسة تنقسم من حيث المحال الموصوفة بها ثلاثة أقسام قسم ظاهر وقسم باطن مشترك فرتبة الطهارة الباطنة تختص بعالم الأرواح والنفوس الزكية والصفات المضافة إليها من حيث ذواتها ومايصحبها من لطائف الصور التى كانت تدبرها (طب عن سعد) بن أبي وقاص قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبرانى

(طهور إناء أحدكم) بضم الطاء على المشهور ذكره النووى وتعقبه ابن العراقى بأنه فهم أن المراد هنا الفعل ولا كذلك وإنما المراد به المطهر فهو بفتح الطاء على الأشهر قال فى شرح الالمام هنا الطهور بالفتح المطهر وبالضم الفعل (إذا ولغ فيه الكلب) ولو كلب صيد وفى رواية للبخارى كالموطأ بدله شرب والمشهور المعروف لغة ولغ يقال ولغ يلغ إذا شرب بطرف لسانه وقيل أن يدخل لسانه فى الماء فيحركه زاد ابن درستويه شرب أو لم يشرب وزعم ابن عبدالبر أن شرب لم يروه إلا مالك وليس كما قال واللفظان متقاربان لكن الشرب أخص فلا يقوم مقامه ومفهوم الشرط فى إذا ولغ يقتضى قصر الحكم عليه لكن إذاقلنا إن الأمر بالغسل للتنجيس فيتعدى الحكم إلى ما إذا لحس أو لعق ويكون الولوغ غالباً ويلحق به بقية أعضائه لأن فمه أشرفها غالباً فالباقى بالأولى وأفهم ذكر الإناء إخراج الماء المستنقع وبه قال الأذرعى لكن إذا قلنا الغسل للتنجيس يجرى الحكم فى قليل الماء دون كثيره (أن يغسله) بماء طهور (سبع مرات أولاهن بالتراب) كذا للأكثر وفى رواية إحداهن وطريق الجمع أن يقال إحداهن مبهمة وأولاهن معينة فان كانت فى نفس الخبر للتخيير فمقتضى حمل المطلق على المقيد حمله على إحداهن لأن فيه زيادة على الرواية المعينة ونص عليه فى الأم والبويطى وصرح به المرعشى وغيره وغفل عنه من بحثه كالسبكى وإن كانت شكا من الراوى فرواية من عين ولم يشك أولى من أبهم أو شك فيبقى النظر فى الترجيح بين أولاهن والتابعة وأولاهن أرجح من حيث الأكثرية والأحوطية ومن حيث المعنى لأن تتريب الأخيرة يحتاج إلى غسلة أخرى للتنظيف وقد نص الشافعى فى حرملة على أن الأولى أولى والله أعلم وقد أخذ بهذا الحديث الشافعية وخالفهم الحنفية فلم يوجبوا التسبيع ولا التعفير لكون راويه أفتى بتثليث غسله قلنا مذهب الراوى غير حجة فإن قيل الأخذ بالسبع ترجيح لأنه ورد ثلاث وخمس قلنا الورود ممنوع وبفرضه لم يصح لشروطه أو منسوخ لتأخر التشديدات أو الغسلات أو مذهب الراوى والمالكية أوجبوا التسبيع تعبداً بغير تتريب لطهارة الكلب عندهم والكلام على هذا الحديث أفرد بالتأليف لانتشاره جداً احتج به الشافعى على نجاسة الكلب لأن الطهارة إنما تكون عن حدث أو خبث ولا حدث على الإناء فتعين كونها للنجس وزعم أن الطهارة تكون عن غيرهما كالتيمم منع بأن موجبه الحدث وإن لم يرفع فلا يقال إنه طهارة لا عن حدث (م د عن أبي هريرة) لكنه خالفه فأمر بالغسل منه ثلاثاً فقط وذلك غير قادح فى وجوب العمل به عند الأكثر وقيل إن مخالفة الراوى يمنع وجوب العمل لأنه إنما خالفه لدليل قلنا فى ظنه وليس لغيره اتباعه لأن المجتهد لايقلد مجتهداً

(طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل) بالبناء للمفعول (سبعاً الأولى بالتراب) قال الطيبى طهور إناء أحدكم مبتدأ وإذا ظرف معمول للمصدر والخبر أن يغسل (والهر مثل ذلك) قال البيهقى كالدارقطنى

٥٢٨١ — طُهورُ إناءِ أَحدِكُمْ إذا وَلَغَ فيهِ الكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعًا : الأُولَى بالتُّرابِ ، والهِرُّ مِثْلُ ذلِكَ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٥٢٨٢ — طُهورُ كُلِّ أَدِيمٍ دِبَاغُهُ - أبو بكر في الغيلانيات عن عائشة - (ح)

٥٢٨٣ — طُهورُ الطَّعامِ يَزِيدُ في الطَّعامِ والدِّينِ والرِّزْقِ - أبو الشيخ عن عبد الله بن جراد - (ض)

٥٢٨٤ — طَوَافُ سَبْعٍ لا لَغْوَ فِيهِ يَعْدِلُ عِتْقَ رَقَبَةٍ - (عب) عن عائشة - (ض)

هذا في الكلب مرفوع وفي الهر موقوف ومن رفعه فقد غلط وقال بعض الحفاظ إن الهر مدرج وبفرض الرفع والصحة هو بالنسبة للهر متروك الظاهر عند الشافعي ومالك وأبي حنيفة وأخذ بقضيته طاووس فكان يجعل الهر مثل الكلب يغسل سبعاً وعن أبي جريج قلنا لعطاء والهر قال هي بمنزلة الكلب أو أشر منه وعن مجاهد في الإناء يلغ فيه السنور قال اغسله سبع مرات ﴿تنبيه﴾ ذهب أحمد إلى أنه يجب غسل جميع الأنجاس سبعاً تمسكا بالأمر بالتسبيع في نحو هذه الأحاديث ولا يخفى ما فيه (ك) في الطهارة (عن أبي هريرة) وقال صحيح على شرطهما وأقره الذهبي

(طهور كل أديم) أي مطهر كل جلد ميتة وفي رواية طهور الأديم (دباغه) ففيه دليل على أن الطهور بمعنى المطهر وآية على فساد قول من قال لا يطهر جلد الميتة بالدبغ وخبر أم حكيم إن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى جهينة لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب فيه إرسال وبعد التنزيل لا يحمل على ما قبل الدبغ جمعاً بين الأدلة وفيه إرشاد إلى استصلاح ما فيه نفع وصونه عن الضياع (أبو بكر في) كتاب (الغيلانيات عن عائشة) قالت ماتت شاة لميمونة فقال لها رسول الله صلي الله تعالى عليه وعلي آله وصحبه وسلم ألا استمتعتم بإهابها فقالت كيف نستمتع به وهي ميتة فذكره واقتصار المصنف على عزوه إليه يؤذن بأنه لا يعرف لأحد من المشاهير مع أن البيهقي خرجه عن عائشة باللفظ المذكور ثم قال وتبعه الذهبي رواته ثقات اهـ . ورواه الدارقطني من عدة طرق ثم قال وتبعه الغرياني في مختصره إسناده حسن كلهم ثقات اهـ . وقال الزين العراقي في شرح الترمذي طريقه صحيح

(طهور الطعام يزيد في الطعام والدين) بكسر الدال (والرزق) قال الشارح لعل المراد الوضوء قبل الطعام وهو اللغوي اهـ . وأقول المراد أن الطعام إذا كان حلالا أورث البركة وأوجب مزيد الرزق المعنوي ووفور الحظ منه وأما الانصباغ بالطعام الحرام فيحدث في باطن المتغذي به في نفسه وأخلاقه وصفاته تلويثات هي من قسم النجاسات فهو وإن كان طاهراً صورة هو نجس معنى من حيث كونه حراما وكذا يقال في الشراب وقد جاء في خبر دم على الطهارة يوسع عليك رزقك ومن أمعن النظر في شرح ذلك اطلع على جملة من أسرار الشريعة كالحل والحرمة والطهارة والنجاسة الظاهرتين والباطنتين وأسبابهما ومزيلاتهما وعرف كيفية التحرز بعد التحلي بالطهارة من التلوث بما يشينها وعرف الطريق إلى استحلال الرزق المعنوي والحسي وسبب زيادتهما ونقصهما لا من جهة الكسب المعهود بل بما شرعه الله ونبه عليه رسوله وعرف التحليل والتحريم من الحق بواسطة رسوله صلي الله عليه وعلى آله وسلم وأنه لمحض إشفاقه علي عباده وأنه طب إلهي لقلوبهم وأرواحهم ونفوسهم وأخلاقهم وصفاتهم بل لصورهم أيضاً بطريق التبعية وعرف سر قوله عليه الصلاة والسلام من أخلص لله أربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه (أبو الشيخ) ابن حبان (عن عبد الله بن جراد) ورواه الديلمي أيضاً

(طواف سبع) بالكعبة (لا لغو فيه) أي لا ينطق فيه الطائف بباطل ولا لغط وقيد بعدم اللغو لأن الطواف بمنزلة الصلاة إلا أن الله أحل فيه المنطق فمن نطق فلا ينطق إلا بخير كما في الحديث الآخر (يعدل عتق رقبة) أي ثوابه مثل ثواب العتق (عب عن عائشة) ورواه عنها أيضاً الديلمي لكن بيض ولده لسنده

٥٢٨٥ — طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ يَكْفِيكَ لِحَجَّتِكَ وَعُمْرَتِكَ - (د) عن عائشة - (صح)

٥٢٨٦ — طُوبَى لِلشَّأْمِ ، لأَنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ بَاسِطَةٌ أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهِ - (حم ت ك) عن زيد بن ثابت - (صح)

٥٢٨٧ — طُوبَى لِلشَّأْمِ ؛ إِنَّ الرَّحْمَنَ لَبَاسِطٌ رَحْمَتَهُ عَلَيْهِ - (طب) عنه (صح)

٥٢٨٨ — طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ ، أُنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أُنَاسِ سُوءٍ كَثِيرٍ ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ - (حم) عن ابن عمرو

٥٢٨٩ — طُوبَى لِلْمُخْلِصِينَ ، أُولَئِكَ مَصَابِيحُ الْهُدَى تَنْجَلِي عَنْهُمْ كُلُّ فِتْنَةٍ ظَلْمَاءَ - (حل) عن ثوبان

(طوافك) بالكسر خطاباً لعائشة (بالبيت) الكعبة (و) سعيك (بين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك) فيه أن القارن لا يلزمه إلا ما يلزم المفرد وأنه يجزئه طواف واحد وسعي واحد لحجته وعمرته وبه قال مالك والشافعي وأحمد في رواية وقال أبو حنيفة عليه طوافان وسعيان (دون عائشة) ورواه عنها أيضاً أبو نعيم والديلمي

(طوبى) تأنيث أطيب أي راحة وطيب عيش حاصل (للشام) قيل وما ذلك يا رسول الله قال (لأن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليها) أي لأن ملائكة البليغ الرحمة الذي وسعت رحمته كل شيء تحفها وتحوطها بإنزال البركات ودفع المهالك والمؤذيات (حم ت ك عن زيد بن ثابت) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(طوبى للشام) قال الكشاف طوبى مصدر من طاب كزلفى وبشرى ومعنى ذلك أصبت طيبا وخيرا اه (إن الرحمن لباسط رحمته عليه) لفظ رواية الطبراني يده بدل رحمته (طب عنه) أي عن زيد بن ثابت قال الهيثمي ورجاله أيضا رجال الصحيح .

(طوبى للغرباء) قال الطيبي فعلى من الطيب قلبوا الياء واوا للضمة قبلها قيل معناه أصيبوا خيرا على الكناية لأن إصابة الخير تستلزم طيب العيش فأطلق اللازم وأريد الملزوم قالوا يا رسول الله من هم قال (أناس صالحون في أناس سوء كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم) وفي رواية بدله من يبغضهم أكثر ممن يحبهم ومن ثم قال الثوري إذا رأيت العالم كثير الأصدقاء فأعلم أنه مخلط لأنه لو نطق بالحق لأبغضوه قال الغزالي وقد صار ما ارتضاه السلف من العلوم غريبا بل اندرس وما أكب الناس عليه فأكثره مبتدع وقد صار علوم أولئك غريبة بحيث يمقت ذاكرها (فائدة) حكى في علم الاهتداء أنه مات فقير فلما جرد للغسل وجد على عنقه بين الجلد واللحم مكتوباً طوبى لك يا غريب (حم عن ابن عمرو) ابن العاص قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه ضعف اه ورواه الطبراني بأسانيد قال الهيثمي رجال أحدها رجال الصحيح .

(طوبى للمخلصين) الذين خلصوا أعمالهم من شوائب الأكدار ومحضوا عبادتهم للملك القهار قال راوي الحديث أبو نعيم عقبه وهم الواصلون للحبل والباذلون للفضل والحاكمون بالعدل (أولئك مصابيح الهدى تنجلي عنهم كل فتنة ظلماء) لأنهم لما أخلصوا في المراقبة ونسيان الحظوظ كلها وقطعوا النظر والقصد عما سوى معبودهم لم يكن لغيره عليهم سلطان بل هم منه في حماية وأمان قال الغزالي عقبة الإخلاص عقبة كؤود لكن بها ينال المطلوب والمقصود نفعها كثير وقطعها شديد وخطرها عظيم كم من عدل عنها فضل ومن سلكها فزل ومن تاه فيها متحير وبناء أمر الآخرة كله عليها والأمر كله بيد الله قال والإخلاص إخلاصان إخلاص عمل وإخلاص طلب أجر فالأول إرادة التقرب إلى الله وتعظيم أمره وإجابة دعوته والباعث عليه الاعتقاد الصحيح وضده إخلاص النفاق وهو التقرب إلى من دون الله وقال إمام الحرمين النفاق هو الاعتقاد الفاسد الذي هو للمنافق في الله وليس هو من قبيل الإرادات والإخلاص في طلب الأجر إرادة نفع الآخرة بعمل الخير (حل) من حديث عبد الحميد بن ثابت بن ثوبان حدثني (عن) جدي (ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا فقال

٥٢٩٠ - طُوبَى للسَّابِقِينَ إِلَى ظِلِّ اللهِ : الَّذِينَ إِذَا أُعْطُوا الْحَقَّ قَبِلُوهُ ، وَإِذَا سُئِلُوهُ بَذَلُوهُ ، وَالَّذِينَ يَحْكُمُونَ لِلنَّاسِ بِحُكْمِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ - الحكيم عن عائشة - (ح)

٥٢٩١ - طُوبَى لِلْعُلَمَاءِ طُوبَى لِلْعُبَّادِ ، وَيْلٌ لِأَهْلِ الْأَسْوَاقِ - (فر) عن أنس - (ض)

٥٢٩٢ - طُوبَى لِعَيْشٍ بَعْدَ الْمَسِيحِ : يُؤْذَنُ لِلسَّمَاءِ فِي الْقَطْرِ ، وَيُؤْذَنُ لِلْأَرْضِ فِي النَّبَاتِ ، حَتَّى لَوْ بَذَرْتَ حَبَّكَ عَلَى الصَّفَا لَنَبَتَ ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْأَسَدِ فَلَا يَضُرُّهُ ، وَيَطَأُ عَلَى الْحَيَّةِ فَلَا تَضُرُّهُ ، وَلَا تَشَاحَّ ، وَلَا تَحَاسُدَ ، وَلَا تَبَاغُضَ - أبو سعيد النقاش فى فوائد العراقيين عن أبى هريرة - (ح)

٥٢٩٣ - طُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَنِي وَآمَنَ بِي ، وَطُوبَى لِمَنْ لَمْ يُدْرِكْنِي ثُمَّ آمَنَ بِي - ابن النجار عن أبى هريرة (ح)

طوبى فذكره وهكذا رواه عنه الديلمى أيضا وفيه عند مخرجه عمرون بن عبد الجبار السخاوى أورده فى الضعفاء قال ابن عدى روى عن عمه مناكير وعبيدة بن حسان أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء والمتروكين .

(طوبى للسابقين إلى ظل الله) أى إلى ظل عرشه يوم لاظل إلا ظله قيل ومن هم قال (الذين إذا أعطوا الحق قبلوه وإذا سئلوه بذلوه) أى أعطوا من غير مطل ولا تسويف (والذين يحكمون للناس بحكمهم لانفسهم) هذه صفة أهل القناعة وهى الحياة الطيبة التى ذكرها الله بقوله « فلنحيينه حياة طيبة » ثم ذكر جزاءه بقوله « ولنجزينهم أجرهم » الآية فبالله استغنوا حتى قنعوا بما أعطوا ولله انقادوا وألقوا بأيديهم حتى بذلوا الحق إذا سئلوا وإلى الله أقبلوا حتى صيرهم أمناءه وحكامه فى أرضه يحكمون للناس بحكمهم لانفسهم فإن النفس ميالة وصاحبها لايألوها نصحا فمن كال عدله أن يحكم للناس بمثله (الحكيم) الترمذى (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه .

(طوبى للعلماء) أى الجنة لهم (طوبى للعباد) بتشديد الباء (ويل لأهل الاسواق) أى حزن وهلاك ومشقة لهم لاستيلاء الغفلة والتخليط عليهم فهم كهمج وذباب يتطايرون من مزبلة لمزبلة على ألوان القاذورات فيقعن عليها ثم شغلوا بالغش والخيانة والأيمان الباطلة والمكاسب الرديئة قد لزمهم العدو فسباهم فصيرهم على شرف حريق ونزل عذاب « ومايذكر إلا أولوا الالباب » (فر عن أنس) بن مالك .

(طوبى لعيش بعد المسيح) أى بعد نزول المسيح إلى الارض فى آخر الزمان وهو لقب عيسى عليه السلام أصله مسيحا بالعبرانية وهو المبارك وما قيل إنه فعيل بمعنى مفعول لقب به لأنه مسح بالبركة والطهارة من الذنوب أو لأنه خرج من بطن أمه ممسوحا بالدهن أو لأن جبريل مسحه بجناحه أو بمعنى فاعل لأنه كان يمسح الأرض بالسير أو كان لايمسح ذا عاهة إلا برئ فلا يثبت كذا ذكره القاضى وذكر صاحب القاموس أنه جمع فى سبب تسميته بذلك خمسين قولا أوردها فى شرح المشارق (يؤذن للسماء فى القطر) فتمطر (ويؤذن للأرض فى النبات) فتنبت نباتا حسنا (حتى لو بذرت حبك على الصفا) أى الحجر الأملس (لنبت) طاعة لإذن خالقها (وحتى يمر الرجل على الأسد) أى الحيوان المفترس المشهور (فلا يضره ويطأ على الحية فلاتضره ولاتشاح) بين الناس (ولا تحاسد ولا تباغض) مقصود الحديث أن النقص فى الأموال والثمرات ووقوع التحاسد والتباغض إنما هو من شؤم الذنوب فإذا طهرت الأرض أخرجت بركتها وعادت كما كانت حتى أن العصابة ليأكلون الرمانة ويستظلون بقحفها ويكون العنقود من العنب وقر بعير فالأرض إذا طهرت ظهر فيها آثار البركة التى محقتها الذنوب ذكره ابن القيم وبالعدل يحصل الامان ويزول التعدى والعدوان (أبو سعيد النقاش فى فوائد العراقيين عن أبى هريرة) ظاهر عدول المصنف للنقاش أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير وهو غفلة فقد خرجه أبو نعيم والديلمى وغيرهما

(طوبى لمن أدركنى وآمن بى وطوبى لمن لم يدركنى ثم آمن بى) زاد ابن وهب عن أبى سعيد فقال رجل يارسول الله

٥٢٩٤ - طُوبَى لِمَنْ أَكْثَرَ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ لَهُ بِكُلِّ كَلِمَةٍ سَبْعِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، كُلُّ حَسَنَةٍ مِنْهَا عَشَرَةُ أَضْعَافٍ مَعَ الَّذِي لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْمَزِيدِ وَالنَّفَقَةُ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ - (طب) عن معاذ - (ض)

٥٢٩٥ - طُوبَى لِمَنْ أَسْكَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِحْدَى الْعَرُوسَيْنِ . عَسْقَلَانَ أَوْ غَزَّةَ - (فر) عن ابن الزبير - (ض)

٥٢٩٦ - طُوبَى لِمَنْ أَسْلَمَ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا - الرازى فى مشيخته عن أنس - (ض)

٥٢٩٧ - طُوبَى لِمَنْ بَاتَ حَاجًّا، وَأَصْبَحَ غَازِيًا: رَجُلٌ مَسْتُورٌ ذُو عِيَالٍ مُتَعَفِّفٌ قَانِعٌ بِالْيَسِيرِ مِنَ الدُّنْيَا يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ ضَاحِكًا وَيَخْرُجُ مِنْهُمْ ضَاحِكًا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ هُمُ الْحَاجُّونَ الْغَازُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (فر) عن أبى هريرة - (ض)

وما طوبى قال شجرة فى الجنة مسيرة مائة سنة ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها (ابن النجار) فى تاريخه (عن أبى هريرة) ورواه الطبرانى من حديث ابن عمر فاقتصار المصنف على ابن النجار غير سديد

(طوبى لمن أكثر الجهاد فى سبيل الله) بقصد إعلاء كلمة الله (طوبى لمن ذكر الله فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة كل حسنة منها عشرة أضعاف مع الذى له عند الله من المزيد والنفقة على قدر ذلك) تمامه عند الطبرانى قال عبد الرحمن لمعاذ إنما النفقة بسبعمائة ضعيف فقال معاذ قل فهمك إنما ذاك إذا أنفقوها وهم مقيمون فى أهليهم غير غزاة فإذا غزوا وأنفقوا خبأ الله لهم من خزانة رحمته ماينقطع عنده علم العباد فأولئك حزب الله وحزب الله هم الغالبون (طب) وكذا الديلمى (عن معاذ) بن جبل قال الذهبى فيه رجل لم يسم

(طوبى لمن أسكنه الله تعالى إحدى العروسين) والعروسين تثنية عروس وهو وصف يشترك فيه الذكر والأنثى (عسقلان أو غزة) هذا تنويه عظيم بفضل البلدين وترغيب فى السكنى بهما (فر عن ابن الزبير) وفيه إسماعيل بن عياش وفيه خلاف عن سعيد بن يوسف أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه ابن معين والنسائى عن مصعب بن ثابت وقد ضعفوا حديثه .

(طوبى لمن أسلم) وفى رواية للقضاعى طوبى لمن هدى للاسلام (وكان عيشه كفافا) أى بقدر كفايته لايشغله ولايطغيه قال فى الحكم من تمام النعمة عليك أن يرزقك ما يكفيك ويمنعك مايطغيك قال الشاعر .

والنفس راغبة إذا رغبتها ... وإذا ترد إلى قليل تقنع

واستدل به من فضل الفقر على الغنى فقال قد غبط النبى صلى الله عليه وسلم من كان عيشه كفافا وأخبر بفلاحه وكفى به شرفا (الرازى) فى مشيخته (عن أنس) بن مالك ورواه القضاعى والشهاب وقال شارحوه غريب .

(طوبى لمن بات حاجا وأصبح غازيا رجل مستور ذو عيال متعفف قانع باليسير من الدنيا يدخل عليهم ضاحكا ويخرج منهم ضاحكا فوالذى نفسى بيده) أى بقدرته وتصريفه (إنهم هم الحاجون الغازون فى سبيل الله عزوجل) أى هم الحاجون الغازون حقا لاغيرهم إذلافائدة فى ذلك إلا بيان كونهم أفضل يعنى أن غيرهم ربما كان غازيا حاجا متلبسا بأضداد ماذكر فلا فضل له مثل هذا يشير به إلى فضل القناعة مع الرضى قال ذو النون سلب الغنى من سلب الرضا ومن لم يقنعه اليسير افتقر فى طلب الكثير وقال عطاء الزم القناعة تشرف فى الدنيا والآخرة فليس الشرف فى الإكثار وقال حكيم من باع الحرص بالقناعة ظفر بالعز والمروءة وقال فى الحكم ما بسقت أغصان ذل إلا على بذر طمع (فر عن أبى هريرة) وفيه إسحق بن إبراهيم الديرى عن عبد الرزاق أورده الذهبى فى الضعفاء وقال استصغر فى عبد الرزاق .

٥٢٩٨ ـ طُوبَى لِمَنْ تَرَكَ الْجَهْلَ ، وَآتَى الْفَضْلَ ، وَعَمِلَ بِالْعَدْلِ ـ (حل) عن زيد بن أسلم مرسلا ـ (ض)

٥٢٩٩ ـ طُوبَى لِمَنْ تَوَاضَعَ فِى غَيْرِ مَنْقَصَةٍ ، وَذَلَّ فِى نَفْسِهِ فِى غَيْرِ مَسْكَنَةٍ ، وَأَنْفَقَ مِنْ مَالٍ جَمَعَهُ فِى غَيْرِ

(طوبى لمن ترك الجهل وآتى الفضل) أى الأمر الفاضل وهو تعلم العلم بقرينة مقابلته بالجهل أو بذل الفاضل من ماله للمواساة ويؤيده قوله فى الحديث وأنفق الفضل من ماله (وعمل بالعدل) الذى قامت به السموات والأرض ومدار قيام نظام العالم عليه قال الغزالى ويعنى بالعدل حالة للنفس وقوة بها تسوس الغضب والشهوة وتحملهما على مقتضى الحكمة وتضبطهما فى الاسترسال والانقباض على حسب مقتضاها قال الراغب والعدالة تارة تقال فى الفضائل كلها من حيث إنه لا يخرج شىء من الفضائل عنها وتارة يقال هى أكمل الفضائل من حيث إن صاحبها يقدر أن يستعملها فى نفسه وفى غيره وهى ميزان الله المبرأ من كل زلة ويثبت بها أمر العالم (حل عن زيد بن أسلم) بفتح الهمزة واللام (مرسلا).

(طوبى لمن تواضع فى غير منقصة) بأن لا يضع نفسه بمكان يزرى به ويؤدى إلى تضييع حق الحق أو الخلق فإن القصد بالتواضع خفض الجناح للمؤمنين مع بقاء عزة الدين فالتواضع الذى يعود على الدين بالنقص ليس بمطلوب قال الخواص إياك والاكثار من ذكر نقائصك لأن به يقل شكرك فما ربحت من جهة نظرك إلى عيوبك خسرته من جهة تعاميك عن محاسنك التى أودعها الحق فيك وقال شهود المحاسن هو الأصل وأما نقائصك فإنما طلب النظر اليها بقدر الحاجة لئلا يقع فى العجب وقال إذا أغضبك أحد لغير شىء فلا تبدأه بالصلح لأنك تذل نفسك فى غير محل وتكبر نفسه بغير حق ومن ثم قيل الإفراط فى التواضع يورث الذلة والإفراط فى المؤانسة يورث المهانة قال ابن عربى الخضوع واجب فى كل حال إلى الله تعالى باطنا وظاهراً فإذا اتفق أن يقام العبد فى موطن :الأولى فيه ظهور عزة الايمان وجبروته وعظمته لعز المؤمن وعظمته وجبروته ويظهر فى المؤمن من الأنفة والجبروت ما يناقض الخضوع والذلة فالأولى إظهار ما يقتضيه ذلك الموطن قال تعالى «ولو كنت فظا غليظ القلب» الآية وقال «واغلظ عليهم» فهذا من باب إظهار عزة الإيمان بعزة المؤمن وفى الحديث أن التبختر مشية يبغضها الله إلا بين الصفين فإذا علمت أن للمواطن أحكاما فاعمل بمقتضاها تكن حكيما قال ابن القيم والفرق بين التواضع والمهانة أن التواضع يتوالد من بين العلم بالله وصفاته ونعوت جلاله ومحبته وإجلاله ومن بين معرفته بنفسه ونقائصها وعيوب عمله وآفاتها فتولد من ذلك خلق هو التواضع وانكسار القلب لله وخفض جناح الذل والرحمة للخلق والمهانة الدناءة والخسة وبذل النفس وابتذالها فى نيل حظوظها كتواضع الفاعل للمفعول به وقال الراغب الفرق بين التواضع والضعة أن التواضع رضا الانسان بمنزلة دون ما تستحقه منزلته والضعة وضع الانسان نفسه بمحل يزرى به والفرق بين التواضع والخشوع أن التواضع يعتبر بالأخلاق والأفعال الظاهرة والباطنة والخشوع يقال باعتبار أفعال الجوارح ولذلك قيل إذا تواضع القلب خشعت الجوارح قال بعض الحكماء وجدنا التواضع مع الجهل والبخل أحمد من الكبر مع الأدب فأنبل بحسنة غطت على سيئتين وأقبح بسيئة غطت على حسنتين والكبر ظن الانسان بنفسه أنه أكبر من غيره والتكبر إظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها إلا الله وحده فمن ادعاها من المخلوقين فهو كاذب وفى أثر : الكبر على المتكبر صدقة لأن المتكبر إذا تواضعت له تمادى فى تيهه وإذا تكبرت عليه يمكن أن ينتبه ومن ثم قال الشافعى ما تكبر على متكبر مرتين وقال الزهرى التجبر على أبناء الدنيا أوثق عرى الاسلام (وأذل نفسه فى غير مسكنة) قال الغزالى تشبث به طائفة الفقهاء فقلما ينفك أحدهم عن التكبر على الأمثال والترفع إلى فوق قدره حتى إنهم ليتقاتلون على مجلس من المجالس فى الارتفاع والانخفاض والقرب من وسادة الصدر والبعد منها والتقدم فى الدخول عند مضايق الطرق ويتعللون بأنه ينبغى صيانة العالم عن الابتذال وأن المؤمن منهى عن إذلال نفسه فيعبر عن التواضع الذى أثنى الله عليه بالذل وعن التكبر الممقوت عند الله بعز الدين تحريفاً

مَعْصِيَةٍ وَخَالَطَ أَهْلَ الفِقْهِ وَالْحِكْمَةِ، وَرَحِمَ أَهْلَ الذُّلِّ وَالْمَسْكَنَةِ، طُوبَى لِمَنْ ذَلَّ نَفْسُهُ، وَطَابَ كَسْبُهُ، وَحَسُنَتْ سَرِيرَتُهُ؛ وَكَرُمَتْ عَلَانِيَتُهُ. وَعَزَلَ عَنِ النَّاسِ شَرَّهُ. طُوبَى لِمَنْ عَمِلَ بِعِلْمِهِ، وَأَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ - (تخ) والبغوى، والباوردى، وابن قانع (طب هق) عن ركب المصرى - (ح)

للاسم وإضلالا للخلق ﴿ فائدة ﴾ روى العسكرى أن رجلا مر على عمر وقد تخشع وتذلل وبالغ فى الخضوع فقال عمر ألست مسلما قال بلى قال فارفع رأسك وامدد عنقك فإن الإسلام عزيز منيع (وأنفق من مال جمعه فى غير معصية) أى صرف منه فى وجوه الطاعات وفيه إشعار بأن الصدقة لا تكون إلا من مال حلال وعبر بمن التبعيضية إشارة إلى ترك التصدق بكل المال (وخالط أهل الفقه والحكمة) الذين بمخالطتهم تحيى القلوب (ورحم أهل الذل والمسكنة) أى عطف عليهم ورق لهم وواساهم بمقدوره (طوبى لمن ذل نفسه) أى رأى ذلها وعجزها فلم يتكبر وتذلل لحقوق الحق وتواضع للخلق - روى أن الصديق لما ولى الخلافة قالت جويرية من الحى إذن لا يحلب لنا منائحنا فسمعها فقال يا بنية إنى لأرجو أن لا يمنعنى ما دخلت فيه عن خلق كنت عليه فكان يحلب للقوم شياههم، وروى أن الفاروق حمل حال خلافته قربة إلى بيت امرأة أرملة أنصارية ومر بها فى الجامع (وطاب كسبه) بأن كان من وجه حل (وحسنت سريرته) بصفاء التوحيد والثقة بوعد الله والخوف منه والرجاء والشفقة على خلقه والمحبة لأوليائه (وكرمت علانيته) أى ظهرت أنوار سريرته على جوارحه فكرمت أفعالها بتقوى الله وبمكارم أخلاق الدين بالصدق والبر ومراعاة الحقوق (وعزل عن الناس شره) فلم يؤذهم ومن ثم قال مالك بن دينار لراهب عظنى فقال إن استطعت أن تجعل بينك وبين الناس سورا من حديد فافعل، وقيل لبقراط لم لا تعاشر الناس فقال وجدت الخلوة أجمع لدواعى السلوة (طوبى لمن عمل بعلمه) لينجو غدا من كون علمه حجة عليه وشاهدا بتفريطه (وأنفق الفضل من ماله) أى صرف الزائد عن حاجته وحاجة عياله فى وجوه القرب لئلا يطغى ويسكن قلبه إليه ويحظى بثوابه فى العقبى (وأمسك الفضل من قوله) أى وأمسك لسانه عن النطق بما يزيد على الحاجة بأن ترك الكلام فيما لا يعنيه قال بعض العارفين من شغل بنفسه شغل عن الناس وهذا مقام العاملين ومن شغل بربه شغل عن نفسه وهذا مقام العارفين وفى بعض النسخ من قرته بدل قوله فليحرر (تنبيه) قال الحكيم هذا من الأحاديث التى قال عنها المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم الخ فهذا تعرفه قلوب المحققين ومن ذلك حديث أنس خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته الجدعاء فقال يا أيها الناس كأن الموت على غيرنا كتب وكأن الحق على غيرنا وجب وكأن ما نشيع من الموتى عن قليل إلينا راجعون نبوءهم أجداثهم ونأكل تراثهم كأنا مخلدون من بعدهم فطوبى لمن شغله عيبه عن عيب الناس ﴿تتمة﴾ قال الغزالى التواضع خاطر فى وضع النفس واحتقارها والتكبر خاطر فى رفع النفس واستعظامها والتواضع عامى وخاصى فالعامى الاكتفاء بالدون من نحو ملبس ومسكن ومركب والتكبر فى مقابلة الترفع عن ذلك والتواضع الخاصى تمرين النفس على قبول الحق من وضيع أو شريف والمتكبر فى مقابلة المترفع عن ذلك وهو معصية كبيرة وخطيئة عظيمة (تخ والبغوى) فى معجم الصحابة (والباوردى وابن قانع) فى معجمه (طب هق) من حديث نصيح العنسى (عن ركب) بفتح فسكون بضبط المصنف (المصرى) رمز المصنف لحسنه اغترارا بقول ابن عبد البر حسن وليس بحسن فقد قال الذهبى فى المهذب ركب يجهل ولم يصح له صحبة ونصيح ضعيف اه وقال المنذرى رواته إلى نصيح ثقات وقال ابن منده والبغوى ركب مجهول لا يعرف له صحبة وأقرهم العراقى رواه البزار عن أنس بسند ضعيف وقال الهيثمى بعد ما عزاه للطبرانى نصيح العنسى عن ركب لم أعرفه وبقية رجاله ثقات اه وقال فى الإصابة حديث سنده ضعيف قال ومراد ابن عبد البر بأنه حسن لفظه وقال السخاوى ضعيف حتى قال ابن حبان إنه لا يعتمد عليه

٥٣٠٠ - طُوبَى لِمَنْ رَزَقَهُ اللهُ الْكَفَافَ، ثُمَّ صَبَرَ عَلَيْهِ - (فر) عن عبد الله بن حنطب - (ض)

٥٣٠١ - طُوبَى لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي مَرَّةً وَطُوبَى لِمَنْ لَمْ يَرَنِي وَآمَنَ بِي سَبْعَ مَرَّاتٍ - (حم تخ حب ك) عن أبي أمامة (حم) عن أنس - (صح)

٥٣٠٢ - طُوبَى لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي، وَطُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - الطيالسي، وعبد بن حميد عن ابن عمر - (ح)

وإن قال ابن عبد البر حسن فإنما عنى اللغوى

(طوبى لمن رزقه الله الكفاف ثم صبر عليه) لعلمه بأنه لايصل إليه إلا ماقدر له وأن تعبه فى تحصيل غيره محال وضلال ومن ثم قيل لحكيم من ذا الذى لاهمّ له قال ليس فى الدنيا إلامهموم لكن أقلهم هما أفضلهم رضاً وأقنعهم بما رزق والكفاف هو الوسط المحمود ومن ثم قيل خير الأمور أوساطها فعند التمام يكون النقصان

(تنبيه) ذهب جمع إلى تفضيل الفقر على الغنى وعكس آخرون وفضل القرطبي الكفاف عليهما فى المفهم إنه يقال جمع لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم الحالات الثلاث فكان الفقر أول حالاته فقام بواجبه من مجاهدة النفس ثم فتح عليه الفتوح فصار بها فى حد الغنى فقام بواجب الغنى من المواساة والإيثار وغيرهما مع اقتصاره على مايسد ضرورة عياله وهى صورة الكفاف التى مات عليها وهى حالة سليمة من الغنى المطغى والفقر المؤلم فهى الأفضل (نكتة) قال الغزالى لما أراد ابن أدهم دخول البادية خوفه الشيطان بأنها بادية مهلكة ولا زاد فعزم على نفسه أن يقطعها متجرداً وأن لايقطعها حتى يصلى تحت كل ميل منها ألف ركعة، ووفى بذلك، فحج الرشيد فرآه فيها فقال كيف تجدك ياأبا إسحاق فقال:

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا ٭ فلا ديننا يبق ولا مانرقع
فطوبى لعبد آثر الله ربه ٭ وجاد بدنياه لما يتوقع

(فر عن عبد الله بن حنطب) بفتح المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة بن الحارث بن عبيد بن عمرو بن مخزوم قال فى التقريب مختلف فى صحبته له حديث مختلف فى إسناده أى وهو هذا وذلك لأن فيه أحمد بن محمد بن مسروق أورده الذهبي فى الضعفاء وقال لينه الدارقطنى عن خالد بن مخلد قال أحمد له مناكير وقال ابن سعد منكر الحديث مفرط التشيع

(طوبى لمن رآنى وآمن بى مرة وطوبى لمن لم يرنى وآمن بى سبع مرات) وذلك لأن الله مدحهم بإيمانهم بالغيب وكان إيمان الصدر الأول غيباً وشهوداً فإنهم آمنوا بالله واليوم الآخر غيباً وآمنوا بالنبى صلى الله عليه وسلم شهوداً لما أنهم رأوا الآيات وشاهدوا المعجزات وآخر هذه الأمة آمنوا غيباً بما آمن به أولها شهوداً فلذا أثنى عليهم النبى صلى الله عليهم وسلم وأخذ ابن عبدالبرّ من هذا الحديث ونحوه أنه يوجد فيمن يأتى بعد الصحابة من هو أفضل من بعض الصحابة وأيده بعضهم بخبر ابن عمر مرفوعا أتدرون أىّ الخلق أفضل إيماناً؟قالوا الملائكة، قال وحق لهم بل غيرهم قالوا الأنبياء، قال وحق لهم بل غيرهم، ثم قال أفضل الخلق إيماناً قوم فى أصلاب الرجال يؤمنون بى ولم يرونى فهم أفضل الخلق إيماناً انتهى. (حم تخ حب ك) فى المناقب (عن أبى أمامة) الباهلى (حم عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح فتعقبه الذهبى بأن فيه جميع بن ثوب واه وقال الهيثمى بعد ماعزاه لأحمد وفيه من لم أعرفه وقال مرة أخرى إسناد أحمد ضعيف

(طوبى لمن رآنى وآمن بى وطوبى لمن آمن بى ولم يرنى ثلاث مرات) ولهذا قال ابن مسعود للحرث بن قيس عند الله يحتسب إيمانكم بمحمد ولم تروه وقد اعتضد بهذه الأحاديث ونحوها من ذهب إلى أن المراد بالأفضلية فى

٥٣٠٣ — طُوبَى لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي ، ثُمَّ طُوبَى ثُمَّ طُوبَى ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي - (حم حب) عن أبي سعيد

٥٣٠٤ — طُوبَى لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي ، وَطُوبَى لِمَنْ رَأَى مَنْ رَآنِي ، وَلِمَنْ رَأَى مَنْ رَأَى مَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي ، طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ - (طب ك) عن عبد الله بن بسر - (ح)

٥٣٠٥ — طُوبَى لِمَنْ رَآنِي ، وَلِمَنْ رَأَى مَنْ رَآنِي ، وَلِمَنْ رَأَى مَنْ رَأَى مَنْ رَآنِي - عبد بن حميد عن أبي سعيد - ابن عساكر عن واثلة - (ح)

حديث خير الناس قرني أفضلية المجموع لا الأفراد قالوا والسبب في كون القرن الأول أفضل أنهم كانوا غرباء في زمانهم لكثرة الكفار وصبرهم على أذاهم وقبضهم على دينهم وكذا غيرهم إذا أقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على الطاعة حين ظهور المعاصي والفتن كانوا عند ذلك أيضاً غرباء وقد زكت أعمالهم في ذلك الزمان كما زكت أعمال أولئك وما تقدم عن ابن عبد البر نوزع فيه بأن قضية كلامه أن يكون فيمن يجيء بعد الصحابة من يكون أفضل من بعضهم وبه صرح القرطبي قال ابن حجر لكن كلام ابن عبد البر ليس على إطلاقه في جميع الصحابة فإنه صرح باستثناء أهل بدر والحديبية نعم الجمهور على أن فضل الصحابة لا يعدله شيء لمشاهدة المصطفى صلى الله عليه وسلم وأما من سبق إليه بالهجرة أو النصر وضبط الشرع وتبليغه لمن بعده فلا يعدله أحد ممن بعده ومحل النزاع فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة وبه يجمع بين الأحاديث (ءالطيالسي) أبو داود (وعبد بن حميد عن ابن عمر) بن الخطاب قال سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم فقيل له أرأيت من آمن بك ولم يرك وصدقك ولم يرك قال أولئك إخواني أولئك معي ثم ذكره

(طوبى لمن رآني وآمن بي ؛ ثم طوبى ؛ ثم طوبى ؛ ثم طوبى لمن آمن بي ، ولم يرني) قال في المطامح وغيره وهم المؤمنون بالغيب (حم طب عن أبي سعيد) الخدري ان رجلا قال يارسول الله طوبى لمن رآك وآمن بك فذكره

(طوبى لمن رآني وآمن بي ، وطوبى لمن رأى من رآني ، ولمن رأى من رأى من رآني وآمن بي : طوبى لهم وحسن مآب) قال بعض الصوفية : الله سبحانه وتعالى يحب من أحب أحبابه ، وهم يحبون من أحب أحبابهم ووفى لهم عهد المحبة ألم تسمع قول العارف على وفا ؟

يا أمة الرحمن قوموا واسمعوا ﴾ لبشارتي بمسامع الإيمان
من حبني أو حب من قد حبني ﴾ حقاً وصدقا فهو من أعياني
وفوا له عهد المحبة واحفظوا ﴾ فيه حقوق ظهوري الروحاني
ولباب حاني من أتى متطفلا ﴾ فعلىّ أن أرضيه في رضواني
فارعوا حماه وبشروه بأنه ﴾ علقت يداه بجنة وأمان

(طب ك) في المناقب (عن عبد الله بن بسر) قال الذهبي فيه جميع بن ثوب واه ، وقال الهيثمي فيه عند الطبراني بقية وقد صرح بالسماع فزالت الدلسة وبقية رجاله ثقات

(طوبى لمن رآني) أي وأثرت فيه بركة نظري إليه ورؤيته لي (ولمن رأى من رآني ، ولمن رأى من رأى من رآني) والعارفون يرونه في عالم الحس يقظة حتى قال الشيخ أبو العباس المرسي: لو احتجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ماعددت نفسي من الفقراء ، وفي رواية من المسلمين ، وكان بعضهم يعيد كل صلاة غفل فيها عن شهوده ولو سهواً ويقول : من توارى عنه شهوده في صلاته ولم يصالحه فيها فهي خداج لأنه الذي يمد جميع العالم بشريعته

٥٣٠٦ — طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيبُهُ عَن عُيُوبِ النَّاسِ ، وَأَنْفَقَ الْفَضْـلَ مِنْ مَالِهِ ، وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ ، وَوَسِعَتْهُ السُّنَّةُ ، وَلَمْ يَعْدُ عَنْهَا إِلَى الْبِدْعَةِ - (فر) عن أنس - (ح)

٥٣٠٧ — طُوبَى لِمَنْ طَالَ عُمرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ - (طب حل) عن عبد الله بن بسر

فى مراتب الكمال ، وهذا المقام وإن عسر على الناس ولا يقول به كثير فكل ميسر لما خلق له فمن أهله الله لمقام صعب المرتقى فهو عنده من أسهل الأمور (عبد بن حميد عن أبي سعيد) الخدرى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن واثلة) بن الأسقع

(طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس) فلم يشتغل بها فعلى العاقل أن يتدبر فى عيوب نفسه فإن وجد بها عيباً اشتغل بعيب نفسه فيستحى من أن يترك نفسه ويذم غيره بل يعلم أن عجز غيره عن نفسه فى التنزه عن ذلك العيب كعجزه إن كان ذلك عيباً يتعلق بعقله واختياره فان كان خلقياً فالذم له ذم للخالق فإن من ذم صفة فقد ذم صانعها . قال رجل لبعض الحكماء : ياقبيح الوجه فقال ما كان خلق وجهى إلىّ فأحسنه ، وإذا لم يجد بنفسه عيب فليعلم أن ظنه بنفسه أنه عرى من كل عيب جهل بنفسه وهو من أعظم العيوب . قال البيهقى ذكر رجل عند الربيع بن خثيم فقال ما أنا عن نفسى براض فأتفرغ منها إلى ذم غيرها إن العباد خافوا الله على ذنوب غيرهم وأمنوه على ذنوب أنفسهم . وقال بعضهم : تقيدت بيت سمته لنفسى أبكى لست أبكى لغيرها * لنفسى فى نفسى عن الناس شاغل

وقال حكيم ما احسب احدا لايتفرغ لعيب الناس إلا عن غفلة غفلها عن نفسه ولو اهتم لعيب نفسه ماتفرغ لعيب احد ونقل شيخنا العارف الشعرانى عن شيخه البرهان القلقشندى أن من علامة بعد العبد عن حضرة ربه نسيان عيوبه ونقائصه فقلت كيف قال لأن حضرة الحق نور وشأن النور أن يكشف عن الأشياء بخلاف الظلام قال ومن هنا عرف الأولياء كون الحق تعالى يحبهم أو يبغضهم أو راض أو غضبان حتى قال الكرخى لى منذ ثلاثين سنة وأنا أرى الحق ينظر إلىّ نظر الغضب ، وكان الديرى يرى الفضل لله الذى لم يخسف به الأرض ولم يمسخ صورته وقال أخى أفضل الدين لو كشف للإنسان لرأى ذاته كلها عيوباً ضم بعضها إلى بعض فصارت صورة أذى (وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله) فإنه بذلك يسلم من آفات اللسان التى هى عين الخسران ومن ثم قيل :

ياكثير الفضول قصر قليـلا * قد فرشت الفضول عرضاً وطولا
قد أخذت من القبيح بحظ * فاسكت الآن إن أردت جميلا

قال الغزالى : انظر إلى الناس كيف قلبوا الأمر : أمسكوا فضل المال وأطلقوا فضل اللسان (ووسعته السنة فلم يعد) بالدال (عنها إلى البدعة) وهو الرأى الذى لاأصل له من كتاب ولا سنة كما سلف (فر عن أنس) قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال طوبى الخ ورواه العسكرى عنه أيضاً وعده من الحكم والأمثال ورواه أيضاً أبو نعيم من حديث الحسين بن علي والبزار من حديث أنس أوله وآخره والطبرانى والبيهق وسطه الحديث قال الحافظ العراقى وكلها ضعيفة

(طوبى لمن طال عمره وحسن عمله) قاله جواباً لمن سأل أى الناس خير؟ وطوبى كلمة إنشاء لانها دعاء معناها أصاب الخير من طال عمره وحسن عمله وكان الظاهر أن يجاب بقوله من طال فالجواب من الاسلوب الحكيم أى غير خاف أن خير الناس من طال عمره وحسن عمله (تنبيه) قال علىّ موت الإنسان بعد أن كبر وعرف ربه خير من موته طفلا بلا حساب فى الآخرة ذكره الطيبي وقال القاضى لما كان السؤال عما هو غيب لايعلمه إلا الله عدل عن الجواب إلى كلام مبتدأ ليشعر بأمارات تدل على المسؤل عنه وهو طول العمر مع حسن العمل فإنه يدل على سعادة الدارين والفوز بالحسنيين (طب حل عن عبدالله بن بسر) ورمز المصنف لحسنه قال الحافظ العراقى فيه بقية رواه بصيغة عدل وهو مدلس

٥٣٠٨ - طُوبَى لِمَنْ مَلَكَ لِسَانَهُ، وَوَسِعَهُ بَيْتُهُ، وَبَكَى عَلَى خَطِيئَتِهِ - (طص حل) عن ثوبان - (ح)

٥٣٠٩ - طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ لِلْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا، وَقَنِعَ بِهِ - (ت حب ك) عن فضالة بن عبيد

٥٣١٠ - طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا - (ه) عن عبد الله بن بسر (حل) عن عائشة (حم) فى الزهد عن أبى الدرداء موقوفاً

٥٣١١ - طُوبَى لِمَنْ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجَوْفُهُ مَحْشُوٌّ بِالْقُرْآنِ وَالْفَرَائِضِ وَالْعِلْمِ - (فر) عن أبى هريرة (ض)

٥٣١٢ - طُوبَى: شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ مِائَةِ عَامٍ، ثِيَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمَامِهَا - (حم حب) عن أبى سعيد - (صح)

٥٣١٣ - طُوبَى: شَجَرَةٌ غَرَسَهَا اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيهَا مِنْ رُوحِهِ، تَنْبُتُ بِالْحُلِيِّ وَالْحُلَلِ، وَإِنَّ أَغْصَانَهَا

(طوبى لمن ملك لسانه) لأن فى حفظ اللسان والعزلة السلامة من آفات الدنيا ومفسدات الأعمال والنطق بلا حاجة لايخلو إما أن يكون قولا محظورا وهو ظاهر وإما أن يكون مباحا ففيه شغل الكرام الكاتبين بما لا فائدة فيه (ووسعه بيته) أى اعتزل الناس (وبكى على خطيئته) بأن يتذكر ذنوبه ويعددها ويبكى على مافرط منه (طص) وكذا الأوسط (حل عن ثوبان) قال الهيثمى كالمنذرى إسناده حسن اه. ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(طوبى لمن هدى للإسلام وكان عيشه كفافا وقنع به) فلم يطلب زيادة عليه لعلمه بأن رزقه مقسوم لن يعدوما قدر له ولهذا قيل لحكيم ما الغنى قال قلة تمنيك ورضاك وقنعك بما يكفيك، واحتج به من فضل الفقر على الغنى وعكس آخرون وقال قوم ينبغى ترك الاختيار ومراعاة قسمة الجبار فمن رزقه مالا شكره أو كفافا لم يتكلف الطلب وبذلك يرتقى إلى مقام الزاهدين ويكون من المنفردين المنقطعين إلى الله الذين لهم الانس خدم ورب العالمين كما قيل

تشاغل قوم بدنياهم * وقوم تخلوا لمولاهم * فألزمهم باب مرضاته
وعن سائر الخلق أغناهم * فطوبى لهم ثم طوبى لهم * لقد أحسن الله مثواهم

(ت حب ك) فى الإيمان (عن فضالة بن عبيد) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى

(طوبى لمن وجد فى صحيفته استغفارا) كثيراً فائدة العدول عن المتبادر والظاهر هو أن يقال طوبى لمن استغفر كثيراً أنه جعل من الكناية عنه تدل على حصول ذلك جزئياً وعلى الإخلاص لأنه مالم يكن مخلصاً فيه كان هباء منثورا فلم يجد فى صحيفته إلا ماهو وبال عليه (ه عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة (حل عن عائشة حم فى الزهد عن أبى الدرداء موقوفاً) قال النووى سنده جيد * (طوبى لمن يبعث يوم القيامة وجوفه محشو بالقرآن) أى بحفظه ومعرفة معانيه (والفرائض) ى أحكام الفرائض التى افترضها الله على عباده (والعلم) الشرعى النافع عطف عام على خاص (فر عن أبى هريرة) وفيه إسماعيل بن أبى زياد قال الذهبى قال الدارقطنى يضع الحديث

(طوبى شجرة فى الجنة مسيرة مائة عام ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها) جمع كم بالكسر وعاء الطلع قال عبيد بن عمير هى شجرة فى جنة عدن فى دار النبى صلى الله عليه وسلم وفى كل دار وغرفة لم يخلق الله لوناً ولا زهرة إلا فيها منها إلا السواد ولا يخلق الله فاكهة ولا ثمرة إلا فيها منها ينبع من أصلها عينان الكافور والسلسبيل كل ورقة منها تظل أمة عليها ملك يسبح الله بأنواع التسبيح (حم حب عن أبى سعيد)

(طوبى شجرة غرسها الله بيده ونفخ فيها من روحه تنبت بالحلى والحلل وإن أغصانها لترى من وراء سور الجنة) لطولها قال جمع مفسرون وشجرة طوبى هذه هى المرادة بقوله تعالى «الذين آمنوا وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن مآب» وحكى الأصم أن هذه الشجرة فى دار النبى صلى الله عليه وآله وسلم وفى دار كل مؤمن منها غصن (ابن جرير) الطبرى (عن) أبى معاوية (قرة) بضم

لَتُرَى مِنْ وَرَاءِ سُورِ الْجَنَّةِ - ابن جرير عن قرة بن إياس

٥٣١٤ - طُوبَى : شَجَرَةٌ فِى الْجَنَّةِ ، غَرَسَهَا اللهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيهَا مِنْ رُوحِهِ ، وَإِنَّ أَغْصَانَهَا لَتُرَى مِنْ وَرَاءِ سُورِ الْجَنَّةِ ، تَنْبِتُ الْحُلِىَّ ، وَالثِّمَارُ مُتَهَدِّلَةٌ عَلَى أَفْوَاهِهَا - ابن مردويه عن ابن عباس - (ض)

٥٣١٥ - طُوبَى: شَجَرَةٌ فِى الْجَنَّةِ لَا يَعْلَمُ طُولَهَا إِلَّا اللهُ . فَيَسِيرُ الرَّاكِبُ تَحْتَ غُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا سَبْعِينَ خَرِيفاً ، وَرَقُهَا الْحُلَلُ ، تَقَعُ عَلَيْهِ كَأَمْثَالِ الْبُخْتِ - ابن مردويه عن ابن عمر - (ض)

٥٣١٦ - طُولُ مُقَامِ أُمَّتِى فِى قُبُورِهِمْ تَمْحِيصٌ لِذُنُوبِهِمْ - عن ابن عمر - (ض)

٥٣١٧ - طَلَاقُ الْأَمَةِ تَطْلِيقَتَانِ ، وَعِدَّتُهَا حَيْضَتَانِ - (د ت ه ك) عن عائشة (ه) عن ابن عمر

القاف وشد الراء (ابن إياس) بكسر الهمزة المزنى .

(طوبى شجرة فى الجنة غرسها الله بيده ونفخ فيها من روحه وإن أغصانها لترى من وراء سور الجنة تنبت الحلى والثمار متهدلة على أفواهها) أى متدلية على أفواه الخلائق الذين هم أهلها وأعاد الضمير عليهم من غير سبق ذكرهم للعلم به على حد قوله تعالى « حتى توارت بالحجاب » قال فى الصحاح وغيره تهدلت أغصان الشجرة أى تدلت وهدل الشيء أرخاه وأرسله إلى أسفل اهـ وفى تفسير الثعلبى عن قرة يرفعه طوبى شجرة فى الجنة يقال لها تفتق لعبدى فتتفتق له عن الخيل المسرجة الملجمة وعن الإبل بأزمتها وعماشاء من الكسوة ومامن الجنة أهل إلا وغصن من تلك الشجرة متدل عليهم فإذا أرادوا أن يأكلوا منها تدلت لهم فأكلوا منها ماشاءوا (ابن مردويه) فى تفسيره (عن ابن عباس) وإسناده ضعيف .

(طوبى شجرة فى الجنة لايعلم طولها إلا الله فيسير الراكب تحت غصن من أغصانها سبعين خريفاً) أى سنة ولا ينافيه قوله فى الرواية السابقة مائة عام لاحتمال أن المائة للماشى والسبعين للراكب أو هذا المجد وذلك للمتمهل (ورقها الحلل يقع عليها الطير كأمثال البخت) زاد فى رواية فإذا أرادوا أن يأكلوا منها يجىء الطير فيأكلوا منه قديدا وشوى ثم يطير والبخت بضم الباء وسكون المعجمة نوع من الإبل واحده بختى كروم وروى ويجمع على بخاتى ويخفف ويثقل وتوقف بعضهم فى كون البخت عربية (ابن مردويه) فى تفسيره (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه أيضا أبو نعيم والديلمى عن ابن مسعود .

(طول مقام أمتى فى قبورهم تمحيص لذنوبهم) أى تخلص لهم منها (عن ابن عمر) بن الخطاب لم يذكر المصنف مخرجه وفيه عبد الله بن أبى غسان الأفريقى قال فى الميزان سمع مالكا وأتى عنه بخبر باطل ثم ساق هذا الخبر .

(طلاق الأمة) أى تطليقها (تطليقتان وعدتها حيضتان أخذ به أبو حنيفة فاعتبر الطلاق بحرية الزوجة ورقها لا الزوج وعكسه الشافعى ومالك وأحمد وأجابوا بضعف الخبر ومعارضته لخبر الموطأ إذا طلق العبد امرأته تطليقتين حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره حرة أو أمة وصححه الدارقطنى وغيره (د ت ه ك) فى الطلاق (عن عائشة ه عن ابن عمر) ابن الخطاب قال أبو داود حديث مجهول والترمذى غريب لانعرفه مرفوعا إلا من حديث مظاهر بن أسلم ولا يعرف له غيره وأصل ذلك أن الطلاق ممنوع بأصل الشرع لأنه هدم لبيت فى الإسلام وصد عن المقصود من الألفة والالتئام لكن وضعه الله مخلصا عند وقوع النفرة وعدم الألفة فجرى مجرى العقوبات وحد العبد فى الأمر المتعلق بالفرج ناقص عن حد الحر فجرى عندهم الطلاق هذا المجرى وقال ابن العربى ليس فى الباب حديث صحيح وقال الذهبى مظاهر هذا ضعفوه اهـ . وأورده فى الميزان فى ترجمة عمر بن شبيب ونقل تضعيفه عن جمع .

٥٣١٨ — طِيبُ الرِّجالِ ماظَهرَ رِيحُهُ وخَفِيَ لونُه ، وطِيبُ النِّساءِ ماظَهرَ لونُه وخَفِيَ رِيحُه - (ت) عن أبي هريرة (طب) والضياء عن أنس - (ح)

٥٣١٩ — طَيِّبُوا أفْواهَكُمْ ؛ فإنَّ أفْواهَكُمْ طَريقُ القُرْآنِ - الكجي فى سننه عن وضين مرسلا ، السجزى فى الإبانة عنه عن بعض الصحابة - (ض)

٥٣٢٠ — طَيِّبُوا أفْواهَكُمْ بالسِّواكِ ؛ فإنَّها طُرُقُ القُرْآنِ - (ه) عن سمرة - (ح)

٥٣٢١ — طَيِّبُوا ساحاتِكُمْ ، فإنَّ أنْتَنَ السَّاحاتِ ساحاتُ اليَهُودِ - (طس) عن سعد - (ح)

٥٣٢٢ — طَيْرُ كُلِّ عَبْدٍ فى عُنُقِهِ - عبد بن حميد عن جابر

٥٣٢٣ — طِينَةُ المُعتَقِ مِنْ طِينَةِ المُعتِقِ - ابن لال ، وابن النجار - (فر) عن ابن عباس - (ض)

(طيب الرجال) اللائق بهم المناسب لشهامتهم (ماظهر ريحه وخفى لونه) كالمسك والعنبر قال العامرى نبه المصطفى صلى الله عليه وسلم على أدبه للرجال وللنساء فما ظهر لونه رعونة وزينة لايليق بالرجولية (وطيب النساء ماظهر لونه وخفى ريحه) أى عن الأجانب كالزعفران ولهذا حرم على الرجال المزعفر قال البغوى قال سعد أراهم حملوا قوله وطيب النساء على ماإذا أرادت الخروج أما عند زوجها فتتطيب بما شاءت (ت) فى الاستئذان (عن أبى هريرة) وحسنه (طب والضياء) المقدسى (عن أنس) ورواه عنه البزار أيضا قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح ورواه النسائى عن أبى هريرة وكذا أبو داود مطولا فى النكاح .

(طيبوا أفواهكم بالسواك) أى نقوها ونظفوها وأحسنوا ريحها بالاستياك فالمراد اجعلوها طيبة لامطيبة (فإن أفواهكم طريق القرآن [١]) ومن تعظيمه تطهير مورده (الكجى [٢] فى سننه عن وضين [٣] مرسلا السجزى فى كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (عنه عن بعض الصحابة) ولا يضر إبهامه لأنهم عدول .

(طيبوا أفواهكم بالسواك فإنها طرق القرآن [٤] هب) من طريق غياث بن كلوب عن مطرف بن سمرة عن أبيه (عن سمرة) رمز المصنف لحسنه ظاهر صنيع المصنف أن البيهقى خرجه ساكتاً عليه وليس كذلك بل عقبه ببيان علته فقال غياث هذا مجهول انتهى وقال الذهبى غياث ضعفه الدارقطنى انتهى وأقول فيه أيضا الحسن بن الفضل بن السمح قال الذهبى مزقوا حديثه

(طيبوا ساحاتكم) جمع ساحة وهى المتسع أمام الدار (فإن أنتن الساحات ساحات اليهود) فلا تشبهوا بهم فى هذه القاذورات وهذا تنبيه من المصطفى صلى الله عليه وسلم على تحرى الطهارة الظاهرة والباطنة فإن الاسلام نظيف كما تقدم فى عدة أخبار (طس عن سعد) بن أبى وقاص ورواه عنه الديلمى أيضا

(طير كل عبد فى عنقه - عبد بن حميد عن جابر) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأعلى ولا أحق بالعزو منه وهو ذهول فقد خرجه أحمد فى المسند باللفظ المزبور عن جابر المذكور قال الهيثمى وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح

(طينة المعتق) بفتح التاء بضبط المصنف (من طينة المعتق) بكسر التاء بضبطه أى سباعه وجبلته قال ابن الأبار

---

(١) فيندب السواك ويتأكد فى مواضع منها عند إرادة تلاوة القرآن (٢) بفتح الكاف وشدة الجيم نسبة إلى الكج وهو الجص وهو أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله (٣) بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة ابن عطاء .

(٤) ومن تعظيمه تطهير طريقه

٥٣٢٤ — طَيُّ الثَّوْبِ رَاحَتُهُ - (فر) عن جابر

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٥٣٢٥ — الطَّابَعُ مُعَلَّقٌ بِقَائِمَةِ الْعَرْشِ ، فَإِذَا انْتُهِكَتِ الْحُرْمَةُ وَعُمِلَ بِالْمَعَاصِي وَاجْتُرِئَ عَلَى اللهِ بَعَثَ اللهُ الطَّابِعَ فَيُطْبَعُ عَلَى قَلْبِهِ فَلَا يَعْقِلُ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئاً - البزار (هب) عن ابن عمر - (ض)

٥٣٢٦ — الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ - (حم ت ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

يقال طانه الله على طينته أى خلقه على جبلته وطينة الرجل خلقه (ابن لال وابن النجار) فى تاريخه (فر عن ابن عباس) رواه الديلمى وابن لال من وجهين وهو بأحدهما عند الجلابى فى رواية الأبناء عن الآباء فى العباسيين وفيه قصة ثم إن فيه أحمد بن ابراهيم الزورى قال فى الميزان لايدرى من هو وأتى بخبر باطل ثم ساق له هذا الخبر

(طيّ الثوب راحته) أى من انتهاك الشياطين له ولبسها إياه فإن الشياطين لايلبسون ثوباً مطوياً كما فى الخبر المار أو شبهه فيما يفعل به من الطيّ برجل يكون فى عمل فإذا فرغ منه استراح (فر عن جابر) قال ابن الجوزى حديث لايصح وعمر بن موسى الوجيهى قال يحيى غير ثقة والنسائى والدارقطنى متروك وابن عدى هو فى عداد من يضع انتهى

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الطابع) بالكسر(1) الختم الذى يختم به (معلق بقائمة العرش فإذا انتهكت الحرمة) أى تناولها الناس بما لا يحل وفى رواية الحرمات بلفظ الجمع (وعمل بالمعاصى واجترئ على الله) ببناء انتهك وعمل واجترئ للمفعول (بعث الله) أى أرسل (الطابع فيطبع على قلبه) أى على قلب كل من المنتهك والعاصى والمجترئ (فلا يعقل بعد ذلك شيئا) هذا على سبيل المجاز والاستعارة ولا خاتم ولا ختم فى الحقيقة والمراد أنه يحدث فى نفوسهم هيئة تمرنه على استحسان المعاصى واستقباح الطاعات حتى لايفعل غير ذلك(2) ذكره الزمخشرى قال البغوى فى شرح السنة والأقوى إجراؤه على الحقيقة لفقد المانع والتأويل لايصار إليه إلا لمانع (البزار) فى مسنده (هب) وكذا ابن عدى وابن حبان فى الضعفاء (عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذرى وقال الحافظ العراقى حديث منكر انتهى وذلك لأن فيه سليمان بن مسلم الخشاب قال فى الميزان لاتحل الرواية عنه إلا للاعتبار وساق من مناكيره هذا الخبر وأعاده فى محل آخر وقال هو موضوع فى نقدى ووافقه ابن حجر فى اللسان وقال الهيثمى فيه سليمان الخشاب ضعيف جدا

(الطاعم الشاكر) من الشكر وهو تصور النعمة وإظهارها قيل هو مقلوب الكشر وهو الكشف لأن الشاكر يكشف النعم (بمنزلة الصائم الصابر) لأن الطعم فعل والصوم كف عن فعل فالطاعم بطبعه يأتى ربه بالشكر والصائم بكفه عن الطعم يأتى ربه بالصبر قال الطيبى وقد تقرر فى علم المعانى أن التشبيه يستدعى جهة جامعة والشكر نتيجة النعماء كما أن الصبر نتيجة البلاء فكيف شبه الشاكر بالصابر ؟ وجوابه أنه ورد الإيمان نصفان نصف صبر ونصف شكر فقد يتوهم أن ثواب شكر الطاعم يقصر عن ثواب صبر الصائم فأزيل توهمه به يعنى هما سيان فى الثواب ولأن الشاكر لما رأى النعمة من الله وحبس نفسه على محبة المنعم بالقلب وإظهارها باللسان نال درجة الصابر فالتشبيه واقع فى حبس النفس بالمحبة والجهة العامة حبس النفس مطلقاً وقال الغزالى هـــذا دليل على فضيلة الصبر إذ ذكر ذلك فى معرض المبالغة لرفع درجة الشكر فألحقه بالصبر فكان هذا منتهى درجته ولولا أنه فهم من الشرع علو درجة الصبر لما كان إلحاق الشكر به مبالغة فى الشكر (حم ت ه ك عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال العراقى علقه البخارى وأسنده الترمذى وغيره

---

(1) قال فى النهاية الطابع بالفتح الخاتم (2) قال تعالى «كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون»

٥٣٢٧ — الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ - (حم ه) عن سنان بن سنة - (ح)

٥٣٢٨ — الطَّاعُونُ بَقِيَّةُ رِجْزٍ أَوْ عَذَابٍ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَهْبِطُوا عَلَيْهَا - (ق ت) عن أسامة - (صح)

٥٣٢٩ — الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ - (حم ق) عن أنس - (صح)

(الطاعم الشاكر له مثل أجر الصائم الصابر) بل ربما كان في بعض الأفراد أفضل وذلك عند تعدى النفس وحالة الضرورة قال الحكيم فهذا شكر الصادقين عدل شكره على طعامه بصبره في صيامه أما شكر الصديقين أولياء الرحمن فقد فاق على صبر الصائمين لأن الصبر بات العبد في مركزه على الشهوات برد مايحتاج منها والشاكر من الصديقين يطعم فيفتتح طعامه بسم الله الذي تملأ تسميته مابين السماء والأرض ويطفىء حرارة الشهوة ويرى لطف الله في ذلك الطعام، وبهذا وماقبله احتج ابن القيم لمن فضل الشكر على الصبر لأنه ذكر في معرض تفضيل الصبر ورفع درجته على الشكر فانه ألحق الشاكر بالصابر وشبهه به ورتبة المشبه به أعلى. قال ابن الأثير والطاعم الآكل يقال طعم يطعم طعما فهو طاعم إذا أكل أوذاق (حم ه عن سنان) بكسر المهملة وخفة النون الأولى (ابن سنة) بضم السين والتشديد بضبط المصنف كذا وقفت عليه بخطه في مسودة هذا الكتاب وهو غير صواب في التقريب كأصله سنان بن سنة بفتح المهملة وتشديد النون الأسلمي المدني صحابي مات في خلافة عثمان قال الحافظ العراقي في إسناده اختلاف

(الطاعون) فاعول من الطعن عدلوا به عن أصله ووضعوه دالا على الموت العام كالوباء ذكره الجوهري (بقية رجز) بكسر الراء قال ابن حجر ووقع الرجس بسين مهملة بدل الرجز بالزاي والذي بالزاي هو المعروف قال التوربشتي والرجز العذاب وأصله الاضطراب ومنه قيل رجز البعير راجزا إذا تقارب خطوه واضطرب لضعف فيه (أو عذاب أرسل على طائفة) هم قوم فرعون (من بني إسرائيل) هم الذين أمرهم الله أن يدخلوا الباب سجداً فخالفوا فأرسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة سبعون ألفا قال ابن حجر وقوله أو عذاب كذا وقع بالشك ووقع بالجزم عند ابن خزيمة عن عامر بن سعد بلفظ إنه رجس سلط على طائفة من بني إسرائيل (فاذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فرارا) منه فيحرم ذلك (وإذا وقع بأرض ولستم بها فلا تهبطوا عليها) قال الخطابي في أحد الأمرين تأديب وتعليم والآخر تفويض وتسليم وقال التوربشتي إنه تعالى شرع لنا التوقي عن المحذور وقد صح أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما بلغ الحجر منع أصحابه من دخوله وأما نهيه عن الخروج فلأنه إذا خرج الأصحاء ضاعت المرضى من متعهد والموتى من التجهيز والصلاة عليهم وقال الغزالي إنما نهى عن الخروج كالدخول مع أن سببه في الطب الهواء وأظهر طرق التداوي الفرار من المضر وترك التوكل في نحوه مباح لأن الهواء لايضر من حيث تلاقي ظاهر البدن بل من حيث دوام استنشاقه فإنه إذا كان فيه عفونة ووصل إلى الرئة والقلب أثر فيها بطول الاستنشاق فلايظهر الوباء على الظاهر إلا بعد استحكام التأثير في الباطن فالخروج لايخلص لكنه يوهم الخلاص فيصير من جنس الموهومات كالطيرة فلوتجرد هذا المعنى لم يكن منهيا لكنه انضم له شيء آخر وهو أنه لو رخص للأصحاء في الخروج لم يبق بالبلد إلا من طعن فيضيع حالهم فيكون محققا لإهلاكهم وخلاصهم منتظر كما أن صلاح الأصحاء منتظر ولو أقاموا لم تكن الإقامة قاطعة بالموت ولو خرجوا لم يقطع بالخلاص والمؤمنون كالبنيان يشد بعضه بعضا أو ينعكس هذا فيمن لم يدخل البلد فان الهواء لم يؤثر بباطنه ولا بأهل البلد حاجة إليه فإن لم يبق بالبلد إلا مطعون وافتقروا لمتعهد وقدم عليهم لم ينه عن الدخول بل يندب للاعانة ولأنه يعرض لضرر موهوم على رجاء دفع ضرر عن بقية المسلمين كما يؤخذ من تشبيه الفرار هنا بالفرار من الزحف لأن فيه كسراً لقلوب البقية وسعيا في إهلاكهم (ق عن أسامة) بن زيد ورواه عنه النسائي أيضا

(الطاعون شهادة لكل مسلم) أي سبب لكون الميت منه شهيدا في حكم الآخرة وظاهره يشمل الفاسق فيكون شهيدا

٥٤٣٠ — الطَّاعُونُ كَانَ عَذَابًا يبعثه اللّٰه على من يشاءُ . وإنَّ اللّٰهَ جعله رحمةً للمؤمنين ، فليس من أحدٍ يقعُ الطّاعونُ فيمكثُ في بلدِهِ صابرًا محتسبًا يعلم أنه لا يصيبه إلّا ما كتبَ اللّٰهُ له إلّا كانَ له مثلُ أجرِ شهيدٍ - (حم خ) عن عائشة

٥٤٣١ — الطّاعونُ غدّةٌ كغدّةِ البعيرِ ، المقيمُ بها كالشّهيدِ . والفارُّ منها كالفارِّ من الزّحفِ - (حم) عن عائشة - (ح)

٥٤٣٢ — الطّاعونُ وخزُ أعدائِكم من الجنِّ ، وهو لكم شهادةٌ - (ك) عن أبي موسى - (صح)

لكنه لايساوى مرتبة مسلم غير فاسق فى أنه يغفر له جميع ذنوبه وإنما يغفر له غير حق الآدمى أخذا من خبر إن الشهيد يغفرله كل ذنب إلا الدين اه وفيه أن الخير كله لأهل الايمان وإن كان ظاهر مايجرى عليهم ضده لأن الطاعون كان لمن قبلنا بلاء فصار لنا رحمة لحصول الشهادة به وأن العادة لاتؤثر بنفسها لان هذا كان بلاء بنفسه لمن تقدم ثم عاد بنفسه وصفته رحمة والصفة واحدة لم تتغير (حم ق عن أنس) .

(الطاعون كان عذابا يبعثه الله على من يشاء) من كافر اوفاسق (وإن الله جعله رحمة للمؤمنين) من هذه الأمة فجعله رحمة من خصوصياتها وهل المراد بالمؤمن الذى جعله رحمة له الكامل أوأعم ؟ احتمالان (فليس من أحد) أى مسلم (يقع الطاعون) فى بلد هو فيه (فيمكث فى بلده صابرا) غير منزعج ولاقلق بل مسلما مفوضا راضيا وهذا قيد فى حصول أجر الشهادة لمن يموت به (محتسبا) أى طالبا للثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته (يعلم أنه لايصيبه إلا ما كتب الله له) قيد آخر وهى جملة حالية تتعلق بالإقامة فلو مكث وهو قلق متندم على عدم الخروج ظانا أنه لولم يخرج لم يقع به فاته أجر الشهادة وإن مات به ؛ هذا قضية مفهوم الخبر كما اقتضى منطوقه أن المتصف بما ذكر له أجر شهيد وإن لم يمت به (إلا كان له مثل أجر شهيد) هو استثناء من أحد وسر التعبير بالمثلية مع ثبوت التصريح بأن من مات به شهيد أن من لم يمت به له مثل أجر شهيد وإن لم يحصل له درجة الشهادة نفسها قال ابن حجر ويؤخذ منه أن من اتصف بالصفات المذكورة ثم مات بالطاعون له أجر شهيدين ولامانع من تعدد الثواب بتعدد الأسباب كمن يموت غريبا أونفساء بالطاعون والتحقيق أنه يكون شهيدا بوقوع الطاعون به ويضاف له مثل أجر شهيد لصبره فان درجة الشهادة شىء وأجرها شىء قال ابن أبى جمرة وقد يقال درجات الشهداء متفاوتة فأرفعها من اتصف بما ذكر ومات بالطاعون ودونه من اتصف بذلك وطعن ولم يمت به ودونه من اتصف ثم لم يطعن ولم يمت به قال ابن حجر ويؤخذ منه أن من لم يتصف بذلك لا يكون شهيدا وإن مات بالطاعون وذلك ينشأ من شؤم الاعتراض الناشىء عن الضجر والسخط للقدر (حم خ عن عائشة) قاله لها حين سألته عن الطاعون ماهو

(الطاعون غدة كغدة البعير المقيم بها كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف) قال ابن القيم حكمة تسليط الجن على الإنس بالطاعون أن أعداءنا منهم شياطينهم وأتقياؤهم إخواننا وأمرنا الله بمعاداة أعدائنا فأبى أكثر الناس إلا موالاتهم فسلطوا عليهم عقوبة لهم، ومن أمثالهم إذا كثر الطاعون أرسل عليهم الطاعون (حم عن عائشة) قال الهيثمى رجاله ثقات .

(الطاعون وخز) بفتح أوله وسكون المعجمة ثم زاى أى طعن أعدائكم وفى النهاية تبعا لغريب الهروى إخوانكم قال ابن حجر ولم أره بلفظ إخوانكم بعد التتبع الطويل البالغ فى شىء من طرق الحديث المسندة ولا فى الكتب المشهورة ولا الاجزاء المنثورة وعزاه البعض لمسند أحمد والطبرانى وابن أبى الدنيا ولاوجود له فيها قال المؤلف وأما تسميتهم إخوانا فى حديث العظم باعتبار الإيمان فان الأخوة فى الدين لاتستلزم الاتحاد فى الجنس (من الجن)

٥٣٣٣ — الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لأُمَّتِى، وَوَخْزُ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ . غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْإِبِلِ تَخْرُجُ فى الآبَاطِ وَالْمَرَاقِّ مَنْ مَاتَ فِيهِ مَاتَ شَهِيدًا ، وَمَنْ أَقَامَ فيهِ كَانَ كَالْمُرَابِطِ فِى سَبِيلِ ٱللهِ ، وَمَنْ فَرَّ مِنْهُ كَانَ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ - (طس) وأبو نعيم فى فوائد أبى بكر بن خلاد عن عائشة - (ح)

٥٣٣٤ — الطَّاعُونُ وَالْغَرَقُ وَالْبَطْنُ وَالْحَرِقُ وَالْنُفَسَاءُ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِى - (حم طب) والضياء عن صفوان ابن أمية - (صح)

٥٣٣٥ — الطَّاهِرُ النَّائِمُ كَالصَّائِمِ الْقَائِمِ - (فر) عن عمرو بن حريث - (ض)

لايعارضه قول ابن سينا وغيره من الحكماء إنه شبه دمردىء يستحيل إلى جوهر سمى يفسد العضو ويؤدى إلى القلب كيفية رديئة فتحدث القىء والغثيان والغشى لأنه يجوز كونه يحدث من الطبيعة الباطنة فيحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها والوخز وهو طعن غير نافذ ووصف طعن الجن بأنه وخز لأنه يقع من الباطن إلى الظاهر فيؤثر فى الباطن أولا ثم يؤثر فى الظاهر وقد لاينفذ (وهو لكم شهادة) لكل مسلم وقع به أو وقع فى بلدهو فيها (ك عن أبى موسى) الأشعرى

(الطاعون شهادة لأمتى) أى الميت فى زمنه منهم له أجر شهيد وإن مات بغير الطاعون (ووخز أعدائكم من الجن غدة كغدة الإبل تخرج فى الآباط والمراق من مات فيه مات شهيداً ومن أقام به كان كالمرابط فى سبيل الله ومن فرّ منه كان كالفار من الزحف) قال الزمخشرى الغدة والغدد داء يأخذ البعير فترم نكفتاه[1] له فيأخذه شبه الموت وبعير مغد ومغدود وغاد وفى امثالهم غدة كغدة البعير وموت فى بيت سلولية قاله عامر بن الطفيل عند دعاء النبى صلى الله عليه وسلم عليه فطعن والمراق أسفل البطن جمع مرق إلى هنا كلامه (طس وأبو نعيم فى فوائد أبى بكر بن خلاد عن عائشة) قال الهيثمى إسناده حسن .

(الطاعون والغرق) بفتح الغين المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف الذى يموت بالغرق (والبطن [2] والحرق) بضبط ماقبله أى الذى يموت بحرق النار (والنفساء) التى تموت بالطلق (شهادة لأمتى . حم طب والضياء) المقدسى وكذا البخارى فى تاريخه (عن صفوان بن أمية) بن خلف الجمحى المكى صحابى من المؤلفة من أشراف قريش قال الهيثمى فيه مندل بن علىّ وفيه كلام كثير وقد وقع لابن قانع فى هذا وهم فاحش فإنه أخرج الحديث وجعل صحابيه عامر بن مالك بن صفوان وإنما هو عامر بن مالك عن صفوان فصحف عن بابن فصارت ابن نبه عليه ابن فتحون وتبعه فى الإصابة

(الطاهر النائم كالصائم القائم) لأن الصائم بترك الشهوات يطهر وبقيامه بالليل يرحم والنائم على طهر محتسبا يكرم فإن نفسه تعرج إلى الله فإذا كان طاهراً قرب فسجد تحت العرش وإن كان غير طاهر سجد قاصياً فلذلك يندب النوم على طهر والروح والنفس قرينان لكن الروح تدعو إلى الطاعة لأنه سماوى والنفس تدعو إلى الشهوة لأنها أرضية فبالنفس يأكل ويشرب ويسمع ويبصر وبالروح يعف ويستحى ويتكرم ويتلطف ويعبدربه ويطيع والنفس هى الأمارة بالسوء فإذا نام خرجت بحرارتها فعرج بها إلى الملكوت والروح باق معلق بنياط القلب وأصل النفس باق مقيد بالروح وقد خرج شعاعها ومعظمها وحرارتها ولذلك إذا استيقظ النائم يجد فى أعضائه برداً فذلك لخروج حرارة النفس وقال معاذ لأبى موسى إنى أنام نصف الليل وأقوم نصفه وأحتسب نومتى كما أحتسب قومتى لأنه عرف

---

(١) أى لهزمتاه قال فى الصحاح النكفتان اللهزمتان وهما عظمان ناتئان فى اللحيين تحت الأذنين اه

(٢) إن كانت الرواية كذلك كان المناسب له أن يقول قبل شهادة لأمتى أى السبب الحاصل لكل منهم

٥٣٣٦ — الطَّبِيبُ اللهُ وَلَعَلَّكَ تَرْفُقُ بِأَشْيَاءَ تَخْرِقُ بِهَا غَيْرَكَ - الشيرازى عن مجاهد مرسلا

٥٣٣٧ — الطُّرُقُ يُظْهِرُ بَعْضُهَا بَعْضًا - (عد هق) عن أبى هريرة - (ض)

٥٣٣٨ — الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ - (حم م) عن معمر بن عبد الله - (صح)

٥٣٣٩ — الطَّعْنُ وَالطَّاعُونُ وَالْهَدْمُ وَأَكْلُ السَّبُعِ وَالْغَرَقُ وَالْحَرَقُ وَالْبَطْنُ وَذَاتُ الْجَنْبِ شَهَادَةٌ - ابن قانع عن ربيع الأنصارى - (صح)

٥٣٤٠ — الطِّفْلُ لَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَلَا يُورَثُ، وَلَا يَرِثُ، حَتَّى يَسْتَهِلَّ - (ت) عن جابر

مايرجع به النفس من الله إليه بتلك النومة فخوصة الله عندم النوم أكثر من القيام كما يأتى (فر عن عمرو بن حريث) قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف اه. وذلك لأن فيه ابن لهيعة وغيره من الضعفاء

(الطبيب الله) خاطب به من نظر الخاتم وجهل شأنه فظن أنه سلعة تدلت من فضلات البدن فقال أنا طبيب أداويها أى إنما الشافى المزيل الأدواء والعالم بحقيقة الأدوية هو الله (ولعلك ترفق بأشياء يخرق بها غيرك) أى ولعلك تعالج المريض بلطافة العقل فتطعمه ماترى أنه أوفق إليه وتحميه عما يخاف منه على علته وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يكره استعمال اللفظ الشريف المصون فى حق من ليس كذلك قال التوربشتى والطبيب الحاذق بالشىء الموصوف ولم يرد بهذا نفى هذا الاسم عمن يتعاطى ذلك وإنما حول المعنى من الطبيعة إلى الشريعة وبين أن الذى يرجون من الطبيب فالله فاعله وليس الطبيب بموجود فى أسماء الله تعالى اه. فإن قيل يجوز إطلاقه عليه تعالى فيقال ياطبيب عملا بهذا الخبر قلنا لا لأنه حديث ضعيف وقد شرطوا لجواز الاطلاق صحة الحديث كما مر وبفرض صحته فهو ممنوع لأنه وقع كما قال الطيبى مقابلا لقوله أنا طبيب مشاكلة وطباقا للجواب على السؤال كقوله تعالى «تعلم مافى نفسى ولا أعلم مافى نفسك» (الشيرازى عن مجاهد) بن جبر (مرسلا)

(الطرق يظهر بعضها بعضا) أى بعضها يدل على بعض (عد هق عن أبى هريرة)

(الطعام بالطعام) أى البر بالبر (مثلا بمثل[1]) أى فلا يجوز بيع الطعام بالطعام بعضه ببعض إلا حال كونهما متماثلين أى متساويين وإلا فهو ربا قال القاضى الطعام الحنطة سمى به لأنه أشرف مايقتات به وأنفع مايطعم (حم م) فى الربا (عن معمر بن عبدالله) بن نافع العدوى ممن هاجر إلى الحبشة ولم يخرجه البخارى

(الطعن) أى بالرماح والنشاب (والطاعون) وخز الجن (والهدم) بفتح فسكون اسم فعل وبكسر الدال الميت تحت الهدم (وأكل السبع) يعنى مأكوله (والغرق) بفتح الغين وكسر الراء وفى رواية الغريق بالياء أى الذى يموت فى الماء (والحرق) بفتح الحاء وكسر الراء وفى رواية بالياء فعيل بمعنى مفعول (والبطن) أى الذى يموت بمرض بطنه (وذات الجنب) الذى يشتكى جنبه من نحو دبيلة (شهادة) على مامر توضيحه فى حرف الشين (ابن قانع) فى المعجم وكذا الطبرانى (عن ربيع الأنصارى) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(الطفل لايصلى عليه[2] ولا يرث ولا يورث حتى يستهل) صارخا فاذا استهل صلى عليه اتفاقا فان لم يستهل وبين فيه خلق آدمى قال أحمد وإسحاق صلى عليه[3] قال ابن العربى وهذا الحديث اضطربت رواته فقيل مسنداً موقوفا وباختلاف الروايات يرجع إلى الأصل وهو أنه لايصلى إلا على حى والأصل الموت حتى تثبت الحياة اه (ت) من حديث

---

(١) بسكون المثلثة أى المتساويين إن اتحد الجنس فإن اختلف جاز التفاضل بشرط الحلول والتقابض

(٢) أى لاتجب الصلاة عليه بل ولا تجوز

(٣) وقال الشافعى إن اختلج صلى عليه وإلا فإن بلغ أربعة أشهر غسل وكفن بلا صلاة.

٥٣٤١ — الطَّمَعُ يُذْهِبُ الحِكْمَةَ مِنْ قُلُوبِ العُلَمَاءِ - فى نسخة سمعان عن أنس - (ح)

٥٣٤٢ — الطَّهَارَاتُ أَرْبَعٌ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَحَلْقُ العَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَالسِّوَاكُ - البزار (ع طب) عن أبى الدرداء - (ض)

٥٣٤٣ — الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَ«الحَمْدُ لِلَّهِ» تَمْلأُ المِيزَانَ، وَ«سُبْحَانَ اللَّهِ»، وَ«الحَمْدُ لِلَّهِ» تَمْلآنِ

إسماعيل بن مسلم عن أبى الزبير (عن جابر) رمز المصنف لحسنه وليس كما زعم فقد قال الذهبي هو واه اهـ. وتقدمه ابن القطان وغيره فقالوا الحديث معلول بإسماعيل بن مسلم المكى وهو ضعيف جدا قال ابن المدينى لم يزل مخلطا متروك الحديث إنما يحدث عنه مالا يبصر الرجال.

(الطمع يذهب الحكمة من قلوب العلماء) ولهذا لما سئل كعب الأحبار بحضرة عمر مايذهب بالعلم من قلوب العلماء بعد أن حفظوه وعقلوه قال الطمع وشره النفس وطلب الحاجة إلى الناس وقال الوراق لو قيل للطمع من أبوك قال الشك فى المقدور ولو قيل ماحرفتك قال اكتساب الذل ولو قيل ماغايتك قال الحرمان قال الحرالى والطمع تعلق البال بالشىء من غير تقدم سبب له فينبغى للعالم أن لايشين علمه وتعليمه بالطمع ولو ممن يعلمه بنحو مال أو خدمة وإن قل ولو على صورة الهدية التى لولا اشتغاله عليه لم يهدها وقد حث الأئمة على أن لايدنس العلم بالأطماع ولا يذل بالذهاب إلى غير أهله من أبناء الدنيا بلا ضرورة ولا إلى من يتعلمه منه وإن عظم شأنه وكبر قدره وسلطانه والحكايات عن مالك وغيره مشهورة فعلى العالم تناول مايحتاجه من الدنيا على الوجه المعتدل من القناعة لا الطمع وأقل درجاته أن يستقذر التعلق بالدنيا ولايبالى بفوتها فإنه أعلم الناس بخستها وسرعة زوالها وحقارتها وكثرة عنائها وقلة غنائها (فى نسخة سمعان عن أنس) كذا بخط المصنف.

(الطهارات أربع قص الشارب وحلق العانة وتقليم الأظفار والسواك) أى طهارات لغوية بمعنى النظافة وجمعها لتعدد أفرادها أو شرعية لتوقف كمال الوضوء والغسل عليها قال بعضهم أشار إلى أن هذه أمهات الطهارات ونبه بها على ماعداها من الطهارات الظاهرة والباطنة فالأولى كطهارة بدن الإنسان من الأدناس والقاذورات وطهارة حواسه من إطلاقها فيما لايحتاج إليه من الإدراكات وطهارة الأعضاء من إطلاقها فى التصرف الخارج عن دائرة الاعتدال المعلوم من الموازين العقلية والقضايا الشرعية والنصائح النبوية والتنبيهات الحكمية سيما اللسان فإن له طهارتين طهارة تختص بالصمت إلا عما يعنى ويفيد وطهارة تختص بمراعاة العدل فيما يعبر عنه والثانية طهارة خيالية من الاعتقادات الفاسدة والتخيلات الرديئة وجولانه فى ميدان الآمال والأمانى وطهارة ذهنية من الأفكار الرديئة والاستحضارات الغير الواقعة والمعتدة وطهارة عقلية من التقييد بنتائج الأفكار فيما يختص بمعرفة الحق وما يصاحب فيضه المنبسط على الممكنات من غرائب الخواص والعلوم والأسرار وطهارة القلب من التقلب التابع للتشعب بسبب التعلقات الموجبة لتوزيع الهمم وتشتت العزمات وطهارة النفس من أغراضها بل من عينها فإنها ثمرة الآمال والأمانى والتعشق بالأشياء وكثرة التشوقات المختلفة التى هى نتائج الأذهان والتخيلات وطهارة الروح من الحظوظ الشريفة المرجوة من الحق كمعرفته والقرب منه والاحتظاء بمشاهدته وسائر أنواع النعيم الروحانى المرغوب فيه والمستشرف بنور البصيرة عليه فاعلم ذلك واعتبر من كل طهارة من هذه الطهارات مايقابلها من التجاسات المعنوية فلا حاجة لسردها (البزار) فى مسنده (ع طب عن أبى الدرداء) وفيه معاوية بن يحيى الصدفى وهو ضعيف ذكره الهيثمى ورواه عنه الديلمى أيضا.

(الطهور) بالفتح للماء وبالضم للفعل وهو المراد هنا إذ لا دخل لغيره فى الشطرية الآتية إلا بتكلف وزعم أن الرواية بالفتح لا الضم أبطله النووى (شطر) أى نصف (الإيمان) الكامل بالمعنى الأعم المركب من التصديق والإقرار والعمل وهو وإن تكثرت خصاله وتشعبت أحكامه ينحصر فيما ينبغى التنزه عنه وهو كل منهى والتلبس به وهو كل مأمور أو المراد أن الإيمان يجب ماقبله من الخطايا وكذلك الوضوء لكنه لايصح إلا مع الإيمان فصار لتوقفه

مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا - (حم م ت) عن أبي مالك الأشعري - (صح)

عليه فى معنى الشرط أو المراد بالإيمان الصلاة وصحتها لاجتماع امرين للأركان والشروط وأظهر الشروط وأقواها الطهارة فجعلت كأنها الشروط كلها والشرط شطر مالا بد منه حتى ينعقد صحيحا أو الطهور تزكية النفس عن العقائد الزائغة والأخلاق الذميمة وهى شرط للايمان الكامل فإنه عبارة عن مجموع تزكية النفس من ذلك وتحليها بالاعتقادات الحقة والشمائل المحمودة قال النووى وأظهر الأقوال الثالث (والحمد لله تملأ الميزان) أى ثواب الكلمة يملأها بفرض الجسمية وقال القزوينى يريد الميزان النظرى لأن أنواع الثناء على الحق محصورة فى أصلين السلب والاثبات فالتنزيهات إنما تفيد النفى لأنها ليست أمورا وجودية تملأ شيئا بخلاف الصفات الثبوتية فالحمد لله ثناء بوصف ثبوتى فيملأ الميزان العقلى وبه يتم البرهان والتعريف (وسبحان الله والحمد لله تملآن) بالتأنيث على اعتبار الجملة والتذكير بإرادة الذكرين أى يملأ ثواب كل منهما (مابين السماء والأرض) بفرض الجسمية وذلك لاشتمال هاتين الكلمتين على كمال الثناء والتعريف بالصفات الذاتية والفعلية الظاهرة الآثار فى السموات والأرض وما بينهما (والصلاة نور) لأنها تمنع عن المعاصى وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى إلى الصواب كما أن النور يستضاء به أو لأنها سبب لإشراق أنوار المعارف وانشراح القلب ومكاشفات الحقائق وإقباله إلى الخالق أو لأنها تكون نورا لصاحبها بالبهاء فى الدنيا وبالانس فى القبر ونورا ظاهرا على وجهه يوم القيامة حتى توصله للجنة «نورهم يسعى بين أيديهم» وهى نور توضيح الطريق إلى الآخرة وتبين سبيل المراشد فهى نور على نور والنور من نار ينور لما فيه من الحركة والاضطراب (والصدقة برهان) حجة جلية على إيمان صاحبها أو أنه على الهدى أو الفلاح أو لكون الصدقة تنجيه عند الحساب كما تنجى الحجة عند المحاكمة وقال القزوينى الصدقة برهان على جزم المتصدق بوجود الآخرة وما تتضمنه من المجازات لأن المال محبوب للنفوس المتصفة بالخواص الطبيعية فلا يقدر على بذل المال مالم يصدق بانتفاعها فيما بعد بثمرات مايبذله وفوزها بالعوض وحصول السلامة من ضرر متوقع بسبب فعل قرنت به عقوبة (والصبر) الذى هو حبس النفس عما تتمنى أو يشق والمراد المحمود (ضياء) أى نور قوى تنكشف به الكربات وتنزاح به غياهب الظلمات فمن صبر على ما أصابه من مكروه علما بأنه من قضاء الله وقدره هان عليه ذلك وكفى عنه شره وادخر له أجره ومن اضطرب فيه وأكثر الجزع والهلع لم ينفعه تعبه ولا يدفع سعيه شيئا من قدر الله بل يتضاعف به همه ويحبط أجره والعبد بالصبر يخرج عن عهدة التكليف ويقوى على مخالفة الشيطان والنفس فيفوز فى الدارين فوزا والضياء النور القوى والاضاءة فرط الإنارة وقال القونوى فى توجيه هذه الفقرة سره أن الصبر حبس النفس عن الشكوى وهو أمر مؤلم للنفس ولا ريب عند المحققين بالتجربة المكررة والعلم المحقق أن الآلام النفسانية تخمد وهج القوى الطبيعية وتنعش القوى الروحانية الموجبة لتنوير الباطن فلهذا جعل الصبر مثمرا للضياء الذى هو امتزاج النور بالظلمة بخلاف الحال فى الصلاة التى قال إنها نور من أجل ماتقرر من سر المقابلة والمسامتة والتمثيل بالشمس والقمر فإنه ليس فى ذات القمر ما يمزج بالشمس حتى يسمى الناتج بينهما ضياء ولذلك سمى تعالى القمر نورا دون الشمس المشبهة بالسراج لكونه معدودا من الشجرة المباركة المنفى عنها الجهات وأنها الحضرة الجامعة للأسماء والصفات والمذكور فى شأن الصبر هو نور متحصل وناتج من امتزاج واقع من القوى الطبيعية والقوى والصفات الروحانية وغالبيته ومغلوبيته بينهما (والقرآن حجة لك) يدلك على النجاة إن عملت به (أو عليك) إن أعرضت عنه فيدل على سوء عاقبتك قال القونوى الحجة البرهان الشاهد بصحة الدعوى كمن آمن به أنه كلام الله ومنزل من عنده ومظهر لعلمه من حيث اشتماله على الترجمة عن أحوال الخلق من حيث تعينها لديه سبحانه وترجمة عن صور شؤنه فيهم وعندهم وعن أحوال الخلق بعضهم مع بعض ورد تأويل مالم

٥٣٤٤ - الطُّهُورُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَاجِبٌ ، وَمَسْحُ الرَّأْسِ وَاحِدَةً - (فر) عن علي - (ض)

٥٣٤٥ - الطَّوَافُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ إِلَّا أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلَا يَتَكَلَّمْ إِلَّا بِخَيْرٍ - (ت ك هق) عن ابن عباس - (ح)

يطلع عليه من أسراره إلى ربه وانفاذ ماتضمنه من الأوامر والنواهي مع التأدب بآدابه والتخلق بأخلاقه دون تردد وارتياب وارتباط وتسلط بتأويل متحكم بنتيجة نظره القاصر كان حجة وشاهدا له ومن لم يكن كذلك كان حجة عليه (كل الناس) أى كل منهم يغدو (فبائع نفسه) أى فهو بائع نفسه والمبتدأ يكثر حذفه بعد فاء الجزاء والغدو ضد الرواح من الغدوة وهو مابين الصبح والطلوع والبيع المبادلة والمراد هنا صرف الانفاس فى غرض مايتوجه نحوه (فمعتقها أو موبقها) أى مهلكها وهو خبر آخر أوبدل من فبائع فإن عمل خيراً وجد خيراً فيكون معتقها من النار وإن عمل شراً استحق شراً فيكون موبقها أو المراد بالبيع الشراء بقرينة قوله معتقها إذ الاعتاق إنما يصح من المشترى فالمراد من ترك الدنيا وآثر الآخرة اشترى نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا اشترى نفسه بالآخرة فيكون مهلكها والفاءفى فبائع تفصيلية وفى معتقها سببية وقال القونوى فى هذاأسرار شريفة منها أن المصطفى صلى الله عليه وسلم نبه على سرهو كالتفسير لقوله تعالى«ولكل وجهة هو موليها» لأنه قال كل الناس يغدو وصدق لأن الاطلاع المحقق أفاد أنه ليس فى الموجودات لاحد وقفة بل كل إنسان سائر إلى المرتبة التى قدر الحق أنها غاية من مراتب النقص والشقاء ومراتب السعادة التى هى الكمالات النسبية أو الكمال الحقيقى والفوز بالتجلى الذاتى الأبدى الذى لاحجاب بعده ولا مستقر للكمل دونه وهو الذى ذكره المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بقوله أسألك لذة النظر إلى وجهك الكريم وقوله فبائع نفسه أى الذى يجعله فى سيره إلى الغاية هو حاصل قوى روحه ونتيجة زمانه وأحواله وصفاته وأفعاله وتطواراته فى نشأته فإن حصل على طائل وانتهى إلى كمال نسبى فى بعض درجات السعادة أو إلى الكمال الحقيقى المنبه عليه فقد أعتق نفسه عن الورطات المهلكة وجيوش القيود الامكانية والحجب الظلمانية فتنور بالعلم المحقق والعمل الصالح المنتج للخيرات الملائمة وإن حرم ماذكر أوثق نفسه أى أهلكها وأضاع عمره وعمله فخاب وخسر نسأل الله العافية فهذا معنى هذا الحديث البديع الجامع (حم م ت عن أبي مالك الأشعرى) قال ابن القطان اكتفوا بكونه فى مسلم فلم يتعرضوا له وقد بين الدارقطنى وغيره أنه منقطع فيما بين أبي سلام وأبي مالك

(الطهور ثلاثاً ثلاثا واجب ومسح الرأس واحدة) لم يأخذ بقضيته أحد فيما رأيت (فر عن على) أمير المؤمنين رضى الله عنه وسنده ضعيف

(الطواف حول البيت) أى الدوران حول الكعبة (مثل الصلاة) فى وجوب التطهر له ونحو ذلك (إلا أنكم تتكلمون فيه) أى يجوز لكم ذلك بخلاف الصلاة قال الطيبي يجوز أن يكون الاستثناء متصلا أى الطواف كالصلاة فى الشرائط التى هى الطهارة وغيرها إلا فى التكلم ويجوز كونه منقطعاً أى الطواف مثل الصلاة لكن رخص لكم فى التكلم فيه (فمن تكلم فيه فلا يتكلم) فى رواية يتكلمن (إلا بخير) قال ابن عبد الهادى معناه أن الطواف كالصلاة من بعض الوجوه ويشبه أن معناه أن أجره كأجر الصلاة كما جاء فى خبر لايزال أحدكم فى صلاة ماانتظرها قال أهل الأصول والمسمى الشرعى للفظ أوضح من المسمى اللغوى فيحمل عليه فإن تعذر الشرعى حقيقة فهل يرد إليه بتجوز محافظة على الشرعى ماأمكن أو هو مجمل لتردده بين المجاز الشرعى والمسمى اللغوى أو يحمل على اللغوى تقديماً للحقيقة على المجاز؟أقوال اختار الأكثر منها الأول ومثلوا بهذا الحديث تعذر فيه مسمى الصلاة شرعاً فيرد إليه بتجوز بأن يقال كالصلاة فى اعتبار الطهارة ونحوالنية أو يحمل المسمى على اللغوى وهو الدعاء بخير لاشتمال الطواف

٥٣٤٦ — الطَّوافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، ولكِنَّ اللهَ أَحلَّ فِيهِ الْمَنْطِق، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنطِقُ إلاَّ بِخَيْرٍ - (طب حل ك هق) عن ابن عباس - (ح)

٥٣٤٧ — الطَّوافُ صَلَاةٌ فَأَقِلُّوا فيهِ الْكَلَامَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٥٣٤٨ — الطُّوفَانُ الْمَوْتُ - ابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه عن عائشة

٥٣٤٩ — الطَّلَاقُ بِيَدِ مَنْ أَخَذَ بالسَّاق - (طب) عن ابن عباس - (ح)

عليه فلا يعتبر فيه ماذكراو هومحل لتردده فيه أقوال (ت ك) فالحج (هق) من حديث جرير عن عطاء بن السائب عن طاووس (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وقال هو والترمذى وقدروى موقوفاً على ابن عباس وقال فى التحقيق عطاء اختلط فى آخر عمره . قال فى التنقيح وجرير أخذ عنه فى آخر عمره وقال ابن عبد الهادى هذا حديث لايثبت مرفوعاً وقد اختلف الرواة فى إسناده ومتنه والصحيح وقفه

(الطواف بالبيت صلاة ولكن الله أحل فيه المنطق فمن نطق فلا ينطق إلا بخير) استدل به وبما قبله وبعده الخطابى على اشتراط الطهارة له وقول ابن سيد الناس المشبه لايعطى قوة المشبه به من كل وجه وقد نبه على الفرق بينهما بحل الكلام فيه ردّه المحقق أبوزرعة بأن التحقيق أنه صلاة حقيقة إذ الأصل فى الإطلاق الحقيقة وهى حقيقة شرعيته ويكون لفظ الصلاة مشتركا اشتراكا لفظيا بين المعهودة والطواف ولا يرد إباحة الكلام فيه لأن كل مايشترط فى الصلاة يشترط فيه إلا مايستثنى والمشى مستثنى إذ لايصدق اسم الطواف شرعا إلا به (طب حل ك هق عن ابن عباس) ورواه الديلمى أيضا وغيره

(الطواف صلاة) قال بعضهم مخالفا لأبى زرعة نكرها ليفيد أنه ليس صلاة حقيقة وإنما شبه بها لمشاركته لها فى بعض شروطها كطهر وستر ونحوهما (فأقلوا) أمر بالتقليل قله يقله جعله قليلا وقلله كذلك (فيه الكلام) ندبا لاوجوبا لقيام الإجماع على جوازه فيه لكن الأولى تركه إلا بنحو دعاء وذكر أو قراءة قال فى الإتحاف وفيه إيماء إلى أن الطائف بالبيت له ثواب كثواب المصلي لأنه جعله صلاة لكن لايشاركه فى الرحمة المختصة بالمصلى وأن إقلال الكلام فيه مستحب ماأمكن فإذا أمكن الأمر بمعروف أو النهى عن منكر فيه بالإشارة فالأولى أن لايعدل إلى الكلام (فائدة) قال المصنف فى الساجعة مابعث الله قط ملكا ولا سحابا كما ورد فى الآثار إلا طاف بالبيت أولا ثم مضى حيث أمر (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه وهو تقصير فقد جزم الحافظ ابن حجر كابن الملقن بصحته ورواه الشافعى أيضا بلفظ : أقلوا الكلام فى الطواف فإنما أنتم فى صلاة

(الطوفان الموت) قاله لمن سأله عن تفسير قوله تعالى « فأرسلنا عليهم الطوفان » وكانوا قبل ذلك يأتى عليهم الحقب لايموت منهم أحد (ابن جرير) الطبرى (وابن أبى حاتم) عبد الرحمن (وابن مردويه) فى تفسيره (عن عائشة) رواه عنها الديلمى .

(الطلاق) الذى وقفت عليه فى نسخ الطبرانى يا أيها الناس إنما الطلاق (بيد من أخذ بالساق) يعنى الزوج وإن كان عبداً فإذا أذن السيد لعبده فى النكاح كان الطلاق بيد العبد الآخذ بالساق لابيد سيده فليس له إجباره على الطلاق لأن الإذن فى النكاح إذن فى جميع أحكامه وتعلقاته وبهذا أخذ الشافعى وأحمد بناء على أن السيد ليس له إجبار عبده على النكاح وقال أبو حنيفة ومالك له إجباره وإذا جاز إدخاله فى النكاح قهراً فله إخراجه عنه قهراً، أخرج الطبرانى عن ابن جريج قال بلغ ابن عباس أن ابن مسعود يقول إن طلق مالم ينكح فهو جائز فقال ابن عباس أخطأ فى هذا إنه تعالى يقول « إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن » ولم يقل إذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن والطلاق لغة حل الوثاق مشتق من الإطلاق وهو الإرسال وشرعا حل عقدة التزويج فقط وهو موافق لبعض أفراد

٥٣٥٠ — الطَّيرُ تَجرِي بِقَدَرٍ - (ك) عن عائشة - (صح)

٥٣٥١ — الطَّيرُ يَومَ القِيامَةِ تَرفَعُ مَناقِيرَها ، وَتَضرِبُ بِأذنابِها وتَطرَحُ مافي بُطُونِها ، وَلَيسَ عِندَها طَلِبَةٌ ؛ فَاتَّقِهْ - (طب عد) عن ابن عمر - (صح)

٥٣٥٢ — الطِّيَرَةُ شِركٌ - (حم خد ٤ ك) عن ابن مسعود

٥٣٥٣ — الطِّيَرَةُ فِى الدّارِ ، وَالمَرأةِ ، وَالفَرَسِ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

مدلوله اللغوى قال إمام الحرمين هو لفظ جاهلي ورد الشرع بتقريره والساق قال فى المصباح من الأعضاء أنثى وهو مابين الركبة والقدم (طب عن ابن عباس) قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال : سيدى زوجنى أمته ويريد أن يفرق بيننا فصعد المنبر فقال : مابال أحدكم يزوج عبده أمته ثم يريد أن يفرق بينهما ثم ذكره قال الهيثمى فيه الفضل ابن المختار وهو ضعيف اهـ. فرمز المصنف بحسنه ليس فى محله وقضية تصرف المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وهو ذهول فانّ ابن ماجه خرّجه باللفظ المزبور عن ابن عباس المذكور وعزاه هو بنفسه فى الدرر إليه

(الطير تجرى بقدر) فى الإيمان من حديث يوسف بن أبي بريدة عن أبيه (ك عن عائشة) ثم قال مخرّجه لم يخرجا ليوسف وهو عزيز الحديث اهـ. ورواه البزار باللفظ المذكور عن عائشة وقال لايروى إلا بهذا الإسناد وقال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح غير يوسف ووثقه ابن حيان

(الطير يوم القيامة ترفع مناقيرها وتضرب بأذنابها) وفى رواية وتحرك أذنابها (وتطرح مافى بطنها) من مأكول من شدّة الهول (وليس عندها طلبة) لأحد (فاتقه) فاحذر يوم القيامة فإنه إذا كانت الطير الذى ليس عليها تبعة لأحد يحصل لها فيه ذلك الخوف المزعج فما بالك بالمكلف المحاسب المعاقب؟ وما ذكره من أنه ليس عليها طلبة يعارضه حديث إنه يقاد من الشاة القرناء للجماء وفى الطبرانى تضرب بمناقيرها على الأرض وتحرك أذنابها من هول يوم القيامة (طس عد) من حديث محمد بن يحيي المروزى عن عاصم بن على عن محمد بن الفرات الكوفى عن محارب بن دثار (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه البيهقى أيضا بهذا الإسناد وقال محمد بن الفرات ضعيف وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال محمد بن الفرات كذاب روى عن محارب موضوعات قال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى فيه من لا أعرفه .

(الطيرة) بكسر ففتح قال الحكيم هى سوء الظن بالله وهرب من قضائه (شرك) أى من الشرك لأن العرب كانوا يعتقدون أن ما يتشاءمون به سبب يؤثر فى حصول المكروه وملاحظة الأسباب فى الجملة شرك خفى فكيف إذا انضم إليها جهالة فاحشة وسوء اعتقاد ومن اعتقد أن غير الله ينفع أو يضر استقلالا فقد أشرك زاد يحيى القطان عن شعبة وما منا إلا من يعتريه الوهم قهرا ولكن الله يذهبه بالتوكل اهـ فحذف المستثنى المفهوم من السياق كراهة أن يتفوه به وحكى الترمذى عن البخارى عن ابن حرب أن وما منا الخ من كلام ابن مسعود لكن تعقبه ابن القطان بأن كل كلام مسوق فى سياق لا يقبل دعوى درجة إلا بحجة والفرق بين الطيرة والتطير أن التطير الظن السيء بالقلب والطيرة والفعل المترتب عليه وقد جاء النهى عن الطيرة فى الكتب السماوية ففى التوراة لاتطيروا السبع الطير (حم خد ٤) فى الطب (ك) فى الإيمان (عن ابن مسعود) قال الترمذى حسن صحيح وقال الذهبي صحيح وفى أمالى العراق صحيح

(الطيرة فى الدار والمرأة والفرس) أصل هذا أن رجلين دخلا على عائشة فقالا إن أبا هريرة قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطيرة الخ فغضبت غضبا شديدا وقالت ماقاله وإنما قال وأن أهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك اهـ قال ابن حجر ولا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة مع موافقة جمع من الصحب له وقد تأوله غيرها على أنه سيق لبيان اعتقاد الناس فيها لا إنه إخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم بثبوت ذلك قال ابن عربي وهو جواب ساقط لأن الشارع

حرف الظاء

٥٣٥٤ — ظَهْرُ الْمُؤْمِنِ حِمًى إِلَّا بِحَقِّهِ - (طب) عن عصمة بن مالك - (صح)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٥٣٥٥ الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ : فَظُلْمٌ لَا يَغْفِرُهُ اللهُ ، وَظُلْمٌ يَغْفِرُهُ ، وَظُلْمٌ لَا يَتْرُكُهُ ، فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِى لَا يَغْفِرُهُ اللهُ فَالشِّرْكُ قَالَ اللهُ : « إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِى يَغْفِرُهُ اللهُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ أَنْفُسَهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ ، وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِى لَا يَتْرُكُهُ اللهُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا حَتَّى يُدِيرَ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ - الطيالسى

لم يبعث ليخبر الناس عن معتقداتهم الماضية أو الحاصلة وإنما بعث معلما لما يلزمهم اعتقاده ومعنى الحديث أن هذه الثلاثة يطول تعذيب القلب بها مع كراهتها لازمتها بالكف والصحبة ولو لم يعتقد الانسان الشؤم فيها فأشار الحديث إلى الأمر بفراقها ليزول التعذيب وهو نظير الأمر بالفرار من المجذوم مع صحة نفى العدوى والمراد حسم المادة وسد الذريعة لئلا يوافق شيء من ذلك القدر فيعتقد من وقع له ذلك أنه من العدوى والطيرة فيقع فى اعتقاد مانهى عنه فطريق من وقع له ذلك فى الفرس بيعها وفى المرأة فراقها وفى الدار التحول منها لأنه متى استمر فيها ربما حمله ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشاؤم وعليه ينزل قول الإمام مالك لما سئل عن الحديث كم من دار سكنها ناس فهلكوا وقد أخرجه أبو داود وصححه الحاكم عن أنس قال رجل يارسول الله إنا كنا فى دار كثر فيها عددنا ومالنا فتحولنا إلى أخرى فقل فيها ذلك فقال ذروها ذميمة (حم عن أبى هريرة) ورواه عنه ابن منيع والديلمى.

حرف الظـــاء

(ظهر المؤمن حمى) أى محمى معصوم من الايذاء (إلا بحقه) أى لايضرب ولا يذل إلا لنحو حد أو تعزير وقد عدّوا ضرب المسلم لغير ذلك كبيرة وهذا الحـــديث له شاهد خرجه أبو الشيخ فى كتاب السرقة من طريق محمد بن عبد العزيز الزهرى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهور المؤمنين حمى إلا فى حدود الله قال الحافظ وفى محمد بن عبد العزيز ضعف (طب) وكذا الديلمى (عن عصمة بن مالك) الخطمى الأنصارى رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد جزم المنذرى بضعفه وأعله الهيثمى بأن فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف وقال الحافظ فى الفتح فى سنده الفضل بن المختار وهو ضعيف

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الظلم) قال ابن حجر وهو وضع الشيء فى غير موضعه الشرعى (ثلاثة) من الأنواع والأقسام (فظلم لايغفره الله وظلم يغفره وظلم لايتركه فأما) الأول وهو (الظلم الذى لايغفره الله فالشرك قال الله إن الشرك لظلم عظيم وأما) الثانى وهو (الظلم الذى يغفره الله فظلم العباد أنفسهم فيما بينهم وبين ربهم) «والذين إذا فعلوا فاحشة أوظلموا أنفسهم» قالوا نكرة فى سياق الشرط فعم كل ما فيه ظلم النفس وقال «فمنهم ظالم لنفسه» فهذا لا يدخل فيه الشرك الأكبر قال ابن مسعود لما نزلت «الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم» شق ذلك على الصحب وقالوا يارسول الله أينا لم يظلم نفسه قال إنما هو الشرك ألم تسمعوا قول العبد الصالح «إن الشرك لظلم عظيم» (وأما) الثالث وهو (الظلم الذى لايتركه الله فظلم العباد بعضهم بعضا حتى يدير لبعضهم من بعض) علم من هـذا مانقله الذهبى عن بعض المفسرين أن الظلم المطلق هو الكفر المطلق «والكافرون هم الظالمون» فلا شفيع لهم غدا «ماللظالمين من حميم ولا شفيع يطاع» والظلم المقيد قد يختص بظلم العبد نفسه وظلم بعضهم بعضا فالأول من الثانى مغفور إن شاء الله والثانى تنصب له موازين العدل فمن سلم من

والبزار عن أنس

٥٣٥٦ — الظَّلَمَةُ وَأَعْوَانُهُمْ فِي النَّارِ ـ (فر) عن حذيفة ـ (ض)

٥٣٥٧ — الظَّهْرُ يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا ، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا ، وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ النَّفَقَةُ ـ (خ ت ه) عن أبي هريرة ـ (صح)

حرف العين

٥٣٥٨ — عَائِدُ الْمَرِيضِ يَمْشِي فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ ـ م) عن ثوبان ـ (صح)

أصناف الظلم فله الامن التام ومن لم يسلم من ظلمه لنفسه فله الامن ولا بد أن يدخل الجنة ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربي من ظلم العباد أن يمنعهم حقهم الواجب عليه أداؤه وقد يكون ذلك بالحال لما يراه على المسكين وهو قادر واجد لسد خلته ودفع ضرورته (الطيالسي) أبو داود (والبزار) في مسنده (عن أنس) قال الهيثمي رواه البزار عن شيخه أحمد بن مالك القشيري ولم أعرفه وبقية رجاله وثقوا على ضعفهم

(الظلمة وأعوانهم في النار) أي نار الآخرة لأنهم كما عدلوا عن العدل فوضعوا الأمور في غير مواضعها عدل بهم عن دار النعيم وأصلوا عذاب الجحيم وكما تعاونوا على ظلم من يعجز عن الانتصار جوزوا بسكنى دار الهوان والبوار وكما أن الداعي إلى الظلم الطيش والخفة الناشئ عن عنصر النار التي هي شعبة من الشيطان جوزوا من جنس مرتكبهم ولهذا ختم سبحانه كثيرا من آياته بقوله « وما للظالمين من أنصار » وشمل أعوانهم من لاق لهم دواة أو برى لهم قلما . قيل حبس الرشيد أبا العتاهية فكتب على باب الحبس

أما والله إن الظلم لؤم   وما زال المسيء هو الظلوم
إلى ديان يوم الدين نمضي   وعند الله تجتمع الخصوم

(فر عن حذيفة) وفيه عنبسة بن عبد الرحمن قال الذهبي في الضعفاء متروك متهم

(الظهر) أي ظهر الدابة المرهونة (يركب) بالبناء المفعول (بنفقته إذ كان مرهونا) أي يركبه الراهن وينفق عليه عند الشافعي ومالك لأن له الرقبة وليس للمرتهن إلا مجرد التوثق أو المراد المرتهن فله ذلك لكن بإذن الراهن عند الجمهور لا بدونه خلافا لأحمد (ولبن الدر) بالفتح والشد أي ذات الضرع (يشرب بنفقته إذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة) قال القاضي ظاهره أن المرهون لا يهمل ومنافعه لا تعطل أي خلافا للحنفي بل ينتفع الراهن به وينفق عليه وليس فيه دلالة على قول من قال له غنمه وعليه غرمه قال والباء في بنفقته ليست للبدلية بل للمعية فمعناه أنه يركب وينفق عليه ولا يمنع المرتهن الراهن من النفع به ولا يسقط عنه الانفاق وعلى هذا التقرير فلا حجة فيه لأحمد في ذهابه إلى أن للمرتهن الانتفاع في مقابلة الانفاق (خ) في الرهن (ت ه عن أبي هريرة) ولم يخرجه مسلم

حرف العين

(عائد المريض يمشي في مخرفة الجنة حتى يرجع) من العيادة أي يمشي في التقاط فواكه الجنة والخرفة بالضم ما يجتنى من الثمار وقد يتجوز بها للبستان من حيث إنه محلها وهو المراد هنا على تقدير مضاف أي في محله خرفتها ذكره البيضاوي وقال الزمخشري معناه أن العائد فيما يحوزه من الثواب كأنه على نخل الجنة يخترق ثمارها من حيث إن فعله يوجب ذلك انتهى وقال ابن العربي عمشاه إلى المريض لما كان له من الثواب على كل خطوة درجة وكانت الخطا سببا لنيل الدرجات في المقيم عبر بها عنها لأنه سببها مجازا له إذا مشى على الخرفة وهي بساتين الجنة أن يخترف بها أي يقتطع

٥٣٥٩ — عَائِدُ الْمَرِيضِ يَخُوضُ فِى الرَّحْمَةِ ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ ، وَمِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ أَوْ يَدِهِ فَيَسْأَلُهُ : كَيْفَ هُوَ ؟ وَتَمَامُ تَحِيَّتِكُمْ بَيْنَكُمُ الْمُصَافَحَةُ - (حم طب) عن أبى أمامة - (ض)

٥٣٦٠ — عَائِشَةُ زَوْجَتِى فِى الْجَنَّةِ - ابن سعد عن مسلم البطين مرسلا - (ض)

٥٣٦١ — عَاتِبُوا الْخَيْلَ ؛ فَإِنَّهَا تُعْتِبُ - (طب) والضياء عن أبى أمامة - (ض)

ويتنعم بالأكل ﴿تنبيه﴾ لايتوقف ندب عيادة المريض على علمه بعائده بل تندب عيادته ولو مغمى عليه لأن وراء ذلك جبر خاطر أهله ومايرجى من بركة دعاء العائد ووضع يده على بدنه والنفث عليه عند التعويذ وغيرذلك ذكره فى الفتح وغيره (م عن ثوبان) ورواه عنه أيضاً الطيالسى

(عائد المريض يخوض فى الرحمة فاذا جلس عنده غمرته الرحمة) أى علته وسترته ؛ شبه الرحمة بالماء إما فى الطهارة وإما فى الشيوع والشمول لم ينسب اليها ماهو منسوب إلى المشبه به من الخوض ثم عقب الاستعارة ترشيحا (ومن تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على وجهه أو على يده فيسأله كيف هو وتمام تحيتكم بينكم المصافحة) أى وضع أحدكم صفحة كفه بصفحة كف صاحبه إذا لقيه فى نحو طريق كما سبق توضيحه وفيه ندب تأكد العيادةوأخذ من إطلاقه عدم التقييد بمضى ثلاثةأيام من ابتداء مرضهوهوقول الجمهور ، وجزم فى الاحياء بأنه لايعاد إلا بعد ثلاث تمسكا بخبر سيجىء أنه شديد الضعف والحق بعيادة المريض تعهده وتفقد أحواله والتلطف به وربما كان ذلك سبباً لنشاطه وانتعاش قواه ، وفيه أن العيادة لاتتقيدبوقت دون آخر لكن جرت العادة بها طرفى النهار وقيل محلها الليل ونقل ابن الصلاح عن البراء أنها تستحب فى الشتاء ليلا وفى الصيف نهاراً وهو غريب ومن آدابها أن لايطيل الجلوس إلا لضرورة (حم طب) وابن منيع والديلمى (عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه عبدالله بن زحر عن على بن زيد وكلاهما ضعيف

(عائشة زوجتى فى الجنة) لعل المراد أنها أحب زوجاته إليه فيها كما كانت أحبهن إليه فى الدنيا وإلا فزوجاته كلهن فى الجنة ﴿تنبيه﴾ مما اشتهر الخلاف فى التفضيل بين عائشة وخديجة قال السبكى الذى ندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة والخلاف شهير لكن الحق أحق أن يتبع اه‍ . وقال ابن تيمية جهات الفضل بين خديجة وعائشة متفاوتة وكأنه رأى الوقف وقال ابن القيم إن أريد بالتفضيل كثرة الثواب عند الله فذلك أمر لايطلع عليه إلا هو فإن عمل القلوب أفضل من عمل الجوارح وإن أريد كثرة العلم فعائشة وإن أريد شرف الأصل ففاطمة وهى فضيلة لايشاركها فيها غير أخواتها وإن أريد شرف السيادة فقد ثبت النص لفاطمة وحدها اه‍ . وتعقبه ابن حجر بأن ما امتازت به عائشة من فضل العلم فإن لخديجة مايقابله وهى أول من أجاب إلى الإسلام ودعا إليه وأعان على نبوته بالنفس والمال والتوجه التام فلها مثل أجر من جاء بعدها ولايقدرقدر ذلك إلا الله (ابن سعد) فى الطبقات (عن مسلم) بن عمران ويقال ابن أبى عمران ويقال ابن أبى عبدالله (البطين) أى معروف بالبطين بفتح الموحدة وكسر المهملة وسكون التحتية وبالنون (مرسلا) كوفى من ثقات الطبقة السادسة

(عاتبوا الخيل فإنها تعتب) أى أدبوها وروضوها لنحو حرب وركوب فإنها تتأدب وتقبل العتاب قال فى الفردوس يقال عتب عليه إذا وجد عليه فإذا فاوضه فيما عتب عليه قيل عاتبه فإذا رجع المعتوب عليه إلى مايرضى العاتب فقد أعتب والاسم العتبى (طب والضياء) المقدسى (عن أبى أمامة) قال الهيثمى رواه الطبرانى من رواية إبراهيم بن العلاء الزبيدى عن بقية وبقية مدلس وسأل ابن حوصا محمد بن عوف عن هذا الحديث فقال رأيت على ظهر كتاب إبراهيم

٥٣٦٢ — عَادَى اللهُ مَنْ عَادَى عَلِيًّا - ابن منده عن رافع مولى عائشة - (ض)

٥٣٦٣ — عَادِيُّ الأَرْضِ للهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُم لَكُمْ مِنْ بَعْدِي، فَمَنْ أَحْيَا شَيْئًا مِنْ مَوَاتِ الأَرْضِ فَلَهُ رَقَبَتُهَا (هق) عن طارق مرسلا، وعن ابن عباس موقوفا - (ض)

٥٣٦٤ — عَارِيَةٌ مُؤَدَّاةٌ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

٥٣٦٥ — عَاشُورَاءُ عِيدُ نَبِيٍّ كَانَ قَبْلَكُمْ فَصُومُوهُ أَنْتُمْ - البزار عن أبي هريرة - (ح)

كان يسوى الاحاديث وأما أبوه فغير متهم وقال فيه أبو حاتم صدوق

(عادى الله من عادى علياً) برفع الجلالة على الفاعلية أى عادى الله رجلا عادى علياً وهو دعاء أو خبر ويجوز النصب على المفعولية اى عادى الله رجل عاداه والاول هو ظاهر الرواية ويؤيده ما فى حديث البزار اللهم عاد من عاداه (ابن منده) فى تاريخ الصحابة من طريق أبي إدريس الموهبي (عن رافع مولى عائشة) قال كنت غلاماً أخدمها إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها وأنه قال ذلك قال فى الإصابة قال يعنى ابن منده هذا غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه اه . وقال الذهبي ماله غيره

(عادى الارض) بتشديد المثناة التحتية يعنى القديم الذى من عهد عاد وهلم جرا ، وقال القاضى : عاديها الابنية والضياع القديمة التى لايعلم لها مالك نسبة إلى عاد قوم هود لتقادم عهدهم للمبالغة قال الرافعى يقال للشيء القديم عادى نسبة إلى عاد الأولى والمراد هنا الارض غير المملوكة الآن وإن تقدم ملكها ومضت عليه الأزمان فليس ذلك مختصا بقوم عاد فالنسبة إليهم للتمثيل لمالم يعلم مالكه (لله ولرسوله) أى مختص بهما فهو فىء يتصرف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثم) هى (لكم) أيها المسلمون (من بعد) أى من بعدى وفى رواية الشافعى هى لكم منى أى إن أذنتكم فى إحيائها فهى بمنزلة العطية منى قال الطيبي وقوله هى لكم من بعد قوله لله ورسوله اشعار بأن ذكر الله تمهيد لذكر رسوله تعظيما لشأنه وإن حكمه كحكم الله ولذلك عدل من لى إلى رسوله وفيه التفات (فمن أحيا شيئا من موتان الارض) بعدى وإن لم يأذن الإمام عند الشافعى خلافا لابى حنيفة ولو قرب من العمران ولم يتسامح الناس فيه خلافا لمالك (فله رقبتها) ملكا قال الرافعى وخاطب المسلمين بقوله لكم إشارة إلى أن الذمى لايمكن من الإحياء بدارنا ثم إذا ملك الموات بالإحياء ملك ماهو له بقدر مايحتاجه للانتفاع بالمحيا، وموتان بفتح الميم والواو، وقال ابن برى وغيره وغلط من قال فيه موتان بالضم (هق عن طاووس) بن كيسان اليمانى الفارسى قيل اسمه ذكوان وطاووس لقبه فقيه فاضل تابعى (مرسلا وعن ابن عباس موقوفا) عليه ورواه إمام الأئمة الشافعى من الطريق الأول فكان ينبغى عزوه له مقدما .

(عارية) بتشديد الياء وقد تخفف قيل منسوبة للعار لأنهم رأوا طلبها عارا وعيبا قال إنما أنفسنا عارية والعوارى حكمها أن ترد وقيل من التعاور وهو التداول قال الطيبي ولايبعد (مؤداة) إلى صاحبها عينا حال قيامها وقيمة عند تلفها وفى رواية عارية مضمونة وهذا قاله لما أرسل يستعير من صفوان بن أمية عام الفتح دروعا لحنين فقال أغصبا يامحمد؟ فقال بل عارية مؤداة أو مضمونة أى لا آخذها غصبا بل أستعيرها واردها فوضع موضع الرد الضمان مبالغة فى الرد وفيه أن العارية يضمنها المستعير وإن لم يفرط وهو مذهب الشافعى وأحمد ولم يضمن أبو حنيفة إلا بالتعدى (ك عن ابن عباس) ورواه أبو داود والنسائى عن صفوان بلفظ عارية مضمونة قال ابن حجر وأعل ابن حزم وابن القطان طرق هذا الحديث

(عاشوراء) بالمد اسم إسلامى لايعرف قبله قيل ليس فى كلامهم فاعولاء بالمد غيره وألحق به التوربشتى تاسوعاء

٥٣٦٧ — عَاشُورَاءُ يَوْمُ التَّاسِعِ - (حل) عن ابن عباس - (ض)

٥٣٦٦ — عَاشُورَاءُ يَوْمُ العَاشِرِ - (قط) عن أبي هريرة - (صح)

٥٣٦٨ — عَاقِبُوا أَرِقَّاءَكُمْ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ - (قط) فى الأفراد، وابن عساكر عن عائشة

٥٣٦٩ — عَالِمٌ يَنْتَفِعُ بِعِلْمِهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ - (فر) عن علي - (ض)

٥٣٧٠ — عَامَّةُ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاءُ - (طب) عن عمران بن حصين - (صح)

٥٣٧١ — عَامَّةُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

وسمى عاشوراء لأنه تعالى أكرم فيه عشرة من الأنبياء بعشر كرامات وقيل لأنه عاشر كرامة أكرم الله بها هذه الأمة (عيد نبي كان قبلكم فصوموه أنتم) ندبا روى أنه يوم الزينة الذى كان فيه ميعاد موسى لفرعون وأنه كان عيدالهم قال ابن رجب وهذا يدل على النهى عن اتخاذه عيدا وعلى ندب صوم أعياد الكفار (البزار) فى مسنده (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه لكن قال الهيثمى فيه إبراهيم الهجرى ضعفه الأئمة إلا ابن عدى

(عاشوراء يوم العاشر) أى عاشر المحرم الذى يعده الناس كلهم وقيل هو يوم الحادى عشر (قط فر عن أبي هريرة) ورواه البزار عن عائشة قال الهيثمى رجاله يعنى البزار رجال الصحيح

(عاشوراء يوم التاسع) قال بعضهم لا مخالفة بين هذا وما قبله لأن القصد مخالفة أهل الكتاب فى هذه العبادة مع الاتيان بها وذلك يحصل بأحد أمرين إما بنقل العاشر إلى التاسع أو بصيامهما معا فأطلق ابن عباس العاشر على التاسع لهذا المعنى وكذا قوله أعنى الحبر اعدد تسعا وأصبح يوم التاسع صائما فانه لم يجعل عاشوراء هو يوم التاسع بل قال للسائل صم اليوم التاسع واكتفى بمعرفة السائل أن يوم عاشوراء هو العاشر اهـ قال عبد الحق واليقين المتحقق الرافع لكل خلاف إنما يحصل بصوم الثلاثة الأيام (حل) من حديث أبي أمية بن يعلى عن المقبرى (عن ابن عباس) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وأبو أمية قال يحيى والدارقطنى متروك الحديث .

(عاقبوا) بقاف فى خط المصنف هكذا وقفت عليه بخط وفى رواية عاتبوا وهو الأنسب لقوله (أرقاءكم على قدر عقولهم) أى بما يليق بعقولهم من العتاب وتقبله أذهانهم لا بحسب عقولكم أنتم (قط فى الأفراد وابن عساكر) فى التاريخ (عن عائشة) ورواه عنها الديلمى أيضا

(عالم ينتفع بعلمه) الشرعى (خير من ألف عابد) ليسوا بعلماء لأن نفع العالم متعد ونفع العابد مقصور على نفسه وهذا بناء على أن ينتفع مبنى للمفعول وهو المتبادر ويصح بناؤه للفاعل أى ينتفع هو فانه يعبد الله عبادة صحيحة بخلاف العابد الجاهل فقد يخل ببعض الواجبات وكم بين المتعدى والقاصر من مراحل (فر عن على) أمير المؤمنين وفيه عمرو بن جميع قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن عدى متهم بالوضع .

(عامة أهل النار) أى أكثر أهلها (النساء) لأنهن لا يشكرن العطاء ولا يصبرن عند البلاء فى عامة أوقاتهن فهن فساق والفساق فى النار إلا من تداركه الله بعفوه بشفاعة أو نحوها (طب عن عمران بن الحصين)

(عامة عذاب القبر من) وفى رواية فى (البول) أى أكثره بسبب التهاون فى التحفظ منه وبقية الحديث فاستنزهوا من البول وفيه وجوب غسله إذا حصلت ملابسته وبه قال الشافعى وأحمد وأبو حنيفة لكن قال أبو حنيفة يعفى عن قدر الدرهم منه وعن بول ما يؤكل واختلف المالكية على أقوال وأخذ منه بعض أئمة الشافعية وجوب الاستبراء (ك عن ابن عباس) ورواه أيضا الطبرانى والبزار والدارقطنى كلهم من رواية أبي يحيى القتات عن مجاهد عنه قال الدارقطنى إسناده لا بأس به والقتات مختلف فى توثيقه .

٥٣٧٢ ــ عِبَادَاللهِ ، لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ - (ق د ت) عن النعمان بن بشير - (صح)

٥٣٧٣ ــ عِبَادَ اللهِ ، وَضَعَ اللهُ الْحَرَجَ إِلَّا امْرَأً اقْتَرَضَ امْرَأً ظُلْمًا فَذَاكَ يُحْرَجُ وَيَهْلِكُ ، عِبَادَ اللهِ تَدَاوَوْا ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً إِلَّا دَاءً وَاحِدًا الْهَرَمُ - الطيالسي عن أسامة بن شريك - (صح)

٥٣٧٤ ــ عَبْدُاللهِ بْنُ سَلَامٍ عَاشِرُ عَشَرَةٍ فِي الْجَنَّةِ - (حم طب ك) عن معاذ - (صح)

(عباد الله) بحذف حرف النداء أي ياعباد الله الذين يصلون (لتسون صفوفكم) في الصلاة بحيث تصير على سمت واحد (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) أي وجوه قلوبكم كما سبق بما فيه قال القاضي اللام في لتسون اللام التي يتلقى بها القسم ولكونه في معرض قسم مقدر أكده بالنون المشددة وأو للعطف ردد بين تسويتهم الصفوف وما هو كاللازم لنقصها فإن تقدم الخارج عن الصف تفوت على الداخل وذلك يؤدي إلى وقوع إحنة وضغينة بينهم وإيقاع المخالفة بين وجوههم كناية عن المهاجرة والقطيعة فإن كلا يعرض بوجهه عن الآخر كما مر قال ابن الملقن وفيه الاهتمام بآداب ثمانية تسوية الصفوف سيما للإمام وأمر المتهاونين فيها به وترك المواجهة بالموعظة وتحسين القول بقوله عباد الله ولم يقل أيها المسيئون والاحتفال بالارشاد وتكريره حتى يرى أنه قد عقل وإنذار المتعرض للهلاك بجهله وإيضاحه له وأخذ الحذر من الشقاق وتخالف الوجوه وترك احتقار شيء من السنن (ق د ت عن النعمان بن بشير) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوى صفوفنا حتى كأنما يسوى بها القداح حتى رآنا قد عقلنا عنه ثم خرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره من الصف فذكره .

(عباد الله وضع الله الحرج) عن هذه الأمة ففيه حذف المستثنى منه (إلا امرأ اقترض) بالقاف (امرأ ظلما) أي نال منه وعابه وقطعه بالغيبة وأصل القرض القطع كذا في الفردوس وفي رواية إلا من اقترض عرض مسلم افتعال من القطع (فذاك يحرج) أي يوقع في الإثم والحرمة (ويهلك) أي يكون في الآخرة من الهالكين إلا إن تداركه الله بلطفه .

(عباد الله) بحذف حرف النداء (تداووا) قال الطيبي قوله ياعباد الله نص بأن التداوي لايخرجهم عن التوكل يعني تداووا ولاتعتقدوا حصول الشفاء على التداوي بل كونوا عباد الله متوكلين عليه (فإن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء إلا دأ واحدأ الهرم) قال البيضاوي الهرم الكبر وقد هرم يهرم فهو هرم جعل الهرم داء تشبيها به لأن الموت يعقبه وقد سبق بيانه موضحاً (الطيالسي) أبو داود من حديث زياد بن علاقة (عن أسامة بن شريك) الثعلبي من بني ثعلبة بن يربوع أو من ثعلبة بن سعد أو غير ذلك قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير فجاءته الاعراب من جوانب تسأله عن أشياء فقالوا هل علينا حرج في كذا فقال عباد الله الخ ورواه عنه أيضا ابن منيع والطبراني والديلمي

(عبد الله بن سلام) بالتخفيف بن الحارث بن يوسف الاسرائيلي كان من علماء الصحب وأكابرهم (عاشر عشرة في الجنة) لايناقضه أنه لم يعد في العشرة المشهود لهم بالجنة الذين منهم الخلفاء الاربعة لأن هذه عشرة غيرها وسبق أن ذكر العشرة لاينفي مازاد (حم طب ك) وكذا البخاري في تاريخه من حديث يزيد بن عميرة الزبيدي (عن معاذ) بن جبل قال لما حضر معاذاً الموت قيل له أوصنا قال التمسوا العلم عند أبي ذر وسلمان وابن مسعود وعبدالله بن سلام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وهو ذهول فقد عزاه الديلمي وغيره إلى الترمذي قال أعني الديلمي وهو صحيح

٥٣٧٥ — عبدُاللهِ بنُ عمرَ مِنْ وَفْدِ الرَّحمنِ وعَمَّارٌ مِنَ السَّابقينَ، والمِقْدادُ مِنَ المُجتَهِدينَ (فر) عن ابن عباس (صح)

٥٣٧٦ — عَبْدٌ أطاعَ اللهَ وأطاعَ مَوالِيَه أدخَلَه اللهُ الجنَّةَ قبلَ مَواليهِ بسبعينَ خَريفاً، فيقولُ السَّيِّدُ رَبِّ هذا كانَ عَبْدِي في الدُّنيا، قالَ جازَيْتُه بعَمَلِه وجازَيْتُكَ بعَمَلِكَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٥٣٧٧ — عِتْقُ النَّسَمَةِ أنْ تَنفَرِدَ بعِتْقِها، وفَكُّ الرَّقَبَةِ أنْ تُعِينَ في عِتْقِها - الطيالسي عن البراء - (ض)

٥٣٧٨ — عُثْمانُ بنُ عَفَّانَ وَلِيِّي في الدُّنيا ووَلِيِّي في الآخِرَةِ - (ع) عن جابر - (ض)

(عبد الله بن عمر) بن الخطاب (من وفد الرحمن وعمار) بن ياسر (من السابقين) الأولين إلى الاسلام (والمقداد) ابن الأسود (من المجتهدين) أى فى العبادة أو فى نصرة الدين أو فى الأحكام ويرشح الأول أنهم لم يعدوه من فقهاء الصحابة (فر عن ابن عباس) ورواه عنه ابن شاهين وغيره

(عبد أطاع الله وأطاع مواليه) لم يقل مولاه إشارة إلى أن دأبه الطاعة لكل من ملكه وإن انتقل من مولى إلى مولى (أدخله الله الجنة قبل مواليه بسبعين خريفاً فيقول السيد رب هذا كان عبدى فى الدنيا قال جازيته بعمله وجازيتك بعملك) والمراد أن ذلك سيكون فى الآخرة وعبر عنه بالماضى لتحقق الوقوع وعلم منه أن رفع الدرجات فى الآخرة بالعمل لا بالحرية لانقطاع أحكام الرق بالموت ومرّ أن المراد بالخريف السنة وبالسبعين التكثير لا التحديد (طب عن ابن عباس) ثم قال الطبرانى لم يروه عن يونس إلا عبد الوهاب تفرد به يحي بن عبد الله بن عبد ربه الصفار عن أبيه اه. وعبد الوهاب هذا هو ابن عطاء ضعفه أحمد ويونس هو ابن عبيد مجهول ذكره بعضهم وقال الهيثمى لا أجد من ذكر يحي وأبوه ذكره الخطيب ولم يجرحه ولم يوثقه وبقية رجاله حديثهم حسن

(عتق النسمة أن تنفرد بعتقها) أى لا يشاركك فى عتقها أحد بأن ينفذ منك إعتاق جميعها (وفك الرقبة أن تعين فى عتقها) بأن تعتق شقصاً منها وتتسبب فى عتقها بوجه ما وفى رواية بدل فى عتقها فى ثمنها وأصل الحديث أن أعرابياً جاء إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال علمنى عملا يدخلنى الجنة قال لئن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسئلة أعتق النسمة وفك الرقبة قال أليس واحداً قال لا، عتق النسمة الخ قال القاضى اللام موطئة للقسم ومعنى الشرطية إنك إن قصرت فى العبارة فقد أطلت فى الطلب إذ سألت عن أمر ذى طول وعرض والنسمة النفس ووجه الفرق المذكور أن العتق إزالة الرق وذلك لا يكون إلا من المالك الذى يعتق وأما الفك فهو السعى فى التخليص فيكون من غيره كمن أدى النجم عن المكاتب أو أعانه فيه ذكره القاضى (الطيالسى) أبو داود (عن البراء) بن عازب وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر من الطيالسى وهو عجب فقد خرجه أحمد فى المسند باللفظ المزبور قال الهيثمى ورجاله ثقات ورواه أيضاً ابن حبان والحاكم والبيهقى فى الشعب والبخارى فى الأدب وابن أبى شيبة وابن راهويه بألفاظ متقاربة والمؤدى واحد وأخرجه الدارقطنى باللفظ المذكور عن البراء المزبور وزاد فى آخره وأطعم الجائع واسق الظمآن وأمر بالمعروف وانه عن المنكر قال الغريانى فيه محمد بن أحمد بن سوادة لم أجده

(عثمان بن عفان) بن عمرو القرشى يجتمع مع المصطفى صلى الله عليه وسلم فى عبد مناف يكنى أبا عبد الله الذى رزقه من رقية وكان بعض من ينقصه يكنيه أبا ليلى يشير إلى لين جانبه حكاه ابن قتيبة (وليي فى الدنيا ووليي فى الآخرة) ﴿ فائدة ﴾ روى أحمد عن ابن عمر ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ ظلما قال فنظرت فإذا هو عثمان قال ابن حجر فى الفتح إسناده صحيح قالوا لا يعرف أحد تزوج بنتى نبي غيره ولهذا يسمى ذا النورين (ع) عن شيبان بن فروخ عن طلحة بن زيد عن عبيدة بن حسان عن عطاء الكنجارانى (عن جابر) قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى نفر من المهاجرين فقال لينهض كل رجل إلى كفئه

٥٣٧٩ — عُثْمَانُ فِى الْجَنَّةِ - ابن عساكر عن جابر - (صح)

٥٣٨٠ — عُثْمَانُ حَيِيٌّ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٥٣٨١ — عُثْمَانُ أَحْيَى أُمَّتِي وَأَكْرَمُهَا - (حل) عن ابن عمر - (ض)

٥٣٨٢ — عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ. إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ وَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ - (حم) عن صهيب

٥٣٨٣ — عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ - (حم خ د) عن أبي هريرة - (صح)

ونهض النبي صلى الله عليه وسلم إلى عثمان فأعتقه ثم ذكره قال ابن الجوزي موضوع طلحة لايحتج به وعبيدة يروى الموضوعات عن الثقات وتعقبه المؤلف بما نصه الحديث أخرجه الحاكم قال صحيح وتعقبه الذهبي في تلخيصه وقال ضعيف فيه طلحة بن زيد وهو واه عن عبيدة بن حسان شويخ مقل

(عثمان فى الجنة) أى يدخلها مع السابقين الأولين ويلقب بذى النورين قيل له ذلك لأنه ينتقل من منزل إلى منزل فى الجنة فتبرق له برقتين رواه أبو سعيد المالينى عن سعد بإسناد ضعيف كما فى الاصابة (ابن عساكر) فى ترجمة عثمان (عن جابر)

(عثمان حيي تستحى منه الملائكة) مقام عثمان مقام الحياء والحياء فرع يتولد من إجلال من يشاهده ويعظم قدره مع نقص يجده من النفس فكأنه غلب عليه إجلال الحق تعالى ورأى نفسه بعين النقص والتقصير وهما من جليل خصال العباد المقربين فعلت رتبة عثمان لذلك فاستحيت منه خلاصة الله من خلقه كما أن من أحب الله أحب أولياءه ومن خاف الله خاف منه كل شيء ولذلك ستر عليه السلام فخذه عند دخول عثمان وجمع عليه ثيابه وقال ألا نستحى من رجل تستحى منه الملائكة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى هريرة) وهو من حديث ضمام بن عبدالله الأندلسى عن أبى مروان عن أبيه عن مالك علي أبى الزناد عن الأعرج قال فى اللسان قال الدارقطنى هذا حديث منكر ومن دون مالك ضعفاء

(عثمان أحيي أمتى) أى أكثرها حياء (وأكرمها) أى أسخاها والحياء منشأ الآداب قيل لم يضع يمينه على فرجه منذ بايع النبي صلى الله عليه وسلم ومامرت به جمعة منذ أسلم إلا وأعتق فيها رقبة فجملة ماأعتقه ألفان وأربعمائة تقريبا ولازنا ولاسرق جاهلية ولاإسلاما وجمع القرآن علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم (حل) فى ترجمة عثمان بن عفان (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه ورواه عنه الطبرانى والديلمى أيضا فكان ينبغى للمصنف ضمهما لأبى نعيم وفيه زكريا بن يحيى المقرئ قال الذهبى أبو سعيد بن يونس ضعيف

(عجبا) قال الطيبي أصله أعجب عجبا فعدل عن الرفع إلى النصب للثبات كقولك سلام عليك (لأمر المؤمن) إن أمره كله خير (وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن) وليس ذلك للكافرين ولا للمنافقين ثم بين وجه العجب بقوله (إن أصابته سراء) كصحة وسلامة ومال وجاه (شكر) الله على ماأعطاه (وكان خيرا له) فانه يكتب فى ديوان الشاكرين (وإن أصابته ضراء) كمصيبة (صبر فكان خيرا له) فإنه يصير من أحزاب الصابرين الذين أثنى الله عليهم فى كتابه المبين فالعبد مادام قلم التكليف جاريا عليه فمناهج الخير مفتوحة بين يديه فإنه بين نعمة يجب عليه شكر المنعم بها ومصيبة يجب عليه الصبر عليها وأمر ينفذه ونهى يجتنبه وذلك لازم له إلى الممات (حم م) فى الزهد (عن صهيب) ولم يخرجه البخارى وفى الباب سعد وأنس

(عجب ربنا من قوم) أى رضى منهم واستحسن فعلهم وعظم شأنهم (يقادون إلى الجنة) وفى رواية للبخارى عجب الله من قوم يدخلون الجنة (فى السلاسل) يعنى الأسرى الذين يؤخذون عنوة فى السلاسل فيدخلون فى الإسلام فيصيرون

٥٣٨٤ — عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ رَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَانْهَزَمَ أَصْحَابُهُ ، فَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ فَرَجَعَ حَتَّى أُهْرِيقَ دَمُهُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ : انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي ، رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي ، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي حَتَّى أُهْرِيقَ دَمُهُ - (د) عن ابن مسعود - (ح)

٥٣٨٥ — عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ ذَبْحِكُمُ الضَّأْنَ فِي يَوْمِ عِيدِكُمْ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

من أهل الجنة كذا ذكره جمع وأولى منه قول الغزالى المراد بالسلاسل الاسباب فانه تعالى أمر بالعمل فقال اعملوا وإلا أنتم معاقبون مذمومون على العصيان وذلك سبب لحصول اعتقاد فينا والاعتقاد سبب لهيجان الخوف وهيجانه سبب لترك الشهوات والتجافى عن دار الغرور وذلك سبب الوصول إلى جوار الرحمن فى الجنان وهو مسبب الاسباب ومرتبها فمن سبق له فى الأزل السعادة يسر له هذه الأسباب حتى يقوده بسلاسلها إلى الجنة ومن قدر له الشقاء أصمه عن سماع كلامه وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم والعلماء فاذا لم يسمع لم يعلم وإذا لم يعلم لم يخف وإذا لم يخف لم يترك الركون للدنيا والانهماك فى اللذات وإذا لم يتركها صار فى حزب الشيطان «وإن جهنم لموعدهم أجمعين» فاذا عرفت هذا ظهر لك التعجب من قوم يقادون إلى الجنة بالسلاسل فما من موفق إلا وهو مقود إلى الجنة بسلاسل الأسباب وهو تسليط العلم والخوف عليه وما من مخذول إلا وهو مقود إلى النار بالسلاسل وهو تسليط الغفلة والأمن والغرور عليه فالمتقون يقادون إلى الجنة قهرا والمجرمون يقادون إلى النار قهرا ولا قاهر إلا الواحد القهار ولا قادر إلا الملك الجبار وإذا انكشف الغطاء عن أعين الغافلين فشاهدوا الأمر كذلك سمعوا عنده نداء المنادى ، «لمن الملك اليوم لله الواحد القهار» ، وقد كان الملك للواحد القهار كل يوم قبل ذلك لكن الغافلين لا يسمعون ذلك النداء إلا ذلك اليوم فنعوذ بالله من الجهل والعمى فإنه أصل أسباب الهلاك قال القاضى مر غير مرة أن صفات العباد إذا أطلقت على الله أريد بها غاياتها فغاية التعجب من الرضى بالشىء استعظام شأنه فالمعنى عظم الله شأن قوم يؤخذون عنوة فى السلاسل فيدخلون فى الاسلام قهرا فيصيرون من أهل الجنة وقيل أراد بالسلاسل مايرادون به من قتل الأنفس وسبى الأزواج والأولاد وخراب الديار وجميع ما يلحقهم إلى الدخول فى الدين الذى هو سبب دخول الجنة فأقيم السبب مقام المسبب قال أو المراد أنها جذبات الحق التى يجذب بها خالصة عباده من الضلالة إلى الهدى ومن الهبوط فى مهاوى الطبيعة إلى العروج بالدرجات العلي إلى جنة المأوى (حم خ) فى الجهاد (د عن أبي هريرة) ولم يخرجه مسلم.

(عجب ربنا من رجل غزا فى سبيل الله فانهزم أصحابه فعلم ماعليه فرجع حتى أهريق دمه) بضم الهمزة والهاء الزائدة أى أريق ودمه نائب الفاعل (فيقول الله عز وجل لملائكته) مباهياً به (أنظروا إلى عبدى) أضافه لنفسه تعظيما لمنزلته عنده (رجع) إلى القتال (رغبة فيما عندى) من الثواب (وشفقة) أى خوفاً (مما عندى) من العقاب (حتى أهريق دمه) قال جمع والعجب فى حقه تعالى مفسر بكون الفعل المتعجب منه بمنزلة عظيمة فقوله عجب ربنا أى يعظم عنده ويكثر جزاؤه عليه ومنه قوله تعالى «بل عجبت ويسخرون» فى قراءة ضم التاء والتعجب تغير يعترى الإنسان من رؤية ماخفى عليه سببه وفيه أن نية المقاتل فى الجهاد طمعا فى الثواب وخوف العقاب على الفرار معتبرة لأنه علل الرجوع للرغبة وللاشفاق ورغبة وشفقة نصب على المفعول له (د عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضاً الحاكم باللفظ المذكور وقال صحيح وأقره الذهبى

(عجب ربنا من ذبحكم الضأن فى يوم عيدكم) لأن الشياه أفضل الأنعام وفى مناجاة العزير ربه انك اخترت من الأنعام الضأنية ومن الطير الحامة ومن البيوت مكة وإيلياء ومن إيلياء بيت المقدس وفيه حجة إلى ذهاب مالك إلى فضيلة التضحية بالغنم عليها بالإبل والبقر وقد سبق ما فيه (هب عن أبي هريرة) وفيه ابن أبي فديك قال ابن سعد

٥٣٨٦ — عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ - (خ) عن أم حرام (صح)

٥٣٨٧ — عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَقْضِ لَهُ قَضَاءً إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ - (حم حل) عن أنس - (ح)

٥٣٨٨ — عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ وَجَزَعِهِ مِنَ السَّقَمِ ، وَلَوْ يَعْلَمُ مَالَهُ فِي السَّقَمِ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ سَقِيمًا حَتَّى يَلْقَى اللهَ عَزَّ وَجَلَّ - الطيالسى (طس) عن ابن مسعود (ح)

٥٣٨٩ — عَجِبْتُ لِمَلَكَيْنِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ نَزَلَا إِلَى الْأَرْضِ يَلْتَمِسَانِ عَبْدًا فِي مُصَلَّاهُ فَلَمْ يَجِدَاهُ ، ثُمَّ عَرَجَا

ليس بحجة وشبل بن العلاء أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدى له منا كير وفى اللسان عن ابن عدى أيضا أحاديثه غير محفوظة والعلاء بن عبد الرحمن أورده أيضا فى الضعفاء

(عجبت من قوم من أمتي يركبون البحر) للغزو وفى رواية ثبج [1] هذا البحر وفى رواية يركبون ظهر البحر وأخرى يركبون البحر الأخضر فى سبيل الله (كالملوك) أو مثل الملوك هكذا ورد على الشك فى البخارى وفى رواية له بغير شك (على الأسرة) فى الدنيا بسعة حالهم واستقامة أمرهم وكثرة عددهم وعددهم فهو إخبار عن حالهم فى الغزو أو المراد أنه رأى الغزاة فى البحر من أمته ملوكا على الأسرة فى الجنة ورؤياه وحى قال ابن حجر وهذا أظهر وفيه بيان فضيلة المجاهد وجواز ركوب البحر الملح أى عند غلبة السلامة ومعجزة معجزاته وهى إعلامه ببقاء أمته بعده وفيهم أهل قوة وشوكة ونكاية فى العدو وتمكنهم فى العلا حتى يغزو البحر (خ عن أم حرام) بنت ملحان النجارية الغميصاء أو الرميصاء الشهيدة زوجة عبادة بن الصامت قالت نام رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا ثم استيقظ فضحك فقلت ما يضحكك فذكره فقلت ادع الله أن يجعلنى منهم فدعا لى .

(عجبت للمؤمن إن الله تعالى) قال أبو البقاء الجيد: إن بالكسر على الاستئناف ويجوز الفتح على معنى فى أن الله أو من أن الله (لم يقض له قضاء إلا كان خيرا له) توجيهه ما زاده فى بعض الروايات إن أصابته ضراء صبر وإن أصابته سراء شكر فإنه إن كان موسرا فلا يقال فيه وإن كان معسرا فمعه ما يطيب عيشه وهو القناعة والرضى بما قسم وأما الفاجر فأمره بالعكس إن كان معسرا فلا إشكال وإن كان موسرا فالحرص لا يدعه أن يتهنأ بعيشه قال الحرالى من جعل الرضى غنيمة فى كل كائن لم يزل غانما (حم حب عن أنس) وكذا رواه أبو يعلى لكنه قال تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكره قال الهيثمى رجال أحمد ثقات وأحد أسانيد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح غير أبى بحر ثعلبة وهو ثقة .

(عجبت للمؤمن وجزعه) أى حزنه وخوفه (من السقم) أى المرض (ولو يعلم ماله فى السقم) عند الله (أحب أن يكون سقيما حتى يلقى الله عز وجل) لأنه إنما يسقمه ليطهره من دنس المعاصى ووسخ الذنوب ويعطيه ثواب الصابرين فإذا جاز على الصراط وجدته النار قد تطهر فلا تجد لها عليه سبيلا فإذا دخل الجنة رفعت منزلته إلى درجات الصابرين وإذا لم يتطهر فى هذه الدار وجاء يوم القيامة بدنسه فالنار له بالمرصاد فتخطفه من الصراط لتطهره إذ لا يصلح لجوار الجبار فى ديار الأبرار إلا الأطهار (الطيالسى) أبو داود (طس عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال بل ضعفه المنذرى وغيره قال الحافظ العراقى فى حديث لا يصح لأن فى سنده محمد بن حميد وهو ضعيف عندهم وقال الهيثمى فيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف جداً :

(عجبت لملكين من الملائكة نزلا) من السماء (إلى الأرض يلتمسان عبداً) أى يطلبانه (فى مصلاه) أى فى مكانه الذى يصلى فيه من المسجد أو غيره فلم يجداه ثم عرجا إلى ربهما فقالا يارب كنا نكتب لعبدك المؤمن فى يومه وليلته

---

(١) أى وسطه ومعظمه كما فى النهاية

إلى ربهما فقالا : يارب كنا نكتب لعبدك المؤمن فى يومه وليلته من العمل كذا وكذا فوجدناه قد حبسته فى حبالتك فلم نكتب له شيئا ، فقال الله عز وجل : أكتبا لعبدى عمله فى يومه وليلته ، ولا تنقصا من عمله شيئا على أجره ما حبسته ، وله أجر ما كان يعمل - الطيالسى - (طس) عن ابن مسعود

٥٣٩٠ - عجبت للمسلم : إذا أصابته مصيبة احتسب وصبر ، وإذا أصابه خير حمد الله وشكر ، إن المسلم يؤجر فى كل شيء حتى فى اللقمة يرفعها إلى فيه - الطيالسى (هب) عن سعد - (صح)

٥٣٩١ - عجبت لأقوام يساقون إلى الجنة فى السلاسل وهم كارهون - (طب) عن أبى أمامة (حل) عن أبى هريرة - (ح)

٥٣٩٢ - عجبت لصبر أخى يوسف وكرمه ، والله يغفر له حيث أرسل إليه ليستفتى فى الرؤيا ، ولو

من العمل كذا وكذا فوجدناه قد حبسته فى حبالتك) أى عوقته بالأمراض (فلم نكتب له شيئا فقال الله عز وجل اكتبا لعبدى عمله فى يومه وليلته ولا تنقصا من عمله شيئا ، علىّ) بتشديد الياء المفتوحة بضبط المصنف (أجره ماحبسته) أى مدة دوام حبسى له (وله أجر ما كان يعمل) قضية هذا الخبر وصريح ماقبله أنه لايشترط فى حصول الأجر على المرض ونحوه الصبر وذلك لأنه أثبت له الأجر مع حصول الجزع فهو نص فى الرد على من زعم انتفاء الأجر بانتفاء الصبر ذكره القرطبي (الطيالسى) أبو داود (طس عن ابن مسعود) قال رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه إلى السماء فضحك فسئل فذكره رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمى فيه محمد بن حميد ضعيف جداً .

(عجبت للمسلم إذا أصابته مصيبة احتسب وصبر) أى من شأنه ذلك أو المراد المسلم الكامل (وإذا أصابه خير حمد الله وشكره) على مامنحه (إن المسلم يؤجر فى كل شيء) يصيبه أو يفعله (حتى فى اللقمة يرفعها إلى فيه) ليأكلها أى إن قصد بها التقوى على أداء العبادة قال الغزالى لو كشف الحجاب لرأى العبد المصائب من أجل النعم فقد تكون العين التى هى أعز الأشياء سببا لهلاك الإنسان فى بعض الأحوال بل العقل الذى هو أعز الأمور قد يكون سببا لهلاكه فالملحدة غدا يتمنون لو كانوا مجانين ولم يتصرفوا بعقولهم فى دين الله (الطيالسى) أبو داود (هب) وكذا فى السنن (عن سعد) بن أبى وقاص قال الذهبى ولم يخرجوه وما به شيء وقد خرج النسائى لعمر اهـ ومراده أنه من رواية عمر بن سعد بن أبى وقاص وقد خرج له النسائى لكن انكره عليه قوم قائلين كيف يظن بقاتل الحسين أنه ثقة

(عجبت لقوم يساقون إلى الجنة) وكانوا فى الدنيا (فى السلاسل) قيدوا وسلسلوا حتى دخلوا فى الدين (وهم) أى والحال أنهم (كارهون) للدخول فيه فلما عرفوا صحته دخلوا طوعا فدخلوا الجنة وعلى هذا التقرير فالمراد حقيقة وضع السلاسل فى الأعناق وقيل هو مجاز عن دخولهم فيه مكرهين وسمى الإسلام بالجنة لأنه سببها وعلى هذا اقتصر ابن الجوزى فقال أطلق على الإكراه التسلسل ولما كان هو سبب دخول الجنة أقام المسبب مقام السبب وقيل هو من أسره الكفار منا فمات أو قتل فى أيديهم فيحشر مسلسلا ويدخل الجنة كذلك وأنفس قول قيل فى هذا المقام ماسلف عن حجة الإسلام (طب عن أبى أمامة) الباهلى (حل عن أبى هريرة) .

(عجبت لصبر أخى يوسف) نبى الله (وكرمه والله يغفر له حيث أرسل إليه ليستفتى فى[1] الرؤيا) التى رآها الملك فى منامه ولم يجد عند أحد تعبيرها فعبرها وهو فى الحبس (ولو كنت أنا) المرسل إليه (لم أفعل) أى لم أعبرها (حتى أخرج) بالبناء للمفعول (وعجبت لصبره وكرمه والله يغفر له أتى) بضم الهمزة وكسر المثناة

---

(١) بالبناء للمفعول فيهما أى أرسل إليه الملك ليستفتيه .

كُنْتُ أَنَا لَمْ أَفْعَلْ حَتَّى أُخْرِجَ ، وَعَجِبْتُ لِصَبْرِهِ وَكَرَمِهِ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ أُتِيَ لِيَخْرُجَ فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى أَخْبَرَهُمْ بِعُذْرِهِ وَلَوْ كُنْتُ أَنَا لَبَادَرْتُ الْبَابَ ، وَلَوْلَا الْكَلِمَةُ لَمَا لَبِثَ فِي السِّجْنِ حَيْثُ يَبْتَغِي الْفَرَجَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (طب) وابن مردويه عن ابن عباس - (ض)

٥٣٩٣ - عَجِبْتُ لِطَالِبِ الدُّنْيَا وَالْمَوْتُ يَطْلُبُهُ ، وَعَجِبْتُ لِغَافِلٍ وَلَيْسَ بِمَغْفُولٍ عَنْهُ ، وَعَجِبْتُ لِضَاحِكٍ مِلْءَ فِيهِ وَلَا يَدْرِي أَرَضِيَ عَنْهُ أَمْ سَخِطَ ؟ - (عد هب) عن ابن مسعود - (ح)

٥٣٩٤ - عَجِبْتُ لِمَنْ يَشْتَرِي الْمَمَالِيكَ بِمَالِهِ ثُمَّ يُعْتِقُهُمْ كَيْفَ لَا يَشْتَرِي الْأَحْرَارَ بِمَعْرُوفِهِ ؟ فَهُوَ أَعْظَمُ ثَوَابًا - أبو الغنائم النرسي في قضاء الحوائج عن ابن عمر - (ح)

٥٣٩٥ - عَجِبْتُ وَلَيْسَ بِالْعَجَبِ ، وَعَجِبْتُ وَهُوَ الْعَجَبُ الْعَجِيبُ ، عَجِبْتُ وَلَيْسَ بِالْعَجَبِ أَنِّي بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ رَجُلًا مِنْكُمْ فَآمَنَ بِي مَنْ آمَنَ بِي مِنْكُمْ وَصَدَّقَنِي مَنْ صَدَّقَنِي مِنْكُمْ ؛ فَإِنَّهُ الْعَجَبُ وَمَا هُوَ بِالْعَجَبِ وَلَكِنِّي عَجِبْتُ وَهُوَ الْعَجَبُ الْعَجِيبُ الْعَجِيبُ لِمَنْ لَمْ يَرَنِي وَصَدَّقَ بِي - ابن زنجويه في ترغيبه عن عطاء مرسلا (صح)

٥٣٩٦ - عَجَّ حَجَرٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ : إِلَٰهِي وَسَيِّدِي عَبَدْتُكَ كَذَا وَكَذَا سَنَةً ثُمَّ جَعَلْتَنِي فِي أُسِّ كَنِيفٍ ،

الفوقية بخط المصنف وضبطه وفي رواية أبي (ليخرج) من السجن لما أرسل إليه (فلم يخرج حتى أخبرهم بعذره) أي حتى أخذ في أسباب اطلاعهم على عذره بقوله «ارجع إلى ربك» الآية (ولو كنت أنا) المرسل إليه (لبادرت الباب) بالخروج ولم ألبث لطول مدة الحبس الذي هو قبر الأحياء وشماتة الأعداء (ولولا الكلمة) وهي قوله «للذي ظن أنه ناج منهما اذكرني عند ربك» (لما لبث في السجن) تلك المدة الطويلة وذلك (حيث يبتغي الفرج من عند غير الله عز وجل) فأدب بطول مدة الحبس عليه وحسنات الأبرار سيئات المقربين وهذا مسوق لبيان عظم قدر يوسف وكمال صبره كما سبق (طب وابن مردويه) في التفسير (عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه إبراهيم بن يزيد القرشي المالكي وهو متروك

(عجبت لطالب الدنيا والموت يطلبه وعجبت لغافل وليس بمغفول عنه وعجبت لضاحك ملء فيه ولا يدري أرضى عنه أم سخط) قد شغل بما هو كأضغاث أحلام أو كطيف زارفي المنام مشوب بالغصص ممزوج بنغص إذا أضحك قليلا أبكى كثيراً وإن سر يوماً أحزن شهوراً فياعجبا من سفيه في صورة حكيم ومعتوه في مثال عاقل فهم آثر الحظ الفاني الخسيس على الحظ الباقي النفيس وباع جنة عرضها السماء والأرض بسجن آخره خراب وبوار وغايته نار وشنار (عد هب عن ابن مسعود)

(عجبت لمن يشتري المماليك ثم يعتقهم كيف لا يشتري الأحرار بمعروفه فهو أعظم ثوابا) ومن ثم قال علي كرم الله وجهه من برك فقد أسرك ومن جفاك فقد أطلقك وتبعه من قال ومن وجد الإحسان قيداً تقيد (أبو الغنائم النرسي) بفتح النون وسكون الواو وإهمال السين نسبة إلى نرس قرية بمرو (في قضاء الحوائج عن ابن عمر)

(عجبت وليس بالعجب وعجبت وهو العجب العجيب العجيب عجبت وليس بالعجب أني) بفتح الهمزة بضبط المصنف (بعثت إليكم) حال كوني (رجلا منكم) أي من عشيرتكم (فآمن بي من آمن بي منكم وصدقني من صدقني منكم فإنه العجب وما هو بالعجب ولكني عجبت وهو العجب العجيب العجيب لمن لم يرني وصدقني) لأنهم آمنوا به وصدقوه إيقانا ولم يروه عيانا فلذا كان هو العجب وأما أولئك فلاحت لهم أنوار النبوة شهوداً وشهدوا مواقع التنزيل وأمين الوحي جبريل فإيمانهم ليس بعجيب (ابن زنجويه في ترغيبه عن عطاء مرسلا)

(عج حجر إلى الله تعالى) أي رفع صوته متضرعاً والعج رفع الصوت (فقال إلهي وسيدي عبدتك كذا وكذا سنة

فَقَالَ : أَوَ مَاتَرْضَى أَنْ عَدَلْتُ بِكَ عَنْ مَجَالِسِ الْقُضَاةِ ـ تمام ، وابن عساكر عن أبى هريرة ـ (صح)

٥٣٩٧ — عَجِّلُوا الْإِفْطَارَ ، وَأَخِّرُوا السُّحُورَ ـ (طب) عن أم حكيم ـ (صح)

٥٣٩٨ — عَجِّلُوا الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَايَدْرِى مَايَعْرِضُ لَهُ مِنْ مَرَضٍ أَوْ حَاجَةٍ ـ (حل هق) عن ابن عباس ـ (ح)

٥٣٩٩ — عَجِّلُوا الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ لِيُرْفَعَا مَعَ الْعَمَلِ ـ (هب) عن حذيفة ـ (ض)

٥٤٠٠ — عَجِّلُوا الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ؛ فَإِنَّهُمَا تُرْفَعَانِ مَعَ الْمَكْتُوبَةِ ـ ابن نصر عنه ـ (ح)

٥٤٠١ — عَجِّلُوا صَلَاةَ النَّهَارِ فِي يَوْمِ غَيْمٍ وَأَخِّرُوا الْمَغْرِبَ ـ (د) فى مراسيله عن عبد العزيز بن رفيع مرسلا ـ (ح)

ثم جعلتنى فى أس كنيف فقال أومارضى) وفى رواية أما ترضى بغير واو (أن عدلت بك عن مجالس القضاة) أى قضاة السوء ثم قيل العج حقيقى بأن جعل الله فيه إدراكا وتمييزا بحيث قال ماقال ولا مانع من ذلك وقيل هو على التشبيه فهو مجاز على سبيل الكناية وضرب الأمثال ومثل العالم مثل القاضى بل أشد وفى خبر الديلمى عن ابن عمر مرفوعاً اشتكت النواويس إلى ربها فقالت يارب إنه لايلق فينا إلا مشرك فأوحى إليها أن اصبرى كما صبرت دكاكين القضاة علي الزور اه . وقال الأوزاعى شكت النواويس يوما ماتجد من ريح الكفار فأوحى الله إليها بطون علماء السوء أنتن مما أنتم فيه اه . وهو شديد الضعف بل قيل موضوع (تمام) فى فوائده (وابن عساكر) فى تاريخه كلاهما من حديث أبى معاوية عبدالله بن محمد المقرئ المؤدب عن محمود بن خالد عن عمر عن الأوزاعى عن ابن سلمة (عن أبى هريرة) وقضيةصنيع المؤلف أن مخرجيه خرجاه وأقراه وليس كذلك بل قال مخرجه الأصلي أبو تمام بعد ماخرجه من طريقين فيهما أبو معاوية هذا حديث منكر وأبو معاوية ضعيف اه .

(عجلوا الإفطار) من الصوم ندباً إذا تحققتم الغروب (وأخروا السحور) ندباً إلى آخر الليل مالم يوقع التأخير فى شك كما سبق وعلة هذا مخالفة أهل الكتاب قال ابن تيمية وهذا نص فى ندب تعجيل الفطر لأجل مخالفتهم وإذا كانت مخالفتهم سبباً لظهور الدين فإنما القصد بإرسال الرسل أن يظهر دين الله على الدين كله فتكون نفس مخالفتهم من أعظم مقاصد البعثة (طب عن أم حكيم) بنت وادع قال الهيثمى رواه من طريق حبابة بنت عجلان عن أمها عن صفية بنت جرير وهؤلاء النسوة روى لهن ابن ماجه ولم يوثقهن

(عجلوا الخروج إلى مكة) أى لإقامة الحج والعمرة (فان أحدكم لايدرى مايعرض) بكسر الراء بضبط المصنف (له من مرض أو حاجة) أوفقر أو غير ذلك من الموانع والأمر بالتعجيل للندب عند الشافعى لأنه موسع عنده وللوجوب عند الحنفية والحنابلة لأنه فورى عندهما وللمالكية قولان كالمذهبين (حل هق عن ابن عباس)

(عجلوا الركعتين) اللتين (بعد المغرب لترفعا) إلى السماء (مع العمل) أى مع عمل النهار (هب) وكذا الدارقطنى والديلمى (عن حذيفة) وفيه سويد بن سعيد قال أحمد متروك وقبله أبو حاتم عن عبد الرحيم بن زيد العمى أورده الذهبى فى المتروكين وقال قال البخارى تركوه

(عجلوا الركعتين) اللتين (بعد المغرب فانهما ترفعان) بمثناة فوقية مضمومة بضبط المصنف (مع المكتوبة) وفيه ندب ركعتين بعد المغرب وهى من الرواتب المؤكدة (ابن نصر عنه) أى عن حذيفة وفيه مافيه

(عجلوا صلاة النهار) أى العصرين وفى رواية العصر بدل النهار (فى يوم غيم وأخروا المغرب) قال فى الفتح قيل

٥٤٠٢ — عُدْ مَنْ لَا يَعُودُكَ ، وَأَهْدِ لِمَنْ لَا يُهْدِى لَكَ - (تخ هب) عن أيوب بن ميسرة مرسلا

٥٤٠٣ — عُدَّ الآىَ فِى الْفَرِيضَةِ وَالتَّطَوُّعِ - (خط) عن واثلة - (ض)

٥٤٠٤ — عِدَةُ الْمُؤْمِنِ دَيْنٌ ، وَعِدَةُ الْمُؤْمِنِ كَالْأَخْذِ بِالْيَدِ - (فر) عن على - (ض)

٥٤٠٥ — عَدَدُ دَرَجِ الْجَنَّةِ عَدَدُ آىِ الْقُرْآنِ ، فَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ فَلَيْسَ فَوْقَهُ دَرَجَةٌ - (هب) عن عائشة - (ح)

٥٤٠٦ — عَدَدُ آنِيَةِ الْحَوْضِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ - أبو بكر بن أبى داود فى البعث عن أنس - (ح)

المراد بذلك تعجيل العصر وجمعها مع الظهر وروى ذلك عن عمر قال إذا كان يوم غيم فأخروا الظهر وعجلوا العصر انتهى أى وأما المغرب فتؤخر مع العشاء (د فى مراسيله عن عبد العزيز بن رفيع) بضم الراء وفتح الفاء وسكون التحتية بالمهملة الأسدى أبى عبد الله المكى نزيل الكوفة (مرسلا) قال الذهبى ثقة معمر وروى سعيد بن منصور فى سننه عن عبد العزيز المذكور بلفظ عجلوا صلاة العصر فى يوم الغيم قال ابن حجر فى الفتح وإسناده قوى مع إرساله

(عد من لا يعودك) أى زر أخاك فى مرضه وإن لم تجر عادته بزيارتك فى مرضك (واهد لمن لا يهدى لك) قال البيهقى هذا يؤيد خبر على يرفعه ألا أدلك على أكرم أخلاق الدنيا والآخرة أن تعفو عمن ظلمك وتصل من قطعك وتعطى من حرمك قال الحرالى كان النبى صلى الله عليه وسلم يحمل خاصة أصحابه على ترك الانتصاف بالحق والأخذ بالإحسان ليكونوا من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه (تخ هب عن أيوب بن ميسرة مرسلا) قال البيهقى هذا مرسل جيد

(عدّ) بضم العين وفتح الدال وتشديدها بضبط المصنف (الآى فى الفريضة والتطوع - خط عن واثلة) بن الأسقع بإسناد ضعيف

(عدة المؤمن دين) بفتح الدال (وعدة المؤمن كالأخذ باليد - فر عن علىّ) أمير المؤمنين وفيه دارم بن قبيصة قال الذهبى لا يعرف

(عدد درج الجنة عدد آى القرآن فمن دخل الجنة من أهل القرآن) وهم من لازم قراءته تدبرا وعملا لا من قرأه وهو يلعنه (فليس فوقه درجة) لأنه يكون فى أعلاها فمن قرأ مائة آية مثلا كان منزله عند آخر آية يقرؤها أى الدرجة التى كانت موازنة لآخر آية يقرؤها وهى المائة من الدرجات ومن حفظ جميع القرآن كان منزله الدرجة القصوى من درجات الجنان ذكره القاضى قال وهذا للقارئ الذى يقرؤه حق قراءته بأن يتدبر معناه ويأتى بما هو مقتضاه انتهى ومن الحديث يعلم أنه يقرأ ويتلذذ بالقرآن ومن لازم ذلك تلذذه بمعانيه وما يفتح الله به على القراء من أنواع المعارف اللائقة بتلك الدار وبتلك الذوات التى فيها التأهل وذلك أمره لا يتناهى أبداً قال القاضى وحينئذ تقدر التلاوة على مقدار العمل فلا يستطيع أحد أن يتلو آية إلا وقد قام بما يجب عليه فيها واستكمال ذلك إنما يكون للنبى صلى الله عليه وسلم ثم الأعظم من أمته على قدر مراتبهم فى الدين قال المصنف وذا من خصائص القرآن إذ لم يرد فى سائر الكتب مثله قال ويخرج منه خصيصة أخرى وهو أنه لا يقرأ فى الجنة إلا كتابه ولا يتكلم فى الجنة إلا بلسانه وقال قتادة أعطى الله هذه الأمة من الحفظ شيئا لم يعطه أحداً من الأمم قبلها خاصة خصهم الله بها وكرامة أكرمهم الله بها (هب عن عائشة) قال أعنى البيهقى قال الحاكم إسناده صحيح ولم يكتب هذا المتن إلا بهذا الإسناد وهو من الشواذ

(عدد آنية الحوض) أى حوضه الذى يسقى منه أمته يوم القيامة ، والمراد بالآنية الكيزان التى يشرب بها (كعدد نجوم السماء) أى كثيرة جدا ؛ فالمراد به فى المبالغة التكثير لا التساوى فى العددين حقيقة (أبو بكر بن أبى داود فى البعث عن أنس) بن مالك

٥٤٠٧ — عَـدْلُ صَوْمِ يَوْمِ عَرفَةَ بِسَنَتَيْنِ : سَنَةٍ مُقْبِلَةٍ ، وَسَنَةٍ مُتَأَخِّرَةٍ - (قط) فى فوائد ابن مردك عن ابن عمر - (صح)

٥٤٠٨ — عَذَابُ الْقَبرِ حَقٌّ - (خط) عن عائشة - (صح)

٥٤٠٩ — عَـذَابُ الْقَبْرِ مِنْ أَثَرِ الْبَوْلِ ، فَمَنْ أَصَابَهُ بَوْلٌ فَلْيَغْسِلْهُ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَاءً فَلْيَمْسَحْهُ بِتُرَابٍ طَيِّبٍ - (طب) عن ميمونة بنت سعد - (ح)

٥٤١٠ — عَذَابُ هٰذِهِ الأُمَّةِ جُعِلَ بِأَيْدِيهَا فِى دُنْيَاهَا - (ك) عن عبد الله بن يزيد - (صح)

(عدل صوم يوم عرفة بسنتين : سنة مستقبلة ، وسنة متأخرة) وقد سبق توجيهه (قط فى فوائد ابن مردك عن ابن عمر) بن الخطاب

(عذاب القبر حق) زاد فى رواية الديلمى لايسمعه الجن والإنس ويسمعه غيرهم . قال الغزالى : من أنكره فهو مبتدع محجوب عن نور الإيمان ونور القرآن بل الصحيح عند ذوى الأبصار ماصحت به الأخبار أنه حفرة من حفر النار أو روضة من رياض الجنة (تنبيه) فى شرح الصدور قال العلماء عذاب القبر هو عذاب البرزخ أضيف إلى القبر لأنه الغالب فكل ميت أريد تعذيبه عذب قبر أم لا ومحله الروح والبدن جميعاً باتفاق أهل السنة وكذا القول فى النعيم . قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان : دائم وهوعذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمه ، وفى روض الرياحين : بلغنا أن الموتى لايعذبون ليلة الجمعة تشريفا للوقت . قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاتنا دون الكفار وعمم النفى فى بحر الكلام فقال الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع رمضان ، وأما المسلم العاصى فيعذب فى قبره لكن ينقطع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لايعود إليه إلى يوم القيامة وإن مات يوم الجمعة أو ليلتها يكون له عذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع عنه العـذاب ولا يعود إلى يوم القيامة اه . قال السيوطى وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لايعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها فاذا وصلوا إلى يوم الجمعة انقطع ثم لايعود ويحتاج لدليل ، وفى البدائع لابن القيم عن القاضى أبى يعلى : لابد من انقطاع عذاب القبر لأنه من عذاب الدنيا ، والدنيا ومافيها منقطع فلا بد أن يلحقهم الفناء والبلاء ولايعرفون قدرمدة ذلك ويؤيده ماخرجه هناد عن مجاهد للكفار هجمة يجدون فيها طعم النوم حتى يوم القيامة فاذا صيح بأهل القبور يقول الكافر « ياويلنا من بعثنا من مرقدنا » (خط عن عائشة) قضية صنيع المصنف أن هذا لايوجد مخرجا فى أحد الستة وإلا لما عدل عنه وأبعد النجعة وهو ذهول عجيب فقد عزاه الديلمى وغيره إلى الشيخين جميعا ثم رأيته فى صحيح البخارى فى باب ماجاء فى عذاب القبر من كتاب الجنائز بهذا اللفظ من رواية المستملى

(عذاب القبر من أثر البول فمن أصابه بول فليغسله فإن لم يجد ماء) يطهره به (فليمسحه) وجوبا (بتراب طيب) أى طهور فانه أحد الطهورين وبهذا أخذ بعض المجتهدين والذى ذهب إليه الشافعى أن التراب لايطهر الخبث (طب عن ميمونة بنت سعد) أو سعيد صحابية رمز المصنف لصحته

(عذاب هذه الأمة جعل بأيديها فى دنياها) يقتل بعضهم بعضا مع اتفاق الكل على كلمة التوحيد ولاعذاب عليهم فى الآخرة والمراد معظمهم (ك) فى الإيمان من حديث أبى حصين عن أبى بردة (عن عبد الله بن يزيد) من الزيادة قيل هو ابن زيد بن حصين بن عمرو الأنصارى صحابى صغير قال : كنت جالساً عند عبيد الله بن زياد فأتى برؤوس الخوارج كلما جاء رأس قال إلى النار فقلت أو لاتعلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره . قال الحاكم على شرطهما ولا علة فيه وله شاهد اه .

٥٤١١ — عَذَابُ أُمَّتِي فِي دُنْيَاهَا - (طب ك) عنه - (صح)

٥٤١٢ — عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ عُذِّبَ - ابن منيع عن زيد بن أرقم - (صح)

٥٤١٣ — عُرَامَةُ الصَّبِيِّ فِي صِغَرِهِ زِيَادَةٌ فِي عَقْلِهِ فِي كِبَرِهِ - الحكيم عن عمرو بن معديكرب، أبو موسى المديني في أماليه عن أنس - (صح)

(عذاب أمتي) أمة الإجابة (في دنياها) في رواية في دنياهم؛ أي ليس عليهم عذاب في الآخرة وإنما عذابهم على ما اقترفوه من الذنوب البلاء والمحن والنكبات والمصائب فهذه مكفرة لهذه لكن هذا بالنظر للغالب للقطع بأنه لابد من دخول بعضهم النار للتطهير (طب ك) في الإيمان (عنه) أي عن عبد الله المذكور. قال الهيثمي: ورجاله يعني الطبراني ثقات.

(عذاب القبر حق فمن لم يؤمن) أي يصدق (به عذب) فيه عذابا مخصوصا على عدم إيمانه بذلك أي إن لم يدركه الله بعفوه. قال ابن المديني: كان لنا صديق فخرجت إلى ضيعتي فأدركتني صلاة المغرب فأتيت إلى جنب قبره فصليت بقربه فبينما أنا جالس سمعت من ناحية القبر أنينا فدنوت إليه فسمعت منه الأنين وهو يقول آه كنت أصوم كنت أصلي فأصابني قشعريرة فدعوت من حضرت فسمع ما سمعت ثم رجعت فمرضت بالحمى شهرين وقال الشيخ شهاب الدين ابن حجر كنت أتعهد قبر والدي للقراءة عليه فخرجت يوماً بغلس في رمضان فجلست على قبره أقرأ ولم يكن في المقبرة غيري فسمعت تأوهاً عظيماً وأنيناً بصوت أزعجني من قبر مجصص مبيض فقطعت القراءة واستمعت فسمعت صوت العذاب من داخله وذلك الرجل المعذب يتأوه بحيث يقلق سماعه القلب فلما وقع الإسفار خفي حسه فسألت عن القبر فقالوا قبر فلان لرجل أدركته وكان على غاية من لزوم المسجد والصلاة والصمت لكنه كان يعامل بالربا قال وحكيت ذلك لبعض أهل بلده قال أعجب منه عبد الباسط رسول القاضي فلان لما حفرنا قبره لننزل عليه ميتاً آخر رأينا في رقبته سلسلة وفيها كلب أسود مربوط معه فخفنا ورددنا التراب عليه، وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه ابن منيع كما في الفردوس وغيره عنه: وشفاعتي يوم القيامة حق فمن لم يؤمن بها لم يكن من أهلها اه (ابن منيع عن زيد بن أرقم) ورواه عنه الديلمي أيضاً

(عرامة الصبي في صغره) أي حدته وشرسته إذ العرام كغراب الحدة والشرس (زيادة في عقله في كبره) قال الحكيم العرم المنكر وإنما صار منه منكراً لصغره فذاك من ذكاوة فؤاده وحرارة رأسه والناس يتفاضلون في أصل البنية في الفطنة والكياسة والحظ من العقل والعقل ضربان ضرب يبصر به أمر دنياه وضرب يبصر به أمر آخرته والأول من نور الروح والثاني من نور الهداية فالأول موجود في عامة المؤمنين إلا لعارض ويتفاوتون والثاني في الموحدين فقط وهم متفاوتون فيه أيضا وسمي عقلا لأن الجهل ظلمة فإذا غلب النور زالت الظلمة فأبصر فصار عقلا للجهل فالصبي إذا بدا منه زيادة بصر في الأمور وذكاء قيل عارم والعرم بلغة اليمن السد فالصبي يسد باب البلاهة بزيادة ذلك النور فيهتدي للطائف الأمور فمن ركب طبعه عن هذه الزيادة ثم أدرك مدرك الرجال وجاءه نور الهداية فأمن كان المركب فيه في صغره عونا له فصار بتلك الزيادة عقله نقص في العقول الدنيوية فإذا جاءه العقل الثاني افتقد العون ولم يكن له في النوائب هداية الطبع بل هداية الإيمان والعارم اجتمع له هداية الإيمان وهداية الطبع من ذكوة الحياة التي فيه والروح المضموم له فعرف خير الدنيا وشرها فإذا جاء نور التوحيد أذكى الفؤاد فأبصر فكان له أعون من كل عون (الحكيم) الترمذي (عن عمرو بن معد يكرب) الزبيدي المذحجي وفد مع مراد ونزل في مراد أسلم سنة تسع، ارتد مع الأسود ثم أسلم وشهد اليرموك (أبو موسى المديني في أماليه عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمي وبيض ولده لسنده

٥٤١٤ — عُرَى الإِسْلَامِ وَقَوَاعِدُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ، عَلَيْهِنَّ أُسِّسَ الإِسْلَامُ، مَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ فَهُوَ بِهَا كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَالصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ - (ع) عن ابن عباس - (ح)

٥٤١٥ — عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ بِمُسْتَوًى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ - (خ طب) عن ابن عباس وأبي حبة البدري - (صح)

٥٤١٦ — عَرْشٌ كَعَرْشِ مُوسَى - (هق) عن سالم بن سالم بن عطية مرسلا - (ض)

٥٤١٧ — عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا، فَقُلْتُ: لَا يَارَبِّ، وَلَكِنِّي أَشْبَعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا، فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ حَمِدْتُكَ وَشَكَرْتُكَ — (حم ت) عن أبي أمامة - (ح)

(عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة أن لا إله إلا الله) أى لا معبود بحق فى الوجود إلا واجب الوجود (والصلاة المكتوبة) أى الصلوات الخمس المفروضة (وصوم رمضان) وهذا بالنسبة للشهادة على بابه وأما بالنسبة للصلاة والصوم فهو من قبيل الزجر والتهويل أو الحمل على مستحل الترك قال الذهبى فى الكبائر هذا حديث صحيح وعند المؤمنين مقرر أن من ترك صوم رمضان بلا مرض ولا عرض انه شر من المكاس والزانى ومدمن الخمر بل يشكون فى إسلامه ويظنون به الزندقة والانحلال اه (ع) من حديث حماد بن زيد عن عمرو بن مالك اليشكرى عن أبى الجوارى (عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمى أيضا

(عرج) بالتخفيف (بى) أى أعرجنى يعنى رفعنى جبريل إلى فوق السماء السابعة (حتى ظهرت) أى ارتفعت (لمستوى) بفتح الواو أى علوته قال تعالى «ومعارج عليها يظهرون» (أسمع فيه صريف الاقلام) بفتح الصاد المهملة تصويت أقلام الملائكة بما يكتبونه من أمر أقضية الله تعالى قال القاضى المستوى على صيغة المفعول اسم مكان من الاستواء واللام إما للعلة بمعنى علوته لاستعلائه وللاستواء عليه أو بمعنى إلى كما فى قوله تعالى «بأن ربك أوحى لها» وصريف الأقلام صريرها وأصله صوت البكرة عند الاستسقاء والمعنى بلغت فى الارتقاء إلى رتبة عليا اتصلت بمبادئ الكائنات واطلعت على تصاريف الأحوال وجرى المقادير ولذلك أخبر عن حوادث مستقبلة وأشياء معينة وانكشف الحال على ماقال (خ طب عن ابن عباس وأبى حبة البدرى) قال الذهبى بموحدة هو الصحيح ويقال بمثناة تحتية ويقال بنون اسمه مالك أو ثابت الأنصارى الأوسى

(عرش كعرش) كذا بخط المصنف وفى رواية عريش كعريش بياء قبل الشين (موسى) سببه أنه سئل أن يكحل له المسجد فقال لا عريش كعريش موسى قال البيهق يعنى أنه كان يكره الطاق فى حوالى المسجد اه. والعريش ما يستظل به من خيمة أو غيرها والجمع عرش كقليب وقلب ومنه قيل لبيوت مكة العرش لأنها عيدان تنصب وتظل عليها ومعناه بأى شيء كان يستظل (هق عن سالم بن عطية مرسلا) قضيته أنه لا علة فيه غير الإرسال والأمر بخلافه فقد قال الذهبى فى المهذب إنه واه أيضاً

(عرض على ربى ليجعل لى بطحاء مكة) أى حصباءها (ذهباً) قال الطيبى بطحاء تنازع فيه عرض وليجعل أى عرض على بطحاء مكة ليجعلها لى ذهباً (فقلت لا يارب ولكنى أشبع يوما وأجوع يوما) هذا ورد على منهج التقسيم وهو ذكر متعدد ثم إضافة ما لكل على التعيين فذكر أولا جوعه وشبعه فى أيامها ثم أضاف إلى الاول ماله من التضرع والدعاء وللثانى من الحمد والثناء بقوله (فإذا جعت تضرعت إليك) بذلة وخضوع (وذكرتك) فى نفسى وبلسانى (وإذا شبعت حمدتك وشكرتك) عطفه على ماقبله لما بينهما من عموم الأول مورداً وخصوصه متعلقاً وخصوص الثانى مورداً وعمومه متعلقاً وجمع فى القرينتين بين الصبر والشكر وهما صفتا المؤمن الكامل المخلص «إن فى ذلك لآيات

٥٤١٨ — عُرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ، فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: فَالشَّهِيدُ، وَمَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ، وَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ: فَأَمِيرٌ مُسَلَّطٌ، وَذُو ثَرْوَةٍ مِنْ مَالٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ، وَفَقِيرٌ فَخُورٌ - (حم ك هق) عن أبي هريرة - (ح)

٥٤١٩ — عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا - (م) عن أنس - (صح)

لكل صبار شكور، ثم حكمة هذا التفصيل الاستلذاذ بالخطاب وإلا فإنه عالم بالاشياء جملة وتفصيلا وهذا يعرفك بما كان عليه من ضيق العيش والتقلل منه لم يكن اضطراريا بل اختياراً مع إمكان التوسع والتبسط (حم ت) من حديث ابن المبارك عن يحيى بن أيوب (عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه وهو تابع للترمذى وقال فى المنار وينبغى أن يقال فيه ضعيف فإنه من رواية يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زجر عن على بن زيد عن القاسم عنه اه. وقال العراقى فيه ثلاثة ضعفاء علي بن زيد والقاسم وعبيد الله بن زجر

(عرض) بضم العين بضبط المصنف (علي أول ثلاثة) قال الطيبي إضافة أفعل إلى النكرة للاستغراق وأن أول كل ثلاثة من الداخلين فى الجنة هؤلاء الثلاثة وأما تقدم واحد الثلاثة علي الآخرين فليس فى اللفظ إلا التنسيق عند علماء البيان وفى رواية بدل ثلاثة ثلة بمثلثة مضمومة أى جماعة (يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار فاما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد و) عبد (مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده) أى أراد له الخير وقام بخدمته حق القيام (وعفيف) عن تعاطى مالايحل له (متعفف) عن سؤال الناس (وأما أول ثلاثة يدخلون النار فأمير مسلط) على رعيته بالجور والعسف (وذو ثروة من مال لا يؤدى حق الله فى ماله وفقير فخور) قال الطيبي أطلق الشهادة وقيد العفة والعبادة يشعر بأن مطلق الشهادة أفضل منهما فكيف إذا قرن بإخلاص ونصح والوجه استغناء الشهادة عن التقييد إذ لشرطها الإخلاص والنصح والخصلتان مفتقرتان إليه فقيدهما وأطلقها (حم ك) فى الزكاة (هق) من حديث عامر العقيلي عن أبيه (عن أبي هريرة) وعامر العقيلي هذا أورده الذهبي فى الضعفاء وقال شيخ مجهول ليحيى بن أبى كثير لكنه فى الكبائر أطلق على الحديث الصحة

(عرضت علىّ الجنة والنار) أى نصبتا ومثلتا إلىّ كما تنطبع الصورة فى المرآة (آنفا) بالمد والنصب على الظرفية أى قريبا وقيل أول وقت كنا فيه وقيل الساعة وقال أبو البقاء تقديره ذكرك زماناً آنفاً أى قريباً من وقتنا حذف الموصوف وأقيمت الصفة مقامه زاد فى رواية وأنا أصلى وقد تجلى له الكون كله وزويت له الأرض بأمرها فأرى مشارقها ومغاربها وكل ذلك عند اندراج المسافات فى حقه (فى عرض هذا الحائط) بضم العين المهملة جانبه أو وسطه (فلم أر) فلم أبصر (كاليوم) صفة محذوف أى يوما كهذا اليوم وأراد باليوم الوقت الذى هو فيه أو المعنى لم أر منظراً مثل منظر رأيته اليوم لحذف المرئى وادخل التشبيه علي اليوم لبشاعة ما رأى فيه وبعده عن النظر المألوف وقيل الكاف اسم والتقدير ما رأيت مثل منظر هذا اليوم منظراً فى الخير والشر أى ما أبصرت مثل الخير الذى رأيته فى الجنة والشر الذى رأيته فى النار فبالغ فى طلب الجنة والهرب من النار أو ما أبصرت شيئا فالطاعة والعصيان فى سبب دخولها (ولو تعلمون ما أعلم) من شدة عقاب الله وقوة سطوته بأهل المعاصى (لضحكتم قليلا) أى لتركتم الضحك فى غالب الأحيان وأكثر الأزمان (ولبكيتم كثيراً) لغلبة سلطان الوجل على قلوبكم ولا يرد على ما تقرر أولا أن الانطباع إنما هو فى الأجسام الصقيلة ماذاك إلا أنه شرط عادى فيجوز أن تنخرق العادة؛ وفيه أن الجنة والنار مخلوقتان

٥٤٢٠ - عُرِضَتْ عَلَيَّ أُمَّتِي بِأَعْمَالِهَا حَسَنِهَا وَسَيِّئِهَا فَرَأَيْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا إِمَاطَةَ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَرَأَيْتُ فِي سَيِّءِ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَمْ تُدْفَنْ - (حم م ه) عن أبي ذر

٥٤٢١ - عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي، حَتَّى الْقَذَاةَ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي، فَلَمْ أَرَ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أُوتِيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا - (د ت) عن أنس - (ض)

الآن ونصح المصطفى صلى الله عليه وسلم لأمته وتعليمهم ما ينفعهم وتحذيرهم مما يضرهم وتعذيب أهل الوعيد على المعاصي (تنبيه) قال بعضهم من الحكم والفوائد التي اشتمل عليها رؤية المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الجنة والنار الآنس بأهوال القيامة ليتفرغ فيه لشفاعة أمته ويقول أمتي أمتي حيث يقول غيره من عظيم الهول نفسي نفسي (م عن أنس) بن مالك

(عرضت عليّ أمتي بأعمالها) قال أبو البقاء في محل نصب على الحال أي ومعها أعمالها أو ملتبسة بأعمالها كقوله تعالى يوم ندعو كل أناس بإمامهم، أي وفيهم إمامهم وقوله (حسنها وسيئها) حالان من الأعمال (فرأيت في محاسن أعمالها إماطة الأذى عن الطريق) أي تنحيته عنها (ورأيت في سيء أعمالها النخاعة) أي النخامة التي تخرج من الفم مما يلي أصل النخاع ذكره التوربشتي وقال غيره المراد هنا البصاق (في المسجد لم تدفن) قال الأشرفي والتعريف في النخاعة والأذى كما في قوله دخلت السوق في بلد كذا ويماط صفة الأذى قال النووي ظاهره أن الذم لا يختص بصاحب النخاعة بل يدخل فيه كل من رآها ولا يزيلها (حم م ه) في الصلاة (عن أبي ذر) رواه عنه أيضا ابن حبان وابن منيع والديلمي وغيرهم ولم يخرجه البخاري

(عرضت عليّ أجور) أعمال (أمتي) يحتمل كونه ليلة الإسراء وكونه في وقت المكاشفات والتجليات عند ورود الوارد الغيبي على قلبه وذلك كان غالب أحواله لأن روحه الزكية لا مرتع لها إلا في الحضرات الإلهية والمنازل القدسية فكان لا يغيب عن الله طرفة عين (حتى القذاة) التبن ونحوه كتراب قال القاضي البيضاوي وتبعه الولي العراقي بالرفع عطفا على أجور أمتي ويجوز جره بتقدير حتى رأيت القذاة وقال الطيبي لابد من تقدير مضاف أي جزاء أعمال أمتي وأجر القذاة أو أجر إخراج القذاة ويحتمل الجر وحتى بمعنى إلى وتقديره إلى أجر القذاة وقوله (يخرجها الرجل من المسجد) جملة مستأنفة للبيان والرفع عطفا على أجور والتقدير مامر وحتى يحتمل كونها هي الداخلة على الجملة وحينئذ يكون التقدير حتى أجر القذاة يخرجها على الابتداء والخبر اه، إن الله لا يضيع أجر من أحسن عملا، صغر ذلك العمل أو كبر عسر تحمله أم شق أم سهل ويخرج القذاة من المسجد معظم لله ونبيه وحرمه فهو عند الله عظيم (وعرضت عليّ ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة) أي من نسيان سورة (من القرآن أو آية أوتيها) أي حفظها رجل (ثم نسيها) لأنه إنما نشأ عن تشاغله عنها بلهو أو فضول أو لاستخفافه بها وتهاونه بشأنها وعدم اكتراثه بأمرها فيعظم ذنبه عند الله لاستهانة العبد له بإعراضه عن كلامه وقال القرطبي من حفظ القرآن أو بعضه فقد علت رتبته فإذا أخلّ بهاتيك المرتبة حتى خرج عنها ناسب أن يعاقب فإن ترك تعاهد القرآن يفضي إلى الجهل والرجوع إلى الجهل بعد العلم شديد وقال أوتيها ولم يقل حفظها لينبه على أنها كانت نعمة عظيمة أولاها الله إياه ليقوم بها ويشكر موليها فكفرها وفيه أن نسيان القرآن كبيرة ولو بعضا منه وهذا لا يناقضه خبر رفع عن أمتي الخطأ والنسيان لأن المعدود هنا ذنبا التفريط في محفوظه بعدم تعاهده ودرسه (ت) في الصلاة من حديث المطلب بن عبد الله بن حنطب (عن أنس) وتعقبه الترمذي بأنه غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه فإنه ذاكر به البخاري فلم يعرفه واستغربه وقال لا أعرف للمطلب سماعا من أحد من الصحابة اه وقال القرطبي الحديث غير ثابت وأنكر ابن المديني كون المطلب سمع من أنس وقال ابن حجر في إسناده ضعف لكن له شواهد وقال الزين العراقي استغربه البخاري لكن

٥٤٢٢ — عُرِضَتْ عَلَيَّ أُمَّتِي الْبَارِحَةَ لَدَى هٰذِهِ الْحُجْرَةِ، حَتَّى لَأَنَا أَعْرَفُ بِالرَّجُلِ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ بِصَاحِبِهِ، صُوِّرُوا لِي فِي الطِّينِ - طب والضياء عن حذيفة بن أسيد - (صح)

٥٤٢٣ — عَرَفَ الْحَقَّ لِأَهْلِهِ - (حم ك) عن الأسود بن سريع - (صح)

٥٤٢٤ — عَرَفْتُ جَعْفَرًا فِي رُفْقَةٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُبَشِّرُونَ أَهْلَ بِيشَةَ بِالْمَطَرِ - (عد) عن علي - (ض)

٥٤٢٥ — عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَارْتَفِعُوا عَنْ بَطْنِ عُرَنَةَ، وَمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَارْتَفِعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسِّرٍ، وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٥٤٢٦ — عَرَفَةُ الْيَوْمُ الَّذِي يُعَرِّفُ فِيهِ النَّاسُ - ابن منده وابن عساكر عن عبد الله بن خالد بن أسيد (ض)

سكت عليه أبو داود

(عرضت على أمتي البارحة) هو أقرب ليلة مضت وهذا يقتضي قرب عهده بالعرض (لدى هذه الحجرة) بالضم أي عندها (حتى لأنا أعرف بالرجل منهم من أحدكم بصاحبه صوروا لي في الطين) قال من خصائصه أنه عرض عليه أمته بأسرهم حتى رآهم وعرض عليه ماهو كائن فيهم حتى تقوم الساعة قال الاسفرايني وعرض عليه الخلق كلهم من لدن آدم فمن بعده كما علم آدم أسماء كل شيء (طب والضياء) المقدسي (عن حذيفة) بضم أوله (ابن أسيد) بفتح الهمزة الغفاري أبو سريحة بمهملتين مفتوح الأول صحابي من أصحاب الشجرة

(عرف الحق لأهله) يعني الأسير الذي أتي به إليه فقال اللهم إني أتوب إليك ولا أتوب إلى محمد، وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته خلوا سبيله (حم ك) في التوبة وكذا الطبراني (عن الأسود ابن سريع) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي وقال فيه محمد بن مصعب ضعفوه وقال الهيثمي فيه عند أحمد والطبراني محمد ابن مصعب وثقه أحمد وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح

(عرفت جعفر) ابن أبي طالب (في رفقة من الملائكة يبشرون أهل بيشة) بكسر الموحدة أوله وسكون المثناة التحتية وفتح المعجمة واد بطريق اليمامة مأسدة (بالمطر) وهذا قاله بعد أن استشهد في غزوة مؤتة وبين به أن الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون (عد عن علي) أمير المؤمنين

(عرفة كلها موقف) أي أن الواقف بأي جزء منها آت سنة إبراهيم متبع لطريقته وإن بعد موقفه عن موقفنا أراد به دفع توهم تعين الموقف الذي اختاره هو للوقوف (وارتفعوا عن بطن عرنة) هي مابين العلمين الكبيرين جهة عرفة والعلمين الكبيرين جهة منى (ومزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر) بكسر السين محل فاصل بين مزدلفة ومنى وإضافته للبيان كشجر أراك (ومنى كلها منحر) أي لا يختص المنحر بمنحرى بل يجزى في أي بقعة منها (طب) وكذا الديلمي (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات

(عرفة اليوم الذي يعرف فيه الناس) قال السبكي المراد منه إذا اتفقوا على ذلك فالمسلمون لا يتفقون على ضلال وإجماعهم حجة حتى لو غم الهلال وأكمل الناس القعدة ثلاثين ووقفوا في تاسع الحجة بظنهم وعيدوا في غده ثم بان أنهم وقفوا في العاشر فوقوفهم صحيح وأضحاهم يوم ضحوا وكذا إذا أكملوا رمضان ثلاثين فأفطروا من الغد ثم بان أنه ثاني شوال كان فطرهم يوم أفطروا فهذا معنى الحديث ولو رأى أحد هلال شوال وحده أفطروا سرا وكان ذلك يوم فطره وليس يوم فطر غيره بل يوم فطره وإن لم يثبت برؤية وهذا يدل على أنه ليس فطر كل أحد يوم فطر الناس (ابن منده وابن عساكر) وأبو نعيم والديلمي (عن عبد الله بن خالد بن أسيد) قال الذهبي تبعه صحبه ثم استعمله زياد على فارس وأقره معاوية

٥٤٢٧ — عَرِيشًا كَعَرِيش مُوسى ، ثُمَامٌ وَخُشَيبَاتٌ ، وَالْأَمْرُ أَعْجَلُ مِنْ ذَلِكَ - الخلص فى فوائده وابن النجارعن أبى الدرداء - (ض)

٥٤٢٨ — عَزْمَةٌ عَلَى أُمَّتِى أَنْ لَا يَتَكَلَّمُوا فِى الْقَدَرِ - (خط) عن ابن عمر

٥٤٢٩ — عَزْمَةٌ عَلَى أُمَّتِى أَنْ لَا يَتَكَلَّمُوا فِى الْقَدَرِ ، وَلَا يَتَكَلَّمُ فِى الْقَدَرِ إِلَّا شِرَارُ أُمَّتِى فِى آخِرِ الزَّمَانِ - (عد) عن أبى هريرة - (ض)

٥٤٣٠ — عَزِيزٌ عَلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتَىْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ ثُمَّ يُدْخِلُهُ النَّارَ - (حم طب) عن عائشة بنت قدامة - (ح)

٥٤٣١ — عَسَى رَجُلٌ يُحَدِّثُ بِمَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ ، أَوْ عَسَى امْرَأَةٌ تُحَدِّثُ بِمَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا ، فَلَا تَفْعَلُوا ؛ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ مَثَلُ شَيْطَانٍ لَقِىَ شَيْطَانَةً فِى ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَغَشِيَهَا وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ - (طب) عن أسماء بنت يزيد - (ح)

(عريشا كعريش موسى) بياء قبل الشين فى خطه هو ما أقيم من البناء على حالة عجالة يدفع سوره الحر والبرد ولا يدفع جماتها كالكن المشيد (ثمام) بمثلثة كغراب نبت ضعيف قصير يشد به خصاص البيوت الواحدة ثمامة (وخشيبات والأمر أعجل من ذلك) أى حضور الأجل أعجل من إشادة البنيان قال ذلك حين استأذنوه فى بناء المسجد قال فى الفردوس سئل الحسن ما كان عريش موسى قال كان إذا رفع يده بلغت السقف (المخلص فى فوائده وابن النجار) فى تاريخه (عن أبى الدرداء)

(عزمة على أمتى أن لا يتكلموا فى القدر) محركا أى أقسمت عليهم أن لا يتنازعوا ويتجادلوا فيه بل يجزموا بأن الله خالق الأشياء كلها ومقدرها لا كما يقوله المعتزلة من إسناد أفعال العباد إلى قدرهم (خط) فى القدر (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن خالد البصرى قال الذهبى قال أبو حاتم منكر الحديث وفيه أيضا محمد بن الحسين الدورى قال الذهبى اتهم بالوضع وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لا يصح

(عزمة على أمتى أن لا يتكلموا فى القدر ولا يتكلم فى القدر إلا شرار أمتى فى آخر الزمان) فعلى هذه الأمة أن يعتقدوا أن الله خالق أعمال العباد خيرها وشرها كتبها عليهم فى اللوح المحفوظ قبل خلقهم (عد) من حديث عبد الرحمن القطامى عن أبى المهزم (عن أبى هريرة) قال ابن الجوزى فى العلل هذا موضوع قال الفلاس والقطامى كان كذابا وأبو المهزم ليس بشىء

(عزيز على الله تعالى أن يأخذ كريمتى عبد مسلم) بزيادة عبد أى عينيه يذهب بصرهما (ثم يدخله النار) أى نار جهنم أى لا يفعل ذلك بحال إن صبر ذلك العبد واحتسب كما قيده فى حديث آخر فى النهاية عن علىّ أن أراك بحالة سيئة أى اشتد وشق (حم طب) وكذا أبو نعيم والديلمى (عن عائشة بنت قدامة) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبى ضعفه أبو حاتم وغيره (عسى رجل يحدث) الناس (بما يكون بينه وبين أهله) أى حليلته من أمر الجماع ومتعلقاته (أو عسى امرأة تحدث بما يكون بينها وبين زوجها) كذلك (فلا تفعلوا) أى يحرم عليكم ذلك وعلله بقوله (فإن مثل ذلك مثل شيطان لقى شيطانة فى ظهر الطريق) لفظ الظهر مقحم (فغشيها) أى جامعها (والناس ينظرون) إليها فهذا مثل هذا فى القبح والتحريم والقصد بالحديث التحذير من ذلك وبيان أنه من أمهات المحرمات الدالة على الدناءة وسفساف الأخلاق (طب عن أسماء بنت يزيد) بن السكن الأنصارية صحابية

٥٤٣٢ - عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللِّحيَةِ ، وَالسِّوَاكُ وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ، وَنَتْفُ الْإِبِطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ - (حم م ٤) عن عائشة (صح)

٥٤٣٣ - عَشْرُ خِصَالٍ عَمِلَهَا قَوْمُ لُوطٍ بِهَا أُهْلِكُوا ، وَتَزِيدُهَا أُمَّتِي بِخَلَّةٍ : إِتْيَانُ الرِّجَالِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا ، وَرَمْيُهُمْ بِالْجَلَاهِقِ وَالْخَذْفِ ، وَلَعِبُهُمْ بِالْحَمَامِ ، وَضَرْبُ الدُّفُوفِ ، وَشُرْبُ الْخُمُورِ ، وَقَصُّ اللِّحْيَةِ ، وَطُولُ

تكنى أم سلمة أو أم عامر رمز المصنف لحسنه :

(عشر من الفطرة) قال بعض الكمل من للتبعيض ولذا لم يذكر هنا الختان قيل وأحسن منه كونها للابتداء بمعنى عشر كائن من الفطرة أي السنة يعنى سنة الأنبياء الذين أمرنا بالاقتداء بهم خمس في الرأس وخمس في الجسد وقال الولي العراقي عشر مبتدأ ومن الفطرة خبره (قص الشارب) وما بعده بدل من عشر أو خبر لمبتدأ محذوف أى هو ويجوز أن يكون قص الشارب مبتدأ وعشر خبر مقدم ومن الفطرة في موضع الصفة له اه والمراد بقص الشارب قطعه بأى طريق كان من قص أو غيره حتى تبين الشفة بيانا ظاهرا (وإعفاء اللحية) أى إكثارها بلا نقص من قبيل حتى عفوا والمراد عدم التعرض لها بنقص شيء منها بخلاف لحية الأنثى فيسن إزالتها (والسواك) أى استعماله (واستنشاق الماء) أي في الوضوء أو عند الانتباه من النوم أو عند الحاجة إليه لنحو اجتماع وسخ فى الأنف (وقص الأظفار) بالكيفية المعروفة (وغسل البراجم) بفتح الباء وكسر الجيم جمع برجمة بضمهما عقد الأصابع ومفصلها وغسلها منفردة سنة وليس بمختص بالوضوء ونبه بها على ماعداها مما اجتمع فيه الوسخ كأنف وأذن (ونتف الإبط) أى شعره (وحلق العانة) الشعر الذى حول ذكر الرجل وفرج المرأة (وانتقاص الماء) بقاف وصاد مهملة على الأشهر كناية عن الاستنجاء بالماء أو نضح الفرج به لأن انتقاص الماء المطهر لازم له وقيل معناه انتقاص البول بالماء لأنه إذا غسل الذكر بعد بوله انقطع البول لأن فى الماء خاصية قطع البول فالمصدر على الأول مضاف للفاعل وعلى الثانى للمفعول وعليه فالمراد بالماء البول وروى بالفاء وهو نضح الماء على داخل إزاره بعد الطهر دفعا للوسواس قال النووى والصواب الأول (تنبيه) يتعلق بهذه الخصال مصالح دينية ودنيوية تدرك بالتتبع منها تحسين الهيئة وتنظيف البدن جملة وتفصيلا والاحتياط للطهر والاحسان إلى المخالط بكف مايتأذى بريحه ومخالفة شأن الكفار من نحو مجوس ويهود ونصارى وامتثال أمر الشارع والمحافظة على ما أشار إليه بقوله سبحانه «فأحسن صوركم» فكأنه قال حسنت صوركم فلا تشوهوها بما يقبحها والمحافظة عليها محافظة على المروءة والتألف لأن الإنسان إذا كان حسن الهيئة انبسطت إليه النفوس فقبل قوله وحمد رأيه وعكسه عكسه (حم م ٤) كلهم فى الطهارة (عن عائشة) ورواه مسلم من حديث زكريا بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عائشة ثم قال قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة اه وقال عياض لعلها الختان المذكور مع الخمس قال النووى وهو أولى قال النسائى وللحديث علة وهو أن فيه حتى عند مسلم مصعب بن شيبة منكر الحديث وقال أحمد له مناكير وقال أبو حاتم والدارقطنى ليس بقوى لكن لروايته شاهد صحيح مرفوع .

(عشر خصال عملها قوم لوط بها أهلكوا) أى لا بغيرها (وتزيدها أمتى) أى تفعلها وتزيد عليها (بخلة) أى بخصلة (إتيان الرجال بعضهم بعضا ورميهم بالجلاهق) بضم الجيم البندق من طين واحده جلاهقة فارسى (والخذف [1] ولعبهم بالحمام وضرب الدفوف وشرب الخمور وقص اللحية وطول الشارب والصفير) وهو تصويت بالفم والشفتين

---

(١) بالخاء والذال المعجمتين وهو رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وترمى بها أو تتخذ مخذفة من خشب ثم ترمى بها الحصاة بين إبهامك والسبابة

الشَّارِب . وَالصَّفِيرُ ، وَالتَّصْفِيقُ وَلِبَاسُ الْحَرِيرِ ، وَتَزِيدُهَا أُمَّتِي بِخَلَّةٍ: إِتْيَانُ النِّسَاءِ بَعْضِهِنَّ بَعْضًا - ابن عساكر عن الحسن مرسلا

٥٤٣٤ - عَشَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ : النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فِي الْجَنَّةِ ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الْجَنَّةِ - (حم د ه) والضياء عن سعيد بن زيد - (صح)

٥٤٣٥ - عَشَرَةُ أَبْيَاتٍ بِالْحِجَازِ أَبْقَى مِنْ عِشْرِينَ بَيْتًا بِالشَّامِ - (طب) عن معاوية - (ض)

٥٤٣٦ - عِصَابَتَانِ مِنْ أُمَّتِي أَحْرَزَهُمَا اللهُ مِنَ النَّارِ : عِصَابَةٌ تَغْزُو الْهِنْدَ ، وَعِصَابَةٌ تَكُونُ مَعَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ - (حم ن) والضياء عن ثوبان - (صح)

٥٤٣٧ - عِظَمُ الْأَجْرِ عِنْدَ عِظَمِ الْمُصِيبَةِ ، وَإِذَا أَحَبَّ اللهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ - المحاملي في أماليه عن أبي أيوب (ض)

كما في النهاية (والتصفيق) ضرب صفحة الكف على صفحة الأخرى (ولباس الحرير) أو ما كان أكثره حريراً (وتزيدها أمتي) أي تفعلها كلها وتزيد عليها (بخلة إتيان النساء بعضهم بعضا) وذلك كالزنا في حقهن واستشكل بخبر البيهقي وغيره إنما حق القول على قوم لوط حين استغنى النساء بالنساء والرجال بالرجال (ابن عساكر) في تاريخه (عن الحسن) البصري (مرسلا)

(عشرة) زاد تمام في فوائده من قريش (في الجنة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وأبو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير بن العوام في الجنة وسعد بن مالك في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة) إنما بشر العشرة بكونهم فيها واقتصر عليهم مع أن عامة أصحابه فيها ولم يبشرهم لأن عظمة الله قد ملأت صدور أولئك وصفت أرواحهم فأخذت بقسطها من صفوة الأنبياء ورفعت عن قلوبهم الحجب فلاحظوا العز والجلال فلا تضرهم البشرى لموت شهواتهم وحياة قلوبهم بالله وأما غيرهم فلم تأمن نفوسهم فكتم عنهم خوفا عليهم كيف وقد كان عند أولئك مع علمهم بذلك من الخوف مااقتضى أن يقول الصديق وهو أكبرهم ليتني كنت شعرة في صدر مؤمن وأن يقول عمر الويل إن لم يغفر له (تتمة) أخرج ابن عساكر عن عبادة خلوت بالنبي صلى الله عليه وسلم فقلت أي أصحابك أحب إليك حتى أحب من تحب كما تحب قال اكتم علي حياتي: أحبابي أبو بكر ثم عمر ثم علي ثم سكت فقلت ثم من قال من عسى أن يكون إلا الزبير وطلحة وسعد وأبو عبيدة ومعاذ وأبو طلحة وأبو أيوب وأنت وأبي بن كعب وأبو الدرداء وابن مسعود وابن عوف وابن عفان ثم هؤلاء الرهط من الموالي سلمان وصهيب وبلال وعمار اه . (حم د ه والضياء) المقدسي (عن سعيد بن زيد) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير حامد بن يزيد البلخي وهو ثقة وللحديث طرق كثيرة

(عشرة أبيات بالحجاز أبقى من عشرين بيتا بالشام - طب عن معاوية) بن أبي سفيان ورواه عنه أيضاً الديلمي

(عصابتان) تثنية عصابة وهي الجماعة من العصاء ومنه العصب لأنه يشد الأعضاء بعضها ببعض (من أمتي) العصابة الجماعة من عشرة إلى أربعين لا واحد لها من لفظها (أحرزهما الله من النار عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى ابن مريم - حم ن والضياء) من حديث محمد بن الوليد الزبيدي عن الجراح بن مليح (عن ثوبان) ورواه عنه الديلمي والطبراني وقال لا يروى عن ثوبان إلا بهذا الاسناد تفرد به الزبيدي اه ، والجراح قال الذهبي في الضعفاء عن الدار قطني ليس بشيء

(عظم الأجر عند عظم المصيبة وإذا أحب الله قوما ابتلاهم) تمامه كما في الفردوس فمن رضي فله الرضى ومن

٥٤٣٨ — عَفْوُ اللهِ أَكْبَرُ مِنْ ذُنُوبِكَ - (فر) عن عائشة - (ض)

٥٤٣٩ — عَفْوُ الْمُلُوكِ أَبْقَى لِلْمُلْكِ - الرافعى عن على - (ح)

٥٤٤٠ — عَفَوْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْجَبْهَةِ، وَالْكُسْعَةِ وَالنُّخَّةِ - (هق) عن أبى هريرة - (ض)

٥٤٤١ — عِفُّوا تَعِفَّ نِسَاؤُكُمْ - أبو القاسم بن بشران فى أماليه (عد) عن ابن عباس - (ض)

٥٤٤٢ — عِفُّوا تَعِفَّ نِسَاؤُكُمْ، وَبَرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرَّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ، وَمَنِ اعْتَذَرَ إِلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ مِنْ شَيْءٍ بَلَغَهُ عَنْهُ فَلَمْ يَقْبَلْ عُذْرَهُ لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ - (طس) عن عائشة - (ض)

٥٤٤٣ — عِفُّوا عَنْ نِسَاءِ النَّاسِ تَعِفَّ نِسَاؤُكُمْ، وَبَرُّوا آبَاءَكُمْ تَبَرَّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ، وَمَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ مُتَنَصِّلاً

جزء فله الجزء (المحاملى) بفتح الميم الأولى وكسر الثانية وحاء مهملة مخففة نسبة إلى المحامل التى يحمل فيها الناس فى السفر وعرف به بيت كبير قديم منهم هذا الامام وهو القاضى أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملى سمع البخارى وخلقا كثيرا ومنه الطبرانى والدارقطنى وخلق كان يحضر مجلس إملائه عشرة آلاف (فى أماليه عن أبى أيوب) الأنصارى ورواه أبو نعيم والديلمى من حديث أنس

(عفو الله أكبر) بموحدة تحتية بضبطه (من ذنوبك) أى فضل الله على العبد أكبر من التقصير أى من تقصيراته فإنه كلما أذنب أبق من ربه وكلما أبق ازداد عتياً وكلما ازداد عتياً ازداد نقصاً فى القدر والجاه؛ ففضل الله على العبد أكثر من نقصانه لأنه يتفضل من كرمه ومجده والعبد ينقص من لومه وفقره فكلما ظهر نقص تفضل عليه بستره حتى لايبدو نقصه وعيبه فإن كثرت ذنوبه فستوره أكثر وإن كثر نقصه وعيبه ففضله أكثر وأغزر وهذا قاله لحبيب ابن الحارث وقد قال إنى مقراف للذنوب قال كلما أذنبت فتب ثم قال أعود قال ثم تب قال إذاً تكثر فذكره (فر) وكذا العسكرى وأبو نعيم والبيهقى وضعفه (عن عائشة) ورواه عنها باللفظ المذكور الطبرانى فى الأوسط ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمى فعزوه إليه كان أولى قال الهيثمى وفيه نوح بن ذكوان ضعيف

(عفو الملوك) بضم الميم جمع ملك بفتحها وكسر اللام (أبقى) بالموحدة والقاف (للملك) أى أدوم وأثبت (الرافعى) إمام الدين عبد الكريم فى تاريخ قزوين (عن على) أمير المؤمنين

(عفوت لكم عن صدقة الجبهة) أى تركت لكم أخذ زكاة الخيل وتجاوزت عنه؛ سميت به لأنها خيار البهائم كما يقال وجه القوم وجبهته لسيدهم (والكسعة) بالضم الحمير أو الرقيق من الكسع وهو ضرب الدبر (والنخة) بضم النون وفتحها وخاء معجمة مفتوحة مشددة البقر لعوامل وكل دابة استعملت (هق عن أبى هريرة) قال ابن حجر: سنده ضعيف وقد اضطرب فيه راويه سليمان بن الأرقم أبو معاذ

(عفوا تعف نساؤكم) أى عفوا عن الفواحش تكف نساؤكم عنها وخرج الديلمى عن على مرفوعا لاتزنوا فتذهب لذة نسائكم وعفوا تعف نساؤكم إن بنى فلان زنوا فزنت نساؤهم (أبو القاسم بن بشران فى أماليه عد) عن سعيد بن هاشم بن زيد عن قاسم بن عبد الوهاب عن إسحاق بن نجيح عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وسكت عليه

(عفوا تعف نساؤكم، وبروا آباءكم تبركم أبناؤكم، ومن اعتذر إلى أخيه المسلم من شىء بلغه عنه فلم يقبل عذره) زاد فى رواية محقا كان أو مبطلا (لم يرد علىّ الحوض) يوم القيامة إشارة إلى إبعاده عن منازل الأبرار ومواطن الأخيار (طس عن عائشة) قال الهيثمى فيه يزيد بن خالد العمى وهو كذاب فكان ينبغى حذفه كالذى قبله

(عفوا عن نساء الناس) فلا تزانوهم (تعف نساؤكم) عن الرجال (وبروا آباءكم تبركم أبناؤكم ومن أتاه أخوه)

فَلْيَقْبَلْ ذَلِكَ مِنْهُ مُحِقًّا كَانَ أَوْ مُبْطِلًا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٥٤٤٤ — عَقْرُ دَارِ الْإِسْلَامِ بِالشَّامِ - (طب) عن سلمة بن نفيل - (ح)

٥٤٤٥ — عَقْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُغَلَّظٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ - (د) عن ابن عمرو - (صح)

٥٤٤٦ — عَقْلُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ عَقْلِ الرَّجُلِ حَتَّى تَبْلُغَ الثُّلُثَ مِنْ دِيَتِهَا - (ن) عن ابن عمرو - (ض)

٥٤٤٧ — عَقْلُ أَهْلِ الذِّمَّةِ نِصْفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ - (ن) عن ابن عمرو - (ض)

٥٤٤٨ — عُقُوبَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالسَّيْفِ - (طب) عن رجل (خط) عن عقبة بن مالك

أى فى الإسلام وإن لم يكن من النسب (متنصلا) أى متنفياً من ذنب معتذرا (فليقبل ذلك منه محقا كان أو مبطلا) فى تنصله (فإن لم يفعل) أى لم يقبل (لم يرد علىّ الحوض) يوم يرده المؤمنون فى الموقف الأعظم (ك) فى البر والصلة من حديث سويد عن قتادة عن أبى رافع (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح ، ورده الذهبى فقال : بل سويد ضعيف والمنذرى قال سويد هو ابن عبدالعزيز واه

(عقر دار الإسلام) أى أصله وموضعه (بالشام) أى تكون الشام زمن الفتن محل أمن وأهل الإسلام به أسلم قال فى الفردوس عقر الدار مفتوح العين أصلها والعقر والعقار خيار كل شىء وأصله (طب عن سلمة) بفتحات (بن نفيل) بنون وفاء مصغراً السكونى ، ويقال البراجمى حمصى له صحبة رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رجاله ثقات اه. وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد لأعلى من الطبرانى والأمر بخلافه بل رواه الإمام أحمد فعزوه إليه أولى

(عقل) أى دية (شبه العمد) وهو العمد من وجه دون وجه كضرب بنحو سوط أو عصا خفيفة بلا توال (مغلظ) بالتثليث ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة أى حاملا لكنها مخففة بكونها مؤجلة لأن شبه العمد متردد بين الخطإ والعمد فأعطى مثل الخطإ فى التأجيل (مثل عقل العمد) فى التثليث (ولا يقتل صاحبه) أى لا يجب قود على صاحب شبه العمد وإذا لم يقتل فيه ففى الخطإ أولى وإذا لم يقتل فيهما تعين العمد للقتل (د) فى الديات (عن ابن عمرو) ابن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

(عقل المرأة مثل عقل الرجل) أى دية الذكر مثل دية الأنثى إذ العقل الدية سميت به لأن الإبل المأخوذة فيها كانت تعقل بفناء ولى المقتول (حتى تبلغ الثلث من ديتها) أى تساويه فيما كان من أطرافها إلى ثلث الدية فإذا تجاوزت الثلث وبلغ العقل نصف الدية صارت ديتها على النصف من دية الرجل (ن عن ابن عمرو) بن العاص وهو من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الذهبى فيه إسماعيل بن عياش عن ابن جريج قال الشافعى وكان مالك يذكر أنه السنة وكنت أتابعه وفى نفسى شىء ثم علمت أنه يريد سنة أهل المدينة فرجعت عنه

(عقل أهل الذمة نصف عقل المسلمين) أى دية الذميين كنصف المسلمين قال القاضى العقل الدية سميت به لأن إبلها تعقل بفناء ولى الدم أو لأنها تعقل دم القاتل عن السفك (ن عن ابن عمرو) بن العاص وفيه ما فى الذى قبله

(عقوبة هذه الأمة) فى الدنيا (بالسيف) أى يقتل بعضهم بعضا فى الدنيا بالسيوف فلا يعذبون بخسف ولا مسخ كما فعل بالأمم السابقة رحمة من الله بهم وشفقة عليهم وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته : والساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر (طب عن رجل) من الصحابة قال الديلمى أظنه عبد الله بن يزيد الخطمى (خط عن عقبة بن مالك) هما اثنان جهنى وليثى فكان ينبغى تمييزه قال الهيثمى رجال الطبرانى رجال الصحيح

٥٤٤٩ - عَلامَةُ أَبدَالِ أُمَّتِي أَنَّهم لَا يَلعَنُونَ شيئًا أَبدًا - ابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء عن بكر بن خنيس مرسلا - (ض)

٥٤٥٠ - عَلامَةُ حُبِّ اللهِ تَعالَى حُبُّ ذِكرِ اللهِ، وعَلامَةُ بُغضِ اللهِ بُغضُ ذِكرِ اللهِ عَزَّ وَجلَّ - (هب) عن أنس - (ح)

٥٤٥١ - عَلَى الخَمسِينَ جُمعَةٌ - (قط) عن أبي أمامة - (ض)

٥٤٥٢ - عَلَى الرُّكنِ اليَمانِي مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهِ مُنذُ خَلقَ اللهُ السَّمواتِ وَالأَرضَ، فَإِذَا مَرَرتُم بِهِ فَقُولُوا: «رَبَّنا آتِنَا فِي الدُّنيا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»؛ فَإِنَّهُ يَقُولُ: «آمِينَ آمِينَ» - (خط) عن ابن عباس (هب) عنه موقوفا - (ض)

٥٤٥٣ - عَلَى النِّسَاءِ مَا عَلَى الرِّجالِ، إِلَّا الجُمعَةَ، وَالجَنَائِزَ، وَالجِهَادَ - (عب) عن الحسن مرسلا - (صح)

٥٤٥٤ - عَلَى الوالِي خَمسُ خِصَالٍ: جَمعُ الفَيءِ مِن حَقِّهِ، وَوَضعُهُ فِي حَقِّهِ، وَأَن يَستَعِينَ عَلَى أُمُورِهِم بِخَيرِ مَن يَعلَمُ، وَلَا يُجَمِّرُهُم فَيُهلِكَهُم، وَلَا يُؤَخِّرَ أَمرَ يَومٍ لِغَدٍ - (عق) عن واثلة - (ض)

(علامة أبدال أمتي أنهم لايلعنون شيئاً) من المخلوقات (أبداً) لأن اللعنة الطرد والبعد عن رحمة الله وهم إنما يقربون إلى الله لايبعدون عنه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب الأولياء عن بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف (ابن خنيس) بالمعجمة والنون وآخره سين مهملة مصغراً كوفي تابعي عابد زاهد سكن بغداد (مرسلا) قال الذهبي واه اه. لكن في التقريب كأصله صدوق له أغلاط كثيرة وأفرط فيه ابن حبان

(علامة حب الله تعالى حب ذكر الله وعلامة بغض الله بغض ذكر الله عزوجل) أي علامة حب الله لعبده حب عبده لذكره لأنه إذا أحب عبداً ذكره وإذا ذكره حبب إليه ذكره فيذكر ربه بذكره تعالى له كما يحبه يحبه له قال تعالى «يحبهم ويحبونه» «ولذكر الله أكبر» أي ذكر الله عبده أكبر من ذكر العبد لله لأن ذكر الله للعبد يثير من العبد ذكره له وقد يجري على ظاهره ويكون المعنى علامة المحب لله كثرة ذكره له لأن من أحب شيئاً أكثر ذكره وفي الخبر أنت مع من أحببت: أي إن كنت كذلك فأنت مع من أحببت شهوداً له بالقلب وذكراً له باللسان وخدمة له بالأركان فذكر الله من العبد بلسانه علامة شهوده له بجنانه كما قال: اعبد الله كأنك تراه (هب عن أنس) بن مالك ورواه عنه الحاكم والديلمي

(على الخمسين) من الرجال (جمعة) ظاهر صنيعه أن هذا هو الخبر بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الدارقطني ليس فيما دون ذلك (قط عن أبي أمامة) وتعقبه مخرجه البيهقي بأن جعفر بن الزبير أحد رجاله متروك وقال عبد الحق فيه جعفر بن الزبير متروك قال ابن القطان وتضعيفه الحديث بجعفر ظلم له إذ مافوقه وتحته أضعف فلعل الجناية منه فهو ولو كان معه ثقة ماصح الحديث وقال ابن حجر فيه جعفر متروك وهياج بن بسطام متروك

(على الركن اليماني ملك موكل) أي موكل بالتأمين على دعاء من دعا عنده (به منذ خلق الله السموات والأرض فإذا مررتم به فقولوا «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» فإنه يقول آمين آمين) أي استجب يا ربنا (خط) في ترجمة أبي محمد القرشي (عن ابن عباس) مرفوعاً (هب عنه موقوفا)

(على النساء ما على الرجال) من الفرائض (إلا الجمعة والجنائز والجهاد) في سبيل الله نعم إن لم يكن هناك رجل في الصلاة على الجنازة لزم المرأة (عب عن الحسن) البصري (مرسلا) * (على الوالي) أي الإمام الأعظم ونوابه (خمس خصال جمع الفيء من حقه ووضعه في حقه وأن يستعين على أمورهم بخير من يعلم) من الناس أي بأفضلهم وأعظمهم

٥٤٥٥ - عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ - (حم ٤ ك) عن سمرة - (صح)

٥٤٥٦ - عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ - مالك (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

٥٤٥٧ - عَلَى أَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ أَنْ يَذْبَحُوا شَاةً فِي كُلِّ رَجَبٍ وَفِي كُلِّ أَضْحَى شَاةً - (طب) عن مخنف بن سليم - (ض)

كفاءة وديانة (ولا يجمرهم فيهلكهم) تجمير الجيش جمعهم فى الثغور وحبسهم عن العود لأهلهم ذكره فى النهاية (ولا يؤخر أمر يوم لغد) أى يؤخر الأمور العقدية خشية الفوات أو الفساد وهذه الخمس أمهات الخصال الواجبة عليه لرعيته ووراء ذلك خصال أخرى تلزمه، على أن مفهوم العدد غير حجة عند الأكثر (عق عن واثلة) بن الاسقع وفيه جعفر بن مرزوق المدائنى قال فى الميزان عن العقيلى أحاديثه مناكير لا يتابع على شىء منها ثم ساق له هذا الخبر وفى اللسان عن أبى حاتم جعفر هذا شيخ مجهول لا أعرفه اه فما أوهمه صنيع المصنف من أن مخرجه العقيلى خرجه وأقره عليه غير صواب.

(على اليد ما أخذت حتى تؤديه) من غير نقص عين ولا صفة قال الطيبى ما موصول مبتدأ وعلى اليد خبره والراجع محذوف أى ما أخذته اليد ضمان على صاحبها والإسناد إلى اليد على المبالغة لأنها هى المتصرفة فمن أخذ مال غيره بغصب أو غيره لزمه رده وأخذ بظاهره المالكية فضمنوا الأجراء مطلقا (حم ٤ ك) كلهم من حديث الحسن (عن سمرة) وفى سماع الحسن منه خلاف وزاد فيه أكثرهم ثم نسى الحسن فقال هو أمين ولا ضمان عليه قال الترمذى حديث حسن

(على أنقاب المدينة) جمع نقب بالسكون بفتح الهمزة وسكون النون مداخلها وفوهات طرقها (ملائكة) موكلون بها للحرس (لا يدخلها الطاعون) الموت الذريع الناشئ عن وخز الجن أى لا يكون كالذى يكون بغيرها كطاعون عمواس والجارف وقد أظهر الله صدق رسوله فلم ينقل أنه دخلها طاعون (ولا) يدخلها (الدجال) فإنه يجىء ليدخلها فتمنعه الملائكة فينزل بالسبخة اسم محل قريب منها فترجف المدينة بأهلها أى تحركهم وتزلزلهم فيخرج اليه من كان فى قلبه مرض قال الطيبى وجملة لا يدخلها مستأنفة بيان لموجب استقرار الملائكة على الانقاب وقد عد عدم دخول الطاعون من خصائصها وهو لازم دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم لها بالصحة واحتج ابن الحاج على أن المدينة أفضل من مكة لأنه لم يأت مثل ذلك فى مكة واستشكل عدم دخول الطاعون المدينة مع كونه شهادة وكيف قرن بالدجال ومدحت المدينة بعدم دخولها وأجيب بأن المراد بكونه شهادة أن ذلك يترتب عليه وينشأ عنه لكونه سببه وإذا كان الطاعون طعن الجن حسن مدح المدينة بعدم دخولها وذكر النووى فى الأذكار أن الطاعون لم يدخل المدينة ولا مكة أصلا لكن ذكر جمع أن الطاعون العام دخل مكة أما المدينة فلم يذكر أنه دخلها وهذا من معجزاته لأن الأطباء عجزوا عن دفع الطاعون عن بلد بل عن قرية وقد امتنع الطاعون عن المدينة هذه العصور المتطاولة (مالك) فى الموطأ (حم ق) فى الحج (عن أبى هريرة) ورواه النسائى أيضا.

(على أهل كل بيت ان يذبحوا شاة) واحدة (فى كل رجب) أى فى كل شهر رجب (وفى كل أضحى) أى فى كل عيد أضحى (شاة) قال الهيثمى الأمر فيه للندب لأنه جمع بين الاضحية والعتيرة والعتيرة غير واجبة اجماعا وقال البغوى هذا ضعيف أو منسوخ وبفرض صحته فلا حجة فيه لمن قال بوجوب الاضحية كأبى حنيفة لأن الصيغة غير صريحة فى الوجوب المطلق وقد ذكر معها العتيرة وهى غير واجبة عند من أوجب الاضحية وقد أخرج ابن المبارك وغيره عن على مرفوعا نسخ الأضحى كل ذبح ونسخ رمضان كل صوم والغسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة (طب عن مخنف) بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح النون (بن سليم) قال ابن عبد البر لا أحفظ له غير هذا

٥٤٥٨ — عَلَى ذِرْوَةِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ فَامْتَهِنُوهُنَّ بِالرُّكُوبِ ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللهُ تَعَالَى - (ك) عن أبي هريرة (صح)

٥٤٥٩ — عَلَى ظَهْرِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ ، فَإِذَا رَكِبْتُمُوهَا فَسَمُّوا اللهَ ، ثُمَّ لَا تَقْصُرُوا عَنْ حَاجَاتِكُمْ - (حم ن حب ك) عن حمزة بن عمرو الأسلمي - (صح)

٥٤٦٠ — عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُقُولُهُ - (حم م) عن جابر

٥٤٦١ — عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنَ ابْنِ آدَمَ فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ ، وَيُجْزِئُ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَا الضُّحَى - (طس) عن ابن عباس - (صح)

الحديث وقال الترمذي غريب ضعيف لا نعرفه إلا من هذا الوجه وقال الخطابي فيه أبو رملة مجهول وقال المغافري مخنف لايحتج به ورواه الاربعة جميعا وأحمد في الأضاحي إلا النسائي ففي الفرع كلهم عن مخنف بلفظ على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعتيرة قال ابن حجر سنده قوي .

(على ذروة كل بعير) أي على أعلى سنامه (شيطان فامتهنوهن بالركوب) لتلين وتذل وقد يكون بها نار من جهة الخلقة يطفئها الركوب لأن المؤمن إذا ركب حمد الله وسبحه قال تعالى «ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه» فكأنه قال سكنوا هذا الكبر بالركوب المقرون بذكر الله المنفر للشيطان (فإنما يحمل الله تعالى) يعني كيف يعجب الانسان بحملها الحامل هو الله فمن تحقق ذلك يرى من العجب فكيف يمكن ركوب الجن ومزاحمة الشيطان ومقارنة النار لولا أن الله هو الذي يحمل بفضله فيطفئ النار ويسخر الجن ويقمع الشيطان فسبحان المنعم المنان (ك عن أبي هريرة) ورواه عنه الطبراني أيضا قال الهيثمي وفيه عنده القاسم بن غصن وهو ضعيف .

(على ظهر كل بعير شيطان فإذا ركبتموها فسموا الله ثم لا تقصروا عن حاجاتكم) قال في البحر إن معناه أن الإبل خلقت من الجن وإذا كانت من جنس الجن جاز كونها هي من مراكبها والشيطان من الجن قال تعالى «إلا إبليس كان من الجن» فهما من جنس واحد ويجوز كون الخبر بمعنى العز والفخر والكبر والعجب لأنها من أجل أموال العرب ومن كثرت عنده لم يؤمن عليه الإعجاب والعجب سبب الكبر وهو صفة الشيطان فالمعنى على ظهر كل بعير سبب يتولد منه الكبر (حم ن حب) وكذا الطبراني (ك عن حمزة بن عمرو) بن عويم (الأسلمي) أبو صالح وأبو محمد المدني صحابي جليل سأل المصطفى صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر وكان يسرد الصوم قال المنذري إسناد أحمد والطبراني جيد

(على كل بطن عقولة) بضم العين والقاف قال ابن الأثير البطن مادون القبيلة وفوق الفخذ أي كتب عليهم ماتغرمه العاقلة من الديات فبين ماعلى كل قوم اه . وقال غيره معناه أن على الفخذ من القبيلة حصة من الدية لدخوله في كونه عاقلة أي بشرطه وقال في الفردوس أراد بالحديث دية الجنين إذا قتل في البطن (حم م عن جابر) وفي الباب ابن المليح وغيره

(على كل سلامى) بضم السين وتخفيف اللام وهو العضو وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء كذا ذكره النووي في الأذكار وقيل هي عظام الأصابع وقيل المفاصل وقيل الأنامل وقال القاضي البيضاوي المراد هنا العظام كلها (من ابن آدم في كل يوم صدقة) يعني على كل عظم من عظام ابن آدم يصبح سليما من الآفات باقياً على الهيئة التي تتم بها منافعه وأفعاله صدقة واجبة والمراد بالصدقة الشكر والقيام بحق المنعم بدليل قوله في حديث وكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة الخ شكراً لمن صوره ووقاه عما يؤذيه (ويجزئ من ذلك كله) قال النووي بفتح أوله وضمه أي يكفي مما وجب للسلامى من الصدقات (ركعتا الضحى) لأن الصلاة عمل بجميع أعضاء البدن فيقوم كل عضو

٥٤٦٢ — عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ رَوَاحُ الْجُمُعَةِ ، وَعَلَى كُلِّ مَنْ رَاحَ الْجُمُعَةَ الْغُسْلُ - (د) عن حفصة - (صح)

٥٤٦٣ — عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فِى كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ غُسْلُ يَوْمٍ ، وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ - (حم ن حب) عن جابر (صح)

٥٤٦٤ — عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيَعْمَلُ بِيَدِهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَيُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَيَأْمُرُ بِالْخَيْرِ ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَيُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ - (حم ق ن) عن أبى موسى - (صح)

٥٤٦٥ — عَلَى مِثْلِ جَعْفَرٍ فَلْتَبْكِ الْبَاكِيَةُ - ابن عساكر عن أسماء بنت عميس - (ح)

بشكره وما بعد الطلوع إلى الزوال كالضحى فى ذلك (طس عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه من لم أجد له ترجمة اه . وقضية تصرف المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة وهو إيهام فاضح وزلل لائح فإن الشيخين روياه بأبسط من هذا وهو كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم الحديث الآتى فى حرف الكاف وخرجه مسلم بلفظ يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى اه .

(على كل محتلم) أى بالغ (رواح الجمعة) إذا توفرت الشروط المذكورة فى الفروع (وعلى كل من راح الجمعة) أى أراد الرواح إليها (الغسل) لما قال القاضى إنما ذكر هذا اللفظ تأكيداً للسنة وتحريضاً لهم عليه (د عن حفصة) أم المؤمنين بإسناد صالح

(على كل رجل) ذكر الرجل وصف طردى (مسلم فى كل سبعة أيام غسل يوم وهو يوم الجمعة) أى أنه مخاطب خطاب ندب وتأكد (حم ن حب عن جابر) ورواه عنه الديلمى أيضاً

(على كل مسلم صدقة) على سبيل الندب المؤكد أو على الوجوب لكن فى حق من رأى عاجزاً عن التكسب وقد قارب الهلاك أو على الامرين معاً إعمالا للفظ فى حقيقته ومجازه (فإن لم يجد) مايتصدق به (فيعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق) وفيه تنبيه على العمل والتكسب ليجد المرء ماينفقه على نفسه وعياله ويتصدق به وحث على فعل الخير ماأمكن وأن من عسر عليه شيء منها انتقل لغيره (فإن لم يستطع فيعين ذا الحاجة الملهوف) أى المستغيث وهو بالنصب صفة لذا الحاجة المنصوب على المفعولية والملهوف صادق بالعاجز والمظلوم فيعينه بقول أو فعل أو بهما (فإن لم يفعل) أى فإن لم يقدر (فيأمر بالخير) فى رواية بالمعروف وزاد أبو داود الطيالسى وينهى عن المنكر (فإن لم يفعل) أى لم يمكنه (فيمسك عن الشر فإنه) كذا بخطه كما رأيته فى مسودته والذى فى البخارى فإنها قال شارحوه بتأنيث الضمير باعتبار الخصلة التى هى الامساك أى الخصلة أو الفعلة التى هى الامساك له أى الممسك عن الشر (صدقة) على نفسه وغيرها أى إذا نوى بالإمساك القربة بخلاف محض الترك كما ذكره ابن المنير ومحصوله أن الشفقة على الخلق متأكدة وهى إما بمال حاصل أو ممكن التحصيل أو بغير مال وذلك إما فعل وهو الإعانة أو ترك وهو الإمساك عن الشر أو مع النية وفيه أن الترك فعل إذا قصد وقضية الخبر ترتيب هذه الامور الاربعة وليس مراداً وإنما هو التسهيل على من عجز عن واحد منها (حم ق) من حديث سعيد بن أبى بردة بن أبى موسى عن أبيه (عن) جده (أبى موسى) الأشعرى وسعيد أحد الأئمة المحتج بهم المجمع على عدالتهم. ومن لطائف إسناده أنه من روايته عن أبيه عن جده

(على مثل جعفر) بن أبى طالب الذى استشهد بغزوة مؤتة (فلتبك الباكية) لما أنه قد بذل نفسه لله وقاتل حتى قتل فى سبيله إيثاراً للآخرة على الدنيا (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أسماء بنت عميس)

٥٤٦٦ — عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ؟ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبَرَكَةِ - (ن ه) عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف - (صح)

٥٤٦٧ — عَلَامَ تَدْغَرْنَ أَوْلَادَكُنَّ بِهَذَا الْعِلَاقِ عَلَيْكُنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ ؛ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْ سَبْعَةِ أَدْوَاءٍ ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ . وَيُسْعَطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ ، وَيُلَدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ - (حم ق د ه) عن أم قيس بنت محصن

(علام) أصله على مايعني لم ؟ قال الطيبي الاستعمال الكثير على حذف الألف والاصل قليل وفيه معنى الانكار (يقتل أحدكم أخاه) إذا (رأى أحدكم من أخيه) في الاسلام (مايعجبه) من بدنه أو ماله أو غير ذلك (فليدع له بالبركة) قاله لعامر بن ربيعة لما نظر إلى سهل بن حنيف وهو يغتسل فرأى جسده ناعما فأعجبه فأغمى عليه فتغيظ المصطفى صلى الله عليه وسلم عليه ثم ذكره قال ابن العربي وهذا إعلام وتنبيه على أن البركة تدفع المضرة وقال غيره قد أشار بقوله فليدع له الخ إلى الاستغسال الآتي قال القرطبي وصفته عند العلماء أن يؤتى بقدح من ماء ولا يوضع القدح بالأرض فيأخذ منه غرفة فيتمضمض بها ثم يمجها في القدح ثم يأخذ منه مايغسل به وجهه ثم يأخذ بشماله يغسل به كفه الصحيحة ثم بيمينه مايغسل كفه اليسرى وبشماله مايغسل مرفقه الأيمن ثم بيمينه مايغسل مرفقه الأيسر ولا يغسل مابين المرفقين والكفين ثم قدمه اليمنى ثم اليسرى ثم شق رأسه اليمنى فاليسرى على الصفة والترتيب المتقدم وكل ذلك في القدح ثم داخلة الازار وهو الطرف الذى على حقوه الأيمن وذكر بعضهم أن داخلة الازار يكنى به على الفرج وجمهور العلماء على ماقلناه فإذا استكمل هذا صبه من خلفه من على رأسه كذا نقله المازرى وقال إنه تعبدى قال عياض وبه قال الزهرى وأخبر أنه أدرك العلماء يصفونه ومضى به العمل وذلك أن غسل وجهه إنما هو صبة واحدة بيده اليمنى وكذا سائر أعضائه وليس على صفة غسل الأعضاء في الوضوء وغسل داخلة الازار إدخاله وغمسه في القدح ثم يقوم الذى يأخذ القدح ليصبه على رأس المعين من ورائه على جميع بدنه ثم يكفى الاناء على ظهر الأرض وفيه جبر العائن على الوضوء المذكور وأن من اتهم بأمر أحضره الحاكم وكشف عنه وأن العين قد تقتل وأن الدعاء بالبركة يذهب أثر العين وأن تأثير العين إنما هو من حسد كامن في القلب ولو قتل واحداً بعينه عمداً قتل به كالساحر (ن ه عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف) بضم المهملة مصغراً واسم أبي أمامة أسعد وقيل سعد الأنصاري معروف بكنيته معدود في الصحابة قال في التقريب كأصله له رؤية ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فالحديث مرسل

(علام تدغرن) بدال مهملة وغين معجمة على الرواية الصحيحة قال القرطبي ولا يجوز غيره والخطاب للنسوة أى لم تغمزن حلوق (أولادكن) قاله لأم قيس وقد دخلت عليه بولدها وقد أعلقت عنه أى عالجت رفع لهاته بأصبعها والدغر معالجة حلق الولد بالأصابع ليرتفع ذلك الموضع فالاستفهام في معنى الانكار له ولنفعه (بهذا العلاق) قال القرطبي الرواية وهى الداهية هذه رواية الشيخين وفى رواية لمسلم الاعلاق قال القرطبي وهو الصواب قياسا لأنه مصدر علقت وهو المعروف لغة وقال النووى هو الأشهر عند أهل اللغة بل زعموا أن الصواب وأن العلاق لا يجوز قالوا والاعلاق مصدر اعلقت عنه ومعناه أزلت عنه العلوق وهى الداهية والآفة وفى الكلام معنى الانكار أى على أى شيء تعالجن هذا الداء بهذه الداهية والمداواة الشنيعة فلا تفعلن بهم ذلك ولكن (عليكن بهذا العود الهندى) قال في صحيح مسلم يعنى به الكست أى الزموا معالجتهم بالقسط بأن يدق ناعما ويذاب ويسقط به فإنه يصل إلى العذرة فيقبضها لكونه حارا يابسا قال القرطبي وظاهره أنه يستعمل مفرداً لا يضاف لغيره (فإن فيه سبعة أشفية) جمع شفاء كدراء وأدوية (من سبعة أدواء منها ذات الجنب) قال الترمذى يعنى السل واعترض وقال القرطبي وجع فيه يسمى الشوصة قال الطيبي خصه بالذكر لأنه أصعب الأدواء وقلما يسلم منه من ابتلى به وقوله (ويسعط به) ابتداء كلام مبين لكيفية التداوى في الداءين المذكورين (من العذرة) بضم المهملة وسكون المعجمة وجع أو عقدة في الحلق تعترى الصبيان غالبا أو قرحة في

٥٤٦٨ — عَلِّقُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

٥٤٦٩ — عَلِّقُوا السَّوْطَ حَيْثُ يَرَاهُ أَهْلُ الْبَيْتِ، فَإِنَّهُ أَدَبٌ لَهُمْ - (عب طب) عن ابن عباس - (ض)

٥٤٧٠ — عِلْمٌ لَا يُقَالُ بِهِ كَكَنْزٍ لَا يُنْفَقُ مِنْهُ - ابن عساكر عن ابن عمر - (ض)

٥٤٧١ — عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ كَكَنْزٍ لَا يُنْفَقُ مِنْهُ - القضاعي عن ابن مسعود - (ض)

الأذن والحلق أو فى الحذر بين الاذن والحلق سميت به لأنها تعرض غالبا عند طلوع العذرة وهى خمسة كواكب تحت الشعرى والسعوط الدواء فى الأنف للتداوى قال ابن العربى وصفته هنا أن يؤخذ سبع حبات منه تدق ثم تخلط بزيت ثم يقطر فى منخره (ويلد به من ذات الجنب) بأن يصب الدواء فى إحدى شقى الفم واقتصر من السبعة على اثنين لوجودهما حينئذ دون غيرهما أو الراوى اختصر وللقسط منافع تزيد على السبعة بكثير والسبعة علمت بالوحى وما زاد عليها بالتجربة فاقتصر على ماهو بالوحى لتحققه أو ذكر المحتاج اليه دون غيره أو لأن السبعة أصول صفة التداوى وتحت كل واحد منها منافع مختلفة أو لأن السبعة تطلق ويراد بها الكثرة كثيرا وأرشد إلى معالجة العذرة بالقسط مع كونه حارا وهى إنما تعرض زمن الحر بالصبيان وأمزجتهم حارة وقطر الحجاز حار لأن الدواء الحار ينفع فى المرض الحار بالعرض كثيرا وبالذات أيضا (تنبيه) قال النووى اعترض بعض من فى قلبه مرض فقال أجمع الأطباء على أن مداواة ذات الجنب بالقسط خطر جدا لفرط حرارته قال الماوردى وقد كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه فقد ذكر جالينوس أن القسط ينفع من وجع الصدر وذكر بعض قدماء الأطباء أنه يستعمل لجذب الخلط من باطن البدن إلى ظاهره وهذا يبطل مازعمه المعترض الملحد قال القرطبي وليسأل من أهل الخبرة المسلمين هل يستعمل مفردا أو مع غيره فيفعل (حم ق ده عن أم قيس) بنت محصن أخت عكاشة بن محصن أحد بنى أسد بن خزيمة قالت دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لى لم يأكل الطعام فبال عليه فدعى بماء فرشه قالت ودخلت عليه بابن لى قد أعلقت عليه من العذرة فذكره

(علقوا السوط حيث يراه أهل البيت) فيرتدعون عن ملابسة الرذائل خوفا لأن ينالهم منه نائل قال ابن الانبارى لم يرد به الضرب به لأنه لم يأمر بذلك أحدا وإنما أراد لاترفع أدبك عنهم (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وقال غريب من حديث عبد الله بن دينار والحسن بن صالح تفرد به عنه سويد بن عمرو الكلبى

(علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فانه أدب لهم) أى هو باعث لهم على التأدب والتخلق بالأخلاق الفاضلة والمزايا الكاملة التى أكثر النفوس الفاظلة تتحمل فيها المشاق الشديدة لما له من الشرف ولما به من الفخار (عب طب عن ابن عباس) ورواه عنه البزار أيضا لكنه قال حيث يراه الخادم قال الهيثمى وإسناد الطبرانى حسن اه ورواه البخارى فى أواخر الأدب المفرد عن ابن عباس بلفظ علق سوطك حيث يراه أهلك

(علم لايقال به) أى لايعلم لأهله أولا يعمل به (ككنز لاينفق منه) بجامع الحبس عن الانتفاع به والظلم بمنع المستحق منه والعالم كما يجب عليه العمل بموجب علمه يجب عليه تعليم غيره قال تعالى «فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا اليهم» (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب

(علم لاينفع ككنز لاينفق منه) سمى العلم علما لكونه دلالة على الشيء وعلامة عليه ومنه «وإنه لعلم للساعة» أى دلالة على مجيئها فمن لم ينتفع بعلمه فى المهمات ولم يستضئ بنوره فى ظلمات الجهل والملمات صار علمه وبالا عليه ويلام على تركه الانفاق منه على نفسه وغيره وقد كان من دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم أسألك علما نافعا وقد أودع العالم العلم الذى هو أخص صفاته فجعله كالخازن لأنفس خزائنه ثم هو مأذون له فى الإنفاق على كل محتاج فمن منعه من مستحقه فقد اعتدى وسلك سبيل الردى (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن ابن مسعود) قال شارحه

٥٤٧٢ — عَلَمُ الإِسْلَامِ الصَّلَاةُ ، فَمَنْ فَرَّغَ لَهَا قَلْبَهُ وَحَافَظَ عَلَيْهَا بِحَدِّهَا وَوَقْتِهَا وَسُنَّتِهَا فَهُوَ مُؤْمِنٌ - (خط) وابن النجار عن أبي سعيد رضي الله عنه - (ض)

٥٤٧٣ — عِلْمُ الْبَاطِنِ سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَحُكْمٌ مِنْ حُكْمِ اللهِ يَقْذِفُهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ - (فر) عن علي - (ض)

٥٤٧٤ — عِلْمُ النَّسَبِ عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ وَجَهَالَةٌ لَا تَضُرُّ - ابن عبد البر عن أبي هريرة - (ض)

٥٤٧٥ — عَلَّمَنِي جِبْرِيلُ الْوُضُوءَ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَنْضَحَ تَحْتَ ثَوْبِي مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الْبَوْلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ - (ه) عن زيد بن حارثة - (ح)

العامري غريب .

(علم) بالتحريك والتخفيف أي منار (الإسلام) في رواية الإيمان (الصلاة) أي الصلوات المفرضات (فمن فرغ لها قلبه وحافظ عليها بحدها ووقتها وسنها فهو مؤمن) أي حافظ عليها بجد وانكماش من الأحوذي وهو النجاد الحسن السياق الأمور كذا قرره الزمخشري وقال العامري العلم والعلامة واحدة وهو مادل على الشيء ومنه «وإنه لعلم للساعة» أي دلالة على مجيئها ومعنى الحديث أن فعل الصلاة يدل على أنه مؤمن فلو صلى كافر بدار الحرب حكم بإيمانه والقصد أن كمال صلاته يدل على كمال إيمانه ونقصانها يدل على نقصانه وأنها كالميزان (خط) في ترجمة عباد ابن مرزوق (وابن النجار) في تاريخه والقضاعي في شهابه (عن أبي سعيد) الخدري ثم قال أعني الخطيب هذا الحديث غريب جداً اه وفيه أبو يحيى القتات أورده الذهبي في الضعفاء ومحمد بن جعفر المدائني أورده فيهم وقال أحمد لا أحدث عنه أبدا وقال مرة لا بأس به .

(علم الباطن) كذا هو بالميم في خط المصنف ورأيته أيضا في نسخة قديمة من الفردوس مضبوطة مصححة بخط الحافظ ابن حجر علم الباطن فما في نسخ من أنه علي تحريف (سر من أسرار الله عزوجل وحكم من حكم الله يقذفه في قلوب من يشاء من عباده) قال الغزالي علم الآخرة قسمان علم مكاشفة وعلم معاملة وعلم المكاشفة هو علم الباطن وذلك غاية العلوم وقد قال بعض العارفين من لم يكن له نصيب منه يخاف عليه سوء الخاتمة وأدنى النصيب منه التصديق وتسليمه لأهله وقال بعضهم من كان فيه خصلتان لم يفتح عليه منه بشيء بدعة أو كبر ومن كان محبا للدنيا أو مصرا على الهوى لم يتحقق به وقد يتحقق بسائر العلوم وهو عبارة عن نور يظهر في القلب عند تطهيره من الصفات المذمومة وهذا هو العلم الخفي الذي أراده المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله إن من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه إلا أهل المعرفة بالله (فر عن علي) أمير المؤمنين ورواه أيضا ابن شاهين وغيره

(علم النسب علم لا ينفع وجهالة لا تضر) هذا لا ينافي ما سبق من الأمر بتعلمه لتعين حمل هذا على التعمق فيه حتى يشغله عما هو أهم منه من الأحكام الشرعية ونحوها وذاك على مايعرف به الإنسان فقط (ابن عبد البر) في كتاب العلم (عن أبي هريرة) ورواه أبو نعيم في رياض المتعلمين من حديث بقية عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قيل يارسول الله فلان أعلم الناس بأنساب العرب وبالشعر وبما اختلف فيه العرب فذكره قال الحافظ ابن رجب وإسناده لا يصح وبقية دلسه عن غير ثقة ؛ وقال ابن حجر هذا الكلام قد روى مرفوعا ولا يثبت وروى عن عمر أيضا ولا يثبت

(علمني جبريل الوضوء) أي كيفيته في أول ما أوحى إليه كما مر في حديث (وأمرني أن أنضح تحت ثوبي مما يخرج من البول بعد الوضوء) الظاهر أن الأمر المذكور للندب (ه عن زيد بن حارثة) بن شراحيل الكلبي أبو أسامة

٥٤٧٦ - عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ . وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرٍ - (حم ت طب ك) عن سبرة (صح)

٥٤٧٧ - عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمُ السِّبَاحَةَ وَالرَّمْيَ، وَالْمَرْأَةَ الْمِغْزَلَ - (هب) عن ابن عمر - (ض)

٥٤٧٨ - عَلِّمُوا أَبْنَاءَكُمُ السِّبَاحَةَ وَالرِّمَايَةَ ، وَنِعْمَ لَهْوُ الْمُؤْمِنَةِ فِي بَيْتِهَا الْمِغْزَلُ ، وَإِذَا دَعَاكَ أَبَوَاكَ فَأَجِبْ أُمَّكَ - ابن منده فى المعرفة ، وأبو موسى فى الذيل - (فر) عن بكر بن عبد الله بن الربيع الانصارى (ح)

مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال مغلطاى فى شرح ابن ماجه حديث إسناده ضعيف ولما سئل عنه أبو حاتم قال هذا حديث كذب باطل اه فتحسين المصنف له غفلة عن ذلك

(علموا الصبى الصلاة ابن سبع) لفظ رواية أبي داود لسبع أى إن ميز عندها كما هو الغالب (وضربوه عليها) أى على تركها والتهاون بها (ابن عشر) من السنين قال أبو البقاء ابن بالنصب فيهما وفيه وجهان أحدهما هو حال من الصبي والمعنى إذا كان ابن سبع وإذا كان ابن عشر أو علموه صغيرا واضربوه مراهقا والثانى أن يكون بدلا من الصبي ومن الهاء فى اضربوه اه وأخذ بظاهره بعض أهل العلم فقالوا تجب الصلاة على الصبى للأمر بضربه على تركها وهذه صفة الوجوب وبه قال أحمد فى رواية وحكى البندنيجى أن الشافعى أومأ إليه وذهب الجمهور إلى أنها لا تجب عليه إلا بالبلوغ وقالوا الأمر بضربه للتدريب وجزم البيهقى بأنه غريب منسوخ برفع القلم عن الصبى حتى يحتلم وأخذ من إطلاق الصبى على ابن سبع الرد على من زعم أنه لا يسمى صبياً إلا الرضيع ثم يقال له غلام إلى أن يصير ابن سبع ثم يافعاً إلى عشر (تنبيه) ماذكر من أن سياق الحديث هكذا هو ماوقع فى رواية أحمد وسياقه فى غيرهما علموا الصبي الصلاة إذا كان ابن سبع سنين واضربوه عليها إذا كان ابن عشر سنين (حم ت طب ك) فى الصلاة من حديث عبد الملك بن الربيع عن أبيه (عن) جده (سبرة) بن معبد قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال فى الرياض حديث حسن اه . لكن عبد الملك هذا ضعفه ابن معين ، وقال ابن القطان هو غير محتج به وإن كان مسلم قد خرج له قال الحافظ وإنما خرج له متابعة ومن لطائف إسناد الحديث أنه من رواية الآباء عن الاجداد

(علموا أبناءكم السباحة) بالكسر العوم لأنه منجاة من الهلاك وقيل لأبى هاشم الصوفى : فيم كنت ؟ قال فى تعليم مالا ينسى وليس شىء من الحيوان عنه غنى . قيل ماهو ؟ قال السباحة ، وقال عبد الملك للشعبي علم ولدى العوم فانهم يجدون من يكتب عنهم ولا يجدون من يسبح عنهم وقد غرقت سفينة فيها جماعة من قريش فلم يعطب ممن كان يسبح إلا واحدا ولم ينج ممن كان لا يسبح إلا واحد (والرمى) بالسهام ونحوها لما فيه من الدفع عن مهجته وحريمه عند لقاء العدو (والمرأة المغزل) أى الغزل بالمغزل لأنه لائق بها والله يحب المؤمن المحترف ويكره البطال والبطالة تجر إلى الفساد لاسيما فيهن (هب) من حديث أحمد بن عبيد العطار عن أبيه عن قيس عن ليث عن مجاهد (عن ابن عمر) ابن الخطاب وقضية صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه عبيد العطار منكر الحديث اه .

(علموا أولادكم السباحة والرماية) فى رواية الرمى (ونعم لهو المؤمنة) فى رواية بدله المرأة (فى بيتها المغزل وإذا دعاك أبواك فأجب أمك) أولا ثم أباك لأنها مقدمة على الأب فى البر وهذا منه قال الحكيم هذه خصال من رؤس الادب فلا ينبغى أن يغفل عنها وكتب عمر رضى الله عنه إلى الشام أن علموا أولادكم السباحة والرمى والفروسية قال ابن سعد فى الطبقات كان أسيد بن حضير يكتب بالعربية فى الجاهلية وكانت الكتابة فى العرب قليلة وكان يحسن العوم والرمى وكان يدعى من كانت هذه الخصال فيه فى الجاهلية وأول الإسلام الكامل وكانت قد اجتمعت فى أسيد وفى سعد بن عبادة ورافع بن خديج ، وأمر بعض الكبراء معلم ولده أن يعلمه السباحة قبل الكتابة وعلله بأن

٥٤٧٩ — عَلِّمُوا بَنِيكُمُ الرَّمْيَ ، فَإِنَّهُ نِكَايَةُ الْعَدُوِّ - (فر) عن جابر - (ض)

٥٤٨٠ — عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا ، وَلَا تُعَسِّرُوا ، وَبَشِّرُوا ، وَلَا تُنَفِّرُوا ، وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ - (حم خد) عن ابن عباس - (صح)

٥٤٨١ — عَلِّمُوا . وَلَا تُعَنِّفُوا ، فَإِنَّ الْمُعَلِّمَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعَنِّفِ - الحرث (عد هب) عن أبي هريرة - (ض)

٥٤٨٢ — عَلِّمُوا رِجَالَكُمْ سُورَةَ الْمَائِدَةِ ، وَعَلِّمُوا نِسَاءَكُمْ سُورَةَ النُّورِ - (ص هب) عن مجاهد مرسلا (ض)

الكاتب يصاب ولا كذلك السابح وزعم بعضهم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يعم لأنه لم يثبت أنه سافر فى بحر ولا فى الحرمين بحر ونوزع بما أخرجه البغوى عن ابن أبي مليكة أن المصطفى صلى لله عليه وسلم دخل هو وأصحابه غديرآ فقال يسبح كل رجل إلى صاحبه فسبح كل رجل منهم إلى صاحبه حتى بقى أبو بكر والمصطفى صلى الله عليه وسلم فسبح إلى أبي بكر واعتنقه (ابن منده فى المعرفة) أى فى كتاب معرفة الصحابة (وأبو موسى فى الذيل فر) وكذا أبونعيم (عن بكر بن عبدالله بن الربيع الأنصارى) وفيه سليم بن عمرو الأنصارى قال فى الميزان روى عنه على ابن عياش خبرا باطلا وساق هذا الحديث وقال السخاوى سنده ضعيف لكن له شواهد

(علموا بنيكم الرمى) بالنشاب (فإنه نكاية العدو) فتعلمه للأولاد سنة مؤكدة ، وقد أفتى ابن الصلاح بأن الرمى بالنشاب أفضل من الضرب بالسيف ؛ لأنه أبلغ إنكاء فى الأعداء (فر عن جابر) بن عبدالله وفيه عبد الله بن عبيدة أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ضعيف ووثقه غير واحد ومنذر بن زياد قال الدارقطنى متروك ورواه عنه البزار أيضا وعنه تلقاه الديلمى فلو عزاه له لكان أولى

(علموا) الناس مايلزمهم من أمر دينهم (ويسروا ولا تعسروا) الواو للحال أى علموهم وحالتكم فى التعليم اليسر لا العسر بأن تسلكوا بهم سبيل الرفق فى التعليم (وبشروا ولا تنفروا) أى لاتشددوا عليهم ولا تلقوهم بما يكرهون لئلا ينفروا من قبول الدين واتباع الهدى (وإذا غضب أحدكم فليسكت) فإن السكوت يسكن الغضب وحركة الجوارح تثيره (حم خد عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس بسديد فقد قال الهيثمى فيه ليث بن سليم وهو مدلس ولم يخرج له مسلم إلا مقرونآ بغيره

(علموا) وفى رواية الآجرى فى أخلاق حملة القرآن عرفوا (ولا تعنفوا) أى علموهم وحالتكم الرفق وهو ضد العنف (فإن المعلم) بالرفق (خير من) المعلم (المعنف) أى بالشدة والغلظة فإن الخير كله فى الرفق والشر فى ضده قال الماوردى فعلى العلماء أن لا يعنفوا متعلماً ولا يحتقروا ناشئاً ولا يستصغروا مبتدئاً فإن ذلك أدعى إليهم وأعطف عليهم وأحث على الرغبة فيما لديهم (الحارث) بن أبي أسامة (عد هب) كلهم من حديث إسماعيل بن عياش عن حميد بن أبي سويد عن عطاء (عن أبي هريرة) أيضاً ورواه عنه الآجرى وظاهر صنيع المصنف أن مخرجيه سكتوا عليه وليس كذلك فإن ابن عدى قال عقب إيراده حميد هذا منكر الحديث والبيهقى فى الشعب قال عقبه تفرد به حميد هذا وهو منكر الحديث هذه عبارته قال الزركشى لكن من شواهده ماأخرجه مسلم عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذاً إلى اليمن فقال لهما يسرا ولا تعسرا وعلما ولا تنفرا

(علموا رجالكم سورة المائدة وعلموا نساءكم سورة النور) لأن فى الأولى أبلغ زاجر للرجال وفى الثانية أبلغ زاجر للنساء إذ فيها قصة الإفك وتحريم إظهار الزينة وغير ذلك عادوه عنصر من ولا فى مجاهد (ص) عن عتاب ابن بشير عن خصيف (هب عن مجاهد مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه غير الإرسال والأمر بخلافه ففيه عتاب بن بشير أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مختلف فى توثيقه وخصيف ضعفه أحمد وغيره

٥٤٨٣ — عَلّى حَفْصَةَ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ - ابو عبيد فى الغرائب عن أبى بكر بن سليمان بن أبى خيثمة - (ض)

٥٤٨٤ — عَلَيْكَ السَّمعَ والطَّاعَةَ فِى عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وأَثَرَةٌ عَلَيْكَ - (حم م ن) عن أبى هريرة - (ض)

٥٤٨٥ — عَلَيْكَ بِالايَاسِ مِمَّا فِى أَيْدِى النَّاسِ، وَإِيَّاكَ وَالطَّمَعَ، فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ، وَصَلِّ صَلَاتَكَ وَأَنْتَ مُوَدِّعٌ وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَذَرُ مِنْهُ - (ك) عن سعد

٥٤٨٦ — عَلَيْكَ بِالْبِرِّ فَإِنَّ صَاحِبَ الْبِرِّ يُعْجِبُهُ أَنْ يَكُونَ النَّاسُ بِخَيْرٍ وَفِى خِصْبٍ - (خط) عن أبى هريرة

(علمى) ياشفاء بنت عبدالله (حفصة رقية) بالضم وسكون القاف (النملة) ورقيتها كما فى الفائق وغيره العروس تحتفل أى تتزين وتختضب وتكتحل وكل شيء تفتعل غير أن لاتعاصى الرجل وقيل النملة بالفتح قروح تخرج بالجنب فترق فتذهب ورده بعض أذكياء المغاربة بأنه من الخرافات التى كان ينهى عنها فكيف يأمر بها وإنما أراد الأول وقصد به تأديب حفصة حيث أشاعت السر الذى استودعها إياه على مانطق به التنزيل بقوله «وإذ أسر النبى إلى بعض أزواجه حديثاً» اه. وذلك أن حفصة دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم فى بيتها وهو يطأ مارية؛ فقال لاتخبرى عائشة حتى أبشرك ببشارة فإن أباك يلى الامر من بعد أبى بكر إذا أنا مت فاكتمى فأخبرت حفصة عائشة فلم تكتم رواه الطبرانى (أبو عبيد فى الغريب) أى فى كتاب غريب الحديث (عن أبى بكر بن سليمان بن أبى خيثمة) عبد الله بن حذيفة العدوى المدنى فقيه عارف بالنسب من الطبقة الرابعة كذا فى التقريب فالحديث مرسل

(عليك) اسم فعل بمعنى الزم (السمع والطاعة) بالنصب على الاغراء أى الزم طاعة أميرك فى كل مايأمر به وإن شق مالم يكن إثماً وجمع بينهما تأكيدا للاهتمام بالمقام ذكره بعض الأعلام وقال أبو البقاء بالرفع على أنه مبتدأ وما قبله الخبر وهذا اللفظ لفظ خبر ومعناه الامر أى اسمع وأطع فى كل حال (فى عسرك) أى ضيقك وشدتك (ويسرك) بضم السين وسكونها نقيض العسر يعنى فى حال فقرك وغناك (ونشطك) مفعل من النشاط (ومكرهك) أسماء زمان أو مكان أى فيما يوافق طبعك وما لا يوافقه (وأثرة عليك) بفتحات ومثلثة وهو الايثار يعنى إذا فضل ولى أمرك أحداً عليك بلا استحقاق ومنعك حقك فاصبر ولا تخالفه وإنما قال وأثرة عليك وإن شمله مكرهك إشارة لشدة تلك الحالة (حم م ن عن أبى هريرة)

(عليك بالاياس) وفى رواية باليأس وهو ضد الرجاء (مما فى أيدى الناس) أى صمم والزم نفسك باليأس منه وزاد فى رواية بعد قوله فإنه غنى (وإياك والطمع) أى احذره (فإنه الفقر الحاضر) ومن ثم قال بعض العارفين من عدم القناعة لم يزده المال إلا فقراً (وصل صلاتك وأنت مودع) أى اشرع فيها والحال أنك تارك غيرك بمناجاة ربك مقبلا عليه بكليتك (وإياك وما يعتذر منه) أى احذر أن تتكلم بما يحوجك أن تعتذر عنه (ك) فى الرقاق (عن سعد) ظاهر صنيع المصنف أنه سعد بن أبى وقاص فإنه المراد عندهم إذا أطلق لكن ذكر أبو نعيم أنه سعد أبو محمد الانصارى غير منسوب وذكر ابن منده أنه سعد بن عمارة قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى بأن فيه محمد بن سعد المذكور وهو مضعف اه وقال السخاوى فيه أيضا محمد بن حميد مجمع على ضعفه ورواه الرويانى فى مسنده والهيثمى فى الترغيب من حديث اسماعيل بن ابراهيم الانصارى عن أبيه عن جده أن رجلا أتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فقال أوصنى وأوجز فذكره

(عليك بالبر) بباء الجر هنا وفيما سبق وفيما يأتى جميعا واستشكاله بتعديته بنفسه فى «عليكم أنفسكم» دفعه الرضى بأن أسماء الأفعال وإن كان حكمها فى التعدى واللزوم حكم الافعال التى هى بمعناها لكن كثيرا ماتزاد الباء فى مفعولها

٥٤٨٧ — عَلَيْكَ بِالْخَيْلِ ، فَإِنَّ الْخَيْلَ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (طب) والضياء عن سوادة بن الربيع - (صح)

٥٤٨٨ — عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ - (ق ن) عن عمران بن حصين - (ح)

٥٤٨٩ — عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ - (حم ن حب ك) عن أبي أمامة - (صح)

٥٤٩٠ — عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ مَحْصَى - (هب) عن قدامة بن مظعون عن أخيه عثمان - (صح)

نحو عليك به لضعفها فى العمل بالفتح نوع من الثياب (فإن صاحب البز) أى الذى هو تجارته[1] (يعجبه أن يكون الناس بخير وفى خصب كمل ونماء وبركة وكثرة عشب وكلإ فإنهم إذا كانوا كذلك تيسر بأيديهم مايشترون به البز لكسوة عيالهم وأهاليهم بخلاف الذى يتجر فى الأقوات فإنه يعجبه أن يكون الناس فى الجدب ليبيع ما عنده بأغلى (خط عن أبى هريرة) قال سأل رجل النبى صلى الله عليه وسلم فيم تتجر؟فذكره

(عليك بالخيل فإن الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة) فى إفهامه ندبه حسن القيام بها وتطييب علفها ورعيها قال الحرالى ويندب تناوله بيده كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتناول علف فرسه بيده ويمسحه بردائه (طب والضياء) المقدسى (عن سوادة بن الربيع) لم أر ذلك فى الصحابة المشاهير

(عليك بالصعيد) أى التراب أو وجه الأرض واللام فيه للعهد المذكور فى الآية (فإنه يكفيك) لكل صلاة مالم تحدث أو تجد الماء أو يكفيك لإباحة فرض واحد وحمله البخارى فى طائفة على الأول فأقاموا التيمم مقام الوضوء مطلقا وحمله الجهور على الثانى ومنعوا أن يؤدى بتيمم واحد أكثر من فرض أى ونوافل أو يكفيك عن القضاء ويحتمل يكفيك للأداء فلا يدل على ترك القضاء وهذا قاله لما رأى رجلا لم يصل فسأله فقال أصابتنى جنابة ولا ماء فذكره (ق ن عن عمران بن حصين)

(عليك بالصوم) اى الزمه (فإنه لا مثل له) وفى رواية أبى نعيم بدله فإنه لا عدل له إذ هو يقوى القلب والفطنة ويزيد فى الزكاء ومكارم الأخلاق وإذا صام المرء اعتاد قلة الأكل والشرب وانقمعت شهواته وانقلعت مواد الذنوب من أصلها ودخل فى الخير من كل وجه وأحاطت به الحسنات من كل جهة (حم ن حب ك عن أبى أمامه) قلت يارسول الله مرنى بأمر ينفعنى فذكره قال ابن القطان هو حديث يرويه ابن مهدى وفيه عبد الله بن أبى يعقوب لا يعرف حاله اه وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح

(عليك) ياابن مظعون هكذا جاء مصرحا به فى رواية الطبرانى (بالصوم[2] فإنه محصى) وفى راية الطبرانى فانه مجفرة بدل محصى كنى به عن كسر شهوته بكثرة الصوم قال الحرالى فى الصوم قتل الشهوة حسا وحياة الجسد معنى وطهارة الأرواح بطهارة القلوب وفراغها للتفكر وتهيآتها لإفاضة الحكمة والخشية الداعية إلى التقوى وشهره شهر الصبر المستعان به على الشكر وفيه تذكير بالضر الحاث على الإحسان إلى المضرور وهو مدعاة إلى التخلى من الدنيا والتحلى بأوصاف الملائكة ولذلك أنزل فيه القرآن المتلق من ملائكة الرحمن (هب عن قدامة) بضم القاف وفتح المهملة ابن مظعون بفتح الميم وسكون المعجمة الجمحى بضم الجيم وفتح الميم وكسر المهملة المكى من السابقين الأولين يروى (عن أخيه عثمان) رمز المصنف لحسنه

---

(١) وقيل لثياب خاصة من أمتعة البيت وقيل أمتعة التاجر من الثياب ورجل بزاز والحرفة البزازة بالكسر أى اتجر فيه

(٢) قال فى المصباح وخصيت العبد أخصيه خصاء بالمد والكسر سللت خصيتيه فهو خصى فعيل بمعنى مفعول مثل سريع وقتيل والجمع خصيان اه

٥٤٩١ — عَلَيْكَ بِالْعِلْمِ ؛ فَإِنَّ العِلْمَ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ ، وَالْحِلْمَ وَزِيرُهُ ، وَالعَقْلَ دَلِيلُهُ ، وَالْعَمَلَ قَيِّمُهُ ، والرِّفْقَ أَبُوهُ ، وَاللِّينَ أَخُوهُ ، وَالصَّبرَ أَمِيرُ جُنُودِهِ ـ الحكيم عن ابن عباس ـ (ح)

٥٤٩٢ — عَلَيْكَ بِالْهِجْرَةِ ؛ فَإِنَّه لَامِثْلَ لَهَا ، عَلَيْكَ بِالْجِهَادِ فَإِنَّهُ لَامِثْلَ لَهُ ، عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ ، عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ فَإِنَّكَ لَاتَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّارَفَعَكَ اللهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً ـ (طب) عن أبي فاطمة ـ (ح)

٥٤٩٣ — عَلَيْكَ بِأَوَّلِ السَّوْمِ ؛ فَإِنَّ الرِّبْحَ مَعَ السَّمَاحِ ـ (ش د) في مراسيله ـ (هق) عن الزهري مرسلا (ح)

٥٤٩٤ — عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللهِ تَعَالَى وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ ـ (ت) عن أبي هريرة ـ (ح)

(عليك بالعلم) الشرعى النافع (فان العلم خليل المؤمن والحلم وزيره والعقل دليله) قال القاضى العقل غريزة فى نفس الإنسان يدرك بها المعانى الكلية ويحكم بعضها على بعض وهو رئيس قوى الإنسان وخلاصة الخواص النفسانية ونور الله فى قلب المؤمن المعنى بقوله مثل نوره كمشكاة فيها مصباح بدليل قراءة ابن مسعود نوره فى قلب المؤمن ولذلك سمى لبا وبصيرة (والعمل قيمه والرفق أبوه) أى أصله الذى ينشأ منه ويتفرع عليه وكل من كان سبباً لإيجاد شىء أو إصلاحه أو ظهوره يسمى أباً ولذلك سمى النبى صلى الله عليه وسلم أبا المؤمنين (واللين أخوه والصبر أمير جنوده) وقد سبق شرح هذا فى أواخر حرف الهمزة بما فيه غنية عن إعادته هنا (تنبيه) قال الغزالى من ثمرات العلم خشية الله ومهابته فان من لم يعرف الله حق معرفته لم يهبه حق مهابته ولم يعظمه حق تعظيمه وحرمته ولم يخدمه حق خدمته فصار العلم يثمر الطاعات كلها ويحجز عن المعاصى كلها ويجمع المحاسن ويضم شملها فعليك بالعلم أول كل شىء والله ولى التوفيق (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) قال كنت ذات يوم رديفاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن قلت بلى فذكره .

(عليك بالهجرة) أى الزم التحول من ديار الكفر إلى ديار الايمان (فإنه لامثل لها ، عليك بالجهاد فإنه لامثل له) وقال الديلمى يريد به الهجرة عما حرم الله (عليك بالصوم فإنه لامثل له) لما فيه من حبس النفس عن إجابة داعى الشهوة والهوى (عليك بالسجود) يعنى الزم كثرة الصلاة (فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة) فيه إشارة إلى أن السجود أفضل من غيره كطول القيام لكن فى بعض الأحاديث مايفيد أن طول القيام أفضل وسيجىء بسطه (طب عن أبى فاطمة) الليثى أو السدوسى أو الأسدى اسمه أنيس أو عبد الله بن أنيس صحابى سكن الشام ومصر رمز لحسنه .

(عليك بأول السوم فان الربح مع السماح) أى إذا أردت بيع سلعة فأعطيت فيها شيئا يساويها فبع من أول مساوم ولا تؤخر طلبا للزيادة فان الربح مع السماح فى قرن (ش د فى مراسيله هق عن) ابن شهاب (الزهرى مرسلا) ورواه الديلمى عن ابن عباس لكنه بيض لسنده

(عليك بتقوى الله تعالى) أى بمخافته والحذر من عصيانه قال الحرالى والتقوى ملاك الأمر وأصل الخير وهى اطراح استغناء العبد بشىء من شأنه كله (والتكبير) أى قول الله أكبر (على كل شرف) بالتحريك أى علو وهذا قاله لمن قال أريد سفراً فأوصنى فذكره ومراده أوصيك بأن لا تعصى الله فى سفرك ما استطعت وبأن تكبر على كل محل عال فلما ولى الرجل قال اللهم اطو له البعيد وهون عليه السفر (ت) فى الدعوات (عن أبى هريرة) وحسنه ورواه عنه النسائى فى اليوم والليلة وابن ماجه

(عليك بتقوى الله فانها جماع كل خير) أى أنها وإن قل لفظها كلمة جامعة لحقوق الحق وحقوق الخلق كما سبق

٥٤٩٥ — عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ ؛ فَإِنَّهَا جِمَاعُ كُلِّ خَيْرٍ ، وَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ ؛ فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ الْمُسْلِمِينَ . وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ وَتِلَاوَةِ كِتَابِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّهُ نُورٌ لَكَ فِي الْأَرْضِ ، وَذِكْرٌ لَكَ فِي السَّمَاءِ . وَاخْزُنْ لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ ؛ فَإِنَّكَ بِذَلِكَ تَغْلِبُ الشَّيْطَانَ - ابن الضريس - (ع) عن أبي سعيد - (ض)

٥٤٩٦ — عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا اسْتَطَعْتَ ، وَاذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ وَشَجَرٍ ، وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَأَحْدِثْ عِنْدَهَا تَوْبَةً : السِّرُّ بِالسِّرِّ ، وَالْعَلَانِيَةُ بِالْعَلَانِيَةِ - (حم) في الزهد - (طب) عن معاذ - (ض)

٥٤٩٧ — عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخُلُقِ ؛ فَإِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا أَحْسَنُهُمْ دِينًا - (طب) عن معاذ

(وعليك بالجهاد فانه رهبانية المسلمين) من الرهبنة وهى ترك ملاذ الدنيا والزهد والعزلة عن أهلها وتحمل مشاقها ونحو ذلك من أنواع التعذيب الذى يفعله رهبان النصارى فكما أن الترهب أفضل عمل أولئك فأفضل عمل الاسلام الجهاد (وعليك بذكر الله وتلاوة كتاب الله) القرآن (فانه نور لك فى الارض) فانه يعلو قارئه العامل به من البهاء ما هو كالمحسوس (وذكر لك فى السماء) بمعنى أن أهل السماء وهم الملائكة يثنون عليك فيما بينهم لسبب لزومك لتلاوته (واخزن لسانك) أى صنه واحفظه عن النطق (إلا من خير) كذكر ودعاء وتعلم علم وتعليمه وغير ذلك (فانك بذلك) أى بملازمة فعل ما ذكر (تغلب الشيطان) إبليس وحزبه قال العلائى هذا من جوامع الكلم فقد جمع فى هذه الوصية بين خيرى الدنيا والآخرة (تنبيه) قال ابن حجر المراد بالذكر الالفاظ التى ورد الترغيب فى قولها كسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر وما ألحق بها كالحوقلة والبسملة والحسبلة والاستغفار والدعاء بخير الدارين ويطلق الذكر ويراد به المواظبة على الواجب والمندوب ثم الذكر يقع باللسان ويؤجر عليه الناطق ولا يشترط استحضار معناه بل أن لا يقصد غير معناه فان انضاف له استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من تعظيم الله فهو من أبلغ الكمال قال الامام الرازى المراد بذكر اللسان اللفظ الدال على التسبيح والتحميد ، وبالذكر بالقلب التفكر فى أدلة الذات والصفات وأدلة التكاليف من أمر ونهى حتى يطلع على أحكامها وفى أسرار المخلوقات والذكر بالجوارح أن تصير مستغرقة بالطاعة (ابن الضريس ع عن أبي سعيد) الخدرى قال جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال أوصنى فذكره قال الهيثمى وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وقد وثق وبقية رجاله ثقات

(عليك بتقوى الله عز وجل ما استطعت) أى مدة دوامك مطيقا وذلك بتوفر الشروط والاسباب كالقدرة على الفعل ونحوها وهذا من جوامع الكلم إذ هو قول أديب متأدب بآداب الله مقتديا بقوله «فاتقوا الله ما استطعتم» أى على قدر الطاقة البشرية فإنك لا تطيق أن تتقيه حق تقاته (واذكر الله عند كل حجر وشجر) أشار بالشجر إلى الحضر وبالحجر إلى السفر أى اذكره حضرا وسفرا ويمكن أن المراد فى الشدة والرخاء والحجر عبارة عن الجدب حال الشدة (وإذا عملت سيئة فأحدث عندها توبة) أشار إلى عجز البشرية وضعفها كأنه قال إنك إن توقيت الشر جهدك لا تسلم منه فعليك بالتوبة إلى ربك والرجوع إليه حسب الإمكان (السر بالسر والعلانية بالعلانية) أخبر أن الشر الذى يعمل ضربين : سرا وجهرا ، فالسر فعل القلب والعلانية فعل الجوارح فيقابل كل شيء بمثله (حم فى) كتاب (الزهد طب) من رواية عطاء (عن معاذ) بن جبل قال : قلت يارسول الله أوصنى فذكره قال المنذرى إسناده حسن لكن عطاء لم يلق معاذا ورواه البيهقى فأدخل بينهما رجلا لم يسم ، وقال الهيثمى إسناده حسن

(عليك بحسن الخلق) بالضم أى الزمه (فإن أحسن الناس خلقا أحسنهم دينا) كما مر توجيهه غير مرة ، وحسن الخلق اعتدال قوى النفس وأوصافها ، وهذا معنى قول الحكماء التوسط بين شيئين إلى المنحرف إلى أطرافها ، وفى الإحياء وغيره أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان دائما يسأل الله تعالى أن يزينه بمحاسن الآداب ومكارم الاخلاق (طب عن معاذ) بن جبل قال بعثنى رسول الله

٥٤٩٨ — عَلَيكَ بِحُسْنِ الخُلُقِ وطُولِ الصَّمْتِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا تَجَمَّلَ الخَلَائِقُ بِمِثْلِهِمَا - (ع) عن أنس - (ض)

٥٤٩٩ — عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْكَلَامِ وَبَذْلِ الطَّعَامِ - (خد ك) عن هانئ بن يزيد

٥٥٠٠ — عَلَيْكَ بِرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ؛ فَإِنَّ فِيهِمَا فَضِيلَةً - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٥٥٠١ — عَلَيْكَ «بِسُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ» فَإِنَّهُنَّ يَحْطُطْنَ الْخَطَايَا كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا - (ه) عن أبي الدرداء - (ح)

صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى اليمن فقلت أوصني فذكره . قال الهيثمي فيه عبد الغفار بن القاسم وهو وضاع اه . فكان ينبغي للمصنف حذفه

(عليك بحسن الخلق وطول الصمت) أي السكوت حيث لم يتعين الكلام لعارض (فوالذي نفسي بيده) أي بقدرته وتصريفه (ماتجمل الخلائق بمثلهما) إذ هما جماع الخصال الحيدة ومن ثم كان من أخلاق الانبياء وشعار الاصفياء. والجمال يقع على الذات وعلى المعاني «تنبيه» عدوا من محاسن الاخلاق الإصغاء لكلام الجليس وأنه إذا سمع إنساناً يورد شيئا عنده منه علم لايستلب كلامه ولا يغالبه ولا يسابقه فإن ذلك صغر نفس ودناءة همة بل يستمعه منه كأنه لا يعرفه سيما في المجامع (ع عن أ س) قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا ذر فقال ألا أدلك على خصلتين هما خفيفتان على الظهر وأثقل في الميزان من غيرهما ؟ قال بلى فذكره قال الهيثمي رجاله ثقات وأعاده بمحل آخر عازيا للبزار وقال فيه بشار بن الحكم ضعيف . وقال المنذري رواه الطبراني والبزار وأبو يعلى عن أنس بإسناد جيد رواته ثقات واللفظ له ورواه أبو الشيخ عن أبي ذر بإسناد واه

(عليك بحسن الكلام) بين الانام (وبذل الطعام) للخاص والعام كما سبق تقريره قالوا وحسن الكلام أن يزن مايتكلم به قبل النطق بميزان العقل ولا يتكلم إلا بما تمس الحاجة إليه فقد قيل لاتكثر الكلام وإن كان حسنا لانه إذا كثر سمج ولا يتكلم بما يحرك النفس ويثير الشر فإنه إذا صدر من نفس ثائرة حرك نفس المخاطب وإن كان حسنا ومن تكلم بكلام فيه خشونة عن نفس طيبة لاتؤثر إزعاجا وقد قال عليّ كرم الله وجهه مغرس الكلام القلب ومستودعه الفكر ومقويه القلب ومبدؤه اللسان وجسمه الحروف وروحه المعنى وحليته الإعراب، قالوا وليحذر من فاحش الكلام ولو على وجه الحكاية وفي حال القبض والغضب لانه إلى الزلل أقرب وأحسن ضابط أن يقال لا يتكلم إلا بما تمس الحاجة إليه ورب كلام جوابه السكوت كما قيل :

ماكل قول له جــواب ٭ جواب مايكره السكوت

(خد ك) في الايمان (عن هانئ) أي شريح (بن يزيد) المذحجي الحارثي صحابي له وفادة نزل بالكوفة قال قلت يارسول الله أخبرني بشيء يوجب الجنة فذكره قال الحاكم صحيح ولا علة له وعلته عندهما أن هانئ ليس له راو غير ابنه لكن له نظائر عندهما اه . وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقي في أماليه حديث حسن

(عليك بركعتي الفجر) أي الزم فعلهما (فإن فيهما فضيلة) إذ هما خير من الدنيا وما فيها كما في خبر آخر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه محمد بن السلماني ضعيف .

(عليك بسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) أي الزم قول هذه الكلمات الباقيات الصالحات (فإنهن يحططن الخطايا) أي يلقينها ويسقطنها (كما تحط الشجرة ورقها) أيام الشتاء والمراد الصغائر (ه) عن أبي الدرداء رمز المصنف لحسنه

٥٥٠٢ — عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ ؛ فَإِنَّكَ لَاتَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً - (حم م ت ن ه) عن ثوبان وأبي الدرداء - (صح)

٥٥٠٣ — عَلَيْكَ بِالرِّفْقِ ؛ فَإِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ - (م) عن عائشة - (ح)

٥٥٠٤ — عَلَيْكَ بِالرِّفْقِ ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ - (خد) عن عائشة - (صح)

(عليك بكثرة السجود) فى الصلاة أى الزمها بأن تطيل السجود أكثر من بقية الأركان لما فيه من إظهار الافتقار والتزام الخضوع والذلة بين يدى ملك الملوك (فإنك لاتسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة) أى منزلة عالية فى الآخرة فلا يزال العبد يترقى بالمداومة على السجود درجة فدرجة حتى يفوز بالقدح المعلى من القرب الإلهى (وحط عنك بها خطيئة) هذا كالصريح فى تفضيل السجود على القيام وهو أحد وجوه للشافعية ثانيها تطويل القيام أفضل وتأول قائلوه الحديث على أن مراده بكثرة السجود كثرة الصلاة لاحقيقة السجود فإن التقرب بسجدة فردة بلا سبب حرام كما صححه الرافعى لكن قال المحب الطبرى الشافعى الجواز أولى بل لايبعد ندبه فإنها عبادة مشروعة استقلالا فإذا جاز التقرب بها بسبب جاز بغيره كالركعة وبه فارقت الركوع فإنه لم يشرع استقلالا مطلقاً قال والحديث يقتضى كل سجود وحمله على سجود فى صلاة تخصيص على خلاف الظاهر، ومن أدلة الذاهبين إلى تفضيل السجود مارواه مسلم عن ربيعة بن كعب كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته بوضوئه وحاجته فقال لى سل فقلت أسألك مرافقتك فى الجنة قال أوغير ذلك قلت هو ذاك قال فأعنى على نفسك بكثرة السجود وفيه أن مرافقه المصطفى صلى الله عليهم وسلم فى الجنة من الدرجات العالية التى لامطمع فى الوصول إليها إلا بحضور الزلفى عند الله فى الدنيا بكثرة السجود انظر أيها المتأمل فى هذه الشريطة وارتباط القرينتين لتقف على سر دقيق فان من أراد مرافقة الرسول صلى الله عليه وسلم لاينال إلا بالقرب من الله ومن رام قرب الله لم ينله إلا بقرب حبيبه «قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله» أوقع متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم بين المحبتين وذلك أن محبة العبد منوطة بمتابعته ومحبة الله العبد متوقفة على متابعة رسوله صلى الله عليه وسلم (حم م ت ن ه) فى الصلاة (عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم (وأبى الدرداء) قالوا كلهم قال معدان لقيت ثوبان فقلت أخبرنى بعمل يدخلنى الجنة فقال سألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره زاد مسلم والترمذى ثم لقيت أبا الدرداء فقال لى مثل ذلك فاقتصار المصنف عليها كأنه لذلك

(عليك) بكسر الكاف خطاباً لعائشة (بالرفق) أى بلين الجانب والاقتصاد فى جميع الأمور والأخذ بأيسر الوجوه وأقربها وأحسنها (إن الرفق لايكون فى شىء إلا زانه) إذ هو سبب لكل خير (ولاينزع من شىء إلا شانه) أى عابه قاله لها وقد ركبت بعيراً فيه صعوبة فجعلت تردّه وتضربه قال الطيبى وكان تامة وفى شىء متعلق به ويحتمل أن تكون ناقصة وفى شىء خبره والاستثناء مفرغ من أعم عام وصف الشىء أى لايكون الرفق مستقراً فى شىء يتصف بصفة من الأوصاف إلا بصفة الزينة والشىء عام فى الأعراض والذوات (م عن عائشة)

(عليك) ياعائشة (بالرفق وإياك والعنف) بتثليث العين والضم أفصح الشدة والمشقة أى احذرى العنف فإن كل مافى الرفق من الخير فى العنف من الشر مثله (والفحش) أى التعدى فى القول والجواب وهذا حث على التخلق بالرفق وذم العنف (خد عن عائشة) قاله لها حين قالت لليهودى عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم السام عليك

٥٥٠٥ — عَلَيْكِ بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّهَا أَفْضَلُ الْجِهَادِ ، وَاهْجُرِي الْمَعَاصِي ، فَإِنَّهَا أَفْضَلُ الْهِجْرَةِ - المحاملي في أماليه عن أم أنس - (ض)

٥٥٠٦ — عَلَيْكِ بِجُمَلِ الدُّعَاءِ وَجَوَامِعِهِ ، قُولِي : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا : مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ عَمَلٍ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا : مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ عَمَلٍ ، وَأَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلَكَ بِهِ مُحَمَّدٌ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِمَّا تَعَوَّذَ بِهِ مُحَمَّدٌ . وَمَا قَضَيْتَ لِي مِنْ قَضَاءٍ فَاجْعَلْ عَاقِبَتَهُ رُشْدًا » - (خد) عن عائشة - (ح)

٥٥٠٧ — عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ ، فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهًا ، وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا ، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ - (٥ هق) عن عويمر ابن ساعدة - (ح)

(عليك) بكسر الكاف خطابا لام أنس (بالصلاة فإنها أفضل الجهاد) إذ هي جهاد لأعظم الأعداء (واهجرى المعاصى) أى فعلها (فانه) أى هجرها (أفضل الهجرة) أى أكثر ثوابا من الهجرة من بلاد الكفر إلى بلادالاسلام (المحاملى فى أماليه) من طريق محمد بن إسماعيل عن يونس بن عمران بن أبى قيس (عن) جدته (أم أنس)الصحابية قالت يارسول الله جعلك الله فى الرفيق الاعلى من الجنة وأنامعك علمنى عملا قال عليك بالصلاة الخ وقضية تصرف المؤلف أن هذا الحديث لم يخرجه أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة والامر بخلافه فقدخرجه الطبرانى فى ترجمة أم أنس هذه من معجمه وقال ليست هى أم أنس بن مالك فتنبه له قال البغوى ولا أعلم لها غيره

(عليك) ياعائشة (بجمل الدعاء وجوامعه) هى ماقل لفظه وكثر معناه أو التى تجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة أو التى تجمع الثناء على الله وآداب المسألة وغير ذلك (قولى اللهم إنى أسألك من الخير كله عاجله وآجله ماعلمت منه ومالم أعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ماعلمت منه ومالم أعلم وأسألك الجنة) أى دخولها (وما قرب اليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وماقرب اليها من قول أوعمل وأسألك مماسألك به محمد وأعوذ بك مما تعوذ به محمد وماقضيت لى من قضاء فاجعل عاقبته رشدا) كذا بخط المصنف وفى رواية خيرا بدل رشدا وقد مضى الكلام على هذا (خد عن عائشة) رمز المصنف لحسنه

(عليكم بالابكار) أى بتزوجهن وإيثارهنّ على غيرهنّ (فانهنّ أعذب أفواها) أى أطيب وأحلى ريقا والعذب الكلام الطيب أو هو كناية عن قلة البذاءة والسلاطة لبقاء حيائها بعدم مخالطة الرجال (وأنتق أرحاما) أكثر أولادا يقال للكثيرة الولد ناتق لأنها ترمى بالأولاد رمياً والنتق الرمى لايقال يعارضه خبر عليكم بالولود لأن البكر لايعلم كونها كثيرة الولادة لانا نقول البكر مظنة ذلك فالمراد بالولود الكثيرة الولد بتجربة أو مظنة وأما الآيسة ومن جربت فوجدت عقيمة فالخبران متفقان على مرجوحيتهما (وأرضى باليسير)من العمل أى الجماع أو أعم والحمل عليه أتم ومن رضى باليسير وقنع بالموجود كان نقى القلب طاهر اللب راضيا عن الله بما رزقه الله وأولاه (٥ هق) فى النكاح (عن) أبى عبد الرحمن (عويمر)بعين مهملة مصغر (ابن ساعدة) الانصارى المدنى من بنى عمرو بن عوف عقبى بدرى كبير وفيه فيض قال الذهبى فى المهذب كذبه ابن معين لكن رواه غيره اه . فأشار إلى تقويه بوروده من طرق ثم إن ماجرى عليه المصنف من العزو لعويمر بن ساعدة وجعله هو صحابى الحديث تبع فيه الحافظ ابن حجر التابع للتهذيب حيث جعل فيه الحديث من مسند عويمر بن ساعدة قال الكمال ابن أبى شريف وهو ممنوع إنما هو عن عتبة بن عويمر بن ساعدة وليست له صحبة صرح به البغوى فى شرح السنة فالحديث مرسل إلى هنا كلامه وقال

٥٥٠٨ — عَلَيكُمْ بِالأَبْكَارِ ، فَإِنَّهُنَّ أَنْتَقُ أَرْحَامًا ، وَأَعْذَبُ أَفْوَاهًا ، وَأَقَلُّ خِبًّا ، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ - (طس) عن جابر

٥٥٠٩ — عَلَيكُمْ بِالأَبْكَارِ ، فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهًا ، وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا ، وَأَسْخَنُ أَقْبَالًا ، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ مِنَ الْعَمَلِ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن ابن عمر - (ض)

٥٥١٠ — عَلَيكُمْ بِالأُتْرُجِّ ، فَإِنَّهُ يَشُدُّ الْفُؤَادَ - (فر) عن عبد الرحمن بن دلهم معضلا - (ض)

٥٥١١ — عَلَيكُمْ بِالإِثْمِدِ ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ - (حل) عن ابن عباس

فى موضع آخر هذا تبع فيه ماذكره المزى فى التهذيب وقد ذكر فى الأطراف مايخالفه والصواب أن صحابى الحديث إنما هو عتبة ولم يذكره ابن عبد البر ولا ابن حبان فى الصحابة

(عليكم بالأبكار) قال القاضى حث وإغراء على تزوجهن (فإنهن أنتق أرحاما) أى أكثر حركة والنتق بنون ومثناة الحركة ويقال أيضا للرمى وأراد أنها كثيرة الأولاد (وأعذب أفواها) قال الطيبى أفرد الخبر وذكره على تقدير كقوله تعالى «هؤلاء بناتى هن أطهر لكم» قال القاضى إضافة العذوبة إلى الأفواه لاحتوائها على الريق وقد يقال للريق والخمر الأعذبان (وأقل خبا) بالكسر أى خداعا (وأرضى باليسير) من الارفاق لأنها لم تتعود فى سائر الأزمان من مباشرة الأزواج مايدعوها إلى استقلال ماتصادفه (طس عن جابر) قال الهيثمى فيه يحيى بن كثير السقاء وهو متروك

(عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواها وأنتق أرحاما) أى أرحامهن أكثر نتقا بالولد وهو النتق ويقال امرأة منتاق أى كثيرة الولد وزند ناتق أى وار ذكره القاضى (وأسخن أقبالا) أى فروجا واحدها قبل بضم الباء وسكونها سمى به لأن صاحبه يقابل به غيره (وأرضى باليسير من العمل) قال الطيبى وباجتماع هذه الصفات يكمل المقصود من المولود (ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر وفيه عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم ضعيف

(عليكم بالأترج فإنه يشد الفؤاد) أى الزموا أكله فإنه يشد القلب ويقويه بقوة فيه وبخاصية له وبالعرض لتحليله للسوداء ومضغه يطيب النكهة ويذهب البخر ويفتح سدد الدماغ أكلا وشما ويعين على الهضم وينفع من الفواق ويحبس ويجلب النوم بالعرض وإن استف من بزره نصف مثقال أزال القشعريرة ومنافعه كثيرة (فر عن عبد الرحمن ابن دلهم معضلا)

(عليكم بالإثمد (١)) الكحل الأسود أى الزموا التكحل به (فإنه يجلو البصر) أى يزيد نور العين بدفعه المواد الرديئة المنحدرة من الرأس (وينبت الشعر) بتحريك العين هنا أفصح للازدواج والمراد شعر هدب العين لأنه يقوى طبقاتها (٢) وهذا من أدلة الشافعية على ندب الاكتحال بالإثمد قال ابن العربى التكحل مشروع مستثنى من التداوى قبل نزول الداء الذى هو مكروه طبا وشرعا وذلك لحاجة الانتفاع بالبصر وكثرة تصرفه وعظيم نفعه وقيل إنه يطرأ على البصر من الغبار مايكون عنه القذى وينزل منه بالعين ما يؤذيها فيشرع التكحل ليزول ذلك الداء فهو تطبب بعد

---

(١) بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة وحكى فيه ضم الهمزة حجر معروف أسود يضرب إلى الحمرة يكون ببلاد الحجاز وأجوده يؤتى به من أصبهان

(٢) فالاكتحال به يحفظ صحة العين لاسيما عند المشايخ والصبيان لكنه لايوافق الرمد الحار وخاصيته النفع للجفون وذوات الفضول الغليظة

٥٥١٢ — عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ عِنْدَ النَّوْمِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ - (ه) عن جابر (ه ك) عن ابن عمر (ح)

٥٥١٣ — عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ، فَإِنَّهُ مَنْبَتَةٌ لِلشَّعْرِ: مَذْهَبَةٌ لِلْقَذَى مَصْفَاةٌ لِلْبَصَرِ - (طب حل) عن علي - (ح)

٥٥١٤ — عَلَيْكُمْ بِالْبَاءَةِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ - (طس) والضياء عن أنس - (صح)

٥٥١٥ — عَلَيْكُمْ بِالْبَيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ، فَلْيَلْبَسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ - (حم ن ك) عن سمرة - (صح)

نزول الداء لاقبله ومنافع الاكتحال كثيرة وأجود الاكحال وأيسرها وجوداً - سيما بالحجاز - الإثمد (حل عن ابن عباس) وفيه عبد الله بن عثمان بن خثيم المكي قال في الميزان عن ابن معين أحاديثه غير قوية وأورد له هذا الخبر ورواه عنه ابن خزيمة وصححه ابن عبد البر والخطابي

(عليكم بالإثمد) أي الاكتحال به وهل هو اسم للحجر الذي منه الكحل أو هو نفس الكحل؟ خلاف (عند النوم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر [1]) تعلق بظاهره قوم فأنكروا على الرجال الاكتحال نهاراً قال ابن جرير وهو خطأ لأنه إنما نص على النوم لأن الاكتحال عنده أنفع لا لكراهة استعماله في غيره من أوقات النهار أو غيره قال وخص الإثمد في صحيح البخاري إشارة إلى اختصاصه بالأنفعية من بين الاكتحال (ه عن جابر) وفيه سعيد بن سلام العطار قال في الميزان عن ابن المديني يضع الحديث وقال النسائي متروك ثم ساق له هذا الخبر (د ك) في الطب (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح وأقره الذهبي لكنه قال فيه عثمان بن عبدالملك صويلح

(عليكم بالإثمد فإنه منبتة للشعر مذهبة للقذى) جمع قذاة مايقع في العين من نحو تبن أو تراب (مصفاة للبصر) من النوازل المنحدرة إليه من الرأس ويوافق هذا مارواه الضحاك في كتاب الشمائل له عن علي مرفوعاً أمرني جبريل بالكحل وأنبأني أن فيه عشر خصال يجلو البصر ويذهب الهم ويلحس البلغم ويحسن الوجه ويشد الاضراس ويذهب النسيان ويذكي الفؤاد، عليكم بالكحل فإنه سنة من سنتي وسنة الانبياء قبلي (طب حل) وكذا الديلمي (عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي فيه عون بن محمد بن الحنفية ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جمع ولم يوثقه أحد وبقية رجاله ثقات وقال المنذري بعد عزوه للطبراني إسناده حسن قال الزين العراقي في شرح الترمذي إسناده جيد وقال ابن حجر في الفتح سنده حسن وعن ابن عمر نحوه عند الترمذي في الشمائل

(عليكم بالباءة) أي التزويج وقد يطلق على الجماع [2] (فمن لم يستطع) لفقد الأهبة (فعليه بالصوم) أي فليلزمه ويداوم عليه (فإنه له وجاء) أي مانع من الشهوات وليصب والتعبير من قال قاطع إذالوجدان قاض بأنه يفتر الشهوة ويضعفها ولا يقطعها من أصلها وإن ديم عليه (طس والضياء) المقدسي (عن أنس) ورواه عنه أيضاً الديلمي

(عليكم بالبياض من الثياب) أي بلبس الثياب البيض لفظ رواية الحاكم بهذه الثياب البيض (فليلبسها أحياؤكم) ندباً سيما في الجمع (وكفنوا فيها موتاكم) ندباً (فإنها من خيار ثيابكم) أي أطهرها وأحسنها وتقدم أن لبس الابيض مستحب، إلا في العيد فالأنفس (حم ن ك عن سمرة) بن جندب قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

---

(١) خص الليل لان الكحل عند النوم يلتقي عليه الجفنان ويسكن حرارة العين ويتمكن الكحل من السراية في تجاويف العين وطبقاتها ويظهر تأثيره في المقصود من الانتفاع، وفي شرح الشمائل لابن حجر حكمه كونه في الليل أنه أبق أو أبقى في العين وأسكن في السراية إلى طبقاتها

(٢) والباءة في الاصل المنزل لان من تزوج امرأة بوأها منزلا وقيل لان الرجل يتبوأ من أهله أي يتمكن كما يتبوأ من منزله

٥٥١٦ - عَلَيْكُمْ بِالْبَغِيضِ النَّافِعِ التَّلْبِينَةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيَغْسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ كَمَا يَغْسِلُ الْوَسَخَ عَنْ وَجْهِهِ بِالْمَاءِ - (ه ك) عن عائشة - (صح)

٥٥١٧ - عَلَيْكُمْ بِالتَّوَاضُعِ، فَإِنَّ التَّوَاضُعَ فِي الْقَلْبِ، وَلَا يُؤْذِيَنَّ مُسْلِمٌ مُسْلِمًا فَلَرُبَّ مُتَضَاعِفٍ فِي أَطْمَارٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٥٥١٨ - عَلَيْكُمْ بِالثُّفَاءِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ فِيهِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ - ابن السني وأبو نعيم عن أبي هريرة (ض)

٥٥١٩ - عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ الْهَمَّ وَالْغَمَّ - (طس) عن أبي أمامة - (ض)

(عليكم بالبغيض النافع) أي كلوه أولازموا استعماله قالوا وما البغيض النافع يارسول الله قال (لتلبينة) بفتح فسكون حساء يعمل من دقيق فيصير كاللبن بياضا ورقة وقد يجعل فيه عسل والبغيض كعظيم من البغض سماه به لأنه مبغوض للمريض مع كونه ينفعه كسائر الأدوية وحكى عياض أنه وقع له فى رواية المروزى بنون بدل الموحدة قال ولا معنى له وذلك لأنه غذاء فيه لطافة سهل التناول للمريض فإذا استعمله اندفعت عنه الحرارة الجوعية وحصلت له القوة الغذائية بغير مشقة (فوالذى نفسى بيده إنه) أى هذا الطعام المسمى بها وفى رواية إنها (ليغسل بطن أحدكم كما يغسل الوسخ عن وجهه بالماء) تحقيق لوجه الشبه قال الموفق البغدادى إذا شئت منافع التلبينة فاعرف منافع ماء الشعير سيما إذا كان نخالة فإنه يجلو وينفذ بسرعة ويغذى غذاء لطيفا وإذا شرب حارا كان أحلى وأقوى نفوذا ﴿ تنبيه ﴾ قال الراغب النافع هو مايعين على بلوغ الشيء كالفضيلة والسعادة والخير والشفاء والنافع فى الشيء ضربان ضرورى وهو مالا يمكن الوصول إلى المطلوب إلابه كالعلم والعمل الصالح للكاعب فى البلوغ إلى النعيم الدائمى وغير ضرورى وهو الذى قديسد غيره مسده كالسكنجبين فى كونه نافعا فى قمع الصفراء ومنه ماهنا (ه ك) فى الطب (عن عائشة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه عنها النسائى أيضا.

(عليكم بالتواضع فان التواضع فى القلب) لافى الزى واللباس (ولا يؤذين مسلم مسلما فرب متضاعف فى اطمار) جمع طمر وهو الثوب الخلق (لوأقسم على الله) أى حلف عليه (لأبره) أى لأبر قسمه واعطاه ماطلبه فيجب أن لايحتقر أحدا ولا يستصغره فإنك لاتدرى لعله خير منك كما بينه الغزالى والحذر من احتقار من لايعبأ به محمود وتركه مذموم ولبعض النفوس تأثير كتأثير السم بل أشد وقد جبلت النفوس البشرية على حيل ودهاء غامض فربما تحيل الفقير المزدرى فأوقع فى المهالك ومن ثم قيل:

من الحزم أن تكرم الأرذلين وأن تهيب من لايهاب
فما يخرج الأسد من غابها لحتف المنيئة إلا الكلاب

وقال آخر: لاتحقرن صغيرا فى مخاصمة إن الذبابة أدمت جبهة الأسد

وقال آخر: ولا تحقرن كيد الضعيف فربما تموت الأفاعى من سموم العقارب

وقال آخر: لاتحقرن صغيرا فى مخاصمة فرب فيل يموت من ناموسة

(طب) وكذا الديلمى (عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه محمد بن سعيد المصلوب وهو يضع الحديث.

(عليكم بالثفاء) بمثلثة مضمومة وفاء مفتوحة الخردل أوحب الرشاد [1] (فان الله جعل فيه شفاء من كل داء)

---

(١) وهو يسخن ويلين البطن ويخرج الدود وحب القرع ويحلل أورام الطحال ويحرك شهوة الجماع ويجلو الجرب المتقرح والقوبا وشربه ينفع من نهش الهوام ولسعها وإذا بخر به فى موضع طرد الهوام عنه ويمسك الشعر المتساقط

٥٥٢٠ - عَلَيْكُمْ بِالْحِجَامَةِ فِي جَوْزَةِ الْقَمَحْدُوَةِ فَإِنَّهَا دَوَاءٌ مِنْ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ دَاءً، وَخَمْسَةِ أَدْوَاءٍ: مِنَ الْجُنُونِ، وَالْجُذَامِ، وَالْبَرَصِ، وَوَجَعِ الْأَضْرَاسِ - (طب) وابن السنى وأبو نعيم عن صهيب - (ض)

٥٥٢١ - عَلَيْكُمْ بِالْحُزْنِ، فَإِنَّهُ مِفْتَاحُ الْقَلْبِ، أَجِيعُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَظْمِئُوهَا - (طب) عن ابن عباس

٥٥٢٢ - عَلَيْكُمْ بِالْحِنَّاءِ، فَإِنَّهُ يُنَوِّرُ رُءُوسَكُمْ، وَيُطَهِّرُ قُلُوبَكُمْ، وَيَزِيدُ فِي الْجِمَاعِ، وَهُوَ شَاهِدٌ فِي الْقَبْرِ - ابن عساكر عن واثلة - (ض)

وهو حار يابس فى الثالثة يلين البطن ويحرك الباه ومنافعه مبينة فى المفردات والطب (ابن السنى وأبو نعيم) فى الطب النبوى (عن أبى هريرة) :

(عليكم بالجهاد فى سبيل الله) بقصد إعلاء كلمة الله (فانه باب من أبواب الجنة) أى سبب من الأسباب الموصلة إليها واطلاق الباب على مثل ذلك سائغ شائع كما بينه الراغب (يذهب الله به الهم والغم) من صدور المؤمنين (طس عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه عمرو بن الحصين متروك اه وعمرو هذا قال الطبرانى تفرد به وقضية صنيع المصنف أنه لم يره لأعلى من الطبرانى وهو عجب مع وجوده فى كتاب مشهور وهو المستدرك باللفظ المذكور وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى

(عليكم بالحجامة فى جوزة القمحدوة) بفتح القاف والميم وسكون الحاء المهملة وضم الدال المهملة وفتح الواو بضبط المصنف نقرة القفا . والحجامة فيها تنفع من جحظ العين ونتئها العارض وثقل الحاجبين والجفن وغير ذلك (فإنها دواء من اثنين وسبعين داء وخمسة أدواء [1] من الجنون والجذام والبرص ووجع الاضراس) المخاطب بالحديث أهل الحجاز ونحوهم قال ابن العربى والحجامة بالحجاز أنفع من الفصادة والفصد فى هذه البلاد أنفع من الحجامة وهذا على الجملة وإلا فللفصد موضع وللحجم موضع قال وبالجملة فالذين ترجموا عن الاطباء لم يجعلوا للحجامة قدرا لكنهم رأوا ثناء المصطفى صلى الله عليه وسلم عليها وقد أظهر الله رسوله ودينه وكلامه ولو كره المشركون (طب وابن السنى وأبو نعيم) فى الطب النبوى (عن صهيب) قال الهيثمى رجال الطبرانى ثقات ورواه عنه الديلمى

(عليكم بالحزن) بالضم أى الزموه (فانه مفتاح القلب) قالوا يارسول الله وكيف الحزن قال (أجيعوا أنفسكم وأظمئوها) إلى حد لا يضر فان بذلك تذل النفس وتنقاد وتنكسر الشهوة ويتوفر الحزن ويتنور الباطن (طب) وكذا الديلمى (عن ابن عباس) قال الهيثمى إسناده حسن

(عليكم بالحناء فإنه ينور رؤسكم) أى يقويها وينبت شعرها ويحسنها ويذهب ما بها من نحو قرح وبثرة وكذا فى سائر البدن (ويطهر قلوبكم) من الدنس أى ينورها والنور يزيل ظلمة الدنس (ويزيد فى الجماع) بما فيه من تهيج

وإذا خلط بسويق الشعير والخل وتضمد به نفع من عرق النساء وحلل الأورام الحارة فى آخرها وينفع من الاسترخاء فى جميع الاعضاء ويشهى الطعام وينفع من عرق النسا ووجع حق الورك إذا شرب أو احتقن به ويجلو مافى الصدر والرئة من البلغم اللزج وإن شرب منه بعد سحقه وزن خمسة دراهم بالماء الحار أسهل الطبيعة وحلل الرياح ونفع من وجع القولنج البارد المسبب وإذا سحق وشرب نفع من البرص وإذا لطخ عليه وعلى البهق الخل نفع منهما وينفع من الصداع الحادث من البلغم والبرد وإن قلى وشرب سهل البطن وإذا غسل بمائه الرأس نقاه من الأوساخ والرطوبات اللزجة .

(١) أى وخمسة أدواء زيادة على ذلك فذكر خمسة وعد أربعا فكأن الخامسة سقطت من بعض الرواة أو من بعض النساخ :

٥٥٢٣ — عَلَيْكُمْ بِالدُّلْجَةِ ، فَإِنَّ الأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ - (د ك دق) ن أنس - (صح)

٥٥٢٤ — عَلَيْكُمْ بِالرَّمْيِ ، فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِ لَهْوِكُمْ - البزار عن سعد - (صح)

٥٥٢٥ — عَلَيْكُمْ بِالرَّمْيِ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِ لَعِبِكُمْ - (طس) عن سعد - (صح)

٥٥٢٦ — عَلَيْكُمْ بِالزَّبِيبِ . فَإِنَّهُ يَكْشِفُ المِرَّةَ ، وَيَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ . وَيَشُدُّ الْعَصَبَ ، وَيَذْهَبُ بِالْعَيَاءِ ،

قوى المحبة وحسن لونه النارى المحبوب (وهو شاهد فى القبر) أى علامة يعرف بها الملائكة المؤمن من الكافر (١) (ابن عساكر) فى التاريخ من حديث ثابت بن بندار عن أبيه عن محمد بن عمر بن بكير البخارى عن أبى القاسم المؤدب النصيبى عن أحمد بن عامر الربعى عن عمرو بن حفص الدمشقى عن معروف الخياط (عن واثلة) بن الأسقع قال ابن الجوزى فى الواهيات حديث لا يصح قال ابن عدى والمعروف أن عبد الله الخياط أحاديثه منكرة جداً عامة ما يرويه لا يتابع عليه

(عليكم بالدلجة) بالضم والفتح سير الليل وهو اسم من الإدلاج بتخفيف الدال وهى السير أول الليل وقيل الإدلاج الليل كله ولعله المراد هنا لتعقيبه لقوله (فإن الأرض تطوى بالليل) أى يزوى بعضها لبعض. يتداخل فيقطع المسافر من المسافة فيه مالا يقطعه نهاراً سيما آخر الليل الذى ما فعل فيه شىء إلا كانت البركة فيه أكثر لأنه الوقت الذى ينزل الله فيه إلى سماء الدنيا (٢) وعند الصباح يحمد القوم السرى (د ك) فى الحج والجهاد (هق) كلهم (عن أنس) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى فى موضع وقال فى آخر إن سلم من مسلم بن خالد بن يزيد العمرى لجيد وقال فى الرياض بعد عزوه لأبى داود إسناده حسن

(عليكم بالرمى) بالسهام (فإنه خير لهوكم) أى خير ما لهوتم به قال الطرسوسى وأصل اللهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة وألهانى الشىء بالألف شغلنى (البزار) فى مسنده (عن سعد) بن أبى وقاص وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح خلا حاتم بن الليث وهو ثقة

(عليكم بالرمى فانه خير لعبكم) بفتح اللام وكسر العين ويجوز تخفيفه بكسر اللام وسكون العين لكن قال ابن قتيبة ولم يسمع فى التخفيف فتح اللام مع السكون (طس عن سعد) بن أبى وقاص قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح خلا حاتم المذكور

(عليكم بالزبيب) أى لازموا أكله فانه (يكشف المرة) بكسر الميم وشد الراء (ويذهب بالبلغم ويشد العصب ويذهب بالعياء) أى التعب (ويحسن الخلق) بالضم (ويطيب النفس ويذهب بالهم) وهو كالعنب الحلو منه حار والحامض والقابض بارد ينفع السعال والكلى والمثانة والرئة والصدر والحلق والمعدة والطحال والكبد بخاصية فيه (٣) (أبو نعيم)

---

(١) ومن خواصه أنه إذا بدأ الجدرى بصبى فخضبت أسافل رجليه بحناء فإنه يأمن على عينيه أن يخرج فيهما شىء وهو صحيح مجرب لا شك فيه وإذا جعل نوره بين طى ثياب الصوف طيبها وقلع السوس عنها وإذا نقع ورقه فى ماء عذب ثم عصر وشرب من صفوه أربعين درهما مع عشرة دراهم سكر وتغذى عليه بلحم الضأن الصغير فانه ينفع من ابتداء الجذام بخاصية فيه عجيبة

(٢) فيقول هل من تائب الخ وقد قال الله تعالى « فأسر بأهلك بقطع من الليل » أى سر فى سواد الليل إذا بقى منه قطعة

(٣) أخرج ابن السنى وأبو نعيم عن علي بن أبى طالب قال من أكل إحدى وعشرين زبيبة حمراء كل يوم لم ير فى جسده شيئا يكرهه والأبيض أشد قبضا من غيره وإذا أكل لحمه وافق قصبة الرئة ونفع من السعال ووجع الكلى والمثانة ولين البطن ويقوى المعدة والكبد والطحال وينفع من وجع الصدر والحلق والرئة ويغذو غذاء صالحا ولا يسدد كما يفعل التمر وما كان بعجمه كان أكثر نفعا للمعدة والكبد والطحال وفيه نفع للحفظ قال الزهرى من أحب أن يحفظ الحديث فليأكل الزبيب

وَيُحسِّنُ الخُلُقَ . وَيُطَيِّبُ النَّفسَ ، وَيَذْهَبُ بِالهَمِّ - أبو نعيم عن على - (ض)

٥٥٢٧ — عَلَيكُم بِالسَّرارِى فَإِنَّهُن مُبارَكاتُ الأَرْحامِ - (طس ك) عن أبى الدرداء (د في مراسيله ، والعدنى عن رجل من بنى هاشم مرسلا - (ض)

٥٥٢٨ — عَلَيكُم بِالسَّكِينَةِ ، عَلَيكُم بِالقَصْدِ فِى المَشْىِ بِجَنائِزِكُم - (طب هق) عن أبى موسى - (ح)

٥٥٢٩ — عَلَيكُم بِالسَّنا وَالسَّنُّوتِ ، فَإِنَّ فِيهِما شِفاءً مِن كُلِّ داءٍ إلاَّ السّامَ وَهُوَ المَوْتَ - (ه ك) عن عبد الله بن أم حرام - (ح)

٥٥٣٠ — عَلَيكُم بِالسِّواكِ ، فَإِنَّهُ مَطْيَبَةٌ لِلفَمِ ، مَرْضاةٌ لِلرَّبِّ - (حم) عن ابن عمر - (صح)

فى الطب النبوى (عن على) أمير المؤمنين

(عليكم بالسرارى) جمع سرية بضم فكسر ثم تشديد وقد تكسر السين أيضا سميت به لأنها من السرور وأصله من السر وهو من أسماء الجماع أو يطلق عليها ذلك لأنه يكتم أمرها عن الزوجة غالبا فإنهن مباركات الأرحام قال الراغب قال عمر رضى الله عنه ليس قوم أكيس من أولاد السرارى لأنهم يجمعون فصاحة العرب ودهاء العجم (طس) عن موسى بن زكريا عن عمرو بن الحصين عن محمد بن عبد الله بن علاثة عن عثمان بن عطاء الخراسانى عن أبيه عن مالك بن يخامر عن أبى الدرداء (ك) من هذا الوجه (عن أبى الدرداء) قال ابن الجوزى موضوع عثمان بن عطاء لايحتج به وابن علاثة يروى الموضوعات عن الثقات وعمرو بن الحصين ليس بشيء وحفص متروك اه وقال ابن حجر فى المطالب العلية قد روى موصولا من حديث أبى الدرداء أخرجه الحاكم وإسناده واه جدا حتى خرجه ابن الجوزى فى موضوعاته وقال فى الفتح إسناده واه ولأحمد من حديث ابن عمرو مرفوعاً انكحوا أمهات الأولاد فإنى أباهى بكم يوم القيامة قال وإسناده أصلح من الأول لكنه غير صريح فى التسرى اه . وقال الهيثمى بعد عزوه لأوسط الطبرانى فيه عمرو ابن الحصين العقيلى متروك (د فى مراسيله عن رجل من بنى هاشم) أى من التابعين كما يشير إليه قوله (مرسلا) وله طريق آخر فيه حفص بن عمر الإيلى

(عليكم بالسكينة) أى الوقار والتأنى (عليكم بالقصد) أى التوسط بين طرفى الإفراط والتفريط (فى المشى بجنائزكم) بأن يكون بين المشى المعتاد والخبب لصحة الأمر بالإسراع بها وحمل على ذلك لأن مافوقه إزراء به وإضرار بالمشيعين فان خيف تغير الميت بالإسراع أو بالتأنى فضده أى المخوف أولى بل واجب إن غلب ظن تغيره (طب هق عن أبى موسى) الأشعرى رمز المصنف لحسنه

(عليكم بالسنا) بالمد والقصر معروف ومنافعه لاتحصى (والسنوت) السبت أو العسل أو رغوة السمن أو حب كالكمون وليس به أو الكمون الكرمانى أو الرازيانج أو التمر أو العسل الذى فى زقاق السمن أقوال نقلها فى الهدى وصوب آخرها (فان فيهما شفاء من كل داء إلا السام) بالمهملة بغير همز (وهو الموت) وفيه أن الموت داء من جملة الأدواء قال الشاعر * وكنه الموت ليس له دواء * وطريق استعمال ذلك أن يخلط السنا مدقوقا بالعسل المخالط للسمن ثم يلعق فيكون أصلح من استعماله مفرداً لما فى العسل والسمن من إصلاح السنا وإعانته على الاسهال (ه ك) فى الطب من حديث عمرو بن بكر عن إبراهيم بن أبى عبيدة (عن عبد الله بن أم حرام) بحاء وراء مهملتين . قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى بأن عمرو بن بكر اتهمه ابن عدى بأن له مناكير

(عليكم بالسواك فإنه مطيبة للفم) وفى رواية مطهرة للفم أى آلة تنقيه وتزيل تغيره فهى طهارة لغوية لاشرعية كما هو واضح (مرضاة للرب) ولا يجب عيناً بل الواجب على من أكل شيئا له دسومة إزالتها ولو بغير سواك (حم

٥٥٣١ — عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ. فَنِعْمَ الشَّيْءُ السِّوَاكُ: يَذْهَبُ بِالْحَفَرِ وَيَنْزِعُ الْبَلْغَمَ وَيَجْلُو الْبَصَرَ، وَيَشُدُّ اللِّثَةَ، وَيَذْهَبُ بِالْبَخَرِ، وَيُصْلِحُ الْمَعِدَةَ، وَيَزِيدُ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ وَيَحْمَدُ الْمَلَائِكَةُ. وَيُرْضِي الرَّبَّ، وَيُسْخِطُ الشَّيْطَانَ - عبد الجبار الخولانى فى تاريخ داريا عن أنس - (صح)

٥٥٣٢ — عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ - (طب) عن معاوية بن حيدة - (ض)

٥٥٣٣ — عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ؛ فَإِنَّهَا صَفْوَةُ بِلَادِ اللهِ يَسْكُنُهَا خِيرَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ، فَمَنْ أَبَى فَلْيَلْحَقْ بِيَمَنِهِ، وَلْيَسْقِ مِنْ غُدُرِهِ؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ - (طب) عن واثلة - (ض)

٥٥٣٤ — عَلَيْكُمْ بِالشِّفَاءَيْنِ: الْعَسَلِ، وَالْقُرْآنِ - (ه ك) عن ابن مسعود - (صح)

عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنذرى والهيثمى فيه ابن لهيعة ورواه البخارى تعليقا مجزوما من حديث عائشة والنسائى وابن خزيمة موصولا كما بينه الحافظ العراقى

(عليكم بالسواك فنعم الشيء السواك يذهب بالحفر) داء يفسد أصول الأسنان (وينزع البلغم ويجلو البصر ويشد اللثة ويذهب بالبخر ويصلح المعدة ويزيد فى درجات الجنة ويحمد الملائكة ويرضى الرب ويسخط الشيطان) ومن ثم كان المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يشوص فاه به ومن ثم ذهب إسحاق بن راهويه فيما حكاه عنه الماوردى إلى وجوبه لكل صلاة وأن من تركه عمدا لم تصح صلاته وبه قدح فى نقل بعضهم الإجماع على عدم وجوبه لكنه قول مزيف (عبدالجبار الخولانى) بفتح المعجمة وسكون الواو وآخره نون نسبة إلى خولان قبيلة نزلت الشام نسب إليها جمع من العلماء (فى تاريخ داريا عن أنس)

(عليكم بالشام) أى الزموا سكنى أرض الشام قيل مطلقا لكونها أرض المحشر والمنشر وقيل المراد آخر الزمان لأن جيوش المسلمين تنزوى إليها عند اختلال أمر الدين وغلبة الفساد . قال فى الكشاف : وقد جعل الله أرض الشام بالبركات موسومة، وحقت ان تكون كذلك فهى مبعث الأنبياء ومهبط الوحى ومكناتهم أحياء وأمواتا (طب عن معاوية بن حيدة) قال الهيثمى أسانيده كلها ضعيفة لكن رواه أبو يعلى بسند رجاله رجال الصحيح فى حديث طويل

(عليكم بالشام فانها) أى الشام (صفوة بلاد الله) أى مصطفاه من بلاده (يسكنها خيرته من خلقه) أى يجمع إليها المختارين من عباده (فمن أبى) أى امتنع منكم عن القصد إلى الشام (فليلحق بيمنه) أضاف اليمن إليهم لأنه خاطب به العرب (وليسق من غدره) عطف على عليكم بالشام وقوله فمن أبى كلام معترض رخص لهم فى النزول بأرض اليمن ثم عاد إلى ما بدأ به والمعنى ليسق كل واحد من غدره المختصة به والغدر بضمتين جمع غدير الحوض وأهل الشام شأنهم أن يتخذ كل رفقة منهم غديرا للشرب وسقى الدواب فوصاهم بالسقى مما يختص بهم وترك المزاحمة فيما سواه والتغلب لئلا يكون سبيلا للاختلاف وتهييج الفتنة (فإن الله عز وجل تكفل لى بالشام وأهله) أى ضمن لى حفظها وحفظ أهلها القائمين بأمر الله وفى رواية بدل تكفل توكل قيل وهى وهم فإن ثبتت فمعناه فإن من توكل فى شيء تكفل القيام به قال ابن العربى عقب سياقه هذه الأحاديث ونحوها أحاديث يرويها أهل الشام (طب عن واثلة) بن الأسقع قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لحذيفة ومعاذ وهما يستشيرانه فى المنزل فأومأ إلى الشام ثم سألاه فأومأ إلى الشام ثلاثا ثم ذكره قال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال الهيثمى رواه الطبرانى بأسانيد كلها ضعيفة

(عليكم بالشفاءين العسل) لعاب النحل وله زهاء مائة اسم (والقرآن) جمع بين الطب البشرى والإلهى وبين الفاعل الطبيعى والروحانى وطب الأجساد وطب الأرواح والسبب الأرضى والسمائى «وننزل من القرآن ما هو شفاء» قال الطيبى قوله العسل والقرآن تقسيم للجمع فجعل جنس الشفاء نوعين حقيقى وغير حقيقى ثم قسمه نحو قولهم القلم أحد

٥٥٣٥ - عَلَيكُم بالصِّدق، فإنَّه مع البِرِّ، وهما في الجَنَّةِ، وإيَّاكم والكَذِبَ فإنَّه مع الفُجور، وهما في النَّار، وسَلُوا اللهَ اليَقينَ والمُعافاةَ فإنَّه لم يُؤتَ أحدٌ بعد اليَقينِ خيرًا من المُعافاةِ. ولا تَحاسَدُوا، ولا تَباغَضُوا؛ ولا تَقاطَعُوا، ولا تَدابَرُوا، وكُونوا عِبادَ اللهِ إخوانًا كما أمَرَكُم اللهُ - (حم خد ه) عن أبي بكر - (صح)

٥٥٣٦ - عَلَيكُم بالصِّدق. فإنَّ الصِّدقَ يَهدِي إلى البِرِّ، وإنَّ البِرَّ يَهدِي إلى الجَنَّةِ، وما يَزالُ الرَّجُلُ يَصدُقُ ويَتَحرَّى الصِّدقَ حتَّى يُكتَبَ عِندَ اللهِ صِدِّيقًا، وإيَّاكم والكَذِبَ، فإنَّ الكَذِبَ يَهدِي إلى الفُجورِ، وإنَّ الفُجورَ يَهدِي إلى النَّارِ، وما يَزالُ الرَّجُلُ يَكذِبُ ويَتَحرَّى الكَذِبَ حتَّى يُكتَبَ عِندَ اللهِ كَذَّابًا - (حم خد م ت) عن ابن مسعود - (صح)

السنانين والخال أحد الأبوين وقال المظهر شفاء البئر والنهر طرفه والشفاء من المرض موافاة شفاء السلامة فصار اسما للبرء قال تعالى في العسل «فيه شفاء للناس» وفي القرآن «وشفاء لما في الصدور» قال ابن القيم جماع أمراض القلب الشبهات والشهوات والقرآن شفاء لهما ففيه من البينات والبراهين القطعية والدلالة على المطالب العالية مالم يتضمنه كتاب سواه فهو الشفاء بالحقيقة لكن ذلك موقوف على فهمه وتقريره المراد فيه (ه ك) في الطب (عن ابن مسعود) قال الحاكم على شرطهما قال البيهقي في الشعب الصحيح موقوف على ابن مسعود

(عليكم بالصدق) أي الزموه وداوموا عليه (فإنه مع البر) يحتمل أن المراد به العبادة (وهما في الجنة) أي الصدق مع العبادة يدخلان الجنة (وإياكم والكذب) اجتنبوه واحذروا الوقوع فيه (فإنه مع الفجور) أي الخروج عن الطاعة (وهما في النار) يدخلان نار جهنم (وسلوا الله اليقين والمعافاة) (لأنه ليس شيء مما يعمل للآخرة يتلقى إلا باليقين وليس شيء من الدنيا يهنأ لصاحبه إلا مع العافية وهي الأمن الصحة وفراغ القلب لجمع أمر الآخرة كله في كلمة والدنيا في كلمة (فإنه لم يؤت أحد بعد اليقين خيرا من المعافاة ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله) وسبق تقريره موضحا بما فيه (حم خد ه عن أبي بكر) الصديق رضى الله عنه ورواه عنه أيضا النسائي في اليوم والليلة

(عليكم بالصدق) أي القول الحق وهو ضد الكذب وقد يستعمل في أفعال الجوارح كصدق فلان في القتال إذا وفاه حقه وقد يعبر عن كل فاضل بالصدق والحكم في ذلك مايقتضيه المقام والقياس (تنبيه) قال القشيري الصدق عماد الأمر وبه تمامه وفيه نظامه وأقله استواء السر والعلانية وقال التستري لايشم رائحة الصدق عبد داهن نفسه أو غيره وقال المحاسبي الصادق هو الذي لايبالي لو خرج كل قدر له في قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه ولايحب اطلاع الناس على مثقال ذرة من حسن عمله وإذا طلبته بالصدق أعطاك مرآة تبصر بها كل شيء من عجائب الدنيا والآخرة (فان الصدق يهدي إلى البر) أي إلى العمل الصالح الخالص والبر سبق أنه اسم جامع للخير (وإن البر يهدي إلى الجنة) أي يوصل إليها قال ابن العربي بين أن الصدق هو الأصل الذي يهدي إلى البر كله وذلك لأن الرجل إذا تحرى الصدق لم يعص أبدا لأنه إن أراد أن يشرب أو يزني أو يؤذي خاف أن يقال له زنيت أو شربت فان سكت جر الريبة وإن قال لا كذب وإن قال نعم فسق وسقطت منزلته وذهبت حرمته (ومايزال الرجل يصدق) في كلامه (ويتحرى الصدق) أي يجتهد فيه (حتى يكتب عند الله صديقا) أي يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقية (وإياكم والكذب) أي احذروه (فإن الكذب يهدي إلى الفجور) أي يوصل إلى الميل عن الاستقامة والانبعاث في

٥٥٣٧ — عَلَيكُمْ بِالصِّدْقِ ؛ فَإِنَّه بَابٌ مِن أَبْوَابِ الجَنَّةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالكَذِبَ ؛ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ - (خط) عن أبي بكر - (ض)

٥٥٣٨ — عَلَيكُم بِالصَّفِّ الأَوَّلِ ، وَعَلَيكُمْ بِالمَيْمَنَةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالصَّفَّ بَيْنَ السَّوَارِي - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٥٥٣٩ — عَلَيكُمْ بِالصَّلَاةِ فِيمَا بَيْنَ العِشَاءَيْنِ ؛ فَإِنَّهَا تَذْهَبُ بِمُلاغَاةِ النَّهَارِ - (فر) عن سلمان - (ض)

٥٥٤٠ — عَلَيكُمْ بِالصَّوْمِ فَإِنَّه مَحْسَمَةٌ لِلعُرُوقِ ، وَمَذْهَبَةٌ لِلأَشَرِ - أبو نعيم في الطب عن شداد بن عبد الله - (ض)

٥٥٤١ — عَلَيكُمْ بِالعَمَائِمِ ، فَإِنَّهَا سِيمَا المَلَائِكَةِ ، وَأَرْخُوا لَهَا خَلْفَ ظُهُورِكُمْ - (طب) عن ابن عمر (هب)

المعاصي (وإن الفجور يهدى إلى النار) أى يوصل إليها (ومايزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا) أى يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الكذابين وعاقبتهم والمراد إظهار ذلك لخلقه بكتابته في اللوح أو الصحف أو بالإلقاء في القلوب وعلى الألسنة (حم خد م ت عن ابن مسعود)

(عليكم بالصدق فانه باب من أبواب الجنة وإياكم والكذب فانه باب من أبواب النار) وقد سبق أن الكذب من علامات النفاق وكان إمامنا الشافعي يعلمه بالفراسة وهي تنشأ عما سبق من حكمة التناسب وربما بالغ في الزجر عن ذلك برد ماطلع على أنه اشترى له ممن اتصف بنحو كذب أو نفاق (خط) في ترجمة عبد الكريم بن السني (عن أبي بكر) الصديق وفيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة قال الذهبي في الضعفاء كذبوه ورواه الطبراني عن معاوية بلفظ عليكم بالصدق فإنه يهدى إلى البر وهما في الجنة وإياكم والكذب فانه يهدى إلى الفجور وهما في النار قال المنذرى سنده حسن

(عليكم بالصف الاول) أى لازموا الصلاة فيه وسبق أنه الذى يلي الإمام (وعليكم بالميمنة) أى الجهة اليمنى من الصفوف فانها أفضل (وإياكم والصف بين السوارى) جمع سارية وهى العمود (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه إسماعيل بن يوسف المكى وهو ضعيف

(عليكم بالصلاة فيما بين العشاءين) المغرب والعشاء فهو من باب التغليب وهو باب طويل الذيل (فانها تذهب بملاغاة النهار) رواية مسند الفردوس فانها تذهب بملاغاة أول النهار وتسدن آخره اه بلفظه (فر عن سلمان) الفارسى وفيه إسماعيل بن أبي زياد الشامى قد مر غير مرة وقال الحافظ العراق فيه إسماعيل بن أبي زياد بالياء لا بالنون خلافا لما وقع للغزالى وإسماعيل هذا متروك يضع الحديث قاله الدارقطنى اه . فكان ينبغى للمصنف حذفه

(عليكم بالصوم فانه محسمة (١) بحاء مهملة (للعروق) لانه مانع للمنى من السيلان بمعنى أنه يقلله جداً (ومذهبة للأشر) أى البطر يعنى أن الصوم يقلل دم العروق وتخفف مادة المنى ويكسر النفس فيذهب بطرها (أبو نعيم فى كتاب (الطب) النبوى (عن شداد بن أوس)

(عليكم بالعمائم) أى داوموا لبسها (فانها سيما الملائكة) أى كانت علامتهم يوم بدر قال تعالى يمددكم ربكم بخمسة

---

(١) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الثانية والميم قال فى المصباح حسمه حسما من باب ضرب فانحسم بمعنى قطعه فانقطع وحسمت العرق على حذف مضاف والأصل حسمت دم العرق إذا قطعته ومنعته السيلان بالكى بالنار اه . وقال فى النهاية محسمة للعرق مقطعة للنكاح

عن عبادة - (ض)

٥٥٤٢ - عَلَيْكُمْ بِالْغَنَمِ ؛ فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ : فَصَلُّوا فِي مُرَاحِهَا ، وَامْسَحُوا رُغَامَهَا - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٥٥٤٣ - عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ : فَاتَّخِذُوهُ إِمَامًا وَقَائِدًا ، فَإِنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِي هُوَ مِنْهُ وَإِلَيْهِ يَعُودُ ، فَآمِنُوا بِمُتَشَابِهِهِ . وَاعْتَبِرُوا بِأَمْثَالِهِ - ابن شاهين فى السنة وابن مردويه عن على - (ض)

٥٥٤٤ - عَلَيْكُمْ بِالْقَرْعِ ؛ فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِي الدِّمَاغِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعَدَسِ ، فَإِنَّهُ قُدِّسَ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا - (طب) عن واثلة - (ض)

آلاف من الملائكة مسومين، قال الكلبي معلمين بعمائم صفر مرخاة على أكتافهم (وأرخوها خلف ظهوركم) فيه ندب العذبة (طب عن ابن عمر) قال الهيثمى فيه عيسى بن يونس قال الدارقطنى ضعيف (هب) وكذا ابن عدى كلاهما من حديث الأحوص بن حكيم عن خالد بن معدان (عن عبادة) بن الصامت قال الزين العراقى فى شرح الترمذى والأحوص ضعيف

(عليكم بالغنم) أى اتخذوها واقتنوها (فانها من دواب الجنة فصلوا فى مراحها) بالضم مأواها (وامسحوا رغامها) تمام الحديث عند مخرجه الطبرانى قلت يارسول الله ماالرغام؟ قال المخاط والأمر للإباحة ، والغنم اسم جنس يطلق على الضأن والمعز ولا واحد للغنم من لفظها (طب) من رواية صبيح (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى ولم أجد من ترجمه

(عليكم بالقرآن) أى الزموا تلاوته وتدبره (فاتخذوه إماما وقائداً) تقتدون به وتنقادون لأمره ونهيه (فانه كلام رب العالمين الذى هو منه بدأ وإليه يعود فآمنوا بمتشابهه واعتبروا بأمثاله) «ولقد ضربنا للناس فى هذا القرآن من كل مثل» قال المرزوقى المثل جملة من القول مقتضبة من أصلها أو مرسلة بذاتها تتسم بالقبول وتشتهر بالتداول فتنتقل عما وردت فيه إلى كل مايصح قصده بها من غير تغيير يلحقها فى لفظها وعما يوجبه الظاهر إلى أشباهه من المعانى (ابن شاهين فى) كتاب (السنة وابن مردويه) فى التفسير عن (على) أمير المؤمنين ورواه عنه ابن لال والديلمى أيضاً

(عليكم بالقرع) أى الزموا أكله (فانه يزيد فى الدماغ) ويذهب الصداع الحار وهو من ألطف الأغذية وأسرعها انفعالا ومن ثم كان النبى صلى الله عليه وسلم يحبه بل ورد عند أحمد فى المسند عن أنس أنه كان أحب الطعام إليه وفى رواية لأبى بكر الشافعى عن عائشة إنه يشد قلب الحزين (وعليكم بالعدس فانه قدس على لسان سبعين نبيا) زاد البيهقى والماليني فى رواية آخرهم عيسى ابن مريم وهو يرق القلب ويسرع الدمعة اهـ . وأخرج ابن السنى فى الطب عن أبى هريرة مرفوعا أن نبيا من الأنبياء اشتكى إلى الله قساوة قلوب قومه فأوحى الله إليه وهو فى مصلاه أن مر قومك يأكلوا العدس فانه يرق القلب ويدمع العينين ويذهب الكبر وهو طعام الأبرار وأخرج الديلمى عن ابن عباس يرفعه من أحب أن يرق قلبه فليدمن أكل الباس يعنى العدس وفيهما متروك ومنكر الحديث وكذاب (طب) من حديث عمرو بن الحصين عن محمد بن عبدالله بن علاثة عن ثور بن يزيد عن مكحول (عن واثلة) ابن الأسقع قال المصنف وعمرو وشيخه متروكان وقال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى فيه عمرو بن الحصين ، وهو متروك قال الزركشى ووجدت بخط ابن الصلاح إنه حديث باطل ، وقال النووى حديث أكل البطيخ والباقلاء والعدس والأرز ليس فيها شىء صحيح . وقال السخاوى لايصح فيه شىء ، وحكى البيهقى فى الشعب أن ابن المبارك سئل عنه فقال ولا على لسان نبى واحد إنه لمؤذ وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات من عدة طرق وحكم عليه بالوضع ودندن عليه المؤلف لم يأت بطائل

٥٥٤٥ — عَلَيْكُمْ بِالْقَرْعِ ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ فِى الْعَقْلِ ، وَيُكَبِّرُ الدِّمَاغَ - (هب) عن عطاء مرسلا - (ض)

٥٥٤٦ — عَلَيْكُمْ بِالْقَنَا وَالْقِسِىِّ الْعَرَبِيَّةِ ، فَإِنَّ بِهَا يُعِزُّ اللهُ دِينَكُمْ وَيَفْتَحُ لَكُمُ الْبِلَادَ - (طب) عن عبد الله بن بسر

٥٥٤٧ — عَلَيْكُمْ بِالْقَنَاعَةِ ، فَإِنَّ الْقَنَاعَةَ مَالٌ لَا يَنْفَدُ - (طس) عن جابر

٥٥٤٨ — عَلَيْكُمْ بِالْكُحْلِ ، فَإِنَّهُ يُنْبِتُ الشَّعْرَ ، وَيَشُدُّ الْعَيْنَ - البغوى فى مسند عثمان عنه - (ض)

٥٥٤٩ — عَلَيْكُمْ بِالْمَرْزَنْجُوشِ فَشُمُّوهُ ، فَإِنَّهُ جَيِّدٌ لِلْخُشَامِ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن أنس (ض)

٥٥٥٠ — عَلَيْكُمْ بِالْهَلِيلَجِ الْأَسْوَدِ فَاشْرَبُوهُ ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْجَنَّةِ طَعْمُهُ مُرٌّ ، وَهُوَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ (ك) عن أبى هريرة - (ح)

(عليكم بالقرع) بسكون الراء وفتحها لغتان والسكون أشهر وهو الدباء وقيل إنه غير عربى بل معرب (فانه يزيد فى العقل ويكبر الدماغ) أى لما فيه من الرطوبة . قال الديلمى ويروى عليكم بالاترج بدل القرع ، والقرع بارد رطب فى الثالثة وهو أقل الثمار الصيفية مضرة وله فى دفع الحيات اليد البيضاء والحظ الاوفر (طب عن عطاء مرسلا) ورواه أيضا الحاكم فى التاريخ وعنه تلقاه البيهق مصرحا فلو عزاه إليه لكان أولى ثم إن فيه مخلد بن قريش أورده فى اللسان وقال قال ابن حبان فى الثقات يخطئ

(عليكم بالقنا) جمع قناة وهى الرمح (والقسى العربية) التى يرمى بها بالنشاب لاقوس الجلاهق البندق وإضافته للتخصيص (فان بها يعز الله دينكم) دين الإسلام (ويفتح لكم البلاد) وهذا من معجزاته فانه إخبار عن غيب وقد وقع ؛ وقال ابن تيمية : احترز بالعربية عن العجمية فتكره لانها من زى الأعجام وقد أمرنا بمخالفتهم قال الاثرم قلت عبد الله يعنى أحمد إن أهل خراسان يزعمون أن لامنفعة لهم فى القوس العربية وإنما النكاية عندهم للفارسية قال وكيف وإنما افتتحت الدنيا بالعربية (طب عن عبدالله بن بسر) قال بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليا إلى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم أرسلها من ورائه أو قال على كتفه اليسرى ثم خرج النبى صلى الله عليه وسلم يتبع الجيش متوكئ على قوس فمر برجل يحمل قوساً فارسياً فقال ألقها فانها ملعونة ملعون من يحملها ثم ذكره وفيه بكر بن سهل الدمياطى قال الذهبى مقارب الحديث وقال النسائى ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح قال الهيثمى إلا أنى لم أجد لأبى عبيدة عيسى بن سليم بن عبدالله بن بشر سماعا

(عليكم بالقناعة) أى الرضى بالقليل (فان القناعة مال لاينفد) لأن الإنفاق منها لاينقطع كلما تعذر عليه شىء من الدنيا رضى بما دونه وقيل هى الاكتفاء بما تندفع به الحاجة أو السكون عند عدم المألوف أو ترك التشوف إلى المقصود والاستغناء بالموجود أو غير ذلك (طس عن جابر) قال الهيثمى فيه خالد بن إسماعيل المخزومى متروك

(عليكم بالكحل) بالضم أى الزموا الاكتحال بالإثمد (فانه ينبت الشعر) أى شعر الاهداب (ويشد العين) لتخفيفه للمواد (البغوى فى مسند عثمان) بن عفان (عنه) أى عن عثمان

(عليكم بالمرزنجوش) فتح الميم وسكون الراء وفتح الزاى وسكون النون وضم الجيم وشين معجمة الريحان الاسود أو نوع من الطيب أو نبت له ورق يشبه ورق الآس فارسى (فشموه) إرشادا (فانه جيد للخشام) بخاء معجمة مضمومة أى الزكام . قال فى الفردوس : الخشام داء يأخذ الإنسان فى خيشومه ومنه يقال رجل مخشوم والخيشوم الانف (ابن السنى وأبو نعيم) معا (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أنس) قال ابن القيم لاأعلم صحته

(عليكم بالهليلج الاسود فاشربوه) إرشادا (فإنه من شجر الجنة طعمه مر وهو شفاء من كل داء) فى الموجز

٥٥٥١ — عَلَيْكُمْ بِالْهِنْدُبَا ، فَإِنَّهُ مَامِنْ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يَقْطُرُ عَلَيْهِ قَطْرٌ مِنْ قَطْرِ الْجَنَّةِ - أبو نعيم عن ابن عباس

٥٥٥٢ — عَلَيْكُمْ بِأَبْوَالِ الْإِبِلِ الْبَرِّيَّةِ وَأَلْبَانِهَا - ابن السنى وأبو نعيم عن صهيب - (صح)

٥٥٥٣ — عَلَيْكُمْ بِأَسْقِيَةِ الْأَدَمِ الَّتِي يُلَاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا - (د) عن ابن عباس - (صح)

٥٥٥٤ — عَلَيْكُمْ بِاصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ ، فَإِنَّهُ يَمْنَعُ مَصَارِعَ السُّوءِ ، وَعَلَيْكُمْ بِصَدَقَةِ السِّرِّ ، فَإِنَّهَا تُطْفِئُ غَضَبَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ - ابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج عن ابن عباس - (صح)

٥٥٥٥ — عَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ ، فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنَ الشَّجَرِ كُلِّهِ وَهُوَ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ - ابن عساكر عن طارق بن شهاب - (صح)

بارد فى الاولى يابس فى الثانية كله يطفىء الصفراء وينفع الخفقان والجذام والتوحش والطحال ويقوى خمل المعدة وغير ذلك (ك) فى الطب من حديث سيف بن محمد الثورى عن معمر عن أيوب عن محمد (عن أبى هريرة) قال الذهبى وسيف قال أحمد وغيره كذاب اه

(عليكم بالهندباء) يحتمل بزره أوورقه أوأصله والاول أقرب (فإنه مامن يوم إلا وهو يقطر عليه قطر من قطر الجنة) منقبة عظيمة وفضيلة جسيمة بارد رطب فى الأولى وهما البقلة المباركة ومنافعها لاتدخل تحت ضبط (أبو نعيم) فى الطب النبوى (عن ابن عباس) وفيه عمرو بن أبى سلمة ضعفه ابن معين وغيره قال الحافظ العراقى وله من حديث الحسن بن على وأنس بن مالك نحوه وكلها ضعيفة .

(عليكم بأبوال الإبل) أى تداووا بها فى المرض الملائم لذلك والتداوى بنجس يجوز عند الشافعية غير الخمر (البرية وألبانها) فانها ترعى فى المراعى الزكية الطيبة فيتولد لها لبنا صالحا قال ابن العربى لايمتنع أن تكون ألبان الابل وأبوالها دواء فى بعض الاحوال لبعض الامراض لبعض الأشخاص فى بعض البلدان وقد قالوا إن أصلح اللبن لبن النساء ثم لبن الاتن ثم لبن الابل ثم لبن المعز ثم البقر ثم الضأن وهو أغلظها ولا يمنع من ذكر الترتيب بقياس التجربة الطبية هذا الحديث لانه إنما أشار على الاعراب باللبن عند سقمهم لانهم نشأوا عليه فوافق أبدانهم والمعول عليه أن الألبان تختلف باختلاف الحيوان والابدان والاهوية والازمنة والمراعى والاقطار وأما البول فإنما دلهم عليه لما فيه من الحرافة وفيه نفع لداء البطن سيما الاستسقاء (ابن السنى وأبو نعيم) فى الطب (عن صهيب) الرومى .

(عليكم بأسقية الادم) بفتحتين جمع أديم وهو الجلد المدبوغ والسقاء ظرف الماء واللبن (التى يلاث) بمثلثة أى يشد ويربط (على أفواهها - د عن ابن عباس) قال وفد عبد القيس فيم نشرب يارسول الله ؟ فذكره رمز المصنف لحسنه .

(عليكم باصطناع المعروف) مع كل بر وفاجر (فإنه يمنع مصارع السوء وعليكم بصدقة السر فإنها تطفئ غضب الله عز وجل - ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (قضاء الحوائج عن ابن عباس)

(عليكم بألبان الإبل والبقر فإنها ترم) أى تجمع (من الشجر كله) أى من الحار والبارد والرطب فتقرب ألبانها لذلك من الاعتدال وإذا أكلت من الكل فقد جمعت النفع كله فى أكلنا فهذا هو الاكل لله لالنفسها ولو آثرت المحبوب على المكروه كان أكلها لنفسها وإنما صار لحمها داء لأنها تأكل بالنهمة - ذكره الحكيم الترمذى (وهو دواء من كل داء) يقبل العلاج به بل إذا شاء الله يجعل شفاء الضد فى الضد ولهذا أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم العرنيين لما اصفرت وجوههم وعظمت بطونهم بشرب ألبان الابل فشربوها حتى صحوا وفيه أن التداوى مباح وإجماع

٥٥٥٦ ـ عَلَيكُم بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ: فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنْ كُلِّهِ، وَهُوَ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ - ابن عساكر عن طارق ابن شهاب - (ح)

٥٥٥٧ ـ عليكم بأَلبَانِ البَقَرِ، فَإِنَّهَا دواءٌ، وأَسمَانِهَا، فَإِنَّهَا شِفَاءٌ وَإِيَّاكُمْ وَلُحُومَهَا. فَإِنَّ لُحُومَهَا دَاءٌ - ابن السنى وأبو نعيم (ك) عن ابن مسعود - (ح)

٥٥٥٨ ـ عَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ، فَإِنَّهَا شِفَاءٌ وَسَمْنُهَا دَوَاءٌ، وَلَحْمُهَا دَاءٌ - ابن السنى وأبو نعيم عن صهيب (صح)

٥٥٥٩ ـ عَلَيْكُمْ بِانْقَاءِ الدُّبُرِ، فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْبَاسُورِ - (ع) عن ابن عمر - (ض)

٥٥٦٠ ـ عَلَيْكُمْ بِثِيَابِ الْبِيضِ فَالْبَسُوهَا وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٥٥٦١ ـ عَلَيْكُمْ بِثِيَابِ الْبَيَاضِ: فَلْيَلْبِسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ - البزار عن أنس - (صح)

على مافى الهداية للحنفية وكأنه لم يلتفت للخلاف فيه لضعفه جدا (ابن عساكر) فى التاريخ (عن طارق) بالقاف (ابن شهاب) الأحمس:

(عليكم بألبان البقر فإنها ترم من كل الشجر) أى لاتبقى شجراً ولا نباتا الاعلقت منه فيكون لبنها مركبا من قوى أشجار مختلفة وأنواع من النبات، متباينة فكأنه شراب مجتمع مطبوخ (وهو) أى اللبن (شفاء من كل داء) قال ابن القيم إذا شرب سمن بقر أومعز بعسل نفع من السم القاتل والحية والعقرب وفى الموجز حار رطب فى الأولى منضج محلل سيما بعسل وهو ترياق السموم المشروبة (ك عن ابن مسعود)

(عليكم بألبان البقر فإنها دواء وأسمانها شفاء) من كل داء كما فى الحديث الذى قبله (وإياكم ولحومها) أى احذروا أكلها (فإن لحومها داء) قال الحليمى إنما قال ذلك لأن الأغلب عليها البرد واليبس وبلاد الحجاز قشيفة يابسة فلم يأمن إذا انضم إلى ذلك الهواء أكل لحم البقر أن يزيدهم يبسا فيتضرروا بها وأما لبنها فرطب وسمنها بارد ففى كل منها الشفاء من ضرر الهوى اه قال الزركشى وهو تأويل حسن قيل وهذا يعارضه ماصح أنه ضحى عن نسائه بالبقر (ابن السنى وأبو نعيم) فى الطب النبوى (ك) فى باب الطب (عن ابن مسعود) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال النسائى قد تساهل الحاكم فى تصحيحه قال الزركشى قلت بل هو منقطع وفى صحته نظر فإن فى الصحيح أن المصطفى صلى الله عليه وسلم ضحى عن نسائه بالبقر وهو لا يتقرب بالداء

(عليكم بألبان البقر فإنها شفاء وسمنها دواء ولحمها داء) قال ابن القيم إنما كانت كذلك لأنها تأكل بالنهمة وترعى من كل الشجر حلوها ومرها وترد المزابل ومراعى السوء وترعى من القاذير وتذر الأطايب من الشجر أحيانا فلما صارت تأكل بالنهمة صار لحمها داء والسمن أو اللبن الحادث عن أخلاط الشجر دواء بالنهمة عليها نبت لحمها فصارت منزوعة البركة وكل شيء لايبارك فيه فهو دواء فى الدنيا والآخرة والدواء ضد الداء والشفاء بعد الدواء وهو البرء (ابن السنى وأبو نعيم) فى الطب (عن صهيب) ورواه عنه أيضا الديلمى وغيره

(عليكم بانقاء الدبر) فى الغسل فى الاستنجاء (فإنه يذهب بالباسور) بخلاف الحجر؛ والباسور قيل ورم تدفعه الطبيعة إلى كل موضع فى البدن يقبل الرطوبة من المقعدة والأنثيين والأشفار وغير ذلك فإن كان فى المقعدة لم يكن حدوثه دون انفتاح أفواه العروق وقد تبدل السين صادا فيقال باصور وقيل غير عربى (ع عن ابن عمر) بن الخطاب

(عليكم بثياب البيض فالبسوها وكفنوا فيها موتاكم) ندباً فيهما (طب عن ابن عمر) بن الخطاب

(عليكم بثياب البيض فليلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم - البزار) فى مسنده عن الحسن قال أظنه (عن أنس) قال الهيثمى ورجاله ثقات وقدرواه الطبرانى فى الأوسط عن أنس بغير شك

٥٥٦٢ — عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِى يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةَ - (حم ن حب) عن الفضل بن عباس - (صح)

٥٥٦٣ — عَلَيْكُمْ بِذِكْرِ رَبِّكُمْ ، وَصَلُّوا صَلَاتَكُمْ فِى أَوَّلِ وَقْتِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُضَاعِفُ لَكُمُ الْأَجْرَ - (طب) عن عياض - (ض)

٥٥٦٤ — عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِى رَخَّصَ لَكُمْ - (م) عن جابر - (صح)

٥٥٦٥ — عَلَيْكُمْ بِرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، فَإِنَّ فِيهِمَا الرَّغَائِبَ - الحرث عن أنس - (ض)

٥٥٦٦ — عَلَيْكُمْ بِرَكْعَتَيِ الضُّحَى ، فَإِنَّ فِيهِمَا الرَّغَائِبَ - (خط) عن أنس - (ض)

٥٥٦٧ — عَلَيْكُمْ بِزَيْتِ الزَّيْتُونِ : فَكُلُوهُ ، وَادَّهِنُوا بِهِ ، فَإِنَّهُ يَنْفَعُ مِنَ الْبَاسُورِ - ابن السنى عن عقبة بن عامر

٥٥٦٨ — عَلَيْكُمْ بِسَيِّدِ الْخِضَابِ الْحِنَّاءِ : يُطَيِّبُ الْبَشَرَةَ وَيَزِيدُ فِى الْجِمَاعِ - ابن السنى وأبو نعيم عن أبى

(عليكم)فى رمى الجمار بحصى الخذف (الذى ترمى به الجمرة) قال السبكى المراد بهذا مع قول الراوى فى آخره والنبى صلى الله عليه وآله وسلم يشير بيده كما يخذف الانسان الايضاح والبيان بحصى الخذف وليس المراد أن الرمى يكون على هيئة الخذف اه فبين به أن السنة فى رمى الجمار أن يكون كهيئة الرمى باليد لا بهيئة الخذف فانه منهى عنه فى خبر الشيخين وعلله بأنه لا ينكأ العدو أنه يفقأ العين ويكسر السن وهو أن يضع الحصاة على بطن إبهامه ويرميها برأس السبابة وفيه رد على أبى حنيفة فى قوله يجزئ الرمى بجميع أجزاء جنس الأرض وهذا قاله فى حجة الوداع قال ابن جرير وفيه أن على الإمام أن يعلم الناس مناسكهم فإن المصطفى صلى الله عليه وسلم علمهم الرمى وقدر الحصاة التى يرمى بها (حم ن حب عن الفضل بن عباس) قال كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فلما دخل بطن منى ذكره قال ابن حجر إسناده صحيح

(عليكم بذكر ربكم) أى بالإكثار منه امتثالا لقوله تعالى «ياأيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا» وأفضل الذكر لا إله إلا الله كما مر مرارا (وصلوا صلاتكم فى أول وقتكم) الأصل فى أول وقتها (فان الله عز وجل يضاعف لكم الأجور) لكن يستثنى من ندب تعجيل الصلاة أول وقتها صور لعارض (طب عن عياض) عياض فى الصحابة نحو عشرين فكان ينبغى تمييزه

(عليكم برخصة الله التى رخص لكم) قاله وقد رأى رجلا فى السفر اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه فقال ماله قالوا صائم فذكره (م عن جابر) بن عبدالله

(عليكم بركعتى الفجر فإن فيهما الرغائب) جمع رغيبة وهى مايرغب فيه من الذخائر والأموال النفيسة أراد أن فيهما الأجر الجزيل والثواب الكثير (الحارث) بن أبى أسامة فى مسنده (عن أنس) بن مالك

(عليكم بركعتى الضحى فإن فيهما الرغائب)جمع رغيبة أى الأجر العظيم فإن صلاها أربعا أو ستا أو ثمانيا فهو أعظم للأجر وقول بعضهم المواظبة على صلاتها تورث العمى لا أصل له (خط)فى ترجمة عبدالخالق السرخسى عن أنس ابن مالك وفيه ابراهيم بن سليمان الزيات قال ابن عدى ليس بالقوى

(عليكم بزيت الزيتون فكلوه وادهنوا به فإنه ينفع من الباسور) وهو ورم تدفعه الطبيعة إلى كل موضع فى البدن يقبل الرطوبة من مقعدة وأنثيين وأشفار وغير ذلك فان كان فى المقعدة لم يكن حدوثه دون انفتاح أفواه العروق وقد تبدل السين صادا وقيل إنه معرب لا عربى (ابن السنى) فى الطب النبوى (عن عقبة بن عامر) الجهنى ورواه عنه الديلمى أيضا .

(عليكم بسيد الخضاب الحناء) فإنه (يطيب البشرة) يحسن لونها وممسها(ويزيد فى الجماع)قال ابن العربى قد أكثر الناس فى

رافع - (ض)

٥٥٦٩ — عَلَيكُمْ بِشَوَابِّ النِّسَاءِ ، فَإِنَّهُنَّ أَطْيَبُ أَفْوَاهًا ، وَأَنْتَقُ بُطُونًا وَأَسْخَنُ أَقْبَالًا - الشيرازى فى الألقاب عن يسير بن عاصم عن أبيه عن جده رحمهم الله

٥٥٧٠ — عَلَيْكُمْ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَلَوْ رَكْعَةً وَاحِدَةً - (حم) فى الزهد وابن نصر (طب) عن ابن عباس (صح)

٥٥٧١ — عَلَيْكُمْ بِغُسْلِ الدُّبُرِ ، فَإِنَّهُ مَذْهَبَةٌ لِلْبَاسُورِ - ابن السنى وأبو نعيم عن ابن عمر - (صح)

٥٥٧٢ — عَلَيْكُمْ بِقِلَّةِ الْكَلَامِ ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ ، فَإِنَّ تَشْقِيقَ الْكَلَامِ مِنْ شَقَائِقِ الشَّيْطَانِ - الشيرازى عن جابر - (ض)

الحناء ووضعت فيه الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالكذب واتباع الجهال وطلاب المعاش بالباطل عند الناس تقربا إلى قلوبهم ولا يوجد فيها شيء إلا على ضعف كحديث أبي رافع وغيره دونه فلا يعول عليه فلا فائدة فيه وأنذروا كل من يروى شيئاً منه بعقوبة الله البالغة وبأنه قد تبوأ مقعده من النار بالوعيد الصادق الصحيح (ابن السنى وأبو نعيم) فى الطب من حديث معمر بن محمد بن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه (عن) جده (أبي رافع) قال ابن الجوزى قال ابن حبان معمر يتفرد عن أبيه بنسخة أكثرها مقلوب ، الاحتجاج به لا يجوز وقال ابن العربي حديث لا يصح

(عليكم بشواب النساء) أى انكحوهن وآثروهن على المسنات (فانهن أطيب أفواها وأنتق بطونا وأسخن أقبالا) أى فروجا كما سبق رواه الحافظ أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب) له (عن يسير) بمثناة تحتية مضمومة فمهملة مصغرا على ما فى نسخ وفى بعضها بشر بموحدة تحتية فمعجمة غير مصغر (ابن عاصم) بن سفيان الثقفى قال الذهبي ثقة (عن أبيه) سفيان بن عبد الله الثقفى له صحبة ولى الطائف لعمر (عن جده) عبد الطائفى هكذا ساقه بعضهم قال الكمال ابن أبي شريف فى كتاب من روى عن أبيه عن جده لم أعرف يسيراً أولا أباه ولا جده ولم أجده أيضا فى ثقات التابعين لابن حبان اه وهذا بناء على أنه يسير بمثناة ومهملة أما على أنه بشر بموحدة فمعجمة وهو ما فى التقريب كأصله فهو معروف من ثقات الطبقة الثالثة

(عليكم بصلاة الليل) أى التهجد فلا تدعوها (ولو) كان إنما تصلون (ركعة واحدة) فانها بركة وفيها ندب التهجد وهو الصلاة فى الليل بعد النوم ويكره ترك تهجد اعتاده (حم فى) كتاب الزهد وابن نصر (طب) عن ابن عباس قال أمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بصلاة الليل ورغب فيها حتى قال عليكم الخ قال الهيثمى فيه حسين بن عبد الله وهو ضعيف

(عليكم بغسل الدبر فانه مذهبة للباسور) وفى رواية فانه يذهب الباسور وقوله بغسل الدبر الرواية بغين معجمة وضم الدال والباء من الدبر كذا هو فى النسخ السائرة لكن رأيت الديلمى ضبطه بالقلم بعين مهملة وفتح السين والدال وسكون الباء ثم قال الدبر بفتح فسكون هو النحل وعليه فيكون المراد أكل عسل النحل (ابن السنى وأبو نعيم) فى الطب (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبو يعلى والديلمى وأورده فى الميزان فى ترجمة عثمان بن مطر الشيبانى من حديثه ونقل عن جمع تضعيفه وأن حديثه منكر ولا يثبت وساقه فى اللسان فى ترجمة عمر بن عبد العزيز الهاشمى وقال شيخ مجهول له أحاديث مناكير لا يتابع عليها

(عليكم بقلة الكلام) إلا فى خير (ولا يستهوينكم الشيطان فان تشقيق الكلام) أى التعمق فيه ليخرج أحسن مخرج (من شقائق الشيطان) ومن التشدق تكلف السجع والتصنع فيه قال فى المناهج كثرة الكلام تتولد عن أمرين إما طلب رئاسة يريد أن يرى الناس علمه وفصاحته وإما قلة العلم بما يجب عليه فى الكلام وعلاجه ودواؤه ملاحظة ماورد

٥٥٧٣ - عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ . فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُم ، وَقُرْبَةٌ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الإِثْمِ ، وَتَكْفِيرٌ لِلسَّيِّئَاتِ . وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الجَسَدِ - (حم ت ك هق) عن بلال (ت ك هق) عن أبي أمامة ، ابن عساكر عن أبي الدرداء (طب) عن سلمان، ابن السني عن جابر - (صح)

٥٥٧٤ - عَلَيْكُمْ بِلِبَاسِ الصُّوفِ تَجِدُوا حَلَاوَةَ الإِيمَانِ فِي قُلُوبِكُمْ - (ك هب) عن أبي أمامة - (صح)

٥٥٧٥ - عَلَيْكُمْ بِلَحْمِ الظَّهْرِ . فَإِنَّهُ مِنْ أَطْيَبِهِ - أبو نعيم عن عبد الله بن جعفر - (صح)

إن العبد مؤاخذ بما يتكلم به ومسؤول عنه « مايلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد » « إن عليكم لحافظين كراما كاتبين» ونحو ذلك من الآيات القرآنية والأخبار النبوية والآثار السلفية (الشيرازى) فى الألقاب (عن جابر) أن أعرابيا مدح النبي صلى الله عليه وسلم حتى أزبد شدقه أى ظهر عليه شبه الرغوة فذكره

(عليكم بقيام الليل) يعني التهجد فيه (فإنه دأب الصالحين) أى عادتهم وشأنهم من دأب فى العمل إذا جد لخولوه إلى العادة والشأن (قبلكم) أى هى عادة قديمة واظب عليها الكمل السابقون واجتهدوا فى إحراز فضلها ومنه قوله تعالى « وسخر لكم الشمس والقمر دائبين » أي مواظبين على إصلاح العالم (وقربة إلى الله تعالى) وفى رواية وهو قربة لكم إلى ربكم نكر القربة إيذانا بأن لها شأنا وأتى بالجلة ولم يعطف قربة على دأب الصالحين لتدل باستقلالها على مزيد تقريب (ومنهاة) بفتح الميم وسكون النون (عن الإثم) أى حال من شأنها أن تهى عن الاثم مفعلة من النهى والميم زائدة . وقال القاضى : مفعلة بمعنى اسم فاعل ونظائره كثيرة مطهرة ومرضاة ومجلة (وتكفير للسيئات) أى خصلة تكفر سيئاتكم (ومطردة للداء عن الجسد) أى حالة شأنها إبعاد الداء مفعلة من الطرد قال القاضى معناه أن قيام الليل قربة تقربكم إلى ربكم وخصلة تكفر سيئاتكم وتنهاكم عن المحرمات « إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر » قال ابن الحاج وفى قيام الليل من الفوائد أنه يحط الذنوب كما يحط الريح العاصف الورق الجاف من الشجرة وينور القبر ويحسن الوجه ويذهب الكسل وينشط البدن وترى الملائكة موضعه من السماء كما يتراءى الكوكب الدرى لنا من السماء (حم ت ك هق عن بلال) وقال الترمذى حديث حسن غريب ولا يصح سمعت محمدا يعنى البخارى يقول محمد القرشي هو ابن سعد الشامى ترك حديثه (ت ك هق عن أبي أمامة) الباهلي (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي الدرداء طب عن سلمان) الفارسى (ابن السنى عن جابر) قال الحاكم على شرط البخارى وأقره الذهبي ، وقال الهيثمى : فى سند الطبرانى عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الجون ضعفه أبوداود ووثقه ابن حبان

(عليكم بلباس الصوف تجدوا) لفظ رواية البيهق تجدون (حلاوة الإيمان فى قلوبكم) زاد الديلمى فى روايته من حديث أبي أمامة هذا وبقلة الأكل تعرفوا فى الآخرة وإن النظر إلى الصوف يورث التفكر والتفكر يورث الحكمة والحكمة تجرى فى أبدانكم مثل الدم فمن كثر تفكره قل طمعه ومن قل تفكره كثر طمعه وعظم بدنه وقسا قلبه والقلب القاسى بعيد من الله عز وجل اه بلفظه . قال البيهق : وهذه زيادة منكرة ويشبه كونها من كلام بعض الرواة فألحقت بالحديث ، وقال الحسن البصرى : من لبس الصوف تواضعاً لله زاده نورا فى بصره وقلبه ومن لبسه إظهارا للزهد فى الدنيا والتكبر به على الإخوان فى نفسه كور فى جهنم مع الشياطين وقال ما كل الناس يصلح للبس الصوف لأنه يطلب صفاء ومراقبة لله وقيل له مرة ماسبب لبسك الصوف ؟ فسكت . فقيل ألا تجيب ؟ قال إن قلت زاهدا فى الدنيا زكيت نفسى أوفقراً وضيقا شكوت ربى (ك هب) من رواية إسماعيل بن عياش عن ثور عن خالد بن معدان (عن أبي أمامة) الباهلي قال الزين العراقى وفيه محمد بن يونس الكديمى وقد ضعفوه وقال غيره فيه عبد الله بن داود التمار ضعفوه وإسماعيل بن عياش وفيه مقال وثور بن يزيد قدرى

(عليكم بلحم الظهر) أى بأكله (فإنه من أطيبه) أى من أطيب اللحم وأطيب منه الذراع وكان يحب الذراع وسم

٥٥٧٦ — عَلَيْكُمْ بِمَاءِ الْكَمْأَةِ الرَّطْبَةِ ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ - ابن السني وأبو نعيم عن صهيب

٥٥٧٧ — عَلَيْكُمْ بِهَذَا السُّحُورِ ؛ فَإِنَّهُ هُوَ الْغِذَاءُ الْمُبَارَكُ - (حم ن) عن المقدام - (صح)

٥٥٧ — عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ ؛ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ، يُسْتَعَطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ ، وَيُلَدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ - (خ) عن أم قيس

٥٥٧٩ — عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ ، وَقَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ ، الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ وَلَا خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ بَعْدُ - (ه) عن أبي أمامة - (ض)

٥٥٨٠ — عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ ؛ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ ، وَهُوَ الْمَوْتُ - (ه) عن ابن

فى الذراع وادعى بعضهم تقديم كل مقدم (أبو نعيم) فى الطب (عن عبد الله بن جعفر) قال أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة وأرغفة فجعل يأكل ويأكلون وسمعته يقول فذكره ورواه عنه هكذا الطبرانى أيضا قال الهيثمى وفيه صرم بن حوشب متروك

(عليكم بماء الكمأة الرطبة) بفتح الكاف وسكون الميم وبهمز ودونه واحدة الكمأ بفتح فسكون فهمز نبت لاورق له ولا ساق له يوجد فى الأرض بغير ذرع (فانها من المن) المنزل على بنى إسرائيل وهو الطل الذى يسقط على الشجر فيجمع ويؤكل، ومنه الترنجبين يشبه الكماة بجامع وجود كل بلا علاج (وماؤها شفاء للعين) بأن تؤخذ فتقشر ثم تسلق حتى تنضج أدنى نضج ثم تشق ويستخرج ماؤها ويكتحل به وهو حار وقد فعل ذلك المتوكل فى رمد أعيا الأطباء فبرأ فى الدفعة الثانية فقال زعيم الأطباء يوحنا أشهد أن صاحبكم يعنى النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم لحكيم. فإن جعل المسيل فى مائها وهو بارد لم ينجع بل يضر (ابن السنى وأبو نعيم) فى الطب النبوى (عن صهيب) الرومى

(عليكم بهذا السحور فإنه هو الغذاء المبارك) زاد الديلمى فى روايته وإن لم يصب أحدكم إلا جرعة ماء فليتسحر بها (حم ن عن المقدام) بن معديكرب رمز المصنف لصحته وليس بصواب ففيه كما قالوا بقية بن الوليد وغيره من الضعفاء

(عليكم بهذا العود الهندى) وفى رواية البخارى أى تداووا به (فان فيه سبعة أشفية) جمع شفاء (يسعط به عن العذرة) وجع فى الحلق يعرض للصبيان كما سبق موضحا (ويلد به من ذات الجنب) ورم حار يعرض فى الغشاء المستبطن الأخذ من سيء الأمراض وأخوفها وقد اقتصر فى الحديث من السبعة على اثنين فاما أنه ذكر السبعة فاختصره الراوى أو اقتصر على اثنين لوجودهما دون غيرهما على أن منافعه تزيد على سبعة وإنما خصها لأنها أصول وتحت كل واحد منها منافع جمة لأدواء مختلفة ولا يستغرب ذلك ممن أوتى جوامع الكلم (خ عن أم قيس) بنت محصن الأسدية أخت عكاشة يقال اسمها آمنة من السابقات المهاجرات

(عليكم بهذا العلم قبل أن يقبض) أى يقبض أهله كما سبق (وقبل أن يرفع) من الأرض بانقراضهم كما تقرر (العالم) العامل (والمتعلم) لوجه الله (شريكان فى الأجر ولا خير فى سائر الناس بعد) أى فى بقية الناس بعد العالم والمتعلم قال المنذرى وهذا قريب المعنى من قوله: الدنيا ملعونة ملعون مافيها إلا ذكر الله وما والاه (ه عن أبى أمامة) الباهلى وفيه على بن زيد بن جدعان ضعيف لا يحتج به - ذكره المنذرى

(عليكم بهذه الحبة) وفى رواية للبخارى الحبية مصغرا (السوداء فان فيها شفاء من كل داء) يحدث من الرطوبة إذ ليس فى شيء من النبات مايجمع جميع الأمور التى تقابل جميع الطبائع فى معالجة الأدواء بمقابلها إلا هى؛ وأخذ من

عمر (ت حب) عن أبي هريرة (حم) عن عائشة - (ح)

٥٥٨١ — عَلَيْكُم بِهٰذِهِ الْخَمْس : « سُبْحَانَ اللهِ ، وَالْحَمْدُ لِلهِ ، وَلَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَاللهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ » - (طب) عن أبي موسى - (صح)

٥٥٨٢ — عَلَيْكُم بِهٰذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُبَارَكَةِ زَيْتِ الزَّيْتُونِ فَتَدَاوَوْا بِهِ ؛ فَإِنَّهُ مَصَحَّةٌ مِنَ الْبَاسُورِ - (طب) وأبو نعيم عن عقبة بن عامر - (صح)

٥٥٨٣ — عَلَيْكُمْ حَجَّ نِسَائِكُمْ ، وَفَكَّ عَانِيكُمْ - (ص) عن مكحول مرسلا - (ض)

٥٥٨٤ — عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا ، فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هٰذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ - (حم ك)هق عن بريدة - (ح)

أحاديث أخر أن معنى كونها شفاء من كل داء أنها لاتستعمل فى كل داء صرفا بل ربما استعملت مفردة وربما استعملت مركبة وربما استعملت مسحوقة وغير مسحوقة أكلا وشرباً وسعوطا وضماداً وغير ذلك وقيل قوله من كل داء تقديره يقبل العلاج بها فإنها إنما تنفع من الأمراض الباردة لاالحارة إلا بالعرض (إلا السام وهو الموت) أى إلا أن يخلق الله الموت عندها فلا حيلة فى دفعه (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (ت حب عن أبى هريرة حم عن عائشة) ورواه عنها أبو يعلى والديلمى أيضاً

(عليكم بهذه الخمس) كلمات أى واظبوا علي قولها (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله) فإنها الباقيات الصالحات فى قول ابن عباس (طب عن أبى موسى) الأشعرى رمز المصنف لصحته وهو زلل فاحش فقد أعله الهيثمى وغيره بأن فيه جرير بن أيوب وهو ضعيف جداً

(عليكم بهذه الشجرة المباركة) أى بثمرة هذه الشجرة (زيت الزيتون فتداووابه فإنه مصحة من الباسور) فى كثير من النسخ بياء موحدة ورأيت فى أصول قديمة صحيحة بالنون فليحرر ثم يحتمل أن المراد أكل الزيتون أو الزيت المعتصر أو دهن الباسور به من خارج (طب وأبو نعيم) فى الطب النبوى (عن عقبة بن عامر) الجهنى قال فى الميزان عقب إيراده قال أبوحاتم هذا كذاب وقال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح قال لكن ذكر الذهبى هذا الحديث فى ترجمة عثمان بن صالح وقال عن أبى حاتم إنه كذب

(عليكم حج نسائكم) أى زوجاتكم حجة الإسـلام (وفك عانيكم) أى أسيركم من أيدى الكفار وهذا فى الأسير على بابه بالنسبة لمآسير المسلمين عند تعذر بيت المال وأما بالنسبة إلى الحج فيحمل على أن المراد أن ذلك على الرجال من باب المروءة والندب المؤكد لا الوجوب جمعا بينه وبين مانطقت به أدلة أخرى من عدم إحجاج الزوجة قال المحب الطبرى ظاهر الحديث الوجوب بدليل على ولا أعلم أحدا قال بوجوب السفر عليه معها فيحمل علي الندب وقال ابن جماعة استدل به بعضهم على أن حج الرجل بامرأته أفضل من صلاة التطوع (ص عن مكحول مرسلا)

(عليكم هديا قاصداً) أى طريقا معتدلا غير شاق (عليكم هدياً قاصداً عليكم هدياً قاصداً) يعنى الزموا القصد فى العمل وهو استقامة الطريق أو الأخذ بالأمر الذى لا غلو فيه ولا تقصير (فإنه) أى الشأن (من يشاد هذا الدين يغلبه) أى من يقاومه ويقاويه ويكلف نفسه من العبادات فوق طاقته يؤدى به ذلك إلى التقصير فى العمل وترك الواجبات (حم ك هق عن بريدة) قال خرجت ذات يوم أمشى فإذا أنا برسول الله صلي الله عليه وسلم يمشى فأخذ بيدى فانطلقنا جميعا فإذا برجل يصلى يكثر من الركوع والسجود فقال أترى هذا مرائى قلت الله ورسوله أعلم فأرسل يده

٥٥٨٥ - عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا - (طب) عن عمران بن حصين (صح)

٥٥٨٦ - عَلَيْكُمْ « بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » وَالِاسْتِغْفَارِ ، فَأَكْثِرُوا مِنْهُمَا ، فَإِنَّ إِبْلِيسَ قَالَ : أَهْلَكْتُ النَّاسَ بِالذُّنُوبِ ، وَأَهْلَكُونِي « بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » وَالِاسْتِغْفَارِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ أَهْلَكْتُهُمْ بِالْأَهْوَاءِ ، وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ - (ع) عن أبي بكر - (ض)

وطبق بين يديه ثلاث مرات يرفع يديه ويضربهما ويقول عليكم الخ قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله موثقون وقال ابن حجر في تخريج المختصر إسناد احمد حسن

(عليكم من الأعمال بما) لفظ رواية مسلم ما بدون حرف جر ورواية البخاري بإثباته (تطيقون) أي الزموا ما تطيقون الدوام عليه بلا ضرر ولا تحملوا أنفسكم أورادا كثيرة لا تقدرون على أدائها فمنطوقه يقتضي الأمر بالاقتصار على مايطاق من العبادة ومفهومه يقتضي النهي عن تكلف مالا يطاق وهذا وإن ورد في الصلاة لكن اللفظ عام وهو المعتبر والخطاب للرجال والنساء لكنه غلب الذكور قال ابن الحاج فليحذر أن يتكلف من العمل ماعليه فيه مشقة أو يخل باشتغاله بالعلم لأن اشتغاله به أفضل وهذا باب كثيراً مايدخل منه الشيطان على المشتغلين بالعلم إذا عجز عن تركهم له بأمرهم بكثرة الأوراد حتى ينقص اشتغالهم لأن العلم هو العدة التي يتلق بها ويحذر منه منها فاذا عجز عن الترك رجع إلى باب النقص وهو باب قد غمض على كثير من طلبة العلم لأنه باب خير وعادة الشيطان أن لا يأمر بخير فيلتبس الأمر على الطالب فيخل بحاله وكان المرجاني يقول ينبغي لطالب العلم أن يكون عمله في علمه كالملح في العجين إذا عدم منه لم ينتفع به والقليل منه يصلحه (فان الله) ولفظ رواية فوالله (لا يمل) بمثناة تحتية وميم مفتوحتين أي لا يترك الثواب عنكم (حتى تملوا) بفتح أوليه أي تتركوا عبادته فان من مل شيئا تركه وأتى بهذا اللفظ للمشاكلة كقوله «وجزاء سيئة سيئة» وأفاد أفضلية المداومة على الطاعة وإن قلت وشفقته على أمته ورأفته بهم وكراهة التشديد في العبادة والناس في العبادة على طبقات أعلاها وأفضلها طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وهو أنه كان لا تشاء أن تراه من الليل مصليا إلا رأيته مصليا ولا نائماً إلا رأيته نائما وأصل الملال استثقال الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال عليه تعالى فأول بما مر وهذا الحديث رواه مسلم بأتم من هذا ولفظه يا أيها الناس عليكم من الأعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وإن أحب الأعمال إلى الله مادوم عليه وإن قل وإن كان آل محمد إذا عملوا عملا أثبتوه ورواه البخاري عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة قال من هذه قالت فلانة تذكر من صلاتها قال مه عليكم من الأعمال بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا قال البيضاوي الملل فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شيء فيورث الكلال في الفعل والاعراض عنه وأمثال ذلك إنما يصدق في حق من يعتريه التغير والانكسار أما من تنزه عنه فيستحيل تصوره في حقه فاذا أسند إليه أول بما هو منتهاه وغاية معناه كإسناد الرحمة والغضب والحياء والضحك إليه تعالى فالمعنى اعملوا حسب وسعكم وطاقتكم فانه لا يعرض عنكم إعراض الملول ولا ينقص ثواب أعمالكم ما بقي لكم نشاط فاذا فترتم فاقعدوا فانكم إذا مللتم من العبادة وأتيتم بها على كلال وفتور كان معاملة الله معكم معاملة الملول عنكم وقال التوربشتي إسناد الملال إلى الله على طريق الازدواج والمشاكلة والعرب تذكر أحد اللفظين موافقة الأخرى وإن خالفتها معنى قال تعالى «وجزاء سيئة سيئة مثلها» وقال الشاعر

ألا لا يجهل أحد علينـــا   فنجهل فوق جهل الجاهلينا

ولا يفتخر ذو عقل بجهل وإنما أراد فنجازيه بجهله ونعاقبه على سوء صنيعه (طب عن عمران بن حصين) قال الهيثمي إسناده حسن .

(عليكم بلا إله إلا الله والاستغفار فأكثروا منهما فان ابليس قال أهلكت الناس بالذنوب وأهلكوني بلا إله إلا الله

٥٥٨٧ — عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ ، وَاعْقِدْنَ بِالأَنَامِلِ ، فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولاَتٌ ، مُسْتَنْطَقَاتٌ ، وَلاَ تَغْفُلْنَ فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَةَ - (ت ك) عن يسيرة - (صح)

٥٥٨٨ — عَلَيْهِمْ مَاحُمِّلُوا ، وَعَلَيْكُمْ مَاحُمِّلْتُمْ - (طب) عن يزيد بن سلمة الجعفي - (صح)

٥٥٨٩ — عَلِيٌّ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ - (طب) عن ابن عمر (ح)

والاستغفار فلما رأيت ذلك أهلكتهم بالأهواء) جمع هوى مقصور هوى النفس يعنى أهلكتهم بميل نفوسهم إلى الأمور المذمومة (وهم) مع ذلك (يحسبون أنهم مهتدون - عن أبي بكر) الصديق قال الهيثمي فيه عثمان بن مطر وهو ضعيف

(عليكن) أيتها النسوة (بالتسبيح) أى بقول سبحان الله (والتهليل) أى التوحيد (والتقديس) أى قول سبوح قدوس رب الملائكة والروح قالوا والفرق بين التسبيح والتقديس أن التسبيح للأسماء والتقديس للآلاء وكلاهما يؤدى إلى العظمة (واعقدن بالأنامل) أى اعددن عدد مرات التسبيح بها وهذا ظاهر فى عقد كل أصبع على حدته لا مايعتاده كثير من العد بعقد الأصابع (فإنهن مسئولات) عن عمل صاحبها (مستنطقات) للشهادة عليه فأما المؤمن فتنطق عليه بخيره وتسكت عن شره ستراً من الله والكافر بالعكس فإن خيره لغير الله فهو هباء (ولا تغفلن) بضم الفاء بضبط المؤلف (فتنسين) بضم المثناة الفوقية وسكون النون وفتح السين بخطه (الرحمة) أى لا تتركن الذكر فتنسين منها وهذا أصل فى ندب السبحة المعروفة وكان ذلك معروفاً بين الصحابة فقد أخرج عبد الله بن احمد أن أبا هريرة كان له خيط فيه ألف عقدة فلا ينام حتى يسبح به وفى حديث رواه الديلمي نعم المذكر السبحة لكن نقل المؤلف عن بعض معاصرى الجلال البلقيني أنه نقل عن بعضهم ان عقد التسبيح بالأنامل أفضل لظاهر هذا الحديث لكن محله إن أمن الغلط وإلا فالسبحة أولى وقد اتخذ السبحة أولياء كثيرون وروى بيد الجنيد سبحة فقيل له مثلك يمسك بيده سبحة فقال طريق وصلت به إلى ربى لا أفارقه وفى رواية عنه شيء استعملناه فى البدايات لا نتركه فى النهايات أحب أن أذكر الله بقلبي ويدى ولساني ولم ينقل عن أحد من السلف ولا الخلف كراهتها نعم محل ندب اتخاذها فيمن يعدها للذكر بالجمعية والحضور ومشاركة القلب للسان فى الذكر والمبالغة فى إخفاء ذلك أما ما ألفه الغفلة البطلة من إمساك سبحة يغلب على حباتها الزينة وغلو الثمن ويمسكها من غير حضور فى ذلك ولا فكر ويتحدث ويسمع الأخبار ويحكيها وهو يحرك حباتها بيده مع اشتغال قلبه ولسانه بالأمور الدنيوية فهو مذموم مكروه من أقبح القبائح (ت ك عن يسيرة) بمثناة تحتية مضمومة وسين وراء مهملتين بينهما مثناة تحتية وهي بنت ياسر أو أم ياسر صحابية من الأنصاريات وقيل من المهاجرات وظاهر اقتصار المصنف على الترمذى أنه تفرد به من بين الستة وليس كذلك فقد رواه أبو داود فى الصلاة ولم يضعفه ﴿ (عليهم ماحملوا وعليكم ماحملتم) يعنى الأمراء والرعية وهذا قاله لما قالوا له يارسول الله أرأيت إن كان علينا أمراء من بعدك يأخذونا بالحق الذى علينا ويمنعونا الحق الذى لنا نقاتلهم ونعصيهم فذكره (طب عن يزيد بن سلمة الجعفي) قال الهيثمي فيه عبيد بن عبيدة لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(علىّ أخي فى الدنيا والآخرة) كيف وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين فأسلم وصلى يوم الثلاثاء فمكث يصلى مستخفيا سبع سنين كما رواه الطبراني عن أبي رافع وفى الأوسط للطبرانى عن جابر مرفوعا مكتوب على باب الجنة لا إله إلا الله محمد رسول الله علىّ أخو رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يخلق السموات والأرض بألفى سنة وفيه عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين الناس وآخى بينه وبين على قال الإمام أحمد ماجاء فى أحد من الفضائل ماجاء فى علىّ وقال النيسابورى لم يرد فى حق أحد من الصحابة بالأحاديث الحسان ماورد فى حق على (طب) وكذا الديلمي (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقى كل ماورد فى أخوة على فضعيف

٥٥٩٠ — عَلِيٌّ أَصْلِي وجَعْفَرٌ فَرْعِي - (طب) والضياء عن عبد الله بن جعفر - (ض)

٥٥٩١ — عَلِيٌّ إِمَامُ الْبَرَرَةِ، وَقَاتِلُ الْفَجَرَةِ، مَنْصُورٌ مَنْ نَصَرَهُ مَخْذُولٌ مَنْ خَذَلَهُ - (ك) عن جابر - (ح)

٥٥٩٢ — عَلِيٌّ بَابُ حِطَّةٍ مَنْ دَخَلَ مِنْهُ كَانَ مُؤْمِنًا، وَمَنْ خَرَجَ مِنْهُ كَانَ كَافِرًا - (قط) فى الأفراد عن ابن عباس - (ض)

٥٥٩٣ — عَلِيٌّ عَيْبَةُ عِلْمِي - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٥٥٩٤ — عَلِيٌّ مَعَ الْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ مَعَ عَلِيٍّ، لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ - (طس ك) عن أم سلمة - (ح)

(عليّ أصلي وجعفر فرعي) أو جعفر أصلي وعليّ فرعي هكذا ورد على الشك وفى رواية الطبرانى قال فى الحلية على سيد القوم محب المشهود ومحبوب المعبود باب مدينة الحكم والعلوم ورواية المهتدين ونور المطيعين وولى المتقين وإمام العادلين أقدمهم إجابة وإيمانا وأقومهم قضية وإيقانا وأعظمهم حلما وأوفرهم علما قدوة المتقين وزينة العابدين المنبىء عن حقائق التوحيد المشير إلى لوامع علم التفريد صاحب القلب المعقول واللسان السؤول والأذن الواعى والعهد الوافى فقاء عيون الفتن ووقى من فنون المحن فدفع الناكثين ووضع القاسطين ودمغ المارقين الأخيشن فى دين الله الممسوس فى ذات الله (طب والضياء) المقدسى كلاهما من طريق محمد بن إسماعيل بن جعفر عن عمه موسى بن جعفر عن صالح بن معاوية عن أخيه عبد الله عن أبيه (عن) جده (عبد الله بن جعفر) قال الهيثمى فيه من لم أعرفهم

(على إمام البررة وقاتل الفجرة) أى المنبعثين فى المعاصى (منصور) من عند الله (من نصره) أى معان من عند الله مؤيد بقوته (مخذول من خذله) أى متروك من رعاية الله وإعانته ومن أحسن قول حكيم له لما دخل الكوفة لقد زينت الخلافة وما زينتك ورفعتها وما رفعتك وهى أحوج إليك منك إليها وهو أول صبى أسلم إجماعا وصح إسلامه لأن الأحكام إذ ذاك كانت منوطة بالتمييز ولم يعبد وثنا قط (ك) فى فضائل الصحابة (عن جابر) قال الحاكم صحيح فقال الذهبي لا بل والله موضوع وأحمد أى ابن عبد الله وراويه كذاب فما أجهلك على سعة معرفتك اهـ. وبه يعرف أن المصنف لم يصب فى إيراده

(عليّ باب حطة) أى طريق حط الخطايا (من دخل منه) علي الوجه المأمور به كما يشير إليه قوله سبحانه فى قصة بنى إسرائيل «وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية» (كان مؤمنا ومن خرج منه كان كافرا) يعنى أنه سبحانه وتعالى كما جعل لبنى إسرائيل دخولهم الباب متواضعين خاشعين سببا للغفران جعل لهذه الأمة مودة عليّ والاهتداء بهديه وسلوك سبيله وتوليه سببا للغفران ودخول الجنان ونجاتهم من النيران والمراد بخرج منه خرج عليه (قط فى الأفراد عن ابن عباس) قضية صنيع المصنف أن الدارقطنى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل قال تفرد به حسين الأشقر عن شريك وليس بالقوى قال وقال البخارى حسين عنده مناكير وقال الهذلى هو كذاب

(علي عيبة علمى) أى مظنة استفصاحى وخاصتى وموضع سرى ومعدن نفائسى والعيبة ما يحرز الرجل فيه نفائسه قال ابن دريد وهذا من كلامه الموجز الذى لم يسبق ضرب المثل به فى إرادة اختصاصه بأموره الباطنة التى لا يطلع عليها أحد غيره وذلك غاية فى مدح عليّ وقد كانت ضمائر اعدائه منطوية على اعتقاد تعظيمه وفى شرح الهمزية أن معاوية كان يرسل يسأل عليا عن المشكلات فيجيبه فقال أحد بنيه تجيب عدوك قال أما يكفينا أن احتاجنا وسألنا (عد عن ابن عباس) وفيه ضرار بن صرد وأبو نعيم الطحان قال البخارى النسائى متروك وكذبه ابن معين

(عليّ مع القرآن والقرآن مع عليّ لن يتفرقا حتى يردا) فى القيامة (عليّ الحوض) وهذا كان أعلم الناس بتفسيره

٥٥٩٥ — عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ ، وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ - (حم ت ن ه) عن حبشي بن جنادة (ض)

٥٥٩٦ — عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ رَأْسِي مِنْ بَدَنِي - (خط) عن البراء (فر) عن ابن عباس - (ض)

قال المولى خسروا الرمى عندماقال القاضي إنه جمع فى تفسيره مابلغه عن عظماء الصحابة أراد بعظمائهم عليا وابن عباس والعبادلة وأبي وزيد قال وصدرهم علي حتى قال ابن عباس ماأخذت من تفسيره فعن عليّ ويتلوه ابن‌عباس اه ملخصا وقيل له مالك أ كثر الصحابة علما قال كنت إذا سألته أنبأنى وإذا سكت ابتدأنى وكان عمر يتعوذ من كل معضلة ليس لها أبو الحسن ولم يكن أحد من الصحب يقول سألونى إلا هو وعرض رجل لعمر وهو يطوف فقال خذ حقى من عليّ فإنه لطم عينى فوقف عمر حتى مرّ عليّ فقال ألطمت عين هذا قال نعم رأيته يتأمل حرم المؤمنين فقال أحسنت ياأبا الحسن وأخرج أحمد أن عمر أمر برجم امرأة فرّ بها عليّ فانتزعها فأخبرعمر فقال مافعله إلا لشيء فأرسل إليه فسأله فقال أما سمعت رسول الله صلي الله تعالى عليه وعلي آله وسلم يقول رفع القلم عن ثلاث الحديث قال نعم قال فهذه مبتلاة بنى فلان فلعله أتاها وهو بها فقال عمر لولا عليّ هلك عمر واتفق له مع أبى بكر نحوه فأخرج الدارقطني عن أبي سعيد أن عمركان يسأل عليا عن شيء فأجابه فقال عمر أعوذبالله أن أعيش فى قوم ليس فيهم أبو الحسن وفى رواية لاأبقانى الله بعدك ياعليّ (طس ك) فى فضائل الصحابة (عن أم سلمة) قال الحا كم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمى فيه عند الطبرانى صالح بن أبي الأسود ضعيف وأخرج البزار عن أبي ذر قال قال رسول الله صلي الله عليه وعلى آله وسلم لعلى ياعلي من فارقنى فارق الله ومن فارقك فارقنى قال الهيثمى رجاله ثقات

(عليّ منى وأنا من عليّ) أى هو متصل بى وأنا متصل به فى الاختصاص والمحبة وغيرهما ومن هذه تسمى اتصالية من قولهم فلان كأنه بعضه متحدبه لاختلاطهما (ولايؤدى عنى إلا أنا أوعلى) كان الظاهر أن يقال لايؤدى عنى إلا عليّ فأدخل أنا تأ كيداً لمعنى الاتصال فى قوله على منى وأنا من على وأخرج الطبرانى عن وهب بن حمزة قال صحبت عليا إلى مكة فرأيت منه بعض ماأ كره فقلت لئن رجعت لأشكونك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدمت قلت يارسول الله رأيت من على كذا وكذا فقال لاتقل هذا فهو أولى الناس بكم بعدى رواه الطبرانى قال الهيثمى فيه دكين ذكره أبو حاتم ولم يضعفه أحد وبقية رجاله وثقوا اه ﴿ تتمة ﴾ أخرج أحمد من طريق الأجلح الكندى عن ابن بريدة عن أبيه قال بعث رسول الله صلي الله عليه وسلم بعثين إلى اليمن على أحدهما عليّ والآخر خالد فقال إذا التقيتما فعلى على الناس وإن افترقتما فكل منكما علي حده فظهر المسلمون فسبوا فاصطفى على امرأة من السبى لنفسه فكتب خالد إلى النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فلما أتيته دفعت الكتاب فقرئ عليه فرأيت الغضب فى وجهه فقلت يارسول الله هذا مكان العائذ بك فقال لاتقع فى عليّ فإنه منى وأنا منه وهو وليكم بعدى قال جدنا للأم الزين العراقى الأجلح الكندى وثقه الجمهور وباقيهم رجاله رجال الصحيح وروى الترمذى والنسائى من حديث عمران بن الحصين فى قصة طويلة مرفوعا ماتريدون من على إن عليا منى وأنا من على وهو ولى كل مؤمن بعدى وقال الترمذى حديث حسن غريب (حم ت ق ه عن حبشى) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة التحتية فمعجمة بعدها مثناة تحتية ثقيلة (ابن جنادة) السلولى بفتح السين المهملة له صحبة نزل الكوفة قال الذهبي قال البخارى إسناد حديثه فيه نظر

(على منى بمنزلة رأسى من بدنى) مبالغة فى شدة الاتصال واللصوق به أخرج الطبرانى عن ابن عباس قال كنا نتحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى على سبعين عهدا لم يعهدها إلى غيره قال الهيثمى فيه من لم أعرفه (خط عن البراء) بن عازب قال الخطيب لم أ كتبه إلا من هذا الوجه قال ابن الجوزى وفى إسناده مجاهيل

٥٥٩٧ — عَلِيٌّ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هٰرُونَ مِنْ مُوسَى ، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي - أبو بكر المطيرى فى جزئه عن أبى سعيد

٥٥٩٨ — عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَوْلَى مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ - المحاملى فى أماليه عن ابن عباس - (ح)

٥٥٩٩ — عَلِيٌّ يَزْهَرُ فِي الْجَنَّةِ كَكَوَاكِبِ الصُّبْحِ لِأَهْلِ الدُّنْيَا - البيهقى فى فضائل الصحابة (فر) عن أنس - (ض)

٥٦٠٠ — عَلِيٌّ يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَالْمَالُ يَعْسُوبُ الْمُنَافِقِينَ - (عد) عن على

(فر عن ابن عباس) قال ابن الجوزى وفيه حسين الأشقر عنده مناكير وقيس بن أبى الربيع قال يحيى ليس بشىء وقال أحمد يتشيع .

(على منى بمنزلة هرون من) أخيه (موسى) يعنى متصل بى ونازل منى منزلته حين خلفه فى قومه بنى إسرائيل لما خرج إلى الطور فالباء زائدة كما قاله الكرمانى ولما كان وجه الشبه مبهماً فى الجملة بينه بقول (إلا أنه لانبى بعدى) ينزل بشرع ناسخ لهذه الشريعة نفى الاتصال به من جهة النبوة فبقى من جهة الخلافة لأنها تلى النبوة فى الرتبة ثم إنها محتملة لأن تكون فى حياته أو بعد مماته فخرج مابعد مماته لأن هرون مات قبل موسى بنحو أربعين سنة فتعين أن يكون فى حياته عند مسيره إلى غزوة تبوك كمسير موسى إلى مناجاة ربه ذكره جمع منهم القرطبى قال وإنما قال إلا الخ تحذيراً مما وقع فيه قوم موسى من غلاة الروافض فإنهم زعموا أن علياً نبي يوحى إليه وتناهى بعضهم فى الغلو إلى أن صار فى على ماصارت إليه النصارى فى المسيح قالوا إنه الإله وقد حرق على من قال ذلك فافتتن به جماعة منهم وزادهم ضلالا فقالوا الآن تحققنا أنه الله لأنه لايعذب بالنار إلا الله ، وهذه كلها أقوال عوام جهال سخفاء العقول لايبالى أحدهم بما يقول فلا ينفع معهم البرهان لكن السيف والسنان (أبو بكر المطيرى) بفتح الميم وكسر الطاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف بضبط المصنف كغيره نسبة إلى المطيرة قرية بناحية سرمن رأى ينسب إليها جمع من المحدثين منهم أبو بكر هذا واسم محمد بن جعفر بن أحمد الصدفى المطيرى حدث عنه الحسين بن عرفة وعنه الدارقطنى وغيره كان ثقة مأموناً (فى جزئه عن أبى سعيد) الخدرى قضية صنيع المصنف أنه لم يره لأشهر ولا أعلى منه وإلا لما أبعد النجعة إليه وهو ذهول عجيب فقد خرجه أحمد والبزار . قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح

(على بن أبى طالب مولى من كنت مولاه) قيل فى معناه من كنت أتولاه فعلى يتولاه قال الحرالى والمولى هو الولى اللازم الولاية القائم بها الدائم عليها لمن تولاه بإسناد أمره إليه فيما هو ليس بمستطيع له (المحاملى فى أماليه عن ابن عباس)

(على يزهر فى الجنة ككواكب الصبح) أى كما تزهر الكواكب التى تظهر عند الفجر (لأهل الدنيا) يعنى يضىء لأهل الجنة كما يضىء الكوكب النير المشرق لأهل الدنيا (البيهقى فى فضائل الصحابة فر عن أنس) بن مالك ورواه عنه الحاكم ومن طريقه وعنه أورده الديلمى مصرحا فلو عزاه إليه لكان أولى قال ابن الجوزى فى العلل حديث لا يصح فيه يحيى الفاطمى متهم وإبراهيم بن يحيى متروك

(على يعسوب المؤمنين) أى سيدهم (والمال يعسوب المنافقين) قال فى المحكم اليعسوب أمير النحل ثم كثر حتى سموا كل رئيس يعسوبا ، وقال ثعلب اليعسوب ذكر النحل الذى يتقدمها ويحامى عنها وأما ما اشتهر على الألسنة أمير النحل على فلا أصل له كما قاله الزركشى وغيره (عد عن على) قال ابن الجوزى فى العلل حديث غير صحيح ورواه الطبرانى والبزار عن أبى ذر وسلمان مطولا قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بيد على فقال هذا أول من آمن بى وأول من يصافحنى يوم القيامة ، وهذا الصديق الأكبر ، وهذا فاروق هذه الأمة ، وهذا يعسوب

٥٦٠١ — عَلِيٌّ يَقْضِي دَيْنِي - البزار عن أنس - (ض)

٥٦٠٢ — عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ - (ت) عن علي (طب) عن ابن عباس - (ح)

٥٦٠٣ — عَمَّارٌ مَا عُرِضَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ إِلَّا اخْتَارَ الْأَرْشَدَ مِنْهُمَا - (ه) عن عائشة - (ح)

٥٦٠٤ — عَمَّارٌ مُلِئَ إِيمَاناً إِلَى مُشَاشِهِ - (حل) عن علي - (ض)

٥٦٠٥ — عَمَّارٌ يَزُولُ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُ يَزُولُ - ابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

٥٦٠٦ — عَمَّارٌ خَلَطَ اللهُ الْإِيمَانَ مَا بَيْنَ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ ، وَخَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ ، يَزُولُ مَعَ الْحَقِّ حَيْثُ زَالَ ، وَلَيْسَ يَنْبَغِي لِلنَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْهُ شَيْئاً - ابن عساكر عن علي - (ح)

٥٦٠٧ — عَمَّارٌ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ - (حل) عن أبي قتادة - (ح)

المؤمنين ، والمال يعسوب الظالمين

(عليّ يقضى دينى) بفتح الدال أخرج الطبرانى عن ذويب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما احتضر قالت له صفية لكل امرأة من نسائك أهل تلجأ إليهم ، وإنك أجليت أهلي فان حدث حدث فإلى من ألجأ ؟ قال إلى عليّ . قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وأخرج البزار عن جابر دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم العباس فقال اضمن عنى دينى ومواعيدى قال لا أطيق ذلك فوقع به ابنه عبدالله فقال فعل الله بك من شيخ فقال دعنى فدعا على بن أبي طالب فقال نعم هى عليّ فضمنها فلما قدم عليّ أبي بكر مال قال هذا مال الله وما أفاء على المسلمين لحق ماقضى عن نبيه فقضاها قال الهيثمى فيه إسماعيل بن يحي متروك (البزار) فى مسنده (عن أنس) قال الهيثمى فيه ضرار بن صرد وهو ضعيف

(عم الرجل صنو أبيه) بكسر المهملة أى مثله يعنى أصلهما واحد فتعظيمه كتعظيمه وإيذاؤه كإيذائه وفيه حث على القيام بحق العم وتنزيله منزلة الأب فى الطاعة وعدم العقوق (ت عن علي) بن أبي طالب (طب عن ابن عباس)

(عمار بن ياسر ما عرض عليه أمر إلا اختار الأرشد منهما) أى الأكثر إصابة للصواب والرشد والصلاح (ه عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وفى الباب ابن مسعود عند أحمد ورجاله كما قال الهيثمى رجال الصحيح

(عمار ملئ إيمانا إلى مشاشه) بضم الميم بضبط المصنف أى ملأ الله جوفه به حتى تعدى الجوف ووصل إلى العظام الظاهرة والمشاش رءوس العظام وفى رواية لمخرجه أبي نعيم أيضاً عمار ملئ إيمانا من قرنه إلى قدمه قال يعنى مشاشه (حل) فى ترجمة عمار وكذا الخطيب من حديث هانئ بن هانئ (عن عليّ) أمير المؤمنين قال هانئ كنا عند عليّ فدخل عليه عمار فقال مرحبا بالطيب المطيب سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره وفيه أحمد بن المقدام أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة صاحب مزاح ورواه عنه أيضا أبو يعلى والديلمى وفى الباب عائشة

(عمار يزول مع الحق حيث يزول) أى يدور معه حيث دار فاهتدوا بهديه (ابن عساكر) فى تاريخه عن ابن مسعود

(عمار خلط الله الإيمان ما بين قرنه إلى قدمه وخلط الإيمان بلحمه ودمه يزول مع الحق حيث زال ولا ينبغى للنار أن تأكل منه شيئاً) المراد نار الآخرة (ابن عساكر) فى التاريخ عن عليّ أمير المؤمنين ورواه عنه أيضا الديلمى وغيره

(عمار تقتله الفئة الباغية) أى الظالمة الخارجة عن طاعة الإمام الحق وزاد الطبرانى فى رواية الناكبة عن الحق والمراد بهذه الفئة فئة معاوية كما جاء موضحا فى رواية الطبرانى وغيره وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقد وقع

٥٦٠٨ - عَمْداً صَنَعْتَهُ يَا عُمَرُ - (حم م ٤) عن بريدة (صح)

٥٦٠٩ — عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ سِرَاجُ أَهْلِ الْجَنَّةِ - البزار عن ابن عمر (حل) عن أبي هريرة ، ابن عساكر عن الصعب بن جثامة - (ض)

٥٦١٠ — عُمَرُ مَعِي ، وَأَنَا مَعَ عُمَرَ ، وَالْحَقُّ بَعْدِي مَعَ عُمَرَ حَيْثُ كَانَ - (طب عد) عن الفضل - (ض)

٥٦١١ — عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ مِنْ صَالِحِي قُرَيْشٍ - (ت) عن طلحة - (صح)

٥٦١٢ — عُمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابُ يَثْرِبَ ، وَخَرَابُ يَثْرِبَ خُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ ، وَخُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ ، وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ خُرُوجُ الدَّجَّالِ (حم د) عن معاذ - (ض)

(فائدة) روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح كما في الإصابة عن أبي وائل عن أبي ميسرة أنه رأى عمارا وذا الكلاع وكان قتل مع معاوية يوم صفين في قباب بيض بفناء الجنة فقال ألم يقتل بعضكم بعضا قالوا بلى ولكن وجدنا الله واسع المغفرة (حل) وكذا الخطيب (عن أبي قتادة) وفي الباب أبو أيوب رفعه تقتل عمارا الفئة الباغية

(عمدا صنعته يا عمر) قاله له لما صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر لقد صنعت شيئا لم تكن صنعته فذكره وفيه جواز الخمس والنفل بوضوء والمسح على الخف ورد على من أوجب الوضوء لكل فرض ولا ينافيه إذا قمتم إلى الصلاة، لأن المراد محدثين (حم م ٤ عن بريدة) بن الحصيب

(عمر بن الخطاب سراج أهل الجنة أي يزهو ويضيء لأهلها كما يضيء السراج لأهل الدنيا وأنهم ينتفعون بهديه فيها كما ينتفع أهل الدنيا بضوء المصباح لما سبق أن العلماء يحتاج الناس إليهم في الجنة (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه عبد الله بن ابراهيم بن أبي عمر الغفاري وهو ضعيف (حل) من حديث محمد بن عمر الواقدي عن مالك عن ابن شهاب عن المسيب (عن أبي هريرة) ثم قال غريب من حديث مالك تفرد به عنه الواقدي (ابن عساكر) في تاريخه (عن الصعب) بفتح المهملة الأولى وسكون الثانية ضد السهل (بن جثامة) بفتح الجيم وشد المثلثة الليثي نزيل ودان قيل مات في خلافة الصديق قال في التقريب والأصح في خلافة عثمان

(عمر معي وأنا مع عمر والحق بعدي مع عمر حيث كان) أي يدور معه حيث دار فانه كان مشتغلا بالحق والغالب على قلبه سلطانه (طب) وكذا الأوسط (عد عن الفضل) بن عباس قال تكلم عمر بكلمة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يودع الناس ويستحلهم في أول مرضه فذكره قال الهيثمي وفي إسناده من لم أعرفه

(عمرو بن العاص) يأتي كثيراً في كتب الحديث بحذف الياء لغة في المنقوص والفصيح إثباتها (من صالحي قريش) تمامه عند أحمد وأبي يعلى ونعم أهل البيت أبو عبد الله وأم عبد الله وعبد الله اه قال أبو يزيد جزع عمرو بن العاص عند موته جزعاً شديداً فلما رأى ذلك ابنه قال ماهذا الجزع وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدنيك ويستعملك قال قد كان ذلك ولا أدري أحق كان ذلك أم يتألفني؟ مات بمصر يوم الفطر عن نحو مائة سنة (ت عن طلحة) بن عبيد الله قال قال ألا أخبركم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بشيء سمعته يقول فذكره قال الهيثمي رجاله ثقات

(عمران بيت المقدس) بفتح الميم وسكون القاف وبكسر الدال وبضم ففتح فتشديد الأول على إرادة المصدر أو المكان أي بيت المكان الذي جعل فيه الطهارة أو بيت مكان الطهارة والثانية بمعنى المطهر وتطهره إخلاؤه من الأصنام أو الذنوب وإضافته من إضافة الموصوف بصفته بمسجد الجامع (خراب يثرب) أي عمران بيت المقدس يكون خراب يثرب (وخراب يثرب خروج الملحمة) أي وما به خراب يثرب خروج الملحمة وهي معترك القتال اسم لموضعه

٥٦١٣ — عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً - (حم خ ه) عن جابر (حم ق د ه) عن ابن عباس (د ت ه) عن أم معقل (ه) عن وهب بن خنبس (طب) عن ابن الزبير - (صح)

٥٦١٤ — عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ مَعِي - سمويه عن أنس (صح)

٥٦١٥ — عَمَلُ الْأَبْرَارِ مِنَ الرِّجَالِ الْخِيَاطَةُ، وَعَمَلُ الْأَبْرَارِ مِنَ النِّسَاءِ الْمِغْزَلُ - تمام (خط) وابن عساكر عن سهل بن سعد - (ض)

أى موضع التحام القتال ذكره ابن قرقول وفى النهاية هى الحرب وموضعه يعنى أنها اسم لمجموع ذلك قال الجوهرى الوقعة العظيمة فزاد الوصف بالعظم (وخروج الملحمة فتح القسطنطينية) وهو لخروج الدجال جعل المصطفى صلى الله عليه وسلم كل واحد منهما عين ما بعده وعبر به عنه (حم د) فى الفتن (عن معاذ) بن جبل قال المنذرى فيه عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان بن صالح تكلم فيه غير واحد اهـ وأورده فى الميزان من جملة مناكيره

(عمرة فى رمضان تعدل حجة) أى تقابلها وتماثلها فى الثواب لأن الثواب يفضل بفضيلة الوقت ذكره المظهر قال الطيبى وهذا من باب المبالغة وإلحاق الناقص بالكامل ترغيبا وبعثا عليه وإلا كيف يعدل ثواب العمرة ثواب الحج اهـ فعلم أنها لا تقوم مقامها فى إسقاط الفرض للإجماع على أن الاعتمار لا يجزئ عن فرض الحج وفيه أن الشيء يشبه الشيء ويجعل عدله إذا أشبهه فى بعض المعانى لا كلها وأن ثواب العمل يزداد بزيادة شرف الوقت كما يزيد بحضور القلب وخلوص النية فان أفضل أوقات العمرة رمضان قال الراغب والعمرة الزيادة التى فيها عمارة الوقت وجعل فى الشرع للقصد المخصوص (حم خ ه عن جابر) بن عبد الله (حم ق د ه عن ابن عباس د ت ه عن أم معقل) بفتح الميم وكسر القاف الأسدية وقيل الأنصارية (ه عن وهب بن خنبس) بمعجمة ونون وموحدة تحتية ومهملة وزن جعفر الطائى صحابى نزل الكوفة ويقال اسمه هرم ووهب (طب عن الزبير) بن العوام وخرجه البزار عن على وأنس

(عمرة فى رمضان كحجة معى) فى حصول الثواب كما تقرر قال ابن العربى هذا صحيح مليح وفضل من الله ونعمة نزلت العمرة منزلة الحج بانضمام رمضان إليها اهـ وفيه كالذى قبله أنه يسن إكثار العمرة فى رمضان وعليه الشافعية (سمويه عن أنس) بن مالك وفيه داود بن يزيد الأزدى ضعفه أحمد وابن معين والنسائى وغيرهم وهلال بن يزيد قال فى الميزان عن ابن حبان فى حديثه مناكير وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير وهو عجب فقد خرجه الطبرانى والحاكم والبزار باللفظ المذكور بل هو عند مسلم على الشك بلفظ عمرة فى رمضان تقضى حجة أو حجة معى وعزاه ابن العربى فى شرح الترمذى إلى أبى داود بغير شك كما هنا وقال إنه صحيح

(عمل الابرار) جمع بار هو المطيع (من الرجال) لفظ رواية الخطيب من رجال أمتى (الخياطة) أى خياطة الثياب (وعمل الأبرار من النساء المغزل) أى الغزل بالمغزل قال فى الميزان لازم ذلك الحياكة إذ لا يتأتى خياطة ولا غزل إلا بحياكة فقبح الله من وضعه اهـ بلفظه وقد ورد فى فضل المغزل أخبار منها ما رواه ابن عساكر عن زياد القرشى قال دخلت على هند بنت المهلب وهى امرأة الحجاج فرأيت فى يدها مغزلا تغزل به فقلت أتغزلين وأنت امرأة أمير قالت سمعت أبى يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طولكن طاقة أعظمكن أجرا وهو يطرد الشيطان ويذهب بحديث النفس وأخرج الخطيب فى تاريخه عن ابن عباس مرفوعا زينوا مجالس نسائكم بالمغزل وهما حديثان واهيان (تمام) فى فوائده عن عبد السلام بن أحمد القرشى عن محمد بن إسماعيل التميمى عن محمد بن عبد الله الخراسانى عن موسى بن إبراهيم المروزى عن مالك عن أبى حازم عن سهل بن سعد قال المؤلف فى مختصر الموضوعات وموسى متروك (خط) فى ترجمة أبى داود النخعى من حديث أبى حازم عن سهل (وابن لال) فى المكارم (وابن عساكر) فى التاريخ وكذا أبو نعيم

٥٦١٦ — عَمَلُ البِرِّ كُلُّه نِصْفُ العِبَادَة ، وَالدُّعاءُ نِصْفٌ فَإِذَا أَرادَ اللهُ تَعالَى بِعَبْدٍ خَيْراً انْتَحَى قَلْبَهُ لِلدُّعاءِ - ابن منيع عن أنس - (ض)

٥٦١٧ — عَمَلُ الجَنَّةِ الصِّدْقُ ، وَإِذَا صَدَقَ العَبْدُ بَرَّ ، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الجَنَّةَ ، وَعَمَلُ النَّارِ الكَذِبُ ، إِذَا كَذَبَ العَبْدُ فَجَرَ ، وَإِذَا فَجَرَ كَفَرَ ، وَإِذَا كَفَرَ دَخَلَ النَّارَ - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

٥٦١٨ — عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ - الرافعي عن أبي هريرة (فر) عن ابن مسعود (ض)

٥٦١٩ — عَمِلَ هٰذَا قَلِيلاً وَأُجِرَ كَثِيراً - (ق) عن البراء - (صح)

والديلمي كلهم (عن سهل بن سعد) الساعدي وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه وأقره والأمر بخلافه بل قدح في سنده فعقبه بأن أباداود النخعي أحد رواته كذاب وضاع دجال وبسط ذلك بما منه أن يحيى ذكر أنه أكذب الناس وجزم الذهبي في الضعفاء بأنه كذاب دجال وفي الميزان عن أحمد كان يضع الحديث وعن يحيى كان أكذب الناس ثم سرد له أحاديث هذا منها ووافقه في اللسان وحكم ابن الجوزي بوضعه ولم يتعقبه المؤلف إلا بإيراد حديث تمام وقال ابن موسى متروك ولم يزد على ذلك

(عمل البرّ) بالكسر (كله نصف العبادة والدعاء نصف) أي نصف العبادة الآخر (فإذا أراد الله بعبد خيراً انتحى) بحاء مهملة (قلبه للدعاء) أي مال قلبه له وتوجه إليه يقال انتحى في سيره اعتمد على الجانب الأيسر والنحى انحناء مثله هذا هو الأصل ثم صار الانتحاء الاعتماد والميل في كل وجه (ابن منيع) في المعجم (عن أنس) ورواه عنه الديلمي أيضاً

(عمل الجنة) أي عمل أهل الجنة أو العمل الموصل إلى الجنة (الصدق وإذا صدق العبد بر وإذا برّ آمن وإذا آمن دخل الجنة وعمل النار الكذب إذا كذب العبد فجر وإذا فجر كفر وإذا كفر دخل النار) أي نارجهنم ومقصود الحديث الحث على لزوم الصدق وتجنب الكذب فالصدق محمود والكذب مذموم عقلا وشرعا وتطابقت على ذلك الملل والنحل لكن قد يعرض مايصير الصدق مذموما بل حراما والكذب محموداً بل واجباً وليس الكلام فيه (حم عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه

(عمل قليل في سنة) أي مصاحب لها (خير من عمل كثير) أي في صورته وعدده (في بدعة) لأن ذاك وإن قلّ أكثر نفعاً بل كله نفع وذا أكثر ضرراً في بمعنى مع كهي في ادخلوا في أمم فالظرفية مجازية فكأنهما لصدورهما معهما من صاحبيهما مظروفان بهما متمكنان فيهما فشبه تمكنهما فيهما بتمكن المظروف في ظرفه ذكره الطيبي كالقاضي وقال الخطابي لاخير في العمل مع البدعة لكن المراد أنه مع السنة ينفع القليل ومع البدعة لانفع فيه واعلم أن مصباح السعادة اتباع السنة والاقتداء بالمصطفى صلى الله عليه وسلم في مصادره وموارده وحركاته وسكناته حتى في هيئة أكله وقيامه وقعوده وكلامه قال الله تعالى : «وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا» «قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله» وذلك شامل لجميع الآداب فعليك أن تلبس السراويل قاعداً وتعتمّ قائماً وتبتدئ باليمين في نعليك وتأكل بيمينك وتقلم أظفارك مبتدئا بمسبحة اليد اليمنى وتختم بإبهامها وفي الرجل بخنصر اليمنى وتختم باليسرى وكان بعضهم لايأكل البطيخ لكونه لم ينقل كيفية أكل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم له قال الغزالي : فلا ينبغي التساهل في ذلك ويقال هذا مما يتعلق بالعادات فلا معنى للاتباع فيه فإن ذلك يغلق باباً عظيما من أبواب السعادة (الرافعي) الإمام في التاريخ (عن أبي هريرة فر) وكذا القضاعي والدارمي (عن ابن مسعود) وفيه أبان بن يزيد العطار لينه القطان ◦ (عمل هذا قليلا وأجر كثيراً) قاله حين جاءه رجل مقنع بالحديد فقال :

٥٦٢٠ — عُمُّوا بِالسَّلَامِ، وَعُمُّوا بِالتَّشْمِيتِ - ابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

٥٦٢١ — عَمِّي وَصِنْوُ أَبِي الْعَبَّاسُ - أبو بكر في الغيلانيات عن عمر - (ح)

٥٦٢٢ — عَنِ الْغُلَامِ عَقِيقَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ عَقِيقَةٌ - (طب) عن ابن عباس

٥٦٢٣ — عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ - (حم د ن ه حب) عن أم كرز (حم ه) عن عائشة (طب) عن أسماء بنت يزيد - (ح)

٥٦٢٤ — عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ : لَا يَضُرُّكُمْ أَذُكْرَانًا كُنَّ أَمْ إِنَاثًا - (حم د ت ن ك حب) عن أم كرز (ت) عن سلمان بن عامر، وعن عائشة - (صح)

يارسول الله أقاتل وأسلم؟ قال أسلم ثم قاتل ففعل فقتل (ق عن البراء) بن عازب. ورواه عنه أيضاً أحمد والطيالسي وغيرهم

(عموا بالسلام) بأن يقول المبتدئ إذا سلم على جمع السلام عليكم (وعموا بالتشميت) بأن يقول يرحمكم الله أو يهديكم الله أو يغفرالله لكم ونحو ذلك فلو قال يرحمك الله حصل أصل السنة والأمر للندب فيهما (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن مسعود).

(عمي وصنو أبي العباس) بن عبد المطلب أي فاحفظوا حتى فيه وأحلوه محل الإكرام والاعظام فان من آذاه فقد آذاني (أبو بكر في الغيلانيات عن عمر) بن الخطاب.

(عن الغلام عقيقتان وعن الجارية عقيقة) أي يجزى عن الذكر شاتان وعن الأنثى شاة وبظاهره أخذ الليث والظاهرية فأوجبوها وأجاب الجمهور بأنه علقها في أخبار أخر على محبة فاعلها وذلك يدل على الندب ولو كانت واجبة لبين وجوبها بيانا عاما تقوم به الحجة (طب عن ابن عباس).

(عن الغلام شاتان مكافئتان) أي متساويتان في السن والحسن أو معادلتان لما يجب في الزكاة في الأضحية من الأسنان مذبوحتان من قولهم كافأ الرجل بين بعيرين إذا وجأ في لبة هذا ثم لبة ذاك فنحرهما معا ذكره الزمخشري وزاد أو مكافئتان دفعا لتوهم أن يتجز في أحديهما ويهون أمرهما فبين به أن تكون فاضلة كاملة وفيه تنبيه على تهذيب العقيقة من عيوب الأضحية (وعن الجا ية شاة) على قاعدة الشريعة فإنه سبحانه فاضل بين الذكر والأنثى في الأرث والدية والشهادة والعتق فكذا العق ولا يعارضه أن فاطمة ذبحت عن الحسن و الحسين كبشا كبشا لأن النبي صلى الله عليه وسلم ذبح عن كل واحد كبشا وذبحت أمهما عنهما كبشين واقتصاره في الأخبار على الشياه يفهم أنه لا يجزئ غيرهما ولو أعلى كالإبل والبقر وبه صرح جمع لكن نقل عن مالك أنه كان يعق بجزور (حم د ن ه حب عن أم كرز) بضم الكاف وسكون الراء ثم زاى الكعبية المكية الصحابية (عن عائشة طب عن أسماء بنت يزيد) بن السكن

(عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أم إناثا) فيه كالذى قبله رد على الحسن وغيره في زعمهم أنه لا يسن العقيقة عن الانثى قال ابن المنذر وهو رأى ضعيف لا يلتفت إليه لمخالفته السنة الصحيحة من وجوه وهذه الاحاديث حجة للجمهور في التفرقة بين الغلام والجارية وعن مالك هما سواء فيعق عن كل منهما شاة قال الحليمي وحكمة كون الانثى على النصف من الذكر أن القصد استبقاء النفس فأشبهت الدية وقواه ابن القيم بالحديث الوارد في أن من أعتق ذكرا عتق كل عضو منه ومن أعتق جاريتين كذلك (حم د ت ن حب ك عن أم كرز ت

٥٦٢٥ — عَن يَمِينِ الرَّحمٰنِ تَعَالَى - وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ - رِجَالٌ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْشَى بَيَاضُ وُجُوهِهِمْ نَظَرَ النَّاظِرِينَ، يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ بِمَقْعَدِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللهِ تَعَالَى، هُمْ جُمَّاعٌ مِنْ نَوَازِعِ الْقَبَائِلِ، يَجْتَمِعُونَ عَلَى ذِكْرِ اللهِ فَيَنْتَقُونَ أَطَايِبَ الْكَلَامِ كَمَا يَنْتَقِي آكِلُ التَّمْرِ أَطَايِبَهُ - (طب) عن عمرو بن عبسة - (ح)

٥٦٢٦ — عِندَ اللهِ خَزَائِنُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ مَفَاتِيحُهَا الرِّجَالُ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَهُ اللهُ مِفْتَاحًا لِلْخَيْرِ مِغْلَاقًا لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَهُ اللهُ مِفْتَاحًا لِلشَّرِّ مِغْلَاقًا لِلْخَيْرِ - (طب) والضياء عن سهل بن سعد - (صح)

٥٦٢٧ — عِندَ اللهِ عِلْمُ أُمَيَّةَ بنِ أَبِي الصَّلْتِ - (طب) عن الشريد بن سويد - (صح)

٥٦٢٨ — عِندَ اتِّخَاذِ الْأَغْنِيَاءِ الدَّجَاجَ يَأْذَنُ اللهُ تَعَالَى بِهَلَاكِ الْقُرَى - (٥) عن أبي هريرة

عن سلمان بن عامر) بن أوس بن حجر الضبي نزيل البصرة قال مسلم لم يكن فى الصحابة ضبي غيره (وعن عائشة) قال الحا كم صحيح وأقره الذهبي وقال ابن حجر له طرق عن الاربعة والبيهق

(عن يمين الرحمن تعالى وكلتا يديه يمين) أى هما بصفة الكمال لا نقص فى واحدة منهما لأن الشمال ينقص عن اليمين وكل ماجاء فى الكتاب والسنة من هذا فمجاز واستعارة (رجال ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغشى بياض وجوههم نظر الناظرين يغبطهم النبيون والشهداء) أى يحسدونهم حسداً خاصا محموداً (بمقعدهم وقربهم من الله تعالى هم جماع من نوازع القبائل) أى جماعات من قبائل شتى (يجتمعون على ذكر الله فينتقون) أى يختارون الافضل (من أطايب الكلام) أى أحسنه وخياره (كما ينتقى آكل التمر أطايبه - طب عن عمرو بن عبسة) بموحدة ومهملتين مفتوحتين ابن عامر بن خالد السلمى أبي نجيح صحابى قديم وقد رمز المصنف لحسنه

(عند الله خزائن الخير والشر مفاتيحها الرجال فطوبى لمن جعله الله مفتاحاً للخير مغلاقا للشر) أى الفساد والسوء (وويل) حزن وهلاك ومشقة من عذاب (لمن جعله مفتاحاً للشر مغلاقا للخير) قال الراغب الخير ما يرغب فيه الكل كالعقل مثلا والعدل والفضل والشر ضده والخير قد يكون خيراً لواحد شراً لآخر والشر كذلك كالمال الذى يكون ربما كان خيراً لزيد وشراً لعمرو ولذلك وصفه الله بالأمرين قال الطيبي والمعنى الذى يحتوى على خيرية المال وعلى كونه شراً هو المشبه بالخزائن فمن توسل بفتح ذلك المعنى وأخرج المال منها وأنفق فى سبيل الله ولا ينفقه فى سبيل الشيطان فهو مفتاح للخير مغلاق للشر ومن توسل بإغلاق ذلك الباب فى إنفاقه فى سبيل الله وفتحه فى سبيل الشيطان فهو مغلاق للخير، ومفتاح للشر (طب والضياء) المقدسى (عن سهل بن سعد) الساعدى ورواه عنه أبو يعلي والديلمى

(عند الله علم أمية بن أبي الصلت) وذلك أن الشريد قال ردفت النبى صلى الله عليه وسلم فقال هل معك شيء من شعر أمية قلت نعم فأنشدته مائة قافية كلما أنشدته قافية قال هيه أى زدنى ثم ذكره (طب عن الشريد بن سويد) ظاهره أن هذا لا يوجد مخرجا لأحد من الستة وهو ذهول عجيب فقد خرجه الإمام مسلم باللفظ المزبور عن شريد المذكور كما فى الفردوس وغيره

(عند اتخاذ الأغنياء الدجاج) أى اقتنائهم إياها (يأذن الله تعالى بهلاك القرى) أى يكون ذلك علامة على هلاكها وما ذكر من أن لفظ الحديث هكذا هو مافى نسخ الكتاب لكن فى الفردوس وغيره مانصه: عند اتخاذ الأغنياء الدجاج هلاك الفقراء ويأذن الله عز وجل بهلاك القرى اه. فسقط من قلم المؤلف لفظ هلاك الفقراء (ه عن

٥٦٢٩ — عِنْدَ أَذَانِ الْمُؤَذِّنِ يُسْتَجَابُ الدُّعَاءِ. فَإِذَا كَانَ الْإِقَامَةُ لَاتُرَدُّ دَعْوَتُهُ - (خط) عن أنس - (ض)

٥٦٣٠ — عِنْدَ كُلِّ خَتْمَةٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ - (حل) وابن عساكر عن أنس - (ض)

٥٦٣١ — عِنْدِي أَخْوَفُ عَلَيْكُم مِنَ الذَّهَبِ أَنَّ الدُّنْيَا سَتُصَبُّ عَلَيْكُمْ صَبًّا فَيَالَيْتَ أُمَّتِي لَا تَلْبَسُ الذَّهَبَ - (حم) عن رجل - (ح)

٥٦٣٢ — عُنْوَانُ كِتَابِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُسْنُ ثَنَاءِ النَّاسِ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٥٦٣٣ — عُنْوَانُ صَحِيفَةِ الْمُؤْمِنِ حُبُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - (خط) عن أنس - (ض)

٥٦٣٤ — عَهْدُ اللهِ تَعَالَى أَحَقُّ مَا أُدِّيَ - (طب) عن أبي أمامة - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

أبي هريرة) قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأغنياء باتخاذ الغنم ، والفقراء باتخاذ الدجاج ثم ذكره . قال السخاوي وهو ضعيف ، وقال المؤلف في الميزان تبعاً للدميري إنه واه ولابن حبان في الضعفاء عن ابن عمر مرفوعا الدجاج غنم فقراء أمتي والجمعة حج فقرائها

(عند أذان المؤذن) للصلاة (يستجاب الدعاء) إذا توفرت شروطه وأركانه وآدابه كما سبق (فإذا كان الإقامة لاترد دعوته) أي الداعي كأنه يقول إنه عند الإقامة أقوى في تأكد رجاء القبول منه عند الأذان (خط عن أنس) بن مالك وبيض له الديلمي

(عند كل ختمة) من القرآن يختمها القارئ (دعوة مستجابة) فيه عموم للقارئ والمستمع بل والسامع ومن ثم آكد وأطلب الدعاء عند ختمه (حل) من حديث جعفر بن مجاشع عن حون بن عباد عن يحيى بن هاشم عن مسعر عن قتادة عن أنس وقال لاأعلم رواه عن مسعر غير يحيى (وابن عساكر) في التاريخ وكذا الديلمي (عن أنس) وفيه يحيى السمسار . قال في الميزان : كذبه ابن معين وتركه النسائي ، وقال ابن عدي يضع الحديث ويسرقه قال ومن بلاياه هذا الخبر في أخبار أخر

(عندي أخوف عليكم من الذهب أن الدنيا ستصب عليكم صبا فياليت أمتي لاتلبس الذهب) أي عند صب الدنيا عليها وماهم بتاركيه . مراده رجال أمته وهذا من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقد وقع (حم عن رجل) من الصحابة ولا يضر إبهامه لأنهم عدول وقد رمز المصنف لحسنه

(عنوان كتاب المؤمن يوم القيامة حسن ثناء الناس) عليه في الدنيا وعنوان الكتاب علامته التي يعرف بها ما في الكتاب من خير وشر وحسن وقبيح ، وقد عنونت الكتاب أعنونه (فائدة) قيل لبزرجمهر عند ما قدم للقتل تكلم بكلام نذكر به فقال أي شيء أقول إن الكلام لكثير لكن إن أمكنك أن تكون حديثا حسناً فافعل ، وكتب حكيم إلى الاسكندر : اعلم أن الأيام تأتي على كل شيء فتخلقه وتخلق آثاره ، وتميت الأفعال إلا مارسخ في قلوب الناس فأودع قلوبهم محبة أبدية يبقى بها حسن ذكرك وكريم أفعالك وشرف آثارك (فر عن أبي هريرة) وفيه محمد بن الحسن الأزدي . قال الذهبي : قال ابن حبان لايجوز الاحتجاج به ومحمد بن كثير المصيصي ضعفه أحمد

(عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن أبي طالب) أي حبه علامة يعرف المؤمن بها يوم القيامة وعنوان الكتاب بضم العين وقد تكسر وعنونته جعلت له عنواناً (خط عن أنس) وفيه أبو الفرج أحمد بن محمد بن جوري العكبري قال مخرجه الخطيب في حديثه مناكير . قال الذهبي : قلت له حديث موضوع انتهى . كأنه يشير إلى هذا . وقال ابن الجوزي حديث لاأصل له

(عهد الله تعالى أحق ما أدي) يحتمل أن المراد بالعهد الصلاة لقوله في الخبر الآتي : العهد الذي بيننا وبينهم

٥٦٣٥ — عُهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ - (حم د ك هق) عن عقبة بن عامر (ه) عن سمرة - (ح)

٥٦٣٦ — عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَازَةَ تُذَكِّرْكُمُ الْآخِرَةَ - (حم حب هق) عن أبي سعيد - (صح)

٥٦٣٧ — عُودُوا الْمَرْضَى، وَمُرُوهُمْ فَلْيَدْعُوا لَكُمْ؛ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَرِيضِ مُسْتَجَابَةٌ، وَذَنْبَهُ مَغْفُورٌ - (طس) عن أنس - (ض)

٥٦٣٨ — عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ، وَالْعِيَادَةُ غِبًّا، أَوْ رِبْعًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَغْلُوبًا فَلَا يُعَادُ، وَالتَّعْزِيَةُ مَرَّةً - البغوى فى مسند عثمان عنه - (ض)

الصلاة (طب عن أبي أمامة) الباهلي رمز لحسنه

(عهدة الرقيق ثلاثة أيام) فإذا وجد به المشترى عيباً فيها رده على البائع بلا بينة وإن وجده بعدها لم يرد إلا ببينة هذا مذهب مالك ولم يعتبر الشافعي العهدة ونظر إلى العيب فإن أمكن حدوثه فالقول للبائع وإلا رده وقال لم يثبت خبر العهدة (حم د ك هق) في البيع عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن (عن عقبة بن عامر ه عن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح لكن الحسن لم يسمع من عقبة أي فهو منقطع ومن ثم ضعفه أحمد وغيره

(عودوا المريض) بضم العين والدال بينهما واو ساكنة أي زوروا فالفاعل عائد وجمعه عواد كذا في المصباح وقال ابن الأثير العيادة الزيارة ثم اشتهرت في زيارة المريض حتى صار كأنه مختص به (واتبعوا الجنازة) فإنها (تذكركم الآخرة) أي أحوالها وأهوالها وهذا كالمحسوس والأمر للندب المؤكد قال بعضهم أمر بذلك لحق المسلم وللاتعاظ فإن المرض والموت يذكران الآخرة لأنهما من أسباب الرحيل فيستعد وكأنه يشير به إلى أن يكون معظم قصدكم من اتباع الجنائز ذكر الآخرة لاما أحدثوا من الرسم والعادة مع ما فيها من البركة بحضور المؤمنين ومعونة أهله على تجهيزه (حم حب هق عن أبي سعيد) الخدري

(عودوا المرضى) قال ابن بطال يحتمل كون الأمر للوجوب على الكفاية كإطعام الجائع وفك الأسير يحتمل كونه للندب للحث على التواصل والألفة وجزم الداودي بالأول وقال الجمهور هي في الأصل ندب وقد تصل إلى الوجوب في حق بعض دون بعض وعن الطبراني تتأكد في حق من ترجى بركته وتسن فيمن يراعى حاله وتباح فيما عداهما وفي الكافر خلف وقد نقل النووي في الكافر الإجماع على عدم الوجوب يعنى على الأعيان واستدل بقوله عودوا المريض على مشروعية العيادة في كل مرض لكن استثنى بعضهم الأرمد لكون عائده قد يرى مالايراه هو وهذا لأمر خارجي قد يجيء مثله في بقية الأمراض كالمغمى عليه (ومروهم فليدعوا لكم فإن دعوة المريض مستجابة وذنبه مغفور) والكلام في مريض مسلم كما هو ظاهر ويحتمل تقييده بما إذا لم يكن عاصياً بمرضه (طس عن أنس) وضعفه المنذري ورواه عنه أيضاً البيهقي في الشعب

(عودو المريض واتبعوا الجنائز تذكركم الآخرة والعيادة) تكون (غباً) أي يوما بعد يوم بحيث لايمل (أو ربعاً) بالكسر بأن يترك يومين بعد العيادة ثم يعاد في الرابع قال في الاتحاف وهذا التقييد بحسب الاعم الأغلب وإلا فنحو الصديق والقريب يعاد كل يوم بحسب الحاجة والمصلحة والعادة (إلا أن يكون مغلوباً) على عقله بأن كان لايعرف العائد حينئذ (فلا يعاد) لعدم فائدة العيادة لكن يدعى له (والتعزية) بالميت تكون (مرة) واحدة فلا يكررها المعزى فيكره لما فيه من تجديد الحزن ولا يجلس لها المعزى فإنه بدعة مكروهة كما قاله ابن القيم وغيره (البغوي في مسند عثمان) بن عفان (عنه) أي عن عثمان ثم قال أعني مخرجه البغوي هو مجهول الإسناد

٥٦٣٩ — عَوِّدُوا قُلُوبَكُمُ التَّرَقُّبَ، وَأَكْثِرُوا التَّفَكُّرَ وَالاعْتِبَارَ - (فر) عن الحكيم بن عمير

٥٦٤٠ — عُوذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ. عُوذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، عُوذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، عُوذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ - (م ن) عن أبي هريرة - (صح)

٥٦٤١ — عَوْرَةُ المُؤْمِنِ مَابَيْنَ سُرَّتِهِ إِلَى رُكْبَتِهِ - سمويه عن أبي سعيد - (ح)

٥٦٤٢ — عَوْرَةُ الرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ كَعَوْرَةِ المَرْأَةِ عَلَى الرَّجُلِ، وَعَوْرَةُ المَرْأَةِ عَلَى المَرْأَةِ كَعَوْرَةِ المَرْأَةِ عَلَى الرَّجُلِ - (ك) عن علي - (ح)

٥٦٤٣ — عَوِّضُوهُنَّ وَلَوْ بِسِوَاكٍ، يَعْنِي فِي التَّزْوِيجِ - (طب) والضياء عن سهل بن سعد - (صح، ح)

(عوّدوا) بواو مشددة مكسورة بضبط المصنف من العادة سميت به لأن صاحبها يعاودها أي يرجع إليها مرة بعد أخرى (قلوبكم الترقب) من المراقبة وهي كما في العوارف علم القلب بنظر الله إليه فما دام هذا العلم يلازم القلب فهو مراقب (وأكثروا التفكر) من الفكر وهو تردد القلب بالنظر والتدبير لطلب المعاني وقيل هو ترتيب أمور في الذهن يتوصل منها إلى مطلوب علماً أو ظناً (والاعتبار) أي الاستدلال والاتعاظ والمعتبر المستدل بالشيء على الشيء والتفكر من أعلى مقامات السالكين قال الفضيل التفكر مرآة تريك حسناتك وسيئاتك وقال ابن أدهم التفكر مخ العقل ومن لم يكن كلامه حكمة فهو لغو ومن لم يكن سكوته تفكراً فهو سهو ومن لم يكن نظره اعتباراً فهو لهو وفي الحكم الفكر سير القلب في ميادين الاعتبار والفكرة سراج القلب فإذا ذهبت فلا إضاءة له والتفكر فكرتان فكرة تصديق وإيمان وفكرة شهود وعيان فالأولى لأرباب الاعتبار والثانية لأرباب الشهود والاستبصار وفيها لولا ميادين النفوس ماتحقق سير السائرين لامسافة بينك وبينه حتى تطويها رحلتك ولا قطيعة بينك وبينه حتى تمحوها في صلتك (فر عن الحكم بن عمير) مصغرا وفيه يحيى بن سعيد العطار قال الذهبي قال ابن عدي بين الضعف وعيسى بن إبراهيم القرشي الهاشمي قال الذهبي قال ابن معين ليس بشيء وتركه أبو حاتم وموسى بن أبي حبيب ضعفه أبو حاتم

(عوذوا) بسكون الواو وذال معجمة أي اعتصموا (بالله) والتجئوا إليه (من عذاب القبر) فإن عذاب القبر حق خلافا للمعتزلة (عوذوا بالله من عذاب النار) أي نار جهنم (عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال) فإنها أعظم الفتن (عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات) أي الحياة والموت وفتنة الموت فتنة الاحتضار أو القبر وذكره الفتنتين الأخيرتين من ذكر الخاص بعد العام (م ن عن أبي هريرة)

(عورة المؤمن) الذي رأيته في أصول صحيحة الرجل بدل المؤمن (مابين سرته إلى ركبته) والعورة بسكون الواو الخلل في شعر وغيره وكل مايستحى منه كما في القاموس وقال التلمساني من العار الذي يلحق الذم بسببه يقال عورات الجسد وعورات الكلام (سمويه عن أبي سعيد الخدري ورواه عنه أيضا الحرث في مسنده قال ابن حجر وفيه شيخ الحرث داود بن المحبر رواه عن عباد بن كثير عن أبي عبد الله الشامي عن عطاء عنه وهو سلسلة ضعفاء إلى عطاء

(عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على الرجل) فيحرم نظر الرجل إلى مابين سرة الرجل وركبته وكذا المرأة مع المرأة (ك) في اللباس (عن علي) أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن فيه إبراهيم بن علي الرافعي ضعفوه

(عوضوهن) أي عن صداقهن (ولو بسوط) أي ولو بشيء حقير جدا فإنه إذا كان متمولا يجوز جعله صداقا ولاتخلين العقد منه وإن كان صحيحا وقوله (يعني في التزويج) مدرج من كلام الراوي أو المصنف للبيان والإيضاح (طب والضياء

٥٦٤٤ - عَوْنُ العَبْدِ أَخَاهُ يَوماً خَيرٌ مِن اعْتِكَافِهِ شَهراً - ابن زنجويه عن الحسن مرسلا - (ض)

٥٦٤٥ - عويمر حكيم أمتي، وجندب طريد أمتي: يعيش وحده ويموت وحده. والله يبعثه وحده - الحرث عن أبي المثنى المليكي مرسلا - (ح)

٥٦٤٦ - عِيَادَةُ المريض أعظم أجراً من اتباع الجنائز - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٥٦٤٧ - عينان لا تمسهما النار أبداً: عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله - (ع) والضياء عن أنس - (صح)

٥٦٤٨ - عينان لا تريان النار: عين بكت وجلا من خشية الله، وعين باتت تكلأ في سبيل الله - (طس) عن أنس - (صح)

في المختارة (عن سهل بن سعد) الساعدي قال الهيثمي وفيه من لم أعرفهم

(عون العبد أخاه يوما خير من اعتكافه شهرا) يعني أفضل من اعتكافه في المسجد مدة شهر والعون الظهير على الأمر جمعه أعوان واستعان به فأعانه (ابن زنجويه عن الحسن مرسلا) وهو البصري

(عويمر) بن زيد بن قيس الأنصاري أبو الدرداء الصحابي الجليل (حكيم أمتي وجندب) بن جنادة أبو ذر الغفاري (طريد أمتي يعيش وحده ويموت وحده والله يبعثه) يوم القيامة (وحده) قاله لما خرج لتبوك فأبطأ بأبي ذر بعيره فحمل متاعه على ظهره وتبع النبي صلى الله عليه وسلم ماشيا فنظر ناظر فقال يارسول الله هذا الرجل يمشي وحده فقال كن أبا ذر فلما تأملوه قالوا هو فذكره (الحارث) بن أبي أسامة في مسنده (عن أبي المثنى المليكي) لعل صوابه الأملوكي بفتح الهمزة وسكون الميم وضم اللام وآخره كاف نسبة إلى أملوك بطن من ردمان قبيلة من رعين (مرسلا)

(عيادة المريض أعظم أجرا من اتباع الجنائز) لأن فيها أربعة أنواع من الفوائد نوع يرجع إلى المريض ونوع يعود على العائد ونوع يعود على أهل المريض ونوع يعود على العامة فتدبر وقال في الاتحاف وجهه أن معاملة الحي أولى وأفضل من معاملة غيره (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه عبد الرزاق وأبو الشيخ وغيرهما

(عينان لا تمسهما النار أبداً عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله) قال الطيبي قوله عين بكت الخ كناية عن العالم العابد المجاهد مع نفسه لقوله تعالى «إنما يخشى الله من عباده العلماء» حيث حصر الخشية فيهم غير متجاوزة عنهم فحصلت النسبة بين العينين عين مجاهدة مع النفس والشيطان وعين مجاهدة مع الكفار والخوف والخشية مترادفان (ن والضياء عن أنس) وعزاه الذهبي لأبي داود قال المناوي وهو وهم وعزاه الهيثمي لأبي يعلى وقال المنذري رجاله ثقات.

(عينان لاتريان النار عين بكت وجلا من خشية الله وعين باتت تكلأ في سبيل الله) أي تحرس فيه واعلم أن البكاء إما من حزن وإما من وجع وإما من فزع وإما من فرح وإما من شكر وإما من خشية من الله تعالى وهو أعلاها درجة وأغلاها ثمنا في الدار الآخرة وأما البكاء للرياء والكذب فلا يزداد صاحبه إلا طردا ومقتا وحق لمن لم يعلم وحق لمن لم يعلم ماجرى له به العلم في سابق علمه تعالى من سعادة مؤبدة أو شقاوة مخلدة وهو فيما بين هذين قد ركب المحرمات وخالف المنهيات أن يكثر بكاؤه وأن يهجر الفواحش ماظهر منها وما بطن وأن يجأر إلى الله عما سلف منه من سوابق مخالفاته وقبائح شهواته لعسى أن لاتمسه النار في دار القرار (طس عن أنس) وفيه زافر بن سليمان قال ابن عدي لايتابع على حديثه وشبيب بن بشر أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال أبو حاتم لين الحديث

٥٦٤٩ — عَيْنَانِ لَا تُصِيبُهُمَا النَّارُ : عَيْنٌ بَكَتْ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللهِ - (ت) عن ابن عباس - (صح)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٥٦٥٠ — اَلْعَائِدُ فِى هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِى قَيْئِهِ - (حم ق د ن ه) عن ابن عباس - (صح)

٥٦٥١ — اَلْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ ، وَالْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ - (ه) عن أنس - (صح)

٥٦٥٢ — اَلْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ ، وَالْمَنِيحَةُ مَرْدُودَةٌ ، وَالدَّيْنُ مَقْضِىٌّ ، وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ - (حم د ت ه) والضياء عن أبى أمامة

(عينان لاتصيبهما النار عين بكت فى جوف الليل من خشية الله وعين باتت تحرس فى سبيل الله) أى فى الثغر أو الجيش أو نحوهما قيل بكاء العين من خشية الله يطفئ بحوراً من النيران فإن خشيته تحرق قلبه فتذيب شحم فؤاده فتجرى دموعه فتطفئ نار معصيته وسوى بين العين الباكية والحارسة لاستوائهما فى سهر الليل لله والباكية بكت فى جوف الليل خوفا لله والحارسة سهرت خوفا على دين الله (ت) من حديث عطاء الخراسانى (عن ابن عباس) قال الترمذى فى العلل سألت محمداً يعنى البخارى عنه فقال عطاء الخراسانى يستحق أن يترك فإن عامة أحاديثه مقلوبة اه ثم قال بعد سطيرات عطاء الخراسانى ثقة لم أر أحداً تكلم فيه بشىء

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(العائد فى هبته كالعائد فى قيئه) أى كما يقبح أن يقئ ثم يأكله يقبح أن يتصدق بشىء ثم يسترجعه بوجه من الوجوه كشرائه من المنتقل إليه فشبه بأخس الحيوانات فى أخس أحوالها زيادة للتهجين والتنفير فيكره تنزيهاً لمن وهب أو تصدق أن يشتريه حتى ممن انتقل إليه من المتصدق عليه ولو وهب وأقبض لم يكن له أن يطلب ثواباً مطلقاً عند الشافعى وقال أبو حنيفة ومالك له طلب ثواب هبته أما الرجوع فى الموهوب فمنعه الشافعى إن وهب لأجنبى لا لفرعه وعكس أبو حنيفة وقال مالك للأب الرجوع وكذا الأم مالم يكن يتيما ، وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل بقيته ليس لنا مثل السوء أى لاينبغى لنا معشر المسلمين أن نتصف بصفة ذميمة يساهمنا فيها أخس الحيوانات فى أخس أحوالها (حم ق د ن ه عن ابن عباس)

(العارية مؤداة) أى واجبة الرد على مالكها عيناً حال الوجود وقيمة عند التلف وهو مذهب الشافعى وأحمد وقال أبو حنيفة هى أمانة فى يده لاتضمن إلا بالتعدى وقال مالك إن خفى تلفها ضمن وإلا فلا والعارية مشددة الياء مأخوذة من العار منسوبة إليه فإنهم يرون الاستعارة عاراً وعيباً وقيل هى من التعاور وهو التداول (والمنحة مردودة) هى ما يمنح الرجل صاحبه من أرض يزرعها ثم يردها أو شاة يشرب درها ثم يردها ، وهى فى معنى العارية وحكمها الضمان (ه عن أنس) قال الحافظ ابن حجر وله فى النسائى طريقان من رواية غيره صحح ابن حبان إحداهما

(العارية مؤداة) أى مردودة مضمونة (والمنيحة مردودة) لأنه لم يعطه عينها بل لبنها فإذا مضت أيام اللبن ردها (والدين) بفتح الدال (مقضى) إلى صاحبه أى صفته اللازمة هى القضاء (والزعيم) أى الكفيل يعنى الضمين (غارم) ماضمنه بمطالبة المضمون له سواء كان عن ميت ترك وفاء أم لا عند الشافعى ومالك خلافا لأبى حنيفة لأنه قول عام على تأسيس القواعد فحمل على عمومه فإن كانت الكفالة بالبدن فلا غرم عند الشافعى ومالك إلا ان مالكا غرمه إذا

٥٦٥٣ — العَافِيَةُ عشرةُ أجزاء: تِسعةٌ في الصَّمتِ، والعَاشِرُ في العُزلَةِ عَن النَّاسِ - (فر) عن ابن عباس (ض)

٥٦٥٤ — العَافِيَةُ عشرةُ أجزاء: تِسعةٌ في طَلَبِ المَعِيشَةِ، وجُزءٌ في سَائِرِ الأَشيَاءِ - (فر) عن أنس (ض)

٥٦٥٥ — العَالِمُ أَمِينُ اللهِ في الأَرضِ - ابن عبد البر في العلم عن معاذ - (ض)

٥٦٥٦ — العَالِمُ والمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ في الخَيرِ، وسَائِرُ النَّاسِ لاخَيرَ فِيهِ - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

لم يحضره والشافعي لا، والغرم أداء الشيء قال الطيبي ومن وجب عليه حق لغيره فإما أن يكون على سبيل الأداء بما يتصل فهو العارية أو بدون ما يتصل به فالمنحة أو على القضاء من غير عينه فالدين أو على الغرامة بالالتزام فالكفالة (حم د) في البيع (ت ه) في الوصايا (والضياء) في المختارة (عن أبي أمامة) قال الهيثمي رجال أحمد ثقات وقال ابن حجر فيه إسماعيل بن عياش رواه عن شامي وهو شرحبيل بن مسلم وضعفه به ابن حزم ولم يصب وهو عند الترمذي في الوصايا أتم سياقاً كذا ذكره في تخريج الرافعي لكنه جزم في تخريج الهداية بضعفه

(العافية عشرة أجزاء تسعة في الصمت) أي السكوت إلا عن خير (والعاشر في العزلة) أي الانفراد والتنحي (عن الناس) حيث استغنى عنهم واستغنوا عنه فإن دعاه الشرع إلى مخالطتهم لتعلم أو تعليم فلا خير فيها وعليه نزلت الإطلاقات المتباينة في مدحها وذمها وإنما كان الصمت كذلك لما فيه من كف اللسان عن النطق فيما تهواه النفس وذلك مع مخالطة الناس صعب شديد لا يحصل إلا بقهر النفس ومجاهدتها (فر عن ابن عباس) قال الحافظ العراقي هذا حديث منكر

(العافية عشرة أجزاء تسعة في طلب المعيشة) أي الكسب الحلال الذي يعيش به الإنسان (وجزء في سائر الأشياء) لأن المكتسب قائم بفرض ممتثل أمر الشارع بالاستغناء عن الناس وهو محبوب لله تعالى في الخبر المار إن الله يحب أن يرى عبده تعباً في طلب الحلال وفي رواية الديلمي أيضاً العبادة عشرة أجزاء تسعة منها في الصمت والعاشر كسب اليد من الحلال اهـ فينبغي للعاقل أن يختار العافية فهي بالأغراض الدينية والدنيوية وافية فمن عجز واضطر إلى الخلطة فليلزم الصمت وما أحسن العزلة فهي للعبد ولاية لا يرى معها عزلة (فر عن أنس بن مالك)

(العالم أمين الله في الأرض) على ما أودع من العلوم ومنح من الفهوم فلا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون فالعلم من وجه عبادة ومن وجه خلافة عن الله وهي أجل خلافة فإن الله قد فتح على قلب العالم العلم الذي هو أخص صفاته فهو كالخازن لا نفس خزائنه ثم هو مأذون له في الإنفاق على كل ما يحتاج إليه رواه الإمام أبو عمر (ابن عبد البر) الذي قال فيه ابن الصلاح عن الباجي لم يخرج من الأندلس رجل أعلم بالحديث منه (في) كتاب (العلم) المؤلف الحافل (عن معاذ) بن جبل قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف اهـ وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد ممن وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة مع أن أبا يعلى والديلمي خرجاه باللفظ المزبور

(العالم والمتعلم شريكان في الخير) لاشتراكهما في التعاون على نشر العالم ونشره أعظم أنواع البر وبه قوام الدنيا والدين (وسائر الناس لا خير فيهم) قال الشريف السمهودي هذا قريب المعنى من خبر: الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه وعالماً ومتعلماً ﴿ تنبيه ﴾ قال الإمام الرازي قد دل على فضل العلماء والعلم وشرفه المعقول والمنقول فمن الشواهد العقلية أن كون العلم صفة كمال والجهل صفة نقص معلوم للعقلاء ضرورة ولذلك لو قيل للعالم يا جاهل تأذى به ولو قيل للجاهل يا عالم فرح وإن علم كذب القائل وقد وقر في طباع الحيوانات الانقياد للإنسان لكونه أعلم منهم وفي طباع الناس كل طائفة منقادة للأعلم منها وتعظمه والعالم يطير في أقطار الملكوت ويسبح في بحار المعقولات والجاهل في ظلمات الجهل وضيقه فإن قيل قد ذكر فضل العالم والعلم وشرفه فهل هذا الفضل للعلماء والعلم من حيث

٥٦٥٧ ــ الْعَالِمُ إِذَا أَرَادَ بِعِلْمِهِ وَجْهَ اللَّهِ هَابَهُ كُلُّ شَيْءٍ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُكْثِرَ بِهِ الْكُنُوزَ هَابَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ - (فر) عن أنس - (ض)

٥٦٥٨ ــ الْعَالِمُ سُلْطَانُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، فَمَنْ وَقَعَ فِيهِ فَقَدْ هَلَكَ - (فر) عن أبي ذر - (ض)

هو أو للبعض من العلوم دون بعض أولكلها كيف كانت؟قلنا أما العلم من حيث هو ففيه شرف وتزكية للنفس وهو خير من الجهل إلا ما كان علما شيطانيا يهدى إلى الشر ويوقع فيه كالسحر وماليس كذلك فمنه مباح ومنه مندوب ومنه واجب وحقيقة القول الكلى الذى يجمع معانى الشرف وتعتبر به المراتب أن شرف العلوم بشرف المعلوم فكلما كان المعلوم أشرف كان العلم أشرف فالعلم المتعلق بالله ومعرفة توحيده وعظمته وجلال صفاته أشرف العلوم لأن معلومه أشرف المعلومات وبهذا تعتبر بقية العلوم ويمتاز بعضها على بعض وشرف العالم بشرف علمه فالعالم بالأشرف أشرف مرتبة من العالم بما دونه ولاشرف أشرف من العلم بالله وإدراك الحقائق والمعارف الإلهية وحقائق التوحيد وعلوم المكاشفة والاشتغال بذلك والتوصل إليه والسعى فى حصوله من أشرف المقاصد وأعلى المطالب وكذا العلم بأمره ونهيه وفهم كتابه وأسرار كلامه اه (طب) وكذا الديلمى (عن أبى الدرداء) رمز المصنف لحسنه وليس ذا منه بحسن فقد أعله الهيثمى بأن فيه معاوية بن يحيى الصدفى قال ابن معين هالك ليس بشىء .

(العالم إذا أراد بعلمه وجه الله هابه كل شىء) فكان عند أهل الدنيا والآخرى فى الذروة العليا والرتبة الكبرى (وإذا أراد أن يكنز به الكنوز هاب من كل شىء) فسقط من مرتبته وهان على أهل الدنيا فى الآخرة عند الله فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الادنى ويقولون سيغفر لنا وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لايقولوا على الله إلا الحق ودرسوا مافيه والدار الآخرة خير للذين يتقون أفلا تعقلون، قال ابن الزملكانى قال بعض مشايخنا كأن هذه الآية فينا نزلت وقد طم البلاء وعم بسبب طمع العلماء فى الحطام وصار المؤمن القابض على دينه معهم كالقابض على الجمر لأنهم قد تمكنوا من صدور الخلق لغلبة الجهل عليهم فهم المقتدى بهم والمنظور إليهم فهم عند الخلق علماء وفى الملكوت جهال فمن تمسك بالسنة بين ظهرانى هؤلاء بعد تمكنهم من الرياسة ونفاذ القول فى الخلق فقد بارزهم بالمحاربة لأن فى تمسكه بها هتكا لسترهم عند العامة وكشفاً لعوارهم ونشراً لفضائحهم فالمتمسك بالحق يرصدونه بالعداوة ويرمونه عن قوس واحدة ويقذفونه بالعظائم ومع ذلك حرمة الإيمان معهم فالأولى أن لايعذبهم بل يرحمهم ﴿فائدة﴾ اعتذر ابن عربى عن تسمية الصوفية العالم عارفا ولم يسموه عالما مع أنه أولى لاستعماله فى النصوص بأن الغيرة غلبت عليهم لما رأوا اسم العالم يطلق عرفا على كل من حصل عنده علم كيفما كان ويكون قد أكب على الشهوات وتورط فى الشبهات بل وفى المحرمات فأدركتهم الغيرة أن يشاركهم البطال فى اسم واحد وقد شاع ذلك وذاع ففرقوا بين المقامين بأن خصوا اسم المعرفة بهذا المقام العلى والمعنى واحد فى العلم والمعرفة (فر عن أنس) وفيه الحسن بن عمرو القيسى قال الذهبى مجهول

(العالم سلطان الله فى الارض) بين خلقه (فمن وقع فيه) أى ذمه وعابه وسبه واغتابه (فقد هلك) أى فعل فعلا يؤدى إلى الهلاك الاخروى لأن الدنيا مزرعة الآخرة ولا يتم أمر الدنيا إلا بالملك ولا يتم الملك إلا بالعلم لأنه مرشد السلطان إلى طريق سياسة الخلق وحراستهم فالعلم أصل والسلطان حارس وما لا أصل له فمهدوم ومالا حارس له فضائع فإضراره إضرار بالدنيا والدين فلذلك كانت أمه من الهالكين ومن ثم كان غيبة العلماء كبيرة[1] وقال الحرالى إنما كان سلطاناً بل أعظم لأن الملوك وإن تشرفوا بملك الدنيا فليس لهم من عزة الدين شىء والعلماء أعزهم

(١) قال ابن عساكرا اعلم ياأخى وفقنى الله وإياك لمرضاته وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته أن لحوم العلماء مسمومة وعادة الله فى هتك أستار منتقصيهم معلومه ومن أطلق لسانه فى العلماء بالثلب بلاه الله قبل موته بموت القلب . فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم .

٥٦٥٩ — العَالِمُ وَالعِلْمُ فِى الجَنَّةِ ، فَإِذَا لَمْ يَعْمَلِ العَالِمُ بِمَا يَعْلَمُ كَانَ العِلْمُ وَالعَمَلُ فِى الجَنَّةِ ، وَكَانَ العَالِمُ فِى النَّارِ - (فر) عن أبى هريرة - (ض)

٥٦٦٠ — العَامِلُ بِالحَقِّ عَلَى الصَّدَقَةِ كَالغَازِى فِى سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ - (حم د ت ه ك) عن رافع بن خديج - (صح)

٥٦٦١ — العِبَادُ عِبَادُ اللهِ ، وَالبِلَادُ بِلَادُ اللهِ ، فَمَنْ أَحْيَا مِنْ مَوَاتِ الأَرْضِ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ . وَلَيْسَ لِعِرْقٍ

الله بالدين تخدمهم الأحرار ويتوطأ لهم الأخيار لايجدون وحشة ولا يحضرون فى محل الأشرار ولا تسقط لهم حرمة حيثما كانوا والسلطان لايخدمه إلا من استرقه قهرا ولا يملك حجاب قلوبهم محصور فى أقطار مملكته لايخرج عنها حتى يمتنع الملوك من الحج خوف نيل الذل فى غير موطن الملك والعالم ممكن فى الأرض كلها قدخرج من سجن الملك إلى سعة العز بعزة الله (فر عن أبى ذر) لكنه أعنى الديلمى لم يذكر له سنداً فى مسند الفردوس بل بيض له لعدم وقوفه عليه فإطلاق المصنف العزو اليه غير صواب

(العالم والعلم والعمل فى الجنة) إذا عمل العالم بما علم (فاذا لم يعمل العالم بما يعلم كان العلم والعمل فى الجنة وكان العالم فى النار) لهذا العالم كالجاهل بل الجاهل خير منه ولهذا قال سفيان إن أنا عملت بما أعلم فأنا أعلم الناس وإن لم أعمل به فليس فى الدنيا أجهل منى وقال أبو الدرداء لايكون المرء عالما حتى يكون بعلمه عاملا لكن ليس المرادبالعالم العامل كونه لايصدر عنه ذنب قط لأن العصمة مقام الأنبياء بل أن يكون محفوظاً حتى لايصر على الذنوب وإن حصلت منه هفوات أو زلات فلا تخرجه عن ذلك حيث تداركه مولاه بالإنابة سريعافالعالم العامل لايصر لأن النور الربانى المخامر لقلبه يمنعه منه «إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون» أى فيسترجعون من الشيطان ما اختلسه ويستردون منه ما افترسه لانبعاث جيوش الاستغفار والذلة والخضوع والافتقار وانقشاع سحب الغفلة والافتخار وإشراق شمس البصيرة فلا تدعهم تقواهم للإصرار على مخالفة مولاهم بل ربما كانوا بعد المعصية أكمل مما قبلها لعظيم مانشأ عن ذلك من الذلة والانكسار والالتجاء والافتقار وهذا هو الحكمة فى جريان المخالفة عليهم ومن ثم قال بعض العارفين من سبقت له العناية لم تضره الجناية (فر عن أبى هريرة) وفيه الحسن ابن زياد أى اللؤلؤى قال الذهبى كذبه ابن معين وأبو داود ورواه عنه أبو نعيم أيضاًومن طريقه تلقاه الديلمى مصرحا فلو عزاه المصنف له لكان أولى

(العامل بالحق على الصدقة) أى الزكاة المفروضة (كالغازى فى سبيل الله عز وجل) أى فى حصول الأجر ويستمر كذلك (حتى يرجع إلى بيته) أى يعود من عمله ذلك إلى محل إقامته قال الطيبى إذا جعل غاية للمشبه لم يفد فائدة مالإذاجعل غاية للمشبه به لأن وجه التشبيه هو سعى الساعى والغازى فى تحصيل بيت المال للمسلمين وفيه أن الساعى كالغازى الغانم وليس كالغازى الشهيد (حم د ت ك) فى الزكاة (عن رافع بن خديج) قال الترمذى حسن وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبى لكن عزاه ابن القطان لأبى داود وقال فيه ابن إسحاق عن عاصم والقول فيه كثير فالحديث لأجله حسن لاصحيح انتهى وقال الهيثمى فى سنده أحمد بن إسحاق ثقة لكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح

(العباد) كلهم (عباد الله) وإن اختلفت أقطارهم وبلدانهم وتباينت طباعهم وألوانهم (والبلاد بلاد الله فمن) أى فأى إنسان مسلم (أحيا من موات الأرض شيئا) وهو مالم يجر عليه ملك لآدمى (فهو له) وإن لم يأذن له الإمام

ظَالِمٍ حَقٌّ - (هق) عن عائشة - (ح)

٥٦٦٢ — الْعِبَادَةُ فِى الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَىَّ - (حم م ت ه) عن معقل بن يسار - (صح)

٥٦٦٣ — الْعَبَّاسُ مِنِّى وَأَنَا مِنْهُ - (ت ك) عن ابن عباس - (ح)

٥٦٦٤ — الْعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ، وَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ - (ت) عن أبى هريرة - (ح)

٥٦٦٥ — الْعَبَّاسُ وَصِيِّى وَوَارِثِى - (خط) عن ابن عباس - (ض)

٥٦٦٦ — الْعَبَّاسُ عَمِّى وَصِنْوُ أَبِى، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُبَاهِ بِعَمِّهِ - ابن عساكر عن على - (ح)

عند الشافعى وشرط الحنفية (وليس لعرق ظالم حق) روى بالإضافة والصفة والمعنى أن من غرس أرض غيره أو زرعه بغير إذنه فليس لغرسه وزرعه حق إبقاء بل لمالك الأرض أن يقلع مجانا وقيل معناه أن من غرس أرضا أحياه غيره أو زرعها لم يستحق به الأرض وهو أوفق للحكم السابق وظالم إن أضيف إليه فالمراد به الغارس سماه ظالما لأنه تصرف فى ملك غيره بغير إذنه وإن وصف به فالمغروس سمى به لأنه لظالم أو لأن الظلم حصل به (هق عن عائشة) رمز المصنف لحسنه ولذا رواه عنها ابن الجارود والعسكرى وغيرهما وضعفه بعضهم

(العبادة فى الهرج) أى وقت الفتن واختلاط الأمور (كهجرة إلىّ) فى كثرة الثواب أو يقال المهاجر فى الأول كان قليلا لعدم تمكن أكثر الناس من ذلك فهكذا العابد فى الهرج قليل قال ابن العربى وجه تمثيله بالهجرة أن الزمن الأول كان الناس يفرون فيه من دار الكفر وأهله إلى دار الإيمان وأهله فاذا وقعت الفتن تعين على المرء أن يفر بدينه من الفتنة إلى العبادة ويهجر أولئك القوم وتلك الحالة وهو أحد أقسام الهجرة (حم م ت ه) فى الفتن (عن معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف (بن يسار) ضد اليمين ولم يخرجه البخارى

(العباس منى وأنا منه) ومن ثم كان الصحب يعظمونه غاية التعظيم أخرج ابن عبد البر فى الاستيعاب أن العباس لم يمر بعمر ولا بعثمان وهما راكبان إلا نزلا حتى يجوز إجلالا له وأخرج الزبير بن بكار كان أبو بكر وعمر ولايتهما لا يأتى العباس منهما أحد وهو راكب إلا نزل عن دابته وقادها ومشى مع العباس حتى يبلغ منزله أو مجلسه (ت ك) فى المناقب (عن ابن عباس) وقال الترمذى حسن غريب لا نعرفه من حديث إسرائيل اه وفيه عبد الأعلى بن عامر قال الذهبى ضعفه أحمد وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن عم الرجل صنو أبيه) ولهذا كان يعامله معاملة الوالد حتى أنه كان إذا جلس يجلس أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره وعثمان بين يديه وكان كاتب سره فاذا جاء العباس تنحى أبو بكر وجلس العباس مكانه كما أخرجه الدارقطنى (ت عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه

(العباس وصيى ووارثى) ولهذا كان الصديق يجله كثيراً وكان عمر إذا قحطوا استسقى به فقال اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا إذا قحطنا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعمه فاسقنا فيسقون وفى تاريخ ابن عساكر عن ابن صهيب رأيت عليا يقبل يد العباس ورجله ويقول ياعم ارض عنى (خط) عن محمد بن المظفر عن محمد بن سليمان عن جعفر بن عبد الواحد عن سعيد بن سالم الباهلى عن المسيب بن زهير عن أبى جعفر المنصور عن أبيه عن جده (عن ابن عباس) ورواه ابن حبان عن على والعسكرى عن محمد بن الضوء بن الصلصال بن الدلهمس عن أبيه عن جده عن ابن عباس وأورده ابن الجوزى من طريقيه هذين ثم قال موضوع جعفر كذاب يضع ومحمد بن الضوء يروى عن أبيه مناكير اه وتبعه على ذلك المؤلف فى مختصر الموضوعات ساكتا عليه اه

(العباس عمى وصنو أبى فمن شاء فليباهى) أى يفاخر (بعمه) ومن ثم كان الصحب يعرفون فضله ويقدمونه ويشاورونه

٥٦٦٧ - اَلْعَبْدُ مِنَ اللهِ وَهُوَ مِنْهُ ، مَالَمْ يَخْدِمْ ، فَإِذَا خَدَمَ وَقَعَ عَلَيْهِ الْحِسَابُ - (ص هب) عن أبى الدرداء - (ح)

٥٦٦٨ - اَلْعَبْدُ مع مَنْ أَحَبَّ - (حم) عن جابر - (ح)

٥٦٦٩ - اَلْعَبْدُ عِنْدَ ظَنِّهِ بِاللهِ ، وَهُوَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ - أبو الشيخ عن أبى هريرة - (ح)

٥٦٧٠ - اَلْعَبْدُ الآبِقُ لَاتُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوَالِيهِ - (طب) عن جرير - (ح)

٥٦٧١ - اَلْعَبْدُ الْمُطِيعُ لِوَالِدَيْهِ وَلِرَبِّهِ فِى أَعْلَى عِلِّيِّينَ - (فر) عن أنس - (ض)

ويأخذون برأيه وأخرج البغوى عن عروة أن عائشة قالت له لقد رأيت من تعظيم رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عمه العباس أمراً عجيباً (ابن عساكر) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين

(العبد من الله وهو منه) فى رواية والله منه (مالم يخدم فإذا خدم وقع عليه الحساب) هذا قريب من معنى خبر من اتخذ من الخدم غير ما ينكح الحديث فإذا حوسب فلا يخلو من الاخلال بحق من حقوق خادمه المتوجه لكونه جعل واليا عليه وكل عبد إلهى توجه لأحد عليه حق من المخلوقين فقد نقص من عبوديته لله بقدر ذلك الحق فان ذلك المخلوق يطلبه بحقه وله عليه سلطان به فلا يكون عبداً محضا خالصاً لله ومن ثم انقطع الأكابر عن الخلق ولزم الخلوات أو السياحات والخروج عن ملك الحيوانات فإنهم يريدون الحرية من جميع الأكوان . قال ابن عربى ومن ذلك الزمن الذى حصل لى فيه هذا المقام ماملكت حيوانا ولا الثوب الذى ألبسه فإنى لا ألبسه إلا عارية لشخص معين والزمن أتملك فيه الشىء أخرج عنه حالا بهبة أو عتق وهذا حصل لى لما أردت التحقق بعبودية الاختصاص تعالى لله قيل لى لايصح لك هذا حتى لايقوم لأحد عليك حجة قلت ولا لله إن شاء الله قيل وكيف ذلك ؟ قلت إنما تقام الحجج على المنكرين لا المعترفين ، وعلى أهل الدعاوى وأصحاب الحظوظ لاعلى من قال لاحق لى ولا حظ (ص هب عن أبى الدرداء) رمز المصنف لحسنه وفيه إسماعيل بن عياش وفيه خلاف ورواه الديلمى أيضا

(العبد مع من أحب) طبعاً وعقلا وجزاءا ومحلا فكل مهتم لشىء فهو منجذب إليه كما سيأتى توضيحه وأراد بالعبد الانسان قال الشاعر :

عن المرء لاتسأل وسل عن قرينه * فكل قرين بالمقارن يقتدى
إذا كنت فى قوم فخالل خيارهم * ولاتصحب الأردى فتردى مع الردى

(حم) وكذا الطبرانى (عن جابر) قال الهيثمى إسناد أحمد حسن

(العبد عند ظنه بالله) إن خيراً فخير وإن شرا فشر فإن ظنّ أن يسامحه سامحه وإن ظنّ ان يعاقبه عاقبه فلايظن به إلا خيرا يرى الخير ، وهذا أصل عظيم فى حسن الرجاء فى الله وجميل الظن به (وهو مع من أحب- أبو الشيخ) بن حبان (عن أبى هريرة) ورواه عنه الديلمى أيضا رمز المصنف لحسنه

(العبد الآبق) أى الهارب من مولاه بلا عذر (لاتقبل له صلاة) يعنى لايثاب عليها (حتى يرجع إلى مواليه) ونبه بالصلاة على غيرها من القرب وأراد بالعبد الانسان ولو أنثى (طب عن جرير) بن عبدالله ورواه عنه الطيالسى والديلمى رمز المصنف لحسنه

(العبد المطيع) أى المذعن المنقاد (لوالديه) أى أصليه المسلمين ولا تكون الطاعة إلاعن أمر كما لايكون الجواب إلا عن قول (ولربه فى أعلى عليين) لفظ رواية الديلمى فيما وقفت عليه من الأصول الصحيحة المحررة بخط الحافظ

٥٦٧٢ — الْعُتُلُّ كُلُّ رَغِيبِ الْجَوْفِ، وَثِيقِ الْخَلْقِ، أَكُولٍ، شَرُوبٍ، جَمُوعٍ لِلْمَالِ، مَنُوعٍ لَهُ - ابن مردويه عن أبي الدرداء - (ض)

٥٦٧٣ — الْعُتُلُّ الزَّنِيمُ الْفَاحِشُ اللَّئِيمُ - ابن أبي حاتم عن موسى بن عقبة مرسلا - (ض)

٥٦٧٤ — الْعَتِيرَةُ حَقٌّ - (حم ن) عن ابن عمرو - (ح)

٥٦٧٥ — الْعَجَبُ أَنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَؤُمُّونَ الْبَيْتَ لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ، فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ، وَالْمَجْبُورُ، وَابْنُ السَّبِيلِ، يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى، يَبْعَثُهُمُ اللهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ - (م) عن عائشة - (صح)

ابن حجر وغيره والمطيع لرب العالمين فى أعلى عليين (فر عن أنس) ورواه عنه أبو نعيم أيضا وعنه تلقاه الديلمى مصرحا فلو عزاه للأصل لكان أولى

(العتل) هو الشديد الجافى الغليظ اللفظ هذا أصله لكن فسره النبي صلى الله عليه وسلم بقوله (كل رغيب الجوف) أى واسعه ذو رغبة فى كثرة الأكل (وثيق الخلق) بالسكون أى ثابت قوى (أكول شروب جموع للمال منوع له) وهذا حال أكثر الناس الآن علموا أنه تعالى كريم ماجد جواد محسن متفضل لكن لم يشرق على قلوبهم نور جلاله ولا حل بها عظمته ولا تجلي عليها كبرياؤه ولا عارضها سلطانه ولا طالعت مجده وبهاءه ولا عاينت إحسانه وأياديه ولا فهمت تدبيره ولطفه فى الأمور (ابن مردويه) فى تفسيره (عن أبى الدرداء)

(العتل الزنيم) هو المدعى فى النسب الملحق بالقوم وليس منهم وفسره النبي صلى الله عليه وسلم بقوله (الفاحش) أى ذو الفحش فى فعله وقوله (اللئيم) أى الشحيح الدنىء النفس، وهذا قاله لما سئل عن نفس الآية (ابن أبى حاتم) عبد الرحمن (عن موسى بن عقبة مرسلا) هو مولى آل الزبير ويقال مولى أم خالد زوجة الزبير قال فى الكاشف ثقة مفت وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأعلى ولا أحق بالعزو من أبى حاتم ولا مسنداً وهو ذهول عجيب فقد خرجه الإمام أحمد عن عبد الله بن غنم الأشعرى قال ابن منده وله صحبة

(العتيرة حق) كان الرجل يقول إذا كان كذا فعلى أن أذبح من كل عشرة شياه كذا فى رجب يسمونها العتائر وهذا كان فى صدر الإسلام ثم نسخ وقال الخطابى تفسيرها فى الخبر شاة تذبح فى رجب هذا هو اللائق بالدين؛ أما عتيرة الجاهلية فكانت للأصنام (حم عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه

(العجب أن ناساً من أمتى يؤمون البيت لرجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم فيهم المستبصر) هو المستبين لذلك القاصد له عمداً وهو بسين مهملة ومثناة فوقية وباء موحدة وصاد مهملة بعدها راء (والمجبور) المكره يقال أجبرته فهو مجبر هذه اللغة المشهورة وجبرته فهو مجبور وعليها ورد هذا الخبر (وابن السبيل) أى سالك الطريق معهم وليس منهم (يهلكون مهلكا واحدا) أى يقع الهلاك فى الدنيا على جميعهم (ويصدرون) يوم القيامة (مصادر شتى) أى يبعثهم الله مختلفين (على) حسب (نياتهم) فيجازون بمقتضاها والحاصل أن الهلاك يعم الطائع مع العاصى والطائع عند البعث يجازى بعمله وكذا العاصى إن لم يدركه العفو وفيه حث على التباعد من أهل الظلم والتحذير من مجالستهم ومجالسة البغاة ونحوهم من المبطلين لئلا ينالهم مايعاقبون به وأن من كثر سواد قوم جرى عليه حكمهم فى الدنيا (م عن عائشة) قالت عبث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى منامه أى اضطرب بدنه فقلنا صنعت شيئا فى منامك لم تكن تفعله فذكره.

٥٦٧٦ — الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ - مالك (حم ق ٤) عن أبي هريرة (طب) عن عمرو بن عوف - (صح)

٥٦٧٧ — الْعَجَمُ يَبْدَأُونَ بِكِبَارِهِمْ إِذَا كَتَبُوا؛ فَإِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ - (فر) عن أبي هريرة (ض)

٥٦٧٨ — الْعَجْوَةُ مِنْ فَاكِهَةِ الْجَنَّةِ - أبو نعيم في الطب عن بريدة - (ض)

٥٦٧٩ — الْعَجْوَةُ وَالصَّخْرَةُ وَالشَّجَرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ - (حم ه ك) عن رافع بن عمرو المزني - (صح)

(العجماء) بالمد كل حيوان غير آدمى لأنه لايتكلم ومنه قولهم صلاة النهار عجماء لأنها لاتسمع فيها قراءة ذكره الزمخشرى وقال البيضاوى العجماء البهيمة وهى فى الأصل تأنيث أعجم وهو الذى لايقدر على الكلام سميت به لأنها لاتتكلم (جرحها جبار) بفتح الجيم وقيل بضمها وخفة الموحدة أى ماأتلفته بجرح أو غيره هدر لايضمنه صاحبها مالم يفرط لأن الضمان لايكون إلا بمباشرة أو سبب وهو لم يجن ولم يتسبب وفعلها غيرمنسوب إليه نعم إن كان معها ضمن ماأتلفته ليلا ونهاراً عند الشافعى (والبئر) أى وتلف الواقع فى بئر حفرها إنسان بملك أوموات (جبار) لا ضمان فيه فإن حفرها متعدياً كفى طريق أو ملك غيره ضمن وكذا لاضمان لو انهارت على رجل يحفرها قال الطيبى لابد هنا من تقدير مضاف ليصح حمل الخبر على المبتدى أى فعل العجماء هدر باطل ولايعتبر فى الضمان وسقوط البئر على الشخص أو سقوط الشخص فى البئر هدر (والمعدن) إذا حفره بملكه أو موات لاستخراج مافيه فوقع فيه إنسان أو انهار على حافره (جبار) لاضمان فيه ذكره الرافعى فى شرح المسند فنقل نحوه عن السيوطى قصور وجمود (وفى الركاز) دفين الجاهلية أصله من الثبات واللزوم تقول: ركز الشىء فى الأرض إذا ثبت (الخمس) لبيت المال والباقى لواجده وأفاد عطفه على المعدن تغايرهما وأن الخمس فى الركاز لافى المعدن وهو مذهب الشافعى ومالك وفيه رد على أبى حنيفة حيث ذهب إلى أن الركاز المعدن واحتمال أن هذه الأمور ذكرها النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى أوقات مختلفة فجمعها الراوى وساقها مساقا واحدا فلا يكون فيه حجة خلاف الظاهر (لطيفة) قال ابن عربى مما نعتوا به المحب أنه كالدابة جرحه جبار (حكى) أن خطافا راود خطافة فى قبة سليمان عليه السلام فسمعه يقول بلغ منى حبك لو قلت لى اهدم القبة على سليمان فعلت فاستدعاه سليمان فقال له لاتعجل إن للمحبة لسانا لايتكلم به إلا المحبون والعاشقون ماعليهم من سبيل فإنهم يتكلمون بلسان المحبة لابلسان العلم والعقل فضحك سليمان ولم يعاقبه وقال هذا جرح جبار (مالك) فى الموطأ (حم ق ٤ عن أبى هريرة طب عن عمرو بن عوف).

(العجم يبدأون بكبارهم إذا كتبوا) إليهم كتابا (فإذا كتب أحدكم) أيها العرب (فليبدأ بنفسه) فى كتابه فإنه سنة الأنبياء، إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم، (فر عن أبى هريرة) وفيه محمد بن عبد الرحمن المقدسى قال الذهبى فى الضعفاء متهم وفى الباب ابن عباس وجابر وأنس وأبو ذر وأبو رمثة وعائشة والجهدمة وأبو الطفيل وجابر بن سمرة وغيرهم.

(العجوة من فاكهة الجنة) قال فى المطامح يعنى أن هذه العجوة تشبه عجوة الجنة فى الشكل والصورة والاسم لافى اللذة والطعم لأن طعام الجنة لايشبه طعام الدنيا فيها وقال القاضى يريد به المبالغة فى الاختصاص بالمنفعة والبركة فكأنها من طعامها لأن تمامها يزيل الأذى والعناء (أبو نعيم فى الطب) النبوى (عن بريدة) رمز المصنف لحسنه وفيه صالح بن حبان القرشى ضعفه ابن معين وقال البخارى فيه نظر وقال النسائى غير ثقة وقال ابن عدى عامة مايرويه غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر.

(العجوة والصخرة) صخرة بيت المقدس (والشجرة) الكرمة أو شجرة بيعة الرضوان (من الجنة) فى مجرد الاسم والشبه الصورى

٥٦٨٠ — الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ ، وَالْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ - (حم ت ه) عن أبي هريرة (حم ن ه) عن أبي سعيد وجابر

٥٦٨١ — الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ ، وَالْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ ، وَالْكَبْشُ الْعَرَبِيُّ الْأَسْوَدُ شِفَاءٌ مِنْ عِرْقِ النَّسَا ، يُؤْكَلُ مِنْ لَحْمِهِ ، وَيُحْسَى مِنْ مَرَقِهِ - ابن النجار عن ابن عباس - (ح)

٥٦٨٢ — الْعِدَةُ دَيْنٌ - (طس) عن علي وعن ابن مسعود - (ض)

٥٦٨٣ — الْعِدَةُ دَيْنٌ ، وَيْلٌ لِمَنْ وَعَدَ ثُمَّ أَخْلَفَ ، وَيْلٌ لِمَنْ وَعَدَ ثُمَّ أَخْلَفَ ، وَيْلٌ لِمَنْ وَعَدَ ثُمَّ أَخْلَفَ - ابن عساكر عن علي

غير أن ذلك الشبه يكسبها فضلا وفخرا والعجوة ضرب من أجود تمر المدينة ولينه وقال الداودى من وسط التمر قال ابن الأثير ضرب من التمر أكبر من الصيحانى يضرب إلى سواد وهو مما غرسه المصطفى صلى الله عليه وسلم بيده فى المدينة وهو الذى الكلام فيه وهذا الأخير ذكره القزاز (حم ه ك عن رافع) ضد خافض (ابن عمرو المزنى) صحابى سكن البصرة وبقى إلى خلافة معاوية ورواه عنه الديلمى أيضاً

(العجوة من الجنة) بالمعنى المقرر (وفيها شفاء من السم) ظاهره خصوصية عجوة المدينة وقيل أراد العموم (والكمأة من المن وماؤها شفاء للعين) أى الماء الذى تنبت فيه وهو مطر الربيع وإن كان أراد ماء الكمأة نفسها فالمراد بللها أو نداوها الذى يخلص إلى المرود منها إذا غرز فيها واكتحل به فإنه ينفع العين الذى غلب عليها اليبس الشديد ذكره الحليمى وسبق فيه تقرير آخر (حم ت ه عن أبى هريرة حم ن ه عن أبى سعيد) الخدرى (وجابر) بن عبد الله ورواه عنه الديلمى أيضاً وابن منيع وقد رمز المصنف لحسنه

(العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم) مثلث السين قال الزمخشرى هى تمر بالمدينة من غرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الحليمى معنى كونها من الجنة أن فيها شبهاً من ثمار الجنة فى الطعم فلذلك صارت شفاء من السم وذلك أن السم قاتل وتمر الجنة خال من المضار والمفاسد فإذا اجتمعا فى جوف عدل السليم الفاسد فاندفع الضرر (والكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والكبش العربى الأسود شفاء من عرق النسا يؤكل من لحمه ويحسى من مرقه) وقد سبق ذلك كله موضحاً قال السمهودى لم يزل إطباق الناس على التبرك بالعجوة وهو النوع المعروف الذى يأثره الخلف عن السلف بالمدينة ولا يرتابون فى تسميته بذلك (ابن النجار) فى تاريخ بغداد (عن ابن عباس)

(العدة دين) أى هى كالدين فى تأكد الوفاء بها وإذا أحسنت القول فأحسن الفعل ليجتمع لك مزية اللسان وثمرة الإحسان ولا تقل مالا تفعل فانك لا تخلو فى ذلك من ذنب تكتسبه أو عجز تلتزمه (طس) وكذا فى الصغير (عن علىّ) أمير المؤمنين وقد أثنى الله سبحانه على إسماعيل عليه السلام بقوله « إنه كان صادق الوعد » (وعن ابن مسعود) قال الحافظ العراقى سندهما فيه جهالة وقال تلميذه الهيثمى فيه حمزة بن داود ضعفه الدارقطنى ورواه أبو داود فى مراسيله ورواه القضاعى فى الشهاب بهذا اللفظ وقال إنه حديث حسن قال السخاوى وقد أفردت طرقه فى جزء

(العدة دين) أى هى فى مكارم الأخلاق كالدين لواجب أداؤه فى لزوم الوفاء بالعهد (وويل) حزن وهلاك (لمن وعد ثم أخلف وويل لمن وعد ثم أخلف وويل لمن وعد ثم أخلف) لما فى الخلف من الانكسار والرجوع عنه من الخيبة بعد تجرع مرارة الانتظار فالمخالف يستوجب بالمع لوم الخلف ومقت القادر ومجنه الكذوب (ابن عساكر) فى تاريخه (عن علىّ) أمير المؤمنين قضية تصرف المؤلف أن هذا لم يخرجه الطبراني الذى عزى إليه أولا ولا غيره

٥٦٨٤ — الْعِدَةُ عَطِيَّةٌ - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

٥٦٨٥ — الْعَدْلُ حَسَنٌ، وَلٰكِن فِي الْأُمَرَاءِ أَحْسَنُ، السَّخَاءُ حَسَنٌ، وَلٰكِن فِي الْأَغْنِيَاءِ أَحْسَنُ. الْوَرَعُ حَسَنٌ، وَلٰكِن فِي الْعُلَمَاءِ أَحْسَنُ. الصَّبْرُ حَسَنٌ، وَلٰكِن فِي الْفُقَرَاءِ أَحْسَنُ، التَّوْبَةُ حَسَنٌ. وَلٰكِن فِي الشَّبَابِ أَحْسَنُ، الْحَيَاءُ حَسَنٌ، وَلٰكِن فِي النِّسَاءِ أَحْسَنُ - (فر) عن علي - (ض)

من المشاهير أصحاب الرموز وإلا لما أبعد النجعة وعزاه لبعض المتأخرين وهو عجيب فقد خرجه أبو نعيم وغيره بل والطبراني في الأوسط نفسه من حديث عليّ باللفظ المزبور من الوجه المسطور وقال الهيثمي فيه حمزة المذكور

(العدة عطية) أي عدتك بمنزلة عطيتك فلا ينبغي أن تخلفها كما لا ينبغي أن ترجع في عطيتك ولأنه إذا وعد فقد أعطى عهده بما وعد وقد قال تعالى «وأوفوا بالعهد» وفي الحديث من وعد وعداً فقد عهد عهداً كذا في شرح الشهاب للعامري وفي رواية العدة واجبة وأصل ذلك أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم سأله شيئا فقال ماعندي ما أعطيك فقال تعدني فذكره (حل) وكذا لديلمي (عن ابن مسعود) قال إذا وعد أحدكم حبيبه فلينجز له فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ثم قال غريب تفرد به إبراهيم الفزاري اه. وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف ورواه الطبراني في الأوسط قال الهيثمي وفيه أصبغ بن عبد العزيز الليثي قال أبو حاتم مجهول ورواه البخاري في الأدب المفرد موقوفا ورواه في الشهاب مرفوعا قال العامري وهو غريب

(العدل) وهو عبارة عن أن يكون ذو الأمر والسلطان مانعاً كل فرد فرد من رعيته من الجور والاعتداء (حسن) لأنه يدعو إلى الألفة ويبعث على الطاعة وتنعم به الأرض وتنمو به الأموال ويكثر معه العمران ويعم معه الأمان قال الهرمزان لعمر حين رآه نائما بالمسجد مبتذلا عدلت فأمنت فنمت والعدل وضع الشيء في محله اللائق به شرعا وعرفا وهو يشمل كل فعل جميل جناني ولساني قال بعضهم والعدل أصل لجميع الأخلاق الحميدة فكلها متفرعة عنه وما ورد في ذم الظلم مدح للعدل وعكسه فالعدل مدح بلسانين لسان التنصيص على فضله ولسان التنصيص على ذم ضده (ولكن) هو (في الأمراء) على الناس (أحسن) لأن الآحاد إذا لم يعدل الواحد منهم قوم بالسلطان وأما هو فلا مقوم له ولأن العدل ميزان صلاحه ونجاحه وفلاحه واستمرار دولته إذ لا نظام لها إلا به وليس شيء أسرع في خراب الأرض ولا أفسد لضمائر الخلق من الجور إذ لا يقف على حد ولا ينتهي إلى غاية ولكل جزء منه قسط من الفساد حتى يستكمله (السخاء حسن ولكن) هو (في الأغنياء أحسن) لأن به عمارة الدين والدنيا إذ به تستدفع سطوة الأعداء وبه يستكف نفار الخصماء ليصيروا له بعد الخصومة أعوانا وبعد العداوة إخوانا وقيل السخاء أن تكون بمالك متبرعا وعن مال غيرك متورعا (الورع حسن) في جميع الناس (ولكن) هو (في العلماء أحسن) منه في غيرهم لأن عدم الورع يزل أقدامهم (الصبر حسن) لكل أحد (ولكن) هو (في الفقراء أحسن) فانهم يتعجلون به الراحة مع اكتساب المثوبة فهو في الفقراء أحسن من حيث عجزهم عن تلافي ماهو في مظنة الفوت فما لم يصبر الواحد منهم احتمل هما لازما وصبر صبرا كارها وقال علي الأشعث إن صبرت جرى عليك القلم وأنت مأجور وإن جزعت جرى عليك وأنت مأزور وقال شبيب للمهدي إن أحق ماصبر عليه المرء مالم يجد سبيلا إلى دفعه (التوبة) من الذنوب شيء (حسن) لكل عاص كبير أو صغير (ولكن) هي (في الشباب أحسن) منها في غيرهم والله يحب الشاب التائب (الحياء حسن) في الذكور والاناث (ولكن) هو (في النساء أحسن) منه في الرجال لأنهن إليه أحوج وهن به أحق وأحرى (تنبيه) إن قيل كيف جاز الجمع بين حرفي العطف الواو ولكن؟ قلنا إذا جاءت الواو خرجت لكن من العطف وجردت لإفادة معنى الاستدراك كما جردت لا لتوكيد النفي وإن كانت للعطف في الأصل بدخول حرف العطف عليها وهو الواو في قولك لم يقم زيد

٥٦٨٦ — الْعِرَافَةُ أَوَّلُهَا مَلَامَةٌ ، وَآخِرُهَا نَدَامَةٌ وَالْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - الطيالسي عن أبي هريرة

٥٦٨٧ — الْعَرَبُ لِلْعَرَبِ أَكْفَاءٌ ، وَالْمَوَالِي أَكْفَاءٌ لِلْمَوَالِي ، إِلَّا حَائِكٌ أَوْ حَجَّامٌ - (هق) عن عائشة - (ض)

٥٦٨٨ — الْعُرْبُونُ لِمَنْ عُرْبِنَ - (خط) في رواة مالك عن ابن عمر - (ض)

٥٦٨٩ — الْعَرْشُ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ - أبو الشيخ في العظمة عن الشعبي مرسلا - (ض)

ولا عمرو (فر عن علي) أمير المؤمنين قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يانبي الله ماعلامة المؤمن قال ستة أشياء حسن ولكن في ستة من الناس أحسن ثم ذكره

(العرافة) وفي رواية بدله الإمارة (أولها ملامة وآخرها ندامة والعذاب يوم القيامة) زاد في رواية إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها قال النووي هذا أصل عظيم في اجتناب الولاية والعرافة سيما لمن كان فيه ضعف وهو في حق من دخل فيها بغير أهلية ولم يعدل فإنه يندم على ما فرط فيه إذا جوزي الخزي العذاب يوم القيامة وأما من كان أهلا وعدل فأجره عظيم كما تظاهرت بالأخبار لكن في الدخول فيها خطر عظيم وقال القاضي أمرها خطر والقيام بحقها عسر فلا ينبغي لعاقل أن يهجم عليها ويميل الطبيعة إليها كان من زلت قدمه فيها عن متن الصواب قد يندفع إلى فتنة تؤدي به إلى عذاب والعريف القيم بأمر قبيلة أو محل يلي أمرهم ويتعرف منه الحاكم حالهم وهو من دون الرئيس من عرف فلان بالضم عرافة بالفتح أي صار عريفا ومن كلامهم ويل لكل رئيس من عذاب بئيس (الطيالسي) أبو داود (عن أبي هريرة) ورواه عنه الديلمي أيضا

(العرب للعرب أكفاء) أي متماثلون متساوون والكفاءة كون الزوج نظير الزوجة في النسب ونحوه بخلاف غير العرب وهم العجم فليسوا بأكفاء للعرب نعم القرشية لايكافئها غير قرشي من العرب والهاشمية والمطلبية لايكافئهما غير هاشمي ولامطلبي (والموالي أكفاء الموالي إلا حائك أو حجام) وهذا الحديث مما احتج به من جعل العجم ليسوا بأكفاء للعرب واحتج به أحمد على أن الكفاءة ليست حقا لواحد معين بل من الحقوق المطلقة في النكاح حتى يفرق بينهما عند عدمها (هق) عن الحكم بن عبد الله الأزدي الزهري (عن عائشة) مرفوعا وتعقبه في المهذب بأن الحكم عدم ورواه بنحوه من وجه آخر عن ابن عمر قال في المهذب ولم يصح كأنه من وضع عروة اه وقال في المطامح حديث منكر وقال في الفتح لم يثبت في اعتبار الكفاءة بالنسب حديث وأما هذا الحديث فإسناده ضعيف ورواه البزار من حديث معاذ رفعه بلفظ العرب بعضهم أكفاء بعض والموالي بعضهم أكفاء قال ابن حجر وإسناده ضعيف

(العربون لمن عربن) بيع العربون أن يشتري ويدفع لبائعه شيئا على أنه إن رضيه فمن الثمن وإلا فهبة وهو باطل عند الأئمة الثلاثة فيجب رده لصاحبه وأجازه أحمد (خط في رواة مالك عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه بركة بن محمد الحلبي متهم وأحمد بن علي بن أخت عبد القدوس قال في الميزان عن الدارقطني متروك الحديث وخبره باطل ثم ساق هذا الخبر بعينه

(العرش) الذي هو أعظم المخلوقات (من ياقوتة حمراء) فيه رد لما في الكشاف وغيره في تفسيره أنه من جوهرة خضراء قال وبين القائمتين من قوائمه خفقان الطير المسرع ثمانون ألف عام اه قال في المطامح والعرش مخلوق جسماني هو جامع الجوامع في العالم العلوي المحيط وهو سفينة حاملة للوجود كله انتقش في ظله صور جميع العالم وهو مخلوق لا يعبر عنه ولم يقع في صحيح أخبار الإسراء عنه أخبار وفي أخبار كثيرة مايدل على أنه أشرف المخلوقات وأعظمها وأكملها وأنه أولها وأسبقها إلى الوجود لكن في خبر يمين الله ملأى أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض إشارة إلى أن السموات أول المخلوقات وهو مافي التوراة وقال العارف البوني خلق الله العرش المجيد الذي لا غاية لتناهيه ولا نهاية لتعاليه لؤلؤة بيضاء تتلألأ في ملء الكون فلا يكن العبد على حالة من أي الأحوال إلا انطبع مثاله

٥٦٩٠ — العُرفُ يَنقَطِعُ فِيمَا بينَ النَّاسِ ، ولا يَنقَطِعُ فِيمَا بَينَ اللهِ وبين من فعله - (فر) عن أبي اليسر (ض)

٥٦٩١ — العُسَيلَةُ الجِمَاعُ - (حل) عن عائشة - (ح)

٥٦٩٢ — العَشرُ عَشرُ الأَضحَى ، والوِترُ يومُ عرفةَ ، والشَّفعُ يومُ النَّحرِ - (حم ك) عن جابر

٥٦٩٣ — العُطَاسُ مِنَ اللهِ ، والتَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيطَانِ ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُم فَليَضَع يَدَهُ عَلَى فِيهِ ، وإِذَا قَالَ : «آه آه» فَإِنَّ الشَّيطَانَ يَضحَكُ مِن جَوفِهِ ، وإِنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يُحِبُّ العُطَاسَ ويَكرَهُ التَّثَاؤُبَ - (ت) وابن السنى فى عمل يوم وليلة عن أبي هريرة - (ح)

فى العرش على الحالة التى يكون عليها فاذا كان يوم القيامة ووقف للمحاسبة كشف له عن صورته فرأى نفسه على الهيئة التى كان عليها فى الدنيا فيذكر نفسه بمشاهدة نفسه فيأخذه من الحياء والخوف مايجل وصفه ولهذا العرش الكريم أعوان يحملونه بعون الله تعالى وهذه أسماؤهم أبجد . هوز ح . طيكل . منسع . فصقر . شتثخ . ذ ضظغ .(أبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (العظمة عن الشعبي مرسلا)

(العرف) يعنى المعروف (ينقطع فيما بين الناس) أى أن من فعل معه ربما جحد وأنكر (ولا ينقطع فيما بين الله وبين من فعله) إذا كان فعله لله فان الله لا يضيع أجر من أحسن عملا (فر عن أبي اليسر) وفيه يونس بن عبيد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول

(العسيلة الجماع) يعنى أنه يكنى بها عنه لأن العسل فيه حلاوة ويلتذ بأكله والجماع له حلاوة ويلتذبه فكنى عما يجده المتناكحان من لذة الجماع بالعسل لكونه أحلى الأشياء وألذها (حل عن عائشة) ورواه عنها أيضا احمد وأبو يعلى والديلمى قال الهيثمى فيه أبو عبد الملك لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح- (العشر عشر الأضحى والوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر) قاله لما سئل عن قوله تعالى «وليال عشر والشفع والوتر» (حم ك عن جابر) بن عبد الله

(العطاس) بضم العين (من الله والتثاوب) بفتح التاء لغة الآخرة والهمزة بعد الألف هو الصواب والواو غلط (من الشيطان) لأن العطاس ينشأ عنه العبادة فلذلك أضافه إلى الله والتثاوب إنما ينشأ من ثقل النفس وامتلائها المتسبب عن نيل الشهوات الذى يأمر به الشيطان فيورث الغفلة والكسل (وإذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه) ليرده مااستطاع (وإذا قال آه آه) حكاية صوت المتثائب (فان الشيطان يضحك من جوفه) لما أنه قد وجد إليه سبيلا وقوى سلطانه عليه (وإن الله عز وجل يحب العطاس) قال ابن حجر أى الذى لا ينشأ عن زكام لأنه المأمور بالتحميد والتشميت له ويحتمل التعميم فى نوعى العطاس والتفصيل فى التشميت المذكور فى قوله (ويكره التثاوب) لأن العطاس يورث خفة الدماغ ويروحه ويزيل كدر النفس وينشأ عنه سعة المنافذ وذلك محبوب إلى الله فإذا اتسعت ضاقت على الشيطان وإذا ضاقت بالأخلاط والطعام اتسعت للشيطان وكثر منه التثاوب فأضيف للشيطان مجازا فأمر العاطس بالحمد على مامنح من الخفة ﴿تنبيه﴾ قال زين الحفاظ العراقى لايعارض قوله هنا العطاس من الله قوله فى حديث عدى ابن ثابت العطاس فى الصلاة من الشيطان لأن هذا الحديث مطلق وحديث جد عدى مقيد بحالة الصلاة وقد يتسبب الشيطان فى حصول العطاس المصلى ليستقل به عنها على أن حديث جد عدى ضعيف أو يقال إنما لا يوصف العطاس فى الصلاة بالكراهة لأنه لايمكن رده بخلاف التثاوب ﴿فائدة﴾ أخرج أبو نعيم فى الطب النبوى عن على مرفوعا من قال عند كل عطسة يسمعها «الحمد لله رب العالمين على كل حال» لم يصبه وجع ضرس ولاأذى أبدا (ت وابن السنى فى عمل يوم وليلة عن أبي هريرة) ورواه عنه الديلمى أيضا ورمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر فى الفتح بضعف سنده

٥٦٩٤ — الْعُطَاسُ وَالنُّعَاسُ وَالتَّثَاوُبُ فِى الصَّلَاةِ وَالْحَيْضُ وَالْقَىْءُ وَالرُّعَافُ مِنَ الشَّيْطَانِ - (ت) عن دينار - (ض)

٥٦٩٥ — الْعُطَاسُ عِنْدَ الدُّعَاءِ شَاهِدُ صِدْقٍ - أبو نعيم عن أبي هريرة - (ض)

٥٦٩٦ — الْعَفْوُ أَحَقُّ مَا عُمِلَ بِهِ - ابن شاهين فى المعرفة عن حليس بن زيد - (ض)

٥٦٩٧ — الْعَقْلُ عَلَى الْعَصَبَةِ ، وَفِى السِّقْطِ غُرَّةُ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ - (طب) عن حمل بن النابغة - (صح)

(العطاس والنعاس والتثاوب فى الصلاة والحيض والقيء والرعاف من الشيطان) بمعنى أنه يستلذ بوقوع لك فيها ويحبه ويرضاه لما فيها من الحيلولة بين العبد وما ندب إليه من الحضور بين يدى الله والاستغراق فى لذة مناجاته ولأنها إنما تكون غالبا من شره الطعام الذى هو من عمل الشيطان قال الطيبي وإنما فصل بقوله فى الصلاة بين الخصال لأن الثلاثة الأولى لاتبطل الصلاة بخلاف الأخيرة ى فإن الحيض يبطلها اتفاقا والقيء والرعاف عند بعض العلماء وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي هريرة إن الله يكره التثاوب ويحب العطاس فى الصلاة قال ابن حجر وهذا يعارضه هذا الحديث وفى سنده ضعف وهو موقوف وأجاب المؤلف فى فتاويه بأن المقام مقامان مقام اطلاق ومقام نسبي أمامقام الإطلاق فإن التثاوب والعطاس فى الصلاة كلاهما من الشيطان وعليه يحمل حديث الترمذى هذا وأما المقام النسبي فإذا وقعا فى الصلاة مع كونهما من الشيطان فالعطاس فى الصلاة أحب إلى الله من التثاوب فيها والتثاوب فيها أكره إليه من العطاس فيها وعليه يحمل أثر ابن أبى شيبة فهو راجع إلى تعارض رتب بعض المكروه على بعض اه (ت) فى الاستئذان من حديث عدى بن ثابت (عن) أبيه عن جده يرفعه وجده قيل اسمه (دينار) وقيل هو دينار النراظ بظاء معجمة الخزاعى المدنى تابعى كثير الارسال قال المناوى ومدار الحديث على شريك وفيه مقال معروف وظاهر صنيع المصنف أن الترمذى تفرد به عن الستة وليس كذلك بل رواه ابن ماجه أيضا فى الصلاة عن دينار المذكور

(العطاس عند الدعاء شاهد صدق) وفى رواية شاهد عدل والشاهد الحاضر والصدق ضد الكذب وذلك لأن الملك يتباعد عن العبد عند الكذب من نتن ماجاء به كما جاء فى الخبر فإذا غاب الملك عند الكذب حضر عند الصدق فشهد والملك حبيب الله وتقدم أن الله يحب العطاس فإذا أحبه فهو شاهد بالحق لما يكون عنده من حديث أو دعاء وكان صادقا كالملك (أبو نعيم) فى الطب (عن أبي هريرة) ورواه عنه أبو يعلى بلفظ العطسة عند الحديث شاهد عدل

(العفو) الذى هو التجاوز عن الذنب (أحق ماعمل به) فإنه سبحانه يزيد من يعفو عزاً بأن ينتقم له ممن ظلمه فإن انتقم له فى الدنيا أظهر عزه على ظالمه وإن أخره للقيامة كان هو العز الأكبر والشرف الأفخر (ابن شاهين فى كتاب) (المعرفة عن حليس بن زيد بن صفوان) الضبي قال الذهبي له وفادة من وجه آخر

(العقل على العصبة) العقل الدية سمى به لأنه من العقل وهو الشد لأن القاتل يأتى بالإبل فيعقلها بفناء المقتول وبه سميت العصبة التى تحمل العقل عاقلة وفيه دليل لقول فقهائنا إن دية الخطأ يختص وجوبها بعصبة القاتل سوى أصله وفرعه (وفى السقط) أى الجنين الذى فيه صورة خلق آدمى (غرة) أى رقيق مملوك ثم أبدل منه قوله (عبد أو أمة) وقيل للرقيق غرة لأنه غرة مايملك أى خياره وأفضله وقيل أطلق اسم الغرة هى الوجه على الجملة كما قيل رقبة ورأس فكأنه قال فيه نسمة عبد أو أمة ذكره كله الزمخشرى وقال القاضى الغرة المملوك وأصلها البياض فى جبهة الفرس ثم استعير لأكرم كل شيء لقولهم غرة القوم سيدهم ولما كان المملوك خير مايملك سمى غرة وقيل الغرة لايطلق إلا للرقيق الأبيض قال الطيبي وأو فى قوله أو أمة للتقسيم (طب عن حمل بن النابغة) صوابه بن مالك بن النابغة كما فى التقريب كأصله وهو الهذلى

٥٦٩٨ — الْعَقِيقَةُ حَقٌّ : عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ - (حم) عن أسماء بنت يزيد (صح)

٥٦٩٩ — الْعَقِيقَةُ تُذْبَحُ لِسَبْعٍ ، أَوْ لِأَرْبَعَ عَشْرَةَ . أَوْ لِإِحْدَى وَعِشْرِينَ - (طس) والضياء عن بريدة (ض)

٥٧٠٠ — الْعُلَمَاءُ أُمَنَاءُ اللّٰهِ عَلَى خَلْقِهِ - القضاعى وابن عساكر عن أنس - (ح)

٥٧٠١ — الْعُلَمَاءُ أُمَنَاءُ الرُّسُلِ ، مَالَمْ يُخَالِطُوا السُّلْطَانَ وَيُدَاخِلُوا الدُّنْيَا : فَإِذَا خَالَطُوا السُّلْطَانَ وَدَاخَلُوا الدُّنْيَا فَقَدْ خَانُوا الرُّسُلَ فَاحْذَرُوهُمْ - الحسن بن سفيان - (عق) عن أنس - (ح)

أبو نضيلة بفتح النون وسكون المعجمة صحابى نزل البصرة وله ذكر فى الصحيحين .

(العقيقة حق عن الغلام شاتان متكافئتان) أى متساويتان سناً وحسناً وفى رواية مكافئتان قال العسكرى هكذا يقوله بعض المحدثين وهو خطأ وكل شيء نشأ حتى يكون مثله فهو مكافئ له اه وزاده دفعاً لتوهم أن الفداء لو وقع بواحدة ينبغى كونها فاضلة كاملة فلما وقع فى ثنتين جاز كون الثانية تتمة غير مقصودة فلا يشرع كاملا قال ابن القيم وفيه تنبيه على تهذيب العقيقة من عيوب الأضحية (وعن الجارية شاة) نص صريح يبطل قول من كرهها مطلقا ومن كرهها عن الجارية وذلك شأن اليهود فإنها كانت تعق عن الغلام لا الجارية ومن ثم عدوا العق عن الأنثى من خصائص هذه الأمة قال الإمام أحمد الأحاديث المعارضة لأخبار العقيقة لايعبأ بها (حم عن أسماء بنت يزيد) الهيثمى رجاله محتج بهم .

(العقيقة تذبح لسبع) من الأيام (أو لأربع عشرة) يوما (أو لإحدى وعشرين) يوما قال أحمد يعنى أنها تذبح يوم السابع فإن لم يفعل ففى أربع عشرة فإن لم يفعل ففى إحدى وعشرين وحكمة كونها فى السبع أن الطفل لايغلب ظن سلامة بنيته وصحة خلقته وقبوله للحياة إلا بمضى الأسبوع والأسبوع دور يومى كما أن السنة دور شهرى (طس والضياء عن بريدة) قال الهيثمى ورواه عنه أحمد أيضاً وفيه إسماعيل بن المكى وهو ضعيف لكثرة غلطه ووهمه

(العلماء) بالعلوم الشرعية (أمناء الله على خلقه) لحفظهم الشريعة من تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين ففيه أنه يجب الرجوع والتعويل فى أمر الدين عليهم والأمناء جمع أمين وهو الثقة الحافظ لما أوتمن عليه وقد أوجب الحق سبحانه سؤالهم والرجوع إليهم حيث قال « فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لاتعلمون » قاله الغزالى وإذا كانوا أمناء الله على خلقه فيجب أن يتكفل كل عالم بإقليم أو بلد أو محلة أو مسجد بتعليم أهلها دينهم وتمييز مايضرهم عما ينفعهم وما يشقيهم عما يسعدهم ولا ينبغى أن يصبر إلى أن يسأل بل يتصدى لدعوة الناس إلى نفسه فإنهم ورثة الأنبياء وهم لم يتركوا الناس على جهلهم بل كانوا ينادونهم فى الجامع ويدورون على دورهم فى الابتداء ويطلبون واحدا بعد واحد فيرشدونهم فإن مرضى القلوب لايعرفون مرضهم كما أن من ظهر على وجهه برص ولا مرآة له لايعرف برصه مالم يعرفه غيره وهذا فرض عين على العلماء وعلى السلاطين أن يرتبوا فى كل محلة من يعلم الناس دينهم فإن الدنيا دار مرض إذ ليس فى بطن الأرض إلا ميت ولا على ظهرها إلا سقيم ومرض القلوب أكثر من الأبدان والعلماء أطباء والسلاطين قوام دار المرضى فكل مريض لايقبل العلاج بمداراة العالم سلم للسلطان ليكف شره عن الناس كما يسلم الطبيب المريض لمن يحميه (القضاعى) فى مسند الشهاب (وابن عساكر) فى التاريخ (عن أنس) ورواه أيضاً العقيلى فى الضعفاء وقال العامرى فى شرح الشهاب حسن .

(العلماء) وفى رواية الفقهاء (أمناء الرسل) فإنهم استودعوهم الشرائع التى جاؤا بها وهى العلوم والأعمال وكلفوا الخلق طلب العلم فهم أمناء عليه وعلى العمل به فهم أمناء على الوضوء والصلاة والغسل والصوم والزكاة والحج وعلى الاعتقادات كلها وكل مايلزمهم التصديق به والعلم والعمل فمن وافق علمه عمله وسره علانيته

٥٧٠٢ — العُلَماءُ أُمَناءُ أُمّتي - (فر) عن عثمان - (ض)

٥٧٠٣ — العُلَماءُ مَصَابِيحُ الأَرْضِ ، وَخُلَفاءُ الأَنْبِياءِ ، وَوَرَثَتي وَوَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ - (عد) عن علي - (ض)

كان جاريا على سنة الأنبياء فهو الأمين ومن كان بضد ذلك فهو الخائن وبين ذلك درجات فلذلك قال قال : (مالم يخالطوا السلطان ، يداخلوا الدنيا) لفظ الحاكم ويداخلوا فى الدنيا (فاذا خالطوا السلطان وداخلوا الدنيا فقد خانوا الرسل فاحذروهم) لفظ الحاكم فاعتزلوهم أى خافوا منهم واستعدوا وتأهبوا لما يبدو منهم من الشر فانهم إنما يتقربون إلى السلطان باستمالة قلبه وتحسين قبح فعله وما يوافق هواه وإن أخبروه بمافيه نجاته استثقلهم وأبعدهم فمخالط السلطان لايسلم من النفاق والمداهنة والخوض فى الثناء والإطراء فى المدح وفيه هلاك الدين والعلماء سادات الناس والناس لهم تبع لا إلباس مالم يتلطخوا بأقذار الدنيا ويشتغلوا بشهوات النفوس عن مصالح العباد فانهم إذا فعلوا ذلك سقطوا من مراتبهم العلية وهانوا على أهل الدنيا الدنية وفى الآخرة عندالله قال الثورى احذر الياذبالأمراء وإياك أن تخدع ويقال لك ترد مظلمة وتدفع عن مظلوم فإن هذه خدعة إبليس اتخذها الفقهاء سلما (الحسن بن سفيان) فى مسنده عن محلد بن مالك عن إبراهيم بن رستم عن عمر العبدى عن إسماعيل بن سميع (عن أنس) بن مالك (عق عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه قال ابن الجوزى موضوع إبراهيم لايعرف والعبدى متروك وقال المؤلف قوله موضوع ممنوع وله شواهد فوق الأربعين فنحكم له على مقتضى صناعة الحديث بالحسن

(العلماء أمناء أمتى) قال الخطيب هذه شهادة من النبى صلى الله عليه وسلم بأنهم أعلام الدين وأئمة المسلمين كيف وهم أكمل الخلق علما بواحدانية الله تعالى وصفاته وأعرف الناس بأحكام الحلال والحرام ؟ قال الحكيم الترمذى بعث الله الرسل إلى الخلق بمعرفة الامور ومعرفة التدبير فيها وكيف ولم وكنه الأمور وعندهم مكنون قد أفشى الله من ذلك إلى الرسل من غيبه مالا تحتمله عقول من دونهم وبفضل النبوة قدروا على احتماله فالعلم إنما بدأ من عند الله إلى الرسل ثم من الرسل إلى الخلق فالعلم بمنزلة البحر وأجرى منه واديا ثم أجرى من الوادى نهراً ثم أجرى من النهر جدول ثم من الجدول ساقية فلو أجرى إلى الجدول ذلك الوادى لغرقه وأفسده ولو مال البحر إلى الوادى لأفسده فبحر العلم عند الله فأعطى الرسل منها أودية ثم أعطت الرسل من أوديتهم أنهاراً إلى العلماء ثم أعطت العلماء إلى العامة جداول صغاراً على قدر طاقتهم ثم أجرت العامة إلى سواقيهم من أهلهم وأولادهم بقدر طاقتهم السوق ومن ثم جاء فى حديث إن لله سراً لو أفشاه لفسد التدبير وللملوك سراً لو أفشوه لفسد ملكهم وللأنبياء سراً لو أفشوه لفسدت نبوتهم وللعلماء سراً لو أفشوه لفسد علمهم فلذلك كانوا أمناء على ذلك السر وإنما يفسد ذلك لأن العقول لا تحتمله فلما زيدت الانبياء فى عقولهم فالوا العلم فقدروا على احتمال معجزت عنه العامة وزيد فى عقول علماء الباطن فقدروا على احتمال معجز عنه علماء الظاهر. ألا ترى أن كثيراً منهم عجزوا عن قطع الوسوسة فى الصلاة وعن المشى على الماء وطى الأرض حتى جحدوا عامة هذه الروايات التى جاءت فى ذلك فلو نظر علماء الظاهر إلى ماأعطى الله أولئك فأبصروه لاستحيوا من إنكارهم لكن لم يبصروا ماأعطاهم الله وهو المعرفة (فر عن عثمان) بن عفان . ورواه عنه أيضاً الجرجانى

(العلماء) العاملون (مصابيح الارض) أى أنوارها التى يستضاء بها من ظلمات الجهل (وخلفاء الانبياء) على أممهم (وورثتى وورثة الأنبياء) مرقيه ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا قال والكشاف ماسماهم ورثة الأنبياء إلا لمداناتهم لهم فى الشرف والمنزلة لانهم القوام بما بعثوا من أجله اه . ومعجزات الأنبياء ضربان أحدهما الوحى بواسطة الملك والثانى خرق العوائد كانقلاب العصا حية وفلق البحر وإحياء الموتى ونبع الماء من بين الأصابع وأفضل الناس من ورث منهم الأمرين جميعاً فورثوا فى مقابلة الوحى الإلهام والعلوم وتبيين ماأتت به الأنبياء من الكتب بما جعل

٥٧٠٤ ـ اَلْعُلَمَاءُ قَادَةٌ، وَالْمُتَّقُونَ سَادَةٌ، وَمُجَالَسَتُهُمْ زِيَادَةٌ ـ ابن النجار عن أنس (ض)

٥٧٠٥ ـ اَلْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ: تُحِبُّهُمْ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْحِيتَانُ فِي الْبَحْرِ إِذَا مَاتُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ـ ابن النجار عن أنس ـ (ض)

فى قلوبهم من النور وورثوا فى مقابلة الخوارق والآيات الكرامات ولذلك سموا أبدال النبين لأنهم بدل منهم قال بعضهم ومن ولى هذا المنصب فارتقى من مقام الولاية إلى مقام الوراثة عظمت عداوة الجهال له لعلمهم بقبيح أفعالهم وقصورهم عن معارج رتب الكمال وإنكارهم لما وافق الهوى من أعمالهم وقال ابن عربى العلماء ورثة الأنبياء أحوالهم الكتمان لو قطعوا إرباً إرباً ماعرف ماعندهم ولهذا قال الخضر: «ومافعلته عن أمرى» فالكتمان من أصولهم إلا أن يؤمروا بالإفشاء والإعلان

(فائدة) سئل الحافظ العراقى عما اشتهر على الألسنة من حديث علماء أمتى كأنبياء بنى إسرائيل فقال لا أصل له ولا إسناد بهذا اللفظ ويغنى عنه العلماء ورثة الأنبياء وهو حديث صحيح (عد عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه أبو نعيم والديلمى

(العلماء قادة) أى يقودون الناس إلى أحكام الله من أمر ونهى إذ هم أكمل الناس علماً بوحدانيته تعالى ومعرفة أحكامه والعلم منشأ جمع النعم وأصلها (والمتقون سادة) أى أشراف الناس وأماجدهم (ومجالستهم زيادة) للجالس فى تشبيه بالمتقى والعمل بعلمه واقتفاء آثاره والاستضاءة بأنواره (ابن النجار) فى تاريخه (عن أنس) ورواه الطبرانى فى حديث طويل قال الهيثمى رجاله موثقون

(العلماء ورثة الأنبياء) لأن الميراث ينتقل إلى الأقرب وأقرب الامة فى نسبة الدين العلماء الذين أعرضوا عن الدنيا وأقبلوا على الآخرة وكانوا للأمة بدلا من الأنبياء الذين فازوا بالحسنيين العلم والعمل وحازوا الفضيلتين الكمال والتكميل. كتب قطب زمانه شيخ الإسلام أبو حفص السهروردى إلى الإمام الرازى إذا صفت مصادر العلم وموارده من الهوى أمدته كلمات الله التى تنفد البحار دون نفادها ويبقى العلم على كمال قوته لايضعفه تردده فى تجاويف الأفكار وبقوته يتلقى الفهوم المستقيمة وهذه رتبة الراسخين فى العلم المتسمين بصورة العلم وهم وراث الأنبياء كبر علمهم على العلم وعلمهم على العمل فصفت أعمالهم ولطفت فصارت مسامرات سرية ومحاورات روحية فتشكلت الأعمال بالعلوم لمحاذاتها وتشكلت العلوم بالأعمال لقوة فعلها وسرايتها إلى الاستعدادات وهو الميراث الأكبر لأن الورثة إنما يورثون ميراث الدنيا بحكم أهل الدنيا والرسل إنما يورثون ورثتهم الحكم الربانية؛ واعلم أنه كما لا رتبة فوق رتبة النبوة فلا شرف فوق شرف وارث تلك الرتبة قال ابن عربى ومقام الوارثين لامقام أعلى منه شهود لايتحرك معه لسان ولا يضطرب معه جنان فاغرة أفواههم استولت عليهم أنوار الذات وبدت عليهم رسوم الصفات هم عرائس الله المخبؤون عنده المحجوبون لديه الذين لايعرفهم سواه كما لايعرفون سواه توجهم تاج البهاء وإكليل السناء وأقعدهم على منابر الفناء عن القرب فى بساط الأنس ومناجاة الديمومية بلسان القيومية لم تزل القوة الإلهية تمدهم بالمشاهدة فهم بالحق وإن خاطبوا الخلق وعاشروهم فليسوا معهم وإن رأوهم لم يروهم إذا لايرون منهم إلا كونهم من جملة أفعال الله فهم يشاهدون الصنعة والصانع ولا تحجبهم الصنعة عن الصانع وذلك غير ضار إلا إن شغل القلب حسن الصنعة فهؤلاء هم الوارثون حقاً فهنيئاً لهم بما نالوا من حقائق المشاهدة ومنيئاً لنا على التصديق والتسليم لهم بالموافقة والمساعدة (يحبهم أهل السماء) أى سكانها من الملائكة (ويستغفر لهم الحيتان فى البحر إذا ماتوا إلى يوم القيامة) لأنهم لما ورثوا عنهم تعليم الناس الإحسان وكيفيته والأمر به إلى كل شىء ألهم الله الأشياء الاستغفار لهم مكافأة على ذلك. ذكره الخطابى وقال القاضى إنما يستغفر لهم أهل السموات لأنهم عرفوا بتعريفه وعظموا قوله

٥٧٠٦ — العُلَمَاءُ ثَلَاثَةٌ : رَجُلٌ عَاشَ بِعِلْمِهِ وَعَاشَ النَّاسُ بِهِ ، وَرَجُلٌ عَاشَ النَّاسُ بِهِ وَأَهْلَكَ نَفْسَهُ ، وَرَجُلٌ عَاشَ بِعِلْمِهِ وَلَمْ يَعِشْ بِهِ غَيْرُهُ - (فر) عن أنس - (ض)

٥٧٠٧ — الْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنَ الْعِبَادَةِ ، وَمِلَاكُ الدِّينِ الْوَرَعُ - (خط) وابن عبد البر فى العلم عن ابن عباس (ض)

٥٧٠٨ — الْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنَ الْعَمَلِ ، وَخَيْرُ الْأَعْمَالِ أَوْسَطُهَا ، وَدِينُ اللهِ تَعَالَى بَيْنَ الْقَاسِي وَالْغَالِي ، وَالْحَسَنَةُ

وأهل الأرض لأن بقاءهم وصلاحهم مربوط برأيه وقوله يستغفر لهم مجاز عن إدارة استقامة حالة المستغفر له من طهارة النفس ورفعة المنزلة ورخاء العيش لأن الاستغفار من العقلاء حقيقة ومن الغير مجاز وقال ابن جماعة وجهه أنها لمصالح العباد ومنافعهم والعلماء هم المبينون مايحل ويحرم منها ويحثون على الإحسان إليها ودفع الضر عنها وقال السيد السمهودى لارتبة فوق رتبة من يشغل الملائكة وغيرهم من المخلوقات بالاستغفار والدعاء لهم حتى تقوم القيامة فإن قلت ماوجه زيادته إلى يوم القيامة قلت لأن العلم ينتفع به بعد موت العالم إلى يوم القيامة ولهذا كان ثوابه لاينقطع بموته قال الزمخشرى ففيه دليل على شرف العلم وإنافة محله وتقدم حملته وأهله وأن نعمته من أجل النعم وأجزل القسم وأن من أوتيه فقد أوتى فضلا عظيما وما سماهم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ورثة الانبياء إلا لمداناتهم لهم فى الشرف والمنزلة لأنهم القوام بما بعثوا من أجله (ابن النجار) فى تاريخه (عن أنس) ضعفه جمع وقال ابن حجر له طرق وشواهد يعرف بها أن للحديث أصلا اهـ . وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير وهو غفول فقد خرجه أبو نعيم والديلمى والحافظ عبد الغنى وغيرهم باللفظ المذكور بعضهم من حديث أنس وبعضهم من حديث البراء

(العلماء ثلاثة رجل عاش بعلمه وعاش الناس به ورجل عاش الناس به وأهلك نفسه ورجل عاش بعلمه ولم يعش به غيره) فالأول من علم وعلم غيره والثانى من علم فعمل الناس بعلمه ولم يعمل هو بما علم والثالث من عمل بعلمه ولم يعلم غيره (فر عن أنس) وفيه يزيد الرقاشى قال الذهبى فى الضعفاء قال النسائى وغيره متروك

(العلم) أى الشرعى (أفضل من العبادة) لأن العلم مصحح لغيره مع كونه متعديا فالعبادة مفتقرة له ولاعكس ولأن العلماء ورثة الانبياء ولايوصف المتعبد بذلك ولأن العلم تبقى ثمرته بعد صاحبه والعبادة تنقطع بموته ومن ثمة اتفقوا كما فى المجموع على أن الاشتغال بالعلم أفضل منه بنحو صلاة وصوم (ملاك) بكسر الميم (الدين) أى قوامه ونظامه (الورع) أى قوة الدين واستحكام قواعده التى بها ثبات الورع بالكف عن التوسع فى الأمور الدنيوية المشغلة عن ذكر الله ودوام مراقبته (خط وابن عبد البر فى) كتاب (العلم) كلاهما (عن ابن عباس) وفيه معلى بن مهدى قال الذهبى فى الذيل قال أبو حاتم يأتى أحيانا بالمنكر وسوار بن مصعب أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أحمد والدارقطنى متروك الحديث

(العلم أفضل من العمل) لماتقرر ولأن فى بقاء العلم إحياء الشريعة وحفظ معالم الملة ولأن العابد تابع للعالم مقتد به مقلد له واجب عليه طاعته وفى الغيلانيات إذا خلا الزمن عن سلطان ذى كفاءة فالأمور موكولة إلى العلماء ويلزم الأمة الرجوع إليهم ويصيرون ولاة فإن عسر جمعهم على واحد استقل كل قطر باتباع علمائه فان كثروا فالمتبع اعلمهم فإن استووا أقرع اهـ قال السمهودى وهذا من حيث انعقاد الولاية الخاصة فلاينافى وجوب طاعة العلماء مطلقا فاندفع ماللسبكى هنا وكان الإمام مالك يمتنع من الولايات فيحبس ويعذر ومع ذلك يمتثل أمره وكذا الشافعى فقد روى البيهقى كان الشافعى عطرا وكان به باسور فكان يمسح الاسطوانة التى يجلس عليها بغالية فعمد شخص إلى شاربه فلطخه قذراً وجاء حلقة الشافعى فقال ماحملك على ذلك قال رأيت تجبرك فأردت التواضع فأمر باعتقاله حتى انصرف فضربه ثلاثين أو أربعين وقال هذا بما تخطيت المسجد بالقذر (وخير الاعمال أوساطها) لتوسط الوسط بين طرفين مذمومين

بين السيئتين لا ينالها إلا بالله ، وشر السير الحقحقة - (هب) عن بعض الصحابة - (ض)

٥٧٠٩ - العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل : آية محكمة ، أو سنة قائمة ، أو فريضة عادلة - (د ه ك) عن ابن عمرو - (صح)

إذ كل خصلة حسنة لها طرفان مذمومان فالسخاء وسط بين البخل والتبذير والشجاعة بين الجبن والتهور وأبعد الجهات والمقادير من كل طرفين وسطهما فإذا كان في الوسط فقد بعد عن المذموم بقدر الإمكان (ودين الله تعالى بين القاسي والغالي) يشير إلى أن المتدين ينبغي أن يكون سائسا لنفسه مدبرا لها فإن للنفس نفورا يفضي بها إلى التقصير وفورا يؤول إلى سرف وقيادها عسر ولها أحوال ثلاثة لحال عدل وانصاف وحال غلو وإسراف وحال تقصير وإجحاف فالأول أن يختلف قوى النفس من جهتين متقابلتين طاعة مسعدة وشفقة كافة فطاعتها تمنع من التقصير وشفقتها تصد عن السرف وهذه أحمد الأحوال لأن مامنع من التقصير تام وماصد عن السرف مستديم فالنمو إذا استدام فأخلق به أن يستكمل ومن ثم قال الحكماء طالب العلم وعامل البر كآكل الطعام إن أخذ منه قوتا عصمه وإن أسرف فيه بشمه وربما كانت فيه منيته وأما حال التقصير فبأن تختص النفس بقوة الشفقة وتقدم قوى الطاعة فيدعوها الاشفاق إلى المعصية فيكون خائنا مغبونا (والحسنة بين السيئتين لاينالها إلا بالله) قال أبو عبيد أراد أن الغلو في العمل سيئة والتقصير عنه سيئة والحسنة كما جاء في خبر في فضل قارئ القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه فالغلو فيه التعمق والجفاء عنه التقصير وكلاهما سيئة (وشر السير الحقحقة) هي المتعب من السير أو أن تحمل الدابة على مالاتطيقه والقصد بها الإشارة إلى الرفق في العبادة وعدم اجهاد النفس في المشقة فيها وهذا الحديث قدعدوه من الحكم والأمثال (هب عن بعض الصحابة) فيه زيد بن رفيع أورده الذهبي في الضعفاء

(العلم) أي العلم الذي هو أصل علوم الدين أو العلم النافع في الدين فالتعريف للعهد (ثلاثة) أي ثلاثة أقسام (وماسوى ذلك فهو فضل) أي زائد لاضرورة إلى معرفته قال في المغرب الفضل الزيادة وقد غلب جمعه على مالاخير فيه حتى قيل فضول بلا فضل وطول بلا طول ثم قيل لمن يشتغل بما لا يعنيه فضولي (آية محكمة) أي لم تنسخ أو لاخفاء فيها قال الحرالي وهي التي أبرم حكمها كما يبرم الحبل الذي يتخذ حكمة أي زماما يزم به الشيء الذي يخاف خروجه عن الانضباط كأن الآية المحكمة تحكم النفس عن جولانها وتمنعها من جماحها وتضطرها إلى محالها وقال الطيبي المحكمة التي أحكمت عباراتها بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه فكانت أم الكتاب أي أصله فتحمل المتشابهات عليها وتردإليها ولا يتم ذلك إلا للماهر الحاذق في علم التفسير والتأويل الحاوي لمقدمات تفتقر إليها من الأصلين وأقسام العربية (أو سنة قائمة) أي ثابتة دائمة محافظ عليها معمول بها عملا متصلا من قامت السوق نفقت لأنها إذا حوفظ عليها كانت كالشيء النافق الذي تتوجه إليه الرغبات ويتنافس فيه المحصلون وإذا عطلت وأضيعت كانت كالشيء الكاسد الذي لايرغب فيه ودوامها إما أن يكون لحفظ أسانيدها من معرفة أسماء الرجال والجرح والتعديل ومعرفة الأقسام من الصحيح والحسن والضعيف المتشعب منه أنواع كثيرة وما يتصل بها من المتممات وإما أن يكون بحفظ متونها من التغيير والتبديل بالإتقان والتيقظ وتفهم معانيها واستنباط العلوم الجمة منها لأن جلها بل كلها من جوامع الكلم التي أوتيها وخص بها هذا النبي الأمي صلى الله عليه وسلم (أو فريضة عادلة) أي مساوية للقرآن في وجوب العمل بها وفي كونها صدقا وصوابا ذكره القاضي أو المراد العدل في القسمة أي معدله على سهام الكتاب والسنة بلا جور أو أنها مستنبطة منهما وسميت عادلة لأنها معادلة أي مساوية لما أخذ منها قال الطيبي ويفقه من هذا أن المراد بقوله وما سوى ذلك هو فضل أن الفضل واحد الفضول الذي لا دخل له في أصل علوم الدين وما استعاذ منه بقوله أعوذ بالله من علم لا ينفع (د ه) في السنة (ك) في الرقاق (عن ابن عمرو) بن العاص قال الذهبي في المهذب وتبعه الزركشي فيه عبد الرحمن بن أنعم ضعيف وقال في المنار

٥٧١٠ — اَلْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ : كِتَابٌ نَاطِقٌ . وَسُنَّةٌ مَاضِيَةٌ ، وَ « لَاأَدْرِى » - (فر) عن ابن عمر - (ض)

فيه أيضاً عبدالرحمن بن رافع التنوخى لم تثبت عدالته بل أحاديثه مناكير اه وأقول فيه أيضاً عنه ابن ماجه وغيره رشد ابن سعد ومن ثم قال ابن رجب الحديث فيه ضعف مشهور

(العلم ثلاثة كتاب ناطق) أى مبين واضح (وسنة ماضية) أى جارية مستمرة ظاهرة (ولا أدرى) أى قول المجيب لمن سأله عن مسألة لا يعلم حكمها لا أدرى قال ابن عطاء الله من علامة جهل السالك بطريق علم الظاهر أو الباطن أن يجيب عن كل ما يسأل عنه ويعبر عن كل ما شهد ويذكر كل ما علم لدلالته على أنه لم يكن بالله ولا لله بل لنفسه إذ النفس مع العقل والتمييز ومن طلب الحق بالعقل ضل وكان دليلا على جهله اه وقال الماوردى ليس بمتناه فى العلم إلا ويجد من هو أعظم منه بشىء إذ العلم أكثر من أن يحيط به بشر وقيل لحكيم من يعرف كل العلم قال كل الناس وقال الشعبى ما رأيت مثلى ولا أشاء أن ألقى رجلا أعلم منى إلا لقيته وهذا لم يقله تفضيلا لنفسه بل تعظيما للعلم أن يحاط به وكلما يجد بالعلم معجبا وبما أدركه منه مفتخراً إلا من كان فيه مقلا مقصراً لأنه يجهل قدره ويظن أنه نال بالدخول أكثر من غيره وأما من كان فيه متوجها ومنه مستكثراً فهو يعلم من بعد غايته والعجز عن إدراك نهايته ما يصده عن العجب به وقالوا العلم ثلاثة أشبار فمن نال منه شبرا شمخ بأنفه وظن أنه هو ومن نال منه الثانى صغرت إليه نفسه وعلم أنه ما ناله وأما الثالث فهيهات لا يناله أحد قال أعنى الماوردى ومما أنذرك من حالى أنى صنفت فى البيوع كتابا جمعت له ما استطعت من كتب الناس وأجهدت فيه نفسى وكددت فيه خاطرى حتى تهذب واستكمل وكدت أعجب به وتصورت أنى أشد الناس اضطلاعا بعلمه فحضرنى أعرابيان فسألانى عن بيع عقداه بالبادية على شروط تضمنت أربع مسائل لم أعرف لشىء منها جوابا فأطرقت مفكراً وبحالى معتبرا فقالا ما عندك له جواب وأنت زعيم هذه الطائفة قلت لا ، فقالا أيها لك وانصرفا فسألا من يتقدمه فى العلم كثير من أصحابى فسألاه فأجابهما مسرعا فانصرفا راضيين بجوابه حامدين لعلمه فبقيت مرتبكا فكان ذلك زاجر نصيحة وتدبر عظمة اه وأخذ من الحديث أن على العالم إذا سئل عما لا يعلمه أن يقول لا أدرى أو لا أحققه أو لا أعلمه أو الله أعلم ، وقول المسؤول لا أعلم لا يضع من قدره كما يظنه بعض الجهلة لأن العالم المتمكن لا يضر جهله ببعض المسائل بل يرفعه قوله لا أدرى لأنه دليل على عظم محله وقوة دينه وتقوى ربه وطهارة قلبه وكمال معرفته وحسن نيته وإنما يأنف من ذلك من ضعفت ديانته وقلت معرفته لأنه يخاف من سقوطه من أعين الحاضرين ولا يخاف من سقوطه من نظر رب العالمين وهذه جهالة ورقة دين ومن ثم نقل لا أدرى ولا أعلم عن الأئمة الأربعة والخلفاء الأربعة بل عن المصطفى صلى الله عليه وسلم وجبريل عليهما السلام كما مر فى حديث خير البقاع المساجد وفى مسند الدارمى موصولا من عدة طرق أن علياً كرم الله وجهه سئل عن مسألة فقال لا علم لى بها ثم قال وأبردها على كبدى سئلت عما لا علم لى به فقلت لا أعلم وفيه أن رجلا سأل ابن عمر عن مسألة فقال لا علم لى بها فولى الرجل فقال ابن عمر نعم ما قال ابن عمر وأخرج أبو داود فى الناسخ والمنسوخ وابن مردويه عن خالد بن أسلم خرجنا نمشى مع ابن عمر فلحقنا أعرابى فسأله عن إرث العمة فقال لا أدرى قال أنت ابن عمر ولا تدرى ! قال نعم اذهب إلى العلماء . فلما أدبر قبل ابن عمر يديه وقال نعم ما قلت ، وأخرج البخارى عن ابن مسعود من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله أعلم فإن من علم الرجل أن يقول لما لا يعلم الله أعلم ، ورواه الدارمى بلفظ إذا سئل العالم عما لا يعلم قال الله أعلم ، وأخرج الهروى عن ابن مسعود إذا سئل أحدكم عما لا يدرى فليقل لا أدرى فإنه ثلث العلم ، وأخرج الحازمى فى سلسلة الذهب عن أحمد عن الشافعى عن مالك عن ابن عجلان إذا أخطأ العالم لا أدرى أصيب فى مقاتله ، والأخبار والآثار فى هذا كثيرة وإنما أطلت بإيراد هذه النبذة لما تطابق عليه فقهاء زماننا من التحاشى عن ذلك والمبادرة إلى الجواب باللسان والقلم كيف كان (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهره أن الديلمى رواه مرفوعا وهو ذهول ؛ بل صرح فى الفردوس بعدم

٥٧١١ — الْعِلْمُ حَيَاةُ الْإِسْلَامِ وَعِمَادُ الْإِيمَانِ ، وَمَنْ عَلَّمَ عِلْماً أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ أَجْرَهُ ، وَمَنْ تَعَلَّمَ فَعَمِلَ عَلَّمَهُ اللَّهُ مَالَمْ يَعْلَمْ - أبو الشيخ عن ابن عباس - (ض)

رفعه ورواه عنه أبو نعيم أيضا والطبرانى فى الأوسط والخطيب فى رواة مالك والدارقطنى فى غرائب مالك موقوفا قال الحافظ ابن حجر والموقوف حسن الإسناد

(العلم حياة الإسلام) أى لأن الإسلام لاتعلم حقيقته وشروطه وآدابه إلا به (وعماد الدين) أى معتمده ومقصوده الأعظم (ومن علم علما أتم) بمثناة فوقية بخط المصنف وفى خبر يأتى أنمى (الله له أجره) بالنون ، ومعنى أتم أكمل ففى المصباح تم الشىء يتم تكملت أجزاؤه ، وأنمى زاد (ومن تعلم فعمل علمه الله مالم يعلم) أى العلم اللدنى الذى هو موهبة من الله يدرك به العبد ماللنفس من الحظوظ والفرض وما للحق من الحقوق والمفترض فيترك مالها من الحظوظ ويقوم بما للحق من الحقوق وهو معنى قول البعض أراد به إلهامه علم مالم يتعلم من مزيد معرفة الله وخدع النفس والشيطان وغرور الدنيا وآفات العمل من نحو عجب ورياء وكبر ورياضة النفس وتهذيبها وتحمل الصبر على مر القضاء والشكر على النعماء والثقة بما وعد والتوكل عليه وتحمل أذى الخلق ، وقد ثبت أن دقائق علوم الصوفية منح إلهية ومواهب اختصاصية لاتنال بمعتاد الطلب ، فلزم مراعاة وجه تحصيل ذلك وهو ثلاث : الأول العمل بما علم على قدر الاستطاعة . الثانى اللجأ إلى الله على قدر الهمة . الثالث إطلاق النظر فى المعانى حال الرجوع لأهل السنة ليحصل الفهم وينتفى الخطأ ويتيسر الفتح ، وقد أشار لذلك الجنيد بقوله : ماأخذنا التصوف عن القيل والقال ، والمراء والجدال ؛ بل عن الجوع والسهر ولزوم الأعمال . قال الغزالى : من انكشف له ولو الشىء اليسير بطريق الإلهام والوقوع فى القلب من حيث لايدرى فقد صار عارفا بصحة الطريق ، ومن لم ير ذلك من نفسه قط فينبغى أن يؤمن به فإن درجة المعرفة فيه عزيزة جداً . ويشهد لذلك شواهد الشرع والتجارب والوقائع فكل حكم يظهر فى القلب بالمواظبة على العبادة من غير تعلم فهو بطريق الكشف والإلهام ، وقال حجة الإسلام : يتعين أن يكون أكثر الاهتمام بعلم الباطن ومراقبة القلب ومعرفة طريق الآخرة وسلوكه وصدق الرجاء فى انكشاف ذلك من المجاهدة والمراقبة فإن المجاهدة تفضى إلى المشاهدة فجاهد تشاهد دقائق علم القلوب وتنفجر منها ينابيع الحكمة من القلب أما الكتب فى التعليم فلا تفى بذلك بل الحكمة الخارجة عن الحصر والحد إنما تنفتح بالمجاهدة قال وكم من متعلم طال تعلمه ولم يقدر على مجاوزة مسموعه بكلمة وكم من مقتصر على المهم فى التعلم ومتوفر على العمل ومراقبة القلب فتح الله له من لطائف الحكم ماتحار فيه عقول ذوى الألباب فلذلك قال المصطفى صلى الله عليه وسلم من تعلم فعمل الخ وفى بعض الكتب السالفة يابنى إسرائيل لاتقولوا العلم فى السماء من ينزله ولا فى تخوم الأرض من يصعد به ولا من وراء البحار من يعبر يأتى به العلم محصور فى قلوبكم تأدبوا بين يدى بآداب الروحانيين وتخلقوا بأخلاق الصديقين أظهر العلم من قلوبكم حتى يغطيكم ويغمركم ويعمركم انتهى وقال الإمام مالك علم الباطن لايعرفه إلا من عرف علم الظاهر فمتى علم الظاهر وعمل به فتح الله عليه علم الباطن ولا يكون ذلك إلا مع فتح قلبه وتنويره وقال ليس العلم بكثرة الرواية إنما العلم نور يقذفه الله فى القلب يشير إلى علم الباطن ﴿ تتمة ﴾ قال يحيى بن معاذ التقى ابن أبى الحوارى وأحمد بن حنبل فقال أحمد حدثنا بحكاية سمعتها من أستاذك الدارانى فقال يا أحمد قل سبحان الله وطولها بلا عجب قال سبحان الله وطولها بلا عجب قال سمعته يقول إذا اعتقدت النفوس على ترك الآثام جالت فى الملكوت وعادت إلى ذلك العبد بطرائف الحكمة من غير أن يؤدى إليها عالم علما فقام أحمد وقعد ثلاثا وقال ماسمعت فى الإسلام بحكاية أعجب من هذه ثم ذكر حديث من عمل بما علم أورثه الله علم مالم يعلم قال التونسى اجتمع العارف على وفا والإمام البلقينى فتكلم على معه بعلوم بهرت عقله فقال البلقينى من أين لك هذا ياعلى قال من قوله تعالى «اتقوا الله ويعلمكم الله» فسكت (أبو الشيخ)

٥٧١٢ — العِلمُ خزائنُ . ومِفتاحُها السُّؤالُ ، فسَلُوا يرحمكمُ اللهُ ؛ فإنّهُ يُؤجرُ فيهِ أربعةٌ : السّائلُ ، والمعلِّمُ والمُستمِعُ ، والمُحِبُّ لهُم - (حل) عن على رضى الله عنه - (ض)

٥٧١٣ — العِلمُ خليلُ المؤمِنِ ، والعقلُ دليلُهُ ، والعملُ قيِّمُه ، والحِلمُ وزيرُهُ ، والصّبرُ أميرُ جنودِهِ ، والرِّفقُ والِدُهُ ، واللِّينُ أخوهُ - (هب) عن الحسن مرسلا - (ض)

٥٧١٤ — العِلمُ خيرٌ منَ العِبادةِ ، وملاكُ الدِّينِ الورَعُ - ابن عبد البر عن أبى هريرة - (ح)

٥٧١٥ — العِلمُ خيرٌ منَ العملِ ، وملاكُ الدِّينِ الورَعُ ، والعالِمُ منْ يعملُ - أبو الشيخ عن عبادة - (ض)

ابن حبان (عن ابن عباس)

(العلم خزائن ومفاتحها السؤال) قال الماوردى حكى أن بعض الحكماء رأى شيخاً يحب النظر فى العلم ويستحى من السؤال فقال ياهذا تستحى أن تكون فى آخر عمرك أفضل مما كنت فى أوله (فسلوا يرحمكم الله فإنه يؤجر فيه أربعة) من الانفس (السائل والمعلم والمستمع والمحب لهم) لايعارضه خبر النهى عن السؤال لما سبق أن المراد به سؤال تعنت أو امتحان أو عمالا يحتاج إليه ونحو ذلك (حل) وكذا العسكرى (عن على) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقى ضعيف أى وذلك لأن فيه داود بن سليمان الجرجانى الغازى كذبه ابن معين ولم يعرفه أبو حاتم قال فى اللسان كأصله وبكل حال هو شيخ كذاب له نسخة موضوعة عن على بن موسى الرضى ثم ساق له عدة أخبار هذا منها

(العلم خليل المؤمن) لأنه لانجاة ولا فوز إلا به فكأنه خالل المؤمن بمحبته ومودته يطلبه عند غيبته ويتمسك به عند وجوده ويستضىء بنوره عند جهله (والعقل دليله) فإنه عقال لطبعه أن يجرى بعجلته وجهله لتقدم العقل بين يدى كل أمر من فعل وترك مسترشداً به فى عاقبته استضاءة بنوره (والعمل قيمه) وفى رواية قائده أى العمل بمقتضى العلم والعقل شكراً لنعمتهما خوف ذهاب العلم أو تركه إذ العلم يقود المؤمن إلى كل خير (والحلم وزيره) فإن الوزير المعين المحتمل الأثقال فيستعين المؤمن على متابعة العلم بالحلم ولهذا روى ماضم شىء لشىء أحسن من حلم إلى علم (والصبر أمير جنوده) جعل ما تقدم وتأخر جنوداً وأميرها الصبر لايعمل كل منهما فيما أهل له إلا به لأنه عجلة النفس وخفتها تفسد كل خلق حسن مالم يتقدم الصبر أمامها (والرفق والده) فإن الرفق فى المعونة والمساهلة كالوالد للمؤمن لايصدر فى أمر إلا بمراجعته وطاعته رجاء بركته (واللين أخوه) لاينفصل ولا يستقل دونه (هب عن الحسن) البصرى (مرسلا) قضية صنيع المصنف أنه لاعلة فيه سوى الإرسال وليس كذلك بل هو مع إرساله ضعيف إذ فيه سوار بن عبد الله العنبرى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال الثورى ليس بشىء وعبدالرحمن بن عثمان أبو بحر البكراوى قال أحمد طرح الناس حديثه قال الحافظ العراقى ورواه أبو الشيخ فى الثواب عن أنس وكذا الديلمى فى الفردوس وأبو نعيم فى الحلية عن أنس بسند ضعيف والقضاعى فى مسند الشهاب عن أبى الدرداء أو أبى هريرة وكلاهما ضعيف اه وبه يعرف أن اقتصار المصنف على رواية إرساله تقصير أو قصور .

(العلم خير من العبادة) لأنه أسها وعمادها إذهى مع الجهل فاسدة قال ابن عطاء الله والمراد بالعلم فى هذه الأخبار النافع المخمد للهوى القامع الذى تكتنفه الخشية ويكون معه الخوف والإنابة أما علم معه الرغبة فى الدنيا والتملق لأبنائها وصرف الهمة لا كتسابها والجمع فى الادخار والمباهاة والاستكثار وطول الأمل فما أبعده من ذلك (وملاك الدين الورع) كما سبق (ابن عبد البر) فى العلم (عن أبى هريرة) ورواه الديلمى عن عبادة .

(العلم خير من العمل) لأن العلم وظيفة القلب وهو أشرف الاعضاء والعمل وظيفة الجوارح الظاهرة ولا يكون

٥٧١٦ - اَلْعِلْمُ دِينٌ وَالصَّلَاةُ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ هٰذَا الْعِلْمَ وَكَيْفَ تُصَلُّونَ هٰذِهِ الصَّلَاةَ ؛ فَإِنَّكُمْ تُسْأَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٥٧١٧ - اَلْعِلْمُ عِلْمَانِ : فَعِلْمٌ فِى الْقَلْبِ فَذَلِكَ الْعِلْمُ النَّافِعُ ، وَعِلْمٌ عَلَى اللِّسَانِ فَذَلِكَ حُجَّةُ اللهِ عَلَى ابْنِ آدَمَ -

---

العمل مقصودا إلا به والقصد صادر عن القلب فالعلم مقدم على العمل شرفا وحالا إذ الشيء يعلم أولا ثم يعمل به (وملاك الدين الورع والعالم من يعمل) ومن لا يعمل فهو والجاهل سواء بل الجاهل خير منه لأن علمه حجة عليه فأس الطريق العلم ونتيجته العمل وفائدة العلم إنما هى العمل به لأن العلم بلا عمل عاطل والعمل بغير علم باطل إذلا يصح العمل إلا بمعرفة كيفيته ولا تظهر فائدة العلم إلا بالعمل به على مقتضى السنة قال بعض العارفين بالعلم يصح العمل وبالعمل تنال الحكمة وبالحكمة توفق للزهد وبالزهد تترك الدنيا وبترك الدنيا ترغب فى الآخرة وبالرغبة فيها تنال رضا الله تعالى (أبو الشيخ) ابن حبان (عن عبادة) بن الصامت ورواه عنه الديلمى أيضا

(العلم دين) قال الطيبى التعريف فيه للعهد وهو ماجاء به الرسول لتعليمه الخلق من الكتاب والسنة وهما أصول الدين (والصلاة دين فانظروا عمن تأخذون هذا العلم) قال الطيبى المأخوذ عنه العدول الثقات المتقون كما بينه قوله فى الحديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله وعمن صلة تأخذون على تضمين معنى تؤدون وضمن انظروا معنى العلم (وكيف تصلون هذه الصلوات فإنكم تسألون) أى عن العلم والصلاة (يوم القيامة) يشير به إلى أن العلم ينبغى أن لا يؤخذ إلا عمن عرفت عالميته واشتهرت ديانته فلا يتلقاه عن جاهل فيضله ولا عن فاسق فيغويه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب .

(العلم علمان فعلم) ثابت (فى القلب) وهو ماأورث الخشية وأبعد عن الكبائر الظاهرة والباطنة (فذلك) هو العلم (النافع) لصاحبه (وعلم على اللسان) ولا قرار له لأنه شرارة من شرار الإيمان (فذلك حجة الله على ابن آدم) قال الطيبى الفا فى فعلم تفصيلية وفى فذلك سببية من باب قوله خولان وأنكح أى هؤلاء خولان الذين اشتهرت نساؤهم بالرغبة فيهما فانكح منهم فكذلك قوله علم فى القلب دل على كونه مرغوبا فيه فرتب عليه مابعده وفى عكسه قوله فذلك حجة الله فان صاحب العلم اللسانى الذى لم يتأثر منه فإنه محجوج عليه ويقال له لم تقولون مالا تفعلون ويمكن حمل الحديث على علمى الظاهر والباطن قال أبو طالب علم الباطن وعلم الظاهر أصلان لا يستغنى أحدهما عن صاحبه بمنزلة الإسلام والإيمان مرتبط كل منهما بالآخر كالجسم والقلب لا ينفك أحدهما من صاحبه وقيل علم الباطن يخرج من القلب وعلم الظاهر يخرج من اللسان فلا يجاوز الآذان وهذا لا ينصرف إليه اسم العلماء الذين هم ورثة الأنبياء إذهم العلماء العاملون الأبرار المتقون الذين آل إليهم العلم الموروث بالصفة التى كان عليها عند المورث لا من علمه حجة عليه وقد منعه سوء مالديه من خبث نيته وسوء طويته واتباع شهوته أن يلج نور العلم قلبه ويخالط لبه ، فأورده النار وبئس الورد المورود ، قال بعضهم وهذه صفة علماء زماننا تجدهم يجتهدون فى تحسين الهيئة والثياب الفاخرة والمراكب السنية فإذا نظر إلى باطن أحدهم وجد خوف الرزق على قلبه كالخيال يكاد يموت من همه وخوف الخلق وخوف سقوط المنزلة من قلوبهم والفرح بمدحهم والثناء عليه وحب الرئاسة وطلب العلو والتبصبص للظلمة والأغنياء واحتقار الفقراء والأنفة من الفقر والاستكبار فى موضع الحق والحقد على أخيه المسلم والعداوة والبغضاء وترك الحق مخافة الذل والقول بالهوى والحمية والرغبة فى الدنيا والحرص عليها والشح والبخل وطول الأمل والأشر والبطر والغل والغش والمباهاة والرياء والسمعة والاشتغال بعيوب الخلق والمداهنة والإعجاب بالنفس والتزين للمخلوق والصلف والتجبر وعزة النفس والقسوة والفظاظة والغلظة وسوء الخلق وضيق الصدر والفرح بالدنيا والحزن على فوتها وترك القنع والمراء والجفاء والطيش والعجلة والحدة وقلة الرحمة والاتكال على الطاعة وأمن سلب ماأعطى وفضول الكلام والشهوة

(ش) والحكيم عن الحسن مرسلا (خط) عنه عن جابر - (ح)

٥٧١٨ - اْلعِلْمُ فِى قُرَيْش، وَالْأَمَانَةُ فِى الْأَنْصَارِ - (طب) عن ابن جزء

٥٧١٩ - اْلعِلْمُ مِيرَاثِى، وَمِيرَاثُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِى - (فر) عن أم هانئ - (ض)

٥٧٢٠ - اْلعِلْمُ وَالْمَالُ يَسْتُرَانِ كُلَّ عَيْب، وَالْجَهْلُ وَالْفَقْرُ يَكْشِفَانِ كُلَّ عَيْب - (فر) عن ابن عباس (ض)

٥٧٢١ - اْلعِلْمُ لَا يَحِلُّ مَنْعُهُ - (فر) عن أبى هريرة - (ض)

الخفية وطلب العز والجاه واتخاذ الإخوان فى العلانية على عداوة فى السر والغضب إذا رد عليه قوله والتماس المغالبة لغير الله والانتصار للنفس والأنس بالخلق والوحشة من الحق والغيبة والحسد والنميمة والجور والعدوان فهذه كلها مزابل قد انضمت عليها طوية صدورهم وظاهرهم صوم وصلاة وزهد وأنواع أعمال البر فإذا انكشف الغطاء بين يدى الله عن هذه الأمور كان كمزبلة فيها أنواع الأقذار غشيت بالذبائح فأنتنت فهذا عالم مرائى مداهن يتصنع عند شهواته فلم يقدر أن يخلص عمله ونفسه مقيدة بنار الشهوة وقلبه مشحون بهوى نفسه وهذه كلها عيوب والعبد إذا كثرت عيوبه انحطت قيمته (ش والحكيم) الترمذى وابن عبد البر (عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال المنذرى إسناده صحيح وقال الحافظ العراقى إسناده صحيح (خط عنه) أى الحسن (عن جابر) مرفوعا قال المنذرى إسناده صحيح قال الحافظ العراقى وسنده جيد وإعلال ابن الجوزى له وهم وقال السمهودى إسناده حسن ورواه أبو نعيم والديلمى عن أنس مرفوعا.

(العلم فى قريش) القبيلة المشهورة وناهيك بالشافعى منهم (والامانة فى الانصار) الأوس والخزرج والظاهر أن المراد الأمانة العلمية والمالية وغيرهما (طب) وكذا فى الأوسط (عن) عبد الله بن الحارث (ابن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى الزبيدى قال الهيثمى إسناده حسن.

(العلم ميراثى وميراث الانبياء قبلى) يعنى أن جميع الأنبياء لم يورثوا شيئا من الدنيا لعدم صرفهم هممهم إلى اكتسابها وإعراضهم عن الجمع والادخار واشتغالهم بما يوصل إلى دار القرار لكن لا ينتقل الشىء إلى الوارث إلا بالصفة التى كان عليها عند المورث كما سبق قال الغزالى لا يكون العالم وارثا نبيه إلا إذا اطلع على جميع معانى الشريعة حتى لا يكون بينه وبينه إلا درجة النبوة وهى الفارقة بين الوارث والموروث إذ المورث هو الذى حصل المال له واشتغل بتحصيله واقتدر عليه والوارث هو الذى لم يحصله لكن انتقل إليه وتلقاه عنه اه. ثم ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل تتمته عند مخرجه الديلمى فمن كان يرثنى فهو معى فى الجنة اه بنصه فإثبات المصنف بعضا وحذف بعض لا ينبغى (فر عن أم هانئ) وفيه إسماعيل بن عبد الملك قال الذهبى قال النسائى غير قوى ورواه عنه أبو نعيم وعنه تلقاه الديلمى فلو عزاه له كان أولى.

(العلم والمال يستران كل عيب والجهل والفقر يكشفان كل عيب) أراد بالعلم الذى يستر كل عيب النافع الذى يصحبه العمل قال ابن عطاء الله مثل من قطع الأوقات فى طلب العلم فمكث أربعين أو خمسين سنة يتعلم ولا يعمل كمن قعد هذه المدة يتطهر ولم يصل صلاة واحدة إذ مقصود العلم العمل كما أن القصد بالطهارة وجود الصلاة ثم إن المال وإن كان يستر العيب لكن لا نسبة بينه وبين ستر العلم لان ذلك أتم وأكمل وقلما يجتمع العلم والمال قال الماوردى قيل لبعض الحكماء لم لا يجتمع العلم والمال قال لعزة الكمال (فر) من رواية الخليفة الرشيد عن أبيه عن جده عن على بن عبد الله بن عباس (عن ابن عباس) وفى رجاله من هو متكلم فيه

(العلم لا يحل منعه) أى عن مستحقه فمن منعه عنه ألجم بلجام من نار يوم القيامة كما فى عدة أخبار قال البغدادى المراد

٥٧٢٢ - الْعَمُّ وَالِدٌ - (ص) عن عبد الله الوراق مرسلا - (ض)

٥٧٢٣ - الْعَمَائِمُ تِيجَانُ الْعَرَبِ، وَالْاِحْتِبَاءُ حِيطَانُهَا، وَجُلُوسُ الْمُؤْمِنِ فِي الْمَسْجِدِ رِبَاطُهُ - القضاعي (فر) عن علي - (صح)

٥٧٢٤ - الْعَمَائِمُ تِيجَانُ الْعَرَبِ؛ فَإِذَا وَضَعُوا الْعَمَائِمَ وَضَعُوا عِزَّهُمْ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٥٧٢٥ - الْعِمَامَةُ عَلَى الْقَلَنْسُوَةِ فَصْلُ مَابَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، يُعْطَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِكُلِّ كُورَةٍ يُدَوِّرُهَا عَلَى رَأْسِهِ نُوراً - الباوردي عن ركانة - (ض)

٥٧٢٦ - الْعَمْدُ قَوَدٌ، وَالْخَطَأُ دِيَةٌ - (طب) عن عمرو ابن حزم - (ح)

علم الدين المفترض طلبه على كافة المسلمين دون غيره فان الجهل بالدين مهلك والعلم طريق نجاته فاذا أشفى على الهلاك بجهله وطلب مايخلصه وجب كما يجب حفظ مهجته من هلاك حسى (فر عن أبى هريرة) وفيه يزيد بن عياض قال النسائي وغيره متروك ذكره الذهبي

(العم والد) أى هو نازل منزلته فى وجوب الاحترام والإعظام لتفرعهما عن أصل واحد وهذا خرج مخرج الزجر عن عقوقه (ص عن عبد الله الوراق مرسلا)

(العمائم تيجان العرب) أى فيها عز وجمال وهيبة ووقار كتيجان الملوك يتميزون بها عن غيرهم وماسواها من القلانس ليس إلا للعجم وأهل الخفة من الاتراك أى هى لهم بمنزلة التيجان للملوك وكانت العمائم إذ ذاك خاصة بالعرب (والاحتباء حيطانها وجلوس المؤمن فى المسجد رباطه - القضاعى) فى مسند الشهاب (فر عن على) أمير المؤمنين قال العامرى غريب وقال السخاوى سنده ضعيف أى وذلك لان فيه حنظلة السدوسى قال الذهبى تركه القطان وضعفه النسائى ورواه أيضا أبو نعيم وعنه تلقاه الديلمى فلو عزاه المصنف للأصل كان أولى

(العمائم تيجان العرب) أطلق عليها التيجان لكونها قائمة مقامها (فإذا وضعوا العمائم وضعوا عزهم) لفظ رواية الديلمى فيما وقفت عليه من نسخ قديمة مصححة بخط ابن حجر وغيره فإذا وضعوا العمائم وضع الله عزهم ثم خرج من طريق آخر العمائم وقار للمؤمنين وعز للعرب فإذا وضعت العرب عمائمها فقد خلعت عزتها اه وعمم المصطفى صلى الله عليه وسلم عليا بيده وذنبها من ورائه ومن بين يديه وقال هذه تيجان الملائكة (فر عن ابن عباس) وفيه عتاب ابن حرب قال الذهبى قال الفلاس ضعيف جدا ومن ثم جزم السخاوى بضعف سنده ورواه عنه أيضا ابن السنى قال الزين العراقى وفيه عبد الله بن حميد ضعيف

(العمامة على القلنسوة) أى لفها عليها (فصل) أى (قطع مابيننا وبين المشركين) فى المصباح فصلته عن غيره أو نحيته قطعته ومنه فصل الخصومات وهو الحكم بقطعها (يعطى يوم القيامة بكل كورة يدورها على رأسه نورا) فى المصباح كار العمامة أدارها على رأسه وكورها بالتشديد مبالغة ومنه كورت الشىء إذا لففته على هيئة الاستدارة وفى هذا وماقبله ندب العمامة بقصد التجمل ونحوه وأنه يحصل السنة بكونها على الرأس أو نحو قلنسوة تحتها وأن الأفضل كورها وينبغى ضبط طولها وعرضها بما يليق بلابسها عادة فى زمانه ومكانه فإن زاد على ذلك كره (الباوردى عن ركانة) بضم الراء وتخفيف الكاف بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف المطلبى من مسلمة الفتح ثم نزل المدينة وليس له غير هذا الحديث كما فى التقريب كأصله

(العمد قود والخطأ دية - طب عن عمرو بن حزم) بفتح المهملة وسكون الزاى بن زيد بن لوذان الانصارى من عمال المصطفى صلى الله عليه وسلم على نجران قال الهيثمى وفيه عمران بن أبى الفضل وهو ضعيف

٥٧٢٧ — الْعُمرى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا - (حم ق ن) عن جابر (حم ق د ن) عن أبي هريرة (حم د ت) عن سمرة (ن) عن زيد بن ثابت ، وعن ابن عباس - (صح)

٥٧٢٨ — الْعُمرى مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا - (م) عن جابر وأبي هريرة - (صح)

٥٧٢٩ — الْعُمْرى لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ - (م د ن) عن جابر - (صح)

٥٧٣٠ — الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا ، وَالرُّقْبَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا - (٤) عن جابر - (صح)

٥٧٣١ — الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لِمَنْ أُعْمِرَهَا ، وَالرُّقْبَى جَائِزَةٌ لِمَنْ أُرْقِبَهَا ، وَالْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ - (حم ن) عن ابن عباس - (صح)

٥٧٣٢ — الْعُمْرَى وَالرُّقْبَى سَبِيلُهُمَا سَبِيلُ الْمِيرَاثِ - (طب) عن زيد بن ثابت - (صح)

(العمرى) اسم من أعمرتك الشيء أى جعلته لك مدة عمرك (جائزة) صحيحة ماضية لمن أعمر له ولورثته من بعده وقيل جائزة أى عطية (لأهلها) أى يملكها الآخذ ملكا تاما بالقبض كسائر الهبات ولا ترجع الأول عند الشافعى وأبى حنيفة وجعلها مالك إباحة منافع (حم ق ن عن جابر) بن عبدالله (حم ق د ن عن أبى هريرة حم د ت عن سمرة) ابن جندب (عن زيد بن ثابت وابن عباس)

(العمرى) بضم العين المهملة وسكون الميم والقصر مأخوذة من العمر (ميراث لأهلها) أى ميراث لمن وهبت له سواء أطلقت أو قيدت بعمر لآخذ أو ورثته أو المعطى بدليل قوله فى الحديث الذى بعده لمن وهبت له وبهذا أخذ الشافعى وأبو حنيفة وقال مالك هى ميراث للراهب فترجع له أو لورثته بعد موت الآخذ لأنه إنما وهب المنفعة دون الرقبة والمؤمنون عند شروطهم (م) فى الفرائض (عن جابر) بن عبدالله (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى

(العمرى لمن وهبت له) هذا كما ترى نص صريح فيما ذهب إليه الإمامان الشافعى وأبو حنيفة من عدم رجوعها للمعمر عقبه مطلقا لأنه إنما وهب الرقبة وحمله المالكية على المنافع وقالوا هى تمليك منفعة الشيء مدة حياة الآخذ بغير عوض (م د ن عن جابر) بن عبد الله

(العمرى جائزة لأهلها) أى هى عطية جائزة لمن وهبت له لأنها من البر والمعروف ذكره القرطبى ، والمراد بالجواز الأعم لا الأخص لأن الأعم يشمل المندوب والواجب وهى مندوبة لما تقرر (والرقبى) بوزن العمرى مأخوذة من الرقوب لأن كلا منهما يرقب موت صاحبه وكانا عقدين فى الجاهلية (جائزة لأهلها) فهما سواء عند الجمهور ولا يناقضه خبر : لا تعمروا ولا ترقبوا ، لأن النهى فيه إرشادى معناه لا تهبوا أموالكم مدة ثم تأخذونها بل إذا وهبتم شيئا زال عنكم ولا يعود إليكم هبة بلفظ هبة أو عمرى أو رقبى (٤ عن جابر) بن عبد الله

(العمرى جائزة) قال القاضى : قوله جائزة أى نافذة ماضية لمن أعمر له وقيل عطية (لمن أعمرها والرقبى جائزة لمن أرقبها) قال القاضى : العمرى اسم من أعمرتك الشيء أى جعلته لك مدة عمرك وهى جائزة تملك بالقبض كسائر الهبات وتورث عنه كسائر أمواله سواء أطلق أو أردف بأنه لعقبه أو ورثته بعده ، وذهب جمع إلى أنه لو أطلق لم تورث عنه بل تعود بموته إلى المعمر ويكون تمليكا للمنفعة له مدة عمره دون الرقبة وهو قول مالك (والعائد فى هبته كالعائد فى قيئه) زاد مسلم فى روايته فيأكله . قال همام : قال قتادة ولا أعلم القيء إلا حراما ؛ أى كما يقبح أن يقيء ثم يأكل يقبح أن يعمر أو يرقب ثم يجره إلى نفسه بوجه من الوجوه (حم ن عن ابن عباس)

(العمرى والرقبى سبيلهما سبيل الميراث) ينتقل بموت الآخذ لورثته لا إلى المعمر والمرقب وورثتهما خلافا لمالك

٥٧٣٣ — الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةَ - مالك (حم ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)

٥٧٣٤ — الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةَ - (حم) عن عامر بن ربيعة - (صح)

٥٧٣٥ — الْعُمْرَتَانِ تُكَفِّرَانِ مَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةَ ، وَمَا سَبَّحَ الْحَاجُّ مِنْ تَسْبِيحَةٍ وَلَا هَلَّلَ مِنْ تَهْلِيلَةٍ وَلَا كَبَّرَ مِنْ تَكْبِيرَةٍ إِلَّا يُبَشَّرُ بِهَا تَبْشِيرَةً - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٥٧٣٦ — الْعُمْرَةُ مِنَ الْحَجِّ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ ، وَبِمَنْزِلَةِ الزَّكَاةِ مِنَ الصِّيَامِ - (فر) عن ابن عباس (ض)

قال النووي : قال أصحابنا للعمرى ثلاثة أحوال : أحدها أن يقول أعمرتك الدار فإذا مت فلورثتك أوعقبك فتصح اتفاقا ويملك رقبة الدار وهي هبة فإذا مات فلورثته وإلا فلبيت المال ولا يعود للواهب بحال . الثاني أن يقتصر على جعلتها لك عمرك ولا يتعرض لغيره والأصح صحته . الثالث أن يزيد فيقول فإن مت عادت لورثتي فيصح ويلغو الشرط (طب عن زيد بن ثابت) ورواه عنه ابن حبان باللفظ المذكور ماعدا الرقبي

(العمرة إلى العمرة) أي العمرة حال كون الزمن بعدها ينتهي إلى العمرة فإلى للانتهاء على أصلها قيل ويحتمل كونها بمعنى مع (كفارة لما بينهما) من الصغائر وظاهر الحديث على الأول أن المكفر هو العمرة الأولى لتقييدها بما قدرناه وعلى الثاني أنهما معا واستشكل كون العمرة كفارة لها مع أن تجنب الكبائر يكفرها وأجيب بأن تكفير العمرة مقيد بزمنها وتكفير التجنب عام لجميع عمر العبد . قال في المطامح نبه بهذا الحديث على فضل العمرة الموصولة بعمرة اه . وفيه رد على مالك حيث كره أن يعتمر في السنة غير مرة (والحج المبرور) أي الذي لايخالطه إثم أو المقبول أو مالا رياء فيه ولا فسوق (ليس له جزاء إلا الجنة) أي لايقتصر لصاحبه من الجزاء على تكفير بعض ذنوبه بل لابد أن يدخل الجنة . قال في المطامح : وقضية جعله العمرة مكفرة والحج جزاؤه الجنة أنه أكمل (مالك حم ق ٤) في الحج (عن أبي هريرة) هذا تصريح بأن الجماعة كلهم رووه لكن استثنى المناوي أبا داود

(العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما من الذنوب والخطايا) أي الصغائر (والحج المبرور) أي الذي لايشوبه إثم أو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب (ليس له جزاء إلا الجنة) قال ابن القيم : فيه دليل على التفريق بين الحج والعمرة في التكرار إذ لو كانت العمرة كالحج لا يفعله في السنة إلا مرة لسوى بينهما ولم يفرق (حم عن عامر بن ربيعة) ابن كعب بن مالك العنبري بسكون النون حليف آل الخطاب صحابي بدري مشهور . قال الهيثمي : فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف

(العمرتان تكفران ما بينهما) من الذنوب الصغائر ما اجتنبت الكبائر (والحج المبرور) أي المقبول (ليس له جزاء إلا الجنة) أي دخولها مع السابقين الأولين أو بغير سبق عذاب (وما سبح الحاج من تسبيحة ولا هلل من تهليلة ولا كبر من تكبيرة إلا يبشر بها تبشيرة) أي ما قال سبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر إلا بشره الله أو ملائكته بأمره بكل واحدة من الثلاث ببشارة أي بحصول شيء يسره (هب عن أبي هريرة) فيه من لم أعرفهم ولم أرهم في كتب الرجال

(العمرة من الحج بمنزلة الرأس من الجسد وبمنزلة الزكاة من الصيام) فيه إشارة إلى وجوب العمرة فلا يكفي الحج عن العمرة ولا عكسه (فر عن ابن عباس) وفيه إسماعيل بن أبي زياد وهم ثلاثة قد رمي كل منهم بالكذب وجويبر قال الذهبي قال الدارقطني متروك

٥٧٣٧ — الْعَنْبَرُ لَيْسَ بِرِكَازٍ ، بَلْ هُوَ لِمَنْ وَجَدَهُ - ابن النجار عن جابر - (ض)

٥٧٣٨ — الْعَنْكَبُوتُ شَيْطَانٌ فَاقْتُلُوهُ - (د) فى مراسيله عن يزيد بن مرثد مرسلا - (ض)

٥٧٣٩ — الْعَنْكَبُوتُ شَيْطَانٌ مَسَخَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَاقْتُلُوهُ - (عد) عن ابن عمر - (ض)

٥٧٤٠ — الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ - (حم ت ن ه حب ك) عن بريدة (صح)

٥٧٤١ — الْعِيَافَةُ وَالطِّيَرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ - (د) عن قبيصة - (صح)

(العنبر ليس بركاز) فلا زكاة فيه خلافا للحسن لأن الذى يستخرج من البحر لايسمى ركازاً لغة ولا عرفا (بل هو لمن وجده) وهو شيء يقذفه البحر بالساحل أو نبات يخلقه الله فى قعره وجنباته أو نبع عين فيه أوشجر ينبت فى البحر فينكسر فيلقيه الموج إلى الساحل أو روث دابة بحرية أو غير ذلك قال ابن القيم وهو أفخر أنواع الطيب بعد المسك وخطأ من قدمه عليه وضروبه كثيرة وألوانه شتى أبيض وأشهب وأحمر وأصفر وأخضر وأزرق وأسود وهو الأجود ومن منافعه أن يقوى القلب والحواس والدماغ (ابن النجار) فى تاريخه (عن جابر) بن عبد الله

(العنكبوت شيطان فاقتلوه) هو دويبة تنسج فى الهواء جمعه عناكب وتنظر بين هذا وبين قوله فى الخبر الماز جزى الله العنكبوت عنا خيراً الحديث وقد يقال ذلك فى معينة نسجت على باب الغار وأما هذا ففى الجنس بأسره (د فى مراسيله) عن ابن المصفى عن بقية عن الوضين بن عطاء (عن يزيد بن مرثد) أبى عثمان الهمدانى الصنعانى من صنعاء دمشق تابعى يرسل كثيرا (مرسلا)

(العنكبوت شيطان) كان امرأة سحرت زوجها كما فى خبر الديلمى فلأجل ذلك (مسخه الله تعالى فاقتلوه) ندباً وروى الثعلبى عن علىّ طهروا بيوتكم من نسج العنكبوت فإن تركه يورث الفقر (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قضية تصرف المصنف أن ابن عدى خرجه وأقره والأمر بخلافه فإنه أورده فى ترجمة مسلمة بن على الخشنى وقال عامة حديثه غير محفوظ وفى الميزان هو شامى واه تركوه وقال أبو حاتم لايشتغل به والنسائى متروك والبخارى منكر الحديث

(العهد الذى بيننا وبينهم) يعنى المنافقين هو (الصلاة) بمعنى أنها الموجبة لحقن دمائهم كالعهد فى حق المعاهد (فمن تركها فقد كفر) أى فاذا تركوها برئت منهم الذمة ودخلوا فى حكم الكفار فنقاتلهم كما نقاتل من لا عهد له قال فى الكشاف والعهد الوصية وعهد إليه إذا وصاه وقال القاضى الضمير الغائب للمنافقين شبه الموجب لابقائهم وحقن دمائهم بالعهد المقتضى لابقاء المعاهد والكف عنه والمعنى أن العمدة فى إجراء الاحكام الاسلام عليهم تشبههم بالمسلمين فى حضور صلواتهم ولزوم جماعتهم وانقيادهم للأحكام الظاهرة فاذا تركوها كانوا وسائر الكفار سواء قال التوربشتى ويؤيد هذا المعنى قوله عليه السلام لما استؤذن فى قتل المنافقين إنى نهيت عن قتل المصلين قال الطيبى ويمكن أن يكون الضمير عاما فيمن تابع النبى بالإسلام سواء كان منافقا أم لا (حم ت ن حب ك) من حديث الحسين بن واقد (عن بريدة) قال الحاكم صحيح ولا علة له واحتج مسلم بالحسين وقال العراقى فى أماليه حديث صحيح وظاهر كلام المصنف أنه لم يروه من الأربعة إلا ذينك وليس كذلك بل رووه جميعاً

(العيافة) بالكسر زجر الطير (والطيرة) أى التشاؤم بأسماء الطيور وأصواتها وألوانها وجهة مسيرها عند تنفيرها كما يتفاءل بالعقاب على العقوبة وبالغراب على الغربة وبالهدهد على الهدى وكما ينظر إن طار إلى جهة اليمين تيمن أو اليسار تشاءم (والطرق) الضرب بالحصى والخط بالرمل (من الجبت) أى من أعمال السحر فكما أن السحر حرام فكذا هذه الأشياء أو مماثل عبادة الجبت فى الحرمة قال القاضى والجبت فى الأصل الفشل الذى لا خير فيه وقيل أصله جبس فأبدلت السين تاءاً تنبيها على مبالغته فى الفشولة ثم استعير لما يعبد من دون الله وللساحر والسحر

٥٧٤٢ — الْعِيَادَةُ فُوَاقُ نَاقَةٍ - (هب) عن أنس - (صح)

٥٧٤٣ — الْعِيدَانِ وَاجِبَانِ عَلَى كُلِّ حَالِمٍ : مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٥٧٤٤ — الْعَيْنُ حَقٌّ - (حم ق د ن) عن أبي هريرة - (ه) عن عامر بن ربيعة - (صح)

٥٧٤٥ — الْعَيْنُ حَقٌّ تَسْتَنْزِلُ الْحَالِقَ - (حم طب ك) عن ابن عباس - (صح)

٥٧٤٦ — الْعَيْنُ حَقٌّ ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْتَسِلُوا - (حم م) عن

ولخساستها وعدم اعتبارها وقد فسر فى الحديث على كل واحد منهما ولا بد من إضمار فى الاولين مثل إنه مما يماثل عبادة الجبت أو من قبيلها أو من أعمال الجبت أى السحر انتهى (د) فى الطب (عن قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة بن برمة بضم الموحدة وسكون الراء الاسدى قال فى التقريب كأصله مختلف فى صحبته ورواه عنه النسائى أيضا فى التفسير وقال النووى بعد عزوه لأبى داوود إسناده حسن

(العيادة) بمثناة تحتية أى زيارة المريض (فواق) بالضم والتخفيف ، وفيه ندب تخفيف الزيارة فلا يطيل القعود عندالمريض لشغله بالمرض وقد تعرض لهحاجة (ناقة) أى قدر الزمن الذى بين حلبتى الناقة وقال الطيبى فواق خبر المبتدأ أى زمن العيادة قدر فواق ناقة (هب عن أنس) ورواه عنه الديلمى بلا سند

(العيدان) عيد الأضحى وعيد الفطر (واجبان علي كل حالم) أى محتلم (من ذكرأوأنثى) يعنى صلاته واجبة علي كل من بلغ من الرجال والنساء والمراد أن ذلك متأكد الندب بحيث يقرب من الوجوب (فر عن ابن عباس) وفيه عمرو بن شمس قال الذهبى تركوه

(العين حق) يعنى الضرر الحاصل عنها وجودى أكثرى لاينكره إلا معاند وقرب ذلك بالمرأة الحائض تضع يدها فى إناء اللبن فيفسد ولو وضعتها بعد طهرها لم يفسد وتدخل البستان فتضر بكثير من العروش بغير مس والصحيح ينظر إلى الأرمد فقد يرمد ويتثاءب واحد بحضرته فيتثاءب هو وقد ذكروا أن جنساً من الافاعى إذا وقع بصره على الإنسان هلك وحينئذ فالعين قد تكون من سم يصل من عين العائن فى الهواء إلى بدن المعيون وقد أجرى الله عادته بوجود كثير من القوى والخواص والاجسام والارواح كما يحدث لمن ينظر إليه من يحتشمه من الخجل فيحدث فى وجهه حمرة شديدة لم تكن قبل وكذا الاصفرار عند رؤية من يخافه وذلك بواسطة ماخلق الله فى الأرواح من التأثيرات ولشدة ارتباطها بالعين نسب الفعل إلى العين وليست هى المؤثرة إنما التأثير الروح والارواح مختلفة فى طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها فمنها مايؤثر فى البدن بمجرد الرؤية بغير اتصال ومنها مايؤثر بالمقابلة ومنها مايؤثر بتوجه الروح كالحادث من الادعيه والرقى والالتجاء إلى الله ومنها مايقع بالتوهم والتخييل فالخارج من عين العائن سهم معيون إن صادف البدن ولاوقاية لاثر فيه وإلا فلا كالسهم الحسى وقد يرجع على العائن (حم ق د ن عن أبى هريرة ه عن عامر بن ربيعة)

(العين حق) أى الإصابة بالعين من جملة ماتحقق كونه (تستنزل الحالق) أى الجبل العالى قال الحكماء والعائن يبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعان فيهلك أو يهلك نفسه قال ولا يبعد أن تنبعث جواهر لطيفة غير مرئية من العين فتتصل بالمعين وتخلل مسام بدنهفيخلق الله الهلاك عندها كما يخلقهعند شرب السم وهو بالحقيقة فعل الله قال المازرى وهذا ليس علي القطع بل جائز أن يكون،وأمر العين مجرب محسوس لاينكره إلا معاند (حم طب ك) فى الطب (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى عقب عزوه لاحمد والطبرانى فيه دويد البصرى قال أبو حاتم لين وبقية رجاله ثقات

(العين) أى الإصابة بالعين (حق) أى كائن مقضى به فى الوضع الإلهى لاشبهة فى تأثيره فى النفوس والاموال

ابن عباس - (صح)

٥٧٤٧ — العين حق يحضرها الشيطان وحسد ابن آدم - الكجي في سننه عن أبي هريرة - (صح)

٥٧٤٨ — العين تدخل الرجل القبر، وتدخل الجمل القدر - (عد حل) عن جابر (عد) عن أبي ذر (صح)

قال القرطبي هذا قول عامة الأمة ومذهب أهل السنة وأنكره قوم مبتدعة وهم محجوجون بما يشاهدمنه في الوجود فكم من رجل أدخلته العين القبر وكم من جمل أدخلته القدر لكنه بمشيئة الله تعالى ولا يلتفت إلى معرض عن الشرع والعقل فتمسك باستبعاد لاأصل له فإنا نشاهد من خراص الأحجار وتأثير السحر مايقضى منه العجب وتحقق أن ذلك فعل مسبب كل سبب (ولو كان شيء سابق القدر) بالتحريك أي لو أمكن أن يسبق شيء القدر في إفناء شيء وزواله قبل أوانه المقدر له (لسبقته) أي القدر (العين) لكنها لاتسبق القدر فإنه تعالى قدر المقادير قبل أن يخلق الخلق بخمسين ألف سنة فإنهم بعد التقدير خلقوا قال القرطبي فقوله ولو كان مبالغة في تحقيق إصابة العين تجرى مجرى التمثيل إذ لايرد القدرشيء فإنه عبارة عن سابق علمه تعالى ونفوذ مشيئته ولاراد لأمره ولا معقب لحكمه فهو كقولهم لاأطلبك ولو تحت الثرى ولوصعدت السما.فاجرى الحديث مجرى المبالغة في إثبات العين لأن القدر لايرده شيء وقال القاضي معناه أن إصابة العين لها تأثير ولو أمكن أن يعاجل القدر شيء فيؤثر في إفناء شيء وزواله قبل أوانه المقدر لسبقته العين (وإذا استغسلتم فاغتسلوا) خطاب لمن يتهم بأنه عائن أي إذا أمر العائن بما اعتيد عندهم من غسل أطرافه وماتحت إزاره ويصب غسالته على المعيون فليفعل ندباً وقيل وجوبا ويتعين المصير إليه عند خوف محذور بالمعان وغلب على الظن برؤه بالاغتسال وذلك لانه كما يؤخذ ترياق لسم الحية من لحمها يؤخذ علاج هذا من أثر النفس الغضبية وأثر تلك العين كشعلة نار أصابت الجسد ففي الاغتسال إطفاء لتلك الشعلة ذكره ابن القيم وبه يعرف أن ماصار إليه المازرى من أنه تعبدى إنما هو لخفاء وجه الحكمة عليه قال ابن القيم وهذا لاينتفع به من أنكره ولا من فعله بقصد التجربة (تنبيه) عدوا من خصائص نبينا الاستغسال من العين وأنه يدفع ضررها (حم م) في الطب (عن ابن عباس)ولم يخرجه البخاري

(العين حق يحضرها الشيطان وحسد ابن آدم) فالشيطان يحضرها بالإعجاب بالشيء وحسد ابن آدم بغفلة عن الله فيحدث الله في المنظور علة يكون النظر بالعين سببها فتأثيرها بفعل الله لكن لما كان الناظر منهياً عن النظر لحقه الوعيد بجنايته المنهى عنها وهي النظر إلى شيء على غلة واستحسانه والحسد عليه من غير ذكر الله

(تنبيه) نقل ابن بطال عن بعضهم منع العائن من مداخلة الناس ولزوم بيته كالمجذوم بل أولى ونفقة الفقير في بيت المال قال النووي وهو صحيح متعين لايعرف عن غيره تصريح بخلافه (الكجي في سننه) والقضاعي (عن أبي هريرة) تضرة تصرف المصنف أنه لم يره لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو ذهول شنيع فقد رواه باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور أحمد في المسند قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

(العين تدخل الرجل القبر) أي تقتله فيدفن في القبر (وتدخل الجمل القدر) أي إذا أصابته مات أو أشرف على الموت فذبحه مالكه وطبخه في القدر يعني أن العين داء والداء يقتل فينبغي للعائن أن يبادر إلى مايعجبه بالبركة ويكون ذلك رقية منه (فائدة) أخرج ابن عساكر أن سعيداً الساجي من كراماته أنه قيل له احفظ ناقتك من فلان العائن فقال لاسبيل له عليها فعانها فسقطت تضطرب فأخبر الساجي فوقف عليه فقال : بسم الله حبس حابس وشهاب قابس رددت عين العائن عليه وعلى أحب الناس إليه وعلى كبده وكلوتيه وشيق وفي ماله يليق فارجع البصر هل ترى من فطور الآية فخرجت حدقتا العائن وسلمت الناقة (عدحل) من حديث شعيب بن أيوب عن معاوية بن هشام عن الثوري عن ابن المنكدر (عن جابر) وقال غريب من حديث الثوري تفرد به معاوية اه . (عن أبي ذر) قال السخاوي تفرد به شعيب بن أيوب عن معاوية عن هشام

٥٧٤٩ — العَيْنُ وِكَاءُ السَّهِ ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ - (حم ه) عن علي - (ض)

٥٧٥٠ — العَيْنُ وِكَاءُ السَّهِ ، فَإِذَا نَامَتِ العَيْنُ اسْتَطْلَقَ الوِكَاءُ - (هق) عن معاوية - (صح)

٥٧٥١ — العَيْنَانِ تَزْنِيَانِ ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ ، وَالرِّجْلَانِ تَزْنِيَانِ ، وَالْفَرْجُ يَزْنِي - (حم طب) عن ابن مسعود - (صح)

قال الصابوني وبلغني أنه قيل له ينبغي أن تمسك عن هذه الرواية ففعل

(العين وكاء السه) بفتح السين وكسر الهاء مخففاً أي حفاظ عن أن يخرج منه شيء والوكا بالكسر مايشد به الكيس أو نحوه والسه الدبر (فمن نام فليتوضأ) جوباقال الزمخشري جعل اليقظة للاست كالوكا للقربة وهو الخيط الذي يشد بها فوها والسه الاست أصله سته لحذفت العين كا حذفت في مذ وإذا صغرت ردت فقيل ستيه اه . وقال البيضاوي الوكاء مايشد به الشيء والسه الدبر والمعنى أن الإنسان إذا تيقظ أمسك مافي بطنه فإذا نام زال اختياره واسترخت مفاصله فلعله يخرج منها ماينقض طهره وذلك إشارة إلى أن نقض الطهارة بالنوم وسائر مايزيل العقل ليس لأنفسها بل لأنها مظنة خروج ماينقض الطهر به ولذلك خص منه نوم ممكن المقعدة وقال الطيبي شبه عين الإنسان وجوفه ودبره بقربة لها فم مشدود بخيط وشبه مايطلقه من الغفلة عند النوم بحل ذلك الخيط من فم القربة وفيه تصوير لقبح صدور هذه الغفلة من الإنسان (حم ه) وكذا أبو داود (عن علي) أمير المؤمنين رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال عبد الحق حديث على هذا ليس بمتصل قال ابن القطان هو كما قال لكن بقي عليه أن يبين أنه من رواية بقية وهو ضعيف عن الوضين وهو واه فهاتان علتان مانعتان عن تصحيحه اه ولما رواه عبد الله بن أحمد وجده في كتاب أبيه بخط يده قال كان في المحنة وقد ضرب على هذا الحديث في كتابه اه وقال الساجي حديث منكر وقال ابن حجر أعله أبو زرعة وأبو حاتم بالانقطاع بين علي والتابعي اه وقال الذهبي الوضين لين وابن عائذ لم يلحق علياً

(العين) وفي رواية العينان (وكاء السه فاذا نامت العين استطلق الوكا) أي انحل، كنى بالعين عن اليقظة لأن النائم لا عين له تبصر؛ قال القاضي الوكاء ما يشد به الشيء والسه الدبر والمعنى أن الإنسان إذا تيقظ أمسك مافي بطنه فاذا نام زال اختياره واسترخت مفاصله فلعله يخرج منها ما ينقض طهره وذلك إشارة إلى أن نقض الطهارة بالنوم وكل مايزيل العقل ليس لأنفسها بل لكونها مظنة خروج ما ينتقض الطاهر به ولهذا خص علي النوم ممكنا مقعدته لأن الصحب كانوا ينامون قعوداً حتى تخفق رؤوسهم الأرض ثم يصلون فان قيل ينتقض بقوله إذا نامت العينان الخ قلنا مخصوص بما ذكر وإلا لزم النسخ (هق) من حديث بقية عن أبي بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس (عن معاوية) رمز المصنف لصحته وهو زلل فقد تعقبه البيهقي نفسه فقال أبو بكر ضعيف وأقره عليه الذهبي في المهذب ثم رواه عن مروان بن جناح عن عطية عن معاوية موقوفا وقال مروان أثبت من أبي بكر وقال ابن عبد البر حديث علي ومعاوية ضعيفان ولا حجة فيهما من جهة النقل وقال مغلطاي لما سئل عن هذين الحديثين حديث علي أثبت وقال ابن حجر حديث معاوية ضعيف جداوقال الذهبي فيه أبوبكر بن أبي مريم ضعيف جداً ورواه الدارقطني بهذا اللفظ من هذا الوجه قال الغزالي في مختصره وأبو بكر عبد الله بن أبي مريم قال عبد الحق هو عندهم ضعيف جدا قال وحديث علي غير متصل

(العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزني) والعينان أصل زنا الفرج فانهما له رائدان وإليه داعيان وقد سئل المصطفى صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة فأمر السائل أن يصرف بصره فأرشده إلى ماينفعه ويدفع ضرره وقال لابن عمه علي تحذيراً مما يوقع في الفتنة ويورث الحسرة لاتتبع النظرة النظرة أما سمعت قول العقلاء من سرح ناظره أتعب خاطره . ومن كثرت لحظاته دامت حسراته وضاعت أوقاته ؟

نظر العيون إلى العيون هو الذي جعل الهلاك إلى الفؤاد سبيلا

٥٧٥٢ - اَلْعَيْنَانِ دَلِيلَانِ وَالْأُذُنَانِ قِمعَانِ، وَاللِّسَانُ تَرْجُمَانٌ، وَالْيَدَانِ جَنَاحَانِ، وَالْكَبِدُ رَحْمَةٌ، وَالطِّحَالُ ضَحِكٌ، وَالرِّئَةُ نَفَسٌ، وَالْكُلْيَتَانِ مَكْرٌ، وَالْقَلْبُ مَلِكٌ؛ فَإِذَا صَلَحَ الْمَلِكُ صَلَحَتْ رَعِيَّتُهُ، وَإِذَا فَسَدَ الْمَلِكُ فَسَدَتْ رَعِيَّتُهُ - أبو الشيخ فى العظمة (عد) وأبو نعيم فى الطب عن أبى سعيد، الحكيم عن عائشة

(حم طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى سنده جيد وقال المنذرى صحيح ورواه عنه أيضا أبو يعلى والبزار ورواه ابن حبان عن أبى هريرة قال ابن حجر وأصله فى البخارى

(العينان دليلان والأذنان قمعان) أى يتبعان الأخبار ويحدثان بها القلب قال الزمخشرى من المجاز ويل لأقماع القول وهم الذين يسمعون ولا يعون وفلان قمع الأخبار يتبعها ويحدث بها ويقول مالكم أسماع وإنما هو إقماع (واللسان ترجمان) أى يعبر عما فى القلب (واليدان جناحان والكبد رحمة والطحال ضحك والرئة نفس والكليتان مكر والقلب ملك) هذه الأعضاء كلها وهى رعيته (فإذا صلح الملك صلحت رعيته وإذا فسد الملك فسدت رعيته) فالقلب هو العالم بالله وهو العاقل لله وهو الساعى إلى الله وهو المتقرب إليه وهو المكاشف بما عند الله ولديه وإنما الجوارح أتباع وخدم وآلات يستخدمها القلب ويستعملها استعمال الملك لعبيده واستخدام الراعى لرعيته والقلب هو المخاطب والمعاتب والمطالب والمعاقب وهو المطيع بالحقيقة لله وإنما الذى ينشر على الجوارح من العبادات أنواره وهو العاصى المتمرد على الله وإنما فواحش الأعضاء آثاره وإظلامه واستنارته تظهر محاسن الظاهر ومساويه إذ كل وعاء يرشح بما فيه وهو الذى إذا عرفه الإنسان فقد عرف نفسه وإذا عرف نفسه فقد عرف ربه وهو الذى إذا جهله الإنسان فقد جهل نفسه وإذا جهل نفسه جهل ربه ومن جهل قلبه فهو بغيره أجهل وأكثر الخلق جاهلون بقلوبهم وأنفسهم وقد حيل بينهم وبين أنفسهم فإن الله يحول بين المرء وقلبه وحيلولته بأن يمنعه عن مشاهدته ومراقبته ومعرفة صفاته وكيفية تقلبه بين أصبعين من أصابع الرحمن وأنه كيف يهوى مرة إلى أسفل سافلين وينخفض إلى أفق الشياطين وكيف يرتفع إلى أعلى عليين ويرتقى إلى عالم الملائكة المقربين ومن ثم من لم يعرف قلبه ليراقبه ويترصد ما يلوح من خزائن الملكوت عليه وفيه فهو من الذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون. إذا علمت ذلك فالقلب فى وسط مملكة كالملك وتجرى القوة الخيالية المودعة فى مقدم الدماغ مجرى صاحب بريده إذ تجتمع أخبار المحسوسات عنده وتجرى القوة الحافظة التى مسكنها مؤخر الدماغ مجرى خازنه ويجرى اللسان مجرى ترجمانه وتجرى الأعضاء المتحركة مجرى كتابه وتجرى الحواس الخمسة مجرى جواسيسه فيوكل كل واحد بأخبار صقع من الأصقاع فيوكل العين بأنواع الألوان والسمع بعالم الأصوات والشم بعالم الروائح وكذا سائرها فإنها أصحاب أخبار يلتقطونها من هذه العوالم ويؤدونها إلى القوة الخيالية التى هى كصاحب البريد ويسلم صاحب البريد إلى الخازن وهى القوة الحافظة ويعرضها الخازن على الملك فيقتبس منه ما يحتاجه فى تدبير مملكته وقمع عدوه الذى هو مبتلى به ودفع قواطع طريق سفره عليه فإذا فعل ذلك كان موفقا سعيدا شاكرا وإذا عطل هذه الجملة واستعملها فى رعاية أعدائه وهى الشهوة والغضب وسائر الحظوظ العاجلة وفى عمارة طريقه التى هى الدنيا دون منزله ومستقره الذى هو الآخرة كان مخذولا شقيا كافرا لنعمة الله فيستحق المقت والإبعاد فى المنقلب والمعاد؛ إذا تدبرت ذلك عرفت أن هذا الحديث ضربه المصطفى صلى الله عليه وسلم مثالا لذلك ولله دره (أبو الشيخ) ابن حيان (فى) كتاب (العظمة عد وأبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أبى سعيد) الخدرى (الحكيم) الترمذى (عن عائشة) وسببه أنه دخل عليها كعب الأحبار فقال لها ذلك فقالت هذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

حرف الغـــين

٥٧٥٣ — غُبَارُ الْمَدِينَةِ شِفَاءٌ مِنَ الْجُذَامِ - أبو نعيم فى الطب عن ثابت بن قيس بن شماس - (ض)

٥٧٥٤ — غُبَارُ الْمَدِينَةِ يُبْرِئُ مِنَ الْجُذَامِ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن أبى بكر بن محمد بن سالم مرسلا - (ض)

٥٧٥٥ — غُبَارُ الْمَدِينَةِ يُطْفِئُ الْجُذَامَ - الزبير بن بكار فى أخبار المدينة عن إبراهيم بلاغا - (ض)

٥٧٥٦ — غَبْنُ الْمُسْتَرْسِلِ حَرَامٌ - (طب) عن أبى أمامة - (ض)

٥٧٥٧ — غَبْنُ الْمُسْتَرْسِلِ رِبًا - (هق) عن أنس - وعن جابر وعن على

٥٧٥٨ — غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (حم ق ه) عن أنس (ق ت ن) عن

حرف الغين

(غبار المدينة) النبوية (شفاء من الجذام) قال ابن جماعة لما حج ابن المرحل المقدس سنة أحد وسبعين وسبعمائة ورجع إلى المدينة سمع شيخا من المحدثين يقول كان فى جسد بعض الناس بياض فكان يخرج إلى البقيع عريانا فى السحر ويعود فبرأ بذلك الغبار فكأن ابن المرحل حصل فى نفسه شىء فظر فى يده فوجد فيها بياضا قدر الدرهم فأقبل على الله بالدعاء والتضرع وخرج إلى البقيع وأخذ من رمل الروضة ودلك به ذلك البياض فذهب (أبو نعيم فى الطب) النبوى وكذا الديلمى (عن ثابت بن قيس بن شماس) بفتح المعجمة وشد الميم خطيب الأنصارى وممن شهد له النبى صلى الله عليه وسلم بالجنة .

(غبار المدينة يبرئ الجذام) هذا وما قبله مما لا يمكن تعليله ولا يعرف وجهه من جهة العقل ولا الطب فان توقف فيه متشرع قلنا الله ورسوله أعلم وهذا لا ينتفع به من أنكره أو شك فيه أو فعله مجربا بل ولا الآحاد (ابن السنى وأبو نعيم معاً فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أبى بكر بن محمد بن سلام مرسلا) .

(غبار المدينة يطفئ الجذام) قال السمهودى قد شاهدنا من استشفى به منه وكان قد أضر به فنفعه جداً (لزبير ابن بكار فى) كتاب (أخبار المدينة) وكذا ابن النجار وابن الجوزى وابن زبالة وغيرهم (عن إبراهيم بلاغا) أى أنه قال بلغنا عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك وجاء ذلك عن ابن عمر مرفوعا روى رزين عنه لما رجع النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم من تبوك تلقاه رجال من المخلفين فأثاروا غبارا فخمر أرغطى بعض من كان معه أنفه فأزال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللثام عن وجهه وقال أما علمتم أن عجوة المدينة شفاء من السم وغبارها شفاء من الجذام ولابن زبالة عن صبفى عن أبى عامر مرفوعا والذى نفسى بيده إن ترتبها لمؤمنة وإنها شفاء من الجذام

(غبن المسترسل حرام) قال الحنابلة ويثبت الفسخ وقال أبو حنيفة والشافعى لا وقال داود يبطل البيع (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه موسى بن عمير الأعمى وهو ضعيف جداً اه وفى الميزان موسى بن عمير الأعمى القرشى كذبه أبو حاتم وغيره ومن ثم جزم الحافظ العراقى بضعف الحديث وقال السخاوى هو ضعيف لكن له شاهد اه ولقد أحسن المصنف حيث عقبه به فقال

(غبن المسترسل ربا) أى أن ما غبنه به مما زاد على القيمة بمنزلة الربا فى عدم حل تناوله (هق عن أنس) قال الذهبى فى التنقيح المتهم بوضعه يعيش بن هشام القرقسانى راويه عن مالك عن الزهرى عن أنس (وعن جابر) بن عبد الله (وعن على) أمير المؤمنين قال الحافظ سند هذا جيد

(غدوة فى سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها) الغدوة من أول النهار إلى الزوال والروحة منه إلى آخر

سهل بن سعد (م ه) عن أبي هريرة (ت) عن ابن عباس - (صح)

٥٧٥٩ - غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ - (حم م ن) عن أبي أيوب - (صح)

٥٧٦٠ - غُرَّةُ الْعَرَبِ كِنَانَةُ، وَأَرْكَانُهَا تَمِيمٌ، وَخُطَبَاؤُهَا أَسَدٌ، وَفُرْسَانُهَا قَيْسٌ، وَلِلَّهِ تَعَالَى مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فُرْسَانٌ، وَفُرْسَانُهُ فِي الْأَرْضِ قَيْسٌ - ابن عساكر عن أبي ذر

٥٧٦١ - غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ مِثْلُ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ، وَالَّذِي يَسْدَرُ فِي الْبَحْرِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - (ه) عن أم الدرداء - (صح)

٥٧٦٢ - غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ، وَمَنْ أَجَازَ الْبَحْرَ فَكَأَنَّمَا أَجَازَ الْأَوْدِيَةَ كُلَّهَا، وَالْمَائِدُ فِيهِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ - (ك) عن ابن عمرو - (ض)

٥٧٦٣ - غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ - مالك (حم د ن ه) عن أبي سعيد - (صح)

النهار وسبيل الله طريق التقرب إليه بكل عمل خالص وأعلى أنواع التقربات الجهاد فالغدوة أو الروحة فيه خير من الدنيا وما فيها لأن بها ترتب ثوابها ربعض الثواب لو برز إلى الدنيا لاضمحلت وتلاشت دونه (حم ق ه عن أنس) ابن مالك (ق ت ن عن سهل بن سعد) الساعدي (م ه عن أبي هريرة ت عن ابن عباس) قال المصنف: هذا متواتر

(غدوة في سبيل الله أو روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت) هو بمعنى ماقبله ففيه مافيه (حم م ن عن أبي أيوب) ورواه عنه أيضا الديلمي وغيره

(غرة العرب كنانة) بالكسر والتخفيف قبيلة معروفة أي هم أشراف العرب وخيارهم وسادتهم (وأركانها) أي دعائمها التي بها وجودها (تميم وخطباؤها أسد) حي معروف (وفرسانها قيس ولله تعالى من أهل الأرض فرسان وفرسانه في الأرض قيس) القبيلة المشهورة (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي ذر الغفاري)

(غزوة في البحر مثل عشر غزوات في البر) في الأجر (والذي يسدر في البحر) أي يتحير وتدور رأسه من ريحه والسدر محركا الدوار، وهو كثيراً مايعرض لراكب البحر (كالمتشحط في دمه في سبيل الله ـه عن أم الدرداء) ورواه عنها الديلمي أيضا

(غزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر ومن أجاز البحر فكأنما أجاز الأودية كلها والمائد فيه كالمتشحط في دمه) أي كالمذبوح المتطالخ بدمه يقال شحط الجمل ذبحه وهو بالسين المهملة كما في القاموس أعلا المائد الذي يدار برأسه من ريح البحر واضطراب السفينة (ك عن ابن عمرو) بن العاص قال ابن الجوزي حديث لايصح قال ابن حبان خالد بن يزيد أي أحد رجاله يروي الموضوعات عن الاثبات

(غسل يوم الجمعة) تمسك به من قال الغسل لليوم للإضافة ومذهب الشافعية والمالكية وأبو يوسف للصلاة لزيادة فضلها على الوقت واختصاص الطهر بها كما مر دليلا وتعليلا (واجب) أي كالواجب في التأكد أو في الكيفية لا في الحكم قال التوربشتي وذلك لأن القوم كانوا عمالا في المهنة يلبسون الصوف وكان المسجد ضيقاً ويتأذى بعضهم بريح عرق بعض فندبهم إلى الاغتسال بلفظ الوجوب ليكون أدعى إلى الاجابة واما دعوى النسخ فلا ينقدح إلا بدليل ولا دليل بل مجموع الأحاديث تدل على استمرار الحكم وتأويل القدوري قوله واجب بمعنى ساقط وعلى بمعنى عن ركيك متعسف (على كل محتلم) أي بالغ لأن المراد حقيقته وهو نزول المني فإنه موجب للغسل يوم الجمعة وغيرها وخص الاحتلام لكون أكثر مايبلغ به الذكور كقوله لايقبل الله صلاة حائض إلا بخمار لأن الحيض أغلب مايبلغ

٥٧٦٤ – غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ كَوُجُوبِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ - الرافعى عن أبى سعيد - (صح)

٥٧٦٥ – غَسْلُ الْقَدَمَيْنِ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَّامِ أَمَانٌ مِنَ الصُّدَاعِ - أبو نعيم فى الطب عن أبى هريرة - (ض)

٥٧٦٦ – غَسْلُ الْإِنَاءِ وَطَهَارَةُ الْفِنَاءِ يُورِثَانِ الْغِنَى - (خط) عن أنس - (صح)

٥٧٦٧ – غَشِيَتْكُمْ سَكْرَتَانِ : سَكْرَةُ حُبِّ الْعَيْشِ ، وَحُبِّ الْجَهْلِ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَا تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَالْقَائِمُونَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَالسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ - (حل) عن عائشة - (ض)

به النساء (مالك) فى الموطأ (حم دت ه عن أبى سعيد) الخدرى لكن لفظ رواية مسلم غسل الجمعة على كل محتلم قال النووى كذا وقع فى جميع الأصول وليس فيه ذكر واجب

(غسل يوم الجمعة واجب) أى ثابت لا ينبغى تركه لاما يؤثم بتركه كما يقال رعاية فلان علينا واجبة (كوجوب غسل الجنابة) يعنى كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه هذا هو الذى عليه التعويل وأخذ بظاهره جمع فأوجبوه عينا واختاره السبكى ونصره ابن دقيق العيد وقال ذهب الأكثر إلى استحباب غسل الجمعة وهم محتاجون إلى الاعتذار عن مخالفة هذا الظاهر وقد أولوا صيغة الامر على الندب وصيغة الوجوب على التأكيد كما يقال إكرامك علىّ واجب وهو تأويل ضعيف إنما يصار إليه إذا كان المعارض راجحا على الظاهر وأقوى ما عارضوا به حديث من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت الخ ولا يعارض سنده سند هذه الاحاديث وربما أولوه تأويلا مستكرها (الرافعى) إمام الدين القزوينى فى التاريخ (عن أبى سعيد) الخدرى ورواه الديلمى عن أبى هريرة

(غسل القدمين بالماء البارد بعد الخروج من الحمام أمان من الصداع) أى من حدوث وجع الرأس (أبو نعيم فى الطب) النبوى (عن أبى هريرة)

(غسل الإناء وطهارة الفناء) أى نظافته قال فى الفردوس فناء الدار ساحتها (يورثان الغنى) الدنيوى والأخروى يحتمل أن المراد بالإناء القلب بدليل حديث إن الله تعالى آنية من أهل الارض وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين وبالفناء الصدر وما حول القلب من جنوده وطهارة القلوب فيه الغنى الأكبر والعز الأفخر قال القونوى وطهارة القلوب تحصل بسبب قلة التعسفات والتعلقات او إذهابها ماخلا تعلقه بالحق وبسبب قلة خواص الكثرة والصفات الإمكانية سيما أحكام إمكانات الوسائط وكدورة القلب والروح والحرمان والحجب والمنع ونحوها تكون بالصفات المقابلة بهذه ولكثرة الأحطام الامكانية وخواص إمكانات الوسائط وكثرة التعلقات والانصباغ بالخواص والأحكام المضرة المودعة فى الاشياء التى هى مظاهر النجاسة وكما أن طهارة القلوب مما ذكر توجب مزيد الرزق المعنوى وقبول عطايا الحضرة الإلهية على ما ينبغى ووفور الحظ منها فكذا الطهارة الظاهر الصورية (خط) فى ترجمة على ابن محمد الزهرى من حديثه عن أبى يعلى عن شيبان عن سعيد عن عبد العزيز (عن أنس) ورواه عنه أيضا أبو يعلى الموصلى وعنه تلقاه الخطيب عازيا مصرحا فعزوه للفرع دون الاصل غير جيد ثم فيه شيبان بن فروخ أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء المتروكين وقال أبو حاتم يرى القدر اضطر إليه الناس بآخره وسعيد بن سليم قال الذهبى ضعفوه وفى الميزان على بن محمد الزهرى عن أبى يعلى كذبه الخطيب وغيره وضع على أبى يعلى خبرا آفته غسل الإناء إلى آخر ما هنا

(غشيتكم السكرتان سكرة حب العيش وحب الجاه) ىحب مايؤدى إلى الجاه (فعند ذلك لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر والقائمون بالكتاب والسنة) حالتئذ (كالسابقين الاولين من المهاجرين والأنصار) هذا

٥٧٦٨ — غَشِيَتْكُمُ الفِتَنُ كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ ، أَنْجَى النَّاسِ فِيهِ رَجُلٌ صَاحِبُ شَاهِقَةٍ يَأْكُلُ مِنْ رِسْلِ غَنَمِهِ ، أَوْ رَجُلٌ أَخَذَ بِعِنَانِ فَرَسِهِ مِنْ وَرَاءِ الدُّرُوبِ يَأْكُلُ مِنْ سَيْفِهِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٥٧٦٩ — غُضُّوا الأَبْصَارَ ، وَاهْجُرُوا الدُّعَّارَ ، وَاجْتَنِبُوا أَعْمَالَ أَهْلِ النَّارِ - (طب) عن الحكم بن عمير (ض)

٥٧٧٠ — غَطِّ فَخِذَكَ ؛ فَإِنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ - (ك) عن محمد بن عبد الله بن جحش - (صح)

الحديث خرجه الحكيم الترمذي على غير هذا السياق ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه أنتم اليوم على بينة من ربكم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتجاهدون في سبيل الله ثم تظهر فيكم السكرتان سكرة العيش وسكرة الجهل وستحولون إلى غير ذلك يفشو فيكم حب الدنيا فإذا كنتم كذلك لم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر ولم تجاهدوا فى سبيل الله والقائمون اليوم بالكتاب والسنة فى السر والعلانية السابقون الأولون (حل) من حديث موسى بن أيوب عن إبراهيم بن شعيب الخولانى وابن أدهم عن هشام عن أبيه (عن عائشة) وقال غريب من حديث إبراهيم وهشام

(غشيتكم الفتن) أى المحن أو البلايا (كقطع الليل المظلم أنجى الناس فيها رجل صاحب شاهقة) أى جبل عال (يأكل من رسل غنمه أو رجل أخذ بعنان فرسه من وراء الدروب) أى الطرق جمع درب كفلوس وفلس وأصله المدخل بين جبلين ثم استعمل فى معنى الباب فيقال لباب السكة السكة درب وللمدخل الضيق درب وليس أصله عربيا (يأكل من سيفه ك) فى الفتن (عن أبى هريرة) وقال صحيح وأقره الذهبى

(غضوا الأبصار) أى احفظوا الأعين عن النظر إلى مالا يحل كامرأة أجنبية فإن النظر رائد الشهوة ورسولها وأصل حفظ الفرج فإن الحوادث مبدؤها من النظر فمن أطلق بصره أورده موارد الهلكات قال الغزالى وفى غض الطرف تطهير للقلب وتكثير للطاعة (واهجروا الدعار) أى الفساد والشر والخبث (واجتنبوا أعمال أهل النار) قال فى الفردوس أصل الدعر الفساد والشر والخبث يقال رجل داعر ورجال داعرون ودعار ودعرة (فائدة) فى تذكرة العلم البلقينى حكى بعض الثقات عن نفسه قال لازمت الذكر مدة حتى خطر لى أنى تأهلت وسافرت فوافقت فى سفرى شاباً نصرانيا جميلا فلما فارقته تألمت لفراقه فدخلت أخميم وأنا متألم لحضرت ميعاد ابن عبد الظاهر فنظر إلىّ وقال ثم أناس يظنون أنهم الخواص وهم عوام العوام قال تعالى «قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم» ومن للتبعيض ومعناه أن لا ترقع شيئا من بصرك إلى شىء من المعاصى (طب عن الحكم بن عمير) الثمالى وفيه عيسى بن إبراهيم بن طهمان الهاشمى قال فى الميزان عن البخارى والنسائى منكر الحديث وعن أبى حاتم متروك ثم ساق له أخبارا هذا منها

(غط فخذك) يا معمر ورأيت فى أصول كثيرة غط عليك فخذيك (فان الفخذ) بفتح فكسر أو فسكون ويكسر فسكون أو فكسر (عورة) سميت عورة لأنه يستقبح ظهورها وتغض الأبصار عنها فيحرم نظر الرجل إلى عورة رجل وهى ما بين سرته وركبته ولو من محرم ولو مع أمن الفتنة وعدم الشهوة قال النووى ذهب الأكثر إلى أن الفخذ عورة وعن أحمد ومالك فى رواية العورة السوأتان فقط وبه قال الظاهرية والاصطخرى (ك) فى اللباس من حديث أبى كثير مولى محمد بن جحش (عن محمد بن عبد الله بن جحش) بفتح الجيم وسكون المهملة وبالمعجمة الأسدى قتل أبوه بمؤتة وله عن المصطفى صلى الله عليه وسلم وعائشة وقال البخارى قتل أبوه يوم أحد قال: مرّ النبى صلى الله عليه وسلم على معمر وفخذاه مكشوفتان فذكره . قال فى المنار فى سنده اضطراب لكنه ليس بعلة عند الأكثر اه . وقد سبق وسيجىء أن البخارى أسنده فى تاريخه الكبير من حديث محمد المذكور وعلقه فى صحيحه لهذا بعض اضطرابه وقال ابن حجر رجاله رجال الصحيح غير أبى كثير وقد روى عنه جمع ولم أجد فيه تصريحا بتعديل ومعمر هو معمر

٥٧٧١ — غَطِّ فَخِذَكَ ؛ فَإِنَّ فَخِذَ الرَّجُلِ مِنْ عَوْرَتِهِ - (حم ك) عن ابن عباس - (صح)

٥٧٧٢ — غَطُّوا حُرْمَةَ عَوْرَتِهِ ؛ فَإِنَّ حُرْمَةَ عَوْرَةِ الصَّغِيرِ كَحُرْمَةِ عَوْرَةِ الْكَبِيرِ ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى كَاشِفِ عَوْرَةٍ - (ك) عن محمد بن عياض الزهرى - (صح)

٥٧٧٣ — غَطُّوا الْإِنَاءَ ، وَأَوْكِئُوا السِّقَاءَ ؛ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَمْ يُغَطَّ أَوْ سِقَاءٍ لَمْ يُوكَأْ إِلَّا وَقَعَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ - (حم م) عن جابر - (صح)

٥٧٧٤ — غَطُّوا الْإِنَاءَ ، وَأَوْكِئُوا السِّقَاءَ ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً ، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا ، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً ؛ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرِضَ عَلَى إِنَائِهِ عُودًا وَيَذْكُرَ اسْمَ

ابن عبد الله بن نضلة العدوى

(غط فخذك) وفى رواية للعيسوى فى فوائده من حديث حرب بن قبيصة بن مخارق الهلالى عن أبيه عن جده مرفوعا وار فخذك (فإن فخذ الرجل من عورته) قاله وما قبله لما مر بمعمرا وجرهدا أو غيرهما وهو كاشف فخذه لا يناقضه كالحديث قبله خبر عائشة أن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم كان مضطجعاً فى بيته كاشفاً فخذه فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو كذلك ثم عمر وهو كذلك ثم عثمان فجلس فسوى ثيابه وقال ألا نستحى من رجل تستحى منه الملائكة لاحتمال أن المراد بكشف فخذه أنه كان مجرداً عن الثوب الذى يخرج به للناس وليس عليه إلا ثوب مهنة وذلك هو اللائق بكمال حيائه وقد استدل بهذا الحديث البخارى وغيره على أن الفخذ عورة واعترضه الإسماعيلى بأنه لا تصريح فيه بعدم الحائل ولا يقال الأصل عدمه (حم ك) فى اللباس (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فى التلخيص لكنه قال فى التنقيح فيه ضعف

(غطوا حرمة عورته) أى عورة الصبى (فإن حرمة عورة الصغير كحرمة عورة الكبير ولا ينظر الله إلى كاشف عورته) قاله لما رفع إليه محمد بن عياض الزهرى وهو صغير وعليه خرقة لم توار عورته فذكره واستدل به من ذهب من أئمتنا إلى حل نظر فرج الصبى الذى لم يميز والأصح عند الشافعية خلافه وأجابوا عن الحديث بأن ظاهر قوله رفع وكونها واقعة حال قولية والاحتمال يعمها يمنع حمله على التمييز (ك) فى المناقب (عن محمد بن عياض الزهرى) قال رفعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صغرى وعلىّ خرقة فذكره كذا استدركه على الشيخين وتعقبه الذهبى بأن إسناده مظلم ومتنه منكر ولم يذكروا محمد بن عياض فى الصحابة

(غطوا الإناء) أى استروه والتغطية الستر والأمر للندب سيما فى الليل (وأوكئوا السقاء) مع ذكر اسم الله فى هذه الخصلة وما قبلها وبعدها من الخصال فاسم الله هو السور الطويل العريض والحجاب الغليظ المنيع من كل سوء قال القرطبى هذا الباب من الإرشاد إلى المصلحة الدنيوية نحو «وأشهدوا إذا تبايعتم» وليس الأمر الذى قصد به الإيجاب وغايته أن يكون من باب الندب بل جعله جمع أصوليون قسما منفرداً عن الوجوب والندب (فإن فى السنة ليلة) قال الأعاجم فى كانون الأول (ينزل) فيها وباء لا يمر بإناء لم يغط ولا سقاء لم يوك إلا وقع فيه من ذلك الوباء) بالقصر والمد الطاعون والمرض العام قال النووى فيه جملة من أنواع الآداب الجامعة وجماعها تسمية الله فى كل فعل وحركة وسكون لتحصل السلامة من الآفات الدنيوية والأخروية (حم م) فى الأشربة (عن جابر) بن عبد الله وفى رواية لمسلم أيضاً يوما بدل ليلة

(غطوا) وفى رواية لمسلم أكفئوا (الإناء وأوكئوا السقاء وأغلقوا الأبواب وأطفئوا السراج) أى أذهبوا نورها

اللهِ فَلْيَفْعَلْ ؛ فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ - (م ه) عن جابر - (صح)

٥٧٧٥ — غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ . وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ - (حم ق ت) عن ابن عمر - (صح)

٥٧٧٦ — غَفَرَ اللهُ لِرَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ : كَانَ سَهْلاً إِذَا بَاعَ ، سَهْلاً إِذَا اشْتَرَى ، سَهْلاً إِذَا اقْتَضَى - (حم ت هق) عن جابر - (صح)

(فإن الشيطان) هو هنا للجنس أى الشياطين (لايحل سقاء ولا يفتح باباً) أغلق مع ذكر الله عليه كما يوضحه الخبر المار فى الهمزة حيث قال لا يفتح بابا أجيف وذكر اسم الله عليه (ولا يكشف إناء) كذلك قال ابن العربى هذا من القدرة التى لا يؤمن بها إلا الموحدة وهو أن يكون الشيطان يتصرف فى الأمور الغريبة العجيبة ويتولج فى المسام الضيقة فتعجزه الذكرى عن حل الغلق والوكاء وعن التولج من سائر الأبواب والمنافذ (فان لم يجد أحدكم إلا أن يعرض) ضبطه الأصمعى بضم الراء وأبو عبيدة بكسرها . قال القرطبى : والوجه الأول أى يجعل العود معروضاً على فم الإناء (على إنائه عودا) أى ينصبه عليه بالعرض إن كان الإناء مربعاً فإذا كان مستدير الفم فهو كله عرض هذا إن كان فيه شىء فإن كان فارغا كفاه على فمه (ويذكر اسم الله) عليه فى هذا وما قبله فإنه الحجاب المنيع بين الشيطان والإنسان (فليفعل) ولا يتركه (فان الفويسقة) أى الفأرة سماها فويسقة فى معرض الذم لوجود معنى الفسق فيها وهو الخروج من شىء إلى غيره وذلك هنا إلى المذموم والأذى مذموم فمن يقع منه مذموم (تضرم على أهل البيت) وفى رواية على الناس (بيتهم) أى تحرقه سريعاً وهو بضم التاء وسكون الضاد المعجمة وأضرم النار أوقدها والضرمة بالتحريك النار وقد أفاد ماتقرر آنفا أن ذكر الله يحول بين الشيطان وبين فعل هذه الأشياء وقضيته أنه يتمكن من كل ذلك إذا لم يذكر اسم الله عليه وقد تردد ابن دقيق العيد فى ذلك فقال : يحتمل أن يحمل قوله فإن الشيطان الخ على عمومه ويحتمل تخصيصه بما ذكر اسم الله عليه ، ويحتمل أن يكون المنع من الله بأمر خارج عن جسمه قال والحديث دلّ على منع دخول الشيطان الخارج لا الداخل فيكون ذلك لتخفيف المفسدة لا لرفعها ويحتمل كون التسمية عند الاغلاق ونحوه تطرده من البيت وعليه فينبغى أن تكون التسمية من ابتداء الإغلاق إلى تمامه وأخذ منه ندب غلق الفم عند التثاؤب لدخوله فى عموم الأبواب مجازا (م ه) فى الأشربة (عن جابر) بن عبد الله

(غفار) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء غير مصروف باعتبار القبيلة وهم بنو غفار بن مليل - بميم ولامين مصغراً (غفر الله لها) ذنب سرقة الحاج فى الجاهلية ، وفيه إشعار بأن ماسلف منها مغفور (وأسلم سالمها الله) بفتح اللام من المسالمة وترك الحرب أى صالحها لدخولها فى الاسلام إختياراً بغير حرب ، وقوله غفر الله وسالمها خبرين أريد بهما الدعاء أو هما خبران على بابهما ويؤيده قوله (وعصية) بمهملتين مصغر وهم بطن من بنى سليم (عصت الله ورسوله) بقتلهم القراء ببئر معونة ونقض العهد فلا يجوز حمله على الدعاء ، فيه إظهار شكاية منهم فيستلزم الدعاء عليهم وما أحسن هذا الجناس وألذه على السمع وأعلقه بالقلب (حم ق ت) فى المناقب (عن ابن عمر) بن الخطاب ، وفى الباب أبو قرصافة وسمرة وغيرهما

(غفر الله لرجل ممن كان قبلكم) من الأمم السابقة (كان سهلا إذا باع ؛ سهلا إذا اشترى ، سهلا إذا قضى ، سهلا إذا اقتضى) قال ابن العربى : السهل والسمح يتظاران من مشكاة واحدة : ويجريان على سنن واحد ويتعلقان بمتعلق واحد ؛ وقوله ممن كان قبلكم كالحث لنا على امتثال ذلك لعل الله أن يغفر لنا ، هذا الحديث قد تعلق به من جعل شرع من قبلنا شرع لنا لأنه تعالى ذكره لنا على لسان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ذكراً ووعظا والحديث

٥٧٧٧ — غَفَرَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لِرَجُلٍ أَمَاطَ غُصْنَ شَوْكٍ عَنِ الطَّرِيقِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ - ابن زنجويه عن أبي سعيد وأبي هريرة - (صح)

٥٧٧٨ — غُفِرَ لِامْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ فَنَزَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَنَزَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

٥٧٧٩ — غَفَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو وَرَحِمَهُ؛ فَإِنَّهُ مَاتَ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ - ابن سعد عن سعيد بن

أصل فى تكفير السيئات بالحسنات وتمسك به من فضل الغنى على الفقر قالوا فاذا كان هذا الغفران فى مجرد المساهلة فما بالك بمن تصدق وأطعم الجياع وكسى العراة؟ (حم ت هق عن جابر) ذكر الترمذى فى العلل أنه سأل عنه البخارى قال حديث حسن وبه يعرف أن نسبة المصنف تحسينه للترمذى دون إمام الفنّ قصور، والحسن إنما هو قاضى الفنّ وحاكمه والترمذى ناقل

(غفر الله عزوجل) خبر لادعاء كما تفيده رواية أحمد عن أنس أن شجرة كانت على طريق الناس تؤذيهم فأتى رجل فعزلها فغفر له (لرجل أماط) أزال (غصن شوك عن الطريق) لئلا تؤذى الناس (ماتقدم من ذنبه وما تأخر) قال ابن العربى: هذا بأن تكون اعتدلت كفتا أعماله فلما وضعت فى كفة الحسنات إماطته رجحت الكفة فكان ذلك علامة على المغفرة اه. ولا حاجة لذلك بل الكريم قد يجازى على القليل بالكثير ولهذا قال جمع عقب الحديث إن قليل الخير يحصل به كثير الأجر وفضل الله واسع، وقال آخرون: هذا من مزيد كرم الله تعالى وتقدس حيث لم يضع عمل عامل وإن كان يسيرا؛ فهوسبحانه يجازى العبد على إحسانه إلى نفسه، والمخلوق إنما يجازى من أحسن إليه وأبلغ من ذلك أنه هو الذى أعطى العبد ما يحسن به إلى نفسه وغيره وجازاه عليه بأضعاف مضاعفة لا نسبة لإحسان العبد إليها فهو المحسن بإعطاء الإحسان (ابن زنجويه عن أبى سعيد) الخدرى (وأبى هريرة معا) ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والديلمى.

(غفر) بالبناء للمفعول بضبط المصنف أى غفر الله (لامرأة) لم تسم (مومسة) بضم الميم الاولى وكسر الثانية بضبطه (مرت بكلب على رأس ركىّ) بفتح الراء وكسر الكاف وشد التحتية بئر (يلهث) بمثلثة يخرج لسانه من شدة الظمإ (كاد يقتله العطش) لشدته وفى رواية يأكل الثرى من العطش أى التراب الندى (فنزعت خفها) من رجلها (فأوثقته) أى شدته (بخمارها) بكسر الخاء أى بغطاء رأسها والخمار ككتاب ما يغطى به الرأس (فنزعت) جذبت وقلعت (له من الماء) أى بالبئر فسقته (فغفر لها بذلك) أى بسبب سقيها للكلب على الوجه المشروح فإنه تعالى يتجاوز عن الكبيرة بالعمل اليسير إذا شاء فضلا منه قال ابن العربى وهذا الحديث يحتمل كونه قبل النهى عن قتل الكلاب وكونه بعده فإن كان قبله فليس بناسخ لانه إنما أمر بقتل كلاب المدينة لا البوادى على أنه وإن وجب قتله يجب سقيه ولا يجمع عليه حرّ العطش والموت؛ ألا ترى أن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لما أمر بقتل اليهود شكوا العطش فقال لا تجمعوا عليهم حرّ السيف والعطش فسقوا؟ واستدل به على طهارة سؤر الكلب لأن ظاهره أنها سقت الكلب من خفها ومنع باحتمال أن تكون صبته فى شىء فسقته أو غسلت خفها بعد أو لم تلبسه على أن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا، ولو قلنا به فمحله مالم ينسخ (فائدة) قال شيخنا الشعرانى سقط على قلب زوجتى شىء فوصلت لحالة الموت فصاحت أهلها وإذا بقابل يقول وأنا بمجاز الخلاء خلص الذبابة من ضبع الذباب من الشق الذى تجاه وجهك ونحن نخلص لك زوجتك فوجدته عاضا عليها فخلصتها فخلصت زوجتى حالا (خ) فى بدء الخلق (عن أبى هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه وهو كذلك من حيث اللفظ وأما بمعناه فرواه مسلم أيضا

(غفر الله عز وجل لزيد بن عمرو) بن نفيل (ورحمه فانه مات على دين ابراهيم) الخليل ولم يعبد الأصنام وسبق

المسيب مرسلا - (ح)

٥٧٨٠ — غِلَظُ القُلوب وَالْجَفَاءُ فِي أَهْلِ الْمَشْرِقِ، وَالْإِيمَانُ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ - (حم م) عن جابر - (صح)

٥٧٨١ — غَنِيمَةُ مَجَالِسِ أَهْلِ الذِّكْرِ الْجَنَّةُ - (حم طب) عن ابن عمرو - (صح)

٥٧٨٢ — غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ عَلَى أُمَّتِي مِنَ الدَّجَّالِ: الْأَئِمَّةُ الْمُضِلُّونَ - (حم) عن أبي ذر - (صح)

٥٧٨٣ — غَيْرَتَانِ إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللهُ، وَالْأُخْرَى يُبْغِضُهَا اللهُ تَعَالَى وَمَخِيلَتَانِ إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللهُ، وَالْأُخْرَى

أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى له فى الجنة درجتين وقوله غفر الله الخ يحتمل الخبر ويحتمل الدعاء (ابن سعد) فى الطبقات (عن سعيد بن المسيب مرسلا)

(غلظ القلوب والجفاء فى أهل المشرق) قال القرطبي شيئان لمسمي واحد كقوله إنما أشكوا بثى وحزنى إلى الله، ويحتمل أن المراد بالجفاء أن القلب لا يميل لموعظة ولا يخشع لتذكرة والمراد بالغلظ أنها لا تفهم المراد ولا تعقل المعنى وفى خبر من رأس الكفر نحو المشرق قال النووى كان ذلك فى عهده حين يخرج الدجال وهو فيما بين ذلك منشأ الفتن العظيمة ومثار الترك الغاشمة العاتية (والإيمان والسكينة) أى الطمأنينة والسكون (فى أهل الحجاز) لا يعارض خبر الإيمان يمان إذ ليس فيه النفى عن غيرهم ذكره ابن الصلاح (حم م عن جابر) قال الهيثمى وهو فى الصحيح يعنى صحيح البخارى باختصار أهل الحجاز

(غنيمة أهل مجالس الذكر الجنة) أى غنيمة توصل للدرجات العلي فى الجنة لما فيه من الثواب (حم طب) وكذا الديلمى (عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى وإسناد أحمد حسن

(غير الدجال أخوف علي أمتى من الدجال) قال أبو البقاء ظاهر اللفظ يدل علي أن غير الدجال هو المخاف وليس معنى الحديث هذا إنما معناه أنى أخاف علي أمتى من غير الدجال أكثر من خوفى منه، فعليه يكون فيه تأويلان أحدهما أن غير مبتدأ وأخوف خبر مبتدأ محذوف أى غير الدجال أنا أخوف علي أمتى منه الثانى أن يكون أخوف على النسب أى غير الدجال ذو خوف شديد على أمتى كما تقول فلانة طالق أى ذات طلاق قال وقوله (الأئمة المضلين) كذا وقع فى هذه الرواية بالنصب والوجه أن تقديره من تعنى بغير الدجال قال أعنى الأئمة وإن جاء بالرفع كان تقديره الأئمة المضلون أخوف من الدجال أو غير الدجال الأئمة اه قال بعضهم لما استعظم صحبه أمر الدجال وأشار به إلى أنه لم ينذرهم منه خوفا منه عليهم لأنهم لم يتخالجهم فى الله شك إذ ليس كمثله شىء بل إيذانا بأن خروجه فى زمن بأس وضيق وقال ابن العربى هذا لا ينافى خبر لا فتنة أعظم من فتنة الدجال لأن قوله هنا غير الدجال الخ إنما قاله لأصحابه لأن الذى خافه عليهم أقرب إليهم من الدجال فالقريب المتيقن وقوعه لمن يخاف عليه يشتد الخوف منه على البعيد المظنون وقوعه به ولو كان أشد (حم) وكذا الديلمى (عن أبى ذر) قال الحافظ العراقى سنده جيد ورواه مسلم فى آخر الصحيح بلفظ غير الدجال أخوفنى عليكم ثم ذكر حديثا طويلا

(غيرتان) تثنية غيرة وهى الحمية والأنفة (إحداهما يحبها الله والأخرى يبغضها الله ومخيلتان) تثنية مخيلة (إحداهما يحبها الله والأخرى يبغضها الله الغيرة فى الريبة) أى عند قيام الريبة (يحبها الله والغيرة فى غير الريبة) بل بمجرد سوء الظن (يبغضها الله) وهذه الغيرة تفسد المحبة وتوقع العداوة بين المحب ومحبوبه ومن الغيرة الفاسدة ما وقع لبعض الصوفية أنه قيل له أتحب أن تراه قال لا قيل ولم قال أنزه ذاك الجمال عن نظر مثلى وهذه شطحة مذمومة لا تعد من مناقب هذا القائل وإن جل فان رؤيته تعالى أعلى نعيم الجنة وقد سألها من هو أعلى منزلة منه ومن غيره وهو المصطفى صلى الله عليه وسلم (والمخيلة إذا تصدق الرجل يحبها الله) لأن الانسان يهزه رائحة السخاء

يبغضها الله : الغيرة في الريبة يحبها الله ، والغيرة في غير ريبة يبغضها الله ، والمخيلة إذا تصدق الرجل يحبها الله ، والمخيلة في الكبر يبغضها الله عز وجل - (حم طب ك) عن عقبة بن عامر - (صح)

٥٧٨٤ - غيروا الشيب ، ولا تشبهوا باليهود - (حم ن) عن الزبير (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٥٧٨٥ - غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود والنصارى - (حم حب) عن أبي هريرة - (صح)

٥٧٨٦ - غيروا الشيب ، ولا تقربوه السواد - (حم) عن أنس - (صح)

فيطعيها طيبة بها نفسه ولا يستكثر كثيراً ولا يعطى منها شيئا إلا وهو مستقل له (والخيلة في الكبر يبغضها الله عز وجل) قال ابن حجر وهذا الحديث ضابط الغيرة التي يلام صاحبها والتي لا يلام فيها قال وهذا التفصيل يتمحض في حق الرجل لضرورة امتناع اجتماع زوجين لامرأة لطريق الحل وأما المرأة فحيث غارت من زوجها في ارتكاب محرم كزنا أو نقص حق وجور عليها لضرة وتحققت ذلك أو ظهرت القرائن فهي غيرة مشروعة فلو وقع ذلك بمجرد توهم عن غير ريبة فهي الغيرة في غير ريبة وأما لو كان الزوج عادلا ووفى لكل من زوجتيه حقها فالغيرة منها إن كانت لما في الطباع البشرية التي لم يسلم منها أحد من النساء فتعذر فيها مالم يتجاوز إلى ما يحرم عليها من قول أو فعل وعليه حمل ماجاء عن السلف الصالح من النساء في ذلك كعائشة وزينب وغيرهما (حم طب ك) في الزكاة (عن عقبة ابن عامر) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح غير عبد الله بن زيد الأزرق وهو ثقة

(غيروا) ندبا (الشيب) بنحو حناء أو كتم لا بسواد لحرمته (ولا تشبهوا) قال ابن بطال بفتح أوله وأصله تتشبهوا لحذف إحدى التاءين ويجوز ضم أوله وكسر الموحدة والأول أظهر (باليهود) في ترك الخضاب فإنهم لا يخضبون فخالفوهم ندبا وقد دل الكتاب وجاء صريح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة خلفائه الراشدين التي أجمع الفقهاء عليها بمخالفتهم وترك التشبه بهم وإذا نهى عن التشبه بهم في بقاء بياض الشيب الذي ليس من فعلنا فلأن ينهى عن إحداث التشبه بهم أولى (حم ن عن الزبير) بن العوام (ت) في اللباس (عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وهو فيه تابع للترمذي لكن فيه عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال في الميزان ضعفه ابن معين وشعبة ووثقه ابن حبان قال النسائي غير قوي وأبو حاتم لا يحتج به ثم ساق هذا الخبر وأعاده في ترجمة يحيى بن أبي شيبة الرهاوي وقال أجمعوا على ترك حديثه

(غيروا الشيب) أي لونه ندبا قال الزين العراقي في شرح الترمذي وصرفه عن الوجوب كون المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يختضب وكذا جمع من الصحابة انتهى وفيه نظر فما كان يأمر بشيء إلا كان أول آخذ به (ولا تشبهوا باليهود والنصارى) أي فيما يتعلق بتغيير الشيب فيحتمل أن المراد أنهم لا يغيرونه أصلا وأنهم يغيرون بغير ما أذن فيه وهو الحناء والكتم والصفر قال الزين العراقي والأولى أظهر بدليل خبر أن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم لكن يدل للثاني حديث عمر عند الطبراني السواد خضاب الكافر لكن لا يلزم من نسبته للكافر دخول اليهود والنصارى فيه وفيه ندب مخالفة اليهود والنصارى مطلقاً فإن العبرة بعموم اللفظ قال ابن تيمية أمر بمخالفتهم وذلك يقتضي أن يكون جنس مخالفتهم أمراً مقصوداً للشارع لأنه إن كان الأمر بجنس المخالفة حصل القصد وإن كان الأمر بها في تغيير الشيب فقط فهو لأجل ما فيه من المخالفة فالمخالفة إما علة مفردة أو علة أخرى أو بعض علة وكيف كان يكون مأمورا بها مطلوبة من الشارع لأن الفعل المأمور إذا عبر عنه بلفظ مشتق من معنى أعم من ذلك الفعل فلابد أن يكون مامنه الاشتقاق أمرا مطلوبا سيما إن ظهر لنا أن المعنى المشتق منه مناسب للحكمة (حم حب عن أبي هريرة) ورواه النسائي بدون قوله والنصارى

(غيروا الشيب ولا تقربوا السواد) قال في الفردوس يعني أبا قحافة أبا أبي بكر الصديق وذلك أنه جيء بأبي قحافة

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٥٧٨٧ — الْغَازِى فِى سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ وَفْدُ اللهِ: دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ. (ه حب) عن ابن عمر - (صح)

٥٧٨٨ — الْغُبَارُ فِى سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِسْفَارُ الْوُجُوهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حل) عن أنس

٥٧٨٩ — الْغُدُوُّ وَالرَّوَاحُ إِلَى الْمَسَاجِدِ مِنَ الْجِهَادِ فِى سَبِيلِ اللهِ - (طب) عن أبى أمامة - (ض)

٥٧٩٠ — الْغُدُوُّ وَالرَّوَاحُ فِى تَعْلِيمِ الْعِلْمِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللهِ مِنَ الْجِهَادِ فِى سَبِيلِ اللهِ - أبو مسعود الأصبهانى فى معجمه، وابن النجار - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٥٧٩١ — الْغُرَبَاءُ فِى الدُّنْيَا أَرْبَعَةٌ: قُرْآنٌ فِى جَوْفِ ظَالِمٍ، وَمَسْجِدٌ فِى نَادِى قَوْمٍ لَا يُصَلَّى فِيهِ، وَمُصْحَفٌ فِى بَيْتٍ لَا يُقْرَأُ فِيهِ، وَرَجُلٌ صَالِحٌ مَعَ قَوْمِ سُوءٍ - (فر) عن أبى هريرة - (ض)

٥٧٩٢ — الْغُرْفَةُ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ أَوْ زَبَرْجَدَةٍ خَضْرَاءَ أَوْ دُرَّةٍ بَيْضَاءَ لَيْسَ فِيهَا فَصْمٌ وَلَا وَصْمٌ، وَإِنَّ

يوم الفتح كان رأسه ولحيته ثغامة بيضاء فقال ذلك قال ابن حجر يستحب الخضاب إلا إن كانت عادة أهل بلده ترك الصبغ فإن من ينفرد به عنهم يصير فى مقام الشهرة فالترك أولى (حم عن أنس) بن مالك قضية صنع المصنف أنه لا يوجد مخرجا فى أحد الصحيحين وهو ذهول فقد عزاه فى الفردوس وغيره إلى مسلم بلفظ وجنبوه بدل ولاتقربوه قال الديلمى وفى الباب أسماء

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الغازى فى سبيل الله والحاج والمعتمر وفد الله) أى قادمون عليه امتثالا لأمره (دعاهم) إلى الحج والغزو والاعتمار (فأجابوه وسألوه فأعطاهم) ماسألوه فيه ومقصود الحديث بيان أن الحاج حجا مبرورا لاترد دعوته (ه حب عن ابن عمر) بن الخطاب

(الغبار فى سبيل الله إسفار الوجوه يوم القيامة) أى يكون ذلك نورا على وجوههم فيها (حل عن أنس) ورواه عنه الطبرانى والديلمى

(الغدو والرواح إلى المساجد من الجهاد فى سبيل الله) أى مما يلحق به فى الثواب أى فيه ثواب عظيم لما فيه من المجاهدة والمرادعة للنفس والشيطان ذكره ابن عساكر وغيره (طب) وكذا الديلمى (عن أبى أمامة) فيه القاسم أبو عبدالرحمن وفيه خلاف ذكره الهيثمى

(الغدو والرواح فى تعليم العلم) أى الشرعى (أفضل عند الله من الجهاد فى سبيل الله) مالم يتعين الجهاد (أبو مسعود الأصفهانى فى معجمه وابن النجار) فى تاريخه (فر عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الحاكم وعنه أورده الديلمى مصرحا فلو عزاه المصنف له لكان أولى

(الغرباء فى الدنيا أربعة قرآن فى جوف ظالم ومسجد فى نادى قوم لايصلى فيه ومصحف فى بيت لايقرأ فيه ورجل صالح مع قوم سوء) قال فى الفردوس النادى والندى مجتمع القوم ودار الندوة أخذت من ذلك لأنهم كانوا يجتمعون ويتحدثون فيها والمراد أن كل واحد منهم كالغريب النائى عن وطنه النازل فى غير منزلته اللائقة به (فر) وكذا ابن لال (عن أبى هريرة) وفيه عبدالله بن هرون الصورى قال الذهبى فى الذيل لايعرف

(الغرفة) أى فى الجنة (من ياقوتة حمراء أو زبرجدة خضراء أو درة بيضاء ليس فيها فصم) بالفاء صدع ولا تكسر

أَهلَ الجنةِ يتراءون الغرفةَ منها كما يتراءونَ الكوكبَ الدريَّ الشرقيَّ أَوِ الغربيَّ في أُفقِ السماءِ ، وإنَّ أَبا بكرٍ وعمرَ منهم وأَنعما ـ الحكيم عن سهل بن سعد ـ (ض)

٥٧٩٣ — الغريبُ إذا مرِضَ فنظرَ عن يمينِهِ وعن شمالِهِ ومن أَمامِهِ ومن خلفِهِ فلم يرَ أَحدًا يعرفُهُ غفرَ اللهُ له ما تقدَّمَ من ذنبِهِ ـ ابن النجار عن ابن عباس ـ (ض)

٥٧٩٤ — الغريقُ شهيدٌ ، والحريقُ شهيدٌ ، والغريبُ شهيدٌ ، والملدوغُ شهيدٌ ، والمبطونُ شهيدٌ ، ومن يقعُ عليهِ البيتُ فهو شهيدٌ ، ومن وقعَ من فوقِ البيتِ فتدقُّ رجلُهُ أو عنقُهُ فيموتُ فهو شهيدٌ ، ومن تقعُ عليهِ الصخرةُ فهو شهيدٌ ، والغيرى على زوجِها كالمجاهدِ في سبيلِ اللهِ فلها أَجرُ شهيدٍ ، ومن قُتِلَ دونَ مالِهِ فهو شهيدٌ ، ومن قُتِلَ دونَ نفسِهِ فهو شهيدٌ ، ومن قُتِلَ دونَ أَخيهِ فهو شهيدٌ ، ومن قُتِلَ دونَ جارِهِ فهو شهيدٌ ، والآمرُ بالمعروفِ والناهي عنِ المنكرِ شهيدٌ ـ ابن عساكر عن علي ـ (صح)

٥٧٩٥ — الغريقُ في سبيلِ اللهِ شهيدٌ ـ (تخ) عن عقبة بن عامر ـ (ض)

٥٧٩٦ — الغزوُ خيرٌ لوديكَ ـ (فر) عن أبي الدرداء ـ (ض)

والفصم الكسر بلا إبانة وفى التنزيل «لا انفصام لها» ، «ولا وصم» أى عيب يقال ما فى فلان وصمة أى عار ولا عيب (وإن أهل الجنة يتراءون) الغرفة منها (كما تتراءون الكوكب الدرى الشرقى أو الغربى فى أفق السماء وإن أبا بكر وعمر منهم وانعما) بكسر العين كلمة مبالغة فى المدح والمعنى لو فضل الرجال رجلا رجلا فضلهم أبو بكر وعمر (الحكيم الترمذى عن سهل بن سعد) الساعدى

(الغريب إذا مرض فنظر عن يمينه وعن شماله ومن أمامه ومن خلفه فلم ير أحدا يعرفه) ولا يعطف عليه (يغفر الله له ما تقدم من ذنبه) لأن المرض فى الغربة من أعظم المصائب وأشد البلاء فجوزى عليه بالغفران والنجاة من النيران (ابن النجار) فى تاريخه وكذا الديلمى (عن ابن عباس) قال السخاوى بعد ما أورد هذا الخبر وما أشبهه لا يصح شىء من ذلك

(الغريق شهيد والحريق شهيد والغريب شهيد والملدوغ شهيد والمبطون شهيد ومن وقع عليه البيت فهو شهيد ومن يقع من فوق البيت فتدق رجله أو عنقه فيموت فهو شهيد ومن وقع عليه الصخرة فهو شهيد والغيرى على زوجها) غيرة غير مذمومة متجاوزة الحدود الشرعية وكذلك الأمة على سيدها (كالمجاهد فى سبيل الله فلها أجر شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون أخيه) فى الدين أى لدفع عنه والمراد أخوه فى الإسلام وإن لم يكن أخوه فى النسب (فهو شهيد ومن قتل دون جاره فهو شهيد والآمر بالمعروف (والناهى عن المنكر شهيد) أى إذا أمر ظالما بمعروف أونهاه عن منكر فقتله يكون شهيداً فهؤلاء كلهم شهداء فى حكم الآخرة لا الدنيا (ابن عساكر) فى التاريخ (عن على) أمير المؤمنين

(الغريق فى سبيل الله شهيد) أى الغازى فى البحر إذا غرق فيه فهو شهيد يعنى هو من شهداء الآخرة (تخ عن عقبة ابن عامر) (الغزو خير لوديك) يا من قلنا له ألا تغزو فقال غرست وديا لى أى نخلا صغارا وأخاف أن تضيع فغزا الرجل ورجع فوجد وديه كأحسن الودى وأجوده (فر عن أبى الدرداء) ورواه عنه أيضا أبو نعيم وعنه تلقاه الديلمى فلو عزاه المصنف إلى الأصل لكان أولى .

٥٧٩٧ — الغَزْوُ غَزْوَانِ : فَأَمَّا مَنْ غَزَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَطَاعَ الإِمَامَ وَأَنْفَقَ الكَرِيمَةَ وَيَاسَرَ الشَّرِيكَ وَاجْتَنَبَ الفَسَادَ فِي الأَرْضِ : فَإِنَّ نَوْمَهُ وَنُبْهَهُ أَجْرٌ كُلُّهُ ، وَأَمَّا مَنْ غَزَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَسُمْعَةً وَعَصَى الإِمَامَ وَأَفْسَدَ فِي الأَرْضِ ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَرْجِعَ بِالكَفَافِ - (حم د ن ك هب) عن معاذ - (صح)

٥٧٩٨ — الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ سُنَّةٌ - (طب حل) عن ابن مسعود - (صح)

٥٧٩٩ — الغُسْلُ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي سَبْعَةِ أَيَّامٍ شَعْرُهُ وَبَشَرُهُ - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٥٨٠٠ — الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَأَنْ يَسْتَنَّ وَأَنْ يَمَسَّ طِيبًا إِنْ وَجَدَ - (حم ق د) عن أبي سعيد - (صح)

(الغزو غزوان) قال القاضي الغزو غزوان غزو على ما ينبغي وغزو على ما لا ينبغي فاختصر الكلام واستغنى بذكر الغزاة وعد اصنافها وشرح حالهم وبيان أحكامهم عن ذكر القسمين وشرح كل واحد منهما مفصلا (فاما من غزا ابتغاء وجه الله تعالى) أى طلبا للأجر الاخروى منه لا لاجل حظه من الغنيمة ولا ليقال فلان شجاع (وأطاع الامام) أى فى غزوه فأتى به على ما أمره (وانفق الكريمة) أى الناقة العزيزة عليه المختارة عنده وقيل نفسه (وياسر الشريك) أى أخذ باليسر والسهولة مع الرفيق نفعا بالمعونة وكفاية للمؤنة (واجتنب الفساد فى الأرض) بأن لم يتجاوز الحد المشروع فى نحو قتل ونهب وتخريب (فإن نومه ونبهه) بفتح فسكون يقظته (أجر كله) أى ذو أجر وثواب والمراد أن من كان هذا شأنه لجميع حالاته من حركة وسكون ونوم ويقظة جالبة للثواب بمعنى أن كلا من ذلك أجر فقوله كله مبتدا وأجر خبره ولا يصح جعل كله تأكيدا ذكره القاضى والطيبى (وأما من غزا فخرا ورياء) بالمد (وسمعة) بضم السين أى ليراه الناس ويسمعونه (وعصى الامام وأفسد فى الأرض فإنه لن يرجع بالكفاف) أى الثواب وهو مأخوذ من كفاف الشيء وهو خياره أو من الرزق أى لم يرجع بخير أو بثواب يغنيه يوم القيامة أى لم يعد من الغزو رأسا برأس بحيث لا أجر ولا وزر بل عليه الوزر لأنه لم يغز (حم ت ك هب عن معاذ) بن جبل قال الحاكم صحيح وقال المناوى فيه بقية وفيه تضعيف .

(الغسل يوم الجمعة سنة) أى غير واجب وهذا ما عليه جماهير السلف والخلف وحكاه الخطابى عن عامة الفقهاء وعياض عن أئمة الأمصار ونقل ابن عبد البر عليه الاجماع وتوزع (طب حل عن ابن مسعود) ورواه عنه الديلمى أيضا .

(الغسل واجب على كل مسلم فى كل سبعة أيام) أى فى كل سبعة أيام من يوم الجمعة كما صرح به فى رواية ابن خزيمة والنسائى وبه احتج أبو ثور على أن الغسل لليوم (شعره وبشره) يعنى أن كل من كان مسلما يلزمه عقلا أن يفعل ذلك وإلا لم يكن محافظا على اتباع السنة فهو واجب فى تحقق الصفة على الكمال فتدبر (طب عن ابن عباس)

(الغسل يوم الجمعة واجب) فى الأخلاق الكريمة وحسن المجالسة (على كل محتلم) أى بالغ وهو مجاز لأن الاحتلام يستلزم البلوغ والقرينة المانعة من الحمل على الحقيقة أن الاحتلام إذا كان معه إنزال كان موجبا للغسل سواء كان يوم الجمعة أو غيره (وأن يستن) أى يدلك أسنانه بالسواك وأن مصدرية أى والاستنان وهو الاستياك (وأن يمس) بفتح الميم على الأفصح (طيبا) أى أى طيب كان (إن وجد) الطيب أو السواك والطيب لكن تأكدهما دون تأكد الغسل إذ لم يقل أحد فى أحدهما بالوجوب كما قيل فيه ولهذا أخذ الجمهور من عطفهما عليه عدم وجوبه لأنهما حيث وقع الاتفاق على عدم وجوبهما فما عطفا عليه يكون غير واجب وظاهر الحديث أن الغسل مشروع للبالغ وإن لم يرد حضور الجمعة : ظاهر خبر إذا جاء أحدكم أنه لمريدها ولو طفلا وبه أخذ الشافعية (حم ق د

٥٨٠١ — الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَالسِّوَاكُ ، وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَاقَدَرَ عَلَيْهِ ، وَلَوْ مِنْ طِيبِ الْمَرْأَةِ إِلَّا أَنْ يَكْثُرَ - (ن حب) عن أبي سعيد - (صح)

٥٨٠٢ — الغُسْلُ مِنَ الغُسْلِ وَالْوُضُوءُ مِنَ الْحَمْلِ - الضياء عن أبي سعيد

٥٨٠٣ — الغُسْلُ صَاعٌ وَالْوُضُوءُ مُدٌّ - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٥٨٠٤ — الغُسْلُ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ وَاجِبٌ : يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ ، وَيَوْمَ النَّحْرِ ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٥٨٠٥ — الْغَضَبُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَالشَّيْطَانُ خُلِقَ مِنَ النَّارِ . وَالْمَاءُ يُطْفِئُ النَّارَ ؛ فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَغْتَسِلْ - ابن عساكر عن معاوية - (ض)

عن أبي سعيد الخدري

(الغسل يوم الجمعة على كل محتلم) لم يذكر في هذا الطريق لفظة واجب (والسواك) عليه أيضاقال ابن المنير لما خصت الجمعة بطلب تحسين الظاهر من الغسل والتنظف والتطيب ناسب ذلك تطييب الفم الذى هو محل الذكر والمناجاة وإزالة مايضر بالملائكة وبنى آدم (ويمس من الطيب ماقدر عليه) يحتمل أنه هو للتأكيد أى يفعل منه ماأمكن قال عياض ويرجحه قوله (ولو من طيب المرأة) المكروه للرجال لظهور لونه وخفاء ريحه فاباحته للرجال لفقد غيره يدل للتأكيد (إلا أن يكثر) أى طيب المرأة فلا يفعل؛ أفهم اقتصاره على المس الأخذ بالتخفيف وفيه تنبيه على الرفق وعلى تيسير الأمر فى الطيب بأن يكون بأقل مايمكن (فائدة) حكى ابن العربي وغيره أن بعضهم قال يجزى عن الغسل للجمعة التطيب لأن القصد النظافة وعن بعضهم أنه لايشترط له الماء المطلق بل يجزى بنحو ماء ورد ثم تعقبه بأنهم قوم وقفوا على المعنى وأغفلوا المحافظة على التعبد بالمعنى والجمع بين التعبد والمعنى أولى (ن حب عن أبي سعيد) الخدرى

(الغسل من الغسل) أى الغسل لبدن الغاسل واجب من غسله لبدن الميت (والوضوء) واجب (من الحمل) أى من حمل الميت ويفسره خبر من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ وجرى على ذلك بعض الأئمة فأوجب الغسل على غاسل الميت والوضوء على حامله والأكثر على أن ذلك مندوب لاواجب فيأول الخبر بمعنى ماسبق (الضياء) المقدسى (عن أبي سعيد)

(الغسل صاع والوضوء مد) أى يسن أن يكون ماء الغسل صاعا وهو خمسة أرطال وثلث بالبغدادى وماء الوضوء مدا فان نقص وأسبغ أجزأ وإن زاد كان إسرافا وهذا فيمن بدنه كبدن المصطفى صلى الله عليه وسلم نعومة ونحوها والازيد ونقص لائق بالحال (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن القطان ضعيف ولم يبين وجه ضعفه وبينه الهيثمى فقال فيه الحكم ابن نافع ضعفه أبو زرعة .ووثقه ابن معين قال ابن القطان ومعناه ورد من طريق صحيح عند ابن السكن .

(الغسل فى هذه الايام واجب) أى هو كالواجب فى التأكد (يوم الجمعة ويوم الفطر) أى يوم عيده (ويوم النحر) أى عيده (ويوم عرفة) يعنى هو فى هذه الايام متأكد الندب على وتيرة ماسبق (فر عن أبي هريرة) وفيه يحيى بن عبد الحميد قال الذهبي قال أحمد كان يكذب جهارا

(الغضب من الشيطان) لانه ناشىء عن وسوسته وإغوائه فأسند اليه لذلك (والشيطان خلق من النار والماء يطفىء النار فإذا غضب أحدكم فليغتسل) ظاهر الخبر أن الغضب عرض يتبعه غليان دم القلب لإرادة الانتقام وفى خبر آخر مايقتضى أنه عجن بطينة الإنسان فإذا نوزع فى غرض من أغراضه اشتعلت نار الغضب فيه وفارت فورانا يغلى منه

٥٨٠٦ - الْغفلةُ فى ثلاث : عَنْ ذِكرِ اللهِ ، وحين يَصلِّى الصُّبْحَ إلى طُلُوعِ الشَّمسِ . وغَفلةُ الرَّجلِ عن نَفْسِهِ فى الدَّينِ حَتَّى يَركَبَهُ - (طب هب) عن ابن عمرو - (ض)

٥٨٠٧ - الْغِلُّ والْحَسَدُ يأكلانِ الْحسَنَاتِ كَمَا تأكُل النَّارُ الْحَطَبَ - ابن صصرى فى أماليه عن الحسن بن على - (ح)

٥٨٠٨ - الْغَلَّةُ بالضَّمَانِ - (حم هق) عن عائشة - (صح)

٥٨٠٩ - الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِى الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الْبَقْلَ - ابن أبى الدنيا فى ذم الملاهى عن ابن مسعود - (ض)

٥٨١٠ - الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِى الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الزَّرعَ - (هب) عن جابر - (ض)

دم القلب وينتشر فى العروق فيرتفع إلى أعالى البدن ارتفاع الماء فى القدر ثم ينصب فى الوجه والعينين حتى يحمرا منه إذ البشرة لصفائها تحكى ماوراءها (ابن عساكر) وأبو نعيم عن أبى مسلم الخولانى (عن معاوية) قال كلم معاوية بشىء وهو على المنبر فغضب فنزل فاغتسل ثم عاد إلى المنبر فذكره

(الغفلة) التى هى غيبة الشىء عن البال (فى ثلاث) من الخصال (عن ذكر الله) باللسان والقلب (وحين يصلى الصبح إلى طلوع الشمس) بأن لايشغل ذلك الزمن بشىء من الأوراد المأثورة والدعوات المشهورة عند الصباح (وغفلة الرجل عن نفسه فى الدين) بفتح الدال (حتى يركبه) بأن يسترسل فى الاستدانة حتى يتراكم عليه الديون فيعجز عن وفائها (طب هب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى فيه خديج بن صومى وهو مستور وبقية رجاله ثقات انتهى وفيه عند البيهقى عبد الرحمن بن محمد المحاربى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة قال ابن معين يروى عن المجهولين مناكير وعبد الرحمن الافريقى ضعفه النسائى وغيره قال أحمد نحن لانروى عنه شيئا وخرجه البيهقى من حديث أبى هريرة أيضا .

(الغل) بالكسر الحقد بدليل قرنه بقوله (والحسد يأكلان الحسنات كما تأكل النار الحطب) تحقيق لوجه التشبيه (ابن صصرى فى أماليه عن الحسن بن على) أمير المؤمنين

(الغلة بالضمان) هو تكرر الخراج بالضمان والغلة مايحصل من زرع وتمر ونتاج وإجارة ولبن وصوف (حم هق عن عائشة)

(الغناء ينبت النفاق فى القلب) ذهب بعضهم إلى أن لفظه الغنى بالقصر وأن المراد غنى المال الذى هو ضد الفقر وصوب بعض الحفاظ أنه بالمد وأن المراد به التغنى ولذلك أخرجه ابن أبى الدنيا فى كتاب ذم الملاهى واستدل لصحة هذا بأن مخرجه أخرجه أيضا من وجه آخر عن ابن مسعود موقوفا الغنى ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل والذكر ينبت الإيمان فى القلب كما ينبت الماء الزرع فمقابلة الغناء بالذكر يدل على أن المراد به التغنى (كما ينبت الماء البقل) أى هو سبب للنفاق ومنبعه وأسه وأصله وهذا تشبيه تمثيلى لأن متبع منتزع من عدة أمور متوهمة قال اليغوى الغناء رقية الزنا (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ذم الملاهى عن ابن مسعود) ورواه أبو عدى عن أبى هريرة والديلمى عنه وعن أنس قال ابن القطان وهو ضعيف وقال النووى لايصح وأقره الزركشى وقال العراقى رفعه غير صحيح لأن فى إسناده من لم يسم

(الغناء [١] ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء الزرع) فيالها من صفقة فى غاية الخسران حيث باع سماع الخطاب

---

(١) قال ابن حجر فى التحفة ويكره الغناء بكسر أوله والمد بلا آلة وسماعه يعنى استماعه لامجرد سماعه بلا قصد

٥٨١١ — الغَنِيُّ الْيَأْسُ مِمَّا فِي يَدِي النَّاسِ - (حل) والقضاعي عن ابن مسعود - (ض)

٥٨١٢ — الْغِنَى الْإِيَاسُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ . وَمَنْ مَشَى مِنْكُمْ إِلَى طَمَعٍ مِنْ طَمَعِ الدُّنْيَا فَلْيَمْشِ رُوَيْدًا - العسكري في المواعظ عن ابن مسعود - (ض)

٥٨١٣ — الْغِنَى الْإِيَاسُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ ، وَإِيَّاكَ وَالطَّمَعَ ؛ فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ - العسكري عن ابن عباس (ض)

من الرحمن بسماع المعازف والألحان والجلوس على منابر الدر والياقوت بالجلوس في مجالس الفسوق ومذهب الشافعي أنه مكروه تنزيها عند أمن الفتنة وأخذ جمع بظاهره فحرموا فعله واستماعه مطلقاً قال ابن حجر وزعم أن المراد بالغناء هنا غنى المال رد بأن الرواية إنما هي بالمد وغنى المال مقصور (هب عن جابر) وفيه علي بن حماد قال الدارقطني متروك وعبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد قال أبو حاتم أحاديثه منكرة وقال ابن الجنيد لايساوى فلسا وإبراهيم ابن طهمان مختلف فيه

(الغنى هو الإياس) أى القنوط (مما فى أيدى الناس) أى ليس الغنى الحقيقي هو كثرة العرض والمال بل هو غنى النفس وقنعها بما قسم لها وقطع الآمال من الأموال التى بأيدى الناس والإعراض عنها بالقلب فيستغنى بما حصل له لعلمه بأنه لم يتغير وغنى النفس هو الاقتصار على مايسد الخلة أو حصول الكمالات والتوكل على الرؤف الغنى أو كمال يمنع من ميل النفس وحرصها على الدنيا ولذتها حتى لافرق بين الحجر والذهب ، المعنى أنه إذا يئس مما فى أيدى الناس استغنى قلبه بالحق وسكنت نفسه إلى ضمانه وصار حراً عن التذلل لغيره ويحصل ذلك بصفاء توحيد قلبه بأن الخاق من ذروة العرش إلى منتهى تخوم العرش لايستقلون بنفع ولا ضرّ إلا بإذنه تعالى وتسخيره (حل والقضاعى) فى مسند الشهاب (عن ابن مسعود) قال سئل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ماالغنى ؟ فذكره وفيه أبو بكر إبراهيم بن زياد العجلى قال فى اللسان عن أبى حاتم مجهول والحديث الذى يرويه منكر ثم ساق هذا قال مطين راويه عن إبراهيم قلت لإبراهيم هذا رأيته فى الوم فغضبت وقال يقول لى هذا وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال قال الأزدى إبراهيم متروك

(الغنى) بالكسر والقصر ضد الفقر والمراد هنا غنى النفس (الإياس مما فى أيدى الناس) أى قطع الطمع عما فى أيديهم والقناعة والرضى بالمقسوم فهذا هو الغنى المحمود المعتبر (ومن مشى منكم إلى طمع من طمع الدنيا فليمش رويداً) أى شيئاً برفق وتمهل وتأن فإنه لاينال إلا ماقسم له فلا فائدة للكد (العسكرى فى المواعظ عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والديلمي باللفظ المذكور من هذا الوجه فاقتصار المصنف على العسكرى تقصير أو قصور

(الغنى الإياس مما فى أيدى الناس وإياك والطمع) أى احذره واجتنبه (فإنه الفقر الحاضر) فإن الطامع كلما حصل على شيء طلب غيره وهلم جرا فنفسه فقيرة أبداً حتى يجذبه ملك الموت بخياشيمه ويقبض روحه من جسده وهو على تلك الحالة الخبيثة الرديئة من غير استعداد للموت ولا تأهب له (العسكرى) فى المواعظ (عن ابن عباس)

لما صح عن ابن مسعود ومثله لايقال من قبل الرأى فيكون فى حكم المرفوع أنه ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل وقد جزم الشيخان فى موضع بأنه معصية وينبغى حمله على مافيه وصف نحو خمر أو تشبيب بأمرد أو أجنبية ونحو ذلك مما يحمل غالباً على معصية قال الأذرعى أما ما اعتيد عند محاولة عمل وحمل ثقيل كحداء الأعراب لإبلهم والنساء لتسكين صغارهم فلا شك فى جوازه بل ربما يندب إذا نشط على سير أو رغب فى خير كالحداء فى الحج والغزو وعلى هذا يحمل ماجاء عن بعض الصحابة اه . ومما يحرم اتفاقا سماعه من أمرد أو أجنبية خشية فتنة وقضية قوله بلا آلة حرمته مع الآلة اه . ملخصا ، وقال ابن الملقن فى العجالة ويكره الغناء بلا آلة وسماعه لقوله تعالى « ومن الناس من يشترى لهو الحديث الآية »

٥٨١٤ — الْغَنَمُ بَرَكَةٌ - (ع، عن البراء - (صح)

٥٨١٥ - الْغَنَمُ بَرَكَةٌ، وَالإِبِلُ عِزٌّ لِأَهْلِهَا، وَالْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَعَبْدُكَ أَخُوكَ فَأَحْسِنْ إِلَيْهِ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ مَغْلُوبًا فَأَعِنْهُ - البزار عن حذيفة - (ح)

٥٨١٦ — الْغَنَمُ مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ: فَامْسَحُوا رُغَامَهَا، وَصَلُّوا فِي مَرَابِضِهَا - (خط) عن أبي هريرة

٥٨١٧ — الْغَنَمُ أَمْوَالُ الأَنْبِيَاءِ - (فر) عن أبي هريرة

٥٨١٨ — الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ - (ت) عن عامر بن مسعود

٥٨١٩ — الْغُلَامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ: تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُسَمَّى وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ - (ت ك) عن سمرة

(الغنم بركة) أى زيادة فى النمو والخير ومنافع الغنم ظاهرة لاتكاد تحصى (ع عن البراء) بن عازب رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عبد الله الرزاز وهو ثقة

(الغنم بركة والابل عز لأهلها والخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة وعبدك أخوك) فى الدين (فأحسن إليه) بالقول والفعل والقيام بحقه (وإن وجدته مغلوبا فأعنه) علي ما كلفته من العمل ويحرم تكليفه علي الدوام مالا يطيقه على الدوام (البزار) فى مسنده (عن حذيفة) بن اليمان رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف اه وأورده فى الميزان من حديث أبي هريرة باللفظ المزبور فى ترجمة أرطاة بن الأشعث وقال إنه هالك.

(الغنم من دواب الجنة فامسحوا رغامها وصلوا فى مرابضها) جمع مربض كمجلس مأواها ليلا فلا تكره الصلاة فيه بخلاف الصلاة فى عطن الإبل (خط عن أبي هريرة) ورواه عنه الحاكم أيضا فى التاريخ باللفظ المذكور وقال البيهقى روى عن أبي هريرة مرفوعا وموقوفا والوقف أصح.

(الغنم أموال الأنبياء) أراد به أنها معظم أموال الأنبياء فنحو يحي وعيسى الظاهر من قصصهما أنه لم يكن لهما أموال لاغنم ولا غيره (فر عن أبي هريرة) وفيه موسى بن مطير قال الذهبي قال غير واحد متروك الحديث

(الغنيمة الباردة الصوم فى الشتاء) أى شبهها بجامع أن كلا منهما حصول نفع بلا جهد ومشقة والغنيمة الباردة ماحصل بلا حرب ولا مشقة (ت) فى الصوم (عن عامر بن مسعود) وهذا مرسل إذ عامر المذكور تابعى لاصحابى وهو والد إبراهيم القرشى كما بينه الترمذى نفسه فقال مرسل وعامر لاصحبة له اه فعدم بيان المصنف لكونه مرسلا غير صواب.

(الغلام) أصله الشاب من الناس من الغلمة وهى شدة طلب النكاح وهيجان شهوته لكن المراد هنا المولود (مرتهن بعقيقته) أى هى لازمة له فيشبه فى عدم انفكاكه منها بالرهن فى يد مرتهنه يعنى إذا لم يعق عنه فمات طفلا لايشفع فى أبويه كذا نقله الخطابى عن أحمد واستجوده وتعقب بأنه لايقال لمن يشفع فى غيره مرهون فالأولى أن يقال إن العقيقة سبب لانفكاكه من الشيطان الذى طعنه حال خروجه فهى تخليص له من حبس الشيطان له فى أسره ومنعه له من سعيه فى مصالح آخرته فهى سنة مؤكدة عند الشافعى ومالك للحديث المذكور وهو حجة على أبي حنيفة فى قوله إنها بدعة بل أخذ بظاهره الليث وجمع فأوجبوها وهى شاتان للذكر وشاة للأنثى عند الشافعى وعند مالك شاة للذكر كالأنثى (تذبح عنه) بالبناء للمفعول فأفاد أنه لايتعين الذابح وعند الشافعية يتعين من تلزمه نفقة المولود وعند الحنابلة يتعين الأب إلا إن تعذر (يوم السابع) من يوم الولادة وهل يحسب يوم الولادة؟ وجهان رجح الرافعى الحسبان واختلف ترجيح النووى وتمسك به من قال بتأقيتها به وأن من ذبح قبله لم يقع الموقع وانها تفوت بعده وهو قول مالك وعند الشافعية أن ذكر السابع للاختيار لا للتعيين ونقل الترمذى عن العلماء أنهم يستحبون أن يذبح يوم السابع

٥٨٢٠ — الغُلامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ : فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى - (هب) عن سلمان ابن عامر - (صح)

٥٨٢١ — الغُلامُ الَّذِى قَتَلَهُ الخَضِرُ طُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِراً وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبَوَيْهِ طُغْيَاناً وَكُفْراً - (م د ت) عن أبي - (صح)

فإن لم يتهيأ فالرابع عشر فإن لم يتهيأ فالحادى والعشرون قال ابن حجر ولم أره صريحا إلا للبوشنجى (ويسمى) فيه باسم حسن ومن لايعق عنه لاتؤخر تسميته إلى السابع بل يسمى غداة ولادته كما اقتضاه صنيع البخارى وقال ابن حجر إنه جمع لطيف قال لكن قد اختلف فى هذه اللفظة هل هى يسمى أو يدمى بالدال بدل السين؟ والأصح يسمى وحمل بعضهم قوله ويسمى على التسمية عند الذبح كما خرجه ابن أبى شيبة عن قتادة يسمى على العقيقة كما يسمى على الأضحية بسم الله عقيقة فلان (ويحلق رأسه) أى كله للنهى عن القزع ولا يطلى بدم العقيقة كما كانت الجاهلية تفعله واستمر زمنا فى صدر الإسلام ثم نسخ وأمرهم المصطفى صلى الله عليه وسلم بأن يجعلوا مكان الدم خلوقا ويتصدق بزنة شعره ذهبا أو فضة ولذلك كره الجمهور التدمية وإطلاقه حلق الرأس يشمل الأنثى لكن حكى الماوردى كراهة حلق رأسها وعن بعض الحنابلة تحلق واستدل بقوله يذبح ويسمى ويحلق بالواو وعلى عدم اشتراط الترتيب لكن خرج أبو الشيخ عن سمرة يذبح يوم سابعه ثم يحلق وفى تهذيب البغوى يستحب الذبح قبل الحلق وصححه فى المجموع (ت ك) من حديث الحسن (عن سمرة) بن جندب وظاهر صنيع المصنف أن الترمذى تفرد به عن الستة وليس كذلك فقد قال ابن حجر رواه أحمد وأصحاب السنن والحاكم والبيهقى عن سمرة وصححه الترمذى والحاكم وأعله بعضهم بأنه من رواية الحسن عن سمرة وهو مدلس لكن فى البخارى أن الحسن سمع حديث العقيقة من سمرة قال أعنى ابن حجر فكأنه نحى هذا

(الغلام مرتهن بعقيقته) قال أحمد محتبس عن الشفاعة لوالديه وتعقبه ابن القيم بأن شفاعة الولد فى والده ليست بأولى من العكس وأنه لا يقال لمن شفع لغيره إنه مرتهن بل المراد أن العقيقة تخلص له من الشيطان ومنعه من سعيه فى مصالح آخرته (فأهريقوا عنه الدم) أمر من اهراق يهريق بسكون الهاء اهرياقا نحو استطاع يسطيع استطياعا وكأن الأصل أزاق فأبدلت الهمزة هاء ثم جعلت عوضاً عن ذهاب حركة العين فصارت كأنها من نفس الكلمة ثم أدخل عليه الهمزة ذكره القاضى (وأميطوا) أزيلوا وزنا ومعنى (عنه الأذى) أى شعر رأسه وما عليه من قذر طاهر أو نجس ليخلف الشعر شعر أقوى منه ولأنه أنفع للرأس مع مافيه من فتح مسام الرأس ليخرج البخار بسهولة وفيه تقوية حواسه والشافعى ندب ذبح شاتين عن الذكر إظهاراً لشرفه وإنافة لمحله لذى فضل به على الأنثى كما فضله فى الدية والإرث وغيرهما قالوا وندب إماطة الأذى يعرفك أن ما اعتيد من لطخ رأس المولود بدم العقيقة غير جائز لأنه تنجس له بلا ضرورة وذلك من أكبر الأذى وقد جاء النهى عنه صريحا لأنه فعل الجاهلية (هب عن سالم بن عامر) الضبى ظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرج فى أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه وله ذهول فقد عزاه فى مسند الفردوس إلى معظم الفن البخارى

(الغلام) لفظ رواية مسلم إن الغلام (الذى قتله الخضر) وكان شابا ظريفاً وضىء الوجه غير بالغ اسمه حنشور أو خنشور (طبع يوم طبع كافرا) أى جبل على الكفر وكتب فى بطن أمه من الأشقياء ولايعارضه خبر كل مولود يولد على الفطرة لأن المراد بالفطرة استعداد قبول الإسلام وذلك لاينافى كونه شقيا فى جبلته والمراد إن الله علم أنه لو بلغ كان كافراً لأنه كافر حالا إذ أبواه مؤمنان (و) لكنه (لو عاش) حتى بلغ (لأرهق أبويه) أى لحملهما حبه على اتباعه فى كفره فكان ذلك (طغيانا) مجاوزا للحد فى المعصية (وكفراً) جحودا للنعمة لا يقال كفره

٥٨٢٢ — الْغِيبَةُ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٥٨٢٣ — الْغِيبَةُ تَنقُضُ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

ما لا يبيح قتله حالا لأنا نقول جاز ذلك فى شرعهم أو نقول هذا علم لدنى قال تعالى « وعلمناه من لدنا علما » وله مشرب آخر غير معهود فى الظاهر لا يليق إلا بأهل الكشف وهذا بناء على ما عليه الجمهور أن الغلام لم يكن بلغ وهو المعروف من اسم الغلام وذهب بعضهم إلى أنه كان بالغا وقال العرب تطلق الغلام على البالغ إذا كان قريباً منه توسعاً قالت الأخيلية شفاها من الداء العضال الذى بها غلام إذا هز القناة شفاها

وقال صفوان لحسان تلق ذباب السيف عنى فإننى غلام إذا هوجيت لست بشاعر

قال القرطبى والصحيح ما قاله الجمهور وأن المراد بطبع خاق قلبه على صفة قلب الكافر من القسوة والجهل ومحبة الفساد وضرر العباد ولما علم الله منه ذلك أمر الخضر بقتله فقتله من باب دفع الضرر كقتل الحيات والسباع العادية لا من باب القتل المترتب على التكليف ولا إشكال فيه على أصول أهل السنة فإنه تعالى الفعال لما يريد لا وجوب عليه وفيه بيان حكمة فعل الخضر فكأنه خرج مخرج الاعتذار عنه (م د ت عن أبىّ) بن كعب ورواه عنه الطيالسى وغيره

(الغيبة ذكرك) بلفظ أو كتابة أو رمز أو إشارة أو محاكاة (أخاك) فى الدين فى غيبته (بما) أى بالشيء الذى (يكره) لو بلغه فى دينه أو دنياه أو خلقه أو خلقه أو أهله أو خادمه أو ماله أو ثوبه أو حركته أو طلاقته أو عبوسته أو غير ذلك مما يتعلق به سواء ذكره بلفظ أو إشارة أو رمز كما فى الأذكار عن الحجة بل أو بالقلب قال وممن يستعمل التعريض فى ذلك كثير من الفقهاء فى التصانيف وغيرها كقولهم قال بعض من يدعى العلم أو بعض من ينسب للصلاح ونحو ذلك مما يفهم السامع المراد به ومنه قولهم عند ذكره الله يعافينا أو يتوب علينا أو نسأله السلامة فكل ذلك من الغيبة قال الغزالى وإياك وغيبة القراء المرائين وهى أن تفهم المقصود من غير تصريح فتقول أصلحه الله وقد ساءنى وغمنى ما جرى عليه فنسأل الله أن يصلحنا وإياه فإن هذا جمع بين خبيثين الغيبة إذ به حصل التفهيم والآخر تزكية النفس والثناء عليها بالتحرج والصلاح وإن كان قصدك الدعاء له بالصلاح فادع له سراً وإن اغتممت له فعلامته أن لا تريد فضيحته فيحرم ؛ وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته قيل أفرأيت إن كان فى أخى ما أقول ؟ قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته ، وعلم منه أن ذكره بما يكره غيبة وإن كان صدقا كما ذكره الغزالى (د) فى الأدب (عن أبى هريرة) قضية تصرف المصنف أن هذا لم يخرج فى أحد الصحيحين وهو ذهول بل رواه مسلم فى البر والصلة ولفظه أتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله أعلم قال ذكرك أخاك بما يكره ورواه الترمذى فى البر والنسائى فى التفسير فاقتصاره على أبى داود تقصير « (الغيبة تنقض الوضوء والصلاة) تمسك بظاهره قوم من المتنسكين والعباد فأوجبوا الوضوء من النطق المحرم وبالغ بعضهم فقال إذا خطر فى القلب خاطر غير الله فهو حدث يتوضأ منه وهذا غلو لا يوافق عليه الجمهور والحديث عندهم خرج مخرج الزجر عن الغيبة

﴿تتمة﴾ حكى فى علم الهدى عن بعضهم أنه رأى سائلا عليه عباءة وبيده ركوة فقال إنى إنسان أقصد الورع ولا آكل إلا ما يلقيه الناس، ربما آخذ قشرة شيء فربما سبقنى النمل فهل علي شيء فى تناوله قال فقلت فى نفسى ما على وجه الأرض من يتورع مثل هذا كالمنكر عليه فنظرت فإذا الرجل واقف على أرض من فضة صافية فقال لى الغيبة حرام . وغاب عن بصرى (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أبو نعيم وعنه تلقاه الديلمى فإهمال المصنف للأصل واقتصاره على الفرع غير مرضى

٥٨٢٤ — الْغَيْرَةُ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَالْمِذَاءُ مِنَ النِّفَاقِ - البزار (هب) عن أبي سعيد - (ح)

٥٨٢٥ — الْغِيلَانُ سَحَرَةُ الْجِنِّ - ابن أبي الدنيا في مكايد الشيطان عن عبد الله بن عبيد بن عمير مرسلا (ض)

حرف الفاء

٥٨٢٦ — فَاتِحَةُ الْكِتَابِ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ - (ص هب) عن أبي سعيد، أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة

(الغيرة) بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها راء مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص وأشد ماتكون مابين الزوجين (من الإيمان) لأنها وإن تمازج فيها داعي الطبع وحق النفس بكونها مما يجدها المؤمن والكافر لكنها بالمؤمن أحق وهي له أوجب لأن فيها حفظ الرسوم الشرعية ذكره في المطامح (والبذاء من النفاق) كذا وقفت عليه في نسخ بالباء الموحدة لكن الذي أورده في النهاية المذاء بميم مكسورة يعني قيادة الرجل على أهله بأن يدخل الرجال عليهم ثم يخليهم يماذي بعضهم بعضا يقال أمذى الرجل وماذى إذا قاد على أهله وقيل هو المذاء بالفتح ثم وقفت على مسند البزار فرأيته بالميم وفيه تتمته وهي كما قال قلت ما المذاء قال الذي لايغار اه. بنصه كأنه من اللين والرخاوة من أمذيت الشراب إذا أكثرت مزاجه فذهبت شدته وحدته ويروى المذال باللام وهو أن يقلق الرجل عن فراشه الذي يضاجع عليه حليلته ويتحول عنه ليفترشه غيره والماذل الذي يطيب نفسه عن الشيء يتركه ويسترخي عنه ﴿تنبيه﴾ قال الراغب الغيرة ثوران الغضب حماية على الحرم وأكثر مايراعى في النساء وجعل الله القوة الإنسانية سبباً لصيانة المياه وحفظاً للانسان ولذلك قيل كل أمة وضعت الغيرة في رجالها وضعت الصيانة في نسائها وقد يستعمل ذلك في صيانة كل مايلزم صيانته في السياسات الثلاث سياسة الرجل نفسه وسياسة الملك مدينته ولذلك قيل ليست الغيرة ذب الرجل عن امرأته بل ذبه عن كل مختص به وقال بعضهم الغيرة إذا كانت في ميزان الاقتصاد حمدت بأن لايتغافل عن مبادئ الأمور التي تخشى غوائلها ولا يبالغ في إساءة الظن وتجسيس البواطن وقال ابن عربي كن غيوراً لله واحذر من الغيرة الطبيعية الحيوانية أن تستفزك وتلبس عليك نفسك بها والميزان أن الذي يغار لله إنما يغار لانتهاك محارمه على نفسه وعلى غيره فكما يغار على أمه أو حليلته أن يزني بها أحد يغار على أم غيره وحليلته أن يزني هو بها فمن زنى وادعى الغيرة في الدين أو المروءة فهو كاذب فلا يكون غيرته من الايمان بل من الكفران ومن يكره شيئاً لنفسه ولا يكرهه لغيره فليس بذي غيرة إيمانية وقال بعضهم معنى الحديث أن الغيرة أساسها الايمان لكن تكون الغيرة لله لاعليه وهي التي وقعت للشبلي لما أذن وقال أشهد أن لا إله إلا الله وعزتك لولا أمرتني بذكر محمد ماذكرته معك ولعل هذا صدر منه قبل أن يعرف الله معرفة العارفين فانه غار على الحق وذلك غير لائق إذ الحق رب كل مخلوق فلا يمكن اختصاصه به وحده فالغيرة المحمودة لاتكون إلا لله أو به أو لاجله لاعليه (تتمة) ورد في حديث أن فتى جاء إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ائذن لي في الزنا. فزجره أصحابه وهموا أن يبطشوا به فكفهم وقال ادن فدنا منه فقال ياهذا تحب أن يزني أحد بأمك؟ قال لا. قال فالناس لايحبون أن تزني بأمهاتهم، قال أتحب أن يزني أحد بامرأتك؟ قال لا. قال فالناس لايحبون أن يزني بزوجاتهم؛ فقال الرجل تبت إلى الله تعالى (البزار) في مسنده (هب) كلاهما (عن أبي سعيد) الخدري رمز المصنف لحسنه قال البزار تفرد به أبو مرحوم وهو عبد الرحيم ابن كروم قال أبو حاتم مجهول وقال الهيثمي فيه أبو مرحوم وثقه النسائي وضعفه ابن معين وبقية رجاله رجال الصحيح

(الغيلان سحرة الجن) قالوا خلقها خلق الإنسان ورجلاها رجلا حمار، ورأى الغول جمع من الصحابة منهم عمر رضي الله عنه حين سافر إلى الشام قبل الاسلام وضربه بسيفه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (مكائد الشيطان عن عبد الله بن عبيد بن عمير) بالتصغير (مرسلا) هو الليثي أبو هاشم المكي عن ابن عباس وخلق وثقه أبو حاتم وغيره

حرف الفاء

(فاتحة الكتاب) سميت فاتحة لأنها فتح بها القرآن وفاتحة الشيء أوله. قال المولى الخسروي. والكتاب كالقرآن

وأبي سعيد معاً - (ض)

٥٨٢٧ - فَاتِحَةُ الْكِتَابِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ - (هب) عن عبد الملك بن عمير مرسلا - (ض)

٥٨٢٨ - فَاتِحَةُ الْكِتَابِ تَعدِلُ بِثُلُثَيِ الْقُرآنِ - عبد بن حميد عن ابن عباس - (ض)

يطلق على الجزء والكل والمراد هنا الأول فمعنى فاتحة الكتاب أوله ثم صار علما بالغلبة على سورة الحمد، وقد تطلق عليها الفاتحة وحدها فإما علم آخر بالغلبة أيضا واللام لازمة أو اختصار لعدم الالباس واللام كالعوض عن المضاف إليه (شفاء من السم) قال الطيبي: ولعمرى إنها كذلك لمن تدبر وتفكر وجرب. قال ابن القيم: إذا ثبت أن لبعض الكلام خواص ومنافع فما الظن بكلام رب العالمين ثم بالفاتحة التي لم ينزل في القرآن ولا غيره مثلها لتضمنها جميع معاني الكتاب فقد اشتملت على ذكر أصول أسمائه تعالى ومجامعها وإثبات المعاد وذكر التوحيد والافتقار إلى الرب في طلب الاعانة والهداية منه، وذكر أفضل الدعاء وهو طلب الهداية إلى الصراط المستقيم المتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته بفعل ما أمر به وتجنب مانهى عنه والاستقامة عليه وتضمنها ذكر أوصاف الخلائق وقسمتهم إلى منعم عليه لمعرفته بالحق والعمل به، ومغضوب عليه لعدوله عن الحق بعد معرفته، وضال لجهله به مع ماتضمنته من إثبات القدر والشرع والأسماء والمعاد والتوبة وتزكية النفس وإصلاح القلب والرد على جميع أهل البدع؛ وحقيق بسورة هذا شأنها أن تشفى من السم ومن غيره (ص هب عن أبي سعيد) الخدرى (أبو الشيخ) بن حيان (فى) كتاب (الثواب عن أبي هريرة وأبي سعيد معاً) ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمى

(فاتحة الكتاب) قال العصام سميت به لأن الله يفتح بها الكتاب على القارئ إذ فيها الدعاء بالهداية إلى الصراط المستقيم الذى لأجله نزل الكتاب الكريم وبه يعرف وجه التسمية بسورة الكنز والكافية والوافية والشافية وأم الكتاب ولأمر ما صارت أول الكتاب اه. (شفاء من كل داء) من أدواء الجهل والمعاصى والأمراض الظاهرة لما حوته من إخلاص العبودية والثناء على الله وتفويض الأمر إليه والاستعانة به والتوكل عليه وسؤاله مجامع النعم كلها وهى الهداية التى تجلب النعم وتدفع النقم وذلك من أعظم الأدوية الشافية الكافية قيل ومحل الرقية منها إياك نعبد وإياك نستعين، لما فيهما من عموم التفويض والتوكل والالتجاء والاستعانة والافتقار والطلب والجمع من أعلى الغايات وهى عبادة الرب وحده وأشرف الوسائل ومن الاستعانة به على عبادته ماليس فى غيرها (هب عن عبد الملك بن عمير مرسلا) هو الكوفى رأى عليا وسمع جريرا قال أبو حاتم صالح الحديث ليس بالحافظ ثم إن فيه محمد بن منده الأصبهانى قال الذهبي قال ابن أبي حاتم لم يكن بصدوق

(فاتحة الكتاب تعدل ثلثى القرآن) لاشتمالها على أكثر مقاصد القرآن من الحكمة العملية والنظرية باعتبار ماهو دعاء منها فالمشير إلى الحكمة العملية والصراط المستقيم، والمشير إلى الحكمة النظرية ذكر السعداء وضدهم

﴿فائدة﴾ قال ابن عربي إذا قرأت الفاتحة فصل بسم الله الرحمن الرحيم بالحمد لله فى نفس واحد من غير قطع فانى أقول بالله العظيم لقد حدثنى أبو الحسن على بن أبي الفتح الكفارى الطيب بمدينة الموصل سنة أحد وستمائة وقال بالله العظيم لقد سمعت المبارك ابن احمد المقرئ النيسابورى يقول بالله العظيم لقد سمعت من لفظ أبي بكر الفضل بن محمد الكاتب الهروى وقال بالله العظيم لقد حدثنا أبو بكر بن محمد الشاشى الشافعى من لفظه وقال بالله العظيم لقد حدثنى عبد الله المعروف بأبي نصر السرخسى وقال بالله العظيم لقد حدثنا محمد بن الفضل وقال بالله العظيم لقد حدثنا محمد بن على بن يحيى الوراق الفقيه وقال بالله العظيم لقد حدثنى محمد بن الحسن العلوى الزاهد وقال بالله العظيم لقد حدثنى موسى بن عيسى وقال بالله العظيم لقد حدثنى أبو بكر الراجحى وقال بالله العظيم لقد حدثنى عمار بن موسى البرمكى وقال

٥٨٢٩ — فَاتِحَةُ الْكِتَابِ أُنْزِلَتْ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ - ابن راهويه عن علي - (ض)
٥٨٣٠ — فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ لَا يَقْرَؤُهُمَا عَبْدٌ فِي دَارٍ فَيُصِيبُهُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ عَيْنُ إِنْسٍ أَوْ جِنٍّ - (فر) عن عمران بن حصين - (ض)
٥٨٣١ — فَاتِحَةُ الْكِتَابِ تُجْزِئُ مَالَا يُجْزِئُ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَوْ أَنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ جُعِلَتْ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ وَجُعِلَ الْقُرْآنُ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى لَفُضِّلَتْ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ عَلَى الْقُرْآنِ سَبْعَ مَرَّاتٍ - (فر) عن أبي الدرداء
٥٨٣٢ — فَارِسُ نَطْحَةً أَوْ نَطْحَتَانِ، ثُمَّ لَا فَارِسَ بَعْدَ هَذَا أَبَدًا، وَالرُّومُ ذَاتُ الْقُرُونِ كُلَّمَا هَلَكَ قَرْنٌ خَلَفَهُ

بالله العظيم لقد حدثني أنس بن مالك وقال بالله العظيم لقد حدثني محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم وقال بالله العظيم لقد حدثني جبريل وقال بالله العظيم لقد حدثني إسرافيل وقال قال الله تعالى يا إسرافيل بعزتي وجلالي وجودي وكرمي من قرأ بسم الله الرحمن الرحيم متصلة بفاتحة الكتاب مرة واحدة اشهدوا علي أني قد غفرت له وقبلت منه الحسنات وتجاوزت عنه السيئات ولا أحرق لسانه في النار وأجيره من عذاب القبر وعذاب النار والفزع الأكبر ويلقاني قبل الأنبياء والأولياء أجمعين (عبد بن حميد في تفسيره عن ابن عباس)

(فاتحة الكتاب أنزلت من كنز تحت العرش) لأن الله جمع نبأه العظيم فيها وكنزها تحت العرش ليظهرها في الختم عند تمام أمر الخلق وظهور بادئ الحمد بمحمد صلى الله عليه وسلم لأنه سبحانه يختم بما به بدأ ولم يظهرها قبل ذلك لأن ظهورها يذهب وهل الخلق ويمحو كفرهم. ذكره الحرالي (ابن راهويه عن علي) أمير المؤمنين

(فاتحة الكتاب وآية الكرسي لا يقرؤهما عبد في دار فيصيبهم ذلك اليوم عين إنس أوجن) وفي كتاب الثواب لأبي الشيخ عن عطاء إذا أردت حاجة فاقرأ بفاتحة الكتاب حتى تختمها تقضى إن شاء الله تعالى ﴿تنبيه﴾ قال حجة الإسلام ورد في خبر إن آية الكرسي السيد والفاتحة وسر التخصيص أن جامع الأفضل ويسمى فاضلا والذي يجمع أنواعا أكثر يسمى أفضل فنون الفضل هو الزيادة والأفضل هو الأزيد وأما السؤدد فعبارة عن رسوخ معنى الشرف الذي يقتضي الاستتباع ويأبى التبعية والفاتحة تتضمن التنبيه على معان كثيرة ومعارف مختلفة فكانت أفضل وآية الكرسي تشتمل على المعرفة العظمى التي هي المتبوعة المقصودة التي يتبعها سائر المعارف واسم السيد بها أليق (فر عن عمران بن حصين)

(فاتحة الكتاب تجزئ) أي تقضي وتنوب (مالا يجزئ شيء من القرآن) قال القاضي فيه وجوب القراءة في الصلاة فقال أحمد ومالك إنها سنة وأوجبها الباقون ثم اختلفوا في الواجب فقال الشافعي تتعين الفاتحة ولا يقوم غيرها مقامها لهذا الحديث ونحوه وقال أبو حنيفة يجب آية من القرآن أية آية منه (ولو أن) فاتحة الكتاب جعلت في كفة الميزان وجعل القرآن في الكفة الأخرى لفضلت فاتحة الكتاب على القرآن سبع مرات) لاحتوائها على ما فيه من الوعد والوعيد والأوامر والنواهي وزيادتها بأسرار محجبة بين الأستار

﴿فائدة﴾ قال ابن عربي خدمت فاطمة بنت المثنى وكانت تقول أعطاني الله فاتحة الكتاب تخدمني فما شغلتني وكانت إذا قرأتها تنشئها بالقراءة صورة تجسد في الهواء الخارج من فيها بحروف الفاتحة حتى تقوم صورة مكملة فتقول يا فاتحة افعلي كذا وكذا فيكون كما قالت وأنا أعجب ممن عنده الفاتحة كيف يحتاج إلى غيرها وجاءتها امرأة تشتكي غيبة زوجها فقرأت الفاتحة ثم قالت يا فاتحة الكتاب تروحي إلى بلد كذا تأتي بزوجها فلم يلبث سوى مسافة الطريق (فر عن أبي الدرداء) ورواه عنه أبو نعيم أيضا وعنه تلقاه الديلمي

(فارس نطحة أو نطحتان ثم لا فارس بعد هذا أبدا) يريد أن فارس تقاتل المسلمين مرة أو مرتين ثم يبطل ملكها

قَرْنٌ. أَهْلُ صَبْرٍ ، وَأَهْلُهُ لِآخِرِ الدَّهْرِ هُمْ أَصْحَابُكُمْ مَادَامَ فِى الْعَيْشِ خَيْرٌ - الحرث عن ابن محيريز - (ض)

٥٨٣٣ — فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّى ، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِى - (خ) عن المسور - (صح)

٥٨٣٤ — فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّى ، يَقْبِضُنِى مَا يَقْبِضُهَا ، وَيَبْسُطُنِى مَا يَبْسُطُهَا ، وَإِنَّ الأَنْسَابَ تَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَيْرَ نَسَبِى وَسَبَبِى وَصِهْرِى - (حم ك) عنه - (ح)

٥٨٣٥ — فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، إِلَّا مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ - (ك) عن أبى سعيد - (صح)

ويزول لحذف الفعل لبيان معناه (والروم ذات القرون) جمع قرن (كلما هلك قرن خلفه قرن أهل صبر وأهله لآخر الدهر هم أصحابكم مادام فى العيش خير- الحارث) بن أبى أسامة (عن) عبد الله (ابن محيريز) بمهملة وراء وآخره زاى مصغرا هو ابن جنادة بن وهب الجمحى المكى ثقة عابد من الطبقة الثالثة

(فاطمة) ابنته (بضعة) بفتح أوله وحكى ضمه وكسره وسكون المعجمة والأشهر الفتح أى جزء (منى) كقطعة لحم منى (فمن أغضبها) بفعل مالا يرضها فقد (أغضبنى) استدل به السهيلى على أن من سبها كفر لأنه يغضبه وأنها أفضل من الشيخين قال ابن حجر وفيه نظر قال الشريف السمهودى ومعلوم أن اولادها بضعة منها فيكونون بواسطتها بضعة منه ومن ثم لما رأت أم الفضل فى النوم أن بضعة منه وضعت فى حجرها أولها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن تلد فاطمة غلاماً فيوضع فى حجرها فولدت الحسن فوضع فى حجرها،فكل من يشاهد الآن من ذريتها بضعة من تلك البضعة وإن تعددت الوسائط ومن تأمل ذلك انبعث من قلبه داعى الإجلال لهم وتجنب بغضهم على أى حال كانوا عليه اه . قال ابن حجر وفيه تحريم أذى من يتأذى المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بتأذيه فكل من وقع منه فى حق فاطمة شىء فتأذت به فالنبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم يتأذى به بشهادة هذا الخبر ولاشىء أعظم من إدخال الأذى عليها من قبل ولدها ولهذا عرف بالاستقراء معاجلة من تعاطى ذلك بالعقوبة فى الدنيا «ولعذاب الآخرة أشد» اه . (خ) فى المناقب (عن المسور) بن مخرمة

(فاطمة بضعة) بفتح الباء على المشهور وفى رواية مضغة بميم مضمومة وبغين معجمة ذكره ابن حجر (منى يقبضنى مايقبضها) أى أكره ما تكرهه وانجمع عما تنجمع منه (ويبسطنى مايبسطها) أى يسرنى مايسرها (وإن الأنساب) كلها (تنقطع يوم القيامة) «فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون» (غير نسبى وسببى) النسب بالولادة والسبب بالزواج أصله من السبب وهو الحبل الذى يتوصل به إلى الماء ثم استعير لكل مايوصل لأى شىء (وصهرى) الفرق بينه وبين النسب أن النسب راجع لولادة قريبة من جهة الآباء والصهر من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج

﴿ تنبيه ﴾ قال المحب الطبرى فى كتاب ذخائر العقبى فى مناقب ذوى القربى فى هذه الأخبار تحريم نكاح علىّ على فاطمة فى حياتها حتى تأذن ويدل على ذلك قوله تعالى « وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله » اه وقال غيره أخذ من هذه الأخبار حرمة التزوج على بناته وممن جزم به الشيخ أبو على السنجى فى شرح التلخيص فقال يحرم التزويج على بنات النبى صلى الله عليه وسلم قال المؤلف ولعله يريد من ينسب إليه بالنبوة ويكون هذا دليله وقال ابن حجر فى الفتح لا يبعد أن يعد من خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم أن لا يتزوج على بناته ويحتمل أن يكون ذلك خاصا بفاطمة لأنها كانت أصيبت بأمها ثم بأخواتها واحدة فواحدة فلم يبق من تأنس به ممن يخفف عنها أمر الغيرة أحد (حم ك عنه) أى عن المسور

(فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم) وفى رواية لأحمد والطبرانى إلا ماكان من مريم (بنت عمران) فعلم أنها أفضل من عائشة لكونها بضعة منه وخالف فيه بعضهم قال السبكى الذى نختاره وندين الله به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة ولم يخف عنا الخلاف فى ذلك ولكن إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل إلى هنا كلامه قال الشيخ شهاب الدين بن

٥٨٣٦ — فَاطِمَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ ، وَأَنْتَ أَعَزُّ إِلَيَّ مِنْهَا ، قَالَهُ لِعَلِيٍّ - (طس) عن أبي هريرة - (صح)

٥٨٣٧ — فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ ، وَعَقَدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ - (حم ق) عن أبي هريرة (صح)

حجر ولوضوح ماقاله السبكى تبعه عليه المحققون قال فأفضلهن فاطمة فخديجة فعائشة وظاهر الأحاديث أفضليتها على أخواتها لكونه خصها بالبضعة منه دونهن ولتجرعها ألم فقده دونهن لموتهن فى حياته بخلاف أمهن فإنها شاركتهن فى ألم فقدها نعم ينبغى أن يلحق بها أخواتها فى تفضلهن أيضا على أمهن بل نظر بعض الأئمة إلى مافيهن من البضعة ففضلهن من هذه الحيثية أنه حصل لهن بها شرف عظيم فهو كتفضيل المصحف على كتب العلم وبه يعلم أن التفضيل لاينحصر فى زيادة الثواب إلى هنا كلام الشهاب:قال فى المطامح والتحقيق أن الفضيلة رتبة ذاتية فعائشة لها الفضيلة الرتبية لأنها رفيقته فى الجنة وهو أعلى الخلق درجة فيها وفاطمة فضيلتها بالذات والاتصال وكذا سائر أولاده قال وقد زل قدم البعض فقال إن فاطمة إنما شرفت بالمهدى الذى يخرج منها وهذا كفر لاغبار عليه وسمعت بعض شيوخنا يحكيه عن السهيلى عفا الله عنه وقد كفر وامتحن من أجلها فإنما قال ذلك من قلة الدين والاجتراء على الهوى والباطل اه وقد اجترأ عفا الله عنه على السهيلى ونسب إليه مالم يقله فإنه لم يقل إنها شرفت بالمهدى كما زعمه بل قال إن ذلك من جملة سؤددها وشتان مابين التعبير وعبارة السهيلى فى روضه عند كلامه على خبر إنها سيدة نساء أهل الجنة مانصه قد دخل فى هذا الحديث أمها وأخواتها وقد تكلم الناس فى المعنى الذى سادت به غيرها دون أخواتها وأمها لأنهن متن فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكن فى صحيفته ومات سيد العالمين فى حياتها فكان رزؤه فى صحيفتها وميزانها وقد روى البزار عن عائشة أنه عليه الصلاة والسلام قال لها هى خير بناتى لأنها أصيبت بى ومن سؤددها أيضاً أن المهدى المبشر به فى آخر الزمان من ذريتها مخصوصة بذلك كله ، هذه عبارة بحروفها، وليس فيها أنها إنما شرفت بالمهدى كما عزى إليه والتعصب يضيع العجائب؛ وفى الفتاوى الظهيرية للحنفية أن فاطمة لم تحض قط ولما ولدت طهرت من نفاسها بعد ساعة لئلا تفوتها صلاة قال ولذلك سميت الزهراء وقد ذكره من صحبنا المحب الطبرى فى ذخائر العقبى فى مناقب ذوى القربى وأورد فيه حديثين أنها حوراء آدمية طاهرة مطهرة لاتحيض ولايرى لها دم فى طمث ولا ولادة وفى الدلائل للبيهقى أن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وضع يده على صدرها ورفع عنها الجوع فما جاعت بعد؛ وفى مسند أحمد وغيره أنها لما احتضرت غسلت نفسها وأوصت أن لايكشفها أحد فدفنها علىّ بغسلها ذلك وذكر العلم العراقى أن فاطمة وأخاها إبراهيم أفضل من الخلفاء الأربعة بالاتفاق ﴿تتمة﴾ قال ابن حجر فى الفتح أقوى مااستدل به على تقديم فاطمة على غيرها من نساء عصرها ومن بعدهن خبر إن فاطمة سيدة نساء العالمين إلا مريم وأنها رزئت بالنبى صلى الله عليه وسلم دون غيرها من بناته فإنهن متن فى حياته فكن فى صحيفته ومات فى حياتها فكان فى صحيفتها قال وكنت أقول ذلك استنباطا إلى أن وجدته منصوصاً فى تفسير الطبرى عن فاطمة أنه ناجاها فبكت ثم ناجاها فضحكت فذكر الحديث فى معارضة جبريل له بالقرآن مرتين وأنه قال أحسب أنى ميت فى عامى هذا وأنه لم ترزأ امرأة من نساء العالمين مثل مارزئت فلا تكونى دون امرأة منهن صبراً فبكت فقال أنت سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم فضحكت (ك) فى فضائل أهل البيت (عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ورواه أيضا عنه أحمد والطبرانى قال ابن حجر وإسناده حسن وإذا ثبت ففيه حجة لمن قال امرأة فرعون ليست بنبية . (فاطمة أحب إلىّ منك) ياعلى بن أبى طالب (وأنت أعز علىّ منها) وقوله (قاله لعلى) مدرج للبيان من الصحابى أو من المصنف (طس عن أبى هريرة) قال قال على يارسول الله أيما أحب إليك أنا أم فاطمة؟ فذكره قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(فتح) بالبناء للمفعول وفى رواية للبخارى فتح الله (اليوم) نصب على الظرفية (من ردم يأجوج ومأجوج) من سدهم الذى بناه ذو القرنين (مثل) بالرفع مفعول ناب عن فاعله (هذه) أى الحلقة القصيرة

٥٨٣٨ — فَتَحَ اللّٰهُ بَابًا لِلتَّوْبَةِ مِنَ الْمَغْرِبِ عَرْضُهُ مَسِيرَةُ سَبْعِينَ عَامًا ، لَا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ ـ (تخ) عن صفوان بن عسال

٥٨٣٩ — فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ يُكَفِّرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ـ (ق ت ه) عن حذيفة ـ (صح)

(وعقد بيده تسعين) بأن جعل طرف سبابته اليمنى فى أصل الإبهام وضمها محكما بحيث انطوت عقدة إبهامها حتى صارت كالحية المطوقة واختلف فى العاقد ورجح بعضهم أن العقد مدرج وليس من الحديث وإنما الرواة عبروا عن الإشارة مثل هذه بذلك والمراد بالتمثيل التقريب لا التحديد وقد قيل إنهم يحفرون فى كل يوم حتى لا يبقى بينهم وبين أن يخرقوه إلا قليلا فيقولون غدا نأتى فيأتون اليه فيجدونه عاد كما كان فاذا جاء الوقت قالوا ـــد المساء غدا إن شاء الله فاذا أتوا ونقبوه خرجوا (تنبيه) قال ابن العربى الإشارة المذكورة تدل على أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يعلم عدد الحساب وليس فيه مايعارض حديث إنا أمة أمية لانحسب ولا نكتب فان هذا إنما جاء لبيان صورة معينة قال ابن حجر والأولى أن يقال أراد بنفى الحساب مايتعاناه أهل صناعته من الجمع والضرب والتكعيب وغير ذلك وأما عقد الحساب فاصطلاح تواضعه العرب بينهم استغناء به عن اللفظ وأكثر استعمالهم له عند المساومة سترا عمن حضر فشبه المصطفى صلى الله عليه وسلم قدر مافتح بصفة معروفة بينهم (حم ق عن أبى هريرة) وخرجاه أيضاً عن زينب بنت جحش قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من النوم محمراً وجهه يقول لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم الخ

(فتح الله باباً للتوبة من المغرب عرضه مسيرة سبعين عاما لايغلق حتى تطلع الشمس من نحوه) أى من جهته ومر شرح ذلك مفصلا بما منه أن المراد بالسبعين التكثير لا التحديد فلا تغفل (تخ عن صفوان بن عسال) المرادى صحابى له اثنا عشرة غزوة

(فتنة الرجل) أى ضلاله ومعصيته أو مايعرض له من الشر ويدخل عليه من المكروه (فى أهله) بما يعرض له معهم من نحو هم وحزن أو شغله بهم عن كثير من الخير وتفريطه فيما يلزمه من القيام بحقهم وتأديبهم وتعليمهم (وماله) بأن يأخذه من غير حله ويصرفه فى غير حله ووجهه أو بأن يشغله لفرط محبته له عن كثير من الخيرات (و) فتنته فى (نفسه) بالركون إلى شهواتها ونحو ذلك (و) فتنته فى (ولده) بفرط محبته والشغل به عن المطلوبات الشرعية (و) فى (جاره) بنحو حسد وفخر ومزاحمة فى حق وإهمال فى تعهد ونبه بالأربع على ماسواها (يكفرها) أى الفتنة المتصلة بما ذكر (الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) لأن الحسنات يذهبن السيئات ونبه به على ماعداها فنبه بالصلاة والصوم على العبادة الفعلية وبالصدقة على المالية وبالأمر والنهى على القولية فهى أصول المكفرات والمراد الصغائر فقط لخبر الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر ويحتمل أن يكون كل واحد من الصلاة ومابعدها يكفر المذكورات كلها لا كل واحد منهما وأن يكون من الكفر والشرك بأن تكفر الصلاة فتنة الأهل وهكذا الخ وخص الرجل لأنه غالبا صاحب الحكم فى داره وأهله وإلا فالنساء شقائق الرجال فى الحكم (ق ت ه عن حذيفة) بن اليمان سببه أن عمر قال أيكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتنة فقال حذيفة أنا أحفظه كما قال قال إنك عليه لجرىء فكيف قال قال فتنة الرجل الخ قال ليس هذه أريد ولكنى أريد التى تموج كموج البحر قال قلت ليس عليك فيها بأس بينك وبينها باب مغلق قال فيكسر الباب أو يفتح قال قلت لا بل يكسر قال فإنه إذا كسر لم يغلق أبدا قال قلت أجل فهبنا أن نسأله من الباب فقلنا لمسروق سله فسأله فقال عمر قال قلنا أيعلم عمر من يعنى قال نعم كما كان دون غد ليلته وذلك أنى أحدثه حديثا ليس بالأغاليط انتهى

٥٨٤٠ — فِتْنَةُ الْقَبْرِ فِيَّ؛ فَإِذَا سُئِلْتُم عَنِّي فَلَا تَشُكُّوا - (ك) عن عائشة - (ح)

٥٨٤١ — فُجِّرَتْ أربعةُ أَنْهَارٍ مِنَ الْجَنَّةِ: الْفُرَاتُ، وَالنِّيلُ، وَسَيْحَانُ، وَجَيْحَانُ - (حم) عن أبي هريرة (صح)

٥٨٤٢ — فُجُورُ الْمَرْأَةِ الْفَاجِرَةِ كَفُجُورِ أَلْفِ فَاجِرٍ، وَبِرُّ الْمَرْأَةِ كَعَمَلِ سَبْعِينَ صِدِّيقاً - أبو الشيخ عن ابن عمر - (ض)

٥٨٤٣ — فَخِذُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مِنْ عَوْرَتِهِ - (طب) عن جرهد - (صح)

٥٨٤٤ — فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ - (حم ن) عن جابر (صح)

(فتنة القبر فيّ) أى فتنة القبر تكون فى السؤال عن النبوة المحمدية فمن أجاب حين يسأل بأنه عبد الله ورسوله وأنه آمن به وصدقه نجا ومن تلعثم أو قال سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته عذب (فإذا سئلتم عنى) فى القبر (فلا تشكوا) أى لا تأتوا بالجواب على الشك والتردد بل اجزموا بذلك لتحصل لكم النجاة (ك عن عائشة) * (فجرت أربعة أنهار من الجنة الفرات والنيل وسيحان وجيحان) وهما غير سيحون وجيحون فإنه لم يرد أنهما من الجنة إلا فى خبر ضعيف رواه الواحدى وأما سيحان وجيحان ففى مسلم ولا يكره استعمال مياه هذه الاربعة فى الحدث والخبث . وإن كانت من الجنة لأن المنع منها تضييق والفرات نهر عظيم مشهور يخرج من آخر حدود الروم ثم يمر بأطراف الشام ثم بالكوفة ثم بالحلة ثم يلتقى مع دجلة (حم عن أبى هريرة) ورواه ابن منيع والحارث والديلمى رمز المصنف لصحته

(فجور المرأة الفاجرة) أى المنبعثة فى المعاصى (كفجور ألف) رجل (فاجر) فى الإثم أو فى الفساد والإضرار بالناس (وبر المرأة) أى عملها فى وجوه الخير وتحليها بصنوف الديانات (كعمل سبعين صديقا) أى يضاعف لها ثواب عملها حتى يبلغ ثواب عمل سبعين صديقا (أبو الشيخ) بن حبان (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أبو نعيم والديلمى

(فخذ المرء المسلم من عورته) لأن ما بين السرة والركبة عورة وهذا منه (طب عن جرهد) ورواه الحاكم والديلمى عن ابن عباس بلفظ فخذ الرجل عورة .

(فراش للرجل وفراش لامرأته) قال الطيبي فراش مبتدأ مخصصه محذوف يدل عليه قوله (والثالث للضيف) أى فراش واحد كاف للرجل وهكذا (والرابع للشيطان) لأنه زائد على الحاجة وسرف واتخاذه مماثل لعرض الدنيا وزخارفها فهو للمباهاة والاختيال والكبر وذلك مذموم وكل مذموم يضاف إلى الشيطان لأنه يرتضيه ويحث عليه فكأنه له أوهو على ظاهره وأن الشيطان يبيت عليه ويقيل وفيه جواز اتخاذ الإنسان من الفرش والآلات مايحتاجه ويترفه به قال القرطبي وهذا الحديث إنما جاء مبينا لعائشة مايجوز للانسان أن يتوسع فيه ويترفه به من الفرش لأن الأفضل أن يكون له فراش يختص به ولامرأته فراش فقد كان المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ليس له إلا فراش واحد فى بيت عائشة وكان عنده فراشا ينامان عليه ويجلسان عليه نهارا وأما فراش الضيف فيتعين للمضيف إعداده لأنه من إكرامه والقيام بحقه ولأنه لا يتأتى له شرط الاضطجاع ولا النوم معه وأهله على فراش واحد ومقصود الحديث أن الرجل إذا أراد أن يتوسع فى الفرش فغايته ثلاث والرابع لا يحتاجه فهو سرف وفقه الحديث ترك الإكثار من الآلات والأشياء المباحة والترفه بها وأن يقتصر على حاجته ونسبة الرابع للشيطان ذم له لكنه لا يدل على التحريم فكذا الفرش قيل وفيه أنه لا يلزمه المبيت مع زوجته بفراش ورد بأن النوم معها وإن لم يجب لكن علم من أدلة أخرى أنه أولى حيث لا عذر لمواظبة النبى صلى الله عليه وسلم عليه (حم م) فى اللباس (د ن عن جابر) بن عبدالله ولم يخرجه البخارى :

٤٨٤٥ - فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِىءٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا : افْتَحْ ، قَالَ : مَنْ هٰذَا ؟ قَالَ : هٰذَا جِبْرِيلُ ، قَالَ : هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ مَعِي مُحَمَّدٌ ، قَالَ : فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ نَعَمْ فَافْتَحْ ، فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ

(فرج) بالبناء المفعول لتعظيم الفاعل اى فتح بمعنى شق (سقف) لفظ رواية البخارى عن سقف (بيتى) أضافه إليه لسكناه به وكان ملك أم هانىء فلذلك أضيف إليها فى رواية باعتبار ملك البقعة ولا يعارضه رواية أنه كان بالحطيم لانه فرج به من البيت إلى الحطيم وحكمة التعبير بالانفراج أن الملك انصب عليه من السماء انصبابة واحدة وفيه أيضا تمهيد بما وقع من شق صدره فكأن الملك أراه بانفراج السقف والتئامه كيفية ماسيفعل به لطفا به وتثبيتا له كذا قرره ابن حجر وفيه نظر لما أن الشق كان وقع من قبل أيضا (وأنا بمكة) جملة حالية دفع به توهم أنه كان بغيرها (فنزل جبريل) فانطلق به من البيت إلى الحجر ومنه كان الإسراء فلا يعارضه رواية إن الإسراء كان من المسجد ودخل من السقف لا الباب لكونه أوقع صدقا فى القلب وأبلغ فى المفاجأة وتنبيها على وقوع الطلب بغير موعد (ففرج) بفتح الفاء والراء والجيم أى شق (صدرى) مابين النحر إلى اللبة كما فى رواية وقد شق صدره وهو صغير فى بنى سعد لينشأ على أكمل الأحوال ثم عند التكليف وهو ابن نحو اثنى عشر لئلا يلتبس بشىء مما يعاب على الرجال ثم عند البعث ليتلقى مايلقى إليه بقلب قوى ثم عند إرادة العروج وهو الذى الكلام فيه ليتأهب للمناجاة ، وهل شق صدره من خصائصه ؟ خلاف (ثم غسله) ليصفو ويزداد قابلية لادراك ماعجز القلب عن معرفته وكان غسله (بماء زمزم) لكون أصله من الجنة فيقوى على مشاهدة الملكوت الاعلى ومن خواصه أنه يقوى القلب ويسكن الروع وأخذ منه البلقينى أنه أفضل من الكوثر (ثم جاء) أى جبريل (بطست) بفتح أو كسر فسكون السين مهملة والمعجمة لغة لم يقف عليها من جعلها من لحن العامة وخصه دون بقية الاوانى لانه آلة الغسل عرفاً وكان (من ذهب) لانه أعلى أوانى الجنة ولسرور القلب برؤيته وصفرته صفراء فاقع لونها تسر الناظرين ، ولان الطبائع الأربع فيه على السواء ولانه أثقل الاشياء فهو موافق لثقل الوحى ولان الارض وكذا النار لاتأكله ولا تغيره كالقرآن وهذا قبل تحريم الذهب لانه إنما حرم بالمدينة مع أنه فعل الملائكة ولا يلزم كونهم مثلنا فى تحريم استعمال النقد كذا قالوه وقال ابن جماعة وأحسن منه أن يقال هذه من آنية الجنة فلا يحرم استعمالها لانها خلقت للإباحة مطلقا (ممتلئ) صفة لطست وذكره على معنى الإناء لا على الطست لانها مؤنثة (حكمة) أى علما تاما بالاشياء أو فقها أو قضاء أو عدلا (وإيمانا) تصديقاً أو كمالا استعد به لخلافة الحق فالعطف يقرب من التأكيد والتتميم والملء مجاز عن عدم سعته لشىء آخر أو عن شدة الكثرة (فأفرغها) أى الطست والمراد مافيها وجعل الضمير للحكمة ضعفه النووى بأنه يصير إفراغ الايمان مسكوتاً عنه (فى صدرى) صبها فى قلبى (ثم أطبقه) غطاه وجعله مطبقا وختم عليه حتى لايجد عدوه إليه سبيلا (ثم أخذ) جبريل (بيدى) أى أقامنى وانطلق (فعرج) بالفتح أى جبريل (بى) أى صعد وفى رواية به على الالتفات (إلى السماء الدنيا) أى القربى منا وهى التى تلينا ونظرها ويقال لها الرفيع وفى خبر أحمد إنها موج مكفوف ولم يذكر الاسراء إلى بيت المقدس إما اختصاراً من الراوى أو لان هذه قصة أخرى ليس فيها إسراء بناء على تعدد المعراج (فلما جئنا إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء الدنيا افتح) أى بابها وهذا يفيد أنه كان مغلقاً وحكمته إظهار أنه لم يفتح إلا له بخلاف مالو وجده مفتوحا وفيه دليل على أن المعراج كان ببدنه وإلا لما استفتح (قال) الخازن (من هذا) لذى قال افتح (قال هذا جبريل) ولم يقل أنا لان قائلها يقع فى العنا (قال هل معك أحد قال نعم معى محمد) فيه إشارة إلى أنه إنما استفتح لكونه مع إنسان ولو انفرد لما طلب الفتح وإلى أن السماء محروسة لايدخلها أحد

عَنْ يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ قُلْتُ يَاجِبْرِيلُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ هَذَا آدَمُ وَهَذِهِ الْأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ . وَالْأَسْوِدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ ؛ فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى ، ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لِخَازِنِهَا افْتَحْ : فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَاقَالَ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا . فَفَتَحَ . فَلَمَّا مَرَرْتُ بِإِدْرِيسَ قَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، قُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ بِمُسْتَوًى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ ، فَفَرَضَ

إلا بإذن (قال فأرسل إليه) أى هل أرسل إليه للعروج رسولا والقول بأن معناه هل صار رسولا غير ظاهر لأن أمر نبوته ظاهر لايخفى على الملائكة (قال نعم ففتح فلما) أى فتح لنا (فلما علونا السماء الدنيا فإذا) للمفاجأة وكذا أخواتها (رجل عن يمينه أسودة) قال الزمخشرى جمع سواد وهو الشخص والمراد هنا جماعة من بنى آدم (وعن يساره أسودة) أشخاص أيضا (فإذا نظر قبل يمينه ضحك) سروراً وفرحا (وإذا نظر قبل شماله بكى) حزنا وغما (فقال) أى فسلمت عليه فقال (مرحبا) أى لقيت رحبا وسعة فاستأنس ولا تستوحش كلمة تقال لتزأنس القادم قال التوربشتى مر وسلم على الأنبياء وإن كان أفضلهم لأنهم كانوا غائبين عنه وكان فى حكم القائم وهم فى حكم القعود والقائم يسلم على القاعد (بالنبي الصالح والابن الصالح) اقتصر هو ومن يجىء على الصلاح لأنه صفة تشمل كمال الخير ولذا كررها كل منهم عند كل صفة والصالح القائم بما لزمه من حقوق الحق والخلق ونص على بنوته افتخارا به وخاطبوه بها لا بالرسالة مع كونها أشرف لأن معه جبريل وهو موصوف بالرسالة فلو قيل مرحبا بالرسول ربما التبس (قلت ياجبريل من هذا قال هذا آدم) أبو البشر (وهذه الأسودة التى عن يمينه وشماله نسم بنيه) أى أرواحهم والنسم بفتح النون والسين مهملة جمع نسمة بفتحها وروى بشين معجمة والأول أصح (وأهل اليمين أهل الجنة والأسودة التى عن شماله أهل النار فإذ نظر قبل يمينه ضحك وإذا نظر قبل شماله بكى) ولا يلزم من ذلك أن تكون أرواح الكفار فى السماء لأن الجنة فى جهته عن يمينه والنار فى شماله فلرائى فى السماء والمرئى فى غيرها (ثم عرج بى جبريل حتى أتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال خازنها مثل ماقال خازن السماء الدنيا ففتح فلما مررت بإدريس) فيها (قال) لى (مرحبا) قال القاضى من رحب رحبا بالضم إذا وسع وهو من المفاعيل المنصوبة لعامل مضمر لازم إضماره والمعنى أتيت رحبا وسعة (بالنبي الصالح والأخ الصالح) ذكر الأخ تلطفا وتواضعا إذ الأنبياء إخوة والمسلمون إخوة ولم يقل الابن لأنه ليس من ذريته (قلت) لجبريل (من هذا) المرحب (قال هذا إدريس) النبي وقضيته أن إدريس فى الثانية وليس مراداً إذ ثم لترتيب الأخبار لا للواقع وكذا يقال فى ذكر موسى قبل عيسى على أن هذه الرواية شاذة مخالفة للروايات الصحيحة (ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح فقلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح قلت من هذا قال عيسى ابن مريم) ثم هنا للترتيب الاخبارى لا الزمانى إلا إن قيل بتعدد المعراج إذ الروايات متفقة على أن المرور بعيسى قبل موسى (ثم مررت بإبراهيم) الخليل (فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح فقلت من هذا قال هذا إبراهيم) الخليل ورؤيته كل نبي فى سماء يدل على تفاوت رتبهم

اللهُ عز وجلّ على أمتي خمسين صلاةً، فرجعتُ بذلكَ حتى مررتُ على موسى. فقالَ موسى: ماذا فرضَ ربُّكَ على أمتِكَ؟ قلتُ: فرضَ عليهم خمسين صلاةً، قال لي موسى: فراجعْ ربَّكَ فإنَّ أمتَكَ لا تُطيقُ ذلكَ، فراجعتُ ربّي، فوضعَ شطرَها فرجعتُ إلى موسى فأخبرتُه فقالَ: راجعْ ربَّكَ فإنَّ أمتَكَ لا تُطيقُ ذلكَ، فراجعتُ ربّي. فقالَ: هنَّ خمسٌ وهيَ خمسونَ. لا يُبدَّلُ القولُ لديَّ، فرجعتُ إلى موسى فقالَ: راجعْ ربَّكَ، فقلتُ: قد استحييتُ من ربّي، ثمَّ انطلقَ بي حتّى انتهى بي إلى سدرةِ المنتهى فغشيها ألوانٌ لا أدري ما هي، ثمّ دخلتُ الجنّةَ فإذا فيها جنابذُ اللؤلؤِ وإذا ترابُها المسكُ - (ق) عن أبي ذر، إلا قوله «ثمّ عرج

وعبوره على جميعهم يدل على أنه أعلاهم رتبة والمرئى أرواحهم لا أجسادهم إلا عيسى فشخصه (ثم عرج بى حتى ظهرت) أى ارتفعت (بمستوى) بفتح الواو موضع مشرف يستوى عليه وهو المصعد (أسمع فيه صريف الأقلام) بفتح الصاد المهملة صريرها على اللوح حال كتابتها فى تصاريف الأقدار (ففرض الله عز وجل على أمتى) أى وعلىّ وهذا بمعنى أوجب فسقط ما قيل النسخ لا يدخل الاخبار (خمسين صلاة) فى رواية فى كل يوم وليلة قيل كانت كل صلاة ركعتين (فرجعت بذلك حتى مررت على موسى) فى رواية ونعم الصاحب كان صاحبكم (فقال موسى ماذا فرض ربك على أمتك قلت فرض عليهم خمسين صلاة قال موسى فراجع ربك) فى رواية فارجع إلى ربك أى إلى المحل الذى ناجيته فيه، واعتنى موسى بذلك دون غيره لأنه لما قال يارب اجعلنى من أمة محمد لما رأى كرامتهم على ربهم اعتنى بهم كما يعتنى بالقوم من هو منهم (فان أمتك لا تطيق ذلك فراجعت ربى فوضع شطرها) يعنى نصفها فقد حققت رواية ثابتة أن التخفيف كان خمسا خمسا وهى زيادة معتمدة فتحمل بقية الروايات عليها (فرجعت إلى موسى فأخبرته) بذلك (فقال راجع ربك) أى إلى محل المناجاة (فان أمتك لا تطيق ذلك فراجعت ربى فقال هن خمس) عدداً (وهى خمسون) ثوابا (لا يبدل القول لدىّ فرجعت إلى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربى) تقديره حتى استحييت فلا أرجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكن أرضى وأسلم أمرى وأمرهم إلى الله تفرس من كون التخفيف وقع خمسا أنه لو سأل التخفيف بعد كان سائلا فى رفعها مع ما فهم من الالزام فى الاخير بقوله هى خمس الخ (ثم انطلق بى) أى جبريل ولم يقل عرج إشعالا بأنه لاعروج من السابعة (حتى انتهى إلى سدرة المنتهى) أى إلى حيث تنتهى إليه أعمال العباد أو نفوس السائحين فى الملإ الأعلى فيجتمعون فيه اجتماع الناس فى أنديتهم أو إليه ينتهى علم الخلائق من الملائكة والرسل وأرباب النظر والاعتبار وما وراءه غيب لا يطلع عليه غيره تعالى ذكره كله القاضى وقال غيره سدرة المنتهى شجرة نبق فى السماء السابعة عن يمين العرش من عجائب المخلوقات وبدائع المصنوعات ينتهى اليها علم الخلائق لا يتعداها نبى مرسل ولا ملك مقرب ولا يعارض ذا أنها فى السادسة إذ المراد أن أصلها وأسها فيها وأغصانها وفروعها فى السابعة (فغشيها ألوان لا أدرى ما هى) فى رواية فلا يستطيع أحد أن ينعتها من حسنها (ثم أدخلت الجنة) أى والنار أيضاً كما فى رواية صحيحة ولم يذكرها هنا اختصاراً وزاد فى الرواية وهى جنة المأوى ودار الإقامة قال ابن العربى وهى خارجة عن أقطار السموات والأرض وقال ابن عبد السلام فيه أن سدرة المنتهى ليست فى الجنة (فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ) بفتح الجيم فنون وكسر الموحدة جمع جنبذ بضم أوله وثالثه ما ارتفع واستدار كالقبة فارسى معرب ووقع فى صحيح البخارى حبائل اللؤلؤ (وإذا ترابها المسك) وفيه عدم فرضية مازاد على الخمس كالوتر وجواز النسخ فى الانشاءات قبل الفعل وأن الجنة موجودة والترحيب عند اللقاء والاستشفاع والمراجعة والحياء من تكثير الحوائج وأن الجنة فى السماء وأن للسماء أبوابا وحفظة وأن النبى صلى الله عليه وسلم من نسل إبراهيم ومدح الانسان فى وجهه عند الأمن من نحو عجب وغير

بِي حَتَّى ظَهَرتُ بِمُستَوى أَسمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الأَقلامِ ، فإنه عن ابن عباس وأبي حبة البدري - (صح)

٥٨٤٦ — فَرْخُ الزِّنَا لايَدخُلُ الجَنَّةَ - (عد) عن أبي هريرة - (ض)

٥٨٤٧ — فَرَغَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إلى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَمْسٍ : مِنْ أَجَلِهِ ، وَرِزْقِهِ ، وَأَثَرِهِ وَمَضْجَعِهِ ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ - (حم طب) عن أبي الدرداء

ذلك مما أفرد بالتأليف (ق عن أبي ذر) بتشديد الراء (إلا قوله ثم عرج بي حتى ظهرت بمستوى أسمع فيه صريف الأقلام فانه عن ابن عباس وأبي حبة البدري) الانصاري وهو بحاء مهملة مفتوحة وباء موحدة وذكره القابسي بمثناة تحتية وغلط وقال الواقدي بالنون واسمه مالك بن عمرو بن ثابت قال وليس ممن شهد بدراً أحد يكنى بأبي حبة بالياء وإنما أبو حنة من غزية من بني النجار قتل باليمامة ولم يشهد بدراً والاول قاله عبد الله بن عمارة الانصاري قال الزركشي وهو أعلم الانصار.

(فرخ الزنا) بخاء معجمة بضبط المصنف وفي بعض النسخ فرج الجم وهو تصحيف (لايدخل الجنة) مطلقا إن استحل أو مع السابقين الاولين إن لم يستحل وذلك لانه يتعثر عليه اكتساب الفضائل الحسنة ويتيسر له رذائل الاخلاق. ذكره الطيبي وهذا وعيد شديد وتحذير عظيم على الاصرار عليه لئلا يكون قد باع أبكارا عربا أترابا كأنهن الياقوت والمرجان بقدرات مسافحات أو متخذات أخدان وحورا مقصورات في الخيام بعاهرات مسبيات بين الانام

﴿تنبيه﴾ قال ابن الجوزي هذا الحديث ونحوه أحاديث مخالفة للأصول وأعظمها قوله تعالى «ولا تزر وازرة وزر أخرى» اه. قال الرافعي في تاريخ قزوين رأيت بخط الامام الطالقاني سألني بعض الفقهاء في المدرسة النظامية ببغداد في سنة ست وسبعين وخمسمائة عما ورد في خبر إن ولد الزنا لايدخل الجنة وهناك جمع من الفقهاء فقال بعضهم هذا لايصح «ولا تزر وازرة وزر أخرى» وذكر أن بعضهم. قال في معناه: إنه إذا عمل عمل أصليه وارتكب الفاحشة لايدخلها؛ وزيفه بأن هذا لايختص بولد الزنا ثم فتح الله عليّ جواباً شافياً لا أدري هل سبقت له أم لا؟ فقلت معناه لايدخل الجنة بعمل أصليه بخلاف ولد الرشد فإنه إذا مات طفلا وأبواه مؤمنان الحق بهما وبلغ درجتهما بصلاحهما على ما قال تعالى «والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان» وولد الزنا لايدخل بعمل أصليه اما الزاني فنسبه منقطع وأما الزانية فشؤم زناها وإن صلحت يمنع من وصول بركة صلاحها إليه اه بنصه (عد) عن حمزة بن داود الثقفي عن محمد بن زنبور عن عبدالعزيز بن أبي حازم عن سهيل عن أبي صالح السمان عن أبيه (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي موضوع اه. وسهيل بن صالح السمان قال يحيى حديثه ليس بحجة وقال أبو حاتم يكتب ولا يحتج به

(فرغ الله عز وجل إلى كل عبد) أي انتهى تقديره في الازل من تلك الامور إلى تدبير الامر بابد منها أو إلى بمعنى اللام (من خمس) متعلق بفرغ (من أجله) أي عمره (ورزقه وأثره) بفتح المثلثة هي أثر مشيه في الارض لقوله تعالى «ونكتب ماقدموا وآثارهم» (ومضجعه) بفتح الجيم يعني سكونه وحركته ومحل موته ومدفنه ومن ثم جمع بينهما ليشمل جميع أحواله من الحركات والسكنات (وشقي) هو (أو سعيد) فالسعادة والشقاوة من الكليات التي لاتقبل التغير قال أبو البقاء وشقي أم سعيد لايجوز فيه إلا الرفع على تقدير وهو ولو جر عطفا على ماقبله لم يجز لأنه لو قلت فرغ من شقي أم سعيد لم يكن له معنى اه. وقال الغزالي معنى الفراغ من ذلك أنه سبحانه لما قسم العباد قسمين وقدر لكل قسم ماذكر وقدر أحدهما على اليقين أن يكون من أهل الجنة والآخر من اهل النار وعينهم تعيينا لا يقبل التغيير والتبديل فقد فرغ من أمرهم «فريق في الجنة وفريق في السعير» والرزق لايزيد بالطلب ولا ينقص بتركه فانه مكتوب في اللوح المحفوظ مقدر مؤقت ولا تبديل لحكم الله ولا تغير لقسمته وكتابته لكن مافي اللوح قسمان قسم مكتوب مطلقا وقسم معلق

٥٨٤٨ — فُرِغَ إِلَى ٱبْنِ آدَمَ مِنْ أَرْبَعٍ : ٱلْخَلْقِ ، وَٱلْخُلُقِ ، وَالرِّزْقِ وَٱلْأَجَلِ - (طس) عن ابن مسعود (صح)

٥٨٤٩ — فَرْقُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱلْعَمَائِمُ عَلَى ٱلْقَلَانِسِ - (د ت) عن ركانة - (ض)

٥٨٥٠ — فُسْطَاطُ ٱلْمُسْلِمِينَ يَوْمَ ٱلْمَلْحَمَةِ ٱلْكُبْرَى بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا : ٱلْغُوطَةُ ، فِيهَا مَدِينَةٌ يُقَالُ لَهَا : دِمَشْقُ ، خَيْرُ مَنَازِلِ ٱلْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ - (حم) عن أبي الدرداء

بفعل العبد (تتمة) قال ابن عطاء الله سوابق الهمم لاتخرق أسوار الأقدار أرح نفسك من التدبير فما قام به غيرك عنك لاتقم به لنفسك (حم طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي : أحد إسنادي أحمد رجاله ثقات اه . ومن ثمة رمز المصنف لصحته

(فرغ إلى ابن آدم من أربع) لاينافيه قوله فيما قبل خمس لأن مفهوم العدد غير معتبر أو لأن واحدة من هذه الاربع فى طيها الخامسة أو لأنه أعلم بالقليل ثم بالكثير (الخلق) بسكون اللام (والخلق) بضمها المار فى الخبر أيضا إن الله قسم الاخلاق كما قسم الارزاق وأسلفنا الكلام فيه (والرزق والاجل) أى انتهى تقدير هذه الأربعة والفراغ منها تمثيل بفراغ العامل من عمله والكاتب من كتابته كما فى خبر جفت الأقلام وطويت الصحف يريد ماليس فى اللوح المحفوظ من المقادير والكائنات (تتمة) قال فى الحكم ماترك من الجهل شيئا من أراد أن يحدث فى الوقت غير ما أظهره الله فيه وقال ابن عربي قد كملت النشأة واجتمعت أطراف الدائرة (طس عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه عيسى بن المسيب البجلي وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه الدارقطني فى سننه وضعفه فى غيرها

(فرق مابيننا وبين المشركين العمائم على القلانس) أى الفارق بيننا أنا نعتم على القلانس وهم يكتفون بالعمائم ذكره الطيبي : فالمسلمون يلبسون القلنسوة وفوقها العمامة ؛ فأما لبس القلنسوة وحدها فزى المشركين وأما لبسها على غير قلنسوة فهو غير لائق لأنها تنحل لاسيما عند الوضوء وبالقلنسوة تشد الرأس وتحسن هيئة العمامة ذكره ابن العربي قال والعمامة سنة المرسلين وعادة الأنبياء والسادة وقد صح عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه قال لايلبس المحرم القميص ولا العمامة فدل على أنها كانت عادة أمر باجتنابها حال الإحرام وشرع كشف الرأس إجلالا لذى الجلال وسنتها أن يكون على قدر الحاجة فلا يعظمها زهوا فإنما كانت عمائم السلف لفتين أو ثلاثاً انتهى قال ابن تيمية وهذا بين أن مفارقة المسلم المشرك فى اللباس مطلوبة للشارع إذ الفرق بالاعتقاد والعمل بدون العمامة حاصل فلولا أنه مطلوب أيضاً لم يكن فيه فائدة (د ت) فى اللباس من حديث أبي الحسن العسقلانى عن أبي جعفر بن محمد بن ركانة (عن) أبيه عن (ركانة) بضم الراء وتخفيف الكاف ابن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف المطلبي صحابى من مسلمة الفتح له حديث واحد وهو هذا قال أعنى الترمذى غريب وليس إسناده بالقائم ولا يعرف العسقلانى ولا ابن ركانة . فى الميزان محمد بن ركانة عن أبيه لم يصح حديثه انفرد به أبو الحسن شيخ لايدرى من هو متنه فرق بيننا إلى آخر ما هنا

(فسطاط المسلمين) بضم الفاء وكسرها وبالطاء والتاء مكان الطاء المدينة التى يجمع فيها الناس وأبنية السفر دون السرادق وأبنية من نحو شعر والمراد هنا الأول (يوم الملحمة) هى الحرب ومحل القتال أو القتال نفسه (الكبرى بأرض يقال لها الغوطة) اسم للبساتين والمياه التى حول دمشق وهى غرطها (فيها مدينة يقال لها دمشق خير منازل المسلمين يومئذ) أى يوم وقوع الملحمة وأصل الغوطة كل موضع كثير الماء والشجر (حم عن أبي الدرداء) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة والامر بخلافه فقد خرجه أبو داود باللفظ المذكور قال الديلمى وفى الباب أبو هريرة ومعاذ

٥٨٥١ — فَصْلُ مَابَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ضَرْبُ الدُّفِّ، وَالصَّوْتُ فِي النِّكَاحِ - (حم ت ن ه ك) عن محمد
ابن حاطب - (صح)

٥٨٥٢ — فَصْلُ مَابَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ - (حم م ٤) عن عمرو بن العاص (صح)

٥٨٥٣ — فَصْلُ مَابَيْنَ لَذَّةِ الْمَرْأَةِ وَلَذَّةِ الرَّجُلِ كَأَثَرِ الْمِخْيَطِ فِي الطِّينِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ يَسْتُرُهُنَّ بِالْحَيَاءِ -
(طس) عن ابن عمرو - (ح)

٥٨٥٤ — فَضْلُ الْجُمُعَةِ فِي رَمَضَانَ كَفَضْلِ رَمَضَانَ عَلَى الشُّهُورِ - (فر) عن جابر - (ض)

(فصل) بصاد مهملة ساكنة بمعنى فاصل أو فارق أو مميز (مابين النكاح (الحلال والحرام ضرب الدف) بالضم وبفتح معروف (والصوت فى النكاح) المراد إعلان النكاح اضطراب الأصوات فيه والذكر فى الناس وبعض الناس يذهب به إلى السماع يعنى السماع المتعارف بين الناس الآن وهو خطأ والمعنى أن الفرق بين النكاح الجائز وغيره الإعلان والإشهار والنهى عن الضرب بالدف نفرض صحته محله فى غير ذلك وفى الحديث عموم يقتضى طلب ضرب الدف فيه حتى للرجال ولعله مراد كما قاله الحافظ ابن حجر فإن الأحاديث القوية فيها الإذن للنساء فلا يلحق بهن الرجال لعموم النهى عن التشبه بهن (حم ت ن ه ك) كلهم فى النكاح (عن محمد بن حاطب) بن الحارث الجمحى له صحبة ورواية حسنه الترمذى وصححه الحاكم وأقره الذهبي

(فصل) بالصاد المهملة قال التوربشتى ومن الناس من يقوله بالمعجمة وهو تصحيف (ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب) أى فرق ما بينهما (أكلة السحر) قال النووى المشهور وضبط الجمهور أنه بفتح الهمزة مصدر للمرة من الأكل وضبطه المغاربة بالضم وقال عياض روى بالفتح والضم فبالضم بمعنى اللقمة وبالفتح الأكل مرة واحدة قال وهو الأشبه هنا لأن الثواب فى الفعل لا فى الطعام قال الحافظ العراقى ولو قيل الأشبه هنا الضم لم يبعد لأن الفضل يحصل بلقمة ولا يتوقف على زيادة انتهى والقصد بهذا الحديث الحث على السحور والإعلام بأن هذا من الدين وذلك لأن الله أباح لنا إلى الفجر ما حرم عليهم من نحو أكل وجماع بعد النوم فمخالفتنا إياهم تقع موقع الشكر لتلك النعمة التى خصصنا بها قال ابن تيمية وفيه دليل على أن الفصل بين العبادتين أمر مقصود للشارع قال مالك ولذلك كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون ترك العمل يوم الجمعة لئلا يصنعوا فيه كما فعل اليهود والنصارى فى السبت والأحد (حم م ٤) كلهم فى الصوم (عن عمرو بن العاص) ولم يخرجه البخارى

(فصل ما بين لذة المرأة ولذة الرجل كأثر المخيط فى الطين إلا أن الله يسترهن بالحياء) قال الزمخشرى اللذة فى الأصل لذا فعلى فقلب أحد حرفى التضعيف حرف لين والمراد هنا لذة الجماع والمراد أن شهوة الرجل بالنسبة إلى شهوة المرأة شيء قليل جدا يكاد أن يكون لا أثر له فى جنب عظم شهوة المرأة ولولا أن الله سترهن بالحياء لافتضحن وظهر ذلك عليهن والمراد جنس الرجال وجنس النساء لا كل فرد (طس عن ابن عمرو ابن العاص) قال الهيثمى فيه أحمد بن على بن شوذب لم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات قال ابن القيم هذا لا يصح عن النبى صلى الله عليه وسلم وإسناده مظلم لا يحتج بمثله

(فضل) بضاد معجمة (الجمعة) أى صلاتها (فى رمضان كفضل رمضان على الشهور) أى كفضل صومه على سائر الشهور ويحتمل أن المراد أن يوم الجمعة الذى هو من أيام رمضان أفضل من غيره من كل يوم جمعة كما أن شهر رمضان أفضل من جميع شهور السنة (فر عن جابر) وفيه هرون بن زياد قال الذهبي قال أبو حاتم له حديث باطل وقال ابن حبان كان ممن يضع وعمر بن موسى الرجيبى قال الذهبي ابن عدى يضع الحديث

٥٨٥٥ — فَضْلُ الدَّارِ القَرِيبَةِ مِنَ المَسْجِدِ عَلَى الدَّارِ الشَّاسِعَةِ كَفَضْلِ الغَازِى عَلَى القَاعِدِ - (حم) عن حذيفة - (صحيح)

٥٨٥٦ — فَضْلُ الشَّابِّ العَابِدِ الَّذِى تَعَبَّدَ فِى صِبَاهُ عَلَى الشَّيْخِ الَّذِى تَعَبَّدَ بَعْدَ مَا كَبِرَتْ سِنُّهُ كَفَضْلِ المُرْسَلِينَ عَلَى سَائِرِ النَّاسِ - أبو محمد التكريتى فى معرفة النفس - (فر) عن أنس - (ض)

٥٨٥٧ — فَضْلُ الصَّلَاةِ بِالسِّوَاكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سِوَاكٍ سَبْعِينَ ضِعْفًا - (حم ك) عن عائشة - (صح)

٥٨٥٨ — فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِى عَلَى أُمَّتِى - الحرث عن أبى سعيد - (ض)

(فضل الدار القريبة من المسجد على الدار الشاسعة) أى البعيدة (كفضل الغازى على القاعد) أضاف الفضل للدار والمراد أهلها على حد «واسأل القرية» وفيه فضل السكنى بقرب المسجد لسهولة المشى إلى الجماعة ويعارضه الحديث المار أعظم الناس أجراً فى الصلاة أبعدهم إليها ممشى وجمع بحمل ماهنا على الإمام ومن تعطل الجماعة القريبة بغيبته وذاك على من عدا ذلك لكثرة الخطا فيه المتضمنة لكثرة الثواب كما مر ولما أراد الساكنون بنى التحول بقرب المسجد نزل «ونكتب ماقدموا وآثارهم» فأمسكوا (حم عن حذيفة) بن اليمان ورواه عنه أبو الشيخ والديلمى ورمز المصنف لحسنه وفيه ابن لهيعة

(فضل الشاب العابد الذى تعبد) بمثناة فوقية بخط المصنف (فى) حال (صباه) ومظنة صبوته (على الشيخ الذى تعبد) بمثناة فوقية بضبطه (بعد ما كبرت سنه كفضل) الأنبياء (المرسلين على سائر الناس) لأنه لما قهر نفسه بكفها عن لذاتها وقاسى تجرع مرارة مخالفة الهوى استحق التفضل على الشيخ الذى فقدت فيه دواعى الشهوة وصار يملك أدبه لكن هذا من قبيل المبالغة والترغيب فى لزوم العبادة للشاب (أبو محمد التكريتى فى) كتاب (معرفة النفس فر كلاهما عن أنس) بن مالك وفيه عمر بن شبيب قال الذهبى ضعفه الدارقطنى وقال أبو زرعة واه اهـ

(فضل الصلاة بالسواك على الصلاة بغير سواك سبعين ضعفا) وفى رواية سبعين صلاة قال أبو البقاء كذا وقع فى هذه الرواية سبعين والصواب سبعون والتقدير فضل سبعين لأنه خبر فضل الأول وقال الطيبى سبعين مفعول مطلق أو ظرف أى تفضل مقدار سبعين ويجوز أن يكون الأصل بسبعين فحذفت الباء وبقى عملها ولفظ رواية الحاكم فضل الصلاة التى يستاك لها على التى لا يستاك لها سبعين ضعفا (حم ك) فى الطهارة (عن عائشة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى فى التلخيص لكنه ضعفه لأن مداره على ابن إسحق ومعاوية بن يحيى الصدفى ويحيى قال الدارقطنى ضعيف ورواه أبو نعيم وابن حبان فى الضعفاء من طرق أخرى، قال ابن معين حديث باطل لا يصح له إسناد قال ابن حجر وأسانيده كلها معلولة

(فضل العالم على العابد) أى فضل هذه الحقيقة على هذه الحقيقة أو هو من باب ركب القوم دوابهم (كفضلى على أمتى) قال الحجة أراد العلماء بالله قال على كرم الله وجهه لقد سبق إلى الجنة أقوام ماكانوا بأكثر الناس صلاة ولا صياما ولا حجا ولكنهم عقلوا عن الله مواعظه فوجلت منه قلوبهم واطمأنت إليه نفوسهم وقال شيخ الطريقين السهروردى الإشارة بهذا الحديث إلى العلم بالله لا إلى علم البيع، والشراء والطلاق والعتاق وقد يكون العبد عالما بالله ذا يقين وليس عنده علم من فروض الكفايات وقد كانت الصحابة أعلم من التابعين بحقائق اليقين ودقائق المعرفة وقد كان علماء التابعين فيهم من هو أقوم بعلم الفتوى والأحكام من بعض الصحابة ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى علم الكلام مع شرفه لا يحتاج إليه أكثر الناس بل رجل واحد يكفى منه فى البلد بخلاف العلماء بفروع الدين فإن الناس يحتاجون إلى الكثرة من علماء الشريعة ولو مات الإنسان وهو لا يعلم اصطلاح القائلين بعلم النظر كالجوهر والعرض والجسم

٥٨٥٩ - فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ . إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرَضِينَ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرَ - (ت) عن أبي أمامة (صح)

والجسماني والروح والروحاني لم يسأله الله عن ذلك فإنما يسأل الناس عما وجب عليهم من التكاليف بالفروع ونحوها (الحارث) بن أبي أسامة (عن أبي سعيد) الخدري أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لا يصح فيه سلام الطويل قال الدارقطني وغيره متروك

(فضل العالم علي العابد كفضلي علي أدناكم) أي نسبة شرف العالم إلى شرف العابد كنسبة شرف الرسول إلى أدنى شرف الصحابة فإن المخاطبين بقوله أدناكم الصحب وقد شبهوا بالنجوم في حديث أصحابي كالنجوم وهذا التشبيه ينبه علي أنه لابد للعالم من العبادة وللعابد من العلم لأن تشبيهما بالمصطفى وبالعلم يستدعى المشاركة فيما فضلوا به من العلم والعمل ، كيف لا والعلم مقدمة للعمل وصحة العمل متوقفة على العلم ؟ ذكره الطيبي وقال الذهبي إنما كان العالم أفضل لأن العالم إذا لم يكن عابداً فعلمه وبال عليه وأما العابد بغير فقه فمع نقصه هو أفضل بكثير من فقيه بلا تعبد كفقيه همته في الشغل بالرئاسة اه . وقال ابن العربي للفظ العلم إطلاقات متباينة ينشأ عنها اختلاف الحد والحكم أيضاً كلفظ العالم والعلماء وللالتباس الواقع في لفظ العلم غلط كثير من الناس في معنى خبر فضل العالم علي العابد لحملوه علي الفقيه بالمعنى المتعارف الآن وأني يكون ذلك والتقابل بين العالم والعابد في الحديث ينافي الاشتراك في صفة العلم التي بها التقابل كما هو الظاهر إذ لا عابد بدون علم الفقه في الجملة وأوضح من هذه الحجة الاتفاق على أن العبادة أفضل من العلم العملي المتعلق بها فيقتضى فضل العابد على العالم والحديث مصرح بخلافه ومن الواضح أن التفضيل ههنا إنما هو بحسب الوصف العنواني فافهم علي أن التوجيهات هنا كثيرة لكن بتعسف فلا يلتفت إليها عند المحصلين والتحقيق في ذلك ماقاله حجة الإسلام ونصه ثم العلم المقدم على العمل لايخلو إما ان يكون هو العلم بكيفية العمل وهو علم الفقه وعلم كيفية العبادات وإما أن يكون علما سواه وباطل أن يكون الأول هو المراد لوجهين أحدهما أن فضل العالم على العابد والعابد هو الذى له علم العبادات فإن كان جاهلا فهو عابث فاسق والثاني أن العلم بالعمل لايكون أشرف من العمل لأن العلم العملي يراد للعمل وما يراد لغيره يستحيل أن يكون أشرف منه إلى هنا كلامه ودعواه الاتفاق غير جيد لتصريحهم بأن التخلي لتعلم الفقه الذى منه العلم المتعلق بالعبادة أفضل من الاشتغال بالنفل الذى هو من العبادة فهو كما ترى ينادي برد هذا الاتفاق (إن الله عز وجل وملائكته وأهل السموات والأرضين حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير) أي يستغفرون لهم طالبين لتخليهم عما لا ينبغي ولا يبقى بهم من الأوضار والأدناس لأن بركة علمهم وعملهم وإرشادهم وفتواهم سبب لانتظام أحوال العالم وذكر النملة والحوت بعد ذكر الثقلين والملائكة تتميم لجميع أنواع الحيوان على طريقة الرحمن الرحيم وخص النملة والحوت بالذكر للدلالة على إنزال المطر وحصول الخير والخصب ببركتهم كما قال بهم تنصرون وبهم ترزقون حتى أن الحوت الذى لايفتقر إلى العلماء افتقار غيره لكونه في جوف الماء يعيش أبدا ببركتهم ذكره القاضي وقال الطيبي قوله : إن الله وملائكته جملة مستأنفة لبيان التفاوت العظيم بين العالم والعابد وأن نفع العابد مقصور علي نفسه ونفع العالم متجاوز إلى الخلائق حتى النملة وعطف أهل السموات علي الملائكة تخصيص بحملة العرش وسكان أمكنة خارجة عن السموات والأرض من الملائكة المقربين كما ثبت في النصوص وفي يصلون تغليب للعقلاء على غيرهم واشتراك فإن الصلاة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الغير دعاء وطلب وذكر النملة وتخصيصها مشعر بأن صلاتها بحصول البركة النازلة من السماء فإن دأب النملة القنية وادخارها القوت في جحرها ثم التدرج منها إلى الحيتان وإعادة كلمة الغاية للترقي والصلاة من الله بمعنى الرحمة ومن الملائكة بمعنى الاستغفار المعبر به في الرواية الأخرى ولا رتبة فوق رتبة من تشتغل الملائكة وجميع المخلوقات بالاستغفار والدعاء له إلى القيامة

٥٨٦٠ — فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ - (حل) عن معاذ (ض)

٥٨٦١ — فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ سَبْعِينَ دَرَجَةً ، مَابَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - (ع) عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)

٥٨٦٢ — فَضْلُ الْمُؤْمِنِ الْعَالِمِ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْعَابِدِ سَبْعُونَ دَرَجَةً - ابن عبد البر عن ابن عباس - (ض)

٥٨٦٣ — فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى غَيْرِهِ كَفَضْلِ النَّبِيِّ عَلَى أُمَّتِهِ - (خط) عن أنس - (ض)

ولهذا كان ثوابه لاينقطع بموته وأنه ليتنافس فى دعوة رجل صالح فكيف بدعاء الملإ الأعلى وأما إلهام الحيوانات الاستغفار له فقيل لأنها خلقت لمصالح العباد ومنافعهم والعلماء هم المبينون مايحل منها ومايحرم ويوصون بالإحسان إليها ودفع الضرعنها حتى بإحسان القتلة والنهى عن المثلة فاستغفارهم له شكر لذلك النعمة وذلك فى حق البشر آكد لأن احتياجهم إلى العلم أشد وعود فوائده عليهم أتم (ت) فى العلم (عن أبي أمامة) الباهلي قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان أحدهما عابد والآخر عالم فذكره قال الترمذى غريب وفى نسخة حسن صحيح . قال الصدر المناوى وفيه الوليد بن جميل لينه بو زرعة

(فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب) قال البيضاوى العبادة كمال ونور لازم ذات العابد لايتخطاه فشابه نور الكواكب والعلم كمال يوجب للعالم فى نفسه شرفاً وفضلا ويتعدى منه إلى غيره فيستفيض نوره وكماله ويكمل بواسطته لكنه كمال ليس للعالم فى ذاته بل نوره يتلقاه من المصطفى صلى الله عليه وسلم فلذلك شبه بالقمر ولا نظن أن العالم المفضل عار عن العمل ولا العابد عن العلم بل إن علم ذلك غالب على عمله وعمل هذا غالب على علمه ولذلك جعل العلماء ورثة الأنبياء والمراد بالفضل كثرة ثواب مايعطيه الله للعبد فى الآخرة من درجات الجنة ولذاتها ومأكلها ومشربها ونعيمها الجسمانى أو مايمنح من مقامات القرب ولذة النظر إليه وسماع كلامه ولذة المعارف الإلهية الحاصلة عند كشف الغطاء ونحو ذلك قال ابن الملقن فيه أن نور العلم يزيد على نور العبادة كما مثله بالقمر بالنسبة لباقى الكواكب ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن عربي العالم أشرف من صاحب الحال فإن صاحب الحال حكمه كالمجنون لايكتب له ولا عليه والعالم يكتب له وعليه فصاحب العلم أتم من صاحب الحال فالحال فى الدنيا نقص وفى الآخرة تمام والعلم هنا تمام وفى الآخرة تمام ﴿ تنبيه ﴾ المراد فى هذه الأخبار بالعالم من صرف زمنه للتعليم والإفتاء والتصنيف ونحو ذلك وبالعابد من انقطع للعبادة تاركا ذلك وإن كان عالما (حل عن معاذ) بن جبل قضية تصرف المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة وليس كذلك بل رواه أبوداود والنسائى وابن ماجه

(فضل العالم على العابد سبعين) فيه ماتقرر فى حديث فضل الصلاة بسواك الخ (درجة) أى منزلة عالية فى الجنة وليس هو تمثيل للرفعة المعنوية كما قيل (مابين كل درجتين كما بين السماء والأرض) وذلك لأن الشيطان يضع البدعة للناس فيبصرها العالم فينهى عنها والعابد يقبل على عبادته لايتوجه لها ولا يعرفها هكذا ورد تعليله فى نص حديث عند الديلمى فى الفردوس (ع عن عبد الرحمن بن عوف) قال الهيثمى فيه الخليل بن مرة قال البخارى منكر الحديث وقال ابن عدى هو ممن يكتب حديثه وليس بمتروك

(فضل المؤمن العالم على المؤمن العابد سبعون درجة) زاد فى رواية مابين كل درجتين حضر الفرس السريع المضمر مائة عام وزاد لفظ المؤمن إشارة إلى أن الكلام فى عالم كامل الإيمان عامل بعلمه وفى عابد كامل الإيمان عارف بالفروض العينية وإلا فهو غير عابد (ابن عبد البر) فى العلم (عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى فى سنده ضعف وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأشهر من ابن عبد البر وهو غفلة فقد خرجه ابن عدى عن أبي هريرة

(فضل العالم على غيره) من كل عابد وإمام وغير ذلك فهو أعم مما قبله (كفضل النبي على أمته) لأن الشيطان

٥٨٦٤ — فَضْلُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ - البزار (طس ك) عن حذيفة (ك) عن سعد - (صح)

٥٨٦٥ — فَضْلُ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ الرَّحْمٰنِ عَلَى سَائِرِ خَلْقِهِ - (ع) فى معجمه (هب) عن أبي هريرة - (صح)

يبدع البدعة للناس فيبصرها العالم فينهى عنها والعابد مقبل على عبادته قاصر على نفع نفسه (خط عن أنس) بن مالك

(فضل العلم أحب إلىّ) وفى رواية الطبرانى بدل أحب إلىّ خير (من فضل العبادة) أى نفل العلم أفضل من نفل العمل كما أن فرض العلم أفضل من فرض العمل وفضل العلم مازاد على المفترض وقال السهروردى الإشارة بهذا العلم ليس إلى علم البيع والشراء والطلاق والعتاق بل إلى العلم بالله وقوة اليقين وقد يكون العبد عالما بالله وليس عنده علم من فروض الكفايات وقد كانت الصحابة رضى الله تعالى عنهم أعلم من علماء التابعين رحمهم الله بحقائق اليقين ودقائق المعرفة وفى علماء التابعين من هو أقوم بعلم الفتوى من بعض الصحابة لأن فضل العلم يحكم العبادة ويصححها ويخلصها ويصفيها قال حجة الإسلام العلم أشرف جوهراً من العبادة مع العمل به وإلا كان علمه هباء منثورا إذ العلم بمنزلة الشجرة والعبادة بمنزلة الثمر فالشرف للشجرة لكونها الأصل لكن الانتفاع بثمرتها فلا بد للعبد من أن يكون له من كلا الأمرين حظ ونصيب ولهذا قال الحسن اطلبوا العلم طلباً لا يضر العبادة واطلبوا العبادة طلباً لا يضر بالعلم (وخير دينكم الورع البزار) فى مسنده (طس ك عن حذيفة) بن اليمان قال المنذرى وإسناده لا بأس به وقال فى موضع آخر حسن (ك عن سعد) بن أبي وقاص ورواه الترمذى فى العلل عن حذيفة ثم ذكر أنه سأل عنه البخارى فلم يعده محفوظا اهـ . وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لا يصح والمتهم بوضعه عبدالله بن عبد القدوس

(فضل القرآن) فى رواية فضل كلام الله (على سائر الكلام كفضل الرحمن) تعالى وفى رواية للترمذى كفضل الله وعبر هنا بالرحمن مشاكلة لقوله تعالى « الرحمن علم القرآن » (على سائر خلقه) لأن بلاغة البيان تعلو إلى قدر علو المبين والكلام على قدر المتكلم فعلوّ بيان الله علي بيان خلقه بقدر علوه علي خلقه فبيان كل مبين على قدر إحاطة علمه فإذا أبان الإنسان عن الكائن أبان بقدر مايدرك منه وهو لا يحيط به علمه فلا يصل إلى غاية البلاغة فى بيانه وإذا أنبأ عن الماضى فبقدر مابقى من ناقص علمه لما لزم الإنسان من النسيان وإذا أراد أن ينبىء عن الآتى أعوزه البيان كله إلا بقدره فبيانه فى الكائن ناقص وفى الماضى أنقص وبيانه فى الآتى ساقطه بل يريد الإنسان ليفجر أمامه » وبيان الحق سبحانه وتعالى عن الكائن بالغ إلى غاية ماأحاط به علمه « قل إنما العلم عند الله » وعن المنقطع كونه بحسب إحاطته بالكائن وسبحانه من النسيان « لا يضل ربي ولا ينسى » وعن الآتى فيما هو الحق الواقع « فلنقصن عليهم بعلم وما كنا غائبين » والمبين الحق لا يوهم بيانه إيهام لنسبة النقص لبيانه والإنسان يتهم نفسه فى البيان ويخاف من نسبة العى إليه فيضعف مفهوم بيانه ومفهوم بيان القرآن أضعاف أضعاف إفصاحه ذكره الحرالى (ع فى معجمه هب عن أبي هريرة) وفيه أشعث الحرانى قال الذهبي ثقة وشهر بن حوشب أورده أعنى الذهبي فى الضعفاء وقال : قال ابن عدى لا يحتج به وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة وهو ذهول فقد خرجه الترمذى بلفظ فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه لكن عذر المصنف أنه وقع فى ذيل حديث فلم ينبه له ولفظه بتمامه يقول الرب عزوجل من شغله القرآن عن ذكرى وعن مسألتى أعطيته أفضل ماأعطى السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه قال ابن حجر فى الفتح ورجاله ثقات إلا عطية العوفى ففيه ضعيف وخرجه ابن عدى من رواية شهر بن حوشب عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وفيه عمر بن سعيد الأشج وهو ضعيف وخرجه ابن الضريس من وجه آخر عن شهر بن حوشب مرسلا ورجاله لا بأس بهم وخرجه ابن حميد

٥٨٦٦ — فَضْلُ الْمَاشِي خَلْفَ الْجَنَازَةِ عَلَى الْمَاشِي أَمَامَهَا كَفَضْلِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى التَّطَوُّعِ - أبو الشيخ عن علي - (ض)

٥٨٦٧ — فَضْلُ الْوَقْتِ الْأَوَّلِ عَلَى الْآخِرِ كَفَضْلِ الْآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا - أبو الشيخ عن ابن عمر - (ض)

٥٨٦٨ — فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى غَيْرِهِ مِائَةُ أَلْفِ صَلَاةٍ ، وَفِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلَاةٍ ، وَفِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسُمِائَةِ صَلَاةٍ - (هب) عن أبي الدرداء - (ض)

٥٨٦٩ — فَضْلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً ، وَفَضْلُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ عَلَى فِعْلِهَا فِي الْمَسْجِدِ كَفَضْلِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْمُنْفَرِدِ - ابن السكن عن ضمرة بن حبيب عن أبيه - (ض)

٥٨٧٠ — فَضْلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً ، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

الحمانى فى مسنده من حديث عمر بن الخطاب وفيه صفوان بن أبي الصهب مختلف فيه وخرجه ابن الضريس أيضا عن أبي عبد الرحمن السلمى عن عثمان رفعه خيركم من تعلم القرآن وعلمه ثم قال وفضل القرآن علي سائر الكلام كفضل الله علي خلقه قال ابن حجر أشار البخارى فى خلق الأفعال إلى أنه لا يصح مرفوعا

(فضل الماشى خلف الجنازة علي الماشى أمامها كفضل المكتوبة علي التطوع) وبهذا أخذ الحنفية فقالوا الأفضل للشيع أن يمشى خلفها ، وذهب الشافعية إلى أن الأفضل للشيع المشى أمامها وإن ركب لأنه شفيع وحق الشفيع أن يتقدم واستظهر على ذلك بأحاديث أخرى (أبو الشيخ) ابن حبان (عن عليّ) أمير المؤمنين ورواه عنه الديلمى أيضا

(فضل الوقت الأول على الآخر) وفى رواية فضل الصلاة أوّل الوقت على آخره (كفضل الآخرة علي الدنيا) فأعظم به من فضل فيتأكد الحث على المبادرة (أبو الشيخ) فى الثواب وكذا الديلمى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف

(فضل الصلاة فى المسجد الحرام على غيره) من المساجد (مائة ألف صلاة وفى مسجدى ألف صلاة وفى مسجد بيت المقدس خمسمائة صلاة) كما سبق موضحا (هب عن أبي الدرداء) وفيه سعيد بن سالم يعنى القداح ليس بذاك عن سعيد بن بشير قال الذهبي شبه المجهول

(فضل صلاة الجماعة علي صلاة الرجل وحده خمس وعشرون درجة) قال الزركشى كذا وقع فى الصحيحين خمس بحذف الموحدة فى أوله والهاء من آخره قال وخفض خمس على تقدير الباء كقول الشاعر :

أشارت كليب با لأكف الأصابع . أى إلى كليب وأما حذف الهاء فعلى تأويل الجزء بالدرجة (وفضل صلاة التطوع فى البيت على فعلها فى المسجد كفضل صلاة الجماعة علي المنفرد (ابن السكن عن ضمرة بن حبيب) الزهرى الحمصى وثقه ابن معين (عن أبيه) حبيب

(فضل صلاة الجماعة علي صلاة الواحد خمس وعشرون درجة وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار فى صلاة الفجر) قيل هم الحفظة وقيل غيرهم وأيد بأن الحفظة لم ينقل أنهم يفارقونه ولا أن حفظة الليل غير حفظة النهار وبأنهم لو كانوا الحفظة لم يقع الاكتفاء فى السؤال منهم عن حالة الترك دون غيرها فى قوله كيف تركتم عبادى ثم المراد باجتماعهم أنهم يشهدون الصلاة فى جماعة أوهو أعم قال ابن بطال وقوله وتجتمع الخ إشارة إلى أن الدرجتين الزائدتين

٥٨٧١ — فَضْلُ صَلَاةِ الرَّجلِ فِى بَيْتِهِ عَلَى صَلَاتِهِ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ كَفَضْلِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى النَّافِلَةِ - (طب) عن صهيب بن النعمان - (ح)

٥٨٧٢ — فَضْلُ صَلَاةِ اللَّيلِ عَلَى صَلَاةِ النَّهارِ كَفَضْلِ صَدَقَةِ السِّرِّ عَلَى صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ - ابن المبارك (طب حل) عن ابن مسعود - (ح)

٥٨٧٣ - فَضْلُ غَازِى الْبَحْرِ عَلَى غَازِى الْبَرِّ كَفَضْلِ غَازِ الْبَرِّ عَلَى الْقَاعِدِ فِى أَهْلِهِ وَمَالِهِ - (طب) عن أبى الدرداء (ح)

٥٨٧٤ — فَضْلُ غَازِى الْبَحْرِ عَلَى غَازِى الْبَرِّ كَعَشْرِ غَزَوَاتٍ فِى الْبَرِّ - (طب) عن أبى الدرداء - (ح)

٥٨٧٥ — فَضْلُ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ عَلَى الَّذِى لَمْ يَحْمِلْهُ كَفَضْلِ الْخَالِقِ عَلَى الْمَخْلُوقِ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٥٨٧٦ — فَضْلُ الثَّرِيدِ عَلَى الطَّعَامِ كَفَضْلِ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ - (٥) عن أنس - (صح)

على خمس وعشرين يؤخذ من ذلك (ق عن أبى هريرة)

(فضل صلاة الرجل) والمرأة أولى وفى رواية فضل صلاة التطوع (فى بيته على صلاته حيث يراه الناس كفضل المكتوبة على النافلة) وهذا فى النفل أما الفرض فصلاته بالمسجد أفضل وإن رآه الناس بدليل خبر أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة (طب عن صهيب بن النعمان) رمز المصنف لحسنه قال الذهبى فى الصحابة له حديث رواه عنه هلال بن يساف فى الطبرانى تفرد به قيس بن الربيع اه، وقال الهيثمى فيه محمد بن مصعب القرقسانى ضعفه ابن معين وغيره ووثقه أحمد

(فضل صلاة الليل على النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية) يؤخذ من القياس أن من أراد الاقتداء به وتعليم غيره فصلاة النهار فى حقه بذلك القصد أفضل ولم أر من ذهب إليه (ابن المبارك) فى الزهد (طب حل عن ابن مسعود) قال الهيثمى رجاله ثقات اه. وخرجه البيهقى باللفظ المذكور وصحح وقفه

(فضل غازى البحر على غازى البر كعشر غزوات فى البر) لما فى ركوب البحر من الخطر والغرور والمشقة (طب عن أبى الدرداء) وإسناده حسن

(فضل حملة القرآن على الذى لم يحمله كفضل الخالق على المخلوق) فأفهم الناس من وهبه الله فهما فى كلامه ووعيا عن كتابه ففى علمه يندرج كل علم من أصناف العلوم فيه تفصيل كل شىء قال الحكيم وهذا فيمن حمل القرآن فأقامه على ما أنزل من ربه وعمل بأمره ونهيه ووعده ووعيده فإذا مر فى تلاوته بذكر الجنة حن إليها وعمل عليها للقائه فى داره والنظر إليه وإذا مر بذكر النار التى هى سجنه أشفق صدره من أعدائه لما أعدّ لهم وإذا مر بذكر القرون فرأى نصرة الأولياء ونقمة الأعداء فرح بنصرة الأولياء وشمت بنقمة الأعداء وإذا مر بضرب الأمثال صار قلبه مرآة قد عاينت ماوصف له فكأنه مشاهده بقلبه فزاده إيمانا مع إيمانه وإذا مر بحججه الدامغة للباطل قوى بها وازدادت بصيرته وإذا مر باللطائف وعلائم الرقة والرحمة ازداد علما بالله وبمنازل العباد منه وإذا مر بمحض التوحيد والفردية لهى عن كل ماسواه وانفرد به تعلقا بفرديته فمن هذا شأنه فهو المراد هنا وأما ذو التخليط الذى إنما يقرؤه مع كدورة النفس وضيقها وتعسرها وتكدرها ونفسه شهوانية ثقيلة فى ائتماره بطيئة عن المسارعة إلى الخيرات متحملة أثقال التكليف ملجمة بالوعيد ولولاه لركضت به نفسه فى ميادين الحائرين فأجنبى من هذا المقام (فر عن ابن عباس) وفيه محمد بن تميم الفاريابى قال الذهبى قال ابن حبان كان يضع الحديث والحكم بن أبان قال ابن المبارك ارم به ورواه ابن لال وعنه أورده الديلمى فكان عزوه إلى الأصل أولى

(فضل الثريد على الطعام كفضل عائشة على النساء) ضرب المثل بالثريد لأنه أفضل طعامهم ولأنه ركب من خبز

٥٨٧٧ ـ فَضْلُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ نَظَرًا عَلَى مَنْ يَقْرَؤُهُ ظَاهِرًا كَفَضْلِ الْفَرِيضَةِ عَلَى النَّافِلَةِ ـ أبو عبيد فى فضائله عن بعض الصحابة ـ (ض)

٥٨٧٨ ـ فَضَّلَ اللهُ قُرَيْشًا بِسَبْعِ خِصَالٍ لَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ قَبْلَهُمْ وَلَا يُعْطَاهَا أَحَدٌ بَعْدَهُمْ : فَضَّلَ اللهُ قُرَيْشًا أَنِّى مِنْهُمْ ، وَأَنَّ النُّبُوَّةَ فِيهِمْ ، وَأَنَّ الْحِجَابَةَ فِيهِمْ ، وَأَنَّ السِّقَايَةَ فِيهِمْ ، وَنَصَرَهُمْ عَلَى الْفِيلِ ، وَعَبَدُوا اللهَ عَشْرَ سِنِينَ لَا يَعْبُدُهُ غَيْرُهُمْ ، وَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يُذْكَرْ فِيهَا أَحَدٌ غَيْرُهُمْ «لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ» ـ (تخ طب ك) والبيهقى فى الخلافيات عن أم هانئ ـ (صح)

٥٨٧٩ ـ فَضَّلَ اللهُ قُرَيْشًا بِسَبْعِ خِصَالٍ : فَضَّلَهُمْ بِأَنَّهُمْ عَبَدُوا اللهَ عَشْرَ سِنِينَ لَا يَعْبُدُ اللهَ إِلَّا قُرَيْشٌ ، وَفَضَّلَهُمْ

ولحم ومرقة ولا نظير له فى الأطعمة ثم إنه جامع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المؤنة فى المضغ وسرعة المرور فى الحلقوم فخص المثل به إيذانا بأنها جمعت مع حسن الخلق حسن الخلق وحسن الحديث وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ورزانة الرأى ورصانة العقل والتحبب للبعل ومن ثم عقلت منه مالم يعقل غيرها من نسائه وروت عنه مالم يرو مثلها من الرجال إلا قليلا قال ابن القيم الثريد وإن كان مركبا فانه مركب من خبز ولحم فالخبز أفضل الأقوات واللحم سيد الإدام فاذا اجتمعا لم يكن بعدهما غاية وفى أفضلهما خلاف والصواب أن الحاجة للخبز أعم واللحم أفضل وهو أشبه بجوهر البدن من كل ماعداه (ه عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمى أيضاً

(فضل قراءة القرآن نظراً على من يقرؤه ظاهراً) أى عن ظهر قلب (كفضل الفريضة على النافلة) فالقراءة نظرا فى المصحف أفضل لأنها تجمع القراءة والنظر وهو عبادة أخرى نعم إن زاد خشوعه بها حفظا فينبغى كما فى المجموع تفضيله لأن المدار على الخشوع ما أمكن إذ هو روح العبادة وأسها (أبو عبيدة فى فضائله) أى القرآن (عن بعض الصحابة) وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لأحد من المشاهير وليس كذلك بل رواه أبو نعيم والطبرانى والديلمى وفيه بقية

(فضل الله قريشا) أى قبيلة قريش (بسبع خصال لم يعطها أحد قبلها ولا يعطاها أحد بعدهم: فضل الله قريشا أنى منهم وأن النبوة فيهم وأن الحجابة فيهم) هى سدانة الكعبة وتولى حفظها لمن بيده مفتاحها كانت أولا فى بنى عبد الدار ثم صارت فى بنى شيبة بتقرير المصطفى صلى الله عليه وسلم (وأن السقاية فيهم) وكان يليها العباس جاهلية وإسلاما وأقرها النبى صلى الله عليه وسلم له فهى لآل العباس أبدا قالوا فلا يجوز لأحد نزعها منهم مابقى من ذريته أحد قال فى المجمل السقاية المحل الذى يتخذ فيه الشراب فى الموسم كان يشترى الزبيب فينبذ فى ماء زمزم ويسقى الناس (ونصرهم على الفيل وعبدوا الله عشر سنين) أى من أسلم منهم (لا يعبده غيرهم) فى تلك المدة وهى ابتداء البعثة (وأنزل الله فيهم سورة من القرآن لم يذكر فيها أحد غيرهم) وهى سورة (لإيلاف قريش ـ تخ طب ك) فى التفسير من حديث يعقوب ابن محمود الزهرى عن ابراهيم بن محمد بن ثابت عن عثمان بن أبى عتيق عن سعيد بن عمرو عن أبيه عن جدته أم هانئ (والبيهقى فى الخلافيات عن أم هانئ) أخت على أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح فرده الذهبى بأن يعقوب ضعيف وإبراهيم صاحب مناكير هذا أنكرها فالصحة من أين؟ وقال الهيثمى فيه من لم أعرفهم

(فضل الله قريشا بسبع خصال فضلهم بأنهم عبدوا الله عشر سنين لا يعبد الله إلا قريش) الظاهر أن المراد لا يعبده عبادة صحيحة إلا هم ليخرج أهل الكتابين فإنهم كانوا موجودين حينئذ يعبدون فى الديورات والصوامع لكنها عبادة فاسدة (وفضلهم بأنه نصرهم يوم الفيل وهم مشركون) أى والحال أنهم عبدة أوثان (وفضلهم بأنه نزلت فيهم سورة من القرآن لم يدخل فيها أحد من العالمين وهى لإيلاف قريش وفضلهم بأن فيهم النبوة والخلافة) أى الإمامة العظمى

بأنه نصرهم يوم الفيل وهم مشركون ، وفضلهم بأنه نزلت فيهم سورة من القرآن لم يدخل فيها أحد من العالمين وهي «لإيلاف قريش» ، وفضلهم بأن فيهم النبوة ، والخلافة ، والحجابة ، والسقاية - (طس) عن الزبير بن العوام - (صح)

٥٨٨٠ - فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ : أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا ، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً ، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ - (م ت) عن أبي هريرة - (صح)

٥٨٨١ - فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِخَمْسٍ : بُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، وَذَخَرْتُ شَفَاعَتِي لِأُمَّتِي ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ

لايجوز أن يليها إلا قريش (والحجابة والسقاية طس عن الزبير) بن العوام قال الهيثمي فيه مضعفون

(فضلت على الأنبياء بست) وفي الحديث الآتي بخمس قال التوربشتي وليس باختلاف تضاد بل اختلاف زمان وقع فيه حديث الخمس متقدما وذلك أنه أعطيها فحدث به ثم زيد فأخبر به ولا يعارضه لاتفضلوني لأن هذا إخبار عن الأمر الواقع لا أمر بالتفضيل وقد قيل إن الاختصاص بالمجموع لا بالجميع لأن نوحا هو آدم الأصغر ولم يبق على وجه الأرض بعد الغرق إلا من كان معه وعيسى كان سياحا في الأرض يصلي حيث أدركته الصلاة (أعطيت جوامع الكلم) أي جمع المعاني الكثيرة في ألفاظ يسيرة وقيل إيجاز الكلام في إشباع من المعنى فالكلمة القليلة الحروف منها تتضمن كثيرا من المعاني وأنواعا من الكلام (ونصرت بالرعب) يقذف في قلوب أعدائي فيخذلهم (وأحلت لي الغنائم) جمع غنيمة (وجعلت لي الأرض طهورا) بفتح الطاء (ومسجدا وأرسلت إلى الخلق كافة) أي أرسلت إرسالة محيطة بهم لأنها إذا شملتهم كفتهم أن يخرج منها أحد منهم ولا يعارضه أن نوحا بعد خروجه من الفلك كان مبعوثا للكل لأن ذلك إنما كان لانحصار الخلق فيمن كان معه حينئذ والمصطفى صلى الله عليه وسلم عموم رسالته في أصل بعثته فلا ملجئ إلى تأويل المطاع وغيرها للخبر بأن المراد بمجموع الخمس لاجميعها ، نعم مال ابن دقيق العيد إلى أن بعثة الأنبياء بالنسبة للتوحيد عامة (وختم بي النبيون) أي أغلق باب الوحي وقطع طريق الرسالة وسد وجعل استغناء الناس عن الرسل وإظهار الدعوة بعد تصحيح الحجة وتكميل الدين أو إما باب الإلهام فلا ينسد وهو مدد يعين النفوس الكاملة فلا ينقطع لدوام الضرورة وحاجة الشريعة إلى تأكيد وتذكير وكما أن الناس استغنوا عن الرسالة والدعوة احتاجوا إلى التنبيه والتذكير لاستغراقهم في الوسواس وانهماكهم في الشهوات واللذات فالله تعالى أغلق باب الوحي بحكمة وتجديد وفتح الإلهام برحمته لطفا منه بعباده فعلم أنه ليس بعده نبي وعيسى إنما ينزل بتقرير شرعه قال الزين العراقي وكذا الخضر وإلياس بناء على ثباتهما وبقائهما إلى الآن فكل منهما تابع لأحكام هذه الملة (م ت عن أبي هريرة) ورواه أبو يعلي وغيره .

(فضلت على الأنبياء بخمس) من الخصال (بعثت إلى الناس كافة وذخرت شفاعتي لأمتي) قال في المطامح قد استفاضت أخبار الشفاعة في الشريعة وصارت في حيز التواتر (ونصرت بالرعب شهراً أمامي وشهراً خلفي وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي) تمسك بظاهره وما قبله وما بعده أبو حنيفة ومالك على جواز التيمم بجميع أجزاء الأرض من حجر ورمل وحصباء قالوا فكما يجوز الصلاة عليها يجوز التيمم بها وخصه الشافعي وأحمد بالتراب تمسكا بخبر مسلم وجعلت تربتها لنا طهوراً فحمل الإطلاق على التقييد : وقول القرطبي هو ذهول رد بأنه هو الذهول وذلك مبسوط في الأصول (طب عن السائب بن يزيد) قال الهيثمي وفيه إسحق بن عبدالله ابن أبي فروة وهو متروك .

شَهْرًا أَمَامِي وَشَهْرًا خَلْفِي ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي - (طب) عن السائب بن يزيد - (صح)

٥٨٨٢ - فُضِّلْتُ بِأَرْبَعٍ : جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَتَى الصَّلَاةَ فَلَمْ يَجِدْ مَا يُصَلِّي عَلَيْهِ وَجَدَ الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ، وَأُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرَيْنِ يَسِيرُ بَيْنَ يَدَيَّ ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ - (هق) عن أبي أمامة - (صح)

٥٨٨٣ - فُضِّلْتُ بِأَرْبَعٍ ، جُعِلْتُ أَنَا وَأُمَّتِي فِي الصَّلَاةِ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ ، وَجُعِلَ الصَّعِيدُ لِي وَضُوءًا ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ - (طب) عن أبي الدرداء

٥٨٨٤ - فُضِّلْتُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعٍ : بِالسَّخَاءِ ، وَالشَّجَاعَةِ ، وَكَثْرَةِ الْجِمَاعِ ، وَشِدَّةِ الْبَطْشِ - (طب) والإسماعيلي في معجمه عن أنس - (ض)

(فضلت بأربع جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أتى الصلاة فلم يجد مايصلي عليه وجد الأرض مسجداً وطهوراً وأرسلت إلى الناس كافة ونصرت بالرعب من مسيرة شهرين يسير بين يدي وأحلت لي الغنائم) قال الطيبي لامنافاة بين قوله فيما سبق ست وخمس وهنا أربع لأن ذكر الأعداد لايدل على الحصر وقد يكون أعلم في وقت بأربع ثم بأكثر قال الزين العراقي ويحصل بما في مجموع الأخبار إحدى عشرة خصلة وهي إعطاؤه جوامع الكلم ونصرته بالرعب وإحلال الغنائم وجعل الأرض طهوراً ومسجداً وإرساله إلى الكافة وختم الأنبياء به وجعل صفوف أمته كصفوف الملائكة وإعطاؤه الشفاعة وتسميته أحمد وجعل أمته خير الأمم وإيتاؤه خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش (هق عن أبي أمامة) ورواه عنه بنحوه الطبراني وغيره .

(فضلت بأربع جعلت أنا وأمتي في الصلاة كما تصف الملائكة) قال الزين العراقي المراد به التراص وإتمام الصفوف الأول فالأول في الصلاة فهو من خصائص هذه الأمة وكانت الأمم السابقة يصلون منفردين وكل واحد على حدة (وجعل الصعيد لي وضوءاً وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً وأحلت لي الغنائم) فيه رد لقول ابن يزيد يحتمل أن المراد به الاصطفاف في الجهاد وفيه مشروعية تعديد نعم الله وإلقاء العلم قبل السؤال وأن الأصل في الأرض الطهارة وأن صحة الصلاة لاتختص بالمسجد المبني لذلك وأما حديث لاصلاة لجار المسجد إلا في المسجد فضعيف كما يأتي واستدل به صاحب المبسوط من الحنفية على إظهار كرامة الآدمي لأنه خلق من ماء وتراب وقد ثبت أن كلا منهما طهور (طب عن أبي الدرداء) .

(فضلت على الناس بأربع) خصها باعتبار مافيها من النهاية التي لاينتهي إليها أحد غيره لاباعتبار مجرد الوصف (بالسخاء) أي الجود فإنه كان أجود من الريح المرسلة (والشجاعة) هي كما سبق خلق غضبي بين إفراط يسمى تهورا وتفريط يسمى جبنا (وكثرة الجماع) لكمال قوته وصحة ذكورته (وشدة البطش) فيما ينبغي على ماينبغي وقدم السخاء لعموم منافعه وثنى بالشجاعة لأنه نبي الجهاد «ياأيها النبي جاهد الكفار» وثلث بالجماع لما سبق أن قوته عليه معجزة وربع بشدة البطش لأنه من لوازم القوة وساغ له مدح نفسه لأنه مأمون الخطإ ولذا جاز له الحكم لنفسه (طس والإسماعيلي) في معجمه كلاهما من طريق واحدة (عن أنس) قال الهيثمي إسناد الطبراني رجاله موثقون اهـ وغره قول شيخه العراقي رجاله ثقات لكن في الميزان إنه خبر منكر رواه الطبراني عن محمد بن هرون عن العباس بن الوليد عن مروان بن محمد عن سعيد بن بشر عن قتادة عن أنس ومروان بن محمد هو الدمشقي

٥٨٨٥ — فُضِّلْتُ عَلَى آدَمَ بِخَصْلَتَيْنِ : كَانَ شَيْطَانِي كَافِرًا فَأَعَانَنِي اللهُ عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ ، وَكُنَّ أَزْوَاجِي عَوْنًا لِي ، وَكَانَ شَيْطَانُ آدَمَ كَافِرًا ، وَكَانَتْ زَوْجَتُهُ عَوْنًا عَلَى خَطِيئَتِهِ - البيهقي في الدلائل عن ابن عمر

٥٨٨٦ — فُضِّلَتْ سُورَةُ الْحَجِّ عَلَى الْقُرْآنِ بِسَجْدَتَيْنِ - (د) في مراسيله (هق) عن خالد بن سعدان مرسلا

٥٨٨٧ — فُضِّلَتْ سُورَةُ الْحَجِّ بِأَنَّ فِيهَا سَجْدَتَيْنِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَقْرَأْهُمَا - (حم ت ك طب) عن عقبة بن عامر - (صح)

٥٨٨٨ — فُضِّلَتِ الْمَرْأَةُ عَلَى الرَّجُلِ بِتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ جُزْءًا مِنَ اللَّذَّةِ ، وَلَكِنَّ اللهَ أَلْقَى عَلَيْهِنَّ الْحَيَاءَ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

الطاطرى كان مرجئا وفيه خلاف قال فى اللسان لاذنب فيه لهذا الرجل والظاهر أن الضعف من قبيل سعد بن بشير اه ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لا يصح .

(فضلت على آدم بخصلتين كان شيطانى كافراً فأعانني الله عليه حتى أسلم وكن أزواجي عونا لى) على طاعة ربى (وكان شيطان آدم كافراً) ولم يسلم (وكانت زوجته عونا على خطيئته)فانها حملته على أن أكل من الشجرة فأهبطا من الجنة وقد فضل عليه بخصال أخرى ومفهوم العدد ليس بحجة عند الجمهور (البيهق فى الدلائل عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن الوليد البقلانسى قال فى الميزان عن ابن عدى يضع وعن أبى عروبة كذاب قال ومن أباطيله هذا الخبر وقال الحافظ العراق ضعيف لضعف محمد بن الوليد .

(فضلت سورة الحج على القرآن بسجدتين) فسجدات التلاوة أربع عشرة منها سجدتا سورة الحج وغيرها من السور ليس فيها إلا سجدة واحدة وهذا نص صريح ناص على ما ذهب اليه الشافعى من أن فى الحج سجدتين وقال أبو حنيفة فيها سجدة واحدة فسجدات التلاوة أربع عشرة بالاتفاق بين المذهبين لكن الشافعى يجعل فى الحج ثنتين ولا سجود فى صٓ والحنفى يثبت سجدة صٓ وينفى سجدة من سجدتى الحج (د فى مراسيله هق عن خالد بن سعدان مرسلا) قال أبو داود وقد أسند هذا ولا يصح وقال ابن حجر كأنه يشير إلى حديث عقبة وهو ما ذكره بقوله .

(فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين) وأما خبر ابن عباس لم يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شىء من المفصل منذ تحول إلى المدينة فناف وضعيف على أن الترك إنما ينافى الوجوب لا الندب (ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما) أى السورة قال التوربشتى كذا وجدنا فى نسخ المصابيح يقرأها بإعادة الضمير إلى السورة وهو غلط والصواب فلا يقرأهما بإعادة الضمير إلى السجدتين كما فى أبى داود والترمذى ووجه النهى عن قراءتهما أن السجدة شرعت فى حق التالى بتلاوته والآيتان بها من حق التلاوة وتمامها فان كانت بصدد التضييع فالأولى به تركها لانها إما أن تكون واجبة فيأثم بتركها أو سنة فيلام بالتهاون بها (حم ت) وكذا أبو داود وكأن المصنف ذهل عنه (طب ك عن عقبة بن عامر) قال قلت يا رسول الله فضلت سورة الحج أن فيها سجدتان قال نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما قال الطيبى وهمزة الاستفهام مضمرة فى قوله فضلت بدلالة قوله نعم فى الجواب قال الحاكم صحت الرواية فى هذا من قول عمر وطائفة وقال الترمذى إسناده ليس بقوى قال المناوى وذلك لأن فيه ابن لهيعة وشرح ابن هاعان ولا يحتج بحديثهما كما قال المنذرى وعجب سكوت الحاكم عليه وأعجب منه سكوت الذهبى وقال ابن حجر فيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

(فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزءاً من اللذة) أى لذة الجماع (ولكن الله ألقى عليهن الحياء) فهو

٥٨٨٩ ـ فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ : جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ ، وَجُعِلَتْ لَنَا الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا ، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ ، وَأُعْطِيتُ هٰذِهِ الآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي ـ (حم م ن) عن حذيفة ـ (صح)

٥٨٩٠ ـ فُضُوحُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ فُضُوحِ الآخِرَةِ ـ (طب) عن الفضل ـ (ض)

٥٨٩١ ـ فِطْرُكُمْ يَوْمَ تُفْطِرُونَ ، وَأَضْحَاكُمْ يَوْمَ تُضَحُّونَ ، وَعَرَفَةُ يَوْمَ تُعَرِّفُونَ ـ الشافعى (هق) عن عطاء مرسلا ـ (ض)

٥٨٩٢ ـ فِطْرُكُمْ يَوْمَ تُفْطِرُونَ ، وَأَضْحَاكُمْ يَوْمَ تُضَحُّونَ ، وَكُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ ، وَكُلُّ مِنًى مَنْحَرٌ ، وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ مَنْحَرٌ ، وَكُلُّ جَمْعٍ مَوْقِفٌ ـ (د هق) عن أبى هريرة ـ (صح)

الذى منعهن من إظهار تلك اللذة والاستكثار من نيلها والحرص على تحصيلها (هب عن أبى هريرة) وفيه داود مولى أبى مكمل قال فى الميزان قال البخارى منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر انتهى . وأقول فيه أيضاً ابن لهيعة وأسامة بن زيد الليثى أورده الذهبى فى الضعفاء. وقال فيه لين ورواه الطبرانى والديلمى عن ابن عمر

(فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطها نبى قبلى) قال الطيبى هذه الخصال من بعض خصائص هذه الامة المرحومة ثنتان منها لرفع الحرج ووضع الإصر كما قال تعالى « ولاتحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا » وواحدة إشارة إلى رفع الدرجات فى المناجاة بين يدى بارئهم صافين صفوف الملائكة المقربين كما قال « وإنا لنحن الصافون وإنا لنحن المسبحون » وقال الخطابى إنما جاء على مذهب الامتنان على هذه الامة فإنه رخص لهم فى الطهور بالارض والصلاة عليها فى بقاعها وكانت الامم لايصلون إلافى كنائسهم وبيعهم وقال الاشرفى فيه أن الصلاة بالتيمم لاتجوز عند القدرة على الماء وقال البغوى خص التراب بالذكر لكونه طهورا (حم م ن عن حذيفة) بن اليمان .

(فضوح الدنيا أهون من فضوح الآخرة) أى العار والمشقة الحاصلان للنفس من كشف العيوب فى الدنيا ونشرها بين الناس بقصد الاستحلال والتنصل منها أهون من كتمانها وبقائها على رؤس الناس ملطخا بها حتى تنشر وتشهر فى الموقف الاعظم على رؤوس الأشهاد يوم التناد وهذا قاله للملاعنة لما أرادت تلتعن فعلى من ابتلى بأمر فيه خيانة أو تطفيف أو توجه حق عليه فى نفس أو مال أن لايمتنع من أداء الحق خوف العار والفضيحة (طب) وكذا الاوسط (عن الفضل) بن عباس وفيه القاسم بن يزيد قال فى الميزان عن العقيلى حديث منكر ثم ساق من مناكيره هذا الخبر وقال العراقى هذا الحديث منكر وقال تلميذه الهيثمى فيه مجهولون ورواه أبويعلى بإسناد أصح من هذا إذ غايته أن فيه عطاء بن سليم مختلف فيه وبقية رجاله كما قال الهيثمى ثقات فلو عزاه المصنف إليه لكان أولى .

(فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وعرفة يوم تعرفون) وقدمر ويأتى (الشافعى) فى مسنده (هق عن عطاء مرسلا) قال ابن حجر ورواه الترمذى واستغربه وصححه الدارقطنى عن عائشة تدفعه وصوب وقفه .

(فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف) قال الخطابى معناه أن الخطأ موضوع عن الناس فيما سبيله الاجتهاد فلو اجتهد قوم فلم يروا الهلال إلا بعد ثلاثين فأتموا ثم ثبت أن الشهر تسع وعشرون فصومهم وفطرهم ماض وكذا إذا أخطأوا يوم عرفة أجزأهم ولاقضاء تخفيفا

٥٨٩٣ — فِعْلُ الْمَعْرُوفِ يَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ - ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن أبي سعيد - (صح)

٥٨٩٤ — فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَافَعَلَتْ، وَإِنِّي لَأُرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ، أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

٥٨٩٥ — فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ - (ت) عن أبي سعيد - (ح)

٥٨٩٦ — فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ - (ت ه) عن ابن عباس - (ض)

من الله ورفقا بهم (د هق) من حديث محمد بن المنكدر (عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته قال البزار ومحمد لم يسمع من أبي هريرة.

(فعل المعروف يقي مصارع السوء) قال العامري المعروف هنا يعود إلى مكارم الأخلاق مع الخلق كالبر والمواساة بالمال والتعهد في مهمات الأحوال كسد خلة وإغاثة ملهوف وتفريج مكروب وإنقاذ محترم من محذور فيجازيه الله من جنس فعله بأن يقيه مثلها أو يقيه مصارع السوء عند الموت (ابن أبي الدنيا) أبوبكر (في) كتاب فضل (قضاء الحوائج) للناس (عن أبي سعيد) الخدري والقضاعي في الشهاب.

(فقدت) بضم الفاء وكسر القاف مبنياً المفعول (أمة) بالرفع نائب الفاعل جماعة أو طائفة (من بني إسرائيل لايدرى) بالبناء للمفعول (مافعلت وإني لأراها) بضم الهمزة لا أظنها ظنا مؤكدا يقرب من الرؤية البصرية (إلا الفأر) بإسكان الهمزة زاد مسلم في روايته مسخ وآية ذلك ماذكره بقوله (ألا ترونها إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشرب لأن لحوم الإبل وألبانها حرمت على بني إسرائيل (وإذا وضع لها ألبان الشاء) أي الغنم (شربت) لأنها حلال لهم كلحمها وذلك دليل على المسخ قال القرطبي هذا قاله ظنا وحدثا قبل أن يوحى إليه أن الله لم يجعل لمسخ نسلا فلما أوحى إليه به زال عنه ذلك التخوف وعلم أن الفأر ليس من نسل ماسمخ ويحرم أكل الفأر لالكونه مسخ بل لأن المصطفى صلي الله تعالى عليه وآله وسلم استخبثه كما استخبث الوزغ وأمر بقتله وسماه فويسقا (حم ق عن أبي هريرة)

(فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمسمائة عام) وفي رواية للترمذي أيضا عن جابر مرفوعا وحسنه يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأغنياء بأربعين خريفا وفي مسلم عن ابن عمرو مرفوعا فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً قال القرطبي اختلاف هذه الأخبار يدل على أن الفقراء مختلفون في الحال وكذا الأغنياء ويرتفع الخلاف بأن يرد المطلق إلى المقيد في روايتي الترمذي ويكون المعنى فقراء المسلمين المهاجرين والجمع بينهما وبين خبر مسلم أن سباق الفقراء من المهاجرين يسبقون سباق الأغنياء منهم بأربعين خريفا وغير سباق الأغنياء بخمسمائة عام (ت عن أبي سعيد) الخدري وحسنه وتبعه المؤلف فرمز لحسنه

(فقيه) في رواية الفقيه (واحد أشد على الشيطان من ألف عابد) لأن الشيطان كلما فتح باباً على الناس من الهوى وزين الشهوات في قلوبهم بين الفقيه العارف مكايده ومكامن غوائله فيسد ذلك الباب ويرده خائباً خاسراً والعابد ربما اشتغل بالعبادة وهو في حبائل الشيطان ولا يدري قال الغزالي والمراد بالفقه هنا علم طريق الآخرة ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الأعمال وقوة الإحاطة بحقارة الدنيا وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة واستيلاء الخوف على القلب لاتفريعات الطلاق واللعان والسلم والإجارة فإن التجرد له على الدوام يقسي القلب وينزع الخشية منه كما يشاهد من المتجردين فيه انتهى وقال الذهبي هذا الحديث لو صح نص في الفقيه الذي تبصر في العلم ورقى إلى الاجتهاد وعمل بعلمه لا كفقيه اشتغل بمحض الدنيا (ت) في العلم (ه) في السنة (عن ابن عباس) قال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من

٥٨٩٧ ـ فِكْرَةُ سَاعَةٍ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً ـ أبو الشيخ فى العظمة عن أبى هريرة - (ض)

٥٨٩٨ ـ فُكُّوا الْعَانِىَ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِى، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ - (حم خ) عن أبى موسى - (صح)

٥٨٩٩ ـ فُلِقَ الْبَحْرُ لِبَنِى إِسْرَائِيلَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ - (ع) وابن مردويه عن أنس - (ض)

هذا الوجه وأورده ابن الجوزى فى العلل وقال لايصح والمتهم به روح بن جناح قال أبوحاتم يروى عن الثقات مالم يسمعه من ليس متجرا فى صناعة الحديث شهد له بالوضع انتهى وقال الحافظ العراقى ضعيف جدا

(فكرة ساعة) أى صرف الذهن لحظة من العبد فى تدبير تقصيره وتفريطه فى حقوق الحق ووعده ووعيده وحضوره بين يديه ومحاسبته له ووزن أعماله وخوف خسرانه وجوازه على الصراط وشدة وحدته وغير ذلك من أهوال القيامة (خير من عبادة ستين سنة) مع عزوبة البال عن التفكر بهذه الاهوال لانه إذا تفكر فى ذلك قوى خوفه واجتمع همه وصارت الآخرة نصب عينيه فأوقع العبادة بفراغ قلب من الشواغل الدنيوية ونشاط وجد وتشمير ومن قل تفكره قسى قلبه وتفرق شمله وتتابعت عليه الغفلة فهو وإن تعبد فقلبه هائج بأشغال الدنيا متكل على عقله غير معتمد على ربه لا يتأثر بقوارع التخويف ولاينزجر بزواجر التذكير قال الحرالى لاخير فى عبادة إلا بتفكر كما أن البانى لابد أن يفكر فى بنيانه كما قال الحكيم أول الفكرة آخر العمل وأول العمل آخر الفكرة كذلك من حق أعمال الإيمان أن لا تقع إلا بفكرة فى إصلاح أوائلها السابقة وأواخرها اللاحقة وقال بعضهم إن العبادة تنقسم إلى ظاهرة بالأركان وباطنة بالقلب والجنان وعبادة الباطن أفضل وأخلص وأصفى وأسلم والفكر أتمها لحصول القلب فى عالم الغيب وخروجه عن عالم الشهادة والحس وعظم الفكر بحسب المتفكر فيه فمنهم من تفكر فى المصنوعات استدلالا على صانعها ومنهم من تفكر فى الجنة والنار كأنه يعاينها ومنهم من تفكر فى عظمة الله ومشاهدته

﴿تتمة﴾ قال الغزالى عن وهب كان فيمن قبلكم رجل عبد الله سبعين سنة صائماً قائماً فسأل الله حاجة فلم تقض فأقبل على نفسه وقال من قبلك أتيت لو كان عندك خير قضيت حاجتك فأنزل الله ملكا فقال ساعتك التى ازدريت فيها بنفسك خير من عبادتك التى مضت (أبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (العظمة) من حديث عثمان بن عبدالله القرشى عن اسحق بن نجيح الملطى عن عطاء الخراسانى عن أبى هريرة أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال فيه عثمان بن عبد الله القرشى عن اسحق الملطى كذابان فأحدهما وضعه وتعقبه المؤلف بأن العراقى اقتصر فى تخريج الإحياء على ضعفه وله شاهد

(فكوا) خلصوا والفكاك بفتح الفاء وتكسر التخليص (العانى) بمهملة ونون أى أعتقوا الأسير من أيدى العدو بمال أو غيره كالرقيق قال ابن الأثير: العانى الأسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا قال ابن بطال فكاك الأسير فرض كفاية وبه قال الجمهور وقال ابن راهويه من بيت المال وروى عن مالك وقال أحمد يفادى بالرؤس أو بالمال أو بالمبادلة (وأجيبوا الداعى) أى إلى نحو وليمة أو معاونة (وأطعموا الجائع) ندبا إن لم يصل لحالة الاضطرار ووجوباً إن وصل قال ابن حجر وأخذ من الأمر بإطعام الجائع جواز الشبع لأنه ما دام قبل الشبع فصفة الجوع قائمة به والأمر باطعامه مستمر (وعودوا المريض) ندباً مؤكدا إن كان مسلما وإلا فجوازا إن كان نحو قريب أو جار أو رجى إسلامه قال فى المطامح هذه مصلحة كلية ومواساة عامة لايقوم نظام الدنيا والآخرة إلا بها وقال ابن الأثير المقصرون الذين وجب حقهم على غيرهم منحصرون فى هذه الأقسام صريحا أو كناية عند إمعان النظر (حم خ عن أبى موسى) الأشعرى ورواه عنه الحارث وغيره

(فلق البحر لبنى إسرائيل) فدخلوا فيه لما تبعهم فرعون وجنوده (يوم عاشوراء) اليوم العاشر من المحرم فمن ثم

٥٩٠٠ — فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ - (ق د) عن أبي هريرة - (صح)

٥٩٠١ — فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ ، وَالطَّاعُونِ وَخْزِ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ ، وَفِي كُلٍّ شَهَادَةٌ (حم طب) عن أبي موسى (طس) عن ابن عمر - (صح)

٥٩٠٢ — فَهَلَّا بِكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ، وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ - (حم ق د ن ه) عن جابر - (صح)

٥٩٠٣ — فَهَلَّا بِكْرًا تَعَضُّهَا وَتَعَضُّكَ - (طب) عن كعب بن عجرة - (صح)

سماوه شكراً لله على نجاتهم وهلاك عدوهم (ع وابن مردويه) فى التفسير (عن أنس) قال ابن القطان فيه ضعيفان وقال الهيثمى فيه يزيد الرقاشى وفيه كلام كثير

(فمن أعدى الأول) قاله لمن استشهد على العدوى بإعداء البعير الأجرب الإبل وهومن الأجوبة المسكتة البرهانية التي لا يمكن دفعها إذ لوجلبت الأدواء بعضها لزم فقد الداء الأول لفقد الجالب فقطع التسلسل وأحال على حقيقة التوحيد الكامل الذى لامعدل عنه فهو جواب فى غاية الرشاقة والبلاغة قال ابن العربى وهذا أصل عظيم فى تكذيب القدرية وأصل حدث العالم ووجوب دخول الأولية له ودليل على صحة القياس فى الأصول وأما خبر لا يورد ممرض على مصح فهو نهى عن إدخال التوهم والمحظور على العامة باعتقاد وقوع العدوى عليهم بدخول البعير الأجرب فيهم قال القرطبي هذه الشبهة وقعت للطبائعيين ثم للمعتزلة فقال الطبائعيون بتأثير الاشياء بعضها فى بعض وإيجادها إياها ويسمون المؤثر طبيعة وقال المعتزلة به فى أفعال العباد وقالوا قدرتهم مؤثرة فيها الإيجاد مستقلون بها واستدل كل بالمشاهدة الحسية وهوغلط سببه التباس إدراك العقد وفيه جواز مشافهة من وقعت له شبهة فى اعتقاده بذكر البرهان العقلي إن كان السائل أهلا لفهمه وإلا خوطب بما يحتمله عقله من الإقناعيات (ق د ت عن أبى هريرة) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعدوى ولا طيرة فقال أعرابى يارسول الله فما بال الإبل تكون فى الرمل كأنها الظباء فيجيء البعير الأجرب فيدخل فيها فيجربها ؟ فذكره

(فناء أمتى بالطعن والطاعون) قالوا الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال (وخز أعدائكم من الجن وفى كل شهادة) وفى الخبر المار اللهم اجعل فناء أمتى بالطعن والطاعون وقيل معناه أن غالب فنائهم بالفتن التى تسفك الدماء وبالوباء ولا يشكل بأن أكثر الامة يموت بغيرهما لأن معنى الخبر الدعاء كما تقرر وقد استجيب فى البعض أو أراد بالامة طائفة مخصوصة كصحبه أو الخيار وقد مر ذلك موضحا فى اللهم (حم طب) كلاهما من رواية زياد بن علاقة عن رجل (عن أبى موسى) الأشعرى (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقى سنده جيد وقال الهيثمى رواه أحمد بأسانيد ورجال بعضها ثقات اه . وقال ابن حجر رجاله ثقات إلا المبهم

(فهلا) تزوجت جارية (بكرا) ياجابر بن عبدالله الذى أخبر بأنه تزوج ثيباً قال فى المفتاح وهلا يطلب بها حصول النسبة ولهذا امتنع هل عندك عمرو أم بشر بالاتصال دون الانقطاع فقوله فهلا بكراً أى فهلا تزوجت بكراً ثم علله بقوله (تلاعبها وتلاعبك) اللعب المعروف وقيل هو من اللعاب وهو الريق ويؤيد الأول قوله (وتضاحكها وتضاحكك) وذلك ينشأ عن الألفة التامة فإن الثيب قد تكون معلقة القلب بالزوج الأول فلم يكن لها محبة كاملة بخلاف البكر ذكره الطيبي فأفاد ندب تزويج البكر وملاعبة الرجل امرأته وملاطفتها ومضاحكتها وحسن العشرة وغير ذلك (حم ق د ن ه) فى النكاح (عن جابر قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتزوجت بعد أبيك ؟ قلت نعم . قال : بكراً أم ثيباً) قلت بل ثيباً فذكره

(فهلا بكراً تعضها وتعضك) فيدوم بذلك الائتلاف والموافقة ويبعد وقوع الطلاق الذى هو أبغض الحلال إلى الله

٥٩٠٤ — فُوا لَهُمْ وَنَسْتَعِينُ ٱللهَ عَلَيْهِمْ - (حم) عن حذيفة - (صح)

٥٩٠٥ — فِي ٱلْإِبِلِ صَدَقَتُهَا، وَفِي ٱلْغَنَمِ صَدَقَتُهَا، وَفِي ٱلْبَقَرِ صَدَقَتُهَا، وَفِي ٱلْبَزِّ صَدَقَتُهُ، وَمَنْ رَفَعَ دَنَانِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ أَوْ تِبْراً أَوْ فِضَّةً لَا يُعِدُّهَا لِغَرِيمٍ وَلَا يُنْفِقُهَا فِي سَبِيلِ ٱللهِ فَهُوَ كَنْزٌ يُكْوَى بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ - (ش حم ك هق) عن أبي ذر - (صح)

٥٩٠٦ — فِي ٱلْإِبِلِ فَرَعٌ، وَفِي ٱلْغَنَمِ فَرَعٌ، وَيُعَقُّ عَنِ ٱلْغُلَامِ، وَلَا يُمَسُّ رَأْسُهُ بِدَمٍ - (طب) عن يزيد ابن عبد الله المزنى عن أبيه - (صح)

٥٩٠٧ — فِي ٱلْأَسْنَانِ خَمْسٌ خَمْسٌ مِنَ ٱلْإِبِلِ - (د ن) عن ابن عمرو - (صح)

٥٩٠٨ — فِي ٱلْأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ - (حم د ن) عن ابن عمرو - (صح)

نعم الثيب أولى لعاجز عن الافتضاض ولمن عنده عيال يحتاج لكاملة تقوم عليهن كما اعتذر به جابر للنبي صلى الله عليه وسلم فى الخبر السابق واستصوبه منه، قيل فيه رد لقول الأطباء أن جماع الثيب أنفع وأحفظ للصحة وأن جماع البكر لا ينفع بل يضر وهذا كما ترى غير مستقيم لأن مراد الأطباء بكراهة نكاح البكر كراهة وطئها فى فم الفرج مع بقاء بكارتها بخلاف الثيب ذكره الطيبى (طب) من حديث الربيع بن كعب بن عجرة (عن) أبيه (كعب بن عجرة) ولم أجد من ترجم الربيع وبقية رجاله ثقات وفى بعضهم ضعف وقد وثقهم ابن حبان

(فوا لهم) بضم الفاء وألف التثنية أمر لحذيفة وابنه بالوفاء للمشركين بما عاهدوهما عليه حين أخذوهما وأخذوا عليهم أن لا يقاتلوهم يوم بدر فاعتذرا للنبي صلى الله عليه وسلم فقبل عذرهما وأمرهما بالوفاء (ونستعين الله عليهم) أى على قتالهم فانما النصر من عند الله لا بكثرة عدد ولا عدد وقد أعانه الله تعالى وكانت واقعة أعز الله بها الإسلام وأهله (حم عن حذيفة) بن اليمان

(فى الإبل صدقتها وفى الغنم صدقتها وفى البقر صدقتها وفى البز صدقته) قال ابن دقيق العيد الذى رأيته فى نسخة من المستدرك فى هذا الحديث البر بضم الموحدة وبراء مهملة اهـ. قال ابن حجر والدارقطنى رواه بزاى معجمة لكن طريقه ضعيفة (ومن رفع دنانير أو دراهم أو تبرا أو فضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها فى سبيل الله فهو كنز يكوى به يوم القيامة). والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم، (ش حم ك) فى الزكاة (هق) كلهم (عن أبى ذر) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى فى التلخيص وقال فى المهذب إسناده جيد ولم يخرجوه وقال ابن حجر فى تخريج الرافعى إسناده لا بأس به وقال فى تخريج المختصر حديث غريب رواته ثقات لكنه معلول قال الترمذى سألت محمدا يعنى البخارى عنه فقال لم يسمع ابن جريج من عمران بن أبى أنس

(فى الإبل فرع وفى الغنم فرع ويعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم) كان الرجل فى الجاهلية إذا تمت إبله مائة نحر بكرا لصنمه وهو الفرع وكان المسلمون يفعلونه فى صدر الإسلام ثم نسخ كذا فى النهاية (طب) وكذا أبو نعيم والديلمى (عن يزيد بن عبد الملك المزنى عن أبيه) قال الهيثمى رجاله ثقات وقد رواه ابن ماجه بنحوه (فى الأسنان خمس خمس من الإبل) أى فى الواجب لمن قلع له ذلك فى كل سن خمس من الإبل (د ن عن ابن عمرو) بن العاص

(فى الأصابع عشر عشر) يعنى فى الواجب لمن قطع له ذلك فى كل أصبع عشر من الإبل. قال ابن جرير: وحكمه بذلك دليل على أن المدار هنا على الاسم دون المنفعة وقد أوضحه فى خبر آخر بقوله الإبهام والخنصر سواء ولا شك أن فى الابهام من المنافع والجمال ما ليس فى الخنصر إذ معظم عمل الآدمى فى نحو كتابة وعلاج كل صناعة إنما هو

٥٩٠٩ - فى الأنف الدية إذا استوعى جدعة مائة من الإبل، وفى اليد خمسون. وفى الرجل خمسون، وفى العين خمسون. وفى الآمة ثلث النفس وفى الجائفة ثلث النفس، وفى المنقلة خمس عشرة، وفى الموضحة خمس، وفى السن خمس. وفى كل أصبع مما هنالك عشر - (هق) عن ابن عمر - (صح)

٥٩١٠ - فى الإنسان ستون وثلثمائة مفصل فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منها صدقة، النخاعة فى المسجد تدفنها، والشيء تنحيه عن الطريق: فإن لم تقدر فركعتا الضحى تجزى عنك - (حم د حب) عن بريدة - (ض)

٥٩١١ - فى الإنسان ثلاثة: الطيرة، والظن، والحسد. فمخرجه من الطيرة أن لا يرجع، ومخرجه من الظن أن لا يحقق ومخرجه من الحسد أن لا يبغى - (طب) عن أبى هريرة - (ض)

٥٩١٢ - فى البطيخ عشر خصال: هو طعام، وشراب، وريحان، وفاكهة، وأشنان، ويغسل البطن،

بالابهام والتى يليها وليس للخنصر من الجمال شيء وعلي منوال ذلك دية جميع الأضراس والأنياب سواء (حم د ن) وكذا ابن ماجه وابن حبان (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحافظ ابن حجر فى تخريج المختصر حديث حسن

(فى الأنف الدية إذا استوعى) كذا هو بخط المصنف بالعين والظاهر أنه سبق قلم وأنه بالفا (جدعة مائة من الإبل وفى اليد خمسون وفى الآمة ثلث النفس وفى الجائفة ثلث النفس) هى الطعنة التى تنفذ إلى الجوف يقال جفته إذا أصبت جوفه واجفته الطعنة وجفته بها والمراد بالجوف هنا كل ماله قوة محيلة كبطن ودماغ (وفى المنقلة خمس عشرة) أى ماينقل العظم عن موضعه (وفى الموضحة خمس وفى السن خمس وفى كل أصبع مما هنالك عشرعشر- هق عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه ورواه عنه أيضا باللفظ المذكور البزار قال الهيثمى وفيه محمد بن أبي ليلى سيئ الحفظ وبقية رجاله ثقات

(فى الانسان ستون وثلثمائة مفصل) وفى رواية ستمائة وستون قالوا وهى غلط (فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منها صدقة) قالوا ومن يطيق ذلك؟ قال (النخاعة) أى البزقة التى تخرج من أصل الفم مما يلى أصل النخاع، والنخامة البزقة التى تخرج من أصل الحلق من مخرج الخاء المعجمة (فى المسجد يدفنها، والشيء تنحيه عن الطريق فان لم تقدر فركعتا الضحى تجزئ عنك) للشكر لأنها لم تشرع جابرة لغيرها بخلاف الرواتب (حم) فى الأدب (حب عن بريدة) بن الحصيب قال المناوى وخصت الضحى بذلك لتمحضها فيه على بن الحسين بن واقد ضعفه أبو حاتم وقواه غيره

(فى الانسان ثلاثة) من الخصال (الطيرة) بكسر ففتح التشاؤم بالشين يعنى قلما يخلو الإنسان من طيرة (والظن) يعنى الشك العارض (والحسد فمخرجه من الطيرة أن لا يرجع) بل يتوكل على الله ويمشى لوجهه حسن الظن بربه واثقا بجميل صنعه (ومخرجه من الظن أن لا يحقق) ماخطر فى قلبه ويحكم به (ومخرجه من الحسد أن لا يبغى) على المحسود والمؤمنون متفاوتون فى أحوالهم فمنهم الضعيف إيمانه والقوى والعالى والدانى فوصف المتوسطين منهم بقوله ومخرجه من الحسد الخ وهذا الحسد المذموم الذى يتعين مجاهدة النفس عنه وكذا إذا أساء ظنه بأخيه طالبته نفسه بأن يقول فيه سوءاً فيجاهدها وكذا الطيرة تمنع عن المضى فيجاهد نفسه وأما من علت رتبته فإنه وإن اشتمل علي هذه الخصال لا تذم منه لأنها تكون فى أسباب الدين لا الدنيا بأن يحسده فى فضيلة فيتمناها كما يشير إليه خبر لاحسد إلا فى اثنتين (هب عن أبي هريرة)

(فى البطيخ) ويقال البطيخ (عشر خصال هوطعام وشراب وريحان وفاكهة وأشنان) أى يغسل به الأيدى

وَيُكثِرُ مَاءَ الظَّهرِ ، وَيَزِيدُ فِي الجِماعِ وَيقطعُ الأَبرِدَةَ ، وَيُنَقِّي البَشَرَةَ - الرافعي (فر) عن ابن عباس ، أبو عمرو النوقاني في كتاب البطيخ عنه موقوفاً - (ض)

٥٩١٣ — فِي التَّلبِينَةِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ - الحرث عن أنس - (صح)

٥٩١٤ — فِي الجُمُعَةِ سَاعَةٌ لاَ يُوافِقُهَا عَبدٌ يَستَغفِرُ اللهَ إِلاَّ غُفِرَ لَهُ - ابن السني عن أبي هريرة - (صح)

٥٩١٥ — فِي الجَنَّةِ مِائَةُ دَرَجَةٍ ، مَابَينَ كُلِّ دَرَجَتَينِ مِائَةُ عَامٍ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٥٩١٦ — فِي الجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبوَابٍ ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانُ لاَ يَدخُلُهُ إِلاَّ الصَّائِمُونَ - (خ) عن سهل بن سعد

كما يغسل بالأشنان (ويغسل البطن) في رواية المثانة (ويكثر ماء الظهر) بمعنى المني (ويزيد في الجماع ويقطع الأبردة وينقي البشرة) إذا دلك به ظاهر الجسد في الحمام وفيه جواز غسل الأيدي بالبطيخ ويحتاج إلى تأويل ومن خصاله أيضاً أنه يدر البول ويصفي البشرة إذا دلك به أو ببذره مدقوقا وإذا جفف كان أجلى وإذا ضمد بلحمه أورام العين سكن وجعها وإذا وضع قشره على يوافيخ الصبيان نفع أورام أدمغتهم ولا ينبغي أكله إلا بين طعامين لسرعة استحالته (الرافعي) إمام الدين عبد الكريم القزويني (فر عن ابن عباس) مرفوعا (أبو عمرو النوقاني) بفتح النون وسكون الواو وفتح القاف وبعد الألف نون نسبة إلى نوقان إحدى مدينتي طوس نسب إليها جماعة من العلماء (في كتاب البطيخ عنه موقوفا) قال بعضهم لا يصح في البطيخ شيء

(في التلبينة شفاء من كل داء) كما مر توجيهه غير مرة حساء من نخالة ولبن وعسل أو من نخالة فقط وأنها تشد قلب الحزين كما في القاموس وغيره (الحارث) بن أبي أسامة (عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمي أيضاً

(في الجمعة) أي في يومها (ساعة) أي لحظة لطيفة (لا يوافقها) أي لا يصادفها (عبد) مسلم (يستغفر الله) أي يطلب منه الغفران: الستر لذنوبه (إلا غفر له) وفيها أكثر من أربعين قولا أرجحها ثلاثة: الأول أنها تنتقل كليلة القدر ورجحه المحب الطبري تبعاً للحجة. الثاني أنها آخر ساعة من النهار واختاره أحمد ونقله العلائي عن الشافعي. الثالث مابين قعود الإمام على المنبر إلى انقضاء الصلاة وصححه النووي قال ابن حجر وما عدا الثلاثة ضعيف أو موقوف استند قائله إلى اجتهاد دون توقيف قال عياض وليس معنى هذه الأقوال أن كله وقت لها بل إنها في أثناء ذلك الوقت لقوله في رواية وأشار بيده يقللها وفائدة إبهامها بعث الدواعي على الإكثار فيها من الصلاة والدعاء ولو بينت لاتكل الناس عليها وتركوا ماعداها فالعجب مع ذلك ممن يجتهد في طلب تحديدها واستشكل ما اقتضاه الخبر من حصول الإجابة لكل داع مع اختلاف الزمن باختلاف البلاد والمطالع وساعة الإجابة متعلقة بالأوقات وأجيب باحتمال كونها متعلقة بفعل كل مصل كما في نظيره في ساعة الكراهة وفيه فضل يوم الجمعة لاختصاصه بساعة الاجابة وفضل الدعاء فيه وندب الاكثار منه وبقاء الاجمال بعد المصطفى صلى الله عليه وسلم وغير ذلك (ابن السني عن أبي هريرة) ورواه مسلم بلفظ إن في يوم الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه قال وهي ساعة خفيفة

(في الجنة مائة درجة) سبق أنه لا تعارض بينه وبين الأخبار الدالة على زيادة درجها على المائة لخبر إن قارئ القرآن يصعد بكل آية معه درجة حتى يقرأ آخر شيء معه لأن تلك المائة درجات كبار وكل درجة منها تتضمن درجات صغارا (مابين كل درجتين مائة عام) وفي رواية خمسمائة وفي أخرى أزيد وأنقص ولا تناقض لاختلاف السير في السرعة والبطء والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك تقريبا للافهام أو خطابا لكل مؤمن بما يليق به من المقام (ت عن أبي هريرة) وحسنه ورمز المصنف لحسنه

(في الجنة ثمانية أبواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله إلا الصائمون) مجازاة لهم على ما كان يصيبهم من العطش

٥٩١٧ — فى الْجَنَّةِ بَابٌ يُدْعَى الرَّيَّانُ ، يُدْعَى لَهُ الصَّائِمُونَ ، فَمَنْ كَانَ مِنَ الصَّائِمِينَ دَخَلَهُ ، وَمَنْ دَخَلَهُ لَا يَظْمَأُ أَبَدًا - (ت ه) عنه

٥٩١٨ — فى الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلاً فى كلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الآخَرِينَ يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ - (حم م ت) عن أبي موسى

٥٩١٩ — فى الْجَنَّةِ مِائَةُ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلَاهَا دَرَجَةً ، وَمِنْهَا تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ الأَرْبَعَةُ ، وَمِنْ فَوْقِهَا يَكُونُ الْعَرْشُ ؛ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ - (ش حم ت ك) عن عبادة بن الصامت

فى صيامهم قال الحكيم الترمذى وسائر الأبواب مقسومة على أعمال البر باب الصلاة ، باب الزكاة ، باب الجهاد، باب الصدقة، باب الحج ، باب العمرة ، باب الكاظمين الغيظ، باب الراضين ، باب من لا حساب عليه ، باب الضحى ، باب الفرح، باب الذاكرين ، باب الصابرين؛ والظاهر أن الأبواب الأصول ثمانية ومازاد عليها كالخوخ المعهودة ثم إنه لم يقل يسمى باب الريانين لأن أل فيه للجنس والعموم مع المبالغة فهو أبين منه وأبلغ ولأن باب فعلان لم ينقل فيه جمع السلامة فقلما يقال فى سكران سكرانين ذكره السهيلى (خ عن سهل بن سعيد) الساعدى وفى الباب غيره أيضا

(فى الجنة باب يدعى الريان) مشتق من الرى وهو مناسب لحال الصائمين (يدعى له الصائمون فمن كان من الصائمين دخله ومن دخله لا يظمأ أبدا) قال السهيلى لم يقل باب الرى لأنه لو قاله دلّ على أن الرى مختص بالباب فما بعده ولم يدل على رى قبله وأما الريان ففيه إشعار بأنه لا يدخله إلا ريان بحيث لم يصبه من حر الموقف ما أصاب الناس من الظمإ (ت ه عنه)

(فى الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا فى كل زاوية منها أهل ما يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمن) أى يجامعهم المؤمن ، فالطواف هنا كناية عن المجامعة وفى رواية الشيخين الخيمة درة طولها فى السماء ستون ميلا وفى البخارى طولها ثلاثون ميلا قال ابن القيم وهذه الخيام غير الغرف والقصور بل هى خيام فى البساتين وعلى شط الأنهار وروى ابن أبى الدنيا عن أبى الحوارى ينشأ خلق حور العين إنشاءاً فإذا تكامل خلقهن ضربت عليهن الخيام (حم م ت عن أبى موسى) الأشعرى

(فى الجنة مائة درجة) المراد بالمائة التكثير وبالدرجة المرقاة (ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض) هذا التفاوت يجوز كونه صوريا وكونه معنويا ويكون المراد بالدرجة المرتبة فالأقرب إليه سبحانه يكون أرفع درجة ممن دونه (والفردوس أعلاها درجة) والأعلى أبعد من الخلل من الأدنى والأطراف (ومنها تفجر) أى تتفجر (أنهار الجنة الأربعة) نهر الماء ونهر اللبن ونهر الخمر ونهر العسل فهى أربعة باختلاف الأنواع لا باعتبار تعداد الأنهار ، إذ كل نوع له أنهار لا نهر (ومن فوقها يكون العرش) أى عرش الرحمن (فإذا سألتموا الله) الجنة (فاسألوه الفردوس) لأنه فضلها وأعلاها قال ابن القيم لما كان العرش أقرب إلى الفردوس مما دونه من الجنان بحيث لا جنة فوقه دون العرش كان سقفا له دون ما تحته من الجنان ولعظم سعة الجنة وغاية ارتفاعها كان الصعود من أدناها إلى أعلاها بالتدريج درجة فوق درجة كما يقال للقارىء اقرأ وارق (حم ت ك عن عبادة بن الصامت) قال المناوى هذا الحديث لم أقف عليه فى الصحيحين ولا أحدهما .

٥٩٢٠ — فى اُلْجَنَّةِ مَالاَ عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ - البزار - (طس) عن أبى سعيد - (صح)

٥٩٢١ — فى اُلْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ - (حم ق ه) عن أبى هريرة - (صح)

٥٩٢٢ — فى اُلْحَجْمِ شِفَاءٌ - سمويه (حل) والضياء عن عبد الله بن سرجس - (صح)

٥٩٢٣ — فى اُلْخَيْلِ السَّائِمَةِ فى كُلِّ فَرَسٍ دِينَارٌ - (قط هق) عن جابر - (ض)

(فى الجنة مالا عين رأت ولا أذن سمعت) قال الطيبى ماهنا موصولة أو موصوفة وعين وقعت فى سياق النفى فأفاد الاستغراق والمعنى مارأت العيون كلهن ولاعين واحدة منهن فيحتمل نفى الرؤية والعين أو نفى الرؤية فحسب والمراد عيون البشر وآذانهم كما مر (ولا خطر على قلب بشر) من باب قوله تعالى «يوم لاينفع الظالمين معذرتهم» أى لاقلب ولاخطور فجعل انتفاء الصفة دليلا على انتفاء الذات أى إذا لم تحصل ثمرة القلب وهو الاخطار فلاقلب وخص البشر هنا دون القرينتين قبله لأنهم هم الذين ينتفعون بما أعد لهم ويهتمون به بخلاف الملائكة (البزار) فى مسنده (طس) كلاهما (عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى رجال البزار رجال الصحيح وقال المنذرى رواه البزار والطبرانى بإسناد صحيح

(فى الحبة) فى رواية لمسلم إن فى الحبة (السوداء) وهى الشونيز كما فى صحيح مسلم (شفاء من كل داء) بالمد (إلا السام) والسام الموت ولابن ماجه إلا أن يكون الموت وأخرج العسكرى عن الأصمعى قال عنى المصطفى صلى الله عليه وسلم به أى السام الموت ولم يسمع قبله ولا سمعته فى شعر ولافى كلام جاهلى اهـ وأخرج عن ابن الاعرابى قال لم يسمع فى كلام الجاهلية فى شعر إنما هو إسلامى قال وهذا عجيب ولم يأت فى شىء جاهلى وفيه أن الموت داء من جملة الأدواء والشونيز كثير المنافع وقوله من كل داء من قبيل «تدمر كل شىء بأمر ربها» أى كل شىء يقبل التدمير وفى رواية لمسلم ما من داء إلا فى الحبة السوداء منه شفاء إلا السام قال الخطابى هذا من العموم الذى أريد به الخصوص ولا يجمع فى طبع شىء من النبات كالشجر جميع القوى التى تقابل الطبائع كلها فى معالجة الأدواء على اختلافها وتباين طبائعها وإنما أراد أنه شفاء من كل داء يحدث من كل رطوبة وبرودة وبلغم لأنه حار يابس فيشفى ما يقابله لأن الدواء بالمضاد والغداء بالمشاكل «تنبيه» قال بعض العارفين جرت عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يحيل على الأدوية المفردة كالسنا والحبة السوداء لأنها جامعة وذوات حرف واحد ولا يحيل على مركبات الأدوية كما يصنعه الأطباء لأنه صاحب جوامع الكلم «فائدة» رأيت بخط الحافظ شيخ الاسلام الولى العراقى ما نصه: قال ابن ناصر لم يصح عن المصطفى صلى الله عليه وسلم شىء فيمايروى فى ذكر الحبوب إلا حديث الحبة السوداء وحده وفى رواية لمسلم ما من داء إلا فى الحبة السوداء منه شفاء إلا السام (حم ق) كلهم فى الطب (عن أبى هريرة) ولفظ ابن ماجه عليكم بالحبة السودا الخ

(فى الحجم شفاء) لاستفراغه أعظم الأخلاط وهو الدم وهو فى البلاد الحارة أنجح من الفصد قال الموفق البغدادى الحجامة تنقى سطح البدن أكثر من الفصد والفصد لأعماق البدن والحجامة للصبيان فى البلاد الحارة أولى من الفصد وآمن غائلة وقد يغنى عن كثير من الأدوية ولهذا وردت الأحاديث بذكره دون الفصد لأن العرب ما كانت تعرف إلا الحجامة غالبا وقال ابن القيم التحقيق أن الحجامة والفصد مختلفان باختلاف الأزمان والمكان والمزاج فالحجامة فى الزمن الحار والمكان الحار أولى والفصد بعكسه ولهذا كان الحجم أنفع للصبيان (سمويه حل والضياء) المقدسى (عن عبد الله بن سرجس) ورواه مسلم من حديث جابر بلفظ إن فى الحجم شفاء وقد تقدم

(فى الخيل السائمة فى كل فرس دينار) يعارضه خبر عفوت عن الخيل والرقيق وخبر ليس فى الخيل والرقيق

٥٩٢٤ — فِى الْخَيْلِ وَأَبْوَالِهَا وَأَرْوَاثِهَا كَفٌّ مِنْ مِسْكِ الْجَنَّةِ - ابن أبى عاصم فى الجهاد عن عريب المليكى - (ض)

٥٩٢٥ — فى الذُّبَابِ أَحَدُ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وفى الآخَرِ شِفَاءٌ؛ فَإِذَا وَقَعَ فى الإِنَاءِ فَارْسِبُوهُ فَيَذْهَبُ شِفَاؤُهُ بِدَائِهِ - ابن النجار عن على - (صح)

٥٩٢٦ — فى الرِّكَازِ الْخُمُسُ - (ه) عن ابن عباس (طب) عن أبى ثعلبة (طس) عن جابر وعن ابن مسعود (صح)

٥٩٢٧ — فى الرِّكَازِ الْعُشْرُ - أبو بكر بن أبى داود فى جزء من حديثه عن ابن عمر - (ض)

٥٩٢٨ — فى السَّمَاءِ مَلَكَانِ أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِالشِّدَّةِ، وَالآخَرُ يَأْمُرُ بِاللِّينِ، وَكِلَاهُمَا مُصِيبٌ: أَحَدُهُمَا جِبْرِيلُ،

زكاة وخبر ليس على المسلم فى عبده ولا فرسه صدقة (قط هق عن جابر) قضية تصرف المصنف أن مخرجه خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل قال الدارقطنى عقبه تفرد به فورك بن الخضرم عن جعفر بن محمد وهو ضعيف جداً ومن دونه ضعفاء وقال الذهبى فى التنقيح إسناده مظلم وفيه فورك بن الخضرم اه وفى الميزان عن الدارقطنى فورك ضعيف جداً ثم أورد من مناكيره هذا الخبر وقال ابن حجر سنده ضعيف جداً وقال الهيثمى فيه ليث ابن حماد وفورك وكلاهما ضعيف .

(فى الخيل وأبوالها وأرواثها كف من مسك الجنة) أى مقدار قبضة والأولى فى مثل هذا أن يفوض فهمه إلى الشارع وترك التعسفات فى توجيهه (ابن أبى عاصم فى الجهاد عن عريب) بفتح المهملة وكسر الراء (المليكى بضم ففتح بضبط المصنف شامى قال البخارى يقال له صحبة قال الذهبى له حديث من وجه ضعيف انتهى وأشار به إلى هذا الحديث .

(فى الذباب فى أحد جناحيه) قيل وهو الأيسر (داء) أى سم كما جاء هكذا فى رواية (وفى الآخر شفاء فاذا وقع فى الإناء) أى الذى فيه مائع كعسل (فأرسبوه) أى اغمسوه يقال رسب الشىء رسوبا ثقل وصار إلى أسفل وفيه أن الماء القليل لاينجس بوقوع مالا نفس له سائلة فيه لأن الشارع لا يأمر بغمس ما ينجس الماء إذا مات فيه لأنه إفساد واعتراضه بأنه لا يلزم من غمسه موته فقد يغمسه برفق وبأن الحديث غير مسوق لبيان النجاسة والطهارة بل لقصد بيان التداوى من ضرر الذباب أجيب بأنه وإن كان كذلك لكن لا يمنع أن يستنبط منه حكم (فيذهب شفاؤه بدائه - ابن النجار) فى التاريخ (عن على) ورواه أحمد والنسائى عن أبى سعيد بلفظ أحد جناحى الذباب سم والآخر شفاء فاذا وقع فى الطعام فامقلوه فيه فانه يدس السم ويؤخر الشفاء (فى الركاز) الذى هو من دفين الجاهلية فى الأرض (الخمس) بضمتين وقد تسكن الميم وإنما كان فيه الخمس لانصف عشره لسهولة أخذه ولأنه مال كافر فنزل واجده منزلة الغانم فله أربعة أخماسه (ه عن ابن عباس طب عن أبى ثعلبة) الخشنى (طس عن جابر وعن ابن مسعود) قال الهيثمى فيه يزيد بن سنان وفيه كلام .

(فى الركاز) بكسر الراء وتخفيف الكاف (الخمس) مذهب الأئمة الأربعة أن فيه الخمس لكن شرط الشافعى النصاب والنقدين لا الحول (تنبيه) عدوا من خصائص هذه الأمة أنه أبيح لهم الكنز إذا أدوا زكاته (أبو بكر ابن أبى داود فى جزء من حديثه عن ابن عمر) بن الخطاب .

(فى السماء ملكان أحدهما يأمر بالشدة والآخر باللين وكلاهما مصيب أحدهما جبريل والآخر ميكائيل ونبيان أحدهما يأمر باللين والآخر بالشدة وكل) منهما (مصيب إبراهيم ونوح) إبراهيم باللين ونوح بالشدة (ولى صاحبان

وَالآخرُ ميكائيل ، ونبيَّانِ أحدهما يأمر باللين والآخر بالشدة ، وكل مصيب : إبراهيم ونوح . ولي صاحبان أحدهما يأمر باللين ، والآخر بالشدة : أبو بكر وعمر - (طب) وابن عساكر عن أم سلمة (ض)

٥٩٢٩ — في السمع مائة من الإبل ، وفي العقل مائة من الإبل - (هق) عن معاذ - (صح)

٥٩٣٠ — في السواك عشر خصال : يطيب الفم ، ويشد اللثة ، ويجلو البصر ، ويذهب البلغم ، ويذهب الحفر ، ويوافق السنة ، ويفرح الملائكة ، ويرضي الرب ، ويزيد في الحسنات ، ويصحح المعدة - أبو الشيخ في الثواب ، وأبو نعيم في كتاب السواك عن ابن عباس - (ض)

أحدهما يأمر باللين والآخر بالشدة أبو بكر وعمر) ابن الخطاب فأبو بكر يشبه ميكائيل وإبراهيم وعمر يشبه جبريل ونوحا (طب وابن عساكر) في التاريخ وكذا الديلمي (عن أم سلمة) قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات .

(في السمع مائة من الإبل) إذا جنى إنسان على إنسان مسلم معصوم فأبطل سمعه فعليه دية كاملة وهي مائة من الإبل (وفي العقل مائة من الإبل) كذلك (هق من معاذ) بن جبل .

(في السواك عشر خصال) فاضلة (يطيب الفم) أي يذهب برائحته الكريهة ويكسبه ريحا طيبة (ويشد اللثة) أي لحم الأسنان (ويجلو البصر ويذهب البلغم ويذهب الحفر) بفتح الحاء والفاء بضبط المصنف داء يصيب الأسنان (ويوافق السنة) أي الطريقة المحمدية (ويفرح الملائكة) لأنهم يحبون الريح الطيبة (ويرضي الرب) لما في فعله من الثواب (ويزيد في الحسنات) لأن فعله منها (ويصحح المعدة) أي مالم يبالغ فيه جداً (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الثواب وأبو نعيم في) كتاب فضل (السواك) من طريق الخليل ابن مرة وفيه كما قال الولي العراقي ضعف عن ابن أبي رباح (عن ابن عباس) وهذا الحديث خرجه الدار قطني في سننه عن ابن عباس من هذا الوجه لكن ترتيبه يخالف ماهنا ولفظه في السواك عشر خصال مرضاة للرب ومسخطة للشيطان ومفرحة للملائكة جيد للثة ويذهب بالحفر ويجلو البصر ويطيب الفم ويقل البلغم وهو من السنة ويزيد في الحسنات اهـ ثم قال أعني الدارقطني معلى ابن ميمون أحد رجاله ضعيف متروك وروى أبو نعيم من طريق اسمعيل بن عياش عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء عليكم بالسواك فلا تغفلوه وأديموه فإن فيه أربعة وعشرين خصلة أفضلها وأعلاها درجة أنه يرضي الرحمن ومن الرضى لرحمن فإنه يحل الجنان الثانية أنه يصيب السنة الثالثة أنه تضاعف صلاته سبعاً وعشرين ضعفاً الرابعة أنه يورث السعة والغنى الخامسة يطيب النكهة السادسة يشد اللثة السابعة يذهب الصداع ويسكن عروق رأسه الا يضرب عليه عرق ساكن ولا يسكن عليه عرق ضارب الثامنه يذهب عنه وجع الضرس التاسعة تصافحه الملائكة لما ترى من النور على وجهه العاشرة تنق أسنانه حتى تبرق الحادي عشر تشيعه الملائكة إذا خرج إلى مسجده لصلاته الثانية عشر تستغفر له حملة العرش عند رفع أعماله الثالث عشر يفتح له أبواب الجنة الرابعة عشر يقال هذا مقتد بالأنبياء يقفو آثارهم ويلتمس هديهم الخامسة عشر يكتب له أجر من تسوك من يومه ذلك في كل يوم السادسة عشر تغلق عنه أبواب الجحيم السابعة عشر تستغفر له الأنبياء والرسل الثامنة عشر لايخرج من الدنيا الا طاهراً مطهراً التاسعة عشر لايعاين ملك الموت عند قبض روحه إلا في الصورة التي يقبض فيها الأنبياء العشرون لايخرج من الدنيا حتى يسقى من الرحيق المختوم الحادية والعشرون يوسع عليه قبره وتكلمه الأرض من محبته وتقول كنت أحب نغمتك على ظهري فلأوسعن عليك الثانية والعشرون يصير قبره عليه أوسع من مد البصر الثالثة والعشرون يقطع الله عنه كل داء ويعقبه كل صحة الرابعة والعشرون يكسى إذا كسي الأنبياء ويكرم إذا أكرموا ويدخل الجنة معهم بغير حساب قال العراقي خالد بن معدان لم يسمع من أبي الدرداء والحديث في متنه نكارة وهو موقوف

٥٩٣١ — فِي الضَّبُعِ كَبْشٌ - (ه) عن جابر - (صح)

٥٩٣٢ — فِي الضَّبُعِ كَبْش ، وَفِي الظَّبْيِ شَاةٌ ، وَفِي الأَرْنَبِ عَنَاقٌ ، وَفِي الْيَرْبُوعِ جَفْرَةٌ - (هق) عن جابر (عد هق) عن عمر - (صح)

٥٩٣٣ — فِي الْعَسَلِ فِي كُلِّ عَشَرَةِ أَزُقٍّ زِقٌّ - (ت ه) عن ابن عمر - (ض)

٥٩٣٤ — فِي الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى - (ن) عن سلمان بن عامر - (صح)

٥٩٣٥ — فِي الْكَبِدِ الْحَارَّةِ أَجْرٌ - (هب) عن سراقة بن مالك - (صح)

٥٩٣٦ — فِي اللَّبَنِ صَدَقَةٌ - الروياني عن أبي ذر - (ض)

٥٩٣٧ — فِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ إِذَا مُنِعَ الْكَلَامُ ، وَفِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ إِذَا قُطِعَتِ الْحَشَفَةُ ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ -

---

(فى الضبع) إذا صاده المحرم (كبش) هو فحل الضأن فى أى سن كان والأنثى نعجة وواجب الضبع على قول الأكثر نعجة لا كبش (ه عن جابر) قال البيهقى حديث جيد تقوم به الحجة ورواه بمعناه أصحاب السنن الأربعة

(فى الضبع كبش وفى الظبى) الغزال والأنثى ظبية (شاة) هى الواحدة من الغنم تقع على الذكر والأنثى من ضأن أو من معز (وفى الأرنب) اسم جنس يقع على الذكر والأنثى (عناق) أنثى المعز إذا قويت مالم تبلغ سنة وفى الروضة انثى المعز من حين تولد حتى ترعى (وفى اليربوع) حيوان معروف كاون الغزال (جفرة) أنثى المعز إذا بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها والذكر جفر سمى به لانه جفر جنباه أى عظما (هق) وكذا الدارقطنى كلاهما من حديث أبى الزبير (عن جابر) بن عبد الله (عد هق عن عمر) بن الخطاب قال عبدالحق رواه الثقات الأثبات عن عمر من قوله

(فى العسل فى كل عشرة أزق زق) جمع قلة لزق وهو السقاء الذى زق جلده أى سلخ من قبل رأسه وبه أخذ أبو حنيفة وأحمد والشافعى فى القديم فأوجبوا فيه العشر وفى الجديد لازكاة فيه وهو مذهب مالك لانه ليس بقوت ولم يصح فيه خبر (ت ه) فى الزكاة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذى لايصح وفيه صدقة السمين ضعيف وقد خولف وقال النسائى حديث منكر وقال البخارى ليس فى زكاة العسل شىء يصح اه . وتعقبه مغلطاى بصحة حديث فيه فى مسند الشافعى وغيره اه . وبالجملة فحديث الترمذى هذا جزم الحافظ ابن حجر وغيره بضعفه

(فى الغلام) أى المولود الذكر (عقيقة) وهومايذبح عند حلق شعره (فأهريقوا) عنه (دما) أى اذبحوا عنه شاتين ويجزئ واحدة (وأميطوا عنه الأذى) نجساً أو طاهراً فيحلق شعر رأسه يوم السابع ويتصدق بزنته ذهباً فإن عسر ففضة أما الأنثى فيعق عنها بشاة واحدة (ن عن سلمان بن عامر) الضبى صحابى مشهور

(فى الكبد الحارة أجر) يعنى فى سقى كل ذى روح من الحيوان أجر والمراد المحترم (هب عن سراقة) بضم المهملة وخفة الراء (ابن مالك) بن جشم المدلجى

(فى اللبن صدقة) أى زكاة ولم أر من أخذ بقضية هذا الخبر فأوجبها فيه ويمكن تنزيله على زكاة التجارة وقد يحمل على صدقة التطوع ويكون الطلب ندباً (فائدة) سئل جدى الشرف المناوى هل اللبن أفضل من العسل أم عكسه؟ فأجاب بأن الذى يظهر أن اللبن أفضل من العسل (الروياني) فى مسنده (عن أبى ذر) ورواه عنه أيضاً الخلال والديلمى

(فى اللسان الدية إذا منع الكلام وفى الذكر الدية إذا قطعت الحشفة وفى الشفتين الدية . عد هق عن ابن عمرو) ابن العاص

(عد هق) عن ابن عمرو - (صح)

٥٩٣٨ — فِي الْمُؤْمِنِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: الطِّيَرَةُ، وَالظَّنُّ وَالْحَسَدُ، فَمَخْرَجُهُ مِنَ الطِّيَرَةِ أَنْ لَا يَرْجِعَ، وَمَخْرَجُهُ مِنَ الظَّنِّ أَنْ لَا يُحَقِّقَ، وَمَخْرَجُهُ مِنَ الْحَسَدِ أَنْ لَا يَبْغِيَ - ابن صصرى فى أماليه - (فر) عن أبى هريرة (ض)

٥٩٣٩ — فِي الْمُنَافِقِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا ائْتُمِنَ خَانَ - البزار عن جابر - (صح)

٥٩٤٠ — فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ - (حم ٤) عن ابن عمرو - (صح)

٥٩٤١ — فِي أَحَدِ جَنَاحَيِ الذُّبَابِ سُمٌّ، وَالْآخَرِ شِفَاءٌ؛ فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ فَامْقُلُوهُ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ يُقَدِّمُ السُّمَّ وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ - (ه عن أبى سعيد - (صح)

٥٩٤٢ — فِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ وَفِي كُلِّ شَيْءٍ إِسْرَافٌ - (ص) عن يحيى بن أبى عمرو السيبانى مرسلا (ض)

٥٩٤٣ — فِي أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَأَلْبَانِهَا شِفَاءٌ لِلذَّرِبَةِ بُطُونُهُمْ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن ابن عباس (ض)

(فى المؤمن) أى الغير الكامل الإيمان (ثلاث خصال:الطيرة والظن) أى السيء (والحسد) فقلما ينفك عنها (فمخرجه من الطيرة أن لا يرجع) عن مقصده بل يعزم ويتوكل على ربه (ومخرجه من الظن أن لا يحقق، ومخرجه من الحسد أن لا يبغى) على المحسود وقد مرّ معناه غير مرة (ابن صصرى فى أماليه فر عن أبى هريرة)

(فى المنافق ثلاث خصال إذا حدث كذب) أى اخبر بخلاف الواقع (وإذا وعد اخلف) بأن لا يفى به (وإذا ائتمن خان) فى أمانته أى تصرف فيها على خلاف الشرع ونقض ما ئتمن عليه ولم يؤده كما هو وقد مرّ ذلك أول الكتاب موضحا (البزار) وكذا الطبرانى فى الأوسط (عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمى فيه يوسف بن الخطاب مجهول

(فى المواضح) جمع موضحة وهى التى ترفع اللحم عن العظم وتوضحه أى تظهر بياضه (خمس خمس من الإبل) إن كان فى رأس أو وجه وإلا ففيها الحكومة عند الشافعى وتمام الحديث والاصابع كلها سواء عشر عشر من الإبل قال القاضى وأمثال هذه التقديرات تعبد محض لاطريق إلى معرفته إلا التوقيف (حم ٤ عن ابن عمرو) بن العاص

(فى أحد جناحى) فى خط المصنف جناح بدون الياء ولعله سبق قلم (الذباب سم والآخر شفاء فإذا وقع فى الطعام) أى المائع (فأمقلوه) أى اغمسوه (فيه فانه يقدم السم ويؤخر الشفاء) والامر للندب (ه عن أبى سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه

(فى الوضوء إسراف) أى مجاوزة للحد فى قدر الماء (وفى كل شيء من العبادات وغيرها) إسراف بحسبه وهو مذموم (ص عن يحيى بن أبى عمرو السيبانى) بفتح السين المهملة وسكون المثناة التحتية بعدها موحدة أبو زرعة الحمصى قال الذهبى وغيره ثقة وروايته عن الصحابة مرسلة لهذا قال (مرسلا)

(فى أبوال الإبل وألبانها شفاء للذربة بطونهم) قال الزمخشرى الذرب فساد المعدة وقال ابن الأثير الذرب بالتحريك داء يعرض للمعدة فلا تهضم الطعام ويفسد فيها فلا تمسكه وقد احتج بهذا الحديث من قال بطهارته من مأكول اللحم أما من الإبل فبنص الحديث وأما من غيرها فبالقياس وهو قول مالك وأحمد وطائفة من السلف ووافقهم من الشافعية ابن خزيمة وابن المنذر وابن حبان والاصطخرى والرويانى وذهب الشافعى كالجمهور إلى نجاسة كل بول وروث من مأكول أو غيره وردوا الأول بأنه للتداوى بدليل قوله شفاء وهو جائز كتناوله لعطش وميتة

٥٩٤٤ — فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا : مِنْهُمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ - (حم م) عن حذيفة

٥٩٤٥ — فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ - (ك) عن ابن عمرو - (ض)

٥٩٤٦ — فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ وَدَجَّالُونَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ ، مِنْهُمْ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ ، وَإِنِّي خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي - (حم طب) والضياء عن حذيفة - (ض)

٥٩٤٧ — فِي بَيْضِ النَّعَامِ يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ ثَمَنُهُ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

الجوع وأما حديث إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها فأراد بالحرام ما أخذ فيله سبب آخر كثيره او أنه في المسكر أو المراد نفى الشفاء الحاصل بالحرام والشفاء ليس فيه بل الشافى هو الله؛ فإن قيل فلا وجه لتخصيص الحرام قلنا تخصيص أحد النوعين بالذكر لايدل على نفى الآخر بخلاف الصفة سيما إذا وقع السؤال لذلك النوع أو خص للزجر (ابن السنى وأبو نعيم) معا (في الطب) النبوى وابن المنذ (عن ابن عباس) ورواه الحارث والديلمي وفيه ابن لهيعة وغيره

(في أصحابي) الذين ينسبون إلى صحبتي وفي رواية في أمتي وهو أوضح في المراد (اثني عشر منافقاً) هم الذين جاءوا متلثمين وقد قصدوا قتله ليلة العقبة مرجعه من تبوك حتى أخذ مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم ببطن الوادى فحماه الله منهم وأعلمه بأسمائهم (فيهم ثمانية لايدخلون الجنة) زاد في رواية ولا يجدون ريحها (حتى يلج الجمل في سم الخياط - حم م عن حذيفة)

(في أمتي خسف ومسخ وقذف) بالحجارة من جهة السماء استشكل هذا الحديث ابن مردويه عن جابر مرفوعا دعوت الله أن يرفع عن أمتي اربعاً فرفع عنهم ثنتين وأبى أن يرفع عنهم اثنين دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الأرض وأن لايلبسهم شيعاً ولا يذيق بعضهم بأس بعض فرفع عنهم الخسف والرجم وأبى أن يرفع الآخرين وأجيب أن الإجابة مقيدة بزمن مخصوص وهو وجود الصحابة والقرون الفاضلة وأما بعد فيجوز وقوعه وبأن المراد أن لايقع لجمعهم بل لأفراد منهم غير مقيد بزمن ﴿ تنبيه ﴾ من الغريب قول ابن العربي الممسوخ حيوانا مأكولا لايحرم أكله لأن كونه آدمياً قد زال حكمه ولم يبق له أثر أصلا وقال الحافظ ابن حجر وحل أكل الآدمى اذا مسخ حيوانا مأكولا لم أره في كتب فقهائنا (ك) في الفتن من حديث الحسن بن عمرو الفقى عن أبي الزبير (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم على شرط مسلم إن كان أبو الزبير سمع من ابن عمرو قال ابن حجر والمسخ قد ورد في روايات كثيرة وفي أسانيدها مقال غالبا لكن يدل مجموعها على أن لذلك أصلا

(في أمتي)أي سيظهر في أمتي (كذابون)صيغة مبالغة من الكذب وهو الخبر الغير المطابق للواقع ولا يعارضه الإخبار بإفشاء الكذب من القرن الرابع لأن المراد الزيادة على الكذب كما دلت عليه صيغة المبالغة وفي رواية كلهم يكذب على الله ورسوله (ودجالون) أى مكارون منسوبون من الدجل وهو التلبيس مبالغون في الكذب وأفردهم عن الأولين باعتبار ما قام بهم من المبالغة في الزيادة فيه تنبيها على أنهم النهاية التي لاشيء بعدها في هذا المبلغ وظاهر هذا أن الدجال إذا جمع أريد به علم الجنس وإذا أفرد فهو علم شخص (سبعة وعشرون منهم أربع نسوة وإني خاتم النبيين لانبي بعدى) وعيسى إذا نزل إنما يحكم بشرعه (حم طب) وكذا الديلمي (والضياء) المقدسى (عن حذيفة) قال الهيثمي بعد ماعزاه لأحمد والطبراني والبزار رجال البزار رجال الصحيح وقضيته أن رجال ذينك ليسوا كذلك فلو عزاه المصنف للبزار لكان أحسن

(في بيض النعام يصيبه المحرم) أي يتلفه (ثمنه) أى يضمن قشره بقيمته لأنه ينتفع به (ه عن أبي هريرة) ورواه

٥٩٤٨ — فِي بَيْضَةِ نَعَامٍ صِيَامُ يَوْمٍ ، أَوْ إِطْعَامُ مِسْكِينٍ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)

٥٩٤٩ — فِي ثَقِيفٍ كَذَّابٌ وَمُبِيرٌ - (ت) عن ابن عمر - (طب) عن سلامة بنت الحر - (صح)

٥٩٥٠ — فِي ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيعٌ أَوْ تَبِيعَةٌ ، وَفِي أَرْبَعِينَ مِنَ الْبَقَرِ مُسِنَّةٌ - (ت ٥) عن ابن مسعود (ح)

٥٩٥١ — فِي جَهَنَّمَ وَادٍ ، وَفِي الْوَادِي بِئْرٌ يُقَالُ لَهَا «هَبْهَبُ» حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُسْكِنَهَا كُلَّ جَبَّارٍ - (ك) عن أبي موسى - (صح)

٥٩٥٢ — فِي خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ ، وَفِي عَشْرٍ شَاتَانِ ، وَفِي خَمْسَ عَشْرَةَ ثَلَاثُ شِيَاهٍ ، وَفِي عِشْرِينَ أَرْبَعُ

عنه أيضا الطبراني والديلمي

(في بيضة نعام) يتلفها المحرم (صيام يوم أو إطعام مسكين) مدا من طعام وبهذا أخذ الأئمة ، ومذهب الشافعي أن في بيض النعام ولو مذراً القيمة (هق) وكذا الدارقطني (عن أبي هريرة) قال الذهبي : هذا حديث منكر اه . ورواه الدارقطني أيضا عن عائشة بلفظ في بيض نعام كسره رجل محرم صيام يوم لكل بيضة قال عبد الحق : هذا لا يسند من وجه صحيح

(في ثقيف) اسم قبيلة (كذاب) قيل هو المختار بن عبيد الذي زعم أن جبريل يأتيه بالوحي (ومبير) أي مهلك وتنوينه للتعظيم هو الحجاج لم يكن في الإهلاك أحد مثله ؛ قيل قتل مائة وعشرين ألفا صبراً سوى ما قتل في حروبه وفيه إخبار عن المغيبات وقد وقع فهو من المعجزات (ت) في المناقب (عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن سلامة بنت الحسن) رمز المصنف لصحته وليس كما قال ففيه من طريق الترمذي عبدالله بن عصم قال ابن حبان منكر الحديث وخبر الطبراني أعله الهيثمي بأن فيه نسوة مساتير

(في ثلاثين من البقر تبيع أو تبيعة) ماله سنة كاملة سمي به لأنه يتبع امه أو لأن قرنه يتبع أذنه (وفي أربعين من البقر مسنة) وتسمى ثنية وهي مالها سنتان كاملتان سميت مسنة لكمال أسنانها (ت ه عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه

(في جهنم واد وفي الوادي بئر يقال لها هبهب) قال ابن الأثير : الهبهب السريع وهبهب السراب إذا ترقرق (حق على الله أن يسكنها كل جبار) أي متمرد على الله عات متكبر قال القاضي سمي بذلك إما لمعانه من شدة اضطراب النار فيه والتهابه من هبهب الشراب إذا لمع او لسرعة انقياد نار، بالعصاة واشتمالها فيهم من الهبهب الذي هو السرعة أو لشدة أجيج النار فيه من الهباب وهو الصياح . قال الغزالي : أودية جهنم عدد أودية الدنيا وشهواتها وقد تضمن هذا الحديث ما يقصم الظهور جزعا ويبكي القلوب أسا والعيون دما من ظلمة الفؤاد من ظلم العباد وقسوة القلب والفؤاد (تنبيه) سميت جهنم لأنها كريهة المظهر والجهام السحاب الذي هرق ماؤه والغيث رحمة فلما أنزل الله الغيث من السحاب أطلق عليه اسم الجهام لزوال الرحمة الذي هو الغيث فكذا لرحمة أزالها الله من جهنم فكانت كريهة المنظر والمخبر (ك) في الرقاق (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورده عليهما الزين العراقي بأن فيه أزهر بن سنان ضعفه ابن معين وابن حبان وأورد له في الضعفاء هذا الحديث اه . وكما أن الحاكم لم يصب في تصحيحه لم يصبه ابن الجوزي في حكمه عليه بالوضع بل هو ضعيف

(في خمس من الإبل شاة) وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه (وفي عشرين أربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض) زاد في رواية أنثى وهي التي تم لها سنة سميت به لأن أمها تكون حاملا ، والمخاض الحوامل من النوق لا واحد لها من لفظها ، ويقال لواحدتها خلفة وإنما أضيفت إلى المخاض ، والواحدة لا تكون بنت نوق لأن أمها تكون في نوق حوامل وضعت حملها معهن في سنة وهي تتبعهن ووصفها بأنثى تأكيدا كما قال سبحانه «نعجة واحدة»

شِيَاهٍ ؛ وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ ابْنَةُ مَخَاضٍ ، إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ؛ فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةُ لَبُونٍ ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ ، إِلَى سِتِّينَ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذَعَةٌ ، إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ ؛ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ . إِلَى تِسْعِينَ ؛ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ؛ فَإِنْ كَانَتِ الإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ : فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتِ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ وَحِقَّةٌ . حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَبِنْتُ لَبُونٍ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ خَمْسِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حِقَاقٍ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَخَمْسِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ سِتِّينَ وَمِائَةً فَفِيهَا أَرْبَعُ بَنَاتِ لَبُونٍ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسِتِّينَ وَمِائَةً : فَإِذَا كَانَتْ سَبْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتِ لَبُونٍ وَحِقَّةٌ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسَبْعِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ ثَمَانِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَابْنَتَا لَبُونٍ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَمَانِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ تِسْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حِقَاقٍ وَبِنْتُ لَبُونٍ ، حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ وَمِائَةً ؛ فَإِذَا كَانَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا أَرْبَعُ حِقَاقٍ أَوْ خَمْسُ بَنَاتِ لَبُونٍ ، أَيُّ السِّنَّيْنِ وَجَدْتَ أَخَذْتَ ، وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ؛ فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةٌ فَشَاتَانِ إِلَى الْمِائَتَيْنِ ؛ فَإِنْ زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثٌ ، إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ ، فَإِنْ كَانَتِ الْغَنَمُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ مِائَةِ شَاةٍ شَاةٌ ، لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِائَةَ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ، وَلَا

وفائدة التأكيد أن لا يتوهم متوهم أن البنت هنا والابن في ابن لبون كالبنت في بنت طاق والابن في ابن آوى وابن داية يشترك فيها الذكر والأنثى (إلى خمس وثلاثين فإن زادت واحدة ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين فإن زادت واحدة ففيها حقة إلى ستين فإن زادت واحدة ففيها جذعة) وهي التي تمت أربع سنين ودخلت في الخامسة (إلى خمس وسبعين فإن زادت واحدة ففيها ابنتا لبون إلى تسعين فإن زادت واحدة ففيها حقتان إلى عشرين ومائة فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين بنت لبون) دليل على استقرار الحساب بعد ماجاوز العدد المذكور وهو مذهب الجمهور ، وقال أبو حنيفة والثوري يستأنف الحساب بإيجاب الشياه ثم بنت مخاض ثم بنت لبون على الترتيب السابق (فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فإذا كانت ثلاثين ومائة ففيها بنتا لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فإذا كانت أربعين ومائة ففيها حقتان وبنت لبون حتى تبلغ تسعا وأربعين ومائة فإذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقاق حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فإذا كانت ستين ومائة ففيها أربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فإذا كانت سبعين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فإذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وابنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فإذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقاق وبنت لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فإذا كانت مائتين ففيها أربع حقاق أو خمس بنات لبون أي السنين وجدت أخذت وفي سائمة الغنم) أي راعيتها لا المعلوفة (في كل أربعين شاة شاة إلى عشرين ومائة فإن زادت واحدة فشاتان إلى المائتين فإن زادت على المائتين (واحدة) ففيها ثلاث إلى ثلاثمائة فإن كانت الغنم أكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة ليس فيها شيء حتى تبلغ

يجمع بين متفرق مخافة الصدقة ، وماكان من خليطين فإنهما يتراجعان بالسوية ، ولا يؤخذ فى الصدقة هرمة ، ولا ذات عوار من الغنم ، ولا تيس الغنم ، إلاأن يشاء المصدق - (حم ٤) عن ابن عمر - (صح)

٥٩٥٣ — فى دية الخطإ عشرون حقة ، وعشرون جذعة ، وعشرون بنت مخاض ، وعشرون بنت لبون ، وعشرون بنى مخاض ذكر - (د) عن ابن مسعود

٥٩٥٤ — فى طعام العرس مثقال من ريح الجنة - الحرث عن عمر - (ض)

٥٩٥٥ — فى عجوة العالية أول البكرة على ريق النفس شفاء من كل سحر أوسم - (حم) عن عائشة (صح)

٥٩٥٦ — فى كتاب الله ثمان آيات للعين : الفاتحة ، وآية الكرسى - (فر) عن عمران بن حصين (ض)

المسائة ولا يفرق) بضم أوله وفتح ثالثه مشدداً (بين مجتمع) بكسر الميم ثانية (ولا يجمع) بضم أوله وفتح ثالثه أى لايجمع المالك والمصدق (بين متفرق) بتقديم التاء على الفاء (مخافة) وفى رواية للبخارى خشية (الصدقة) أى مخافة المالك كثرة الصدقة والساعى قلتها وفيه أن الخلطة تجمع مال الخليطين كواحد لكن بشروط مبينة فى الفروع (وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان) ما متضمنة معنى الشرط أى مهما كان من خليطين أى مخلوطين أو خالطين فإنهما أى الخليطين بالمعنى الثانى أو مالكيهما بالمعنى الأول ولا مانع من ذلك إذ فعيل تأتى بمعنى مفعول وبمعنى فاعل ويجوز جمعها باعتبارين فيكون خليط بمعنى مخلوط بالنسبة للمال وبمعنى خالط بالنسبة للمالك ومعنى يتراجعان أن من أخرج منهما زكاتهما من ماله رجع على الآخر بقدر نسبة ماله إلى جملة المال وقوله (بالسوية) أراد به النسبة (ولا يؤخذ فى الصدقة هرمة) بكسر الراء أى كبيرة السن (ولا ذات عوار) بفتح العين المعيبة بما يرد به فى البيع (من الغنم ولا تيس الغنم) أى فحل المعز (إلا أن يشاء المصدق) بتخفيف الصاد أى الساعى وبتشديدها أى المالك والاستثناء إما من التيس لأنه قد يزيد على خيار الغنم فى القيمة لطلب الفحولة أو من الكل إذ أداؤه أنفع للمستحقين فالمنع فى المذكورات موضعه إذا كانت ماشيته كلها كذلك والغرض كما قال الخطابى أن لا يأخذ الساعى شرار الأموال كما لا يأخذ كرائمها فلا يجحف بالمالك ولا يزرى بالمستحقين (حم عد ك عن ابن عمر) بن الخطاب

(فى دية الخطإ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بنى مخاض - (د عن ابن مسعود)

(فى طعام العرس مثقال من ريح الجنة) الله أعلم بما أراد نبيه (الحارث) بن أبى أسامة (عن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الديلمى أيضاً

(فى عجوة العالية) العجوة تمر يضرب إلى سواد والعالية الحوائط والقرى التى فى الجهة العليا للمدينة مما يلى نجد (أول البكرة) بضم فسكون نصب على الظرفية (على ريق النفس) أى بزاق الانسان نفسه (شفاء من كل سحر أو سم) لخاصية فيه أو لدعاء النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم له أو لغير ذلك وهل تناوله أول الليل كتناوله أول النهار حتى يندفع عنه ضرر السحر والسم إلى الصباح احتمالان وظاهر الإطلاق المواظبة على ذلك قال الخطابى كون العجوة ينفع من السحر والسم إنما هو ببركة دعوة المصطفى صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة لا لخاصية فى التمر وقال ابن التين يحتمل أن المراد نخل خاص لايعرف الآن أو هو خاص بزمنه (حم عن عائشة) ورواه عنها الديلمى أيضاً

(فى كتاب الله) القرآن (ثمان آيات للعين: الفاتحة وآية الكرسى) لفظ رواية الديلمى كما رأيته فى نسخة قديمة مصححة بخط الحافظ ابن حجر فى كتاب الله عز وجل ثمان يات للعين لا يقرؤها عبد فى دار فتصيبهم فى ذلك اليوم عين إنس أو جن فاتحة الكتاب سبع آيات وآية الكرسى اه بنصه (فر عن عمران بن حصين) ورواه عنه الميدانى أيضا

٥٩٥٧ — فى كُلِّ إِشَارَةٍ فِى الصَّلاةِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ - المؤمل بن إهاب فى جزئه عن عقبة بن عامر - (ض)

٥٩٥٨ — فى كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ - (حم ه) عن سراقة بن مالك (حم) عن ابن عمرو - (صح)

٥٩٥٩ — فى كُلِّ رَكْعَتَيْنِ تَسْلِيمَةٌ - (ه) عن أبى سعيد - (صح)

٥٩٦٠ — فى كُلِّ رَكْعَتَيْنِ التَّحِيَّةُ - (م) عن عائشة - (صح)

٥٩٦١ — فى كُلِّ رَكْعَتَيْنِ تَشَهُّدٌ وَتَسْلِيمٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى مَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ - (طب) عن أم سلمة

٥٩٦٢ — فى كُلِّ قَرْنٍ مِنْ أُمَّتِى سَابِقُونَ - الحكيم عن أنس - (ض)

(فى كل إشارة فى الصلاة عشر حسنات) الظاهر أن المراد بالإشارة فيه الإشارة بالمسبحة فى التشهد عند قوله لا إله إلا الله (المؤمل) بوزن محمد بهمزة (بن إهاب) بكسر أوله وبموحدة الربعى العجلى أبو عبد الرحمن الكوفى نزيل الرملة أصله من كرمان قال فى التقريب كأصله صدوق له أوهام (فى جزئه عن عقبة بن عامر) الجهنى ورواه الطبرانى بلفظ يكتب بكل إشارة يشيرها الرجل فى صلاته بيده بكل أصبع حسنة أو درجة قال البيهقى وسنده حسن

(فى كل) أى فى إرواء كل (ذات كبد) بفتح فكسر او فسكون أو كسر فسكون وفى ظرفية أو سببية كما فى خبر فى النفس مائة من الابل (حرى) فعلى من الحر وهو تأنيث حران وهما للمبالغة وأنها لأن الكبد مؤنث سماعى قال القرطبى عنى به حرارة الحياة أو حرارة العطش وفى رواية كل كبد رطبة أى حية يعنى بها رطوبة الحياة (أجر) عام مخصوص بحيوان محترم وهو مالم يؤمر بقتله ونبه بالسقى على جميع وجوه الإحسان من الاطعام قال القرطبى وفيه أن الإحسان إلى الحيوان مما يغفر الذنوب وتعظم به الأجور ولا يناقضه الأمر بقتل بعضه أو إباحته فإنه إنما أمر به لمصلحة راجحة ومع ذلك فقد أمرنا بإحسان القتلة (حم ه عن سراقة بن مالك حم عن ابن عمرو) بن العاص وسببه كما فى مسند أبى يعلى قيل يا رسول الله الضوال ترد علينا هل لنا أجر أن نسقيها قال نعم ثم ذكره وقضية اقتصار المصنف على ابن ماجه من بين الستة أنه تفرد به وهو ذهول فقد خرجه الشيخان معا والبخارى فى بدء الخلق وفى باب الآبار وعند أبى هريرة بلفظ فى كل ذات كبد رطبة أجر ومسلم فى الحيوان عنه كمثل معناه وعذر المصنف أنه فى ذيل حديث المومسة التى سقت الكلب فلم يتفطن له

(فى كل ركعة تسليمة) بعد التشهد لمن شاء وذلك فى النفل (ه عن أبى سعيد) الخدرى ورواه الديلمى أيضاً

(فى كل ركعتين التحية) فيه حجة لأحمد فى وجوب التشهد الأول كالأخير وقال مالك وأبو حنيفة سنتان والشافعى الأول سنة والأخير واجب (م عن عائشة) قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير وكان يقرأ فى كل ركعتين التحية

(فى كل ركعتين تشهد وتسليم على المرسلين وعلى من تبعهم من عباد الله الصالحين) وهم القائمون بما عليهم من حقوق الله وحقوق عباده وفيه أن الأفضل للمتنفل أن يتشهد فى كل ركعتين ويسلم لا فى كل ركعة (طب عن أم سلمة)

(فى كل قرن من أمتى سابقون) قال الحكيم هم البدلاء الصديقون الذين بهم يدفع البلاء عن وجه الأرض ويرزقون وذلك لأن النبوة ختمت بالمصطفى صلى الله عليه وسلم ولم يبق إلا الولاية فكان من الصحب من المقربين قليل ومن بعدهم فى كل قرن قليل اهـ وفى شرح الحكم أن المراد بالسابق الداعى إلى الله المبعوث على رأس كل قرن للتجديد (الحكيم) الترمذى (عن أنس) ورواه أبو نعيم والديلمى عن ابن عباس فما أوهمه عدول المصنف للحكيم من أنه لا يوجد لأحد من المشاهير الذى وضع لهم الرموز غير جيد

٥٩٦٣ — فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ يَغْفِرُ اللهُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ، إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ. (هب) عن كثير بن مرة الحضرمى مرسلا - (ض)

٥٩٦٤ — فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ يُوحِي اللهُ إِلَى مَلَكِ الْمَوْتِ بِقَبْضِ كُلِّ نَفْسٍ يُرِيدُ قَبْضَهَا فِي تِلْكَ السَّنَةِ الدينورى فى المجالسة عن راشد بن سعد مرسلا - (ض)

٥٩٦٥ — فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ قُبِرَ سَبْعِينَ نَبِيًّا - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٥٩٦٦ — فِي هَذَا مَرَّةً، وَفِي هَذَا مَرَّةً، يَعْنِي الْقُرْآنَ وَالشِّعْرَ - ابن الأنبارى فى الوقف عن أبى بكرة - (ض)

٥٩٦٧ — فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ فِي أَهْلِ الْقَدَرِ - (ت ه) عن ابن عمر - (صح)

(فى ليلة النصف من شعبان يغفر الله لأهل الأرض إلا لمشرك أو مشاحن) أى مخاصم واستثنى فى رواية أخرى جماعة أخرى قد مر ذلك (هب عن كثير بن مرة) ضد حلوة (الحضرمى) بفتح الحاء والراء (مرسلا) هو الحمصى قال ابن سعد تابعى ثقة والنسائى لا بأس به قال فى التقريب كأصله ووهم من عده فى الصحابة

(فى ليلة النصف من شعبان يوحى الله إلى ملك الموت بقبض كل نفس) أى من الآدميين وغيرهم (يريد قبضها) أى موتها (فى تلك السنة) كلها والظاهر أن المراد غير شهداء البحر الذين هو يتولى قبض أرواحهم (الدينورى) أبو بكر أحمد ابن مروان المالكى (فى) كتاب (المجالسة) تأليفه وهو فى عدة أسفار نسبة إلى دينور بفتح الدال المهملة وسكون المثناه تحت وفتح النون والواو آخره راء بلدة من بلاد الجبل عند قرمسين ينسب إليها جمع من العلماء والصلحاء (عن راشد بن سعد مرسلا) هو الحمصى شهد صفين قال الذهبى ثقة مات سنة ثلاث عشرة ومائة.

(فى مسجد الخيف قبر سبعين نبياً) فى رواية قبر سبعون نبياً ببناء قبر للمفعول (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً البزار وقال الهيثمى رجاله ثقات.

(فى هذا مرة وفى هذا مرة يعنى القرآن والشعر) يشير به إلى أنه ينبغى للطالب عند وقوف ذهنه لترويحه بنحو شعر أو حكايات فان الفكر إذا أغلق ذهل عن تصور المعنى وذلك لا يسلم منه أحد ولا يقدر إنسان على مكابدة ذهنه على الفهم وغلبة قلبه على التصور لأن الطلب مع الإكراه أشد نفوراً وأبعد قبولا، فى أثر إن القلب إذا أكره عمى ولكن يعدل على رفع ما طرأ عليه بترويحه بشعر أو نحوه من الأدب ليستجيب له القلب مطيعاً قال:

وليس بمغن فى المودة شافع ⁕ إذا لم يكن بين الضلوع شفيع

وقال الحكماء إن لهذه القلوب تنافراً كتنافر الوحش فألفوها بالاقتصاد فى التعليم والتوسط فى التقديم ليحسن طاعتها ويدوم نشاطها وهذا يسمى عندهم بالتحمض وكان ابن عباس يقول لأصحابه إذا داروا فى الدرس احمضوا أى ميلوا إلى الفاكهة وهاتوا من أشعاركم فان النفس تمل كما تمل الابدان وفى صحف ابراهيم على نبينا وعليه الصلاة والسلام على العبد أن يكون له ثلاث ساعات ساعة يناجى فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يخلى فيها بين نفسه ولذاته فيما يحل ويباح (ابن الانبارى فى) كتاب (الوقف) والابتداء (عن أبى بكرة)

(فى هذه الأمة خسف ومسخ وقذف فى أهل القدر) بالتحريك قال الطيبى قوله فى أهل القدر بدل بعض من قوله هذه الأمة بإعادة العامل وانتصابه على الحال والعامل فعل محذوف دل عليه قرينة الحال (ت ه عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز المصنف لصحته ⁕ (فى هذه الامة خسف) لبعض المدن والقرى (ومسخ) أى تحول صورة بعض الآدميين إلى صورة بعض الحيوانات وغيرهم (وقذف) رمى بالحجارة من جهة السماء (إذا ظهرت القيان والمعازف

٥٩٦٨ — فى هذه الأمة خسف ومسخ وقذف ، إذا ظهرت القيان ، والمعازف ، وشربت الخمور ـ (ت) عن عمران بن حصين ـ (ح)

٥٩٦٩ — فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان عثريا العشر ، وفيما سقى بالسوانى أو النضح نصف العشر ـ (حم خ ٤) عن ابن عمرو

٥٩٨٠ — فيهما فجاهد . يعنى الوالدين ـ (حم ق ٣) عن ابن عمرو ـ (صح)

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٥٩٨١ — الفاجر الراجى لرحمة الله تعالى أقرب منها من العابد المقنط ـ الحكيم والشيرازى فى الألقاب عن ابن مسعود ـ (ض)

وشربت الخمور) وقد مرّ تأويله (ت عن عمران بن حصين) قال المنذرى خرجه الترمذى من رواية عبد العزيز بن عبد القدوس وقد وثق وقال حديث غريب وقد روى عن الأعمش عن عبد الرحمن بن سابط وقد رمز المصنف لحسنه .

(فيما سقت السماء) أى ماؤها فهو مع مابعده من مجاز الحذف أو من ذكر المحل وإرادة الحال (والأنهار) جمع نهر وهو الماء الجارى المتسع (والعيون) جمع عين (أو كان عثرياً) بفتح المهملة والمثلثة ما يسقى بالسيل الجارى فى حفر ويسمى البعلى ومنه مايشرب من النهر بلا مؤنة أو يشرب بعروقه (العشر) مبتدأ خبره فيما سقت أى العشر واجب فيما سقت السماء (وفيما يسقى بالسوانى) بخط المصنف بالنون جمع سانية (أو النضح) بفتح فسكون ما سقى من الآبار بالقرب أو الساقية فواجبه (نصف العشر) والفرق ثقل المؤنة فى الثانى وخفتها فى الأول ، والناضح ما استقى عليه من نحو بعير . واستدل به الحنفية على وجوب الزكاة فى قليل الزرع وكثيره وقال الشافعية مخصوص بحديث الشيخين أيضاً ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ، فقوله فيما سقت السماء العشر أى فيما لا يمكن التوثيق فيه جمعا بين الدليلين . وفيه رد على منع تخصيص السنة بالسنة (حم خ ٤ عن ابن عمرو) * (فيهما فجاهد أى إن كان لك أبوان فأبلغ جهدك فى برهما والإحسان إليهما فإن ذلك يقوم لك مقام قتال العدو وقوله (يعنى الوالدين) مدرج من كلام الراوى للبيان وهذا قاله لرجل استأذنه فى الجهاد فقال أحىّ والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد أى إذا كان الأمر كما قلت فجاهد فى خدمتهما وابذل فى ذلك وسعك واتعب بذلك فانه أفضل فى حقك من الجهاد فيحتمل أنه كان متطوعاً بالجهاد فرأى النبى صلى الله عليه وسلم أن خدمة أبويه أهم سيما إذا كان بهما حاجة إليه ويحتمل أنه نبى، أن الرجل لا كفاية له فى الحرب وفيهما متعلق بالأمر قدم للاختصاص والجمهور على حرمة الجهاد إذا منعاه أو أحدهما بشرط إسلامهما (حم ق) فى الأدب (٣) فى الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الفاجر الراجى لرحمة الله أقرب منها من العابد المقنط) أى الآيس من الرحمة وذلك لأن الفاجر الراجى لعلمه بالله قريب من الرحمة فقربه الله والعابد المقنط جاهل بالله ولجهله به بعد من الرحمة ورجاء العبد على قدر معرفته بربه ، علمه بجوده والقنوط من جهله به ألا ترى إلى قوله سبحانه وتعالى «ومن يقنط من رحمة ربه إلا الضالون » فالمقنط إنما يقنط غيره لقنوطه فهو ضال عن ربه فما تغنى العبادة مع الضلال و « لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون » (الحكيم) فى النوادر (والشيرازى فى) كتاب (الألقاب عن ابن مسعود) وفيه عبدالله بن يحيى الثقفى أورده الذهبى

٥٩٧٢ ــ الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ، وَالصَّابِرُ فِيهِ كَالصَّابِرِ فِى الزَّحْفِ - (حم) وعبد بن حميد عن جابر - (صح)

٥٩٧٣ ــ الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ - (حم) عن جابر - (ض)

٥٩٧٤ ــ الْفَأْلُ مُرْسَلٌ، وَالْعُطَاسُ شَاهِدٌ عَدْلٌ - الحكيم عن الرويهب - (ض)

٥٩٧٥ ــ الْفِتْنَةُ نَائِمَةٌ لَعَنَ اللهُ مَنْ أَيْقَظَهَا - الرافعى عن أنس - (ض)

٥٩٧٦ ــ الْفَجْرُ فَجْرَانِ فَجْرٌ يَحْرُمُ فِيهِ الطَّعَامُ وَتَحِلُّ فِيهِ الصَّلَاةُ. وَفَجْرٌ تَحْرُمُ فِيهِ الصَّلَاةُ وَيَحِلُّ فِيهِ

فى ذيل الضعفاء وقال صويلح ضعفه ابن معين وسلام بن مسلم قال فى الضعفاء تركوه باتفاق وزيد العمى ضعيف متماسك ورواه عنه الحاكم ومن طريقه الديلمى بلفظ الفاجر الراجى رحمة الله أقرب إليها من العابد المجتهد الآيس منها الذى لا يرجو أن ينالها وهو مطيع لله عز وجل.

(الفار من الطاعون كالفار من الزحف) شبهه به فى ارتكاب الكبيرة قال تعالى «يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الأدبار» والزحف الجيش الدهم الذى يرى لكثرته كأنه يزحف أى يدب دبيبا من زحف الصبى إذا دب على استه قليلا قليلا سمى بالمصدر فكما يحرم الفرار من الزحف يحرم الخروج من بلد وقع فيها الطاعون (والصابر فيه كالصابر فى الزحف) فى حصول الثواب لكن محل النهى حيث قصد الفرار منه محضا بخلاف مالو عرضت له حاجة فأراد الخروج إليها وانضم لذلك أنه قصد الراحة من البلد التى فيها الطاعون فلا يحرم (حم وعبد بن حميد عن جابر)

(الفار من الطاعون كالفار من الزحف) لما فيه من التوغل فى الأسباب بصورة من يحاول النجاة بما قدر عليه (ومن صبر فيه كان له أجر شهيد) لما فى الثبات من الوقوف مع المقدور والرضى به (حم عن جابر) قال الحافظ جاء من حديث جابر بإسناد ضعيف ومن حديث عائشة بإسناد جيد اه وقد أورده المصنف من حديث جابر واقتصر عليه ثم لم يكتف بذلك حتى رمز لصحته فانعكس عليه الحال.

(الفأل مرسل) أى الفأل الحسن مرسل من قبل الله يستقبلك به كالبشير لك فإذا تفاءلت فقد أحسنت به الظن والله عند ظن عبده قال الحكيم: التفاؤل حسن الظن بالله فى وارد ورده وهو شىء يختص بقوم ولا يكون لكل أحد كالفراسة والإلهام والحكمة فمن أعطى حظا من التفاؤل انتفع بالفأل لمن أعطى الفراسة فله منها حظ ومن لم يعطه فلا حظ له فيه فمعنى إرساله أن الله يرسل نبأ ما سيقع على لسان ذلك القائل (والعطاس شاهد عدل) أى دلالة صادقة على صدق الحديث الذى قارنه العطاس لأن العطسة تنفس الروح وتكشف الغطاء عن الملكوت بعد الكشف فذلك الوقت وقت حق يحتق صدق الحديث ويرجى فيه إجابة الدعاء (الحكيم) الترمذى فى نوادره قال حدثنا محمد عن بقية بن الوليد عن رجل سماه (عن الرويهب) السلمى رفعه وبقية قد مر الكلام فيه غير مرة والرجل مجهول كما ترى ومحمد غير منسوب.

(الفتنة نائمة لعن الله من أيقظها) الفتنة المحنة وكل مايشق على الإنسان وكل مايبتلى الله به عباده فتنة قال تعالى «ونبلوكم بالشر والخير فتنة» كذا فى الكشاف وقال ابن القيم الفتنة نوعان فتنة الشبهات وهى العظمى وفتنة الشهوات وقد يجتمعان للعبد وقد ينفرد بإحداهما (الرافعى) الإمام فى تاريخ قزوين (عن أنس) ورواه عنه الديلمى لكن بيض ولده لسنده.

(الفجر فجران فجر يحرم فيه) على الصائم (الطعام) والشراب أى الأكل والشرب (وتحل فيه الصلاة) أى صلاة

الطَّعامُ - (ك هق) عن ابن عباس - (صح)

٥٩٧٧ - الفجرُ فجرانِ: فأمّا الفجرُ الذي يكونُ كذنبِ السَّرحانِ فلا يُحلُّ الصَّلاةَ ولا يُحرِّمُ الطَّعامَ وأمّا الَّذي يذهبُ مستطيلاً في الأفقِ فإنَّهُ يُحلُّ الصَّلاةَ ويُحرِّمُ الطَّعامَ - (ك هق) عن جابر - (صح)

٥٩٧٨ - الفخذُ عورةٌ - (ت) عن جرهد، وعن ابن عباس - (صح)

٥٩٧٩ - الفخرُ والخيلاءُ في أهلِ الإبلِ، والسَّكينةُ والوقارُ في أهلِ الغنمِ - (حم) عن أبي سعيد

٥٩٨٠ - الفرارُ منَ الطّاعونِ كالفرارِ منَ الزَّحفِ - ابن سعد عن عائشة - (صح)

الصبح وهو الفجر الصادق (وفجر تحرم فيه الصلاة) أي صلاة الصبح بعدم دخول وقتها بطلوعه (ويحل فيه الطعام) والشراب للصائم وهو الفجر الكاذب الذي يطلع كذنب السرحان ثم يذهب وتعقبه ظلمة (ك هق) في الصلاة من حديث سفيان عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرطهما . ووقفه بعضهم على سفيان وشاهده صحيح وهو ما ذكره بقوله

(الفجر فجران: فأما الفجر الذي يكون كذنب السرحان) ثم يذهب تعقبه ظلمة (فلا يحل الصلاة) أي صلاة الصبح فإن وقتها لا يدخل به (ولا يحرم الطعام) والشراب على الصائم (أما) الفجر (الذي يذهب مستطيلا في الأفق) أي نواحي السماء (فإنه يحل الصلاة) أي صلاة الصبح لأنه يدخل وقتها بطلوعه (ويحرم الطعام) والشراب على الصائم فالفجر الأول ويسمى الكاذب لا معول عليه في شيء من الأحكام بل وجوده كعدمه (ك هق عن جابر) قال البيهقي روى موصولا ومرسلا فالمرسل أصح قال ابن حجر والمرسل الذي أشار إليه خرجه أبوداود في المراسيل والدارقطني

(الفخذ عورة) أي من العورة التي يجب سترها وهذا قاله لما مرّ على جرهد وهو كاشف عن فخذه وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذي والفرج فاحشة (ت) وكذا البخاري في التاريخ وأبوداود وأحمد والطبراني من طرق كلهم (عن جرهد) بضم الجيم وسكون الراء وفتح الهاء الأسلمي كان من أهل الصفة وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان (وعن عباس) ورواه عنه أيضا أحمد وعبد بن حميد وضعفه البخاري في تاريخه وقال ابن حجر في المقدمة فيه اضطراب وقال في الإصابة اختلفوا في إسناده اختلافا كثيرا وصححه ابن حبان مع ذلك ورواه البخاري في تاريخه وأحمد والطبراني وغيرهم عن محمد بن جحش مرفوعا وعلقه البخاري في الصحيح في كتاب الصلاة ومما تقرر عرف أن اقتصار المؤلف على عزوه للترمذي وحده غير جيد

(الفخر) أي ادعاء العظم والكبر (والخيلاء) بالضم والمد الكبر والعجب (في أهل) البيوت المتخذة من (الوبر) قال الخطابي: إنما ذمهم لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن أمر دينهم وذلك يفضي إلى قسوة القلب (والسكينة) وهي السكون (والوقار) والتواضع (في أهل الغنم) لأنهم غالباً دون أهل الإبل في التوسع والكثرة وهما من أسباب الفخر والخيلاء أي فاتخاذ الغنم أولى من اتخاذ الإبل لأن هذه تكسب خلقا مذموماً وهذه خلقا محموداً (حم عن أبي سعيد) الخدري ظاهره أن ذا لا يوجد مخرجا في أحد الصحيحين وهو ذهول؛ فقد عزاه في الفردوس لهما معا بلفظ الفخر والخيلاء في الفدادين من أهل الوبر والسكينة في أهل الغنم اهـ بنصه . ثم رأيته فيه في كتاب الأنبياء كما ذكره

(الفرار من الطاعون) من بلد هو فيها إلى محل ليس هو فيه (كالفرار من الزحف) لأنه فرار من قدر الله كما مرّ إلا متحيزاً إلى فئة في لحوق الإثم وعظم الجرم (ابن سعد) في الطبقات (عن عائشة) وقضية كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر ولا أحق بالعزو من ابن سعد وإلا لما أبعد النجعة والأمر بخلافه فقد رواه أحمد بما يتضمن المعنى المذكور وزيادة ولفظه الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه له أجر شهيد اهـ . فالعدول عنه غير سديد

٥٩٨١ — الفِردَوْسُ رَبْوَةُ الجَنَّةِ وَأَعلاها وَأَوْسَطُها ، وَمِنْها تُفَجَّرُ أَنهارُ الجَنَّةِ - (طب) عن سمرة - (صح)

٥٩٨٢ — الفَرِيضَةُ فِي المَسْجِدِ ، وَالتَّطوعُ فِي البيتِ - (ع) عن عمر - (ض)

٥٩٨٣ — الفَضْلُ فِي أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ ، وَتَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ - هناد عن عطاء مرسلا - (ض)

٥٩٨٤ — الفِطْرُ يَوْمَ يُفْطِرُ النَّاسُ ، وَالأَضحى يَوْمَ يُضَحِّي النَّاسُ (ت) عن عائشة - (صح)

٥٩٨٥ — الفِطْرَةُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ - (خط) عن ابن مسعود - (صح)

٥٩٨٦ — الفَقْرُ أَزْيَنُ عَلَى المُؤْمِنِ مِنَ العِذارِ الحَسَنِ عَلَى خَدِّ الفَرَسِ - (طب) عن شداد بن أوس (حب) عن سعيد بن مسعود - (ض)

(الفردوس ربوة الجنة وأعلاها وأوسطها) أي أشرفها وأفضلها ، ووسط كل شيء أحسنه لبعده عن الأطراف قال ابن القيم وغيره : فيه أن السماوات كرية مقبية فإن الأوسط لايكون أعلاها إلا إذا كان كريا ، وأن الجنة فوق السماوات تحت العرش اه . وقال الطيبي جمع بين الأعلى والأوسط ليكون أحدهما للحسي والآخر المعنوي (ومنها) أي الفردوس (تفجر) بحذف إحدى التاءين (أنهار الجنة) الأربعة المذكورة في القرآن في قوله « فيها أنهار من ماء غير آسن » الآية والمراد منها أصول أنهار الجنة فإن الجاري واحد وطبائعه أربع : طبع الماء في إيجاد الحياة وطبع اللبن في التربية ، وطبع العسل في الشفاء والحلاوة ، وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار النيرين ، وفيه أن أنهار الجنة تفجر من أعلاها ثم تنحدر نازلة إلى أقصى درجاتها (طب) وكذا البزار (عن سمرة) بن جندب . قال الهيثمي : أحد أسانيد الطبراني رجاله وثقوا ، وفي بعضهم ضعف

(الفريضة في المسجد) أي فعلها يكون فيه ندباً مؤكدا (والتطوع في البيت) أي فعله يكون في البيت فإنه أفضل من فعله في المسجد لبعده عن الرياء والمراد التطوع الذي لاتشرع له جماعة وإلا فهو بالمسجد أفضل (ع عن عمر) ابن الخطاب رضي الله عنه

(الفضل في أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك) قال في الإتحاف المراد بالفضل الكامل وإنما يعين علي ذلك أن يلاحظ الشخص بعمله وجه الله ويعرض عن الغرض الدنيء الدنيوي ، ولذلك آثار عظيمة في الدنيا والآخرة (هناد) في الزهد (عن عطاء) بن أبي رباح مرسلا

(الفطر يوم يفطر الناس والأضحى يوم يضحي الناس) أي الفطر هو اليوم الذي يجمعون على الفطر فيه صادف الصحة أولا ويوم الأضحى هو الذي يجمعون على التضحية فيه فيوم مرفوع خبر المبتدأ ويصح نصبه على الظرفية ويكون في محل رفع خبر المبتدأ الذي هو الفطر تقديره الفطر في اليوم الذي يفطرون فيه قال الرافعي احتج به الشافعي على أنه إذا شهدوا يوم عيد عند المساء أن اليوم الثلاثين كان يوم فطر لا تقبل الشهادة ويصلي من الغد أداء فليس يوم الفطر أول شوال مطلقا بل يوم فطر الناس ومثل ذلك الأضحى ويوم عرفة ويوافقه قول الترمذي معناه الفطر والصوم مع الجماعة ومعظم الناس (ت عن عائشة) ورواه عنها أيضاً الشافعي والديلمي ورمز المصنف لصحته

(الفطرة) واجبة (على كل مسلم) وعليه الإجماع إلا من شذ (خط) في ترجمة عثمان البزار (عن ابن مسعود) وفيه إبراهيم بن راشد الآدمي قال الذهبي في الضعفاء وثقه الخطيب واتهمه ابن عدي وبهلول بن عبيد الكندي قال الذهبي ضعفوه

(الفقر) وهو كما قال الحرالي : فقد ما إليه الحاجة في وقت من قيام المرء في ظاهره وباطنه (أزين على المؤمن

٥٩٨٧ — الفَقرُ أَمانةٌ ؛ فَمن كَتمهُ كانَ عِبادَةً ، وَمَن بَاحَ بِهِ فَقَدْ قَلَّدَ إِخْوانَهُ الْمُسلِمِينَ - ابن عساكر عن عمر - (ض)

٥٩٨٨ — الفَقرُ شَيْنٌ عِندَ النّاسِ ، وَزَيْنٌ عِندَ اللهِ يَوْمَ القِيامَةِ - (فر) عن أنس - (ض)

٥٩٨٩ — الفُقَهاءُ أُمَناءُ الرُّسُلِ ، مَالَمْ يَدخُلوا فى الدُّنيا ، وَيَتَّبِعوا السُّلطانَ ؛ فَإذا فَعلوا ذَلِكَ فَاحذَرُوهُمْ - العسكرى عن على - (خ)

من العذار الحسن على خد الفرس) لأن صاحب الدنيا كلما اطمأن منها إلى سرور أشخصته إلى مكروه ، فطلبها شين والقلة منها زين ، والفقر فى الأصل عدم المال وقلته وعند أهل التصوف عبارة عن الزهد والعبادة فيسمون من اتصف بذلك فقيرا وإن كان ذا مال وغيره غير فقير وإن كان فقيرا والصواب كما قاله جمع عدم النظر إلى الألفاظ المحدثة بل إلى ماجاء به الشارع (طب عن شداد بن أوس هب عن سعيد بن مسعود) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف والمعروف أنه من كلام عبد الرحمن بن زياد بن أنعم رواه ابن عدى فى الكامل هكذا وقال فى اللسان عن ابن عدى إنه حديث منكر

(الفقر أمانة فمن كتمه كان عبادة ومن باح به فقد قلد إخوانه المسلمين) قدتقرر فيما قبله أن الفقر عند المتشرعة عدم المال والتقلل منه وعند الصوفية الانقطاع إلى الله وقد اختلفت عبارتهم وفيه ندب كتمان الفقر قال رويم الفقر حرمته وحرمته ستره وإخفاؤه والغيرة عليه والضن به فمن كشفه وأظهره فليس من أهله ولا كرامه وفيه كالذى قبله وبعده شرف الفقير وضعة الغنى لأن الغنى هو فضول المال وحطام الدنيا ولا يكاد يدرك إلا بالطلب والطلب للاستكثار متوعد بغضب الله ومن حصلت له من غير طلب فهو مكثر وهو هالك إلا القليل قال بعض العارفين كفى ذا المال أنه يحتاج إلى التطهير ولولا التدنيس به لم تطهره الزكاة قالوا ولذلك لم تجب الزكاة على الأنبياء لكونهم لم يتدنسوا بها إذ هم خزان الله وأمناؤه على خلقه وللناس فى التفضيل بين غنى شاكر وفقير صابر معارك قال ابن القيم والتحقيق أن أفضلهما أتقاهما فإن استويا استويا «إن أكرمكم عند الله أتقاكم» (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزى حديث لا يصح وفيه راجح بن الحسين مجهول

(الفقر شين عند الناس وزين عند الله يوم القيامة) لأن الفقراء إلى الله بواطنهم وظواهرهم لا يشهدون لأنفسهم حالا ولا غنى ولا مالا وللفقر مع الرضى فضل كبير قال اليافعى وفى مدح الفقر قلت

وقائلة ما المجد للمرء والفخر * فقلت لها شىء كبيض الملا بهر * فأما بنو الدنيا ففخرهم الغنى
كزهر نضير فى غد ييبس الزهر * وأما بنو الاخرى ففى الفقر فخرهم * نضارته تزهو إذا فنى الدهر

(تنبيه) قال ابن الكمال سئلت عن الفقر مع كونه سواد الوجه فى الدارين كيف كان فخر مفخر الناس فأجبت كونه سواد الوجه جهة مدح لاذم إذ المراد من الوجه ذات الممكن ومن الفقر احتياجه فى وجوده وسائر حالاته إلى الغير وكون ذلك الاحتياج سواد وجهه عبارة عن لزومه لذاته بحيث لاينفك السواد عن محله (فر عن أنس) وفيه محمد ابن مقاتل الرازى لا المروزى قال الذهبى فى الذيل ضعيف

(الفقهاء أمناء الرسل مالم يدخلوا فى الدنيا ويتبعوا السلطان فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم) كان ضررهم على الدين والمسلمين أعظم من ضرر الكافرين والجاهلين فالفقهاء الذين هم ورثة الأنبياء وأمناؤهم على أممهم هم الذين جعلوا غرضهم ومرمى همهم إرشاد المسترشدين ونصيحة المؤمنين لا ماينتحيه الفقهاء من الأغراض الخسيسة ويرومونه من المقاصد الركيكة من التصدى والتدريس والتبسط فى البلاد والتشبه بالظلمة فى ملابسهم ومراكبهم ومجالسهم

٥٩٩٠ — الْفِقْهُ يَمَانٍ ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ - ابن منيع عن ابن مسعود - (صح)

٥٩٩١ — الْفَلَقُ : جُبٌّ فِي جَهَنَّمَ مُغَطًّى - رواه ابن جرير عن أبي هريرة

٥٩٩٢ — الْفَلَقُ سِجْنٌ فِي جَهَنَّمَ يُحْبَسُ فِيهِ الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَتَتَعَوَّذُ بِاللهِ مِنْهُ - ابن مردويه عن ابن عمرو - (ض)

حرف القاف

٥٩٩٣ — قَابِلُوا النِّعَالَ - ابن سعد والبغوي والباوردي - (طب) وأبو نعيم عن إبراهيم الطائفي ، وماله غيره - (ح)

ومنافسة بعضهم بعضاً وفشو داء الضرائر بينهم وانقلاب حمالق حدقهم إذا لمح ببصره مدرسة لآخر أو شرذمة جثوا بين يديه لاقتباس علم وتهالكه على أن يكون موطئ العقب دون الناس كلهم فما أبعد هؤلاء من قوله تعالى « تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً » ذكره كله الزمخشري وقال الحكيم الترمذي قد أبق علماء زماننا من مولاهم لأنهم تعجلوا حرية النفس وتفلتهم في دنياهم بمنامهم وشهواتهم ، استبطأوا الحرية فتعجلوها فهربوا من العبودية له لأنهم عرفوه وهم به جهال فلا شربوا بالكأس الأوفى من محبته ولا ولهوا به وله العاكف ببابه ولا حييت قلوبهم بحياة الحي القيوم (العسكري) في الأمثال (عن علي) أمير المؤمنين رمز المصنف لصحته

(الفقه يمان والحكمة يمانية) أي منسوبة إلى اليمن والألف فيه معوضة عن ياء النسبة على غير قياس قيل معنى يمان أنه مكي وقد سبق تقريره قال الديلمي والرواية المشهورة الإيمان يمان (ابن منيع) في معجمه (عن أبي مسعود) البدري ورواه عنه الديلمي أيضاً

(الفلق) بفتحتين (سجن في جهنم يحبس فيه الجبارون والمتكبرون وإن جهنم لتتعوذ بالله منه) وهذا قاله تفسيراً لقوله تعالى « قل أعوذ برب الفلق » (ابن مردويه) في التفسير (عن ابن عمرو) بن العاص قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل « قل أعوذ برب الفلق » والمعوذتين فذكره

(الفلق جب) أي بئر (في جهنم مغطى) في رواية ابن أبي حاتم في قعر جهنم عليه غطاء إذا كشف عنه خرجت منه نار تصيح منه جهنم من شدة حر ما يخرج منه (ابن جرير) في التفسير (عن أبي هريرة) ورواه الديلمي عن عمر بن الخطاب

حرف القاف

(قابلوا النعال) أي اعملوا لها قبالين قال الزمخشري يقال نعل مقبلة ومقابلة وهي التي جعل لها قبالان وقد أقبلتها وقابلتها ومنه هذا الخبر ونعل مقبولة إذا شددت قبالها وقد قبلتها عن أبي زيد إلى هنا كلامه وقيل المراد أن يضع إحدى نعليه على الأخرى في المسجد (ابن سعد) في الطبقات (والبغوي) في المعجم (والباوردي) في جزئه (طب وأبو نعيم) كلاهما من حديث عبد الله بن مسلم بن هرمز عن يحيى بن عبيد عن عطاء (عن) أبيه عن جده (ابراهيم الطائفي الثقفي) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى يكلم الناس يقول لهم قابلوا الخ قال الهيثمي وعبد الله بن هرمز ضعيف قال ابن عبد البر (وماله) أي لإبراهيم هذا (غيره) ونقل الذهبي عن ابن عبد البر أنه قال لا يصح ذكره في الصحابة لأن حديثه مرسل فهو تابعي قال ابن حجر لفظ ابن عبد البر إسناد حديثه ليس بالقائم ولا يصح صحبته عندي وحديثه مرسل انتهى فإن عنى بالإرسال انقطاعا بين أحد رواته فذاك وإلا فقد صرح بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم فهو صحابي إن ثبت إسناد حديثه لكن مداره على عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف وشيخه مجهول وفي سياقه خلف أيضاً

٥٩٩٤ — قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ ، إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ جَمَلُوهَا ثُمَّ بَاعُوهَا فَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا - (حم ق ٤) عن جابر (ق) عن أبي هريرة (حم ق ن ه) عن عمر - (صح)

٥٩٩٥ — قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ - (ق د) عن أبي هريرة - (صح)

٥٩٩٦ — قَاتَلَ اللهُ قَوْماً يُصَوِّرُونَ مَالَا يَخْلُقُونَ - الطيالسي والضياء عن أسامة - (صح)

(قاتل) وفي رواية لعن (الله اليهود) عاداهم أو لعنهم أو اهلكهم فأخرج في صورة المغالبة أو عبر عنه بما هو سبب عنه فانهم بما اخترعوا من الحيلة انتصبوا لمحاربة الله تعالى ومقاتلته ومن قاتله قتله ذكره الطيبي كالقاضي (إن الله عز وجل لما حرم عليهم الشحوم) أي أكلها في زعمهم إذ لو حرم عليهم بيعها لم يكن لهم حيلة في إذابتها المذكورة بقوله (جملوها) بجيم أذابوها قائلين:الله حرم علينا الشحم وهذا ودك (ثم باعوها) مذابة (فأكلوا أثمانها) والمنهي عنه الإذابة للبيع لا الاستصباح فإنه جائز فالدعاء عليهم مرتب على المجموع لا على الجمع ، وفي رواية باعوه فأكلوا ثمنه قال الطيبي كالكرماني الضمير راجع إلى الشحوم على تأويل المذكور أو إلى الشحم الذي في ضمن الشحوم وفيه تحريم بيع الخمر واستعمال القياس وإبطال الحيل بفعل المحرم ﴿تنبيه﴾ قال عياض أكثر اعتراض ملاعين اليهود والزنادقة على هذا الحديث بأن موطوءة الأب بالملك لولده بيعها دون وطئها وهو ساقط لأن تضية موطوءة الأب لم يحرم على الابن منها إلا وطؤها فقط فتدخل منتفعاتها حلال لغيره ، وشحم الميتة المقصود منه الأكل وهو حرام من كل وجه وحرمته عامة على كل اليهود فافترقا (حم ق ٤ عن جابر) بن عبد الله (ق عن أبي هريرة حم ق ن ه عن عمر) ابن الخطاب وسببه كما في أبي داود عن ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم قاعداً خلف المقام فرفع رأسه إلى السماء فنظر ساعة ثم ضحك ثم ذكره

(قاتل الله اليهود) أي أبعدهم عن رحمته لأنهم (اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) أي اتخذوها جهة قبلتهم مع اعتقادهم الباطل وأن اتخاذها مساجد لازم لاتخاذ المساجد عليها كعكسه وهذا بين به سبب لعنهم لما فيه من المغالاة في التعظيم وخص هنا اليهود لابتدائهم هذا الاتخاذ فهم أظلم وضم اليهم في رواية للبخاري النصارى وهم وإن لم يكن لهم إلا نبي واحد ولا قبر له لأن المراد النبي وكبار أتباعه كالحواريين أو يقال الضمير يعود لليهود فقط لتلك الرواية أو على الكل ويراد بأنبيائهم من أمروا بالإيمان بهم وإن كانوا من الأنبياء السابقين كنوح وإبراهيم قال القاضي لما كانت اليهود يسجدون لقبور الأنبياء تعظيما لشأنهم ويجعلونها قبلة ويتوجهون في الصلاة نحوها فاتخذوها أوثاناً لعنهم الله ومنع المسلمين عن مثل ذلك ونهاهم عنه اما من اتخذ مسجدا بجوار صالح أو صلى في مقبرته وقصد به الاستظهار بروحه أو وصول أثر من آثار عبادته اليه لا التعظيم له والتوجه نحوه فلا حرج عليه ، ألا ترى أن مدفن اسمعيل في المسجد الحرام عند الحطيم؟ثم إن ذلك المسجد أفضل مكان يتحرى المصلي لصلاته والنهي عن الصلاة في المقابر مختص بالمنبوشة لما فيها من النجاسة انتهى لكن في خبر الشيخين كراهة بناء المسجد على القبور مطلقاً والمراد قبور المسلمين خشية أن يعبد فيها المقبور لقرينة خبر اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد وظاهره أنها كراهة تحريم لكن المشهور عند الشافعية أنها كراهة تنزيه فيحمل ماتقرر عن القاضي على ما إذا لم يخف ذلك انتهى قال الشافعية وفيه أن لا يصلى على قبر نبي قيل وفي المطابقة بين الدليل والمدعى نظر إلا أن يقال إذا حرمت الصلاة اليه فعليه كذلك (ق د عن أبي هريرة) وفي الباب جابر وابن عمر وغيرهما

(قاتل الله قوما يصورون مالا يخلقون) قاله لما دخل الكعبة ورأى فيها تصاوير فمحاها، وأصل اتخاذ الصور أن الأوائل فعلوها على شكل أسلافهم ليأنسوا برؤية صورهم ويتذكروا أحوالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم ثم خلق من بعدهم خلق جهلوا مرادهم ووسوس لهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يعبدونها فعبدوها فحذر المصطفى صلى الله عليه

٥٩٩٧ — قَاتِلْ دُونَ مَالِكَ ، حَتَّى تَحُوزَ مَالَكَ ، أَوْ تُقْتَلَ فَتَكُونَ مِنْ شُهَدَاءِ الآخِرَةِ - (حم طب) عن مخارق - (ح)

٥٩٩٨ — قَاتِلُ عَمَّارٍ وَسَالِبُهُ فِي النَّارِ - (طب) عن عمرو بن العاص ، وعن ابنه

٥٩٩٩ — قَارِئُ سُورَةِ الْكَهْفِ ، تُدْعَى فِي التَّوْرَاةِ الْحَائِلَةَ ، تَحُولُ بَيْنَ قَارِئِهَا وَبَيْنَ النَّارِ - (هب فر) عن ابن عباس - (ض)

٦٠٠٠ — قَارِئُ « اقْتَرَبَتْ » تُدْعَى فِي التَّوْرَاةِ الْمُبَيِّضَةَ ، تُبَيِّضُ وَجْهَ صَاحِبِهَا يَوْمَ تَسْوَدُّ الْوُجُوهُ - (هب فر) عن ابن عباس - (ض)

٦٠٠١ — قَارِئُ الْحَدِيدِ وَ « إِذَا وَقَعَتْ » وَ « الرَّحْمٰنِ » يُدْعَى فِي مَلَكُوتِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ سَاكِنَ الْفِرْدَوْسِ - (هب فر) عن فاطمة - (ض)

وسلم عن مثل ذلك وتوعد عليه سداً للذريعة المؤدية إلى ذلك وفيه دليل على تحريم التصوير وقول بعضهم إنما يحرم فى ذلك الزمان لقرب عهدهم بالأوثان أطنب القشيرى فى رده . (الطيالسى) أبو داود (والضياء) المقدسى (عن أسامة) ابن زيد ورواه عنه الديلمى

(قاتل دون مالك حتى تحوز مالك أو تقتل فتكون من شهداء الآخرة) أى يجوز لك ذلك فإن فعلت فقتلت كنت شهيداً فى حكم الآخرة لا الدنيا (حم طب عن مخارق) مخارق فى الصحابة بجلى وشيبانى وهلالى فلو ميزه لكان أولى ، رمز المصنف لحسنه

(قاتل عمار وسالبه فى النار) قتلته طائفة معاوية فى وقعة صفين ضربه عادية المزنى برمح فسقط فجاء آخر فاحتز رأسه فاختصما إلى عمرو بن العاص ومعاوية كل يقول أنا قتلته فقال عمرو إنكما فى النار (فائدة) قال ابن حجر حديث تقتل عماراً الفئة الباغية رواه جمع من الصحابة منهم قتادة وأم سلمة وأبو هريرة وابن عمر وعثمان وحذيفة وأبو أيوب وأبو رافع وخزيمة بن ثابت ومعاوية وعمرو بن العاص وأمية وأبو اليسر وعمار نفسه وغالب طرقه كلها صحيحة أو حسنة وفيه علم من أعلام النبوة وفضيلة ظاهرة لعلىّ وعمار ورد على النواصب الزاعمين أن علياً لم يكن مصيباً فى حروبه (طب عن عمرو بن العاص وعن ابنه) عبد الله ورواه عنه احمد أيضا قال الهيثمى بعد ما عزاه لهما ورجال احمد ثقات فاقتضى أن رجال الطبرانى ليسوا كذلك فعكس المصنف ولم يكتف بذلك حتى رمز لصحته

(قارئ سورة الكهف تدعى) أى تسمى (فى التوراة الحائلة) لأنها (تحول بين قارئها وبين النار) نار جهنم فتمنعه من دخولها وتخلصه من الزبانية بإذن ربها ويؤخذ من تعبيره بقارئ أن المراد المواظب على قراءتها فى كل يوم أو فى كل ليلة لا من قرأها أحياناً ثم يترك ويحتمل أن المراد فى ليلة الجمعة ويومها لاستحباب قراءتها فيهما (هب فر عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه وهو تلبيس فاحش بل عقبه بإعلاله فقال ما نصه تفرد به محمد بن عبد الرحمن الجدعانى هكذا وهو منكر اه والجدعانى ضعفه أبو حاتم وغيره وفيه أيضاً سليمان بن مرقاع أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال العقيلى منكر الحديث وإسماعيل بن أبى أويس قال النسائى ضعيف وقال الذهبى صدوق صاحب مناكير وهذا الحديث والحديثان بعده سندها واحد وطريقها متحد

(قارئ اقتربت) أى سورتها (تدعى فى التورة المبيضة تبيض وجه صاحبها) أى حافظها عن ظهر قلب أو قارئها فى المصحف (يوم تسود الوجوه) وهو يوم القيامة (هب فر عن ابن عباس) فيه ما فى الذى قبله

(قارئ الحديد وإذا وقعت) الواقعة (والرحمن) أى وسورة الرحمن (يدعى فى ملكوت السموات والأرض ساكن

٦٠٠٢ - قَارِئُ «أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ» يُدعى فى الْمَلَكُوتِ مُؤَدِّى الشُّكْرِ - (فر) عن أسماء بنت عميس - (ض)

٦٠٠٣ - قَارِبُوا، وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حَتَّى النَّكْبَةَ يُنْكَبُهَا، وَالشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا (حم م ت) عن أبى هريرة - (صح)

٦٠٠٤ - قَاضِيَانِ فى النَّارِ، وَقَاضٍ فى الْجَنَّةِ: قَاضٍ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ فَهُوَ فى الْجَنَّةِ، وَقَاضٍ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ مُتَعَمِّدًا، أَوْ قَضَى بِغَيْرِ عِلْمٍ فَهُمَا فى النَّارِ - (ك) عن بريدة - (صح)

٦٠٠٥ - قَاطِعُ السِّدْرِ يُصَوِّبُ اللهُ رَأْسَهُ فى النَّارِ - (هق) عن معاوية بن حيدة - (ح)

٦٠٠٦ - قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، لَا تَعْجِزْ عَنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فى أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ - (حم د) عن نعيم بن همام - (طب) عن النواس - (صح)

الفردوس) أى جنة الفردوس أى أنه محكوم له بأنه سيسكنها مفروغ من ذلك مقطوع به عندهم (هب فر عن فاطمة الزهراء) ثم قال البيهقى تفرد بهما محمد بن عبد الرحمن عن سليمان وكلاهما منكر

(قارئ ألهاكم التكاثر) أى سورتها بكمالها (يدعى فى الملكوت مؤدى الشكر) لله سبحانه (فر عن أسماء بنت عميس) وفيه اسماعيل ابن أبى أويس قال الذهبى فى الذيل صدقوه لانه صدوق صاحب مناكير وقال النسائى ضعيف

(قاربوا) أى اقصدوا أقرب الامور فيما تعبدتم به ولا تغلوا فيه ولا تقصروا وقيل هو من قولهم قاربت الرجل لاطفته بكلام حسن لطيف (وسددوا) اقصدوا السداد فى كل أمر (فى كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها أو الشوكة يشاكها) قال الغزالى ولذلك سأل زيد بن ثابت ربه أن لا يزال محموما فلم يزل محموما ولم تفارقه الحمى حتى مات وكان فى الأنصار من يتمنى العمى وقال عيسى عليه السلام لا يكون عالما من لم يفرح بدخول المصائب والأمراض عليه لما يرجوه من ذلك من كفارة خطاياه (حم م ت عن أبى هريرة) قال لما نزلت «من يعمل سوءا يجز به» بلغت من المسلمين مبلغا شديدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره

(قاضيان فى النار وقاض فى الجنة قاض عرف الحق فقضى به فهو فى الجنة وقاض عرف الحق فجار متعمداً أو قضى بغير علم فهما فى النار) تمامه عند مخرجه الحاكم قالوا فما ذنب هذا الذى يجهل قال ذنبه أن لا يكون قاضيا حتى يعلم قال الذهبى فكل من قضى بغير علم ولا بينة من الله ورسوله على مايقضى به فهو داخل فى هذا الوعيد المفيد أن ذلك كبيرة (ك) فى الاحكام (عن بريدة) قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وتعقبه الذهبى فى التلخيص بأن ابن بكير الغنوى أحد رجاله منكر الحديث وقال فى الكبائر إسناده قوى

(قاطع السدر يصوب الله رأسه فى النار) قال البيهقى المراد قاطع سدر فى خلاة يستظل بها ابن السبيل وغيره بغير حق وههنا توجيهات ركيكة فاحذرها (هق) من حديث بهز بن حكيم (عن معاوية بن حيدة)

(قال الله تبارك وتعالى) أى تنزه عن كل مالا يليق بكماله الاقدس (ياابن آدم لا تعجز عن أربع ركعات) أى عن صلاتها (من أول النهار أكفك آخره) أى شر ما يحدثه فى آخر ذلك اليوم من المحن والبلايا فأمره تعالى بفعل شىء أو تركه إنما هو لمصلحة تعود على العبد وأما هو فلا تنفعه الطاعة ولا تضره المعصية قالوا هذا الحديث كلام قدسى والفرق بينه وبين القرآن أن القرآن هو اللفظ المنزل به جبريل للإعجاز عن الإتيان بسورة من مثله والحديث القدسى إخبار الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام معناه بإلهام أو بالمنام فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك المعنى بعبارة نفسه وجميع الاحاديث لم يضفها إلى الله ولم يروها عنه كما أضاف وروى الحديث القدسى قال الطيبى وفضل القرآن على الحديث القدسى أن القدسى نص إلهى فى الدرجة الثانية وإن كان من غير واسطة ملك غالبا لان المنظور فيه المعنى

٦٠٠٧ — قَالَ اللهُ تعالَى : يَا ابْنَ آدمَ ، صَلِّ لِي أَرْبعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ - (حم) عن أبي مرة الطائفي - (ت) عن أبي الدرداء - (ح)

٦٠٠٨ — قَالَ اللهُ تعَالى : إِنِّي وَالجِنُّ وَالإِنسُ فِي نَبإٍ عَظِيمٍ أَخلُقُ وَيُعبَدُ غَيرِي ، وَأَرزُقُ وَيُشكَرُ غَيرِي ؟!! الحكيم (هب) عن أبي الدرداء - ض)

٦٠٠٩ — قَالَ اللهُ تعَالَى : مَنْ لَمْ يَرضَ بِقَضَائِي ، وَلَمْ يَصبِرْ عَلَى بَلَائِي ، فَلْيَلْتَمِسْ رَبًّا سِوَايَ - (طب) عن أبي هند الداري - (ض)

دون اللفظ و القرآن اللفظ والمعنى منظوران فعلم من هذا مرتبة بقية الأحاديث اهـ وقال الحافظ ابن حجر هذا من الاحاديث الإلهية وهي تحتمل أن يكون المصطفى صلى الله عليه وسلم أخذها عن الله تعالى بلاواسطة أو بواسطة (حم د عن نعيم بن همام طب عن النواس) بن سمعان

(قال الله تعالى ياابن آدم صلّ) في رواية اركع (أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره) قال ابن تيمية هذه الاربع عندي هي الفجر وسنتها وبه رد تلميذه ابن القيم على من استدل بها على سنة الضحى قال بعضهم يؤيد أنها الضحى مافي العيلانيات مرفوعا مامن عبد صلى الضحى ثم لم يتركها إلا عرجت إلى الله تعالى وقالت يارب إن فلانا حفظني فاحفظه وإن تركها قالت يارب إن فلانا ضيعني فضيعه (حم عن أبي مرة الطائفي) قال في التقريب كأصله شيخ لمكحول يقال له صحبة قيل الصواب أنه كثير بن مرة المتقدم قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح (ت عن أبي الدرداء) قال في الميزان حسن قوي الإسناد ورواه أيضا أبو داود والنسائي وفيه إسماعيل بن عياش.

(قال الله تعالى إني والجن والإنس في نبإ عظيم أخلق ويعبد غيري وأرزق ويشكر غيري) لكن وسعهم حلمه فأخرهم «ليوم تشخص فيه الأبصار مهطعين مقنعي رؤسهم لايرتد إليهم طرفهم وأفئدتهم هواء» أي متخرقة لاتعي شيئا فيقال لهم «يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا لاتنفذون إلا بسلطان» (تنبيه) قال الغزالي المنعم هو الله والوسائط مسخرون من جهته فهو المشكور وتمام هذه المعرفة في الشك في الأفعال فمن أنعم عليه ملك بشيء فرأى لوزيره أو وكيله دخلا في إيصاله إليه فهو إشراك به في النعمة فلا يرى النعمة من الملك من كل وجه بل منه بوجه ومن غيره بوجه فلا يكون موحدا في حق الملك وكمال شكره أن لايرى الواسطة مسخر تحت قدرة الملك ويعلم أن الوكيل والخازن مضطران من جهة في الإيصال فيكون نظره إلى الموصل كنظره إلى قلم الموقع وكاغده فلا يؤثره ذلك شركا في توحيده من إضافة النعمة للملك فكذلك من عرف الله وعرف أفعاله علم أن الشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره كالقلم في يد الكاتب والله هو المسلط على الفعل شاءت أم أبت (الحكيم) الترمذي (هب) وكذا الحاكم (عن أبي الدرداء) لكن الحكيم لم يذكر له سندا فكان اللائق عدم عزوه إليه ثم إن فيه عند مخرجه البيهقي كالحاكم مهنى بن يحيى مجهول وبقية بن الوليد أورده الذهبي في الضعفاء وقال يروى عن الكذابين ويدلسهم وشريح بن عبيد ثقة لكنه مرسل.

(قال الله تعالى من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليلتمس ربا سواي) قال الغزالي كأنه يقول هذا لايرضانا ربا حتى سخط فليتخذ ربا آخر يرضاه وهذا غاية الوعيد والتهديد لمن عقل ولمن صدق ولقد صدق من قال إذ سئل ماالعبودية والربوبية فقال الرب يقضي والعبد يصبر وليس في السخط إلا الهم والضجر في الحال والوزر والعقوبة في المآل بلا فائدة إذ القضاء نافذ فلا ينصرف بالهلع والجزع كما قيل

ما قد قضى يانفس فاصطبري له ولك الامان من الذي لم يقدر

٦٠١٠ — قَالَ اللهُ تَعَالَى : مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي وَقَدَرِي فَلْيَلْتَمِسْ رَبًّا غَيْرِي - (هب) عن أنس

٦٠١١ — قَالَ اللهُ تَعَالَى : الصِّيَامُ جُنَّةٌ يَسْتَجِنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ ، وَهُوَ لِي ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ - (حم هب) عن جابر - (ض)

وتيقن أن المقدر كائن حتم عليك صبرت أو لم تصبري

فمن ترك التسليم للقضاء فقد جمع على نفسه ذهاب ما أصيب به وذهاب ثواب الصابرين فهو خسران مبين ومن رضى بمكروه القضاء تلذذ بالبلاء ونال ثواب الصابرين ومن علم من نفسه العجز فليستعذ بالله من حمله ما لا يطيق وليقل كما علمه «ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به» ويسأل المعافاة ويستعين بالله على قضائه فنعم المولى ونعم النصير فإن قيل الشر والمعصية بقضاء الله فكيف يرضى به العبد قلنا الرضى إنما يلزم بالقضاء وقضاء الشر ليس بشر بل الشر المقضى قالوا والمقضيات أربعة نعمة وشدة وخير وشر فالنعمة يجب الرضى فيها بالقاضي والقضاء والمقضي ويجب الشكر عليها والشدة يجب الصبر عليها والخير يجب الرضى فيه بالقاضي والمقضي ويجب عليه ذكر المنة من حيث أنه وفقه له والشر يجب فيه الرضا بالقاضي والقضاء والمقضي من حيث إنه مقضي لا من حيث إنه شر ﴿ تنبيه ﴾ قال في شرح العوارف أول ما كتب الله في اللوح المحفوظ إني أنا الله لا إله إلا أنا من لم يرض بقضائي ولم يشكر نعمائي ولم يصبر على بلائي فليطلب رباً سواي (طب) وكذا الديلمي (عن أبي هند الداري) نسبة إلى الدار بن هانئ واسمه يزيد بن عبد الله بن رزين صحابي سكن فلسطين ومات ببيت جبرين وهو أخو تميم الداري لأمه قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف جداً وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه سعيد بن زياد قال الذهبي متروك وأورده في اللسان في ترجمة سعيد من حديثه عن هند وقال الأزدي متروك وساق ابن حبان له هذا وقال لا أدري البلية منه أو من أبيه أو من جده

(قال الله تعالى من لم يرض بقضائي وقدري فليلتمس رباً غيري) أي ولا رب إلا الله فعلى العبد الرضى بقضائه وإحسان الظن به وشكره عليه فإن حكمه واسعة وهو بمصالح العباد أعلم وغداً يشكره العباد على البلايا إذا رأوا ثواب البلاء كما يشكر الصبي بعد البلوغ مؤدبه على ضربه وتأديبه والبلاء تأديب من الله وعنايته لعباده أتم وأوفر من عناية الآباء بأبنائهم روى أن بعض الأنبياء شكى إلى ربه الجوع والقمل عشر سنين فأوحى إليه كم تشكو؟ هكذا كان بدؤك عندي قبل أن أخلق السموات والأرض هكذا قضيت عليك قبل أن أخلق الدنيا أفتريد أن أغير خلق الدنيا لأجلك أم أبدل ماقدرت عليك فيكون ما تحب فوق ما أحب؟ وعزتي وجلالي لئن تلجلج في صدرك هذا مرة أخرى لأمحونك من ديوان الأنبياء (هب عن أنس)

(قال الله تعالى الصيام جنة يستجن بها العبد من النار وهو لي وأنا أجزي به) صاحبه بأن أضاعف له الجزاء بلا حساب لأن فيه الإعراض عن لذات الدنيا والنفس وحظوظها ومن أعرض عنها ابتغاء وجه الله لم يحل بينه وبينه حجاب واعلم أن الصوم من أخص أوصاف الربوبية إذ لا يتصف به على الكمال إلا الله فإنه يطعم ولا يطعم فأضافه إلى نفسه بقوله وأنا أجزي به لكونه لا يتصف به أحد على الحقيقة إلا هو لأنه الغني عن الأكل أبد الآبدين ومن سواه لابد له منه حتى الملائكة فإن طعامهم التسبيح والأذكار وشرابهم المحبة الخالصة والمعارف والعلوم الصافية من الأكدار ومن عداهم طعامهم وشرابهم مايليق بهم في دار الدنيا وكل دار وقد دعا الباري إلى الاتصاف بأوصافه وتعبدهم بها بعد الطاقة والصوم من أخصها وأصعب الأشياء على النفوس لكونه خلاف ماجبلوا عليه لما أن وجودهم لايقوم إلا بمادة بخلاف الغني عن كل شيء (حم هب عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمي إسناد أحمد حسن

٦٠١٢ قال الله تعالى: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ، وَلَا يَصْخَبْ، وَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: «إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ» وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ - (ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠١٣ — قال الله تعالى: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ - (حم خ) عن أبي هريرة - (صح)

(قال الله تعالى كل عمل ابن آدم له) أى كل عمل له فإن له فيه حظاً ردء لا لاطلاع الناس عليه فهو يتعجل به ثواباً منهم (إلا الصيام فإنه) خاص (لى) لا يطلع عليه غيرى أو لا يعلم ثوابه المترتب عليه أو وصف من أوصافى لأنه يرجع إلى صفته الصمدية لأن الصائم لا يأكل ولا يشرب فتخلق باسمه الصمد أو معناه أن الأعمال يقتص منها يوم القيامة فى المظالم إلا الصوم فإنه لله ليس لأحد من أصحاب الحقوق أن يأخذ منه شيئاً واختاره ابن العربى وقيل لم يعبد به غير الله لم تعظم الكفار فى عصر قط آلهتهم بالصوم وإن عظموها بالسجود وغيره واستحسنه ابن الأثير وللطالقانى فى ذلك جزء مفرد جمع فيه نحو خمسين قولا (وأنا أجزى به) صاحبه جزاء كثيراً وأتولى الجزاء عليه بنفسى فلا أكله إلى ملك مقرب ولا غيره لأنه سر بينى وبين عبدى لا يطلع عليه غيرى كصلاة بغير طهر أو ثوب نجس أو نحو ذلك مما لا يعلمه إلا الله (والصيام جنة) أى ترس يدفع المعاصى أو النار عن الصائم كما يدفع الترس السهم (وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث) بضم الفاء وكسرها لا يتكلم بقبيح (ولا يصخب) بسين أو بصاد مهملة لا يصيح وفى رواية لمسلم بدل يصخب يجهل وصحف من رواه ولا يسخر بالراء من السخرية (وإن سابه أحد) أى شاتمه يعنى تعرض لشتمه (أو قاتله) أى أراد مقاتلته أو نازعه ودافعه (فليقل) بقلبه أو لسانه أو بهما وهو أولى (إنى امرؤ صائم) ليكف نفسه عن مقاتلة خصمه (والذى نفس محمد بيده) أى بتقديره وتصريفه (لخلوف) بضم الخاء وخطأوا من فتحها تغير رائحة (فم الصائم) فيه رد على من قال لا تثبت الميم عند الإضافة إلا فى الضرورة (أطيب عند الله من ريح المسك) أى عندكم فضل ما يستكره من الصائم على أطيب ما يستلذ من جنسه ليقاس عليه ما فوقه من آثار الصوم ولا يتوهم أن الله يستطيب الروائح ويستلذها فإنه محال عليه تعالى وإنما معنى هذه الأطيبية راجع إلى أنه تعالى يثيب على الخلوف ثواباً أكثر مما يثيب على استعمال المسك حيث ندب الشرع إلى استعماله فى الجمع والأعياد وغيرها ويحتمل أن يكون فى حق الملائكة فيستطيبون ريح الخلوف أكثر مما يستطيبون ريح المسك وقيل يجازيه الله فى الآخرة بأن يجعل نكهته أطيب من المسك كما فى دم الشهيد أو هو مجاز واستعارة لتقريبه من الله (وللصائم فرحتان يفرحهما) أى يفرح بهما (إذا أفطر فرح بفطره) أى بإتمام صومه وسلامته من المفسدات لخروجه عن عهدة المأمور أو بالأكل والشرب بعد الجوع أو بما يعتقده من وجود الثواب أو بما ورد فى خبر إن للصائم عند فطره دعوة لا ترد (وإذا لقى ربه فرح بصومه) أى بنيل الثواب وإعظام المنزلة أو بالنظر إلى وجه ربه والأخير فرح الخواص (ق ن) فى الصوم (عن أبى هريرة) بألفاظ متقاربة

(قال الله تعالى ثلاثة أنا خصمهم) زاد ابن خزيمة ومن كنت خصمه خصمته (يوم القيامة) والخصم مصدر خصمته أخصمه نعت به للمبالغة كعدل وصوم (رجل أعطى بى ثم غدر) بحذف المفعول أى أعطى يمينه بى أى عاهد عهداً وحلف عليه ثم نقضه (ورجل باع حرا فأكل ثمنه) خص الأكل لأنه أعظم مقصود (ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه) ما استأجر لأجله من العمل (ولم يعطه أجره) لأنه استوفى منفعته بغير عوض واستخدمه بغير أجرة فكأنه استعبده

٦٠١٤ ـ قَالَ اللهُ تَعَالَى شَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتِمَنِي وَكَذَّبَنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكَذِّبَنِي. أَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: إِنَّ لِي وَلَداً وَأَنَا اللهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُواً أَحَدٌ. وَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأَنِي، وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ ـ (حم خ ن) عن أبي هريرة ـ (صح)

(حم خ عن أبي هريرة) ورواه عنه أبو يعلى وغيره

(قال الله تعالى شتمني) بلفظ الماضي وروى بلفظ المضارع المفتوح الأول وكسر التاء والشتم الوصف بما يقتضي النقص (ابن آدم) أي بعض بني آدم وهم من أنكر البعث ومن ادعى أن له نداً (وما ينبغي له أن يشتمني) أي لا يجوز له أن يصفني بما يقتضي النقص (وكذبني وما ينبغي له أن يكذبني) أي ليس له ذلك من حق مقام العبودية مع الربوبية (أما شتمه إياي فقوله إن لي ولداً) لاستلزامه الإمكان المتداعي للحدوث وذلك غاية النقص في حق الباري لأن الشتم توصيف الشيء بما هو نقص وإزراء وإثبات لولده كذلك لأنه قول بمماثلة الولد له في تمام حقيقته وهي مستلزمة للإمكان المتداعي للحدوث ولأن الحكمة في التوالد استبقاء النوع فلو كان متخذاً ولداً كان مستخلفاً خلفاً يقوم بأمره بعد عصره وتعالى الله عن ذلك علواً كبيراً (وأنا الله الأحد) حال من ضمير فقوله أو من محذوف أي فقوله لي (الصمد) أي الذي يصمد إليه في الحوائج (لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد) ومن هو كذلك فكيف ينسب إليه، هو واجب الوجود لذاته قديماً وكل مولود محدثاً انتفت عنه الوالدية (وأما تكذيبه إياي فقوله ليس يعيدني كما بدأني) وهذا قول منكري البعث من عبدة الأوثان (وليس أول الخلق) أي أول المخلوق أو أول خلق الشيء (بأهون علي من إعادته) الضمير للمخلوق أو للشيء قال القاضي إشارة إلى برهان تحقق المعاد وإمكان الإعادة وهو أن ما يتوقف عليه تحقق البدن من مواده وأجزائه وصورته لو لم يكن وجوده ممكناً لما وجد أولا وقد وجد وإذا أمكن لم تمتنع لذاته وجوده ثانياً وإلا لزم انقلاب الممكن لذاته ممتنعاً لذاته وهو محال وتنبيه على تمثيل يرشد العامي وهو ما يرى في الشاهد أن من عمد إلى اختراع صنعة لم ير مثلها صعب عليه ذلك وتعب وافتقر إلى مكابدة أفعال ومعاونة أعوان ومرور أزمان ومع ذلك كثيراً لا يتم له الأمر ومن أراد إصلاح منكسر وإعادة منهدم هان عليه؛ فيامعشر الغواة أتحيلون إعادة أبدانكم وإنكم معترفون بجواز ما هو أصعب منها بالنسبة لقدركم وأما بالنسبة لله فيستوي عنده تكوين بعوض طيار وتخليق فلك دوار، وما أمرنا إلا واحدة كلمح بالبصر، قال والشتم توصيف الشيء بما هو إزراء ونقص فإثبات الولد المماثل له في تمام حقيقته وهي مستلزمة للإمكان المتداعي إلى الحدوث لأن الحكمة في التوالد استحفاظ النوع إذ لو كانت العناية الأزلية مقتضية لبقاء أشخاص الحيوان استغنى عن التناسل استغناء الأفلاك والكواكب عنه فلو كان الباري متخذاً ولداً لكان مستخلفاً حلفاً يقوم بأمره بعد عصره تعالى عن ذلك علواً كبيراً اهـ. وقال الطيبي هذه أوصاف مشعرة بعلية الحكم أما قوله الأحد فإنه بني لنفي ما يذكر معه من العدد فلو فرض له ولد يكون مثله فلا يكون أحداً ولذلك قال في حق المصطفى صلى الله عليه وسلم «ما كان محمد أبا أحد من رجالكم» لأنه لو كان له ولد كان مثله نبياً لم يكن خاتم النبيين وهذا معنى الاستدراك في قوله، ولكن رسول الله، الخ والصمد هو الذي يصمد إليه في الحوائج فلو كان له ولد لشركه فيه فيلزم فساد السموات والأرض وقوله كفواً أي صاحبة ولا ينبغي له إذ لو فرض له ذلك لزم منه الاحتياج إلى قضاء الشهوة وكل ذلك وصف له بما فيه نقص وإزراء وهذا معنى الشتم فالأحد ذاتي والصمد إضافي والثالث سلبي فإن قيل أي الأمرين أعظم قلنا كلاهما عظيم لكن التكذيب أعظم لأن المكنونات لم تكون إلا للجزاء فمن أنكر الجزاء لزمه العبث في التكوين وإعدام السموات والأرض فتنتفي جميع

٦٠١٥ - قَالَ اللهُ تَعَالَى: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَزَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ: لِي وَلَدٌ، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا - (خ) عن ابن عباس - (صح)

٦٠١٦ - قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَالَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ - (حم ق ت ه) عن أبي هريرة

الصفات الكمالية التي أثبتها الشرع فيلزم منه التفطيل على أن الصفات الثبوتية إذا انتفت يلزم منه انتفاء الذات وكذا السلبية وذكر الله تكذيب ابن آدم وشتمه وعظمهما ولعمرى أن أقل الخلق وأدناه إذا نسب ذلك إليه استنكف وامتلأ غضباً وكاد يستأصل قائله فسبحانه ماأحلمه وما أرحمه « وربك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب » (حم خ ك عن أبي هريرة).

(قال الله تعالى كذبني ابن آدم) عموم يراد به الخصوص والإشارة إلى الكفار الذين يقولون هذه المقالات (ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك) هذا من قبيل ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية لأن قوله لم يكن له ذلك نفى للكينونة التي هي بمعنى الانتفاء فيجب حمل لفظ ابن آدم على الوصف الذي علل الحكم به بحسب التلميح وإلا لم يكن لتخصيص ابن آدم دون البشر والناس فائدة ذكره الطيبي قال والتكذيب أعظم الأمرين (فأما تكذيبه إياي فزعم أني لا أقدر أن أعيده كما كان وأما شتمه إياي فقوله لي ولد فسبحاني أن أتخذ صاحبة أو ولدا) إنما سماه شتما لما فيه من التنقيص لأن الولد إنما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه ويستلزم ذلك سبق النكاح والناكح يستدعى باعثا له على ذلك والله منزه عن كل ذلك قال الطيبي ومما في التكذيب والشتم من الفظاعة والهول أن المكذب منكر للحشر يجعل الله كاذبا والقرآن المجيد الذي هو مشحون بإثباته مفترى ويجعل حكمة الله في خلقه السماء والأرض عبثاً والشاتم يحاول إزالة المخلوقات بأسرها ويزاول تخريب السموات من أصلها « تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدّا أن دعوا للرحمن ولدا » ثم تأمل في مفردات التركيب لفظة لفظة فإن قوله لم يكن له ذلك من باب تركيب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية لأن قوله لم يكن له ذلك نفي للكينونة التي هي بمعنى الانتفاء كقوله تعالى « ما كان لكم أن تنبتوا شجرها » أراد أن تأتي ذلك محال من غيره ومنه « وما كان لنبي أن يغل » معناه ماصح له ذلك يعني أن النبوة تنافي الغلول فيجب أن يحمل لفظ ابن آدم على الوصف الذي يعلل الحكم به وإلا لما كان لتخصيص ابن آدم دون الناس والبشر فائدة وذلك لوجوه الأول أنه تلميح إلى قوله « ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم » من منّ الله عليهم بها المعنى أنا أنعمنا عليكم بإيجادكم من العدم وصورناكم في أحسن تقويم ثم أكرمناكم بأن أمرنا الملائكة المقربين بالسجود لأبيكم لتعرفوا قدر الإنعام فتشكروا فقلبتم الأمر فكفرتم ونسبتم المنعم إلى الكذب وإليه الإشارة بقوله تعالى « وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون » أي شكر رزقكم. الثاني تلميح إلى قوله « أولم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة فإذا هو خصيم مبين » المعنى ألم تر أيها المكذب إلى أنا خلقناك من ماء مهين خرج من ذكر أبيك واستقر في رحم أمك فصرت تخاصمني بترهاتك فيما أخبرت به من الحشر والنشر بالبرهان فأنت خصيم لي بين الخصومة الثالث أنه تلميح إلى قوله « أوليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم » المعنى أو ليس الذي خلق هذه الأجرام العظام بقادر على أن يخلق مثل هذا الجرم الصغير الذي خلق من تراب ومن نطفة (خ) في تفسير سورة البقرة (عن ابن عباس)

(قال الله تعالى أعددت لعبادي الصالحين) أي القائمين بما وجب عليهم من حق الحق والخلق (مالا عين رأت)

٦٠١٧ — قال الله تعالى : إذا همّ عبدي بحسنة ولم يعملها كتبتها له حسنة ، فان عملها كتبتها له عشر حسنات ، الى سبعمائة ضعف ؛ وإذا همّ بسيئة ولم يعملها لم أكتبها عليه ، فإن عملها كتبتها عليه سيئة واحدة - (ق ت) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠١٨ — قال الله تعالى : إذا أحبّ عبدي لقائي أحببت لقاءه ، وإذا كره لقائي كرهت لقاءه - مالك (خ ن) عن أبي هريرة - (صح)

أي مالا رأت العيون كلها لا عين واحدة فان العين فى سياق النفى تفيد الاستغراق ومثله قوله (ولا أذن سمعت) بتنوين عين وأذن وروى بفتحها (ولا خطر على قلب بشر) معناه أنه تعالى ادخر فى الجنة من النعيم والخيرات واللذات مالم يطلع عليه أحد من الخلق بطريق من الطرق فذكر الرؤية والسمع لأن أكثر المحسوسات تدرك بهما والإدراك ببقية الحواس أقل ولا يكون غالبا إلا بعد تقدم رؤية أوسماع ثم زاد أنه لم يجعل لأحد طريقا إلى توهمها بذكر وخطور على قلب فقد جلت عن أن يدركها فكر وخاطر واستشكاله بأن جبريل رآها فى عدة أخبار وأجيب بأنه تعالى خالق ذلك فيها بعد رؤيتها وبأن المراد عين البشر وآذانهم وبأن ذلك يتجدد لهم فى الجنة كل وقت وبأن جبريل إنما ينظر ما أعد لعامتهم ولهذا قال بعض العارفين المراد هنا التجليات الإلهية التى يتفضل بها الحق فى الآخرة على خواصه لأنها نعم خالقيات وأما النعم الخلقيات التى أخبر بها النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فى جنة النعيم فقد رأتها الأعين وسمعتها الآذان وخطرت على قلوب البشر وإلا لما أخبرها أحد وأما التجليات الإلهية التى يتفضل بها الحق فى الآخرة على خواصه فما رأتها عين ولا سمعت حقيقتها أذن ولا خطرت علي قلب بشر إذ كل مايخطر بالبال أو يمر بالخيال فالله بخلافه بكل حال وظاهر كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته فى صحيح مسلم ثم قرأ فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين لا تعلم النفوس كلهن ولا نفس واحدة منهن لا ملك مقرب ولا نبى مرسل أى نوع عظيم من الثواب ادخر لأولئك وأخفى عن الخلق وفى رواية المسلم عقيب قوله ولا خطر علي قلب بشر مانصه ذخرا بله ما أطلعكم الله عليه ثم قرأ فلا تعلم نفس الآية اه وزعم بعضهم أن قراءة الآية من قول أبي هريرة لا المرفوع وسياق مسلم يرده ﴿تنبيه﴾ فى قوله أعددت دليل علي أن الجنة مخلوقة الآن وقول الطيبى تخصيص البشر لأنهم الذين ينتفعون بما أعد لهم ويهتمون بشأنه بخلاف الملائكة عورض بما زاده ابن مسعود فى حديثه الذى رواه ابن أبي حاتم ولا يعلمه ملك مقرب ولا نبي مرسل (حم ق ت ه عن أبي هريرة) وفى الباب أنس وغيره .

(قال الله تعالى إذا هم عبدى بحسنة) أى أرادها مصمما عليها عازما على فعلها (ولم يعملها) لأمر عاقه عنها (كتبت له حسنة) أى كتبت الحسنة التى هم بها ولم يعملها كتابة واحدة لأن الهم سببها وسبب الخير خير فوقع حسنة موقع المصدر (فإن عملها كتبتها له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف وإذا هم بسيئة ولم يعملها لم أكتبها عليه) أى إن تركها خوفا منه تعالى ومراقبة له بدليل زيادة مسلم إنما تركها من جرائى أى من أجلى وإن تركها لأمر آخر صده عنها فلا (فإن عملها كتبتها سيئة واحدة) أى كتبت له السيئة كتابة واحدة عملا بالفضل فى جانبي الخير والشر ولم يقل له مؤكدا لها لعدم الاعتناء بها المفاد من الحصر فى قوله ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها (ق ت عن أبي هريرة) .

(قال الله تعالى إذا أحب عبدى لقائى) أى الموت وقال ابن الأثير المصير إلى الآخرة وطلب ما عند الله وليس المراد الموت لأن كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وأبغضها أحب لقاء الله ومن آثرها كره لقاءه (أحببت لقاءه) أى أردت له الخير ومن أحب لقاء الله أحب التخلص إليه من الدار ذات الشوائب كما قال علىّ كرم الله وجهه لا أبالى سقطت على الموت أوسقط الموت علىّ (وإذا كره لقائى كرهت لقاءه) قال الزمخشرى مثل حاله بحال عبد قدم على سيده

٦٠١٩ - قال الله تعالى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » قَالَ اللَّهُ : حَمِدَنِي عَبْدِي ، فَإِذَا قَالَ : « الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ » قَالَ اللَّهُ : أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي ؛ فَإِذَا قَالَ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ، قَالَ مَجَّدَنِي عَبْدِي ، فَإِذَا قَالَ : « إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ » قَالَ : هٰذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، ، فَإِذَا قَالَ : « اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ » قَالَ : هٰذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ - (حم م ٤) عن أبي هريرة - (صح)

بعد عهد طويل وقد اطلع مولاه على ما كان يأتي ويذر فإما أن يلقاه ببشر وترحيب لما رضي من أفعاله أو بضد ذلك لما سخط منها اه وقيل لأبي حازم مالنا نكره الموت قال لأنكم أخربتم آخرتكم وعمرتم دنيا كم فكرهتم الانتقال من العمران إلى الخراب ولما احتضر بشر فرح فقيل له أتفرح بالموت قال تجعلون قدومي على خالق أرجوه كقامي مع مخلوق أخافه؟ ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن عربي من نعت محب الله أنه موصوف بأنه مقتول تالف سائر إليه بأسمائه طيار دائم السهر كامن الغم راغب في الخروج من الدنيا إلى لقاء محبوبه متبرم بصحبة مايحول بينه وبينه كثير التأوه يستريح إلى كلام محبوبه خائف من ترك الحرمة في إقامة الخدمة يعانق طاعة محبوبه ويجانب مخالفته خارج عن نفسه بالكلية لايطلب الدية في قتله يصبر على الضراء هائم القلب متداخل الصفات ماله نفس معه ملتذ في دهش لايقبل حبه الزيادة بإحسان المحبوب ولا النقص بجفائه الناس حظه مخلوع النعوت مجهول الأسماء لا يفرق بين الوصل والهجر مصطلم مجهود مهتوك الستر سره علانية فضحه لا يعلم الكتمان (مالك) في الموطأ (ن خ عن أبي هريرة)

(قال الله تعالى قسمت الصلاة) أي قراءتها بدليل تفسيره بها قاله المنذري يعني الفاتحة سميت بذلك لأنها لاتصح إلا بها كقوله الحج عرفة وقيل من أسماء الفاتحة الصلاة فهي المعينة في الحديث (بيني وبين عبدي) وقدم تعالى نفسه في البينية فقال أولا بيني لأنه الواجب الوجود لنفسه وإنما استفاد العبد الوجود منه (نصفين) باعتبار المعنى لا اللفظ لأن نصف الدعاء من قوله «وإياك نستعين» يزيد على نصف الثناء أو المراد قسمين والنصف قد يراد به أحد قسمي الشيء أي نصف عباده إلى «مالك يوم الدين» وهو حق الرب ونصف منا له إلى آخرها وهو حق العبد ولا ضير في زيادة كلمات أحد القسمين على الآخر لأن كل شيء تحته نوعان أحدهما نصف له وإن لم يتحدد عددهما (ولعبدي ماسأل) أي له السؤال ومني الإعطاء فـ «الحمد لله رب العالمين» آية «الرحمن الرحيم» آية ثانية «مالك يوم الدين» ثالثة «إياك نعبد وإياك نستعين» رابعة «اهدنا الصراط المستقيم» خامسة «صراط الذين أنعمت عليهم» سادسة «غير المغضوب عليهم ولا الضآلين» سابعة فثلاث آيات لله تعالى وثلاث للعبد وواحدة بين العبد ومولاه فالتي لله هي الثلاث الأول وحينئذ (فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين) تمسك به من لايرى البسملة منها لكونه لم يذكرها وأجيب بأن التنصيف يرجع إلى جملة الصلاة لا إلى الفاتحة (قال الله تعالى حمدني عبدي) أي مجدني وأثنى عليّ بما أنا أهله قال ابن عربي ومن هو العبد حتى يقول الله سبحانه وتعالى يقول العبد كذا فيقول الله كذا لولا العناية الإلهية والتفضل الرباني لما وقع الاشتراك في المناجاة بقوله قال لي وقلت (فاذا قال الرحمن الرحيم) أي الموصوف بكمال الانعام (قال الله أثنى عليّ عبدي) لاشتمال اللفظين على الصفات الذاتية والفعلية (فاذا قال مالك يوم الدين قال مجدني عبدي) عظمني (فاذا قال إياك نعبد وإياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ماسأل) فالذي للعبد منها «إياك نعبد» أي والذي لله «إياك نستعين» (فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدي) أي خاص به (ولعبدي ماسأل) قال الطيبي السورة في هذا التقدير أثلاث وقال في الثلث الأول حمدني وأثنى عليّ فأضافهما إلى نفسه وقال في الثلث الآخر هذا لعبدي ولعبدي ماسأل فخصه بالعبد وفي

٦٠٢٠ - قَالَ اللهُ تَعَالَى : يَاعِبَادِي ، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ، وَجَعَلْتُهُ مُحَرَّماً بَيْنَكُمْ . فَلَا تَظَالَمُوا . يَاعِبَادِي ، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ يَاعِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ ، فَاسْتَطْعِمُونِي

الوسط جمع بينهما وقال هذا بيني وبين عبدى قال العارف البونى وإذا حققت وجدت الآيات كلها لله تعالى فانك إنما عبدته بإرادته ومعونته إذ العبد لاحول له ولا قوة ولا إرادة إلا بحوله تعالى وإرادته . وقال البخارى فى خلق الأعمال قد بين بهذا الحديث أن القراءة غير المقروء فالقراءة هى التلاوة والتلاوة غير المتلو فبين أن سؤال العبد غير مايعطيه الله وأن قول الغير غير كلام الرب هذا من العبد الدعاء والتضرع ومن الله الأمر والاجابة فالقرآن كلام الرب والقراءة فعل العبد اه وقال ابن عربى فيه أن القراءة فى الصلاة لا تجزى إلا بأم القرآن لأنه تعالى بين أنه لايناجى إلا بكلامه وبالجامع من كلامه والأم هى الجامعة فالحديث القدسى مفسر لما تيسر من القرآن ﴿ تنبيه ﴾ قال بعض العارفين من كان فى صلاته يشهد الغير معرى عن شهود الحق فيه فليس بمصل فلا يكون مناجيا والحق لا يناجى فى الصلاة بالألفاظ بل بالحضور فالقائل الحمد لله بغير حضور مع الله لسانه لاعينه فيقول الله عند ذلك حمدنى لسان عبدى لاعبدى فإن حضر قال حمدنى عبدى المفروض عليه مناجاتى فالعبد إذا حضر تضمن اللسان وسائر الجوارح وإذا لم يحضر لم تقم عنه جارحة من جوارحه ولا عن غير نفسها اه قال القاضى وهذا الحديث يدل على فضل الفاتحة لاوجوبها إلا أن يقال قسمت الصلاة من حيث إنها عامة شاملة لأفراد الصلاة كلها فى معنى قولنا كل صلاة مقسومة على هذا الوجه ويلزمه أن كل مالا يكون مقسوما هكذا لا يكون صلاة والخالى عن الفاتحة لا يكون مقسوما على هذا الوجه فلا يكون صلاة (حم م عن أبى هريرة) وسبب هذا كما فى مسلم أن أبا هريرة حدث عن المصطفى صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج غير تمام فقيل له إنما نكون وراء الإمام فقال اقرأها فى نفسك فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله قسمت الخ قال ابن حجر وليس هو على شرط البخارى فلذلك لم يخرجه لكنه أشار إليه فيه .

(قال الله تعالى ياعبادى) جمع عبد وهو لغة الإنسان والمراد هنا بدلالة قوله الآتى إنسكم وجنكم الثقلان خاصة لاختصاص التكليف وتعاقب الفجور والتقوى ولذلك فصل المخاطبين بالإنس والجن فيما يأتى ذكره القاضى قال : وقد يكون عاما شاملا لذوى العلم كلهم من الملائكة والثقلين ويكون ذكر الملائكة مطوياً مندرجاً فى قوله وجنكم لشمول الاجتنان لهم وتوجه هذا الخطاب نحوهم لايتوقف على صدور الفجور منهم ولاعلى إمكانه لأنه كلام صادر على سبيل الفرض والتقدير ، واعترضه الطيبى بأنه يمكن أن يكون الخطاب عاما ولا تدخل الملائكة فى الجن لأن الإضافة فى جنكم تقتضى المغايرة فلا يكون تفصيلا بل إخراج لغير القبيلتين الذين يصح اتصافهما بالتقوى والفجور (إنى حرمت) أى منعت (الظلم على نفسى) أى تقدست وتعاليت عنه لأنه مجاوزة الحد والتصرف فى ملك الغير وكلاهما فى حق كالمحرم فهو استعارة مصرحة تبعية شبه تنزهه عنه بتحرز المكلف عما نهى عنه شرعا فى الامتناع عنه ثم استعمل فى جانب ما كان مستعملا فى جانب المشبه به مبالغة ويحتمل كونه مشاكلة لقوله تعالى : وجعلته بينكم محرما ذكره الطيبى . قال العارف ابن عربى : من لم يخرج شيئاً فى الحقيقة عن ملكه فلا يتصف بالظلم فيما يجريه حكمه فى ملكه ثم إنه قدم ذلك تمهيدا وتوطئة لقوله (وجعلته محرما بينكم) أى حكمت بتحريمه عليكم وهذا وما قبله توطئة لقوله (فلا تظالموا) بشد الظاء وتخفف . أصله تتظالموا أى لايظلم بعضكم بعضا فإنه لابد من اقتصاصه تعالى للمظلوم من ظالمه ولما قرر حرمة الظلم على النفس وعباده أتبعه بذكر إحسانه إليهم وغناه عنهم وفقرهم إليه فقال (ياعبادى) كرر النداء تنبيهاً على فخامة الأمور ونسبة الضلال إلى الكل بحسب مراتبهم (كلكم ضال) أى غافل عن الشرائع قبل إرسال الرسل «ووجدك ضالا فهدى» «ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الإيمان» أو ضال عن الحق لو ترك وما

أَطْعِمْكُمْ ، يَاعِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ ، يَاعِبَادِي ، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً ، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ ، يَاعِبَادِي ، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي ، يَاعِبَادِي ، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ

يدعو له الطبع من الراحة وإعمال النظر المؤدى إلى المعرفة وامتثال الأمر وتجنب النهى (إلا من هديته) وفقته للإيمان أو للخروج عن مقتضى طبعه ولا يناقضه خبر كل مولود يولد على الفطرة لأن ذلك ضلال طار على الفطرة الأولى (فاستهدونى) سلونى الهداية بمعنى الدلالة على طريق الخير والإيصال إليها (أهدكم) أنصب لكم أدلة واضحة على ذلك أو أوصل من شئت إيصاله فى سابق علمى الأزلى «ومن يهدى الله فهو المهتدى » وحكمة الطلب إظهار الافتقار والإذعان والاعتراف بمقام الربوبية ورتبة العبودية . قال الراغب : الضلال العدول عن الطريق المستقيم ويضاده الهداية ، ويقال الضلال لكل عدول عن المنهج عمداً أو سهواً قليلا أو كثيراً ، فان الطريق المستقيم الذى هو المرتقى صعب جداً ، ونحن وإن كنا مصيبين من وجه لكنا ضالين من وجوه كثيرة ؛ فإن الاستقامة والصواب يجرى مجرى المقرطس من المرمى وماعداه من الجوانب كلها ضلال وإليه أشار المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله : استقيموا ولن تحصوا ، فاذا كان كذلك صح أن يستعمل لفظ الضلال فيمن يكون له حظا ما ، ولذلك نسب الضلال إلى الأنبياء وإلى الكفار وإن كان بين الضالين بون بعيد . قال فى حق المصطفى صلى الله عليه وسلم « ووجدك ضالا فهدى » أى غير مهتد لما سبق لك من النبوة ، وقال موسى « وأنا من الضالين » تنبيها على أن ذلك منه سهو اه ، ولما فرغ من الامتنان بأمور الدين شرع فى الامتنان بأمور الدنيا ، وبدأ بما هو أصل لها ومكمل لمنافعها من الشبع واللبس إذ لايستغنى عنهما ، ومن ثم وصف الجنة بقوله « إن لك أن لاتجوع فيها ولاتعرى » فقال (ياعبادى كلكم جائع إلا من أطعمته) لأن الخلق ملكه ولاملك لهم بالحقيقة وخزائن الرزق بيده فن لايطعمه بفضله بق جائعاً بعدله ، وأما « وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها » فهو التزام تفضلا لاوجوبا (فاستطعمونى) اطلبوا منى الطعام لأنه فى يده تعالى وما فى يد العبد ليس بحوله وقوته فلا يد له بالحقيقة بل اليد لرب الخليقة (أطعمكم) أيسر لكم أسباب تحصيله وإن الله هو الرزاق ، وهذا تأديب للفقراء ؛ فكأنه قال : لاتطلبوا الطعمة من غيرى فإن الذين استطعمتموهم أنا الذى أطعمهم . قال الطيبى : إن قلت مامعنى الاستثناء فى قوله إلا من أطعمته ، وإلا من كسوته ، وليس أحد من الناس محروماً عنهما ؟ قلت لما كان الإطعام والكسوة معبرين عن النفع التام والبسط فى الرزق وعدمهما عن التقتير والتضييق كما قال تعالى « الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر » سهل التقصى عن الجواب فظهر منه أنه ليس المراد من إثبات الجوع والعرى فى المستثنى منه نفى الشبع والكسوة بالكلية ، وليس فى المستثنى إثبات الشبع والكسوة مطلقا بل المراد بسطهما وتكثيرهما (ياعبادى كلكم عار إلا من كسوته فاستكسونى أكسكم) واسألوا الله من فضله فإنه لاحول ولا قوة إلا به ولا استمساك إلا بسببه، قال عيسى ابن آدم أنت أسوء بربك ظنا حين كنت أكمل عقلا لأنك تركت الحرص حين كنت جنينا محمولا ورضيعا مكفولا ثم أدرعته عاقلا قد أصبت رشدك وبلغت أشدك (ياعبادى إنكم تخطئون) بضم أوله وكسر ثالثه أى تفعلون الخطيئة عمدا وبفتح أوله وثالثه من خطأ يخطئ إذا فعل عن قصد (بالليل والنهار) هذا من قبيل المقابلة لاستحالة وقوع الخطإ من كل منهم ليلا ونهاراً (وأنا أغفر الذنوب جميعا) غير الشرك وما لايشاء مغفرته « إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء » وأكد بأل الاستغراقية وجميعاً المفيد كل منهما للعموم ليقوى الرجاء ولا يقنط أحد (فاستغفرونى أغفر لكم) «وإنى لغفار لمن تاب» ووطأ بعد الفاء بما قبلها إيذانا بأن غير المعصوم لا ينفك غالبا عن المعصية وفى هذه الجمل توبيخ يستحى منه كل مؤمن لأنه إذا لمح أنه

مَازَادَ ذٰلِكَ فِى مُلْكِى شَيْئًا ، يَاعِبَادِى ، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَانَقَصَ ذٰلِكَ مِنْ مُلْكِى شَيْئًا . يَاعِبَادِى . لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِى صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِى فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَانَقَصَ ذٰلِكَ مِمَّا عِنْدِى إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ ، يَاعِبَادِى إِنَّمَا هِىَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا : فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللّٰهَ ، وَمَنْ وَجَدَ

خالق الليل ليطاع فيه سرا استحياء أن ينفق أوقاته فى ذلك إلا فيه كما أنه استحى بطبعه من صرف شىء من النهار حيث يراه الخالق للمعصية (ياعبادى إنكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى) بحذف نون الإعراب جوابا عن النفى أى لن تبلغوا لعجزكم إلى مضرتى ولا يستقيم ولا يصح أن تضرونى حتى أتضرر منكم (ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى) أى لا يتعلق بى ضرر ولا نفع فتضرونى أو تنفعونى لأنه تعالى غنى مطلق والعبد فقير مطلق والفقير المطلق لا يملك للغنى المطلق ضرا ولا نفعا فما اقتضاه ظاهر الخبر أن لضره أو نفعه غاية لكى لا يبلغها العبدغير مراد (ياعبادى لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم) أى على تقوى أتقى قلب رجل أو على أتقى أحوال قلب رجل واحد منكم ذكره القاضى قال الطيبى ولا بد منه ليستقيم أن يقع أتقى خبرا لكان ثم إنه لم يرد أن كلهم بمنزلة رجل واحد هو أتقى من الناس بل كل واحد من الجمع بمنزلته لأن هذا أبلغ كقولك ركبوا فرسهم وعليه قوله تعالى «ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم» فى وجه ثم إضافة أفعل إلى نكرة مفردة يدل على أنك لو تقصيت قلب رجل رجل بل كل الخلائق لم تجد أتقى قلبا من هذا الرجل اه . (ما زاد ذلك فى ملكى شيئا) نكره للتحقير (ياعبادى لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكى شيئا) لأنه مرتبط بقدرته وإرادته وهما باقيتان ذاتيتان لا انقطاع لهما فكذا ما ارتبط بهما وعائد التقوى والفجور على فاعلهما قال الطيبى قوله شيئا يجوز كونه مفعولا إن قلنا إن نقص متعد ومفعولا مطلقا إن قلنا إنه لازم أى نقص نقصانا قليلا والتنكير فيه للتحقير (ياعبادى لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد) أى فى أرض واحدة ومقام واحد (فسألونى فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندى) لأن أمرى بين الكاف والنون قال القاضى قيد السؤال بالاجتماع فى مقام واحد لأن تزاحم السؤال مما يذهل المسؤول ويبهته ويعسر عليه إنجاح مآربهم والإسعاف بمطالبهم (إلا كما ينقص المخيط) بكسر فسكون ففتح الإبرة (إذا أدخل البحر) لأن النقص إنما يدخل المحدود الفانى والله سبحانه واسع الفضل عظيم النوال لا ينقص العطاء خزائنه فخاطب العباد من حيث يعقلون وضرب لهم المثل بما هو غاية القلة ونهاية ما يشاهدونه فإن البحر من أعظم المرئيات والإبرة صغيرة صقيلة لا يعلق بها شىء وإن فرض لكنه لا يظهر حسا ولا يعتد به عقلا فلذا شبه بها (ياعبادى إنما هى أعمالكم) أى هى جزاء أعمالكم (أحصيها) أضبطها وأحفظها (لكم) أى بعلمى وملائكتى الحفظة (ثم أوفيكم إياها) أى أعطيكم جزاءها وافيا تاما إن خيرا فخير وإن شرا فشر والتوفية إعطاء الحق على التمام ذكره القاضى وقال المظهر أعمالكم تفسير لضمير المؤنث فى قوله إنما هى يعنى إنما تحصى أعمالكم أى تعد وتكتب أعمالكم من الخير والشر توفية لجزاء عمل أحدكم على التمام وقال الطيبى ويمكن أن يرجع إلى ما يفهم من قوله أتقى قلب رجل وأفجر قلب رجل وهما الأعمال الصالحة والطالحة ويشهد لفظ إنما لاستدعائها الحصر أى ليس نفعها وضرها راجعاً إلىّ بل أحصيها لكم لأجازيكم بها فمن وجد خيرا فليشكر الله لأنه هو هادى الضلال موفقهم للخير ومن وجد شرا فليلم نفسه لأنه باق على ضلاله الذى أشار إليه بقوله كلكم ضال اه . والتوفية إعطاء الحق على التمام قال ابن عربى ولهذا يعود التنزيه على المنزه فمن كان علمه التنزيه عاد عليه تنزيهه فكان محله منزها

غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (م) عن أبي ذر - (صح)

٥٠٢١ — قال الله تعالى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْداً مِنْ عِبَادِي مُؤْمِناً فَحَمِدَنِي وَصَبَرَ عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَيَقُولُ الرَّبُّ لِلْحَفَظَةِ: إِنِّي قَيَّدْتُ عَبْدِي هٰذَا وَابْتَلَيْتُهُ فَأَجْرُوا لَهُ مَا كُنْتُمْ تُجْرُونَ لَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مِنَ الْأَجْرِ، وَهُوَ صَحِيحٌ - (حم ع طب حل) عن شداد بن أوس - (ح)

عن أن يقوم به اعتقاد مالا ينبغي أن يكون الحق عليه ومن هنا قال من قال سبحانى تعظيما لجلال الله إلى هنا كلامه (فمن وجد خيراً) ثوابا ونعيما بأن وفق لأسبابهما أو حياة طيبة هنيئة (فليحمد الله) على توفيقه للطاعات التى يترتب عليها ذلك الخير والثواب فضلا منه ورحمة (ومن وجد غير ذلك) أى شرا ولم يذكره بلفظه تعليما لخلقه كيفية أدب النطق بالكناية عما يؤذى أو يستهجن أو يستحى منه أو إشارة إلى أنه إذا اجتنب لفظه فكيف فعله (فلا يلومن إلا نفسه) فإنها آثرت شهواتها على رضى رزاقها فكفرت لأنعمه ولم تذعن لأحكامه وحكمه فاستحقت أن يقابلها بمظهر عدله وأن يحرمها مزايا جوده وفضله قال ابن عطاء الله لا تطالب ربك بتأخر مطلبك ولكن طالب نفسك بتأخر أدبك وفى الحديث إيماء إلى ذم ابن آدم وقلة إنصافه فإنه يحسب طاعته من عمله لنفسه ولا يسندها إلى التوفيق ويتبرأ من معاصيه ويسندها إلى الأقدار فإن كان لا تصرف له كما يزعم فهلا كان فى الأمرين وإلا فلم نفاه عن أحدهما وختم بهذه إيذانا بأن عدم الاستقلال بنحو الإطعام والستر لا ينافى التكليف بالفعل والترك لأنا وإن لم نستقل نحس بوجدان الفرق بين حركة الاختيار والاضطرار وهذا الحديث لجلالته وعظم فوائده كان راويه عن أبى ذر أبو أدريس إذا حدث به جثا على ركبتيه تعظيما له (تنبيه) قال القونوى الحق سبحانه جواد مطلق فياض على الدوام سابغ الإنعام دون بخل ولا التماس عوض ولا تخصيص طائفة بعينها تخصيصاً يوهم منعاً وتحجيراً على آخرين والخلائق كلهم يقبلون من عطاياه الذاتية والأسمائية بقدر استعداداتهم الكلية الغير المجعولة التى بها قبلوا منه الوجود أولا حال ارتسامهم فى علمه تقدس ويقبلون من عطائه باستعداداتهم التفصيلية الوجودية المجعولة بحسب طهارتهم الظاهرة والباطنة الوجودية وإنما قلنا الوجودية لأن الطهارة المختصة بالاستعداد الكلى الموجب قبول الوجود من الحق القبول التام عبارة عن سلامة حقيقة القابل من أكثر أحكام الامكان وقوة مناسبة تلك الحقيقة للحضرة الوحدانية الالهية التى منها ينبسط على جميع القوابل الممكنة وهى الطهارة الأصلية وكما أن قلة الوسائط وأحكام الكثرة الإمكانية توجب الطهارة وثبوت المناسبة مع الحضرة الوحدانية الإلهية فيستلزم قبول العطايا الإلهية على وجه تام فكذلك كثرة الأحكام الإمكانية وقوتها وخواص إمكانات الوسائط التى هى النجاسات المعنوية يوجب نقص القبول وتغيير الفيض المقدس فاذا وضح هذا فنقول وفور الحظوظ من عطاياه سبحانه الذاتية والأسمائية ونقصانها راجع إلى كمال استعدادات القوابل ونقصها وكمال استعداد كل قابل ونقصه هو المعبر عنه بالطهارة والنجاسة عند أهل الطريق وذلك هو المشار إليه بقوله فى هذا الحديث فمن وجد خيرا فليحمد الله الخ ويؤيده « ماأصابك من حسنة فمن الله » الآية (م) فى الأدب (عن أبى ذر) وأخرجه عنه أيضا احمد والترمذى وابن ماجه ورواته دمشقيون قال أحمد ليس لأهل الشام حديث أشرف منه

(قال الله تعالى إذا ابتليت عبداً من عبادى مؤمنا فحمدنى وصبر على ما ابتليته فانه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته أمه من الخطايا ويقول الرب للحفظة إنى أنا قيدت عبدى هذا وابتليته فأجروا له ما كنتم تجرون له قبل ذلك من الأجر وهو صحيح) قال الغزالى إنما نال العبد هذه المرتبة لأن كل مؤمن يقدر على الصبر عن المحارم وأما الصبر على البلاء فلا يقدر عليه إلا ببضاعة الصديقين فان ذلك شديد على النفس فلما قاسى مرارة الصبر جوزى بها الجزاء الأوفى اه وفيه ترغيب فى الصبر وتحذير من الشكوى لكن ليس من الشكوى قول المريض إنى وجع أو وارأساه

٦٠٢٢ — قال الله تعالى : يَابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ مَا ذَكَرْتَنِي شَكَرْتَنِي ، وَإِذَا مَانَسِيتَنِي كَفَرْتَنِي - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٦٠٢٣ — قال الله عز وجل : أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٢٤ — قال الله تعالى : يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ ، وَأَنَا الدَّهْرُ : بِيَدِي الْأَمْرُ ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ - (حم ق د) عن أبي هريرة - (صح)

إذا اشتد به الوجع ونحو ذلك وقد ترجم البخارى باب مارخص للمريض أن يقول إنى وجع قال الطبرى وقد اختلف فى ذلك والتحقيق أن الألم لا يقدر أحد على دفعه والنفوس مجبولة على وجدان ذلك فلا يستطاع تغييرها عما جبلت وإنما كلف العبد أن لا يقع منه حال المرض أو المصيبة ماله سبيل إلى تركه كالمبالغة فى التأوه ومزيد الجزع والضجر وأما مجرد الشكوى فلا (حم ع طب حل عن شداد بن أويس) قال الهيثمى خرجه الكل من رواية اسماعيل بن عياش عن راشد الصنعانى وهو ضعيف عن غير الشاميين اه ولم يبال المصنف بذلك فرمز لحسنه

(قال الله تعالى يا ابن آدم إنك ما ذكرتنى شكرتنى وإذا مانسيتنى كفرتنى) أى كفرت إنعامى عليك وإفضالى لديك وما الثانية مزيدة للتأكيد قيل مكتوب فى التوراة عبدى اذكرنى إذا غضبت أذكرك إذا غضبت فإذا ظلمت فاصبر فإن نصرتى لك خير من نصرتك لنفسك وحرك يدك أفتح لك باب الرزق (طس عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه أبو بكر الهمدانى وهو ضعيف انتهى وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لا يصح

(قال الله تعالى أنفق) على عباد الله وهو بفتح فسكون فكسر أمر بالإنفاق (أنفق عليك) بضم فسكون جواب الأمر أى أعطيك خلفه بل أكثر منه أضعافا مضاعفة «وما أنفقتم من شىء فهو يخلفه» قال الطيبى هذا مشاكلة لأن إنفاق الله لا ينقص من خزائنه شيئا وهذا ظاهر لأنه إذا أنفق ظهر بصورة الفقر والعبودية والسخاء فاستحق نظر الحق اليه من جهة فقره الذى لابد من جبره ومن جهة مقابلة وصفه بوصف ربه وظهور معانى أسمائه فكأنه قال لعبده عند إنفاقه أتتسخى علىّ وأنا خلقت السخاء؟ وقد امتثل المصطفى صلى الله عليه وسلم أمر ربه فكان أكثر الناس إنفاقا وأتمهم جوداً (حم ق عن أبى هريرة).

(قال الله تعالى يؤذينى ابن آدم) أى يقول فى حق ما أكرهه وزعم أن المراد يخاطبنى بما يؤذى من يمكن فى حقه التأذى تكلف قال الطيبى والإيذاء إيصال مكروه إلى الغير وإن لم يؤثر فيه وإيذاؤه تعالى عبارة عن فعل مالا يرضاه (يسب الدهر) يروى بحرف الجر وبياء المضارع والدهر اسم لمدة العالم من مبدإ تكوينه إلى انقراضه ويعبر به عن مدة طويلة (وأنا الدهر) أى مقلبه ومدبره فأقيم المضاف مقام المضاف إليه أو بتأويل الدهر على أن يكون مصدراً أى المصرف المدبر لما يحدث ولهذا عقبه بقوله (بيدى الأمر أقلب الليل والنهار) أى أجددهما وأبليهما وأذهب بالملوك كما فى رواية أحمد والمعنى أنا فاعل مايضاف إلى الدهر من الحوادث فإذا سب الآدمى الدهر يعتقد أنه فاعل ذلك فقد سبنى ذكره الراغب وقال القاضى من عادة الناس إسناد الحوادث والنوازل إلى الأيام والأعوام وسبها لا من حيث إنها أيام وأعوام بل من حيث إنها أسباب تلك النوائب موصلتها إليهم على زعمهم فهم فى الحقيقة ذموا فاعلها وعبروا عنه بالدهر فى سبهم وهو بمعنى قوله أنا الدهر لا أن حقيقته حقيقة الدهر ولإزاحة هذا الوهم الزائغ أردفه بقوله أقلب الليل والنهار فإن مقلب الشىء ومغيره لايكون نفسه وقيل فيه إضمار والتقدير وأنا مقلب الدهر والمتصرف فيه والمعنى أن الزمان يذعن لأمرى لا اختيار له فمن ذمه على مايظهر فيه صادراً عنى فقد ذمنى فأنا الضار والنافع والدهر ظرف لا أثر له ويعضده نصب الدهر على أنه ظرف متعلق بأقلب والجملة خبر المبتدإ

٦٠٢٥ — قال الله تعالى : يُؤْذِينِي ابْنُ آدمَ يقولُ : « يَاخَيْبَةَ الدَّهْرِ » فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : « يَاخَيْبَةَ الدَّهْرِ » فَإِنِّي أَنا الدَّهْرُ : أُقَلِّبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٢٦ — قال الله تعالى : سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٢٧ — قال الله تعالى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي ؟ فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً ، أَوْ لِيَخْلُقُوا ذَرَّةً ، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً - (حم ق) عن أبي هريرة

انتهى كلامه قال المنذرى الجمهور على ضم الراء إلى هنا كلام المنذرى (حم ق د عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً النسائى فى التفسير وكأن المصنف أغفله سهواً

(قال الله تعالى يؤذينى ابن آدم) بأن ينسب إلىّ ما لا يليق بجلالى (يقول يا خيبة الدهر) بفتح الخاء المعجمة أى يقول ذلك إذا أصابه مكروه (فلا يقولن أحدكم ياخيبة الدهر فإنى أنا الدهر أقلب ليله ونهاره فإذا شئت قبضتهما) فإذا سبّ ابن آدم الدهر من أجل أنه فاعل هذه الامور عاد سبه إلىّ لأنى فاعلها وإنما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور (م عن أبي هريرة)

(قال الله تعالى سبقت) وفى رواية البخارى غلبت (رحمتى) أى غلبت آثار رحمتى على آثار (غضبى) والمراد بيان سعة الرحمة وشمولها ووصولها للخلائق قبل الغضب لكونها مقتضى ذاته دونه وإلا فهما من صفاته راجعتان لإرادته الثواب والعقاب لاتوصف إحداهما بالسبق والغلبة على الاخرى فهو إشارة إلى مزيد العناية بعبيده والإنعام عليهم بغايات الفضل ونهاية الرفق والمسامحة وإلى أن مقام الفضل أوسع من مقام العدل والمراد من الغضب لازمه وهو إرادة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب لأن السبق والغلبة باعتبار التعلق أى تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لأن الرحمة مقتضى ذاته الأقدس والغضب يتوقف على سابقة عمل من العبد الحادث وقال الدمامينى الغضب إرادة العقاب والرحمة إرادة الثواب والصفات لاتوصف بغلبة ولا يسبق بعضها بعضا لكن ورد هذا على الاستعارة ولامانع من جعل الرحمة والغضب من صفات الفعل لاالذات فالرحمة هى الثواب والإحسان والغضب الانتقام والعذاب فتكون الغلبة على بابها ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى لما نفخ الروح فى آدم عطس فقال الحمد لله فقال الله يرحمك الله يا آدم فسبقت رحمته غضبه ولهذا قدم الرحمة فى الفاتحة وأخر ذكر الغضب فسبقت الرحمة الغضب فى أول افتتاح الوجود فسبقت الرحمة إلى آدم قبل العقوبة على أكل الشجرة ثم رحم بعد ذلك فجاءت رحمتان بينهما غضب فتطلب الرحمتان الامتزاج لانهما مثلان فانضمت هذه إلى هذه فانعدم الغضب بينهما كما قال بعضهم فى يسرين بينهما عسر

إذا ضاق عليك الامر ¤ ففكر فى ألم نشرح
فعسر بين يسرين ¤ إذا ذكرته فافرح

﴿تتمة﴾ قال ابن المنكدر إنى لأستحى من الله أن أرى رحمته تعجز عن أحد من العصاة ولولا النص ورد فى المشركين ماأخرجتهم لقوله تعالى «ورحمتى وسعت كل شىء» وقال بعض العارفين حضرة الحق تعالى: مطلقة يفعل فيها مايريد وما مع أحد من المؤمنين أمان بعدم مؤاخذته على ذنوبه وإنما يتعلق الناس بنحو قوله تعالى: سبقت رحمتى غضبى (م عن أبي هريرة) ورواه عنه أبو يعلى والديلمى

(قال الله تعالى ومن أظلم ممن ذهب) أى قصد (يخلق خلقاً كخلقى) أى ولاأحد أظلم ممن قصد أن يصنع كخلقى وهذا التشبيه لاعموم له يعنى كخلقى من بعض الوجوه فى فعل الصورة لامن كل وجه واستشكل التعبير بأظلم بأن الكافر أظلم وأجيب بأنه إذا صور الصنم للعبادة كان كافرا فهو هو ويزيد عذابه على سائر الكفار بقبح كفره (فليخلقوا ذرة)

٦٠٢٨ — قال الله تعالى: لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ أَكُنْ قَدْ قَدَّرْتُهُ. وَلَكِنْ يُلْقِيهِ النَّذْرُ إِلَى الْقَدَرِ، وَقَدْ قَدَّرْتُهُ لَهُ، أَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ، فَيُؤْتِينِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِينِي مِنْ قَبْلُ - (حم خ ن) عن أبي هريرة -

٦٠٢٩ — قال الله تعالى: إِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ الْعَبْدُ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا. وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً - (خ) عن أنس، وعن أبي هريرة (هب) عن سلمان - (صح)

بفتح المعجمة وشد الراء نملة صغيرة (أو ليخلقوا حبة) بفتح الحاء أى حبة بر بقرينة ذكر الشعير أو هى أعم (أو ليخلقوا شعيرة) والمراد تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو أشد وأخرى بتكليفهم خلق جماد وهو أهون ومع ذلك لاقدرة لهم عليه وأخذ منه مجاهد حرمة تصوير مالاروح فيه حيث ذكر الشعيرة وهى جماد وخالفه الجمهور استدلالا بقوله فى حديث آخر أحيوا ماخلقتم وفيه نوع من الترقى فى الخساسة ونوع من التنزل فى الإلزام وحكى أنه وقع السؤال عن حكمة الترقى من الذرة إلى الحبة إلى الشعيرة فأجاب التقى الشمنى بديهة بأن صنع الأشياء الدقيقة فيه صعوبة والأمر بمعنى التعجيز فناسب الترقى من الأعلى للأدنى فاستحسنه الحافظ ابن حجر وزاد فى إكرام الشيخ وإشهار فضيلته (حم ق) فى اللباس (عن أبى هريرة) قال دخلت داراً بالمدينة أى لمروان بن الحكم فإذا أعلاها مصور يصور فقال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(قال الله تعالى لايأتى ابن آدم) بالنصب مفعول مقدم وفاعله (النذر) بفتح النون وحكاية عياض ضمها غلط أو خلل من ناسخ (بشىء لم أكن قد قدرته) يعنى النذر لايأتى بشىء غير مقدر (ولكن يلقيه النذر إلى القدر) بالقاف فى يلقيه والقدر بفتح القاف ودال مهملة أى إن صح أن القدر هو الذى يلق ذلك المطلوب ويوجده لا النذر فإنه لادخل له فى ذلك وفى رواية يلفيه بالفاء (وقد قدرته له) أى النذر لايصنع شيئا وإنما يلقيه إلى القدر فإن كان قدر وقع وإلا فلا (أستخرج به من البخيل) قال النووى: معناه أنه لايأتى بهذه القربة تطوعا مبتدأ بل فى مقابلة بنحو شفاء مريض مما علق النذر عليه وقال الزين العراقى يحتمل أن يريد النذر المالى لأن البخل إنما يستعمل غالباً فى البخل بالمال وأن يريد كل عبادة كما فى خبر أبخل الناس من بخل بالسلام (فيؤتينى عليه مالم يكن يؤتينى عليه من قبل) يعنى أن العبد يؤتى على تحصيل مطلوبه مالم يكن أتاه من قبل تحصيل مطلوبه ففيه إشارة إلى ذم ذلك قال الخطابى وفى قوله أستخرج إشارة لوجوب الوفاء (حم خ ن عن أبى هريرة)

(قال الله تعالى إذا تقرب إلىّ العبد) أى طلب قربة منى بالطاعة (شبرا) أى مقداراً قليلا (تقربت إليه ذراعا) أى أوصلت رحمتى إليه قدرا أزيد منه وكلما زاد العبد قربا زاده الله رحمة (وإذا تقرب إلىّ ذراعا تقربت منه باعا) معروف وهو قدر مد اليدين (وإذا أتى إلىّ مشياً أتيته هرولة) وهو الإسراع فى المشى أى أوصل إليه رحمتى بسرعة قال النووى: معناه من تقرب إلىّ بطاعتى تقربت إليه برحمتى وإن زاد زدت فإن أتانى يمشى وأسرع فى طاعتى أتيته هرولة أى صببت عليه الرحمة وسبقته بها ولم أحوجه إلى المشى الكثير فى الوصول إلى المقصود وقال فى المطامح الذراع والباع والشبر والهرولة ونحوها مقامات وأحوال مختلفة فى الإجابة بحسب اختلاف درجات الخلق عند الحق سبحانه وقال القاضى العبد لايزال يتقرب إلى الله تعالى بأنواع الطاعات وأصناف الرياضات ويترقى من مقام إلى آخر أعلى منه حتى يحبه فيجعله مستغرقا بملاحظة جناب قدسه بحيث مالاحظ شيئا إلا لاحظ ربه فما التفت إلى حاس ومحسوس وصانع ومصنوع وفاعل ومفعول إلا رأى الله وهو آخر درجات السالكين وأول درجات الواصلين (خ عن أنس) بن مالك (وعن أبى هريرة هب

٦٠٣٠ - قال الله تعالى : لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٣١ - قال الله تعالى أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فيه مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ (م ه) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٣٢ - قال الله تعالى : أَنَا الرَّحْمنُ ، أَنَا خَلَقْتُ الرَّحِمَ ، وَشَقَقْتُ لَهَا اسْماً مِنَ اسْمِي : فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ ، وَمَنْ بَتَّهَا بَتَتُّهُ - (حم خد د ت ك) عن عبد الرحمن بن عوف (ك) عن أبي هريرة - (صح)

عن سلمان) الفارسي .

(قال الله تعالى لاينبغي لعبد) لي من الأنبياء (أن يقول أنا خير) في رواية أنا أفضل (من يونس بن متى) أي من حيث النبوة فإن الأنبياء فيها سواء وإنما التفاوت في الدرجات ونحوها أو المراد لاينبغي لعبد بلغ كمال النفس والصبر على الأذى أن يرجح نفسه على يونس لأجل ماحكيت عنه من قلة صبره على أذى قومه لأن تلك أقدار وأمور عارضة لم تخطئه خردلة، ومتى بفتح الميم وشد المثناة مقصور اسم أمه ولم يشتهر بها نبي سواه وقول ابن الأثير وعيسى غير مرضي إذ الشهرة باحلال أبوين فيمن له أبوان (م عن أبي هريرة)

(قال الله تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك) قال الطيبي اسم التفضيل هنا لمجرد الزيادة والإضافة للبيان أو على زعم القوم (من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه) قال القاضي المراد بالشركة هنا العمل والواو عاطفة بمعنى مع والضميران لمن أي أجعله وعمله مردوداً من حضرتي والرياء دليل على السفه ورداءة الرأي وسوء الحظ ولقد صدق القائل .

يامبتغي الحمد والثواب ... في عمل تبتغي محالا
قد خيب الله ذا رياء ... وأبطل السعي والكلالا
من كان يرجو لقاء ربه ... أخلص من أجله الفعالا
الخلد والنار في يديه ... فرائه يعطك النوالا

(م ه عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري قال المنذري وإسناد ابن ماجه رواته ثقات

(قال الله تعالى أنا الرحمن أنا خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي) لأن أصل الرحمة عطف يقتضي الإحسان وهي في حقه تعالى نفس الإحسان أو إرادته فلما كان هو المنفرد بالإحسان التام والإفضال العام وركز في طبع البشر الرقة الحادثة الناشئ عنها الإحسان إلى من يرحم صح اشتقاق أحدهما من الآخر قال ابن العربي وهذا الحديث يقتضي رعاية الاتفاق في الأسماء وأن ذلك النوع من الإخاء وقد قالوا في المثل : اتفاق الكنى إخاء ثان فإنه تعالى راعى في الرحم اتفاق اسمها مع اسمه في وجه انتظام الحروف الأصلية إذ النون زائدة والرحم مخلوقة محدثة وهو تعالى خالق غير محدث وفيه تنبيه على وهم الملحدة في قولهم هذا نسب بين الله وبين الرحم تعالى الله عما يقولون إذ جعلوا بينه وبين الرحم النسب وإنما قالها على سبيل التشريف كما أنه جعل العبد قادرا عالما إلى آخر الصفات ولم يكن ذلك نسبا ولا تشبيها (فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته) أي من راعى حقوقها راعيت حقه ووفيت ثوابه ومن قصر لها قصرت به في ثوابه ومنزلته (ومن بتها بتته) أي قطعته لأن البت القطع فعطفه على ماقبلها تأكيد والمراد بالرحم التي يجب مواصلتها كل قريب ولو غير محرم كما مر غير مرة (حم خ د) في الزكاة (ت) في البر (ك) في البر والصلة (عن عبد الرحمن بن عوف) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي (ك عن أبي هريرة) قال المنذري في تصحيح الترمذي نظر فإن أبا سلمة لم يسمع من أبيه وبينه تلميذه الهيثمي

٦٠٣٣ — قال الله تعالى: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي؛ وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِى النَّارِ - (حم د ه) عن أبى هريرة (ه) عن ابن عباس - (صح)

٦٠٣٤ — قال الله تعالى: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي؛ فَمَنْ نَازَعَنِي رِدَائِي قَصَمْتُهُ - (ك) عن أبى هريرة - (صح)

٦٠٣٥ — قال الله تعالى: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِزُّ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي فِى شَيْءٍ مِنْهُمَا عَذَّبْتُهُ - سمويه عن أبى سعيد؛ وأبى هريرة - (صح)

(قال الله تعالى الكبرياء ردائى والعظمة إزارى) أى أنه خاص صفتى فلا يليق إلا بى فالمنازع فيه منازع فى صفة من صفاتى فإذا كان الكبر على عباده لايليق إلا به فمن تكبر على عباده فقد جنى عليه ذكره الغزالى قال الكلاباذى الرداء عبارة عن الجمال والبهاء والإزار عبارة عن الجلال والستر والحجاب فكأنه قال لاتليق الكبرياء إلا بى لأن من دونى صفات الحدوث لازمة له وسمة العجز ظاهرة عليه والإزار عبارة عن الامتناع عن الإدراك والإحاطة به علما وكيفية لذاته وصفاته فكأنه قال حجبت خلقى عن إدراك ذاتى وكيفية صفاتى بالجلال والعظمة (فمن نازعنى واحداً منهما) أى جاذبنى إياه (قذفته) أى رميته وفى رواية أدخلته (فى النار) لتشوفه إلى مالا يليق إلا بالقادر القهار القوى الجبار الغنى العلى سبحانه ليس كمثله شئ. قال فى الحكم كن بأوصاف ربوبيته متعلقاً وبأوصاف عبوديتك متحققا منعك أن تدعى ماليس لك مما للمخلوقين أفيبيح لك أن تدعى وصفه وهو رب العالمين؟ وقد أفاد هذا الوعيد أن التكبر والتعاظم من الكبائر (حم د ه عن أبى هريرة ه عن ابن عباس) تبع فى عزوه لأبى داود الأشبيلى. قال فى المنار: ولا أعرفه عند أبى داود وهو عند مسلم من حديث أبى هريرة وأبى سعيد بقريب من هذا اللفظ وهو قوله رداءه

(قال الله تعالى: الكبرياء ردائى فمن نازعنى ردائى قصمته) أى أذللته وأهنته أو قربت هلاكه. قال الزمخشرى هذا وارد عن غضب شديد ومناد على سخط عظيم؛ لأن القصم أفظع الكسر وهو الكسر الذى يبين تلازم الأجزاء بخلاف الكسر، وقال القاضى والكبرياء الكبر وهو الترفع على الغير بأن يرى لنفسه عليه شرفا، والعظمة كون الشيء فى نفسه كاملا شريفا مستغنياً فالأول أرفع من الثانى إذ هو غاية العظمة فلذا مثله بالرداء، وقيل الكبرياء الترفع عن الانقياد وذلك لايستحقه إلا الحق فكبرياء ألوهيته التى هى عبارة عن استغنائه عما سواه وعظمة وجوبه الذاتى الذى هو عبارة عن استقلاله واستغنائه ومثلهما بالرداء والإزار إدناء المتوهم من المشاهد وإبرازاً للمعقول فى صورة المحسوس فلما لايشارك الرجل فى ردائه وإزاره لايشارك البارى فى هذين فإنه الكامل المنعم المنفرد بالبقاء وما سواه ناقص محتاج على صدد الفناء «كل شئ هالك إلا وجهه» وكل مخلوق استعظم نفسه واستعلى على الناس فهو مزور ينازع ربّ العزة فى حقه مستوجب لأقبح نقمه وأفظع عذابه أعاذنا الله منه ومن موجبه (ك عن أبى هريرة)

(قال الله تعالى: الكبرياء ردائى والعز إزارى من نازعنى فى شيء منهما عذبته) أى عاقبته، وأصله الضرب ثم استعمل فى كل عقوبة، وقال حجة الإسلام: معناه أن العظمة والكبرياء من الصفات التى تختص بى ولا تنبغى لأحد غيرى كما أنّ رداء الإنسان وإزاره يختص به لايشارك فيه، وفيه تحذير شديد من الكبر، ومن آفاته حرمان الحق وعمى القلب عن معرفة آيات الله وفهم أحكامه والمقت والبغض من الله وأن خصلة تثمر لك المقت من الله والخزى فى الدنيا والنار فى الآخرة، وتقدح فى الدين لحرىّ أن تتباعد عنها، وقال ابن عربى: عجباً للمتكبر وهو يعلم عجزه وذلته وفقره لجميع الموجودات وأن قرصة النملة والبرغوث تؤلمه، والمرحاض يطلبه لدفع ألم البول والخراءة عنه ويفتقر إلى كسرة خبز يدفع بها ألم الجوع عن نفسه فمن صفته هذه كل يوم وليلة كيف يصح أن يدخل قلبه كبرياء ماذاك إلا للطبع الإلهى على قلبه (سمويه عن أبى سعيد) الخدرى (وأبى هريرة) ورواه بنحوه أبوداود وابن ماجه أيضا

٦٠٣٦ — قال الله تعالى : أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا - (حم ت حب) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٣٧ — قال الله تعالى : الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ - (ت) عن معاذ - (صح)

٦٠٣٨ — قال الله تعالى : وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ - (حم طب ك هب) عن معاذ - (صح)

(قال الله تعالى : أحب عبادى) أى الصوام (إلىّ أعجلهم فطرا) أى أكثرهم تعجيلا للإفطار إذا تيقن الغروب لما فيه من الانقياد لأمر الشارع وسرعة ائتماره بأمره بمسارعة فطره ولأنه إذا أفطر قبل الصلاة تمكن من أدائها بتوفر خشوع وحضور قلب أو المراد أحب عبادى إلىّ من يخالف المبتدعة الزاعمين أنّ تأخير الفطر لاشتباك النجوم أفضل إذ المراد جميع هذه الأمة الذين يتدينون بتأخير الفطر أى هى أحب إلىّ ممن قبلهم من الأمم والفضل للمتقدم وفيه إشارة إلى تحريم الوصال علينا لاقتضاء الخبر كراهة تأخير الفطر فكيف بتركه (حم ت حب عن أبى هريرة) قال الترمذى حسن غريب اه . وفيه مسلم بن على الخشنى قال فى الميزان شامى واه ، وقال البخارى منكر الحديث والنسائى متروك وابن عدى حديثه غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر

(قال الله تعالى : المتحابون فى جلالى لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء) يعنى أن حالهم عند الله يوم القيامة بمثابة لو غبط النبيون والشهداء يومئذ مع جلالة قدرهم ونباهة أمرهم حال غيرهم لغبطوهم وقال البيضاوى كل ما يتحلى به الإنسان ويتعاطاه من علم وعمل فان له عند الله تعالى منزلة لايشاركه فيها من لم يتصف بها وإن كان له من نوع آخر ما هو أرفع قدراً وأعزّ ذخراً فيغبطه بأن يتمنى ويحب أن يكون مثل ذلك مضموما إلى ماله من المراتب الرفيعة الشريفة فذلك معنى قوله يغبطهم النبيون لأن الأنبياء قد استغرقوا فيما هو أعلى من ذلك من دعوة الخلق وإظهار الحق وإعلاء الدين وإرشاد العامة وتكميل الخاصة إلى غير ذلك من كليات تشغلهم عن العكوف على مثل هذه الجزئيات والقيام بحقوقهم والشهداء وإن نالوا رتبة الشهادة لكنهم إذا رأوا يوم القيامة منازلهم وشاهدوا قربهم وكرامتهم عند الله ودوا لو كانوا ضامين خصالهم إلى خصالهم فيكونوا جامعين بين الحسنيين فائزين بالمرتبتين هذا من أولى ماقيل فى التأويل وأما قول السبكى هؤلاء يدخلون الجنة بغير حساب وأما أولئك فلا بد من سؤالهم عن التبليغ فيغبطون السالم من ذلك التعب لراحته ولا يلزم أن يكون حالة الراحة أفضل تعقبه ابن شهبة بأن المتحابين فى مقام الولاية وهى أول درجة النبي قبل النبوة ولا يمكن أن يحصل للولى خصلة ليست للنبي قال والجواب المرضى عندى أنهم لايغبطونهم على منابر النور والراحة بل على المحبة فان المحبة فى الله محبة لله وهو مقام يتنافس به فالغبطة على محبة الله لا على مواهبه انتهى (ت عن معاذ) ابن جبل ورواه الطبرانى عن العرباض باللفظ المزبور قال الهيثمى وإسنادهما جيد ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(قال الله تعالى وجبت) وفى رواية حقت (محبتى للمتحابين فىّ والمتجالسين فىّ) أى يتجالسون فى محبتى بذكرى وكان الجنيد أبداً مشغولا فى خلوته فإذا دخل إخوانه خرج وقعد معهم ويقول لو أعلم شيئاً أفضل من مجالستكم ماخرجت اليكم وذلك لأن لمجالسة الخواص أثراً فى صفاء الحضور ونشر العلوم ماليس لغيرهم (والمتباذلين فىّ) أى بذل كل واحد منهم لصاحبه نفسه وماله فى مهماته فى جميع حالاته كما فعل الصديق رضى الله عنه ببذل نفسه ليلة الغار وماله حتى تخلل بعباءة لا لغرض من الدنيا ولا لدار القرار (والمتزاورين فىّ) زاد الطبرانى فى روايته والمتصادقين فى وذلك لأن قلوبهم لهت عن كل شيء سواه فتعلقت بتوحيده فألف بينهم بروحه وروح الجلال أعظم شأناً أن يوصف فاذا وجدت قلوبهم نسيم روح الجلال كادت تطير من أماكنها شوقا إليه وهم محبوسون بهذا الهيكل فصاروا فى

٦٠٣٩ — قال الله تعالى : أَحَبُّ مَا تَعَبَّدَنِي بِهِ عَبْدِي إِلَيَّ النُّصْحُ لِي - (حم) عن أبي أمامة - (صح)

٦٠٤٠ — قال الله تعالى أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي يَخْرُجُ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِي ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أُرْجِعَهُ إِنْ أَرْجَعْتُهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ ، وَأَرْحَمَهُ ، وَأُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ - (حم ن) عن ابن عمر - (صح)

٦٠٤١ — قال الله تعالى : افْتَرَضْتُ عَلَى أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ ، وَعَهِدْتُ عِنْدِي عَهْدًا أَنَّهُ مَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ لِوَقْتِهِنَّ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ فَلَا عَهْدَ لَهُ عِنْدِي - (ه) عن أبي قتادة - (ح)

٦٠٤٢ — قال الله تعالى : إِذَا بَلَغَ عَبْدِي أَرْبَعِينَ سَنَةً عَافَيْتُهُ مِنَ الْبَلَايَا الثَّلَاثِ : مِنَ الْجُنُونِ ، وَالْبَرَصِ ، وَالْجُذَامِ ، وَإِذَا بَلَغَ خَمْسِينَ سَنَةً حَاسَبْتُهُ حِسَابًا يَسِيرًا ، وَإِذَا بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً حَبَّبْتُ إِلَيْهِ الْإِنَابَةَ ، وَإِذَا بَلَغَ سَبْعِينَ سَنَةً أَحَبَّتْهُ الْمَلَائِكَةُ ، وَإِذَا بَلَغَ ثَمَانِينَ سَنَةً كُتِبَتْ حَسَنَاتُهُ وَأُلْقِيَتْ سَيِّئَاتُهُ ، وَإِذَا بَلَغَ

اللقاء يهش بعضهم لبعض ائتلافا وتلذاذاً وشوقا لمحبوبهم الاعظم فمن ثم وجب لهم الحب ففازوا بكمال القرب قال ابن عربي قد أعطانى الله من محبته الحظ الأوفر والله إنى لأجد من الحب مالووضع على السماء لانفطرت وعلى النجوم لانكدرت وعلى الجبال لسيرت والحب على قدر التجلى والتجلى على قدر المعرفة لكن محبة العارف لا أثر لها فى الشاهد (حم طب ك عن معاذ) بن جبل قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال فى الرياض حديث صحيح وقال المنذرى إسناده صحيح وقال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى وثقوا

(قال الله تعالى أحب ماتعبدنى) بمثناة فوقية أوله بضبط المصنف (به عبدى إلىّ) بالتشديد بضبطه (النصح لى) والنصح له وصفه بما هو أهله عقداً أو قولا والقيام بتعظيمه ظاهراً وباطناً والرغبة فى محابه وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه وقال الحكيم النصح لله أن لايخلط بالعبودية شأن الاحرار وأفعالهم فيكون فى سره وعلانه قد آثر أمر الله على هواه وحق الله على شهواته فان خلط فيه ماليس منه كانت العبودية مغشوشة والغش ضد النصح (حم عن أبى أمامة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال زين الحفاظ فى شرح الترمذى بعد ما عزاه لأحمد إسناده ضعيف اه . وأعله الهيثمى بأن فيه عبد الله بن زحر عن على بن زيد و كلاهما ضعيف

(قال الله تعالى أيما عبد من عبادى يخرج مجاهداً فى سبيلى ابتغاء مرضاتى ضمنت له أن أرجعه) إلى وطنه (إن أرجعته) إليه (بما) أى الذى (أصاب من أجر أو غنيمة وإن قبضته) أى توفيته (أن أغفر له وأرحمه وأدخله الجنة) لجوده بنفسه وبذله إياها فى رضى الذى خلقه (حم ن عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته

(قال الله تعالى) يا محمد (افترضت على أمتك خمس صلوات) فى اليوم والليلة (وعهدت عندى عهداً أنه من حافظ عليهنّ لوقتهنّ أدخلته الجنة) أى مع السابقين الاولين (ومن لم يحافظ عليهنّ فلا عهد له عندى) أخبر عباده أن تقربهم إليه بالعبادة فمن تقرب إليه بالطاعة تقرب الله منه بالتوفيق والاستطاعة ﴿تنبيه﴾ قال بعض الكاملين رضاء الله تعالى فى فرائضه والتقصير فى الفرائض هو الذى أهلك النفوس ونكس الرؤوس فلو أتى بالفرائض على حسب الامر لكان فيها رضى الله وغاية الدرجات (ه عن أبى قتادة) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والديلمى

(قال الله تعالى إذا بلغ عبدى) أى المؤمن إذ أكثر الامور الآنية إنما تتأتى فيه (أربعين سنة) وهو أحسن العمر واستكمال الشباب واستجماع القوة (عافيته من البلايا الثلاث من الجنون والبرص والجذام) لأنه عاش فى الاسلام عمراً تاما ليس بعده إلا الإدبار فثبت له من الحرمة مايدفع به عنه هذه الآفات التى هى من الداء العضال (وإذا بلغ خمسين سنة حاسبته

تِسْعِينَ سَنَةً قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : أَسِيرُ اللهِ فِي أَرْضِهِ ، فَغُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، وَيُشَفَّعُ فِي أَهْلِهِ - الحكيم عن عثمان - (ض)

٦٠٤٣ - قال الله تعالى : إِذَا وَجَّهْتُ إِلَى عَبْدٍ مِنْ عَبِيدِي مُصِيبَةً فِي بَدَنِهِ أَوْ فِي وَلَدِهِ أَوْ فِي مَالِهِ فَاسْتَقْبَلَهُ بِصَبْرٍ جَمِيلٍ اسْتَحْيَيْتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ أَنْصِبَ لَهُ مِيزَانًا ، أَوْ أَنْشُرَ لَهُ دِيوَانًا - الحكيم عن أنس - (ض)

حساباً يسيراً) لأن الخمسين نصف أرذل العمر الذى يرتفع ببلوغه الحساب جملة فببلوغ النصف الأول يخفف حسابه وخفة الحساب فى الدنيا ألا ينزع منه البركة ولا يحرمه الطاعة ولا يخذله (وإذا بلغ ستين سنة) وهو عمر التذكر والتوفيق الذى قال الله تعالى فيه « أولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر » (حبب إليه الإنابة) أى الرجوع إليه لكونه مظنة انتهاء العمر غالبا (وإذا بلغ سبعين سنة أحبته الملائكة) لأنه شهر حبه فيهم كما يقال هذا عبد قد كان فى عبودية مولاه حفياً لم يأبق منه ولم يول عنه حتى شاخ فى الاسلام وذهبت فيه قوته (وإذا بلغ ثمانين سنة) وهو الخرف (كتبت حسناته وألقيت سيئاته) لأن تعميره فى الاسلام ضعف الأربعين أوجب له هذه الحرمة (وإذا بلغ تسعين سنة) وهو الفناء وقد ذهب أكثر العقل وهو منتهى أعمار هذه الأمة غالباً (قالت الملائكة أسير الله فى أرضه) لأنه عجز وهو فى ربقة الاسلام كأسير فى وثاق لا يستطيع براحا (فغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ويشفع فى أهله) تمامه عند مخرجه الحكيم فاذا بلغ أرذل العمر لكيلا يعلم من بعد علم شيئا كتب له ما كان يعمل فى صحته من الخير وإن كان عمل سيئة لم تكتب اه وحذف المصنف له غير جيد ثم قال الحكيم هذا من جيد الحديث وقد أتت روايات أخر وليس فيها حكاية عن الله وهذا حديث يخبر عن حرمة الاسلام وما يوجب الله لمن قطع عمره مسلما من الاكرام ومثال هذا موجود فى خلقه ترى الرجل يشترى عبداً فاذا أتت عليه ستون سنة فيقول قد طالت صحبة هذا وعتق عندنا فترفع عنه بعض العبودية وتخفف عنه فى ضريبته فاذا زادت مدة صحبته زيد رفقا وعطفا والعبد لا يخلو من تخليط وإساءة لمولاه لطول صحبته لا يمنعه رفقه ورفده ولا يتعبه فإذا شاخ أعتقه (الحكيم) الترمذى (عن عثمان) بن عفان وفيه مجهول وضعيف.

(قال الله تعالى إذا وجهت إلى عبد من عبيدى مصيبة) أى شدة وبلاء (فى بدنه أو فى ولده أو فى ماله فاستقبله بصبر جميل استحييت يوم القيامة أن أنصب له ميزانا أو أنشر له ديوانا) أى أترك النصب والنشر ترك من يستحى أن يفعلهما لما مرّ أنه سبحانه إذا وصف بالاستحياء فالمراد به الشيء اللازم لانقباض النفس كما أن المراد من رحمته وغضبه إصابة المعروف والمكروه اللازمين لعينهما واشترط جمال الصبر فى صبره وهو الرضى لأن الصبر ثلاثة صبر الموحدين وصبر المقصرين وصبر المقربين فصبر الموحدين أن لا يسخطوا على ربهم بل صبروا على إيمانهم به وأعملوا جوارحهم فى المعاصى وهو صبر ممزوج بالجزع فهو صبر الظالمين لأنفسهم وصبر المقصرين صبر بالقلب والجوارح فرضوا بقلبهم وحفظوا جوارحهم عن العصيان وفى النفس كره فلم يملكوا أكثر من هذا لحياة نفوسهم بالشهوات وصبر المقربين هو الرضى مع غلبة حلاوة التسليم وموت الشهوة فإذا صار العبد إلى هذه الدرجة لا يحاسب ولا يشاحح ويجاد عليه كما جاد بنفسه التى لا شيء عنده أعظم منها فألقاها بين يديه

(تنبيه) قال القرطبى فيه أن الميزان حق ولا يكون فى حق كل أحد فمن لا حساب عليه لا يوزن عليه والمجرمون يعرفون بسيماهم وإنما يكون لمن بقى من أهل المحشر ممن خلط عملا صالحا وآخر سيئا من المؤمنين وقد يكون من الكفار وذكر حجة الاسلام أن الذين لا يحاسبون لا يرفع لهم ميزان ولا يأخذون صحفاً وإنما هى براءات مكتوبة (الحكيم) فى النوادر (عن أنس) ورواه عنه ابن عدى باللفظ المزبور قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف

٦٠٤٤ — قال الله تعالى : حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَوَاصِلِينَ فِيَّ ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَنَاصِحِينَ فِيَّ ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ ، الْمُتَحَابُّونَ فِيَّ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ يَغْبِطُهُمْ بِمَكَانِهِمْ النَّبِيُّونَ وَالصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ - (حم طب ك) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٦٠٤٥ — قال الله تعالى : إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ - يُرِيدُ عَيْنَيْهِ - ثُمَّ صَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ - (حم خ) عن أنس - (صح)

٦٠٤٦ — قال الله تعالى : إِذَا سَلَبْتُ مِنْ عَبْدِي كَرِيمَتَيْهِ وَهُوَ بِهِمَا ضَنِينٌ لَمْ أَرْضَ لَهُ بِهِمَا ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ إِذَا حَمِدَنِي عَلَيْهِمَا - (طب حل) عن عرباض - (صح)

(قال الله تعالى حقت محبتى للمتحابين فىّ وحقت محبتى للتواصلين فىّ وحقت محبتى المتناصحين فىّ وحقت محبتى للتزاورين فىّ وحقت محبتى للمتباذلين فىّ) قال العلائى معنى التباذل أن يبذل كل منهما ماله لأخيه متى احتاجه لا لغرض دنيوى قال بعضهم هدية النظير للنظير الغالب فيها التودد والتقرب ومن المتدينين من يقصد بها التباذل كما حكى أن بعض الصوفية زار شيخه فأعطاه الشيخ ثوباً من ثيابه فلما ولى استدعاه الشيخ وقال هل معك شيء تدفعه لى فدفع إليه سجادته فقال اعلم أن هذه مباذلة لا مبادلة لعلنا أن ندخل فى هذا الخبر وساقه (المتحابون فىّ) يكونون يوم القيامة (على منابر) جمع منبر (من نور يغبطهم بمكانهم النبيون والصديقون والشهداء) فقد عرفت مما مر بك من التقرير آنفا فى مثله أنه ليس المراد أن الأنبياء ومن معهم يغبطون المتحابين حقيقة بل القصد بيان فضلهم وعلو قدرهم عند ربهم على آكد وجه وأبلغه (حم طب ك عن عبادة) بن الصامت قال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى موثقون .

(قال الله تعالى إذا ابتليت عبدى بحبيبتيه) بالتثنية أى محبوبتيه أى بفقدهما وفسره الراوى أو المصنف بقوله (يريد عينيه) سماهما بذلك لأن العالم عالمان عالم الغيب وعالم الشهادة وكل منهما محبوب، ومدرك الأول البصيرة ومدرك الثانى البصر، واشتق الحبيب من حبة القلب وهى سويداؤه نظير سواد العين قال أبو الطيب

يود أن سواد الليل دام له   يزيد فيه سواد القلب والبصر

ولأن السرور يكنى عنه بقرة العين لما يشاهد المحبوب ويكنى عن الحزن بسخونتها للمفارقة عنه (ثم صبر) زاد الترمذى واحتسب بأن يستحضر ما وعد به الصابرون ويعمل به (عوضته منهما الجنة) أى دخولها لأن فاقدهما حبيس فالدنيا سجنه حتى يدخل الجنة فياله من عوض ما أعظمه والالتذاذ بالبصر يفنى بفناء الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها قال الطيبى وثم للتراخى فى الرتبة لأن ابتلاء الله العبد نعمة وصبره عليه مقتض لتضاعف تلك النعمة لقوله «إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب»، ولما أصيب ابن عباس ببصره أنشد

إن يذهب الله من عينى نورهما   ففى لسانى وقلبى للهدى نور
عقلى ذكى وقولى غير ذى خطل   وفى فمى صارم كالسيف مأثور

(حم خ) فى كتاب المرض (عن أنس) بن مالك .

(قال الله تعالى إذا سلبت من عبدى كريمتيه وهو بهما ضنين لم أرض له بهما ثوابا دون الجنة إذا هو حمدنى عليهما) وفى رواية حبيبتيه سماهما بذلك لما فيهما من جلب المسار ودفع المضار وتوقى الأخطار وقيل سماهما كريمتين لكثرة منافعهما دينا ودنيا ولأنهما أحب أعضاء الإنسان إليه لما يحصل له بفقدهما من الأسف على فوت رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به أو شر فيجتنبه وإذا كان ثوابه الجنة فمن له عمل صالح آخر يزاد له فى الدرجات قال داود

٦٠٤٧ — قال الله تعالى : إِنِّى أَنَا اللهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنَا ، مَنْ أَقَرَّ لِى بِالتَّوْحِيد دَخَلَ حِصْنِى ، وَمَنْ دَخَلَ حِصْنِى أَمِنَ مِنْ عَذَابِى ـ الشيرازى عن على ـ (صح)

يارب ماجزاء الحزين يصبر على المصائب ابتغاء مرضاتك قال جزاءه أن ألبسه لباس الإيمان فلا أنزعه عنه أبدا وقال حجة الإسلام فى كشف علم الآخرة فى الحديث الصحيح إن أول من يعطيهم الله أجورهم الذين ذهبت أبصارهم ينادى يوم القيامة بالمكفوفين فيقال لهم أنتم أحرى أى أحق من ينظر إلينا ثم يستحى الله تعالى منهم ويقول لهم اذهبوا إلى ذات اليمين ويعقد لهم راية وتجعل بيد شعيب عليه السلام فيصير إمامهم ومعهم من ملائكة النور مالا يحصى عددهم إلا الله يزفونهم كما تزف العروس فيمر بهم على الصراط كالبرق الخاطف،هذا فيمن صفته الصبر والحلم كابن عباس ومن ضاهاه من الأمة (طب حل عن عرباض) بن سارية قال الهيثمى فيه أبو بكر بن أبى مريم وهو ضعيف (قال الله تعالى إنى أنا الله) أى أنا المعروف المشهور بالوحدانية أو المعبود بحق فهو من قبيل أنا أبو النجم (لا إله إلا أنا) حال مؤكدة لمضمون هذه الجملة (من أقر لى بالتوحيد دخل حصنى ومن دخل حصنى آمن من عذابى) لانه أثبت عقد المعرفة بالإله قلبا وباللسان نطقا أنه إلهه فدخل فى حصن كثيف فاستوجب الامن قال الامام الرازى لا إله إلا الله محمد رسول الله أربعة وعشرون حرفا وساعات الليل والنهار كذلك فكأنه قيل كل ذنب أذنب من صغيرة وكبيرة سر وجهر خطإ وعمد قول وفعل فى هذه الساعات مغفورة بهذه الحروف والكلمات والشهادتان سبع كلمات وللعبد سبعة أعضاء وللنار سبعة أبواب فكل كلمة من السبع تغلق بابا من الأبواب السبعة على عضو من الأعضاء السبعة وقال الامام الرازى ايضا جعل الله العذاب عذابين أحدهما السيف من يد المسلمين والثانى عذاب الآخرة فالسيف فى غلاف يرى والنار فى غلاف لايرى فقال لرسوله من أخرج لسانه من الغلاف المرئى وهو الفم فقال لا إله إلا الله أدخلنا السيف فى الغمد الذى يرى وصار محسنا ومن أخرج لسان القلب من الغلاف الذى لايرى وهو السر فقال لا إله إلا الله أدخلنا سيف عذاب الآخرة فى غمد الرحمة وأدخلنا القائل فى حصنها حتى يكون واحدا بواحد ولا ظلم ولا جور ﴿فائدة﴾ فى تاريخ نيسابور للحاكم أن عليا الرضى بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين لما دخل نيسابور كان فى قبة مستورة على بغلة شهباء وقد شق بها السوق فعرض له الإمامان الحافظان أبو زرعة الرازى وابن أسلم الطوسى ومعهما من أهل العلم والحديث من لايحصى فقالا أيها السيد الجليل ابن السادة الأئمة بحق آبائك الأطهرين وأسلافك الأكرمين إلا ماأريتنا وجهك الميمون ورويت لنا حديثا عن آبائك عن جدك نذكرك به؟فاستوقف غلمانه وأمر بكشف المظلة وأقر عيون الخلائق برؤية طلعته فكانت له ذؤابتان متدليتان على عاتقه والناس قيام على طبقاتهم ينظرون مابين باك وصاخ ومتمرغ فى التراب ومقبل لحافر بغلته وعلا الضجيج فصاحت الأئمة الأعلام: معاشر الناس انصتوا واسمعوا ماينفعكم ولاتؤذونا بصراخكم وكان المستملى أبو زرعة والطوسى فقال الرضى حدثنا أبي موسى الكاظم عن أبيه جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر عن أبيه على زين العابدين عن أبيه شهيد كربلاء عن أبيه على المرتضى قال حدثنى حبيبى وقرة عينى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنى جبريل عليه السلام قال حدثنى رب العزة سبحانه يقول كلمة لا إله إلا الله حصنى فمن قالها دخل حصنى ومن دخل حصنى أمن من عذابى ثم أرخى الستر على القبة وسار فعد أهل المحابر والدوابن الذين كانوا يكتبون فأنافوا على عشرين ألفا.وقال الأستاذ أبو القاسم القشيرى اتصل هذا الحديث بهذا السند ببعض أمراء السامانية فكتبه بالذهب وأوصى أن يدفن معه فى قبره فرؤى فى النوم بعد موته فقيل مافعل الله بك قال غفر لى بتلفظى بلا إله إلا الله وتصديق بأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الجمال الزرندى فى معراج الوصول أن الحافظ أبا نعيم روى هذا الحديث بسنده عن أهل البيت إلى على سيد الأولياء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الأنبياء حدثنى جبريل عليه السلام سيد الملائكة

٦٠٤٨ — قال الله تعالى : يَا ابْنَ آدَمَ ، مَهْمَا عَبَدْتَنِي وَرَجَوْتَنِي وَلَمْ تُشْرِكْ بِي شَيْئًا غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَإِنِ اسْتَقْبَلْتَنِي بِمِلْءِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ خَطَايَا وَذُنُوبًا اسْتَقْبَلْتُكَ بِمِلْئِهِنَّ مِنَ الْمَغْفِرَةِ . وَأَغْفِرُ لَكَ وَلَا أُبَالِي - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٦٠٤٩ — قال الله تعالى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، فَلْيَظُنَّ بِي مَا شَاءَ - (طب ك) عن واثلة - (صح)

قال قال الله تعالى «إني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني» فمن جاء منكم بشهادة أن لا إله إلا الله بالإخلاص دخل حصني ومن دخل حصني أمن من عذابي (الشيرازي) في الألقاب (عن علي) أمير المؤمنين وتحوه خبر الحاكم في تاريخه وأبو نعيم عن علي أيضا لا إله الا الله حصني اه قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف وقول الديلمي حديث ثابت مردود

(قال الله تعالى يا ابن آدم) إنك (مهما عبدتني) كذا بخط المصنف وفي نسخ دعوتني بمغفرة ذنوبك كما يدل عليه السياق الآتي (و) الحال أنك (رجوتني) بأن ظننت تفضلي عليك بإجابة دعائك وقوله إذ الرجاء تأميل الخير وقرب وقوعه (ولم تشرك بي شيئا غفرت لك) ذنوبك أي سترتها عليك بعدم العقاب في الآخرة (على ما كان منك) من المعاصي وإن تكررت وتكثرت (وإن استقبلتني بملء السماء والأرض خطايا وذنوبا استقبلتك بملئهن من المغفرة وأغفر لك ولا أبالي) ولا أكترث بذنوبك ولا أستكثرها وإن كثرت فلا يتعاظمه شيء ولأنه لا حجر عليه تعالى فيما يفعله أو معنى لا أبالي لا أشغل بالي به قالوا لا يوجد في الأحاديث أرجى من هذا قال المظهر ولا يجوز لأحد أن يغتر به ويقول أكثر من الخطيئة ليكثر الله مغفرتي وإنما قاله لئلا ييأس المذنبون من رحمته ولله مغفرة وعقوبة لكن مغفرته أكثر لكن لا يعلم أحد أنه من المغفورين أو من المعاقبين فينبغي التردد بين الخوف والرجاء وقال الطيبي هذا عام خص بحسب الأحوال والأزمان فإن جانب الخوف ينبغي رجحانه ابتداء والرجاء انتهاء أو مطلق محمول على المقيد بالمشيئة في «ويغفر مادون ذلك لمن يشاء» أو بالعمل الصالح مع الايمان (طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رواه الطبراني في الثلاثة وفيه إبراهيم بن إسحق الضبي وقيس بن الربيع وفيهما خلاف وبقية رجاله رجال الصحيح

(قال الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ماشاء) أي أنا قادر على أن أعمل به ماظن أني أعامله أو أنا عند علمه وإيمانه بما وعدت من قبول حسناته والعفو عن زلاته وإجابة دعواته عاجلا وآجلا أو المراد أنا عند أمله ورجائه قال في المطامح هذا أصل عظيم في حسن الرجاء في الله وجميل الظن به وليس لنا وسيلة إليه إلا ذلك؛ قالوا والأفضل للمريض أن يكون رجاؤه أغلب؛ قال القرطبي وقد كانوا يستحبون تلقين المحتضر محاسن عمله ليحسن ظنه بربه؛ وقال البناني كان شاب ذو رهق فلما نزل به الموت أكبت أمه عليه تقول يابني كنت أحذرك مصرعك هذا قال يا أماه لي رب كثير المعروف وإني لأرجو اليوم أن لا يعدمني معروفه ﴿تنبيه﴾ قال ابن أبي جمرة المراد بالظن هنا العلم لقوله «وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه» وفي المفهم معنى ظن عبدي بي ظن الاجابة عند الدعاء وظن القبول عند التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار وظن المجازاة عند فعل العبادة بشروطها تمسكا بصادق وعده قال في الحكم لا يعظم الذنب عند الحاكم عظمة تقنطك من حسن الظن بالله فان من عرف ربه استصغر في جنب كرمه ذنبه، لا صغيرة إذا قابلك عدله ولا كبيرة إذا واجهك فضله ﴿مهمة﴾ قال العارف الشاذلي قرأت ليلة «قل أعوذ برب الناس» فقيل لي شر الوسواس وسواس يدخل بينك وبين حبيبك يذكرك أفعالك السيئة وينسيك ألطافه الحسنة ويقلل عندك ذات اليمين ويكثر عندك ذات الشمال ليعدل بك عن حسن الظن بالله وكرمه إلى سوء الظن بالله ورسوله فأحذرك هذا الباب فقد أخذ منه خلق كثير من العباد والزهاد وأهل الطاعة والسداد (طب ك) في التوبة (عن واثلة) بن الأسقع قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله ثقات وهذا في الصحيحين بدون قوله ما شاء.

٦٠٥٠ — قال الله تعالى : يَاابْنَ آدَمَ . قُمْ إِلَيَّ أَمْشِ إِلَيْكَ ، وَامْشِ إِلَيَّ أُهَرْوِلْ إِلَيْكَ - (حم) عن رجل - (صح)

٦٠٥١ — قال الله تعالى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي : إِنْ ظَنَّ خَيْرًا فَلَهُ ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٥٢ — قال الله تعالى لِعِيسَى : يَا عِيسَى ، إِنِّي بَاعِثٌ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً إِنْ أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمِدُوا وَشَكَرُوا وَإِنْ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ صَبَرُوا وَاحْتَسَبُوا ، وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ ، قَالَ : يَارَبِّ ، كَيْفَ يَكُونُ هَذَا لَهُمْ وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ ؟ قَالَ : أُعْطِيهِمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي - (حم طب ك هب) عن أبي الدرداء - (صح)

(قال الله تعالى ياابن آدم قم إلىّ أمش إليك وامش إلىّ أهرول إليك) قال بعض العارفين هذا وأشباهه إن خطر ببالك أو تصور فى خيالك أن ذلك قرب مسافة أو مشي جارحة فأنت هالك فانه سبحانه بخلاف ذلك، وإنما معناه أنك إذا تقربت إليه بالخدمة تقرب منك بالرحمة، أنت تتقرب منه بالسجود وهو يتقرب منك بالجود (حم) من حديث شريح بن الحرث (عن رجل) من الصحابة قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير شريح وهو ثقة

(قال الله تعالى أنا عند ظن عبدى بى إن ظن) بى (خيرا فله) مقتضى ظنه (وإن ظن) بى (شرا) أى أنى أفعل به شرا (فله) ماظنه فالمعاملة تدور مع الظن فاذا حسن ظنه بربه وفى له بما أمل وظن والتطير سوء الظن بالله وهروب عن قضائه فالعقوبة إليه سريعة والمقت له كائن؛ألا ترى إلى العصابة التى فرت من الطاعون كيف أماتهم؟قال الحكيم الترمذى الظن ما تردد فى الصدر وإنما يحدث من الوهم والظن هاجسة النفس وللنفس إحساس بالأشياء فاذا عرض أمر دبر لها الحس شأن الأمر العارض فما خرج لها من التدبير فهو هواجس النفس فالمؤمن نور التوحيد فى قلبه فإذا هجست نفسه لعارض أضاء النور فاستقرت النفس فاطمن القلب فحسن ظنه لأن ذلك النور يريه من علائم التوحيد وشواهده ماتسكن النفس إليه وتعلمه أن الله كافيه وحسبه فى كل أموره وأنه كريم رحيم عطوف به فهذا حسن الظن بالله وأما إذا غلب شره النفس وشهواتها فيفور دخان شهواتها كدخان الحريق فيظلم القلب وتغلب الظلمة على الضوء فتحيي النفس بهواجسها وأفكارها وتضطرب ويتزعزع القلب عن مستقره وتفقد الطمأنينة وتعمى عين الفؤاد لكثرة الظلمة والدخان فذلك سوء الظن بالله فاذا أراد الله بعبد خيراً أعطاه حسن الظن بأن يزيده نوراً يقذفه فى قلبه ليقشع ظلمة الصدر كسحاب ينقشع عن ضوء القمر ومن لم يمنح ذلك فصدره مظلم لما أتت به النفس من داخل شهواتها والعبد ملوم على تقوية الشهوات من استعمالها فاذا استعملها فقد قواها، ككانون: كلما ألقيت فيه حطباً ازداد لظاً ودخانا (حم عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وفيه كلام معروف

(قال الله تعالى لعيسى) ابن مريم (ياعيسى إنى باعث من بعدك أمة إن أصابهم مايحبون حمدوا الله وشكروا له وإن أصابهم مايكرهون صبروا واحتسبوا ولا حلم) لهم باللام (ولا علم قال يارب كيف يكون هذا لهم ولا حلم ولا علم قال أعطيهم من حلمى وعلمى) قال الطيبى قوله ولا حلم ولا علم تأكيد لمفهوم صبروا واحتسبوا لأن معنى الاحتساب أن يبعثه على العمل الصالح الإخلاص وابتغاء مرضاة الرب لا الحلم ولا العلم ، فحينئذ يتوجه عليه أنه كيف يصبر ويحتسب من لا علم له ولا حلم فيقال إذا أعطاه من حلمه يتحلم ويتعلم بحلم الله وعلمه وفى موضع يتعلم موضع العقل إشارة إلى عدم جواز نسبة العقل وهو القوة المتهيئة لقبول العلم إلى الله تعالى عن صفات المخلوقين وقال الحكيم هذه أمة مختصة بالوسائل من بين الأمم محبوة بالكرامات مقربة بالهدايات محفوظة من الولايات تولى الله هدايتهم وتأديبهم يسمون فى التوراة صفوة الرحمن وفى الإنجيل حلماء علماء أبرار أتقياء كأنهم من الفقه أنبياء ، وفى القرآن « أمة وسطا » و « خير أمة أخرجت للناس » وقوله صبروا واحتسبوا : الاحتساب أن يرى ذلك الشيء الذى أخذه لله وإن كان صبره باسمه

٦٠٥٣ ـــ قال الله تعالى : يَاابْنَ آدَمَ ، اثْنَتَانِ لَمْ تَكُنْ لَكَ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا : جَعَلْتُ لَكَ نَصِيباً مِنْ مَالِكَ حِينَ أَخَذْتُ بِكَظْمِكَ لِأُطَهِّرَكَ بِهِ وَأُزَكِّيكَ ، وَصَلَاةُ عِبَادِي عَلَيْكَ بَعْدَ انْقِضَاءِ أَجَلِكَ ـ (٥) عن ابن عمر

٦٠٥٤ ـــ قال الله تعالى : مَنْ عَلِمَ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ غَفَرْتُ لَهُ وَلَا أُبَالِي ، مَالَمْ يُشْرِكْ بِي شَيْئاً ـ (طب ك) عن ابن عباس ـ (ض)

٦٠٥٥ ـــ قال الله تعالى يَا ابْنَ آدَمَ ، اذْكُرْنِي بَعْدَ الْفَجْرِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ سَاعَةً أَكْفِكَ مَابَيْنَهُمَا ـ (حل)

فالأصل لله ، وقوله صبروا أى ثبتوا فلم يزل أحدهم عن مقامه بزوال ذلك الشيء عنه فان المؤمن يقول : إنا لله وما أنا بين يديه فى طاعته ونعمه علىّ سابغة فاذا امتحنه فأزال عنه نعمه زال عن مقامه ذلك حاليا لتلك النعمة التى زالت فليس هذا اثبات وقوله ولا حلم ولا علم كأنه يخبر أنه تعالى قدر حلما وعلما الخلقه يتحالمون به بينهم ويعلمون فبذلك الحلم والعلم يتخالقون ، وفى حديث إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم ، وكانت هذه الأمة آخر الأمم فرق ذلك فيهم ودق فلو تركهم على رقة تلك الأخلاق ورقة تلك الحلوم وقلة العلم لم ينالوا من الخير إلا قليلا ولم يزل الناس ينقصون من الخلق والرزق والعمر من زمن نوح فكان أحدهم يعمر ألف سنة وطوله ستون ذراعا ، والرمانة يقعد فى قشرتها عشرة رجال فلم تزل تنقص إلى الآن فانظر كم بين الخلقين والعمرين والرزقين؟فكذا الخلقين لم يبق لنا من الحلم والعلم إلا قليلا،مانفسد أكثرمما نصلح فان صبروا واحتسبوا أعطاهم؛وقوله أعطيتهم من حلمى وعلمى فالعلم النور يقذف فى قلوبهم فينشرح الصدر فيتسع بذلك علمه والحلم اتساع القلب فكلما دخلته فكرة انهضم كما ينهضم الطعام فى المعدة فاتسع القلب وصلحت فيه الأمور ، وقال ابن عربى : هذه الأمة فى أول دورة الميزان ومدتها ستة آلاف سنة روحانية محققة ولهذا ظهر فيها من العلوم الإلهية مالم يظهر فى غيرها من الأمم فان الدورة التى انقضت كانت ترابية فغاية علمهم بالطبائع والإلهيون فهم غرباء قليلون جدا لايكاد يظهرلهم أثر ثم إن المتأله منهم ممتزج بالطبيعة ولا بد ، والمتأله منا صرف خالص لاسبيل لحكم الطبع عليه (حم طب ك هب) وكذا الحكيم (عن أبى الدرداء) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن سوار وأبوحليس يزيد بن ميسرة وهما ثقتان

(قال الله تعالى : ياابن ادم اثنتان لم يكن لك واحدة منهما جعلت لك نصيباً من مالك حين أخذت بكظمك) بالتحريك أى عند خروج نفسك وانقطاع نفسك (لأطهرك به) من أدناسك (وأزكيك وصلاة عبادى عليك بعد انقضاء أجلك) قال الفاكهانى من خصائص هذه الأمة الصلاة على الميت والإيصاء بالثلث (ه عن ابن عمر) بن الخطاب

(قال الله تعالى : من علم أنى ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له) قال المظهر فيه أن الاعتراف بذلك سبب للغفران وهو نظير أنا عند ظن عبدى بى. وقد عير الله قوما فقال «وذلكم ظنكم الذى ظننتم بربكم أرداكم» «وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا» . قال الطيبى : وقوله من علم الخ تعريض للوعيد به وبمن قال إن الله لايغفر الذنوب بغير توبة ويشهد للتعريض قوله (ولا أبالى) أى لاأحتفل (مالم يشرك بى شيئا) وفيه رد على المعتزلة القائلين بالحسن والقبح العقليين ، وروى أن حماد بن سلمة عاد سفيان فقال سفيان : أترى يغفر الله لمثلى ؟ قال والله لو خيرت بين محاسبة الله إياى ومحاسبة أبوىّ مااخترت إلا محاسبة الله لانه أرحم بى منهما . قالوا وهذا أرجى حديث فى السنة ولا يغتر به فانه تعالى كما أنه عظيم الثواب شديد العقاب فعقابه عظيم كما أن عفوه واسع جسيم يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء (طب ك) فى التوبة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح فرده الذهبى بأن جعفر بن عمر العدنى أحد رجاله واه فالصحة من أين ؟

(قال الله تعالى : ابن آدم اذكرنى بعد الفجر وبعد العصر ساعة أكفك مابينهما) قال ابن رجب يشير إلى أن

عن أبي هريرة - (ض)

٦٠٥٦ — قال الله تعالى: إِنَّ الْمُؤْمِنَ مِنِّي بِعَرَضِ كُلِّ خَيْرٍ، إِنِّي أَنْزِعُ نَفْسَهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُنِي - الحكيم عن ابن عباس، وعن أبي هريرة - (ض)

٦٠٥٧ — قال الله تعالى: أَنَا أَكْرَمُ وَأَعْظَمُ عَفْوًا مِنْ أَنْ أَسْتُرَ عَلَى عَبْدٍ مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ أَفْضَحُهُ بَعْدَ إِذْ سَتَرْتُهُ، وَلَا أَزَالُ أَغْفِرُ لِعَبْدِي مَا اسْتَغْفَرَنِي - الحكيم عن الحسن مرسلا - (عق) عنه عن أنس (ض)

٦٠٥٨ — قال الله تعالى: حَقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى الْمُتَحَابِّينَ، أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي - ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن عبادة بن الصامت - (صح)

٦٠٥٩ — قال الله تعالى: لَا يَذْكُرُنِي عَبْدٌ فِي نَفْسِهِ إِلَّا ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ مِنْ مَلَائِكَتِي، وَلَا يَذْكُرُنِي فِي مَلَإٍ إِلَّا ذَكَرْتُهُ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى - (طب) عن معاذ بن أنس - (صح)

الأعمال بالخواتم فإذا كان البداءة والختام بخير شمل الخير ورجاء المغفرة حكم الجميع (حل عن أبي هريرة) ورواه ابن المبارك في الزهد عن الحسن مرسلا

(قال الله تعالى إن المؤمن مني بعرض كل خير إني أنزع نفسه من جنبيه وهو يحمدني) قال بعض الصحابة مررت على سالم مولى أبي حذيفة في القتلى وبه رمق فقلت أسقيك فقال جرني قليلا إلى العدو واجعل الماء في الترس فإني صائم فإن عشت إلى الليل شربته، وقال الإمام الرازي حكمة سؤال الملكين أن الملائكة لما طعنت في بني آدم بعث الله إليه ملكين يسألانه عن ربه ودينه فيقول ربي الله وديني الاسلام فيقول الله أنظروا إليه أخذت روحه وماله وزوجته: فماله لعدوه وزوجته تحت غيره، ومع ذلك هو مقر بتوحيدي وتنزيهي لتعلموا أني أعلم مالا تعلمون (الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس وعن أبي هريرة) ورواه أحمد بنحوه

(قال الله تعالى أنا أكرم وأعظم عفوا من أن أستر على عبد مسلم في الدنيا ثم أفضحه بعد أن سترته ولا ازال أغفر لعبدي ما استغفرني) أي في مدة دوام استغفاره لي وإن تاب ثم عاود الذنب ثم تاب وهكذا إلى مالا يحصى (الحكيم) في النوادر (عن الحسن) البصري (مرسلا عق عنه) أي الحسن (عن أنس) وفيه أيوب بن ذكوان قال في الميزان عن البخاري منكر الحديث وعن الأزدي متروك الحديث وعن ابن عدي مايرويه لايتابع عليه وفي اللسان ذكر العقيلي هذا الحديث فيما أنكر عليه ثم قال وروي من غير هذا الوجه بمعنى هذا اللفظ بإسناد أصلح منه

(قال الله تعالى حقت محبتي على المتحابين) أي في الله (أظلهم في ظل العرش يوم القيامة يوم لاظل إلا ظلي) لأنهما لما تحابا في الله وتواصلا بروح الله وتآلفا بمحبته فكان ذلك منهما احتياشا إلى الله فآواهما إلى ظله (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب الاخوان عن عبادة بن الصامت) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير وهو ذهول فقد خرجه أحمد والطبراني باللفظ المزبور قال الهيثمي ورجاله وثقوا اهـ. فعدول المصنف لابن أبي الدنيا واقتصاره عليه غير جيد

(قال الله تعالى لايذكرني عبد في نفسه إلا ذكرته في ملإ) بفتح الميم واللام مهموز أي جماعة قال ابن حجر يستفاد منه أن الذكر الخفي أفضل من الجهري والتقدير إن ذكرني في نفسه ذكرته بثواب لا أطلع عليه أحدا وإن ذكرني جهرا ذكرته بثواب أطلع عليه الملأ الأعلى قال ابن بطال هذا نص في أن الملائكة أفضل من الآدميين وهو مذهب جمهور أهل العلم وعليه شواهد من القرآن نحو «إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين» والخالد

٦٠٦٠ — قال الله تعالى: عَبْدِي، إِذَا ذَكَرْتَنِي خَالِيًا ذَكَرْتُكَ خَالِيًا، وَإِنْ ذَكَرْتَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُكَ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَأَكْبَرَ - (هب) عن ابن عباس - (صح)

٦٠٦١ — قال الله تعالى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ فَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عُوَّادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ إِسَارِي، ثُمَّ أَبْدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ - (ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

أفضل من الفانى فالملائكة أفضل وتعقبه جهور أهل السنة بما هو معروف ﴿ تنبيه ﴾ قال بعض العارفين: الله تعالى له الأخلاق السنية وهي الأسماء الالهية فمن ذكر الحق كان جليسه ومن كان جليسه فهو أنيسه فلا بد أن ينال من مكارم خلقه على قدر زمان مجالسته ومن جلس إلى قوم يذكرون الله أدخله معهم فى رحمته وكرامته فإنهم القوم لايشقى جليسهم فكيف يشقى من كان الحق جليسه (من ملائكتى ولا يذكرنى فى ملإ) اى جماعة من خواص خلق المقبلين على ذكرى داعيا لهم إلى أو ناشرا بينهم ثنائى أو دالا لهم على حقيقة ذكرى أو مراقبتى أو شاغلا لهم بذكرى (إلا ذكرته فى الرفيق الاعلى) ظاهر هذا أن ذكر اللسان علانية أفضل من الذكر الخفى والذكر القلبي؛ قال وهب رأيت فى بعض الكتب الالهية أن الله يقول ياابن آدم ماقمت لى بما يجب لى عليك أذكرك وتنسانى وأدعوك وتفرمنى، خيرى إليك نازل وشرك إلىّ صاعد (طب عن معاذ بن أنس) بن مالك قال الهيثمى إسناده حسن

(قال الله تعالى عبدى) بحذف حرف النداء (إذا ذكرتنى خاليا) عن الخلائق أو عن الالتفات لغيرى وإن كنت معهم (ذكرتك خاليا) أى إن ذكرتنى بالتنزيه والتقديس سرا ذكرتك بالثواب والرحمة سرا وقال ابن أبي جمرة يحتمل كونه كقوله تعالى «واذكرونى أذكركم» معناه اذكرونى بالتعظيم اذكركم بالانعام وقال تعالى «ولذكر الله أكبر» أى أكبرالعبادات فمن ذكره وهو خائف أمنه أو مستوحش آنسه «ألا بذكر الله تطمئن القلوب» (وإن ذكرتنى فى ملإ ذكرتك فى ملإ خير منهم وأكبر) وفى رواية بدله خير من الذين ذكرتنى فيهم وهذا تنويه عظيم بشرف الذكر قال بعض العارفين الذاكر ربه حياته متصلة دائمة لا تنقطع بالموت فهو حى وإن مات بحياة هى خير وأتم من حياة المقتول فى سبيل الله ومن لايذكر الله ميت وإن كان فى الدنيا بين الأحياء فانه حى بالحياة الحيوانية وجميع العالم حىّ بحياة الذكر فمثل الذاكر وغيره مثل الحى والميت وإنما كان الذاكر أفضل من الشهيد الغير الذاكر لقوله فى الخبر المار ألا أخبركم بأفضل الخ (هب عن ابن عباس) ورواه عنه البزار قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح غير بشر بن معاذ العقدى وهو ثقة

(قال الله تعالى إذا ابتليت عبدى المؤمن) أى اختبرته وامتحنته (فلم يشكنى) أى لم يخبر بما عنده من الألم (إلى عواده) أى زواره فى مرضه وكل من أتاك مرة بعد أخرى فهو عائد لكنه اشتهر فى عائد المريض كما سبق (أطلقته من إسارى) أى من ذلك المرض (ثم أبدلته لحما خيرا من لحمه) الذى أذهبه الألم (ودما خيرا من دمه) الذى أذهبه الألم (ثم يستأنف العمل) أى يكفر المرض عمله السيء ويخرج منه كيوم ولدته أمه ثم يستأنف وذلك لأن العبد لما تلطخ بالذنوب ولم يتب طهره من الدنس بتسليط المرض فلما صبر ورضى أطلقه من أسره بعد غفره ما كان من إصره ليصلح لجواره بدار إكرامه فبلاؤه نعمة وسقمه منة وفى إفهامه أنه إذا شكى لم ينل هذه المثوبة قال الغزالى الشكوى معصية قبيحة من أهل الدين فكيف لاتقبح من رب العالمين فالأحرى الصبر على القضاء فان كان ولابد من الشكوى فالى الله فهو المبلى وهو المعافى والشكوى ذل وإظهار الذل للعبيد مع كونهم أذلاء قبيح قال حكيم لاتشكو من يرحمك إلى من لايرحمك؛ نعم لابأس بالإظهار إذا صحت النية كأن يصف مابه للطبيب أو لغيره ليعلمه الصبر أو ليظهر بذلك عجزه وافتقاره إلى ربه ولكن يحسن ممن عرف منه القوة والصرامة كما قيل لعلىّ فى مرضه كيف

٦٠٦٢ - قال الله تعالى: عَبْدِي الْمُؤْمِنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ بَعْضِ مَلَائِكَتِي - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٦٠٦٣ - قال الله تعالى: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَجْمَعُ لِعَبْدِي أَمْنَيْنِ وَلَا خَوْفَيْنِ: إِنْ هُوَ أَمِنَنِي فِي الدُّنْيَا أَخَفْتُهُ يَوْمَ أَجْمَعُ عِبَادِي وَإِنْ هُوَ خَافَنِي فِي الدُّنْيَا أَمَّنْتُهُ يَوْمَ أَجْمَعُ عِبَادِي - (حل) عن شداد بن أوس (ض)

٦٠٦٤ - قال الله تعالى: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنْ ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِكَ ذَكَرْتُكَ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرْتَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُكَ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ دَنَوْتَ مِنِّي شِبْرًا دَنَوْتُ مِنْكَ ذِرَاعًا، وَإِنْ دَنَوْتَ مِنِّي ذِرَاعًا دَنَوْتُ

أنت قال بشر فظر بعض القوم لبعض ظانين أنه شكاية فقال أتجلد على الله؟ فأحب إظهار عجزه لما علموه من قوته (ك هق عن أبي هريرة) قال الحاكم ع شرطهما وأقره الذهبي في التلخيص لكنه قال في المهذب لم يخرجه الستة لعلته اه. وقال العراقي سنده جيد.

(قال الله تعالى عبدي المؤمن أحب إليّ من بعض ملائكتي) فإنه تعالى خلقه في غاية الحسن والاتقان وأعلى منصبه على سائر الحيوان وجعله مختصراً من العالم المحيط مركباً من كثيف وبسيط لم يبق في الإمكان شيء إلا وأودع فيه في أول نشأته ومبانيه حتى برز على غاية الكمال وظهر في البرازخ بين الجلال والجمال فليس في الوجود عجز ولا في القدرة نقصان قال ابن عربي صح ذلك عند ذوي العقول الراجحة بالدليل والبرهان ولهذا قال بعض الأئمة يعني الغزالي ليس أبدع من هذا العالم في الامكان فانظر إلى ماتفرق في العالم الأكبر تجده في هذا العالم الانساني من ملك وملكوت حتى إذا ظهر في العالم مثل إنما وجدته في الانسان كالشعر والظفر وكما أن في العالم ماء أملحاً وعذبا وزعاقاً ومراً فكذا في الانسان: فالمالح في عينه والزعاق في منخريه والمر في أذنيه والعذب في فمه؛ وكما أن في العالم ترابا وماء وهواء ونارا ففي الانسان مثل ذلك، وكما أن في العالم رياحا أربع شمالا وجنوباً وصباً ودبوراً ففي الانسان أربع قوى: جاذبة وماسكة وهاضمة ودافعة؛ وكما أن في العالم سباعاً وشياطين وبهائم ففي الانسان الافتراس وطلب القهر والغلبة والغضب والحقد والحسد والأكل والشرب والنكاح؛ وكما أن في العالم ملائكة بررة سفرة ففي الانسان طهارة وطاعة؛ وكما أن في العالم من يظهر للأبصار ويخفى ففي الانسان ظاهر وباطن: عالم الحس وعالم القلب، فظاهره ملك وباطنه ملكوت؛ وكما أن في العالم سماء وأرضا ففي الإنسان علوا وسفلا فامش بهذا الاعتبار على العالم تجد النسخة الإلهية صحيحة مااختل حرف ولا نقص معنى. والقصد بيان شرف الإنسان (طس) وكذا الديلمي (عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه ابن المهرم متروك.

(قال الله تعالى وعزتي وجلالي لا أجمع لعبدي أمنين ولا خوفين: إن هو أمنني في الدنيا أخفته يوم أجمع عبادي، وإن هو خافني في الدنيا أمنته يوم أجمع عبادي) فمن كان خوفه في الدنيا أشد كان أمنه يوم القيامة أكثر وبالعكس وذلك لأن من أعطي علم اليقين في الدنيا طالع الصراط وأهواله بقلبه فذاق من الخوف وركب من الأهوال مالا يوصف فيضعه عنه غدا ولا يذيقه مرارته مرة ثانية وهذا معنى قول بعض العارفين لأنه لما صلى حر مخالفة القوى في الدنيا لم يذقه الله كرب الحر في العقبى قال القرطبي فمن استحى من الله في الدنيا مما يصنع استحى الله عن سؤاله في القيامة ولم يجمع عليه حياءين كما لم يجمع عليه خوفين وقال الحرالي نار الحق في الدنيا للمعترف رحمة من عذاب النار تفديه من نار السطوة في الآخرة ومحمد عليه الصلاة والسلام يعطى الأمن يوم القيامة حتى يتفرغ للشفاعة وماذاك إلا من الخوف الذي كان علاه أيام الدنيا فلم يجتمع عليه خوفان فكل من كان له حظ من اليقين فعاين منه ماذاق من الخوف سقط عنه من الخوف بقدر ما ذاق هنا قال العارفون والخوف خوفان خوف عقاب وخوف جلال والأول يصيب أهل الظاهر والثاني يصيب أهل القلوب، والأول يزول والثاني لا يزول (حل عن شداد بن أوس) ورواه البزار والبيهقي عن أبي هريرة

(قال الله تعالى يا ابن آدم إن ذكرتني في نفسك) أي سرا وخيفة إخلاصا وتجنبا للرياء (ذكرتك في نفسي) أي

مِنْكَ بَاعًا ، وَإِنْ أَتَيْتَنِي تَمْشِي أَتَيْتُكَ أُهَرْوِلُ - (حم) عن أنس - (صح)

٦٠٦٥ — قال الله تعالى : يَا ابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي ، يَا ابْنَ آدَمَ ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي ، يَا ابْنَ آدَمَ ، لَوْ أَنَّكَ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً - (ت) والضياء عن أنس (صح)

أسر بثوابك على منوال عملك وأتولى بنفسي إثابتك لا أكله لأحد من خلق فهو وارد على منهج المشاكلة أو المعنى إن خلوت بذكرى أخليت سرك عن سواى وإن أخفيت ذكرك إجلالا لى أخفيتك فى غيبى فلا ينالك مكروه فتكون سرى بين خلق غاروا على أذكاره فغار على أوصافهم فهم خباياه فى غيبه وأسراره فى خلقه (وإن ذكرتنى فى ملإ) افتخارا بى وإجلالا لى بين خلق (ذكرتك فى ملإ خير منهم) أى ملإ الملائكة المقربين وأرواح المرسلين مباهات بك وإعظاما لقدرك وخيرية الملائكة من جهة أن حالتهم واحدة فى الطاعة والمؤمنون مختلفون فهم بين طاعة ومعصية وفترة وتوفير وجدّ وتقصير والملإ الذى عنده مقدس لا يعصون الله بحال فقد تمسك بهذا من فضل الملائكة على البشر (وإن دنوت منى شبرا دنوت منك ذراعا وإن دنوت منى ذراعا دنوت منك باعا وإن أتيتنى تمشى أتيتك أهرول) يعنى من دنا إلىّ وقرب منى بالاجتهاد والاخلاص فى طاعتى قربته بالهداية والتوفيق وإن زاد زدت، واعلم أنه سبحانه وتعالى أقرب من كل شىء إلى كل شىء أبعد إلى كل شىء من كل شىء وقربه من خلقه أقسام ثلاثة قرب العامة وهو قرب العلم وقرب الخاصة وهو قرب الرحمة وقرب خاصة الخاصة وهو قرب الحفظ والرعاية ذكره بعض الأعاظم وقال ابن عربى هذا قرب مخصوص يرجع إلى ما يتقرب إليه سبحانه من الأعمال والأحوال فان القرب العام قوله «ونحن أقرب إليه من حبل الوريد» فضاعف القرب بالذراع فان الذراع ضعف الشبر وما تقربت إليه إلا به لأنه لولا ما دعاك وبين لك طريق القرب وأخذ بناصيتك فيها لم تعرف الطريق التى يتقرب منه ما هى ولو عرفتها لم يكن لك حول ولا قوة إلا بالله اهـ (تنبيه) قال العوفى هذا الحديث أصل فى السلوك إلى الله والوصول إلى معرفته (حم عن أنس) بن مالك قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(قال الله تعالى يا ابن آدم إنك ما دعوتنى) أى مدة دعائك فهى زمانية نحو «ما يتذكر فيه من تذكر» (ورجوتنى) أى أملت منى الخير (غفرت لك) ذنوبك (على ما كان منك) من عظائم وجرائم أو ما دمت تدعونى وترجو مغفرتى ولا تقنط من رحمتى فإنى أغفر لك ولا تعظم علىّ مغفرتك وإن كانت ذنوبك كثيرة وذلك لأن الدعاء مخ العبادة والرجاء متضمن لحسن الظن بالله وهو قال أنا عند ظن عبدى بى وعند ذلك تتوجه الرحمة له وإذا توجهت لا يتعاظمها شىء لأنها وسعت كل شىء (ولا أبالى) بذنوبك إذ لا معقب لحكمى ولا مانع لعطائى كأنه من البال فانه إذا قيل لا أبالى كأنه قال لا يشتغل بالى بهذا الأمر أو نحوه قال الطيبى وفى عدم مبالاته معنى قوله «لا يسأل عما يفعل» (يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك) بفرض كونها أجساما (عنان) بفتح المهملة سحاب (السماء) بأن ملأت ما بين السماء والأرض كما فى الرواية الأخرى أو عنانها ما عن لك منها أى ظهر إذا رفعت رأسك ثم (استغفرتنى) أى تبت توبة صحيحة (غفرت لك ولا أبالى) لأن الاستغفار استقالة والكريم محل إقالة العثرات وهذا على إطلاقه لأن الذنب إما شرك يغفر بالاستغفار أى التوبة منه وهو الإيمان أو دونه فبالندم والإقلاع بشرطه المعروف قال التوربشتى العنان السحاب وإضافته على هذا المعنى إلى السماء غير فصيح وأرى الصواب أعنان السماء وهى صفائحها وما اعترض من أقطارها كأنه جمع عنن فلعل الهمزة سقطت من بعض الرواة ووود أن العنان بمعنى العياء وأجاب الطيبى بأنه يمكن أن يحمل من باب قوله «فخر عليهم السقف من فوقهم» تصويرا لارتفاع شأن السحاب وأنه بلغ مبلغ السماء وقال القاضى العنان السحاب الواحدة عنانة من عن إذا اعترض وأضيف إلى السماء لأنه معترض من دونها وقد يقال أعنان

٦٠٦٦ — قال الله تعالى : عَبْدِي ، أَنَا عِنْدَ ظَنِّكَ بِي ، وَأَنَا مَعَكَ إِذَا ذَكَرْتَنِي - (ك) عن أنس - (صح)

٦٠٦٧ — قال الله تعالى لِلنَّفْسِ اُخْرُجِي ، قَالَتْ : لَا أَخْرُجُ إِلَّا كَارِهَةً - (خد) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٦٨ — قال الله تعالى : يَا ابْنَ آدَمَ ، ثَلَاثَةٌ وَاحِدَةٌ لِي وَوَاحِدَةٌ لَكَ وَوَاحِدَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ : فَأَمَّا الَّتِي لِي فَتَعْبُدُنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا ، وَأَمَّا الَّتِي لَكَ فَمَا عَمِلْتَ مِنْ عَمَلٍ جَزَيْتُكَ بِهِ ؛ فَإِنْ أَغْفِرْ فَأَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَمَّا الَّتِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ فَعَلَيْكَ الدُّعَاءُ وَالْمَسْأَلَةُ وَعَلَيَّ الْاسْتِجَابَةُ وَالْعَطَاءُ - (طب) عن سلمان - (ح)

٦٠٦٩ — قال الله تعالى : مَنْ لَا يَدْعُونِي أَغْضَبُ عَلَيْهِ - العسكري في المواعظ عن أبي هريرة - (ح)

السماء والمعنى أنه لو كثرت ذنوبك كثرة تملأ مابين السماء والأرض بحيث تبلغ أقطارها وتعم نواحيها ثم استغفرتني غفرت لك جميعها غير مبال بكثرتها فان استدعاء الاستغفار للمغفرة يستوى فيه القليل والكثير والجليل والحقير (ياابن آدم لو أنك أتيتني بقراب الأرض) بضم القاف ويقال بكسرها والضم كما في الرياض أفصح وأشهر أى بقريب ملئها أو مثلها وهو أشبه إذ الكلام سيق للمبالغة وقال القاضي هو مأخوذ من القرب أى مايقاربها في المقدار والقراب شبه جراب يضع فيها المسافر زاده وقراب السيف غمده (خطايا) قال الطيبي تمييز من الاضافة نحو قولك ملأ الإناء عسلا (ثم لقيتني) أى مت حال كونك (لا تشرك بي شيئاً) لاعتقادك لتوحيدى وتصديق رسلى وما جاؤا به قال الطيبي وثم للتراخي في الاخبار (لأتيتك بقرابها مغفرة) مادمت تائباً عنها مستغفرا منها مستقبلا إياها وعبر به المشاكلة وإلا فمغفرته أبلغ وأوسع من ذلك فهو بيان لكثرة مغفرته لئلا ييأس المذنبون عنها لكثرة الخطايا ولا يجوز الاغترار بهذا وإكثار المعاصي لأن لله عقوبة شديدة (ت والضياء) المقدسي (عن أنس) بن مالك

(قال الله تعالى عبدى) بحذف حرف النداء (أنا عند ظنك بي وأنا معك) بالتوفيق والمعونة أو أنا معك بعلمي وهو كقوله «إنني معكما أسمع وأرى» والمعية المذكورة أخص من المعية التي في قوله «مايكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم» إلى أن قال «إلا هو معهم أينما كانوا» (إذا ذكرتني) أى دعوتني فاسمع ماتقوله فأجيبك وقال ابن أبي جمرة أنا معك بحسب ما قصدت من ذكرك لي قال ثم يحتمل أن يكون الذكر باللسان فقط أو بالقلب فقط أو بهما أو بامتثال الأمر وتجنب النهي قال والذى تدل عليه الأخبار أن الذكر نوعان أحدهما مقطوع لصاحبه بما تضمنه مثل هذا الخبر والثاني على خطر قال والأول يستفاد من قوله تعالى «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره» والثاني من الحديث الذى فيه من لم تنه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بعداً لكن إن كان في حال المعصية يذكر الله بخوف ووجل مما هو فيه فإنه يرجى له (ك عن أنس) بن مالك

(قال الله تعالى للنفس اخرجي) من الجسد (قالت لا أخرج إلا كارهة) قال الطيبي ليس المراد نفساً معينة بل الجنس مطلقاً كقوله أمر على اللئيم يسبني وذلك لأنها الفت الجسد واشتدت مصاحبتها له وامتزاجها به فلا تخرج إلا بغاية الإكراه (خد عن أبي هريرة) ورواه عنه البزار هكذا وزاد قال اخرجي وإن كرهت قال الهيثمي رجاله ثقات

(قال الله تعالى يا ابن آدم ثلاثة واحدة لي وواحدة لك وواحدة بيني وبينك فأما التي لي فتعبدني لا تشرك بي شيئا وأما التي لك فما عملت من عمل جزيتك به فان أغفر فأنا الغفور الرحيم وأما التي بيني وبينك فعليك الدعاء والمسئلة وعليّ الاستجابة والعطاء) تفضيلا وتكرما لا وجوباً والتزاما فالاستجابة والعطاء أمر محقق لاريب فيه لكن تارة يكون بعين المسئول وتارة ببدله بما هو أصلح وأنفع وتارة في الدنيا وأخرى في الآخرة (طب عن سلمان) الفارسي رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وفيه حميد بن الربيع مدلس وفيه ضعف

(قال الله تعالى من لا يدعوني أغضب عليه) أى ومن يدعوني أحبه وأستجيب له ، وقيل في المعنى :

٦٠٧٠ — قال ربكم: أَنَا أَهْلٌ أَنْ أُتَّقَى فَلاَ يُجْعَلَ مَعِي إِلهٌ، فَمَنْ أُتَّقَى أَنْ يَجْعَلَ مَعِي إِلهاً فَأَنَا أَهْلٌ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ - (حم ت ن ه ك) عن أنس - (صح)

٦٠٧١ — قال ربكم: لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي لَأَسْقَيْتُهُمُ المَطَرَ بِاللَّيْلِ، وَلأَطْلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ، وَلَمَا أَسْمَعْتُهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ - (حم ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٧٢ — قَالَ لِي جِبْرِيلُ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا آخُذُ مِنْ حَالِ البَحْرِ فَأَدُسُّهُ فِي فِرْعَوْنَ مَخَافَةَ أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ - (حم ك) عن ابن عباس

الله يغضب إن تركت سؤاله وبنى آدم حين يسأل يغضب

قال سبحانه «أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لى» فقدم إجابته لنا إذا دعوناه على إجابتنا له إذا دعانا وجعل الاستجابة من العبد لأنها أبلغ من الإجابة لأنه سبحانه لامانع له من الاجابة فلا فائدة للتأكيد وللإنسان موانع منها الهوى والنفس والشيطان والدنيا فلذلك أمر بالاستجابة فان الاستفعال أشد فى المبالغة من الأفعال وأين الاستخراج من الاخراج ولهذا يطلب الكون من الله العون ﴿ خاتمة ﴾ قالوا هذه أحاديث قدسية وتفارق القرآن بأنه اللفظ المنزل للإعجاز بشىء منه والحديث القدسى إخبار الله نبيه معناه بإلهام أو منام فأخبر عنه بعبارة نفسه وبقية الأحاديث لم يضفها إليه ولم يروها فالقرآن أشرف الكل فالقدسى لأنه نص إلهى فى الدرجة الثانية وإن كان بغير واسطة ملك غالباً لأن المنظور إليه معناه دون لفظه وفى التنزيل اللفظ والمعنى معا ذكره الطيبي (العسكرى فى المواعظ عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه

(قال ربكم أنا أهل أن أتقى) بالبناء للمفعول بضبط المصنف أى أخاف وأحذر فالحذر أن أوصف بما وصفنى به المشركون «ويحذركم الله نفسه» ورأس الاتقاء اتقاء كلمة الكفر كما قال (فلا يجعل) بالبناء للمفعول بضبط المصنف (معى إله) لأنه لا إله غيرى ولو أشرك بى العبد أحداً معى لفعل محالا لجعله شيئا لا يكون وليس بكائن (فمن اتقى أن يجعل معى إلها فأنا أهل أن أغفر له) هذا على نسق التنزيل نسب الاهلية إلى نفسه فى الفعلين لأنه شكور ولا يضيع أجر المحسنين فمن زعم أن أحداً من الموحدين يخلد فى النار فقد أعظم الفرية ونسب ربه إلى الجور، تعالى الله عن ذلك، وقول بعض السلف بخلود أهل الكبائر أراد به طول المكث وأبهمه زجرا وتخويفا فلم يفهم أولئك مراده فضلوا وأضلوا قال الإمام الرازى سمى نفسه أهل التقوى وسمى الموحدين أهل كلمة التقوى فكأنه يقول أنا أهل أن أكون مذكوراً بهذه الكلمة وأنت أهل أن تكون ذاكرها فما أعظم هذا الشرف وقال الطيبي أهل الرجل من يجمعه وإياهم نسب أودين ثم تجوز واستعمل فى معنى الخليق والجدير فقيل فلان أهل لكذا أى خليق به وهو المعنى بقوله «هو أهل التقوى وأهل المغفرة» فأخبر بأنه حقيق بأن يتقى منه وخليق بأن يغفر لمن اتقاه ففوض الترتيب إلى ذهن السامع اه (حم ت ن) فى التفسير (ه) فى الزهد (ك) فى التفسير كلهم من حديث سهيل القطيعى عن ثابت (عن أنس) وقال الترمذى حسن غريب وسهيل ليس بالقوى وقد تفرد به عن ثابت

(قال ربكم لو أن عبادى أطاعونى) فى فعل المأمورات وتجنب المنهيات (لأسقيتهم المطر بالليل ولأطلعت عليهم الشمس بالنهار ولما أسمعتهم صوت الرعد) قال الطيبي من باب التتميم فإن السحاب مع وجود الرعد فيه شائبة خوفا من البرق لقوله سبحانه «هو الذى يريكم البرق خوفا وطمعا» (حم ك) فى التفسير من حديث صدقة بن موسى عن محمد بن واسع عن عمير (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن صدقة واه فالصحة من أين؟

(قال) لى (جبريل لو رأيتنى) يا محمد حين قال فرعون عند إدراكه الغرق «آمنت أنه لا إله إلا الذى آمنت به بنو إسرائيل

٦٠٧٣ - قَالَ لِي جِبْرِيلُ : بَشِّرْ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ - (طب) عن ابن أبي أوفى

٦٠٧٤ - قَالَ جِبْرِيلُ : قَلَّبْتُ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَلَمْ أَجِدْ رَجُلًا أَفْضَلَ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَقَلَّبْتُ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَلَمْ أَجِدْ بَنِي أَبٍ أَفْضَلَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ - الحاكم في الكنى وابن عساكر عن عائشة

وأنا من المسلمين ، (وأنا آخذ من حال البحر) أي طينه الأسود المنتن (فأدسه في فم فرعون) عند ما أدركه الغرق (مخافة أن تدركه الرحمة) أي رحمة الله التي وسعت كل شيء وجواب لو محذوف أي لرأيت أمرا عجيبا يبهت الواصف عن كنهه فإني لما شاهدت تلك الحالة بهت غضبا على عدو الله لادعائه تلك العظمة ، والحاصل أنه إنما فعل ذلك غضبا لله لأنه كره إيمانه؟ لأن كراهة إيمان الكافر على ما قالوا كفر قال الماتريدي إنما يكون الرضى بالكفر كفرا إذا رضي بكفر نفسه لا بكفر غيره وقد ذكر الزمخشري هذا بوزن قوله مخافة الخ وقال دسه في فيه للغضب لله على الكافر في وقت قد علم أن إيمانه لا ينفعه قال وأما ما يضم إليه من قولهم مخافة أن تدركه الرحمة فمن زيادات المباهتين لله وللملائكته لأن الايمان يصح بالقلب فحال البحر لا يمنعه أي عند الحنفية وقد يجاب بأن جبريل عليه السلام أراد شغل قلبه لا لسانه (حم ك عن ابن عباس) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما أغرق الله فرعون فقال « آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل » فقال لي جبريل الخ قال الحاكم صحيح على شرطهما وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان نقل عن أحمد أن يوسف بن مهران أحد رجاله لا يعرف ثم ساقه بلفظه

(قال لي جبريل بشر خديجة) بنت خويلد أم المؤمنين (ببيت في الجنة من قصب) يعني قصب اللؤلؤ المجوف كما جاء مفسرا في هذا الخبر بعينه وهو إما من تتمة الحديث أو من كلام الصحابي (لا صخب فيه) بفتح المهملة والمعجمة والموحدة لا صياح فيه (ولا نصب) بالتحريك لا تعب لأن قصور الجنة ليس فيها ذلك كما ذكره ابن القيم قال السهيلي المناسبة في هاتين الصفتين أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دعى إلى الايمان أجابت خديجة طوعا فلم تحوجه إلى رفع صوت ولا نزاع ولا تعب بل أزالت عنه كل نصب وآنسته من كل وحشة وهونت عليه كل عسير فناسب كون منزلها الذي بشرها به ربها بالصفة المقابلة قاله الخطابي والبيت هنا عبارة عن قصر وقد يقال لمنزل الرجل بيته قال السهيلي وهو صحيح يقال في القوم هو أهل بيت شرف وعز وفي التنزيل « غير بيت من المسلمين » ونكتة تعبيره ببيت دون قصر أنها كانت ربة بيت في الاسلام لم يكن على الأرض بيت إسلام إلا بيتها حين آمنت وأيضا هي أول من بني بيتا في الاسلام بتزوجها نبيا وجزاء الفعل يذكر بلفظ الفعل وإن كان أشرف منه كما جاء أن من كسى مسلما على عري كساه الله من حلل الجنة ومن سقى مسلما على ظمإ سقاه الله من الرحيق ومنه خبر من بنى مسجدا - الحديث - لم يرد مثله في كونه مسجدا ولا في صفته بل قابل البنيان بالبنيان أي كما بنى بنى له كما قابل الكسوة بالكسوة والسقيا بالسقيا فهنا وقعت المماثلة لا في ذات المبني أو المكسو : فمن ثم اقتضت الفصاحة أن يعبر بها عما بشرت به بلفظ البيت وإن كان فيه ما لا عين رأت ولا أذن سمعت قال ابن حجر وفي البيت معنى آخر وهو أن مرجع أهل بيت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إليها (طب) وكذا الأوسط (عن ابن أبي أوفى) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير محمد بن أبي سمينة وقد وثقه غير واحد

(قال لي جبريل قلبت مشارق الأرض ومغاربها فلم أجد رجلا أفضل من محمد وقلبت مشارق الأرض ومغاربها فلم أجد بني أب أفضل من بني هاشم) قال الحكيم إنما طاف الأرض ليطلب النفوس الطاهرة الصافية المتزكية بمحاسن الأخلاق ولم ينظر للأعمال لأنهم كانوا أهل جاهلية إنما نظر إلى أخلاقهم فوجد الخير في هؤلاء وجواهر

٦٠٧٥ — قَالَ لِي جِبْرِيلُ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ - (خ) عن أبى ذر - (صح)

٦٠٧٦ — قَالَ لِي جِبْرِيلُ : لِيَبْكِ الْإِسْلَامُ عَلَى مَوْتِ عُمَرَ - (طب) عن أبى - (ض)

٦٠٧٧ — قَالَ لِي جِبْرِيلُ : يَا مُحَمَّدُ ، عِشْ مَا شِئْتَ ؛ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ ، وَأَحْبِبْ مَنْ أَحْبَبْتَ ؛ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ ؛ فَإِنَّكَ مُلَاقِيهِ - الطيالسى - (هب) عن جابر - (ض)

النفوس متفاوتة بعيدة التفاوت ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربي من خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه بعث من قوم لاهمّ لهم إلا قرى الضيف ونحر الجزور والحروب الدائمة وسفك الدماء وبهذا يتمدحون وبه يمدحون ولا خفاء عند كل أحد بفضل العرب على العجم بالكرم والسماحة والوفاء وإن كان فى العجم كرماء وشجعان لكن فى آحاد كما أن فى العرب جبناء وبخلاء لكن فى آحاد وإنما الكلام فى الغالب وهذا لا ينكره أحد (الحاكم فى) كتاب (الكنى والألقاب (وابن عساكر) فى التاريخ (عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأقدم ولا أحق بالعزو منهما وهو ذهول فقد خرجه الإمام أحمد فى المناقب وآخرون كالطبرانى والبيهقى والديلمى وابن لال والمحاملى وغيرهم وكان ينبغى للمصنف البداءة بالعزو لأحمد كعادته قال ابن حجر فى أماليه لوائح الصحة ظاهرة على صفحات هذا المتن .

(قال لى جبريل من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وإن زنى وإن سرق قال وإن) أى وإن زنى وإن سرق ومات مصراً على ذلك ولم يتب فهو تحت المشيئة إن شاء عذبه الله ثم أدخله الجنة وإن شاء عفى عنه ابتداء فلم يدخله النار وفيه رد على المعتزلة الزاعمين أن صاحب الكبيرة إذا مات بغير توبة يخلد فى النار (خ عن أبى ذر) الغفارى

(قال لى جبريل ليبك الاسلام) أى أهله (على موت عمر) بن الخطاب فإنه قفل الفتنة كما ورد ومن موته نشأت الحروب بين المسلمين وكان ما كان (طب) وكذا الديلمى (عن أبى) بن كعب قال الهيثمى فيه حبيب كاتب مالك وهو متروك كذاب وقال شيخه الحافظ العراقى رويناه عن الآجرى فى كتاب الشريعة عن أبى بسند ضعيف جداً وأورده ابن الجوزى فى الموضوع .

(قال لى جبريل يامحمد عش ماشئت فإنك ميت) قال بعضهم هذا وعظ وزجر وتهديد والمعنى فليتأهب من غايته الموت بالاستعداد لما بعده ومن هو راحل عن الدنيا كيف يطمئن إليها فيخرب آخرته التى هو قادم عليها وقال ابن الحاجب هذا تسمية للشىء بعاقبته نحو لدوا للموت وابنوا للخراب (وأحبب من شئت فإنك مفارقه) أى تأمل من تصاحب من الإخوان عالما بأنه لابد من مفارقته فلا تسكن إليه بقلبك ولا تطعه فيما يعصى ربك فإنه لابد من فرقة الأخلاء كلهم إلا يوم قيل فيه الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين، فان كان ولابد فأحبب فى الله من يعينك على طاعة الحق تعالى ولا تعلق قلبا عرف مولاه بمحبة سواه قال بعض العارفين من أحب بقلبه من يموت مات قلبه قبل أن يموت (واعمل ماشئت) مبالغة فى التقريع والتهديد من قبيل اعملوا ماشئتم يجازيكم به فان كان العمل حسناً سرك جزاؤه أو سيئا ساءك لقاؤه (فإنك ملاقيه) قال الغزالى هذا تنبيه على أن فراق المحبوب شديد فينبغى أن تحب لا يفارقك وهو الله ولا تحب من يفارقك وهو الدنيا فإنك إذا أحببت الدنيا كرهت لقاء الله فيكون قدومك بالموت على ما تكرهه وفراقك لما تحبه وكل من فارق محبوبا فيكون أذاه فى فراقه بقدر حبه وأنسه وأنس الواجد للدنيا أكثر من أنس فاقدها وأنشدوا:

يافرقة الأحباب لابد منك ... ويادار دنيا إننى راحل عنك ... ويا قصر الأيام مالى وللمنى

٦٠٧٨ — قَالَ لِي جِبْرِيلُ : قَدْ حُبِّبَتْ إِلَيْكَ الصَّلَاةُ فَخُذْ مِنْهَا مَاشِئْتَ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٦٠٧٩ — قَالَ لِي جِبْرِيلُ : رَاجِعْ حَفْصَةَ ؛ فَإِنَّهَا صَوَّامَةٌ قَوَّامَةٌ ، وَإِنَّهَا زَوْجَتُكَ فِي الْجَنَّةِ - (ك) عن انس ، وعن قيس بن زيد - (صح)

٦٠٨٠ — قَالَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ : يَارَبِّ ، مَنْ أَعَزُّ عِبَادِكَ عِنْدَكَ ؟ قَالَ : مَنْ إِذَا قَدَرَ غَفَرَ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٦٠٨١ — قَالَ مُوسَى : يَارَبِّ ، كَيْفَ شَكَرَكَ آدَمُ ؟ قَالَ : عَلِمَ أَنَّ ذٰلِكَ مِنِّي فَكَانَ ذٰلِكَ شُكْرَهُ - الحكيم عن الحسن مرسلا

وياسكرات الموت مالى وللضحك ومالى لاأبكى لنفسى بعبرة إذا كنت لاأبكى لنفسى فمن يبك
ألا أى حى ليس للموت موقنا وأى يقين منه أشبه بالشك

﴿ فائدة ﴾ قال ابن السمعاني سمعت إمام الحرمين يقول كنت بمكة فرأيت شيخا من أهل المغرب يطوف ويقول

تمتع بالرقاد على شمال فسوف يطول نومك باليمين
ومتع من يحبك من تلاق فأنت من الفراق على يقين

(الطيالسى) أبو داود فى مسنده (هب) من طريق أبي داود المذكور قال عن الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير (عن جابر) بن عبدالله ثم قال البيهقى وروى ذلك من حديث أهل البيت أيضا والحسن بن أبي جعفر وهو الجعفى قال الذهبي ضعفوه وأبو الزبير مر ضعفه غيرمرة وأورده ابن الجوزى من عدة طرق ثم حكم عليه بالوضع :

(قال لى جبريل قد حببت) بالبناء للمفعول أى حبب الله (اليك الصلاة) أى فعلها (فخذ منها ما شئت) فإن فيها قرة عينك وجلاء همك وتفريج كربك (حم عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه على بن يزيد وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح ومن ثم رمز المصنف لحسنه .

(قال لى جبريل راجع حفصة) بنت عمر بن الخطاب وكان طلقها طلقة رجعية (فإنها صوامة قوامة) بالتشديد أى دائمة القيام للصلاة (وأنها زوجتك فى الجنة) سبب طلاقها كما رواه الطبرانى أنها دخلت عليه فى بيتها وهو يطأ مارية فقال لا تخبرى عائشة حتى أبشرك ببشارة وهو أن أباك يلى الأمر من بعد أبي بكر إذا أنا مت فأخبرت عائشة فطلقها . وعند ابن سـعد عن شعبة مولى ابن عباس خرجت حفصة من بيتها يوم عائشة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بجاريته القبطية بيت حفصة فجاءت فدقت الباب فخرج ووجهه يقطر فقالت أما إنى رأيت ما صنعت قال فاكتمى علىّ وهى حرام فانطلقت حفصة إلى عائشة فأخبرتها فقالت له أما يومى فتعرس فيه بالقبطية وتسلم لنسائك سائر أيامهن فطلق حفصة (ك) وكذا ابن سعد والدارمى (عن أنس) بن مالك ولابن سعد مثله عن ابن عباس عن عمر قال ابن حجر فى الفتح وإسناده حسن (وعن قيس بن زيد) الجهنى ورواه عنه البزار وغيره قال ابن حجر وقيس مختلف فى صحبته

(قال موسى بن عمران يارب من أعز عبادك عندك قال من إذا قدر غفر) أى عفا وسامح فالعفو لا يزيد العبد إلا عزاً ورفعة والعافى أجره على الله تعالى حقاً كما قال فى الحديث المار إذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش ليقم من على الله أجره فلا يقوم إلا من عفى عن ذنب أخيه (هب عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمى لكن بيض ولده لسنده

(قال موسى) بن عمران (يارب كيف شكرك آدم فقال علم أن ذلك منى فكان ذلك شكره) أى كان بمجرد هذه المعرفة شاكراً فإذن لا شكر إلا بأن تعترف بأن الكل منه وإليه وليس لغيره سوى مجرد مظهرية لما بين يديه

٦٠٨٢ — قَالَ مُوسَى لِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ : مَا جَزَاءُ مَنْ عَزَّى الثَّكْلَى ؟ قَالَ : أُظِلُّهُ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَاظِلَّ إِلَّا ظِلِّي - ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن أبى بكر وعمران بن حصين - (ض)

٦٠٨٣ — قَالَ دَاوُدُ : يَازَارِعَ السَّيِّئَاتِ أَنْتَ تَحْصُدُ شَوْكَهَا وَحَسَكَهَا - ابن عساكر عن أبى الدرداء (ض)

٦٠٨٤ — قَالَ دَاوُدُ : إِدْخَالُكَ يَدَكَ فِي فَمِ التِّنِّينِ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ الْمِرْفَقَ فَيَقْضِمُهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَسْأَلَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ ثُمَّ كَانَ - ابن عساكر عن أبى هريرة - (ض)

فإن خالطك ريب فى هذا لم تكن عارفا لا بالنعمة ولا بالمنعم فهذا أصل أصيل اليه المرجع وعليه التعويل ذكره الغزالى قال وإنما يكون العبد شاكراً إذا كان لشروط الشكر جامعاً ومنها أن يكون فرحه بالمنعم لا بالنعمة ولا بالإنعام ولعل هذا مما يتعذر عليك فهمه فتمثله فتقول الملك الذى يريد السفر فأنعم على رجل بفرس يتصور أن يفرح به من حيث كونه مال ينتفع به وهذا فرح بالفرس فقط ومن حيث إنه يستدل به على غاية عناية الملك به لامن حيث كونه فرساً فالاول لايدخل فيه معنى الشكر لأن فرحه بالفرس لا بالمعطى والثانى داخل فى معنى الشكر من حيث كونه فرحا بالمنعم لا بالنعمة وقد أبان هذا الخبر عن استحالة الشكر شكر وأن من لم يشكر فقد شكر ومن نظر بعين التوحيد المحض عرف أنه الشاكر وأنه المشكور وأنه المحب وأنه المحبوب وهذا نظر من عرف أنه ليس فى الوجود غيره وأن كل شيء هالك إلا وجهه لأن الغير هو الذى يتصور أن يكون له بنفسه قوام وهذا محال أن يوجد إذ الوجود المحقق هو القائم بنفسه وليس له بنفسه قوام فليس له بنفسه وجود بل هو قائم بغيره فهو موجود بغيره فإن اعتبر من حيث ذاته لم يكن له وجود البتة وإنما الموجود هو القائم بنفسه ومن كان مع قيامه بنفسه يقوم بوجوده وجود غيره فهو قيوم ولا يتصور أن يكون القيوم إلا واحداً فليس فى الوجود إلا الحى القيوم الواحد فالكل منه مصدره واليه مرجعه ويعبر الصوفية عن هذا بفناء النفس أى فنى عن نفسه وعن غير الله فلا يرى إلا الله فمن لا يفهم هذا ينكر عليهم ويسخر منهم فيسخرون منه ، هذا كله كلام الغزالى (الحكيم) الترمذى (عن الحسن) البصرى (مرسلا)

(قال موسى لربه عز وجل ماجزاء من عزى الثكلى) أى من فقدت ولدها (قال أظله فى ظلى يوم لاظل إلا ظلى) وإذا كان هذا جزاء المعزى فما جزاء المصاب لكن عظم الجزاء مشروط بعدم الجزع كما يقع من الجهلة من ضرب خد وشق ثوب ونشر شعر وتغيير زى وغير ذلك أما شدة الحزن العارى عن ذلك فغير مذموم وإن تطاول بدليل قصة يعقوب عليه السلام (ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن أبى بكر) الصديق (وعمران) بن حصين ورواه عنه الديلمى وغيره أيضاً .

(قال داود) النبى (يا زارع السيئات أنت تحصد شوكها وحسكها) يعنى أن الدنيا مزرعة الآخرة والقلب كالارض والإيمان كالبذر فيه والطاعات جارية مجرى تقليب الارض وتطهيرها مجرى حفر الانهار وسياقة الماء اليها والقلب المستهتر بالدنيا المستغرق فيها كالارض السبخة التى لاينمو فيها البذر ويوم القيامة يوم الحصاد ولا يحصد أحد إلا مازرع وقال الحكماء كل يحصد مايزرع ويجزى بما يصنع وزرع يومك حصاد غدك وقال الراغب الإنسان فى دنياه حارث وعمله حرثه ودنياه محرثه ووقت الموت وقت حصاده والآخرة بيدره ولا يحصد إلا مازرعه ولا يكيل إلا ماحصده وكما أن فى الدنيا مكاييل وموازين وأمناء وحفاظاً وكتابا . فى الآخرة مثل ذلك (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى الدرداء)

(قال داود إدخالك يدك فى فم التنين) ضرب من الحيات كالنخلة السحوق (إلى أن يبلغ المرفق فيقضمها) أى

٦٠٨٥ — قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ : لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : قُلْ « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » فَلَمْ يَقُلْ « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » فَطَافَ عَلَيْهِنَّ فَلَمْ يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ إِنْسَانٍ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » لَمْ يَحْنَثْ ، وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ - (حم ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

بعضها (خير لك من أن تسأل من لم يكن له شيء ثم كان) أى من كان معدما فصار غنيا وليس هو من بيت شرف ولا مجد . أوحى الله إلى موسى لأن تدخل يدك إلى منكبيك فى فم التنين خير من أن ترفعها إلى ذى نعمة قد عالج الفقر ، خرجه السلفي عن الثورى (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور أبو نعيم والديلمى فاقتصار المصنف على ابن عساكر غير سديد

(قال سليمان بن داود لأطوفن) فى رواية لأطيفن قال عياض وهما لغتان فصيحتان واللام موطئة للقسم أى والله لأدورن (الليلة) أى فى الليلة (على مائة امرأة) فكنى بالطواف عن الجماع وفى رواية سبعين وتسعين وغيرهما وجمع بأن البعض سرارى والبعض حرائر على أن القليل لاينفى الكثير بل مفهوم العدد غير حجة عند الأكثر وقوله الليلة يحتمل أن الليل فى ذلك الزمان كان طويلا جداً بحيث يتأتى له فيه جماع مائة امرأة مع تهجده ونومه ويحتمل أنه تعالى خرق له العادة فيجامع ويتطهر وينام ثم هكذا ثم هكذا والليل فى الطول على ماهو عليه الآن كما خرق الله العادة لأبيه داود عليهما السلام فى قراءة الزبور بحيث كان يقرأه بقدر ماتسرج له دابته وهذا يوجد الآن فى الأولياء كثيرا وفيه مارزقه سليمان من القوة علي الجماع وأنها فى الرجال فضيلة وهى تدل على صحة الذكورية وكمال الإنسانية قال القرطبى أعطى الأنبياء صحة النبوة وقوة الفحولية مع ما كانوا عليه من الجهد والمجاهدة حتى أن نبينا مات ولم يشبع من خبز الشعير وجاء عن سليمان أنه كان يفترش المائة امرأة وكان يأكل خبز الرماد ومن هذا حاله فالعادة ضعفه عن الجماع لكن العوائد خرقت لهم ولا يلزم مما تقرر تفضيل سليمان على محمد عليهما الصلاة والسلام لكونه لم يعط إلا قوة أربعين رجلا ولم يكن له غير عشرة نسوة ماذاك إلا لأن سليمان تمنى أن يكون له ملكا لاينبغى لأحد من بعده فأعطى الملك وأعطى هذه القوة فى الجماع ليتم له الملك على خرق العادة من كل الجهات لأن الملوك يتخذون من الحرائر والسرارى بقدر ما أحل لهم ويستطيعونه فأعطى سليمان تلك الخصوصية ليتميز بها عنهم فكان نساؤه من جنس ملكه الذى لاينبغى لأحد من بعده ونبينا خير أن يكون نبياً ملكا أو نبياً عبداً فاختار الثانى فأعطى ذلك القدر لرضاه بالفقر والعبودية فأعطى الزائد لخرق العادة (كلهن يأتى بفارس) أى تلد ولدا ويصير فارساً (يجاهد فى سبيل الله) قاله تمنياً للخير وجزم لغلبة الرجاء عليه دلالة على أنه إنما تمناه لله تعالى لا لحظ نفسه ، ولا تظن به أنه قطع بذلك على الله أنه يفعل به بل هو قوة ورجاء فى فضله حمله عليه حبه للخير (فقال له صاحبه) قرينه وبطانته أو الملك الذى يأتيه أو وزيره من الإنس أو خاطره وفى رواية الملك (قل إن شاء الله) ذلك (فلم يقل إن شاء الله) أى بلسانه لنسيان عرض له ، فعلة الترك النسيان لا الإباء عن التفويض إلى الرحمن فصرفه عن الاستثناء القدر السابق أن لايكون ماتمنى وفيه تقديم وتأخير أى لم يقل إن شاء الله فقال صاحبه قل ، ذكره عياض ، فدل ذلك على أن أمور الغيب لايجوز القطع عليها فى نجح مايرجى منها إلا مع الاستثناء (فطاف عليهن) جامعهن جميعاً (فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق إنسان) قيل هو الجسد الذى ألقى على كرسيه وقال بعض المتكلمين نبه به على أن التمنى وشؤم الاعتراض علي التسليم والتفويض سلبه الاستثناء وأنساه إياه ليتم فيه قدره السابق (والذى) فى رواية أما والذى (نفس محمد بيده) بقدرته وتدبيره (لو قال إن شاء الله لم يحنث) فلو قال إن شاء الله لحصل مراده (وكان دركا) بفتح الراء اسم من الإدراك أى لحاقاً (لحاجته) يعنى كان يحصل له مايتمنى ولا يلزم من

٦٠٨٦ — قَالَ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا لِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ : أَنْتَ رُوحُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ ، وَأَنْتَ خَيْرٌ مِنِّي . فَقَالَ عِيسَى : بَلْ أَنْتَ خَيْرٌ مِنِّي ، سَلَّمَ اللهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمْتُ عَلَى نَفْسِي - ابن عساكر عن الحسن مرسلا - (ض)

٦٠٨٧ — قَالَ رَجُلٌ : لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ ، فَأَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ : إِنَّهَا خَطِيئَةٌ فَلْيَسْتَقْبِلِ الْعَمَلَ - (طب) عن جندب - (ض)

إخباره بذلك فى حق سليمان ووقوعه لكل من استثنى فى أمنيته وهذه منقبة عظيمة لسليمان حيث كان همه الأعظم إعلاء كلمة الله حيث عزم أن يرسل أولاده الذين هم أكباده إلى الجهاد المؤدى إلى الموت وفيه جواز ذكر النساء وذكر الطواف عليهن بين الأصدقاء لأن فى الإخبار لهم بذلك تنبيها على المبادرة بمثله وجواز ذكر أفعال الدنيا إذا ترتب عليه طاعة وعدم ربط الأشياء بالعوائد فيقول لا يكون كذا إلا من كذا ولا يتولد كذا إلا من كذا وأن المباح ينقلب طاعة بالنية ثم إن قيل طلب العلم أفضل من الجهاد لخبر فيه فكان الأولى لسليمان أن ينوى بهم أن يكونوا علماء قلنا العلماء جعلوا لتقرير الأحكام والفرسان لنصرة الدين فطلب سليمان ما هو المثبت للأصل مع أنه لا ينافى أن يكون الفارس عالما فان قيل أيضاً فلم لم تحمل منهن إلا واحدة ولم لم يمنع الحمل من الكل ولم كان الواحد لا يكون أنثى أو يكون رجلا كاملا فالجواب إنا إن قلنا إن ذلك إرادة إلهية لا مجال للعقل فيها فظاهر وإن نظرنا إلى كرامة الرسل على الله عز وجل بأن لنا من حكمة الحكيم وهو أنه لو لم يحمل منهن أحد لتشوش سليمان وخشى أن يكون قد رفعت عنه العصمة فلم تقبل نيته للخير ولو جاءت به أنثى كان ضد ما عزم عليه وذلك يدل على عدم القبول وكونه لم يكن تام الخلق من أجل ما نقص من الأسباب المبلغة لمراده وهو قوله إن شاء الله (حم ق ن عن أبى هريرة)

(قال يحيى بن زكريا لعيسى ابن مريم أنت روح الله) أى مبتدأ منه لأنه خلق روحه ابتداء بلا واسطة أصل وسبق مادة أو لأنه تعالى أحيى به الأموات كما أحيى بالأرواح الأبدان (وكلمته) الذى كان وجوده بلا أب لقوله «كن» بعد تعلق الإرادة بغير واسطة نطفة أو لأنه لما تكلم بغير أوانه لفرط غرابة ونهاية بلاغة بكلام مستغرب هو قوله : «إنى عبد الله» الآية سمى بكلمة الله وأضيف إلى الله تعظيما وأخرج ابن عساكر عن أبى بن كعب قال كان روح عيسى من تلك الأرواح التى أخذ عليها الميثاق فى زمن آدم عليه السلام فأرسله الله إلى مريم فى صورة بشر فحملت بالذى خاطبها وهو روح عيسى عليه السلام فدخل من فيها فحملت به لسبع أو تسع ساعات ووضعته من يومها (وأنت خير منى) أى أفضل عند الله (فقال عيسى بل أنت خير منى سلم الله عليك وسلمت على نفسى) هذا قاله تواضعاً أو قيل علمه بأنه أفضل فإنه أفضل منه بلا نزاع ولا يقدح فيه ما ذكره من السلام إذ قد يكون فى المفضول مزية بل مزايا لا توجد فى الفاضل ﴿ فوائد ﴾ أخرج ابن عساكر أن عيسى لما بلغ سبع سنين أسلمته أمه للكتاب فكان المعلم لا يعلمه شيئا إلا بدره به فعلمه أبجد فقال ما أبجد فقال لا أدرى قال فكيف تعلمنى ما لا تعلم ولا تدرى فقال إذاً فعلمنى فقال الألف آلاء الله والباء بهاء الله والجيم جمال الله والدال دوام الله فعجب المعلم وأخرج عن يعلى بن شداد مرفوعا ليخرجن الله بشفاعة عيسى من جهنم مثل أهل الجنة (ابن عساكر) فى التاريخ (عن الحسن) البصرى (مرسلا)

(قال رجل لا يغفر الله لفلان) أى العامل للمعاصى (فأوحى الله تعالى إلى نبى من الأنبياء إنها) أى الكلمة التى قالها (خطيئة فليستقبل العمل) أى يستأنف عمله للطاعات فإنها قد أحبطت بتأليه على الله وهذا خرج مخرج الزجر والتنفير لا الحقيقة (طب عن جندب) بن جنادة

٦٠٨٨ — قالَتْ أُمُّ سُلَيْمانَ بنِ دَاوُدَ لِسُلَيْمانَ : يَابُنَيَّ ، لَا تُكْثِرِ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ تَتْرُكُ الْإِنْسَانَ فَقِيرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ (ن ه هب) عن جابر

٦٠٨٩ — قَبَضَاتُ التَّمْرِ لِلْمَسَاكِينِ مهورُ الْحُورِ الْعِينِ ـ (قط) فى الأفراد عن أبى أمامة ـ (ض)

٦٠٩٠ — قُبْلَةُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ الْمُصَافَحَةُ ـ المحاملى فى أماليه (فر) عن أنس ـ (صح)

٦٠٩١ — قِتَالُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كُفْرٌ ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ ـ (ت) عن ابن مسعود ـ (ن) عن سعد ـ (صح)

(قالت أم سليمان بن داود لسليمان) وكانت من العابدات الصالحات قال ابن عساكر وكان سليمان وضيئاً أبيض جسيما يلبس البياض (يابنى لاتكثر النوم بالليل) الذى هو محل المناجاة ووقت المصافاة (فإن كثرة النوم بالليل) عن التهجد ونحوه (تترك الإنسان فقيراً يوم القيامة) لقلة عمله وفى إكثاره طول الغفلة وبله العقل ونقص الفطنة وسهو القلب ومن آفاته أنه يميت القلب عن تعاطى أسباب الدنيا وأحوالها مما لابدّ للإنسان منه وربما استحكم فى الإنسان كثرته حتى يصير حكمه مخالفاً لحكم نوم الطبيعة المجعول راحة للجسد فيفسد صحة مزاجه الأصلى ومن مفاسده أنه يضعف نفسه الروحانية لكثرة ارتباطها بعالم الخيال وتخليها عن جسدها المأمورة بمساعدته على مصائب الدنيا سيما إن كان الجسد مظلما كثيفاً بالأعمال الخارجة عن السنة والطبيعة الكلية فإنه يتركب من ذلك الارتباط ضعف الاعتقاد وفساد القوة الخيالية المصورة للأشياء فى مرآة العقل فيصير لايشهد أمراً إلا مقيداً مرتبطاً منعقداً حتى ربما اختلط حاله على نفسه وربما التحق فى الحكم بالحيوانات البهم البعيدة عن الإدراك وأنشد بعضهم يقول :

بقدر الكد تعطى ماتروم ٭ ومن طلب العلا ليلا يقوم

وبعضهم

بقدر الكد تكتسب المعالى ٭ ومن طلب العلا سهر الليالى

تروم العز ثم تنام ليلا ٭ يغوص البحر من طلب اللآلى

(ن ه هب عن جابر) قضية صنيع المصنف أن النسائى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل عقبه بقوله فيه يوسف ابن محمد بن المنكدر متروك وسنيد بن داود لم يكن بذاك وفيه أيضاً موسى بن عيسى الطرسوسى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال ابن عدى ممن يسرق الحديث وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات فلم يصب

(قبضات التمر للمساكين) أى الفقراء زاد ابن عدى فى روايته وفلق الخبز (مهور الحور العين) يعنى أن التصدق بقليل من التمر إذا تقبله الله أعد للمتصدق به فى الجنان عدداً من الحور العين وكذا الصلاة المقبولة قال الغزالى عن أزهر بن مغيث رأيت فى النوم امرأة لا تشبه نساء الدنيا قلت من أنت قالت من الحور قلت زوجينى نفسك قالت اخطبنى من سيدى وامهرنى قلت مامهرك قالت طول التهجد (قط فى الأفراد) عن احمد بن اسحق بن البهلول عن أبيه عن جده عن طلحة بن زيد عن الوضين بن عطاء عن القاسم (عن أبى أمامة) الباهلى قال ابن الجوزى موضوع تفرد به طلحة وهو متروك عن الوضين وهو واهى الحديث اه وأقره عليه المؤلف فى مختصر الموضوعات ورواه ابن عدى عن أبى هريرة مرفوعا بلفظ مهور الحور العين قبضات التمر وفلق الخبز وقال ابن الجوزى موضوع فيه عمر بن صبح يضع الأحاديث

(قبلة المسلم أخاه) فى الدين هى (المصافحة) أى هى بمنزلة القبلة وقائمة مقامها فهى مشروعة والقبلة غير مشروعة له (المحاملى فى أماليه فر) وكذا الخرائطى وابن عدى وابن شاهين كلهم عن (أنس) بن مالك وفيه عمر بن عبد الجبار قال فى الميزان عن ابن عدى وروى عن عمه مناكير وأحاديثه غير محفوظة ثم ساق له عدة أخبار هذا منها

(قتال المسلم أخاه) فى الدين وإن لم يكن من النسب (كفر) أى يشبه الكفر من حيث إنه من شأن الكفار فأطلق عليه الكفر لشبهه به أو أراد الكفر اللغوى وهو التغطية لأن حق المسلم على المسلم أن يعينه وينصره ويكف عنه أذاه

٦٠٩٢ — قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ ، وَسِبَابُه فُسُوقٌ ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - (حم ع طب) والضياء عن سعد - (صح)

٦٠٩٣ — قَتْلُ الرَّجُلِ صَبْرًا كَفَّارَةٌ لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ - البزار عن أبي هريرة - (صح)

٦٠٩٤ — قَتْلُ الصَّبْرِ لَا يَمُرُّ بِذَنْبٍ إِلَّا مَحَاهُ - البزار عن عائشة - (صح)

٦٠٩٥ — قَتْلُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا - (ن) والضياء عن بريدة - (صح)

٦٠٩٦ — قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ : لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا ، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ ، وَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ

فلما قاتله صار كأنه غطى حقه وأطلق عليه الكفر مبالغة فى التهديد معتمداً على ماتقرر من القواعد أن ذلك يخرج عن الملة (وسبابه) بكسر السين وتخفيف الموحدة أى سبه له قال الحرالى السباب أشد من السب وهو أن يقول فيه مافيه وماليس فيه (فسوق) أى خروج عن طاعة الله ورسوله والفسوق فى عرف الشرع أشد من العصيان قال تعالى « وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان » وفيه تعظيم لحق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق (ت عن ابن مسعود ن عن سعد) بن أبي وقاص ورواه عنه أيضاً الديلمى وغيره

(قتال المسلم كفر) أى إن استحل قتاله (وسبابه فسوق) أى مسقط العدالة (ولايحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام) بغيرعذرشرعى (حم ع طب والضياء عن سعد)

(قتال المسلم) وفى رواية بدله المؤمن (كفر وسبابه فسوق) أى فسوق وفيه رد على المرجئة الزاعمين أنه لايضر مع الإيمان ذنب ولا تمسك فيه للخوارج الذين يكفرون بالمعاصى لأن ظاهره غير مراد كما تقرر لكن لما كان القتال أشد من السباب لإفضائه إلى إزهاق الروح عبر عنه بلفظ أشد من لفظ الفسق وهو الكفر غير مريد حقيقته التى هى الخروج عن الملة وهذا كله محمول على من فعله بغير تأويل وقيل أراد بقوله كفرانه قد يؤول بصاحبه إليه وهو بعيد وأبعد منه حمله على المستحل إذ لو أريد لم يحسن التفريق بين السباب والقتال فإن مستحل سب المؤمن بغير تأويل يكفر أيضاً (ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثه أيام) بغير عذر شرعى (حم طب والضياء عن سعد)

(قتل الرجل صبراً) بأن أمسك فقتل فى غير معركة بغير حق (كفارة لما) وقع (قبله من الذنوب) جميعها حتى الكبائر على ما اقتضاه إطلاق هذا الخبر وفى حديث آخر ماترك القاتل على المقتول من ذنب (البزار) فى مسنده (عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وهو وهم فقد أعله الهيثمى بأن فيه صالح بن موسى بن طلحة وهو متروك

(قتل الصبر لايمر بذنب إلا محاه) ظاهره وإن كان المقتول عاصياً ومات بلا توبة ففى عمومه رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب وعلى المعتزلة الموجبين تعذيب الفاسق إذا مات بلاتوبة (البزار) فى مسنده (عن عائشة) وقال لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه قال الهيثمى ورجاله ثقات .

(قتل المؤمن) أى بغير حق (أعظم عند الله من زوال الدنيا) ومن ثم ذهب بعض السلف إلى عدم قبول توبته تمسكا بهذا الخبر ونحوه كخبر الشيخين لايزال المؤمن فى فسحة من دينه مالم يصب دماً حراماً ففيه إشعار بالوعيد على قتل المؤمن متعمداً بما يتوعد به الكافر وثبت عن ابن عمر أنه قال لمن قتل عاملا بغير حق تزود من الماء البارد فإنك لاتدخل الجنة والجمهور على أن القاتل أمره إلى الله إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه وهذا الحديث رواه الترمذى أيضاً عن ابن عمر بلفظ زوال الدنيا عند الله أهون من قتل رجل مسلم قال ابن العربي ثبت النهى عن قتل البهيمة بغير حق والوعيد فى ذلك فكيف بقتل الآدمى فكيف بالمسلم فكيف بالصالح (ن والضياء) المقدسى (عن بريدة) بن الحصيب ورواه الطبرانى عن ابن عمر وحسنه الترمذى

(قد تركتم على البيضاء) وفى رواية على المحجة البيضاء وهى جادة الطريق مفعلة من الحج القصد والميم زائدة) ليلها

فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًا ، فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنِفِ حَيْثُمَا قِيدَ انْقَادَ - (حم ه ك) عن عرباض - (صح)

٦٠٩٧ — قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ أُنَاسٌ مُحَدَّثُونَ ؛ فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ مِنْهُمْ فَهُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (حم خ) عن أبي هريرة - (حم م ت ن) عن عائشة - (صح)

كنهارها لايزيغ عنها بعدى إلا هالك ومن يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا) فيه من معجزاته الإخبار بما سيكون بعده من كثرة الاختلاف وغلبة المنكر وقد كان عالما به جملة وتفصيلا لما صح أنه كشف له عما يكون إلى أن يدخل أهل الجنة والنار منازلهم ولم يكن يظهره لأحد بل كان ينذر منه إجمالا ثم يلقى بعض التفصيل إلى بعض الآحاد (فعليكم) الزموا التمسك (بما عرفتم من سنتى) أى طريقتى وسيرتى القديمة بما أصلته لكم من الأحكام الاعتقادية والعملية الواجبة والمندوبة وتفسير السنة بما طلب طلباً غير لازم اصطلاح حادث قصدبه تمييزها عن الفرض (وسنة) أى طريقة (الخلفاء الراشدين المهديين) والمراد بالخلفاء الأربعة والحسن رضى الله عنهم فان ماعرف عن هؤلاء أو بعضهم أولى بالاتباع من بقية الصحب وهذا بالنظر لتلك الأزمنة وما قاربها أما اليوم فلا يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة فى قضاء ولا إفتاء لالنقص فى مقام أحد من الصحب ولا لتفضيل أحد الأربعة على أولئك بل لعدم تدوين مذاهب الأولين وضبطها وإجماع شروطها (عضوا عليها بالنواجذ) أى عضوا عليها بجميع الفم كناية عن شدة التمسك ولزوم الاتباع لهم والنواجذ الأضراس والضواحك والأنياب أو غيرها (وعليكم بالطاعة) أى الزموها (وإن كان) الأمير عليكم من جهة الامام (عبداً حبشيا) فاسمعوا له وأطيعوا (فإنما المؤمن كالجمل الأنف) أى المأنوف وهو الذى عقر أنفه فلم يمتنع على قائده والقياس مأنوف لأنه مفعول به فجاء هذا شاذاً (حيث قيد انقاد - حم ه ك عن عرباض) بن سارية قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا إن هذه لموعظة مودع فما تعهد إلينا فذكره وقضية تصرف المصنف أن ابن ماجه تفرد بإخراجه من بين الستة وهو ذهول فقد رواه أبو داود

(قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم) فى رواية من بنى إسرائيل (أناس محدثون) قال القرطبى الرواية بفتح الدال اسم مفعول جمع محدث بالفتح أى ملهم أو صادق الظن وهو من ألقى فى نفسه شىء على وجه الإلهام والمكاشفة من الملإ الأعلى أو من يجرى الصواب على لسانه بلا قصد أو تكلمه الملائكة بلانبوة أو من إذا رأى رأياً أو ظنّ ظناً أصاب كأنه حدث به وألقى فى روعه من عالم الملكوت فيظهر على نحو ماوقع له وهذه كرامة يكرم الله بها من شاء من صالح عباده وهذه منزلة جليلة من منازل الأولياء (فإن يكن من أمتى منهم أحد) هذا شأنه وفى رواية بدله وإن يك فى أمتى من أحد (فانه عمر بن الخطاب) كأنه جعله فى انقطاع قرينه فى ذلك كأنه نبىّ فلذلك أتى بلفظ إن بصورة الترديد قال القاضى ونظير هذا التعليق فى الدلالة على التأكيد والاختصاص قولك إن كان لى صديق فهو زيد فإن قائله لايريد به الشك فى صداقته بل المبالغة فى أن الصداقة مختصة به لاتتخطاه إلى غيره وقال القرطبى قوله فإن يكن دليل على قلة وقوعه وندرته وعلى أنه ليس المراد بالمحدثين المصيبون فيما يظنون لأنه كثير فى العلماء بل وفى العوام من يقوى حدسه فتصح إصابته فترتفع خصوصية الخبر وخصوصية عمر ومعنى الخبر قد تحقق ووجد فى عمر قطعا وإن كان النبى صلى الله عليه وسلم لم يجزم بالوقوع وقد دل على وقوعه لعمر أشياء كثيرة كقصة الجبل ياسارية الجبل وغيره وأصح مايدل على ذلك شهادة النبى صلى الله عليه وسلم له بذلك حيث قال إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وليس لك أن تقول

٦٠٩٨ — قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَخْلَصَ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ ، وَجَعَلَ قَلْبَهُ سَلِيماً ، وَلِسَانَهُ صَادِقاً ، وَنَفْسَهُ مُطْمَئِنَّةً ، وَخَلِيقَتَهُ مُسْتَقِيمَةً ، وَأُذُنَهُ مُسْتَمِعَةً ، وَعَيْنَهُ نَاظِرَةً ـ (حم) عن أبي ذر ـ (ح)

٦٠٩٩ — قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافاً وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ ـ (حم م ت ه) عن ابن عمرو ـ (صح)

٦١٠٠ — قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رُزِقَ لُبّاً ـ (هب) عن قرة بن هبيرة ـ (ض)

هذا كالصريح فى تفضيل الفاروق على الصديق لأنا نمنعه بأن الصديق لايتلقى عن قلبه بل عن مشكاة النبوة وهى معصومة والمحدث تارة يتلقى عنها وتارة عن قلبه وهو غير معصوم ولهذا كان عمر يزن الوارد بميزان الشرع فان وافق وإلا لم يلتفت إليه قال ابن حجر وقد كثر هؤلاء المحدثون بعد العصر الأول وحكمته زيادة شرف هذه الأمة بوجود أمثالهم فيها ومضاهاة بنى إسرائيل فى كثرة الأنبياء فلما فات هذه الأمة المحمدية كثرة الأنبياء لكون نبيهم خاتم الأنبياء عوضوا تكثير الملهمين ومما تقدم عرف أنه ليس لأحد من الأولياء العمل بالوارد حتى يزنه بالميزان فان وافق انتفع به هو ومن كاشفه به ممن يعتقد صدقه وزادهم إيماناً (تنبيه) قال الغزالى قال بعض العارفين سألت بعض الأبدال عن مسألة من مشاهد النفس فالتفت إلى شماله وقال ماتقول رحمك الله ثم إلى يمينه كذلك ثم أطرق إلى صدره فقال ماتقول ثم أجاب فسألته عن التفاته فقال لم يكن عندى علم فسألت الملكين فكل قال لا أدرى فسألت قلبى فحدثنى بما أجبت فاذا هو أعلم منهما قال الغزالى :وكأن هذا معنى هذا الحديث (حم خ عن أبي هريرة حم م ت ن عن عائشة)

(قد أفلح من أخلص قلبه للإيمان وجعل قلبه سليما) من الأمراض كحقد وحسد وغيرهما (ولسانه صادقا) فيما يتكلم به فلايقول إلا حقا (ونفسه مطمئنة) أى راضية بالأقضية الإلهية (وخليقته) أى طريقته (مستقيمة وأذنه مستمعة وعينه ناظرة) خص السمع والبصر لأن الآيات الدالة على وحدانية الله إما سمعية فالأذن هى التى تجعل القلب وعاء لها أو نظرية والعين هى التى تقرها فى القلب وتجعله وعاء لها وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أحمد فأما الأذن فقمع والعين مقرة لما يوعى القلب وقد أفلح من جعل قلبه واعياً اه . (حم) وكذا ابن لال والبيهق (عن أبي ذر) قال الهيثمى إسناده حسن وقال المنذرى فى إسناد أحمد احتمال للتحسين

(قد أفلح من أسلم ورزق كفافا) أى مايكف عن الحاجات ، ويدفع الضرورات والفاقات ، ولا يلحقه بأهل الترفهات . قال القاضى : الفلاح الفوز بالبغية (وقنعه الله بما آتاه) بمد الهمزة أى جعله قانعاً بما أعطاه إياه ولم يطلب الزياد لمعرفته أن رزقه مقسوم لن يعدو ماقدر له والفلاح الفوز بالبغية فى الدارين والحديث قد جمع بينهما والمراد بالرزق الحلال منه فان المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم مدح المرزوق وأثبت له الفلاح وذكر الأمرين وقيد الثانى بقنع أى رزق كفافا وقنعه الله بالكفاف فلم يطلب الزيادة وأطلق الأول ليشمل جميع مايتناوله الاسلام ذكره الطيبى وصاحب هذه الحالة معدود من الفقراء لأنه لايترفه فى طيبات الدنيا بل يجاهد نفسه فى الصبر على القدر الزائد على الكفاف فلم يفته من حال الفقراء إلا السلامة من قهر الرجال وذل المسألة (حم م ت ه عن ابن عمرو) بن العاص، وتبع فى العزو لما ذكر عبدالحق . قال فى المنار : وهذا لم يذكره مسلم وإنما هو من عند الترمذى، لم يقل بما آتاه وقال فيه حسن صحيح

(قد أفلح من رزق لبا) أى عقلا خالياً من الشوائب سمى به لأنه خالص مافى الانسان من قواه كاللباب من الشىء وقيل هو مازكى من العقل وكل لب عقل ولا عكس وإنما أفلح من رزقه لأن العقل يدرك به المعانى ويمنع عن القبائح وهو نور الله فى القلب وأى فلاح أعظم من امتلاء القلب بنور اليقين قال الكشاف والفلاح الظفر بالمراد وقيل البقاء فى الخير وأفلح دخل فى الفلاح كأبشر دخل فى البشارة (هب عن قرة) بضم القاف وشد الراء (بن هبيرة) بن عامر القشيرى من وجوه الوفود قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر قصة فلما أدبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أفلح الخ ، وفيه سعيد بن نشيط مجهول ذكره الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول

٦١٠١ — قَدْ كُنْتُ أَكْرَهُ لَكُمْ أَنْ تَقُولُوا : مَاشَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ، وَلَكِنْ قُولُوا : مَاشَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ ، الحكيم (ن) والضياء عن حذيفة - (صح)

٦١٠٢ — قَدْ رَحِمَهَا اللهُ تَعَالَى بِرَحْمَتِهَا ابْنَيْهَا - (طس) عن الحسن بن على مرسلا - (ح)

٦١٠٣ — قَدِ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ هٰذَا عِيدَانِ ، فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ ، وَإِنَّا مُجَمِّعُونَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى - (د ه ك) عن أبى هريرة - (ه) عن ابن عباس وعن ابن عمر - (صح)

٦١٠٤ — قَدْ عَفَوْتُ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ ، فَهَاتُوا صَدَقَةَ الرِّقَةِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ ، وَلَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةٍ شَيْءٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ ، فَمَا زَادَ فَعَلَى حِسَابِ ذٰلِكَ ، وَفِي الْغَنَمِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةٌ ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا تِسْعٌ وَثَلَاثُونَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ فِيهَا شَيْءٌ ، وَفِي الْبَقَرِ فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ

(قد كنت أكره لكم أن تقولوا ماشاء الله وشاء محمد) لما فيه من إيهام التشريك (ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء محمد) وهذا نهى تنزيه رعاية للأدب ودفعاً لذلك التوهم وإنما أتى بثم لكمال البعد مرتبة وزمانا . قال الخطابى : أرشدهم إلى رعاية الأدب فى التقديم واختار لهم من بين طرق التقديم ثم المفيدة للترتيب والمهلة والفاصلة الزمانية ليفيد أن مشيئة غير الله مؤخرة بمراتب وأزمنة قال ابن القيم وفى معناه الشرك المنهى عنه كقول من لايتوقى الشرك أنا بالله وبك ، فى حسب الله وحسبك ، ومالى إلا الله وأنت ، متكلى على الله وعليك ، ووالله وحياتك ، ونحوه من الألفاظ الشنيعة (الحكيم) فى النوادر (ن والضياء) والمختارة (عن حذيفة) بن اليمان

(قد رحمها الله برحمتها ابنيها) جاءت امرأة إليه صلى الله عليه وسلم ومعها ابنان لها فأعطاها ثلاث تمرات فأعطت كل واحد تمرة فأكلاها ثم جعلا ينظران إلى أمهما فشقت تمرتها بينهما فذكره (طب عن الحسن) البصرى (مرسلا) وهذا وهم أوقعه فيه أنه ظنّ انه الحسن البصرى وليس كذلك ؛ بل هو الحسن بن على وليس بمرسل كما هو مبين فى المعجم الكبير والصغير وجرى عليه الهيثمى وغيره ، ثم قال الهيثمى وفيه خديج بن معاوية الجعفى وهو ضعيف اه . وقد رمز المصنف لحسنه فوقع فى وهم على وهم

(قد اجتمع فى يومكم هذا عيدان ، فمن شاء أجزأه من الجمعة) أى عن حضورها ولا يسقط عنه الظهر (وإنا مجمعون إن شاء الله) قاله فى يوم جمعة وافقت عيدا فاذا وافق يوم الجمعة يوم عيد وحضر من تلزمه من أهل القرى فصلوا العيد سقطت عنهم الجمعة عند الشافعى كالجمهور ولم يسقطها أبوحنيفة (د ه ك) فى الجمعة وقال صحيح غريب (عن أبى هريرة) قال ابن حجر وفى إسناده بقية وصحح أحمد والدارقطنى إرساله (ه عن ابن عباس وعن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر ورواية ابن ماجه عن ابن عباس بدل أبى هريرة وهم نبه هو عليه وتخريجه له من حديث ابن عمر سنده ضعيف اه

(قد عفوت) يشعر بسبق ذنب من إمساك المال عن الانفاق (عن الخيل والرقيق) أى لم أوجب زكاتها عليكم ولم ألزمكم بها (فهاتوا) مؤذن بالتحقيق يعنى الأصل فيما يملكه الانسان من الأموال أن تزكى فقد عفوت عن الأكثر فهاتوا هذا النزر القليل وذكر الخيل والرقيق ليس للاختصاص بل للاستيعاب كقوله «ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا» (صدقة الرقة) هى الدراهم المضروبة والهاء فيها عوض عن الواو المحذوفة (من كل أربعين درهما درهم) أى من كان له مال فليزك على هذا النسق (وليس فى تسعين ومائة شىء فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك) وفيه حجة للشافعى فى أنه لا وقص فى زكاة الورق بل ما زاد على النصاب فبحسابه ورد على أبى حنيفة فى ذهابه إلى إثبات الوقص هنا فإن قيل المراد حساب أربعين أى فى كل أربعين درهما درهم رد بالمنع لأنه علم صريحا من قوله إذا بلغت مائتين (وفى الغنم فى كل أربعين شاة شاة) مبتدأ وفى الغنم خبره قال الطيبى وليس شاة هنا تميزا

تَبِيعٌ ، وَفِي الْأَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ ، وَلَيْسَ عَلَى الْعَوَامِلِ شَيْءٌ ، وَفِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ خَمْسَةٌ مِنَ الْغَنَمِ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةُ مَخَاضٍ ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنِ ابْنَةُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٍ ، إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ؛ فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْجَمَلِ ، إِلَى سِتِّينَ ؛ فَإِذَا كَانَتْ وَاحِدَةً وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْجَمَلِ ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ : فَإِنْ كَانَتِ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ ، وَلَا تَيْسٌ ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ ، وَفِي النَّبَاتِ مَا سَقَتْهُ الْأَنْهَارُ أَوْ سَقَتِ السَّمَاءُ الْعُشْرُ ، وَمَا سُقِيَ بِالْغَرْبِ فَفِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ - (حم د) عن علي

٦١٠٥ — قَدَّرَ اللَّهُ الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ - (حم ت) عن ابن عمرو - (صح)

مثله في قوله وكل أربعين درهما درهم لأن درهما بيان مقدار الواحد من أربعين ولا يعلم هذا من الرقة فتكون شاة هنا لمزيد التوضيح (فإن لم يكن إلا تسع وثلاثون فليس عليك فيها شيء) أي زكاة (وفي البقر في كل ثلاثين تبيع) ولد البقرة (وفي الأربعين مسنة) طعنت في السنة الثالثة (وليس على العوامل شيء) جمع عاملة وهي مايعمل من إبل وبقر في نحو حرث وسق فلا زكاة فيها عند الثلاثة وأوجبها مالك (وفي خمس وعشرين من الإبل خمسة من الغنم فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض فإن لم يكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر إلى خمس وثلاثين فإذا زادت واحدة ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين فإذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل إلى ستين فإذا كانت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل إلى عشرين ومائة فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة) قال القاضي الظاهر أنه نهى المالك عن الجمع والتفريق قصداً لسقوط الزكاة أو تقليلها (ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار) بالفتح عيب وقد يضم وفي شرح السنة النقص والعيب (ولا تيس) أي فحل الغنم يعني إذا كانت ماشية أو بعضها إناثا لا يؤخذ منه ذكر بل أنثى إلا في موضعين (إلا أن يشاء المصدق) بفتح الدال والكسر أكثر فعلى الأول يراد به المعطي ويكون الاستثناء مختصا بقوله ولا تيس لأن رب المال ليس له أن يخرج ذات عوار وتيس وعلى الثاني معناه أن مايراه المصدق أنفع للمستحقين فكأنه وكيلهم (وفي النبات ماسقته الأنهار أو سقت السماء العشر وما سقي بالغرب ففيه نصف العشر-حم د) في الزكاة من حديث عاصم بن حمزة (عن علي) يرفعه وعاصم متكلم فيه لكن ذكر ابن حجر أن الترمذي نقل عن البخاري تصحيحه

(قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والأرض) أي أجرى القلم على اللوح وأثبت فيه مقادير الخلائق ما كان وما يكون وما هو كائن إلى الأبد (بخمسين ألف سنة) أراد طول الأمد وتمادي الزمن بين التقدير والخلق فإن قيل كيف يحمل على الزمن وهو مقدار حركة الفلك الذي لم يخلق حينئذ؟ أجيب بأن مقدار حركة الفلك الأعظم أي العرش موجودة حينئذ بدليل قوله في رواية «وكان عرشه على الماء» أي ماكان تحته قبل خلق السموات والأرض إلا الماء والماء على الريح فالعرش والماء خلقا قبل السماء والأرض وأخذ منه أن العرش أول المخلوقات وقيل القلم لخبر أحمد لما خلق الله القلم قال له اكتب قال وما أكتب قال اكتب مقادير كل شيء فأوليته القلم بالنسبة إلى ماعدا الماء والعرش قال ابن حجر وأما خبر أول ما خلق الله العقل فليس له طريق يثبت (حم ت عن ابن عمرو) ابن العاص رمز المصنف لحسنه وهو في مسلم بدون وكان الخ

٦١٠٦ — قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِى الْجَاهِلِيَّةِ ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا : يَوْمَ الْفِطْرِ ، وَيَوْمَ النَّحْرِ - (هق) عن أنس - (ح)

٦١٠٧ — قَدِمْتُمْ خَيْرَ مَقْدَمٍ ، وَقَدِمْتُمْ مِنَ الْجِهَادِ الْأَصْغَرِ إِلَى الْجِهَادِ الْأَكْبَرِ : مُجَاهَدَةِ الْعَبْدِ هَوَاهُ - (خط) عن جابر - (ض)

٦١٠٨ — قَدِّمُوا قُرَيْشًا ، وَلَا تَقَدَّمُوهَا ، وَتَعَلَّمُوا مِنْهَا ، وَلَا تُعَالِمُوهَا - الشافعى والبيهقى فى المعرفة عن

(قدمت المدينة ولأهل المدينة يومان يلعبون فيهما فى الجاهلية) هما يوم النيروز والمهرجان (وإن الله تعالى قد أبدلكم بهما خيرا منهما يوم الفطر ويوم النحر) قال الطيبي وهذا نهى عن اللعب والسرور فيهما وفيه نهاية من اللطف وأمر بالعبادة وأن السرور الحقيق فيهما؛ قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا، قال مخرجه البيهق زاد الحسن فيه أما يوم الفطر فصلاة وصدقة وأما يوم الأضحى فصلاة ونسك قال المظهر وفيه دليل على أن تعظيم يوم النيروز والمهرجان ونحوهما منهى عنه وقال أبو حفص الحنفى من أهدى فيه بيضة لمشرك تعظيما لليوم كفر وكان السلف يكثرون فيه الاعتكاف بالمسجد وكان علقمة يقول اللهم إن هؤلاء اعتكفوا على كفرهم ونحن على إيماننا فاغفر لنا وقال المجد ابن تيمية الحديث يفيد حرمة التشبه بهم فى أعيادهم لأنه لم يقرهما على العيدين الجاهليين ولا تركهم يلعبون فيهما على العادة وقال أبدلكم والابدال يقتضى ترك المبدل منه إذ لا يجتمع بين البدل أو المبدل منه ولهذا لا تستعمل هذه العبارة إلا فى ترك اجتماعهما (هق عن أنس) رمز المصنف لحسنه وفيه محمد بن عبد الله الانصارى أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال أبو داود تغير شديدا

(قدمتم خير مقدم وقدمتم من الجهاد الأصغر) وهو جهاد العدو المباين (إلى الجهاد الأكبر) وهو جهاد العدو المخالط قالوا وما الجهاد الأكبر قال (مجاهدة العبد هواه) فهى أعظم الجهاد وأكبره لأن قتال الكفار فرض كفاية وجهاد النفس فرض عين على كل مكلف فى كل وقت « إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا » ، « فقاتل فى سبيل الله لا تكلف إلا نفسك » فإن البدن كالمدينة والعقل أعنى المدرك من الإنسان كملك مدبر لها وقواه المدركة من الحواس الظاهرة والباطنة كجنوده وأعوانه وأعضاؤه كرعية والنفس الامارة بالسوء التى هى الشهوة والغضب كعدو ينازعه فى مملكته ويسعى فى هلاك رعيته فصار بدنه كرباط وثغر ونفسه كمقيم فيه مرابط فإن جاهد عدوه فهزمه وقهره على ما يحب حمد أثره إذا عاد إلى الحضرة « فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة » وإن ضيع ثغره وأهل رعيته ذم أثره وانتقم منه عند لقاء الله فيقال له يوم القيامة يا راعى السوء أكلت اللحم وشربت اللبن ولم ترد الضالة اليوم أنتقم منك وإلى هذه المجاهدة الكبرى أشار بالحديث قال ابن أدهم أشد الجهاد جهاد الهوى فمن منع النفس هواها فقد استراح من الدنيا وبلاها وقال الحرالى من لم يحترق بنار المجاهدة أحرقته نار الخوف ومن لم يحترق بنار الخوف أحرقته نار السطوة فعلى العاقل أن يجاهد نفسه ساعة فساعة ويخاطبها خطاب النصوح الآمر بنحو: أيتها النفس المطمئنة أنت على جناح سفر ، ودارك هذه غرور وكدر ، والمسافر إن لم يتزود ركب متن الخطر ، وخير الزاد التقوى كما أنزل على سيد البشر ، فجدى السير وشدى المئزر بتجريد عزم التوبة والتلبس بلباس الحوبة وملازمة ذكر هاذم اللذات ومفرق الجماعات فلا تتركى عمل اليوم لغد؛ فالوقت كالسيف إن لم تقطعه قطعك (خط) فى ترجمة واصل الصوفى وكذا الديلمى (عن جابر) ورواه عنه البيهق أيضاً فى كتاب الزهد وهو مجلد لطيف وقال إسناده ضعيف وتبعه العراق

(قدموا قريشاً ولا تقدموها) بفتح التاء والقاف والتشديد بضبط المصنف أصله تتقدموها وحذفت تاء التفعيل

ابن شهاب بلاغاً - (عد) عن أبي هريرة - (صح)

٦١٠٩ - قَدِّمُوا قُرَيْشاً، وَلَا تَقَدَّمُوهَا، وَتَعَلَّمُوا مِنْ قُرَيْشٍ، وَلَا تُعَلِّمُوهَا، وَلَوْلَا أَنْ تَبْطَرَ قُرَيْشٌ لَأَخْبَرْتُهَا مَا لِخِيَارِهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى - (طب) عن عبد الله بن السائب - (صح)

٦١١٠ - قَدِّمُوا قُرَيْشًا، وَلَا تَقَدَّمُوهَا، وَلَوْلَا أَنْ تَبْطَرَ قُرَيْشٌ لَأَخْبَرْتُهَا بِمَا لَهَا عِنْدَ اللَّهِ - البزار عن علي (صح)

لاتاء المضارعة أي ولا تتقدموا عليها في أمر شرع تقديمها فيه كالامامة (وتعلموا منها ولا تعالموها) بفتح المثناة مفاعلة من العلم أي لاتغالبوها بالعلم ولا تفاخروها فيه فإنهم المخصوصون بالاخلاق الفاضلة والأعمال الكاملة وكانوا قبل الاسلام طبيعتهم قابلة للفضائل والفواضل والخيور الهوامل لكنها معطلة عن فعله ليس عندهم علم منزل من السماء ولا شريعة موروثة عن نبي ولاهم مشتغلون بالعلوم العقلية المحضة من نحو حساب وطب إنما علمهم ماسمحت به قرائحهم من نحو شعر وبلاغة وفصاحة وخطب فلما بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم بالهدى أخذوه بعد المجاهدة الشديدة والمعالجة على نقلهم عن عادتهم الجاهلية وظلماتهم الكفرية بتلك الفطرة الجيدة السنية والقريحة السوية المرضية فاجتمع لهم الكمال بالقوة المخلوقة فيهم والكمال المنزل اليهم كأرض جيدة في نفسها لكنها معطلة عن الحرث أو ينبت بها شوك فصارت مأوى الخنازير والسباع فإذا طهرت عن المؤذي وزرع فيها أفضل الحبوب والثمار أنبتت من الحرث مالا يوصف مثله (الشافعي) في المسند (والبيهقي) في كتاب (المعرفة) كلاهما (عن ابن شهاب) الزهري (بلاغا) أي أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك (عد عن أبي هريرة) وظاهر صنيع المصنف أن الشافعي لم يخرجه إلا بلاغا فقط وليس كذلك فقد أفاد الشريف السمهودي في الجواهر وغيره أن الشافعي في مسنده وأحدق المناقب خرجاه من حديث عبدالله بن حنطب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقال أيها الناس قدموا قريشاً ولاتقدموها وتعلموا منها ولا تعلموها انتهى وقال الحافظ ابن حجر خرجه عبدالرزاق بإسناد صحيح لكنه مرسل وله شواهد

قدموا قريشاً ولا تقدموها وتعلموا من قريش) العلم الشرعي وآلته (ولا تعلموها) بضم المثناة وفتح العين وشد اللام بضبطه لأن التعليم إنما يكون من الاعلى إلى الأدنى ومن الأعلم لغيره فهاهم أن يجعلوهم في مقام التعليم ومقام المغالبة بالعلم (ولولا أن تبطر قريش) أي تطغى في النعمة وتكفرها (لأخبرتها ما لخيارها عند الله) من المنازل العالية والمثوبات العظيمة يعني أنها إذا علمت مالها عند الله من الثواب العظيم والنعيم المقيم المعد لها ربما بطرت وتركت العمل اتكالا على مالها عنده من حسن الجزاء فلذلك لا أعلمها به (طب) من حديث أبي معشر عن المقبري (عن عبد الله بن السائب) وأبو معشر قالوا ضعيف ورواه أبو نعيم والديلمي عن أنس

(قدموا قريشا) تصغير قرش وهي دابة في البحر لا تمر بشيء من غث وسمين إلا أكلته أخرجه البيهقي (عن ابن عباس وقد أكثر ابن دحية من حكاية الخلاف في تسمية قريش قريشا ومن أول من تسمى به ؟ ولا تقدموها ولولا أن تبطر قريش لأخبرتها بما لها) أي لخيارها كما بينه الخبر الذي قبله (عند الله) من الخير والأجر وهذا وماقبله دليل علي علو منزلتها وارتفاع قدرها عنده وأن المعد لها شيء عظيم لايمكن الإنسان مع معرفته به أن لا يطغى وإضافة البطر إليها ليس غضا عليها ولا حطا لقدرها لأنه جبلي ركب في الانسان وطبعت فطرته عليه فلا يكاد يخلو منه وإن وجد من يقهر نفسه ويكف هواه فإليه المنتهى وقليل ماهم ﴿ تنبيه ﴾ استدل بقوله في هذه الأحاديث ونحوها قدموا قريشاً على رجحان مذهب الشافعي علي غيره لورود الأمر بتقديم القرشي على من ليس قرشيا قال عياض ولا حجة فيها لأن المراد الخلافة وقد قدم المصطفى صلي الله عليه وسلم ابن حذيفة في إمامة الصلاة وخلفه من قريش وأمر معاذ بن جبل وغيره على من معه من قريش وتعقبه النووي وغيره بأن في أحاديث الباب مايدل على أن للقرشي

٦١١١ - قَدَّهُ بِيَدِهِ - (طب) عن ابن عباس

٦١١٢ - قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ ؛ وَالتَّسْبِيحُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ . وَالصَّدَقَةُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّوْمِ ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ - (قط) في الأفراد (هب) عن عائشة - (ض)

٦١١٣ - قِرَاءَةُ الرَّجُلِ الْقُرْآنَ فِي غَيْرِ الْمُصْحَفِ أَلْفُ دَرَجَةٍ ، وَقِرَاءَتُهُ فِي الْمُصْحَفِ تُضَاعَفُ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَلْفَيْ دَرَجَةٍ - (طب هب) عن أوس بن أبي أوس الثقفي - (ض)

مزية على غيره فصح الاستدلال به لترجيح الشافعي على غيره وليس مراد المستدل به أن الفضل لا يكون إلا لقرشي بل المراد أن كونه قرشياً من أسباب الفضل والتقديم كما أن من أسبابها الورع والفقه وغيرهما فيصح الاستدلال على تقديم الشافعي على من سواه في العلم والدين من غير قريش لأن الشافعي قرشي وعجب قول القرطبي في المفهم بعد ما ذكر نحو ما ذكره عياض أن المستدل بهذه الأحاديث على ترجيح الشافعي صحبته غفلة قارنها من صميم التقليد طيشة كذا قال وهو الذي أصابته الغفلة لكونه لم يفهم مراد المستدل انتهى ﴿ تنبيه ﴾ قال الشريف السمهودي وغيره كل ما جاء في فضل قريش فهو ثابت لبني هاشم والمطلب (البزار) في مسنده (عن علي) أمير المؤمنين

(قده) بضم فسكون (بيده) سببه أنه مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان ربط يده إلى إنسان بنحو سير أو خيط فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكره (طب عن ابن عباس)

(قراءة القرآن في الصلاة أفضل من قراءة القرآن في غير الصلاة) لأنها محل المناجاة ومعدن المصافاة (وقراءة القرآن في غير الصلاة أفضل من التسبيح والتكبير) أي فيما لم يرد فيه ذكر بخصوصه (والتسبيح أفضل من الصدقة) (والصدقة أفضل من الصوم والصوم جنة من النار) أي وقاية من نار جهنم قال الطيبي ذكر خاصية المفضول المالية وترك خواص الفاضل تنبيها على أنها تناهت عن الوصف؛ فإن قلت هذا الحديث يدل على أن الصوم دون الصلاة والصدقة ودل حديث كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلا الصوم الحديث على أن الصوم أفضل، قلت إذا نظر إلى نفس العبادة كانت الصلاة أفضل من الصدقة وهي من الصوم فإن موارد التنزيل وشواهد الأحاديث النبوية جارية على تقديم الأفضل فإذا نظر إلى كل منهما وما يدلي إليه من الخاصية التي لم يشاركه غيره فيها كان أفضل (قط في الأفراد هب عن عائشة) وفيه محمد بن سلام قال ابن منده له غرائب عن الفضل بن سليمان وفيه مقال عن رجل من بني خزيمة مجهول

(قراءة القرآن في غير المصحف ألف درجة وقراءته في المصحف تضاعف على ذلك إلى ألفي درجة) قال الطيبي قوله ألف درجة خبر لقوله قراءة القرآن على تقدير المضاف أي ذات ألف درجة ليصح الحمل كما في قوله تعالى « هم درجات » أي ذو درجات وإنما فضلت القراءة في المصحف لحظ النظر فيه وحمله ومسه وتمكنه من التفكر فيه واستنباط معانيه وقوله إلى ألفي درجة حال أي انتهى إلى ألفي درجة (طب هب عن أوس بن أبي أوس الثقفي) واسم أبي أوس حذيفة صحابي معروف وهو غير أوس بن أوس الثقفي الصحابي على الصحيح فهاهنا ابن أبي أوس وذاك بن أوس وكلاهما صحابي قال الذهبي يقال إنه وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال والد عمرو بن أوس قال الهيثمي فيه أبو سعيد ابن عود وثقه ابن معين مرة وضعفه أخرى وبقية رجاله ثقات

٦١١٤ — قِرَاءَتُكَ نَظَرًا تُضَاعَفُ عَلَى قِرَاءَتِكَ ظَاهِرًا كَفَضْلِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى النَّافِلَةِ - ابن مردويه عن عمرو بن أوس - (ض)

٦١١٥ — قَرِّبِ اللَّحْمَ مِنْ فِيكَ ؛ فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ - (حم ك هب) عن صفوان بن أمية - (صح)

٦١١٦ — قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ : أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ (ق د ن ه) عن أبي هريرة

(قراءتك نظراً) فى المصحف (تضاعف علي قراءتك ظاهراً) اى عن ظهر قلب (كفضل) الصلاة (المكتوبة على) الصلاة (النافلة - ابن مردويه) فى تفسيره (عن عمرو بن أوس) عمرو بن أوس فى الصحابة ثقفى وأنصارى وقرشى فلو ميزه لكان أولى

(قرب اللحم من فيك عند الأكل فانه أهنأ) أى أكثر هناءاً والهناء كما فى العارضة خلوص الشيء عن النصب والنكد (وأبرأ) أى أسلم من الداء وروى بالميم والاستمراء الملاءمة للذة (حم ك) فى الأطعمة (هب عن صفوان ابن أمية) قال كنت آكل مع النبيصلى الله عليه وسلم فآخذ اللحم من العظم بيدى فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي لكن قال المنذرى فيه انقطاع فإن الحاكم وأبا داود خرجاه من حديث عبد الرحمن بن معاوية عن عثمان بن أبي سليمان عن صفوان وعثمان لم يسمع منه ورواه عنه أيضاً الترمذى وفيه عنده خاصة عبد الكريم المعلم واه

(قرصت) بالتحريك لدغت وأصل القرص الأخذ بأطراف الاصابع (نملة) سميت نملة لتنملها أى كثرة حركتها (نبيا من الأنبياء) عزير أوموسى أو داود روى أنه قال يارب تعذب أهل قرية وفيهم المطيع فأراد ربه أن يريه العبرة فى ذلك فسلط عليه الحر فلجأ لظل شجرة عندها بيت نمل فنام فلدغته واحدة وهوفى ألذ النوم (فأمر بقرية النمل) أى محل اجتماعها أوسكنها والعرب تفرق فى الأوطان فتقول لسكن الإنسان وطن وللإبل عطن وللأسد عرين وغابة وللظبي كناس وللذئب وجار وللطائر عش وللزنبور كور ولليربوع نافقاء وللنملة قرية (فأحرقت) بالبناء للمفعول والتأنيث وفى رواية للبخارى أحرق أى النمل وهو جائز فى شرعه لافى شرعنا للنهى عن قتل النمل فى خبر يجىء (فأوحى الله إليه) أى إلى ذلك النبي (أن) بحذف حرف الجر وبفتح الهمزة وهمزة الاستفهام مقدرة أو ملفوظة (قرصتك نملة) واحدة (أحرقت أمة) أى طائفة (من الامم تسبح) أى مسبحة لله تعالى ووضع المضارع موضع مسبحة ليدل على الاستمرار ومزيد الإنكار وقال فى البحر فالعتب علي ذلك النبي لزيادة القتل علي نملة لدغته لا لنفس القتل والاحراق لأنه سائغ فى شرعته حتى توعد سليمان الهدهد بقوله « لأعذبنه » وقد أمر نبينا صلي الله عليه وسلم باحراق الكفار ثم نهى عنه فلو أحرق واحدة لم يعاتب وإنما عوتب لأنه فعله انتقاما وتشفيا اه وفى المفهم إنما عوتب حيث انتقم لنفسه بإهلاك جمع أذاه واحد منهم وكان الأولى الصبر والعفو لكن رأى النبي أن هذا النوع مؤذ لبنى آدم وحرمة ابن آدم أعظم من حرمة غير الناطق فلولم ينضم لذلك التشفى الطبيعى لا يعاتب والذى يوجب ذلك التمسك بعصمة الأنبياء وأنهم أعلم الناس بالله وبأحكامه وأشدهم له خشية اه وقال بعضهم لم يعاتبه إنكاراً لفعلته بل إيضاحاً لحكمة شمول الاهلاك لجميع أهل القرية وضرب له المثل بالنمل أى إذا اختلط من يستحق الاهلاك بغيره وتعين إهلاك الكل طريقا لاهلاك المستحق جاز إهلاك الكل وقوله تسبح قضيته أنه تسبيح بنطق وقال كما أخبر تعالى عن الطير بأن له منطقاً وفهمه سليمان معجزة له وأخبر عن النملة التى سمعها سليمان تقول ما قالت فهذا كما قال القرطبي يدل دلالة واضحة علي أن لها نطقا وقولا لكن لا يسمعه كل أحد بل من شاء الله ممن خرق له العادة من نبي أو ولى ولا ينكر هذا من حيث أنالا نسمعه إذ لا يلزم من عدم الادراك عدم المدرك فى نفسه قولا وكلاما (لطيفة) قال الزمخشرى دخل قتادة الكوفة فالتف عليه الناس فقال سلونى عما شئتم وكان ابو حنيفة حاضرا وهو غلام حدث فقال سلوه عن نملة سليمان

٦١١٧ — قَرْضُ الشَّيْءِ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَتِهِ - (هق) عن أنس

٦١١٨ — قَرْضُ مَرَّتَيْنِ فِي عَفَافٍ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ مَرَّةً - ابن النجار عن أنس - (ض)

٦١١٩ — قُرَيْشٌ صَلَاحُ النَّاسِ، وَلَا تَصْلُحُ النَّاسُ إِلَّا بِهِمْ، وَلَا يُعْطَى إِلَّا عَلَيْهِمْ، كَمَا أَنَّ الطَّعَامَ لَا يَصْلُحُ إِلَّا بِالْمِلْحِ - (عد) عن عائشة - (ض)

٦١٢٠ — قُرَيْشٌ خَالِصَةُ اللَّهِ تَعَالَى، فَمَنْ نَصَبَ لَهَا حَرْباً سُلِبَ، وَمَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ خُزِيَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - ابن عساكر عن عمرو بن العاص

٦١٢١ — قُرَيْشٌ عَلَى مُقَدِّمَةِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَوْلَا أَنْ تَبْطَرَ قُرَيْشٌ لَأَخْبَرْتُهَا بِمَا لِمُحْسِنِهَا عِنْدَ اللَّهِ

كان ذكرا أو أنثى فسألوه فأفحم فقال أبو حنيفة كانت أنثى فقيل له من أين عرفت قال من قوله تعالى «قالت نملة» ولو كان ذكراً لقال قال نملة (ق د ن عن أبي هريرة) وفي الباب غيره أيضاً قال بعضهم وسبب القصة أن ذلك النبي مر على قرية أهلكها الله بذنوب أهلها فوقف متعجبا فقال يارب فيهم صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنبا ثم نزل تحت شجرة فلدغته نملة فأحرق الكل فقيل له ذلك

(قرض الشيء خير من صدقته) قال الحرالي القرض الجزء من الشيء والقطع منه كأنه يقطع له من ماله قطعة ليقطع له من ثوابه أقطاعا مضاعفة (هق عن أنس) ورواه عنه أيضا النسائي وأبو نعيم والديلمي

(قرض مرتين في عفاف) أي إغضاء عن الربا وما يؤدي إليه (خير من صدقة مرة) مفهومه أن الصدقة مرة بدرهم خير من قرض درهم وقد ورد في حديث في حرف الراء ما يخالفه (ابن النجار) في التاريخ (عن أنس بن مالك)

(قريش) قال المظهر سميت بدابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادة الناس قال ابن حجر هو تصغير القرش بكسر فسكون: الحوت المعروف في البحر (صلاح الناس ولا تصلح الناس إلا بهم ولا يعطى إلا عليهم) الظاهر أن المراد إعطاء الطاعة (كما أن الطعام لا يصلح إلا بالملح) قال الحليمي وإذا وجبت التقدمة لقريش كانت لبني هاشم أوجب لأنهم أخص به منهم قال حرب الكرماني فالعرب أفضل الناس وقريش أفضلهم هذا مذهب الأئمة وأهل الأثر والسنة قال ابن تيمية وهكذا جاءت الشريعة فان الله خص العرب ولسانهم بأحكام تميزوا بها ثم خص قريشا على سائر العرب بما جعل فيهم من خلافة النبوة وغير ذلك من الخصائص (عد عن عائشة)

(قريش خالصة الله تعالى فمن نصب لهم حربا سلب ومن أرادها بسوء خزي في الدنيا والآخرة) لعناية الله تعالى بها وهدايته إياها، ألا ترى أنه لم يكن فيهم منافق في حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا بعده وارتد بعده العرب إلا قريش مع كراهتهم الدخول في الإسلام والتربص بعد الفتح حتى جعل لهم مدة أربعة أشهر وكان صفوان بن أمية منهم ثم أسلم وذهب عكرمة بن أبي جهل على وجهه حتى بلغ البحر في قصة طويلة ثم كان من حسن إسلامه أنه إذا نشر المصحف يقول هذا كلام ربي فيغشى عليه وسهيل بن عمرو كان منه ما كان يوم الحديبية وبلغ من إسلامه أنه هاجر إلى الشام وقتل شهيدا وخطب يوم اليرموك خطبة بلغت من الناس مبلغاً كانت سببا للفتح وكان صفوان بن أمية سأل الله الشهادة في إعزاز الدين وحكيم بن حزام باع داره لمعاوية بستين ألفاً فقالوا غلبك قال والله ما أخذتها في الجاهلية إلا بزق خمر وأشهدكم أنها في سبيل الله (ابن عساكر) في التاريخ (عن عمرو بن العاص) ورواه عنه أيضا أبو نعيم

(قريش على مقدمة الناس يوم القيامة ولولا أن تبطر قريش لأخبرتها بما لمحسنها عند الله من الثواب) المضاعف والدرجات الرفيعة فهم أفضل العرب الذين جنسهم أفضل الناس كما تقرر فمن عابهم أو طعن فيهم فهو

تَعالَى مِنَ الثَّوابِ - (عد) عن جابر - (ض)

٦١٢٢ — قُرَيشٌ والأَنصارُ وجُهَينةُ ومُزَينةُ وأَسلمُ وأَشجعُ وغِفارُ موالِيَّ، لَيسَ لَهُم مَولًى دونَ اللهِ ورَسولِهِ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٦١٢٣ — قُرَيشٌ وُلاةُ النَّاسِ في الخَيرِ والشَّرِّ إلَى يَومِ القِيامَةِ - (حم ت) عن عمرو بن العاص - (صح)

مبتدع قال ابن تيمية والأحاديث فى فضل قريش فيها كثرة وهى تدل على فضل العرب إذ نسبة قريش إلى العرب نسبة العرب إلى الناس وسبب هذا الفضل ماخصوا به فى عقولهم وألسنتهم وأخلاقهم وأعمالهم وذلك أن الفضل إما بالعلم النافع أوبالعمل الصالح والعلم له مبدأ وهو قوة العقل الذى هوالفهم والحفظ وتمام وهو قوة المنطق الذى هو البيان والعبادة ولسانهم أتم الألسنة بيانا وتمييزا للمعانى وجمعا للمعنى الكثير فى اللفظ القليل إذا شاء المتكلم الجمع ثم يميز بين كل شيئين مشتبهين بلفظ آخر مميز مختصر كما نجده فى لغتهم فى جنس الحيوان مثلا فإنهم يعبرون عن القدر المشترك بين الحيوان بعبارات جامعة ثم يميزون بين أنواعه فى أسماء إلى غير ذلك من خصائص اللسان العربى وأما العمل فمبناه على الأخلاق وهى الغرائز المخلوقة فى النفس وغرائزهم أطوع للخير من غيرهم فهم أقرب للأخلاق المحمودة من نحو سخاء وعلم وشجاعة ووفاء وكانوا قبل الإسلام طبيعتهم قابلة للخير معطلة عن فعله فلما جاءهم الهدى ببعثة خير الورى زالت تلك الريون عن قلبهم (عد عن جابر) قضية صنيع المصنف أن ابن عدى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل قال هذا الحديث بهذا الإسناد باطل ليس يرويه غير إسماعيل بن مسعدة وكان يحدث عن الثقات بالبواطيل وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الإثبات لا تحل الرواية عنه

(قريش والأنصار وجهينة) كجيهنة وهم بنو جهينة بن زيد بن ليث منهم عقبة بن عامر الجهنى وغيره (ومزينة) بضم الميم وفتح الزاى وسكون التحتية بعدهانون وهواسم امرأة عمرو بن إد بن طابخة بموحدة فمعجمة ابن الياس بن مضر وهى مزينة بنت كلب (وأسلم) بفتح اللام ابن إلحاف بمهملة وفاء وزن الياس (وأشجع) بمعجمة وجيم وزن أحمد وهم بنو أشجع بن ريث بن غطفان منهم نعيم بن مسعود وغيره (وغفار) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء وهم بنو غفار ابن مليل بميم ولامين مصغراً منهم أبو ذر الغفارى (موالىّ) بتشديد التحتانية والاضافة أى أنصارى وأحبائى هذا هو الأنسب هنا وإن كان للمولى عدة معان وروى بالتنوين أى بعضهم أحباء لبعض وروى بتخفيف التحتية وحذف المضاف اليه أى موالى الله ورسوله ويدل عليه قوله (ليس لهم مولى دون الله ورسوله) أى لا ولاء لأحد عليهم إلا الله ورسوله أو أن أشرافهم لم يجر عليه رق ولا يقال لهم موالى لأنهم ممن بادر إلى الاسلام ولم يسبوا فيرقوا لغيرهم ثم قيل موالى بتخفيف الياء وروى بتشديدها كأنه أضافهم اليه قال الطيبى قوله ليس لهم الخ. جملة مقررة للجملة الأولى على الطرد والعكس؛ وفى تمهيد ذكر الله ورسوله وتخصيص ذكر الرسول إيذان بمكانته ومنزلته عند الله وإشعار بأن توليه إياهم بلغ مبلغاً لايقدر قدره، قال ابن حجر هذه سبع قبائل كانت فى الجاهلية فى القوة والمكانة دون بنى عامر بن صعصعة وبنى تميم وغيرهما من القبائل فلما جاء الاسلام كانوا أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف اليهم وقال فى موضع آخر هذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل والمراد من آمن منهم والشرف يحصل للشىء إذا حصل لبعضه قيل خصوا بذلك لأنهم بادروا إلى الاسلام فلم يسبقوا كغيرهم وهذا إن سلم حمل على الغالب (ق عن أبى هريرة)

(قريش ولاة الناس فى الخير والشر) يعنى فى الجاهلية والاسلام ويستمر ذلك (إلى يوم القيامة) فالخلافة فيهم مابقيت الدنيا ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر أن الخلافة فى قريش، قال ابن تيمية والذى عليه أهل السنة والجماعة أن جنس العرب أفضل من جنس العجم عبرانيهم وسريانيهم وروميهم وفارسيهم وغيرهم وأن

٦١٢٤ — قُرَيْشٌ وُلَاةُ هَذَا الْأَمْرِ: فَبَرُّ النَّاسِ تَبَعٌ لِبَرِّهِمْ، وَفَاجِرُهُمْ تَبَعٌ لِفَاجِرِهِمْ - (حم) عن أبى بكر وسعد - (صح)

٦١٢٥ — قَسَمٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَخِيلٌ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٦١٢٦ — قُسِمَتِ النَّارُ سَبْعِينَ جُزْءًا: فَلِلْآمِرِ تِسْعٌ وَسِتُّونَ، وَلِلْقَاتِلِ جُزْءٌ حَسْبُهُ - (حم) عن رجل (ح)

٦١٢٧ — قُصُّوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللِّحَى - (حم) عن أبى هريرة - (صح)

قريشاً أفضل العرب وأن بنى هاشم أفضل قريش وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل بنى هاشم فهو أفضل الخلق نفسا وأفضلهم نسباً وليس فضل العرب ثم قريش ثم بنى هاشم لمجرد كون النبى صلى الله عليه وسلم منهم وإن كان هذا من الفضل بل هم فى أنفسهم أفضل وبذلك يثبت للنبى صلى الله عليه وسلم أنه أفضل نسباً وإلا لزم الدور اهـ (حم ت عن عمرو بن العاص) رمز المصنف لصحته

(قريش ولاة هذا الأمر) أى أمر الإمامة العظمى، زاد فى رواية ما أقاموا الدين. قال ابن حجر فيحتمل أن يكون خروج القحطانى إذا لم تقم قريش أمر الدين وقد وجد ذلك فإن الخلافة لم تزل فيهم والناس فى طاعتهم إلى أن استخفوا بأمر الدين فضعف أمرهم وتلاشى إلى أن لم يبق من الخلافة سوى اسمها المجرد فى بعض الأقطار دون أكثرها اهـ . ونحن الآن فى زمن ليس لهم فيه منها ولا الاسم (فبر الناس تبع لبرهم وفاجرهم تبع لفاجرهم) أى هكذا كانوا فى الجاهلية وإذ قد علمنا أن أحداً منهم لم يبق بعده على الكفر علم أن المراد منه أن الاسلام لم ينقصهم عما كانوا عليه فى الجاهلية من الشرف فهم سادة فى الاسلام كما كانوا قادة فى الجاهلية وقيل المراد بهذا الأمر الدين والمعنى أن مسلمى قريش قدوة غيرهم من المسلمين لأنهم المتقدمون فى التصديق وكافروهم قدوة غيرهم من الكفار فإنهم أول من رد الدعوة وأعرض عن الآيات والنذر (حم عن أبى بكر) الصديق (وسعد) بن أبى وقاص

(قسم من الله تعالى لا يدخل الجنة بخيل) أى إنسان رزق مالا وحظا من الدنيا فلحبه له وعزته عنده وعظمته فى عينه ووقعه فى قلبه زواه عن حقوق الحق والخلق فهذا لا يدخلها حتى يطهر من دنس البخل وقبح الشح بنار جهنم أو يعفى عنه والمال فى يد العبد أمانة سلطه الله على هلكته فى الحق فمن عدل عن أمره وخزنه لنفسه فقد خان وخالف حكمة الكريم فحرم جنة النعيم وأيد الغزالى احتمالا حمل فيه الحديث على ظاهره وهو أن يراد بالبخل من بخل بأقبح بخل وهو كلمة الشهادة وقال بعضهم المراد بالخبر أنه إذا تكامل فى القلب نعت البخل والشح ولم يبق مع كمالها إيمان فلا يدخل الجنة والشح يضيق القلب عن كل خير ليتسع لضده وهو كل شر (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس)

(قسمت النار سبعين جزءاً فللآمر) أى بالقتل (تسع وستون) جزأ منها (وللقاتل جزء حسبه) أى يكفيه هذا المقدار من العقاب ثم يحتمل أن هذا زجر وتهويل وتهديد للآمر ويحتمل أنه فيما لو أكره الآمر المأمور بغير حق (حم) من حديث يزيد بن عبد الله المزنى (عن رجل) من الصحابة قال سئل النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن القاتل والآمر فذكره رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحق وهو ثقة لكنه مدلس

(قصوا الشوارب وأعفو اللحى) أى وفروها وكثروها من عفو الشىء وهو كثرته ونماؤه حتى عفوا، أى كثروا وأصل القص تتبع الأثر قال فى المحكم بالليل ويطلق على إيراد الخبر تاما على من لم يحضره وعلى قطع شىء بشىء بآلة مخصوصة والمراد به هنا قطع الشعر النابت على الشفة العليا بغير استئصال وكذا قص الظفر أخذ أعلاه من غير استئصال (حم عن أبى هريرة)

٦١٢٨ - قُصُّوا الشَّوَارِبَ مَعَ الشِّفَاهِ - (طب) عن الحكم بن عمير - (ض)

٦١٢٩ - قُصُّوا أَظَافِيرَكُمْ ، وَادْفِنُوا قُلَامَاتِكُمْ ، وَنَقُّوا بَرَاجِمَكُمْ ، وَنَظِّفُوا لِثَاتِكُمْ مِنَ الطَّعَامِ ، وَاسْتَاكُوا ، وَلَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ قُحْرًا بُخْرًا - الحكيم عن عبد الله بن بسر - (ض)

٦١٣٠ - قَصُّ الظُّفْرِ وَنَتْفُ الْإِبِطِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَالْغُسْلُ وَالطِّيبُ وَاللِّبَاسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ -

---

(قصوا الشوارب مع الشفاه) يعني سووها مع الشفة بأن تقطعوا ماطال ودعوا الشارب مساويا لها فلا تستأصلوه بالكلية (طب عن الحكم بن عمير) قال الهيثمي فيه عيسى بن إبراهيم بن طهمان وهو متروك ورواه عنه أيضا الديلمي

(قصوا أظافركم) جمع أظفور والأظفار جمع ظفر أي اقطعوا ماطال منها لأنها إن تركت بحالها تخدش وتخمش وتضر وتجمع الوسخ وربما أجنب ولم يصلها الماء فلا يزال جنبا (وادفنوا قلاماتكم) أي غيبوا ماقطعتموه منها في الأرض فإن جسد المؤمن ذو حرمة فما سقط منه فحرمته قائمة فدفنه كدفنه لئلا يقع في النار أو في شيء من الأقذار قال في المصباح والقلم أخذ الظفر والقلامة بالضم هي المقلومة عن طرف الظفر وقضية الاطلاق حصول السنة بقصها على أي وجه كان وقد ذكروا هيآت لم يصح فيها شيء (ونقوا براجمكم) أي بالغوا في تنظيف ظهور عقد مفاصل أصابعكم وقال الحكيم هي قصبة الأصبع أمر بتنقيتها لئلا تدرن فيحول الدرن بين الماء والبشرة (ونظفوا لثاتكم) لحم أسنانكم (من الطعام) لئلا يبقى فيه الوضر فتتغير النكهة ويتأذى الملكان ولأنه طريق القرآن (واستاكوا) نظفوا أفواهكم بخشن يزيل القلح ولفظ رواية الحكيم واستنوا بدل واستاكوا وماعزاه المصنف إليه لم أره في كلامه (ولا تدخلوا عليّ قحرا) مصفرة أسنانكم من شدة الخلوف (بخرا) أي رائحة نكهتكم متغيرة منكرة والبخر بفتحتين نتن الفم هكذا الرواية لكن قال الحكيم المحفوظ عندي قحلا قلحا ولا أعرف القحر (تنبيه) جزم النووي في شرح مسلم بأنه يستحب البداءة في قص الأصابع بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفي اليسرى بخنصرها ثم بالبنصر إلى الابهام وفي الرجلين بخنصر اليمنى إلى الابهام وفي اليسرى بإبهامها إلى الخنصر ولم يذكر للندب دليلا وفي المجموع بعد نقله عن الغزالي وأن المازري اشتد إنكاره عليه ولا بأس بما قاله الغزالي إلا في تأخير إبهام اليمنى فالأولى تقديم اليمنى بكمالها على اليسرى قال ابن دقيق العيد وكل ذلك لا أصل له وذكر الدمياطي عن بعض مشايخه أن من قص أظفاره مخالفا لم يرمد وأنه جربه اه ، وماذكره عن بعض مشايخه نقله الولي العراقي عن بعض مشايخ أبيه حيث قال حكى والدي عن بعض مشائخه أنه يبدأ بمسبحة اليد اليمنى فالبنصر فالابهام فالوسطى فالخنصر فإبهام اليسرى فالوسطى فالخنصر فمجاور الابهام فمجاور الخنصر وقال إنه جربه للسلامة من الرمد فصح وأنه كان يرمد فمن حين واظبه لم يرمد (الحكيم) الترمذي (عن عبد الله بن بسر) المازني قال الحافظ ابن حجر فيه راو مجهول وقال شيخه الزين العراقي فيه عمر بن بلال غير معروف كما قاله ابن عدي وأقول فيه أيضا عمر ابن أبي عمر قال الذهبي عن ابن عدي مجهول وإبراهيم بن العلاء لا يعرف

(قص الظفر ونتف الإبط وحلق العانة يوم الخميس والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة) قد دلت الأحاديث الصحيحة على أنه يحصل سنة القص والنتف والحلق في أي وقت كان والضابط الحاجة وجاء في الخبر الآتي يفعل كل أربعين وفي بعضها كل أسبوع ولا تعارض لأن الأربعين أكثر المدة والأسبوع أقلها واختلف في اليوم الذي يتأكد فيه فعله من الأسبوع وقد اختلفت الأحاديث في ذلك ففي بعضها يوم الجمعة قال البيهقي في سننه روينا عن أبي جعفر مرسلا كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يستحب أن يأخذ من شاربه وأظفاره يوم الجمعة وفي الأوسط للطبراني عن عائشة مرفوعا من قلم أظفاره يوم الجمعة وقي من السوء إلى مثلها وفيه أحمد بن ثابت في جزئه ضعيف وورد في حديثنا هذا يوم الخميس وهو من الأحاديث المسلسلة أخبرني به والدي ورأيته يقلم

أظفاره يوم الخميس قال أخبرني الشيخ معاذ ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني أستاذي شيخ الإسلام يحيى المناوي ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني شيخ الإسلام ولي الدين العراقي ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني والدي ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أخبرني أبو العباس أحمد الحرالي ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أنا الحافظ عبدالمؤمن الدمياطي ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال أنا صفر بن يحيى وأبوطالب ابن العجمي وعمر بن سعيد الحلبوني والحافظ أبو الحجاج يوسف ومحمد وعبدالحميد أبو عبدالهادي الدمشقيون ورأيت كلا منهم يقلم أظفاره يوم الخميس قال أنا يحيى الثقفي ورأيناه يقلم أظفاره يوم الخميس قال أنا جدي لأبي أبو القاسم اسمعيل بن محمد بن الفضل ورأيته يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام أبا محمد الحسن بن السمرقندي يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الإمام أبا حفص المستغفري وهو يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الامام أبا جعفر المكي يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الامام إسماعيل المروزي بها يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الامام أبا بكر محمد النيسابوري يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الفضل بن العباس الكوفي يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت الحسين بن هرون الضبي يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت عمر بن حفص يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت جعفر بن محمد يقلم أظفاره يوم الخميس قال رأيت علي بن الحسين يقلم أظفاره يوم الخميس وقال رأيت عليا رضي الله تعالى عنه يقلم أظفاره يوم الخميس وقال رأيت رسول الله صلي الله تعالى عليه وآله وسلم يقلم أظفاره يوم الخميس قال يا علي قص الظفر ونتف الإبط وحلق العانة يوم الخميس الخ قال الزين العراقي في إسناده من يحتاج للكشف عنه من المتأخرين أما الحسين بن هرون الضبي ومن بعده فثقات وأما قص الظفر فقدمر الكلام عليه بما فيه مقنع قال ابن قدامة في المغني ويسن غسل رؤوس الأصابع بعد قصها ويقال إن الحك بها قبل غسلها يضر بالبدن ويستثنى من ندب قلم الأظفار مواضع منها حالة الإحرام وعشر ذي الحجة لمريد التضحية وحالة الموت وحالة الغزو على ما في المحيط للحنفية وأما نتف الإبط فمتفق على ندبه وتحصل السنة بإزالته بحلق أو نورة لكن النتف أولى لأن الإبط محل الريح الكريه ونتفه يضعف أصوله ويرق جرمه فيخف الاحتباس فتقل الرائحة المتعفنة ويتأكد أن يتولى ذلك بنفسه لما في تولي غيره لذلك من هتك الحرمة والمروءة بخلاف الشارب ذكره النووي قال الزين العراقي وهو مسلم في النتف لا الحلق لعسر حلقه لنفسه ويندب البداءة بالإبط الأيمن فينتف الأيمن باليسرى والأيسر باليمنى لأنه المتيسر ويستثنى مع مامر حالة الموت وذكر بعض الشافعية أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن له شعر تحت إبطه لحديث كان يرفع يديه في الاستسقاء حتى يرى بياض إبطيه قال الاسنوي وبياض الإبط كان من خصائصه وأما إبط غيره فأسود لما فيه من الشعر واعترضه العراقي بأن ذلك لم يثبت بل لم يرد في شيء من الكتب المعتمدة والخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياض إبطيه أن لا يكون له شعر لأنه إذا نتف بقي محله أبيض ولذلك ورد في حديث الترمذي عن عبد الله بن أقرم الخزاعي كنت أنظر إلى عفرة إبطيه إذا سجد والعفرة بياض غير ناصع فلو كان خاليا من الشعر لم يكن أعفر واطلاق بياض الإبط في حق غيره موجود في كلام كثير من الفقهاء وغيرهم والإنكار فيه لأن الإبط لا تناله الشمس في السفر والحضر وأما حلق العانة فمجمع علي ندبه قال النووي فيسن حلق جميع ما على القبل والدبر وحولهما ويحصل السنة بقصه أوحلقه أونتفه أوتنويره لكن الأفضل في الإبط النتف والعانة الحلق لأن الإبط محل الريح الكريه والنتف يضعف الشعر فيخف الريح كمامر ونتف العانة يرخي المحل. نعم النتف للمرأة أفضل وينبغي لكل البداءة بالجانب الايمن وحكمة حلق العانة التنظيف مما يكره عادة والتحسن للزوجين وهو المرأة آكد وهذه الثلاثة لاتترك أكثر من أربعين يوما لحديث أبي داود عن أنس وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة ان لاتترك أكثر من أربعين ليلة فهي

٦١٣١ — قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ - (حم د ك) عن ابن عمرو - (صح)

٦١٣٢ — «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» تَعدِلُ ثُلُثَ القُرآنِ - مالك (حم خ د ن) عن أبي سعيد (خ) عن قتادة بن النعمان (م) عن أبي الدرداء (ت ه) عن أبي هريرة (ن) عن أبي أيوب (حم ه) عن أبي مسعود الأنصاري (طب) عن ابن مسعود وعن معاذ (حم) عن أم كلثوم بنت عقبة، البزار عن جابر، أبو عبيد عن ابن عباس - (صح)

مضبوطة بالحاجة والأربعون غاية الترك والأفضل فعلها فى كل أسبوع كما مر فيندب تعهد ذلك كل جمعة فان لم يفعل فلا يهمله فوق اربعين (التيمى) ابو القاسم اسمعيل بن محمد بن الفضل (فى مسلسلاته) بالفعل يوم الخميس (فر) كلاهما (عن على) امير المؤمنين.

(قفلة) هى المرة من القفول وهو الرجوع من سفر (كغزوة) اى رب قفلة تساوى الغزو لكن القفول ترجح مصلحته على مصلحة المضى للغزو لخوف على الحرم وكون العدو أضعاف المسلمين ونحو ذلك أو المراد أن أجر الغازى فى انصرافه لأهله راجعاً كأجره فى إقباله للجهاد وقيل أراد بالقفلة الكرة على العدو بعد ما انفصل عنه فرارا أو لغيره (حم د ك) فى الجهاد لكن الذى رأيته فى مستدركه بخط الحافظ الذهبى كعمرة بدل كغزوة (عن ابن عمرو) بن العاص وقال على شرط مسلم وأقره الذهبى

(قل هو الله أحد) مع كونها ثلاث آيات، وآيات القرآن تزيد على ستة آلاف (تعدل ثلث القرآن) لأن القرآن قصص وأحكام وصفات وهى متمحضة للصفات فهى ثلثه أو لأن ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب ثلث القرآن بغير تضعيف. قال الطيبى: فلا يلزم من تكريرها على الأول استيعاب القرآن ويلزم على الثانى ﴿فائدة﴾ قال ابن عربى ظهر لبعض أهل المكاشفة صور سور القرآن فساطيط مائة وثلاثة عشر سورة وكان أعمى فقال كنت أسمع أن القرآن مائة وأربعة عشر سورة فقيل له قل هو الله أحد لا تسعها السموات والأرض (مالك) فى الموطأ (حم خ د ن عن أبى سعيد) الخدرى (خ عن قتادة بن النعمان) بضم النون بن يزيد بن عامر الأنصارى الظفرى البدرى (م عن أبى الدرداء) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعجز أحدكم أن يقرأ فى ليلة ثلث القرآن؟ قالوا وكيف؟ فذكره (ت ن عن أبى هريرة ن عن أبى أيوب) الأنصارى (حم ه عن أبى مسعود الأنصارى) البدرى (طب عن ابن مسعود وعن معاذ) بن جبل (حم عن ام كلثوم بنت عقبة) بن أبى معيط الأموية أسلمت قديما وهى أخت عثمان لأمه (البزار) فى مسنده (عن جابر) ابن عبد الله (أبو عبيد) القاسم بن سلام (عن ابن عباس) قال المصنف وهو متواتر

(قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن) أى تساويه لأن معانيه آيلة إلى ثلاثة علوم: علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الأخلاق وتزكية النفس، وسورة الإخلاص تشتمل على القسم الأشرف منها الذى هو كالأصل والاساس للقسمين الآخرين وهو علم التوحيد على أبين وجه وآكده (وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن) كما سبق توجيهه بما يغنى عن إعادته. قال حجة الإسلام: ما أراك تفهم وجه هذا أو كأنى بك تقول هذا بعيد عن الفهم والتأويل فان آيات القرآن تزيد على ستة الاف فهذا القدر كيف يكون ثلثها وهذا لقلة معرفتك بحقائق القرآن ونظرك إلى ظاهر ألفاظه فتظن انها تعظم وتكثر بطول الالفاظ وقصرها، وذلك لظن من يؤثر الدراهم الكثيرة على جوهرة واحدة نظرا لكثرتها فاعلم ان الإخلاص تعدل ثلثه قطعاً وأرجع والقرآن ينقسم إلى الأقسام الثلاثة التى هى مهمات القرآن وهى معرفة الله ومعرفة الآخرة ومعرفة الصراط المستقيم، وهذه المعارف الثلاثة هى المهمات والباقى توابع والإخلاص مشتمل على واحدة من الثلاثة وهى معرفة الله وتوحيده وتقديسه عن مشارك فى الجنس والنوع وهو المراد بنفى الأصل والفرع والكفء والوصف بالصمد يشعر بأنه السيد الذى لا مصمود فى الوجود للحوائج سواه

٦١٣٣ — «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» تَعدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ، وَ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» تَعدِلُ رُبْعَ القُرْآنِ - (طب ك) عن ابن عمر - (صح)

٦١٣٤ — قُلِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ سَرِيرَتِي خَيْرًا مِنْ عَلَانِيَتِي، وَاجْعَلْ عَلَانِيَتِي صَالِحَةً، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ صَالِحِ مَا تُؤْتِي النَّاسَ: مِنَ الْمَالِ، وَالْأَهْلِ، وَالْوَلَدِ غَيْرِ الضَّالِّ وَلَا الْمُضِلِّ - (ت) عن عمر - (ض)

٦١٣٥ — قُلِ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ، وَشِرْكِهِ، قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ - (حم د ت حب ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦١٣٦ — قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نَفْسًا مُطْمَئِنَّةً، تُؤْمِنُ بِلِقَائِكَ، وَتَرْضَى بِقَضَائِكَ، وَتَقْنَعُ بِعَطَائِكَ - (طب) والضياء عن أبي أمامة - (صح)

وليس فيها معرفة الآخرة والصراط المستقيم فلذلك تعدل ثلث القرآن اى ثلث الأصول منه كخبر الحج عرفة اى هو الأصل والباقي تابع (طب ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

(قل اللهم اجعل سريرتي خيراً من علانيتي واجعل علانيتي صالحة اللهم إني أسألك من صالح ماتؤتى الناس من المال والأهل والولد غير الضال والمضل) أي غير الضال في نفسه المضل لغيره وهذا من جوامع الكلم وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يدعو به (ت عن عمر) بن الخطاب قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ياعمر قل فذكره

(قل اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه) قال ابن فلاح في المغني اجاز المبرد وصف اللهم قياساً على وصفه لو كانت معه ياء فكذا مع عوضها حملا عليه ومنعه سيبويه لبعده من التركيب عن التمكن المقتضي للوصف مع ضعف وصف المناوى ويحمل مثله على البدل وقال الرضي لا يوصف اللهم عند سيبويه كما لا يوصف أخواته اى الأسماء المختصة بالنداء واجاز المبرد وصفه لانه بمنزلة ياألله واستدل بنحو اللهم فاطر السموات والأرض، وهو عند سيبويه على النداء المستأنف، ولا أرى في الأسماء المختصة بالنداء مانعاً في الوصف بل السماع مفقود فيها (اشهد ان لا إله إلا انت اعوذ بك من شر نفسي، ومن شر الشيطان وشركه. قلها إذا اصبحت وإذا امسيت، وإذا اخذت مضجعك) قال ابن القيم: قد تضمن هذا الحديث الاستعاذة من الشر واسبابه وغايته، فإن الشر كله إما ان يصدر من النفس، او من الشيطان. وغايته إما ان يعود على العامل، أو على اخيه المسلم فتضمن الحديث مصدرى الشر الذى يصدر عنهما، وغايتيه اللتين يصل إليهما اه. فان قلت لم قدم الاستعاذة من شر النفس مع أن شر الشيطان أهم في الدفع لان كيده ومحاربته أشد من النفس لأن شرها وفسادها إنما ينشأ من وسوسته ومن ثم أفردت له في التنزيل سورة تامة بخلافها قلت الظاهر أنه جعله من باب الترقي من الأدنى إلى الأعلى (حم د ت حب ك) في الدعاء والذكر (عن أبي هريرة) قال إن أبا بكر سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال مرني بكلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال في الأذكار بعد ماعزاه لأبي داود والترمذي اسانيده صحيحة وقال الهيثمي أحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح غير حيي بن عبد الله المغافري وثقه جمع وضعفه آخرون

(قل اللهم إني أسألك نفساً مطمئنة) أي مستقرة تقطع بوحدانيتك وتجزم بحقيقة ماجاءت به رسلك بحيث (تؤمن بلقائك) أي بالبعث بعد الموت (وترضى بقضائك وتقنع بعطائك) أي تسكن تحت مجاري أحكامك. أوحى

٦١٣٧ — قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوِّنِي، وَإِنِّي ذَلِيلٌ فَأَعِزَّنِي، وَإِنِّي فَقِيرٌ فَارْزُقْنِي - (ك) عن بريدة - (صح)

٦١٣٨ — قُلِ: اللَّهُمَّ مَغْفِرَتُكَ أَوْسَعُ مِنْ ذُنُوبِي، وَرَحْمَتُكَ أَرْجَى عِنْدِي مِنْ عَمَلِي - (ك) والضياء عن جابر - (صح)

٦١٣٩ — قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ: بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِي، وَأَهْلِي، وَمَالِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَذْهَبُ لَكَ شَيْءٌ - ابن السني فى عمل يوم وليلة عن ابن عباس

٦١٤٠ — قُلْ كُلَّمَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ: بِاسْمِ اللَّهِ عَلَى دِينِي، وَنَفْسِي، وَوَلَدِي، وَأَهْلِي، وَمَالِي - ابن عساكر عن ابن مسعود - (ح)

٦١٤١ — قُلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ - (حم م ه) عن طارق الأشجعي - (صح)

الله إلى داود لن تلقانى بعمل هو أرضى عنك ولا أحط لوزرك من الرضى بقضائى (طب والضياء عن أبى أمامة) قال الهيثمي وفيه من لم أعرفهم

(قل اللهم إنى ضعيف فقونى وإنى ذليل فأعزنى وإنى فقير فارزقنى) قال بعض العارفين جرت عادة العامة أنهم متى حاولوا جلب رزق إنما يحاولونه بما يجانس كالتجارة والصنائع ومقاواة الأعداء فى الحروب والمكايدة والخاصة إنما يحاولوه بما هو فوق تلك الرتبة من الأدعية والأذكار الصالحة فإنهم يملكون من أمر الله مالا يملكه العامة فتى عرض لأحدهم أمر اجتلب خيره واستدفع ضرّه بما وراء ذلك من الكلمات النافعة (ك) فى الدعاء عن ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن أبى داود الأزدى الأعمى (عن بريدة) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي فقال قلت أبو داود الأعمى متروك الحديث

(قل اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبى ورحمتك أرجى عندى من عملى) فإنه لن يدخل الجنة أحد بعمله ولا الأكابر إلا أن يتغمدهم الله برحمته (ك والضياء) فى المختارة من حديث عبد الله بن محمد بن جابر بن عبد الله عن أبيه (عن) جده (جابر) القول مرتين أو ثلاثاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل الخ فقالها الرجل ثم قال عد فعاد ثم قال مخرجه الحاكم فى الدعاء رواته مدنيون لا يعرف واحد منهم بجرح انتهى وعبد الله لم يخرج له أحد من الستة وتوابعها وابن محمد تابعى مدنى حدث عنه ابناه

(قل إذا أصبحت) أى إذا دخلت فى الصباح (بسم الله على نفسى وأهلى ومالى فإنه لا يذهب لك شىء) هذا من الطب الروحانى المشروط نفعه بالإخلاص وحسن الاعتقاد (وابن السنى فى عمل يوم وليلة عن ابن عباس) قال شكا رجل إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه يصيبه الآفات فقال له قل الخ قال النووى فى الأذكار وإسناده ضعيف

(قل كلما أصبحت وإذا أمسيت بسم الله على دينى ونفسى وولدى وأهلى ومالى) قال ابن عربى وحضور الذاكر عند نطقه بشىء من الأسماء الإلهية لابد منه حتى يعرف من يذكر وكيف يذكر ومن يذكر والله خير الذاكرين؛ وذكر الفخر الرازى أنه يشترط حضور القلب وفراغه من الشواغل الدنيوية والكدورات الجسمانية وإلا فلا يلومن إلا نفسه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن مسعود)

(قل اللهم اغفرلى وارحمنى وعافنى وارزقنى فإن هؤلاء) الكلمات (تجمع لك دنياك وآخرتك) أى أمور دنياك وأمور آخرتك بالشروط المقررة فيما قبله (حم ه عن طارق) بن أشيم (الأشجعى) والد أبى مالك يعد فى الكوفيين

٦١٤٢ - قُلِ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْماً كَثِيراً ، وَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي؛ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ - (حم ق ت ن ه) عن ابن عمر ، وعن أبي بكر - (صح)

٦١٤٣ - قُلْ : آمَنْتُ بِاللهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ - (حم م ت ن ه) عن سفيان بن عبد الله الثقفي - (صح)

قال كان الرجل إذا أسلم علمه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ثم أمره أن يدعو بهذه الكلمات وفي رواية قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علمني كلاما أقوله قال قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له الخ قال هؤلاء لربي فما لي؟ قال قل اللهم الخ

(قل اللهم إني ظلمت نفسي) بارتكابي ما يوجب العقوبة (ظلماً كثيراً) بالمثلثة في معظم الروايات وفي رواية بموحدة قال في الأذكار فينبغي الجمع بينهما فيقال ظلماً كثيراً كبيراً احتياطاً للتعبد ومحافظة على لفظ الوارد (وأنه) أي الشأن (لايغفر الذنوب إلا أنت) لأنك الرب المالك ولا حيلة لي في دفعها وهو اعتراف بالوحدانية وعظمته الربوبية واستجلاب للمغفرة (فاغفر لي مغفرة) نكره للتعظيم أي عظيمة لايدرك كنهها وزاد (من عندك) لأن الذي من عنده لا يحيط به وصف واصف ولا يحصيه عد عاد مع ما فيه من الإشارة إلى أنه طلب أنها تكون له تفضلا من عنده تعالى لا بعمل منه (وارحمني) تفضل عليّ وأحسن إليّ وزدني إحساناً على المغفرة (إنك) بالكسر على الاستئناف البياني المشعر بالتعليل (أنت الغفور الرحيم) كل من الوصفين للمبالغة وقابل اغفر بالغفور وارحم بالرحيم فالأول راجع إلى اغفر لي والثاني إلى ارحمني فهو لف ونشر مرتب فهذا عبد اعترف بالظلم ثم التجأ إليه مضطراً لايجد لذنبه ساتراً غيره ثم سأله المغفرة؛ وقال بعض المحققين وقال من عندك مع أن الكل منه وإليه إشارة إلى أنه يطلب من خزائنه ماخزنه عن العامة ولله رحمة تعم الخلق وله رحمة تخص الخواص وهي المطلوبة هنا وقد استدلّ به للدعاء في آخر الصلاة قال في الأذكار وهو صحيح فإن قوله الآتي في صلاتي يعم جميعها اهـ . وفيه رد علي شيخ الإسلام زكريا أن قوله في صلاتي المراد به المحل اللائق بالدعاء وفيه منها وهو السجود وبعد التشهد الأخير فقط وفيه مشروعية طلب تعليم العلم من العلماء وإجابة العالم للمتعلم سؤاله والمراد بالنفس هنا الذات المشتملة على الروح كما في قوله تعالى «أن النفس بالنفس» وإن اختلف العلماء في أن حقيقة النفس هي الروح أو غيرها حتى قيل إن فيها ألف قول والغفر الستر والمعنى أن الداعي طلب منه تعالى أن يجعل له ساتراً بينه وبين الذنوب إن لم تكن وقعت وساتراً بينه وبين مايترتب عليها من العقاب والعتاب إن كانت وقعت ولا يخفى حسن ترتيب هذا الحديث حيث قدم الاعتراف بالذنب ثم بالوحدانية ثم بسؤال المغفرة لأن الاعتراف بذلك أقرب إلى العفو والثناء على السيد بما هو أهله أرجى لقبول سؤاله (حم ق ت ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن أبي بكر) الصديق رضي الله تعالى عنهما قلت يارسول الله علمني دعاء أدعو به في صلاتي فذكره وفيه ردّ على من منع الدعاء في المكتوبة بغير القرآن كالنخعي

(قل آمنت بالله) أي جدد إيمانك بالله ذكرا بقلبك ونطقاً بلسانك بأن تستحضر جميع معاني الإيمان الشرعي (ثم استقم) أي الزم عمل الطاعات والانتهاء عن المخالفات إذ لاتتأتى مع شيء من الاعوجاج فإنها ضده وانتزع هاتين الجملتين من آية «إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا» وهذا من بدائع جوامع الكلم فقد جمعتا جميع معاني الايمان والاسلام اعتقاداً وقولا وعملا إذ الاسلام توحيد وهو حاصل بالجملة الأولى والطاعة بسائر أنواعها في ضمن الثانية إذ الاستقامة امتثال كل مأمور وتجنب كل منهي وعرّفها بعضهم بأنها المتابعة للسنن المحمدية مع التخلق بالأخلاق المرضية وبعضهم بأنها الاتباع مع ترك الابتداع وقيل حمل النفس على أخلاق الكتاب والسنة قال القشيري وهي درجة بها كمال الأمور وتمامها وبوجودها حصول الخيرات ونظامها وقال بعضهم لايطيقها إلا الأكابر لأنها الخروج عن المعهودات

٦١٤٤ — قُلِ : اللَّهُمَّ اهْدِنِي، وَسَدِّدْنِي ، وَاذْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ وَبِالسَّدَادِ سَدَادَ السَّهْمِ - (م د ن) عن علي - (صح)

٦١٤٥ — قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ : حُبُّ الْعَيْشِ ، وَالْمَالِ - (م ه) عن أبي هريرة - (صح)

٦١٤٦ — قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ : طُولِ الْحَيَاةِ ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ - (حم ت ك) عن أبي هريرة (عد) وابن عساكر عن أنس - (صح)

ومفارقة الرسوم والعادات (حم م ت ن ه عن سفيان) بتثليث أوله (ابن عبدالله الثقفي) الطائفي له صحبة استعمله عمر على الطائف قال قلت يارسول الله قل لي في الاسلام قولا لاأسأل عنه غيرك فذكره ولم يخرجه البخاري قال النووي لم يرو مسلم لسفيان غير هذا الحديث وقال المناوي ولم أر لسفيان هذا غير هذا الحديث في مسلم ولا في الاربعة اه. وهذا ذهول فقد رواه الترمذي عنه وزاد فيه قلت يارسول الله ماأخوف ماأخوّف علي؟ قال هذا وأخذ بلسانه

(قل) ياعلي (اللهم اهدني وسددني ؛ واذكر بالهدى هدايتك الطريق ، وبالسداد سداد السهم) قال القاضي : أمره بأن يسأل الله الهداية والسداد ، وأن يكون في ذلك خطراً بباله أن المطلوب هداية كهداية من ركب متن الطريق وأخذ في المنهج المستقيم ، وسداداً كسداد السهم نحو الغرض ، والمعنى ان يكون في سؤاله طالباً غاية الهدى ونهاية السداد اه. وقال بعضهم : معناه إذا سألت الهدى فأخطر بقلبك هداية الطريق لان سالك الفلاة يلزم الجادة ولا يفارقها خوفا من الضلال ، وكذا الرامي إذا رمى شيئا سدد السهم نحوه ليصيبه فأخطر ذلك بقلبك ليكون ماتنويه من الدعاء على شاكلة ماتستعمله في الرمي ، وقال القونوي اشترط في هذا الحديث صحة الاستحضار للأمر المطلوب من الحق حال الطلب ، وذلك لان الإجابة تابعة للتصور فالاصح تصوراً للحق تكون أدعيته مجابة وصحة التصور تابعة للعلم المحقق والشهود الصحيح ، ولهذا قال في الحديث الآتي : لو عرفتم الله حق معرفته لزالت بدعائكم الجبال؛ ألا ترى أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما كان تام الشهود كانت أكثر أدعيته مستجابة وهكذا من داناه في المعرفة من الأنبياء والأولياء ، وهؤلاء هم الموعودون بالإجابة متى دعوا بالدعاء المشار إليه بقوله تعالى « ادعوني أستجب لكم » فمن لم يعرف ولم يستحضر حال الدعاء بضرب ما من ضروب الاستحضارات الصحيحة لم يدع الحق فلم يستجب له . قال الراغب والتسديد أن تقوم إرادته وحركته نحو الغرض المطلوب ليهجم إليه في أسرع مدة يمكن الوصول فيها إليه وهو المسؤول بقوله « اهدنا الصراط المستقيم » (م د ن عن علي) أمير المؤمنين ورواه الطبراني عن أبي موسى قال : بعثني النبي صلى الله عليه وسلم على نصف اليمن ومعاذا على نصفه فأتيته أسلم فقال لي قل الخ

(قلب الشيخ شاب علي حب اثنتين: حب العيش) أي طول الحياة (والمال) مجاز واستعارة يعني أن قلب الشيخ كامل الحب للمال محتكم كاحتكام قوة الشاب في شبابه . ذكره النووي وقال غيره : حكمة تخصيص هذين أن أحب الأشياء إلى ابن آدم نفسه فهو راغب في بقائها فأحبّ لذلك طول العمر وأحب المال لأنه أعظم في دوام الصحة التي ينشأ عنها غالباً طول العمر فلما أحس بقرب نفاد ذلك اشتد حبه له ورغبته في دوامه . قيل دخل رجل على أبي رجاء العطاردي فقال : كيف تجدك ؟ قال حب جلدي علي عظمي وهذا أمل جديد بين عينيّ فما خرجنا من عنده حتى مات، وقال أبو عثمان النهدي : بلغت نحوا من مائة وثلاثين سنة وما من شيء إلا وقد عرفت النقص فيه إلا أملي فإنه كما هو (م ه عن أبي هريرة) وروى البخاري معناه

(قلب الشيخ شاب علي حب اثنتين طول الحياة وكثرة المال) قد عرفت معناه مما قبله . قال النووي : هذا صوابه اه. وقيل وصفه بكونه شابا لوجود هذين الامرين فيه اللذين هما في الشباب أكثر وبهم أليق ، وحب الدنيا

٦١٤٧ — قَلْبُ الْمُؤْمِنِ حُلْوٌ يُحِبُّ الْحَلَاوَةَ - (هب) عن أبي أمامة (خط) عن أبي موسى - (ض)

٦١٤٨ — قَلْبٌ شَاكِرٌ، وَلِسَانٌ ذَاكِرٌ، وَزَوْجَةٌ صَالِحَةٌ تُعِينُكَ عَلَى أَمْرِ دُنْيَاكَ وَدِينِكَ، خَيْرُ مَا اكْتَنَزَ النَّاسُ - (هب) عن أبي أمامة - (ح)

٦١٤٩ — قُلُوبُ ابْنِ آدَمَ تَلِينُ فِي الشِّتَاءِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ مِنْ طِينٍ، وَالطِّينُ يَلِينُ فِي الشِّتَاءِ - (حل) عن معاذ - (ض)

هو كثرة المال، وطول الأمل هو طول الحياة، وفيه من أنواع البديع التوشيع وهو الإتيان بمثنى وتعقيبه بمفردين ﴿تنبيه﴾ أخذ بعضهم هذا فنظمه فقال:

قد شاب رأسي ورأس الحرص لم يشب * إن الحريص على الدنيا لفي تعب
لو كان يصدقني ذهني وفكرته * ما اشتد حرصي على الدنيا ولا نصبي
أسعى وأكدح فيما لست أدركه * والذهن يكدح في زندي وفي عصبي

(حم ق ت) في الرقاق (عن أبي هريرة عد وابن عساكر عن أنس) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي (قلب المؤمن حلو يحب الحلاوة) يشير إلى أن المؤمن الخير في الحيوانات كالنحل يأخذ أطايب الأشجار والنور الحلو ثم يعطي الناس مايكثر نفعه ويحلو طعمه ويطيب ريحه فهو يحب الحلو ويطعم الحلو ويعطي الحلو. قال الحكيم المؤمن الكامل قد وضع الله في قلبه حلاوة التوحيد بحلاوته، فإذا جاءت الشهوة ضرب بتلك الحلاوة وجهها وردها بقوة هذه الحلاوة (هب عن أبي أمامة) ثم قال أعني البيهقي متنه منكر وفي إسناده من هو مجهول (خط) في ترجمة أبي الحسن الخطيب (عن أبي موسى) الأشعري وقال أعني الخطيب رجاله ثقات غير محمد بن العباس بن سهيل البزار وهو الذي وضعه وركبه على الإسناد اه. ونقله عنه في الميزان وأقره، ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الخطيب وحكم بوضعه، وتعقبه المؤلف بإيراده من طريق البيهقي ولم يزد على ذلك وقد عرفت أن نفس مخرجه البيهقي طعن فيه ورواه الديلمي أيضا وزاد من حرمها على نفسه فقد عصى الله ورسوله ولا تحرموا نعمة الله والطيبات على أنفسكم وكلوا واشربوا واشكروا فان لم تفعلوا لزمتكم عقوبة الله تعالى

(قلب شاكر ولسان ذاكر وزوجة صالحة تعينك على أمر دنياك ودينك خير ما اكتنز الناس) أي خير ما اتخذوه كنزا وذخرا فان هذه الثلاثة جامعة لجميع المطالب الدنيوية والأخروية وتعين عليها، وإنما كان كذلك لأن الشكر يستوجب المزيد والذكر منشور الولاية والزوجة الصالحة تحفظ على الإنسان دينه ودنياه وتعينه عليهما (هب عن أبي أمامة) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لمعاذ: يامعاذ قلب شاكر الخ رمز المصنف لحسنه وفيه يحيى بن أيوب قال النسائي ليس بذاك القوي

(قلوب بني آدم تلين في الشتاء وذلك لأن الله تعالى خلق آدم من طين والطين يلين في الشتاء) فتلين فيه تبعاً لأصلها والمراد بلينها أنها تصير سهلة منقادة للعبادة أكثر ويخرج بذلك الكافر وكل قلب طبع على القسوة فانه منعه من رجوعه إلى أصله عارض (حل) من حديث يحيى عن شعبة بن الحجاج عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان (عن معاذ) بن جبل ظاهر صنيع المصنف أن أبا نعيم خرجه وأقره والأمر بخلافه بل بين أن عمر بن يحيى متروك الحديث قال في الميزان: أتى بخبر باطل شبه موضوع وهو هذا. قال ولا نعلم لشعبة عن ثور رواية اه. ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وقال إنما هو محفوظ من قول خالد كما قال أبو نعيم نفسه والمتهم برفعه عمر بن يحيى وهو متروك ومحمد بن زكريا يضع اه. وتعقبه المؤلف فلم يأت بشيء.

٦١٥٠ — قَلِيلُ الْفِقْهِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعِبَادَةِ ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ فِقْهًا إِذَا عَبَدَ اللَّهَ ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلًا إِذَا أُعْجِبَ بِرَأْيِهِ ، وَإِنَّمَا النَّاسُ رَجُلَانِ : مُؤْمِنٌ ، وَجَاهِلٌ ، فَلَا تُؤْذِ الْمُؤْمِنَ ، وَلَا تُحَاوِرِ الْجَاهِلَ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

٦١٥١ — قَلِيلُ التَّوْفِيقِ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعَقْلِ ، وَالْعَقْلُ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا مَضَرَّةٌ ، وَالْعَقْلُ فِي أَمْرِ الدِّينِ مَسَرَّةٌ - ابن عساكر عن أبي الدرداء - (ض)

٦١٥٢ — قَلِيلُ الْعَمَلِ يَنْفَعُ مَعَ الْعِلْمِ ، وَكَثِيرُ الْعَمَلِ لَا يَنْفَعُ مَعَ الْجَهْلِ - (فر) عن أنس - (ض)

٦١٥٣ — قَلِيلٌ تُؤَدِّي شُكْرَهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ لَا تُطِيقُهُ - البغوى والباوردى وابن قانع وابن السكن وابن شاهين عن أبي أمامة عن ثعلبة بن حاطب - (صح)

(قليل الفقه) لفظ رواية العسكرى قليل العلم ورأيت بخط الحافظ الذهبي بدله التوفيق (خير من كثير العبادة) لأنه المصحح لها (وكفى بالمرء فقها إذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا إذا أعجب برأيه) قال العسكرى أراد المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بهذا أن العالم وإن كان فيه تقصير فى عبادته أفضل من جاهل مجتهد لأن العالم يعرف مايأتى ومايجتنب قال وهذا مثل قول المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم أفضلكم أعلمكم بهذا الدين وإن كان يزحف على استه (وإنما الناس رجلان مؤمن وجاهل فلا تؤذى المؤمن ولا تحاور) بحاء مهملة (الجاهل) قال فى الفردوس المحاورة المكالمة وروى لاتجاور بالجيم اه . وهذا مسوق للنهى والزجر عن المراء والمجادلة (طب) وكذا العسكرى (عن ابن عمرو) بن العاص قال المنذرى فيه إسحق بن أسيد لين قال ورفع الحديث غريب وقال الهيثمى فيه إسحق بن أسيد قال أبو حاتم لا يشتغل به اه . ورواه عنه البيهقى أيضاً وقال قال أبو حاتم إسحق لا يشتغل به

(قليل التوفيق خير من كثير العقل) فإن التوفيق هو رأس المال فعلى العاقل استيثاق الله تعالى لزيادة العمل والتقوى والجؤار إليه فى إفاضته عليه من ذلك السبب الأقوى وفى رواية قليل التوفيق خير من كثير العمل وفى أخرى خير من كثير العبادة قال بعض العارفين ماقل عمل برز من قلب موفق زاهد ولا كثر عمل برز من قلب غافل لاه وحسن الأعمال نتائج حسن الأحوال (والعقل فى أمر الدنيا مضرة والعقل فى أمر الدين مسرة) قال الماوردى ذكروا أن زيادة العقل فى الأمور الدنيوية تفضى بصاحبها إلى الدهاء والمكر وذلك مذموم وصاحبه ملوم وقد أمر عمر أبا موسى أن يعزل زيادا عن ولايته فقال ياأمير المؤمنين عن موجدة أم جناية قال لا عن واحدة منهما ولكن خفت عن أن أحمل الناس فضل عقله وقال حكيم كفاك من عقلك مادلك على سبيل رشدك وقيل قليل يكفى خير من كثير يلهى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبي الدرداء) ورواه عنه الديلمى لكن بيض ولده لسنده

(قليل العمل ينفع مع العلم) فإنه يصححه (وكثير العمل لا ينفع مع الجهل) لأن المتعبد بغير علم كالحمار فى الطاحون كما سيجىء فى خبر (فر عن أنس) بن مالك قال جاء رجل إلى النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فقال أى العمل أفضل قال العلم بالله قاله ثلاثاً قال يارسول الله أسألك عن العمل وتخبرنى عن العلم فذكره

(قليل تؤدى شكره) ياثعلبة الذى قال ادع الله أن يرزقنى مالا (خير من كثير لاتطيقه) تمامه عند الطبرانى أما تريد أن تكون مثل رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لو سألت الله أن يسيل الجبال ذهبا وفضة لسألت اه . وهذا من معجزاته فإنه إخبار عن غيب وقع فإنه دعا لثعلبة هذا أن ينمى ماله فنمت غنمه حتى ضاقت المدينة عنها فنزل واديا وانقطع عن الجمعة والجماعة وطلبت منه الزكاة فقال ماهذه إلا أخية الجزية وفيه نزل « ومنهم من

٦١٥٤ — قُمْ فَصَلِّ : فَإِنَّ فِى الصَّلاَةِ شِفَاءً - (حم ه) عن أبى هريرة - (ض)

٦١٥٥ — قُمْ فَعَلِّمْهَا عِشْرِينَ آيَةً ، وَهِىَ امْرَأَتُكَ - (د) عن أبى هريرة - (ح)

٦١٥٦ — قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ ، إِلاَّ أَصْحَابَ النَّارِ ، فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ يَدْخُلُهَا النِّسَاءُ - (حم ق ن) عن أسامة ابن زيد - (صح)

عاهد الله،الآية (البغوى والباوردى وابن قانع وابن السكن وابن شاهين) كلهم فى الصحابة وكذا الطبرانى والديلمى من طريق معاذ بن رفاعة عن على بن يزيد عن القاسم (عن أبى أمامة) الباهلى (عن ثعلبة بن حاطب) أو ابن أبى حاطب الانصارى قال أبو أمامة جاء ثعلبة إلى المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فقال يانبى الله ادع الله أن يرزقنى مالا فقال ويحك ياثعلبة أما تحب أن تكون مثلى فلو شئت أن تسير معى الجبال ذهبا لسارت فقال ادع الله لى أن يرزقنى مالا فوالذى بعثك بالحق نبيا لئن رزقنيه لأعطين كل ذى حق حقه قال لا تطيقه فقال يانبى الله ادع الله أن يرزقنى مالا فقال اللهم ارزقه مالا فاتخذ غنما فبورك له فيها ونمت حتى ضاقت به المدينة فتنحى بها فكان يشهد مع المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بالنهار ولا يشهد صلاة الليل ثم نمت فكان لا يشهد إلا من الجمعة إلى الجمعة ثم نمت فكان لا يشهد الجمعة ولا الجماعة فقال المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ويح ثعلبة ، ثم أمر المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بأخذ الزكاة والصدقة فبعث رجلين فمرا على ثعلبة وقالا الصدقة فقال ما هذه إلا أخية الجزية فأنزل الله فيه «ومنهم من عاهد الله»الآية قال البيهقى فى إسناد هذا الحديث نظر وهو مشهور بين أهل التفسير اه وأشار فى الإصابة إلى عدم صحة هذا الحديث فإنه ساق هذا الحديث فى ترجمة ثعلبة هذا ثم قال وفى كون صاحب هذه القصة - إن صح الخبر ولا أظنه يصح- هوالبدرى نظر

(قم فصل فان فى الصلاة شفاء) من الأمراض القلبية والبدنية والهموم والغموم «واستعينوا بالصبر والصلاة»ولهذا كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر فزع إليها،والصلاة مجلبة للرزق حافظة للصحة دافعة للأذى مطردة للداء مقوية للقلب مفرحة للنفس مذهبة للكسل منشطة للجوارح ممدة للقوى شارحة للصدر مغذية للروح منورة للقلب مبيضة للوجه حافظة للنعمة دافعة للنقمة جالبة للبركة مبعدة للشيطان مقربة من الرحمن وبالجملة فلها تأثير عجيب فى حفظ صحة القلب والبدن وقواهما ودفع المواد الرديئة عنهما سيما إذا وفيت حقهـا من التكميل فما استدفعت أذى الدارين واستجلبت مصالحهما بمثلها وسر أنها صلة بين العبد وربه وبقدر الوصلة يفتح الخير وتفاض النعم وتدفع النقم (حم ه عن أبى هريرة)

(قم فعلمها عشرين آية) من القرآن (وهى امرأتك) قال القاضى لهذا الحديث فوائد منها أن أقل الصداق غير مقدر وأنه يجوز أن يجعل تعليم القرآن صداقا وإليه ذهب الشافعى ولم يجوزه أبو حنيفة ومالك وأحمد ومنها الدلالة من طريق القياس على جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن وجعل منفعة الحر صداقا ولم يجوزه أصحاب الرأى وأولوا الحديث بأن المرأة لعلها وهبت المهر وهو تأويل لا يناسب السياق (د عن أبى هريرة) رمز لحسنه

(قمت على باب الجنة فاذا عامة من دخلها) هكذا هو فى صحيح مسلم بلفظ الماضى (المساكين وإذا أصحاب الجد) أى الأغنياء والجد بفتح الجيم الغنى (محبوسون) فى العرصات فلم يؤذن لهم فى دخول الجنة لطول حسابهم (إلا) وفى رواية بدلها غير.قال الطيبى وهى بمعنى لكن والمغايرة بحسب التفريق (أصحاب النار) أى الكفار فقد أمر بهم إلى النار فلا يوقفون فى العرصات بل يساقون إليها ويوقف المسيئون فى العرصات للحساب والمساكين هم السابقون إلى الجنة لفقرهم وخفة ظهورهم (وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء)لأنهن يكفرن العشير وينكرن الاحسان قال فى المطامح يدل على

٦١٥٧ — قَوَائِمُ مِنْبَرِي رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ - (حم ن حب) عن أم سلمة (طب ك) عن أبي واقد - (صح)

٦١٥٨ — قَوَامُ أُمَّتِي بِشِرَارِهَا - (حم طب) عن ميمون بن سنباذ - (ض)

٦١٥٩ — قَوَامُ الْمَرْءِ عَقْلُهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَقْلَ لَهُ - (هب) عن جابر

٦١٦٠ — قُوا بِأَمْوَالِكُمْ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ، وَلْيُصَانِعْ أَحَدُكُمْ بِلِسَانِهِ عَنْ دِينِهِ - (عد) وابن عساكر عن عائشة - (ض)

أن الفقر أفضل من الغنى وهو مذهب الجمهور والخلاف مشهور ﴿تنبيه﴾ قال العكبرى إذا هنا للمفاجأة وهى ظرف مكان والجيد هنا أن ترفع المساكين على أنه خبر عامة من دخلها وكذا رفع محبوسون على أنه الخبر وإذا ظرف للخبر ويجوز أن تنصب محبوسين على الحال وتجعل إذا خبر والتقدير فبالحضرة أصحاب الجد فيكون محبوسين حالا والرفع أجود والعامل فى الحال إذا وما يتعلق به من الاستقرار وأصحاب صاحب الحال (حم ق ن عن أسامة بن زيد) لكن لفظ رواية مسلم فيما وقفت عليه من نسخه المعتبرة قمت على باب الجنة فاذا عامة من دخلها المساكين وإذا أصحاب الجدّ محبوسون إلا أصحاب النار فقد أمر بهم إلى النار وقمت على باب النار الخ

(قوائم منبرى رواتب فى الجنة) قال فى الفردوس يقال رتب الشىء إذا استقر ودام وعدّ المصنف هذه من خصائصه (حم ن حب عن أمّ سلمة) زوج النبي صلى الله عليه وسلم (طب ك عن أبى واقد) الليثى قال الهيثمى فيه أى عند الطبرانى يحيى بن عبد الحميد الحمانى وهو ضعيف

(قوام أمتى) بتشديد الواو (شرارها) بشين معجمه أوله والظاهر أن قوام بضم وتشديد يعنى القائمون بأمر الأمة وهم أمراؤها وهم شرار الأمة غالبا لقلة الاستقامة وكثرة الجور منهم ورأيت فى نسخ من الفردوس قديمة مصححة بخط الحافظ ابن حجر بشرارها بباء موحدة أوله وعليه فيظهر أن القوام بالفتح والتخفيف وأن المعنى إن قوامها يعنى استقامتها وانتظام احوالها يكون بشرارها فيكون من قبيل خبر إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وخبر إن الله يؤيد هذا الدين برجال ماهم من أهله (حم طب عن ميمون بن سنباذ) بكسر السين بضبط المصنف وذال معجمة أبو المغيرة العقيلى قيل له صحبة قال الذهبى وفيه نظر اه قال الهيثمى فيه هرون بن دينار وهو ضعيف اه ورواه البخارى فى تاريخه أيضا وقال ابن عبد البر إسناده ليس بالقائم وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لا يصح .

(قوام المرء عقله ولا دين لمن لا عقل له) لأن العقل هو الموقف على أسرار الدين ورتبة كل إنسان فى الدين على قدر رتبة عقله وقد أخرج البيهقى عن جابر مرفوعا أن رجلا تعبد فى صومعة فأمطرت السماء فأعشبت الأرض فرأى حمارا يرعى فقال يارب لو كان لك حمارا لرعيته مع حمارى فهم به نبيهم فأوحى الله إليه دعه فإنما أجازى العباد على قدر عقولهم (هب عن جابر) قضية صنيع المصنف أن البيهقى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه فإنه عقبه بما نصه تفرد به حامد بن آدم وكان متهما بالكذب اه بلفظه فكان على المصنف حذفه وليته إذ ذكره لم يحذف من كلام مخرجه علته .

(قوا بأموالكم عن أعراضكم) أى اعطوا الشاعر ونحوه ممن تخافون لسانه ماتستدفعون به شروقيعتهم فى أعراضكم بنحو سب أو هجو (وليصانع أحدكم) أيها المؤمنون (بلسانه عن دينه) ولهذا لما أنشده العباس بن مرداس قصيدته العينية قال اقطعوا عنى لسانه أى أرضوه حتى يسكت، كنى باللسان عن الكلام قال الفاكهى ولا ريب أن المال محبوب عظيم للنفوس فإذا طلب مداراة السفهاء بدفع المال فمداراتهم بلين المقال والسعى إليهم إن اقتضاه الحال أولى بطريق قياس المساواة أوطريق أولى ولا يبعد وجوبه فى هذا الزمان (عد وابن عساكر) فى التاريخ (عن عائشة) وفيه الحسين بن المبارك قال ابن عدى متهم بالوضع ثم ساق له هذا الحديث لحذف المصنف ذلك من

٦١٦١ — قَوِّتُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٦١٦٢ — قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ - (حم ق د ن ه) عن كعب بن عجرة - (صح)

كلام ابن عدى غير جيد

(قوتوا طعامكم يبارك لكم فيه) أخرج فى الطيوريات بسند فيه ضعف عن بقية قال سألت الاوزاعى مامعنى قول المصطفى صلى الله عليه وسلم قوتوا طعامكم الخ قال صغر الارغفة وقال فى النهاية حكى عن الاوزاعى أنه تصغير الارغفة وكذا حكى عن ابن الجنيد قال القسطلانى ولعل هذا هو سند كثير من الصوفية فى تصغيره كبنى الوفاء وغيرهم (طب عن أبي الدرداء) ورواه عنه أيضاً البزار قال ابن حجر وسنده ضعيف وقال الهيثمى فيه أبو بكر بن أبى مريم وقد اختلط وبقية رجاله ثقات .

(قولوا اللهم صل علي محمد) أى عظموه فى الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دعوته وإبقاء شريعته وفى الآخرة بتشفيعه فى أمته وتضعيف مثوبته (وعلى آل محمد) قال الطيبى حمل الاول على العموم من الاصفياء وأتقياء الامة فيدخل فيه أهل البيت دخولا أوليا أولى (كماصليت على إبراهيم وعلىآل إبراهيم) ذريته من اسماعيل واسحاق كما جزم به جمع قال ابن حجر وإن ثبت أن له أولاداً من غير سارة وهاجر دخلوا لامحالة ثم المراد المسلمون منهم بل المتقون (إنك حميد) فعيل من الحمد بمعنى محمود وأبلغ منه وهو من حصل له من صفات الحمد أكملها أو بمعنى حامد أى يحمد أفعال عباده (مجيد) من المجد وهو صفة من كمل فى الشرف وهو مستلزم للعظمة والجلال كما أن الحمد يدل على صفة الإكرام ومناسبة ختم هذا الدعاء بهذين الاسمين أن المطلوب تكريم الله لنبيه وثناؤه عليه والتنويه به وذلك يستلزم طلب الحمد والمجد (اللهم بارك على محمد) أى أثبت له دوام ماأعطيته من التشريف والكرامة من برك البعير إذا ناخ بمحل ولزمه ويطلق البرك على الزيادة والاصل الاول كذا فى النهاية (وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم) قال الطيبى التشبيه ليس من إلحاق الناقص بالكامل بل من إلحاق مالايعرف بمايعرف والاتقياء والأصفياء من الامة موازية للأنبياء من بنى إسرائيل فمعناه كما سبقت منك الصلاة على إبراهيم نسألك الصلاة على محمد بالاولى وقال فى موقع التشبيه أقاويل أفردت بالتآليف ومن أحسنها قول صاحب القاموس عن بعض أهل الكشف إن التشبيه لغير اللفظ المشبه به لا لعينه وذلك أن المراد باللهم صلّ على محمد اجعل من أتباعه من يبلغ النهاية فى أمر الدين كالعلماء بشرعه بتقريرهم أمر الشريعة كما صليت على إبراهيم بأن جعلت فى أتباعه أنبياء يقررون الشريعة والمراد بقوله على آل محمد اجعل من أتباعه محدثين يخبرون بالمغيبات كما صليت على آل إبراهيم بأن جعلت منهم أنبياء يخبرون بالغيب فالمطلوب حصول صفات الانبياء لآل محمد وهم أتباعه فى الدين كما كانت حاصلة بسؤال إبراهيم (إنك حميد) أى محمود (مجيد) أى ماجد وهو من كمل شرفا وكرماً وقال الطيبى هذا تذييل للكلام السابق وتقرير له على العموم أى إنك حميد فاعل لما تستوجب به الحمد من النعم المتكاثرة والآلاء المتعاقبة المتوالية مجيد كريم كثير الإحسان إلى عبادك الصالحين انتهى وفيه مشروعية الصلاة والسلام على من ذكر فيه والصلاة على محمد فى التشهد الأول وعلي غيره فى الاخير سنة أما الصلاة على محمد فى الاخير فواجبة للأمر بالصلاة عليه فى الكتاب والسنة قالوا وقد أجمع العلماء علي أنها لا تجب فى غير الصلاة فتعين وجوبها فيها (حم ق د ن ه عن كعب بن عجرة) قال قلنا يارسول الله قدعلمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى؟ فذكره

٦١٦٣ — قُولُوا خَيْرًا تَغْنَمُوا ، وَاسْكُتُوا عَنْ شَرٍّ تَسْلَمُوا - القضاعى عن عبادة بن الصامت

٦١٦٤ — قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - (د) عن ابى سعيد - (صح)

٦١٦٥ — قِيَامُ سَاعَةٍ فِى الصَّفِّ لِلْقِتَالِ فِى سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ سِتِّينَ سَنَةً - (عد) وابن عساكر عن أبى هريرة - (ض)

٦١٦٦ — قَيِّدْ وَتَوَكَّلْ - (هب) عن عمرو بن أمية الضمرى - (صح)

٦١٦٧ — قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ - الحكيم وسمويه عن أنس (طب ك) عن ابن عمرو - (صح)

(قولوا خيرا تغنموا) بقول الخير إذا نوىبه نشر الخير وتعليمه والاشتغال به عن الشر فيغنم بنيته وكذا السكوت عن الشر بنيـة الصيانة عنه وأن لا ينشره ولا يبدأ به ولا يوافق أهله فى خبر إن الكف عن الشر صـدقة قال بعض السلف كنا نتعلم السكوت كما تتعلمون الكلام (واسكتوا عن شر تسلموا) كما سبق تقريره فى حرف الراء بما يغنى عن إعادته (القضاعى) فى مسند الشهاب (عن عبـادة) بن الصامت ظاهر كلام المصنف أنه لم يره لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبرانى خرجه باللفظ المذكور قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير عمرو بن مالك الخشنى وهو ثقة انتهى وممن خرجه أيضاً الديلمى

(قوموا) خطاباً للأنصار أو لجميع من حضر منهم ومن المهاجرين (إلى سيدكم) سعد بن معاذ القادم عليكم لما له من الشرف المقتضى للتعظيم وقيل معناه قوموا لإعانته فى النزول عن الدابة لما به من الجرح الذى أصاب أكحله يوم الأحزاب وأيده التوربشتى بأنه لو أراد تعظيمه لقال قوموا لسيدكم ورده الطيبى بأن إلى فى هذا المقام أفخم من اللام كأنه قيل قوموا إليه تلقياً وإكراما ويدل له ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية فإن قوله إلى سيدكم علة للقيام له وفيه ندب إكرام أهل الفضل من عالم أو صالح أو ذى شرف بالقيام لهم إذا أقبلوا والتنبيه على شرف ذوى الشرف والتعريف بأقدارهم وتنزيلهم منازلهم وقد قام المصطفى صلى الله عليه وسلم لعكرمة بن أبى جهل لكونه من رؤساء قريش ولعدى بن حاتم لكونه سيد بنى طيئ يتألفهما به وما ورد من النهى عن ذلك إنما هو فى القيام للإعظام كما هو دأب الأعجام لا للإكرام كما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يفعله كما أفصح بذلك الغزالى بقوله القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على جهة الاكرام والتنبيه على شرفه وإطلاق السيد على المخلوق (د) فى الأدب (عن أبى سعيد) الخدرى قال ابن حجر رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا فى أحد الصحيحين وهو ذهول بل هو فيهما معاً فالبخارى فى الجهاد وفى فضل سعد والاستئذان والمغازى ومسلم فى المغازى والنسائى فى المناقب

(قيام ساعة فى الصف للقتال فى سبيل الله) لإعلاء كلمة الله (خير من قيام ستين سنة) أى من التهجد فى الليل مدة ستين سنة وهذا فيما إذا تعين القتال (عد وابن عساكر) فى التاريخ فى ترجمة شراحيل العبسى (عن أبى هريرة) وشراحيل قال الذهبى فى التاريخ ضعفه ابن عوف الحمصى

(قيد) وفى رواية قيدها (وتوكل) أى قيد ناقتك وتوكل على الله فإن التقييد لا ينافى التوكل إذ هو اعتماد القلب على الرب فى كل عمل دينى أو دنيوى فالتقييد لا يضاده كما أن الكسب لا يناقضه قال المحاسبى من ظن أن التوكل ترك كسبه فليترك كل كسب دنيوى ودينى وكفى به جهلا (هب عن عمرو بن أمية) الضمرى الكنانى قال يارسول الله ارسل راحلتى وأتوكل قال بل قيد وتوكل ورواه عنه أيضا الحاكم بلفظ قيدها وتوكل قال الذهبى وسنده جيد وقال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين فى أحدهما عمرو بن عبد الله بن أمية الضمرى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(قيدوا العلم بالكتاب) لأنه يكثر على السمع فتعجز القلوب عن حفظه والحفظ قرين العقل والقلب مستودعهما

٦١٦٨ — قِيلُوا ؛ فإنَّ الشَّيَاطِين لَاتَقِيل - (طس) وأبو نعيم فى الطب عن أنس - (ح)

٦١٦٩ — قِيَمُ الدِّينِ الصَّلَاةُ ، وَسَنَامُ العَمَلِ الجِهَادُ ، وَأَفْضَلُ أَخْلَاقِ الإِسْلَامِ الصَّمْتُ حَتَّى يَسْلَمَ النَّاسُ مِنْكَ - ابن المبارك عن وهب بن منبه مرسلا - (ض)

والنسيان كامن فى الآدمى وأول من نسى آدم فسمى إنسانا فنسيت ذريته فالعلم يعقل ثم يحفظ فإذا كان القلب معلولا بهذه العلة والنسيان كامن خيف ذهابه قيد بالكتابة لئلا يفوت ويدرس فنعم المستودع وإن دخله القلب فنعم الكشف له الكتاب وقد أدب الله عباده وحثهم على مصالحهم فقال «يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه» قال الماوردى ربما اعتمد الطالب على حفظه فتصوره وأغفل تقييد العلم فى كتبه ثقة بما استقر فى نفسه وهذا خطأ منه لأن التشكيك معترض والنسيان طار ومن ثم قال الخليل اجعل ما فى الكتب رأس المال وما فى قلبك النفقة وقال مهند لولا ما عقدته الكتب من تجارب الأولين لانحلت مع النسيان عقود الآخرين وقد كره كتابة العلم جمع منهم الحبر قال الذهبي وانعقد الإجماع الآن على الجواز وقال ابن حجر فى المختصر الأمر استقر والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم وعلى استحبابه بل لا يبعد وجوبه على من خشى الفساد ممن يتعين عليه تبليغ العلم اه . وقال بعض الأئمة الكتابة تدبير من الله لعباده وهى من حروف مصورة مختلفة التخطيط علائم تدل على المعانى فإذا حفظت استغنى عن الكتاب وإن نسيت فالكتاب نعم المستودع وإذا أدب الله تجار الدنيا وحثهم على كتابة المداينة فكيف بتجار الآخرة فى تقييد الأمانات العلمية التى أودعهم إياها وأخذ عليهم الميثاق أن يؤدوه ولا يكتموه وإذا علمت هذا ظهر لك اتجاه بحث بعض الأعاظم وجوب كتابة العلم الشرعي وتقييد رسومه لئلا يندرس فتدبر وليس لك أن تقول قد ذم الله الكتابة فى قوله «فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم» لأنا نقول إنما ذم من ألحق فى التوراة ما ليس منها كما يعرف بتدبر الآية والقصة، فإن قيل نهى المصطفى صلى الله عليه وسلم عن كتابة الحديث بقوله فى خبر مسلم لاتكتبوا عنى شيئا غير القرآن قلنا جمع بأن النهى خاص بوقت نزول القرآن خوف لبسه بغيره أو بكتابة غير القرآن معه فى شيء واحد إذ النهى متقدم والإذن ناسخ عند أمن اللبس قال ابن حجر وهو أقربها مع أنه لا ينافيها وقيل النهى خاص لمن خيف منه الاتكال على الكتاب دون الحفظ دون غيره ومنهم من أعل خبر مسلم بالوقف وقيل العلم شجر والخط ثمر وقيل الخط لسان اليد وقيل هو الطلسم الأكبر وقيل كل مأثرة بنتها الأقلام لم تطمع فى درسها الأيام (الحكيم) الترمذى فى النوادر (وسمويه) كلاهما (عن أنس) بن مالك وفيه عبد الله بن المثنى الأنصارى من رجال البخارى لكن أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعيف وهو صدوق (طب ك عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح اه لكن أورده فى الميزان فى ترجمة عباد بن كثير من حديثه وقال عن البخارى تركوه وعن ابن معين ليس بشيء وادعاه فى ترجمة عبد الحميد المدنى أخو فليح ونقل تضعيفه عن جمع وأورده ابن الجوزى من طرق وقال لا يصح

(قيلوا فإن الشياطين لاتقيل) من القيلولة قال الجوهرى وهى النوم فى الظهيرة وقال الأزهرى القيلولة والمقيل عند العرب الاستراحة نصف النهار وإن لم يكن معه نوم بدليل قوله سبحانه وتعالى «وأحسن مقيلا» والجنة لانوم فيها وعمل السلف والخلف على أن القيلولة مطلوبة لإعانتها على قيام الليل قال حجة الاسلام وإنما تطلب القيلولة لمن يقوم الليل ويسهر فى الخير فإن فيها معونة على التهجد كما أن فى السحور معونة على صيام النهار فالقيلولة من غير قيام الليل كالسحور من غير صيام النهار (طس وأبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى والديلمى والبزار (عن أنس) رمز المصنف لحسنه وليس كما ذكر فقد قال الهيثمى فيه كثير بن مروان وهو كذاب اه وقال فى الفتح فى سنده كثير بن مروان متروك

(قيم الدين) أى عماده الذى يقوم به وينتظم (الصلاة وسنام العمل) أى أعلى الأعمال وأفضلها وأعظمها (الجهاد

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

٦١٧٠ — الْقَـائِمُ بَعْدِى فِى الْجَنَّةِ ، وَالَّذِى يَقُومُ بَعْدَهُ فِى الْجَنَّةِ ، وَالثَّالِثُ وَالرَّابِعُ فِى الْجَنَّةِ - ابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

٦١٧١ — الْقَاتِلُ لَا يَرِثُ - (ت ه) عن أبى هريرة - (ض)

٦١٧٢ — الْقَاصُّ يَنْتَظِرُ الْمَقْتَ ، وَالْمُسْتَمِعُ يَنْتَظِرُ الرَّحْمَةَ ، وَالتَّاجِرُ يَنْتَظِرُ الرِّزْقَ ، وَالْمُحْتَكِرُ يَنْتَظِرُ اللَّعْنَةَ وَالنَّائِحَةُ وَمَنْ حَوْلَهَا مِنَ امْرَأَةٍ مُسْتَمِعَةٍ عَلَيْهِنَّ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ - (طب) عن ابن عمر وابن عمرو ، وابن عباس ، وابن الزبير - (ض)

وأفضل أخلاق الاسلام الصمت) أى السكوت عما لاينبغى (حتى يسلم الناس منك) أى من لسانك ويدك (ابن المبارك) فى الزهد (عن وهب بن منبه) بضم الميم وفتح النون وشد الموحدة (مرسلا) هو اليمانى الصنعانى الاخبارى القاص كان واسع العلم لكنه متهم بالقدر

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(القائم بعدى) بالخلافة وهو أبوبكر (فى الجنة والذى يقوم بعده) أى الذى يقوم بها بعده وهو عمر رضى الله تعالى عنه (فى الجنة والثالث) وهو عثمان (فى الجنة والرابع) وهو على (فى الجنة) إذ هم خلفاؤه حقا وبعدهم وبعد أيام الحسن إنما صار ملكا وفى رواية للديلمى بدل والرابع والقائم الرابع بعدى فى الجنة يعنى عليا فذكرهم وإن كان باقى العشرة فى الجنة لكونهم ولوا الخلافة واختلفت الفرق فى شأنهم فمنهم من جعل الحق فى الخلافة لعلىّ دون الشيخين ومنهم من جعل الحق لأولئك وأبغض عليا فنص على أن كلا منهم فى الجنة لكونه على الحق وأن الطعن مردود (ابن عساكر) فى ترجمة عثمان (عن ابن مسعود) وفيه عبدالله بن سلمة بن عبيدة قال الذهبى ضعفه الدارقطنى

(القاتل لايرث) من المقتول شيئا أخذ بعمومه الشافعية فمنعوا توريثه مطلقا ؛ قال الحنابلة إلا الخطأ وورثه مالك من المال دون الدية (ت ه) كلاهما فى الفرائض (عن أبى هريرة) قال الترمذى لايصح ، ولا يعرف إلا من هذا الوجه، قال الذهبى ثم ابن حجر فى تخريج الرافعى وفيه إسحاق بن عبد الله بن ابى فروة . قال النسائى متروك ، وقال البيهقى إسحاق لايحتج به وقال مرة هو واه لكن له شواهد تقويه ، وقال ابن حجر فى تخريج المختصر رواه النسائى من حديث أبى هريرة وفيه إسحاق بن ابى فروة قال النسائى متروك وإنما خرجته لئلا يترك من الوسط وخرجه الترمذى وقال لايصح وإسحاق تركه بعض اهل العلم منهم أحمد

(القاص) الذى يقص على الناس ويعظهم ويأتى بأحاديث لاأصل لها يعظ ولا يتعظ ويختال ويرغب فى جلوس الناس إليه (ينتظر المقت) من الله تعالى لما يعرض فى قصصه من الزيادة والنقصان ولأنه مستهدف لكيد الشيطان فهو يقول له أما تنظر إلى الخلق فهم موتى من الجهل هلكى من الغفلة قد أشرفوا على النار؟ أمالك رحمة على عباده تنقذهم من المعاطب بنصحك ووعظك وقد انعم الله عليك بقلب بصير ولسان ذلق ولهجة مقبولة فكيف تكفر نعمته وتتعرض لسخطه وتسكت عن إشاعة العلم ودعوة الخلق إلى الصراط المستقيم . فلا يزال يستدرجه بلطائف الحيل حتى يشتغل بوعظ الناس ثم يدعوه إلى أن يتزين لهم ويتصنع بتحسين اللفظ وإظهار الفصاحة ويقول إن لم تفعل ذلك سقط وقع كلامك من قلبهم ولم يهتدوا إلى الحق ، فلا يزال يقرر ذلك وهو فى أثنائه يؤكد فيه شوائب الرياء ولذة الجاه والتعزز بكثرة العلم والنظر إلى الخلق بعين الاحتقار ليستدرج المسكين بالنصح إلى الهلاك والمقت فيتكلم ظانا

٦١٧٣ ـ الْقُبلَةُ حَسَنَةٌ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرَةٍ ـ (حل) عن ابن عمر ـ (صح)

٦١٧٤ ـ الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ خَطِيئَةٍ إِلاَّ الدَّيْنَ ـ (م) عن ابن عمرو (ت) عن أنس ـ (صح)

٦١٧٥ ـ الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ الذُّنُوبَ كُلَّهَا إِلاَّ الأَمَانَةَ ، وَالأَمَانَةُ فِي الصَّلاَةِ ، وَالأَمَانَةُ فِي الصَّوْمِ وَالأَمَانَةُ فِي الْحَدِيثِ ، وَأَشَدُّ ذَلِكَ الْوَدَائِعُ ـ (طب حل) عن ابن مسعود ـ (ح)

٦١٧٦ ـ الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ ، وَالطَّاعُونُ شَهَادَةٌ ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ ، وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ ، وَالنُّفَسَاءُ شَهَادَةٌ ـ (حم) والضياء عن عبادة بن الصامت ـ (صح)

٦١٧٧ ـ الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ ، وَالطَّاعُونُ شَهَادَةٌ ، وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ ، وَالْحَرَقُ شَهَادَةٌ ،

أن قصده الخير وإنما قصده الجاه والقبول فيمقته الله وهو يظن أنه عنده بمكان (والمستمع) للعلم الشرعى (ينتظر الرحمة) من الله تعالى (والتاجر) أى الصدوق الأمين كما سبق (ينتظر الرزق) أى الربح من الله (والمحتكر) الذى حبس الطعام الذى تعم الحاجة إليه ليبيعه بأغلى إذا غلا السعر (ينتظر اللعنة) أى الطرد والبعد عن مواطن الرحمة (والنائحة) التى تنوح على الميت (ومن حولها) من النسوة اللاتى يندبنه أو يستمعن كلامهن ونوحهن وبكائهن (من) كل (امرأة مستمعة) إلى نوحهن (عليهن لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) إن لم يتبن،والحديث مسوق للزجر والتنفير من فعل ذلك والإصغاء إليه أوالرضى به فانه حرام (طب) عن عبدالله بن أيوب بن زادان عن شيبان بن فروخ الأيلى عن بشر ابن عبد الرحمن الأنصارى عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن العبادلة الأربعة المذكورين بقوله (عن ابن عمر) ابن الخطاب (وابن عمرو) بن العاص (وابن عباس وابن الزبير) وبشر الأنصارى قال العقيلي وابن حبان وضاع وفى الميزان عن ابن عدى من مصائبه أحاديث هذا منها وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات عن الطبرانى من هذا الطريق وقال لايصح عبدالوهاب ليس بشىء وابن ذادان متروك وتبعه عليه المؤلف فى مختصرالموضوعات وأقره عليه

(القبلة حسنة والحسنة بعشرة ـ حل عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الديلمى

(القتل فى سبيل الله يكفر كل خطيئة) قال جبريل إلا الدين ، فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم (إلا الدين) بفتح الدال هكذا هو فى رواية الترمذى أى ماتعلق بذمته من دين الآدمى ، وذلك لأن حق الآدمى لايسقطه إلا عفوه أو استيفاؤه ، فإذا قتل سقط عنه حق الحق بفضله ، وبقى حق العبد ، وقال ابن حجر : يستفاد منه أن الشهادة لا تكفرالتبعات وحصول التبعات لا تمنع حصول درجة الشهادة وليس للشهادة معنى إلا أن الله يثيب من حصلت له ثوابا مخصوصاً ويكرمه كرامة زائدة وقد بين الحديث أنه يكفر عنه ماعدا التبعات فإن كان له عمل صالح كفرت الشهادة سيئاته غير التبعات فإن عمله الصالح ينفعه فى موازنة ما عليه من التبعات وتبقى له درجة الشهادة خالصة فإن لم يكن له عمل صالح فهو تحت المشيئة (م) فى الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص (ت عن أنس) قال الترمذى فى العلل سألت عنه محمداً يعنى البخارى فلم يعرفه

(القتل فى سبيل الله يكفر الذنوب كلها إلا الأمانة فى الصلاة والامانة فى الصوم والأمانة فى الحديث وأشد ذلك الودائع) حيث أمكنه ردها إلى أربابها والإيصاء بها ولم يفعل (طب حل عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رجاله ثقات

(القتل فى سبيل الله شهادة والطاعون شهاة والغرق شهادة والبطن شهادة والنفساء شهادة) فالأول شهيد الدنيا فلا يغسل ولا يصلى عليه والباقون شهداء فى حكم الآخرة فيغسلون ويصلي عليهم (حم والضياء) المقدسى (عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمى فيه أى عند أحمد رجل لم يسم

(القتل فى سبيل الله شهادة والطاعون شهادة والغرق شهادة والبطن شهادة والحرق شهادة والسيل) بفتح السين المشددة

وَالسَّيْلُ وَالنُّفَسَاءُ يَجُرُّهَا وَلَدُهَا بِسَرَرِهَا إِلَى الْجَنَّةِ - (حم) عن راشد بن حبيش - (ح)

٦١٧٨ - الْقَدَرُ نِظَامُ التَّوْحِيدِ ، فَمَنْ وَحَّدَ اللهَ وَآمَنَ بِالْقَدَرِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى - (طس) عن ابن عباس - (ض)

٦١٧٩ - الْقَدَرُ سِرُّ اللهِ ، فَلَا تُفْشُوا سِرَّ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ - (حل) عن ابن عمر

٦١٨٠ - الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الأُمَّةِ : إِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ - (د ك) عن ابن عمر - (صح)

ومثناة تحتية أى الغرق فى الماء كذا ضبطه المصنف بخطه ورأيته بعينى فيه فما فى كثير من النسخ من أنه السل تحريف من النساخ (والنفساء يجرها ولدها بسررها إلى الجنة - حم عن راشد بن حبيش) صحابى على ما قاله احمد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عبادة يعوده فقال أتعلمون من الشهداء من أمتى؟ فأرمى القوم بأبصارهم فقال عبادة ساندونى فأسندوه فقال يارسول الله الصابر المحتسب قال إن شهداء أمتى إذن لقليل ثم ذكره رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رجاله ثقات ◦ (القدر نظام التوحيد فمن وحد الله وآمن بالقدر) بالتحريك (فقد استمسك بالعروة الوثقى) لأن من قطع بأن الخلق لو أجمعوا كلهم على أن ينفعوه لم ينفعوه إلا بشىء قدره الله له ولو أجمعوا على أن يضروه لم يضروه إلا بشىء قدره عليه وطرح الأسباب فقد استمسك بأعظم العرى واستنار قلبه وانشرح صدره وأيقن بأن العبد لا يعلم مصلحته إلا إن أعلمه الله إياها ولا يقدر على تحصيلها حتى يقدره الله عليها ولا يريد ذلك حتى يخلق الله فيه إرادة ومشيئة فعاد الأمر كله إلى من ابتدأ منه وهو الذى بيده الخير كله وإليه يرجع الأمر كله قيل وفى التقدير بطلان التدبير والمرء طالب والقضاء غالب والقضاء يبعد القريب ويقرب البعيد (طس عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه هانىء بن المتوكل وهو ضعيف

(القدر سر الله) أى هو استأثر به فلم يطلع على بعضه إلا بعض خواص خلقه وطلب سر الله تعالى منهى عنه لما فيه من سوء الأرب وعدم الأدب والعباد مأمورون بقبول ما أمرهم الشرع من غير أن يطلبوا سر ما لا يجوز سره وظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته فلاتفشوا سر الله عز وجل اه . وفى رواية للديلمى بدله فلا تتكلفوا علمه قال بعضهم استأثر تعالى بسر القدر ونهى عن طلبه ولو كشف لهم عنه وعن عاقبة أمرهم لما صح التكليف كما لا يصح عند كشف الغطاء يوم القيامة فالسعادة فضل الله والشقاوة عدله قال الكرمانى وسر الله ينكشف للخلائق إذا دخلوا الجنة ولا ينكشف لهم قبل دخولها؛ لم يذكر المصنف له مخرجا لعدم استحضاره لمن خرجه حال التصنيف وقد خرجه أئمة مشاهير منهم أبو نعيم فى الحلية عن ابن عمر وابن عدى فى الكامل عن عائشة قال الحافظ العراقى وكلاهما ضعيف ولا يقدح عدم الاطلاع على مخرجه فى جلالة المؤلف لأنه ليس من شرط الحافظ إحاطته بمخرج كل حديث فى الدنيا

(القدرية) زاد الطبرانى فى روايته والمرجئة (مجوس هذه الأمة) لأن إضافة القدرية الخير إلى الله والشر لغيره يشبه إضافة المجوس الكوائن إلى إلهين أحدهما يزدان ومنه الخير والآخر هرمز ومنه الشر لكن يقولون ذلك فى الأحداث والأعيان والقدرية يقولون فى الأحداث دون الأعيان قال الطيبى هذا تقرير قول الخطابى بجمع ومذهب المعتزلة خلافه قال الزمخشرى فى كتاب المنهاج إن قلت إن الحسنة والسيئة من الله أم من العبد؟ قلت الحسنة التى هى الخصب والصحة من الله والطاعة من العبد لكن الله لطف به فى أدائها وبعثه عليها والسيئة التى هى القحط والمرض من الله وهو صواب وحكمة وأما المعصية فمن العبد والله برىء منها قال القاضى والطيبى وقوله مجوس هذه الأمة تركيبه من قبيل القلم أحد

٦١٨١ — الْقُرَّاءُ عُرَفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ - ابن جميع فى معجمه والضياء عن أنس - (صح)

٦١٨٢ — الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَاحِلٌ مُصَدَّقٌ، مَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَهُ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ - (حب هب) عن جابر (طب هب) عن ابن مسعود

٦١٨٣ — الْقُرْآنُ غِنًى لَا فَقْرَ بَعْدَهُ وَلَا غِنًى دُونَهُ - (ع) ومحمد بن نصر عن أنس - (ض)

اللسانين ولفظة هذه إشارة إلى تعظيم المشار إليه وإلى النعى على القدرية والتعجب منهم أى انظروا إلى هؤلاء كيف امتازوا عن هذه الامة المكرمة بهذه الهيئة الشنيعة حيث نزلوا من أوج المناصب الرفيعة إلى حضيض السفالة والرذيلة (إن مرضوا فلا تعودوهم) أى لاتزوروهم فى مرضهم بل اهجروهم لينزجروا فيتوبوا (وإن ماتوا فلا تشهدوهم) أى لاتحضروا جنائزهم ولاتصلوا عليهم وخص النهى عن حقوق المسلمين على المسلمين بهاتين الخصلتين لانهما ألزم وأولى إذ المرض والموت حالتان مفتقرتان إلى الدعاء له بالصحة والصلاة عليه بالمغفرة (د ك) فى الايمان من حديث أبى حازم عن أبيه (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن المنذر حديث منقطع وأشار إلى ذلك الحاكم حيث قال على شرطهما إن صح لأبى حازم سماع من ابن عمر كذا فى التلخيص وقال فى المهذب هو منقطع بين أبى حازم وابن عمر وقال فى الكبائر رواته ثقات لكنه منقطع اه ورده ابن الجوزى وقال لايصح.

(القرّاء عرفاء أهل الجنة) لأن فى الجنة أمراء وعرفاء فالأمراء الانبياء والعرفاء هم القراء والعريف من تحت يد الأمير له شعبة من السلطان فالعرافة ثم لاهل القرآن وأهله هم من عرف به هنا تلاوة له وعملا به (ابن جميع) بضم الجيم (فى معجمه) عن محمد بن منصور الواسطى أبى بكر عن أبى أمية محمد بن إبراهيم عن يزيد بن هارون عن أنس (والضياء) فى المختارة (عن أنس) قال فى الميزان المتهم به محمد بن منصور الطروسى شيخ لابن جميع

(القرآن شافع مشفع وماحل مصدق) بالبناء للمجهول (من جعله أمامه قاده إلى الجنة ومن جعله خلفه ساقه إلى النار) لان القانون الذى تستند إليه السنة والاجماع والقياس فمن لم يجعله إمامه فقد بنى على غير أساس فانهار به فى نار جهنم وقال الزمخشرى: الماحل الساعى وهو من المحال وفيه مطاولة وإفراط من التماحل ومنه المحل وهو القحط المتطاول الشديد يعنى من اتبعه وعمل بما فيه فهو شافع له مقبول الشفاعة فى العفو عن فرطاته ومن ترك العمل به ثم على إساءته وصدق عليه فيما يرفع من مساويه اه. وقال فى الزاهر معناه من شهد عليه القرآن بالتقصير والتضييع فهو فى النار ويقال لاتجعل القرآن ماحلا أى شاهداً عليه (حب هب عن جابر) بن عبد الله (طب هب عن ابن مسعود) قال الهيثمى فيه الربيع بن بدر متروك

(القرآن غنى لافقر بعده) أى فيه غنى لقلب المؤمن إذا استغنى بمتابعته عن متابعة غيره فيستغنى به عن البدع ويستضىء بنوره فى ظلمات الفتن ويستشفى بشفائه من جميع الأدواء (ولا غنى دونه) لأن جميع الموجودات عاجزة فقيرة ذليلة فمن استغنى بفقير زاد فقره ومن تعزز بذليل زاد ذله ومن تعلق بغير الله انقطع حبله قال فى المطامح وغيرها يحتمل كونه إشارة إلى أن الغنى الأعظم هو الغنى بطاعة الله ولا غنى فوق الغنى بالقرآن ويحتمل أن المراد نفى الفقر المحسوس وقد أخبر النبى صلى الله عليه وسلم أن الرزق يلتمس بوجوه منها النكاح وقال الغزالى لازم رجل باب عمر فقال ياهذا هاجرت إلى عمر أو إلى الله تعلم القرآن فإنه يغنيك عن باب عمر فغاب حتى فقده عمر فوجده يتعبد فقال ماشغلك عنا قال قرأت القرآن فأغنانى عن عمر فقال وماوجدت فيه؟ قال «وفى السماء رزقكم وما توعدون» فبكى عمر رضى الله تعالى عنه (ع) وكذا الطبرانى (ومحمد بن نصر) كلهم (عن أنس) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمى فقال فيه عبد أبى يعلى يزيد بن أبان الرقاشى وهو ضعيف.

٦١٨٤ — الْقُرْآنُ أَلْفُ أَلْفِ حَرْفٍ ، وَسَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفَ حَرْفٍ فَمَنْ قَرَأَهُ صَابِرًا مُحْتَسِبًا كَانَ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ زَوْجَةٌ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ - (طس) عن عمر - (ض)

٦١٨٥ — الْقُرْآنُ يُقْرَأُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ، وَلَا تُمَارُوا فِي الْقُرْآنِ ؛ فَإِنَّ مِرَاءً فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ - (حم) عن أبي جهيم - (صح)

٦١٨٦ — الْقُرْآنُ هُوَ النُّورُ الْمُبِينُ ، وَالذِّكْرُ الْحَكِيمُ ، وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ - (هب) عن رجل - (ح)

٦١٨٧ — الْقُرْآنُ هُوَ الدَّوَاءُ - السجزى فى الإبانة والقضاعى عن على - (ض)

(القرآن ألف ألف حرف وسبعة وعشرون ألف حرف فمن قرأه صابراً محتسبا كان له بكل حرف) يقرؤه من الثواب (زوجة) فى الجنة (من الحور العين) قال فى التحرير فضل القرآن على سائر الكتب المنزلة ثلاثين خصلة لم تكن فى غيره (طس عن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس قال فى الميزان تفرد بخبر باطل وساق هذا الخبر قال الطبرانى ولا يروى إلا بهذا الاسناد قال الهيثمى وبقية رجاله ثقات وقال فى موضع آخر رواه الطبرانى عن شيخه محمد بن عبيد ذكره فى الميزان بهذا الحديث ولم أجد لغيره فيه كلاما وبقية رجاله ثقات

(القرآن يقرأ على سبعة أحرف ولا تماروا فى القرآن فإن مراء فى القرآن كفر) قال ابن النقيب من خصائص القرآن كونه يقرأ على سبعة أحرف وقال الحليمى فى المنهاج ومن عظم قدر القرآن أنه تعالى خصه بأنه دعوة وحجة ولم يكن مثل ذلك لنبي قط إنما كان لكل منهم دعوة ثم يكون له حجة غيرها وقد جمعها الله لرسوله فى القرآن فهو دعوة بمعانيه حجة بألفاظه وكفى الدعوة شرفاً أن يكون حجتها معها وكفى الحجة شرفا أن لا تنفصل الدعوة عنها انتهى (حم عن أبي جهيم) مصغراً بن الحارث بن الصمت بكسر المهملة وشد الميم ابن عمرو الأنصارى قيل اسمه عبد الله وقد ينسب لجده قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(القرآن هو النور المبين) أى الضياء الذى يستغنى به إلى سلوك الهدى (والذكر) أى المذكور أو مايتذكر به أى يتعظ (الحكيم) أى المحكم آياته الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه أى المشتمل على الحقائق أو الحكم بمعنى ذى الحكمة ذكره القاضى قال الطيبي والذكر إن فسر بالمذكور فالمناسب أن يؤول الحكيم بالمحكم أى هذا القرآن المذكور محكم آياته ورصين ألفاظه مصبوب فى قالبى البلاغة والفصاحة أعجز الخلق عن الإتيان بمثله وإن فسر بالشرف والكرم فالموافق أن يؤول الحكيم بذى الحكمة لأن كون الكلام شريفاً إنما يكون باعتبار مايتضمنه من الحكمة والنكت والمعانى الدقيقة واللطائف الرشيقة (والصراط المستقيم) أى هو مثل الصراط المستقيم فى كونه يوصل سالكه إلى المقصد الأسنى، فهو تشبيه بحذف أداته وقيل جعله نفس الصراط المستقيم لظهور بياناته النافية لطرائق الدين (هب عن رجل) من الصحابة

(القرآن هو الدواء) أى من الأمراض الروحانية كالاعتقادات الفاسدة فى الإلهيات والنبوة والمعاد وكالأخلاق المذمومة وفيه أوضح بيان لأنواعها وحث على اجتنابها ومن الأمراض الجسمانية بالتبرك بقراءته عليها لكن مع الإخلاص وفراغ القلب من الأغيار وإقباله على الله بكليته وعدم تناول الحرام وعدم الآثام واستيلاء الغفلة على القلب فقراءة من هذا حاله مبرئ للأمراض وإن أعيت الأطباء ولهذا قال بعض الأئمة متى تخلف الشفاء فهو إما لضعف تأثير الفاعل أو لعدم قبول المحل المنفعل أو لمانع قوى يمنع تخلفه أن ينجع فيه الدواء كما تكون فى الأدوية الحسية شفاء لما فى الصدور «وننزل من القرآن ماهو شفاء» قال الأكثر من جنسية لا تبعيضية فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدواء القلبية والبدنية لكن لا يحسن التداوى به إلا الموفقون، ولله حكمة بالغة فى إخفاء سر التداوى

٦١٨٨ ـ الْقُصَّاصُ ثَلَاثَةٌ: أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُخْتَالٌ - (طب) عن عوف بن مالك وعن كعب ابن عياض - (ح)

٦١٨٩ ـ الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ اثْنَانِ فِي النَّارِ وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ: رَجُلٌ عَلِمَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ،

به عن نفوس أكثر العالمين كما له حكمة بالغة فى إخفاء كنوز الأرض عنهم ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى إذا كان الإنسان مؤمنا بالقرآن أنه كلام الله وشفاء للأدواء فليأخذ عقيدته منه ويترك المبارزة فى ديوان المجادلة فانه قدتضمن جميع الأصول فنزه سبحانه نفسه أن يشبهه شىء من المخلوقات أو يشبه شيئاً بقوله ليس كمثله شىء وهو السميع البصير، و «سبحان ربك رب العزة عما يصفون» وأثبت رؤيته فى الدار الآخرة بظاهر قوله «وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة» و «كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون» ونفى الإحاطة بدركه بقوله «لاتدركه الأبصار» وأثبت كونه قادراً بقوله «وهو على كل شىء قدير» وأثبت كونه عالما بقوله «أحاط بكل شىء علما» وأثبت كونه مريداً بقوله «فعال لما يريد» وأثبت كونه سميعا بقوله «لقد سمع الله» وأثبت كونه بصيراً بقوله «ألم يعلم أن الله يرى» وكونه متكلما بقوله «وكلم الله موسى تكليما» وكونه حيا بقوله «الحى القيوم» وإرسال الرسل «وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحى إليهم» ورسالة محمد صلى الله عليه وسلم بقوله «محمد رسول الله» وأنه آخر الأنبياء بقوله «وخاتم النبيين» وأن كل ما سواه خلقه بقوله «الله خالق كل شىء» وخلق الجن بقوله «وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون» وحشر الأجساد بقوله «منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم» إلى مثل هذا مما تحتاجه العقائد لمن حشر ونشر وقضاء وقدر وجنة ونار وقبر وميزان وحوض وصراط وحساب وصحف وكل ما لا بد منه المعتقد أن يعتقده «مافرطنا فى الكتاب من شىء» فاستبان أن فى القرآن غنية لصاحب الداء العضال ومقنعا لمن عزم على طريق النجاة ورغبا فى سمو الدرجات وترك العلوم التى تتوارد عليها الشكوك فيضيع الوقت ويخاف المقت (السجزى فى) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (والقضاعى) فى مسند الشهاب (عن على) أمير المؤمنين قال شارحه العامرى حسن صحيح اهـ وفيه الحسن بن رشيق أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة تكلم فيه عبدالغنى وسعاد أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال قال أبو حاتم شيعى وليس بالقوى.

(القصاص ثلاثة أمير أومأمور أومختال) وهو من لم يأذن له الإمام أونائبه لأن دخوله فى عهدة مالم يخاطب به دل على احتياله وفيه اشعار بأن قص الإمام أومأذونه محبوب مطلوب قال تعالى «وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين» وما ورد من النهى عن القص فموضعه فى قاص يروى اخبارا موضوعة ويحكى أقوالا تومئ إلى هفوات وتساهلات يقصر فهم العامة عن درك معانيها أو عن كونها هفوة نادرة مردفة بتكفيرات ومتدارك بحسنات فإن العامى يعتصم بذلك فى مساهلاته ويمهد لنفسه عذراً ويحتج بأنه حكى ذلك عن بعض المشايخ وكلنا بصدد المعاصى وقد عصى من هو أكبر منى ونحو ذلك مما يفيده جرأة على الله من حيث لايشعر وإثم ذلك عليه وعلى العاصى الذى أراده حتى وقع فى مهواة وأكثر ما اعتاد القصاص والوعاظ من الأشعار ما يتعلق بالتواصف فى العشق وجمال المعشوق وروح الوصال وألم الفراق والمجلس مشحون بأخلاط العوام وبواطنهم مشحونة بالشهوات وقلوبهم غير منفكة عن الالتفات للصور الجميلة فتحرك الأشعار من قلوبهم ماهو مستكن فيها فتشتعل نيران الشهوات فيزعقون ويتواجدون وكل ذلك يرجع إلى فساد؛ ذكره حجة الاسلام (طب عن عوف بن مالك وعن كعب بن عياض) الأشعرى صحابى نزل الشام رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه عبد الله بن يحيى الاسكندرانى ولم أجد من ترجمه ورواه عنه أيضاً أحمد والديلمى

(القضاة ثلاثة اثنان فى النار وواحد فى الجنة: رجل علم الحق فقضى به فهو فى الجنة ورجل قضى للناس على جهل

وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِى النَّارِ ، وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِى الْحُكْمِ فَهُوَ فِى النَّارِ - (٤ ك) عن بريدة - (صح)

٦١٩٠ — الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ قَاضِيَانِ فِى النَّارِ وَقَاضٍ فِى الْجَنَّةِ : قَاضٍ قَضَى بِالْهَوَى فَهُوَ فِى النَّارِ ، وَقَاضٍ قَضَى بِغَيْرِ عِلْمٍ فَهُوَ فِى النَّارِ ، وَقَاضٍ قَضَى بِالْحَقِّ فَهُوَ فِى الْجَنَّةِ - (طب) عن ابن عمر

٦١٩١ — الْقَلْبُ مَلِكٌ ، وَلَهُ جُنُودٌ ؛ فَإِذَا صَلَحَ الْمَلِكُ صَلَحَتْ جُنُودُهُ ، وَإِذَا فَسَدَ الْمَلِكُ فَسَدَتْ جُنُودُهُ ،

فهو فى النار ورجل عرف الحق فجار فى الحكم فهو فى النار) قال فى المطامح هذا التقسيم بحسب الوجود لا بحسب الحكم ومعروف أن مرتبة القضاء شريفة ومنزلته رفيعة لمن اتبع الحق وحكم علي علم بغير هوى، وقليل ماهم، روى أن عمر جاءه خصمان فأقامهما فعادا فأقامهما فعادا ففصل بينهما فقيل له فيه فقال وجدت لأحدهما مالم أجده لصاحبه فعالجت نفسى حتى ذهب ذلك ؛ قال القاضى : الإنسان خلق فى بدء فطرته بحيث يقوى على الخير والشر والعدل والجور ثم تعرض له دواعي داخلة وأسباب خارجة تتعارض وتتصارع فتجذبه هؤلاء مرة وهؤلاء أخرى حتى يفضى التطارد بينهما إلى أن يغلب أحد الحزبين ويقهر الآخر فتنقاد له بالكلية ويستقر على مايدعوه إليه فالحاكم إن وفق حتى غلب له أسباب العدل وتمكن فيه دواعيه صار بشراشره مائلا إلى العدل مشغوفا به متحاشيا عما ينافيه ونال به الجنة وإن خذل بأن كان على خلاف ذلك جار بين الناس ونال بشؤمه النار وقيل معناه من كان الغالب على أقضيته العدل والتسوية بين الخصمين فله الجنة ومن غلب على أحكامه الجور والميل إلى أحدهما فله النار (ع ٤ ك عن بريدة) وسكت عليه أبو داود ، وصححه الحاكم . قال الذهبي فى الكبائر : صححه الحاكم والعهـــدة عليه

(القضاة ثلاثة قاضيان فى النار وقاض فى الجنة : قاض قضى بالهوى فهو فى النار وقاض قضى بغير علم فهو فى النار وقاض قضى بالحق فهو فى الجنة) فيه إنذار عظيم للقضاة التاركين للعدل والأعمال والمقصرين فى تحصيل رتب الكمال قالوا والمفتى أقرب إلى السلامة من القاضى لأنه لا يلزم بفتواه والقاضى يلزم بقوله فخطره أشد فيتعين على كل من ابتلي بالقضاء أن يتمسك من اسباب التقوى بما يكون له جنة ، ويحرص على ان يكون الرجل الذى عرف الحق فقضى به وكان المخصوص من القضاة الثلاثة بالجنة ويجعل داء الهوى عنه محسوما ولحظه ولفظه بين الخصوم مقسوماً ولا يأل فيما يجب من الاجتهاد إذا اشتبه عليه الأمران ويعلم أنه إن اجتهد وأخطأ فله أجر وإن أصاب فله أجران وصوب الصواب واضح لمن استشف بنور الله برهانه ويتوكل على الله فى قصده ويتق فإن الله يهدى قلبه ويثبت لسانه (طب) وكذا أبو يعلي (عن ابن عمر) بن الخطاب صححه بعضهم وأفرد ابن حجر فيه جزءا وقال الهيثمى رجاله ثقات

(القلب ملك وله جنود) جمع جند وهم أتباع يكونون نجدة للمتبع ذكره الحرالى وصلاح القلب وحياته مادة كل خير وفساده مادة كل شر فبصلاحه وحياته يكون قوته وسمعه وبصره وعفته وشجاعته وصبره وسائر أخلاقه الفاضلة ومحبته للحسن وبغضه للقبيح بخلاف الفاسد فإنه لا فرق بين الحسن والقبيح وجنوده تابعون له (فإذا صلح الملك صلحت جنوده وإذا فسد الملك فسدت جنوده) يعنى هو أصل الكل إن أفسدته فسد الكل وإن أصلحته صلح الكل إذ هو الشجرة وسائر الأعضاء أغصان ومن الشجرة تشرب الأغصان وتصلح وتفسد وأن الملك وسائر الأعضاء تبع وأركان وإذا صلح الملك صلحت الرعية وإذا فسد فسدت فصلاح العين واللسان والبطن وغيره دليل علي صلاح القلب وعمرانه وإذا رأيت فيها خللا فاعلم أنه منه ذكره الغزالى وقال ابن عربى سبب ارتباط صلاح الرعية وفسادها بصلاحه وفساده أنه تعالى إذا ولى خليفة على قوم يعطيه أسرارهم وعقولهم فيكون مجموع رعيته فمتى خانهم فى أسرارهم ظهر فيهم وإن اتق الله ظهر فيهم قال بعض العارفين قد بنى الله الإنسان على صورة مدينة

وَالْأُذُنَانِ قِمْعٌ ، وَالعَيْنَانِ مَسْلَحَةٌ ، وَاللِّسَانُ تَرْجُمَانٌ ، وَالْيَدَانِ جَنَاحَانِ ، وَالرِّجْلَانِ بَرِيدٌ ، وَالْكَبِدُ رَحْمَةٌ ، وَالطِّحَالُ ضَحِكٌ ، وَالْكِلْيَتَانِ مَكْرٌ ، وَالرِّئَةُ نَفَسٌ - (هب) عن أبي هريرة

٦١٩٢ — الْقَلَسُ حَدَثٌ - (قط) عن الحسين - (ض)

٦١٩٣ — الْقَنَاعَةُ مَالٌ لَا يَنْفَدُ - القضاعى عن أنس - (ض)

وجعل فيه بيتا له وهو القلب وأسكن فيه ملكا وهو الإيمان قال الغزالى النفس عسكر القلب وللقلب عساكر مختلفة «وما يعلم جنود ربك إلا هو» فالقلب هو الملك إذ هو محل السلطنة فى الجسد فإذا ألبسه الله خلعة الولاء وهو الإيمان حجبه عن اعدائه وجعل له وزيراً وهو العقل وسوراً وهو اليقين ومعراجا وهو النجاة وجيشاً وهو المعرفة وباباً وهو الإخلاص كل ذلك بقدرته وإرادته «لا يسأل عما يفعل» (والاذنان قمع والعينان مسلحة) اى يتقى بهما (واللسان ترجمان) عما فى الضمير (واليدان جناحان والرجلان بريد والكبد رحمة والطحال ضحك والكليتان مكر والرئة نفس) أخرج الطبرانى عن كعب قال أتيت عائشة فقلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينعت الإنسان فانظرى هل يوافق نعتى نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انعت فقال عيناه هاد وأذناه قمع ولسانه ترجمان ويداه جناحان ورجلاه بريدان وكبده رحمة ورئته وطحاله ضحك وكليته مكر والقلب ملك فإذا طاب طاب جنوده وإذا فسد فسدت نفس جنوده فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينعت الإنسان هكذا وأخرج البيهقى عن علىّ كرم الله وجهه إن العقل فى القلب وإن الرحم فى الكبد وإن الرأفة فى الطحال وإن النفس فى الرئة؛ قد مر فى آخر حرف العين أن هذا مثل ضربه الشارع بين به كيف كان القلب ملكا والجوارح جنوده تقريباً للأفهام فإن التصريح بعجائب القلب وأسراره الداخلية فى جملة عالم الملكوت مما يكل عن دركه أكثر الأوهام قال الغزالى والقلب له جندان جند يرى بالأبصار وجند لايرى إلا بالبصائر وهو فى حكم الملك والجنود فى حكم الخدم والأعوان وهذا معنى الجند أما جنده المشاهد بالعين فهو اليد والرجل والعين والاذن واللسان وجميع الأعضاء الظاهرة والباطنة لأنها كلها خادمة مسخرة له وهو المتصرف فيها خلقت مجبولة على طاعته لاتستطيع له خلافا فاذا أمر العين بالانفتاح انفتحت والرجل بالتحرك تحركت واللسان بالتكلم تكلم وكذا سائر الأعضاء (هب عن أبي هريرة) ثم قال أعنى البيهقى قال الإمام أحمد هكذا جاء موقوفا ومعناه جاء فى حديث النعمان بن بشير مرفوعا اهـ وعده فى الميزان من المناكير

(القلس حدث) قال فى الفردوس القلس هو مايخرج من الحلق شبه القىء يقال قلس إذا قاء فهو قالس وقال الخليل القلس ماخرج ملء الفم أو دون ذلك فاذا غلب فهو قىء اهـ وأخذ بذلك الحنفية والحنابلة فقالوا خروج القىء وغيره من النجاسات من غير السبيلين ينقض الوضوء وأجيب بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم قاء وغسل فمه فقيل له أما تتوضأ فقال حدث القىء غسله أو بأن الحديث منسوخ أو محمول علي غسل الفم (قط) من حديث سوار بن مصعب عن زيد ابن على عن أبيه (عن) جده (الحسن بن على) أمير المؤمنين ، ثم قال : أعنى الدارقطنى لم يروه عن زيد غير سوار ، وسوار متروك اهـ

(القناعة مال لاينفد) لأن القناعة تنشأ من غنى القلب بقوة الإيمان ، ومزيد الإيقان، ومن قنع أمد بالبركة ظاهراً وباطناً لأن الإنفاق منها لاينقطع إذ صاحبها كلما تعذر عليه شىء قنع بما دونه ورضى فلا يزال غنياً عن الناس ولهذا كان مايقنع به خير الرزق كما فى الخبر السابق ومن قنع بما قسم له كانت ثقته بالله التى شأنها أن لا تنقطع لتأكد الوثاقة كنز له لاينفد إمداده ، ولهذا قال لقمان لابنه : يابنى الدنيا بحر عميق غرق فيه ناس كثير ؛ فاجعل سفينتك فيها القناعة

(تنبيه) سئل بعض الصوفية عن مقام القناعة هل يطلب من ربه القناعة بما أعطاه الحق له من معرفته كما يقنع

٦١٩٤ — القِنطَارُ أَلْفَا أُوقِيَةٍ - (ك) عن أنس - (صح)

٦١٩٥ — القِنْطَارُ اثْنَتَا عَشْرَةَ أَلْفَ أُوقِيَّة ، كُلُّ أُوقِيَّةٍ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّماء وَالأَرضِ - (ه حب) عن أبي هريرة - (صح)

٦١٩٦ — القَهقَهَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَالتَّبَسُّمُ مِنَ اللهِ - (طس) عن أبي هريرة

بنظيره من القوت ؟ فأجاب بأن القناعة المطلوبة خاصة بأمور الدنيا لئلا يشتغل بمكثرتها عن آخرته ، لكونه مجبولا على الشح ، وأما القناعة من المعرفة بالقليل فمذمومة بنص آية « وقل ربّ زدني علما » أي بك وبأسرار أحكامك لازيادة من التكاليف فانه كان يكره السؤال في الاحكام،وأنشد يقول :

إن القناعة باب أنت داخله ❊ إن كنت ذاك الذي يرجى لخدمته
فاقنع بما أعطت الايام من نعم ❊ من الطبيعة لاتقنع بنعمته
لو كان عندك مال الخلق كلهم ❊ لم يأكل الشخص منه غير لقمته

وأنشد يقول
لاتقنعن بشيء دونه أبدا ❊ واشره فإنك مجبول على الشره
واحرص على طلب العلياء تحظ بها ❊ فليس نائم ليل مثل منتبه

وقال أبو العتاهية
تسربلت أخلاق قنوعا وعفة ❊ فمندى بأخلاق كنوز من الذهب
فلم أر حظا كالقنوع لاهله ❊ وأن يحمل الإنسان ماعاش في الطلب

وقال ابن دريد
ذاق روح الغنى من لاقنوع له ❊ ولم تر قانعاً ماعاش مفتقراً
العرف من يأته تحمد معيشته ❊ ماضاع عرف وإن أوليته حجرا

(القضاعي) وكذا الديلمي (عن أنس) وفيه خلاد بن عيسى الصفار ، ورواه الطبراني في الأوسط عن جابر باللفظ المذكور ، رزاد وكنز لايفنى قال الذهبي وإسناده واه

(القنطار ألفا أوقية) بألف التثنية . قال في الكشاف : القنطار المال العظيم من قنطرت الشيء إذا رفعته ، ومنه القنطرة لأنه مشيد . قال بعضهم يصف ناقة :

كقنطرة الرومى أقسم ربها ❊ لتكتنفن حتى تشاد بقرمد

قال النووي : وأجمع أهل الفقه والحديث واللغة على أن الأوقية الشرعية أربعون درهما (ك) في النكاح (عن أنس) قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى « والقناطير المقنطرة » فذكره . قال الحاكم على شرطهما ورده الذهبي بأنه خبر منكر

(القنطار اثنتا عشرة ألف أوقية) بضم الهمزة وتشديد الياء وربما جاء وقية وليست بعالية وهمزتها زائدة كذا في النهاية (كل أوقية خير مما بين السماء والارض) قاله في تفسير القناطير المقنطرة . قال أبو عبيد لاتجد العرب تعرف وزن القنطار . وفي رواية للديلمي القنطار مائة رطل والرطل اثنىعشرة أوقية والاوقية سبعة دنانير والدينار أربعة وعشرون قيراطا اه . وقال ابن الأثير الأوقية في غير هذا الحديث نصف سدس الرطل وهو جزء من اثنى عشرجزءا ويختلف باختلاف اصطلاح البلاد اه . وروى ابن أبي حاتم وابن مردويه بسند قال المؤلف في حاشية القاضي صحيح عن أنس قال : سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن قول الله « والقناطير المقنطرة » قال القنطار ألف دينار (ه حب عن أبي هريرة) ورواه عنه الديلمي أيضا

(القهقهة) أي الضحك بصوت يقال قه قها ضحك ، وقال في ضحكه قه بالسكون فاذا كرر قيل قهقه قهقهة كدحرج

حرف الكاف

٦١٩٧ - كَاتِمُ الْعِلْمِ يَلْعَنُهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحُوتُ فِي الْبَحْرِ وَالطَّيْرُ فِي السَّمَاءِ - ابن الجوزى فى العلل عن أبى سعيد - (صح)

٦١٩٨ - كَادَ الْحَلِيمُ أَنْ يَكُونَ نَبِيّاً - (خط) عن أنس - (ض)

دحرجة (من الشيطان) أى هو يحبها ويحمل عليها (والتبسم) أى الضحك قليلا من غير صوت (من الله) فتبطل القهقهة الصلاة دون التبسم عند الحنفية، وكذا عند الشافعية إن ظهر منها حرفان أو حرف مفهم (طس عن أبى هريرة) رضى الله عنه

حرف الكاف

(كاتم العلم) أى عن أهله (يلعنه كل شىء حتى الحوت فى البحر والطير فى السماء) لماسبق أن العلم يتعدى نفعه إليهما فإنه آمر بالإحسان إليهما حتى بإحسان القتلة فكتمه يضر بهما وبغيرهما من الحيوانات وقد تظافرت النصوص القرآنية على ذم كاتم العلم «إن الذين يكتمون ماأنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمناً قليلا أولئك ما يأكلون فى بطونهم إلا النار»، «وإذا خلا بعضهم إلى بعض قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به عند ربكم» فوصف المغضوب عليهم بأنهم يكتمون العلم تارة بخلا به وتارة اعتياضاً عن إظهاره بالدنيا وتارة خوفا أن يحتج عليهم بما أظهروه منه وهذا قد يبتلى به طوائف من المتنسبين للعلم فإنه تارة يكتمونه بخلا به وتارة كراهة أن ينال غيرهم من الفضل والتقدم والوجاهة مانالوه وتارة اعتياضاً برئاسة أو مال فيخاف من إظهاره انتقاص رتبته وتارة يكون قد خالف غيره فى مسألة أو اعتزى إلى طائفة قد خولفت فى مسألة فيكتم من العلم مافيه حجة لمخالفه وإن لم يتيقن أن مخالفه مبطل وذلك كله مذموم وفاعله مطرود من منازل الأبرار ومقامات الأخيار مستوجب للعنة فى هذه الدار ودار القرار (ابن الجوزى فى) كتاب (العلل) المتناهية فى الأخبار الواهية (عن أبى سعيد) الخدرى، وقضية صنيع المصنف أن ابن الجوزى سكت عليه والأمر بخلافه، فإنه تعقبه بقوله حديث لايصح فيه يحيى بن العلاء قال أحمد كذاب يضع

(كاد الحليم أن يكون نبياً) أى قرب من درجة النبوة وكاد من أفعال المقاربة وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لعروض سببه، لكن لم يوجد لفقد شرط أو عروض مانع. قال العسكرى: كذا يرويه المحدثون ولا تكاد العرب تجمع بين كاد، وأن؛ وبهذا نزل القرآن (لطيفة) قد ألغز أبو العلاء المصرى فى لفظة كاد فقال:

أنحوىّ هذا العصر ماهى لفظة ٭ جرت فى لسانى جرهم وثمود

إذ انفيت، والله أعلم أثبتت ٭ وإن أثبتت قامت مقام جحود

وقال الشهاب الحجازى فلم أجد أحداً أجاب فقلت

لقد كاد هذا اللغز يصدئ فكرتى ٭ وما كدت أشفى غلتى بورود

وهذا جواب يرتضيه ذوو النهى ٭ ويمتنع عن فهم كل بليد

وهذا الجواب لغز أيضا فأوضحه بعضهم بقوله:

أشار الحجازى الإمام الذى حوى ٭ علوما زكت من طارف وتليد

إلى كاد إفصاحا لذى الفضل والنهى ٭ وأبهم إبعادا لكل بليد

(خط) فى ترجمة محمد البزدوى (عن أنس) وفيه يزيد الرقاشى متروك، والربيع بن صبح ضعفه ابن معين وغيره ومن ثم أورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لايصح

٦١٩٩ — كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا ، وَكَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَكُونَ سَبَقَ الْقَدَرَ - (حل) عن أنس

٦٢٠٠ — كَادَتِ النَّمِيمَةُ أَنْ تَكُونَ سِحْرًا - ابن لال عن أنس - (ض)

٦٢٠١ — كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِى الْجَنَّةِ - (م) عن أبى هريرة - (ض)

(كاد الفقر) أى الفقر مع الاضطرار إلى مالابد منه كما ذكره الغزالى (أن يكون كفرا) أى قارب أن يوقع فى الكفر لأنه يحمل على حسد الأغنياء ، والحسد يأكل الحسنات وعلى التذلل لهم بما يدنس به عرضه ويثلم به دينه وعلى عدم الرضى بالقضاء وتسخط الرزق وذلك إن لم يكن كفرا فهو جار إليه ولذلك استعاذ المصطفى صلى الله عليه وسلم من الفقر ، وقال سفيان الثورى: لأن أجمع عندى أربعين ألف دينار حتى أموت عنها أحب إلىّ من فقر يوم وذلى فى سؤال الناس قال والله ما أدرى ماذا يقع منى لو ابتليت ببلية من فقر أو مرض فلعلى أكفر ولا أشعر فلذلك قال : كاد الفقر أن يكون كفرا لأنه يحمل المرء على ركوب كل صعب وذلول وربما يؤديه إلى الاعتراض على الله والتصرف فى ملكه كما فعل ابن الراوندى فى قوله

كم عاقل عاقل أعيت مذاهبه ٭ وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا

هذا الذى ترك الأوهام حائرة ٭ وصير العالم النحرير زنديقا

والفقر نعمة من نعم الله إلى الإنابة والالتجاء إليه والطلب منه وهو حلية الأنبياء ورتبة الأولياء وزىّ الصلحاء ومن ثم ورد خبر : إذا رأيت الفقر مقبلا فقل مرحبا بشعار الصالحين ، فهو نعمة جليلة بيد أنه مؤلم شديد التحمل ﴿تنبيه﴾ قال الغزالى : هذا الحديث ثناء على المال ولا تقف على وجه الجمع بين المدح والذم إلا بأن تعرف حكمة المال ومقصوده وإفادته وغوائله حتى ينكشف لك أنه خير من وجه شر من وجوه وليس بخير محض ولا بشر محض بل هو سبب للأمرين معاً يمدح مرة ويذم مرة ، والبصير المميز يدرك أن المحمود منه غير المذموم (وكاد الحسد أن يكون سابق القدر) أى كاد الحسد فى قلب الحاسد أن يغلب على العلم بالقدر فلا يرى أن النعمة التى حسد عليها أنها صارت إليه بقدر الله وقضائه كما أنها لا تزول إلا بقضائه وقدره وغرض الحاسد زوال نعمة المحسود ولو تحقق القدر لم يحسده واستسلم وعلم أن الكل بقدر ﴿تنبيه﴾ قال ابن الأنبارى فى الانتصاف لا يستعمل أن مع كاد فى اختيار ولذلك لم يأت فى القرآن ولا فى كلام فصيح فأما حديث كاد الفقر أن يكون كفراً فإن صح فزيادة أن من كلام الراوى لا من كلام الرسول لأنه أفصح من نطق بالضاد وقال النووى إثبات أن مع كاد جائز لكنه قليل وقال ابن مالك وقوع خبر كاد مقرونا بأن قد خفى على أكثر النحاة وقوعه والصحيح جوازه لكنه قليل ولذلك لم يقع فى القرآن لكن عدم وقوعه فيه لا يمنع من استعماله قياساً (حل) من حديث المسيب بن واضح عن يوسف بن أسباط عن سفيان عن حجاج بن فرافصة عن يزيد الرقاشى (عن أنس) ويزيد الرقاشى قال فى الميزان تالف وحجاج قال أبو زرعة ليس بقوى ورواه عنه أيضاً البيهقى فى الشعب وفيه يزيد المذكور ورواه الطبرانى من وجه آخر بلفظ كاد الحسد أن يسبق القدر وكادت الحاجة أن تكون كفراً قال الحافظ العراقى وفيه ضعف وقال السخاوى طرقه كلها ضعيفة قال الزركشى لكن يشهد له ما خرجه النسائى وابن حبان فى صحيحه عن أبى سعيد مرفوعا اللهم إنى أعوذ بك من الفقر والكفر فقال رجل ويعتدلان قال نعم

(كادت النميمة) أى قارب نقل الحديث من قوم لقوم على وجه الإفساد (أن تكون سحراً) أى خداعا ومكراً أو صرفا للشىء عن وجهه وإخراجا للباطل فى صورة الحق فلما كادت النميمة أن تجذب السامع إلى بغض المنقول عنه ويوقع بينه وبينه الشرور شبهت بالسحر الحقيق (ابن لال) فى المكارم (عن أنس) وفيه الكديمى وقد مر غير مرة ضعفه والمعلى بن الفضل قال الذهبى فى الضعفاء له مناكير ويزيد الرقاشى قد تكرر أنه متروك .

(كافل اليتيم) أى المربى له أو القائم بأمره من نحو نفقة وكسوة وتأديب وغير ذلك (له) كقريبه (أو لغيره)

٦٢٠٢ — كَانَ أَوَّلُ مَنْ أَضَافَ الضَّيْفَ إِبْرَاهِيمُ - ابن أبى الدنيا فى قرى الضيف عن أبى هريرة - (ض)

٦٢٠٣ — كَانَ عَلَى مُوسَى يَوْمَ كَلَّمَهُ رَبُّهُ كِسَاءُ صُوفٍ، وَجُبَّةُ صُوفٍ، وَكُمَّةُ صُوفٍ، وَسَرَاوِيلُ صُوفٍ، وَكَانَتْ نَعْلَاهُ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيِّتٍ - (ت) عن ابن مسعود - (ض)

كالأجنبى (أنا وهو كهاتين) وأشار بالسبابة والوسطى (فى الجنة) مصاحبا له فيها وقد تطابقت الشرائع والأديان على الحث على الإحسان إلى اليتيم وحق على من سمع هذا الحديث العمل به ليكون رفيق المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الجنة ولا منزلة أفضل من ذلك وفيه إشارة إلى أن بين درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى من كلام داود عليه السلام كن لليتيم كالأب الرحيم واعلم أنك كما تزرع تحصد رواه الطبرانى وكذا البخارى فى الأدب المفرد (عن أبى هريرة) ورواه البخارى بدون قوله ولغيره اه والتقديم والتأخير مع اتحاد المعنى لا أثر له ورواه الطبرانى بزيادة قيل حسن لابد منه ولفظه كافل اليتيم أو لغيره إذا اتقى معى فى الجنة كهاتين قال الهيثمى رجاله ثقات والمراد اتقى فى التصرف لليتيم.

(كان أول من أضاف الضيف) أى أول الناس تضيفاً (إبراهيم) الخليل قال فى النهر وهو الأب الحادى والثلاثون لنبينا عليه الصلاة والسلام وهو أول من اختتن قال ابن المسيب وأول من قص شاربه وأول من رأى الشيب، والضيف مجازا باعتبار مايؤول إليه وفى رواية كان يسمى أبا الضيفان كان يمشى الميل والميلين فى طلب من يتغدى معه قيل دعا من يأكل معه لحضر فقال له قل بسم الله قال لاأدرى ما الله فهبط جبريل فقال ياخليل الله إن الله يطعمه منذ خلقه وهو كافر فبخلت أنت عليه بلقمة وفى الكشاف كان لايتغذى إلا مع ضيف فلم يجده يوما فإذا هو بفوج من الملائكة بصورة البشر فدعاهم لخيلوا له أن بهم جذاما فقال الآن وجبت مؤاكلتكم شكراً لله على أن عافانى (ابن أبى الدنيا) أبوبكر القرشى (فى) كتاب (قرى الضيف عن أبى هريرة)

(كان على موسى) بن عمران (يوم كلمه ربه كساء صوف وجبة صوف وكمة صوف) بضم الكاف وتشديد الميم أو بكسر الكاف قلنسوة صغيرة أو مدورة (وسراويل صوف) قال ابن العربى إنما جعل ثيابه كلها صوفا لأنه كان بمحل لم يتيسر له فيه سواه فأخذ باليسر وترك التكليف والعسر وكان من الاتفاق الحسن أن آتاه الله تلك الفضيلة وهو على تلك اللبسة التى لم يتكلفها وقال الزين العراقى يحتمل كونه مقصوداً للتواضع وترك التنعم أو لعدم وجود ماهو أرفع ويحتمل أنه اتفاقى لاعن قصد بل كان يلبس كل مايجد كما كان نبينا يفعل (وكانت نعلاه من جلد حمار ميت) يحتمل أنها كانت مدبوغة فذكر فى الحديث أصلها وترك ذكر الدباغ للعلم به وجرى العادة بدباغها قبل لبسها ويحتمل أن شرعه استعمالها بدون دباغ ولكونها من جلد ميت فى الجملة قيل له «اخلع نعليك إنك بالواد المقدس» أى طإ الأرض بقدميك لتصيب قدميك بركة هذا الوادى الذى منّ الله به عليك فأخذ اليهود منه لزوم خلع النعلين فى الصلاة وليس الأخذ صحيحاً كما سبق قال ابن عربى قد أمر بخلع نعليه التى جمعت ثلاثة أشياء الجلد وهو ظاهر الأمر أى لا تقف مع الظاهر فى كل الأحوال الثانى البلادة فإنها منسوبة إلى الحمار الثالث كونه ميتاً غير ذكى والموت الجهل وإذا كنت لاتعقل ماتقول ولا مايقال لك كنت ميت والمناجى لابد أن يكون بصفة من يعقل مايقول ومايقال له فيكون حى القلب فطنا بمواقع الكلام غواصا على المعانى التى يقصدها من يناجيه، واعلم أن هذا الحديث قد وقع فيه فى بعض الروايات زيادة منكرة بشعة قال الحافظ ابن حجر وقفت لابن بطة على أمر استعظمته واقشعر جلدى منه أخرج ابن الجوزى فى الموضوعات الحديث عن ابن مسعود باللفظ المذكور زاد فى آخره فقال من ذا العبرانى الذى يكلمنى من الشجرة قال أنا الله قال ابن الجوزى هذا لايصح وكلام الله لايشبه كلام المخلوق والمتهم به حميد الأعرج قال ابن حجر كلا والله إن حميدا برىء من هذه الزيادة المنكرة وما أدرى ماأقول فى ابن بطة بعد هذا (ت) من حديث حميد بن على الأعرج عن عبدالله بن الحرث (عن

٦٢٠٤ — كَانَ دَاوُدُ أَعْبَدَ الْبَشَرِ - (ت ك) عن أبي الدرداء - (صح)

٦٢٠٥ — كَانَ أَيُّوبُ أَحْلَمَ النَّاسِ ، وَأَصْبَرَ النَّاسِ ، وَأَكْظَمَهُمْ لِغَيْظٍ - الحكيم عن ابن أبزى - (ض)

٦٢٠٦ — كَانَ النَّاسُ يَعُودُونَ دَاوُدَ يَظُنُّونَ أَنَّ بِهِ مَرَضًا ، وَمَا بِهِ إِلَّا شِدَّةُ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى - ابن عساكر عن ابن عمر - (صح)

٦٢٠٧ — كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّارًا - (حم م ه) عن أبي هريرة - (صح)

ابن مسعود) ثم قال الترمذي سألت البخاري عنه فقال حميد هذا منكر الحديث اه وذكر مثله في المستدرك ثم قال هذا أصل كبير في التصوف وعده في الميزان من منا كير الأعرج لكن شاهده خبر أبي أمامة عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الإيمان في قلوبكم قال الذهبي ساقه من طريق ضعيف وسقط نصف السند من النسخة اه وبه عرف أنه لا اتجاه لجعل ابن الجوزي له في الموضوعات لكن قال الزين العراقي هو حديث غير صحيح وقال المنذري صححه الحاكم ظانا أن حميدا الأعرج هو ابن قيس المكي وإنما هو ابن علي وقيل ابن عمار أحد المتروكين .

(كان داود) نبي الله (أعبد) وفي رواية من أعبد (البشر) أي أكثرهم عبادة في زمانه أو مطلقا والمراد أشكرهم قال تعالى «اعملوا آل داود شكرا» أي بالغ في شكري وابذل وسعك فيه؛ قيل جزأ ساعات الليل والنهار على أهله فما من ساعة إلا وإنسان منهم قائم يصلي (ت ك) في التفسير من حديث فضيل عن محمد بن سعيد الأنصاري عن عبدالله بن يزيد الدمشقي عن أبي إدريس الخولاني (عن أبي الدرداء) قال الحاكم صحيح فرده الذهبي بأن عبدالله هذا قال أحمد أحاديثه موضوعة اه وأفاد الهيثمي أن البزار رواه باسناد حسن وبه يعرف أن المصنف لم يصب حيث آثر الرواية التي فيها الكذب على الرواية الحسنة بل قال في جواهر العقدين إن الحديث في صحيح مسلم .

(كان أيوب) النبي عليه السلام (أحلم الناس) أي أكثرهم حلما والحلم سمة الأخلاق (وأصبر الناس) أي أكثرهم صبرا على السقم وصفة الحليم تحمل أثقال الأمر والنهي بالرضى وسعة الصدر (وأكظمهم للغيظ) لأن الله شرح صدره فاتسع لتحمل مساوى الخلق ومن ثم لما سئل حكيم عن الحلم قال هو تطييب الأمور في الصدور وسئل علي ما العلم؟ قال خشية الرب واعتزال الخلق قيل فما الحلم قال كظم الغيظ وملاك النفس (الحكيم) الترمذي (عن ابن أبزى) الذي وقفت عليه في كتب الحكيم ابن أبزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة ثم زاي مقصور الخزاعي صحابي صغير .

(كان الناس يعودون داود) أي يزورونه (يظنون أن به مرضا وما به شيء إلا شدة الخوف) وفي رواية للحكيم بدله الفرق (من الله تعالى) زاد أبو نعيم في رواية والحياء هذا لفظه وذلك لما غلب على قلبه من الهيبة الجلالية عاين القلب سلطانا عظيما فلم يتمالك لأنه لزمه الوجل حتى كاد يغلق كبده فظهرت العبرة على جوارحه الظاهرة قال يزيد الرقاشي خرج داود في أربعين ألفا يعظهم ويخوفهم فمات منهم ثلاثون ألفا ورجع في عشرة آلاف وكان له جاريتان اتخذهما حتى إذا جاء الخوف وسقط فاضطرب قعدتا على رجليه وصدره مخافة أن تتفرق مفاصله فيموت (ابن عساكر) في ترجمة داود وكذا أبو نعيم والديلمي باللفظ المزبور ولعل المؤلف لم يستحضر كلا منهما عن (ابن عمر) ابن الخطاب وفيه عندهما محمد بن عبدالرحمن بن غزوان قال الذهبي قال ابن حبان يضع وقال ابن عدي متهم بالوضع ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمي فاقتصار المصنف على ابن عساكر غير سديدة لايهامه .

(كان زكريا) بالمد والقصر والشد والتخفيف اسم أعجمي (نجارا) فيه إشارة إلى أن كل أحد لا ينبغي له أن يتكبر

٦٢٠٨ — كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ - (حم م د ن) عن معاوية بن الحكم - (صح)

٦٢٠٩ — كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ : إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ - (حم ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

عن كسب يده لأن نبي الله مع علو درجته اختار هذه الحرفة وفيه أن التجارة لاتسقط المروءة وأنها فاضلة لادناءة فيها فالاحتراف بها لا ينقص من مناصب أهل الفضائل (حم م) فى المناقب (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا ابن ماجه ولم يخرجه البخارى قال القرطبي بل الحرف والصنائع غير الدينية زيادة فى فضل أهل الفضل لحصول مزيد التواضع والاستغناء عن الغير وكسب الحلال الخالى عن المنةقال وقد كان كثير من الأنبياء يحاولون الأعمال فآدم الزراعة ونوح التجارة وداود الحدادة وموسى الكتابة كان يكتب التوراة بيده وكل منهم قدرعى الغنم .

(كان نبي من الأنبياء)إدريس أودانيال أوخالد بن سنان(يخط) كانت العرب تأخذ خشبةوتخط خطوطا كثيرة على عجل كى لا يلحقها العدد وتمحو خطين خطين وإن بقى زوج فهو علامة النجاح أوفرد فعلامة الخيبة والعرب تسميه الأشحم ذكره الزمخشرى وقال القاضى قوله يخط أى يضرب خطوطا كخطوط الرمل فيعرف الأحوال بالفراسة بتوسط تلك الخطوط (فمن وافق خطه) أى من وافق خطه خطه فى الصورة والحالة وهى قوة الخاطر فى الفراسة وكماله فى العلم والورع الموجبين لهـا(فذاك) الذى تجدون إصابته أوفذاك الذى يصيب ذكره القاضى قال والمشهور خطه بالنصب فيكون الفاعل مضمرا وروى بالرفع فيكون المفعول به محذوفا قال الحكيم والخط علم عظيم خص به أهله وقيل المراد به الزجر عنه والنهى عن تعاطيه لأن خط ذلك النبي عليه السلام كان معجزة وعلما لنبوته وقد انقطعت نبوته ولم يقل فذلك الخط حرام دفعا لتوهم أن خط ذلك النبي عليه السلام حرام وقال النووى الصحيح أن معناه أن من وافق خطه فهو مباح له لكن لاطريق لنا إلى العلم باليقين بالموافقة فلا يباح والقصد أنه لايباح إلا بيقين الموافقة وليس لنا بها يقين اه فقال ابن الأثير قال ابن عباس الحزر مايخطه الحازر وهى بمهملة وزاى معجمة أى يحزر الأشياء ويقدرها بظنه وهو علم قد تركه الناس يأتى صاحب الحاجة إليه فيعطيه حلوانا فيقول اقعد حتى أخط وبين يديه غلام بيده مندبل فيأتى أيضا رخوة فيخط فيها خطوطا بالعلة ليلا يلحقها العدد ثم يمحوها على مهل خطين خطين وغلامه يقول العيان بن عيان أسرع البيان فإن بقى خطان فعلامة النجح وإلا فالخيبة وهو علم معروف فيه تصانيف (حم م) فى الصلاة (د ن عن معاوية بن الحكم) بفتح الحاء والكاف السلمى قال قلت يارسول الله إنى حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام إلى أن قال ومنا رجال يخطون فذكره ولم يخرجه البخارى ولا خرج عن معاوية .

(كان رجل يداين الناس) أى يجعلهم مديونين له وفى رواية رجل لم يعمل خيراً قط وكان يداين الناس (فكان يقول لفتاه) أى غلامه كما صرح به فى رواية أخرى (إذا أتيت معسرا) وهو من لم يجد وفاء (فتجاوز عنه) بنحو إنظار وحسن تقاض والتجاوز التسامح فى التقاضى وقبول ما فيه نقص يسير (لعل الله) أى عسى الله (أن يتجاوز عنا) قال الطيبى أراد القائل نفسه لكن جمع الضمير إرادة أن يتجاوز عمن فعل هذا الفعل ليدخل فيه دخولا أوليا ولهذا ندب للداعى أن يعم فى الدعاء (فلقى الله) أى رحمته فى القبر أوالقيامة (فتجاوز عنه) أى غفر له ذنوبه ولم يؤاخذه بها لحسن ظنه ورجائه أنه يعفو عنه مع إفلاسه من الطاعات وأفاد فضل إنظار المعسر والوضع عنه ولولما قل وأنه مكفر وفضل المسامحة فى الاقتضاء وعدم احتقار فعل الخير وإن قل فلعلها تكون سببا للرحمة والمغفرة (حم ق ن) فى البيع (عن أبي هريرة) .

٦٢١٠ - كَانَ هٰذَا الْأَمْرُ فِي حِمْيَرَ ، فَنَزَعَهُ اللهُ مِنْهُمْ وَجَعَلَهُ فِي قُرَيْشٍ ، وَسَيَعُودُ إِلَيْهِمْ - (حم طب) عن ذي مِخْمَر - (ح)

٦٢١١ - كَانَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ أَشَدَّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ ، حَتَّى سَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ - (طب) عن ابن عباس (ح)

٦٢١٢ - كَانَ عَلَى الطَّرِيقِ غُصْنُ شَجَرَةٍ يُؤْذِي النَّاسَ فَأَمَاطَهَا رَجُلٌ فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ - (ه) عن أبي هريرة (ح)

٦٢١٣ - كَبِّرْ كَبِّرْ - (حم ق د) عن سهل بن أبي خيثمة (حم) عن رافع بن خديج - (صح)

٦٢١٤ - كَبَّرَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ أَرْبَعًا - (ك) عن أنس (حل) عن ابن عباس - (صح)

٦٢١٥ - كَبُرَتْ خِيَانَةً أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ ، وَأَنْتَ لَهُ بِهِ كَاذِبٌ - (خد د) عن سفيان بن أسيد (حم طب) عن النواس - (ض)

(كان هذا الأمر) أي الخلافة (في حمير) بكسر المهملة وسكون الميم وفتح المثناة تحت قبيلة بواد من اليمن (فنزعه الله منهم) ببعثة المصطفى صلى الله عليه وسلم (وجعله في قريش وسيعود إليهم) في آخر الزمان بعد نزعه من قريش (حم طب عن ذي مخبر) بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الميم ويقال ذو مخبر بموحدة بدل الميمين أخي النجاشي صحابي خدم المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قال الهيثمي رجالهما ثقات اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن قال ابن الجوزي هذا حديث منكر وإسمعيل بن عياش أحد رجاله ضعفوه وبقية مدلس يروي عن الضعفاء .

(كان الحجر الأسود أشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا بني آدم) وليس من لازم تسويدها له أن تبيضه طاعات مؤمنيهم كما زعمه بعض الضالين ونسب للجاحظ فقد تكون من فوائد بقائه مسودا أن يأتي سواده شهيداً علي الكفار يوم القيامة (فائدة) في أمالي ابن دريد عن الحبر أن آدم أهبط ومعه الحجر الأسود وكان أشد بياضا من الثلج فوضعه على أبي قبيس فكان يضيء بالليل كأنه القمر فحيث بلغ ضوءه كان من الحرم اه (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه :

(كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس فأماطها رجل فأدخل الجنة) بسبب إماطتها (ه عن أبي هريرة) ورواه أحمد وأبو يعلى عن أنس ورمز المصنف لحسنه :

(كبر كبر) أي ليلي الكلام أو يبدأ بالكلام الأكبر وسببه أن عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود انطلقا إلى خيبر وهي يومئذ صلح فأتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن ومحيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النبي صلي الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم وهو أحدث القوم فقال فذكره (حم ق د عن سهل ابن أبي حثمة) بفتح الحاء المهملة ومثلثة ساكنة (حم عن رافع بن خديج) ورواه عنه أيضاً الترمذي وابن ماجه في الديات والنسائي في القضاء فما أوهمه المصنف أنه لم يخرجه من الستة إلا أولئك غير صواب

(كبرت الملائكة على آدم) أربعا في الصلاة عليه زاد الحاكم في روايته وكبر أبو بكر علي النبي صلى الله عليه وسلم أربعا وكبر عمر على أبي بكر أربعا وكبر صهيب على عمر أربعا وكبر الحسن علي علىّ أربعا وكبر الحسين على الحسن أربعا اه . وهذا كما ترى صريح في رد قول الفاكهي أن الصلاة على الجنائز من خصائص هذه الأمة (ك) عن مبارك بن فضالة عن الحسن (عن أنس) بن مالك (حل عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن مبارك ليس بحجة

(كبرت خيانة) أنثه باعتبار التمييز وهو فاعل معنى (أن تحدث أخاك حديثا) في الدين وإن لم يكن أخاك من النسب (هو لك به مصدق وأنت لديه كاذب) لأنه ائتمنك فيما تحدثه به فإن كذبته فقد خنت أمانته وخنت أمانة

٦٢١٦ — كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللهِ الأَكْلُ مِنْ غَيْرِ جُوعٍ ، وَالنَّوْمُ مِنْ غَيْرِ سَهَرٍ ، وَالضَّحِكُ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ ، وَصَوْتُ الرَّنَّةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ ، وَالْمِزْمَارُ عِنْدَ النِّعْمَةِ - (فر) عن ابن عمرو - (ض)

٦٢١٧ — كَبِّرُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ - (حم) عن جابر

٦٢١٨ — كَبِّرِي اللهَ مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَاحْمَدِي اللهَ مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَسَبِّحِي اللهَ مِائَةَ مَرَّةٍ ، خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ فَرَسٍ مُلْجَمٍ مُسْرَجٍ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ بَدَنَةٍ ، وَخَيْرٌ مِنْ مِائَةِ رَقَبَةٍ - (ه) عن أم هانئ - (ح)

٦٢١٩ — كِتَابُ اللهِ الْقِصَاصُ - (حم ق د ن ه) عن أنس - (صح)

الإيمان فيما أوجب من نصيحة الاخوان ، والله لايحب الخائنين ، قال الطيبي أسائك فاعل كبرت وأنث الفعل له باعتبار المعنى لأنه نفس الخيانة وفيه معنى التعجب كما فى كبر مقتاً عندالله والمراد خيانة عظيمة منك إذا حدثت أخاك المسلم بحديث وهو يعتمد عليك اعتماداً على أنك مسلم لاتكذب فيصدقك والحال أنك كاذب قال النووى والتورية والتعريض إطلاق لفظ هو ظاهر فى معنى ويريد معنى آخر يتناوله اللفظ لكنه خلاف ظاهره وهو ضرب من التغرير والخداع فإن دعت إليه مصلحة شرعية راجحة على خداع المخاطب أو حاجة لا مندوحة عنها إلا به فلا بأس وإلا كره فإن توصل به إلى أخذ باطل أو دفع حق حرم عليه وعليه ينزل هذا الخبر ونحوه (خدد) فى الأدب (عن سفيان بن أسيد) بفتح الهمزة وإسناده كما قال النووى فى الأذكار فيه ضعف لكن لم يضعفه أبو داود فاقتضى كونه حسنا عنده قال البغوى ولا أعلم لسفيان غير هذا الحديث وقال المنذرى رواه أبوداود من رواية بقية بن الوليد (حم طب) وكذا ابن عدى (عن النواس) بن سمعان قال المنذرى رواه أحمد عن شيخه عمر بن هارون وفيه خلف وبقية رجاله ثقات وقال الهيثمى فيه شيخ الإمام أحمد عمر بن هارون ضعيف وبقية رجاله ثقات وقال شيخه العراقى فى حديث سفيان ضعفه ابن عدى وحديث النواس سنده جيد

(كبر) أى شق وعظم (مقتاً عندالله الأكل من غير جوع) فإنه مذموم شرعاً وطباً مورث لأمراض كثيرة وكثيراً ما يفضى إلى الموت فهو كفر لنعمة الحياة (والنوم من غير سهر والضحك من غير عجب) لأنه يقسى القلب وينسى ذكر الرب (وصوت الرنة) أى الصياح (عند المصيبة) أى عند حدوثها (والمزمار عند النعمة - فر عن ابن عمرو) بن العاص وفيه عبدالله بن أبان قال الذهبى قال ابن عدى مجهول منكر الحديث وعمرو بن بكر السكسكى قال ابن عدى منكر الحديث

(كبروا على موتاكم بالليل والنهار أربع تكبيرات) أى كبروا فى الصلاة على الجنازة أربع تكبيرات سواء صليتم على أمواتكم ليلا أو نهاراً (حم عن جابر) بن عبدالله رمز المصنف لحسنه

(كبرى الله) يا أم هانىء التى قالت يارسول الله دلنى على عمل فإنى ضعفت وكبرت وبدنت (مائة مرة) أى قولى (الله أكبر مائة مرة واحمدى الله مائة مرة) أى قولى الحمد لله مائة مرة (وسبحى الله مائة مرة) أى قولى (سبحان الله مائة مرة فإن ذلك خير من مائة فرس ملجم مسرج فى سبيل الله) أى فإن ثواب هذه الكلمات أعظم من ثواب إعداد تلك الخيول للجهاد (وخير من مائة بدنة) أى وثوابها أعظم من ثواب مائة بدنة تنحر ويفرق لحمها على المساكين (وخير من مائة رقبة) أى وثوابها أعظم من ثواب عتق مائة رقبة لله تعالى وزاد الحاكم فى رواية متقبلة وقول لا إله إلا الله لاتترك ذنباً ولا يشبهها عمل اه (ه عن أم هانىء) قالت يا رسول الله دلنى على عمل فإنى قد ضعفت وكبرت وبدنت فذكره رمز المصنف لحسنه ورواه الحاكم عن زكريا بن منظور عن محمد ابن عقبة عن أم هانىء وصححه وتعقبه الذهبى بأن زكريا ضعفوه وسقط من بين محمد وأم هانىء اه وسند ابن ماجه محرر

(كتاب الله القصاص) برفعهما على الابتداء والخبر وحذف مضاف أى حكمة القصاص والاشارة إلى نحو قوله

٦٢٢٠ — كِتَابُ اللَّهِ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَمْدُودُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ - (ش) وابن جرير عن أبي سعيد (ح)

٦٢٢١ — كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمواتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ - (م) عن ابن عمرو (صح)

٦٢٢٢ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ بِيَدِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ « رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي » (ه) عن أبي هريرة - (صح)

«فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه» الآية وقوله «وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ماعوقبتم به» الآية وقوله «والجروح قصاص» وكذا قوله «وكتبنا عليهم فيها» إلى قوله «السنّ بالسن» إن قلنا إنا متعبدون بشرع من قبلنا إن لم يرد ناسخ ويجوز بنصب الأول على الإغراء أى عليكم كتاب الله والزموا كتاب الله ورفع الثانى على حذف الخبر أى القصاص أوجب أو مستحق والقصاص قتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة من غير مجاوزة ولا عدوان (حم ق د ن ه عن أنس) بألفاظ متقاربة والمعنى متفق وهذا قاله فى قصة كسر الربيع ثنية الأنصارية

(كتاب الله) أى القرآن (هو حبل الله الممدود من السماء إلى الأرض) أى هو الوصلة التي يوثق عليها فيستمسك بها من أراد الرقى والعروج إلى معارج القدس وجوار الحق كأنه قيل ماالسبب الموصل إلى الله الذى فى السماء سلطانه فقال: هو التمسك بالقرآن والسبب فى أصل اللغة هو الحبل (ش وابن جرير) الطبرى (عن أبي سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه

(كتب الله مقادير الخلائق) أى أجرى القلم على اللوح أو غيره بتحصيل مقاديرها على وفق ماتعلق به وإرادته وليس المراد هنا أصل التقدير لأنه أزلى لا ابتداء له (قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة) معناه طول الأمد وتكثير مابين الخلق والتقدير من المدد لا التحديد إذ لم يكن قبل السموات والأرض سنة ولا شهر فلا تدافع بينه وبين خبر الألفين المار قال البيضاوى أو تقديره ببرهة من الدهر الذى يوم فيه كألف سنة مما تعدون أو من الزمان نفسه قال فإن قلت كيف يحمل على الزمان وهو على المشهور مقدار حركة الفلك الذى لم يخلق حينئذ قلت فيه كلام وإن سلم فمن زعم ذلك قال بأنه مقدار الفلك الأعظم الذى هو عرش الرحمن وكان موجوداً حينئذ بدليل قوله فيما بعده «وكان عرشه على الماء» (وعرشه على الماء) أى قبل خلق السموات قال بعض أهل التحقيق ذلك الماء هو العلم قال بعضهم وفيه صراحة بأن أول المخلوقات العرش والماء والله أعلم بأيهما سبق الآخر ومن وهم أن هذا الخبر يدل على أن أولها العرش فحسب فقد وهم ثم أن ماذكر من الأولية يعارضه خبر الترمذى أول ماخلق القلم فقال له اكتب فجرى بما هو كائن إلى الابد وادعى بعضهم أن أول ماخلق الله الماء ثم أوجد منه سائر الأجرام تارة بالتلطيف وأخرى بالتكثيف ﴿تنبيه﴾ قال التونسى فى قوله وكان عرشه على الماء بيان استحالة الجهة فى حقه تعالى لأن استقرار العرش على الماء فعلم بأنه لما خرقت العادة باستقرار هذا الجرم العظيم الذى هو أعظم الأجرام على الماء الذى ليس من عادة مثله بل ولا عادة أقل منه من الأجرام الراتبة أن يستقر على الماء علم أن الاستواء عليه ليس استواء استقرار وتمكن (م) فى الإيمان بالقدر (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضاً الترمذى وغيره ولم يخرجه البخارى

(كتب ربكم على نفسه بيده قبل أن يخلق الخلق رحمتى سبقت غضبى) هذا على وزان كتب ربكم على نفسه الرحمة أى أوجب وعداً أن يرحمهم قطعاً بخلاف مايترتب على مقتضى الغضب من العقاب فإن الله عفو كريم يتجاوز عنه بفضله والمراد بالسبق القاطع بوقوعها ذكره الطيبى وقال القاضى التزمها تفضلا وإحساناً والمراد بالرحمة مايعم الدارين قال والله تعالى غفور رحيم بالذات معاقب بالعرض كثير الرحمة مبالغ فيها قليل العقوبة مسامح فيها اهـ. وقال التفتازانى الكتابة باليد تصوير وتمثيل لإثباته وتقديره (ه عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

٦٢٢٣ - كُتِبَ عَلَيَّ الأَضْحَى، وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ، وَأُمِرْتُ بِصَلاَةِ الضُّحَى، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا - (حم طب) عن ابن عباس - (ض)

٦٢٢٤ - كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا مُدْرِكٌ ذَلِكَ لاَمَحَالَةَ: فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الاسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلاَمُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَى، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٢٥ - كَثْرَةُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ تَمْنَعُ الْعَيْلَةَ - المحاملي في أماليه عن أم سلمة - (ح)

٦٢٢٦ - كَخْ كَخْ ارْمِ بِهَا، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّا لاَنَأْكُلُ الصَّدَقَةَ - (ق) عن أبي هريرة

(كتب على الأضحى) أى التضحى (ولم يكتب عليكم) أيها الأمة (وأمرت بصلاة الضحى) أى بفعلها فى كل يوم فى وقتها المعروف (ولم تؤمروا بها) أى أمر إيجاب بل أمر ندب وهذا من أدلة الجمهور على عدم وجوب التضحية علينا وأوجبها الحنفية على المقيم القادر (حم طب) وكذا أبويعلى (عن ابن عباس) قال الذهبى فيه جابر الجعفى ضعيف جداً بل كذاب رافضى خبيث وقال ابن حجر فى التخريج حديث ضعيف من جميع طرقه وصححه الحاكم فذهل اه. لكن قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح اه.

(كتب على ابن آدم) أى قضى عليه وأثبت فى اللوح المحفوظ وقيل خلق له إرادة وعدة من الحواس وغيرها والأول هو المناسب لمعانى هذا الباب (نصيبه من الزنا) أى مقدماته من التمنى والتخطى لأجله والتكلم فيه طلباً أو حكاية أو استماعا ونحوها (مدرك ذلك لا محالة فالعينان زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذبه أى بالإتيان بما هو المقصود من ذلك أو بالترك أو بالكف عنه ولما كانت المقدمات من حيث كونها طلائع وأمارات تؤذن بوقوع ما هى وسيلة إليه أشابه المواعيد والاخبار عن الأمور المتوقعة سمى ترتب المقصود عليها الذى هو كالمدلول لها وعدم ترتبه صدقا وكذباً (ه عن أبى هريرة) ورواه البخارى مختصراً.

(كثرة الحج والعمرة تمنع العلة) التى هى الفقر والمسكنة يعنى أنهما سببان للغنى بخاصية فيهما علمها الشارع (المحاملى) أبو الحسن بن إبراهيم (فى أماليه) عن أم سلمة وفيه عبد الله بن شبيب المكى قال الذهبى فى الضعفاء متهم ذو مناكير وفليح بن سليمان قال النسائى وابن معين ليس بقوى وخالد بن إلياس قال الذهبى منكر وليس بالساقط

(كخ كخ) بفتح الكاف وكسرها وسكون المعجمة مثقلا ومخففاً وبكسرها منونة وغير منونة فهى ست لغات وهى كلمة ردع للطفل عن تناول شىء مستقذر قال الزمخشرى وتقال عند التقذر من الشىء أيضا قال * وعاد وصل الغانيات كخا * اه وهى من أسماء الأفعال على ما فى التسهيل ومن أسماء الاصوات على ما فى حواشيه الهشامية عربية أو معربة وهذه قالها للحسن وقد أخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه فزجره وقال (ارم بها) وفى رواية اطرحها وفى أخرى ألقها ولا تعارض فإنه كله أولا بهذا فلما تمادى قال كخ إشارة إلى استقذار ذلك ويحتمل عكسه (أما) بهمزة الاستفهام وفى رواية بحذفها وهى مرادة (شعرت) بالفتح فطنت يعنى أخفى على فطنتك (أنا) آل محمد صلى الله عليه وسلم (لا نأكل الصدقة) بالتعريف وفى رواية بدونه أى لحرمتها علينا وظاهره يعم النفل لكن السياق خصها بالفرض لأنه الذى يحرم على آله وفيه أن الطفل يجنب الحرام لينشأ عليه ويتمرن وحل تمكينه من اللعب بما لا يملكه حيث لا ضرر ومخاطبة من لا يميز لقصد إسماع المميز إعلاما بالنهى وأخذ منه ندب مخاطبة نحو العجمى بما يفهمه من لغته (ق عن أبى هريرة).

٦٢٢٧ — كَذَبَ النَّسَّابُونَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: «وَقُرُوناً بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيراً» - ابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس - (صح)

٦٢٢٨ — كَرَامَةُ الْكِتَابِ خَتْمُهُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٦٢٢٩ — كَرَمُ الْمَرْءِ دِينُهُ، وَمُرُوءَتُهُ عَقْلُهُ. وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ - (حم ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٣٠ — كَسْبُ الْإِمَاءِ حَرَامٌ - الضياء عن أنس - (صح)

٦٢٣١ — كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا - (حم د ه) عن عائشة

(كذب النسابون) قال فى الكشاف يعنى أنهم يدعون علم الانساب وقد نفى الله علمها عن العباد (قال الله تعالى وقروناً بين ذلك كثيراً) يعنى هم من الكثرة بحيث لايعلم عددهم إلا الله قال ابن دحية أجمع العلماء والإجماع حجة على أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا انتسب لايجاوز عدنان (ابن سعد) فى الطبقات (وابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عباس)

(كرامة) وفى رواية إكرام (الكتاب ختمه) زاد القضاعى فى روايته وذلك قوله تعالى «إنى ألقى إلىّ كتاب كريم» قيل فى تفسيره وصفته بالكرم لكونه مختوما قال العامرى الكرم هنا التكريم للكتاب ويرجع إلى السر المودع فيه وقد يسمى المكتوب كتاباً ومآل التكريم يعود إلى المكتوب فيه بصيانة سره بالختم ولما أراد النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم الكتاب إلى ملوك العجم قيل له لايقبلون كتاباً إلا عليه خاتم فاصطنعه وعن ابن المقنع من كتب إلى أخيه كتاباً ولم يختمه فقد استخف به (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى وفيه محمد بن مروان السدى الصغير وهو متروك ورواه من هذا الوجه القضاعى والثعلبى والواحدى قال ابن ظاهر وافقه عندهم محمد بن مروان وهو متروك الحديث وقال العامرى هو جلى حسن.

(كرم المرء دينه) أى به يشرف ويكرم ظاهرا وباطنا قولا وفعلا وفى رواية للعسكرى كرم الرجل تقواه والكرم كثرة الخير والمنفعة لامافى العرف من الاتفاق والبذل شرفا وفخرا (ومروءته عقله) لأن به يتميز عن الحيوان وبه يعقل نفسه عن كل خلق دنىء ويكفها عن شهواتها الرديئة وطباعها الدنيئة ويؤدى إلى كل ذى حق حقه من حق الحق والخلق فليس المراد بالمروءة مافى عرفكم من جمال الحال والاتساع فى المال بذلا وإظهارا فليس كل عاقل يكون له مال يتوسع فيه بذلا وعطاء بل قال الحكماء المروءة نوعان أحدهما البذل والعطاء والآخر كف الهمة عن الأسباب الدنيئة وهو أتم وأعلا (وحسبه خلقه) بالضم أى ليس شرفه بشرف آبائه بل بشرف أخلاقه وليس كرمه بكثرة ماله بل بمحاسن أخلاقه وقال الازهرى أراد أن الحسب يحصل للرجل بكرم أخلاقه وإن لم يكن له نسب وإذا كان حسيب الآباء فهو أكرم له قال العلائى وحاصل المروءة راجعة إلى مكارم الاخلاق لكنها إذا كانت غريزة تسمى مروءة وقيل المروءة إنصاف من دونك والسمو إلى من فوقك والجزاء عما أوتى إليك من خير أو شر (تنبيه) قد أخذ أبو العتاهية معنى هذا الحديث فنظمه فقال

كرم الفتى التقوى وقوته ❊ محض اليقين ودينه حسبه
والأرض طينته وكل نبىّ ❊ حوافيها واحــد نسبه

(حم ك) فى النكاح (هق) من وجهين وضعفهما (عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم ورده الذهبى بأن فيه مسلما الزنجى ضعيف وقال البخارى منكر الحديث وقال الرازى لايحتج به

(كسب الإماء حرام) أى بالزنا أو الغناء كما يفسره خبر أبى يعلى والديلمى كسب المغنيات والنوات حرام (الضياء) المقدسى فى المختارة (عن أنس) بن مالك قال ابن حجر وصححه ابن حبان وفى الباب غيره

(كسر عظم الميت) المسلم المحترم (ككسر عظم الحى فى الإثم) لانه محترم بعد موته كاحترامه حال حياته قال

٦٢٣٢ — كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِ عَظْمِ الْحَيِّ فِي الْإِثْمِ - (ه) عن أم سلمة - (ح)

٦٢٣٣ — كَفَى بِالدَّهْرِ وَاعِظًا، وَبِالْمَوْتِ مُفَرِّقًا - ابن السني في عمل يوم وليلة عن أنس - (ض)

٦٢٣٤ — كَفَى بِالسَّلَامَةِ دَاءً - (فر) عن ابن عباس - (ض)

٦٢٣٥ — كَفَى بِالسَّيْفِ شَاهِدًا - (ه) عن سلمة بن المحبق - (ض)

٦٢٣٦ — كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا يَسْمَعُ - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

ابن حجر في الفتح يستفاد منه أن حرمة المؤمن بعد موته باقية كما كانت في حياته (ه عن أم سلمة) وقع في الإمام أن مسلماً رواه ورد عليه

(كفى بالدهر) وفي رواية بالموت (واعظا) كفى بتقلبه بأهله مرققاً ملينًا للقلوب مبيناً لقرب حلول الحمام لكل إنسان والسعيد من اتعظ بغيره (وبالموت مفرقا) بشد الراء وكسرها قال الحرالي الوعظ إهزاز النفس بوعد الجزاء وهذا قد عده العسكري من الحكم والأمثال (ابن السني في عمل يوم وليلة) وكذا العسكري (عن أنس) قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن جاري يؤذيني فقال اصبر على أذاه وكف عنه أذاك فما لبث إلا يسيراً إذ جاءه فقال مات فذكره هذا من بليغ حكمة المصطفى صلى الله عليه وسلم ووجيزها لأنه لما علم أن أسباب العظات كثيرة من العبر والآيات وطوارق الآفات وسوء عواقب الغفلات ومفارقة الدنيا وما بعد الممات قال في عظة الموت كفاية عن جميع ذلك لأن الموت ينزعه عن جميع محبوباته في الدنيا ومخوفاته إما إلى الجنة وإما إلى مايكرهه وذلك يوجب المنع من الركون إلى الدنيا والاستعداد إلى الآخرة وترك الغفلة

(كفى بالسلامة داء) لأن دوام سلامة العبد في نفسه وأهله من المصائب تورثه البطر والعجب والكبر وتحبب إليه الدنيا لما يألفه من الشهوات وحب الدنيا رأس كل خطيئة والتمتع بالشهوات المباحات يحجب القلوب عن الآخرة وكل ذلك يسقم الدين ويكدر الإيمان ويخرج إلى الطغيان «إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى» لكن هذا لا ينافي طلب العافية المأمور به في عدة أحاديث لأن المطلوب عافية سليمة العاقبة مما ذكر (فر عن ابن عباس) وفيه عمران القطان قال الذهبي ضعفه يحيي والنسائي قال الديلمي وفي الباب أنس

(كفى بالسيف شاهدا) قاله لما بلغه أن سعد بن عبادة لما نزل قوله تعالى «والمحصنات من النساء» الآية قال لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف ولم أمهله لآتي بأربعة شهداء وأخذ بقضيته أحد فقال لو أقام بينة أنه وجده مع امرأته فقتله هدر وإن لم يأت بأربعة شهداء وأوجب الشافعي القود لكن قال له فيما بينه وبين الله قتله ثم إن ماذكر من أن لفظ الحديث شاهداً هو ماوقفت عليه في نسخ الكتاب لكن ذكر ابن الأثير أن الرواية كفى بالسيف أراد أن يقول شاهداً فأمسك ثم قال: لولا أن يتتابع فيه الغيران والسكران وجواب لولا محذوف أراد لولا تهالك الغيران والسكران في القتل لتممت على جعله شاهداً وحكمت إلى هنا كلامه (ه عن سلمة بن المحبق) وفيه الفضل بن دلهم قال في الكاشف قال أبو داود وغيره ليس بقوى

(كفى بالمرء إثما أن يحدث بكل مايسمع) يعني لو لم يكن للرجل إثما إلا تحدثه بكل مايسمعه من غير بينة أنه صدق أم كذب يكفيه من الاثم لأنه إذا تحدث بكل مايسمعه لم يخلص من الكذب إذ جميع مايسمع ليس بصدق بل بعضه كذب فعليه أن يبحث ولا يتحدث إلا بما ظن صدقه فإن ظن كذبه حرم وإن شك وقد أسنده لقائله وبين حاله برئ من عهدته وإلا امتنع أيضاً ومحل ذلك ما إذا لم يترتب عليه لحوق ضرر وإلا حرم وإن كان صدقا بل إن تعين الكذب طريقاً لدفع ذلك وجب (د ك عن أبي هريرة)

٦٢٣٧ — كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ - (حم د ك هق) عن ابن عمرو - (صح)

٦٢٣٨ — كَفَى بِالْمَرْءِ سَعَادَةً أَنْ يُوثَقَ بِهِ فِي أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ - ابن النجار عن أنس - (ض)

٦٢٣٩ — كَفَى بِالْمَرْءِ شَرًّا أَنْ يَتَسَخَّطَ مَا قُرِّبَ إِلَيْهِ - ابن أبي الدنيا فى قرى الضيف، وأبو الحسين بن بشران فى أماليه عن جابر - (ض)

٦٢٤٠ — كَفَى بِالْمَرْءِ عِلْمًا أَنْ يَخْشَى اللَّهَ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلًا أَنْ يُعْجَبَ بِنَفْسِهِ - (هب) عن مسروق مرسلا - (ح)

(كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت) أى من يلزمه قوته قال الزمخشرى قاته يقوته إذا أطعمه قوتاً ورجل مقوت ومقيت وأقات عليه أقاته فهو مقيت إذا حافظ عليه وهيمن ومنه «وكان الله على كل شيء مقيتاً» وحذف الجار والمجرور من الصلاة هنا نظير حذفهما فى الصفة من قوله تقدس «واتقوا يوما لاتجزى نفس عن نفس شيئا» إلى هنا كلامه وهذا صريح فى وجوب نفقة من يقوت لتعليقه الاثم علي تركه لكن إنما يتصور ذلك فى موسر لامعسر فعلي القادر السعى على عياله لئلا يضيعهم فمع الخوف على ضياعهم هو مضطر إلى الطلب لهم لكن لايطلب لهم إلا قدر الكفاية لأن الدنيا بغيضة لله وسؤال أوساخ الناس قروح وخموش يوم القيامة قال الحرالى والضيعة هو التفريط فيما له غناء وثمرة إلى أن لايكون له غناء ولا ثمرة (حم د ك) فى الزكاة (هق عن ابن عمرو) بن العاص صححه الحاكم وأقره الذهبى، وقال فى الرياض إسناده صحيح، ورواه عنه أيضا النسائى وهو عند مسلم بلفظ: كفى بالمرء إثما أن يحبس عن من يملك قوته، وسببه كما فى البيهقى: أن ابن عمرو كان ببيت المقدس فأتاه مولى له فقال: أقيم هنا رمضان؟ قال هل تركت لأهلك مايقوتهم؟ قال لا. قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره

(كفى بالمرء سعادة أن يوثق به فى أمر دينه ودنياه) لأنه إنما يوثق به ويعتمد عليه فيما يخبر عنه عن أمر الدين والدنيا إذا استمرت أحواله من الخلق على الامانة والعدل والصيانة فثقة المؤمنين به نوع شهادة له بالصدق والوفاء فيسعد بشهادتهم، فإنهم شهداء الله فى الأرض (ابن النجار) فى التاريخ (عن أنس) بن مالك، ورواه القضاعى فى الشهاب، وقال شارحه العامرى حسن غريب

(كفى بالمرء شراً أن يتسخط ماقرب إليه) أى ماقرب له المضيف من الضيافة، فإن التكلف للضيف منهى عنه فإذا قدم له ماحضر فسخط فقد باء بشر عظيم لأنه ارتكب المنهى (ابن أبى الدنيا فى) كتاب (قرى الضيف) بكسر القاف (وأبوالحسن بن بشران فى أماليه عن جابر) وفيه يحيى بن يعقوب القاضى. قال فى الميزان: قال أبوحاتم محله الصدق، وقال البخارى: منكر الحديث؛ ثم ساق له هذا الخبر

(كفى بالمرء علماً أن يخشى الله) إنما يخشى الله من عباده العلماء (وكفى بالمرء جهلاً أن يعجب بنفسه) لجمعه بين العجب والكبر والاغترار بالله. قال الغزالى: وهذه الآفة قلما ينفك عنها العلماء والعباد. قال: ومن اعتقد جزما أنه فوق أحد من عباد الله فقد أحبط بجهله جميع عمله، فان الجهل أفحش المعاصى وأعظم شيء يبعد العبد عن الله، وحكمه لنفسه بأنه خير من غيره جهل محض، وأمن من مكر الله «ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون» وفى الفردوس من حديث أنس: كان حكيمان يلتقيان فيعظ أحدهما صاحبه، فالتقيا فقال أحدهما لصاحبه: عظنى وأوجز وأجمع فانى لاأقدر أن أقف عليك من العبادة، فقال احذر أن يراك الله حيث نهاك؛ ولا يفقدك حيث أمرك (هب عن مسروق مرسلا)

(تم الجزء الرابع. ويليه الجزء الخامس إن شاء الله)

وأوله حديث «كفى بالمرء فقهاً إذا عبد الله... الخ»

فيض القدير

شرح الجامع الصغير

للعلامة المناوى

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث

محمد المدعو بعبد الرؤف المناوى

على كتاب « الجامع الصغير » من أحاديث البشير النذير

للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطى

نفعنا الله بعلومهما

الجزء الخامس

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة فى سنة ١٠٩٣ هـ
وعلق عليها تعليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء

تنبيه : قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات ، والشرح بأسفلها
مفصولا بينهما بجدول
ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ — ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة
للطباعة والنشر
بيروت — لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

٦٢٤١ — كَفَى بِالْمَرْءِ فِقهًا إذا عبدَ اللهَ ، وكَفَى بِالْمَرْءِ جهلًا إذا أُعْجِبَ بِرَأْيِهِ - (حل) عن ابن عمرو (ح)

٦٢٤٢ — كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَاسَمِعَ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٤٣ — كَفَى بِالْمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ - (طب) عن عمران بن حصين - (ح)

٦٢٤٤ — كَفَى بِالْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَاسَمِعَ ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ مِنَ الشُّحِّ أَنْ يَقُولَ : « آخُذُ حَقِّي لَا أَتْرُكُ مِنْهُ شَيْئًا » - (ك) عن أبي أمامة - (صح)

(كفى بالمرء فقها إذا عبد الله ، وكفى بالمرء جهلا إذا أعجب برأيه) فالجاهل أوالعاصي إذا عبد الله وتواضع وذل هيبة لله وخوفا منه فقد أطاع بقلبه فهو أطوع لله من العالم المتكبر ، والعابد المعجب . ولذلك روى أن رجلا من بني إسرائيل أتى عابدا منهم فوطئ على رقبته وهوساجد ، فقال ارفع فوالله لايغفر الله لك فأوحى الله إليه أيها المتعالى على بل أنت لايغفر الله لك ، ولذلك قال الحسن : صاحب الصوف أشد كبراً من صاحب المطرف الخز أى إن صاحب الخز يذل لصاحب الصوف ، ويرى الفضل له ، وصاحب الصوف يرى الفضل لنفسه (حل عن ابن عمرو) ابن العاص ، ورواه عنه الديلمي أيضا

(كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ماسمع) أى إذا لم يتثبت لأنه يسمع عادة الصدق والكذب ، فإذا حدث بكل ماسمع لامحالة يكذب ، والكذب الإخبار عن الشيء على غير ماهو عليه وإن لم يتعمد ؛ لكن التعمد شرط الإثم . قال القرطبي : والباء في بالمرء زائدة هنا على المفعول وفاعل كفى أن يحدث وقد تزاد الباء على فاعل كفى كقوله تعالى « وكفى بالله شهيدا » (م) في مقدمة صحيحه (عن أبي هريرة) ورواه أبوداود في الأدب مرسلا

(كفى بالمرء من الشر أن يشار إليه بالأصابع) تمامه قالوا يارسول الله وإن كان خيراً ؟ قال وإن كان خيرا فهى مزلة إلا من رحمه الله وإن كان شراً فهو شر اه . قالوا وفيه تحذير من شر الإشارة إلى الإنسان بالأصابع (طب) وكذا أبونعيم (عن عمران بن حصين) رمز المصنف لحسنه ، وليس كما قال ففيه كثير بن مروان المقدسي قال العقيلي لايتابع كثير على لفظه إلا من جهة مقارنته ، وقال يحيى كثير ضعيف ، وقال ابن حبان لايجوز الاحتجاج به ، ومن ثم أورده ابن الجوزي في الواهيات وقال لايصح

(كفى بالمرء من الكذب) كذا هو في بخط المؤلف . وفي رواية العسكري : كفى بالمرء من الكذب كذبا (أن يحدث بكل ماسمع) أى لو لم يكن للرجل كذب إلا تحدثه بكل ماسمعه من غير مبالاة أنه صادق أو كاذب لكفاه من جهة الكذب لأن جميع ماسمعه لايكون صدقا ، وفيه زجر عن الحديث بشيء لايعلم صدقه (وكفى بالمرء من الشح أن يقول) لمن له عليه دين (آخذ حقي) منه كله بحيث (لاأترك منه شيئا) ولو قليلا فإن ذلك شح عظيم ، ومن ثم عد الفقهاء مما ترد به الشهادة المضايقة في التافه ، وهذا عد من الحكم والأمثال (ك) في البيع عن الأصم عن هلال ابن العلاء بن هلال بن عمر الرقي عن ابن عمر بن هلال قال : حدثني أبوغالب (عن أبي أمامة) قال الحاكم صحيح فرده الذهبي أن هلال بن عمرو وأبوه لايعرفان ؛ فالصحة من أين ؟

٦٢٤٥ - كَفَى بِالْمَوْتِ وَاعِظًا، وَكَفَى بِالْيَقِينِ غِنًى - (طب) عن عمار - (ض)

(كفى بالموت واعظاً) كيف واليوم فى الدور وغدا فى القبور وفى معناه بيت الحماسة

أبعـــد بنى أمى الذين تتابعوا * أرجى حياة أم من الموت أجزع

كيف وهو المصيبة العظمى والرزية الكبرى وأعظم منه الغفلة عنه والإعراض عن ذكره وقلة التفكير فيه وترك العمل له وأن فيه وحده لعبرة لمن اعتبر وفكرة لمن افتكر قيل أن أعرابيا كان يسير على جمل فخر الجمل ميتا فنزل عنه وجعل يطوف به ويتفكر فيه ويقول مالك لاتقوم مالك لاتقوم مالك لاتقوم مالك لاتنبعث هذه أعضاؤك كاملة وجوارحك سالمة ماشأنك ماالذى كان يبعثك ماالذى صرعك ماالذى عن الحركة منعك ثم تركه وانصرف متفكرا فى شأنه متعجبا فى أمره وأنشأ يقول: جاءته من قبل المنون إشارة * فهوى صريعا لليدين وللفم

قال الحسن قد أفسد الموت على أهل النعيم نعيمهم فالتمسوا عيشا لاموت معه وقيل ذهب ذكر الموت بلذة كل عيش وسرور كل نعيم وقال الغزالى الموت هو القيامة الصغرى ومن مات فقد قامت قيامته وفى هذه القيامة يكون العبد وحده وعندها يقال له (لقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة) وفيها يقال له «كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا» والقيامة الصغرى بالنسبة للكبرى كالولاية الصغرى بالنسبة للكبرى فإن للانسان ولادتين أحدهما الخروج من الصلب والترائب إلى مستودع الأرحام وهو فى الرحم فى قرار مكين إلى قدر معلوم وله فى سلوكه إلى الكمال منازل وأطوارا من نطفة وعلقة ومضغة وغيرها حتى يخرج من مضيق الرحم إلى فضاء العالم فنسبة عموم القيامة الكبرى إلى الصغرى نسبة فضاء العالم إلى مضيق فضاء الرحم ونسبة فضاء العالم الذى يقدم عليه بالموت إلى سعة فضاء الدنيا كنسبة فضاء الدنيا إلى الرحم بل أوسع فقس الآخرة بالأولى فالمقر بالقيامتين مؤمن بعالم الغيب والشهادة والمقر بالصغرى لا الكبرى ناظر بالعين العوراء إلى أحد العالمين وذلك هو الجهل والضلال فما أعظم غفلتك يامسكين وبين يديك هذه الأهوال فإن كنت لا تؤمن بالكبرى للجهل والضلال أفلا تكفيك القيامة الصغرى ألك اعتذار بعد قول سيد الأبرار كفى بالموت واعظا أما تستحى من استبطائك هجوم الموت اقتداءاً برعاع الغافلين الذين لاينظرون «إلاصيحة واحدة تأخذهم وهم يخصمون فلا يستطيعون توصية ولا إلى أهلهم يرجعون» فيأتيهم المرض نذيرا من الموت فلا ينزجرون ويأتيهم الشيب رسولا منه فما يعتبرون «فياحسرة على العباد ما يأتيهم من رسول إلا كانوا به يستهزءون» أيظنون أنهم فى الدنيا خالدون «ألم يروا كم أهلكنا قبلهم من القرون أنهم إليهم لا يرجعون» أم يحسبون أن الموتى سافروا من عندهم فهم يعودون كلا «وإن كل لما جميع لدينا محضرون» لكن «ما تأتيهم من آية من آيات ربهم إلا كانوا عنها معرضين» قال الحرالى: والوعظ دعوة الأشياء بما فيها من العبرة للانقياد للإله الحق بما يخوفها فى مقام التذكير بما يرجيها ويبسطها (وكفى باليقين غنى) لأنه سكون النفس عند جولان الموارد فى الصدر لتيقنك أن حركتك فيها لا تنفعك ولا ترد عنك مقضيا فإذا رزق العبد السكون إلى قضاء الله والرضى به فقد أوتى الغناء الأكبر قال الخواص الغنى حق الغنى من أسكن الله قلبه من غناه يقينا ومن معرفته توكلا ومن عطاياه رضى فذاك الغنى كل الغنى وإن أمسى طاويا وأصبح معوزا (تنبيه) قد تضمن هذا الخبر الحث على الزهد وهو أمر قد تطابقت عليه الملل والنحل قال الغزالى التوراة والإنجيل والزبور والفرقان وصحف موسى وصحف إبراهيم وكل كتاب منزل ما أنزل إلا لدعوة الحق إلى الملك الدائم المخلد والمراد منهم أن يكونوا ملوكا فى الدنيا والآخرة أما ملك الدنيا فبالزهد والقناعة وأما الآخرة فبالقرب منه تعالى بدرك بقاء لا فناء فيه وعزاً لا ذل معه والشيطان يدعوهم إلى ملك الدنيا ليفوت عليهم ملك الآخرى إذ هما ضرتان ونعيم الدنيا لا يسلم له أيضا لكدرها ومنازعتها وطول الهم والغم وإلا لحسده عليها أيضا فلما كان الزهد أيضاً جاء حتى عداه عنه ومعنى الزهد أن يملك العبد شهوته وغضبه

٦٢٤٦ — كَفَى بِالْمَوْتِ مُزَهِّدًا فِي الدُّنْيَا وَمُرَغِّبًا فِي الْآخِرَةِ - (ش حم) في الزهد عن الربيع بن أنس مرسلا - (ض)

٦٢٤٧ — كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ - (م) عن ابن عمرو

٦٢٤٨ — كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً - (ن) عن رجل - (صح)

وبذلك يصير العبد حراً وباستيلاء الشهوة يصير عبدا لبطنه وفرجه وسائر أغراضه فيكون مسخرا كالبهيمة يجره زمام الشهوة إلى حيث يريد فما أعظم اغترار الإنسان أيظن أنه ينال الملك بمصيره مملوكا وينال الربوبية بأن يصير عبدا ومثله هل يكون إلا معكوسا في الدنيا منكوسا في الآخرة ولهذا قال بعض الملوك لبعض الزهاد هل لك حاجة قال كيف أطلب منك حاجتي وملكي أعظم من ملكك قال كيف ؟ قال من أنت عبده فهو عبدي أنت عبد شهوتك وغضبك وفرجك وبطنك وأنا ملكتهم فهم عبيدي فهذا هو الملك في الدنيا وهو الجار إلى ملك الآخرة فالمخدوعون بالغرور خسروا الدنيا والآخرة (طب) من حديث الحسن البصري (عن عمار) بن ياسر وضعفه المنذري وقال العلائي حديث غريب منقطع لأن الحسن لم يدرك عماراً وفيه أيضاً الربيع بن بدر قال الدارقطني متروك ، وقال الهيثمي فيه الربيع ابن بدر متروك ، وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف جداً ، وهو معروف من قول الفضيل بن عياض

(كفى بالموت مزهداً في الدنيا ومرغباً في الآخرة) لأنه أعظم المصائب وأبشع الرزايا وأشنع البلايا فتفكر يا ابن آدم في مصرعك وانتقالك من موضعك وإذا انتقلت من سعة إلى ضيق وخانك الصاحب والرفيق وهجرك الأخ والصديق وأخذت من فراشك ونقلت من مهادك فياجامع المال والمجتهد في البنيان ليس لك من مالك إلا الأكفان بل هو للخراب وجسمك للتراب فاعتبر يامسكين بمن صار تحت الثرى وانقطع عن الأهل والأحباب بعد أن قاد الجيوش والعساكر ونافس الأصحاب والعشائر وجمع الأموال والذخائر فجاء الموت في وقت لم يحتسبه وهول لم يرتقبه وليتأمل حال من مضى من إخوانه ودرج من أقاربه وخلانه الذين بلغوا الآمال وجمعوا الأموال كيف انقطعت آمالهم ولم تغن عنهم أموالهم ومحى التراب محاسن وجوههم وتفرقت في القبور أجزاؤهم وترملت نساؤهم وشمل ذل اليتم أولادهم واقتسم غيرهم طريفهم وتلادهم وقيل إن الكنز الذي كان للغلامين كان فيه لوح من ذهب فيه عجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح ولمن أيقن بالنار كيف يضحك (ش حم في) كتاب (الزهد عن الربيع بن أنس مرسلا) بصري نزل خراسان روى عن أنس وغيره قال أبو حاتم صدوق وقال ابن أبي داود حبس بمرو ثلاثين سنة

(كفى بالمرء إثما أن يحبس عن من يملك قوته) قال النووي قوته مفعول يحبس وقال المظهري يحبس مبتدأ وكفى خبره مقدما أو خبر مبتدأ محذوف وإثماً تمييز وهذا حث على النفقة على العيال وتحذير من التقصير فيها (م) في الزكاة (عن ابن عمرو بن العاص) جاءه قهرمانه فقال أعطيت الرقيق قوتهم قال لا قال فانطلق فأعطهم فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره

(كفى ببارقة السيوف) أي بلمعانها قال الراغب البارقة لمعان السيف (على رأسه) يعني الشهيد (فتنة) فلا يفتن في قبره ولا يسأل إذ لو كان فيه نفاق لفر عند التقاء الجمعين فلما ربط نفسه لله في سبيله ظهر صدق ما في ضميره وظاهره اختصاص ذلك بشهيد المعركة لكن أخبار الرباط تؤذن بالتعميم ﴿ تنبيه ﴾ قال القرطبي إذا كان الشهيد لا يفتن فالصديق أجل قدراً وأعظم أجراً فهو أحرى أن لا يفتن لأنه المقدم في التنزيل على الشهداء «أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء» وقد جاء في المرابط الذي هو أقل رتبة من الشهيد أنه لا يفتن فكيف بمن هو أعلا منه ومن الشهيد (ن عن رجل) له صحبة قال يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد فذكره .

٦٢٤٩ — كَفَى بِكَ إِثْماً أَنْ لَا تَزَالَ مُخَاصِماً - (ت) عن ابن عباس - (ض)

٦٢٥٠ — كَفَى بِهِ شُحّاً أَنْ أُذْكَرَ عِنْدَ رَجُلٍ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ - (ص) عن الحسن مرسلا - (ح)

٦٢٥١ — كَفَى بِالْمَرْءِ نَصْراً أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عَدُوِّهِ فِي مَعَاصِي اللَّهِ - (فر) عن علي - (ض)

٦٢٥٢ — كَفَى بِالرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ بَذِيّاً فَاحِشاً بَخِيلاً - (هب) عن عقبة بن عامر - (ض)

٦٢٥٣ — كَفَى بِالْمَرْءِ فِي دِينِهِ أَنْ يَكْثُرَ خَطَؤُهُ، وَيَنْقُصَ حِلْمُهُ، وَتَقِلَّ حَقِيقَتُهُ، جِيفَةٌ بِاللَّيْلِ، بَطَّالٌ بِالنَّهَارِ، كَسُولٌ، هَلُوعٌ، مَنُوعٌ، رَتُوعٌ - (حل) عن الحكم بن عمير - (ض)

٦٢٥٤ — كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْماً أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ : إِنْ كَانَ خَيْراً فَهِيَ مَزَلَّةٌ، إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِنْ كَانَ شَرّاً فَهُوَ شَرٌّ - (هب حب) عن عمران بن حصين - (ح)

(كفى بك إثماً أن لا تزال مخاصما) لأن كثرة المخاصمة تفضي غالباً فى مايذم صاحبه وقد ورد الترغيب فى ترك المخاصمة ففى أبى داود عن أبى أمامة رفعه أنا زعيم بيت فى ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً وأبغض العباد إلى الله تعالى الألد الخصم كما فى الصحيحين ولهذا قال داود لابنه يابنى إياك والمراء فإن نفعه قليل وهو يهيج العداوة بين الإخوان قال بعضهم ما رأيت شيئا أذهب للدين ولا أنقص للمروءة ولا أضيع للذة ولا أشغل للقلب من المخاصمة فان قيل لابد من الخصومة لاستيفاء الحقوق فالجواب ما قال الغزالى أن الذم المتأكد إنما هو لمن خاصم بباطل أو بغير علم كوكلاء القاضى وقال بعض العارفين إذا رأيت الرجل لجوجا مرائياً معجباً برأيه فقد تمت خسارته (ت عن ابن عباس) وقال غريب وخرجه عنه البيهقى والطبرانى قال ابن حجر وسنده ضعيف

(كفى به شحاً أن أذكر عند رجل فلا يصلى علىّ) أخذ به جمع فأوجبوا الصلاة عليه كلما ذكر لكن الذى عليه الجمهور أنه إنما تجب عليه الصلاة فى الصلوات الخمس (ص عن الحسن مرسلا)

(كفى بالمرء نصراً أن ينظر إلى عدوه فى معاصى الله) لأن العاصى ممقوت متعرض للعطب والمؤاخذة بذنوبه فى الدنيا والآخرة وذلك نصر للمرء بلا شك (فر عن على) ظاهر صنيع المصنف أن الديلمى أسنده وليس كذلك :

(كفى بالرجل أن يكون بذيا فاحشا بخيلا) فيه أن هذه الأخلاق الثلاثة مذمومة منهى عنها قال الغزالى ومصدرها الخبث واللؤم قال إبراهيم بن ميسرة يجاء بالفاحش المتفحش يوم القيامة فى صورة كلب أوفى جوف كلب قال الغزالى وحقيقته التعبير عن الأمور المستقبحة بالعبارات الصريحة ويجرى أكثر ذلك فى ألفاظ الوقاع ومايتعلق به فان لأهل الفساد عبارات فاحشة يستعملونها فيه وأهل الصلاح يتحاشون عن التعرض لها بل يكنون عنها ويدلون عليها بالرموز (هب عن عقبة بن عامر) الجهنى

(كفى بالمرء فى دينه أن يكثر خطؤه) أى إثمه وذنوبه (وينقص حلمه وتقل حقيقته جيفة بالليل) أى نائم طول الليل كأنه جسد ميت لاروح فيه لايتهجد ولايذكر الله فيه (بطال بالنهار) لاحرفة له (كسول) جزوع (هلوع) صيغة مبالغة أى شديد الجزع والضجر (منوع رتوع) أى متسع فى الخصب قال فى الفردوس الهلع الحرص والشح والرتوع الأكول بسعة ولهمة (حل) وكذا الديلمى عن (الحكم بن عمير) وفيه بقية بن الوليد وقدمر غير مرة وعيسى بن إبراهيم قال الذهبى تركه أبو حاتم

(كفى بالمرء إثما أن يشار إليه بالأصابع) قالوا يارسول الله وإن كان خيرا فقال (إن كان خيرا فهى مزلة إلا من رحم الله تعالى وإن كان شرا فهو شر) قال فى الإحياء قد ذكر الحسن للحديث تأويلا لابأس به وهو أنه لما رواه

٦٢٥٥ ــ كَفَاكَ الْحَيَّةَ ضَرْبَةٌ بِالسَّوْطِ ، أَصَبْتَهَا أَمْ أَخْطَأْتَهَا ـ (قط) فى الأفراد (هق) عن أبى هريرة (ض)

٦٢٥٦ ــ كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ ، وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَأَتَى اللهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ لِيَغْفِرَ لَهُمْ ـ (حم طب) عن ابن عباس ـ (ح)

٦٢٥٧ ــ كَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » ـ (طب) عن ابن عمرو ، وعن ابن مسعود ـ (صح)

٦٢٥٨ ــ كَفَّارَةُ النَّذْرِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ـ (حم م ٣) عن عقبة بن عامر ـ (صح)

قيل له إن الناس إذا رأوك أشاروا اليك بالأصابع فقال إنه لم يعن هذا إنما عنى به المبتدع فى دينه والفاسق فى دنياه وفيه أن الاشتهار مذموم وأن المحمود الخمول إلا من نشره الله لنشر دينه من غير تكلف منه الشهرة (هب) من حديث كثير بن مرة عن إبراهيم بن أبى عبلة عن عقبة بن وشاح (عن عمران بن حصين) ثم قال أعنى البيهقى كثير هذا غير قوى انتهى فما أوهمه صنيع المصنف من أن مخرجه خرجه وأقره غير سديد وفى الميزان كثير ضعفوه وقال يحيى كذاب ثم أورد له هذا الخبر

(كفاك الحية ضربة بالسوط أصبتها أم أخطأتها) قال البيهقى هذا إن صح فإنما أراد وقوع الكفاية بها فى الإتيان بالمأمور به فقد أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم بقتلها ولم يرد به المنع من الزيادة على ضربة واحدة ويدل لذلك حديث مسلم من قتل وزغة بضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها فى الثالثة فله كذا وكذا حسنة أدنى من الثانية (قط) فى الأفراد (هق) عن أبى هريرة ورواه عنه الطبرانى أيضاً

(كفارة الذنب الندامة) أى ندامة تغطى ذنبه لأن الكافر كافر لأنه يغطى نعمة الله بالجحود قال الطيبى الكفارة عبارة الفعلة أو الخصلة التى من شأنها أن تكفر الخطيئة وهى فعالة للمبالغة كضرابة وقتالة وهى من الصفات الغالبة فى الاسمية والندم الغم اللازم والحزن (ولو لم تذنبوا لأتى الله بقوم يذنبون ليغفر لهم) ﴿ تنبيه ﴾ قال رزين من خصائص هذه الأمة أن الندم لهم توبة وكانت بنو إسرائيل إذا أخطأ أحدهم حرم عليه كل طيب من الطعام وتصبح خطيئته مكتوبة على باب داره (حم طب) وكذا فى الأوسط (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه لكن قال الحافظ العراقى وتبعه الهيثمى فيه يحيى بن عمرو بن مالك النكرى وهو ضعيف

(كفارة المجلس) أى اللفظ الواقع فى المجلس (أن يقول العبد) بعد أن يقوم كما جاء هكذا فى رواية الأوسط للطبرانى (سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك أستغفرك وأتوب إليك) قال الحليمى هذا قد يلتحق بقوله تعالى «فإذا فرغت فانصب وإلى ربك فارغب» (طب عن ابن عمرو) بن العاص (وعن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط انتهى لكن رواه النسائى فى اليوم والليلة عن رافع بن خديج قال الحافظ العراقى سنده حسن

(كفارة النذر إذا لم يسم كفارة اليمين) قال ابن حجر حمله بعضهم على النذر المطلق وأما حمل بعضهم على نذر اللجاج والغضب فلا يستقيم إلا فى رواية كفارة اليمين من غير تعرض لقيد عدم التسمية وقال ابن العربى النذر الذى لم يسم هو النذر المطلق وأما المقيد وهو المعين فلا بد من الوفاء به (حم م ٣) كلهم فى النذر (عن عقبة بن عامر) ولم يخرجه البخارى وما جرى عليه المصنف من نسبة الحديث بتمامه إلى مسلم غير صواب وإنما رواه بدون قوله ولم يسم ورواه من عداه بدون قيد التسمية

٦٢٥٩ — كَفَّارَةُ مَنِ اغْتَبْتَ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن أنس - (صح)

٦٢٦٠ — كَفَّارَاتُ الْخَطَايَا إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ - (ه) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٦١ — كُفْرٌ بِاللهِ تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ، وَإِنْ دَقَّ - البزار عن أبي بكر رضي الله عنه - (ح)

٦٢٦٢ — كُفْرٌ بِامْرِئٍ ادِّعَاءُ نَسَبٍ لَا يَعْرِفُ، أَوْ جَحْدُهُ وَإِنْ دَقَّ - (ه) عن ابن عمرو - (ح)

٦٢٦٣ — كَفَرَ بِاللهِ الْعَظِيمِ عَشَرَةٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ: الْغَالُّ، وَالسَّاحِرُ، وَالدَّيُّوثُ، وَنَاكِحُ الْمَرْأَةِ فِي دُبُرِهَا، وَشَارِبُ الْخَمْرِ، وَمَانِعُ الزَّكَاةِ، وَمَنْ وَجَدَ سَعَةً وَمَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ، وَالسَّاعِي فِي الْفِتَنِ، وَبَائِعُ السِّلَاحِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ، وَمَنْ نَكَحَ ذَاتَ مَحْرَمٍ مِنْهُ - ابن عساكر عن البراء - (ض)

(كفارة من اغتبت) أي ذكرته بما يكره في غيبته (أن تستغفر له) أي تطلب له المغفرة من الله أي إن تعذرت مراجعته واستحلاله وإلا تعين مالم يترتب عليه مفسدة (ابن أبي الدنيا) أبوبكر (في) كتاب فضل (الصمت) أي السكوت عن أبي عبيدة بن عبد الوارث بن عبدالصمد عن أبيه عن عتبة بن عبدالرحمن القرشي عن خالد بن يزيد اليماني (عن أنس) بن مالك وحكم بن الجوزي بوضعه وقال عتبة متروك وتعقبه المؤلف بأن البيهقي خرجه في الشعب عن عتبة وقال إسناده ضعيف وبأن العراقي في تخريج الإحياء اقتصر على تضعيفه ورواه عنه الخطيب في التاريخ والديلمي فاقتصار المصنف هنا على ابن أبي الدنيا غير جيد لإيهامه قال الغزالي وهذا الحديث يحتج به للحسن في قوله يكفيك من الغيبة الاستغفار دون الاستحلال

(كفارات الخطايا إسباغ الوضوء) أي إتمامه وإكماله من واجباته وسننه (على المكاره) من نحو شدة برد (وإعمال الأقدام إلى المساجد) أي السعي إليها لنحو صلاة (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) في المسجد وغيره فذلك يكفر الصغائر ما اجتنبت الكبائر (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا أبو الشيخ ورمز المصنف لحسنه

(كفر بالله تبرؤ) أي ذو تبرؤ (من نسب وإن دق) ليس المراد بالكفر حقيقته التي يخلد صاحبها في النار ومناسبته إطلاق الكفر هنا أنه كذب على الله كأنه يقول خلقني الله من ماء فلان ولم يخلقني من ماء فلان والواقع خلافه (البزار) في مسنده (عن أبي بكر) الصديق رمز المصنف لحسنه

(كفر بامرئ ادعاء نسب لا يعرف أو جحده وإن دق) قال ابن بطال ليس معنى هذين الخبرين من اشتهر بالنسبة إلى غير أبيه يدخل في الوعيد كالمقداد بن الأسود وإنما المراد به من تحول عن نسبته لأبيه إلى غير أبيه عالما عامدا مختارا وكانوا في الجاهلية لا يستنكرون أن يتبنى الرجل ولد غيره ويصير الولد ينسب إلى الذي تبناه حتى نزل قوله تعالى «أدعوهم لآبائهم»، «وما جعل أدعياءكم أبناءكم» فنسب كل منهم إلى أبيه الحقيقي لكن بقي بعضهم مشهورا بمن تبناه فيذكر به لقصد التعريف لا لقصد النسب الحقيقي كالمقداد بن الأسود ليس الأسود أباه بل تبناه واسم أبيه الحقيقي عمر بن ثعلبة (ه عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضا أحمد والطبراني والديلمي وغيرهم

(كفر بالله العظيم عشرة) من المكلفين (من هذه الأمة الغال) أي الخائن في المغنم وغيره (والساحر والديوث) الذي لا يغار على أهله (وناكح المرأة في دبرها وشارب الخمر ومانع الزكاة ومن وجد سعة ومات ولم يحج والساعي في الفتن) بالإفساد (وبائع السلاح من أهل الحرب ومن نكح ذات محرم منه) أي كل منهم يكفر إن استحل ذلك لكن ينبغي استثناء الواطئ في دبر امرأته (ابن عساكر) في تاريخه (عن البراء) بن عازب وظاهر صنيع المصنف

٦٢٦٤ — كُفَّ شَرَّكَ عَنِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن أبي ذر (ح)

٦٢٦٥ — كُفَّ عَنَّا جُشَاءَكَ؛ فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ شِبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ت ه) عن ابن عمر - (ح)

٦٢٦٦ — كُفَّ عَنْهُ أَذَاكَ، وَاصْبِرْ لِأَذَاهُ فَكَفَى بِالْمَوْتِ مُفَرِّقًا - ابن النجار عن أبي عبد الرحمن الحبلي مرسلا - (ض)

٦٢٦٧ — كُفُّوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ الْعِشَاءِ؛ فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً - (د) عن جابر - (صح)

٦٢٦٨ — كُفُّوا عَنْ أَهْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لَا تُكَفِّرُوهُمْ بِذَنْبٍ، فَمَنْ أَكْفَرَ أَهْلَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فَهُوَ إِلَى

أنه لم يره لأشهر من ابن عساكر مع أن الديلمي أخرجه باللفظ المزبور عن البراء المذكور من هذا الوجه:

(كف شرك عن الناس فإنها صدقة منك على نفسك - ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (الصمت عن أبي ذر) رمز المصنف لحسنه:

(كف عنا جشاءك) هو الريح الذي يخرج من المعدة عند الشبع (فإن أكثرهم) يعني الناس (شبعا في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة) والنهي عن الجشاء نهي عن سببه وهو الشبع وهو مذموم طبا وشرعا كيف وهو يقرب الشيطان ويهيج النفس إلى الطغيان والجوع يضيق مجاري الشيطان ويكسر سطوة النفس فيندفع شرهما ومن الشبع تنشأ شدة الشبق إلى المنكوحات ثم يتبعها شدة الرغبة إلى الجاه والمال اللذان هما الوسيلة إلى التوسع في المطعومات والمنكوحات ثم يتبع ذلك استكثار المال والجاه وأنواع الرعونات وضروب المنافسات والمحاسدات ثم يتولد من ذلك آفة الرياء وغائلة التفاخر والتكاثر والكبرياء ثم يتداعى ذلك إلى الحسد والحقد والعداوة والبغضاء ثم يفضي ذلك بصاحبه إلى اقتحام البغي والمنكر والفحشاء والبطر والأشر وذلك مفض إلى الجوع في القيامة وعدم السلامة إلا من رحم ربك (ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال تجشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره قال الترمذي حسن غريب وذلك الرجل هو أبو جحيفة كما صرح به في عدة روايات وكان لم يبلغ الحلم قال في المعارف ولم يأكل بعد ذلك ملء بطنه حتى فارق الدنيا رمز المصنف لحسنه.

(كف عنه أذاك واصبر لأذاه فكفى بالموت مفرقا): قاله لمن شكى إليه أذى جاره له ثم عاد عن قرب وذكر أنه مات قال الغزالي فيه الأمر بالصبر لمن أوذي بفعل أو قول أوجني عليه في نفسه أو ماله والصبر على ذلك بترك المكافأة قال بعض الصحابة ما كنا نعد إيمان الرجل إيمانا إذا لم يصبر على الأذى وقال تعالى «ولنصبرن على ما آذيتمونا» وقال لرسوله «ودع أذاهم وتوكل على الله» وقال «واصبر على ما يقولون واهجرهم هجرا جميلا» إلى غير ذلك من الآيات ولذلك مدح تعالى العافين عن حقوقهم في القصاص فقال «ولئن صبرتم لهو خير للصابرين» (ابن النجار) في التاريخ (عن أبي عبد الرحمن) عبد الله بن يزيد (الحبلي) بضم المهملة والموحدة وهو المغافري من ثقات الطبقة الثالثة (مرسلا) قال شكى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاره فذكره:

(كفوا صبيانكم) عن الانتشار (عند العشاء فإن للجن) حينئذ (انتشارا) أي تفرقا (وخطفة) أي استيلاء بسرعة (د عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لصحته ورواه العسكري أيضا عن جابر بلفظ كفوا فواشيكم حتى تذهب فحمة عتمة العشاء وقال جمع فاشية وهي ما ينتشر ويفشو من نحو إبل وغنم قال ومن لا يضبط من أصحاب الحديث يقول مواشيكم وهو تصحيف:

(كفوا عن أهل لا إله إلا الله) وهم من نطق بها أي مع نطقه بالشهادة الثانية وإن لم يعلم ما في قلبه (لا تكفروهم بذنب)

الْكُفْرِ أَقْرَبُ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٦٢٦٩ - كُلُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَمِصْبَاحٌ فِي بُيُوتِكُمْ - (حل) عن ابن عمرو - (ض)

٦٢٧٠ - كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ ، إِلَّا عَجْبَ الذَّنَبِ : مِنْهُ خُلِقَ ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ - (م د ن) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٧١ - كُلُّ أَحَدٍ أَحَقُّ بِمَالِهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ - (هق) عن حبان الجمحي - (صح)

ارتكبوه وإن كان من أكبر الكبائر كالقتل والزنا والسرقة (فمن أكفر أهل لا إله إلا الله) أى حكم بكفرهم (فهو إلى الكفر أقرب) منه إلى الإيمان فمخالف الحق من أهل القبلة ليس بكافر ما لم يخالف ما هو من ضروريات الدين كحدوث العالم وحشر الأجساد فإنه حينئذ ليس من أهل لا إله إلا الله فنكفره وقال على كرم الله وجهه أعلم الناس بالله أشدهم حبا وتعظيما لأهل لا إله إلا الله قال ابن عربي إياك ومعاداة أهل لا إله إلا الله فان لهم من الله الولاية العامة فهم أولياء الله ولو جاءوا بقراب الأرض خطايا لا يشركون بالله لقيهم الله بمثلها مغفرة ومن ثبتت ولايته حرمت محاربته ومن لم يطلعك الله على عداوته لله فلا تتخذه عدوا فاذا تحققت أنه عدو الله وليس إلا المشرك فتبرأ منه كما فعل إبراهيم بأبيه ولا تعاد عباد الله بالإنكار ولا بما ظهر على اللسان بل اكره فعله لا عينه والعدو لله إنما يكره عينه ففرق بين من يكره عينه وهو عدو الله ومن يكره فعله وهو المؤمن العاصى (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه الضحاك بن حمزة عن على بن زيد وقد اختلف فى الاحتجاج بهما

(كل آية فى القرآن درجة فى الجنة) فيقال للقارئ ارق فى درجها على قدر ما كنت تقرأ من آى القرآن فمن استوفى قراءة جميعه استولى على أقصى درج الجنة ومن قرأ جزءاً منها فرقيه فى الدرج بقدر ذلك فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة وهذا تحريض لنا على الإكثار من القراءة وملازمة التدبر والعمل به (ومصباح فى بيوتكم) من كثرة الملائكة المفيضين للرحمة والمستمعين لتلاوته قال الإمام احمد رأيت الله عز وجل فى النوم فقلت يارب ما أفضل ما تقرب به المتقربون عندك قال بكلامى يا أحمد قلت بفهم أو بغير فهم قال بفهم أو بغير فهم (حل عن ابن عمرو) ابن العاص وفيه رشد بن سعد وقد مر غير مرة تضعيفه

(كل ابن آدم يأكله التراب) أى كل أجزاء ابن آدم تبلى وتنعدم بالكلية أو المراد أنها باقية لكن زالت أعراضها المعهودة قال إمام الحرمين ولم يدل قاطع سمعى على تعين أحدهما ولا يبعد أن تصير أجسام العباد بصفة أجسام التراب ثم تعاد بتركها إلى المعهود (إلا عجب الذنب) بفتح العين فسكون: العظم الذى فى أصل صلبه فانه قاعدة البدن كقاعدة الجدار فيبقى ليركب خلقه منه عند قيام الناس من قبورهم وقال القاضى أراد طول بقائه تحت التراب لا أنه لا يفنى أصلا لأنه خلاف المشهور (منه خلق ومنه يركب) أى منه ابتداء خلق الإنسان وابتداء تركيبه ويحتمل أن المراد ابتداء خلقه ومنه يركب خلقه عند قيام الساعة وهذا أظهر ثم هذا عام خص منه نحو عشرة أصناف كالأنبياء والشهداء والصديقين والعلماء العاملين والمؤذن المحتسب وحامل القرآن فمعنى الخبر كل ابن آدم مما يأكله التراب وإن كان التراب لا يأكل أجساداً كثيرة (م دن عن أبي هريرة)

(كل أحد أحق بماله من والده وولده والناس أجمعين) لا يناقضه الخبر المار أنت ومالك لأبيك لما سبق أن معناه إذا احتاج لماله أخذه لا أنه يباح له ماله على الإطلاق إذ لم يقل به أحد (هق) عن أبي عبيد عن هشيم عن عبد الرحمن ابن يحيى (عن حبان) بكسر المهملة وموحدة مشددة وآخره نون ابن أبي جبلة بفتح الجيم والموحدة (الجمحى) أشار المصنف لصحته وهو ذهول أو تصور فقد استدرك عليه الذهبى فى المهذب فقال قلت لم يصح مع انقطاعه

٦٢٧٢ — كُلُّ الْبَوَاكِي يَكْذِبْنَ ، إِلَّا أُمَّ سَعْدٍ - ابن سعد عن سعد بن إبراهيم مرسلا - (ض)

٦٢٧٣ — كُلَّ الْخَيْرِ أَرْجُو مِنْ رَبِّي - ابن سعد وابن عساكر عن العباس - (ض)

٦٢٧٤ — كُلُّ الذُّنُوبِ يُؤَخِّرُ اللهُ تعالى مَاشَاءَ مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ ؛ فَإِنَّ اللهَ يُعَجِّلُهُ لِصَاحِبِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا قَبْلَ الْمَمَاتِ - (طب ك) عن أبي بكرة - (صح)

٦٢٧٥ — كُلُّ الْعَرَبِ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - ابن سعد عن على بن رباح مرسلا - (صح)

٦٢٧٦ — كُلُّ الْكَذِبِ يُكْتَبُ عَلَى ابْنِ آدَمَ إِلَّا ثَلَاثٌ : الرَّجُلُ يَكْذِبُ فِي الْحَرْبِ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ ، وَالرَّجُلُ يَكْذِبُ الْمَرْأَةَ فَيُرْضِيهَا ، وَالرَّجُلُ يَكْذِبُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا - (طب) وابن السنى فى عمل يوم وليلة عن النواس - (ح)

(كل البواكى) على موتاهن (يكذبن) أى فيما يصفن من الفضائل أو الفواضل (إلا أم سعد) بن معاذ فانها لم تكذب فيما وصفته به لاتصاف ميتها بذلك (ابن سعد) فى الطبقات (عن سعد بن ابراهيم مرسلا) هو الزهرى، ولى قضاء واسط قال الذهبي صدوق

(كل الخير أرجو من ربى) أى أؤمل منه أن يجمع فىّ زمن الخيور ما تفرق فى سائر الأنبياء وقد حقق الله رجاءه وهذا قاله للعباس فى مرضه فبين به أنه يطلب للمريض أن يكون رجاؤه أقوى من خوفه عكس الصحيح (ابن سعد) فى الطبقات (وابن عساكر) فى التاريخ (عن العباس) بن عبد المطلب

(كل الذنوب يؤخر الله تعالى ماشاء منها) أى جزاءه إلى (يوم القيامة) فيجازى بها فاعلها فيه إن شاء. قال الطيبى من فى منها منصوبة المحل مفعولة بيؤخر وتكون ابتدائية (إلا عقوق الوالدين) أى الأصلين المسلمين (فان الله يعجله) أى يعجل عقوبته (لصاحبه) أى فاعله (فى الحياة الدنيا قبل الممات) ولا يغتر العاق بتأخير التأثير حالا بل يقع ولو بعد حين كما وقع لابن سيرين أنه لما ركبه الدين اغتم فقال إنى لأعرف هذا الغم بذنب أصبته منذ أربعين سنة ونظر بعض العباد إلى أمر فقيل له لتجدن غبه بعد أربعين سنة فكان كذلك قال الذهبي وفيه أن العقوق كبيرة وهو متفق عليه (طب ك) فى البر من حديث بكار بن عبد العزيز بن أبى بكرة عن أبيه (عن أبى بكرة) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي فقال بكار ضعيف

(كل العرب من ولد اسماعيل بن ابراهيم) الخليل يعنى هم كلهم ذريته فليس من عربى إلا وهو منهم (ابن سعد) فى الطبقات (عن علي) بضم العين وفتح اللام بضبط المصنف (ابن رباح مرسلا) هو اللخمى وكان فى المكتب إذ قتل عثمان

(كل الكذب يكتب على بن آدم إلا ثلاث الرجل يكذب فى الحرب) فلا يكتب عليه فى ذلك إثم (فان الحرب خدعة) بل قد يجب إذا دعت إليه ضرورة أهل الاسلام (والرجل يكذب على المراة فيرضيها) صادق بامرأته وغيرها كأمته أو نحو ابنته من عياله (والرجل يكذب بين الرجلين) بينهما نحو إحن وفتن (ليصلح بينهما) فالكذب فى هذه الأحوال غير محرم بل قد يجب ومحصوله أن الكذب تجرى فيه الأحكام الخمسة والضابط كما قال الغزالى أن الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعا فالكذب فيه حرام لفقد الحاجة وإن لم يكن للتوصل إليه إلا به جاز إن كان ذلك المقصود جائزا ويجب إن كان واجبا وله أمثلة كثيرة (طب وابن السنى فى عمل يوم وليلة) والخرائطى فى المكارم (عن النواس) بن سمعان رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه محمد

٦٢٧٧ - كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: مَالُهُ، وَعِرْضُهُ، وَدَمُهُ، حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ - (د ه) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٧٨ - كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْجِهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللهُ تَعَالَى فَيَقُولُ: عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَنْهُ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٧٩ - كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرَ الَّذِي يَعْمَلُ الْعَمَلَ بِاللَّيْلِ فَيَسْتُرُهُ رَبُّهُ ثُمَّ يُصْبِحُ فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ إِنِّي عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، فَيَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ - (طس) عن أبي قتادة - (صح)

ابن جامع العطار وهو ضعيف اه وقال شيخه العراقي فيه انقطاع وضعف ورواه ابن عدى عن أسماء بنت يزيد يرفعه بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول يا أيها الناس ما يحملكم على أن تتابعوا في الكذب كما يتتابع الفراش في النار؟ كل الكذب إلى آخر ما هنا

(كل) مبتدأ (المسلم) فيه رد لزعم أن كلا لا تضاف إلا إلى نكرة (على المسلم حرام) خبره (ماله) أى أخذ ماله بنحو غصب (وعرضه) أى هتك عرضه بلا استحقاق (ودمه) أى إراقة دمه بلا حق وأدلة تحريم هذه الثلاثة مشهورة معروفة من الدين بالضرورة وجعلها كل المسلم وحقيقته لشدة اضطراره إليها فالدم فيه حياته ومادته المال فهو ماء الحياة الدنيا والعرض به قيام صورته المعنوية واقتصر عليها لأن ما سواها فرع عنها وراجع إليها لأنه إذا قامت الصورة البدنية والمعنوية فلا حاجة لغيرهما وقيامهما إنما هو بتلك الثلاثة ولكون حرمتها هى الأصل والغالب لم يحتج لتقييدها بغير حق فقوله فى رواية إلا بحقها إيضاح وبيان، وذا حديث عظيم الفوائد كثير العوائد مشير إلى المبادئ والمقاصد (حسب امرئ من الشر) يكفيه منه فى أخلاقه ومعاشه ومعاده (أن يحقر أخاه المسلم) أى يذله ويهينه ويزدريه ولا يعبأ به لأن الله أحسن تقويمه وسخر ما فى السموات والأرض لأجله ومشاركة غيره له إنما هى بطريق التبع وسماه مسلما ومؤمنا وعبدا وجعل الأنبياء الذين هم أعظم الخلق من جنسه فاحتقاره احتقار لما عظمه الله وشرفه ومنه أن لا يبدأه بالسلام ولا يرده عليه احتقارا (د) فى الأدب (ه) فى الزهد (عن أبى هريرة) ورواه مسلم بتمامه بتقديم وتأخير ولفظه بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه اه

(كل أمتى معافى) بفتح الفاء مقصورا اسم مفعول من عافاه الله إذا أعفاه وقال النووى هو بالهاء فى آخره هكذا هو فى معظم النسخ والأصول المعتمدة اه. وفى نسخ المصابيح وغيرها معافى بلا هاء كما هنا قال الطيبى وعليه فينبغى أن تكتب ألفه بالياء فيكون مطابقا للفظ كل (إلا المجاهرين) أى لكن المجاهرين بالمعاصى لا يعافون من جاهر بكذا بمعنى جهر به وعبر بفاعل للمبالغة أو هو على ظاهر المفاعلة والمراد الذين يجاهد بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصى وجعل منه ابن جماعة إفشاء ما يكون بين الزوجين من المباح ويؤيده الخبر المشهور فى الوعيد عليه (وإن من الجهار) أى الإظهار والإذاعة (أن يعمل الرجل بالليل عملا) مسيئا (ثم يصبح) أى يدخل فى الصباح (وقد ستره الله فيقول عملت البارحة) هى أقرب ليلة مضت من وقت القول من برح زال (كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه) باشهار ذنبه فى الملإ وذلك خيانة منه على ستر الله الذى أسدله عليه وتحريك لرغبة الشر فيمن أسمعه أو أشهده فهما جنايتان انضمتا إلى جنايته فتغلظت به فإن انضاف إلى ذلك الترغيب للغير فيه والحمل عليه صارت جناية رابعة وتفاحش الأمر (ق عن أبى هريرة) ورواه عنه أبو يعلى وغيره

(كل أمتى معافى) اسم مفعول من العافية وهو إما بمعنى عفى الله عنه وإما سلمه الله وسلم منه (إلا المجاهرين) أى المعلنين بالمعاصى

٦٢٨٠ — كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى : مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٨١ — كُلُّ امْرِئٍ مُهَيَّأٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ - (حم طب ك) عن أبي الدرداء - (صح)

٦٢٨٢ — كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ - (حم ك) عن عقبة بن عامر - (صح)

المشتهرين بإظهارها الذين كشفوا ستر الله عنهم وروى المجاهرون بالرفع ووجهه بأن معافى فى معنى النفى فيكون استثناء من كلام غلو موجب والتقدير لاذنب لهم إلا المجاهرون ثم فسر المجاهر بأنه (الذى يعمل العمل بالليل فيستره ربه ثم يصبح فيقول يافلان إنى عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله عز وجل) عنه فيؤاخذ به فى الدنيا بإقامة الحد وهذا لأن من صفات الله ونعمه إظهار الجميل وستر القبيح فالإظهار كفران لهذه النعمة وتهاون بستر الله قال النووى فيكره لمن ابتلى بمعصية أن يخبر غيره بها بل يقلع ويندم ويعزم أن لايعود فان أخبر بها شيخه أو نحوه ممن يرجو باخباره أن يعلمه مخرجا منها أو مايسلم به من الوقوع فى مثلها أو يعرفه السبب الذى أوقعه فيها أو يدعو له أو نحو ذلك فهو حسن وإنما يكره لانتفاء المصلحة وقال الغزالى الكشف المذموم إذا وقع على وجه المجاهرة والاستهزاء لاعلى السؤال والاستفتاء بدليل خبر من واقع امرأته فى رمضان فجاء فأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه (طس) وكذا الصغير (عن أبى قتادة) قال الهيثمى وفيه عوف بن عمارة وهو ضعيف .

(كل أمتى يدخلون الجنة إلا من أبى) بفتح الهمزة والموحدة بامتناعه عن قبول الدعوى أو بترك الطاعة التى هى سبب لدخولها لأن من ترك ماهو سبب شىء لايوجد بغيره فقد أبى أى امتنع والمراد أمة الدعوة فالآبى هو الكافر بامتناعه عن قبول الدعوة وقيل أمة الإجابة فالآبى هو العاصى منهم، استثناهم تغليظا وزجرا عن المعاصى قالوا ومن يأبى يارسول الله؟ قال (من أطاعنى) أى انقاد وأذعن لما جئت به (دخل الجنة) وفاز بنعيمها الأبدى، بين أن إسناد الامتناع عن الدخول إليهم مجاز عن الامتناع لسببه وهو عصيانه بقوله (ومن عصانى) بعدم التصديق أو بفعل المنهى (فقد أبى) فله سوء المنقلب بإبائه والموصوف بالإباء إن كان كافرا لايدخل الجنة أصلا أو مسلما لم يدخلها مع السابقين الأولين قال الطيبى ومن أبى عطف على محذوف أى عرفنا الذين يدخلون الجنة والذى أبى لانعرفه وكان من حق الجواب أن يقال من عصانى، فعدل إلى ماذكره تنبيها به على أنهم ماعرفوا ذاك ولاهذا، إذ التقدير من أطاعنى وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وخل عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع أبى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب (خ) فى أواخر الصحيح (عن أبى هريرة) ولم يخرجه مسلم ووهم الحاكم فى استدراكه وعجب إقرار الذهبى له عليه فى تلخيصه .

(كل امرئ مهيأ لما خلق له) أى مصروف مسهل لما خلق له إن خيرا فخير وإن شرا فشر وفيه إيماء إلى أن المآل محجوب عن المكلف فعليه أن يجتهد فى عمل ماأمر به فإن عمله أمارة إلى مايؤول إليه أمره غالبا وإن كان بعضهم قد يختم له بغير ذلك لكن لااطلاع لنا عليه فعلى المكلف بخاصة نفسه ولايحتمها إلى مايؤول إليه أمره فيلام ويستحق العقوبة (حم طب عن أبى الدرداء) قال قالوا يارسول الله أرأيت مانعمل أمر قد فرغ منه أو شىء نستأنفه فقال بل فرغ منه قالوا فكيف بالعمل فذكره قال الهيثمى سليمان بن عنبسة وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر بعد ماعزاه لأحمد سنده حسن

(كل امرئ فى ظل صدقته) يوم القيامة حين تدنو الشمس من الرؤس (حتى يقضى) لفظ رواية الحاكم حتى يفصل (بين الناس) يعنى أن المتصدق يكفى المخاوف ويصير فى كنف الله وستره يقال أنا فى ظل فلان أى فى داره وحماه أو المراد الحقيقة بأن تجسد الصدقة فيصير بها ظل بخلق الله وإيجاده كما قيل فيه وفى نظائره المعروفة كذبح

٦٢٨٣ — كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَايُبدأُ فِيهِ ، بِالْحَمْدُ لِلَّهِ ، أَقْطَعُ - (ه هق) عن أبي هريرة - (ح)

٦٢٨٤ — كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ ، بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ ، أَقْطَعُ - عبد القادر الرهاوى فى الأربعين عن أبي هريرة - (ض)

الموت ووزن الأعمال، والله على كل شيء قدير، وكان بعض السلف لايأتى عليه يوم إلا تصدق ولو ببصلة أو لقمة (حم ك) فى الزكاة (عن عقبة بن عامر) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال فى المهذب إسناده قوى وقال الهيثمى رجال أحمد ثقات

(كل أمر ذى بال) أى حال شريف محتفل ومهتم به شرعا كما يفيده التنوين المشعر بالتعظيم والبال أيضا القلب كأن الأمر ملك قلب صاحبه لاشتغاله به وقيل شبه الأمر بذى قلب على الاستعارة المكنية بأن يشبه برجل له قلب ثبت وجنان ذو عزم فنبه عن لازم المشبه به وهو البال المنكر تنكير تفخيم على موضع الاستعارة فى أمر فيكون قوله أقطع من قوله (لايبدأ فيه بالحمد لله أقطع) ترشيحا للاستعارة قال الطيبى والأولى أن يحمل الحمد هنا على الثناء على الجميل من نعمة وغيرها من أوصاف الكمال والجلال والإكرام؛ والإفضال واعلم أن لفظ ابن ماجه لايبدأ فيه بالحمد أقطع والبيهقى بالحمد لله ولفظ البغوى بحمد الله قال التاج السبكى والكل بلفظ اقطع من غير إدخال الفاء على خبر المبتدأ وجاء فى رواية فهو أجذم بإدخال الفاء على خبر المبتدأ ، وليس ذا فى أكثر الروايات . قال النووى : يستحب البداءة بالحمد لكل مصنف ودارس ومدرس وخطيب وخاطب ، وبين يدى جميع الأمور المهمة (ه هق) وكذا أبو عوانة الاسفرايني فى مسنده المخرج على صحيح مسلم (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه تبعاً لابن الصلاح قال : وإنما لم يصح لأن فيه قرة بن عبد الرحمن ضعفه ابن معين وغيره ، وأورده الذهبي فى الضعفاء وقال : قال أحمد : منكر الحديث جداً ولم يخرج له مسلم إلا فى الشواهد

(كل أمر ذى بال) أى ذى شأن وشرف ، وفى رواية كل كلام ، والأمر أعم من الكلام لأنه قد يكون فعلا فلذا آثر روايته . قال ابن السبكى والحق أن بينهما عموما وخصوصاً من وجه فالكلام قد يكون أمراً وقد يكون نهياً وقد يكون خبرا والأمر قد يكون فعلا وقد يكون قولا (لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم أقطع) أى ناقص غير معتد به شرعا . وسبق أن المراد بالحمد ماهو أعم من لفظه وأنه ليس القصد خصوص لفظه فلا تنافى بين روايتى الحمد والبسملة قال الكازرونى : وقد فهموا من تخصيص الأمر بذى البال أنه لايلزم فى ابتداء الأمر الحقير التسمية لأن الأمر الشريف ينبغى حفظه عن صيرورته أبتر والحقير لا اهتمام ولا اعتداد بشأنه (تنبيه) قال النووى : فى كتاب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم إلى هرقل استحباب تصدير الكتب ببسم الله الرحمن الرحيم وإن كان المبعوث إليه كافرا قال ويحمل هذا الحديث وما أشبهه علي أن المراد لايبدأ فيه بذكر الله كما جاء فى رواية أخرى ؛ فكأنه روى على أوجه بذكر الله ببسم الله بحمد الله ، قال وهذا الكتاب كان ذا بال من المهمات العظام ولم يبدأ بلفظ الحمد بل بالبسملة اه. قال ابن حجر : والحديث الذى أشار إليه صححه ابن حبان وفى إسناده مقال . وبتقدير صحته فالرواية المشهورة بلفظ بحمد الله وما عدا ذلك من الألفاظ التى ذكرها النووى وردت فى بعض طرق الحديث بأسانيد واهية ثم اللفظ وإن كان عاما لكن أريد به الخصوص وهو الأمور التى تحتاج إلى تقديم الخطبة . وأما المراسلات فلم تجر العادة الشرعية ولا العرفية بابتدائها بذلك وهو نظير الحديث الذى خرجه أبوداود بلفظ كل خطبة ليس فيها شهادة فهى كاليد الجذماء ؛ فالابتداء بالحمد واشتراط التشهد خاص بالخطبة بخلاف بقية الأمور المهمة فبعضها يبدأ فيه بالبسملة تامة كالمراسلات وبعضها ببسم الله فقط كما فى أول الجماع والذبيحة ، وبعضها بلفظ من الذكر مخصوص كالتكبير ، وقد جمعت كتب المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى الملوك وغيرهم فلم يقع فى واحد منها البداءة بالحمد بل بالبسملة وهو

٦٢٨٥ — كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيَّ فَهُوَ أَقْطَعُ، أَبْتَرُ، مَمْحُوقٌ مِنْ كُلِّ بَرَكَةٍ - الرهاوي عن أبي هريرة

٦٢٨٦ — كُلُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ فَيَقُولُ: «لَوْلَا أَنَّ اللهَ هَدَانِي» فَيَكُونُ لَهُ شُكْرٌ، وَكُلُّ أَهْلِ النَّارِ يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: «لَوْ أَنَّ اللهَ هَدَانِي» فَيَكُونُ عَلَيْهِ حَسْرَةً - (حم ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٨٧ — كُلُّ بِنَاءٍ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَسْجِدًا - (هب) عن أنس - (ح)

يؤيد ماقررته اه. (عبدالقادر الرهاوى) بضم الراء كما فى الصحاح نسبة إلى رها بالضم حى من مذحج، وذكر ابن عبد الهادى عن عبدالغنى بن سعيد المصرى أنه بالفتح (فى) أول كتاب (الأربعين) البلدانية، وكذا الخطيب فى تاريخه (عن أبى هريرة) قال النووى فى الأذكار بعد سياقه هذا الحديث وما قبله روينا هذه الألفاظ فى الأربعين للرهاوى وهو حديث حسن، وقد روى موصولا ومرسلا. قال ورواية الموصول جيدة الإسناد، وإذا روى الحديث موصولا ومرسلا فالحكم الاتصال عند الجمهور

(كل أمر ذى بال لايبدأ فيه بحمد الله) قال النووى فى الأذكار: وأحسن العبارات فيه: الحمد لله رب العالمين (والصلاة علىّ فهو أقطع أبتر ممحوق من كل بركة) قال ابن السبكى دخول الفاء فى خبر هذا المبتدأ مع عدم اشتماله على واقع موقع الشرط أو نحوه موصولا بظرف أو شبهه أو فعل صالح للشرطية وجهه أن المبتدأ وهو كل ماأضيف لموصوف بغير ظرف ولا جاز ولا مجرور ولا فعل صالح للشرطية فجاز دخول الفاء على حد قوله:

كل أمر مباعد أو مدانى ٭ فمنوط بحكمة المتعالى

وفيه كالذى قبله تعليم حسن، وتوقيف على أدب جميل وبعث على التيمن بالذكرين والتبرك بهما والاستظهار بمكانهما على قبول مايلقى إلى السامعين وإصغائهم إليه وإنزاله من قلوبهم المنزلة التى يبغيها المستمع وقد توارث العلماء والخطباء والوعاظ كابراً عن كابر هذا الأدب فحمدوا الله وصلوا على نبيه أمام كل علم مفاد وقبل كل عظة وتذكرة وفى مفتتح كل خطبة وتبعهم المترسلون فأجروا عليه أوائل كتبهم من الفتوح والتهانى وغير ذلك من الحوادث التى لها شأن ذكره كله الزمخشرى (الرهاوى) فى الأربعين (عن أبى هريرة) ثم قال الرهاوى غريب تفرد بذكر الصلاة فيه إسماعيل بن أبى زياد وهو ضعيف جدا لايعتبر بروايته ولا بزيادته، ومن ثم قال التاج السبكى: حديث غير ثابت، وقال القسطلانى: فى إسناده ضعفاء ومجاهيل. وقال فى اللسان كأصله إسماعيل بن أبى زياد قال الدارقطنى متروك يضع الحديث، وقال الخليلى شيخ ضعيف والراوى عنه حسين الزاهد الأصفهانى مجهول، ورواه ابن المدينى وابن منده وغيرهم بأسانيد كلها مشحونة بالضعفاء والمجاهيل

(كل أهل الجنة يرى مقعده من النار) أى نار جهنم (فيقول لولا أن الله هدانى فيكون له شكراً) قال أبوالبقاء يكون بمعنى يحدث وكان تامة وشكر فاعلها، ولو روى بالنصب كان خبر كان بمعنى انتهى، وظاهره أن الرواية بالرفع. والثابت بخط المصنف النصب: فلعل فيه روايتين (وكل أهل النار يرى مقعده من الجنة، فيقول لو أن الله هدانى فيكون عليه حسرة) تمامه عند الحاكم ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «أن تقول نفس ياحسرتى على مافرطت فى جنب الله» (حم ك) فى التفسير (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح على شرطهما وأقره الذهبى وقال الهيثمى: رجال أحمد رجال الصحيح

(كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة إلا مسجداً) أو نحوه مما بنى بقصد القربة إلى الله كمدرسة ورباط فإنه

٦٢٨٨ - كُلُّ بُنْيَانٍ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا كَانَ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِكَفِّهِ، وَكُلُّ عِلْمٍ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ بِهِ - (طب) عن واثلة - (ح)

٦٢٨٩ - كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، إِلَّا مَرْيَمَ، وَابْنَهَا - (م) عن أبي هريرة - (صح)

ليس بوبال بل مطلوب محبوب بشرطه ويستثنى فى خبر آخر مالابد منه لحاجة الإنسان للسكنى وذلك لأن حاجة النفس إلى المسكن كحاجتها إلى المطعم والمشرب والملبس والمركب فإذا كان البناء مما لايستغنى عنه فلا ضير فيه والحاصل كما فى الكشاف أن العمارة متنوعة إلى واجب وندب ومباح ومكروه أى وحرام انتهى وقال ابن الأثير والوبال المكروه ماأراد به فى الحديث العذاب فى الآخرة (هب عن أنس) رمز لحسنه

(كل بنيان وبال على صاحبه إلا ما كان هكذا وأشار بكفه) أى إلا ما كان شيئاً قليلا بقدر الحاجة فلا يوسعه ولا يرفعه؛ خرج ابن أبي الدنيا عن ابن أبي عمار إذا رفع الرجل بناءه فوق سبعة أذرع نودى يا أفسق الفاسقين إلى أين؟ قال الشهاب ابن حجر ومثله لايقال من قبل الرأى وكتب عمر إلى أبي موسى لاتشتغلوا بالبناء قد كان لكم فى بناء فارس والروم كفاية الزموا السنة تبق لكم الدولة وقال نوح لما قيل له فى الخص الذى بنى له ليسكنه هذا لمن يموت كثير قال الزمخشرى ازدحم الناس على درجة الحسن فتحركت وكانت رثة فصاح بهم ابنه فزجره وقال لولا أنه حان من الدنيا ارتحال وإلى الآخرة انتقال لجددنا لكم البناء شوقا للقائكم ورجاء لحديثكم وماعلى الدرجة نشفق ولكن عليكم فاربعوا على أنفسكم ومرّ بدار لبعض العلماء جديدة فقال رفع الطين ووضع الدين غره من فى الأرض ومقته من فى السماء أخرب داره وعمر دار غيره وكان أبو ذر لايبنى قط شيئا من داره إذا انهدم ويقول إن رب المنزل لايدعنا نقيم به إلا بعض أيام (وكل علم وبال على صاحبه يوم القيامة إلا من عمل به - طب عن واثلة) بن الأسقع قال الهيثمى فيه هانىء بن المتوكل قال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به بحال

(كل بنى آدم يمسه الشيطان) أى يطعنه فى جنبه كما بينه فى الرواية الآتية (يوم ولدته أمه إلا مريم) بنت عمران (وابنها) عيسى لاستجابة دعاء حنة لها بقولها «إنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم» وعلى هذا فالمس حقيق وقيل أراد به الطمع فى الاغواء لاحقيقة النخس وإلا لامتلأت الدنيا صياحا فالاستهلال تصوير وتخييل لطمع الشيطان كأنه يمسه بيده وعليه فلا يرد ماقيل لو كان كذا لما خصا بالاستثناء لأن الصالحين كلهم كذا ما ذاك إلا لأن المراد كما قال عياض هما ومن فى معناهما أما إذا أريد بالمس حقيقته وأنه من الفضائل فلا مانع من اختصاصهما حتى على المصطفى صلى الله عليه وسلم إذ اختصاص المفضول بشيء لا يوجد فى الفاضل غير عزيز كذا قرره بعض الأفاضل وهى زلقة زلقها عما عملته أيدى الزمخشرى قال التفتازانى طعن الزمخشرى فى صحة الحديث بمجرد أنه لم يوافق هواه وإلا فأى امتناع فى أن يمس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ كما يرى ويسمع فليست تلك المسة للإغواء ليدفع بأنه لا يتصور فى حق المولود حين يولد. قال ثم أوله الزمخشرى على تقدير صحته بأن المراد بالمس الطمع فى إغوائه واستثناء مريم وابنها لعصمتهما ولما لم يخص هذا المعنى بهما عم الاستثناء لكل من يكون على صفتهما وهذا إما تكذيب للحديث بعد صحته وإما قول بتعليل الاستثناء والقياس عليه قال وليت شعرى من أين ثبت تحقق طمع الشيطان ورجائه وصدقه فى أن هذا المولود محل لإغوائه ليلزمنا إخراج كل من لاسبيل له إلى إغوائه فلعله يطمع فى إغواء من سوى مريم وابنها ولا يتمكن منه إلى هنا كلام السعد، قال وقد يشكل على ظاهر الحديث أن إعاذة أم مريم كانت بعد الوضع فلا يحل حملها على الإعاذة من المس الذى يكون حين الولادة والجواب أن المس ليس إلا بعد الانفصال وهو الوضع ومعه الإعاذة غايته أنه عبر عنه بالمضارع لقصد الاستمرار بخلاف الوضع والتسمية اه. (م عن أبي هريرة)

٦٢٩٠ - كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعَنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبَيْهِ بِأُصْبُعِهِ حِينَ يُولَدُ ، غَيْرَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ : ذَهَبَ يَطْعَنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٩١ - كُلُّ بَنِي آدَمَ حَسُودٌ ، وَلَا يَضُرُّ حَاسِدًا حَسَدُهُ مَالَمْ يَتَكَلَّمْ بِاللِّسَانِ أَوْ يَعْمَلْ بِالْيَدِ - (حل) عن أنس - (ض)

٦٢٩٢ - كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ - (حم ت ه ك) عن أنس - (صح)

(كل بنى آدم يطعن الشيطان) بضم العين يمس (فى جنبيه) بالتثنية (بأصبعه) بالإفراد وفى رواية للبخارى بالتثنية قال الطيبى المس والطعن عبارة عن الإصابة بما يؤذيه ويؤلمه لا كما زعمه المعتزلة أن المس تخييل واستهلاله صارخا من مسه تصوير لطمعه فيه كأنه يمسه ويضرب بيده عليه ويقول هذا ممن أغويه ، وأما قول ابن الرومى

لما تؤذن الدنيا به من صروفها ＊ يكون بكاء الطفل ساعة يولد

إذا أبصر الدنيا استهل كأنه ＊ بما هو لاق من أذاها يهدد

وإلا فما يبكيه منها فإنه ＊ لأوسع مما كان فيه وأرغد

فن باب حسن التعليل فلا يستقيم تنزيل الحديث على أنه لا ينافيه ، وقال البيضاوى : مس الشيطان تعلقه بالمولود وتشويش حاله والإصابة بما يؤذيه ويؤلمه أولا كما قال تعالى عن أيوب « أنى مسنى الشيطان بنصب وعذاب » والاهتمام بحصول مايصير ذريعة ومتسلقا فى إغوائه اه . فقوله يؤلمه بين به أن المس حقيق ردا على الزمخشرى (حين يولد) زاد البخارى فى رواية فى آل عمران فيستهل صارخا من مس الشيطان إياه (غير عيسى ابن مريم ذهب يطعن فطعن فى الحجاب) أى المشيمة التى فيها الولد . قال ابن حجر : اقتصر هنا على عيسى دون الأولى ؛ لأن هذا بالنسبة للطعن فى الجنب وذاك بالنسبة للمس ، أو هذا قبل الإعلام بما زاد وفيه بعد (خ عن أبى هريرة) ورواه مسلم بمعناه فى المناقب

(كل بنى آدم حسود ، ولا يضر حاسداً حسده مالم يتكلم باللسان أو يعمل باليد) هذا الحديث سقط من قلم المصنف منه طائفة فإن سياقه عند أبى نعيم الذى عزاه إليه : كل بنى آدم حسود ، وبعض الناس أفضل فى الحسد من بعض ولا يضر حاسداً حسده مالم يتكلم باللسان أو يعمل باليد اه . وإنما كان كل آدمى حسوداً لأن الفضل يقتضى الحسد بالطبع فإذا نظر الإنسان إلى من فضل عليه فى مال أو علم أو غيرهما لم تملكه نفسه عن أن يحسده فان بادر بكفها انكف وإلا سقط فى مهاوى الهلكة ، وقيل لايفقد الحسد إلا من فقد الخير أجمع ولذلك قال بعض الشعراء

إن العرانين تلقاها محسدة ＊ ولا ترى للئام الناس حسادا

وقال أبو تمام : وذو النقص فى الدنيا ＊ بذى الفضل مولع

وقال البحترى : لاتحسدوه فضل رتبته التى ＊ أعيت عليكم وافعلوا كفعاله

قال فى عين العلم : ونبه بهذا الحديث على أن سبب الحسد خبث النفس وأنه داء جبلى مزمن قل من يسلم منه (حل عن أنس) بن مالك ، وفيه مجاهيل

(كل بنى آدم خطاء) بشد الطاء والتنوين يقال رجل خطاء إذا كان ملازما للخطإ وهو من أبنية المبالغة . قال الطيبى : إن أريد بلفظ كل الكل من حيث هو كل فهو تغليب لأن الأنبياء ليسوا بمبالغين فى الخطإ ، وإن أريد به الاستغراق وأن كل واحد خطاء لم يستقم إلا على التوزيع كما يقال هو ظلام للعبيد أى يظلم كل واحد واحد فهو ظالم بالنسبة إلى كل أحد ظلام بالنسبة إلى المجموع وإذا قلت هو ظلام لعبده كان مبالغا فى الظلم (وخير الخطائين التوابون) يعنى أن

٦٢٩٣ — كُلُّ بَنِي آدَمَ يَنْتَمُونَ إِلَى عَصَبَةٍ ، إِلَّا وَلَدَ فَاطِمَةَ فَأَنَا وَلِيُّهُمْ ، وَأَنَا عَصَبَتُهُمْ - (طب) عن فاطمة الزهراء - (ح)

٦٢٩٤ — كُلُّ بَنِي أُنْثَى فَإِنَّ عَصَبَتَهُمْ لِأَبِيهِمْ ، مَا خَلَا وَلَدَ فَاطِمَةَ فَإِنِّي أَنَا عَصَبَتُهُمْ وَأَنَا أَبُوهُمْ - (طب) عن عمر - (ح)

٦٢٩٥ — كُلُّ بَيِّعَيْنِ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ - (حم ق ن) عن ابن عمر - (صح)

٦٢٩٦ — كُلُّ جَسَدٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ - (طب حل) عن أبي بكر

العبد لابد أن يجرى عليه ماسبق به القدر؛ فكأنه قال لابد لك من فعل الذنوب والخطايا لأن ذلك مكتوب عليك فأحدث توبة فإنه لا يؤتى العبد من فعل المعصية وإن عظمت وكثرت وإنما يؤتى من ترك التوبة وتأخيرها فان الله غفور يحب التوابين وقد قال تعالى: أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ويدرأون بالحسنة السيئة، فما وصفهم بعدم السيئة أصلا (حم ت ه ك عن أنس) قال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من حديث على بن مسعدة اه. قال الحاكم صحيح، وقال الذهبي: بل فيه لين؛ وقال فى موضع آخر فيه ضعف ، وقال الزين العراقي : فيه على بن مسعدة ضعفه البخارى اه . وقال جدى فى أماليه : حديث فيه ضعف اه . لكن انتصر ابن القطان لتصحيح الحاكم ، وقال ابن مسعدة صالح الحديث وغرابته إنما هى فيما انفرد به عن قتادة

(كل بنى أم ينتمون) قال فى الفردوس : الانتماء الارتفاع فى النسب (إلى عصبة ؛ إلا ولد فاطمة فأنا وليهم وأنا عصبتهم) قال فى أصل الروضة : من خصائصه أن أولاد بناته ينتسبون إليه بخلاف غيره اه . قال المصنف ولم يذكروا مثله فى أولاد بنات بناته كأولاد بنت بنته زينب من عبد الله بن جعفر ، وهم موجودون الآن ، فهم من آله وذريته وأولاده إجماعا لكن لا يشاركون أولاد الحسنين فى الانتساب إلى النبى صلى الله عليه وسلم قال وقد فرقوا بين من يسمى ولد الرجل وبين من ينسب إليه فالخصوصية للطبقة العليا فقط ، فأولاد فاطمة الاربعة ينسبون إليه ، وأولاد زينب وأم كلثوم ابنتا فاطمة ينسبون إلى أبيهم لا إلى أمهم ولا إلى أبيها المصطفى صلى الله عليه وسلم جرياً على قاعدة الشرع أن الولد يتبع أباه ماخرج عن ذلك إلا أولاد فاطمة وحدها للخصوصية التى نص عليها فى هذا الخبر وهو مقصور على سلالة الحسنين رضى الله عنهما (طب عن فاطمة الزهراء) رمز المصنف لحسنه . قال الهيثمى فيه أبو بشر ابن نعامة وهو ضعيف وأورده ابن الجوزى فى الأحاديث الواهية ، وقال لا يصح فقول المصنف هو حسن غير حسن

(كل بنى أنثى فإن عصبتهم لأبيهم ، ماخلا ولد فاطمة فأنا عصبتهم وأنا أبوهم) انظر لفظه كيف خص التعصيب بأولادها دون أختيها ، ولهذا ذهب السلف والخلف إلى أن ابن الشريفة غير شريف إذا لم يكن أبوه شريفا ، وهل يطلق على الزينبية أنهم أشراف ؟ خلاف . هذا ماذكره المؤلف ، وقال الشهاب ابن حجر الهيثمى : معنى الانتساب إليه الذى هو من خصوصياته أنه يطلق عليه أنه أب لهم وأنهم بنوه حتى يعتبر ذلك فى الكفاءة ، فلا يكافىء شريفة هاشمى غير شريف قال وقولهم إن بنى هاشم والمطلب أكفاء محله فيما عدا هذه الصورة قال الذهبى والعلامة الخضراء لا أصل لها فى الشرع بل حدث سنة ثلاثة وسبعين وسبعمائة بأمر السلطان شعبان (طب عن عمر) بن الخطاب وذلك أنه خطب إلى على ابنته أم كلثوم فاعتل بصغرها وقال : أعددتها لابن أخى جعفر ، فقال عمر والله ما الباه أردت ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى فيه بشر بن مهران وهو متروك

(كل بيعين) بتشديد التحتية بعد الموحدة (لا بيع بينهما) أى ليس بينهما بيع لازم (حتى يتفرقا) من مجلس العقد (إلا بيع الخيار) بينهما فيلزم البيع حينئذ بالتفرق فيلزم باشتراطه (حم ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب

(كل جسد) وفى رواية كل لحم (نبت من سحت فالنار أولى به) هذا وعيد شديد يفيد أن أ كل أموال الناس

٦٢٩٧ - كُلُّ حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ يُذْكَرُ فِيهِ الْقُنُوتُ فَهُوَ الطَّاعَةُ - (حم ع حب) عن أبي سعيد - (ض)

٦٢٩٨ - كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُّدٌ فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٦٢٩٩ - كُلُّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ، وَيُمْحَى عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

بالباطل من الكبائر قال الذهبي يدخل فيه المكاس وقاطع الطريق والسارق والخائن والزغلي ومن استعار شيئاً فجحده ومن طفف في وزن أو كيل ومن التقط مالا فلم يعرفه وأكله ولم يتملكه ومن باع شيئا فيه عيب فغطاه والمقامر ومخبر المشترى بالزائد هكذا عد هذه المذكورات من الكبائر مستدلا عليها بهذا الحديث ونحوه ولا يخلو بعضها من نزاع ﴿ تنبيه ﴾ هذا الحديث مما تمسك به المعتزلة على ذهابهم إلى أنه لاشفاعة لأصحاب الكبيرة وقالوا هو نص صريح (هب حل) من حديث زيد بن أرقم (عن أبي بكر) الصديق قال زيد كان لأبي بكر مملوك يغل عليه فأتاه ليلة بطعام فتناول منه لقمة ثم قال من أين جئت به قال مررت بقوم في الجاهلية فرقيت لهم فأعطوني قال أف لك كدت أن تهلكني فأدخل يده في حلقه فجعل يتقيأ وجعلت لا تخرج فقيل له لاتخرج إلا بالماء فجعل يشرب الماء ويتقيأ حتى رمى بها فقيل له كل هذا من أجل لقمة قال لو لم تخرج إلا مع نفسي لأخرجتها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه عبد الواحد بن واصل أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه الأزدي وعبد الواحد بن زيد قال البخاري والنسائي متروك قال أبو نعيم وفي الباب عن عائشة وجابر

(كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة) إنما صرفه إلى الطاعة لأنها أكشف الأشياء وأشهرها عند الناس فالعامة إنما تعرف الطاعة والمعصية فكل ما أمر الله به فهو طاعة وما نهى عنه فهو معصية والطاعة عند الخواص بذل النفس فيما أمر ونهى والمعصية إباؤها وامتناعها والقنوت الركوع فكل شيء استقر ولم يتحرك فهو راكد فالقنوت مقابلة الشيء بالشيء راكد عليه والقنوت مقابلة القلب عظمة من وقف بين يديه فاذا قابله بقلبه فقد بذل له نفسه فقد أطاعه (حم ع عن أبي سعيد) الخدري قال الهيثمي في إسناد أحمد وأبي يعلى ابن لهيعة وهو ضعيف وقد يحسن حديثه وأقول فيه أيضاً دراج عن أبي الهيثم وقد سبق أن أبا حاتم وغيره ضعفوه وأن أحمد قال أحاديثه مناكير

(كل خطبة ليس فيها تشهد) وفي رواية شهادة موضع تشهد (فهي كاليد الجذماء) أي المقطوعة والجذم سرعة القطع يعني أن كل خطبة لم يؤت فيها بالحمد والثناء على الله فهي كاليد المقطوعة التي لافائدة بها لصاحبها قال ابن العربي ذكر الله مفتح كل كلام ولولا الحاجة إلى الدنيا لكان الكلام كله مصروفا اليه فإذا لم يكن بد من الذكر فليكن بعد الذكر له وأراد بالتشهد هنا الشهادتين من إطلاق الجزء على الكل كما في التحيات قال القاضي أصل التشهد الإتيان بكلمة الشهادة وسمي التشهد تشهداً لتضمنه إياهما ثم اتسع فيه فاستعمل في الثناء على الله تعالى والحمد له في الأدب من حديث مسدد عن عبد الواحد بن زياد عن عاصم بن كليب عن أبيه (عن أبي هريرة) وعبد الواحد أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة قال ابن معين ليس بشيء وقال الطيالسي عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها كلها وعاصم أورده في الضعفاء أيضا وقال قال ابن المديني لايحتج بما انفرد به أي وقد انفرد به كما قاله البيهقي قال وإنما تكلم ابن معين في أبي هاشم الرفاعي لهذا الحديث

(كل خطوة) ضبطت بالضم والفتح (يخطوها أحدكم إلى الصلاة) أي اليها (تكتب له حسنة ويمحى عنه بها سيئة - (حم عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وليس على ما ينبغي ففيه ابراهيم بن خالد أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال وثقوه وقال أبو حاتم كان يتكلم بالرأي ليس محله محل المستمعين

٦٣٠٠ — كُلُّ خُلَّةٍ يُطبع عليها الْمُؤْمِنُ إلَّا الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ - (ع) عن سعد

٦٣٠١ — كُلُّ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى حَسَنٌ - (حم طب) عن الشريد بن سويد - (ح)

٦٣٠٢ — كُلُّ دَابَّةٍ مِنْ دَوَابِّ الْبَحْرِ وَالْبَرِّ لَيْسَ لَهَا دَمٌ مُنْعَقِدٌ فَلَيْسَتْ لَهَا ذَكَاةٌ - (طب) عن ابن عمر (ض)

٦٣٠٣ — كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (فر) عن أنس (هب) عن علي موقوفاً - (ض)

٦٣٠٤ — كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ، إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا، أَوْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا - (د) عن أبي الدرداء (حم ن ك) عن معاوية - (صح)

(كل خلة يطبع عليها المؤمن) أي يمكن أن يطبع عليها (إلا الخيانة والكذب) فلا يطبع عليهما وإنما يحصل له ذلك بالتطبع ولهذا صح سلب الإيمان عنه في قوله «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» ولا معارضة بين استثناء الخصلتين هنا وخبر من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كان فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق من إذا اؤتمن خان وإذا وعد أخلف وإذا حدث كذب لأن خلف الوعد داخل في الكذب والفجور من لوازم الخيانة (ع عن سعد) بن أبي وقاص رمز المصنف لحسنه وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال فيه علي بن هاشم مجروح وقال الدارقطني وقفه على سعد أشبه بالصواب وقال الذهبي في الكبائر روي بإسنادين ضعيفين اه.

(كل خلق الله تعالى حسن) أي أخلاقه المخزونة عنده التي هي مائة وسبعة عشر كلها حسنة فمن أراد به خيراً منحه شيئاً منها (حم طب عن الشريد بن سويد) رمز المصنف لحسنه

(كل دابة من دواب البحر والبر ليس لها دم منعقد) كذا هو بخط المصنف وفي نسخ ينقصد وهو رواية (فليست لها ذكاة) قال في الفردوس يقال تفصد الدم إذا سال اه. (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك وجزم الحافظ ابن حجر بضعف سنده

(كل دعاء محجوب) عن القبول (حتى يصلى) بالبناء للمفعول أي حتى يصلي الداعي (على النبي صلى الله عليه وسلم) يعني أنه لا يرفع إلى الله حتى يستصحب الرافع معه الصلاة عليه إذ هي الوسيلة إلى الإجابة لكونها مقبولة والله من كرمه لا يقبل بعض الدعاء ويرد بعضاً فالصلاة عليه شرط في الدعاء وهو عبادة والعبادة بدون شرطها لا تصح (فر عن أنس) ابن مالك (هب عن علي) أمير المؤمنين (موقوفا) عليه قال بعضهم وقفه ظاهر وأما رواية أنس فيحتمل كونه ناقلا لكلام النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ففيه تجريد جرد النبي صلى الله عليه وسلم من نفسه نبياً وخاطبه وهو هو وظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه غير الوقف وأنه لم يرو عن علي إلا موقوفا والأمر بخلافه أما الأول فلأن فيه محمد بن عبد العزيز الدينوري قال الذهبي في الضعفاء منكر الحديث وأما الثاني فقد رواه الطبراني في الأوسط عن علي موقوفا وزاد فيه الأول فقال كل دعاء محجوب حتى يصلى على محمد وآل محمد قال الهيثمي رجاله ثقات اه؛ وبه يعرف أن اقتصار المصنف على رواية الديلمي الضعيفة ورواية البيهقي الموقوفة المعلولة وإهماله الطريق المسندة الجيدة الإسناد من سوء التصرف

(كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات) حال كونه (مشركا) بالله يعني كافراً به وخص الشرك لأنه أغلب أنواع الكفر حالتئذ لا للإخراج (أو قتل مؤمناً متعمداً) بغير حق وهذا في الإشراك مقطوع به «إن الله لا يغفر أن يشرك به» وفي القتل منزل على ما إذا استحل وإلا فهو تهويل وتغليظ قال الذهبي في الكبائر وأعظم من ذلك أن تمسك مؤمناً لمن عجز عن قتله فيقتله أو تشهد بالزور على جمع مؤمنين فتضرب أعناقهم بشهادتك الملعونة (د عن أبي الدرداء

٦٣٠٥ — كُلُّ ذِي مَالٍ أَحَقُّ بِمَالِهِ يَصْنَعُ بِهِ مَايَشَاءُ - (هق) عن ابن المنكدر مرسلا - (ح)

٦٣٠٦ — كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ - (م ن) عن أبي هريرة - (صح)

٦٣٠٧ — كُلُّ رَاعٍ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ - (خط) عن أنس - (صح)

٦٣٠٨ — كُلُّ سَارِحَةٍ وَرَائِحَةٍ عَلَى قَوْمٍ حَرَامٌ عَلَى غَيْرِهِمْ - (طب) عن أبي أمامة

٦٣٠٩ — كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي - (طب ك هق) عن عمر (طب) عن ابن عباس وعن المسور - (صح)

حم ن) فى المحاربة (ك) فى الحدود (عن معاوية) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي قال المناوى وغيره رجاله ليس فيهم إلا من روى له الشيخان أو أحدهما إلا أبا عوف الأنصارى وهو ثقة وقال الهيثمى رواه البزار عن عبادة أيضاً ورجاله ثقات

(كل ذى مال أحق بماله) من والده وولده (يصنع به ماشاء) من إعطاء وحرمان وزيادة ونقصان (هق عن ابن المنكدر) بضم الميم وسكون النون عبد الله بن الهدير بضم الهاء وفتح المهملة ابن عبد العزى القرشى التيمى أحد أعلام التابعين (مرسلا)

(كل ذى ناب من السباع) يصول به كأسد ونمر وذئب وكلب (فأكله حرام) وبهذا أخذ جمهور السلف والخلف وهو قول الشافعي وأبو حنيفة ومالك فى إحدى قوليه والثانى وبه قال جمهور صحبه يكره بخلاف ماله ناب لا يصول به كضبع فأكله غير حرام فإن فرض عدوه به كافيل فيخص بحديثه عموم الحديث (م) فى الصيد (ن) كلاهما (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخارى قال ابن عبد البر مجمع على صحته

(كل راع مسئول عن رعيته) أى كل حافظ لشيء يسأله الله عنه يوم القيامة هل أصلح ماتحت نظره وقام بحقوقه أم لا (خط) فى ترجمة عبيد الله الخزاعى (عن أنس) وقال تفرد به الزبير بن بكار ورواه عنه الطبرانى ومن طريقه تلقاه الخطيب مصرحا فلو عزاه إليه لكان أولى ثم إن فيه ربيعة بن عثمان أورده الذهبي فى ذيل الضعفاء وقال صدوق وقال فيه أبو حاتم منكر الحديث ورواه أيضاً البيهقى فى الشعب باللفظ المزبور

(كل سارحة ورائحة على قوم حرام على غيرهم) قال فى الفردوس السارحة التى تسرح بالغداة إلى مراعيها اه. والمراد أن كل ماشية أسامها القوم حرم على غيرهم التعرض لها بمنعها من الرعى وغيره (طب) عن أبي أمامة قال الهيثمى فيه سليمان بن سلمة الجبايرى وهو ضعيف وقال غيره فيه الحسن بن على العمرى أورده الذهبي فى الضعفاء وقال حافظ رفع موقوفات قليلة وسليمان بن سلمة الجبايرى تركه أبو حاتم وغيره وبقية ضعفوه

(كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببى ونسبى) وفى رواية بدل ونسبى وصهرى قال الديلمى السبب هنا الوصلة والمودة وكل مايتوصل به إلى الشيء عنك فهو سبب وقيل السبب يكون بالتزويج والنسب بالولادة وهذا لا يعارضه حسنه فى أخبار أخر لأهل بيته على خوف الله واتقائه وتحذيرهم الدنيا وغرورها وإعلامهم بأنه لا يغنى عنهم من الله شيئا لأن معناه أنه لا يملك لهم نفعاً لكن الله يملكه نفعهم بالشفاعة العامة والخاصة فهو لا يملك إلا ماملكه ربه فقوله لا أغنى عنكم أى بمجرد نفسى من غير مايكرمنى الله تعالى به أو كان قبل علمه بأنه يشفع ولما خفى طريق الجمع على بعضهم تأوله بأن معناه أن أمته تنسب له يوم القيامة بخلاف أمم الأنبياء (طب ك) فى فضائل على (هق عن عمر) بن الخطاب قال عمر فتزوجت أم كلثوم لما سمعت ذلك وأحببت أن يكون بينى وبينه نسب وسبب خرج هذا السبب البزار (طب عن ابن عباس وعن المسور) بن مخرمة قال الحاكم صحيح وقال الذهبي بل منقطع وقال

٦٣١٠ - كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ : تَعْدِلُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ؛ وَتُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ - (حم ق) عن أبي هريرة (صح)

٦٣١١ - كُلُّ سُنَنِ قَوْمِ لُوطٍ فُقِدَتْ إِلَّا ثَلَاثًا : جَرُّ نِعَالِ السُّيُوفِ ، وَخَضْبُ الْأَظْفَارِ ، وَكَشْفُ عَنِ الْعَوْرَةِ - الشاشي وابن عساكر عن البزار بن العوام - (ض)

٦٣١٢ - كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ - (حم ق ٤) عن عائشة - (صح)

الهيثمي رواه الطبراني ورجاله ثقات

(كل سلامى) بضم السين وتخفيف اللام وفتح الميم مفرد سلاميات عظام الجسد أو أنامله أو مفاصله أى كل مفصل من المفاصل الثلاث مائة وستين التى فى كل واحد عظم (من الناس عليه) ذكره مع أن سلامى مؤنثة باعتبار العضو هى المفصل لا لرجوعه لكل كما قيل (صدقة) إيجابها عليه مجاز وفى الحقيقة واجبة على صاحبه (كل يوم تطلع فيه الشمس) فى مقابلة ماأنعم الله عليه فى تلك السلامى من باهر النعم ودوامها ولو شاء لسلبها القدرة وهو فيه عادل فإبقاؤها لاسيما مع التقصير فى خدمته توجب دوام شكره بالتصدق وغيره مادامت تلك النعم اذ لوفقد له عظم واحد أويبس أولم ينبسط فلم ينقبض لاختلت حياته وعظم بلاؤه والصدقة تدفع البلاء وليس المراد بالصدقة هنا المالية فحسب بل كنى بها عن نوافل الطاعات كما يفيده قوله (تعدل) هو فى تأويل المصدر مبتدأ خبره صدقة (بين الاثنين) متحاكمين أو متخاصمين أو متهاجرين (صدقة عليهما) لوقايتهما مما يترتب عليه الخصام من قبيح الأقوال والأفعال (وتعين) فيه ومابعده ماذكر أىوفىإعانتك (الرجل) يعنى الإنسان (على دابته فيحمل عليها) المتاع أوالراكب بأن يعينه فى الركوب أو يحمله كما هو (وترفع) بمثناة فوقية بضبط المصنف (له عليها متاعه صدقة) أى أجرها كأجر صدقة عليه حذفت المضافات وحرف التشبيه للمبالغة وكذا فى أخواته وهذاتشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلى وهو ترتب الثواب على كل منهما (والكلمة الطيبة صدقة وبكل خطوة) بفتح الخاء المرة الواحدة وبضمها مابين القدمين وهو مبتدأ والباء زائدة (يخطوها) فى رواية يمشوها (إلى الصلاة صدقة) أطلق على الكلمة صدقة كدعاء وذكر وسلام وثناء وغير ذلك مما يجمع القلوب ويؤلفها وعلى الخطوة إلى الصلاة صدقة مع عدم تعدى نفعها إلى الغير للمشاكلة وتشبيها لها بالمال فى سعة الأجر وقيل هما صدقة على نفس الفاعل وفيه حث على حضور الجماعة ولزوم المساجد والسعى اليها (ودل الطريق صدقة وتميط) بضم أوله تنحى (الأذى) أى مما يؤذى المارة كقذر وحجر وشوك (عن الطريق) يذكر ويؤنث (صدقة) على المسلمين وأخرت هذه لكونها دون ماقبلها كما يشير اليه خبر شعب الإيمان وحمل الأذى على أذى الظالم والطريق على طريقه تعالى وهو شرعه بعيد وشرط الثواب على هذه الأعمال خلوص النية (حم ق عن أبى هريرة)

(كل سنن قوم لوط) أىطرائقهم (فقدت إلا ثلاثا) من سننها فإنها باقية إلى الآن معمول بها (جر نعال السيوف) على الأرض (وخضب الأظفار وكشف عن العورة) - (الشاشي وابن عساكر عن الزبير) بن العوام وقضية كلام المصنف أنه لم يخرجه أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والأمر بخلافه فإن أبا نعيم والديلمى خرجاه باللفظ المزبور عن الزبير المذكور

(كل شراب أسكر) أى الذى فيه قوة الإسكار ومن شأنه أن يسكر وفى رواية لمسلم كل شراب مسكر (فهو حرام)

٦٣١٣ — كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ - البزار (طب) عن ابن عباس - (صح)

٦٣١٤ — كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ - (حم م) عن ابن عمر - (صح)

فيه عموم يشمل جميع الأشربة نيئاً أو مطبوخا عنباً أو غيره فلاوجه لتخصيص أحد الأشربة كيف والأخبار متعاضدة على ذلك (حم ق ٤ عن عائشة) قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية وهو نبيذ العسل فذكره وفي رواية لمسلم عن أبي موسى كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام وفي رواية عنه أيضاً أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة

(كل شرط) أي اشتراط (ليس في كتاب الله) أي في حكمه أو ليس فيه جوازه أو وجوبه بواسطته كالنص القرآني وقال القرطبي قوله ليس في كتاب الله أي ليس مشروعا فيه تأصيلا ولا تفصيلا فإن من الأحكام مالا يوجد تفصيله في الكتاب كالوضوء ومنها مايوجد تأصيله دون تفصيله كالصلاة ومنها ما أصل أصله كدلالة الكتاب على أصلية السنة والإجماع والقياس (فهو باطل وإن كان مائة شرط) يعني وإن شرط مائة مرة لا يؤثر فذكره للمبالغة لا لقصد عين هذا العدد قال الطيبي وهذا من الشرط الذي يتبع به الكلام السابق بلا جزاء للمبالغة وقال القرطبي هذا خرج مخرج الكثير يعني أن الشروط الغير المشروعة باطلة وإن كثرت ويستفاد منه أن الشروط الشرعية صحيحة (البزار) في مسنده (طب) كلاهما (عن ابن عباس) رمز لصحته

(كل شيء بقدر) أي جميع الأمور إنما هي بتقدير الله في الأزل فالذي قدر لابد أن يقع والمراد كل المخلوقات أي بتقدير محكم وهو تعلق الإرادة الأزلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب (حتى العجز) التقصير فيما يجب فعله أو من الطاعة أو أعم (والكيس) بفتح الكاف أي النشاط والحذق والظرافة أو كمال العقل أو شدة معرفة الأمور أو تمييز ما فيه الضر من النفع قال الطيبي قوبل الكيس بالعجز على المعنى لأن المقابل الحقيقي للكيس البلادة ولعجز القوة وفائدة هذا الأسلوب تقييد كل من اللفظين بما يضاد الآخر يعني حتى الكيس والقوة والبلادة والعجز من قدر الله فهو رد على من يثبت القدرة لغيره تعالى مطلقا ويقول إن أفعال العباد مستندة إلى قدرة العبد واختياره ولأن مصدر الفعل الداعية ومنشؤه القلب الموصوف بالكياسة والبلادة ثم القوة والضعف ومكانهما الأعضاء والجوارح إذا كانوا بقدر الله وقضائه فأي شيء يخرج عنهما وقال التوربشتي الكيس جودة القريحة وأتى به في مقابل العجز لأنه الخصلة المفضية بصاحبها إلى الجلادة وإتيان الأمور من أبوابها وذلك يقتضي العجز ولذلك كنوا به عن الغلبة فقالوا كايسته فكيسته أي غلبته قال والعجز هنا عدم القدرة وقيل ترك ما يجب فعله والعجز والكيس روى بالجر بحتى أو بعطفه على شيء و بالرفع على كل أو بأنه مبتدأ حذف خبره أي كائنان بقدر الله ورجح الطيبي أن حتى حرف جر بمعنى إلى نحو وحتى مطلع الفجر ، قال ومعنى الحديث يقتضي الغاية لأنه أراد به أن أكساب العباد وأفعالهم كلها بتقدير خالقهم حتى الكيس الموصل صاحبه إلى البغية والعجز الذي يتأخر به عن دركها وقال ابن حجر معناه أن كل شيء لا يقع في الوجود إلا وقد سبق به علم الله ومشيئته وإنما جعلهما في الحديث غاية لذلك إشارة الى أن أفعالنا وإن كانت معلومة لنا مرادة منا فلا تقع بعد ذلك إلا بمشيئة الله « إنا كل شيء خلقناه بقدر » وقال القونوي لم يختلف أحد من علماء الإسلام في أن حكم القضاء والقدر شامل كل شيء منسحب على جميع الموجودات ولوازمها من الأفعال والصفات والأحوال وغير ذلك: فإن قلت كيف هذا مع حديث الصحيح عن أم حبيبة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم سمعها وهي تقول اللهم متعني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأخي معاوية وبأبي فقال لها سألت الله بأرزاق مقسومة وآجال مضروبة لا يعجل منها شيء قبل محله ولا يؤخر بعد محله فلو سألت الله أن يجيرك من عذاب القبر وعذاب النار انتهى فما الفرق بين ما نهى عن الدعاء فيه وبين ما حث عليه من طلب الإجارة من النار والقبر؟ فالجواب

٦٣١٥ - كُلُّ شَيْءٍ فَضَلَ عَنْ ظِلِّ بَيْتٍ وَجِلْفِ الْخُبْزِ وَثَوْبٍ يُوَارِي عَوْرَةَ الرَّجُلِ وَالْمَاءِ لَمْ يَكُنْ لِابْنِ آدَمَ فِيهِ حَقٌّ - (حم) عن عثمان

٦٣١٦ - كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللهِ لَهْوٌ وَلَعِبٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَرْبَعَةً: مُلَاعَبَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَتَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ، وَمَشْيُ الرَّجُلِ بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ، وَتَعْلِيمُ الرَّجُلِ السِّبَاحَةَ - (ن) عن جابر بن عبدالله وجابر بن عمير - (ح)

أن المقدرات ضربان ضرب يختص بالكليات وضرب يختص بالجزئيات التفصيلية فالكلية المختصة بالإنسان أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم بأنها محصورة فى أربعة أمور العمر والرزق والأجل والشقاء والسعادة وأما اللوازم الجزئية التفصيلية فإنها لم تكد تنحصر ولم يمكن تعيين ذكرها وأيضاً فظهور بعضها وحصوله للإنسان يتوقف على أسباب وشروط وربما كان بالدعاء والكسب والسعي والتعمل من جملتها بمعنى أنه لم يقدر حصوله بدون ذلك الشرط أو الشروط بخلاف تلك الأربعة فإنه ليس للإنسان فى ذلك قصد ولا تعمل ولاسعي بل ذلك ينتجه قضاء الله وقدره بموجب علمه السابق الثابت المحكم أزلا وأبدا فهذا فرق بين مانهى عن الدعاء فيه وبين ماحرض عليه فتدبر (حم م) فى الإيمان بالقدر (عن ابن عمر) بن الخطاب

(كل شيء فضل عن ظل بيت وجلف الخبز) بكسر وسكون (وثوب يوارى عورة الرجل والماء لم يكن لابن آدم فيه حق) قال ابن الأثير الجلف الخبز وحده لا أدم معه وقيل خبز غليظ يابس ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهى الكسرة من الخبز وقال القاضى الجلف هنا الظرف كالخرج والجوالق يريد مايترك فيه الخبز (حم) وكذا أبو نعيم فى ترجمة عثمان (عن عثمان) بن عفان رمز المصنف لحسنه وفيه حريث بن السائب أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ضعفه الساجي وفيه حمدان قال النسائى ليس بثقة وقال أبوداود رافضى

(كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو ولعب) فهو مذموم واللذة التى لاتعقب ألماً فى الآخرة ولا التوصل إلى لذة هناك فهى باطلة إذ لا نفع فيها ولا ضرر وزمنها قليل ليس لتمتع النفس بها قدر (إلا أن يكون أربعة) أى واحد من أربعة هى (ملاعبة الرجل امرأته وتأديب الرجل فرسه ومشى الرجل بين الغرضين [1]) قال القرطبي فيه تحريم الغناء لأنه لم يرخص فى شيء منه إلا فى هذه الثلاثة فيحرم ماسواها من اللهو لأنه باطل كما فى خبر آخر (وتعليم الرجل السباحة) أى العوم فإنه عون ولهذا كانت لذة اللعب بالدف جائزة لإعانتها على النكاح كما تعين لذة الرمى بالقوس وتأديب الفرس على الجهاد وكلاهما محبوب لله فما أعان على حصول محبوبه فهو من الحق ولهذا عد ملاعبة الرجل امرأته من الحق لإعانتها على النكاح المحبوب لله ولما كانت النفوس الضعيفة كالمرأة والصبى لا تنقاد إلى أسباب اللذة العظمى إلا بإعطائها شيئاً من اللهو واللعب بحيث لو فطمت بالكلية طلبت ما هو شر لها منه رخص لهما فى ذلك مالم يرخص لغيرهما كما دخل عمر على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده جوار يضربن بالدف فأسكتهن لدخوله قائلا هو لايحب الباطل ولم يمنعهن لما يترتب عليه من المفسدة (ن) من حديث عطاء بن أبى رباح (عن جابر بن عبدالله وجابر بن عمير) الأنصارى قال رأيتهما يرميان فمل أحدهما فجلس فقال الآخر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره رمز لحسنه وهو تقصير فقد قال فى الإصابة إسناده صحيح فكان حق المصنف أن يرمز لصحته وجابر هذا قال البخارى له صحبة وقال ابن حبان يقال له صحبة

---

(١) قال العزيزى الغرض بمعجمتين بينهما راء مرمى السهم: يحتمل أن المراد مشبه بينهما فى القتال ليجمع السهام المرمى بها أو مبارزة للقتال اه

٦٣١٧ — كُلُّ شَيْءٍ لِلرَّجُلِ حِلٌّ مِنَ الْمَرْأَةِ فِي صِيَامِهِ، مَاخَلَا مَابَيْنَ رِجْلَيْهَا - (طس) عن عائشة - (ض)

٦٣١٨ — كُلُّ شَيْءٍ يَنْقُصُ، إِلَّا الشَّرَّ فَإِنَّهُ يُزَادُ فِيهِ - (حم طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٦٣١٩ — كُلُّ شَيْءٍ جَاوَزَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِي النَّارِ - (طب) عن ابن عباس

٦٣٢٠ — كُلُّ شَيْءٍ قُطِعَ مِنَ الْحَيِّ فَهُوَ مَيِّتٌ - (حل) عن أبي سعيد - (ض)

٦٣٢١ — كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنَ الْمَاءِ - (حم ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦٣٢٢ — كُلُّ شَيْءٍ سِوَى الْحَدِيدَةِ خَطَأٌ، وَلِكُلِّ خَطَأٍ أَرْشٌ - (طب) عن النعمان بن بشير - (ض)

(كل شيء للرجل حل من المرأة في) حال (صيامه ماخلا مابين رجليها) كناية عن جماعها فتجوز القبلة لمن لم تحرك شهوته (طس عن عائشة) وفيه إسماعيل بن عياش وقد مر غير مرة الخلاف فيه ومعاوية بن طويع اليزنى أورده الذهبي في الذيل وقال مجهول

(كل شيء ينقص) كذا هو بخط المصنف وفي رواية يغيض بغين وضاد معجمتين يقال غاض الشيء إذا نقص وفاض إذا زاد وكثر (إلا الشر فإنه) لا ينقص بل (يزاد فيه) يحتمل أن المراد كل زمان يأتي بعده أكثر شراً منه (حم طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الهيثمي بأن فيه أبا بكر بن أبي مريم وهو ضعيف ورجل آخر لم يسم

(كل شيء جاوز الكعبين من الإزار) يعني كل شيء جاوزهما من قدم صاحب الإزار المسبل يعذب (في النار) عقوبة له على فعله حيث فعل خيلاء فإسبال الإزار بقصدها حرام لهذا الوعيد الشديد ويستثنى النساء ومن أسبله لضرورة كمن بقدميه نحو جرح يؤذيه نحو ذباب ولم يجد غيره ذكره الزين العراقي (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه اليمان ابن المغيرة ضعفه الجمهور .

(كل شيء قطع من الحي فهو ميت) أفاد به أن ما أبين من الحي كحكمه كميتته طهارة ونجاسة فنحو يد الآدمي ومشيمته طاهر ونحو ألية الخروف نجسة (حل) من حديث يوسف بن أسباط عن خارجة بن مصعب عن زيد بن أسلم عن عطاء (عن أبي سعيد) الخدري ثم قال تفرد به خارجة فيما أعلم ورواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد عن عطاء عن أبي واقد الليثي وهو المشهور الصحيح اهـ

(كل شيء خلق من الماء) فهو مادة الحياة وأصل العالم (حم ك) في البر (عن أبي هريرة) قلت يارسول الله إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنبئني عن كل شيء فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال أحد رجال الصحيح خلا أبا ميمونة وهو ثقة .

(كل شيء سوى الحديدة) وفي رواية الدارقطني كل شيء سوى السيف وهي مبينة للمراد بالحديدة (خطأ) أي غير صواب يعني أنه من وجب عليه القتل فقتله الإمام أو المستحق بغير السيف كان مخطئاً (ولكل خطإ أرش) قال ابن حجر يعارضه خبر أنس في قصة العرنيين فعند مسلم في بعض طرقه إنما سملهم لأنهم سملوا الرعاء فالأولى حمله على غير المماثلة في القصاص جمعاً بين الأدلة وحجة الجمهور في ذهابهم إلى أن القاتل يقتل بما قتل به قوله تعالى «وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ماعوقبتم به» وقوله «فاعتدوا عليه بمثل مااعتدى عليكم» (طب عن النعمان بن بشير) قال ابن حجر سنده ضعيف وقال الذهبي في التنقيح فيه جابر الجعفي واه وفي الميزان عن جمع كذاب قائل بالرجعة ثم أورد له هذا الخبر وقال قال البخاري لايتابع عليه ورواه البيهقي في سننه أيضاً باللفظ المزبور ورواه الدارقطني وفيه عنده جابر المذكور

٦٣٢٣ - كُلُّ شَيْءٍ سَاءَ الْمُؤْمِنَ فَهُوَ مُصِيبَةٌ - ابن السني في عمل يوم وليلة عن أبي إدريس الخولاني مرسلا - (ح)

٦٣٢٤ - كُلُّ شَيْءٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ تَعَالَى حِجَابٌ، إِلَّا شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَدُعَاءَ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ - ابن النجار عن أنس - (ض)

٦٣٢٥ - كُلُّ شَيْءٍ يَتَكَلَّمُ بِهِ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ: فَإِذَا أَخْطَأَ الْخَطِيئَةَ ثُمَّ أَحَبَّ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَأْتِ بُقْعَةً مُرْتَفِعَةً فَلْيَمْدُدْ يَدَيْهِ إِلَى اللهِ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْهَا لَا أَرْجِعُ إِلَيْهَا أَبَدًا؛ فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ مَا لَمْ يَرْجِعْ فِي عَمَلِهِ ذَلِكَ - (طب ك) عن أبي الدرداء - (صح)

(كل شيء ساء المؤمن فهو مصيبة) أى فيؤجر عليه بشرط الصبر والاحتساب على ماقيه مما سلف تقريره قال ابن العربي فالكفارات سارية فى الدنيا والإنسان لا يسلم من أمر يضيق صدره ويؤلمه حسا وعقلا حتى قرصة البرغوث والعثرة والآلام محدودة مؤقتة ورحمة الله غير موقتة فإنها وسعت كل شيء فمنها مايكون من طريق المنة ومنها مايؤخذ بطريق الوجوب الإلهي فى قوله «كتب ربكم على نفسه الرحمة» بعد قوله «فسأكتبها» ثم كتبها فالناس يأخذونها جزاء وبعضهم يكون له امتنانا وكل ألم فى العالم فى الدنيا والآخرة مكفر لأمور مؤقتة محدودة وهو جزاء لمن يتألم به من كبير وصغير بشرط تعقل التألم لابطريق الإحساس بالتألم من غير تعقله وهذا المدرك لايدركه من لا كشف له فالرضيع لايعقل التألم وإن أحس به إلا أن نحو أبويه وأقاربه يتألم ويتعقل لما يرى من تألمه بمرضه فيكون ذلك كفارة لمتعقله فإن زاد ذلك الترحم به كان مع التكفير عنه مأجورا وأما الطفل إذا استعقل التألم وطلب النفور عن السبب المؤلم فألمه كفارة لما صدر منه مما يأثم به غيره من إيذاء حيوان أو طفل آخر وإبائه عما يدعوه إليه أبواه أو قتله بنحو نملة يطؤها برجله وسر هذا الأمر عجيب سار فى الموجودات حتى الإنسان يتألم بنحو غم وضيق صدر فإنه كفارة لذنوب أتاها من حيث لايشعر وذلك كله يراه أهل الكشف تحققا (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن أبي إدريس) عائذ بن عبد الله (الخولانى) بفتح المعجمة وسكون الواو وبالنون الشامى أحد علماء التابعين ولد يوم حنين وله رؤية لارواية فهو من حيث الرؤية صحابى ومن حيث الرواية تابعى (مرسلا)

(كل شيء بينه و بين الله حجاب إلا شهادة أن لا إله إلا الله ودعاء الوالد لولده - ابن النجار) فى التاريخ (عن أنس) كلام المصنف يؤذن بأنه لم يره لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة وهو عجيب فقد خرجه أبو يعلى والديلمى باللفظ المزبور عن أنس

(كل شيء يتكلم به ابن آدم فانه مكتوب عليه) أى يكتبه عليه الملكان الحافظان (فإذا أخطأ الخطيئة) فى الفردوس يقال خطئ إذا أذنب وأخطأ إذا لم يصب الصواب (ثم أحب أن يتوب إلى الله عز وجل فليأت بقعة مرتفعة فليمدد يديه إلى الله ثم يقول اللهم إنى أتوب إليك منها لا أرجع أبدا فإنه يغفر له ما لم يرجع فى عمله ذلك) قال السهيلى هذا الحديث وما أشبهه من أحاديث الخروج إلى براز من الأرض وإتيان بقعة رفيعة لعل المراد به مفارقة موضع المعصية فإنه موضع سوء وأهله كذلك إذا رآهم تشبه بهم أوراوه فلم يصروه ولم ينكروا عليه ويشهد لهذا التأويل أخبار كثيرة ومما يشير إلى ذلك الأمر بالخروج من ديار ثمود فهو إشارة إلى أن هجر مواضع المعصية من توابع التوبة لأن التوبة طهارة من الذنب ولابد فى الطهارة من طهارة القلب والجوارح ومن طهارة موضع التوبة كموضع الصلاة والثوب والبدن اه (طب ك) فى الدعاء والذكر (عن أبي الدرداء) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي فى التلخيص لكنه قال فى المهذب إنه منكر

٦٣٢٦ — كُلُّ صَلاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ - (حم ه) عن عائشة (حم ه) عن ابن عمرو (هق) عن على (خط) عن أبى أمامة - (صح).

٦٣٢٧ — كُلُّ طَعَامٍ لَا يُذْكَرُ اسْمُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهِ فَإِنَّمَا هُوَ دَاءٌ وَلَا بَرَكَةَ فِيهِ ، وَكَفَّارَةُ ذٰلِكَ إِنْ كَانَتِ الْمَائِدَةُ مَوْضُوعَةً أَنْ تُسَمِّيَ وَتُعِيدَ يَدَكَ ، وَإِنْ كَانَتْ قَدْ رُفِعَتْ أَنْ تُسَمِّيَ اللهَ تَعَالَى وَتَلْعَقَ أَصَابِعَكَ - ابن عساكر عن عقبة بن عامر - (ض)

٦٣٢٨ — كُلُّ طَلَاقٍ جَائِزٌ ، إِلَّا طَلَاقَ الْمَعْتُوهِ ، وَالْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ - (ت) عن أبى هريرة - (ض)

(كل صلاة) لفظ عام يشمل الفرض والنفل والجماعة والفرادى لأن لفظ كل للعموم (لايقرأ فيها بأم الكتاب) أى الفاتحة سميت به لأنها أول القرآن فى التلاوة (فهى خداج) أى ذات خداج بكسر الخاء مصدر خدجت الناقة إذا ألقت ولدها ناقصا فلاتصح فاستعير للناقص أى فصلاته ذات نقصان أو خدجة أى ناقصة نقص فساد وبطلان فلاتصح الصلاة بدونها المنفرد ولا للمقتدى عند الشافعى وقال أبو حنيفة لايجب على المأموم قراءة ووافقه مالك وأحمد فى الجهرية (تنبيه) قال ابن عربى المصلى يناجى ربه والمناجاة كلام والقرآن كلام والعبد لايعلم مايكلم به ربه وقت مناجاته فكلمه ربه لما قال قسمت الصلاة بينى وبين عبدى ثم إذا قال العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدنى عبدى الحديث فما ذكر فى حق المصلى إذا ناجاه يناجيه بغير كلامه ثم عين من كلامه أم القرآن إذا كان لايناجى إلا بكلامه وبالجامع من كلامه والأم هى الجامعة فكأن الحديث مفسرا لما تيسر من القرآن (حم عن عائشة حم ه عن ابن عمرو) بن العاص (هق عن على) بن أبى طالب (خط عن أبى أمامة) الباهلى ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن جابر وزاد إلا أن يكون وراء الإمام وقال فيه يحيى بن سلام ضعيف

(كل طعام لايذكر اسم الله عليه فإنما هو داء) أى يضر بالجسد وبالروح وبالقلب (ولا بركة فيه وكفارة ذلك إن كانت المائدة موضوعة أن تسمى) الله تعالى بأن تقول بسم الله على أوله وآخره (وتعيد يدك) إلى تناول الطعام (وإن كانت قد رفعت أن تسمى الله وتلعق أصابعك) قال النووى أجمع العلماء على استحباب التسمية على الطعام فى أوله قال ابن حجر وفى نقل الاجماع نظر إلا إن أريد بالاستحباب أنه راجح الفعل وإلا فقد ذهب جمع إلى وجوبها وهو قضية القول بإيجاب الأكل باليمين لأن صيغة الأمر بالجميع واحدة (ابن عساكر) فى ترجمة منصور بن عمار من حديثه عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخير (عن عقبة بن عامر) ثم قال أعنى ابن عساكر قال ابن عدى ابن عمار منكر الحديث اه وقال الدارقطنى له أحاديث لايتابع عليها وابن لهيعة حاله معروف ورواه أيضا من هذا الوجه الديلمى والمخلص والبغوى وغيرهما فاقتصار المصنف على ابن عساكر غير جيد

(كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه) وهو المجنون (المغلوب على عقله) الذى لايتحصل شىء من أمره قال ابن العربى قد اتفق الكل على سقوط أثر قوله شرعا لكن يحاول له وليه أمره كله إن كان له ولى وإلا فالسلطان ولى من لا ولى له وقال وهذا بخلاف المجنون الذى يجن مرة ويفيق أخرى فانه فى حال جنونه ساقط القول وفى حالة إفاقته معتبره إلا إن غاب عليه الصرع فعتهه فيلحق بالأول (ت) فى الطلاق من حديث عطاء بن عجلان (عن أبى هريرة) قال الترمذى وعطاء ضعيف ذاهب الحديث اه وقال ابن الجوزى عطاء قال يحيى كذاب كان يوضع له الحديث فيتحدث به وقال الرازى متروك وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الثقات لا يحل كتب حديثه إلا للاعتبار اه وقال ابن حجر ضعيف جدا فيه عطاء بن عجلان متروك

٦٣٢٩ — كُلُّ عرفة موقفٌ، وكُلُّ مِنًى منحرٌ، وكُلُّ المزدلفة موقفٌ، وكُلُّ فِجَاجِ مكّة طريقٌ ومنحرٌ - (ك) عن جابر - (صح)[1]

٦٣٣٠ — كُلُّ عرفة موقفٌ، وارفعوا عن بطنِ مُحَسِّرٍ، وكُلُّ مِنًى منحرٌ، إلّا ما وراء العقبة - (ه) عن جابر (صح)

٦٣٣١ — كُلُّ عرفات موقفٌ، وارفعوا عن عرنة، وكُلُّ مزدلفة موقفٌ وارفعوا عن بطنِ مُحَسِّرٍ، وكُلُّ فِجَاجِ مِنًى منحرٌ، وكُلُّ أيّامِ التّشريقِ ذبحٌ - (حم) عن جبير بن مطعم - (صح)

٦٣٣٢ — كُلُّ عملٍ منقطعٌ عن صاحبه إذا مات، إلّا المرابطَ في سبيلِ الله؛ فإنّه ينمى له عمله ويجرى عليه رزقه إلى يومِ القيامة - (طب حل) عن العرباض - (ح)

٦٣٣٣ — كُلُّ عينٍ زانيةٌ، والمرأةُ إذا استعطرت فمرّت بالمجلسِ فهي زانيةٌ - (حم ت) عن أبي موسى (ح)

٦٣٣٤ — كُلُّ عينٍ باكيةٌ يومَ القيامةِ، إلّا عينًا غضّت عن محارمِ الله تعالى، وعينًا سهرت في سبيلِ الله تعالى، وعينًا خرج منها مثلُ رأسِ الذّبابِ من خشيةِ الله تعالى - (حل) عن أبي هريرة - (ح)

(كل عرفة موقف وارفعوا عن بطن عرنة) بضم العين المهملة وفتح الراء وزان رطبة وفى لغة بضمتين موضع بين منى وعرفات وتصغيرها عرينة وبها سميت القبيلة والنسبة إليها عرنى (وكل المزدلفة موقف وارفعوا عن بطن محسر) بصيغة اسم الفاعل وهو واد بين منى ومزدلفة سميت به لأن فيل أبرهة كلّ فيه وأعيى فحسر أصحابه بفعله وأوقعهم فى الحسرات (وكل فجاج منى منحر وكل أيام التشريق ذبح) قال الطيبي أراد به التوسعة ونفى الحرج (حم عن جبير بن مطعم) قال الهيثمى رجاله موثقون

(كل عمل منقطع عن صاحبه إذا مات إلا المرابط فى سبيل الله عز وجل فانه ينمى له عمله ويجرى عليه رزقه إلى يوم القيامة) قال القاضى معناه أن الرجل إذا مات لا يزاد عن ثواب ما عمل ولا ينقص منه شيء إلا الغازى فان ثواب مرابطته ينمو ويتضاعف وليس فيه ما يدل على أن عمله يزاد بضم غيره إليه أو لا يزاد فاندفع قول البعض هذا الحديث يكاد يخل بالحصر المذكور فى خبر «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث» (طب حل عن العرباض) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين ورجال أحدهما ثقات

(كل عين زانية) يعنى كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهى زانية أى أكثر العيون لا تنفك من نظر مستحسن وغير محرم وذلك زناها أى فليحذر من النظر ولا يدّع أحد العصمة من هذا الخطر فقد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لعلىّ مع جلالته يا علىّ لا تتبع النظرة النظرة (والمرأة) فى نسخة فالمرأة بالفاء (إذا استعطرت فمرت بالمجلس) فقد هيجت شهوة الرجال بعطرها وحملتهم على النظر إليها فكل من ينظر إليها فقد زنى بعينه ويحصل لها إثم لأنها حملته على النظر إليها وشوشت قلبه فإذن هى سبب زناه بالعين (فهى) أيضا (زانية) وفى رواية فهى كذا وكذا يعنى زانية (حم ت) فى الاستئذان عن (أبي موسى) الأشعرى قال الترمذى حسن صحيح رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمى رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف تفرد الترمذى به من بين الستة وهو ذهول فقد رواه أيضا النسائى فى الزينة باللفظ المذكور

(كل عين باكية يوم القيامة إلا عينا غضت عن محارم الله وعيناً سهرت فى سبيل الله وعيناً خرج منها مثل رأس

---

(١) هذا الحديث والذى بعده ساقطان من نسخ الشرح

٦٣٣٥ - كُلُّ قَرْضٍ صَدَقَةٌ - (طس حل) عن ابن مسعود - (ض)

٦٣٣٦ - كُلُّ قَرْضٍ جَرَّ مَنْفَعَةً فَهُوَ رِبًا - الحرث عن علي - (ض)

٦٣٣٧ - كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللهِ ، فَهُوَ أَجْذَمُ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٦٣٣٨ - كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ تَفَجَّرُ دَمًا وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ مِسْكٍ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٦٣٣٩ - كُلُّ مَاصَنَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِمْ - (طب) عن عمرو بن أمية - (ح)

الذباب من خشية الله) فلا تبكي يوم القيامه ببكاء حزن بل بكاء فرح وسرور لما ترى من عظيم إكرام الله لها وعظيم ثوابه (حل عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(كل قرض صدقة) من المقرض على المقترض أى يؤجر عليه كأجر الصدقة (طس حل عن ابن مسعود) قال الهيثمي عقب عزوه للطبرانى فيه جعفر بن ميسرة وهو ضعيف وقال غيره فيه غسان بن الربيع أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ضعفه الدارقطني وجعفر بن ميسرة الأشجعي قال أبو حاتم منكر الحديث جدا

(كل قرض جرّ منفعة) إلى المقرض (فهو ربا) أى فى حكم الربا فيكون عقد القرض باطلا فاذا شرط فى عقده ما يجلب نفعا إلى المقرض من نحو زيادة قدر أو صفة بطل (الحارث) بن أبي أسامة فى مسنده (عن علي) أمير المؤمنين قال السخاوى إسناده ساقط وأقول فيه سوار بن مصعب قال الذهبي قال أحمد والدارقطني متروك

(كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجذم) أى مقطوع البركة أو ناقصها وماجرى عليه المصنف من أن لفظ الحمد بغير لام التعريف هو ما وقع لابن الملقن وغيره قال الكمال بن أبي شريف والصواب فى الرواية إثباتها وهكذا هو فى نسخ أبي داود المعتمدة بالحمد لله (د) فى الأدب (عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته ورواه أيضا النسائى فى عمل يوم وليلة وابن ماجه فى النكاح وأبو عوانة والدارقطني وابن حبان والبيهقى وغيرهم قال ابن حجر اختلف فى وصله وإرساله ورجح الدارقطني إرساله

(كل كلم) بفتح فسكون (يكلمه) بضم فسكون أى كل جرح يجرحه (المسلم فى سبيل الله) قد يخرج الجرح فى غير سبيله وفى رواية والله أعلم بمن يكلم فى سبيله إشارة إلى الإخلاص (تكون يوم القيامة كهيئتها) أعاد الضمير مؤنثاً لإرادة الجراحة ويوضحه رواية كل كلمة يكلمها (إذ طعنت تفجر) بفتح الجيم المشددة وحذف التاء الأولى أصله تتفجر (دما واللون لون الدم والعرف) بفتح المهملة وسكون الراء الريح (عرف مسك) وإنما أتى على هيئته ليشهد لصاحبه بفضله وعلى ظالمه بفعله وفائدة طيب ريحه إظهار فضله لأهل الموقف وانتشار ذلك فيهم ومن ثم لم يشرع غسل الشهيد وفيه طهارة المسك ورد على من يقول بنجاسته لكونه دما انعقد (ق) فى الجهاد (عن أبي هريرة)

(كل ما) قال الحرالى كلة تفهم تكرر الأمر فى عموم الأوقات (صنعت إلى أهلك) ابتغاء لوجه الله كما قيد به فى عدة أخبار (فهو صدقة عليهم) فما أنفقه الإنسان بنية التقرب به فهو داخل فى قسم إرادة الآخرة والسعى إليها قال السبكى والعبادة أربعة أقسام أحدها ماوضعه الشرع عبادة كصلاة وصوم وحج وصدقة فمتى صح فقربة مطلقا وثانيها ماطلب الشرع من مكارم الأخلاق كإفشاء سلام ونحوه مما فيه مصلحة فإن وجد بنية الامتثال فقربة وإلا فمباح ثالثها مالا يستقل بتحصيل مصلحة فإنما يفعل للتوصل به لغيره كالمشى فهو وسيلة فيكون بحسب ماقصد رابعها ماوضع مباحا مقصوداً لتحصيل مصلحة دنيوية كأكل وشرب ونوم فإن حصل بغير نية أو نية دنيوية فمباح أو بنية دينية ففيه ثواب على النية فقط عند البعض وعليها مع الفعل عند البعض وهو الحق اه (طب) من حديث الزبرقان بن عبد الله

٦٣٤٠ - كُلُّ مَالِ النَّبِيِّ صَدَقَةٌ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ أَهْلَهُ وَكَسَاهُمْ؛ إِنَّا لَا نُورَثُ - (د) عن الزبير - (ح)

٦٣٤١ - كُلُّ مَالٍ أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ، وَإِنْ كَانَ مَدْفُونًا تَحْتَ الْأَرْضِ، وَكُلُّ مَالٍ لَا تُؤَدَّى زَكَاتُهُ فَهُوَ كَنْزٌ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا - (هق) عن ابن عمر - (ض)

٦٣٤٢ - كُلُّ مَا تُوعَدُونَ فِي مِائَةِ سَنَةٍ - البزار عن ثوبان - (ض)

٦٣٤٣ - كُلُّ مُؤَدِّبٍ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى مَأْدُبَتُهُ، وَمَأْدُبَةُ اللَّهِ الْقُرْآنُ فَلَا تَهْجُرُوهُ - (هب) عن سمرة - (ض)

ابن عمرو بن أمية عن ابيه (عن) جده (عمرو بن أمية) الضمرى قال مر على عثمان أو على عبد الرحمن بن عوف بمرط فاستغلاه فمر به على عمرو بن أمية فاشتراه فكساه امرأته فمر به عثمان أو عبد الرحمن فقال مافعل المرط الذى ابتعت قال تصدقت به على أهلى قال أوكل ماصنعت إلى أهلك صدقة فقال عمرو سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يذكر ذلك فذكر ماقال عمرو لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال صدق عمرو كل ما صنعت الخ والزبرقان هذا مشهور وثقه النسائى وغيره وأخرج له أيضا الترمذى وأبوداود وليس هو بالزبرقان الضمرى ذاك انفرد به وقد كتبهما الذهبى وأشار إلى ضعف الفرق وأبوه انفرد به النسائى وذكره ابن حبان فى الثقات وجده صحابى مشهور من غير مرة ومن لطائف إسناد هذا الحديث أن من رواته الرجل عن أبيه عن جده وقال المنذرى عقب عزوه لأبى يعلى والطبرانى رواته ثقات وبه يعرف أن رمز المؤلف لحسنه تقصير فكان حقه الرمز لصحته

(كل مال النبى) ولفظ رواية الترمذى كل مال نبي أو مال كل نبي صدقة إذ النكرة فى الإثبات للعموم (صدقة إلا ماأطعمه) فى نسخة أطعمه الله وفى أخرى أطعمه بضم الهمزة أى أنا لكونى المتصرف فى أموال المسلمين وضمير أطعمه على الأول عائد للنبي أو لله أى إلا مانص على أنه يأكل منه عياله (أهله وكساهم إنا) معشر الأنبياء (لانورث) وحكمته أن لايتمنى الوارث موت نبي فيهلك ولئلا يظن بهم الرغبة فى الدنيا لمورثهم فيهلك الظان وينفرعنهم ولأنهم أحياء ولأنه تعالى شرفهم بقطع حظوظهم من الدنيا وما بأيديهم منها إنما هو عارية وأمانة ومنفعة لعيالهم وأمهم وأما قوله تعالى «وورث سليمان داود» فالمراد إرث العلم وكذا قول زكريا «يرثنى» وقد كان ينفق من ماله ويتصدق بفضله ثم توفى فصنع الصديق كفعله (د عن الزبير) وشهد به جمع من الصحابة رمز المصنف لحسنه.

(كل مال أدى زكاته فليس بكنز وإن كان مدفونا تحت الارض وكل مال لاتؤدى زكاته فهو كنز وإن كان ظاهرا) على وجه الأرض فالكنز فى عرف الشرع ما لم تؤد زكاته كيفما كان وفى لسان العرب المال المجتمع المخزون فوق الأرض وتحتها قال ابن الأثير فهو حكم شرعى تجوز فيه عن الأصل وقال ابن عبد البر والاسم الشرعى قاض على الاسم اللغوى ولا أعلم مخالفا فى أن الكنز مالم تود زكاته إلا شيئا روى عن على وأبى ذر والضحاك وذهب إليه قوم من أهل الزهد قالوا إن فى المال حقوقاً سوى الزكاة وقال القاضى لما نزل «والذين يكنزون الذهب والفضة» الآية كبر ذلك على الصحابة وظنوا أنها تمنع عن جمع المال وضبطه رأسا وأن كل من أثل مالا قل أم جل فالوعيد لاحق به فبين صلى الله عليه وسلم أن المراد فى الكنز بالآية ليس الجمع والضبط مطلقا بل الحبس عن المستحق والامتناع عن الانفاق الواجب الذى هو الزكاة وأنه تعالى مارتب الوعيد على الكنز وحده بل على الكنز مع عدم الإنفاق وهو الزكاة (هق عن ابن عمر) بن الخطاب مرفوعاً وموقوفا وقال البيهقى ليس بمحفوظ والمشهور وقفه.

(كل ماتوعدون فى مائة سنة) أى يكون وقوع جميعه فى مائة سنة من آخر الزمان لأنه يقع فى مائة سنة من البعثة والوفاة (البزار) فى مسنده (عن ثوبان) ورواه ابن الجوزى وأعله

(كل مؤدب يحب أن تؤتى مأدبته، ومأدبة الله القرآن فلا تهجروه) سبق عن الزمخشرى أن المأدبة مصدر بمنزلة

٦٣٤٤ - كُلُّ مُؤْذٍ فِي النَّارِ - (خط) وابن عساكر عن علي - (ض)

٦٣٤٥ - كُلُّ مَسْجِدٍ فِيهِ إِمَامٌ وَمُؤَذِّنٌ فَالاعْتِكَافُ فِيهِ يَصْلُحُ - (قط) عن حذيفة - (ض)

٦٣٤٦ - كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ - (حم ق د ن ه) عن أبي موسى (حم ن) عن أنس (حم د ن ه) عن ابن عمر (حم ن ه) عن (ه) عن ابن مسعود

٦٣٤٧ - كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ - (حم م ٤) عن ابن عمر - (صح)

الأدب وهو الدعاء إلى الطعام، وأما المأدبة فاسم للصنيع نفسه كالوليمة فالمعنى أن كل مولم يحب أن يأتيه الناس فى وليمته إذادعاهم، وضيافة الله لخلقه قراءة القرآن فلا تتركوه بل داوموا على قراءته (هب عن سمرة) بن جندب ورواه عنه الديلمى فى الفردوس

(كل مؤذ فى النار) يعنى كل مايؤذى من نحو حشرات وسباع يكون فى نار جهنم عقوبة لأهلها وقيل هو وعيد لمن يؤذى الناس أى كل من آذى الناس فى الدنيا من الناس أو من غيرهم يعذبه الله فى تلك الدار فى نار الآخرة ذكره الزمخشرى والخطابى (خط) فى ترجمة عثمان الأشج المعروف بابن أبى الدنيا (وابن عساكر) فى تاريخ دمشق (عن على) أمير المؤمنين. قال الخطيب وعثمان عندى ليس بشىء اه. وأورده الذهبى فى المتروكين وقال خبر غريب

(كل مسجد فيه إمام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصح) أخذ بظاهره الحنابلة فقالوا لايصح الاعتكاف إلا فى مسجد جماعة، وقال الثلاثة يصح فى كل مسجد (قط عن حذيفة) قال الذهبى: هذا الحديث فى نهاية الضعف، وذلك لأن فيه سليمان بن بشار متهم بوضع الحديث. قال ابن حبان يضع على الأثبات مالا يخفى، ووهاه ابن عدى وأورد له من الواهيات عدة هذا منها، وفى اللسان سليمان بن بشار متهم بوضع الحديث

(كل مسكر حرام) سواء كان من عنب أو نقيع زبيب أو تمر أو عسل أو غيرها كما ذهب إلى ذلك الجمهور واستدلوا بمطلق قوله كل على تحريم مايسكر ولو لم يكن شرابا فدخل نحو حشيش وبنج وغيرهما، وقد جزم النووى وغيره بأنها مسكرة وجزم آخرون بأنها مخدرة. قال الحافظ ابن حجر وهى مكابرة لأنها تحدث بالمشاهدة مايحدث الخمر من الطرب والنشوة وبفرض تسليم عدم إسكارها فقد ثبت فى أبى داود النهى عن كل مسكر ومفتر وهو بالفاء (حم ق د ن ه عن أبى موسى) الأشعرى (حم ن عن أنس) بن مالك (حم د ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب (حم ن ه عن أبى هريرة ه عن ابن مسعود) قال: قالوا يارسول الله إن شراباً يصنع يقال له المزر وإن شراباً يقال له البتع من العسل فذكره. قال المصنف الحديث متواتر

(كل مسكر خمر) أى مخامر للعقل ومغطيه يعنى أن الخمر اسم لكل مايوجد فيه الإسكار وللشرع أن يحدث الأسماء بعد أن لم تكن، كما أن له وضع الأحكام كذلك، أو أنه كالخمر فى الحرمة ووجوب الحد وإن لم يكن خمرا (وكل مسكر حرام) قال الزين العراقى: كذا فى رواية الصحيح وفى بعض طرقه فى الصحيح وكل خمر حرام والكل صحيح اه. والرواية الثانية يحصل منها مقدمتان وينتج ذلك كل مسكر حرام اه. قال ابن العربى: من زعم أن قوله كل مسكر خمر معناه مثل الخمر لأن حذف مثل فى مثله مسموع شائع فقد وهم. قال بل الأصل عدم التقدير ولا يصار إلى التقدير إلا لحاجة، ولا يقال احتجنا إليه لأن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم لم يبعث لبيان الأسماء قلنا بل بيان الأسماء من جملة الأحكام لمن يعلمها، وقال الطيبى: فيه دليل على جواز القياس باطراد العلة، وقال فى الفائق: قول نعمان الخمر كل ماأسكر فغيره حلال طاهر رد بخبر كل مسكر خمر إن من الحنطة خمرا الخمر من هاتين الشجرتين فالخمر

٦٣٤٨ — كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَمَا أَسْكَرَ مِنْهُ الْفَرَقُ فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ - (د ت) عن عائشة (ح صح)

٦٣٤٩ — كُلُّ مُشْكِلٍ حَرَامٌ ، وَلَيْسَ فِي الدِّينِ إِشْكَالٌ - (طب) عن تميم الدارى - (ض)

٦٣٥٠ — كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ - (حم م) عن ابن عباس - (صح)

فى الكل حقيقة شرعية أو مجاز فى الغير فيلزم النجاسة والتحريم (ومن شرب الخمر فى الدنيا ومات وهو يدمنها) أى مصر عليها وهى بمعنى قوله فى الرواية الأخرى لم يتب ، وفى رواية الصحيح إلا أن يتوب ، وفيه أن التوبة تكفر الكبائر والواو للحال وإدمانها مداومة شربها (لم يشربها فى الآخرة) يعنى لم يدخل الجنة لأن الخمر شراب أهل الجنة فإذا لم يشربها لم يدخلها أو أنه يدخلها ويحرم شربها بأن تنزع منه شهوتها ذكره ابن عبدالبر واستشكل بأن من لا يشتهى شيئا لا يخطر بباله لا يحصل له عقوبة ذلك ، وشهوات الجنة كثيرة يستغنى ببعضها عن بعض ، وأجاب الزين العراقى بأن كل شهوة يجد لها لذة لا يجدها لغيرها فيكون ذلك نقصاً فى نعيمه بل ورد فى الحديث أن الطعام الواحد فى الجنة يجد لكل لقمة منه لذة لا يجدها لما قبلها ، فهذا فى النوع الواحد فكيف بنعيم برأسه (حم م ٤) فى الأشربة (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه

(كل مسكر حرام) سواء اتخذ من العنب أم من غيره ، وفرق الحنفية بينهما بدعوى المغايرة فى الاسم مع اتحاد العلة فيهما فإن كل ما قدر فى المتخذ من العنب يقدر فى المتخذ من غيرها . قال القرطبي : وهذا من أرفع أنواع القياس لمساواة الفرع فيه الأصل فى جميع أوصافه مع موافقته لظهور النصوص الصحيحة (وما أسكر منه الفرق) بالتحريك مكيلة تسع ستة عشر رطلا ، وبالسكون مائة وعشرون رطلا (فمل الكف منه حرام) قال الطيبى الفرق وملء الكف كلاهما عبارة عن التكثير والتقليل لا التحديد قال القرطبي الأحاديث الواردة فى هذا الباب على صحتها وكثرتها تبطل مذهب الكوفيين القائلين بأن الخمر لا يكون إلا من العنب وما من غيره لا يسمى خمراً ولا يتناوله اسم الخمر وهو مخالف للغة العرب وللسنة الصحيحة وللصحابة لأنهم لما نزل تحريم الخمر فهموا أن الأمر بتجنب الخمر تحريم كل مسكر ولم يفرقوا بين ما يتخذ من العنب ومن غيره بل سووا بينهما وحرموا كل ما يسكر نوعه ولم يتوقفوا ولا استفصلوا ولم يشكل عليهم شيء من ذلك بل بادروا إلى إراقة ما كان من عصير غير العنب وهم أهل اللسان وبلغتهم نزل القرآن فلو كان عندهم فيه تردد لتوقفوا عن الإراقة حتى يستكشفوا ويستفصلوا ويتحققوا التحريم للنهى عن إضاعة المال فلما بادروا للاتلاف علمنا أنهم فهموا التحريم نصاً فصار القائل بالتفريق سالكا غير سبيلهم وإذا ثبت أن كل ذلك يسمى خمرا لزم تحريم قليله وكثيره مطلقا قال وأما الأحاديث التى تمسك بها المخالف فلا شيء منها يثبت (دت عن عائشة) قال القرطبي إسناده صحيح ولذلك رمز المؤلف لصحته ورواه مسلم عن ابن عمر بنحوه

(كل مشكل) أى كل حكم أشكل علينا لخفاء النص فيه أو لتعارض نصين أو لعدم نص صريح ولم يقع على ذلك الحكم إجماع واجتهد فيه مجتهد ولم يظهر له شيء أو فقد المجتهد فهو (حرام) لبقائه على إشكاله بالنسبة للعلماء وغيرهم (وليس فى الدين إشكال) عند الراسخين فى العلم غالبا لفهمهم الحكم فى الحادثة بنص أو إجماع أو قياس أو استصحاب أو غير ذلك فإذا تردد شيء بين الحل والحرمة اجتهد فإن ظهر له الحكم بدليل غير خال عن تطرق الاحتمال فالورع العمل بالأحوط (طب) وكذا القضاعى (عن تميم الدارى) قال الهيثمى فيه الحسين بن عبدالله بن ضمرة وهو مجمع على ضعفه وفى الميزان كذبه مالك وقال أبو حاتم متروك الحديث كذاب وقال أحمد لا يساوى شيئا وقال أبو زرعة يضرب على حديثه وقال البخارى منكر الحديث ضعيف ومن مناكيره هذا الحديث

(كل مصور) لذى روح (فى النار) أى يكون يوم القيامة فى نار جهنم لتعاطيه ما يشبه ما انفرد الله به من الخلق

٦٣٥١ - كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ - (حم خ) عن جابر (حم م د) عن حذيفة - (صح)

٦٣٥٢ - كُلُّ مَعْرُوفٍ صَنَعْتَهُ إِلَى غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ فَهُوَ صَدَقَةٌ - (خط) فى الجامع عن جابر (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٦٣٥٣ - كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ مِنْ نَفَقَةٍ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ كُتِبَ لَهُ بِهَا صَدَقَةٌ، وَمَا وَقَى بِهِ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ عِرْضَهُ كُتِبَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ: وَكُلُّ نَفَقَةٍ أَنْفَقَهَا الْمُسْلِمُ فَعَلَى اللهِ خَلَفُهَا، وَاللهُ ضَامِنٌ، إِلَّا نَفَقَةً فِي بُنْيَانٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ - عبد بن حميد (ك) عن جابر - (صح)

والاختراع (يجعل له) بفتح ياء يجعل والفاعل الله أضمر للعلم به (بكل صورة صورها نفسا فتعذبه فى جهنم) أى يعذبه نفس الصورة بأن يجعل فيها روح والباء فى بكل بمعنى فى أو يجعل له بعدد كل صورة شخصاً يعذبه فالباء بمعنى لام السبب (حم م) فى اللباس من حديث سعيد بن أبي الحسن (عن ابن عباس) قال جاء رجل إلى ابن عباس فقال إنى رجل أصور هذه الصور فأفتنى فيها فقال له ادن منى فدنا ثم قال ادن منى فدنا منه حتى وضع يده على رأسه وقال له أفتك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول فذكره

(كل معروف) أى ما عرف فيه رضى الله عنه أو ما عرف من جملة الخيرات وقال الحرالى هو ما يشهد عيانه بموافقته وقبول موقعه بين الأنفس فلا يلحقها منه تنكر وقال فى موضع آخر هو ما تقبله الأنفس ولا تجد منه نكيرا (صدقة) أى ثوابه كثواب الصدقة وفيه إشارة إلى أنه لا يحتقر شيء من المعروف قال ابن بطال دل الحديث على أن كل شيء يفعله الإنسان أو يقوله يكتب له به صدقة وقال ابن أبي جمرة المراد بالصدقة الثواب فإن قارنت النية أثيب صاحبه جزما وإلا ففيه احتمال قال وفيه إشارة إلى أن الصدقة لا تنحصر فى المحسوس فلا تختص بأهل اليسار مثلا بل كل أحد يمكنه فعلها غالباً بلا مشقة (حم) بسند رجاله رجال الصحيح (خ) فى الأدب (عن جابر) ابن عبدالله (حم م) فى الزكاة (د) فى الأدب (عن حذيفة) بن اليمان قال المصنف هذا حديث متواتر

(كل معروف صنعته إلى غنى أو فقير فهو صدقة) تسمية هذا وما قبله وما بعده صدقة من مجاز المشابهة أى لهذه الأشياء أجر كأجر الصدقة فى الجنس لأن الجع صادر عن رضا الله مكافأة على طاعته إما فى القدر أو الصفة فيتفاوت بتفاوت مقادير الأعمال وصفاتها وغايتها وقيل معناه أنها صدقة على نفسه واستدل بظاهر هذه الأحاديث الكعبي على أنه ليس فى الشرع شيء يباح بل إما أجر وإما وزر فن اشتغل بشيء عن المعصية أجر قال ابن التين والجماعة على خلافه (خط فى الجامع) فى آداب المحدث والسامع (عن جابر) بن عبد الله (طب عن ابن مسعود) قال الحافظ العراقى إسناده ضعيف وقال الهيثمى فى سند الطبرانى صدقة بن موسى الدقيق وهو ضعيف

(كل معرف صدقة) أى كل مايفعل من أنواع البر وثوابه من تصدق بالمال والمعروف لغة ماعرف وشرعا قال ابن عرفة الطاعة ولما تكرر الأمر بالصدقة فى الكتاب والسنة مالت إليها القلوب فأخبرهم بأن كل طاعة من قول أو فعل أو بذل صدقة يشترك فيها المتصدقون حثاً منه للكافة على المبادرة إلى فعل المرء طاقته وسميت صدقة لأنها من تصديق الوعد بنفع الطاعة عاجلا وثوابها آجلا (وما أنفق المسلم من نفقة على نفسه وأهله كتب له بها صدقة) لأنه يتكف بذلك عن السؤال ويكف من ينفق عليه (وما وقى به المرء المسلم عرضه) أى يعطيه الشاعر ومن يخاف لسانه وشره (كتب له به صدقة) أى دفع به النقيصة عن عرضه بذكر مايهتضم به فى نفسه وفى أسلافه فإنه صدقة لأن صيانة العرض من جملة الخيرات لما أنه يحرم على الغير كالدم والمال قال ابن بطال وأصل الصدقة مايخرجه المرء من ماله متطوعا به وقد يطلق على الواجب لتحرى صاحبه الصدق فى فعله ويقال لكل مايحابى به المرء

٦٣٥٤ – كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ، وَالدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ ، وَاللهُ يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ - (هب) عن ابن عباس - (ض)

٦٣٥٥– كُلُّ مَنْ وَرَدَ الْقِيَامَةَ عَطْشَانُ - (حل هب) عن أنس - (ض)

٦٣٥٦– كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهُ لِسَانُهُ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ - (ع طب هق) عن الأسود بن سريع - (صح)

من حقه صدقة لأنه تصدق بذلك على نفسه قال عبد الحميد الهلالي قلت لابن المنكدر ماوقى الرجل به عرضه قال يعطى الشاعر أو ذا اللسان (وكل نفقة أنفقها المسلم فعلى الله خلفها والله ضامن إلا نفقة فى بنيان أو معصية) ظاهر هذا أنه لايشترط فى حصول الثواب نية القربة لكنه مقيد فى أخبار أخر بقوله وهويحتسبها فيحمل المطلق على المقيد وفيه أن المباح إذا قصد به وجه الله صار طاعة فإن نفقة الزوجة من ملاذ الدنيا المباحة ووضع اللقمة فى فمها إنما يكون عند الملاعبة وهى ابعد الشيء عن الطاعة وأمور الآخرة ومع ذلك فقد أخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه يثاب عليه ثواب الصدقة ففى غير هذه الحالة أولى (عبد بن حميد ك) من حديث عبد الحميد بن الحسن عن محمد ابن المنكدر (عن جابر) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن عبد الحميد ضعفوه وقال فى الميزان غريب جداً

(كل معروف صدقة) قال القاضى المعروف فى اصطلاح الشارع ماعرف حسنه بالشرع وبإزائه المنكر وهو ماأنكره وحرمه وقال الراغب المعروف اسم لكل ماعرف حسنه بالشرع والعقل معا ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهى عن السرف وقال ابن أبي جمرة يطلق المعروف على ماعرف بأدلة الشرع أنه من عمل البر جرت به العادة أم لا (والدال على الخير كفاعله والله يحب إغاثة اللهفان) أى المتحير فى أمره الحزين المسكين

﴿تنبيه﴾ قال الماوردى المعروف نوعان قول وعمل فالقول طيب الكلام وحسن البشر والتودد بجميل القول والباعث عليه حسن الخلق ورقة الطبع لكن لايسرف فيه فيكون ملقاً مذموماً وإن توسط واقتصد فهو بر محمود وفى منثور الحكم من قل حياؤه قل أحباؤه والعمل بذل الجاه والإسعاف بالنفس والمعونة فى النائبة والباعث عليه حب الخير للناس وإيثار الصلاح لهم وليس فى هذه الأمور سرف ولا لغايتها حد بخلاف الأولى فإنها وإن كثرت أفعال تعود بنفعين نفع على فاعلها فى اكتساب الأجر وجميل الذكر ونفع على المعان بها فى التخفيف والمساعدة فلذلك سماه هنا صدقة (هب عن ابن عباس) وفيه طلحة بن عمرو أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال أحمد متروك وقال الحافظ العراقى رواه الطبرانى فى المستجاد من رواية الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده والحجاج ضعيف وقد جاء مفرقاً فى أخبار أخر

(كل من ورد) وفى رواية لأبى نعيم كل من وافى (القيامة) من الأمم (عطشان) أى فترد كل أمة على نبيها فى حوضه فيسقى من أطاعه منهم (حل هب) كلاهما من حديث سهل بن نصر عن ابن أسماك الهيثمى بن جماز عن يزيد الرقاشى (عن أنس) بن مالك قال الهيثمى دخلت على يزيد وهو يبكى فى يوم حار وقد عطش نفسه أربعين سنة فقال ادخل تعال نبكى على الماء البارد فى اليوم الحار حدثنى أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فذكره ومحمد بن صبيح ابن سماك أورده الذهبي فى الضعفاء قال ابن نمير ليس حديثه بشيء والهيثم بن جماز قال أحمد والنسائى متروك ويزيد الرقاشى قال النسائى متروك وقال الذهبي ضعيف

(كل مولود) من بنى آدم (يولد على الفطرة) اللام للعهد والمعهود فطرة الله التى فطر الناس عليها أى الخلقة التى خلق الناس عليها من الاستعداد لقبول الدين والتهيئ للتحلى بالحق وقبول الاستعداد والتأبى عن الباطل والتميز بين

٦٣٥٧ - كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَيُؤَمَّنُ مِنْ فَتَّانِ الْقَبْرِ - (د ت ك) عن فضالة بن عبيد (حم) عن عقبة بن عامر - (صح)

الخطإ والصواب (حتى يعرب عنه لسانه) فحينئذ إن ترك بحاله وخلى وطبعه ولم يتعرض له من الخارج من يصده عن النظر الصحيح من فساد التربية وتقليد الأبوين والآلف بالمحسوسات والانهماك فى الشهوات ونحو ذلك لينظر فيما نصب من الدلالة الجلية على التوحيد وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم وغير ذلك نظراً صحيحاً يوصله إلى الحق وإلى الرشد عرف الصواب ولزم ماطبع عليه فى الأصل ولم يختر إلا الملة الحنيفية وإن لم يترك بحاله بأن كان أبواه نحو يهوديين أو نصرانيين (فأبواه) هما اللذان (يهودانه) أى يصيرانه يهودياً بأن يدخلاه فى دين اليهودية المحرف المبدل بتفويتهما له (أو ينصرانه) أى يصيرانه نصرانياً (أو يمجسانه) أى يدخلانه المجوسية كذلك بأن يصداه عما ولد عليه ويزينا له الملة المبدلة والنحل الزائفة ولا ينافيه «لاتبديل لخلق الله» لأن المراد به لاينبغى أن تبدل تلك الفطرة التى من شأنها أن لا تبدل أو هو خبر بمعنى النهى ذكره البيضاوى وقال الطيبي الفطرة تدل على نوع من الفطر وهو الابتداء والاختراع والمعنى بها هنا تمكن الناس من الهدى فى أصل الجبلة بالتهيؤ لقبول الدين فلو ترك عليها استمر على لزومها ولم يفارقها لغيرها لأن هذا الدين حسنه مركوز فى النفوس وإنما يعدل عنه بآفة من الآفات البشرية والتقليد والفاء فى فأبواه للتعقيب أو للتسبب أى إذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب أبويه انتهى والحاصل أن الإنسان مفطور على التهيؤ للإسلام بالقوة لكن لابد من تعلمه بالفعل فمن قدر الله كونه من أهل السعادة قيض الله له من يعلمه سبيل الهدى فصار مهذباً بالفعل ومن خذله وأشقاه سبب له من يغير فطرته ويثنى عزمته والله سبحانه هو المتصرف فى عبيده كيف يشاء «فألهمها فجورها وتقواها» قال الطيبي فإن قلت أمر الغلام الذى قتله الخضر ينقض هذا البيت لأنه لم يلحق بأبويه بل خيف إلحاقهما به قلت لاينقض بل يرفعه ويشيد بنيانه لأن الخضر نظر إلى عالم الغيب وقتل الغلام وموسى اعتبر عالم الشهادة وظاهر الشرع فأنكر عليه ولذلك لما اعتذر الخضر بالخفى أمسك عنه (ع طب هق عن الأسود ابن سريع) له صحبة كان شاعر بنى منقذ قضى بالبصرة قال فى اللسان وهذا له أسانيد جياد انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته ورواه مسلم من حديث أبى هريرة بلفظه كل إنسان تلده أمه على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه فإن كانا مسلمين فمسلم كل إنسان تلده أمه يلكزه الشيطان فى حضنيه إلا مريم وابنها، ورواه البخارى بلفظ كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها من جدعاء.

(كل ميت) فى أبى داود بالتعريف قال أبو زرعة والصواب التنكير لاقتضاء التعريف استغراق أجزائه فيصير معناه يختم على كل جزء من أجزاء الميت وليس صحيحاً فالتعريف تحريف (يختم على عمله) المراد به طى صحيفته وأن لا يكتب له بعد موته عمل (إلا الذى مات) أى الملازم فى السفر للجهاد (فى سبيل الله فإنه ينمو له عمله) أى يزيد (إلى يوم القيامة) قال الأبى يعنى الثواب المترتب على رباط اليوم والليلة يجرى له دائماً ولا يعارضه حديث «إذا مات المرء انقطع عمله إلا من ثلاث» إما لأنه لامفهوم للعدد فى الثلاث وإما بأن يرجع هذا إلى إحدى الثلاث هنا وهو صدقة جارية (ويؤمن) بضم ففتح فتشديد (من فتان القبر) أى فتانيه منكر ونكير أى لا يأتيانه ولا يختبرانه بل يكتفى بموته مرابطا شاهدا على صحة إيمانه قال عياض رويناه الأكثر بضم الفاء جمع فاتن وعن الطبرى بالفتح وذكره أبو داود مفسرا فقال وأمن فتان القبر وقال القرطبى هو جمع فاتن ويكون للجنس أو يؤمن من كل ذى فتنة فيه لكن المتبادر لايضرانه ولايأتى بهما ﴿تنبيه﴾ قال القرطبى لامعنى للنمو إلا المضاعفة وهى موقوفة على سبب فتنقطع بانقطاعه بل هى فضل دائم من الله تعالى لأن أعمال البر لايتمكن منها إلا بالسلامة من العدو والتحرز منه ببيضة الدين وإقامة شعائر الإسلام وهذا العمل الذى يجرى عليه ثوابه هو ماعمله من الأعمال الصالحة (د ت

٦٣٥٨ — كلٌّ ميسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ - (حم ق د) عن عمران بن حصين (ت) عن عمر (حم) عن أبي بكر (صح)

٦٣٥٩ — كُلُّ نَائِحَةٍ تَكْذِبُ إِلَّا أُمَّ سَعْدٍ - ابن سعد عن محمود بن لبيد - (ض)

٦٣٦٠ — كُلُّ نَادِبَةٍ كَاذِبَةٌ إِلَّا نَادِبَةَ حَمْزَةَ - ابن سعد عن سعد بن إبراهيم مرسلا - (صح)

٦٣٦١ — كُلُّ نَسَبٍ وَصِهْرٍ يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا نَسَبِي وَصِهْرِي - ابن عساكر عن ابن عمر - (صح)

ك) في الجهاد (عن فضالة عن عبيد (حم عن عقبة بن عامر) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال الهيثمي بعد ماعزاه لأحمد فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف

(كل ميسر) وفي رواية يسر بضم أوله وكسر المهملة الثقيلة (لما خلق له) أي مهيأ لما خلق لأجله قابل له بطبعه قال المفسرون في قوله فسنيسره أي سنهديه من يسر الفرس للراكب إذا سرجها وألجمها فليس المراد به هنا ما يقابل التعسير وأما قول الشريف في شرح حاشية المفتاح معناه كل موفق لما خلق لأجله فغير سديد كما بينه ابن الكمال وغيره لأن التوفيق خلق قدرة الطاعة في العبد وليس المعنى هنا مقصور عليه بل المراد التهيئة لما خلق لأجله من خير وشر «ونفس وماسواها فألهمها فجورها وتقواها» ﴿تنبيه آخر﴾ قال الراغب لما احتاج الناس بعضهم لبعض سخر كل واحد منهم لصناعة ما يتعاطاه وجعل بين طبائعهم وصنائعهم مناسبات خفية واتفاقات سماوية ليؤثر الواحد بعد الواحد حرفة ينشرح صدره بملابستها وتعطيه قواه لمزاولتها فإذا جعل اليه صناعة أخرى ربما وجد مستبلدا فيها متبرماً منها سخرهم الله لذلك لئلا يختاروا كلهم صناعة واحدة فتبطل الأقوات والمعاونات ولولا ذلك ماختاروا من الأسماء إلا أحسنها ومن البلاد إلا أطيبها ومن الصناعات إلا أجلها ومن الأفعال إلا أرفعها ولتنازعوا فيه لكن الله بحكمته جعل كلا منهم في ذلك مجبرا فالناس إما راض بصنعته لا يبغي عنها حولا كالحائك الذي رضي بصناعته ويعيب الحجام الذي يرضى بصناعته وبذلك انتظم أمرهم «كل حزب بما لديهم فرحون» وإما كاره لها يكابدها مع كراهته إياها كأنه لا يجد عنها بدلا وعلى ذلك دل هذا الحديث «ونحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات» فالتباين والتفرق والاختلاف سبب الالتئام والاجتماع والاتفاق فسبحان الله ما أحسن صنعه (حم ق د عن عمران بن حصين ت عن عمر) بن الخطاب (حم عن أبي بكر) الصديق قيل يارسول الله أتعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال نعم، قال فلم يعمل العاملون؟ فذكره

(كل نائحة تكذب إلا أم سعد) بن معاذ القائلة حين احتمل نعشه

ويل أم سعد أضر أمه وجدا وسيدا سد به مسدا

قالوا من خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يخص من شاء بما شاء كجعله شهادة خزيمة بشهادة رجلين وترخيصه في إرضاع سالم وهو كبير وفي النياحة لخولة بنت حكيم وفي تعجيل صدقة عامين للعباس وفي ترك الإحداد لأسماء بنت عميس وفي الجمع بين اسمه وكنيته للولد الذي يولد لعلي وفي فتح باب من داره في المسجد له وفي فتح خوخة فيه لأبي بكر وفي أكل المجامع في رمضان من كفارة نفسه وغير ذلك (ابن سعد) في الطبقات (عن محمود ابن لبيد) ورواه الطبراني أيضا في الكبير والديلمي

(كل نادبة كاذبة إلا نادبة حمزة) بن عبد المطلب فإنها غير كاذبة في ندبه أي فلها النوح عليه فرخص لما فيه بخصوصها وللشارع أن يخص من العموم من شاء بما شاء كما تقرر قال في النهاية الندب أن تذكر النائحة الميت بأحسن أوصافه وأفعاله (ابن سعد) في الطبقات (عن سعد بن إبراهيم) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (مرسلا) أرسل عن عمرو عن خاله سعد بن أبي وقاص

(كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري) قال المصنف قيل معناه أن أمته ينسبون اليه وأمم

٦٣٦٢ — كُلُّ نَعِيمٍ زَائِلٌ إِلَّا نَعِيمَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَكُلُّ هَمٍّ مُنْقَطِعٌ إِلَّا هَمَّ أَهْلِ النَّارِ - ابن لال عن أنس (ض)

٦٣٦٣ — كُلُّ نَفْسٍ تُحْشَرُ عَلَى هَوَاهَا، فَمَنْ هَوِيَ الْكَفَرَةَ فَهُوَ مَعَ الْكَفَرَةِ، وَلَا يَنْفَعُهُ عَمَلُهُ شَيْئًا - (طس) عن جابر - (ض)

٦٣٦٤ — كُلُّ نَفْسٍ مِنْ بَنِي آدَمَ سَيِّدٌ: فَالرَّجُلُ سَيِّدُ أَهْلِهِ، وَالْمَرْأَةُ سَيِّدَةُ بَيْتِهَا - ابن السني في عمل يوم وليلة عن أبي هريرة - (ض)

٦٣٦٥ — كُلُّ نَفَقَةٍ يُنْفِقُهَا الْعَبْدُ يُؤْجَرُ فِيهَا إِلَّا الْبُنْيَانَ - (طب) عن خباب - (ح)

سائر الأنبياء لاينسبون إليهم وقيل ينتفع يومئذ بالنسبة إليه ولا ينتفع بسائر الأنساب ورجح بما ذكر فى سبب الحديث الآتى بيانه قال الطيبي والنسب مارجع إلى ولادة قريبة من جهة الآباء والصهر ماكان من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزوج وعلم بهذا الحديث ونحوه عظيم نفع الانتساب إليه عليه السلام ولا يعارضه مافى أخبار أخر من حثه لأهل بيته على خشية الله واتقائه وطاعته وأنه لايغنى عنهم من الله شيئا لأنه لايملك لأحد نفعا ولا ضرا لكن الله يملكه نفع أقاربه فقوله لاأغنى عنكم شيئا أى بمجرد نفسى من غير ما يكرمنى الله به من نحو شفاعة ومغفرة فخاطبهم بذلك رعاية لمقام التخويف (ابن عساكر) فى ترجمة زيد بن عمر بن الخطاب من حديث جعفر بن محمد عن أبيه (عن عمر ابن الخطاب) قال محمد خطب عمر إلى ابنته أم كلثوم فقال والله ماعلى ظهر الأرض رجل يرصد من حسن صحبتها ماأرصد فقعل فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين فقال زفونى ثم ذكره قال الذهبي فيه ابن وكيع لايعتمد لكن ورد فيه مرسل حسن.

(كل نعيم زائل إلا نعيم أهل الجنة وكل هم منقطع إلا هم أهل النار) أى الخالدين فيها لدوام هذا الهم ومن ثم قال الحسن كل نعيم دون الجنة حقير وكل بلاء دون النار يسير (بن لال عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن حمدويه قال فى الميزان حدث بخبر باطل وعمرو بن الأزهر قال البخارى يرمى بالكذب وقال أحمد يضع الحديث وقال النسائى متروك

(كل نفس تحشر على هواها فمن هوى الكفرة فهو مع الكفرة ولا ينفعه عمله شيئا) هذا ورد على سبيل الزجر والتنفير عن معاهدة الكفار (طس عن جابر) قال الهيثمى فى إسناده ضعفاء وثقوا

(كل نفس من بنى آدم سيد فالرجل سيد أهله والمرأة سيدة بيتها) ومن لاأهل له ولا بعل سيد على جوارحه فعلى كل أحد أن يعرف قدرماولاه الله عليه ويعلم أنه رقيب عليه وهو الذى استخلفه على ذلك وجعل له عليه السيادة ونبه بذلك على أن السيد إذا نقص من حال من ساد عليه نقص من سيادته بقدر ذلك وعزل بقدره ذكره الحرالى (ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور

(كل نفقة ينفقها العبد يؤجر فيها إلا البنيان) لغير نحو مسجد وماكان زائدا على الحاجة كما يشير إليه الخبر الآتى وغيره قال الحكيم إنما صار غير مأجور لأنه ينفق فى دنيا قد أذن الله فى خرابها يزيد فى زينتها حتى جعلت فتنة وبلوى للعباد ولهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن انتقل إلى ربه مابنى مسكنا لنفسه وتبعه أولياء أمته فما وضع أحدهم لبنة على لبنة ولا قصبة على قصبة وذلك لأنهم رأوا الدنيا جسرا منصوبا من خشب على نهر عظيم وهم عابرون فيه راحلون عنه فهل رأيتم أحدا يبنى على جسر خشب سيا وقد عرفنا أن المطر ينزل والنهر يعظم بالسيول والجسور تنقطع فكل من بنى على جسر خشب عرضه للتلف فلو كشف الله بصيرة عمار الدنيا حتى رأوها جسرا والنهر الذى بنيت عليه خطرا لما بنوا فلم تكن لهم عيون يبصرون بها الدنيا وإنها قنطرة خشب على نهر خرار ولا كان لهم سمع يسمعون قول الرسول صلى الله عليه وسلم العالم بما أوحى إليه أن الدنيا قنطرة فلا بالإيمان عملوا ولا على

٦٣٦٦ — كُلُّ نَفَقَةٍ يُنْفِقُهَا الْمُسْلِمُ يُؤْجَرُ فِيهَا : عَلَى نَفْسِهِ ، وَعَلَى عِيَالِهِ ، وَعَلَى صَدِيقِهِ ، وَعَلَى بَهِيمَتِهِ ، إِلَّا فِي بِنَاءٍ إِلَّا بِنَاءَ مَسْجِدٍ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - (هب) عن إبراهيم مرسلا

٦٣٦٧ — كُلُّ يَمِينٍ يُحْلَفُ بِهَا دُونَ اللَّهِ شِرْكٌ - (ك) عن ابن عمر - (صح)

٦٣٦٨ — كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ ، وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ ، لَيَنْتَهِيَنَّ قَوْمٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمْ أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ - البزار عن حذيفة - (ح)

٦٣٦٩ — كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ شَرَدَ عَلَى اللَّهِ شِرَادَ الْبَعِيرِ عَلَى أَهْلِهِ - (طس ك) عن أبي أمامة (صح)

الرؤية والكشف حصلوا وحسبوا أن لا تكون فتنة فعموا وصموا» (طب) وكذا الحكيم (عن خباب) بن الأرت رمز المصنف لحسنه قال الحافظ العراقي إسناده جيد اه فظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجه عن جنابه باللفظ المزبور

(كل نفقة ينفقها المسلم على نفسه وعلى عياله وعلى صديقه وعلى بهيمه يؤجر عليها إلا في بناء إلا بناء مسجد يبتغى به وجه الله) وذلك لأنها نفقة في دنيا قد أذن الله بخرابها يزيد في زينتها التي هي فتنة وبلوى للعباد وعاقبتها أن يصير ماعليها صعيدا جرزا جاء في خبر أن أبا الدرداء بنى كنيفا في منزله بحمص فكتب إليه عمر لقد كان لك ياعويمر فيما بنت فارس والروم كفاية عن تزيين الدنيا وقد أذن الله بخرابها فإذا أتاك كتابي فارحل من حمص إلى دمشق فجعل ذلك عقوبة له (هب عن) أبي حمزة (إبراهيم مرسلا) وفيه علي بن الجعد أورده الذهبي في الضعفاء وقال متقن فيه تجهم وقيس ابن الربيع قال الذهبي تابعي له حديث منكر .

(كل يمين يحلف بها دون الله شرك) قال ابن العربي يريد به شرك الأعمال لاشرك الاعتقاد من قبيل قوله من أبق من مولاه فقد كفر ، وذلك لأن اليمين عقد القلب على فعل أوترك أخبر به الحالف ثم أكده بمعظم عنده فحجر الشرع التعظيم على غير الله لأنه إنما يجب له (ك عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أبو نعيم والديلمي .

(كلكم بنو آدم وآدم خلق من تراب) فلا يليق بمن أصله التراب الافتخار والتكبر والتجبر (لينتهين) اللام في جواب القسم أي والله لينتهين (قوم يفتخرون بآبائهم أوليكونن) عطف على لينتهين والضمير الفاعل العائد إلى أقوام هو واو الجمع المحذوف من ليكونن يعني والله إن أحد الأمرين واقع لامحالة إما الانتهاء أو كونهم (أهون على الله من الجعلان) دويبة سوداء قوتها الغائط فإن شمت ريحا طيبة ماتت فليحذر كل عاقل من الاتكال على شرف نفسه وفضيلة آبائه فإن ذلك يورث النقص والانحطاط عن معالمهم فنهايته الحسرة والندامة وغايته العداوة إذ كل يظهر مثالب الآخر ويثبت مفاخر نفسه فيؤدى لذلك فلا ينبغى لعاقل الإعجاب بنفسه «إن أكرمكم عندالله أتقاكم» .

والناس بجمعهم في الأنساب وإنما اختلفوا في الفضل شتانا

وقيل إذا افتخرت بآباء مضوا سلفا قالوا صدقت ولكن بئس ماولدوا

وقيل وليس يخار المرء إلا بنفسه وإن عد آباء كراما ذوى نسب

وشرف النسب وإن كان له ثمرة فينبغي للمتصف به أن لايعجب بنفسه ولا يفاخر بحسبه بل يهضم نفسه (البزار) في مسنده (عن حذيفة) بن اليمان رمز المصنف لحسنه وليس كما ذكر فقد أعله الهيثمي بأن فيه الحسن ابن الحسين المقرى وهو ضعيف .

(كلكم يدخل الجنة إلا من شرد على الله) أي فارق الجماعة وخرج عن الطاعة التي يستوجب بها دخول الجنة (شراد البعير على أهله) شبهه به في قوة نفاره وحدة فراره لأن من ترك التسبب إلى شيء لايوجد بغيره فقد أباه ونفر

٦٣٧٠ — كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِىَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِى مَالِ أَبِيهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ـ (حم ق د ت) عن ابن عمر ـ (صح)

٦٣٧١ — كُلَّمَا طَالَ عُمُرُ الْمُسْلِمِ كَانَ لَهُ خَيْرٌ ـ (طب) عن عوف بن مالك ـ (ح)

عنه والإباء شدة الامتناع وخص البعير لأنه أشد الحيوانات نفارا فإذا انفلت لايكاد يلحق (طس ك عن أبي هريرة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير على بن خالد وهو ثقة .

(كلكم راع) أى حافظ ملتزم بصلاح ماقام عليه وهو ماتحت نظره من الرعاية وهى الحفظ يعنى كلكم مستلزم بحفظ مايطالب به من العدل إن كان واليا ومن عدم الخيانة إن كان موليا عليه (وكل) راع (مسؤول عن رعيته) فى الآخرة فكل من كان تحت نظره شىء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه فى دينه ودنياه ومتعلقات ذلك فإن وفى ماعليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر والجزاء الأكبر وإلا طالبه كل أحد من رعيته بحقه فى الآخرة (فالإمام) أى الأعظم أونائبه، فى رواية فالأمير (راع) فيمن ولى عليهم يقيم فيهم الحدود والأحكام على سنن الشرع ويحفظ الشرائع ويحمى البيضة ويجاهد العدو (وهو مسؤول عن رعيته) هل راعى حقوقهم أولا (والرجل راع فى أهله) زوجة وغيرها (وهو مسؤول عن رعيته) هل وفاهم حقوقهم من نحو نفقة وكسوة وحسن عشرة (والمرأة راعية فى بيت زوجها) بحسن تدبيرها فى المعيشة والنصح له والشفقة عليه والأمانة فى ماله وحفظ عياله وأضيافه ونفسها (وهى مسؤولة عن رعيتها) هل قامت بما يجب عليها ونصحت فى التدبير أولا فإذا أدخل الرجل قوته بيته فالمرأة أمينة عليه وإن اختزنه دونها خرج عن أمانتها الخاصة وصارت هى وغيرها فيه سواء فان سرقت من المخزن قطعت وفاقا للشافعى ومالك خلافا لأبى حنيفة فى قوله لاقطع بين الزوجين قال ابن العربى كنت بالروضة المقدسة وعندنا عز الإسلام السميكاتى أحد أئمة الشافعية فتذاكرت معه المسئلة وقلت الحنفية يقولون الزوجية توجب اتحادا فى الأبدان تمنع من القطع كاتحاد الأبوة والبنوة فقال هذا باطل إذ لو كان ذلك موجبا للاتحاد بينهما لأسقط القصاص فإذا كانت شبهة هذا الاتحاد لاتسقط العقوبة فى محلها وهو البدن فأولى أن لاتسقط الواجب فى غير محلها وهو المال وهو القطع بالسرقة (والخادم راع فى مال سيده) بحفظه فعليه القيام بما يستحقه عليه من حسن خدمته ونصحه (وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع فى مال أبيه) بحفظه وتدبير مصلحته (وهو مسؤول عن رعيته فكلكم راع) بالفاء جواب شرط محذوف الفذلكة وهى التى يأتى بها المحاسب بعد التفصيل ويقول فلك كذا وكذا حفظا للحساب وتوقيا عن الزيادة والنقص (وكلكم مسؤول عن رعيته) عم أولا ثم خصص ثانيا وقسم الخصوصية إلى جهة الرجل وجهة المرأة وجهة الخادم وجهة النسب ثم عم آخرا تأكيدا لبيان الحكم أولا وآخرا وفيه رد العجز على الصدر ذكره كله البيضاوى وقال الطيبى كلكم راع تشبيه مضمر الأداة أى كلكم مثل الراعى وكلكم مسئول عن رعيته وفيه معنى التشبيه وهذا مطرد فى التفصيل ووجه التشبيه حفظ الشىء وحسن التعهد وهذا القدر المشترك فى التفصيل وأفاد أن الراعى غير مطلوب لذاته بل أقيم لحفظ مااسترعاه ويشمل المنفرد إذ يصدق عليه أنه راع فى جوارحه بفعل المأمور وترك المنهى وفيه تكذيب لوضاع أموى افترى خبر إذا استرعى عبدا للخلافة كتب له الحسنات لا السيئات (حم ق د ت عن ابن عمر)

(كلما طال عمر المسلم كان له خير) لأنه فى الدنيا كتاجر سافر ليتجر فيربح فيعود لوطنه سالما غانما فرأس ماله عمره ونقده أنفاسه ومزاولة جوارحه وربحه العمل فكلما زاد رأس المال زاد الربح واستشكل بأنه قد يعمل السيئات

٦٣٧٢ — كَلِمَاتُ الْفَرَجِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» ابن أبي الدنيا في الفرج عن ابن عباس - (ح)

٦٣٧٣ — كَلِمَاتٌ مَنْ ذَكَرَهُنَّ مِائَةَ مَرَّةٍ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ» لَوْ كَانَتْ خَطَايَاهُ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ لَمَحَتْهُنَّ - (حم) عن أبي ذر - (ح)

٦٣٧٤ — كَلِمَاتٌ مَنْ قَالَهُنَّ عِنْدَ وَفَاتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ - ثَلَاثًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - ثَلَاثًا، تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ابن عساكر عن علي (صح)

٦٣٧٥ — كَلِمَاتٌ لَا يَتَكَلَّمُ بِهِنَّ أَحَدٌ فِي مَجْلِسِهِ عِنْدَ فَرَاغِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا كُفِّرَ بِهِنَّ عَنْهُ، وَلَا يَقُولُهُنَّ فِي مَجْلِسِ خَيْرٍ وَمَجْلِسِ ذِكْرٍ إِلَّا خَتَمَ اللَّهُ بِهِنَّ عَلَيْهِ كَمَا يُخْتَمُ بِالْخَاتَمِ عَلَى الصَّحِيفَةِ «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ» - (د حب) عن أبي هريرة - (صح)

فيزيد عمره شراً وأجيب بحمل المؤمن على الكامل وبأن المؤمن بصدد أن يفعل مايكفر ذنوبه لمن تجنب الكبائر أو فعل الحسنات فيقاوم بتضعيفها سيئاته وما دام الإيمان باق فالحسنات بصدد التضعيف والسيئات بصدد التكفير (طب) من حديث شداد (عن عوف بن مالك) قال شداد قال عوف ياطاعون خذنى إليك فقالوا أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: كلما الخ. قال بلي رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه النهاس بن فهم وهو ضعيف فرمز المصنف لحسنه فيه مافيه

(كلمات الفرج: لاإله إلا الله الحليم الكريم، لاإله إلا الله العليّ العظيم، لاإله إلا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم) قال الحكيم كان هذا الدعاء عند أهل البيت معروفا مشهوراً يسمونه دعاء الفرج فيتكلمون به فى النوائب والشدائد متعارفاً عندهم غياثه والفرج به (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (فى كتاب الفرج) بعد الشدة (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه

(كلمات من ذكرهن مائة مرة دبر كل صلاة الله أكبر سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وحده لاشريك له ولا قوة إلا بالله لو كانت خطاياه مثل زبد البحر لمحتهن) كناية عبر بها عن الكثرة عرفا قال النووى ومن قالهن أكثر من مائة مرة فله الأجر المذكور والزيادة عليه وليس ذا من التحديد المنهى عن مجاوزة أعداده كعدد الركعات (حم عن أبي ذر) رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال الهيثمي فيه أبو كثير لم أعرفه وبقية رجاله حديثهم حسن

(كلمات من قالهن عند وفاته دخل الجنة لاإله إلا الله الحليم الكريم) يقولها (ثلاثاً) من المرات (الحمد لله رب العالمين) يقولها (ثلاثاً) من المرات (تبارك الذى بيده الملك يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير) ظاهر السياق أن هذه يقولها واحدة بخلاف الأولين وظاهره أن ذلك يكون آخر كلامه ويعارضه خبر من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة. والقياس أنه يأتى بهذه الكلمات ثم يأتى بكلمة الشهادة (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عليّ) أمير المؤمنين

(كلمات لايتكلم بهن أحد فى مجلس عند فراغه) أى عند انتهاء لفظ ذلك المجلس وإرادة القيام منه (ثلاث مرات إلا كفر) بالبناء المفعول (بهن عنه) ماوقع منه من اللغط فى ذلك المجلس (ولا يقولهن فى مجلس خير ومجلس ذكر إلا ختم الله بهن عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة) والكلمات المذكورة هى (سبحانك اللهم وبحمدك

٦٣٧٦ — كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ : ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » - (حم ق ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

٦٣٧٧ — كَلِمَتَانِ إِحْدَاهُمَا لَيْسَ لَهَا نَاهِيَةٌ دُونَ الْعَرْشِ ، وَالْأُخْرَى تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ - (طب) عن معاذ - (ح)

٦٣٧٨ — كَلِمَتَانِ قَالَهُمَا فِرْعَوْنُ : مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي - إِلَى قَوْلِهِ : أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى ، كَانَ بَيْنَهُمَا أَرْبَعُونَ عَامًا فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى - ابن عساكر عن ابن عباس

٦٣٧٩ — كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بِبَيْتِ لَحْمٍ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك) فإن ذلك يجبر ما كان وقع في ذلك المجلس مما يوجب العقوبة من حصائد الألسنة والهفوات والسقطات (د حب عن أبي هريرة)

(كلمتان) أراد بالكلمة الكلام من قبيل كلمة الشهادة وهو خبر وخفيفتان وما بعده صفة والمبتدأ سبحان الله ونكتة تقديم الخبر تشويق السامع للمبتدأ (خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان) وصفها بالخفة والثقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب وإشارة إلى رشاقتهما قال الطيبي الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريها على اللسان بما خف على الحامل كنحو متاع الا يثقله ففيه إشارة إلى أن التكاليف صعبة شاقة ثقيلة وهذه سهلة مع كونها تثقل في الميزان كثقل المشاق (حبيبتان) أي محبوبتان والمراد أن قائلها محبوب (إلى الرحمن) لتضمنها المدح بالصفات السلبية المدلول عليها بالتنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد وخص الرحمن من الأسماء الحسنى تنبيهاً على سعة الرحمة حيث يجازي على العمل القليل بثواب كثير جزيل (سبحان الله) أي تنزيهه عما لا يليق به (وبحمده) الواو للحال أي أسبحه متلبساً بحمدي له أو عاطفة أي أسبحه وأتلبس بحمده والحمد مضاف إلى الفاعل والمراد لازمه أو ما يوجبه (سبحان الله العظيم) وفيه جواز السجع إذا وقع بغير كلفة وحث على المواظبة على الكلمتين وتحريض على ملازمتهما وتعريض بأن جميع التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع أنها تثقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف فلا يليق تركها روى أن عيسى عليه السلام سئل ما بال الحسنة تثقل والسيئة تخف قال لأن الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فلذلك ثقلت عليكم فلا يحملنكم ثقلها على تركها فان بذلك تثقل الموازين يوم القيامة والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم فلا يحملنكم على فعلها خفتها فإن بذلك تخف الموازين يوم القيامة (حم ق ت عن أبي هريرة) ورواه عنه النسائي في اليوم والليلة

(كلمتان إحداهما ليس لها ناهية دون العرش والأخرى تملأ ما بين السماء والأرض لا إله إلا الله والله أكبر) والمراد إذا قال ذلك بإخلاص وصحة نية وحضور قلب (طب) من حديث معاذ بن أبي عبدالله بن رافع (عن معاذ) ابن جبل قال معاذ بن عبدالله كنت في مجلس فيه ابن عمر وعبدالله بن جعفر وعبد الرحمن بن أبي عمرة فقال ابن أبي عمرة سمعت معاذ بن جبل يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي معاذ بن عبد الله لم أعرفه وابن لهيعة فيه ضعف وبقية رجاله ثقات

(كلمتان قالهما فرعون ما علمت لكم من إله غيري إلى قوله أنا ربكم الأعلى فإن بينهما أربعون عاماً فأخذه الله نكال الآخرة والأولى - ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عباس)

(كلم موسى) بالبناء للمفعول والفاعل الله أي كلم الله موسى (ببيت لحم) قرية من قرى بيت المقدس (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك

٦٣٨٠ — كَلِّمِ الْمَجْذُومَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَيْدُ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن عبد الله ابن ابى أوفى - (ض)

٦٣٨١ — كُلِ الثُّومَ نِيئًا، فَلَوْلَا أَنِّى أُنَاجِى الْمَلَكَ لَأَكَلْتُهُ - (حل) وأبو بكر فى الغيلانيات عن على (ض)

٦٣٨٢ — كُلِ الْجَنِينَ فِى بَطْنِ النَّاقَةِ - (قط) عن جابر - (ض)

٨٣٨٣ — كُلْ بِاسْمِ اللّٰهِ ثِقَةً بِاللّٰهِ وَتَوَكُّلًا عَلَى اللّٰهِ - (٤ حب ك) عن جابر - (صح)

٦٣٨٤ — كُلْ فَلَعَمْرِى لَمَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ فَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ - (حم د ك) عن عم خارجة - (صح)

٦٣٨٥ — كُلْ مَا أَصْمَيْتَ، وَدَعْ مَا أَنْمَيْتَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

(كلم المجذوم) أى من أصابه الجذام (وبينك وبينه قيد) بكسر فسكون (رمح أو رمحين) لئلا يعرض لك جذام فتظن أنه أعداك مع أن ذلك لا يكون إلا بتقدير الله وهذا خطاب لمن ضعف يقينه ووقف نظره عند الأسباب وما رواه الخطيب عن أنس كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم على بساط فأتاه مجذوم فأراد أن يدخل عليه فقال يا أنس اثن البساط لا يطأ عليه بقدمه اه فلعله كان بحضرة من قصر نظره ووقف عند السبب (ابن السنى وأبو نعيم) معاً (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن عبدالله بن أبى أوفى) قال ابن حجر فى الفتح وسنده واه

(كل الثوم نيئاً فلولا أنى أناجى ربى لأكلته) الذى وقفت عليه لأبى نعيم كلوا الثوم وتداووا به فإن فيه شفاء من سبعين داء ولولا أن الملك يأتينى لأكلته انتهى بحروفه ثم إن هذا الحديث قد عورض بأحاديث النهى عن أكل الثوم وأجاب زين الحفاظ العراق بأن هذا حديث لا يصح فلا يقاوم الصحيح وبأن الأمر بعد النهى للإباحة بدليل حديث أبى داود كلوه ومن أكله منكم فلا يقرب هذا المسجد حتى يذهب ريحه (حل وأبو بكر فى الغيلانيات عن على) أمير المؤمنين وفيه حبة العرنى قال الذهبى فى الضعفاء شيعى غالى ضعفه الدارقطنى وقال زين الحفاظ ضعفه الجمهور

(كل) بلفظ الأمر جوازا (الجنين فى بطن الناقة) التى ذكيت وخرج ولدها وليس فيه حياة مستقرة فإن ذكاتها ذكاته والناقة مثال لغيرها من كل مأكول كذلك (خط عن جابر بن عبد الله)

(كل) معى أيها المجذوم (بسم الله ثقة بالله) أى كل معى أثق ثقة بالله (وتوكلا على الله) أى وأتوكل توكلا عليه فالفعل المقدر منصوب على الحال والثقة الاعتماد هذا درجة من قوى توكله واطمأنت نفسه على مشاركة الأسباب وليس من هذا القبيل من ضعف يقينه ووقف مع الأسباب فإن مباعدته للمجذوم واتقاءه إياه أولى فلا تناقض بين الأخبار كما زعمه بعض الضالين (٤) فى الطب (حب ك) فى الأطعمة (عن جابر) قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يد مجذوم لوضعها معه فى قصعة ثم ذكره قال ابن حجر حديث حسن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وفيه نظر اه وقال ابن الجوزى تفرد به المفضل بن فضالة وليس بذلك ولا يتابع عليه إلا من طريق لين

(كل فلعمرى لمن أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق) قاله لمن رقى معتوها فى القيود بالفاتحة ثلاثا غدوة وعشية وجمع بزاقه فتفل فشفى فأعطوه جملا فقال لا حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره (حم د) فى البيع والطب (ك) فى فضائل القرآن (عن عم خارجة) بن الصلت قيل اسمه علاقة بن صحار وقيل عبد الله بن عثير قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ورواه أيضا النسائى فى الطب

(كل ما أصميت) أى ما أسرعت إزهاق روحه من الصيد والإصماء أن تقتل الصيد مكانه (ودع ما أنميت) أى ما أصبته بنحو سهم أو كلب فمات وأنت تراه والإنماء أن يصيب إصابة غير قاتلة وخرج به مالو أصابه فغاب ومات

٦٣٨٦ — كُلْ مَاطَفَا عَلَى الْبَحْرِ - ابن مردويه عن أنس - (ض)

٦٣٨٧ — كُلْ مَافَرَى الْأَوْدَاجَ مَالَمْ يَكُنْ قَرْضَ سِنٍّ أَوْ حَزَّ ظُفُرٍ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٦٣٨٨ — كُلْ مَارَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ - (حم) عن عقبة بن عامر وحذيفة بن اليمان - (حم د) عن ابن عمرو (ه) عن أبي ثعلبة الخشني - (صح)

ولا يدرى حاله فلا يأكله (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه . قال الهيثمي : فيه عثمان بن عبد الرحمن أظنه القرشي ، وهو متروك

(كل) من السمك وهو مالا يعيش إلا في الماء وإذا خرج منه كان عيشه عيش مذبوح (ماطفا) أي علا من طفا بغير همز يطفو إذا علا الماء ولم يرسب (على البحر) وهو الذي يموت في الماء ثم يعلو فوق وجهه فأفاد حل ميتة البحر سواء مات بالاصطياد أم بنفسه وهوقول الجمهور ، وعن الحنفية يكره وفرقوا بين مالفظه فمات ، ومامات فيه بغير آفة وتمسكوا بحديث ابن الزبير عن جابر : ما ألقاه البحر أو جزره عنه فكلوه . وما مات فيه فطفا فلا تأكلوه خرجه أبوداود مرفوعا ونوزع فيه بالضعف والانقطاع ، والقياس يقتضي الحل لأنه سمك لو مات في البر لأكل بغير تذكية فكذا لو مات فيه فيحل أكله وإن أنتن كما قاله النووي ، والنهي عن أكل اللحم إذا أنتن للتنزيه نعم إن خيف منه ضرر حرم (ابن مردويه) في تفسيره (عن أنس) ويخالفه خبر أبي داود وابن ماجه : كلوا ماحسر عنه البحر وما قذف ، ودعوا ماطفا فوقه

(كل مافرى الأوداج) جمع ودج بالتحريك وهو العرق الذي في الأخدع (مالم يكن قرض) بضاد معجمة بخط المصنف (سن أو حز ظفر) قال ابن الأثير : الرواية كل أمر بالأكل وقد ردها أبو عبيد وغيره وقالوا إنما هو كل ماأفرى الأوداج أي كل شيء أفرى والفري القطع ؛ أما السن والظفر فلا يحل أكل ماذبح بهما لأنهما لايفريان ولا يقع بهما غالباً إلا الخنق الذي ليس هو على صورة الذبح ، وظاهر الحديث أنه لافرق بين المتصل والمنفصل وهو مذهب الجمهور ، وخصه الحنفية بالمتصل وأحلوا الذبح بالمنفصل وفرقوا بأنه في المتصل في معنى الخنق وبالمنفصل في معنى الآلة المستقلة من خشب أو غيره (طب عن أبي أمامة) قال الذهبي إسناده ضعيف

(كل ماردت عليك قوسك) قاله لمن قال يارسول الله أفتني في قوسي . قال ابن بطال : أجمعوا على أن السهم إذا أصاب الصيد لجرحه جاز أكله ولو لم يعلم هل مات بالجرح أو من سقوطه في الهوى أو من وقوعه على الأرض وأنه لو وقع على جبل مثلا فتردى منه فمات لايؤكل أوأن السهم إذا لم ينفذ في مقاتله لايؤكل إلا إذا أدركت ذكاته (حم عن عقبة بن عامر) الجهني . قال الهيثمي : وفيه راو لم يسم (وحذيفة) بن اليمان (حم ه عن ابن عمرو) بن العاص (ه عن أبي ثعلبة) جرثوم أو جرهم أو جرثم أو ناشب أو جرثومة أو عرنوف أو ناشر أو لاشن أو لاشر أولاش أو لاشق ، والأشهر الأول وهو ابن عمرو أو ناسب أو ناسم أو ناسر أو لاسن أو ماسح أو لاسم أو جلهم أوخمير أو جرهم أو غير ذلك (الخشني) بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين ثم نون نسبة إلى بني خشين بطن من النمر بن وبرة من قضاعة وكان إسلام أبي ثعلبة قبل خيبر وشهد بيعة الرضوان وتوجه إلى قومه فأسلموا ، وهذا الحديث رمز المصنف لحسنه . قال الحافظ بن حجر : وفيه ابن لهيعة اه‍ . وقضية صنيع المؤلف أن ابن ماجه قد تفرد بإخراجه من بين الستة وليس كذلك بل هو في أبي داود من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن أبي ثعلبة قال : يارسول الله أفتني في قوسي قال : كل ماردت عليك قوسك ذكياً وغيرذكي . قال وإن تغيب عني ؟ قال وإن تغيب عنك مالم يصل أوتجد فيه أثراً غير سهمك ، وقوله يصل بصاد مهملة مكسورة ولام ثقيلة أي ينتن

٦٣٨٩ - كُلْ مَعَ صَاحِبِ الْبَلَاءِ تَوَاضُعاً لِرَبِّكَ وَإِيمَاناً - الطحاوى عن أبى ذر - (ض)

٦٣٩٠ - كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ ؛ فَإِنَّهُ طَيِّبٌ مُبَارَكٌ - (ه ك) عن أبى هريرة - (صح)

٦٣٩١ - كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ - (ت) عن عمر (حم ت ك) عن أبى أسيد (ض)

٦٣٩٢ - كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ ؛ فَإِنَّ فِيهِ شِفَاءً مِنْ سَبْعِينَ دَاءً مِنْهَا الْجُذَامُ - أبو نعيم فى الطب عن أبى هريرة - (ض)

٦٣٩٣ - كُلُوا التِّينَ فَلَوْ قُلْتُ إِنَّ فَاكِهَةً نَزَلَتْ مِنَ الْجَنَّةِ بِلَا عَجْمٍ لَقُلْتُ هِيَ التِّينُ ، وَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِالْبَوَاسِيرِ وَيَنْفَعُ مِنَ النِّقْرِسِ - ابن السنى وأبو نعيم (فر) عن أبى ذر - (ض)

(كل مع صاحب البلاء) كأجذم وأبرص (تواضعاً لربك وإيماناً) فإنه لايصيبك منه شيء إلا بتقدير الله تعالى وهذا خطاب لمن قوى يقينه ، أمّا من لم يصل إلى هذه الدرجة فمأمور بعدم أكله معه كما يفيده خبر : فرّ من المجذوم (الطحاوى) فى مسنده (عن أبى ذر)

(كلوا الزيت) دهن الزيتون (وادّهنوا به) من ادهن رأسه على افتعل طلاه بالدهن وتولى ذلك بنفسه . قال الزين العراق : والمراد بالادّهان دهن الشعر به وقيده فى رواية بدهن شعر الرأس وعادة العرب دهن شعورهم لئلا تشعث لكن لايحمل الأمر به على الإكثار منه ولا على التقصير فيه بل بحيث لاتشعث رأسه فقط (فإنه) يخرج (من شجرة مباركة) لكثرة مافيها من القوى النفاعة أو لأنها تنبت بالأرض المقدسة التى بورك فيها ويلزم من بركة هذه الشجرة بركة مايخرج منها من الزيت (ت) فى الأطعمة (عن عمر) بن الخطاب (حم ت) فى الأطعمة (ك) فى التفسير (عن أبى أسيد) بفتح الهمزة وكسر السين . قال الحافظ العراق : كذا قيده الدارقطنى والقول بأنه بالضم لايصح . قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ، وقال ابن عبدالبر فى سنده من الطريقين اضطراب

(كلوا الزيت وادهنوا به) قال بعضهم مثال هذا الأمر للإباحة والندب لمن قدر على استعماله ووافق مزاجه (فإنه طيب مبارك) أى كثير الخير والنفع والأمر فيه وفيما قبله إرشادى كامر قال ابن القيم الدهن فى البلاد الحارة كالحجاز من أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن وهو كالضرورى لهم وأما فى البلاد الباردة فضار و كثرة دهن الرأس به فيها خطر بالبصر (ه ك) من حديث عبد الله بن سعيد المقبرى عن جده (عن أبى هريرة) وصححه فرده الذهبى بأن عبد الله واه ، وقال الزين العراقى بعد عزوه لابن ماجه وحده فيه عبد الله بن سعيد المقبرى ضعيف

(كلوا الزيت وادهنوا به فإن فيه شفاء من سبعين داء) الظاهر أن المراد به التكثير لا التحديد كنظائره يعنى أدواء كثيرة (منها الجذام) ظاهر هذا الخبر وما قبله أن إساغة المائعات تسمى أكلا فإذن هو يشكل على قولهم فى تعريف الأكل هو إيصال ما يتأتى فيه المضغ إلى الجوف ممضوغا كان أو غيره قال ابن الكمال فإذن لا يكون اللبن والسويق مأكولا اه . فالحديث كما ترى صريح فى رده (أبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أبى هريرة)

(كلوا التين) فى الموجز هو حار قليلا رطب كثير الماء جيد الغذاء سريع الانحدار واليابس حار لطيف أغذى من جميع الفواكه (فلو قلت إن فاكهة نزلت من الجنة بلا عجم لقلت هى التين وإنه يذهب بالبواسير وينفع من النقرس) ويفتح السدد ويدر البول وينضج الدماميل ويحسن اللون ويلين ويبرد ويوافق الكلى والمثانة وعلى الريق يفتح مجارى الغذاء (ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما فى الطب (فر) كلهم من حديث يحيى بن أبى كثير عن الثقة (عن أبى ذر) والذى وقفت عليه لابن السنى والديلمى ليس على هذا السياق بل سياقه بعد قوله هى التين وينفع من النقرس اه .

٦٣٩٤ - كُلُوا التَّمرَ عَلَى الرِّيقِ ؛ فَإِنَّهُ يَقتُلُ الدُّودَ - أبو بكر فى الغيلانيات (فر) عن ابن عباس - (ض)

٦٣٩٥ - كُلُوا البَلَحَ بِالتَّمرِ ، كُلُوا الخَلَقَ بِالجَدِيدِ ؛ فَإِنَّ الشَّيطَانَ إِذَا رَآهُ غَضِبَ ، وَقَالَ : عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الخَلَقَ بِالجَدِيدِ - (ن ه ك) عن عائشة - (صح)

٦٣٩٦ - كُلُوا جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ؛ فَإِنَّ البَرَكَةَ مَعَ الجَمَاعَةِ - (ه) عن عمر - (ض)

٦٣٩٧ - كُلُوا جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ؛ فَإِنَّ طَعَامَ الوَاحِدِ يَكفِي الاثْنَيْنِ ، وَطَعَامُ الاثْنَيْنِ يَكفِي الثَّلَاثَةَ وَالأَرْبَعَةَ ؛ كُلُوا جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا فَإِنَّ البَرَكَةَ فِي الجَمَاعَةِ - العسكرى فى المواعظ عن عمر - (ض)

(كلوا التمر على الريق فإنه) مقو للكبد ملين للطبع يزيد فى الباه ويغذى كثيراً و(يقتل الدود) فإنه مع حرارته فيه قوة ترياقية فإذا أديم استعماله على الريق جفف مادة الدود وأضعفه وقتله (أبو بكر فى الغيلانيات فر) و كذا ابن عدى كلهم (عن ابن عباس) وفيه أبو بكر الشافعى قال فى الميزان شيخ للحاكم متهم بالوضع وعصمة بن محمد قال فى الضعفاء تركوه وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات

(كلوا البلح بالتمر) قال فى المصباح البلح ثمر النخل مادام أخضر فإذا أخذ فى التلون فبسر فإذا تكامل لونه فهو الزهو قال ابن القيم إنما أمر بأكله معه دون البسر لأن البلح بارد يابس والتمر حار رطب فكل يصلح الآخر والبسر والتمر حارّان وإن كان التمر أشد حرارة والتمر حار فى الثانية وهل هو رطب أو يابس ؟ قولان وهو مقو للكبد ملين يزيد فى الباه ويغذى

(كلوا الخلق بالجديد فإن الشيطان إذا رآه غضب وقال عاش ابن آدم حتى أكل الخلق بالجديد) وفى رواية الجديد بالخلق وقال فى شرح الألفية معناه ركيك لاينطبق على محاسن الشريعة لأن الشيطان لايغضب من حياة ابن آدم بل من حياته مسلما مطيعا لله ومن ثم اتفقوا على نكارته (ن ه ك) فى الأطعمة (عن عائشة) قال الدارقطنى تفرد به يحيى بن محمد أبو زكير بن هشام قال العقيلى لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به وقال ابن حبان أبو زكير لايحتج به يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل روى هذا الحديث ولا أصل له ومدار الحديث من جميع طرقه على أبى زكير وفيه أيضاً محمد بن شداد قال الدارقطنى لا يكتب حديثه وتابعه نعيم بن حماد عن أبى زكير ونعيم غير ثقة وفى الميزان هذا حديث منكر رواه الحاكم ولم يصححه مع تساهله فى التصحيح اهـ . ومن ثم أورده ابن الجوزى فى الموضوع والحاصل أن متنه منكر وفى سنده ضعفاء والمنكر من قبيل الضعف ففيه ضعف على ضعف إن سلم عدم وضعه

(كلوا جميعا) أى مجتمعين كما أمرتم بالصلاة كذلك (ولا تفرقوا فإن البركة مع الجماعة) وهو محسوس لاسيما إذا كان المجتمعون على الطعام إخوانا على طاعته كما فى المطامح قال ابن المنذر يؤخذ منه استحباب الاجتماع على الطعام وأن لا يأكل المرء وحده وفيه إشارة إلى أن المواساة إذا حصلت حصلت النعمة معها والبركة فتعم الحاضرين قال بعضهم وفى الأكل مع الجماعة فوائد منها ائتلاف القلوب وكثرة الرزق والمدد وامتثال أمر الشارع لأنه تعالى أمرنا بإقامة الدين وعدم التفرق فيه ولا يستقيم ذلك إلا بائتلاف القلوب ولا تألف إلا بالاجتماع على الطعام وشر الناس من أكل وحده ومنع رفده كما مر فى حديث فمن فعل ذلك وأراد من الناس نصرته على إقامة الدين فقد أتى البيوت من غير أبوابها وربما خذلوه عنادا لبغضهم له إذ البخيل مبغوض ولو كثر تعبده ، والسخى محبوب ولو فاسقاً كما هو مشاهد (ه) من حديث عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم عن أبيه (عن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وليس كما ظنه فقد ضعفه المنذرى قال فيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير واهى الحديث وقال ابن حجر عمرو بن دينار هذا ضعفوه وهو غير عمرو بن دينار شيخ ابن عيينة ذاك وثقوه .

(كلوا جميعاً ولا تفرقوا) بحذف إحدى التاءين (فإن طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الثلاثة

٦٣٩٨ — كُلُوا لُحُومَ الأَضَاحِى ، وَادَّخِرُوا - (حم ك) عن أبى سعيد وقتادة بن النعمان - (صح)

٦٣٩٩ — كُلُوا فِى القَصْعَةِ مِنْ جَوَانِبِهَا ، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهَا ؛ فَإِنَّ البَرَكَةَ تَنْزِلُ فِى وَسَطِهَا - (حم هق) عن ابن عباس - (ح)

٦٤٠٠ — كُلُوا مِنْ حَوَالَيْهَا وَذَرُوا ذِرْوَتَهَا يُبَارَكْ فِيهَا - (د ه) عن عبد الله بن بسر - (ح)

والأربعة كلوا جميعاولاتفرقوا) بحذف إحدى التاءين (فإن البركة فى الجماعة) قال ابن حجر يؤخذ منه أن الكفاية تنشأ عن بركة الاجتماع وأن الجمع كلما كثر ازدادت البركة ونقل إسحاق بن راهويه عن جرير أن معنى الحديث أن الطعام الذى يشبع الواحد يكفى قوت الاثنين والذى يشبع الاثنين يكفى قوت أربعة وفيه أنه لاينبغى للمرء أن يحتقر ماعنده فيمتنع من تقديمه فإن القليل قد يحصل به الاكتفاء بمعنى حصول سد الرمق وقيام البنية لاحقيقة الشبع (العسكرى فى) كتاب (المواعظ عن عمر) بن الخطاب ورواه أيضاعنه الطبرانى فى الأوسط بدون قوله فإن البركة الخ وضعفه المنذرى .

(كلوا لحوم الأضاحى) قال ابن العربى لما كان إراقة دم الأضحية لله أذن فى أكلهارحمةوقد كان القرابين لاتؤكل فى سائر الشرائع فمن خصائص هذه الأمة أكل قرابينها (وادخروا) قاله لهم بعد مانهاهم عن الادخار فوق ثلاث لجهد أصاب الناس ذلك العام فلم يضحى إلا بعضهم لحثهم على المواساة فلما زالت العلة ارتفع النهى عن الادخار فرخص لهم فيه فالأمر للإباحة لا للوجوب خلافا للظاهرية وأفهم اقتصاره عليهما عدم جواز البيع واتفقوا عليه لكن اختلف فى الجلد فجوز أبو حنيفة بيعه بما ينتفع به ومنعه الجمهور (حم ك) فى الأضحية (عن أبى سعيد) الخدرى (وقتادة بن النعمان) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وقال زين الحفاظ ودخل فى عمومه المنفرد والآكل مع غيره وفيه احتمال للخطابى .

(كلوا فى القصعة من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها) بالتحريك وقد يسكن (فإن البركة تنزل فى وسطها) مع مافيه من القناعة والبعد عن الشره والنهمة والأمر للإرشاد أو الندب بل قيل للوجوب قال زين الحفاظ العراقى وجه النهى عن الأكل من الوسط أن وجه الطعام أفضله وأطيبه فإذا قصده بالأكل استأثر به على رفقته وهو ترك أدب وسوء عشرة فأما إذا أكل وحده فلا حرج والمراد بالبركة هنا الإمداد من الله وقال ابن العربى البركة فى الطعام لمعان كثيرة فيها استمراره وصونه عن مرور الأيدى عليه فتتقذره النفس وأن زبدة المرق فى الوسط فإذا أخذ الطعام من الحواشى ينتثر عليه شيئا فشيئا وإن أخذه من أعلاه فما بعده دونه فى الطيب اه . قال الزين وشمل عموم الطعام الخبز فلا يأكل من وسط الرغيف كما فى الإحيابل يأكل من استدارته إلا إذا قل الخبزويندب الأكل مما يلى الآكل ويكره مما يلى غيره قال فى المطامح وهل للآكل أن يدير الصحفةإذاوضعها ربها أم لالأن مالكها أملك بوضعها؟ذهب جماعة من المحدثين إلى الثانى (حم هق عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه .

(كلوا من حواليها) يعنى القصعة التى فيها الطعام (وذروا ذروتها) أى اتركوا أعلاها ووسطها ندبا لاوجوبا وبين وجه ذلك بقوله (يبارك فيها) فإنكم إذا فعلتم ذلك يبارك فيها وليس المراد ترك الأكل من الأعلى والوسط بل إنه يبدأ بالأكل من حواليها حتى ينتهى إلى الوسط فيأكل ثم يلحسها فإنها تستغفر له كما يأتى فى حديث زاد البيهقى ثم قال فوالذى نفسى بيده ليفتحن عليكم فارس والروم حتى يكثر الطعام فلا يذكر عليه بسم الله (د ه عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة ومهملة كان للنبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قصعة يقال لها الغراء يحملها أربعة رجال فلما أصبحوا وسجدوا الضحى أتى بتلك القصعة يعنى وقد ثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثا رسول الله

٦٤٠١ - كُلُوا بِاسْمِ اللهِ مِنْ حَوَالَيْهَا ، وَأَعْفُوا رَأْسَهَا ؛ فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَأْتِيهَا مِنْ فَوْقِهَا - (ه) عن واثلة (ح)

٦٤٠٢ - كُلُوا وَاشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا ، فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ - (حم ن ه ك) عن ابن عمرو (صح)

٦٤٠٣ - كُلُوا السَّفَرْجَلَ ، فَإِنَّهُ يَجْلِي عَنِ الْفُؤَادِ وَيَذْهَبُ بِطَخَاءِ الصَّدْرِ - ابن السني وأبو نعيم عن جابر (ض)

٦٤٠٤ - كُلُوا السَّفَرْجَلَ عَلَى الرِّيقِ ؛ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ وَغَرَ الصَّدْرِ - ابن السني وأبو نعيم (فر) عن أنس (ض)

٦٤٠٥ - كُلُوا السَّفَرْجَلَ ؛ فَإِنَّهُ يُجِمُّ الْفُؤَادَ ، وَيُشَجِّعُ الْقَلْبَ ، وَيُحَسِّنُ الْوَلَدَ - (فر) عن عوف بن مالك - (ض)

صلى الله عليه وسلم فقال أعرابي ماهذه الجلسة قال إن الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جباراً عنيدا ثم قال كلوا فذكره قال في الرياض إسناده حسن ورواه عنه أيضاً البيهقي في السنن قال في المهذب وإسناده صالح

(كلوا بسم الله) أي قائلين بسم الله (من حواليها وأعفوا رأسها) عن الأكل (فإن البركة تأتيها من فوقها) قال في المطامح تحقيق هذه البركة وكيفية نزولها أمر إيماني لايطلع على حقيقته وأخذ منه ابن العربي أن الآكل يأكل الرغيف على ثلاث وثلاثين لقمة ويستدير من الجوانب حتى ينتهي إلى الوسط كما يشير إليه قوله فإن البركة تأتيها من فوقها إلى هنا كلامه فأما ماذكره من الأكل من حواليها فقد يسلم وأما هذا العدد فليس في الحديث دلالة عليه البتة (وعن واثلة) بن الأسقع وفيه ابن لهيعة .

(كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا في غير إسراف) أي مجاوزة حد (ولا مخيلة) كعظيمة بمعنى الخيلاء وهو التكبر وقيل بوزن مفعلة من اختال إذا تكبر أي بلا عجب ولا كبر « والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا » ولفظ رواية النسائي وابن ماجه كلوا واشربوا وتصدقوا مالم يخف إسراف ولا مخيله وهذا الخبر جامع لفضائل تدبير المرء نفسه والإسراف يضر بالجسد والمعيشة والخيلاء تضر بالنفس حيث تكسبها العجب وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس وبالآخرة حيث تكسب الإثم (حم ن ه ك عن ابن عمرو) بن العاص وقال الحاكم صحيح وهو عندهم من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال المنذري ورواته إلى عمرو ثقات محتج بهم في الصحيح .

(كلوا السفرجل فإنه يجلي عن الفوائد ويذهب بطخاء الصدر) قال أبو عبيد الطخاء ثقل وغشاء يقال مافي السماء طخاء أي سحاب وظلمة قال الزمخشري عن جعفر بن محمد ريح الملائكة ريح الورد وريح الأنبياء ريح السفرجل وريح الآس ريح الحور (ابن السني) أحمد بن محمد بن إسحاق (وأبو نعيم) في الطب (عن جابر) بن عبد الله

(كلوا السفرجل على الريق فإنه يذهب وغر الصدر) أي غليه وحرارته والسفرجل بارد قابض جيد للمعدة والحلو منه أقل برداً ويبساً والحامض أشد يبساً وبرداً وأكله يسكن الظمأ والقيء ويدر البول ويعقل البطن وينفع من قرحة الأمعاء ونفث الدم والهيضة ويمنع الغثيان وتصاعد الأبخرة إذا استعمل بعد الطعام ويقوي المعدة والكبد ويشد القلب ويسكن النفس (ابن السني وأبو نعيم) معاً في الطب (فر عن أنس) وفيه محمد بن موسى الحرشي قال الذهبي قال أبو داود ضعيف عن عيسى بن شعيب قال ابن حبان يستحق الترك

(كلوا السفرجل فإنه يجم الفؤاد) أي يريحه وقيل يفتحه ويوسعه من جمام الماء وهو اتساعه وكثرته (ويشجع القلب) أي يقويه (ويحسن الولد) قيل يجمعه على صلاحه ونشاطه قال الحرالي كان النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً ما ينبه على حكمة الله في الأشياء التي بها يتناول أو يجتنب عملا بقوله تعالى « يزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة » فكان يبين لهم حكمة الله في المتناول من مخلوقاته ومعرفة أخص منافعها مما خلقه ليكون غذاء في سعته أو ضرورة أو إداما أو فاكهة أو دواء كذلك ومعرفة موازنة مابين الانتفاع بالشيء ومضرته واستعماله على حكم الأغلب من منفعته

٦٤٠٦ — كَمَا تَكُونُوا يُوَلَّى عَلَيْكُمْ - (فر) عن أبي بكرة (هب) عن أبي إسحق السبيعي مرسلا - (ض)

٦٤٠٧ — كَمَا لَا يُجْتَنَى مِنَ الشَّوْكِ الْعِنَبُ كَذٰلِكَ لَا يَنْزِلُ الْفُجَّارُ مَنَازِلَ الْأَبْرَارِ، وَهُمَا طَرِيقَانِ فَأَيُّهُمَا أَخَذْتُمْ أَدْرَكْتُمْ - ابن عساكر عن أبي ذر - (ض)

٦٤٠٨ — كَمَا لَا يُجْتَنَى مِنَ الشَّوْكِ الْعِنَبُ كَذٰلِكَ لَا يَنْزِلُ الْفُجَّارُ مَنَازِلَ الْأَبْرَارِ، فَاسْلُكُوا أَيَّ طَرِيقٍ شِئْتُمْ فَأَيُّ طَرِيقٍ سَلَكْتُمْ وَرَدْتُمْ عَلَى أَهْلِهِ - (حل) عن يزيد بن مرثد مرسلا - (ض)

٦٤٠٩ — كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ الشِّرْكِ شَيْءٌ كَذٰلِكَ لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ - (خط) عن عمر (حل) عن ابن عمرو - (ض)

واجتنابه على حكم الأغلب من مضرته (فر عن عوف بن مالك) وفيه عبد الرحمن العرزمي أورده الذهبي في الضعفاء ونقل تضعيفه عن الدارقطني قال ابن الجوزي ليس لخبر السفرجل مدار يرجع إليه وقال ابن القيم روي في السفرجل أحاديث هذا منها ولا تصح

(كما تكونوا يولى عليكم) فإذا اتقيتم الله وخفتم عقابه ولي عليكم من يخافه فيكم وعكسه وفي بعض الكتب المنزلة أنا الله ملك الملوك قلوب الملوك ونواصيهم بيدي فإن العباد أطاعوني جعلتهم عليهم رحمة وإن هم عصوني جعلتهم عليهم عقوبة فلا تشتغلوا بسب الملوك ولكن توبوا إلى أعطفهم عليكم ومن دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم اللهم لا تسلط علينا بذنوبنا من لا يرحمنا وروى الطبراني عن كعب الأحبار أنه سمع رجلا يدعو على الحجاج فقال لا تفعل إنكم من أنفسكم أتيتم فقد روى أعمالكم عمالكم وكما تكونوا يولى عليكم (فر) وكذا القضاعي كلاهما من حديث يحيى بن هاشم عن يونس بن إسحاق عن أبيه عن جده (عن أبي بكرة) مرفوعا قال السخاوي ورواية يحيى في عداد من يضع (هب) من جهة يحيى بن هشام عن يونس بن إسحاق (عن أبي إسحاق) عمر بن عبد الله (السبيعي مرسلا) بلفظ كما تكونون كذلك يؤمر عليكم ثم قال هذا منقطع وراويه يحيى بن هشام ضعيف والسبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة وسكون المثناة تحت وعين مهملة نسبة إلى سبيع بطن من همدان وله طريق أخرى مسندة عند ابن جميع في معجمه والقضاعي من جهة أحمد بن عثمان الكرماني عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكرة مرفوعا قال ابن طاهر والمبارك وإن ذكر بشيء من الضعف فالعمدة على من رواه عنه فإن فيهم جهالة

(كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الأبرار وهما طريقان فأيهما أخذتم أدركتم) اليه وفي رواية للعسكري وهما طريقان في أيهما سلكتم وردتم على أهله وفي رواية فأيهما أخذتم أدتكم اليه وهذا الحديث قد عده العسكري وغيره من الحكم والأمثال (ابن عساكر) في تاريخه وكذا ابن منيع والعسكري (عن أبي ذر) وفيه مكير بن عثمان التنوخي قال في الميزان عن ابن حبان منكر الحديث جداً ثم ساق من مناكيره هذا الخبر

(كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الأبرار فاسلكوا أي طريق شئتم فأي طريق سلكتم وردتم على أهله) فمن سلك طريق أهل الله ورد عليهم فصار من السعداء ومن سلك طريق الفجار ورد عليهم وكان منهم فصار من الأشقياء والإنسان مع من أحب ومن تشبه بقوم فهو منهم والعبد يبعث على ما مات عليه (حل عن يزيد بن مرثد مرسلا)

(كما لا ينفع مع الشرك شيء كذلك لا يضر مع الإيمان شيء) وفي رواية لأبي نعيم أيضاً كما لا يضر مع الإيمان ذنب لا ينفع مع الشرك عمل انتهى وأراد بالإيمان الحقيقي الكامل الذي يملأ القلب نوراً فتستأنس النفس وتصير تحت سلطنته وقهره فهذا هو الذي لا يضر معه شيء من الأشياء إذ الإيمان كما في شرح الحكم قد يكون بالغيب وقد يكون عن كشف وشهود وهو الحقيقي (خط عن عمر) بن الخطاب وفيه منذر بن زياد الطائي وعنه حجاج بن

٦٤١٠ — كَمَا يُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ كَذَلِكَ يُضَاعَفُ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ - ابن سعد عن عائشة - (ح)

٦٤١١ — كَمَا تَدِينُ تُدَانُ - (عد) عن ابن عمر

٦٤١٢ — كَمْ مِنْ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ، مِنْهُمُ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ - (ت) والضياء عن أنس - (ض)

٦٤١٣ — كَمْ مِنْ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ، مِنْهُمْ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

نصير ومنذر قال في الميزان عن الدارقطني متروك الحديث وساق له ابن عدى مناكير منها هذا الخبر وقال الفلاس كان كذاباً وحجاج ضعفه ابن معين وغيره وقال البخارى متروك (حل) من حديث يحيى بن اليمان عن سفيان عن ابراهيم بن محمد المنتشر عن أبيه عن مسروق (عن ابن عمرو) بن العاص ثم قال أبو نعيم غريب من حديث الثورى عن إبراهيم تفرد به يحيى بن اليمان ويحيى بن اليمان ثقة من رجال مسلم لكنه فالج فى آخر عمره فساء حفظه

(كما يضاعف لنا) معشر الأنبياء (الأجر) أى الثواب ورفع الدرجات (يضاعف علينا البلاء) وأشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل كما سبق ولذلك كان على المصطفى صلى الله عليه وسلم من التشديدات فى التكليفات مالم يكن على غيره وكان يوعك كما يوعك الرجلان (ابن سعد) فى الطبقات (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه

(كما تدين تدان) أى كما تفعل تجازى بفعلك وكما تفعل يفعل معك سمى الفعل المبتدأ جزاء والجزاء هو الفعل الواقع بعده ثواباً كان أوعقاباً للمشاكلة كما فى «وجزاء سيئة سيئة مثلها» مع أن الجزاء المماثل مأذون فيه شرعا فيكون حسناً لاسيئا قال الميدانى فى ذلك ويجوز إجراؤه على ظاهره أى كما تجازى أنت الناس على صنيعهم تجازى أنت على صنيعك والكاف فى محل نصب للمصدر أى تدان ديناً مثل دينك والقصاص إن لم يكن فيك أخذ من ذريتك ولهذا قال تعالى «وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله» فاتق الله فى أولاد غيرك يحفظك فى ذريتك وييسر لهم ببركة تقواك ماتقر به عينك بعدموتك وإن لم تتق الله فيهم فأنت مؤاخذ بذلك فى نفسك وذريتك وما فعلته كله يفعل بهم وهم وإن كانوا لم يفعلوا لكنهم تبعاً لأولئك الأصول وناشئون عنهم «والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه والذى خبث لايخرج إلا نكداً» (عد) من جهة مكرم بن عبد الله الجوزجانى عن محمد بن عبد الملك الأنصارى عن نافع (عن ابن عمر) ثم ضعفه بمحمد المذكور فعزو الحديث لمخرجه وحذفه من كلامه وتصريحه بتضعيفه غير صواب قال الزركشى ورواه البيهقى فى الأسماء والصفات وفى الزهد عن أبى قلابة مرسلا بلفظ الذنب لاينسى والبر لايبلى والديان لايموت وكما تدين تدان وبه يتقوى وقال ابن حجر له شاهد مرسل خرجه عبد الرزاق عن أبى قلابة يرفعه قال ورجاله ثقات ورواه أحمد فى الزهد عن أبى قلابة قال قال أبو الدرداء فذكره

(كم من أشعث أغبر ذى طمرين لايؤبه له لو أقسم على الله لأبره) أى لأمضى ماأقسم لأجله (منهم البراء بن مالك) أخو أنس لأبويه قال أنس ثم إن البراء لقى زحفا من المشركين وقد أوجع المشركون فى المسلمين فقالوا يابراء إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو أقسمت على ربك عز وجل لأبرك فأقسم على ربك فقال أقسمت عليك يارب لما منحتنا أكتافهم فمنحوا أكتافهم ثم التقوا على قنطرة السوس فأوجعوا فى المسلمين فقالوا أقسمت ياباراء على ربك قال أقسم عليك يارب لما منحتنا أكتافهم وألحقتنى بنبيك فمنحوا أكتافهم وقتل البراء شهيدا رواه أبو نعيم وغيره عن أنس (ت والضياء) فى المختارة (عن أنس) ورواه عنه أيضاً الحاكم وصححه أبو نعيم

(كم من ذى طمرين لايؤبه له لو أقسم على الله لأبره منهم عمار بن ياسر) قال الزين العراقى وقد قلت فى ذلك

٦٤١٤ — كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُعَلَّقٍ لِأَبِى الدَّحْدَاحِ فِى الْجَنَّةِ - (حم د ت) عن جابر بن سمرة - (صح)

٦٤١٥ — كَمْ مِنْ جَارٍ مُتَعَلِّقٍ بِجَارِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ : يَا رَبِّ هَـذَا أَغْلَقَ بَابَهُ دُونِى فَمَنَعَ مَعْرُوفَهُ - (خد) عن ابن عمر - (صح)

٦٤١٦ — كَمْ مِنْ عَاقِلٍ عَقَلَ عَنِ اللهِ أَمْرَهُ ، وَهُوَ حَقِيرٌ عِنْدَ النَّاسِ ذَمِيمُ الْمَنْظَرِ ، يَنْجُو غَدًا ، وَكَمْ مِنْ ظَرِيفِ اللِّسَانِ جَمِيلِ الْمَنْظَرِ عَظِيمِ الشَّأْنِ هَالِكٌ غَدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (هب) عن ابن عمر - (صح)

لا تحسب الفخر فى لبس وتدريع ... ووصف حسن وزى غير مشروع
فرب أشعث ذى طمرين مدفوع ... إن قال قولا تراه غير مسموع
لكنه عند رب الناس ذى قسم ... بر إذا رام أمراً غير ممنوع

(تنبيه) قال ابن عربى هؤلاء الذين أرادهم بهذا الحديث هم الرجال المسمون بالملامتية الذين حلوا من الولاية أقصى درجاتها وهذا يسمى مقام القرب اقتطعهم الله اليه وحبسهم فى خيام الأعمال الظاهرة فلا يعرفون بخرق العوائد فلا يلتفت اليهم بل هم غامضون فى الناس مغمورون فيهم وقد قال بعضهم فى صفتهم لما سئل عن قولهم العارف مسود الوجه فى الدنيا والآخرة أى مستمرقا لأوقاته كلها فى تجليات الحق له فلا يرى نفسه ولا مقامه كوناً من الأكوان والأكوان فى نور الحق ظلمة فلا يشهد إلا سواد الدوام التجلى عليه فهو مع الحق فى الدارين أو المراد بالتسويد السيادة وبالوجه حقيقة الإنسان أى له السيادة فى الدارين واعلم أن الظهور للرسل كمال وللأولياء نقص لأن الرسل مضطرون إليه لأجل التشريع بخلاف الأولياء فإن الله أكمل لهم الدين فكمال حالهم ستر مرتبتهم عن نفوسهم فضلا عن غيرهم فمن منازل صونهم أداء الفريضة مع الجماعة ولا يتوطن مكاناً فى المسجد وإذا كلمه الناس كلمهم ورأى الحق عليه رقيبا فى كلامه وإذا سمع كلامهم سمع كذلك ويقلل مجالسة الناس حتى جيرانه لئلا يشعر به ويقضى حاجة الصغير والأرملة ويلاعب أولاده وأهله بما يرضى الله ويمزح ولا يقول إلا حقا وإن عرف فى موضع انتقل إلى غيره فإن لم تمكنه النقلة استقضى من يعرفه وألح عليه فى حوائجه حتى يزنى عنه وإن كان عنده مقام التحول فى الصورة تحول كما كان قضيب البان وهذا كله حيث لم يرد الحق إظهاره (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) ورواه أيضا الطبرانى فى الأوسط عنها باللفظ المزبور فما أوهمه صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد ممن وضع لهم الرموز غير جيد قال الهيثمى وسنده ضعيف لكنه يجبر بتعدده فقد رواه الرافعى فى أماليه أيضا

(كم من عذق) بكسر العين المهملة غصن من نخلة وأما بفتحها فالنخلة بكمالها وليس مراداً هنا (معلق لأبى الدحداح) بدالين وحاءين مهملات ولا يعرف اسمه (فى الجنة) جزاء له على جبره لخاطر اليتيم الذى خاصمه أبو لبانة فى نخلة فبكى فاشتراها أبو الدحداح من أبى لبابة بحديقة فأعطاها اليتيم فبإيثاره الباقى على الفانى جوزى بتكثير النخل فى الجنة فوق ما لا مثاله والجزاء من جنس العمل (حم م د ت عن جابر بن سمرة) ورواه عنه الطيالسى أيضا

(كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول يارب هذا أغلق بابه دونى فمنع معروفه) فيه تأكيد عظيم لرعاية حق الجار والحث على مؤاساته وإن جار وذلك سبب للائتلاف والاتصال فإن أهان كل أحد جاره انعكس الحال (خد عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أبو الشيخ والديلمى والأصفهانى وضعفه المنذرى

(كم من عاقل عقل عن الله أمره وهو حقير عند الناس ذميم المنظر) ينجو غدا وقف على معرفة نفسه واشتغل بالعلم بحقائقه من حيث هو إنسان فلم ير فرقا بينه وبين العالم الأكبر ورأى أنه مطيع لله ساجد له قائم بما تعين عليه من عبادة خالقه فطلب الحقيقة التى يجتمع فيها مع العالم فلم يجد إلا الإمكان والافتقار والذلة والخضوع والمسكنة

٦٤١٧ — كَمْ مِمَّنْ أَصَابَهُ السِّلَاحُ لَيْسَ بِشَهِيدٍ وَلَا حَمِيدٍ ، وَكَمْ مِمَّنْ قَدْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ حَتْفَ أَنْفِهِ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقٌ شَهِيدٌ - (حل) عن أبي ذر - (ض)

٦٤١٨ — كَمْ مِنْ حَوْرَاءَ عَيْنَاءَ مَا كَانَ مَهْرُهَا إِلَّا قَبْضَةٌ مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ مِثْلُهَا مِنْ تَمْرٍ - (عق) عن ابن عمر - (ض)

٦٤١٩ — كَمْ مِنْ مُسْتَقْبِلٍ يَوْمًا لَا يَسْتَكْمِلُهُ ، وَمُنْتَظِرٍ غَدًا لَا يَبْلُغُهُ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

ثم رأى أن العالم فطر علي عبادة ربه فافتقر هذا العاقل إلى من يرشده وينزله الطريق المقربة إلى سعادته لما سمع قوله سبحانه «وماخلقت الجن والإنس إلا ليعبدون» فعبده بالافتقار إليه كما عبده سائر العالم ثم رأى أن الله قد حد له حدوداً ونهاه عن تعديها وأن يأتي من أمره بما استطاع فتعين عليه العلم بما شرعه الله يقيم عبادته الفرعية كما أقام الأصلية فعلمها فإذا علم أمر ربه ونهيه ووفى حقه وحق عبوديته فقد عرف نفسه ومن عرف نفسه عرف ربه ومن عرف ربه فهو من الناجين الفرحين يوم القيامة (وكم من ظريف اللسان جميل المنظر عظيم الشأن هالك غدا فى القيامة) لسوء عمله وكآبة منقلبه وقبح سيرته وسوء سريرته إن الله لاينظر إلى صوركم وإنما ينظر إلى قلوبكم فالقلب هو محل نظر الحق فلاعبرة بحسن الظاهر وزخرف اللسان مع خبث الجنان (هب) من حديث نهشل بن سعيد عن عبادة بن كثير عن عبد الله بن دينار (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال أعنى البيهقي تفرد به نهشل بن عباد اه . ونهشل هذا قال الذهبي قال ابن راهويه كان كذابا وعباد بن كثير قال البخارى تركوه وعبد الله بن دينار قال الذهبي ليس بقوى

(كم ممن) وفى رواية من (أصابه السلاح ليس بشهيد ولا حميد وكم ممن قد مات على فراشه وحتف أنفه عند الله صديق شهيد) قال فى الفردوس قال أبو عبيد يقال مات فلان حتف أنفه إذا مات على فراشه وقال غيره قيل له ذلك لأن نفسه تخرج بتنفسه من فيه وأنفه وغلب أحد الاسمين على الآخر لتجاورهما وأصل هذا الحديث أنه عليه الصلاة والسلام قال من تعدون الشهيد فيكم قالوا من أصابه السهم فذكره وعلى ذلك ترجم البخارى باب لايقال فلان شهيد أى علي سبيل القطع والجزم إلا أن يكون بالوحى فالمقصود بالحديث النهى عن تعيين وصف واحد بعينه بأنه شهيد بل يجوز أن يقال ذلك على طريق الاجمال (حل) من حديث عبد الله بن خبيق عن يوسف بن أسباط عن حماد عن أبي عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت (عن أبي ذر) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعدون الشهيد فيكم قالوا من أصابه السلاح فذكره ثم قال أبو نعيم غريب بهذا الإسناد واللفظ لم نكتبه إلا من حديث يوسف اه ويوسف بن أسباط أورده الذهبي فى الضعفاء وقال وثقه يحيى وقال أبو حاتم لايحتج به وقال ابن حجر فى إسناده نظر فانه من رواية عبدالله بن خبيق بمعجمة ثم موحدة وقاف مصغرا عن يوسف بن أسباط الزاهد

(كم من حوراء عيناء) أى واسعة العين بيضاء أعدت لرجل فى الجنة (وما كان مهرها) فى الدنيا (إلا) شيئا قليلا مثل (قبضة) قبضها (من حنطة أو مثلها من تمر) وناولها لمسكين قاصدا بها وجه الله تعالى فيثيبه بها زوجة فى الجنة من الحور العين وتتعدد الزوجات بتعدد القبضات سبحان الكريم ماأوسع عطاءه (عق) عن أحمد بن محمد النصيبى عن هشام بن عبد الملك عن عقبة بن السكن الفزارى عن أبان بن الجبير عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حبان باطل وأبان متروك وقال مخرجه العقيلي لايتابعه عليه إلا من هو مثله أودونه وفى الميزان عن ابن حبان حديث باطل وقال الأزدى أبان متروك الحديث وقال ابن حبان لايجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه ومن ثم أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وأقره عليه المؤلف فى مختصرها فلم يتعقبه

(كم من مستقبل يوما لايستكمله ومنتظر غداً لايدركه) بين به أن على العاقل أن يروض نفسه ويكشف لها حالة

٦٤٢٠ - كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا آسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ - (حم ق ت ه) عن أبي موسى - (صح)

٦٤٢١ - كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ - (خ) عن ابن عمر ، زاد (حم ت ه) « وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ » - (صح)

الأجل ويصرفها عن غرور الأمل حتى لا يطول الأمل أجلا قصيراً ولا ينسيه موتاً ولا نشوراً والليل والنهار يترا كضان تراكض البريد يقربان كل بعيد ويخلقان كل جديد قال رجل لزاهد فى البصرة ألك حاجة ببغداد قال ماأحب أن أشط أملى بمن يذهب لبغداد ويجيء أما سمعت قول عيسى عليه السلام الدنيا ثلاثة أيام أمس مضى مابيدك منه وغداً لاتدرى أتدركه أم لا ويوم أنت فيه فاغتنمه وقال إمام الحرمين الدنيا ثلاثة أنفاس نفس مضى عملت فيه ماعملت ونفس أنت فيه ونفس لاتدرى أتدركه أم لا إذ كم من تنفس نفساً ففاجأه الموت قبل النفس الآخر فلست تملك إلا نفساً واحداً لا يوما ولا ساعة فبادر فى هذا النفس إلى الطاعة قبل الفوت وإلى التوبة قبل الموت ولا تهتم بالرزق فلعلك لاتبقى حتى تحتاج إليه فيكون وقتك ضائعاً والهم فاضلا (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عون بن عبدالله أورده فى اللسان ونقل عن الدارقطنى مايفيد تضعيفه

(كمل) بتثليث الميم لكن الكسر ضعيف والكمال المتناهى والتمام (من الرجال كثير) لأن كمال المرء فى سبعة العلم والحق والعدل والصواب والصدق والأدب والكمال فى هذه الخصال موجود فى كثير من الرجال بفضل العقول وتفاوتها لأن المعرفة تبع للعقل والنساء ناقصات عقل فعقلهن على النصف من الرجال ولهذا عدلت شهادة اثنتين رجلا (ولم يكمل) بضم الميم (من النساء إلا آسية) بنت مزاحم قيل من العمالقة وقيل من بنى إسرائيل من سبط موسى وقيل عمة موسى وقيل بنت عمة فرعون (امرأة فرعون) أعدى أعداء الله الناطق بالكلمة العظمى (ومريم بنت عمران) أم عيسى فإنهما برزتا على الرجال لما أعطيتا من سلوك السبيل إلى الله ثم الوصول إليه ثم الاتصال به والمراد بالكمال هنا التناهى فى الفضائل والبرّ والتقوى وحسن الخصال وتمسك به من زعم نبوة مريم وآسية لأن كمال البشر إنما هو فى مقام النبوة ورد بأن الكمال فى شيء مما يكون حصوله للكامل أوفى من غيره والنبوة ليست أولى للنساء لبنائها على الظهور للدعوة وحالهن الاستتار والكمال فى حقهن الصديقية ثم الظاهر أنهما خير نساء عصرهما والتفضيل بينهما مسكوت عنه وعلم من دليل منفصل أن مريم أفضل وزادت عليهما فاطمة بزيادة كمال من كمال أبويها (وأن فضل عائشة) بنت أبى بكر الصديق (على النساء) أى نساء هذه الأمة (كفضل الثريد) بالمثلثة (على سائر الطعام) لا تصريح فيه بأفضلية عائشة على غيرها لأن فضل الثريد على غيره إنما هو لسهولة مساغه وتيسر تناوله وكان يومئذ جلّ طعامهم

﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى كمال الوجود وجود النقص فيه إذ لو لم يكن كان كمال الوجود ناقصاً لعدم النقص فيه قال تعالى « أعطى كل شيء خلقه ثم هدى » فما نقصه شيئا حتى النقص أعطاه فهذا كمال العلم ولله كمال يليق به وللإنسان كمال يليق به ومن نقص من الناس عن هذا الكمال فذلك النقص الذى فى العالم لأن الإنسان من جملة العالم وما كل إنسان يقبل الكمال وما عداه فكامل فى مرتبته لاينقص شيء بنص القرآن فما ظهر فى العالم نقص إلا فى الإنسان لأنه مجموع حقائق العالم وهو المختصر الوجيز منه (حم ق ت عن أبى موسى) الأشعرى رواه عنه النسائى أيضاً

(كن فى الدنيا كأنك غريب) أى عش بباطنك عيش الغريب عن وطنه بخروجك عن أوطان عاداتها ومألوفاتها بالزهد فى الدنيا والتزود منها للآخرة فإنها الوطن أى أن الآخرة هى دار القرار كما أن الغريب حيث حلّ نازع لوطنه ومهما نال من الطرف أعدها لوطنه وكلما قرب مرحلة سره وإن تعوق ساعة ساءه فلا يتخذ فى سفره المساكن

٦٤٢٢ - كُنْ وَرِعًا تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ ، وَكُنْ قَنِعًا تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ ، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا ، وَأَحْسِنْ مُجَاوَرَةَ مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُسْلِمًا ، وَأَقِلَّ الضَّحِكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

والأصدقاء بل يجتزى بالقليل قدر مايقطع به مسافة عبوره لأن الإنسان إنما أوجد ليمتحن بالطاعة فيثاب أو بالإثم فيعاقب «ليبلو كم أيكم أحسن عملا» فهو كعبد أرسله سيده فى حاجة فهو إما غريب أو عابر سبيل لحته أن يبادر لقضائها ثم يعود إلى وطنه وهذا أصل عظيم فى قصر الأمل وأن لايتخذ الدنيا وطناً وسكناً بل يكون فيها على جناح سفر مهيأ للرحيل وقد اتفقت على ذلك وصايا جميع الأمم وفيه حث على الزهد والإعراض عن الدنيا والغريب المجتهد فى الوصول إلى وطنه لابد له من مركب وزاد ورفقاء وطريق يسلكها فالمركب نفسه ولا بد من رياضة المركوب ليستقيم للراكب والزاد التقوى والرفقاء الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والصراط المستقيم وإذا سلك الطريق لم يزل خائفا من القطاع إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى مايكون بينه وبينها إلا ذراع (أو عابر سبيل) قال الطيبي الأحسن جعل أو بمعنى بل شبه الناسك السالك بغريب لامسكن له يأويه ثم ترق وأضرب عنه إلى عابر سبيل لأن الغريب قد يسكن بلد الغربة وابن السبيل بينه وبين مقصده أودية رديئة ومفاوز مهلكة وقطاع وشأنه أن لايقيم لحظة ولا يسكن لمحة قال بعض العارفين الأرواح خلقت قبل الأجساد ثم أفيضت من عالمها العلوى النورانى فأودعت هذا الجسد الترابي الظلمانى فاجتمعا اجتماع غربة كل منهما يشير إلى وطنه ويطير إلى مسكنه فالبدن أخلد إلى الأرض والروح بدون السمو لم ترض

راحت مشرقة ورحت مغرباً ۞ شتان بين مشرق ومغرب

(خ) فى الرقاق (عن ابن عمر) بن الخطاب (زاد حم دت ۞ وعد نفسك من أهل القبور) أى استمر سائراً ولا تفتر فإن قصرت انقطعت وهلكت فى تلك الأودية فلا تتنافس فى عمارة الدور فعل المستوطن المغرور فيأتيك الموت من غير استعداد وتقدم على سفر الآخرة بغير زاد، رواه العسكرى وزاد: إذا أصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء وإذا أمسيت فلا تحدث نفسك بالصباح وخذ من صحتك لسقمك ومن حياتك لموتك فإنه لاتدرى مااسمك غدا قالوا وذا من جوامع الكلم.

(كن ورعا تكن أعبد الناس) أى داوم عليه فى جميع الحالات حتى يصير طبعا لك فتكون أعبد الناس لدوام مراقبتك واشتغالك بأفضل العبادات بظاهرك وباطنك بإيثار حقك على حظك وهذا كمال العبودية ولهذا قال الحسن ملاك الدين الورع وقد رجع ابن المبارك من خراسان إلى الشام فى رد قلم استعاره منها وأبو يزيد إلى همدان لرد نملة وجدها فى قرطم اشتراه وقال غريبة عن وطنها وابن أدهم من القدس للبصرة لرد تمرة. فانظر إلى قوة ورع هؤلاء وتشبه بهم إن أردت السعادة (وكن قنعا تكن أشكر الناس) لأن العبد إذا قنع بما أعطاه الله رضى بما قسم له وإذا رضى شكر فزاده الله من فضله جزاء لشكره وكلما زاد شكرا ازداد فضلا «ولئن شكرتم لأزيدنكم» (وأحب للناس ماتحب لنفسك) من الخير (تكن مؤمنا) أى كامل الإيمان لإعراضك عن هواك وإن لم تحب لهم ماتحب لنفسك فأنت مؤمنا ناقص الإيمان لمتابعتك هواك (وأحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما) أى كامل الإسلام فإن المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه (وأقل الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب) وفى رواية البيهقى بدله فإن فى كثرة الضحك فساد القلب وإذا فسد القلب فسد الجسد كله (تنبيه) الضحك المميت للقلب ينشأ من الفرح والبطر بالدنيا وللقلب حياة وموت فحياته بدوام الطاعة وموته بإجابة غير الله من النفس والهوى والشيطان؛ بتواتر أسقام المعاصى تموت الأجسام بأسقامها واقتصر من أسباب موته على كثرة الضحك وهو ينشأ عن جميعها لانتشائه من حب الدنيا وحبها رأس كل خطيئة بنص الخبر أوحى الله إلى داود ومن عصانى فقد مات ومن أسباب موت

٦٤٢٣ — كُنْتُ أَوَّلَ النَّاسِ فِي الْخَلْقِ وَآخِرَهُمْ فِي الْبَعْثِ - ابن سعد عن قتادة مرسلا - (صح)

٦٤٢٤ — كُنْتُ نَبِيًّا وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ - (حل) عن ميسرة الفجر - ابن سعد عن ابن أبي الجدعاء (طب) عن ابن عباس - (صح)

القلب الأشر والبطر والفرح وإذا مات لم يستجب له الله إذا دعاه (تنبيه) المأمور بالكف عن كثرة الضحك إنما هو أمثالنا أما من ذاق مشرب القوم من الأحباب فليس مرادا بهذا الخطاب قال بعض العارفين جلس ذو النون للوعظ والناس حوله يبكون وشاب يضحك فزجره ،فأنشأ يقول:

كلهم يعبدون الله من خوف نار ويرون النجاة حظا جزيلا
ليس لى فى الجنان والنار رأى أنا لا أبتغى بحبى بديلا

فقيل له فإن طردك فما تفعل ؟ قال

فإذا لم أجد من الحب وصلا ٭ رمت فى النار منزلا ومقيلا ٭ ثم أزعجت أهلهـا ببكائى
بكرة فى ضريعها وأصيلا ٭ معشر المشركين نوحوا علىّ ٭ أنا عبد أحببت مولى جليلا
لم أكن فى الذى ادعيت صدوقا فجزائى منه العذاب الوبيلا

وقال ابن عربي خدمت امرأة من المخبآت العارفات تسمى فاطمة بنت المثنى القرطبي خدمتها وسنها فوق خمس وتسعين سنة وكنت أستحي أنظر إليها من حمرة خديها وحسن نغمتها وجمالها كأن عمرها دون عشرين سنة وكانت تضرب بالدف وتفرح وتقول اعتنى بى وجعلنى من أوليائه واصطنعنى لنفسه فكيف لا أفرح ومن أنا حتى يختارنى على ابن جنى (هب) من حديث أبي رجاء وكذا القضاعي (عن أبي هريرة) قال العلائى وأبو رجاء متكلم فيه وأقول فيه أيضا يزيد بن سنان أورده الذهبي فى الضعفاء وقال: قال أبو داود يرى بالقدر وبه يعرف أن العامرى لم يصب فى زعمه لصحته.

(كنت أول الناس فى الخلق وآخرهم فى البعث) بأن جعله الله حقيقة تقصر عقولنا عن معرفتها وأفاض عليها وصف النبوة من ذلك الوقت ثم لما انتهى الزمان بالاسم الباطن فى حقه إلى وجود جسمه وارتباط الروح به انتقل حكم الزمان إلى الاسم الظاهر فظهر بكليته جسما وروحا وأما قول الحجة المراد بالخلق التقدير لا الايجاد فإنه قبل ولادته لم يكن موجوداً فتعقبه السبكى بأنه لو كان كذلك لم يختص (ابن سعد) فى الطبقات (عن قتادة مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مسندا لأحد وهو غفول فقد خرجه أبو نعيم فى الدلائل وابن أبي حاتم فى تفسيره وابن لال والديلمى كلهم من حديث سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ كنت أول النبيين فى الخلق وآخرهم فى البعث ثم إن فيه بقية وقد مر الكلام فيه وسعيد بن بشير ضعفه ابن معين وغيره.

(كنت نبيا) لم يقل كنت إنسانا ولا كنت موجودا إشارة إلى أن نبوته كانت موجودة فى أول خلق الزمان فى عالم الغيب دون عالم الشهادة فلما انتهى الزمان بالاسم الباطن إلى وجود جسمه وارتباط الروح به انتقل حكم الزمان فى جريانه إلى الاسم الظاهر فظهر بذاته جسما وروحا فكان الحكم له باطنا أولا فى كل ما ظهر من الشرائع على أيدى الأنبياء والرسل ثم صار الحكم له ظاهرا فنسخ كل شرع أبرزه الاسم الباطن بحكم الاسم الظاهر لبيان اختلاف حكم الاسمين وإن كان الشرع واحدا (وآدم بين الروح والجسد) يعنى أنه تعالى أخبره بمرتبته وهو روح قبل إيجاد الأجسام الإنسانية كما أخذ الميثاق على بنى آدم قبل إيجاد أجسامهم ذكره ابن عربي ومنه أخذ بعضهم قوله لما أخذ الله من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم: كان محمد أول من قال بلى ولهذا صار متقدما على الأنبياء وهو آخر من يبعث؛ فإن قيل حقيقة آدم فى هذا الهيكل المخلوق من طين المنفوخ فيه الروح فمجموع الروح والجسد

٦٤٢٥ — كُنْتُ بين شَرِّ جارَيْنِ : بَيْنَ أَبِي لَهَبٍ وعُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ ، إنْ كَانَا لَيَأْتِيَانِ بِالْفُرُوثِ فَيَطْرَحَانِهَا عَلَى بَابِي حَتَّى إنَّهُمْ لَيَأْتُونَ بِبَعْضِ مَا يَطْرَحُونَ مِنَ الْأَذَى فَيَطْرَحُونَهُ عَلَى بَابِي - ابن سعد عن عائشة - (ض)

٦٤٢٦ — كُنْتُ مِنْ أَقَلِّ النَّاسِ فِي الْجِمَاعِ حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَلَيَّ الْكَفِيتَ ، فَمَا أُرِيدُهُ مِنْ سَاعَةٍ إلَّا وَجَدْتُهُ وَهُوَ قِدْرٌ فِيهَا لَحْمٌ - ابن سعد عن محمد بن إبراهيم مرسلا وعن صالح بن كيسان مرسلا - (ض)

٦٤٢٧ — كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ إلَّا فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ ، فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وِعَاءٍ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِراً - (م) عن بريدة - (صح)

هو المسمى بآدم فما معنى وآدم بين الروح والجسد؟ فالجواب أنه مجاز عما قبل تمام خلقته قريبا منه كما يقال فلان بين الصحة والمرض أى حالة تقرب من كل منهما قال السخاوى وما اشتهر على الألسنة بلفظ كنت نبيا وآدم بين الماء والطين فلم أقف عليه (ابن سعد) فى الطبقات (حل عن ميسرة الفجر) لهصحبة من أعراب البصرة (ابن سعد عن ابن أبى الجدعاء طب عن ابن عباس) قال قيل يارسول الله متى كنت نبيا فذكره قال الطبرانى لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد وفيه قيس بن الربيع قال الذهبى تابعى له حديث منكر وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير وإلا لما أبعد النجعة وهو عجب فقد خرجه الترمذى فى العلل وذكر أنه سأل عنه البخارى ولم يعرفه قال أبو عيسى وهو غريب وأخرجه البخارى فى تاريخه وأحمد بن السكن والبغوى عن ميسرة أيضا وأخرجه عنه الحاكم بلفظ قلت يارسول الله متى كنت نبيا قال وآدم بين الروح والجسد وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وأخرجه أحمد والطبرانى باللفظ المزبور عنه قال الهيثمى رجالهما رجال الصحيح .

(كنت بين شر جارين بين أبى لهب وعقبة بن أبى معيط) فإنهما كانا أشد الناس إيذاء وظلما له وقد بلغ من إيذائهما ما حكاه بقوله (إن كانا ليأتيان بالفروث فيطرحانها على بابى حتى إنهم ليأتون ببعض مايطرحون من الأذى) كالغائط والدم (فيطرحونه على بابى) تناهيا فى إيصال الأذية ومبالغة فى إضرار تلك النفس الطاهرة الزكية لما أراد الله وقدر فى الأزل من تضاعف العقاب على تلك النفوس الشقية وقصة أبى جهل فى وضع سلا الجزور على ظهره وهو ساجد مشهورة وفى ذلك إرشاد إلى ندب تحمل الأذى من الجار وأن من صبر فله عقبى الدار (ابن سعد) فى الطبقات (عن عائشة) .

(كنت من أقل الناس فى الجماع حتى أنزل الله على الكفيت) بفتح الكاف وسكون الفاء وفتح الياء بضبط المصنف كذا رأيته بخطه فى نسخته (فما أريده من ساعة إلا وجدته وهو قدر فيها لحم) هذا صريح فى رد ما قيل إن معنى الكفيت فى خبر ورزقت الكفيت ما أكفت به معيشتى أى أضم وأصلح قال ابن سيد الناس وكثرة الجماع محمودة عند العرب إذ هو دليل الكمال وصحة الذكورية ولم يزل التفاخر بكثرته عادة معروفة والتمدح به سيرة مرضية (ابن سعد) فى الطبقات (عن محمد بن إبراهيم مرسلا) وهو الزهرى (وعن صالح بن كيسان مرسلا) رأى ابن عمر وسمع عروة والزهرى قال الذهبى كان جامعا بين الفقه والحديث والمروءة وغير ذلك .

(كنت نهيتكم عن الأشربة) جمع شراب وهو كل مائع رقيق يشرب ولا يتأتى فيه المضغ حلالا أو حراما قاله ابن الكمال (إلا فى ظروف الأدم) فإنها جلد رقيق لا تجعل الماء حارا فلا يصير مسكرا وأما الآن فاشربوا فى كل وعاء ولو غير أدم (غير أن لا تشربوا مسكرا) فإن زمن الجاهلية قد بعد واشتهر التحريم وتقرر فى النفوس فنسخ ما كان قبل ذلك من تحريم الانتباذ فى تلك الأوعية خوفا من مصيره مسكرا فلما تقرر الأمر أبيح الانتباذ فى كل وعاء بشرط عدم الإسكار (م عن بريدة) بن الحصيب كزبيب وفى رواية له عنه أيضا نهيتكم عن الظروف وإن الظروف لا تحل

٦٤٢٨ — كُنتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الأَوْعِيَةِ ، فَانْبِذُوا وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ - (ه) عن بريدة

٦٤٢٩ — كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِي فَوْقَ ثَلاثٍ ، لِيَتَّسِعَ ذُوو الطَّوْلِ عَلَى مَنْ لاطَوْلَ لَهُ ، فَكُلُوا مَابَدَا لَكُمْ ، وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا - (ت) عن بريدة - (صح)

٦٤٣٠ — كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ ، فَزُورُوا القُبُورَ ؛ فَإِنَّهَا تُزَهِّدُ فِي الدُّنْيَا وَتُذَكِّرُ الآخِرَةَ - (ه) عن ابن مسعود - (صح)

شيئاً ولا تحرمه وكل مسكر حرام

(كنت نهيتكم عن الاوعية) أى عن الانتباذ فى الظروف (فانبذوا) فى أى وعاء كان ولو أخضر وأبيض لعموم الخبر خلافاً لبعض المتقدمين (واجتنبوا كل مسكر) أى مامن شأنه الإسكار أى من أى شراب كان، وهذا نسخ صريح لنهيه عن النبذ فى المزفت والنقير وبه أخذ الحبر (ه) عن بريدة ورواه عنه أيضا ابن جرير وغيره .

(كنت نهيتكم) نهى تنزيه أو تحريم (عن لحوم الاضاحى) أى عن إمساكها وادخارها والا كل منها (فوق ثلاث) من الأيام ابتداؤها من يوم الذبح أو من يوم النحر وأوجبت عليكم التصديق بها عند مضى الثلاث وإنما نهيتكم عن ذلك (ليتسع ذوو الطول) أى ليوسع أصحاب الغنى (على من لاطول له) أى على الفقراء (فكلوا ما بدا لكم) أى مدة بدو الا كل لكم ولو فوق ثلاث (وأطعموا وادخروا) فإنه لم يبق تحريم ولا كراهة فيباح الآن الادخار فوق ثلاث والا كل متى شاء مطلقا قال القرطبى وهذا الحديث ونحوه من الأحاديث الدافعة للنع لم يبلغ من استمر على النهى كعلى وعمر وابنه لانها أخبار آحاد لا متواترة وماهو كذلك يصح أن يبلغ بعض الناس دون بعض قال النووى وهذا من نسخ السنة بالسنة قال ابن العربى هذا من ناسخ الحديث ومنسوخه وهو باب عسر أعسر من القرن وقد كان أكلها مباحا ثم حرم ثم أبيح ففيه رد على المعتزلة الذين يرون أن النسخ لا يكون إلا بالأخف لا الأثقل وأى هذين أخف أو أثقل فقد نسخ أحدهما بالآخر قالوا وعلى جواز الأكل فى التطوع لا المنذور (ه عن بريدة) وفى الباب عن على وغيره

(كنت نهيتكم عن زيارة القبور) لحدثان عهدكم بالكفر وأما الآن حيث انمحت آثار الجاهلية واستحكم الاسلام وصرتم أهل يقين وتقوى (فزوروا القبور)أى بشرط أن لا يقترن بذلك تمسح بالقبر أو تقبيل أو سجود عليه أو نحو ذلك فإنه كما قال السبكى بدعة منكرة إنما يفعلها الجهال (فإنها تزهد فى الدنيا وتذكر الآخرة) ونعم الدواء لمن قسى قلبه ولزمه ذنبه فإن انتفع بالاكثار منها فذاك والا أكثر من مشاهدة المحتضرين فليس الخبر كالعيان قال القاضى الفاء متعلق بمحذوف أى نهيتكم عن زيارتها مباهاة بتكاثر الأموال فعل الجاهلية وأما الآن فقد جاء الاسلام وهدم قواعد الشرك فزوروها فإنها تورث رقة القلب وتذكر الموت والبلا قال ابن تيمية قد أذن النبى صلى الله عليه وسلم فى زيارتها بعد النهى وعلله بأنها تذكر الموت والدار الآخرة وأذن إذناً عاماً فى زيارة قبر المسلم والكافر والسبب الذى ورد عليه لفظ الخبر يوجب دخول الكافر والعلة موجودة فى ذلك كله وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يأتى قبور البقيع والشهداء للدعاء والاستغفار لهم فهذا المعنى يختص بالمسلمين انتهى (ه عن ابن مسعود) قال المنذرى إسناده صحيح وظاهر صنيع المصنف أن هذه الأحاديث لم يخرج منها شىء فى أحد الصحيحين وليس كذلك بل جمع مسلم غالبها فى حديث واحد وهو نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وعن لحوم الأضاحى فوق ثلاث فأمسكوا مابدا لكم ونهيتكم عن النبيذ إلا فى سقاء فاشربوا فى الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا انتهى وعزاه ابن حجر إلى مسلم وأبى داود والترمذى وابن حبان والحاكم من حديث بريدة بنحوه

٦٤٣١ — كُنتُ نَهيتُكُم عن زِيارَةِ القُبورِ، أَلاَ فَزُوروها؛ فإنَّها تُرِقُّ القَلبَ، وتُدمِعُ العَينَ، وتُذَكِّرُ الآخِرَةَ، وَلا تَقُولوا هُجْراً - (ك) عن أنس

٦٤٣٢ — كَنْسُ المَسَاجِدِ مُهورُ الحُورِ العِينِ - ابن الجوزى عن أنس - (ض)

٦٤٣٣ — كُونُوا فِى الدُّنيا أَضيافاً، واتَّخِذُوا المَساجِدَ بُيوتاً، وعَوِّدوا قُلوبَكُمُ الرِّقَّةَ، وأَكْثِرُوا التَّفَكُّرَ والبُكاءَ، وَلا تَختَلِفَنَّ بِكُمُ الأَهواءُ، تَبنُونَ مالاَ تَسكُنُونَ، وتَجمَعُونَ مالاَ تَأكُلُونَ، وتَأمُلُونَ مالاَ تُدرِكُونَ - الحسن بن سفيان (حل) عن الحكم بن عمير - (ض)

(كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة ولاتقولوا هجرا) بالضم أى قبيحا أو فحشا وقد أهجر فى منطقه أفحش وأكثر الكلام فيما لاينبغى، وقوله نهيتكم خطاب برجال فلايدخل فيه الإناث على المختار عند أصحابنا فلا يندب لهن لكن يجوز مع الكراهة ثم الزيارة بمجرد هذا القصد يستوى فيها القبور كما سبق قال السبكى متى كانت الزيارة بهذا القصد لايشرع فيها قصد قبر بعينه ولا تشد الرحال لها وعليه يحمل مافى شرح مسلم من منع شد الرحال لزيارة القبور وكذا بقصد التبرك إلا الأنبياء فقط وقال بعضهم استدل به على حل زيارة القبور، هب الزائر ذكرا أم أنثى والمزور مسلماً أم كافرا قال النووى بالجواز قطع الجمهور وقال صاحب الحاوى ولا تجوز زيارة قبر الكافر وهو غلط انتهى وحجة الماوردى آية «ولا تقم على قبره» وفيه نظر انتهى (ك) فى الجنائز (عن أنس) قال ابن حجر سنده ضعيف

(كنس المساجد مهور الحور العين) بمعنى أن له بكل كنسة يكنسها لمسجد من المساجد حوراء فى الجنة ويظهر أن ذلك إذا فعله محتسباً لا بأجرة كما هو المتعارف الآن (ابن الجوزى) فى العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية من حديث عبدالواحد بن زيد عن الحسن (عن أنس) بن مالك وأورده أيضا بسنده فى الموضوعات وحكم بوضعه وقال فيه مجاهيل وعبد الوحد بن زيد متروك انتهى وروى نحوه الديلمى والطبرانى

(كونوا فى الدنيا أضيافا) يعنى بمنزلة الضيف ودار ضيافتكم الإسلام والضيف ينزل حيث ينزله المضيف ويأكل ما قدم له ولا يتحكم فإنه لابد من الارتحال وسائر ماتراه فى هذه الدنيا خيال ومن لايعرف مرتبة الخيال فلا عنده من المعرفة رائحة بحال وقد قال عليه الصلاة والسلام الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا فنبه به على أن ماأدرك فى هذه الدار كإدراك النائم فى النوم وهو خيال فبالموت يرى أنه استيقظ وهكذا كل حال يكون فيه لابد لك من الانتقال عنه كالضيف لابد له من الانتقال (واتخذوا المساجد بيوتا) يعنى لدينكم إليها تأوون وإلى ذكر الله فيها تسكنون ولطاعته فيها تأنسون ولدينكم بكثرة المقام فيها تحضون كبيوت الدنيا لأسباب دنياكم ولأنس أهليكم وتحصين أموالكم واتخذوها لمعاشكم وفكاهتكم وخصوماتكم فإنها لم تبن لذلك كما فى الخبر المار (وعودوا قلوبكم الرقة) أى عند ذكر الله ووعده ووعيده ورقتها بدوام الفكر فى الذكر ونسيان ذكر الخلق بإيثار ذكر الحق ويحتمل أن المراد تعويد القلب الرقة على الإخوان وإصفائها بذكر الله (وأكثروا التفكر والبكاء) يعنى التفكر فى عظمة الله وقوة بطشه فيكثر البكاء والحذر يمتنع من متابعة هواه كما قال (ولا تختلفن) فى رواية لئلا تختلفن (بكم الأهواء) أما أهواء الدنيا فتقطع عن الاستعداد للآخرة، وأما أهواء البدع فى الدين فتقطع عن المولى (تبنون مالا تسكنون، وتجمعون مالا تأكلون، وتؤملون مالا تدركون) وهذا الذى رجع عند المنقطعين إلى الله انقطاعهم عن الخلق ولزومهم السياحات والبرارى والسواحل والفرار من الناس والخروج عن ملك الحيوان (الحسن بن سفيان حل) وكذا الديلمى (عن الحكم بن عمير) وفيه عندهم جميعاً بقية وموسى بن حبيب قال الذهبى ضعفه أبوحاتم

٦٤٣٤ — كُونُوا لِلْعِلْمِ رُعَاةً، وَلَا تَكُونُوا لَهُ رُوَاةً - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

٦٤٣٥ - كَلَامُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لَا لَهُ، إِلَّا أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ، أَوْ ذِكْرًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - (ت ه ك هب) عن أم حبيبة - (صح)

٦٤٣٦ — كَلَامُ أَهْلِ السَّمَوَاتِ «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» - (خط) عن أنس

٦٤٣٧ — كَلَامِي لَا يَنْسَخُ كَلَامَ اللَّهِ، وَكَلَامُ اللَّهِ يَنْسَخُ كَلَامِي، وَكَلَامُ اللَّهِ يَنْسَخُ بَعْضُهُ بَعْضًا - (عد قط) عن جابر - (ض)

(كونوا للعلم رعاة) كذا هو فى الفردوس وغيره بالراء وفى نسخ بالواو فليحرر (ولا تكونوا له رواة) تمامه عند مخرجه أبى نعيم فقد يرعوى من لا يروى وقد يروى من لا يرعوى إنكم لم تكونوا عالمين حتى تكونوا بما علمتم عاملين اه بلفظه. فاقتصار المصنف على هذه القطعة وحذف ماعداها من سوء التصرف وإن كان جائزاً. قال فى شرح الحكم: علم الهداية يحصل به المقصود من أول وهلة وعلم الرواية لاتحصل به الهداية إلا بشرط وتدرج. وعلم الهداية تسبقه الخشية للقلب فتسكنه الهيبة والحياء والأنس، وقال الماوردى ربما عنى المتعلم بالحفظ من غير تصور ولا فهم حتى يصير حافظا لألفاظ المعانى وهو لايتصورها ولا يفهم ماتضمنها يروى بغير روية ويخبر عن غير خبرة فهو كالكتاب الذى لايدفع شبهة ولا يؤدى حجة (حل عن ابن مسعود) من رواية القاسم بن عبدالرحمن عن ابيه عن جده ابن مسعود

(كلام ابن آدم كله عليه لاله: إلاأمراً بمعروف أو نهياً عن منكر أو ذكراً لله عز وجل) لأن اللسان ترجمان القلب يؤدى إليه القلب علم مافيه فيعبر عنه اللسان فيرمى به إلى الأسماع فيولج القلب إن خيراً فخير، وإن شراً فشر وكلام ابن آدم على ضروب منها مايخلص للآخرة فذلك محبوب مطلوب متوعد عليه خير. ومنها مايخلص للدنيا ولا نصيب للآخرة فيه وذلك مرغوب عنه متوعد عليه، ومنها مالا بد لهم منه فى معاشهم كأخذ وعطاء فذلك مأذون فيه والحساب من ورائه، ومن ثم قال بعض السلف: ماتكلمت بكلمة منذ عشرين سنة لم أتدبرها قبل التكلم بها إلا ندمت عليها إلا ذكر الله، وهذا الحديث مقتبس من قوله تعالى «لاخير فى كثير من نجواهم» الآية. قال كلام يكون بخير فهو له وفيه ثواب وشر فهو عليه وفيه عقاب ولغو وعليه حسابه وعقابه فلا يضيع نعمة نطقه فيما لاحاجة إليه وربما جر كثرة الكلام المباح إلى الحرام (ت ه ك هب عن أم حبيبة) قال الترمذى غريب

(كلام أهل السموات) من الملائكة (لاحول ولا قوة إلا بالله) أى أن ذلك أكثر كلامهم (خط) فى ترجمة خلف الموازينى (عن أنس) وفيه أحمد بن محمد بن عمران. قال الذهبى فى الضعفاء ضعيف معروف وداود بن صفير قال الدارقطنى وغيره منكر الحديث وابن عدى غاليا فى التشيع، ومن ثم أورده ابن الجوزى فى الواهيات وقال لايصح

(كلامى لاينسخ كلام الله، وكلام الله ينسخ كلامى، وكلام الله ينسخ بعضه بعضا) وهذا من خصائص هذه الشريعة وهذا النبي صلى الله عليه وسلم. قال الجلال: من خصائصه أن فى كتابه وشرعه الناسخ والمنسوخ؛ ثم هذا الحديث احتج به من منع نسخ الكتاب بالسنة وذهب الأكثر إلى جوازه لأن السنة مما أتى به الله قالوا والخبر منكر (عد قط عن جابر) قال الذهبى فيه جيرون بن واقد الإفريقى متهم فإنه روى بقلة حيائه هذا الحديث اه. وقال الغريانى فى مختصر الدارقطنى فيه جيرون غير ثقة وعنه داود بن محمد القنطرى أتى بحديثين باطلين قاله الذهبى وقال ابن الجوزى فى العلل قال ابن عدى هذا حديث منكر وفى الميزان تفرد به القنطرى وهو موضوع وبه يعرف أن عزو المصنف الحديث لابن عدى وحذف ما أعله به غير مرضى

٦٤٣٨ — كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا كُنْتُمْ مِنْ دِينِكُمْ فِي مِثْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يُبْصِرُهُ مِنْكُمْ إِلَّا الْبَصِيرُ؟ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٦٤٣٩ — كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا جَارَتْ عَلَيْكُمُ الْوُلَاةُ؟ - (طب) عن عبد الله بن بسر - (ح)

٦٤٤٠ — كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ؟ - (ق) عن أبي هريرة

٦٤٤١ — كَيْفَ أَنْتَ يَا عُوَيْمِرُ إِذَا قِيلَ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَعَلِمْتَ أَمْ جَهِلْتَ؟ فَإِنْ قُلْتَ «عَلِمْتُ» قِيلَ لَكَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ وَإِنْ قُلْتَ «جَهِلْتُ» قِيلَ لَكَ: فَمَا كَانَ عُذْرُكَ فِيمَا جَهِلْتَ؟ أَلَا تَعَلَّمْتَ - ابن عساكر عن أبي الدرداء - (ض)

(كيف أنتم) أى كيف الحال بكم فهو سؤال عن الحال وعامله محذوف أى كيف تصنعون فلما حذف الفعل أبرز الفاعل (إذا كنتم من دينكم فى مثل القمر ليلة البدر لا يبصره منكم إلا البصير - ابن عساكر) فى ترجمة صدقة الخراسانى (عن أبى هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن ابن عساكر خرجه وأقره ساكتا عليه والأمر بخلافه بل قال إن صدقة ضعفه أحمد والنسائى ووثقه أبو زرعة اهـ. وفى الضعفاء للذهبى عن ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به

(كيف أنتم) أى كيف تصنعون (إذا جارت عليكم الولاة) الحال المسؤول عنها أتصبرون أم تقاتلون وترك القتال لازم كما هو مصرح به فى عدة أخبار (طب عن عبدالله بن بسر) المازنى رمز المصنف لحسنه وليس كما قال ففيه عمرو بن هلال الحمصى مولى بنى أمية قال الهيثمى جهله ابن عدى قال فى الميزان قال ابن عدى غير معروف ولا حديثه بمحفوظ وأشار إلى هذا الحديث قال فى اللسان قال ابن عدى هذا الذى ضعفه ابن عدى

(كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم) أى الخليفة من قريش على ما وجب واطرد أو وإمامكم فى الصلاة رجل منكم كما فى مسلم أن يقال له صل بنا فيقول لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة لهذه الأمة وقال الطيبى معنى الحديث أى يؤمكم عيسى حال كونكم فى دينكم وصحح المولى التفتازانى أنه يؤمهم ويقتدى به المهدى لأنه أفضل فإمامته أولى وفى رواية بدل إمامكم منكم ويؤمكم منكم ومعناه يحكم بشريعة الإسلام وهذا استفهام عن حال من يكونون أحياء عند نزول عيسى كيف يكون سرورهم بلقاء هذا النبى الكريم وكيف يكون فخر هذه الأمة وعيسى روح الله يصلى وراء إمامهم وذلك لا يلزم انفصال عيسى من الرسالة لأن جميع الرسل بعثوا بالدعاء إلى التوحيد والأمر بالعبادة والعدل والنهى عما خالف ذلك من جزئيات الأحكام بسبب تفاوت الأعصار فى المصالح من حيث إن كل واحدة منها حق بالإضافة إلى زمانها مراعى فيه صلاح من خوطب به فإذا نزل المتقدم فى أيام المتأخر نزل على وفقه ولذلك قال عليه الصلاة والسلام لو كان موسى حياً لما وسعه إلا اتباعى تنبيهاً على أن اتباعه لا ينافى الإيمان به بل يوجبه (ق عن أبى هريرة) ورواه عنه أحمد أيضاً

(كيف أنت ياعويمر) أى أخبرنى على أى حالة تكون ياعويمر وهو تصغير عامر (إذا قيل لك) من قبل الله تعالى (يوم القيامة أعلمت أم جهلت فان قلت علمت قيل لك فماذا عملت فيما علمت وإن قلت جهلت قيل لك فما كان عذرك فيما جهلت ألا تعلمت) هذا من الأدلة الشرعية على قبح الجهل وعلى وبال عدم العمل بالعلم وهو استعظام لما يقع يومئذ من الدهشة والتحير فى الجواب والارتباك فيما لا حيلة فى دفعه ولا سبيل إلى التخلص منه وأن مايحدث المرء به نفسه ويسهله عليها تعلل بباطل وطمع فيما لا يجدى فأفاد أن الغفلة عن الله على ضربين الجهل بأمر الدين فلا يعرف مايأتى ولا يعلم مايذر والسهو عما يعلم ذهاباً عن إتيان ماأمر الله به وركوبا لما نهى عنه بشهوة النفس وغرور الدنيا وزخارفها وهذا أقبح النوعين (ابن عساكر) فى تاريخه عن (أبى الدرداء)

٦٤٤٢ — كَيْفَ بِكُمْ إِذَا كُنْتُمْ مِنْ دِينِكُمْ كَرُؤْيَةِ الْهِلَالِ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٦٤٤٣ — كَيْفَ يُقَدِّسُ اللهُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ مِنْ شَدِيدِهِمْ لِضَعِيفِهِمْ ؟ - (ه هب) عن جابر - (صح)

٦٤٤٤ — كَيْفَ يُقَدِّسُ اللهُ أُمَّةً لَا يَأْخُذُ ضَعِيفُهَا حَقَّهُ مِنْ قَوِيِّهَا ، وَهُوَ غَيْرُ مُتَعْتَعٍ ؟ - (ع هق) عن بريدة - (صح)

٦٤٤٥ — كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ - (خ) عن عقبة بن الحرث - (صح)

(كيف بكم) قال الطيبي كيف يسأل بها عن الحال أى ماحالكم وكيف أنتم (إذا كنتم عن) وفى نسخ فى (دينكم كرؤية الهلال) كيف تفعلون وكيف يكون حالكم إذا خفيت عليكم أحكام دينكم فلم تبصروها لغلبة الجهل واستيلاء الرين على القلب وهو استعظام لما أعد لهم وتهويل لهم وأنهم يقعون فى أمر مهول لا مخلص منه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى هريرة)

(كيف يقدس الله أمة لايؤخذ من شديدهم لضعيفهم) استخبار فيه إنكار وتعجب أى أخبرونى كيف يطهر الله قوما لاينصرون الظالم القوى على العاجز الضعيف مع تمكنهم من ذلك أى لايطهرهم الله أبداً فما أعجب حالكم إن ظننتم أنكم مع تماديكم فى ذلك يطهركم ولأن التقديس من قدس فى الأرض إذاذهب فيها وأبعد ويقال قدس إذا طهر ، لأن مطهر الشىء يبعده عن الأقذار (ه هب عن جابر) بن عبدالله

(كيف يقدس الله أمة) أى من أين يتطرق إليها التقديس والحال أنه (لا يأخذ ضعيفها حقه من قويها وهو غير متعتع) بفتح التاء أى من غير أن يصيبه ويزعجه قال القاضى ترك الحسنة أقبح من مواقعة المعصية لأن النفس تلتذ بها وتميل إليها ولا كذلك ترك الإنكار عليها فترك إزالة المنكر مع القدرة أبلغ فى الذم وأخرج ابن عساكر عن ابن عباس أن ذنب النبى أيوب الذى ابتلى به أنه استعان به مسكين على ظالم فلم يعنه (ع هق) وكذلك فى الشعب (عن بريدة) قال لما قدم جعفر من الحبشة قال له النبى صلى الله عليه وسلم أخبرنى ماأعجب مارأيته بها قال موت امرأة على رأسها مكتل فأصابها فارس فرماه فجعلت تلمه وتقول ويل لك يوم يضع الملك كرسيه فيأخذ للمظلوم من الظالم فذكره قال الهيثمى بعد عزوه لأبى يعلى فيه عطاء بن السائب ثقة لكنه اختلط وبقية رجاله ثقات وقال بعضهم عقب عزوه للبيهق وفيه عمرو ابن قيس عن عطاء أورده الذهبى فى المتروكين وقال تركوه واتهم أى بالوضع

(كيف وقد قيل) قاله لعقبة وقد تزوج فأخبرته امرأة أنها أرضعتهما فركب إليه يسأله فقال كيف أى كيف تباشرها وتفضى إليها وقد قيل إنك أخوها من الرضاع فانه بعيد من المروءة والورع ففارقها ونكحت غيره قال الشافعى كأنه لم ير شهادة فكره له المقام معها تورعا أى فأمره بفراقها لا من طريق الحاكم بل بالورع لأن شهادة المرضعة على فعلها لا يقبل عند الجمهور وأخذ أحمد بظاهر الخبر فقبلها ولم يجز بحضرته ترافع ولا أداء شهادة بل كان ذلك مجرد إخبار واستفسار وهو كسائر ما تقبل فيه شهادة النساء الخلص لا يثبت إلا بأربع قاله القاضى قال الطيبي كيف سؤال عن الحال وقد قيل حال وهما يستدعيان عاملا يعمل فيهما يعنى كيف تباشرها وتفضى إليها وقد قيل إنك أخوها؟ هذا بعيد من المروءة والورع وفيه أنه يجب تجنب مواقع التهم وأنشدوا :

قد قيل ذلك إن صدقا وإن كذبا فما اعتذارك عن قول إذا قيلا

(خ) فى الشهادات (عن) أبى سروعة بكسر المهملة وسكون الراء وفتح الواو والمهملة (عقبة) بضم المهملة وسكون القاف (ابن حارث) بالمثلثة بن عامر القرشى النوفلى من مسلمة الفتح ورواه أبو داود فى القضاء والترمذى فى الرضاع والنسائى فى النكاح .

٦٤٤٦ — كُلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ - (حم خ) عن المقدام بن معديكرب (تخ ه) عن عبد الله بن بسر (حم ه) عن أبي أيوب (طب) عن أبي الدرداء - (صح)

٦٤٤٧ — كُلُوا طَعَامَكُمْ ؛ فَإِنَّ الْبَرَكَةَ فِي الطَّعَامِ الْمَكِيلِ - ابن النجار عن علي - (صح)

فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

٦٤٤٨ — الْكَافِرُ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ : أَرِحْنِي وَلَوْ إِلَى النَّارِ - (خط) عن ابن مسعود

٦٤٤٩ — الْكَبَائِرُ : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ - (حم خ ت ن) عن ابن عمرو - (صح)

٦٤٥٠ — الْكَبَائِرُ سَبْعٌ ، الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ ، وَالْفِرَارُ

(كيلوا طعامكم) عند البيع وخروجه من مخزنه (يبارك لكم فيه) أي يحصل فيه الخير والبركة والنمو بنفي الجهالة عنه أما في البيع والشرا فظاهر وأما كيل ما يخرجه لعياله فلأنه إذا أخرجه جزافا قد ينقص عن كفايتهم فيتضررون أو يزيد فلا يعرف ما يدخر لتمام السنة فأمر بالكيل ليبلغهم المدة التي ادخر لها قال ابن الجوزي وغيره وهذه البركة يحتمل كونها للتسمية عليه وكونها لما بورك في مد أهل المدينة بدعوته ولا ينافيه خبر عائشة أنها كانت تخرج قوتها بغير كيل فبورك لها فيه حتى عملت المدة التي تبلغ إليها عند انقضائها لأن ما هنا في طعام يشترى أو يخرج من مخزنه فبركته بكيله لإقامة القسط والعدل وعائشة كالته اختباراً فدخله النقص وقوله يبارك بالجزم جوابا للأمر (حم خ) في الأطعمة (عن المقدام) بكسر الميم (بن معد يكرب) غير معروف (تخ ه عن عبد الله بن بسر حم ه عن أبي أيوب طب عن أبي الدرداء)

(كيلوا طعامكم فإن البركة في الطعام المكيل) قال البعض كأنه يشير إلى أنه إذا علم كيله ووزنه حلت البركة بنفي الجهالة ونفي التهمة عن الطعام بيده وكان بعضهم إذا أنفذ حاجة مع غلمانه ختمها ويقول فيه فائدتان سلامة سرى من سوء الظن بالغلام ويمنعه من الخيانة ويعوده الأمانة لكن مجرد الكيل لا يحصل البركة ما لم ينضم له قصد الامتثال فيما يشرع كيله ومجرد عدم الكيل لا ينزعها ما لم ينضم له قصد الاختبار والمعارضة (ابن النجار) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين ورواه القضاعي وغيره وقال بعضهم حسن غريب

فصل في المحلى بأل من هذا الحرف

(الكافر يلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول) يارب (أرحني ولو إلى النار) أي ولو بصرفي من الموقف إلى جهنم لكونه يرى أن ما فيه أشد منها وفيه أن العذاب لا يكون في الآخرة بإدخال الجحيم فقط بل قد يكون بأنواع أخر تقدم على دخولها (خط) في ترجمة علي بن عبد الملك الطائي (عن ابن مسعود) وفيه بشر بن الوليد قال الذهبي صدوق لكنه لا يعقل كان قد خرف ه (الكبائر) جمع كبيرة وهي كل ما كبر من المعاصي وعظم من الذنوب واختلف فيها على أقوال والأقرب أنها كل ذنب رتب الشارع عليه حدا وصرح بالوعيد عليه (الإشراك بالله) بالرفع خبر المبتدأ المقدر (وعقوق الوالدين) بأن يفعل الولد ما يتأذى به الوالد تأذيا ليس بهين مع كونه ليس من الأفعال الواجبة ذكره النووي كابن الصلاح (وقتل النفس) بغير حق (واليمين الغموس) والواو في الأربعة للعطف على السابق والشرك أعظمها (حم خ ت ن عن ابن عمرو)

(الكبائر سبع) قالوا يارسول الله وماهن؟ قال هن (الشرك بالله) بأن يتخذ معه إلهاً غيره (وعقوق الوالدين) أي

مِنَ الزَّحفِ، وأكْلُ الرِّبَا وأكْلُ مالِ اليتيمِ، والرُّجُوعُ إلى الأعرابيةِ بعدَ الهِجرةِ - (طس) عن أبي سعيد - (صح)

٦٤٥١ - الكبائرُ: الشركُ باللهِ، والإياسُ من رَوحِ اللهِ، والقنوطُ من رحمةِ اللهِ - البزار عن ابن عباس - (صح)

٦٤٥٢ - الكبائرُ: الإشراكُ باللهِ، وقذفُ المحصنةِ، وقتلُ النفسِ المؤمنةِ، والفرارُ يومَ الزحفِ،

الأصلين المسلمين وإن علياً (وقتل النفس التى حرم الله) قتلها (إلا بالحق) كالقصاص والقتل بالردة والرجم (وقذف المرأة (المحصنة) بفتح الصاد أى التى أحصنها الله من الزنا وبكسرها اسم فاعلة أى التى حصنت فرجها من الزنا (والفرار) أى الهرب (من الزحف) يوم القتال فى جهاد الكفار (وأكل الربا) أى تناوله بأى وجه كان (وأكل مال اليتيم) أى الطفل الذى مات أبوه والمراد بغير حق قال الذهبي فى الكبائر وفرار الفار عن سلطانه أعظم وزرا من فرار الفار من عسكر خذلوا ثم انضم إلى بلد سلطانه وكذا فرار من فر لفرار سلطانه أخف كالجند فى فرارهم (والرجوع إلى الأعرابية بعد الهجرة) هذا يدل على انقسام الكبائر فى عظمها إلى كبير وأكبر، وأخذ منه ثبوت الصغيرة لأن الكبيرة بالنسبة إليها أكبر منها وما وقع للأستاذ الباقلانى والإمام من أن كل ذنب كبيرة وتفهيم الصغيرة فإنما هو نظر إلى عظمة من عصى الرب فكرهوا تسمية معصية الله صغيرة مع وفاقهم فى الحرج على أنه لا يكون بمطلق المعصية فالخلف لفظى يرجع إلى مجرد التسمية ثم إنه لا يلزم من كون المذكورات أكبر الكبائر استواء رتبتها فى نفسها كما إذا قلت زيد وعمرو أفضل من بكر فإنه لا يقتضى استواؤهما قال الطيبي ليس لقائل أن يقول كيف عدها هنا سبعا وفى أحاديث أخر أكثر لأنه إنما أنهى فى كل مجلس ما أوحى اليه أو سنح له باقتضاء أحوال السائل وتفاوت الأوقات فالأضبط أن تجمع كلها وتجعل مقيساً عليها كما بينه ابن عبد السلام (طس عن أبي سعيد) الخدرى رمز المصنف لصحته والأمر بخلافه ففيه عبد السلام بن حرب أورده الذهبي فى ذيل الضعفاء وقال صدوق وقال ابن سعد فى حديثه ضعف وإسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة ساقه الذهبي فى الضعفاء وقال متروك واه

(الكبائر) جمع كبيرة قال أبو البقاء وهى من الصفات الغالبة التى لا يكاد يذكر الموصوف معها (الشرك بالله) أى أن تجعل لله نداً وتعبد معه غيره من حجر أو شجر أو شمس أو قمر أو نبى أو شيخ أو جنى أو نجم أو غير ذلك قال الله تعالى «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» وقال «إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار» فمن أشرك به ومات مشركا فهو من أصحاب النار، قلت كما أن من آمن به ومات مؤمنا فمن أهل الجنة وإن عذب (والإياس من روح الله) بفتح الراء (والقنوط من رحمة الله) قال القاضى ليس لقائل أن يقول كيف عد الكبائر هنا ثلاثا أو أربعا وفى حديث آخر سبعا لأنه لم يتعرض للحصر فى شيء من ذلك ولم يعرب به كلامه أما فى هذا الحديث فظاهر وأما فى رواية السبع فلأن الحكم مطلق والمطلق لا يفيد الحصر فإن قلت بل الحكم فيه كلى إذ اللام فى الكبائر للاستغراق قلت لو كانت للاستغراق لا للجنس كان المعنى كل واحدة من هذه الخصال وهو فاسد أما فى رواية اجتنبوا السبع الموبقات فإنه لا يستدعى عدم اجتناب غيرها ولا أن غيرها غير موبق لا بلفظه ولا بمعناه ومفهوم اللقب ضعيف مزيف (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس) قال إن رجلا قال يا رسول الله ما الكبائر فذكره. رمز المصنف لحسنه قال الزين العراقى فى شرح الترمذى إسناده حسن

(الكبائر الإشراك بالله) أى مطلق الكفر وتخصيص الشرك لغلبته فى الوجود حالتئذ واحتمال إرادة تخصيصه

وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ ، وَإِلْحَادٌ بِالْبَيْتِ قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا - (هق) عن ابن عمر - (صح)

٦٤٥٣ - الْكِبْرُ مَنْ بَطِرَ الْحَقَّ وَغَمَطَ النَّاسَ - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦٤٥٤ - الْكُبْرَ الْكُبْرَ - (ق د) عن سهل بن أبي حثمة

٦٤٥٥ - الْكَذِبُ كُلُّهُ إِثْمٌ ، إِلَّا مَانَفَعَ بِهِ مُسْلِمٌ ، أَوْ دَفَعَ بِهِ عَنْ دِينٍ - الروياني عن ثوبان - (ح)

رد بأن بعض الكفر أقبح من الشرك وهو التعطيل لأنه نفي مطلق والاشراك إثبات مقيد (وقذف المحصنة وقتل النفس المؤمنة والفرار يوم الزحف) أي الإدبار للفرار يوم الازدحام للقتال والزحف الجماعة الذين يزحفون أي يمشون بمشقة (وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين) مصدر عق والده يعق عقوقا فهو عاق أذاه وعصاه وخرج عليه (والحاد بالبيت) أي ميل عن الحق في الكعبة أي حرمها (قبلتكم أحياءا وأمواتا) فيه انقسام الذنوب إلى كبير وأكبر فيفيد ثبوت الصغائر لأن الكبيرة بالنسبة اليها أكبر منها وقد فهم الفرق بين الكبيرة والصغيرة من مدارك الشرع وقد جاء في عدة أخبار مايكفر الخطايا مالم يكن كبائر فثبت به أن من الذنوب مايكفر بالطاعة ومنها ما لايكفر وذلك عين المدعى ولهذا قال حجة الاسلام إنكار الفرق بين الكبيرة والصغيرة لايليق بفقيه واعلم أن هذا الحديث قد روى بأتم من هذا ولفظه الكبائر تسع الشرك بالله وقتل مؤمن بغير حق وفرار يوم الزحف وأكل مال اليتيم وأكل الربا وقذف المحصنة وعقوق الوالدين المسلمين واستحلال البيت الحرام قبلتكم مامن رجل يموت لم يعمل هؤلاء الكبائر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة إلا كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في دار أبوابها مصاريع من ذهب قال الذهبي في الكبائر إسناده صحيح ووضع عليه علامة أبي داود والنسائي فكان ينبغي للمؤلف إيثاره (عق عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لصحته وفيه عبد الحميد بن سنان قال في الميزان لايعرف ووثقه بعضهم وقال البخاري حديثه عن ابن عمر فيه نظر

(الكبر من بطر الحق) أي فعل من بطره أي دفعه وأنكره وترفع عن قبوله (وغمط الناس) بطاء مهملة كذا بخط المؤلف وهي رواية مسلم وفي رواية الترمذي غمص بغين معجمة وصاد مهملة بدل الطاء قال القاضي فالمعنى واحد قال الغزالي وقوله غمص الناس أي ازدراهم واحتقرهم وهم عباد الله أمثاله أو خير منه وبطر الحق رده وقال القاضي البطر الحيرة والمعنى التحير في الحق والتردد فيه أومعناه التكبر عن الحق وعدم الالتفات إليه أومعناه إبطاله وتضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا أي هدرا وغمط الناس احتقارهم والتهاون بحقوقهم والمتكبر منازع لله في صفته الذاتية التي لايستحقها غيره فمن نازعه إياه فالنار مثواه فعقوبة المتكبر في الدنيا المقت من أولياء الله والذلة بين عباد الله (دك عن أبي هريرة) ورواه يعلى عن ابن مسعود وهو في مسلم من جملة حديث

(الكبر الكبر) بضم الكاف والباء ونصب آخره على الإغراء أي كبر الكبر أوليبدأ الأكبر بالكلام أو قدموا الأكبر إرشاداً إلى الأدب في تقديم الاسن قاله وقد حضر اليه جمع في شأن صاحب لهم وجدوه قتيلا في خيبر فلم يعرف قاتله فبدأ أصغرهم ليتكلم فذكره ثم طالبهم ببينة فقالوا مالنا بينة قال فيحلفون قالوا مانرضى بأيمان اليهود فكره أن يبطل دمه فوداه بمائة من إبل الصدقة أي اشتراها من أصحابها بعد ماملكوها قال القاضي خبر القسامة أصل من أصول الشرع به أخذ العلماء كافة وإنما اختلفوا في كيفية الأخذ (ق د عن سهل بن أبي حثمة) الخزرجي صحابي مشهور

(الكذب كله إثم إلا مانفع به مسلم) محترم في نفس أو مال (أو دفع به عن دين) لأنه لغير ذلك غش وخيانة ومن ثم كان أشد الأشياء ضررا والصدق أشدها نفعا وقبح الكذب مشهور معروف إذ ترك الفواحش بتركه ولعلها

٦٤٥٦ — اَلْكَذِبُ يُسَوِّدُ الْوَجْهَ ، وَالنَّمِيمَةُ عَذَابُ الْقَبْرِ - (هب) عن أبي برزة - (ض)

٦٤٥٧ — الْكُرْسِيُّ لُؤْلُؤٌ ، وَالْقَلَمُ لُؤْلُؤٌ ، وَطُولُ الْقَلَمِ سَبْعُمِائَةِ سَنَةٍ ، وَطُولُ الْكُرْسِيِّ حَيْثُ لَا يَعْلَمُهُ الْعَالِمُونَ - الحسن بن سفيان (حل) عن محمد بن الحنفية مرسلا - (ض)

بفعله فوضعه من القبيح كوضع الصدق من الحسن ولهذا أجمع على حرمته إلا لضرورة أو مصلحة قال الغزالي وهو من أمهات الكبائر قال وإذا عرف الإنسان بالكذب سقطت الثقة بقوله وازدرته العيون واحتقرته النفوس وإذا أردت أن تعرف قبح الكذب فانظر إلى قبح كذب غيرك ونفور نفسك عنه واستحقارك لصاحبه واستقباحك ماجاء به قال ومن الكذب الذي لا إثم فيه ما اعتيد في المبالغة كجئت ألف مرة فلا يأثم وإن لم يبلغ ألفا قال ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل أن يقال كل الطعام فيقول لا أشتهيه وذلك منهي عنه وهو حرام إن لم يكن فيه غرض صحيح وقال الراغب الكذب عار لازم وذل دائم وحق الانسان أن يتعود الصدق ولا يترخص في أدنى الكذب فمن استحلاه عسر عليه فطامه وقال بعض الحكماء كل ذنب يرجى تركه بتوبة إلا الكذب فكم رأينا شارب خمر أقلع ولصا نزع ولم نر كذابا رجع وعوتب كذاب في كذبه فقال لو تغرغرت به وتطعمت حلاوته ماصبرت عنه طرفة عين (الروياني) في مسنده (عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم رمز لحسنه

(الكذب يسود الوجه) لأن الإنسان إذا قال بلسانه مالم يكن كذبه الله وكذبه إيمانه من قلبه فيظهر أثر ذلك على وجهه «يوم تبيض وجوه وتسود وجوه» قال البيهقي والكذب مراتب أعلاها في القبح والتحريم الكذب على الله ثم رسوله ثم كذب المرء على عينه فلسانه فجوارحه وكذبه على والديه ثم الأقرب فالأقرب أغلظ من غيره (والنميمة عذاب القبر) أي هي سبب له وأوردها عقب ذم الكذب إشارة إلى أن من الصدق الممدوح مايذم كالنميمة والغيبة والسعاية فإنها تقبح وإن كان صدقا لذلك قيل كني بالنميمة ذما أنه يقبح فيها الصدق ﴿تنبيه﴾ قال الراغب الكذب إما أن يكون اختراع قصة لا أصل لها أو زيادة في قصة أو نقصانا أو تحريفا بتغيير عبارة فالاختراع يقال له الافتراء والاختلاق والزيادة والنقص يقال له ذنب وكل من أراد كذبا على غيره فإما أن يقول بحضرة المقول فيه أو بغيبته وأعظم الكذب ما كان اختراعا بحضرة المقول فيه وهو المعبر عنه بالبهتان والداعي إلى الكذب محبة النفع الدنيوي وحب الترؤس وذلك أن المخبر يرى أن له فضلا على المخبر بما علمه فيظن أنه يجلب بقوله فضيلة ومسرة وهو يجلب به نقيصة وفضيحة كذبة واحدة لا توازي مسرات (هب) من حديث زياد بن المنذر عن أبي داود (عن أبي برزة) مرفوعا وقضية صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل أعله فقال عقبة في هذا الاسناد ضعف اه وقد تساهل في إطلاقه عليه الضعف وحاله أفظع من ذلك فقد قال الهيثمي وغيره فيه زياد بن المنذر وهو كذاب اه . فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

(الكرسي لؤلؤ والقلم لؤلؤ وطول القلم سبعمائة سنة) أي مسيرة سبعمائة عام والظاهر أن المراد به التكثير لا التحديد كنظائره (وطول الكرسي حيث لا يعلمه العالمون) قال في الكشاف في آية الكرسي هذا تصوير لعظمة الله وتخييل لأن الكرسي عبارة عن المقعد الذي لا يزيد على القاعد وهنا لا يتصور ذلك وقال في الكشف الكرسي مايجلس عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد وقوله «وسع كرسيه السموات والأرض» تصويرا لعظمته وتخييل فقط ولا كرسي ثمة ولا قعود ولا قاعد «وما قدروا الله حق قدره» اه وقال الجمهور الكرسي مخلوق عظيم مستقل بذاته وقال الإمام الرازي قد جاء في الأخبار الصحيحة أن الكرسي جسم عظيم مستقل بذاته تحت العرش وفوق السماء السابعة ولا امتناع من القول به فوجب القول بإثباته (الحسن بن سفيان، حل عن محمد بن الحنفية مرسلا) هذا تصريح من المصنف بأن أبا نعيم لم يروه إلا مرسلا وهو ذهول عجيب فإنه إنما رواه عن الحنفية عن أبيه أمير المؤمنين مرفوعا

٦٤٥٨ ـ الْكَرَمُ : التَّقْوَى ، وَالشَّرَفُ : التَّوَاضُعُ ، وَالْيَقِينُ : الْغِنَى ـ ابن أبي الدنيا في اليقين عن يحيى ابن أبي كثير مرسلا

٦٤٥٩ ـ الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ ابْنِ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ـ (حم خ) عن ابن عمر (حم) عن أبي هريرة ـ (صح)

٦٤٦٠ ـ الْكَشْرُ لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ، وَلَكِنْ يَقْطَعُهَا الْقَرْقَرَةُ ـ (خط) عن جابر ـ (ض)

٦٤٦١ ـ الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ الْبَهِيمُ شَيْطَانٌ ـ (حم) عن عائشة ـ (صح)

ثم إن فيه عندهما عنبسة بن عبد الرحمن فقد مر قول الذهبي وغيره فيه متروك متهم

(الكرم التقوى والشرف التواضع) قال العسكري أراد أن الناس متساوون وأن أحسابهم إنما هي بأفعالهم لا بأنسابهم قال الحجاج بن أرطاة لسوار بن عبد الله أهلكني حب الشرف فقال سوار اتق الله تشرف (واليقين الغنى) فإن العبد إذا تيقن أن له رزقاً قدّر لا يتخطاه عرف أن طلبه لما لم يقدّر عناء لا يفيد سوى الحرص والطمع المذمومين فقنع برزقه وشكر عليه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في اليقين) أي في كتاب اليقين (عن يحيى بن كثير مرسلا) ورواه العسكري عن عمر بلفظ الكرم التقوى والحسب المال لست بخير من فارسي ولا نبطي إلا بتقوى

(الكريم) أي الجامع لكل ما يحمد (ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم) قال في التنقيح ابن الأول مرفوع وما بعده مجرور وكذا قوله الآتي يوسف بن يعقوب إلى آخره فإن ابن الأول صفة الكريم المرفوع وأما البواقي فصفة للكريم المجرور قال فليتنبه لذلك فإنه مما يخفى اهـ . وهذا من تتابع الإضافات لكنه غير مستكره قال في دلائل الإعجاز عازيا للصاحب بن عباد إياك والإضافات المتداخلة فإنها لا تحسن لكنه إذا سلم من الاستكراه ملح ولطف وكتب ابن في الثلاثة بدون ألف لعله من تصرف النساخ وصوابه إثباتها لوقوعها بين الصفات (يوسف) بالرفع خبر المبتدأ وهو قوله الكريم (ابن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم) نسب مرتب لما ذكر من اللف والنشر وأيّ كريم أكرم ممن حاز مع كونه ابن ثلاثة أنبياء متراسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورئاسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلاء؟ قال الشاعر :

إن السرى إذا سرى فبنفسه ✽ وابن السرى إذا سرى أسراهما

وقد وقع قوله الكريم ابن الكريم الخ موزوناً ولا تعارض بينه وبين قوله تعالى «وما علمناه الشعر» لأنه لم يقع منه قصداً (حم خ) في تفسير يوسف (عن ابن عمر) بن الخطاب (حم عن أبي هريرة) ووهم الحاكم فاستدركه وعجب من الذهبي كيف أقره عليه وغلط الطيبي فقال رواه الشيخان والذي روياه إنما هو خبر أكرم الناس المال

(الكشر) بكسر الكاف ظهور الأسنان للضحك (لا يقطع الصلاة ولكن يقطعها القرقرة) أي الضحك العالي إن ظهر به حرفان أو حرف مفهم عند الشافعية وقال أبو حنيفة القهقهة تبطلها مطلقاً (خط عن جابر) وفيه ثابت ابن محمد الزاهد أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعف لغلطه ورواه عنه الطبراني في الصغير مرفوعا وموقوفا قال الهيثمي ورجاله موثقون

(الكلب الأسود البهيم) أي الذي لا شية فيه بل كله أسود خالص شيطان سمي شيطاناً لكونه أعقر الكلاب وأخبثها وأقلها نفعاً وأكثرها نعاساً ومن ثم قال أحمد لا يحل الصيد به ولا يؤكل مصيده لأنه شيطان وقال الثلاثة لا فرق بين الأسود وغيره وليس المراد بالحديث إخراجه من جنس الكلاب لأنه إذا ولغ في الإناء يغسل كغيره ولا يزاد وأخذ بظاهر هذا الخبر المالكية فمنعوا اقتناء الأسود لا لحاجة نحو صيد أو حرس وجوزوا قتله دون غيره والأصح

٦٤٦٢ — الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا - (ت ه) عن أبى هريرة ، ابن عساكر عن على - (ح)

٦٤٦٣ — الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ - (حم ق ت) عن سعيد بن زيد (حم ق ه) عن أبى سعيد وجابر ، أبو نعيم فى الطب عن ابن عباس ، وعن عائشة - (صح)

عند الشافعية حال اقتنائه لما ذكر وجواز قتل العقور لاغيره مطلقا قيل ولولا أن لسان الكلب معقول لتكلم (حم عن عائشة) رمز المصنف لصحته وليس كما ينبغى فقد قال الهيثمى فيه ليث بن أبى سليم ثقة لكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح

(الكلمة الحكمة) قال التوربشتى روى بالإضافة وروى الكلمة الحكيمة بالياء وكل قريب فالمراد بالكلمة الحكمة المفيدة والحكمة التى أحكمت مبانيها بالعلم والعقل والحكيم المتقن للأمور الذى له غور فيها قال الطيبى وعلى الرواية الأولى يعنى الكلمة الحكمة جعل الكلمة نفس الحكمة مبالغة وعلى رواية الحكيمة يكون من الإسناد المجازى لأن الحكيم قائلها (ضالة المؤمن) أى مطلوبه فلا يزال يطلبها كما يتطلب الرجل ضالته (فحيث وجدها فهو أحق بها) أى بالعمل بها واتباعها يعنى أن كلمة الحكمة ربما نطق بها من ليس لها بأهل ثم رجعت إلى أهلها فهو أحق بها كما أن صاحب الضالة لاينظر إلى خساسة من وجدها عنده. خطب الحجاج فقال : إن الله أمرنا بطلب الآخرة وكفانا مؤنة الدنيا فليته كفانا مؤنة الآخرة وأمرنا بطلب الدنيا فقال الحسن خذوها من فاسق الحكمة ضالة المؤمن، ووجد رجل يكتب عن مخنث شيئا فعوتب فقال الجوهرة النفيسة لايشينها سخافة غائصها ودناءة بائعها قال بعضهم والحكمة هنا كل كلمة وعظتك أو زجرتك أو دعتك إلى مكرمة أو نهتك عن قبيحة وقال القاضى الكلمة هنا بمعنى الكلام والحكمة المحكمة وهى التى تدلّ على معنى فيه دقة للحكيم الفطن المتقن الذى له غور فى المعانى وضالته مطلوبه والمعنى أن الناس متفاوتة الأقدام فى فهم المعانى واستنباط الحقائق المحتجبة واستكشاف الأسرار المرموزة فمن قصر فهمه عن إدراك حقائق الآيات ودقائق الأحاديث ينبغى أن لاينكر على من رزق فهمها وألهم تحقيقها ولا ينزع فيه كما لاينازع صاحب الضالة فى ضالته إذا وجدها وأن من سمع كلاما ولم يفهم معناه أو لم يبلغ كنهه فعليه أن لايضيعه ويحمله إلى من هو أفقه منه فلعله يفهم منه مالا يفهمه ويستنبط مالا يمكنه استنباطه كما أن الرجل إذا وجد ضالة مضيعة فلا يضيعها بل يأخذها ويتفحص عن صاحبها حتى يجده فيردها عليه فإن العالم إذا سئل عن معنى ورأى فى السائل دراية وفطانة يستعيد بها فهمه فعليه أن يعلمه ولا يمنعه

﴿تنبيه﴾ قال العارف ابن عربى لايحجبنك أيها الناظر فى العلم النبوى الموروث إذا وقفت على مسألة من مسائله ذكرها فيلسوف أو متكلم أن تنقلها وتعمل بها لكون قائلها لادين له فإن هذا قول من لا تحصيل له إذ الفيلسوف ليس كل علمه باطلا فإذا وجدنا شرعنا لايأباها قبلناها سيما فيما وصفوه من الحكم والتبرئ من الشهوات ومكائد النفوس وما تنطوى عليه من سوء الضمائر (ت) فى العلم (ه) فى الزهد كلاهما عن إبراهيم بن المفضل عن سعيد المقبرى (عن أبى هريرة، ابن عساكر) فى تاريخه وكذا القضاعى (عن على) أمير المؤمنين قال الترمذى غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإبراهيم بن المفضل مضعف اه . وقال فى العلل قال يحيى إبراهيم ليس حديثه بشىء رمز المصنف لحسنه وقال العامرى غريب

(الكمأة) بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة شىء أبيض كالشحم ينبت بنفسه (من المن) الذى نزل على بنى إسرائيل أى مما خلقه الله لهم فى التيه كان ينزل عليهم فى شجرهم مثل السكر أو هو الترنجبين أو من شىء يشبهه طبعا

٦٤٦٤ — الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ ، وَالْمَنُّ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ - أبو نعيم عن أبي سعيد - (صح)

٦٤٦٥ — الْكَنُودُ : الَّذِي يَأْكُلُ وَحْدَهُ ، وَيَمْنَعُ رِفْدَهُ ، وَيَضْرِبُ عَبْدَهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٦٤٦٦ — الْكَوْثَرُ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ : حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ ، وَمَجْرَاهُ عَلَى الدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ ، تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ ، وَمَاؤُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ - (حم ت ه) عن ابن عمر - (صح)

أو طعما أو نفعا أو من حيث حصولها بلا تعب لكونه ينبت بنفسه بغير استنبات أو أراد بالمن النعمة وزعم أن المراد به مما منّ الله به على عباده يأباه ظاهر السبب وهو أن جمعا من الصحب قالوا ما نرى الكمأة إلا الشجرة التى اجتثت من فوق الأرض مالها من قرار والله مانرى لها أصلا فى الأرض ولا فرعا فى السماء وقال قوم هى جدرى الأرض فلا نأكلها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فذكره (وماؤها شفاء للعين) إذا خلط بالدواء كالتوتيا لا مفردا فإنه يؤذيها وقال النووى بل مطلقا وقيل إن كان الرمد حارا فماؤها البحت شفاء وإلا فمخلوطاً قال الديلمى أنا جربت ذلك أمرت أن تقطر عين جارية بمائها وقد أعيى الأطباء علاجها فبرأت وقال ابن القيم اعترف فضلاء الأطباء كالمسيحي وابن سينا بأن الكمأة تجلو العين (حم ق ت عن سعيد بن زيد حم ن ه عن أبي سعيد) الخدرى (وجابر) بن عبدالله (أبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (عن ابن عباس وعن عائشة)

(الكمأة من المنّ) مصدر بمعنى المفعول أى الممنون به (والمن من الجنة وماؤها شفاء للعين) أى شفاء من داء العين إذا خلط مع أدوية لا مفرداً ذكره الزمخشرى قال ابن جرير وإنما خص الكمأة مع مشاركة الكشوت فى حدوثه فى العراق بلاأصل لانه يقتنى ثم يربى وينمو فينمو بخلاف الكمأة وقال بعضهم أشار بإدخال من على المن إلى أنها فرد من أفراده فالترنجبين فرد من أفراد المن وإن غلب استعمال المن عليه عرفا والمن أنواع من النبات الذى يؤخذ عفوا بلا علاج وماؤها شفاء للعين أى شفاء لداء العين إذاخلط بغيره من الأدوية اللائقة لامفردا ذكره الزمخشرى وحكى إبراهيم بن الحرث عن صالح وعبد الله بن أحمد بن حنبل أنهما اشتكيا أعينهما فأخذا الكمأة وعصراها واكتحلا بمائها فهاجت أعينهما ورمدا قال ابن الجوزى وحكى شيخنا ابن عبد الباقى أن رجلا عصر ماءها واكتحل به فذهبت عينه قال ابن حجر والذى يزيل الإشكال عن هذا الاختلاف أن الكمأة كغيرها خلق فى الاصل سليما من المضار ثم عرضت له آفات من نحو جوار وامتزاج فالكمأة فى الأصل نافع وإنما عرض له المضار بالمجاورة واستعمال كل ما وردت به السنة بصدق ينفع مستعمله ويدفع عنه الضرر لنيته والعكس بالعكس (أبو نعيم) فى الطب (عن أبي سعيد) الخدرى

(الكنود) بفتح الكاف وضم النون مخففاً الكافر والعاصي والمراد به فى القرآن (الذى يأكل وحده) تيهاً وتكبراً وترفعاً على غيره واستحقاراً له (ويمنع رفده) بكسر فسكون عطاءه وصلته (ويضرب عبده) أو أمته أو زوجته حيث لا يجوز الضرب وهذا قاله لما سئل عن تفسير الآية (طب) وكذا الديلمى (عن أبي أمامة) وفيه الوليد بن مسلم وقد سبق

(الكوثر) فوعل من الكثرة المفرطة (نهر فى الجنة حافتاه) أى جانباه (من ذهب) يحتمل مثل الذهب فى النضارة والضياء ويحتمل الحقيقة وأخذ بهذا جمع مفسرون فرجحوا أنه نهر فى الجنة ورجح آخرون أنه حوض فى القيامة لخبر مسلم ، ولكل وجهة هو موليها ، (ومجراه على الدر) أى اللؤلؤ (والياقوت) لايعارضه ما فى رواية أن طينه مسك لجواز كون المسك تحت اللؤلؤ والياقوت كما يدل له قوله (تربته أطيب ريحاً من المسك وماؤه أحلى من العسل وأشد بياضا من الثلج) لايلزم من ذلك الاستغناء عن أنهار العسل كأنهم لأنها ليست للشرب (حم ت ه عن ابن عمر)

٦٤٦٧ - الكَوْثَرُ نَهرٌ أعْطانِيهِ اللهُ فِي الجَنَّةِ : تُرابُهُ مِسْكٌ أبيضُ مِنَ اللَّبنِ ، وأحْلَى مِنَ العَسَلِ ، تَرِدُهُ طَيرٌ أعْنَاقُهَا مِثْلُ أعْنَاقِ الجُزُرِ ، آكِلُهَا أنْعَمُ مِنْهَا - (ك) عن أنس - (صح)

٦٤٦٨ - الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ المَوْتِ ، وَالعَاجِزُ مَنْ أتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا ، وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ الأمَانِيَّ - (حم ت ه ك) عن شداد بن أوس - (صح)

ابن الخطاب رمز المصنف لحسنه ، وروى ابن أبي الدنيا عن ابن عباس موقوفا في قوله تعالى « إنا أعطيناك الكوثر» هو نهر في الجنة عمقه سبعون ألف فرسخ ماؤه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل شاطئه اللؤلؤ والزبرجد والياقوت خص الله به نبيه قبل الأنبياء وما ذكر في عمقه قد يخالفه ما خرجه ابن أبي الدنيا أيضاً عن ابن عباس مرفوعا بإسناد حسن عن سماك أنه قال في حديث لابن عباس أنهار الجنة في أخدود قال لا لكنها تجرى على أرضها مستكفة لاتفيض ههنا ولا ههنا وأجيب بأن المراد إنها ليست في أخدود كالجداول ومجارى الأنهار التي في الأرض بل سائحة على وجه الأرض مع عظمها وارتفاع حافاتها فلا ينافي ما ذكر في عمقها

(الكوثر نهر أعطانيه الله في الجنة) وهو النهر الذي يصب في الحوض فهو مادة الحوض كما جاء صريحا في البخاري (ترابه مسك أبيض من اللبن وأحلى من العسل ترده طير أعناقها مثل أعناق الجزر وآكلها أنعم منها) قال القرطبي في التذكرة ذهب صاحب القوت وغيره إلى أن الحوض يكون بعد الصراط وعكس آخرون والصحيح أن له حوضين أحدهما في الموقف قبل الصراط والآخر داخل في الجنة وكل منهما يسمى كوثرا قال ابن حجر وفيه نظر لأن الكوثر داخل الجنة كما في هذا الحديث وماؤه يصب في الحوض ويطلق على الحوض كوثر لأنه يمد منه (ك عن أنس) بن مالك

(الكيس) أي العاقل قال الزمخشري الكيس حسن التأني في الأمور والكيس المنسوب إلى الكيس المعروف به وقال ابن الأثير الكيس في الأمور يجرى مجرى الرفق فيها وقال الراغب الكيس القدرة على جودة استنباط ماهو أصلح في بلوغ الخير وتسميتهم الغادر كيسا إما على طريق التهكم أوتنبيها على أن الغادر يعد ذلك كيسا (من دان نفسه) أي حاسبها وأذلها واستعبدها وقهرها يعني جعل نفسه مطيعة منقادة لأوامر ربها قال أبو عبيد: الدين الدأب وهو أن يداوم على الطاعة والدين الحساب قال ابن عربي كان أشياخنا يحاسبون أنفسهم على مايتكلمون به وما يفعلونه ويقيدونه في دفتر فإذا كان بعد العشاء حاسبوا نفوسهم وأحضروا دفترهم ونظروا فيما صدر منهم من قول وعمل وقابلوا كلا بما يستحقه إن استحق استغفارا استغفروا أو التوبة تابوا أو شكرا شكروا ثم يناموا فزدنا عليهم في هذا الباب الخواطر فكنا نقيد ماتحدث به نفوسنا ونهم به ونحاسبها عليه (وعمل لما بعد الموت) قبل نزوله ليصير على نور من ربه فالموت عاقبة أمور الدنيا فالكيس من أبصر العاقبة والأحمق من عمي عنها وحجبته الشهوات والغفلات (والعاجز) المقصر في الأمور وهذا ماوقفت عليه في النسخ ورواه العسكري بلفظ الفاجر بالفاء (من أتبع نفسه هواها) فلم يكفها عن الشهوات ولم يمنعها عن مقارفة المحرمات واللذات (وتمنى على الله) زاد في رواية الأماني بتشديد الياء جمع أمنية أي فهو مع تقصيره في طاعة ربه واتباع شهوات نفسه لايستعد ولا يعتذر ولا يرجع بل يتمنى على الله العفو والعافية والجنة مع الإصرار وترك التوبة والإستغفار قال الطيبي والعاجز الذي غلبت عليه نفسه وقهرته فأعطاها ماتشتهيه، قوبل الكيس بالعاجز والمقابل الحقيقي للكيس السفيه الرأى وللعاجز القادر إيذانا بأن الكيس هو القادر والعاجز هو السفيه وأصل الأمنية مايقدره الإنسان في نفسه من منى إذا قدر ولذلك يطلق على الكذب وعلى مايتمنى قال الحسن إن قوما ألهتهم الأماني حتى خرجوا من الدنيا ومالهم حسنة ويقول أحدهم إني أحسن الظن بربي وكذب لو أحسن الظن لأحسن العمل «وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين» وقال سعيد بن جبير الغرة بالله أن يتمادى الرجل بالمعصية ويتمنى على الله المغفرة قال العسكري وفيه رد على المرجئة

٦٤٦٩ - الْكَيِّسُ مَنْ عَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَارِي الْعَارِي مِنَ الدِّينِ، اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ - (هب) عن أنس - (ح)

﴿ باب «كان» وهي الشمائل الشريفة ﴾

وإثبات الوعيد اه قد أفاد الخبر أن التمني مذموم وأما الرجاء فمحمود لأن التمني يفضي بصاحبه إلى الكسل بخلاف الرجاء فإنه تعليق القلب بمحبوب يحصل حالا قال الغزالي والرجاء يكون على أصل والتمني لا يكون على أصل فالعبد إذا اجتهد في الطاعات يقول أرجو أن يتقبل الله مني هذا اليسير ويتم هذا التقصير ويعفو وأحسن الظن فهذا رجاء وأما إذا غفل وترك الطاعة وارتكب المعاصي ولم يبال بوعد الله ولا وعيده ثم أخذ يقول أرجو منه الجنة والنجاة من النار فهذه أمنية لا طائل تحتها سماها رجاء وحسن ظن وذلك خطأ وضلال وهو المشار إليه في الحديث وفيه قال الحسن إن أقواما ألهتهم أماني المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ليست لهم حسنة يقول إني أحسن الظن بربي وكذب ولو أحسن الظن بربه لأحسن العمل له ﴿تنبيه﴾ قال الزمخشري الأماني جمع أمنية وهي تقدير الوقوع فيما يترامى إليه الأمل اه وقال غيره التمني طلب ما لا مطمع فيه أو ما فيه عسر فالأول نحو قول الهرم «ألا ليت الشباب يعود يوما» الثاني نحو قول العادم ليت لي مالا فأحج منه فإن حصول المال ممكن لكن بعسر، والحاصل أن التمني يكون في الممتنع والممكن لا الواجب كمجيء الغد (حم ت ه) في الزهد (ك) في الإيمان من حديث أبي بكر بن أبي مريم الغساني عن ضمرة (عن شداد بن أوس) قال الحاكم صحيح على شرط البخاري قال الذهبي لا والله أبو بكر واه قال ابن طاهر مدار الحديث عليه وهو ضعيف جدا.

(الكيس من عمل لما بعد الموت) من حيث إنه لا خير يصل إليه الإنسان أفضل مما بعد الموت لأن عاجل الحال يشترك في درك ضره ونفعه جميع الحيوانات بالطبع وإنما الشأن في العمل للآجل لجدير بمن الموت مصرعه والتراب مضجعه والدود أنيسه ومنكر ونكير جليسه والقبر مقره وبطن الأرض مستقره والقيامة موعده والجنة أو النار مورده أن لا يكون له ذكر إلا في الموت وما بعده ولا ذكر إلا له ولا استعداد إلا لأجله ولا تدبير إلا فيه ولا مطلع إلا إليه ولا تعريج إلا عليه ولا اهتمام إلا به ولا حوم إلا حوله ولا انتظار وتربص إلا له وحقيق بأن يعد نفسه من الموتى ويراها في أصحاب القبور فإن كل ما هو آت قريب والبعيد ما ليس بآت فلذلك كان الكيس من عمل لما بعد الموت ولا يتيسر الاستعداد للشيء إلا عند تجدد ذكره على القلب ولا يتجدد ذكره إلا عند التذكر بالإصغاء إلى المذكرات والنظر في المنبهات (والعاري العاري من الدين) بكسر الدال بضبط المصنف، وذلك لأن الإنسان إذا بلغ وقع في حومة الحرب بين داعي العقل والهوى وداعي الطبع والهوى، فإن غلب باعث الدين رد جيش الهوى خاسئا أو داعي الهوى سقط نزاع داعي الدين رأسا فاستلبه الشيطان لباس الإيمان فيمسي ويصبح وهو عريان (اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة) فهو العيش الكامل وما سواه ظل زائل وحال حائل (هب) من حديث عون بن عمارة عن هشام بن حسان بن ثابت (عن أنس) قال أعني البيهقي وعون ضعيف اه. وممن ضعفه أيضا أبو حاتم وغيره

(باب كان وهي الشمائل الشريفة)

قال الراغب: هي عبارة عما مضى من الزمان، وفي كثير من وصف الله تنبئ عن معنى الأزلية نحو «وكان الله بكل شيء عليما» وما استعمل منه في جنس الشيء متعلقا بوصف له هو موجود فيه فينبه على أن ذلك الوصف لازم له قليل الانفكاك عنه نحو «وكان الإنسان كفورا»، وإذا استعمل في الماضي جاز أن يكون المستعمل فيه بقي على حاله وأن يكون تغير نحو فلان كان كذا ثم صار كذا ولا فرق بين مقدم ذلك الزمن وقرب العهد به نحو كان آدم كذا وكان زيد هنا، وقال القرطبي: زعم بعضهم أن كان إذا أطلقت عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لدوام الكثرة والشأن فيه العرف وإلا فأصلها أن تصدق على من فعل الشيء ولو مرة (وهي الشمائل الشريفة) جمع

٦٤٧٠ — كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مُقَصَّدًا - (م ت) فى الشمائل عن أبى الطفيـل - (صح)

٦٤٧١ — كَانَ أَبْيَضَ ، كَأَنَّمَا صِيغَ مِنْ فِضَّةٍ ، رَجِلَ الشَّعْرِ - (ت) فيها عن أبى هريرة - (صح)

٦٤٧٢ — كَانَ أَبْيَضَ مُشْرَبًا بَيَاضُهُ بِحُمْرَةٍ ، وَكَانَ أَسْوَدَ الْحَدَقَةِ أَهْدَبَ الْأَشْفَارِ - البيهقى فى الدلائل عن على - (صح)

٦٤٧٣ — كَانَ أَبْيَضَ مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ ، ضَخْمَ الْهَامَةِ ، أَغَرَّ ، أَبْلَجَ ، أَهْدَبَ الْأَشْفَارِ - البيهقى عن على

شمائل بالكسر وهو الطبع والمراد صورته الظاهرة والباطنة وهى نفسه وأوصافها ومعانيها الخاصة بهما ووجه إيراد المصنف لها فى هذا الجامع مع أن كله من المرفوع ، قول الحافظ ابن حجر الأحاديث التى فيها صفته داخلة فى قسم المرفوع اتفاقا

(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض مليحاً مقصداً) بالتشديد أى مقتصدا يعنى ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير كأنه نحى به القصد من الأمور . قال البيضاوى المقصد المقتصد يريد به المتوسط بين الطويل والقصير والناحل والجسيم ، وقال القرطبى : الملاحة أصلها فى العينين والمقصد المقتصد فى جسمه وطوله يعنى كان غير ضئيل ولا ضخم ولا طويل ذاهبا ولا قصيرا بل كان وسطا (م) فى صفة النبى صلى الله عليه وسلم (ت فى) كتاب (الشمائل) النبوية من حديث الجريرى (عن أبى الطفيل) عامر بن واثلة ، ورواه عنه أيضا أبو داود فى الأدب فما أوهمه كلامه من تفرد ذينك به عن الأربعة غير جيد . قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الأرض رجل رآه غيرى قال فقلت كيف رأيته ؟ فذكره ، وفى رواية لمسلم عنه أيضا كان أبيض مليح الوجه

(كان أبيض كأنما صيغ) أى خلق من الصوغ يعنى الإيجاد أى الخلق . قال الزمخشرى : من المجاز فلان حسن الصيغة وهى الخلقة وصاغه الله صيغة حسنة ، وفلان بين صيغة كريمة من أصل كريم (من فضة) باعتبار ما كان يعلو بياضه من الإضاءة ولمعان الأنوار والبريق الساطع فلا تدافع بينه وبين ما يأتى عقبه من أنه كان مشربا بحمرة ، وآثره لتضمنه نعته بتناسب التركيب وتماسك الأجزاء فلا اتجاه لحمله من الصوغ بمعنى سبك الفضة ، وقد نعته عمه أبو طالب بقوله وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ٭ ثمال اليتامى عصمة الأرامل

وفى رواية لأحمد فنظرت إلى ظهره كأنه سبيكة فضة ، وفى أخرى للبزار ويعقوب بن أبى سفيان بإسناد قال ابن حجر قوى عن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يصفه فقال : كان شديد البياض ؛ وفى رواية لأبى الطفيل عن الطبرانى ؛ ما أنسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره (رجل الشعر) بكسر الجيم ومنهم من سكنها أى مسرح الشعر كذا فى الفتح وفسر بما فيه تثن قليل ، وما فى المواهب أنه روى أنه شعر بين شعرين : لا رجل ولا سبط فالمراد به المبالغة فى قلة التثنى (ت فيها) أى الشمائل (عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته

(كان أبيض مشرباً بياضه بحمرة) بالتخفيف من الإشراب . قال الحرالى : وهو مداخلة نافذة سابغة كالشراب وهو الماء الداخل كلية الجسم للطافته ونفوذه ، وقال البيهقى يقال إن المشرب منه حمرة إلى السمرة ماضحى منه للشمس والريح وأما ما تحت الثياب فهو الأبيض الأزهر ، وروى مشربا بالتشديد وهو اسم مفعول من التشريب يقال بياض مشرب بالتخفيف فإذا شدد كان للتكثير والمبالغة فهو هنا للمبالغة فى شدة البياض المائل إلى الحمرة (وكان أسود الحدقة) بفتحات أى شديد سواد العين قال فى المصباح وغيره حدقة العين سوادها جمعه حدق وحدقات كقصب وقصبات وربما قيل حداق كرقبة ورقاب (أهدب الأشفار) جمع شفر بالضم ويفتح حروف الأجفان التى ينبت عليها الشعر وهى الهدب بالضم

٦٤٧٤ — كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهاً ، وَأَحْسَنَهُمْ خَلْقاً ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ - (ق) عن البراء - (صح)

٦٤٧٥ — كَانَ أَحْسَنَ الْبَشَرِ قَدَماً - ابن سعد عن عبد الله بن بريدة مرسلا - (صح)

٦٤٧٦ — كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً - (م د) عن أنس

والأهدب كثيره ويقال لطويله أيضاً وما أوهمه ظاهر هذا التركيب من أن الأشفار هي الأهداب غير مراد في المصباح عن ابن قتيبة العامة تجعل أشفار العين الشعر وهو غلط وفي المغرب لم يذكر أحد من الثقات أن الأشفار الأهداب فهو إما على حذف مضاف أى الطويل شعر الأجفان وسمي النابت باسم المنبت للملابسة (البيهقي في) كتاب (الدلائل) أى دلائل النبوة (عن علي) أمير المؤمنين ورواه عنه الترمذي أيضا لكن قال أدعج العينين بدل أسود الحدقة (كان أبيض مشرباً بحمرة) أى يخالط بياضه حمرة كأنه سقي بها (ضخم الهامة) بالتخفيف أى عظيم الرأس وعظمه ممدوح محبوب لأنه أعون الادراكات ونيل الكمالات (أغر) أى صبيح (أبلج) أى مشرق مضيء وقيل الأبلج من نقي ما بين حاجبيه من الشعر فلم يقترنا والاسم البلج بالتحريك والعرب تحب البلج وتكره القرن (أهدب الأشفار) قد سمعت ما قيل فيه وحذف العاطف فيه وفيما قبله ليكون أدعى إلى الاصغاء إليه وأبعث للقلوب على تفهم خطابه فإن اللفظ إذا كان فيه نوع غرابة وعدم ألفة أصغى السمع إلى تدبره والفكر فيه فجاءت المعاني مسرودة على نمط التعديد إشعاراً بأن كلا منها مستقل بنفسه قائم برأسه صالح لانفراده بالغرض (البيهقي) في الدلائل (عن علي) أمير المؤمنين

(كان أحسن الناس وجها) حتى من يوسف قال المؤلف من خصائصه أنه أوتي كل الحسن ولم يؤت يوسف إلا شطره (وأحسنهم خلقا) بضم المعجمة على الأرجح فالأول إشارة إلى الحسن الحسي والثاني إشارة إلى الحسن المعنوي ذكره ابن حجر وما رجحه ممنوع فقد جزم القرطبي بخلافه فقال الرواية بفتح الخاء وسكون اللام قال أراد حسن الجسم بدليل قوله بعده ليس بالطويل الخ قال وأما ما في حديث أنس الآتي فروايته بضم الخاء واللام فانه عني به حسن المعاشرة بدليل بقية الخبر وفي رواية وأحسنه بالإفراد والقياس الأول قال أبو حاتم لا يكادون يتكلمون به إلا مفردا وقال غيره جرى على لسانهم بالإفراد ومنه حديث ابن عباس في قول أبي سفيان عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بالإفراد في الثاني (ليس بالطويل البائن) بالهمز وجعله بالياء وهم أى الظاهر قوله من باب ظاهر أو المفرط طولا الذي بعد عن حد الاعتدال وفاق سواه من الرجال (ولا بالقصير) بل كان إلى الطول أقرب كما أفاده وصف الطويل بالبائن دون القصير بمقابله وجاء مصرحا به في رواية البيهقي وزعم أن تقييد القصير بالمتردد في رواية لوجوب حمل المطلق على المقيد يدفعه أن حمله عليه في النفي لا يجب وفي الإثبات تفصيل (ق عن البراء) بن عازب ورواه عنه أيضاً جمع منهم الخرائطي

(كان أحسن الناس قدما) بفتح القاف والدال وهي من الإنسان معروفة وهي أنثى وتصغيرها قديمة والجمع أقدام وقد روى ابن عساكر عن سراقة قال دنوت من المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته فرأيت ساقه في غرزه كأنها جمارة أى في شدة البياض فلا ينافيه ما ورد أنه كان في ساقه حموشة (ابن سعد) في الطبقات (عن عبد الله بن بريدة مرسلا) هو قاضي مرو، قال الذهبي ثقة ولد سنة ١٥ وعاش مائة سنة

(كان أحسن) لفظ رواية الترمذي من أحسن (الناس خلقا) بالضم لحيازته جميع المحاسن والمكارم وتكاملها فيه ولما اجتمع فيه من خصال الكمال وصفات الجلال والجمال ما لا يحصره حد ولا يحيط به عد أثنى الله عليه به في كتابه بقوله

٦٤٧٧ - كَانَ أَحسنَ النَّاسِ، وَأَجودَ النَّاسِ، وَأَشجعَ النَّاسِ - (ق ت ه) عن أنس - (صح)

٦٤٧٨ - كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ صِفَةً، وَأَجملَهَا، كَانَ رَبعَةً إلى الطُولِ مَاهُو، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، أَسِيلَ الْخَدَّينِ، شَدِيدَ سَوَادِ الشَّعْرِ، أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ، أَهدَبَ الأَشْفَارِ. إِذَا وَطِئَ بِقَدَمِهِ وَطِئَ بِكُلِّهَا لَيْسَ لَهُ أَخْمُصُ. إِذَا وَضَعَ رِدَاءَهُ عَنْ مَنْكِبَيهِ فَكَأَنَّهُ سَبِيكَةُ مِن فِضَّةٍ، وَإِذَا ضَحِكَ يَتَلأْلأُ - البيهقي عن أبي هريرة (صح)

« وإنك لعلى خلق عظيم » فوصفه بالعظم وزاده فى المدحة بعلى المشعرة باستعلائه على معالى الاخلاق واستيلائه عليها فلم يصل إليها مخلوق وكمال الخلق إنما ينشأ عن كمال العقل لانه الذى تقتبس به الفضائل وتجنب الرذائل وقضية كلام المؤلف، أن هـذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مسلم فربما تحضر الصلاة وهو فى بيتنا فيأمر بالبساط الذى تحته فيكنس ثم ينضح ثم يؤم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ونقوم خلفه فيصلى بنا وكان بساطهم من جريد النخل كذا فى صحيح مسلم ﴿ فائدة ﴾ روى أبو موسى بإسناد مظلم كما فى الإصابة إلى هدية عن حماد عن ثابت عن أنس قال وفد وفد من اليمن وفيهم رجل يقال له ذؤالة بن عوقلة الثمالى فوقف بين يدى النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال يارسول الله من أحسن الناس خلقاً وخلقاً قال أنا يا ذؤالة ولا فخر فذكر حديثاً ركيك الالفاظ (م د عن أنس) بن مالك تمامه فى بعض الروايات قال أى أنس وكان لى أخ يقال له أبو عمير قال أحسبه كان فطيما فكان إذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه قال ياأبا عمير مافعل النغير قال فكان يلعب به هكذا هو عند مسلم وفيه أيضاً عنه كان من أحسن الناس خلقا فأرسلنى يوما لحاجة فقلت والله لا أذهب فخرجت حتى أمر على صبيان يلعبون فى السوق فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض بقفاى من ورائى فنظرت اليه وهو يضحك فقال أنيس ذهبت حيث أمرتك قلت نعم أنا ذاهب

(كان أحسن الناس) صورة وسيرة (وأجود الناس) بكل ما ينفع حذف للتعميم أو لفوت إحصائه كثرة لان من كان أكملهم شرفا وأيقظهم قلباً وألطفهم طبعاً وأعدلهم مزاجا جدير بأن يكون أسمحهم صلة وأنداهم يداً ولانه مستغن عن الفانيات بالباقيات الصالحات ولانه تخلق بصفات الله تعالى التى منها الجود (وأشجع الناس) أى أقواهم قلباً وأجودهم فى حال البأس فكان الشجاع منهم الذى يلوذ بجانبه عند التحام الحرب وما ولى قط منهزماً ولا تحدث أحد عنه بفرار وقد ثبتت أشجعيته بالتواتر النقلى قال المصنف بل يؤخذ ذلك من النص القرآنى لقوله «ياأيها النبى جاهد الكفار» فكلفه وهو فرد جهاد الكل ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، ولا ضير فى كون المراد هو ومن معه إذ غايته أنه قوبل بالجمع وذلك مفيد المقصود وقد جمع صفات القوى الثلاث العقلية والغضبية والشهوية والحسن تابع لاعتدال المزاج المستتبع لصفات النفس الذى بجودة القريحة الدالة على العقل واكتساب الفضائل وتجنب الرذائل والجود كمال القوة الشهوية والغضبية كمالها الشجاعة وهذه أمهات الاخلاق الفاضلة فلذلك اقتصر عليها قاله الطيبى (ق ت ه عن أنس) بن مالك وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله والامر بخلافه بل بقيته فى البخارى ولقد فزع أهل المدينة أى ليلا فكان النبى صلى الله عليه وسلم سبقهم على فرس أى استعاره من أبى طلحة وقال وجدناه بحراً هكذا ساقه فى باب مدح الشجاعة فى الحرب وفى مسلم فى باب صفة النبى صلى الله عليه وسلم عقب ماذكر ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعاً وقد سبقهم إلى الصوت وهو على فرس لأبى طلحة عرى فى عنقه السيف وهو يقول لن تراعوا قال وجدناه بحرا أو إنه لبحر انتهى .

(كان أحسن الناس صفة وأجملها) لما منحه الله من الصفات الحميدة الجليلة (كان ربعة إلى الطول ما هو بعيد مابين المنكبين أسيل الخدين) فى رواية الترمذى سهل الخدين أى ليس فى خديه نتوء ولا ارتفاع وأراد أن خديه أسيلان قليلا اللحم رقيقا الجلد (شديد سواد الشعر أكحل العينين) أى شديد سواد أجفانهما (أهدب الاشفار)

٦٤٧٩ — كَانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ ،كَانَ عَرَقُهُ اللُّؤْلُؤَ ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ - (م) عن أنس

٦٤٨٠ — كَانَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا - (حم ق ه) عن أبي سعيد - (صح)

٦٤٨٢ — كَانَ أَصْبَرَ النَّاسِ عَلَى أَقْذَارِ النَّاسِ - ابن سعد عن إسماعيل بن عياش مرسلا - (صح)

٦٤٨١ — كَانَ أَفْلَجَ الثَّنِيَّتَيْنِ ، إِذَا تَكَلَّمَ رِيءَ كَالنُّورِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ ثَنَايَاهُ - (ت) في الشمائل (طب)

قال ابن حجر وكأن قوله أسيل الخدين هو الحامل على من سأل كأن وجهه مثل السيف (إذا وطئ بقدمه وطئ بكلها ليس له إخمص) أى لا يلصق القدم بالارض عند الوطء قال المصنف وغيره وذكر كثير أنه كان إذا مشى على الصخر غاصت قدماه فيه ولم أقف له على أصل (إذا وضع رداءه عن منكبيه فكأنه سبيكة فضة وإذا ضحك يتلألأ) أى يلمع ويضيء ولا يخفى ما فى تعدد هذه الصفات من الحسن وذلك لأنها بالتعاطف تصير كأنها جملة واحدة قالوا ومن تمام الإيمان به الإيمان بأنه سبحانه خلق جسده على وجه لم يظهر قبله ولا بعده مثله وفى الأثر أن خالد بن الوليد خرج فى سرية فنزل بحى فقال سيد الحى صف لنا محمداً صلى الله عليه وسلم فقال أما إنى أفصل فلا، فقال أجمل فقال الرسول على قدر المرسل، كذا فى أسرار الإسراء لابن المنير (البيهق) فى الدلائل (عن أبى هريرة)

(كان أزهر اللون) ى نيره وحسنه وفى الصحاح كنيره الابيض المشرق وبه أو بالابيض المنير فسره عامة المحدثين حملا على الاكل أو لقرينة ولعل من فسره بالابيض الممزوج بحمرة نظر إلى المراد بقرينة الواقع قال محقق والأشهر فى لونه أن البياض غالب عليه سيما فيما تحت الثياب لكن لم يكن كالجص بل نير ممزوج بحمرة غير صافية بل مع نوع كدر كما فى المغرب ولهذا جاء فى رواية أسمر وبه يحصل التوفيق بين الروايات (كان عرقه) محركا يترشح من جلد الحيوان (اللؤلؤ) فى الصفاء والبياض وفى خبر البيهق عن عائشة كان يخصف نعله وكنت أغزل فنظرت اليه لجمل جبينه يعرق وجعل عرقه يتولد نوراً (إذا مشى تكفأ) بالهمز وتركه أى مال يميناً وشمالا (م) فى المناقب (عن أنس) بن مالك وروى معناه البخارى

(كان أشد حياء) بالمد أى استحياء من ربه ومن الخلق يعنى حياؤه أشد (من) حياء (العذراء) البكر لأن عذرتها أى جلدة بكارتها باقية (فى خدرها) فى محل الحال أى كائنة فى خدرها بالكسر سترها الذى يجعل بجانب البيت والعذراء فى الخلوة يشتد حياؤها أكثر مما يكون خارجه لكون الخلوة مظنة الفعل بها ومحل حيائه فى غير الحدود ولهذا قال بالذى اعترف بالزنا أنكتها؟ لا يكنى كما بين فى الصحيح فى كتاب الحدود (حم ق) فى صفة النبى صلى الله عليه وسلم وفى فضائله (ه) فى الزهد (عن أبى سعيد) الخدرى وفى الباب أنس وغيره

(كان أصبر الناس) أى أكثرهم صبراً (على أقذار الناس) أى ما يكون من قبيح فعلهم وسيئ قولهم لأنه لانشراح صدره يتسع لما تضيق عنه صدور العامة فكانت مساوئ أخلاقهم ومدانئ أفعالهم وسوء مسيرهم وقبح سيرتهم فى جنب صدره كقطرة دم فى قاموس اليم وفيه شرف الصبر (ابن سعد) فى الطبقات (عن إسماعيل بن عياش) بفتح المهملة وشد المثناة وشين معجمة وهو ابن سليم (مرسلا) هو العنسى بالنون عالم الشام فى عصره صدوق فى روايته عن أهل بلده يخلط فى غيرهم

(كان أفلج الثنيتين) أى بعيد ما بين الثنايا والرباعيات والفلج والفرق فرجة بين الثنيتين كذا فى النهاية وزاد الجوهرى رجل مفلج الثنايا أى منفرجها قال محقق فله معنيان قيل أكثر الفلج فى العليا وهى صفة جميلة لكن مع القلة لأنه أتم فى الفصاحة لاتساع الأسنان فيه (إذا تكلم رىء) كقيل على الافصح وروى كضرب (كالنور يخرج من بين ثناياه) جمع ثنية بالتشديد وهى الأسنان الاربع التى فى مقدم الفم ثنتان من فوق وثنتان من تحت قال الطيبى ضمير يخرج إلى

والبيهقى عن ابن عباس - (صح)

٦٤٨٣ — كَانَ حَسَنَ السَّبَلَةِ - (طب) عن العداه بن خالد - (صح)

٦٤٨٤ — كَانَ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ فِى ظَهْرِهِ بَضْعَةً نَاشِزَةً - (ت) فيها عن أبى سعيد - (صح)

٦٤٨٥ — كَانَ خَاتَمُهُ غُدَّةً حَمْرَاءَ، مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ - (ت) عن جابر بن سمرة - (صح)

٦٤٨٦ — كَانَ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ : لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ ، لَيْسَ بِالْأَبْيَضِ

الكلام فهو تشبيه فى الظهور إلى النور فالكاف زائدة وحاصله أنه يخرج كلامه من بين الثنايا الأربع شبيها بالنور فى الظهور قال محقق والأنسب بأول الحديث أن المعنى يخرج من الفلج ما يشبه نور النجم أو نحوه فالضمير إلى المشبه المقدر وقيل يخرج من صفاء الثنايا تلألؤ ﴿تنبيه﴾ كانت ذاته الشريفة كلها نوراً ظاهراً وباطنا حتى أنه كان يمنح لمن استحقه من أصحابه سأله الطفيل بن عمرو آية لقومه وقال اللهم نور له فسطع له نور بين عينيه فقال أخاف أن يكون مثلة فتحول إلى طرف سوطه وكان يضىء فى الليل المظلم فسمى ذا النور وأعطى قتادة بن النعمان لما صلى معه العشاء فى ليلة مظلمة ممطرة عرجونا وقال انطلق به فإنه سيضىء لك من بين يديك عشراً ومن خلفك عشراً فإذا دخلت بيتك فسترى سوادا فاضربه ليخرج فانه الشيطان فكان كذلك ومسح وجه رجل فما زال على وجهه نوراً ومسح وجه قتادة ابن ملحان فكان لوجهه بريق حتى كان ينظر فى وجهه كما ينظر فى المرآة إلى غير ذلك (ت فى) كتاب (الشمائل طب) وكذا فى الأوسط (والبيهقى) فى الدلائل (عن ابن عباس) قال الهيثمى وفيه عبد العزيز بن أبى ثابت وهو ضعيف جدا

(كان حسن السبلة) بالتحريك ما أسبل من مقدم اللحية على الصدر ذكره الزمخشرى وهو الشعرات التى تحت اللحى الأسفل أو الشارب وفى شرح المقامات للشريشى السبلة مقدم اللحية ورجل مسبل وفلان خفيف العذارين وهما ما اتصل من اللحية بالصدغ وهما العارضان وهما ما نبت فى الخدين من الشعر على عوارض الأسنان (طب عن العداه) بفتح العين المهملة وشد الذال المعجمة وآخره مهملة (ابن خالد) بن هودة العامرى أسلم يوم حنين هو وأبوه جميعا قال البيهقى فيه من لم أعرفهم

(كان خاتم النبوة فى ظهره بضعة) بفتح الباء قطعة لحم (ناشزة) بمعجمات مرتفعة من اللحم وفى رواية مثل السلعة وأما ما ورد من أنها كانت كأثر محجم أو كالشامة سوداء أو خضراء ومكتوب عليها محمد رسول الله أو سر فأنت المنصور ونحو ذلك قال ابن حجر فلم يثبت منها شىء قال القرطبى اتفقت الأحاديث الثابتة على أن الخاتم كان شيئا بارزاً أحمر عند كتفه الأيسر قدره إذا قلل كبيضة الحامة وإذا كثر جمع اليد وفى الخاتم أقوال متقاربة وعد المصنف وغيره جعل خاتم النبوة بظهره بازاء قلبه حيث يدخل الشيطان من خصائصه على الأنبياء وقال وسائر الأنبياء كان خاتمهم فى يمينهم (ت فيها) أى الشمائل (عن أبى سعيد) الخدرى

(كان خاتمه غدة) بغين معجمة مضمومة ودال مهملة مشددة قال المؤلف ورأيت من صحفه بالراء وسألنى عنه فقلت إنما هو بالدال والغدة كما فى القاموس وغيره كل عقدة فى الجسد أطاف بها شحم وفى المصباح لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك (حمراء) أى تميل حمرة فلا تعارض بينه وبين روايته أنه كان لون بدنه قال العصام وفيه رد لرواية أنها سوداء أو خضراء (مثل بيضة الحمامة) أى قدراً وصورة لا لونها بدليل وصفها بالحمرة قبله وفى رواية لابن حبان مثل البندقة من اللحم وفى رواية للبيهقى مثل السلعة وفى رواية للحاكم والترمذى شعر يجتمع وفى رواية للبيهقى كالتفاحة وكلها متقاربة وأصل التفاوت فى نظر الرائى بعد أو قرب (ت عن جابر بن سمرة)

(كان ربعة من القوم) بفتح الراء وكسر الباء على ما ذكره بعضهم لكن الذى رأيته فى الفتح لابن حجر بكسر الراء

الْأَمْهَقِ . وَلَا بِالْآدَمِ ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبْطِ - (ق ت) عن أنس - (صح)

٦٤٨٧ — كَانَ شَبْحَ الذِّرَاعَيْنِ ، بَعِيدَ مَابَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ . أَهْدَبَ أَشْفَارِ الْعَيْنَيْنِ - البيهقي عن أبي هريرة - (صح)

٦٤٨٨ — كَانَ شَعَرُهُ دُونَ الْجُمَّةِ ، وَفَوْقَ الْوَفْرَةِ - (ت) في الشمائل (ه) عن عائشة - (صح)

وسكون الموحدة أي مربوعا قال والتأنيث باعتبار النفس اه وقال غيره هو وصف يشترك فيه المذكر والمؤنث ويجمع على ربعات بالتحريك وهو شاذ وفسره بقوله (ليس بالطويل البائن) أي الذي يباين الناس بزيادة طوله وهو المعبر عنه في رواية بالمشيب ، وفي رواية أخرى بالممغط أي المتناهي في الطول من بان أي ظهر على غيره أو فارق من سواه (ولا بالقصير) زاد البيهقي عن علي وهو إلى الطول أقرب ووقع في حديث أبي هريرة عند الهذلي في الزهريات قال ابن حجر بإسناد حسن كان ربعة وهو إلى الطول أقرب (أزهر اللون) أي مشرقه نيره زاد ابن الجوزي وغيره في الرواية كأن عرقه اللؤلؤ . قال في الروض : الزهرة لغة إشراق في اللون أي لون كان من بياض أو غيره ، وقول بعضهم إن الأزهر الأبيض خاصة والزهر اسم للأبيض من النوار فقط خطأه أبو حنيفة فيه وقال إنما الزهرة إشراق في الألوان كلها . وفي حديث يوم أحد نظرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه تزهران تحت المغفر اه . وقال ابن حجر قوله أزهر اللون أي أبيض مشرب بحمرة ، وقد ورد ذلك صريحاً في روايات أخر صريحة عند الترمذي والحاكم وغيرهما كان أبيض مشربا بياضه بحمرة (ليس بالأبيض الأمهق) كذا في الأصول ورواية أمهق ليس بأبيض قال القاضي وهم (ولا بالآدم) بالمد أي ولا شديد السمرة وإنما يخالط بياضه الحمرة لكنها حمرة بصفاء فيصدق عليه أنه أزهر كما ذكره القرطبي ، والعرب تطلق على من هو كذلك أسمر والمراد بالسمرة التي تخالط البياض ، ولهذا جاء في حديث أنس عند أحمد والبزار قال ابن حجر بإسناد صحيح صححه ابن حبان أنه كان أسمر ، وفي الدلائل للبيهقي عن أنس كان أبيض بياضه إلى السمرة ، وفي لفظ لأحمد بسند حسن أسمر إلى البياض قال ابن حجر يمكن توجيه رواية أمهق بالأمهق الأخضر اللون الذي ليس بياضه في الغاية ولا سمرته ولا حمرته ؛ فقد نقل عن رؤبة أن المهق خضرة الماء فهذا التوجيه على تقدير ثبوت الرواية (وليس) شعره (بالجعد) بفتح الجيم وسكون العين (القطط) بفتحتين أي الشديد الجعودة الشبيه شعر السودان (ولا بالسبط) بفتح فكسر أو سكون المنبسط المسترسل الذي لا تكسر فيه فهو متوسط بين الجعودة والسبوطة (ق د ت عن أنس) بن مالك تبع في عزوه للشيخين ابن الأثير . قال الصدر المناوي : والظاهر أن ماقاله وهم فإني لخصت عن قول أنس كان ربعة من القوم فلم أقف عليها في مسلم بل هي رواية البخاري ولهذا قال عبدالحق قوله كان ربعة من القوم من زيادة البخاري على مسلم . فالصواب نسبة هذه الرواية للبخاري دونه

(كان شبح الذراعين) بشين معجمة فوحدة مفتوحة فحاء مهملة عبلهما عريضهما ممتدهما في المجمل شبحت الشيء مددته (بعيد) بفتح فكسر (مابين المنكبين) أي عريض أعلى الظهر وما موصولة أو موصوفة لا زائدة لأن بين من الظروف اللازمة الإضافة فلا وجه لإخراجه عن الظرفية بالحكم بزيادة ما والمنكب مجتمع رأس العضد والكتف وبعد مابينهما يدل على سعة الصدر وذلك آية النجابة وجاء في رواية بعيد مصغراً تقليلا للبعد المذكور إيماء إلى أن بعد مابين منكبيه لم يكن وافيا منافيا للاعتدال (أهدب أشفار العينين) أي طويلهما غزيرهما على مامر (البيهقي) في الدلائل (عن أبي هريرة)

(كان شعره دون الجمة وفوق الوفرة وفي حديث) الترمذي وغيره فلا يجاوز شعره شحمة أذنيه إذا هو وفره أي جعله وفرة ؛ فالمراد أن معظم شعره كان عند شحمة أذنه وما اتصل به مسترسل إلى المنكب ، والجمة شعر الرأس المتجاوز شحمة الأذن إذا وصل المنكب كذا في الصحاح في حرف الميم وفيه في باب الراء المتجاوز من غير وصول وفي النهاية ماسقط على المنكبين ولعل مراده بالسقوط التجاوز ، وفي القاموس الوفرة ماسال على الأذن أو جاوز الشحمة قال أبو شامة

٦٤٨٩ — كَانَ شَيْبُهُ نَحْوَ عِشْرِينَ شَعْرَةً - (ت) فيها (ه) عن ابن عمر - (صح)

٦٤٩٠ — كَانَ ضَخْمَ الرَّأْسِ وَالْيَدَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ - (خ) عن أنس - (صح)

٦٤٩١ — كَانَ ضَلِيعَ الْفَمِ، أَشْكَلَ الْعَيْنَيْنِ، مَنْهُوسَ الْعَقِبِ - (م ت) عن جابر بن سمرة - (صح)

٦٤٩٢ - كَانَ ضَخْمَ الْهَامَةِ عَظِيمَ اللِّحْيَةِ - البيهقي عن علي - (صح)

وقد دلت صحاح الأخبار على أن شعره إلى أنصاف أذنيه، وفي رواية يبلغ شحمة أذنيه، وفي أخرى بين أذنيه وعاتقه وفي أخرى يضرب منكبيه ولم يبلغنا في طوله أكثر من ذلك، وهذا الاختلاف باعتبار اختلاف أحواله فروى في هذه الأحوال المتعددة بعد ما كان حلقه في حج أو عمرة، وأما كونه لم ينقل أنه زاد على كونه يضرب منكبيه فيجوز كون شعره وقف على ذلك الحد كما يقف الشعر في حق كل إنسان على حد ما ويجوز أن يكون كانت عادته أنه كلما بلغ هذا الحد قصره حتى يكون إلى أنصاف أذنيه أو إلى شحمة أذنيه لكن لم ينقل أنه قصر شعره في غير نسك ولا حلقه ولعل ما وصف به شعره من الأوصاف المذكورة كان بعد حلقه له عمرة الحديبية سنة ست فإنه بعد ذلك لم يترك حلقه مدة يطول فيها أكثر من كونه يضرب منكبيه فإنه في سنة سبع اعتمر عمرة القضاء وفي ثمان اعتمر من الجعرانة وفي عشر حج اه (ت في الشمائل، د عن عائشة)

(كان شيبه نحو عشرين شعرة) بيضاء في مقدمة هذا بقية الحديث وقد اقتضى حديث ابن بشر ان شيبه كان لا يزيد على عشر شعرات لإيراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته فيحتمل أن الزائد على ذلك في صدغيه كما في حديث البراء لكن وقع عند ابن سعد قال ابن حجر بإسناد صحيح عن حميد عن أنس ما عددت في رأسه ولحيته إلا أربع عشرة شعرة وروى الحاكم عنه لو عددت ما أقبل من شيبه في رأسه ولحيته ما كنت أزيدهن على إحدى عشرة شيبة وفي حديث الهيثم ابن زهر ثلاثون عدداً وجمع بينهما باختلاف الأزمان وبأن رواية ابن سعد إخبار عن عده وما عداها إخبار عن الواقع فأنس لم يعد أربع عشرة وهو في الواقع سبع عشرة أو ثمان عشرة أو أكثر وذلك كله نحو العشرين (ت فيها) أي في الشمائل (ه) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضاً ابن راهويه وابن حبان والبيهقي

(كان ضخم الرأس) أي عظيمه وفي رواية ضخم الهامة (واليدين) يعني الذراعين كما جاء مبينا هكذا في رواية (والقدمين) يعني ما بين الكعب إلى الركبة وجمع بين الرأس واليدين والقدمين في مضاف لشدة تناسبهما إذ هي جميع أطراف الحيوان وهو بدونها لا يسماه (خ) في باب اللباس (عن أنس) بن مالك

(كان ضليع الفم) بفتح الضاد المعجمة أي عظيمه أو واسعه والعرب تتمدح بعظمه وتذم صغره قال الزمخشري والضليع في الأصل الذي عظمت أضلاعه ووفرت فأجفر جنباه ثم استعمل في موضع العظيم وإن لم يكن ثم أضلاع وقيل ضليعه مهزولة وذابلة والمراد ذبول شفتيه ورقتهما وحسنهما وقيل هذا كناية عن قوة فصاحته وكونه يفتتح الكلام ويختمه بأشداقه (أشكل العينين) أي في بياضهما حمرة على الصحيح وذلك محمود قال محقق وذا ينافيه كونه أدعج (منهوس العقب) بإعجام الشين وإهمالها أي قليل لحم العقب بفتح فكسر مؤخر القدم ففي جامع الأصول رجل منهوس القدمين والعقبين بسين وشين خفيف لحمهما وفي القاموس المنهوس من الرجال قليل اللحم (م ت) كلاهما (عن جابر بن سمرة)

(كان ضخم الهامة) كبيرها وعظم الرأس يدل على الرزانة والوقار (عظيم اللحية) غليظها كثيفها هكذا وصفه جمع منهم علي وابن مسعود وغيرهما، وفي رواية حميد عن أنس كانت لحيته قد ملأت من ههنا إلى ههنا ومد بعض الرواة يديه على عارضيه (البيهقي) في الدلائل (عن علي) أمير المؤمنين وروى الترمذي نحوه

٦٤٩٣ — كَانَ فَخْمًا مُفَخَّمًا يَتَلأْلأُ وَجْهُهُ تَلأْلُؤَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، أَطْوَلَ مِنَ الْمَرْبُوعِ، وَأَقْصَرَ مِنَ الْمُشَذَّبِ عَظِيمَ الْهَامَةِ، رَجِلَ الشَّعْرِ، إِنِ انْفَرَقَتْ عَقِيصَتُهُ فَرَقَ، وَإِلَّا فَلَا يُجَاوِزُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ إِذْ هُوَ وَفَرَهُ. أَزْهَرَ اللَّوْنِ، وَاسِعَ الْجَبِينِ، أَزَجَّ الْحَوَاجِبِ، سَوَابِغَ فِي غَيْرِ قَرَنٍ بَيْنَهُمَا عِرْقٌ يُدِرُّهُ الْغَضَبُ؛ أَقْنَى

(كان فخما) بفتح الفاء فمعجمة ساكنة أفصح من كسرها أى عظيما فى نفسه (مفخما) اسم مفعول أى معظما فى صدور الصدور وعيون العيون لايستطيع مكابر أن لا يعظمه وإن حرص على ترك تعظيمه كان مخالفا لما فى باطنه فليست الفخامة جسيمة وقيل فخما عظيم القدر عند صحبه مفخما معظما عند من لم يره قط وهو عظيم أبدا ومن ثم كان أصحابه لايجلسون عنده إلا وهم مطرقون لايتحرك من أحدهم شعرة ولا يضطرب فيه مفصل كما قيل فى قوم هذه حالهم مع سلطانهم

كأنمــا الطير منهم فوق رؤوسهم ، لاخوف ظلم ولكن خوف إجلال

وقيل لفخامة وجهه وعظمه وامتلائه مع الجمال والمهابة (يتلألأ) أى يضيء ويتوهج (وجهه تلألؤ القمر) أى يتلألأ مثل تلألؤه فأعرب المضاف إليه إعرابه بعد حذفه للمبالغة فى التناسى (ليلة البدر) أى ليلة أربعة عشر سمى بدرا لأنه يسبق طلوعه مغيب الشمس فكأنه يبدر بطلوعه والقمر ليلة البدر أحسن ما يكون وأتم ولا يعارضه قول القاضى فى تفسير « والشمس وضحاها والقمر إذا تلاها » أنه يبدر طلوعه غروبها ليلة البدر وطلوعها طلوعه أول الشهر لأن مراده بالغروب الإشراف عليه وشبه الوصاف تلألؤ الوجه بتلألؤ القمر دون الشمس لأنه ظهر فى عالم مظلم بالكفر ونور القمر أنفع من نورها (أطول من المربوع) عند إمعان التأمل وربعه فى بادى النظر فالأول بحسب الواقع والثانى بحسب الظاهر ولا ريب أن الطول فى القامة بغير إفراط أحسن وأكمل (وأقصر من المشذب) بمعجمات آخره موحدة اسم فاعل وهو البائن الطول مع نحافة أى نقص فى اللحم من قولهم نخلة شذباء أى طويلة بشذب أى قطع عنها جريدها ووقع فى حديث عائشة عند ابن أبى خيثمة لم يكن أحد يماشيه من الناس ينسب إلى الطول إلا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما فإذا فارقاه نسبا إلى الطول ونسب إلى الربعة (عظيم الهامة) بالتخفيف (رجل الشعر) كأنه مشط فليس بسبط ولا جعد قال القرطبى والرواية فى رجل بفتح الراء وكسر الجيم وهى المشهورة وقال الأصمعى يقال شعر رجل بفتح فكسر ورجل بفتح الجيم ورجل بسكونها ثلاث لغات إذا كان بين السبوطة والجعودة وقال غيره شعر مرجل أى مسرح وكان شعره بأصل خلقته مسرحا (إن انفرقت عقيقته) أى إن انفلبت عقيقته أى شعر رأسه انفرق بسهولة لخلفة شعره حينئذ فرق بالتخفيف أى جعل شعره نصفين نصفا عن يمينه ونصفا عن شماله سمى عقيقة تشبيها بشعر المولود قبل أن يحلق فاستعير له اسمه (دالا) بأن كان مختلطا متلاصقا لايقبل الفرق بدون ترجل (فلا) يفرقه بل يتركه بحاله معقوصا أى وفرة واحدة والحاصل أنه إن كان زمن قبول الفرق فرقه وإلا تركه غير مفروق وهذا أقعد من قول جمع معناه أنه إن انفرق بنفسه تركه مفروقا لعدم ملاءمته لقوله وإلا فلا لمصير معناه وإلا فلا يتركه مفروقا وهو ركيك وهذا بناء على جعل قوله وإلا فلا كلاما تاما وجعل بعضهم قوله فلا (يجاوز شحمة أذنيه إذا هو وفرة) كلاما واحدا وفسره تارة بأنه لايجوز شحمة أذنيه إذا أعفاه من الفرق وقوله إذا هو وفره بيان لقوله وإلا وأخرى بأنه إذا انفرق لا يجوز شحمة أذنه فى وقت توفير الشعر قال وبه يحصل الجمع بين الروايات المختلفة فى كون شعره وفرة وكونه جمة فيقال يختلف باختلاف أزمنة الفرق وعدمه واعلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان أولا لا يفرق تجنبا لفعل المشركين وموافقة لأهل الكتاب ثم فرق واستقر عليه (أزهر اللون) أبيضه نيره وهو أحسن الألوان فالمراد أبيض اللون ليس بأمهق ولا آدم وحينئذ فاللون مستدرك (واسع الجبين) يعنى الجبينين وهما ما اكتنف الجبهة عن يمين وشمال والمراد بسعتهما امتدادهما طولا وعرضا وذلك محمود محبوب (أزج الحواجب) أى مرققهما مع تقوس

الْعِرْنِين ، لَهُ نُورٌ يَعْلُوه ؛ يَحْسَبُه مَن لَم يَتَأَمَّله أَشَمّ . كَثُّ اللِّحْيَة ، سَهْلُ الْخَدَّيْن ضَلِيعَ الْفَم ، أَشْنَب ، مُفَلَّجَ الْأَسْنَان ، دَقِيقُ الْمَسْرُبَة ، كَأَنَّ عُنُقَه جِيدُ دُمْيَة ، فِي صَفَاءِ الْفِضَّة ، مُعْتَدِلَ الْخَلْق ، بَادِناً ، مُتَمَاسِكاً ، سَوَاءُ الْبَطْنِ وَالصَّدْر ، عَرِيضَ الصَّدْر ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْن ، ضَخْمَ الْكَرَادِيس ، أَنْوَرَ الْمُتَجَرَّد ، مَوْصُولَ

وغزارة شعر جمع حاجب وهو مافوق العين بلحمه وشعره أوهو الشعر الذى فوق العظم وحده سمى به لحجبه الشمس عن العين أى منعه لها والحجب المنع وعدل عن الحاجبين إلى الحواجب إشارة إلى المبالغة فى امتدادهما حتى صار كعدة حواجب (سوابغ) بالسين أفصح من الصادجمع سابغة أى كاملات قال الزمخشرى حال من المجرور وهو الحواجب وهى فاعلة فى المعنى إذ تقديره أزج حواجبه أى زجت حواجبه (فى غير قرن) بالتحريك أى اجتماع يعنى أن طرفى حاجبيه قد سبقا أى طالا حتى كادا يلتقيان ولم يلتقيا (بينهما) أى الحاجبين (عرق) بكسر فسكون (يدره) أى يحركه نافرا (الغضب) كان إذا غضب امتلأ ذلك العرق دما كما يمتلىء الضرع لبنا إذا در فيظهر ويرتفع (أقنى) بقاف فنون مخففة من القنا وهو ارتفاع أعلى الأنف واحد يدأب وسطه (العرنين) أى طويل الأنف مع دقة ارنبته وهو بكسر فسكون الأنف أو ماصلب منه أو أوله حيث يكون الشم والقنا فيه طوله ودقة أرنبته مع حدب فى وسطه (له) أى للعرنين أو للنبى صلى الله عليه وسلم وهو أقرب (نور) بنون مضمومة (يعلوه) يغلبه من حسنه وبهاء رونقه (يحسبه) بضم السين وكسرها أى النبى أو عرنينه (من لم يتأمله) أى يمعن النظر فيه (أشم) مرتفعا قصبة الأنف قال محقق وذا يفيد أن قناه كان قليلا فمن عكس انعكس عليه ومن قال المشهور كان أشم فالكتب المشهورة تكذبه اه ومراده الدلجى والشمم ارتفاع قصبة الأنف وإشراف الأرنبة (كث اللحية) وفى رواية للحارث عن أم معبد كثيف اللحية بفتح الكاف غير دقيقها ولا طويلها وفيها كثافة كذا فى النهاية وفى التنقيح كث اللحية كثير شعرها غير مسبلة وفى القاموس كثت كثرت أصولها وكثفت وقصرت وجعدت ولذا روى كانت ملتفة وفى شرح المقامات للشريشى كثة كثيرة الأصول بغير طول ويقال للحية إذا قص شعرها وكثر إنها لكثة وإذا عظمت وكثر شعرها قيل إنه لذواعثنون فإذا كانت اللحية قليلة فى الذقن ولم يكن فى العارضين فذلك السنوط والسناط وإذا لم يكن فى وجهه كثير شعر فذلك الشطط واللحية بكسر اللام، وفى الكشاف الفتح لغة الحجاز الشعر النابت على الذقن خاصة (سهل الخدين) ليس فيهما نتوء ولا ارتفاع وهو بمعنى خبر البيهقى وغيره كان أسيل الخدين وذلك أعذب عند العرب (ضليع) بضاد معجمة (الفم) عظيمه أو واسعه (أشنب) أى أبيض الأسنان مع بريق وتحديد فيها أوهو رونقها وماؤها أو بردها وعذوبتها (مفلج الأسنان) أى مفرج مابين الثنايا (دقيق) بالدال وروى بالراء (المسربة) بضم الراء وتفتح وضم الميم وسكون السين المهملة مادق من شعر الصدر كالخيط سائلا إلى السرة (كأن عنقه) بضم المهملة وبضم النون وتسكن (جيد) بكسر فسكون وهما بمعنى وإنما عبر به تفننا وكراهة للتكرار اللفظى (دمية) كعجمة بمهملة ومثناة تحتية الصورة المنقوشة من نحو رخام أو عاج شبه عنقه بعنقها لانه يتأنق فى صنعتها مبالغة فى حسنها وخصها لكونها كانت مألوفة عندهم دون غيرها (فى صفاء الفضة) حال مقيدة لتشبيهه به أى كأنه هو حال صفائه قال الزمخشرى وصف عنقه بالدمية فى الاستواء والاعتدال وظرف الشكل وحسن الهيئة والكمال وبالفضة فى اللون والاشراق والجمال (معتدل الخلق) أى معتدل الصورة الظاهرة يعنى متناسب الأعضاء خلقا وحسنا (بادنا) أى ضخم البدن لكن لا مطلقا بل بالنسبة لما يأتى من كونه شثن الكفين والقدمين جليل المشاش والكتد ولما كانت البدانة قد تكون من كثرة اللحم وإفراط السمن الموجب لرخاوة البدن وهو مذموم دفعه بقوله (متماسكا) يمسك بعض أجزائه بعضا من غير ترزرز قال الغزالى لحمه متماسك يكاد يكون على الخلق الاول ولم يضره السن أراد أنه فى السن الذى من شأنه استرخاء اللحم كان كالشباب ولا يناقض كونه بادنا مافى رواية البيهقى ضرب اللحم لأن القلة والكثرة والخفة والتوسط من

مَابَيْنَ اللَّبَّةِ وَالسُّرَّةِ بِشَعْرٍ يَجْرِي كَالْخَطِّ ، عَارِيَ الثَّدْيَيْنِ وَالْبَطْنِ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ ، أَشْعَرَ الذِّرَاعَيْنِ وَالْمَنْكِبَيْنِ وَأَعَالِي الصَّدْرِ . طَوِيلَ الزَّنْدَيْنِ ، رَحْبَ الرَّاحَةِ ، سَبْطَ الْقَصَبِ ، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ؛ سَائِلَ الأَطْرَافِ

الأمور النسبية المتفاوتة فحيث قيل بادن أريد عدم النحولة والهزال وحيث قيل ضرب أريد عدم السمن التام (سواء البطن والصدر) بالإضافة أو التنوين كناية عن كونه خميص البطن والحشاء أى ضامر البطن من قبل طويل النجاد أى القامة (عريض الصدر) فى الشفاء واسع الصدر وفى المواهب رحب الصدر والعرض خلاف الطول قال البيهقى كان بطنه غير مستفيض فهومساو لصدره وظهره عريض فهو مساو لبطنه أو العريض بمعنى الوسيع أو مجاز عن احتمال الامور (بعيد مابين المنكبين) تثنية منكب مجتمع عظم العضد والمنكب وهو لفظ مشترك يطلق على ماذكر وعلى المحل المرتفع من الارض وعلى ريشة من أربع فى جناح الطير (ضخم الكراديس) أى عظيم الالواح أو العظام أو رءوس العظام وقال البغوى الأعضاء وفيه دلالة على المقصود وقال محقق والمراد عظام تليق بالعظم كالاطراف والجوارح وقد ثبت عظيم الاطراف والجوارح (أنور المتجرد) الرواية بفتح الراء قال البغوى وغيره بمعنى نيره قال محقق ولا حاجة له لأن أفعل التفضيل إذا أضيف فأحدمعنييه التفضيل على غيرالمضاف إليه والاضافة للتوضيح فكأنه قال متجرده أنور من متجرد غيره قال البغوى وغيره المتجرد ماجرد عنه الثياب وكشف من جسده أى كان مشرف البدن ثم المراد جميع البدن والقول بأن المراد مايستر غالبا ويجرد أحيانا متعقب بالرد (موصول مابين اللبة) بفتح اللام المنحر وهى التطامن الذى فوق الصدر وأسفل الحلق من الترقوتين (والسرة) بشعر متعلق بموصول (يجرى) يمتد شبه بجريان الماء وهو امتداده فى سيلانه (كالخط) الطريقة المستطيلة فى الشىء والخط الطريق وطلبه الاستقامة والاستواء فشبه بالاستواء وروى كالخيط والتشبيه بالخط أبلغ وهذا معنى دقيق المسربة المار (عارى الثديين والبطن مما سوى ذلك) أى ليس عليهما شعر سوى ذلك وما ذكر من أن اللفظ الثديين تثنية ثدى هو مافى نسخ هذا الجامع لكن فى النهاية الثندوتين قال وهما للرجل كالثديين للمرأة فمن ضم الثاء همز ومن فتحها لم يهمز أراد أن لم يكن على ذلك الموضع كثير لحم اه . والاول هو رواية الشفاء وغيره وقول القرطبى ولاشعر تحت إبطيه رده الولى العراقى بأنه لم يثبت والخصوصية لاتثبت بالاحتمال (أشعر) أى كثير شعر (الذراعين) تثنية ذراع مابين مفصل الكف والمرفق وفى القاموس من طرف المرفق إلى طرف الأصبع الوسطى (والمنكبين وأعالى) جمع أعلى (الصدر) أى كان على هذه الثلاثة شعر غزير (طويل الزندين) بفتح الزاى عظما الذراعين تثنية زند كفلس وهو ماانحسر عنه اللحم من الذراع (رحب الراحة) واسعها حسا وعطاء ، ومن قصره على حقيقة التركيب أو جعله كناية عن الجود فحسب فغير مصيب. قال الزمخشرى ورحب الراحة أى الكف دليل الجود وصغرها دليل البخل قال محقق وأماسعة القدمين فلم أقف عليه لكنه يفهم مما مر أنه ضخمها (سبط القصب) بالقاف أى ليس فى ذراعيه وساقيه وفخذيه نتوء ولا تعقد والقصب جمع قصبة كل عظم أجوف فيه مخ (شثن الكفين) أى فى أناملهما غلظ بلاقصر وذلك يحمد فى الرجل لكونه أشد لقبضه ويذم فى النساء (والقدمين) وذا لايعارضه خبر البخارى عن أنس مامسست حريرا ولا ديباجا ألين من كفه لأن المراد اللين فى الجلد والغلظ فى العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته ومن ثم قال ابن بطال كانت كفه ممتلئة لحما غير أنها مع ضخامتها لينة أو حيث وصف باللين واللطافة حيث لايعمل بهما شيئا بل كان بالنسبة لاصل الخلقة وحيث وصف بالغلظ والشثونة فبالنسبة إلى امتهانهن بالعمل فإنه يتعاطى كثيرا من أموره (سائل الأطراف) بسين ولام أى ممتدها كذا فى النهاية لكن البيهقى وغيره فسروه بممتد الاصابع طوال غير متعقدة ولا متثنية ويؤيده رواية كأن أصابعه قضبان فضة أى أغصانها ، والوجه التعميم فقد ورد سبط القصب وفسر بكل عظم ذى مخ والسبوط الامتداد قاله أبونعيم وروى شائل الأطراف بشين معجمة أى مرتفعها وهو قريب من سائل من

خُمْصَانُ الأَخْمَصَيْنِ ، مَسِيحَ الْقَدَمَيْنِ يَنْبُو عَنْهُمَا الْمَاءُ ، إذَا زَالَ زَالَ تَقَلُّعًا ، وَيَخْطُو تَكَفُّؤًا ، وَيَمْشِي هَوْنًا ، ذَرِيعَ الْمِشْيَةِ ، إذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ ، وَإذَا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعًا ، خَافِضَ الطَّرْفِ ، نَظَرُهُ إلَى الأَرْضِ أَطْوَلُ مِنْ نَظَرِهِ إلَى السَّمَاءِ ، جُلُّ نَظَرِهِ الْمُلَاحَظَةُ ، يَسُوقُ أَصْحَابَهُ وَيَبْدَأُ مَنْ لَقِيَهُ بِالسَّلَامِ -

قوله شالت الميزان ارتفعت إحدى كفتيه يعني كان مرتفع الاصابع بلا احديداب ولا تقبض، وروى سائن بالنون وهي بمعنى سائل بالسين المهملة وسائر بالراء من السير بمعنى طويلها ومحصول ماوقع الشك فيه فى هذه اللفظة سائل بمهملة وبمعجمة وسائن بالنون وسائر براء . قال الزمخشري : ومقصود الكل أنها غير متعقدة (خمصان) بضم المعجمة وفتحها (الأخمصين) مبالغة من الخمص أي شديد تجافى أخمص القدم عن الأرض وهو المحل الذى لايلصق بها عند الوطء (مسيح القدمين) أملسهما مستويهما لينهما بلا تكسر ولا تشقق جلد (بحيث ينبو عنهما الماء) أي يسيل ويمر سريعاً إذا صب عليهما لاصطحابهما (إذا زال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (زال تقلعا) أي إذا ذهب وفارق مكانه رفع رجليه رفعاً بائناً متداركا إحداهما بالاخرى مشية أهل الجلادة فتقلعاً حال أو مصدر منصوب أي ذهاب قلع والقلع فى الأصل انتزاع الشيء من أصله أوتحويله عن محله وكلاهما يصلح أن يراد هنا أي ينزع رجله عن الأرض أو يحولها بقوة (ويخطو) يمشي (تكفؤاً) بالهمز وتركه أي تمايل إلى قدام من قولهم كفأت الإناء إذا قلبته أو إلى يمين وشمال ويؤيد الاول قوله الآتي كأنما ينحط (ويمشي) تفنن حيث عبر عن المشي بعبارتين فراراً من كراهة تكرار اللفظ (هونا) بفتح فسكون أي حال كونه هينا أو هو صفة لمصدر محذوف أي مشياً هيناً بلين ورفق والهون الرفق (ذريع) كسريع وزنا ومعنى (المشية) بكسر الميم أي سريعها مع سعة الخطوة فمع كون مشيه بسكينة كان يمد خطوته حتى كأن الأرض تطوى له (إذا مشى كأنما ينحط من صبب) أي منحدر من الارض وأصله النزول من علو إلى سفل ومنه صببت الماء والمراد التشبيه بالمنحدر من علو إلى سفل بحيث لا إسراع ولا إبطاء ، وخير الامور أوساطها . قال بعضهم : والمشيات عشرة أنواع هذه أعدلها وبما تقرر يعرف أنه لاتعارض بين الهون الذى هو عدم العجلة وبين الانحدار والتقلع الذى هو السرعة فمعنى الهون الذى لايعجل فى مشيته ولايسعى عن قصد إلا لحادث أمر مهم ، وأما الانحدار والقلع فمشيه الخلق (وإذا التفت التفت جميعاً) وفى رواية جمعا كضربا أي شيئا واحداً فلا يسارق النظر ولا يلوى عنقه كالطائش الخفيف بل كان يقبل ويدبر جميعا .قال القرطبي : ينبغي أن يخص بالتفاته وراءه أما التفاته يمنة أو يسرة فبعنقه (خافض) من الخفض ضد الرفع (الطرف) أي البصر يعني إذا نظر إلى شيء خفض بصره تواضعاً وحياء من ربه وذلك هو شأن المتأمل المتفكر المشتغل بربه ثم أردف ذلك بما هو كالتفسير له فقال (نظره إلى الأرض) حال السكوت وعدم التحدث (أطول من نظره إلى السماء) لانه كان دائم المراقبة متواصل الفكر فنظره إليها ربما فرق فكره ومزق خشوعه ولأن نظر النفوس إلى ماتحتها أسبق لها من نظرها إلى ماعلا عليها أما فى غير حال السكوت والسكون فكان ربما نظر إلى السماء بل جاء فى أبي داود وكان إذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء وهذا كله فى غير الصلاة ؛ أما فيها فكان ينظر إليها أولا ، فلما نزلت « والذين هم فى صلاتهم خاشعون » أطرق

(فائدة) رأيت بخط الحافظ مغلطاي أن ابن طغرذ كر أن عليا أتاه راهب بكتاب ورثه عن آبائه كتبه أصحاب المسيح فإذا فيه : الحمد لله الذى قضى فيما قضى وسطر فيما سطر أنه باعث فى الأميين رسولا لافظ ولا غليظ ولا صخاب فى الأسواق ولا يجزى بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح . أمته الحامدون نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء. (جل نظره) بضم الجيم أي معظمه وأكثره (الملاحظة) مفاعلة من اللحظ أي النظر بشق العين مما يلي الصدغ أراد به هنا أنه كان أكثر نظره فى حال الخطاب الملاحظة وكثرة الفكر فلا يعارض قوله إذا التفت التفت جميعا (يسوق أصحابه) أي يقدمهم أمامه ويمشي خلفهم كأنه يسوقهم تواضعا وإرشاداً إلى ندب مشي كبير القوم وراءهم ولا

(ت) فى الشمائل - (طب هب) عن هند بن أبى هالة - (صح)

٦٤٩٤ — كَانَ فى سَاقَيهِ حُمُوشَةٌ - (ت ك) عن جابر بن سمرة - (صح)

٦٤٩٥ — كَانَ فى كَلَامِهِ تَرْتِيلٌ أَوْ تَرْسِيلٌ - (د) عن جابر - (صح)

٦٤٩٦ — كَانَ كَثِيرَ العَرَقِ - (م) عن أنس - (صح)

يدع أحدا يمشى خلفه أو ليختبر حالهم وينظر إليهم حال تصرفهم فى معاشهم وملاحظتهم لإخوانهم فيربى من يستحق التربية ، ويكمل من يحتاج التكميل ، ويعاقب من يليق به المعاقبة . ويؤدب من يناسبه التأديب ، وهذا شأن المولى مع رعيته ، أو لأن الملائكة كانت تمشى خلف ظهره أو لغير ذلك ، وإنما تقدمهم فى قصة جابر رضى الله تعالى عنه لأنه دعاهم إليه فجاؤا تبعا له (ويبدأ) وفى رواية يبدر أى يسبق (من لقيه بالسلام) حتى الصبيان تأديبا لهم وتعليما لمعالم الدين ورسوم الشريعة وإذا سلم عليه أحد رد عليه كتحيته أو أحسن منها فوراً إلا لعذر كصلاة وبراز قال ابن القيم ولم يكن يرده بيده ولا برأسه ولا بأصبعه إلا فى الصلاة ثبت بذلك عدة أخبار ولم يجئ مايعارضها إلا شىء باطل (ت فى الشمائل) النبوية (طب هب عن هند بن أبى هالة) بتخفيف اللام وكان وصافا لحلية النبى صلى الله عليه وسلم وهو ربيبه إذ هو ابن خديجة وهالة اسم لدارة القمر قتل مع على يوم الجمل وقيل مات فى طاعون عمواس وبقى مدة لم يجد من يدفنه لكثرة الموتى حتى نادى مناد واربيب رسول الله فترك الناس موتاهم ورفعوه على الأصابع حتى دفن رمز المصنف لحسنه ولعله لاعتضاده عنده وإلا ففيه جميع بن عمر العجلى قال أبو داود أخشى أن يكون كذابا وتوثيق ابن حبان له متعقب بقول البخارى إن فيه نظرا ولذلك جزم الذهبى بأنه واه وفيه رجل من تميم مجهول ومن ثم قال بعض الفحول خبر معلول

(كان فى ساقيه) روى بالإفراد وبالتثنية (حموشة) بحاء مهملة مفتوحة وشين معجمة أى دقة قال القاضى حموشة الساق دقتها يقال حمشت قوائم الدابة إذا دقت هكذا ضبط بعضهم وقال بعضهم خموشة بضم أوله المعجمة دقتها وبكسره ليفيد التقليل والمراد نفى غلظها وذلك مما يمتدح به وقد أكثر أهل القيافة من مدحها وفوائدها (ت) فى المناقب (ك) كلاهما (عن جابر بن سمرة) وقال حسن غريب صحيح

(كان فى كلامه) وفى رواية كان فى قراءته (ترتيل) أى تأن وتمهل مع تبيين الحروف والحركات بحيث يتمكن السامع من عدها (أو ترسيل) عطف تفسيرى أو شك من الراوى وفى الحديث أن الناس دخلوا عليه صلى الله عليه وسلم أرسالا يصلون عليه أى فرقا مقطعة يتبع بعضهم بعضا وأخذ بهذا جمع ففضلوا قراءة القليل المرتل على الكثير بغير ترتيل لأن القصد من القراءة التدبر والفهم وذهب قوم إلى فضيلة الكثرة واحتجوا بأخبار قال ابن القيم والصواب أن قراءة الترتيل والتدبر أرفع قدرا وثواب كثرة القراءة أكثر عددا فالأول كمن تصدق بجوهرة عظيمة والثانى كمن تصدق بدنانير كثيرة (د عن جابر) بن عبد الله قال الزين العراقى فيه شيخ لم يسم

(كان كثير العرق) محركا مايترشح من جلد الحيوان كما سبق وقد يستعار لغيره وكانت أم سليم تجمع عرقه فتجعله فى قارورة وتخلطه فى الطيب لطيب ريحه والقلب الطاهر الحى يشم منه رائحة الطيب كما أن القلب الخبيث الميت يشم منه رائحة النتن لأن نتن القلب والروح يتصل بباطن البدن أكثر من ظاهره والعرق يفيض من الباطن فالنفس العلية يقوى طيبها ويفوح عرف عرقها حتى يبدو على الجسد والخبيثة بضدها ﴿ فائدة ﴾ أخرج أبو يعلى عن أبى هريرة مرفوعا قال جاء رجل فقال يارسول الله إنى زوجت ابنتى وأنا أحب أن تعيننى بشىء قال ماعندى شىء ولكن إذا كان غدا فأتنى بقارورة واسعة الرأس وعود شجرة وآية مابينى وبينك أن أجيف ناحية الباب فلما كان من الغد أتاه الرجل بقارورة واسعة وعود شجرة فجعل النبى صلى الله عليه وآله وسلم يسلت العرق عن ذراعيه حتى امتلأت

٦٤٩٧ — كَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللِّحْيَةِ - (م) عن جابر بن سمرة - (صح)

٦٤٩٨ — كَانَ كَلَامُهُ كَلَامًا فَصْلًا ، يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ - (د) عن عائشة - (صح)

٦٤٩٩ — كَانَ وَجْهُهُ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ، وَكَانَ مُسْتَدِيرًا - (م) عن جابر بن سمرة - (صح)

٦٥٠٠ — كَانَ أَبْغَضُ الْخُلُقِ إِلَيْهِ الْكَذِبَ - (هب) عن عائشة - (ح)

القارورة فقال خذها وأمر بنك أن تغمس هذا العود فى القارورة فتتطيب فكانت إذا تطيبت شم أهل المدينة رائحة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين قال الذهبي حديث منكر (م عن أنس) قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتى أم سليم فيقيل عندها فتبسط له نطعا وكان كثير العرق فكانت تجمعه فتجعله فى الطيب

(كان كثير شعر اللحية) أى غزيرها مستديرها زاد فى رواية قد ملأت ما بين كتفيه قال القرطبي ولا يفهم منه أنه كان طويلها لما صح أنه كان كث اللحية أى كثير شعرها غير طويله انتهى قال الغزالى وفى خبر غريب أنه كان يسرحها فى اليوم مرتين (م عن جابر بن سمرة)

(كان كلامه كلاما فصلا) أى فاصلا بين الحق والباطل وآثره عليه لأنه أبلغ أو مفصولا عن الباطل أو مصونا عنه فليس فى كلامه باطل أصلا أو مختصا أو متميزاً فى الدلالة على معناه وحاصله أنه بين المعنى لا يلتبس على أحد بل (يفهمه كل من سمعه) من العرب وغيرهم لظهوره وتفاصيل حروفه وكلماته واقتداره لكمال فصاحته على إيضاح الكلام وتبيينه ولهذا تعجب الفاروق من شأنه وقال له مالك أفصحنا ولم تخرج من بين أظهرنا قال كانت لغة إسمعيل قد درست أى متممات فصاحتها فجاءنى بها جبرائيل فحفظتها وورد أنه كان يتكلم مع الفرس بالفارسية قال الزمخشرى وقد أعيا أولئك المفلقين المصاقع حتى قعدوا مقهورين ونكبوا فصاروا مبهوتين واستكانوا وأذعنوا وأسهبوا بالاستعجاب وأيقنوا أن الله عزت قدرته محض هذا اللسان العربي وألقى على لسانه زبدته فما من خطيب يقاومه إلا نكص متفكك الرجل وما من مصقع يناهزه إلا رجع فارغ السجل وما قرن بمنطقه منطق إلا كان كالبرذون مع الحصان المطهم ولا وقع من كلامه شيء فى كلام الناس إلا اشبه الوضح فى نقبة الأدهم وقال ابن القيم كان أفصح الخلق وأعذبهم كلاماً وأسرعهم أداء وأحلاهم منطقا حتى كان كلامه يأخذ بالقلوب ويسبي الأرواح وقد شهد له بذا أعداؤه وقد جمعوا من كلامه المفرد الموجز البليغ البديع دواوين لا تكاد تحصى (د عن عائشة) ورواه عنها أيضا الترمذى لكنه قال يحفظه من جلس إليه وقال النسائى فى يوم وليلة يحفظه كل من سمعه قال الزين العراقى وإسناده حسن

(كان أبغض الخلق) أى أبغض أعمال الخلق (إليه الكذب) لكثرة ضرره وجموم ما يترتب عليه من المفاسد والفتن وكان لا يقول فى الرضى والغضب إلا الحق كما رواه أبوداود عن ابن عمر ولهذا كان يزجر أصحابه وأهل بيته عنه ويهجر على الكلمة من الكذب المدة الطويلة وذلك لأنه قد يبنى عليه أموراً ربما ضرت ببعض الناس وفى كلام الحكماء إذا كذب السفير بطل التدبير ولهذا لما علم الكفار أنه أبغض الأشياء إليه نسبوه إليه فكذبوا بما جاءهم به من عند الله ليغيظوه بذلك لأنه يوقف الناس عن قبول ما جاء به من الهدى ويذهب فائدة الوحي وروى أن حذيفة قال يارسول الله ما أشد ما لقيت من قومك قال خرجت يوما لأدعوهم إلى الله فما لقيني أحد منهم إلا وكذبني (هب عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وقضية صنيع المصنف أن البيهقى خرجه وسكت عليه وهو باطل فإنه خرجه من حديث إسحق بن إبراهيم النيرى عن

٦٥٠١ — كَانَ أَحَبُّ الْأَلْوَانِ إِلَيْهِ الْخُضْرَةَ - (طس) وابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن أنس - (ض)

٦٥٠٢ — كَانَ أَحَبُّ التَّمرِ إِلَيْهِ الْعَجْوَةَ - أبو نعيم عن ابن عباس - (ض)

٦٥٠٣ — كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَيْهِ الْقَمِيصَ - (د ت ك) عن أم سلمة - (صح)

عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن أبى مليكة عن عائشة،وعن محمد بن أبى بكر عن أيوب عن إبراهيم بن ميسرة عن عائشة ثم عقبه بما نصه قال البخارى هو مرسل يعنى بين إبراهيم بن ميسرة وعائشة ولا يصح حديث ابن أبى مليكة قال البخارى ماأعجب حديث معمر عن غير الزهرى فإنه لايكاد يوجد فيه حديث صحيح اه فأفاد بذلك أن فيه ضعفا أو انقطاعا فاقتطاع المصنف لذلك من كلامه وحذفه من سوء التصرف وإسحق الديرى يستبعد لقيه لعبدالرزاق كما أشار إليه ابن عدى وأورده الذهبى فى الضعفاء .

(كان أحب الألوان إليه) من الثياب وغيرها (الخضرة) لأنها من ثياب الجنة فالخضرة أفضل الألوان ولهذا كانت السماء خضراء وما نرى نحن من الزرقة إنما هو لون البعد وفى الخبر إن النظر إلى الخضرة والماء الجارى يقوى البصر فلخصاصته بهذه المزية كان أحب الألوان إليه قال ابن بطال وكفى به شرفا موجباً للمحبة (طس وابن السنى وأبو نعيم فى الطب) النبوى (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا البزار قال الحافظ العراقى إسناده ضعيف لكن له شواهد منها ماخرجه ابن عدى فى البيهقى عن قتادة قال خرجنا مع أنس إلى الأرض فقيل ماأحسن هذه الخضرة فقال أنس كنا نتحدث أن أحب الألوان إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم الخضرة .

(كان أحب التمر إليه العجوة) قيل عجوة المدينة وقيل مطلقا وهى أجود التمر وألينه وألذه هناك ولها منافع كثيرة مر بيان بعضها (أبونعيم) فى الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا (ه) أبو الشيخ ابن ماجه وباللفظ المزبور قال الزين العراقى فإسناده ضعيف .

(كان وجهه مثل) كل من (الشمس والقمر) أى الشمس فى الإضاءة والقمر فى الحسن والملاحة أو الواو بمعنى بل إذ الشمس تمنع استيفاء الحظ من رؤيتها فاللائق القمر وما فى الوفاء من أنه لم يقم مع شمس إلا غلب ضوؤه ضوء الشمس لاينافى التشبيه بالشمس لأنه إن سلم عدم المبالغة أو المسامحة فى الغلبة فذلك حين كانت الشمس فى السماء الرابعة لامطلقا على أنه يكفى أنها أعرف وأشهر ولا دعوى المماثلة العرفية لأن القدر الغير الفاحش لايضر عرفا (وكان مستديرا) مؤكد لعدم المشابهة التامة والمماثلة أى هو أضوأ وأحسن لاستدارته دونه فكيف يشبهه أى يماثله أو مؤكد لمشابهتهما وقيل التشبيه بالنيرين إنما يتبادر منه الضوء والملاحة فبين الاستدارة ليكون التشبيه فيها أيضا (م عن جابر بن سمرة)

(كان أحب الثياب إليه) من جهة اللبس (القميص) أى كانت نفسه تميل إلى لبسه أكثر من غيره من نحو رداء أو إزار لأنه أستر منهما وأيسر لاحتياجهما إلى حل وعقد بخلافه فهو أحبها إليه لبسا والحبرة أحبها إليه رداء فلا تدافع بين حديثيهما أو ذاك أحب المخيط وذا أحب غيره ويلوح من ذلك أن لبسه له أكثر وكان لايختلج فى ذهنى خلافه حتى رأيت الحافظ العراقى قال فى حديث إلباس المصطفى صلى الله عليه وسلم قميصه لابن أبى لمامات مانصه وفيه لبسه عليه الصلاة والسلام للقميص وإن كان الأغلب من عادته وعادة سائر العرب لبس الإزار والرداء اه ولم أقف له على سلف فى جزمه بهذه الأغلبية بالنسبة لخصوص المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وفوق كل ذى علم عليم ولا يلزم من كون ذلك أغلب للعرب كونه أغلب له لأن أحواله وشؤنه كانت منوطة بما يؤمر به وبما كان دأب آبائه وإخوانه من الأنبياء والمرسلين فيما لم يوح إليه بشىء لا بشعار العرب وزيهم على أن أغلبية لبس الإزار والرداء لاينافى أغلبية لبس القميص ولامانع من لبس الثلاثة غالبا معا فتدبر (د ت) فى اللباس (ك) كلهم (عن أم سلمة) ورواه عنها أيضا النسائى فى الزينة قال الصدر المناوى وفيه أبو تميلة يحيى بن واضح أدخله البخارى فى الضعفاء

٦٥٠٤ - كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَيْهِ الْحِبَرَةَ - (ق د ن) عن أنس - (صح)

٦٥٠٥ - كَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَادَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ - (خ ه) عن عائشة - (صح)

٦٥٠٦ - كَانَ أَحَبُّ الرَّيَاحِينِ إِلَيْهِ الْفَاغِيَةَ - (طب هب) عن أنس

٦٥٠٧ - كَانَ أَحَبُّ الشَّاةِ إِلَيْهِ مُقَدَّمَهَا - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب (هق) عن مجاهد مرسلا - (صح)

٦٥٠٨ - كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ الْحُلْوَ الْبَارِدَ - (حم ت ك) عن عائشة

لكن وثقه ابن معين

(كان أحب الثياب إليه) أن يلبسها هذا لفظ رواية الشيخين (الحبرة) كعنبة برديمانى ذو ألوان من التحبير وهو التزيين والتحسين قال الطيبى والحبرة خبر كان وأن يلبسها متعلق أحب أى كان أحب الثياب إليه لأجل اللبس الحبرة لاحتمالها الوسخ أولينها وحسن انسجام نسجها وإحكام صنعتها وموافقتها لبدنه الشريف فإنه كان بالغ النهاية فى النعومة واللين فالخشن يضره ودعوى أنه إنما أحبها لكونها خضراء وثياب أهل الجنة خضر يردها ماجاء فى رواية أنها حمراء قال فى المطامح وهذا على مافهم أنس من حاله ولعل البياض كان أحب إليه وذكر فى غيرما حديث أنه خير الثياب وقال البغدادى كانت أحب الثياب إليه لكنه لم يكثر من لبس المخطط وقد يحب الشىء ويندب إليه ولا يستعمله لخاصية فى غيره كقوله أفضل الصيام صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما وما روى قط أنه أخذ نفسه بذلك بل قالت عائشة كان يصوم حتى نقول لايفطر ويفطر حتى نقول لايصوم مع القطع بأنه سيد أولى العزم وقال بعضهم هذا الحديث يعارضه ماورد أنه صلى بثوب أحمر فخلعه وأعطاه لغيره وقال أخشى أن أنظر إليه فيفتننى عن صلاتى وأجيب بأن أقبية الحبرة خاصة بغير الصلاة جمعا بين الحديثين (ق) فى اللباس (د ن عن أنس) بن مالك.

(كان أحب الدين) بالكسر يعنى التعبد (إليه ماداوم عليه صاحبه) وإن قل ذلك العمل المداوم عليه يعنى ماواظب عليه مواظبة عرفية وإلا فحقيقة الدوام شمول جميع الأزمنة وذلك غير مقدور وإنما كان أحب إليه لان المداوم يدوم له الإمداد والاسعاد من حضرة الوهاب الجواد وتارك العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصول والهاجر بعد ما منحه من الفضل والبذل وبدوام القليل تستمر الطاعة والاقبال على الله بخلاف الكثير المشاق (خ د عن عائشة)

(كان أحب الرياحين) جمع ريحان نبت طيب الريح أو كل نبت طيب الريح كذا فى القاموس وفى المصباح الريحان كل نبت طيب الريح لكن إذا أطلق عند العامة انصرف إلى نبات مخصوص (إليه الفاغية) نور الحناء وهو من أطيب الرياحين وأحسنها ومر فى خبر أنها سيدة الرياحين فى الدنيا والآخرة وفى الشعب عن ابن درستويه الفاغية عود الحناء يغرس مقلوبا فيخرج بشىء أطيب من الحناء فيسمى الفاغية قال المصنف وفيه منافع من أوجاع العصب والتمدد والفالج والصداع وأوجاع الجنب والطحال ويمنع السوس من الثياب ودهنه يلين العصب ويحلل الأعياء والنصب ويوافق الخناق وكسر العظام والشوصة وأوجاع الأرحام ويقوى الشعور ويزينها ويكسبها حمرة وطيبا (طب هب) من حديث عبد الحميد بن قدامة (عن أنس) قال ابن القيم الله أعلم بحال هذا الحديث فلا نشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما لا نعلم صحته وقال الذهبى فى الضعفاء عبد الحميد بن قدامة عن أنس فى الفاغية قال البخارى لايتابع عليه اه

(كان أحب الشاة إليه مقدمها) لكونه أقرب إلى المرعى وأبعد عن الأذى وأخف على المعدة وأسرع انهضاما وذا من طلبه الذئ لايدركه إلا أفاضل الأطباء فانهم شرطوا فى جودة الأغذية نفعها وتأثيرها فى القوى وخفتها على المعدة وسرعة هضمها (ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (هق) كلهم (عن مجاهد) ابن جبير (مرسلا).

(كان أحب الشراب إليه الحلو البارد) الماء العذب كالعيون والآبار الحلوة فإنه كان يستعذب له الماء أو

٦٥٠٩ — كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ اللَّبَنَ - أبو نعيم فى الطب عن ابن عباس

٦٥١٠ — كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ الْعَسَلَ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن عائشة

٦٥١١ — كَانَ أَحَبُّ الشُّهُورِ إِلَيْهِ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانَ - (د) عن عائشة - (ض)

٦٥١٢ — كَانَ أَحَبُّ الصِّبَاغِ إِلَيْهِ الْخَلَّ - أبو نعيم عن ابن عباس - (ض)

٦٥١٣ — كَانَ أَحَبُّ الصِّبْغِ إِلَيْهِ الصُّفْرَةَ - (طب) عن ابن أبى أوفى - (صح)

الممزوج بعسل أو المنقوع فى تمر وزبيب قال ابن القيم والأظهر أنه يعمها جميعها ولا يشكل بأن اللبن كان أحب إليه لأن الكلام فى شراب هو ماء أو فيه ماء وإذا جمع الماء هذين الوصفين أعنى الحلاوة والبرد كان من أعظم أسباب حفظ الصحة ونفع الروح والكبد والقلب وتنفذ الطعام إلى الأعضاء أتم تنفيذ وأعان على الهضم وقال فى العارضة كان يشرب الماء البارد ممزوجاً بالعسل فيكون حلواً بارداً وكان يشرب اللبن ويصب عليه الماء حتى يبرد أسفله (حم ت) فى الأشربة عن عائشة وقال الصحيح عن الزهرى مرسلا (ك) فى الأطعمة (عن عائشة) وتعقبه الذهبى بأنه من رواية عبد الله بن محمد بن يحيي بن عروة عن هشام عن أبيه عن عائشة وعبد الله هالك فالصحيح إرساله اه.

(كان أحب الشراب إليه اللبن) لكثرة منافعه ولكونه لا يقوم مقام الطعام غيره لتركبه من الجبنية والسمنية والمائية وليس شيء من المائعات كذلك لكن ينبغى أن لا يفرط فى استعماله لأنه ردىء للمحموم والمصروع وإدامته تؤذى الدماغ وتحدث ظلمة البصر والغشى ووجع المفاصل وسدد الكبد ونفخ المعدة ويصلحه العسل ونحوه (أبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (عن ابن عباس)

(كان أحب الشراب إليه العسل) أى الممزوج بالماء كما قيده به فى رواية أخرى وفيه من حفظ الصحة مالا يهتدى لمعرفته إلا فضلاء الأطباء فإن شربه ولعقه على الريق يذيب البلغم ويغسل خمل المعدة ويجلو لزوجتها ويدفع فضلاتها ويفتح سددها ويسخنها باعتدال ويفعل ذلك بالكبد والكلى والمثانة وإنما يضر بالعرض لصاحب الصفراء لحدته وحدة الصفراء فربما هيجها ودفع ضرره لهم بالخل قال فى العارضة العسل واللبن مشروبان عظيمان سيما ابن الإبل فإنها تأكل من كل الشجر وكذا النحل لا تبقى نوراً إلا أكلت منه فهما مركبان من أشجار مختلفة وأنواع من النبات متباينة فكأنهما شرابان مطبوخان مصعدان لو اجتمع الأولون والآخرون على أن يركبوا شيئين منهما ما أمكن فسبحان جامعهما (ابن السنى وأبو نعيم) معاً كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن عائشة)

(كان أحب الشهور إليه أن يصوم شعبان) أخذ منه أن أفضل الصوم بعد رمضان شعبان ومر الجمع بينه وبين قوله أفضل الصيام بعد رمضان المحرم (د ن عن عائشة) ورواه عنها الحاكم باللفظ المزبور وزاد ثم يصله برمضان وقال على شرطهما وأقره عليه الذهبى

(كان أحب الصباغ إليه الخل) أى كان أحب الصبوغ إليه ما صبغ بالخل والخل إذا أضيف إليه نحو نحاس صبغ أخضر أو نحو حديد صبغ أسود (أبو نعيم) فى الطب (عن ابن عباس) ورواه عنه أبو الشيخ باللفظ المذكور قال الحافظ العراقى إسناده ضعيف.

(كان أحب الصبغ إليه الصفرة) لعله أراد به الخضاب بدليل أنه كان يخضب بها ومر به من خضب بالصفرة فاستحسنه ويحتمل أنه المراد من الثياب ولا يعارضه النهى عن المصفر والمزعفر لأن ما فى هنا فى الأصل بخلاف ذلك قال ابن العربى ولم يرد فى لباس الأصفر حديث اه. وهو خطأ وزلل فقد قال الحافظ عبد الحق وغيره ورد فى الأصفر أحاديث كثيرة منها ما خرجه البخارى عن أم خالد أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي قميص

٦٥١٤ — كَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ الثَّرِيدَ مِنَ الْخُبْزِ، وَالثَّرِيدَ مِنَ الْحَيْسِ ـ (د ك) عن ابن عباس ـ (صح)

٦٥١٥ — كَانَ أَحَبُّ الْعُرَاقِ إِلَيْهِ ذِرَاعَ الشَّاةِ ـ (حم د) وابن السنى وأبو نعيم عن ابن مسعود ـ (صح)

٦٥١٦ — كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ مَادُووِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ ـ (ت ن) عن عائشة وأم سلمة ـ (صح)

٦٥١٧ — كَانَ أَحَبُّ الْفَاكِهَةِ إِلَيْهِ الرُّطَبَ وَالْبِطِّيخَ ـ (عد) عن عائشة. النوقانى فى كتاب البطيخ عن أبى هريرة ـ (ض)

٦٥١٨ — كَانَ أَحَبُّ اللَّحْمِ إِلَيْهِ الْكَتِفَ ـ أبو نعيم عن ابن عباس ـ (ض)

أصفر وفى أبى داود قيل لابن عمر لم تصبغ بالأصفر فقال إن النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن شىء أحب إليه من الصفرة وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته وأخرج الطبرانى عن قيس التميمى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أصفر ورأيته يسلم على نساء وقال ابن عبد البر لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة إلا ثيابه (طب عن ابن أبى أوفى) رمز المصنف لصحته وإنه لشىء عجيب فقد قال الهيثمى فيه عبيد بن القاسم وهو كذاب متروك.

(كان أحب الطعام إليه الثريد من الخبز) وهو بفتح المثلثة أن يثرد الخبز أى يفتت ثم يبل بمرق وقد يكون معه لحم لمزيد نفعه وسهولة مساغه وتيسر مناولته وبلوغ الكفاية منه بسرعة اللذة والقوة وقلة المؤنة فى المضغ (والثريد من الحيس) هو تمر خلط بأقط وسمن والأصل فيه الخلط قال الراجز:

التمر والسمن جميعا والأقط　　الحيس . إلا أنه لم يختلط

(د) من رواية رجل من أهل البصرة لم يسم عن عكرمة عن ابن عباس ثم قال أبو داود فى بعض رواياته وهو حديث ضعيف (ك) من رواية عمر بن سعيد عن عكرمة (عن ابن عباس) وقال صحيح وأقره الذهبى

(كان أحب العراق إليه) بضم العين جمع عرق بالسكون وهو أكل اللحم عن العظم تقول عرقت العظم عرقا أكلت ما عليه من اللحم كذا فى المصباح قال فى النهاية وهو جمع نادر (ذراعى الشاة) تثنية ذراع كحمار وهو من الغنم والبقر ما فوق الكراع وذلك لأنها أحسن نضجا وأسرع استمراء وأعظم لينا وأبعد عن مواضع الأذى مع زيادة لذتها وعذوبة مذاقها (حم د وابن السنى وأبو نعيم) كلاهما فى الطب النبوى (عن ابن مسعود) رمز لصحته

(كان أحب العمل إليه ما دوم عليه وإن قل) لما تقدم من أن المداومة توجب ألفة النفس للعبادة الموجب لإقبال الحق تعالى بمزايا الإكرام ومواهب الانعام (ت عن عائشة وأم سلمة) معا ورواه مسلم من حديث عائشة بلفظ كان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه

(كان أحب الفاكهة إليه الرطب والبطيخ) بكسر الباء وكان يأكل هذا بهذا دفعا لضرر كل منهما وإصلاحا له بالآخر لأن الرطب حار رطب فى الثانية يقوى المعدة الباردة ويزيد فى الباه لكنه سريع العفن معكر للدم والبطيخ بارد رطب مطف للحرارة الملتهبة وفيه دليل على حل أكل الطيبات وقد أمرت الرسل بأكلها فى القرآن وورد على من كره ذلك من السلف وفعل ذلك إن نشأ عن بخل فهو حرام شديد التحريم أو بقصد مخالفة النفس وقمع الشهوة فجائز (عد عن عائشة) وفيه عباد بن كثير الثقفى نقل فى الميزان تضعيفه عن جمع ثم ساق له هذا الحديث عن عائشة (النوقانى فى كتاب) ما ورد فى فضائل (البطيخ عن أبى هريرة) قال العراقى وكلاهما ضعيف جدا

(كان أحب اللحم إليه الكتف) لأنها أسلم من الأذى وأبعد عنه وأقوى اللحم وأطيبه وأسرعه نضجا كالذراع المتصلة بالكتف وفيه رد على المانعين أكل اللحم من فرق الضلال (أبو نعيم) فى الطب (عن ابن عباس) ورواه

٦٥١٩ - كَانَ أَحَبُّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ لِحَاجَتِهِ هَدَفٌ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ - (حم م د ه) عن عبد الله بن جعفر (صح)

٦٥٢٠ - كَانَ أَخَفَّ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ - (م ت ن) عن أنس - (صح)

٦٥٢١ - كَانَ أَخَفَّ النَّاسِ صَلَاةً عَلَى النَّاسِ ، وَأَطْوَلَ النَّاسِ صَلَاةً لِنَفْسِهِ - (حم ع) عن أبي واقد (صح)

٦٥٢٢ - كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أُتِيَ بِهِ قَالَ : أَذْهِبِ الْبَأْسَ ، رَبَّ النَّاسِ ، اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا - (ق ه) عن عائشة

عنه أيضا باللفظ المزبور أبو الشيخ قال الحافظ العراقى وإسناده ضعيف لكن فى الصحيحين عن أبى هريرة ماهو فى معناه وهو قوله وضعت بين يدى رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت أحب الشاة إليه

(كان أحب ما استتر به لحاجته) أى لقضاء حاجة فى نحو الصحراء (هدف) بفتح الهاء والدال ماارتفع من أرض أو بناء (أو حائش نخل) بحاء مهملة وشين معجمة نخل مجتمع ملتف كأنه لالتفافه يحوش بعضه لبعض وفيه ندب الاستتار عند قضاء الحاجة (1) والأكمل أن يغيب الشخص عن الناس قال النووى وهذه سنة متأكدة (حم م د ه عن عبدالله ابن جعفر) قال أردفنى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه وقال إلى آخره

(كان أخف) لفظ رواية مسلم من أخف (الناس صلاة) إذا صلى إماما لامنفرداً كما صرح به الحديث الآتى عقبه (فى تمام) للأركان قيد به دفعا لتوهم من يفهم أنه ينقص منها حيث عبر بأحق قال ابن تيمية فالتخفيف الذى كان يفعله هو تخفيف القيام والقعود وإن كان يتم الركوع والسجود ويطيلهما فلذلك صارت صلاته قريبا من السواء وقال بعضهم محمول على بعض الأحوال وإلا فقد ثبت عنه التطويل أيضا جدا أحيانا (م ت عن أنس) بن مالك وفى رواية لمسلم أيضا كان يوجز فى الصلاة ويتم وظاهر صنيع المصنف أن هذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه فقد قال الزين العراقى فى المغنى إنه متفق عليه

(كان أخف الناس صلاة على الناس) يعنى المقتدين به (وأطول الناس صلاة لنفسه) مالم يعرض مايقتضى التحقيق كما فعل فى قصة بكاء الصبى ونحوه وفيه كالذى قبله أنه يندب للإمام التخفيف من غير ترك شىء من الأبعاض والهيئات لكن لا بأس بالتطويل برضاهم إن انحصروا كما استفيد من حديث آخر (حم ع) من حديث نافع بن سرجس (عن أبى واقد) بقاف ومهملة الليثى بمثلثة بعد التحتية واسمه الحارث بن مالك المدينى شهد بدرا قال فى المهذب إسناده جيد ونافع هذا قال أحمد لا أعلم إلا خيرا اه

(كان إذا أتى مريضا أو أتى به) شك من الراوى (قال) فى دعائه له (أذهب الباس) بغير همز للمؤاخاة وأصله الهمز أى الشدة والعذاب (رب الناس) بحذف حرف النداء اشفه بهاء السكت أو الضمير للعليل (وأنت) وفى رواية بحذف الواو (الشافى) أخذ منه جواز تسميته تعالى بما ليس فى القرآن بشرط أن لا يوهم نقصا وأن يكون له أصل فى القرآن وهذا منه فإن فيه «وإذا مرضت فهو يشفين» (لاشفاء) بالمد مبنى على الفتح والخبر محذوف تقديره لنا أوله (إلا شفاؤك) بالرفع على أنه بدل من محل لاشفاء قال الطيبى خرج مخرج الحصر تأكيدا لقوله أنت الشافى لأن خبر المبتدأ إذا عرف باللام أفاد الحصر لأن تدبير الطبيب ونفع الدواء لا ينجع إلا بتقدير الله (شفاء) مصدر منصوب بقوله اشف (لايغادر) بغين معجمة يترك (سقما) بضم فسكون وبفتحتين وفائدة التقييد به أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض

---

(1) ولا يشكل على هذا كراهة الحاجة تحت الشجر الذى من شأنه أن يثمر لأن فضلاته صلى الله عليه وسلم كانت طاهرة

٦٥٢٣ — كَانَ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ أَوِ الْأَيْسَرِ وَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ - (حم د) عن عبد الله بن بسر - (صح)

٦٥٢٤ — كَانَ إِذَا أَتَاهُ الْفَيْءُ قَسَمَهُ فِي يَوْمِهِ، فَأَعْطَى الْآهِلَ حَظَّيْنِ، وَأَعْطَى الْعَزَبَ حَظًّا - (د ك) عن عوف بن مالك - (صح)

٦٥٢٥ — كَانَ إِذَا أَتَاهُ رَجُلٌ فَرَأَى فِي وَجْهِهِ بِشْرًا أَخَذَ بِيَدِهِ - ابن سعد عن عكرمة مرسلا - (صح)

٦٥٢٦ — كَانَ إِذَا أَتَاهُ الرَّجُلُ وَلَهُ الْاسْمُ لَا يُحِبُّهُ حَوَّلَهُ - ابن منده عن عقبة بن عبد - (صح)

فيخلفه مرض آخر وكان يدعو له بالشفاء المطلق لا بمطلق الشفاء وقال الطيبي قوله شفاء إلى آخره تكميل لقوله اشف وتنكير سقما للتقليل واستشكل الدعاء بالشفاء مع مافى المرض من كفارة وأجور وأجيب بأن الدعاء عبادة وهو لا ينافيهما (١) قال ابن القيم وفى هذه الرقية توسل إلى الله بكمال ربوبيته ورحمته وأنه وحده الشافى (ق ه) وكذا النسائى أربعتهم فى الطب كلهم (عن عائشة)

(كان إذا أتى باب قوم) بنحو عيادة أو زيارة أو غير ذلك من المصالح (لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه) كراهة أن يقع النظر على ما لا يراد كشفه مما هو داخل البيت (ولكن) يستقبله (من ركنه الأيمن أو الأيسر فيقول السلام عليكم) وذلك لأن الدور يومئذ لم تكن لها ستور والظاهر أن تكرير السلام إنما هو لمن عن يمينه مرة ومن عن يساره مرة (حم د) فى الأدب (عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسين مهملة ساكنة رمز المصنف لحسنه وفيه كما قال ابن القطان بقية وحاله معروف ومحمد بن عبدالرحمن بن عرق ذكره أبو حاتم ولم يذكر له حالا قال ابن القطان فهو عنده مجهول

(كان إذا أتاه الفيء) بالهمز ولا يجوز الإبدال والادغام كما فى المصباح وهو الخراج والغنيمة وأما تخصيصه بما حصل من كفار بلا قتال وإيجاف فعرف الفقهاء (قسمه) بين مستحقيه (فى يومه) أى فى اليوم الذى يصل إليه فيه (فأعطى الآهل) بالمد الذى له أهل أى زوجة اسم فاعل من أهل يأهل بكسر العين وضمها أهولا إذا تزوج حظين بفتح الحاء بضبط المصنف لأنه أكثر حاجة فيعطى نصيباً له ونصيبا لزوجته أو زوجاته (وأعطى العزب) الذى لا زوجة له (حظا) واحداً لما ذكر وفيه طلب مبادرة الإمام للقسمة ليصل الحق لمستحقه فينتفع به فوراً ولا يجوز التأخير إلا لعذر وقوله العزب هكذا هو فى عدة نسخ والذى فى المصابيح الأعزب قال القاضى وهو أفعل من العزوبة هكذا هو وما رأيته مستعملا بهذا المعنى إلا فى هذا الحديث وإنما المستعمل له العزب (د) فى الخراج وسكت عليه (ك) كلاهما (عن عوف بن مالك) قال الحافظ العراقى وأما خبر كان يعطى العطاء مقدار العيلة فلم أره أصلا

(كان إذا أتاه رجل فرأى فى وجهه بشرا) بكسر الباء وسكون الشين طلاقة وجه وأمارة سرور (أخذ بيده) إيناسا له واستعطافا ليعرف ماعنده مما يسره من نصرة الدين وقيام شعار الإسلام وتأييد المؤمنين قال ابن العربى الأخذ باليد نوع من التودد والمعروف كالمصافحة (ابن سعد) فى الطبقات (عن عكرمة مرسلا) وهو مولى ابن عباس

(كان إذا أتاه الرجل) يعنى الإنسان فقد وقع له تغيير أسماء عدة نساء (وله اسم لا يحبه) لكراهة لفظه أو معناه عقلا أو شرعا (حوله) بالتشديد أى نقله إلى ما يحبه لأنه كان يحب الفأل الحسن وكان شديد الاعتناء بالعدول عن اسم تستقبحه العقول وتنفر منه النفوس وكذا ما فيه تزكية النفس وفى أبى داود لا تزكوا أنفسكم هو الله أعلم بأهل

(١) لانهما يختصان بأول المرض وبالصبر عليه والداعى بين حسنيين إما أن يحصل له مقصوده أو يعرض عنه بجلب نفع أو دفع ضر وكل ذلك من فضل الله تعالى

٦٥٢٧ — كَانَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ - (حم ق د ن ه) عن ابن أبي أوفى (صح)

٦٥٢٨ — كَانَ إِذَا أَتَاهُ الْأَمْرُ يَسُرُّهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ ، وَإِذَا أَتَاهُ الْأَمْرُ يَكْرَهُهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ - ابن السنى فى عمل يوم وليلة (ك) عن عائشة - (صح)

٦٥٢٩ — كَانَ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ أَهَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ ؟ فَإِنْ قِيلَ : « صَدَقَةٌ » قَالَ لِأَصْحَابِهِ : كُلُوا وَلَمْ يَأْكُلْ ، وَإِنْ قِيلَ : « هَدِيَّةٌ » ضَرَبَ بِيَدِهِ فَأَكَلَ مَعَهُمْ - (ق ن) عن أبي هريرة - (صح)

٦٥٣٠ — كَانَ إِذَا أُتِيَ بِالسَّبْيِ أَعْطَى أَهْلَ الْبَيْتِ جَمِيعًا كَرَاهِيَةَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ - (حم ه) عن ابن مسعود

٦٥٣١ — كَانَ إِذَا أُتِيَ بِلَبَنٍ قَالَ : بَرَكَةٌ - (ه) عن عائشة - (ض)

البر منكم (ابن منده) الحافظ المشهور (عن أبي الوليد (عتبة) بضم المهملة ومثناة فوقية ساكنة وموحدة (ابن عبد) السلمى صحابى شهد أول مشاهده قريظة عمر مائة سنة وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد لأشهر من ابن منده ولا أحق بالغزو منه وهو عجب فقد رواه الطبرانى باللفظ المزبور عن عتبة المذكور قال الهيثمى ورجاله ثقات

(كان إذا أتاه قوم بصدقتهم) أى بزكاة أموالهم (قال) امتثالا لقول ربه له « وصل عليهم » (اللهم صل على آل فلان) كناية عمن ينسبون اليه أى زكى أموالهم التى بذلوا زكاتها واجعلها لهم طهورا واخلف عليهم ما أخرجوه منها واعطف عليهم بالرحمة واغفر لهم إنك أنت الغفور الرحيم وهذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام إذ يكره تنزيها إفراد الصلاة على غير نبي أو ملك لأنه صار شعارا لهم إذا ذكروا فلا يقال لغيرهم وإن كان معناه صحيحا (حم ق د ن ه) كلهم فى الزكاة (عن) عبدالله (ابن أبي أوفى) علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمى

(كان إذا أتاه الأمر) الذى (يسره) وفى رواية أتاه الشيء يسره (قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات وإذا أتاه الأمر الذى يكرهه قال الحمد لله على كل حال) قال الحليمى هذا على حسن الظن بالله تعالى وأنه لم يأت بالمكروه إلا لخير علمه لعبده فيه وأراده به فكأنه قال اللهم لك الخلق والأمر تفعل ماتريد وأنت على كل شيء قدير (ابن السنى فى عمل يوم وليلة ك) فى كتاب الدعاء عن زهير بن محمد عن منصور بن صفية عن أمه (عن عائشة قال الحاكم صحيح فاعترضه الذهبى بأن زهير له مناكير وقال ابن معين ضعيف فأنى له بالصحة

(كان إذا أتى بطعام) زاد أحمد فى روايته من غير أهله (سأل عنه) عمن أتى به (أهدية) بالرفع خبر مبتدأ محذوف أى هذا وبالنصب بتقدير أجئتم به هدية (أم) جئتم به (صدقة فإن قيل)هو صدقة أوجئنا به صدقة (قال لأصحابه) أى من حضر منهم (كلوا ولم يأكل) هو منه لأنها حرام عليه (وإذا قيل هدية) بالرفع (ضرب بيده) أى مد يديه وشرع فى الأكل مسرعا (فأكل معهم) من غير تحام عنه تشبيها المد بالذهاب سريعا فى الأرض فعداه بالباء قال البيضاوى وذلك لأن الصدقة منحة لثواب الآخرة والهدية تمليك للغير إكراما ففى الصدقة نوع ذل للآخذ فلذا حرمت عليه بخلاف الهدية (ق ن) فى الزكاة (عن أبي هريرة)

(كان إذا أتى بالسبى)النهب وأخذ الناس عبيدا وإماء (أعطى أهل البيت جميعا) أى الآباء والأمهات والأولاد والأقارب (كراهة أن يفرق بينهم) لما جبل عليه من الرأفة والرحمة فاستفدنا من فعله أنه يسن للإمام أن يجمع شملهم ولا يفرقهم لأنه أدعى إلى إسلامهم وأقرب إلى الرحمة والإحسان بهم (حم د عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته

(كان إذا أتى بلبن قال بركة) أى هو بركة يعنى شربه زيادة فى الخير وكان تارة يشربه خالصا وتارة مشوبا بماء بارد لأنه عنده الحلب حار وتلك البلاد حارة تنكسر حدة حره ببرد الماء (ه عن عائشة)

٦٥٣٢ - كَانَ إذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ أَكَلَ مِمَّا يَلِيهِ ، وَإِذَا أُتِيَ بِالتَّمْرِ جَالَتْ يَدُهُ - (خط) عن عائشة - (صح)

٦٥٣٣ - كَانَ إذَا أُتِيَ بِبَاكُورَةِ الثَّمَرَةِ وَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ عَلَى شَفَتَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ كَمَا أَرَيْتَنَا أَوَّلَهُ فَأَرِنَا آخِرَهُ ، ثُمَّ يُعْطِيهِ مَنْ يَكُونُ عِنْدَهُ مِنَ الصِّبْيَانِ - ابن السنى عن أبي هريرة (طب) عن ابن عباس ، الحكيم عن أنس

٦٥٣٤ - كَانَ إذَا أُتِيَ بِدُهْنِ الطِّيبِ لَعِقَ مِنْهُ ثُمَّ ادَّهَنَ - ابن عساكر عن سالم بن عبد الله بن عمر والقاسم ابن محمد مرسلا - (ض)

٦٥٣٥ - كَانَ إذَا أُتِيَ بِامْرِئٍ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالشَّجَرَةَ كَبَّرَ عَلَيْهِ تِسْعًا ، وَإِنْ أُتِيَ بِهِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَلَمْ يَشْهَدْ

(كان إذا أتى بطعام أكل مما يليه) تعليما لأمته آداب الأكل فان الأكل مما يلى الغير مكروه لما فيه من مزيد الشره والنهمة وإلحاق الأذى بمن أكل معه وسببه أن كل آكل كالحائز لما يليه من الطعام فأخذ الغير له تعد عليه مع مافيه من تقذر النفوس مما خاضت فيه الأيدى ثم هو سوء أدب من غير فائدة إذا كان الطعام لونا واحدا أما إذا اختلفت أنواعه فيرخص فيه كما أشار إليه بقوله (وإذا أتى بالتمر جالت) بالجيم (يده فيه) أى دارت فى جهاته وجوانبه فتناول منه ماأحب من جال الفرس فى الميدان يجول جولا وجولانا قطع جوانبه والجول الناحية وجال فى البلاد طاف فيها غير مستقر وذلك لفقد العلة المذكورة فيما قبله ومنه أخذ الغزالى أن محل ندب الأكل مما يليه ماإذا كان الطعام لونا واحدا وما إذا كان غير فاكهة أما هى فله أن يجيل يده فيها لأنها فى معنى التمر قال ابن العربى إذا كان الطعام صنفا واحدا لم يكن للجولان فيه معنى إلا الشره والمجاعة وإذا كان ذا ألوان كان جولانها له معنى وهو اختيار ماأستطاب منه اه وقضيته مامر أنه لا يكره الأكل من غير مايليه إذا أكل وحده لكن صرح بعض الشافعية بالكراهة (خط) فى ترجمة عبيد بن القاسم (عن عائشة) وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه وسكت عليه وهو تلبيس فاحش فقد تعقبه بما نصه قال أبو على هذا كذاب وعبيد ابن أخت سفيان كان يضع الحديث وله أحاديث مناكير اه كلامه :

(كان إذا أتى بباكورة الثمرة) أى أول مايدرك من الفاكهة قال أبو حاتم الباكورة هى أول كل فاكهة ماعجل الإخراج وابتكرت الفاكهة أكلت باكورتها ونخلة باكورة وباكور وبكور أثمرت قبل غيرها (وضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال) فى دعائه (اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره) كان القياس أولها وآخرها لكنه ذكره على إرادة النوع (ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان) خص الصبى بالإعطاء لكونه أرغب فيه ولكثرة تطلعه إلى ذلك ولما بينهما من المناسبة فى حداثة الانفصال عن الغيب وذا أقرب من قول الطيبى فى وجه المناسبة الصبى ثمرة الفؤاد وباكورة الإنسان (ابن السنى عن أبى هريرة طب عن ابن عباس) قال الهيثمى رواه الطبرانى فى الكبير والصغير ورجال الصغير رجال الصحيح اه وكلامه كالصريح فى أن سند الكبير مدخول فعزو المؤلف الحديث إلى الطريق الضعيفة وضربه صفحا عن الطريق الصحيحة من سوء التصرف (الحكيم) الترمذى فى النوادر كلهم (عن أنس) بن مالك

(كان إذا أتى بمدهن الطيب لعق منه) أولا (ثم ادهن) قال فى المصباح المدهن بضم الميم والهاء مايجعل فيه الدهن والمدهنة تأنيث المدهن قال وهو من النوادر التى جاءت بالضم وقياسه الكسر والدهن بالضم مايدهن به من زيت أو غيره لكن المراد هنا الدهن المطيب (ابن عساكر) فى تاريخ دمشق (عن سالم بن عبد الله بن عمر) بن الخطاب أحد فقهاء التابعين (والقاسم) بن محمد الفقيه المشهور (مرسلا) .

(كان إذا أتى بامرئ قد شهد بدرا) أى غزوة بدر الكبرى التى أعز الله بها الإسلام (والشجرة) أى والمبايعة

الشَّجَرَةَ أَوْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْراً كَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعاً ، وَإِذَا أُتِيَ بِهِ لَمْ يَشْهَدْ بَدْراً وَلَا الشَّجَرَةَ كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا ـ ابن عساكر عن جابر ـ (ض)

٦٥٣٦ كَانَ إِذَا اجْتَلَى النِّسَاءَ أَقْعَى وَقَبَّلَ ـ ابن سعد عن أبي أسيد الساعدى ـ (ض)

٦٥٣٧ — كَانَ إِذَا اجْتَهَدَ فِي الْيَمِينِ قَالَ لَا وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ ـ (حم) عن أبي سعيد ـ (صح)

٦٥٣٨ — كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ جَعَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ ـ (طب) عن حفصة

التي كانت تحت الشجرة والمراد جاؤا به ميتا للصلاة عليه (كبر عليه تسعا) أى افتتح الصلاة عليه بتسع تكبيرات لأن لمن شهد هاتين القضيتين فضلا على غيره فى كل شيء حتى فى تكبيرات الجنائز (وإذا أتى به قد شهد بدرا ولم يشهد الشجرة أو شهد الشجرة ولم يشهد بدرا كبر عليه سبعا) من التكبيرات إشارة إلى شرف الأول وفضله عليه (وإذا أتى به لم يشهد بدرا ولا الشجرة كبر عليه أربعا) من التكبيرات إشارة إلى أنه دونهما فى الفضل قالوا وذا منسوخ بخبر الحبر أن آخر جنازة صلي عليها النبي صلي الله عليه وسلم كبر أربعا قالوا وهذا آخر الأمرين وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعله وقدم خبر إن الملائكة لما صلت على آدم كبرت عليه أربعا وقالوا تلك سنتكم يابني آدم وقال أبو عمرو انعقد الإجماع على أربع ولم نعلم من فقهاء الأمصار من قال بخمس إلا ابن أبي ليلي وقال النووى فى المجموع كان بين الصحابة خلاف ثم انقرض وأجمعوا على أنه أربع لكن لو كبر الامام خمسا لم تبطل صلاته (ابن عساكر) فى تاريخه (عن جابر) بن عبد الله وفيه محمد بن عمر المحرم قال فى الميزان قال أبوحاتم واه وقال ابن معين ليس بشيء ثم أورد له هذا الخبر .

(كان إذا اجتلى النساء) أى كشف عنهن لارادة جماعهن يقال جلوت واجتليت السيف ونحوه كشفت صداه وجلي الخبر للناس جلاء بالفتح والمد وضح وانكشف وجلوت العروس واجتليتها مثله (أقعى) أى قعد علي أليبه مفضيا بهما إلى الأرض ناصبا لخذيه كما يقعي الأسد (وقبل) المرأة التي قعد لها يريد جماعها وأخذوا منه أنه يسن مؤكدا تقديم المداعبة والتقبيل ومص اللسان على الجماع وكرهوا خلافه وقد جاء فى خبر رواه الديلمى عن أنس مرفوعا ثلاثة من الجفاء أن يؤاخي الرجل الرجل فلا يعرف له اسما ولا كنية وأن يهيء الرجل لأخيه طعاما فلا يجيبه وأن يكون بين الرجل وأهله وقاعا من غير أن يرسل رسوله المزاح والقبل لا يقع أحدكم على أهله مثل البهيمة على البهيمة ، وروى الخطيب عن أم سلمة أنه كان يغطي رأسه ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك السكينة (ابن سعد) فى الطبقات (عن أبي أسيد الساعدى) بكسر العين المهملة

(كان إذا حلف واجتهد فى اليمين قال لا والذى نفس أبو القاسم بيده) أى ذاته وجملته (بيده) أى بقدرته وتدبيره قال الطيبى وهذا فى علم البيان من أسلوب التجريد لأنه جرد من نفسه من يسمى أبا القاسم وهو هو وأصل الكلام الذى نفسى ثم التفت من التكلم إلى الغيبة (حم عن أبي سعيد) الخدرى رمز لصحته وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة والأمر بخلافه بل رواه أبو داود فى الايمان وابن ماجه فى الكفارة وله ألفاظ

(كان إذا أخذ مضجعه بفتح الميم والجيم)أى أراد النوم فى مضجعه أى استقر فيه لينام والمضجع موضع الضجوع (جعل يده اليمنى تحت خده الأيمن) كما يوضع الميت فى اللحد وقال الذكر المشهور ختم به كلامه فيندب ذلك لكل من أراد النوم ليلا أو نهارا وعلم من هذا كونه علي شقه الأيمن والنوم عليه أسرع إلى الانتباه لعدم استقرار القلب حالتئذ فانه بالجانب الأيسر فيتعلق ولا يستغرق فى النوم بخلاف النوم علي الأيسر لأن القلب لاستراحته يستغرق فيبطئ الانتباه والنوم عليه وإن كان أمنأ لكن إكثاره يضر القلب لميل الأعضاء إليه فتنصب المواد فيه (طب عن حفصة)

٦٥٣٩ — كَانَ إذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ـ (حم م ن) عن البراء (حم خ ٤) عن حذيفة (حم ق) عن أبي ذر ـ (صح)

٦٥٤٠ — كَانَ إذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِي ، وَاخْسَأْ شَيْطَانِي ، وَفُكَّ رِهَانِي ، وَثَقِّلْ مِيزَانِي ، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى ـ (د ك) عن أبي الأزهر ـ (صح)

بنت عمر بن الخطاب رمز المصنف لصحته وظاهر صنيعه أن هذا ليس فى الكتب الستة ولا كذلك فقد خرجه الترمذى عن البراء بزيادة وقال رب قنى عذابك يوم تبعث عبادك

(كان إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده) ليس فيه ذكر اليمنى وهو مبين فى الرواية قبلها (ثم يقول باسمك) اللهم أى بذكر اسمك (أحيا) ماحييت (وباسمك أموت) أى وعليه أموت وباسمك المميت أموت وباسمك المحيى أحيا لأن معانى الأسماء الحسنى ثابتة له سبحانه وكل ماظهر فى الوجود فصادر عن تلك المقتضيات أو لا أنفك عن اسمك فى حياتى ومماتى وهو إشارة إلى مقام التوحيد وقيل الاسم مقحم من قبيل سبح اسم ربك يعنى أنت تحيينى وتميتنى أراد به النوم واليقظة فنبه على إثبات البعث بعد الموت (وإذا استيقظ) أى انتبه من نومه (قال الحمد لله الذى أحيانا بعد ماأماتنا) أى أيقظنا بعد ما أنامنا أطلق الموت على النوم لأنه يزول معه العقل والحركة ومن ثم قالوا النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل وقالوا النوم أخو الموت كذا قرره بعض المتأخرين وهو استمداد من بعض قول المتقدمين (قوله أحيانا بعدماأماتنا) أى رد أنفسنا بعد قبضها عن التصرف بالنوم يعنى الحمد لله شكرا لنيل نعمة التصرف فى الطاعات بالانتباه من النوم الذى هو أخو الموت وزوال المانع عن التقرب بالعبادات (وإليه النشور) الإحياء للبعث أو المرجع فى نيل الثواب مما نكسب فى حياتنا هذه وفيه إشارة بإعادة اليقظة بعد النوم إلى البعث بعد الموت وحكمة الدعاء عند النوم أن يكون خاتمة عمله العبادة فالدعاء هو العبادة «وقال ربكم ادعونى أستجب لكم» وحكمة الدعاء عند الانتباه أن يكون أول مايستيقظ يعبد الله بدعائه وذكره وتوحيده ﴿تنبيه﴾ قال القاضى ورد آنفا أنه كان إذاقعد نظر إلى السماء فقرأ «إن فى خلق السموات والأرض» إلى آخر السورة ثم قام فتوضأ وقد دل بهذا على أن المتهجد إذا استيقظ ينبغى أن يشغل كل عضو منه بما هو المطلوب منه والموظف له من الطاعات فيطالع بعينه عجائب الملك والملكوت ثم يتفكر بقلبه فيما انتهى إليه حاسة بصره يعرج بمراقى فكره إلى عالم الجبروت حتى ينتهى إلى سرادقات الكبرياء فيفتح لسانه بالذكر ثم يتبع بدنه نفسه بالتأهب للصلاة والوقوف فى مقامات التناجى والدعاء (حم م عن البراء) بن عازب (حم خ عد عن حذيفة) بن اليمان (حم ق عن أبى ذر) الغفارى

(كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال بسم الله) وفى رواية باسمك اللهم (وضعت جنبى) أى بإقدارك إياى وضعت جنبى ففيه الايمان بالقدر وفى رواية أنه كان يقول «باسمك اللهم وضعت جنبى وبك أرفعه» قال الولى العراقى قال السبكى وينبغى لنا الاقتصار على الوارد فلا يقال أرفعه إن شاء الله فانه لما قدم الجار والمجرور كان المعنى الإخبار بأن الرفع كان باسم الله وهو عمدة الكلام (اللهم اغفر لى ذنبى واخس شيطانى) أى اجعله خاسئا أى مطرودا وهو بوصل الهمزة يقال خسئت الكلب أى طردته وخسأ يتعدى ولا يتعدى (وفك رهانى) أى خلصنى من عقال ما اقترفت نفسى من الأعمال التى لا ترتضيها بالعفو عنها والرهان كسهام الرهن وهو ما يجعل وثيقة بالدين والمراد هنا نفس الإنسان لأنها مرهونة بعملها كل امرئ بما كسب رهين (وثقل ميزانى) يوم توزن الأعمال (واجعلنى فى الندى الأعلى) أى الملأ الأعلى من الملائكة والندى بفتح النون وكسر الدال وتشديد الياء كما فى الأذكار القوم المجتمعون فى مجلس ومنه

٦٥٤١ — كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ قَرَأَ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» حَتَّى يَخْتِمَهَا - (طب) عن عباد بن أخضر (ح)

٦٥٤٢ — كَانَ إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الْوَعَكُ أَمَرَ بِالْحَسَاءِ فَصُنِعَ ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَحَسَوْا، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيَرْتُو فُؤَادَ الْحَزِينِ، وَيَسْرُو عَنْ فُؤَادِ السَّقِيمِ كَمَا تَسْرُو إِحْدَاكُنَّ الْوَسَخَ بِالْمَاءِ عَنْ وَجْهِهَا - (ت ه ك) عن عائشة - (صح)

٦٥٤٣ — كَانَ إِذَا ادَّهَنَ صَبَّ فِي رَاحَتِهِ الْيُسْرَى فَبَدَأَ بِحَاجِبَيْهِ ثُمَّ عَيْنَيْهِ ثُمَّ رَأْسِهِ - الشيرازي في الألقاب عن عائشة - (ض)

٦٥٤٤ — كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الْأَرْضِ - (د ت) عن أنس وعن ابن عمر - (طس) عن جابر - (صح)

النادي وهذا دعاء يجمع خير الدنيا والآخرة فتأكد المواظبة عليه كلما أريد النوم وهو من أجل الأدعية المشروعة عنده على كثرتها (د) في الأدب (ك) في الدعاء وصححه (عن أبي الأزهر) قال النووي في الأذكار ويقال أبو زهير الأنماري الشامي قال البغوي في المعجم لم ينسب ولا أدري أله صحبة أم لا وفي التقريب صحابي لا يعرف اسمه وإسناده حسن

(كان إذا أخذ مضجعه) من الليل (قرأ قل يا أيها الكافرون) أي سورتها (حتى يختمها) ثم ينام على خاتمتها فإنها براءة من الشرك كما جاء معللا به في خبر آخر (طب عن عباد) بن عباد بموحدة مشددة (ابن أخضر) وهو عباد بن عباد بن علقمة المازني المصري المعروف بابن أخضر وكان زوج أمه وليس بصحابي فليحرر رمز المصنف لحسنه وليس كما زعم فقد أعله الهيثمي وغيره بأن فيه يحي الحماني ويحي الجعفي كلاهما ضعيف جداً

(كان إذا أخذ أهله) أي أحداً من أهل بيته (الوعك) أي الحمى أو ألمها (أمر بالحساء) بالفتح والمد طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن (فصنع) بالبناء للمفعول (ثم أمرهم فحسوا وكان يقول أنه ليرتو) بفتح المثناة التحتية وراء ساكنة فمثناة فوقية أي يشد ويقوى (فؤاد الحزين) قلبه أو رأس معدته (ويسرو عن فؤاد السقيم) بسين مهملة أي يكشف عن فؤاده الألم ويزيله (كما تسرو إحداكن الوسخ بالماء عن وجهها) أي تكشفه وتزيله قال ابن القيم هذا ماء الشعير المغلي وهو أكثر غذاء من سويقه نافع للسعال قامع لحدة الفضول مدر للبول جداً قامع للظمإ مطف للحرارة وصفته أن يرض ويوضع عليه من الماء العذب خمسة أمثاله ويطبخ بنار معتدلة إلى أن يبقى خمساه (ت) في الطب (ك) في الأطعمة كلهم (عن عائشة) وقال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(كان إذا ادهن) بالتشديد على افتعل تطلى بالدهن أي أراد ذلك (صب في راحته) أي في بطن كفه (اليسرى فبدأ بحاجبيه) فدهنهما أولا (ثم عينيه ثم رأسه) وفي رواية الطبراني عن عائشة كان إذا ادهن لحيته بدأ بالعنفقة (الشيرازي في) كتاب (الألقاب عن عائشة)

(كان إذا أراد الحاجة) أي القعود للبول أو الغائط (لم يرفع ثوبه) عن عورته لفظ رواية أبي داود حال قيامه بل يصبر (حتى يدنو) أي يقرب (من الأرض) فإذا دنا منها رفعه شيئاً فشيئاً وهذا الأدب مستحب اتفاقا ومحله مالم يخف تنجس ثوبه وإلا رفع قدر حاجته (د ت) في الطهارة (عن أنس) بن مالك (وعن ابن عمر) بن الخطاب (طس عن جابر) بن عبد الله وقد أشار المصنف لصحته وليس بمسلم فأما من طريق أبي داود والترمذي فقد قال أبو داود نفسه وتبعه المنذري وعبد السلام بن حرب رواه عن الأعمش عن أنس وهو ضعيف وقال الزين العراقي مداره على الأعمش وقد اختلف عليه فيه ولم يسمع الأعمش من أنس وهو ضعيف وإن كان رآه وفي حديث ابن عمر بمجهول وذكر الترمذي في العلل أنه سأل البخاري عن حديث أنس وابن عمر فقال كلاهما مرسل ثم قال أعني العراقي الحديث

٦٥٤٥ — كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ - (ه) عن بلال بن الحرث (حم ن ه) عن عبد الرحمن بن أبي قراد (صح)

٦٥٤٦ — كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبُولَ فَأَتَى عَزَازًا مِنَ الْأَرْضِ أَخَذَ عُودًا فَنَكَتَ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يُثِيرَ مِنَ التُّرَابِ ثُمَّ يَبُولُ فِيهِ - (د) فى مراسيله والحرث عن طلحة بن أبي قنان مرسلا - (ض)

ضعيف من جميع طرقه وقد أورد النووى فى الخلاصة الحديث فى فصل الضعيف فدل على أنه ضعيف عنده من جميع طرقه اه . قال فى موضع آخر الحديث ضعيف من جميع طرقه لأن رواية الأعمش عن ابن عمرو وعن أنس منقطعة وقال الصدر المناوى الحديث ضعيف من رواية ابن عمر وصرح الترمذى أيضاً بضعفه وإرساله قال بعض شراح أبي داود وضعفه للانقطاع أو لأن فيه متهماً وقال عبد الحق الأكثر على أن الحديث مقطوع وأن فيه رجلا لا يعرف وهو الصحيح وأما من طريق الطبرانى فقد قال الحافظ الهيثمى فيه الحسين بن عبد الله العجلى قيل إنه كان يضع الحديث

(كان إذا أراد الحاجة) بالصحراء (أبعد) بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم له ريح ذكره الفقهاء وقال فى الروض لم يبين مقدار البعد وهو مبين فى حديث ابن السكن فى سننه أى فى وتهذيب الآثار للطبرى والأوسط والكبير للطبرانى أى بسند جيد كما قاله الولى العراقى فى شرح أبي داود بأنه على ثلثى فرسخ من مكة أو نحو ميلين أو ثلاثة وهو بفتح الميم الأخيرة وقال أبو دريد الأصح كسرها مفعل من غمست كأنه اشتق من الغميس النبات الأخضر الذى ينبت فى الخريوش اليابس وعلى رواية الفتح هو من غمست الثوب غطيته وهو مستور بهضاب الرمضاء والمصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن يأتى مكاناً للمذهب إلا وهو مستور منخفض وفيه دليل على ندب الإبعاد لنحوه فإن قيل إنما يحصل الاستتار بذلك عن عيون الإنس فكيف بالجن قلنا يحصل المقصود فى الجن وهو عدم قدرتهم على النظر إليه بأن يقول بسم الله كما مرّ فى الحديث فإن قيل كما ثبت الإبعاد ثبت عدمه أيضاً كما فى أبي داود عن حذيفة أجيب بأنه إنما فعله لبيان الجواز أو لحاجة كخوف والبول أخف من الغائط لكراهة ريحه واحتياجه إلى زيادة تكشف وفى معنى الإبعاد اتخاذ الكنيف فى البيوت وضرب الحجب وإرخاء الستور وإعماق الحفائر ونحو ذلك مما يستر العورة ويمنع الريح قال الولى العراقى ويلحق بقضاء الحاجة كل ما يستحى منه كالجماع فيندب إخفاؤه بتباعد أو تستر وكذا إزالة القاذورات كنتف إبط وحلق عانة كما نقله والدى عن بعضهم (ه عن بلال بن الحارث) المزنى قدم سنة خمس فى وفد مزينة وأقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم العقيق (حم ن ه عن عبد الرحمن بن أبي قرار) بتشديد الراء بضبط المصنف وليس بصحيح فى التقريب كأصله بضم القاف وتخفيف الراء السليمى الأنصارى ويقال له الفاكه قال الحافظ مغلطاى فى شرح ابن ماجه هذا حديث ضعيف لضعف رواته ومنهم كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى قال أحمد مرة منكر الحديث ومرة لا يساوى شيئاً والنسائى والدارقطنى متروك وأبو زرعة واه وقال الشافعى هو ركن من أركان الكذب وابن حبان يروى الموضوع اه لكن يعضده رواية أحمد عن المغيرة كان إذا تبرز تباعد ورواية أبي داود عن جابر كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد وهو بمعنى كان إذا أراد الحاجة أبعد لأنه جعل غاية الانطلاق أن لا يراه أحد وذلك إنما يحصل بالإبعاد ذكره الولى العراقى قال فإن قيل يحصل بمكان خال وإن لم يبعد قلنا لا يأتى إلا فى الكنف المعدة ولم تكن الكنف اتخذت ذلك الوقت فلا يحصل المقصود من ذلك إلا بالإبعاد

(كان إذا أراد أن يبول فأتى عزازاً من الأرض) بفتح العين ما صلب واشتد منها من العزوز وهى الناقة الضيقة الإحليل الذى لا ينزل لبنها إلا بجهد وإنما يكون فى أطرافها (أخذ عوداً فنكت به فى الأرض حتى يثير من التراب ثم يبول فيه) ليأمن عود الرشاش عليه فينجسه ولأن البول يخد فى الأرض اللينة فلا يسيل ومتى سال قد يلوث رجله وذيله إن لم يرفعه فإن رفعه أدى إلى تكشفه فيستحب فعل ذلك لكل من بال بمحل صلب قال النووى وهذا متفق

٦٥٤٧ — كَانَ إذَا أَرادَ أَنْ يَنامَ وهو جُنبٌ غَسلَ فرجَه وتوضّأ للصّلاةِ - (ق د ن ه) عن عائشة - (صح)

٦٥٤٨ — كَانَ إذَا أَرادَ أَنْ يَنامَ وهو جُنبٌ توضّأ وضوءَهُ للصّلاةِ ، وإذَا أَرادَ أَنْ يأكُلَ أو يشرب وهو جُنبٌ غَسلَ يديه ثُمّ يأكُلُ ويشربُ - (د ن ه) عن عائشة

٦٥٤٩ — كَانَ إذَا أَرادَ أَنْ يُباشِرَ امْرأةً مِنْ نِسائه وَهِيَ حائِضٌ أَمَرَهَا أَنْ تتّزِرَ ثُمّ يُباشِرُها - (خ د) عن ميمونة - (صح)

عليه (د فى مراسيله والحارث) بن أبي أسامة (عن طلحة بن أبي قنان) بفتح القاف والنون العبدرى مولاهم الدمشقى قال فى التقريب كأصله مجهول أرسل حديثاً أى وهو هذا (مرسلا) وهو ابن قنان العبدرى مولاهم قال ابن القطان لم يذكر عبد الحق لهذا علة إلا الارسال وطلحة هذا لايعرف بغير هذا وفى الميزان طلحة هذا لايدرى من هو تفرد عنه الوليد بن سليمان

(كان إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه) أى ذكره (وتوضأ) وضوءه (للصلاة) أى توضأ كما يتوضأ للصلاة وليس معناه أنه توضأ لأداء الصلاة إنما المراد توضأ وضوءاً شرعيا لا لغويا قال ابن حجر يحتمل أن يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة مستقلة بحيث يجب غسل أعضاء الوضوء مع بقية الجسد ويحتمل الاكتفاء بغسلها فى الوضوء عن إعادته وعليه فيحتاج إلى نية غسل الجنابة فى أول جزء وإنما قدم على أعضاء الوضوء تشريفا لها ولتحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى وإلى الثانى ذهب بعض قدماء الشافعية ونقل ابن بطال الاجماع على عدم وجوب الوضوء مع الغسل ورد بأن مذهب داود أن الغسل لايجزئ عن الوضوء للمحدث (ق د ن ه عن عائشة)

(كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ) أى غسل أعضاءه الأربعة بالنية ولما كان الوضوء لغويا وشرعيا دفع توهم إرادة اللغوى الذى هو مطلق النظافة بقوله (وضوءه للصلاة) احترازا عن الوضوء اللغوى فيسن وضوء الجنب للنوم ويكره تركه ونقل ابن العربى عن مالك والشافعى أنه لايجوز النوم بدونه إن أراد به نفى الحل المستوى الطرفين فسلم وإلا فهو باطل عند الشافعى إذ لم يقل هو ولا أحد من صحبه بوجوبه ونوم المصطفى صلى الله عليه وسلم بغير وضوء وهو جنب بفرض صحة الخبر به لبيان الجواز وحكمة الوضوء تخفيف الحدث سيما إن قلنا بجواز تفريق الغسل فينويه فيرتفع الحدث عن تلك الأعضاء ويؤيده مارواه ابن أبي شيبة بسند قال ابن حجر رجاله ثقات عن شداد رفعه إذا أجنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ فإنه نصف غسل الجنابة وقيل حكمته أنه أحد الطهارتين وعليه فيقوم التيمم مقامه وقد روى البيهقى بإسناد قال ابن حجر حسن عن عائشة كان إذا أجنب فأراد أن ينام توضأ أو تيمم أى عند فقد الماء وقيل حكمته أن ينشط إلى العود أو الغسل ونقل ابن دقيق العيد عن نص الشافعى أنه مثل الجنب الحائض بعد الانقطاع وفيه ندب التنظف عند النوم قال ابن الجوزى وحكمته أن الملائكة تبعد عن الوسخ والريح الكريه بخلاف الشياطين (وإذا أراد أن يأكل أو يشرب وهو جنب غسل يديه ثم يأكل ويشرب) لأن أكل الجنب بدون ذلك يورث الفقر كما جاء فى خبر الديلمى عن شداد بن أوس يرفعه: ثلاث تورث الفقر أكل الرجل وهو جنب قبل أن يغسل يديه وقيامه عريانا بلا متزر وسترة والمرأة تشتم زوجها فى وجهه (د ن ه عن عائشة) قال الهيثمى رجاله ثقات وفى الميزان عن ابن عدى منكر

(كان إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه) أى يلصق بشرته ببشرتها قال الحرالى المباشرة التقاء البشرتين عمدا وليس المراد هنا الجماع فقط (وهى حائض أمرها أن تتزر ثم يباشرها) بالمئزر أى بالاتزار اتقاء عن محل الأذى وفى رواية تأتزر بهمزتين قال القاضى كالهروى وهى الصواب فإن الهمزة لاتدغم فى التاء ولعل الادغام من تحريف

٦٥٥٠ – كَانَ إِذَا أَرَادَ مِنَ الْحَائِضِ شَيْئًا أَلْقَى عَلَى فَرْجِهَا ثَوْبًا - (د) عن بعض امهات المؤمنين - (صح)

٦٥٥١ – كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ - (ق د ه) عن عن عائشة - (صح)

٦٥٥٢ – كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ يَتَطَيَّبُ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ - (م) عن عائشة - (صح)

بعض الرواة وفى المفصل إنه خطأ لكن قيل أنه مذهب كوفى والمراد أمرها بعقد إزار فى وسطها بستر مابين سرتها وركبتها كالسراويل ونحوه أى يضاجعها ويمس بشرتها وتمس بشرته للأمن حينئذ من الوقوع فى الوقاع المحرم وهو عليه الصلاة والسلام أملك الناس لأربه ولا يخاف عليه مايخاف عليهم من أن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه لكنه فعل ذلك تشريعا للأمة فأفاد أن الاستمتاع بما بين سرة الحائض وركبتها بلاحائل حرام وبه قال الجمهور وهو الجارى على قواعد المالكية فى سد الذرائع ويجوز بحائل والحديث مخصص لآية «فاعتزلوا النساء فى المحيض» وفيه تبليغ أفعال المصطفى صلى الله عليه وسلم للاقتداء به وإن كانت مما يستحى من ذكره عادة (خ د عن ميمونة) ورواه عنه أيضا البيهقى وغيره

(كان إذا أراد من الحائض شيئا) يعنى مباشرة فيما دون الفرج كالمفاخذة فكنى بها عنه (ألقى على فرجها ثوبا) ظاهره أن الاستمتاع المحرم إنما هو بالفرج فقط وهو قول للشافعى ورجحه النووى من جهة الدليل وهو مذهب الحنابلة وحملوا الأول على الندب جمعا بين الأدلة قال ابن دقيق العيد ليس فى الأول مايقتضى منع ماتحت الازار لأنه فعل مجرد وفصل بعضهم بين من يملك أربه وغيره (د عن بعض أمهات المؤمنين) قال ابن حجر وإسناده قوى قال ابن عبد الهادى انفرد بإخراجه أبو داود وإسناده صحيح

(كان إذا أراد سفراً) أى للغزو أو نحوه ومفهومه اختصاص القرعة بحالة السفر قال ابن حجر وليس عمومه مراداً بل يقرع فيما لو أراد القسم بينهن فلا يبدأ بأيهن شاء بل يقرع فمن قرعت بدأ بها وفى رواية للبخارى كان إذا اراد ان يخرج إلى سفر (أقرع بين نسائه) تطيباً لنفوسهن وحذراً من الترجيح بلا مرجح عملا بالعدل لأن المقيمة وإن كانت فى راحة لكن يفوتها الاستمتاع بالزوج والمسافرة وإن حظيت عنده بذلك تتأذى بمشقة السفر فإيثار بعضهن بهذا وبعضهن بهذا اختيارا عدول عن الانصاف ومن ثم كان الاقراع واجباً لكن محل الوجوب فى حق الأمة لا فى حقه عليه الصلاة والسلام لعدم وجوب القسم عليه كما نبه عليه ابن أبى جمرة (فأيتهن) بتاء التأنيث أى أية امرأة منهن وروى فأيهن بدون تأنيث قال الزركشى والأول هو الوجه قال الدمامينى ودعواه أن الرواية الثانية ليست على الوجه خطأ إذ المنقول إذا أريد بأى المؤنث جاز إلحاق التاء به موصولا كان أو استفهاما أوغيرهما (خرج سهمها خرج بها معه) فى صحبته وفى رواية أخرج بزيادة همزة قال ابن حجر والاول الصواب وهذا أول حديث الإفك وفيه حل السفر بالزوجة وخروج النساء فى الغزوات وذلك مباح إذا كان العسكر تؤمن عليه الغلبة وكان خروج النساء مع المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الجهاد فيه مصلحة بينة لاعانتهن على مالابد منه وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته كما فى البخارى وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم تبتغى بذلك رضا الله ورسوله هكذا ذكره فى كتاب الهبة وفيه مشروعية القرعة فى القسمة بين الشركاء ونحو ذلك والمشهور عن الحنفية والمالكية عدم اعتبارها (ق) فى الإفك (د ه عن عائشة) وروى عن غيرها أيضاً

(كان إذا أراد أن يحرم يتطيب بأطيب مايجد) أى بأطيب ماتيسر عنده من طيب الرجال فيندب التطيب عند إرادة الاحرام وكونه بأطيب الطيب وأنه لا بأس باستدامته ومنعه مالك وفى الحديث رد عليه (م عن عائشة)

٦٥٥٣ — كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتْحِفَ الرَّجُلَ بِتُحْفَةٍ سَقَاهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ - (حل) عن ابن عباس - (ض)

٦٥٥٤ — كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو عَلَى أَحَدٍ أَو يَدْعُوَ لِأَحَدٍ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ - (خ) عن أبي هريرة (صح)

٦٥٥٥ — كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكَفَهُ - (د ت) عن عائشة

٦٥٥٦ — كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَوْدِعَ الْجَيْشَ قَالَ : أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ ، وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ - (د ك) عن عبد الله بن يزيد الخطمي - (ح)

٦٥٥٧ — كَانَ إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَّى بِغَيْرِهَا - (د) عن كعب بن مالك - (صح)

(كان إذا أراد أن يتحف الرجل بتحفة) كرطبة وقد تسكن الحاء ما أتحفت به غيرك (سقاه من ماء زمزم) لجموم فضائله وعموم فوائده ومدحه فى الكتب الالهية قال وهب إنكم لاتدرون ماء زمزم والله إنها لى كتاب الله أى التوراة المضنونة وبرء وشراب الأبرار لا تنزف ولا تدم طعام من طعم وشفاء من سقم لا يعمد اليها امرؤ فيتضلع منها إلا انفت مابه من داء وأحدثت له شفاء والنظر إلى زمزم عبادة تحط الخطايا حطا رواه عبد الرزاق وابن منصور بسند فيه انقطاع (حل عن ابن عباس) قال ابن حجر هذا غريب من هذا الوجه مرفوعا والمحفوظ وقفه وفيه مقال من جهة محمد بن حميد الرازى ومن لطائف إسناده أنه من رواية الأكابر عن الأصاغر وخرجه الفاكهى فى تاريخ مكة موقوفا بسند على شرط الشيخين

(كان إذا أراد أن يدعو على أحد) فى صلاته (أو يدعو لأحد) فيها (قنت) بالقنوت المشهور عنه (بعد الركوع) تمسك بمفهومه من زعم أن القنوت قبل الركوع قال وإنما يكون بعده عندالدعاء على قوم أو لقوم وتعقب باحتمال أن مفهومه أن القنوت لم يقع إلا فى هذه الحالة (خ) بهذا اللفظ فى التفسير (عن أبى هريرة) قال الذهبى : وروى مسلم نحوه اه. فما أوهمه صنيع المصنف من أن هذا مما تفرد به البخارى غيرجيد والتشبث بالخلف اللفظى خيال

(كان إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر) أى صلاته (ثم دخل معتكفه) فى رواية فى معتكفه أى انقطع فيه وتخلى بنفسه بعد صلاته الصبح لأن ذلك وقت ابتداء اعتكافه بل كان يعتكف من الغروب ليلة الحادى والعشرين وإلا لما كان معتكفا للعشر بتمامه الذى ورد فى عدة أخبار أنه كان يعتكف العشر بتمامه وهذا هو المعتبر عندالجمهور لمن يريد اعتكاف عشر أوشهر وبه قال الأئمة الاربعة ذكره الحافظ العراقى وغيره (د ت) فى الاعتكاف (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه فظاهر صنيعه أنه لم يروه أحد من الستة غيرهذين والأمر بخلافه بل رواه الجماعة جميعا لكن عذره ان الشيخين إنما روياه مطولا فى ضمن حديث فلم يتنبه له لوقوعه ضمنا

(كان إذا أراد ان يودع الجيش) الذى يجهزه للغزو (قال أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم) قال الطيبى : قوله أستودع الله هو طلب حفظ الوديعة وفيه نوع مشاكلة للتوديع جعل دينهم واماناتهم من الودائع لان السفر يصيب الإنسان فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سببا لإهمال بعض أمور الدين فدعا المصطفى صلى الله عليه وسلم لهم بالمعونة فى الدين والتوفيق فيه ولا يخلو المسافر من الاشتغال بما يحتاج فيه إلى نحو أخذ وإعطاء وعشرة فدعا للناس المصطفى صلى الله عليه وسلم بحفظ الأمانة وتجنب الخيانة ثم بحسن الاختتام ليكون مأمون العاقبة عما سواه فى الدنيا والدين (د ك) فى الجهاد ، وكذا النسائى فى اليوم والليلة (عن عبد الله بن يزيد الخطمى) بفتح المعجمة وسكون المهملة صحابى صغير شهد الحديبية وولى الكوفة . قال فى الأذكار حديث صحيح ، وقال فى الرياض رواه أبو داود بإسناد صحيح

(كان إذا أراد غزوة ورّى) بتشديد الراء أى سترها وكنى عنها (بغيرها) أى بغير تلك الغزوة التى أرادها

٦٥٥٨ — كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ ، ثَلَاثَ مِرَارٍ - (د) عن حفصة - (ح)

٦٥٥٩ — كَانَ إِذَا أَرَادَ أَمْرًا قَالَ : اللَّهُمَّ خِرْ لِي وَاخْتَرْ لِي - (ت) عن أبي بكر - (ض)

٦٥٦٠ — كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا قَالَ : اللَّهُمَّ بِكَ أَصُولُ ، وَبِكَ أَحُولُ ، وَبِكَ أَسِيرُ - (حم) عن على - (ح)

فيوهم أنه يريد غزوجهة أخرى كان يقول إذاأراد غزو خيبر كيف تجدوا مياههاموهما أنه يريد غزومكة لاأنه يقول أريدغزوخيبروهويريدمكة فإنه كذب وهومحال عليه والتورية أن يذكر لفظاً يحتمل معنيين أحدهما أقرب من الآخر فيسأل عنه وعن طريقه فيفهم السامع بسبب ذلك أنه يقصدالمحل القريب والمتكلم صادق لكن الخلل وقع من فهم السامع خاصة، وأصله من وريت الخبر تورية سترته وأظهرت غيره وأصله ورّا الإنسان لانه من ورى بشيء كأنه جعله وراءه وضبطه السيرافى فى شرح سيبويه بالهمزة وأصحاب الحديث لم يضبطوا فيه الهمزة فكأنهم سهلوها وذلك لئلا يتفطن العدوّ فيستعد للدفع والحرب كما قال الحرب خدعة ، وفى البخارى أيضا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها إلا ورّى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها فى حرّ شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوز واستقبل غزو عدوّ كثير فجلى المسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم فأخبرهم بجهته الذى يريد ، وعن كعب بن مالك ظاهر صنيعه أنه لايوجد مخرجا فى أحد الصحيحين وهو وهم بل هو فيهما فقد قال الحافظ العراقى هو متفق عليه اه . وهو فى البخارى فى غزوة تبوك وفى موضع آخر وفى مسلم فى التوبة كلاهما عن كعب المزبور مطولا ولفظهما : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة إلا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة يعنى تبوك غزاها فى حرّ شديد واستقبل سفرا بعيداً وغزوا كثيرا فجلا للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم فأخبرهم بجهته الذى يريد اه . وقد تقرر غير مرة عن مغلطاى وغيره من أهل الفنّ أنه ليس لحديثى عزو حديث لغير الشيخين مع وجود مايفيده لأحدهما

(كان إذا أراد أن يرقد) فى رواية بدله ينام (وضع يده اليمنى تحت خده) فى رواية رأسه (ثم يقول : اللهم قنى عذابك) أى أجرنى منه (يوم تبعث) فى رواية تجمع (عبادك) من القبور إلى النشور للحساب يقول ذلك (ثلاث مرات) أى يكرره ثلاثا والظاهر حصول أصل السنة بمرة وكمالها باستكمال الثلاث (د) فى الأدب وكذا النسائى فى يوم وليلة كلاهما (عن حفصة) أمّ المؤمنين ورواه الترمذى عن حذيفة لكن بدون التثليث وحسنه ورمز المصنف لحسنه

(كان إذا أراد أمراً) أى فعل أمر من الأمور واستخار الله تعالى (قال اللهم خر لى واختر لى أى اختر لى أصلح الأمرين واجعل لى الخيرة فيه فالخيرات كلها من خيرته والصفوة من الخيرات مختارة (ت) عن عائشة (عن أبى بكر) الصديق وفيه زنفل العوفى قال فى الميزان ضعفه الدارقطنى وساق له هذا الخبر ، وقال النووى فى الأذكار بعد عزوه للترمذى سنده ضعيف ، وقال ابن حجر بعد ماعزاه للترمذى سنده ضعيف

(كان إذا اراد سفرا قال) عند خروجه له (اللهم بك أصول) أى أسطو على العدوّ وأحمل عليه (وبك أحول) عن المعصية أو أحتال والمراد كيد العدو (وبك أسير) إلى العدوّ فانصرنى عليهم . قال الزمخشرى : المحاولة طلب الشيء بحيلة ونظيرها المراوغة والمصاولة المواثبة وهو من حال يحول حيلة بمعنى احتال ، والمراد كيد العدوّ وقيل هو من حال بمعنى تحرك اه . ﴿ تنبيه ﴾ فى حاشية الكشاف للطيبى فى آية « الآن خفف الله عنكم » هذا التخفيف للأمة دون النبي صلي الله عليه وآله وسلم وسلم لايثقله حمل أمانة النبوّة كيف يخاطب بتخفيف لقاء الأضداد وكيف يخاطب به وهو الذى يقول فى هذا الحديث بك أصول وبك أحول ، ومن كان به كيف يخفف عنه أو يثقل عليه (حم) وكذا البزار (عن علىّ) أمير المؤمنين . قال الهيثمى رجالها ثقات اه . فإشارة المصنف لحسنه تقصير بل حقه الرمز لصحته

٦٥٦١ — كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ يَأْتِيهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ فَيَقُولُ لَهَا : يَابُنَيَّةُ ، إِنَّ فُلَانًا خَطَبَكِ فَإِنْ كَرِهْتِيهِ فَقُولِي : لَا ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَحِي أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ : لَا ، وَإِنْ أَحْبَبْتِ فَإِنَّ سُكُوتَكِ إِقْرَارٌ ـ (طب) عن عمر ـ (ض)

٦٥٦٢ — كَانَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ قَمِيصًا أَوْ عِمَامَةً أَوْ رِدَاءً ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ ، وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ ـ (حم د ت ك) عن أبي سعيد ـ (صح)

٦٥٦٣ — كَانَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا لَبِسَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ـ (خط) عن أنس ـ (ض)

٦٥٦٤ — كَانَ إِذَا اسْتَرَاثَ الْخَبَرَ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ طَرَفَةَ * وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ * ـ (حم) عن عائشة ـ (ض)

(كان إذا أراد أن يزوج امرأة من نسائه) يعنى من أقاربه أو بنات أصحابه الاقربين (يأتيها من وراء الحجاب فيقول لها يا بنية إن فلانا قد خطبك فإن كرهتيه فقولى لا فإنه لا يستحى أحد أن يقول لا ، وإن أحببت فإن سكوتك إقرار) زاد فى رواية فان حركت الخدر لم يزوجها وإن لم تحركه أنكحها فيستحب لكل ولى مجبر أن يفعل ذلك مع موليته لانه أطيب للنفس وأحمد عاقبة (طب عن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه يزيد بن عبدالملك النوفلى وهو متروك ، وقد وثقه ابن معين فى رواية ورواه ابن عدى فى الكامل وابن أبى حاتم فى العلل وأبو الشيخ والغريانى فى كتاب النكاح ورواه البيهقى عن ابن عباس وعكرمة المخزومى وغيرهما

(كان إذا استجد ثوباً) أى لبس ثوباً جديداً (سماه) أى الثوب (باسمه قميصا) أى سواء كان قميصا (أو عمامة أو رداء) بأن يقول رزقنى الله هذه العمامة . كذا قرره البيضاوى (ثم يقول اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه) قال الطيبى : الضمير راجع إلى المسمى وقال المظهر يحتمل أن يسميه عند قوله اللهم لك الحمد كما كسوتنى هذه العمامة والاول أوجه لدلالة العطف بثم وفيه رد ، وقوله كما كسوتنيه مرفوع المحل مبتدأ وخبره (أسألك من خيره) وهو المشبه أى مثل ما كسوتنيه من غير حول منى ولا قوة (وخير ماصنع له وأعوذ بك من شره وشر ماصنع له) وقال ابن العربى : خير ماصنع له استعماله فى الطاعة وشر ماصنع له استعماله فى المعصية وفيه ندب للذكر المذكور لكل من لبس ثوباً جديداً والظاهر أن ذلك يستحب لمن ابتدأ لبس غير ثوب جديد بأن كان ملبوساً ، ثم رأيت الزين العراقى قال : يستحب عند لبس الجديد وغيره بدليل رواية ابن السنى فى اليوم والليلة إذا لبس ثوبا (حم د ت) كلاهما فى اللباس (ك) فى اللباس أيضا كلهم (عن أبى سعيد) الخدرى قال الترمذى حسن ، وقال النووى صحيح ، ورواه أيضا النسائى فى اليوم والليلة وابن السنى .

(كان إذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة) لكونه أفضل أيام الاسبوع فتعود بركته على الثوب وعلى لابسه (خط عن أنس) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وعنبسة أحد رواته مجروح ومحمد بن عبيدالله الانصارى يروى عن الاثبات ماليس من حديثهم فلا يجوز الاحتجاج به

(كان إذا استراث الخبر) اى استبطأ وهو استفعل من الريث وهو الاستبطاء يقال راث ريثا أبطأ واسترثته استبطأته (تمثل ببيت طرفة) وهو قوله (ويأتيك بالاخبار من لم تزود) وأوله * ستبدى لك الأيام ما كنت جاهلا * وفى رواية أنه كان أبغض الحديث إليه الشعر غير أنه تمثل مرة ببيت أخى قيس بن طرفة ستبدى الخ والتمثيل إنشاد بيت ثم آخر ثم آخر وتمثل بشىء ضربه مثلا كذا فى القاموس والمثل الكلام الموزون فى مورد خاص ثم شاع فى

٦٥٦٥ — كَانَ إِذَا اُسْتَسْقَى قَالَ : اللَّهُمَّ اُسْقِ عِبادَكَ ، وَبَهائِمَكَ ، وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ ، وَأَحْيِ بَلَدَكَ الْمَيِّتَ - (د) عن ابن عمرو - (ح)

٦٥٦٦ — كَانَ إِذَا اُسْتَسْقَى قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْزِلْ فِي أَرْضِنَا بَرَكَتَهَا وَزِينَتَهَا وَسَكَنَهَا ، وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ - أبو عوانة (طب) عن سمرة

٦٥٦٧ — كَانَ إِذَا اُسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ - (د ت ه ك) عن عائشة (ق ه ك) عن أبي سعيد (طب) عن ابن مسعود وعن واثلة - (صح)

معنى يصح ان تورده باعتبار أمثال موروودة (حم عن عائشة) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح قال ورواه الترمذي ايضا لكن جعل مكانه طرفة بن رواحة

(كان إذا استسقى) أي طلب الغيث عند الحاجة إليه (قال اللهم اسق عبادك) لانهم عبيدك المتذللون الخاضعون لك فالعباد هنا كالسبب للسقى (وبهائمك) جمع بهيمة وهي كل ذات أربع لأنهم يرحمون فيسقون وفي خبر لابن ماجه لولا البهائم لم تمطروا (وانشر رحمتك) أي ابسط بركات غيثك ومنافعه على عبادك (وأحي بلدك الميت) قال الطيبي يريد به بعض بلاد المبعدين عن مظان الماء الذي لاينبت فيه عشب للجدب فسماه ميتا على الاستعارة ثم فرع عليه الاحياء وزاد الطبراني في روايته واسقه مما خلقت أنعاما وأناسي كثيرا (د عن ابن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال النووي في الأذكار وإسناده صحيح وقال ابن القطان فيه علي بن قادم وهو وإن كان صدوقا فإنه مستضعف ضعفه يحيي وقال ابن عدي نقمت عليه أحاديث رواها عن الثوري وهذا منها وأورده في الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن محمد الحارثي وقال حدث بأشياء لم يتابع عليها اهـ . وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه وتصحيح النووي له

(كان إذا استسقى قال اللهم أنزل في أرضنا بركتها وزينتها) أي نباتها الذي يزينها (وسكنها) بفتح السين والكاف أي غياث أهلها الذي تسكن إليه نفوسهم (وارزقنا وأنت خير الرازقين — أبو عوانة) في صحيحه المشهور (طب) كلاهما (عن سمرة) قال ابن حجر إسناده ضعيف

(كان إذا استفتح) الذي وقفت عليه في أصول مخرجي هذا الحديث افتتح (الصلاة) أي ابتدأ فيها (قال) أي بعد تكبيرة الإحرام (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك) قال ابن الأثير الاسم هنا صلة قال الفخر الرازي وكما يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء الأدب (وتعالى جدك) أي علي جلالك وعظمتك والجد الحظ والسعادة والغنى (ولا إله غيرك) لفظ رواية الترمذي كان إذا قام إلى الصلاة بالليل كبر ثم يقول سبحانك الله وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم يقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه اهـ . قال الطيبي والواو في وبحمدك للحال أو هو عطف جملة فعلية على مثلها إذ التقدير أنزهك تنزيها وأسبحك تسبيحا مقيدا بشكرك وعلى التقديرين اللهم جملة معترضة والجار والمجرور أعني بحمدك متصل بفعل مقدر والباء سببية أو حال من فاعل أو صفة لمصدر محذوف أي نسبح بالثناء عليك أو ملتبسين بشكرك أو تسبيحا مقيدا بشكرك وفيه رد على مالك في ذهابه إلى عدم سن الافتتاح لكن قال الحافظ ابن حجر يعارض حديث الاستفتاح حديث أنس أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين أخرجاه، وخبر مسلم عن جابر كان يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ثم إن الحديث المشروح قد تمسك به الحنابلة على أن السنة في الافتتاح إنما هي ما ذكر مخالفين

٦٥٦٨ — كَانَ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ قَبَّلَهُ وَوَضَعَ خَدَّهُ الأَيْمَنَ عَلَيْهِ - (هق) عن ابن عباس - (ض)

٦٥٦٩ — كَانَ إِذَا اسْتَنَّ أَعْطَى السِّوَاكَ الأَكْبَرَ، وَإِذَا شَرِبَ أَعْطَى الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ - الحكيم عن عبد الله بن كعب - (ض)

٦٥٧٠ — كَانَ إِذَا اشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَّرَ بِالصَّلَاةِ. وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ - (خ ن) عن أنس

للشافعي في ذهابه إلى ندبه بقوله وجهت وجهي الخ (د ت ه ك) وصححه (عن عائشة) ثم قال مخرجه أبوداود: لم يروه عن عبد السلام غير طلق بن غنام وليس هذا الحديث بالقوى وقال النووى في الأذكار رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه بأسانيد ضعيفة قال الذهبي خرجه الترمذى من طريق حارثة بن أبي الرجال وهو واه (ن ه ك عن أبي سعيد) الخدرى قال الذهبي فيه على بن على الرفاعي وفيه لين (طب عن ابن مسعود وعن واثلة) بن الأسقع قال الصدر المناوى روى مرفوعا عن عائشة وأبي سعيدوالكل ضعيف ورواه مسلم موقوفا قالووهم المحب الطبرى حيث عزاه للسبعة أى الستة وأحمد فإنه ليس في الصحيح بل ولا صحيح بل ضعيف وقال مغلطاى فيشرح ابن ماجه فيه علة خفية وهى الانقطاع بين أبي الجوزاء أوس بن عبد الله وعائشة فإنه لم يسمع منها وقال الحافظ ابن حجر رجاله ثقات لكن فيه انقطاع وأعله أبو داود وغيره وقال الهيثمى فى رواية الطبرانى فيه عمرو بن حسين وهو ضعيف وقال الطيبي حديث حسن قال وقد رماه فى المصابيح بالضعف وليس الأمر كما توهمه

(كان إذا استلم الركن) اليمانى (قبله) بغير صوت (ووضع خده الأيمن عليه) ومن ثم ذهب جمع من الأئمة إلى ندب ذلك لكن مذهب الأئمة الأربعة أنه يستلمه ويقبل يده ولا يقبله (هق) من حديث عبد الله بن مسلم بن هرمز عن مجاهد (عن ابن عباس) ثم قال أعنى البيهقى وعبد الله ضعيف وتعقبه الذهبى فى المهذب فقال قال أحمد صالح الحديث لكنه نقل فى الميزان تضعيفه عن ابن معين والنسائى وابن المدينى وأورد له هذا الحديث

(كان إذا استن) أى تسوك من السن وهو إمرار شيء فيه خشونة على آخر ومنه المسن (أعطى السواك الأكبر) أى يناوله بعد ما تسوك به إلى أكبر القوم الحاضرين لأن توقير الأكبر واجب وإذا لم نبدأ به لم نوقره وسيجىء فى خبر:ليس منا من لم يوقر كبيرنا. فيندب تقديم الأكبر فى السواك وغيره من سائر وجوه الإكرام والتوقير وفيه حل الاستياك بحضرة الغير والظاهر أن المراد به الأفضل ويحتمل الأسن ثم محل تقديمه[1] مالم يؤد إلى ترك سنته كـكون من عن اليمين خلافه كما يشير إليه قوله (وإذا شرب) ماء أو لبنا (أعطى الذى عن يمينه) ولو مفضولا صغيرا كما مر قيل وفيه أيضاً مشروعية الهبة وفيه ما فيه قال ابن حجر وظاهر تخصيص الشراب أن ذلك لا يجرى فى الأكل لكن وقع فى حديث أنس خلافه (الحكيم) الترمذى فى النوادر (عن عبد الله بن كعب) بن مالك السلمى قال فى التقريب يقال له رؤية أى ولا رواية له اتفاقا فالحديث مرسل

(كان إذا اشتد البرد بكر بالصلاة) أى بصلاة الظهر يعنى صلاها فى أول وقتها وكل من أسرع إلى شيء فقد بكر اليه (وإذا اشتد الحر أبرد بالصلاة) أى دخل بها فى البرد بأن يؤخرها إلى أن يصير للحيطان ظل يمشى فيه قاصداً الجماعة قال الإمام البخارى يعنى هنا صلاة الجمعة قياساً على الظهر لا بالنص لأن أكثر الأحاديث تدل على الإبراد بالظهر وعلى التبكير بالجمعة مطلقاً وقوله أعنى البخارى يعنى الجمعة يحتمل كونه قول التابعى عما فهم وكونه من تفقه فترجح عنده إلحاقا بالظهر لأنها إما ظهر وزيادة أو بدل عن الظهر لكن الأصح من مذهب الشافعى عدم الإبراد بها (خ ن عن أنس) بن مالك ولم يخرجه

---

(١) قال الشيخ وهذا يشعر بجواز دفع السواك للغير لكن حمله على جوازه بكراهة فى شأن غير الشارع على أنه كان يفعل ذلك لبيان الجواز فلا ينافى كراهة الاستياك بسواك الغير

٦٥٧١ - كَانَ إِذَا اشْتَدَّتِ الرِّيحُ الشَّمَالُ قَالَ . اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَرْسَلْتَ فِيهَا - ابن السنى (طب) عن عثمان بن أبى العاص - (ح)

٦٥٧٢ - كَانَ إِذَا اشْتَدَّتِ الرِّيحُ قَالَ : اللَّهُمَّ لَقِحًا لَا عَقِيمًا - (حب ك) عن سلمة بن الأكوع - (صح)

٦٥٧٣ - كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ - (ق د ه) عن عائشة - (صح)

مسلم ولا الثلاثة وإطلاق الصدر المناوى أن أصحاب السنن الأربعة لم يخرجوه ذهول عن النسائى

(كان إذا اشتد الريح الشمال) هى مقابل الجنوب (قال اللهم إنى أعوذ بك من شر ماأرسلت فيها) وفى رواية بدله من شر ماأرسلت به والمراد أنها قد تبعث عذابا على قوم فتعوذ من ذلك فتندب المحافظة على قول ذلك عنداشتدادها وعدم الغفلة عنه (ابن السنى) وكذا البزار (طب) كلهم (عن عثمان بن أبى العاص) رمز المصنف لحسنه وهو غير جيد فقد قال الهيثمى فيه عبد الرحمن بن اسحاق وأبو شيبة كلاهما ضعيف

(كان إذا اشتد الريح قال اللهم) اجعلها (لقحا) بفتح اللام والقاف من باب تعب أى حاملا للماء كاللقحة من الإبل (لا عقيما) لاماء فيها كالعقيم من الحيوان لاولد له شبه الريح التى جاءت بخير من إنشاء سحاب ماطر بالحامل كاشبه مالا يكون كذلك بالعقيم «وأرسلنا الرياح لواقح» (حب ك) فى الأدب وكذا ابن السنى كلهم (عن سلمة بن الأكوع) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى قال فى الأذكار إسناده صحيح

(كان إذا اشتكى) أى مرض (نفث) بالمثلثة أى خرج الريح من فمه مع شىء من ريقه (على نفسه بالمعوذات) بالواو المشددة: الاخلاص والقتين بعدها، فهو من باب التغليب أو المراد: الفلق والناس، وجمع باعتبار أن أقل الجمع اثنان أو المراد الكلمات المعوذات بالله من الشيطان والأمراض أى قرأها ونفث الريح على نفسه أو أن المعوذتين وكل آية تشبههما نحو «وإن يكاد» الآية أو أطلق الجمع على التثنية مجازا ذكره القاضى قال الزمخشرى والنفث بالفم شبيه بالنفخ ويقال نفث الراقى ريقه وهو أقل من التفل والحية تنفث السم ومنه قولهم لابد للمصدور أن ينفث ويقال أراد فلان أن يقر بحق فنفث فى ذؤابة إنسان حتى أفسده (ومسح عنه بيده) لفظ رواية مسلم بيمينه أى مسح من ذلك النفث بيمينه أعضاءه وقال الطيبى الضمير فى عنه راجع إلى ذلك النفث والجار والمجرور حال أى نفث على بعض جسده ثم مسح بيده متجاوزاً عن ذلك النفث إلى جميع أعضائه وفائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذى ماسه الذكر كما يتبرك بغسالة مايكتب من الذكر وفيه تفاؤل بزوال الألم وانفصاله كانفصال ذلك الريق وخص المعوذات لما فيها من الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا ففى الاخلاص كمال التوحيد الاعتقادى وفى الاستعاذة من شر ماخلق مايعم الأشباح والأرواح وبقية هذا الحديث فى صحيح البخارى فلما اشتكى وجعه الذى توفى فيه فطفقت أنفث على نفسه بالمعوذات التى كان ينفث فرفع رأسه إلى السماء وقال فى الرفيق الأعلى ﴿تنبيه﴾ قال الحكيم جاء فى رواية بدل فنفث فقرأ فدل على أن النفث قبل القراءة وفى حديث بدأ بذكر القرآن ثم النفث وفى آخر بدأ بذكر النفث بالقراءة فلا يكون النفث إلا بعد القراءة وإذا فعل الشىء لشىء كان ذلك الشىء مقدما حتى يأتى الثانى وفى حديث آخر نفث بقل هو الله أحد وذلك يدل على أن القراءة تقدم ثم نفث ببركتها لأن القصد وصول نورها إلى الجسد فلا يصل إلا بذلك فإذا قرأ استنار صدره بنور المقروء الذى يتلوه كل قارئ على قدره والنفث من الروح والنفخ من النفس وعلامته أن الروح باردة والنفس حارة فإذا قال نفث خرجت الريح باردة لبرد الروح وإذا قال هاه خرجت حارة فتلك نفثة والثانية نفخة وذلك لأن الروح مسكنه الرأس ثم ينبث فى البدن والنفس فى البطن ثم ينبث فى البدن كله وفى كل منهما حياة بهما يستعملان البدن بالحركة والروح سماوية والنفس أرضية والروح شأنه الطاعة والنفس ضده فإذا ضم شفتيه اعتصر الروح فى مسكنه فإذا أرسله خرج إلى شفتيه مع برد فذاك النفث

٦٥٧٤ — كَانَ إِذَا اشْتَكَى وَرَقَاهُ جِبْرِيلُ قَالَ : بِاسْمِ اللهِ يُبْرِيكَ ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ، وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ - (م) عن عائشة - (صح)

٦٥٧٥ — كَانَ إِذَا اشْتَكَى اقْتَحَمَ كَفًّا مِنْ شُونِيزٍ وَشَرِبَ عَلَيْهِ مَاءً وَعَسَلاً - (خط) عن أنس - (ض)

وإذا فتح فاه اعتصرت النفس فإذا أرسله خرجت ريح جلدة فلذلك ذكر فى الحديث النفث لأن الروح أسرع نهوضا إلى نور تلك الكلمات والنفس ثقيلة بطيئة وإذا صار الريح بالنفث إلى الكفين مسح بهما وجهه وما أقبل من بدنه لأن قبالة المؤمن حيث كان فهو لقبالة الله فإذا فعل ذلك بجسده عند إيوائه إلى فراشه أو عند مرضه كان كمن اغتسل بأطهر ماء وأطيبه فما ظنك بمن يغتسل بأنوار كلمات الله تعالى ﴿فائدة﴾ قال القاضى شهدت المباحث الطبية على أن الريق له دخل فى النضج وتبديل المزاج ولتراب الوطن تأثير فى حفظ المزاج الأصلى ودفع نكاية المغيرات ولهذا ذكروا فى تدبير المسافر أنه يستصحب تراب أرضه إن عجز عن استصحاب مائها حتى إذا ورد غير الماء الذى تعود شربه ووافق مزاجه جعل شيئا منه فى سقايته ويشرب الماء من رأسه ليحفظ عن مضرة الماء الغريب ويأمن تغير مزاجه بسبب استنشاق الهواء المغاير للهواء المعتاد ثم إن الرقى والعزائم لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول إلى كنهها (ق د ن عن عائشة) ورواه عنها النسائى أيضاً

(كان إذا اشتكى) أى مرض ، والشكاية كما قال الزركشى المرض (ورقاه جبريل قال بسم الله يبريك) الاسم هنا يراد به المسمى فكأنه قال الله يبريك من قبيل « سبح اسم ربك الأعلى » ولفظ الاسم عبارة عن الكلمة الدالة على المسمى والمسمى هو مدلولها لكنه قال يتوسع فيوضع الاسم موضع المسمى مسامحة ذكره القرطبى (من كل داء يشفيك ومن شر حاسد إذا حسد) خصه بعد التعميم لخفاء شره (وشر كل ذى عين) من عطف الخاص على العام لأن كل عائن حاسد ولا عكس فلما كان الحاسد أعم كان تقديم الاستعاذة منه أهم وهى سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعيون تصيبه تارة وتخطئه أخرى ؛ فإن صادفته مكشوفا لا وقاية عليه أثرت فيه ولا بد وإن صادفته حذرا شاكى السلاح لا منفذ فيه للسهام خابت فهو بمنزلة الرمى الحسى لكن هذا من النفوس والأرواح وذلك من الأجسام والأشباح ، ولهذا قال ابن القيم استعاذ من الحاسد لأن روحه مؤذية للمحسود مؤثرة فيه أثرا بينا لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية وهو أصل الإصابة بالعين فإن النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة تقابل المحسود فتؤثر فيه بتلك الخاصة والتأثير كما يكون بالاتصال قد يكون بالمقابلة وبالرؤية وبتوجه الروح وبالأدعية والرقى والتعوذات وبالوهم والتخييل وغير ذلك ، وفيه ندب الرقية بأسماء الله وبالعوذ الصحيحة من كل مرض وقع أو يتوقع وأنه لا ينافى التوكل ولا ينقصه ، وإلا لكان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحق الناس بتحاشيه فإن الله لم يزل يرقى نبيه فى المقامات الشريفة والدرجات الرفيعة إلى أن قبضه وقد رقى فى أمراضه حتى مرض موته فقد رقته عائشة فى مرض موته ومسحته بيدها ويده وأقر ذلك (م) فى الطب (عن عائشة) ورواه أيضا ابن ماجه فى الطب والترمذى فى الجنائز والنسائى فى البعوث أربعتهم عن أبى سعيد مع خلف يسير والمعنى متقارب جدا

(كان إذا اشتكى اقتحم) أى استف وفى رواية تقحم (كفاً) أى ملأ كفا (من شونيز) بضم الشين المعجمة وهو الحبة السوداء (وشرب عليه) أى على أثر استفافه (ماءً وعسلا) أى ممزوجا بعسل لأن ذلك سراً بديعاً فى حفظ الصحة لا يهتدى إليه إلا خاصة الأطباء ، ومنافع العسل لا تحصى حتى قال ابن القيم : ما خلق لنا شىء فى معناه أفضل منه ولا مثله ولا قريبا منه ، ولم يكن معول الأطباء إلا عليه ، وأكثر كتبهم لا يذكرون فيها السكر ألبتة (خط عن أنس) ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور الطبرانى فى الأوسط . قال الهيثمى : وفيه يحيى بن سعيد القطان ضعيف قال الحافظ العراقى وفيه الوليد بن شجاع . قال أبو حاتم لا يحتج به

٦٥٧٦ - كَانَ إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ رَأْسَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَاحْتَجِمْ، وَإِذَا اشْتَكَى رِجْلَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَاخْضِبْهَا بِالْحِنَّاءِ - (طب) عن سلمى امرأة أبي رافع

٦٥٧٧ - كَانَ إِذَا أَشْفَقَ مِنَ الْحَاجَةِ يَنْسَاهَا رَبَطَ فِي خِنْصَرِهِ أَوْ فِي خَاتَمِهِ الْخَيْطَ - ابن سعد والحكيم عن ابن عمر - (ض)

٦٥٧٨ - كَانَ إِذَا أَصَابَتْهُ شِدَّةٌ فَدَعَا رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ - (ع) عن البراء - (ح)

(كان إذا اشتكى أحد رأسه) أى وجع رأسه (قال) له (اذهب فاحتجم) فان للحجامة أثرا بيناً فى شفاء بعض أنواع الصداع فلا يجعل كلام النبوة الخاص الجزئى كلياً عاماً ولا الكلى العام جزئيا خاصا وقس على ذلك (وإذا اشتكى رجله) أى وجع رجله (قال) له (اذهب فاخضبها بالحناء) لانه بارد يابس محلل نافع من حرق النار والورم الحار وللعصب إذا ضمد به ويفعل فى الجراحات فعل دم الأخوين، فلعل المراد هنا إذا اشتكى ألم رجله من إحدى هذه العلل، ومن خواصه العجيبة المجربة أنه إذا بدأ بصبي جدري وخضب به أسافل رجليه أمن علي عينيه (طب عن سلمى امرأة أبي رافع) داية فاطمة الزهراء، ومولاة صفية عمة المصطفى صلي الله عليه وسلم لها صحبة وأحاديث (كان إذا أشفق من الحاجة ينساها ربط فى خنصره) بكسر الخاء والصاد كما فى المصباح وهى أنثى (أو فى خاتمه الخيط) ليتذكرها به والذكر والنسيان من الله إذا شاء ذكر وإذا شاء أنسى، وربط الخيط سبب من الأسباب لأنه نصب العين فاذا رآه ذكر مانسى فهذا سبب موضوع دبره رب العالمين لعباده كسائر الأسباب كحرز الأشياء بالأبواب والأقفال والحراس وأصل اليقين وهم الانبياء لايضرهم الأسباب بل يتعين عليهم فعلها للتشريع فتدبر ﴿تنبيه﴾ قال بعض العارفين: النسيان من كمال العرفان. قال تعالى فى حق آدم «فنسى ولم نجد له عزما»، وكان كاملا بلا ريب وكماله هو الذى أوجب النسيان لانه كان يعلم أن فيه مجموع الوجود المقابل لاخلاق الحق تعالى وأن الحق نزه نفسه عن النسيان وجعله من حقيقة العبد كما وصف تعالى نفسه بالجواد وجعل البخل من وصف خلقه لا من وصفه فافهم (ابن سعد) فى الطبقات (والحكيم) الترمذى فى النوادر (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبو يعلى بلفظ كان إذا أشفق من الحاجة أن ينساها ربط فى أصبعه خيطا ليذكرها. قال الزركشى: فيه سالم بن عبد الأعلى قال فيه ابن حبان وضاع وقال ابن أبي حاتم حديث باطل وابن شاهين فى الناسخ أحاديثه منكرة وقال المصنف فى الدرر قال أبو حاتم حديث باطل وقال ابن شاهين منكر لايصح ورواه ابن عدى عن واثلة بلفظ: كان إذا أراد الحاجة أوثق فى خاتمه خيطا زاد فى رواية الحارث بن أبي أسامة من حديث ابن عمر ليذكره به قال الحافظ العراقى: وكلاهما سنده ضعيف، وقال السخاوى فيه سالم بن عبد الأعلي رماه ابن حبان بالوضع واتهمه أبو حاتم بهذا الحديث وقال هو باطل وقال ابن شاهين جميع أسانيده منكرة، وفى الميزان فى ترجمة بشر بن إبراهيم الانصارى عن العقيلي وابن عدى وابن حبان هو يضع الحديث اه. ورواه عن ابن عمر أيضا أبو يعلي وكذا هو فى رابع الخلعيات قال الحافظ ابن حجر وفيه سالم بن عبد الاعلى وهو متروك ونقل الترمذى عن البخارى أنه منكر وأبو حاتم عن أبيه أنه باطل اه. وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طرق ثلاثة الاولى للدارقطنى عن ابن عمر باللفظ المذكور هنا وقال تفرد به مسلم وليس بشيء وقال العقيلي لا يعرف إلا به ولا يتابع عليه الثانية له ولابن عدى معاً عن واثلة بلفظ كان إذا أراد الحاجة أوثق فى خاتمه خيطاً وقال تفرد به بشير بن إبراهيم الانصارى وهو يضع الحديث الثالثة للدارقطنى والبغوى عن رافع ابن خديج رأيت فى يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم خيطا فقلت ما هذا قال أستذكر به وقال تفرد به غياث وهو متروك ثم حكم بوضعه من جميع طرقه وزاد المؤلف طريقاً رابعا وهو مارواه الطبرانى عن محمد بن

٦٥٧٩ — كَانَ إِذَا أَصَابَهُ رَمَدٌ أَوْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ دَعَا بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ : اللَّهُمَّ مَتِّعْنِي بِبَصَرِي ، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنِّي ، وَأَرِنِي فِي الْعَدُوِّ ثَأْرِي ، وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي - ابن السني (ك) عن أنس - (صح)

٦٥٨٠ — كَانَ إِذَا أَصَابَهُ غَمٌّ أَوْ كَرْبٌ يَقُولُ : حَسْبِيَ الرَّبُّ مِنَ الْعِبَادِ . حَسْبِيَ الْخَالِقُ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ ، حَسْبِيَ الرَّازِقُ مِنَ الْمَرْزُوقِينَ ، حَسْبِيَ الَّذِي هُوَ حَسْبِي ، حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ . حَسْبِيَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ - ابن أبي الدنيا في الفرج من طريق الخليل بن مرة عن فقيه أهل الأردن بلاغاً - (ض)

عبدوس عن عبد الجبار بن عاصم عن بقية عن أبي عبد مولى بني تيم عن سعيد المقبري عن رافع بلفظ كان يربط الخيط في خاتمه يستذكر به

(كان إذا أصابته شدة) بالتشديد كعدة (فدعا) برفعها (رفع يديه) حال الدعاء (حتى يرى) بالبناء للمجهول (بياض إبطيه) أي لو كان بلا ثوب لرئي أو كان ثوبه واسعا فيرى بالفعل وذكر بعض الشافعية أنه لم يكن بإبطيه شعر قال في المهمات وبياض الإبط كان من خواصه ، وأما إبط غيره فأسود لما فيه من الشعر ورده الزين العراقي بأن ذلك لم يثبت والخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياض إبطه أن لا يكون له شعر فإن الشعر إذا نتف بقي المكان أبيض وإن بقي فيه آثار الشعر اه . وحكمة الرفع اعتياد العرب رفعهما عند الخضوع في المسألة والذلة بين يدي المسؤول وعند استعظام الأمر والداعي جدير بذلك لتوجهه بين يدي أعظم العظماء ومن ثم ندب الرفع عند التحريم والركوع والرفع منه والقيام من التشهد الأول إشعارا بأنه ينبغي أن يستحضر عظمة من هو بين يديه حتى يقبل بكليته عليه (ع عن البراء) بن عازب رمز لحسنه

(كان إذا أصابه رمد) بفتح الراء والميم وجع عين (أو أحد من أصحابه دعا بهؤلاء الكلمات) وهي (اللهم متعني ببصري واجعله الوارث مني وأرني في العدو ثأري وانصرني على من ظلمني) هذا من طبه الروحاني فإن علاجه صلى الله عليه وسلم للأمراض كان ثلاثة أنواع بالأدوية الطبية وبالأدوية الإلهية وبالمركب منهما فكان يأمر بما يليق به ويناسبه (ابن السني) في الطب النبوي (ك) في الطب (عن أنس) بن مالك سكت عليه فأوهم أنه لا علة فيه والأمر بخلافه فقد تعقبه الذهبي على الحاكم فقال فيه ضعفاء.

(كان إذا أصابه غم) أي حزن سمي به لأنه يغطي السرور (أو كرب) أي هم (يقول حسبي الرب من العباد) أي كافيني من شرهم (حسبي الخالق من المخلوقين حسبي الرازق من المرزوقين ، حسبي الذي هو حسبي ، حسبي الله ونعم الوكيل ، حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم) الذي ضمني إليه وقربني منه ووعدني بالجميل والرجوع إليه قال الحكيم قد جعل الله في كل موطن سببا وعدة لقطع ما يحدث فيه من النوائب فمن أعرض عن السبب والعدة ضرب عنه صفحاً واغتنى بالله كافيا وحسيبا وأعرض عما سواه وقال حسبي الله عند كل موطن ومن كل أحد كفاه الله وكان عند ظنه إذ هو عبد تعلق به ومن تعلق به لم يخيبه وكان في تلك المواطن فإذا ردد العبد هذه الكلمات بإخلاص عند الكرب نفعته نفعا عظيما وكن له شفيعا إلى الله تعالى في كفايته شر الخلق ورزقه من حيث لا يحتسب وكان الله بكل خير إليه أسرع (ابن أبي الدنيا أبو بكر في) كتاب (الفرج) بعد الشدة (من طريق الخليل بن مرة) بضم الميم وشد الراء نقيض حلوة الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة البصري نزيل الرقة ضعيف (عن فقيه أهل الأردن) بضم الهمزة وسكون الراء وضم الدال المهملتين وتشديد النون من بلاد الغور من ساحل الشام وطبرية من الأردن (بلاغا) أي أنه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

٦٥٨١ - كَانَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فُجَاءَةِ الْخَيْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فُجَاءَةِ الشَّرِّ: فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يَدْرِي مَا يَفْجَؤُهُ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى - (ع) وابن السنى عن أنس - (ح)

٦٥٨٢ - كَانَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى قَالَ: أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَمِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - (حم طب) عن عبد الرحمن بن أبزى (ح)

٦٥٨٣ - كَانَ إِذَا أَطَّلَى بَدَأَ بِعَوْرَتِهِ فَطَلَاهَا بِالنُّورَةِ وَسَائِرَ جَسَدِهِ أَهْلُهُ - (ه) عن أم سلمة - (ض)

(كان إذا أصبح وإذا أمسى) أى دخل فى الصباح والمساء (يدعو بهذه الدعوات اللهم إنى أسألك من فجاءة الخير) بالضم والمد وفى لغة وزان تمرة أى عاجله الآتى بغتة (وأعوذ بك من فجاءة الشر فإن العبد لا يدرى ما يفجأه إذا أصبح وإذا أمسى) قال ابن القيم من جرب هذا الدعاء عرف قدر فضله وظهر له جموم نفعه وهو يمنع وصول أثر العائن ويدفعه بعد وصوله بحسب قوة إيمان العبد القائل لها وقوة نفسه واستعداده وقوة توكله وثبات قلبه فإنه سلاح والسلاح بضاربه (ع وابن السنى) فى الطب (عن أنس) بن مالك ورمز المصنف لحسنه

(كان إذا أصبح وإذا أمسى قال أصبحنا على فطرة الإسلام) بكسر الفاء أى دينه الحق وقد ترد الفطرة بمعنى السنة (وكلمة الإخلاص) وهى كلمة الشهادة (ودين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم) الظاهر أنه قاله تعليما لغيره ويحتمل أنه جرد من نفسه نفسا يخاطبها قال ابن عبد السلام فى أماليه وعلى فى مثل هذا تدل على الاستقرار والتمكن من ذلك المعنى لأن الجسم إذا علا شيأ تمكن منه واستقر عليه ومنه «أولئك على هدى من ربهم» قال النووى فى الأذكار لعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك جهرا ليسمعه غيره فيتعلمه منه (وملة أبينا إبراهيم) الخليل (حنيفا) أى مائلا إلى الدين المستقيم (مسلما وما كان من المشركين) قال الحرالى: جمع بين الحجتين السابقة بحسب الملة الحنيفية الإبراهيمية واللاحقة بحسب الدين المحمدى وخص المحمدية بالدين والإبراهيمية بالملة لينتظم ابتداء الأبوة الابراهيمية لطوائف أهل الكتاب سابقهم ولاحقهم بيناء ابتداء النبوة الآدمية فى متقدم قوله تعالى «وإذ قال ربك للملائكة إنى جاعل فى الأرض خليفة» الآية لينتظم رؤس الخطابات بعضها ببعض وتفاصيلها بتفاصيلها (حم طب) وكذا النسائى فى اليوم والليلة وإغفاله غير جيد كلهم (عن عبد الرحمن بن أبزى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالزاى وألف مقصورة الخزاعى مولى نافع بن عبد الحارث استعمله عليّ على خراسان وكان عالما مرضيا مختلف فى صحبته قال ابن حجر له صحبة ونفاها غيره وجزم ابن حجر بأنه صحابى صغير، ورمز المصنف لحسنه وليس يكتفى منه ذلك بل حقه الرمز لصحته فقد قال النووى فى الأذكار عقب عزوه لابن السنى إسناده صحيح وقال الحافظ العراقى فى المغنى سنده صحيح وقال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى رجال الصحيح.

(كان إذا اطلى) أصله اطتلى قلبت التاء طاء وأدغمت يقال طليته بالنورة أو غيرها لطخته واطليت بترك المفعول إذا فعل ذلك بنفسه (بدأ بعورته) أى بما بين سرته وركبته (فطلاها بالنورة) المعروفة وهى زرنيخ وجص (وسائر جسده أهله) أى بعض حلائله فاستعمالها مباح لا مكروه وتوقف المؤلف فى كونها سنة قال لاحتياجه إلى ثبوت الأمر بها كحلق العانة ونتف الإبط وفعله وإن كان دليلا على السنة فقد يقال هذا من الأمور العادية التى لا يدل فعله لها على سنة وقد يقال فعله بيانا للجواز ككل مباح وقد يقال إنها سنة ومحله كله مالم يقصد اتباع النبى صلى الله عليه وسلم فى فعله وإلا فهو مأجور آت بالسنة اه. قال وأما خبر كان لا يتنور فضعيف لا يقاوم هذا الحديث القوى إسنادا على أن هذا الحديث مثبت وذاك ناف والقاعدة عند التعارض تقديم المثبت قال ابن القيم ولم يدخل نبينا صلى الله عليه وسلم حماما قط ويرده ما رواه الخرائطى عن أحمد بن إسحاق الوراق عن سليمان بن ناشرة عن محمد بن زياد الألهانى قال كان ثوبان مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم جارا لى وكان يدخل الحمام فقلت فأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه

٦٥٨٤ — كَانَ إِذَا اُطَّلَى بِالنُّورَةِ وَلِيَ عَانَتَهُ وَفَرْجَهُ بِيَدِهِ - ابن سعد عن إبراهيم وعن حبيب بن أبي ثابت مرسلا

٦٥٨٥ — كَانَ إِذَا اُطَّلَعَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كَذَبَ كَذْبَةً لَمْ يَزَلْ مُعْرِضًا عَنْهُ حَتَّى يُحْدِثَ تَوْبَةً - (حم ك) عن عائشة - (صح)

٦٥٨٦ — كَانَ إِذَا اُعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ - (ت) عن ابن عمر

٦٥٨٧ — كَانَ إِذَا اُهْتَمَّ أَخَذَ لِحْيَتَهُ بِيَدِهِ يَنْظُرُ فِيهَا - الشيرازى عن أبي هريرة - (ض)

٦٥٨٨ — كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ - (د) عن معاذ بن زهرة مرسلا (ض)

وسلم تدخل الحمام فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الحمام وكان يتنور وأخرجه أيضاً يعقوب بن سفيان فى تاريخه عن سليمان بن سلمة الحمصى عن بقية عن سليمان بن ناشرة به وأخرجه ابن عساكر فى تاريخه من طريقه (ه عن أم سلمة) قال ابن كثير فى مؤلفه فى الحمام إسناده جيد ورواه عنها البيهقى أيضاً قال فى المواهب ورجاله ثقات لكن أعل بالارسال وقال ابن القيم ورد فى النورة عدة أحاديث هذا أمثلها وأما خبر كان لا يتنور وكان إذا كثر شعره حلقه فجزم بضعفه غير واحد (كان إذا طلى بالنورة ولى عانته وفرجه بيده) فلا يمكن أحداً من أهله بمباشرتهما لشدة حيائه وفى رواية بدل عانته مغابنه بغين معجمة جمع مغبن من غبن الثوب إذ اثناه وهى بواطن الأفخاذ وطيات الجلد قال ابن حجر وهذا الحديث يقابله حديث أنس كان لا يتنور وكان إذا كثر شعره حلقه وسنده ضعيف جداً (ابن سعد عن إبراهيم وعن حبيب بن أبى ثابت مرسلا) وإسناده صحيح قال ابن كثير إسناده جيد وحبيب هو الأسدى كان ثقة مجتهداً ورواه ابن ماجه والبيهقى إلا فرجه عن أم سلمة قال فى الفتح ورجاله ثقات لكن أعلّ بالارسال وأنكر أحمد صحته وروى الخرائطى عن أم سلمة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان ينوره الرجل فإذا بلغ مراقه تولى هو ذلك .

(كان إذا اطلع على أحد من أهل بيته) أى من عياله وخدمه (كذب كذبة) واحدة بفتح الكاف وكسرها والذال ساكنة فيهما (لم يزل معرضاً عنه) إظهاراً لكراهته الكذب وتأديباً له وزجراً عن العود لمثلها (حتى يحدث توبة) من تلك الكذبة التى كذبها وفى رواية البزار ما كان خلق أبغض إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكذب ولقد كان الرجل يكذب عنده الكذبة فما يزال فى نفسه حتى يعلم أنه أحدث منها توبة (حم ك عن عائشة) وقال أعنى الحاكم صحيح الاسناد وسكت عليه الذهبى فى التلخيص لكنه فى الميزان قال يحى بن سلمة العقبى قال العقيلى حدث بمنا كير ثم ساق منها هذا الخبر .

(كان إذا اعتم) أى لف العمامة على رأسه (سدل عمامته) أى أرخاها (بين كتفيه) يعنى من خلفه وفيه مشروعية العذبة قال فى الفتح وفيه يعنى الترمذى أن ابن عمر كان يفعله والقاسم وسالم وأما مالك فقال إنه لم ير أحداً يفعله إلا عامر بن عبدالله بن الزبير (ت) فى اللباس (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال حسن غريب رمز المصنف لحسنه وفى الباب عن علىّ ولا يصح إسناده

(كان إذا اهتم أخذ لحيته بيده ينظر فيها) كأنه يسلى بذلك حزنه أو لكونه أجمع للفكرة (الشيرازى) فى الألقاب (عن أبى هريرة)

(كان إذا أفطر) من صومه (قال) عند فطره (اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت) قال الطيبى قدم الجار والمجرور فى القرينتين على العامل دلالة على الاختصاص إظهاراً للاختصاص فى الافتتاح وإبداء لشكر الصنيع المختص به

٦٥٨٩ — كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : ذَهَبَ الظَّمَأُ ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ - (د ك) عن ابن عمر - (صح)

٦٥٩٠ — كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ ، فَتَقَبَّلْ مِنِّي ، إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (طب) وابن السنى عن ابن عباس - (ض)

٦٥٩١ — كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعَانَنِي فَصُمْتُ ، وَرَزَقَنِي فَأَفْطَرْتُ - ابن السنى (هب) عن معاذ - (ض)

٦٥٩٢ — كَانَ إِذَا أَفْطَرَ عِنْدَ قَوْمٍ قَالَ : أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْكُمُ

فى الاختتام (د) فى الصوم من مراسيله وسننه (عن معاذ بن زهرة) ويقال أبو زهرة الضبي التابعى قال فى التقريب كأصله مقبول أرسل حديثاً فوهم من ذكره فى الصحابة مرسلا قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الخ . قال ابن حجر أخرجه فى السنن والمراسيل بلفظ واحد ومعاذ هذا ذكره البخارى فى التابعين لكنه قال معاذ أبو زهرة وتبعه ابن أبى حاتم وابن حبان فى الثقات وعده الشيرازى فى الصحابة وغلطه المستغفرى ويمكن كون الحديث موصول ولو كان معاذ تابعياً لاحتمال كون الذى بلغه له صحابياً وبهذ الاعتبار أورده أبو داود فى السنن وبالاعتبار الآخر أورده فى المراسيل اهـ .

(كان إذا أفطر قال ذهب الظمأ) مهموز الآخر مقصور العطش قال تعالى ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ، ذكره فى الأذكار قال وإنما ذكرته وإن كان ظاهراً لأنى رأيت من اشتبه عليه فتوهمه ممدوداً (وابتلت العروق) لم يقل ذهب الجوع أيضاً لأن أرض الحجاز حارة فكانوا يصبرون على قلة الطعام لا العطش وكانوا يتمدحون بقلة الأكل لا بقلة الشرب (ثبت الأجر) قال القاضى هذا تحريض على العبادة يعنى زال التعب وبقى الأجر (إن شاء الله) ثبوته بأن يقبل الصوم ويتولى جزاءه بنفسه كما وعد « إن الله لا يخلف الميعاد» وقال الطيبى قوله ثبت الأجر بعد قوله ذهب الظمأ استبشار منه لأنه من فاز ببغيته ونال مطلوبه بعد التعب والنصب وأراد اللذة بما أدركه ذكر له تلك المشقة ومن ثم حمد أهل الجنة فى الجنة (د) وكذا النسائى (ك) فى الصوم من حديث حسين بن واقد عن مروان بن سالم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم احتج البخارى بمروان بن المقنع قال رأيت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف وقال كان ثم ساقه ورواه الدارقطنى من هذا الوجه أيضاً ثم قال تفرد به الحسين بن واقد عن المقنعى وهو إسناد حسن قال ابن حجر حديثه حسن

(كان إذا أفطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت فتقبل منى) وفى رواية للدارقطنى أفطرنا وتقبل منا (إنك أنت السميع) لدعائى (العليم) بحالى وإخلاصى ولعله كان يأتى بالإفراد إذا أفطر وحده وبالجمع إذا أفطر مع غيره (طب وابن السنى) من حديث عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده (عن ابن عباس) قال ابن حجر غريب من هذا الوجه وسنده واه جداً وهارون بن عنترة كذبوه اهـ وقال الهيثمى فيه عبد الملك بن هارون ضعيف جداً اهـ ورواه الدارقطنى من هذا الوجه فتعقبه الغريانى فى مختصره فقال فيه عبد الملك بن هرون بن عنترة تركوه وقال السعدى دجال

(كان إذا أفطر قال الحمد لله الذى أعانني فصمت ورزقنى فأفطرت) فيندب قول ذلك عند الفطر من الصوم فرضا أو نفلا (ابن السنى هب عن معاذ) بن زهرة أو أبى زهرة أنه بلغه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال ذلك قال ابن حجر أخرجاه من طريق سفيان الثورى عن حصين عن رجل عن معاذ هذا وهذا محقق الإرسال اهـ وأقول حصين بن عبد الرحمن هذا أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة نسى أو شاخ ، قال النسائى تغير

(كان إذا أفطر عند قوم) أى نزل ضيفا عند قوم وهو صائم فأفطر (قال) فى دعائه (أفطر عندكم الصائمون)

المَلَائِكَةُ - (حم هق) عن أنس - (ح)

٦٥٩٣ - كَانَ إِذَا أَفطَرَ عِنْدَ قَوْمٍ قَالَ : أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ ، وَصَلَّتْ عَلَيكُمُ المَلَائِكَةُ - (طب) عن ابن الزبير - (ح)

٦٥٩٤ - كَانَ إِذَا اكْتَحَلَ اكْتَحَلَ وِتْرًا ، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ وِتْرًا - (حم) عن عقبة بن عامر - (صح)

٦٥٩٥ - كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ - (حم م ٣) عن أنس - (صح)

٦٥٩٦ - كَانَ إِذَا أَكَلَ لَمْ تَعْدُ أَصَابِعُهُ مَابَيْنَ يَدَيْهِ - (ت خ) عن جعفر بن أبي الحكم مرسلا ، أبو نعيم في

خبر بمعنى الدعاء بالخير والبركة لأن أفعال الصائمين تدل على اتساع الحال وكثرة الخير إذ من عجز عن نفسه فهو عن غيره أعجز (وأكل طعامكم الأبرار) قال المظهرى دعاء أو إخبار وهذا الوصف موجود فى حق المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه أبر الأبرار (وتنزلت) وفى رواية بدله وصلت (عليكم الملائكة) أى ملائكة الرحمة بالبركة والخير الإلهى (حم هق عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضا أبو داود قال الحافظ العراقى باسناد صحيح قال تلميذه ابن حجر وفيه نظر فإن فيه معمرا وهو وإن احتج به الشيخان فإن روايته عن ثابت بخصوصه مقدوح فيها

(كان إذا أفطر عند قوم قال أفطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة) أى استغفرت لكم وقد مر معناه (طب عن ابن الزبير) رمز لحسنه

(كان إذا اكتحل اكتحل وترا وإذا استجمر استجمر وترا) ظاهر السياق أن المراد بالاستجمار التبخر بنحو عود ويحتمل أن المراد الاستنجاء غير أن اقترانه بالاكتحال يبعده وفى كيفية الإيتار بالاكتحال وجهان أصحهما فى كل عين ثلاثة لما رواه الترمذى وحسنه كان له مكحلة يكتحل منها كل عين ثلاثة أطراف والثانى يكتحل فى عين وترا وفى عين شفعا ليكون المجموع وترا لما فى الطبرانى من حديث ابن عمر بسند قال الولى العراقى : ضعيف أنه كان إذا اكتحل جعل فى اليمنى ثلاثا وفى اليسرى مرودين فجعلهما وتره وفى إيضاح التنبيه للأصبحى تفسير هذا الوجه قال يكتحل فى اليمنى أربعة أطراف وفى اليسرى ثلاثة قال الولى العراقى وهو تقييد غريب وفى أحكام المحب الطبرى عن أنس كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكتحل وترا زاد ابن وضاح اثنين فى كل عين ويقسم بينهما واحدة (حم عن عقبة بن عامر) ورواه عنه الطبرانى اثنين أيضا قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة ورمز المصنف لصحته .

(كان إذا أكل طعاما) يلتصق بأصابعه ويحتمل مطلقا محافظة على البركة (لعق أصابعه الثلاث) زاد فى رواية الحاكم التى أكل بها اهـ وهذا أدب حسن وسنة جليلة لإشعاره بعدم الشره فى الطعام وبالاقتصار على مايحتاجه وذلك أن الثلاث يستقل بها الظريف الخبير وهذا فيما يمكن فيه ذلك من الأطعمة وإلا فيستعان بما يحتاجه من أصابعه كما مر وهذا بعض الحديث وتتمته عند مسلم وغيره وقال إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى وليأ كلها ولا يدعها للشيطان وأمرنا أن نسلت القصعة وقال إنكم لاتدرون فى أى طعامكم البركة وفيه رد على من كره لعق الأصابع استقذارا قال الخطابى عاب قوم أفسد عقولهم الترفيه لعق الأصابع واستقبحوه كأنهم ماعلموا أن الطعام الذى علق بها وبالصفحة جزء من المأكول وإذا لم تستقذر كله فلا تستقذر بعضه وليس فيه أكثر من مصها بباطن الشفة (حم م ٣ عن أنس بن مالك) :

(كان إذا أكل لم تعد أصابعه مابين يديه) لأن تناوله كان تناول تقنع ويترفع عن تناول النهمة والشره

المعرفة عنه عن الحكم بن رافع بن سيار (طب) عن الحكم بن عمرو الغفارى - (ح)

٦٥٩٧ - كَانَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجاً - (د ن حب) عن أبى أيوب - (صح)

٦٥٩٨ - كَانَ إِذَا الْتَقَى الْخِتَانَانِ اغْتَسَلَ - الطحاوى عن عائشة - (صح)

٦٥٩٩ - كَانَ إِذَا انْتَسَبَ لَمْ يُجَاوِزْ فِي نِسْبَتِهِ مَعَدَّ بْنَ عَدْنَانَ بْنِ أُدَدٍ، ثُمَّ يُمْسِكُ وَيَقُولُ : كَذَبَ النَّسَّابُونَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : وَقُرُوناً بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيراً - ابن سعد عن ابن عباس - (ض)

٦٦٠٠ - كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَسَ رَأْسَهُ وَنَكَسَ أَصْحَابُهُ رُءُوسَهُمْ ؛ فَإِذَا أُقْلِعَ عَنْهُ رَفَعَ رَأْسَهُ - (م) عن عبادة بن الصامت - (صح)

وكان يأمر بذلك غيره أيضا فيقول سم الله وكل مما يليك (تخ عن جعفر بن أبى الحكم) الأوسى (مرسلا، أبو نعيم فى كتاب (المعرفة) أى معرفة الصحابة (عنه) أى عن أبى جعفر (عن الحكم بن نافع بن سيا) كذا هو فى خط المصنف والظاهر أنه سبق قلم فإن الذى وقفت عليه بخط الحافظ ابن حجر فى مواضع سنان بنونين وهو الأنصارى الأوسى له ولأبيه صحبة وفى التقريب صحابى له حديث مختلف فى إسناده (طب عن الحكم بن عمرو الغفارى) بكسر المعجمة من بنى ثعلبة أخى غفار نزل البصرة فاستعمله زياد على خراسان. رمز المصنف لحسنه وليس بسديد فهو ضعيف

(كان إذا أكل أو شرب قال) عقبه (الحمد لله الذى أطعم وسقى وسوغه) أى سهل دخوله فى الحلق ومنه «ولا يكاد يسيغه» أى يبتلعه (وجعل له مخرجا) أى السبيلين قال الطيبى ذكر نعما أربعا: الإطعام والإسقاء والتسويغ وسهولة الخروج فإنه خلق الأسنان للمضغ والريق للبلع وجعل المعدة مقسما للطعام ولها مخارج فالصالح منه ينبعث إلى الكبد وغيره يندفع فى الأمعاء كل ذلك فضل ونعمة يجب القيام بواجبها من الشكر بالجنان والبث باللسان والعمل بالأركان (د ن حب عن أبى أيوب) الأنصارى قال ابن حجر حديث صحيح

(كان إذا التقى الختانان) أى تحاذيا وإن لم يتماسا لأن ختانها فوق ختانه (اغتسل) أنزل أم لم ينزل والمراد محل ختان الرجل أى قطع جلدة ثمرته وخفاض المرأة وهو قطع جلدة أعلى فرجها كعرف الديك وإنما ثنيا بلفظ واحد تغليبا وقاعدتهم رد الأثقل إلى الأخف (الطحاوى) بفتح الطاء والحاء المهملتين وبعد الألف واو نسبة إلى طحا قرية بصعيد مصر منها هذا الإمام وهو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأسدى صاحب كتاب شرح الآثار (عن عائشة) رمز المصنف لصحته

(كان إذا انتسب لم يجاوز فى نسبه معد بن عدنان بن أدد) بضم الهمزة ودال مهملة مفتوحة (ثم يمسك) عما زاد (ويقول كذب النسابون قال الله تعالى وقرونا بين ذلك كثيرا) قال ابن عباس لو شاء أن يعلمه لعلمه قال ابن سيد الناس ولا خلاف أن عدنان من ولد إسماعيل وإنما الخلاف فى عدد من بين عدنان وإسماعيل من الآباء فمقل ومكثر وكذا من إبراهيم إلى آدم لا يعلمه على حقيقته إلا الله تعالى (ابن سعد) فى الطبقات (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً فى مسند الفردوس لكن قال السهيلى الأصح أن هذا من قول ابن مسعود

(كان إذا نزل عليه الوحى) أى حامل الوحى أسند النزول إلى الوحى للملابسة بين الحامل والمحمول ويسمى مجازا عقلياً تارة واستعارة بالكناية أخرى بمعنى أنه شبه الوحى برجل مثلا ثم أضيف إلى المشبه الإتيان الذى هو من خواص المشبه به يتنقل الذهن منه اليه والوحى لغة الكلام الخفى وعرفاً إعلام الله نبيه الشرائع بوجه ما (نكس رأسه) أى أطرق كالمتفكر (ونكس أصحابه رؤسهم فإذا أقلع عنه) أى سرى عنه (رفع) رأسه (م) فى المناقب

٦٦٠١ - كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ كُرِبَ لِذَٰلِكَ وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ - (حم م) عنه - (صح)
٦٦٠٢ - كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ سُمِعَ عِنْدَ وَجْهِهِ كَدَوِيِّ النَّحْلِ - (حم ت ك) عن عمر - (صح)
٦٦٠٣ - كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ - (حم م ٤) عن ثوبان (صح)

(عن عبادة بن الصامت) ولم يخرجه البخاري
(كان إذا نزل عليه) الوحي (كرب لذلك) أي حزن لنزول الوحي والكرب الغم الذي يأخذ بالنفس والمستكن في كرب إما للنبي صلى الله عليه وسلم يعني كان لشدة اهتمامه بالوحي كمن أخذه غم أو لخوف ما عساه يتضمنه الوحي من التشديد والوعيد أو الوحي بمعنى اشتد فإن الأصل في الكرب الشدة (وتربد وجهه) بالراء وتشديد الموحدة بضبط المصنف أي تغير لونه ذكره ابن حجر قال وهذا حيث لا يأتيه الملك في صورة رجل وإلا فلا وقال القاضي الضمير المستكن في كرب إما للرسول صلى الله عليه وآله وسلم والمعنى أنه كان لشدة اهتمامه بالوحي كمن أخذه غم أو تخوف مما عساه أن يتضمنه الوحي من التشديد والوعيد أو للوحي بمعنى اشتد فإن الأصل في الكرب الشدة وتربد وجهه من الغضب إذا تعبس وتغير من الربدة وهو أن يضرب إلى الغبرة (حم م) في المناقب (عنه) أي عن عبادة ولم يخرجه البخاري أيضاً
(كان إذا نزل عليه الوحي) بالمعنى السابق والمراد هنا وفيما مر من الوحي كما ذكره البعض (سمع عند وجهه شيء كدوي النحل) أي سمع من جانب وجهه وجهته صوت خفي كدوي النحل كأن الوحي يؤثر فيهم وينكشف لهم انكشافا غير تام فصاروا كمن يسمع دوي صوت ولا يفهمه أو سمعوه من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من غطيطه وشدة تنفسه عند نزوله ذكره القاضي وكان يأتيه أيضاً كصلصلة الجرس في شدة الصوت وهو أشده وكان يأتيه في صورة رجل فيكلمه وهو أخفه قال ابن العربي وإنما كان الله يقلب عليه الأحوال زيادة في الاعتبار وقوة في الاستبصار (حم ت ك عن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بأن فيه يونس بن سلم قال فيه تلميذه عبد الرزاق أظنه لا شيء انتهى وقال النسائي حديث منكر وأعله أبو حاتم وابن عدي والعقيلي بيونس المذكور وقال لم يروه غيره ولا يتابع عليه
(كان إذا انصرف من صلاته) أي سلم (استغفر) أي طلب المغفرة من ربه تعالى (ثلاثا) من المرات زاد البزار في روايته ومسح جبهته بيده اليمنى قيل للأوزاعي وهو أحد رواة الحديث كيف الاستغفار قال يقول أستغفر الله أستغفر الله قال الشيخ أبو الحسن الشاذلي استغفاره عقب الفراغ من الصلاة استغفار من رؤية الصلاة (ثم قال) بعد الاستغفار والظاهر أن التراخي المستفاد من ثم غير مراد هنا (اللهم أنت السلام) أي المختص بالتنزه عن النقائص والعيوب لا غيرك (ومنك السلام) أي أن غيرك في معرض النقصان والخوف مفتقر إلى جنابك بأن تؤمنه ولا ملاذ له غيرك فدل على التخصيص بتقدم الخبر على المبتدإ أي وإليك يعود السلام يعني إذا شوهد ظاهرا أن أحداً من غيره فهو بالحقيقة راجع إليك وإلى توفيقك إياه ذكره بعضهم وقال التوربشتي أرى قوله ومنك السلام وارداً مورد البيان لقوله أنت السلام وذلك أن الموصوف بالسلامة فيما يتعارفه الناس لما كان قد وجد بعرضة أنه ممن يصيبه تضرر وهذا لا يتصور في صفاته تعالى، بين أن وصفه سبحانه بالسلام لا يشبه أوصاف الخلق فإنهم بصدد الافتقار فهو المتعالي عن ذلك فهو السلام الذي يعطي السلامة ويمنعها ويبسطها ويقبضها (تباركت) تعظمت وتمجدت أو جئت بالبركة وأصل الكلمة للدوام والثبات ومن ذلك البركة وبرك البعير ولا تستعمل هذه اللفظة إلا لله تعالى عما تتوهمه الأوهام (ياذا الجلال والإكرام حم م ٤) في الصلاة (عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله

٦٦٠٤ — كَانَ إذَا ٱنْصَرَفَ ٱنْحَرَفَ - (د) عن يزيد بن الأسود - (ح)

٦٦٠٥ — كَانَ إذَا ٱنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ أَوِ القَمَرُ صَلَّى حَتَّى تَنْجَلِيَ - (طب) عن النعمان بن بشير - (ح)

٦٦٠٦ — كَانَ إذَا ٱهْتَمَّ أَكْثَرَ مِنْ مَسْكِ لِحْيَتِهِ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن عائشة ، أبو نعيم عن أبى هريرة - (ض)

٦٦٠٧ — كَانَ إذَا أَهَمَّهُ الأَمْرُ رَفَعَ رَأْسَهُ إلَى السَّمَاءِ وَقَالَ : سُبْحَانَ ٱللّٰهِ ٱلْعَظِيمِ ، وَإذَا ٱجْتَهَدَ فِى الدُّعَاءِ قَالَ : يَا حَيُّ يَاقَيُّومُ - (ت) عن أبى هريرة - (ض)

٦٦٠٨ — كَانَ إذَا أَوَى إلَى فِرَاشِهِ قَالَ : ٱلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِى أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا ، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِىَ لَهُ وَلَا مُؤْوِىَ لَهُ - (حم م ٣) عن أنس - (صح)

٦٦٠٩ — كَانَ إذَا أُوحِىَ إلَيْهِ وُقِدَ لِذَلِكَ سَاعَةً كَهَيْئَةِ السَّكْرَانِ - ابن سعد عن عكرمة مرسلا - (ض)

عليه وسلم ولم يخرجه البخارى

(كان إذا انصرف) من صلاته بالسلام (انحرف) بجانبه أى مال على شقه الأيمن أو الأيسر فيندب ذلك للإمام والأفضل انتقاله عن يمينا بأن يدخل يمينا فى المحراب ويساره إلى الناس على ماذهب إليه أبوحنيفة أو عكسه على ما عليه الشافعى (د عن يزيد)من الزيادة (ابن الأسود)العامرى السوائى شهد حنينا كافراً ثم أسلم رمز المصنف لحسنه

(كان إذا انكسفت الشمس أوالقمر صلى) صلاة الكسوف (حتى ينجلى) وحكى ابن حبان فى سيرته ومغلطاى والعراق أن القمر خسف فى السنة الخامسة فصلى النبى صلى الله عليه وسلم صلاة الكسوف فكانت أول صلاة الكسوف فى الإسلام (طب عن النعمان بن بشير) رمز المصنف لحسنه

(كان إذا اهتم أكثر من مس لحيته) فيعرف بذلك كونه مهموما. قال البعض ويجوز كون مسه لها تسليما لله بنفسه وتفويضا لأمره إليه فكأنه موجه نفسه إلى مولاه (ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن عائشة) ترفعه (أبو نعيم) فى الطب أيضا (عن أبى هريرة) قال الزين العراقى إسناده حسن اه لكن أورده فى الميزان ولسانه فى ترجمة سهل مولى المغيرة من حديث أبى هريرة فقال قال ابن حبان لايحتج به يروى عن الزهرى العجائب ورواه البزار عن أبى هريرة قال الهيثمى وفيه رشدين ضعفه الجمهور .

(كان إذا أهمه الأمر رفع رأسه إلى السماء) مستغيثاً مستعينا متضرعاً (وقال سبحان الله العظيم وإذا اجتهد فى الدعاء قال ياحى ياقيوم) هو من أبنية المبالغة والقيم معناه القائم بأمور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم فى جميع أحوالهم ومنه قيم الطفل والقيوم هو القائم بنفسه مطلقا لابغيره ويقوم به كل موجود حتى لايتصور وجود شىء ولادوام وجوده إلا به وأخذ الحليمى من الخبر أنه يندب أن يدعو الله بأسمائه الحسنى قال ولايدعوه بما لايخلص ثناء وإن كان فى نفسه حقا (ت عن أبى هريرة)

(كان إذا أوى إلى فراشه) أى دخل فيه قال القاضى أوى جاء لازما ومتعديا لكن الأكثر فى المتعدى المد (قال الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وكفانا) أى دفع عنا شر خلقه (وآوانا) فى كن نسكن فيه يقينا الحر والبرد ونحرز فيه متاعنا ونحجب به عيالنا (فكم ممن لا كافى له ولامؤوى له) أى كثير من خلق الله لايكفيهم الله شر الأشرار ولا يجعل لهم مسكنا بل تركهم يتأذون فى الصحارى بالبرد والحر وقيل معناه كم من منعم عليه لم يعرف قدر نعمة الله فكفرها (حم م ٣) كلهم (عن أنس) ولم يخرجه البخارى .

(كان إذا أوحى إليه وقد) بضم الواو بضبط المصنف أى سكن (لذلك ساعة كهيئة السكران) وهو المعبر عنه

٦٦١٠ — كَانَ إِذَا بَايَعهُ النَّاس يلقِّنهُم فِيمَا اسْتَطعت - (حم) عن أنس - (ح)

٦٦١١ — كَانَ إِذَا بعث سرية أَو جيشا بعثهم مِن أَوَّلِ النَّهارِ - (د ت ه) عن صخر - (ح)

٦٦١٢ — كَانَ إِذَا بعث أَحدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعضِ أَمْرِهِ قَالَ : بَشِّرُوا ، وَلَا تُنَفِّرُوا ، وَيَسِّرُوا ، وَلَا تُعَسِّرُوا - (د) عن أبي موسى - (صح)

٦٦١٣ — كَانَ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا قَالَ : أَقْصِرِ الْخُطْبَة ، وَأَقِلَّ الْكَلَامَ ؛ فَإِنَّ مِنَ الْكَلَامِ سِحْرًا - (طب) عن أبي أمامة - (صح)

٦٦١٤ — كَانَ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجلِ الشَّيْءُ لَم يَقُلْ : مَابَالُ فُلَانٍ يَقُولُ ، وَلٰكِنْ يَقُولُ : مَابَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا - (د) عن عائشة - (ح)

٦٦١٥ — كَانَ إِذَا تَضَوَّرَ مِنَ اللَّيلِ قَالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا

بالحال فإن الطبع لا يناسبه فلذلك يشتد عليه وينحرف له مزاج الشخص ثم يسرى عنه فيخبر عنه بما قيل له (ابن سعد) في الطبقات (عن عكرمة) مولى ابن عباس (مرسلا) وفى الباب غيره أيضا

(كان إذا بايعه الناس يلقنهم فيما استطعت) أى يقول فيما استطعت تلقينا لهم وهذا من كمال شفقته ورأفته بأمته يلقنهم أن يقول أحدهم فيما استطعت لئلا يدخل فى عموم بيعته مالا يطيقه (حم عن أنس) بن مالك

(كان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم من أول النهار) قال القاضى البعث مصدر بمعنى المبعوث أى إذا أراد أن يرسل جيشا أرسله فى غرة النهار لأنه بورك له ولأمته فى البكور كما فى الخبر المار (د) فى الجهاد (ت) فى البيوع (ه) فى التجارة من حديث عمارة بن حديد (عن صخرة) بن وداعة العامرى الأزدى قال الترمذى ولا يعرف له غيره قال الذهبي وعمارة هذا لا يعرف .

(كان إذا بعث) أى إذا أرسل (أحداً من أصحابه فى بعض أمره قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا) أى سهلوا الأمور ولا تنفروا الناس بالتعسير وزعم أن المراد النهى عن تنفير الطير وزجره وكانوا ينفرونه فإن جنح عن اليمين تيمنوا أو الشمال تشاءموا زلل فاحش إذ المبعوث الصحابة كما قيد به ومعاذ الله أن يفعلوا بعد إسلامهم ما كانت الجاهلية تفعله (د) فى الأدب (عن أبى موسى) ظاهر صنيع المصنف أن ذا لا يوجد مخرجا فى أحد الصحيحين وإلا لما عدل لأبي داود وهو ذهول فقد خرجه مسلم فى المغازى باللفظ المذكور .

(كان إذا بعث أميرا) على جيش أو نحو بلدة (قال) فيما يوصيه به (أقصر الخطبة) بالضم فعلة بمعنى مفعول كنسخة بمعنى منسوخ وغرفة بمعنى مغروف (وأقل الكلام فإن من الكلام سحرا) أى نوعا تستمال به القلوب كما تستمال بالسحر وذلك هو السحر الحلال وليس المراد هنا بالخطبة خطبة الصلاة كما هو جلى بل ما كان يعتاده البلغاء الفصحاء من تقديمهم أمام الكلام خطبة بليغة يفتتحونه بها ثم يشرع الخطيب فى المقصود بعد ذلك (طب) وكذا الخطيب فى تاريخه (عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الحافظ الهيثمى بأنه من رواية جميع ابن ثور وهو متروك

(كان إذا بلغه) من البلاغ وهو الانتهاء إلى الغاية (عن الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان (الشيء) الذى يكرهه (لم يقل مابال فلان يقول) كذا (ولكن) استدراك أفاد أن من شأنه أن لا يشافه أحدا معينا حياء منه (بل يقول) منكرا عليه ذلك (مابال أقوام) أى ماشأنهم وما حالهم (يقولون كذا وكذا) إشارة إلى ما أنكر وكان يكنى عما اضطره الكلام مما يكره استقباحا للتصريح (د عن عائشة) رمز لصحته

(كان إذا تضور من الليل) بالتشديد أى تلوى وتقلب ظهراً لبطن (قال لا إله إلا الله الواحد القهار رب السموات

الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ - (ن ك) عن عائشة - (صح)

٦٦١٦ - كَانَ إِذَا تَعَارَّ مِنَ اللَّيلِ قَالَ: رَبِّ: اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَاهْدِ لِلسَّبِيلِ الْأَقْوَمِ - محمد بن نصر فى الصلاة عن أم سلمة - (ض)

٦٦١٧ - كَانَ إِذَا تَغَدَّى لَمْ يَتَعَشَّ، وَإِذَا تَعَشَّى لَمْ يَتَغَدَّ - (حل) عن أبى سعيد - (صح)

٦٦١٨ - كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا (حم خ ت) عن أنس - (ض)

والأرض وما بينهما العزيز الغفار - ن) فى عمل اليوم والليلة (ك) فى باب الدعاء (وكذا ابن حبان) كلهم عن عائشة وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وقال الحافظ العراقى فى أماليه حديث صحيح.

(كان إذا تعار) بتشديد الراء أى انتبه (من الليل) والتعار الانتباه فى الليل مع صوت من نحو تسبيح أو استغفار وهذا حكمة العدول إليه عن التعبير بالانتباه فإن من هب من نومه ذاكراً لله وسأله خيراً أعطاه وإنما يكون ذلك لمن تعود الذكر واستأنس به وغلب عليه صار حديث نفسه فى نومه ويقظته قالوا وأصل التعار والسهر والتقلب على الفراش ثم استعمل فيما ذكر وقد ورد عن الأنبياء أذكار مأثورة منها أنه كان إذا انتبه (قال رب اغفر وارحم واهد للسبيل الأقوم) أى دلنى على الطريق الواضح الذى هو أقوم الطرق وأعظمها استقامة وحذف المعمول ليؤذن بالعموم وفيه جواز تسجيع الدعاء إذا خلا عن تكلف وقصد كهذا فينبغى المحافظة على قول الذكر عند الانتباه من النوم ولا يتعين له لفظ لكنه بالمأثور أفضل ومنه ما ذكر فى هذا الخبر (محمد بن نصر) فى كتاب فضل (الصلاة عن أم سلمة) وفى الباب غيرهما أيضاً

(كان إذا تغدى لم يتعش وإذا تعشى لم يتغد) اجتنابا للشبع وإيثاراً للجوع تنزها عن الدنيا وتقويا على العبادة وتقديما للمحتاجين على نفسه كما يدل له خبر البيهقى عن عائشة ما شبع ثلاثة تباعا ولو شاء لشبع لكنه يؤثر على نفسه قال الغزالى فيندب للإنسان أن يقتصر فى اليوم والليلة على أكلة واحدة وهذا هو الأقل وما جاوز ذلك إسراف ومداومة للشبع وذلك فعل المترفين ﴿تنبيه﴾ قال ابن الحجاج دعى موسى ربه أن يغنيه عن الناس فأوحى الله إليه ياموسى أما تريد أن أعتق بغدائك رقبة من النار وبعشائك كذلك قال بلى يارب فكان يتغدى عند رجل من بنى إسرائيل ويتعشى عند آخر وكان ذلك رفعة فى حقه ليتعدى النفع إلى عتق من منّ الله عليه بعتقه من النار (حل عن أبى سعيد) الخدرى غفل عنه الحافظ العراقى فقال لم أجد له أصلا وإنما رواه البيهقى فى الشعب من فعل أبى جحيفة

(كان) قال الكرمانى قال الأصوليون مثل هذا التركيب يشعر بالاستمرار (إذا تكلم بكلمة) أى بجملة مفيدة (أعادها ثلاثا) من المرات وبين المراد بقوله (حتى تفهم) وفى رواية للبخارى ليفهم بمثناة تحتية مضمومة وبكسر الهاء وفى رواية له بفتحها (عنه) أى لتحفظ وتنقل عنه وذلك إما لأن من الحاضرين من يقصر فهمه عن وعيه فيكرره ليفهم ويرسخ فى الذهن وإما أن يكون المقول فيه بعض إشكال فيتظاهر بالبيان دفع الشبه وفى المستدرك حتى تعقل عنه بدل حتى تفهم وهذا من شفقته وحسن تعليمه وشدة النصح فى تبليغه قال ابن التين وفيه أن الثلاث غاية ما يقع به الاقرار والبيان (وإذا أتى على قوم) أى وكان إذا قدم على قوم (فسلم عليهم) هو من تتميم الشرط (سلم عليهم) جواب الشرط (ثلاثا) قيل هذا فى سلام الاستئذان أما سلام المار فالمعروف فيه عدم التكرار لخبر إذا استأذن أحدكم فليستأذن ثلاثا واعترض بأن تسليم الاستئذان لا يثنى إذا حصل الإذن بالأولى ولا يثلث إذا حصل بالثانية قال الكرمانى والوجه أن معناه كان إذا أتى قوماً يسلم تسليمة الاستئذان ثم إذا قعد سلم تسليمة التحية ثم إذا قام سلم تسليمة الوداع وهذه

٦٦١٩ — كَانَ إذَا تَهجَّد يُسلِّم بَيْنَ كلِّ رَكْعَتَيْنِ - ابن نصر عن أبي أيوب - (حض)

٦٦٢٠ — كَانَ إذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ - (حم د ن ه ك) عن الحكم بن سفيان (صح)

٦٦٢١ — كَانَ إذَا تَوَضَّأَ فَضَلَ مَاءٌ حَتَّى يُسِيلَهُ عَلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ - (طب) عن الحسن (ع) عن الحسين - (ض)

٦٦٢٢ — كَانَ إذَا تَوَضَّأَ حَرَّكَ خَاتَمَهُ - (ه) عن أبي رافع - (ض)

التسليمات كلها مسنونة وكان يواظب عليها وقال ابن حجر يحتمل أنه كان يفعله إذا خاف عدم سماع كلامه اه وسبقه إليه جمع منهم ابن بطال فقال يكرره اذا خشى أنه لا يفهم عنه أو لا يسمع أو أراد الابلاغ فى التعليم أو الزجر فى الموعظة وقال النووى فى الأذكار والرياض هذا محمول علي ما لو كان الجمع كثيرا وفى مسلم عن المقداد كنا نرفع للنبي صلى الله عليه وسلم نصيبه من اللبن فيجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان اه وجرى عليه ابن القيم فقال هذا فى السلام على جمع كثير لا يبلغهم سلام واحد فيسلم الثانى والثالث إذا ظن أن الأول لم يحصل به إسماع ولو كان هديه دوام التسليم ثلاثا كان صحبه يسلمون عليه كذلك وكان يسلم على كل من لقيه ثلاثا وإذا دخل بيته سلم ثلاثا ومن تأمل هديه علم أنه ليس كذلك وأن تكرار السلام كان أحيانا لعارض إلى هنا كلامه (حم خ) فى العلم والاستئذان (ت) فى الاستئذان (عن أنس) بن مالك

(كان إذا تهجد) أى تجنب الهجود وهو نوم الليل قال الكرمانى يعنى ترك النوم للصلاة فإذا لم يصل فليس بتهجد اه قال أبو شامة ولعله أراد فى عرف الفقهاء أما فى أصل اللغة فلا صحة لهذا الاشتراط إلا أن يثبت أن لفظ تهجد بمعنى ترك الهجود فلم يسمع إلا من جهة الشارع فقط ولم تكن العرب تعرفه وهو بعيد (يسلم بين كل ركعتين) فاستفدنا أن الأفضل فى نفل الليل التسليم من كل ركعتين (ابن نصر) فى كتاب الصلاة (عن أبي أيوب) الأنصارى وقد رمز المصنف لحسنه

(كان إذا توضأ) أى فرغ من الوضوء (أخذ كفا من ماء) وفى رواية بدل كفا حفنة قال القاضى والحفنة ملء الكفين ولا يكاد يستعمل إلا فى الشيء اليابس ذكره الجوهرى واستعماله فى الماء مجاز (فنضح به فرجه) أى رشه عليه قال التوربشتى قيل إنما كان يفعله دفعا للوسوسة وقد أجاره الله منها وعصمه من الشيطان لكن فعله تعليما للأمة أو ليرتد البول فإن الماء البارد يقطعه أو يكون النضح بمعنى الغسل كما قال البيضاوى وغيره (حم د ن ه ك عن الحكم ابن سفيان مرسلا) وهو الثقفى وفى سماعه من المصطفى صلى الله عليه وسلم خلاف قال ابن عبد البر له حديث واحد فى الوضوء مضطرب الإسناد وهو هذا وقال فى الميزان ماله يعنى الحكم بن سفيان غيره وقد اضطرب فيه ألوانا

(كان إذا توضأ فضل ماء) من ماء الوضوء (حتى يسيله علي موضع سجوده) أى من الأرض ويحتمل علي بعد أن المراد جبهته (طب عن الحسن) بن علي أمير المؤمنين (ع عن الحسين) بن على قال الهيثمى إسناده حسن

(كان إذا توضأ) زاد فى رواية وضوءه للصلاة (حرك خاتمه) زاد فى رواية فى أصبعه أى عند غسل اليد التى هو فيها ليصل الماء إلى ما تحته يقينا فيندب ذلك ندبا مؤكدا سيما إن ضاق قال ابن حجر هذا محمول على ما إذا كان واسعاً بحيث يصل الماء إلى ما تحته بالتحريك (ه) من حديث معمر بن محمد بن عبيد الله عن أبيه (عن) جده (أبى رافع) مولى المصطفى واسمه أسلم أو ابراهيم أو صالح أو ثابت أو هرمز كان للعباس فوهبه للمصطفى فلما بشره بإسلام العباس أعتقه قال ابن سيد الناس ومعمر منكر الحديث وقال ابن القيم ومغلطاى وغيرهما: حديث ضعيف ضعفه ابن عدى والدارقطنى والبيهقى وعبد الحق وابن القطان وابن طاهر والبغدادى والمقدسى وابن الجوزى وغيرهم ومحمد قال فيه البخارى منكر الحديث وقال الرازى ذاهب منكر جدا ومعمر قال ابن معين ما كان بثقة ولا مأمون، وقال أبو حاتم عن بعضهم كذاب

٦٦٢٣ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَدَارَ الْمَاءَ عَلَى مِرْفَقَيْهِ - (قط) عن جابر - (ح)

٦٦٢٤ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَّلَ لِحْيَتَهُ بِالْمَاءِ - (حم ك) عن عائشة (ت ك) عن عثمان (ت ك) عن عمار ابن ياسر (ك) عن بلال (ه ك) عن أنس (طب) عن أبي أمامة وعن أبي الدرداء وعن أم سلمة (طس) عن ابن عمر - (صح)

٦٦٢٥ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ فَخَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي - (د ك) عن أنس

وقال ابن حبان أكثر أحاديثه مقلوبة لايجوز الاحتجاج به اه. وقال الأرغياني في حاشية مختصر الدارقطني فيه معمر ليس بثقة وأبوه ضعيف، وقال الحافظ ابن عبدالهادي وابن حجر إسناده ضعيف ثم إن من لطائف إسناده أنه من رواية رجل عن أبيه عن جده، وعبيد الله تابعي جليل خرج له جماعة وكان كاتباً لعلي رضي الله عنه

(كان إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه) تثنية مرفق بكسر الميم وفتح الفاء العظم الناتئ في آخر الذراع سمي بذلك لأنه يرتفق به في الاتكاء. وفيه أنه يجب إدخال المرفقين في غسل اليدين وهو مذهب الأربعة وقال زفر وداود لايجب والحديث حجة عليهما. قال الحافظ يمكن أن يستدل لدخول المرفقين في الغسل بفعل المصطفى صلى الله عليه وسلم. هذا والحديث وإن كان ضعيفا لكن يقويه مافي الدارقطني بإسناد حسن من حديث عثمان في صفة الوضوء فغسل يديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضدين، وفي البزار والطبراني وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفق (قط) من حديث القاسم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل عن أبيه عن جده (عن جابر) بن عبدالله رمز المصنف لحسنه وقال ابن جماعة وابن الملقن وابن حجر ضعيف، وقال الذهبي: القاسم متروك وسبقه لذلك أبوحاتم وقال أبوزرعة منكر الحديث، وقال الولي العراقي: حديث ضعيف لضعف القاسم عند الجمهور ولضعف جده عبدالله عند بعضهم وقال ابن حجر ولا التفات لذكر ابن حبان للقاسم في الثقات وقد صرح بضعف هذا الحديث المنذري وابن الجوزي وابن الصلاح والنووي وغيرهم إلى هنا كلام الحافظ وقال الأرغياني في مختصر الدارقطني كما رأيته بخطه فيه القاسم ابن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل متروك قاله أبوحاتم وغيره وقال أحمد ليس بشيء. وقال الذهبي هو عبدالله بن محمد نسب إلى جده وعبدالله هذا أيضا فيه مقال اه. وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه استرواح

(كان إذا توضأ خلل لحيته بالماء) أي أدخل الماء في خلالها بأصابعه الشريفة. وفيه ندب تخليل اللحية الكثة فإن لحيته الشريفة كانت كثة ومثلها كل شعر لايجب غسل باطنه قال ابن القيم ولم يكن يواظب على التخليل (حم ك عن عائشة) وصححه الحاكم (ت ك عن عثمان) بن عفان، وقال الترمذي حسن صحيح عنه (ت ك عن عمار) بن ياسر (ك عن بلال) المؤذن (ه ك عن أنس) بن مالك (طب عن أبي أمامة) الباهلي (وعن أبي الدرداء وعن أم سلمة طس عن ابن عمر) بن الخطاب. قال الهيثمي: بعض هذه الطرق رجاله موثقون وفي البعض مقال اه. وأشار المصنف باستيعاب مخرجيه إلى رد قول أحمد وأبي زرعة لايثبت في تخليل اللحية حديث

(كان إذا توضأ أخذ كفاً) بفتح الكاف أي غرفة (من ماء) وفي رواية غرفة من ماء (فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا أمرني ربي) أن أخللها. قال الكمال ابن الهمام: طرق هذا الحديث متكثرة عن أكثر من عشرة من الصحابة لو كان كل منهم ضعيفا ثبت حجية المجموع فكيف وبعضها لاينزل عن الحسن فوجب اعتبارها إلا أن البخاري يقول لم يثبت منها المواظبة بل مجرد الفعل إلا في شذوذ من الطرق فكان مستحباً لا سنة؛ لكن مافي هذا الحديث من قوله بهذا أمرني ربي لم يثبت ضعفه وهو مغن عن نقل صريح المواظبة لأن أمره تعالى حامل عليها فيترجح

٦٦٢٦ — كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ عَرَكَ عَارِضَيهِ بَعْضَ الْعَرْكِ ثُمَّ شَبَّكَ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ مِنْ تَحْتِهَا - (ه) عن ابن عمر - (صح)

٦٦٢٧ — كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ -(ه) عن عائشة - (ض)

٦٦٢٨ — كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ دَلَكَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخِنْصَرِهِ - (د ت ه) عن المستورد - (ح)

٦٦٢٩ — كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ - (ت) عن معاذ - (ض)

القول بسنيته اه . وأما قول أحمد وأبي حاتم لايصح فى تخليل اللحية شيء فمرادهما بهأن أحاديثه ليس شيء منها يرتقى إلى درجة الصحة بذاته لاأنه لم يثبت فيه شيء يحتج به أصلا (د) فى الوضوء (ك) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال فى المنار فيه الوليد بن ذروان مجهول لايعرف بغير هذا الحديث لكن له سند حسن رواه به محمد بن يحيي الذهلي فى العلل اه . قال فى الإلمام : ودعواه جهالة الوليد على طريقته من طلب التعديل من رواية جماعة عن الراوى وقد روى عن الوليد هذا جمع من أهل العلم

(كان إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك) يعنى عركا خفيفا (ثم شبك) وفى رواية وشبك بالواو (لحيته بأصابعه) أى أدخل أصابعه مبلولة فيها (من تحتها) وهذه هى الكيفية المحبوبة فى تخليل اللحية قيل والعارض من اللحية ماثبت على عرض اللحى فوق الذقن وقيل عارضا الإنسان صفحتا خده كذا فى الفائق قال ابن الكمال وقول ابن المعتز

كأنّ خط عذار شق عارضه ٭ عيدان آس على ورد ونسرين

يدل على صحة الثانى وفساد الأول وكأن قائله لم يفرق بين العذار والعارض (ه) وكذا الدارقطنى والبيهقى (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عندهم عبد الواحد بن قيس قال يحيي شبه لاشيء ، وقال البخارى كان الحسن بن ذكوان يحدث عنه بعجائب ثم أورد له أخبارا هذا منها ، وفيه ردّ على ابن السكن تصحيحه له وقال عبدالحق تبعا للدارقطنى الصحيح أنه فعل ابن عمر غير مرفوع ، وقال ابن القطان وبعد ذلك هو معلول بعبد الواحد بن قيس راويه عن نافع عن ابن عمر فهو ضعيف اه . وقال ابن حجر إسناده ضعيف

(كان إذا توضأ صلي ركعتين ثم خرج إلى الصلاة) أى بالمسجد مع الجماعة وفيه ندب ركعتين سنة الوضوء وأن الأفضل فعلهما فى بيته قبل إتيان المسجد ﴿تنبيه﴾ قال الكمال هذه الأحاديث وما أشبهها تفيد المواظبة لأنهم إنما يحكمون وضوءه الذى هو دأبه وعادته (ه عن عائشة) أم المؤمنين

(كان إذا توضأ دلك أصابع رجليه بخنصره) أى بخنصر إحدى يديه والظاهر أنها اليسرى قال ابن القيم هذا إن ثبت عنه فإنما فعله أحيانا ولهذا لم يروه الذين اعتنوا بضبط وضوئه كعليّ وعثمان وغيرهما (د ت ه) كلهم فى الوضوء (عن المستورد) بن شداد واللفظ لأبى داود قال الترمذى حسن غريب قال اليعمرى يشير بالغرابة إلى تفرد ابن لهيعة به عن يزيد بن عمرو وبابن لهيعة صار حسنا وليس بغريب وهذا ليس بحسن فقد رواه عن يزيد كرواية ابن لهيعة الليث ابن سعد وعمرو بن الحارث وناهيك بهما جلالة ونبلا فالحديث إذن صحيح مشهور

(كان إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه) فيه أن تنشيف ماء الوضوء غير مكروه أى إذا كان لحاجة فلا يعارض ماورد فى حديث آخر أنه رد منديلا جيء به إليه لذلك وذهب بعض الشافعية إلى أن الأولى عدمه بطرف ثوبه وأجاب عن هذا الحديث بأنه فعله بيانا للجواز ﴿فائدة﴾ قال الكمال ابن الهمام جميع من روى وضوءه عليه الصلاة والسلام قولا وفعلا اثنان وعشرون نفرا ثم ذكرهم وهم عبد الله بن زيد فعلا وعثمان وابن عباس والمغيرة وعليّ الكل فعلا والمقدام بن معديكرب قولا وأبو مالك الأشعرى فعلا وأبو بكر قولا وأبو هريرة قولا ووائل بن حجر قولا وجبير بن نصير وأبو أمامة وأبو أيوب الأنصارى وكعب بن عمر اليمانى وعبد الله بن أبي أوفى قولا والبراء

٦٦٣٠ ـ كَانَ إِذَا تَلَا « غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ » قَالَ : آمِينَ ، حَتَّى يَسْمَعَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ـ (د) عن أبي هريرة ـ (ح)

٦٦٣١ ـ كَانَ إِذَا جَاءَ الشِّتَاءُ دَخَلَ الْبَيْتَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، وَإِذَا جَاءَ الصَّيْفُ خَرَجَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، وَإِذَا لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا حَمِدَ اللهَ تَعَالَى ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَكَسَا الْخَلَقَ ـ (خط) وابن عساكر عن ابن عباس ـ (ض)

٦٦٣٢ ـ كَانَ إِذَا جَاءَهُ جِبْرِيلُ فَقَرَأَ « بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ » عَلِمَ أَنَّهَا سُورَةٌ ـ (ك) عن ابن عباس (صح)

ابن عازب فعلا وأبو كامل قيس بن عائذ فعلا والربيع بن معوذ قولا وعائشة فعلا وعبد الله بن أبي أنيس فعلا وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وليس في شيء منها ذكر التسمية إلا في حديث ضعيف رواه الدارقطني عن عائشة (ت عن معاذ) بن جبل وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله حديث غريب وسنده ضعيف فيه رشدين عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهما ضعيفان انتهى وقال الطبراني لا يروى عن معاذ إلا بهذا الإسناد انتهى لكن قول الترمذي أنه لا يصح فيه شيء رده مغلطاي بخبر فيه عن أم هانئ

(كان إذا تلا قوله) تعالى (غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال) في صلاته عقب الفاتحة (آمين) بقصر أو مد وهو أفصح مع تخفيف الميم فيهما أي استجب ويقولها رافعا بها صوته قليلا (حتى يسمع) بضم أوله بضبط المصنف أي في الجهرية (من يليه من الصف الأول) وفيه أنه يسن للإمام بعد الفاتحة في الصلاة آمين وأنه يجهر بها في الجهرية ويقارن المأموم تأمين إمامه (د عن أبي هريرة) أشار المصنف لحسنه وليس كما ادعى فقد رده عبد الحق وغيره بأن فيه بشر بن رافع الحارثي ضعيف وقال ابن القطان وبشر يرويه عن أبي عبد الله بن عم أبي هريرة وهو لا يعرف حاله والحديث لا يصح من أجله انتهى

(كان إذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة وإذا جاء الصيف خرج ليلة الجمعة) يحتمل أن المراد بيت الاعتكاف ويحتمل أن المراد بالبيت الكعبة (وإذا لبس ثوبا جديدا حمد الله) أي قال اللهم لك الحمد كما كسوتنيه إلى آخر ما ورد عنه في الحديث المتقدم (وصلى ركعتين) أي عقب لبسه شكراً لله تعالى على هذه النعمة (وكسى) الثوب (الخلق) بفتح اللام بضبط المصنف أي كسى الثوب البالي لغيره من الفقراء ونحوهم صدقة عنه ففيه أن لابس الثوب الجديد يسن له ثلاثة أشياء حمد الله تعالى والأكمل بلفظ الوارد وصلاة ركعتين أي بحيث ينسبان للبسه عرفا والتصدق بالثوب الخلق قال في المصباح خلق الثوب بالضم إذا بلي فهو خلق بفتحتين وأخلق الثوب بالألف لغة وأخلقته يكون الرباعي لازما ومتعديا (خط) في ترجمة الربيع حاجب المنصور (وابن عساكر) في تاريخه كلاهما (عن ابن عباس) وهو من رواية الربيع المذكور عن الخليفة المنصور عن أبيه عن جده وبه عرف حال السند

(كان إذا جاءه جبريل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم) أي شرع في قراءتها (علم) بذلك (أنها سورة) أي أنه نزل عليه بافتتاح سورة من القرآن لكون البسملة أول كل سورة من القرآن حتى براءة كما قال ابن عربي قال لكن بسملتها نقلت إلى النمل فإن الحق تعالى إذا وهب شيئا لم يرجع فيه ولا يرده إلى العدم فلما خرجت رحمته براءة وهي البسملة بحكم التبرئ من أهلها برفع الرحمة عنهم وقف الملك بها لا يدري أين يضعها لأن كل أمة من الأمم الإنسانية قد أخذت رحمتها بإيمانها بنبيها فقال أعطوا هذه البسملة للبهائم التي آمنت بسليمان وهي لا يلزمها إيمان إلا برسولها فلما عرفت قدر سليمان وآمنت به أعطيت من الرحمة الإنسانية حظا وهو البسملة التي سلبت عن المشركين ﴿فائدة﴾ في تذكرة المقريزي عن الميانشي أنه صلى خلف المازري فسمعه يبسمل فقال له أنت اليوم إمام في مذهب مالك فكيف تبسمل فقال قول واحد في مذهب مالك أن من قرأها في الفريضة لا تبطل صلاته وقول واحد في مذهب الشافعي أن من لم يقرأها بطلت صلاته فأنا أفعل ما لا

٦٦٣٣ - كَانَ إِذَا جَاءَهُ مَالٌ لَمْ يُبَيِّتْهُ وَلَمْ يُقَيِّلْهُ - (هق خط) عن الحسن بن محمد بن علي مرسلا - (ض)

٦٦٣٤ - كَانَ إِذَا جَاءَهُ أَمْرٌ يُسَرُّ بِهِ خَرَّ سَاجِدًا شُكْرًا لِلَّهِ - (د ه) عن أبي بكرة - (صح)

٦٦٣٥ - كَانَ إِذَا جَرَى بِهِ الضَّحِكُ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى فِيهِ - البغوي عن والد مرة - (ض)

٦٦٣٦ - كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا فَأَرَادَ أَنْ يَقُومَ اسْتَغْفَرَ عَشْرًا إِلَى خَمْسَ عَشْرَةَ - ابن السني عن أبي أمامة (ض)

تبطل به صلاتي في مذهب إمامي وتبطل بتركه في مذهب الغير لكي أخرج من الخلاف (ك) في الصلاة عن معتمر عن مثنى بن الصلاح عن عمرو بن دينار عن سعيد (عن ابن عباس) وقال صحيح فتعقبه الذهبي بأن مثنى متروك كما قاله النسائي

(كان إذا جاءه مال) من فيء أو غنيمة أو خراج (لم يبيته ولم يقيله) أي إن جاءه آخر النهار لم يمسكه إلى الليل أو أوله لم يمسكه إلى القائلة بل يعجل قسمته وكان هديه يدعو إلى تعجيل الإحسان والصدقة والمعروف ولذلك كان أشرح الخلق صدرا وأطيبهم نفسا وأنعمهم قلبا فإن للصدقة والبذل تأثيرا عجيبا في شرح الصدر (هق خط عن) أبي محمد (الحسن بن محمد بن علي مرسلا).

(كان إذا جرى به الضحك) أي غلبه (وضع يده على فيه) حتى لايبدو شيء من باطن فمه وحتى لايقهقه وهذا كان نادرا وأماق أغلب أحواله فكان لايضحك إلا تبسما (البغوي) في معجمه (عن والد مرة) الثقفي

(كان إذا جاءه) لفظ رواية الحاكم أتاه (أمر) أي أمر عظيم كما يفيده التنكير (يسر به خر ساجداً شكراً لله) أي سقط على الفور هاويا إلى إيقاع سجدة لشكر الله تعالى على ما أحدث له من السرور ومن ثم ندب سجود الشكر عند حصول نعمة واندفاع نقمة والسجود أقصى حالة العبد في التواضع لربه وهو أن يضع مكارم وجهه بالأرض وينكس جوارحه وهكذا يليق بالمؤمن كلما زاده ربه محبوبا ازداد له تذللا وافتقاراً فبه ترتبط النعمة ويجتلب المزيد ، لئن شكرتم لأزيدنكم ، والمصطفى صلى الله عليه وسلم أشكر الخلق للحق لعظم يقينه فكان يفزع إلى السجود وفيه حجة للشافعي في ندب سجود الشكر عند حدوث سرور أو دفع بلية ورد على أبي حنيفة في عدم ندبه وقوله لو ألزم العبد بالسجود لكل نعمة متجددة كان عليه أن لايغفل عن السجود طرفة عين فإن أعظم النعم نعمة الحياة وهي متجددة بتجديد الأنفاس رد بأن المراد سرور يحصل عند هجوم نعمة ينتظر أن يفجأ بها مما يندر وقوعه ومن ثم قيدها في الحديث بالمجيء على الاستعارة ومن ثم نكر أمر للتفخيم والتعظيم كما مر (د ه ك) في الصلاة من حديث بكار بن عبد العزيز ابن أبي بكرة عن أبيه (عن) جده (أبي بكرة) قال الحاكم وبكار صدوق وللخبر شواهد وقال عبد الحق فيه بكار وليس بقوي قال ابن القطان لكنه مشهور مستور وقد عهد قبول المستورين وقول ابن معين ليس بشيء أراد به قلة حديثه قال نعم الخبر معدول بأبيه عبد العزيز فإنه لايعرف حاله اه وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه من الستة إلا هذين والأمر بخلافه فقد أخرجه الترمذي آخر الجهاد وقال حسن غريب لايعرف إلا من هذا الوجه

(كان إذا جلس مجلسا) أي قعد مع أصحابه يتحدث (فأراد أن يقوم) منه (استغفر) الله تعالى أي طلب منه الغفر أي الستر (عشرا) من المرات (إلى خمس عشرة) بأن يقول أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه كما ورد تعيينه في خبر آخر فتارة يكررها عشرا وتارة يزيد إلى خمس عشرة وهذه تسمى كفارة المجلس أي أنها ماحية لما يقع فيه من اللغط وكان عليه الصلاة والسلام يقولها تعليما للأمة وتشريعاً وحاشا مجلسه من وقوع اللغط (تنبيه) أخرج النسائي في اليوم والليلة عن عائشة قالت ماجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا تلا قرآنا ولا صلى إلا ختم ذلك بكلمات فقلت يارسول الله أراك ماتجلس مجلساً ولا تتلو قرآنا ولا تصلي صلاة إلا ختمت

٦٦٣٧ - كَانَ إذَا جَلَسَ أَحْتَبَى بِيَدَيْهِ - (د هق) عن أبي سعيد - (ح)

٦٦٣٨ - كَانَ إذَا جَلَسَ يَتَحَدَّثُ يُكْثِرُ أَنْ يَرفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ - (د) عن عبد الله بن سلام - (ح)

٦٦٣٩ - كَانَ إذَا جَلَسَ يَتَحَدَّثُ يَخْلَعُ نَعْلَيْهِ - (هب) عن أنس - (ض)

٦٦٤٠ - كَانَ إذَا جَلَسَ جَلَسَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ حَلَقاً حَلَقاً - البزار عن قرة بن إياس - (صح)

بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال خيراً كن طابعاً له على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له ، سبحانك اللهم وبحمدك لاإله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك» (ابن السني عن أبي أمامة) الباهلي .

(كان إذا جلس) لفظ رواية أبي داود في المسجد ولفظ البيهق في مجلس وإغفال المصنف لفظه مع ثبوته في الحديث المروى بعينه غير مرضى (احتبى بيديه) زاد البزار ونصب ركبتيه أي جمع ساقيه إلى بطنه مع ظهره بيديه عوضاً عن جمعهما بالثوب وفي حديث أن الاحتباء حيطان العرب أي ليس في البراري حيطان فإذا أرادوا الاستناد احتبوا لأن الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصير لهم كالجدار؛ وفيه أن الاحتباء غير منهي عنه وهذا مخصص بما عدا الصبح وبما عدى يوم الجمعة والإمام يخطب للنهي عنه أيضاً في حديث جابر بن سمرة: الاحتباء مجلبة للنوم فيفوته سماع الخطيب وربما ينتقض وضوءه لما في أبي داود بسند صحيح أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء أي بيضاء نقية قال الحافظ ابن حجر ويستثنى أيضا من الاحتباء باليدين مالو كان بالمسجد ينتظر الصلاة فاحتبى بيده فينبغي أن يمسك أحدهما بالأخرى كما وقعت الإشارة إليه في هذا الحديث من وضع إحداهما على رسغ الأخرى ولا يشبك بين أصابعه في هذه الحالة لورود النهي عنه عند أحمد بسند لا بأس به ذكره ابن حجر (د) وكذا الترمذي في الشمائل (هق) كلاهما من حديث عبد الله بن إبراهيم الغفاري عن إسحاق الأنصاري عن ربيح بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده (عن أبي سعيد) الخدري رمز المصنف لحسنه ثم تعقبه أبو داود بأن الغفاري منكر الحديث وتعقبه أيضا الذهبي في المهذب بأنه ليس بثقة والصدر المناوي بأن ربيح قال أحمد غير معروف ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف إسناده وبه تبين أن رمز المصنف لحسنه غير حسن بل وإن لم يحسنه فاقتصاره على عزوه لمخرجه مع سكوته عما عقبه به من بيان القادح من سوء التصرف .

(كان إذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء) انتظاراً لما يوحي إليه وشوقاً إلى الرفيق الأعلى ذكره الطيبي وقوله جلس يتحدث خرج به حالة الصلاة فإنه كان يرفع بصره فيها إلى السماء أولا حتى نزلت آية الخشوع في الصلاة فتركه فإن قلت ينافيه أيضا ماورد في عدة أخبار أن نظره إلى الأرض كان أكثر من نظره إلى السماء قلت يمكن الجواب بأن ذلك مختلف باختلاف الأحوال والأوقات فإذا كان مترقبا لنزول الوحي عليه متوقعا هبوط الملك إليه نظر إلى جهته شوقا إلى وصول كلام ربه إليه واستعجالا ومبادرة لتنفيذ أوامره وكان في غير هذه الحالة نظره إلى الأرض أطول (د) في الأدب (عن عبد الله بن سلام) بالفتح والتخفيف ورواه عنه أيضا البيهق في دلائل النبوة ورمز المصنف لحسنه وفي طريقه محمد بن إسحق .

(كان إذا جلس يتحدث يخلع نعليه) أي ينزعهما فلا يلبسهما حتى يقوم وتمام الحديث عند مخرجه البيهق فخلعهما يوما وجلس يتحدث فلما انقضى حديثه قال لغلام من الأنصار يابني ناولني نعلي فقال دعني أنا أنعلك قال شأنك فافعله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إن عبدك يستحبب إليك فأحبه اهـ (هب عن أنس) وفيه الخضر بن أبان الكوفي قال الذهبي ضعفه الحاكم وجعفر بن سليمان ضعفه القطان وفي الكاشف ثقة فيه شيء .

(كان إذا جلس) يتحدث (جلس إليه أصحابه حلقا حلقا) بفتحتين على غير قياس واحده حلقة بالسكون والحلقة

٦٦٤١ - كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ صَلَّى - (حم د) عن حذيفة

٦٦٤٢ - كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ : « لَاإِلَهَ إِلَّا اللهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ سُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » - (حم) عن عبد الله بن جعفر

٦٦٤٣ - كَانَ إِذَا حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لَايَحْنَثُ ، حَتَّى نَزَلَتْ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ - (ك) عن عائشة - (صح)

٦٦٤٤ - كَانَ إِذَا حَلَفَ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ - (ه) عن رفاعة الجهني - (ح)

القوم الذين يجتمعون متدبرين وذلك لاستفادة مايلقيه من العلوم ويبثه من أحكام الشريعة وتعليم الأمة ماينفعهم في الدارين (البزار) في مسنده (عن قرة بن إياس) سكوت المصنف على هذا الحديث غير جيد فقد قال الحافظ الهيثمي وغيره فيه سعيد بن سلام كذبه أحمد اه

(كان إذا حزبه) بحاء مهملة وزاى فموحدة مفتوحة (أمر) أى هجم عليه أوغلبه أونزل بهم أوغم وفي رواية حزنه بنون أى أوقعه فى الحزن يقال حزننى الأمر وأحزنى الأمر فأنا محزون ولا يقال محزن ذكره ابن الأثير (صلى) لأن الصلاة معينة على دفع جميع النوائب باعانة الخالق الذى قصد بها الاقبال عليه والتقرب إليه فمن أقبل بها على مولاه حاطه وكفاه لإعراضه عن كل ماسواه وذلك شأن كل كبير فى حق من أقبل بكليته عليه (حم د عن حذيفة) بن اليمان وسكت عليه أبوداود

(كان إذا حزبه) بضبط ماقبله (أمر قال) مستعينا على دفعه (لاإله إلاالله الحليم) الذى يؤخر العقوبة مع القدرة (الكريم) الذى يعطى النوال بلا سؤال (سبحان الله رب العرش العظيم) الذى لايعظم عليه شىء (الحمد لله رب العالمين) وصف العرش بوصف مالكه؛ فان قيل هذا ذكر وليس بدعاء لإزالة حزن أوكرب؛ فالجواب أن الذكر يستفتح به الدعاء أويقال كان يذكر هذه الكلمات بنية الحاجة وذا كاف عن إظهاره لأن المذكور علام الغيوب وقد قال سبحانه من شغله ذكرى عن مسألتى أعطيته أفضل ماأعطى السائلين وقال ابن أبى الصلت فى مدح ابن جذعان :

أأذكر حاجتى أم قد كفانى حياؤك إن شيمتك الحياء
إذا أثنى عليك المرء يوما كفاه من تعرضك الثناء

﴿ فائدة ﴾ أخرج النسائى عن الحسن بن الحسن بن على أن سبب هذا أنه لما زوج عبد الله بن جعفر بنته قال لها إن نزل بك أمر فاستقبليه بأن تقولى لا إله إلا الله إلى آخر ما ذكر فان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يقوله قال الحسن فأرسل إلىّ الحجاج فقلتهن فقال والله لقد أرسلت إليك وأنا أريد قتلك فأنت اليوم أحب إلىّ من كذا وكذا فسل حاجتك (حم عن عبدالله بن جعفر) وهو فى مسلم بنحوه من حديث ابن عباس رمز لحسنه .

(كان إذا حلف على يمين) واحتاج إلى فعل المحلوف عليه (لايحنث) أى لايفعل ذلك المحلوف عليه وإن احتاجه (حتى نزلت كفارة اليمين) أى الآية المتضمنة مشروعية الكفارة وتمامه عند الحاكم فقال لاأحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يمينى ثم أتيت الذى هو خير اه فإغفال المصنف له غير سديد (ك) فى كتاب الإيمان (عن عائشة) وقال على شرطهما وأقره الذهبى

(كان إذا حلف قال والذى نفس محمد بيده) أى بقدرته وتصريفه وفيه جواز تأكيد اليمين بما ذكر أى إذا عظم المحلوف عليه وإن لم يطالب ذلك المخاطب وقد سبق هذا غير مرة (ه عن رفاعة) بكسر الراء ابن عرابة بفتح المهملة وموحدة (الجهنى) حجازى أو مدنى صحابى روى عنه عطاء بن يسار رمز لحسنه

٦٦٤٥ — كَانَ إِذَا حُمَّ دَعَا بِقِرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ فَأَفْرَغَهَا عَلَى قَرْنِهِ فَاغْتَسَلَ - (طب ك) عن سمرة - (صح)

٦٦٤٦ — كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ - (حم د ك هق) عن أبي موسى - (صح)

٦٦٤٨ — كَانَ إِذَا خَافَ أَنْ يُصِيبَ شَيْئًا بِعَيْنِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ ، وَلَا تَضُرَّهُ - ابن السنى عن سعيد بن حكيم

٦٦٤٨ — كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ : غُفْرَانَكَ - (حم ٤ حب ك) عن عائشة

(كان إذا حم) أى أخذته الحمى التى هى حرارة بين الجلد واللحم (دعا بقربة من ماء فأفرغها على قرنه فاغتسل بها) وذلك نافع فى فصل الصيف فى البلاد الحارة فى الغب العرضية أو الغير الخالصة التى لا ورم فيها ولا شىء من الأعراض الرديئة والمواد الفاسدة فيطفئها بإذن الله إذا كان الفاعل لذلك من أهل الصدق واليقين وأكابر المتقين (طب ك) فى الطب وكذا البزار (عن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح وأقره عليه الذهبى لكن قال ابن حجر فى الفتح بعد ما عزاه للبزار والحاكم وأنه صححه فى سنده رواة ضعيف وقال الهيثمى بعد ما عزاه للطبرانى فيه اسماعيل بن مسلم وهو متروك

(كان إذا خاف قوماً) أى شر قوم (قال) فى دعائه (اللهم إنا نجعلك فى نحورهم) أى فى إزاء صدورهم لتدفع عنا صدورهم وتحول بيننا وبينهم تقول جعلت فلانا فى نحر العدو إذا جعلته قبالته وترساً يقاتل عنك ويحول بينه وبينك ذكره القاضى (ونعوذ بك من شرورهم) خص النحر لأنه أسرع وأقوى فى الدفع والتمكن من المدفوع والعدو إنما يستقبل بنحره عن المناهضة للقتال أو للتفاؤل بنحرهم أو قتلهم والمراد نسألك أن تصد صدورهم وتدفع شرورهم وتكفينا أمورهم وتحول بيننا وبينهم (حم د) فى الصلاة (ك) فى الجهاد (هق) كلهم (عن أبى موسى) الأشعرى قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبى ورواه عنه ايضا النسائى فى اليوم والليلة قال النووى فى الأذكار والرياض أسانيده صحيحة قال الحافظ العراقى سنده صحيح

(كان إذا خاف أن يصيب شيئا بعينه) يعنى كان إذا أعجبه شىء (قال اللهم بارك فيه ولا تضره) الظاهر أن هذا الخوف وهذا القول إنما كان يظهره فى قالب التشريع للأمة وإلا فعينه الشريفة إنما تصيب بالخير الدائم والفلاح والاسعاد والنجاح فطوبى لمن أصابه ناظره وهنيئا لمن وقع عليه باصره (ابن السنى عن سعيد بن حكيم) ابن معاوية بن حيدة القشيرى البصرى أخو بهز تابعى صدوق

(كان إذا خرج من الغائط) فى الأصل الأرض المنخفضة ثم سمى به محل قضاء الحاجة (قال عقب خروجه بحيث ينسب إليه عرفا فيما يظهر (غفرانك) منصوب باضمار أطلب أى أسألك أن تغفر لى وأسألك غفرانك الذى يليق إضافته إليك لما له من الكمال والجلال عما قصرت فيه من ترك الذكر حال القعود على الخلاء قال النووى والمراد بغفران الذنب إزالته وإسقاطه فيندب لمن قضى حاجته أن يقول غفرانك سواء كان فى صحراء أم بنيان وظاهر الحديث أنه يقوله مرة وقال القاضى وغيره مرتين وقال المحب الطبرى ثلاثا فإن قيل ترك الذكر على الخلاء مأمور به فلا حاجة للاستغفار من تركه قلت فالجواب أن سببه من قبله فالأمر بالاستغفار مما تسبب فيه أو أنه سأل المغفرة لعجزه عن شكر النعمة حيث أطعمه ثم هضمه ثم جاب منفعته ودفع مضرته وسهل خروجه فرأى شكره قاصرا عن بلوغ هذه النعم ففزع إلى الاستغفار وقال الحرالى والغفران فعلان صيغة مبالغة تعطى الملاءة ليكون غفراً للظاهر والباطن لما أودعته لأنفس التى هى مظهر حكمة الله التى هى موقع بمجموع الغفران والعذاب وقال القاضى غفرانك بمعنى المغفرة

٦٦٤٩ — كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الْأَذَى وَعَافَانِي - (ه) عن أنس (ن) عن أبي ذر - (صح)

٦٦٥٠ — كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْسَنَ إِلَيَّ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ - ابن السني عن أنس - (ض)

٦٦٥١ — كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، التُّكْلَانُ عَلَى اللَّهِ . لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ - (ه ك) وابن السني عن أبي هريرة - (صح)

ونصبه بأنه مفعول به والتقدير أسألك غفرانك ووجه تعقيب الخروج أنه كان مشغولا بما يمنعه من الذكر وماهو نتيجة إسراعه إلى الطعام واشتغاله بقضاء الشهوات هذا قصارى ما وجهوا به هذا الحديث وشبهه وهو من التوجيهات الاقناعية والرأى الفصل ما أشار إليه بعض العارفين أن سر ذلك أن النجو يثقل البدن ويؤذيه باحتباسه والذنوب تثقل القلب وتؤذيه باحتباسها فيه فهما مؤذيان مضران بالبدن والقلب فحمد الله عند خروجه لخلاصه من هذا المؤذى لبدنه وخفة البدن وراحته وسأله أن يخلصه من المؤذى الآخر فيريح قلبه منه ويخففه وإسرار كلماته وأدعيته فوق ما يخطر بالبال (حم ٤ حب ك) وكذا البخارى فى الأدب المفرد وعنه رواه الترمذى ووهم ابن سيد الناس حيث قال هو أبو إسماعيل الترمذى (عن عائشة) وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن الجارود والنووى فى مجموعه وأما قول الترمذى غريب لا نعرفه إلا من حديث عائشة هذا أى لا يعرف من وجه صحيح إلا من حديثها وغيره من أذكار الخروج ضعيف كما يجىء فاعتراض مغلطاى عليه ليس فى محله ورواه البيهقى بزيادة ربنا وإليك المصير وقال الأشبه أنه لا أصل لهذه الزيادة

(كان إذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى) بهضمه وتسهيل خروجه (وعافانى) منه وفى رواية الحمد لله الذى أخرج عنى ما يؤذينى وأمسك علي ما ينفعنى وفى أخرى الحمد لله الذى أذاقنى لذته وأبقى على قوته وأذهب عنى أذاه أى من احتباس ما يؤذى بدنى ويضعف قواى على ما تقرر فيما قبله (ه عن أنس) بن مالك (ن عن أبى ذر) قال ابن محمود شارح أبى داود فى حديث ابن ماجه هذا إسماعيل بن مسلم المكى تركوه وفى النسائى إسناده مضطرب غير قوى وقال الدارقطنى حديث غير محفوظ وقال المنذرى ضعيف وقال مغلطاى فى شرح ابن ماجه حديث ضعيف لضعف رواته ومنهم إسماعيل منكر الحديث قال المدينى أجمعوا علي تركه وقال الفلاس إنما يحدث عنه من لا يبصر الرجال ولا معرفة له بهم.

(كان إذا خرج من الغائط قال الحمد لله الذى أحسن إلى فى أوله وآخره) أى فى تناول الغذاء أولا فاغتذى البدن بما صلح منه ثم بإخراج الفضلة ثانيا فله الحمد فى الأولى والآخرة وهذا وضعه خبر كان إذا خرج قال الحمد لله الذى أذاقنى لذته وأبقى فى قوته وأذهب عنى أذاه لكنه ضعيف (ابن السنى) فى عمل اليوم والليلة (عن أنس) قال الولى العراقى فيه عبد الله بن محمد العدوى وهو ضعيف وجزم المنذرى أيضا بضعفه فقال هذا وما قبله أحاديث كلها ضعيفة ولهذا قال أبو حاتم أصح ما فى هذا الباب حديث عائشة السابق

(كان إذا خرج من بيته قال بسم الله) زاد الغزالى فى الإحياء الرحمن الرحيم واعترض (التكلان على الله) بضم التاء الاعتماد عليه (لا حول ولا قوة إلا بالله) أى لا حيلة ولا قوة إلا بتيسيره وإقداره ومشيئته (ه ك وابن السنى) كلهم (عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال الحافظ العراقى فيه ضعف

٦٦٥٢ — كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : بِاسْمِ اللهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ ، أَوْ نَضِلَّ أَوْ نَظْلِمَ أَوْ نُظْلَمَ أَوْ نَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا - (ت) وابن السنى عن أم سلمة - (صح)

٦٦٥٣ — كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : بِاسْمِ اللهِ ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَزِلَّ أَوْ أَضِلَّ ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ - (حم ت ه ك) عن أم سلمة ، زاد ابن عساكر أَوْ أَنْ أَبْغِيَ أَوْ يُبْغَى عَلَيَّ ، (صح)

٦٦٥٤ — كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ رَجَعَ فِي غَيْرِهِ - (ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦٦٥٥ — كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : بِاسْمِ اللهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ ، أَوْ أُضَلَّ ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَّ ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ ،

(كان إذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله) أى اعتمدت عليه فى جميع أمورى (اللهم إنا نعوذ بك من أن نزل) بفتح أوله وكسر الزاى بضبط المصنف من الزلل الاسترسال من غير قصد ويقال زلت رجله نزل إذا زلق والزلة الزلقة وقيل الذنب بغير قصد له زلة تشبيها بزلة الرجل قال الطيبى والأولى حمله على الاسترسال إلى الذنب ليزدوج مع قوله (أو نضل) بفتح النون وكسر الضاد بضبطه عن الحق من الضلالة (أو نظلم) بفتح النون وكسر اللام (أو نظلم) بضم النون وفتح اللام (أو نجهل) بفتح النون على بناء المعلوم أى أمور الدين (أو يجهل) بضم الياء بضبطه (علينا) أى ما يفعل الناس بنا من إيصال الضرر إلينا قال الطيبى من خرج من منزله لا بد أن يعاشر الناس ويزاول الأمور فيخاف العدل عن الصراط المستقيم فأما فى الدين فلا يخلو أن يضل أو يضل وأما فى الدنيا فإما بسبب التعامل معهم بأن يظلم أو يظلم وإما بسبب الخلطة والصحبة فإما أن يجهل أو يجهل عليه فاستعاذ من ذلك كله بلفظ وجيز ومتن رشيق مراعيا للمطابقة المعنوية والمشاكلة اللفظية كقوله ألا لا يجهلن أحد علينا ٭ فنجهل فوق جهل الجاهلينا

(ت) فى الدعوات (وابن السنى) كلاهما (عن أم سلمة) ورواه عنها أيضا النسائى فى الاستعاذة ؛ لكن ليس فى لفظه توكلت على الله ، وقال الترمذى : حسن صحيح غريب ، وقال فى الرياض : حديث صحيح رواه أبو داود والترمذى وغيرهما بأسانيد صحيحة

(كان إذا خرج من بيته قال بسم الله رب أعوذ بك من أن أزل أو أضل) بفتح فكسر فيهما وفى رواية أعوذ بك أن أزل أو أزل أو أضل أو أضل بفتح الأول فيهما مبنى للفاعل والثانى للمفعول وهو المناسب لقوله (أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل على) أى أفعل بالناس فعل الجهال من الإيذاء والإضلال ويحتمل أن يراد بقوله أجهل أو يجهل على الحال الذى كانت العرب عليها قبل الإسلام من الجهل بالشرائع والتفاخر بالأنساب والتعاظم بالأحساب والكبرياء والبغى ونحوها (حم ن ه ك) فى الدعاء وصححه (عن أم سلمة) ورواه عنها أيضاً الترمذى وقال حسن صحيح (زاد ابن عساكر) فى روايته فى تاريخه (أو أن أبغى أو أن يبغى على) أى أفعل بالناس فعل أهل البغى من الإيذاء والجور والإضرار

(كان إذا خرج يوم العيد) أى عيد الفطر أو الأضحى (فى طريق رجع فى غيره) مما هو أقصر منه فيذهب فى أطولهما تكثيرا للأجر ويرجع فى أقصرهما ليشتغل بهم آخر وقيل خالف بينهما ليشمل الطريقين ببركته وبركة من معه من المؤمنين أو ليستفتيه أهلهما أو ليشيع ذكر الله فيهما أو ليتحرز عن كيد الكفار وتفاؤلهم بأن يقولوا رجع على عقبيه أو لاعتياده أخذ ذات اليمين حيث عرض له سبيلان أو لغير ذلك (ت ك عن أبى هريرة)

(كان إذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله اللهم إنى أعوذ بك أن أضل

أو أبغي أو يبغي عليَّ - (طب) عن بريدة

٦٦٥٦ - كَانَ إذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ ، وَعَلَا صَوْتُه ، وَاشْتَدَّ غَضَبُه كأنّه مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ : صَبَّحَكُمْ مَسَّاكُمْ - (ه حب ك) عن جابر - (صح)

٦٦٥٧ - كَانَ إِذَا خَطَبَ فِى الْحَرْبِ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ ، وَإِذَا خَطَبَ فِى الْجُمُعَةِ خَطَبَ عَلَى عَصًا - (ه ك هق) عن سعد القرظ - (صح)

أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي أو أبغى أو يبغى علي) قال الطيبي : فإذا استعاذ العبد بالله باسمه المبارك فإنه يهديه ويرشده ويعينه فى الأمور الدينية وإذا توكل على الله وفوض أمره إليه كفاه فيكون حسبه«ومن يتوكل على الله فهو حسبه» ومن قال لاحول ولاقوة إلا بالله كفاه الله شر الشيطان (طب عن بريدة) بن الحصيب

(كان إذا خطب) أى وعظ وأصل الخطب المراجعة فى الكلام (احمرت عيناه وعلا صوته) أى رفع صوته ليؤثر وعظه فى خواطر الحاضرين (واشتد غضبه) لله تعالى على من خالف زواجره قال عياض يعني بشدة غضبه أن صفته صفة الغضبان قال وهذا شأن المنذر المخوف ويحتمل أنه لنهى خولف فيه شرعه وهكذا يكون صفة الواعظ مطابقة لما يتكلم به (حتى كأنه منذر جيش) أى كمن ينذر قوما من جيش عظيم قصدوا الإغارة عليهم فإن المنذر المعلم الذى يعرف القوم بما يكون قد دهمهم من عدو أو غيره وهو المخوف أيضا (يقول) أى حال كونه يقول (صبحكم) أى أتاكم الجيش وقت الصباح (مساكم) أى أتاكم وقت المساء قال الطيبي شبه حاله فى خطبته وإنذاره بقرب القيامة وتهالك الناس فيما يرديهم بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منهم يقصد الإحاطة بهم بغتة بحيث لا يفوته منهم أحد فكما أن المنذر يرفع صوته وتحمر عيناه ويشتد غضبه على تغافلهم فكذا حال الرسول صلى الله عليه وسلم عند الإنذار وفيه أنه يسن للخطيب أن يفخم أمر الخطبة ويرفع صوته ويحرك كلامه ويكون مطابقا لما تكلم به من ترغيب وترهيب قال النووى ولعل اشتداد غضبه كان عند إنذاره أمرا عظيما وقال فى المطامح فيه دليل على إغلاظ العالم على المتعلم والواعظ على المستمع وشدة التخويف ثم هذا قطعة من حديث وبقيته عند ابن ماجه وغيره ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين أصابعه السبابة والوسطى ثم يقول أما بعد فإن خير الأمور كتاب الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة ﴿تنبيه﴾ قال ابن القيم كان يخطب على الأرض والمنبر والبعير ولا يخطب خطبة إلا افتتحها بحمد الله قال وقوله كان كثيرا يستفتح خطبة الاستسقاء بالاستغفار ليس معه سنة تقتضيه ، وكان كثيرا مايخطب بالقرآن ، وكان يخطب كل وقت بما تقتضيه الحاجة . قال ولم يكن له شاويش يخرج بين يديه إذا خرج من حجرته ، وكانت خطبته العارضة أطول من الراتبة

(تتمة) قال ابن عربي شرعت الخطبة للموعظة والخطيب داعي الحق وحاجب بابه ونائبه فى قلب العبد يرده إلى الله ليتأهب لمناجاته ولذلك قدمها فى صلاة الجمعة لما ذكر من قصد التأهب للمناجاة كما سن النافلة القبلية للفرض لأجل الذكر والتأهب (ه حب ك عن جابر) ظاهره أنه لم يخرجه من الستة إلا ابن ماجه ، وإلا لما اقتصر عليه من بينهم على عادته وهو إيهام فاحش فقد خرجه الإمام مسلم فى الجمعة عن جابر بن سمرة باللفظ المزبور ويقول أما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة اه .

(كان إذا خطب فى الحرب خطب على قوس ، وإذا خطب فى الجمعة خطب على عصا) قال ابن القيم : ولم يحفظ عنه أنه توكأ على سيف وكثير من الجهلة يظن أنه كان يمسك السيف على المنبر إشارة إلى قيام الدين به وهو جهل قبيح لأن الوارد العصا والقوس ولأن الدين إنما قام بالوحى ، وأما السيف فلمحق المشركين ، والمدينة التى كانت

٦٦٥٨ - كَانَ إِذَا خَطَبَ يَعْتَمِدُ عَلَى عَنَزَةٍ أَوْ عَصا - الشافعي عن عطاء مرسلا - (صح)

٦٦٥٩ - كَانَ إِذَا خَطَبَ الْمَرْأَةَ قَالَ: اذْكُرُوا لَهَا جَفْنَةَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ - ابن سعد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وعن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلا - (ح)

٦٦٦٠ - كَانَ إِذَا خَطَبَ فَرُدَّ لَمْ يَعُدْ ، فَخَطَبَ امْرَأَةً فَأَبَتْ ثُمَّ عَادَتْ فَقَالَ: قَدِ الْتَحَفْنَا لِحَافًا غَيْرَكِ - ابن سعد عن مجاهد مرسلا - (ح)

٦٦٦١ - كَانَ إِذَا خَلَا بِنِسَائِهِ أَلْيَنَ النَّاسِ ، وَأَكْرَمَ النَّاسِ ، ضَحَّاكًا ، بَسَّامًا - ابن سعد وابن عساكر عن عائشة - (ض)

خطبته فيها إنما افتتحت بالقرآن (ه ك هق عن سعد القرظ) ورواه عنه أيضا الطبراني في الصغير قال الهيثمي وهو ضعيف

(كان إذا خطب يعتمد على عنزة) كقصبة رمح قصير (أو عصا) عطف عام على خاص إذ العنزة محركة عصا في أسفلها زج بالضم أي سنان وعبر عنها بعكاز في طرفه سنان وبعضهم بحربة قصيرة ، وفي طبقات ابن سعد أن النجاشي كان أهداها له وكان يصحبها ليصلي إليها في الفضاء أي عند فقد السترة ويتقي بها كيد الأعداء ولهذا اتخذ الأمراء المشي أمامهم بها ، ومن فوائدها اتقاء السباع ونبش الأرض الصلبة عند قضاء الحاجة خوف الرشاش وتعليق الأمتعة بها والركزة عليها وغير ذلك وقول بعضهم كان يحملها ليستتر بها عند الحاجة رد بأن ضابط السترة مايستر الأسافل والعنزة لاتسترها (الشافعي) في مسنده في باب إيجاب الجمعة (عن عطاء) بن أبي رباح (مرسلا)

(كان إذا خطب المرأة قال: اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة) بفتح الجيم وسكون الفاء القصعة العظيمة المعدة للطعام وقضية تصرف المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته تدور معي كلما درت هكذا هو ثابت عند مخرجه ابن سعد وغيره ، وقال ابن عساكر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان سعد يبعث إليه في كل يوم جفنة فيها ثريد بلحم أو ثريد بلبن أو غيره وأكثر ذلك اللحم فكانت جفنته تدور في بيوت أزواجه (ابن سعد) في الطبقات (عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الأنصاري قاضي المدينة مات سنة ٩٢ (عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلا) هو ابن النعمان الظفري قال الذهبي وثق وكان علامة بالمغازي مات سنة عشرين وقيل غير ذلك وظاهر حال المؤلف أنه لم ير هذا لأشهر من ابن سعد ولا أحق بالعزو منه وهو عجب فقد خرجه الطبراني عن سهل ابن سعد قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم في كل ليلة من سعد صحفة فكان يخطب المرأة يقول لك كذا وكذا وجفنة سعد تدور معي كلما درت قال الهيثمي فيه عبد المؤمن بن عباس بن سهل بن سعد ضعيف

(كان إذا خطب) امرأة (فرد لم يعد) إلى خطبتها ثانيا (فخطب امرأة فأبت ثم عادت) فأجابت (فقال قد التحفنا لحافا) بكسر اللام كل ثوب يتغطى به كني به عن المرأة لكونها تستر الرجل من جهة الإعفاف وغيره (غيرك) أي تزوجت امرأة غيرك وهذا من شرف النفس وعلو الهمة ، ومن ثم قيل

ياصاح لو كرهت كفي مبايتتي ❊ لقلت إذ كرهت كفي لها بيني
لاأبتغي وصل من لايبتغي صلتي ❊ ولا أبالي حبيبا لايباليني

قال المؤلف وهذا من خصائصه ثم هو يحتمل التحريم ويحتمل الكراهة قياسا على إمساك كارهته ولم أر من تعرض له (ابن سعد عن مجاهد مرسلا)

(كان إذا خلا بنسائه ألين الناس وأكرم الناس ضحاكا بساما) حتى أنه سابق عائشة يوما فسبقته كما رواه

٦٦٦٢ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ - (٤ حب ك) عن أنس - (صح)

٦٦٦٣ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ - (حم ق ٤) عن أنس

الترمذى فى العلل عنها . قال ابن القيم وكان من تلطفه بهم أنه إذا دخل عليهم بالليل سلم تسليما لايوقظ النائم ويسمع اليقظان ذكره مسلم (ابن سعد) فى طبقاته (وابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) وفيه حارثة بن أبى الرحال ضعفه أحمد وابن معين ، وفى الميزان عن البخارى منكر الحديث ثم ساق من مناكيره هذا الخبر ، وقال ابن عدى : عامة مايرويه منكر

(كان إذا دخل الخلاء) بالفتح والمد أى أراد الدخول إلى المحل الذى يتخلى فيه لقضاء الحاجة ويسمى بالكنيف والحش والبراز بفتح الموحدة والغائط والمذهب والمرفق والمرحاض وسمى بالخلاء لخلائه فى غير أوقات قضاء الحاجة أو لأن الشيطان الموكل به اسمه خلاء ونصبه بنزع الخافض أو بأنه مفعول به لابالظرفية خلافا لابن الحاجب لأن دخل عدته العرب بنفسه إلى كل ظرف مكان مختص تقول دخلت الدار ودخلت المسجد ونحوهما كما عدت ذهب إلى الشام خاصة فقالوا ذهبت الشام ولا يقولون ذهبت العراق ولااليمن (وضع خاتمه) أى نزعه من أصبعه ووضعه خارج الخلاء لما كان عليه محمد رسول الله . قال مغلطاى : هذا أصل عظيم فى ندب وضع مافيه اسم معظم عند الخلاء وفيه ندب تنحية ماعليه اسم معظم عند قضاء الحاجة . هبه بصحراء أو عمران قال التاج الفزارى لكنه فى الصحراء عند قضاء الحاجة وفى العمران عند دخول الخلاء وقول ابن حبان الحديث يدل على عدم الجواز ممنوع إذ لايلزم من فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم شيئا أن يكون ضده غير جائز ولعله أراد بكونه غير جائز أنه غير مباح مستوى الطرفين بل مكروه (٤ حب ك) فى مستدركه وقال على شرط الشيخين وتبعه فى الاقتراح وفى رواية الحكم التصريح بأن سبب النزع النقش كلهم (عن أنس) قال النووى هذا الحديث ضعفه أبو داود والنسائى والبيهقى والجمهور قال وقول الترمذى حسن مردود اه . ومثل به العراقى فى ألفيته وشرحها المنكر وقال بعضهم هذا الحديث قد اختلفت رواته فى حاله مابين مصحح ومضعف فقال الترمذى حسن غريب والحاكم صحيح وأبو داود منكر والنسائى غير محفوظ والدارقطنى شاذ ومال مغلطاى إلى الأول والبغوى والبيهقى إلى الثانى لكن قال له شواهد وقال ابن حجر علته أنه من رواية همام عن ابن جريج عن الزهرى عن أنس وابن جريج قيل لم يسمع من الزهرى ولما نظر بعض الأعاظم إلى ذلك قال إن فى إثبات الكراهة بمجرد هذا الحديث نظر لأن الكراهة حكم شرعى

(كان إذا دخل) وفى رواية للبخارى فى الأدب المفرد كان إذا أراد أن يدخل وهى مبينة للمراد بقوله هنا دخل أى كان يقول الذكر الآتى عند إرادته الدخول لابعده قال ابن حجر وهذا فى الأمكنة المعدة لذلك بقرينة الدخول ولهذا قال ابن بطال رواية أتى أعم لشمولها (الخلاء) وأصله المحل الذى لا أحد به ويطلق على المعد لقضاء الحاجة ويكنى به عن إخراج الفضلة المعهودة قال الولى العراقى والاولان حقيقيان والثالث مجازى قال فيحتمل أن المراد فى الحديث الاول ويوافقه أن الإتيان بهذا الذكر لايختص بالنسيان عند الفقهاء وأن المراد الثانى ويوافقه لفظ الدخول وفى رواية الكنيف بدل الخلاء (قال) عند شروعه فى الدخول (اللهم إنى أعوذ) أى ألوذ وألتجئ (بك من الخبث) بضم أوله وثانيه وقد تسكن والرواية بهما وقول الخطابى تسكين المحدثين خطأ لأنه بالسكون جمع لأخبث لالخبيث قال مغلطاى هو الخطأ قال الولى العراقى اتفق من بعده على تغليطه فى إنكار الاسكان ثم افترقوا فرقتين فقالت إحداهما هو بالسكون بمعناه بالتحريك وإنما هو مخفف منه وعليه النووى وابن دقيق العيد وقالت الاخرى ومنهم عياض بالسكون معناه الشر والمكروه وقال ابن حجر كابن الاثير وعليه فالمراد بالخبائث المعاصى أو مطلق الأفعال المذمومة ليحصل التناسب فإن فعلاء المضموم يسكن قياسا (والخبائث) المعاصى أو لخبث الشيطان والخبائث البول

٦٦٦٤ - كَانَ إذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ - (ش) عن أنس رضى الله عنه - (صح)

٦٦٦٥ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ : يَاذَا الْجَلَالِ - ابن السنى عن عائشة

٦٦٦٦ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْغَائِطَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرِّجْسِ النَّجِسِ الْخَبِيثِ الْمُخْبِثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ - (د) فى مراسيله عن الحسن مرسلا ، ابن السنى عنه عن أنس (عد) عن بريدة - (ض)

والغائط وأصل الخبث فى كلامهم المكروه فإن كان من الكلام فهو الشتم أو من الملل فهو الكفر أو من الطعام فالحرام أو من الشراب فالضار اه . وفائدة قوله هذا مع كونه معصومامن الشياطين وغيرهم التشريع لأمته والاستنان بسنته أو لزوم الخضوع لربه وإظهار العبودية له قال الفاكهى والظاهر أنه كان يجهر بهذه الاستعاذة إذ لو لم يسمع لم ينقل وإخباره عن نفسه بها بعيد وفيه استحباب هذا الذكر عند إرادة قضاء الحاجة وهو مجمع عليه كما حكاه النووى قال ابن العربى وإنما شرعت الاستعاذة فى هذا المحل لأنه محل خلوة والشيطان يتسلط فيها مالا يتسلط فى غيرها ولأنه موضع قدر ينزه الله عن جريان ذكره على اللسان فيه والذكر مبعد للشيطان فإذا انقطع الذكر اغتنم تلك الغفلة فشرع تقديم الاستعاذة للعصمة منه (حم ق ٤) كلهم فى الطهارة (عن أنس) بن مالك

(كان إذا دخل الكنيف) بفتح الكاف وكسر النون موضع قضاء الحاجة سمى به لما فيه من التستر إذ معنى الكنيف الساتر (قال بسم الله اللهم إنى أعوذ بك من الخبث) بضم المعجمة والموحدة كذا فى الرواية وقال الخطابى لايجوز غيره واعترض بأنه يجوز إسكان الموحدة كنظائره فيما جاء على هذا الوجه قال النووى وقد صرح جمع من أهل المعرفة بأن الباء هنا ساكنة منهم أبو عبيدة قال ابن حجر إلا أن يقال إن ترك التخفيف أولى لئلا يشتبه بالمصدر (والخبائث) بياء غير صريحة ولا يسوغ التصريح بها كما بينه فى الكشاف حيث قال فى معايش هو بياء صريحة بخلاف الشمائل والخبائث ونحوهما فان تصريح الياء فيها خطأ والصواب الهمزة أو إخراج الياء بين بين إلى هنا كلامه وخص الخلاء بهذا لأن الشياطين يحضرونه لكونه ينحى فيه ذكر الله ولا فرق فى ندب هذا الذكر بين البنيان والصحراء والتعبير بالدخول غالبى فلا مفهوم له (ش عن أنس) بن مالك قال الولى العراقى فيه انقطاع

(كان إذا دخل الخلاء) بالمد (قال ياذا الجلال) أى صاحب العظمة التى لا تضاهى والعز الذى لا يتناهى (ابن السنى عن عائشة)

(كان إذا دخل الغائط) أى أتى أرضا مطمئنة ليقضى فيها حاجته (قال اللهم إنى أعوذ بك من الرجس النجس) بكسر الراء والنون وسكون الجيم فيهما لأنه من باب الاتباع (الخبيث المخبث) بضم فسكون فكسر قال الزمخشرى هو الذى أصحابه وأعوانه خبثاء كقولهم للذى فرسه قوى مقو والذى ينسب الناس إلى الخبث ويوقعهم فيه (الشيطان الرجيم) أى المرجوم قال الولى العراقى ينبغى الأخذ بهذه الزيادة وإن كانت روايتها غير قوية للتساهل فى حديث الفضائل قال ابن حجر وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يستعيذ إظهارا للعبودية ويجهر بها للتعليم قال وقد روى المعمرى هذا الحديث من طريق عبد العزيز بن المختار عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بلفظ الأمر قال إذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله أعوذ بالله من الخبث والخبائث وإسناده على شرط مسلم وفيه زيادة التسمية ولم أرها فى غير هذه الرواية اه . وقال الولى العراقى فى شرح أبى داود وأصح مافى هذا مارواه المعمرى فى عمل يوم وليلة بإسناد صحيح على شرط مسلم من حديث أنس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا دخلتم الغائط فقولوا بسم الله أعوذ بالله من الخبث والخبائث قال وفى مصنف ابن أبى شيبة وذكر الحديث المتقدم قال وهذا يدل لما قاله أصحابنا أنه يستحب هنا تقديم بسم الله على الاستعاذة وفارق الصلاة لأن الاستعاذة فيها للقراءة والبسملة هناك قراءة فقدمت (د فى مراسيله عن الحسن) البصرى (مرسلا ،

٦٦٦٧ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمِرْفَقَ لَبِسَ حِذَاءَهُ وَغَطَّى رَأْسَهُ - ابن سعد عن حبيب بن صالح مرسلا - (ص)

٦٦٦٨ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرِّجْسِ النَّجِسِ الْخَبِيثِ الْمُخْبِثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذَاقَنِي لَذَّتَهُ، وَأَبْقَى فِيَّ قُوَّتَهُ، وَأَذْهَبَ عَنِّي أَذَاهُ - ابن السني عن ابن عمر - (ض)

٦٦٦٩ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَالَ: إِذَا قَالَ ذَلِكَ حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ - (د) عن ابن عمرو - (ح)

ابن السنى) أبو بكر فى عمل يوم وليلة من طريق إسماعيل بن مسلم (عنه) أى عن الحسن وعن قتادة أيضا كلاهما (عن أنس) بن مالك وإسماعيل بن مسلم ضعفه أبو زرعة وغيره (عد عن بريدة) بن الحصيب بإسناد ضعيف ورواه ابن السنى أيضا باللفظ المذكور من حديث ابن عمر وروى ابن ماجه من طريق عبيد الله بن زجر عن على بن زيد عن القاسم عن أبى أمامة مرفوعا لا يعجز أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول اللهم إنى أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم، ورواه ابن أبى شيبة موقوفا على حذيفة

(كان إذا دخل المرفق) بكسر الميم وفتح الفاء الكنيف (لبس حذاءه) بكسر الحاء والمد نعله قال فى المصباح الحذاء ككتاب النعل وذلك صونا لرجله عما قد يصيبها (وغطى رأسه) حياء من ربه تعالى ولأن تغطية الرأس حال قضاء الحاجة أجمع لمسام البدن وأسرع لخروج الفضلات ولاحتمال أن يصل إلى شعره ريح الخلاء فيعلق به قال أهل الطريق ويجب كون الإنسان فيما لا بد منه من حاجته حيي خجل مستور (ابن سعد) فى الطبقات عن أبى بكر بن عبد الله (عن) أبى موسى حبيب بن صالح ويقال ابن أبى موسى الحمصى الطائى (مرسلا) ظاهر صنيعه أنه لا علة له غير الإرسال والأمر بخلافه فقد قال الذهبى أبو بكر ضعيف وظاهره أيضا أنه لم يره مخرجا لغير ابن سعد ممن هو أشهر وأحق بالعزو إليه وهو عجب عجاب فقد رواه البيهقى عن حبيب المذكور ورواه أبو داود موصولا مسندا عن عائشة بزيادة ولفظه كان إذا دخل الخلاء غطى رأسه وإذا أتى أهله غطى رأسه لكن الظاهر أن المصنف لم يغفل هذا الموصول عن ذهول بل لعلمه أن فيه محمد بن يونس الكديمى متهم بالوضع

(كان إذا دخل الخلاء قال اللهم إنى أعوذ بك من الرجس النجس الخبث المخبث الشيطان الرجيم فإذا خرج قال الحمد لله الذى أذاقنى لذته وأبقى فىّ قوته وأذهب عنى أذاه) خص هذا الدعاء بالخارج من الخلاء للتوبة من تقصيره فى شكر النعمتين المنعم على العبد بهما وهما ما أطعمه ثم هضمه ثم سهل خروج الأذى منه وأبقى فيه قوة ذلك ﴿تنبيه﴾ ذكر بعض المفسرين والمحدثين فى قوله تعالى فى نوح «إنه كان عبداً شكورا» أنه روى عبد الرزاق بسند منقطع أن نوحا كان إذا ذهب إلى الغائط يقول الحمد لله الذى رزقنى لذته وأبقى فىّ قوته وأذهب عنى أذاه (ابن السنى) أبو بكر فى عمل يوم وليلة من طريق اسماعيل بن رافع عن دريد بن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنذرى هذا حديث ضعيف وقال العراقى اسماعيل مختلف فيه ورواية دريد بن نافع عن ابن عمر منقطعة

(كان إذا دخل المسجد) قال حال شروعه فى دخوله (أعوذ بالله العظيم) أى ألوذ بملاذه وألجأ إليه مستجيراً به (وبوجهه الكريم) أى ذاته إذ الوجه يعبر به عن الذات بشهادة «كل شىء هالك إلا وجهه» أى ذاته وعن الجهة كما فى «فأينما تولوا فثم وجه الله» أى جهته (وسلطانه القديم) على جميع الخلائق قهرا وغلبة (من الشيطان الرجيم) أى المرجوم (وقال) يعنى الشيطان (إذا قال ذلك حفظ منى سائر اليوم) أى جميع ذلك اليوم الذى يقول هذا الذكر فيه (دعن

٦٦٧٠ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَقُولُ : بِاسْمِ اللهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ : بِاسْمِ اللهِ ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ - (حم ه طب) عن فاطمة الزهراء - (ح)

٦٦٧١ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ - (ت) عن فاطمة الزهراء - (ح)

٦٦٧٢ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ : بِاسْمِ اللهِ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِ مُحَمَّدٍ - ابن السنى عن أنس (ح)

٦٦٧٣ - كَانَ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ قَالَ بِاسْمِ اللهِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هٰذِهِ السُّوقِ ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا ، وَشَرِّ مَا فِيهَا . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُصِيبَ فِيهَا يَمِينًا فَاجِرَةً ، أَوْ صَفْقَةً خَاسِرَةً - (طب ك) عن بريدة - (صح)

ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه وهو كذلك إذا علا لقد قال فى الأذكار إسناده جيد

(كان إذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله) أبرز اسمه الميمون على سبيل التجريد عند ذكره التجاء إلى منصب الرسالة ومنزلة النبوة وتعظيما لشأنها كأنه غيره امتثالا لأمر الله فى قوله «إن الله وملائكته يصلون على النبي» الآية (اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك وإذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب فضلك) وإنما شرعت الصلاة عليه عند دخول المسجد لأنه محل الذكر وخص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لأن من دخل اشتغل بما يزلفه إلى الله وثوابه فناسب ذكر الرحمة فاذا خرج انتشر فى الأرض ابتغاء فضل الله من الرزق فناسب ذكر الفضل كما سبق موضحاً (حم ه طب عن فاطمة الزهراء) قال مغلطاى حديث فاطمة هذا حسن لكن إسناده ليس بمتصل انتهى والمصنف رمز لحسنه

(كان إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك وإذا خرج صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب فضلك) طلب المغفرة فى هذا الخبر وماقبله تشريعا لأمته لأن الإنسان محل التقصير فى سائر الأحيان وأبرز ضمير نفسه الشريفة عند ذكر الغفران تحليا بالانكسار بين يدى الملك الجبار وفى هذا الدعاء عند الدخول استرواح أنه من دواعى فتح أبواب الرحمة لداخله (ت) وكذا أبو داود خلافا لما يوهمه صنيعه كلاهما فى الصلاة من حديث فاطمة بنت الحسن (عن) جدتها (فاطمة) الكبرى الزهراء وقالا جميعا ليس إسناده بمتصل لأن فاطمة بنت الحسن لم تدرك فاطمة الكبرى رمز لحسنه وفيه مافيه

(كان إذا دخل المسجد قال بسم الله اللهم صل على محمد وأزواج محمد) أورده المصنف عقب الأحاديث السابقة إشعارا بندب الصلاة على الأزواج عند دخول المسجد (ابن السنى عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه

(كان إذا دخل السوق) أى أراد دخولها (قال) عند الأخذ فيه (بسم الله اللهم إنى أسألك من خير هذه السوق) فيه أن السوق مؤنثة قال ابن إسحاق وهو أصح وأفصح وتصغيرها سويقة والتذكير خطأ لأنه قيل سوق نافقة وما سمع نافق بغيرها والنسبة إليها سوقى على لفظها (وخير مافيها وأعوذ بك من شرها) أى من شر ما استقر من الأوصاف والأحوال الخاصة بها (وشر ما فيها) أى من شر ما خلق ووقع فيها وسبق اليها [1] (اللهم

---

(١) ورد أن الشيطان يدخل السوق مع أول داخل ويخرج مع آخر خارج

٦٦٧٤ - كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ - (م د ن ه) عن عائشة - (صح)

٦٦٧٥ - كَانَ إِذَا دَخَلَ قَالَ : هَلْ عِنْدَكُمْ طَعَامٌ ؟ فَإِذَا قِيلَ : لَا . قَالَ إِنِّي صَائِمٌ - (د) عن عائشة - (صح)

٦٦٧٦ - كَانَ إِذَادَخَلَ الْجَبَّانَةَ يَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيَّتُهَا الْأَرْوَاحُ الْفَانِيَةُ ، وَالْأَبْدَانُ الْبَالِيَةُ وَالْعِظَامُ

إنى أعوذبك من أن أصيب بهايمينا فاجرة أو صفقة خاسرة) إنما سأل خيرها واستعاذ من شرها لاستيلاء الغفلة على قلوب أهلها حتى اتخذوا الايمان الكاذبة شعارا والخديعة بين المتبايعين دثارا فأتى بهذه الكلمات ليخرج من حال الغفلة فيندب لمن دخل السوق أن يحافظ على قوله ذلك فإذا نطق الداخل بهذه الكلمات كان فيه تحرزا عما يكون من أهل الغفلة فيها ؛ وهذا مؤذن بمشروعية دخول السوق أى إذا لم يكن فيه حال الدخول معصية كالصاغة وإلا حرم (طب) عن بريدة وفيه كما قال الهيثمى محمد بن أبان الجعفى وهو ضعيف (ك) فى باب الدعاء (عن بريدة) قال الحافظ العراقى فيه أبو عمرو وجار لشعيب بن حرب ولعله حفص بن سليمان الاسدى مختلف فيه وقال غيره فيه أبو عمرو وجار لشعيب بن حرب ولا يعرف وقال المدينى متروك وبه رد الذهبى فى التلخيص تصحيح الحاكم له وفى الميزان محمد بن عمرو أو محمد بن عمر له حديث واحد وهو منكر ذكره البخارى فى الضعفاء ثم ساق له هذا الحديث ثم قال قال البخارى لايتابع عليه اه

(كان إذا دخل بيته) أى إذا أراد دخوله (بدأ بالسواك) لأجل السلام على أهله فان السلام اسم شريف فاستعمل السواك للاتيان به أو ليطيب فمه لتقبيل أهله ومضاجعتهم لأنه ربما تغير فمه عند محادثة الناس فإذا دخل بيته كان من حسن معاشرة أهله ذلك أو لأنه كان يبدأ بصلاة النفل أول دخوله بيته فإنه قلما كان يتنفل بالمسجد فيكون السواك للصلاة وقول عياض والقرطبى خص بدخول بيته لأنه مما لا يفعله ذو مروءة بحضرة الناس ولا ينبغى عمله بالمسجد ولا فى المحافل ردوه وفيه ندب السواك عند دخول المسجد وبه صرح النووى وغيره وأنه مما يبدأ به من القربات عند دخوله وتكراره لذلك ومثابرته عليه وأنه كان لا يقتصر فى ليله ونهاره على مرة لأن دخول البيت مما يتكرر والتكرر دليل العناية والتأكد وبيان فضيلة السواك فى جميع الأوقات وشدة الاهتمام به وأنه لا يختص بوقت ولا حال معينة وأنه لا يكره للصائم فى شىء من النهار لكن يستثنى مابعد الزوال لحديث الخلوف وذكروا أن السواك يسن للنوم وعلته ماذكر من الاجتماع بالأهل لأن مسهن وملاقاتهن على حال من التنظف أمر مطلوب مناسب دلت عليه الأخبار ولا مانع من كونه للمجموع وفيه مداومته على التعبد فى الخلاء والملاء (م د ن ه) كلهم فى الطهارة (عن عائشة) وحكى ابن منده الإجماع على صحته وتعقبه مغلطاى بأنه إن أراد إجماع العلماء قاطبة فتعذر أو إجماع الأئمة المتعاصرين فغير صواب لأن البخارى لم يخرجه فأى إجماع مع مخالفته .

(كان إذا دخل) أى بيته (قال) لأهله وخدمه (هل عندكم طعام) أى أطعمه (فاذا قيل لا قال إنى صائم) أى وإذا قيل نعم أمرهم بتقديمه إليه كما بينه فى رواية أخرى وهذا محمول بقرينة أخبار أخر على صوم النفل لا الفرض وأنه قبل الزوال وأنه لم يكن تناول مفطرا (د عن عائشة) رمز لصحته

(كان إذا دخل الجبانة) محل الدفن سمى به لأنه يفزع ويجبن عند رؤيته ويذكر الحلول فيه وقال ابن الأثير الجبانة الصحراء وتسمى بها المقابر لأنها تكون فى الصحراء تسمية للشىء باسم موضعه (يقول السلام عليكم) لم يقل عليكم السلام ابتداء بل كان يكره ذلك ولا يعارضه مافى خبر صحيح أنه قال لمن قال عليك السلام لاتقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى فان ذلك إخبار عن الواقع لا عن المشروع أى أن الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذا اللفظ كقوله :

النَّخِرَةُ ، الَّتِي خَرَجَتْ مِنَ الدُّنْيَا وَهِيَ بِاللهِ مُؤْمِنَةٌ ، اللَّهُمَّ أَدْخِلْ عَلَيْهِمْ رَوْحاً مِنْكَ ، وَسَلَاماً مِنَّا - ابن السني عن ابن مسعود - (ض)

٦٦٧٧ - كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ : لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ - (خ) عن ابن عباس (صح)

٦٦٧٨ - كَانَ إِذَا دَخَلَ رَجَبُ قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ ، وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ ، وَكَانَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ قَالَ : هٰذِهِ لَيْلَةٌ غَرَّاءُ ، وَيَوْمٌ أَزْهَرُ - (هب) وابن عساكر عن أنس - (ض)

٦٦٧٩ - كَانَ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ أَطْلَقَ كُلَّ أَسِيرٍ ، وَأَعْطَى كُلَّ سَائِلٍ - (هب) عن ابن عباس - ابن سعد عن عائشة (ض)

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمة ربي الله ماشاء يرحم

فكره المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يحيي بتحية الأموات ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلم (أيتها الأرواح الفانية) أي الأرواح التي أجسادها فانية (والأبدان البالية) التي ابلتها الأرض (والعظام النخرة) أي المتفتتة تقول نخر العظم نخراً من باب تعب بلي وتفتت فهو نخر وناخر (الذي خرجت من الدنيا وهي بالله) أي لا بغيره كما يؤذن به تقديم الجار والمجرور على قوله (مؤمنة) أي مصدقة موقنة (اللهم أدخل عليهم روحا) بفتح الراء أي سعة واستراحة (منك وسلامامنا) أي دعاء مقبولا ،وأخذ ابن تيمية من مخاطبته للموتى أنهم يسمعون إذلايخاطب من لايسمع ولا يلزم منه أن يكون السمع دائما للميت بل قد يسمع في حال دون حال كما يعرض للحي فإنه قد لايسمع الخطاب لعارض وهذا السمع سمع إدراك لايترتب عليه جزاء ولا هو السمع المنفي في قوله «إنك لاتسمع الموتى» إذ المراد به سمع قبول وامتثال أمر، جاء في كثير من الروايات كان إذا وقف على القبور قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون قال البطليوسي وهذا مما استعملت فيه إن مكان إذا فان كلا منهما يستعمل مكان الآخر (ابن السني عن ابن مسعود)

(كان إذا دخل على مريض يعوده قال لابأس) عليك هو (طهور) بفتح الطاء أي مرضك مطهر لك من ذنوبك (إن شاء الله) وذلك يدل على أن طهور دعاء لاخبر فيه وفيه أنه لانقص على الإمام في عيادة بعض رعيته ولو أعرابيا جاهلا جافيا ولا على العالم في عيادة الجاهل ليعلمه ويذكره ماينفعه ويأمره بالصبر ويسليه إلى غير ذلك مما يجبر خاطره وخاطر أهله (خ) في الطب وغيره (عن ابن عباس) قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على أعرابي يعوده فقال له ذلك فقال الأعرابي قلت طهور كلا بل هي حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم إذن

(كان إذا دخل رجب قال اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان وكان إذا كانت ليلة الجمعة قال هذه غراء) كحمراء أي سعيدة صبيحة (ويوم أزهر) أي نير مشرق ولفظ رواية البيهقي ويوم الجمعة يوم أزهر قال ابن رجب فيه أن دليل ندب الدعاء بالبقاء إلى الأزمان الفاضلة لادراك الأعمال الصالحة فيها فان المؤمن لايزيده عمره إلا خيراً (هب وابن عساكر) في تاريخه وأبو نعيم في الحلية وكذا البزار كلهم من رواية زائدة بن أبي الرقاد عن زياد النميري عن أنس بن مالك قال النووي في الأذكار إسناده ضعيف اهـ. وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه رواه وأقره وليس كذلك بل عقبه البيهقي بما نصه تفرد به زياد النميري وعنه زائدة بن أبي الرقاد وقال البخاري زائدة عن زياد منكر الحديث وجهله جماعة وجزم الذهبي في الضعفاء بأنه منكر الحديث وبذلك يعرف أن قول اسمعيل الأنصاري لم يصح في فضل رجب غير هذا خطأ ظاهر

(كان إذا دخل) في رواية بدله إذا حضر (رمضان أطلق كل أسير) كان مأسوراً عنده قبله (وأعطى كل سائل)

٦٦٨٠ — كَانَ إِذَا دخل رمضانُ شدّ مئزره ، ثُمّ لم يأتِ فراشه حتى ينسلخ - (هب) عن عائشة - (ح)

٦٦٨١ — كَانَ إِذَا دخل رمضانُ تغير لونه ، و كثرت صلاته ، وابتهل في الدعاءِ ، وأشفق لونه - (هب) عن عائشة - (ض)

٦٦٨٢ — كَانَ إِذَا دخل العشر شدّ مئزره ، وأحيا ليله ، وأيقظ أهله - (ق د ن ه) عن عائشة - (صح)

٦٦٨٣ — كَانَ إِذَا دعا لرجلٍ أصابته الدعوة وولده وولد ولده - (حم) عن حذيفة - (صح)

٦٦٨٤ — كَانَ إِذَا دعا بدأ بنفسه - (طب) عن أبي أيوب - (ح)

فإنه كان أجود ما يكون في رمضان وفيه ندب عتق الأسارى عند اقبال رمضان والتوسعه على الفقراء والمساكين (هب) وكذا الخطيب والبزار كلهم (عن ابن عباس) قال ابن الجوزى فيه أبو بكر الهذلى قال ابن حبان يروى عن الأثبات أشياء موضوعة وقال غندر كان يكذب (ابن سعد) في طبقاته (عن عائشة)

(كان إذا دخل شهر رمضان شد مئزره) بكسر الميم إزاره وهو كناية عن الاجتهاد في العبادة (ثم لم يأت فراشه حتى ينسلخ) أي يفرغ يقال سلخت الشهر سلخا وسلوخا صرت في آخره فانسلخ أي مضى ومن شأن المشمر المنكمش أن يقلص إزاره ويرفع أطرافه ويشدها أو كناية عن اعتزال النساء كما يجعل حله كناية عن ضد ذلك قال الأخطل:
قوم إذا حاربوا شدوا مآزرهم   دون النساء ولو باتت بأطهار
قال جمع ولا بعد في إرادة الحقيقة والمجاز بأن يشد المئزر حقيقة ويعتزل النساء لأن الكناية لا تنافي إرادة الحقيقة كما لو قلت فلان طويل النجاد وأردت طول نجاده مع طول قامته؛ قيل احتمل عبد الملك بن مروان المتاعب في جلب جارية من بلاد الصين فلما بات جعل يتململ في فراشه ويقول ما أشوقني اليك قالت وما يمنعك مني قال بيت الأخطل هذا وكان في حرب (هب عن عائشة) رمز المصنف لحسنه فيه الربيع بن سليمان فإن كان هو صاحب الإمام الشافعي فثقة أو الربيع بن سليمان البصرى الأزدى فضعيف قال يحيى ليس بشيء .

(كان إذا دخل رمضان تغير لونه) إلى الصفرة أو الحمرة كما يعرض للخائف خشية من أن يعرض له فيه ما يقصر عن الوفاء بحق العبودية فيه (وكثرت صلاته وابتهل في الدعاء) أي تضرع واجتهد فيه (وأشفق لونه) أي تغير حتى يصير كلون الشفق وهذا لولا غرض الإطناب كان يغنى عنه قوله تغير لونه (هب عن عائشة) فيه عبد الباقى ابن قانع قال الذهبي قال الدارقطني يخطىء كثيراً

(كان إذا دخل العشر) زاد ابن أبي شيبة الأخير من رمضان والمراد الليالى (شد مئزره) قال القاضي المئزر الإزار ونظيره ملحف ولحاف وشده كناية عن التشمر والاجتهاد أراد به الجد في الطاعة أو عن الاعتزال عن النساء وتجنب غشيانهن (وأحيا ليله) أي ترك النوم الذى هو أخو الموت وتعبد معظم الليل لا كله بقرينة خبر عائشة ما علمته قام ليلة حتى الصباح فلا ينافي ذلك ما عليه الشافعية من كراهية قيام الليل كله (وأيقظ أهله) المعتكفات معه في المسجد واللاتى في بيوتهن إذا دخلها لحاجة أي يوقظهن للصلاة والعبادة (ق) في الصوم (د ن) في الصلاة (ه) في الصوم كلهم (عن عائشة)

(كان إذا دعا لرجل أصابته الدعوة وولده وولد ولده) فيستجاب دعاؤه لذلك الرجل ويبلغ مادعا له به هو وذريته من بعده؛ وسكت عما لو دعا عليه لأنه قد سأل الله تعالى أن يجعل دعاءه رحمة على المدعو عليه (حم عن حذيفة) بن اليمان رمز المصنف لصحته وليس كما زعم فقد قال الحافظ الهيثمى متعقباً رواه أحمد عن ابن حذيفة ولم أعرفه اه .

(كان إذا دعا بدأ بنفسه) زاد أبو داود في روايته وقال رحمة الله علينا وعلى موسى اه ، ومن ثم ندبوا للداعي أن يبدأ

٦٦٨٥ — كَانَ إِذَا دعَا فرفَعَ يَدَيْهِ مسح وجهه بيديهِ - (د) عن يزيد - (ح)

٦٦٨٦ — كَانَ إِذَا دعَا جَعَلَ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى وَجْهِهِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٦٦٨٧ — كَانَ إِذَا دنَا مِنْ مِنْبَرِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَلَّمَ عَلَى مَنْ عِنْدَهُ مِنَ الْجُلُوسِ ؛ فَإِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ بِوَجْهِهِ ثُمَّ سَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ - (هق) عن ابن عمر - (ح)

٦٦٨٨ — كَانَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ : أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ - (م) عن عائشة - (صح)

بالدعاء لنفسه قبل دعائه لغيره فإنه أقرب إلى الاجابة إذ هو أخلص فى الاضطرار وأدخل فى العبودية وأبلغ فى الافتقار وأبعد عن الزهو والاعجاب وذلك سنة الأنبياء والرسل قال نوح «رب اغفر لى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات» وقال الخليل «واجنبنى وبنى أن نعبد الاصنام» وقال «رب اجعلنى مقيم الصلاة ومن ذريتى» «وأولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده» ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن حجر ابتداؤه بنفسه فى الدعاء غير مطرد فقد دعا لبعض الانبياء فلم يبدأ بنفسه فقال رحم الله لوطاً رحم الله يوسف ودعا لابن عباس بقوله اللهم فقهه فى الدين ودعى لحسان بقوله اللهم أيده بروح القدس (طب عن أبى أيوب) الأنصارى رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمى إسناده حسن غير أن عدول المصنف للعزو للطبرانى واقتصاره عليه غير جيد لإيهامه أنه لايوجد مخرجا لأحد من الستة وقد عرفت أن أبا داود خرجه فهو بالعزو اليه أحق

(كان إذا دعا فرفع يديه) حال الدعاء (مسح وجهه بيديه) عند فراغه تفاؤلا وتيمنا أن كفيه ملئتا خيراً فأفاض منه على وجهه فيتأكد ذلك للداعى ، ذكره الحليمى ، وقال القونوى سره أن الإنسان فى دعائه ربه متوجه اليه بظاهره وباطنه ولهذا يشترط حضور القلب فى الدعاء كما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم إن الله لايقبل دعاءاً من قلب غافل لاه ؛ إذا علمته فاعرف أن يده الواحدة تترجم عن توجه الداعى من حيث ظاهره واليد الأخرى تترجم عن توجهه بباطنه واللسان يترجم عن جملته ومسح الوجه هو التبرك والتنبيه على الرجوع إلى الحقيقة الجامعة بين الروح والبدن وهو كناية عن غيبة النائب فى علم الحق أزلا وأبدا فإن وجه الشيء حقيقته وهذا الوجه مظهر تلك الحقيقة وإن كشف لك عن سر قوله تعالى «كل شيء هالك إلا وجهه» استشرفت على سر آخر أغرب من هذا يتعذر إفشاؤه إلا لأهله اهـ . (د عن بريدة) رمز لحسنه

(كان إذا دعا جعل) حال الدعاء (باطن كفيه إلى وجهه) وورد أيضا أنه كان عند الرفع تارة يجعل بطون كفيه إلى السماء وتارة يجعل ظهرهما اليها وحمل الاول على الدعاء بحصول مطلوب أو دفع ماقد يقع به بلاء والثانى على الدعاء برفع ماوقع به من البلاء وروى مسلم أنه فعل الثانى فى الاستسقاء وأحد أنه لعله بعرفة وحكمة رفعهما إلى السماء أنها قبلة الدعاء ومن ثم كانت أفضل من الأرض على الأصح فإنه لم يعص الله فيها (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وكأنه لم ير قول الحافظ العراقى فى سنده ضعيف ولا قول الهيثمى فيه الحسين بن عبدالله وهو ضعيف

(كان إذا دنا من منبره) أى قرب منه (يوم الجمعة) ليصعده إلى الخطبة (سلم على من عنده) أى من بقربه عرفا (من الجلوس فإذا صعد المنبر) أى بلغ الدرجة التالية للمستراح (استقبل الناس بوجهه ثم سلم) على الناس (قبل أن يجلس) فيسن فعل ذلك لكل خطيب ويجب رد سلامه عند الشافعية (هق) من حديث عيسى بن عبد الله الانصارى عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه ابن حبان وابن القطان بعيسى المذكور وقال ابن عدى عامة مايرويه لايتابع عليه

(كان إذا ذبح الشاة يقول أرسلوا بها) لعل المراد ببعضها فأطلق الكل وأراد البعض بقرينة المقام (إلى أصدقاء

٦٦٨٩ - كَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَداً فَدَعَا لَه بَدَأَ بِنَفْسِهِ - (٣ حب ك) عن أبى - (صح)

٦٦٩٠ - كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ - (٤ك) عن المغيرة

٦٦٩١ - كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ صَيِّباً نَافِعاً - (خ) عن عائشة - (صح)

٦٦٩٢ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ صَرَفَ وَجْهَهُ عَنْهُ - (خ) عن قتادة مرسلا - (صح)

خديجة) زوجته الدار جةصلة منه لها وبرأ وإذا كان فعل الخير عن الميت برأ فالسوء ضد ذلك وإن كنا لانعرف كيفيته ولايضرنا جهلنا بكيفية ذلك بل علينا التسليم والتصديق وفيه حفظ العهد والصدق وحسن الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير ولو ميتا وإكرام أهل ذلك الصاحب وأصدقائه (م عن عائشة) تمامه قالت عائشة فأغضبته يوما فقلت خديجة فقال إنى رزقت حبها

(كانَ إذا ذكر أحدا فدعا له) بخير (بدأ بنفسه) ثم ثنى بغيره ثم عمم اتباعا لملة أبيه إبراهيم فتأكدالمحافظة على ذلك وعدم الغفلة عنه وإذا كان لاأحدأعظم من الوالدين ولا أكبر حقا على المؤمن منهما ومع ذلك قدم الدعاءللنفس عليهما فى القرآن فى غير موضع فغيرهما أولى (م حب ك عن أبى) وقال الترمذى حسن صحيح والحاكم صحيح

(كان إذا ذهب المذهب) بفتح فسكون أى ذهب فى المذهب الذى هو محل الذهاب لقضاء الحاجة أوذهب مذهبا على المصدر وهو كناية عن الحاجة (أبعد) بحيث لايسمع لخارجه صوت ولايشم له ريح أى يغيب شخصه عن الناس ؛ بل روى الإمام ابن جرير فى تهذيب الآثار أنه كان يذهب إلى المغمس مكان على نحو ميلين من مكة واستشكل هذا بما فى الطبرانى عن عصمة بن مالك وأصله فى البخارى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض سكك المدينة فانتهى إلى سباطة قوم فقال ياحذيفة استرنى حتى بال فذكر الحديث فمن ذاهب إلى أن ندب الإبعاد مخصوص بالتغوط لأن العلة خوف أن يسمع لخارجه صوت أو يشم له ريح وذلك منتف فى البول ومن ثم ورد أنه كان إذا بال قائما لم يبعد عن الناس ولم يبعدوا عنه ومن ذاهب إلى أن تعميم الإبعاد ندب وأنه إنما لم يفعله أحيانا لضرورة فإنه كان يطيل القعود لمصالح الأمة ويكثر من زيارة أصحابه وعيادتهم فإذا حضر البول وهو فى بعض تلك الحالات ولم يمكنه تأخيره حتى يبعد كعادته فعل ذلك لما يترتب على تأخيره من الضرر فراعى أهم الأمرين واستفيد منه دفع أشد المفسدتين بأخفهما والاتيان بأعظم المصلحتين إذا لم يمكنا معا وفيه ندب التباعد لقضاء الحاجة وأن الأدب الكناية فى ذكر مايستحى منه (فائدة) فى النهاية تبعا لأبى عبيد الهروى يقال لموضع التغوط المذهب والخلاء والمرفق والمرحاض (٤ ك) وكذا الدارمى والبيهقى (عن المغيرة) بن شعبة وصححه الترمذى والحاكم وحسنه أبوداود ورواه أيضا عن المغيرة بن خزيمة فى صحيحه

(كان إذا رأى المطر قال اللهم صيبا) أى اسقنا صيبا وقوله (نافعا) تتميم فى غاية الحسن لأن لفظة صيبا مظنة للضرر والفساد قال فى الكشاف الصيب المطر الذى يصوب أى ينزل ويقع وفيه مبالغات من جهة التركيب والبناء والتنكير دل على أنه نوع من المطر شديد هائل فتممه بقوله نافعا صيانة عن الإضرار والفساد، ونحوه قوله

فسقى ديارك غير مفسدها ... صوب الربيع وديمة تهمى

لكن نافعا فى الحديث أوقع وأحسن من مفسدها اه (عن عائشة) ولم يخرجه مسلم ورواه النسائى وابن ماجه لكن أبدل صادصيبا سينا قال الحافظ العراقى وسند الكل صحيح

(كان إذا رأى الهلال صرف وجهه عنه) حذراً من شره لقوله لعائشة فيما رواه الترمذى استعيذى بالله من شره فإنه الغاسق إذا وقب أو أن حكمة صرف وجهه عنه الجنوح إلى قول أبيه إبراهيم لاأحب الآفلين، والهلال يكون من أول ليلة

٦٦٩٣ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ : هِلَالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ ، آمَنْتُ بِالَّذِي خَلَقَكَ ، ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ذَهَبَ بِشَهْرِ كَذَا وَجَاءَ بِشَهْرِ كَذَا - (د) عن قتادة بلاغاً ، ابن السنى عن أبي سعيد - (ح)

٦٦٩٤ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ : هِلَالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذَا الشَّهْرِ ، ثَلَاثًا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذَا الشَّهْرِ وَخَيْرِ الْقَدَرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - (طب) عن رافع بن خديج - (ض)

٦٦٩٥ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ : اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْيُمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ - (حم ت ك) عن طلحة - (صح)

والثانية والثالثة ثم هو قمر (د) من رواية أبي هلال محمد بن سليم الراسبي (عن قتادة) بن دعامة (مرسلا) قال ابن حجر عن المنذرى هلال لا يحتج به قال وقد وجدت لهذا المرسل شاهدا مرسلا أيضا أخرجه مسدد فى مسنده الكبير ورجاله ثقات ووجدت له شاهدا موصولا عند أبي نعيم وهو بعض حديث ورجاله ثقات إلا واحدا انتهى .

(كان إذا رأى الهلال قال هلال خير) أي بركة (ورشد آمنت بالذى خلقك ثلاثا) أي يكرر ذلك ثلاثا (ثم يقول) بعده (الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا) قال الطيبي إما أن يراد بالحمد الثناء على قدرته بأن مثل هذا الإذهاب العجيب وهذا المجيء الغريب لا يقدر عليه إلا الله أو يراد به الشكر على ما أولى العباد بسبب الانتقال من النعم الدينية والدنيوية مالا يحصى وينصر هذا التأويل قوله هلال خير (د عن قتادة بلاغا) أي أنه قال بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقوله (ابن السنى عن أبي سعيد) الخدرى قال ابن القيم فيه وفيما قبله لين قال الحافظ العراقى وأسنده أيضاً الدارقطنى فى الأفراد والطبرانى فى الأوسط عن أنس وقال أبو داود ليس فى هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث مسند صحيح

(كان إذا رأى الهلال قال هلال خير ورشد) أي هاد إلى القيام بعبادة الحق تعالى يحدث عن ميقات الحج والصوم وغيرهما يسألونك عن الأهلة قل هى مواقيت للناس والحج (اللهم إنى أسألك من خير هذا ثلاثا) أي يكرر ذلك ثلاثا ثم يقول (اللهم إنى أسألك من خير هذا الشهر وخير القدر) بالتحريك (وأعوذ بك من شره) أي من شر كل منهما يقول ذلك (ثلاث مرات) قال الحكيم اليمن السعادة والايمان والطمأنينة بالله كأنه سأله دوامها والسلامة والاسلام أن يدوم له الاسلام ويسلم له شهره فان لله فى كل شهر حكما وقضاء فى الملكوت فالمحرم شهره ورجب صفوته ورمضان مختاره وفيه تنبيه على ندب الدعاء سيما عند ظهور الآيات وتقلب أحوال النيرات وعلى أن التوجه فيه إلى الرب لا إلى المربوب والتفات فى ذلك إلى صنع الصانع لا إلى المصنوع ذكره التوربشتى (طب عن رافع بن خديج) قال الهيثمى إسناده حسن

(كان إذا رأى الهلال قال اللهم أهله) قال الطيبي روى بالفك والإدغام (علينا باليمن والايمان والسلامة والاسلام) وزاد قوله (ربى وربك الله) لأن أهل الجاهلية فيهم من يعبد القمرين فكأنه يناغيه ويخاطبه فيقول أنت مسخر لنا لتضيء لأهل الأرض ليعلموا عدد السنين والحساب قال القاضى الإهلال فى الأصل رفع الصوت ثم نقل إلى رؤية الهلال لأن الناس يرفعون أصواتهم إذا رأوه بالاخبار عنه ولذلك سمى الهلال هلالا لأنه سبب لرؤيته ومنه إلى اطلاعه وهو فى الحديث بهذا المعنى أي أطلعه علينا وأرنا إياه مقترنا باليمن والايمان انتهى قال التوربشتى وقوله ربى وربك الله تنزيه للخالق أن يشاركه فى تدبير ما خلق شيء وفيه رد للأقاويل الداحضة فى الآثار العلوية بأوجز لفظ وفيه تنبيه على أن

٦٦٩٦ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلّٰهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هٰذَا الشَّهْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ سُوءِ الْقَدَرِ، وَمِنْ شَرِّ يَوْمِ الْمَحْشَرِ - (حم طب) عن عبادة بن الصامت

٦٦٩٧ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، رَبُّنَا وَرَبُّكَ اللهُ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٦٦٩٨ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ وَالسَّكِينَةِ وَالْعَافِيَةِ وَالرِّزْقِ الْحَسَنِ - ابن السني عن جدير السلمي - (ض)

الدعاء مستحب سيما عند ظهور الآيات وتقلب الأحوال النيرات وعلى أن التوجه فيه إلى الرب لا إلى المربوب والالتفات في ذلك إلى صنع الصانع لا إلى المصنوع وقال الطيبي لما تقدم في الدعاء قوله الأمن والإيمان والسلامة والإسلام طلب في كل من القرينتين دفع ما يؤذيه من المضار وجلب ما يرفقه من المنافع وعبر بالإيمان والإسلام عنها دلالة على أن نعمة الإيمان والإسلام شاملة للنعم كلها ومحتوية على المنافع بسرها فدل على أن عظم شأن الهلال حيث جعل وسيلة لهذا المطلوب فالتفت اليه قائلا ربي وربك الله مقتديا بأبيه إبراهيم حيث قال لا أحب الآفلين بعد قوله هذا ربي واللطف فيه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم جمع بين طلب دفع المضار وجلب المنافع في ألفاظ يجمعها معنى الاشتقاق (حم ت) في الدعوات (ك) في الأدب كلهم من حديث سليمان بن سفيان عن بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن أبيه (عن) جده (طلحة) بن عبيد الله أحد العشرة قال الترمذي حسن غريب وهو مستند المصنف في رمزه لحسنه ونوزع بأن الحديث عد من منكرات سليمان وقد ضعفه المديني وأبو حاتم والدارقطني وقال لين ليس ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطئ وقال الحافظ ابن حجر صححه الحاكم وغلط في ذلك فإن فيه سليمان بن سفيان ضعفوه وإنما حسنه الترمذي لشواهده انتهى ومن لطائف إسناده أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده

(كان إذا رأى الهلال قال الله أكبر الله أكبر الحمد لله لا حول ولا قوة إلا بالله اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر وأعوذ بك من شر القدر) محركا (ومن شر يوم المحشر) بفتح فسكون ففتح موضع الحشر كمفلس بمعنى المحشور أي المجموع فيه الناس ولا شر ولا خير أعظم من شر يوم المحشر وخيره ولا مساوي ولا مقارب كيف وهو يوم الفزع الأعظم (عم طب عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمي فيه راو لم يسم وقال شيخه الحافظ العراقي رواه عنه أيضا ابن أبي شيبة وأحمد في مسنديهما وفيه من لم يسم بل قال الراوي حدثني من لا أتهم انتهى وقال ابن حجر غريب ورجاله موثقون إلا من لم يسم

(كان إذا رأى الهلال قال اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام والتوفيق) أي خلق قدرة الطاعة بينا (لما تحب وترضى ربنا وربك الله) قال البعض هذا تنزيه للخالق أن يشاركه في تدبير ما خلق شيء وفيه رد الأقاويل الداحضة في الآثار العلوية بأوجز ممكن ذكره التوربشتي (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه عثمان بن إبراهيم الحاطبي وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات.

(كان إذا رأى الهلال قال اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام والسكينة والعافية والرزق الحسن) لما قدم في الدعاء قوله الأمن والإيمان والسلامة والإسلام كل من القرينتين دفع ما يؤذيه من المضار وجلب ما ينفعه من المنافع وعبر بالإيمان والإسلام عنها دلالة على أن نعمة الإيمان والإسلام شاملة للنعم ومحتويه على المنافع بأسرها (ابن السني عن جرير بن أنس السلمي) قال الذهبي لا صحبة له.

٦٦٩٩ - كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ : هِلَالُ خَيْرٍ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ذَهَبَ بِشَهْرِ كَذَا وَجَاءَ بِشَهْرِ كَذَا ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذَا الشَّهْرِ وَنُورِهِ وَبَرَكَتِهِ وَهُدَاهُ وَطُهُورِهِ وَمُعَافَاتِهِ - ابن السنى عن عبد الله ابن مطرف - (ض)

٦٧٠٠ - كَانَ إِذَا رَأَى سُهَيْلًا قَالَ : لَعَنَ اللهُ سُهَيْلًا ؛ فَإِنَّهُ كَانَ عَشَّارًا فَمُسِخَ - ابن السنى عن على - (ض)

٦٧٠١ - كَانَ إِذَا رَأَى مَا يُحِبُّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَالِ أَهْلِ النَّارِ - (ه) عن عائشة

(كان إذا رأى الهلال قال هلال خير الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا أسألك من خير هذا الشهر ونوره وبركته وهداه وظهوره ومعافاته) فيه كما قبله دلالة على عظم شأن الهلال حيث جعله وسيلة لمطلوبه وسأله من بركته وظهوره (ابن السنى عن عبد الله بن مطرف) بضم الميم وفتح المهملة وشد الراء وبالفاء ويقال ابن أبى مطرف الأزدى شامى قال الذهبى يروى له حديث لايثبت قاله البخارى .

(كان إذا رأى سهيلا) الكوكب (قال لعن الله سهيلا فإنه كان عشارا فمسخ) شهابا وفى رواية للدارقطنى عن ابن عمر لما طلع سهيل قال هذا سهيل كان عشارا من عشارى اليمن يظلمهم فمسخه الله شهاباً فجعله حيث ترون وفى رواية لابن السنى عن ابن عمر أيضاً لما طلع سهيل قال لعن الله سهيلا فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان عشارا باليمن يظلمهم ويغصبهم فى أموالهم فمسخه الله تعالى شهابا فعلقه حيث ترون وفى رواية لابن عدى عن ابن عمر أيضاً أن سهيلا كان عشارا فمسخه الله كوكبا وفى رواية لأبى الشيخ عن أبى الطفيل مرفوعا لعن الله سهيلا إنه كان عشارا يعشر فى الأرض بالظلم فمسخه الله شهابا وفى رواية له أيضاً عن جابر عن الحكم لم يطلع سهيل إلا فى الإسلام فإنه ممسوخ وفى رواية له عن عطاء نظر عمر إلى سهيل فسبه وإلى الزهرة فسبها وقال أما سهيل فكان عشارا وأما الزهرة فهى التى فتنت هاروت وماروت وفيه ذم المكس وأنه موجب لأقبح العقوبات وأشدها وأشنعها وهو المسخ (ابن السنى) عن محمد بن أحمد بن المهاجر عن الفضل بن يعقوب الرخامى عن عبد الله بن جعفر عن عيسى بن يونس عن أخيه إسرائيل عن جابر الجعفى عن أبى الطفيل (عن على) أمير المؤمنين أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من عدة طرق منها هذا الطريق وقال مداره على جابر الجعفى وهو كذاب ورواه وكيع عن الثورى موقوفا وهو الصحيح ورواه عنه أيضا الطبرانى فى الكبير لكنه قال فى آخره فمسخه الله شهاباً قال الهيثمى وفيه جابر الجعفى وفيه كلام كثير

(كان إذا رأى مايحب قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات وإذا رأى مايكره قال الحمد لله على كل حال) قال ابن عربى أثنى عليه على كل حال لأنه المعطى بتجليه على كل حال فبالتجلى تغير الحال على الأعيان وبه ظهر الانتقال من حال إلى حال وهو خشوع تحت سلطان التجلى فله النقصان يمحو ويثبت ويوجد ويعدم وفى الحديث الذى صححه الكشف إن الله إذا تجلى لشىء خشع له فإنه يتجلى على الدوام لأن التغيرات مشهودة على الدوام فى الظواهر والبواطن والغيب والشهادة والمحسوس والمعقول فشأنه التجلى وشأن الموجودات التغير بالانتقال من حال إلى حال فمنا من يعرفه ومنا من لايعرفه ومن عرفه أظهر له العبودية فى كل حال ومن لم يعرفه أنكره فى كل حال ولما ترقى المصطفى صلى الله عليه وسلم فى المعرفة إلى رتب الكمال حمده وأثنى عليه على كل حال (رب أعوذ بك من حال أهل النار) بين به أن شدائد الدنيا مما يلزم العبد الشكر عليها لأن تلك الشدائد نعم بالتحقيق لأنها تعرضه لمنافع عظيمة ومثوبات جزيلة وأعراض كريمة فى العاقبة تتلاشى فى جنبها مشقة هذه الشدائد « وعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيراً كثيرا » وما سماه الله خيرا فهو أكثر مما يبلغه الوهم والنعمة ليست خيرا عن اللذة وماشتهته النفس بمقتضى الطبع

٦٧٠٢ - كَانَ إِذَا رَاعَهُ شَيْءٌ قَالَ : اللهُ ، اللهُ رَبِّي لَا شَرِيكَ لَهُ - (ن) عن ثوبان - (ح)

٦٧٠٣ - كَانَ إِذَا رَضِيَ شَيْئاً سَكَتَ - ابن منده عن سهيل بن سعد الساعدي أخي سهل - (ض)

٦٧٠٤ - كَانَ إِذَا رَفَّأَ الإِنْسَانَ إِذَا تَزَوَّجَ قَالَ : بَارَكَ اللهُ لَكَ ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ - (حم ٤ ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦٧٠٥ - كَانَ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ لَمْ يَحُطَّهُمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ - (ت ك) عن ابن عمر

بل هي مايزيد في رفعة الدرجة ذكره الإمام الغزالي (ه) وكذا ابن السني (عن عائشة) قال في الأذكار وإسناده جيد ومن ثم رمز المصنف لحسنه ورواه البزار من حديث علي وفيه عبد الله بن رافع وابنه محمد غير معروفين ومحمد ابن عبد الله بن أبي رافع ضعيف كذا في المنار.

(كان إذا راعه شيء) أي أفزعه (قال الله الله ربي لا أشرك به شيئا) أي لا مشارك له في ملكه فيسن قول ذلك عند الفزع والخوف (ن عن ثوبان) رمز المصنف لحسنه لكن فيه سهل بن هاشم الشامي قال في الميزان عن الأزدي منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر وقال أبو داود هو فوق الثقة لكن يخطئ في الأحاديث.

(كان إذا رضي شيئا) من قول أحد أو فعله (سكت) عليه لكن يعرف الرضا في وجهه كما مر ويجيء في خبر مايصرح به (ابن منده) في الصحابة (عن سهيل) بضم أوله بضبط المصنف (ابن سعد الساعدي أخي سهل) بفتح أوله بضبطه ابن سعد قال الذهبي في الصحابة يروى له حديث غريب لايصح اه وكان يشير به إلى هذا

(كان إذا رفأ الإنسان) وفي رواية إنسانا بفتح الراء وتشديد الفاء وبهمز وبدونه أي هنأه ودعاله بدل ماكانت عليه الجاهلية تقول في تهنئة المتزوج والدعاء له (إذا تزوج) قال القاضي والترفية أن يقول للمتزوج بالرفاء والبنين والرفا بكسر الراء والمد الالتئام والاتفاق من رفأت الثوب إذا أصلحته أو السكون والطمأنينة من رفوت الرجل إذا أسكنته ثم استعير للدعاء للمتزوج وإن لم يكن بهذا اللفظ وقدمها الشارع على قولهم ذلك لما فيه من التنفير عن البنات والتقدير لبغضهن في قلوب الرجال لكونه من دأب الجاهلية (قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير) وفي رواية على خير قال الطيبي إذ الأولى شرطية والثانية ظرفية وقوله قال بارك الله جواب الشرط وإنما أتى بقوله رفا وقيده بالظرف إيذانا بأن الترفية منسوخة مذمومة وقال أولا بارك الله لك لأنه المدعو أصالة أي بارك لك في هذا الأمر ثم ترقى منه ودعا لهما وعداه بعلى لأن المدار عليه في الذراري والنسل لأنه المطلوب بالتزوج وحسن المعاشرة والموافقة والاستمتاع بينهما على أن المطلوب الأول هو النسل وهذا تابع قال الزمخشري ومعناه أنه كان يضع الدعاء بالبركة موضع الترفية المنهي عنها واختلف في علة النهي عن ذلك فقيل لأنه لاحمد فيه ولا ثناء ولا ذكر لله وقيل لما فيه من الإشارة إلى بغض البنات لتخصيص البنين بالذكر وقيل غير ذلك (حم ٤ ك) في النكاح (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي وقال في الأذكار بعد عزوه للأربعة أسانيده صحيحة

(كان إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه) تفاؤلا بإصابة المراد وحصول الإمداد ففعل ذلك سنة كما جرى عليه جمع شافعية منهم النووي في التحقيق تمسكا بعدة أخبار هذا منها وهي وإن ضعفت أسانيدها تقوت بالاجتماع فقوله في المجموع لايندب تبعا لابن عبدالسلام وقال لايفعله إلا جاهل في حيز المنع كما مر (ت) في الدعوات (ك) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال أعني الترمذي صحيح غريب لكن جزم النووي

٦٧٠٦ — كَانَ إذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فى صَلَاةِ الصُّبْحِ فِى آخِرِ رَكْعَةٍ قَنَتَ ـ محمد بن نصر عن أبى هريرة ـ (صح)

٦٧٠٧ — كَانَ إذَا رَفَعَ بَصَرَهُ إلَى السَّمَاءِ قَالَ : يَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِى عَلَى طَاعَتِكَ ـ ابن السنى عن عائشة ـ (ح)

٦٧٠٨ — كَانَ إذَا رُفِعَتْ مَائِدَتُهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى كَفَانَا وَآوَانَا غَيْرَ مَكْفِىٍّ وَلَا مَكْفُورٍ وَلَا مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا ـ (حم خ د ت ه) عن أبى أمامة (صح)

٦٧٠٩ — كَانَ إذَا رَكَعَ سَوَّى ظَهْرَهُ حَتَّى لَوْ صُبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ لَاسْتَقَرَّ ـ (ه) عن وابصة (طب) عن ابن

فى الأذكار بضعف سنده .

(كان إذا رفع رأسه من الركوع فى صلاة الصبح فى آخر ركعة قنت) قال النووى فيه أن القنوت سنة فى صلاة الصبح وأن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم كان يداوم على القنوت لاقتضاء كان للتكرار قال النووى فى شرح مسلم وهو الذى عليه الأكثرون والمحققون من الأصوليين ورجحه ابن دقيق العيد وقد بين فى هذا الحديث محل القنوت وقد اختلف الصحب والتابعون فى ذلك وما فى هذا الحديث هو مانقل عن الخلفاء الأربعة وعليه الشافعى ومذهب جمع من الصحب منهم أبوموسى والبراء أن محله قبل الرجوع وهو مذهب أبى حنيفة ومالك وذهب جمع من السلف إلى ترك القنوت رأسا وعزاه الترمذى إلى أكثر أهل العلم وتعقبوه واختلف النقل عن أحمد (محمد ابن نصر) فى كتاب الصلاة (عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه ورواه الحاكم فى كتاب القنوت بلفظ كان إذا رفع رأسه من الركوع من صلاة الصبح فى الركعة الثانية يرفع يديه ويدعو بهذا الدعاء اللهم اهدنى فيمن هديت الخ قال الزين العراقى وفيه المقبرى ضعيف

(كان إذا رفع بصره إلى السماء قال يامصرف القلوب ثبت قلبى على طاعتك) قال الحليمى هذا تعليم منه لأمته أن يكونوا ملازمين لمقام الخوف مشفقين من سلب التوفيق غير آمنين من تضييع الطاعات وتتبع الشهوات (ابن السنى عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه

(كان إذا رفعت) بصيغة المجهول (مائدته) يعنى الطعام (قال الحمد لله حمداً) مفعول مطلق إما باعتبار ذاته أو باعتبار تضمنه معنى الفعل والفعل مقدر (كثيرا طيبا) خالصا عن الرياء والسمعة والأوصاف التى لاتليق بجنابه تقدس لأنه طيب لايقبل إلا طيبا أو خالصا عن أن يرى الحامد أنه قضى حق نعمته (مباركا فيه الحمد لله الذى كفانا) أى دفع عنا شر المؤذيات (وآوانا) فى كن نسكنه (غير مكفى) مرفوع على أنه خبر ربنا أى ربنا غير محتاج إلى الطعام فيكفى لكنه يطعم ويكفى (ولا مكفور) أى مجحود فضله وتعميمه (ولا مودع) بفتح الدال الثقيلة أى غير متروك فيعرض عنه (ولا مستغنى عنه) بفتح النون وبالتنوين أى غير متروك الرغبة فيما عنده فلايدعى إلا هو ولا يطلب إلا منه وإن صحت الرواية بنصب غير فهو صفة حمداً أى حمداً غير مكفى به أى نحمد حمداً لانكتفى به بل نعود إليه مرة بعد أخرى ولا نتركه ولا نستغنى عنه و(ربنا) على هذا منصوب على النداء وعلى الأول مرفوع على الابتداء وغير مكفى خبره وفيه أعاريب أخر وتوجيهات كثيرة (حم خ د ت ه عن أبى أمامة) الباهلي قال خالد بن معدان شهدت وليمة ومعنا أبو أمامة فلما فرغنا قام فقال ماأريد أن أكون خطيبا ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند فراغه من الطعام ذلك ووهم الحاكم فاستدركه .

(كان إذا ركع سوى ظهره) أى جعله كالصفيحة الواحدة (حتى لوصب عليه الماء لاستقر) مكانه فيه دليل

عباس ، وعن أبي برزة ، وعن ابن مسعود - (ح)

٦٧١٠ — كَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ ، ثَلَاثاً ، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ ثَلَاثاً - (د) عن عقبة بن عامر - (ح)

٦٧١١ — كَانَ إِذَا رَكَعَ فَرَّجَ أَصَابِعَهُ ، وَإِذَا سَجَدَ ضَمَّ أَصَابِعَهُ - (ك هق) عن وائل بن حجر - (صح)

لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة أن الواجب في الركوع الانحناء بحيث تنال راحتاه ركبتيه وتطمئن واكتفى أبو حنيفة بأدنى انحناء (ه عن وابصة) بن معبد (طب عن ابن عباس وعن أبي برزة وعن أبي مسعود) رمز المصنف لحسنه قال مغلطاي في شرح ابن ماجه سنده ضعيف لضعف طلحة بن زيد راويه قال الساجي والبخاري منكر الحديث وأبو نعيم لاشيء وأبو أحمد وابو داود والمديني يضع الحديث وابن حبان لايحل الاحتجاج به والأزدي ساقط اهـ قال ابن حجر فيه طلحة بن زيد نسبه أحمد وابن المديني إلى الوضع نعم هو من طريق الطبراني جيد فقد قال الهيثمي رجاله موثقون ورواه أبو يعلى بسند كذلك .

(كان إذا ركع قال) في ركوعه (سبحان) علم على التسبيح أي أنزه (ربي العظيم عن النقائص وإنما أضيف بتقدير تنكيره ونصب بفعل محذوف لزوما أي سبح (وبحمده) أي وسبحت بحمده أي بتوفيقه لا بحولي وقوتي والواو للحال أو لعطف جملة على جملة والإضافة فيه إما للفاعل والمراد من الحمد لازمه وهو مايوجب الحمد من التوفيق أو للمفعول ومعناه سبحت ملتبسا بحمدي لك (ثلاثا) أي يكرر ذلك في ركوعه ثلاث مرات (وإذا سجد قال) في سجوده (سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثا) كذلك قال جمع ومشروعية الركوع ليس من خصائص هذه الأمة لأنه تعالى أمر أهل الكتاب به مع أمة محمد بقوله واركعوا مع الراكعين وفيه ندب الذكر المذكور وذهب أحمد وداود إلى وجوبه والجمهور على خلافه لأنه عليه الصلاة والسلام لما علم الأعرابي المسيء صلاته لم يذكر له ذلك ولم يأمره قال القاضي قال فإن قلت لم أوجبتم القول والذكر في القيام والقعود ولم توجبوا في الركوع والسجود قلت لأنهما من الأفعال العادية فلا بد من مميز يصرفهما عن العادة ويمحضهما للعبادة وأما الركوع والسجود فهما بذاتهما يخالفان العادة ويدلان على غاية الخضوع والاستكانة ولا يفتقران إلى ما يقارنهما فيجعلهما طاعة (د عن عقبة بن عامر) الجهني رمز المصنف لحسنه قال الحاكم حديث حجازي صحيح الإسناد وقد اتفقا على الاحتجاج براويه غير إياس بن عامر وهو مستقيم وخرجه ابن خزيمة في صحيحه ولعل المصنف لم يطلع على تصحيح الحاكم أو لم يرتضه حيث رمز لحسنه وكأنه توقف في تصحيحه لقول أبي داود هذه الزيادة يعني قوله وبحمده أخاف أن لا تكون محفوظة لكن بين الحافظ ابن حجر ثبوتها في عدة روايات ثم قال وفيه رد لإنكار ابن الصلاح وغيره هذه الزيادة قال وأصلها في الصحيح عن عائشة بلفظ كان يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك

(كان إذا ركع فرج أصابعه) تفريجا وسطا أي نحى كل أصبع عن التي تليها قليلا (وإذا سجد ضم أصابعه) منشورة إلى القبلة وفيه ندب تفريج أصابع يديه في الركوع لأنه أمكن وتفريقها في السجود ومثله الجلسات ، قال القرطبي : وحكمة ندب هذه الهيئة في السجود أنه أشبه بالتواضع وأبلغ في تمكين الجبهة والأنف من الأرض مع مغايرته لهيئة الكسلان وقال ابن المنير حكمته أن يظهر كل عضو بنفسه ويتمكن حتى يكون الإنسان الواحد في سجوده كأنه عدد ومقتضاه أن يستقبل كل عضو بنفسه ولا يعتمد بعض الأعضاء على بعض وهذا ضد ماورد في الصفوف من التصاق بعضهم ببعض لأن القصد هناك إظهار الاتحاد بين المصلين حتى كأنهم واحد ذكره ابن حجر (ك هق عن وائل بن حجر) ابن ربيعة قال الذهبي له صحبة ورواية قال الحاكم على شرط مسلم وأقره عليه الذهبي وقال الهيثمي سنده حسن

٦٧١٢ — كَانَ إِذَا رمَى الجِمَارَ مَشَى إِلَيْهِ ذَاهِباً وَرَاجِعا - (ت) عن ابن عمر - (صح)

٦٧١٣ — كَانَ إِذَا رمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مَضَى وَلَمْ يَقِفْ - (ه) عن ابن عباس

٦٧١٤ — كَانَ إِذَا رَمِدَتْ عَيْنُ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ لَمْ يَأْتِهَا حَتَّى تَبْرَأَ عَيْنُهَا - أبو نعيم فى الطب عن أم سلمة

٦٧١٥ — كَانَ إِذَا زَوَّجَ أَوْ تَزَوَّجَ نَثَرَ تَمْراً - (هق) عن عائشة - (ض)

٦٧١٦ — كَانَ إِذَا سَأَلَ اللّهَ جَعَلَ بَاطِنَ كَفَّيْهِ إِلَيْهِ . وَإِذَا اسْتَعَاذَ جَعَلَ ظَاهِرَهُمَا إِلَيْهِ - (حم) عن السائب بن خلاد - (ح)

٦٧١٧ — كَانَ إِذَا سَالَ السَّيْلُ قَالَ : اخْرُجُوا بِنَا إِلَى هٰذَا الْوَادِي الَّذِي جَعَلَهُ اللّهُ طَهُوراً فَنَتَطَهَّرَ مِنْهُ وَنَحْمَدَ اللّهَ عَلَيْهِ - الشافعى (هق) عن يزيد بن الهاد مرسلا

٦٧١٨ — كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ - (حم) عن جابر - (صح)

(كان إذا رمى الجمار مشى إليه) أى الرمى (ذاهبا وراجعا) فيه أنه يسن الرمى ماشيا وقيده الشافعية برمى غير النفر أما هو فيرميه راكبا لأدلة مبينة فى الفروع وقال الحنفية كل رمى بعده رمى يرميه ماشيا مطلقا ورجحه المحقق ابن الهمام وقال مالك وأحمد ماشيا فى أيام التشريق (ت) فى الحج (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته

(كان إذا رمى جمرة العقبة مضى ولم يقف) أى لم يقف للدعاء كما يقف فى غيرها من الجمرات وعليه إجماع الأربعة وضابطه أن كل جمرة بعدها جمرة يقف عندها وإلا فلا (ه عن ابن عباس) رمز لحسنه

(كان إذا رمدت) قالوا الرمد ورم حار يعرض للشحمة من العين وهو بياضها الظاهر وسببه انصباب أحد الأخلاط الأربعة أو حرارة فى الرأس أو البدن أو غير ذلك (عين امرأة من نسائه) يعنى حلائله (لم يأتها) أى لم يجامعها (حتى تبرأ عينها) لأن الجماع حركة كلية عامة يتحرك فيها البدن وقواه وطبيعته وأخلاطه والروح والنفس وكل حركة هى مثيرة للأخلاط مرققة لها توجب دفعها وسيلانها إلى الأعضاء الضعيفة والعين حال رمدها فى غاية الضعف فأضر ما عليها حركة الجماع وهذا من الطب المتفق عليه بلا نزاع (أبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أم سلمة)

(كان إذا زوج أو تزوج امرأة نثر تمرا) فيه أنه يسن لمن اتخذ وليمة أن ينثر للحاضرين تمراً أو زبيباً أو لوزا أو سكرا أو نحو ذلك وتخصيص التمر فى الحديث ليس لإخراج غيره بل لأنه المتيسر عند أهل الحجاز لكن مذهب الشافعى أن تقديم ذلك للحاضرين سنة ونثره جائز ويجوز التقاطه والترك أولى (هق عن عائشة)

(كان إذا سأل الله) تعالى خيرا (جعل باطن كفيه إليه وإذا استعاذ) من شر (جعل ظاهرهما إليه) لدفع مايتصوره من مقابلة العذاب والشر فيجعل يديه كالترس الواقى عن المكروه ولما فيه من التفاؤل برد البلاء (حم عن السائب) رمز لحسنه قال ابن حجر وفيه ابن لهيعة وقال الهيثمى رواه أحمد مرسلا بإسناد حسن اهـ وفيه إيذان بضعف هذا المتصل فتحسين المصنف له كأنه لاعتضاده

(كان إذا سال السيل قال اخرجوا بنا إلى هذا الوادى الذى جعله الله طهوراً فنتطهر منه ونحمد الله عليه) فيسن فعل ذلك لكل أحد قال الشافعية ويسن لكل أحد أن يبرز للمطر ولأول مطر آكد ويكشف له من بدنه غير عورته ويغتسل ويتوضأ فى سيل الوادى فإن لم يجمعهما توضأ (الشافعى) فى مسنده (هق) كلاهما (عن يزيد بن الهاد) مرسلا ظاهره أنه لا علة فيه إلا الإرسال والأمر بخلافه فقد قال الذهبى فى المهذب إنه مع إرساله منقطع أيضا

(كان إذا سجد جافى) مرفقيه عن إبطيه مجافاة بليغة أى نحى كل يد عن الجنب الذى يليها (حتى نرى) بالنون كا

٦٧١٩ — كَانَ إِذَا سَجَدَ رَفَعَ الْعِمَامَةَ عَنْ جَبْهَتِهِ - ابن سعد عن صالح بن خيران مرسلا - (ض)

٦٧٢٠ — كَانَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ - (ق) عن كعب بن مالك

٦٧٢١ — كَانَ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - (ع) عن أبي سعيد رضي الله عنه

٦٧٢٢ — كَانَ إِذَا سَلَّمَ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا بِمِقْدَارِ مَا يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ يَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ - (م ٤) عن عائشة - (صح)

فى شرح البخارى للقسطلانى وفى رواية حتى يرى بضم التحتية مبنيا للمفعول وفى رواية حتى يبدو أى يظهر لكثرة تجافيه (بياض إبطيه) فيسن ذلك سنا مؤكدا للذكر لا الأنثى قال ابن جرير وزعم أنه إنما فعله عند عدم الازدحام وضيق المكان لا دليل عليه والكلام حيث لا عذر كعلة أوضيق مكان اهـ . والمراد يرى لو كان غير لابس ثوبا أو هو على ظاهره وأن إبطه كان أبيض وبه صرح الطبرى فقال من خصائصه أن الإبط من جميع الناس متغير اللون بخلافه ومثله القرطبى وزاد ولا شعر عليه وتعقبه صاحب شرح تقريب الأسانيد بأنه لم يثبت وبأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال ولا يلزم من بياضه كونه لا شعر له (حم) وكذا ابن خزيمة وأبو عوانة (عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه قال أبو زرعة صحيح وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح ورواه ابن جرير فى تهذيبه من عدة طرق عن ابن عباس وسببه عنده أنه قيل له دل لك فى مولاك فلان إذا سجد وضع صدره وذراعيه بالأرض فقال هكذا يربض الكلب ثم ذكره وقضية تصرف المؤلف أن هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه وليس كذلك بل رواه البخارى بلفظ كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه ومسلم بلفظ كان إذا سجد فرج يديه عن إبطيه حتى إنى لأرى بياض إبطيه

(كان إذا سجد رفع العمامة عن جبهته) وسجد على جبهته وأنفه دون كور عمامته قال ابن القيم لم يثبت عنه سجود على كور عمامته فى خبر صحيح ولا حسن وأما خبر عبد الرزاق كان يسجد على كور عمامته ففيه متروك (ابن سعد) فى طبقاته (عن صالح بن خيران) بفتح الخاء المعجمة وسكون المثناة تحت وراء ويقال بحاء مهملة أيضاً وهو السبائى بفتح المهملة والموحدة مقصوراً (مرسلا) قال الذهبى الأصح أنه تابعى وحكى فى التقريب أنه من الطبقة الرابعة

(كان إذا سر استنار وجهه) أى أضاء (كأنه) أى الموضع الذى يتبين فيه السرور وهو جبينه (قطعة قمر) قال البلقينى عدل عن تشبيهه بالقمر إلى تشبيهه بقطعة منه لأن القمر فيه قطعة يظهر فيها سواد وهو المسمى بالكلف فلو شبه بالمجموع لدخلت هذه القطعة فى المشبه به وغرضه التشبيه على أكمل وجه فلذلك قال قطعة قمر يريد القطعة الساطعة الإشراق الخالية من شوائب الكدر وقال ابن حجر لعله حين كان متلثما والمحل الذى يتبين فيه السرور جبينه وفيه يظهر السرور فوقع الشبه على بعض الوجه فناسب تشبيهه ببعض القمر قال ويحتمل أنه أراد بقطعة قمر نفسه والتشبيه وارد على عادة الشعراء وإلا فلا شىء يعدل حسنه وفى الطبرانى عن جبير بن مطعم التفت بوجهه مثل شقة القمر فهذا محمول على صفته عند الالتفات وفى رواية للطبرانى كأنه دارة قمر (ق عن كعب بن مالك)

(كان إذا سلم من الصلاة قال ثلاث مرات سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين) أخذ منه بعضهم أن الأولى عدم وصل السنة التالية للفرض بل يفصل بينهما بالأوراد المأثورة (ع عن أبى سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه

(كان إذا سلم لم يقعد) أى بين الفرض والسنة لما صح أنه كان يقعد بعد أداء الصبح فى مصلاه حتى تطلع الشمس

٦٧٢٣ — كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ قَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ « حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ » قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ - (حم) عن أبي رافع - (ح)

٦٧٢٤ — كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قَالَ : وَأَنَا . وَأَنَا - (د ك) عن عائشة - (صح)

وقد أشار إلى ذلك البيضاوى بقوله إنما ذلك فى صلاة بعدها راتبة أما التى لا راتبة بعدها فلا (إلا بمقدار مايقول اللهم أنت السلام) أى السالم من كل مالا يليق بجلال الربوبية وكمال الألوهية (ومنك) لا من غيرك لأنك أنت السلام الذى تعطى السلامة لا غيرك وإليك يعود السلام وكل ما يشاهد من سلامة فإنها لم تظهر إلا منك ولا تضاف إلا إليك (السلام) أى منك يرجى ويستوهب ويستفاد السلامة (تباركت ياذا الجلال والإكرام) أى تعاظمت وارتفعت شرفا وعزة وجلالا وما تقرر من حمل لم يقعد إلا بمقدار ما ذكر على ما بين الفرض والسنة هو ما ذهب إليه ذاهبون أى لم يمكث مستقبل القبلة إلا بقدر ما يقول ذلك وينتقل ويجعل يمينه للناس ويساره للقبلة وجرى ابن حجر على نحوه فقال المراد بالنفى نفى استمراره جالسا على هيئته قبل الإسلام إلا بقدر ما يقول ذلك فقد ثبت أنه كان إذا صلى أقبل على أصحابه وقال ابن الهمام لم يثبت عن المصطفى صلى الله عليه وسلم الفصل بالأذكار التى يواظب عليها فى المساجد فى عصرنا من قراءة آية الكرسى والتسبيحات وأخواتها ثلاثا وثلاثين وغيرها والقدر المتحقق أن كلا من السنن والأعداد له نسبة إلى الفرائض بالتبعية والذى ثبت عنه أنه كان يؤخر السنة عنه من الأذكار هو ما فى هذا الحديث فهذا نص صريح فى المراد وما يتخيل أنه يخالفه لم يعرفوه إذ يلزم دلالته على ما يخالف اتباع هذا النص ؛ واعلم أن المذكور فى حديث عائشة هذا هو قولها لم يقعد إلا مقدار ما يقول وذلك لا يستلزم سنية أن يقول ذلك بعينه فى دبر كل صلاة إذ لم يقل إلا حتى يقول أو إلى أن يقول فيجوز كونه كان مرة يقوله ومرة يقول غيره من الأوراد الواردة ومقتضى العبارة حينئذ أن السنة أن يفصل بذكر قدر ذلك وذلك يكون تقريبا فقد يزيد قليلا وقد ينقص قليلا وقد يدرج وقد يرتل فأما ما يكون زيادة غير متقاربة مثل العدد المعروف من التسبيحات والتحميدات والتكبيرات فينبغى استنان تأخيره عن الراتبة وكذا آية الكرسى ونحوها على أن ثبوت ذلك عن المصطفى صلى الله عليه وسلم بمواظبة لم تثبت بل الثابت ندبه إلى ذلك ولا يلزم من ندبه إلى شىء مواظبته عليه فالأولى أن لا تقرأ الأعداد قبل السنة لكن لو فعل لم تسقط حتى إذا صلى بعد الأوراد يقع سنة مؤداة قال أبو زرعة هذا لا يعارضه خبر إن الملائكة تصلى على أحدكم مادام فى مصلاه لأنه كان يترك الشىء وهو يحب فعله خشية المشقة على الناس والافتراض عليهم (م ٤) فى الصلاة كلهم (عن عائشة) ولم يخرجه البخارى

(كان إذا سمع المؤذن قال مثل مايقول حتى إذا بلغ حى على الصلاة حى على الفلاح) أى هلموا إليها وأقبلوا وتعالوا مسرعين (قال لا حول ولا قوة إلا بالله) قال ابن الأثير المراد بهذا ونحوه إظهار الفقر إلى الله بطلب المعونة منه على مايحاول من الأمور كالصلاة هنا وهو حقيقة العبودية (حم عن أبى رافع) ورواه عنه أيضا البزار والطبرانى قال الهيثمى وفيه عاصم بن عبيدالله وهو ضعيف لكن روى عنه مالك

(كان إذا سمع المؤذن يتشهد) أى ينطق بالشهادتين فى أذانه (قال وأنا وأنا) أى يقول عند شهادة أن لا إله إلا الله وأنا وعند أشهد أن محمدا رسول الله وأنا . رواه ابن حبان وبوب عليه باب إباحة الاقتصار عند سماع الأذان على وأنا وأنا . قال الطيبى : وقوله وأنا عطف على قول المؤذن يتشهد على تقدير العامل لا الاستئناف أى وأنا أشهد كما تشهد والتكرير وأنا راجع إلى الشهادتين . قال وفيه أنه كان مكلفا أن يشهد على رسالته كسائر الأمة وفيه لو اقتصر عليه حصل له فضل متابعة الأذان كله (د ك عن عائشة)

٦٧٢٥ — كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ قَالَ : « حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ » قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مُفْلِحِينَ - ابن السني عن معاوية - (ض)

٦٧٢٦ — كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ وَالصَّوَاعِقِ قَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ . وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَٰلِكَ - (حم ت ك) عن ابن عمر - (صح)

٦٧٢٧ — كَانَ إِذَا سَمِعَ بِالاسْمِ الْقَبِيحِ حَوَّلَهُ إِلَى مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ - ابن سعد عن عروة مرسلا

٦٧٢٨ — كَانَ إِذَا شَرِبَ الْمَاءَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَقَانَا عَذْبًا فُرَاتًا بِرَحْمَتِهِ ، وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِلْحًا أُجَاجًا بِذُنُوبِنَا - (حل) عن أبي جعفر مرسلا - (ض)

(كان إذا سمع المؤذن قال حي على الفلاح قال : اللهم اجعلنا مفلحين) أى فائزين بكل خير ناجين من كل ضير (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن معاوية) بن أبى سفيان . قال السخاوى وفيه نصر بن طريف أبو جزء القصاب متروك والراوى عنه عبد الله بن واقد قال البخارى متروك

(كان إذا سمع صوت الرعد والصواعق) جمع صاعقة وهى قصفة رعد تنقض منها قطعة من نار (قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك) خص القتل بالغضب والإهلاك بالعذاب لأن نسبة الغضب إلى الله استعارة والمشبه به الحالة التى تعرض للملك عند انفعاله وغليان دم القلب ثم الانتقام من المغضوب عليه ، وأكثر ماينتقم به القتل فرشح الاستعارة به عرفا والإهلاك والعذاب جاريان على الحقيقة فى حق الحق ولما لم يكن تحصيل المطلوب إلا بمعافاة الله كما فى خبر أعوذ بمعافاتك من عقوبتك قال وعافنا الخ (حم ت) فى كتاب الدعاء قال الصدر المناوى بسند جيد (ك) فى الأدب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى . لكن قال النووى فى الأذكار بعد عزوه للترمذى إسناد ضعيف . قال الحافظ العراقى : وسنده حسن قال المناوى وقد عزاه النووى فى خلاصته لرواية البيهقى وقال فيه الحجاج بن أرطاة وهو قصور فان الحديث فى الترمذى من غير طريق الحجاج اه . وقال ابن حجر حديث غريب أخرجه أحمد والبخارى فى الأدب المفرد والحجاج صدوق لكنه مدلس وقد صرح بالتحديث ، والعجب من الشيخ - يعنى النووى - يطلق الضعف على هذا وهو متماسك ، وسكت على خبر ابن مسعود وقد تفرد به متهم بالكذب

(كان إذا سمع بالاسم القبيح حوله إلى ماهو أحسن منه) فمن ذلك تبديله عاصية بجميلة ، والعاصى بن الأسود بمطيع لأن الطباع السليمة تنفر عن القبيح وتميل إلى الحسن المليح وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتفاءل ولا يتطير . قال القرطبى وهذه سنة ينبغى الاقتداء به فيها وفى أبى داود كان لا يتطير وإذا بعث غلاما سأل عن اسمه فاذا أعجبه اسمه فرح ورؤى بشره فى وجهه ؛ وإن كره اسمه رؤى كراهته فى وجهه . قال القرطبى : ومن الأسماء ماغيره وصرفه عن مسماه لكن منع منه حماية واحتراما لأسماء الله وصفاته عن أن يسمى بها فقد غير اسم حكم وعزيز كما رواه أبو داود لما فيهما من التشبه بأسماء الله تعالى (ابن سعد) فى الطبقات (عن عروة) بن الزبير (مرسلا) ظاهره أنه لم يره مخرجا لأشهر من ابن سعد وأنه لم يقف عليه موصولا وهو عجب من هذا الإمام المطلع وقد رواه بنحوه بزيادة الطبرانى فى الصغير عن عائشة بسند قال الحافظ الهيثمى رجاله رجال الصحيح ولفظه كان إذا سمع اسما قبيحا غيره فمر على قرية يقال لها عفرة فسماها خضرة هذا لفظه فعدول المصنف عنه قصور أو تقصير

(كان إذا شرب الماء قال الحمد لله الذى سقانا عذبا فراتا) الفرات العذب فالجمع بينهما للإطناب وهو لائق فى مقام السؤال والابتهال (برحمته ولم يجعله ملحا أجاجا) بضم الهمزة مرا شديد الملوحة وكسر الهمزة لغة نادرة

٦٧٢٩ — كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ ثَلَاثًا ، وَيَقُولُ : هُوَ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ وَأَبْرَأُ - (حم ق ٤) عن أنس - (صح)

٦٧٣٠ — كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ - (ت ه) عن ابن عباس - (ض)

٦٧٣١ — كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا ، يُسَمِّي عِنْدَ كُلِّ نَفَسٍ ، وَيَشْكُرُ فِي آخِرِهِنَّ - ابن السني (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٦٧٣٢ — كَانَ إِذَا شَهِدَ جِنَازَةً أَكْثَرَ الصُّمَاتَ ، وَأَكْثَرَ حَدِيثَ نَفْسِهِ - ابن المبارك وابن سعد عن

(بذنوبنا) أى بسبب ما ارتكبناه من الذنوب (حل) من حديث الفضل عن جابر بن يزيد الجعفى (عن أبى جعفر) محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب مرسلا ، ثم قال غريب ورواه أيضا كذلك الطبرانى فى الدعاء . قال ابن حجر وهذا الحديث مع إرساله ضعيف من أجل جابر الجعفى

(كان إذا شرب تنفس) خارج الإناء (ثلاثا) من المرات إن كان يشرب ثلاث دفعات والمراد التنفس خارج الإناء يسمى الله فى أول كل مرة ويحمده فى آخرها كما جاء مصرحا به فى رواية واستحب بعضهم أن يكون التنفس الأول فى الشرب خفيفا والثانى أطول والثالث إلى ربه ولم أقف له على أصل (ويقول هو) أى الشرب بثلاث دفعات (أهنأ) بالهمز من الهناء وفى رواية بدله أروى من الرى بكسر الراء أى أكثر ريا قال ابن العربى والهناء خلوص الشىء عن النصب والنكد والاستمراء الملائمة واللذة (وأمرأ) بالهمز من المرىء أى أكثر مراءة أى أقمع للظمإ وأقوى على الهضم (وأبرأ) بالهمز من البراءة أو من البرىء أى أكثر برءاً أى صحة للبدن فهو يبرئ كثيرا من شدة العطش لتردده على المعدة الملتهبة بدفعات فتسكن الثانية ما عجزت الأولى عن تسكينه والثالثة ما عجزت عنه الثانية وذلك أسلم للحرارة الغريزية فان هجوم البارد يطفئها ويفسد مزاج الكبد والتنفس استمداد النفس (حم ق عن أنس) بن مالك

(كان إذا شرب تنفس مرتين) أى تنفس فى أثناء الشرب مرتين فيكون قد شرب ثلاث مرات وسكت عن التنفس الأخير لكونه من ضرورة الواقع فلا تعارض بينه وبين ماقبله وبعده من الثلاث قال ابن العربى وبالجملة فالتنفس فى الإناء يعلق به روائح منكرة تفسد الماء والإناء وذلك يعلم بالتجربة ولذلك قلنا إن الشرب على الطعام لايكون إلا حتى يمسح فمه ولا يدخل حرف الإناء فى فيه بل يجعله على الشفة ويتعلق الماء بشربه بالشفة العليا مع نفسه بالاجتذاب فإذا جاء نفسه الخارج أبان الاناء عن فيه (ت عن ابن عباس) قال الحافظ فى الفتح سنده ضعيف

(كان إذا شرب تنفس فى الإناء ثلاثاً) قال القاضى يعنى كان يشرب بثلاث دفعات لأنه أقمع للعطش وأقوى على الهضم وأقل أثراً فى برد المعدة وضعف الأعصاب (يسمى عند كل نفس) بفتح الفاء بضبطه (ويشكر) الله تعالى (فى آخرهن) بأن يقول الحمد لله إلى آخر ماجاء فى الحديث المتقدم والحمد رأس الشكر كما فى حديث قال الزين العراقى هذا يدل على أنه انما يشكر مرة واحدة بعد فراغ الثلاث لكن فى رواية للترمذى أنه كان يحمد بعد كل نفس وفى الغيلانيات من حديث ابن مسعود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شرب تنفس فى الإناء ثلاثاً يحمد على كل نفس ويشكر عند آخرهن (ابن السنى) فى الطب (طب) كلاهما (عن ابن مسعود) قال النووى فى الأذكار عقب تخريجه لابن السنى إسناده ضعيف قال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى رجاله رجال الصحيح إلا المعلى فاتفقوا على ضعفه قال البخارى منكر الحديث وقال النسائى متروك انتهى وسبقه الذهبى فى الميزان معلى بن عرفان منكر الحديث وقال الحاكم متروك وكان من غلاة الشيعة انتهى ومن ثم قال ابن حجر غريب ضعيف ورواه الدارقطنى أيضاً فى الافراد

(كان إذا شهد جنازة) أى حضرها (أكثر الصمات) بضم الصاد السكوت (وأكثر حديث نفسه) أى

عبد العزيز بن أبي رواد مرسلا - (ح)

٦٧٣٣ - كَانَ إِذَا شَهِدَ جَنَازَةً رُؤِيَتْ عَلَيْهِ كَآبَةٌ ، وَأَكْثَرَ حَدِيثَ النَّفْسِ - (طب) عن ابن عباس (ض)

٦٧٣٤ - كَانَ إِذَا شَيَّعَ جَنَازَةً عَلَا كَرْبُهُ ، وَأَقَلَّ الْكَلَامَ ، وَأَكْثَرَ حَدِيثَ نَفْسِهِ - الحاكم فى الكنى عن عمران بن حصين

٦٧٣٥ - كَانَ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ سَلَّمَ - (ه) عن جابر (صح)

٦٧٣٦ - كَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَهُ خَدَمُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِآنِيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهِ - (حم م) عن أنس - (صح)

٦٧٣٧ - كَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ - (حم م ٣) عن جابر بن سمرة - (صح)

٦٧٣٨ - كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ الْغَدَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ مَرِيضٌ أَعُودُهُ ؟ فَإِنْ قَالُوا : لَا ،

فى أهوال الموت وما بعده من القبر والظلمة وغير ذلك (ابن المبارك وابن سعد) فى الطبقات (عن عبد العزيز بن أبي رواد (بفتح الراء وشد الواو وقال صدوق عابد ربما وهم رمى بالارجاء (مرسلا) هو مولى المهلب بن أبي صفرة قال الذهبي ثقة مرجع عابد

(كان إذا شهد جنازة رؤيت عليه كآبة) بالمد أى تغير نفس بانكسار (وأكثر حديث النفس) قال فى فتح القدير ويكره لمشيع الجنازة رفع الصوت بالذكر والقراءة ويذكر فى نفسه (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ابن لهيعة

(كان إذا شيع جنازة علا كربه) بفتح فسكون مايدهم المرء مما يأخذ بنفسه فيغمه و يحزنه (وأقل الكلام و أكثر حديث نفسه) تفكراً فيما إليه المصير (الحاكم فى) كتاب (الكنى عن عمران بن حصين)

(كان إذا صعد المنبر) للخطبة (سلم) فيه رد على أبي حنيفة ومالك حيث لم يسنا للخطيب السلام عنده (ه عن جابر) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الزيلعى حديث رواه وسأل عنه ابن أبي حاتم أباه فقال هذا موضوع وقال الحافظ ابن حجر سنده ضعيف جدا انتهى وكيفما كان فكان الأولى للمصنف حذفه من الكتاب فضلا عن رمزه لحسنه

(كان إذا صلي الغداة) أى الصبح (جاءه خدم أهل المدينة بآنيتهم فيها الماء فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيه) للتبرك بيده الشريفة وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليصل كل ذى حق لحقه وليعلم الجاهل ويقتدى بأفعاله وكذا ينبغي للأئمة بعده (حم م عن أنس) بن مالك

(كان إذا صلى الغداة) لفظ رواية مسلم الفجر (جلس فى مصلاه) أى يذكر الله تعالى كما فى رواية الطبرانى (حتى تطلع الشمس) حسناء هكذا هو ثابت فى صحيح مسلم فىرواية وأسقطها فى رواية أخرى قال البيضاوى قيل الصواب حسناً على المصدر أى طلوعها حسناً ومعناه أنه كان يجلس متربعاً فى مجلسه إلى ارتفاع الشمس وفى أكثر النسخ حسناء فعلى هذا يحتمل أن يكون صفة لمصدر محذوف والمعنى ماسبق أو حالا والمعنى حتى تطلع الشمس نقية بيضاء زائلة عنها الصفرة التى تتخيل فيها عند الطلوع بسبب مايعترض دونها على الافق من الأبخرة والادخنة وفيه ندب القعود فى المصلي بعد الصبح إلى طلوع الشمس مع ذكر الله عز وجل (حم م ٣ - كلهم فى الصلاة عن جابر بن سمرة)

(كان إذا صلي بالناس الغداة أقبل عليهم بوجهه) أى إذا صلى صلاة ففرغ منها أقبل عليهم ولضرورة أنه لا يتحول

قَالَ : فَهَلْ فِيكُمْ جَنَازَةٌ أَتْبَعُهَا ؟ فَإِنْ قَالُوا : لَا ، قَالَ : مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا يَقُصُّهَا عَلَيْنَا - ابن عساكر عن ابن عمر - (ض)

٦٧٣٩ - كَانَ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ - (خ) عن عائشة - (صح)

عن القبلة قبل الفراغ وذلك ليذكرهم ويسألهم ويسألوه فقال هل فيكم مريض أعوده فان قالوا لا قال فهل فيكم جنازة أتبعها (فإن قالوا لا قال من رأى منكم رؤيا) مقصور غير منصرف وتكتب بالألف كراهة اجتماع مثلين (يقصها علينا) أى لنعبرها له قال الحكيم كان شأن الرؤيا عنده عظيما فلذلك كان يسأل عنه كل يوم وذلك من أخبار الملكوت من الغيب ولهم فى ذلك نفع فى أمر دينهم بشرى كانت أونذارة أومعاتبة اه وقال القرطبى إنما كان يسألهم عن ذلك لما كانوا عليه من الصلاح والصدق وعلم أن رؤياهم صحيحة يستفاد منها الاطلاع على كثير من علم الغيب وليسنّ لهم الاعتناء بالرؤيا والتشوق لفوائدها ويعلمهم كيفية التعبير وليستكثر من الاطلاع على الغيب وقال ابن حجر فيه أنه يسن قص الرؤيا بعد الصبح والانصراف من الصلاة وأخرج الطبرانى والبيهقى فى الدلائل كان عليه السلام إذا صلى الصبح قال هل رأى أحد منكم شيئا فإذا قال رجل أنا قال خيرا تلقاه وشرا توقاه وخيرا لنا وشرا لأعدائنا والحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك الحديث وسنده ضعيف جداً قال ابن حجر فى الحديث إشارة إلى رد ماخرجه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن عن بعض علمائهم لاتقصص رؤياك على امرأة ولا تخبر بها حتى تطلع الشمس ورد على من قال من أهل التعبير يستحب أن يكون تفسير الرؤيا بعد طلوع الشمس إلى الرابعة ومن العصر إلى قبيل المغرب فإن الحديث دل على ندب تعبيرها قبل طلوع الشمس ولا يصح قولهم بكراهة تعبيرها فى أوقات كراهة الصلاة قال المهلب تعبير الرؤيا بعد الصبح أولى من جميع الأوقات لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها وقل مايعرض له نسيانها ولحضور ذهن العابر وقلة شغله فيما يفكره فيما يتعلق بمعاشه وليعرض الرائى مايعرض له بسبب رؤياه ﴿تنبيه﴾ قال ابن العربى صور العالم الحق من الاسم الباطن صور الرؤيا للنائم والتعبير فيها كون تلك الصور أحوال الرائى لاغيره فما رأى إلا نفسه فهذا هو قوله فى حق العارفين « ويعلمون أنه الحق المبين » أى الظاهر فمن اعتبر الرؤيا يرى أمراً هائلا ويتبين له مالايدركه من غير هذا الوجه فلهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يسألهم عنها لأنها جزء من النبوة فكان يحب أن يشهدها فى أمته والناس اليوم فى غاية من الجهل بهذه المرتبة التى كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعتنى بها ويسأل كل يوم عنها والجهلاء فى هذا الزمان إذا سمعوا بأمر وقع فى النوم لم يرفعوا له رأسا وقالوا ليس لنا أن نحكم بهذا الخيال ومالنا وللرؤيا فيستهزئون بالرائى وذلك لجهل أحدهم بمقامها وجهله بأنه فى يقظته وتصرفه فى رؤيا وفى منامه فى رؤيا فهو كمن يرى أنه استيقظ وهو فى نومه وهو قوله عليه السلام الناس نيام فما أعجب الأخبار النبوية لقد أبانت عن الحقائق على ماهى عليه وعظمت ماتستهونه العقل القاصر فإنه ماصدر إلا من عظيم وهو الحق تعالى (تكميل) قالوا ينبغى أن يكون العابر دينا حافظا ذا حلم وعلم وأمانة وصيانة كاتما لأسرار الناس فى رؤياهم وأن يستغرق المنام من السائل بأجمعه ويرد الجواب على قدر السؤال للشريف والوضيع ولايعبر عند طلوع الشمس ولاغروبها ولازوالها ولا ليله ومن آداب الرائى كونه صادق اللهجة وينام على طهر لجنبه الأيمن ويقرأ والشمس والليل والتين والإخلاص والمعوذتين ويقول اللهم إنى أعوذ بك من سيء الأحلام وأستجير بك من تلاعب الشيطان فى اليقظة والمنام اللهم إنى أسألك رؤيا صالحة صادقة نافعة حافظة غير منسية اللهم أرنى فى منامى ما أحب . ومن آدابه أنه لايقصها على امرأة ولا على عدو ولاجاهل (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب .

(كان إذا صلى ركعتى الفجر اضطجع) ليفصل بين الفرض والنفل لا للراحة من تعب القيام فسقط قول ابن

٦٧٤٠ — كَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا - (م) عن عائشة - (صح)

٦٧٤١ — كَانَ إِذَا صَلَّى مَسَحَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِهِ وَيَقُولُ : بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي الْهَمَّ وَالْحَزَنَ - (خط) عن أنس - (ض)

٦٧٤٢ — كَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ فِي سَفَرٍ مَشَى عَنْ رَاحِلَتِهِ قَلِيلًا - (حل هق) عن أنس - (ض)

٦٧٤٣ — كَانَ إِذَا ظَهَرَ فِي الصَّيْفِ اسْتَحَبَّ أَنْ يَظْهَرَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ؛ وَإِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ فِي الشِّتَاءِ اسْتَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن عائشة - (ض)

٦٧٤٤ — كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ اسْتَلَمَ الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ فِي كُلِّ طَوَافٍ - (ك) عن ابن عمر - (صح)

العربي أن ذلك لا يسن إلا للمتهجد (على شقه الأيمن) لأنه كان يحب التيامن في شأنه كله أو تشريع لنا لأن القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه استغرق نوما لكونه أبلغ في الراحة بخلاف اليمين فإنه يكون معلقا فلا يستغرق وهذا بخلافه عليه السلام فإن قلبه لا ينام وهذا مندوب وعليه حمل الأمر به في خبر أبي داود وأفرط ابن حزم فأخذ بظاهره فأوجب الاضطجاع على كل أحد وجعله شرطا لصحة صلاة الصبح وغلطوه قال الشافعي فيما حكاه البيهقي وتتأدى السنة بكل ما يحصل به الفعل من اضطجاع أو مشي أو كلام أو غير ذلك اه قال ابن حجر ولا يتقيد بالأيمن (خ عن عائشة) ظاهره أن هذا من تفردات البخاري على مسلم وليس كذلك فقد عزاه الصدر المناوي وغيره لهما معا فقالوا رواه الشيخان من حديث الزهري عن عروة عن عائشة.

(كان إذا صلى صلاة أثبتها) أي داوم عليها بأن يواظب على إيقاعها في ذلك الوقت أبدا ولهذا لما فاته سنة العصر لم يزل يصليها بعده وما تركها حتى لقي الله وقد عدوا المواظبة على ذلك من خصائصه (م عن عائشة)

(كان إذا صلى) يحتمل أراد أن يصلي ويحتمل فرغ من صلاته أما فعل ذلك في أثناء الصلاة فبعيد لأمره في أخبار بالمحافظة على سكون الأطراف فيها (مسح بيده اليمنى على رأسه ويقول بسم الله الذي لا إله غيره الرحمن الرحيم اللهم أذهب عني الهم) وهو كل أمر يهم الإنسان أو يهينه (والحزن) وهو الذي يظهر منه في القلب خشونة وضيق يقال مكان حزن أي خشن وقيل الهم والغم والحزن من واد واحد وهي ما يصيب القلب من الألم من فوات محبوب إلا أن الغم أشدها والحزن أسهلها (خط عن أنس) بن مالك.

(كان إذا صلى الغداة في سفر مشى عن راحلته قليلا) الراحلة الناقة التي تصلح لأن ترتحل فظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته كما وقفت عليه في سنن البيهقي وناقته تقاد ولعل المصنف حذفه سهوا (حل) من حديث سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن أنس قال غريب من حديث سليمان ويحيى (هق عن أنس) ورواه الطبراني في الأوسط بلفظ كان إذا صلى الفجر في السفر مشى قال الحافظ العراقي وإسناده جيد

(كان إذا ظهر في الصيف استحب أن يظهر ليلة الجمعة وإذا دخل البيت في الشتاء استحب أن يدخل ليلة الجمعة) لأنها الليلة الغراء فجعل غرة عمله فيها تيمناً وتبركا (ابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في الطب) النبوي (عن عائشة) ورواه عنها أيضاً باللفظ المزبور البيهقي في الشعب وقال : تفرد به الزبيدي عن هشام وروى من وجه آخر أضعف منه عن ابن عباس اه.

(كان إذا طاف بالبيت استلم الحجر والركن) أي اليماني زاد في رواية وكبر (في كل طواف) أي في كل طوفة فذلك سنة قال الفاكهي عن ابن جرير ولا يرفع بالقبلة صوته كقبلة النساء قال المصنف وفي الحجر فضيلتان الحجر وكونه على قواعد إبراهيم فله التقبيل والاستلام وللركن اليماني فضيلة واحدة فله الاستلام فقط (ك) في الحج (عن

٦٧٤٥ - كَانَ إذَا عَرَّسَ وَعَلَيْهِ لَيْلٌ تَوَسَّدَ يَمِينَهُ، وَإِذَا عَرَّسَ قَبْلَ الصُّبْحِ وَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ الْيُمْنَى وَأَقَامَ سَاعِدَهُ - (حم حب ك) عن أبي قتادة - (صح)

٦٧٤٦ - كَانَ إذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ: اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ - (حم م ت) عن عائشة - (صح)

٦٧٤٧ - كَانَ إذَا عَطَسَ حَمِدَ اللَّهَ، فَيُقَالُ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَيَقُولُ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ - (حم طب) عن عبد الله بن جعفر - (ح)

٦٧٤٨ - كَانَ إذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ وَخَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ - (د ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح وأقره الذهبي

(كان إذا عرس) بالتشديد أي نزل وهو مسافر آخر الليل للاستراحة والتعريس نزول المسافر آخر الليل نزله للنوم والاستراحة (وعليه ليل) وفي رواية للترمذي بليل أي زمن ممتد منه (توسد يمينه) أي يده اليمنى أي جعلها وسادة لرأسه ونام نوم المتمكن لاعتماده على الانتباه وعدم فوت الصبح لبعده (وإذا عرس قبل الصبح) أي قبيله (وضع رأسه على كفه اليمنى وأقام ساعده) لئلا يتمكن من النوم فتفوته الصبح كما وقع في قصة الوادي فكان يفعل ذلك لأنه أعون على الانتباه وذلك تشريع وتعليم منه لأمته لئلا يثقل بهم النوم فيفوتهم أول الوقت (حم حب ك عن أبي قتادة) ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من الستة والأمر بخلافه فقد خرجه الترمذي في الشمائل بل عزاه الحميدي والمزني إلى مسلم في الصلاة وكذا الذهبي لكن قيل إنه ليس فيه

(كان إذا عصفت الريح) أي اشتد هبوبها وريح عاصف شديد الهبوب قال داعياً إلى الله (اللهم إني أسألك خيرها وخير مافيها وخير ما أرسلت به) قال الطيبي يحتمل الفتح على الخطاب ويحتمل بناؤه للمفعول اهـ. وفي رواية بدل أرسلت به جبلت عليه أي خلقت وطبعت عليه ذكره ابن الأثير (وأعوذ بك من شرها وشر مافيها وشر ما أرسلت إليه) تمامه عند مخرجه مسلم وإذا تخيلت السماء تغير لونه وخرج ودخل وأقبل وأدبر فإذا أمطرت سرى عنه فعرفت ذلك عائشة فسألته فقال لعله كما قال قوم عاد «فلما رأوه عارضاً مستقبل أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا[1]» اهـ. بنصه وكأن المصنف ذهل عنه (حم م ت عن عائشة)

(كان إذا عطس) بفتح الطاء من باب ضرب وقيل من باب قتل (حمد الله) أي أتى بالحمد عقبه والوارد عنه الحمد لله رب العالمين وروى الحمد لله على كل حال (فيقال له يرحمك الله) ظاهره الاقتصار على ذلك لكن ورد عن ابن عباس بإسناد صحيح يقال عافانا الله وإياكم من النار يرحمكم الله (فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم) أي حالكم وقد تقدم شرحه غير مرة (حم طب عن عبد الله بن جعفر) ذي الجناحين رمز المصنف لحسنه وفيه رجل حسن الحديث على ضعف فيه وبقية رجاله ثقات ذكره الهيثمي

(كان إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض) وفي رواية غض (بها صوته) أي لم يرفعه بصيحة كما يفعله العامة وفي رواية لأبي نعيم خمر وجهه وفاه وفي أخرى كان إذا عطس غطى وجهه بيده أو ثوبه الخ قال التوربشتي هذا نوع من الأدب بين يدي الجلساء فإن العطاس يكره الناس سماعه ويراه الراؤون من فضلات الدماغ (د ت) وقال

---

(١) الآية وكان خوفه صلى الله عليه وآله وسلم أن يعاقبوا بعصيان العصاة كما عوقب قوم عاد، وسروره بزوال الخوف وتخيلت السماء من المخيلة بفتح الميم سحابة فيها رعد وبرق تخيل إليه أنها ماطرة ويقال أخالت إذا تغيرت

٦٧٤٩ - كَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلاً أَثْبَتَهُ - (م د) عن عائشة - (صح)

٦٧٥٠ - كَانَ إِذَا غَزَا قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي، وَأَنْتَ نَصِيرِي، بِكَ أَحُولُ، وَبِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أُقَاتِلُ - (حم د ت ه حب) والضياء عن أنس - (صح)

٦٧٥١ - كَانَ إِذَا غَضِبَ احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ - (طب) عن ابن مسعود، وعن أم سلمة - (ض)

٦٧٥٢ - كَانَ إِذَا غَضِبَ وَهُوَ قَائِمٌ جَلَسَ، وَإِذَا غَضِبَ وَهُوَ جَالِسٌ اضْطَجَعَ، فَيَذْهَبُ غَضَبُهُ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن أبي هريرة - (ض)

٦٧٥٣ - كَانَ إِذَا غَضِبَ لَمْ يَجْتَرِئْ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا عَلِيٌّ - (حل ك) عن أم سلمة - (صح)

٦٧٥٤ - كَانَ إِذَا غَضِبَتْ عَائِشَةُ عَرَكَ بِأَنْفِهَا وَقَالَ: يَا عُوَيْشُ، قُولِي: اللَّهُمَّ رَبَّ مُحَمَّدٍ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي،

حسن صحيح (ك) فى الأدب (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(كان إذا عمل عملا أثبته) أى أحكم عمله بأن يعمل فى كل شىء بحيث يدوم دوام أمثاله وذلك محافظة على مايحبه ربه ويرضاه لقوله فى الحديث المار «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه» (م د عن عائشة)

(كان إذا غزى قال اللهم أنت عضدى) أى معتمدى قال القاضى العضد مايعتمد عليه ويثق به المرء فى الحرب وغيره من الأمور (وأنت نصيرى بك أحول) بحاء مهملة قال الزمخشرى من حال يحول بمعنى احتال والمراد كيد العدو أو من حال بمعنى تحول وقيل أدفع وأمنع من حال بين الشيئين إذا منع أحدهما عن الآخر (وبك أصول) بصاد مهملة أى أقهر قال القاضى والصول الحمل على العدو ومنه الصائل (وبك أقاتل) عدوك وعدوى قال الطيبى والعضد كناية عما يعتمد عليه ويثق المرء به فى الخيرات ونحوها وغيرها من القوة (حم د) فى الجهاد (د ت) فى الدعوات (د ك والضياء) المقدسى فى المختارة كلهم (عن أنس) بن مالك وقال الترمذى حسن غريب ورواه عنه أيضا النسائى فى يوم وليلة

(كان إذا غضب احمرت وجنتاه) لا ينافى ماوصفه الله به من الرأفة والرحمة لأنه كما أن الرحمة والرضا لابد منهما للاحتياج إليهما كذلك الغضب والاستقصاء كل منهما فى حيزه وأوانه ووقته وإبانه قال تعالى «ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله» وقال «أشداء على الكفار رحماء بينهم» فهو إذا غضب إنما يغضب لاشراق نور الله على قلبه ليقيم حقوقه وينفذ أوامره وليس هو من قبيل العلو فى الأرض وتعظيم المرء نفسه وطلب تفردها بالرياسة ونفاذ الكلمة فى شىء (طب عن ابن مسعود وعن أم سلمة)

(كان إذا غضب وهو قائم جلس وإذا غضب وهو جالس اضطجع ليذهب غضبه) لأن البعد عن هيئة الوثوب والمسارعة إلى الانتقام مظنة سكون الحدة وهو أنه يسن لمن غضب أن يتوضأ (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ذم الغضب عن أبى هريرة)

(كان إذا غضب لم يجترئ عليه أحد إلا على) أمير المؤمنين لما يعلمه من مكانته عنده وتمكن وده من قلبه بحيث يحتمل كلامه فى حال الحدة فأعظم بها منقبة تفرد بها عن غيره (حم ك) فى فضائل الصحابة عن حسين الأشقر عن جعفر الأحمر عن مخول عن منذر (عن أم سلمة) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى بأن الأشقر وثق وقد اتهمه ابن عدى وجعفر تكلم فيه اهـ ورواه الطبرانى عنها أيضا بزيادة فقالت كان إذا غضب لم يجترئ عليه أحد أن يكلمه إلا على قال الهيثمى سقط منه تابعى وفيه حسين الأشقر ضعفه الجمهور وبقية رجاله وثقوا اهـ. فأشار إلى أن فيه مع الضعف انقطاع

(كان إذا غضبت عائشة عرك بأنفها) بزيادة الباء (وقال) ملاطفا لها (ياعويش) منادى مصغر مرخم فيجوز ضمه وفتحه على لغة من ينتظر وعلى التمام (قولى اللهم رب محمد اغفر لى ذنبى وأذهب غيظ قلبى وأجرنى من مضلات

وَأَذْهِبْ غَيْظَ قَلْبِي ، وَأَجِرْنِي مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ - ابن السني عن عائشة - (ض)

٦٧٥٥ — كَانَ إِذَا فَاتَهُ الْأَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهَا بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ - (٥) عن عائشة

٦٧٥٦ — كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ - (حم ٤) والضياء عن أبي سعيد - (صح)

٦٧٥٧ — كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ : اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ ، وَسَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ ؛ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ - (د) عن عثمان - (ح)

الفتن) فمن قال ذلك بصدق وإخلاص ذهب غضبه لوقته وحفظ من الضلال والوبال (ابن السني عن عائشة)

(كان إذا فاته) الركعات (الأربع) أى صلاتها (قبل الظهر صلاها بعد الركعتين) اللتين (بعد الظهر) لأن التى بعد الظهر هى الجابرة للخلل الواقع فى الصلاة فاستحقت التقديم وأما التى قبله فإنها وإن جبرت فسنتها التقدم على الصلاة وتلك تابعة وتقديم التابع الجابر أولى كذا وجهه الشافعية ووجهه الحنفية بأن الأربع فاتت عن الموضع المسنون فلا تفوت الركعتان أيضا عن موضعهما قصدا بلا ضرورة (ه عن عائشة) وقال الترمذى حسن غريب ورمز المصنف لحسنه

(كان إذا فرغ من طعامه) أى من أكله (قال الحمد لله الذى أطعمنا) لما كان الحمد على النعم يرتبط به القيد ويستجلب به المزيد أتى به صلى الله عليه وسلم تحريضا لأمته على التأسى به ولما كان الباعث على الحمد هو الطعام ذكره أولا لزيادة الاهتمام وكان السقى من تتمته قال وسقانا لأن الطعام لا يخلو عن الشرب فى أثنائه غالبا وختمه بقوله (وجعلنا مسلمين) عقب بالإسلام لأن الطعام والشراب يشارك الآدمى فيه بهيمة الأنعام وإنما وقعت الخصوصية بالهداية إلى الإسلام كذا فى المطامح وغيره (حم ٤ والضياء المقدسى) فى المختارة (عن أبى سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه وخرجه البخارى فى تاريخه الكبير وساق اختلاف الرواة فيه قال ابن حجر هذا حديث حسن اه وتعقبه المصنف فرمز لحسنه لكن أورده فى الميزان وقال غريب منكر

(كان إذا فرغ من دفن الميت) أى المسلم قال الطيبى والتعريف للجنس وهو قريب من النكرات (وقف عليه) أى على قبره هو وأصحابه صفوفا (فقال استغفروا لأخيكم) فى الاسلام (وسلوا له التثبيت) أى اطلبوا له من الله تعالى أن يثبت لسانه وجنانه لجواب الملكين قال الطيبى ضمن سلوا معنى الدعاء كما فى قوله تعالى «سأل سائل» أى ادعوا الله له بدعاء التثبيت أى قولوا ثبته الله بالقول الثابت (فإنه) الذي رأيته فى أصول صحيحة قديمة من أبى داود بدل هذا ثم سلوا له التثبيت (فهو الآن يسأل) أى يسأله الملكان منكر ونكير فهو أحوج ما كان إلى الاستغفار وذلك لكمال رحمته بأمته ونظره إلى الإحسان إلى ميتهم ومعاملته بما ينفعه فى قبره ويوم معاده قال الحكيم الوقوف على القبر وسؤال التثبيت للميت المؤمن فى وقت دفنه مدد للميت بعد الصلاة لأن الصلاة بجماعة المؤمنين كالعسكر له اجتمعوا بباب الملك يشفعون له والوقوف على القبر بسؤال التثبيت مدد العسكر وتلك ساعة شغل المؤمن لأنه يستقبله هول المطلع والسؤال وفتنته فيأتيه منكر ونكير وخلقهما لا يشبه خلق الآدمين ولا الملائكة ولا الطير ولا البهائم ولا الهوام بل خلق بديع وليس فى خلقهما أنس للناظرين جعلهما الله مكرمة للمؤمن لتثبته ونصرته وهتكا لستر المنافق فى البرزخ من قبل أن يبعث حتى يحل عليه العذاب وإنما كان مكرمة للمؤمن لأن العدو لم ينقطع طمعه بعد فهو يتخلل السبيل إلى أن يجىء إليه فى البرزخ ولو لم يكن للشيطان عليه سبيل هناك ما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدعاء بالتثبيت وقال النووى قال الشافعى والأصحاب يسن عقب دفنه أن يقرأ عنده من القرآن فإن ختموا القرآن كله فهو أحسن قال ويندب أن يقرأ على القبر بعد الدفن أول البقرة وخاتمتها وقال المظهر فيه دليل على أن

٦٧٥٨ — كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَطْعَمْتَ، وَسَقَيْتَ، وَأَشْبَعْتَ، وَأَرْوَيْتَ، فَلَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ، وَلَا مُوَدَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْكَ - (حم) عن رجل من بني سليم - (ح)

٦٧٥٩ — كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ تَلْبِيَتِهِ سَأَلَ اللَّهَ رِضْوَانَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَاسْتَعَاذَ بِرَحْمَتِهِ مِنَ النَّارِ - (هق) عن خزيمة بن ثابت - (ض)

٦٧٦٠ — كَانَ إِذَا فَقَدَ الرَّجُلَ مِنْ إِخْوَانِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا دَعَا لَهُ، وَإِنْ كَانَ شَاهِدًا زَارَهُ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عَادَهُ - (ع) عن أنس - (ض)

الدعاء نافع للميت وليس فيه دلالة على التلقين عند الدفن كما هو العادة لكن قال النووي اتفق كثير من أصحابنا على ندبه قال الآجري في النصيحة يسن الوقوف بعد الدفن قليلا والدعاء للميت مستقبل وجهه بالثبات فيقال اللهم هذا عبدك وأنت أعلم به منا ولا نعلم منه إلا خيرا وقد أجلسته تسأله اللهم فثبته بالقول الثابت في الآخرة كما ثبته في الدنيا اللهم ارحمه وألحقه بنبيه ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا أجره اه (د عن عثمان) بن عفان سكت عليه أبو داود وأقره المنذري ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن ظاهر كلامه أنه لم يره لغير أبي داود مع أن الحاكم والبزار خرجاه باللفظ المزبور عن عثمان قال البزار ولا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه.

(كان إذا فرغ من طعامه قال اللهم لك الحمد أطعمت وسقيت وأشبعت وأرويت فلك الحمد غير مكفور) أي مجحود فضله ونعمته (تنبيه) قال في الروض نبه بهذا الحديث ونحوه على أن الحمد كما يشرع عند ابتداء الأمور يشرع عند اختتامها ويشهد له «وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين» «وقضى بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين» (ولا مودع) بفتح الدال الثقيلة أي غير متروك قال ابن حجر ويحتمل كسرها على أنه حال من القائل (ولا مستغنى) بفتح النون وبالتنوين (عنك) وقد سبق تقرير هذا عما قريب (حم عن رجل من بني سليم) له صحبة قال ابن حجر وفيه عبدالله بن عامر الأسلمي فيه ضعف من قبل حفظه وسائر رجاله ثقات اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه.

(كان إذا فرغ من تلبيته) من حج أو عمرة (سأل الله رضوانه) بكسر الراء وضمها رضاه الأكبر (ومغفرته واستعاذ برحمته من النار) فان ذلك أعظم ما يسأل وفي رواية واستعفى برحمته من النار والاستعفاء طلب العفو أي وهو ترك المؤاخذة بالذنب فلا يعاقبه عليه قال الرافعي واستحب الشافعي ختم التلبية بالصلاة أي والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعدها يسأل ما أحب قال ابن الهمام ومن أهم ما يسأل ثم طلب الجنة بغير حساب (هق عن خزيمة بن ثابت) وتعقبه الذهبي في المهذب بأن صالح بن محمد بن زائدة لين وعبد الله الأموي فيه جهالة قال ابن حجر فيه صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد الليثي مدني ضعيف فظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لغير البيهقي وهو عجب فقد خرجه إمام الأئمة الشافعي عن خزيمة المذكور ورواه الطبراني كذلك عن خزيمة وفيه صالح المذكور ورواه الدارقطني هكذا وقال صالح بن محمد ضعيف

(كان إذا فقد الرجل من إخوانه) أي لم يره (ثلاثة أيام سأل عنه فان كان غائبا دعا له وإن كان شاهدا) أي حاضرا في البلد (زاره وإن كان مريضا عاده) لأن الإمام عليه النظر في حال رعيته واصلاح شأنهم وتدبير أمرهم وأخذ منه أنه ينبغي للعالم إذا غاب بعض الطلبة فوق المعتاد أن يسأل عنه فان لم يخبر عنه بشيء أرسل إليه أو قصد منزله بنفسه وهو أفضل فان كان مريضا عاده أو في غم خفض عليه أو في أمر يحتاج لمعونة أعانه أو مسافرا تفقد أهله وتعرض لحوائجهم ووصلهم بما أمكن وإلا تودد إليه ودعى له (ع عن أنس) قال الهيثمي فيه عباد بن كثير كان صالحا لكنه ضعيف الحديث متروك لغفلته وفي الحديث قصة طويلة

٦٧٦١ — كَانَ إذَا قَالَ الشَّيْءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يُرَاجَعْ - الشيرازى عن أبى حدرد - (ض)

٦٧٦٢ — كَانَ إذَا قَالَ بِلَالٌ : «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» نَهَضَ فَكَبَّرَ - سمويه (طب) عن ابن أبى أوفى - (ض)

٦٧٦٣ — كَانَ إذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ - (حم ق د ن ه) عن حذيفة - (صح)

٦٧٦٤ — كَانَ إذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ أَفْتَتَحَ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ - (م) عن عائشة - (صح)

(كان إذا قال الشيء ثلاث مرات لم يراجع) بضم أوله بضبطه فيه جواز المراجعة بأدب ووقار (الشيرازى) فى الألقاب (عن أبى حدرد) الأسلمى قضية تصرف المؤلف أنه لم ير هذا الحديث لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن أحمد والطبرانى فى الأوسط والصغير روياه باللفظ المزبور عن أبى حدرد المذكور بسند قال الهيثمى رجاله ثقات وفيه قصة وهو أن أبا حدرد كان ليهودى عليه أربعة دراهم فاستعدى عليه فقال يا محمد إن لى على هذا أربعة دراهم وقد غلبنى عليها قال أعطه حقه قال والذى بعثك بالحق لم أقدر عليها قال أعطه حقه قال والذى نفسى بيده ما أقدر عليها وقد أخبرته أنك تبعثنا إلى خيبر فأرجو أن نغنم شيئا فأقضيه حقه قال أعطه قال وكان إذا قال الشيء ثلاثا لم يراجع فخرج به ابن أبى حدرد إلى السوق وعلى رأسه عصابة ومتزر ببردة فنزع العمامة عن رأسه فاتزر بها ونزع البردة فقال اشتر هذه البردة فباعها منه بالدراهم فمرت عجوز فقالت مالك يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرها فقالت هادونك هذا البرد وطرحته عليه.

(كان إذا قال بلال) المؤذن (قد قامت الصلاة نهض فكبر) أى تكبيرة التحرم ولا ينتظر فراغ ألفاظ الإقامة قاعدا قال ابن الأثير معنى قد قامت الصلاة قام أهلها أوحان قيامهم (سمويه) فى فوائده (طب) كلاهما (عن ابن أبى أوفى) قال الهيثمى فيه حجاج بن فروخ وهو ضعيف جدا وقال الذهبى فى المهذب فيه حجاج بن فروخ واه والحديث لم يصح.

(كان إذا قام من الليل) أى للصلاة كما فسرته رواية مسلم إذا قام للتهجد ويحتمل تعلق الحكم بمجرد القيام ومن بمعنى فى كما فى إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة أى إذا قام فى الليل ذكره البعض وقال ابن العراقى يحتمل وجهين أحدهما أن معناه إذا قام للصلاة بدليل الرواية الأخرى الثانى إذا انتبه وفيه حذف أى انتبه من نوم الليل ويحتمل أن من لابتداء الغاية من غير تقدير حذف النوم (يشوص) بفتح أوله وضم الشين المعجمة (فاه بالسواك) أى يدلكه به وينظفه وينقيه وقيل يغسله قال ابن دقيق العيد فان فسرنا يشوص يدلك حمل السواك على الآلة ظاهرا مع احتماله للدلك بأصبعه والباء للاستعانة أو يغسل فيمكن إرادة الحقيقة أى الغسل بالماء فالباء للمصاحبة وحينئذ يحتمل كون السواك الآلة وكونه الفعل ويمكن إرادة المجاز وأن تكون تنقية الفم تسمى غسلا على مجاز المشابهة، وقال أيضا إن فسر يشوص بيدلك فالأقرب حمله على الأسنان فيكون من مجاز التعبير بالكل عن البعض أو من مجاز الحذف أو يغسل وحمل على الحقيقة والمجاز المذكور فيمكن حمله على جملة الفم وأفهم أن سبب السواك الانتباه من النوم وإرادة الصلاة، ولا يرد أن السواك مندوب للصلاة وإن لم ينتبه من نوم لثبوته بدليل آخر، والكلام فى مقتضى هذا الحديث نعم إن نظر إلى لفظ هذه الرواية مع قطع النظر عن الرواية الأخرى أفاد ندبه بمجرد الانتباه وسبب تغير الفم أن الإنسان إذا نام ارتفعت معدته وانتفخت وصعد بخارها إلى الفم والأسنان فنتن وغلظ فلذلك تأكد وقضيته أنه لا فرق بين النوم فى الليل والنهار ومال بعضهم للتقييد بالليل لكون الأبخرة بالليل تغلظ (حم ق د ن ه) كلهم فى الطهارة (عن حذيفة)

(كان إذا قام من الليل ليصلي افتتح صلاته بركعتين) استعجالا لحل عقدة الشيطان وهو وإن كان منزها عن عقد الشيطان على قافيته لكن فعله تشريعا لأمته ذكره الحافظ العراقى وقال ابن عربى حكمته تنبيه القلب لمناجاته

٦٧٦٥ — كَانَ إذَا قَامَ إلَى الصَّلاَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

٦٧٦٦ — كَانَ إذَا قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ اسْتَقْبَلَهُ أَصْحَابُهُ بِوُجُوهِهِمْ - (ه) عن ثابت - (ح)

٦٧٦٧ — كَانَ إذَا قَامَ فِي الصَّلاَةِ قَبَضَ عَلَى شِمَالِهِ بِيَمِينِهِ - (طب) عن وائل بن حجر - (ح)

٦٧٦٨ — كَانَ إذَا قَامَ اتَّكَأَ عَلَى إحْدَى يَدَيْهِ - (طب) عنه - (ض)

٦٧٦٩ — كَانَ إذَا قَامَ مِنَ الْمَجْلِسِ اسْتَغْفَرَ اللهَ عِشْرِينَ مَرَّةً فَأَعْلَنَ - ابن السني عن عبد الله الحضرمي (ض)

من دعائه إليه ومشاهدته ومراقبته (خفيفتين) لخفة القراءة فيهما أو لكونه اقتصر على قراءة الفاتحة وذلك لينشط بهما لما بعدهما فيندب ذلك (م) في الصلاة (عن عائشة) ولم يخرجه البخاري

(كان إذا قام إلى الصلاة) قال الزمخشري أي قصدها وتوجه إليها وعزم عليها وليس المراد المثول وهكذا قوله «إذا قمتم إلى الصلاة» اه . (رفع يديه) حذو منكبيه (مدا) مصدر مختص كقعد القرفصاء أو مصدر من المعنى كقعدت جلوساً أو حال من رفع ، ذكره اليعمري ، وهذا الرفع مندوب لا واجب وحكمته الإشارة إلى طرح الدنيا والإقبال بكليته على العبادة وقيل الاستسلام والانقياد ليناسب فعله قوله الله أكبر وقيل استعظام ما دخل فيه وقيل إشارة إلى تمام القيام وقيل إلى رفع الحجاب بين العابد والمعبود وقيل ليستقبل بجميع بدنه قال القرطبي وهذا أنسبها ونوزع وفيه ندب رفع اليدين عند التحرم وكذا يندب إذا كبر للركوع وإذا رفع رأسه لصحة الخبر به كما في البخاري وغيره (ت عن أبي هريرة) ورواه بنحوه ابن ماجه بلفظ كان إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائماً ورفع يديه ثم قال الله أكبر وصححه ابن خزيمة وابن حبان

(كان إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم) فيندب للخطيب استقبال الناس وهو إجماع[1] وذلك لأنه أبلغ في الوعظ وأدخل في الأدب فإن لم يستقبلهم كره وأجزأ (ه عن ثابت) رمز المصنف لحسنه

(كان إذا قام في الصلاة قبض على شماله بيمينه) بأن يقبض بكفه اليمين كوع اليسرى وبعض الساعد والرسغ باسطاً أصابعها في عرض المفصل أو ناشراً لها صوب الساعد ويضعهما تحت صدره وحكمته أن يكون فوق أشرف الأعضاء وهو القلب فإنه تحت الصدر وقيل لأن القلب محل النية والعادة جارية بأن من احتفظ على شيء جعل يديه عليه ولهذا يقال في المبالغة أخذه بكلتا يديه (طب عن وائل بن حجر) رمز لحسنه

(كان إذا قام) من جلسة الاستراحة في الصلاة (اتكأ على إحدى يديه) كالعاجن بالنون فيندب ذلك لكل مصل من إمام أو غيره ولو ذكراً قويا لأنه أعون وأشبه بالتواضع ، وقوله إحدى يديه هو ما وقع في هذا الخبر وفي بعض الاخبار يديه بدون إحدى وعليه الشافعية فقالوا لا تتأدى السنة بوضع إحداهما مع وجود الأخرى وسلامتها (طب عنه) أي عن وائل المذكور

(كان إذا قام من المجلس استغفر الله عشرين مرة) ليكون كفارة لما يجري في ذلك المجلس من الزيادة والنقصان (فأعلن) بالاستغفار أي نطق به جهراً لا سراً ليسمعه القوم فيقتدون به وقدم ذلك (ابن السني عن عبد الله الحضرمي)

(١) قال العلقمي: السنة أن يقبل الخطيب على القوم في جميع خطبته ولا يلتفت في شيء منها وأن يقصد قصد

وجهه وقال أبو حنيفة يلتفت يميناً وشمالاً في بعض الخطبة كما في الأذان ويستحب للقوم الإقبال بوجوههم عليه لأنه الذي يقتضيه الأدب وهو أبلغ في الوعظ وهو مجمع عليه وسبب استقبالهم له واستقباله إياهم واستدباره الخطبة أنه يخاطبهم فلو استدبرهم كان خارجاً عن عرف الخطاب فلو خالف السنة وخطب مستقبل القبلة مستدبر الناس صحت خطبته مع الكراهة وفي وجه لا تصح

٦٧٧٠ — كَانَ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ الْوَفْدُ لَبِسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ ، وَأَمَرَ عِلْيَةَ أَصْحَابِهِ بِذَلِكَ - البغوى عن جندب ابن مكيث - (ض)

٦٧٧١ — كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يُثَنِّي بِفَاطِمَةَ ، ثُمَّ يَأْتِي أَزْوَاجَهُ - (طب ك) عن أبي ثعلبة - (صح)

٦٧٧٢— كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِصِبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ - (حم م د) عن عبد الله بن جعفر - (صح)

٦٧٧٣— كَانَ إِذَا قَرَأَ مِنَ اللَّيْلِ رَفَعَ طَوْراً وَخَفَضَ طَوْراً - ابن نصر عن أبي هريرة - (ح)

بفتح الحاء المهملة والراء وسكون المعجمة بينهما

(كان إذا قدم عليه الوفد) جمع وافد كصحب جمع صاحب يقال وفد الوافد يفد وفدا ووفادة إذا خرج إلى نحو ملك لأمر (لبس أحسن ثيابه وأمر علية أصحابه بذلك) لأن ذلك يرجع فى عين العدو ويكبته فهو يتضمن إعلاء كلمة الله ونصر دينه وغيظ عدوه فلا يناقض ذلك خبر البذاذة من الإيمان لأن التجمل المنهى عنه ثم ما كان على وجه الفخر والتعاظم وليس ما هنا من ذلك القبيل (البغوى) فى معجمه (عن جندب) بضم الجيم والدال تفتح وتضم (بن مكيث) بوزن عظيم آخره مثلثة ابن عمرو بن جراد مدينى له صحبة ، وقيل هو ابن عبد الله بن مكيث نسبة لجده وقيل إنه أخو رافع ولهما صحبة

(كان إذا قدم من سفر) زاد البخارى فى رواية ضحى بالضم والقصر (بدأ بالمسجد) وفى رواية لمسلم كان لا يقدم من سفر إلا نهاراً فى الضحى فإذا قدم بدأ بالمسجد (فصلى فيه ركعتين) زاد البخارى قبل أن يجلس اه . وذلك للقدوم من السفر تبركا به وليستا تحية المسجد واستنبط منه ندب الابتداء بالمسجد عند القدوم قبل بيته وجلوسه للناس عند قدومه ليسلموا عليه ثم التوجه إلى أهله (ثم يثنى بفاطمة) الزهراء (ثم يأتى أزواجه) ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه فقدم من سفر فصلى فى المسجد ركعتين ثم أتى فاطمة فتلقته على باب القبة فجعلت تلثم فاه وعينيه وتبكى فقال مايبكيك قالت أراك شعثاً نصبا قد اخلولقت ثيابك فقال لها لا تبكى فإن الله عزّ وجلّ بعث أباك بأمر لا يبقى على وجه الأرض بيت مدر ولا حجر ولا وبر ولا شعر إلا أدخله الله به عزاً أو ذلا حتى يبلغ حيث بلغ الليل اه . (هب ك عن أبى ثعلبة) قال الهيثمى فيه يزيد بن سفيان أبو فروة وهو مقارب الحديث مع ضعف اه والجملة الأولى وهى الصلاة فى المسجد عند القدوم رواه البخارى فى الصحيح فى نحو عشرين موضعاً

(كان إذا قدم من سفر تلقى) ماض مجهول من التلقى (بصبيان أهل بيته) تمامه عند أحمد ومسلم عن ابن جعفر وأنه قدم مرّة من سفر فسبق بى إليهم فحملنى بين يديه ثم جئ بأحد ابنى فاطمة إما حسن وإما حسين فأردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة اه . وفى رواية للطبرانى بسند قال الهيثمى رجاله ثقات وكان إذا قدم من سفر قبل ابنته فاطمة (حم م) فى الفضائل (د) فى الجهاد (عن عبد الله بن جعفر)

(كان إذا قرأ من الليل رفع) قراءته (طوراً وخفض طورا) قال ابن الأثير الطور الحالة وأنشد :

* فإن ذا الدهر أطوار دهارير * الأطوار الحالات المختلفة والتارات والحدود واحدها طور وقال ابن جرير فيه أنه لا بأس فى إظهار العمل للناس لمن أمن على نفسه خطرات الشيطان والرياء والإعجاب (ابن نصر) فى كتاب الصلاة (عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه لكن قال ابن القطان فيه زيادة بن نشيط لا يعرف حاله ثم إن ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من الستة وإلا لما أبعد النجعة وهو قصور أو تقصير فقد خرجه أبو داود فى

٦٧٧٤ — كَانَ إذَا قَرَأَ : « أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى؟ » قَالَ : بَلَى ، وَإذَا قَرَأَ : « أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الحَاكِمِينَ ؟ » قَالَ : بَلَى - (ك هب) عن أبي هريرة - (صح)

٦٧٧٥ — كَانَ إذَا قَرَأَ : « سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى » قَالَ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى - (حم د ك) عن ابن عباس (صح)

٦٧٧٦ — كَانَ إذَا قُرِّبَ إلَيْهِ طَعَامٌ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، فَإذَا فَرَغَ قَالَ : اللَّهُمَّ إنَّكَ أَطْعَمْتَ وَسَقَيْتَ وَأَغْنَيْتَ وَأَقْنَيْتَ وَهَدَيْتَ وَاجْتَبَيْتَ ، اللَّهُمَّ فَلَكَ الحَمْدُ عَلَى مَا أَعْطَيْتَ - (حم) عن رجل - (ح)

٦٧٧٧ — كَانَ إذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ : لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، آيِبُونَ تَائِبُونَ

صلاة الليل عن أبي هريرة وسكت عليه هو والمنذري فهو صالح ولفظه كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا ويخفض طورا ورواه الحاكم في مستدركه عن أبي هريرة أيضاً ولفظه كان إذا قام من الليل رفع صوته طورا وخفض طورا

(كان إذا قرأ) قوله تعالى (أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى قال بلى وإذا قرأ أليس الله بأحكم الحاكمين قال بلى) لأنه قول بمنزلة السؤال فيحتاج إلى الجواب ومن حق الخطاب أن لا يترك المخاطب جوابه فيكون السامع كهيئة الغافل أو كمن لا يسمع إلا دعاء ونداء من الناعق به وصم بكم عمي فهم لا يعقلون، فهذه هيئة سنية ومن ثم ندبوا لمن مرّ بآية رحمة أن يسأل الله الرحمة أو عذاب أن يتعوذ من النار أو بذكر الجنة بأن يرغب إلى الله فيها أو النار أن يستعيذ به منها (ك) في التفسير (هب) كلاهما (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وهو عجيب ففيه يزيد بن عياض وقد أورده الذهبي في المتروكين وقال النسائي وغيره متروك عن إسماعيل بن أمية قال الذهبي كوفي ضعيف عن أبي اليسع لا يعرف وقال الذهبي في ذيل الضعفاء والمتروكين إسناده مضطرب ورواه في الميزان في ترجمة أبي اليسع وقال لا يدرى من هو والسند مضطرب

(كان إذا قرأ سبح اسم ربك الأعلى) أي سورتها (قال سبحان ربي الأعلى) لما سمعته فيما قبله وأخذ من ذلك أن القارئ أو السامع كلما مرّ بآية تنزيه أن ينزه الله تعالى أو تحميد أن يحمده أو تكبير أن يكبره وقس عليه ومن ثم كان بعض السلف يتعلق قلبه بأول آية فيقف عندها فيشغله أولها عن ذكر ما بعدها (حم د ك) في الصلاة (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(كان إذا قرب إليه طعام) ليأكل (قال) لفظ رواية النسائي كان إذا قرب إليه طعامه يقول (بسم الله فإذا فرغ) من الأكل قال (اللهم إنك أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت واجتبيت اللهم فلك الحمد على ما أعطيت) وقد تقدم شرح ذلك عن قريب فليراجع (حم) من طريق عبد الرحمن بن جبير المصري (عن رجل) من الصحابة قال جبير حدثني رجل خدم النبي صلى الله عليه وسلم ثمان سنين أنه كان إذا قرب إليه طعام يقول ذلك وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يخرج في أحد الكتب الستة وهو ذهول فقد خرجه النسائي باللفظ المزبور عن الرجل المذكور قال ابن حجر في الفتح وسنده صحيح اهـ . لكن قال النووي في الأذكار إسناده حسن

(كان إذا قفل) بالقاف رجع ومنه القافلة (من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف) بفتحتين محل عال (من الأرض ثلاث تكبيرات) تقييده بالثلاثة لبيان الواقع لا للاختصاص فيسن الذكر الآتي لكل سفر طاعة بل ومباحا بل عداه المحقق أبو زرعة للمحرم محتجاً بأن مرتكب الحرام أحوج للذكر من غيره لأن الحسنات يذهبن

عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ - مالك (حم ق د ت) عن ابن عمر - (صح)

٦٧٧٧ - كَانَ إِذَا كَانَ الرُّطَبُ لَمْ يُفْطِرْ إِلَّا عَلَى الرُّطَبِ ، وَإِذَا لَمْ يَكُنِ الرُّطَبُ لَمْ يُفْطِرْ إِلَّا عَلَى التَّمْرِ - عبد بن حميد عن جابر

٦٧٧٩ - كَانَ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ - (خ) عن جابر - (صح)

السيئات ونوزع بأنا لانمنعه من الإكثار من الذكر بل النزاع في خصوص هذا بهذه الكيفية قال الطيبي وجه التكبير على الاماكن العالية هو ندب الذكر عند تجديد الأحوال والتقلبات وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يراعي ذلك في الزمان والمكان اه . وقال الحافظ العراقي مناسبة التكبير على المرتفع أن الاستعلاء محبوب للنفس وفيه ظهور وغلبة فينبغي المتلبس به أن يذكر عنده أن الله أكبر من كل شيء ويشكر له ذلك ويستمطر منه المزيد (ثم يقول لا إله إلا الله) بالرفع على الخبرية للا أو على البدلية من الضمير المستتر في الخبر المقدر أو من اسم لا باعتبار محله قبل دخولها (وحده) نصب على الحال أي لا إله منفرد إلا هو وحده (لاشريك له) عقلا ونقلا وأما الاول فلان وجود إلهين محال كما تقرر في الأصول وأما الثاني فلقوله تعالى «وإلهكم إله واحد» وذلك يقتضي أن لاشريك له وهو تأكيد لقوله وحده لأن المتصف بالوحدانية لاشريك له (له الملك) بضم الميم السلطان والقدرة وأصناف المخلوقات (وله الحمد) زاد الطبراني في رواية يحيي ويميت وهو حي لايموت بيده الخير (وهو على كل شيء قدير) وهو اخ عده بعضهم من العمومات في القرآن لم يتركها تخصيص وهي «كل نفس ذائقة الموت» «ومامن دابة في الأرض إلا على الله رزقها» «والله بكل شيء عليم» «والله على كل شيء قدير» ونوزع في الأخيرة بتخصيصها في الممكن فظاهره أنه يقول عقب التكبير على المحل المرتفع ويحتمل أنه يكمل الذكر مطلقا ثم يأتي بالتسبيح إذا هبط وفي تعقيب التكبير بالتهليل إشارة إلى أنه المنفرد بإيجاد كل موجود وأنه المعبود في كل مكان (آيبون تائبون) من التوبة وهي الرجوع عن كل مذموم شرعا إلى ماهو محمود شرعا خبر مبتدأ محذوف أي نحن راجعون إلى الله وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع لأنه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حالة مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف بالأوصاف المذكورة قاله تواضعا وتعليما أو أراد أمته أو استعمل التوبة للاستمرار على الطاعة أي لايقع منا ذنب (عابدون ساجدون لربنا) متعلق بساجدون أو بسائر الصفات على التنازع وهو مقدر بعد قوله (حامدون) أيضا (صدق الله وعده) فيما وعد به من إظهار دينه وكون العاقبة للمتقين (ونصر عبده) محمدا يوم الخندق (وهزم الأحزاب) أي الطوائف المتفرقة الذين تجمعوا عليه على باب المدينة أو المراد أحزاب الكفر في جميع الأيام والمواطن (وحده) بغير فعل أحد من الآدميين ولا سبب من جهتهم فانظر إلى قوله وهزم الأحزاب وحده فنفي ماسبق ذكره وهذا معنى الحقيقة فان فعل العبد خلق لربه والكل منه واليه ولو شاء الله أن يبيد أهل الكفر بلا قتال لفعل وفيه دلالة على التفويض إلى الله واعتقاد أنه مالك الملك وأن له الحمد ملكا واستحقاقا وأن قدرته تتعلق بكل شيء من الموجودات على مامر (مالك حم ق) في الحج (د ت) في الجهاد (عن ابن عمر) بن الخطاب وزاد في رواية المحاملي في آخره «وكل شيء هالك إلا وجهه له الحكم واليه ترجعون» قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

(كان إذا كان الرطب) أي زمنه (لم يفطر) من صومه (إلا على الرطب وإذا لم يكن الرطب لم يفطر إلا على التمر) لتقويته للنظر الذي أضعفه الصوم ولأنه يرق القلب (عبد بن حميد عن جابر) بن عبد الله

(كان إذا كان يوم عيد) بالرفع فاعل كان وهي تامة تكتفي بمرفوعها أي إذا وقع يوم عيد (خالف الطريق) أي رجع في غير طريق الذهاب الى المصلى فيذهب في أطولها تكثيرا للأجر ويرجع في أقصرها لأن الذهاب أفضل من

٦٧٨٠ — كَانَ إِذَا كَانَ مُقِيماً اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ وَإِذَا سَافَرَ اعْتَكَفَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عِشْرِينَ - (حم) عن أنس - (صح)

٦٧٨١ — كَانَ إِذَا كَانَ فِي وِتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِداً - (د ت) عن مالك بن الحويرث (ح)

٦٧٨٢ — كَانَ إِذَا كَانَ صَائِماً أَمَرَ رَجُلاً فَأَوْفَى عَلَى شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَالَ «غَابَتِ الشَّمْسُ» أَفْطَرَ - (ك) عن سهل بن سعد - (طب) عن أبي الدرداء - (صح)

٦٧٨٣ — كَانَ إِذَا كَانَ رَاكِعاً أَوْ سَاجِداً قَالَ: سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

٦٧٨٤ — كَانَ إِذَا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ خَطَبَ النَّاسَ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَنَاسِكِهِمْ - (ك هق) عن ابن عمر - (صح)

الرجوع لتشهد له الطريقان أو سكانهما من إنس وجن أو ليسوى بينهما فى فضل مروره أو للتبرك به أو لشم ريحه أو ليستفتى فيهما أو لاظهار الشعار فيهما أو لذكر الله فيهما أو ليغيظ بهم الكفار أو يرهبهم بكثرة أتباعه أوحذرا من كيدهم أو ليعم أهلهما بالسرور برؤيته أوليقضى حوائجهم أو ليتصدق أو يسلم عليهم أو ليزور قبور اقاربه أوليصل رحمه أو تفاؤلا بتغير الحال للمغفرة أو تخفيفا للزحام أو لأن الملائكة تقف فى الطرق أو حذرا من العين أو لجميع ذلك أو لغير ذلك والفضل المتقدم كما صححه في المجموع لكن قال القاضى عبد الوهاب المالكى هذه المذكورات أكثرها دعاوى فارغة انتهى وفى الصحيحين عن ابن عمر أنه كان يخرج فى العيدين من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس وإذا دخل مكة دخل من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى (خ) فى صلاة العيد (عن جابر) ورواه الترمذى عن أبى هريرة

(كان إذا كان مقيما اعتكف العشر الأواخر من رمضان وإذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين) أى العشرين الأوسط والأخير من رمضان عشرا عوضا عما فاته من العام الماضى وعشرا لذلك العام وفيه أن فائت الاعتكاف يقضى أى شرع قضاؤه (حم عن أنس) بن مالك رمز لحسنه

(كان إذا كان فى وتر من صلاة لم ينهض) إلى القيام عن السجدة الثانية (حتى يستوى قاعدا) أفاد ندب جلسة الاستراحة وهى قعدة خفيفة بعد سجدته الثانية فى كل ركعة يقوم عنها (د ت عن مالك بن الحويرث)

(كان إذا كان صائماً أمر رجلا فأوفى) أى أشرف (على شىء) عال يرتقب الغروب يقال أوفى على الشىء أشرف عليه (فإذا قال) قد (غابت الشمس أفطر) لفظ رواية الطبرانى أمر رجلا يقوم علي نشز من الأرض فاذا قال قد وجبت الشمس أفطر (ك) فى الصوم (عن سهل بن سعد) الساعدى (طب) فى الصوم (عن أبى الدرداء) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وقال الهيثمى فيه عند الطبرانى الواقدى وهو ضعيف

(كان إذا كان راكعا أو ساجدا قال سبحانك) زاد فى رواية ربنا (وبحمدك) أى وبحمدك سبحتك (أستغفرك وأتوب اليك) ورد تكريرها ثلاثاً أو أكثر (طب عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه

(كان إذا كان قبل التروية بيوم) وهو سابع الحجة ويوم التروية الثامن (خطب الناس) بعد صلاة الظهر أو الجمعة خطبة فردة عند باب الكعبة (فأخبرهم بمناسكهم) الواجبة وغيرها وبترتيبها فيندب ذلك للامام أو نائبه فى الحج ويسن أن يقول إن كان عالما هل من سائل؟ (ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم تفرد به أبو قرة الزبيدى عن موسى وهو صحيح وأقره الذهبى

٦٧٨٥ - كَانَ إذَا كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ نَشَرَ أَصَابِعَهُ - (ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

٦٧٨٦ - كَانَ إذَا كَرَبَهُ أَمْرٌ قَالَ: يَاحَيُّ يَاقَيُّومُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ - (ت) عن أنس - (ض)

٦٧٨٧ - كَانَ إذَا كَرِهَ شَيْئًا رُؤِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ - (طس) عن أنس - (ض)

٦٧٨٨ - كَانَ إذَا لَبِسَ قَمِيصًا بَدَأَ بِمَيَامِنِهِ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

٦٧٨٩ - كَانَ إذَا لَقِيَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَامَ مَعَهُ قَامَ معه، فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي

(كان إذا كبر للصلاة) أى للاحرام بها (نشر أصابعه) أى بسطها وفرقها مستقبلا بها القبلة إلى فروع أذنيه وبهذا أخذ الشافعى فقال يسن تفريقها تفريقا وسطا وذهب بعضهم إلى عدم ندب التفريق وزعم أن معنى الحديث أنه كان يمد أصابعه ولا يطويها فيكون بمعنى خبر رفع يديه مدا قال ابن القيم ولم ينقل عنه أنه قال شيئا قبل التكبير ولا تلفظ بالنية قط فى خبر صحيح ولا ضعيف ولا استحبه أحد من صحبه اهـ (ت ك عن أبى هريرة).

(كان إذا كربه أمر) أى شق عليه وأهمه شأنه (قال ياحى ياقيوم برحمتك استغيث) فى تأثير هذا الدعاء فى دفع هذا الهم والغم مناسبة بديعة فان صفة الحياة متضمنة لجميع صفات الكمال مستلزمة لها وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الأفعال ولهذا قيل إن اسمه الأعظم هو الحى القيوم والحياة التامة تضاد جميع الآلام والأجسام الجسمانية والروحانية ولهذا لما كملت حياة أهل الجنة لم يلحقهم همّ ولا غم ونقصان الحياة يضر بالأفعال وينافى القيومية فكمال القيومية بكمال الحياة فالحى المطلق التام الحياة لا يفوته صفة كمال البتة والقيوم لا يتعذر عليه فعل ممكن البتة فالتوصل بصفة الحياة والقيومية له تأثير فى إزالة مايضاد الحياة وتغير الأفعال فاستبان أن لاسم الحى القيوم تأثيراً خاصاً فى كشف الكرب واجابة الرب (ت عن أنس) بن مالك.

(كان إذا كره شيئا رؤى ذلك فى وجهه) لأن وجهه كالشمس والقمر فإذا كره شيئا كسا وجهه ظل كالغيم على النيرين فكان لغاية حيائه لا يصرح بكراهته بل إنما يعرف فى وجهه (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمى رواه باسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح وأصله فى الصحيحين من حديث أبى سعيد ولفظه كان أشد حياء من العذراء فى خدرها فاذا رأى شيئا يكرهه عرفناه فى وجهه.

(كان إذا لبس قميصا بدأ بميامنه) أى أخرج اليد اليمنى من القميص ذكره الهروى كالبيضاوى وقال الطيبى قوله بميامنه أى بجانب يمين القميص وقال الزين العراقى الميامن جمع ميمنة كمرحمة ومراحم والمراد بها هنا جهة اليمين فيندب التيامن فى اللبس كما يندب التياسر فى النزع لخبر أبى داود عن ابن عمر كان إذا لبس شيئا من الثياب بدأ بالأيمن فإذا نزع بدأ بالأيسر وله من حديث أنس كان إذا ارتدى أو ترجل بدأ بيمينه وإذا خلع بدأ بيساره قال الزين العراقى وسندهما ضعيف ﴿تنبيه﴾ قال ابن العربى فى السراج لم أر للقميص ذكرا صحيحا إلا فى آية «اذهبوا بقميصى هذا» وقصة ابن أبىّ ورده ابن حجر بأنه ثابت فى عدة أحاديث أكثرها فى السنن والشمائل (ت) فى اللباس (عن أبى هريرة) قال العراقى رجاله رجال الصحيح ورواه عنه أيضا النسائى فى الزينة فما أوهمه تصرف المصنف من أن الترمذى تفرد به عن الستة غير جيد.

(كان إذا لقيه أحد من أصحابه فقام قام معه) الظاهر أن المراد بالقيام الوقوف (فلم ينصرف حتى يكون الرجل هو الذى ينصرف عنه وإذا لقيه أحد من أصحابه فتناول يده ناوله إياها فلم ينزع يده منه حتى يكون الرجل هو الذى ينزع يده منه) زاد ابن المبارك فى رواية عن أنس ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون الرجل هو الذى يصرفه

يَنصرِفُ عنه ، وإذا لَقِيَه أحدٌ من أصحابِهِ فتناولَ يَدَه ناوَلَه إيّاها فلم يَنْزِعْ يَدَه منه حتّى يكونَ الرجلُ هو الّذي يَنزِعُ يَدَه مِنه ، وإذا لَقِيَ أحدًا من أصحابِهِ فتناولَ أُذُنَه ناولَها إيّاه ثمّ لم يَنْزِعها حتّى يكونَ الرَّجلُ هو الّذي يَنْزِعُها عنه - ابن سعد عن أنس - (ض)

٦٧٩٠ - كانَ إذا لَقِيَه الرَّجلُ من أصحابِهِ مَسحَه ودعا له - (ن) عن حذيفة - (ح)

٦٧٩١ - كانَ إذا لَقِيَ أصحابَه لم يُصافِحْهم حتّى يُسلِّمَ عليهم - (طب) عن جندب - (ض)

٦٧٩٢ - كانَ إذا لم يَحفظْ اسمَ الرَّجلِ قالَ : يا ابْنَ عبدِ اللهِ - ابن السني عن جارية الأنصاري - (ض)

٦٧٩٣ - كانَ إذا مَرَّ بآيةِ خوفٍ تعوَّذَ ، وإذا مَرَّ بآيةِ رحمةٍ سألَ ، وإذا مَرَّ بآيةٍ فيها تنزيهُ اللهِ سبَّحَ (حم م ٤) عن حذيفة

(وإذا لقي أحداً من أصحابه فتناول أذنه ناوله إياها ثم لم ينزعها عنه حتى يكون الرجل هو الذي ينزعها عنه) الظاهر أن المراد بمناولة الأذن أن يريد أحد من أصحابه أن يسر إليه حديثا فيقرب فمه من أذنه يسر إليه فكان لاينحى أذنه عن فمه حتى يفرغ الرجل حديثه على الوجه الأكمل وهذا من أعظم الأدلة على محاسن أخلاقه وكماله صلى الله عليه وسلم كيف وهو سيد المتواضعين وهو القائل وخالق الناس بخلق حسن؟ (ابن سعد) في الطبقات (عن أنس) وفي أبي داود بعضه

(كان إذا لقيه الرجل من أصحابه مسحه) أي مسح يده بيده يعني صافحه (ودعا له) تمسك مالك بهذا وما أشبهه على كراهة معانقة القادم وتقبيل يده وقد ناظر ابن عيينة مالكا، واحتج عليه سفيان بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قدم جعفر من الحبشة خرج إليه فعانقه فقال مالك ذاك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال له سفيان ما يخصه بفهمنا كذا في المطامح (ن عن حذيفة) بن اليماني وفي أبي داود والبيهقي كان إذا لقي أحدا من أصحابه بدأ بالمصافحة ثم أخذ بيده فشابكه ثم شد قبضته

(كان إذا لقي أصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم) تأديبا لهم وتعليما لمعالم الديانة ورسوم الشريعة وحثا على لزوم ما خصت به هذه الأمة من هذه التحية العظمى التي هي تحية أهل الجنة في الجنة (طب عن جندب) بن عبدالله رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي فيه من لم أعرفهم .

(كان إذا لم يحفظ اسم الرجل) أي الذي يريد نداءه وخطابه باسمه (قال ياابن عبدالله) وهو عبدالله بن عبدالله بلا مزيد (ابن السني عن جارية الأنصاري) هو في الصحابة عدة فكان ينبغي تمييزه ورواه أيضا عنه الطبراني باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه أيوب الإيماطي أو أيوب الأنصاري ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

(كان إذا مر بآية خوف تعوذ وإذا مر بآية رحمة سأل) الله الرحمة والجنة (وإذا مر بآية فيها تنزيه الله سبح) أي قال سبحان ربي الأعلى كما في الرواية السابقة قال الحليمي فينبغي للمؤمنين سواه أن يكونوا كذلك بل هم أولى به منه إذا كان الله غفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر وهم من أمرهم على خطر (حم م ٤ عن حذيفة) بن اليمان

(كان إذا مر بآية فيها ذكر النار قال ويل لأهل النار أعوذ بالله من النار) فيسن ذلك لكل قارئ اقتداء به قال المظهر وغيره هذه الأشياء وشبهها تجوز في الصلاة وغيرها عند الشافعي وعند الحنفية والمالكية لاتجوز إلا في غير صلاة قالوا لو كان في الصلاة لبينه الراوي ولنقله عدة من الصحابة مع شدة حرصهم على الأخذ منه والتبليغ فإذا زعم أحد أنه في الصلاة حملناه على التطوع وأجاب الشافعية بأن الأصل العموم وعلى المخالف دليل الخصوص وبأن من يتعاني هذا يكون حاضر القلب متخشعا خائفاً راجيا يظهر افتقاره بين يدي مولاه والصلاة مظنة ذلك والقصر على النقل تحكم وقال ابن حجر أقصى ما تمسك به المانع حديث إن صلاتنا هذه لايصلح فيها شيء من كلام الناس

٦٧٩٤ - كَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا ذِكْرُ النَّارِ قَالَ: وَيْلٌ لِأَهْلِ النَّارِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ - ابن قانع عن أبي ليلى - (ض)

٦٧٩٥ - كَانَ إِذَا مَرَّ بِالْمَقَابِرِ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالصَّالِحِينَ وَالصَّالِحَاتِ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ - ابن السني عن أبي هريرة - (ض)

٦٧٩٦ - كَانَ إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ - (م) عن عائشة - (صح)

٦٧٩٧ - كَانَ إِذَا مَشَى لَمْ يَلْتَفِتْ - (ك) عن جابر - (صح)

٦٧٩٨ - كَانَ إِذَا مَشَى مَشَى أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ، وَتَرَكُوا ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ - (ه ك) عن جابر - (صح)

٦٧٩٩ - كَانَ إِذَا مَشَى أَسْرَعَ حَتَّى يُهَرْوِلَ الرَّجُلُ وَرَاءَهُ فَلَا يُدْرِكُهُ - ابن سعد عن يزيد بن مرثد مرسلا (ض)

وهو محمول على ماعدا الدعاء جمعا بين الأخبار (ابن قانع) فى معجمه (عن أبي ليلى) بفتح اللامين الأنصارى والد عبد الرحمن صحابي اسمه بلال أوغيره كما مر رمز لحسنه

(كان إذا مر بالمقابر) أي مقابر المسلمين (قال السلام عليكم أهل الديار) بحذف حرف النداء سمى موضع القبور دارا تشبيها لهم بدار الأحياء لاجتماع الموتى فيها (من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والصالحين والصالحات وإنا إن شاء الله بكم لاحقون) أى لاحقون بكم فى الوفاة على الإيمان وقيل الاستثناء للتبرك والتفويض قال الخطابي فيه أن السلام على الموتى كهو على الأحياء خلاف ما كانت الجاهلية عليه (ابن السني عن أبي هريرة) قال ابن حجر فى أمالى الأذكار إسناده ضعيف انتهى وقد ورد بمعناه فى مسلم فقال كان يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية وفى خبر الترمذى كان إذا مر بقبور المدينة قال السلام عليكم يا أهل القبور يغفر الله لنا ولكم أنتم سلفنا ونحن بالأثر

(كان إذا مرض أحد من أهل بيته) وفى رواية لمسلم من أهله (نفث عليه) أى نفخ نفخا لطيفاً بلا ريق (بالمعوذات) بكسر الواو وخصهن لأنهن جامعات للاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا كما مر تفصيله وفائدة التفل التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء المباشر لريقه وفيه ندب الرقية بنحو القرآن وكرهه البعض بغسالة مايكتب منه أو من الأسماء الحسنى (م عن عائشة) وتمامه عنده فلما مرض مرضه الذى مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدى انتهى بنصه

(كان إذا مشى لم يلتفت) لأنه كان يواصل السير ويترك التوانى والتوقف ومن يلتفت لابد له فى ذلك من أدنى وقفة أولئلا يشغل قلبه بمن خلفه وليكون مطلعا على أصحابه وأحوالهم فلا يفرط منهم التفاتة احتشاما منه ولا غيرها من الهفوات إلى تلك الحال (ك) فى الأدب (عن جابر) بن عبد الله صححه الحاكم فتعقبه الذهبي عليه بأن فيه عبد الجبار بن عمر تالف انتهى

(كان إذا مشى مشى أصحابه أمامه وتركوا ظهره للملائكة) قال أبو نعيم لأن الملائكة يحرسونه من أعدائه انتهى ولا يعارضه قوله تعالى «والله يعصمك من الناس» لأن هذا إن كان قبل نزول الآية فظاهر وإلا فمن عصمة الله له أن يوكل به جنده من الملإ الأعلى إظهارا لشرفه بينهم (ك عن جابر) بن عبد الله

(كان إذا مشى أسرع) قال الزمخشرى أراد السرعة المرتفعة عن دبيب المتماوت امتثالا لقوله تعالى «واقصد فى مشيك» أى اعدل فيه حتى يكون مشيا بين مشيين لا يدب دبيب المتماوتين ولا يثب وثب الشطار (حتى يهرول الرجل) أى يسرع فى مشيه دون الخبب (وراءه فلا يدركه) ومع ذلك كان على غاية من الهون والتأنى وعدم العجلة وفى

٦٨٠٠ - كَانَ إِذَا مَشَى أَقْلَعَ - (طب) عن أبي عنبة - (ض)

٦٨٠١ - كَانَ إِذَامَشَى كَأَنَّه يَتوَكَّأُ - (د ك) عن أنس - (صح)

٦٨٠٢ - كَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ - (حم ق) عن ابن عباس - (صح)

٦٨٠٣ - كَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيلِ أَوْ مَرِضَ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَي عَشَرَةَ رَكْعَةً - (م د) عن عائشة

٦٨٠٤ - كَانَ إِذَا نَامَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحتَ خَدِّهِ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ - (حم ت ن) عن البراء (حم ت) عن حذيفة (حم ه) عن ابن مسعود - (صح)

الشمائل للترمذى عن أبي هريرة ما رأيت أحدا أسرع من مشيته كأن الارض تطوى له حتى إنا لنجهد أنفسنا وإنه لغير مكترث وكان يمشي على هينته ويقطع مايقطع بالجهد من غيرجهد (ابن سعد) فى الطبقات عن يزيد بن مرثد مرسلا هو أبو عثمان الهمدانى الصنعانى كما مر وهو ثقة

(كان إذا مشى أقلع) أى مشى بقوة كأنه يرفع رجليه من الأرض رفعا قويا لا كمن يمشي مختالا على زى النساء فكان يستعمل التثبت ولا يبين منه فى هـذه الحالة استعجال وشدة مبادرة (طب عن أبي عنبة) بكسر ففتح بضبط المصنف ورواه أيضا الترمذى فى الشمائل فى حديث طويل

(كان إذا مشى كأنه يتوكأ) أى لا يتكلم كأنه أوكأ فاه فلم ينطق ومنه خبر ابن الزبير كان يوكأ بين الصفا والمروة سعيا [1] والمراد سعى سعيا شديداً (د ك) فى الأدب (عن أنس) بن مالك وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(كان إذا نام نفخ) من النفخ وهو إرسال الهواء من مبعثه بقوة ذكره الحرالى وبين ذلك أن النفخ يعترى بعض النائمين دون بعض وأنه ليس بمذموم ولا مستهجن (حم ق عن ابن عباس) وفى الحديث قصة طويلة [2]

(كان إذا نام من الليل) عن تهجده (أو مرض) فمنعه المرض منه (صلى) بدل مافاته منه (من النهار) أى فيه (ثنتى عشرة ركعة) أى وإذا شفى يصلي بدل تهجده كل ليلة ثنتى عشرة ركعة (م عن عائشة)

(كان إذا نام) أى أراد النوم أو المراد اضطجع لينام (وضع يده اليمنى تحت خده) قال فى رواية أبى داود وغيره الأيمن (وقال اللهم قنى عذابك يوم تبعث عبادك) زاد فى رواية يقول ذلك ثلاثا ، والظاهر أنه كان يقرأ بعد ذلك الكافرون ويجعلها خاتمة الكلام . قال حجة الإسلام : ويندب له إذا أراد النوم أن يبسط فراشه مستقبل القبلة وينام على يمينه كما يضطجع الميت فى لحده ، ويعتقد أن النوم مثل الموت والتيقظ مثل البعث وربما قبضت روحه فى ليلته فينبغى الاستعداد للقائه بأن ينام على طهر تائباً مستغفرا عازما على أن لايعود إلى معصية عازما على الخير لكل مسلم إن بعثه الله (حم ت) فى الدعوات (ن) فى يوم وليلة (عن البراء) بن عازب (حم ت) فى الدعوات (عن حذيفة) بن

---

(١) عبارة العلقمى وفى حديث الزبير أنه كان يوكىء بين الصفا والمروة سعيا أى لايتكلم كأنه أوكأ فاه فلم ينطق والإيكاء فى كلام العرب يكون بمعنى السعى الشديد واستدل عليه الأزهرى بحديث الزبير ثم قال وإنما قيل للذى يشتد عدوه موك لأنه قد ملأ مابين جرى رجليه وأوكى عليه

(٢) عن ابن عباس قال نمت عند خالتى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام فصلى فقمت عن يساره فأخذنى فجعلنى عن يمينه فصلى فى تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة ثم نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفخ وكان إذانام نفخ ثم أتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ . فيه أن الجماعة فى غير المكتوبة صحيحة

٦٨٠٥ - كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّىَ الظُّهْرَ - (حم د ن) عن أنس - (صح)

٦٨٠٦ - كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا فِى سَفَرٍ أَوْ دَخَلَ بَيْتَهُ لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ - (طب) عن فضالة بن عبيد - (ض)

٦٨٠٧ - كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْىُ ثَقُلَ لِذَلِكَ وَتَحَدَّرَ جَبِينُهُ عَرَقًا كَأَنَّهُ جُمَانٌ ، وَإِنْ كَانَ فِى الْبَرْدِ - (طب) عن زيد بن ثابت - (صح)

٦٨٠٨ - كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْىُ صُدِعَ فَيُغَلِّفُ رَأْسَهُ بِالْحِنَّاءِ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن أبى هريرة - (ض)

٦٨٠٩ - كَانَ إِذَا نَزَلَ بِهِ هَمٌّ أَوْ غَمٌّ قَالَ : يَاحَىُّ يَاقَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ - (ك) عن ابن مسعود - (صح)

البيان (حم ن عن ابن مسعود) قال الترمذى : حسن صحيح ، وقال ابن حجر إسناده صحيح ، وهو مستند المصنف فى رمزه لتصحيحه

(كان إذا نزل منزلا) فى سفره لنحو استراحة أو قيلولة أو تعريس (لم يرتحل) منه (حتى يصلى) فيه (الظهر) أى إن أراد الرحيل فى وقته فإن كان فى وقت فرض غيره فالظاهر أنه كان لا يرتحل حتى يصليه خشية من فوته عند الاشتغال بالترحال ، وما أوهمه اللفظ من الاختصاص بالظهر غير مراد بدليل ما خرجه الإسماعيلى وابن راهويه أنه كان إذا كان فى سفر فزالت الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم ارتحل وفى رواية للحاكم فى الأربعين فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر والعصر ثم ركب . قال العلائى : هكذا وجدته بعد التتبع فى نسخ كثيرة من الأربعين بزيادة العصر وسند هذه الزيادة جيد اهـ . وخرج البيهقى بسند قال ابن حجر رجاله ثقات كان إذا نزل منزلا فى سفر فأعجبه أقام فيه حتى يجمع بين الظهر والعصر ثم يرتحل فإذا لم يتهيأ له المنزل مد فى السير فسار حتى ينزل فيجمع بين الظهر والعصر (حم د ن عن أنس) رمز المصنف لصحته

(كان إذا نزل منزلا فى سفر أو دخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين) فيندب ذلك اقتداءاً به وقد روى الطبرانى أيضا وأبو يعلى عن أنس كان إذا نزل منزلا لم يرتحل منه حتى يودعه بركعتين وفيه عثمان بن سعد مختلف فيه (طب عن فضالة بن عبيد) سكت المصنف عليه فلم يرمز إليه فأوهم أنه لا بأس بسنده وليس كذلك فقد قال الحافظ بن حجر فى أماليه سنده واه هكذا قال وقال شيخه الزين العراقى فى شرح الترمذى فيه الواقدى

(كان إذا نزل عليه الوحى ثقل لذلك وتحدر جبينه عرقا) بالتحريك ونصبه على التمييز (كأنه جمان) بالضم والتخفيف أى لؤلؤ لثقل الوحى عليه « إنا سنلقى عليك قولا ثقيلا » (وإن كان) نزوله (فى البرد) لشدة ما يلقى عليه من القرآن ولضعف القوة البشرية عن تحمل مثل ذلك الوارد العظيم وللوجل من خوف تقصير فيما أمر به من قول أو فعل وشدة ما يأخذ به نفسه من جمعه فى قلبه وحفظه فيعتريه لذلك حال كحال المحموم وحاصله أن الشدة إما لثقله أو لإتقان حفظه أو لابتلاء صبره أو للخوف من التقصير (طب عن زيد بن ثابت) رمز المصنف لصحته

(كان إذا نزل عليه الوحى صدع فيغلف رأسه بالحناء) لتخف حرارة رأسه فان نور اليقين إذا هاج اشتعل فى القلب بورود الوحى فيلطف حرارته بذلك (ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أبى هريرة) قال الحافظ العراقى قد اختلف فى إسناده على الأحوص بن حكيم

(كان إذا نزل به هم أو غم قال : ياحى ياقيوم برحمتك أستغيث) أستعين وأستنصر يقال أغاثه الله أعانه ونصره وأغاثه الله برحمته كشف شدته وقد سمعت توجيهه عما قريب فراجعه (ك) فى الدعاء عن وضاح عن النضر بن إسماعيل

٦٨١٠ — كَانَ إذَا نَزَلَ مَنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ - (هق) عن أنس - (ض)

٦٨١١ — كَانَ إذَا نَظَرَ وَجْهَهُ فِي الْمِرْآةِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَوَّى خَلْقِي فَعَدَّلَهُ، وَكَرَّمَ صُورَةَ وَجْهِي فَحَسَّنَهَا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ - ابن السني عن أنس - (ض)

٦٨١٢ — كَانَ إذَا نَظَرَ فِي الْمِرْآةِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَسَّنَ خَلْقِي وَخُلُقِي، وَزَانَ مِنِّي مَاشَانَ مِنْ غَيْرِي، وَإذَا اكْتَحَلَ جَعَلَ فِي عَيْنٍ اثْنَتَيْنِ وَوَاحِدَةً بَيْنَهُمَا، وَكَانَ إذَا لَبِسَ نَعْلَيْهِ بَدَأَ بِالْيُمْنَى، وَإذَا خَلَعَ خَلَعَ الْيُسْرَى، وَكَانَ إذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَدْخَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ فِي كُلِّ شَيْءٍ أَخْذًا وَعَطَاءً - (ع طب) عن ابن عباس - (ض)

٦٨١٣ — كَانَ إذَا نَظَرَ إلَى الْبَيْتِ قَالَ: اللَّهُمَّ زِدْ بَيْتَكَ هَذَا تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا وَبِرًّا وَمَهَابَةً - (طب) عن حذيفة بن أسيد - (ض)

البجلي عن عبدالرحمن بن إسحاق عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه (عن ابن مسعود) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن عبدالرحمن لم يسمع من أبيه وعبدالرحمن ومن بعده ليسوا بحجة اه

(كان إذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين) أي غير الفرض (هق عن أنس) بن مالك. قال الحافظ ابن حجر حديث صحيح السند معلول المتن خرجه أبوداود والنسائي وابن خزيمة بلفظ: الظهر ركعتين، فظهر أن في رواية الأول وهما أو سقوطا والتقدير حتى يصلي الظهر ركعتين وقد جاء صريحاً في الصحيحين

(كان إذا نظر وجهه في المرآة) المعروفة (قال الحمد لله الذي سوى خلقي) بفتح فسكون (فعدله وكرم صورة وجهي فحسنها وجعلني من المسلمين) ليقوم بواجب شكر ربه تقدس، ولهذا كان ابن عمر يكثر النظر في المرآة فقيل له، فقال أنظر فما كان في وجهي زين فهو في وجه غيري شين أحمد الله عليه، فيندب النظر في المرآة والحمد على حسن الخلق والخلقة لأنهما نعمتان يجب الشكر عليهما (ابن السني) في اليوم والليلة (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً الطبراني في الأوسط قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف ورواه عنه البيهقي في الشعب وفيه هاشم بن عيسى الحمصي أورده الذهبي في الضعفاء وقال لا يعرف

(كان إذا نظر في المرآة قال الحمد لله الذي حسن) بالتشديد فعل (خلقي) بسكون اللام (وخلقي) بضمها (وزان مني ما شان من غيري) قال الطيبي فيه معنى قوله بعثت لأتمم مكارم الأخلاق لجعل النقصان شينا كما قال المتنبي

ولم أر من عيوب الناس شيئا ﴿ كنقص القادرين على التمام

وعلي نحو هذا الحمد حمد داود وسليمان ﴿ ولقد آتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله الذي فضلنا على كثير من عباده المؤمنين ﴾ (وإذا اكتحل جعل في عين اثنتين) أي كل واحدة اثنتين (وواحدة بينهما) أي في هذه أو في هذه ليحصل الإيتار المحبوب وأكمل من ذلك ما ورد عنه أيضاً في عدة أحاديث أصح منها أنه يكتحل في كل عين ثلاثا لكن السنة تحصل بكل (وكان إذا لبس نعليه بدأ باليمين) أي بإنعال الرجل اليمنى (وإذا خلع) خلع (اليسرى) أي بدأ بخلعهما (وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى وكان يحب التيامن في كل شيء أخذاً وعطاءاً) كما مر بما فيه غير مرة (ع طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك وتقدمه لذلك شيخه الحافظ العراقي فقال فيه عمرو بن الحصين أحد المتروكين

(كان إذا نظر إلى البيت) أي الكعبة (قال اللهم زد بيتك هذا) أضافه إليه لمزيد التشريف وأتى باسم الإشارة

٦٨١٤ — كَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى الْهِلَالِ قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هِلَالَ يُمْنٍ وَرُشْدٍ ، آمَنْتُ بِاللهِ الَّذِى خَلَقَكَ فَعَدَلَكَ ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ - ابن السنى عن أنس - (ض)

٦٨١٥ - كَانَ إِذَا هَاجَتْ رِيحٌ اسْتَقْبَلَهَا بِوَجْهِهِ ، وَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَمَدَّ يَدَيْهِ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَـذِهِ الرِّيحِ ، وَخَيْرِ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلَا تَجْعَلْهَا عَذَابًا . اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيَاحًا وَلَا تَجْعَلْهَا رِيحًا - (طب) عن ابن عباس - (ح)

تفخيما (تشريفا وتعظيما وتكريما وبرا ومهابة) إجلالا وعظمة (طب) من حديث عمر بن يحيى الأيلى عن عاصم بن سليمان عن زيد بن أسلم (عن حذيفة بن أسيد) بفتح المهملة الغفارى وقال تفرد به عمر بن يحيى قال ابن حجر وفيه مقال وشيخه عاصم بن سليمان وهو الكرزى متهم بالكذب ونسب للوضع ، ووهم من ظنه عاصم الأحول اهـ . وقال الهيثمى فيه عاصم بن سليمان الكرزى وهو متروك

(كان إذا نظر إلى الهلال) أى وقع بصره عليه والهلال كما فى التهذيب اسم للقمر لليلتين من أول الشهر ثم هو قمر لكن فى الصحاح اسم لثلاث ليال من أول الشهر (اللهم اجعله هلال يمن) أى بركة (ورشد) أى صلاح (آمنت بالذى خلقك فعدلك تبارك الله أحسن الخالقين) ظاهر مخاطبته له أنه ليس بجماد بل حى دارك يعقل ويفهم قال حجة الإسلام وليس فى أحكام الشريعة ما يدفعه ولا ما يثبته فلا ضرر علينا فى إثباته (ابن السنى عن أنس) بن مالك

(كان إذا هاجت ريح) وفى رواية الريح معرفا (استقبلها بوجهه وجثا على ركبتيه) أى قعد عليهما وعطف ساقيه إلى تحته وهو قعود المستوفز الخائف المحتاج إلى النهوض سريعا وهو قعود الصغير بين يدى الكبير ، وفيه نوع أدب كأنه لما هبت الريح وأراد أن يخاطب ربه بالدعاء قعد قعود المتواضع لربه الخائف من عذابه (ومد يديه) للدعاء (وقال اللهم إنى أسألك من خير هذه الريح وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما أرسلت إليه اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا) لأن الريح من الهواء والهواء أحد العناصر الأربع التى بها قوام الحيوان والنبات حتى لو فرض عدم الهواء دقيقة لم يعش حيوان ولم ينبت نبات والريح اضطراب الهواء وتموجه فى الجو فيصادف الأجسام فيحللها فيوصل إلى دواخلها من لطائفها ما يقوم لحاجته إليه فإذا كانت الريح واحدة جاءت من جهة واحدة وصدمت جسم الحيوان والنبات من جانب واحد فتؤثر فيه أثرا أكثر من حاجته فتضره ويتضرر الجانب المقابل لعكس مهبها بفوت حظه من الهواء فيكون داعيا إلى فساده بخلاف مالو كانت رياحا تعم جوانب الجسم فيأخذ كل جانب حظه فيحدث الاعتدال وقال الزمخشرى العرب تقول لا تلقح السحاب إلا من رياح فالمعنى اجعلها لقاحا من السحاب ولا تجعلها عذابا ﴿تنبيه﴾ استشكل ابن العربى خوفه أن يعذبوا وهو فيهم مع قوله «وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم» ثم أجاب بأن الآية نزلت بعد القصة واعترضه ابن حجر بأن آية الأنفال كانت فى المشركين من أهل بدر ولفظ كان فى الخبر يشعر بالمواظبة على ذلك ثم أجاب بأن فى الآية احتمال التخصيص بالمذكورين أو بوقت دون وقت أو بأن مقام الخوف يقتضى عدم أمن المكر أو خشى على من ليس فيهم أن يقع بهم العذاب فالمؤمن شفقة عليه والكافر يود إسلامه وهو مبعوث رحمة للعالمين وفى الحديث الحث على الاستعداد بالمراقبة لله والالتجاء إليه عند اختلاف الأحوال وحدوث ما يخاف بسببه ﴿تنبيه آخر﴾ قال ابن المنير هذا الحديث مخصوص بغير الصبا من جميع أنواع الريح لقوله فى الحديث الآتى نصرت بالصبا ويحتمل إبقاء هذا الحديث على عمومه ويكون نصرها له متأخرا عن ذلك أو أن نصرها له بسبب إهلاك أعدائه فيخشى من هبوبها أن تهلك أحدا من عصاة المؤمنين وهو كان بهم رؤوفا رحيما وأيضا فالصبا يؤلف السحاب ويجمعه المطر

٦٨١٦ - كَانَ إِذَا وَاقَعَ بَعْضَ أَهْلِهِ فَكَسِلَ أَنْ يَقُومَ ضَرَبَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ فَتَيَمَّمَ - (طس) عن عائشة - (ض)

٦٨١٧ - كَانَ إِذَا وَجَدَ الرَّجُلَ رَاقِدًا عَلَى وَجْهِهِ لَيْسَ عَلَى عَجُزِهِ شَيْءٌ رَكَضَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: هِيَ أَبْغَضُ الرِّقْدَةِ إِلَى اللهِ تَعَالَى - (حم) عن الشريد بن سويد - (ح)

٦٨١٨ - كَانَ إِذَا وَدَّعَ رَجُلًا أَخَذَ بِيَدِهِ فَلَا يَدَعُهَا حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَدَعُ يَدَهُ، وَيَقُولُ: أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ - (حم ت ن ه ك) عن ابن عمر - (صح)

٦٨١٩ - كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ فِي لَحْدِهِ قَالَ: بِاسْمِ اللهِ، وَبِاللهِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ - (د ت ه هق) عن ابن عمر - (ح)

غالبا يقع حينئذ، وقد جاء في خبر أنه كان إذا أمطرت سرى عنه وذلك يقتضي أن يكون الصبا مما يقع التخوف عند هبوبها فيعكر ذلك على التخصيص المذكور (طب) وكذا البيهقي في سننه (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وليس كما ادعى؛ فقد قال الحافظ الهيثمي: فيه حسين بن قيس الملقب بحنش وهو متروك وبقية رجاله رجال الصحيح اهـ. ورواه ابن عدي في الكامل من هذا الوجه وأعله بحسين المذكور ونقل تضعيفه عن أحمد والنسائي؛ ومن ضعفه هذا أن الإمامين لا يحسنا حديثه، ثم رأيت الحافظ في الفتح عزاه لأبي يعلى وحده عن أنس رفعه وقال إسناده صحيح اهـ. فكان ينبغي للمؤلف عدم إهماله

(كان إذا واقع بعض أهله) أي جامع بعض حلائله (فكسل أن يقوم) أي ليغتسل أو ليتوضأ (ضرب يده على الحائط فتيمم) فيه أنه يندب للجنب إذا لم يرد الوضوء أن يتيمم ولم أقف علي من قال به من المجتهدين ومذهب الشافعية أنه يسن الوضوء لإرادة جماع ثان أو أكل أو شرب أو نوم فإن عجز عنه بطريقه تيمم (طس عن عائشة) قال الهيثمي فيه بقية بن الوليد مدلس

(كان إذا وجد الرجل راقدا على وجهه) أي نائما عليه يقال رقد رقوداً نام ليلا كان أو نهارا وخصه بعضهم بالليل والأول أصح والظاهر أن الرجل وصف طردي وأن المراد الإنسان ولو أنثى إذ هي أحق بالستر (ليس على عجزه شيء) يستره من نحو ثوب (ركضه) بالتحريك ضربه (برجله) ليقوم (وقال هي أبغض الرقدة إلى الله) ومن ثم قيل إنها نوم الشياطين والعجز بفتح العين وضمها ومع كل فتح الجيم وسكونها والأفصح كرجل وهو من كل شيء مؤخره (حم عن الشريد) بن سويد رمز المصنف لحسنه وهو تقصير أو قصور فقد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح اهـ فكان حقه أن يرمز لصحته

(كان إذا ودع رجلا أخذ بيده فلا ينزعها) أي يتركها (حتى يكون الرجل هو) الذي (يدع يده) باختياره (ويقول) مودعا له (أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك) أي أكل كل ذلك منك إلى الله وأتبرأ من حفظه وأتخلى من حرسه وأتوكل عليه فإنه سبحانه وفيّ حفيظ إذا استودع شيئا حفظه ومن توكل عليه كفاه ولا قوة إلا بالله قال جدي شيخ الاسلام الشرف المناوي رحمه الله تعالى في أماليه والأمانة هنا ما يخلفه الانسان في البلد التي سافر منها (حم ت) في الدعوات (ن ه ك) في الحج كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا الضياء في المختارة وساقه من طريق الترمذي خاصة

(كان إذا وضع الميت في لحده قال بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله) قال الشافعية فيسن لمن يدخل الميت القبر أن يقول ذلك لثبوته عن المصطفى صلى الله عليه وسلم فعلا كما هنا وقولا كما سبق في حرف الدال (د ت ه هق

٦٨٢٠ - كَانَ أَرْحَمَ النَّاسِ بِالصِّبْيَانِ وَالْعِيَالِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٦٨٢١ - كَانَ أَكْثَرُ أَيْمَانِهِ « لَا ، وَمُصَرِّفِ الْقُلُوبِ » - (٥) عن ابن عمر - (ح)

٦٨٢٢ - كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ « يَامُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ » فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ قَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ آدَمِيٌّ إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللهِ : فَمَنْ شَاءَ أَقَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَزَاغَ - (ت) عن أم سلمة - (ح)

٦٨٢٣ - كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ . لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، بِيَدِهِ

عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وكذا رواه عنه النسائى وكأنه أغفله ذهولا فقد قال الحافظ ابن حجر رواه أبو داود وبقية أصحاب السنن وابن حبان والحاكم اه

(كان أرحم الناس بالصبيان والعيال) قال النووى وهذا هو المشهور وروى بالعباد وكل منهما صحيح واقع والعيال أهل البيت ومن يمونه الإنسان (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) قال الزين العراقى وروينا فى فوائد أبى الدحداح عن على كان أرحم الناس بالناس

(كان أكثر أيمانه) بفتح الهمزة جمع يمين (لاومصرف القلوب) وفى رواية البخارى لاومقلب القلوب أى لا أفعل وأقول وحق مقلب القلوب وفى نسبة تقلب القلوب أو تصرفها إشعار بأنه يتولى قلوب عباده ولا يكلها إلى أحد من خلقه وقال الطيبى لا نفى للكلام السابق ومصرف القلوب إنشاء قسم وفيه أن أعمال القلب من الادوات والدواعى وسائر الاعراض بخلق الله وجواز تسمية الله بما صح من صفاته على الوجه اللائق وجواز الحلف بغير تحليف قال النووى بل يندب إذا كان لمصلحة كتأكيد أمرمهم وتفى المجاز عنه وفى الحلف بهذه اليمين زيادة تأكيد لان الإنسان إذا استحضر أن قلبه وهو أعز الأشياء عليه بيد الله يقلبه كيف يشاء غلب عليه الخوف فارتدع عن الحلف على مالا يتحقق (ه عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه

(كان أكثر دعائه يامقلب القلوب) المراد تقليب أعراضها وأحوالها لاذواتها (ثبت قلبى على دينك) بكسر الدال قال البيضاوى إشارة إلى شمول ذلك للعباد حتى الأنبياء ودفع توهم أنهم يستثنون من ذلك قال الطيبى إضافة القلب إلى نفسه تعريضا بأصحابه لانه مأمون العاقبة فلا يخاف على نفسه لاستقامتها لقوله تعالى «إنك لمن المرسلين على صراط مستقيم» وفيه أن أغراض القلوب من إرادة وغيرها يقع بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت فى الحديث وإن لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت (فقيل له فى ذلك قال إنه ليس آدمى إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع الله) يقلبه الله كيف يشاء وأتى هنا باسم الذات دون الرحمن المعبر به فى الحديث المار لأن المقام هنا مقام هيبة وإجلال إذ الإلهية مقتضية له لأن يخص كل واحد بما يخصه به من إيمان وطاعة وكفر وعصيان (فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ) تمامه عند أحمد فنسأل الله أن لايزيغ قلوبنا بعد إذهدانا ونسأل الله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب اه . قال الغزالى إنما كان ذلك أكثر دعائه لاطلاعه على عظيم صنع الله فى عجائب القلب وتقلبه فإنه هدف يصاب على الدوام من كل جانب فإذا أصابه شىء وتأثر أصابه من جانب آخر مايضاده فيغير وصفه وعجيب صنع الله فى تقلبه لايهتدى إليه إلا المراقبون بقلوبهم والمراعون لأحوالهم مع الله تعالى وقال ابن عربى تقليب الله القلوب هو ماخلق فيها من الهم بالحسن والهم بالسوء فلما كان الإنسان يحس بترادف الخواطر المتعارضة عليه فى قلبه الذى هو عبارة عن تقليب الحق وهذا لايقتدر الإنسان على دفعه كان ذلك أكثر دعائه يشير إلى سرعة التقليب من الإيمان إلى الكفروما تحتهما «فألهمها فجورها وتقواها» وهذا قاله للتشريع والتعليم (ت عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه لكن قال الهيثمى فيه شهر بن حوشب وفيه عندهم ضعيف

(كان أكثر دعائه يوم عرفة لاإله إلا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شىء

الخير ، وهو على كل شيء قدير - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

٦٨٢٤ - كان أكثر ما يصوم الاثنين والخميس ، فقيل له ، فقال : الأعمال تعرض كل اثنين وخميس ، فيغفر لكل مسلم إلا المتهاجرين فيقول : أخروهما - (حم) عن أبي هريرة - (ح)

٦٨٢٥ - كان أكثر صومه السبت والأحد ، ويقول : هما يوما عيد المشركين ، فأحب أن أخالفهم - (حم طب ك هق) عن أم سلمة - (صح)

٦٨٢٦ - كان أكثر دعوة يدعو بها « ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار » (حم ق د) عن أنس - (صح)

قدير) قال ابن الكمال اليد مجاز عن القوة المتصرفة وخص الخير بالذكر فى مقام النسبة إليه تقدس مع كونه لايوجد الشر إلا هو لأنه ليس شرا بالنسبة إليه تعالى وقال الزمخشرى التهليل والتحميد دعاء لكونه بمنزلته فى استيجاب صنع الله تعالى وإنعامه (حم عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى رجاله موثقون اه . ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن نقل فى الأذكار عن الترمذى أنه ضعفه قال الحافظ ابن حجر وفيه محمد بن أبى حميد أبو إبراهيم الأنصارى المدنى غير قوى عندهم

(كان أكثر مايصوم الاثنين والخميس) فصومهما سنة مؤكدة (فقيل له) أى فقال له بعض أصحابه لم تخصهما بأكثرية الصوم (فقال الأعمال تعرض) على الله تعالى هذا لفظ رواية الترمذى وعند النسائى على رب العالمين (كل اثنين وخميس فيغفر لكل مسلم إلا المتهاجرين) أى المسلمين المتقاطعين (فيقول) الله للملائكة (أخروهما) حتى يصطلحا وفى معناه خبر تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لايشرك بالله شيئا إلا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال أنظروا هذين حتى يصطلحا وفى خبر آخر اتركوا هذين حتى يفيئا قال الطيبى لابد هنا من تقدير من يخاطب بقول أخروا أو اتركوا أو أنظروا أو ادعوا كأنه تعالى لما غفر للناس سواهما قيل اللهم اغفر لهما أيضاً فأجاب بذلك اه . وما قدرته أولا أوضح وفيه رد على الحليمى فى قوله اعتياد صومهما مكروه ولذلك حكموا بشذوذه وتسميتهما بذلك يقتضى أن أول الأسبوع الأحد وهو مانقله ابن عطية عن الأكثر لكن ناقضه السهيلى فنقل عن العلماء إلا ابن جرير أن أوله السبت (حم عن أبى هريرة)

(كان أكثر صومه) من الشهر (السبت) سمى به لانقطاع خلق العالم فيه والسبت القطع (والأحد) سمى به لأنه أول أيام الأسبوع عند جمع ابتدأ فيه خلق العالم (ويقول هما يوما عيد المشركين فأحب أن أخالفهم) سمى اليهود والنصارى مشركين والمشرك هو عابد الوثن إما لأن النصارى يقولون المسيح ابن الله واليهود عزير ابن الله وإما أنه سمى كل من يخالف دين الإسلام مشركا على التغليب وفيه أنه لايكره إفراد السبت مع الأحد بالصوم والمكروه إنما هو إفراد السبت لأن اليهود تعظمه والأحد لأن النصارى تعظمه ففيه تشبه بهم بخلاف مالو جمعهما إذ لم يقل أحد منهم بتعظيم المجموع قال بعضهم ولا نظير لهذا فى أنه إذا ضم مكروه لمكروه آخر تزول الكراهة (حم طب ك) فى الصوم (هق) كلهم (عن أم سلمة) وسببه أن كريباً أخبر أن ابن عباس وناساً من الصحابة بعثوه إلى أم سلمة يسألها عن أى الأيام كان أكثر لها صياما فقالت يوم السبت والأحد فأخبرهم فقاموا إليها بأجمعهم فقالت صدق ثم ذكرته قال الذهبى منكر ورواته ثقات

(كان أكثر دعوة يدعو بها ربنا) بإحسانك (آتنا فى الدنيا) حالة (حسنة) لنتوصل إلى الآخرة بها على مايرضيك قال الحرالى وهى الكفاف من مطعم ومشرب وملبس ومأوى وزوجة لاسرف فيها (وفى الآخرة حسنة) أى من

٦٨٢٧ - كَانَ بَابُهُ يُقْرَعُ بِالْأَظَافِيرِ - الحكم فى الكنى عن أنس - (ض)

٦٨٢٨ - كَانَ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ - (ك) عن أنس - (صح)

٦٨٢٩ - كَانَ خَاتَمُهُ مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا - (م) عن أنس - (صح)

رحمتك التى تدخلنا بها جنتك (وقنا عذاب النار) بعفوك وغفرانك قال الطيبى إنما كان يكثر من هذا الدعاء لأنه من الجوامع التى تحوز جميع الخيرات الدنيوية والأخروية وبيان ذلك أنه كرر الحسنة ونكرها تنويعا وقد تقرر فى علم المعانى أن النكرة إذا أعيدت كانت الثانية غير الأولى فالمطلوب فى الأولى الحسنات الدنيوية من الاستعانة والتوفيق والوسائل التى بها اكتساب الطاعات والمبرات بحيث تكون مقبولة عند الله وفى الثانية ما يترتب من الثواب والرضوان فى العقبى؛ قوله وقنا عذاب النار تتميم أى إن صدر منا ما يوجبها من التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار فحق لذلك أن يكثر من هذا الدعاء (حم ق د) من حديث قتادة عن أنس بن مالك قال صهيب سأل قتادة أنسا أى دعوة كان يدعو بها النبى صلى الله عليه وسلم أكثر؟ فذكره قال وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها

(كان بابه يقرع بالأظافير) أى يطرق بأطراف أظافر الأصابع طرقا خفيفا بحيث لا يزعج تأدبا معه ومهابة له قاله الزمخشرى ومن هذا وأمثاله تقتطف ثمرة الألباب وتقتبس محاسن الآداب كما حكى عن أبى عبيد ومكانه من العلم والزهد وثقة الرواية مالا يخفى أنه قال مادققت بابا على عالم قط حتى يخرج وقت خروجه انتهى ثم هذا التقرير هو اللائق المناسب وقول السهيلى سبب قرعهم بابه بالأظافر أنه لم يكن فيه حلق ولذلك فعلوه رده ابن حجر بأنهم إنما فعلوه توقيرا وإجلالا فعلم أن العلماء لاينبغى أن يطرق بابهم عند الاستئذان عليهم إلا طرقا خفيفا بالأظفار ثم بالأصابع ثم الحلقة قليلا قليلا، نعم إن بعد موضعه عن الباب بحيث لا يسمع صوت قرعه بنحو ظفر قرع بما فوقه بقدر الحاجة كما بحثه الحافظ ابن حجر وتلاه الشريف السمهودى قال ابن العربى فى حديث البخارى فى قصة جابر مشروعية دق الباب لكن قال بعض الصوفية إياك ودق الباب على فقير فإنه كضربة بالسيف كما يعرف ذلك أرباب الجمعية بقلوبهم على حضرة الله وقال بعضهم إياك ودق الباب فربما كان فى حال قاهر يمنعه من لقاء الناس مطلقا (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والألقاب (عن أنس) ورواه أيضا البخارى فى تاريخه ورواه أبو نعيم عن المطلب بن يزيد عن عمير بن سويد عن أنس قال فى الميزان عن ابن حبان عمير لا يجوز أن يحتج به وقال فى موضع آخر رواه أبو نعيم عن حميد بن الربيع وهو ذو مناكير انتهى ورواه أيضا باللفظ المزبور البزار قال الهيثمى وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف ورواه البيهقى فى الشعب أيضا عن أنس بلفظ إن أبوابه كانت تقرع بالأظافير

(كان تنام عيناه ولا ينام قلبه) ليعى الوحى الذى يأتيه فى نومه ورؤيا الأنبياء وحى ولا يشكل بقصة النوم فى الوادى لأن القلب إنما يدرك الحسيات المتعلقة به كحدث وألم لا ما يتعلق بالعين ولأن قلبه كان مستغرقا إذ ذاك بالوحى وأما الجواب بأنه كان له حالان حالة ينام فيها قلبه وحالة لا فضعفه النووى (ك) فى التفسير عن يعقوب بن محمد الزهرى عن عبد العزيز بن محمد عن شريك (عن أنس) بن مالك قال الحاكم على شرط مسلم ورده الذهبى بأن يعقوب ضعيف ولم يرو له مسلم انتهى

(كان خاتمه) بفتح التاء وكسرها سمى خاتما لأنه يختم به ثم توسع فيه فأطلق على الحلى المعروف وإن لم يكن معدا للتختم به ذكره ابن العراقى (من ورق) بكسر الراء الفضة (وكان فصه حبشيا) أى من جزع أو عقيق لأن معدنهما من الجنة أو نوعا آخر ينسب إليهما وفى المفردات نوع من زبرجد ببلاد الحبش لونه إلى الخضرة ينقى العين ويجلو البصر (م عن أنس) بن مالك وفيه عنه من طريق آخر أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لبس خاتما من فضة فى يمينه فيه فص حبشى كان يجعل فصه مما يلى كفه

٦٨٣٠ - كَانَ خَاتَمُهُ مِنْ فِضَّةٍ فَصُّهُ مِنْهُ - (خ) عن أنس - (صح)

٦٨٣١ - كَانَ خُلُقُهُ القُرْآنَ - (حم م د) عن عائشة (صح)

٦٨٣٢ - كَانَ رَايَتُهُ سَوْدَاءَ، وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضَ - (ه ك) عن ابن عباس - (ض)

(كان خاتمه من فضة فصه منه) أى فصه من بعضه لامنفصل عنه مجاور له فمن تبعيضية أو الضمير للخاتم وهذا بدل من خاتمه وكان هذا الخاتم بيده ثم الصديق لعمر فعثمان حتى وقع منه أو من معيقيب فى بئر أريس (خ) فى اللباس (عن أنس) بن مالك

(كان خلقه) بالضم قال الراغب هو والمفتوح الخاء بمعنى واحد لكن خص المفتوح بالهيئات والصور المبصرة والمضموم بالسجايا والقوى المدركة بالبصيرة ثم قيل للمضموم غريزى (القرآن) أى مادل عليه القرآن من أوامره ونواهيه ووعده ووعيده إلى غير ذلك وقال القاضى أى خلقه كان جميع ماحصل فى القرآن فإن كل ما استحسنه وأثنى عليه ودعا اليه فقد تحلى به وكل ما استهجنه ونهى عنه تجنبه وتخلى عنه فكان القرآن بيان خلقه انتهى وقال فى الديباج معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بآدابه والاعتبار بأمثاله وقصصه وتدبيره وحسن تلاوته وقال السهروردى فى عوارفه وفيه رمز غامض وإيماء خفى إلى الأخلاق الربانية فاحتشم الراوى الحضرة الإلهية أن يقول كان متخلقا بأخلاق الله تعالى فعبر الراوى عن المعنى بقوله كان خلقه القرآن استحياء من سبحات الجلال وسترا للحال بلطف المقال وذا من نور العقل وكمال الأدب وبذلك عرف أن كمالات خلقه لاتتناهى كما أن معانى القرآن لاتتناهى وأن التعرض لحصر جزئياتها غير مقدور للبشر ثم ماانطوى عليه من جميل الأخلاق لم يكن باكتساب ورياضة وإنما كان فى أصل خلقته بالجود الإلهى والإمداد الرحمانى الذى لم تزل تشرق أنواره فى قلبه إلى أن وصل لأعظم غاية وأتم نهاية (حم م د عن عائشة) ووهم الحاكم حيث استدركه

(كان رحيما بالعيال) أى رقيق القلب متفضلا محسنا رفيقا وفى صحيح مسلم وأبى داود رحيما رفيقا ولفظه عن عمران بن حصين كانت ثقيف حلفاء لبنى عقيل فأسرت ثقيف رجلين من الصحابة وأسر الصحب رجلا من بنى عقيل فأصابوا معه العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى عليه وهو فى الوثاق فقال يامحمد فأتاه فقال ماشأنك فقال بم أخذتنى فقال بجريرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه يامحمد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رفيقا فرجع إليه فقال ماشأنك ؟ قال إنى مسلم قال لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح، وفى الصحيحين عن مالك بن الحويرث قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فظن أنا قد اشتقنا إلى أهلنا فقال ارجعوا الى أهليكم وليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم (الطيالسى) أبوداود فى مسنده (عن أنس) رمز المصنف لصحته

(كان رايته) تسمى العقاب كما ذكره ابن القيم وكانت (سوداء) أى غالب لونها أسود خالص ذكره القاضى ثم الطيبى . قال ابن حجر : ويجمع بينهما باختلاف الأوقات لكن فى سنن أبى داود أنها صفراء، وفى العلل للترمذى عن البراء كانت سوداء مربعة من حبرة (ولواؤه أبيض) قال ابن القيم : وربما جعل فيه السواد والراية العلم الكبير واللواء العلم الصغير فالراية هى التى يتولاها صاحب الحرب ويقاتل عليها وإليها تميل المقاتلة واللواء علامة كبكبة الأمير تدور معه حيث دار ذكره جمع وقال ابن العربى اللواء مايعقد فى طرف الرمح ويكون عليه والراية مايعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح (تتمة) روى أبو يعلى بسند ضعيف عن أنس رفعه : إن الله أكرم أمتى بالألوية (د) فى الجهاد وكذا الترمذى وكأن المؤلف ذهل عنه (ك) فى الجهاد (عن ابن عباس) ولم يصححه الحاكم وزاد الذهبى فيه أن فيه يزيد بن حبان وهو أخو مقاتل وهو مجهول الحال، وقال البخارى عنده غلط ظاهر وساقه ابن عدى من مناكير يزيد بن حبان عن عبيدالله ، نعم رواه الترمذى فى العلل عن البراء من طريق آخر بلفظ : كانت سوداء مربعة من نمرة ؛ ثم قال

٦٨٣٣ - كَانَ رُبَّمَا اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَرُبَّمَا تَرَكَهُ أَحْيَانًا - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٦٨٣٤ - كَانَ رُبَّمَا أَخَذَتْهُ الشَّقِيقَةُ فَيَمْكُثُ الْيَوْمَ وَالْيَوْمَيْنِ لَا يَخْرُجُ - ابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن بريدة - (ض)

٦٨٣٥ - كَانَ رُبَّمَا يَضَعُ يَدَهُ عَلَى لِحْيَتِهِ فِى الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ عَبَثٍ - (عد هق) عن ابن عمر - (ض)

٦٨٣٦ - كَانَ رَحِيمًا بِالْعِيَالِ - الطيالسى عن أنس - (ض)

٦٨٣٧ - كَانَ رَحِيمًا ، وَكَانَ لَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ إِلَّا وَعَدَهُ وَأَنْجَزَ لَهُ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ - (خد) عن أنس - (ض)

سألت عنه محمدا يعنى البخارى فقال حديث حسن اه . ورواه الطبرانى باللفظ المذكور من هذا الوجه وزاد مكتوب عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله

(كان ربما اغتسل يوم الجمعة) غسلها (وربما تركه أحيانا) فقيه أنه مندوب لا واجب وفى قوله أحيانا إيذان بأن الغالب كان الفعل والأحيان جمع حين وهو الزمان قل أو كثر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى : فيه محمد بن معاوية النيسابورى وهو ضعيف ؛ لكن أثنى عليه أحمد ، وقال عمرو بن على ضعيف لكنه صدوق

(كان ربما أخذته الشقيقة) بشين معجمة وقافين كعظيمة وجع أحد شق الرأس (فيمكث) أى يلبث (اليوم واليومين لا يخرج) من بيته لصلاة ولا غيرها لشدة ما به من الوجع ، وذكر الأطباء أن وجع الرأس من الأمراض المزمنة وسببه أبخرة مرتفعة أو أخلاط حارة أو باردة ترتفع إلى الدماغ فان لم تجد منفذاً أخذ الصداع فإن مال إلى أحد شق الرأس أحدث الشقيقة ، وإن ملك قمة الرأس أحدث داء البيضة ، وقال بعضهم : الشقيقة بخصوصها فى شرايين الرأس وحدها وتختص بالموضع الأضعف من الرأس وعلاجها شد العصابة ولذلك كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم إذا أخذته عصب رأسه (ابن السنى وأبو نعيم) معا (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن بريدة) بن الحصيب

(كان ربما يضع يده على لحيته فى الصلاة من غير عبث) فلا بأس بذلك إذا خلا عن المحذور وهو العبث ولا يلحق بتغطية الفم فى الصلاة حيث كره ، وفى سنن البيهقى عن عمرو بن الحويرث كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وربما مس لحيته وهو يصلى . قال بعضهم : وفيه أن تحرك اليد أى من غير عبث لا ينافى الخشوع (عد هق عن ابن عمر) بن الخطاب ، وفيه عيسى بن عبدالله الأنصارى . قال فى الميزان عن ابن حبان : لا ينبغى أن يحتج بما انفرد به ثم ساق له هذا الخبر

(كان رحيما) حتى بأعدائه لما دخل يوم الفتح مكة على قريش وقد أجلسوا بالمسجد الحرام وصحبه ينتظرون أمره فيهم من قتل أو غيره قال ما تظنون أنى فاعل بكم قالوا خيراً أخ كريم وابن أخ كريم فقال أقول كما قال أخى يوسف « لا تثريب عليكم اليوم » اذهبوا فأنتم الطلقاء . قال ابن عربى : فلا ملك أوسع من ملك محمد فان له الإحاطة بالمحاسن والمعارف والتودد والرحمة والرفق « وكان بالمؤمنين رحيما » ، وما أظهر فى وقت غلظة على أحد إلا عن أمر إلهى حين قال له « جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم » ، فأمر بما لم يقتضى طبعه ذلك وإن كان بشرا يغضب لنفسه ويرضى لها (وكان لا يأتيه أحد إلا وعده وأنجز له إن كان عنده) وإلا أمر بالاستدانة عليه ، وفى حديث الترمذى أن رجلا جاءه فسأله أن يعطيه فقال ما عندى شىء ولكن ابتع علىّ ، فإذا جاءنا شىء قضيته فقال عمر يارسول الله قد أعطيته فما كلفك الله ما لا تقدر عليه فكره قول عمر ، فقال رجل من الأنصار : يارسول الله أنفق ولا تخش من ذى العرش إقلالا ، فتبسم فرحا بقول الأنصارى أى وعرف فى وجهه البشر ثم قال بهذا أمرت (خد عن أنس) بن مالك وروى الجملة الأولى منه البخارى وزاد بيان السبب فأسند عن مالك بن الحويرث قال قدمنا على النبى صلى الله عليه وسلم ونحن

٦٨٣٨ - كَانَ شَدِيدَ الْبَطْشِ - ابن سعد عن محمد بن علي مرسلا - (ح)

٦٨٣٩ - كَانَ طَوِيلَ الصَّمْتِ، قَلِيلَ الضَّحِكِ - (حم) عن جابر بن سمرة - (ح)

٦٨٤٠ - كَانَ فِرَاشُهُ نَحْوًا مِمَّا يُوضَعُ لِلْإِنْسَانِ فِي قَبْرِهِ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عِنْدَ رَأْسِهِ - (د) فى بعض آل أم سلمة - (ح)

٦٨٤١ - كَانَ فِرَاشُهُ مِسْحًا - (ت) فى الشمائل عن حفصة - (ح)

شبية فلبثنا عنده نحواً من عشرين ليلة : وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيما . زاد فى رواية ابن علية رفيقا فقال لو رجعتم إلى بلادكم فعلمتموهم

(كان شديد البطش) قد أعطى قوة أربعين فى البطش والجماع كما فى خبر الطبرانى عن ابن عمرو وفى مسلم عن البراء كنا والله إذا حمى البأس نتقى به وان الشجاع منا الذى يحاذى به وفى خبر أبي الشيخ عن عمران ما لقى كتيبة إلا كان أول من يضرب ولأبى الشيخ عن علىّ كان من أشد الناس بأسا ومع ذلك كله لم تكن الرحمة منزوعة عن بطشه لتخلقه بأخلاق الله وهو سبحانه ليس له وعيد وبطش شديد ليس فيه شيء من الرحمة واللطف ولهذا قال أبو يزيد البسطامى وقد سمع قارئاً يقرأ «إن بطش ربك لشديد» بطشي أشد فإن المخلوق إذا بطش لا يكون فى بطشه رحمة وسببه ضيق المخلوق فإنه ماله الاتساع الإلهي وبطشه تعالى وإن كان شديدا فى بطشه رحمة بالمبطوش به فلما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أعظم البشر اتساعا كانت الرحمة غير منزوعة عن بطشه وبذلك يعرف أنه لا تعارض بين هذا والذى قبله (ابن سعد) فى الطبقات (عن محمد بن علي) وهو ابن الحنفية مرسلا ورواه أبو الشيخ من رواية أبي جعفر معضلا

(كان طويل الصمت قليل الضحك) لأن كثرة السكوت من أقوى أسباب التوقير وهو من الحكمة وداعية السلامة من اللفظ ولهذا قيل من قلّ كلامه قلّ لغطه وهو أجمع للفكر (حم) من حديث سماك (عن جابر بن سمرة) قال سماك قلت لجابر أكنت تجالس النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم وكان طويل الصمت الخ رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة

(كان فراشه نحوا) خبر كان أى مثل شيء (مما يوضع للإنسان) أى الميت (فى قبره) وقد وضع فى قبره قطيفة حمراء أى كان فراشه للنوم نحوها (وكان المسجد عند رأسه) أى كان إذا نام يكون رأسه إلى جانب المسجد قال حجة الإسلام وفيه إشارة إلى أنه ينبغى للإنسان أن يتذكر بنومه كذلك أنه سيضجع فى اللحد كذلك وحيدا فريدا ليس معه إلا عمله ولا يجزى إلا بسعيه ولا يستجلب النوم تكلفا بتمهيد الفراش الوطىء فإن النوم تعطيل للحياة (د) فى اللباس (عن بعض آل أم سلمة) ظاهر صنيعه أن أبا داود تفرد بإخراجه عن الستة وليس كذلك بل رواه أيضاً ابن ماجه فى الصلاة، هذا وقد رمز المصنف لحسنه

(كان فراشه مسحا) بكسر فسكون بلاسا من شعر أو ثوب خشن يعد للفراش من صوف يشبه الكساء أو ثياب سود يلبسها الزهاد والرهبان وبقية الحديث عند مخرجه الترمذى يثنيه ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو ثنيته أربع ثنيات لكان أوطأ فثنيناه له بأربع ثنيات فلما أصبح قال ما فرشتموه الليلة قلنا هو فراشك إلا أنا ثنيناه بأربع ثنيات قلنا هو أوطأ لك قال ردوه لحالة الأول فإنه منعنى وطاؤه صلاتى الليلة قال ابن العربى وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يمهد فراشه ويوطئه ولا ينقض مضجعه كما يفعل الجهال بسنته اه . وأقول قد جهل هذا الإمام سنته فى هذا المقام فإنه قد جاء من عدة طرق أنه قال عليه الصلاة والسلام إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفضه بداخلة إزاره (ت فى) كتاب (الشمائل) النبوية (عن حفصة) بنت عمر رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال

٦٨٤٢ — كَانَ فَرَسه يقَال لَه : « المُرتَجز » وناقته : « القَصواءُ » وبغلته : « الدلْدُل » وحماره : « عفَير » ودِرعه : « ذاتُ الفُضُولِ » وسيفه : « ذُو الفَقار » ـ (ك هق) عن علي

٦٨٤٣ — كَانَ فِيهِ دُعَابَة قَلِيلَةٌ ـ (خط) وابن عساكر عن ابن عباس ـ (ض)

٦٨٤٤ — كَانَ قِرَاءَته المَدّ ، لَيسَ فِيهَا تَرْجيعٌ ـ (طب) عن أبي بكرة ـ (ح)

٦٨٤٥ — كَانَ قَمِيصُه فوقَ الكَعبَين ، وكَانَ كُمّه مع الأَصَابِع ـ (ك) عن ابن عباس ـ (صح)

الحافظ العراقي هو منقطع

(كان فرسه يقال له المرتجز) قال ابن القيم وكان أشهب (وناقته القصواء) بضم القاف والمد قيل هي التي تسمى العضباء وقيل غيرها (وبغلته الدلدل) بضم فسكون ثم مثله سميت به لأنها تضطرب في مشيها من شدة الجرى يقال دلدل في الأرض ذهب ومر يدلدل ويتدلدل في مشيه يضطرب ذكره ابن الأثير (وحماره عفير) فيه مشروعية تسمية الفرس والبغل والحمار وكذا غيرها من الدواب بأسماء تخصها غير أسماء أجناسها قال ابن حجر وفي الأحاديث الواردة في نحو هذا ما يقوى قول من ذكر بعض أنساب الخيول العربية الأصلية لأن الأسماء توضع لتميز بين أفراد الجنس (ودرعه) بكسر الدال زرديته (ذات الفضول وسيفه ذو الفقار) قال الزين العراقي وروينا في فوائد أبي الدحداح حماره يعفور وشاته بركة وفي حديث للطبراني اسم شاته التي يشرب لبنها غنية وأخرج ابن سعد في طبقاته كانت منائح رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنم سبع عجوة وسقيا وبركة وزمزم وورسة وأطلال وأطراف وفي سنده الواقدي وله عن مكحول مرسلا كانت له شاة تسمى قمر (ك هق عن علي) أمير المؤمنين

(كان فيه دعابة) بضم الدال (قليلة) أي مزاح يسير قال الزمخشري المداعبة كالمزاحة ودعب يدعب كمزح يمزح ورجل دعب ودعابة وفي المصباح دعب يدعب كمزح يمزح وزنا ومعنى والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك قال ابن عربي وسبب مزاحه أنه كان شديد الغيرة فإنه وصف نفسه بأنه أغير من سعد بعد ما وصف سعدا بأنه غيور فأتى بصيغة المبالغة والغيرة من نعت المحبة وهم لا يظهرونها فستر محبته وما له من الوجد فيه بالمزاح وملاعبته للصغير وإظهار حبه فيمن أحبه من أزواجه وأبنائه وأصحابه [illegible] أنا بشر فلم يجعل نفسه أنه من المحبين لجهلوا طبيعته وتخيلت أنه معها لما رأته يمشي في حقها ويؤثرها ولم تعلم أن ذلك عن أمر محبوبه إياه بذلك وقيل إن محمدا صلى الله عليه وسلم يحب عائشة والحسنين وترك الخطبة يوم العيد ونزل إليهما لما رآهما يعثران في أذيالها، وهذا كله من باب الغيرة على المحبوب أن تنتهك حرمته وهكذا ينبغي أن يكون تعظيما للجناب الأقدس أن يعشق (خط وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس)

(كانت قراءته المد) وفي رواية مدا أي كانت ذات مد أي كان يمد ما كان في كلامه من حروف المد واللين ذكره القاضي وقال المظهر معناه كانت قراءته كثيرة المد وحروف المد الألف والواو والياء فإذا كان بعدها همزة يمد ذلك الحرف (ليس فيها ترجيع) يتضمن زيادة أو نقصان كهمز غير المهموز ومد غير الممدود وجعل الحرف حروفا فيجر ذلك إلى زيادة في القرآن وهو غير جائز والتلحين والتغني المأمور به ما سلم من ذلك (طب عن أبي بكرة) رمز المصنف لحسنه وليس كما ظن فقد قال الهيثمي وغيره فيه عمرو بن وجيه وهو ضعيف وقال مرة أخرى فيه من لم أعرفه وفي الميزان تفرد به عمرو بن موسى يعني ابن وجيه وهو متهم أي بالوضع

(كان قميصه فوق الكعبين) أي إلى أنصاف ساقيه كما في رواية (وكان كمه مع الأصابع) أي مساويا لا يزيد ولا ينقص عنها قال ابن القيم وأما هذه الأكمام التي كالأخراج فلم يلبسها هو ولا صحبه البتة بل هي مخالفة لسنته وفي جوازها نظر

٦٨٤٦ — كَانَ كُمُّ قَمِيصِهِ إِلَى الرُّسْغِ - (د ت) عن أسماء بنت يزيد - (ح)

٦٨٤٧ — كَانَ كَثِيرًا مَا يُقَبِّلُ عُرْفَ فَاطِمَةَ - ابن عساكر عن عائشة

٦٨٤٨ — كَانَ لَهُ بُرْدٌ يَلْبَسُهُ فِي الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ - (هق) عن جابر

٦٨٤٩ — كَانَ لَهُ جَفْنَةٌ لَهَا أَرْبَعُ حِلَقٍ - (طب) عن عبد الله بن بسر - (ض)

٦٨٥٠ — كَانَ لَهُ حَرْبَةٌ يَمْشِي بِهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا صَلَّى رَكَزَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ - (طب) عن عصمة بن مالك (ح)

٦٨٥١ — كَانَ لَهُ حِمَارٌ اسْمُهُ «عُفَيْر» - (حم) عن علي (طب) عن ابن مسعود - (ح)

لأنها من جنس الخيلاء. وقال بعض الشافعية متى زاد على ما ذكر لكل ما قدروه فى غير ذلك بقصد الخيلاء حرم بل فسق وإلا كره إلا لعذر كأن يميز العلماء بشعار يخالف ذلك فلبسه بقصد أن يعرف فيسأل أو ليمتثل أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر (ك عن ابن عباس)

(كان كم قميصه إلى الرسغ) بضم فسكون مفصل مابين الكف والساعد وروى بسين وبصاد وجمع بين هذا الخبر وما قبله بأن ذا كان يلبسه فى الحضر وذاك فى السفر وحكمة الاقتصار على ذلك أنه متى جاوز اليد شق على لابسه ومنعه سرعة الحركة والبطش ومتى قصر عن ذلك تأذى الساعد ببروزه للحر والبرد فكان الاقتصار على ماذكر وسطا فينبغى التأسي به ويجرى ذلك فى أكمامنا وخير الأمور أوسطها (د ت عن أسماء بنت يزيد) بن السكن قال الترمذى حسن غريب اه رمز لحسنه وفيه شهر بن حوشب قال الحافظ العراقى مختلف فيه وجزم غيره بضعفه

(كان كثيراً ما يقبل عرف) ابنته (فاطمة) الزهراء وكان كثيرا ما يقبلها فى فمها أيضا زاد أبو داود بسند ضعيف ويمص لسانها والعرف بالضم أعلا الرأس مأخوذ من عرف الديك وهو اللحمة مستطيلة فى أعلا رأسه وعرف الفرس الشعر النابت فى محدب رقبته (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة)

(كان له برد) بضم فسكون زاد فى رواية أخضر (يلبسه فى العيدين والجمعة) وكان يتجمل للوفود أيضا قال الغزالى وهذا كان منه عبادة لأنه مأمور بدعوة الخلق وترغيبهم فى الاتباع واستمالة قلوبهم ولو سقط عن أعينهم لم يرغبوا فى اتباعه فكان يجب عليه أن يظهر لهم محاسن أحواله لئلا تزدريه أعينهم فإن أعين العوام تمتد إلى الظاهر دون السرائر وأخذ منه الإمام الرافعى أنه يسن للإمام يوم الجمعة أن يزيد فى حسن الهيئة واللباس ويتعمم ويرتدى وأيده ابن حجر بخبر الطبرانى عن عائشة كان له ثوبان يلبسهما فى الجمعة فإذا انصرف طويناهما إلى مثله (تنبيه) ذكر الواقدى أن طول ردائه كان ستة أذرع فى غرض ثلاثة وطول إزاره أربعة أذرع وشبرين لا ذراعين وشبر وأنه كان يلبسهما فى الجمعة والعيدين وفى شرح الأحكام لابن بزيزة ذرع الرداء الذى ذكره الواقدى فى ذرع الإزار قال الحافظ فى الفتح والأول أولى (هق عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه أيضا ابن خزيمة فى صحيحه لكن بدون ذكر الأخضر

(كان له جفنة) بضم الجيم وفتحها (لها أربع حلق) ليحملها منها أربعة رجال وكانت معدة للأضياف وهذا يدل على مزيد إكرامه للأضياف وسعة إطعامه (طب عن عبد الله بن بسر) بضم الباء وسكون المهملة

(كان له حربة) بفتح فسكون رمح قصير تشبه العكاز (يمشى بها بين يديه) على الأعناق (فإذا صلى ركزها بين يديه) فيتخذها سترة يصلي إليها إذا كان فى غير بناء وكان يمشى بها أحيانا وكان له حراب غيرها أيضا (طب عن عصمة) بكسر المهملة الأولى وسكون الثانية (ابن مالك) رمز المصنف لحسنه قال الحافظ الهيثمى وغيره ضعيف هكذا جزم به ولم يوجهه

(كان له حمار اسمه عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها راء تصغير أعفر خرجوه عن بناء

٦٨٥٢ — كَانَ لَهُ خِرْقَةٌ يَتَنَشَّفُ بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ - (ت ك) عن عائشة

٦٨٥٣ — كَانَ لَهُ سُكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا - (د) عن أنس - (ح)

٦٨٥٤ — كَانَ لَهُ سَيْفٌ مُحَلًّى: قَائِمَتُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَنَعْلُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَفِيهِ حِلَقٌ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ يُسَمَّى «ذَا الْفَقَارِ» وَكَانَ لَهُ قَوْسٌ يُسَمَّى «ذَا السَّدَادِ» وَكَانَ لَهُ كِنَانَةٌ تُسَمَّى «ذَا الْجُمْعِ» وَكَانَ لَهُ دِرْعٌ

أصله كسويد تصغير اسود من العفرة وهى حمرة يخالطها بياض ذكره جمع ووهموا عياضا فى ضبطه بغين معجمة قال ابن حجر وهو غير الحمار الآخر الذى يقال له يعفور وزعم ابن عبدوس أنهما واحد رده الدمياطى فقال عفير أهداه له المقوقس ويعفور أهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس ويعفور بسكون المهملة وضم الفاء إسم ولد الظبي كأنه سمى به لسرعته قال الواقدى نعق يعفور منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع وقيل طرح نفسه فى بئر يوم مات المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الزمخشرى وإنما سمى به لعفرة لونه والعفرة بياض غير ناصع كلون عفر الأرض أى وجهها قال ويجوز كونه سمى به تشبيها فى عدوه باليعفور وهو الظبي اه وقال ابن القيم كان أشهب أهداه له المقوقس ملك القبط وآخر أهداه له فروة الجذامى اه (حم عن على) أمير المؤمنين (طب) وكذا فى الأوسط (عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمى إسناده حسن

(كان له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء) وفى لفظ بعد وضوئه وحينئذ فلا يكره التنشف بل لا بأس به وعليه جمع وذهب آخرون إلى كراهته لان ميمونة أتته بمنديل فرده ولما أخرجه الترمذى عن الزهرى أن ماء الوضوء يوزن وأجاب الاولون بأنها واقعة حال يتطرق إليها الاحتمال وبأنه إنما رده مخافة مصيره عادة ويمنع دلالته على الكراهة فإنه لولا أنه كان يتنشف لما أتته به وإنما رده لعذر كاستعجال أو لشىء رآه فيه أو لوسخ أو تعسف ريح وفى هذا الحديث إشعار بأنه كان لا ينفض ماء الوضوء عن أعضائه وفيه حديث ضعيف أورده الرافعى وغيره ولفظه لا تنفضوا أيديكم فى الوضوء كأنها مراوح الشيطان قال ابن الصلاح وتبعه النووى لم أجده وقد أخرجه ابن حبان فى الضعفاء وابن أبى حاتم فى العلل (ت) فى الطهارة (ك) كلاهما (عن عائشة) ظاهره أن مخرجه الترمذى خرجه وأقره والأمر بخلافه فإنه قال عقبه ليس بالقائم ولا يصح عن النبى فيه شىء وفيه أبو معاذ سليمان بن أرقم ضعيف عندهم وقد رخص قوم من أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم فى التمندل بعد الوضوء وقال يحيى أبو معاذ هذا لا يساوى فلسا والبخارى منكر الحديث والرازى صالح لا يعقل ما يحدث به والنسائى متروك وابن حبان يروى الموضوعات وينفرد بالمعضلات لا يجوز الاحتجاج به وممن جزم بضعف الحديث البغوى والدار قطنى وابن القيم وقال ابن حجر فى تخريج الهداية سنده ضعيف

(كان له سكة) بضم السين وشد الكاف طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وتفتح شىء أسود يخلط بمسك ويفرك ويقرص ويترك يومين ثم ينظم فى خيط وكلما عتق عبق كذا فى القاموس وقال فى المطامع وعاء يجعل فيه الطيب كما قال (يتطيب منها) واحتمال أنها قطعة من السك وهو طيب مجتمع من أخلاط بعيد (د) فى الترجل (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه ورواه الترمذى عنه فى الشمائل

(كان له سيف محلي قائمته من فضة ونعله من فضة) قال الزمخشرى هى الحديدة التى فى أسفل قرابه قال:

* إلى ملك لا ينصف الساق نعله * (وفيه حلق من فضة وكان يسمى ذا الفقار) سمى به لانه كان فيه حفر متساوية وهو الذى رأى فيه الرؤيا ودخل به يوم فتح مكة وكانت أسيافه سبعة هذا ألزمها له وقال الزمخشرى سمى ذا الفقار لانه كانت فى إحدى شفرتيه حزوز سميت بفقار الظهر وكان هذا السيف لمنبه بن الحجاج أو منبه بن وهب أو

مُوشّحة بنُحاس تُسمى « ذاتَ الفضول » وكَانَ لَه حَربَة تُسمَى « النبعاء » وكَانَ لَه مجن يسمى « الذقن » وكَانَ لَهُ فَرَسٌ أشقر يسمى : « المُرتَجز » وكَانَ لَه فَرَسٌ أدهم يسمى : « السّكب » وكَانَ لَه سرج يسمى : « الدّاج » وكَانَ لَه بَغلة شَهباء تُسمَى : « دلدل » وكَانَ لَه نَاقَةٌ تُسمَى : « القَصواء » وكَانَ لَه حِمَار يُسمى « يعفور » وكَانَ لَه بِساطٌ يُسمى : « الكَز » وكَانَ لَه عَنزَة تُسمَى : « النَّمر » وكَانَ لَه رَكوةٌ تُسمَى : « الصّادر » وكَانَ لَه مِرآة تُسمَى : « المُدلّة » وكَانَ لَه مِقرَاضٌ يُسمى : « الجَامع » وكَانَ لَه قَضيبُ شُوحَطٍ يُسمى : « المَمشُوق » ـ (طب) عن ابن عباس ـ (ض)

العاص بن منبه أو الحجاج بن عكاظ أو غيرهم ثم صار عند الخلفاء العباسيين قال الاصمعي دخلت على الرشيد فقال أريكم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا الفقار قلنا نعم فجاء به فما رأيت سيفاً أحسن منه إذا نصب لم ير فيه شيء وإذا بطح عدفيه سبع فقر وإذا صفيحته يمانية يحار الطرف فيه من حسنه وقال قاسم فى الدلائل إن ذلك كان يرى فى رونقه شبيها بفقار الحية فإذا التمس لم يوجد (وكان له قوس تسمى) بمثناة فوقية وسكون السين بضبط المصنف وكذا ما يأتى (ذا السداد) قال ابن القيم وكان له ستة قسى هذا أحدها (وكان له كنانة تسمى ذا الجمع) بضم الجيم بضبط المصنف الكنانة بكسر الكاف جعبة السهام وبها سميت القبيلة (وكان له درع) بكسر الدال وسكون الراء المهملتين (موشحة بنحاس تسمى ذات الفضول) وهى التى رهنها عند أبي الشحم اليهودى وكان له سبعة دروع هذه أحدها (وكان له حربة تسمى النبعاء) بنون مفتوحة فموحدة ساكنة فعين مهملة وقيل بياء موحدة ثم نون ساكنة فعين مهملة شجر يتخذ القسي منه قال ابن القيم وكان له حربة أخرى كبيرة تدعى البيضاء (وكان له مجن) بكسر الميم ترس سمى به لأن صاحبه يستتر به وجمعه مجان ككتاب (يسمى الذقن وكان له فرس أشقر يسمى المرتجز) لحسن صهيله ذكره الزمخشرى قال النووى فى التهذيب وهو الذى اشتراه من الأعرابي الذى شهد عليه خزيمة بن ثابت (وكان له فرس أدهم) أى أسود (يسمى السكب) بفتح فسكون قال الزمخشرى سمي به لانه كثير الجرى وأصل السكب الصب فاستعير لشدة الجرى وقيل هو بالتحريك سمى بالسكب وهو شقائق النعمان قال الشاعر « كالسكب المحمر فوق الراية » وقيل بالتخفيف لكثرة سائله وهو ذنبه قيل وهذا أول فرس ملكه كما فى تهذيب النووى قال كان أغر محجلا طلق اليمين وهو أول فرس غزا عليه (وكان له سرج يسمى الداج وكان له بغلة شهباء تسمى دلدل) بضم الدالين المهملتين أهداها له يوحنا ملك أيلة وظاهر البخارى أنه أهداها له فى غزوة حنين وقد كانت هذه البغلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك قال القاضى ولم يرو أنه كانت له بغلة غيرها ذكره النووى وتعقبه الجلال البلقينى بأن البغلة التى كان عليها يوم حنين غير هذه ففى مسلم أنه كان على بغلة بيضاء أهداها له الجذامى قال وفيما قاله القاضى نظر فقد قيل كان له دلدل وفضة وهى التى أهداها ابن العلماء والايلية وبغلة أهداها له كسرى وأخرى من دومة الجندل وأخرى من النجاشى كذا فى سيرة مغلطاى وفى الهدى كان له من البغال دلدل وكانت شهباء أهداها له المقوقس وأخرى اسمها فضة أهداها له صاحب دومة الجندل (وكانت له ناقة تسمى القصواء) بفتح القاف والمد وقيل بضمها والقصوا قيل وهى التى هاجر عليها والقصواء الناقة التى قطع طرف أذنها وكل ما قطع من الأذن فهو جدع فإذا بلغ الربع فهى قصوى فإذا جاوز فهو عضب فإذا استوصلت فهو صلم قال ابن الأثير ولم تكن ناقة النبى صلى الله عليه وسلم قصوى وإنما هو لقب لها لقبت به لأنها كانت غاية فى الجرى وآخر كل شيء أقصاه وجاء فى خبر أن له ناقة تسمى العضباء وناقة تسمى الجدعاء فيحتمل أن كل واحدة صفة ناقة مفردة ويحتمل كون الكل صفة ناقة واحدة فيسمى كل واحد منهم بما يخيل فيها (وكان له حمار يسمى يعفور وكان له بساط) كذا بخط المصنف فما فى نسخ من أنه فسطاط تصحيف عليه

٦٨٥٥ ـ كَانَ لَهُ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ « اللَّحِيفُ » ـ (خ) عن سهل بن سعد ـ (صح)

٦٨٥٦ ـ كَانَ لَهُ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ : « الظَّرِبُ » وَآخَرُ يُقَالُ لَهُ : « اللِّزَازُ » ـ (هق) عنه ـ (صح)

٦٨٥٧ ـ كَانَ لَهُ قَدَحٌ قَوَارِيرُ يَشْرَبُ فِيهِ ـ (ه) عن ابن عباس ـ (ض)

٦٨٥٨ ـ كَانَ لَهُ قَدَحٌ مِنْ عَيْدَانٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ ـ (د ن ك) عن أمية بن رقيقة ـ (صح)

(يسمى الكز) بزاى معجمة بضبط المصنف (وكان له عنزة) بالتحريك حربة (تسمى النمر وكان له ركوة تسمى الصادر) سميت به لأنه يصدر عنها بالرى ذكره ابن الأثير (وكان له مرآة تسمى المدلة وكان له مقراض) بكسر الميم وهو المسمى الآن بالمقص (يسمى الجامع وكان له قضيب) فعيل بمعنى مفعول أى غصن مقطوع من شجرة (شوحظ يسمى المشوق) قيل وهو الذى كان الخلفاء يتداولونه قال ابن أبى خيثمة فى تاريخه أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد من سلاح بنى قينقاع ثلاثة قسى قوس اسمها الروحاء وقوس شوحظ تسمى البيضاء وقوس تسمى الصفراء (طب) من حديث عثمان بن عبدالرحمن عن على بن عروة عن عبدالملك بن أبى سليمان عن عطاء وعمرو بن دينار (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه علي بن عروة وهو متروك وقال شيخه الزين العراقى فيه علىّ بن عروة الدمشقى نسب إلى وضع الحديث وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال موضوع عبدالملك وعلى وعثمان متروكون اه ونوزع فى عبد الملك بأن الجماعة إلا البخارى رووا له .

(كان له فرس يقال له اللحيف) بحاء مهملة كرغيف وقيل بالتصغير سمى به لطول ذنبه فعيل بمعنى فاعل كأنه يلحف الأرض بذنبه وقيل هو بخاء معجمة وقيل بجيم (خ عن سهل بن سعد) الساعدى قال كان للنبى صلى الله عليه وسلم فى حائطنا فرس يقال له اللحيف وعند ابن الجوزى بالنون بدل اللام من النحافة وذكر الواقدى أنه أهداه له سعد بن البراء وقيل ربيعة بن البراء .

(كان له فرس يقال له الظرب) بفتح المعجمة وكسر الراء فموحدة (وآخر يقال له اللزاز) بكسر اللام وبزايين لتلززه واجتماع خلقه وبالشىء لزق به كأنه يلتزق بالمطلوبات لسرعته وجملة أفراسه سبعة متفق عليها جمعها ابن جماعة فى بيت فقال .

والخيل سكب لحيف ظرب   لزاز مرتجز وردلها أسوار

وقيل كانت له أفراس أخر خمسة عشر (هق عنه) أى عن سهل رمز المصنف لصحته .

(كانت له قدح قوارير) أى زجاج وهو بالتحريك واحد الأقداح التى للشرب قال فى المشارق إناء يسع مايروى رجلين وثلاثة وقال ابن الأثير هو إناء بين إناءين لا صغير ولا كبير وقد يوصف بأحدهما (يشرب فيه) أهداه إليه النجاشى وكان له قدح آخر يسمى الريان ويسمى مغيثا وآخر مضببا بسلسلة من فضة (ه عن ابن عباس)

(كان له قدح من عيدان) بفتح العين المهملة وسكون التحتية ودال مهملة جمع عيدانة وهى النخلة السحوق المتجردة والمراد هنا نوع من الخشب وكان يجعل (تحت سريره) أى موضوع تحت سريره قال ابن القيم وكان يسمى الصادر قال الراغب والسرير مأخوذ من السرور لأنه فى الغالب لأولى النعمة قال وسرير الميت تشبيه به فى الصورة وللتفاؤل بالسرور (يبول فيه بالليل) تمامه كما عند الطبرانى بسند قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح فقام وطلبه فلم يجده فسأل فقالوا شربته برة خادم أم سلمة التى قدمت معها من أرض الحبشة فقال لقد احتظرت من النار بحظار اه قيل وذا الخبر لا يعارضه خبر الطبرانى أيضا فى الأوسط بإسناد قال الولى العراقى جيد لاينقع بول فى طست فى البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول لأن المراد بانقاعه طول مكثه وما فى الإناء لا يطول مكثه بل تريقه الخدم عن قرب ثم يعاد تحت السرير لما يحدث والظاهر كما قاله الولى العراقى أن هذا كان قبل اتخاذ الكنف فى البيوت فإنه لا يمكنه التباعد

٦٨٥٩ — كَانَ لَهُ قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا : « الْغَرَّاءُ » يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ - (د) عن عبد الله بن بسر - (ح)

٦٨٦٠ — كَانَ لَهُ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا كُلَّ لَيْلَةٍ : ثَلَاثَةً فِي هٰذِهِ ، وَثَلَاثَةً فِي هٰذِهِ - (ت ه) عن ابن عباس - (ح)

بالليل للمشقة أما بعدا تخاذها فكان يقضي حاجته فيها ليلا ونهارا وأخذ من تخصيص البول أنه كان لا يفعل الغائط فيه لغلظه بالنسبة للبول ولكثافته وكراهة ريحه، والليل أنه كان لا يبول فيه نهاراً. وفيه حل اتخاذ السرير وأنه لا ينافى التواضع لمسيس الحاجة إليه سيما الحجاز لحرارته وحل القدح من خشب النخل ولا ينافيه مامر من حديث أكرموا عمتكم النخلة لأن المراد بإكرامها سقيها وتلقيحها كما تقدم فإذا انفصل منها شيء وعمل إناء أوغيره زال عنه اسم النخلة فلم يؤمر بإكرامه وأما الجواب بأن بوله فيه ليس إهانة بل تشريفا فغير قويم لاقتضائه اختصاص الجواز به ولا كذلك وفيه حل البول فى إناء فى البيت الذى هو فيه ليلا بلا كراهة حيث لم يطل مكثه فيه كما تقرر أما نهارا فهو خلاف الأولى حيث لا عذر لأن الليل محل الأعذار بخلاف النهار وبول الرجل بقرب أهل بيته للحاجة قيل وحل الاستنجاء بغير ماء إذ لو استنجى به فى القدح لعاد رشاشه عليه وقطع النخل للحاجة انتهى وهما ممنوعان أما الأول فلوضوح جواز كونه استنجى بالماء خارج القدح فى إناء آخر أو فى أرض ترابية ونحوها وأما الثانى فلا يلزم كون القدح إنما يصنع من نخل مقطوع بل المتبادر أنه من الساقط لنحو هبوب ريح أو ضعف وفيه مشروعية الصناعات ونحو ذلك مما لايتم المعاش إلا به ﴿ فائدة ﴾ قال ابن قتيبة كان سريره خشبات مشدودة بالليف بيعت فى زمن بنى أمية فاشتراها رجل بأربعة آلاف درهم (د ن) فى الطهارة (ك) وصححه وكذا ابن حبان فى صحيحه كلهم من حديث ابن جريج عن حكيمة (عن) أمها (أميمة بنت رقيقة) وحكيمة وأميمة ورقيقة بضم أولهن وفتح ثانيهن وتخفيفهن ورقيقة بقافين بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى أخت خديجة أم المؤمنين وقيل بنت أبي صيفى ابن هاشم بن عبد مناف أم مخرمة بن نوفل وأميمة بنتها نسبت هنا إلى أمها واسم أبيها عبد وقيل عبدالله بن بجار بباء موحدة مكسورة ثم جيم قرشية تيمية ويقال أمية بنت أبي النجار بنون وجيم وراء وقيل هما اثنتان قال عبد الحق عن الدارقطنى هذا هو الحديث ملحق بالصحيح جار مجرى مصححات الشيخين وتعقبه ابن القطان بأن الدارقطنى لم يقض فيه بصحة ولا ضعف والخبر متوقف الصحة على العلم بحال الراوية فإن ثبتت ثقتها صحت روايتها وهى لم تثبت انتهى وفى اقتفاء السنن هذا الحديث لم يضعفوه وهو ضعيف ففيه حكيمة وفيها جهالة فإنه لم يرو عنها إلا ابن جريج ولم يذكرها ابن حبان فى الثقات انتهى ونوزع بما فيه طول والتوسط ماجزم به النووى من أنه حسن

(كان له قصعة) بفتح القاف بضبط المصنف وفى المصباح بالفتح معروفة عربية وقيل معربة (يقال لها الغراء) تأنيث الأغر من الغرة وهى بياض الوجه وإضاءته أو من الغرة وهى الشيء النفيس المرغوب فيه أو لغير ذلك (يحملها أربع رجال) بينهم لعظمها وتمامه عند مخرجه أبي داود فلما أضحوا وسجدوا الضحى أى صلوها أتى بتلك القصعة وقد ثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعرابى ماهذه الجلسة قال إن الله جعلنى عبداً كريما ولم يجعلنى جبارا عنيدا ثم قال كلوا من جوانبها ودعوا ذروتها يبارك فيها انتهى وفيه دلالة على سعة كرم المصطفى صلى الله عليه وسلم (د عن عبدالله بن بسر) رمز لحسنه

(كان له مكحلة) بضم الميم معروفة وهى من النوادر التى جاءت بالضم وقياسها الكسر لأنها آلة كذا فى المصباح وفى شرح الترمذى للحافظ بضم الميم والحاء معا الوعاء المعروف وهو أحد ماشذ عما يرتفق به فجاء على مفعل وبابه مفعل بفتح الميم نال ونظيره المدهن والمسعط (يكتحل منها) بالإثمد عند النوم (كل ليلة ثلاثا فى هذه وثلاثا فى هذه) قال البيهقى هذا أصح مافى الاكتحال وفى حديث آخر أن الايتار بالنسبة للعينين (ت) فى اللباس (ه) كلاهما (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه قال الترمذى فى العلل إنه سأل البخارى عنه فقال هو حديث محفوظ اه وقال

٦٨٦١ — كَانَ لَهُ مِلْحَفَةٌ مَصْبُوغَةٌ بِالْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ يَدُورُ بِهَا عَلَى نِسَائِهِ ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ هٰذِهِ رَشَّتْهَا بِالْمَاءِ . وَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ هٰذِهِ رَشَّتْهَا بِالْمَاءِ . وَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ هٰذِهِ رَشَّتْهَا بِالْمَاءِ - (خط) عن أنس - (ض)

٦٨٦٢ — كَانَ لَهُ مُؤَذِّنَانِ : بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى - (م) عن ابن عمر - (صح)

٦٨٦٣ — كَانَ لِنَعْلِهِ قِبَالَانِ - (ت) عن أنس - (صح)

٦٨٦٤ — كَانَ مِنْ أَضْحَكِ النَّاسِ وَأَطْيَبِهِمْ نَفْسًا - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

الصدر المناوى فيه عباد بن منصور ضعفه الذهبي

(كان له ملحفة) بكسر الميم الملاءة التي تلتحف بها المرأة (مصنوعة بالورس) بفتح فسكون نبت أصفر يزرع باليمن ويصبغ به أو صنف من الكركم أو يشبهه وملحفة ورسية مصبوغة بالورس ويقال مورسة (والزعفران) معروف وزعفرت الثوب صبغته بزعفران فهو مزعفر بالفتح اسم مفعول (يدور بها على نسائه) بالنوبة (فإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء وإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء) الظاهر أن القصد برشها التبريد لأن قطر الحجاز في غاية الحر ويحتمل أنها ترشها بماء ممزوج بنحو طيب كما يفعله النساء الآن وفيه حل لبس المزعفر والمورس ويعارضه بالنسبة للمزعفر حديث الشيخين نهى أن يتزعفر الرجل وبه أخذ الشافعي ولا فرق بين ماصبغ قبل النسج وبعده وأما المورس فذهب جمع من صحبه لحله تمسكا بهذا الخبر المؤيد بما صح أنه كان يصبغ ثيابه بالورس حتى عمامته لكن ألحقه جمع بالمزعفر في الحرمة (خط) في ترجمة نوح القومسي (عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن ليث قال الذهبي لا يعرف ومؤمل بن إسماعيل قال البخاري منكر الحديث وعمارة بن زاذان ضعفه الدارقطني وغيره

(كان له مؤذنان) يعني بالمدينة يؤذنان في وقت واحد (بلال) مولى أبي بكر (و) عمرو بن قيس بن زائدة أو عبد الله بن زائدة وكنيته (ابن أم مكتوم) واسم أم مكتوم عاتكة مات بالقادسية شهيدا (الأعمى) لايناقضه خبر البيهقي الصحيح عن عائشة أنه كان له ثلاثة مؤذنين والثالث أبو محذورة لأن الاثنين كانا يؤذنان بالمدينة وأبو محذورة بمكة قال أبو زرعة وكان له رابع وهو سعد القرظ بقباء وأذن له زياد بن الحارث الصدائي لكنه لم يكن راتباً . قال ابن حجر وروى الدارمي أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمر نحوا من عشرين رجلا فأذنوا ، وفيه جواز نصب الأعمى للأذان وجواز الوصف بعيب للتعريف لا للتنقيص ، واتخاذ مؤذنين لمسجد واحد ، ونسبة الرجل لأمه (م عن ابن عمر) بن الخطاب

(كان لنعله قبالان) أي زمامان يجعلان بين أصابع الرجلين والقبال بكسر القاف الزمام الذي يكون بين الأصابع الوسطى والتي تليها يعني كان لكل نعل زمامان يدخل الإبهام والتي تليها في قبال والأصابع الأخرى في قبال آخر (ت عن أنس) ظاهر صنيعه أن الترمذي تفرد به عن الستة وهو غفول أو ذهول فقد خرجه سلطان الفن في صحيحه في باب قبالان في نعل عن أنس فسبحان الله نعم في الترمذي كان لنعله قبالان مثنى شراكهما فإن كان المصنف قصد عزو هذا إليه فسقط من القلم مثنى شراكهما لم يبعد أو أن النسخ التي وقفنا عليها وقع السقط فيها من الناسخ

(كان من أضحك الناس) لاينافيه خبر أنه كان لايضحك إلا تبسما لأن التبسم كان أغلب أحواله فمن أخبر به أخبر عن أكثر أحواله ولم يعرج على ذلك لندوره أو كل راو روى بحسب ماشاهد فالاختلاف باختلاف المواطن والأزمان وقد يكون في ابتداء أمره كان يضحك حتى تبدو نواجذه وكان آخرا لايضحك إلا تبسما (وأطيبهم نفسا) ومع ذلك لايركن إلى الدنيا ولا يشغله شاغل عن ربه بل كان استغراقه في حب الله إلى حد بحيث يخاف في بعض

٦٨٦٥ — كَانَ مِنْ أَفْكَهِ النَّاسِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٦٨٦٦ — كَانَ مِمَّا يَقُولُ لِلْخَادِمِ : أَلَكَ حَاجَةٌ - (حم) عن رجل - (ح)

٦٨٦٧ — كَانَ نَاقَتُهُ تُسَمَّى « الْعَضْبَاءَ » وَبَغْلَتُهُ « الشَّهْبَاءَ » وَحِمَارُهُ « يَعْفُورَ » وَجَارِيَتُهُ « خَضْرَاءَ » - (هق) عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلا - (ح)

الأحيان أن يسرى إلى قلبه فيحرقه وإلى قالبه فيهدمه ؛ فلذلك كان يضرب يده على فخذ عائشة أحيانا ويقول : كلميني ، ليشتغل بكلامها عن عظيم ماهو فيه لقصور طاقة قالبه عنه وكان طبعه الأنس بالله ، وكان أنسه بالخلق عارضا رفقا ببدنه . ذكره كله الغزالي (طب) وكذا في الأوسط (عن أبي أمامة) الباهلي رمز المصنف لحسنه . قال الهيثمي : وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف

(كان من أفكه الناس) أي من أمزحهم إذا خلا بنحو أهله ، والفكاهة المزاحة ورجل فكه ذكره الزمخشري وفي حديث عائشة إني لطخت وجه سودة بحريرة ولطخت سودة وجه عائشة فجعل يضحك . رواه الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة وأبو يعلى بإسناده . قال الحافظ العراقي جيد (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) ورواه الحسن ابن سفيان في مسنده عنه أيضا ، والطبراني وزاد مع صبي ، والبزار وزاد مع نسائه . قال الحافظ العراقي : وفيه ابن لهيعة وقد تفرد به

(كان مما يقول للخادم ألك حاجة ؟) أي كان كثيراً مايقول ذلك . قال عياض عن ثابت قال كأنه يقول هذا من شأنه ودأبه لجمل ما كناية عن ذلك ، وعن بعضهم أن معنى ما هنا ربما ، وربما تأتي للتكثير اه . قال القرطبي ، وهذا كلام جملي لم يحصل منه بيان تفصيلي فان هذا الكلام من السهل جملة الممتنع تفصيلا ، وبيانه أن اسم كان مستتر فيها يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وخبرها في الجملة بعدها وذلك أن ما بمعنى الذى وهى مجرورة بمن وصلتها يقول والعائد محذوف والمحذوف خبر المبتدأ والتقدير كان من جملة القول الذى يقوله هذا القول ويجوز أن تكون مصدرية والتقدير كان النبي صلى الله عليه وسلم من جملة قوله ألك الخ ، ومن الوجهين استفهام محلى قال وأبعد ماقيل فيها قول من قال إن من بمعنى ربما إذ لايساعده اللسان ولا يلتئم مع تكلفه الكلام اه . وقال ابن حجر : لااتجاه لقول الكرماني في نحو ماموصول أطلق على من يعقل مجازاً لتصريحهم بأن من إذا وقع بعدها ما كانت بمعنى ربما وهى تطلق على الكثير كالقليل ، وفي كلام سيبويه تصريح به في مواضع . قال ابن عربي : قد خص المصطفى صلى الله عليه وسلم برتبة الكمال في جميع أموره ومنها الكمال في العبودية فكان عبداً صرفا لم يقم بذاته ربانية على أحد وهى التي أوجبت له السيادة على كل أحد وهي الدليل على شرفه على الدوام (حم عن رجل) خادم له صلى الله عليه وسلم رمز المصنف لحسنه . قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح اه . ثم اعلم أن قول المصنف عن رجل من تصرفه والذى في مسند أحمد عن زياد بن أبي زياد مولى بني مخزوم عن خادم النبي صلى الله عليه وسلم رجل أو امرأة كذا قال فأبدله المصنف برجل فوهم بل لو لم يقل رجل أو امرأة كان قول المصنف رجل خطأ لأن الخادم يطلق على الذكر والأنثى كما صرح به غير واحد من أهل اللغة ثم إن هذا ليس هو الحديث بكماله بل له عند مخرجه أحمد تتمة ولفظه كان النبي صلى الله عليه وسلم مما يقول للخادم ألك حاجة ؟ حتى كان ذات يوم قال يارسول الله حاجتي قال وما حاجتك قال حاجتي أن تشفع لي يوم القيامة قال من دلك على هذا ؟ قال ربي عز وجل قال أما لا بد فأعني بكثرة السجود . قال الزين العراقي : رجاله رجال الصحيح

(كان له ناقة تسمى العضباء) بفتح فسكون ، والجدعاء ولم يكن بها عضب ولا جدع وإنما سميت بذلك وقيل كان بأذنها عضب وهى العضباء ، والجدعاء واحدة أو اثنتان خلاف ، والعضباء هى التي كانت لاتسبق فجاء أعرابي على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم إن حقا على الله أن لا يرفع شيئا من الدنيا إلا وضعه

٦٨٦٨ — كَانَ وِسَادَته الَّتِي يَنَامُ عَلَيْهَا بِاللَّيْلِ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ - (حم د ت ه) عن عائشة - (ح)

٦٨٦٩ — كَانَ لَايَأْخُذُ بِالْقَرْفِ، وَلَا يَقْبَلُ قَوْلَ أَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ - (حل) عن أنس - (ض)

٦٨٧٠ — كَانَ لَا يُؤَذَّنُ لَهُ فِى الْعِيدَيْنِ - (م ت) عن جابر بن سمرة - (صح)

٦٨٧١ — كَانَ لَا يَأْكُلُ الثُّومَ وَلَا الْبَصَلَ وَلَا الْكُرَّاثَ مِنْ أَجْلِ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْتِيه وَأَنَّهُ يُكَلِّمُ جِبْرِيلَ - (حل خط) عن أنس - (ض)

٦٨٧٢ — كَانَ لَا يَأْكُلُ الْجَرَادَ. وَلَا الْكُلْوَتَيْنِ[1] وَلَا الضَّبَّ[2] مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحَرِّمَهَا - ابن صصرى فى أماليه عن ابن عباس - (ض)

٦٨٧٣ — كَانَ لَا يَأْكُلُ مُتَّكِئًا، وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

وغنم يوم بدر جملا مهرياً لأبى جهل فى أنفه برة من فضة فأهداها يوم الحديبية ليغيظ المشركين (وبغلته الشهباء وحماره يعفور) بمثناة تحتية وعين مهملة ساكنة وفاء مضمومة (وجاريته خضرة) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين (هق عن جعفر بن محمد) بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب الهاشمى المعروف بالصادق فقيه إمام (عن أبيه) محمد (مرسلا)

(كان وسادته) بكسر الواو مخدته (التى ينام عليها بالليل من أدم) بفتحتين جمع أدمة أو أديم وهو الجلد المدبوغ الأحمر أو الأسود أو مطلق الجلد (حشوها) بالفتح أى الوسادة وفى رواية حشوه أى الأدم باعتبار لفظه وإن كان معناه جمعا فالجملة صفة لأدم (ليف) هو ورق النخل وفيه إيذان بكمال زهده وإعراضه عن الدنيا ونعيمها وفاخر متاعها وحل اتخاذ الوسادة ونحوها من الفرش والنوم عليها وغير ذلك قالوا لكن الأولى لمن غلبه الكسل والميل للدعة والترفه أن لايبالغ فى حشو الفراش لأنه سبب لكثرة النوم والغفلة والشغل عن مهمات الخيرات (حم د ت ه عن عائشة)

(كان لايأخذ بالقرف) بفتح القاف وسكون الراء وفاء أى بالتهمة ولفظ رواية أبى نعيم بالقرف أو القرص على الشك والقارصة الكلمة المؤذية (ولايقبل قول أحد على أحد) وقوفا مع العدل لأن مايترتب عليه موقوف على ثبوته عنده بطريقه المعتبر (حل) من حديث قتيبة بن الدكين الباهلى عن الربيع بن صبيح عن ثابت (عن أنس) أنه قيل له إن ههنا رجلا يقع فى الأنصار فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال مخرجه أبو نعيم وحديث الربيع عن ثابت غريب لم نكتبه إلا من حديث قتيبة اه

(كان لايؤذن له فى العيدين) فلا أذان يوم العيدين ولا إقامة ولانداء فى معناهما فلا ينافى ماذهب اليه الشافعية من ندب: الصلاة جامعة: والعيد من العود لتكرره كل عام أو لعود السرور فيه أو لكثرة عوائد الله أى أفضاله على عباده فيه أو لغير ذلك (م د ت عن جابر بن سمرة)

(كان لايأكل الثوم) بضم المثلثة أى النيء (ولا الكراث) بضم الكاف (ولا البصل) كذلك (من أجل أن الملائكة تأتيه وأنه يكلم جبريل) فكان يكره أكل ذلك خوفا من تأذى الملائكة به (حل خط) وكذا الدارقطنى فى غرائب مالك كلهم (عن أنس) ثم قال الخطيب تفرد به محمد بن إسحاق البكرى بهذا الاسناد وهو ضعيف ومحمد ابن حميد بن سهيل أى أحد رجاله ضعيف وكان فيه تساهل شديد اه. وقد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه ابن الجوزى

(كان لا يأكل متكئا) أى مائلا إلى أحد شقيه معتمدا عليه وحده لأن المراد الاعتماد على وطاء تحته مع

---

(١) بضم الكاف لقربهما من الفضلات (٢) أى كان عليه السلام يعاف المذكورات من غير أن يحرمها وقد أكل الضب على مائدته

٦٨٧٤ — كَانَ لَا يَأْكل مِنْ هَدِيَّةٍ حَتَّى يَأْمُرَ صَاحِبَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا: لِلشَّاةِ الَّتِي أُهْدِيَتْ لَهُ - (طب) عن عمار بن ياسر - (ض)

٦٨٧٥ — كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ، وَلَكِنْ يَتَفَاءَلُ - الحكيم والبغوي عن بريدة - (ض)

٦٨٧٦ — كَانَ لَا يَتَعَارُّ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا أَجْرَى السِّوَاكَ عَلَى فِيهِ - ابن نصر عن ابن عمر - (صح)

٦٨٧٧ — كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ - (حم ت ن ه ك) عن عائشة

٦٨٧٨ — كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِئٍ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٦٨٧٩ — كَانَ لَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ - (طب) عن النعمان بن بشير - (ض)

الاستواء كما وهم فقول البعض الاتكاءهنا لاينحصر فى المائل بل يشمل الأمرين متعقب بالرد وحكمة كراهة الأكل متكئا أنه فعل المتكبرين شوقا وشغفا بالطعام (ولا يطأ عقبه) لايمشى خلفه (رجلان) ولا أكثر كما يفعل الملوك يتبعهم الناس كالخدم قال الزين العراقى وروى ابن الضحاك فى الشامل عن أنس بسند ضعيف كان إذا قعد على الطعام استوفز على ركبته اليسرى وأقام اليمنى كما يفعل العبد وروى أبو الشيخ بسند جيد عن أبيّ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجثو على ركبتيه وكان لايتكئ (د عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه

(كان لايأكل من الهدية حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها: للشاة) أى لأجل قصة الشاة (التى أهديت له) وسم فيها يوم خيبر فأكلوا منها فمات بعض أصحابه وصار المصطفى صلى الله عليه وسلم يعاوده الأذى منها حتى توفاه الله إلى كرامته (طب) وكذا البزار (عن عمار بن ياسر) قال الهيثمى رواه عن شيخه إبراهيم بن عبدالله الجرمى وثقه الاسماعيلى وضعفه الدارقطنى وفيه من لم أعرفه وذكره فى موضع آخر وقال رجاله ثقات

(كان لايتطير) أى لايسيء الظن بالله ولايهرب من قضائه وقدره ولايرى الأسباب مؤثرة فى حصول المكروه كما كانت العرب تعتقده (ولكن) كان (يتفاءل) أى إذا سمع كلاما حسنا تيمن به تحسينا لظنه بربه قال فى المصباح الفأل بسكون الهمزة وتخفف أن يسمع كلاما حسنا يتيمن به وإن كان قبيحا فهو الطيرة وجعل أبو زيد الفأل فى سماع الكلامين قال القرطبي وإنما كان يعجبه الفأل لأنه تنشرح له النفس ويحسن الظن بالله وإنما يكره الطيرة لأنها من أعمال أهل الشرك وتجلب سوء الظن بالله (الحكيم) فى النوادر (والبغوى) فى المعجم (عن بريدة) بن الحصيب ورواه عنه أيضا قاسم بن أصبغ وسكت عليه عبد الحق مصححا له قال ابن القطان وما مثله يصحح فإن فيه أوس بن عبد الله بن بريدة منكر الحديث وروى أبو داود عنه قوله كان لايتطير قال وإسناده صحيح

(كان لايتعار) أى ينتبه (من الليل إلا أجرى السواك على فيه) أى تسوك به وإن تعدد انتباهه فيسن ذلك لكل أحد (ابن نصر) فى كتاب الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره لأشهر ولا أحق بالعزو من ابن نصر وهو عجيب فقد رواه هكذا أبو يعلى والطبرانى فى الكبير قال الهيثمى وسنده ضعيف وفيه من لم يسم

(كان لايتوضأ بعد الغسل) يعنى كان إذا توضأ قبله لايأتى به ثانيا (حم ت ن ه ك عن عائشة)

(كان لايتوضأ من موطئ) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الطاء مهموز مايوطأ من الأذى فى الطريق أى لايعيد الوضوء للأذى إذا أصاب رجله والمراد الوضوء الشرعى وقيل اللغوى ليكون معناه لايغسل رجله من نحو طين الشارع (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه أبو قيس محمد بن سعيد المصلوب ضعيف جداً

(كان لايجد من الدقل) بفتحتين ردىء التمر ويابسه فضلا عن أفضل منه (مايملأ بطنه) قال الزمخشرى الدقل تمر ردىء لايتلاصق فإذا نثر تفرق وانفردت كل تمرة عن أختها وهذا مسوق لما كان عليه من الإعراض عن الدنيا وعدم

٦٨٨٠ - كَانَ لَا يُجِيزُ عَلَى شَهَادَةِ الْإِفْطَارِ إِلَّا رَجُلَيْنِ - (هق) عن ابن عباس وابن عمر - (ح)

٦٨٨١ - كَانَ لَا يُحَدِّثُ حَدِيثًا إِلَّا تَبَسَّمَ - (حم) عن أبي الدرداء - (ح)

٦٨٨٢ - كَانَ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى يَذْبَحَ - (حم ت ه ك) عن بريدة - (صح)

٦٨٨٣ - كَانَ لَا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ - (ت) عن أنس - (صح)

الاهتمام بتحصيل ملاذها ونعيمها (طب عن النعمان بن بشير) ورواه عنه الحاكم وزاد فى آخره وهو جائع وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي

(كان لايجيز على شهادة الإفطار) أى من رمضان (إلا رجلين) فلايثبت هلال شوال إلا بشهادة رجلين وكان يكتفى فى ثبوت هلال رمضان بشهادة واحد احتياطا فيهماوهذا هو المفتى به عند الشافعية (هق عن ابن عباس وابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وليس كما قال فقد قال ابن حجر فيه حفص بن عمر الايلى ضعيف انتهى ورواه الطبرانى فى الأوسط قال الهيثمى وفيه عنده حفص هذا وهو ضعيف جداً ورواه الدارقطنى باللفظ المذكور ثم قال تفرد به حفص بن عمر الايلى أبو اسماعيل وهو ضعيف الحديث وبه عرف مافى رمز المصنف لحسنه

(كان لايحدث حديثاً) وفى رواية بحديث (إلا تبسم) أى ضحك قليلا بلا صوت قال فى المصباح التبسم الضحك من غير صوت قال بعضهم جعله من الضحك مجازاً إذ هو مبدأه فهى بمنزلة السنة من النوم قال فى الكشاف وكذلك ضحك الأنبياء لم يكن إلا تبسما انتهى فبين بذلك أنه ليس من خصوصياته (حم عن أبى الدرداء) رمز المصنف لحسنه وليس بمسلم فقد قال الهيثمى فيه حبيب بن عمرو قال الدار قطنى مجهول

(كان لايخرج) لصلاة العيد (يوم الفطر) أى يوم عيده (حتى يطعم) بفتح الياء والعين (ولا يطعم يوم النحر) وفى رواية يوم الأضحى (حتى يذبح) لفظ رواية الحاكم حتى يرجع وزاد الدارقطنى وأحمد فيأكل من الأضحية وفى رواية فيأكل من نسيكته فيسن الأكل قبل الخروج لصلاة عيد الفطر وتركه فى الأضحى ليتميز اليومان عما قبلهما إذ ماقبل يوم الفطر يحرم فيه الأكل بخلاف ماقبل يوم النحر وليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلاته فإنه كان محرما قبلها أول الاسلام بخلاف ماقبل صلاة النحر أو ليوافق الفقراء فى الحالين لأن الظاهر أنه لاشىء لهم إلا من الصدقة وهى سنة فى الفطر قبل الصلاة وفى النحر إنما تكون بعدها ويكره ترك ذلك كما فى المجموع عن النص (حم ت ه ك) عن أبى عاصم عن ثواب بن عبيدالله عن أبى بريدة عن أبيه بريدة . قال الحاكم صحيح وثواب لم يجرح بما يسقطه وقال الترمذى غريب وثواب قال محمد يعنى البخارى ما أعرف له غير هذا الحديث وأنكر أبو زرعة وأبو حاتم توثيقه

(كان لايدخر شيئا) أى لايجعل شيئا ذخيرة لسماحة نفسه وفيض كفه ومزيد ثقته بربه (لغد) أى ملكا بل تمليكا ولا ينافيه أنه ادخر قوت سنة لعياله فإنه كان خازنا قاسما فلما وقع المال بيده قسم لعياله مثل ماقسم لغيرهم فان لهم حقا فما أفاء الله به على المسلمين وهم لاتطمئن نفوسهم إلا بإحرازه عندهم فلم يكلفهن ماليس فى وسعهن على أنه وإن ادخر فليس هو وبقية الأنبياء مثل غيرهم فإن شهوتهم قد ماتت ونفوسهم قد اطمأنت والمحذور الذى لأجله منع الادخار وهو الاتكال على مافى الجراب وعدم التعرض لفيض الوهاب مفقود فى أولئك لإشراق قلوبهم بالمعارف النورانية واشتغال حواسهم بالخدم السبحانية فهم فى شغل عما أحرزوا وقد ارتفعت فكرهم عن شأن الارزاق وتعلقت قلوبهم بخالقها فقالوا حسبنا الله (ت) فى الزهد من حديث قطن بن بشير عن جعفر بن سليمان عن ثابت (عن أنس) قال ابن عدى كان قطن يسرق الحديث وهذا يعرف بسرقة قطن قال الذهبى هذا ظن وتوهم وإلا فقطن مكثر عن جعفر انتهى وقال المناوى سند الحديث جيد

٦٨٨٤ ـ كَانَ لَا يَدَعُ أَرْبعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ورَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاة ـ (خ د ن) عن عائشة ـ (صح)

٦٨٨٥ ـ كَانَ لَا يَدَعُ قِيَامَ اللَّيْلِ ، وكَانَ إذَا مَرِضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا ـ (د ك) عن عائشة ـ (صح)

٦٨٨٦ ـ كَانَ لَا يَدَعُ رَكْعَتَي الْفَجْرِ : فِي السَّفَرِ وَلَا فِي الْحَضَرِ ، وَلَا فِي الصِّحَّةِ وَلَا فِي السَّقَمِ ـ (خط) عن عائشة ـ (ض)

٦٨٨٧ ـ كَانَ لَا يَدَعُ صَوْمَ أَيَّامِ الْبِيضِ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضَرٍ ـ (طب) عن ابن عباس ـ (ح)

٦٨٨٨ ـ كَانَ لَا يُدْفَعُ عَنْهُ النَّاسُ وَلَا يُضْرَبُوا عَنْهُ ـ (طب) عن ابن عباس ـ (ض)

٦٨٨٩ ـ كَانَ لَا يُرَاجِعُ بَعْدَ ثَلَاثٍ ـ ابن قانع عن زياد بن سعد ـ (خ)

(كان لا يدع أربعا) من الركعات أى صلاتهن (قبل الظهر) أى لا يترك صلاة أربع ركعات قبله يعنى غالبا ولا ينافيه قوله فى رواية ركعتين لأنه كان يصلى تارة أربعا وتارة ركعتين (وركعتين قبل الغداة) أى الصبح وكان يقول إنهما خير من الدنيا وما فيها (خ د عن عائشة)

(كان لا يدع قيام الليل) يعنى التهجد فيه (وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعداً) ومع ذلك فصلاته قاعدا كصلاته قائما فى مقدار الأجر بخلاف غيره فإن صلاته قاعدا على النصف من صلاة القائم (د ك عن عائشة)

(كان لا يدع ركعتى الفجر) أى صلاة سنة الصبح (فى السفر ولا فى الحضر ولا فى الصحة ولا فى السقم) بفتحتين المرض أو الطويل فيه إشعار بأنهما أفضل الرواتب وهذا مذهب الشافعية بل قال الحسن البصرى بوجوبهما لكن منع بخبر هل علىّ غيرها؟ قال لا إلا أن تطوع (خط عن عائشة) وفيه عبدالله بن رجاء قال الذهبى عن الفلاس صدوق كثير الغلط والتصحيف وعمران القطان قال الذهبى ضعفه أحمد والنسائى وقابوس بن أبى ظبيان أورده الذهبى فى الضعفاء أيضا وقال النسائى وغيره غير قوى .

(كان لا يدع صوم أيام البيض) أى أيام الليالى البيض الثالث عشر وتالياه وهو على حذف مضاف أى أيام الليل البيض سميت بيضاً لأن القمر من أولها إلى آخرها (فى سفر ولا حضر) أى كان يلازم صومها فيهما (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه .

(كان لا يدفع عنه الناس ولا يضربون عنه) ببناء يدفع ويضرب للمفعول وذلك لشدة تواضعه وبراءته من الكبر والتعاظم الذى هو من شأن الملوك وأتباعهم قال ابن القاضى وفيه أن أصحاب المقارع بين يدى الحكام والأمراء محدثة مكروهة كما ورد فى خبر رأيت المصطفى صلى الله عليه وسلم على ناقته لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك وأخذ منه أن المفتى أو المدرس ينبغى له أن لا يتخذ نقيبا جافيا غليظا بل فطنا كيسا دربا يرتب الحاضرين على قدر منازلهم وينهى عن ترك ما ينبغى فعله أو فعل ما ينبغى تركه ويأمر بالإنصات للدرس وعلى العالم سماع السؤال من مورده على وجهه ولو صغيرا (طب عن ابن عباس) ورمز المصنف لحسنه .

(كان لا يراجع بعد ثلاث) أى غالبا أو من أكابر أصحابه وخاصته وإلا فقد ورد أن جماعة من المؤلفة قلوبهم أكثروا سؤاله حتى غضب فعاملهم بما يليق بعلى شأنه من الحلم والاحتمال وإكثار مراجعته ومغاضبته لا توجب سفك دم إلا أن يصدر ذلك عن كفر أو عناد كذا فى المطامح وأخذ منه أن المفتى أو المدرس إذا أجاب بجواب لا يراجع فيه بعد ثلاث فإن روجع فوقها فينبغى له زجره كما يزجر من تعدى فى بحثه أو ظهر منه فيه لدد أو سوء أدب أو صياح بلا فائدة أو ترك إنصاف بعد ظهور الحق أو إساءة أدب على غيره أو ترفع فى المجلس على من هو أحق به أو تحدث مع غيره أو ضحك أو استهزاء أو فعل شىء مما يخل بأدب الطالب مما هو معروف عند ذوى الرتب (ابن قانع) فى معجم

٦٨٩٠ — كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ - (حم خ ت ن) عن أنس - (صح)

٦٨٩١ — كَانَ لَا يَرْقُدُ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ فَيَسْتَيْقِظُ إِلَّا تَسَوَّكَ - (ش د) عن عائشة - (صح)

٦٨٩٢ — كَانَ لَا يَرْكَعُ بَعْدَ الْفَرْضِ فِي مَوْضِعٍ يُصَلِّي فِيهِ الْفَرْضَ - (قط) في الأفراد عن ابن عمر - (ض)

٦٨٩٣ — كَانَ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ أَوْ سَكَتَ - (ك) عن أنس - (صح)

٦٨٩٤ — كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ - (ن) عن ابن عمر - (صح)

الصحابة (عن زياد بن سعد) السلمى قال حضرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره وكان لا يراجع الخ قال ابن الأثير كذا جعله ابن قانع من الصحابة والمشهور بالصحبة أبوه وجده ذكره الأندلسى اه ورواه أحمد ابن أبى حدرد وجابر فى حديث طويل قال الحافظ العراقى وإسناده حسن اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه.

(كان لا يرد الطيب) لأنه كما فى خبر مسلم خفيف المحمل طيب الريح ولا منة فى قبوله ومن العلة أخذ أن المراد بالطيب الريحان بل نص خبر مسلم من عرض عليه ريحان الخ ووجهه أنه هو الذى يتسامح به وتخف مؤنته بخلاف نحو مسك وعنبر وغالية كما نبه عليه ابن القيم (تنبيه) قول ابن بطال إنما كان لا يرد الطيب لأنه ملازم للملائكة نوزع بأن مفهومه أنه من خصائصه وليس كذلك ومن محاسن الطيب أنه مقو للدماغ محرك لشهوة الجماع (حم خ) فى الهبة (ت) فى الاستئذان (ن) كلهم (عن أنس) ولم يخرجه مسلم بهذا اللفظ لكن بمعناه.

(كان لا يرقد) أى ينام (من ليل ولا نهار) من لابتداء الغاية أو زائدة قال ابن العراقى والأقرب أنها ظرفية بمعنى فى كما فى «إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة» (فيستيقظ) بالرفع عطف على يرقد وليس جوابا للنفى إنما جوابه قوله (إلا تسوك) قد تجاذب السواك ترتيبه على الاستيقاظ من النوم وفعله قبل الوضوء فاحتمل أن سببه النوم وأن سببه الوضوء وأن كلا منهما جزء علة والعلة المجموع قال ابن العراقى الأول أقرب لكونه رتبه عليه وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجيه أبى داود وابن أبى شيبة قبل أن يتوضأ هكذا هو ثابت فى روايتيهما فأسقطه المؤلف ذهولا قال العراقى وقوله قبل أن يتوضأ صادق مع كونه قبله بزمن كثير فلا يدل ذلك على أنه من سننه لأن السواك المشروع فى الوضوء داخل فى مسماه بناء على الأصح أنه من سننه فاذا دل دليل خارجى على ندب السواك للوضوء دل على أن هذا السواك غير مشروع فى الوضوء لكن المشرع فيه داخل فى قوله قبل أن يتوضأ فلو كان هو المشروع فى الوضوء لزم التكرار (ش د) وكذا الطبرانى فى الأوسط (عن عائشة) قال النووى فى شرح أبى داود فى إسناده ضعف وقال المنذرى فيه على بن زيد بن جدعان ولا يحتج به وقال العراقى فيه أيضا أم محمد الراوية عن عائشة وهى امرأة زيد بن جدعان واسمها أمية أو أمينة وهى مجهولة عينا وحالا تفرد عنها ابن زوجها على

(كان لا يركع بعد الفرض) أى لا يصلى نفلا بعده فاطلاق الركوع على الصلاة كلها من قبيل إطلاق البعض وإرادة الكل (فى موضع يصلى فيه الفرض) بل ينتقل إلى موضع آخر ويتحول من المسجد إلى بيته ومن ثم اتفقوا على ندب ذلك (قط فى الأفراد عن ابن عمر) بن الخطاب.

(كان لا يسأل) بالبناء للمفعول (شيئا إلا أعطاه) للسائل إن كان عنده (أوسكت) إن لم يكن عنده كما بينه هكذا فى رواية أخرى وفيه أنه يسن لمن طلبت منه حاجة لا يمكنه أن يقضيها أن يسكت سكوتا يفهم منه السائل ذلك ولا يخجله بالمنع إلا إذا لم يفهم إلا بالتصريح (ك عن أنس) وفى الصحيحين ما يشهد له ورواه الطيالسى والدارمى هكذا من حديث سهل

(كان لا يستلم إلا الحجر) الأسود (والركن اليمانى) فلا يسن استلام غيرهما من البيت ولا تقبيله اتفاقا لهذا الحديث وغيره فإن فعل فحسن لكنا نؤمر بالاتباع والاستلام لمس الحجر والركن باليد على نية البيعة كما قاله الصوفية (ت عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته

٦٨٩٥ - كَانَ لَايُصَافِحُ النِّسَاءَ فِى الْبَيْعَةِ - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

٦٨٩٦ - كَانَ لَايُصَلِّى الْمَغْرِبَ حَتَّى يُفْطِرَ ، وَلَوْ عَلَى شَرْبَةٍ مِنَ الْمَاءِ - (ك هب) عن أنس

٦٨٩٧ - كَانَ لَا يُصَلِّى قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا ؛ فَإِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ - (ه) عن أبى سعيد - (ح)

٦٨٩٨ - كَانَ لَا يُصَلِّى الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، وَلَا الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، إِلَّا فِى أَهْلِهِ - الطيالسى عن ابن عمر - (ح)

٦٨٩٩ - كَانَ لَا يُصِيبُهُ قُرْحَةٌ وَلَا شَوْكَةٌ إِلَّا وَضَعَ عَلَيْهَا الْحِنَّاءَ - (ه) عن سلمى - (ض)

٦٩٠٠ - كَانَ لَايَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا - (حم ت ك) عن جابر بن سمرة - (صح)

(كان لايصافح النساء) الأجانب (فى البيعة) أى لايضع كفه فى كف الواحدة منهن بل يبايعها بالكلام فقط قال الحافظ العراقى هذا هو المعروف وزعم أنه كان يصافحهن بحائل لم يصح وإذا كان هو لم يفعل ذلك مع عصمته وانتفاء الريبة عنه فغيره أولى بذلك قال العراقى والظاهر أنه كان يمتنع منه لتحريمه عليه فإنه لم يعد جوازه من خصائصه خاصة وقد قالوا يحرم مس الأجنبية ولو فى غير عورتها (حم عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى إسناده حسن اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(كان لايصلى المغرب) إذا كان صائما (حتى يفطر) على شىء (ولو على شربة ماء) بالإضافة لكنه كان إن وجد الرطب قدمه وإلا فالتمر وإلا الحلو فإن لم يتيسر فالماء كاف فى حصول السنة (ك) فى الصوم (هب) كلاهما (عن أنس) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى

(كان لايصلى قبل العيد) أى قبل صلاته (شيئا) من النفل فى المصلى (فإذا) صلى العيد (ورجع إلى منزله صلى ركعتين) أخذ منه الحنفية أنه لايتنفل فى المصلى خاصة قبل صلاة العيد أى يكره ذلك وقيل فيه وفى غيره وهو الظاهر لأنه نفى مطلق (ه عن أبى سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه وهو فى ذلك تابع لابن حجر حيث قال فى تخريج الهداية إسناده حسن لكن قال غيره فيه الهيثم بن جميل أورده الذهبى فى الضعفاء وقال حافظ له مناكير وعبدالله بن محمد ابن عقيل أورده فيهم أيضا وقال كان أحمد وابن راهويه يحتجان به

(كان لايصلى الركعتين بعد الجمعة ولا الركعتين بعد المغرب إلا فى أهله) يعنى فى بيته ورواية الشيخين كان لا يصلى بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلى ركعتين فى بيته قال الطيبى قوله فيصلى عطف من حيث الجملة لا التشريك على ينصرف أى لا يصلى بعد الجمعة حتى ينصرف فإذا انصرف يصلى ركعتين ولا يستقيم أن يكون منصوبا عطفا عليه لما يلزم منه أنه يصلى بعد الركعتين الصلاة (الطيالسى) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه

(كان لايصيبه قرحة) بالضم والفتح (ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء) لما مر أنها قابضة يابسة تبرد فهى فى غاية المناسبة للقروح والجروح وهذا من طبه الحسن (ه عن سلمى) هذا الاسم المسمى به فى الصحب كثير فكان اللائق تمييزه

(كان لايضحك إلا تبسما) من قبيل اطلاق اسم الشىء على ابتدائه والأخذ فيه قال فى الكشاف فى قوله تعالى «فتبسم ضاحكا» أى شارعا فى الضحك وأخذ فيه يعنى أنه يجاوز حد التبسم إلى الضحك وكذلك ضحك الأنبياء وأطلق النفى مع ثبوت أنه ضحك حتى بدت نواجذه إلحاقا للقليل بالعدم أومبالغة أو أراد أغلب أحواله لرواية جل ضحكه التبسم (حم ت ك) فى أخبار النبى صلى الله عليه وسلم من حديث الحجاج بن أرطاة عن سماك (عن جابر بن سمرة) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى فقال حجاج لين الحديث

٦٩٠١ - كَانَ لَايَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا - (حم ق ن) عن أنس - (صح)

٦٩٠٢ - كَانَ لَايُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - (د ك) عن جابر بن سمرة - (صح)

٦٩٠٣ - كَانَ لَا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى يَنْزِلَ عَلَيْهِ « بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ » - (د) عن ابن عباس - (صح)

٦٩٠٤ - كَانَ لَايَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ - (ه) عن أنس - (ض)

(كان لايطرق أهله ليلا) أى لايقدم عليهم من سفر ولا غيره فى الليل على غفلة فيكره ذلك لأن القادم إما أن يجد أهله على غير أهبة من نحو تنظف أو يجدهم بحالة غير مرضية وظاهر صنيعه أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند الشيخين وكان يأتيهم غدوة أو عيشة (حم ق ن عن أنس) بن مالك

(كان لايطيل الموعظة) فى الخطبة يوم (الجمعة) لئلا يمل السامعون وتمامه عند أبى داود والحاكم إنما هن كلمات يسيرات فحذف المصنف لذلك كأنه لذهول والوعظ الأمر بالطاعة والوصية بها والاسم الموعظة وفيه أنه يسن عدم تطويل الخطبة (د ك) فى الجمعة (عن جابر بن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح وأورده شاهدا لخبر عمار أمرنا باقصار الخطبة

(كان لايعرف) لفظ رواية الحاكم لايعلم (فصل السورة) أى انقضاءها وفى رواية السورتين وفى رواية السورة (حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم) زاد ابن حبان فإذا نزلت علم أن السورة قد انقضت ونزلت أخرى وفيه حجة لمن ذهب إلى أنها آية من كل سورة وزعم أنه ليس كل منزل قرآنا رده الغزالى بأنه عز منصف لايستبرد هذا التأويل وقد اعترف المؤول بأن البسملة كتبت بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أوائل السور وأنها منزلة وهذا يفهم منه كل أحد أنها قرآن فترك بيان أنها ليست قرآن دليل قاطع أو كالقاطع أنها قرآن فإن قيل قوله لايعرف فصل السورة دليل على أنها للفصل قلنا موضع الدلالة قوله حتى تنزل فأخبر بنزولها وهذه صفة القرآن وتقديره لايعرف الشروع فى سورة أخرى إلا بالبسملة فإنها لاتنزل إلا فى السورة قال الغزالى بيان أن البسملة غير قطعية بل ظنية فإن الدلالة وإن كانت متعارضة لجانب الشافعى فيها أرجح وأغلب (د عن ابن عباس) ورواه الحاكم أيضا وصححه قال الذهبى أما هذا فثابت وقال الهيثمى رواه عنه أيضا البزار بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح اه‍ . ومن ثم اتجه رمز المصنف لصحته

(كان لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث) من الأيام تمضى من ابتداء مرضه قيل ومثل العيادة تعهده وتفقد أحواله قال الزركشى وهذا يعارضه أنه عاد زيد بن أرقم من رمد به قبلها قال فى شرح الإلمام وقع لبعض العوام بأن الأرمد لا يعاد وقد خرج أبو داود أنه عاد زيد بن أرقم من وجع كان فى عينيه ورجاله ثقات وقال المنذرى حديث حسن وذكر بعضهم عيادة المغمى عليه وقال فيه رد لما يعتقده عامة الناس أنه لايجوز عيادة من مرض بعينيه وزعموا ذلك لأنهم يرون فى بيته مالا يراه هو قال وحالة الإغماء أشد من حالة مرض العين وقد جلس المصطفى صلى الله عليه وسلم فى بيت جابر فى حالة إغمائه حتى أفاق وهو الحجة (ه عن أنس) بن مالك قال فى الميزان قال أبو حاتم هذا باطل موضوع اه‍ . وقال الزركشى فى اللآلئ فيه سلمة بن على متروك قال وأخرجه البيهقى فى الشعب وقال إنه منكر وقال ابن حجر هذا ضعيف انفرد به سلمة بن على وهو متروك وقد سئل عنه أبو حاتم فقال حديث باطل قال لكن له شاهد ربما أورثه بعض قوة وهو خبر لايعاد المريض إلا بعد ثلاث ، وفيه راو متروك ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه

٦٩٠٥ — كَانَ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ - (طب) عن جابر بن سمرة - (ح)

٦٩٠٦ — كَانَ لَا يُفَارِقُهُ فِى الْحَضَرِ وَلَا فِى السَّفَرِ خَمْسٌ: الْمِرْآةُ، وَالْمُكْحُلَةُ، وَالْمِشْطُ، وَالسِّوَاكُ، وَالْمِدْرَى - (عق) عن عائشة - (ض)

٦٩٠٧ — كَانَ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِى أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ - ابن سعد عن عائشة - (ح)

٦٩٠٨ — كَانَ لَا يَقْعُدُ فِى بَيْتٍ مُظْلِمٍ حَتَّى يُضَاءَ لَهُ بِالسِّرَاجِ - ابن سعد عن عائشة - (ض)

٦٩٠٩ — كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ إِلَّا قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّى، وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، وَقَالَ: لَا يَقُولُهُنَّ أَحَدٌ حَيْثُ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسِهِ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ مِنْهُ فِى ذَلِكَ الْمَجْلِسِ - (ك) عن عائشة - (صح)

(كان لا يغدو يوم) عيد (الفطر) أى لا يذهب إلى صلاة عيد الفطر (حتى يأكل) فى منزله (سبع تمرات) ليعلم نسخ تحريم الفطر قبل صلاته فإنه كان محرما قبلها أول الإسلام وخص التمر لما فى الحلو من تقوية النظر الذى يضعفه الصوم ويرق القلب ومن ثم قالوا يندب التمر فإن لم يتيسر فحلو آخر والشرب كالأكل فإن لم يفطر قبل خروجه سن فى طريقه أو المصلى إن أمكنه ويكره تركه نص عليه إمامنا فى الأم وخص السبع لأنه كان يحب الوتر فى جميع أموره استشعارا للوحدانية (طب عن جابر بن سمرة) رمز المصنف لحسنه وقد رواه بمعناه البخارى ولفظه كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا اهـ. لكنه علق الجملة الثانية

(كان لا يفارقه فى الحضر ولا فى السفر خمس) من الآلات (المرآة) بكسر الميم والمد (والمكحلة) بضم الميم وعاء الكحل (والمشط) الذى يمتشط أى يسرح به وهو بضم الميم عند الأكثر وتميم تكسرها قال فى المصباح وهو القياس قيل وكان من عاج وهو الذبل (والسواك والمدرى) شىء يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر الملبد وفى ضمنه إشعار بأنه كان يتعهد نفسه بالترجيل وغيره مما ذلك آلة له وذلك من سننه المؤكدة لكنه لا يفعل ذلك كل يوم بل نهى عنه ولا يلزم من كون المشط لا يفارقه أن يمتشط كل يوم فكان يستصحبه معه فى السفر ليمتشط به عند الحاجة ذكره الولى العراقى (عق عن عائشة) وفيه يعقوب بن الوليد الأزدى قال فى الميزان كذبه أبو حاتم ويحيى وحرق أحمد حديثه وقال كان من الكذابين الكبار يضع الحديث ورواه أيضاً ابن طاهر فى كتاب صفة التصوف من حديث أبى سعيد ورواه الخرائطى من حديث أم سعد الأنصارية قال الحافظ العراقى وسندهما ضعيف وقال فى موضع آخر طرقه كلها ضعيفة وأعله ابن الجوزى من جميع طرقه وبه يعرف مافى رمز المصنف لحسنه

(كان لا يقرأ القرآن فى أقل من ثلاث) أى لا يقرأه كاملا فى أقل من ثلاثة أيام لأنها أقل مدة يمكن فيها تدبره وترتيله كما مر تقريره غير مرة (ابن سعد) فى طبقاته (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه

(كان لا يقعد فى بيت مظلم حتى يضاء له بالسراج) لكنه يطفئه عند النوم وفى خبر رواه الطبرانى عن جابر أنه كان يكره السراج عند الصبح (ابن سعد) فى الطبقات وكذا البزار وكان ينبغى للمصنف عدم إغفاله (عن عائشة) وفيه جابر الجعفى عن أبى محمد قال فى الميزان قال ابن حبان وجابر قد تبرأنا من عهدته وأبو محمد لا يجوز الاحتجاج به

(كان لا يقوم من مجلس) أى لا يفارقه (إلا قال سبحانك اللهم ربى) وفى رواية ربنا (وبحمدك) أى وبحمدك سبحتك (لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك) وقال (لا يقولهن أحد حيث يقوم من مجلسه إلا غفر له ما كان منه

٦٩١٠ - كَانَ لَا يَكَادُ يَدَعُ أَحَداً مِنْ أَهْلِهِ فِي يَوْمِ عِيدٍ إِلَّا أَخْرَجَهُ - ابن عساكر عن جابر

٦٠١١ - كَانَ لَا يَكَادُ يُسْأَلُ شَيْئاً إِلَّا فَعَلَهُ - (طب) عن طلحة

٦٩١٢ - كَانَ لَا يَكَادُ يَقُولُ لِشَيْءٍ « لَا » فَإِذَا سُئِلَ فَأَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ قَالَ « نَعَمْ » وَإِذَا لَمْ يُرِدْ أَنْ يَفْعَلَ سَكَتَ - ابن سعد عن محمد بن الحنفية مرسلا - (ض)

٦٩١٣ - كَانَ لَا يَكِلُ طُهُورَهُ إِلَى أَحَدٍ ، وَلَا صَدَقَتَهُ الَّتِي يَتَصَدَّقُ بِهَا ، يَكُونُ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّاهَا بِنَفْسِهِ - (ه) عن ابن عباس - (ض)

٦٩١٤ - كَانَ لَا يَكُونُ فِي الْمُصَلِّينَ إِلَّا كَانَ أَكْثَرَهُمْ صَلَاةً ، وَلَا يَكُونُ فِي الذَّاكِرِينَ إِلَّا كَانَ أَكْثَرَهُمْ ذِكْراً - أبو نعيم فى أماليه (خط) وابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

فى ذلك المجلس) وجاء فى رواية أنه كان يقول ذلك ثلاثا قال الحليمى كان يكثر أن يقول ذلك بعد نزول سورة الفتح الصغرى عليه وذلك لأن نفسه نعيت إليه بها فينبغى لكل من ظن أنه لا يعيش مثل ماعاش أو قام من مجلس فظن أنه لا يعود إليه أن يستعمل هذا الذكر - إلى هنا كلامه ، وقال الطيبي فيه ندب الذكر المذكور عند القيام وأنه لايقوم حتى يقوله إلا لعذر قال عياض وكان السلف يواظبون عليه ويسمى ذلك كفارة المجلس (ك عن عائشة)

(كان لايكاد يدع أحداً من أهله) أى عياله وحشمه وخدمه (فى يوم عيد) أصغر أو أكبر (إلا أخرجه) معه إلى الصحراء ليشهد صلاة العيد وفيه ترغيب فى حضور الصلاة ومجالس الذكر والوعظ ومقاربة الصلحاء لينال بركتهم إلا أن فى خروج النساء الآن مالا يخفى من الفساد الذى خلا عنه زمن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ولهذا قال الطيبي هذا للنساء غير مندوب فى زمننا لظهور الفساد (ابن عساكر) فى تاريخه (عن جابر) ابن عبد الله

(كان لايكاد يسأل شيئا) أى من متاع الدنيا (إلا فعله) أى جاد به على طالبه لما طبع عليه من الجود فإن لم يكن عنده شيء وعد أو سكت ولا يصرح بالرد كما سبق (طب عن طلحة) وهو فى الصحيحين بمعناه من حديث جابر بلفظ ماسئل شيئا قط فقال لا

(كان لايكاد يقول لشيء لا) أى لا أعطيه أو لا أفعل (فإذا هو سئل فأراد أن يفعل) المسؤول فيه (قال نعم وإذا لم يرد أن يفعل سكت) ولا يصرح بالرد لما مرّ (ابن سعد فى) طبقاته (عن محمد) بن علىّ بن أبى طالب أبى القاسم (بن الحنفية) المدنى ثقة عالم والحنفية أمه (مرسلا) وفى مسند الطيالسى والدارمى من حديث سهل بن سعد كان لايسأل شيئا إلا أعطاه

(كان لايكل طهوره) بفتح الطاء (إلى أحد) من خدمه بل يتولاه بنفسه لأن غيره قد يتهاون ويتساهل فى ماء الطهر فيحضر له غير طهور هكذا قرره شارح لكن يظهر أن المراد بذلك الاستعانة فى غسل الأعضاء فإنها مكروهة حيث لاعذر أما الاستعانة فى الصب فخلاف الأولى وفى إحضار الماء لابأس بها (ولا) يكل صدقته التى يتصدق بها) إلى أحد بل (يكون هو الذى يتولاها بنفسه) لأن غيره قد يغل الصدقة أو يضعها فى غير موضعها اللائق بها لأنه أقرب إلى التواضع ومحاسن الأخلاق وهذا فى مباشرة التطهر بنفسه (ه عن ابن عباس) وأعله الحافظ مغلطاى فى شرح ابن ماجه بأن فيه علقمة بن أبى جمرة مجهول ومطهر بن الهيثم متروك وأطال فى بيانه

(كان لايكون فى المصلين إلا كان أكثرهم صلاة ولا يكون فى الذاكرين إلا كان أكثرهم ذكرا) كيف وهو

٦٩١٥ — كَانَ لَايَلْتَفِتُ وَرَاءَهُ إِذَا مَشَى، وَكَانَ رُبَّمَا تَعَلَّقَ رِدَاؤُهُ بِالشَّجَرَةِ فَلَايَلْتَفِتُ حَتَّى يَرْفَعُوهُ عَلَيْهِ ابن سعد والحكيم وابن عساكر عن جابر - (ض)

٦٩١٦ — كَانَ لَا يُلْهِيهِ عَنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ طَعَامٌ وَلَا غَيْرُهُ - (قط) عن جابر - (ح)

٦٩١٧ — كَانَ لَايَمْنَعُ شَيْئًا يُسْأَلُهُ - (حم) عن أبي أسيد الساعدى - (ح)

٦٩١٨ — كَانَ لَايَنَامُ حَتَّى يَسْتَنَّ - ابن عساكر عن أبي هريرة - (ض)

٦٩١٩ — كَانَ لَا يَنَامُ إِلَّا وَالسِّوَاكُ عِنْدَ رَأْسِهِ؛ فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ - (حم) ومحمد بن نصر عن ابن عمر - (ض)

٦٩٢٠ — كَانَ لَايَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَرَ - (حم ن ك) عن عائشة - (صح)

أعلم الناس بالله وأعرفهم به ولهذا قام في الصلاة حتى تورمت قدماه فقيل له أتتكلف ذلك وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر . فقال : أفلا أكون عبداً شكورا . وأخرج الترمذى وغيره عن ابن عباس قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل قائما حتى هممت بأمر سوء قيل وما هممت به قال هممت أن أقعد وأدعه (أبو نعيم فى أماليه) الحديثية (خط وابن عساكر) فى تاريخه كلهم (عن ابن مسعود)

(كان لايلتفت وراءه إذا مشى وكان ربما تعلق رداءه بالشجرة فلا يلتفت) لتخليصه بل كان كالخائف الوجل بحيث لايستطيع أن ينظر فى عطفيه ومن ثم كان لايأكل متكئاً ولا يطأ عقبه رجلان قال سهل من أراد خفق النعال خلفه فقد أراد الدنيا بحذافيرها وكان حقيقة أمره أعطونى دنياكم وخذوا دينى وقال ذو النون وسئل عن الآفة التى يخدع بها المريد عن الله قال يريه الألطاف والكرامات والآيات قيل ففيم يخدع قبل وصوله إلى هذه الدرجة قال بوطء الأعقاب والتوقير (حتى يرفعوه عليه) وزاد الطبرانى فى روايته عن جابر لأنهم كانوا يمزحون ويضحكون وكانوا قد أمنوا التفاته صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) فى طبقاته (والحكيم) فى نوادره (وابن عساكر) فى تاريخه كلهم (عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمى إسناده حسن

(كان لايلهيه عن صلاة المغرب طعام ولا غيره) الظاهر أن ذلك كان فى غير الصوم أما فيه فقد مر أنه كان يقدم الإفطار على صلاتها (قط) من حديث جعفر بن محمد عن أبيه (عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لحسنه

(كان لايمنع شيئا يسأله) وإن كثر وكان عطاؤه عطاء من لايخاف الفقر قال ابن القيم وكان فرحه بما يعطيه أعظم من سرور الآخذ بما أخذه (حم عن أبى أسيد الساعدى) بضم أوله مالك بن ربيعة رمز لحسنه قال الهيثمى رجاله ثقات إلا أن عبد الله بن أبى بكر لم يسمع من أبى أسيد أى ففيه انقطاع

(كان لاينام حتى يستن) من الاستنان وهو تنظيف الأسنان بدلكها بالسواك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى هريرة) ورواه أيضاً أبو نعيم فى المعرفة بلفظ مانام ليلة حتى يستن

(كان لاينام إلا والسواك عند رأسه) لشدة حرصه عليه (فإذا استيقظ بدأ بالسواك) أى عقب انتباهه فيندب ذلك (حم ومحمد بن نصر) فى كتاب الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ الهيثمى سنده ضعيف وفى بعض طرقه من لم يسم وفى بعضها حسام

(كان لاينام حتى يقرأ) سورة (بنى إسرائيل و) سورة (الزمر) قال الطيبى حتى غاية للاينام ويحتمل كون المعنى إذا دخل وقت النوم لاينام حتى يقرأ وكونه لاينام مطلقاً حتى يقرأ يعنى لم يكن عادته النوم قبل قراءتهما فتقع القراءة قبل دخول وقت النوم أى وقت كان ولو قيل كان يقرؤهما بالليل لم يفد ذلك (حم ت ك عن عائشة) وقال

٦٩٢١ - كَانَ لَايَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ « الٓمٓ تَنْزِيلُ السَّجْدَة » وَ « تَبَارَكَ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ » - (حم ت ن ك) عن جابر - (صح)

٦٩٢٢ - كَانَ لَايَنْبَعِثُ فِى الضَّحِكِ - (طب) عن جابر بن سمرة - (ح)

٦٩٢٣ - كَانَ لَايَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا وَدَّعَهُ بِرَكْعَتَيْنِ - (ك) عن أنس - (صح)

٦٩٢٤ - كَانَ لَايَنْفُخُ فِى طَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ وَلَا يَتَنَفَّسُ فِى الْإِنَاءِ - (٥) عن ابن عباس - (ح)

٦٩٢٥ - كَانَ لَايُوَاجِهُ أَحَدًا فِى وَجْهِهِ بِشَىْءٍ يَكْرَهُهُ - (حم خد د ن) عن أنس - (صح)

الترمذى حسن غريب

(كان لاينام حتى يقرأ الم تنزيل السجدة وتبارك الذى بيده الملك) فيه التقرير المذكور فيما قبله (حم ت) فى فضائل القرآن (ن) فى اليوم والليلة (ك) فى التفسير كلهم عن جابر بن عبدالله قال الحاكم على شرطهما، وقال البغوى غريب، وقال الصدر المناوى فيه اضطراب

(كان لاينبعث فى الضحك) أى لايسترسل فيه؛ بل إن وقع منه ضحك على ندور رجع إلى الوقار، فإنه كان متواصل الأحزان لاينفك الحزن عنه أبدا، ولهذا روى البخارى أنه ماروى مستجمعاً ضاحكا قط (طب عن جابر ابن سمرة) رمز لحسنه

(كان لاينزل منزلا) من منازل السفر ونحوه (إلا ودعه بركعتين) أى بصلاة ركعتين عند إرادته الرحيل منه فيندب ذلك وأخذ منه السمهودى ندب توديع المسجد الشريف النبوى بركعتين عند إرادة الرحيل منه (ك) فى صلاة التطوع وغيرها من حديث عبد السلام بن هاشم عن عثمان بن سعد (عن أنس) بن مالك وقال صحيح، ورده الذهبى بقول أبى حفص الفلاس عبدالسلام هذا لاأقطع على أحد بالكذب إلا عليه، وقال فيه مرة عند قول الحاكم صحيح لا وإن عبدالسلام كذبه الفلاس وعثمان لين اه. وقال ابن حجر حسن غريب وقول الحاكم صحيح غلطوه فيه

(كان لاينفخ فى طعام ولا شراب) فإن كان النفخ لحرارة صبرحتى يبرد أولأجل قذاة أبصرها فليمطها بنحو أصبع أوعودفلا حاجة للنفخ (و) كان(لايتنفس فى الإناء) أى لايتنفس فى جوف الإناء لأنه يغير الماء، إما لتغير الفم بالمأكول، وإما لترك السواك، وإما لأن النفس يصعد ببخار المعدة (ه عن ابن عباس) ورواه عنه الطبرانى أيضا رمز لحسنه

(كان لايواجه) أى لايقرب منأن يقابل والمواجهة بالكلام المقابلة به لمن حضر (أحدا فى وجهه) يعنى لايشافهه (بشىء يكرهه) لأن مواجهته ربما تفضى إلى الكفر لأن من يكره أمره يأبى امتثاله عناداً أو رغبةعنه يكفروفيه مخافة نزول العذاب والبلاء إذا وقع قد يعم فنى ترك المواجهة مصلحة وقد كان واسع الصدرجدا غزير الحياء، ومنه أخذ بعض أكابر السلف أنه ينبغى إذا أراد أن ينصح أخا له يكتبه فى لوح ويناوله له كما فى الشعب، وفى الإحياء أنه كان من حيائه لايثبت بصره فى وجه أحد لشدة مايعتريه من الحياء، فينبغى للرجل أن لايذكر لصاحبه مايثقل عليه ويمسك عن ذكرأهله وأقاربه ولايسمعه قدح غيره فيه وكثير يتقرب لصاحبه بذلك وهو خطأ ينشأعنه مفاسد ولو فرض فيه مصالح فلا توازى مفاسده ودرؤها أولى نعم ينبهه بلطف على مايقال فيه أو يراد به ليحذر (حم خد د ن) فى اليوم والليلة، وكذا الترمذى فى الشمائل كلهم (عن أنس) قال الحافظ العراقى : بعد ماعزاه لهؤلاء جميعاً وسنده ضعيف اه. وسببه أن رجلا دخل وبه أثرصفرة، فلما خرج قال لوأمرتم هذا أن يغسل هذاعنه؟ رمز المصنف لحسنه

٦٩٢٦ - كَانَ لَايُوَلِّي وَالِيًا حَتَّى يُعَمِّمَهُ وَيُرْخِي لَهَا عَذَبَةً مِنْ جَانِبِ الْأَيْمَنِ نَحْوَ الْأُذُنِ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٦٩٢٧ - كَانَ يَأْتِي ضُعَفَاءَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَزُورُهُمْ، وَيَعُودُ مَرْضَاهُمْ وَيَشْهَدُ جَنَائِزَهُمْ - (ع طب ك) عن سهل بن حنيف - (صح)

٦٩٢٨ - كَانَ يُؤْتَى بِالتَّمْرِ فِيهِ دُودٌ فَيُفَتِّشُهُ يُخْرِجُ السُّوسَ مِنْهُ - (د) عن أنس - (ض)

٦٩٢٩ - كَانَ يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ فَيُبَرِّكُ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ وَيَدْعُو لَهُمْ - (ق د) عن عائشة - (صح)

٦٩٣٠ - كَانَ يَأْخُذُ الرُّطَبَ بِيَمِينِهِ، وَالْبِطِّيخَ بِيَسَارِهِ، وَيَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْبِطِّيخِ، وَكَانَ أَحَبَّ الْفَاكِهَةِ إِلَيْهِ - (طس ك) وأبو نعيم في الطب عن أنس - (صح)

(كان لايولى والياً حتى يعممه) بيده الشريفه أى يدير العمامة على رأسه (ويرخى لها عذبة من جانب الأيمن نحو الأذن) إشارة إلى من ولى منا من أمر الناس شيئا ينبغى أن يراعى من تجمل الظاهر مايوجب تحسين صورته فى أعينهم حتى لاينفروا عنه وتزدريه نفوسهم، وفيه ندب العذبة وعدها المصنف من خصوصيات هذه الأمة (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى تبعاً لشيخه الزين العراقى فى شرح الترمذى فيه جميع بن ثوب وهو ضعيف

(كان يأتى ضعفاء المسلمين ويزورهم) تلطفا وإيناساً لهم (ويعود مرضاهم) ويدنو من المريض ويجلس عند رأسه ويسأله كيف حاله (ويشهد جنائزهم) أى يحضرها للصلاة عليها. هبها لشريف أو وضيع فيتأكد لأمته التأسى به وآثر قوم العزلة ففاتهم بها خيور كثيرة وإن حصل لهم بها خير كثير (ع طب ك عن سهل بن حنيف)

(كان يؤتى بالتمر) ليأكله و(فيه دود فيفتشه يخرج السوس منه) ثم يأكله فأكل التمر بعد تنظيفه من نحو الدود غير منهى عنه ولا يعارضه الحديث الآتى نهى أن يفتح التمر لأنه فى تمر لادود فيه وجوز الشافعية أكل دود نحو الفاكهة معها حياً وميتا إن عسر تمييزه ولا يجب غسل الفم منه، وظاهر هذا الحديث أن السوس يطلق عليه اسم الدود وعكسه (د عن أنس)

(كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم) أى يدعولهم بالبركة ويقرأ عليهم الدعاء بالبركة ذكره القاضى. وقيل يقول بارك الله عليكم (ويحنكهم) بنحو تمر من تمر المدينة المشهود له بالبركة ومزيد الفضل (ويدعو لهم) بالإمداد والإسعاد والهداية إلى طرق الرشاد. وقال الزمخشرى بارك الله فيه وبارك له وعليه وباركه وبرك على الطعام وبرك فيه إذا دعا له بالبركة. قال الطيبى: وبارك عليه أبلغ فإن فيه تصويب البركات وإفاضتها من السماء، وفيه ندب التحنيك وكون المحنك ممن يتبرك به (ق د عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أن كلا منهم روى اللفظ المزبور بتمامه، والأمر بخلافه فالبخارى إنما رواه بدون ويحنكهم

(كان) إذا أكل رطباً وبطيخاً معاً (يأخذ الرطب بيمينه) أى بيده اليمنى (والبطيخ بيساره فيأكل الرطب بالبطيخ) ليكسر حر هذا برد هذا وعكسه (وكان) أى البطيخ (أحب الفاكهة إليه) فيه جواز الأكل باليدين جميعاً قال الزين العراقى ويشهدله ما رواه أحمد عن أبى جعفر قال آخر مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى إحدى يديه رطبات وفى الأخرى قثاء يأكل بعضاً من هذه وبعضاً من هذه قال أعنى الزين العراقى ولايلزم من هذا الحديث لو ثبت أكله بشماله فلعله كان يأكل بيده اليمنى من الشمال رطبة فيأكلها مع ما فى يمينه فلا مانع من ذلك قال الحافظ وأما أكله البطيخ بالسكر الذى ذكره الغزالى فلم أر له أصلا إلا فى خبر معضل مضعف رواه التوقانى وأكله بالخبز لاأصل له

٦٩٣١ - كَانَ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ مِنْ جِبْرِيلَ خَمْساً خَمْساً - (هب) عن عمر - (ض)

٦٩٣٢ - كَانَ يَأْخُذُ الْمِسْكَ فَيَمْسَحُ بِهِ رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ - (ع) عن سلمة بن الأكوع - (ض)

٦٩٣٣ - كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا - (ت) عن ابن عمرو - (ض)

بل إنما ورد أكل العنب بالخبز فى خبر رواه ابن عدى بسند ضعيف عن عائشة وفيه حل أكل شيئين فأكثر معاً ومنه جمعه بين زبد ولبن وتمر (طس ك) فى الأطعمة (وأبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أنس) قال الحاكم تفرد به يوسف بن عطية الصفار قال الذهبي وهو واه انتهى قال الزين العراقى بعد ما عزاه لهؤلاء جميعاً فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك مجمع على ضعفه وقال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك

(كان يأخذ القرآن من جبريل خمساً خمساً) أى يتلقنه منه كذلك فيحتمل ان المراد خمس آيات ويحتمل الأحزاب ويحتمل السور ولم أر من تعرض لتعيين ذلك (هب عن عمر) بن الخطاب

(كان يأخذ المسك فيمسح به رأسه ولحيته) قال حجة الإسلام: الجاهل يظن أن ذلك وما يجىء فى الحديث بعده من حب التزين للناس قياساً على أخلاق غيره وتشبيها للملائكة بالحدادين وهيهات فقد كان مأمورا بالدعوة وكان من وظائفه أن يسعى فى تعظيم أمر نفسه فى قلوبهم لئلا تزدريه نفوسهم وتحسين صورته فى أعينهم فينفرهم ذلك ويتعلق المنافقون به فى تنفيرهم وهذا الفعل واجب على كل عالم تصدى لدعوة الخلق إلى الحق (ع عن سلمة بن الأكوع)

(كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها) هكذا فى نُسخ هذا الجامع والذى رأيته فى سياق ابن الجوزى للحديث كان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها بالسوية هكذا ساقه فلعل لفظ بالسوية سقط من قلم المؤلف وذلك ليقرب من التدوير جميع الجوانب لأن الاعتدال محبوب والطول المفرط قد يشوه الخلقة ويطلق ألسنة المغتابين فعل ذلك مندوب مالم ينته إلى تقصيص اللحية وجعلها طاقة فإنه مكروه وكان بعض السلف يقبض على لحيته فيأخذ ماتحت القبضة وقال النخعى عجبت للعاقل كيف لا يأخذ من لحيته فيجعلها بين لحيتين فإن التوسط فى كل شىء حسن ولذلك قيل كلما طالت اللحية تشمر العقل كما حكاه الغزالى ففعل ذلك إذا لم يقصد الزينة والتحسين لنحو النساء سنة كما عليه جمع منهم عياض وغيره لكن اختار النووى تركها بحالها مطلقاً وأما حلق الرأس ففى المواهب لم يُرو أنه حلق رأسه فى غير نسك فتبقية شعر الرأس سنة ومنكرها مع علمه بذلك يجب تأديبه اهـ ثم إن فعله هذا لا يناقض قوله أعفوا اللحى لأن ذلك فى الأخذ منها لغير حاجة أو لنحو تزين وهذا فيما إذا احتيج إليه لتشعث أو إفراط طول يتأذى به وقال الطيبى المنهى عنه هو قصها كالأعاجم أو وصلها كذنب الحمار وقال ابن حجر المنهى عنه الاستئصال أو ماقاربه بخلاف الأخذ المذكور.

(تتمة) قال الحسن بن المثنى إذا رأيت رجلا له لحية طويلة ولم يتخذ لحيته بين لحيتين كان فى عقله شىء وكان المأمون جالساً مع ندمائه مشرفا على دجلة يتذاكرون أخبار الناس فقال المأمون ماطالت لحية إنسان قط إلا ونقص من عقله بقدر ما طالت منها ومارأيت عاقلا قط طويل اللحية فقال بعض جلسائه ولا يرد على أمير المؤمنين أنه قد يكون فى طولها عقل فبينما هم يتذاكرون إذ أقبل رجل طويل اللحية حسن الهيئة فاخر الثياب فقال المأمون ما تقولون فى هذا فقال بعضهم عاقل وقال بعضهم يجب كونه قاضيا فأمر المأمون باحضاره فوقف بين يديه فسلم فأجاد فأجلسه المأمون واستنطقه فأحسن النطق فقال المأمون ما اسمك قال أبو حمدويه والكنية علويه فضحك المأمون وغمز جلساءه ثم قال ماصنعتك قال فقيه أجيد الشرع فى المسائل فقال نسألك عن مسألة ما تقول فى رجل اشترى شاة فلما تسلمها المشترى خرج من استها بعرة ففقأت عين رجل فعلى من الدية قال على البائع دون المشترى لأنه لما باعها لم يشترط أن فى استها منجنيقا فضحك المأمون حتى استلقى على قفاه ثم أنشد:

٦٩٣٤ — كَانَ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ - (د) عن سهل بن سعد (ت) عن عائشة (طب) عن عبد الله ابن جعفر - (صح)

٦٩٣٥ — كَانَ يَأْكُلُ الرُّطَبَ وَيُلْقِي النَّوَى عَلَى الطَّبَقِ - (ك) عن أنس - (صح)

٦٩٣٦ — كَانَ يَأْكُلُ الْعِنَبَ خَرْطًا - (طب) عن ابن عباس - (ض)

ما أحـــد طالت له لحية فزادت اللحية فى هيئته
إلا وما ينقص من عقله أكثر مما زاد فى لحيته

(ت) فى الاستئذان (عن ابن عمرو) بن العاص وقال غريب وفيه عمرو بن هارون قال الذهبي ضعفوه وقال ابن الجوزى حديث لايثبت والمتهم به عمرو بن هرون البلخى قال العقيلى لا يعرف إلا به وقال يحيى كذاب وقال النسائى متروك وقال البخارى لاأعرف لعمرو بن هرون حديثا ليس له أصل إلا هذا وفى الميزان قال صالح جزره عمرو بن هرون كذاب وقال ابن حبان يروى عن الثقات المعضلات ثم أورد له هذا الخبر .

(كان يأكل البطيخ) بكسر الباء وبعض أهل الحجاز يجعل الطاء مكان الباء قال ابن السكيت فى باب ماهو مكسور الأول وتقول هو البطيخ والطبيخ والعامة تفتح الأول وهو غلط لفقد فعيل بالفتح (بالرطب) ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يتمر وذلك ليكسر حر هذا برد هذا فبجمعهما يحصل الاعتدال قال فى المناهج والبطيخ الذى وقع فى الحديث هو الأخضر وقيل الأصفر ورجح الثانى ولا مانع أنه أكلهما وذكر العارف العمودى أنه رأى المصطفى صلى الله عليه وسلم فى المنام يأكل بطيخا أصفر يشقه بإبهام يده الكريمة فيأكله (د عن سهل بن سعد) الساعدى (ت عن عائشة) ظاهره أن هذين تفردا به من بين الستة وليس كذلك بل رواه عنها أيضا النسائى لكنه قدم وأخر فقال كان يأكل الرطب بالبطيخ وذا الأثر له (طب عن عبد الله بن جعفر) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الحافظ العراقى إسناده صحيح

(كان يأكل الرطب ويلقى النوى على الطبق) يعارضه الحديث الآتى نهى أن تلقى النواة على الطبق الذى هو يؤكل منه الرطب والتمر ولعل المراد هنا الطبق الموضوع تحت إناء الرطب لاالطابق الذى فيه الرطب فان وضعه مع الرطب فى إناء واحد ربما تعافه النفوس (ك) فى الأطعمة (عن أنس) وقال على شرطهما وأقره الذهبى قال الحافظ العراقى وأخرج أبو بكر الشافعى فى فوائده عن أنس بسند ضعيف أنه أكل الرطب يوما بيمينه وكان يحفظ النوى فى يساره فمرت شاة فأشار إليها بالنوى فجعلت تأكل من كفه اليسرى ويأكل هو بيمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة .

(كان يأكل العنب خرطا) يقال خرط العنقود واخترطه إذا وضعه فى فيه فأخذ حبه وأخرج عرجونه عاريا ذكره الزمخشرى وفى رواية ذكرها ابن الأثير خرصا بالصاد بدل الطاء (طب) وكذا العقيلى فى الضعفاء كلاهما من حديث داود بن عبد الجبار عن أبى الجارود عن حبيب بن يسار (عن ابن عباس) قال العقيلى ولا أصل له وداود ليس بثقة ولا يتابع عليه وفى الميزان عن النسائى متروك وعن البخارى منكر الحديث وساق له من مناكيره هذا وخرجه البيهقى فى الشعب من طريقين قال ليس فيه إسناد قوى وقال العراقى فى تخريج الاحياء طرقه ضعيفة ورواه ابن عدى من طريق آخر عن ابن عباس وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال فيه حسين بن قيس ليس بشىء كذاب وأقره عليه المؤلف فى مختصرها فلم يتعقبه إلا بأن الزين العراقى اقتصر على تضعيفه وخرجه ابن القيم من حديث ابن عمر وقال فيه داود بن عبد الجبار كذبوه .

٦٩٣٧ - كَانَ يَأْكُلُ الْخِرْبِزَ بِالرُّطَبِ ، وَيَقُولُ : هُمَا الْأَطْيَبَانِ - الطيالسي عن جابر - (ح)

٦٩٣٨ - كَانَ يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ - (حم طب) عن سلمان ، ابن سعد عن عائشة وعن أبي هريرة - (صح)

٦٩٣٩ - كَانَ يَأْكُلُ الْقِثَّاءَ بِالرُّطَبِ - (حم ق ٤) عن عبد الله بن جعفر - (صح)

٦٩٤٠ - كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ ، وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا - (حم م د) عن كعب بن مالك - (صح)

(كان يأكل الخربز) بخاء معجمة وراء وزاي نوع من البطيخ الأصفر وزعم أن المراد الأخضر لأن في الأصفر حرارة كالرطب رده ابن حجر بأن في الأصفر بالنسبة للرطب برداً وإن كان فيه طرف حرارة (بالرطب ويقول هما الأطيبان) أي هما أطيب أنواع الفاكهة (الطيالسي) أبو داود (عن جابر) بن عبدالله رمز لحسنه .

(كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة) لما في الهدية من الإكرام والإعظام والصدقة من معنى الذل والترحم ولهذا كان من خصائصه تحريم صدقة الفرض والنفل عليه معا (حم طب عن سلمان) الفارسي (ابن سعد) في طبقاته (عن عائشة وعن أبي هريرة) كلام المصنف كالصريح في أنه ليس في الصحيحين ولا في أحدهما وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف وهو ذهول عجيب فقد قال الحافظ العراقي وغيره إنه متفق عليه باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور وأول ناس أول الناس .

(كان يأكل القثاء) بكسر القاف وقد تضم (بالرطب) قال الكرماني الباء للمصاحبة أو للملاصقة اهـ وذلك لأن الرطب حار رطب في الثانية يقوي المعدة الباردة وينفع الباه لكنه سريع العفن معكر الدم مصدع مورث للسدد ووجع المثانة والأسنان، والقثاء بارد رطب في الثانية منعش للقوى مطفئ للحرارة الملتهبة ففي كل منهما إصلاح للآخر وإزالة لأكثر ضرره وفيه حل رعاية صفات الأطعمة وطبائعها واستعمالها على الوجه اللائق بها على قانون الطب ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن حجر جاء عن الطبراني كيفية أكله لهما فأخرج في الأوسط عن عبدالله بن جعفر رأيت في يمين النبي صلى الله عليه وسلم قثاء وفي شماله رطب وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة وفي سنده ضعف (حم ق ٤) كلهم في الأطعمة (عن عبدالله بن جعفر) بن أبي طالب وعزوه للستة جميعاً يخالف قول الصدر المناوي رواه الجماعة إلا النسائي وأما خبر ابن عباد عن عائشة كان يأكل القثاء بالملح فقال الحافظ العراقي فيه متروك .

(كان يأكل بثلاث أصابع) لم يعينها هنا وعينها في خبر آخر فقال الإبهام والتي تليها والوسطى (ويلعق يده) يعني أصابعه فأطلق عليها اليد تجوزاً وقيل أراد باليد الكف كلها فيشمل الحكم من أكل بكفه كلها أو بأصابعه فقط أو بعضها قال ابن حجر وهذا أولى (قبل أن يمسحها) محافظة على بركة الطعام فيسن ذلك مؤكدا كما يسن الاقتصار على ثلاث أصابع فلا يستعين بالرابعة والخامسة إلا لعذر وقد جاء في أوسط الطبراني صفة لعق الأصابع ولفظه عن كعب بن عجرة رأيت المصطفى صلى الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها والوسطى ثم رأيته يلعق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم التي تليها قال العراقي: في سره أن الوسطى أكبر تلويثا لأنها أطول فيبقى فيها من الطعام أكثر ولأنها لطولها أول ما ينزل في الطعام ويحتمل أن الذي يلعق يكون بطن كفه لجهة وجهه فإذا ابتدأ بالوسطى انتقل إلى السبابة على جهة يمينه وكذا الإبهام (تتمة) روى الحكيم الترمذي عن ميمونة بنت كردم قالت خرجت في حجة حجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وطول أصبعه التي تلي الإبهام أطول على سائر أصابعه وقال في موضع آخر روى عن أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن المشيرة كانت أطول من الوسطى ثم الوسطى أقصر منها ثم البنصر أقصر من الوسطى (حم م د) في الأطعمة (عن كعب بن مالك) ولم يخرجه البخاري قال العراقي وروى الدارقطني في الأفراد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل بأصبعين وقال إنه أكل الشياطين وأخرج عنه بسند

٦٩٤١ — كَانَ يَأْكُلُ الْطِّبِّيخَ بِالرُّطَبِ ، وَيَقُولُ : يُكْسَرُ حَرُّ هَذَا بِبَرْدِ هَذَا وَبَرْدُ هَذَا بِحَرِّ هَذَا - (د هق) عن عائشة - (صح)

٦٩٤٢ — كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ ، وَيَسْتَعِينُ بِالرَّابِعَةِ - (طب) عن عامر بن ربيعة - (ض)

٦٩٤٣ — كَانَ يَأْكُلُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٦٩٤٤ — كَانَ يَأْمُرُ بِالْبَاءِ ، وَيَنْهَى عَنِ التَّبَتُّلِ نَهْيًا شَدِيدًا - (حم) عن أنس - (ح)

ضعيف لا تأكل بأصبع فإنه أكل الملوك ولا بأصبعين فإنه أكل الشياطين

(كان يأكل الطبيخ) بتقديم الطاء لغة فى البطيخ بوزنه (بالرطب) والمراد الأصفر بدليل ثبوت لفظ الخوبز بدل البطيخ فى الرواية المارة وكان يكثر وجوده بالحجاز بخلاف الأخضر وقال ابن القيم المراد الاخضر قال زين الحفاظ العراقى وفيه نظر والحديث دال على أن كل واحد منهما فيه حرارة وبرودة لأن الحرارة فى أحدهما والبرودة فى الآخر قال بعض الأطباء والبطيخ بارد رطب فيه جلاء وهو أسرع انحداراً عن المعدة من القثاء والخيار وهو سريع الاستحالة إلى أى خلط صادفه فى المعدة وإذا أكله محرور نفعه جداً وإذا كان مبروداً عدله بقليل نحو زنجبيل (ويقول يكسر حر هذا) أى الرطب (ببرد هذا) أى البطيخ (وبرد هذا بحر هذا) قال ابن القيم وذا من تدبير الغذاء الحافظ للصحة لأنه إذا كان فى أحد المأكولين كيفية تحتاج إلى كسر وتعديل كسرها وعدلها بضدها اه قيل وأراد البطيخ قبل النضج فإنه بعده حار رطب (د) فى الأطعمة (هق) كلاهما (عن عائشة) قال ابن القيم فى البطيخ عدة أحاديث لا يصح منها شىء غير هذا الحديث الواحد

(كان يأكل بثلاث أصابع ويستعين بالرابعة) قال بعضهم وربما أكل بكفه كلها قال ابن العربى فى شرح الترمذى ويدل على الأكل بالكف كلها أنه عليه السلام كان يتعرق العظم وينهش اللحم ولا يمكن ذلك عادة إلا بالكف كلها قال الزين العراقى وفيه نظر لأنه يمكن بالثلاث سلمنا لكنه ممسك بكفه كلها لا آكل بها سلمنا لكن محل الضرورة لا يدل على عموم الأحوال ثم إن هذا الحديث لا يعارضه ما خرجه سعيد بن منصور من مرسل الزهرى أنه عليه السلام كان إذا أكل أكل بخمس لأنه كان يختلف باختلاف الأحوال (طب عن عامر بن ربيعة) قال الزين العراقى ورويناه عنه فى الغيلانيات وفيه القاسم بن عبد الله العمرى هالك قال وفى مصنف ابن أبى شيبة عن الزهرى مرسلا كان النبى صلى الله عليه وسلم يأكل بالخمس

(كان يأكل مما مست النار ثم يصلى ولا يتوضأ) وفيه رد على من ذهب إلى وجوب الوضوء مما مسته وحديثه منسوخ بهذا فإنه كان آخر الأمرين منه كما جاء فى بعض الروايات (طب عن ابن عباس) ورمز المصنف لحسنه

(كان يأمر بالباه) يعنى النكاح وهل المراد هنا العقد الشرعى أو الوطء فيه احتمالان لكن من المعلوم أن العقد لا يراد به إلا الوطء كذا زعمه ابن بزيزة وهو فى حيز المنع فقد يريد الرجل العقد لتصلح المرأة له شأنه وتضبط بيته وعياله على العادة المعروفة ولا يريد الوطء والصواب أن المراد الوطء لتصريح الأخبار بأن حثه على التزويج لتكثير أمته وذا لا يحصل بمجرد العقد فافهم (وينهى عن التبتل) أى رفض الرجل للنساء وترك التلذذ بهن وعكسه فليس المراد هنا مطلق التبتل الذى هو ترك الشهوات والانقطاع إلى العبادة بل تبتل خاص وهو انقطاع الرجال عن النساء وعكسه (نهيا شديداً) تمامه عند مخرجه أحمد ويقول تزوجوا الودود الولود فإنى مكاثر بكم الأمم يوم القيامة وكان التبتل من شريعة النصارى فنهى عنه أمته اه (حم) والطبرانى فى الأوسط من حديث حفص بن عمر (عن أنس) وقد ذكره ابن أبى حاتم وروى عنه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمى ورواه عنه ابن حبان أيضا باللفظ المزبور ومن ثم رمز لحسنه

٦٩٤٥ - كَانَ يَأْمُرُ نِسَاءَهُ إِذَا أَرَادَتْ إِحْدَاهُنَّ أَنْ تَنَامَ أَنْ تَحْمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُسَبِّحَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ - ابن منده عن حابس - (ض)

٦٩٤٦ - كَانَ يَأْمُرُ بِالْهَدِيَّةِ صِلَةً بَيْنَ النَّاسِ - ابن عساكر عن أنس - (ح)

٦٩٤٧ - كَانَ يَأْمُرُ بِالْعَتَاقَةِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ - (د ك) عن أسماء - (صح)

٦٩٤٨ - كَانَ يَأْمُرُ أَنْ نَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ - (م) عن عائشة - (صح)

٦٩٤٩ - كَانَ يَأْمُرُ بِإِخْرَاجِ الزَّكَاةِ قَبْلَ الْغُدُوِّ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ - (ت) عن ابن عمر - (صح)

٦٩٥٠ - كَانَ يَأْمُرُ بَنَاتِهِ وَنِسَاءَهُ أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

(كان يأمر نساءه إذا أرادت إحداهن أن تنام) ظاهره شمول نوم الليل والنهار (أن تحمد) الله (ثلاثا وثلاثين) أى تقول الحمد لله وتكرره ثلاثا وثلاثين مرة (وتسبح ثلاثا وثلاثين) أى تقول سبحان الله وتكررها ثلاثا وثلاثين مرة (وتكبر ثلاثا وثلاثين) أى تقول الله أكبر وتكرره كذلك وهى الباقيات الصالحات فى قول ترجمان القرآن فيندب ذلك عند إرادة النوم ندبا مؤكدا للنساء ومثلهن الرجال فتخصيصهن بالذكر ليس لإخراج غيرهن (ابن منده عن حابس)

(كان يأمر) أصحابه (بالهدية) يعنى بالتهادى بقرينة قوله (صلة بين الناس) لأنها من أعظم أسباب التحابب بينهم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه البيهقى فى الشعب باللفظ المزبور عن أنس المذكور وفيه سعيد بن بشير قال الذهبى وثقه شعبة وضعفه غيره وخرجه الطبرانى فى الكبير باللفظ المزبور وزيادة قال الهيثمى فيه سعيد بن بشير قد وثقه جمع وضعفه آخرون وبقية رجاله ثقات اهـ . فلعل المؤلف لم يقف على ذلك أو لم يستحضره وإلا لما أبعد النجعة وعزاه لبعض المتأخرين مع قوة سنده ووثاقة رواته

(كان يأمر بالعتاقة) بالفتح مصدر يقال عتق العبد عتقا وعتاقا وعتاقة (فى صلاة الكسوف) فى رواية فى كسوف الشمس وأفعال البر كلها متأكدة الندب عند الآيات لاسيما العتق (د ك) فى باب الكسوف (عن أسماء) بنت أبى بكر وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه من الستة غير أبى داود والأمر بخلافه فقد رواه سلطان الفن البخارى عن أسماء فى مواضع منها الطهارة والكسوف وإذا كانت رواية أحد الشيخين موفية بالغرض من معنى حديث فالعدول عنه غير جيد

(كان يأمر أن نسترق من العين) فإنها حق كما ورد فى عدة أخبار (م عن عائشة) وفى رواية له عنها أيضاً كان يأمرنى أن أسترق من العين

(كان يأمر بإخراج الزكاة) زكاة الفطر بعد صلاة الصبح (قبل الغدو للصلاة) أى صلاة العيد (يوم الفطر) قال عكرمة يقدم الرجل زكاته يوم الفطر بين يدى صلاته فإنه تعالى يقول «قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى» والأمر للندب فله تأخيره إلى غروب شمس العيد نعم يحرم تأخير أدائها عنه بلا عذر عند الشافعى والتعبير بالصلاة غالبى من فعلها أول النهار فإن أخرت سن الأداء أوله (ت عن ابن عمر) رمز لحسنه

(كان يأمر بناته ونساءه أن يخرجن فى العيدين) الفطر والأضحى إلى المصلى لتصلى من لا عذر لها وتنال بركة الدعاء من لها عذر وفيه ندب خروج النساء لشهود العيدين ، هبن شواب أو ذوات هيئة أولا ، وقد اختلف فيه

٦٩٥١ — كَانَ يَأْمُرُ بِتَغْيِيرِ الشَّعْرِ مُخَالَفَةً لِلْأَعَاجِمِ - (طب) عن عتبة بن عبد - (ح)

٦٩٥٢ — كَانَ يَأْمُرُ بِدَفْنِ الشَّعْرِ وَالْأَظَافِرِ - (طب) عن وائل بن حجر - (ض)

٦٩٥٣ — كَانَ يَأْمُرُ بِدَفْنِ سَبْعَةِ أَشْيَاءَ مِنَ الْإِنْسَانِ، الشَّعْرِ، وَالظُّفْرِ، وَالدَّمِ، وَالْحَيْضَةِ، وَالسِّنِّ، وَالْعَلَقَةِ، وَالْمَشِيمَةِ - الحكيم عن عائشة - (ض)

٦٩٥٤ — كَانَ يَأْمُرُ مَنْ أَسْلَمَ أَنْ يَخْتَتِنَ، وَلَوْ كَانَ ابْنَ ثَمَانِينَ سَنَةً - (طب) عن قتادة الرهاوى - (ح)

٦٩٥٥ — كَانَ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ وَهُنَّ حُيَّضٌ - (م د) عن ميمونة - (صح)

٦٩٥٦ — كَانَ يَبْدَأُ بِالشَّرَابِ إِذَا كَانَ صَائِمًا، وَكَانَ لَا يَعُبُّ، يَشْرَبُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - (طب) عن أم سلمة - (ض)

السلف فنقل وجوبه عن أبي بكر وعلى وابن عمر واستدل له بخبر أحمد وغيره بإسناد قال ابن حجر لا بأس به حق على كل ذات نطاق الخروج فى العيدين ومنهم من حمله على الندب ونص الشافعى على استثناء ذوى الهيآت والشابة (حم عن ابن عباس)

(كان يأمر بتغيير الشعر) أى بتغيير لونه الابيض بالخضاب بغير سواد كما بينته روايات أخر وعلل ذلك بقوله (مخالفة للأعاجم) أى فإنهم لا يصبغون شعورهم والأعاجم جمع أعجم أو أعجمى وهم خلاف العرب (طب عن عتبة بن عبد) قال الهيثمى فيه الأحوص بن حكيم ضعيف فرمزه لحسنه غير جيد

(كان يأمر بدفن الشعر) المبان بنحو قص أو حلق أو نتف (والأظفار) المبانة بقص أو قطع أو غيرهما لأن الآدمى محترم ولجزئه حرمة كله فأمر بدفنه لئلا تتفرق أجزاؤه وقد يقع فى النار أو فى غيرها من الأقذار كما سبق (طب عن وائل بن حجر) بضم المهملة وسكون الجيم ابن سعد بن مسرور الحمصى صحابى جليل كان من ملوك اليمن ثم سكن الكوفة

(كان يأمر بدفن سبعة أشياء من الإنسان الشعر والظفر والدم والحيضة) بكسر الحاء خرقة الحيض (والسن والعلقة والمشيمة) لأنها من أجزاء الآدمى فتحترم كما تحترم جملته لما ذكر قال الحكيم وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وقال لعبد الله بن الزبير أخفه حيث لا يراك أحد فلما برز شربه ورجع فقال ماصنعت فقال جعلته فى أخفى مكان عن الناس فقال شربته قال نعم قال له ويل للناس منك وويل لك من الناس (الحكيم) الترمذى (عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أن الحكيم خرجه بسنده كعادة المحدثين وليس كذلك بل قال وعن عائشة بل ساقه بدون سند كما رأيته فى كتابه النوادر فلينظر

(كان يأمر من أسلم) من الرجال (أن يختتن وإن كان) قد كبر وطعن فى السن مثل (ابن ثمانين سنة) فقد اختتن إبراهيم الخليل بالقدوم وهو ابن ثمانين سنة كما مرّ (طب عن قتادة) بن عياض (الرهاوى) بضم الراء وخفة الهاء نسبة إلى الرهاء مدينة من بلاد الجزيرة وقيل الجرشى رمز المصنف لحسنه

(كان يباشر نساءه) أى يتلذذ ويتمتع بحلائله بنحو لمس بغير جماع (فوق الإزار وهن حيض) بضم الحاء وشد الياء جمع حائض وفيه جواز التمتع بالحائض فيما عدا ما بين السرة والركبة وكذا فيما بينهما إذا كان ثم حائل يمنع من ملاقاة البشرة والحديث مخصص لآية « فاعتزلوا النساء فى المحيض » (م د عن ميمونة) زوجته

(كان يبدأ بالشراب) أى يشرب ما يشرب من المائع كماء ولبن (إذا كان صائما) وأراد الفطر فيقدمه على الأكل

٦٩٥٧ — كَانَ يَبْدَأُ إِذَا أَفْطَرَ بِالتَّمْرِ - (ن) عن أنس - (ح)

٦٩٥٨ — كَانَ يَبْدُو إِلَى التِّلَاعِ - (د حب) عن عائشة - (ح)

٦٩٥٩ — كَانَ يَبْعَثُ إِلَى الْمَطَاهِرِ فَيُؤْتَى بِالْمَاءِ فَيَشْرَبُهُ يَرْجُو بَرَكَةَ أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ - (طس حل) عن ابن عمر - (ض)

٦٩٦٠ — كَانَ يَبِيتُ اللَّيَالِيَ الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِياً، وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عَشَاءً وَكَانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ - (حم ت ه) عن ابن عباس - (ح)

(وكان) إذا شرب (لا يعب) أى لا يشرب بلا تنفس فإن الكباد أى وجع الكبد كما صرح به هكذا فى رواية من العب (بل يشرب مرتين) بأن يشرب ثم يزيله عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب ثم هكذا ثم يقول هو أهنأ وأمرؤ وأروى وا فات العب كثيرة (طب عن أم سلمة) قال الهيثمى : فيه يحيى بن عبد الحميد الحمانى وهو ضعيف وأعاده فى موضع آخر وقال رواه الطبرانى بإسنادين وشيخه فى أحدهما أبو معاوية الضرير ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(كان يبدأ إذا أفطر) من صومه (بالتمر) أى إن لم يجد رطباً ، وإلا قدمه عليه كما جاء فى رواية أخرى (ن عن أنس) بن مالك ورمز المصنف لحسنه

(كان يبدو إلى التلاع) لفظ رواية البخارى فى الأدب المفرد إلى هؤلاء التلاع ، وهى بكسر التاء جمع تلعة بفتحها ككلبة وكلاب وهى مجرى الماء من أعلى الوادى إلى أسفله وهى أيضا ما انحدر من الأرض وما أشرف منها فهى من الأضداد كما فى المصباح والنهاية وغيرهما ، والمراد أنه كان يخرج إلى البادية لأجلها (د حب عن عائشة) ورواه عنها أيضا البخارى فى كتاب الأدب المفرد فكان ينبغى عزوه إليه أيضا وقد رمز المصنف لحسنه

(كان يبعث إلى المطاهر) جمع مطهرة بكسر الميم كل إناء يتطهر منه والمراد هنا نحو الحياض والفساق والبرك المعدة للوضوء (فيؤتى) إليه (بالماء) منها (فيشربه) وكان يفعل ذلك (يرجو بركة أيدى المسلمين) أى يؤمل حصول بركة أيدى الذين تطهروا من ذلك الماء وهذا فضل عظيم وفخر جسيم للمتطهرين فياله من شرف ما أعظمه كيف وقد نص الله فى التنزيل على محبتهم صريحاً حيث قال « إن الله يحب التوابين ، ويحب المتطهرين » وهذا يحمل من له أدنى عقل على المحافظة على إدامة الوضوء ومن ثم صرح بعض أجلاء الشافعية بتأكد ندبه ، وأما الصوفية فعندهم واجب (طس عن ابن عمر) بن الخطاب . قال الهيثمى : رجاله موثقون ومنهم عبدالعزيز بن أبى رواد ثقة نسب إلى الإرجاء

(كان يبيت الليالى المتتابعة) أى المتوالية يعنى كان فى بعض تلك الليالى على الاتصال (طاوياً) أى خالى البطن جائعاً (هو وأهله) عطف على الضمير المرفوع المؤكد بالمنفصل أكد ذلك بقوله (لا يجدون) أى الرسول وأهله (عشاء) بالفتح ما يؤكل عند العشاء بالكسر بمعنى آخر النهار يعنى لا يجدون ما يتعشون به فى الليل ، وقد أفاد ذلك ما كان دأبه وديدنه من التقلل من الدنيا والصبر على الجوع وتجنب السؤال رأساً كيف وهو أشرف الناس نفساً وفيه فضل الفقر والتجنب عن السؤال مع الجوع (وكان أكثر خبزهم خبز الشعير) أى كان أكثر خبز النبى صلى الله عليه وسلم وأهله خبز الشعير فكانوا يأكلونه من غير نخل بل كانوا لا يشبعون من خبز الشعير يومين متتابعين ففى خبر الترمذى عن عائشة ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى الشيخان عنها توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عندى شىء يأكله ذو كبد إلا شطر شعير فى رف قال فى المغرب وأهل الرجل امرأته وولده والذين فى عياله ونفقته (حم ت ه عن ابن عباس) رمز لحسنه وفيه أبو العلاء البصرى ثقة لكنه تغير آخرا

٦٩٦١ — كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ ، وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ - (خ) عن عمر - (صح)

٦٩٦٢ — كَانَ يَتْبَعُ الْحَرِيرَ مِنَ الثِّيَابِ فَيَنْزِعُهُ - (حم) عن أبي هريرة - (ض)

٦٩٦٣ — كَانَ يَتْبَعُ الطِّيبَ فِي رِبَاعِ النِّسَاءِ - الطيالسي عن أنس - (ح)

٦٩٦٤ — كَانَ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ كَمَا يَتَبَوَّأُ لِمَنْزِلِهِ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٦٩٦٥ — كَانَ يَتَحَرَّى صِيَامَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ - (ت ن) عن عائشة - (ح)

٦٩٦٦ — كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ - (خ ت) عن ابن عمر (م ن) عن أنس (حم ت ه) عن عبد الله ابن جعفر - (صح)

(كان يبيع نخل بنى النضير) ككريم قبيلة من يهود خيبرمن ولد هارون عليه السلام دخلوا فى العرب على نسبهم (ويحبس لأهله) الذين يمونهم (قوت سنتهم) وسبق أن ذا لاينافى الخبر المار أنه كان لايدخر شيئا لغد لحمله على الادخار لنفسه وهذا ادخار لغيره ثم محل حل الادخار مالم يكن زمن ضيق وإلا امتنع (خ عن عمر) بن الخطاب

(كان يتبع الحرير من الثياب) أى التى فيها حرير (فينزعه) منها مما يلبسه الرجال لما فى الحرير من الخنوثة التى لاتليق بهم فيحرم لبسه على الرجال (حم عن أبى هريرة)

(كان يتبع الطيب) بكسر فسكون (فى رباع النساء) أى نسائه يعنى فى منازلهن وأماكن إقامتهن ومواضع الخلوة بهن والرباع كسهام جمع ربع كسهم محل القوم ومنزلهم وديار إقامتهم ويطلق على القوم مجازا (الطيالسى) أبوداود (عن أنس) بن مالك رمز لحسنه

(كان يتبوأ) بالهمز (لبوله كما يتبوأ لمنزله) أى يطلب موضعاً يصلح له كما يطلب موضعاً يصلح للسكنى يقال تبوأ منزلا أى اتخذه فالمراد اتخاذ محل يصلح للبول فيه . قال الحافظ العراقى واستعمال هذه اللفظة على جهة التأكيد والمراد أنه يبالغ فى طلب مايصلح لذلك ولو قصر زمنه كما يبالغ فى استصلاح المنزل الذى يراد للدوام وفيه أنه يندب لقاضى الحاجة أن يتحرى أرضاً لينة من نحو تراب أو رمل لئلا يعود عليه الرشاش فينجسه فإذا لم يجد إلا صلبة لينها بنحو عود وفيه أنه لابأس بذكر لفظ البول وترك الكناية عنه (طس عن أبى هريرة) قال الولى العراقى فيه يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين ، وقال الهيثمى : هو من رواية يحيى بن عبيد بن رجى عن أبيه ولم أر من ذكرهما وبقية رجاله ثقات

(كان يتحرى صيام) لفظ رواية الترمذى صوم (الاثنين والخميس) أى يتعمد صومهما أو يجتهد فى إيقاع الصوم فيهما لأن الأعمال تعرض فيهما كما علله به فى خبر آخر رواه الترمذى ولأنه تعالى يغفر فيهما لكل مسلم إلا المتهاجرين كما رواه أحمد واستشكل استعمال الاثنين بالياء والنون مع تصريحهم بأن المثنى والملحق به يلزم الألف إذا جعل علما وأعرب بالحركة وأجيب بأن عائشة من أهل اللسان فيستدل بنطقها به على أنه لغة وفيه ندب صوم الاثنين والخميس وتحرى صومهما وهو حجة على مالك فى كراهته لتحرى شيء من أيام الأسبوع للصيام (ت ن عن عائشة) لكن زاد النسائى فيه ويصوم شعبان ورمضان وقد رمز لحسنه وأصله قول الترمذى حسن غريب ورواه عنها أيضا ابن ماجه وابن حبان وأعله ابن القطان بالراوى عنها وهو ربيعة الجرشى وأنه مجهول قال ابن حجر وأخطأ فيه فهو صحابى وإطلاقه التخطئة غير صواب فقد قال شيخه الزين العراقى اختلف فى صحبته واختلف فيه كلام ابن سعد فى طبقاته الكبرى من الصحابة وفى الصغرى من التابعين وكذا اختلف فيه كلام ابن حبان فذكره فى الصحابة وفى التابعين وقال الواقدى إنه سمع من النبى صلى الله عليه وسلم وقال أبوحاتم لاصحبة له وذكره أبوزرعة فى الطبقة الثالثة من التابعين هكذا ساقه فى شرح الترمذى

(كان يتختم فى يمينه) أى يلبس الخاتم فى خنصر يده اليمنى يعنى كان أكثر أحواله ذلك وتختم فى يساره والتختم

٦٩٦٧ — كَانَ يَتَخَتَّمُ فِى يَسَارِهِ - (م) عن أنس (د) عن ابن عمر - (صح)

٦٩٦٨ — كَانَ يَتَخَتَّمُ فِى يَمِينِهِ ، ثُمَّ حَوَّلَهُ فِى يَسَارِهِ - (عد) عن ابن عمر . ابن عساكر عن عائشة

٦٩٦٩ — كَانَ يَتَخَتَّمُ بِالْفِضَّةِ - (طب) عن عبد الله بن جعفر - (ح)

٦٩٧٠ — كَانَ يَتَخَلَّفُ فِى الْمَسِيرِ فَيُزْجِي الضَّعِيفَ وَيُرْدِفُ وَيَدْعُو لَهُمْ - (د ك) عن جابر - (صح)

٦٩٧١ — كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ - (ق ن) عن أبى هريرة - (صح)

٦٩٧٢ — كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ : مِنَ الْجُبْنِ ، وَالْبُخْلِ ، وَسُوءِ الْعُمُرِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ - (د ن ه) عن عمر - (ح)

فى اليمين وفى اليسار سنة لكنه واليمين أفضل عند الشافعي وعكس مالك قال الحافظ الزين العراق فى شرح الترمذى وتبعه تلميذه الحافظ ابن حجر ورد التختم فى اليمى من رواية تسعة من الصحابة وفى اليسار من رواية ثلاثة كذا قالاه لكن يعكر عليه نقل العراق نفسه التختم فى اليسار عن الخلفاء الأربعة وابن عمر وعمرو بن حريث قال البخارى والتختم فى اليمين أصح شيء فى هذا الباب واليمى أحق بالزينة وكونه صار شعار الروافض لا أثر له (خ ت عن ابن عمر) بن الخطاب (م ن عن أنس) بن مالك (حم ت ه عن عبدالله بن جعفر)

(كان يتختم فى يساره) بهذا أخذ مالك ففضل التختم فيها على التختم فى اليمين وحمله الشافعية على بيان الجواز والتختم فى اليسار غير مكروه ولا خلاف الأولى إجماعا (م عن أنس) بن مالك (د عن ابن عمر) بن الخطاب

(كان يتختم فى يمينه ثم حوله إلى يساره) أى وكان آخر الأمرين منه كذا ذكره البغوى فى شرح السنة وتعقبه الطبرى بأن ظاهره النسخ وليس ذلك مرادا قال فى الفتح لو صح هذا الحديث لكان قاطعا للنزاع لكن سنده ضعيف وقال فى التخريج هذه رواية ضعيفة اعتمدها البغوى وجمع بها بين الأخبار (عد عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) ورواه أيضا أبو الشيخ عن ابن عمر فى شرح السنة وهو ضعيف من وجوه

(كان يتختم بالفضة) وكان أولا يتختم بالذهب ثم تركه ونهى عنه (طب عن عبدالله بن جعفر) رمز لحسنه

(كان يتخلف) أى يتأخر (فى المسير) أى فى السفر (فيزجى) بمثناة تحتية مضمومة وزاى معجمة فجيم (الضعيف) أى يسوقه ليلحقه بالرفاق (ويردف) نحو العاجز على ظهر الدابة أى دابته أو دابة غيره (ويدعو لهم) بالإعانة ونحوها ونبه به على أدب أمير الجيش وهو الرفق بالسير بحيث يقدر عليه أضعفهم ويحفظ به قوة أقواهم وأن يتفقد خيلهم وحولهم ويراعى أحوالهم ويعين عاجزهم ويحمل ضعيفهم ومنقطعهم ويسعفهم بماله وحاله وقاله ودعائه ومدده وإمداده (د ك) كلاهما فى الجهاد (عن جابر) بن عبدالله وقال على شرط مسلم وأقره الذهبى وسكت عليه أبو داود وقال فى الرياض بعد عزوه له إسناده حسن

(كان يتعوذ من جهد) بفتح الجيم وضمها مشقة (البلاء) بالفتح والمد ويجوز الكسر مع القصر (ودرك) بفتح الدال والراء وتسكن وهو الإدراك واللحاق (الشقاء) بمعجمة ثم قاف الهلاك . ويطلق على السبب المؤدى إليه (وسوء القضاء) أى المقضى وإلا فحكم الله كله حسن لا سوء فيه (وشماتة الأعداء) فرحهم ببلية تنزل المعادى تنكأ القلب أو تبلغ من النفس أشد مبلغ وقد أجمع العلماء فى كل عصر ومصر على ندب الاستعاذة من هذه الأشياء وردوا على من شذ من الزهاد (ق ن عن أبى هريرة)

(كان يتعوذ من خمس : من الجبن) بضم الجيم وسكون الموحدة الضن بالنفس عن أداء ما يتعين من نحو قتال

٦٩٧٣ — كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ ، وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ ، حَتَّى نَزَلَتِ الْمُعَوِّذَتَانِ فَلَمَّا نَزَلَتْ أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَاسِوَاهُمَا - (ت ن ه) والضياء عن أبي سعيد - (صح)

٦٩٧٤ — كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ مَوْتِ الْفَجَاءَةِ ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَمْرَضَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ - (طب) عن أبي أمامة (ض)

٦٩٧٥ — كَانَ يَتَفَاءَلُ ، وَلَا يَتَطَيَّرُ ، وَكَانَ يُحِبُّ الْاسْمَ الْحَسَنَ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٦٩٧٦ — كَانَ يَتَمَثَّلُ بِالشِّعْرِ : — * وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ *

(طب عن ابن عباس - (ت) عن عائشة - (صح)

العدو (والبخل) أى منع بذل الفضل سيما للمحتاج وحب الجمع والادخار (وسوء العمر) أى عدم البركة فيه بقوة الطاعة والإخلال بالواجبات (وفتنة الصدر) بفتح الصاد وسكون الدال المهملتين ماينطوى عليه الصدر من نحو حسد وغل وعقيدة زائغة (وعذاب القبر) أى التعذيب فيه بنحو ضرب أو نار أو غيرهما على ما وقع التقصير فيه من المأمورات أو المنهيات والقصد بذلك تعليم الامة كيف يتعوذون (د) فى الصلاة (ن) فى الاستعاذة (ه) فى الدعاء (عن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وسكت عليه أبو داود

(كان يتعوذ من الجان) أى يقول أعوذ بالله من الجان (وعين الإنسان) من ناس ينوس إذا تحرك وذلك يشترك فيه الجن والإنس وعين كل ناظر (حتى نزلت) المعوذتان فلما نزلتا (أخذ بهما وترك ماسواهما) أى مما كان يتعوذ به من الكلام غير القرآن لما ثبت أنه كان يرقى بالفاتحة وفيهما الاستعاذة بالله فكان يرقى بها تارة ويرقى بالمعوذتين أخرى لما تضمنتاه من الاستعاذة من كل مكروه إذ الاستعاذة من شر ماخلق تعم كل شر يستعاذ منه فى الأشباح والأرواح والاستعاذة من شر الغاسق وهو الليل وآيته أو القمر إذا غاب يتضمن الاستعاذة من شر ماينتشر فيه من الأرواح الخبيثة والاستعاذة من شر النفاثات تتضمن الاستعاذة من شر السواحر وسحرهن والاستعاذة من شر الحاسد تتضمن الاستعاذة من شر النفوس الخبيثة المؤذية والسورة الثانية تتضمن الاستعاذة من شر الانس والجن فجمعت السورتان الاستعاذة من كل شر فكانا جديرين بالأخذ بهما وترك ماعداهما قال ابن حجر هذا لايدل على المنع من التعوذ بغير هاتين السورتين بل يدل على الاولوية سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما وإنما اكتفى بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الكلم والاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا (ت ن ه والضياء) المقدسى فى المختارة (عن أبى سعيد) الخدرى وقال الترمذى حسن غريب

(كان يتعوذ من موت الفجاءة) بالضم والمد ويفتح ويقصر : البغتة (وكان يعجبه أن يمرض قبل أن يموت) وقد وقع ذلك فإنه مرض فى ثانى ربيع الاول أو ثامنه أو عاشره ثم امتد مرضه اثنى عشر يوماً (طب عن أبى أمامة) الباهلى

(كان يتفاءل) بالهمز أى إذا سمع كلمة حسنة تأولها على معنى يوافقها (ولا يتطير) أى لايتشاءم بشىء كما كانت الجاهلية تفعله من تفريق الطير من أما كنها فإن ذهبت إلى الشمال تشاءموا وذلك لأن من تفاءل فقد فهم خيراً وإن غلط فى جهة الرجاء ومن تطير فقد أساء الظن بربه (وكان يحب الاسم الحسن) وليس هو من معانى التطير بل هو كراهة الكلمة القبيحة نفسها لا لخوف شىء وراءها كرجل سمع لفظاً خشنا فكرهه وإن لم يخف على نفسه منه شيئاً ذكره الحليمى (حم) وكذا الطبرانى (عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمى فيه ليث بن أسلم وهو ضعيف بغير كذب

(كان يتمثل بالشعر) مثل قول طرفة (ويأتيك بالأخبار) بفتح الهمزة جمع خبر من خبرته أخبره خبرا بالضم وعرفا مااحتمل الصدق والكذب (من لم تزود) أى من لم تزوده وفى رواية كان أبغض الحديث إليه الشعر غير أنه تمثل مرة ببيت أخى قيس بن طرفة فقال ويأتيك من لم تزود بالأخبار فجعل آخره أوله فقال أبو بكر ليس هكذا يارسول الله فقال ماأنا بشاعر وهذا لايعارض الحديث المشروح لأن المراد بالتمثل فيه الاتيان بمادة البيت أو المصراع

٦٩٧٧ — كَانَ يَتَمَثَّلُ بِهَذَا الْبَيْتِ : * كَفَى بِالْإِسْلَامِ وَالشَّيْبِ لِلْمَرْءِ نَاهِيًا *
ابن سعد عن الحسن مرسلا - (صح)

٦٩٧٨ — كَانَ يَتَنَوَّرُ فِي كُلِّ شَهْرٍ ، وَيَقْلِمُ أَظْفَارَهُ فِي كُلِّ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا - ابن عساكر عن ابن عمر (ض)

٦٩٧٩ — كَانَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ - (حم خ ٤) عن أنس - (صح)

٦٩٨٠ — كَانَ يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ - (طب) عن أم سلمة - (صح)

٦٩٨١ — كَانَ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يُقَبِّلُ وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ - (حم ه) عن عائشة - (صح)

وجوهر لفظه دون ترتيبه الموزون هذا بعد الاغماض وفرض صحة هذه الرواية وإلا فقد قال البعض لم أر له إسناداً ولم يسنده ابن كثير فى تفسيره كما زعمه بعضهم (طب) وكذا البزار (عن ابن عباس ت عن عائشة) قال الهيثمى رجال الطبرانى والبزار رجال الصحيح

(كان يتمثل بهذا البيت كفى بالاسلام والشيب للمرء ناهيا) أى زاجرا رادعا وإنما كان يتمثل به لان الشيب نذير الموت والموت يسن إكثار ذكره لتتنبه النفس من سنة الغفلة فيسن لمن بلغ سن الشيب أن يعاتب نفسه ويوبخها بإكثار التمثل بذلك وفيه جواز إنشاد الشعر لا إنشاؤه له (ابن سعد) فى طبقاته (عن الحسن) البصرى (مرسلا)

(كان يتنور) أى يستعمل النورة لازالة الشعر (فى كل شهر) مرة[1] (ويقلم أظفاره) يعنى يزيلها بقلم أو غيره فيما يظهر (فى كل خمسة عشر يوما) مرة قال الغزالى قيل إن النورة فى كل شهر مرة تطفىء الحرارة وتنقى اللون وتزيد فى الجماع وورد أنه كان يقلمها يوم الجمعة وفى رواية كل يوم جمعة ولعله كان يفعل ذلك تارة كل أسبوع وتارة كل أسبوعين بحسب الحاجة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر)

(كان يتوضأ عند كل صلاة) وربما صلى صلوات بوضوء واحد ولفظ رواية الترمذى كان يتوضأ لكل صلاة طاهرا أو غير طاهر قال الطحاوى وهذا محمول على الفضيلة دون الوجوب أو هو مما خص به أو كان يفعله وهو واجب ثم نسخ انتهى والاصح الأخير بدليل حديث الترمذى كان النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد فقال عمر إنك فعلت شيئا لم تكن فعلته قال عمداً فعلته ياعمر قال الترمذى صحيح قال النووى فيه جواز الصلوات بوضوء واحد مالم يحدث وهو جائز بإجماع من يعتد به (حم خ ٤ عن أنس) بن مالك قال حميد قلت كيف تصنعون أنتم قالوا نتوضأ وضوءا واحدا

(كان يتوضأ مما مست النار) ثم نسخ بخبر جابر كان آخر الأمرين ترك الوضوء منه (طب عن أم سلمة) رمز المصنف لصحته ومستنده قول الهيثمى رجاله موثقون وعدل عن عزوه لأحمد مع كونه خرجه باللفظ المذكور لان فى سنده من لا يعرف

(كان يتوضأ ثم يقبل) بعض نسائه (ويصلى ولا يتوضأ)[2] من القبلة وفى رواية للدارقطنى يدل ولا يتوضأ ولا يحدث وضوءا وهذا من أدلة الحنفية على قولهم إن اللمس غير ناقض (حم ه عن عائشة) قالت وبما فعله بى رمز المصنف لصحته ونقل الدميرى تضعيفه عن البيهقى وضعفه مغلطاى فى شرح أبى داود

---

(١) والتنور مباح لا مندوب لعدم ثبوت الامر به وفعله وإن حمل على الندب لكن هذا من العاديات فهو لبيان الجواز ويحتمل ندبه لما فيه من الامتثال والكلام إذا لم يقصد الاتباع وإلا كان سنة

(٢) وأجاب الرملى بأن هذه واقعة حال فيحتمل أنه قبل من وراء حائل ووقائع الاحوال إذا تطرق اليها الاحتمال كساها ثوب الاجمال وسقط بها الاستدلال

٦٩٨٢ — كَانَ يَتَوَضَّأُ وَاحِدَةً وَاحِدَةً ، وَاثْنَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ ، وَثَلَاثاً ثَلَاثاً ، كُلَّ ذٰلِكَ يَفْعَلُ - (طب) عن معاذ - (ح)

٦٩٨٣ — كَانَ يَتَيَمَّمُ بِالصَّعِيدِ فَلَمْ يَمْسَحْ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً - (طب) عن معاذ - (ض)

٦٩٨٤ — كَانَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَالَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهَا - (حم م ت ه) عن عائشة - (صح)

٦٩٨٥ — كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِأَكْلِهِ وَشُرْبِهِ وَوُضُوئِهِ وَثِيَابِهِ وَأَخْذِهِ وَعَطَائِهِ ، وَشِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذٰلِكَ - (حم) عن حفصة - (صح)

(كان يتوضأ) مرة (واحدة واحدة واثنتين اثنتين وثلاثا ثلاثا) قال بعضهم هذا تعديد للغسلات لا تعديد للغرفات كما ذهب إليه بعضهم يعنى ابن العربى إذ لم يجر للغرفات فى هذا الحديث ذكر قال اليعمرى ويؤيده أن الغسلة لا تكون حقيقة إلا مع الإسباغ وإلا فهى بعض غسلة لحيث وقع الكلام فى أجزاء الواحدة وترجيح الثانية وتكملة الفضل بالثالثة فهى يقينا مع الإسباغ ليس للغرفة فى ذلك دخل قال النووى أجمع المسلمون على أن الواجب فى غسل الأعضاء مرة مرة وعلى أن الثلاث سنة وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بالغسل مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا وبعض الأعضاء ثلاثا وبعضها مرتين واختلافها دليل على جواز ذلك كله وأن الثلاث هى الكمال والواحدة تجزى اه وفى جامع الترمذى الوضوء يجزئ مرة مرة ومرتين مرتين أفضل وأفضله ثلاث (كل ذلك يفعله) لكن كان أكثر أحواله التثليث كما صرح به روايات أخرى وفى بعضها هذا وضوئى ووضوء الأنبياء من قبلى (طب عن معاذ) بن جبل رمز المصنف لحسنه والأمر بخلافه فقد قال الهيثمى فيه محمد بن سعيد المصلوب ضعيف جدا

(كان يتيمم بالصعيد) أى التراب أو وجه الأرض (فلم يمسح يديه ووجهه إلا مرة واحدة) ولهذا ذهب الشافعى إلى ندب عدم تكرار التيمم بخلاف الوضوء والغسل حيث يسن فيهما التثليث (طب عن معاذ) بن جبل قال الحافظ الهيثمى وفيه محمد بن سعيد المصلوب كذاب يضع الحديث اه فكان ينبغى للمصنف حذفه مع ماقبله

(كان يجتهد فى العشرات الأواخر) من رمضان (مالا يجتهد فى غيره) أى يجتهد فيه من العبادة فوق العادة ويزيد فيها فى العشر الأواخر من رمضان بإحياء لياليه (حم م ت ه) كلهم فى الصوم (عن عائشة) ولم يخرجه البخارى

(كان يجعل يمينه لأكله وشربه ووضوئه) زاد فى رواية وصلاته (وثيابه) يعنى للبس ثيابه أو تناولها (وأخذه وعطائه وشماله لما سوى ذلك) بكسر سين سوى وضمها مع القصر فيهما وفتح السين مع المد أى لغير ذلك وما زائدة فأفاد أنه يندب مباشرة الأكل والشرب والطهور والصلاة واللبس باليمين وأخذ منه أن ما هو من قبيل التكريم والتشريف كأكل وشرب ولبس ثوب وسراويل وخف ومناولة حاجة وتناولها ودخول مسجد وسواك واكتحال وتقليم ظفر وقص شارب ومشط شعر ونتف إبط وحلق رأس ومصافحة وما كان بضده كخروج مسجد وامتخاط وخلع ثوب وسراويل وخف ونحوها فباليسار وقوله وثيابه يحتمل كما قال العراقى أن المراد أخذ الثياب للبسها كما فى أخذ الطعام لأكله فيتناول ثوبه باليمين وأن المراد اللبس نفسه بمعنى أنه يبدأ بلبس الشق الأيمن قبل الأيسر أما النزع فبالشمال بمعنى أن اليسرى تكون أولها نزعا وقوله لما سوى ذلك أى مما ليس فى معناه (حم عن حفصة) أم المؤمنين ورواه عنها أحمد أيضا بلفظ كانت يمينه لطعامه وطهوره وصلاته وثيابه ويجعل شماله لما سوى ذلك ورواه عنها أيضا البيهقى ورمز المصنف لصحته وقال ابن محمود شارح أبى داود وهو حسن لا صحيح لأن فيه أبا أيوب الأفريقى لينه أبو زرعة ووثقه ابن حبان وقال المنذرى واليعمرى فيه الأفريقى وفيه مقال وقال النووى إسناده جيد قال العراقى وإشارة المنذرى إلى تضعيفه غير معمول بها لأن المقال فى أبى أيوب غير قادح لكن فيه شىء آخر وهو الاختلاف فى إسناده

٦٩٨٦ — كَانَ يجعل فصه مِمَّا يلي كَفّهُ - (ه) عن أنس وعن ابن عمر - (صح)

٦٩٨٧ — كَانَ يُجِلُّ العَبَّاسَ إجلالَ الوَلَدِ لِلوَالِدِ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

٦٩٨٨ — كَانَ يَجلِسُ القُرفُصَاءَ - (طب) عن إياس بن ثعلبة - (ض)

٦٩٨٩ — كَانَ يَجلِسُ عَلَى الأَرضِ . ويأكلُ علَى الأَرضِ ، وَيَعتَقِلُ الشَّاةَ ، وَيُجِيبُ دَعوَةَ المَملُوكِ عَلَى خُبزِ الشَّعِيرِ - (طب) عن ابن عباس - (صح)

وقال ابن سيد الناس هو معال

(كان يجعل فصه) يعني الخاتم (مما يلي كفه) وفي رواية مسلم مما يلي باطن كفه لجعله كذلك أفضل اقتداء بفعله وإن لم يأمر فيهبشيء قال ابن العربي ولا أعلم وجهه ووجهه النووي بأنه أبعد عن الزهو والعجب والزين العراقي بذلك وبأنه أحفظ للنقش الذي عليه من أن يحاكي أو يصيبه صدمة أو عود صلب فيغير النقش الذي وضع الخاتم لاجله وأيضا فانه نهى الناس بأن ينقشوا على نقشه وذلك لئلا يختم غيره به فيكون صونا عن أن يدخل في المكتب مالم يأذن به فأعلم أصحابه بذلك فهم لا يخالفون أمره ثم أراد ستر صورة النقش عن غيرهم من أهل الكفر والنفاق لجعله في باطن كفه وإنما ضم كفه عليه حتى لا يظهر على صورة النقش أحد (ه عن أنس) بن مالك (د عن ابن عمر) بن الخطاب وهذا الحديث في مسلم عن ابن عمر ولفظه اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب ثم ألقاهثم اتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش أحد على نقش خاتمي وكان إذا لبسه جعل فصه مما يلي بطن كفه هذا لفظه ولعل المؤلف غفل عنه فعزاه لابن ماجه

(كان يجل العباس) عمه (إجلال الولد للوالد) ويقول إنما عم الرجل صنو أبيه (ك) في المناقب (عن ابن عباس) وقال صحيح وأقره الذهبي

(كان يجلس القرفصاء) بضم القاف والفاء وتفتح وتكسر وتمد وتقصر والراء ساكنة كيف كان أي يقعد محتبيا بيديه قيل وينبغي حمله على وقت دون وقت فقد ورد كان يجلس متربعا (طب عن إياس) بكسر الهمزة وفتح التحتية وبالمهملة (ابن ثعلبة) أبي أمامة الانصاري البلوي أو الحارثي قيل مات بعد أحد قال الذهبي والصحيح أن ذاك أمه لأنه تأخر قال الهيثمي فيه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف

(كان يجلس على الأرض) أي من غير حائل (ويأكل على الأرض) من غير مائدة ولا خوان إشارة إلى طلب التساهل في أمر الظاهر وصرف الهمم إلى عمارة الباطن وتطهير القلوب وتأسى به أكابر صحبه فكانوا يصلون على الأرض في المساجد ويمشون حفاة في الطرقات ولا يجعلون غالبا بينهم وبين التراب حاجزاً في مضاجعهم قال الغزالي وقد انتهت النوبة الآن إلى طائفة يسمون الرعونة نظافة ويقولون هي مبنى الدين فأكثر أوقاتهم في تزيين الظاهر كفعل الماشطة بعروسها والباطن خراب ولا يستنكرون ذلك ولو مشى أحدهم على الأرض حافيا أو صلى عليها بغير سجادة مفروشة أقاموا عليه القيامة وشددوا عليه النكير ولقبوه بالقذر وأخرجوه من زمرتهم واستنكفوا عن مخالطته فقد صار المعروف منكرا والمنكر معروفا (ويعتقل الشاة) أي يجعل رجليه بين قوائمها ليحلبها إرشادا إلى التواضع وترك الترفع (ويجيب دعوة المملوك على خبز الشعير) زاد في رواية والإهالة السنخة أي الدهن المتغير الريح وعلمه ذلك أنها بإخبار الداعي أو للعلم بفقره ورثاثة حاله أو مشاهدة غالب مأكوله ونحو ذلك من القرابين الحالية فكان لا يمنعه ذلك من إجابته وإن كان حقيرا وهذا من كمال تواضعه ومزيد براءته من سائر صنوف الكبر وأنواع الترفع (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي إسناده حسن .

٦٩٩٠ — كَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى يَفْرَغَ الْمُؤَذِّنُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَلَا يَتَكَلَّمُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ - (د) عن ابن عمر - (صح)

٦٩٩١ — كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ - (حم خ) عن أنس - (صح)

٦٩٩٢ — كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْخِرْبِزِ وَالرُّطَبِ - (حم ت) فى الشمائل (ن) عن أنس

٦٩٩٣ — كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي الصَّلَاةِ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ - (حم ن ه ك) عن أنس - (صح)

٦٩٩٤ — كَانَ يُحِبُّ الدُّبَّاءَ - (حم ت) فى الشمائل - (ن ه) عن أنس - (ح)

(كان يجلس إذا صعد) بكسر العين (المنبر) أى أعلاه فيكون قعوده على المستراح ووقوفه على الدرجة التى تليه (حتى يفرغ المؤذن) يعنى الواحد لأنه لم يكن يوم الجمعة إلا مؤذن واحد (ثم يقوم فيخطب) خطبة بليغة مفهومة قصيرة (ثم يجلس) نحو سورة الإخلاص (فلا يتكلم) حال جلوسه (ثم يقوم) ثانيا (فيخطب) ثانية بالعربية فيشترط كون الخطبتين بها وأن يقعا من قيام للقادر وأن يفصل القائم بينهما بقعدة مطمئنا وغيره بسكتة فان وصلهما حسبتا واحدة كما دل على ذلك هذا الحديث (د) فى الجمعة (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه العمرى وهو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال المنذرى فيه مقال .

(كان يجمع) تقديما وتأخيرا (بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء) ولا يجمع الصبح مع غيرها ولا العصر مع المغرب (فى السفر) لم يقيده هنا بما قيده فى رواية بإذا جد فى السفر فيحتمل حمله على المقيد به ويحتمل بقاؤه على عمومه وذكر فرد من أفراده لا يخصصه وهو الأولى فلله الجمع جد به السير أم لا أى بشرط حله وهذا نص راد على الحنفية منعهم الجمع وقد أولوه بما فيه تعسف ثم إنه لم يبين فى هذا الحديث ولا غيره من أحاديث الجمع أنه كان يجمع فى كل سفر أو يخص بالطويل قال المحقق العراقى وظاهر روايته كان إذا جد به السفر الخ الاختصاص قال والحق أن هذه واقعة غير محتملة فيمتنع فى القصير للشك فلا تساعده مسالك فى التعميم بل يرد عليه (حم خ عن أنس) .

(كان يجمع بين الخربز) بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاى نوع من البطيخ الأصفر وقد تكبر القثاء فتصفر من شدة الحر فتصير كالخربز قال ابن حجر شاهدته كذلك بالحجاز (والرطب) كما مر بسطه قال ابن حجر وفيه رد على من زعم أن المراد بالبطيخ فى الخبر الآتى الأخضر واعتل بأن فى الأصفر حرارة كما فى الرطب وقد علل بأن أحدهما يطفئ حر الآخر وجوابه أن فى الأصفر بالنسبة للرطب برودة وإن كان فيه لحلاوته طرف حرارة (حم ت فى) كتاب (الشمائل) النبوية (ن عن أنس) بن مالك رمز المصنف لصحته قال ابن حجر فى الفتح سنده صحيح .

(كان يحب أن يليه المهاجرون والأنصار فى الصلاة ليحفظوا عنه) فروضها وأبعاضها وهيئاتها فيرشدون الجاهل وينهون الغافل قال ابن حجر وحب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم للشىء إما باخباره للصحابى بذلك وإما بالقرائن (حم ن ه ك) فى الصلاة (عن أنس) قال الحاكم على شرطهما وله شاهد صحيح وأقره الذهبى وقال مغلطاى فى شرح أبى داود سنده صحيح .

(كان يحب الدباء) بضم الدال المهملة وشد الموحدة والمد ويقصر: القرع، أو خاص بالمستدير منه، وفى المجموع أنه القرع اليابس قال فى الفتح وما أظنه إلا سهوا وهو اليقطين أيضا واحده دبه ودباه وقضية كلام الهروى أن الهمزة زائدة لكن الجوهرى خرجه فى المعتل على أن همزته منقلبة وهو أشبه بالصواب قال الزمخشرى ولا ندرى هى مقلوبة

٦٩٩٥ - كَانَ يُحِبُّ التَّيَامُنَ مَا اسْتَطَاعَ : فِى طُهُورِهِ ، وَتَنَعُّلِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ ، وَفِى شَأْنِهِ كُلِّهِ - (حم ق ٤) عن عائشة - (صح)

٦٩٩٦ - كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ إِذَا غَزَا يَوْمَ الْخَمِيسِ - (حم خ) عن كعب بن مالك - (صح)

٦٩٩٧ - كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُفْطِرَ عَلَى ثَلَاثِ تَمَرَاتٍ ، أَوْ شَيْءٍ لَمْ تُصِبْهُ النَّارُ - (ع) عن أنس - (ح)

عن واو أوياء (حم ت فى) كتاب (الشمائل) النبوية (ن ه عن أنس) بن مالك لكن لفظ رواية ابن ماجه القرع وزاد هو والنسائى ويقول إنها شجرة أخى يونس قال الزين العراقى وفى فوائد أبى بكر الشافعى من حديث عائشة إذا طبختم قدرا فأكثروا فيها من الدباء فإنه يشد قلب الحزين قال العراقى ولا يصح .

(كان يحب) فى رواية لمسلم ليحب (التيامن) لفظ رواية مسلم التيمن أى الأخذ باليمين فيما هو من باب التكريم قيل لأنه كان يحب الفأل الحسن وأصحاب اليمين أهل الجنة (مااستطاع) أى مادام مستطيعا للتيمن بخلاف ما لو عجز عنه فيتعين غيره فنبه على المحافظة على ذلك مالم يمنع مانع ماليس منه بد قال ابن حجر ويحتمل أنه احترز به عما لا يستطاع فيه التيمن شرعا كفعل الأشياء المستقذرة باليمين كاستنجاء وتمخط (فى طهوره) بضم الطاء أى تطهره (وتنعله) أى ليس نعله (وترجله) بالجيم تمشيط شعره زاد أبو داود وسواكه (وفى شأنه) أى فى حاله (كله) يعنى فى جميع حالاته مما هو من قبيل التكريم والتزيين وهذا عطف عام على خاص وفى رواية بحذف العاطف اكتفاء بالقرينة قال ابن دقيق العيد هذا عام مخصوص لأن دخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما يبدأ فيه باليسار وتأكيد الشأن بقوله كله يدل على التعميم لأن التأكيد يرفع المجاز فقد يقال حقيقة الشأن ما كان فعلا مقصوداً وما لا يندب فيه التيامن ليس من الأفعال المقصودة بل هى إما متروك أو غير مقصودة هذا كله على تقدير إثبات الواو أما على حذفها فقوله فى شأنه متعلق بيحب لا بالتيامن أى يحب فى شأنه كله التيمن فى تنعله الخ أى لا يترك ذلك سفرا ولا حضرا ولا فى فراغه ولا شغله وقال الطيبى قوله فى شأنه بدل من تنعله بإعادة العامل ولعله ذكر التنعل لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالرأس والطهور لكونه مفتاح العبادة فنبه على جميع الأعضاء فيكون كبدل كل من كل وفيه ندب البداءة بشق الرأس الأيمن فى الترجل والغسل والحلق ولا يقال هو من باب الإزالة فيبدأ فيه بالأيسر بل هو من باب العبادة والتزيين والبداءة بالرجل اليمنى بالتنعل وفى إزالتها باليسرى والبداءة باليد والرجل اليمنى فى الوضوء وبالشق الأيمن فى الغسل وندب الصلاة عن يمين الإمام وفى ميمنة المسجد وفى الأكل والشرب فكلما كان من باب التكريم والتزيين يبدأ باليمين وتكسه عكسه (حم ق ٤ عن عائشة)

(كان يحب أن يخرج إذا غزا يوم الخميس) لأنه يوم مبارك أو لأنه أتم أيام الأسبوع عدداً لأنه تعالى بث فيه الدواب فى أصل الخلق فلاحظ الحكمة الربانية والخروج فيه نوع من بث الدواب الواقع فى يوم المبدإ أو أنه إنما أحبه لكونه وافق الفتح له والنصر فيه أو لتفاؤله بالخميس على أنه ظفر على الخميس وهو الجيش ومحبته لا تستلزم المواظبة عليه فقد خرج مرة يوم السبت ولعله كان يحبه أيضاً كما ورد فى خبر آخر اللهم بارك لأمتى فى سبتها وخميسها وفى البخارى أيضاً إنه كان قلما يخرج إذا خرج فى السفر إلا يوم الخميس وفى رواية للشيخين معاً ما كان يخرج إلا يوم الخميس (حم خ) فى الجهاد (عن كعب بن مالك) ولم يخرجه مسلم

(كان يحب أن يفطر على ثلاث تمرات) لما فيه من تقوية البصر الذى يضعفه الصوم (أو شىء لم تصبه النار) أى ليس مصنوعا بنار كلبن وعسل فيندب لنا التأسى به فى ذلك (ع) عن إبراهيم بن حجاج عن عبدالواحد بن زياد عن ثابت (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وليس كما قال قال ابن حجر عبدالواحد قال البخارى منكر الحديث اه وقال الهيثمى فيه عبدالواحد بن ثابت وهو ضعيف

٦٩٩٨ — كَانَ يُحِبُّ مِنَ الْفَاكِهَةِ الْعِنَبَ وَالْبِطِّيخَ - أبو نعيم فى الطب عن معاوية بن يزيد العبسى (ض)

٦٩٩٩ — كَانَ يُحِبُّ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ - (ق ٤) عن عائشة - (صح)

٧٠٠٠ — كَانَ يُحِبُّ الْعَرَاجِينَ وَلَا يَزَالُ فِى يَدِهِ مِنْهَا - (حم د) عن أبى سعيد - (صح)

٧٠٠١ — كَانَ يُحِبُّ الزُّبْدَ وَالتَّمْرَ - (د ه) عن ابن بشر - (ح)

(كان يحب من الفاكهة العنب) قال الحرالى هو شجر متكرم لا يختص ذهابه بجهة العلو اختصاص النخلة بل يتفرع علوا وسفلا ويمنة ويسرة مثل المؤمن المتقى الذى تكرم بتقواه من كل جهة (والبطيخ) لما فيه من الجلاء وغيره من الفضائل وقد ذكر الله سبحانه العنب فى مواضع من كتابه فى جملة نعمه التى منّ بها على عباده فى الدارين وهو فاكهة وقوت ودواء وادم وشراب والبطيخ فيه جلاء وتفتيح وهو نافع للمحرور جدا سيما فى قطر الحر كالحجاز قال الأطباء البطيخ قبل الطعام يغسل البطن غسلا ويذهب بالداء أصلا قال ابن القيم وملوك الفاكهة ثلاث العنب والرطب والتين (أبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (عن معاوية) الذى رأيته فى أصول صحاح أمية بدل معاوية فليحرر (بن يزيد العبسى) ولم أره فى الصحابة قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف

(كان يحب الحلواء) بالمد على الأشهر فتكتب بالألف وتقصر فتكتب بالياء وهى مؤنث قال الأزهرى وابن سيده اسم لطعام عولج بحلاوة لكن المراد هنا كما قال النووى كل حلو وإن لم تدخله صنعة وقد تطلق على الفاكهة (و) عطف عليه (العسل) عطف خاص على عام تنبيها على شرفه وعموم خواصه وقد تنعقد الحلواء من السكر فيتفارقان وحبه لذلك لم يكن للتشهى وشدة نزوع النفس له وتأنق الصنعة فى اتخاذها كفعل أهل الترفه المترفين الآن بل معناه أنه إذا قدم له نال منه نيلا صالحاً فيعلم منه أنه أعجبه وفيه حل اتخاذ الحلاوات والطيبات من الرزق وأنه لا ينافى الزهد ورد على من كره من الحلوى ما كان مصنوعاً كيف وفى فقه اللغة أن حلواه التى كان يحبها المجيع - كعظيم - تمر يعجن بلبن وفيه رد على زاعم أن حلواه أنه كان يشرب كل يوم قدح عسل بماء وأن الحلواء المصنوعة لا يعرفها ولم يصح أنه رأى السكر وخبر أنه حضر ملاك أنصارى وفيه سكر قال السهيلى غير ثابت (تنبيه) قال ابن العربى والحلاوة محبوبة لملاءمتها للنفس والبدن ويختلف الناس فى أنواع المحبوب منها كان ابن عمر يتصدق بالسكر ويقول إنه تعالى يقول «لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون» وإنى أحبه (ق ٤) فى مواضع عديدة (عن عائشة) وفيه قصة طويلة فى الصحيح وفى الباب غيرها أيضاً

(كان يحب العراجين ولا يزال فى يده) منها ينظر إليها: العرجون العود الأصفر الذى فيه شماريخ: العذق، فعلون من الانعراج: الانعطاف (حم د عن أبى سعيد) الخدرى

(كان يحب الزبد) بالضم كقفل ما يتخرج بالمخض من لبن البقر والغنم وأما لبن الإبل فلا يسمى ما يستخرج منه زبداً بل يقال له حباب (والتمر) يعنى يحب الجمع بينهما فى الأكل لأن الزبد حار رطب والتمر بارد يابس وفى جمعه بينهما من الحكمة إصلاح كل منهما بالآخر ولأحمد عن أبى خالد دخلت على رجل وهو يتمجع لبنا بتمر فقال ادن فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماهما الأطيبين قال ابن حجر إسناده قوى قال النووى فيه جواز أكل شيئين من فاكهة وغيرها معاً وجواز أكل طعامين معاً وجواز التوسع فى المطاعم ولا خلاف بين العلماء فى جواز ذلك وما نقل عن السلف من خلافه محمول على الكراهة فى التوسع والترفه والإكثار لغير مصلحة دينية وقال القرطبى يدخل منه مراعاة صفات الأطعمة وطبائعها واستعمالها على الوجه اللائق على قاعدة الطب (د ه عن ابن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة، وابن بشر فى الصحابة اثنان سلمانيان هما عبد الله وعطية فكان ينبغى تمييزه، رمز المصنف لحسنه

٧٠٠٢ — كَانَ يُحِبُّ الْقِثَّاءَ - (طب) عن الربيع بنت معوذ - (ح)

٧٠٠٣ — كَانَ يُحِبُّ هٰذِهِ السُّورَةَ «سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» - (حم) عن علي - (ض)

٧٠٠٤ — كَانَ يَحْتَجِمُ - (ق) عن أنس

٧٠٠٥ — كَانَ يَحْتَجِمُ عَلَى هَامَتِهِ، وَبَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَيَقُولُ: مَنْ أَهْرَاقَ مِنْ هٰذِهِ الدِّمَاءِ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ لَا يَتَدَاوَى بِشَيْءٍ لِشَيْءٍ (د ه) عن أبي كبشة - (ح)

٧٠٠٦ — كَانَ يَحْتَجِمُ فِي رَأْسِهِ وَيُسَمِّيهَا أُمَّ مُغِيثٍ - (خط) عن ابن عمر - (ض)

٧٠٠٧ — كَانَ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ. وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ. وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ - (ت ك) عن أنس (طب ك) عن ابن عباس - (صح)

(كان يحب القثاء) لإنعاش ريحها للروح وإطفائها لحرارة المعدة الملتهبة سيما في أرض الحجاز ولكونها بطيئة الانحدار عن المعدة كان كثيرا مايعدلها بنحو رطب أو تمر أو عسل (طب عن الربيع) بالتصغير والتثقيل (بنت معوذ) ابن عفراء الأنصارية النجارية من صغار الصحابة رمز لحسنه

(كان يحب هذه السورة) سورة (سبح اسم ربك الأعلى) أي نزه اسمه عن أن يبتذل أو يذكر إلا على جهة التعظيم قال الفخر الرازي وكما يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب تنزيه الألفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء الأدب (حم) وكذا البزار كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين رمز لحسنه قال الحافظ العراقي في سنده ضعيف هكذا جزم به واقتصر عليه وبينه تلميذه الهيثمي قال فيه ثور بن أبي فاختة وهو متروك انتهى وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه زلل فاحش

(كان يحتجم) حجمه أبو طيبة وغيره وأمر بالحجامة وأثنى عليها في عدة أخبار وأعطى الحجام أجرته والحجم تفرق اتصال أريد به تتابع استفراغ دم من جهات الجلد (ق عن أنس)

(كان يحتجم على هامته) أي رأسه (وبين كتفيه ويقول من أهراق من هذه الدماء فلا يضره أن يتداوى بشيء لشيء) المراد بالرأس هنا ماعدا نقرتها بدليل خبر الديلمي عن أنس مرفوعا الحجامة في نقرة الرأس تورث النسيان فتجنبوا ذلك لكن فيه ابن واصل متهم قال أبو داود وقال معمر احتجمت فذهب عقلي حتى كنت ألقن الفاتحة في صلاتي وكان احتجم على هامته (د ه) في الطب (عن أبي كبشة) عمر بن سعد أو سعد بن عمر وفي الصحابة أبو كبشة غيره

(كان يحتجم في رأسه) لفظ رواية الطبراني في مقدم رأسه (ويسميها أم مغيث) وفي رواية لابن جرير ويسميها المغيثة وسماها في رواية المنقذة وفي أخرى النافعة قال ابن جرير وكان يأمر من شكى إليه وجعا في رأسه بالحجامة وسط رأسه ثم أخرج بسنده عن ابن أبي رافع عن جدته سلمى قالت ماسمعت أحدا قط يشكو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع رأسه إلا قال احتجم (خط) في ترجمة محمود الواسطي (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبد العزيز ابن عمر بن عبد العزيز الأموي قال الذهبي ضعفه أبو مسهر

(كان يحتجم في الأخدعين) عرقان في محل الحجامة من العنق (والكاهل) بكسر الهاء وهو مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق وهو الثلث الأعلى وفيه ست فقرات وقيل مابين الكتفين وقيل الكتد وقيل موصل العنق ما بين الكتفين (وكان يحتجم لسبع عشرة) من الشهر (وتسع عشرة وإحدى وعشرين) منه وعلى ذلك درج أصحابه فكانوا يستحبون الحجامة لوتر من الشهر لأفضلية الوتر عندهم وحبهم له لحب الله له: ثم إن ما ذكر من احتجامه في الأخدعين الكاهل

٧٠٠٨ - كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ - (ق د) عن عائشة - (صح)

٧٠٠٩ - كَانَ يُحْفِي شَارِبَهُ - (طب) عن أم عياش مولاته - (ح)

٧٠١٠ - كَانَ يَحْلِفُ «لَا، وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ» - (حم خ ت ن) عن ابن عمر - (صح)

٧٠١١ - كَانَ يَحْمِلُ مَاءَ زَمْزَمَ - (ت ك) عن عائشة - (صح)

٧٠١٢ - كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًا، وَيَرْجِعُ مَاشِيًا - (ه) عن ابن عمر - (ح)

٧٠١٣ - كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدَيْنِ مَاشِيًا، وَيُصَلِّي بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ يَرْجِعُ مَاشِيًا فِي طَرِيقٍ آخَرَ - (ه) عن أبي رافع - (ح)

لاينافيه ما قبله من احتجامه فى رأسه وهامته لأن القصد بالاحتجام طلب النفع ودفع الضر وأماكن الحاجة من البدن مختلفة باختلاف العلل كما بينه ابن جرير (ت ك) فى الطب (عن أنس) بن مالك (طب ك) فى الطب (عن ابن عباس) قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى فى موضع لكنه قال فى آخر لا صحة له

(كان يحدث حديثاً) ليس بهذرم مسرع ولا متقطع يتخلله السكتات بين أفراد الكلم بل يبالغ فى إفصاحه وبيانه (بحيث لو عده العاد لأحصاه) أى لو أراد المستمع عد كلماته أو حروفه لأمكنه ذلك بسهولة ومنه أخذ أن على المدرس أن لايسرد الكلام سردا بل يرتله ويزينه ويتمهل ليتفكر فيه هو وسامعه وإذا فرغ من مسئلة أو فصل سكت قليلا ليتكلم من فى نفسه شىء (ق د) من حديث هشام عن أبيه (عن عائشة) قال عروة كان أبو هريرة يحدث ويقول اسمعى ياربة الحجرة وعائشة تصلى فلما قضت صلاتها قالت لعروة ألا تسمع إلى هذا ومقالته آنفا إنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث حديثا الخ

(كان يحفى شاربه) بالحاء المهملة وفى رواية ذكرها ابن الأثير كان يلحف شاربه أى يبالغ فى قصه (طب عن أم عياش) بشد المثناة التحتية (مولاته) أى موالاة النبى صلى الله عليه وسلم وخادمته وقيل مولاة رقية رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه عبد الكريم بن روح وهو متروك

(كان يحلف) فيقول (لا ومقلب القلوب) أى مقلب أعراضها وأحوالها لاذواتها وفيه أن عمل القلب بخلق الله وتسمية الله بما ثبت من صفاته على الوجه اللائق وانعقاد اليمين بصفة لايشاركه فيها وحل الحالف بأفعاله تقدس إذا وصف بها ولم يذكر اسمه وغير ذلك (حم خ) فى التوحيد وغيره (ت ن) فى الإيمان وغيره كلهم (عن ابن عمر) ابن الخطاب ورواه عنه أيضا ابن ماجه فى الكفارة

(كان يحمل ماء زمزم) من مكة إلى المدينة ويهديه لأصحابه وكان يستهديه من أهل مكة فيسن فعل ذلك (ت ك عن عائشة)

(كان يخرج إلى العيدين) أى لصلاتهما (ماشيا ويرجع ماشيا) فى طريق آخر كما فى الخبر المار والآتى لأن طريق القربة يشهد ففيه تكثير الشهود وقد ندب المشى إلى الصلاة تكثيرا للأجر (ه عن ابن عمر)

(كان يخرج إلى العيدين) أى لصلاتهما بالصحراء (ماشيا) لاراكبا (ويصلى) صلاة العيد (بغير أذان ولا إقامة) زاد مسلم ولا شىء واحتج جمع به على أنه لايقال قبلها الصلاة جامعة واحتج الإمام الشافعى على سنه بالأمر به فى مرسل اعتضد بالقياس على الكسوف لثبوته فيه وفيه أنه لايؤذن لها ولا يقام وبعضهم أحدث الأذان فقيل أول من أحدثه معاوية وقيل زياد (ثم يرجع ماشيا) غير راكب ويجعل رجوعه (فى طريق آخر) ليسلم على أهل الطريقين أو ليتبركا به أو ليقضى حاجتهما أو ليظهر الشعر فيهما أو ليغيظ منافقيهما قال ابن القيم والأصح أنه لذلك كله ولغيره

٧٠١٤ – كَانَ يَخْرُجُ فِي الْعِيدَيْنِ رَافِعًا صَوْتَهُ بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ – (هب) عن ابن عمر – (ض)

٧٠١٥ – كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا وَيَجْلِسُ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ، وَيَقْرَأُ آيَاتٍ، وَيُذَكِّرُ النَّاسَ – (حم م د ن ه) عن جابر بن سمرة – (صح)

٧٠١٦ – كَانَ يَخْطُبُ بِقَافٍ كُلَّ جُمُعَةٍ – (د) عن بنت الحرث بن النعمان

٧٠١٧ – كَانَ يَخْطُبُ النِّسَاءَ وَيَقُولُ: لَكِ كَذَا وَكَذَا وَجَفْنَةُ سَعْدٍ تَدُورُ مَعِي إِلَيْكِ كُلَّمَا دُرْتُ – (طب)

من الحكم الذي لايخلو فعله عنها (هـ عن أبي رافع) ورواه أيضا البزار عن سعد مرفوعا قال الهيثمي وفيه خالد بن إلياس متروك

(كان يخرج في العيدين) إلى المصلى الذي على باب المدينة الشرقي بينه وبين باب المسجد ألف ذراع قال ابن شبة قال ابن القيم وهو الذي يوضع فيه محمل الحاج ولم يصل العيد بمسجده إلا مرة واحدة لمطر بل كان يفعلها في المصلى دائما ومذهب الحنفية أن صلاتها بالصحراء أفضل من المسجد وقال المالكية والحنابلة إلا بمكة وقال الشافعية إلا في المساجد الثلاثة فأفضل لشرفها ويخرج حال كونه (رافعا صوته بالتكبير والتهليل) وبهذا أخذ الشافعي وفيه رد علي أبي حنيفة في ذهابه إلى أن رفع الصوت بالتكبير فيه بدعة مخالف للأمر في قوله تعالى «واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر» وصيغته مشهورة (هب عن ابن عمر) بن الخطاب مرفوعا وموقوفا وصحح وقفه ورواه الحاكم عنه أيضا ورواه الشافعي موقوفا فما أوهمه اقتصار المصنف علي البيهقي من تفرده به غير جيد

(كان يخطب) يوم الجمعة حال كونه (قائما) عبر بكان إشارة إلى دوام فعله ذلك حال القيام وكذا قيل وهو مبني على إفادة كان التكرار وفيه خلاف معروف وعليه الشافعي وهو حجة للشافعي في اشتراطه القيام للقادر وقد ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يواظب على القيام فيها ورد على الأئمة الثلاثة المجوزين لفعلها من قعود (ويجلس بين الخطبتين) قدر سورة الإخلاص (ويقرأ آيات) من القرآن (ويذكر الناس) بآلاء الله وجنته وناره والمعاد ويعلمهم قواعد الدين ويأمرهم بالتقوى ويبين موارد غضبه ومواقع رضاه، وكان يخطب في كل وقت بما يقتضيه الحال ولم يخطب خطبة إلا افتتح بالحمد ولم يلبس لباس الخطباء الآن وفيه أنه يجب القعود بين الخطبتين لخبر صلوا كما رأيتموني أصلي ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربي حكمة كونهما خطبتين أنه يذكر في الأولى مايليق بالله من الثناء والتحريض علي الأمور المقربة من الله بالدلائل من كتاب الله والثانية بما يعطيه الدعاء والالتجاء من الذلة والافتقار والسؤال والتضرع في التوفيق والهداية لما ذكره وأمر به في الخطبة وقيامه حال خطبته أما في الأولى فبحكم النيابة عن الحق بما أنذر به وأوعد ووعد فهو قيام حق بدعوة صدق وأما في الثانية فهو قيام عبد بين يدي كريم يسأل منه الإعانة بما في الخطبة الأولى من الوصايا وأما القعدة بين الخطبتين ليفصل بين المقام الذي يقتضيه النيابة من الحق تعالى فيما وعظ به عباده علي لسان الخطبتين وبين المقام الذي يقتضيه مقام السؤال والرغبة في الهداية إلى الصراط المستقيم (حم م د ن ه عن جابر بن سمرة)

(كان يخطب بقاف) أي بسورتها (كل جمعة) لاشتمالها علي البعث والموت والمواعظ الشديدة والزواجر الأكيدة وقوله كل جمعة يحمل علي الجمع التي حضرها الراوي فلا ينافي أن غيره سمعه يخطب بغيرها (د) في الصلاة (عن) أم هشام (بنت الحارث بن النعمان) الأنصارية صحابية مشهورة وهي أخت عمرة بنت عبد الرحمن لأمها ظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرجه أحد الشيخين وهو ذهول فقد خرجه الإمام مسلم في الصلاة عن بنت الحارث هذه ورواه أيضا الترمذي وابن ماجه

(كان يخطب النساء ويقول) لمن خطبها (لك كذا وكذا) من مهر ونفقة ومؤنة (وجفنة سعد) بن عبادة (تدور

عن سهل بن سعد - (ح)

٧٠١٨ - كَانَ يَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرِّجَالُ فِي بُيُوتِهِمْ - (حم) عن عائشة (ح)

٧٠١٩ - كَانَ يَدْخُلُ الْحَمَّامَ، وَيَتَنَوَّرُ - ابن عساكر عن واثلة - (ض)

٧٠٢٠ - كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ - مالك (ق ٤) عن عائشة وأم سلمة - (صح)

٧٠٢١ - كَانَ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ، وَالْإِهَالَةِ السَّنِخَةِ - (ت) فى الشمائل عن أنس - (ح)

٧٠٢٢ - كَانَ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ» - (حم ق ت ه) عن ابن عباس

معى إليك كلما درت) وقد مر شرح قصة جفنة سعد (طب عن سهل بن سعد) الساعدى رمز المصنف لحسنه

(كان يخيط ثوبه ويخصف نعله ويعمل مايعمل الرجال فى بيوتهم) من الاشتغال بمهنة الأهل والنفس إرشادا للتواضع وترك التكبر لأنه مشرف بالوحى والنبوة ومكرم بالمعجزات والرسالة وفيه أن الإمام الأعظم يتولى أموره بنفسه وأنه من دأب الصالحين (حم عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وهو أعلى من ذلك فقد قال الزين العراقى رجاله رجال الصحيح ورواه أبو الشيخ بلفظ ويرقع الثوب والبخارى من حديث عائشة كان يكون فى مهنة أهله

(كان يدخل الحمام ويتنور) أى كان يطلى عانته وماقرب منها بالنورة قال ابن القيم لم يصح فى الحمام حديث ولم يدخل حماما قط ولعله مارآه بعينه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن واثلة بن الأسقع) بسند ضعيف جدا بل واه بالمرة

(كان يدركه الفجر وهو) أى والحالة أنه (جنب من) جماع (أهله) زاد فى رواية فى رمضان من غير حلم (ثم يغتسل ويصوم) بيانا لصحة صوم الجنب وإلا فالأفضل الغسل قبل الفجر وأردت بالتقييد بالجماع من غير احتلام المبالغة فى الرد على من زعم أن فاعل ذلك عمداً مفطر وأما خبر أبى هريرة من أصبح جنباً فلا يصم فهو منسوخ أو مردود وما كان من خلاف فقد مضى وانقضى وقام الإجماع على الصحة كما بينه النووى وغيره (مالك) فى الموطأ (ق ٤) كلهم فى الصوم (عن عائشة وأم سلمة)

(كان يدعى إلى خبز الشعير والاهالة) بكسر الهمزة دهن اللحم أو كل دهن يؤتدم به أو يختص بدهن الشحم والألية أو هو الدسم (السنخة) بسين مهملة مفتوحة فنون مكسورة فخاء معجمة وبزاى بدل السين أى المتغيرة الريح قال الزمخشرى سنخ وزنخ إذا تغير وفسد والأصل السين والزاى بدل اه. وخفى على بعض الأعاظم حيث زعم أنه بالسين فقط وأن العامة تقول زنخة وظاهره أن الدعوة إلى مجموع ذلك وهو لودعى إلى خبز الشعير وحده لأجاب، وفيه حل أكل اللحم والدهن ولو أنتن حيث لاضرر، قضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته فيجيب، هكذا هو ثابت عند مخرجه الترمذى فى الشمائل (ت فى) كتاب (الشمائل) النبوية (عن أنس) بن مالك

(كان يدعو عند الكرب) أى عند حلوله يقول (لاإله إلا الله العظيم) الذى لاشىء يعظم عليه (الحليم) الذى يؤخر العقوبة مع القدرة (لاإله إلا الله رب العرش الكريم) وفى رواية بدل العظيم والكريم المعطى تفضلا روى برفع العظيم والكريم على أنهما نعتان للرب والثابت فى رواية الجمهور الجر نعت للعرش قال الطيبى صدر الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لأنه مقتضى التربية (لاإله إلا الله رب السموات السبع ورب الأرض ورب العرش الكريم) قالوا هذا دعاء جليل ينبغى الاعتناء به والإكثار منه عند العظائم فيه التهليل المشتمل على التوحيد وهو أصل التنزيهات الجلالية والعظمة الدالة على تمام القدرة والحلم الدال على العلم إذ الجاهل لايتصور منه حلم ولا كرم

(طب)وزاد «أَصْرِف عَنِّي شَرَّ فُلَانٍ» - (صح)

٧٠٢٣ - كَانَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ - (ن خ، عن أنس - (صح)

٧٠٢٤ - كَانَ يُدِيرُ الْعِمَامَةَ عَلَى رَأْسِهِ، وَيَغْرِزُهَا مِنْ وَرَائِهِ، وَيُرْسِلُ لَهَا ذُؤَابَةً بَيْنَ كَتِفَيْهِ - (طب هب) عن ابن عمر - (ض)

وهما أصل الأوصاف الإكرامية قال الإمام ابن جرير كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب وهو وإن كان ذكراً لكنه بمنزلة الدعاء لخبر من شغله ذكرى عن مسئلتي اه. وأشار به إلى رد ماقيل هذا ذكر لادعاء ولما كان في جواب البعض بأن المراد أنه يفتتح دعاءه به ثم يدعو بما شاء تسليما للسؤال عدل عنه إلى ماذكره (حم ق ت ه) كلهم في الدعوات (عن ابن عباس) عبد الله (طب) عنه أيضاً (وزاد) في آخره (اصرف عني شر فلان) ويعينه باسمه فإن له أثراً بيناً في دفع شره ﴿ فائدة ﴾ قال ابن بطال عن أبي بكر الرازي كنت بأصبهان عند أبي نعيم وهناك شيخ يسمى أبابكر عليه مدار الفتيا فسعى به عند السلطان فسجن فرأيت المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم في المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح لايفتر فقال لي المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قل لأبي بكر يدعو بدعاء الكرب الذي في صحيح البخاري حتى يفرج الله عنه فأصبحت فأخبرته فدعا به فلم يكن إلا قليلا حتى أخرج

(كان يدور على نسائه) كناية عن جماعه إياهن (في الساعة الواحدة من الليل والنهار) ظاهره أن القسم لم يكن واجباً عليه وعورض بخبر هذا قسمي فيما أملك فلاتلمني فيما لاأملك وأجيب بأن طوافه كان قبل وجوب القسم وأقول يحتاج إلى ثبوت هذه القبلية إذ هي ادعائية وقضية تصرف المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند البخاري وهن إحدى عشرة هذا لفظه ولو ذكره لكان أولى وكأنه فر من الإشكال المشهور وهو أن ماوقع في البخاري فيه تأمل لأنه لم يجتمع عند النبي صلى الله عليه وسلم هذا العدد في آن واحد وقد أجيب بأن مراده الزوجات والسراري واسم النساء يشمل الكل (خ ن عن أنس) بن مالك

(كان يدير العمامة على رأسه) وكان له عمامة تسمى السحاب كساها علياً (ويغرزها من ورائه ويرسل لها ذؤابة بين كتفيه) هذا أصل في مشروعية العذبة وكونها بين الكتفين ورد على من كره ذلك ومن أنكره وجاء فيها أحاديث أخرى بعضها حسن وبعضها ضعيف ناصة على فعله لها لنفسه ولجماعة من صحبه وعلى أمره بها ولذا تعين حمل قول الشيخين له فعل العذبة وتركها ولا كراهة فيهما على أن مرادهما الجواز الشامل للندب وتركه لها أحياناً إنما يدل على جواز الترك وعدم تأكد الندب وقد استدل جمع بكون المصطفى صلى الله عليه وسلم أرسلها بين الكتفين تارة وإلى الجانب الأيمن أخرى على أن كلا سنة وهذا مصرح بأن أصلها سنة لأن السنة في إرسالها إذا أخذت من فعله فأصل سنتها أولى ثم إرسالها بين الكتفين أفضل منه على الأيمن لأن حديث الأول أصح وأما إرسال الصوفية لها عن الجانب الأيسر لكونه محل القلب فيتذكر تفريغه مما سوى ربه فاستحسان لاأصل له وقول صاحب القاموس لم يفارقها قط رد بأنه تركها أحياناً قال بعضهم وأقل ماورد في طولها أربع أصابع وأكثر ماورد ذراع وبينهما شبر وقول صاحب القاموس كانت طويلة ممنوع إلا أن يريد طولا نسبياً ويحرم إفحاش طولها بقصد الخيلاء ويكره بدونه ولو خاف إرسالها نحو خيلاء لم يؤمر بتركها خلافاً لبعضهم بل يفعل ويجاهد نفسه لإزالته فإن عجز لم يضر لأنه قهري فلا يكلف به غايته أنه لايسترسل مع نفسه وخوف إيهامه الناس صلاحا أو علما خلى عنه لايوجب تركها بل يفعلها ويعالج نفسه نعم إن قصد غير صالح التزين بها ونحوها لتوهم صلاحه فيعطى حرم كما ذكره الزركشي واعلم أنه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ في طول عمامته وعرضها شيء وما وقع للطبراني في طولها أنه سبعة

٧٠٢٥ — كَانَ يَذْبَحُ أُضْحِيَتَهُ بِيَدِهِ - (حم) عن أنس - (صح)

٧٠٢٦ — كَانَ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ - (م د ت ه) عن عائشة - (صح)

٧٠٢٧ — كَانَ يَرَى بِاللَّيْلِ فِي الظُّلْمَةِ كَمَا يَرَى بِالنَّهَارِ فِي الضَّوْءِ - البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس (عد) عن عائشة - (ح)

أذرع ولغيره نقلا عن عائشة أنه سبعة فى عرض ذراع وأنها كانت فى السفر بيضاء وفى الحضر سوداء من صوف وقيل عكسه وأن عذبتها كانت فى السفر من غيرها وفى الحضر منها فلا أصل له (طب هب عن ابن عمر) قال الهيثمى عقب عزوه للطبرانى رجاله رجال الصحيح إلا عبد السلام وهو ثقة

(كان يذبح أضحيته بيده) مسميا مكبرا وربما وكل، ففيه ندب الذبح بيد المضحى إن قدر واتفقوا على جواز التوكيل للقادر لكن عند المالكية رواية بعدم الإجزاء وعند أكثرهم يكره قال القاضى والأضحية ما يذبح يوم النحر على وجه القربة وفيها أربع لغات أضحية بضم الهمزة وكسرها وجمعها أضاحى وضحية وجمعها ضحايا وأضحا وجمعها أضحى سميت بذلك إما لأن الوقت الذى تذبح فيه ضحى يوم العيد بعد صلاته واليوم يوم الأضحى لأنه وقت التضحية أو لأنها تذبح يوم الأضحى واليوم يسمى أضحى لأنه يتضحى فيه بالغداء فإن السنة أن لا يتغدى فيه حتى ترتفع الشمس ويصلى (حم عن أنس) بن مالك رمز المصنف لصحته

(كان يذكر الله تعالى) بقلبه ولسانه بالذكر الثابت عنه من تسبيح وتهليل وتكبير وغير ذلك (على) قال الولى العراقى هى ههنا بمعنى فى وهو الظرفية كما فى قوله تعالى «ودخل المدينة على حين غفلة من أهلها» أى فى حين غفلة (كل أحيانه) أى أوقاته متطهراً ومحدثاً وجنبا وقائما وقاعداً ومضطجعا وماشيا وراكبا وظاعنا ومقيما فكأن ذكر الله يجرى مع أنفاسه والحديث عام مخصوص بغير قاضى الحاجة لكراهة الذكر حالتئذ باللسان وبغير الجنب لخبر الترمذى وغيره كان لا يحجبه عن القرآن شىء ليس الجنابة وبغير حالة الجماع وقضاء الحاجة فيكره، هذا ما عليه الجمهور، وتمسك بعموم الحديث المشروح قوم منهم الطبرى وابن المنذر وداود فجوزوا القراءة للجنب قالوا لكون الذكر أعم من كونه بقراءة أو بغيرها وإنما فرق بالعرف وحملوا حديث الترمذى على الأكمل جمعا بين الأدلة وقال العارف ابن العربى كان يذكر الله على كل أحيانه لكن يكون الذكر فى حال الجنابة مختصا بالباطن الذى هو ذكر السر فهو فى سائر حالاته محقق بالمقام وإنما وقع اللبس على من لا معرفة له بأحوال أهل الكمال فتفرقوا واختلفوا قال قالوا ولنا منه ميراث وافر فينبغى المحافظة على ذلك انتهى وأخرج أبو نعيم عن كعب الأحبار قال موسى يارب أقريب أنت فأناجيك أم بعيد فأناديك قال أنا جليس من ذكرنى قال يارب فإنا نكون على حال نجلك ونعظمك أن نذكرك بالجنابة والغائط قال ياموسى اذكرنى على كل حال أى بالقلب كما تقرر قال الأشرفى الذكر نوعان قلبى ولسانى والأول أعلاهما وهو المراد فى الحديث وفى قوله تعالى «اذكروا الله ذكرا كثيرا» وهو أن لا ينسى الله على كل حال وكان للمصطفى صلى الله عليه وسلم حظ وافر من هذين النوعين إلا فى حالة الجنابة ودخول الخلاء فإنه يقتصر فيهما على النوع الأعلى الذى لا أثر فيه للجنابة ولذلك كان إذا خرج من الخلاء يقول غفرانك انتهى وقال غيره لا ينافيه حديث كرهت أن أذكر الله إلا على طهر وتوضأ لرد السلام لكونه ذكر الله لأنه أخذ بالأفضل والأكمل (م د ت ه) وأبو يعلى كلهم فى الطهارة إلا الترمذى ففى الدعوات (عن عائشة) وعلقه البخارى فى الصلاة وذكر الترمذى فى العلل أنه سأل عنه البخارى فقال صحيح

(كان يرى بالليل فى الظلمة كما يرى بالنهار فى الضوء) لأنه تعالى لما رزقه الاطلاع الباطن والإحاطة بإدراك مدركات القلب جعل له مثل ذلك فى مدركات العيون ومن ثم كان يرى المحسوس من وراء ظهره كما يراه من أمامه

٧٠٢٨ — كَانَ يَرَى لِلعَبَّاسِ مَا يَرَى الْوَلَدُ لِوَالِدِهِ : يُعَظِّمُهُ ، يُفَخِّمُهُ ، وَيَبِرُّ قَسَمَهُ - (ك) عن عمر - (صح)

٧٠٢٩ — كَانَ يُرْخِي الْإِزَارَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، وَيَرْفَعُهُ مِنْ وَرَائِهِ - ابن سعد عن يزيد بن أبي حبيب مرسلا - (ض)

٧٠٣٠ — كَانَ يُرْدِفُ خَلْفَهُ ، وَيَضَعُ طَعَامَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ - (ك) عن أنس - (صح)

٧٠٣١ — كَانَ يَرْكَبُ الْحِمَارَ عُرْيًا لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ - ابن سعد عن حمزة بن عبد الله بن عتبة مرسلا - (ض)

ذكره الحرالي فالحاصل أنه من قبيل الكشف له عن المرئيات وهو فى معناه ماسبق أنه كان يبصر من ورائه (البيهقى فى الدلائل) أى فى كتاب دلائل النبوة (عن ابن عباس عد عن عائشة) ضعفه ابن دحية فى كتاب الآيات البينات وقال البيهقى ليس بقوى وقال ابن الجوزى فى حديث عائشة لايصح. وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة فقال العقيلى يحدث بما لا أصل له وذكره فى الميزان مع جملة أحاديث وقال هذه موضوعات ومع ذلك كله رمز المصنف لحسنه ولعله لاعتضاده

(كان يرى للعباس) من الإجلال والاعظام (مايرى الولد لوالده يعظمه و يفخمه ويبر قسمه) ويقول إنما عم الرجل صنو أبيه وأصل هذا أن عمر لما أراد أن يستسقى عام الرمادة خطب فقال أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى للعباس مايرى الولد لوالده فاقتدوا برسول الله صلى الله عليه وسلم واتخذوا العباس وسيلة إلى الله فما برحوا حتى سقاهم الله وفيه ندب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة وفيه فضل العباس وفضل عمر لتواضعه للعباس ومعرفته حقه (ك) فى الفضائل وكذا ابن حبان فى صحيحه (عن عمر) بن الخطاب وقال صحيح وتعقبه الذهبى بأن فيه داود بن عطاء متروك قال لكن هو فى جزء البانياسى وصح نحوه من حديث أنس فأما داود فتروك

(كان يرخى الازار) أى إزاره (من بين يديه ويرفعه من ورائه) حال المشى لئلا يصيبه نحو قذر أوشوك (ابن سعد) فى طبقاته (عن يزيد بن أبى حبيب) البصرى بن أبى رجاء واسم أبيه سويد فقيه ثقة يرسل كثيراً (مرسلا)

(كان يردف خلفه) من شاء من أهل بيته أو أصحابه تواضعاً منه وجبراً لهم وربما أردف خلفه وأركب أمامه فكانوا ثلاثة على دابة وأردف الرجال وأردف بعض نسائه وأردف أسامة من عرفة إلى مزدلفة والفضل بن العباس من مزدلفة إلى منى كما فى البخارى وفيه جواز الإرداف لكن إن أطاقته الدابة (ويضع طعامه) عند الأكل (على الأرض) أى فلا يرفعه على خوان كما يفعله الملوك والعظماء (ويجيب دعوة المملوك) يعنى المأذون له من سيده فى الوليمة أو المراد العتيق باعتبار ما كان واستعمال مثل ذلك فى كلامهم وقول المطرزى المراد بالدعوة النداء بالاذان بعيد مناف للسياق إذ هذا معدود فى سياق تواضعه وليس فى إجابة الأذان إذا كان المؤذن عبداً مايحسن عده من التواضع بل الحر فيه والعبد سواء (ويركب الحمار) هذا على طريق إرشاد العباد وبيان أن ركوب الحمار ممن له منصب لايخل بمروءته ولا برفعته بل غايته التواضع وكسر النفس (ك) فى الأطعمة من حديث ابن عيينة عن مسلم الملائى (عن أنس) قال الحاكم صحيح ورده الذهبى بقوله قلت مسلم ترك

(كان يركب الحمار عرياً ليس عليه شيء) مما يشد على ظهره من نحو إكاف وبرذعة تواضعاً وهضما لنفسه وتعليما وإرشاداً قال ابن القيم لكن كان أكثر مراكبه الخيل والإبل (ابن سعد) فى طبقاته (عن حمزة بن عبد الله ابن عتبة مرسلا)

٧٠٣٢ — كَانَ يَرْكَبُ الْحِمَارَ ، وَيَخْصِفُ النَّعلَ وَيَرْقَعُ الْقَمِيصَ ، وَيَلْبَسُ الصُّوفَ ، وَيَقُولُ : مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي - ابن عساكر عن أبي أيوب - (ض)

٧٠٣٣ — كَانَ يَرْكَعُ قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا ، وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا لَا يَفْصِلُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ - (ه) عن ابن عباس (ض)

٧٠٣٤ — كَانَ يَزُورُ الْأَنْصَارَ ، وَيُسَلِّمُ عَلَى صِبْيَانِهِمْ ، وَيَمْسَحُ رُءُوسَهُمْ - (ن) عن أنس - (ح)

٧٠٣٥ — كَانَ يَسْتَاكُ بِفَضْلِ وَضُوئِهِ - (ع) عن أنس - (ض)

(كان يركب الحمار ويخصف) بكسر الصاد المهملة (النعل ويرقع القميص) من نوعه ومن غير نوعه (ويلبس الصوف) رداء وإزاراً وعمامة (ويقول) منكراً على من ترفع عن ذلك هذه سنتي و (من رغب عن سنتي) أي طريقتي (فليس مني) أي من العاملين بطريقتي السالكين منهجي وهذه سنة الأنبياء قبله أيضاً، روى الحاكم والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود كانت الأنبياء يستحبون أن يلبسوا الصوف ويحلبوا الغنم ويركبوا الحمر وقال عيسى عليه السلام بحق أقول إنه من طلب الفردوس فغذاء الشعير له والنوم على المزابل مع الكلاب كثير، وفيه ندب خدمة الرجل نفسه وأنه لا دناءة في ذلك (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي أيوب) الأنصاري ورواه عنه أيضاً أبو الشيخ في كتاب الأخلاق قال الزين العراقي وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي ضعفوه وكذا شيخه المختار التيمي ضعيف

(كان يركع قبل الجمعة أربعاً) من الركعات (وبعدها أربعاً لا يفصل في شيء منهن) بتسليم وفيه أن الجمعة كالظهر في الراتبة القبلية والبعدية وهو الأصح عند الشافعية (ه عن ابن عباس) فيه أمور: الأول أن الذي لابن ماجه إنما هو بدون لفظ وبعدها أربعاً وإنما هذه الزيادة للطبراني كما ذكره ابن حجر وغيره، الثاني سكت عليه فأوهم سلامته من العلل وليس كما أوهم فإن ابن ماجه رواه عن مبشر بن عبيد عن حجاج بن أرطاة عن عطية العوفي عن الحبر قال الزيلعي ومبشر معدود من الوضاعين وحجاج وعطية ضعيفان اه. وقال النووي في الخلاصة هذا حديث باطل اجتمع هؤلاء الأربعة فيه وهم ضعفاء وبشر وضاع صاحب أباطيل وقال الحافظ العراقي ثم ابن حجر سنده ضعيف جداً وقال الهيثمي رواه الطبراني بلفظ كان يركع قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً لا يفصل بينهن ورواه ابن ماجه باقتصار الأربع بعدها وفيه الحجاج بن أرطاة وعطية العوفي وكلاهما ضعيف إلى هنا كلامه، الثالث أنه قد أساء التصرف حيث عدل لهذا الطريق المعلول واقتصر عليه مع وروده من طريق مقبول فقد رواه الخلعي في فوائده من حديث علي كرم الله وجهه قال الحافظ الزين العراقي وإسناده جيد

(كان يزور الأنصار ويسلم على صبيانهم) فيه رد على منع الحسن التسليم على الصبيان (ويمسح رؤوسهم) أي كان له اعتناء بفعل ذلك معهم أكثر منه مع غيرهم وإلا فهو كان يفعل ذلك مع غيرهم أيضاً وكان يتعهد أصحابه جميعاً ويزورهم؛ قال ابن حجر هذا مشعر بوقوع ذلك منه غير مرة أي فالاستدلال به على مشروعية السلام على الصبيان أولى من استدلال البعض بحديث مر على صبيان فسلم عليهم فإنها واقعة حال قال ابن بطال وفي السلام على الصبيان تدريبهم على آداب الشريعة وطرح الأكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب؛ نعم لا يشرع السلام على الصبي الوضيء سيما إن راهق (ن عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن النسائي تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه بل خرجه الترمذي أيضاً عن أنس قال جدي رحمه الله في أماليه هذا حديث صحيح ورواه أيضاً ابن حبان في صحيحه اه. فرمز المصنف لحسنه غير جيد بل كان الأولى الرمز لصحته

(كان يستاك بفضل وضوئه) بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به قيل المراد به الغسل وقيل التنقية أي تنقية الفم وفي مصنف ابن أبي شيبة عن جرير البجلي الصحابي أنه كان يستاك ويأمرهم أن يتوضأوا بفضل سواكهم وعن

٧٠٣٦ - كَانَ يَسْتَاكُ عَرْضًا، وَيَشْرَبُ مَصًّا، وَيَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا، وَيَقُولُ: هُوَ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ وَأَبْرَأُ - البغوى وابن قانع (طب) وابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن بهز (هق) عن ربيعة بن أكثم - (ض)

٧٠٣٧ - كَانَ يَسْتَحِبُّ إِذَا أَفْطَرَ أَنْ يُفْطِرَ عَلَى لَبَنٍ - (قط) عن أنس - (ح)

٧٠٣٨ - كَانَ يَسْتَجْمِرُ بِأَلُوَّةٍ غَيْرِ مُطَرَّاةٍ وَبِكَافُورٍ يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلُوَّةِ - (م) عن ابن عمر

٧٠٣٩ - كَانَ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدَعُ مَاسِوَى ذَلِكَ - (د ك) عن عائشة - (صح)

إبراهيم النخعى أنه كان لايرى بأساً بالوضوء من فضل السواك كذلك (ع عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً الدارقطنى قال ابن حجر وفيه يوسف بن خالد التيمى متروك وروى من طريق آخر عن الأعمش عن أنس وهو منقطع

(كان يستاك عرضا) أى فى عرض الأسنان ظاهرا وباطنا فى طول الفم زاد أبو نعيم فى روايته ولا يستاك طولا وعورض بذكر الطول فى خبر آخر وجمع مغلطاى وغيره بأنه فى اللسان والحلق طولا وفى الأسنان عرضا (و) كان (يشرب مصا) أى من غير عب (ويتنفس) فى أثناء الشرب (ثلاثا) من المرات (ويقول) موجها ذلك (هو) أى التنفس ثلاثا (أهنأ وأمرأ) بالهمز أفعل من مرأ الطعام أو الشراب فى جسده إذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيبا بلذة ونفع (وأبرأ) أشد برأ لكونه يقمع الصفراء أى يقوى الهضم وأسلم لحرارة المعدة من أن يهجم عليها البارد دفعة فربما أطفأ الحار الغريزى بشدة برده أو أضعفه (البغوى وابن قانع) فى معجمها وكذا ابن عدى وابن منده والبيهق (طب وابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى وفى الصحابة كلهم من حديث ثبيت بن كثير عن يحى بن سعيد عن ابن المسيب (عن بهز) القشيرى ويقال البهزى ذكره البغوى وغيره فى الصحابة قال فى الإصابة قال البغوى لا أعلم روى بهز إلا هذا وهو منكر وقال ابن منده رواه عباد بن يوسف عن ثبيت فقال عن القشيرى بدل بهز ورواه مجاشع عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده فقيل إن ابن المسيب إنما سمعه من بهز بن حكيم فأرسله الراوى عنه فظنه بعضهم صحابيا لكن قضية كلام ابن منده أن ابن المسيب سمعه من معاوية جد بهز بن حكيم فقال مرة عن جد بهز فسقط لفظ جد من الراوى قال أعنى ابن حجر وبالجملة هو كما قال ابن عبد البر إسناده مضطرب ليس بالقائم اه‍. قال شيخه الزين العراقى لا يحتج بمثله قال الهيثمى وفيه ثبيت بن كثير ضعيف وقال ابن العراقى بعد ما عزاه لأبى نعيم إسناده ضعيف وقال السخاوى ذكر أبو نعيم ما يدل على أن بهز هذا هو ابن حكيم بن معاوية القشيرى وعليه هو منقطع وهو من رواية الأكابر عن الأصاغر وثبيت هذا قال فى الميزان قال ابن حبان لايجوز الاحتجاج بخبره ثم ساق له هذا الخبر (هق) وكذا العقيلي من رواية على بن ربيعة القرشى عن بهز هذا عن ابن المسيب (عن ربيعة بن أكثم) بن أبى الجوزن الخزاعى قال فى الإصابة إسناده إلى ابن المسيب ضعيف وقال ابن السكن لم يثبت حديثه اه‍. قال السخاوى وسنده ضعيف جداً بل قال ابن عبد البر ربيعة قتل بخيبر فلم يدركه سعيد وقال فى التمهيد لايصحان من جهة الإسناد وقال الحافظ العراقى الكل ضعيف

(كان يستحب إذا أفطر) من صومه (أن يفطر على لبن) هذا محمول على ما إذا فقد الرطب أو التمر أو الحلو أو على أنه جمع مع التمر غيره كاللبن جمعا بين الأخبار (قط عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه

(كان يستجمر بألوة غير مطراة) الألوة العود الذى يتبخر به وتفتح همزته وتضم والمطراة التى يعمل عليها ألوان الطيب كعنبر ومسك وكافور (وبكافور يطرحه مع الألوة) ويخلطه به ثم يتبخر به (م عن ابن عمر) بن الخطاب

(كان يستحب الجوامع) لفظ رواية الحاكم كان يعجبه الجوامع (من الدعاء) وهو ماجمع مع الوجازة خير الدنيا والآخرة نحو «ربنا آتنا فى الدنيا حسنة» الآية أو هو مايجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة أو مايجمع الثناء على الله وآداب المسئلة والفضل للمتقدم (ويدع) أى يترك (ماسوى ذلك) من الأدعية إشارة إلى معنى مايراد به من

٧٠٤٠ — كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُسَافِرَ يَوْمَ الْخَمِيسِ - (طب) عن أم سلمة - (ح)

٧٠٤١ — كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَكُونَ لَهُ فَرْوَةٌ مَدْبُوغَةٌ يُصَلِّي عليها - ابن سعد عن المغيرة - (ض)

٧٠٤٢ — كَانَ يَسْتَحِبُّ الصَّلَاةَ فِي الْحِيطَانِ - (ت) عن معاذ - (ض)

٧٠٤٣ — كَانَ يُسْتَعْذَبُ لَهُ الْمَاءُ مِنْ بُيُوتِ السُّقْيَا، وَفِي لَفْظٍ «يُسْتَسْقَى لَهُ الْمَاءُ الْعَذْبُ مِنْ بِئْرِ السُّقْيَا» - (حم د ك) عن عائشة - (ض)

الجوامع فيختلف معنى السوى بحسب اختلاف تفسير الجوامع فعلى الأول ينزل ذلك على غالب الأحوال لا كلها فقد قال المنذرى كان يجمع فى الدعاء تارة ويفصل أخرى (د) فى الصلاة (ك) فى الدعاء (عن عائشة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وسكت عليه أبو داود وقال النووى فى الأذكار والرياض إسناده جيد

(كان يستحب أن يسافر يوم الخميس) لما مر تقريره قال ابن حجر محبته لذلك لا تستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه وقد خرج فى بعض أسفاره فى يوم السبت (طب عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه وهو زلل فقد أعله الهيثمى وغيره بأن فيه خالد بن إياس وهو متروك

(كان يستحب أن تكون له فروة مدبوغة يصلى عليها) بين به أن الصلاة على الفروة لا تكره وأن ذلك لا ينافى كمال الزهد وأنه ليس من الورع الصلاة على الأرض قال فى المصباح الفروة التى تلبس قيل بإثبات الهاء وقيل بحذفها (ابن سعد) فى طبقاته (عن المغيرة) بن شعبة وفيه يونس بن يونس بن الحارث الطائفى قال فى الميزان له مناكير هذا منها

(كان يستحب الصلاة فى الحيطان) قال أبو داود يعنى البساتين وفى النهاية الحائط البستان من النخل إذا كان عليه حائط وهو الجدار قال الحافظ العراقى واستحبابه الصلاة فيها إما لقصد الخلوة عن الناس فيها أو لحلول البركة فى ثمارها ببركة الصلاة فإنها تجلب الرزق بشهادة «وأمر أهلك بالصلاة» الآية أو إكراما للمزور بالصلاة فى مكانه أو لأن ذلك تحية كل منزلة نزلها سفرا أو حضرا وفيه الصلاة فى البستان وإن كان المصلى فيها ربما اشتغل عن الصلاة بالنظر إلى الثمر والزهر وأن ذلك لا يؤدى إلى كراهة الصلاة فيها قال الحافظ العراقى والظاهر أن المراد بالصلاة التى يستحبها فيها النفل لا الفرض بدليل الأخبار الواردة فى فضل فعله بالمسجد والحث عليه ويحتمل أن المراد الصلاة إذا حضرت ولو فرضا وفيه أن فرض من بعد عن الكعبة إصابة الجهة لا العين لأن الحيطان ليست كالمسجد فى نصب المحراب (ت عن معاذ) بن جبل ثم قال الترمذى حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن جعفر وقد ضعفه يحيى وغيره اهـ . قال الزين العراقى وإنما ضعف من جهة حفظه دون أن يتهم بالكذب وقال الفلاس صدوق منكر الحديث وكان يحيى لا يحدث عنه وقال ابن حبان كان من المتقدين المجابين الدعوة لكن ممن غفل عن صناعة الحديث فلا يحتج به وقال البخارى منكر الحديث وضعفه أحمد والمدينى والنسائى .

(كان يستعذب له الماء) أى يطلب له الماء العذب ويحضر إليه لكون أكثر مياه المدينة مالح وهو كان يحب الماء الحلو البارد (من بيوت السقيا) بضم المهملة وسكون القاف مقصورة عين بينها وبين المدينة يومان وقيل قرية جامعة بين مكة والمدينة قال المصنف تبعا لغيره (وفى لفظ) أى للحاكم وغيره (يستقى له الماء العذب من بئر السقيا) بضم السين المهملة وسكون القاف فمثناة تحت مقصور لأن الشراب كلما كان أحلى وأبرد كان أنفع للبدن وينعش الروح والقوى والكبد وينفذ الطعام إلى الأعضاء أتم تنفيذ وسيما إذا كان باتا فان الماء البائت بمنزلة العجين الخمير والذى يشرب لوقته كالفطير (تنبيه) جاء فى حديث رواه الطبرانى وابن منده أن هذا البئر استنبعها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظه عن بريح بن سدرة بن على السلمى عن أبيه عن جده خرجنا مع رسول الله

٧٠٤٤ – كَانَ يَسْتَعِطُ بِالسِّمْسِمِ ، وَيَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ - ابن سعد عن أبي جعفر مرسلا - (ض)

٧٠٤٥ – كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا ، وَلِلثَّانِي مَرَّةً - (حم ه ك) عن عرباض - (صح)

٧٠٤٦ – كَانَ يَسْتَفْتِحُ دُعَاءَهُ « بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى الْوَهَّابِ » - (حم ك) عن سلمة بن الأكوع (صح)

٧٠٤٧ – كَانَ يَسْتَفْتِحُ وَيَسْتَنْصِرُ بِصَعَالِيكِ الْمُسْلِمِينَ - (ش طب) عن أمية بن عبد الله - (ح)

صلى الله عليه وسلم حتى نزلنا القاع فنزل فى صدر الوادى فبحث بيده فى البطحاء فنديت ففحص فانبعث الماء فسقى وسقى كل من كان معه فقال هذه سقيا سقاكم الله فسميت السقيا (حم د ك) فى الأطعمة (عن عائشة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وبه ختم أبو داود كتاب الأشربة سا كتا عليه .

(كان يستعط بالسمسم) أى بدهنه (ويغسل رأسه بالسدر) بكسر فسكون ورق شجر النبق المطحون قال الحجة فى التفسير والسدر نوعان أحدهما ينبت فى الأرياف فينتفع بورقه بالغسل وثمرته طيبة والآخر ينبت فى البر ولا ينتفع بورقه فى الغسل وثمرته عفصه (ابن سعد) فى طبقاته (عن أبى جعفر) الهاشمى (مرسلا) .

(كان يستغفر) الله تعالى (للصف المقدم) أى يطلب منه الغفر أى الستر لذنوب أهل الصف الأول فى الصلاة وهو الذى يلى الإمام ويكرره (ثلاثا) من المرات اعتناء بشأنهم (وللثانى مرة) أى ويستغفر للصف الثانى مرة واحدة إشارة إلى أنهم دون الأول فى الفضل وسكت عما دون ذلك من الصفوف فكأنه كان لا يخصهم بالاستغفار تأديبا لهم على تقصيرهم وتهاونهم فى حيازة فضل ذينك الصفين (حم ه ك) فى الصلاة (عن عرباض) بن سارية قال الحاكم صحيح على الوجوه كلها ولم يخرجا للعرباض .

(كان يستفتح) أى يفتتح (دعاءه بسبحان ربى العلىّ الأعلى الوهاب) أى يبتدئه به ويجعله فاتحته قال حجة الإسلام فيندب أن يفتتح الدعاء بذكر الله ولا يبدأ بالسؤال وبما هو اللائق من ذكر المواهب والمكارم أولى وقال القاضى كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يستفتح دعاءه بالثناء على الله وإذا أراد أن يدعو يصلى ثم يدعو فأشار بذلك إلى أن من شرط السائل أن يتقرب إلى المسئول منه قبل طلب الحاجة بما يوجب له الزلفى لديه ويتوسل بشفيع له بين يديه ليكون أطمع فى الإسعاف وأحق بالإجابه فن عرض السؤال قبل تقديم الوسيلة فقد استعجل (حم) وكذا الطبرانى (ك) فى كتاب الدعاء والذكر من حديث عمر بن راشد عن إياس بن سلمة (عن) أبيه (سلمة ابن الأكوع) المسلمى ولفظ سلمة ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا إلا استفتحه بسبحان ربى الأعلى فغيره المصنف إلى ما ترى قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن عمر ضعيف وقال الهيثمى فى رواية أحمد عمر بن راشد اليمامى وثقه غير واحد وضعفه آخرون وبقية رجاله رجال الصحيح .

(كان يستفتح)أى يفتتح القتال من قوله تعالى إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ذكره الزمخشرى (ويستنصر) أى يطلب النصرة (بصعاليك المسلمين) أى بدعاء فقرائهم الذين لا مال لهم ولا جاه تيمنا بهم ولأنهم لانكسار خواطرهم يكون دعاؤهم أقرب للإجابة والصعلوك من لا مال له ولا اعتمال وقد صعلكته إذا أذهبت ماله ومنه تصعلكت الإبل إذا ذهبت أوبارها وكما التقى الفتح والنصر فى معنى الظفر التقيا فى معنى المطر فقالوا قد فتح الله علينا فتوحا كثيرة إذا تتابعت الأمطار وأرض بنى فلان منصورة أى مغشية ذكره كله الزمخشرى (ش طب عن أمية بن) خالد بن (عبدالله) بن أسد الأموى يرفعه رمز لحسنه قال المنذرى رواته رواة الصحيح وهو مرسل اه . وقال الهيثمى رواه الطبرانى بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح اه . لكن الحديث مرسل ورواه عنه أيضا البغوى فى شرح السنة وقال ابن عبد البر لا يصح عندى والحديث مرسل اه . وأمية لم يخرج له أحد من الستة وفى تاريخ ابن عساكر أن أمية هذا تابعى ثقة ولاه عبد الملك خراسان قال الذهبي فى مختصره والحديث مرسل وقال ابن حبان أمية هذا يروى

٨٠٤٨ — كَانَ يَسْتَمْطِرُ فِي أَوَّلِ مَطْرَةٍ يَنْزِعُ ثِيَابَهُ كُلَّهَا إِلَّا الْإِزَارَ - (حل) عن أنس - (ض)

٧٠٤٩ — كَانَ يَسْجُدُ عَلَى مِسْحٍ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٧٠٥٠ — كَانَ يَسْلِتُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِهِ بِعِرْقِ الْإِذْخِرِ ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَحُتُّهُ مِنْ ثَوْبِهِ يَابِسًا ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ - (حم) عن عائشة - (صح)

٧٠٥١ — كَانَ يُسَمِّي الْأُنْثَى مِنَ الْخَيْلِ فَرَسًا - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٠٥٢ — كَانَ يُسَمِّي التَّمْرَ وَاللَّبَنَ « الْأَطْيَبَانِ » - (ك) عن عائشة - (ح)

٧٠٥٣ — كَانَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ الرِّيحُ - (د) عن عائشة - (ح)

٧٠٥٤ — كَانَ يَشُدُّ صُلْبَهُ بِالْحَجَرِ مِنَ الْغَرَثِ - ابن سعد عن أبي هريرة - (ض)

المراسيل ومن زعم أن له صحبة فقد وهم وقال في الاستيعاب لايصح عندى صحبته وفى أسد الغابة الصحيح لاصحبة له والحديث مرسل وفى الإصابة ليس له صحبة ولا رؤية .

(كان يستمطر فى أول مطرة) يعنى أول مطر السنة (ينزع ثيابه كلها) ليصيب المطر جسده الشريف (إلا الإزار) أى الساتر للسرة وما تحتها إلى أنصاف الساقين (حل عن أنس) بن مالك

(كان يسجد) فى صلاته (على مسح) بكسر فسكون قال فى المصباح المسح البلاس والجمع مسوح كحمل وحمول (طب عن ابن عباس)

(كان يسلت المنى من ثوبه) أى يميطه منه قال الزمخشرى سلت، مسح وأصل السلت القطع والقشر وسلت القصعة لحسها وسلتت المرأة خضابها أزالته اه (بعرق الإذخر) أزاله اقماحة منظره واستحياء مما يدل عليه من حالته (ثم يصلى فيه) من غير غسل (ويحته من ثوبه) حال كونه (يابساً ثم يصلى فيه) من غير غسل فاستفدنا أن المنى طاهر وهو مذهب الشافعية والإذخر بكسر الهمزة حشيشة طيبة الريح يسقف بها فوق الخشب وهمزته زائدة (حم عن عائشة) قال الهيثمى رجاله ثقات اه ومن ثم رمز المصنف لصحته

(كان يسمى الأنثى من الخيل فرساً) لما كان أفصح العرب جرى على تسميتهم الأنثى فرسا بغير هاء ولا يقول فرسة لأنه لم يسمع من كلامهم قال الحرالى وفيه إشعار بأن من اتخذ شيئاً حقه أن يجعل له اسما ولهذا ورد أن السقط إذا لم يسم يطالب بحقه فيقول يارب أضاعونى (د ك) فى الجهاد (عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى

(كان يسمى التمر واللبن الأطيبين) لأنهما أطيب ما يؤكل (ك) فى الأطعمة من حديث طلحة بن زيد عن هشام عن أبيه (عن عائشة) وقال صحيح ورده الذهبى بأن طلحة ضعيف

(كان يشتد عليه أن يوجد) أى يظهر (منه الريح) المراد هنا ريح يغير النكهة لا الريح الخارج من الدبر كما وهم بدليل خبر البخارى وغيره أنه شرب عسلا عند زينب ومكث عندها فتواطأت عائشة وحفصة فقالتا إنا نجد منك ريح مغافير قال لا ولكنى كنت أشرب عسلا عند زينب فلن أعود له فلا تخبرن أحداً قال وكان يشتد أى يوجد منه الريح هذا لفظه وهى مبينة للمراد (د عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وظاهره أنه صحيح وأن الشيخين لم يخرجاه ولا أحدهما وإلا لما عدل عنه وهو ذهول بل هو فى الصحيحين بهذا اللفظ لكنهما ساقا القصة المشار إليها بكمالها

(كان يشد صلبه بالحجر من الغرث) بغين معجمة وراء مفتوحة فمثلثة: الجوع (ابن سعد) فى الطبقات (عن أبى هريرة)

٧٠٥٥ — كَانَ يَشْرَبُ ثَلاَثَةَ أَنْفَاسٍ : يُسَمِّي اللهَ فِي أَوَّلِهِ ، وَيَحْمَدُ اللهَ فِي آخِرِهِ - ابن السني عن نوفل ابن معاوية - (ض)

٧٠٥٦ — كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلاَةِ - (حم د) عن أنس - (صح)

٧٠٥٧ — كَانَ يُصَافِحُ النِّسَاءَ مِنْ تَحْتِ الثَّوْبِ - (طس) عن معقل بن يسار - (ض)

٧٠٥٨ — كَانَ يُصْغِي لِلْهِرَّةِ الْإِنَاءَ فَتَشْرَبُ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا - (طس حل) عن عائشة - (ض)

(كان يشرب ثلاثة أنفاس يسمى الله فى أوله ويحمد الله فى آخره) أى يسميه فى ابتداء الثلاث ويحمده فى انتهائها ويحتمل أن المراد يسمى ويحمد فى أول كل شربة وآخرها ويؤيده مافى أوسط الطبرانى قال ابن حجر حسن عن أبى هريرة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يشرب فى ثلاثة أنفاس إذا أدنى الإناء إلى فيه سمى الله وإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثاً وأصله فى ابن ماجه قال ابن القيم للتسمية فى الاول والحمد فى الآخر تأثير عجيب فى نفع الطعام والشراب ودفع مضرته قال الإمام أحمد إذا جمع الطعام أربعاً فقد كمل إذا ذكر الله فى أوله وحمده فى آخره وكثرة الايدى عليه وكان من حل وقال الزين العراقى هذا الخبر لا يعارضه خبر أبى الشيخ عن زيد بن أرقم بسند ضعيف أن النبى صلى الله عليه وسلم كان شربه بنفس واحد وفى خبر الحاكم عن أبى قتادة وصححه إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد لحمل هذين الحديثين على ترك النفس فى الإناء (ابن السنى عن) أبى معاوية (نوفل بن معاوية) الديلى بكسر الدال وسكون التحتية صحابى شهد الفتح ومات بالمدينة زمن يزيد، وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج فى أحد الكتب المشاهير الذين وضع لهم الرموز [illegible] خرجه الطبرانى باللفظ المزبور عن نوفل المذكور ورواه الطبرانى أيضا فى الأوسط والكبير بلفظ كان يشرب فى ثلاثة أنفاس إذا أدنى الإناء إلى فيه سمى الله وإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات قال الهيثمى فيه [illegible] بن يعقوب لم اعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(كان يشير فى الصلاة) أى يومئ باليد أو [illegible] يأمر وينهى ويرد السلام وذلك فعل قليل لا يضر، ذكره ابن الأثير، أو المراد يشير بأصبعه فيها عند الدعاء كما صرحت به رواية أبى داود من حديث ابن الزبير ولفظه كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها ولا يجاوز بصره إشارته قال النووى سنده صحيح قال المظهرى اختلف فى تحريك الأصبع إذا رفعها للإشارة والأصح أنه يضعها بغير تحريك ولا ينظر إلى السماء حين الإشارة إلى التوحيد بل ينظر إلى أصبعه ولا يجاوز بصره عنها لئلا يتوهم أنه تعالى فى السماء تعالى عن ذلك (حم د عن أنس) بن مالك ورواه النسائى وابن ماجه أيضاً رمز لحسنه، واعلم أن هذا الحديث رواه أحمد عن عبدالرزاق عن معمر ورواه أبو داود عن أحمد بن محمد بن شبوية ومحمد بن رافع عن عبدالرزاق ورواه أبو يعلى عن يحيى بن معين عن عبدالرزاق قال أبو حاتم الرازى اختصر عبدالرزاق هذه الكلمة من حديث النبى صلى الله عليه وسلم أنه ضعف فقدم أبو بكر فصلى بالناس وقال أخطأ عبدالرزاق فى اختصاره هذه الكلمة وأدخله فى باب من كان يشير بأصبعه فى الصلاة فأوهم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم إنما أشار بيده فى التشهد وليس كذلك

(كان يصافح النساء) أى فى بيعة الرضوان كما هو مصرح به هكذا فى هذا الخبر عند الطبرانى وماأدرى لأى شىء حذفه المصنف (من تحت الثوب) قيل هذا مخصوص به لعصمته فغيره لا يجوز له مصافحة الأجنبية لعدم أمن الفتنة (طس عن معقل بن يسار)

(كان يصغى للهرة الإناء فتشرب) أى يميله لتشرب منه بسهولة ولفظ رواية الدارقطنى وغيره كان يمر به الهرة فيصغى لها الإناء فتشرب منه؛ ويصغى بالغين المعجمة والصغو بالغين الميل يقال صغت الشمس للغروب مالت وصغيت الاناء وأصغيته أملته (ثم يتوضأ بفضلها) أى بما فضل من شربها وفيه طهارة الهرة وسؤرها وبه قال عامة العلماء إلا أن

٧٠٥٩ — كَانَ يُصلي في نعليهِ - (حم ق ت) عن أنس - (صح)

٧٠٦٠ — كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ - (ت) في الشمائل عن أنس - (صح)

٧٠٦١ — كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبعًا ، وَيَزِيدُ مَاشَاءَ اللهُ - (حم م) عن عائشة - (صح)

٧٠٦٢ — كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ - (خ د ن ه) عن ميمونة - (صح)

أبا حنيفة كره الوضوء بفضل سؤرها وخالفه أصحابه، وصحتبيعه وحل اقتنائه مع مايقع منه من تلويث وإفساد وأنه ينبغي للعالم فعل الأمر المباح إذا تقرر عند بعض الناس كراهتهليبين جوازه وندب سقي الماء والاحسان إلى خلق الله وأن في كل كبد حراء أجر (طس) عن عائشة قال الهيثمي رجاله موثقون (حل عن عائشة) وهوعنده من حديث محمد بن المبارك الصوري عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن داود بن صالح عن أمه عن عائشة اه . ورواه عنها الحاكم وصححه والدارقطني وحسنه لكن قال ابن حجر ضعيف وقال ابن جماعة ضعيف لكن له طرق تقويه

(كان يصلي في نعليه)أي عليهما أو بهما لتعذر الظرفية إن جعلت في متعلقة بيصلي فإن علقت بمحذوف صحت الظرفية بأن يقال كان يصلي والأرجل في النعال أي مستقرة فيها ومحله لاخبث فيهما غير معفو عنه قال ابن تيمية وفيه أن الصلاة فيهما سنة وكذا كل ملبوس للرجل كخذاء وزربول فصلاة الفرض والنفل والجنازة حضراً وسفراً فيهماسنة وسواء كان يمشي بها في الأزقة أولا فإن المصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه كانوا يمشون في طرقات المدينة بها ويصلون فيها بل كانوا يخرجون بها إلى الحش حيث يقضون الحاجة وقال ابن القيم قيل للإمام أحمد أيصلي الرجل في نعليه قال أي والله وترى أهل الوسواس إذا صلى أحدهم صلاة الجنازة في نعليه قام على عقبهما كأنه واقف على الجمر اه . وقال ابن بطال هو محمول على ما إذا لم يكن فيه نجاسة ثم هي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لامن المستحبات لأن ذلك لايدخل في المعنى المطلوب من الصلاة وهو وإن كان من ملابس الزينة لكن ملامسة الأرض الذي تكثر فيها النجاسات قد تقصر به عن هذه المرتبة وإذا تعارضت مراعاة التحسين ومراعاة إزالة النجاسة قدمت الثانية لأنها من باب دفع المفاسد والأخرى من جلب المصالح إلا أن يرد دليل بإلحاقه بما يتجمل به فيرجع اليه (حم ق ت عن أنس) بن مالك

(كان يصلي الضحى ست ركعات) فصلاة الضحى سنة مؤكدة قال ابن حجر لاتعارض بينه وبين خبر عائشة ماصلى الضحى قط وقولها ماكان يصليها إلا أن يجيء من مغيبه يحمل الإنكار على المشاهدة والاثبات على المداومة والإنكار على صنف مخصوص كثمان في الضحى والإثبات على أربع أو ست أو في وقت دون وقت (ت في) كتاب (الشمائل) النبوية (عن أنس) وكذا الحاكم في فضل صلاة الضحى عن جابر قال الحافظ العراقي ورجاله ثقات

(كان يصلي الضحى أربعا) وفي رواية أربع ركعات أي يداوم على أربع ركعات (ويزيد ماشاء الله) أي بلاحصر لكن الزيادة التي ثبتت إلى ثنتي عشرة من غير مجاوزة وقد يكون ستاوثمانيا وبه عرف أن ثبوت اثنى عشرة لايعارض الأربع لأن المحصور في الأربع دوامها ولا الركعتين لأن الاكتفاء بهما كان قليلا فأقلها اثنتان وأفضلها ثمان وأكثرها اثنى عشر عند الشافعية وتمسك بالحديث بعضهم على اختياره أنها لاتنحصر في عدد مخصوص قال الزين العراقي وليس في الأخبار الواردة في إعدادها ماينفي الزائد ولا ثبت عن أحد من الصحب وإنما ذكر أن أكثرها اثنى عشر الروياني وتبعه الشيخان ولاسلف ولادليل (حم م) في الصلاة (عن عائشة) ظاهر صنيعه أنه لم يروه من الستة غير مسلم وليس كذلك بل رواه عنها أيضا النسائي وابن ماجه في الصلاة والترمذي في الشمائل

(كان يصلي على الخمرة) بخاء معجمة مضمومة سجادة صغيرة من سعف النخل أو خوصه بقدر مايسجد المصلي أو فويقه

٧٠٦٣ — كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ ؛ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ - (حم ق) عن جابر - (صح)

٧٠٦٤ — كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ - مالك (ق د ن) عن ابن عمر - (صح)

٧٠٦٥ — كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، مِنْهَا الْوِتْرُ وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ - (ق د) عن عائشة (صح)

من الخمر بمعنى التغطية لأنها تخمر محل السجود ووجه المصلي عن الأرض سميت به لأن خيوطها مستورة بسعفها أو لأنها تخمر الوجه أي تستره وفيه أنه لا بأس بالصلاة على السجادة صغرت أو كبرت ولا خلاف فيه إلا ما روى عن ابن عبد العزيز أنه كان يؤتى بتراب فيوضع عليها فيسجد عليه ولعله كان يفعله مبالغة فى التواضع والخشوع فلا يخالف الجماعة وروى ابن أبي شيبة عن عروة وغيره أنه كان يكره الصلاة على شيء دون الأرض وحمل على كراهة التنزيه قال الحافظ الزين العراقي وقد صلى المصطفى صلى الله عليه وسلم على الخمرة والحصير والبساط والفروة المدبوغة (حم د ن ه عن ميمونة) أم المؤمنين ورواه أحمد من حديث ابن عباس بسند رجاله ثقات

(كان يصلي) فى السفر هكذا هو ثابت فى رواية البخارى والمراد النفل (على راحلته) أى بعيره قال الرافعي اسم يقع على الذكر والأنثى والهاء فى الذكر للمبالغة ويقال راحلة بمعنى مرحولة كعيشة راضية (حيثما توجهت به) فى جهة مقصده إلى القبلة أو غيرها فصوب الطريق بدل من القبلة فلا يجوز الانحراف عنه كما لا يجوز الانحراف فى الفرض عنها (فإذا أراد أن يصلي المكتوبة) يعنى صلاة واجبة ولو نذراً نزل (فاستقبل القبلة) فيه أنه لا تصح المكتوبة على الراحلة وإن أمكنه القيام والاستقبال وإتمام الأركان لكن محله عند الشافعية إذا كانت سائرة فإن كانت واقفة مقيدة يصح (حم ق عن جابر) ورواه أبو داود والنسائى عن ابن عمر

(كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين فى بيته وبعد العشاء ركعتين) لا يعارضه ما ورد فى أخبار أخرى أنه كان يصلي أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها وأربعاً قبل العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء لاحتمال أنه كان يصلى هذه العشرة وتلك فى بيته وأخبر كل راو بما اطلع عليه وأنه كان يواظب على هذه دون تلك وهذه العشرة هى الرواتب المؤكدة لمواظبة المصطفى صلى الله عليه وسلم عليهن وبقيت رواتب أخرى لكنها لا تتأكد كتلك (وكان لا يصلى بعد الجمعة) صلاة (حتى ينصرف) من المحل الذى جمعت فيه إلى بيته (فيصلى) بالفتح ذكره الكرمانى (ركعتين فى بيته) إذ لو صلاهما فى المسجد ربما توهم أنهما المحذوفتان وأنها واجبة وصلاة النفل فى الخلوة أفضل قال الكرمانى وقوله فى بيته أفضل متعلق بالظهر على مذهب الشافعى ومختص بالأخير على مذهب الحنفية كما هو مقتضى القاعدة الأصولية وقال المحقق العراقى لعل قوله فى بيته متعلق بجميع المذكورات فقد ذكروا أن التقييد بالظرف يعود للمعطوف عليه أيضاً لكن توقف ابن الحاجب وأعاد ذكر الجمعة بعد الظهر لأنه كان يصلى سنة الجمعة فى بيته بخلاف الظهر وحكمته ما ذكر من أن الجمعة لما كانت بدل الظهر واقتصر فيها على ركعتين ترك النفل بعدها بالمسجد خوف ظن أنها المحذوفة قال المحقق وركعتا الجمعة لا يجتمعان مع ركعتى الظهر إلا لعارض كأن يصلى الجمعة وسنتها البعدية ثم يتبين فسادها فيصلى الظهر ثم سنتها ولم يذكر شيئاً فى الصلاة قبلها فلعله قاسها على الظهر وفيه ندب النفل حتى الراتبة فى البيت (مالك) فى الموطأ (ق د ن عن ابن عمر) بن الخطاب

(كان يصلى من الليل) قال المحقق الظاهر أن من لابتداء الغاية أى ابتدأ صلاته فى الليل ويحتمل أنها تبعيضية أى يصلى فى بعض الليل (ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر) حكمة الزيادة على إحدى عشرة أن التهجد والوتر

٧٠٦٦ — كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ - (د) عن علي - (صح)

٧٠٦٧ — كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ - (حم ن ه ك) عن ابن عباس (صح)

٧٠٦٨ — كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْحَصِيرِ وَالْفَرْوَةِ الْمَدْبُوغَةِ - (حم د ك) عن المغيرة - (صح)

٧٠٦٩ — كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ وَيَنْهَى عَنْهَا ، وَيُوَاصِلُ وَيَنْهَى عَنِ الْوِصَالِ - (د) عن عائشة - (صح)

يختص بصلاة الليل والمغرب وتر النهار فناسب كون صلاة الليل كالنهار في العدد جملة وتفصيلا قال القاضي بنى الشافعي مذهبه على هذا في الوتر فقال أكثره إحدى عشرة ركعة والفصل فيه أفضل ووقته ما بين العشاء والفجر ولا يجوز تقديمه على العشاء (ق د عن عائشة) ورواه عنها أيضاً النسائي في الصلاة وكان ينبغي ذكره

(كان يصلي قبل العصر ركعتين) في رواية أحمد والترمذي أربعاً وفيه أن سنة العصر ركعتان ومذهب الشافعي أربع (د) في الصلاة من حديث عاصم بن ضمرة (عن عليّ) أمير المؤمنين قال المنذري وعاصم وثقه ابن معين وضعفه غيره وقال النووي إسناد الحديث صحيح ومن ثم رمز المصنف لصحته

(كان يصلي بالليل ركعتين ركعتين ثم ينصرف فيستاك) قال أبو شامة يعني وكان يتسوك لكل ركعتين وفي هذا موافقة لما يفعله كثير في صلاة التراويح وغيرها قال العراقي مقتضاه أنه لو صلى صلاة ذات تسليمات كالضحى والتراويح يستحب أن يستاك لكل ركعتين وبه صرح النووي (حم ن ه ك عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح على شرطهما قال مغلطاي وليس كما زعم ثم اندفع في بيانه لكن ابن حجر قال إسناده صحيح وقال المنذري رواه ابن ماجه ثقات قال الولي العراقي وهو عند أبي نعيم بإسناد جيد من حديث ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يستاك بين كل ركعتين من صلاة الليل

(كان يصلي على الحصير) أي من غير سجادة تبسط له فراراً عن تزيين الظاهر للخلق وتحسين مواقع نظرهم فإن ذلك هو الرياء المحذور وهو وإن كان مأموناً منه لكن قصده التشريع والمراد بالحصير حصير منسوج من ورق النخل هكذا كانت عادتهم ثم هذا الحديث عورض بما رواه أبو يعلى وابن أبي شيبة وغيرهما من رواية شريح أنه سأل عائشة أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الحصير والله يقول « وجعلنا جهنم للكافرين حصيراً » فقالت لم يكن يصلي عليه ورجاله كما قال الحافظ الزين العراقي ثقات وأجيب تارة بأن النفي في خبرها المداومة وأخرى بأنها إنما نفت علمها ومن علم صلاته على الحصير مقدم على النافي وبأن حديثه وإن كان رجاله ثقات لكن فيه شذوذ ونكارة فإن القول بأن المراد في الآية الحصير التي تفرش مرجوح مهجور والجمهور على أنه من الحصر أي ممنوعون عن الخروج منها أفاده الحافظ العراقي قال ابن حجر ولذلك لما ترجم البخاري باب الصلاة على الحصير حكى فيه فكأنه رآه شاذاً مردوداً قال العراقي وفيه ندب الصلاة على الحصير ونحوها مما يقي بدن المصلي عن الأرض وقد حكاه الترمذي عن أكثر أهل العلم (والفروة المدبوغة) إشارة إلى أن التنزه عنها توهما لتقصير الدباغ عن التطهير ليس من الورع وإيماءاً إلى أن الشرط تجنب النجاسة إذا شوهدت وعدم تدقيق النظر في استنباط الاحتمالات البعيدة وقد متعوق قوم استفرغوا أنظارهم في دقائق الطهارة والنجاسة وأهملوا النظر في دقائق الرياء والظلم فانظر كيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس تحقيقه وعلمه (حم د ك) في الصلاة (عن المغيرة) بن شعبة قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في المهذب بعد ما عزاه لأبي داود قال فيه يونس بن الحارث ضعيف وقال الزين العراقي خرجه أبو داود من رواية ابن عون عن أبيه عن المغيرة وابن عون اسمه محمد بن عبيد الله الثقفي ثقة وأبوه لم يرو عنه فيما علمت غير ابنه عون قال فيه أبو حاتم مجهول وذكره ابن حبان في ثقات أتباع التابعين وقال يروى المقاطيع وهذا يدل على الانقطاع بينه وبين المغيرة

(كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصال) لأنه يخالف الناظر عادتهم أو مزاجاً وعناية من ربه تعالى

٧٠٧٠ - كَانَ يُصَلِّي عَلَى بِسَاطٍ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٧٠٧١ - كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ لَايَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِتَسْلِيمٍ، وَيَقُولُ: أَبْوَابُ السَّمَاءِ تُفْتَحُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ - (ه) عن أبي أيوب - (ح)

٧٠٧٢ - كَانَ يُصَلِّي بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ - (طب) عن عبيد مولاه - (ح)

والركعتان بعده من خصائصه فأتاه قبله فقضاها بعده وكان إذا عمل عملا أثبته والوصال من خصائصه (د) من حديث محمد بن اسحق (عن) محمد بن عمرو عن ذكوان مولى عائشة عن (عائشة) قال ابن حجر وينظر فى عنعنة محمد بن اسحاق انتهى وبه يعرف أن إقدام المصنف على رمزه لصحته غير جيد

(كان يصلى على بساط) أى حصير كما فى شرح أبى داود للعراق وسبقه إليه أبوه فى شرح الترمذى حيث قال فى سنن أبى داود مايدل على أن المراد بالبساط الحصير قال ابن القيم كان يسجد على الارض كثيرا وعلى الماء والطين وعلى الخمرة المتخذة من خوص النخل وعلى الحصير المتخذ منه وعلى الفروة المدبوغة كذافى الهدى ولا ينافيه إنكاره فى المصائد على الصوفية ملازمتهم للصلاة على سجادة وقوله لم يصل رسول الله صلى الله عليه وسلم على سجادة قط ولا كانت السجادة تفرش بين يديه فراده السجادة من صوف على الوجه المعروف فإنه كان يصلى على مااتفق بسطه (ه عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال مغلطاى فى شرح ابن ماجه فيه زمعة ضعفه كثيرون ومنهم من قال متماسك انتهى ورواه الحاكم من حديث زمعة أيضا عن سلمة بن دهام عن عكرمة عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على بساط قال الحاكم صحيح احتج مسلم بزمعة فتعقبه الذهبى وقال قلت قوته بآخر وسلمة ضعفه أبو داود انتهى

(كان يصلى قبل الظهر أربعا) قال البيضاوى هى سنة الظهر القبلية (إذا زالت الشمس لايفصل بينهن بتسليم ويقول أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس) زاد الترمذى فى الشمائل فأحب أن يصعد لى فيها عمل صالح وزاد البزار فى روايته وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة إلى خلقه وهى صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى واستدل به على أن للجمعة سنة قبلها واعترض بأن هذه سنة الزوال وأجاب العراقى بأنه حصل فى الجملة استحباب أربع بعد الزوال كل يوم سواء يوم الجمعة وغيرها وهو المقصود وهذا الحديث استدل به الحنفية على أن الأفضل صلاة الاربع قبل الظهر بتسليمة وقالوا هو حجة على الشافعى فى صلاتها بتسليمتين (د عن أبى أيوب) الأنصارى ورواه عنه أيضاً بمعناه أحمد والترمذى والنسائى قال ابن حجر وفى إسنادهم جميعاً عبيدة بن معيقيب وهو ضعيف وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه وضعفه انتهى وبه يعرف مافى رمز المصنف لحسنه

(كان يصلى بين المغرب والعشاء) لم يذكر فى هذا الخبر عدد الركعات التى كان يصليها بينهما [1] وقد ذكرها فى أحاديث تقدم بعضها (طب عن عبيد) مصغراً (مولاه) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رمز المصنف لحسنه وقد قال الذهبى عن ابن عبد البر رواه عن أبى عبيد سليمان التيمى وسقط بينهما رجل انتهى وقال الهيثمى رواه الطبرانى وأحمد من طرق مدارها كلها على رجل لم يسم وبقية رجال أحمد رجال الصحيح انتهى وقضيته أن رجال الطبرانى ليسوا كذلك فلو عزاه المصنف لاحمد كان أحسن

---

(١) وقال الفقهاء ومن النفل صلاة الاوابين وتسمى صلاة الغفلة وأقلها ركعتان وأكثرها عشرون ركعة بين المغرب والعشاء

٧٠٧٣ — كَانَ يُصَلِّي وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَلْعَبَانِ وَيَقْعُدَانِ عَلَى ظَهْرِهِ - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

٧٠٧٤ — كَانَ يُصَلِّي عَلَى الرَّجُلِ يَرَاهُ يَخْدِمُ أَصْحَابَهُ - هناد عن علي بن أبي رباح مرسلا - (ض)

٧٠٧٥ — كَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَيَأْمُرُ بِهِ - (حم) عن علي - (ح)

٧٠٧٦ — كَانَ يَصُومُ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ - (ه) عن أبي هريرة

٧٠٧٧ — كَانَ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - (ت) عن ابن مسعود (ح)

(كان يصلي والحسن والحسين يلعبان ويقعدان على ظهره) وهذا من كمال شفقته ورأفته بالذرية فإن قيل الصلاة محل إخلاص وخشوع وهو أشد الناس محافظة عليهما وقد قال سبحانه وتعالى «ماجعل الله لرجل من قلبين في جوفه» ولعبهما حالة شغلة؟ فالجواب أنه إنما فعله تشريعا وبيانا للجواز (حل عن ابن مسعود) رمز لحسنه

(كان يصلي على الرجل يراه يخدم أصحابه) يحتمل أن المراد يصلي عليه صلاة الجنازة إذا مات ولم يمنعه علو منصبه على الصلاة على بعض خدم خدمه ويحتمل أن المراد أنه إذا رأى رجلا يخدم أصحابه بجد ونصح يدعو له (هناد عن علي) بضم أوله وفتح ثانيه بضبط المؤلف كغيره (بن أبي رباح) بن قصير ضد الطويل المصري ثقة قال في التقريب ثقة المشهور فيه علي بن القصير وكان يغضب منها وهو من كبار الطبقة الثانية (مرسلا) وهو اللخمي وقيل غيره

(كان يصوم يوم عاشوراء) بمكة كما تصومه قريش ولا يأمر به فلما قدم المدينة صار يصومه (ويأمر به) أي بصومه أمر ندب لأنه يوم شريف أظهر الله فيه كليمه على فرعون وجنوده وفيه استوت السفينة على الجودي وفيه تاب على قوم يونس وفيه أخرج يوسف من السجن وفيه أخرج يونس من بطن الحوت وفيه صامت الوحوش ولا بعد أن يكون لها صوم خاص كذا في المطامح (حم عن علي) أمير المؤمنين رمز المصنف لحسنه ولا يصفو عن نزاع فقد قال الهيثمي فيه جابر عن الجعفي وفيه كلام كثير

(كان يصوم الاثنين والخميس) لأن فيهما تعرض الأعمال فيحب أن يعرض عمله وهو صائم قال الغزالي ومن صامهما مضافا لرمضان فقد صام ثلث الدهر لأنه صام من السنة أربعة أشهر وأربعة أيام وهو زيادة على الثلث فلا ينبغي للانسان أن ينقص من هذا العدد فانه خفيف على النفس كثير الأجر (ه عن أبي هريرة) ظاهر كلامه أن ابن ماجه تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه فقد خرجه الأربعة إلا أبا داود واللفظ لفظ النسائي وقال الترمذي حسن غريب وهو مستند المصنف في رمزه لحسنه

(كان يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام) قال العراقي يحتمل أنه يريد بغرته أوله وأن يريد الأيام الغر أي البيض وقال القاضي غرر الشهر أوائله وقال ولا منافاة بين هذا الخبر وخبر عائشة أنه لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم لأن هذا الراوي حدث بغالب ما اطلع عليه من أحواله فحدث بما عرف وعائشة اطلعت على مالم يطلع عليه (وقلما كان يفطر يوم الجمعة) يعني كان يصومه منضما إلى ماقبله أو بعده فلا يخالف حديث النهي عن إفراده بالصوم أو أنه من خصائصه كالوصال ذكره المظهري قال القاضي ويحتمل أن المراد أنه كان يمسك قبل الصلاة ولا يتغدى إلا بعد أداء الجمعة (ت عن ابن مسعود) قال الترمذي حسن غريب قال الحافظ العراقي وقد صححه أبو حاتم وابن حبان وابن عبد البر وابن حزم وكأن الترمذي اقتصر على تحسينه للخلاف في رفعه وقد ضعفه ابن الجوزي فاعترضوه وقضية كلام المصنف أن هذا من تفردات الترمذي من بين الستة وليس كذلك بل رواه عنه الثلاثة لكن ليس في أبي داود قلما الخ

٧٠٧٨ - كَانَ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: أَوَّلَ اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ، وَالْخَمِيسَ وَالاثْنَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى - (حم دن) عن حفصة - (ح)

٧٠٧٩ - كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ السَّبْتَ وَالأَحَدَ وَالاثْنَيْنِ، وَمِنَ الشَّهْرِ الآخَرِ الثَّلَاثَاءَ وَالأَرْبِعَاءَ وَالْخَمِيسَ (ت) عن عائشة - (ح)

٧٠٨٠ - كَانَ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، وَكَانَ يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ - (حم ق ن ه) عن أنس - (صح)

٧٠٨١ - كَانَ يُضَحِّي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ - (ك) عن عبد الله بن هشام - (صح)

٧٠٨٢ - كَانَ يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِالنِّعَالِ وَالْجَرِيدِ - (ه) عن أنس - (ح)

(كان يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر: أول اثنين من الشهر والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى) فينبغى لنا المحافظة على التأسى به فى ذلك (حم دن عن حفصة) أم المؤمنين رمز المصنف لحسنه لكن قال الزيلعي هو حديث ضعيف وقال المنذرى اختلف فيه علي هنيدة راويه فمرة قال عن حفصة وأخرى عن أمه عن أم سلمة وتارة عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

(كان يصوم من الشهر السبت) سمى به لانقطاع خلق العالم فيه، والسبت القطع (والاحد) سمى به لانه أول أيام الاسبوع على نزاع فيه ابتداء خلق العالم (والاثنين) التسمية به كبقية الاسبوع إلى الجمعة (ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس) قال المظهرى أراد أن يبين سنة صوم جميع أيام الاسبوع فصام من شهر السبت والاحد والاثنين ومن شهر الثلاثاء والأربعاء والخميس قال وإنما لم يصم الستة متوالية لئلا يشق على أمته الاقتداء به ولم يذكر فى هذا الحديث الجمعة وذكره فيما قبله (ت) من حديث خيثمة (عن عائشة) وقال الترمذى حسن ورمز لحسنه قال عبدالحق والعلة المانعة له من تصحيحه أنه روى مرفوعا وموقوفا وذا عنده علة قال ابن القطان وينبغى البحث عن سماع خيثمة من عائشة فإنى لا أعرفه

(كان يضحى بكبشين الباء للالصاق أى ألصق تضحيته بالكبشين والكبش فحل الضأن فى أى سن كان (أقرنين) أى لكل منهما قرنان معتدلان وقيل طويلان وقيل الاقرن الذى لاقرن له وقيل العظيم القرون (أملحين) تثنية أملح بمهملة وهو الذى فيه سواد وبياض، البياض أكثر أو الاغبر أو الذى فى خلال صوفه طاقات سوداء والأبيض الخالص كالملح أو الذى يعلوه حمرة وإنما اختار هذه الصفة لحسن منظره أو لشحمه وكثرة لحمه وفيه أن المضحى ينبغى أن يختار الأفضل نوعاً والأكمل خلقا والاحسن سمنا ولا خلاف فى جواز الأجم (وكان يسمى) الله (ويكبر) أى يقول بسم الله والله أكبر وفى رواية سمى وكبر وأفاد ندب التسمية عند الذبح والتكبير معها وأفضل ألوان الاضحية أبيض فأعفر فأبلق فأسود (حم ق ن عن أنس) وزاد الشيخان وفيه يذبحهما بيده

(كان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله) أى جميع أهل بيته وفيه صحة تشريك الرجل أهل بيته فى أضحيته وأن ذلك يجزئ عنهم وبه قال كافة علماء الامصار وعن أبى حنيفة والثورى يكره وقال الطحاوى لايجوز أن يضحى بشاة واحدة عن اثنين وادّعى نسخ هذا الخبر ونحوه وإلى المنع ذهب ابن المبارك واليه مال القرطبي محتجا بأن كل واحد مخاطب بأضحيته فكيف يسقط عنهم بفعل أحدهم ويجاب بأنه كفرض الكفاية وسنته فيخاطب به الكل ويسقط بفعل البعض وحكى القرطبي الاتفاق علي أن أضحية النبي صلى الله عليه وسلم لا تجزئ عن أمته وأول مايدل على خلافه (ك عن عبدالله بن هشام) بن زهرة له صحبة

(كان يضرب فى الخمر بالنعال) بكسر النون جمع نعل (والجريد) أجمعوا على إجزاء الجلد بهما واختلفوا فيه

٧٠٨٣ — كَانَ يَضَعُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ . وَرُبَّمَا مَسَّ لِحْيَتَهُ وهو يُصَلِّي - (هق) عن عمرو ابن حريث - (ض)

٧٠٨٤ — كَانَ يُضَمِّرُ الْخَيْلَ - (حم) عن ابن عمر - (صح)

٧٠٨٥ — كَانَ يَطُوفُ عَلَى جَمِيعِ نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ - (حم ق ٤) عن أنس - (صح)

٧٠٨٦ — كَانَ يَعْبُرُ عَلَى الْأَسْمَاءِ - البزار عن أنس - (ح)

٧٠٨٧ — كَانَ يُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ - (حم ن) عن أنس - (ح)

بالسوط والأصح عند الشافعية الإجزاء (ه) فى باب حد الخمر (عن أنس) بن مالك وكلام المصنف يقتضى أن هذا مما لم يتعرض أحد الشيخين لتخريجه وهو عجب منه مع كون الصحيحين نصب عينه وهو فى مسلم عن أنس نفسه وزاد فى آخره العدد فقال كان يضرب فى الخمر بالنعال والجريد أربعين اه

(كان يضع اليمنى على اليسرى فى الصلاة) أى يضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ من الساعد كما فى حديث وائلة عن أبى داود والنسائى وصححه ابن خزيمة وذلك لأنه أقرب إلى الخشوع وأبعد عن العبث واستحب الشافعى أن يكون الوضع المذكور فويق السرة والحنفية تحتها (وربما مس لحيته وهو يصلي) قال القسطلانى فيه أن تحريك اليد فى الصلاة لا ينافى الخشوع إذا كان لغير عبث (هق عن عمرو بن حريث) المخزومى صحابى نزل الكوفة

(كان يضمر الخيل) أراد بالاضمار التضمير وهو أن يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرده إلى القلة ليشتد لحمه كذا ذكره جمع لكن فى شرح الترمذى لجدنا الأعلى للأم الزين العراقى هو أن يقلل علف الفرس مدة ويدخل بيتا كنا ويجلل ليعرق ويجف عرقه فيخف لحمه فيقوى على الجرى قال وهو جائز اتفاقا للأحاديث الواردة فيه (حم عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته

(كان يطوف على جميع نسائه) أى يجامع جميع حلائله فالطواف كناية عن الجماع عند الأكثر وقول الإسماعيلى يحتمل إرادة تجديد العهد بهن ينافره السياق (فى ليلة) فى رواية واحدة (بغسل واحد) قال معمر لكنا لا نشك أنه كان يتوضأ بين ذلك وسبق فيه إشكال مع جوابه فلا تغفل وزاد فى رواية وله يومئذ تسع أى من الزوجات فلا ينافيه رواية البخارى وهن إحدى عشرة لأنه ضم مارية وريحانة اليهن وأطلق عليهن لفظ نسائه تغليباً ثم قضية كان المشعرة باللزوم والاستمرار أن ذلك كان يقع غالباً إن لم يكن دائما لكن فى الخبر المتفق عليه مايشعر بأن ذلك إنما كان يقع منه عند إرادته الإحرام ولفظه عن عائشة كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نسائه فيصبح محرما ينضح طيبا وفى أبى داود مايفيد أن الأغلب أنه كان يغتسل لكل وطء وهو خبره عن أبى رافع يرفعه أنه طاف على نسائه فى ليلة فاغتسل عند كل فقلت يارسول الله لو اغتسلت غسلا واحداً فقال هذا أطهر وأطيب قال ابن سيد الناس كان يفعل ذا مرة وذا مرة فلا تعارض قال ابن حجر وفيه أن القسم لم يكن واجباً عليه وهو قول جمع شافعية والمشهور عندهم كالجمهور الوجوب وأجابوا عن الحديث بأنه كان قبل وجوب القسم وبأنه يرضى صاحبة النوبة وبأنه كان عند قدومه من سفر (حم ق ٤ عن أنس) بن مالك وهو من رواية حميد عن أنس قال ابن عدى وأنا أرتاب فى لقيه حميداً ودفعه ابن حجر فى اللسان

(كان يعبر على الأسماء) أى كان يعبر الرؤيا على مايفهم من اللفظ من حسن وغيره (البزار) فى مسنده (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه من لم أعرفه

(كان يعجبه الرؤيا الحسنة) تمامه عند أحمد وربما قال هل رأى أحد منكم رؤيا فإذا رأى الرجل الرؤيا سأل

٧٠٨٨ - كَانَ يُعْجِبُهُ الثُّفْلُ - (حم ت) فى الشمائل (ك) عن أنس - (ح)

٧٠٨٩ - كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَنْ يَسْمَعَ « يَارَاشِدُ ، يَانَجِيحُ » - (ت ك) عن أنس - (ح)

٧٠٩٠ - كَانَ يُعْجِبُهُ الْفَاغِيَةُ - (حم) عن أنس - (صح)

٧٠٩١ - كَانَ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ - (حم خب) عن أنس - (ح)

٧٠٩٢ - كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يُدْعَى الرَّجُلُ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ وَأَحَبِّ كُنَاهُ - (ع طب) وابن قانع والباوردى عن حنظلة بن حذيم - (ح)

عنه فان كان ليس به بأس كان أعجب لرؤياه فجاءت امرأة فقالت رأيت كأنى دخلت الجنة فسمعت بها وجبة ارتجت لها الجنة فنظرت فإذا قدجيء بفلان وفلان حتى عدت اثنى عشر رجلا وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سرية قبل ذلك فجيء بهم وعليهم ثياب بيض تشخب أوداجهم فقيل اذهبوا بهم إلى أرض البيدخ أو قال نهر البيدخ فغمسوا به فخرجوا وجوههم كالقمر ليلة البدر ثم أتوا بكراسى من ذهب فقعدوا عليها فأتت تلك السرية وقالوا أصيب فلان وفلان حتى عدوا الاثنى عشر التى عدتهم المرأة (حم عن أنس) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح

(كان يعجبه الثفل) بضم الثاء المثلثة وكسرها فى الأصل مايثفل من كل شيء وفسر فى خبر بالثريد وربما يقتات به وبما يعلق بالقدر وبطعام فيه شيء من حب أو دقيق قيل والمراد هنا الثريد قال

يحلف بالله وإن لم يسأل ... ما ذاق ثفلا منذ عام أول

قال ابن الأثير سمى ثفلا لأنه من الأقوات التى يكون بها ثفل بخلاف المائعات وحكمة محبته له دفع ماقد يقع لمن ابتلى بالترفه من ازدرائه وأنه أنضج وألذ (حم ت فى) كتاب (الشمائل) النبوية (ك) كلاهما عن أنس بن مالك قال الصدر المناوى سنده جيد وقال الهيثمى هذا الحديث قد خولف فى رفعه .

(كان يعجبه إذا خرج لحاجته أن يسمع ياراشد يانجيح) لأنه كان يحب الفأل الحسن فيتفاءل بذلك (فائدة : قل من تعرض لها) قال فى فتح البارى الفأل الحسن شرطه ألا يقصد فان قصد لم يكن حسنا بل يكون من أنواع الطيرة (ت) فى السير (ك) كلاهما (عن أنس) وقال الترمذى حسن صحيح غريب .

(كان يعجبه الفاغية) أى ريحها وهو نور الحناء وتسميها العامة تمرحناء وقيل الفاغية والفغو نور الريحان وقيل نور كل نبت وقيل الفغوة فى كل شجرة هى التنوير وقد أفغى الشجر وفى حديث الحسن سئل عن السلف فى الزعفران فقال إذ أفغى فقالوا معناه نور ويجوز أن يريد إذا انتشرت رائحته من فغت الرائحة فغوا ومنه قولهم هذه الكلمة فاغية فينا وشية بمعنى ذكره الزمخشرى (حم عن أنس) قال الهيثمى رجاله ثقات رمز المصنف لحسنه .

(كان يعجبه) من الإعجاب (القرع) بسكون الراء وفتحها لغتان قال ابن السكيت والسكون هو المشهور قال ابن دريد وأحسبه مشبها بالرأس الأقرع وهو الدباء وهو ثمر شجر اليقطين وهو بارد رطب يغذو غذاء يسيرا سريع الانحدار وإن لم يفسد قبل الهضم وله خلطا صالحا وسبب محبته له مافيه من زيادة العقل والرطوبة وما خصه الله به من إنباته على يونس حتى وقاه وتربى فى ظله فكان له كالأم الحاضنة لفرخها (حم خب عن أنس) قضية كلامه أنه لا يوجد مخرجا فى أحد الصحيحين وإلا لما ساغ له الاقتصار على عزوه للغير وهو ذهول بل هو عند مسلم باللفظ المزبور وممن عزاه له الحافظ العراقى .

(كان يعجبه أن يدعى الرجل بأحب أسمائه وأحب كناه) إليه لما فيه من الائتلاف والتحابب والتواصل

٧٠٩٣ - كَانَ يُعجِبُهُ الطَّبِيخُ بِالرُّطَبِ - ابن عساكر عن عائشة - (صح)

٧٠٩٤ - كَانَ يُعجِبُهُ أَنْ يُفطِرَ عَلَى الرُّطَبِ مَا دَامَ الرُّطَبُ، وَعَلَى التَّمرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ رُطَبٌ، وَيَخْتِمُ بِهِنَّ وَيَجعَلُهُنَّ وِترًا: ثَلَاثًا، أَوْ خَمسًا، أَوْ سَبعًا - ابن عساكر عن جابر

٧٠٩٥ - كَانَ يُعجِبُهُ التَّهَجُّدُ مِنَ اللَّيلِ - (طب) عن جندب - (ح)

٧٠٩٦ - كَانَ يُعجِبُهُ أَنْ يَدعُوَ ثَلَاثًا، وَأَنْ يَستَغفِرَ ثَلَاثًا - (حم د) عن ابن مسعود - (ح)

٧٠٩٧ - كَانَ يُعجِبُهُ الذِّرَاعُ - (د) عن ابن مسعود - (ح)

٧٠٩٨ - كَانَ يُعجِبُهُ الذِّرَاعَانِ وَالكَتِفُ - ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي هريرة - (ح)

(ع طب وابن قانع) في معجم الصحابة (والماوردي) كلهم من طريق الزيال بن عبيد (عن حنظلة بن حذيم) بكسر المهملة وسكون المعجمة وفتح التحتية بن حشفة التميمي أبو عبيد المالكي وقيل الحنفي وقيل السعدي وفد مع أبيه وجده على المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو صغير فدعا له تفرد بالرواية عنه حفيده الزيال بن عبيد بن حنظلة قال الهيثمي ورجال الطبراني ثقات .

(كان يعجبه الطبيخ بالرطب) مقلوب البطيخ كما سبق تقريره: وقيل هو الهندي (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة)

(كان يعجبه أن يفطر على الرطب مادام الرطب وعلى التمر إذا لم يكن رطب) أي إذا لم يتيسر ذلك الوقت (ويختم بهن) أي يأكلهن عقب الطعام (ويجعلهن وترا ثلاثا أو خمسا أو سبعا) أخذ منه أنه يسن الفطر من الصوم على الرطب فان لم يتيسر فالتمر فالرطب مع تيسره أفضل وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعجبه الرطب جدا وروى البزار مرفوعا ياعائشة إذا جاء الرطب فهنيني (فائدة) في تاريخ المدينة للسمهودي أن في فضل أهل البيت لابن المؤيد الحموي عن جابر كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض حيطان المدينة ويد علي في يده فمررنا بنخل فصاح النخل هذا محمد سيد الأنبياء وهذا علي سيد الأولياء أبو الأئمة الطاهرين ثم مررنا بنخل فصاح هذا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا علي سيف الله فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي سمه الصيحاني فسمى به فهذا سبب تسميته اه . أقول وهذا أقره السمهودي و يشم منه الوضع (ابن عساكر) في تاريخه وكذا أبو بكر في الغيلانيات (عن جابر) بن عبد الله .

(كان يعجبه التهجد من الليل) لأن الصلاة محل المناجاة ومعدن المصافاة (طب عن جندب) قال الهيثمي فيه أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني وغيره اه . وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه .

(كان يعجبه أن يدعو) قيل بفتح الواو دون الألف والألف سبق قلم عن رقم (وأن يستغفر ثلاثا) فأكثر فالأقل ثلاث بدليل ورود الأكثر وذلك بأن يقول أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه (حم د عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه .

(كان يعجبه الذراع) وتمامه عند الترمذي وسم في الذراع أي في فتح خيبر جعل فيه سم قاتل لوقته فأكل منه لقمة فأخبره جبريل أو الذراع الخلاف المعروف بأنه مسموم فتركه ولم يضره السم أي يطيب ويحسن في مذاقه ولم يصب من قال في نظره إلا أن يريد بالنظر الرأي والاعتقاد وذلك لأنها ألين وأعجل نضجا وأبعد عن موضع الأذى (د عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه .

(كان يعجبه الذراعان والكتف) لنضجها وسرعة استمرائها مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وبعدها عن

٧٠٩٩ — كَانَ يُعجِبُه الحُلْوُ البَارِدُ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

٧١٠٠ — كَانَ يُعجِبُه الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ - (د ك) عن عائشة - (صح)

٧١٠١ — كَانَ يُعجِبُه الفَأْلُ الحَسَنُ ، وَيَكْرَهُ الطِّيَرَةَ - (ه) عن أبي هريرة (ك) عن عائشة - (صح)

٧١٠٢ — كَانَ يُعجِبُه أَنْ يَلْقَى العَدُوَّ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ - (طب) عن ابن أبي أوفى - (ح)

٧١٠٣ — كَانَ يُعجِبُه النَّظَرُ إِلَى الأُتْرُجِّ ، وَكَانَ يُعجِبُه النَّظَرُ إِلَى الحَمَامِ الأَحْمَرِ - (طب) وابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي كبشة ، ابن السني وأبو نعيم عن علي ، أبو نعيم عن عائشة - (ض)

الأذى زاد في رواية وسم في الذراع وكان يرى أن اليهودي سموه فيه (ابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه .

(كان يعجبه الحلو البارد) أي الماء الحلو البارد ويحتمل أن المراد الشراب البارد مطلقا ولو لبنا أو نقيع تمر أوزبيب (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي هريرة)

(كان يعجبه الريح الطيبة) لأنها غذاء للروح والروح مطية القوى والقوى تزداد بالطيب وهو ينفع الدماغ والقلب وجميع الأعضاء الباطنة ويفرح القلب ويسر النفس وهو أصدق شيء للروح وأشده ملاءمة لها وبينه وبين الروح نسب قريب فلهذا كان أحب المحبوبات إليه من الدنيا (د ك عن عائشة)

(كان يعجبه الفأل الحسن) الكلمة الصالحة يسمعها (ويكره الطيرة) بكسر أو فتح فسكون لأن مصدر الفأل عن نطق وبيان فكأنه خبر جاء عن غيب بخلاف الطيرة لاستنادها إلى حركة الطائر أو نطقه ولا بيان فيه بل هو تكلف من متعاطيه فقد أخرج الطبراني عن عكرمة كنت عند ابن عباس فمر طائر فصاح فقال رجل خير فقال ابن عباس لا شر ولا خير وقال النووي الفأل يستعمل فيما يسر وفيما يسوء وأكثره في السرور والطيرة لا تكون إلا في الشؤم وقد تستعمل مجازا في السرور وشرط الفأل أن لا يقصد إليه وإلا صار طيرة كما مر قال الحليمي الفرق بينهما أن الطيرة هي سوء ظن بالله من غير سبب ظاهر يرجع إليه الظن والتيمن بالفأل حسن ظن بالله وتعليق تجديد الأمل به وذلك بالإطلاق محمود وقال القاضي أصل التطير التفاؤل بالطير وكانت العرب في الجاهلية يتفاءلون بالطيور والظباء ونحو ذلك فإذا عن له أمر كسفر وتجارة ترصدوا لها فإن بدت لهم سوانح تيمنوا بها وشرعوا فيما قصدوه وإن ظهرت بوارح تشاءموا بذلك وتثبطوا عما قصدوا وأعرضوا عنه فبين المصطفى صلى الله عليه وسلم أنها خطرات فاسدة لا دليل عليها فلا يلتفت إليها إذ لا يتعلق بها نفع ولا ضر (ه عن أبي هريرة) قال ابن حجر في الفتح إسناده حسن ورواه عنه أيضاً ابن حبان وغيره

(كان يعجبه أن يلقى العدو) للقتال (عند زوال الشمس) لأنه وقت هبوب الرياح ونشاط النفوس وخفة الأجسام كذا قيل وأولى منه أن يقال إنه وقت تفتح فيه أبواب السماء كما ثبت في الحديث وهو يفسر بعضه بعضا فقد ثبت أنه كان يستحب أن يصلي بعد نصف النهار فقالت عائشة أراك تستحب الصلاة في هذه الساعة قال تفتح فيها أبواب السماء وينظر الله تبارك وتعالى بالرحمة إلى خلقه وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم وإبراهيم ونوح وموسى وعيسى رواه البزار عن ثوبان وهذا بخلاف الإغارة على العدو فإنه يندب أن يكون أول النهار لأنه وقت غفلتهم كما فعل في خيبر (طب عن ابن أبي أوفى) رمز المصنف لحسنه

(كان يعجبه النظر إلى الأترج) المعروف بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وشد الجيم وفي رواية الأترنج بزيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم لغتان قال المصنف وهو مذكور في التنزيل ممدوح في الحديث منوه له

٧١٠٤ — كَانَ يُعْجِبُهُ النَّظَرُ إِلَى الْخُضْرَةِ ، وَالْمَاءِ الْجَارِى - ابن السنى وأبو نعيم عن ابن عباس - (ض)

٧١٠٥ — كَانَ يُعْجِبُهُ الْإِنَاءُ الْمُنْطَبِقُ - مسدد عن أبى جعفر مرسلا - (ض)

٧١٠٦ — كَانَ يُعْجِبُهُ الْعَرَاجِينُ أَنْ يُمْسِكَهَا بِيَدِهِ - (ك) عن أبى سعيد - (صح)

فيه بالتفضيل بارد رطب فى الاول يصلح غذاء ودواء ومشموما ومأكولا يبرد عن الكبد حرارته ويزيد فى شهوة الطعام ويقمع المرةالصفراء ويسكن العطش وينفع للقوة ويقطع القىء والاسهال المزمنين (فائدة) فى كتاب المنن أن الشيخ محمد الحنفى المشهور كان الجن يحضرون مجلسه ثم انقطعوا فسألهم فقالوا كان عندكم أترج ونحن لاندخل بيتا فيه أترج أبدا (وكان يعجبه النظر إلى الحمام الاحمر) ذكر ابن قانع فى معجمه عن بعضهم أن الحمام الأحمر المراد به فى هذا الحديث التفاح ، وتبعه ابن الأثير فقال قال أبو موسى قال هلال بن العلاء هو التفاح قال وهذا التفسير لم أره لغيره (ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى من حديث أبى سفيان الأنمارى عن حبيب بن عبدالله بن أبى كبشة (عن) أبيه عن جده (أبى كبشة) الأوزاعى الأنمارى وأبو سفيان قال ابن حبان يروى الطامات لا يجوز الاحتجاج به إذا تفرد وقال الذهبى مجهول وأبو كبشة اسمه عمر أو عمرو أو سعيد صحابى سكن حمص خرج له أبو داود وفى الصحابة أبو كبشة مولى للمصطفى صلى الله عليه وآله وسلم شهد بدراً وقيل اسمه سليم وليس فى الصحابة أبو كبشة غيرهما وعنه رواه الطبرانى أيضاً فى الكبير قال الهيثمى فيه أبو سفيان الأنمارى وهو ضعيف (ابن السنى وأبو نعيم) فى الطب وكذا ابن حبان كلهم (عن على) أمير المؤمنين أورده فى الميزان فى ترجمة عيسى بن محمد بن عمر ابن على أمير المؤمنين من حديثه عن آبائه وقال قال الدارقطنى متروك الحديث وقال ابن حبان يروى عن آبائه أشياء موضوعة فمن ذلك هذا الحديث وأورده ابن الجوزى من طريقه فى الموضوعات

(كان يعجبه النظر إلى الخضرة) الظاهر أن المراد الشجر والزرع الأخضر بقرينة قوله (والماء الجارى) أى كان يحب مجرد النظر إليهما ويلتذ به فليس إعجابه بهما ليأكل الخضرة أو يشرب الماء أو ينال فيهما حظاً سوى نفس الرؤية قال الغزالى ففيه أن المحبة قد تكون لذات الشىء لا لاجل قضاء شهوة منه وقضاء الشهوة لذة أخرى والطباع السليمة قاضية باستلذاذ النظر إلى الانوار والأزهار والاطيار المليحة والألوان الحسنة حتى أن الإنسان ليتفرج عنه الهم والغم بالنظر إليها لا لطلب حظ وراء النظر (ابن السنى) عن أحمد بن محمد الآدمى عن إبراهيم ابن راشد عن الحسن بن عمرو السدوسى عن القاسم بن مطيب العجلى عن منصور بن صفية عن أبى سعيد (عن ابن عباس وأبو نعيم) فى الطب النبوى من وجه آخر عن الحسن السدوسى فمن فوقه (عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى إسناده ضعيف اهـ . والقاسم بن مطيب ضعفوه قال ابن حبان كان يخطئ على قلة روايته

(كان يعجبه الإناء المطبق) أى يعجبه الإناء الذى له غطاء لازم له ينطبق عليه من جميع جوانبه وذلك لأنه أصون لما فيه عن الهوام المؤذية وذوات السموم القاتلة (مسدد) فى المسند (عن أبى جعفر مرسلا)

(كان يعجبه العراجين) جمع عرجون وقد سبق (أن يمسكها بيده) تمامه عند الحاكم عن أبى سعيد فدخل المسجد وفى يده واحد منها فرأى نخامات فى قبلة المسجد فحتهن حتى ألقاهن ثم أقبل على الناس مغضباً فقال أيحب أحدكم أن يستقبله رجل فيبصق فى وجهه؟ إن أحدكم إذا قام إلى الصلاة فإنما يستقبل ربه والملك عن يمينه فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه وليبصق تحت قدمه اليسرى أو عن يساره وإن عجلت به بادرة فليقل هكذا فى طرف ثوبه ورد بعضه على بعض اهـ . (فائدة) ذكر ابن جرير فى جامع الآثار أن من خصائص المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه كان إذا أمسك جماداً بيده وتناه لان له وانقاد بإذن الله تعالى (ك عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم على

٧١٠٧ - كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْ مِخْضَبٍ مِنْ صُفْرٍ - ابن سعد عن زينب بنت جحش - (ض)

٧١٠٨ - كَانَ يَعُدُّ الآيَ فِي الصَّلَاةِ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

٧١٠٩ - كَانَ يُعْرَفُ بِرِيحِ الطِّيبِ إِذَا أَقْبَلَ - ابن سعد عن إبراهيم مرسلا - (ض)

٧١١٠ - كَانَ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ - (ت ن ك) عن ابن عمرو - (صح)

٧١١١ - كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْحُمَّى وَالْأَوْجَاعِ كُلِّهَا أَنْ يَقُولُوا: بِاسْمِ اللهِ الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ كُلِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ - (حم ت ك) عن ابن عباس - (صح)

٧١١٢ - كَانَ يَعْمَلُ عَمَلَ الْبَيْتِ، وَأَكْثَرُ مَا يَعْمَلُ الْخِيَاطَةَ - ابن سعد عن عائشة - (ض)

٧١١٣ - كَانَ يَعُودُ الْمَرِيضَ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ - (د) عن عائشة - (ح)

شرط مسلم وأقره الذهبي

(كان يعجبه أن يتوضأ من مخضب) بالكسر أى إجانة (من صفر) بضم المهملة صنف من جيد النحاس وفيه رد على من كره التطهير من النحاس قال ابن حجر والمخضب بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين بعدها موحدة المشهور أنه الإناء الذى يغسل فيه الثياب من أى جنس كان وقد يطلق على الإناء صغر أو كبر والقدح أكثر ما يكون من الخشب مع ضيق فيه (ابن سعد) فى طبقاته (عن زينب بنت جحش) أم المؤمنين

(كان يعد الآى) جمع آية (فى الصلاة) الظاهر أن المراد بعد الآيات التى يقرؤها بعد الفاتحة بأصابعه ثم يحتمل كون ذلك خوف النسيان فيما إذا كان مقصده قراءة عدد معلوم كثلاث مثلا ويحتمل أنه لتشهد له الاصابع (طب عن ابن عمرو) بن العاص

(كان يعرف) منه (ريح الطيب إذا أقبل) وكانت رائحة الطيب صفته وإن لم يمس طيباً وكان إذا سلك طريقاً عبق طيب عرقه فيه وأما خبر إن الورد من عرقه فقال ابن حجر كذب موضوع (ابن سعد) فى الطبقات (عن إبراهيم مرسلا)

(كان يعقد التسبيح) على أصابعه على ماتقرر (ت ن ك عن ابن عمرو) بن العاص

(كان يعلمهم) أى أصحابه (من الحمى والأوجاع كلها أن يقولوا بسم الله الكبير أعوذ بالله العظيم من شر كل عرق) كاسم (نعار) بنون وعين مهملة أى مصوت مرتفع يخرج منه الدم يفور فوراً (ومن شر حر النار) هذا من الطب الروحانى لما سبق ويجىء أن الطب نوعان (ه) فى الطب (عن ابن عباس) ظاهر صنيعه أنه لم يخرجه من الستة غيره والأمر بخلافه فقد خرجه الترمذى وقال غريب قال الصدر المناوى وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة قال الدارقطنى متروك

(كان يعمل عمل أهل البيت) من ترقيع الثوب وخصف النعل وحلب الشاة وغير ذلك (وأكثر ما) كان (يعمل) فى بيته (الخياطة) فيه أن الخياطة صنعة لادناءة فيها وأنها لاتخل بالمروءة ولا بالمنصب (ابن سعد) فى طبقاته (عن عائشة)

(كان يعود المريض) الشريف والوضيع والحر والعبد حتى عاد غلاما يهودياً كان يخدمه وعاد عمه وهومشرك وكان يفعل ذلك (وهو معتكف) أى عند خروجه لما لابد منه فإن المعتكف إذا خرج لما لابد منه وعاد مريضاً فى طريقه ولم يعرج لم يبطل اعتكافه وهذا مذهب الشافعى قال ابن القيم ولم يكن يخص يوما ولا وقتاً من الأوقات

٧١١٤ — كَانَ يُعِيدُ الْكَلِمَةَ ثَلَاثًا لِتُعْقَلَ عَنْهُ - (ت ك) عن أنس - (ح)

٧١١٥ — كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ - (ق د) عن أنس

٧١١٦ — كَانَ يَغْتَسِلُ هُوَ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ - (حم خ) عن أنس

بالعيادة بل شرع لأمته العبادة ليلا ونهاراً قال فى المطامح واتباع الجنائز آكد منها (د) فى الاعتكاف (عن عائشة) ظاهر كلام المصنف أن أباداود لم يرو إلا اللفظ المزبور بغير زيادة وأنه لاعلة فيه بل رمز لحسنه وهو فى محل المنع أما أولا فإن تمامه عند أبي داود فيمر كما هو فلا يعرج يسأل عنه وأما ثانياً فلأن فيه ليث بن أبى سليم قال الذهبى وغيره قال أحمدمضطرب الحديث لكن حدث عنه الناس وقال أبوحاتم وأبوزرعة لايشتغل به وهو مضطرب الحديث

(كان يعيد الكلمة) الصادقة بالجملة والجمل على حده كلاإنها كلمة وبجزء الجملة (ثلاثاً) مفعول مطلق لفعل محذوف أى يتكلم بها ثلاثاً لاأن التكلم كان ثلاثاً والإعادة ثنتين (لتعقل عنه) أى ليتدبرها السامعون ويرسخ معناها فى القوة العاقلة وحكمته أن الاولى للإسماع والثانية للوعى والثالثة للفكرة والأولى إسماع والثانية تنبيه والثالثة أمر وفيه أن الثلاثة غاية وبعده لامراجعة وحمله على ماإذا عرض للسامعين نحو لغط فاختلط عليهم فيعيده لهم ليفهموه أو على ماإذا كثر المخاطبون فيلتفت مرة يميناً وأخرى شمالا وأخرى أماماً ليسمع الكل (ت ك عن أنس)

(كان يغتسل بالصاع) أى بملء الصاع زاد البخارى فى روايته ونحوه أى مايقاربه والصاع مكيلا يسع خمسة أرطال وثلثا رطل برطل بغداد عند الحجازيين وثمانية عند العراقيين وربما زاد فى غسله على الصاع وربما نقص كما فى مسلم ورطل بغداد عند الرافعى مائة وثلاثون درهما والنووى مائة وثمانية وعشرون وأربعة أسباع قال الموفق وسبب الخلاف أنه كان فى الاصل مائة وثمانية وعشرين درهماً وأربعة أسباع ثم زادوا فيه مثقالا لإرادة جبر الكسر فصار مائة وثلاثين قال والعمل على الأول لأنه الذى كان موجوداً وقت تقدير العلماء به (و) كان (يتوضأ بالمد) بالضم وهو رطل وثلث وربما توضأ بثلثيه تارة وبأزيد منه أخرى وذلك نحو أربع أواق بالدمشقى وإلى أوقيتين فأخذ الراوى بغالب الأحوال وقد أجمعوا على أن المقدار المجزئ فى الوضوء والغسل غير مقدر فيجزئ ما كثر أو قل حيث وجد جرى الماء على جميع الأعضاء والسنة أن لاينقص ولايزيد عن الصاع والمد لمن بدنه كبدنه لأنه غالب أحواله ووقوع غيره له لبيان الجواز قال ابن جماعة ولا يخفى أن الأبدان فى عصر النبي صلى الله عليه وسلم كانت أنبل وأعظم من أبدان الناس الآن لأن خلق الناس لم يزل فى نقص إلى اليوم كما فى خبر ونقل الزين العراقى عن شيخه السبكى أنه توضأ بثمانية عشر درهما ـ أوقية ونصف ـ ثم توقف فى إمكان جرى الماء على الأعضاء بذلك (ق د) فى الغسل (عن أنس)

(كان يغتسل هو والمرأة) بالرفع على العطف والنصب على المعية ولامهما للجنس (من نسائه) زاد فى رواية من الجنابة أى بسببها (من إناء واحد) من الثانية لابتداء الغاية أى أن ابتداءهما بالغسل من الإناء وللتبعيض أى أنهما اغتسلا ببعضه وأشار المصنف بإيراد هذا الخبر عقب ماقبله إلى عدم تحديد قدر الماء فى الغسل والوضوء لأن الخبر الاول فيه ذكر الصاع والمد وهذا مطلق غير مقيد بإناء يسع صاعين أو أقل أو أكثر فدل على أن قدر الماء يختلف باختلاف الناس ولم يبين فى هذه الرواية قدر الاناء وقد تبين برواية البخارى أنه قدح يقال له الفرق بفتح الراء وبرواية مسلم أنه إناء يسع ثلاثة أمداد وقريبا منها وبينهما تناف وجمع عياض بأن يكون كل منهما منفرداً باغتساله بثلاثة أمداد وأن المراد بالمد فى الرواية الثانية الصاع وزاد فى رواية البخارى بعد قوله من إناء واحد من قدح قال ابن حجر وهو بدل من إناء بتكرير حرف الجر وقال ابن التين كان هذا الاناء من شبه بالتحريك وفى رواية للطيالسى وذلك القدح يومئذ يدعى الفرق بفتح الراء أفصح إناء يسع ستة عشر رطلا وفيه حل نظر الرجل إلى عورة امرأته وعكسه وجواز تطهر المرأة والرجل من إناء واحد فى حالة واحدة من جنابة وغيرها وقال النووى إجماعا ونوزع

٧١١٧ - كَانَ يَغْتَسِلُ يومَ الجُمُعَةِ ، ويومَ الفِطْرِ ، ويومَ النَّحْرِ ، ويومَ عَرَفَةَ - (حم ه طب) عن الفاكه ابن سعد - (ض)

٧١١٨ - كَانَ يَغْسِلُ مَقْعَدَتَه ثَلَاثًا - (ه) عن عائشة

٧١١٩ - كَانَ يُغَيِّرُ الاسْمَ القَبِيحَ (ت) عن عائشة - (ح)

٧١٢٠ - كَانَ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتَمَرَاتٌ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمَرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ - (حم د ت) عن أنس - (ح)

وحل تطهر الرجل من فضل المرأة وقد صرح به فى رواية الطحاوى بقوله يغترف قبلها وتغترف قبله وبه قال أبو حنيفة ومالك والشافعى ومنعه أحمد إن خلت به (حم خ عن أنس) بن مالك وأصله فى الصحيحين عن عائشة بلفظ كنت أغتسل أنا والنبى صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم من إناء واحد تختلف أيدينا فيه زاد مسلم من الجنابة وانفرد كل منهما بروايته بألفاظ أخرى

(كان يغتسل يوم الجمعة ويوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة) فيه أنه يندب الاغتسال فى هذه الأيام ولهذه الأربعة وعليه الاجماع (ه عن) عبد الرحمن بن عقبة بن (الفاكه بن سعد) وكانت له صحبة قال ابن حجر وسنده ضعيف انتهى وظاهر صنيع المصنف أن ابن ماجه رواه هكذا لكن ابن حجر إنما ساقه عنه بدون ذكر الجمعة ثم قال وأخرجه عبد الله بن أحمد فى زياداته والبزار وزاد يوم الجمعة وسنده ضعيف انتهى وهذا صريح فى أن ابن ماجه لم يذكر الجمعة

(كان يغسل مقعدته) يعنى دبره قال مغلطاى وله فى جامع القزاز وغيره نحو ثلاثين اسما ثم عدها ويفعل ذلك (ثلاثا) من المرات قال ابن عمر فعلناه فوجدناه دواء وطهوراً انتهى وهذا يحتمل أنه كان يغسلها فى الاستنجاء ويحتمل أنه كان يفعله لغيره ليتنظف من العرق ونحوه ولم أر مايعين المراد (ه عن عائشة) قال مغلطاى رواه الطبرانى فى الأوسط بسند أصح من هذا

(كان يغير الاسم القبيح) إلى اسم حسن فغير أسماء جماعة فسمى جبار بن الحارث عبد الجبار وغير عبد عمر ويقال عبد الكعبة أحد العشرة عبد الرحمن إلى أسماء كثيرة وقال لمن قال له اسمى ضرار بل أنت مسلم وذلك ليس للتطير كما لايخفى وفى مسلم عن ابن عمر أن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها جميلة قال النووى فى التهذيب يستحب تغيير الاسم القبيح إلى حسن لهذه الأخبار (ت عن عائشة)

(كان يفطر) إذا كان صائماً (على رطبات قبل أن يصلى) المغرب (فإن لم يكن رطبات) أى لم تتيسر (فتمرات) أى فيفطر على تمرات (فإن لم تكن تمرات) أى لم تتيسر (حسا حسوات من ماء) بحاء وسين مهملتين جمع حسوة بالفتح المرة من الشراب قال ابن القيم فى فطره عليها تدبير لطيف فإن الصوم يخلى المعدة من الغذاء فلا يجد الكبد منها مايجذبه ويرسله إلى القوى والأعضاء فيضعف والحلو أسرع شيئاً وصولا إلى الكبد وأحبه إليها سيما الرطب فيشتد قبولها فتنتفع به هى والقوى فإن لم يكن فالتمر لحلاوته وتغذيته فإن لم يكن فحسوات الماء تطفئ لهيب المعدة وحرارة الصوم فتتنبه بعده للطعام وتتلقاه بشهوة اه . وقال غيره فى كلامه على هذا الحديث هذا من كمال شفقته على أمته وتعليمهم ماينفعهم فان إعطاء الطبيعة الشىء الحلو مع خلو المعدة أدعى لقبوله وانتفاع القوى سيما القوة الباصرة فإنها تقوى به وحلاوة رطب المدينة التمر ومرباهم عليه وهو عندهم قوت وأدم وفاكهة وأما الماء فان الكبد يحصل لها بالصوم نوع يبس فإذا رطبت بالماء انتفعت بالغذاء بعده ولهذا كان الأولى بالظامئ الجائع البداءة بشرب قليل ثم يأكل وفيه ندب الفطر على التمر ونحوه وحمله بعض الناس على الوجوب إعطاءاً للفظ الأمر حقه

٧١٢١ — كَانَ يَفْلِي ثَوْبَه ، وَيَحْلُبُ شَاتَه ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ - (حل) عن عائشة

٧١٢٢ — كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ ، وَيُثِيبُ عَلَيْهَا - (حم خ د ت) عن عائشة

٥١٢٣ — كَانَ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَى شَرِّ الْقَوْمِ يَتَأَلَّفُهُ بِذَلِكَ - (طب) عن عمرو بن العاص - (صح)

٧١٣٤ — كَانَ يُقَبِّلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ - (حم د ن) عن عائشة - (ح)

والجمهور على خلافه فلو أفطر على خمر أولحم خنزير صح صومه (ك عن أنس) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا أحمد والنسائي وغيرهما .

(كان يفلي ثوبه) بفتح فسكون من فلى يفلي كرمى يرمى ومن لازم التفلي وجود شيء يؤذى فى الجملة كبرغوث وقمل فدعوى أنه لم يكن القمل يؤذيه ولا الذباب يعلوه دفعت بذلك وبعدم الثبوت ومحاولة الجمع بأن ماعلق بثوبه من غيره لامنه ردت بأنه نفي أذاه وأذاه غذاؤه من البدن وإذا لم يتغذ لم يعش (ويحلب شاته ويخدم نفسه) عطف عام على خاص فنكتته الإشارة إلى أنه كان يخدم نفسه عموما وخصوصا قال المصرى ويجب حمله على أحيان فقد ثبت أنه كان له خدم فتارة يكون بنفسه وتارة بغيره وتارة بالمشاركة وفيه ندب خدمة الإنسان نفسه وأن ذلك لايخل بمنصبه وإن جل (حل عن عائشة) .

(كان يقبل الهدية) إلالعذر كما رد على الصعب بن جثامة الحمار الوحشى وقال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم وذلك فرار عن التباغض والتقاطع بالتحابب والتواصل (ويثيب) أى يجازى والأصل فى الإثابة أن يكون فى الخير والشر لكن العرف خصها بالخير (عليها) بأن يعطى بدلها فيسن التأسى به فى ذلك لكن محل ندب القبول حيث لاشبهة قوية فيها وحيث لم يظن المهدى إليه أن المهدى أهداه حياء وفى مقابل وإلا لم يجز القبول مطلقا فى الأول وإلا إذا أثابه بقدر مافى ظنه بالقرائن فى الثانى وأخذ بعض المالكية بظاهر الخبر فأوجب الثواب عند الإطلاق إذا كان ممن يطلب مثله الثواب وقال يثيب ولم يقل يكافئ لأن المكافأة تقتضى المماثلة وإنما قبلها دون الصدقة لأن المراد بها ثواب الدنيا وبالإثابة تزول المنة والقصد بالصدقة ثواب الآخرة فهى من الأوساخ وظاهر الإطلاق أنه كان يقبلها من المؤمن والكافر وفى السير أنه قبل هدية المقوقس وغيره من الملوك (حم خ) فى الهبة (د) فى البيوع (ت) فى البر (عن عائشة) زاد فى الإحياء ولو أنها جرعة لبن أوفخذ أرنب قال العراقى وفى الصحيحين ماهو فى معناه .

(كان يقبل بوجهه) على حذر رأيته بعينى (وحديثه) عطف على الوجه لكونه من توابعه فينزل منزلته (على شر) فى رواية على شر بالألف وهى لغة قليلة (القوم يتألفه) وفى نسخ يتألفهم (بذلك) أى يؤانسهم بذلك الإقبال ويتعطفهم بتلك المواجهة والجملة استئنافية من أسلوب الحكيم كأنه قيل لم يفعل ذلك قال يتألفهم لتزيد رغبتهم فى الإسلام ولايخالفه ماورد من استواء صحبه فى الإقبال عليهم لأن ذلك حيث لاضرورة وهذا لضرورة التألف وتمامه عند الطبرانى من حديث عمرو بن العاص وكان يقبل بوجهه وحديثه على حتى ظننت أنى خير القوم فقلت يارسول الله أنا خير أم أبو بكر قال أبو بكر قلت أنا خير أم عمر قال عمر قلت أنا خير أم عثمان قال عثمان فلما سألت صدعنى فوددت أنى لم أكن سألته (طب عن عمرو بن العاص) قال الهيثمى إسناده حسن وفى الصحيح بعضه وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه والأمر بخلافه فقد خرجه الترمذى باللفظ المزبور عن عمرو المذكور .

(كان يقبل بعض أزواجه) وفى رواية بعض نسائه (ثم يصلى ولا يتوضأ) وبقضيته أخذ أبو حنيفة فقال

٧١٢٥ — كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ - (حم ق ٤) عن عائشة

٧١٢٦ — كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ مُحْرِمٌ - (خط) عن عائشة - (صح)

٧١٢٧ — كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَيَعْدِلُ، وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ هٰذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ - (حم ٤ ك) عن عائشة - (صح)

٧١٢٨ — كَانَ يَقْصُرُ فِي السَّفَرِ وَيُتِمُّ، وَيُفْطِرُ وَيَصُومُ - (قط هق) عن عائشة - (ح)

لاوضوءمن المس ولا من المباشرة إلاإن خشت بأن يوجدا متعانقين متماسى الفرج وذهب الشافعى إلى النقض مطلقا وأجاب بعض أتباعه عن الحديث بأنه خصوصية أومنسوخ لأنه قبل نزول «أو لامستم» ولخصمه أن يقول الاصل عدم الخصوصية وعدم النسخ حتى يثبت والحديث صالح للاحتجاج قال عبد الحق لاأعلم للحديث علة توجب تركه وقال ابن حجر فى تخريج الرافعى سنده جيد قوى اه . (حم د ن) كلهم فى الطهارة من طريق الثورى عن أبى زروق عن إبراهيم التيمى (عن عائشة) قال الحافظ ابن حجر روى عنها من عشرة أوجه اه .

(كان يقبل النساء وهو صائم) أخذ بظاهره أهل الظاهر فجعلوا القبلة سنة للصائم وقربة من القرب اقتداء به ووقوفا عند فتياه وكرهها آخرون وردوا على أولئك بأنه كان يملك أربه كما جاء به مصرحا هكذا فى رواية البخارى فليس لغيره والجمهور على أنها تكره لمن حركت شهوته وتباح لغيره وكيفما كان لايفطر إلا بالانزال (حم ق ٤ عن عائشة) لكن لفظ الشيخين كان يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لاربه .

(كان يقبل) النساء (وهو محرم) بالحج والعمرة لكن بغير شهوة أما التقبيل بشهوة فكان لايفعله فانه حرام ولو بين التحللين لكن لايفسد النسك وإن أنزل (خط عن عائشة) .

(كان يقسم بين نسائه فيعدل) أى لا يفضل بعضهن على بعض فى مكثه حتى أنه كان يحمل فى ثوب فيطاف به عليهن فيقسم بينهن وهو مريض كما أخرجه ابن سعد عن علي بن الحسين مرسلا (ويقول اللهم هذا قسمى) وفى رواية قسمتى (فيما أملك)مبالغة فى التحرى والانصاف (فلا تلنى فيما تملك ولا أملك) مما لاحيلة لى فى دفعه من الميل القلبي والدواعى الطبيعية قال القاضى يريد به ميل النفس وزيادة المحبة لواحدة منهن فإنه بحكم الطبع ومقتضى الشهوة لا باختياره وقصده إلى الميز بينهن وقال ابن العربى قد أخبر تعالى أن أحدا لا يملك العدل بين النساء والمعنى فيه تعلق القلب ببعضهن أكثر من بعض فعذرهم فيما يكنون وأخذهم بالمساواة فيما يظهرون وذلك لأن للمصطفى صلى الله عليه وسلم فى ذلك مزية لمنزلته فسأل ربه العفو عنه فيما يجده فى نفسه من الميل لبعضهن أكثر من بعض وكان ذلك لعلو مرتبته أما غيره فلا حرج عليه فى الميل القلبى إذا عدل فى الظاهر بخلاف المصطفى صلى الله عليه وسلم حتى هم بطلاق سودة لذلك فتركت حقها لعائشة وقال ابن جرير وفيه أن من له نسوة لاحرج عليه فى إيثاره بعضهن على بعض بالمحبة إذا سوى بينهن فى القسم والحقوق الواجبة فكان يقسم لثمان دون التاسعة وهى سودة فإنها لما كبرت وهبت نوبتها لعائشة قال ابن القيم ومن زعم أنها صفية بنت حيي فقد غلط وسببه أنه وجد على صفية فى شيء فوهبت لعائشة نوبة واحدة فقط لترضاه ففعل فوقع الاشتباه (حم ٤) فى القسم (ك عن عائشة) قال النسائى وروى مرسلا قال الترمذى وهو أصح قال الدارقطنى أقرب إلى الصواب

(كان يقصر فى السفر ويتم ويفطر ويصوم) أى يأخذ بالرخصة والعزيمة فى الموضعين (قط هق عن عائشة) رمز لحسنه قال الدارقطنى إسناده صحيح وأقره ابن الجوزى وارتضاه الذهبى وقال البيهقى فى السنن له شواهد ثم عد جملة وقال ابن حجر رجاله ثقات انتهى فقول ابن تيمية هو كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مجازفة

٧١٢٩ - كَانَ يَقطع قِرَاءته آيَةً آيَةً «الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» ثم يقف «الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ» ثم يقف - (ت ك) عن أمّ سلمة

٧١٣٠ - كَانَ يُقَلَّسُ لَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ - (حم ه) عن قيس بن سعد - (ض)

٧١٣١ - كَانَ يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ وَيَقُصُّ شَارِبَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَنْ يَرُوحَ إِلَى الصَّلَاةِ - (هب) عن أبي هريرة (ض)

عظيمة وتعصب مفرط

(كان يقطع قراءته) بتشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشيء قطعة قطعة أي يقف على فواصل الآى (آية آية) يقول (الحمد لله رب العالمين) ثم يقف ويقول (الرحمن الرحيم) ثم يقف وهكذا ومن ثم ذهب البيهقي وغيره إلى أن الأفضل الوقوف على رؤس الآى وإن تعلقت بما بعدها ومنعه بعض القراء إلا عند الانتهاء قال ابن القيم وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أولى بالاتباع وسبقه البيهقي فقال في الشعب متابعة السنة أولى مما ذهب اليه بعض القراء من تتبع الأغراض والمقاصد والوقوف عند انتهائها قال الطيبي وقوله رب العالمين يشير إلى ملكه لذوى العلم من الملائكة والثقلين يدبر أمرهم فى الدنيا وقوله مالك يوم الدين يشير إلى أنه يتصرف فيهم في الآخرة بالثواب والعقاب وقوله الرحمن الرحيم متوسط بينهما ولذا قيل رحمن الدنيا ورحيم الآخرة فلما جاز ذلك الوقف يجوز هذا - فقول - بعضهم هذه رواية لا يرتضيها البلغاء وأهل اللسان لأن الوقف الحسن هو ما عند الفصل والتام من أول الفاتحة إلى مالك يوم الدين وكان النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الناس - غير مرضى - والنقل أولى بالاتباع (ت ك) فى التفسير (عن أم سلمة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال الترمذى حسن غريب ليس إسناده بمتصل لأن الليث ابن سعد رواه عن أبي مليكة عن يعلى بن مالك عن أم سلمة ورواه عنها أيضا الإمام أحمد وابن خزيمة بلفظ كان يقطع قراءته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين اه. واحتج به القاضي البيضاوى وغيره على عد البسملة آية من الفاتحة قال الدارقطني وإسناده صحيح

(كان يقلس[1] له) أى يضرب بين يديه بالدف والغناء (يوم الفطر) وفى رواية أنه كان يحول وجهه ويستحي ويغطى بثوب فأما الدف فيباح لحادث سرور وفى الغناء خلاف فكرهه الشافعي وحرمه أبو حنيفة وأباحه مالك فى رواية (حم ه عن قيس بن سعد) بن عبادة

(كان يقلم أظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يروح إلى الصلاة) يعارضه خبر البيهقي عن ابن عباس مرفوعا المؤمن يوم الجمعة كهيئة المحرم لا يأخذ من شعره ولا من أظفاره حتى تنقضى الصلاة وخبره عن ابن عمر المسلم يوم الجمعة محرم فإذا صلى فقد حل والجواب بأن هذين ضعيفان لا ينجع إذ خبرنا ضعيف أيضا كما يجيء الأثر وروى الديلمى فى الفردوس بسند ضعيف من حديث أبي هريرة من أراد أن يأمن الفقر وشكاية العين والبرص والجنون فليقلم أظفاره يوم الخميس بعد العصر وليبدأ بخنصر يده اليمنى اه بلفظه، وقال الحافظ ابن حجر المعتمد أنه يسن كيفما احتاج اليه ولم يثبت فى القص يوم الخميس حديث ولا فى كيفيته ولا فى تعيين يوم وماعزى لعلىّ من النظم باطل (هب) من حديث إبراهيم بن قدامة الجمحى عن الأغر وكذا البزار عنه (عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل عقبه بما نصه قال الإمام أحمد فى هذا الاسناد من يجهل اه قال ابن القطان وابراهيم لا يعرف البتة وفى الميزان هذا خبر منكر

---

(١) بضم المثناة التحتية وفتح القاف وشد اللام المفتوحة أى يضرب الخ وقيل هو استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهو والمقلسون الذين يلعبون بين يدى الأمير إذا وصل البلد

٧١٣٢ — كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِهِمْ عِنْدَ الْمُعَاتَبَةِ : مَالَهُ تَرِبَ جَبِينُهُ - (حم خ) عن أنس - (صح)

٧١٣٣ — كَانَ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ - (حم ق ت ن ه) عن عائشة - (صح)

٧١٣٤ — كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ - (ق ت ن ه) عن المغيرة - (صح)

٧١٣٥ — كَانَ يُكَبِّرُ بَيْنَ أَضْعَافِ الْخُطْبَةِ يُكْثِرُ التَّكْبِيرَ فِي خُطْبَةِ الْعِيدَيْنِ - (ه ك) عن سعد القرظي - (صح)

٧١٣٦ — كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ عَرَفَةَ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ آخِرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ - (هق) عن جابر - (ح)

٧١٣٧ — كَانَ يُكَبِّرُ يَوْمَ الْفِطْرِ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى - (ك هق) عن ابن عمر (ض)

(كان يقول لاحدهم عند المعاتبة) وفى نسخة عند المعتبة بفتح الميم وسكون المهملة وكسر المثناة ويجوز فتحها مصدر عتب قال الخليل العتاب مخاطبة إدلال ومذاكرة وحل (ماله ترب جبينه) يحتمل كونه خر لوجهه فأصاب التراب جبينه وكونه دعاء له بالعبادة والاول أولى (حم خ عن أنس) بن مالك

(كان يقوم إذا سمع الصارخ) أى الديك لانه يكثر الصياح ليلا قال ابن ناصر وأول مايصيح نصف الليل غالبا وقال ابن بطال ثلثه فإذا سمعه يقوم فيحمد الله ويهلله ويكبره ويدعوه ثم يستاك ويتوضأ ويقوم للصلاة بين يدى ربه مناجيا له بكلامه راجيا راغبا راهبا وخص هذا الوقت لانه وقت هدوء الاصوات والسكوت ونزول الرحمة وفيه أن الاقتصاد فى التعبد أولى من التعمق لانه يجر إلى الترك والله يحب أن يوالى فضله ويديم إحسانه قال الطيبي إذ هنا لمجرد الظرفية (حم ق د ن عن عائشة)

(كان يقوم من الليل) أى يصلى (حتى تتفطر) وفى رواية حتى تتورم وفى أخرى تورمت (قدماه) أى تنشق زاد الترمذى فى روايته فقيل له لم تصنع هذا وقد غفر لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر قال أفلا أكون عبداً شكورا وهو استفهام على طريق الاشفاق قيل وهو أولى من جعله للإنكار بلاشقاق أى إذا أكرمنى مولاى بغفرانه أفلا أكون شكوراً لإحسانه أو أنه عطف على محذوف أى أترك صلاتى لاجل تلك المغفرة فلا أكون عبداً شكورا وكيف لاأشكره وقد أنعم علىّ وخصنى بخير الدارين فإن الشكور من أبنية المبالغة تستدعى نعمة خطيرة وذكر العبد أدعى إلى الشكر لانه إذا لاحظ كونه عبدا أنعم عليه مالكه بمثل هذه النعمة ظهر وجوب الشكر كال الظهور (ق ت د ه عن المغيرة)

(كان يكبر بين أضعاف الخطبة يكثر التكبير فى خطبة العيدين) قال الحرالى فيه إشارة إلى مايحصل للصائم بصفاء باطنه من شهوده يلبح له أثر صومه من هلال نوره العلي فكلما كبر فى ابتداء الشهر لرؤية الهلال يكثر فى انتهائه لرؤية باطنه مرأى من هلال نور ربه فكان عمل ذلك هو صلاة ضحوة يوم العيد وأعلن فيها بالتكبير وكرر لذلك وجعل فى براح من متسع الأرض لقصد التكبير لان تكبير الله إنما هو بما جل من مخلوقاته (ك عن سعد) بن عائذ وقيل ابن عبد الرحمن (القرظى) بفتح القاف والراء المؤذن كان يتجر فى القرظ صحابى أذن بقباء ثم للشيخين

(كان يكبر يوم عرفة من صلاة الغداة إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق) قال بعض الاكابر من أعظم أسرار التكبير فى هذه الايام أن العيد محل فرح وسرور وكان من طبع النفس تجاوز الحدود لما جبلت عليه من الشره تارة غفلة وتارة بغيا شرع فيه الإكثار من التكبير لتذهب من غفلتها وتكسر من سورتها (هق عن جابر) رمز المصنف لحسنه وليس بمسلم فقد قال الحافظ ابن حجر فيه اضطراب وضعف وروى موقوفا على علىّ وهو صحيح اه

(كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتى المصلى) قال الحاكم هذه سنة تداولتها العلماء وصحت الرواية

٧١٣٨ — كَانَ يَكْتَحِلُ بِالْإِثْمِدِ وَهُوَ صَائِمٌ . (طب هق) عن أبي رافع - (ض)

٧١٣٩ — كَانَ يَكْتَحِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ ، وَيَحْتَجِمُ كُلَّ شَهْرٍ ، وَيَشْرَبُ الدَّوَاءَ كُلَّ سَنَةٍ - (عد) عن عائشة - (ض)

٧١٤٠ — كَانَ يُكْثِرُ الْقِنَاعَ - (ت) في الشمائل (هب) عن أنس - (ح)

بها اه . وهو مبين لقوله تعالى «ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ماهداكم» وذهب الحنفية إلى عدم ندب الجهر بالتكبير وأجابوا بأن صلاة العيد فيها التكبير والمذكور في الآية بتقدير كونه أمرا أعم منه ومما في الطريق فلا دلالة له على التكبير المتنازع فيه لجواز كونها في الصلاة على أنه ليس في لفظ الخبر أنه كان يجهر وهو محل النزاع (ك هق) كلاهما من رواية موسى بن محمد البلقاوي عن الوليد بن محمد عن الزهري عن سالم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم غريب لم يحتجا بالوليد ولا بموسى وتعقبه في التلخيص فقال بل هما متروكان اه ، وقال البيهقي الوليد ضعيف لا يحتج به وموسى منكر الحديث اه . قال في المهذب قلت بل موسى كذاب اه . قال ابن أبي حاتم عن أبيه هذا حديث منكر وقال في محمد منكر الحديث ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن ابن عمر فتعقبه الغرياني في مختصره بأن فيه الوليد ابن محمد الموقري قال عبد الحق ضعيف عندهم وعنه موسى بن محمد بن عطاء البلقاوي الدمياطي كذاب وقال أبو حاتم كان يكذب ويأتي بالأباطيل وقال ابن زرعة كان يكذب وقال موسى بن سهل الرملي أشهد بالله أنه كان يكذب وقال ابن حجر الوليد وموسى كذبهما غير واحد لكن موسى أوهى اه

(كان يكتحل بالإثمد) بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة (وهو صائم) فلا بأس بالاكتحال للصائم سواء وجد طعم الكحل في حلقه أم لا وبهذا أخذ الشافعي إذ لا منفذ من العين للحلق وما يصل إليه يصل من المسام كالو شرب الدماغ الدهن فوجد طعمه فانه لا يفطر اتفاقا وقال ابن العربي العين غير نافذة إلى الجوف بخلاف الأذن ذكره الأطباء وقال مالك وأحمد يكره فإن وجد طعمه في الحلق أفطر وفيه أن الاكتحال غير مفطر وهو مذهب الشافعي (طب هق) كلاهما من رواية حبان بن علي عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع (عن) أبيه عن جده (أبي رافع) قال البيهقي محمد غير قوي قال الذهبي وكذا حبان اه . وقال ابن أبي حاتم عن أبيه حديث منكر وقال محمد منكر الحديث وكذا قال البخاري وقال الزين العراقي قال ابن معين ليس محمد بشيء ولا ابنه وقال الهيثمي في محمد وأبيه كلام كثير وأورده في الميزان في ترجمة محمد هذا ونقل تضعيفه عن جمع وقال قال أبو حاتم منكر الحديث جدا وقال في الفتح في سنده مقال وفي تخريج الهداية سنده ضعيف

(كان يكتحل كل ليلة) بالإثمد ويقول إنه يجلو البصر وينبت الشعر وخص الليل لأن الكحل عند النوم يلتقي عليه الجفنان ويسكن حرارة العين وليتمكن الكحل من السراية في تجاويف العين وطبقاتها ويظهر تأثيره في المقصود من الانتفاع (ويحتجم كل شهر ويشرب الدواء كل سنة) فإن عرض له ما يوجب شربه أثناء السنة شربه أيضا فشربه كل سنة مرة كان لغير علة بخلاف ما يعرض في أثنائها ولم أقف على تعيين الشهر الذي كان يشربه فيه في حديث ولا أثر (عد عن عائشة) وقال إنه منكر وقال الحافظ العراقي فيه سيف بن محمد كذبه أحمد وابن معين اه

(كان يكثر القناع) أي اتخاذ القناع وهو بكسر القاف أوسع من المقنعة والمراد هنا تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء أو بغيره لنحو برد أو حر وسبب إكثاره له أنه كان قد علاه من الحياء من ربه ما لم يحصل لبشر قبله ولا بعده وما ازداد عبد بالله علما إلا ازداد حياء من الله فحياء كل عبد على قدر علمه بربه فألجأه ذلك إلى ستر منبع الحياء ومحله وهو العين والوجه وهما من الرأس والحياء من عمل الروح وسلطان الروح في الرأس ثم هو ينتشر في جميع البدن فأهل اليقين قد أبصروا بقلوبهم أن الله يراهم فصارت جميع الأمور لهم معاينة فهم يعبدون ربهم كأنهم يرونه وكلما شاهدوا عظمته ومنته ازدادوا حياء فأطرقوا رؤوسهم وجلا وقنعوها خجلا وأنت بعد إذ سمعت هذا التقرير انكشف

٧١٤١ - كَانَ يُكْثِرُ الْقِنَاعَ وَيُكْثِرُ دهن رَأْسِهِ ، ويسرح لحيته - (هب) عن سهل بن سعد - (ح)

٧١٤٢ - كَانَ يُكْثِرُ الذِّكْرَ ، وَيُقِلُّ اللَّغْوَ ، وَيُطِيلُ الصَّلاةَ ، وَيُقَصِّرُ الْخُطْبَةَ ، ، كَانَ لَا يأنف وَلَا يَسْتَكْبِرُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَ الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ وَالْعَبْدِ حَتَّى يَقْضِيَ لَهُ حَاجَتَهُ - (ن ك) عن ابن أبي أوفى (ك) عن أبي سعيد - (صح)

٧١٤٣ - كَانَ يَكْرَهُ نِكَاحَ السِّرِّ حَتَّى يُضْرَبَ بِدُفٍّ - (عم) عن أبي حسن المازنى - (ح)

٧١٤٤ - كَانَ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ - (حم م ٤) عن أبي هريرة - (صح)

لك أن من زعم أن المراد هنا بالقناع خرقة تلقى على الرأس لتقى العمامة من نحو دهن لم يدر حول الحمى بل فى البحر لفوه وهو فى غاية الظما (ت فى) كتاب (الشمائل) النبوية (هب) كلاهما (عن أنس) بن مالك

(كان يكثر القناع) قال المؤلف يعنى يتطيلس (ويكثر دهن رأسه ويسرح لحيته) ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البيهقى فى الشعب بالماء هذا لفظه وكأنه سقط فى قلم المصنف وفى رواية بدل قوله ويسرح لحيته وتسريح لحيته وهو عطف على دهن ولا ينافيه مافى أبى داود من النهى عن التسريح كل يوم لأنه لا يلزم من الإكثار التسريح كل يوم بل الإكثار قد يصدق على الشىء الذى يفعل بحسب الحاجة ذكره الولى العراق ولم يرد أنه كان يقول عند تسريحها شيئا ذكره المؤلف قال ابن القيم الدهن يسد مسام البدن ويمنع ما تحلل منه والدهن فى البلاد الحارة كالحجاز من آكد أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن وهو كالضرورى لهم (هب) وكذا الترمذى فى الشمائل كلاهما (عن سهل بن سعد) قال الحافظ العراق وسنده ضعيف

(كان يكثر الذكر ويقل اللغو) أى لا يلغو أصلا قال ابن الأثير القلة تستعمل فى نفى أصل الشىء ويجوز أن يريد باللغو الهزل والدعابة أى إنه كان منه قليلا اه (ويطيل الصلاة ويقصر الخطبة) ويقول إن ذلك من فقه الرجل (وكان لا يأنف ولا يستكبر أن يمشى مع الارملة والمسكين والعبد حتى يقضى له حاجته) قرب محلها أو بعد روى البخارى: إن كانت الأمة لتأخذ بيده فتنطلق به حيث شاءت، وأحمد فتنطلق به فى حاجتها، وروى مسلم والترمذى عن أنس أنه جاءت امرأة إليه صلى الله عليه وسلم فقالت إن لى إليك حاجة فقال اجلسى فى أى طريق المدينة شئت أجلس إليك حتى أقضى حاجتك وفيه بروزه للناس وقربه منهم ليصل ذو الحق حقه ويسترشد بأقواله وأفعاله وصبره على تحمل المشاق لأجل غيره وغير ذلك (ن ك عن) عبد الله (بن أبى أوفى) بفتحات (ك عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى ورواه الترمذى فى العلل عن ابن أبى أوفى وذكر أنه سأل عنه البخارى فقال هو حديث تفرد به الحسين بن واقد

(كان يكره نكاح السر حتى يضرب بالدف) أى حتى يشهر أمره بضرب الدفوف الاعلان به قال فى المصباح السر ما يكتم ومنه قيل للنكاح سر لأنه يلزمه غالبا والسرية فعلية مأخوذة من السر وهو النكاح والدف بضم الدال وفتحها ما يلعب به وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أحمد ويقال أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم (عم عن أبى حسن المازنى) الانصارى قيل اسمه غنمر بن عبد عمر ويقال إنه عقبى بدرى؛ قضية كلام المؤلف بل صريحه أن هذا إنما رواه ابن أحمد لا أحمد والأمر بخلافه بل خرجه أحمد نفسه قال الهيثمى وفيه حسين بن عبد الله بن ضمرة وهو متروك ورواه البيهقى أيضا من حديث ابن عبد الله عن أبيه عن جده عن على مرفوعا قال الذهبى فى المهذب حسين ضعيف

(كان يكره الشكال من) الذى وقفت عليه فى أصول صحيحة فى (الخيل) وفسره فى بعض طرق الحديث عند مسلم

٧١٤٥ — كَانَ يَكْرَهُ رِيحَ الْحِنَّاءِ - (حم دن) عن عائشة - (ح)

٧١٤٦ — كَانَ يَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ فِي الصَّلَاةِ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧١٤٧ — كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرَى الرَّجُلَ جَهِيرًا رَفِيعَ الصَّوْتِ ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَرَاهُ خَفِيضَ الصَّوْتِ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧١٤٨ — كَانَ يَكْرَهُ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ الْقِتَالِ - (طب ك) عن أبي موسى - (صح)

٧١٤٩ — كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُرَى الْخَاتَمُ - (طب) عن عبادة بن عمرو - (ض)

بأن يكون في رجله اليمين بياض وفي يده اليسرى أو يده اليمنى ورجله اليسرى وقال الزمخشري هو أن يكون ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة أو عكسه شبه ذلك بالمقال فسمي به اه ووراء ذلك أقوال عشرة مذكورة في المطولات وكرهه لكونه كالمشكول لا يستطيع المشي أو جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجابة فإن كان مع ذلك أغر زالت الكراهة لزوال الإشكال كما حكاه في شرح مسلم عن بعضهم وأقره لكن توقف فيه جدنا الأعلى للأم الزين العراقي وقيل كرهه من جهة لفظه لإشعاره بنقيض ما تراد له الخيل أو لكونه يشبه الصليب بدليل أنه كان يكره الثوب الذي فيه تصليب وليس هذا من الطيرة كما حققه الحليمي (حم م ٤) كلهم في الجهاد (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري

(كان يكره ريح الحناء) لا يعارضه ما سبق من الأمر بالاختضاب فإن كراهته لريحه طبيعية لا شرعية والناس متعبدون باتباعه في الشرعي لا الطبيعي (حم د ن عن عائشة) رمز لحسنه

كان يكره التثاؤب في الصلاة) قال القاضي تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان فمه لما عراه من تمطي وتمدد الكسل وامتلاء وهي جالبة النوم الذي من حبائل الشيطان فإنه به يدخل على المصلي ويخرجه عن صلاته فلذلك كرهه قال مسلم بن عبد الملك ما تثاءب نبي قط وأنها من علامة النبوة (طب عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الحافظ العراقي في شرح الترمذي بأن عبد الكريم بن أبي المخارق أحد رجاله ضعيف وقال الهيثمي فيه عبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف

(كان يكره أن يرى الرجل جهيرا) أي (رفيع الصوت) عاليه عريضه (وكان يحب أن يراه خفيض الصوت) أخذ منه أنه يسن للعالم صون مجلسه عن اللغط ورفع الأصوات وغوغاء الطلبة وأنه لا يرفع صوته بالتقرير فوق الحاجة قال ابن بنت الشافعي ما سمعت أبي أبدا يناظر أحدا فيرفع صوته قال البيهقي أراد فوق عادته فالأولى أن لا يجاوز صوته مجلسه (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه موسى بن علي الخشني وهو ضعيف

(كان يكره رفع الصوت عند القتال) كأن ينادي بعضهم بعضا أو يفعل أحدهم فعلا له أثر فيصيح ويعرف على طريق الفخر والعجب وذكره ابن الأثير وذلك لأن الساكت أهيب والصمت أرعب ولهذا كان علي كرم الله وجهه يحرض أصحابه يوم صفين ويقول استشعروا الخشية وعنوا بالأصوات أي احبسوها وأخفوها من التعنن الحبس عن اللغط ورفع الأصوات (طب ك) في الجهاد (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرجه أحد من الستة والأمر بخلافه بل رواه أبو داود باللفظ المزبور عن أبي موسى المذكور قال ابن حجر حديث حسن لا يصح

(كان يكره أن يرى) بالبناء للمجهول (الخاتم) أي خاتم النبوة وهو أثر كان بين كتفيه نعت به في الكتب المتقدمة وكان علامة على نبوته وإنما كان يكره أن يرى لأنه كان بين كتفيه كما تقرر وهو كان أشد حياء من العذراء في خدرها فكان يكره أن يرى منه مالا يبدو في المهنة غالبا (طب عن عباد) بتشديد الموحدة (بن عمرو) خادم المصطفى

٧١٥٠ - كَانَ يَكْرَهُ الْكَيَّ، وَالطَّعَامَ الْحَارَّ، وَيَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْبَارِدِ، فَإِنَّهُ ذُو بَرَكَةٍ، أَلَا وَإِنَّ الْحَارَّ لَا بَرَكَةَ لَهُ - (حل) عن أنس - (ح)

٧١٥١ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَطَأَ أَحَدٌ عَقِبَهُ، وَلَكِنْ يَمِينٌ وَشِمَالٌ - (ك) عن ابن عمرو - (صح)

٧١٥٢ - كَانَ يَكْرَهُ الْمَسَائِلَ، وَيَعِيبُهَا، فَإِذَا سَأَلَهُ أَبُو رَزِينٍ أَجَابَهُ وَأَعْجَبَهُ - (طب) عن أم سلمة - (ح)

٧١٥٣ - كَانَ يَكْرَهُ سَوْرَةَ الدَّمِ ثَلَاثًا ثُمَّ يُبَاشِرُ بَعْدَ الثَّلَاثِ - (طب) عن أم سلمة

صلى الله عليه وسلم

(كان يكره الكى) وورد أنه كوى جابرا فى أكحله وكوى سعد بن زرارة وغيره فصار جمع إلى التوفيق بأن أولئك خيف عليهم الهلاك والأكلة ويحمل النهى على من اكتوى طلبا للشفاء عما دون ذلك قال ابن القيم ولا حاجة لذلك كله فان كراهته له لا تدل على المنع منه والثناء على تاركيه فى خبر السبعين ألفا إنما يدل على أن تركه أفضل فحسب (والطعام الحار) أى كان يكره أكله حارا بل يصبر حتى يبرد (ويقول عليكم بالبارد) أى الزموه (فانه ذو بركة) أى خير كثير (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (وإن الحار لا بركة فيه) أى ليس فيه زيادة فى الخير ولا نمو ولا يستمرئه الآكل ولا يلتذ به (حل عن أنس) رمز المصنف لحسنه وكأنه لاعتضاده إذ له شواهد منها ما رواه البيهقى عن أبى هريرة قال الحافظ العراقى بإسناد صحيح قال أتى النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يوما بطعام سخن فقال ما دخل بطنى طعام سخن منذ كذا وكذا قبل اليوم ولأحمد بسند جيد والطبرانى والبيهقى أن خولة بنت قيس قدمت له حريرة فوضع يده فيها فوجد حرها فأحرقت أصابعه فقال حس اه

(كان يكره أن يطأ أحد عقبه) أى يمشى عقبه أى خلفه (ولكن يمين وشمال) وكان يكره أن يمشى أمام القوم بل فى وسط الجمع أو فى آخرهم تواضعا لله واستكانة وليطلع على حركات أصحابه وسكناتهم فيعلمهم آداب الشريعة ويوافق هذا الخبر قوله فى خبر آخر كان يسوق أصحابه قدامه (ك) فى الأدب (عن ابن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رمز لحسنه

(كان يكره المسائل) أى السؤال عن المسائل عمن ألبس فتنة أو أشرب محنة (ويعيبها) ممن عرف منه التعنت وعدم الأدب فى إيراد الأسئلة وإظهار كراهة السؤال عن المسائل لمن هذا حاله إنما هو شفقة عليه ولطف به لا بخل عليه (فإذا سأله أبو رزين) بضم الراء وأبو رزين فى الصحابة متعدد والظاهر أن هذا هو العقيلى واسمه لقيط بن عامر (أجابه وأعجبه) لحسن أدبه وجودة طلبه وحرصه على ضبط الفوائد وإحراز الفوائد ولما سئل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن اللعان سؤال تعنت ابتلى السائل عنه قبل وقوعه فى أهله، واعلم أن أبا رزين هو راوى الخبر فكان الأصل أن يقول فاذا سألته أجابنى فوضع الظاهر محل المضمر ويحتمل أن نكتته الافتخار بذكر اسمه فى هذا الشرف العظيم حيث كان المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم يحب منه ما يكون من غيره ويحتمل أنه من تصرف حاكى الحديث عنه وهذا أقرب (طب عن أبى رزين) قال الهيثمى إسناده حسن وقد رمز المصنف لحسنه

(كان يكره سورة الدم) أى حدته قال الزبيدى السورة بفتح فسكون الحدة وسار الشراب يسور سورا وسورة إذا أخذ الرأس وسورة الجوع والخمر حدته ثلاثا أى مدة ثلاث من الأيام والمراد دم الحيض (ثم يباشر) المرأة (بعد الثلاث) لأخذ الدم فى الضعف والانحطاط حينئذ قال سعيد بن بشير أحد رواته يعنى من الحائض والظاهر أن المراد أنه كان يباشرها بعد الثلاث من فوق حائل لأنه ما لم ينقطع الدم فالمباشرة فيما بين السرة والركبة بلا حائل حرام (طب) وكذا الخطيب

٧١٥٤ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ رَأْسِ الطَّعَامِ - (طب) عن سلمى - (صح)

٧١٥٥ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُؤْكَلَ حَتَّى تَذْهَبَ فَوْرَةُ دُخَانِهِ - (طب) عن جويرية - (ح)

٧١٥٦ - كَانَ يَكْرَهُ الْعَطْسَةَ الشَّدِيدَةَ فِي الْمَسْجِدِ - (هق) عن أبي هريرة

٧١٥٧ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرَى الْمَرْأَةَ لَيْسَ فِي يَدِهَا أَثَرُ حِنَّاءٍ أَوْ خِضَابٍ - (هق) عن عائشة - (ح)

٧١٥٨ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَطَّلِعَ مِنْ نَعْلَيْهِ شَيْءٌ عَنْ قَدَمَيْهِ - (حم) في الزهد عن زياد بن سعد مرسلا

٧١٥٩ - كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْكُلَ الضَّبَّ - (خط) عن عائشة - (ض)

٧١٦٠ - كَانَ يَكْرَهُ مِنَ الشَّاةِ سَبْعًا: الْمَرَارَةَ، وَالْمَثَانَةَ، وَالْحَيَا، وَالذَّكَرَ، وَالْأُنْثَيَيْنِ، وَالْغُدَّةَ، وَالدَّمَ

في التاريخ كلاهما (عن أم سلمة) وفيه سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن مجهول كما قاله الذهبي رمز لحسنه

(كان يكره أن يؤخذ) أي يؤكل وبه وردت رواية (من رأس الطعام) ويقول دعوا وسط القصعة وخذوا من حولها فإن البركة تنزل في وسطها والكراهة للتنزيه لا للتحريم عند الجمهور ونص البويطي والرسالة على مايقتضي أنها للتحريم مؤول (طب عن سلمى) قال الهيثمي رجاله ثقات وسبقه شيخه زين الحفاظ في شرح الترمذي فقال رجال إسناده ثقات رمز المصنف لحسنه

(كان يكره أن يؤكل) الطعام الحار (حتى تذهب فورة دخانه) لأن الحار لا بركة فيه كما جاء مصرحا به في عدة أخبار والفور الغليان يقال فارت القدر فورا وفورانا غلت والدخان بضم الدال والتخفيف معروف (طب عن جويرية) تصغير جارية القصوى واسمه مما يشترك فيه الرجال والنساء وهو أحد ولد عبدالقيس قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقية إسناده حسن اه. وقد رمز المصنف لحسنه

(كان يكره العطسة الشديدة في المسجد) وزاد في رواية إنها من الشيطان والعطسة الشديدة مكروهة في المسجد وغيره لكنها في المسجد أشد كراهة (هق) وكذا في الشعب وهو فيهما من حديث إبراهيم الجوهري عن يحيى بن يزيد ابن عبد الملك النوفلي عن أبيه عن داود بن فراهيج (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو مجازفة فقد أعله الذهبي في المهذب بأن يحيى ضعيف كأبيه وداود هذا أورده في الضعفاء والمتروكين وقال مختلف فيه وفي الميزان يحيى بن يزيد النوفلي قال أبو حاتم منكر الحديث ثم أورد له هذا الخبر

(كان يكره أن يرى المرأة) بناء يرى للفاعل ويصح للمفعول أيضاً (ليس في يدها أثر حناء أو أثر خضاب) بكسر الخاء وفيه أنه يجوز للمرأة خضب يديها ورجليها مطلقا لكن خصه الشافعية بغير السواد كالحناء أما بالسواد فحرام على الرجال والنساء إلا للجهاد ويحرم خضب يدى الرجل ورجليه بحناء على ماقاله العجلي وتبعه النووي لكن قضية كلام الرافعي الحل ويسن فعله للمفترشة تعميما ويكره للخلية لغير إحرام (هق عن عائشة) رمز المصنف لحسنه ورواه عنها الخطيب في التاريخ أيضا باللفظ المزبور وفيه يحيى بن المتوكل أبو عقيل قال الذهبي وغيره ضعفوه

(كان يكره أن يطلع من نعليه شيء عن قدميه) أي يكره أن يزيد النعل على قدر القدم أو ينقص (حم في) كتاب (الزهد عن زياد بن سعد مرسلا) وهو في التابعين اثنان حجازي وخراساني فكان ينبغي تمييزه

(كان يكره أن يأكل الضب) لكونه ليس بأرض قومه فلذلك كان يعافه لا لحرمته كما صرح به في خبر بل أكل على مائدته وهو ينظر (خط) في ترجمة علان الواسطي (عن عائشة) وفيه شعيب بن أيوب أورده الذهبي في الذيل ووثقه الدارقطني وقال أبو داود إني لأخاف الله في الرواية عن شعيب

(كان يكره من الشاة سبعا) أي أكل سبع مع كونها حلالا (المرارة) وهي مافي جوف الحيوان فيها ماء أخضر

وَكَانَ أَحَبُّ الشَّاةِ إِلَيْهِ مُقَدَّمَهَا - (طس) عن ابن عمر (هق) عن مجاهد مرسلا (عد هق) عنه عن ابن عباس - (ض)

٧١٦١ - كَانَ يَكْرَهُ الْكُلْيَتَيْنِ لِمَكَانِهِمَا مِنَ الْبَوْلِ - ابن السنى فى الطب عن ابن عباس - (ض)

٧١٦٢ - كَانَ يَكْسُو بَنَاتَهُ خُمُرَ الْقَزِّ وَالْإِبْرِيسَمِ - ابن النجار عن ابن عمر - (ض)

قال الليث المرارة لكل ذى روح إلا البعير فلا مرارة له وقال القتبى أراد المحدث أن يقول الأمر وهو المصارين فقال المرارة وأنشد :

فلا تهدى الأمرّ وما يليه ٭ ولا تهدين معروق العظام

كذا فى الفائق قال فى النهاية وليس بشىء (والمثانة والحياء) يعنى الفرج قال ابن الأثير الحياء ممدود الفرج من ذوات الخف والظلف (والذكر والأنثيين والغدة والدم) غير المسفوح لأن الطبع السليم يعافها وليس كل حلال تطيب النفس لأكله قال الخطابى الدم حرام إجماعا وعامة المذكورات معه مكروهة لا محرمة وقد يجوز أن يفرق بين القرائن التى يجمعها نظم واحد بدليل يقوم على بعضها فيحكم له بخلاف حكم صواحباتها اه . ورده أبو شامة بأنه لم يرد بالدم هنا مافهمه الخطابى فإن الدم المحرم بالإجماع قد انفصل من الشاة وخلت منه عروقها فكيف يقول الراوى كان يكره من الشاة يعنى بعد ذبحها سبعاً والسبع موجودة فيها وأيضا فمنصب النبى صلى الله عليه وسلم يجل عن أن يوصف بأنه كره شيئاهو منصوص على تحريمه على الناس كافة وكان أكثرهم يكرهه قبل تحريمه ولا يقدم على أكله إلا الجفاة فى شظف من العيش وجهد من القلة وإنما وجه هذا الحديث المنقطع الضعيف أنه كره من الشاة ما كان من أجزائها دما منعقداً مما يحل أكله لكونه دما غير مسفوح كما فى خبر أحل لنا ميتتان ودمان فكأنه أشار بالكراهة إلى الطحال والكبد لما ثبت أنه أكله (وكان أحب الشاة إليه مقدمها) لأنه أبعد من الأذى وأخف وأنضج والمراد بمقدمها الذراع والكتف وادعى بعضهم تقديم كل مقدم ففضل الرأس على الكتف وفيه مافيه والشاة الواحدة من الغنم تقع على الذكر والأنثى فيقال هذا شاة للذكر وهذه شاة للأنثى (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه يحيى الحمانى وهو ضعيف (هق) عن سفيان عن الأوزاعى عن واصل بن أبى جميل (عن مجاهد) بن جبر مرسلا قال ابن القطان وواصل لم تثبت عدالته (عدهق) عن فهر بن نسر عن عمر بن موسى بن وجيه (عنه) أى عن مجاهد (عن ابن عباس) ثم قال البيهقى : وعمر ضعيف ووصله لا يصح اه . وقال ابن القطان عمر ابن موسى متروك اه . ومن ثم جزم عبد الحق بضعف سنده ثم الحافظ العراقى

(كان يكره الكليتين) تثنية كلية وهى من الأحشاء معروفة والكلوة بالواو لغة لأهل اليمن وهما بضم الأول قالوا ولا تكسر وقال الأزهرى الكليتين للإنسان ولكل حيوان وهما منبت زرع الولد (لمكانهما من البول) أى لقربهما منه فتعافهما النفس ومع ذلك يحل أكلهما وإنما قال لمكانهما من البول لأنهما كما فى التهذيب لحتان حمراوان لاصقتان بعظم القلب عند الخاصرتين فهما مجاوران لتكوّن البول وتجمعه (ابن السنى فى) كتاب (الطب) النبوى (عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف

(كان يكسو بناته خمر) بخاء معجمة مضمومة بخطه (القز والإبريسم) والخمر بضمتين جمع خمار ككتاب وكتب ما تغطى به المرأة رأسها واختمرت وتخمرت لبست الخمار والقز بفتح القاف وشد الزاى معرب قال الليث هو مايعمل منه الإبريسم ولهذا قال بعضهم القز والإبريسم مثل الحنطة والدقيق وفيه أن استعمال القز والحرير جائز للنساء (ابن النجار) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب

٧١٦٣ — كَانَ يَلْبَسُ بُرْدَهُ الْأَحْمَرَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ - (هق) عن جابر - (ض)

٧١٦٤ — كَانَ يَلْبَسُ قَمِيصاً قَصِيرَ الْكُمَّيْنِ وَالطُّولِ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٧١٦٥ — كَانَ يَلْبَسُ قَمِيصاً فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ مُسْتَوِي الْكُمَّيْنِ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٧١٦٦ — كَانَ يَلْبَسُ قَلَنْسُوَةً بَيْضَاءَ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٧١٦٧ — كَانَ يَلْبَسُ قَلَنْسُوَةً بَيْضَاءَ لَاطِئَةً - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

٧١٦٨ — كَانَ يَلْبَسُ الْقَلَانِسَ : تَحْتَ الْعَمَائِمِ ، وَبِغَيْرِ الْعَمَائِمِ ، وَيَلْبَسُ الْعَمَائِمَ بِغَيْرِ قَلَانِسَ ، وَكَانَ

(كان يلبس برده الأحمر فى العيدين والجمعة) أى ليبين حل لبس مثل ذلك فيها ففيه رد على من كره لبس الأحمر القانى وزعم أن المراد بالأحمر هنا ما هو ذو خطوط تحكم لادليل عليه قال فى المطامح ومن أنكر لباس الأحمر فهو متعمق جاهل وإسناده لمالك باطل ومن مجازفات ابن العربى أنه أفتى بقتل رجل عاب لبس الأحمر لأنه عاب لبسة لبسها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتل بفتياه كما ذكره فى المطامح وهذا تهور غريب وإقدام على سفك دماء المسلمين عجيب وسيخاصمه هذا القتيل غدا ويبوء بالخزى من اعتدى وليس ذلك بأول عجرفة لهذا المفتى وجرأته وإقدامه فقد ألف كتابا فى شأن مولانا الحسين رضى الله عنه وكرم وجهه وأخزى شانئه زعم فيه أن يزيد قتله بحق بسيف جده نعوذ بالله من الخذلان (هق) من حديث حفص بن غياث بن الحجاج عن أبى جعفر (عن جابر) قال فى المهذب حجاج لين اه . ورواه الطبرانى عن ابن عباس بلفظ كان يلبس يوم العيد بردة حمراء قال الهيثمى ورجاله ثقات

(كان يلبس قميصا قصير الكمين والطول) وذلك أنفع شىء وأسهله على اللابس ولا يمنعه خفة الحركة والبطش ولا يتعثر به ويجعله كالمقيد (ه عن ابن عباس) جزم المصنف بحسنه ويرده جزم الحافظ العراقى بضعفه

(كان يلبس قميصا فوق الكعبين مستوى الكمين بأطراف أصابعه) أى بقرب أصابع يديه بدليل مارواه البزار عن أنس أنه كان يدكم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرسغ قال الهيثمى ورجاله ثقات وقول الزين العراقى لاتعارض بين هذا الحديث وحديث كان كمه إلى الرسغ لإمكان الجمع بأنه كان له قميصان أحدهما كمه إلى الرسغ والآخر مستو بأطراف أصابعه وفيه نظر لما أخرجه الطبرانى عن أبى الدرداء أنه لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قميص واحد ويحتمل أنه كان حين اتخذه مستوى الكمين بأطراف أصابعه وأنه بعد قطع بعضه فصار إلى الرسغ (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس)

(كان يلبس قلنسوة) وفى رواية للطبرانى فى الأوسط عمة بدل قلنسوة بيضاء والقلنسوة بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة وفتح الواو من ملابس الرأس كالبرنس الذى تغطى به العمامة من نحو شمس ومطر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الزين العراقى فى شرح الترمذى وتبعه الهيثمى فيه عبدالله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله ثقات ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والبيهقى فى الشعب وقال تفرد به عبدالله بن خراش وهو ضعيف

(كان يلبس قلنسوة) فعنلوة بفتح العين وسكون النون وضم اللام (بيضاء) زاد أبو الشيخ فى روايته شامية (لاطئة) أى لاصقة برأسه غير مقبية أشار به إلى قصرها وخفتها قال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى وأجود إسناد فى القلانس مارواه أبو الشيخ عن عائشة كان يلبس القلانس فى السفر ذوات الآذان وفى الحضر المضمرة يعنى الشامية وفيه ندب العمائم فوق القلانس (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عائشة)

(كان يلبس القلانس) جمع قلنسوة (تحت العمائم وبغير العمائم) الظاهر أنه كان يفعل ذلك فى بيته وأما إذا خرج

يلبس القَلَانِسَ اليمانِيَة ، وهُنّ البِيض المُضرِيّة ، ويلبس ذوات الآذان في الحرب ، وكان ربما نزع قلنسوته فجعلها سترة بين يديه وهو يصلي ، وكان من خُلُقِه أن يسمى سلاحه ، ودوابّه ، ومتاعه الروياني وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٧١٦٩ - كَانَ يَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ ، وَيُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ بِالْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ - (ق د) عن ابن عمر - (صح)

٧١٧٠ - كَانَ يَلْحَظُ فِي الصَّلَاةِ يَمِيناً وَشِمَالاً ، وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ - (ت) عن ابن عباس (ض)

للناس فيظهر أنه كان لا يخرج إلا بالعمامة (ويلبس العمائم بغير قلانس وكان يلبس القلانس اليمانية وهن البيض المضرية ويلبس القلانس ذوات الآذان) إذا كان (في الحرب) أي حال كونه في الحرب (وكان ربما نزع قلنسوة) أي أخرها من رأسه : يعني أخرج رأسه منها (فجعلها سترة بين يديه وهو يصلي) الظاهر أنه كان يفعل ذلك عند عدم تيسر مايستتر به أو بيانا للجواز . قال بعض الشافعية : فيه وما قبله لبس القلنسوة اللاطئة بالرأس والمرتفعة والمضرية وغيرها تحت العمامة وبلا عمامة كل ذلك ورد . قال بعض الحفاظ : ويسن تحنيك العمامة وهو تحذيق الرقبة وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة ، والأرجح عند الشافعية عدم ندبه . قال ابن العربي : القلنسوة من لباس الأنبياء والصالحين السالكين تصون الرأس وتمكن العمامة وهي من السنة وحكمها أن تكون لاطئة لامقبية إلا أن يفتقر الرجل إلى أن يحفظ رأسه عما يخرج منه من الأبخرة فيقبها ويثقب لها فيكون ذلك تطبيا (وكان من خلقه) بالضم (أن يسمى سلاحه ودوابه ومتاعه) كقميصه وردائه وعمامته كما سبق بيانه بتفصيله فراجعه (الروياني) في مسنده (وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس)

(كان يلبس النعال) جمع نعل قال في النهاية وهي التي تسمى الآن تاسومة وقد تطلق على كل مايقي القدم (السبتية) بكسر فسكون أي المدبوغة أو التي حلق شعرها من السبت القطع سميت به لأنها سبتت بالدماغ أي لانت (ويصفر لحيته بالورس) بفتح فسكون نبت أصفر باليمن (والزعفران) وذلك لأن النساء يكرهن الشيب ومن كره من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا كفر وكان طول نعله شبرا وأصبعين وعرضها مما يلي الكعبين سبع أصابع وبطن القدم خمس وفوقها ست ورأسها محدد وعرض ما بين القبالين أصبعان ذكره كله الزين العراقي في ألفية السيرة النبوية (تتمة) قال ابن حرب سئل أحمد عن نعل سندي يخرج فيه فكرهه للرجل والمرأة وقال إن كان للكنيف والوضوء وأكره الصرار لأنه من زي العجم وسئل عنه سعيد بن عامر فقال سنة نبينا أحب إلينا من سنة باكهن ملك الهند ورأى على باب المخرج نعلا سنديا فقال تشبه بأولاد الملوك وسئل ابن المبارك عن النعال الكرمانية فلم يجب وقال أما في هذه غنى عنها (ق عن ابن عمر) بن الخطاب

(كان يلحظ) وفي رواية الدارقطني بدله يلتفت (في الصلاة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره) حذرا من تحويل صدره عن القبلة لأن الالتفات بالعنق فقط من غير تحويل الصدر مكروه وبالصدر حرام مبطل للصلاة والظاهر أنه إنما كان يفعل ذلك لحاجة لاعبثا لصيانة منصبه الشريف عنه ثم رأيت ابن القيم قال إنه كان يفعل ذلك لعارض أحيانا ولم يك من فعله الراتب ومنه لما بعث فارسا طليعة ثم قام إلى الصلاة وجعل يلتفت فيها إلى الشعب الذي يجيء منه الطليعة (ت عن ابن عباس) وقال غريب اهـ ، وقال ابن القطان وهو صحيح وإن كان غريبا وقال ابن القيم لا يثبت بل هو باطل سندا ومتنا ولو ثبت لكان حكاية فعل لمصلحة تتعلق بالصلاة وقضية تصرف المصنف أن الترمذي تفرد بإخراجه عن الستة والأمر بخلافه بل خرجه النسائي عن الحبر أيضا باللفظ المزبور من الوجه المذكور قال ابن حجر وصححه ابن حبان والدارقطني والحاكم وأقره على تصحيحه الذهبي ونقل الصدر المناوي عن النووي تصحيحه قال ابن حجر لكن رجح الترمذي إرساله

٧١٧١ - كَانَ يَلْزَقُ صَدرَهُ وَوَجْهَهُ بِالْمُلْتَزَمِ - (هق) عن ابن عمرو - (ض)

٧١٧٢ - كَانَ يَلِيهِ فِي الصَّلَاةِ الرِّجَالُ، ثُمَّ الصِّبْيَانُ، ثُمَّ النِّسَاءُ - (هق) عن أبي مالك الأشعري - (ض)

٧١٧٣ - كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ مَدًّا - (حم ن ه ك) عن أنس - (صح)

٧١٧٤ - كَانَ يَمُرُّ بِالصِّبْيَانِ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ - (خ) عن أنس - (صح)

٧١٧٥ - كَانَ يَمُرُّ بِنِسَاءٍ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ - (حم) عن جرير - (ح)

٧١٧٦ - كَانَ يَمْسَحُ عَلَى وَجْهِهِ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ فِي الْوُضُوءِ - (طب) عن معاذ - (ض)

٧١٧٧ - كَانَ يَمْشِي مَشْيًا يُعْرَفُ فِيهِ أَنَّهُ لَيْسَ بِعَاجِزٍ وَلَا كَسْلَانَ - ابن عساكر عن ابن عباس

(كان يلزق صدره ووجهه بالملتزم) تبركا وتيمنا به وهو مابين باب الكعبة والحجر الأسود،سمي به لأن الناس يعتنقونه ويضمونه إلى صدورهم وصح مادعا به ذو عاهة إلا برأ أى بصدق النية وتصديق الشارع والإخلاص وغير ذلك مما يعلمه أهل الاختصاص (هق عن ابن عمرو) بن العاص قال الذهبي وفيه مثنى بن الصباح لين

(كان يليه فى الصلاة الرجال) لفضلهم وليحفظوا صلاته إن سها فيجبرها أو يجعل أحدهم خليفة إن احتيج اليه (ثم الصبيان) بكسر الصاد وحكى ابن دريد ضمها وذلك لكونهم من الجنس (ثم النساء) لنقصهن والمراد إذا لم يكن خناثى وإلا فهن بعدهم (هق عن أبي مالك الأشعرى)

(كان يمدّ صوته بالقراءة) أى فى الصلاة وغيرها (مدا) بصيغة المصدر يعنى كان يمد ما كان من حروف المد واللين لكن من غير إفراط فانه مذموم وروى البخارى عن أنس مرفوعا أنه كان يمد بسم الله ويمد الرحمن الرحيم (حم ن ه ك عن أنس) بن مالك

(كان يمر بالصبيان) بكسر الصاد وقد تضم (فيسلم عليهم) ليتدربوا على آداب الشريعة وفيه طرح رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب (خ عن أنس) قضيته أن البخارى تفرد به عن صاحبه والأمر بخلافه فقد قال الزين العراقى إنه متفق عليه من حديث أنس اه، ولفظ رواية مسلم من حديث أنس أنه كان يمشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر بصبيان فسلم عليهم وفى رواية له أيضا مر على غلمان فسلم عليهم

(كان يمر بنساء فيسلم عليهن) حتى الشواب وذوات الهيئة لأنه كالمحرم لهن ولا يشرع ذلك لغير المعصوم ويكره من أجنبي على شابة ابتداء ورداً ويحرمان منها عليه (حم عن جرير) بن عبد الله البجلى رمز المصنف لحسنه

(كان يمسح على وجهه) الذى وقفت عليه فى أصول صحيحة يمسح وجهه (بطرف ثوبه فى الوضوء) أى ينشف به ولضعف هذا الخبر ذهب الشافعية إلى أن الاولى ترك التنشيف بلا عذر بل كرهه بعضهم بطرف ثوبه أو ذيله لما قيل إنه يورث الفقر ومثل الوضوء فى ذلك الغسل (طب عن معاذ) بن جبل قال الزين العراقى سنده ضعيف وفى عزوه للطبرانى واقتصاره عليه إيماء إلى أنه لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه على القانون المعروف والأمر بخلافه فقد خرجه الترمذى وقال غريب وإسناده ضعيف انتهى وممن جزم بضعفه الحافظ بن حجر

(كان يمشى مشيا يعرف فيه) أى به (أنه ليس بعاجز ولا كسلان) فكان إذا مشى فكأنما الارض تطوى له كما فى حديث الترمذى ومع سرعة مشيه كان على غاية من الهون والتأنى وعدم العجلة فكان يمشى على هينته ويقطع مايقطع بالجهد بغير جهد ولهذا قال أبو هريرة إنا كنا لنجهد أنفسنا وإنه لغير مكترث (ابن عساكر) فى التاريخ عن ابن عباس

٧١٧٨ - كَانَ يَمُصُّ اللِّسَانَ - الترقفي في جزئه عن عائشة - (ض)

٧١٧٩ - كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً - (حم ت ن ه) عن عائشة - (صح)

٧١٨٠ - كَانَ يَنَامُ حَتَّى يَنْفُخَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي، وَلَا يَتَوَضَّأُ - (حم) عن عائشة - (صح)

٧١٨١ - كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ - (ه) عن عائشة - (ح)

٧١٨٢ - كَانَ يَنْحَرُ أُضْحِيَتَهُ بِالْمُصَلَّى - (خ د ن ه) عن ابن عمر - (صح)

٧١٨٣ - كَانَ يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيُكَلِّمُهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ فَيُكَلِّمُهُ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ إِلَى مُصَلَّاهُ فَيُصَلِّي - (حم ٤ ك) عن أنس - (صح)

٧١٨٤ - كَانَ يَنْصَرِفُ مِنَ الصَّلَاةِ عَنْ يَمِينِهِ - (ع) عن أنس - (ح)

(كان يمص اللسان) أي يمص لسان حلائله وكذا ابنته فقد جاء في حديث أنه كان يمص لسان فاطمة ولم يرو مثله في غيرها من بناته وهذا الحديث رواه الحافظ (الترقفي) بمثناة مفتوحة فراء ساكنة فقاف مضمومة ثم فاء نسبة إلى ترقف قال السمعاني ظني أنها من أعمال واسط وهو أبو محمد العباس بن عبد الله بن أبي عيسى الترقفي الباكساني صدوق حافظ روى عن الفريابي وعنه ابن أبي الدنيا والصفار قال السمعاني كان ثقة مات سنة بضع وستين ومائتين (في جزئه) الحديثي (عن عائشة)

(كان ينام وهو جنب) وفي رواية كان يجنب (ولا يمس ماء) أي للغسل وإلا فهو كان لا ينام وهو جنب حتى يتوضأ كما مر فإن الملائكة لا تدخل بيتا فيه جنب ولا يليق بجناب المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يبيت بحال لا يقربه فيها ملك وبهذا التقرير عرف أنه لا ضرورة إلى ارتكاب ابن القيم التكلف ودعواه بالصدر أن هذه الرواية غلط عند أئمة الحديث (حم ت ن ه عن عائشة) قال الحافظ العراقي قال يزيد بن هرون هذا وهم ونقل البيهقي عن الحفاظ الطعن فيه وقال تلميذه ابن حجر قال أحمد ليس بصحيح وأبو داود وهم يزيد بن هارون خطاه وخرجه مسلم دون قوله ولم يمس ماء وكأنه حذفها عمداً

(كان ينام حتى ينفخ) قال الطنافسي قال وكيع يعني وهو ساجد (ثم يقوم فيصلي) أي يتم صلاته (ولا يتوضأ) لأن عينيه تنامان ولا ينام قلبه ومن خصائصه أن وضوءه لا ينتقض بالنوم (حم عن عائشة) رمز لصحته وظاهر صنيعه أنه لم يخرج في أحد الستة والأمر بخلافه بل خرجه ابن ماجه بسند صحيح قال مغلطاي في شرحه على شرط الشيخين

(كان ينام اول الليل) بعد صلاة العشاء إلى تمام نصفه الأول لأنه كره النوم قبلها (ويحيي آخره) لأن ذلك أعدل النوم وأنفعه للبدن والأعضاء والقوة فانه ينام أوله ليعطى القوة حظها من الراحة ويستيقظ آخره ليعطيها حظها من الرياضة والعبادة وذلك غاية صلاح القلب والبدن والدين (ه عن عائشة) رمز لحسنه وظاهر صنيعه أن هذا مما لم يخرج في أحد الصحيحين وهو ذهول عجيب فقد روياه فيهما معاً بزيادة في الصلاة من حديث الأسود بن يزيد عن عائشة

(كان ينحر) أو يذبح هكذا هو على الشك في رواية البخاري (أضحيته بالمصلى) بفتح اللام المشددة أي بمحل صلاة العيد ليترتب عليه ذبح الناس ولأن الأضحية من القرب العامة فإظهارها أولى إذ فيه إحياء لسنتها قال مالك لا يذبح أحد حتى يذبح الإمام فإن لم يذبح ذبح الناس إجماعا (خ د ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب

(كان ينزل من المنبر يوم الجمعة) أي وهو يخاطب عليه خطبتها (فيكلمه الرجل في الحاجة فيكلمه يتقدم في

٧١٨٥ - كَانَ يَنفُثُ فِي الرُّقْيَةِ - (ه) عن عائشة - (ح)

٧١٨٦ - كَانَ يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ - (حم) عن أبي مسعود - (صح)

٧١٨٧ - كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ - (ق) عن ابن عمر - (صح)

٧١٨٨ - كَانَ يُلَاعِبُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَيَقُولُ: يَازُوَيْنِبُ، يَازُوَيْنِبُ مِرَارًا - الضياء عن أنس (صح)

٧١٨٩ - كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ «الصَّلَاةَ، الصَّلَاةَ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» - (د ه) عن علي - (صح)

مصلاه فيصلى) أفاد جواز الكلام بين الخطبة وبين الصلاة لأنه ليس حال صلاة ولا حال استماع لكن يشترط أن لايطول الفصل لوجوب الموالاة بين الخطبتين وبينهما وبين الصلاة (حم ٤ ك عن أنس) بن مالك

(كان ينصرف من الصلاة عن يمينه) أى إذا لم يكن له حاجة وإلا فينصرف جهة حاجته كما بين فى روايات أخر (ع عن أنس) بن مالك

(كان ينفث فى الرقية) بأن يجمع كفيه ثم ينفث فيهما ويقرأ فيهما قل هو الله أحد والمعوذتين ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من بدنه يفعل ذلك ثلاثاً إذا أوى إلى فراشه وكان فى مرضه يأمر عائشة أن تمر بيده على جسده بعد نفثه هو فليس ذلك من الاسترقاء المنهى عنه كما ذكره ابن القيم وفيه دليل على فساد قول بعضهم أن التفل على العليل عند الرقى لايجوز (ه عن عائشة) رمز المصنف لحسنه.

(كان يوتر من أول الليل وأوسطه وآخره) بين به أن الليل كله وقت للوتر وأجمعوا على أن ابتداءه مغيب الشفق بعد صلاة العشاء (حم عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمى رجاله ثقات ورواه عنه الطبرانى وزاد فأى ذلك فعل كان صوابا.

(كان يوتر على البعير) أفاد أن الوتر لايجب للاجماع على أن الفرض لايقام على الراحلة وقيل هو واجب فى حقه وإنما فعله راكبا ليشرع الأمة مايليق بالسنة فى حقهم فصلى على الراحلة لذلك واحتمل الركوب للتشريع (ق) عن سعيد بن يسار (عن ابن عمر) بن الخطاب قال كنت أسير مع ابن عمر بطريق مكة فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ثم أدركته فقال لى ابن عمر أين كنت قال خشيت الفجر فنزلت فأوترت، قال أليس لك فى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة قلت بلى قال فإنه كان يوتر الخ

(كان يلاعب زينب بنت أم سلمة) زوجته وهى بنتها من أبى سلمة (ويقول يازوينب يازوينب) بالتصغير (مراراً) فان الله سبحانه قدطهر قلبه من الكبر والفحش بشق الملائكة صدره المرات العديدة عند تقلبه فى الأطوار المختلفة وإخراج مافيه مما جبل عليه النوع الإنسانى وغسله وامتلائه من الحكم والعلوم (الضياء) المقدسى فى المختارة (عن أنس) بن مالك.

(كان آخر كلامه الصلاة الصلاة) أى احفظوها بالمواظبة عليها واحذروا تضييعها وخافوا مايترتب عليه من العذاب فهو منصوب على الإغراء قال ابن مالك فى شرح الكافية معنى الاغراء إلزام المخاطب العكوف على مايحمد العكوف عليه من مواصلة ذى القربى والمحافظة على عهود المعاهدين ونحو ذلك والثانى من الاسمين بدل من اللفظ بالفعل وقد يجاء باسم المغرى به مع التكرار مرفوعا (اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) بحسن الملكة والقيام بما عليكم واضافة الملك إلى اليمين كإضافته إلى اليد من حيث إنه يحصل بكسب اليد وأن المالك متمكن من التصرف فيه تمكنه مما فى يده بل هى أبلغ من حيث إن اليمين أبلغ اليدين وأقدرهما على العمل ذكره القاضى وقرن الوصية بالصلاة الوصية بالمملوك إشارة إلى وجوب رعاية حقه على سيده كوجوب الصلاة قالوا وذا من جوامع الكلم لشمول

٧١٩٠ — كَانَ آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ : « قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى : اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، لَا يَبْقَيَنَّ دِينَانِ بِأَرْضِ الْعَرَبِ » - (هق) عن أبي عبيدة بن الجراح - (صح)

٧١٩١ — كَانَ آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ « جَلَالَ رَبِّيَ الرَّفِيعُ ، فَقَدْ بَلَّغْتُ ثُمَّ قَضَى - (ك) عن أنس - (صح)

الوصية بالصلاة لكل مأمور ومنهى إذهى تنهى عن الفحشاء والمنكر وشمول ماملكت أيمانكم لكل مايتصرف فيه ملكا وقهرا لأن ماعام فى ذوى العلم وغيرهم فلذاجعله آخر كلامه وسبق فيه مزيد (د) فى الأدب (ه) فى الوصايا (عن على) أمير المؤمنين وأخرج ابن سعد عن أنس قال كانت عامة وصية النبى صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت الصلاة وما ملكت أيمانكم حتى جعل يغرغر بها فى صدره وما كاد يقبض بها لسانه أى مايقدر على الافصاح بها .

(كان آخر ماتكلم به) أى من الذى كان يوصى به أهله وأصحابه وولاة الأمور من بعده فلا يعارضه آخر ماتكلم به جلال ربى الرفيع ونحوه (أن قال قاتل الله اليهود والنصارى) أى قتلهم (اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) قال البيضاوى لما كانوا يسجدون لقبور أنبيائهم تعظيما لها نهى أمته عن مثل فعلهم أما من اتخذ مسجدا بجوار صالح أو صلى فى مقبرته استظهارا بروحه أووصول أثر من عبادته إليه لالتعظيمه فلا حرج ألاترى أن قبر إسمعيل بالحطيم وذلك المحل أفضل للصلاة فيه والنهى عن الصلاة بالمقبرة مختص بالمنبوشة اه . (لايبقين دينان) بكسر الدال (بأرض العرب) وفى رواية بجزيرة العرب وهى مبينة للمراد بالأرض هنا إذ لايستقيم بأرض دينان على التظاهر والتعارف لما بينهما من التضاد والتخالف وقد أخذ الأئمة بهذا الحديث فقالوا يخرج من جزيرة العرب من دان بغير ديننا ولا يمنع من التردد إليها فى السفر فقط قال الشافعى ومالك لكن الشافعى خص المنع بالحجاز وهو مكة والمدينة واليمامة وأعمالها دون اليمن من أرض العرب وقال ابن جرير الطبرى يجب على الإمام إخراج الكفار من كل مصر غلب عليه الإسلام حيث لاضرورة بالمسلمين وإنما خص أرض العرب لأن الدين يومئذ لم يتعداها قال ولم أر أحدا من أئمة الهدى خالف فى ذلك اه . وهذا كما ترى إيماء إلى نقل الاجماع فلينظر فيه وقال غيره هذا الحكم لمن بجزيرة العرب يخرج منها بكل حال عذر أم لا وأما غيرها فلا يخرج إلا لعذر كخوف منه (هق عن أبى عبيدة) عامر (ابن الجراح) أحد العشرة المشهود لهم بالجنة .

(كان آخر ماتكلم به) مطلقا (جلال ربى) أى أختار جلال ربى (الرفيع فقد بلغت ثم قضى) أى مات ولا يناقضه ماسبق كان آخر كلامه الصلاة الخ لأن ذلك آخر وصاياه وذا آخر مانطق به قال السهيلى وجه اختياره هذه الكلمة من الحكمة أنها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب حتى يستفاد منه الرخصة لغيره فى النطق وأنه لايشترط الذكر باللسان وأصل هذا الحديث فى الصحيحين عن عائشة كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح إنه لم يقبض نبى حتى يرى مقعده من الجنة ثم أفاق فأشخص بصره إلى سقف البيت ثم قال اللهم الرفيق الأعلى فعلمت أنه لايختارنا وعرفت أنه الحديث الذى كان يحدثنا وهو صحيح والذى دعاه إلى ذلك رغبته فى بقاء محبوبه فلما عين للبقاء محلا خاصا ولاينال إلا بالخروج من هذه الدار التى تنافى ذلك اللقاء اختار الرفيق الأعلى ﴿ تتمة ﴾ ذكر السهيلى عن الواقدى أن أول كلمة تكلم بها المصطفى صلى الله عليه وسلم لما ولد جلال ربى الرفيع لكن روى عائذ أن أول ماتكلم به لما ولدته أمه حين خروجه من بطنها الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا

حرف اللام

٧١٩٢ - لَلّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضِ فَلَاةٍ - (ق) عن أنس

٧١٩٣ - لَلّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنَ الْعَقِيمِ الْوَالِدِ، وَمِنَ الضَّالِّ الْوَاجِدِ، وَمِنَ الظَّمْآنِ الْوَارِدِ - ابن عساكر فى أماليه عن أبى هريرة - (ض)

٧١٩٤ - لَلّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ التَّائِبِ مِنَ الظَّمْآنِ الْوَارِدِ، وَمِنَ الْعَقِيمِ الْوَالِدِ، وَمِنَ الضَّالِّ الْوَاجِدِ، فَمَنْ تَابَ إِلَى اللّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا أَنْسَى اللّهُ حَافِظَيْهِ وَجَوَارِحَهُ وَبِقَاعَ الْأَرْضِ كُلَّهَا خَطَايَاهُ وَذُنُوبَهُ - أبو العباس ابن تركان الهمذانى فى كتاب التائبين عن أبى الجون مرسلا - (ض)

حرف اللام

(لله) اللام للابتداء والجلالة مبتدأ خبره (أشد فرحا) أى رضى (بتوبة عبده) فإطلاق الفرح فى حق الله مجاز عن رضاه وبسط رحمته ومزيد إقباله على عبده وإكرامه له (من أحدكم إذا سقط على بعيره) أى صادفه وعثر عليه بلا قصد فظفر به ومنه قولهم على الخبير سقطت (قد أضله) أى ذهب منه أو نسى محله (بأرض فلاة) أى مفازة والمراد أن التوبة تقع من الله فى القبول والرضى موقعا يقع فى مثله ما يوجب فرط الفرح ممن يتصور فى حقه ذلك فعبر بالرضى عن الفرح تأكيداً للمعنى فى ذهن السامع ومبالغة فى تقديره وحقيقة الفرح لغة انشراح الصدر بلذة عاجلة وهو محال فى حقه تقدس قال ابن عربى لما حجب العالم بالإكوان واشتغلوا بغير الله عن الله فصاروا بهذا الفعل فى حال غيبة عنه تقدس فلما وردوا عليه بنوع من أنواع الحضور أرسل اليهم فى قلوبهم من لذة نعيم محاضرته ومناجاته ومشاهدته ما يتحبب بها قلوبهم فكنى بالفرح عن إظهار هذا الفعل لانه إظهار سرور بقدومه عليه (ق) فى التوبة وغيرها (عن أنس) بن مالك

(لله أفرح) أى لله أرضى وأقبل كقوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون أى راضون (بتوبة عبده من العقيم الوالد) أى من المرأة التى لا تلد إذا ولدت (ومن الضال الواجد) أى الذى ضل راحلته ثم وجدها ومن (الظمآن الوارد) أى ومن العطشان إلى ورود الماء لانه سبحانه يحب من عباده أن يطيعوه ويكره أن يعصوه ويفرح بتوبة عبده مع غناه المطلق عن طاعته وأن نفعها إنما يعود اليه لكن هذا من كمال رأفته بهم وحبه لنفعهم فهو يبسط رحمته على عباده ويكرمهم بالاقبال عليهم ويكره ذهابهم عنه وإعراضهم مع غناه قال الحكيم مادام العبد مقبلا على الله فهو مقبل عليه ولا يعلم مافى هذا الإقبال إلا أهله فإذا أعرض العبد معتزا بخدائع نفسه وآمالها وأكاذيبها أقبل على النفس وقبل منها ما تأتى به فقد أعرض عن الله وأعرض الله عنه وعذب قلبه فاذا تاب إلى الله ونزع أدركه من الله الغوث وفرح بها وفتح باب الرحمة عليه فوجد القلب خالصا وعاد العون والمدد فلم يزل العبد يترقى درجة وانتعش بعد النكس وحيى بعد الموت (ابن عساكر فى أماليه) الحديثية (عن أبى هريرة)

(لله أفرح بتوبة التائب من الظمآن الوارد ومن العقيم الوالد ومن الضال الواجد) المراد أنه تعالى يبسط رحمته على عبده ويكرمه بالاقبال عليه ويشهد لذلك الرحمة التى وضعها فى الآباء والأمهات فتراهم على الغاية من الشفقة عليهم والرفق بهم والاحتراق عليهم فيما يخافونه من الوبال عليهم وفرحهم بالتوبة إذا هم تابوا فإذا كانت هذه رحمة الآباء والأمهات فكيف بالخالق الواحد الماجد الذى يدر جميع رأفة الدنيا من جنب رحمة من مائة رحمة عنده ثم ماذا يكون ذلك فى جنب الرحمة العظمى (فمن تاب إلى الله توبة نصوحا) أى صادقة ناصحة مخلصة سميت به لأن العبد ينصح نفسه فيها (أنسى الله حافظيه وجوارحه وبقاع الارض كلها خطاياه

٧١٩٥ — لَلّٰهُ أَشَدُّ أَذَنًا إِلَى الرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ إِلَى قَيْنَتِهِ - (ه حب ك هب) عن فضالة بن عبيد - (صح)

٧١٩٦ — لَلّٰهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ - (حم ت) عن أبي مسعود - (صح)

٧١٩٧ — لَأَنَا أَشَدُّ عَلَيْكُمْ خَوْفًا مِنَ النِّعَمِ مِنِّي مِنَ الذُّنُوبِ، أَلَا إِنَّ النِّعَمَ الَّتِي لَا تُشْكَرُ هِيَ الْحَتْفُ الْقَاضِي - ابن عساكر عن المنكدر بن محمد بن المنكدر بلاغاً - (ض)

جمع خطيئة وهي الذنب ولغرض التأكيد ومزيد التعميم جمع بينها وبين قوله (وذنوبه) فإن الله يحب التوابين والحبيب يستر الحبيب فإن بدا زين نشره أوشين ستره فإذا أحب عبداً فأذنب ستره حتى عن أبعاضه والذنب يدنس العبد والرجوع إلى الله يطهره وللعبد صفتان معصية وطاعة فالراجع عن المعصية تواب والمكثر من الطاعة أواب ويسمى حبيب الله (أبو العباس) أحمد بن إبراهيم بن أحمد (بن تركان) بمثناة فوقية أوله مضمومة وسكون الراء ونون بعد الكاف الخفاف التميمي (الهمداني) التركاني نسبة إلى جده وبذلك اشتهر من أكابر محدثي همدان قال السمعاني وتركان أيضاً قرية بمرو ويمكن أن ينسب إليها هذا غير أنه اشتهر بهذه النسبة (في كتاب التائبين عن أبي الجون مرسلا)

(لله أشد أذنا) بفتح الهمزة والذال بضبط المصنف أي استماعا وإصغاء وأذنا عبارة عن الإكرام والإنعام (إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن) حال كونه (يجهر) أي يرفع صوته (به) ووجهه أن الإصغاء إلى الشيء قبول له واعتناء به ويترتب عليه إكرام المصغى اليه فعبر عن الإكرام بالإصغاء وفائدته حث القارئ على إعطاء القراءة حقها من ترتيل وتحسين ما أمكن (من) استماع (صاحب القينة) بفتح القاف (إلى قينته) أي أمته التي تغنيه وفيه حل سماع الغناء من قينته ونحوها لأن سماع الله لا يجوز أن يقاس على محرم وخرج بقينته قينة غيره فلا يحل سماعها بل يحرم إن خاف ترتب فتنة كما جاء في حديث من أشراط الساعة سماع القينات والمعازف وفي آخر إن الأرض تخسف بمن يسمعها (ه حب ك هب) من حديث الأوزاعي عن إسماعيل بن عبد الله بن فضالة بن عبيد (عن فضالة بن عبيد) قال الحاكم على شرطهما فرده الذهبي فقال قلت بل هو منقطع

(لله) مبتدأ خبره (أقدر) وقوله (عليك) صفة أقدر وقوله (منك) متعلق أفعل وقوله (عليه) حال من الكاف أي أقدر منك حال كونك قادراً عليه أوهو متعلق بمحذوف على سبيل البيان كأنه لما قيل أقدر عليك منك قيل على من قيل عليه ذكره الطيبي راداً ما من الأعاريب هنا وهذا قاله لأبي مسعود حين انتهى إليه وهو يضرب مملوكه وفيه حث على الرفق بالمملوك وحسن صحبته ووعظ بليغ في الاقتداء بحكم الله على عباده والتأديب بآدابه في كظم الغيظ والعفو الذي أمر به (حم عن أبي مسعود) البدري رمز المصنف لحسنه

(لأنا) بفتح اللام وهي المؤكدة للقسم أو هي ابتدائية (أشد عليكم خوفا من النعم مني من الذنوب) لأنها تحمل على الأشر والبطر وبذلك يدخل الفساد على جميع أمورهم وكلما ازداد نعمة زاد حرصاً والإنسان خلق فقيراً محتاجا مضطراً ينظر إلى الأسباب ثم تأخذه العجلة والحيرة التي ركبت فيه على تعدى الحدود وعصيان المنعم المعبود (ألا) حرف تنبيه (إن النعم التي لا تشكر) بالبناء للمفعول (هي الحتف القاضي) أي الهلاك المتحتم إذ الحتف الهلاك يقال مات حتف أنفه إذا مات بغير ضرب ولا قتل ولا حرق ولا غرق قال العكبري ويقال إنها لم تستعمل في الجاهلية بل في الإسلام (ابن عساكر) في تاريخه (عن محمد بن المنكدر) بن عبيد الله بن الهدير التيمي المدني ثقة فاضل مت أله عابد بكاء روى عن عائشة وجابر وغيرهما وعنه مالك والسفيانان فإنه مات سنة ثلاثين ومائة خرج له جماعة (بلاغا) أي أنه قال بلغنا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

٧١٩٨ — لَأَنَا مِنْ فِتْنَةِ السَّرَّاءِ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنْ فِتْنَةِ الضَّرَّاءِ ، إِنَّكُمْ ابْتُلِيتُمْ بِفِتْنَةِ الضَّرَّاءِ فَصَبَرْتُمْ ، وَإِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ - البزار (حل هب) عن سعد - (ض)

٧١٩٩ — لَأَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ تَعَالَى مَعَ قَوْمٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَأَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ مَعَ قَوْمٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (هب) عن أنس - (ح)

٧٢٠٠ — لَأَنْ أَطَأَ عَلَى جَمْرَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَطَأَ عَلَى قَبْرٍ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٧٢٠١ — لَأَنْ أُطْعِمَ أَخًا فِي اللَّهِ مُسْلِمًا لُقْمَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِدِرْهَمٍ ، وَلَأَنْ أُعْطِيَ أَخًا فِي اللَّهِ مُسْلِمًا دِرْهَمًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِعَشَرَةٍ ، وَلَأَنْ أُعْطِيَهُ عَشَرَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ رَقَبَةً - هناد (هب) عن بديل مرسلا - (ض)

(لأنا من فتنة السراء أخوف عليكم من فتنة الضراء إنكم ابتليتم بفتنة الضراء فصبرتم وإن الدنيا حلوة) من حيث الذوق (خضرة) من حيث المنظر وخضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين آخره تاء التأنيث وخصها لأخضر لأنه أبهج الألوان وأحسنها (البزار) وكذا أبو يعلى (حب هب) كلهم (عن سعد) بن أبي وقاص قال الهيثمي فيه رجل لم يسم أى وهو رجل من بنى عامر لم يذكروا اسمه وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى رواه أبو يعلى والبزار وفيه راو لم يسم وبقية رواته رواة الحديث الصحيح

(لأن) اللام ابتدائية أو جواب قسم محذوف أى والله لأن (أذكر الله تعالى مع قوم بعد صلاة الفجر إلى طلوع الشمس أحب إلىّ من الدنيا وما فيها ولأن أذكر الله مع قوم بعد صلاة العصر إلى أن تغيب الشمس أحب إلىّ من الدنيا وما فيها) وفى رواية للطبرانى لأن أشهد الصبح ثم أجلس فأذكر الله عزّ وجلّ حتى تطلع الشمس أحب إلىّ من أن أحمل على جياد الخيل فى سبيل الله ، ووجه محبته للذكر فى هذين الوقتين أنه وقت رفع الملائكة الأعمال إلى الكبير المتعال أى ملائكة الليل والنهار كما جاء فى عدة أخبار (هب عن أنس) بن مالك قال الهيثمى سنده حسن اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه ورواه البيهقى فى السنن من حديث يزيد الرقاشى عن أنس أيضاً وتعقبه الذهبي فى المهذب بأن يزيد واه

(لأن) بفتح اللام قال الزركشى جواب قسم مقدر وقال الدماميني ويحتمل كونها لام الابتداء ولا تقدير (أطأ على جمرة) أى قطعة نار ملتهبة والجمع جمر كتمرة وتمر أى والله لأن أطأعليها برجلى فتحرقنى (أحب إلىّ من أن أطأ على قبر) والمراد قبر المسلم وقيده به فى رواية الطبرانى وظاهر الخبر الحرمة واختاره كثير من الشافعية لكن الأصح عندهم الكراهة ومحل الكراهة حيث لا ضرورة وإلا كأن لم يصل إلى زيارة قبر ميته إلا به فلا (خط) فى ترجمة عمر القصانى (عن أبى هريرة) وفيه قطن بن إبراهيم أورده الذهبى فى الضعفاء وقال له حديث منكر ولذلك ترك مسلم الرواية عنه وهو صدوق عن الجارود بن يزيد وهو كما قال الدارقطنى وغيره متروك وهذا الحديث مما تركوه لأجله ثم ظاهر كلام المصنف ان هذا الحديث مما لم يتعرض أحد من الستة التى هى دواوين الإسلام لتخريجه وإلا لما عدل لهذه الطريق المعلول وأبعد النجعة وهى عجب فقد خرجه بمعناه الجماعة كلهم فى الجنائز إلا البخارى والترمذى بلفظ لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير من أن يجلس على قبر

(لأن أطعم أخاً فى الله مسلماً لقمة) من نحو خبز (أحب إلىّ من أن أتصدق بدرهم ولأن أعطى أخاً فى الله مسلماً درهماً أحب إلىّ من

٧٢٠٢ — لَأَنْ أُعِينَ أَخِي الْمُؤْمِنَ عَلَى حَاجَتِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَاعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ - أبو الغنائم النرسى فى قضاء الحوائج عن ابن عمر - (ض)

٧٢٠٣ — لَأَنْ أَقْعُدَ مع قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللهَ تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَعِيلَ ، وَلَأَنْ أَقْعُدَ مع قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً - (د) عن أنس (ح)

أن أتصدق بعشرة دراهم ولأن أعطيه عشرة أحب إلىّ من أن أعتق رقبة) مقصود الحديث الحث على الصدقة على الأخ فى الله وبره وإطعامه وأن ذلك يضاعف على الصدقة على غيره وبره وإكرامه أضعافا مضاعفة وهذا بالنسبة إلى العتق وارد على التحذير من التقصير فى حق الاخوان أو على ما إذا كان زمن مخمصة ومجاعة بحيث يصل إلى حالة الاضطرار (هناد) فى الزهد (هب) كلاهما (عن بديل) بضم الموحدة وفتح المهملة وسكون المثناة تحت (مرسلا) وهو ابن ميسرة العقيلي تابعى مشهور له عن أنس وعدة ثقة وفيه الحجاج بن فرافصة قال أبو زرعة ليس بقوى وأورده الذهبي فى الضعفاء والمتروكين

(لأن أعين أخى المؤمن على حاجته) أى على قضائها (أحب إلى من صيام شهر واعتكافه فى المسجد الحرام) لأن الصيام والاعتكاف نفعه قاصر وهذا نفعه متعد والخلق عيال الله وأحب الناس إليه أنفعهم لعياله كما فى حديث وفيه أن الصوم والاعتكاف فى المسجد الحرام أفضل منهما فى غيره (أبو الغنائم النرسى) بفتح النون وسكون الراء ووهم وحرف من جعلها واواً وكسر السين المهملة نسبة إلى نرس نهر بالكوفة عليه عدة قرى ينسب إليها جماعة من مشاهير العلماء والمحدثين منهم هذا الحافظ وهو محمد بن على بن ميمون النرسى الكوفى سمع الشريف أبا عبد الله الحسنى وابن إسحاق وغيرهما وروى عنه السمعانى والد الامام أبى سعد وجماعة كثيرة قال ابن الأثير كان متقنا ثقة مات سنة سبع وخمسمائة (فى) كتاب فضل (قضاء الحوائج عن ابن عمر) بن الخطاب

(لأن) بفتح الهمزة التى بعد لام القسم (أقعد مع قوم يذكرون الله) هذا لا يختص بذكر لا إله إلا الله بل يلحق به ما فى معناه كما تشير إليه رواية أحمد (من صلاة الغداة) أى الصبح (حتى تطلع الشمس) ثم أصلى ركعتين أو أربع كما فى رواية (أحب إلى من أن أعتق) بضم الهمزة وكسر التاء (أربعة) أى أربعة أنفس (من ولد إسماعيل) زاد أبو يعلى دية كل رجل منهم اثنا عشر ألفا . قال البيضاوى خص الأربعة لأن المفضل عليه مجموع أربعة أشياء ذكر الله والقعود له والاجتماع عليه والاستمرار به إلى الطلوع أو الغروب وخص بنى إسماعيل لشرفهم وإنافتهم على غيرهم ولقربهم منه ومزيد اهتمامه بحالهم وقال الطيبي خصهم لكونهم أفضل أصناف الأمم قدرا ورجاء ووفاء وسماحة وحسبا وشجاعة وفهما وفصاحة وعفة ونزاهة ثم أولاد إسماعيل أفضل العرب لما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم منهم (ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله) ظاهره وإن لم يكن ذاكرا لأن الاستماع قائم مقام الذكر وهم القوم لا يشقى جليسهم (من) بعد (صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلىّ من أن أعتق رقبة) من ولد إسماعيل والذى وقفت عليه فى أصول صحيحة أربعة بدل رقبة وهكذا هو فى المصابيح وغيرها وهو الصواب قال الطيبي نكر أربعة وأعادها لتدل على أن الثانى غير الأول ولو عرف لاتحدا نحو قوله تعالى « غدوها شهر ورواحها شهر » وهذا يبين أن من أعتق رقبة عتق بكل عضو منها عضو منه من النار فقد حصل بعتق رقبة واحدة تكفير الخطايا مع ما يبقى من زيادة عتق الرقاب للزائد على الواحدة سيما من ولد الأنبياء (د) فى العلم من حديث الأعمش (عن أنس) قال الأعمش اختلف أهل البصرة فى القص فأتوا أنسا فقالوا كان النبى صلى الله عليه وسلم يقص قال لا إنما بعث بالسيف

٧٢٠٤ — لَأَنْ أَقُولَ « سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ » أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ - (م ت) عن أبي هريرة - (ض)

٧٢٠٥ — لَأَنْ أُمَتِّعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزِّنَا - (ك) عن أبي هريرة

٧٢٠٦ — لَأَنْ أُمَتِّعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آمُرَ بِالزِّنَا ثُمَّ أُعْتِقَ الْوَلَدَ - (ك) عن عائشة (صح)

٧٢٠٧ — لَأَنْ أَمْشِيَ عَلَى جَمْرَةٍ أَوْ سَيْفٍ أَوْ أَخْصِفَ نَعْلِي بِرِجْلِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْشِيَ عَلَى قَبْرِ مُسْلِمٍ ، وَمَا أُبَالِي أَوَسْطَ الْقُبُورِ قَضَيْتُ حَاجَتِي أَوْ وَسَطَ السُّوقِ - (ه) عن عقبة بن عامر - (ض)

٧٢٠٨ — لَأَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ فِي حُجْرَتِهَا ، وَلَأَنْ تُصَلِّيَ فِي حُجْرَتِهَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الدَّارِ ، وَلَأَنْ تُصَلِّيَ فِي الدَّارِ خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ - (هق) عن عائشة - (ح)

ولكن سمعته يقول لأن أقعد الخ رمز المصنف لحسنه وهو فيه تابع للحافظ العراقي حيث قال إسناده حسن لكن قال تلميذه الهيثمي فيه محتسب أبو عائذ وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله ثقاة اه.

(لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إلىّ مما طلعت عليه الشمس) لأنها الباقيات الصالحات وفيه أن الذكر أفضل من الصدقة وبه أفتى المؤلف قال بل وأفضل من جميع العبادات وتقدمه لذلك الغزالي قال ولذلك لم يرخص في تركه في حال من الأحوال (م ت) في الدعوات وكذا النسائي في يوم وليلة كلهم (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري

(لأن أمتع بسوط في سبيل الله) أي لأن أتصدق على نحو الغازي بشيء ولو قليلا حقيرا كسوط يستمتع وينتفع به الغازي أو الحاج في مقاتلة أو سوق نحو دابة (أحب إلى من أن أعتق ولد الزنا) لفظ رواية الحاكم ولدزنية كذا رأيته بخط الحافظ الذهبي في مختصر المستدرك ومقصود الحديث التحذير من حمل الإماء على الزنا ليعتق أولادهن وأن لا يتوهم أحد أن ذلك قربة (ك) في الفتن (عن أبي هريرة) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي وشاهده خبر ولد الزنا شر الثلاثة

(لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلى من أن آمر بالزنا ثم أعتق الولد) أي الحاصل منه قاله لما نزلت «فلا اقتحم العقبة» فقالوا يا رسول الله ما عندنا ما نعتقه إلا أن أحدنا له الجارية السوداء تخدمه فلو أمرناهن يزنين فيجئن بأولاد فأعتقناهم فذكره وهذا قالته عائشة لما فهم أبو هريرة من الخبر خلاف المراد فقالت رحمه الله أساء سمعا وأساء إصابة والقصة مشهورة (ك عن عائشة) رضى الله عنها

(لأن أمشي على جمرة أو سيف) أي أو على حد سيف فيجرح رجلي (أو أخصف نعلي برجلي أحب إلى من أن أمشي على قبر مسلم وما أبالي أوسط القبر قضيت حاجتي أم وسط السوق) قال النووي في شرح مسلم أراد بالمشي على القبر الجلوس وهو حرام في مذهب الشافعي اه. لكن الأصح ماذكره في غيره كغيره أنه مكروه لاحرام وقوله ما أبالي الخ أراد به أنه يتحرج ويستنكف عن قضائها بحضرة الناس في وسط السوق أي فيحرم ذلك (ه عن عقبة بن عامر) قال المنذري إسناده جيد

(لأن تصلي المرأة في بيتها خير لها من أن تصلي في حجرتها ولأن تصلي في حجرتها خير لها من أن تصلي في الدار ولأن تصلي في الدار خير لها من أن تصلي في المسجد) لطلب زيادة الستر في حقها ولهذا كره لها أبو حنيفة شهود الجمعة والجماعة مطلقا ووافقه الشافعي في الشابة ونحو ذوات الهيئة كما مر (هق عن عائشة) رمز المصنف لحسنه

٧٢٠٩ - لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَغْدُو إِلَى الْجَبَلِ فَيَحْتَطِبَ فَيَبِيعَ فَيَأْكُلَ وَيَتَصَدَّقَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ - (ق ن) عن أبى هريرة - (صح)

٧٢١٠ - لَأَنْ يُؤَدِّبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ - (ت) عن جابر بن سمرة - (ض)

٧٢١١ - لَأَنْ يَتَصَدَّقَ الْمَرْءُ فِي حَيَاتِهِ بِدِرْهَمٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمِائَةٍ عِنْدَ مَوْتِهِ - (د حب) عن أبى سعيد - (ح)

٧٢١٢ - لَأَنْ يَجْعَلَ أَحَدُكُمْ فِي فِيهِ تُرَابًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْعَلَ فِي فِيهِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ - (هب) عن أبى هريرة

وليس كما قال فقد تعقبه الذهبى على الدارقطنى فى المهذب بأن فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبى لبينة ضعيف

(لأن يأخذ أحدكم حبله) فى رواية أحبله بالجمع وفى رواية حبلا (ثم يغدو) أى يذهب (إلى الجبل) محل الحطب (فيحتطب) بتاء الافتعال وفى مسلم فيحطب بغير تاء أى يجمع الحطب (فيبيع) ما احتطبه (فيأكل) من ثمنه (ويتصدق) بواو العطف ليدل على أنه يجمع بين البيع والصدقة وبالفاء فى الأولين لأن الاحتطاب يكون عقب الغدو والبيع يكون عقب الاحتطاب فهو (خير له) ليست خير هنا أفعل تفضيل بل من قبيل أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا (من أن يسأل الناس) أى من سؤال الناس أمرا دنيويا أعطوه أو منعوه وإن كان الاكتساب بعمل شاق كالاحتطاب لثقل المنة أو ذل الخيبة وفى رواية للبخارى بدل ما ذكر خير له من أن يسأل أحدا فيعطيه أو يمنعه اهـ. وهذا حث على التعفف وتفضيل الكسب والسبب على البطالة وجمهور المحققين كابن جرير وأتباعه على أن السبب لا ينافى التوكل حيث كان الاعتماد على الله لا على السبب فإن احتاج ولم يقدر على كسب لائق جاز بشرط أن لا يذل نفسه ولا يلح ولا يؤذى المسؤول فإن فقد شرط منها حرم اتفاقا (ق ن عن أبى هريرة) قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لأن الخ هذا لفظ البخارى

(لأن يؤدب الرجل ولده) عند ما يبلغ من السن والعقل مبلغا يحتمل ذلك بأن ينشئه على أخلاق صلحاء المؤمنين ويصونه عن مخالطة المفسدين ويعلمه القرآن والأدب ولسان العرب ويسمعه السنن وأقاويل السلف ويعلمه من أحكام الدين ما لا غنى عنه ويهدده ثم يضربه على نحو الصلاة وغير ذلك (خير له) من أن يتصدق (بصاع) لأنه إذا أدبه صارت أفعاله من صدقاته الجارية وصدقة الصاع ينقطع ثوابها وهذا يدوم بدوام الولد والأدب غذاء النفوس وتربيتها للآخرة وقوا أنفسكم وأهليكم نارا فوقايتك نفسك وولدك منها أن تعظها وتزجرها بورودها النار وتقيم أودهم بأنواع التأديب فمن الأدب الموعظة والوعيد والتهديد والضرب والحبس والعطية والنوال والبر فتأديب النفس الزكية الكريمة غير تأديب النفس الكريهة اللئيمة وفيه أن تأديب الولد أعظم أجرا من الصدقة واستدل به الصوفية على تأديب النفس لأنها أجل من تأديب الابن (ت) فى البر من رواية ناصح عن سماك (عن جابر بن سمرة) وقال حسن غريب قال المنذرى ناصح هذا هو ابن عبد الله المحلمى واه قال وهذا مما أنكره عليه الحافظ اهـ وقال المزى ضعفه النسائى وغيره وقال الذهبى هالك

(لأن يتصدق المرء حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة درهم عند موته) أى عند احتضاره وقال الطيبى أوقع هذه الحياة مقابل لقوله فى حياته إشارة إلى أن الحياة الحقيقية التى يعتد فيها بالتصدق هى أن يكون المرء صحيحا شحيحا يخشى الفقر كما مر وقوله بمائة أراد به الكثرة كما أراد بدرهم القلة ويدل له ما جاء فى رواية بدل بمائة بماله أى بجميع ماله اهـ. قال فى الفردوس ويروى بمائة ألف قال بعضهم وذلك لأنه فى حال صحته يصعب عليه إخراج المال يخوفه به الشيطان ويزين له من إمكان طول العمر والحاجة إلى المال وهجوم الفقر كما قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر الآية (د حب عن أبى سعيد) الخدرى ثم قال أعنى ابن حبان حديث صحيح وأقره ابن حجر

(لأن يجعل أحدكم فى فيه ترابا) فيأكله (خير له من أن يجعل فى فيه ما حرم الله) كالخمر وكل مسكر والمغصوب وكل ما اكتسب

٧٢١٣ - لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتَحْتَرِقَ ثِيَابُهُ فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ - (حم م د ن ه) عن أبي هريرة

٧٢١٤ - لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ، وَلَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ بَيْتِ جَارِهِ - (حم خد طب) عن المقداد بن الأسود - (ح)

٧٢١٥ - لَأَنْ يَطَأَ الرَّجُلُ عَلَى جَمْرَةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَطَأَ عَلَى قَبْرٍ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٧٢١٦ - لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لَا تَحِلُّ لَهُ - (طب) عن معقل بن يسار - (ض)

من غير حله ومقصود الحديث الامر بتحري أكل الحلال ولو كان خبزا من شعير بغير إدام وذكر التراب مبالغة فانه لا يؤكل وأما أكل الحرام فيظلم القلب ويغضب الرب (هب عن أبي هريرة) وفيه إبراهيم بن سعيد المدني قال الذهبي مجهول منكر الحديث ورواه عنه أيضا أحمد وابن منيع والديلمي

(لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده) أي فتصل الجمرة إلى الجلد (خير له من أن يجلس على قبر) قال الطيبي جعل الجلوس على القبر وسريان ضرره إلى قلبه وهو لا يشعر بمنزلة سراية النار من الثوب إلى الجلد ثم إلى داخله اهـ. وهذا مفسر بالجلوس للبول والغائط كما في رواية أبي هريرة فالجلوس والاستناد والوطء على القبر لغير ذلك مكروه لا حرام بل لا يكره لحاجة (حم م د ن ه عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه.

(لأن يزني الرجل بعشرة نسوة خير له من أن يزني بامرأة جاره) ويقاس بها نحو أمته وبنته وأخته وذلك لأن من حق الجار على الجار أن لا يخونه في أهله فان فعل ذلك كان عقاب تلك الزنية يعدل عذاب عشر زنيات قال الذهبي في الكبائر فيه أن بعض الزنا أكبر إثما من بعض قال وأعظم الزنا بالأم والأخت وامرأة الأب وبالمحارم وبامرأة الجار، روى الحاكم وصححه والعهدة عليه من وقع على ذات محرم فاقتلوه فالزنا كبيرة إجماعا وبعضه أفحش من بعض وأقبحه زنا الشيخ بابنته وأخته مع كونه غنيا له حلائل وزناه بجارية إكراها ونحو ذلك ودونه في القبح زنا الشاب البكر بشابة خلت به وشاكلته بفعل وقام نادما تائبا (ولأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر له من أن يسرق من بيت جاره) فيه تحذير عظيم من أذى الجار بكل طريق من فعل أو قول وقد أخرج الطبراني من حديث ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فقال لا يصحبنا اليوم من آذى جاره فقال رجل من القوم أنا بلت في أصل حائط جاري فقال لا تصحبنا اليوم (حم خد طب عن المقداد) بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملتين (ابن الأسود) اسمه ثعلبة بن مالك حالف أباه كندة وتبناه الأسود بن عبد يغوث فنسبه إليه رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلا فقد قال المنذري والهيثمي رجاله ثقات.

(لأن يطأ الرجل على جمرة خير له من أن يطأ على قبر) الذي وقفت عليه في نسخ الحلية قبرا بدون على (حل) من حديث قطن بن إبراهيم عن الجارود بن يزيد عن شعبة عن سعيد المقبري (عن أبي هريرة) ثم قال تفرد به الجارود عن شعبة.

(لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط) بكسر الميم وفتح الياء وهو ما يخاط به كالإبرة والمسلة ونحوها (من حديد) خصه لأنه أصلب من غيره وأشد في الطعن وأقوى في الإيلام (خير له من أن يمس امرأة لا تحل له) أي لا يحل له نكاحها وإذا كان هذا في مجرد المس الصادق بما إذا كان بغير شهوة فما بالك بما فوقه من القبلة

٧٢١٧ - لَأَنْ يَلْبَسَ أَحَدُكُمْ ثَوْبًا مِنْ رِقَاعٍ شَتَّى خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ بِأَمَانَتِهِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ - (حم) عن أنس - (ح)

٧٢١٨ - لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا - (حم ق ٤) عن أبي هريرة (صح)

٧٢١٩ - لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ عَلَى يَدَيْكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ - (طب) عن أبي رافع (ح)

والمباشرة فى ظاهر الفرج (طب) وكذا البيهقى (عن معقل بن يسار) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى رجاله ثقات .

(لأن يلبس أحدكم ثوبا من رقاع) جمع رقعة وهى خرقة تجعل مكان القطع من الثوب (شتى) أى متفرقة يقال شت الأمر شتا إذا تفرق وقوم شتى على فعلى متفرقون (خير له من أن يأخذ بأمانته ماليس عنده) أى خير له من أن يظن الناس فيه الأمانة أى القدرة على الوفاء فيأخذ منهم بسبب أمانته نحو ثوب بالاستدانة مع أنه ليس عنده مايرجو منه الوفاء فإنه قد يموت ولا يجد مايوفى به دينه فيصير رهينا به فى قبره، وفيه تشديد عظيم فى الاستدانة سيما لمن لا يرجو وفاء فيكره هذا هو المفتى به عند الشافعية ونقله فى المجموع عن الشافعى وجمهور أصحابه لكن خالف فى شرح مسلم فقال إنها كراهة تحريم وعزاه للأصحاب واحتج بهذا الحديث وهو الأقوى دليلا (حم عن أنس) قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نصرانى وفى رواية يهودى ليبعث إليه أثوابا إلى الميسرة فقال وما الميسرة والله مالمحمد ثاغية ولا راعية فرجعت فلما رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذب عدو الله وأنا خير من بايع لأن يلبس الخ قال الهيثمى وفيه راو يقال له جابر بن يزيد وليس بالجعفى ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات ورواه عنه البيهقى أيضا ورمز المصنف لحسنه .

(لأن يمتلئ جوف رجل) يحتمل أن المراد الجوف كله ومافيه من القلب وغيره وأن يراد القلب خاصة وهو الظاهر لقول الأطباء إذا وصل للقلب شىء من قيح حصل الموت (قيحا) أى مدة لا يخالطها دم (حتى يريه) بفتح المثناة التحتية من الورى بوزن الرمى غير مهموز أى حتى يغلبه فيشغله عن القرآن وعن ذكر الله أو حتى يفسده كما قاله البيضاوى هكذا فى نسخ الكتاب ولفظ البخارى بإسقاط حتى وعليه ضبط يريه بفتح أوله وسكون ثالثه قال ابن الجوزى ونرى جماعة من المبتدئين ينصبون يريه هنا جريا على العادة فى قراءة الحديث الذى فيه حتى وليس هنا ماينصب . تعقبه فى التنقيح بأن الأصيلى رواه بالنصب على بدل الفعل من الفعل قال الزمخشرى القيح المدة وقاحت القرحة تقيح وورى الداء جوفه إذا أفسده وقيل لداء الجوف ورى لأنه داء دخل متوار ومنه قيل للسمين وار كأن عليه مايواريه من شحمه اهـ (خير له من أن يمتلئ شعرا) أنشأه أو أنشده لما يؤول إليه أمره من تشاغله به عن عبادة ربه قال القاضى والمراد بالشعر ما تضمن تشبيبا أو هجاء أو مفاخرة كما هو الغالب فى أشعار الجاهلية وقال بعضهم قوله شعرا ظاهره العموم فى كل شعر لكنه مخصوص بما لم يشتمل على الذكر والزهد والمواعظ والرقائق مما لا إفراط فيه وقال النووى هذا الحديث محمول على التجرد للشعر بحيث يغلب عليه فيشغله عن القرآن والذكر وقال القرطبى من غلب عليه الشعر لزمه بحكم العادة الأدبية الأوصاف المذمومة وعليه يحمل الحديث وقول بعضهم عنى به الشعر الذى هجا به هو أو غيره رد بأن هجوه كفر كثر أو قل وهجو غيره حرام وإن قل فلا يكون لتخصيص الذم بالكثير معنى (حم ق ٤ عن أبى هريرة) ورواه مسلم أيضا عن سعد وأبى سعيد قال بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان ثم ذكره وفى الباب عمر وابنه وسلمان وجابر وغيرهم

(لأن يهدى الله على يديك رجلا) واحداً كما جاء فى رواية (خير لك) عند الله (مما طلعت عليه الشمس وغربت)

٧٢٢٠ — لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ - (م ه) عن ابن عباس - (صح)

٧٢٢١ — لِتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ ؛ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ - (م) عن جابر - (صح)

٧٢٢٢ — لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ تَنْطَحُهَا - (حم خد مت) عن أبي هريرة - (صح)

٧٢٢٣ — لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ ، أَوْ لَيُسَلِّطَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ فَيَدْعُو خِيَارُكُمْ فَلَا

فتصدقت به وذلك لأن الهدى على يديه شعبة من الرسالة لأن الرسل إنما بعثت لتؤدى عن الله فإذا ورد القيامة فله حظ من ثواب الرسل فإنه إنما هداه بما جاءت به الرسل عن الله والرسل أقرب الخلق إلى الله في دار الإسلام فى الدرجات فمن دون الرسل إذا كان داعيا إلى الله فهدى به عبدا فقد حاز من ثواب الرسل حظا من الكرامة ومن يحصى من ثواب الرسل شيئا فهو خير له بما طلعت عليه الشمس وغربت ؛يعنى فأنفقه كله فى سبيل الله ؛أوحى الله إلى داود إن استنقذت هالكا من هلكته سميت عبدى جهرا هذا فى حياة الدنيا فكيف بمن أحيى قلبه حتى ظفر بحياة الآخرة وإذا هدى الله قلبا على لسان ناطق بالهدى فقد أكرم الناطق بجزيل الكرامة فمن الكرامات أن جعل لكلامه من النور كسوة تلج آذان السامعين مع تلك الكسوة فتخرق حجب الشهوات حتى تصل إلى مستقر الإيمان من قلوبهم فتحيى مامات منهم وتشفى ماسقم ومنها أن جعل لكلامه من السلطان مايذهل نفوس المخاطبين عن شهواتهم ومنها أن تأخذ نعمه النورانية بنواصى قلوب العباد الاباق فتردهم إلى الله جذباً وسيرا ومنها أن جعله من العملة الخزنة للقلوب يبذر ببذره فيزرعه الله فيها وينميه منها فلا منقبة أعلا منها (طب عن رافع) قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً إلى اليمن فعقد عليه لواءاً فلما مضى قال يا أبا رافع ألحقه ولا تدعه من خلفه وليقف ولا يلتفت حتى أجيئه فأتاه فأوصاه بأشياء فذكره رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه يزيد بن أبى زياد مولى ابن عباس ذكره المزنى فى الرواية عن أبى رافع وابن حبان فى الثقات

(لئن بقيت) فى رواية لئن عشت (إلى قابل) أى عشت إلى المحرم الآتى (لأصومن) اليوم (التاسع) مع عاشوراء مخالفة لليهود فلم يأت المحرم القابل حتى مات فيسن صومه وإن لم يصمه لأن ماعزم عليه فهو سنة قال التوربشتى أراد أن يضم اليه يوماً آخر ليكون هديه مخالفاً لهدى أهل الكتاب لأنه وقع موقع الجواب لقولهم لأنه يوم يعظمه اليهود (م ه عن ابن عباس) ورواه عنه البيهقى بلفظ لآمرن بصيام يوم قبله ويوم بعده

(لتأخذوا عنى مناسككم) وهى مواقف الحج وأعمالها (فانى لا أدرى لعلى لا أحج بعد حجتى هذه) هذا قاله فى حجة الوداع حثا لهم على تعلم أعمال الحج وإحكام أحكامها وإعلاما لهم بدنو أجله (م عن جابر) قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يرمى على راحلته يوم النحر ويقوله ورواه عنه أيضاً أبو داود والنسائى وابن خزيمة من عدة طرق

(لتؤدن) بالبناء للمجهول وقوله (الحقوق) بالرفع أقيم مقام فاعله قال التوربشتى هذه الرواية المعتد بها وزعم ضم الدال ونصب الحقوق والفعل مسند إلى الجماعة المخاطبين غير صحيح اه قال الطيبى إن كان الرد لأجل الرواية فلا مقال وإن كان بحسب الرواية فإنه من باب التغليب (إلى أهلها يوم القيامة) على قسطاس العدل المستقيم (حتى يقاد للشاة الجلحاء) بالمد الجماء التى لاقرن لها (من الشاة القرناء) التى لها قرن (تنطحها) هذا صريح فى حشر البهائم يوم القيامة وإعادتها كأهل التكليف وعليه تظاهر الكتاب والسنة ولا يمنع من إجرائه على ظاهره عقل ولا شرع قالوا وليس شرط الحشر الثواب والعقاب وأما القصاص للجلحاء فليس من قصاص التكليف بل قصاص مقابلة (حم م) فى الأدب (خد ت) فى الزهد (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى

(لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم)

يُستَجابُ لَهُمْ - البزار (طس) عن أبي هريرة - (ح)

٧٢٢٤- لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ .وَحَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ جَامَعَ أمْرَأَتَهُ بِالطَّرِيقِ لَفَعَلْتُمُوهُ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

أى والله إن أحد الامرين كائن إما ليكن منكم الأمر بالمعروف ونهيكم عن المنكر أو إنزال عذاب عظيم من عند الله ثم بعد ذلك الخيبة فى الدعاء وصلاح النظام وجريان شرائع الأنبياء الكرام إنما يستمر عند استحكام هذه القاعدة فى الإسلام فيجب الأمر والنهى حتى على من تلبس بمثله حتى بالغ البعض وقال يجب على الزانى أمر المزنى بها بستر وجهها كى لا ينظرها فيكون عاصياً بالزنا مطيعاً بالكف عن النظر قال القاضى اللام فى لتأمرن اللام التى يتلقى بها القسم ولكونها فى معرض قسم مقدر أكده بالنون المشددة وأو للعطف وفيه تهديد بليغ لتارك الإنكار وأن عذابه لا يدفع ودعاءه لا يسمع وفى أدنى من ذلك مايزجر اللبيب (البزار) فى مسنده وكذا الخطيب (طس عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه وليس ذا منه بحسن فقد أعله الحافظ الهيثمى بأن فيه حبان بن على وهو متروك وقال شيخه الزين العراقى كلا طريقيه ضعيف

(لتركبن) فى رواية للشيخين لتتبعن (سنن) بفتح السين طريق (من كان قبلكم) سبيلهم ومناهجهم قيل يارسول الله اليهود والنصارى؟ قال فمن إذن؟ هكذا هو ثابت عند الحاكم (شبراً بشبر وذراعا بذراع) بذال معجمة وشبراً نصب بنزع الخافض أى لتتبعن سنن من قبلكم اتباعا شبراً ملتبساً بشبر وذراعا ملتبسا بذراع وهو كناية عن شدة الموافقة لهم فى المخالفات والمعاصى لا الكفر ثم إن هذا لفظ خبر معناه النهى عن اتباعهم ومنعهم من الالتفات لغير دين الاسلام لأن نوره قد بهر الأنوار وشريعته نسخت الشرائع وذا من معجزاته فقد اتبع كثير من أمته سنن فارس فى شيمهم ومراكبهم وملابسهم وإقامة شعارهم فى الحروب وغيرها وأهل الكتابين فى زخرفة المساجد وتعظيم القبور حتى كاد أن يعبدها العوام وقبول الرشا وإقامة الحدود على الضعفاء دون الأقوياء وترك العمل يوم الجمعة والتسليم بالأصابع وعدم عيادة المريض يوم السبت والسرور بخميس البيض وأن الحائض لاتمس عجينا إلى غير ذلك مما هو أشنع وأبشع (حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب لدخلتم) مبالغة فى الاتباع فإذا اقتصروا فى الذى ابتدعوه فستقتصرون وإن بسطوا فستبسطوا حتى لو بلغوا إلى غاية لبلغتموها حتى كانت تقتل أنبياءها فلما عصم الله رسوله قتلوا خلفاءهم تحقيقا لصدق الرسول صلى الله عليه وسلم وهو بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب حيوان معروف يشبه الورل قال ابن خالويه يعيش سبعمائة سنة فأكثر ولا يشرب ماء وخص جحر الضب لشدة ضيقه ومع ذلك فإنهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم مناهجهم لودخلوا فى مثل ذلك الضيق الردىء لوافقوهم وفى التنقيح أخذ من المعارضة إنما خص الضب لأن العرب يقولون هو قاضى الطير والبهائم وإنما اجتمعت اليه لما خلق الإنسان فوصفوه له فقال الضب تصفون خلقا ينزل الطائر من السماء ويخرج الحوت من البحر فمن كان ذا جناح فليطر ومن كان ذا مخلب فليختفى (وحتى لو أن أحدهم جامع امرأته بالطريق لفعلتموه) قال ابن تيمية هذا خرج مخرج الخبر عن وقوع ذلك والذم لمن يفعله كما كان يخبر عما يفعل الناس بين يدى الساعة من الأشراط والأمور المحرمة قال الحرالى وجمع ذلك أن كفر اليهود أضل من جهة عدم العمل بعلمهم فهم يعلمون الحق ولا يتبعونه عملا ولا قولا وكفر النصارى من جهة عملهم بلا علم يجتهدون فى أصناف العبادة بلا شريعة من الله ويقولون مالا يعلمون ففى هذه الأمة من يحذو حذو الفريقين ولهذا كان السلف كسفيان بن عيينة يقولون من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود ومن فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى قضاء الله نافذ بما أخبر رسوله صلى الله عليه وسلم بما سبق فى علمه لكن ليس الحديث إخباراً عن جميع الأمة لما تواتر

٧٢٢٥ ــ لَتَزْدَحِمَنَّ هٰذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى الْحَوْضِ ازْدِحَامَ إِبِلٍ وَرَدَتْ لِخِمْسٍ - (طب) عن العرباض - (ح)

٧٢٢٦ ــ لَتَسْتَحِلَّنَّ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ بِاسْمٍ يُسَمُّونَهَا إِيَّاهُ - (حم) والضياء عن عبادة بن الصامت (ح)

٧٢٢٧ ــ لَتُفْتَحَنَّ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ . وَلَنِعْمَ الْأَمِيرُ أَمِيرُهَا ، وَلَنِعْمَ الْجَيْشُ ذٰلِكَ الْجَيْشُ - (حم ك) عن بشر الغنوى - (صح)

٧٢٢٨ ــ لَتُمْلَأَنَّ الْأَرْضُ جَوْرًا وَظُلْمًا ، فَإِذَا مُلِئَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا يَبْعَثُ اللّٰهُ رَجُلًا مِنِّي اسْمُهُ اسْمِي وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي فَيَمْلَؤُهَا عَدْلًا وَقِسْطًا ، كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا وَظُلْمًا ، فَلَا تَمْنَعُ السَّمَاءُ شَيْئًا مِنْ قَطْرِهَا وَلَا الْأَرْضُ شَيْئًا مِنْ نَبَاتِهَا ، يَمْكُثُ فِيكُمْ سَبْعًا أَوْ ثَمَانِيًا ؛ فَإِنْ أَكْثَرَ فَتِسْعًا - البزار (طب) عن قرة المزنى - (ض)

٧٢٢٩ ــ لَتُمْلَأَنَّ الْأَرْضُ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا ثُمَّ لَيَخْرُجَنَّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي حَتَّى يَمْلَأَهَا قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا - الحرث عن أبى سعيد

عنه أنها لاتجتمع على ضلالة ثم إنه فسر هنا باليهود والنصارى وفى خبر البخارى بفارس والروم ولا تعارض لاختلاف الجواب بحسب اختلاف المقام فحيث قيل فارس والروم كان ثم قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بأمر الديانات أصولها وفروعها (ك) فى الإيمان (عن ابن عباس) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبى ورواه عنه أيضاً البزار قال الهيثمى ورجاله ثقات ورواه البخارى ومسلم بدون قوله حتى لو أن أحدهم جامع امرأته الخ .

(لتزدحمن هذه الأمة) أى أمة الإجابة (على الحوض) الكوثر يوم القيامة (ازدحام إبل وروت لخمس) من الأيام أى فطمت عن الماء أربعة أيام حتى اشتد عطشها ثم أوردت فى اليوم الخامس فكما أنها تزدحم عليه لشدة ظمإها فكذلك الأمة المحمدية تزدحم على الحوض يوم القيامة لشدة ماتقاسيه ذلك اليوم من شدة الحر لدنو الشمس من رؤوسهم وكثرة العرق والكرب (طب عن العرباض) بن سارية رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى رواه باسنادين أحدهما حسن

(لتستحلن طائفة من أمتى الخمر باسم يسمونها إياه) فيقولون هذا نبيذ مع أنه مسكر وكل مسكر خمر لأنه يخامر العقل وهذا وعيد للقائلين بحل النبيذ المسكر (حم والضياء) المقدسى فى المختارة (عن عبادة بن الصامت)

(لتفتحن القسطنطينية) بضم القاف وسكون السين وفتح الطاء وسكون النون وكسر الطاء الثانية أعظم مدائن الروم بناها قسطنطين الملك وهو أول من تنصر من ملوك الروم (ولنعم الأمير أميرها ولنعم الجيش ذلك الجيش) تقدم كون يزيد بن معاوية غير مغفور له وإن كان من ذلك الجيش لأن الغفران مشروط بكون الإنسان من أهل المغفرة ولا كذلك يزيد (حم ك) فى الفتن (عن) أبى عبيد الله (بشر الغنوى) وقيل الخثعمى وأقره عليه الذهبى

(لتملأن الارض جوراً وظلماً) الجور الظلم يقال جار فى حكمه جوراً إذا ظلم فجمع بينهما إشارة إلى أنه ظلم بالغ مضاعف (فإذا ملئت جوراً وظلماً يبعث الله رجلا منى) أى من أهل بيتى (اسمه سمى واسم أبيه اسم أبى فيملؤها عدلا وقسطا) العدل خلاف الجور وكذا القسط وجمع بينهما لمثل ماتقدم فى ضده (كما ملئت جوراً وظلما فلا تمنع السماء شيئا من قطرها ولا الارض شيئا من نباتها يمكث فيكم سبعا أوثمانيا فإن أكثر فتسعا) يعنى من السنين وهذا هو المهدى المنتظر خروجه آخر الزمان (طب) وكذا فى الاوسط (عن قرة بن إياس المزنى) بضم الميم وفتح الزاى قال الهيثمى رواه من طريق داود بن المجر عن أبيه وكلاهما ضعيف .

(لتملأن الارض ظلما وعدوانا ثم ليخرجن رجل من أهل بيتى حتى يملأها قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وعدوانا)

٧٢٣٠ - لَتُنْتَقَوُنَّ كَمَا يُنْتَقَى التَّمرُ مِنَ الْحُثَالَةِ ، فَلْيَذْهَبَنَّ خِيَارُكُمْ وَلْيَبْقَيَنَّ شِرَارُكُمْ ، فَمُوتُوا إِنِ اسْتَطَعْتُمْ - (ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٢٣١ - لَتُنْتَهَكَنَّ الْأَصَابِعُ بِالطَّهُورِ . أَوْ لَتَنْتَهِكَنَّهَا النَّارُ - (طس) عن ابن مسعود - (ح)

٧٢٣٢ - لَتُنْتَقَضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً ، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا ، فَأَوَّلُهُنَّ نَقْضًا الْحُكْمُ ، وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةُ - (حم حب ك) عن أبي أمامة

٧٢٣٣ - لِجَهَنَّمَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ ، بَابٌ مِنْهَا لِمَنْ سَلَّ السَّيْفَ عَلَى أُمَّتِي - (حم ت) عن ابن عمر

٧٢٣٤ - لَحَجَّةٌ أَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ ، وَلَغَزْوَةٌ أَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ حَجَّاتٍ - (هب) عن أبي هريرة (ض)

العدوان هو الظلم يقال عدا عليه يعدو عدواناً وظلماً أي ظلم وتجاوز الحد لجمع لمثل ماتقدم فى ضده (الحارث) ابن أبي أسامة (عن أبي سعيد) الخدري

(لتنتقونّ) بالبناء للمفعول أي لتنظفون (كما ينتقى التمر من الحثالة) أي الرديء يعني لتنظفن كما ينظف التمر الجيد من الرديء (فليذهبن خياركم) أي بالموت (وليبقين شراركم فموتوا إن استطعتم) أي فإذا كان كذلك فإن كان الموت باستطاعتكم فموتوا فإن الموت عند انقراض الأخيار خير من الحياة في هذه الدار (ه ك) في الرقاق (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فيه وعند ابن ماجه طلحة بن يحي قال في الكاشف وثقه جمع وقال البخاري منكر الحديث

(لتنتهكن الأصابع بالطهور) بالبناء للفاعل ويصح للمفعول (أو لتنتهكنها النار) أي لتبالغن في غسلها في الوضوء والغسل أو لتبالغن نار جهنم في إحراقها فأحد الأمرين كائن لامحالة إما المبالغة في إيصال الماء إليها بالتخليل وإما أن يتخللها نار جهنم وهذا وعيد شديد على عدم إيصال الماء لما بين الأصابع (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي وسنده حسن وقال المنذري رواه الطبراني في الأوسط مرفوعا ووقفه في الكبير على ابن مسعود بإسناد حسن

(لتنتقضن) بالبناء للمجهول أي تنحل ، نقضت الحبل نقضاً حللت برمه وانتقض الأمر بعد التئامه فسد (عرى الإسلام) جمع عروة وهي في الأصل مايعلق به من طرف الدلو والكوز ونحوهما فاستعير لما يتمسك به من أمر الدين ويتعلق به من شعب الإسلام (عروة عروة) قال أبو البقاء بالنصب على الحال والتقدير ينقض متتابعاً فالأول كقولهم ادخلوا الأول فالأول أي شيئا بعد شيء (فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها) أي تعلقوا بها يقال تشبث به أي تعلق (فأولهن نقضا الحكم) أي القضاء وقد كثر ذلك في زمننا حتى في القضية الواحدة تنقض وتبرم مرات بقدر الدراهم (وآخرهن الصلاة) حتى أن أهل البوادي الآن وكثيراً من أهل الحضر لا يصلون رأسا ، منهم من يصلي رياء وتكلفاً ، وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس ، (حم حب ك) في الأحكام (عن أبي أمامة) قال الحاكم صحيح تفرد به عبد العزيز بن عبيد الله عن إسماعيل وتعقبه الذهبي بأن عبد العزيز ضعف وقال الذهبي رجال أحمد رجال الصحيح

(لجهنم سبعة أبواب باب منها لمن سلّ السيف على أمتي) وقاتلهم به وفي رواية على أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال الحكيم والمراد الخوارج ثم أخرج بسنده عن كعب الأحبار أنه قال للشهيد نوران ولمن قتل الخوارج عشرة أنوار ولجهنم سبعة أبواب باب منها للحرورية وخص السيف لكونه أعظم آلات القتال فذلك الباب لمن قاتلهم ولو بالحراب والنشاب (حم ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي غريب

(لحجة) واحدة (أفضل من عشر غزوات) أي لمن لم يحج (ولغزوة) واحدة (أفضل من عشر حجات) لمن لم يغز

٧٢٣٥ — لَحْمُ صَيْدِ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ، مَالَمْ تَصِيدُوهُ، أَوْ يُصَادُ لَكُمْ - (ك) عن جابر - (صح)

٧٢٣٦ — لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ - (ت ن) عن ابن عمرو - (صح)

٧٢٣٧ — لِسَانُ الْقَاضِي بَيْنَ جَمْرَتَيْنِ : إِمَّا إِلَى جَنَّةٍ، وَإِمَّا إِلَى نَارٍ - (فر) عن أنس - (ض)

٧٢٣٨ — لَسْتُ أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي غَوْغَاءَ تَقْتُلُهُمْ، وَلَا عَدُوًّا يَجْتَاحُهُمْ، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي أَئِمَّةً مُضِلِّينَ إِنْ أَطَاعُوهُمْ فَتَنُوهُمْ، وَإِنْ عَصَوْهُمْ قَتَلُوهُمْ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٧٢٣٩ — لَسْتُ أَدْخُلُ دَارًا فِيهَا نَوْحٌ وَلَا كَلْبٌ أَسْوَدُ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

وقد حج الفرض (هب عن أبي هريرة) وفيه سعيد بن عبدالجبار أورده الذهبي في الضعفاء وقال النسائي ليس بثقة

(لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حرم) مالم تصيدوه أو يصاد لكم كذا للأكثر قال الطيبي وفيه إشكال إذ قضية العربية أو يصد لكم لعطفه على المجزوم وغاية مايتكلف فيه أن يقال إنه عطف على المعنى فإنه لوقيل مالا تصيدونه أو يصاد لكم لكان ظاهراً فيقدر هذا المعنى قال الشافعي هذا أحسن حديث في هذا الباب وأقيس والعمل عليه اه . وعليه ابن عباس وطاوس والثوري (ك) من حديث ابن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ابن عبد الله بن حنطب عن مولاه المطلب (عن جابر) قال ابن حجر وعمرو مختلف فيه وإن كان من رجال الصحيحين ومولاه قال الترمذي لا نعرف له سماعا من جابر اه ورواه الطبراني باللفظ المزبور عن أبي موسى قال الهيثمي وفيه يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن جابر قال الغرياني في مختصره والمطلب وثقه أبو زرعة والمؤلف وضعفه ابن سعد وقال أبو حاتم عامة حديثه مرسل ومولاه ينظر فيه

(لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم) وفي رواية لأبي نعيم مؤمن قال الطيبي الدنيا هنا عبارة عن الدار القربى التي هي معبر الدار الأخرى ومزرعة لها وماخلقت السموات إلا لتكون مسرح أنظار المتبصرين ومتعهدات المطيعين كما يشير إليه «ويتفكرون في خلق السموات والأرض ربنا ماخلقت هذا باطلا» أي بغير حكمة بل خلقته لأن جعلته مساكن المكلفين فمن حاول قتل من خلقت الدنيا لأجله فقد حاول زوال الدنيا ﴿فائدة﴾ أخرج ابن الأثير في أسد الغابة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج مهاجرا إلى المدينة جعلت قريش فيه مائة ناقة لمن يرده عليهم أي ليقتلوه (ت) في الديات (ن) في المحاربين (عن ابن عمرو) بن العاص مرفوعا وموقوفا قال الترمذي عن البخاري وقفه أصح ورواه البيهقي عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ والله للدنيا وما فيها أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق لكن تعقبه الذهبي بأن فيه يزيد بن زياد الشامي تالف وقضية صنيع المصنف أن هذا الحديث الذي خرجه ليس في الصحيحين ولا أحدهما والأمر بخلافه بل هو في مسلم كما حكاه المنذري وغيره عنه

(لسان القاضي بين جمرتين إما إلى الجنة وإما إلى النار) أي يقوده إلى الجنة إن نطق بالعدل أو يقوده إلى نار جهنم إن جار أو قضى على جهل (فر عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحا ثم إن فيه يوسف بن أسباط وقد سبق عن جمع تضعيفه

(لست أخاف على أمتي غوغاء تقتلهم) الغوغاء الجراد حين يخف للطيران ثم استعير للسفلة المتسرعين إلى الشر (ولا عدواً يجتاحهم) أي يهلكهم (ولكني أخاف على أمتي أئمة مضلين إن أطاعوهم فتنوهم وإن عصوهم قتلوهم) وهذا من أعلام نبوته ومعجزاته فإن ماخافه عليهم وقع (طب عن أبي أمامة) الباهلي

(لست أدخل داراً فيها نوح) على ميت (ولا كلب أسود) فإن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب والنوح حرام (طب

٧٢٤٠ - لَسْتُ مِنْ دَدٍ، وَلَا الدَّدُ مِنِّي - (خد هق) عن أنس (طب) عن معاوية - (صح)

٧٢٤١ - لَسْتُ مِنْ دَدٍ، وَلَا دَدٌ مِنِّي، وَلَسْتُ مِنَ الْبَاطِلِ وَلَا الْبَاطِلُ مِنِّي - ابن عساكر عن أنس (ض)

٧٢٤٢ - لَسْتُ مِنَ الدُّنْيَا وَلَيْسَتْ مِنِّي، إِنِّي بُعِثْتُ وَالسَّاعَةَ تَسْتَبِقُ - الضياء عن أنس - (صح)

٧٢٤٣ - لَسَفْرَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ خَمْسِينَ حَجَّةً - أبو الحسن الصقيل في الأربعين عن أبي مضاء (ض)

٧٢٤٤ - لَسِقْطٌ أُقَدِّمُهُ بَيْنَ يَدَيَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَارِسٍ أُخَلِّفُهُ خَلْفِي - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه ابن بهنك ضعفه جمع ووثقه ابن حبان وقال يخطئ

(لست من دد) بفتح الدال الأولى وكسر الثانية بضبط المصنف (ولا الدد مني) أي لست من اللهو واللعب ولاهما مني ومعنى تنكير الدد في الجملة الأولى الشياع وأن لا يبق طرف منه إلا وهو منزه عنه كأنه قال ما أنا من نوع من أنواع الدد وما أنا في شيء منه وتعريفه في الثانية لأنه صار معهوداً بالذكر كأنه قال ولا ذلك النوع مني وليس يحسن أن يكون لتعريف الجنس لأن الكلام يتفكك ويخرج عن التئامه وإنما لم يقل ولا هو مني لأن الصريح آكد وأبلغ والكلام جملتان وفي الموضعين مضاف محذوف تقديره وما أنا من أهل دد ولا الدد من أشغالي أفاده كله الزمخشري (خد هق عن أنس) بن مالك (طب عن معاوية) قال الهيثمي رواه الطبراني عن أحمد بن محمد بن نصر الترمذي عن محمد ابن عبد الوهاب الأزهري ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات

(لست من دد ولا دد مني ولست من الباطل ولا الباطل مني) لا يناقضه هو وما قبله أنه كان يمزح لأنه كان لا يقول في مزاحه إلا حقا واستدل به من ذهب إلى تحريم الغناء كالقرطبي لأن النبي صلى الله عليه وسلم تبرأ منه وما تبرأ منه حرام وليس بسديد إذ ليس كل لهو ولعب محرما بدليل لعب الحبشة بمسجد المصطفى صلى الله عليه وسلم بمشهده (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) وفيه يحيى بن محمد بن قيس المدني المؤذن قال في الميزان ضعفه ابن معين وغيره لكن ليس بمتروك وساق له أخبارا هذا منها وقضية اقتصار المصنف على ابن عساكر أنه لا يعرف مخرجا لأشهر منه ممن وضع لهم الرموز والأمر بخلافه فقد خرجه الطبراني وكذا البزار عن أنس باللفظ المذكور قال الهيثمي وفيه يحيى المذكور وقد وثق لكن ذكر هذا الحديث من منكراته قال الذهبي لكن تابعه عليه غيره

(لست من الدنيا وليست) الدنيا (مني إني بعثت) أنا (والساعة نستبق) هذا لا يعارضه تمدحه بما خص به من الغنائم التي لم تحل لغيره لأن إحلالها له وتمدحه بها ليس لنفسه بل للمصالح العامة (الضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك

(لسفرة في سبيل الله خير من خمسين حجة) لمن حج ولم يقر مع توجه فرض الجهاد عليه (أبو الحسن الصيقل) بفتح المهملة وسكون المثناة وفتح القاف وآخره لام نسبة لمن يصقل السيف والمرآة ونحوهما واشتهر بها جماعة منهم هذا (في) كتاب (الأربعين عن أبي مضاء) لم أر في الصحابة من يكنى بأبي مضاء فليحرر.

(لسقط) بالتثليث الولد يسقط قبل تمامه (أقدمه بين يدي أحب إلي من) رجل (فارس أخلفه خلفي) لفظ رواية ابن ماجه أخلفه ورائي أي بعد موتي وذلك لأن الوالد إذا مات ولده قبله يكون أجر مصابه بفقده في ميزان الأب وإذا مات الوالد قبله يكون أجر المصيبة في ميزان الابن وهذه تسلية عظيمة في موت الأولاد وفيه رد على ابن عبد السلام في ذهابه إلى أنه لا أجر في المصيبة لأنها ليست من كسب العبد بل في الصبر عليها (ه عن أبي هريرة) وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي قال في الكاشف ضعيف قال الديلمي في الباب عمر.

٧٢٤٥ — لَشِبْرٌ فِى الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (ه) عن أبي سعيد (حل) عن ابن مسعود - (ح)

٧٢٤٦ — لَصَوْتُ أَبِى طَلْحَةَ فِى الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِئَةٍ - (حم ك) عن أنس - (صح)

٧٢٤٧ — لَصَوْتُ أَبِى طَلْحَةَ فِى الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ - (ك) عن جابر - (صح)

٧٢٤٨ — لَعَثْرَةٌ فِى كَدِّ حَلَالٍ عَلَى عَيِّلٍ مَحْجُوبٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ضَرْبٍ بِسَيْفٍ حَوْلًا كَامِلًا لَا يَجِفُّ دَمًا مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ - ابن عساكر عن عثمان - (ض)

٧٢٤٩ — لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ - (ت ك) عن أنس - (صح)

(لشبر فى الجنة خير من الدنيا وما فيها) لأن محل الشبر باق والدنيا فانية والباقى وإن قل خير من الفانى وإن كثر (ه عن أبي سعيد) الخدرى (حل عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه.

(لصوت أبي طلحة) زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو الأنصارى الخزرجى من أكابر الصحابة (فى الجيش خير من فئة) أى أشد على المشركين من صوت جماعة والفئة الجماعة ولا واحد لها من لفظها وجمعها فئات وقد تجمع بالواو والنون جبراً للناقص؛ كان أبو طلحة يرمى بين يدى المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم أحد والمصطفى صلى الله عليه وسلم خلفه فكان إذا رمى يشخص المصطفى صلى الله عليه وسلم لينظر أين يقع سهمه فكان أبو طلحة يرفع صدره ويقول هكذا يارسول الله لايصيبك سهم نحرى دون نحرك ومن كراماته مارواه أبو يعلى عن أنس أنه قرأ سورة براءة فأتى على آية «انفروا خفافا وثقالا» فقال لارى ربى يستفزنى شاباً وشيخا جهزونى فقال بنوه غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض ومع أبي بكر وعمر فنحن نغزو عنك قال جهزونى فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة يدفنوه إلا بعد سبعة أيام فلم يتغير اه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح (حم ك) وكذا أبو يعلى كلهم (عن أنس) وفى رواية لأحمد وأبي لصوت أبي طلحة أشد على المشركين من فئة اه قال الهيثمى بعد ماذكر الروايتين رجال هذه الرواية رجال الصحيح فأعجب للمصنف كيف أهمل الرواية المشهود لها بالصحة وآثر غيرها مختصرا عليها

(لصوت أبي طلحة فى الجيش خير من ألف رجل) قال الواقدى وكان أبو طلحة راميا صيتا (فائدة) أخرج أبو يعلى عن أنس قال مطرت السماء فقال أبو طلحة ناولنى من البرد فجعل يأكل وهو صائم ويقول ليس هو بطعام ولا شراب وإنما هو بركة من السماء فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خذ من عمك اه (ك) فى المناقب (عن جابر) قال الحاكم رواته ثقات وأقره الذهبى.

(لعثرة فى كد حلال) أى لسقطة أو كبوة فى الجهد فى طلب الكسب الحلال لأجل نفقة العيال قال فى الصحاح الكد الشدة فى العمل وفى طلب الكسب (على عيل) وزان جيد بفتح وتشديد (محجوب) أى ممنوع من البروز والتصرف كالنساء والأطفال (أفضل عند الله من ضرب بسيف) فى الجهاد (حولا) أى عاما وزاد قوله (كاملا) لأن الحول اسم للعام وإن لم يمض لأنه سيكون حولا تسمية بالمصدر وأصله حال يحول حولا إذا مضى (لايجف دما مع إمام عادل) مقصود الحديث الحث على القيام بأمر العيال والتحذير من إضاعتهن وأن القيام بذلك أفضل من الجهاد فى سبيل الله عاما كاملا والكلام فى من له عيال متى أهملهن ضاعوا لكونهن لامنفق لهن إلا هو والجهاد ليس بفرض عين عليه (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عثمان) بن عفان ورواه عنه أيضا الديلمى باللفظ المزبور

(لعلك ترزق به) أصله أنه كان أخوان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان أحدهما يأتى النبي صلى الله عليه وسلم والآخر يحترف أى يكتسب ويتسبب فشكى المحترف أخاه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره (ت ك

٧٢٥٠ — لَعَلَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ بَعْدِي مَدَائِنَ عِظَامًا ، وَتَتَّخِذُونَ فِي أَسْوَاقِهَا مَجَالِسَ ، فَإِذَا كَانَتْ ذَلِكَ فَرُدُّوا السَّلَامَ ، وَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِكُمْ ، وَاهْدُوا الْأَعْمَى ، وَأَعِينُوا الْمَظْلُومَ - (طب) عن وحشي - (ح)

٧٢٥١ — لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي - (حم د ت ه) عن ابن عمرو - (ح)

٧٢٥٢ — لَعَنَ اللهُ الْخَامِشَةَ وَجْهَهَا ، وَالشَّاقَّةَ جَيْبَهَا ، وَالدَّاعِيَةَ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ - (ه حب) عن أبي أمامة (صح)

٧٢٥٣ — لَعَنَ اللهُ الْخَمْرَ ، وَشَارِبَهَا . وَسَاقِيَهَا ، وَبَائِعَهَا . وَمُبْتَاعَهَا ، وَعَاصِرَهَا ، وَمُعْتَصِرَهَا ، وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ ، وَآكِلَ ثَمَنِهَا - (د ك) عن ابن عمر - (صح)

عن أنس) قال كان أخوان فساقه كما ذكر قال الترمذي صحيح غريب وفي الرياض أسانيده صحيحة

(لعلكم تفتحون بعدى مدائن) بالهمز علي القول بأصالة الميم ووزنها فعائل وبغير همز على القول بزيادة الميم وأنها من مدن ووزنها مفاعل والمدينة المصر الجامع (عظاما وتتخذون في أسواقها مجالس) لنحو البيع والشراء (فاذا كان ذلك فردوا السلام) على من سلم عليكم (وغضوا أبصاركم) أى اخفضوا منها يقال غض الرجل طرفه ومن طرفه غضا خفض يعنى اخفضوها عن نظر مايكره النظر إليه كتأمل حرم المؤمنين ولو فى الأزر المعهودة الآن لانها تحكى ماوراءها من الاعطاف والأرداف بل والملبوس وفى ذلك من الفتنة مالا يخفى (واهدوا الاعمى وأعينو المظلوم) على من ظالمه بالقول والفعل حيث أمكن ذلك (طب عن وحشى) بن حرب قاتل حمزة ومسيلة رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قال الهيثمى رجاله كلهم ثقات وفى بعضهم ضعف .

(لعنة الله على الراشى والمرتشى) أى البعد من مظان الرحمة ومواطنها نازل وواقع عليهما وأل فيهما للجنس وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أصنافا كثيرة تزيد على عشرين يأتى أكثرها وفى جواز لعن أهل المعاصى من أهل القبلة خلاف محصوله أن اللعن إما أن يتعلق بمعين أو بالجنس فلعن الجنس يجوز والمعين موقوف على السماع من الشارع ولا قياس (حم د) فى القضاء (ت د) فى الاحكام (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى حسن صحيح ورواه عنه أيضا الطبرانى فى الصغير قال الهيثمى ورجاله ثقات

(لعن الله الخامشة وجهها) أى جارحته بأظفارها وخادشته ببنانها (والشاقة جيبها) أى جنب قيصها عند المصيبة (والداعية) على نفسها (بالويل) أى الحزن والمشقة (والثبور) الهلاك ياحزنى ياهلاكى قال الحرالى واللعن اسقاط الشيء إلى أردى محل حتى يكون فى الرتبة بمنزلة النعل من القامة اه . (ه حب عن أبى أمامة) الباهلى

(لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها) قال فى الصحاح اعتصرت عصيرا اتخذته؛ قال الاشرفى قد يكون عصيره لغيره والمعتصر من يعتصر لنفسه نحو كال واكتال وقصد واقتصد (وحاملها والمحمولة اليه وآكل ثمنها) أى ولعن الله آكل ثمنها بالمد أى متناوله بأى وجه كان وخص الآكل لانه أغلب وجوه الانتفاع قال الطيبى ومن باع العنب من العاصر فأخذ ثمنه فهو أحق باللعن قال وأطنب فيه ليستوعب مزاولتها مزاولة ما بأى وجه كان قال ابن العربى وقد لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم فى هذا الخبر فى الخمر عشرة ولم ينزله ولم يرتبه أحد من الرواة وتنزيله يفتقر إلى علم وافر وذلك أن يكون بشيئين أحدهما الترتيب من جهة تصوير الوجود الثانى من جهة كثرة الاثم أما بتنزيلها وترتيبها من جهة الوجود فهو المعتصر ثم العاصر ثم البائع ثم الآكل من الثمن ثم المشترى ثم الحامل ثم المحمول اليه ثم المشتراة له ثم الساقى ثم الشارب وأما من جهة كثرة الإثم فالشارب ثم الآكل لثمنها ثم البائع ثم الساقى وجميعهم يتفاوتون فى الدركات فى الإثم وقد يجتمع الكل منها فى شخص واحد وقد يجتمع البعض ونعوذ بالله من الخذلان وتضاعف السيآت وفيه أنه يحرم بيع المسكر قال شيخ الاسلام زكريا وجه الدلالة أنه

٧٢٥٤ — لَعَنَ اللّٰهُ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي فِي الْحُكْمِ - (حم ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٢٥٥ — لَعَنَ اللّٰهُ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي ، وَالرَّائِشَ الَّذِي يَمْشِي بَيْنَهُمَا - (حم) عن ثوبان - (صح)

٧٢٥٦ — لَعَنَ اللّٰهُ الرِّبَا ، وَآكِلَهُ ، وَمُوكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَهُ ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ ، وَالْوَاصِلَةَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ،

يدل على النهى عن التسبب إلى الحرام وهذا منه وأخذ منه الشيخ أنه يحرم بيع الحشيشة ويعزر بائعها وآكلها ﴿ فائدة ﴾ روى أحمد من طريق نافع بن كيسان عن أبيه أنه كان يتجر فى الخمر فأقبل من الشام فقال يارسول الله جئتك بشراب جيد فقال يا كيسان إنها حرمت بعدك قال فأبيعها قال إنها حرمت وحرم ثمنها وروى أحمد وأبو يعلى من حديث تميم الدارى أنه كان يهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كل عام راوية خمر فلما كان عام حرمت جاء براوية قال أشعرت أنها قد حرمت بعدك قال أفلا أبيعها وأنتفع بثمنها فنهاه كذا فى الفتح (د) فى الأشربة (ك) فى الأشربة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح اه وفيه عبدالرحمن الغافقى قال ابن معين لا أعرفه ورواه ابن ماجه عن أنس قال المنذرى ورواته ثقات

(لعن الله الراشى والمرتشى) أى المعطى والآخذ (فى الحكم) سمى منحة الحكام رشوة لكونها وصلة إلى المقصود بنوع من التصنع مأخوذ من الرشاء وهو الحبل الذى يتوصل به إلى البئر والرشوة المحرمة ماتوصل به إلى إبطال حق أو تمشية باطل أما ماوقع للتوصل لحق أو دفع ظلم فليس برشوة منهية وقال الزمخشرى الرشوة الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة وقد رشاه رشوا فارتشا ككساه فاكتسى من رشا الفرخ إذا مد عنقه لأمه لتزقه وإنما يدخل الراشى فى اللعن إذا لم يندفع بماله مضرة اه. وقال البيضاوى إنما سمى منحة الحكام رشوة بالكسر والضم لأنها وصلة إلى المقصود بنوع من التصنع مأخوذ من الرشاء وهو الحبل الذى يتوصل به إلى نزح الماء قال الذهبى فيه أن الرشوة كبيرة قال والناس فى القضاء على مراتب فى الجودة والرداءة والقاضى مكشوف للناس لا يمكنه التستر والناس شهداء الله فى أرضه فمن ارتشى منهم وجار وتضرر به الخلق فقد رأيناه جهارا (حم ت ك عن أبى هريرة) ورواه الطبرانى فى الكبير عن أم سلمة قال الهيثمى ورجاله ثقات وقال المنذرى إسناده جيد قال الترمذى وفى الباب عن ابن عمرو وعائشة قال ابن حجر وعبدالرحمن بن عوف وثوبان

(لعن الله الراشى والمرتشى والرائش) بالشين المعجمة وهو السفير (الذى يمشى بينهما) يستزيد هذا ويستنقص هذا لأن الرشوة على تبديل أحكام الله إنما هى خصلة نشأت من اليهود المستحقين للعنة فإذا سرت الخصلتان إلى أهل الاسلام استحقوا من اللعن ما استحقه اليهود كذا فى المطامح وقد جاء النهى عن الرشا حتى فى التوراة ففى السفر الثانى منها لاتقبلن الرشوة فإن الرشوة تعمى أبصار الحكام فى القضاء وقضية صنيع المؤلف أن قوله الذى يمشى بينهما من الحديث وليس كذلك بل هو تفسير من كلام الراوى (حم) وكذا الطبرانى والبزار (عن ثوبان) قال المنذرى فيه أبو الخطاب لا يعرف والهيثمى فيه أبو الخطاب وهو مجهول اه. وبه يعرف أن جزم السخاوى بصحة سنده مجازفة

(لعن الله) آكل (الربا) قال القاضى الربا فى الأصل الزيادة نقل الى مايؤخذ زائدا على مابذل فى المعاملات وإلى العقد المشتمل عليه والمراد به هنا القدر الزائد (وآكله) متناوله قال الحرالى عبر بالأكل عن المتناول لأنه أكبر المقاصد وأضرها ويجرى من الإنسان مجرى الدم (وموكله) معطيه ومطعمه (وكاتبه وشاهده) واستحقاقهما اللعن من حيث رضاهما به وإعانتهما عليه (وهم) أى والحال أنهم (يعلمون) أنه ربا لأن منهم المباشر للمعصية والمتسبب فيها وكلاهما آثم أحدهما بالمباشرة والآخر بالسببية قال الذهبى وليس إثم من استدان محتاجا لربا كإثم المرابى الغنى بل دونه واشتركا فى الوعيد (والواصلة) شعرها بشعر أجنبى ولو أنثى مثلها (والمستوصلة) التى تطلب ذلك

وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ. وَالنَّامِصَةَ، وَالْمُتَنَمِّصَةَ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

٧٢٥٧ - لَعَنَ اللهُ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لُبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لُبْسَةَ الرَّجُلِ - (د ك) عن أبي هريرة (صح)

٧٢٥٨ - لَعَنَ اللهُ الرَّجُلَةَ مِنَ النِّسَاءِ - (د) عن عائشة - (ح)

٧٢٥٩ - لَعَنَ اللهُ الزُّهَرَةَ؛ فَإِنَّهَا هِيَ الَّتِي فَتَنَتِ الْمَلَكَيْنِ: هَارُوتَ وَمَارُوتَ - ابن راهويه وابن مردويه عن علي - (ض)

٧٢٦٠ - لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ - (حم ق ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

(والواشمة) فاعلة الوشم بأن تخرج جلد الوجه بحديدة حتى إذا جرى الدم حشته بنحو كحل حتى تحسن به نفسها (والمستوشمة) التي تطلب أن يفعل الوشم بها (والنامصة) أي الناتفة لشعر الوجه منها أو غيرها (والمتنمصة) التي تطلب أن يفعل بها ذلك، والنمص النتف والمناص المنقاش وفيه أن هذه المذكورات كبائر قاله الذهبي (طب عن ابن مسعود)

(لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل) فيه كما قال النووي حرمة تشبه الرجال بالنساء وعكسه لأنه إذا حرم في اللباس ففي الحركات والسكنات والتصنع بالأعضاء والأصوات أولى بالذم والقبح فيحرم على الرجال التشبه بالنساء وعكسه في لباس اختص به المشبه بل يفسق فاعله للوعيد عليه باللعن قال جمع ليس المراد هنا حقيقة اللعن بل التنفير فقط ليرتدع من سمعه عن مثل فعله ويحتمل كونه دعاء بالابعاد وقد قيل إن لعن المصطفى صلى الله عليه وسلم لأهل المعاصي كان تحذيرا لهم عنها قبل وقوعها فإذا فعلوها استغفرلهم ودعا لهم بالتوبة وأما من أغلظ له ولعنه تأديباً على فعل فعله فقد دخل في عموم شرطه حيث قال سألت ربي أن يجعل لعني له كفارة ورحمة (د ك) في اللباس (عن أبي هريرة) قال الحاكم: على شرط مسلم، وأقره الذهبي في التلخيص وقال في الكبائر إسناده صحيح وقال في الرياض إسناده صحيح

(لعن الله الرجلة من النساء) أي المترجلة وهو بفتح الراء وضم الجيم التي تتشبه بالرجال في زيهم أو مشيهم أو رفع صوتهم أو غير ذلك أما في العلم والرأي فمحمود ويقال كانت عائشة رجلة الرأي قال الذهبي فتشبه المرأة بالرجل بالزي والمشية ونحو ذلك من الكبائر ولهذا الوعيد قال ومن الأفعال التي تلعن عليها المرأة إظهارها الزينة والذهب واللؤلؤ من تحت الثياب وتطيبها بنحو مسك وعنبر ولبسها المصبغات والمداس إلى ما أشبه ذلك من الفضائح (د) في اللباس (عن عائشة) وسكت عليه أبو داود ورمز المصنف لحسنه وأصله قول الذهبي في الكبائر إسناده حسن

(لعن الله الزهرة فإنها هي التي فتنت الملكين) بفتح اللام (هاروت وماروت) قيل إنها امرأة سألتهما عن الاسم الذي يصعدان به إلى السماء فعلماها إياه فتكلمت به فعرجت فمسخت كوكبا وهي الزهرة وكان ابن عمر يكرهها وقيل إن الزهرة نزلت إليهما في صورة امرأة من فارس وجاءت إلى الملكين ففتنتهما فمسخت وبقيا في الأرض لأنهما خيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاختارا عذاب الدنيا فهما في سرب الأرض معلقان يصفقان بأجنحتهما (ابن راهويه وابن مردويه عن علي) أمير المؤمنين

(لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده) أي يسرق البيضة أو الحبل فيعتاد السرقة حتى يسرق ما تقطع فيه يده أو المراد جنس البيض والحبل فلا تدافع بينه وبين أحاديث اعتبار النصاب وأما تأويله ببيضة الحديد وحبل السفينة فرد بأن السياق وكلام العرب يأباه مع ما فيه من صرف اللفظ عما يتبادر منه من بيضة الدجاجة والحبل المعهود غالبا المؤيد إرادته بالتوبيخ باللعن لقضاء العرف بتوبيخ سارق القليل لا الكثير وحينئذ فترتب القطع على سرقة

٧٢٦١ — لَعَنَ اللهُ الْعَقْرَبَ مَاتَدَعُ الْمُصَلِّي وَغَيْرَ الْمُصَلِّي : اُقْتُلُوهَا فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ - (ه) عن عائشة

٧٢٦٢ — لَعَنَ اللهُ الْعَقْرَبَ مَاتَدَعُ نَبِيًّا وَلَا غَيْرَهُ إِلَّا لَدَغَتْهُم - (هب) عن علي - (ض)

٧٢٦٣ — لَعَنَ اللهُ الْقَاشِرَةَ وَالْمَقْشُورَةَ - (حم) عن عائشة - (ض)

٧٢٦٤ — لَعَنَ اللهُ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْخُطَبَ تَشْقِيقَ الشِّعْرِ - (حم) عن معاوية - (ض)

ذلك لعله يجر إلى سرقة غيره مما يقطع فيه أقرب قال الطيبي المراد باللعن هنا الإهانة والخذلان كأنه قيل لما استعمل أعز شيء في أحقر شيء خذله الله حتى قطع والحاصل أن المراد بالخبر أن السارق سرق الجليل والحقير فتقطع يده فكأنه تعجيز له وتضعيف لرأيه وتقبيح لفعله لكونه باع يده بقليل الثمن وبكثيره وصيرها بعدما كانت ثمينة خسيسة مهينة فهب أنه عذر بالجليل فلا عذر له بالحقير ومن تعود السرقة لم يتمالك من غلبة العادة التمييز بين الجليل والحقير قال عياض فيه جواز اللعن بالصفة كما قال الله تعالى «ألا لعنة الله على الظالمين» لأن الله توعد ذلك الصنف وينفذ الوعيد فيمن شاء ولابد أن يكون في ذلك الصنف من يستحق ذلك قال الأبي والاجماع انعقد على أنه لابد من نفوذ الوعيد في طائفة من العصاة لأنه تعالى توعدهم وكلامه صدق فلا بد من وقوعه وهل المراد طائفة من جميع العصاة أو طائفة من كل صنف الظاهر الثاني لأنه توعد كل صنف على حدته (حم ق ن ه عن أبي هريرة).

(لعن الله العقرب) أي طردها عن الرحمة وأبعدها ثم علل استحقاق اللعن بقوله (ماتدع) أي تترك (المصلي وغير المصلي) إلا لدغته (اقتلوها في الحل والحرم) لكونها من المؤذيات وهذا قاله لما لدغته وهو يصلي وروى أبو يعلى عن عائشة أنه كان لا يرى بقتلها في الصلاة بأسا (ه عن عائشة) وسنده ضعيف لكن يتقوى بوروده من عدة طرق وقد أخرج ابن منده في معرفة الصحابة من حديث الحارث بن خفاف بن أيمي بن رخصة الغفاري عن أمه عن أبيها قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاصبا يده من عقرب لدغته والحارث روى له مسلم وأبوه خفاف بضم الخاء المعجمة صحابي بايع تحت الشجرة وأبوه أيمي بن رخصة صحابي مشهور وهو سيد غفار ووالدهم لم يخرجوا له شيئا.

(لعن الله العقرب ماتدع نبيا ولا غيره إلا لدغتهم) قاله لما لدغته عقرب بأصبعه فدعا بإناء فيه ماء وملح فجعل يضع الملدوغ فيه ويقرأ «قل هو الله أحد» والمعوذتين حتى سكنت فجمع العلاج بالدواء المركب من الطبيعي والإلهي فإن في سورة الإخلاص كمال التوحيد العلمي والاعتقادي وغير ذلك وفي المعوذتين الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا والملح نافع للسم قال ابن سينا يضمد به مع بزر الكتان للسع العقرب وفي الملح قوة جاذبة محللة ولما كان في لسعها قوة نارية جمع بين الماء المبرد والملح الجاذب تنبيها على أن علاج السميات بالتبريد والجذب (هب عن علي) أمير المؤمنين قال لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب وهو يصلي فلما فرغ قال ذلك ثم دعا بماء وملح ومسح عليها وقرأ «قل يا أيها الكافرون» والمعوذتين ورواه عنه أيضا الطبراني في الصغير قال الهيثمي وإسناده حسن.

(لعن الله القاشرة) بقاف وشين معجمة تعالج وجهها أو وجه غيرها بالحمرة ليصفو لونها (والمقشورة) التي يفعل بها ذلك كأنها تقشر أعلى الجلد قال الزمخشري القشر أن يعالج وجهها بالحمرة حتى ينسحق أعلا الجلد ويصفوا اللون وفيه أن ذلك حرام لأنه تغيير لخلق الله (حم عن عائشة) قال الهيثمي فيه من لم أعرفه من النساء.

(لعن الله الذين يشققون الخطب) بضم ففتح جمع خطبة بضم فسكون المواعظ المعروفة (تشقيق الشعر) بكسر الشين وسكون العين أي يلوون ألسنتهم بألفاظ الخطبة يمينا وشمالا ويتكلف فيها الكلام الموزون المسجع حرصا

٧٢٦٥ — لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ - (حم د ت ه) عن ابن عباس - (صح)

٧٢٦٦ — لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ - (حم ٤) عن علي (ت ن) عن ابن مسعود (ت) عن جابر - (صح)

٧٢٦٧ — لَعَنَ اللَّهُ الْمُخْتَفِي وَالْمُخْتَفِيَةَ - (هق) عن عائشة

٧٢٦٨ — لَعَنَ اللَّهُ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ - (خد ت) عن ابن عباس - (صح)

على التفصح واستعلاء على الغير تيها وكبرا يقال تشدق فى الكلام والخصومة إذا أخذ يمينا وشمالا وترك القصد وتصلف وتكلف ليخرج الكلام أحسن مخرج (حم عن معاوية) قال الهيثمى فيه جابر الجعفى وهو ضعيف .

(لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال) فيما يختص به من نحو لباس وزينة وكلام وغير ذلك (والمتشبهات من الرجال بالنساء) كذلك قال ابن جرير فيحرم على الرجل لبس المقانع والخلاخل والقلائد ونحوها والتخنث فى الكلام والتأنث فيه وما أشبهه قال ويحرم على الرجال لبس النعال الرقاق التى يقال لها الحذو والمشى بها فى المحافل والأسواق اه . وماذكره فى النعال الرقيقة لعله كان عرف زمنه من اختصاصها بالنساء أما اليوم فالعرف كما ترى أنه لا اختصاص وقال ابن أبى جمرة ظاهر اللفظ الزجر عن التشبه فى كل شىء لكن عرف من أدلة أخرى أن المراد التشبه فى الزى وبعض الصفات والحركات ونحوها لا التشبه فى الخير وحكمة لعن من تشبه إخراجه الشىء عن صفته التى وضعها عليه أحكم الحكماء (حم د ت ه عن ابن عباس) قال إن امرأة مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم متقلدة قوسا فذكره وظاهر كلامه أن ذا لا يوجد مخرجا فى أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد رواه سلطان هذا الشأن فى صحيحه فى اللباس عن ابن عباس ولفظه لعن النبى صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال اه والتقديم والتأخير ليس عذرا فى ترك العزو اليه .

(لعن الله المحلل) بكسر اللام الأولى (والمحلل له) قال القاضى الذى يتزوج مطلقة غيره ثلاثا بقصد أن يطلقها بعد الوطء ليحل المطلق نكاحها فكأنه يحلها على الزوج الأول بالنكاح بالوطء والمحلل له الأول وإنما لعنهما لما فيه من هتك المروءة وقلة الحياء والدلالة على خسة النفس أما بالنسبة للمحلل له فظاهر وأما بالنسبة للمحلل فلأنه يعير نفسه بالوطء لغرض الغير فإنه إنما يطؤها ليعرضها الوطء المحلل له ولذلك مثل فى خبر بالتيس المستعار وليس فى الخبر ما يدل لبطلان العقد كما قيل بل لصحته من حيث إنه سمى العاقد محللا وذلك إنما يكون إذا كان العقد صحيحا فإن الفاسد لا يحلل هذا إن أطلق العقد فإن شرط فيه الطلاق بعد الدخول بطل ذكره القاضى (حم ٤ عن علي) أمير المؤمنين (ت ن عن ابن مسعود ت عن جابر) قال الترمذى حسن صحيح قال ابن القطان ولم يلتفت لكونه من رواية أبى قيس عبدالرحمن بن مروان وهو مختص به اه وقال ابن حجر رواته ثقات وقال الذهبى فى الكبائر صح من حديث ابن مسعود ورواه النسائى والترمذى بإسناد جيد عن على رواه أهل السنن إلا النسائى هذه عبارته وبه يعرف ما فى صنيع المؤلف من عدم تحرير التخريج

(لعن الله المختفى والمختفية) المختفى النباش عند أهل الحجاز من الاختفاء والاستخراج الاستتار لأنه يسرق فى خفية ومنه خبر من اختفى ميتاً فكأنما قتله (هق عن عائشة)

(لعن الله المخنثين) من خنث يخنث كعلم يعلم إذا لان وتكسر (من الرجال) تشبهاً بالنساء والمخنث من يتخلق بخلق النساء حركة أو هيئة زيا أو كلاما وإن لم يعرف منه ثم إن كان اختيارا فهو محل الذم وإن كان خلقياً فلا لوم عليه وعليه أن يتكلف إزالته (والمترجلات من النساء) أى المتشبهات بالرجال فلا يجوز لرجل التشبه بامرأة فى نحو

٧٢٦٩ — لَعَنَ اللهُ المُسَوِّفَاتِ : الَّتِي يَدْعُوهَا زَوْجُهَا إِلَى فِرَاشِهِ فَتَقُولُ : « سَوْفَ » حَتَّى تَغْلِبَهُ عَيْنَاهُ - (طب) عن ابن عمر - (صح)

٧٢٧٠ — لَعَنَ اللهُ المُفَسِّلَةَ : الَّتِي إِذَا أَرَادَ زَوْجُهَا أَنْ يَأْتِيَهَا قَالَتْ : « أَنَا حَائِضٌ » - (ع) عن أبي هريرة (ض)

٧٢٧١ — لَعَنَ اللهُ النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ - (حم د) عن أبي سعيد - (صح)

٧٢٧٢ — لَعَنَ اللهُ الوَاشِمَاتِ ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ ، وَالنَّامِصَاتِ ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ - (حم ق ٤) عن ابن مسعود - (صح)

لباس أوهيئة ولا لرجل التشبه بها فى ذلك خلافا للاسنوى من الشافعية لما فيه من تغيير خلق الله وإذا كان المتشبه (من الرجال بالنساء) ملعونا فما بالك بمن تشبه منهم بهن فى الفعل به فهو ملعون من جهة تخنثه فى نحو كلامه وحركاته ومن جهة الفاحشة العظمى قال ابن تيمية والمخنث قد يكون قصده عشرة النساء ومباشرته لهن وقد يكون قصده مباشرة الرجال له وقد يجمع الأمرين وقال الطيبى وقوله من النساء بيان للرجلة لأن التاء فيها لارادة الوصفية (خدت عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ثوير بن فاختة وهو متروك وظاهر صنيع المصنف أن ذا لا يوجد فى أحد الصحيحين وهو ذهول إذ هو فى أصح الصحاح الحديثية فى الحدود فى باب نفى أهل المعاصى عن ابن عباس

(لعن الله المسوفات) جمع مسوفة قيل ومن المسوفة يارسول الله قال (التى يدعوها زوجها إلى فراشه) ليجامعها (فتقول سوف) أى سوف آتيك فلا تزال كذلك (حتى تغلبه عيناه) أى تقول له ذلك وتعلله بالمواعيد وتماطله حتى يغلبه النوم فاضافه إلى العينين لكونه محلهما أو تشمه طرفا من المساعدة وتطمعه ثم لا تفعل حتى يغلبه النوم من السوف وهو الشم قال لوسا وقتا بسوف من تحيتها سوف العيون لراح الركب قد قنعوا ذكره كله الزمخشرى (طب) وكذا ابن منيع كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط من طريق جعفر بن ميسرة الأشجعى عن أبيه وميسرة ضعيف ولم أر لأبيه سماعا من ابن عمر وقال ابن الجوزى حديث لا يصح قال ابن حبان جعفر بن ميسرة عنده مناكير لا تشبه حديث الاثبات منها هذا الحديث

(لعن الله المفسلة) بميم مضمومة وسين مشددة قيل من هى يارسول الله قال (التى إذا أراد زوجها أن يأتيها) أى يجامعها (قالت أنا حائض) وليست بحائض هكذا هو ثابت فى رواية مخرجه أبى يعلى ولعله سقط من قلم المؤلف ذهولا فتفسل الرجل عنها وتغير نشاطه من الفسولة وهى الفتور (ع عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف متروك اه وأقول بل قال الذهبى أحد كذاب يضع هكذا ذكره فى الضعفاء

(لعن الله النائحة والمستمعة) لنوحها فالنوح واستماعه حرام غليظ التحريم قال ابن القيم وهذه الأحاديث ونحوها تفيد أن الذنوب تدخل العبد تحت لعنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فإنه لعن على هذه المعاصى وغيرها أكثر منها فهى أولى بدخول فاعلها تحت اللعنة فلو لم يكن فى فعل ذلك إلا رضا فاعله بكونه ممن يلعنه الله ورسوله لكان فيه رادع إلى تركه (حم د عن أبى سعيد) الخدرى رمز المصنف لصحته وليس كما زعم فقد قال الصدر المناوى وغيره فيه محمد بن الحسن بن عطية العوفى عن أبيه عن جده عن أبى سعيد وثلاثتهم ضعفاء وقال ابن حجر استنكره أبو حاتم فى العلل ورواه الطبرانى والبيهقى عن ابن عمر وابن عدى عن أبى هريرة وكلها ضعيفة اه

(لعن الله الواشمات) جمع واشمة وهى التى تشم غيرها (والمستوشمات) جمع مستوشمة وهى التى تطلب الوشم وهو معروف وحرام قال القرطبى ووقع فى بعض روايات مسلم الواشية والمستوشية بمثناة تحت من الوشى أى تشى

٧٢٧٣ — لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (صح)

٧٢٧٤ — لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا ، وَمُوكِلَهُ ، وَشَاهِدَهُ وَكَاتِبَهُ - (حم د ت ه) عن ابن مسعود - (صح)

٧٢٧٥ — لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا ، وَمُوكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ - (حم ن) عن علي - (صح)

المرأة نفسها بما تفعله من التنميص والتفليج وبالميم أشهر وزاد في رواية لمسلم والنامصات جمع متنمصة المتنمصات(١) بتاء ثم نون قال في التنقيح وروى بتقدم النون على التاء ومنه قيل للمنقاش منماص لأنه ينتف وهي التي تطلب إزالة شعر الوجه والحواجب بالمنقاش (والمتفلجات) بالجيم (للحسن) أي لأجله جمع متفلجة وهي التي تفعل الفلج في أسنانها أي تعانيه حتى ترجع المصمتة الأسنان خلقة فلجاء صنعة وذلك بترقيق الأسنان (المغيرات خلق الله) هي صفة لازمة لمن تصنع الثلاثة قال الطبراني لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقتها بزيادة ولا نقص التماساً للتحسن للزوج ولا غيره كمقرونة الحاجبين تزيل ما بينهما توهم البلج وعكسه وأخذ منه عياض أن من خلق بأصبع زائدة أو عضو زائد لا تحل له إزالته لأنه تغيير لخلق الله إلا إن ضره ولما روى ابن مسعود هذا الحديث بلغ امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فأتته فقالت ماحديث بلغني عنك أنك قلت كذا فذكرته فقال عبد الله ومالي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله فقالت المرأة والله لقد قرأت مابين اللوحين فما وجدته قال إن كنت قرأتيه فقد وجدتيه قال الله « وما آتاكم الرسول فخذوه » الآية قالت إني أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن قال اذهبي فانظري فذهبت فلم تر شيئاً فقال أما لو كان كذلك لم أجامعها (حم ق ٣) من حديث علقمة (عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً الطيالسي وغيره

(لعن الله الواصلة) التي تحاول وصل الشعر بيدها (والمستوصلة) التي تطلب ذلك وتطاوعها على فعله بها قال القرطبي ووصله أن يضاف إليه شعر آخر يكثر به (والواشمة والمستوشمة) وذلك كله حرام شديد التحريم قال ابن العربي بإجماع الأمة وذلك لأن الله خلق الصور فأحسنها ثم فاوت في الجمال بينهما مراتب فمن اراد أن يغير خلق الله فيها ويبطل حكمته فيها فهو جدير بالإبعاد والطرد لأنه أتى ممنوعا لكونه أذن في السواك والاكتحال وهو تغيير لكنه مأذون فيه مستثنى من الممنوع ويحتمل أن يكون رخصة مطلقة وقال القرطبي هذا نص في تحريم وصل الشعر بشعر وبه قال مالك والجمهور وشذ الليث فقال وصله بغير شعر كصوف جائز وهو محجوج بالحديث وأباح قوم وضع الشعر على الرأس وقالوا إنما نهى عن الوصل فقط وهذه ظاهرية محضة وإعراض عن المعنى ولا يدخل في النهي ماربط من الشعر بخيوط حرير ملونة وما يشبه الشعر ولا يكثره (حم ق ٤ عن ابن عمر)

(لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه ومانع الصدقة) أي الزكاة أخرج البيهقي عن سمرة كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم إذا صلى أقبل علينا بوجهه فقال هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا فقال رأيت رجلين أتياني فأخذاني فخرجا بي إلى أرض مستوية أو فضاء فانطلقا إلى نهر من دم فيه رجال قيام ورجل قائم على الشط فيقبل أحدهم من النهر فإذا أراد الخروج رماه بحجر فرده فقلت ماهذا ؟ قال : الذين يأكلون الربا (حم ن عن علي) أمير المؤمنين رمز لصحته

---

(١) وقال النووي يستثنى من التماص ما إذا نبت للمرأة لحية أو شارب أو عنفقة فلا يحرم عليها إزالة ذلك بل يستحب

٧٢٧٦ — لَعَنَ اللَّهُ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ - (٣ ك) عن ابن عباس - (صح)

٧٢٧٧ — لَعَنَ اللَّهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ - (حم د ك) عن حسان بن ثابت (حم ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

٧٢٧٨ — لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي - (طب) عن ابن عمر - (صح)

٧٢٧٩ — لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَعَدَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ - (حم د ت ك) عن حذيفة - (صح)

(لعن الله زائرات القبور) لأنهن مأمورات بالقرار فى بيوتهن فأى امرأة خالفت ذلك منهن وكانت حيث يخشى منها أو عليها الفتنة فقد استحقت اللعن أى الابعاد عن منازل الأبرار ويحرم زيارتها أيضا إن حملت على تجديد حزن ونوح فإن لم يكن شيء مما ذكر فالزيارة لهن مكروهة تنزيها لا تحريما عند الجمهور بدليل قول عائشة يارسول الله كيف أقول إذا زرت القبور قال قولى السلام على أهل الديار من المؤمنين والمؤمنات ويرحم الله المتقدمين منا والمستأخرين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون (والمتخذين عليها المساجد) لما فيه من المغالاة فى التعظيم قال ابن القيم وهذا وأمثاله من المصطفى صلى الله عليه وسلم صيانة لحمى التوحيد أن يلحقه الشرك ويغشاه وتجريدا له وغضبا لربه أن يعدل بسواه قال الشافعى أكره أن يعظم مخلوق حتى يجعل قبره مسجداً مخافة الفتنة عليه وعلى الناس قيل ومحل الذم أن يتخذ المسجد على القبر بعد الدفن فلو بنى مسجدا وجعل بجانبه قبرا ليدفن به واقف المسجد أو غيره فلا منع قال الزين العراقى والظاهر أنه لا فرق فلو بنى مسجدا بقصد أن يدفن فى بعضه دخل فى اللعنة بل يحرم الدفن فى المسجد وإن شرط أن يدفن فيه لم يصح الشرط لمخالفته لمقتضى وقفه مسجدا (والسرج) لأنه تضييع للمال بلا فائدة وظاهره تحريم إيقاده على القبور لأنه تشبيه بالمساجد التى ينور فيها للصلاة ولأن فيه تقريب النار من الميت وقد ورد النهى عنه فى أبى داود وغيره بل نهى أبو موسى الأشعرى عن البخور عند الميت نعم إن كان الايقاد للتنوير على الحاضر لنحو قراءة واستغفار للموتى فلا بأس (٣ ك عن ابن عباس) حسنه الترمذى ونوزع بأن فيه أبا صالح مولى أم هانئ قال عبد الحق هو عندهم ضعيف وقال المنذرى تكلم فيه جمع من الأئمة وقيل لم يسمع من ابن عباس وقال ابن عدى لا أعلم أحدا من المتقدمين رضيه ونقل عن القطان تحسين أمره

(لعن الله زوارات) بالتشديد قال الجلال المحلى فى شرح المنهاج الدائر على ألسنة الناس ضم زاى زوارات جمع زائرة سماعا لا قياسا (القبور) أى المفتنات أو المفتتنات بزيارتها أو زيارتهن بقصد التعديد والنوح كما تقرر وادعى ابن العربى أن هذا منسوخ بخبر كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وتعقبه الزين العراقى بأنه بناء على أن خطاب الذكور يشمل الاناث والأصح فى الأصول خلافه وقيل زوارات المبالغة فلا يقتضى وقوع اللعن على وقوع الزيارة للمبالغة نادراً نوزع بأنه إنما قابل المقابلة بجميع القبور ومن ثم جاء فى رواية أبى داود زائرات بلا مبالغة (حم د ك عن حسان) بالتشديد (ابن ثابت) بن المنذر البخارى شاعر الاسلام (حم ت ه عن أبى هريرة) قال ابن حجر وفى الباب ابن عباس وغيره

(لعن الله من سب أصحابى) لما لهم من نصرة الدين فسبهم من أكبر الكبائر وأجر الفجور بل ذهب بعضهم إلى أن ساب الشيخين يقتل (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته وهو زلل كيف وفيه عبد الله بن سيف أورده الذهبى فى الضعفاء وقال لا يعرف وحديثه منكر وفى الميزان عن ابن عدى رأيت له غير حديث منكر وعن العقيلى حديثه غير محفوظ

(لعن الله من قعد) وفى رواية بدله جلس (وسط الحلقة) وفى رواية الجماعة أراد الذى يقيم نفسه مقام السخرية ويقعد وسط القوم ليضحكهم أو الكلام فى معين علم منه نفاقا وأما تفسيره بمن يتخطى الرقاب ويقعد وسط الحلقة

٧٢٨٠ - لَعَنَ اللهُ مَنْ يَسِمُ في الوَجْهِ - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٧٢٨١ - لَعَنَ اللهُ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا ، وَبَيْنَ الأخِ وَأَخِيهِ - (ه) عن أبي موسى - (صح)

٧٢٨٢ - لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأرْضِ - (حم م ن) عن علي - (صح)

فيحول بين الوجوه ويحجم بعضهم عن بعض فيضرهم لغير قويم إلا إن قيل بقصد الضرر أو أول اللامن بالذمفافهم (حم د ت ك) فى الأدب (عن حذيفة) بن اليمان قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم إنسانا قاعدا وسط الحلقة فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي فى الرياض بعد عزوه لأبى داود إسناده حسن اه

(لعن الله من يسم فى الوجه) أى يكوى الحيوان فى وجهه بالنار فإنه تغيير لخلق الله والوسم الكى للعلامة واللعن يقتضى التحريم فأما وسم الوجه الآدمى فحرام مطلقا لكرامته ولأنه تعذيب بلا فائدة وأما غيره فيحرم فى وجهه لا فى غيره للحاجة إليه كما يأتى (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وهو كما قال الهيثمى رجاله ثقات وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرجه أحد الشيخين وهو ذهول ففى صحيح مسلم مر النبى صلى الله عليه وسلم على حمار قد وسم فى وجهه فقال لعن الله الذى وسمه

(لعن الله من فرق بين الوالدة) الأمة (وولدها) ببيع ونحوه أى قبل التمييز (وبين الأخ وأخيه) كذلك واحتج به الحنفية والحنابلة على منع التفريق بالبيع بين كل ذى رحم محرم ومذهب الشافعية والمالكية اختصاص ذلك بالأصول فيحرم التفريق بين الأمة وولدها بما يزيل الملك بشرط كونه عند التمييز عند الشافعى وقبل البلوغ عند الحنفى وقبل أن يثغر عند المالكى وفى رواية عنده كالحنفى (ه عن أبى موسى) الأشعرى قال الذهبي وفيه ابراهيم ابن اسماعيل ضعفوه

(لعن الله من لعن والديه) أباه وأمه وإن عليا قيل هذا من باب التسبب فإن كل من لعن أبوى إنسان فهو يلعن أيضا أبوى اللاعن فكان البادى بنفسه يلعن أبويه هكذا فسره المصطفى صلى الله عليه وسلم فى خبر سب الرجل والديه ولعل وجه تفسيره بذلك استبعاده أن يسب الرجل والديه بالمباشرة فإن وقع سبهما يكون واقعاً بالتسبب فإذا استحق من تسبب لسبهما اللعنة فكيف حال المباشر (ولعن الله من ذبح) وفى رواية لمسلم بدله من أهلّ وهو بمعناه (لغير الله) بأن يذبح باسم غير الله كصنم أو صليب بل أو لموسى أو عيسى أو الكعبة فكله حرام ولا تحل ذبيحته بل إن قصد به تعظيم المذبوح له وعبادته كفر قال ابن العربى وفيه أن آكدما فى الأضحية إخلاص النية لله العظيم بها (ولعن الله من آوى) أى ضم إليه وحمى (محدثا) بكسر الدال أى جانيا بأن يحول بينه وبين خصمه ويمنعه القود وبفتحها وهو الأمر المبتدع ومعنى الإيواء التقرير عليه والرضى به والمراد باللعن هنا العذاب الذى يستحقه على ذنبه (ولعن الله من غير) وفى رواية لمسلم أيضا من زحزح (منار الارض) بفتح الميم علامات حدودها جمع منارة وهى العلامة التى تجعل بين حدين للجارين وتغييرها أن يدخلها فى أرضه فيكون فى معنى الغاصب ومن منار الحرم وهى أعلامه التى ضربها ابراهيم على أقطاره وقيل لملك من ملوك اليمن ذو المنار لأنه أول من ضرب النار على الطريق ليهتدى به إذا رجع أفاده كله الزمخشرى وقال غيره أراد به من غير أعلام الطريق لينصب الناس بإضلالهم ومنعهم عن الجادة والمنار العلم والحد بين الأرضين وأصله من الظهور (حم م ن عن علي) أمير المؤمنين وسببه كما فى مسلم أن رجلا قال لعلى ما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يسر إليك فغضب وقال ما كان يسر إليّ شيئا يكتمه عن الناس غير أنه حدثنى بكلمات أربع قال وما هن يا أمير المؤمنين فذكره وفى بعض طرقه عن هانئ مولى عليّ أن عليا رضى الله تعالى عنه قال ماذا

٧٢٨٣ - لَعَنَ اللَّهُ مَنْ مَثَّلَ بِالْحَيَوَانِ - (حم ق ن) عن ابن عمر - (صح)

٧٢٨٤ - لُعِنَ عَبْدُ الدِّينَارِ ؛ لُعِنَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٧٢٨٥ - لُعِنَتِ الْقَدَرِيَّةُ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا - (قط) في العلل عن علي - (ض)

٧٢٨٦ - لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ أَوْ مَوْضِعُ قِدِّهِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَلَوْ اطَّلَعَتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَى الْأَرْضِ لَمَلَأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا وَلَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا ، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (حم ق ت) عن أنس - (صح)

يقول الناس قال يدعون أن عندك علما من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تظهره فاستخرج صحيفة من سيفه فيها هذا ماسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الذهبي خرجه الحاكم

(لعن الله من مثل بالحيوان) أي صيره مثلة بضم فسكون بأن قطع أطرافه أو بعضها وهو حي وفي رواية بالبهائم واللعن دليل التحريم (حم ق عن ابن عمر) بن الخطاب

(لعن عبد الدينار ولعن عبد الدرهم) أي طرد وأبعد الحريص في جمع الدنيا وزاد في رواية إن أعطي رضي وإن منع سخط قال الطيبي الحرية ضربان من لم يجر عليه حكم النبي ومن أخذت الدنيا الدنية للمجامع قلبه وتملكته فصار عبدا لها وهو المراد هنا وهو أقوى الرقيق قال

ورق ذوي الأطماع رق مخلد

وقيل عبد الشهوة أولى من عبد الرق فمن ألهاه الدرهم والدينار عن ذكر ربه فهو من الخاسرين وإذا لهى القلب عن الذكر سكنه الشيطان وصرفه حيث أراد ومن فقه الشيطان في الشر أنه يرضيه ببعض أعمال الخير ليريه أنه يفعل فيها الخير وقد تعبد لها قلبه فأين يقع ما يفعله من البر مع تعبده لها (ت عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(لعنت القدرية) الذين يضيفون أعمال العباد إلى قدرهم وفي رواية بدله المرجئة (على لسان سبعين نبيا) تمامه كما في العلل للدارقطني آخرهم محمد وأخرج الطبراني عن أبي سعيد مرفوعا في آخر الزمان تأتي المرأة فتجد زوجها قد مسخ قردا لأنه لا يؤمن بالقدر (قط في) كتاب (العلل) له (عن علي) أمير المؤمنين قال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح فيه الحارث كذاب قال ابن المديني وكذا فيه محمد بن عثمان اهـ ورواه الطبراني عن محمد بن كعب القرظي مرفوعا وفيه محمد بن الفضل متروك وأبو يعلي وفيه بقية مدلس وحبيب مجهول وأورده الذهبي من عدة طرق ثم قال هذه أحاديث لا تثبت لضعف رواتها

(لغدوة في سبيل الله) بفتح الغين المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج في أي وقت كان من أول النهار إلى انتصافه (أو روحة) بفتح الراء المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج أي وقت من الزوال إلى الغروب قال الأبي الغدوة والروحة ذكرا للغالب فكذا من خرج في منتصف النهار أو منتصف الليل وليس المراد السير في البر بل البحر كذلك وليس المراد السير من بلد الغازي بل الذهاب إلى الغزو من أي طريق كان حتى من محل القتال (خير) أي ثواب ذلك في الجنة أفضل (من الدنيا وما فيها) من المتاع يعني أن التنعم بثواب ما رتب على ذلك خير من التنعم بجميع نعيم الدنيا لأنه زائل ونعيم الآخرة لا يزول والمراد أن ذلك خير من ثواب جميع ما في الدنيا لو ملكه وتصدق به قال ابن دقيق العيد هذا ليس من تمثيل الفاني بالباقي بل من تنزيل المغيب منزلة المحسوس تحقيقا له في النفس لكون الدنيا محسوسة في النفس مستعظمة في الطباع وإلا فجميع ما في الدنيا لا يعدل درهما في الجنة (ولقاب) بالجر عطف على غدوة (قوس أحدكم) أي قدره يقال بينهما قاب قوس وقيب قوس بكسر القاف أي قدر قوس وقيل القاب من مقبض القوس

٧٢٨٧ - لَغَزْوَةٌ فى سَبِيلِ اللهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَرْبَعِينَ حَجَّةً - عبد الجبار الخولانى فى تاريخ داريا عن مكحول مرسلا - (ض)

٧٢٨٨ - لَقَدْ أَكَلَ الدَّجَّالُ الطَّعَامَ، وَمَشَى فِى الأَسْوَاقِ - (حم) عن عمران بن حصين - (ض)

٧٢٨٩ - لَقَدْ أُمِرْتُ أَنْ أَتَجَوَّزَ فِى القَوْلِ؛ فَإِنَّ الجَوَازَ فِى القَوْلِ هُوَ خَيْرٌ - (د هب) عن عمرو بن العاص (ح)

إلى سيته، وقيل لكل قوس قابان قال عياض ويحتمل أن المراد قدر سيفهما (أو موضع قده) بكسر القاف وتشديد الدال المهملة والمراد به السوط وهو فى الأصل سير يقد من جلد غير مدبوغ سمى السوط به لأنه يقد أى يقطع طولا والقد الشق بالطول (فى الجنة خير من الدنيا وما فيها) يعنى ما صغر فى الجنة من المواضع كلها من بساتينها وغيرها خير من مواضع الدنيا وما فيها من بساتين وغيرها فأخبران قصير الزمان وصغير المكان فى الجنة خير من طويل الزمان كبير المكان فى الدنيا تزهيدا وتصغيرا لها وترغيبا فى الجهاد فينبغى للمجاهد الاغتباط بغدوته وروحته أكثر مما يغتبط لو حصلت له الدنيا بحذافيرها نعيما محضا غير محاسب عليه لو تصور والحاصل أن المراد تعظيم أمر الجهاد (ولو اطلعت امرأة من نساء أهل الجنة إلى الارض) أى نظرت إليها وأشرقت عليها (لملأت مافيها) من نور بهائها (ولنصيفها) بفتح النون وكسر الصاد المهملة فتحتية ساكنة الخمار بكسر الخاء والتخفيف (على رأسها خير من الدنيا وما فيها) لأن الجنة وما فيها باق والدنيا وما فيها فانية ولا يعارض قوله خير من الدنيا وما فيها ونحوه من هذه الروايات قوله فى رواية أحمد خير من الدنيا ومثلها معها بل أفادت رواية أحمد أن الخيرية المستفادة من تلك الروايات تزيد على انضمام مثل الدنيا إليها وليس فى تلك ما ينفيه (حم ق ت ه عن أنس)

(لغزوة) مبتدأ خصص بالصفة وهى (فى سبيل الله) لتقديره لغزوة كائنة فى سبيل الله فاللام للتأكيد وقال ابن حجر للقسم أى والله لغزوة (أحب إلىّ من أربعين حجة) ليس هذا تفضيل للجهاد على الحج ولابد فإن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص والعمل المعين قد يكون أفضل فى حق إنسان وغيره أفضل فى حق آخر فالشجاع الباسل المشهور المهاب للعدو ووقوفه فى الصف ساعة لجهاد العدو أفضل من أربعين حجة تطوعا والضعيف الحال الغير الماهر فى القتال الكثير المال حجة واحدة له أفضل من غزوة وولى الأمر المنصوب للحكم جلوسه لإنصاف المظلوم من الظالم أفضل من عبادة ستين سنة وهذا الخبر وما أشبهه إنما يقع للمصطفى صلى الله عليه وسلم جوابا لسؤال شخص معين فيجيبه بما يناسبه كمريض يشكو لطبيب وجع بطنه له دواء يخصه بلا يرشده إلا إليه ولو قيل له استعمل دواء الصداع لضره هكذا فافهم تدابير المصطفى صلى الله عليه وسلم (عبد الجبار الخولانى فى تاريخ) مدينة (داريا) بفتح الدال والراء وشد المثناة التحتية بعدها ألف كما فى المعجم وهكذا ضبطه المؤلف بخطه وفى بعض التواريخ داريا بزيادة ألف بين الراء والياء وهى قرية بالغوطة ينسب إليها جماعة من العلماء والزهاد منهم أبو سليمان الدارانى العارف المشهور (عن مكحول مرسلا) وهو أبو عبدالله الشامى الفقيه الثقة الزاهد العابد كان كثير الإرسال مات سنة بضع عشر ومائة

(لقد) باللام التى هى تأكيد لمضمون الكلام وقد لوقوع مترقب ما كان خبراً وسيكون علما قاله الحرالى (أكل الدجال الطعام ومشى فى الاسواق) قيل قصد به التورية لإلقاء الخوف على المكلفين من فتنته والالتجاء إلى الله من شره لينالوا بذلك الفضل من الله وليتحققوا بالشح على دينهم أو المراد لاتشكوا فى خروجه فإنه سيخرج لامحالة فكأنه خرج وأكل ومشى (حم عن عمران بن حصين) قال الهيثمى فيه علىّ بن زيد وحديثه حسن وبقية رجاله رجال الصحيح

(لقد أمرت) أى أمرنى الله ربى (أن أتجوز) فى القول بفتح الواو المشددة بضبط المؤلف (فى القول) أى أوجز

٧٢٩٠ — لَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ مَنْ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ - الآيات » (حم ك) عن عمر - (صح)

٧٢٩١ — لَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ ، وَأُخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَا لِي وَلِبِلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ - (حم ت ه حب) عن أنس - (صح)

وأخفف المؤنة عن السامع وأسرع فيه (فإن الجواز فى القول هوخير) من الإطناب فيه بحيث لم يقتض المقام الإطناب لعارض فهو إنما بعث أصالة بجوامع الكلم والاختصار وإذا أطنب فإنما هو لعروض مايقتضيه والتجوز فى القول والجواز فيه الاقتصار والاختصار لأنه إسراع وانتقال من التكلم إلى السكوت (د) فى الأدب (هب) كلاهما (عن عمرو بن العاص) قال قام رجل فأكثر القول فقال عمر لو قصد فى قوله لكان خيراً له سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره رمز المصنف لحسنه وليس بحسن إذ فيه سليمان بن عبد الحميد النهرانى قال فى الكاشف ضعيف وفى ذيل الضعفاء كذبه النسائى وإسماعيل بن عياش وليس بقوى وابنه محمد قال أبو داود ليس بذاك وقال أبوحاتم لم يسمع من أبيه وقد حدث به عنه وضمضم بن زرعة ضعفه أبوحاتم وأبو ظبية مجهول

(لقد نزل عليّ عشر آيات من أقامهن) أى قرأهنّ فأحسن قراءتهنّ وأقامها على وجهها أو من عمل بما فيهنّ (دخل الجنة) أى مع الفائزين الاولين أومن غير سبق عذاب (قد أفلح المؤمنون- الآيات) العشر من أولها وخصها بالذكر لما تضمنته من الحث على ماذكر فيها من الفضائل الدينية (حم ك) فى التفسير عن أحمد بن راهويه عن عبدالرزاق عن يونس بن زيد عن ابن شهاب عن عروة عن عبدالرحمن بن عبد (عن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح فتعقبه الذهبى بأن عبدالرزاق سئل عن شيخه ذا فقال أظنه لاشيء

(لقد أوذيت) ماض مجهول من الإيذاء (فى الله) أى فى إظهار دينه وإعلاء كلمته (وما يؤذى) بالبناء للمفعول (أحد) من الناس فى ذلك الزمان بل كنت المخصوص بالإيذاء لنهيى إياهم عن عبادة الأوثان وأمرى لهم بعبادة الرحمن (وأخفت) ماض مجهول من الاخافة (فى الله) أي هددت وتوعدت بالتعذيب والقتل بسبب إظهار الدعاء إلى الله تعالى وإظهار دين الاسلام وقوله (وما يخاف أحد) حال أى خوفت فى الله وحدى وكنت وحيداً فى ابتداء إظهارى للدين فآذانى الكفار بالتهديد والوعيد الشديد فكنت المخصوص بينهم بذلك فى ذلك الزمان ولم يكن معى أحد يساعدنى فى تحمل أذيتهم وقال ابن القيم قوله فى كثير من الاحاديث فى الله يحتمل معنيين أحدهما أن ذلك فى مرضاة الله وطاعته وهذا فيما يصيبه باختياره والثانى أنه بسببه ومن جهته حصل ذلك وهذا فيما يصيبه بغير اختياره وغالب مامرّ ويجىء من قوله فى الله من هذا القبيل وليست فى هنا للظرفيه ولا لمجرد السببية وإن كانت السببية أصلها ألا ترى إلى خبر دخلت امرأة النار فى هرة كيف تجد فيه معنى زائداً على السببية فقولك فعلت كذا فى مرضاتك فيه معنى زائد على فعلته لرضاك وإذا قلت أوذيت فى الله لايقوم مقامه اوذيت لله ولا بسببه وقد نال المصطفى صلى الله عليه وسلم من قريش من الأذى مالايحصى فمن ذلك مافى البخارى أنه كان يصلي فى الحجر إذا قبل عقبة بن أبى معيط فوضع ثوبه فى عنقه فخنقه خنقاً بالغاً وأخذ بعضهم بمجامع ردائه حتى قام أبوبكر دونه وهو يبكى ويقول أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله وقام إليه مرة عقبة وهو يصلى عند المقام فجعل رداءه فى عنقه ثم جذبه حتى وجب لركبته وتصايح الناس وأقبل أبو بكر يشتد حتى أخذ بضبعيه وفى مسند أبى يعلى والبزار بسند قال ابن حجر صحيح لقد ضربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى غشى عليه فقام أبو بكر فجعل ينادى أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله فنهوا عنه وفى البزار أن علياً خطب فقال من أشجع الناس قالوا أنت قال أما إنى مابارزنى أحد إلا انتصفت منه ولكنه أبو بكر لقد رأيت

٧٢٩٢ - لَقَدْ بَارَكَ اللّٰهُ لِرَجُلٍ فِى حَاجَةٍ أَكْثَرَ الدُّعَاءَ فِيهَا أُعْطِيَهَا أَوْ مُنِعَهَا - (هب خط) عن جابر

٧٢٩٣ - لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أُحُدٍ وَمَا فِى الْأَرْضِ قُرْبِى مَخْلُوقٌ غَيْرَ جِبْرِيلَ عَنْ يَمِينِى وَطَلْحَةَ عَنْ يَسَارِى - (ك) عن أبى هريرة - (صح)

٧٢٩٤ - لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِى الْجَنَّةِ فِى شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِى النَّاسَ - (م) عن أبى هريرة - (صح)

٧٢٩٥ - لَقَدْ رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ تُغَسِّلُ حَمْزَةَ - ابن سعد عن الحسن مرسلا - (ض)

٧٢٩٦ - لَقَدْ رَأَيْتُ الْآنَ مُنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مُمَثَّلَتَيْنِ فِى قِبْلَةِ هٰذَا الْجِدَارِ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِى

رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذته قريش هذا يجاذبه وهذا يكبكبه ويقولون أنت جعلت الآلهة إلها واحدا فوالله مادنا منا أحد إلا أبو بكر ووضعوا سلا الجزور على ظهره وهو ساجد وغير ذلك مما يطول ذكره فليراجعه من السير من أراد (ولقد أتت على ثلاثون من بين يوم وليلة) تأكيد للشمول أى ثلاثون يوما وليلة متواترات لا ينقص منها من الزمان (ومالى ولبلال طعام يأكله ذو كبد) أى حيوان أى مامعنا طعام سواء كان مايأكل الدواب أو الانسان (إلا شيء يواريه إبط بلال) أى يستره يعنى كان فى وقت الضيق رفيق وما كان لنا من الطعام إلا شيء قليل بقدر مايأخذه بلال تحت إبطه ولم يكن لنا ظرف نضع فيه الطعام فيه قال ابن حجر كان يختار ذلك مع إمكان حصول التوسع والتبسط فى الدنيا كما فى خبر الترمذى أنه عرض عليه أن يجعل له بطحاء مكة ذهباً فأبى (حم ت) فى الزهد (ه حب) كلهم (عن أنس) قال الترمذى حسن صحيح

(لقد بارك الله لرجل) أى زاده خيرا (فى حاجة) أى بسبب حاجة (أكثر الدعاء فيها) أى الطلب من الله تعالى (أعطيها أو منعها) أى حصل له الزيادة فى الخير بسبب دعائه إلى ربه سواء أعطى تلك الحاجة أو منعها فإنه تعالى إنما منعه اياها لما هو أصلح له وسيعطيه ما هو أفضل منها فى حقه (هب خط) فى ترجمة محمد بن مسعر البصرى (عن جابر) وفيه داود العطار قال الأزدى يتكلمون فيه

(لقد رأيتنى) فيه اتحاد الفاعل والمفعول وهو جائز فى الفعل القلبى لكن استشكل بمنع حذف أحد مفعوليه وجوابه كما فى الكشاف ألا تحسبن أن حذف أحد المفعولين جائز لأنه مبتدأ فى الأصل (يوم أحد) أى يوم وقعة أحد المشهورة (وما فى الأرض قربى مخلوق غير جبريل عن يمينى وطلحة عن يسارى) فهما اللذان كانا يحرسانى من الكفار يومئذ وأعظم بها منقبة لطلحة لم يقع لأحد مثلها إلا قليلا (ك عن أبى هريرة) ه (لقد رأيت رجلا يتقلب) بشد اللام المفتوحة (فى الجنة) أى يتنعم بملاذها أو يمشى ويتبختر والتقلب التردد مع التنعم والترفه قال تعالى «لا يغرنك تقلب الذين كفروا فى البلاد» (فى شجرة) أى لأجل شجرة (قطعها من ظهر الطريق) احتساباً لله تعالى ولفظ الظهر مقحم (كانت تؤذى الناس) فشكر الله له ذلك فأدخله الجنة وفيه فضل إزالة الأذى من الطريق كشجر وغصن يؤذى وحجر يتعثر به أو قذر أو جيفة وذلك من شعب الايمان (م عن أبى هريرة) ظاهره أنه مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو فى محل المنع فقد خرجه البخارى فى الظلم عن أبى هريرة

(لقد رأيت الملائكة تغسل حمزة) بن عبد المطلب لما قتل يوم أحد إعظاماً لشأنه وتخصيص حمزة يوهم أن الملائكة لا تغسل كل شهيد وإنما وقع ذلك لحمزة ولبعض أفراد قليلة إظهاراً لتميزهم على غيرهم وكيفما كان فشهيد المعركة لا نغسله وإن لم تغسله الملائكة (ابن سعد) فى الطبقات (عن الحسن) البصرى (مرسلا)

(لقد رأيت) بفتح الراء والهمزة وفى رواية أريت بضم الهمزة (الآن) ظرف بمعنى الوقت الحاضر لا اللحظة

الْخَيْرِ وَالشَّرِّ - (خ) عن أنس - (صح)

٧٢٩٧ - لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ ، أَوْ ثَقَفِيٍّ ، أَوْ دَوْسِيٍّ - (ن) عن أبي هريرة - (صح)

٧٢٩٨ - لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ - مالك (حم م ٤) عن جدامة بنت وهب - (صح)

الحاضرة التي تنقسم ولا يشكل بأن رأى وصلي الآتي للماضي لأن قد تفرق بينهما زمنذ) حرف أو اسم مبتدأ وما بعده خبر والزمن مقدر قبل (صليت) وقيل عكسه (لكم الجنة والنار ممثلتين) مصورتين (في قبلة هذا الجدار) أي في جهته بأن عرض عليه مثالهما وضرب له ذلك في الصلاة كأنه في عرض الجدار وقول المصنف كغيره الرؤيا حقيقة بأن رفعت الحجب بينه وبينهما غير جيد إذ الخبر كما ترى مصرح بأنهما مثلتا له ومثال الشيء غيره ذكره بعضهم (فلم أر كاليوم) الكاف في محل نصب أي لم أر منظراً مثل منظرى اليوم (في الخير والشر) أي في أحوالهما أو ما أبصرت شيئا مثل الطاعة والمعصية في سبب دخولها وهذا قاله ثلاث مرات وقوله صليت لكم للماضي قطعاً واستشكل اجتماعه مع الآن وأجيب بما قال ابن الحاجب كل مخبر أو منشئ فقصده الحاضر لا اللحظة الحاضرة الغير منقسمة (خ عن أنس) بن مالك قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رقى المنبر فأشار بيده قبل قبلة المسجد ثم قال فذكره

(لقد هممت) أي قصدت (أن لا أقبل هدية) وفي رواية بدله أن لا أتهب (إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي أو دوسي) بفتح الدال وسكون الواو وشين مهملة بطن كبير من الأزد لأنهم اعرف بمكارم الأخلاق وأحرى بالبعد عما تطمح إليه نفوس الأرذال والأخلاط ومقصود الحديث أنه ينبغي منع قبول الهدية من الباعث له عليها طلب الاستكثار وخص المذكورين بهذه الفضيلة لما عرف منهم من سخاء النفس وعلو الهمة وقطع النظر عن الأعواض فإن المستكثر رذل الأخلاق خسيس الطباع ولا تمنن تستكثر ولما قال المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ذلك قال فيه حسان

إن الهدايا تجارات اللئام وما ... يبغي الكرام لما يهدون من ثمن

ذكره كله الزمخشري (ن) وكذا الحاكم وصححه (عن أبي هريرة) قال أهدى أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة فعوضه منها ست بكرات فسخطه فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فذكره قال الترمذي روى من غير وجه عن أبي هريرة وقال عبد الحق وليس إسناده بالقوى اهـ لكن قال الحافظ العراقي رجاله ثقات وعزاه الهيثمي لأحمد والبزار ثم قال رجال أحمد رجال الصحيح اهـ ولعل المؤلف ذهل عنه .

(لقد هممت أن أنهى عن الغيلة) بكسر الغين المعجمة أي جماع مرضع أو حامل يقال أغالت واغتلت المرأة إذا حبلت وهي مرضعة ويسمى الولد المرضع مغيلا والغيل بالفتح ذلك اللبن وكانت العرب يحترزون عنها ويزعمون أنها تضر الولد وهو من المشهورات الذائعة بينهم (حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك) أي يجامعون المرضع والحامل (فلا يضر أولادهم) يعني لو كان الجماع أو الإرضاع حال الحمل مضرا لضر أولاد الروم وفارس لأنهم يفعلونه مع كثرة الأطباء فيهم فلو كان مضرا لمنعوهم منه فحينئذ لا أنهى عنه وقال ابن القيم والخبر لا ينافيه خبر لا تقتلوا أولادكم سرا فإن هذا كالمشورة عليهم والإرشاد لهم إلى ترك ما يضعف الولد ويقتله لأن المرأة المرضع إذا باشرها الرجل حرك منها دم الطمث وأهاجه للخروج فلا يبقى اللبن حينئذ على اعتداله وطيب ريحه وربما حملت الموطوءة فكان من أضر الأمور على الرضيع لأن جهة الدم تنصرف في تغذية الجنين الذي في الرحم فينفذ في غذائه فإن الجنين لما كان مما يناله ويجتذبه ملائما له لأنه متصل بأمه اتصال الفرس بالأرض وهو غير مفارق لها ليلا ونهارا

٧٢٩٩ - لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُم - (حم م) عن ابن مسعود - (صح)

٧٣٠٠ لَقَلْبُ ابْنِ آدَمَ أَشَدُّ انْقِلَابًا مِنَ الْقِدْرِ إِذَا اسْتَجْمَعَتْ غَلَيَانًا - (حم ك) عن المقداد بن الأسود (صح)

٧٣٠١ - لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» - (حم م ٤) عن أبي سعيد (م ه) عن أبي هريرة (ن) عن عائشة - (صح)

ولذلك ينقص دم الحامل ويصير رديئا فيصير اللبن المجتمع فى ثديها رديئا فيضعفه فهذا وجه الإرشاد لهم إلى تركه ولم يحرمه عليهم ولا نهاهم عنه فإن هذا لا يقع دائما لكل مولود (مالك) فى الموطأ (حم م ٤) كلهم فى النكاح إلا أبا داود ففى الطب (عن جذامة بنت وهب) بالجيم ودال مهملة أو معجمة واسم أبيها جندب أو جندل ولم يخرجه البخارى ولا خرج عن جذامة.

(لقد هممت) أى والله لقد عزمت (أن آمر) بالمد وضم الميم (رجلا يصلي بالناس ثم) أذهب (أحرق) بالتشديد للتكثير (على رجال) خرج به الصبيان والنساء والخنائى (يتخلفون عن الجمعة) وفى رواية العشاء وفى أخرى العشاء أو الفجر ولا تعارض لإمكان التعدد (بيوتهم) كناية عن تحريقهم بالنار عقوبة لهم قال الرافعى هذا لا يقتضى كون الإحراق للتخلف لأن لفظ رجال منكر فيحتمل إرادة طائفة مخصوصة من صفتهم أنهم يتخلفون لنحو نفاق ومطلق التخلف لا يقتضى الجزم بالإحراق لا يقال يبعد اعتناء المصطفى صلى الله عليه وسلم بتأديب المنافقين على الترك مع علمه بأنهم لا صلاة لهم وقد كان شأنه الإعراض عن عقوبتهم مع علمه بحالهم لأنا نقول هذا لا يتم إلا إن ادعى أن ترك معاقبة المنافقين يلزمه ولا دليل عليه وإذا كان مخيراً فليس فى إعراضه عنهم دلالة على لزوم ترك عقابهم وفيه أن لغير النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤم بحضرته وتقديم التهديد والوعيد على العقوبة لأن المفسدة إذا ارتفعت بالأهون كفى عن الأعلى وحل التعذيب بالإحراق وكان ذلك أولا ثم قام الإجماع على المنع وأن الإمام إذا عرض له شغل أن يستخلف من يصلى بالناس وفيه تنبيه علي عظم إثم ترك الجمعة أصالة أو خلافة على الخلاف ونقل ابن وهب عن مالك أنها سنة ونص مالك القرية المتصلة البيوت ينبغى أن تصلى الجمعة إذا أمرهم إمامهم لأن الجمعة سنة اه وتأوله عياض وجمع من أصحابه على أن القرية ليست على صفة المدن والأمصار (حم م عن ابن مسعود) عبد الله

(لقلب ابن آدم أشد انقلابا من القدر إذا استجمعت غليانا) فإن التطارد لا يزال فيه بين جندى الملائكة والشياطين فكل منهما يقلبه إلى مرامه ويلفته إلى جهته فهو محل المعركة دائما إلى أن يقع الفتح لأحد الحزبين فيسكن سكونا تاما (حم ك) فى التفسير (عن المقداد بن الأسود) قال الحاكم علي شرط البخارى ورده الذهبي بأن فيه معاوية بن صالح لم يرو له البخارى اه وقال الهيثمي رواه الطبرانى بأسانيد أحدها ثقات.

(لقنوا) من التلقين وهو كالتفهيم وزناً ومعنى وتعديته يقال لقنته الكلام تلقينا إذا فهمته إياه تفهيما ولقنت الكلام إذا فهمته وغلام لقن بالكسر سريع الفهم (موتاكم) أى من قرب من الموت هكذا حكى فى شرح مسلم الإجماع عليه سماه باعتبار ما يؤول إليه مجازا فهو من قبيل خبر من قتل قتيلا فله سلبه (لا إله إلا الله) فقط لكن لا يلح الملقن عليه به لئلا يضجر ولا يقول قل لا إله إلا الله بل يذكرها عنده وليكن غير متهم كوارث وعدو وحاسد وإذا قالها مرة لا تعاد عليه إلا إن تكلم بعدها وإنما كان تلقينها مندوباً لأنه وقت يشهد المحتضر فيه من العوالم ما لا يعهده فيخاف عليه الغفلة والشيطان وظاهره أنه لا يلقن الشهادة الثانية وذلك لأن القصد ذكر التوحيد والصورة أنه مسلم فلا حاجة إليها ومن ثم وجب تلقينهما معاً للكافر فإن قيل من مات مؤمنا يدخل الجنة لا محالة ولا بد من دخول من لم يعف عنه النار ثم يخرج فإذا كان الميت مؤمنا ماذا ينفعه كونها آخر كلامه قلنا لعل كونها آخره قرينة أنه ممن

٧٣٠٢ — لَقِيَامُ رَجُلٍ فِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ سَاعَةً أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً - (هق خط) عن عمران بن حصين - (صح)

٧٣٠٣ — لَقِيدُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٧٣٠٤ — لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَقُولُونَ «لَا قَدَرَ» إِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ - (حم) عن ابن عمر - (ح)

يعني عنه فلا يدخل النار أصلا أما التلقين بعد الموت وهو في القبر فقيل يفعل لغير نبي وعليه أصحابنا الشافعية ونسب إلى أهل السنة والجماعة وقيل لايلقن وعليه أبو حنيفة تمسكا بأن السعيد لايحتاج إليه والشقي لاينفعه ولأنه جاز أن يكون مات كافرا ولا يجوز له دعاء واستغفار ورد الاول بأن السعيد يحتاج إلى التذكار والشقي ينفعه في الجملة والنص ورد فوجب القول به كجميع السمعيات وبالنقض بتلقين المحتضر والثاني أنه لادعاء ولااستغفار إلا لمؤمن وقيل هو بدعة لايفعل مطلقا لأنه إذا مات لم يحتج إليه بعد موته وإلا لم يفد لأن القصد منه الندب في وقت تعرض الشيطان وذا لايفيد بعد الموت قال الكمال وقد يختار الشق الاول والاحتياج إليه ليثبت الجنان للسؤال فنفي الفائدة مطلقا ممنوع، نعم الفائدة الأصلية منتفية على أنه قد قيل إن الميت لايسمع «وما أنت بمسمع من في القبور» ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربي إذا لقنته ولم يقل ذلك أو قال لا فلا تسئ الظن به فإني أعلم بشخص بتونس لقن عند احتضاره وقد شخص بصره فقال لا وكان صالحا فخيف عليه فاتفق أنه رد إليهم فقال جاءني الشيطان بصورة من سلف من آبائي فقالوا إياك والإسلام مت يهوديا أو نصرانيا فهو أنجى فكنت أقول لا فعصمني الله منهم (حم م ٤) في الجنائز (عن أبي سعيد الخدري (م ه عن أبي هريرة ن عن عائشة) قال المصنف وهذا متواتر ولم يخرجه البخاري

(لقيام رجل في الصف في سبيل الله عزوجل ساعة أفضل من عبادة ستين سنة) أراد به التزهيد في الدنيا والترغيب في الجهاد وإعلاء كلمة الدين وقد مر الكلام عليه بما فيه بلاغ (هق خط) في ترجمة عبد الرحمن البخاري (عن عمران ابن حصين) وفيه إسماعيل بن عبيدالله المكي قال في الميزان لايعرف وسبقه العقيلي فأورده في الضعفاء فقال لاتحفظ أحاديثه وساق له هذا الحديث فما اوهمه صنيع المؤلف أن مخرجه العقيلي خرجه وسكت عليه غير صواب

(لقيد سوط أحدكم) بكسر القاف أي قدره يقال بيني وبينك قيد رمح أي قدر رمح وهو بمعنى قوله في الرواية السابقة لقاب قوس أحدكم (من الجنة خير مما بين السماء والارض) يعني أن اليسير من الجنة خير من الدنيا ومافيها وخير مما في الجو إلى عنان السماء فالمراد بذكر السوط التمثيل لا وضع السوط بعينه بل نصف سوط وربعه وعشره من الجنة الباقية خير من جميع الدنيا الفانية ذكره ابن عبد البر وقال بعضهم جاء في رواية لقاب قوس وفي رواية لشبر وفي أخرى لقيد وفي أخرى لموضع قدم وبعض هذه المقادير أصغر من بعض فإن الشبر أو القدم أصغر من السوط لكن المراد تعظيم شأن الجنة وأن اليسير منها وإن قل قدره خير من مجموع الدنيا بحذافيرها وقال في هذه الرواية خير مما بين السماء والارض وفي أخرى خير من الارض وما عليها وفي أخرى من الدنيا وما فيها وفي أخرى مما طلعت عليه الشمس أو غربت وكلها ترجع إلى معنى واحد فإن كل مابين السماء والأرض تطلع عليه الشمس وتغرب وهو عبارة عن الدنيا ومافيها (حم عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله ثقات اه. ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(لكل أمة مجوس ومجوس أمتي الذين يقولون لاقدر) ومن ثم عد الذهبي وغيره التكذيب بالقدر من الكبائر (إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم — حم) عن أبي ضمرة عن عمر بن عبدالله مولى عفرة (عن ابن عمر) ابن الخطاب ثم قال الإمام أحمد ما أرى عمر بن عبدالله لقي عبدالله بن عمر فالحديث مرسل قال فأكثر حديث عمر

٧٣٠٥ - لِكُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْبِرِّ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ . وَإِنَّ بَابَ الصِّيَامِ يُدْعَى الرَّيَّانَ - (طب) عن سهل بن سعد - (ح)

٧٣٠٦ - لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ : فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرِئَ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى - (حم م) عن جابر - (صح)

٧٣٠٧ - لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ ، وَدَوَاءُ الذُّنُوبِ الاسْتِغْفَارُ - عن على - (ض)

٧٣٠٨ - لِكُلِّ سَهْوٍ سَجْدَتَانِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ - (حم د ه) عن ثوبان - (ض)

مولى عفرة مراسيل وقال الذهبي بعد ماأورده فى الكبائر وغيرها من عدة طرق هذه الأحاديث لاتثبت لضعف رواتها هذه عبارته وقال ابن الجوزى فى العلل هذا حديث لايصح فيه عمر مولى عفرة قال ابن حبان يقلب الأخبار لايحتج به اه . وأورده أعنى ابن الجوزى فى الموضوعات أيضاً وتعقبه العلائى بأن له شواهد ينتهى بمجموعها إلى درجة الحسن وهو وإن كان مرسلا لكنه اعتضد فلا يحكم عليه بوضع ولا نكارة ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

(لكل باب من أبواب البر باب من أبواب الجنة وإن باب الصيام يدعى الريان) وقد سبق لهذا مزيد بيان فراجعه (طب عن سهل بن سعد) الساعدى رمز لحسنه

(لكل داء) بفتح الدال ممدودة وقد يقصر (دواء) يعنى شيء مخلوق مقدر له (فإذا أصيب دواء الداء) بالإضافة من ذلك الداء (برئ بإذن الله) لأن الأشياء تداوى بأضدادها لكن قد يدق ويغمض حقيقة المرض وحقيقة طبع الدواء فقيل الفقه البرؤ بالمضاد ومن ثم خطأ الأطباء فمتى كان ثم مانع لخطأ أو غيره تخلف لذلك فإن تمت المصادقة حصل لا محالة فصحت الكلية واندفع التدافع هذا أحد محمل الحديث قال القرطبى هذه كلمة صادقة العموم لأنها خبر عن الصادق عن الخالق «ألا يعلم من خلق» فالداء والدواء خلقه والشفاء والهلاك فعله وربط الأسباب بالمسببات حكمته وحكمه وكل ذلك بقدر لامعدول عنه اه . وقيل إنه من العام المخصوص ويكون المراد لكل داء يقبل الدواء (حم م) فى الطب (عن جابر) ولم يخرجه البخارى واستدركه الحاكم فوهم

(لكل داء دواء ودواء الذنوب الاستغفار) أرشد إلى أن الطب ينقسم إلى جسمانى وهو ماسبق وروحانى والأول هو محط أنظار الأطباء والحكماء وأما الثانى فتقصر عنه عقولهم ولا يتصل اليه علومهم وتجاربهم وأقيستهم وإنما تلقى من الرسل فطب القلب التوكل على الله والالتجاء إليه والانكسار بين يديه والإخلاص فى الطاعة وطب الذنب التوبة الصحيحة والاستغفار ودعاء الحق والإحسان إلى الخلق وإغاثة الملهوف وتفريج الكروب فهذه أدوية أشار اليها المصطفى صلى الله عليه وسلم وجربتها الأمم على اختلاف أديانها فوجدوا لها من التأثير فى الشفاء مالايسعه علم الطبيب ولاتجربته وقياسه بل جرب ذلك جمع كثيرون فوجدوا نفعه فى الأمراض الحسية أعظم من نفع الأدوية الحقيقية الطبية وتخلفه بالنسبة إلى أمثالنا إنما هو لفقد شرطه وهو الإخلاص نسأل الله العافية ثم أن المصنف لم يذكر لهذا الخبر مخرجا وذكر صحابيه وقد عزاه فى الفردوس لعلىّ أمير المؤمنين ويبيض ولده لسنده

(لكل سهو سجدتان بعد مايسلم) هذا محمول على الكلية المقتضية للعموم فى كل ساه لا العموم المقتضى للتفصيل فيفيد أن كل من سها فى صلاته بأى سهو كان يسجد سجدتين ولا يختصان بالمواضع التى سها فيها النبى صلى الله عليه وسلم ولا بالأنواع التى سها فيها فلا حجة فيه لمن قال بتعدد السجود بتعدد مقتضيه كما أنه لاحجة فيه للحنفية على جعلهم السجود بعد السلام مذهبه لزيادة أونقص ماذاك إلا لقول الزهرى فعله قبل السلام آخر الأمرين من فعله عليه السلام وبفرض عدم ذلك النسخ فيتعين حمله على أنه سها عن سجود السهو فسجده بعد السلام جمعاً بين الأخبار (حم ده عن ثوبان) مولى النبى صلى الله عليه وسلم قال البيهقى فى المعرفة انفرد به إسمعيل بن عياش وليس بقوى وقال

٧٣٠٩ - لِكُلِّ سُورَةٍ حَظُّهَا مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ - (حم) عن رجل - (ح)

٧٣١٠ - لِكُلِّ شَيْءٍ آفَةٌ تُفْسِدُهُ، وَآفَةُ هَذَا الدِّينِ وُلَاةُ السُّوءِ - الحرث عن ابن مسعود - (صح)

٧٣١١ - لِكُلِّ شَيْءٍ أُسٌّ، أُسُّ الإِيمَانِ الوَرَعُ لِكُلِّ شَيْءٍ فَرْعٌ، وَفَرْعُ الإِيمَانِ الصَّبْرُ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ سِنَامٌ، وَسِنَامُ هَذِهِ الأُمَّةِ عَمِّي العَبَّاسُ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ سِبْطٌ، وَسِبْطُ هَذِهِ الأُمَّةِ الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ وَلِكُلِّ شَيْءٍ جَنَاحٌ، وَجَنَاحُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ مِجَنٌّ، وَمِجَنُّ هَذِهِ الأُمَّةِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (خط) وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٧٣١٢ - لِكُلِّ شَيْءٍ حَصَادٌ، وَحَصَادُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ - ابن عساكر عن (ض)

الذهبي قال الأثرم هذا منسوخ وقال الزين العراقي حديث مضطرب وقال ابن عبد الهادي كابن الجوزي بعد ما عزياه لأحمد إسمعيل بن عياش مقدوح فيه فلا حجة فيه وقال ابن حجر في سنده اختلاف اه فرمز المؤلف لحسنه غير حسن

(لكل سورة حظها من الركوع والسجود) أي فلا يكره قراءة القرآن في الركوع والسجود وإلى هذا ذهب بعض المجتهدين وذهب الشافعية إلى كراهة القراءة في غير القيام لأدلة أخرى (حم) وكذا البيهقي في الشعب (عن رجل) من الصحابة ولفظ رواية أحمد عن أبي العالية أخبرني من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل سورة الخ قال أبو العالية ثم لقيته بعد فقلت إن ابن عمر كان يقرأ في الركعة بالسورة فهل تعرف من حدثك بهذا الحديث قال إني لأعرفه منذ خمسين سنة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح اه. وحينئذ فرمز المصنف لحسنه فقط تقصير ولا يقدح جهالة الصحابي لأن الصحب كلهم عدول

(لكل شيء آفة تفسده وآفة هذا الدين ولاة السوء) قال في الفردوس عقب هذا ويروى وآفة هذا الدين بنو أمية اه. ولهذا كتب ابن عبد العزيز إلى الحسن البصري أشر علي بأقوام أوليهم وأستعين بهم على أمور المسلمين فكتب يا أمير المؤمنين إن أهل الخير لا يريدونك وأصحاب الدنيا لا تريدهم فعليك بذوي الأحساب لأنهم لا يدنسون أحسابهم بالخيانات فمن عف لسانه عن الأعراض ويده عن الأموال فهو أولى بالولاية (الحارث) ابن أبي أسامة في مسنده (عن ابن مسعود) وفيه مبارك بن حسان قال الذهبي قال الأزدي يرمى بالكذب

(لكل شيء أس وأس الإيمان الورع ولكل شيء فرع وفرع الإيمان الصبر ولكل شيء سنام وسنام هذه الأمة عمي العباس) بن عبد المطلب (ولكل شيء سبط وسبط هذه الأمة الحسن والحسين ولكل شيء جناح وجناح هذه الأمة أبو بكر وعمر ولكل شيء مجن ومجن هذه الأمة علي بن أبي طالب) الأس بتثليث الهمزة أصله أصل البناء كالأساس واستعماله في غير ذلك مجاز قال الزمخشري من المجاز فلا أس أمره الكذب ومن لم يؤسس ملكه بالعدل هدمه والفرع من كل شيء أعلاه وهو ما يتفرع من أصله قال الزمخشري من المجاز فرع فلان قومه علاهم شرفا وسنام الشيء علوه وكل شيء علا شيئا فقد تسنمه ومن المجاز رجل سنيم عالي القدر وهو سنام قومه والسبط أصله انبساط في سهولة ويعبر به عن الجود وعن ولد الولد كأنه امتداد الفروع والجناح بالفتح اليد والعضد والإبط والجانب ونفس الشيء والمجن الترس وهذا كله على الاستعارة والتشبيه (خط وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا باللفظ المذكور الديلمي وفيه من لا يعرف.

(لكل شيء حصاد وحصاد أمتي ما بين الستين إلى السبعين) من السنين وأقلهم من يجاوز ذلك كما صرح به حديث آخر (ابن عساكر) في التاريخ (عن أنس) بن مالك.

٧٣١٣ — لِكُلِّ شَيْءٍ حِلْيَةٌ، وَحِلْيَةُ الْقُرْآنِ الصَّوْتُ الْحَسَنُ - (عب) والضياء عن أنس - (صح)

٧٣١٤ — لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ الْجَسَدِ الصَّوْمُ - (ه) عن أبي هريرة (طب) عن سهل بن سعد - (ض)

٧٣١٥ — لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ الدَّارِ بَيْتُ الضِّيَافَةِ - الرافعي عن ثابت - (ض)

٧٣١٦ — لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَفِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ: آيَةُ الْكُرْسِي (ت) عن أبي هريرة - (ض)

٧٣١٧ — لِكُلِّ شَيْءٍ صَفْوَةٌ. وَصَفْوَةُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى - (ع هب) عن أبي هريرة (حل) عن عبد الله بن أبي أوفى - (ح)

(لكل شيء حلية وحلية القرآن الصوت الحسن) لأن الحلية حليتان حلية تدرك بالعين وحلية تدرك بالسمع ومرجع ذلك كله إلى جلاء القلوب وذلك على قدر رتبة القارئ وقد كان داود يقرأ قراءة تضطرب المحموم وتزيل ألم المهموم وكان إذا تلالم يبق دابة في بر ولا بحر إلا استمعت لصوته قال ابن تيمية وقضية الخبر أن تحسين الصوت بغير القرآن مذموم لجعله ذلك حلية له بخصوصه فلا حجة فيه لمن استشهد به من الصوفية على مشروعية السماع الحسن بل هو شاهد عليهم (هب والضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك وفيه عبد الله بن محرز الجزري قال في الميزان تركوا حديثه وعن الجوزجاني هالك وعن ابن حبان من خيار العباد لكنه يكذب ولا يعلم ويقلب الأخبار ولا يفهم ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور البزار قال الهيثمي وفيه عبد الله بن محرز هذا هو متروك ورواه الطبراني عن أبي هريرة وفيه عنده إسمعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف.

(لكل شيء زكاة) أي صدقة (وزكاة الجسد الصوم) لأن الزكاة تنقص المال من حيث العدد وتزيده من حيث البركة فكذا الصوم ينقص به البدن لنقص الغذاء ويزيد فيه من جهة الثواب فلذا كان زكاة البدن لكونه ينقص من فضوله ويزيد في مكارم الأخلاق ونحوها (ه عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف اهـ. وذلك لأن فيه موسى بن عبيد ضعفوه (طب) وكذا الخطيب كلاهما (عن سهل بن سعد) قال الهيثمي وفيه حماد ابن الوليد ضعيف اهـ. وأصله قول ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج بحماد بن الوليد كان يسرق الحديث ويلزق ما ليس من حديثهم وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

(لكل شيء زكاة) أي صدقة (وزكاة الدار بيت الضيافة) لما أنها تقي صاحبها من النار وتوصله إلى دار الأبرار (الرافعي) إمام الدين عبد الكريم القزويني (عن ثابت) عن أنس هكذا هو في الميزان قال النقاش في الموضوعات وضعفه أحمد بن عثمان النهراوي وفي اللسان قال الجوزقاني في كتاب الأباطيل حديث منكر وفيه عبد الله ابن عبد القدوس مجهول.

(لكل شيء سنام) أي علو، وسنام الشيء أعلاه (وإن سنام القرآن سورة البقرة) أي السورة التي ذكرت فيها البقرة (وفيها آية هي سيدة آي القرآن: آية الكرسي) وقدمر الكلام على هذا الحديث غير مرة (ت عن أبي هريرة) وقال ضعيف.

(لكل شيء صفوة وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى) صفوة الشيء خياره وخلاصته وإذا حذفت الهاء فتحت الصاد (ع هب عن أبي هريرة حل عن عبد الله بن أبي أوفى) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمي وابن حجر وغيرهما ما محصوله أن فيه من الطريق الأول الحسن بن السكن ضعفه أحمد ولم يرتضه الفلاس ومن الثاني الحسن بن عمارة وقد ذكره العقيلي في الضعفاء اهـ. وأقول فيه أيضا من طريق البيهقي سويد بن سعيد أورده الذهبي في الضعفاء

٧٣١٨ – لِكُلِّ شَيْءٍ طَرِيقٌ ، وَطَرِيقُ الْجَنَّةِ الْعِلْمُ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٧٣١٩ – لِكُلِّ شَيْءٍ عَرُوسٌ ، وعروسُ القرآنِ « الرَّحْمَنُ » - (هب) عن على - (ض)

٧٣٢٠ – لِكُلِّ شَيْءٍ مَعْدِنٌ ، ومَعْدِنُ التَّقْوَى قُلُوبُ الْعَارِفِينَ - (طب) عن ابن عمر (هب) عن عمر (ض)

٧٣٢١ – لِكُلِّ شَيْءٍ مِفْتَاحٌ ، وَمِفْتَاحُ السَّمَوَاتِ قَوْلُ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » - (طب) عن معقل بن يسار (ض)

والمتروكين وقال أحمد متروك وأبو حاتم صدوق اهـ .

(لكل شيء طريق وطريق الجنة العلم) أى النافع فإذا كان هو المنهج إلى دار النعيم فيتعين على كل لبيب أن يبادر شبابه وأوقات عمله فيها فيصرفها إلى التحصيل ولا يغتر بخدع التسويف والتأميل فيخطئ الطريق والسبيل ولا يلتفت إلى العلائق الشاغلة والعوائق المانعة ومن ثم كان كثير من السلف يرى التعزب والترهب عن الأهل والبعد عن الوطن فى الطلب تقليلا للشواغل لأن الفكرة إذا توزعت قصرت عن درك الحقائق «وما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه» ولهذا قال الخطيب فى الجامع لا ينال العلم إلا من عطل دكانه وخرب بستانه وهجر إخوانه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهر صنيعه أن الديلمى خرجه بسنده على العادة والأمر بخلافه بل بيض له ولم يسنده :

(لكل شيء عروس وعروس القرآن الرحمن) أى سورة الرحمن يقال أعرس الرجل فهو معرس إذا دخل بامرأته عند بنائها ويقال للرجل عروس كالمرأة وهو اسم لهما عند دخول أحدهما بالآخر وكل شيء ههنا مثل ما فى قوله تعالى حكاية عن سليمان «وأوتينا من كل شيء» أى من كل ما يليق بحالنا من النبوة والعلم والملك فالمعنى أن كل شيء يستقيم أن يضاف إليه العروس والعروس هنا يحتمل الرتبة وشبهها بالعروس إذا زينت بالحلي والحلل وكونها الذلفاء إلى المحبوب والوصول إلى المطلوب وذلك أنه كلما كرر قوله «فبأى آلاء ربكما تكذبان» كأنه يجلو انعمة من نعمه السابقة على الثقلين ويزينها ويمن بها عليهم (هب عن علي) أمير المؤمنين وفيه على بن الحسن دبيس عده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال الدارقطنى ليس بثقة

(لكل شيء معدن) المعدن المركز من كل شيء (ومعدن التقوى قلوب العارفين) جمع لعارف قال بعضهم والعارف هو دائم الشغل به عمن سواه عالما بأنه لا حافظ له ولا مالك إلا إياه والمعرفة بالله هى تحقيق العلم بإثبات الوحدانية لأن قلوبهم أشرقت بنور الإيمان واليقين وشاهدوا أحوال الآخرة بأفئدتهم فعظمت هيبة ذى الجلال فى صدورهم فغلب الخوف عليهم (طب) عن أبى عقيل أنس بن مالك الخولانى عن محمد بن رجاء السجستانى عن منية ابن عثمان عن عمر بن محمد بن يزيد عن سالم (عن) أبيه عبدالله بن عمر بن الخطاب وعمر بن محمد بن يزيد وأورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة لينه ابن معين وله غرائب (هب) عن علي بن أحمد عن أحمد بن عبيد عن أحمد بن إبراهيم بن ملحان عن وثيمة بن موسى عن سلمة بن الفضل عن رجل ذكره الزهرى عن الزهرى عن سالم عن أبيه (عن عمر) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أن مخرجيه خرجاه وسكتا عليه والأمر بخلافه بل تعقبه البيهقى بما نصه هذا منكر ولعل البلاء وقع من الرجل الذى لم يسم اهـ بحروفه ووثيمة هذا أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أبو حاتم يحدث عن سلمة بن الفضل بأحاديث موضوعة وسلمة قال أبو حاتم منكر الحديث لا أعرفه اهـ وذكر الهيثمى أن فيه أيضا عند الطبرانى محمد بن رجاء وهو ضعيف اهـ وفى الميزان عن أبى حاتم حدث وثيمة بأحاديث موضوعة فمنها هذا الخبر ثم أورده بنصه وحكم ابن الجوزى بوضعه

(لكل شيء مفتاح ومفتاح السموات قول لا إله إلا الله) والمفتاح لا يفتح إلا إذا كان له أسنان وأسنان هذا المفتاح هى الأركان الخمسة التى بنى عليها الإسلام ذكره القرطبى (طب عن معقل بن يسار) قال الهيثمى فيه أغلب بن تميم وهو ضعيف

٧٣٢٢ - لِكُلِّ شَيْءٍ مِفْتَاحٌ، وَمِفْتَاحُ الْجَنَّةِ حُبُّ المَسَاكِينِ وَالفُقَرَاءِ - ابن لال عن ابن عمر - (ض)

٧٣٢٣ - لِكُلِّ عَبْدٍ صِيتٌ: فَإِنْ كَانَ صَالِحًا وُضِعَ فِي الأَرْضِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا وُضِعَ فِي الأَرْضِ - الحكيم عن أبي هريرة - (ح)

٧٣٢٤ - لِكُلِّ صَائِمٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ أُعْطِيَهَا فِي الدُّنْيَا أَوْ ذُخِرَ لَهُ فِي الآخِرَةِ - الحكيم عن ابن عمر - (ح)

٧٣٢٥ - لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يُعْرَفُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ - (حم ق) عن أنس (حم م) عن ابن مسعود (م) عن ابن عمر - (صح)

٧٣٢٦ - لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ عِنْدَ أُسْتِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ - (م) عن أبي سعيد - (صح)

(لكل شيء مفتاح ومفتاح الجنة حب المساكين والفقراء) وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه ابن لال والفقراء الصبر هم جلساء الله عز وجل يوم القيامة اه بنصه وحذف المصنف له غير جيد (ابن لال) أبو بكر في مكارم الأخلاق وكذا ابن عدى (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عمر ابن راشد عن مالك وهو المدينى إذ هو الذى حدث عن مالك قال الذهبي قال أبو حاتم وجدت حديثه كذباً قال الحافظ العراقى ورواه أيضا الدارقطنى في غرائب مالك وابن عدى في الكامل وابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عمر باللفظ المزبور اه وأورده ابن الجوزى من عدة طرق وحكم عليه بالوضع

(لكل عبد صيت) أى ذكر وشهرة في خير أو شر عند الملإ الأعلى (فإن كان صالحا وضع في الأرض وإن كان مسيئا وضع في الأرض) فمن دعاه الله فأجابه فصدقه في الإجابة قربه واصطنعه لنفسه وألقى له في القلوب ملاحة وحلاوة ومحبة قال تعالى للكليم «وألقيت عليك محبة منى» فكان موسى لا يراه أحد إلا أحبه حتى فرعون فما كان على ذلك المنهج فله الحلاوة في العيون والود في القلوب وحكم عكسه عكس حكمه (الحكيم) الترمذى (عن أبي هريرة)

(لكل عبد صائم دعوة مستجابة عند إفطاره) يحتمل من صومه كل يوم ويحتمل في آخر رمضان (أعطيها في الدنيا أو اذخرت له في الآخرة) قال الحكيم قد أعطى الله هذه الأمة كثيرا مما أعطى الأنبياء قبلهم فمن ذلك حثهم على الدعاء «ادعونى أستجب لكم» وإنما كان ذلك للأنبياء لكن لما دخل التخليط في هذه الأمة لاستيلاء شهواتهم على قلوبهم حجبت فالصوم منع النفس عن الشهوات فاذا ترك شهوته من أجله صفا قلبه وتوالت الأنوار واستجيب دعاؤه فإن كان مسؤله مقدراً عجل وإلا اذخر له في العقبى (الحكيم) في نوادره (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وظاهر صنيع المصنف أن هذا الحديث مرفوع اتفاقا كغيره من الأحاديث التى يوردها ويخرجه الحكيم إنما قال ابن نضر بن دعبل رفعه وأن الباقين وقفوه على ابن عمر فأشار إلى تفرد نضر برفعه فإطلاق المصنف عزو الحديث لمخرجه وسكوته عن ذلك غير مرضى

(لكل غادر) وهو الذى يقول قولا ولا يفى به فشمل من لم يف بما نذر وبما حلف عليه وبشرط شرطه (لواء يعرف به يوم القيامة) ليعرف به فيزداد فضيحة واحتقارا وإهانة وهذا تقبيح للغدر وتشديد في الوعيد عليه سيما من صاحب الولاية العامة لأن غدره يتعدى ضرره وقيل أراد نهى الرعية عن الغدر بالإمام فلا يخرج عليه (حم ق عن أنس) بن مالك (حم) عن ابن مسعود عبدالله (عن عمر) بن الخطاب

(لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة) بمعنى أنه يلصق به ويدنى منه دنوا لا يكون معه اشتباه ازدياد فضيحته وتضاعف استهانته ويحتمل أن يكون عند دبره حقيقة وقال ابن العربى يزيد الشهرة به وهى عظيمة في النفوس

٧٣٢٧ لِكُلِّ قَرْنٍ مِنْ أُمَّتِي سَابِقُونَ - (حل) عن ابن عمر -(ض)

٧٣٢٨ — لِكُلِّ قَرْنٍ سَابِقٌ - (حل) عن أنس

٧٣٢٩ — لِكُلِّ نَبِيٍّ تَرِكَةٌ ، وَإِنَّ تَرِكَتِي ضَيْعَتِي الْأَنْصَارُ فَاحْفَظُونِي فِيهِمْ - (طس) عن أنس - (ح)

٧٣٣٠ — لِكُلِّ نَبِيٍّ حَرَمٌ ، وَحَرَمِي الْمَدِينَةُ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٧٣٣١ — لِكُلِّ نَبِيٍّ خَلِيلٌ فِي أُمَّتِهِ ، وَإِنَّ خَلِيلِي عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - (ت) عن طلحة (ه) عن أبي هريرة(ض)

٧٣٣٢ — لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَرَفِيقِي فِيهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - ابن عساكر عن أبي هريرة (ض)

كبيرة على القلوب يخلق الله عند وجودها من الألم فى النفوس ماشاء على قدرها وما يخلق من ذلك فى الآخرة أعظم ويزيد فى عظم اللواء حتى تكون الشهرة أشد وإنما كان عند استه لتكون الصورتان مكشوفتين الظاهرة فى الأخلاق والباطنة فى الخلق (م عن أبى سعيد) الخدرى ظاهره أن مسلما لم يرو إلا اللفظ المذكور وهذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك بل تمامه ألا ولا غدر أعظم غدرا من أمير عامة ، هذا لفظ مسلم فى المغازى، ولا أدرى لأى شيء تركه المصنف .

(لكل قرن من أمتى سابقون) قال الحافظ أبو نعيم فالصوفية سباق الأمم والقرون وبإخلاصهم تمطرون وتنصرون (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن عجلان ذكره البخارى فى الضعفاء كما مر عنه .

(لكل قرن سابق) يحتمل أن يراد المبعوث ليجدد لهذه الأمة أمر الدين (حل عن أنس) بن مالك

(لكل نبى تركة) بفتح التاء وكسر الراء وتخفف وبكسر الأول وسكون الراء مثل كلمة وكلمة والتركة مايخلفه الميت من بعده (وإن تركتى وضيعتى) أى عيالى ففى القاموس والضيعة العيال (الأنصار فاحفظونى فيهم) لما لهم من السبق فى نصرة الدين وإيواء المصطفى صلى الله عليه وسلم والذب عنه وحمايته من أعدائه حتى أظهر الدين وأحكم قواعد الشريعة وفيه إشارة إلى أن الخلافة ليست فيهم إذ لو كان كذلك لأوصاهم بغيرهم ولم يوص عليهم (طس عن أنس) ابن مالك رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمى إسناده جيد .

(لكل نبى حرم وحرمى المدينة) تمامه عند أحمد اللهم إنى حرمتها بحرمتك أن لا يأوى فيها محدثا ولا يختلى خلاها ولا يعضد شوكها ولا تؤخذ لقطتها إلا لمنشد اه هكذا هو فى رواية أحمد فى المسند وكأن المصنف تركه ذهولا (حم عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمى سنده حسن .

(لكل نبى خليل فى أمته وإن خليلى عثمان بن عفان) لا ينافى قوله فى الحديث الآتى لو كنت متخذا خليلا غير ربى لاتخذت أبا بكر الحديث لأن المراد هنا خلة الإخاء كما يأتى أو أنه نفى الخلة أولا ثم أذن الله له فى مخاللة أبى بكر وعثمان (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى هريرة) قال ابن الجوزى فى العلل حديث لا يصح وإسحاق بن نجيح أحد رجاله قال أحمد من أكذب الناس وقال يحيى هو معروف بالكذب والوضع وقال ابن حبان كان يضع وفيه يزيد بن مروان قال يحيى كذاب وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج به .

(لكل نبى رفيق فى الجنة ورفيقى فيها عثمان بن عفان) الرفيق الذى يرافقك قال الخليل ولا يذهب اسم الرفيق بالتفرق (ت) فى المناقب (عن طلحة) بن عبيد الله وقال غريب وليس سنده بقوى وهو منقطع (ه عن أبى هريرة) قال ابن الجوزى فى العلل حديث لا يصح .

٧٣٣٣ - لِكُلِّ نَبِيٍّ رَهْبَانِيَّةٌ ، وَرَهْبَانِيَّةُ هٰذِهِ الْأُمَّةِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ - (حم) عن أنس - (ض)

٧٣٣٤ - لِلْإِمَامِ وَالْمُؤَذِّنِ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُمَا - أبو الشيخ عن أبي هريرة - (ض)

٧٣٣٥ - لِلْبِكْرِ سَبْعٌ ، وَلِلثَّيِّبِ ثَلَاثٌ - (م) عن أم سلمة (ه) عن أنس - (صح)

٧٣٣٦ - لِلتَّوْبَةِ بَابٌ بِالْمَغْرِبِ مَسِيرَةُ سَبْعِينَ عَامًا لَا يَزَالُ كَذٰلِكَ حَتَّى يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ : طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا - (طب) عن صفوان بن عسال - (ح)

٧٣٣٧ - لِلْجَارِ حَقٌّ - البزار والخرائطي في مكارم الأخلاق عن سعيد بن زيد - (ح)

٧٣٣٨ - لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ : سَبْعَةٌ مُغْلَقَةٌ ، وَبَابٌ مَفْتُوحٌ لِلتَّوْبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ - (طب ك) عن ابن مسعود - (صح)

(لكل نبي رهبانية) أي تبتل وانقطاع للعبادة (ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله) فليست رهبانيتهم كرهبانية النصارى من الانجماع في الدبور والجبال والانقطاع عن الناس ولزوم التعبد (حم عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً أبو يعلى والديلمي .

(الإمام والمؤذن مثل أجر من صلى معهما) الذي يظهر أن المراد الإمام والمؤذن المحتسبان لا من يأخذ على ذلك أجرا ويطلب عليه معلوما كما هو عليه الآن (أبو الشيخ) ابن حبان في الثواب (عن أبي هريرة) وفيه يحيى بن طلحة وهو اليربوعي قال الذهبي قال النسائي ليس بشيء عن أبي بكر بن عياش وقد مر غير مرة عن عبد الله بن سعيد المقبري قال الذهبي في الضعفاء تركوه .

(للبكر) بلام التمليك (سبع) أي يجب للزوجة البكر الجديدة مبيت سبع من الليالي ولاء بلا قضاء (وللثيب ثلاث) كذلك ولو أمة فيهما قال الزمخشري أي لها ذلك زيادة على النوبة عند البناء لتحصل الألفة وتقع المؤانسة بلزوم الصحبة وفضلت البكر بالزيادة لينتفي نفارها اه وفي رواية للبخاري تقييد ذلك بما إذا كان في نكاحه غيرها أي ويريد المبيت عندها وإلا فلا لزوم وأصله بين البكر والثيب يدل لما قاله الشافعي من عدم القضاء قال الرافعي لأنه لو كانت الثلاثة مقضية لم يكن للتخصيص بالبكر معنى وهذا قاله حين تزوج أم سلمة فدخل عليها فأراد أن يخرج فأخذته بثوبه فقال إن شئت زدتك وحاسبتك به للبكر الخ (م) في النكاح (عن أم سلمة ه عن أنس) ورواه عنه أيضاً الشافعي وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه فقد قال ابن حجر رواه البخاري عن أنس فقال من السنة فذكره .

(للتوبة باب بالمغرب مسيرة سبعين عاما لايزال كذلك حتى يأتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من مغربها) قال القاضي معناه أن باب التوبة مفتوح على الناس وهم في فسحة منها مالم تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت انسد عليهم فلم يقبل منهم إيمان ولا توبة لأنهم إذا عاينوا ذلك اضطروا إلى الإيمان والتوبة فلا ينفعهم ذلك كما لا ينفع المحتضر فلما رأى أن سد الباب من قبل المغرب جعل فتح الباب أيضا من ذلك الجانب وقوله مسيرة سبعين سنة مبالغة في التوسعة أو تقدير لعرض الباب بقدر مايسده من جرم الشمس الطالع من المغرب إلى هنا كلامه (طب عن صفوان بن عسال) بفتح المهملة الأولى وشد الثانية رمز المصنف لحسنه

(للجار) على جاره (حق) متأكد لارخصة في تركه (البزار) في مسنده (والخرائطي في كتاب مكارم الأخلاق) كلاهما (عن سعيد بن زيد) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف

(للجنة ثمانية أبواب سبعة مغلقة وباب مفتوح للتوبة حتى تطلع الشمس من نحوه) أي من جهته وقد عرفت معناه

٧٣٣٩ - لِلْحُرَّةِ يَوْمَانِ ، وَلِلأَمَةِ يَوْمٌ - ابن منده عن الأسود بن عويم - (ض)

٧٣٤٠ - لِلرِّجَالِ حَوَارِيّ ، وَلِلنِّسَاءِ حَوَارِيَّةٌ : فَحَوَارِيُّ الرِّجَالِ الزُّبَيْرُ ، وَحَوَارِيَّةُ النِّسَاءِ عَائِشَةُ - ابن عساكر عن يزيد بن أبي حبيب معضلا - (ض)

٧٣٤١ - لِلرَّحِمِ لِسَانٌ عِنْدَ الْمِيزَانِ تَقُولُ : يَا رَبِّ مَنْ قَطَعَنِي فَاقْطَعْهُ ، وَمَنْ وَصَلَنِي فَصِلْهُ - (طب) عن بريدة - (ح)

٧٣٤٢ - لِلسَّائِلِ حَقٌّ ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ - (حم د) والضياء عن الحسين (د) عن علي (طب) عن الهرماس بن زياد - (صح)

٧٣٤٣ - لِلصَّفِّ الأَوَّلِ فَضْلٌ عَلَى الصُّفُوفِ - (طب) عن الحكم بن عمير - (ض)

٧٣٤٤ - لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

مما قبله (طب ك) وكذا أبو يعلى كلهم (عن ابن مسعود) قال الهيثمي سنده جيد

(للحرة) أي للزوجة المتمحضة الحرية في القسم (يومان وللأمة) أي من فيها رق بسائر أنواعها ولو مبعضة ومستولدة (يوم) يعني أن للحرة مثلي الأمة وبهذا أخذ الشافعي والحديث وإن كان ضعيفا لكنه اعتضد بقول علي كرم الله وجهه بل لا يعرف له مخالف وإنما سوى بينهما في حق الزفاف لأنه لزوال الحياء وهما فيه سواء (ابن منده) في الصحابة (عن الأسود بن عويم السدوسي قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجمع بين الحرة والأمة فذكره قال الذهبي في الصحابة حديث ضعيف

(للرجال حواري وللنساء حوارية فحواري الرجال الزبير وحوارية النساء عائشة ابن عساكر) في التاريخ (عن يزيد) من الزيادة (ابن أبي حبيب معضلا) هو الأزدي أبو رجاء عالم أهل مصر قال الذهبي كان حبشيا من العلماء الحكماء الأتقياء مات سنة ١٣٨

(للرحم لسان عند الميزان تقول يارب من قطعني فاقطعه ومن وصلني فصله) نبه به أنها تحضر عند ميزان العبد وتدعو على القاطع وتدعو للواصل وفي ذكر ذلك مايدل على استجابة الدعاء وأوضح أن القطيعة حينئذ تكون بخفة الميزان والصلة حينئذ برجحانه ولو لم يكن في فضل صلتها وذم قطيعتها إلا ماذكر لكفى به مرهبا ومرغبا وقوله لسان الخ إشارة إلى أنها تتشكل به وسبق ماله بذلك تعلق (طب عن بريدة) تصغير بردة ، ابن الحصيب رمز المصنف لحسنه

(للسائل حق وإن جاء على فرس) أي أن له حق الاعطاء وعدم الرد وإن كان على هيئة حسنة ومنظر بهي ومراكب فاخرة فقد يكون وراء ذلك عائلة ودين له معها أخذ الصدقة وفيه كما قال الغزالي جواز السؤال إذ لو كان حراما مطلقا لما أجاز إعانة المعتدي على عدوانه والاعطاء إعانة (حم د والضياء) المقدسي (عن الحسين) بن علي قال الحافظ العراقي وفيه يعلى ابن أبي يحيي جهله أبو حاتم ووثقه ابن حبان وسكت عليه أبو داود قال العراقي وقول ابن الصلاح عن أحمد أربعة أحاديث تدور في الأسواق لا أصل لها منها هذا لا يصح عن أحمد بدليل عدم إخراجه لهذا الحديث في مسنده (د عن علي) أمير المؤمنين سكت عليه أبو داود أيضا قال العراقي وفيه شيخ لم يسم (طب عن) أبي حديد بمهملتين مصغرا (الهرماس بن زياد) بن مالك الباهلي البصري صحابي سكن اليمامة عند ابن القعقاع وغيره قال الهيثمي حديث ضعيف لضعف عثمان بن فائد أحد رجاله اهـ وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وتبعه القزويني لكن رده ابن حجر كالعلائي

(للصف الأول) وهو الذي يلي الإمام (فضل على الصفوف) جميعها كما مر وهذا في حق الرجال أما النساء فالصف الأخير لهن أفضل كما مر (طب عن الحكم بن عمير) مصغر قال الهيثمي فيه يحيي بن يعلى ضعيف

(للعبد المملوك الصالح أجران) لأدائه حق الله وآخر لخدمة مولاه قال ابن حجر اسم الصلاح يشمل شرطين

٧٣٤٥ — لِلْغَازِى أَجْرُهُ ، وَلِلْجَاعِلِ أَجْرُهُ وَأَجْرُ الْغَازِى - (د) عن ابن عمرو - (ح)

٧٣٤٦ — لِلْمَائِدِ أَجْرُ شَهِيدٍ ، وَلِلْغَرِيقِ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ - (طب) عن أم حرام - (ض)

٧٣٤٧ — لِلْمَرْأَةِ سِتْرَانِ : الْقَبْرُ ، وَالزَّوْجُ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٧٣٤٨ — لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ بِالْمَعْرُوفِ : يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ ، وَيَتْبَعُ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ - (حم ت ه) عن علي - (ح)

إحسان العبادة والنصح للسيد ونصيحة السيد تشمل أداء حقه من نحو خدمته قال ابن عبد البر وفيه أن العبد المؤدى لحق الحق وحق السيد أفضل من الحر ويؤيده قول عيسى عليه السلام مرة الدنيا حلوة الآخرة وحلوة الآخرة مرة الدنيا وللعبودية غضاضة ومرارة لا تضيع عند الله اه ونوزع بأن أجر العبد إنما يضاعف فيما فيه القيام بالحقين فقط وقد يكون للسيد جهات أخر يستحق بها أضعاف أجر العبد وبقية الحديث والذى نفسى بيده لولا الجهاد فى سبيل الله وبر أمى لأحببت أن أموت وأنا مملوك اه (ق عن أبي هريرة)

(للغازى أجره) الذى جعله الله على غزوه (وللجاعل) أى المجهز للغازى تطوعا لا استئجارا لعدم جوازه (أجره) أى ثواب مابذل من المال (وأجر الغازى) لتحريضه على القتال حتى شارك الغزاة فى مغزاهم قال الفاسى يريد بالجاعل من شرط للغازى جعلا فله أجر بذل المال الذى جعله وأجر غزو المجعول له فإنه حصل بسببه وفيه ترغيب للجاعل ورخصه للمجعول له وللعلماء فى حل أخذ الجعل على الجهاد خلاف فرخص فيه مالك وأصحاب الرأى ومنعه الشافعى استدلالا بأحاديث فى الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه

(للمائد) أى الذى يلحقه دوران رأسه من ريح البحر واضطراب السفينة من ماد يميد إذا دار رأسه (أجر شهيد وللغريق أجر شهيدين) قال المظهر هذا إن ركبه لنحو طاعة كغزو وحج وطلب علم وكذا التجارة ولا طريق له غيره وقصد طلب القوت لا زيادة ماله (طب عن أم حرام) بنت ملحان بن خالد الأنصارية

(للمرأة ستران) قيل وما هما قال (القبر والزوج) تمامه عند الطبرانى قيل فأيهما أستر وفى رواية أفضل قال القبر (عد) من حديث هشام بن عمار عن خالد بن يزيد عن أبي روق الهمدانى عن الضحاك عن ابن عباس وكذا الطبرانى فى الصغير (عن ابن عباس) ثم تعقبه أعنى مخرجه ابن عدى بأن خالد بن يزيد أحاديثه كلها لا يتابع عليها لا متنا ولا إسنادا وقال ابن الجوزى موضوع والمتهم به خالد هذا اه ورواه الطبرانى باللفظ المذكور عن ابن عباس أيضا فى معاجيمه الثلاثة قال الهيثمى وفيه خالد بن يزيد القشيرى غير قوى قال الحافظ العراقى سنده ضعيف ويتقوى بما رواه أبو بكر الجعابى فى تاريخ الطالبين عن على للمرأة عشر عورات فإذا تزوجت ستر الزوج عورة وإذا ماتت ستر القبر تسعا ابن عدى فى الطيوريات بسنده عن على بن عبد الله نعم الأختان القبور

(للمسلم على المسلم ست بالمعروف) صفة بعد صفة لموصوف محذوف يعنى للمسلم على المسلم ست خصال متلبسة بالمعروف وهو ما عرف فى الشرع والعقل حسنه (يسلم عليه إذا لقيه) أى يقول له السلام عليكم (ويجيبه إذا دعاه) يحتمل يجيبه إذا ناداه بأن يقول ما شأنك أو نحوه ويحتمل يجيبه إذا دعاه لوليمة (ويشمته إذا عطس) بأن يقول له يرحمك الله (ويعوده إذا مرض) ولو يسيرة كصداع خفيف وحمى يسيرة وكذا الرمد على الأرجح ولا يتوقف على مضى ثلاثة أيام على الأصح (ويتبع جنازته إذا مات) أى يصحبه للصلاة عليه والأكل إلى دفنه (ويحب له ما يحب لنفسه من الخير (حم ت ه عن على) أمير المؤمنين قال الهيثمى رجاله ثقات ومن ثم رمز المصنف لحسنه

٧٣٤٩ - لِلْمُصَلِّي ثَلَاثُ خِصَالٍ : يَتَنَاثَرُ الْبِرُّ مِنْ عَنَانِ السَّمَاءِ إِلَى مَفْرِقِ رَأْسِهِ ، وَتَحُفُّ بِهِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ لَدُنْ قَدَمَيْهِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ ، وَيُنَادِيهِ مُنَادٍ : لَوْ يَعْلَمُ الْمُصَلِّي مَنْ يُنَاجِي مَا انْفَتَلَ - محمد بن نصر فى الصلاة عن الحسن مرسلا - (ض)

٧٣٥٠ - لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ - (حم م هق) عن أبي هريرة - (صح)

٧٣٥١ - لِلْمَمْلُوكِ عَلَى سَيِّدِهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ : لَا يُعْجِلُهُ عَنْ صَلَاتِهِ ، وَلَا يُقِيمُهُ عَنْ طَعَامِهِ ، وَيُشْبِعُهُ كُلَّ الْإِشْبَاعِ - (طب) عن ابن عباس

٧٣٥٢ - لِلْمُؤْمِنِ أَرْبَعَةُ أَعْدَاءٍ : مُؤْمِنٌ يَحْسُدُهُ ، وَمُنَافِقٌ يُبْغِضُهُ ، وَشَيْطَانٌ يُضِلُّهُ ، وَكَافِرٌ يُقَاتِلُهُ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

(للمصلي ثلاث خصال يتناثر البر) بالكسر الخير والبركة والفضل (من عنان السماء) بفتح العين بضبط المصنف والعنان بالفتح السحاب وقيل ماعن لك منها أى اعترض وذلك إذا رفعت رأسك (إلى مفرق رأسه) المفرق كمسجد الطريق فى شعر وهذا فى مصل أتى بالصلاة بإتمام الشروط والأركان والسنن والخشوع الذى هو روح الصلاة وأما غيره فليته ينجو لا له ولا عليه (وتحف به الملائكة من لدن) ظرف مكان بمعنى عند لكنه لايستعمل إلا فى الحاضر (قدميه إلى عنان السماء وبناديه منـاد لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل) أى انعطف عن جهة القبلة تاركا الصلاة (محمد ابن نصر فى) كتاب (الصلاة عن الحسن) البصرى (مرسلا)

(للمملوك طعامه وكسوته) اللام للملك أى طعام المملوك وكسوته بقدر ما تندفع ضرورته مستحق له على سيده ونكتة تقديم الخبر أنه فى هذا المقام بصدد تمليك المملوك ما ذكر فقدم ما هو عنده أهم وبه إغناء على الأصل (بالمعروف) أى بلا إسراف ولا تقتير على اللائق بأمثاله قال ابن حجر هذا الحديث يقتضى الرد فى ذلك إلى العرف فمن زاد على ذلك كان متطوعا فالواجب مطلق المواساة لا المساواة من كل جهة ومن أخذ بالأكمل فعل الأفضل من عدم استئثاره على عياله وإن كان جائزا (ولا يكلف) بالبناء للمجهول (من العمل) نفى بمعنى النهى (إلا مايطيق) الدوام عليه والمراد أنه لا يكلفه إلا جنس ما يقدر عليه وفيه الحث على الإحسان إلى المماليك والرفق بهم وألحق بهم من فى معناهم من أجير ونحوه والمحافظة على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر (حم م) فى الأيمان والنذور (هق عن أبى هريرة) قال ابن حجر فيه محمد بن عجلان ورواه عنه أيضا مالك والشافعى ولم يخرجه البخارى عنه

(للملوك على سيده ثلاث خصال لا يعجله عن صلاته) أى عن الفرض (ولا يقيمه عن طعامه ويشبعه كل الإشباع) يعنى الشبع المحمود (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه من لم أعرفهم وعبد الصمد بن على ضعيف كذا ذكره فى موضع وعزاه فى آخر للطبرانى فى الصغير ثم قال وإسناده ضعيف

(للمؤمن أربعة أعداء مؤمن يحسده ومنافق يبغضه وشيطان يضله وكافر يقاتله) هؤلاء أعداؤه على الحقيقة لأنهم يريدون دينه وذلك أعظم من إرادة زوال نعمته الدنيوية إذ ليس فى زوالها هلاكه بل إن زالت وعوض الصبر فاز بثواب الصابرين وإن بقيت عندك وصاحبك الشكر فأنت فائز بثواب الشاكرين فالمؤمن وإن كان يحسدك فإنه يواليك ولا يعاديك فعاد فى الله من عاداك ووال من والاك ودار من حسدك وقاتل الشيطان والكفار على عبادة الله واكتساب ماتفوز به فى الآخرة (فر عن أبى هريرة) وفيه صخر الحاجبى قال الذهبى فى الضعفاء متهم بالوضع وخالد

٧٣٥٣ - لِلْمُهَاجِرِينَ مَنَابِرُ مِنْ ذَهَبٍ يَجْلِسُونَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَدْ أَمِنُوا مِنَ الْفَزَعِ - (حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

٧٣٥٤ - لِلنَّارِ بَابٌ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ إِلَّا مَنْ شَفَى غَيْظَهُ بِسَخَطِ اللّٰهِ تَعَالَى - الحكيم عن ابن عباس - (ض)

٧٣٥٥ - لَمْ تُؤْتَوْا بَعْدَ كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ مِثْلَ الْعَافِيَةِ، فَاسْأَلُوا اللّٰهَ الْعَافِيَةَ - (هب) عن أبي بكر - (ح)

٧٣٥٦ - لَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ سُودِ الرُّءُوسِ مِنْ قَبْلِكُمْ. كَانَتْ تُجْمَعُ وَتَنْزِلُ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٧٣٥٧ - لَمْ يَبْعَثِ اللّٰهُ تَعَالَى نَبِيًّا إِلَّا بِلُغَةِ قَوْمِهِ - (حم) عن أبي ذر - (صح)

٧٣٥٨ - لَمْ يَبْقَ مِنَ النُّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

الواسطي مجهول وحصين بن عبدالرحمن قال الذهبي نسي وشاخ وقال النسائي تغير.

(للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة قد أمنوا من الفزع) الأكبر الذي يظهر أن هذا لا يختص بمن هاجر قبل الفتح بل يعم كل من هاجر من ديار الكفر إلى ديار الإسلام إلى يوم القيامة (حب ك) في المناقب (عن أبي سعيد) الخدري قال الحاكم صحيح فتعقبه الذهبي بأن أحمد بن سليمان بن بلال أحد رواته واه فالصحة من أين

(للنار) سبعة أبواب منها (باب لا يدخل منه) يوم القيامة (إلا من شفى غيظه بسخط الله) وذلك لأن الإنسان مبني على سبعة الشرك والشك والغفلة والرغبة والرهبة والشهوة والغضب فهذه أخلاقه فأي خلق من هذه الأخلاق غلب على قلبه نسب إليه دون البقية «إن جهنم لموعدهم أجمعين لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم» (الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أن الحكيم أسنده على عادة المحدثين وليس كذلك بل قال روى عن ابن عباس فكما أن المصنف لم يصب في عزوه إليه مع كونه لم يسنده لم يصب في عدوله عن عزوه لمن أسنده من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو البيهقي فإنه خرجه باللفظ المزبور من حديث ابن عباس المذكور ثم إن فيه قدامة بن محمد أورده الذهبي في الضعفاء وقال خرجه ابن حبان واسمعيل بن شبية الطائفي عن ابن جريج قال في اللسان كالميزان واه وأورد هذا الحديث من جملة ما أنكر عليه وقال العقيلي أحاديثه عن ابن جريج مناكير غير محفوظة وقال ابن عدي يروي عن ابن جريج مالا يرويه غيره وقال النسائي منكر الحديث.

(لم تؤتوا بعد كلمة الإخلاص) وهي شهادة أن لا إله إلا الله (مثل العافية) لأنها جامعة لأنواع خير الدارين من الصحة في الدنيا والسلامة في العقبي (فسلوا الله العافية) أي السلامة من الشدائد والبلايا والمكاره الدنيوية والأخروية (هب عن أبي بكر) الصديق رضي الله عنه رمز المصنف لحسنه

(لم تحل الغنائم لأحد سود الرؤس من قبلكم كانت تجمع وتنزل نار من السماء فتأكلها) أشار به إلى أن تحليل الغنائم خاص بهذه الأمة (ت عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته:

(لم يبعث الله تعالى نبيا إلا بلغة قومه) ومصداقه في القرآن «وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه» (حم عن أبي ذر) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أن مجاهدا لم يسمع من أبي ذر

(لم يبق) زاد في رواية أحمد بعدي (من النبوة) اللام للعهد والمراد نبوته أي لم يبق بعد النبوة المختصة بي (إلا المبشرات) بكسر الشين جمع مبشرة يعني أن الوحي ينقطع بموته فلا يبقى بعده ما يعلم به أنه سيكون غير المبشرات قالوا وما المبشرات قال (الرؤيا الصالحة) الحسنة أو الصحيحة المطابقة للواقع يعني لم يبق من أقسام المبشرات من

٧٣٥٩ — لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا عِيسَى، وَشَاهِدُ يُوسُفَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَابْنُ مَاشِطَةِ فِرْعَوْنَ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٣٦٠ — لَمْ تَحْسُدْنَا الْيَهُودُ بِشَيْءٍ مَا حَسَدُونَا بِثَلَاثٍ: التَّسْلِيمُ، وَالتَّأْمِينُ، وَ «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» - (هق) عن عائشة - (ض)

٧٣٦١ — لَمْ يُرَ لِلْمُتَحَابِّينَ مِثْلَ النِّكَاحِ - (ه ك) عن ابن عباس - (ض)

النبوة فى زمنى ولا بعدى إلا قسم الرؤيا الصالحة وهذا قاله فى مرض موته لما كشف الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر قال فى المطامح ذكر لهم ماذكر من أمر المبشرات لأن انحسام السبل الظاهرة إلى الغيب قد آن بموته أن تذهب فأخبرهم ببقاء الرسل الباطنة الغيبية وهى الرؤيا الواردة عن الله إلى غيب الأسرار وسماها جزءاً من النبوة لذلك والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب وإلا فمن الرؤيا ماتكون منذرة وهى صادقة يريها الله تعالى للمؤمن لطفا منه به ليستعد لما سيقع قبل وقوعه (خ) فى الرؤيا (عن أبي هريرة) وكذا مسلم فيها عن ابن عباس فعزوه ذلك للبخاري وحده موهما أن ذلك مما تفرد به عن صاحبه غير سديد وزاد بعضهم فعزى للبخارى زيادة يراها المسلم أوترى له ولم أقف عليه فيه.

(لم يتكلم فى المهد) قال الحرالى هو موضع الهدوء والسكون وقال القاضى مصدر سمى به مايمهد للصبي من مضجعه (إلا) أربعة أى من بنى إسرائيل وإلا فقد تكلم فى المهد نحو عشرة منهم إبراهيم الخليل ويحيى ومريم وموسى ومبارك اليمامة قال المؤلف فى الخصائص ونبينا أو أن هذه الأربعة محل وفاق وغيرهم قيل كانوا مميزين أو أنه أعلم أولا بالأربعة ثم أوحى إليه غيرهم فأخبر به فالأول (عيسى) ابن مريم (و) الثانى (شاهد يوسف) وشهد شاهد من أهلها قالوا كان فى المهد (و) الثالث (صاحب جريج) أى الراهب وكانت امرأة ترضع ابنا في بنى إسرائيل فمر بها رجل راكب فقالت اللهم اجعل ابنى مثله فترك ثديها وقال اللهم لا تجعلنى مثله ثم مر بأمة تجر وتضرب فقالت اللهم لا تجعل ابنى مثل هذه قال اللهم اجعلنى مثلها فقالت لم قال الراكب جبار والأمة يقولون زنت وسرقت ولم تفعل وسيجيء فى هذا كلام آخر (و) الربع (ابن ماشطة فرعون) لما أراد فرعون إلقاء أمه فى النار قال لها اصبرى، وكلام الصبي فى مهده يحتمل كونه بلا تعقل كما خلق الله التكلم فى الجماد وكونه عن معرفة بأن خلق الله فيهما الإدراك وفيه وجود الكرامات ورد على منكريها (ك) فى أخبار الأنبياء (عن أبي هريرة) وقال على شرطهما وأقره الذهبي

(لم يحسدنا اليهود بشىء ما حسدونا بثلاث) من الخصال وهى التسليم أى سلام التحية عند التلاق وهى تحية أهل الجنة وسلام اليهود الإشارة بالأكف والأصابع (والتأمين) أى قول آمين عقب القراءة فى الصلاة وغيرها (واللهم) أى قول اللهم (ربنا لك الحمد) فى الرفع من الركوع فى الصلاة فهذه الثلاثة من خصائص هذه الأمة ولما رأى اليهود ذلك اشتد حسدهم لهم على ماخصوا به من الفضائل قال تعالى «ودّ كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسداً من عند أنفسهم من بعد ماتبين لهم الحق» فذم اليهود على ما حسدوا المؤمنين على الهدى والعلم وقد ابتلى بعض المنتسبين إلى العلم بنوع من الحسد لمن هداه الله بعلم نافع أو عمل صالح وهو خلق مذموم مطلقاً وهو من أخلاق المغضوب عليهم (هق عن عائشة) قضية صنيع المصنف أن ذا لم يتعرض أحد من الستة لتخريجه والأمر بخلافه فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور من حديث ابن عباس

(لم ير للمتحابين) قال الطيبي هو من الخطاب العام ومفعوله الأول محذوف أى لم تر أيها السامع ما تزيد به المحبة (مثل النكاح) لفظ ابن ماجه والحاكم مثل التزوج أى إذا نظر رجل لأجنبية وأخذت بمجامع قلبه فنكاحها يورثه مزيد المحبة كذا ذكره الطيبي وأفصح منه قول بعض الأكابر المراد أن أعظم الأدوية التى يعالج بها العشق النكاح فهو علاجه

٧٣٦٢ - لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُعْتَدِلًا حَتَّى نَشَأَ فِيهِمُ الْمُوَلَّدُونَ وَأَبْنَاءُ سَبَايَا الْأُمَمِ الَّتِي كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسْبِيهَا فَقَالُوا بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا - (ه طب) عن ابن عمر - (ح)

٧٣٦٣ - لَمْ يُسَلَّطْ عَلَى الدَّجَّالِ إِلَّا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ - الطيالسى عن أبي هريرة - (ح)

الذى لايعدل عنه لغيره ما وجد اليه سبيلا وهذا هو المعنى الذى أشار اليه سبحانه عقب إحلال النساء حرائرهن وإمائهن عند الحاجة بقوله «يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا» فذكر تخفيفه سبحانه فى هذا الموضع وإخباره عن ضعف الانسان يدل على ضعفه عن احتمال هذه الشهوة وأنه سبحانه خفف عنه أمرها بما أباحه له من أطايب النساء وبهذا التقدير استبان أن حمل الدميرى الخبر على ما إذا قصد خطبة امرأة ورآها وأحبها تسن المبادرة بتزويجها هلهل بالمرة (ه ك) فى النكاح (عن ابن عباس) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي وفيه عند ابن ماجه سعيد بن سليمان قال فى الكاشف أحد كان يصحف

(لم يزل أمر بنى إسرائيل) ذرية يعقوب بن اسحاق بن إبراهيم (معتدلا) أى متساويا منتظما لااعوجاج فيه ولاخلل يعتريه وفى رواية مستقيما بدل معتدلا (حتى نشأ فيهم المولدين) جمع مولد بالفتح وهو الذى ولد ونشأ بينهم وليس منهم (وأبناء سبايا الامم التى كانت بنو إسرائيل تسبيها فقالوا بالرأى فضلوا وأضلوا) أى وكذلك يكون أمر هذه الامة قال ابن تيمية وقد دخل فى هذه الامة أيضا من الآثار الرومية قولا وعملا والآثار الفارسية قولا وعملا مالا خفاء به على من منّ عليهم بدين الاسلام وماحدث فيه قال ابن عباس رضى الله عنهما ما أشبه الليلة بالبارحة هؤلاء بنو إسرائيل شبهنا بهم وقال ابن مسعود إنهم أشبه الامم بنا سمتا وهديا يتبعون عملهم حذو القذة بالقذة غير أنى لاأدرى أتعبدون العجل أم لا ومقصود الحديث التحذير من العمل بالرأى بالقول المجرد الذى لايستند إلى أصل من الدين وعلى ذلك درج أكابر الصحابة فمن بعدهم فقد خرج أبو داود قال ابن حجر بسند حسن عن على لو كان الدين بالرأى لكان مسح أسفل الخف أولى من أعلاه وخرج البيهقى فى المدخل عن عمر اتقوا الرأى فى دينكم والطبرانى عنه اتهموا الرأى على الدين والحاصل أن المصير إلى الرأى إنما يكون عند فقد النص كما يشير اليه قول الشافعى فيما خرجه البيهقى بسند قال ابن حجر صحيح إلى أحمد سمعت الشافعى يقول القياس عند الضرورة ومع ذلك فليس العامل برأيه على ثقة من أنه وقع فى المراد من الحكم فى نفس الامر وإنما عليه بذل الوسع فى الاجتهاد ليؤجر ولو أخطأ وخرج البيهقى وابن عبدالبر عن جمع من أكابر التابعين كالحسن وابن سيرين والشعبي والنخعي بأسانيد قال ابن حجر جياد ذم القول بالرأى المجرد ويجمع ذلك كله خبر «لايؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به» خرجه الحسن بن سفيان وغيره قال ابن حجر ورجاله ثقات وصححه النووى فى الاربعين وأما هذا الخبر ونحوه فظاهر فى أنه أراد من قال بالرأى مع وجود النص من الحديث لاغفاله التنقيب عليه فهذا ملوم وأولى منه باللوم من عرف النص وعمل بمعارضه من الرأى يرده بالتأويل قال ابن عبد البر واختلف فى الرأى المقصود بالذم فقيل القول فى الاعتقاد بمخالفة السنن لأنهم استعملوا آراءهم وأقيستهم فى رد الاحاديث حتى طعنوا فى التواتر منها وقال الاكثر الرأى المذموم القول فى الاحكام بالاستحسان والتشاغل بالأغلوطات ورد بعض الفروع لبعض دون ردها لاصول السنن وأضاف كثير لذلك من يتشاغل بالإكثار من النوادر قبل وقوعها لما فى الاستغراق فيه من التعطيل (ه طب) وكذا البزار (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه عند ابن ماجه سويد بن سعيد أورده الذهبي فى الضعفاء وقال منكر الحديث لكنه فى المنار بعد عزوه للبزار قال إنه حديث حسن

(لم يسلط) بالبناء للمفعول والفاعل الله أى لايسلط الله (على الدجال) أى على قتله كما جاء مصرحا به هكذا فى رواية (إلا عيسى ابن مريم) فإنه ينزل من السماء حين يخرج الدجال فيقتله ولايبقى أحد من أهل الكتاب إلا ويؤمن

٧٣٦٤ - لَمْ يُقْبَرْ نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ - (حم) عن أبي بكر - (ح)

٧٣٦٥ - لَمْ يَكْذِبْ مَنْ نَمَى بَيْنَ اثْنَيْنِ لِيُصْلِحَ - (د م) عن أم كلثوم بنت عقبة - (ح)

٧٣٦٦ - لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنٌ وَلَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَلَهُ جَارٌ يُؤْذِيهِ - أبو سعيد النقاش في معجمه وابن النجار عن علي - (ح)

٧٣٦٧ - لَمْ يَلْقَ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا قَطُّ مُنْذُ خَلَقَهُ اللهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ، ثُمَّ إِنَّ الْمَوْتَ لَأَهْوَنُ مِمَّا بَعْدَهُ - (حم) عن أنس - (ض)

به حتى تكون الملة واحدة وتقع الأمنة حتى ترتع الأسود مع الإبل والنمور مع البقر والذئاب مع الغنم ويلعب الصبيان بالحيات فلا تؤذيهم (الطيالسي) أبو داود في مسنده (عن أبي هريرة) وفيه موسى بن مطير قال الذهبي في الضعفاء قال غير واحد متروك الحديث اه. وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه غير مرضي

(لم يقبر نبي إلا حيث يموت) ولهذا لم يقبر النبي صلى الله عليه وسلم إلا في حجرته التي مات فيها بعد ما اختلفت آراء الصحابة في ذلك كثيراً ورواه ابن منيع بلفظ لم يدفن نبي قط إلا حيث يقبض (حم عن أبي بكر) الصديق رمز المصنف لحسنه

(لم يكذب من نما) بالتخفيف أي بلغ حديثا (بين اثنين ليصلح) بينهما وفي رواية ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيرا أو نما خيرا قال النووي الظاهر إباحة حقيقة الكذب في هذا ونحوه لكن التعريض أولى وقال ابن العربي الكذب في هذا وأمثاله جائز بالنص رفقا بالمسلمين لحاجتهم إليه وليس للعقل فيه مجال ولو كان تحريم الكذب عقليا ما انقلب حلالا قال المنذري يقال نميت الحديث بتخفيف الميم إذا بلغته على وجه الإصلاح وتشديدها إذا كان على وجه إفساد ذات البين ذكره الجوهري وأبو عبيد وابن قتيبة وغيرهم (دم عن أم كلثوم بنت عقبة) بالقاف ابن معيط وسكت عليه أبو داود وأقره عليه المنذري فهو صالح ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(لم يكن مؤمن ولا يكون إلى يوم القيامة إلا وله جار يؤذيه) وهذا واقع في كل عصر (أبو سعيد النقاش في معجمه وابن النجار) في تاريخه كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين

(لم يلق ابن آدم شيئا قط منذ خلقه الله أشد عليه من الموت) أي هو أشد الدواهي وأعظم مرارة من جميع مايكابده الإنسان من الشدائد طول عمره فإن مفارقة الروح للبدن لاتحصل إلا بعد ألم عظيم لهما فإن الروح تعلقت بالبدن وألفته واشتد امتزاجها به فلا يفترقان إلا بجهد وشدة ويتزايد ذلك الألم باستحضار المحتضر أن جسده يصير جيفة قذرة يأكلها الهوام ويبليه التراب وأن الروح المفارقة له لا يدري أين مستقرها فيجتمع له سكرة الموت مع حسرة الفوت «وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد» (إن الموت لأهون) على الإنسان (مما بعده) كروعة سؤال منكر ونكير وروعة القيام من القبور ليوم النشور وروعة الصعق وروعة الموقف وقد بلغت القلوب الحناجر وروعة تطاير الصحف وروعة الورود إلى النار تحلة القسم

فلو أنا إذا متنا تركنا * لكان الموت راحة كل حي
ولكنا إذا متنا بعثنا * ونسأل بعد ذا عن كل شي

ثم هذا فيمن لم يستعد قبل حلوله ويوفق للعمل الصالح قبل نزوله أما من كان كذلك وختم له بذلك فما بعده أسهل إن شاء الله كما يدل عليه خبر أحمد والطبراني آخر شدة يلقاها المؤمن الموت اه. فتأمله فإني لم أر من تعرض له (حم عن أنس) قال الهيثمي رجاله موثقون وقال في محل آخر إسناده جيد

٧٣٦٨ - لَمْ يَمُتْ نَبِيٌّ حَتَّى يَؤُمَّهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ - (ك) عن المغيرة - (صح)

٧٣٦٩ - لَمْ يَمْنَعْ قَوْمٌ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٧٣٧٠ - لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَاشَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خَلْقٌ لَا يَتَمَالَكُ - (حم م) عن أنس - (صح)

(لم يمت نبي حتى يؤمه رجل من قومه) قاله لما كشف سترا أو فتح بابا فى مرضه فنظر إلى الناس يصلون خلف أبى بكر قال الضياء المقدسى وابن ناصر ثبت وصح أن المصطفى صلى الله عليه وسلم صلى خلف أبى بكر مقتديا به فى مرض موته ولا ينكر ذلك إلا جاهل وفى مسلم أنه صلى خلف عبدالرحمن بن عوف فى غزوة تبوك الفجر وكان خرج لحاجته فقدم الناس عبد الرحمن فأدرك المصطفى صلى الله عليه وسلم إحدى الركعتين معهم فلما سلم أتم صلاته وهذا رد لما ذهب إليه عياض من أن من خصائصه أنه لايجوز لأحد أن يؤمه لأنه لايصح التقدم بين يديه فى الصلاة ولا غيرها لعذر ولا غيره (ك) فى الصلاة (عن المغيرة) بن شعبة وقال على شرطهما وفيه عبد الله بن أبى أمية قال فى الميزان عن الدارقطنى ليس بالقوى اه. ورواه الدارقطنى هكذا ثم أعله بفليح بن سليمان قال العراقى وفليح له غرائب وقال النسائى ليس بقوى .

(لم يمنع قوم زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا) أى لم ينزل إليهم المطر عقوبة لهم بشؤم منعهم للزكاة عن مستحقيها فانتفاعهم بالمطر الواقع إنما هو واقع تبعا للبهائم فالبهائم حينئذ خير منهم وهذا وعيد شديد على ترك إخراج الزكاة أعظم به من وعيد (طب عن ابن عمر) بن الخطاب

(لما صور الله تعالى آدم) أى طينة (فى الجنة تركه ماشاء الله) ماهذه بمعنى المدة (أن يتركه) فيها (فجعل إبليس يطيف به) أى يستدير حوله (ينظر إليه) من جميع جهاته (فلما رآه أجوف) أى صاحب جوف والأجوف هو الذى داخله خال (عرف أنه خلق) أى مخلوق (لايتمالك) أى لايملك دفع الوسوسة عنه أو لايتقوى بعضه ببعض ولا يكون له قوة وثبات بل يكون متزلزل الأمر متغير الحال مضطرب القال معرضا للآفات والتمالك التماسك أو لا يتماسك عن مايسد جوفه ويجعل فيه أنواع الشهوات الداعية إلى العقوبات فكان الأمر كما ظنه قال التوربشتى هذا الحديث مشكل جدا فقد ثبت بالكتاب والسنة أن آدم من أجزاء الأرض وأدخل الجنة وهو بشر وقال البيضاوى الأخبار متظاهرة على أن الله تعالى خلق آدم من تراب قبضه من وجه الأرض وخمره حتى صار طينا ثم تركه حتى صار صلصالا وكان ملقى بين مكة والطائف ببطن نعمان لكن لاينافى تصويره فى الجنة لجواز أن تكون طينته لما خمرت فى الأرض وتركت فيها مضت عليها الأطوار واستعدت لقبول الصورة الإنسانية حملت إلى الجنة فصورت ونفخ فيها الروح وقوله « يا آدم أسكن أنت وزوجك الجنة » لادلالة فيه على أنه أدخلها بعد نفخ الروح إذ المراد بالسكون الاستقرار والتمكن والأمر به لايجب كونه قبل الحصول فى الجنة كيف وقد تظافرت الروايات على أن حواء خلقت من آدم وهو أحد المأمورين به ولعل آدم لما كانت مدته التى هى البدو من العالم السفلى وصورته التى تميز بها عن سائر الحيوان وضاهى بها الملائكة من العالم العلوى أضاف تكون مادته إلى الأرض لأنها نشأت منها وأضاف حصول صورته إلى الجنة لأنها منها وماذكر من أن سياق الحديث هكذا هو مارأيته فى نسخ هذا الكتاب لكن فى صحيح مسلم فعرف أنه خلق خلقا لايتمالك فلعل اللفظة سقطت من قلم المؤلف والمراد جنس الآدميين (حم م) فى الأدب (عن أنس) بن مالك واستدركه الحاكم فوهم ورواه أبو الشيخ وزاد

٧٣٧١ ــ لَمَّا عَرَجَ بِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ - (حم د) والضياء عن أنس - (صح)

٧٣٧٢ ــ لَمَّا نُفِخَ فِي آدَمَ الرُّوحُ مَارَتْ وَطَارَتْ فَصَارَتْ فِي رَأْسِهِ فَعَطَسَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَقَالَ اللَّهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ - (حب ك) عن أنس - (صح)

٧٣٧٣ ــ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى جَنَّةَ عَدْنٍ خَلَقَ فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ. ثُمَّ قَالَ لَهَا تَكَلَّمِي، فَقَالَتْ: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٧٣٧٤ ــ لَمَّا أُلْقِيَ إِبْرَاهِيمُ فِي النَّارِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ فِي السَّمَاءِ وَاحِدٌ وَأَنَا فِي الْأَرْضِ وَاحِدٌ أَعْبُدُكَ - (ع حل) عن أبي هريرة - (ض)

بعد لا يبالك ظفرت به .

(لما عرج بي ربي عزوجل مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم) أي يخدشونها (وصدورهم فقلت من هؤلاء ياجبريل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم) قال الطيبي لما كان خمش الوجه والصدر من صفات النساء النائحات جعلها جزاء من يقع إشعاراً بأنهما ليسا من صفة الرجال بل هما من صفة النساء في أقبح حالة وأشوه صورة وقال الغزالي يحشر الممزق لأعراض الناس كلبا ضاريا والشره لأموالهم ذئباً والمتكبر عليهم بصورة نمر وطالب الرياسة بصورة أسد وردت به الأخبار وشهد به الاعتبار وذلك لأن الصور في هذا العالم غالبة على المعاني وهذا وعيد شديد على الغيبة قال في الأذكار والغيبة والنميمة محرمتان بإجماع المسلمين (حم د والضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك قال ابن حجر وله شاهد عند أحمد عن ابن عباس .

(لما نفخ في آدم الروح مارت وطارت) أي دارت وترددت (فصارت في رأسه فعطس) عند ذلك (فقال الحمد لله رب العالمين فقال الله تعالى يرحمك الله) يا آدم فأعظم بها من كرامة أكرمه بها، قال تعالى «ولقد كرمنا بني آدم» فهذا مما أكرمهم به، قال بعضهم فكان أول ماجرى فيه الروح بصره وخياشيمه وقد شرف الله هذا الإنسان على جميع المخلوقات فهو صفوة العالم وخلاصته وثمرته وهو الذي سخر له مافي السموات والأرض جميعا وهو الخليفة الأكبر فإذا طهر الإنسان من نجاسته النفسية وكدوراته الجسمية كان أفضل من الملائكة (حب ك) في التوبة (عن أنس) قال الحاكم صحيح .

(لما خلق الله جنة عدن خلق فيها مالا عين رأت) زاد في رواية ولا أذن سمعت (ولا خطر على قلب بشر ثم قال لها) خطاب رضاً وإكرام (تكلمي) أي أذنت لك في الكلام (فقالت قد أفلح المؤمنون) وفي رواية لمخرجه الآتي خلق الله جنة عدن بيده ودلى فيها ثمارها وشق فيها أنهارها ثم نظر إليها فقال لها تكلمي فقالت قد أفلح المؤمنون فقال وعزتي وجلالي لايجاورني فيك بخيل (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) قال المنذري رواه فيهما باسنادين أحدهما جيد وقال الهيثمي بعد ماعزاه للكبير والأوسط أحد إسنادي الأوسط جيد اهـ . وقضيته أن سند الكبير غير جيد فعليه فكان ينبغي للمصنف العزو للأوسط .

(لما ألقي إبراهيم في النار) التي أعدها له نمروذ ليحرقه فيها (قال اللهم أنت في السماء واحد وأنا في الأرض واحد أعبدك) فرأى نفسه واحداً لله في أرضه وهي مرتبة الانفراد بالله وذلك أعظم المراتب

٧٣٧٥ - لَمَّا أُلْقِيَ إبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ فِي النَّارِ قَالَ : حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، فَمَا احْتَرَقَ مِنْهُ إلاَّ مَوْضِعُ الْكِتَافِ - ابن النجار عن أبي هريرة - (ض)

٧٣٧٦ - لَمَّا كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ حِينَ أُسْرِيَ بِي إلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ قُمْتُ فِي الْحِجْرِ فَجَلَّى اللهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إلَيْهِ - (حم ق ت ن) عن جابر - (صح)

٧٣٧٧ - لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : قَدِ اسْتَبْشَرَ أَهْلُ السَّمَاءِ بِإسْلاَمِ عُمَرَ - (ك) عن ابن عباس (صح)

٧٣٧٨ - لَمُعَالَجَةُ مَلَكِ الْمَوْتِ أَشَدُّ مِنْ أَلْفِ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ - (خط) عن أنس - (ض)

وأشرف المناقب وصاحبها لم يزل ناظر إلى فرديته فبه ينطق وبه يعقل وبه يعلم قد حاز مقام الهيبة والأنس إلى مقام الأمانة والإمامة فهو أمان لأهل الأرض إمام فى كل محفل وعرض، أخرج أبو نعيم فى الحلية أنه لما ألقى فى النار جارت عامة الخليقة إلى ربها فقالوا يارب خليلك يلقى فى النار فأذن لنا أن نطفئ عنه قال هو خليلى ليس لى فى الأرض خليل غيره وأنا ربه ليس له رب غيرى فإن استغاثكم فأغيثوه وإلا فدعوه فجاء ملك القطر فقال يارب خليلك يلقى فى النار فأذن لى أن أطفئ النار عنه بالقطر فقال هو خليلى ليس لى فى الأرض خليل غيره وأنا ربه ليس له رب غيرى فإن استغاثك فأغثه وإلا فدعه فلما ألقى فيها دعا ربه فقال الله عز وجل يانار كونى بردا وسلاما عليه فبردت يوما على أهل المشرق والمغرب فلم ينضج فيها كراع اهـ . وقيل عارضه جبريل وهو فى الهوى ابتلاء من الله عزوجل فقال هل من حاجة فقال أما إليك فلا حسبي من سؤالى علمه بحالى فتولى الله نصرته بنفسه ولم يكله إلى أحد من خلقه (ابن النجار) فى تاريخه (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور الديلمى فى مسند الفردوس فلو ضمه المصنف لابن النجار فى العزو كان أولى

(لما كذبتنى قريش) فى رواية بإسقاط التاء والتكذيب الإخبار عن كون خبر المتكلم غير مطابق للواقع (حين أسرى بى) بناه للمفعول لتعظيم الفاعل (إلى بيت المقدس) أى وطلبوا منه أن يصفه لهم (قمت فى الحجر) أى حطيم الكعبة (فجلى الله) بالجيم وشد اللام كشف (لى بيت المقدس) أى كشف الحجب بينى وبينه حتى رأيته وفى رواية فسألونى عن أشياء لم أثبتها فكربت كربا لم أكرب مثله قط فرفعه الله لى أنظر إليه (فطفقت) أى شرعت (أخبرهم عن آياته) أى علاماته التى سألوا عنها (وأنا أنظر إليه) الواو للحال وفى رواية لا يسألونى عن شيء إلا نبأتهم به وفى أخرى فجيء بالمسجد وأنا أنظر حتى وضع فى دار عقيل فنعته وأنا أنظر إليه، وهذا أبلغ فى المعجزة ولا استحالة فيه فقد أحضر عرش بلقيس لسليمان فى طرفة عين (حم ق ت ن عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه الترمذى أيضاً

(لما أسلم عمر) بن الخطاب (أتانى جبريل فقال قد استبشر أهل السماء بإسلام عمر) وذلك لأن النبى صلى الله عليه وسلم قال اللهم أعز الإسلام بأبى جهل أو بعمر فأصبح عمر فأسلم فأتى جبريل فذكره وفى علل الترمذى عن الحبر رأى النبى صلى الله عليه وسلم على عمر ثوبا أبيض فقال البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا (ك) فى فضائل الصحب (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورده الذهبى فى التلخيص بان عبد الله بن خراش أحد رجاله ضعفه الدارقطنى وقال فى الميزان قال أبو زرعة ليس بشيء وقال أبو حاتم ذاهب الحديث وقال البخارى منكر الحديث ثم ساق من مناكيره هذا الخبر

(لمعالجة ملك الموت) الإنسان عند قبض روحه (أشد) عليه أى أكثر ألما (من ألف ضربة بالسيف) هذا عبارة عن كونه أشد الآلام الدنيوية على الإطلاق ومن ثم لما كان فيه من شدة المشقة لم يمت نبى من الأنبياء حتى

٧٣٧٩ — لَن تَخْلُوَ الأَرْضُ مِنْ ثَلَاثِينَ مِثْلَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ ؛ بِهِمْ تُغَاثُونَ ، وَبِهِمْ تُرْزَقُونَ ، وَبِهِمْ تُمْطَرُونَ - (حب) فى تاريخه عن أبى هريرة - (ض)

٧٣٨٠ — لَنْ تَخْلُوَ الأَرْضُ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِثْلَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ : فَبِهِمْ تُسْقَوْنَ وَبِهِمْ تُنْصَرُونَ . مَامَاتَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَبْدَلَ اللهُ مَكَانَهُ آخَرَ - (طب) عن أنس - (ح)

بخير؛ كان عيسى إذا ذكر الموت يقطر جلده دما ويقول للحواريين ادع الله لى أن يخفف على الموت وفى الرعاية للمحاسبى إن الله سبحانه قال لإبراهيم ياخليلى كيف وجدت الموت قال كسفود محمى جعل فى صوف رطب ثم جذب قال أما إنا قدهونا عليك وروى أن موسى قال له ربه كيف وجدت الموت قال وجدت نفسى كالعصفور الحى حين يلقى على المقلى وفى رواية وجدت نفسى كشاة حية تسلخ بيد القصاب، ولما احتضر عمرو بن العاص فقال له ابنه كنت تقول ليتنى كنت ألقى رجلا عاقلا لبيبا عند نزول الموت يصفه لى وأنت ذاك قال كأنى أتنفس من سم إبرة وكأن غصن شوك يجذب من قدمى إلى هامتى وفى التذكرة عن أبى ميسرة لوأن ألم شعرة من الميت وضع على أهل السماء والأرض لماتوا جميعا فإن قيل يطلع الإنسان على بعض الموتى فلا يرى عليه حركة ولا قلقا ويرى سهولة خروج روحه فيغلب على الظن سهولة أمر الموت؟قلنا ألم الموت باطنى ولانعرف ماللميت فيه ﴿تنبيه﴾ ذكر الغزالى فى الدرة الفاخرة كلاما طويلا فى كيفية قبض ملك الموت للأرواح منه أن ملك الموت يطعن الميت بحربة فتفر لروح ويقبض خارج البدن فيأخذها الملك فى يده ترعد أشبه شىء بالزئبق على قدر الجرادة شخصا إنسانيا هكذا قال والعهدة عليه وقال القرطبى قال علماؤنا مشاهدة ملك الموت وما يدخل على القلب منه من الروع والفزع أمر لايعبر عنه لعظيم هوله وفظاعة رؤيته ولا يعلم حقيقة ذلك إلا الذى يتبدى له ويطلع عليه وإنما هى أمثال تضرب وحكايات تروى ﴿تتمة﴾ قال النووى فى بستانه مات الفقيه نجم الدين الكردى فرأيته فقلت له أحييت فقال أحييت قلت قال فى الإحياء الموت أمر عظيم ولم يأتنا أحد بعده يخبرنا عن حقيقته ولا يعرف حقيقته إلا من ذاقه فأخبرنا عنه فقال وإن كان صعبا لكنه لحظة يسيرة ثم تنقضى (خط) فى ترجمة محمد بن منصور الهاشمى (عن أنس) وفيه محمد بن قاسم البلخى قال ابن الجوزى وضاع وأورد الحديث فى الموضوعات وتعقبه المصنف بأن فيه مرسلا جيداً يشهد له

(لن) قال الطيبى لن لتأكيد النفى فى المستقبل وتقريره (تخلو الأرض من ثلاثين) رجلا (مثل إبراهيم خليل الرحمن بهم تغاثون وبهم ترزقون وبهم تمطرون) وهؤلاء هم الابدال كما سبق وفيه رد على من أنكر وجودهم كابن تيمية ومما يؤيد ذلك قول الشافعى فى بعض أصحابه كنا نعده من الأبدال وقول البخارى فى بعضهم كانوا لايشكون أنه من الأبدال؛ولن كلا فى نفى المستقبل لكنه أبلغ وهو حرف مقتضب عند سيبويه وقيل أصله لاأن (حب فى تاريخه) من حديث محمد بن المسيب عن عبدالله بن مرزوق عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة (عن أبى هريرة) ثم قال أعنى ابن حبان وابن مرزوق هو الطرسوسى لاالبرزونى يضع الحديث لايحل ذكره إلا للقدح فيه اهـ وحكاه عنه فى الميزان وأورد له هذا الخبر ثم قال هذا كذب اهـ . وبه يعرف اتجاه جزم ابن الجوزى بوضعه ومن ثم وافقه على ذلك المؤلف فى مختصر الموضوعات من بيان وضعه وما صنعه المؤلف هنا من عزوه لمخرجه ابن حبان وسكوته عما عقبه به غير صواب .

(لن تخلو الأرض من أربعين رجلا مثل خليل الرحمن فبهم تسقون وبهم تنصرون مامات منهم أحد إلا بدل الله مكانه آخر) تمامه عند مخرجه الطبرانى قال سعيد سمعت قتادة يقول لسنانشك أن الحسن منهم وهؤلاء هم الابدال المشار إليهم فى حرف الباء (طس عن أنس) قال الهيثمى اسناده حسن .

٧٣٨١ — لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي عَلَى سُنَّتِي مَالَمْ يَنْتَظِرُوا بِفِطْرِهِمْ طُلُوعَ النُّجُومِ - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٧٣٨٢ — لَنْ تَزُولَ قَدَمُ شَاهِدِ الزُّورِ حَتَّى يُوجِبَ اللهُ لَهُ النَّارَ - (ه) عن ابن عمر - (صح)

٧٣٨٣ — لَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ حَتَّى يَسُودَ كُلَّ قَبِيلَةٍ مُنَافِقُوهَا - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٧٣٨٤ — لَنْ تَهْلِكَ أُمَّةٌ أَنَا فِي أَوَّلِهَا، وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فِي آخِرِهَا، وَالْمَهْدِيُّ فِي وَسَطِهَا - أبو نعيم في أخبار المهدي عن ابن عباس - (ض)

٧٣٨٥ — لَنْ يُبْتَلَى عَبْدٌ بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنَ الشِّرْكِ، وَلَنْ يُبْتَلَى بِشَيْءٍ بَعْدَ الشِّرْكِ أَشَدَّ مِنْ ذَهَابِ بَصَرِهِ، وَلَنْ يُبْتَلَى عَبْدٌ بِذَهَابِ بَصَرِهِ فَيَصْبِرَ إِلَّا غَفَرَ اللهُ لَهُ - البزار عن بريدة - (ض)

٧٣٨٦ — لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ - (م) عن جابر ابن سمرة - (صح)

(لن تزال أمتي على سنتي مالم ينتظروا بفطرهم النجوم) أي ظهورها للناظر واشتباكها (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه الواقدي وهو ضعيف اه فرمز المصنف لحسنه لعله لاعتضاده .

(لن تزول قدم شاهد الزور حتى يوجب الله له النار) أي دخولها لما ارتكب من أمل الكبيرة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب

(لن تقوم الساعة حتى يسود كل أمة منافقوها) نفاقا عمليا أما الحقيق فهو وإن كان من الأشراط لم توجد الكلية فيه إلى الآن (طب) وكذا الأوسط (عن ابن مسعود) وفيه حسين بن قيس وهو متروك ذكره الهيثمي وفي الحديث قصة .

(لن تهلك أمة أنا في أولها وعيسى ابن مريم في آخرها والمهدي في وسطها) أراد بالوسط ماقبل الآخر لأن نزول عيسى لقتل الدجال يكون في زمن المهدي ويصلي عيسى خلفه كما جاءت به الأخبار وجزم به جمع من الأخيار وقال مقاتل في «وإنه لعلم للساعة» إنه المهدي يكون في آخر الزمان (أبو نعيم في) كتاب (أخبار المهدي) أي الذي جمع فيه الأخبار الواردة فيه (عن ابن عباس) ظاهره أنه ليس في أحد الستة التي هي دواوين الإسلام وإلا لما أبعد النجعة والأمر بخلافه فقد رواه منهم النسائي

(لن يبتلى عبد بشيء) من البلايا (أشد من الشرك) بالله تعالى والمراد الكفر، وخص الشرك لغلبته حينئذ (ولن يبتلى بشيء بعد الشرك أشد من ذهاب بصره ولن يبتلى عبد بذهاب بصره فيصبر إلا غفر الله له) ذنوبه، وظاهره الشمول للصغائر والكبائر، ويحتمل التقييد بالصغائر على منوال ماتقدم في نظائره (البزار) في مسنده (عن بريدة) ابن الحصيب قال المنذري والهيثمي فيه جابر الجعفي وفيه كلام سبق .

(لن يبرح هذا الدين قائما) قال الراغب برح ثبت في البراح وهو المحل المتسع الظاهر ومنه «لا أبرح» وخص بالإثبات لأن برح وزال اقتضتا معنى النفي ولا للنفي والنفيان يحصل منهما الإثبات (يقاتل عليه) جملة مستأنفة بيانا للجملة الأولى وعداه بعلى لتضمنه معنى يظاهر (عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة) يعني أن هذا الدين لم يزل قائما بسبب مقاتلة هذه الطائفة وفيه بشارة بظهور أمر هذه الأمة على سائر الأمم إلى قيام الساعة قال ابن جماعة ولعله بدعوة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم التي دعاها لأمته أن لايسلط عليهم عدوا من غيرهم (م) في الجهاد (عن جابر ابن سمرة) ولم يخرجه البخاري :

٧٣٨٧ — لَنْ يَجْمَعَ اللّٰهُ تَعَالَى عَلَى هٰذِهِ الأُمَّةِ سَيْفَيْنِ: سَيْفًا مِنْهَا، وَسَيْفًا مِنْ عَدُوِّهَا - (د) عن عوف ابن مالك - (ح)

٧٣٨٨ — لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ رَجُلٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ - (حم) عن جابر - (ح)

٧٣٨٩ — لَنْ يَزَالَ الْعَبْدُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يَشْرَبِ الْخَمْرَ؛ فَإِذَا شَرِبَهَا خَرَقَ اللّٰهُ عَنْهُ سِتْرَهُ، وَكَانَ الشَّيْطَانُ وَلِيَّهُ، وَسَمْعَهُ وَبَصَرَهُ وَرِجْلَهُ، يَسُوقُهُ إِلَى كُلِّ شَرٍّ، وَيَصْرِفُهُ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ - (طب) عن قتادة ابن عيــاش

٧٣٩٠ — لَنْ يَشْبَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ - (ت حب) عن أبي سعيد - (صح)

٧٣٩١ — لَنْ يُعْجِزَ اللّٰهُ هٰذِهِ الأُمَّةَ مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ - (د ك) عن أبي ثعلبة - (صح)

(لن يجمع الله على هذه الأمة) أمة الإجابة (سيفين:سيفا) بدل مما قبله (منها) أى هذه الأمة فى قتال بعضهم لبعض أيام الفتن والملاحم (وسيفا من عدوها) من الكفار والذين يقاتلونهم فى الجهاد بمعنى أن السيفين لا يجتمعان فيؤديان إلى استئصالهم ولكن إذا جعلوا بأسهم بينهم سلط عليهم العدو وكف بأسهم عن أنفسهم وقيل معناه محاربتهم إمامعهم أو مع الكفار (د عن عوف بن مالك) رمز المصنف لحسنه قال الصدر المناوى فيه إسماعيل بن عياش وفيه مقال معروف

(لن يدخل النار رجل شهد بدرا) أى وقعة بدر (والحديبية) أى صلح الحديبية قال ابن حجر وهذه بشارة عظيمة لم تقع لغيرهم (حم عن جابر) بن عبدالله رمز المصنف لحسنه وقال ابن حجر فى الفتح إسناده على شرط مسلم

(لن يزال العبد فى فسحة من دينه مالم يشرب الخمر فإذا شربها خرق الله عنه ستره وكان الشيطان وليه وسمعه وبصره ورجله يسوقه إلى كل شر ويصرفه عن كل خير) فإنه إذا شربها صار عقله مع الشيطان كالأسير فى يد كافر يستعمله فى رعاية الخنازير وحمل الصليب وغير ذلك فإذا أدمن شربها صار الشيطان من جنده كما قيل:

وكنت امرأ من جند إبليس فارتقى بى الحال حتى صار إبليس من جندى فيصير إبليس من جنده ومن أعوانه وأتباعه وهؤلاء هم الذين غلبت شقوتهم واشتروا الحياة الدنيا بالآخرة (طب عن قتادة بن عياش) الجرشى وقيل الرهاوى روى عنه ابنه هشام أن المصطفى صلى الله عليه سلم عقد له لواء. ورواه الحاكم عن ابن عمر وصححه

(لن يشبع المؤمن من خير) أى علم وقد جاء تسميته خيرا فى عدة أخبار (يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة) أى حتى يموت فيدخل الجنة قال الطيبى شبه استلذاذه بالمسموع بالتذاذه بالمطعوم لأنه أرغب وأشهى وأكثر اتباعا لتحصيله وحتى للتدريج فى استماع الخير والترقى فى استلذاذه والعمل به إلى أن يوصله الجنة ويبلغه إياها لأن سماع الخير سبب العمل والعمل سبب دخول الجنة ظاهرا ولما كان قوله يشبع فعلا مضارعا يكون فيه دلالة على الاستمرار تعلق به حتى. اهـ وقال ابن الملقن فيه أن من شبع فليس بمؤمن وناهيك به منفرا من القناعة فى العلم وسره «وقل رب زدنى علما» (ت) فى العلم (حب) كلاهما (عن أبى سعيد) الخدرى وفيه عند الترمذى دراج عن أبى الهيثم قال أبوداود حديث دراج مستقيم إلا ما كان عن أبى الهيثم

(لن يعجز الله هذه الأمة من نصف يوم) تمامه كما فى الطبرانى من حديث المقدام يعنى خمسمائة سنة (د ك) فى الفتن (عن أبى ثعلبة) الخشنى قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى ورواه الطبرانى أيضا قال الهيثمى وفيه بقية مدلس

٧٣٩٢ — لَنْ يَغْلِبَ عسرٌ يسرينِ ، إنَّ مَعَ العُسْرِ يسْرًا ، إنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْرًا . (ك) عن الحسن مرسلا (ح)

٧٣٩٣ — لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةً . (حم خ ت ن) عن أبي بكرة . (صح)

٧٣٩٤ — لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا . (حم م دن) عن عمارة بن روية (صح)

٧٣٩٥ — لَنْ يَلِجَ الدَّرَجَاتِ العُلَى مَنْ تَكَهَّنَ ، أَوِ اسْتَقْسَمَ ، أَوْ رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ تَطَيُّرًا . (طب) عن

(لن يغلب عسر يسرين إن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا) قال الحكيم اليسر الأول هو ماأعطى العبد من الآلة والعلم والمعرفة والقوة فلولا النفس التي تحارب صاحبها تدفع مايريد إفساده عليه لكان الأمر يتم فإنه قد أعطى يسر مابه يقوم الأمر الذى أمر به لكن جاءت النفس بشهواتها والعدو بكيده فاحتاج إلى يسر آخر فإذا جاء العون انهزمت النفس والشهوة وهرب العدو وبطل كيده فهذا ليس يسر فهما يسران لن يغلبهما هذا العسر الذى بينهما وهو مجاهدة النفس حتى يأتيك اليسر الثانى وهو العون من الله بعطفه عليك كرر ذلك اتباعا للفظ الآية إشارة إلى أن العسرين فى المحلين واحد واليسر الأول غير الثانى لأن النكرة إذا كررت فالثانى غير الأول والمعرفة الثانية عينه قال ابن أبي جمرة كان علي كرم الله وجهه إذا كان فى شدة استبشر وفرح أوفى رخاء قلق فقيل له فقال مامن ترحة إلا وتبعتها فرحة ومامن فرحة إلا وتبعتها ترحة فإن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا (ك) فى التفسير (عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوما مسرورا فرحا يضحك ويقول لن يغلب الخ قال المصنف صحيح الإسناد لكن فى مراسيل الحسن خلاف فبعضهم صححها وبعضهم قال هى كالريح لاخذه عن كل أحد وأفاد الزيلعى أن ابن مردويه رفعه إلى جابر فى تفسيره يرفعه

(لن يفلح قوم ولوا) وفى رواية ملكوا (أمرهم امرأة) بالنصب على المفعولية وفى رواية ولى أمرهم امرأة بالرفع على الفاعلية وذلك لنقصها وعجز رأيها ولأن الوالى مأمور بالبروز للقيام بأمر الرعية والمرأة عورة لاتصلح لذلك فلا يصح أن تولى الإمامة ولا القضاء قال الطيبى هذا إخبار بنفى الفلاح عن أهل فارس على سبيل التأكيد وفيه إشعار بأن الفلاح للعرب فتكون معجزة (حم خ) فى المغازى والفتن (ت) فيه (ن) فى القضاء (عن أبي بكرة) قاله لما بلغه أن فارس أملكوا بوران ابنة كسرى فلذلك امتنع أبو بكرة عن القتال مع عائشة فى وقعة الجمل واحتج بهذا الخبر

(لن يلج النار) أى نار جهنم (أحد) من أهل القبلة (صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) يعنى الفجر والعصر كما فى مسلم قال الطيبى لن لتأكيد النفى وتقريره فى المستقبل وفيه دليل على أن الورود فى «وإن منكم إلا واردها» ليس بمعنى الدخول وهذا أبلغ من لو قيل يدخل الجنة وخص الصلاتين لأن وقت الصبح وقت لذة الكرى فالقيام أشق على النفس منه فى غيره والعصر وقت قوة الاشتغال بالتجارة فما يتلهى عن ذلك إلا من كمل دينه ولأن الوقتين مشهودان تشهدهما ملائكة الليل والنهار وترفع فيهما الأعمال فإذا حافظ عليهما مع مافيهما من التثاقل والتشاغل فمحافظته على غيرهما أشد وما عسى أن يقع منه تفريط فبالحرى أن يقع مكفرا فلن يلج النار (حم م دن) كلهم فى الصلاة (عن عمارة) بضم أوله والتخفيف (ابن أويبة) كذا هو فى خط المصنف بالهمزة والظاهر أنه سبق قلم وإنما هو رويبة براء مهملة أوله وموحدة مصغرا كذا رأيته بخط الحافظ ابن حجر فى الإصابة وهو الثقفى الكوفى ولم يخرجه البخارى وما ذكره المصنف أن هؤلاء خرجوه عن عمارة عن النبي صلى الله عليه وسلم غير صواب بل عمارة رواه عن أبيه رويبة يرفعه

(لن يلج) وفى رواية لن ينال (الدرجات العلى من تكهن) أى تعاطى الكهانة وهى الإخبار عن الكائنات وادعاء معرفة الأسرار وكان فى العرب منهم كثير (أو استقسم) أى طلب القسم الذى قسم له وقدر بما لم يقسم وما لم يقدر

أبي الدرداء - (ح)

٧٣٩٦ - لَنْ يَنْفَعَ حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ ، وَلَكِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ ، فَعَلَيْكُمْ بِالدُّعَاءِ عِبَادَ اللهِ - (حم ع طب) عن معاذ - (ح)

٧٣٩٧ - لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يُعْذِرُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ - (حم د) عن رجل - (ح)

٧٣٩٨ - لَوْ أَنَّ الدُّنْيَا كُلَّهَا بِحَذَافِيرِهَا بِيَدِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي ثُمَّ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ » لَكَانَتْ « الْحَمْدُ لِلَّهِ » أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٧٣٩٩ - لَوْ أَنَّ الْعِبَادَ لَمْ يُذْنِبُوا لَخَلَقَ اللهُ خَلْقاً يُذْنِبُونَ ثُمَّ يَغْفِرُ لَهُمْ ، وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ - (ك) عن ابن عمرو - (صح)

كان أحدهم إذا أراد أمراً كسفر ضرب بالأزلام فإن خرج أمر فى مضى مضى وإلا ترك (أو رجع من سفر تطيرا) كان أحدهم إذا أراد سفرا نفر الطير فإذا ذهب ذات اليمين سافر وإلا رجع قال فى الفتح كان أكثرهم يتطيرون ويعتمدون على ذلك ويصح معهم غالبا لتزيين الشيطان ذلك وبقيت من ذلك بقايا فى كثير من المسلمين (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمى تبعا للمنذرى رواه الطبرانى بإسنادين أحدهما رجاله ثقات وقال فى الفتح رجاله ثقات لكنى أظن أن فيه انقطاعا لكن له شاهد عن عمران بن حصين خرجه البزار فى أثناء حديث بسند جيد

(لن ينفع حذر من قدر) أى لا يجدى إذ لا مفر من قضائه تعالى فهو واقع على كل حال والحذر بالتحريك الاستعداد والتأهب للشيء والقدر بالتحريك أيضا القضاء الذى يقدره الله تعالى (ولكن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل فعليكم بالدعاء عباد الله) أى الزموه ياعباد الله وزاد أحمد فى روايته وإنه ليلقى القضاء المبرم فيعتلجان إلى يوم القيامة (حم ع طب) من رواية اسماعيل بن عياش عن شهر بن حوشب (عن معاذ) بن جبل قال الهيثمى وشهر لم يسمع من معاذ ورواية اسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز ضعيفة اه وبه يعرف ما فى رمز المصنف لحسنه

(لن يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم) أى تكثر ذنوبهم وعيوبهم ويتركون تلافيها فيظهر عذره تعالى فى عقوبتهم فيستوجبون العقوبة قال البيضاوى يقال اعذر فلان إذا كثرت ذنوبه فكأنه سلب عذره بكثرة اقتراف الذنوب أو من أعذر أى صار ذا عذر والمراد حتى يذنبون فيعذرون أنفسهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعا ﴿تنبيه﴾ أورد فى المناهج هذا الحديث فى الغادر وجعله بغين معجمة ودال مهملة من الغدر والظاهر أنه تصحف عليه وإلا فالذى فى كلام الجلة يعذروا بمهملة فمعجمة (حم د) فى الملاحم (عن رجل) من الصحابة وسكت عليه أبو داود ورمز المصنف لحسنه وفيه أبو البخترى وقد ضعفوه

(لو) أى ثبت أن لأن لو لا تدخل إلا على فعل (أن الدنيا كلها بحذافيرها) أى جوانبها أو أعاليها واحدها حذفار وحذفور (بيد رجل من أمتى ثم قال الحمد لله لكانت الحمد لله أفضل من ذلك كله) قال الحكيم معناه أنه لو أعطى الدنيا ثم أعطى على إثرها هذه الكلمة حتى نطق بها لكانت هذه الكلمة أفضل من الدنيا كلها لأن الدنيا فانية والكلمة باقيه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا الحكيم وغيره

(لو أن العباد لم يذنبوا لخلق الله خلقا يذنبون ثم يغفر لهم وهو الغفور الرحيم) لأن ماسبق فى علمه كائن لا محالة وقد سبق فى علمه أنه يغفر للعصاة فلو فرض عدم وجود عاص خلق من يعصيه فيغفر له وليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل تسلية للصحابة وإزالة للخوف من صدورهم لغلبة الخوف عليهم حتى فر بعضهم إلى رؤوس الجبال للتعبد

٧٤٠٠ ـ لَوْ أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الْوَلَدُ أَهْرَقْتَهُ عَلَى صَخْرَةٍ لَأَخْرَجَ اللهُ تَعَالَى مِنْهَا وَلَدًا ، وَلَيَخْلُقَنَّ اللهُ تَعَالَى نَفْسًا هُوَ خَالِقُهَا ـ (حم) والضياء عن أنس ـ (صح)

٧٤٠١ ـ لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ هَرَبَ مِنْ رِزْقِهِ كَمَا يَهْرُبُ مِنَ الْمَوْتِ لَأَدْرَكَهُ رِزْقُهُ كَمَا يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ ـ (حل) عن جابر ـ (ض)

وبعضهم اعتزل الناس ذكره القاضي وقال التوربشتي لم يرد بهذا الحديث مورد تسلية المنهمكين فى الذنوب وقلة احتفال منهم بمواقعتها على ما يتوهم أهل الغرة بل مورده البيان لعفو الله عن المذنبين وحسن التجاوز عنهم ليعظموا الرغبة فى التوبة والاستغفار والمعنى المراد من الحديث أنه تعالى كما أحب أن يحسن إلى المحسن أحب أن يتجاوز عن المسيء وقد دل عليه غير واحد من أسمائه ـ كالغفار الحليم التواب العفو ـ لم يكن ليجعل للعباد بابا واحداً كالملائكة مجبولين على التنزه من الذنوب بل خلق فيهم طينة ميالة إلى الهوى مفتتنا بما يقتضيه ثم كلفه التوقى عنه حذره عن مداراته وعرفه التوبة بعد الابتلاء فإن وفى فأجره على الله وإن أخطأ الطريق فالتوبة بين يديه وأراد المصطفى صلى الله عليه وسلم أنكم لو كنتم مجبولين على ماجبلت عليه الملائكة لجاء بقوم يأتى منهم الذنب فيتجلى عليهم بتلك الصفات على مقتضى الحكمة فإن الغفار يستدعى مغفوراً كما أن الرزاق يستدعى مرزوقا وقال الطيبي فى الحديث رد لمن ينكر صدور الذنب عن العباد ويعده نقصاً فيهم مطلقاً وأنه تعالى لم يرد من العباد صدوره كالمعتزلة فنظروا إلى ظاهره وأنه مفسدة صرفة ولم يقفوا على سره أنه مستجلب للتوبة والاستغفار الذى هو موقع محبة الله قال عز ذكره « إن الله يحب التوابين » وفى الحديث « إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار » وفيه « لله أشد فرحاً بتوبة عبده المؤمن » وسره إظهار صفة الكرم والحلم والغفران ولو لم يوجد لا نثلم طرف من صفات الألوهية والإنسان إنما هو خليفة الله فى أرضه يتجلى له بصفات الجلال والإكرام والقهر واللطف قال السبكى وفيه أن التعلق بلولا يكره على الإطلاق بل فى شيء مخصوص وعليه ورد خبر « إياك واللو » وذلك أنه من فاته أمر دنيوى فلا يشغل نفسه بالتلهف عليه لما فيه من الاعتراض على المقادير (ك عن ابن عمرو) بن العاص.

(لو أن الماء الذى يكون منه الولد أهرقته) أى صببته (على صخرة لأخرج الله منها ولدا وليخلقن الله تعالى نفسا هو خالقها) قاله حين سئل عن العزل وأشار بذلك إلى أن الأولى ترك العزل لأنه إن كان خشية حصول الولد لم يمنع العزل ذلك فقد يسبق الماء ولا يشعر به فيحصل العلوق ولا راد لقضاء الله والفرار من حصول الولد يكون لأسباب منها خوف علوق الزوجة الأمة لئلا يرق الولد أو خوف حصول الضرر على الولد المرضع إذا كانت الموطوءة ترضعه أو ضررا من كثرة العيال إذا كان مقلا وكل ذلك لا يغنى شيئا وليس فى جميع صور العزل ما يكرن العزل فيه راجح بل فيه معارضة للقضاء والقدر ذكره ابن حجر (حم والضياء) المقدسى فى المختارة وكذا البزار (عن أنس) قال سأل رجل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن العزل فذكره قال الهيثمى إسناده حسن ورواه أيضا ابن حبان وصححه

(لو أن ابن آدم هرب من رزقه كما يهرب من الموت لأدركه رزقه كما يدركه الموت) لأن الله تعالى ضمنه له فقال « وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها » ثم لم يكتف بالضمان حتى أقسم فقال « وفى السماء رزقكم وما توعدون فورب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون » ثم لم يكتف حتى أمر بالتوكل وأبلغ وأنذر فقال « وتوكل على الحى الذى لا يموت » فإن لم يطمئن بضمانه ولم يقنع بقسمه ولم يبال بأمره ووعده ووعيده فهو من الهالكين وقال الحسن لعن الله أقواما أقسم لهم ربهم فلم يصدقوه وقال هرم بن حيان لابن أدهم اين تأمرنى ان أقيم قال بيده

٧٤٠٢ - لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ فِى صَخْرَةٍ صَمَّاءَ لَيْسَ لَهَا بَابٌ وَلَا كُوَّةٌ لَخَرَجَ عَمَلُهُ لِلنَّاسِ كَائِناً مَّا كَانَ - (حم ع حب ك) عن أبى سعيد - (صح)

٧٤٠٣ - لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً قَالَ : « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرُّهُ فِى ذَٰلِكَ الْمَنْزِلِ شَىْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ - (ه) عن خولة بنت حكيم - (ح)

٧٤٠٤ - لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِىَ أَهْلَهُ قَالَ : « بِسْمِ اللّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارَزَقْتَنَا » فَإِنَّهُ إِنْ قُضِىَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ مِنْ ذَٰلِكَ لَمْ يَضُرُّهُ الشَّيْطَانُ أَبَداً - (حم ق ٤) عن ابن عباس - (صح)

إلى الشام قال وكيف المعيشة فيها قال أف لهذه القلوب لقد خالطها الشك لما تنفعها الموعظة (حل) من حديث المسيب ابن واضح عن يوسف بن أسباط عن الثورى عن ابن المنكدر (عن جابر) ثم قال تفرد به عن الثورى يوسف بن أسباط اه والمسيب ابن واضح قد سبق أن الدارقطنى ضعفه ويوسف بن أسباط وقد مر تضعيفه ورواه البيهقى وأبو الشيخ والعسكرى .

(لو أن أحدكم يعمل) لفظ رواية الحاكم لو أن رجلا عمل عملا (فى صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة يخرج) بالبناء للمفعول بضبط المصنف (عمله للناس كائنا ما كان) عبر بيعمل المفيد للتجدد والحدوث إشارة إلى أن هتك العاصى لا يكون إلا بعد تكرر ستره ويوضح ذلك مارواه الترمذى عن جبير بن نصر أن ستور الله على المؤمنين أكثر من أن تحصى وإنه ليعمل الذنوب فيهتك عنه ستوره سترا سترا حتى لا يبقى عليه منها شىء فيقول الله للملائكة استروا عليه من الناس فتحف به الملائكة بأجنحتها يسترونه فإن تاب رد الله عليه ستوره وإن تتابع فى الذنوب قالت الملائكة ربنا غلبنا فاعذرنا فيقول الله خلوا عنه فلو عمل ذنبا فى قعر بيت مظلم فى ليلة مظلمة فى جحر لبدا (حم ع حب ك) فى الرقاق (عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى إسناد أحمد وأبو يعلى حسن .

(لو أن أحدكم) قال الطيبى لو هذه يجوز كونها شرطية وجزاؤها قال وكونها للتمنى (إذا نزل منزلا قال أعوذ بكلمات الله) أى كلمات علم الله وحكمته (التامة) السالمة من النقص والعيب وصفت به لنفع المعوذ بها فهى صفة مادحة كقوله « هو الله الخالق » ويحتمل كون المراد بالكلمات التامات الصفات السبع أو الثمان القديمة وهى الحياة والعلم الخ وهى المعبر عنها بمفاتيح الغيب فعليه تكون الصفة موضحة (من شر ما خلق لم يضره فى ذلك المنزل شىء) الشىء عند أهل السنة الموجود ويدخل فيه الموجودات كلها (حتى يرتحل منه) قال بعض الكاملين تخصيصه بالزمن المعين لأن المراد بالضرر المنفى ما يكون جسمانيا وأعظم مافيه الموت فلو لم يختص بالزمن دخل فيه الأمور الكلية التى لا دخل للدعاء فيها فلا بد من التخصيص ليبقى على جزئيته فيفيد الدعاء والظاهر حصول ذلك لكل داع بقلب حاضر وتوجه تام فلا يختص بمجاب الدعوة (ه عن خولة بنت حكيم) الأنصارية السلمية رمز المصنف لحسنه ورواه عنها أيضاً مسلم بلفظ أمن نزل منزلا فقال « أعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق لم يضره شىء حتى يرتحل من منزله ذلك » وبلفظ « إذا نزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فإنه لا يضره شىء حتى يرتحل منه » .

(لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتى) يجامع فالإتيان كناية عنه (أهله) حليلته (قال) حين إرادته الجماع لا حين شروعه فيه فانه لا يشرع حينئذ كما نبه عليه الحافظ ابن حجر (بسم الله اللهم) أى يا الله (جنبنا الشيطان) أى ابعده عنا (وجنب الشيطان مارزقتنا) من الاولاد أو أعم والحمل عليه أتم لئلا يذهب الوهم فى أن الإنس منهم لا يسن له الإتيان به إذ العلة ليست حدوث الولد فحسب بل هو وإبعاد الشيطان حتى لا يشاركه فى جماعه فقد ورد أنه يلتف على إحليله إذا لم يسم والأهل والولد من رزق الله ويجوز كون إذا ظرفا لقال وقال خبر لأن وكونها شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر إن (فإنه إن قضى)

٧٤٠٥ — لَوْ أَنَّ امْرَأً اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَحَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ - (حم ق) عن أبى هريرة - (ح)

٧٤٠٦ — لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَشْرَفَتْ إِلَى الْأَرْضِ لَمَلَأَتِ الْأَرْضَ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَلَأَذْهَبَتْ ضَوْءَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ - (طب) والضياء عن سعيد بن عامر - (صح)

٧٤٠٧ — لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لَكَبَّهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي النَّارِ - (ت) عن أبى سعيد وأبى هريرة معاً - (ح)

بالبناء للمفعول أى قدر (بينهما) أى بين الأحد والأهل وفى رواية بينهم بالجمع نظر إلى معناه فى الأصل (ولد) ذكرا أو أنثى جواب لو الشرطية ويمكن كونها للتمنى (من ذلك) أى من ذلك الاتيان (لم يضره) بضم الراء على الأفصح وتفتح (الشيطان) بإضلاله وإغوائه ببركة التسمية (أبدا) فلا يكون للشيطان سلطان فى بدنه ودينه ولا يلزم عليه عصمة الولد من الذنب لأن المراد من نفى الاضرار كونه مصونا من إغوائه بالنسبة للولد الحاصل بلا تسمية أو لمشاركة أبيه فى جماع أمه والمراد لم يضره الشيطان فى أصل التوحيد وفيه بشارة عظمى أن المولود الذى يسمى عليه عند الجماع الذى قضى بسببه يموت على التوحيد وفيه أن الرزق لا يختص بالغذاء والقوت بل كل فائدة أنعم الله بها على عبد رزق الله فالولد رزق وكذا العلم والعمل به (حم ق ٤ عن ابن عباس)

(لو أن امرأ اطلع) بتشديد الطاء (عليك) أى إلى بيتك الذى أنت أو حرمك فيه (بغير إذن) منك له فيه احترازا عمن اطلع بإذن (فحذفته) بحاء مهملة عند جمع أو بمعجمة عند آخرين قال الرافعى وهو الأشهر أى رميته (بحصاة) أو نحوها (ففقأت عينه) بقاف فهمزة ساكنة أى شققتها أو أطفأت ضوءها (لم يكن عليك جناح) أى حرج بدليل رواية مسلم « من اطلع فى بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقئوا عينه » فيه رد على من حمل الجناح على الإثم ورتب عليه وجوب الدية كالحنفية أو القود كالمالكية ووجه الدلالة أن إثبات الحل يمنع ثبوت القود والدية وعند النسائى وأحمد من اطلع فى بيت قوم بغير إذنهم ففقئوا عينه فلا دية ولا قصاص، وهذا صريح فى ذلك ولهذا قال القرطبى الإنصاف خلاف ماقاله مالك إذ لم يثبت إجماع وللمسألة شروط وفروع محلها كتب الفقه (حم ق عن أبى هريرة) رضى الله عنه ورواه النسائى فى الديات عن سهل

(لو أن امرأة من نساء أهل الجنة أشرفت إلى الارض لملأت الارض من ريح المسك ولأذهبت ضوء الشمس والقمر) قال فى الفردوس أشرف على الشىء وأشاف وأشفى إذا اطلع عليه من فوق وفى رواية ذكرها ابن الأثير بدل لملأت لأفعمت مابين السماء والارض من ريح المسك أى ملأت اهـ وفيه إشارة إلى وصف بعض نساء الجنة من الضياء والريح الطيب واللباس الفاخر والأحاديث فى هذا المعنى كثيرة أفردت بالتآليف (طب والضياء) وكذا البزار (عن سعيد بن عامر) اللخمى أو الجمحى شهد خيبر وكان زاهدا صالحا ولى حمص لعمر وقال المنذرى إسناده حسن فى المتابعات قال الهيثمى وفيهما الحسن بن عنبسة الوراق لم أعرفه وبقية رجاله ثقات وفى بعضهم ضعف

(لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا فى دم مؤمن) أى فى سفكه ظلما (لكبهم الله عز وجل على وجوههم) كما فى رواية الطبرانى (فى النار) نار جهنم وفى رواية للطبرانى بدل لكبهم لعذبهم الله بلا عدد ولا حساب قال الطيبى لو للمضى وأن أهل السماء فاعل والتقدير لو ثبت اشتراك أهل السماء والأرض الخ وكبهم بغير همز هو مافى أكثر الروايات قال التوربشتى وهو الصواب وفى رواية بهمز قال قال الجوهرى وهو من النوادر وقال الزمخشرى لا يكون بناء فعل مطاوعا بفعل بل همزة أكب للصيرورة أو للدخول فمعناه دخل فى الكب (ت) فى الديات (عن أبى سعيد)

٧٤٠٨ - لَوْ أَنَّ بُكَاءَ دَاوُدَ وَبُكَاءَ جَمِيعِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَعْدِلُ بُكَاءَ آدَمَ مَا عَدَلَهُ - ابن عساكر عن بريدة (ح)

٧٤٠٩ - لَوْ أَنَّ حَجَرًا مِثْلَ سَبْعِ خَلِفَاتٍ أُلْقِيَ مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ هَوَى فِيهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا لَا يَبْلُغُ قَعْرَهَا - هناد عن أنس - (ض)

٧٤١٠ - لَوْ أَنَّ دَلْوًا مِنْ غَسَّاقٍ يُهْرَاقُ فِي الدُّنْيَا لَأَنْتَنَ أَهْلَ الدُّنْيَا - (ت حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

٧٤١١ - لَوْ أَنَّ رَجُلًا يُجَرُّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمِ وُلِدَ إِلَى يَوْمِ يَمُوتُ هَرَمًا فِي مَرْضَاةِ اللهِ تَعَالَى لَحَقَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم تخ طب) عن عتبة بن عبد - (ح)

الخدرى (وأبى هريرة معا) وقال غريب اه وتبعه البغوى فجزم بغرابته وفيه يزيد الرقاشي وقد سبق تضعيفه وسببه كما فى المعجم للطبرانى عن أبى سعيد أنه قتل قتيل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر فخطب فقال ألا تعلمون من قتله قالوا اللهم لا فقال والذى نفس محمد بيده لو أن أهل السماء الخ

(لو أن بكاء داود وبكاء جميع أهل الأرض يعدل بكاء آدم ماعدله) بل ينقص عنه كثيرا وكيف لا يكثر البكاء وقد خرج من جوار الرحمن إلى محاربة الشيطان وهذه مزجرة بليغة وموعظة كافية كأنه قيل انظروا واعتبروا كيف نعيت على النبي صلى الله عليه وسلم المعصوم حبيب الله زلته نعي على نفسه طول حياته ودهره فلا تتهاونوا بما فرط منكم من السيئات والصغائر فضلا عن أن تجسروا على التورط فى الكبائر ذكر نحوه الزمخشرى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن بريدة) الأسلمى ورواه عنه أيضا الطبرانى والديلمى قال الهيثمى ورجال الطبرانى ثقات اه فاقتصار المصنف على ابن عساكر غير جيد

(لو أن حجرا مثل سبع خلفات) جمع خلفة بفتح الخاء وبكسر اللام الحامل من الابل زاد أبو يعلى فى روايته وأولادهن (ألقى من شفير جهنم) قال الحرالى من الجهامة وهى كراهة المنظر (هوى فيها سبعين خريفا لا يبلغ قعرها) فيا من الكلمة تقلقه والبعوضة تسهره والبرغوث يؤرقه تقوى على القائك فيها (هناد) فى الزهد (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا أبو يعلى باللفظ المزبور ولعل المصنف لم يرده حيث أبعد النجعة إلى هنا قال الهيثمى وفيه يزيد الرقاشي ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح.

(لو أن دلوا من غساق) بالتخفيف والتشديد ما يغسق من صديد أهل النار يقال غسقت العين إذا سال دمعها وقيل الحميم يحرق بحره والغساق يحرق ببرده هكذا فى الكشاف وفى الأساس هو ما يسيل من جلودهم أسود من غسقت وعين غاسقة إذا أظلمت ودمعت (يهراق فى الدنيا) أى يصب فيها (لأنتن أهل الدنيا) أنتن الشيء تغير أو صار ذا نتن فنصب أهل غير صواب إنما الصواب رفعه كذا ذكره التوربشتى قال الغزالى فهذا شرابهم إذا استغاثوا من العطش فيسقى أحدهم من ماء صديد يتجرعه ولا يكاد يسيغه ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت، (ت) فى صفة جهنم وقال إنما نعرفه من حديث رشدين بن سعد وفيه ضعف (ك) فى الأهوال (حب) كلهم (عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(لو أن رجلا يجر على وجهه من يوم ولد إلى يوم يموت هرما فى مرضاة الله تعالى لحقره يوم القيامة) لما يرى وينكشف له عيانا من عظم نواله وباهر عطائه وظاهر هذا أن الرضاء من جملة المقامات التى يتوصل إليها بالاكتساب وهو ما عليه صوفية خراسان لكن جعله العراقيون من الأحوال الوهبية لا الكسبية وجمع بأن بدايته كسبية ونهايته وهبية (حم طب تخ عن) أبى الوليد (عتبة بن عبد) السلمى صحابى شهير أول مشاهده قريظة قال المنذرى رواة الطبرانى ثقات إلا بقية وقال الهيثمى إسناد أحمد جيد وفى سند الطبرانى بقية مدلس لكنه صرح بالتحديث وبقية رجاله وثقوا اه ومن ثم اتجه رمز المصنف لحسنه.

٧٤١٢ - لَوْ أَنَّ رَجُلاً فِي حِجْرِهِ دَرَاهِمُ يَقْسِمُهَا وَآخَرَ يَذْكُرُ اللَّهَ كَانَ الذَّاكِرُ لِلَّهِ أَفْضَلَ - (طس) عن أبي موسى - (ح)

٧٤١٣ - لَوْ أَنَّ شَرَرَةً مِنْ شَرَرِ جَهَنَّمَ بِالْمَشْرِقِ لَوَجَدَ حَرَّهَا مَنْ بِالْمَغْرِبِ - ابن مردويه عن أنس (ض)

٧٤١٤ - لَوْ انَّ شَيْئاً كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِي السَّنَا - (حم ت ه ك) عن أسماء بنت عميس (صح)

٧٤١٥ - لَوْ أَنَّ عَبْدَيْنِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ وَاحِدٌ فِي الْمَشْرِقِ وَآخَرُ فِي الْمَغْرِبِ لَجَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: هَذَا الَّذِي كُنْتَ تُحِبُّهُ فِيَّ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٧٤١٦ - لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّومِ قَطَرَتْ فِي دَارِ الدُّنْيَا لَأَفْسَدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ: فَكَيْفَ بِمَنْ تَكُونُ طَعَامَهُ؟ - (حم ت ن ه حب ك) عن ابن عباس - (ح)

(لو أن رجلا فى حجره دراهم يقسمها وآخر يذكر الله كان الذاكر لله أفضل) هذا صريح فى تفضيل الذكر على الصدقة بالمال بأنواعها وعليه جمع كثيرون لكن ذهب آخرون إلى خلافه تمسكا بأدلة أخرى (طس عن أبي موسى) الأشعرى قال الهيثمى رجاله وثقوا اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه لكن صحح بعضهم وقفه

(لو أن شررة من شرر جهنم بالمشرق لوجد حرها من بالمغرب) لشدته وحدته وهذا مسوق للتحذير منها والتحرز عما يقرب إليها يعنى انظر أيها العبد مع ضعفك وقلة حيلتك وعدم احتمالك لحر الشمس ولطمة شرطى وقرصة نملة كيف تحتمل نار جهنم وضرب مقامع الزبانية ولسع حيات كأعناق البخت وعقارب كالبغال خلقت من النار فى دار الغضب والبوار نعوذ بالله من سخطه وعذابه (ابن مردويه) فى تفسيره (عن أنس) ورواه الطبرانى فى الأوسط باللفظ المزبور عن أنس المذكور ولعل المصنف لم يستحضره حيث عدل لابن مردويه قال الهيثمى وفيه تمام بن نجيح ضعيف وبقية رجاله أحسن حالا من تمام.

(لو أن شيئا كان فيه شفاء من الموت لكان فى السنا) نبت حجازى أفضله المكى دواء شريف مأمون الغائلة قريب من الاعتدال يسهل الأخلاط المحترقة ويقوى القلب وهذه خاصية شريفة ومنافعه كثيرة (حم ت ه ك) كلهم فى الطب (عن أسماء بنت عميس) قال الترمذى غريب وقال الذهبى صحيح

(لو أن عبدين تحابا فى الله واحد فى المشرق وآخر فى المغرب يجمع الله بينهما يوم القيامة يقول هذا الذى كنت تحبه فىّ) وفيه فضل الأخوة فى الله تعالى (هب عن أبي هريرة) وفيه حكيم بن نافع قال الذهبى قال الأزدى متروك

(لو أن قطرة من الزقوم) شجرة خبيثة مرة كريهة الطعم والريح ويكره أهل النار على تناولها (قطرت فى دار الدنيا لافسدت على أهل الدنيا معايشهم فكيف بمن تكون طعامه) قال حين قرأ «ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون» قال أبو الدرداء يلقى عليهم الجوع حتى يعدل ما بهم من العذاب فيستغيثون فيغاثون بطعام ذى غصة وعذاب أليم، والقصد بهذا الحديث وما أشبهه التنبيه على أن أدوية القلوب استحضار أحوال الآخرة وأحوال أهل الشقاء وديارهم فإن النفس مشغولة بالتفكر فى لذائذ الدنيا وقضاء الشهوات وما من أحد إلا وله فى كل حالة ونفس من أنفاسه شهوة سلطت عليه واسترقته فصار عقله مسخراً لشهوته فهو مشغول بتدبير حيلته وصارت لذته فى طلب الحيلة أول مباشرة قضاء الشهوة فعلاج ذلك أن تقول لقلبك ما أشد غباوتك فى الاحتراز من الفكر فى الموت وما بعده من أهوال الموقف ثم عذاب جهنم وطعام أهلها وشرابهم فيها يورد على فكره مثل هذا الحديث ويقول كيف تصبر على مقاساته إذا وقع وأنت عاجز عن الصبر على أدنى آلام الدنيا (حم ت ن ه حب ك عن

٧٤١٧ - لَوْ أَنَّ مِقْمَعًا مِنْ حَدِيدٍ وُضِعَ فِي الأَرْضِ فَاجْتَمَعَ لَهُ الثَّقَلَانِ مَا أَقَلُّوهُ مِنَ الأَرْضِ، وَلَوْ ضُرِبَ الْجَبَلُ بِمِقْمَعٍ مِنْ حَدِيدٍ كَمَا يُضْرَبُ أَهْلُ النَّارِ لَتَفَتَّتَ وَعَادَ غُبَارًا - (حم ع ك) عن أبي سعيد - (صح)

٧٤١٨ - لَوْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي أَنْتُمْ عَلَيْهَا عِنْدِي لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ بِأَكُفِّهِمْ وَلَزَارَتْكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ كَيْ يَغْفِرَ لَهُمْ - (حم ت) عن أبي هريرة - (ض)

٧٤١٩ - لَوْ أَنَّكُمْ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِي تَكُونُونَ عَلَى الْحَالِ الَّذِي تَكُونُونَ عَلَيْهِ لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ بِطُرُقِ الْمَدِينَةِ - (ع) عن أنس - (ض)

ابن عباس) قال الترمذي حسن صحيح وقال جدي في أماليه هذا حديث صحيح وقع لنا عاليا ورواه عنه أيضا الطيالسي وغيره .

(لو أن مقمعا من حديد) أي سوطا رأسه معوج وحقيقته مايقمع به أي يكف بعنف (وضع في الأرض فاجتمع له الثقلان) الإنس والجن سميا به لثقلهما على الأرض أولرزانة قدرهم ورأيهم أولغير ذلك (ماأقلوه من الأرض) لم يقل مارفعوه لأنهم استقلوا قواهم لرفعه (ولو ضرب الجبل بمقمع من حديد كما يضرب أهل النار لتفتت وعاد غبارا) فانظر يامسكين إلى هذه الأحوال والأهوال واعلم أن الله خلق النار بأهوالها وخلق لها أهلا لايزيدون ولا ينقصون فكيف يلذ عيش العاقل وهو لايدري من أي الفريقين هو (حم ع ك) في الأهوال عن (أبي سعيد) الخدري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رواه أحمد وأبو يعلى وفيه ضعفاء قد وثقوا .

(لو أنكم تكونون على كل حال على الحالة التي أنتم عليها عندي) إشارة إلى أن الدوام على الحالة الآتية عزيز وأن عدم دوام العبد على تلك الحالة لايوجب معتبة لما طبع عليه البشر من الغفلة (لصافحتكم الملائكة بأكفهم ولزارتكم في بيوتكم) قال في البحر معناه لو أنكم في معاشكم وأحوالكم كحالتكم عندي لأظلتكم الملائكة لأن حال كونكم عندي حال مواجيد وكان الذي يجدونه معه خلاف المعهود إذا رأوا الأموال والأولاد ومعه ترون سلطان الحق وتشاهدونه وترق أنفسكم قال أنس مانفضنا أيدينا من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا والذي زال عنهم هو سلطان النبوة القاهر لكل عدو، ألا ترى إلى قصة الرجل الذي باع أبا جهل إبلا فمطله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أعط هذا حقه فأرعد وأجاب وهو عدوه الأكبر فهذا من سلطان النبوة وقهر الحق للأعداء ولم تصافحهم الملائكة عنده لأنها لم تكن حالتهم لكنها حالة الحق ولو كان مايجدونه حالهم لكانت حالة ثابتة لهم ولكانت موهبة الله والله لايرجع في هبته ولا يسلب كرامته إلا بالتقصير في واجباته (ولو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون كي يغفر لهم) فيتوب عليهم وينيلهم جنته وإنما يخلي الله بين المؤمن والذنب ليبلغه هذه الدرجة ولو لم يخل بينه وبينه وسعى العبد في محاب الله كلها وتجنب مساخطه كلها ربما وجد نفسه قائمة بوظائف الله وساعية في طاعة ويرى لسانه ذاكرا فأعجبته نفسه واستكثر فعله واستحسن عمله فيكون قد انصرف عن الله إلى نفسه العاجزة الحقيرة الضعيفة القوة الدنية الصفة الأمارة بالسوء اللوامة التي هي معدن الآفات ومحل المهلكات (حم ت عن أبي هريرة) قال قلنا يارسول الله إذا رأيناك رقت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة وإذا فارقناك أعجبتنا الدنيا وشممنا النساء والأولاد فذكره

(لو أنكم إذا خرجتم من عندي تكونون على الحال الذي تكونون عليها) عندي من الحضور وذكر الجنة والنار (لصافحتكم الملائكة بطرق المدينة) أي مصافحة معاينة وإلا فالملائكة يصافحون أهل الذكر ساعة فساعة فانتفت مصافحتكم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده وذلك لأن حالتهم عنده حالة فرق وخشية من الله تقدس كما تقرر والخوف

٧٤٢٠ - لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللهِ تَعَالَى حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا تُرْزَقُ الطَّيْرُ : تَغْدُو خِمَاصًا ، وَتَرُوحُ بِطَانًا ـ (حم ت ه ك) عن عمر ـ (صح)

٧٤٢١ - لَوْ آمَنَ بِي عَشَرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَآمَنَ بِي الْيَهُودُ ـ (خ) عن أبي هريرة ـ (صح)

سبب لولوج نور اليقين فى القلب وذا سبب لموت الشهوة ورفع الحجب وحينئذ يشاهد الأرواح الطاهرة المطهرة عيانا لارتفاع الموانع ذكره بعض الكاملين وقال البوني سر ذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم بجمع الأنوار فإذا كان فى مجلسه يتلقى كل منهم من أنواره ما فى قوته فكأنهم فى الغيبة والحضور يشاهدون ذلك على العيان لاجتماع المقامات والأطوار النورانية فى وقت واحد فإذا رجعوا إلى مواطن اجسامهم ومراكز حسهم نقص ذلك وهو بالحقيقة لم ينقص بل أخذ كل منهم مارجع به إلى عالمه لكن لما كان الحسن أغلب فى الرجعة إلى الاهل كان الحكم غالبا فى الظاهر لاالباطن ألا ترى أنهم إذا حضروا ثانيا تذكروا مابطن عنهم بزيادة الفهم عن الله (ع) وكذا البزار (عن أنس) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير غسان بن برو وهو ثقة وفى الحديث قصة طويلة وهذا رواه مسلم بلفظ والذى نفسي بيده لو لم تدومون على ماتكونون عندى لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفى طرقكم .

(لو أنكم توكلون على الله حق توكله) بأن تعلموا يقينا أن لافاعل إلا الله وأن كل موجود من خلق ورزق وعطاء ومنع من الله تعالى ثم تسعون فى الطلب على الوجه الجميل والتوكل اظهار العجز والاعتماد على المتوكل عليه (لرزقكم كما ترزق) بمثناة فوقية مضمومة أوله بضبط المصنف (الطير) زاد فى رواية فى جو السماء (تغدو خماصا) أى ضامرة البطون من الجوع جمع خميص أى جائع (وتروح) أى ترجع آخر النهار (بطانا) أى ممتلئة البطون جمع بطين أى شبعان أى تغدو بكرة وهى جياع وتروح عشاء وهى ممتلئة الاجواف أرشد بها إلى ترك الأسباب الدنيوية والاشتغال بالأعمال الأخروية ثقة بالله وبكفايته فان احتج من غلب عليه الشغف بالأسباب بأن طيران الطائر سبب فى رزقه فجوابه أن الهواء لاحب فيه يلقط ولا جهة تقصد ألا ترى أنه ينزل فى مواضع شتى لاشيء فيها فلا عقل له يدرك به فدل على أن طيرانه فى الهواء ليس من باب طلب الرزق بل هو من باب حركة يد المرتعش لاحكم لها فيتردد فى الهواء حتى يؤتى برزقه أو يؤتى به إلى رزقه هذا الذى يتعين حمل طيران الطائر عليه أعنى أنه لاحكم له فى الرزق ولا ينسب إليه لأن المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم سماه متوكلا مع طيرانه ولذلك مثل به والمكلف العاقل أولى بالتوكل منه سيما من دخل إلى باب الاشتغال بأفضل الاعمال بعد الإيمان وهو طلب العلم كذا قرره ابن الحاج وهو أوجه من قول البعض الحديث مسوق للتنبيه على أن الكسب ليس برازق بل الرازق هو الله تعالى لا للمنع عن الكسب « فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه » وقال الحرالى الطير اسم جمع من معنى مافيه الطيران وهو الخفة من ثقل ماليس من شأنه أن يعلو فى الهواء مثل بالطير لأن الأركان المجتمعة فى الأبدان طوائر تطير إلى أوكارها ومراكزها فأخبر بأن الرزق فى التوكل على الله لا بالحيل ولا العلاج قال الدارانى كل الأحوال لها وجه وقفا إلا التوكل فإنه وجه بلا قفا يعنى هو إقبال على الله من كل الوجوه وثقة به وفيه أن المؤمن ينبغى أن لا يقصد لرزقه جهة معينة إذ ليس للطائر جهة معينة ومراتب الناس فيه مختلفة وما أحسن ماقال شيخ الإسلام الصابونى

توكل على الرحمن فى كل حاجة ... أردت فإن الله يقضى ويقدر
متى مايرد ذو العرش أمرا بعبده ... يصبه وما للعبد ما يتخير
وقد يهلك الإنسان من وجه أمنه ... وينجو بإذن الله من حيث يحذر

(حم ت ه) فى الزهد (ك) فى الرقائق (عن عمر) بن الخطاب قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه النسائى عنه أيضا

(لو آمن بى عشرة من اليهود لآمن بى اليهود) كلهم وفى رواية لم يبق يهودى إلا أسلم والمراد عشرة مخصوصة

٧٤٢٢ - لَوْ أَخْطَأْتُمْ حَتَّى تَبْلُغَ خَطَايَاكُمُ السَّمَاءَ ثُمَّ تُبْتُمْ لَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٧٤٢٣ - لَوْ أَذِنَ اللَّهُ تَعَالَى فِي التِّجَارَةِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ لَاتَّجَرُوا فِي الْبَزِّ وَالْعِطْرِ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٧٤٢٤ - لَوْ أَعْلَمُ لَكَ فِيهِ خَيْرًا لَعَلَّمْتُكَ وَلَكِنِ ادْعُ بِمَا شِئْتَ بِجِدٍّ وَاجْتِهَادٍ وَأَنْتَ مُوقِنٌ بِالْإِجَابَةِ؛ لِأَنَّ أَفْضَلَ الدُّعَاءِ مَاخَرَجَ مِنَ الْقَلْبِ بِجِدٍّ وَاجْتِهَادٍ فَذَلِكَ الَّذِي يُسْمَعُ وَيُسْتَجَابُ وَإِنْ قَلَّ - الحكيم عن معاذ - (ض)

٧٤٢٥ - لَوْ اغْتَسَلْتُمْ مِنَ الْمَذْيِ لَكَانَ أَشَدَّ عَلَيْكُمْ مِنَ الْحَيْضِ - العسكرى فى الصحابة عن حسان بن عبد الرحمن الضبعى مرسلا

ممن ذكر فى سورة المائدة وإلا فقد آمن به أكثر والمعنى لو آمن بى فى الزمن الماضى كالزمن الذى قبل قدوم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة أو حال قدومه أو المراد عشرة من رؤسائهم وأحبارهم وفيه إشارة إلى أن اليهود أتباع ومقلدون قال السهيلى ولم يسلم من أحبار اليهود إلا اثنان ابن سلام وابن صوريا وتعقبه ابن حجر بأنه لم ير لابن صوريا إسلاما من طرق صحيحة ﴿ تنبيه ﴾ اليهود أصله اليهوديون حذفت منه ياء النسبة واشتقاقه من اليهود وهو التوبة أو الميل أو الرجوع من شىء إلى ضده يقال هاد إذا تاب أو مال أو رجع من خير إلى شر وعكسه قال تعالى « إنا هدنا إليك » أى تبنا أو ملنا أو رجعنا فسموا به لأنهم تابوا عن عبادة العجل أو مالوا من الحق إلى الباطل ورجعوا من الخير إلى الشر وخلطوا فى اعتقادهم (خ عن أبى هريرة) وقضية اقتصار المصنف على البخارى أنه مما تفرد به عن صاحبه والأمر بخلافه فقد خرجه مسلم أيضاً من حديث أبى هريرة بلفظ لو تابعنى عشرة من اليهود لايبقى على وجه الأرض يهودى إلا أسلم

(لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء ثم تبتم لتاب الله عليكم) لأن نار الندم تحرق جميع الخطايا ونور الخشية يمحق عن القلب ظلمة السيئة ولا طاقة لظلام الخطايا بنور الحسنات كما لاطاقة لكدر الوسخ ببياض الصابون (ه عن أبى هريرة) قال المنذرى إسناده جيد وقال الحافظ العراقى إسناده حسن وتبعه المصنف فرمز لحسنه ورواه أحمد وأبو يعلى عن أنس يرفعه وزاد فى رواية فى أوله القسم فقال والذى نفس محمد بيده لو أخطأتم حتى تملأ خطاياكم ما بين السماء والأرض ثم استغفرتم لغفر لكم قال الهيثمى رجاله ثقات اه

(لو أذن الله تعالى لأهل الجنة فى التجارة لاتجروا فى البز) بالفتح وزاى معجمة نوع من الثياب أو الثياب من أمتعة البيت وأمتعة التاجر (والعطر) أى الطيب قال ابن الجوزى فيه أن ذلك أفضل مايتجر فيه (طب) كذا فى أكثر النسخ الذى رأيته فى كلام بعض الحفاظ عازيا للطبرانى إنما هو فى الصغير لا الكبير فليحرر (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى وفيه عبد الرحمن بن أيوب السكونى الحمصى قال العقيلى لايتابع على هذا الحديث وليس له إسناد يصح وليس بمحفوظ وقال ابن الجوزى فيه العطاف بن خالد قال ابن حبان يروى عنه الثقات ماليس من حديثهم وأورده فى الميزان فى ترجمة عبد الرحمن السكونى عن العطاف عن نافع عن ابن عمر وقال لايجوز أن يحتج به

(لو أعلم لك فيه خيرا لعلمتك ولكن ادع بما شئت بجد واجتهاد وأنت موقن بالاجابة لأن أفضل الدعاء ماخرج من القلب بجد واجتهاد فذلك الذى يسمع ويستجاب وإن قل) وخلافه مذموم مردود فكيف بمن يزخرف أسجاعا يدعو بها ويتفاصح على ربه ويتشبه بحال أهل الله ويتصلف ويتكلف من أهل زماننا (الحكيم) الترمذى (عن معاذ) بن جبل

(لو اغتسلتم من المذى) بفتح فسكون مخففا أو بفتح فكسر فتشديد ماء أبيض رقيق لزج يخرج من نحو ملاعبة

٧٤٢٦ - لَوْ أفْلَتَ أحَدٌ مِنْ ضَمَّةِ القَبْرِ لأفْلَتَ هَذَا الصَّبِيُّ - (طب) عن أبي أيوب - (ض)

٧٤٢٧ - لَوْ أقْسَمْتُ لَبَرَرْتُ لَايَدْخُلِ الجَنَّةَ قَبْلَ سَابِقِ أُمَّتِي - (طب) عن عبدالله بن عبد الله الثمالى - (ح)

٧٤٢٨ - لَوْ أقْسَمْتُ لَبَرَرْتُ أنَّ أحَبَّ عِبَادِ اللهِ إلَى اللهِ لَرُعَاةُ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ ، وَإنَّهُمْ لَيُعْرَفُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِطُولِ أعْنَاقِهِمْ - (خط) عن أنس (ض)

أو تذكرة وقاع أو إرادته (لكان أشد عليكم من الحيض) لانه أغلب منه وأكثر فنى عدم وجوب الغسل منه تخفيف وأى تخفيف واستفيد منه أن الغسل لايجب به وهو إجماع الأمر بالوضوء منه في البخارى كالامر بالوضوء من البول ولم يصب من زعم أن الوضوء يجب بمجرد خروجه والصواب أنه من نواقض الوضوء كالبول وغيره وجاء فى بخارى الامر بغسل الذكر منه والمراد به عند الشافعيه المتعدى وما انتشر منه وأخذ بظاهره الحنابلة والمالكية فأوجبوا استيعابه بالغسل (العسكرى فى) كتاب (الصحابة) من طريق همام عن قتادة (عن حسان بن عبد الرحمن الضبعى) بضم المعجمة وسكون الموحدة وعين مهملة نسبة إلى ضبعة قبيلة من قيس نزلوا البصرة (مرسلا) قال فى الإصابة قال البخارى وابن أبى حاتم وابن حبان حديث مرسل .

(لو أفلت أحد من ضمة القبر لافلت هذا الصبي) قال الحكيم إنما لم يفلت منها أحد لان المؤمن أشرق نور الإيمان بصدره لكنه باشر الشهوات وهى من الارض والارض مطيعة وخلق الآدمى وأخذ عليه الميثاق فى العبودية فيما نقص من وفائها صارت الارض عليه واجدة فاذا وجدته ببطنها ضمته ضمة فتدركه الرحمة وعلى قدر مجيئها يخلص فإن كان محسنا فان رحمة الله قريب من المحسنين وقيل هى ضمة اشتياق لاضمة سخط وظاهر الحديث أن الضمة لاينجو منها أحد لكن استثنى الحكيم الانبياء والاولياء قال إلى أنهم لايضمون ولايسألون واقول استثناؤه الانبياء ظاهر وأما الاولياء فلا يكاد يصح الا ترى إلى جلالة مقام سعد بن معاذ وقد ضم (طب عن أبي أيوب) الانصارى قال دفن صبى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح .

(لو أقسمت لبررت لايدخل الجنة) اى لايدخلها أحد من الامم (قبل سابق امتى) أى سابقهم إلى الخيرات فالسابق إلى الخير منهم يدخل الجنة قبل السابق إلى الخيرات من سائر الامم وقيل أراد سابق امته الصديق فهو أول من يدخل الجنة بعده والارجح الاول فبهذه الامة فتح العبودية يوم الميثاق وبها يختم يوم تصرم الدنيا وبها يفتح باب الرحمة فيدخلون داره السابق فالسابق على قدر رعايه الحقوق ووفاء العهود وظاهر صنيع المصنف ان ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمى وغيره إلا بضعه عشر رجلا منهم إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والاسباط اثنا عشر وموسى وعيسى ابن مريم اه بحروفه (طب عن عبد الله بن عبد) بغير إضافة (الثمالى) بضم المثلثة وفتح الميم وكسر اللام نسبة إلى ثمالة بطن من الازد قال الهيثمى وفيه بقية وهو ثقة لكن يدلس وقد مر .

(لو أقسمت لبررت أن أحب عباد الله إلى الله) أى من أحبهم إليه (لرعاة الشمس والقمر) يعنى المؤذنين وأصل الرعاة حفاظ الماشية وقد قيل للحاكم والامير راع لقيامهما بتدبير الناس وسياستهم فلما كان المؤذنون يراعون طلوع الفجر والشمس وزوالها عن كبد السماء وبلوغ ظل الشيء مثله والغروب ومغيب الشفق سموا رعاة لذلك (وإنهم ليعرفون يوم القيامة بطول أعناقهم) بفتح الهمزة وقيل بكسرها وقد مر ذلك مبسوطا (خط) فى ترجمة أبى بكر المطرز (عن أنس) وفيه الوليد بن مروان اورده الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول وجنادة بن مروان ضعفه أبو حاتم واتهمه بحديث والحارث بن النعمان قال البخارى منكر الحديث وهذا الحديث رواه ايضا الطبرانى فى الاوسط باللفظ

٧٤٢٩ — لَوْ أُهْدِىَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ عَلَيْهِ لَأَجَبْتُ - (حم ت حب) عن أنس - (صح)

٧٤٣٠ — لَوْ بَغَى جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ لَدُكَّ الْبَاغِي مِنْهُمَا - ابن لال عن أبى هريرة - (ض)

٧٤٣١ — لَوْ بُنِيَ مَسْجِدِى هٰذَا إِلَى صَنْعَاءَ كَانَ مَسْجِدِى - الزبير بن بكار فى أخبار المدينة عن أبى هريرة -

٧٤٣٢ — لَوْ تَرَكَ أَحَدٌ لِأَحَدٍ لَتَرَكَ ابْنُ الْمُقْعَدَيْنِ - (هق) عن ابن عمر - (ض)

المزبور عن أنس المذكور وضعفه المنذرى

(لوأهدى إلى كراع) كغراب مادون الركبة إلى الساق من نحو شاة أو بقرة(لقبلت) ولم أرده على المهدى وإن كان حقيرا جبرا لخاطره (ولو دعيت اليه) أى لودعانى إنسان إلى ضيافة كراع غنم (لأجبت) لأن القصد من قبول الهدية وإجابة الدعوى تأليف الداعى وإحكام التحابب وبالرد يحدث النفور والعداوة ولا أحتقر قلته والكراع أيضا موضع بين الحرمين قال الطيبى فيحتمل أن المراد بالثانى الموضع فيكون مبالغة لإجابة الدعوى اه وقال غيره كان عليه السلام ناظراً إلى الله معرضا عما سواه يرى جميع الأشياء به والعطاء والمنع منه والمعنى لو أهدى إلىّ ذراع لقبلت لأنه من الله إذ هو على بساطه ليس معه غيره وقوله لو دعيت عليه لأجبته معناه أنه يناجيه فلا يسمع غيره داعيا فقبوله منه تعالى وإجابته إياه لأنه معه لايسمعه غيره قال ابن حجر وأغرب فى الإحياء فذكر الحديث بلفظ كراع الغنم ولاأصل لهذه الزيادة وفيه حسن خلق المصطفى صلى الله عليه وسلم وحسن تواضعه وجبره للقلوب بإجابة الداعى وإن قل الطعام المدعو اليه جدا والحث على المواصلة والتحابب (حم ت حب عن أنس) ورواه البخارى عن أبى هريرة فى مواضع النكاح وغيره بلفظ لودعيت إلى كراع لأجبت ولوأهدى إلىّ ذراع لقبلت

(لو بغى جبل على جبل) أى تعدى عليه وسلك سبيل العتو والفساد معه (لدك الباغى منهما) أى انهدم واضمحل وقد نظم ذلك بعضهم فقال

يا صاحب البغى إن البغى مصرعة ... فاعدل فخير فعال المرء أعدله

فلو بغى جبل يوما على جبل ... لاندك منه أعاليه وأسفله

(ابن لال) فى مكارم الأخلاق (عن أبى هريرة) وظاهره أن المصنف لم يره مخرجا لأشهر منه ولا أمثل وهو ذهول عجيب فقد خرجه البخارى فى الأدب المفرد باللفظ المذكور عن ابن عباس وكذا البيهقى في الشعب وابن حبان وابن المبارك وابن مردويه وغيرهم فاقتصاره على ابن لال من ضيق العطن

(لو بنى مسجدى هذا إلى صنعاء) بلدة باليمن مشهورة (كان مسجدى - الزبير بن بكار فى) كتاب (أخبار المدينة) النبوية (عن أبى هريرة) ظاهر كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير وهو عجب فقد خرجه الديلمى باللفظ المذكور وكذا الطيالسى

(لوترك أحد لأحد لترك ابن المقعدين) لهما (هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال كان بمكة مقعدان لهما ابن شاب فكان إذا أصبح نقلهما فأتى بهما المسجد فكان يكتسب عليهما يومه فإذا كان المساء احتملهما ففقده النبى صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقيل مات فذكره قال الذهبى فى المهذب فيه عبد الله بن جعفر بن نجيح قال المدنى واه اه. ورواه الطبرانى فى الأوسط من هذا الوجه قال الهيثمى وفيه عبد البر بن جعفر بن نجيح وهو متروك وفى الميزان متفق على ضعفه وساق أخبارا هذا منها

(لو تعلم البهائم من الموت مايعلم بنو آدم) منه (ما أكلتم منها لحماً سمينا) لأن بذكره تنقص النعمة وتكدر صفوة اللذة وذلك مهزل لا محالة. فى هذه الحكمة الوجيزة أتم تنبيه وأبلغ موعظة للقلوب الغافلة والنفوس اللاهية

٧٤٣٣ - لَوْ تَعْلَمُ الْبَهَائِمُ مِنَ الْمَوْتِ مَا يَعْلَمُ بَنُو آدَمَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْهَا سَمِيناً - (هب) عن أم صبية - (ض)

٧٤٣٤ - لَوْ تَعْلَمُ الْمَرْأَةُ حَقَّ الزَّوْجِ لَمْ تَقْعُدْ مَا حَضَرَ غَدَاؤُهُ وَعَشَاؤُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ - (طب) عن معاذ (ض)

٧٤٣٥ - لَوْ تَعْلَمُونَ قَدْرَ رَحْمَةِ اللهِ لَاتَّكَلْتُمْ عَلَيْهَا - البزار عن أبي سعيد (ض)

٧٤٣٦ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً - (حم ق ت ن ه) عن أنس - (صح)

بحطام الدنيا والعقول المتحيرة فى أودية الشهوات عن هازم اللذات ثم غاب عن ذوى العقول كيف لهوا عن شأن الموت حتى ثملوا بالطعام وعبلت أجسادهم من الشبع من الحرام والبهائم التى لاعقول لها لوقدر شعورها بالموت وسكرته وقطعه عن كل محسوس لمنعها من الهناء من الطعام والشراب بحيث لاتسمن فما بال العقلاء أولى النهى والأحلام مع علمهم بقهر الموت وحسرة الفوت لايدرى بماذا يسر ولا إلى أين ينقلب فالموت طالب لاينجو منه هارب فهناك تجلي حقيقة من أحب لقاء الله فأحب الله لقاءه (تنبيه) لهذا الحديث قصة وهى ما خرجه السهيلى والحاكم بإسناد فيه ضعفاء إلى أبي سعيد الخدرى مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بظبية مربوطة إلى خباء فقالت يارسول الله حلنى حتى أذهب فأرضع خشفى ثم أرجع فتربطنى فقال صيد قوم وربطه قوم ثم أخذ عليها فحلفت فحلها فلم تمكث إلا قليلا حتى رجعت وقد نفضت ضرعها فربطها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء صاحبها فاستوهبها منه فوهبها له يعنى فأطلقها ثم قال لو يعلم البهائم الخ (هب) وكذا القضاعى (عن أم صبية) بضم الصاد وفتح الموحدة وتشديد المثناة بضبط المصنف وتقدم لذلك ابن رسلان وابن حجر وهى الجهنية والصحابية واسمها خولة بنت قيس على الأصح وفيه عبد الله بن سلمة بن أسلم ضعفه الدارقطنى ورواه الديلمى عن أبي سعيد

(لو تعلم المرأة حق زوجها) لفظ رواية الطبرانى ماحق الزوج (لم تقعد) أى تقف (ماحضر غداؤه وعشاؤه) أى مدة دوام حضوره (حتى يفرغ منه) لما له عليها من الحقوق وإذا كان هذا فى حق نعمة الزوج وهى فى الحقيقة من الله تعالى فكيف بمن ترك شكر نعمة الله (طب عن معاذ) بن جبل قال الهيثمى وفيه عبيدة بن سليمان الأغر لم أعرف لأبيه من معاذ سماعا وبقية رجاله ثقات

(لو تعلمون قدر رحمة الله لاتكلتم عليها) زاد أبو الشيخ والديلمى فى روايتيهما وما عملتم إلا قليلا ولو تعلمون قدر غضب الله لظننتم أن لاتنجوا اه قال حجة الإسلام حدث عن سعة رحمة الله ولاحرج ومن ذا الذى يعرف غايتها أو يحسن وصفها فإنه الذى يهب كفر سبعين سنة بإيمان ساعة ألا ترى إلى سحرة فرعون الذين جاؤا لحربه وحلفوا بعزة عدوه كيف قبلهم حين آمنوا ووهب لهم جميع ما سلف ثم جعلهم رءوس الشهداء فى الجنة؟ فهذا مع من وحده ساعة بعد كل ذلك الكفر والضلال والفساد فكيف حال من أفنى فى توحيده عمره؟ أما ترى أن أصحاب الكهف وما كانوا عليه من الكفر طول أعمارهم إلى أن قالوا «ربنا رب السموات والأرض» كيف قبلهم وكرمهم وأعظم لهم الحرمة وألبسهم المهابة والخشية حيث يقول «لو اطلعت عليهم لوليت منهم فرارا ولملئت منهم رعبا»؟ بل كيف أكرم كلبا تبعهم حتى ذكره فى كتابه مرات ثم جعله معهم فى الجنة، هذا فضله مع كلب خطا خطوات مع قوم عرفوه ووحدوه أياما من غير عبادة فكيف مع عبده المؤمن الذى خدمه ووحده وعبده سبعين سنة؟ (البزار) فى مسنده (عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمى إسناده حسن

(لو تعلمون ما أعلم) أى من عظم انتقام الله من أهل الجرائم وأهوال القيامة وأحوالها ماعلمته لما ضحكتم أصلا المعبر عنه بقوله (لضحكتم قليلا) إذ القليل بمعنى العديم على مايقتضيه السياق لأن لو حرف امتناع لامتناع وقيل معناه لو تعلمون ما أعلم مما أعد فى الجنة من النعيم وما حفت به من الحجب لسهل عليكم ما كلفتم به ثم إذا تأملتم ماوراء ذلك

٧٤٣٧ - لَوْ تعلمُونَ ماأعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، ولَبَكَيْتُمْ كَثِيراً ولَمَاسَاغَ لَكُمُ الطَّعَامُ وَلاَ الشَّرابُ - (ك) عن أبي ذر (صح)

٧٤٣٨ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيراً. وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعُدَاتِ تَجْأَرُونَ إِلَى اللهِ تَعالَى لَاتَدْرُونَ تَنْجُونَ أَوْ لَا تَنْجُونَ - (طب ك هب) عن أبي الدرداء - (صح)

٧٤٣٩ - لَوْ تَعْلَمُونَ مَاأَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً: يَظْهَرُ النِّفَاقُ وتَرْتَفِعُ الْأَمَانَةُ وَتُقْبَضُ

من الأمور الخطرات وانكشاف المعظمات يوم العرض على فاطر السموات لاشتد خوفكم (ولبكيتم كثيراً) فالمعنى مع البكاء لامتناع علمكم بالذى أعلم وقدم الضحك لكونه من المسرة وفيه من أنواع البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالآخر،قيل الخطاب إن كان للكفار فليس لهم مايوجب ضحكا أصلا أو للمؤمنين فعاقبتهم الجنة وإن دخلوا النار فما يوجب البكاء فالجواب أن الخطاب المؤمن لكن خرج الخبر فى مقام ترجيح الخوف على الرجاء (حم ق ت ن ه عن أنس) قال خطب رسول الله صلي الله عليه وسلم خطبة ماسمعت بمثلها قط ثم ذكره وجاء فى رواية أن تلك كانت خطبة الكسوف .

(لو تعلمون ما أعلم) أى لودام علمكم كما دام علمي لأن علمه متواصل بخلاف غيره (لضحكتم قليلا) أى لتركتم الضحك ولم يقع منكم إلانادرا (ولبكيتم كثيراً) لغلبة الحزن واستيلاء الخوف واستحكام الوجل (ولما ساغ لكم الطعام ولا الشراب) تمامه عند الحاكم ولما نمتم على الفرش ولهجرتم النساء ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون وتبكون ولوددت أن الله خلقنى شجرة تعضد اهـ . وما أدرى لأى معنى اقتصر المصنف على بعضه وحكى ابن بطال عن المهلب أن سبب الحديث ما كان عليه الأنصار من محبة اللهو والغناء وأطال فى تقريره بلا طائل ومن أين له أن المخاطب به الأنصار دون غيرهم والقصة كانت قبل موت المصطفى صلى الله عليه وسلم حيث امتلأت المدينة بأهل مكة والوفود وقد أطنب ابن المنير فى الرد والتشنيع عليه وفيه ترجيح التخويف فى الخطبة على التوسع بالترخيص لما فى ذكر الرخص من ملاءمة النفوس لما جبلت عليه من الشهوة والطبيب الحاذق يقابل العلة بضدها لا بما يزيدها (ك) فى الأهوال من حديث يوسف بن خباب عن مجاهد (عن أبى ذر) وقال الحاكم على شرطهما وتعقبه الذهبي قلت بل هو منقطع ثم يوسف رافضى اهـ ورواه عنه أيضا ابن عساكر بالزيادة المذكورة .

(لو تعلمون ماأعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلا ولخرجتم إلى الصعدات) بضمتين جمع صعيد كطريق وزنا ومعنى (تجأرون) ترفعون أصواتكم بالاستغاثة (لاتدرون تنجون أولا تنجون) بين به أنه ينبغى كون خوف المرء أكثر من رجائه سيما عند غلبة المعاصى واشتهارها ولهذا كان ابن أبي ميسرة إذا أوى إلى فراشه يقول ليت أمى لم تلدنى فتقول له أمه إن الله أحسن إليك هداك إلى الإسلام فيقول أجل لكنه بين الله لنا أنا واردوها ولم يبين أنا صادرون وقال فرقد السنجى دخل بيت المقدس خمسمائة عذراء لابسين الصوف، والمسوح فذكرن ثواب الله وعقابه فمتن جميعا فى يوم واحد وفيه زجر عن كثرة الضحك وحث على كثرة البكاء والتحقيق بما سيصير المرء إليه من الموت والفناء (فائدة) أخرج الطبرانى عن الفرزدق قال لقيت أباهريرة بالشام فقال أنت الفرزدق قلت نعم قال أنت الشاعر قلت نعم قال أما إنك إن بقيت لقيت قوما يقولون لاتوبة لك فإياك أن تقطع رجاءك من رحمة الله (طب ك) فى الرقاق (هب) كلهم (عن أبى الدرداء) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمى رواه الطبرانى من طريق ابنة أبي الدرداء عن أبيها ولم أعرفها وبقية أصحابه رجال الصحيح .

(لو تعلمون ماأعلم) من الأحوال والأهوال مما يؤول إليه حالكم (لبكيتم كثيراً ولضحكتم قليلا) حث

الرَّحمَةُ، ويتَّهم الأَمِينُ؛ ويُؤْتمَن غيرُ الأَمِينِ، أَناخَ بِكُمُ الشُّرُفُ الجُونُ: الفِتَنُ كَأَمْثَالِ اللَّيلِ المُظلِمِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٤٤٠ — لَوْ تَعلَمُونَ مَا ادُّخِرَ لَكُمْ مَا حَزِنْتُمْ عَلَى مَا زُوِيَ عَنكُمْ - (حم) عن العرباض - (صح)

٧٤٤١ — لَوْ تَعلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللهِ لَأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً - (ت) عن فضالة بن عبيد - (صح)

٧٤٤٢ — لَوْ تَعلَمُونَ مِنَ الدُّنْيَا مَا أَعلَمُ لَاسْتَرَاحَتْ أَنْفُسُكُمْ مِنْهَا - (هب) عن عروة مرسلا - (ح)

٧٤٤٣ — لَوْ تَعلَمُونَ مَا فِي المَسْأَلَةِ مَا مَشَى أَحَدٌ إِلَى أَحَدٍ يَسْأَلُهُ شَيْئًا - (ن) عن عائذ بن عمرو - (ح)

وتحريض على البكاء وترك الضحك فإن البكاء ثمرة حياة القلب (يظهر النفاق وترتفع الامانة وتقبض الرحمة ويتهم الامين ويؤتمن غير الامين أناخ بكم الشرف) بالفاء وقيل بالقاف (الجون الفتن كأمثال الليل المظلم) شبه الفتن فى اتصالها وامتداد أوقاتها بالنوق المسنمة السود كذا روى بسكون الواو وهو جمع قليل فى جمع فاعل وروى الشرق بالقاف يعنى الفتن التى تأتى من جهة المشرق والجون من الالوان يقع على الاسود والابيض والمراد هنا الاسود بقرينة التشبيه بالليل (ك) فى الاهوال (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى.

(لو تعلمون ما ادخر لكم ما حزنتم على ما زوى عنكم) تمامه عند مخرجه أحمد ولتفتحن عليكم فارس والروم اه. وذلك لانه تعالى خلق الخلق لبقاء لافناء معه وعز لاذل معه وأمن لاخوف معه وغناء لافقر معه ولذة لاألم معها وكمال لانقص فيه وامتحنه فى هذه الدار ببقاء يسرع إليه الفناء وعز يقارنه ذل وأمن معه خوف وغنى ولذة وفرحة ونعيم مشوب بضده وهو سريع الزوال فغلط أكثر الناس فى هذا المقام إذ طلبوا البقاء وما معه فى غير محله ففاتهم فى محله وأكثرهم لم يظفر بما طالبه والظافر إنما ظفر بمتاع قليل زواله قريب فكيف يحزن العاقل على الفائت منه (حم عن العرباض) بن سارية قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلينا فى الصفة وعلينا الحوتكية ويقول لنا ذلك قال الهيثمى ورجاله وثقوا اه ومن ثم رمز المصنف لصحته

(لو تعلمون ما لكم عند الله من الخير) يا أهل الصفة (لاحببتم أن تزدادوا فاقة وحاجة) قاله لاهل الصفة لما رأى خصاصتهم وفقرهم قال بعض العارفين ينبغى للعاقل أن يحمد الله على ما زوى عنه من الدنيا كما يحمده على ما أعطاه وأين يقع ما أعطاه والحساب يأتى عليه إلى ما عافاه ولم يبتله به فيشغل قلبه ويتعب جوارحه ويكثر همه وفى الحديث وما قبله وبعده إشعار بأن إفشاء سر الربوبية قبيح إذ لو جاز إفشاء كل سر لذكر لهم ما ادخر لهم ولذكرهم حتى يبكون ولا يضحكون وفيه تفضيل الفقر على الغنى قالوا بشر الفقراء الصابرين بمالم يبشر به الاغنياء المؤمنين وكنى به فضلا (ت عن فضالة بن عبيد) قال كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا صلى بالناس تخر رجال من قامتهم فى الصلاة من الخصاصة أى الجوع وهم أصحاب الصفة حتى يقول الاعراب هؤلاء مجانين فإذا صلى انصرف إليهم فقال لو تعلمون الخ قال الترمذى حسن صحيح

(لو تعلمون من الدنيا ما أعلم لاستراحت أنفسكم منها) فإن الرسل إنما بعثوا بالدعوة إلى النعيم المقيم والملك الكبير والإعلام بحقارة الدنيا وسرعة زوالها فمن أجابهم إلى ما دعوا إليه استراحت نفسه بالزهد فيها فكان عيشه فيها أطيب من عيش الملوك إذ الزهد فيها ملك حاضر والشيطان يحسد المؤمن عليه أعظم حسد فيحرص كل الحرص على أن لا يصل إليه (هب عن عروة) بن الزبير (مرسلا) وفيه موسى بن عبيدة أى الربذى قال الذهبى ضعفوه وقال أحمد لا تحل الرواية عنه وعبد الله بن عبيدة وثقه قوم وضعفه آخرون

(لو تعلمون ما فى المسألة ما مشى أحد إلى أحد يسأله شيئا) لان الاصل فى سؤال الخلق كونه ممنوعا وإنما أبيح

٧٤٤٤ — لَوْ تَعْلَمُونَ مَافِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَاكَانَتْ إِلَّا قُرْعَةً - (م ه) عن أبي هريرة - (صح)

٧٤٤٥ — لَوْ تَعْلَمُونَ مَاأَنْتُمْ لَاقُونَ بَعْدَ الْمَوْتِ مَا أَكَلْتُمْ طَعَامًا عَلَى شَهْوَةٍ أَبَدًا وَلَا شَرِبْتُمْ شَرَابًا عَلَى شَهْوَةٍ أَبَدًا، وَلَا دَخَلْتُمْ بَيْتًا تَسْتَظِلُّونَ بِهِ، وَلَمَرَرْتُمْ إِلَى الصُّعُدَاتِ تَلْدِمُونَ صُدُورَكُمْ وَتَبْكُونَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ - ابن عساكر عن أبي الدرداء - (ض)

٧٤٤٦ — لَوْ جَاءَ الْعُسْرُ فَدَخَلَ هٰذَا الْجُحْرَ لَجَاءَ الْيُسْرُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَأَخْرَجَهُ - (ك) عن أنس - (صح)

للحاجة فان السؤال للمخلوق ذل للسائل وهو ظلم من العبد لنفسه وفيه إيذاء المسئول وهو من جنس ظلم العباد وفيه خضوع العبد لغير الله وهو من جنس الشرك ففيه أجناس الظلم الثلاثة الظلم المتعلق بحق الله وظلم العباد وظلم العبد نفسه ومن له أدنى بصيرة لايقدم على مجامع الظلم وأصوله بغير الاضطرار (د عن عائذ بن عمرو) المزنى بايع تحت الشجرة كان صالحا تأخر موته رمز المصنف لحسنه

(لو تعلمون ما فى الصف الاول) وهو الذى يلى الإمام أى ماادخر لأهله من الثواب الجزيل (ما كانت إلا قرعة) أى لتنازعتم فى التقدم اليه والاستئثار به حتى تقترعوا ويتقدم اليه من خرجت له القرعة لما فيه من الفضائل كالسبق لدخول المسجد والقرب من الإمام واستماع قراءته والتعلم منه والفتح عليه والتبليغ عنه والصف المقدم يتناول الصف الثانى بالنسبة للثالث فانه يتقدم عليه والثالث بالنسبة للرابع وهلم جرا (م ه عن أبى هريرة)

(لو تعلمون ما أنتم لاقون بعد الموت) من الاهوال والشدائد (ما أكلتم طعاما على شهوة أبدا ولا شربتم شرابا على شهوة أبدا ولا دخلتم بيتاً تستظلون به) لأن العبد إما محاسب فهو معاقب وإما معاتب والعتاب أشد من ضرب الرقاب فإذا نظر العاقل إلى تقصيره فى حق ربه الذى رادف عليه إنعامه فى كل طرفة عين وأنه مع ذلك يستره ويسامحه ذاب كما يذوب الملح وفى بعض الكتب القديمة قال داود يارب أخبرنى ما أدنى نعمتك علىّ قال تنفس فتنفس فقال هذا أدناها وعبد الله عابد خمسين عاما فأوحى اليه قد غفرت لك قال يارب أنا لم أذنب فأمر الله عرقا فضرب عليه فلم يصم ولم يصل فسكن فنام فأوحى الله اليه أعبادتك الخمسين سنة تعدل سكون العرق وفى أبى داود عن الحبر مرفوعا إن الله لوعذب أهل سمواته لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم (ولمررتم على الصعدات) جمع صعدة بضمتين وهو جمع صعيد وهو وجه الأرض وقيل التراب ولا معنى له هنا والمراد لخرجتم من منازلكم إلى الصحراء (تلدمون) تضربون (صدوركم) حيرة وإشفاقا وشأن المحزون أن يضيق به المنزل فيطلب الفضاء الخالى يشكون بثهم ودهشة لبهم (وتبكون على أنفسكم) خوفا من عظيم سطوة الله وشدة انتقامه وليحذر الذين يخالفون عن أمره ولهذا لما طعن عمر وقرب موته كان رأسه على فخذ ابنه فقال ضعه على الأرض فقال ماعليك إن كان على الفخذ أو الأرض فقال ضعه ويلى إن لم يرحمنى فقال ابن عباس ياأمير المؤمنين ماهذا الخوف وقد فتح الله بك الفتوح ومصر بك الامصار وفعل وفعل قال وددت أن أنجو لا علىّ ولا لى وقال أحمد بن حنبل منعنى الخوف من الطعام والشراب فلا أشتهيه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى الدرداء)

(لو جاء العسر فدخل هذا الجحر) بتقديم الجيم المضمومة على الحاء المهملة والجحر بيت الضب واليربوع والحية (لجاء اليسر فدخل عليه فأخرجه) قال الله تعالى فإن مع العسر يسرا إن مع العسر يسراء ولن يغلب عسر يسرين وفى شعب الإيمان أن أبا عبيدة حصر فكتب إليه عمر مهما ينزل بامرئ من شدة يجعل الله بعدها فرجا وإنه لن يغلب عسر يسرين (ك عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا البيهقى باللفظ المذكور

٧٤٤٧ - لَوْ خَشَعَ قَلْبُ هٰذَا خَشَعَتْ جَوَارِحُهُ - الحكيم عن أبي هريرة - (ض)

٧٤٤٨ - لَوْ خِفْتُمُ اللّٰهَ تَعَالَى حَقَّ خِيفَتِهِ لَعَلِمْتُمُ الْعِلْمَ الَّذِى لَاجَهْلَ مَعَهُ وَلَوْ عَرَفْتُمُ اللّٰهَ تَعَالَى حَقَّ مَعْرِفَتِهِ لَزَالَتْ لِدُعَائِكُمُ الْجِبَالُ - الحكيم عن معاذ - (ض)

(لو خشع قلب هذا) الرجل الذى يصلى وهو يعبث فى صلاته أى أخبت واطمأن ومنه الخشعة الرملة المتطامنة والخشوع اللين والانقياد ومنه خشعت بقولها إذالينته ذكره الزمخشرى (خشعت جوارحه) لان الرعية بحكم الراعى وقد جعل الله بين الاجساد والأرواح رابطة ربانية وعلاقة روحانية فلكل منهما ارتباط بصاحبه وتعلق به يتأثر بتأثره فإذا خشع القلب أثر ذلك فى الجوارح فخشعت وصفت الروح وزكت النفس وإذا أخلص القلب بالطاعة استعمل الجوارح فى مصالحه قال الحرالى والخشوع سكون القلب وهدوء الجوارح وبه يحصل حسن السمت والتودد فى الأمور واستخلاف الله عبده فى مال الدنيا وجاهها اه . وقال بعضهم الخشوع إعلام القلب أن العبد واقف بين يدى الرب فيسكن الباطن وعند ذلك من ملاحظة الأغيار والظاهر عن غير ما أمر به من الافعال والأذكار (تنبيه) هذا الحديث يفيد عدم اشتراط الخشوع لصحة الصلاة لأنه لم يأمره بالإعادة بل نبه على أن التلبس به من مكملات الصلاة فيكون مندوبا وقد حكى النووى الإجماع على عدم وجوبه لكن فى شرح التقريب أن فيه نظرا إذ فى كلام غير واحد مايقتضى وجوبه (الحكيم) الترمذى فى النوادر عن صالح بن محمد عن سليمان بن عمر عن ابن عجلان عن المقبرى (عن أبى هريرة) قال رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلا يعبث بلحيته فى الصلاة فذكره قال الزين العراقى فى شرح الترمذى وسليمان بن عمر وهو أبوداود النخعى متفق على ضعفه وإنما يعرف هذا عن ابن المسيب وقال فى المغنى سنده ضعيف والمعروف أنه من قول سعيد ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه وفيه رجل لم يسم وقال ولده فيه سليمان بن عمرو مجمع على ضعفه وقال الزيلعى قال ابن عدى أجمعوا على أنه يضع الحديث

(لو خفتم الله حق خيفته لعلمتم العلم الذى لاجهل معه) لأن من نظر إلى صفات الجلال تلاشى عنده الخوف من غيره بكل حال وأشرق نور اليقين على فؤاده فتجلت له العلوم وانكشف له السر المكتوم « ومن يتق الله يجعل له مخرجا » « إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانا » قال الشاذلى نمت ليلة فى سياحتى فأطافت بى السباع إلى الصبح فما وجدت أنسا كتلك الليلة فأصبحت فخطر لى أنه حصل لى من مقام الانس بالله فهبطت واديا فيه طيور حجل فأحست بى فطارت فخفق قلبى رعبا فنوديت يامن كان البارحة يأنس بالسباع مالك وجلت من خفقان الحجل لكنك البارحة كنت بنا واليوم بنفسك ! وفى تاريخ ابن عساكر عن الرقى أنه قصد أبا الخير الأقطع مسلما فصلى المغرب ولم يقرأ الفاتحة مستويا فقال فى نفسه ضاع سفرى فلما سلم خرج فقصده سبع فخرج الأقطع خلفه وصاح على الأسد ألم أقل لك لا تتعرض لأضيافى فتنحى ثم قال اشتغلتم بتقويم الظاهر فخفتم الأسد واشتغلنا بتقوى القلب فخافنا الأسد ومن هذا القبيل ماحكى أن سفينة مرت فى البحر فأرسوا على جزيرة فوجدوا فيها أمة سوداء تصلى ولا تحسن قراءة الفاتحة على وجهها وتخلط فيها ولاتحسن الركوع والسجود ولا عدد الركعات فقالوا لها ماهو كذا المصلى كذا وكذا ثم سارت السفينة عنها بعيدا فإذا هم بها تجرى على وجه الماء وتقول قفوا علمونى فإنى نسيت فبكوا وقالوا ارجعى وافعلى ماكنت تفعلين (ولو عرفتم الله حق معرفته) قال الحكيم حق المعرفة أن يعرفه بصفاته العليا وبأسمائه الحسنى معرفة يستنير قلبه بها فلو عرفتموه كذلك (لزالت لدعائكم) وفى رواية بدعائكم بالموحدة (الجبال) لكنكم وإن عرفتموه لم تعرفوه حق معرفته فلم تنظروا إلى صنعه وحكمه وتدبيره فلم تكونوا من أهل هذه المرتبة ومن عرفه حق معرفته ماتت منه شهوة الدنيا والشبح بها وحب الرئاسة والثناء والحمد من الناس وزالت الحجب عن قلبه فأبصر ربه بعين قلبه ولبه ولم يخدعه غرور ولا خيال فزالت لدعائه الجبال فعلماء الظاهر عرفوا الله لكن لم ينالوا حق

٧٤٤٩ — لَوْ دَعَا لَكَ إِسْرَافِيلُ وَجِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَحَمَلَةُ الْعَرْشِ وَأَنَا فِيهِمْ مَا تَزَوَّجْتَ إِلَّا الْمَرْأَةَ الَّتِي كُتِبَتْ لَكَ - ابن عساكر عن محمد السعدى - (ض)

٧٤٥٠ — لَوْ دُعِيَ بِهَذَا الدُّعَاءِ عَلَى شَيْءٍ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فِي سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ لَاسْتُجِيبَ لِصَاحِبِهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، يَا حَنَّانُ يَا مَنَّانُ ، يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، يَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » - (خط) عن جابر - (ض)

٧٤٥١ — لَوْ رَأَيْتَ الْأَجَلَ وَمَسِيرَهُ أَبْغَضْتَ الْأَمَلَ وَغُرُورَهُ - (هب) عن أنس - (ض)

٧٤٥٢ — لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِهِ - (ق) عن ابن عباس - (صح)

٧٤٥٣ — لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ لَكَانَ صِدِّيقاً نَبِياً - الباوردى عن أنس ، ابن عساكر عن جابر وعن ابن عباس وعن ابن أبي أوفى - (ض)

المعرفة فلذلك عجزوا عن هذه المرتبة ومنعوا أن يكون لهم هذا بل ودونه كالمشى على الماء والطيران فى الهواء وطى الأرض لأحد ولو عرفوه حق المعرفة لماتت منهم شهوات الدنيا وحب الرئاسة والجاه والشح على الدنيا والتنافس فى أحوالها وطلب العز وحب الثناء والمحمدة، ترى أحدهم مصغيا لما يقول الناس له وفيه وعينه شاخصة إلى ما ينظر الناس إليه منه وقد عميت عيناه عن النظر إلى صنع الله وتدبيره فإنه تعالى كل يوم هو فى شأن (الحكيم) الترمذى (عن معاذ بن جبل)

(لودعا لك إسرافيل وجبريل وميكائيل وحملة العرش وأنا فيهم ماتزوجت إلا المرأة التى كتبت لك) أى قدر فى الأزل أن تتزوجها وهذا قاله لمن قال يارسول الله ادع الله أن أتزوج فلانة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن محمد) السعدى

(لو دعا بهذا الدعاء على شيء بين المشرق والمغرب فى ساعة من يوم الجمعة لاستجيب لصاحبه) والدعاء المذكور هو (لاإله إلا أنت ياحنان يامنان يابديع السموات والأرض ياذا الجلال والإكرام) ويعقبه بذكر حاجته (خط عن جابر) بن عبد الله

(لورأيت الأجل ومسيره أبغضت الأمل وغروره) زاد ابن لال والديلمى فى روايتيهما وما من أهل بيت إلا وملك الموت يتعاهدهم فى كل يوم فمن وجده قد انقضى أجله قبض روحه وإذا بكى أهله وجزعوا قال : لم تبكون ولم تجزعون؟ فوالله ماانقصت له عمراً ولا حبست له رزقا مالى من ذنب وإن لى فيكم لعودة ثم عودة حتى لا أبقى منكم أحداً اه . بحروفه. وإنما كان الأمل غراراً لأنه يبعث على التكاسل والتوانى فى الطاعة والتسويف بالتوبة فيقول سوف أعمل سوف أتوب وفى الأيام سعة والتوبة بين يدى وأنا قادر عليها متى رمتها وربما اغتاله الحام على الإصرار فاختطفه الأجل قبل إصلاح العمل (هب عن أنس) بن مالك ثم قال البيهقى قال أبو بكر يعنى ابن خزيمة لم أكتب عن هذا الرجل يعنى أحمد بن يحيى المعدل غير هذا الحديث

(لورجمت أحداً بغير بينة لرجمت هذه) قاله لامرأة رميت بالزنا وظهرت الريبة فى منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها، وابهمها ستراً عليها، فأفاد أن الحد لا يثبت بالاستفاضة وإن قويت الريبة وشاعت الفاحشة وقامت القرائن (ق عن ابن عباس)

(لوعاش إبراهيم) بن المصطفى صلى الله عليه وسلم الذى رزقه من مارية القبطية (لكان صديقاً نبياً) قال ابن عبدالبر لاأدرى ماهذا فقد ولد لنوح غير نبي ولو لم يلد النبي الأنبياء كان كل أحد نبياً لأنهم من ولد نوح اه . واغتر به النووى فى

٧٤٥٤ — لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ مَارَقَّ لَهُ خَالٌ ـ ابن سعد عن مكحول مرسلا ـ (ض)

٧٤٥٥ — لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ لَوضعَت الْجِزْيَةُ عَنْ كُلِّ قِبْطِيٍّ ـ ابن سعد عن الزهرى مرسلا ـ (ض)

٧٤٥٦ — لَوْ غُفِرَ لَكُمْ مَاتَأْتُونَ إِلَى الْبَهَائِمِ لَغُفِرَ لَكُمْ كَثِيرٌ ـ (حم طب) عن أبى الدرداء ـ (ح)

٧٤٥٧ — لَوْ قَضَى كَانَ ـ (قط) فى الأفراد (حل) عن أنس ـ (ض)

٧٤٥٨ — لَوْ قِيلَ لِأَهْلِ النَّارِ: إِنَّكُمْ مَاكِثُونَ فِي النَّارِ عَدَدَ كُلِّ حَصَاةٍ فِي الدُّنْيَا لَفَرِحُوا بِهَا، وَلَوْ قِيلَ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: إِنَّكُمْ مَاكِثُونَ عَدَدَ كُلِّ حَصَاةٍ لَحَزِنُوا، وَلَكِنْ جُعِلَ لَهُمُ الْأَبَدَ ـ (طب) عن ابن مسعود (ض)

تهذيبه فقال قول بعض المتقدمين لوعاش إبراهيم كان نبياً باطل وجسارة على المغيبات ومجازفة وهجوم على عظيم اه. وقد تعقبه الحافظ ابن حجر بأنه عجب منه مع وروده عن ثلاثة صحابيين فكأنه لم يظهر له وجه تأويل فأنكره وجوابه أن القضية الشرطية لايلزم منها الوقوع ولا يظن بالصحابي الهجوم على مثل هذا بالظن (الباوردى عن أنس) بن مالك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن جابر) بن عبدالله (وعن ابن عباس وعن ابن أبى أوفى) وقضية كلام المصنف أن هذا لم يتعرض أحد من الستة لتخريجه وإلا لما عدل إلى هذين وهو عجب فقد رواه ابن ماجه بزيادة ولفظه لوعاش إبراهيم لكان صديقاً نبياً ولو عاش لاعتقت أخواله القبط وما استرق قبطى اه. بحروفه ورواه أحمد باللفظ الأول قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح

(لوعاش إبراهيم مارق له خال) أى لاعتقت أخواله القبطيين جميعاً إكراماله (ابن سعد) فى طبقاته (عن مكحول مرسلا)

(لوعاش إبراهيم لوضعت) ببنائه للفاعل أو المفعول (الجزية عن كل قبطى) بكسر القاف نسبة إلى القبط وهم نصارى مصر (قط ابن سعد) فى الطبقات (عن) ابن شهاب (الزهرى) بضم الزاى وسكون الهاء نسبة إلى زهرة بن مرة ابن كعب بن لؤى (مرسلا)

(لوغفر لكم ماتأتون إلى البهائم) بنحو ضرب وعسف وتحميل فوق طاقة (لغفر لكم كثيرا) أى شيء عظيم من الإثم وفيه التحذير من إيذاء البهائم وعدم تكليف الدابة مالا تطيقه على الدوام وتجنب الضرب لاسيما الوجه وعلى المقاتل وتعهدهم بالعلف والسقى والتحذير من الغفلة عن ذلك (حم طب عن أبى الدرداء) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الهيثمى رواه أحمد مرفوعا ورواه ابنه موقوفا وإسناده أصح وهو أشبه

(لوقضى كان) أى لوقضى الله بكون شيء فى الأزل لكان لامحالة إذ لاراد لقضائه ولا معقب لحكمه (قط فى الأفراد حل) وكذا الخطيب (عن أنس) بن مالك قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين مابعثنى فى حاجة قط لم تتهيأ فلامنى لائم إلا قال دعوه لوقضى لكان قال ابن الجوزى فى العلل قال الدارقطنى تفرد به محمد ابن مهاجر عن ابن عيينة ولم يتابع عليه واتفقوا على تضعيف ابن مهاجر وقال ابن حبان كان يضع الحديث

(لوقيل لأهل النار إنكم ماكثون فى النار عدد كل حصاة فى الدنيا لفرحوا بها ولوقيل لأهل الجنة إنكم ماكثون) فى الجنة (عدد كل حصاة فى الدنيا لحزنوا ولكن جعل لهم الابد) نبه به على أن الجنة باقية وكذا النار وقد زلت قدم ابن القيم فذهب إلى فناء النار تمسكا بمثل خبر البزار عن ابن عمرو موقوفا يأتى على النار زمان تخفق أبوابها ليس فيها أحد وهذا خلل بين فإن المراد من الموحدين كما بينته رواية ابن عدى عن أنس مرفوعا ليأتين على جهنم يوم تصفق أبوابها مافيها من أمة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم أحد قال الزمخشرى عقب إيراده خبر ابن عمرو بلغنى عن

٧٤٥٩ — لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسٍ - (ق ت) عن أبي هريرة

٧٤٦٠ — لَوْ كَانَ الْحَيَاءُ رَجُلاً لَكَانَ رَجُلاً صَالِحًا - (طس خط) عن عائشة - (ض)

٧٤٦١ — لَوْ كَانَ الصَّبْرُ رَجُلاً لَكَانَ رَجُلاً كَرِيمًا - (حل) عن عائشة - (ض)

٧٤٦٢ — لَوْ كَانَ الْعُجْبُ رَجُلاً كَانَ رَجُلَ سُوءٍ - (طس) عن عائشة - (ض)

بعض أهل الضلال أنه اغتر بهذا الحديث فاعتقد أن الكفار لايخلدون فى النار وهذا إن صح عن ابن عمرو فمعناه يخرجون من حر النار إلى برد الزمهرير وأقول أما كان لابن عمرو فى سيفيه ومقاتلته بهما علياً رضى الله عنه مايشغله عن تسيير هذا الحديث ؟ إلى هنا كلام الزمخشرى (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى فيه الحكم بن ظهير مجمع على ضعفه

(لو كان الإيمان عند الثريا) نجم معروف وفى رواية لأبى يعلى والبزار لو كان الإيمان معلقا بالثريا وفى رواية للطبرانى لو كان الدين معلقا بالثريا (لتناوله رجال من فارس) وأشار إلى سلمان الفارسى قال ابن عربى وفى تخصيصه ذكر الثريا دون غيرها من الكواكب إشارة بديعة لمثبتى الصفات السبعة لأنها سبعة كواكب فافهم وقال فى معجم البلدان العرب إذا ذكرت المشرق كله قالوا فارس فمعنى فى الحديث أهل خراسان لأنك إن طلبت مصداق الحديث فى فارس لم تجده لا أولا ولا آخراً وتجد هذه الصفات نفسها فى أهل خراسان دخلوا فى الإسلام رغبة ومنهم العلماء والنبلاء والمحدثون والمتعبدون وإذا حررت المحدثين من كل بلد وجدت نصفهم من خراسان وجل رواة الرجال منها وأما أهل فارس فكنار خمدت لم يبق لهم بقية بذكر ولا شرف (ق ت عن أبى هريرة) قال كنا جلوساً عند النبى صلى الله عليه وسلم فأنزلت عليه سورة الجمعة وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قال قائل منهم يارسول الله من هم فلم يراجعه حتى سأل ثلاثاً وفينا سلمان الفارسى فوضع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده على رأسه ثم ذكره ورواه مسلم بلفظ لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس

(لو كان الحياء رجلا لكان رجلا صالحا) قال الطيبى فيه مبالغة أى لو قدر أن الحياء رجل لكان صالحا فكيف تتركونه وفيه جواز فرض المحال إذا تعلق به نكتة (طس) وكذا فى الصغير (خط) كلاهما (عن عائشة) قال المنذرى والهيثمى فيه ابن لهيعة وهولين وبقية رجاله رجال الصحيح

(لو كان الصبر رجلا لكان رجلا كريما) ومنه أخذ الحسن البصرى قوله الصبر كنز من كنوز الخير لايعطيه الله إلا لعبد كريم عنده ﴿ تنبيه ﴾ قال الغزالى القتال أبدا قائم بين باعث الدين وباعث الهوى والحرب بينهما سجال ومعركة هذا القتال قلب العبد ومدده باعث الدين من الملائكة الناصرين لحزب الله ومدده باعث الشهوة من الشياطين الناصرين لأعداء الله فالصبر عبارة عن ثبات باعث الدين فى مقابلة باعث الشهوة فإن ثبت حتى قهره واستمر على مخالفة الشهوة فقد نصره حزب الله والتحق بالصابرين وإن تخاذل وضعف عن الشهوة ولم يصبر فى دفعها التحق بأشياع الشياطين (حل) من حديث صبيح بن دينار البلدى عن المعافى بن عمران عن سفيان عن منصور عن مجاهد (عن عائشة) ثم قال غريب تفرد به المعافى ورواه عنها أيضاً الطبرانى باللفظ المزبور قال الزين العراقى وفيه صبيح بن دينار ضعفه العقيلى وغيره

(لو كان العجب رجلا كان رجل سوء) فيتعين اجتنابه فإنه مهلك لاسيما للعالم ومن أدويته تذكر أن علمه وفهمه وجودة ذهنه وفصاحته وغير ذلك من النعم فضل من الله عليه وأمانة عنده ليرعاها حق رعايتها وأن العجب بها كفران لنعمتها فيعرضها للزوال لأن معطيه إياها قادر على سلبها منه فى طرفة عين كما سلب بلعاما ماعلمه فى طرفة عين

٧٤٦٣ — لَوْ كَانَ الْعُسْرُ فِي جُحْرٍ لَدَخَلَ عَلَيْهِ الْيُسْرُ حَتَّى يُخْرِجَهُ - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٧٤٦٤ — لَوْ كَانَ الْعِلْمُ مُعَلَّقًا بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ قَوْمٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِس - (حل) عن أبي هريرة، الشيرازي في الألقاب عن قيس بن سعد - (ض)

٧٤٦٥ — لَوْ كَانَ الْفُحْشُ خَلْقًا لَكَانَ شَرَّ خَلْقِ اللهِ - ابن أبي الدنيا في الصمت عن عائشة - (ض)

«أفأمنوا مكر الله» قال الراغب والعجب ظن الإنسان في نفسه استحقاق منزلة هو غير مستحق لها ولهذا قال أعرابي لرجل رآه معجبا بنفسه سرني أن أكون عند الناس مثلك في نفسك وأكون في نفسي مثلك عند الناس لتمني حقيقة مايقرره المخاطب ورأى أن ذلك إنما يتم حسنه متى هو عرف عيوب نفسه وقيل للحسن من شر الناس؟ قال من يرى أنه أفضلهم وقال بعضهم الكاذب في نهاية البعد من الفضل والمرائي أسوء حالا منه لانه يكذب بفعله وقوله والمعجب أسوء حالا منهما فإنهما يريان نقص أنفسهما ويريدان إخفاءه والمعجب عمي عن مساوي نفسه فيراها محاسن ويبديها والسفيه يقرب من المعجب لكن المعجب يصدق نفسه فيما يظن بها وهما والتائه يصدقها قطعا كأنه متحير في نفسه (طص عن عائشة) وفيه عبد الرحمن بن معاوية أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال مالك ليس بثقة وابن معين وغيره لا يحتج به

(لو كان العسر في جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه) تمامه عند مخرجه الطبراني ثم قرأ «إن مع العسر يسرا» (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه مالك النخعي وهو ضعيف

(لو كان العلم معلقاً بالثريا لتناوله قوم من أبناء فارس) فيه كالذي قبله فضيلة لهم وتنبيه على علو هممهم قال ابن تيمية وقد بين بهذا الحديث ونحوه أن العبرة بالاسماء التي حمدها الله تعالى وذمها كالعالم والجاهل والمؤمن والكافر والبر والفاجر وقد جاء الكتاب بمدح بعض الأعاجم قال تعالى «ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين وآخرين منهم لما يلحقوا بهم» وفي الترمذي عن أبي هريرة مرفوعا في قوله تعالى «وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم» أنهم من أبناء فارس ورويت آثار كثيرة في فضائل رجال فارس كالحسن وابن سيرين وعكرمة إلى أن وجد معهم من المبرزين في الدين والعلم حتى صاروا أفضل في ذلك من كثير من العرب والفضل الحقيقي هو اتباع مابعث الله به محمدا من الإيمان والعلم فكل من كان فيه أمكن كان أفضل (حل عن أبي هريرة - الشيرازي في الألقاب عن قيس بن سعد) ظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا لاشهر من أبي نعيم ولا أحق بالعزو إليه والأمر بخلافه فقد رواه الامام أحمد عن أبي هريرة بلفظ لو كان العلم معلقا بالثريا لتناوله ناس من أولاد فارس قال الهيثمي فيه شهر بن حوشب وثقه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه الشيخان عن أبي هريرة بلفظ لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء وأشار لفارس .

(لو كان الفحش خلقا لكان شر خلق الله) وقد اتفقت الحكماء على تقبيح الفحش والنطق به ووقع للحكيم نصير الدين الطوسي أن إنسانا كتب اليه ورقة فيها يا كلب يا ابن الكلب فكان جوابه أما قولك كذا فليس بصحيح لأن الكلب من ذوات الاربع وهو نابح طويل الاظفار وأنا منتصب القامة بادي البشرة عريض الاظفار وناطق ضاحك فهذه فصول وخواص غير تلك الفصول والخواص وأطال في نقض كل ماقاله برطوبة وحشمة وتأن غير منزعج ولم يقل في الجواب كلمة فاحشة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل (الصمت) أي السكوت (عن عائشة) وفيه عبد الجبار بن الورد قال البخاري يخالف في بعض حديثه قال في الميزان وهو أخو وهيب بن الورد وثقه أبو حاتم ورواه عنهما أيضا الطبراني والطيالسي واليشكري وغيرهم فاقتصار المصنف على عزوه لابن أبي الدنيا تقصير .

٧٤٦٦ — لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ مَا أَكَلَتْهُ النَّارُ - (طب) عن عقبة بن عامر وعن عصمة بن مالك (ض)

٧٤٦٧ — لَوْ كَانَ الْمُؤْمِنُ فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَقَيَّضَ اللَّهُ لَهُ مَنْ يُؤْذِيهِ - (طس هب) عن أنس - (س)

٧٤٦٨ — لَوْ كَانَ الْمُؤْمِنُ عَلَى قَصَبَةٍ فِي الْبَحْرِ لَقَيَّضَ اللَّهُ لَهُ مَنْ يُؤْذِيهِ - (ش) عن بياض - (ض)

(لو كان القرآن فى إهاب ما أكلته النار) وفى رواية مامسته النار أى لو صور القرآن وجعل فى إهاب وألقى فى النار مامسته ولا أحرقته ببركته فكيف بالمؤمن المواظب لقراءته ولتلاوته واللام فى النار للجنس والاولى جعلها للعهد والمراد بها نار جهنم أو النار التى تطلع على الافئدة أو النار التى وقودها الناس والحجارة ذكره القاضى وقيل هذا كان معجزة للقرآن فى زمنه كما تكون الآيات فى عصر الانبياء وقيل المعنى من علمه الله القرآن لم تحرقه نار الآخرة فجعل جسم حافظ القرآن كإهاب له وقال التوربشتى إنما ضرب المثل بالإهاب وهو جلد لم يدبغ لأن الفساد اليه أسرع ولفح النار فيه أنفذ ليبسه وجفافه بخلاف المدبوغ للينه والمعنى لو قدر أن يكون فى إهاب مامسته النار ببركة مجاورته للقرآن فكيف بمؤمن تولى حفظه والمواظبة عليه والمراد نار الله الموقدة المميزة بين الحق والباطل قال الطيبى وتحريره أن التمثيل وارد على المبالغة والفرض كما فى قوله « قل لو كان البحر مداداً » أى ينبغى ويحق أن القرآن لو كان فى مثل هذا الشىء الحقير الذى لا يؤبه به ويلقى فى النار مامسته فكيف بالمؤمن الذى هو أكرم خلق الله وقد وعاه فى صدره وتفكر فى معانيه وعمل بما فيه كيف تمسه فضلا عن أن تحرقه وقال الحكيم القرآن كلام الله ليس بجسم ولا عرض فلا يحل بمحل وإنما يحل فى الصحف والإهاب المداد الذى تصور به الحروف المحكى بها القرآن فالاهاب المكتوبة فيه إن مسته النار فإنما تمس الإهاب والمداد دون المكتوب الذى هو القرآن لو جاز حلول القرآن فى محل ثم حل الإهاب لم تمس الاهاب النار وفائدة الخبر حفظ مواضع الشكوك من الناس عند احتراق مصحف وما كتب فيها قرآن فيستعظمون إحراقه ويدخلهم الشك ويمكن رجوع معناه إلى النار الكبرى لتعريفه إياها بأل كأن يقول لو كان القرآن فى إهاب لم تمس نار جهنم ذلك الاهاب يعنى الاهاب الذى لا خطر له ولا قيمة إن جعل فيه القرآن بمعنى الكتابة والاهاب موات لا يعرف مافيه لم تمسه نار جهنم اجلالا له فكيف تمس النار مؤمنا هو أجل قدرا عند الله من الدنيا وما فيها وقد يكون ذكر الاهاب للتمثيل أى أن الإهاب وهو جلد إذا لم تحرقه النار لحرمة القرآن والمؤمن إذا لم تطهره التوبة من الارجاس لم تدبغه الرياضة ولا أصلحته السياسة فيرد على الله بأخلاق البشرية وأدناس الانسانية (طب عن عقبة ابن عامر) الجهنى (وعن عصمة بن مالك) معا قال الهيثمى فيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك اه . وقضية تصرف المصنف أنه لم يخرجه أشهر ولا أعلى من الطبرانى وكأنه ذهول فقد خرجه الامام أحمد عن عقبة ورواه عن عقبة أيضا الدارمى قال الحافظ العراقى وفيه ابن لهيعة وابن عدى والبيهقى فى الشعب عن عصمة المذكور وابن عدى عن سهل بن سعد قال العراقى وسنده ضعيف وقال ابن القطان فيه من كان يلقن وقال الصدر المناوى فيه عند أحمد ابن لهيعة عن مشرح بن ماهان ولا يحتج بحديثهما عن عقبة اه . لكنه يتقوى بتعدد طرقه فقد رواه أيضا عن حبان عن سهل بن سعد ورواه البغوى فى شرح السنة وغيره

(لو كان المؤمن فى جحر ضب لقيض الله له من يؤذيه) وفى رواية منافقا يؤذيه لأن المؤمن محبوب الله وإذا أحبه عرضه للبلاء وذلك يتضمن ألطافاً على حسب حاله من مقامات الإيمان إما تكفير الذنوب أو ابتلاء ليظهر صبره أو لرفع درجة لا يبلغها إلا بالبلاء ويبتليه أيضا فى الدنيا بتنويع محنها لئلا يحبها ويطمئن إلى رخائها فيشق عليه الخروج منها ، وخص أذيته فى هذا الحديث بالمؤمن لينفره ويوحشه منهم ليؤنسه بحضرته ويقطعه اليه (طس هب عن أنس) قال الهيثمى فيه أبو قتادة بن يعقوب العنبرى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(لو كان المؤمن على قصبة فى البحر لقيض الله له من يؤذيه) ليضاعف له الاجور ويرفع له الدرجات فينبغى أن

٧٤٦٩ — لَوْ كَانَ أُسَامَةُ جَارِيَةً لَكَسَوْتُهُ وَحَلَّيْتُهُ حَتَّى أُنَفِّقَهُ - (حم ه) عن عائشة - (ح)

٧٤٧٠ — لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - (حم ت ك) عن عقبة بن عامر - (طب) عن عصمة بن مالك - (ض)

٧٤٧١ — لَوْ كَانَ جُرَيْجٌ الرَّاهِبُ فَقِيهًا عَالِمًا لَعَلِمَ أَنَّ إِجَابَتَهُ دُعَاءَ أُمِّهِ أَوْلَى مِنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ - الحسن بن سفيان والحكيم وابن قانع (هب) عن حوشب الفهرى - (ض)

يقابل ذلك بالرضى والتسليم ويعلم أنه إنما سلط ذلك عليه لخير له إما بذنب اقترفه أو لزيادة رفعته فى الآخرة قال فى الحكم إنما أجرى الأذى عليك منهم لئلا تكون ساكنا اليهم أراد أن يزعجك عن كل شىء حتى لايشغلك عنه شىء (ش عن) لم يذكر المصنف صحابيه

(لو كان أسامة جارية لكسوته وحليته) أى اتخذت له حليا وألبسته إياه (حتى أنفقه) بشد الفاء وكسرها بضبط المصنف قال الحكيم التحلية التزين لأنه إذا زينه فقد حلاه وحسنه فلذلك العضو أحلى فى أعين الناظرين وقلوبهم وأفاد بالخبر أن أصل الزينة حق وإنما يفسدها الإرادة والقصد فإذا كانت الارادة لله فقد أقام حقا من حقوق الله وإذا كان لغيره فهو وبال وضلال ثم فيه إيذان بأن التزين إنما يطلب للمرأة لانفاقها عند زوجها ولو توقعا والا فالتخلى عن التحلى أولى كما بينه بعض المتقدمين ومنه أخذ الولى العراقى أن للولى أن يحلى محجورته بما ينفقها ويصرف على ذلك من مالها (حم ه عن عائشة) قالت عثر أسامة فشج فى وجهه فقال النبى صلى الله عليه وسلم أميطى عنه الأذى فتقذرته فجعل يمص الدم ويمسحه عن وجهه ثم ذكره رمز المصنف لحسنه قال الحرالى هكذا على عادة الكبراء رأوا تقاعس اتباعهم عما يأمرون به من المهمات فى تعاطيهم بأنفسهم تنبيها على أن الخطب قد فدح والأمر قد تفاقم فتساقط اليه حينئذ الاتباع كتساقط الذباب على الشراب ثم إن المصنف رمز لحسنه وهو قصور او تقصير فقد قال الحافظ العراقى بعد ماعزاه لأحمد إسناده صحيح هكذا جزم

(لو كان بعدى نبى لكان عمر بن الخطاب) أخبر عما لم يكن لو كان فكيف يكون كما أخبر تعالى بذلك فى الدين قال فيهم «ولوردوا لعادوا لما نهوا عنه» ففيه أنهم عاندوا الله ورسوله على بصيرة بمواضع الحق لا لشبهة عرضت فكذا قوله لوكان بعدى الخ ففيه إبانة عن فضل ماجعله الله لعمر من أوصاف الأنبياء وخلال المرسلين وقرب حاله منهم وفيه إشارة إلى أن النبوة ليست باستعداد بل يجتبى اليه من يشاء فكأن النبى صلى الله عليه وسلم أشار إلى أوصاف جمعت فى عمر لو كانت موجبة للرسالة لكان بها نبيا ؛ فمن أوصافه قوته فى دينه وبذله نفسه وماله فى إظهار الحق وإعراضه عن الدنيا مع تمكنه منها وخص عمر مع أن أبا بكر أفضل إيذانا بأن النبوة بالاصطفاء لا بالاسباب ذكره الكلاباذى وقال ابن حجر خص عمر بالذكر لكثرة ماوقع له فى زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم من الواقعات التى نزل القرآن بها ووقع له بعده عدة إصابات (حم ت) واستغربه (ك) فى فضائل الصحابة (عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى قال الحافظ العراقى وأما خبر الديلمى عن أبى هريرة لو لم أبعث لبعث عمر فمنكر (طب عن عصمة) بكسر المهملة الأولى وسكون الثانية (ابن مالك) قال الهيثمى وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف

(لو كان جريج الراهب فقيها عالما لعلم أن إجابته دعاء أمه أولى من عبادة ربه) وذلك أنه كان يصلى بصومعته فنادته أمه فلم يقطع صلاته لإجابتها فقالت اللهم إن كان سمع ولم يجب فلا تمته حتى ينظر فى عين المومسات فزنا راع بامرأة فولدت فقيل لها ممن؟ قالت من جريج فجاءوا ليقتلوه فضحك وقال للمولود من أبوك؟ فقال الراعى ؛ وهو أحد الاربعة الذين تكلموا فى المهد كما مر قال ابن حجر هذا إن حمل على إطلاقه أفاد جواز قطع الصلاة مطلقا لاجابة نداء الام نفلا أو فرضا وهو وجه عند الشافعية وقال النووى كغيره هذا محمول على أنه كان مباحا فى شرعهم والأصح

٧٤٧٢ — لَوْ كَانَ حسن الْخُلق رَجُلًا يَمْشِي فِي النَّاسِ لَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا - الخرائطى فى مكارم الأخلاق عن عائشة - (ض)

٧٤٧٣ — لَوْ كَانَ سُوءُ الْخُلُقِ رَجُلًا يَمْشِي فِي النَّاسِ لَكَانَ رَجُلَ سُوءٍ، وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْنِي فَحَّاشًا - الخرائطى فى مساوى الأخلاق عن عائشة - (ض)

٧٤٧٤ — لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ - (حم ت ه) عن أسماء بنت عميس - (صح)

٧٤٧٥ — لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا - (ت) عن ابن عباس - (صح)

أن الصلاة وإن كانت نفلا وعلم تأذى الأصل بالترك وجبت الاجابة وإلا فلا وإن كانت فرضا وضاق الوقت لم يجب وإلا وجبت عند إمام الحرمين وخالفه غيره عند المالكية الاجابة فى النفل أفضل من التمادى وحكى الباجى اختصاصه بالأم دون الأب وفيه عظم برّ الوالدين وإجابة دعائهما سيما الأم (الحسن بن سفيان) فى مسنده (والحكيم) فى نوادره (وابن قانع) فى معجمه (هب) وكذا الخطيب كلهم من طريق الليث (عن) شهر بن حوشب عن أبيه (حوشب) بفتح المهملة وسكون الواو وفتح المعجمة بن يزيد (الفهرى) بكسر الفاء وسكون الهاء وآخره راء نسبة إلى فهر بن مالك بن النضير ابن كنانة ثم قال البيهقى هذا إسناد مجهول اه. وقال الذهبى فى الصحابة هو مجهول اه. وفيه محمد بن يونس القرشى الكريمى قال ابن عدى متهم بالوضع وقال ابن منده حديث غريب تفرد به الحكم الريان عن الليث

(لو كان حسن الخلق رجلا) يعنى إنسانا (يمشى فى الناس) أى بينهم (لكان رجلا صالحا) أى يقتدى به ويتبرك وفى إفهامه أن سوء الخلق لو كان رجلا يمشى فى الناس لكان رجل سوء يتعين تجنبه وعدم مخالطته ما أمكن (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الأخلاق عن عائشة) أم المؤمنين

(لو كان سوء الخلق رجلا يمشى فى الناس لكان رجل سوء وإن الله تعالى لم يخلقنى فحاشا) قال النووى الفحش التعبير عن الأمور المستقبحة بعبارة صريحة وإن كانت صحيحة والمتكلم بها صادق ويكثر ذلك فى نحو ألفاظ الوقاع فينبغى أن يستعمل فى ذلك الكنايات ويعبر عنها بعبارة جميلة يفهم بها الغرض وبذلك جاء القرآن والسنة المكرمة فيكنى عن الجماع بالافضاء والدخول والوقاع ولا يصرح بالنيك والجماع وعن البول والغائط بقضاء الحاجة والذهاب للخلاء ولا يصرح بالخلاء والبول وكذا ذكر العيوب كالبرص والبخر والصنان يعبر عنها بعبارات جميلة تفهم الغرض، وقس عليه (الخرائطى فى) كتاب (مساوى الأخلاق عن عائشة) قال الحافظ العراقى ورواه ابن أبى الدنيا من رواية ابن لهيعة عن النضر عن أبى سلمة أيضاً

(لو كان شىء سابق القدر) أى غالبه وقاض عليه على وجه الفرض والتقدير والواقع المقدر بكل حال (لسبقته العين) أى لو فرض شىء له قوة وتأثير عظيم يسبق القدر لكان العين والعين لا تسبق ﴿تنبيه﴾ قدم عروة بن الزبير على الوليد بن عبدالملك ومعه ابنه محمد وكان من أحسن الناس وجها فدخل يوما على الوليد فى ثياب وشى وله غديرتان وهو يضرب بيده فقال الوليد هكذا تكون فتيان قريش فعانه فخرج متوسنا فوقع فى اصطبل الدواب فلم تزل الدواب تطؤه بأرجلها حتى مات ثم وقعت الآكلة فى رجل عروة فبعث له الوليد الأطباء فقالوا إن لم يقطعها سرت إلى جسده فهلك فنشروها بالمنشار فأخذها بيده وهو يهلل ويكبر ويقلبها فقال أما والذى حملنى عليك ما مشيت بك إلى حرام قط ثم قدم المدينة فتلقاه أهله يعزونه فلم يزد على «لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا» ثم قال لا أدخل المدينة إنما أنا بها بين شامت وحاسد (حم ت ه عن أسماء بنت عميس) رمز المصنف لصحته

(لو كان شىء سابق القدر) بالمعنى المار (لسبقته العين وإذا استغسلتم فاغسلوا) أى إذا سئلتم الغسل فأجيبوا إليه

٧٤٧٦ — لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَانِيًا ، وَلَوْ كَانَ لَهُ وَادِيَانِ لَابْتَغَى لَهُمَا ثَالِثًا ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ - (حم ق ت) عن أنس (حم ق) عن ابن عباس (خ) عن ابن الزبير (ه) عن أبي هريرة (حم) عن أبي واقد (تخ) والبزار عن بريدة - (صح)

٧٤٧٧ — لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ نَخْلٍ لَتَمَنَّى مِثْلَهُ ، ثُمَّ تَمَنَّى مِثْلَهُ ، حَتَّى يَتَمَنَّى أَوْدِيَةً ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ - (حم حب) عن جابر - (صح)

بأن يغسل العائن وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره فى قدح ثم يصبه على المصاب ذكره الامام مالك ومن قال لايجعل الاناء فى الأرض فهو زيادة تحكم فإن قيل فأى فائدة وأى مناسبة فى ذلك لبرء المعيون قلنا إن قال هذا متشرع قلنا الله ورسوله أعلم أو متفلسف قلنا له انكص القهقرى أليس عندكم أن الأدوية قد تفعل بقواها وطباعها وقد تفعل بمعنى لايعقل فى الطبيعة ولا الصناعة (ت عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه

(لو كان لابن آدم واد من مال) وفى رواية لو أن لابن آدم وادياً مالا وفى رواية لو كان لابن آدم وادياً من مال وفى أخرى من ذهب وفى أخرى من ذهب وفضة (لابتغى) بغين معجمة افتعل بمعنى طلب (إليه ثانياً) عداه بإلى لتضمن الابتغاء بمعنى الضم يعنى لضم إليه وادياً ثانياً (ولو كان له واديان لابتغى إليهما) وادياً (ثالثاً) وهلم جرا إلى ما لانهاية له (ولا يملأ جوف ابن آدم) وفى رواية نفس بدل جوف وفى أخرى ولا يسد جوف وفى أخرى ولا يملأ عين وفى أخرى ولا يملأ فاه وفى أخرى ولا يملأ بطنه وليس المراد عضوا بعينه والغرض من العبارات كلها واحد وهو من التفنن فى العبارة ذكره الكرمانى (إلا التراب) أى لايزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره والمراد بابن آدم الجنس باعتبار طبعه وإلا فكثير منهم يقطع بما أعطى ولا يطلب زيادة لكن ذلك عارض له من الهداية إلى التوبة كما يومئ إليه قوله (ويتوب الله على من تاب) أى يقبل التوبة من الحرص المذموم ومن غيره أو تاب بمعنى وفق يقال تاب الله عليه أى وفقه يعنى جبل الآدمى على حب الحرص إلا من وفق الله وعصمه فوقع يتوب موقع إلا من عصمه إشعارا بأن هذه الجبلة مذمومة جارية مجرى الذنب وأن إزالتها ممكنة بالتوفيق وفى ذكر ابن آدم دون الإنسان إيماء إلى أنه خلق من تراب طبعه القبض واليبس وإزالته ممكنة بأن يمطر الله عليه من غمام توفيقه ﴿تنبيه﴾ ذهب بعض الصوفية إلى أن معنى الحديث لو كان لابناء الدنيا ذلك لطلبوا الزيادة منه بخلاف أبناء الآخرة إذ الأدم ظاهر الجلد أى لو كان لبنى آدم الذين نظروا إلى ظاهر الدنيا دون باطنها واديان من ذلك لا بتغوا ثالثا وهكذا بخلاف أبناء الآخرة الذين خرقوا ببصرهم إلى الدار الآخرة وعرفوا مايقربهم إلى حضرة الله ومايبعدهم عنها وأطال قال ولابد من استثناء الأنبياء والأولياء على كل حال لزهدهم فى الدنيا (حم ق) فى الرقاق (ت عن أنس) بن مالك (حم ق عن ابن عباس خ عن) عبد الله (ابن الزبير) بن العوام (ه عن أبى هريرة حم عن أبى واقد) بقاف ومهملة الليثى بمثلثة بعد التحتية الحارث بن مالك المدنى (ت خ والبزار عن بريدة) وفى الباب غيره

(لو كان لابن آدم واد من نخل لتمنى مثله ثم تمنى مثله حتى يتمنى أودية) إشارة إلى أنه سبحانه إنما أنزل المال ليستعان به على إقامة حقوقه لا للتلذذ والتمتع كما تأكل الأنعام فإذا خرج المال عن هذا المقصود فات الغرض والحكمة التى أنزل لأجلها وكان التراب أولى به فرجع هو والجوف الذى امتلأ بمحبته وجمعه إلى التراب الذى هو أصله فلم ينتفع به صاحبه ولا انتفع به الجوف الذى امتلأ به لما خلق له من الإيمان والعلم والحكمة فإنه خلق لأن يكون وعاء لمعرفة ربه والإيمان ومحبته وذكره وأنزل له من المال مايعينه فعطل جوفه عما خلق له

٧٤٧٧ — لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَباً لَسَرَّنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

٧٤٧٩ — لَوْ كَانَ مُسْلِماً فَأَعْتَقْتُمْ عَنْهُ أَوْ تَصَدَّقْتُمْ عَنْهُ أَوْ حَجَجْتُمْ عَنْهُ بَلَغَهُ ذَلِكَ - (د) عن ابن عمرو - (ح)

٧٤٨٠ — لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِراً مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ - (ت) والضياء عن سهل بن سعد - (صح)

وملأه بحب المال وجمعه ومع ذلك فلم يمتلئ بل أزداد فقرا وحرصا إلى أن امتلأ بالتراب الذى خلق منه فرجع إلى مادته الترابية ولم يتكل بنيله ماخلق لأجله من العلم والإيمان وأصل ذلك طول الأمل وإذا رسخ الأمل فى النفس قوى الحرص على بلوغ ذلك وطول الأمل غرور وخداع إذ لاساعة من ساعات العمر إلا ويمكن فيها انقضاء الأجل فلا معنى لطول الأمل المورث قسوة القلب وتسليط الشيطان وربما جر إلى الطغيان «فأما من طغى وآثر الحياة الدنيا فإن الجحيم هى المأوى» (حم حب) وكذا أبو يعلى والبزار (عن جابر) بن عبدالله قال الهيثمى رجال أبي يعلى والبزار رجال الصحيح

(لو كان لى مثل) جبل (أحد) بضم الهمزة (ذهبا) بالنصب على التمييز قال ابن مالك بوقوع التميز بعد مثل قليل وجواب لو (لسرنى) من السرور بمعنى الفرح وفى البخارى فى أداء الديون مايسرنى (أن لا يمر علىّ) بالتشديد (ثلاث) من الليالى ويجوز الأيام بتكلف (وعندى) أى والحال أن عندى (منه) أى الذهب (شيء) أى ليسرنى عدم مرور ثلاث والحال أن عندى من الذهب شيء فالنفى فى الحقيقة راجع إلى الحال يعنى يسرنى عدم تلك الحالة فى تلك الليالى وفى التقييد بثلاث مبالغة فى سرعة الإنفاق (إلا شيء أرصده) بضم الهمزة وكسر الصاد أعده (لدين) أى أحفظه لأداء دين لأنه مقدم على الصدقة واستثنى الشيء من الشيء لكون الثانى مقيدا خاصا ورفعه لكونه جواب لو فى حكم النفى وجعل لو هنا للتمنى متعقب بالرد وخص الذهب بضرب المثل لكونه أشرف المعادن وأعظم حائل بين الخليقة وبين فوزها الأكبر يوم معادها وأعظم شيء عصى الله به وله قطعت الأرحام وأريقت الدماء واستحلت المحارم ووقع التظالم وهو المرغب فى الدنيا المزهد فى الآخرة وكم أميت به من حق وأحيي به من باطل ونصر به ظالم وقهر به مظلوم فمن سره أن لايكون عنده منه شيء فقد آثر الآخرة (خ) فى الرقاق (عن أبى هريرة) ورواه بمعناه مسلم فى الزكاة

(لو كان مسلما فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنه أو حججتم عنه بلغه ذلك) أى لو كان الميت مسلما ففعلتم به ذلك وصل إليه ثوابه ونفعه وأما الكافر فلا (د عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه

(لو كانت الدنيا تعدل) وفى رواية لأبى نعيم لو وزنت الدنيا (عند الله جناح بعوضة) مثل لغاية القلة والحقارة والبعوضة فعولة من البعض وهو القطع كالبضع غاب على هذا النوع (ماسقى كافرا منها شربة ماء) أى لو كان لها أدنى قدر ما متع الكافر منها أدنى تمتع ، هذا أوضح دليل وأعدل شاهد على حقارة الدنيا قال بعض العارفين : أدنى علامات الفقر لو كانت الدنيا بأسرها لواحد فأنفقها فى يوم واحد ثم خطر له أنه يمسك منها مثقال حبة من خردل لم يصدق فى فقره ، وقيل لحكيم أى خلق الله أصغر ؟ قال الدنيا إذا كانت لا تعدل عند الله جناح بعوضة فقال السائل من عظم هذا الجناح فهو أحقر منه . وقال على كرم الله وجهه والله لدنياكم عندى أهون من عراق خنزير فى يد مجزوم، فعلي العبد أن يذكر هذا قولا وفعلا فى حالتى العسر واليسر وبه يصل إلى مقام الزهد الموصل إلى الرضوان الأكبر وإذا استحضر أنه سبحانه يبغضها مع إباحة ما أحله فيها من مطعم وملبس ومسكن ومنكح وزهد فيها لبغض الله إياها كان متقربا اليه ببغض ما يبغضه وكراهة ما كرهه والاعراض عما أعرض عنه وبه خرج الجواب عن السؤال المشهور ماوجه التقرب إلى الله بالمنع عما أحله ؟ ألا ترى أن أبغض الحلال إلى الله الطلاق ؟ (ت) فى الزهد (والضياء) المقدسى فى المختارة (عن سهل بن سعد) الساعدى قال الترمذى صحيح غريب وليس

٧٤٨١ - لَوْ كُنتُ آمِرًا أحدًا أنْ يسجدَ لِأحدٍ لأمرتُ المرأةَ أنْ تسجدَ لِزوجِهَا - (ت) عن أبي هريرة (حم) عن معاذ - (ك) عن بريدة - (صح)

٧٤٨٢ - لَوْ كُنْتُ آمِرًا أحَدًا أنْ يَسْجُدَ لِأحَدٍ لأَمَرْتُ النِّسَاءَ أنْ يَسْجُدْنَ لِأزْوَاجِهِنَّ لِمَا جَعَلَ اللهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَقِّ - (د ك) عن قيس بن سعد - (صح)

٧٤٨٣ - لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا دُونَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي

كما قال ففيه عبد الحميد بن سليمان أورده الذهبي في الضعفاء وقال أبو داود غير ثقة ورواه ابن ماجه أيضاً وفيه عنده زكريا بن منظور قال الذهبي في الضعفاء منكر الحديث ورواه عنه الحاكم أيضاً وصححه فرده الذهبي بأن زكريا بن منظور ضعفوه

(لو كنت آمرا) وفي رواية لو كنت آمر (أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) فيه تعليق الشرط بالمحال لأن السجود قسمان سجود عبادة وليس إلا لله وحده ولا يجوز لغيره أبدا وسجود تعظيم وذلك جائز فقد سجد الملائكة لآدم تعظيما وأخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم أن ذلك لا يكون ولو كان لجعل للمرأة في أداء حق الزوج وقال غيره إن السجود لمخلوق لا يجوز وسجود الملائكة خضوع وتواضع له من أجل علم الأسماء الذي علمه الله له وأنبأهم بها فسجودهم إنما هو ائتمام به لأنه خليفة الله لا سجود عبادة ، إن الله لا يأمر بالفحشاء ، وقضية تصرف المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذي ولو أمرها أن تنقل من جبل أبيض إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أبيض لكان ينبغي لها أن تفعله اه بنصه وفيه تأكد حق الزوج وحث على مايجب من بره ووفاء عهده والقيام بحقه ولهن على الأزواج ما للرجال عليهن (ت) في النكاح (عن أبي هريرة) وقال غريب وفيه محمد بن عمر قال في الكاشف ضعفه أبو داود وقواه غيره (حم عن معاذ) بن جبل (ك عن بريدة) الأسلمي ورواه عنه أيضاً ابن ماجه عن عائشة وابن حبان عن ابن أبي أوفى

(لو كنت آمرا أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن) وفي رواية لو كنت آمرا أن يسجد أحد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها (لما جعل الله لهم عليهن من حق) وتتمته عند أحمد لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس من القيح والصديد ثم استقبلته فلحسته ما أدت حقه ومقصود الحديث الحث على عدم عصيان العشير والتحذير من مخالفته ووجوب شكر نعمته وإذا كان هذا في حق مخلوق فما بالك بحق الخالق (د ك) في النكاح (عن قيس بن سعد) بن عبادة قال أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبانهم فأتيت فقلت يارسول الله أنت أحق أن يسجد لك فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقد رواه أحمد بأتم من هذا وفيه قصة قال كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسنون عليه استصعب عليهم فمنعهم ظهره فجاؤا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبروه بأن الزرع والنخل عطاش فقال لأصحابه قوموا فقاموا فدخل الحائط والجمل في ناحية فمشى النبي صلى الله عليه وسلم نحوه فقال الأنصار يارسول الله قد صار كالكلب الكلب نخاف عليك صولته قال ليس علىّ منه بأس فلما نظر الجمل إليه أقبل نحوه حتى خر ساجداً بين يديه فأخذ بناصيته حتى أدخله في العمل فقال له أصحابه هذا بهيمة لا يعقل سجد لك ونحن نعقل فنحن أحق أن نسجد لك قال لا يصح لبشر أن يسجد لبشر ولو صح لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها حتى لو كان من قدمه إلى مفرق راسه قرحة تنبجس بالقيح والصديد ثم استقبلته فلحسته ما أدت حقه رواه أحمد عن أنس قال المنذري بإسناد جيد رواته ثقات مشهورون

(لو كنت متخذاً من أمتي) أمة الإجابة (خليلا دون ربي) أرجع اليه في حاجاتي وأعتمد عليه في مهماتي (لاتخذت

(حم خ) عن ابن الزبير - (خ) عن ابن عباس - (ح)

٧٤٨٤ - لَوْ كُنْتُ مُؤَمِّرًا عَلَى أُمَّتِي أَحَدًا مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنْهُمْ لَأَمَّرْتُ عَلَيْهِمْ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ - (حم ت ه ك) عن علي - (صح)

٧٤٨٥ - لَوْ كُنْتِ امْرَأَةً لَغَيَّرْتِ أَظْفَارَكِ بِالْحِنَّاءِ - (حم ن) عن عائشة - (ح)

٧٤٨٦ - لَوْ كُنْتُمْ تَغْرِفُونَ مِنْ بُطْحَانَ مَا زِدْتُمْ - (حم ك) عن أبي حدرد - (صح)

أبا بكر) لكن الذى ألجأ اليه وأعتمد عليه إنما هو الله والخليل الصاحب الوادّ الذى يفتقر اليه ويعتمد عليه وأصل التركيب للحاجة والمعنى لو كنت متخذا من الخلق خليلا أرجع اليه فى الحاجات وأعتمد عليه فى المهمات لا تخذت أبابكر لكن الذى ألجأ اليه وأعتمد عليه فى جملة الأمور ومجامع الأحوال هو الله وإنما سمى إبراهيم خليلا من الخلة بالفتح التى هى الخصلة فإنه تخلل بخلال حسنة اختصت به أو من التخلل فإن الحب تخلل شغاف قلبه فاستولى عليه أو من الخلة من حيث إنه عليه السلام ما كان يفتقر حال الافتقار إلا اليه ولا يتوكل إلا عليه فيكون فعيلا بمعنى فاعل وهو فى الحديث بمعنى مفعول ذكره القاضى (ولكن) ليس بينى وبين أبى بكر خلة بل (أخى) فى الاسلام (وصاحبى) أى فأخوة الاسلام والصحبة شركة بيننا فهو استثناء من فحوى الشرطيه فاذن نفى الخلة المنبئة عن الحاجة واثبات الاخاء المقتضى للمساواة ولا يعكر عليه اشتراك جميع الصحبة فيه لأن مراتب المودة متفاوتة (تنبيه) قال ابن عربى من أسرار عدم الخلة هنا أن أبا بكر واقف مع صدقه ومحمد واقف مع الحق فى الحال الذى هو عليه فى ذلك الوقت فهو الحكيم كفعله يوم بدر فى الدعاء والالحاح وأبو بكر عن ذلك صاح فإن الحكيم يوفى البواطن والظواهر حقها ولما لم يصح اجتماع متضادين معا كذلك لم يقم أبو بكر وثبت مع صدقه فلو فقد النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك الموطن وحضره أبو بكر لقام فى ذلك المقام الذى أقيم فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه ليس ثم أعلى منه ليحجبه عن ذلك فهو صادق ذلك الوقت وحكيمه وما سواه تحت حكمه (حم خ) فى الصلاة (عن الزبير) بن العوام (خ) فيها (عن ابن عباس) ورواه مسلم أيضا فى المناقب بلفظ لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابن أبى قحافة خليلا وبلفظ لو كنت متخذا من أهل الأرض خليلا لاتخذت ابن أبى قحافة خليلا ولكن صاحبكم خليل الله وبلفظ الا انى أبرأ الى كل خل من خلته ولو كنت متخذا خليلا الخ قال المصنف والحديث متواتر ثم ساقه عن بضعة عشر صحابيا

(لو كنت مؤمرا على أمتى أحدا) أى لو كنت جاعلا أحدا أميرا يعنى أميراً لجيش بعينه أو طائفة معينة لا الخلافة فإنه غير قرشى والأئمة من قريش (من غير مشورة منهم لأمرت عليهم ابن أم عبد) عبدالله بن مسعود صاحب النعل الشريف (حم ت ه ك عن على) أمير المؤمنين

(لو كنت) بكسر التاء (امرأة لغيرت أظفارك) أى لونها (بالحناء) قال ان مدت يدها له لتبايعه من وراء ستر فقبض يده وقال ما أدرى أيد رجل أم امرأة قالت امرأة قال ابن حجر وإنما أمرها بالخضاب لتستر بشرتها فخضاب اليد مندوب للنساء للفرق بين كفيها وكف الرجل بل ظاهر قول بعضهم أن من تركته فقد دخلت فى الوعيد الوارد فى المتشبهات بالرجال أى تركه حرام لكن لم يقل به أحد فيما أعلم (حم ن) فى الزينة (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه ظاهر سكوته عليه أن مخرجه أحمد خرجه وأقره والأمر بخلافه فقد قال فى العلل حديث منكر وفى الميزان وعن ابن عدى انه غير محفوظ وقال فى المعارضة أحاديث الحناء كلها ضعيفة أو مجهولة

(لو كنتم تغرفون) بغين معجمة (من بطحان ما زدتم) بضم الباء وسكون الطاء اسم واد بالمدينة أى من منازل بنى النضير اليهود كما فى المشترك الياقوت سمى به لسعته وانبساطه من البطح وهو البسط وخص بالذكر لأنه أقرب المواضع

٧٤٨٧ - لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ لِيَغْفِرَ لَهُمْ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٧٤٨٨ - لَوْ لَمْ تَكُونُوا تُذْنِبُونَ لَخِفْتُ عَلَيْكُمْ مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ الْعُجْبَ الْعُجْبَ - (هب) عن أنس (ض)

٧٤٨٩ - لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ لَبَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا -

---

التي تقام بها أسواق المدينة كذا ذكره القاضي في شرح المصابيح وما ذكره من ضم أوله غير صواب في معجم ما استعجم هو بفتح أوله وكسر ثانيه وهاء مهملة على وزن فعلان قال ولا يجوز غيره اه بنصه لكن القاضي تبع ابن قرقول حيث قال هو في رواية المحدثين بضم الباء وحكى أهل اللغة فتحها وكسر الطاء اه (حم ك) في النكاح (عن أبي حدرد) الأسلمي وسببه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستعينه في مهر فقال كم أمهرتها قال مائتي درهم فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون) أي ثم يستغفرون كما في رواية أحمد الأخرى (ليغفر لهم) لما في إيقاع العباد في الذنوب أحيانا من الفوائد التي منها اعتراف المذنب بذنبه وتنكيس رأسه عن العجب وحصول العفو من الله والله يحب أن يعفو فالقصد من زلل المؤمن ندمه ومن تفريطه أسفه ومن اعوجاجه تقويمه ومن تأخيره تقديمه والخبر مسوق لبيان أن الله خلق ابن آدم وفيه شموخ وعلو وترفع وهو ينظر إلى نفسه أبدا وخلق العبد المؤمن لنفسه واحب منه نظره له دون غيره ليرجع إلى مراقبة خالقه بالخدمة له وأقام له معقبات وكفاه كل مؤنة وعلم أنه مع ذلك كله ينظر لنفسه اعجابا بها فكتب عليه مايصرفه اليه فقدر له مايوقظه به إذا شغل عنه وهو الشر والمعاصي ليتوب ويرجع إلى الله «وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون» (حم عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه يحيي بن عمرو بن مالك البكري وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله ثقات اه والمصنف رمز لحسنه وظاهر صنيع المصنف أنه مما لم يخرجه من الستة أحد وهو عجيب فقد خرجه الإمام مسلم في التوبة من حديث أبي أيوب بلفظ لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقا يذنبون يغفر لهم وبلفظ لولا أنكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب يغفرها لهم ومن حديث أبي هريرة بلفظ والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيغفر لهم

(لو لم تكونوا تذنبون لخفت عليكم) وفي رواية لخشيت (ما هو أكبر من ذلك العجب العجب) لأن العاصي يعترف بنقصه فترجى له التوبة والمعجب مغرور بعمله فتوبته بعيدة «وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا» ولأن دوام الطاعة يوقع فيه ولهذا قيل أنين المذنبين إلى الله من زجل المسبحين لأن زجلهم يشوبه الافتخار وأنين أولئك يشوبه الانكسار والافتقار والمؤمن حبيب الله يصونه ويصرفه عما يفسده إلى ما يصلحه والعجب يصرف وجه العبد عن الله والذنب يصرفه إليه والعجب يقبل به على نفسه والذنب يقبل به على ربه لأن العجب ينتج الاستكبار والذنب ينتج الاضطرار ويؤدي إلى الافتقار وخير أوصاف العبد افتقاره واضطراره إلى ربه فتقدير الذنوب وإن كانت سترا ليست لكونها مقصودة لنفسها بل لغيرها وهو السلامة من العجب التي هي خير عظيم قال بعض المحققين ولهذا قيل يامن إفساده إصلاح يعني إنما قدره من المفاسد فلتضمنه مصالح عظيمة احتقر ذلك القدر اليسير في جنبه لكونه وسيلة إليها وما أدى إلى الخير فهو خير فكل شر قدره الله لكونه لم يقصد بالذات بل بالعرض لما يستلزمه من الخير الأعظم يصدق عليه بهذا الاعتبار أنه خير وفيه كالذي قبله دلالة على أن العبد لا تبعده الخطيئة عن الله وإنما يبعده الاصرار والاستكبار والاعراض عن مولاه بل قد يكون الذنب سببا للوصلة بينه وبين ربه كما سبق (هب عن أنس) قال الحافظ العراقي فيه سالم أو سلام بن أبي الصهباء قال البخاري منكر الحديث وأحمد حسن الحديث اه ورواه أيضا باللفظ المذكور ابن حبان في الضعفاء والديلمي في مسند الفردوس وطرقه كلها ضعيفة ولهذا قال في الميزان عند إيراده ما أحسنه من حديث لو صح وكان ينبغي للمصنف تقويتها بتعددها الذي رقاه إلى رتبة الحسن ولهذا قال في المنار هو حسن بها بل قال المنذري رواه البزار بإسناد جيد

(لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله رجلا من أهل بيتي يملأها) أي الأرض (عدلا كما ملئت جورا) المراد

(حم د) عن علي ـ (ح)

٧٤٩٠ — لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِىءُ اسْمُهُ اسْمِي وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمَ أَبِي يَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا ـ (د) عن ابن مسعود

٧٤٩١ — لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَهُ اللَّهُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلِكُ جَبَلَ الدَّيْلَمِ وَالْقُسْطَنْطِينِيَّةَ ـ (ه) عن أبي هريرة

٧٤٩٢ — لَوْ مَرَّتِ الصَّدَقَةُ عَلَى يَدَيْ مِائَةٍ لَكَانَ لَهُمْ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِ الْمُبْتَدِئِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا ـ (خط) عن أبي هريرة ـ (ض)

٧٤٩٣ — لَوْ نَجَا أَحَدٌ مِنْ ضَمَّةِ الْقَبْرِ لَنَجَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، وَلَقَدْ ضُمَّ ضَمَّةً ثُمَّ رُوخِيَ عَنْهُ ـ (طب) عن ابن عباس

المهدى كما بينه الحديث الذى بعده ولا ينافى أخبار المهدى لامهدى إلا عيسى ابن مريم لأن المراد كما مرت الاشارة إليه لامهدى على الحقيقة إلا عيسى سؤده لوضعه الجزية وإهلاكه الأمم المخالفة لملتنا أولامهدى معصوما إلا هو (حم د عن على) أمير المؤمنين رمز لحسنه قال ابن الجوزى فيه ياسين العجلى قال البخارى وفيه نظر

(لولم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا من أهل بيتى) لفظ الترمذى لاتذهب الدنيا حتى يملك رجل من أهل بيتى (يواطئ اسمه اسمى واسم أبيه اسم أبى يملأ الارض قسطاً وعدلا كما ملئت جوراً وظلما) القسط بكسر القاف العدل والجور الظلم فالجمع للمبالغة وفيه رد لقول الرافضة إن المهدى هو الامام أبو القاسم محمد الحجة ابن الامام أبى محمد الحسن الخالص وأنه المهدى المنتظر لأنه وإن وافق اسمه اسمه لكن اسم أبيه ليس موافقاً لاسم أبيه (حم د عن ابن مسعود) وكذا أخرجه الترمذى وقال حسن صحيح رمز المصنف لحسنه

(لولم يبق من الدنيا إلا يوم لطوله الله حتى يملك رجل من أهل بيتى جبل الديلم) بفتح الدال واللام: بلاد معروفة (والقسطنطينية) بضم القاف وسكون السين وفتح الطاء وسكون النون وكسر الطاء الثانية أعظم مدائن الروم يقال بناها قسطنطين الملك هو وأول من تنصر من ملوك الروم (ه عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه

(لو مرت الصدقة على يدى مائة لكان لهم من الاجر مثل أجر المبتدئ من غير أن ينقص من أجره شيئا) لأن هذه الأيدى كلها منتهية إلى يد الله سبحانه وتعالى لانه الذى يأخذ الصدقة بيمينه وكل واحد منهم تسبب فى انفاد الصدقة فكان له مثل ثواب المتصدق وإن كثرت الوسائط (خط) فى ترجمة بشير البلخى (عن أبى هريرة) وفيه عبدالله بن سعيد المقبرى قال الذهبى فى الضعفاء تركوه

(لونجا أحد من ضمة القبر) وفى رواية من ضغطة القبر بضم الضاد (لنجا) منها (سعد بن معاذ) سيد الانصار (ولقد ضم ضمة ثم روخى عنه) فالمؤمن أشرق نور الايمان فى صدره فباشر اللذات والشهوات وهى من الارض والارض مطيعة وخلق الآدمى من هذه الارض وقد أخذ عليه العهد والميثاق فى العبودية له فما نقص من وفاء العبودية صارت الارض عليه واجدة فإذا وجدته فى بطنها ضمته ضمة ثم تدركه الرحمة فترحب به وعلى قدر سرعة مجىء الرحمة يتخلص من الضمة فإن كان محسناً فإن رحمة الله قريب من المحسنين فإذا كانت الرحمة قريبة من المحسنين لم يكن الضم كثيراً وإذا كان خارجا من حد المحسنين لبث حتى تدركه الرحمة ولا ينافيه اهتزاز العرش لموته لأن دون البعث زلازل وأهوال لايسلم منها ولى ولا غيره « ثم ننجى الذين اتقوا » ولهذا قال عمر لو كان لى طلاع الارض ذهباً لافتديت به

٧٤٩٤ - لَوْ نَزَلَ مُوسَى فَاتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ ، أَنَا حَظُّكُمْ مِنَ النَّبِيِّينَ ، وَأَنْتُمْ حَظِّي مِنَ الْأُمَمِ - (هب) عن عبد الله بن الحرث - (ض)

من هول المطلع وفى الحديث إشارة إلى أن جميع مايحصل للمؤمن من أنواع البلايا حتى فى أول منازل الآخرة وهو القبر وعذابه وأهواله لما اقتضته الحكمة الإلهية من التطهيرات ورفع الدرجات ألا ترى أن البلاء يخمد النفس ويذلها ويدهشها عن طلب حظوظها ولو لم يكن فى البلاء إلا وجود الذلة لكفى إذ مع الذلة تكون النصرة ﴿تنبيه﴾ قدأفاد الخبر أن ضغطة القبر لاينجو منها أحد صالح ولا غيره لكن خص منه الأنبياء كما ذكره المؤلف فى الخصائص وفى تذكرة القرطبي يستثنى فاطمة بنت أسد ببركة النبي صلى الله عليه وسلم وفيها أيضا ذكر بعضهم أن القبر الذى غرس عليه النبي صلى الله عليه وسلم العسيب قبر سعد قال وهذا باطل وإنما صح أن القبر ضغطه كما ذكر ثم فرج عنه قال وكان سببه ماروى يونس بن بكير عن محمد بن اسحق حدثنى أمية بن عبدالله أنه سأل بعض أهل سعة مابلغكم فى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قالوا ذكر لنا أنه سئل عنه فقال كان يقصر فى بعض الطهور من البول وذكر هناد بن السرى حديثا طويلا عنه أنه ضم فى القبر ضمة حتى صار مثل الشعرة فدعوت الله أن يرفعه عنه إنه كان لايستبرئ فى أسفاره من البول وقال السلمى أما الأخبار فى عذاب القبر فبالغة مبلغ الاستفاضة منها قوله صلى الله عليه وسلم فى سعد بن معاذ لقدضغطته الأرض ضغطة اختلفت لها ضلوعه قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ننقم من أمره شيئا إلا أنه كان لايستبرئ فى أسفاره من البول هكذا ذكره القرطبي عنه ثم قال فقوله صلى الله عليه وسلم ثم خرج عنه دليل على أنه جوزى على ذلك التقصير لا أنه يعذب بعد ذلك فى قبره هذا لايقوله إلا شاك فى فضيلته وفضله ونصيحته وصحبته أترى من اهتز له عرش الرحمن كيف يعذب فى قبره بعد مافرج عنه ؟ هيهات لايظن ذلك إلا جاهل بحقه غبي بفضيلته وفضله اه . وأخرج الحكيم عن جابر بن عبد الله قال لما توفى سعد بن معاذ ووضع فى حفرته سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم كبر وكبر القوم معه فقالوا يارسول الله لم سبحت قال هذا العبد الصالح لقدتضايق عليه قبره حتى فرجه الله عنه فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال كان يقصر فى بعض الطهور من البول اه بحروفه . قال الحكيم فإن قيل الذى يهتز العرش لموته كيف يضيق عليه قلنا هذا خبر صحيح وذاك صحيح وإنما سبب ضم القبر أنه كان يقصر فى بعض الطهور فكان القوم لايستنجون بالماء بل بالأحجار فلما نزل فيه «رجال يحبون أن يتطهروا» ففشا فيهم الطهور بالماء فمنهم من استنجى بالماء ومنهم من استمر على الحجر فأهل الاستقامة يردون اللحود وقد يكون فيهم خصلة عليهم فيها تقصير فيردون اللحد مع ذلك التقصير غير نازعين عنه وليس ذلك بذنب ولا خطيئة فيعاتبون فى قبورهم عليه فتلك الضمة نالت سعدا مع عظيم قدره لكونه عوتب فى القبر بذلك التقصير فضم عليه ثم فرج ليلقى الله وقد حط عنه دنس ذلك التقصير مع كونه غير حرام ولا مكروه (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله موثقون .

(لو نزل موسى) بن عمران من السماء إلى الدنيا (فاتبعتموه وتركتموني لضللتم) أى لعدلتم عن الاستقامة لأن شرعى ناسخ لشرعه قال الراغب الضلال العدول عن الاستقامة ويضاده الهداية (أنا حظكم من النبيين وأنتم حظى من الأمم) قد وجه الله وجوهكم لاتباعى ووجهنى إلى دعائكم إليه قال الحرالى فإذا كان ذلك فى موسى كان فى المتخذين لملته إلزام بما هم متبعون لمتبعه عندهم وأصل ذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما كان المبدأ فى الأبد وجب أن يكون النهاية فى المعاد بإلزام الله أعلى الخليقة ممن أحب الله أن يتبعوه وأجرى ذلك على لسانه إشعارا بما فيه من الخير والوصول إلى الله من أنه نبي البشرى ويكون ذلك أكظم لمن أبى اتباعه اه . وقال غيره هذا لايوجب على تقدير نزول موسى زوال النبي صلى الله عليه وسلم ولا انتقاله عن الرسالة لأنه لو نزل نزل على نبوته ورسالته وتكون

٧٤٩٥ — لَوْ يُعطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنِ الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ - (حم ق ه) عن ابن عباس - (صح)

٧٤٩٦ — لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ مَا فِي بَطْنِهِ لَاسْتَقَاءَ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)

٧٤٩٧ — لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ - مالك - (ق ٤) عن أبي جهيم - (صح)

الشريعة شريعة محمد صلى الله عليه وسلم كما كانت فى عصر إبراهيم لابراهيم دون لوط وفى زمن عيسى له دون يحيى فالمعنى أنه لو كان فى زمنى لكان عليكم اتباعى فان تركتم ماأمرتم به ضللتم وخسرتم (هب عن عبد الله بن الحارث) ابن جزء بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها همزة الزبيدى بضم الزاى صحابى سكن مصر قال دخل عمر على النبى صلى الله عليه وسلم بكتاب فيه مواضع من التوراة فقال هذه كنت أصبتها مع رجل من أهل الكتاب فقال فاعرضها علىّ فعرضها فتغير وجهه تغيرا شديدا ثم ذكره .

(لو يعطى الناس بدعواهم) أى بمجرد أخبارهم عن لزوم حق لهم على آخرين عندحاكم (لادعى ناس) فى رواية بدله رجال وخصوا لأن ذلك من شأنهم غالبا (دماء رجال وأموالهم) ولا يتمكن المدعى عليه من صون دمه وماله ووجه الملازمة فى هذا القياس الشرطى أن الدعوى بمجردها إذا قبلت فلا فرق فيها بين الدماء والاموال وغيرهما وبطلان اللازم ظاهر لانه ظلم وقدم الدماء لانها أعظم خطرا وفى رواية عكس وعليه فوجهه كثرة الخصومات فى المال (ولكن على المدعى عليه) ذكر اليمين فقط لانه الحجة فى الدعوى آخرا وإلا فعلى المدعى البينة لخبر البيهقى باسناد جيد البينة على المدعى واليمين على من أنكر فقوله ولكن الخ بيان لوجه الحكمة فى كونه لايعطى بمجرد دعواه لانه لوأعطى بمجردها لم يمكن المدعى عليه صون ماله كما تقرر وفيه حجة لمذهب الشافعى من توجه اليمين على كل من ادعى عليه بحق مطلقا ورد لاشتراط مالك المخالطة وحسبك أنه رأى فى مقابلة النص (حم ق ه عن ابن عباس)

(لو يعلم الذى يشرب وهو قائم مافى بطنه لاستقاء) أى تكلف القىء قال الزمخشرى والتقيؤ أبلغ من الاستقاءة وذلك لأن الشرب قائما يحرك خلطا رديئا يكون القىء دواءه وإنما فعله هو بيانا للجواز مع أمنه منه قال النووى قد أشكل أحاديث فعله له على بعضهم حتى قال أقوالا باطلة ولاحاجة لإشاعة الغلطات والصواب أن النهى محمول على التنزيه وفعله لبيان الجواز ومن زعم نسخا أو غيره فقد غلط والأمر بالاستقاءة محمول على الندب وقول عياض لاخلاف أن من شرب قائما ليس عليه أن يتقيأ لايلتفت اليه إذ كونهم لم يوجبوها عليه لايمنع الندب (هق) من حديث زهير ابن محمد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عبيدالله (عن أبى هريرة) قال الذهبى قلت هذا منكر وهو من جزء الحفار اه ثم رواه البيهقى من حديث عبدالرزاق أيضا من طريق الرمادى عن معمر عن الزهرى عن أبى هريرة فقال الذهبى هذا منقطع اه

(لو يعلم المار) أى علم فوضع المضارع موضع ما تستدعيه لو من الماضى ليفيد استمرار العلم وأنه مما ينبغى أن يكون على بال منه (بين يدى المصلى) أى أمامه بالقرب منه وخص اليدين بالذكر لأن بهما غالباً دفع المار المأمور به فيما يأتى قال الزين العراقى ما المراد بقوله بين يديه هل يتقيد بقدر أو بوجود سترة أو يعم الحكم؟ قيده أصحابنا بما إذا مر بينه وبين السترة فإن فقدت السترة فحده بعضهم بقدر السترة وهو ثلاثة أذرع قال والمراد أن يمر بين يديه معترضا فإن كان قاعداً بين يديه أو قائما أو نائما فمر بين يدى المصلى لجهة القبلة لم يدخل فى الوعيد الآتى (ماذا عليه) زاد فى رواية من الاثم وأنكرها ابن الصلاح وما استفهامية وهى مبتدأ وذا خبره وهو اسم إشارة أو موصول وهو

٧٤٩٨ – لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي لَأَحَبَّ أَنْ يَنْكَسِرَ فَخِذُه ولا يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ - (ش) عن عبد الحميد بن عبد الرحمن مرسلا - (ض)

٧٤٩٩ – لَوْ يَعْلَمُ المُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللهِ مِنَ العُقُوبَةِ مَا طَمِعَ فِي الجَنَّةِ أَحَدٌ؛ وَلَوْ يَعْلَمُ الكَافِرُ مَا عِنْدَ اللهِ مِنَ

الأولى لافتقاره إلى مابعده والجملة سادة مسد مفعولى يعلم وقد علق عمله بالاستفهام وأبهم الأمر تفخيما وتعظيما وجواب لو محذوف أى لو يعلم ذلك لوقف ولو وقف لكان خيرا له فقوله (لكان أن يقف أربعين) زاد البزار خريفاً (خيراً له) جواب لو المحذوفة لا المذكورة وفى رواية خير بالرفع اسم كان وخبرها ماقبله وقال الزين العراقى فى رواية البخارى خيرا بالنصب على أنه خبر كان وفى رواية الترمذى بالرفع على أنه اسم كان وأن يقف الخبر (من أن يمر بين يديه) يعنى لو علم قدر الاثم الذى يلحقه من مروره لاختار أن يقف المدة المذكورة لئلا يلحقه الإثم ووجه التقييد بأربعين أن الاربعة أصل جميع الأعداد فلما أريد التكثير ضربت فى عشرة أو أن كمال أطوار الإنسان فى أربعين كأطوار النطفة وكذا كمال عقله وبلوغ أشده لكن فى ابن ماجه بدل أربعين مائة وهو يدل على أن المراد بالعدد المبالغة فى التكثير لكن ذهب الطحاوى إلى أنه ورد المائة بعد الاربعين زيادة فى تعظيم إثم المار وحذف مميز الاربعين هنا وذكر فى رواية البزار خريفاً وفيه استعمال لو فى الوعيد ولا يدخل فى النهى لان محله إن أشعر بما يعاند المقدور وقضية الحديث منع المرور مطلقا وإن فقد طريقا بل يقف حتى يفرغ من صلاته وإن طالت قال الحافظ العراقى فيه إبهام ما على المار بين يدى المصلى من الإثم زجراً له لانه إنما يقف أربعين على خطوة يخطوها لخوف ضرر عظيم يلحقه لو فعله قال النووى وفيه تحريم المرور أى بين يدى المصلى وسترته فإن لم يكن سترة كره ومحله إذا لم يقصر المصلى وإلا كأن وقف بالطريق فلا تحريم ولا كراهة قال بعضهم وللمار مع المصلى أربعة أحوال الأول أن يكون له مندوحة عن المرور ولم يتعرض المصلى لمرور الناس عليه فالاثم خاص بالمار ، الثانى أن لا يكون له مندوحة عنه ويتعرض له المصلى فالاثم خاص بالمصلى، الثالث أن يكون له مندوحة عنه ويتعرض له المصلى فيأثمان ، الرابع أن لا يكون له مندوحة عنه ولا يتعرض له المصلى فلا إثم على أحد منهما اه وما ذكره من إثم المصلى فيما قاله ممنوع غايته أنه مكروه فلا يأثم (مالك ق ٤) فى الصلاة (عن أبى جهيم) بضم الجيم وفتح الهاء وسكون التحتية مصغرا ابن الحارث بن الصمة بكسر المهملة وتشديد الميم ابن عمرو الانصارى قيل اسمه عبد الله وقد ينسب لجده

(لو يعلم المار بين يدى المصلى) أى سترته التى بينه وبينها ثلاثة أذرع فأقل (لاحب أن ينكسر فخذه) وفى رواية لاحب أن يكون رماداً يذريه الرياح (ولا يمر بين يديه) يعنى أن عقوبة الدنيا وإن عظمت أهون من عقوبة الآخرة وإن صغرت لانه مناج ربه واختلف فى تحديد ذلك فقيل إذا مر بينه وبين مقدار سجوده وقيل بينه وبين ثلاثة أذرع وقيل بينه وبين قدر رمية حجر قال النووى فيه تحريم المرور أى بشرطه المار فإن معنى الحديث النهى الاكيد والوعيد على ذلك انتهى وقضيته أنه كبيرة واستنبط من قوله لو يعلم اختصاص الاثم بالعالم العامد وأن الوعيد مختص بالمار لا من قعد أو وقف لكن العلة تفهم خلافه وفيه وفيما قبله استعمال لو فى الوعيد والتهديد ولا يدخل فى خبر لا يقل أحدكم لو فإن النهى محمول على الخوض فى القدر بغير علم (ش) فى المصنف (عن) أبى أسامة عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن (عبد الحميد عن ابن عبد الرحمن) عامل الكوفة لعمر ابن عبد العزيز (مرسلا) قال وقد مر رجل بين يديه وهو يصلى فجبذه حتى كاد يخرق ثوبه فلما انصرف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الزين العراقى فى شرح الترمذى وعبد الحميد بن عبد الرحمن بن يزيد ابن الخطاب العدوى روى عن التابعين فالحديث معضل اه

(لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة) أى من غير التفات إلى الرحمة (ماطمع فى الجنة) أى فى دخولها أحد

الرَّحْمَةِ مَاقَنَطَ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدٌ - (ت) عن أبى هريرة - (ح)

٧٥٠٠ - لَوْ يَعْلَمُ الْمَرْءُ مَا يَأْتِيهِ بَعْدَ الْمَوْتِ مَا أَكَلَ أَكْلَةً وَلَا شَرِبَ شَرْبَةً إِلَّا وَهُوَ يَبْكِي وَيَضْرِبُ عَلَى صَدْرِهِ - (طص) عن أبى هريرة - (ض)

٧٥٠١ - لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مِنَ الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ مَاسَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ - (حم خ ت ه) عن ابن عمر (صح)

٧٥٠٢ - لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَافِى النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَافِى التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَافِى الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا - مالك (حم ق ن) عن أبى هريرة - (صح)

(ولو يعلم الكافر ماعند الله من الرحمة) أى من غير التفات إلى العقوبة (ماقنط من الجنة أحد) ذكر المضارع بعدلو فى الموضعين ليفيد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضى قال الطيبى وسياق الحديث فى بيان صفة العقوبة والرحمة لله تعالى فكما أن صفاته غير متناهية لايبلغ كنه معرفتها أحد فكذا عقوبته ورحمته فلوفرض وقوف المؤمن على كنه صفات القهارية لظهر منها مايقنط من ذلك الخلق طرا فلايطمع فى جنته أحد هذا معنى وضع أحد موضع ضمير المؤمن ويمكن أن يراد بالمؤمن الجنس على الاستغراق فتقديره أحد منهم ويمكن كون المعنى المؤمن اختص بأن طمع فى الجنة فاذا انتفى المطمع عنه فقد انتفى عن الكل وكذا الكافر مختص بالقنوط فاذا انتفى القنوط عنه انتفى عن الكل (ت عن أبى هريرة) ظاهره أن الترمذى تفرد به عن الستة وأنه لاوجود له فى أحد الشيخين وإلا لما عدل عنه وهو ذهول عجيب فقد خرجه الشيخان فى التوبة واللفظ لمسلم

(لويعلم المرء مايأتيه بعد الموت) من الأهوال والشدائد (ما أكل أكلة ولا شرب شربة إلا وهو يبكى ويضرب على صدره) حيرة ودهشا قال الغزالى فعلى العاقل التفكر فى عقاب الآخرة وأهوالها وشدائدها وحسرات العاصين فى الحرمان من النعيم المقيم وهذا فكر لذاع مؤلم للقلوب جاز إلى السعادة ومن ساعد قلبه على نفرته منه وتلذذه بالفكر فى أمور الدنيا على طريق التفرج والاستراحة فهو من الهالكين (طص عن أبى هريرة) وفيه إبراهيم بن هراسة قال الذهبى فى الضعفاء تركه الجماعة

(لويعلم الناس من الوحدة) بكسر الواو وتفتح وأنكر السفاقسى الكسر (ماأعلم) من الضرر الدينى كفقد الجماعة والدنيوى كفقد المعين وهى جملة فى محل نصب مفعول يعلم (ماسار راكب) وكذا ماش فالراكب غالبى (بليل وحده) كان القياس ما سار أحد وحده لكن قيد بالراكب لان مظنة الضرر فيه أقوى كنفور المركوب واستيحاشه من أدنى شىء وبالليل لأنه أكثر خطرا وإذا أظلم كثر فيه الغدر فالسائر راكبا بليل متعرض للشر من وجوه وفيه أنه يكره أن يسافر وحده لاسيما بالليل، نعم من أنس بالله حيث صار يأنس بالوحدة كأنس غيره بالرفقة عدم الكراهة كالودعت للانفراد ضرورة أو مصلحة لاتنتظم إلا به كإرسال جاسوس وطيعة والكراهة لما عداه وقيل حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الامن والكراهة بالخوف حيث لاضرورة (حم خ ت) فى الجهاد (ه) فى الأدب (عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يخرجه مسلم

(لو يعلم الناس) أى علموا فوضع المضارع موضع الماضى ليفيد استمرار العلم (مافى النداء) أى التأذين فى الفضل أو هو الاقامة على حذف مضاف يعنى فى حضور الاقامة وتحرم الامام وهو أنسب بقوله ولويعلم الناس مافى (الصف الاول) الذى يلى الامام أى مافى الوقوف فيه من خير وبركة كما جاء فى رواية هكذا وأبهم فيه الفضيلة ليفيد ضربا

٧٥٠٣ — لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا لَهُمْ فِى التَّأْذِينِ لَتَضَارَبُوا عَلَيْهِ بِالسُّيُوفِ - (حم) عن أبى سعيد - (ح)

٧٥٠٤ — لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَالَهُ فِى أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَى أَخِيهِ مُعْتَرِضًا فِى الصَّلَاةِ كَانَ لَأَنْ يُقِيمَ مِائَةَ عَامٍ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْخَطْوَةِ الَّتِى خَطَاهَا - (حم ه) عن أبى هريرة - (ح)

من المبالغة وأنه مما لايدخل تحت الوصف (ثم لم يجدوا) شيئا من وجوه الاولية بأن يقع التساوى أو ثم لم يجدوا طريقا لتحصيله كأن ضاق الوقت عن أذان بعد أذان ولا يؤذن فى المسجد إلا واحد وبأن يأتوا إلى الصف دفعة ولا يسمح بعضهم لبعض (إلا أن يستهموا) عليه (لاستهموا) أى بالاستهام وهو الاقتراع أو تراموا بالسهام مبالغة لما فيه من الفضائل كالسبق للمسجد وقرب الامام وسماع قراءته والتعلم منه والفتح عليه وغير ذلك وثم هنا للاشعار بتعظيم الأمر ورغبة الناس عنه قال الطيبى وعبر بثم المؤذنة بتراخى رتبة الاستباق عن العلم وقدم ذكر التأذين دلالة على تهيئ المقدمة الموصلة إلى المقصود الذى هو المثول بين يدى رب العزة فيكون من المقربين وأطلق مفعول يعلم يعنى ماولم يبين أن الفضيلة ماهى ليفيد ضربا من المبالغة فإنه مما لايدخل تحت الحصر والوصف وكذا تصوير حالة الاستباق بالاستهام فيه من المبالغة حدها فإنه لايقع إلا فى أمر يتنافس فيه المتنافسون ويرغب فيه الراغبون سيما إخراجه مخرج الاستثناء والحصر وليت شعرى بماذا يتشبث ويتمسك من طرق سمعه هذا البيان ثم يتقاعد عن الجماعة خصوصا عن الصف الاول؟ ثم عقبه بالترغيب فى إدراك أول الوقت فقال (ولو يعلمون مافى التهجير) التبكير بأى صلاة ولا يعارضه بالنسبة للظهر الابراد لانه تأخير قليل ذكره الهروى ملخصا من قول البيضاوى الأمر بالتهجير لا ينافيه الأمر بالابراد لان الأمر به رخصة عند بعضهم ومن حمله على الندب يقول الابراد تأخير يسير ولا يخرج بذلك عن حد التهجير (لاستبقوا اليه) أى التهجير قال القاضى التهجير السفر فى الهاجرة والمراد به السعى إلى الجمعة والجماعة فى أول الوقت قال ابن أبى جمرة المراد الاستباق معناه حسا لان المسابقة على الاقدام حسا تقتضى السرعة فى المشى وهو ممنوع منه (ولو يعلمون مافى) ثواب أداء صلاة (العتمة) بفتح الفوقية من عتم أظلم وهى من الليل بعد مغيب الشفق والمراد العشاء (و) ثواب أداء صلاة (الصبح) أى لو يعلمون مافى ثواب أدائهما فى جماعة (لاتوهما ولو) كان الاتيان إليهما (حبوا) بفتح الحاء وسكون الموحدة مشياً على الركب فهو من باب حذف كان واسمها بعد لو وهو كثير ذكره الطيبى قال ويجوز أن يكون تقديره لوأتوهما حابين تسمية بالمصدر مبالغة وزعم أن المراد بالحبو هنا الزحف رده المحقق أبوزرعة بتصريح أبى داود وغيره بالركب والشارع أدرى بمراده والحديث يفسر بعضه بعضاً وخصهما لما فيهما من المشقة على النفس وتسمية العشاء عتمة إشارة إلى أن النهى الوارد فيه للتنزيه لا للتحريم وأنه هنا لمصلحة ونفى مفسدة لان العرب تسمى المغرب العشاء فلو قال العشاء ظنوها المغرب وفسد المعنى وفات المطلوب فاستعمل العتمة التى يعرفونها وقواعد الشرع متظاهرة على احتمال أخف لدفع شرهما (مالك حم ق ن ه عن أبى هريرة) زاد أحمد فى روايته عن عبد الرزاق فقلت لمالك أما تكره أن تقول العتمة قال هكذا قال من حدثنى

(لو يعلم الناس مالهم فى التأذين) أى لو يعلمون مالهم فى التأذين من الفضل والثواب (لتضاربوا عليه بالسيوف) مبالغة لما فى منصب الأذان من الفضل التام الذى سيناله المؤذن يوم القيامة . ذكر أهل التاريخ أن القادسية افتتحت صدر النهار واتبع الناس العدو فرجعوا وقد حانت صلاة الظهر وأصيب المؤذن فتشاح الناس فى الأذان حتى كادوا يقتتلون بالسيوف فأقرع بينهم سعد بن أبى وقاص فقرع رجل فأذن (حم عن أبى سعيد) الخدرى رمز لحسنه وقد قال المنذرى فيه ابن لهيعة وقال الهيثمى فيه ابن لهيعة وفيه ضعف اه . وأقول اقتصارهما على ابن لهيعة غير مرضى إذ فيه أيضاً دراج عن أبى الهيثم وقد ضعفوه

(لو يعلم أحدكم ماله فى أن يمر بين يدى أخيه) فى الإسلام (متعرضاً فى الصلاة كان لأن يقيم مائة عام خير له من

٧٥٠٥ — لَوْ يَعْلَمُ صَاحِبُ الْمَسْأَلَةِ مَالَهُ فِيهَا لَمْ يَسْأَلْ - (طب) الضياء عن ابن عباس - (صح)

٧٥٠٦ — لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ - مالك (حم ق ت ه) عن أبي هريرة (حم د ن) عن زيد بن خالد - (صح)

٧٥٠٧ — لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، وَلَأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ - (حم ت) والضياء عن زيد بن خالد الجهني - (صح)

الخطوة التى خطاها) ذهب الطحاوي إلى أن التقييد بالمائة فى هذا الخبر وقع بعد التقييد بأربعين فى الخبر المار زيادة فى تعظيم الوزر لأنهما لم يقعا معا والمائة أكثر والمقام مقام زجر وتهويل فلايناسبه تقدم ذكر المائة

﴿تتمه﴾ قال ابن دقيق العيد قسم بعض المالكية أحوال المار والمصلى فى الاثم وعدمه أربعة أقسام يأثم المار دون المصلى وعكسه ويأثمان معا وعكسه والأولى أن يصلى إلى سترة فى غير مشرع وللمار مندوحة فيأثم المار دون المصلى،الثانى أن يصلى فى مشرع مسلوك بغير سترة أو مباعداً عنها ولا يجد المار مندوحة فيأثم المصلى دون المار الثالثة كالثانية لكن يجد المار مندوحه فيأثمان،الرابعة كالأولى لكن لايجد المار مندوحة فلايأثمان اه . وقدم ماقيه (حم عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(لو يعلم صاحب المسألة) أى الذى يسأل الناس شيئا من أموالهم (ماله فيها) أى من الخسران والهوان عند الله (لم يسأل) أحداً من المخلوقين شيئا بل لايسأل إلا الخالق مع مافى السؤال من بذل الوجه ورشح الجبين ولهذا قيل كل سؤال وإن قل أكثر من نوال وإن جل وكان علي كرم الله وجهه يقول من له حاجة فليرفعها فى كتاب لأصون وجوهكم عن المسألة (طب والضياء) المقدسى فى المختارة (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه قابوس بن أبي ظبيان وفيه كلام وأقول فيه أيضا حرملة بن يحيي أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال أبو حاتم لايحتج به وجرير بن حازم قال الذهبي تغير قبل موته

(لولا أن أشق على أمتى) أمة الاجابة وفى رواية لمسلم على المؤمنين بدل أمتى (لأمرتهم) أمر إيجاب (بـ) ـاستعمال (السواك) في ذلك الأسنان بما يزيل القلح (عند كل صلاة) فرضاً أو نفلا ويندرج فى عمومه الجمعة بل هي أولى لما خصت به من طلب تحسين الظاهر من غسل وتنظيف وتطييب سيما تطييب الفم الذى هو محل الذكر والمناجاة وإزالة مايضر بالمناجاة وإزالة مايضر بالملائكة وبنى آدم من تغيير الفم قال إمامنا الشافعى فيه أن السواك غير واجب وإلا لأمرهم به وإن شق وقال فى اللمع فيه أن الاستدعاء على جهة الندب ليس بأمر حقيقة لأن السواك مندوب وقد أخبر الشارع أنه لم يأمر به اه . وقال غيره المنفى لوجود المشقة الوجوب لا الندب فإنه ثابت قال بعضهم ويحتاج فى تمام ذلك إلى أن السواك يكون مندوباً حال قوله لولا أن أشق وندبه معلل إما بأن المتوجه إلى الله ينبغى كونه على أكمل الأحوال أو بأن الملك يتلقى القراءة من فيه كما فى الخبر المار فيحول بالسواك بينه وبين مايؤذيه من الريح الكريه وقال بعضهم حكمة طلبه عند الصلاة أنها حالة تقرب إلى الله فاقتضى كونه حالة نظافة إظهاراً لشرف العبادة (مالك) فى الموطأ (حم ق ت ه عن أبي هريرة حم د ن عن زيد بن خالد الجهنى) قال ابن منده أجمعوا على صحته وقال النووى غلط بعض الأئمة الكبار فزعم ان البخارى لم يخرجه وأخطأ قال المصنف وهو متواتر

(لولا أن أشق) أى ولا مخافة وجود المشقة (على أمتى) وفى رواية لأبي تمام على المؤمنين (لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) قال القاضي لولا تدل على انتفاء الشيء لثبوت غيره والحق أنها مركبة من لو الدالة على انتفاء الشيء لانتفاء غيره ولا النافية ولو تدل على انتفاء الشيء لانتفاء غيره فتدل هنا على انتفاء الأمر لانتفاء نفي المشقة وانتفاء نفي الشيء ثبوت فيكون الأمر نفياً لثبوت المشقة

٧٥٠٨ ـ لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ ـ مالك والشافعى (هق) عن أبى هريرة (طس) عن على ـ (صح)

وفيه أن الأمر للوجوب لا للندب لأنه نفى الأمر مع ثبوت الندبية ولو كان للندب لما جاز ذلك انتهى قال الطيبى فإذا كانت لو لاتستدعى امتناع الشىء لوجود غيره والمشقة نفسها غير ثابتة فلابد من مقدر أى لولا خوف المشقة أو توقعها لأمرتهم قال الجوهرى والمشقة مايشق على النفس احتماله أى فكأن النفس انشقت لما نالها من صعوبة ذلك الشىء وأراد بقوله لأمرتهم القول المخصوص دون الفعل والشأن قال ابن محمود والظاهر أنه حقيقة فيه لسبقه إلى الفهم من كونه بمعنى الفعل وفيه أن المندوب ليس مأموراً به لثبوت الندب وانتفاء الأمر لكن يطرقه مامر من اتحاد زمنهما وفيه أن أوامر المصطفى صلى الله عليه وسلم واجبة وجواز تعبده بالاجتهاد فيما لانص فيه لجعله المشقة سبباً لعدم الأمر وشمل لفظ الأمة جميع أصنافها وأخرج غيرهم كالكفار وكونهم مخاطبون بالفروع لايقدح لأن المندوبات قد تستلزم أن لاتدخل تحت الخطاب وقرينة خشيته على المشقة تؤيده فأل فيه لتعريف الحقيقة فتحصل السنة بكل مايسمى سواكا أو للعهد والمعهود عندهم كل خشن مزيل فينصرف الندب اليه بتلك الصفات وفيه الاكتفاء بما يسمى سواكا فتحصل السنة عرضاً وطولا لكنه عرضاً أولى وسواء بدأ بيمنى فمه أو يساره أو مقدمه وباليمين أولى فإنه يسن حتى لمن بالمسجد خلافا لبعض المالكية وأنه لايكره بحال ماخرج عن ذلك إلا الصائم بعد الزوال بدلائل أخر وأن المشقة تجلب التيسير وإذا ضاق الأمر اتسع. شفقته على أمته وعبر بكل العمومية ليشمل كل مايسمى صلاة ولو نفلا وجنازة واللفظ إذا تردد بين الحقيقة اللغوية والشرعية يجب حمله على الشرعية فخرج مجرد الدعاء إذ لايسمى صلاة شرعا ثم إنه لايلزم من نفى وجوب السواك لكل صلاة نفى وجوبه إذ المشقة التى نفى الوجوب لأجلها غير حاصلة حصولها عند كل صلاة لكن لاقائل به (ولأخرت العشاء إلى ثلث الليل) ليقل حظ النوم وتطول مدة انتظار الصلاة والإنسان فى صلاة ماانتظرها كما فى عدة أخبار فمن وجد به قوة على تأخيرها ولم يشق على أحد من المقتدين فتأخيرها إلى الثلث أفضل على مانطق به هذا الحديث وهو قول الشافعى الجديد وبه قال مالك وأحمد وأكثر الصحب والتابعين واختاره النووى من جهة الدليل وفى القديم والإملاء أن تعجيلها أفضل وعليه الفتوى عند الشافعية قال فى شرح التقريب وإنما اتفقوا على ندب تأكد السواك ولم يتفقوا على ندب تأخير العشاء بل جعله الأكثر خلاف الاستحباب مع أن كلا منهما علل فيه ترك الآمر بالمشقة لالأن المصطفى صلى الله عليه وسلم واظب على السواك دون تأخيرها (حم ت والضياء) المقدسى فى المختارة (عن زيد بن خالد الجهنى) ورواه أحمد وأبو يعلى والبزار وزادوا فإنه إذا مضى ثلث الليل الأول هبط الله إلى سماء الدنيا فلم يزل هناك حتى يطلع الفجر فيقول ألا سائل فيعطى ألا داع فيجاب ألا مستشفع فيشفع إلا سقيم يستشفى فيشفى ألا مستغفر فيغفر له قال الهيثمى رجالهم ثقات

(لولا أن أشق) أن مصدرية فى محل رفع على الابتداء والخبر محذوف وجوبا أى لولا المشقة موجودة والمشقة مايصعب احتماله على النفس مشتقة من الشق وهو الوقوع فى الشىء (على أمتى لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء) هو بمعنى قوله عند كل وضوء أى لأمرتهم بالسواك مصاحبا للوضوء ويحتمل أن معناه لأمرتهم به كما أمرتهم بالوضوء ذكره أبو شامة وفيه بيان شفقته على أمته ورفقه بهم واستدل به على أن الأمر يقتضى التكرار لأن الحديث دل على كون المشقة هى المانعة من الأمر بالسواك ولا مشقة فى وجوبه مرة بل فى التكرار ورد بأن التكرار لم يوجد هنا من مجرد الأمر بل من تقييده بكل صلاة (مالك) فى الموطأ (والشافعى) فى المسند (هق) كلهم (عن أبى هريرة طس عن على) أمير المؤمنين قال المنذرى بعد عزوه للطبرانى إسناده حسن وقال الهيثمى فيه ابن اسحاق ثقة مدلس وقد صرح بالتحديث وإسناده حسن

٧٥٠٩ — لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ، وَمَعَ كُلِّ وُضُوءٍ بِسِوَاكٍ - (حم ن) عن أبي هريرة - (صح)

٧٥١٠ — لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السِّوَاكَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ - (ك) عن العباس بن عبد المطلب - (صح)

٧٥١١ — لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السِّوَاكَ مَعَ الْوُضُوءِ، وَلَأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ - (ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

٧٥١٢ — لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ وَالطِّيبِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ - (ص) عن مكحول

(لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم) أى لولا مخافة أن أشق عليهم لأمرتهم أمر إيجاب ففيه نفى الفرضية وفى غيره من الأحاديث إثبات الندبية لخبر مسلم عشر من الفطرة وعد منها السواك (عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك) قال أبو شامة وجهه عند الوضوء أنه وقت تطهير الفم وتنظيفه من المضمضة والسواك يأتى على مالا تأتى عليه المضمضة فشرع معها مبالغة فى النظافة والجمع بينهما بأن يتسوك عند الوضوء وعند الصلاة زيادة فى النظافة المقصودة قال ابن دقيق العيد حكمة ندب السواك عند القيام إلى الصلاة كونها فى حالة تقرب إلى الله فاقتضى كونه حال كمال ونظافة إظهارا لشرف العبادة وقال الزين العراقى فى شرح الاحكام حكمته ماورد من أنه يقطع البلغم ويزيد فى الفصاحة وتقطيع البلغم مناسب للقراءة لأنه لايطرأ عليه فيمنعه القراءة وكذا الفصاحة (حم ن عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمى فيه محمد بن عمرو بن علقمة وهو ثقة حسن الحديث وقال المنذرى إسناده حسن

(لولا أن أشق على أمتى لفرضت عليهم السواك) قال العراقى يطلق على الفعل وعلى الآلة التى يتسوك بها والظاهر أن المراد هنا الفعل ويحتمل إرادة الآلة بتقدير لفرضت عليهم استعماله قال القشيرى وأل فيه لتعريف الحقيقة ولا يجوز كونها للاستغراق ويحتمل كونها للعهد لأن السواك كان معهودا لهم على هيئات وكيفيات فيحتمل العود إليها والأول أقرب (عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء) تمسك بالعموم المذكور فى هذا وما قبله وبعده من لم يكره للصائم السواك بعد الزوال فقالوا دخل فيها الصائم وغيره شهر رمضان وغيره واستدل بقوله عند كل صلاة على ندبه للفرض والنفل ويحتمل أن المراد الصلاة المكتوبة وهو اختيار أبى شامة ويؤيده قوله كما فرضت عليهم الوضوء فسوى بينهما فكما أن الوضوء لايندب للراتبة التى بعد الفرض إلا إن طال الفصل مثلا فكذا السواك وقد يفرق بأن الوضوء أشق من السواك ويؤيده حديث ابن ماجه كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصلى ركعتين ثم ينصرف فيستاك قال ابن حجر إسناده صحيح (ك عن العباس بن عبد المطلب) ورواه عنه أيضا البزار والطبرانى وأبو يعلى قال الهيثمى وفيه أبو على الصقيل قال ابن السكن مجهول.

(لولا أن أشق على أمتى لفرضت عليهم السواك) مع الوضوء (ولأخرت صلاة العشاء الآخرة إلى نصف الليل) لما تقدم فيما قبل وخصت العشاء بندب التأخير لطول وقتها وتفرغ الناس من الاشغال والمعايش وفيه ندب السواك مطلقا فانه دل على ندبه بقيد الوضوء والدال على المقيد دال على المطلق (ك هق عن أبى هريرة) قال الحاكم لم يخرجا لفظ لفرضت وهو على شرطهما وليس له علة وشاهده ماقبله اه، ومن ثم رمز المصنف لصحته وقول النووى كابن الصلاح هذا الحديث منكر لايعرف ذهول عجيب قال ابن حجر ويتعجب من ابن الصلاح أكثر فإنهما وإن اشتركا فى قلة النقل من المستدرك لكن ابن الصلاح ينقل من سنن البيهقى كثيرا والحديث فيه

(لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة) لأن المصلى يناجى ربه وتصافحه الملائكة

مرســـلا - (صح)

٧٥١٣ — لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يَسْتَاكُوا بِالْأَسْحَارِ - أبو نعيم فى كتاب السواك عن ابن عمرو - (صح)

٧٥١٤ — لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا كُلِّهَا ، فَاقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ - (د ت) عن عبد الله بن مغفل - (صح)

٧٥١٥ — لَوْلَا أَنَّ الْمَسَاكِينَ يَكْذِبُونَ مَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَّهُمْ - (طب) عن أبى أمامة - (ض)

٧٥١٦ — لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ - (حم م ن) عن أنس - (صح)

فتأ كد فى حقه الطيب لذلك ومقتضى الحديث أنه لافرق بين أن يصلي بوضوء أوبتيمم أو بلا طهارة بالكلية كفاقد الطهورين وبه صرح النووى وقد احتج بهذه الأخبار من ذهب إلى وجوب السواك لكل صلاة وهو قول إسحق ابن راهويه كما نقله عنه الشيخ أبوحامد وغيره وبالغ فقال من تركه عمدا لم تصح صلاته وقال داود هو واجب لكن ليس بشرط وبما تقرر عرف مافى دعوى حكاية بعضهم الإجماع على عدم وجوبه قال ابن حجر وأ كثر الأخبار الدالة على وجوبه لاتثبت وبتقدير الصحة فالنفى فى مفهومها الأمر به مقيد بكل صلاة لامطلق الأمر ولايلزم من نفى المقيد نفى المطلق ولا من ثبوت المطلق التكرار (ص عن مكحول) الشامى (مرسلا)

(لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم أن يستاكوا بالأسحار) تمسك بهذا الخبر وما قبله من الأخبار من ذهب إلى أن للمصطفى صلى الله عليه وسلم الحكم باجتهاده لجعله المشقة سببا لعدم أمره ولو كان الحكم موقوفا على النص كان سبب انتفاء أمره عدم ورود النص به لاوجود المشقة والخلاف فى المسئلة طويل الذيل مبين فى الأصول (أبو نعيم فى كتاب السواك عن ابن عمرو) بن العاص قال ابن حجر فى إسناده ابن لهيعة .

(لولا أن الكلاب أمة من الامم لأمرت بقتلها) لكنها أمة كاملة فلا آمر بقتلها ولا أرتضيه لدلالتها على الصانع وقدرته وحكمته وتسبيحها بلسان الحال والقال وما من خلق إلا وفيه نوع حكمة أومصلحة وإذا امتنع استئصالها بالقتل (فاقتلوا منها) أخبثها وأشرها (الأسود البهيم) أى الشديد السواد فإنه أضرها وأعقرها وابقوا ماسواه ليدل على قدرة من سواه ولينتفع بها فى نحو حرس أوزرع وفيه أن الأمة تطلق على كل جنس من الحيوان (د ت) فى الصيد (عن عبدالله بن مغفل) ورواه الطبرانى وأبويعلى عن عائشة بنحوه قال الهيثمى وسنده حسن .

(لولا أن المساكين) فى رواية بدله السؤال (يكذبون) فى دعواهم الفاقة ومزيد الحاجة (ماأفلح من ردهم) يعنى يكذبون فى صدق ضرورتهم وحاجتهم غالبا لأن كلهم كذلك بل فيهم من يجعل المسئلة حرفة . سمعت عائشة سائلا يقول من يعشيني أطعمه الله من ثمار الجنة فعشته فخرج فإذا هو ينادى من يعشيني فقالت هذا تاجر لامسكين ؛ فلما احتمل أمرهم كذبا وصدقا خفف أمر الرد بقوله لولا ولم يجزم وقوع التهديد وإنما رد الراد بفوات التقديس وهو التطهير بالصدقة لأن للسائل حقا وفيه حث على إجابة السائل وتحذير من التغافل عنه والردخوفا من كونه صادقا (طب) والقضاعى (عن أبى أمامة) الباهلى قال الهيثمى فيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف وفى الميزان عن العقيلى لايصح فى هذا شىء وحكم ابن الجوزى بوضعه ونازعه المصنف

(لولا أن لاتدافنوا) بحذف إحدى التاءين أى لولا خوف ترك التدافن من خوف أن يصيبكم من العذاب ماأصاب الميت (لدعوت الله أن يسمعكم) هو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لأن دعوت لايتعدى إلى مفعولين (عذاب القبر) لفظ

٧٥١٧ - لَوْلَا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ - (حم م ت) عن أبي أيوب - (ض)

رواية أحمد لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذى أسمع هكذا هو ثابت فى روايته بزيادة من الذى أسمع قال الطيبى أن يسمعكم مفعول ثان لدعوت علي تضمين سألت والذى مفعول أن يسمعكم ومن عذاب القبر بيان له حال منه مقدم عليه ومعنى لولا أن لا تدافنوا أنهم لو سمعوه لتركوا التدافن حذرا من عذاب القبر أو لاشتغل كل بخويصته حتى يفضى بهم إلى ترك التدافن وقيل لا زائدة ومعناه لولا أن تموتوا من سماعه فإن القلوب لا تطيق سماعه فيصعق الانسان لوقته فكنى عن الموت بالتدافن ويرشد اليه قوله فى الحديث الآخر لو سمعه الانسان لصعق أى مات وفى رواية لأحمد لولا أن تدافنوا بإسقاط لا وهو يدل علي زيادتها فى تلك الرواية وقيل أراد لأسمعتكم عذاب القبر أى صوته ليزول عنكم استعظامه واستبعاده وهم وإن لم يستبعدوا جميع ما جاء به كنزول الملك وغيره من الأمور المغيبة لكنه أراد أن يتمكن خبره من قلوبهم تمكن عيان وليس معناه أنهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما قيل لأن المخاطبين وهم الصحب عالمون بأن العذاب أى عذاب الله لا يرد بحيلة فمن شاء تعذيبه عذبه ولو يبطن حوت بل معناه لو سمعوا عذابه تركوا دفن الميت استهانة به أو لعجزهم عنه لدهشهم وحيرتهم أو لفزعهم وعدم قدرتهم على إقباره أو لئلا يحكموا على كل من اطلعوا علي تعذيبه فى قبره بأنه من أهل النار فيتركوا الترحم عليه وترجى العفو له وإنما أحب إسماعهم عذاب القبر دون غيره من الأهوال لأنه أول المنازل وفيه أن الكشف بحسب الطاقة ومن كوشف بما لا يطيقه هلك (تنبيه) قال بعض الصوفية الاطلاع على المعذبين والمنعمين فى قبورهم واقع لكثير من الرجال وهو هول عظيم يموت صاحبه فى اليوم والليلة موتات ويستغيث ويسأل الله أن يحجبه عنه وهذا المقام لا يحصل للعبد إلا بعد غلبة روحانيته على جسمانيته حتى يكون كالروحانيين فالذين خاطبهم الشارع هنا هم الذين غلبت جسمانيتهم لا من غلبت روحانيتهم والمصطفى صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل قوم بما يليق بهم (حم م ن عن أنس) بن مالك قال لما مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين قال ذلك وفى رواية لمسلم من حديث زيد بن ثابت قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم فى حائط لبنى النجار علي بغلة له ونحن معه إذ حادت به فكادت تلقيه وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة فقال من يعرف أصحاب هذه الاقبر قال رجل أنا قال فمتى مات هؤلاء قال ماتوا فى كذا فقال إن هذه الأمة تبتلي فى قبورها ولولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذى أسمع منه ثم أقبل علينا بوجهه فقال تعوذوا بالله من عذاب النار فقالوا نعوذ بالله منه فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر فقالوا نعوذ بالله منه قال تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قالوا نعوذ بالله منها قال تعوذوا بالله من فتنة الدجال قالوا نعوذ بالله منها اه

(لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقا يذنبون فيغفر لهم) قال الغزالى جعل العجب أكبر من الذنوب ولو لم يذنب العبد لاستكثر فعله واستحسن عمله فلحظ افعاله المدخولة وطاعاته التى هى بالمعاصى أشبه وإلى النقص أقرب فيرجع من كنف الله وحفظه إلى استحسان فعله فيهلك قال الطيبي لم يرد به ونحوه قلة الاحتفال بمواقعة الذنوب كما توهمه أهل الغرة بل إنه كما أحب أن يحسن إلى المحسن أحب التجاوز عن المسيء فمراده لم يكن ليجعل العباد كالملائكة منزهين عن الذنوب بل خلق فيهم من يميل بطبعه إلى الهوى ثم كلفه توقيه وعرفه التوبة بعد الابتلاء فإن وفى فأجره على الله وإن أخطأ فالتوبة بين يديه فأراد المصطفى صلى الله عليه وسلم أنكم لو تكونون مجبولين على ماجبلت عليه الملائكة لجاء الله بقوم يتأتى منهم الذنوب فيتجلى عليهم بتلك الصفات علي مقتضى الحكمة فإن الغفار يستدعى مغفورا والسر فى هذا إظهار صفة الكرم والحلم والغفران ولو لم يوجد لانثلم طرف من صفات الألوهية والانسان إنما هو خليفة الله فى أرضه يتجلى له بصفات الجلال والإكرام فى القهر واللطف وقد تقدم ذلك كله مع زيادة (تتمة)

٧٥١٨ - لَوْلَا الْمَرْأَةُ لَدَخَلَ الرَّجُلُ الْجَنَّةَ - الثقفي فى الثقفيات عن أنس - (ض)

٧٥١٩ - لَوْلَا النِّسَاءُ لَعُبِدَ اللّٰهُ حَقًّا حَقًّا - (عد) عن ابن عمر - (ض)

٧٥٢٠ - لَوْلَا النِّسَاءُ لَعُبِدَ اللّٰهُ حَقَّ عِبَادَتِهِ - (فر) عن أنس - (ض)

٧٥٢١ - لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْبُثِ الطَّعَامُ وَلَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، وَلَوْلَا حَوَّاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَهَا - (حم ق) عن أبى هريرة - (صح)

قال رجل للقرطبي أريد أن أعطى الله عهدا أن لا أعصيه أبدا قال ومن أعظم الآن جرما منك وأنت تتألى على الله أن لا ينفذ فيك قضاؤه وقدره إنما على العبد أن يتوب كلما أذنب (حم م ت عن أبى أيوب) الأنصارى

(لولا المرأة لدخل الرجل الجنة) أى مع السابقين الأولين لأن المرأة إذا لم يمنعها الصلاح الذى ليس من جبلتها كانت عين المفسدة فلا تأمر زوجها إلا بما يبعده عن الجنة ويقربه إلى النار ولا تحثه إلا على فساد وأل فى المرأة والرجل للجنس قال فى الفردوس ويروى لولا النساء لدخل الرجال الجنة قال رجل مادخل دارى شر قط فقال حكيم ومن أين دخلت امرأتك (الثقفى فى الثقفيات) عن عثمان بن أحمد البرجى عن محمد بن عمرو بن حفص عن الحجاج بن يوسف بن قتيبة عن بشر بن الحسين عن الزبير بن عدى (عن أنس) بن مالك أورده المؤلف فى مختصر الموضوعات وقال بشر متروك وظاهره أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز فى ديباجته وإلا لما أبعد النجعة مع أن الديلمى خرجه باللفظ المزبور

(لولا النساء لعبد الله حقا حقا) لأنهن من أعظم الشهوات القاطعة عن العبادات ألا ترى أن الله تعالى قدمهن فى آية ذكر الشهوات حيث بين الشهوات بقوله «من النساء» ثم عقبها بغيرها دلالة على أنها أصلها ورأسها وأسها (عد) عن يعقوب بن سفيان بن عاصم عن محمد بن عمر عن عيسى بن زياد الدورقى عن عبد الرحيم بن زيد العمى عن أبيه عن ابن المسيب (عن عمر) بن الخطاب ثم قال مخرجه ابن عدى هذا حديث منكر لا أعرفه إلا من هذا الطريق انتهى وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال عبد الرحيم وأبوه متروكان ومحمد بن عمر منكر الحديث اه وتعقبه المؤلف بأن له شاهداً وهو ماذكره هنا بقوله

(لولا النساء لعبد الله حق عبادته) قال الطيبى أول فتنة فى بنى إسرائيل كانت من النساء كان رجل منهم اسمه عائيل طلب منه ابن أخيه أو ابن عمه أن يزوجه ابنته فأبى فقتله لينكحها وهو الذى نزلت فيه سورة البقرة على ماقيل (فر عن أنس) وفيه بشر بن الحسين قال الذهبى قال الدارقطنى متروك

(لولا بنو إسرائيل) أولاد يعقوب اسم عبرانى معناه عبدالله وقال مغلطاى معناه أسرى إلى الله (لم يخبث الطعام) بخاء معجمة أى لم يتغير ريحه (ولم يخنز) بالخاء المعجمة وكسر النون بعدها زاى لم يتغير ولم ينتن (اللحم) قال القاضى خنز اللحم بالكسر تغير وأنتن يعنى لولا أنهم سنوا ادخار اللحم حتى خنز لما ادخر لحم يخنز فهو إشارة إلى أن خنز اللحم شىء عوقب به بنو إسرائيل لكفرانهم نعمة ربهم حيث ادخروا السلوى فنتن وقد نهاهم عن الادخار ولم يكن ينتن قبل ذلك وفى بعض الكتب الالهية لولا أنى كتبت الفساد على الطعام لخزنه الأغنياء عن الفقراء (ولولا حواء) بالهمز ممدودا يعنى ولولا خلق حواء مما هو أعوج أو لولا خيانة حواء لآدم فى إغوائه وتحريضه على مخالفة الأمر بتناول الشجرة قيل سميت حواء لأنها أم كل حى (لم تخن أنثى زوجها) لأنها أم النساء فأشبهنها ولولا أنها سنت هذه السنة لما سلكتها أنثى مع زوجها فإن البادى بالشىء كالسبب الحامل لغيره على الاتيان به فلما خانت سرت فى بناتها الخيانة فقلما تسلم امرأة من خيانة زوجها بفعل أو قول وليس المراد بالخيانة الزنا حاشا وكلا لكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة وزينت ذلك لآدم مطاوعة لعدوه

٧٥٢٢ - لَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَسُقْمُ السَّقِيمِ لَأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٧٥٢٣ - لَوْلَا عِبَادٌ لِلَّهِ رُكَّعٌ، وَصِبْيَةٌ رُضَّعٌ، وَبَهَائِمُ رُتَّعٌ، لَصُبَّ عَلَيْكُمُ الْعَذَابُ صَبًّا، ثُمَّ رُصَّ رَصًّا - (طب هق) عن مسافع الديلي - (ح)

٧٥٢٤ - لَوْلَا مَا مَسَّ الْحَجَرَ مِنْ أَنْجَاسِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا مَسَّهُ ذُو عَاهَةٍ إِلَّا شُفِيَ، وَمَا عَلَى الْأَرْضِ شَيْءٌ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرُهُ - (هق) عن ابن عمرو (ح)

٧٥٢٥ - لَوْلَا مَخَافَةُ الْقَوَدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَأَوْجَعْتُكِ بِهَذَا السِّوَاكِ - (طب حل ك) عن أم سلمة - (ح)

إبليس عد ذلك خيانة له وأما من بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها وفيه إشارة إلى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نسائهم لما وقع من أمهن الكبرى وأن ذلك من طبعهن والعرق دساس فلا يفرط في لوم من فرط منها شيء بغير قصد أو نادراً وينبغي لهن أن لا يتمسكن بهذا في الاسترسال على هذا النوع بل يضبطن أنفسهن ويجاهدن هواهن قال الحرالي والأنثى أدنى زوجي الحيوان المتناكح (حم ق عن أبي هريرة) واستدركه الحاكم عليهما فوهم وأعجب منه تقدير الذهبي له ولفظ مسلم لم تخن أنثى زوجها الدهر فلعل المؤلف سقط من قلمه لفظ الدهر أو تركه لكونه لم تتفق عليه الروايات

(لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأخرت صلاة العتمة) بالتحريك أي صلاة العشاء سماها عتمة بيانا للجواز فلا ينافي كراهة تسميتها بذلك والعتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق إلى آخر الثلث الأول ولو حرف امتناع لامتناع ففيه دلالة على أن إيقاع صلاة العشاء أول الوقت أفضل وأنه لا يندب تأخيرها إلى الثلث وهو الذي واظب عليه المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم والخلفاء الراشدون فالقول بأن تأخيرها إلى الثلث أفضل محجوج بذلك وقدمر تقريره (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه محمد بن كريب وهو ضعيف اهـ وبه ينظر في رمز المصنف لحسنه

(لولا عباد لله ركع وصبية رضع وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صبا ثم رص) بضم الراء وشد الصاد المهملة بضبطه (رصا) أي ضم بعضه إلى بعض وفيه دلالة على ندب إخراج الشيوخ والأطفال والبهائم في الاستسقاء وهل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم (طب) وكذا في الأوسط (هق) كلاهما من حديث هشام بن عمار عن عبد الرحمن ابن سعد بن عمار (عن) مالك بن عبيدة بن (مسافع) بضم الميم وسين مهملة وفاء (الديلي) عن أبيه عن جده قال الذهبي في المهذب ضعيف ومالك وأبوه مجهولان وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار وهو ضعيف اهـ وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه من التوقف إلا أن يكون اعتضد

(لولا ما مس الحجر) الأسود (من أنجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة) كأجذم أو أعمى أو أبرص (إلا شفي) من عاهته (وما على الأرض شيء من الجنة غيره) يحتمل أن يراد به ظاهره وأنه يراد به المبالغة في تعظيمه يعني أن الحجر لما له من التعظيم والكرامة والبركة يشارك جواهر الجنة فكأنه منها وأن خطايا البشر تكاد تؤثر في الجماد (هق عن ابن عمرو) رواه الطبراني عن ابن عباس ورمز المصنف لحسنه

(لولا مخافة) وفي رواية لولا خشية (القود يوم القيامة) من الظالم للمظلوم (لأوجعتك) بكسر الكاف خطاباً لمؤنث وفي رواية لضربتك (بهذا السواك) وفي رواية لولا مخافة القصاص لأوجعتك بهذا السوط (طب) وكذا أبو يعلى (حل ك عن أم سلمة) قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فكان بيده سواك فدعى وصيفة له أو لها فأبطأت حتى استبان الغضب في وجهه فخرجت أم سلمة إليها وهي تلعب ببهيمة فقالت ألا أراك تلعبين ورسول الله يدعوك فقالت لا والذي بعثك بالحق ما سمعتك فذكره قال المنذري أسانيده أحدها جيد قال الهيثمي أسانيده عند أبي يعلى والطبراني جيدة انتهى ورمز المصنف لحسنه

٧٥٢٦- لَيَأْتِيَنَّ هَذَا الْحَجَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ عَلَى مَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ - (ه هب) عن ابن عباس - (ح)

٧٥٢٧ - لَيَأْتِيَنَّ عَلَى الْقَاضِي الْعَدْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَاعَةٌ يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي تَمْرَةٍ قَطُّ - (حم) عن عائشة - (ح)

٧٥٢٨ - لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكْذِبُ فِيهِ الصَّادِقُ، وَيَصْدُقُ فِيهِ الْكَاذِبُ، وَيَخُونُ فِيهِ الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ الْخَئُونُ، وَيَشْهَدُ الْمَرْءُ وَلَمْ يُسْتَشْهَدْ، وَيَحْلِفُ وَإِنْ لَمْ يُسْتَحْلَفْ، وَيَكُونُ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكَعَ ابْنَ لُكَعٍ لَا يُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ - (طب) عن أم سلمة - (ح)

(ليأتين) قال الطيبي الإتيان المجيء بسهولة (هذا الحجر يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق) كذا في نسخ الكتاب ثم رأيته بخط المصنف هكذا والذي وقفت عليه في أصول صحيحة قديمة يشهد لمن استلمه بحق وعلى من استلمه بغير حق فليحرر قال البيضاوي شبه خلق الحياة والنطق فيه بعد أن كان جماداً لانطق فيه بنشر الموتى وبعثها ولا امتناع فيه فإن الاجسام متساوية في الجسمية وقبول الاعراض التي منها الحياة والنطق والله قادر علي جميع الممكنات لكن الاغلب على الظن أن المراد منه تحقيق ثواب المسلم وأن سعيه لايضيع وأجره لايفوت قال والمراد بالمسلم بحق من استلم اقتفاء لاثره وامتثالا لامره انتهى قال الطيبي ويشهد للوجه الاول شهادة لاترد تصدير الكلام بالقسم وتأكيد الجواب بالنون لئلا يظن خلاف الظاهر وعلى في يشهد من استلمه مثلها في قوله تعالى «ويكون الرسول عليكم شهيداء أي رقيباً حفيظاً عليكم فالمعنى يحفظ على من استلم أحواله شاهداً ومزكيا له ويجوز أن يتعلق بحق بقوله يشهد أي يشهد بحق على من استلمه بغير حق كالكافر والمستهزئ ويكون خصمه يوم القيامة ويشهد بحق لمن استلمه بحق كالمؤمن المعظم لحرمته (ه) في الحج (هب) كلاهما (عن ابن عباس) ظاهر اقتصاره على ابن ماجه من بين الستة أنه لم يخرجه منهم سواه وليس كذلك بل خرجه الترمذي عن الحبر ايضا وقال حسن وتبعه المصنف فرمز لحسنه لكن فيه عبد الله بن عثمان بن خيثم أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال يحي أحاديثه ليست بقوية

(ليأتين علي القاضي العدل) عدى الإتيان بعلى لتضمنه معنى الغلبة (يوم القيامةساعة يتمنى) من شدة الحساب (أنه لم يقض بين اثنين في تمرة قط) قال الطيبي قوله يوم القيامة فاعل ليأتين ويتمنى حال من المجرور والوجه كونه حالا من الفاعل والعائد محذوف أي يتمنى فيه أو يوم القيامة نصبه علي الظرف أي ليأتين عليه يوم القيامة من البلاء مايتمنى أنه لم يقض فإذن يتمنى بتقدير أن وعبر عن السبب بالمسبب لان البلاء سبب التمني والتقييد بالعدل والتمرة تتميم لمعنى المبالغة عما حل به من البلاء (حم) وكذا الطبراني في الاوسط وابن حبان في صحيحه (حم عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وإنه كذلك فقد قال الهيثمي إسناده حسن

(ليأتين على الناس زمان يكذب فيه الصادق ويصدق فيه الكاذب ويخوّن فيه الأمين ويؤتمن فيه الخؤون) ببناء يكذب ويصدق ويخوّن فيه للمفعول ويجوز للفاعل (ويشهد المرء ولم يستشهد ويحلف وإن لم يستحلف ويكون أسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع) اللكع أصله للعبد ثم استعمل في الحمق والذم وأكثر مايقع في النداء وهو اللئيم والوسخ (لايؤمن بالله ورسوله - طب) وكذا في الاوسط (عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه عبدالله بن صالح كاتب الليث وهو ضعيف وقد وثق

٧٥٢٩ - لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلُذْنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ - (ق) عن أبي موسى (ح)

٧٥٣٠ - لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ أَمِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ؟ - (حم خ) عن أبي هريرة

٧٥٣١ - لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَكَلَ الرِّبَا فَإِنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابَهُ مِنْ غُبَارِهِ - (د ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٥٣٢ - لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً

(ليأتين على الناس زمان) قيل هو زمن عيسى أو وقت ظهور أشراط الساعة أو ظهور الكنوز أو قلة الناس وقصر آمالهم والخطاب لجنس الأمة والمراد بعضهم (يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب) خصه بالذكر مبالغة فى فقد من يقبل الصدقة لأن الذهب أعز المال وأشرفه فإذا فقد من يأخذه فغيره أولى والقصد حصول عدم القبول مع اجتماع ثلاثة أمور طواف الرجل بصدقته وعرضها على من يأخذها وكونها ذهبا (ثم لا يجد أحداً يأخذها منه) لكثرة المال وفيضه واستغناء الناس أو الكثرة الهرج والفتن واشتغال كل أحد بنفسه (ويرى الرجل) بمثناة تحتية مضمومة وراء مفتوحة مبنيا للمفعول الواحد حال كونه (يتبعه أربعون امرأة يلذن به) أى يلتجئن إليه (من قلة الرجال) بسبب كثرة الحروب والقتال الواقع فى آخر الزمان (وكثرة النساء) بغير قوّام عليهن (ق عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعرى

(ليأتين على الناس زمان لا يبالى الرجل بما أخذ من المال) بإثبات ألف ما الاستفهامية الداخل عليها حرف الجر والقياس حذفها لكن وجد فى كلام العرب على ندور وأخبر بهذا تحرزا من فتنة المال (أمن حلال) يأخذ (أم من حرام) وجه الذم من جهة هذه التسوية بين الأمرين وإلا فأخذ المال من الحلال غير مذموم من حيث هو وهذا من معجزاته فانه إخبار عن أمر غيبى وقد وقع على وفق ما أخبر (حم خ) فى باب قوله تعالى «لا تأكلوا الربا» (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا الدارمى ولم يخرجه مسلم.

(ليأتين) اللام جواب قسم محذوف (على الناس زمان لا يبقى منهم) أى من الناس (أحد إلا أكل الربا) الخالص (فإن لم يأكله أصابه من غباره) أى يحيق به ويصل إليه من أثره بأن يكون موكلا أو متوسطا فيه أو كاتبا أو شاهدا أو معامل المرابى أو من عامل معه وخلط ماله بماله ذكره البيضاوى وقال الطيبى قوله إلا أكل المستثنى صفة لأحد والمستثنى منه أعم عام الأوصاف نفى جميع الأوصاف إلا الأكل ونحن نرى كثيرا من الناس لم يأكل حقيقة فينبغى أن يجرى على عموم المجاز فيشمل الحقيقة والمجاز ولذلك أتبعه بالفاء التفصيلية بقوله فإن لم يأكله حقيقة أكله مجازا وفى رواية من بخاره وهو ما ارتفع من الماء من الغليان كالدخان والماء لا يغلى إلا بنار توقد تحته ولما كان المال المأكول من الربا يصير نارا يوم القيامة يغلى منه دماغ آكله ويخرج منه بخار ناسب جعل البخار من أكل الربا والبخار والغبار إذا ارتفع من الارض أصاب كل من حضر وإن لم يأكل ووجه النسبة بينهما أن الغبار إذا ارتفع من الأرض أصاب كل من حضر وإن لم يكن هو أثاره كما يصيب البخار إذا انتشر من حضر وإن لم يتسبب فيه وهذا من معجزاته فقل من يسلم فى هذا الزمن من أكل الربا الحقيق فضلا عن غباره (د) فى الربا (ه ك) فى البيع من حديث الحسن البصرى (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا أحمد قال الحاكم صحيح قال الذهبى فى التلخيص إن صح سماع الحسن من أبي هريرة وقال فى المهذب لم يصح للانقطاع.

(ليأتين على أمتى) قال القاضى المراد بأمة الدعوة فيندرج فيه جميع أرباب الملل والنحل الذين ليسوا على

لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَن يَصنَعُ ذَلِكَ ، وَإِنَّ بَنِي إِسرَائِيلَ تَفَرَّقَت عَلَى ثِنتَينِ وَسَبعِينَ مِلَّةً ، وَتَفتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبعِينَ مِلَّةً ، كُلُّهُم فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً ، مَا أَنَا عَلَيهِ وَأَصحَابِي - (ت) عن ابن عمرو - (ض)

٧٥٢٣ - لِيُؤَذِّن لَكُم خِيَارُكُم وَلِيَؤُمَّكُم قُرَّاؤُكُم - (د ه) عن ابن عباس - (ح)

قبلتنا أو أمة الإجابة والمراد بالملل الثلاث والسبعين مذاهب أهل القبلة وقال الطيبي عدى يأتين بعلى لمعنى الغلبة المؤدية للهلاك (ماأتى) لفظ رواية الترمذى كما أتى قال بعض شراحه والكاف فى قوله كما أتى اسمية كما فى قوله ويضحكن عن كالبرد المنهم ، إذ هى بمعنى مثل ومحله من الإعراب رفع لأنه فاعل ليأتين أى ليأتين على أمتى مثل الذى أتى (على بنى إسرائيل حذو) بالنصب على المصدر لفعل محذوف يدل عليه كما أتى أى يحذو أمتى حذو بنى إسرائيل (النعل بالنعل) الحذو بحاء مهملة وذال معجمة القطع وحذوت النعل بالنعل قدرت كل واحدة على صاحبتها وقطعتها قال الطيبي وحذو النعل بالنعل استعارة فى التساوى وقال ابن جرير يعنى أن أمته سيتبعون آثار من قبلهم من الأمم مثلا بمثل كما يقدر الحذاء طاقة النعل التى يركب عليها طاقات أخرى حتى يكون بعضها مساويا بعضا متحاذيات غير مخالفات بلا اعوجاج فهكذا هذه الأمة فى مشابهتهم من قبلهم من الأمم فيما عملوا به فى أديانهم وأحدثوا فيها من البدع والضلالات يسلكون سبيلهم (حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية) أى جهارا (لكان) قال الطيبي اللام فيه جواب إن على تأويل لو، كما أن لو تأتى بمعنى إن، وحتى هى الداخلة على الجملة الشرطية (فى أمتى من يصنع ذلك) ولابد (وإن بنى إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين) قال ابن تيمية وهذا الافتراق مشهور عن المصطفى صلى الله عليه وسلم من حديث جمع جم من الصحابة قال الطيبي الملة فى الأصل ماشرعه الله لعباده ليتوصلوا به إلى جوار الله ويستعمل فى جملة الشرائع دون آحادها ثم اتسعت فاستعملت فى الملل الباطلة فقيل الكفر كله ملة واحدة والمعنى أنهم يفترقون فرقا تدين كل واحدة منها بخلاف ماتدين به الأخرى فتسمى طريقتهم ملة مجازا وقال بعضهم هذا الاختلاف فى الأصول وأما اختلاف الرحمة فهو فى الفروع واختلاف العلماء فقال بعضهم لم تتكامل هذه الفرق إلى الآن وإنما وجد بعضها وقال بعضهم وهو من يتبع التواريخ وجدت بتمامها فعشرون منهم الروافض وعشرون الخوارج وعشرون القدرية أى المعتزلة وسبع المرجئة وفرقة البخارية وفرقة الصرارية وفرقة الجهمية وفرقة كرامية خراسان وفرقة الفكرية وفرقة المشبهة فهؤلاء اثنان وسبعون والثالثة والسبعون الناجية (كلهم فى النار) أى متعرضون لما يدخلهم النار من الأفعال القبيحة (إلا ملة واحدة) أى أهل ملة واحدة فقيل له من هى قال (ما أنا عليه) من العقائد الحقة والطرائق القويمة (وأصحابى) فالناجى من تمسك بهديهم واقتفى أثرهم واقتدى بسيرهم فى الأصول والفروع قال ابن تيمية أخبر عليه الصلاة والسلام بافتراق أمته على ثلاث وسبعين فرقة واثنتان وسبعون لاريب أنهم الذين منهم فى آية «وخضتم كالذى خاضوا» ثم هذا الاختلاف المخبر عنه إما فى الدين فقط أو فى الدين والدنيا ثم قد يؤول إلى الدنيا وقد يكون فى الدنيا فقط (ت) فى الإيمان (عن ابن عمرو) بن العاص وقال غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه اه . قال الصدر المناوى وفيه عبدالرحمن بن زياد الافريقى قال الذهبى ضعفوه

(ليؤذن لكم خياركم) أى أمناؤكم ليؤمن نظرهم للعورات وليثق بهم الصائم فى الفطر والمصلى فى حفظ الوقت قال الكمال ويدخل فى كونه خيارا أنه لايأخذ عليه أجرا ويدخل فيه أيضا أن لايلحن الأذان فإنه لايحل وتحسين الصوت مطلوب ولاتلازم بينهما والتلحين إخراج الحرف عما يجوز له فى الأداء اه . (وليؤمكم اقرأكم) وكان الأقرأ فى زمنه هو الأفقه فلو تعارض أفقه وأقرأ قدم الأفقه عند أكثر العلماء (د ه) كلاهما فى الصلاة من حديث حسين بن عيسى عن الحكم بن أبان عن عكرمة (عن ابن عباس) وتعقبه الذهبى فى المهذب فقال حسين هو أخو سليم القارى له مناكير اه . وفى فتح العزيز فيه الحسين بن عيسى نسب إليه أبو زرعة وأبو حاتم النكارة فى حديثه وبذلك يعرف

٧٥٣٤ - لِيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْ أُضْحِيَتِهِ - (طب حل) عن ابن عباس - (ح)

٧٥٣٥ - لِيَأْكُلْ أحدُكُمْ بِيَمِينِهِ، وَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، وَلْيَأْخُذْ بِيَمِينِهِ، وَلْيُعْطِ بِيَمِينِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ، وَيُعْطِي بِشِمَالِهِ، وَيَأْخُذُ بِشِمَالِهِ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٧٥٣٦ - لِيَؤُمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قِرَاءَةً لِلْقُرْآنِ - (ن) عن عمرو بن سلمة - (ح)

٧٥٣٧ - لِيَؤُمَّكُمْ أَحْسَنُكُمْ وَجْهاً؛ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يَكُونَ أَحْسَنَكُمْ خُلُقاً - (عد) عن عائشة

٧٥٣٨ - لَيَؤُمَّنَّ هذا البَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ يُخْسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ وَيُنَادِي أَوَّلُهُمْ آخِرَهُمْ ثُمَّ يُخْسَفُ بِهِمْ فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ - (حم م ن ه) عن حفصة - (صح)

مافي رمز المصنف لصحته

(ليأكل كل رجل) يعني إنسان ولو أنثى (من أضحيته) ندباً والأفضل أن يأكل الثلث ويتصدق بالثلث ويهدي الثلث (طب حل عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي وغيره فيه عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ وضعفه الجمهور

(ليأكل أحدكم بيمينه ويشرب بيمينه) ندباً مؤكداً (وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه) لأن اليمين هي المناسبة للأعمال الشريفة والأحوال النظيفة وهي مشتقة من اليمن وقد شرف الله أصحاب الجنة إذ نسبهم إلى اليمين وعكسه في أصحاب الشمال (فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله) حقيقة في الكل لأن العقل لا يحيل ذلك فلا ملجئ لتأويل الطيبي على أن المراد يحمل أولياءه من الإنس على ذلك ليضاد به عباد الله الصالحين قال النووي وفيه ندب الأكل والشرب والأخذ والإعطاء باليمين وكراهة ذلك بالشمال أي حيث لا عذر كشلل أو مرض وإلا فلا كراهة وأفاد ندب تجنب مايشبه فعل الشيطان وأن للشيطان يدين (ه عن أبي هريرة) قال المنذري وإسناده صحيح فرمز المؤلف لحسنه تقصير

(ليؤمكم أكثركم قراءة للقرآن) أخذ بظاهره أحمد فقال يقدم الأقرأ على الأفقه وقال الشافعية الأفقه مقدم والمراد بالحديث أفقهكم إذ أقرؤهم كان أفقههم ولأن الصلاة تحتاج إلى فقه لأحكام متعلقة بالصلاة (ن عن) أبي بريد بموحدة وراء وقيل بتحتية وزاي (عمرو بن سلمة) بن قيس الجرمي صحابي صغير نزل البصرة قال جاء أبي فقال إن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال كذا فنظروا فكنت أكثرهم قرءاناً فكنت أؤمهم وأنا ابن ثمان سنين؛ رمز المصنف لحسنه

(ليؤمكم أحسنكم وجهاً فإنه أحرى أن يكون أحسنكم خلقاً) بالضم والأحسن خلقا أولى بالإمامة (عد) من حديث الحسين بن مبارك عن عمرو بن سنان عن إسماعيل بن عياش عن هشام عن أبيه (عن عائشة) قال أعني ابن عدي والحسين متهم بالوضع والبلاء في هذا الحديث منه وقد حدث بأسانيد ومتون منكرة اه. فما أوهمه صنيع المصنف من أن مخرجه ابن عدي خرجه وسكت عليه غير صواب ورأيت الذهبي في مختصر تاريخ الشام لابن عساكر كتب على الحاشية بخطه موضوع وحكم ابن الجوزي بوضعه

(ليؤمن هذا البيت) أي الحرام (جيش) أي يقصدونه (يغزونه حتى إذا كانوا ببيداء من الأرض) وفي رواية ببيداء المدينة والبيداء كل أرض ملساء لا شيء فيها وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة إلى جهة مكة (يخسف بأوسطهم وينادي أولهم آخرهم ثم يخسف بهم فلا يبقى إلا الشريد الذي يخبر عنهم) وهذا لم يقع الآن (حم م ن ه عن حفصة)

٧٥٣٩ — لِيُبَشَّرْ فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْفَوْزِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِمِقْدَارِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، هُؤُلَاءِ فِي الْجَنَّةِ يُنَعَّمُونَ وَهؤُلَاءِ يُحَاسَبُونَ - (حل) عن أبي سعيد - (ح)

٧٥٤٠ — لَيَبْعَثَنَّ اللهُ تَعَالَى مِنْ مَدِينَةٍ بِالشَّامِ يُقَالُ لَهَا حِمْصُ، سَبْعِينَ أَلْفًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ، مَبْعَثُهُمْ فِيمَا بَيْنَ الزَّيْتُونِ وَالْحَائِطِ فِي الْبَرْثِ الْأَحْمَرِ مِنْهَا - (حم طب ك) عن عمر.

٧٥٤١ — لِيُبَلِّغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ لَا تُصَلُّوا بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَّا سَجْدَتَيْنِ - (د ه) عن ابن عمر - (ح)

٧٥٤٢ — لَيَبِيتَنَّ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَكْلٍ وَلَهْوٍ وَلَعِبٍ، ثُمَّ لَيُصْبِحُنَّ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

بنت عمر بن الخطاب أم المؤمنين

(ليبشر فقراء أمتى) أمة الإجابة (بالفوز) أى بالظفر والنجاح والفلاح (يوم القيامة قبل الأغنياء بمقدار خمسمائة عام) من أعوام الدنيا (هؤلاء) يعنى الفقراء (فى الجنة ينعمون وهؤلاء) أى الأغنياء فى المحشر (يحاسبون) على ماعملته أيديهم فيما أعطاهم الله من الأموال (حل عن أبى سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه

(ليبعثن الله تعالى من مدينة بالشام يقال لها حمص) بكسر الحاء وسكون الميم وصاد مهملة بلدة مشهورة افتتحها أبو عبيدة قيل سميت باسم رجل من العمالقة اختطها (سبعين ألفاً يوم القيامة لاحساب عليهم ولا عذاب مبعثهم فيما بين الزيتون والحائط فى البرث الأحمر منها) والبرث كما فى القاموس وغيره الأرض السهلة أو الجبلة من الرمل أو أسهل الأرض وأحسنها وجمعه براث وأبراث وبروث وبواريث أو هى خطأ قال ابن الأثير أراد بها أرضاً قريبة من حمص قتل فيها جماعة من الشهداء والصالحين (حم طب ك عن عمر) بن الخطاب قال المؤلف فى جامعه الكبير قال الذهبى منكر جداً وعزاه الهيثمى للبزار ثم قال فيه أبو بكر بن عبدالله بن أبى مريم وهو ضعيف

(ليبلغ شاهدكم غائبكم) أى ليبلغ الحاضر بالمجلس الغائب عنه وهو أمر بالتبليغ فيجب لكنه يختص بما كان من قبيل التشريع وهل يشترط البلاغ باللفظ أى ينقل لفظ الشارع أو يكفى بالمعنى خلاف معروف والمراد هنا إما تبليغ حكم هذه الصلاة أو تبليغ حكم من الاحكام الشرعية التى فيها هذا وإلى فيه مقدرة أى ليبلغ شاهدكم إلى غائبكم (لاتصلوا بعد) طلوع (الفجر إلا سجدتين) أى ركعتين بدليل رواية الترمذى لاصلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتى الفجر وأخذ به أحمد فكره الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس إلى ركعتى الفجر وفرض الصبح وهو وجه عند الشافعية والأصح عندهم أن أول وقت الكراهة من صلاة الفجر إلى الارتفاع وفيه أنه يجب على الامام تعليم العلم بلسانه أو بكتابته لمن لم يبلغه وتفهيمه لمن لم يفهمه وحفظ الكتاب والسنة من التصحيف والتحريف وأن الشاهد له سماعا ورؤية يبلغه الغائب إفادة ورواية لينتشر العلم ويكثر العمل وكان التبليغ فى زمن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فرض عين على من سمعه والآن كفاية لظهوره وعمومه (د ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى رجاله موثقون ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(ليبيتن) اللام فى جواب القسم أى والله ليبيتن (أقوام من أمتى) لا مانع هنا من إرادة أمة الدعوة (على أكل ولهو ولعب ثم ليصبحن قردة وخنازير) وفيه وقوع المسخ فى هذه الامة قال الحافظ الزين العراقى ورواه عبدالله بن أحمد فى زوائد المسند بلفظ ليبيتن ناس من أمتى على أشر وبطر ولعب ولهو فيصبحوا قردة وخنازير (طب عن أبى أمامة) الباهلى قال الهيثمى فيه فرقد السنجى وهو ضعيف

٧٥٤٣ - لَيْتَ شِعْرِي كَيْفَ أُمَّتِي بَعْدِي حِينَ تَتَبَخْتَرُ رِجَالُهُمْ وَتَمْرَحُ نِسَاؤُهُمْ ؟ وَلَيْتَ شِعْرِي حِينَ يَصِيرُونَ صِنْفَيْنِ صِنْفًا نَاصِبِي نُحُورِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَصِنْفًا عُمَّالًا لِغَيْرِ اللَّهِ ؟ - ابن عساكر عن رجل - (ض)

٧٥٤٤ - لِيَتَّخِذْ أَحَدُكُمْ قَلْبًا شَاكِرًا، وَلِسَانًا ذَاكِرًا، وَزَوْجَةً مُؤْمِنَةً تُعِينُهُ عَلَى أَمْرِ الْآخِرَةِ - (حم ت ه) عن ثوبان - (ح)

٧٥٤٥ - لِيَتَصَدَّقِ الرَّجُلُ مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، وَلْيَتَصَدَّقْ مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ - (طس) عن أبي جحيفة - (ح)

٧٥٤٦ - لِيَتَّقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ - (حم) عن ابن مسعود - (صح)

٧٥٤٧ - لِيَتَكَلَّفْ أَحَدُكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا يُطِيقُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَقَارِبُوا وَسَدِّدُوا - (حل) عن عائشة (ح)

٧٥٤٨ - لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ وُلُّوا هَذَا الْأَمْرَ أَنَّهُمْ خَرُّوا مِنَ الثُّرَيَّا، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَلُوا شَيْئًا - (حم) عن أبي هريرة

(ليت شعري) أي ليت شعوري (كيف أمتي بعدي) أي كيف حالهم بعد وفاتي (حين يتبختر رجالهم وتمرح نساؤهم) أي تفرح فرحاً شديداً (وليت شعري) كيف يكون حالهم (حين يصيرون صنفين صنفاً ناصبي نحورهم في سبيل الله وصنفاً عمالا لغير الله) أي للرياء والسمعة أو بقصد حصول الغنيمة (ابن عساكر) في تاريخه (عن رجل) من الصحابة

(ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وزوجة مؤمنة تعينه على أمر الآخرة) قاله لما نزل في الذهب والفضة ما نزل فقالوا فأي مال نتخذ فذكره قال حجة الاسلام فأمر باقتناء القلب الشاكر وما معه بدلا من المال (حم ت) وحسنه كلهم (عن ثوبان) رمز المصنف لحسنه قال الحافظ العراقي هذا حديث منقطع

(ليتصدق الرجل من صاع برّه وليتصدق من صاع تمره) أي ليتصدق ندباً مؤكداً بما عنده وإن قلّ كصاع برّ وصاع تمر وخص البرّ والتمر لأنه غالب طعامهم وغالب المقتاتات في غالب الأرض وقرنه بلام الأمر إيذاناً بمزيد التأكيد (طس عن أبي جحيفة) بالتصغير قال دهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس من قيس متقلدي السيوف فساءه ما رأى من حالهم فصلى ثم دخل بيته ثم خرج فصلى ثم جلس في مجلسه فأمر بالصدقة وحض عليها فقال ليتصدق الخ فجاء رجل من الانصار بصرة من ذهب فوضعها في يده ثم تتابع الناس حتى رأى كومين من ثياب وطعام فرأيت وجهه يتهلل كأنه مذهبة اهـ ورواه عنه أيضاً البزار رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وفيه أبو إسرائيل وفيه كلام وقد وثق

(ليتق أحدكم وجهه) أي ذاته ونفسه والعرب تكني عن النفس بالوجه (من النار) نار جهنم (ولو بشق تمرة) أي شيء قليل جداً فإنه يفيد سد الرمق سيما للطفل فلا يحتقر المتصدق ذلك والاتقاء من النار كناية عن محو الذنوب وقد مرّ غير مرة (حم عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(ليتكلف أحدكم من العمل ما يطيق) أي ما يطيق الدوام عليه بلا ضرورة ولا تحملوا أنفسكم أوزاراً كثيرة لا تقدرون على إدامتها (فإن الله تعالى لا يمل حتى تملوا وقاربوا وسددوا) أي اقصدوا بأعمالكم السداد ولا تتعمقوا فإنه لن يشاد أحدكم هذا الدين إلا غلبه (حل عن عائشة) رمز المصنف لحسنه

(ليتمنين أقوام ولوا) بضم الواو وشد اللام (هذا الأمر) يعني الخلافة أو الإمارة (أنهم خروا) سقطوا على

٧٥٤٩ — لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ لَوْ أَكْثَرُوا مِنَ السَّيِّئَاتِ : الَّذِينَ بَدَّلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٥٥٠ — لَيَجِيئَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَتْ فِي وُجُوهِهِمْ مُزْعَةٌ مِنْ لَحْمٍ قَدْ أَخْلَقُوهَا - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٧٥٥١ — لَيُحَجَّنَّ هَذَا الْبَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ - (حم خ) عن أبي سعيد - (صح)

٧٥٥٢ — لَيَخْرُجَنَّ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِي يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ - (ت ه) عن عمران بن حصين (صح)

٧٥٥٣ — لَيَخْشَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُؤْخَذَ عِنْدَ أَدْنَى ذُنُوبِهِ فِي نَفْسِهِ - (حل) عن محمد بن النضر الحارثي مرسلا

وجوههم (من الثريا) النجم المعروف مبالغة (وأنهم لم يلوا شيئا) لما يحل بهم من الخزى والندامة يوم القيامه إذ الإمارة أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزى يوم القيامة (حم عن أبي هريرة) رمز لحسنه

(ليتمنين أقوام لو أكثروا من السيآت) أى من فعلها قيل من هم يارسول الله قال (الذين بدل الله سيئاتهم حسنات) فيه وما قبله جواز تمنى المحال إذا كان فى فعل خير ويحتمل أن التمنى ليس على بابه بل المراد منه التنبيه على سعة رحمة الله (ك عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الديلمى وغيره باللفظ المذكور

(ليجيئن أقوام يوم القيامة ليست فى وجوههم مزعة) بضم فسكون قطعة (من لحم قد أخلقوها) يعنى يعذبون فى وجوههم حتى يسقط لحومها لمشاكلة العقوبة فى موضع الجناية من الأعضاء لكونه أذل وجهه بالسؤال أى والحال أنهم أغنياء وأنهم يبعثون ووجوههم كلها عظم لا لحم عليها أو ليس فيهم من الحسن شىء لأن حسن الوجه بلحمه أو تدنو الشمس منهم فتذيب لحم وجوههم (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه

(ليحجن) بضم الياء التحتية وفتح الحاء والجيم مبنيا للمفعول مؤكدا بنون ثقيلة (هذا البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج) اسمان أعجميان ولا يلزم من حج الناس بعد خروجهم امتناع الحج فى وقت ما عند قرب الساعة فلا تدافع بينه وبين خبر لاتقوم الساعة حتى لا يحج البيت ويظهر أن المراد بقوله ليحجن البيت مكان البيت لخبر إن الحبشة إذا خربوه لم يعمر بعد كذا ذكره بعضهم لكن قال ابن بطال فى شرح البخارى إن تخريب الحبشة يحصل ثم يعود جزء منها ويعود الحج إليها (حم عن أبي سعيد) الخدرى .

(ليخرجن قوم من أمتى من النار بشفاعتى يسمون) عند أهل الجنة (الجهنميين) فيه إشارة إلى طول تعذيبهم فى جهنم حتى أطلق عليهم هذا الاسم وأيس من خروجهم فيخرجون بشفاعته (ت ه عن عمران بن حصين) رمز لحسنه

(ليخشين أحدكم أن يؤخذ عند أدنى ذنوبه فى نفسه) فان محقرات الذنوب قد تكون مهلكة وصاحبها لا يشعر قال الغزالى صغائر المعاصى تجر بعضها إلى بعض حتى تفوت أصل السعادة بهدم أصل الايمان عند الخاتمة اهـ (حل عن محمد بن النضر الحارثى .

(ليدخلن من أمتى الجنة سبعون ألفا أو سبعمائة ألف) شك الراوى فى أحدهما (متماسكين) بالنصب على الحال وروى رفعه على الصفة قال النووى وبالواو وهو ما فى معظم الأصول اهـ وهو الياء فى خط المؤلف (آخذ بعضهم ببعض) فى رواية مسلم بعضهم بعضا (لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم) غاية للتماسك المذكور والمراد أنهم يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض فيدخل الكل دفعة ووصفهم بالأولية والآخرية باعتبار الصفة التى جازوا فيها الصراط (وجوههم على صورة القمر) أى على صفته فى الاشراق والضياء (ليلة البدر) ليلة أربعة عشر وعلم منه أن أنوار أهل الجنة وصفاتهم فى الجمال تتفاوت بتفاوت الدرجات، ثم إن هذا ليس فيه نفى دخول أحد من هذه الأمة

٧٥٥٤ - لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً أَوْ سَبْعِمِائَةِ أَلْفٍ مُتَمَاسِكُونَ، آخِذٌ بَعْضُهُمْ بِيَدِ بَعْضٍ، لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ، وُجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ - (ق) عن سهل بن سعد (صح)

٧٥٥٥ - لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفاً - (حم) عن ثوبان - (ح)

٧٥٥٦ - لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ (حم ه حب ك) عن عبد الله بن أبي الجدعاء - (صح)

٧٥٥٧ - لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ لَيْسَ بِنَبِيٍّ مِثْلُ الْحَيَّيْنِ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ، إِنَّمَا أَقُولُ مَا أُقَوَّلُ - (حم طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧٥٥٨ - لَيَدْخُلَنَّ بِشَفَاعَةِ عُثْمَانَ سَبْعُونَ أَلْفاً كُلُّهُمْ قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ، الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

على الصفة المذكورة من التشبه بالقمر غير هؤلاء والجملة حالية بدون الواو (ق عن سهل بن سعد) الساعدي

(ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل ألف سبعون ألفا) أراد بالمعية مجرد دخولهم الجنة بغير حساب وأن دخلوها في الزمرة الثانية أوما بعدها وفي حديث جابر عند الحاكم مرفوعا من زادت حسناته على سيئاته فذلك الذي يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته فذاك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن أوبق نفسه فهو الذي يشفع فيه بعد أن يعذب وفي التقييد بأمته إخراج غيرها من الامم من العدد المذكور ثم إن هذا لا يعارضه خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع عن عمره فيما أفناه وعن جسده فيما أبلاه وعن علمه ما عمل فيه وماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه لانه وإن كان عاما لكونه نكرة في سياق النفي لكنه مخصوص بمن يدخل الجنة بغير حساب وبمن يدخل النار من أول وهلة (تنبيه) هذا الحديث خص به خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع - الحديث (حم) وكذا الطبراني من حديث سريع بن عبدالله (عن ثوبان)

(ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي) أمة الاجابة (أكثر من تميم) أي القبيلة المشهورة قيل هو أويس القرني وقيل عثمان وتمام الحديث قالوا سواك يارسول الله قال سواي (حم ه حب ك) في الايمان (عن عبدالله ابن أبي الجدعاء) بضم الجيم وسكون المعجمة الكناني صحابي له حديثان كذا في التقريب كأصله وقيل ابن أبي الحساء تميمي وقيل كناني وقيل هو ميسرة الفجر قال الحاكم صحيح رواه بشر بن الفضل عن خالد

(ليدخلن الجنة بشفاعة رجل) قيل إنه أويس القرني (ليس بنبي مثل الحيين ربيعة) أبو قبيلة مشهورة وهو ابن نزار ابن معد بن عدنان (ومضر) كزفر بن نزار قبيلة وهو مضر الحمراء فقال رجل يارسول الله وما ربيعة من مضر أي مانسبة ربيعة إلى مضر وبينهما في الشرف بون بعيد فقال (إنما أقول ما أقول) بضم الهمزة وفتح القاف وواو مشددة أي لقنته وعلمته أو ألقي علي لساني من الالهام أوهو وحي حقيقة (حم طب عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه قال المنذري رواه أحمد بإسناد جيد قال الهيثمي رواه أحمد والطبراني باسانيد ورجال أحمد رجال الصحيح وأحد أسانيد الطبراني رجالهم رجال الصحيح غير عبدالرحمن بن ميسرة وهو ثقة.

(ليدخلن بشفاعة عثمان) بن عفان (سبعون ألفا كلهم قد استوجبوا النار) أي دخولها (الجنة بغير حساب) ولا عقاب وفيه فخر عظيم لعثمان (ابن عساكر) في ترجمة عثمان عن (ابن عباس) قضية تصرف المصنف أن ابن

٧٥٥٩ — لَيُدْرِكَنَّ الدَّجَّالُ قَوْماً مِثْلَكُمْ أَوْ خَيْراً مِنْكُمْ ، وَلَنْ يُخْزِيَ اللهُ أُمَّةً أَنَا أَوَّلُهَا وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ آخِرُهَا الحكيم (ك) عن جبير بن نفير - (صح)

٧٥٦٠ — لَيَذْكُرَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَوْمٌ فِي الدُّنْيَا عَلَى الفُرُشِ المُمَهَّدَةِ يُدْخِلُهُمُ الدَّرَجَاتِ العُلَى - (ع حب) عن أبي سعيد (صح)

٧٥٦١ — لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الحَوْضَ حَتَّى إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَعَرَفْتُهُمْ اخْتُلِجُوا دُونِي فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ، أُصَيْحَابِي أُصَيْحَابِي ، فَيُقَالُ لِي : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ - (حم ق) عن أنس وعن حذيفة - (صح)

٧٥٦٢ — لِيَسْأَلْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا حَتَّى يَسْأَلَهُ شِسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ - (ت حب) عن أنس - (صح)

عساكر خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل قال روى بإسناد غريب عن ابن عباس رفعه وهو منكر اه وأقره عليه الذهبي في اقتصاره لتاريخه

(ليدركن الدجال قوما مثلكم أو خيراً منكم ولن يخزى الله أمة أنا أولها وعيسى ابن مريم آخرها) وفي رواية ابن أبي شيبة ليدركن المسيح أقواما إنهم لمثلكم أو خير منكم ثلاثاً ولن يخزى الله أمة أنا أولها والمسيح آخرها وقد احتج بهذا الخبر ابن عبد البر على ماذهب إليه من أن الأفضلية المذكورة في خبر خير الناس قرنى بالنسبة للمجموع لا للأفراد واحتج أيضا بحديث عمر رفعه أفضل الخلق إيمانا قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يرونى - الحديث - خرجه الطيالسي وغيره قال ابن حجر وإسناده ضعيف فلا حجة فيه والخبر أحمد والطبرانى قال أبو عبيدة يارسول الله هل أحد خير منا أسلمنا وجاهدنا معك قال قوم يكونون بعدكم يؤمنون بي ولم يرونى قال ابن حجر إسناده حسن وصححه الحاكم وبحديث أبي داود والترمذى يأتى أيام للعامل فيهن أجر خمسين قيل منهم أو منا يارسول الله قال بل منكم واحتج أيضاً بأن السبب في كون القرن الأول أفضل بأنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثرة الكفار وصبرهم على أذاهم وتمسكهم بدينهم فكذا أواخرهم إذ أقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على الطاعة (الحكيم) في نوادره (ك) كلاهما (عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا وهو الحضرمى الحمصى ثقة جليل قال في التقريب من الثانية مخضرم ولأبيه صحبة فكأنه هو ماوفد إلا في عهد عمر اه فالحديث مرسل ورواه ابن أبي شيبة من حديث عبد الرحمن بن جبير ابن نفير أحد التابعين قال ابن حجر وإسناده حسن .

(ليذكرن الله عز وجل قوم في الدنيا على الفرش الممهدة يدخلهم الدرجات العلى) لما نالوه بسبب مداومتهم للذكر وموتهم وألسنتهم رطبة به وفيه إشارة إلى تفضيلهم على المجاهدين ومن ذلك حديث في آخر حرف الهمزة (ع حب عن أبي سعيد) الخدرى قال الهيثمى إسناده حسن .

(ليردن) بتشديد النون (علىّ ناس) وفي رواية أقوام (من أصحابي) وفي رواية أصيحابي مصغرا (الحوض) حوض الكوثر للشرب منه في الموقف (حتى إذا رأيتهم وعرفتهم اختلجوا) بالبناء للمفعول أى نزعوا أو جذبوا قهرا عليهم (دونى) أى بالقرب منى (فأقول يارب أصيحابي) أى هؤلاء أصيحابي فهو خبر مبدأ محذوف (أصيحابي) بالتصغير والتكبير تأكيد وفي رواية بدونه (فيقال لى) من قبل الله تعالى (إنك لاتدرى ماأحدثوا بعدك) أى بعد وفاتك قيل وهم أهل الردة بدليل رواية فأقول سحقاً سحقاً وقيل أهل الكبائر والبدع والظلمة المسرفون في الجور وطمس الحق وقيل المنافقون قال القاضى هم صنفان المرتدون عن الاستقامة والعمل الصالح والمرتدون عن الدين وبما أشكل هذا الحديث بحديث عرض الأعمال عليه كل أسبوع أو أكثر أو أقل (حم ق عن أنس) بن مالك (وعن حذيفة) بن اليمانى وفي الباب سمرة وأبو بكر وأبو داود

(ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها) لأنه المتكفل لكل متوكل بما يحتاجه ويرومه جل أو قل (حتى يسأله شسع نعله

٧٥٦٣ — لِيَسْأَلْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ حَتَّى يَسْأَلَهُ الْمِلْحَ وَحَتَّى يَسْأَلَهُ شِسْعَهُ - (ت) عن ثابت البنانى مرسلا (ض)

٧٥٦٤ — لِيَسْتَتِرْ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ بِالْخَطِّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبِالْحَجَرِ، وَبِمَا وَجَدَ مِنْ شَيْءٍ، مَعَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَقْطَعُ صَلَاتَهُ شَيْءٌ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٧٥٦٥ — لِيَسْتَحِي أَحَدُكُمْ مِنْ مَلَكَيْهِ اللَّذَيْنِ مَعَهُ كَمَا يَسْتَحِي مِنْ رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ مِنْ جِيرَانِهِ، وَهُمَا مَعَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

إذا انقطع) لأن طلب أحقر الأشياء من أعظم العظماء أبلغ من طلب الشيء العظيم منه ومن ثم عبر بقوله ليسأل وكرره ليدل على أنه لامانع ثم ولاراد لسائل ولأن فى السؤال من تمام ملكه وإظهار رحمته وإحسانه وجوده وكرمه وإعطائه المسئول ماهو من لوازم أسمائه وصفاته واقتضائها لآثارها ومتعلقاتها فلا يجوز تعطيلها عن آثارها وأحكامها فالحق سبحانه وتعالى جواد له الجود كله يحب أن يسأل ويطلب أن يرغب إليه فخلق من يسأله وألهمه سؤاله وخلق مايسأله فهو خالق السائل وسؤاله ومسئوله (ت هب عن أنس) بن مالك وفيه قطن بن بشير قال فى الميزان كان أبو حاتم يحمل عليه وقال ابن عدى يسرق الحديث.

(ليسأل أحدكم ربه حاجته) فإن خزائن الجود بيده وأزمتها إليه ولا معطى ولامتفضل إلاهو (حتى يسأله الملح) ونحوه من الأشياء القليلة فإنه تعالى يحب السؤال من عباده ورغبتهم إليه وطلبهم منه ولو لم يسألوا لغضب عليهم فإنه ييسر الكثير والقليل وأفاد النهى عن سؤال غيره ألبتة (وحتى يسأله شسع) أى شسعه نعله عند انقطاعها فدفع به وبما قبله ماعساه يختلج فى بعض الأذهان القاصرة من أن الدقائق لايجوز أن تنسب إليه ولاتطلب منه لحقارتها فإن هذا وهم فاسد ومن ثم أعقب الرحمن بالرحيم إيثارا لمسلك التعميم كما سبق وقد أثنى الله سبحانه على من دعاه بالذلة والخضوع والافتقار والخشوع بقوله «ويدعوننا رغباً ورهباً» أوحى الله إلى موسى ياموسى سلنى فى دعائك وخافى صلاتك حتى عن الملح أجيبك (ت عن) أبي محمد (ثابت) بمثلثة أوله ابن أسلم (البنانى) بضم الموحدة وخفة النون الأولى مولاهم البصرى أحد الأعلام وبنانة بضم الموحدة ونونين بينهما ألف بطن من قريش (مرسلا) قضية كلام المصنف أنه لم يقف عليه مسندا وإلا لما عدل لرواية إرساله واقتصر عليها وهو عجب من هذا المطلع السائر فقد رواه البزار عن أنس مرفوعا بلفظ ليسأل أحدكم ربه حاجته أو حوائجه كلها حتى يسأله شسع نعله إذا انقطع وحتى يسأله الملح قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير سيار بن حاتم وهو ثقة اهـ.

(ليستتر أحدكم فى الصلاة بالخط بين يديه وبالحجر وبما وجد من شيء) أى مما هو قدر مؤخرة الرحل كما بينه فى حديث آخر فيه أن الخط يكفى سترة للمصلى وبه قال أحمد وعلق الشافعى القول به على صحة الحديث قال النووى وليس فى حديث مؤخرة الرحل دليل على بطلان الخط ولم ير مالك الخط مطلقاً (مع أن المؤمن لايقطع صلاته شيء) من امرأة أو حمار أو كلب مر بين يديه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) وفيه حيون بن المبارك قال فى الميزان نكرة حدث بمصر عن الأنصارى عن أبيه عن جده عن أنس بهذا الحديث وساقه ثم قال رواته ثقات غير حيون والخبر منكر اهـ قال فى اللسان ذكره السهمى فى تاريخ جرجان من رواية أحمد الغطريفى عن إسحاق الاستراباذى

(ليستحى أحدكم من ملكيه) بفتح اللام أى الحافظين (اللذين معه كما يستحى من رجلين صالحين من جيرانه وهما معه بالليل والنهار) لايفارقانه طرفة عين فمن استحيا منهما لايفعل شيئا من المعاصى ولايؤذيهما بارتكاب المحرمات والقبائح وإذا كان العبد إذا كذب تباعد عنه الملك مسيرة ميل من نتن ريح فمه فما بالك بما هو فوق ذلك (هب عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى سكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه إسناده

٧٥٦٦ — لِيَسْتَرْجِعْ أَحَدُكُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي شِسْعِ نَعْلِهِ ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ - ابن السني فى عمل يوم وليلة عن أبي هريرة - (ض)

٧٥٦٧ — لِيَسْتَغْنِ أَحَدُكُمْ بِغِنَى اللهِ غَدَاءَ يَوْمِهِ وَعَشَاءَ لَيْلَتِهِ - ابن المبارك عن واصل مرسلا - (ض)

٧٥٦٨ — لِيُسَلِّمِ الرَّاكِبُ عَلَى الرَّاجِلِ ، وَلْيُسَلِّمِ الرَّاجِلُ عَلَى الْقَاعِدِ وَلْيُسَلِّمِ الْأَقَلُّ عَلَى الْأَكْثَرِ ، فَمَنْ أَجَابَ السَّلَامَ فَهُوَ لَهُ ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَا شَيْءَ لَهُ - (حم خد) عن عبد الرحمن بن شبل - (ح)

٧٥٦٩ — لَيْسَ الْأَعْمَى مَنْ يَعْمَى بَصَرُهُ ، إِنَّمَا الْأَعْمَى مَنْ تَعْمَى بَصِيرَتُهُ - الحكيم (هب) عن عبد الله ابن جراد - (ض)

٧٥٧٠ — لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالتَّمَنِّي ، وَلَا بِالتَّحَلِّي ، وَلَٰكِنْ هُوَ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ وَصَدَّقَهُ الْعَمَلُ - ابن النجار (فر) عن أنس - (ض)

ضعيف وله شاهد ضعيف اهـ بلفظه وذلك لأن فيه ضعفاء منهم معارك بن عباد أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ضعفه الدارقطنى وغيره .

(ليسترجع أحدكم فى كل شيء حتى فى) انقطاع (شسع نعله فإنها) الحادثة التى هى انقطاعه (من المصائب) التى جعلها الله سببا لغفران الذنوب ولما نزل « من يعمل سوءا يجز به » قال الصديق هذه قاصمة الظهر وأينا لم يعمل سوءا ؟ فقال له المصطفى صلى الله عليه وسلم ألست تحزن ألست ألست ؟ وهذا الحديث قد بوب عليه النووى فى الأذكار : باب مايقول إذا أصابته نكبة قليلة أو كثيرة (ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن أبي هريرة) وفيه يحيى بن عبد الله وهو التيمى قال الذهبي فى الضعفاء قال أحمد ليس بثقة

(ليستغن أحدكم) عن الناس (بغنى الله غداء يومه وعشاء ليلته) فمن أصبح مالكهما فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها وطلب فوق ذلك وبال وتركه كمال ومن ثم قال داود لايراك الله حيث نهاك ولا يفقدك حيث أمرك وارض من الدنيا باليسير مع سلامة دينك كما رضى أقوام بالكثير مع سلامة دنياهم (ابن المبارك عن واصل مرسلا) واصل فى التابعين أسدى ورقاشى وبصرى ومهلبى وغيرهم فتمييزه كان أولى .

(ليسلم الراكب على الراجل وليسلم الراجل على القاعد وليسلم الأقل على الأكثر فمن أجاب السلام فهو له ومن لم يجب فلا شيء له) من الأجر بل عليه الوزر إن تركه بلا عذر (حم خد عن عبد الرحمن بن سهل) الأنصارى الأوسى

(ليس الأعمى من يعمى بصره إنما الأعمى من تعمى بصيرته) « فإنها لاتعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور » فمن أشرق نور اليقين على قلبه أبصرت نفسه حسن العواقب وماتت شهواته بما أبصر قلبه بنور اليقين من جلال الله وعظمته فهو البصير وإن كان أعمى البصر ومن تزاحمت على قلبه ظلمات الغفلة وأحاطت به من كل جانب بحيث انطمست عين نفسه فهو الأعمى وإن كان بصيرا قال فى الكشاف العمى على الحقيقة أن تصاب الحدقة بما يطمس نورها واستعماله فى القلب استعارة وتمثيل وفيه فى محل آخر البصيرة نور القلب الذى يستبصر به كما أن البصر نور العين الذى يبصر به وقال العسكرى والبصيرة الاستبصار فى الدين ولما قال معاوية لعقيل بن أبي طالب مالكم يابنى هاشم تصابون فى أبصاركم فقال كما تصابون يابنى أمية ببصائركم (الحكيم هب عن عبد الله بن جراد) وفيه يعلى بن الأشدق أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال البخارى لايكتب حديثه ورواه عنه أيضا العسكرى والديلمى .

(ليس الإيمان بالتمنى) أى التشهى (ولا بالتحلى) أى التزين بالقول ولا بالصفة (ولكن هو ماوقر فى القلب

٧٥٧١ - لَيْسَ الْبِرُّ فِي حُسْنِ اللِّبَاسِ وَالزِّيِّ، وَلَكِنِ الْبِرُّ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ - (فر) عن أبي سعيد (ض)

٧٥٧٢ - لَيْسَ الْبَيَانُ كَثْرَةَ الْكَلَامِ، وَلَكِنْ فَصْلٌ فِيمَا يُحِبُّ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَلَيْسَ الْعِيُّ عِيَّ اللِّسَانِ، وَلَكِنْ قِلَّةُ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَقِّ - (فر) عن أبي هريرة - (ض)

٧٥٧٣ - لَيْسَ الْجِهَادُ أَنْ يَضْرِبَ الرَّجُلُ بِسَيْفِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى إِنَّمَا الْجِهَادُ مَنْ عَالَ وَالِدَيْهِ وَعَالَ وَلَدَهُ، فَهُوَ فِي جِهَادٍ، وَمَنْ عَالَ نَفْسَهُ فَكَفَّهَا عَنِ النَّاسِ فَهُوَ فِي جِهَادٍ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

وصدقه العمل) أي ليس هو بالقول الذي تظهره بلسانك فقط ولكن يجب أن تتبعه معرفة القلب ذكره الزمخشري وبالمعرفة لا بالعمل تتفاوت الرتب فإنما تفاضلت الأنبياء بالعلم بالله لا بالأعمال وإلا لكان المعروف من الأنبياء وأممهم أفضل من نبينا وأمته وإنما تقدمهم بفضل معرفته بالله وعلمه به وقوة اليقين قال ابن عطاء على قدر قرب الأولين والآخرين من التقوى أدركوا من اليقين وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم في هذا المقام أعلا العالمين قال الغزالي وفيه إيماء إلى أن أشرف العلوم معرفة الله تعالى وأنه ليس المراد بها الاعتقاد الذي يتلقنه العامي رواية وتلقناً ولا تحرير الكلام ومراوغة الأخصام التي هو غاية المتكلم بل نوع يقين هو ثمر نور يقذفه الله في قلب من طهر بالمجاهدة باطنه؛ والعجب ممن يسمع مثل هذا الحديث من صاحب الشرع ثم يزدري مايسمعه على وفقه ويزعم أنه من ترهات الصوفية وأنه غير معقول، والناس أعداء ماجهلوا «وإذ لم يهتدوا به فسيقولون هذا إفك قديم» (ابن النجار فر عن أنس) قال العلائي حديث منكر تفرد به عبد السلام بن صالح العابد قال النسائي متروك وابن عدى مجمع على ضعفه وقد روى معناه بسند جيد عن الحسن من قوله وهو الصحيح إلى هنا كلامه وبه يعرف أن سكوت المصنف عليه لايرتضى

(ليس البر) بالكسر: الخير والبركة (في حسن اللباس والزي) الهيئة (ولكن البر السكينة) بالتخفيف المهابة والرزانة (والوقار) الحلم والتأني وهو مصدر وقر بالضم مثل جمل جمالا ويقال أيضا وقر يقر من باب وعد يعد فهو وقور مثل رسول (فر عن أبي سعيد)

(ليس البيان) أي الوضوح والانكشاف وظهور المراد (كثرة الكلام ولكن فصل فيما يحب الله ورسوله) أي قول قاطع يفصل بين الحق والباطل (وليس العيّ عيّ اللسان) أي ليس التعب والعجز عجز اللسان وتعبه وعدم اهتدائه لوجه الكلام (ولكن قلة المعرفة بالله) فإنها هي العيّ على التحقيق

وما ينفع الإعراب إن لم يكن تقى   وما ضر ذا تقوى لسان معجم

(فر عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم وعنه ومن طريقه أورده الديلمي مصرحا فكان عزوه اليه أولى ثم إن فيه رشدين بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وقد مر غير مرة أنهما ضعيفان

(ليس الجهاد أن يضرب الرجل بسيفه في سبيل الله) أي ليس ذلك هو الجهاد الأكبر (إنما الجهاد) الأكبر الذي يستحق أن يسمى (من عال والديه وعال ولده) أي عال أصوله وفروعه المحتاجين الذين يلزمه نفقتهم (فهو في جهاد) لأن جهادهم أي الكفار وهم في ديارهم فرض كفاية إذا قام به غيره سقط عنه وأما القيام بنفقة من تلزمه نفقته فهو فرض عين (ومن عال نفسه فكفها عن الناس فهو في جهاد) أفضل من جهاد الكفار (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) قضية تصرف المصنف أن هذا لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه أبو نعيم والديلمي باللفظ المزبور عن أنس المذكور فكان ينبغي عزوه اليهما معاً

٧٥٧٤ - لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ - (طس) عن أنس (خط) عن أبي هريرة - (ح)

٧٥٧٥ - لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ ، إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعِجْلِ فَلَمْ يُلْقِ الْأَلْوَاحَ ، فَلَمَّا عَايَنَ مَاصَنَعُوا أَلْقَى الْأَلْوَاحَ فَانْكَسَرَتْ - (حم طس ك) عن ابن عباس (صح)

(ليس الخبر كالمعاينة) أى المشاهدة إذ هى تحصيل العلم القطعى وقد جعل الله لعباده أذانا واعية وأبصاراً ناظرة ولم يجعل الخبر فى القوة كالنظر بالعيان وكما جعل فى الرأس سمعا وبصرا جعل فى القلب ذلك فما رآه الإنسان ببصره قوى علمه به وما أدركه ببصر قلبه كان أقوى عنده وقال الكلاباذى الخبر خبران صادق لايجوز عليه الخطأ وهو خبر الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ومحتمل وهو ماعداه فان حمل الخبر على الأول فمعناه ليس المعاينة كالخبر فى القوة أى الخبر أقوى و آكد وأبعد عن الشكوك إذا كان خبراً لصادق والمعاينة قد تخطئ فقد يرى الإنسان الشيء على خلاف ماهو عليه كما فى قصة موسى والسحرة وإن حمل على الثانى فمعناه ليس المعاينة كالخبر بل هى أقوى و آكد لأن المخبر لايطمئن قلبه وتزول عنه الشكوك فى خبر من يجوز السهو عليه والغلط والحاصل أن الخبر إن كان خبرا لصادق فهو أقوى من المعاينة أو غيره فعكسه إلا أن ماذكر فى الخبر الآتى عقبه على الأثر يشير إلى أن المراد هنا الثانى (طس عن أنس) بن مالك (خط عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قال الهيثمى رجاله ثقات ورواه أيضاً ابن منيع والعسكرى وعد من جوامع الكلم والحكم وقال الزركشى ظن أكثر الشراح أنه ليس بحديث وهو حديث حسن خرجه أحمد وابن حبان والحاكم من طرق ورواه الطبرانى وهو عنده بلفظ الكتاب وبلفظ ليس المعاينة كالخبر وقال فى موضع آخر رواه أحمد والحاكم وابن حبان وإسناده صحيح فإن قيل هو معلول بقول الكامل إن هشيما لم يسمعه من أبى بشر قلت قال ابن حبان فى صحيحه لم يتفرد به هشيم وله طرق ذكرتها فى المعتبر فى تخريج أحاديث المنهاج والمختصر

(ليس الخبر كالمعاينة) وشاهد ذلك (أن الله تعالى أخبر موسى بما صنع قومه فى العجل فلم يلق الألواح فلما عاين ماصنعوا) من عبادته (ألقى الالواح فانكسرت) فأفاد هذا أنه ليس حال الانسان عند معاينة الشيء كحاله عند الخبر عنه فى السكون والحركة لأن الانسان لعله يسكن إلى مايرى أكثر من الخبر عنه وإن كان صادقا عنده وكان خبر الله عند موسى ثابتاً وخبره كلامه وكلامه صفته فعرف فتنة قومه بصفة الله تعالى وصفة البشرية ماتظهر عند صفة الله تعالى فلما لم تظهر لعجز البشرية وضعف الانسانية تمسك موسى بمايديه ولم يلقه فلما عاين قومه عاكفين على العجل عابدين له عاتبهم بصفة نفسه التى هى نظره ببصره ورؤيته بعينه وصفته عجز البشرية وضعف الانسانية ونقص الخلقة فلم يطق بصفته أن يمسك ما فى يده مع اضطرابها وتلفها فلما وقف على عبادتهم العجل لم يتمالك أن طرح الألواح وأخذ برأس أخيه ، ألا تراه لما سكن رجع إلى الله مستغفرا له ولأخيه والمصطفى صلى الله عليه وسلم ثبت ليلة الاسراء عند قاب قوسين أو أدنى وأخبر بتجلي أوصاف الحق سبحانه له بقوله وضع يده بين كتفى حتى وجدت بردها ولم يثبت موسى عند تجلى ربه للجبل حتى خر صعقا لأن نبينا صلى الله عليه وسلم كان قائما بأوصاف الحق وأوصافه التى هى عجز البشرية فانية منه خافية ساقطة عنه ليس لها أثر فى وقته وموسى كان ناظراً بصفة الانسانية إلى الجبل ؛ ألا تراه قيل له «انظر إلى الجبل» فنظر بصفته لكونه مكلفا والمصطفى صلى الله عليه وسلم كان مفعولا به بدليل «سبحان الذى أسرى بعبده ليلا» ﴿فائدة﴾ قال ابن دريد عن أبى حاتم إن أبا مليك أحد فرسان بنى يربوع لما قتل بنو بكر بنيه وأخبر بذلك فلم يشك ولم يظهر عليه جزع بالكلية فلما رآهما بعينه ألقى نفسه عليهما وقد أيقن قبل ذلك أنهما قتلا فلم يشك عند الخبر بل غلبه الجزع عند المعاينة (حم طس ك عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وصححه ابن حبان

٧٥٧٦ — لَيْسَ الْخُلْفُ أَنْ يَعِدَ الرَّجُلُ وَمِنْ نِيَّتِهِ أَنْ يَفِيَ، وَلَكِنِ الْخُلْفُ أَنْ يَعِدَ الرَّجُلُ وَفِي نِيَّتِهِ أَنْ لَا يَفِيَ - (ع) عن زيد بن أرقم - (ح)

٧٥٧٧ — لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ - (حم ق) عن أبي هريرة (صح)

٧٥٧٨ — لَيْسَ الصِّيَامُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، إِنَّمَا الصِّيَامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ؛ فَإِنْ سَابَّكَ أَحَدٌ أَوْ جَهِلَ عَلَيْكَ فَقُلْ: «إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ» - (ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

٧٥٧٩ — لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنِ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ - (حم ق ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

(ليس الخلف أن يعد الرجل ومن نيته أن يفى) بما وعد به (ولكن الخلف أن يعد الرجل ومن نيته أن لا يفى) بما وعد به قال فى الاحياء الخلف من أمارات النفاق أى حيث كان بلا عذر قال ومن منعه العذر عن الوفاء جرى على صورة النفاق فينبغى أن يتحرز عن صورته أيضا ولا ينبغى أن يجعل نفسه معذوراً من غير ضرورة اه وفى شرح مسلم للنووى أوجب الوفاء به وإنجازه الحسن وبعض المالكية ثم إن عاد عند الوعد عازما على عدم الوفاء به أى لغير عذر فهذا هو النفاق اه (ع عن زيد بن أرقم) ورواه عنه أيضا ابن لال والديلمى ورمز المصنف لحسنه

(ليس الشديد) أى القوى (بالصرعة) أى كثير الصرع بمهملات يعنى ليس القوى من يقدر على صرع خصمه أى إلقائه إلى الأرض بقوة قال المنذرى الصرعة بضم ففتح من يصرع الناس كثيرا بقوته وأما بسكون الراء فالضعيف الذى يصرعه الناس حتى لا يكاد يثبت مع أحد للمبالغة أى ليس القوى من يقدر على صرع الابطال من الرجال ويلقيهم إلى الارض بقوة (إنما الشديد) على الحقيقة (الذى يملك نفسه عند الغضب) أى إنما القوى من كظم غيظه عند ثوران الغضب وقاوم نفسه وغلب عليها فحول المعنى فيه من القوة الظاهرة إلى القوة الباطنة ومن ملك نفسه عنده فقد قهر أقوى أعدائه وشر خصومه لخبر أعدى عدوك نفسك التى بين جنبيك وهذا من قبيل المجاز وفصيح الكلام لأن الغضبان لما كان بحال شديدة من الغيظ وقد ثارت عليه سورة الغضب وقهرها بحلمه وصرعها بثباته كان كمن يصرع الرجال ولا يصرعونه (تنبيه) أخذ الصوفية من هذا أنه ينبغى للعارف تحمل من آذاه من جار وغيره (حم ق) كلاهما فى الادب (عن أبى هريرة) وفى الباب غيره

(ليس الصيام) فى الحقيقة (من الاكل والشرب) وجميع المفطرات (إنما الصيام) المعتبر الكامل الفاضل (من اللغو) قول الباطل واختلاط الكلام (والرفث) الفحش فى المنطق والتصريح بما يكنى عنه من ذكر النكاح حول المعنى فيه من الظاهر إلى الباطن على وزان ماسبق (فإن سابك أحد أوجهل عليك فقل) بلسانك أو بقلبك وبهما أولى على مامر (إنى صائم إنى صائم) أى يكرر ذلك كذلك (ك هق عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا الديلمى وغيره

(ليس الغنى) بكسر أوله مقصوراً أى الحقيقى النافع المعتبر (عن كثرة العرض) بفتح الراء كما فى المشارق وبسكونها على مافى المقاييس لابن فارس متاع الدنيا قيل وكأنه أراد بالعرض مقابل الجوهر وهو عند أهل السنة لا يبقى زمانين شبه متاع الدنيا فى سرعة زواله وعدم بقائه زمانين يعنى ليس الغنى المحمود ماحصل عن كثرة العرض والمتاع لأن كثيراً ممن وسع الله عليه لا ينتفع بما أوتى بل هو متجرد فى الازدياد ولا يبالى من أين يأتيه فكأنه فقير لشدة حرصه فالحريص فقير دائما (ولكن الغنى) المحمود المعتبر عند أهل الكمال (غنى) القلب وفى رواية (النفس) أى استغناؤها بما قسم لها وقناعتها ورضاها به بغير إلحاح فى طلب ولا إلحاف فى سؤال ومن كفت نفسه عن المطامع قرت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذى يناله من كان فقير النفس فإنه يورطه فى رذائل الامور وخسائس الافعال لدناءة همته فيصغر فى العيون ويحتقر فى النفوس ويصير أذل من كل ذليل والحاصل أن من رضى

٧٥٨٠ - لَيْسَ الْفَجْرُ بِالأَبْيَضِ الْمُسْتَطِيلِ فِى الأُفُقِ ، وَلٰكِنَّهُ الأَحْمَرُ الْمُعْتَرِضُ - (حم) عن طلق بن على (ح)

٧٥٨١ - لَيْسَ الْكَذَّابُ بِالَّذِى يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِى خَيْرًا وَيَقُولُ خَيْرًا - (حم ق د ت) عن أم كلثوم بنت عقبة (طب) عن شداد بن أوس - (صح)

بالمقسوم فكأنه واجد أبداً ومن اتصف بفقر النفس فكأنه فاقد أبداً يأسف على مافات ويهتم بما هو آت فمن أراد غنى النفس فليحقق فى نفسه أنه تعالى المعطى المانع فيرضى بقضائه ويشكر على نعمائه ويفزع إليه فى كشف ضرائه وأنشد بعضهم من قصيدة

وعند مليكك فابغ العلـ * ـو وبالوحدة اليوم فاستأنس
فإن الغنى فى قلوب الرجا * ل وإن التعزز فى الأنفس
وكم قدترى من أخى عسرة * غــنى وذى ثروة مفلس
ومن قائم شخصه ميت * على أنه بعــد لم يرمس

وقيل أراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية وهو بعيد (حم ق ت ه عن أبى هريرة) قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح

(ليس الفجر بالأبيض المستطيل فى الأفق) أى الذى يصعد إلى السماء وتسميه العرب ذنب السرحان وبطلوعه لايدخل وقت الصبح (ولكن) الفجر الحقيق الذى يدخل به وقته وتدور عليه الأحكام هو (الأحمر المعترض) أى المنتشر فى أطراف السماء (حم عن) أبى على (طلق بن على) بن مدرك الحنفى السحيمى بمهملتين مصغرا اليمانى صحابى له وفادة رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال الحافظ العراقى إسناده حسن

(ليس الكذاب) أى ليس يأثم فى كذبه من قبيل ذكر الملزوم وإرادة اللازم (بالذى) وفى رواية الذى (يصلح) بضم الياء (بين الناس) أى من يكذب لإصلاح المتشاجرين أو المتباغضين فإن قيل هذا الحديث يعارضه خبر إنه عليه السلام رأى الكذاب يعذب بالكلوب من حديد قلنا العذاب على الكذب عام فيه كله وماجاء فى غيره فهو تخصيص للعام وهذا هو الذى تناوله الحديث وكذا كل كذب يؤدى إلى خير كما أشار اليه بقوله (فينمى) بفتح أوله وكسر الميم مخففا أى يبلغ (خيرا) على وجه الإصلاح (ويقول خيرا) أى يخبر بما علمه المخبر عنه من الخير ويسكت عما علمه من الشر فإن ذلك جائز بل محمود بل قد يندب بل قد يجب لكن فى اشتراط قصد التورية خلف وليس المراد نفى ذات الكذب بل نفى إثمه فالكذب كذب وإن قيل لإصلاح أو غيره كذا قرره جمع وقال البيضاوى قوله ينمى خيرا أى يبلغ خير مايسمعه ويدع شره يقال نميته الحديث مخففا فى الإصلاح ونميته مثقلا فى الإفساد والأول من النماء لأنه رفع لما يبلغه والثانى من النميمة وإنما نفى عن المصلح كونه كذابا باعتبار قصده وهذه أمور قد يضطر الإنسان فيها إلى زيادة القول ومجاوزة الصدق طلبا للسلامة ودفعا للضرر ورخص فى اليسير من الفساد لما يؤمل فيه من الصلاح والكذب فى الإصلاح بين اثنين أن ينمى من أحدهما إلى صاحبه خيرا ويبلغه جميلا وإن لم يكن سمعه منه بقصد الإصلاح والكذب فى الحرب أن يظهر فى نفسه قوة ويتحدث بما يقوى به أصحابه ويكيد عدوه والكذب للزوجة أن يعدها ويمنيها ويظهر لها أكثر مما فى نفسه ليستديم صحبتها ويصلح به خلقها قال النووى وقد ضبط العلماء مايباح من الكذب وأحسن مارأيته فى ضبطه قول الغزالى الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل اليه بالصدق والكذب جميعا فالكذب فيه حرام لعدم الحاجة وإن أمكن التوصل اليه بالكذب ولم يمكن بالصدق فالكذب فيه مباح لمباح وواجب لواجب وفى الحديث دليل الصوفية على مايفعلونه من المكر بنفوسهم فيعدونها بشهوتها كى تبلغهم مايريدون من الطاعة فإذا فعلت وعدوها بمواعد أخر ثم هكذا فالوعد للنفس بمرغوبها كالوعد للزوجة بذلك

٧٥٨٢ — لَيسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِى لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ - (طب) عن طلق بن على - (ح)

٧٥٨٣ — لَيسَ الْمُؤْمِنُ بِالَّذِى يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ - (خد طب ك هق) عن ابن عباس - (صح)

٧٥٨٤ — لَيسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِىِّ - (حم خد حب ك) عن ابن مسعود (صح)

٧٥٨٥ — لَيسَ الْمِسْكِينُ الَّذِى يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ فَتَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنِ الْمِسْكِينُ الَّذِى لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطَنُ لَهُ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ - مالك (حم ق د ن) عن أبى هريرة - (صح)

(حم ق د ت عن أم كلثوم بنت عقبة) بن أبى معيط (طب عن شداد بن أوس) الخزرجى

(ليس المؤمن) الكامل الإيمان (الذى لا يأمن جاره بوائقه) أى دواهيه جمع بائقة وهى الداهية أو الأمر المهلك وفى حديث الطبرانى أن رجلا شكى إلى النبى صلى الله عليه وسلم من جاره فقال له أخرج متاعك فى الطريق ففعل فصار كل من يمر عليه يقول مالك فيقول جارى يؤذينى فيلعنه فجاء الرجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ماذا لقيت من فلان أخرج متاعه فجعل الناس يلعنونى ويسبونى فقال إن الله لعنك قبل أن يلعنك الناس (طب) وكذا فى الأوسط (عن طلق بن على رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه أيوب بن عتبة ضعفه الجمهور وهو صدوق كثير الخطأ

(ليس المؤمن) التعريف للجنس أى ليس المؤمن الذى عرفته أنه مؤمن كامل الإيمان (بالذى يشبع) لفظ رواية الحاكم بالذى يبيت شبعانا (وجاره) أى والحال أن جاره (جائع إلى جنبه) لإخلاله بما توجه عليه فى الشريعة من حق الجوار وتهاونه فى فضيلة الإطعام التى هى من شرائع الإسلام سيما عند حاجته وخصاصته وألصق الجوار جوار الزوجة والخادم والقريب وقد كان للمصطفى صلى الله عليه وسلم كما فى مسلم جار فارسى طيب المرق فصنع طعاما ودعاه فقال أنا وهذه يعنى عائشة فلم يأذن لها فامتنع المصطفى صلى الله عليه وسلم من إجابته لما كان بها من الجوع فلم يستأثر عليها بالأكل وهذا قضية مكارم الأخلاق سيما مع أهل بيت الرجل ولذلك قيل * وشبع الفتى لؤم إذا جاع جاره (خد طب ك) فى البيع وغيره (هق) كلهم (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح فتعقبه الذهبى فى التلخيص بأنه من حديث عبد العزيز بن يحيى وليس بثقة وفى المهذب بأن فيه ابن المجاور مجهول وقال الهيثمى رجال الطبرانى ثقات وقال المنذرى رواه الطبرانى وأبى يعلى ثقات

(ليس المؤمن بالطعان) أى الوقاع فى أعراض الناس بنحو ذم أو غيبة قال فى الأساس ومن المجاز طعن فيه وعليه وهو طعان فى أعراض الناس قال ابن العربى وإنما سماه طعنا لأنه سهام الكلام كسهام النصال حسا وجرح اللسان كجرح اليد (ولا اللعان) أى الذى يكثر لعن الناس بما يبعدهم من رحمة ربهم إما صريحا كأن يقول لعنة الله على فلان أو كناية كغضبه عليه أو أدخله النار ذكره الطيبى (ولا الفاحش) أى ذى الفحش فى كلامه وفعاله قال ابن العربى والفحش الكلام بما يكره سماعه مما يتعلق بالدين (ولا البذى) أى الفاحش فى منطقه وإن كان الكلام صدقا (حم خد) فى البر (حب ك) كلهم (عن ابن مسعود) قال الترمذى حسن غريب ولم يبين المانع من صحته قال ابن القطان ولا ينبغى أن يصح لأن فيه محمد بن سابق البغدادى وهو ضعيف وإن كان مشهورا وربما وثقه بعضهم وقال الدارقطنى روى مرفوعا وموقوفا والوقف أصح

(ليس المسكين) بكسر الميم وقد تفتح أى الكامل فى المسكنة قال فى الكشاف والمسكين الدائم السكون إلى الناس لأنه لا شىء له كالسكير الدائم السكر (الذى يطوف على الناس) يسألهم التصدق عليه (فترده اللقمة واللقمتان) وفى رواية الأكلة والأكلتان

٧٥٨٦ - لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِىءِ ، وَلَكِنِ الْوَاصِلُ الَّذِى إِذَا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا - (حم خ د ت) عن ابن عمرو - (صح)

٧٥٨٧ - لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللهِ ، وَلَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مَعَاذِيرَ مِنَ اللهِ - (طب) عن الأسود ابن سريع - (صح)

بالضم (والتمرة والتمرتان) بمثناة فوقية فيهما الآن المتردد على الأبواب قادر على تحصيل قوته وربما يقع له زيادة عليه فليس المراد نفى المسكنة عن الطواف بل نفى كمالها إجماعا وعلى أن السائل الطواف المحتاج مسكين (ولكن المسكين) الكامل بتخفيف نون لكن فالمسكين مرفوع وبشدها فهو منصوب (الذى لايجد غنى) بكسر الغين مقصورا أى يسارا (يغنيه) صفة له وهو قدر زائد على اليسار إذ لايلزم من حصول اليسار الغنية به بحيث لايحتاج لغيره (ولايفطن له) بضم الياء وفتح الطاء أى لايعلم بحاله (فيتصدق عليه) بضم الياء مبنيا للمجهول (ولايقوم فيسأل الناس) برفع المضارع الواقع بعد الفاء فى الموضعين عطفا على المنفى المرفوع فينسحب النفى عليه أى لايفطن له فلايتصدق عليه ولا يقوم فلا يسأل الناس وبالنصب فيهما بأن مضمرة ثم إن النفى فى قوله لايجد الخ محتمل لأن يراد نفى أصل اليسار أو نفى اليسار المقيد بأن يغنيه مع وجود أصل اليسار وعلى الثانى ففيه أن المسكين من يقدر على مال أو كسب يقع موقعا من حاجته ولا يكفيه فهو أحسن حالا من الفقير وبه أخذ الجمهور وعكس قوم وسوى آخرون (مالك) فى الموطأ (حم ق د ن عن أبى هريرة) ظاهر عزوه إلى من ذكر أن بقية الستة لم يخرجوه لكن حكى بعضهم الاتفاق عليه من حديث عائشة

(ليس الواصل) اللام لتعريف الجنس أى ليس حقيقة الواصل ومن يعتد بوصله (بالمكافىء) أى المجازى غيره بمثل فعله إن صلة فصلة وإن قطعا فقطع (ولكن) الرواية بالتشديد ويجوز التخفيف (الواصل) الذى يعتد بوصله هو (الذى إذا قطعت) قال فى الرياض بفتح القاف والطاء وقوله (رحمه) مرفوع (وصلها) يعنى وصل قريبه الذى قاطعه؛ نبه به على أن من كافأ من أحسن اليه لايعد واصلا للرحم وإنما الواصل الذى يقطعه قريبه فيواصل هو وهذا إشارة إلى الرتبة العلية فى ذلك وإلا فلو لم يقطعه أحد من قرابته واستمر هو على مواصلاتهم عدّ واصلا لكن رتبته دون من وصل من قطعه وللعراقى هنا تقرير تعقبه تلميذه ابن حجر بالرد (حم خ د) فى الزكاة (ت) فى البر (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضا ابن حبان وغيره

(ليس) وفى رواية ما (أحد أحب اليه المدح) أى الثناء بالجميل (من الله) أى أنه يحب المدح من عباده ليثيبهم على مدحهم الذى هو بمعنى الشكر والاعتراف بالعبودية للواحد الخالق المنعم القهار فإذا كان الأشخاص المعلولون المربوبون المذنبون المقصرون يحبون المدح فالذى يستحقه أولى وأحق، تبارك الممدوح فى أوصافه المحمود على أفعاله المنعم على عباده البر الرءوف الرحيم قال فى التنقيح فهم النووى منه أن يقال مدحت الله وليس صريحا لاحتمال كون المراد أنه تعالى يحب أن يمدح غيره لا أن المراد يحب أن يمدحه غيره (ولا أحد أكثر معاذير من الله) جمع بين محبة المدح والعذر الموجبين لكمال الاحسان وبين أنه لايؤاخذ عبيده بما ارتكبوه حتى يعذر اليهم المرة بعد الأخرى ولأجل ذلك أرسل رسله وأنزل كتبه إعذارا وإنذارا، وهذا غاية الجد والاحسان ونهاية الكمال والامتنان فهو لايسرع بإيقاع العقوبة من غير إعذار منه ومن غير قبول للعذر، ممن اعتذر اليه وفيه دلالة على كرم الله وقبوله عذر عباده فقد بسط عذرهم ودلهم على موضع التملق له وعرفهم أنه يقيل عثراتهم ويعفو عن زلاتهم ويتجاوز عن سقطاتهم (طب عن الأسود بن سريع) ظاهر اقتصاره على عزوه للطبرانى أنه لايوجد مخرجا لأحد من الستة فإن أراد باللفظ فمسلم وإلا فممنوع فقد رواه البخارى فى التوحيد ومسلم فى اللعان بلفظ لا أحد أحب اليه المدحة من الله عز وجل ومن أجل ذلك وعد الله الجنة ولا أحد أحب اليه العذر من الله ومن أجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين اهـ وفى مسلم فى التوبة من حديث ابن

٧٥٨٨ — لَيْسَ أَحَدٌ أَفْضَلَ عِنْدَ اللهِ مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَمَّرُ فِي الْإِسْلَامِ لِتَكْبِيرِهِ وَتَحْمِيدِهِ وَتَسْبِيحِهِ وَتَهْلِيلِهِ - (حم) عن طلحة - (صح)

٧٥٨٩ — لَيْسَ أَحَدٌ أَحَقَّ بِالْحِدَّةِ مِنْ حَامِلِ الْقُرْآنِ، لِعِزَّةِ الْقُرْآنِ فِي جَوْفِهِ - أبو نصر السجزى فى الإبانة (فر) عن أنس - (ض)

٧٥٩٠ — لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي يَعُولُ ثَلَاثَ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثَ أَخَوَاتٍ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ إِلَّا كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ - (هب) عن عائشة - (ح)

٧٥٩١ — لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِأَكْسَبَ مِنْ أَحَدٍ، قَدْ كَتَبَ اللهُ الْمُصِيبَةَ وَالْأَجَلَ وَقَسَمَ الْمَعِيشَةَ وَالْعَمَلَ، فَالنَّاسُ يَجْرُونَ فِيهَا إِلَى مُنْتَهَى - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

مسعود ليس أحد أحب اليه المدح من الله من أجل ذلك مدح نفسه وليس أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش وليس أحد أحب اليه العذر من الله من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل اه بنصه

(ليس أحد أفضل عند الله من مؤمن يعمر فى الاسلام لتكبيره وتحميده وتسبيحه وتهليله) أى لأجل صدور ذلك منه ومن شأنه هذا فهو خير الناس لقوله فى الخبر المار خيركم من طال عمره وحسن عمله لفظ رواية أحمد تسبيحه وتكبيره وتهليله قال فى الكشاف وأحد فى الاصل بمعنى واحد وهو الواحد ثم وضع فى النفى العام مستويا فيه المذكر والمؤنث والواحد وما وراءه (حم عن طلحة) بن عبيد الله رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ورواه من الستة النسائى أيضا فما أوهمه اقتصار المصنف على أحمد من أنه لم يخرج فى أحدها غير جيد وسببه كما رواه أحمد وغيره أن ثلاثة من بنى عذرة أسلموا فقال النبى صلى الله عليه وسلم من يكفنيهم قال أبو طلحة أنا فبعث النبى صلى الله عليه سلم فخرج أحدهم فيه فقتل ثم آخر فقتل ثم مات الثالث فرآهم أبو طلحة فى الجنة والميت على فراشه أمامهم وأولهم فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فذكره

(ليس أحد أحق بالحدة من حامل القرآن) لعزة القرآن (فى جوفه) يعنى بحيث لا يؤدى إلى ارتكاب محذور أو أراد بالحدة الصلابة فى الدين (أبو نصر السجزى فى) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (فر) من حديث بشر بن الحسين عن الزبير بن عدى (عن أنس) قال فى الميزان بشر هذا قال الدارقطنى متروك وقال ابن عدى عامة حديثه غير محفوظ وقال أبو حاتم يكذب على الزبير ثم ساق له مما أنكروه عليه أخبارا هذا منها وقال لا يصح شىء منها وفى اللسان عن ابن حبان لا ينظر فى شىء رواه عن الزبير إلا على جهة التعجب وكذبه الطيالسى

(ليس أحد من أمتى) أى أمة الإجابة (يعول ثلاث بنات) أى يقوم بما يحتجنه من نحو قوت وكسوة (أو ثلاث أخوات) له (فيحسن إليهن) أى بعولهن ومع ذلك يحسن اليهن فى الإقامة عليهن بأن لايمن عليهن ولا يظهر لهن الضجر والملل ولا يحملهن مالا يطقنه (إلا كن له سترا من النار) أى وقاية من دخول نار جهنم لأنه كما سترهن فى الدنيا عن ذل السؤال وهتك الأعراض باحتياجهن إلى الغير الذى ربما جر إلى الخنا والزنا جوزى بالستر من النار جزاء وفاقا (هب عن عائشة) رمز لحسنه

(ليس أحد منكم بأكسب من أحد قد كتب الله المصيبة والأجل وقسم المعيشة والعمل فالناس يجرون فيها إلى منتهى) أى يستديمون السعى المتواصل فى ذلك إلى نهاية أعمارهم فاعتمد أيها العاقل على التقدير السابق واشهد مجرى الاحكام فى العقل اللاحق وانظر بعين البصيرة ترى حكم العالم بأسره فى يد الواحد من غير زائد قسم الآجال والارزاق

٧٥٩٢ - لَيْسَ أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذًى سَمِعَهُ مِنَ اللهِ، إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَدًا وَيَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ - (ق) عن أبي موسى - (صح)

٧٥٩٣ - لَيْسَ بِحَكِيمٍ مَنْ لَمْ يُعَاشِرْ بِالْمَعْرُوفِ مَنْ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُعَاشَرَتِهِ، حَتَّى يَجْعَلَ اللهُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ مَخْرَجًا - (هب) عن أبي فاطمة الإيادي - (ض)

بحكمته وقدرها بمشيئته، سمع بعضهم هاتفاً يقول:

نحن قسمنا الارزاق بين الورى فأدب النفس ولا تعترض
وسلم الأمر لأحكامنا فكل عبد رزقه قد فرض

فانشق عبير نسمات اللفظ أنساً، وطب به سبحانه حياةً ويقيناً ونفساً، واعلم بأن الرزق لا يأتي بحيلة وتدبير، وإنما يأتي بقسمة الواحد القدير ولو كانت الأرزاق تأتي بحيلة هلكن إذاً من جهلهن البهائم
(حل عن ابن مسعود)

(ليس) وفي رواية ما (أحد أصبر) من الصبر وأصله حبس النفس على ما تكرهه وهو في صفة الباري تأخير العذاب عن مستحقه فالمراد من أفعل نفي ذات المفضل عليه وإذا انتفت ذاته انتفت المساواة والنقص بالاولى (على أذى) مصدر أذى يؤذى يعني المؤذى أي كلام مؤذ (يسمعه من الله) أي ليس أحد أشد صبرا من الله بإرسال العذاب إلى مستحقه وهم الكفار على القول القبيح الآتي وفيه إيماء إلى أن الصبر على تحمل الأذى محمود وترك الانتقام ممدوح ولهذا كان جزاء الصبر غير محصور إذ الصبر والحلم في الأمور هو التخلق بأخلاق مالك أزمة الأمور وبالصبر يفتح كل باب مغلوق ويسهل كل صعب مرتج وهنا سر بديع وهو أن من تعلق بصفة من صفاته تعالى أدخلته تلك الصفة عليه وأوصلته اليه فهو الصبور، أوحى الله إلى داود تخلق بأخلاق ومن أخلاق أني أنا الصبور ثم بين الاذى المسموع بقوله (إنهم ليدعون له ولدا ويجعلون له أندادا) ولو نسب ذلك إلى ملك من أحقر ملوك الدنيا لاستنكف وامتلأ غضباً وأهلك قائله فسبحانه ما أحلمه وما أرحمه «وربك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب» (وهو مع ذلك) يحبس عقوبته عنهم ولا يعاجلهم بل (يعافيهم) أي يدفع عنهم المكاره والمعافاة دفع المكروه (ويرزقهم) فهو أصبر على الأذى من الخلق فإنهم يؤذون بما هو فيهم وهو يؤذى بما ليس فيه وهم إن صبروا صبروا تكلفا وضعفا وصبره حلم ولطف وفيه إبانة عن كرم الله وصفحه وفضله في تأخير معاجلة العذاب وإدرار الرزق على مؤذيه فهذا كرمه في معاملة أعدائه فما ظنك بمعاملة أصفيائه وفيه حث على تحمل الأذى فيما يؤلم العبد ليجازى غداً جزاء الصابرين «إن رحمة الله قريب من المحسنين» (ق عن أبي موسى) الأشعري عبد الله بن قيس رواه عنه أيضاً النسائي في التفسير

(ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لابد له من معاشرته) من نحو زوجة وأمة وأهل وفرع وخادم وصديق ورفيق وجار وأجير ومعامل وخليط وشريك وصهر وقريب ونحو ذلك (حتى) أي إلى أن (يجعل الله له من ذلك مخرجا) يشير إلى أن التباين في الناس غالب واختلافهم في الشيم ظاهر ومن رام عيالا أو إخوانا تتفق أحوالهم جميعهم فقد رام أمرا متعذرا بل لو اتفقوا لربما وقع بينهم خلل في نظامه إذ ليس واحد من هؤلاء يمكن الاستعانة به في كل الاحوال ولا المجبولون على الخلق الواحد يمكن أن يتصرفوا في جميع الأعمال وإنما بالاختلاف يكون الائتلاف والإخوان ثلاث طبقات طبقة كالغذاء لا يستغنى عنه وطبقة كالدواء يحتاج اليه أحيانا وطبقة كالداء لا يحتاج اليه أبدا وفي الحديث أعظم حث على المداراة وحسن الصحبة وقد تطابقت على ذلك الملل والنحل وتواصوا به حتى من أنكروا

٧٥٩٤ — لَيْسَ بِخَيْرِكُمْ مَنْ تَرَكَ دُنْيَاهُ لِآخِرَتِهِ ، وَلَا آخِرَتَهُ لِدُنْيَاهُ ، حَتَّى يُصِيبَ مِنْهُمَا جَمِيعًا ، فَإِنَّ الدُّنْيَا بَلَاغٌ إِلَى الْآخِرَةِ ، وَلَا تَكُونُوا كَلًّا عَلَى النَّاسِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٧٥٩٥ — لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ غَوَائِلَهُ - (ك) عن أنس

٧٥٩٦ — لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مُسْتَكْمِلِ الْإِيمَانِ مَنْ لَمْ يَعُدَّ الْبَلَاءَ نِعْمَةً ، وَالرَّخَاءَ مُصِيبَةً - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٧٥٩٧ — لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالشِّرْكِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ ، فَإِذَا تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ - (ه) عن أنس - (صح)

المعاد وحشر الأجساد قال الأصمعي لما حضرت جدي الوفاة جمع بنيه فقال عاشروا معاشرة إن عشتم حنوا اليكم وإن متم بكوا عليكم: أوحى الله إلى داود مالي أراك خالياً قال هجرت الناس فيك يارب قال ألا أدلك على ماتستثني به وجوه الناس اليك وتبلغ به رضاي؟خالق الناس بأخلاقهم واحتجر الإيمان بيني وبينك وفي العوارف لايستدل على قوة العقل والحلم بمثل حسن المداراة (هب) وكذا الحاكم وعنه ومن طريقه خرجه البيهقي مصرحا فلو عزاه للأصل كان أحق (عن أبي فاطمة الإيادي) بكسر الهمزة وفتح المثناة تحت ودال مهملة نسبة إلى إياد نزار بن معد بن عدنان ثم قال الحاكم لم نكتبه عنه إلا بهذا الإسناد وإنما نعرفه عن محمد بن الحنفية من قول الحاتم اه وقال ابن حجر المعروف موقوف وقال العلائي هذا إنما هو من كلام ابن الحنفية .

(ليس بخيركم من ترك دنياه لآخرته ولا آخرته لدنياه حتى يصيب منهما جميعا فان الدنيا بلاغ إلى الآخرة ولا تكونوا كلا) أي عيالا وثقلا (على الناس) لأنه سبحانه أنزل المال ليستعان به على إقامة حقوقه الموصلة إلى الدار الآخرة لا للتلذذ والتمتع فهو وسيلة إلى الخير والشر فأربح الناس من جعله وسيلة إلى الدار الآخرة وأخسرهم من توسل به إلى هواه ونيل مناه والدنيا على الحقيقة لاتذم وإنما يتوجه الذم إلى فعل العبد فيها وهي قنطرة ومعبرة إلى الجنة أو النار ولكن لما غلبت عليها الحظوظ والغفلة والإعراض عن الله والذم للآخرة وصار ذلك هو الغالب على أهلها ذمت عند الإطلاق وإلا فهي مزرعة الآخرة ومنها زاد الجنة ولهذا قال بعض السلف المال سلاح المؤمن وقال سفيان وكانت له بضاعة يقلبها لولاها لتمندل بي بنو العباس وقيل له إنها تدنيك من الدنيا قال لئن أدنتني منها لقد صانتني عنها وكانوا يقولون اتجروا فإنكم في زمان إذا احتاج أحدكم كان أول مايأكل بدينه (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا الديلمي باللفظ المزبور فلو ضمه إليه في العزو كان أولى .

(ليس بمؤمن من لايأمن جاره غوائله) أي ليس المؤمن الكامل الايمان من يفعل ذلك وقد ورد الحث على إكرام الجار في الكتب السماوية، قال في التوراة إذا سكن بينكم الذي يقبل إلي فلا تظلموه بل أنزلوه منزلة أحدكم وصيروه منكم،الذين يقبلون إلي ويسكنون معكم أحبوهم كما تحبون أنفسكم (ك عن أنس) .

(ليس بمؤمن مستكمل الايمان من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة) قالوا كيف يارسول الله قال إن البلاء لايتبعه إلا الرخاء وكذلك الرخاء لا يتبعه إلا البلاء والمصيبة، هذا بقية الحديث، فما أوهمه صنيع المصنف من أن ماذكره هو الحديث بتمامه غير جيد (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عبدالعزيز بن يحيى المدني قال البخاري كان يضع الحديث اه فكان ينبغي للمصنف حذفه من كتابه .

(ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك) أي فعل فعل أهل الشرك ولا يكفر حقيقة إلا إن جحد وجوبها (ه عن أنس) بن مالك رمز المصنف لصحته ورواه مسلم بدون فإذا الخ

٧٥٩٨ — لَيْسَ بِي رَغْبَةٌ عَنْ أَخِي مُوسَى عَرِيشٌ كَعَرِيشِ مُوسَى - (طب) عن عبادة بن الصامت - (ض)

٧٥٩٩ — لَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنَ الْخُلُقِ الْحَسَنِ — (حم) عن أبي الدرداء - (ض)

٧٦٠٠ — لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ : قَطْرَةُ دُمُوعٍ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ تَعَالَى ، وَقَطْرَةُ دَمٍ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى ، وَأَمَّا الْأَثَرَانِ فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى ، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللهِ تَعَالَى - (ت) والضياء عن أبي أمامة - (صح)

٧٦٠١ — لَيْسَ شَيْءٌ أُطِيعَ اللهُ تَعَالَى فِيهِ أَعْجَلَ ثَوَابًا مِنْ صِلَةِ الرَّحِمِ ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَعْجَلَ عِقَابًا مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ ، وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَدَعُ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ - (هق) عن أبي هريرة - (ح)

٧٦٠٢ — لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ تَعَالَى مِنَ الدُّعَاءِ - (حم خد ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

(ليس بي رغبة عن أخي موسى) بن عمران (عريش كعريش موسى) أي ليس أريد مسكنا في الدنيا غير عريش كعريش موسى خشبيات وعويدات رثاث فلا أتبوأ القصور ولا أزخرف الدور قال في الكشاف كل مرتفع أظلك من سقف بيت أو خيمة أو كرم أو ظلة فهو عريش (طب عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمي فيه عيسى ابن سنان ضعفه أحمد وغيره ووثقه العجلي وابن حبان .

(ليس شيء أثقل في الميزان من الخلق) بالضم (الحسن) لأن صاحبه في درجة الصائم القائم بل فوق درجتهما لأن الحسن الخلق لا يحمل غيره أثقاله ويتحمل أثقال غيره وخلقهم كما سبق فهو في الميزان أثقل لما تقرر من أن جهاد النفس على تحمل ثقلها وثقل غيرها أمر مهول لا يثبت له إلا الفحول (حم) وكذا أبو نعيم في الحلية (عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته وقال أبو نعيم غريب من حديث الثوري عن إبراهيم بن نافع .

(ليس شيء أحب إلى الله تعالى من قطرتين وأثرين قطرة دموع) أي قطراتها فلما أضيفت إلى الجمع أفردت ثقة بذهن السامع نحو كلوا في بطنكم (من خشية الله) أي من شدة خوف عقابه أو عتابه (وقطرة دم تهراق في سبيل الله) أفرد الدم وجمع الدمع تنبيها على تفضيل اهراق الدم في سبيل الله على تقاطر الدموع (وأما الأثر فأثر في سبيل الله وأثر في فريضة من فرائض الله) قال ابن العربي الأثر ما يبقى بعده من عمل يجرى عليه أجره من بعده ومنه قوله «ونكتب ما قدموا وآثارهم» وقال غيره الأثر ما يبقى من رسوم الشيء وحقيقته ما يدل على وجود الشيء والمراد خطوة الماشي وخطوة الساعي في فريضة من فرائض الله أو ما بقي على المجاهد من أثر الجراحات وعلى الساعي المتعب نفسه في أداء الفرائض والقيام بها والكد فيها كاحتراق الجبهة من حر الرمضاء التي يسجد عليها وانفطار الأقدام من برد ماء الوضوء ونحو ذلك (ت) في الجهاد (والضياء) المقدسي في المختارة (عن أبي أمامة) الباهلي وفي سند الترمذي الوليد بن جميل قال في الكاشف لينه أبو زرعة .

(ليس شيء أطيع الله تعالى فيه أعجل ثوابا من صلة الرحم) أي الإحسان إلى الأقارب بقول أو فعل (وليس شيء أعجل عقابا من البغي) أي التعدي على الناس (وقطيعة الرحم) بنحو إساءة أو هجر (واليمين الفاجرة) أي الكاذبة (تدع) أي تترك (الديار بلاقع) بفتح الباء واللام وكسر القاف جمع بلقع وهي الأرض القفراء التي لا شيء فيها : يريد أن الحالف يفتقر ويذهب ما في بيته من الرزق ، وقيل هو أن يفرق الله شمله ويغير عليه ما أولاه من نعمه (هق عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه .

(ليس شيء أكرم) قال الطيبي بالنصب خبر ليس (على الله تعالى من الدعاء) لدلالته على قدرة الله وعجز

٧٦٠٣ - لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ تَعَالَى مِنَ الْمُؤْمِنِ - (طس) عن ابن عمرو - (ض)

٧٦٠٤ - لَيْسَ شَيْءٌ خَيْرًا مِنْ أَلْفٍ مِثْلِهِ إِلَّا الْإِنْسَانَ - (طب) والضياء عن سلمان - (صح)

الداعي قال الطيبي ولا منافاة بين هذا الحديث وآية « إن أكرمكم عند الله أتقاكم » لأن كل شيء يشرق في بابه فإنه يوصف بالكرم قال تعالى «وأنبتنا فيها من كل زوج كريم» وإنما كان أكرم الناس أتقاهم لأن الكرم من الأفعال المحمودة وأكرمها مايقصد به أشرف الوجوه وأشرفها مايقصد به وجه الله فمن قصد ذلك بمحاسن أفعاله فهو التقي فإذن أكرمهم أتقاهم وعلى هذا حكم الدعاء فإنه مخ العبادة (حم خدت) وكذا ابن ماجه وكأنه أغفله ذهولا (ك) وقال صحيح وأقره الذهبي (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب ولم يبين لم لايصح وذلك لأن فيه عمران القطان قال في الميزان وغيره ضعفه النسائي وأبو داود ومشاه أحمد وقال ابن القطان رواته كلهم ثقات وماموضع في إسناده ينظر فيه إلا عمران وفيه خلاف وقال ابن حبان حديث صحيح

(ليس شيء أكرم علي الله تعالى من المؤمن) هذا تعظيم للمؤمن ورفع لشأنه وتأهيل لكرامة سنية وإظهار لفضيلة سابقة ومزية كيف وقد فضله الله علي سائر المخلوقات وما يرى فيه من النقائص كالشهوة والحرص والبخل فهي مواد الكمال ومبادئه فان العفة نتيجة الشهوة والسخاء نتيجة البخل لأنهما طرفا الافراط والتفريط والتبذير والامساك والحرص نتيجة الترقي إلى منتهى بغيته، وروى النجم الكبرى في فواتح الجمال عن الجزقاني قال صعدت إلى العرش فطفته ألف طوفة فرأيت الملائكة يطوفون مطمئنين فعجبوا من سرعة طوافي فقلت ماهذه البرودة في الطواف قالوا نحن أنوار لانقدر أن نجاوزه فما هذه السرعة فيك قلت أنا آدمي وفيّ نور ونار وهذه السرعة من نتائج نار الاشواق ﴿تنبيه﴾ قال التونسي اللطيفة الإنسانية في غاية الشرف والعظم ألا ترى إلى قوله سبحانه «ولقد كرمنا بني آدم» فأكد التكرمة بالقسم؛ وفي بعض الكتب المنزلة يقول الله تعالى ابن آدم خلقت الأشياء من أجلك وخلقتك من أجلي الأكوان لك عبيد سخرت وأنت عبد الحضرة وقال بعض العارفين نهاية الأكوان الانسان ولهذا لم يرض سبحانه لأهل الجنة بمنازل الجنان حتى زادهم فيها النظر إلى وجهه في حضرة الاحسان فالإنسان بيت القصيد من المقصود واليه كل معنى بالحقيقة يعود لأنه النسخة الكاملة والصحيفة التي هي لكل الحقائق شاملة كما قيل

وتحسب أنك جرم صغير　　وفيك انطوى العالم الأكبر

فهو العين المقصودة في العالم لكونه بمجمعاً لما تفرق فيه فهو كلي صغير وفيه كل مافي العالم (طس عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي فيه عبيد الله بن تمام وهو ضعيف جدا اهـ لكن يشهد له مافي أوسط الطبراني عن ابن عمرو أيضا أن المصطفى صلى الله عليه وسلم نظر للكعبة فقال لقد شرفك الله وكرمك وعظمك والمؤمن أعظم حرمة منك وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ومافيه أيضا عن جابر لما افتتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة استقبلها بوجهه وقال أنت حرام ماأعظم حرمتك وأطيب ريحك وأعظم حرمة عند الله منك المؤمن، وفيه محمد بن محيصن كذاب لكن تعدد الطرق دل على أن للحديث أصلا

(ليس شيء خيرا من ألف مثله إلا الإنسان) يشير إلى أنه قد يبلغ بقوة إيمانه وإيقانه وتكامل أخلاق إسلامه إلى ثبوت في الدين وقيام بمصالح الإسلام والمسلمين بعلم يكسبه وينشره أو مال يبذله أو شجاعة يسد بها مسد ألف وقد نظمها بعضهم فقال　　والناس ألف منهم كواحد　　وواحد كألف إن أمره عدا

وقال العارف التونسي الأسرار الإلهية والأنوار الرحمانية المفاضة من حضرة الذات بتجلي تعرفات الصفات لايتم فيها الظهور ويرتفع عنها برقع الستور إلا في المجلى الانساني إذ هو العرش الرحماني والمستوى العرفاني والرفرف المتداني وذلك ماخص به من النشأة الكاملة والخلافة الشاملة بخلاف ماسواه من المظاهر الملكية العلوية والملوك الروحانية

٧٦٠٥ – لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْجَسَدِ إِلَّا وَهُوَ يَشْكُو ذَرَبَ اللِّسَانِ (ع هب) عن ابي بكر - (ح)

٧٦٠٦ – لَيْسَ شَيْءٌ إِلَّا وَهُوَ أَطْوَعُ لِلّٰهِ تَعَالَى مِنَ ابْنِ آدَمَ - البزار عن بريدة - (ح)

٧٦٠٧ – لَيْسَ صَدَقَةٌ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ مَاءٍ - (هب) عن ابي هريرة - (ح)

٧٦٠٨ – لَيْسَ عَدُوُّكَ الَّذِي إِنْ قَتَلْتَهُ كَانَ لَكَ نُورًا وَإِنْ قَتَلَكَ دَخَلْتَ الْجَنَّةَ، وَلٰكِنْ أَعْدَى عَدُوٍّ لَكَ وَلَدُكَ الَّذِي خَرَجَ مِنْ صُلْبِكَ، ثُمَّ أَعْدَى عَدُوٍّ لَكَ مَالُكَ الَّذِي مَلَكَتْ يَمِينُكَ - (طب) عن ابي مالك الأشعري - (ح)

الأرضية والنفوس الشيطانية والافلاك الحسية والأجسام الحيوانية والخصائص النباتية والطبائع المعدنية لأن كل مظهر من هذه المظاهر العلوية والسفلية جعل جزءاً من الدائرة المحيطة الانسانية فهو علوى سفلى جزئى كلى سمائى أرضى ملكى شيطانى إنسانى حيوانى وهو المقصود من الوجود إن كان حضرة المعارف الالهية وشمس المعانى الربانية وتاج ملكة الوجود وواسطة عقد الجود وإنسان عين العالم وروح جسد العوالم (طب والضياء) المقدسى (عن سلمان) الفارسى قال الهيثمى مداره على أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف جدا كذا فى موضع وأعاده فى آخر وقال رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن محمد بن يوسف وهو ثقة اه وقال شيخه العراقى الحديث حسن

(ليس شيء من الجسد) أى جسد المكلف (إلا وهو يشكو ذرب اللسان) أى فحشه وبقية الحديث عند مخرجه على حدته فكأنه سقط من قلم المصنف أخرج ابن عساكر فى تاريخه قال رجل للأحنف أوصنى قال عليك بالخلق الفسيح والكف عن القبيح واعلم أن الداء الذى أعيا الأطباء اللسان البذى والفعل الردى (ع هب) من حديث أسلم (عن أبى بكر) الصديق قال أسلم اطلع عمر على أبى بكر وهو يمد لسانه قال ماتصنع قال إن هذا أوردنى الموارد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره رمز لحسنه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير موسى بن محمد بن حبان وقد وثقه ابن حبان اه وأقول ليس توثيقه بمتفق عليه فقد أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه أبو زرعة .

(ليس شيء إلا وهو أطوع لله تعالى من ابن آدم) حتى الجماد كالأرض التى خلق منها فإنها مجبورة ونفس الآدمى مفتونة بالشهوات فليست طاعة الأرض ولا طاعة السماء ولا طاعة سائر الخلق تشبه طاعة الآدمى لأن طاعته يخرجها من بين الشهوات والوسواس وعجائب القلب فأما أولئك فلم يسلط عليهم ذلك فهم أسهل انقيادا (البزار) فى مسنده (عن بريدة) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضا الطبرانى فى الصغير باسنادين قال الهيثمى وفيه أبو عبيد الاشجعى ولم أر من سماه ولا ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح .

(ليس صدقة أعظم أجرا من ماء) أى من سقى الماء للظمآن وقد مر غير مرة (هب عن أبى هريرة) رمز لحسنه وفيه داود بن عطاء أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال قال البخارى متروك ويزيد بن عبد الملك النوفلى ضعفوه وسعيد بن أبى سعيد قال ابن عدى مجهول .

(ليس عدوك الذى إن قتلته كان) أى قتله (لك نورا) يسعى بين يديك فى القيامة (وإن قتلك دخلت الجنة) لكونك شهيدا (ولكن أعدى عدولك ولدك الذى خرج من صلبك) فمن الأولاد أولاد يعادون آباءهم ويعقونهم يجرعونهم الغصص ومنهم من يحمل أباه على اكتساب المال من غير حله ليبلغ به شهوته ولذته (ثم) بعد ولدك فى العداوة (أعدى عدو لك مالك الذى ملكت يمينك) فان النفس والشيطان قد يحملانك على صرفه فى العصيان قال فى الكشاف العدو والصديق يجيئان فى معنى الواحد والجماعة قال

وقوم علىّ ذى شدة   أراهم عدوا وكانوا صديقا

٧٦٠٩ - لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ جُنَاحٌ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِقَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ مِنْ مَالِهِ ، إِذَا تَرَاضَوْا وَأَشْهَدُوا - (هق) عن أبى سعيد - (ض)

٧٦١٠ - لَيْسَ عَلَى الْمَاءِ جَنَابَةٌ - (طب) عن ميمونة - (ح)

٧٦١١ - لَيْسَ عَلَى الْمَاءِ جَنَابَةٌ ، وَلَا عَلَى الْأَرْضِ جَنَابَةٌ ، وَلَا عَلَى الثَّوْبِ جَنَابَةٌ - (قط) عن جابر) - (ح)

٧٦١٢ - لَيْسَ عَلَى الْمُخْتَلِسِ قَطْعٌ - (ه) عن عبد الرحمن بن عوف - (ح)

٧٦١٣ - لَيْسَ عَلَى الْمَرْأَةِ إِحْرَامٌ إِلَّا فِي وَجْهِهَا - (طب هق) عن ابن عمر - (ح)

ومنه قوله تعالى « وهم لكم عدو » شبها بالمصادر للموازنة كالقبول والولوغ قال الراغب جعل هؤلاء أعداءاً للإنسان لما كانوا سببا لهلاكه الاخروى لما يرتكبه من المعاصى لأجلهم فيؤدى به إلى هلاك الأبد الذى هو شر من إهلاك المعادى المناصب أباه (طب عن أبى مالك الأشعرى) وضعفه المنذرى قال الهيثمى فيه محمد بن إسمعيل بن عياش وهو ضعيف .

(ليس على الرجل جناح) أى إثم (أن يتزوج بقليل أوكثير من ماله إذا تراضوا) يعنى الزوج والزوجة والولى (وأشهدوا) على عقد النكاح، فيه أن النكاح ينعقد بأدنى متمول ولو درهماً واحدا وهو مذهب الشافعى وقال أبو حنيفة أقله عشرة دراهم وفيه أنه يشترط فى النكاح الإشهاد وهو مذهب الشافعى وأبى حنيفة ولم يشترطه مالك (هق) من حديث حسن بن صالح وشريك (عن أبى سعيد) شك شريك فى رفعه قال فى المهذب وفيه أبو هرون وهو واه جدا .

(ليس على الماء جنابة) احتج به من ذهب إلى طهورية المستعمل قالوا لأنه غسل به محل طاهر فلم تزل طهوريته كما لو غسل به الثوب ولأنه لاقى محلا طاهرا فلا يخرج عن حكمه بتأدية الغرض به كالثوب يصلى فيه مرارا اه قال ابن الجوزى وفى استدلالهم بالحديث نظر (طب عن ميمونة) قالت اجنبت فاغتسلت من جفنة ففضلت منها فضلة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل فقلت إنى قد اغتسلت منه فذكره ورواه عنها أحمد ولعل المؤلف أغفله سهوا رمز المصنف لحسنه .

(ليس على الماء جنابة ولا على الأرض جنابة ولا على الثوب جنابة) قال ابن الأثير أراد أنه لايصير شىء منها جنبا يحتاج إلى الغسل لملامسة الجنب إياها اه . أخذ بظاهره بعض المجتهدين كالحسن فذهب إلى أن النجاسة الحكمية إذا جف محلها من نحو أرض فالصلاة عليه أوفيه مجزئة (قط) من حديث حفص بن عمر المازنى عن سليم ابن حبان عن سعيد بن مينا (عن جابر) بن عبدالله قال الغريانى فى حاشية مختصر الدارقطنى فيه أبو عمر حفص بن عمر المازنى لم أجده روى عن سليمان بن حبان وقال فى لسان الميزان وحفص لايعرف وذكر له هذا الخبر ورواه ابن جرير فى التهذيب والدارقطنى عن ابن عباس بلفظ أربع لايجنبن الإنسان والماء والأرض والثوب .

(ليس على المختلس) وهو من يأخذ معاينة ويهرب (قطع) لأن من شرط القطع الاخراج من الحرز (ه عن عبد الرحمن بن عوف) جزم الحافظ ابن حجر بصحته فقال رواه ابن ماجه عن ابن عوف باسناد صحيح وأعاده مرة أخرى فقال رجاله ثقات فاقتصار المصنف على رمزه لحسنه غير حسن .

(ليس على المرأة احرام إلا فى وجهها) وفى رواية احرام المرأة فى وجهها واحرام الرجل فى رأسه اه فللمرأة ولو أمة ستر جميع بدنها بقميص أو غيره إلا الوجه فيحرم ستره اتفاقا إلا مالا يمكن ستر رأسها إلا به ولها سدل ثوب متجاف عنه (طب عن ابن عمر) قال الهيثمى وفيه أيوب بن محمد اليمامى وهو ضعيف

٧٦١٤ — لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِى عَبْدِهِ وَلَا فِى فَرَسِهِ صَدَقَةٌ - (حم ق ٤) عن أبى هريرة - (صح)

٧٦١٥ — لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ زَكَاةٌ فِى كَرْمِهِ وَلَا فِى زَرْعِهِ ، إِذَا كَانَ أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ - (ك هق) عن جابر - (صح)

٧٦١٦ — لَيْسَ عَلَى الْمُعْتَكِفِ صِيَامٌ ، إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَى نَفْسِهِ - (ك هق) عن ابن عباس - (صح)

٧٦١٧ — لَيْسَ عَلَى الْمُنْتَهِبِ وَلَا عَلَى الْمُخْتَلِسِ وَلَا عَلَى الْخَائِنِ قَطْعٌ - (حم ٤ حب) عن جابر - (صح)

٧٦١٨ — لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ ، إِنَّمَا عَلَى النِّسَاءِ التَّقْصِيرُ - (د) عن ابن عباس

(هق عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال الذهبي فى المهذب وفيه أيوب بن محمد أبو الجمل ضعفه ابن معين وغيره وعن الدارقطنى تفرد برفعه أيوب هذا والصواب وقفه وفى اللسان عن العقيلى لا يتابع على رفعه وإنما يروى موقوفا ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن ابن عمر المذكور، وتعقبه الغريانى فى مختصره بأن فيه أيوب بن محمد أبو الجمل قاضى اليمامة قال أبو حاتم لا بأس به ورواه البخارى فى تاريخه ولم يضعفه وأما أبو زرعة فقال منكر الحديث وقال ابن معين لا شىء.

(ليس على المسلم فى) عين (عبده ولا فى) (عين) فرسه صدقة أى زكاة؛ والمراد بالفرس والعبد الجنس، واحترز بالعين عن وجوبها فى قيمتهما إذا كانا للتجارة وخص المسلم وإن كان الأصح تكليف الكافر بالفروع لأنه مادام كافراً لا يخاطب بالإخراج فى الدنيا وأوجبها الحنفية فى الفرس السائمة وحملوا الخبر على فرس الغزو (حم ق ٤) فى الزكاة (عن أبى هريرة) زاد مسلم فى روايته إلا صدقة الفطر أو العيد.

(ليس على المسلم زكاة فى كرمه ولا فى زرعه) ولا فى غيرهما من كل ماتجب فيه الزكاة من الثمار والحبوب فنبه بالكرم على بقية أنواع الثمار (إذا كان أقل من خمسة أوسق) فشرط وجوب الزكاة النصاب وهو خمسة أوسق ستون صاعا كيلا ووزنا (ك هق) فى الزكاة (عن جابر) وقال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى.

(ليس على المعتكف صيام) أى واجب (إلا أن يجعله على نفسه) بالالتزام بنحو نذر وهذا حجة للشافعى وأحمد فى ذهابهما إلى صحة الاعتكاف بدون صوم وبالليل وحده ورد على أبى حنيفة ومالك حيث منعاه (ك) فى الصوم (هق) كلاهما (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرط مسلم وعارضه بما لم يصح اهـ وأقره الذهبى ورواه الدارقطنى هكذا من هذا الوجه ثم قال رفعه هذا الشيخ يعنى محمد بن إسحاق السوسى وغيره لا يرفعه وقال ابن حجر رواه الحاكم مرفوعا والصواب موقوفا.

(ليس على المنتهب) الذى يعتمد القوة والغلبة ويأخذ عيانا (ولا على المختلس ولا على الخائن) فى نحو وديعة (قطع) لأنهم غير سراق والله سبحانه أناط القطع بالسرقة قال ابن العربى أما المنتهب فلأنه قد جاهر والسرقة معناها الخفاء والتستر عن الأبصار والأسماع وأما المختلس فإنه وإن كان سارقا لغة فليس بسارق عرفا فإنه مجاهر لا يقصد الخلوات ولا يترصد الغفلات إلا عن صاحب المال فقط وإنما يراعى فعل السرقة على العموم وأما الخائن فلأنه ائتمن على المال ومكن منه فلم يكن محترزاً عنه كالمودع والمأذون فى دخول الدار وقال القرطبى فيه أنه لا قطع على جاحد متاع لأنه خائن ولا قطع على خائن قال خلافا لأحمد وابن راهويه (حم ٤ حب) كلهم فى السرقة (عن جابر) قال الترمذى حسن صحيح وقال ابن حجر رواته ثقات إلا أنه معلول بين ذلك أبو حاتم والنسائى.

(ليس على النساء) فى النسك (حلق) وعليه الإجماع (إنما على النساء التقصير) فيكره لهن الحلق فإن حلقن أجزأ قال جمع شافعيون والخنثى مثلها (د) فى الحج (عن ابن عباس) سكت عليه أبو داود رمز المصنف لحسنه وهو كما ذكر

٧٦١٩ — لَيْسَ عَلَى أَبِيكِ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ - (خ) عن أنس - (صح)

٧٦٢٠ — لَيْسَ عَلَى أَهْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» وَحْشَةٌ فِي الْمَوْتِ، وَلَا فِي الْقُبُورِ، وَلَا فِي النُّشُورِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ عِنْدَ الصَّيْحَةِ يَنْفُضُونَ رُءُوسَهُمْ مِنَ التُّرَابِ يَقُولُونَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ» - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٧٦٢١ — لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ - (حم ق ٤) عن ثابت بن الضحاك - (صح)

فقد قال ابن حجر سنده حسن وذكره أبو حاتم فى العلل والبخارى فى التاريخ اه لكن قال ابن القطان حديث ضعيف منقطع أما ضعفه فلأن أم عثمان بنت أبي سفيان لايعرف حالها وأما انقطاعه فبين لقول ابن جريج فيه بلغني عن صفية

(ليس على أبيك) بكسر الكاف خطابا لمؤنث (كرب بعد اليوم) قاله لفاطمة حين قالت فى مرضه واكرب أبتاه والكرب مايجده من شدة الموت لتضاعف أجوره، وزعم أن كربه شفقة على أمته من حلول الفتن قال الخطابى خطأ (خ عن أنس) بن مالك قال لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه جعل يتغشاه الكرب فقالت فاطمة واكرب أبتاه قال ليس على أبيك الخ وفى رواية لا كرب على أبيك الخ فلما مات قالت واأبتاه أجاب ربا دعاه واأبتاه جنة الفردس مأواه واأبتاه إلى جبريل ننعاه فلما دفن قالت فاطمة أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب رواه كله البخارى.

(ليس على أهل لا إله إلا الله) يعنى على من نطق بها عن صدق وإخلاص فأهلها من انفتح لهم عيون أفئدتهم بالتوبة إلى الله والإصلاح لما خربوا والاعتصام بالله والإخلاص لله فمن قدم على ربه مع الإصرار على الذنوب فليس من أهل لا إله إلا الله بل من اهل قول لا إله إلا الله ذكره فى الاختيار ولذلك قال تعالى «فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون» أى عن صدق لا إله إلا الله ولم يقل عما كانوا يقولون ومن أهل قول لا إله إلا الله الذين يدلون على الله بأعمالهم فى الشريعة ويعجبون بأنفسهم يتكبرون بها ويتغالون ويتعالون على الخلق ويعاملون الله فى السر بخلاف العلن ويراؤون بأعمالهم فى طلب الدنيا وجاهها وغيرها ساخطين لأقدار الله فى الخلق وفى أنفسهم حاسدين لعباده فى نعمهم مضادين لأقضيته فهؤلاء أهل الأثقال الذين تحت المشيئة وهم أهل قول لا إله إلا الله لا أهلها الذين الكلام هنا فيهم (وحشة فى الموت) أى فى حال نزول الموت بهم (ولا فى القبور ولا فى النشور) أى يوم النشور (كأنى أنظر إليهم عند الصيحة) أى نفخة إسرافيل النفخة الثانية للقيام من القبور للحشر (ينفضون رؤسهم من التراب يقولون الحمد لله الذى أذهب عنا الحزن) أى الهم من خوف العاقبة أو همهم من أجل المعاش وآفاته أو من وسوسة الشيطان أو حزن الموت أو حزن زوال النعم أو هو عام فى جميع الأحزان الدنيوية والأخروية قال الحكيم وإنما ذهبت عنهم الوحشة فى القبور والنشور لأنهم بشروا بالنجاة من العذاب والحساب والفوز يوم القيامة ولقوا روحا وريحانا عند الموت وفى الآخرة نضرة وسرورا (طب) وكذا فى الأوسط (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى رواه الطبرانى من طريقين فى إحداهما - أى وهى المذكورة هنا - يحيى الحمانى وفى الأخرى مشاجع بن عمرو وكلاهما ضعيف اه وأورده ابن الجوزى فى الواهيات وأعله قال الحافظ العراقى ورواه عنه أيضا أبو يعلى والبيهقى بسند ضعيف

(ليس على رجل) فى رواية ليس على ابن آدم (نذر فيما لا يملك) يعنى لو نذر عتق من لا يملكه أو التضحى بشاة غيره أو نحو ذلك لم يلزمه الوفاء به وإن دخل فى ملكه (ولعن المؤمن كقتله) فى التحريم أو العقاب أو الإبعاد، إذ اللعنة

٧٦٢٢ — لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ طَلَاقٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ: وَلَا عِتَاقٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا بَيْعٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ - (حم ن) عن ابن عمرو - (صح)

٧٦٢٣ — لَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ جِزْيَةٌ - (حم د) عن ابن عباس - (صح)

٧٦٢٤ — لَيْسَ عَلَى مَقْهُورٍ يَمِينٌ - (قط) عن أبي امامة - (ح)

٧٦٢٥ — لَيْسَ عَلَى مَنِ اسْتَفَادَ مَالًا زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ - (طب) عن أم سعد - (ح)

تبعيد من الرحمة والقتل يبعد من الحياة الحسية والضمير للمصدر الذى دخل عليه الفعل أى فاثمه كقتله (ومن قتل) فى رواية لمسلم من ذبح (نفسه بشىء) زاد مسلم فى الدنيا (عذب به يوم القيامة) زاد مسلم فى رواية له فى نار جهنم وهذا من قبيل مجانسة العقوبات الأخروية للجنايات الدنيوية وفيه أن جنايته على نفسه كجنايته على غيره فى الإثم (ومن حلف بملة سوى الإسلام كاذباً) بأن قال إن كنت فعلت كذا فهو يهودى أو برىء من الإسلام وكان فعله (فهو كما قال) ظاهره أنه يختل إسلامه بذلك ويكون كما قال ولعل القصد به التهديد والمبالغة فى الوعيد لا الحكم بمصيره كافراً فكأنه قال هو مستحق لمثل عذاب ماقال ذكره القاضى والطيبى قال القاضى وهل يسمى هذا فى عرف الشرع يميناً وهل تتعلق الكفارة بالحنث فيه؟ فيه خلاف قال مالك والشافعى لايمين ولا كفارة لكن القائل آثم صدق أم كذب وقال أصحاب الرأى وأحمد فيه كفارة (ومن قذف مؤمنا بكفر) كأن قال ياكافر (فهو كقتله) أى القذف كقتله فى الحرمة أو فى التألم ووجه الشبه أن النسبة إلى الكفر الموجب للقتل كالقتل فإن المتسبب إلى الشىء كفاعله والقذف أصالة الرمى ثم شاع واستعماله عرفا فى الرمى بالزنا ثم استعير لكل مايعاب به (ق ٤ عن ثابت بن الضحاك) الأشهلى قيل ممن بايع تحت الشجرة مات فى فتنة ابن الزبير أو غير ذلك.

(ليس على الرجل طلاق فيما لايملك ولا عتاق فيما لايملك ولا بيع فيما لايملك) فيه حجة لمذهب الشافعى أنه لو علق طلاق أجنبية بنكاحها لم يؤثر لو تزوجها ووافقه أبو حنيفة وقال مالك إن عم كل امرأة أتزوجها طالق لم يقع وإلا وقع وعن أحمد روايتان (حم ن عن ابن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال البيهقى فى الخلافيات قال البخارى وهذا أصح شىء فى هذا الباب وأشهر.

(ليس على مسلم جزية) يعنى إذا أسلم ذمى أثناء الحول لم يطالب بحصة الماضى منه وقيل أراد إذا أسلم وكان بيده أرض صولح عليها بخراج الوضع تسقط عن رقبته الجزية، هذا أقرب ماقيل فى توجيهه ووراء ذلك أقوال ركيكة (حم د عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس بصاف عن النزاع ففيه من طريق أبى داود قابوس قال ابن القطان ضعفوه وربما ترك حديثه ولا يدفع عن صدق وإنما كان افترى على رجل فحد فكسد لذلك.

(ليس على مقهور) أى مغلوب (يمين) فالمكره على الحلف لاتنعقد يمينه ولا يلزمه كفارة ولا يقع طلاقه (قط) عن أبى أمامة قال الغريانى فى اختصار الدارقطنى فيه الحسين بن إدريس عن خالد بن الهياج عن أبيه قال ابن أبى حاتم له أحاديث باطلة فلا أدرى البلاء منه أو من شيخه؟ وقال البيلدانى خالد ليس بشىء وقال الذهبى متماسك وأما هياج ابن سلام قال أبو داود تركوا حديثه اه فرمز المصنف لحسنه يكاد يكون غير صحيح بل خطأ فاحش قال فى المنار فيه جماعة ضعفاء منهم عنبسة يضع الحديث وأبو بكر النقاش كذاب اه وقال الذهبى فى التنقيح أظنه موضوعا وقال ابن حجر فى تخريج الرافعى فيه هياج بن بسطام متروك وشيخه عنبسة مكذب والنقاش المقرى المفسر ضعيف وقد كذب أيضا اه واختصر ذلك فى تخريج الهداية فقال الحديث واه جدا اه.

(ليس على من استفاد مالا زكاة حتى يحول عليه الحول) قال الحرالى هو من تمام القوة فى الشىء الذى ينتهى

٧٦٢٦ — لَيْسَ عَلَى مَنْ نَامَ سَاجِدًا وُضُوءٌ حَتَّى يَضْطَجِعَ ، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٧٦٢٧ — لَيْسَ عَلَى وَلَدِ الزِّنَا مِنْ وِزْرِ أَبَوَيْهِ شَيْءٌ - (ك) عن عائشة - (صح)

٧٦٢٨ — لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِي غَسْلِ مَيِّتِكُمْ غُسْلٌ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

٧٦٢٩ — لَيْسَ عِنْدَ اللهِ يَوْمٌ وَلَا لَيْلَةٌ تَعْدِلُ اللَّيْلَةَ الْغَرَّاءَ وَالْيَوْمَ الْأَزْهَرَ - ابن عساكر عن أبي بكر - (ض)

٧٦٣٠ — لَيْسَ فِي الْإِبِلِ الْعَوَامِلِ صَدَقَةٌ - (عد هق) عن ابن عمرو - (ض)

لدورة الشمس وهو العام الذي يجمع كمال النبات التي تثمر فيه قواه انتهى وقال بعضهم كأنه مأخوذ عماله قوة التحويل (طب عن أم سعد) بنت سعد بن الربيع الأنصاري صحابية صغيرة أوصى بها أبوها إلى الصديق فكانت في حجره ويقال اسمها جميلة وفيه عنبسة بن عبد الرحمن وهو ضعيف اهـ وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه اللهم إلا أن يكون اعتضد

(ليس على من نام ساجداً) أي أو راكعاً أو قائماً في الصلاة أو غيرها (وضوء) أي واجب (حتى يضطجع فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله) وذلك لأن مناط النقض الحدث لا عين النوم فلما خفي بالنوم أدير الحكم على ما ينتقض مظنة له فلم ينقض في الثلاثة ونقض في المضطجع لأن المظنة منه ما يتحقق معه الاسترخاء على الكمال وهو في المضطجع لا فيما ذكر هذا مذهب الحنفية ومذهب الشافعي النقض بالنوم كيف كان إلا في قاعد ممكن مقعدته (حم عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ ابن حجر قال الدارقطني تفرد به أبو خالد الدالاني ولا يصح وقال الذهبي فيه يزيد بن عبد الرحمن ضعفوه وقال ابن حبان في الدالاني كثير الخطأ لا يجوز الاحتجاج به إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد

(ليس على ولد الزنا من وزر أبويه شيء) ظاهره أن هذا الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته كما في المستدرك لا تزر وازرة وزر أخرى وأما خبر ولد الزنا شر الثلاثة فمحمول على ما إذا عمل بعمل أبويه جمعاً بين الأدلة (ك) في الأحكام (عن عائشة) وقال صحيح قال الذهبي في التلخيص وصح ضده وكذا قال في التنقيح وقال البيهقي رفعه لا يصح وأقره عليه في المهذب

(ليس عليكم في غسل ميتكم غسل) تمامه إذا غسلتموه وإن ميتكم ليس بنجس فحسبكم أن تغسلوا أيديكم اهـ . قال الحاكم فيه رد لحديث من غسل ميتاً فليغتسل ورده الذهبي فقال بل يعمل بها فيندب الغسل ويدل له خبر الدارقطني عن ابن عمر بإسناد صحيح كنا نغسل الميت فمنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل اهـ . (ك) في الجنائز وكذا الدارقطني (عن ابن عباس) قال الحاكم على شرط البخاري وأقره الذهبي في التلخيص لكن البيهقي رواه من طريق الحاكم ثم قال هذا ضعيف والحمل فيه على أبي شيبة ورده في المهذب فقال قلت بل هو ثقة لكن هذا من مناكير خالد فإنه يأتي بأشياء منكرة مع أنه شيخ محتج به في الصحيح وفيه ابن عقدة الحافظ مجروح

(ليس عند الله يوم ولا) عند الله (ليلة تعدل الليلة الغراء) بالمد البيضاء المستنيرة (واليوم الأزهر) أي الصافي المشرق بالأنوار ليلة الجمعة ويومها وقضيته أنهما أفضل من ليلة النحر ويومه وقد مرّ ما فيه (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي بكر الصديق)

(ليس في الإبل العوامل صدقة) أي زكاة وهو جمع عاملة وهي التي يسقى عليها ويحرث وتستعمل في الأثقال لأنها لا تقتنى للنماء بل للاستعمال كثياب البدن ومتاع الدار ومثل الإبل غيرها من المواشي التي تجب زكاتها (عد هق عن ابن عمرو) بن العاص وخرجه عنه الدارقطني من هذا الوجه بهذا اللفظ اهـ . قال ابن حجر وسنده ضعيف قال البيهقي

٧٦٣١ — لَيْسَ فِى الْأَوْقَاصِ شَيْءٌ - (طب) عن معاذ - (ض)

٧٦٣٢ — لَيْسَ فِى الْبَقَرِ الْعَوَامِلِ صَدَقَةٌ ، وَلَكِنْ فِى كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعٌ . وَفِى كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنٌّ أَوْ مُسِنَّةٌ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٧٦٣٣ — لَيْسَ فِى الْجَنَّةِ شَيْءٌ مِمَّا فِى الدُّنْيَا إِلَّا الْأَسْمَاءَ - الضياء عن ابن عباس - (صح)

٧٦٣٤ — لَيْسَ فِى الْحُلِيِّ زَكَاةٌ - (قط) عن جابر

٧٦٣٥ — لَيْسَ فِى الْخَضْرَاوَاتِ زَكَاةٌ - (قط) عن أنس وعن طلحة (ت) عن معاذ - (ض)

وأشهر منه خبر على ليس فى البقر العوامل شيء اه . وصححه ابن القطان

(ليس فى الأوقاص شيء) جمع وقص بفتح القاف وسكونها قال فى الروضة والفصيح فتحها وهو المشهور فى كتب اللغة والمشهور فى الفقه إسكانها وهو مابين النصابين أى ليس فيه شيء من الزكاة بل هو عفو (طب عن معاذ) بن جبل وفيه عثمان بن عمر قال فى ذيل الميزان سأل ابن أبى حاتم عنه أباه فقال لاأعرفه وفيه ابن أبى ليلى رجل مجهول

(ليس فى البقر العوامل) فى نحو حرث ولو محرما (صدقة ولكن فى كل ثلاثين تبيع) وهو ماله سنة كاملة سمى تبيعاً لأنه يتبع أمه فى المرعى ولأن قرنه يتبع أذنه ويجزى عنه تبيعة بالأولى للأنوثة (وفى كل أربعين مسنّ أومسنة) وتسمى ثنية وهى مالها سنتان كاملتان ثم فى كل ستين بقرة تبيعان وهكذا فى كل ثلاثين تبيع وفى كل أربعين مسنة وما ذكر من إجزاء التبيع حتى عن الإناث لا كلام فيه وأما إجزاء المسن الذكر عن أربعين من الاناث فلم يقل به الشافعى لدليل آخر (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه وقال الذهبى فيه سوار متروك عن ليث لين فقال الهيثمى فيه ليث بن سليم ثقة لكنه مدلس وقال ابن حجر فيه سوار بن مصعب ضعيف ثم ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يتعرض أحد من الستة لتخريجه وإلا لما عدل عنه وكأنه ذهول فقد عزاه فى مسند الفردوس إلى ابن ماجه من حديث ابن مسعود

(ليس فى الجنة شيء مما فى الدنيا إلا الأسماء) وأما المسميات فبينها من التفاوت مالا يعلمه البشر فطاعم الجنة ومناكحها وسائر أحوالها إنما يشارك نظائرها الدنيوية فى بعض الصفات والاعتبارات وتسمى بأسمائها على منهج الاستعارة والتمثيل ولا يشاركها فى تمام حقيقتها لايقال هذا يناقضه قوله تعالى «كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذى رزقنا من قبل وأتوا به متشابها» لأن التماثل هو التشابه فى الصفة لانا نقول التشابه بينهما حاصل فى الصورة التى هى مناط الاسم دون القدر والطعم وهو كاف فى إطلاق التشابه والمراد التشابه فى الشرف والمزية وعلو الطبقة (الضياء) المقدسى (عن ابن عباس) قال المنذرى ورواه عنه البيهقى موقوفا بإسناد جيد

(ليس فى الحلى زكاة) أى الحلى المباح المتخذ للاستعمال فلا تجب الزكاة فيه عند الشافعى كأحمد وأوجبها الآخران (قط عن جابر) قال مخرجه الدارقطنى أبو حمزة ميمون أحد رجاله ضعيف الحديث اه . وقال ابن الجوزى ماعرفت أحداً طعن فيه ورده الذهبى فى التنقيح فقال هذا كلام غير صحيح والمعروف موقوف وقال ابن حجر فيه أبو حمزة وهو ضعيف ثم قال وقال البيهقى فى المعرفة ما يروى عن جابر مرفوعا ليس فى الحلى زكاة باطل لا أصل له وإنما يروى من قوله

(ليس فى الخضراوات زكاة) قال الزمخشرى هى الفواكه كتفاح وكمثرى وقيل البقول وإنما جاز جمع فعلى هذه بالألف والتاء ولا يقال نساء حمراوات لاختلاطها بالأسماء اه قال الرضى أجاز ابن كيسان جمع فعلى أفعل وأفعل فعلان بالألف والتاء ومنعه الجمهور فإن غلبت الاسمية على أحدهما جاز اتفاقا كقوله ليس فى الخضراوات صدقة اه

٧٦٣٦ — لَيْسَ فِى الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ زَكَاةٌ . إلاَّ زَكَاةَ الْفِطْرِ فِى الرَّقِيقِ - (د) عن أبى هريرة - (صح)

٧٦٣٧ — لَيْسَ فِى الصَّوْمِ رِيَاءٌ - هناد (هب) عن ابن شهاب مرسلا . ابن عساكر عن أنس - (صح)

٧٦٣٨ — لَيْسَ فِى الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إلَّا صَدَقَةَ الْفِطْرِ - (م) عن أبى هريرة (صح)

٧٦٣٩ — لَيْسَ فِى الْقَطْرَةِ وَلَا فِى الْقَطْرَتَيْنِ مِنَ الدَّمِ وُضُوءٌ حَتَّى يَكُونَ دَمًا سَائِلًا - (قط) عن أبى هريرة - (ض)

وفيه أن الزكاة إنما هى فيما يكال مما يدخر للاقتيات حال الاختيار وهو قول الشافعى ومالك وقال أبو حنيفة تجب فى جميع ما يقصد بزراعته نماء فى الأرض إلا القصب والحطب (قط عن أنس) بن مالك (وعن طلحة) بن معاذ ولفظ الدارقطنى عن موسى بن طلحة عن أبيه قال الغريانى فى مختصر الدارقطنى وفيه الحارث بن نبهان ضعفوه (ت عن معاذ) بن جبل أنه كتب إلى النبى صلى الله عليه وسلم يسأله عن الخضراوات وهى البقول فذكره وظاهر صنيع المصنف أن الترمذى خرجه هكذا وسكت عليه وهو إيهام فاحش بل تعقبه بقوله إسناده غير صحيح ولا يصح فى هذا الباب شىء والصحيح عن موسى بن طلحة مرسل وقال الذهبى فى المهذب هو منقطع وقال ابن حجر وطريق موسى خرجها الحاكم والطبرانى والدارقطنى لكن قالوا عن موسى بن طلحة عن معاذ مرسل وقال الذهبى فى المهذب هو منقطع وأخرجه الدارقطنى والبزار عن موسى بن طلحة عن معاذ ومن طريق موسى بن طلحة عن أنس بإسناد ضعيف قال وفى الباب علىّ وعائشة وابن جحش ورواها الدارقطنى وأسانيده كلها ضعيفة اه وسبقه الذهبى فقال طرقه واهية بمرة

(ليس فى الخيل) اسم يقع على جماعة الأفراس لا واحد له من لفظه يتناول الذكر والأنثى ويجمع على خيول وقد يقع الخيل على الخيالة (والرقيق) اسم جامع للعبيد والإماء ويقع على الواحد فعيل من الرق الملك والعبودية (زكاة) أى زكاة عين قالوا ولم يخالف فيه غير أبى حنيفة وشيخه حماد وخبر فى الخيل السائمة فى كل فرس دينار ضعفه الدارقطنى وغيره (إلا زكاة الفطر فى الرقيق) فإنها تجب على سيده وخرج بالعين التجارة فتجب فيما أمسكه بنيتها كسائر أموال التجارة قال الحافظ العراقى وهذا الحديث وما بعده يبطل قول داود بوجوب زكاة الفطرة على العبد نفسه لاقتضائهما أنها ليست على نفس العبد بل على سيده (د عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته وهو غير صحيح فقد قال الذهبى فى المهذب فيه انقطاع

(ليس فى الصوم رياء) لأنه سر بين الله والعبد لا يطلع عليه إلا هو ولهذا كان هو الذى يتولى جزاءه بنفسه كما مر (هناد) فى الزهد (هب) كلاهما (عن ابن شهاب) الزهرى (مرسلا ، ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك يرفعه

(ليس فى العبد صدقة إلا صدقة الفطر) استدل به وبما قبله الظاهرية على عدم وجوب زكاة التجارة ورد بأن متعلقها القيمة والكلام فى العين فلا حجة فيه لهم (م) فى الزكاة (عن أبى موسى) الأشعرى وخرجه البخارى ولم يقل إلا صدقة الفطر قال عبد الحق هذا من رواية مخرمة بن بكير عن أبيه عن عراك بن مالك عن أبى هريرة ومخرمة لم يسمع من أبيه لكن الحديث إسناده حسن متصل ، ذكره ابن أصبغ

(ليس فى القطرة ولا فى القطرتين من الدم) الخارج من أى محل كان من البدن (وضوء) واجب (حتى يكون) فى رواية إلا أن يكون (دما سائلا) فإذا كان سائلا بأن كان يعلو ويتحدر كما فى المحيط وجب منه الوضوء وبهذا أخذ الحنفية والحنابلة قالوا ولفظ القطرة كناية عن القلة ولفظ سائلا كناية عن الكثرة فإن لفظ القطرة فى العرف يراد به القلة وضده ما سال اه ومذهب الشافعى أنه لا وضوء إلا بالخارج من السبيلين أو مايقوم مقامهما وحمل الخبر بفرض صحته على غسل الدم لا وضوء الصلاة (قط) عن أبى هريرة من حديث سعيد بن المسيب قال مخرجه الدارقطنى

٧٦٤٠ — لَيْسَ فِي الْمَالِ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ - (قط) عن أنس - (ح)

٧٦٤١ — لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ - (ه) عن فاطمة بنت قيس - (ض)

٧٦٤٢ — لَيْسَ فِي الْمَأْمُومَةِ قَوَدٌ - (هق) عن طلحة - (ض)

٧٦٤٣ — لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ . إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ أَنْ تُؤَخِّرَ صَلَاةً حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى - (حم حب) عن أبي قتادة - (صح)

فيه محمد بن الفضل بن عطية ضعيف وخالفه حجاج بن نصير وعنه سفيان بن زياد وهما ضعيفان اه وقال غيره هو شديد الضعف قال الحافظ ابن حجر فى تخريج الهداية ضعيف جدا فيه محمد بن الفضل بن عطية وهو متروك ، هذه عبارته، وقال فى تخريج المختصر إسناده واه جدا وقال الكمال ابن الهمام الحنفى رواه الدارقطنى من طريقين فى أحدهما محمد بن الفضل وفى الآخر حجاج بن نصير وقد ضعفا

(ليس فى المال زكاة حتى يحول عليه الحول - قط عن أنس) بن مالك رمز المؤلف لحسنه وليس ذا منه بحسن فقد أعله مخرجه الدارقطنى بأن حسان بن سنان أحد رواته ضعيف ورواه أعنى الدارقطنى أيضا عن ابن عباس وتعقبه الغريانى بأن فيه حارثة بن محمد بن أبي الرجال مجمع على ضعفه وقال الذهبى فيه اسماعيل بن عياش واه فى غير الشاميين وقال ابن حجر هو من رواية اسماعيل بن عياش عن غير الشاميين واختلف فى رفعه ووقفه قال الدارقطنى والصحيح وقفه وهو كذلك فى الموطأ ووصله الدارقطنى فى الغرائب مرفوعا وضعفه اه وبه يعرف رمز المصنف لحسن المرفوع غير حسن

(ليس فى المال حق سوى الزكاة) يعنى ليس فيه حق سواها بطريق الأصالة وقد يعرض ما يوجب فيه حقا كوجود مضطر فلا تناقض بينه وبين الخبر المار ان فى المال حقا سوى الزكاة لما تقرر أن ذلك ناظر إلى الأصل وذا ناظر إلى العوارض وقد مر غير مرة أن جواب المصطفى صلى الله عليه وسلم قد يختلف ظاهراً باختلاف السؤال والأحوال فزعم التناقض قصور وكون علة الخبرين واحدة وسندهما واحد غير قادح عند التأمل وأما حديث أبى داود والنسائى فى كل أربعين من الابل سائمة بنت لبون من أعطاها لله أجره ومن منعها فانا آخذها وشطر ماله فأجيب عنه بأنه منسوخ (ه عن فاطمة بنت قيس) بنت خالد الفهرية أخت الضحاك صحابية مشهورة قال النووى ضعيف جدا وقال ابن القطان فيه أبو حمزة ميمون الاعور ضعيف اه وقال الحافظ ابن حجر هذا حديث مضطرب المتن والاضطراب موجب للضعف وذلك لأن فاطمة روته عن المصطفى صلى الله عليه وسلم بلفظ إن فى المال حقا سوى الزكاة فرواه عنها الترمذى هكذا وروته بلفظ ليس فى المال حق سوى الزكاة فرواه عنها ابن ماجه كذلك وتعقبه الشيخ زكريا بأن شرط الاضطراب عدم إمكان الجمع وهو ممكن بحمل الأول على المستحب والثانى على الواجب اه ومن العجب قول البيهقى هذا خرجه أصحابنا فى تعاليقهم ولا أحفظ له إسنادا

(ليس فى المأمومة) وهى الشجة التى تبلغ أم الرأس وهى خريطة الدماغ المحيطة به (قود) لعدم ضبطها واستيفاء مثلها إذ لا يمكن المساواة لأنه ليس له حد ينتهى إليه السكين (هق عن طلحة) بن عبيد الله ورواه أبو يعلى بأبسط من هذا ولفظه ليس فى الجائفة ولا فى المنقلة ولا فى المأمومة قود

(ليس فى النوم تفريط) أى تقصير ولا إثم لانعدام الاختيار من النائم (إنما التفريط فى اليقظة أن تؤخر صلاة حتى يدخل وقت صلاة أخرى) أى على من ترك الصلاة عامدا فلا تفريط فى نسيانها بلا تقصير وهذا فى غير الصبح أما فيها فوقتها إلى طلوع الشمس لمفهوم خبر من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح

﴿تنبيه﴾ قال بعض الصوفية إذا نمت عن وردك بالليل فبادر إلى التوبة والاستغفار لتفريطك باستجلاب النوم وغيبتك

٧٦٤٤ - لَيْسَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ سَهْوٌ - (طب) عن ابن مسعود. خيثمة في جزئه عن ابن عمر - (ض)

٧٦٤٥ - لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ. وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ - مالك والشافعي (حم ق ٤) عن أبي سعيد - (صح)

عن حضور تلك المواهب الإلهية وحرمانك مما فرق فيها من الغنائم التي لا نظير لها في نعيم الدنيا بأسرها فما أمرت بالاستغفار من الندم إلا لكونك نمت غلبة وعلى ذلك يحمل ظاهر الخبر (حم حب عن قتادة) قضية تصرف المصنف أن هذا لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وليس كذلك فقد خرجه أبو داود باللفظ المزبور قال ابن حجر وإسناده على شرط مسلم ورواه الترمذي ولفظه مثله إلى قوله في اليقظة ثم قال بعده إذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها بل رواه مسلم بلفظ ليس في النوم تفريط إنما التفريط فيمن لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الأخرى.

(ليس في صلاة الخوف سهو - طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه الوليد بن الفضل ضعفه ابن حبان والدارقطني (خيثمة في جزئه عن ابن عمر) بن الخطاب وأورده في الميزان في ترجمة عبد الحميد بن السري من حديثه وقال هو من المجاهيل والخبر منكر وقال أبو حاتم عبدالحميد مجهول روى عن ابن عمر حديثا موضوعا يشير إلى هذا ورواه الدارقطني عن عمر أيضا باللفظ المذكور وقال تفرد به عبد المجيد بن سرى الغنوى شيخ بقية وهو ضعيف

(ليس فيما دون) بزيادة ما أي ليس في دون (خمسة أوسق) بفتح الهمزة وضم السين جمع وسق بفتح الواو وتكسر ستون صاعا والصاع أربعة أمداد والمد رطل وثلث بغدادي فالأوسق الخمس ألف وستمائة رطل بغدادي (من التمر) ونحوه كالحب (صدقة) أي زكاة ومعنى دون أقل وخطأوا من زعم أنها بمعنى غير لاستلزامه أنه لا يجب فيما زاد عن خمسة أوسق ولا قائل به (وليس فيما دون خمس) بالإضافة وروى منونا فيكون (ذود) بدلا. قال البرماوي وغيره والمشهور الاضافة وهو بفتح المعجمة وسكون الواو وآخره مهملة (من الابل) من ثلاثة إلى عشرة وقيل مابين ثنتين إلى تسع قال الزركشي والصحيح في الرواية إسقاط الهاء من خمس لأن الذود مؤنث لا واحد له من لفظه فالمراد خمس من الذود لا خمس أذواد كما قد يتوهم (صدقة) أي زكاة (وليس فيما دون خمس أواق) وفي رواية أواقي بإثبات الياء قال القاضي جمع أوقية بالضم فأضاح جمع أضحية ويقال أواق بالتنوين كقاض رفعا بالاتفاق وجرا عند الأكثر وقال الزركشي وغيره الأوقية بضم الهمزة وتشديد الياء والجمع يشدد ويخفف واشتقاقها من الوقاية لأن المال مضمون مخزون أو لأنه يقي الشخص من الضرر والمراد بها في غير الحديث نصف سدس رطل وأما في الحديث فقال في الصحاح أربعون درهما كذا كان وأما الآن فيما يتعارف ويقدر عليه الأطباء وزن عشرة دراهم وخمسة أسباع درهم كذا حكاه الكرماني وغيره وقال البيضاوي كانت حينئذ بالحجاز أربعين درهما وما نقل عن الخليل أنها سبع مثاقيل فعرف جديد والمراد هنا الأوقية الحجازية الشرعية وهي أربعون (من الورق) بكسر الراء وسكونها الفضة (صدقة) أي زكاة والجلة مائتا درهم ولم يذكر الذهب لأن غالب تصرفهم كان بالفضة وقد ذكره في خبر آخر ومن الحديث أخذ أبو حنيفة أنه لا زكاة فيما زاد على المائتين لا يؤخذ بحسابه إلا إن بلغ نصابا آخر تمسكا بهذا الحديث وقياسا على وقص الماشية ورد الشافعية الاول بأن الخبر غير صحيح أو منسوخ بقوله في خبر آخر وما زاد فبحسابه لتأخر التشديدات وعدم الوقص في الذهب يستلزمه والوقص دارئ - لعله أي رافع - وعدمه موجب والموجب أرجح والقياس بأن تبعيضها ضرر بخلاف النقد وعورض بالمعشر وهو أولى ثم دليلنا خبر قد عفوت عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة في كل أربعين درهما درهم (تنبيه) لو تطوع بالإخراج لما دونها جاز ففي رواية للبخاري من لم يكن معه إلا أربعة من الابل فليس فيها صدقة إلا أن يشاءربها وفي الرقة ربع العشر فإن لم يكن معه إلا تسعين ومائة فليس فيها شيء إلا أن يشاءربها (مالك) في موطئه (والشافعي) في مسنده (حم ق ٤) كلهم في الزكاة

٧٦٤٦ — لَيْسَ فِي مَالِ الْمُكَاتَبِ زَكَاةٌ حَتَّى يَعْتِقَ - (قط) عن جابر - (ض)

٧٦٤٧ — لَيْسَ فِي مَالِ الْمُسْتَفِيدِ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ - (هق) عن ابن عمر - (ح)

٧٦٤٨ — لَيْسَ لِلْحَامِلِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا نَفَقَةٌ - (قط) عن جابر - (ض)

٧٦٤٩ — لَيْسَ لِلدَّيْنِ دَوَاءٌ إِلَّا الْقَضَاءُ وَالْوَفَاءُ وَالْحَمْدُ - (خط) عن ابن عمر - (ض)

٧٦٥٠ — لَيْسَ لِلْفَاسِقِ غِيبَةٌ - (طب) عن معاوية بن حيدة - (ض)

٧٦٥١ — لَيْسَ لِلْقَاتِلِ مِنَ الْمِيرَاثِ شَيْءٌ - (هق) عن ابن عمرو - (ح)

(عن أبي سعيد) الخدري

(ليس فى مال المكاتب زكاة) على سيده ولا عليه (حتى يعتق) لأنه ليس ملكا للسيد والمكاتب ليس بحر وملكه ضعيف (قط عن جابر) قال أغنى مخرجه الدارقطنى عبد الله بن بزيغ أحد رواته تقدم تليينه وقال عبد الحق إسناده ضعيف وذلك لأن فيه عبد الله بن بزيغ الأنصارى قاضي تستر قال فى الميزان عامة أحاديثه غير محفوظة وليس ممن يحتج به ثم أورد من مناكيره هذا الخبر وقال ابن حجر فى سنده ضعيف ومدلس

(ليس فى مال المستفيد) أى طالب الفائدة أى المتجر (زكاة) تجب (حتى يحول عليه الحول) أى يتم عام كامل فإذا تم وكان نصابا آخر الحول ففيه ربع عشر القيمة فالحول شرط لوجوب زكاة التجار ونحوها وإنما حمل المستفيد على المتجر لأن واجب المعدن والركاز يلزمه إخراج زكاتها حالا وإن كان مستفيدا (هق) من حديث عبد الله بن شبيب عن يحيى بن محمد الحارثى عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وهو زلل فقد تعقبه الذهبي فى المهذب على البيهقى بأن عبد الله بن شبيب واه وعبد الرحمن ضعيف اه وقال غيره فيه يحيى الحارثى قال البخارى متروك ورواه الدار قطنى أيضا عن ابن عمر من هذا الوجه وتعقبه بأن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أحد رجاله ضعيف وقال البيهقى فى المعرفة إن رفعه غير محفوظ

(ليس للحامل المتوفى عنها زوجها نفقة) وبه قال الشافعى (قط عن جابر) بن عبد الله

(ليس للدين) بفتح الدال (دواء إلا القضاء) أى أداؤه لصاحبه (والوفاء) أى من غير نقص لشىء ولو تافها (والحمد) أى الثناء على رب الدين ويحتمل أنه أراد الثناء على الله تعالى حيث أقدره على الوفاء ووفقه له فإنها نعمة يجب عليه شكرها والحمد رأس الشكر كما مر فى حديث (خط عن ابن عمر) بن الخطاب وقضية تصرف المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل أخرجه وأعله فإنه أورده فى ترجمة جعفر بن عامر البغدادى من روايته عنه وقال إنه شيخ مجهول فإن الحسن بن عرفة ذكر أن أحاديثه منكرة اه ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لا يصح والمتهم به جعفر المذكور وقال فى الميزان هذا حديث منكر وقال مرة أخرى فى ترجمة جعفر هذا حدث بحديث باطل ثم ساق هذا الخبر

(ليس للفاسق غيبة) قال البيهقى إن صح أراد به فاسقا معلنا بفجوره أو هو فيمن يشهد فى أمور الناس أو يتعلق به شىء من الديانات فيحتاج لبيان لئلا يعتمد عليه (طب عن معاوية بن حيدة) قال الهيثمى فيه العلاء بن بشر ضعفه الازدى اه وقال الحاكم هذا حديث غير صحيح ولا يعتمد عليه وقال ابن عدى عن أحمد بن حنبل حديث منكر وفى الميزان ضعفه الازدى

(ليس للقاتل من الميراث شىء) لأنا لو ورثناه لم نأمن ذا غرة يتعجل الإرث أن يقتل مورثه فاقتضت المصلحة حرمانه وقد جعل أهل الأصول الحديث من التواتر المعنوى لاشتهاره بين الصحب حتى خصوا به عموم « يوصيكم الله

٧٦٥٢ - لَيْسَ لِلْقَاتِلِ شَيْءٌ، وإنْ لمْ يَكُنْ لهُ وارِثٌ فوارِثُهُ أقْرَبُ النَّاسِ إلَيْهِ، ولا يَرِثُ القاتِلُ شَيْئاً - (د) عن ابن عمرو - (ض)

٧٦٥٣ - لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ أنْ تَنْتَهِكَ شَيْئاً مِنْ مَالِهَا إلاَّ بِإذْنِ زَوْجِهَا - (طب) عن واثلة

٧٦٥٤ - لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ أنْ تَنْطَلِقَ لِلْحَجِّ إلاَّ بِإذْنِ زَوْجِهَا؛ وَلاَ يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أنْ تُسَافِرَ ثَلاَثَ لَيَالٍ إلا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ تَحْرُمُ عَلَيْهِ - (هق) عن ابن عمر - (ح)

٧٦٥٥ - لَيْسَ لِلنِّسَاءِ فِي اتِّبَاعِ الجَنَائِزِ أجْرٌ - (هق) عن ابن عمر - (ض)

٧٦٥٦ - لَيْسَ لِلنِّسَاءِ فِي الجَنَازَةِ نَصِيبٌ - (طب) عن ابن عباس

٧٦٥٧ - لَيْسَ لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ فِي الخُرُوجِ إلاَّ مُضْطَرَّةً، يَعْنِي لَيْسَ لَهَا خَادِمٌ، إلاَّ فِي العِيدَيْنِ: الأضْحَى

فى أولادكم، وهذا سواء كان القتل مضمونا بالقصاص أو الدية أو الكفارة المجردة ولا فرق بين كونه عمدا أوخطأ خلافاً للحنطي ولا فى الخطأ بين المباشرة أو الشرط أو السبب خلافا لأبى حنيفة فى الأخير ولا بين أن يقصد بالسبب مصلحه كضرب الأب والمعلم والزوج للتأديب إذا أفضى إلى الموت أولا وسواء صدر القتل من مكلف أو غيره خلافا للحنفية أو غير مضمون مطلقا (هق عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال ابن عبدالبر فى الإشراف على مافى الفرائض من الاختلاف إسناده صحيح بالاتفاق وله شواهد كثيرة اه وقال ابن حجر فى تخريج الرافعى وكذا خرجه النسائى من وجه آخر عن ابن عمرو وقال نه خطأ وقال فى تخريج المختصر رواه الدارقطنى بلفظ ليس للقاتل من الميراث شيء وهو معلول ورواه الدرمى موقوفا على ابن عباس بلفظ لا يرث القاتل بإسناد حسن

(ليس للقاتل شيء وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه ولا يرث القاتل) من المقتول ولو بحق (شيئا) لما تقرر بخلاف المقتول فإنه يرث القاتل مطلقا كأن جرحه ومات الجارح قبل المجروح ثم مات المجروح من تلك الجراحة وهذا لاخلاف فيه للشافعية (د عن ابن عمرو) بن العاص وهو أيضا من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

(ليس للمرأه أن تنتهك) أى تضيع يقال انتهك الرجل الحرمة تناولها بما لا يحل (شيئا من مالها إلا باذن زوجها) الذى وقفت عليه فى الطبرانى بعد ما ذكر إذا ملك رضى الله عنه عصمتها وبهذا قال مالك حيث ذهب إلى أن المرأة ليس لها التصرف فى مالها إلا بإذن زوجها وخالفه الشافعى ولا حجة لمالك فى الحديث عند التأمل (طب عن واثلة) بن الأسقع قال الهيثمى وفيه جماعة لم أعرفهم

(ليس للمرأة أن تنطلق للحج إلا بإذن زوجها) وإن كانت حجة الفرض عند الشافعى (ولا يحل للمرأة أن تسافر ثلاث ليال إلا ومعها ذو رحم تحرم عليه) أى يحرم عليه نكاحها ويقوم مقام المحرم نسوة ثقات (هق عن ابن عمر) ابن الخطاب وإسناده حسن

(ليس للنساء فى اتباع الجنائز أجر) بل ربما كان عليهن وزر (هق) وكذا الطبرانى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الذهبى فى المهذب فيه عفير بن معدان وقد مر بيان حاله

(ليس للنساء فى الجنازة نصيب) أى فى شهودها واتباعها أو فى الصلاة عليها مع وجود ذكر فهذا كله من وظائف الرجال (طب) وكذا البزار (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه الصباح أبو عبد الله ولم أجد من ذكره

(ليس للنساء نصيب فى الخروج) من بيوتهن (إلا مضطرة) أى للخروج كشراء قوت إن لم يكن لها خادم وخوف

وَالفِطْرِ ، وليس لهُنَّ نَصيبٌ فِي الطُّرُقِ إلّا الحَواشِي - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٧٦٥٨ — لَيسَ لِلنِّساءِ وَسَطُ الطَّرِيقِ - (هب) عن أبي عمرو بن حماس ، وعن أبي هريرة (ص)

٧٦٥٩ — لَيسَ لِلنِّساءِ سَلامٌ وَلا عَلَيهِنَّ سَلامٌ - (حل) عن عطاء الخراساني مرسلا - (ض)

٧٦٦٠ — لَيسَ لِلوَلِيِّ مَعَ الثَّيِّبِ أَمرٌ . وَاليَتِيمَةُ تُستَأمَرُ ، وَصَمتُها إِقرارُها - (د ن) عن ابن عباس - (صح)

٧٦٦١ — لَيسَ لِابنِ آدمَ حَقٌّ فِيما سِوَى هٰذِهِ الخِصالِ : بَيتٌ يَسكُنُهُ وَثَوبٌ يُوارِي عَورَتَهُ ، وَجِلفُ الخُبزِ وَالماءِ - (ت ك) عن عثمان - (صح)

انهدام الدار ونحو ذلك فيحرم إن خيف عليها أو منها فتنة وإلا كره إلا فى العيدين الأضحى والفطر وليس لهن نصيب فى الطرق إلا الحواشى) أى جوانب الطريق دون وسطه فيكره لهن المشى فى الوسط لما فيه من الاختلاط بالرجال (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه سوار بن مصعب وهو متروك الحديث

(ليس للنساء وسط الطريق) بل يمشين فى الجنبات ويجتنبن الزحمات والطريق فعيل من الطرق لأن نحو الأرجل تطرق وتسعى فيه (هب عن أبي عمرو بن حماس) بكسر المهملة والتخفيف الليثى قال فى التقريب كأصله مقبول من الطبقة السادسة مات سنة تسع وثلاثين ومائة انتهى ومقتضاه أنه تابعى وبه صرح الذهبى حيث قال روى عن حمزة ابن أسد ومالك بن أوس وعنه ابنه شداد ومحمد بن عمرو وعائذ بشالة كذا فى الكاشف ثم إن فيه هاشم بن القاسم أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال قال أبو عروبة كبر وتغير (وعن أبي هريرة) وفيه مسلم بن خالد الزنجى أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال قال البخارى وأبو زرعة منكر الحديث

(ليس للنساء سلام ولا عليهن سلام) تعقبه مخرجه أبو نعيم بقوله قال الزبيدى أخذ على النساء ما أخذ على الحمات أن يحتجبن فى بيوتهن ؛ وحاصل المذهب أنه يسن للنساء إلا مع الرجال الأجانب فيحرم من الشابة ابتداء وردا ويكرهان عليها لا على جمع نسوة أو عجوز (حل) من حديث هشام بن اسماعيل العطار عن سهل بن هاشم هو ابن أدهم عن الزبيدى (عن عطاء) بن مسلم (الخراسانى) صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس (مرسلا) لفظ عبارة مخرجه أبى نعيم بدل مرسلا يرفع الحديث

(ليس للولى مع الثيب أمر واليتيمة) يعنى البكر كما يفسره خبر الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر الخ (تستأمر وصمتها إقرارها - د ن) من حديث معمر عن صالح بن كيسان عن نافع (عن ابن عباس) وصححه ابن حبان وقال ابن حجر عن ابن دقيق العيد رجاله ثقات وقال الذهبى فى المهذب وغيره أخطأ فيه معمر واستدل على خطئه بما رد عليه انتهى

(ليس لابن آدم حق فيما سوى هذه الخصال) قال القاضى والمراد بالخصال هنا ما يحصل للرجل ويسعى فى تحصيله من المال ، شبهه بما يخاطر عليه فى السبق والرمى ونحوهما (بيت يسكنه) من السكنى لأنها استقرار ولبث (وثوب يوارى عورته) أى يسترها من العيون (وجلف الخبز والماء) بكسر الجيم وسكون اللام ظرفهما من جراب وركوة فذكر الظرف وأراد المظروف أى كسرة خبز وشربة ماء وقيل الجلف الخبز بلا أدم وقيل الخشن اليابس وروى بفتح اللام جمع جلفة وهى كسرة الخبز وذلك لأن كل متزيد تمولا من الدنيا زائدا على كفاف منه من مسكن وملبس ومركب فهو محجر على من سواه من عباد الله ذلك الفضل الذى هم أحق به منه ذكره الحرالى قال القاضى وأراد بالحق ما وجب له من الله من غير تبعة فى الآخرة ولا سؤال عنه لأن هذه الخصال من الحقوق التى لا بد للنفس منها وما سواها فمن الحظوظ المسؤول عنها وقيل أراد ما يستحقه الإنسان لافتقاره اليه وتوقف معيشته عليه وما هو

٧٦٦٢ — لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِالدِّينِ أَوْ عَمَلٍ صَالِحٍ ، حَسْبُ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ فَاحِشًا بَذِيًّا بَخِيلًا جَبَانًا - (هب) عن عقبة بن عامر - (صح)

٧٦٦٣ — لَيْسَ لِقَاتِلٍ مِيرَاثٌ - (ه) عن رجل - (ح)

٧٦٦٤ — لَيْسَ لِقَاتِلٍ وَصِيَّةٌ - (هق) عن علي - (ض)

٧٦٦٥ — لَيْسَ لِيَوْمٍ فَضْلٌ عَلَى يَوْمٍ فِي الصِّيَامِ إِلَّا شَهْرَ رَمَضَانَ وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ - (طب هب) عن ابن عباس (ض)

٧٦٦٦ — لَيْسَ لِي أَنْ أَدْخُلَ بَيْتًا مُزَوَّقًا - (حم طب) عن سفينة - (ح)

المقصود الحقيق من المال وقال الزمخشرى الكن والكسوة والشبع والرى هى الاقطاب التى يدور عليها كفاف الإنسان فمن توفرت له فهو مكفى لايحتاج إلى كفاية كاف (ت) فى الزهد (ك) فى الرقائق (عن عثمان) بن عفان قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(ليس لأحد على أحد فضل إلا بالدين) ومن ذلك ظهر من الصديق التسوية بين الصحابة والاعراب والاتباع فى العطاء بنظره اليهم بعين السواء فى أمر الدنيا وبلغتها (أو عمل صالح) «إنا خلقناكم من ذكر وأنثى» ، «إن أكرمكم عند الله أتقاكم» ، «فلاتزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى» فينبغى للانسان أن لايحتقر أحداً فربما كان المحتقر أطهر قلبا وأزكى عملا وأخلص نية فإن احتقار عباد الله يورث الخسران ويورث الذل والهوان (حسب الرجل أن يكون فاحشا بذيا بخيلا جبانا) أى يكفيه من الشر والحرمان من الخير والبعد من منازل الاخيار ومقامات الابرار كونه متصفا بذلك أو ببعضه (هب عن عقبة بن عامر) رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد أعل بأن فيه ابن لهيعة ومن لايعرف

(ليس لقاتل ميراث) وفى رواية للدار قطنى ليس لقاتل شىء والمعنى فيه أنا لو ورثناه ربما استعجل الإرث فقتل مورثه فاقتضت المصلحة حرمانه والمراد القاتل بأى وجه كان وإن كان القتل بحق كونه حاكما أو شاهداً أو مزكيا أو جلادا ، أو خطأ كأن نام فانقلب عليه فقتله عند الشافعية (ه عن رجل) من الصحابة رمز لحسنه ورواه النسائى من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ ليس للقاتل من الميراث شىء قال الزركشى قال ابن عبد البر فى كتاب الفرائض وإسناده صحيح بالاتفاق وله شواهد كثيرة انتهى وقال الحافظ ابن حجر رواه الدارقطنى والبيهقى من حديث على وسنده ضعيف جدا قاله عبد الحق وابن الجوزى وقول إمام الحرمين ليس هذا الحديث فى الرتبة العالية من الصحة عجب فإنه ليس له فى أصل الصحة مدخل انتهى

(ليس لقاتل وصية) بأن أوصى لمن يقتله فلا يصح لانها معصية أما لو أوصى لإنسان فقتله أو لجارحه ثم مات بالجرح فيصح لأنها تمليك بصيغة كالبيع والهبة بخلاف الارث ، هذا ماعليه الشافعية (هق عن على) أمير المؤمنين قال فى المهذب فيه مبشر بن عبيد منسوب إلى الوضع وقال أحمد أحاديثه منكرة وقال البخارى منكر الحديث انتهى

(ليس ليوم فضل على يوم فى الصيام إلا شهر رمضان ويوم عاشوراء) فإن صوم رمضان فرض عين فهو الافضل على الإطلاق ويوم عاشوراء متأكد الندب فله فضل على غيره من النوافل إلا ماخص بدليل آخر (طب هب عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله ثقات انتهى

(ليس لى أن أدخل) لفظ رواية الحاكم ليس لنبى أن يدخل (بيتا مزوقا) أى مزينا منقوشا قال الزمخشرى التزويق التزيين والنقش لان النقش لايكون إلا بالزواق وهو الزئبق عند أهل المدينة وعد البعض من خصائص الانبياء منع الدخول إلى بيت مزوق وأصل هذا كما هو مبين عند أبى داود وغيره أن رجلا ضاف عليا فصنع له طعاما فقالت فاطمة لو دعونا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل معنا فجاء فرفع يده على عضادتى الباب فرأى القرام قد

٧٦٦٧ — لَيْسَ مِنَ البِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ - (حم ق د ن) عن جابر (ه) عن ابن عمر - (صح)

٧٦٦٨ — لَيْسَ مِنَ الْجَنَّةِ فِي الْأَرْضِ شَيْءٌ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ: غَرْسُ الْعَجْوَةِ، وَالْحَجَرُ، وَأَوَاقٍ تَنْزِلُ فِي الْفُرَاتِ كُلَّ يَوْمٍ بَرَكَةً مِنَ الْجَنَّةِ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٧٦٦٩ — لَيْسَ مِنَ الصَّلَوَاتِ صَلَاةٌ أَفْضَلَ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْجَمَاعَةِ. وَمَا أَحْسِبُ مَنْ شَهِدَهَا مِنْكُمْ إِلَّا مَغْفُورًا لَهُ - الحكيم (طب) عن أبي عبيدة - (ح)

٧٦٧٠ — لَيْسَ مِنَ الْمُرُوءَةِ الرِّبْحُ عَلَى الْإِخْوَانِ - ابن عساكر عن ابن عمرو - (ض)

ضرب فى ناحية البيت فرجع فقال ليس لى أو ليس لنبي أن يدخل بيتا مزوقا (حم طب عن سفينة) مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم اسمه مهران أو غيره فلقب به لانه حمل شيئا كثيرا فى السفر مشهور له أحاديث ورواه عنه أيضاً أبوداود وابن ماجه فى الأطعمة فما أوهمه صنيع المصنف من الاقتصار على ذينك أنه لم يخرج فى أحد دواوين الإسلام غير جيد ورمز المصنف لحسنه قال الصدر المناوى وفيه سعيد بن جهمان قال أبو حاتم لا يحتج به اه لكن رجحه الحاكم وصححه وأقره الذهبي

(ليس من البر) بالكسر أى ليس من الطاعة والعبادة (الصيام) فى رواية الصوم (فى السفر) أى الصيام الذى يؤدى إلى جهاد النفس وإضرارها بقرينة الحال ودلالة السياق فإنه رأى رجلا قد ظلل عليه فقال ما به قالوا صائم فذكره فلاحجة لمانع انعقاد الصوم فى السفر كالظاهرية وقولهم العبرة بعموم اللفظ لابخصوص السبب منع بأن بين السياق والسبب فرقا فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم بخلاف السبب وما هنا من الأول قال المنذرى وقوله من البر كقوله «ليس البر» ومن زائدة كقولهم ماجاء من أحد توكيد للاستغراق وعموم النفي وقال القرطبي من زائدة لتأكيد النفي وقيل للتبعيض وليس بشىء وقال عياض روى ليس من البر وكلاهما بمعنى واحد كما تقول ما جاءنى من أحد وماجاءنى أحد ومن عند بعضهم زائدة وأباه سيبويه (حم ق د ت) كلهم فى الصوم (عن جابر) بن عبدالله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السفر فرأى زحاما ورجل قد ظلل عليه فقال ماهذا قالوا صائم فذكره (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال المصنف وهو متواتر

(ليس من الجنة فى الأرض شىء إلا ثلاثة أشياء غرس العجوة) أى النخل وهل مراده عجوة المدينة أو مطلقا ؟ فيه احتمال (والحجر) أى الأسود (وأواق) جمع أوقية (تنزل فى الفرات) أى بحر الفرات وهو نهر عظيم مشهور يخرج من آخر حدود الروم ثم يمر بأطراف الشام ثم بالكوفة ثم بالحلة ثم يلتقى مع دجلة فى البطائح ويصيران نهراً واحداً ثم يصبان عند عبادان فى بحر فارس وفى الحديث دلالة على أنه أفضل الأنهار الأربعة التى ورد أنها من الجنة ورد على من قال إن أفضلها النيل (كل يوم بركة من الجنة) خط عن أبى هريرة

(ليس من الصلوات صلاة أفضل من صلاة الفجر يوم الجمعة فى الجماعة وما أحسب من شهدها منكم إلا مغفوراً له) أما يوم الجمعة فهو يومه الذى اصطفاه واستأثر به على الأيام لختم به آخر الخلق وهو آدم وأما صلاة الغداة فإن من شهد الصبح فى جماعة فهو فى ذمة الله لأنه وقع فى شهوده وقربه فإذا وقف عبداً لشهوده فى يومه كان فى ستره وذمته والستر المغفرة والذمة الجوار فرغب المصطفى صلى الله عليه وسلم فى تلك الصلاة بما كشف له من الغطاء وأجل الكشف فاحتيج للشرح (الحكيم) فى نوادره (طب عن أبى عبيدة) بن الجراح رمز لحسنه

(ليس من المروءة الربح على الإخوان) المروءة صفة تحمل على التعاون والتعاضد بما يورث تألفاً وتحبباً لكنها قد تنفع وقد تضر لعدم العلم بسلامة العاقبة وقيل المروءة حفظ الدين وصيانة النفس والجود بالموجود ورعاية الحقوق (ابن عساكر)

٧٦٧١ – لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ التَّمَلُّقُ وَلَا الْحَسَدُ ، إِلَّا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ - (هب) عن معاذ - (ض)

٧٦٧٢ – لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ ، وَمَنِ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا وَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ أَوْ قَالَ « عَدُوَّ اللهِ » وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفِسْقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ - (حم ق) عن أبي ذر - (صح)

فى تاريخه فى ترجمة ميمون الدمشقى (عن ابن عمرو) بن العاص قال الذهبى فى مختصر التاريخ وهو منكر

(ليس من أخلاق المؤمن) لفظ رواية البيهقى خلق بالافراد (التملق) أى الزيادة فى التودد والتضرع فوق ماينبغى ليستخرج من الإنسان مراده وفى بعض الروايات الملق بلا تاء (ولا الحسد إلا فى طلب العلم) فان المتعلم ينبغى له التملق لمعلمه وإظهار الشرف لخدمته وأن يلقى إليه زمام أمره ويذعن لنصحه إذعان المريض الجاهل للطبيب المشفق الحاذق . صلى زيد بن ثابت على جنازة فقربت له بغلته ليركب فأخذ ابن عباس بركابه فقال زيد خل عنه ياابن عم رسول الله فقال هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا فقبل زيد يده وقال هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا قال الحليمى الملق لغير المعلم من أفعال أهل الذلة والضعة ومايزرى بفاعله ويدل على سقاطته وقلة مقدار نفسه وليس لأحد أن يهين نفسه كما ليس لغيره أن يهينه (هب) من حديث الحسن بن دينار عن خصيب بن جحدر عن النعمان عن عبدالرحمن بن غنم (عن معاذ) بن جبل وقضية صنيع المصنف أن البيهقى خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل عقبه ببيان علته فقال هذا الحديث إنما يروى بإسناد ضعيف والحسن بن دينار ضعيف بمرة وكذا خصيب هذا لفظه بحروفه لحذف المصنف له من كلامه غير صواب ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه وقال مداره على الخصيب وقد كذبه شعبة والقطان وابن معين وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الثقات اه وتعقبه المؤلف فقعقع عليه وأبرق كعاداته ولم يأت بطائل

(ليس من رجل) بزيادة من (ادعى) بالتشديد أى (انتسب) لغير أبيه واتخذه أبا (وهو) أى والحال أنه (يعلمه) غير أبيه (إلا كفر) زاد فى رواية للبخارى بالله أى إن استحل ولا يحسن حمله على كفر النعمة لأن رواية بالله تأباه أو خرج مخرج الزجر والتنفير وقيد بالعلم لأن الاثم إنما هو على العالم بالشيء المعتمد له فلا بد منه فى الاثبات والنفى (ومن ادعى ماليس له فليس منا) أى ليس على هدينا وجميل طريقتنا (وليتبوأ مقعده من النار) أى فليتخذ منزلا من النار دعاء أو خبر بمعنى الأمر معناه هذا جزاؤه إن جوزى وقد يعفى عنه وقد يتوب فيسقط عنه (ومن دعا رجلا بالكفر أوقال عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه) بحاء وراء مهملتين أى رجع ذلك القول على القائل قال بعض الشارحين وهذا النص فى أن نسبة الرجل غيره إلى عداوة الله تكفير له وكذا نسبة نفسه إلى ذلك ويوافقه قوله تعالى « من كان عدوا لله » الآية والاستثناء قيل معنوى أى لايدعوه أحد بذلك إلا حار عليه أى رجع لأن القصد الاثبات ولولم يقدر النفى لم يثبت ذلك قيل ويحتمل عطفه على ليس من رجل فيكون جاريا على اللفظ وقال فى الإحياء معنى الحديث أن يكفره وهو يعلم أنه مسلم أى فيكفر بدليل قوله بعده وإن ظن أنه كافر ببدعة أو غيرها كان مخطئاً لا كافراً وفى الروضة كأصلها عن التتمة أن من قال لمسلم ياكافر بلا تأويل كفر لأنه يسمى الإسلام كفراً فإن أراد كفر النعمة والاحسان لايكفر (ولا يرمى رجل رجلا بالفسق) أى الخروج عن الطاعة (ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه) أى رجعت عليه (إن لم يكن صاحبه كذلك) على مامر تقديره واعترض التقى مامر عن الروضة فقال لا نسلم أنه سمى الاسلام كفرا وإنما معنى كلامه أنك لست على دين الاسلام الذى هو حق وإنما أنت كافر دينك غير الاسلام وأنا على دين الاسلام فلا يكفر بذلك بل يعزر قال ويلزم على ماقال أن من قال لعابد يافاسق كفر لأنه

٧٦٧٣ - لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ : « لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ » مِائَةَ مَرَّةٍ إِلَّا بَعَثَهُ اللّٰهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَلَمْ يُرْفَعْ لِأَحَدٍ يَوْمَئِذٍ عَمَلٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِهِ ، إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ قَوْلِه أَوْ زَادَ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٧٦٧٤ - لَيْسَ مِنْ عَمَلِ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا مَرِضَ الْمُؤْمِنُ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : يَارَبَّنَا ، عَبْدُكَ فُلَانٌ قَدْ حَبَسْتَه ، فَيَقُولُ الرَّبُّ : اخْتِمُوا لَهُ عَلَى مِثْلِ عَمَلِهِ ، حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ - (حم طب ك) عن عقبة ابن عامر - (صح)

٧٦٧٥ - لَيْسَ مِنْ غَرِيمٍ يَرْجِعُ مِنْ عِنْدِ غَرِيمِه رَاضِياً إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ الْأَرْضِ ، وَنُونُ الْبِحَارِ ، وَلَا غَرِيمٍ يَلْوِي غَرِيمَهُ وَهُوَ يَقْدِرُ إِلَّا كَتَبَ اللّٰهُ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِثْماً - (هب) عن خولة امرأة حمزة - (ض)

سمى العبادة فسقا ولا أحسب أحداً يقوله وإنما يريد أنك تفسق وتفعل مع عبادتك ما هو فسق وكيف الحكم عليه بالكفر باطلاق كلام محتمل اه ولهذا ذهب البعض إلى حمل الحديث على الزجر والتنفير وفيه تحريم الانتفاء من النسب (حم ق عن أبي ذر)

(ليس من عبد يقول لا إله إلا الله مائة مرة إلا بعثه الله يوم القيامة ووجهه) أي والحال أن وجهه في النور والإضاءة (كالقمر ليلة البدر) وهي ليلة أربعة عشر (ولم يرفع) يومئذ لاحد (عمل) من الاعمال الصالحة (أفضل من عمله إلا من قال مثل قوله أو زاد) عليه وفوائد لا إله إلا الله لا تحصى منها حصول الهيبة للمداوم عليها قال الإمام الرازي القلب إذا تجلى فيه نور هذه الكلمة كان ذلك التجلي نور الربوبية ونور الربوبية إذا تجلى في القلب استعقب حصول قوة الهيبة بالله ولهذا صار العارفون المستغرقون في أنوار جلال الله يحتقرون الأحوال الدنيوية ويحتقرون عظماء الملوك ولا يبالون بالقتل ولا يقيمون لشيء من طيبات الدنيا وزنا وكل ذلك يدل على استعلاء قوة هذه الكلمة على جميع الأشياء فإن سلطان كل شيء يضمحل في سلطان جلالها كان إبراهيم الخواص بالبادية فظهر عليه شيء من هذه الأحوال فاضطجع فجاء السباع فأحاطوا به فلم يبال بها فخاف صاحبه فصعد شجرة وبقي هناك خائفا وفي الليلة الثانية زال ذلك الوجد فوقعت بعوضة على يده فتألم فقال صاحبه ما جزعت في البارحة من السباع وجزعت الليلة من بعوضة قال البارحة نزل في القلب سلطان الجلال فبقوته لم أبال بجميع الملوك والآن غاب فظهر العجز كما ترى (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه عبدالوهاب بن الضحاك وهو متروك

(ليس من عمل يوم) وكذا ليس من عمل ليلة من الأعمال الصالحة (إلا وهو يختم عليه) أي يطبع عليه بطابع معنوي ويستوثق به (فإذا مرض المؤمن قالت الملائكة يا ربنا عبدك فلان قد حبسته) أي منعته من قدرة مباشرة الطاعة بالمرض (فيقول الرب اختموا له على مثل عمله حتى يبرأ من) مرضه (أو يموت) وهذا في مرض ليس سببه معصية كأن مرض لكثرة شربه الخمر (حم طب ك) في الرقائق (عن عقبة بن عامر) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه رشدين واه وتعقب الهيثمي سند أحمد والطبراني بأن فيه ابن لهيعة

(ليس من غريم يرجع من عند غريمه راضياً) عنه (إلا صلت دواب الأرض) أي دعت له بالمغفرة (ونون البحار) أي حيتانها (ولا غريم يلوي غريمه وهو يقدر) أي والحال أنه يقدر على إيفائه حقه (إلا كتب الله عليه) أي قدر أو أمر الملائكة أن تكتب (في كل يوم وليلة إثما) ويتعدد ذلك بتعدد الأيام والليالي حتى يوفى له حقه

٧٦٧٦ - لَيْسَ مِنْ لَيْلَةٍ إِلاَّ وَالْبَحْرُ يُشْرِفُ فِيهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ يَسْتَأْذِنُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَنْتَضِحَ عَلَيْكُمْ فَيَكُفُّهُ اللهُ - (حم) عن عمر - (ح)

٧٦٧٧ - لَيْسَ مِنَّا مَنِ انْتَهَبَ، أَوْ سَلَبَ، أَوْ أَشَارَ بِالسَّلْبِ - (طب ك) عن ابن عباس

٧٦٧٨ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَلاَ مَنْ تَشَبَّهَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ - (حم) عن ابن عمرو - (صح)

٧٦٧٩ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا، لاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ، وَلاَ بِالنَّصَارَى؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ الْإِشَارَةُ بِالْأَصَابِعِ وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الْإِشَارَةُ بِالْأَكُفِّ - (ت) عن ابن عمر - (ض)

وفيه أن المطل كبيرة (هب عن خولة) بنت قيس بن فهد النجارية ويقال خويلة (امرأة حمزة) بن عبدالمطلب

(ليس من ليلة إلا والبحر) أى الملح (يشرف فيها) أى يطلع (ثلاث مرات يستأذن الله تعالى أن ينتضح عليكم) أيها الآدميون (فيكفه الله) عنكم فاشكروا هذه النعمة قال ابن القيم هذا مقتضى الطبيعة لأن كرة الماء تعلو كرة التراب بالطبع لكنه سبحانه يمسكه بقدرته وحلمه وصبره وكذا خرور الجبال وتقطير السموات فان ما يفعله الفجار فى مقابلة العظمة والجلال يقتضى ذلك فجعل سبحانه فى مقابلة هذه الأسباب أسباباً يرضا تقابل تلك الأسباب التى هى سبب زوال العالم فدافعت تلك الأسباب وقاومتها فكان ذا من آثار مدافعة رحمته لغضبه وغلبتها له وسبقها إياه (حم عن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزى فيه العوام عن شيخ كان مرابطا بالساحل والعوام ضعيف والشيخ مجهول

(ليس منا) أى من أهل سنتنا أو طريقتنا الإسلامية (من انتهب) أى أخذ مال الغير قهراً جهراً (أو سلب أو أشار بالسلب) والمراد الزجر لا الإخراج من الدين قال الثورى ولا ينبغى إيراد هذا التأويل للعامة بل يمسك عنه فإن النبى صلى الله عليه وسلم إنما أورده بقصد التنفير ومزيد الزجر وبالتصريح بتأويله يفوت المعنى المقصود قال المصنف ويقاس به قول المفتى فى كثير من الأمور التى لاتخرج عن الإسلام وهذا كفر لقصد التنفير ولا ينبغى إنكاره عليهم (طب ك) فى الجهاد من حديث قابوس بن بلسان عن أبيه (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى فقال قابوس لين وقال الهيثمى فيه عند الطبرانى قابوس وهو ضعيف وقال فى موضع آخر فيه أبو الصباح عبدالغفور متروك اه وكأنهما روايتان

(ليس منا من تشبه بالرجال من النساء) فى اللباس والزى والكلام ونحوها (ولا من تشبه بالنساء من الرجال) أى ليس يفعل ذلك من هو من أشياعنا العاملين باتباعنا المقتفين لشرعنا فتشبه أحد النوعين بالآخر فيما ذكر حرام وفى كونه من الكبائر احتمال (حم) من حديث رجل من هذيل (عن ابن عمرو) بن العاص قال رأيت ابن عمرو ومنزله فى الحل ومسجده فى الحرم فبينا أنا عنده رأى أم سعيد بنت أبى جهل متقلدة قوسا وهى تمشى مشية الرجل فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى الهذلى لا أعرفه وبقية رجاله ثقات ورواه الطبرانى وأسقط الهذلى المبهم فعلى هذا رجال الطبرانى كلهم ثقات

(ليس منا) أى من العاملين بهدينا والجارين على منهاج سنتنا (من تشبه بغيرنا) من أهل الكتاب فى نحو ملبس وهيئة وأكل ومشرب وكلام وسلام أو ترهب وتبتل ونحو ذلك فلا منافاة بينه وبين خبر لتتبعن سنن من كان قبلكم وخبر ستفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة إذ المراد هنا أن جنس مخالفتهم وتجنب مشابهتهم أمر مشروع وأن الانسان كلما بعد عن مشابهتهم فيما لم يشرع لنا كان أبعد عن الوقوع فى نفس المشابهة المنهى عنها (لا تشبهوا) بحذف

٧٦٨٠ — لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ ، وَلَا مَنْ تُطُيِّرَ لَهُ ، أَوْ تَكَهَّنَ ، أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ ، أَوْ سَحَرَ ، أَوْ سُحِرَ لَهُ - (طب) عن عمران بن حصين - (ح)

٧٦٨١ — لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ ، وَمَنْ خَبَّبَ عَلَى امْرِئٍ زَوْجَتَهُ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم حب ك) عن بريدة - (صح)

٧٦٨٢ — لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا ، أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

إحدى التاءين للتخفيف (باليهود) الذين هم المغضوب عليهم (ولا بالنصارى) الذين هم الضالون (فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى الاشارة بالأكف) أى بالاشارة بها فيكره تنزيها الإشارة بالسلام كما صرح به النووى لهذا الخبر وبوب عليه باب ماجاء فى كراهة الإشارة بالسلام باليد ونحوها بلا لفظ قال وأما خبر الترمذى أيضاً عن أسماء مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى المسجد وعصبة من النساء قعود فأومأ بيده بالتسليم فمحمول على أنه جمع بين اللفظ والإشارة قال السمهودى ربما دل هذا الخبر على أن السلام يشرع لهذه الأمة دون غيرهم واستدل به على كراهة لبس الطيلسان لأنه من ملابس النصارى واليهود وفى مسلم أن الدجال تتبعه اليهود وعليهم الطيالسة وعورض بما خرجه ابن سعد أنه عليه الصلاة والسلام سئل عن الطيلسان فقال هذا ثوب لايؤدى شكره وبأن الطيالسة الآن ليست من شعارهم وقد ذكره ابن عبد السلام فى البدع المباحة قال ابن حجر وقد تصير من شعار قوم فيصير تركه مخلا بالمروءة (ت) فى الاستئذان (عن ابن عمرو) بن العاص وهو من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الترمذى إسناده ضعيف وأقره النووى على ضعفه وجزم المنذرى أيضا بضعفه

(ليس منا من تطير ولا من تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له) لأن ذلك فعل الجاهلية زاد البزار ومن أتى كاهنا وصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد (طب) وكذا البزار (عن عمران بن حصين) قال المنذرى إسناد الطبرانى حسن وإسناد البزار جيد وقال الهيثمى فيه إسحاق بن الربيع العطار وثقه أبو حاتم وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات ورواه فى الأوسط عن ابن عباس ورمز المصنف لحسنه

(ليس منا من حلف بالأمانة) أى ليس هو من ذوى أسوتنا بل من المتشبهين بغيرنا فإنه من ديدن أهل الكتاب، قال القاضى ولعله أراد به الوعيد عليه فإنه حلف بغير الله ولا تتعلق به كفارة (ومن خبب) بمعجمة وموحدتين قال المصنف ورأيته فى النسخة التى هى عندى بمثلثة آخره أى خادع وأفسد (على امرئ زوجته أو مملوكه فليس منا) قال ابن القيم وهذا من أكبر الكبائر فإنه إذا كان الشارع نهى أن يخطب على خطبة أخيه فكيف بمن يفسد امرأته أو أمته أو عبده ويسعى فى التفريق بينه وبينها حتى يتصل بها وفى ذلك من الإثم مالعله لايقصر عن إثم الفاحشة إن لم يزد عليها ولا يسقط حق الغير بالتوبة من الفاحشة فإن التوبة وإن أسقطت حق الله لحق العبد باق فإن ظلم الزوج بإفساد حليلته والجناية على فراشه أعظم من ظلم أخذ ماله بل لايعدل عنده إلا سفك دمه (حم حب ك) فى الإيمان عن بريدة قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح خلا الوليد بن ثعلبة وهو ثقة وقال المنذرى إسناد أحمد صحيح

(ليس منا من خبب امرأة على زوجها) أى خدعها وأفسدها عليه (أو عبدا على سيده) لما تقرر فإن انضاف إلى ذلك أن يكون الزوج جارا أو ذا رحم تعدد الظلم وفحش بقطيعة الرحم وأذى الجار ولا يدخل الجنة قاطع رحم ولا من لا يأمن جاره بوائقه قال النووى فى الأذكار فيحرم أن يحدث من رجل أو زوجته أو ابنه أو غلامه أو نحوهم بما يفسدهم به عليه إذا لم يكن أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر «وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان» (د) فى الطلاق والأدب (ك) فى الطلاق وقال على شرط البخارى (عن أبي هريرة) ورواه عنه

٨٦٨٣ — لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَصَى ، أَوِ اخْتَصَى ، وَلَٰكِنْ صُمْ وَوَفِّرْ شَعْرَ جَسَدِكَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٧٦٨٤ — لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ - (د) عن جبير بن مطعم - (ح)

٧٦٨٥ — لَيْسَ مِنَّا مَنْ سَلَقَ ، وَمَنْ حَلَقَ ، وَمَنْ خَرَقَ - (د ن) عن أبي موسى - (صح)

٧٦٨٦ — لَيْسَ مِنَّا مَنْ عَمِلَ بِسُنَّةِ غَيْرِنَا - (فر) عن ابن عباس - (ض)

أيضا باللفظ المزبور النسائي في عشرة النساء

(ليس منا من خصى) أي سل خصية غيره (أو اختصى) سل خصية نفسه أي ليس من فعل ذلك ممن يهتدون بهدينا فالخصى حرام شديد التحريم لما فيه من المفاسد الكثيرة كتعذيب النفس والتسوية مع إدخال الضرر الذى ربما أفضى إلى الهلاك وإبطال معنى الرجولية وتغيير خلق الله وكفر النعمة فإن خلق الإنسان رجلا من النعم الجسيمة فإذا أزال ذلك فقد تشبه بالمرأة واختار النقص على الكمال وهذا قاله لعثمان بن مظعون حين قال له يارسول الله إنى رجل تشق على العزوبة فأذن لى فى الاختصاء فذكره ثم أرشده إلى ما يحصل المقصود من كسر الشهوة بقوله (ولكن) إذا أردت تسكين شهوة الجماع (صم) أى أكثر الصوم (ووفر شعر جسدك) فإن ذلك يضعف الميل إلى النساء قال الطيبي ولابد من تقدير من أى ليس منا من خصى ولا من اختصى لئلا يتوهم أن التهديد وارد على من جمع بينهما لا من تفرد بأحدهما (طب عن ابن عباس) ورواه البغوى فى شرح السنة بسند فيه مقال ورمز المصنف لحسنه

(ليس منا من دعا إلى عصبة) أى من يدعو الناس إلى الاجتماع على عصبية وهى معاونة الظالم (وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية) قال ابن الأثير العصبى الذى يغضب لعصبيته ويحامى عليهم والتعصيب المدافعة والمحاماة وقال ابن تيمية بين بهذا الحديث أن تعصب الرجل لطائفة مطلقا فعل أهل الجاهلية محذور مذموم بخلاف منع الظالم وإعانة المظلوم من غير عدوان فإنه حسن بل واجب فلا منافاة بين هذا وبين خبر انصر أخاك الخ (د) فى الأدب من حديث عبد الله بن أبى سليمان (عن جبير بن مطعم) قال المنذرى ولم يسمع عبد الله من جبير قال المناوى مراده أن الحديث منقطع وفيه محمد بن عبد الرحمن المكى أو البكى قطرب أبو حاتم مجهول وعجب من المصنف كيف اقتصر على رواية أبى داود هذه مع قول المنذرى وغيره هو فى صحيح مسلم بأتم منه وأفيد وكذا فى سنن النسائى

(ليس منا) أى من أهل سنتنا أى ليس على ديننا يريد أنه خرج من فرع من فروع الدين وإن كان أصله معه (من سلق) بقاف أى رفع صوته فى المصيبة بالبكاء (و) لا (من حلق) أى شعره حقيقة أو قطعه (و) لا (من خرق) ثوبه جزعا على الميت قال قال أبو حاتم سلقت المرأة وصلقت أى صاحت وأصله رفع الصوت قال ابن العربى كان مما تفعله الجاهلية وقوف النساء متقابلات وضربهن خدودهن وخمشهن وجوههن ورمى التراب على رؤوسهن وصياحهن وحلق شعورهن كل ذلك للحزن على الميت فلما جاء الله بالحق على يد محمد قال ليس منا الخ ولذلك سمى نوحا لأجل التقابل الذى فيه على المصيبة وكل متناوحين متقابلين لكنهما خصا وعرفا بذلك (د ن عن أبى موسى) الأشعرى ورواه البزار وأبو يعلى قال الهيثمى ورجاله ثقات ومن ثم رمز المصنف لصحته وقضية كلامه أن هذا مما لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه ولعله ذهول فقد عزاه فى مسند الفردوس وغيره لمسلم من حديث أبى موسى بلفظ ليس منا من حلق ولا من خرق وسلق

(ليس منا من عمل بسنة غيرنا) المنسوخة بشرعنا كمن عدل عن السنة المحمدية إلى ترهب أهل الديور والصوامع ومن قفى أثرهم وترك الطيب والنساء واللحم ونحوها من الحلو أو العسل الذى كان النبى صلى الله عليه وسلم يحبه

٧٦٨٧ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ - (حم د ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٦٨٨ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُسْلِماً ، أَوْ ضَرَّهُ ، أَوْ مَاكَرَهُ - الرافعي عن علي - (ح)

٧٦٨٩ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ ؛ وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ - (حم ق ت ن ه) عن ابن مسعود - (صح)

٧٦٩٠ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ - (خ) عن أبي هريرة (حم د حب ك) عن سعد (د) عن أبي لبابة

وبطل وتعطل وترفه وتصنع فى المأكل والمشرب وتزين فى الملبس والمركب وبطر وأشر، إلا الإمعان فى الطيبات والتكالب عليها بمحمود ولا هجرها رأساً بمشكور اللهم اهدنا الصراط المستقيم قال ابن العربى لا تعلق فى هذا الخبر ونحوه للوعيدية الذين يخرجون فى الذنوب من الإيمان وإنما هو على قالب نحو المسلم من سلم الناس أو المسلمون من لسانه ويده ويريد بذلك نفى كمال خصاله واستيفاء شرائطه وخلوص نيته (لمرعن ابن عباس) ورواه عنه أبوالشيخ ومن طريقه وعنه أورده الديلمى مصرحاً فهو بالعزو إليه أحق ثم إن فيه يحيى الحمانى وسبق تضعيفه عن جمع ويوسف ابن ميمون أورده الذهبى فى الضعفاء ونقل تضعيفه عن أحمد وغيره

(ليس منا من غش) وفى رواية من غشنا أى لم ينصح من استنصحه وزين له غير المصلحة فمن ترك النصح للأمة ولم يشفق عليهم ولم يعنهم بنفسه وما بيده فكأنه ليس منهم إلا تسمية وصورة وأخرج البيهقى عن أبى هريرة مرفوعا أن رجلا كان يبيع الخمر فى سفينة ومعه قرد فكان يشرب الخمر بالماء فأخذ القرد الكيس فصعد الذروة فجعل يأخذ ديناراً فيلقيه فى السفينة وديناراً فى البحر حتى جعله نصفين (حم د ه ك عن أبى هريرة) ظاهر صنيعه أن الشيخين لم يخرجاه ولا أحدهما وقد اغتر فى ذلك بالحاكم مع أن مسلما خرجه . قال ابن حجر رواه مسلم وأبوداود وفيه قصة وخرجه العسكرى بزيادة فقال من غشنا ليس منا قيل يارسول الله مامعنى قولك ليس منا ؟ فقال ليس مثلنا اهـ . وإنكار أبى عبيد هذه الرواية : وقوله ليس مثل رسول الله أحد غش أو لم يغش ردّ بأن معناه من غش فليس أخلاقه مثل أخلاقنا فلا يلزم ماذكر

(ليس منا من غش مسلما أو ضره أو ماكره) أى خادعه أى من فعل به ذلك لكونه مسلما فليس بمسلم قال ابن العربى : وهذه الخصال حرام بإجماع الأئمة والنصيحة عامة فى كل شىء ومتعبد بها الأنبياء وكذا الملائكة قال تعالى فى جبريل « وما هو على الغيب بضنين » أى بمتهم بالغش والتدليس فى التبليغ (الرافعى) إمام الدين عبد الكريم القزوينى (عن علىّ) أمير المؤمنين

(ليس منا) أى من أهل سنتنا والنهى للتغليظ أو مختص بمعتقد حل مايجىء (من لطم الخدود) عند المصيبة كبقية البدن وإنما خصها لأنها التى تلطم غالبا وجمعها كالجيوب وإن لم يكن للإنسان إلا خدان وجيب واحد باعتبار إرادة الجمع للتغليظ فيكون مقابلة الجمع بالجمع أو على حد قوله «وأطراف النهار» (وشق الجيوب) جمع جيب من جابه قطعه قال سبحانه «الذين جابوا الصخر بالواد» وهو مايفتح من الثوب ليدخل فيه الرأس للبسه والمراد بشقه إكمال فتحه وهو علامة على التسخط (ودعى بدعوى الجاهلية) وهى زمن الفترة قبل الإسلام أى نادى بمثل ندائهم الغير الجائز شرعا كأن يقول واكهفاه واجبلاه ؛ وتفسيره بأن عادتهم أن الرجل إذا غلب فى الخصام نادى بأعلى صوته يا آل فلان لقومه فيبادرون لنصره ظالما أو مظلوما: لا يليق بالسياق والنفى الذى حاصله التبرى يقع بكل واحد من الثلاثة ولا يشترط وقوعها كلها معا وأصل البراءة الانفصال من الشىء ؛ فكأنه توعده بأنه لا يدخله فى شفاعته مثلا وهو يدل على عدم الرضى وسببه ماتضمنه من عدم الرضى بالقضاء (حم ق ت ن ه عن ابن مسعود) وفى رواية لمسلم أو دعى أو شق ثوبه

(ليس منا) أى من العاملين بسنتنا الجارين على طريقتنا (من لم يتغن بالقرآن) يعنى لم يحسن صوته به لأن التطريب

ابن عبد المنذر (ك) عن ابن عباس وعن عائشة - (صح)

٧٦٩١ — لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ؛ وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا - (ت) عن أنس - (صح)

٧٦٩٢ — لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا - (حم ت ك) عن ابن عمرو (صح)

٧٦٩٣ — لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ، وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا ، وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ ، وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ - (حم ت) عن ابن عباس - (ح)

به أوقع فى النفوس وأدعى للاستماع والإصغاء وهى كالحلاوة التى تجعل فى الدواء لتنفيذه إلى أمكنة الداء وكالأفاوية التى يطيب بها الطعام ليكون الطبع أدعى قبولا له لكن شرطه أن لايغير اللفظ ولا يخل بالنظم ولا يخفى حرفا ولا يزيد حرفا وإلا حرم إجماعا كما مرّ قال ابن أبى مليكة فإن لم يكن حسن الصوت حسنه ما استطاع؛ والقول بأن المراد يستغنى ردّه الشافعى بأنه لو أراد الاستغناء لقال من لم يستغن، ثم اعترض التوربشتى الأول بعد مارجح جانب معنى الاستغناء فـال المعنى ليس من أهل سنتنا أو ممن تبعنا فى أمرنا وهو وعيد ولا خلاف بين الأمة أن قارئ القرآن مثاب فى غير تحسين صوته فكيف يجعل مستحقا للوعيد وهو مأجور . قال الطيبى : ويمكن حمله على معنى التغنى أى ليس منا معشر الأنبياء من يحسن صوته بالقرآن ويستمع الله منه بل يكون من جملة من هو نازل عن مرتبتهم فيثاب على قراءته كسائر المسلمين لاعلى تحسين صوته كالأنبياء ومن تبعهم فيه (خ) فى التوحيد (عن أبى هريرة حم د حب ك) فى الفضائل (عن سعد) بن أبى وقاص (وعن أبى لبابة) بضم اللام وموحدتين خفيفتين الأنصارى المدنى واسمه بشير وقيل رفاعة (بن عبد المنذر) صحابى بدرى جليل مشهور . قال فى التقريب ووهم من سماه مروان (ك عن ابن عباس عن عائشة)

(ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا) الواو بمعنى أو فالتحذير من كل منهما وحده فيتعين أن يعامل كلا منهما بما يليق به فيعطى الصغير حقه من الرفق به والرحمة والشفقة عليه ويعطى الكبير حقه من الشرف والتوقير قال الحافظ العراقى فيه التوسعة للقادم على أهل المجلس إذا أمكن توسعهم له سيما إن كان ممن أمر بإكرامه من الشيوخ شيباً أو علما أو كونه كبير قوم كما فى حديث جرير المار إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه (ت) من رواية محمد بن مرزوق عن عبيد بن واقد عن زربى (عن أنس) بن مالك قال جاء شيخ يريد النبى صلى الله عليه وسلم فأبطأ القوم عنه أن يوسعوا له فذكره ثم قال الترمذى هذا حديث غريب وزربى له مناكير عن أنس

(ليس منا) يعنى من أهل الكمال منا (من لم يرحم صغيرنا) يعنى الصغير من المسلمين بالشفقة عليه والاحسان اليه (ويعرف شرف كبيرنا) بما يستحقه من التعظيم والتبجيل وعليك برحمة الخلق أجمعين ومراعاتهم كيفما كانوا فانهم عبيد الله وإن عصوا وخلق الله وإن فضل بعضهم على بعض فإنك إذا فعلت نجح سعيك وسما جدك قال الحافظ العراقى ويؤخذ من قوله شرف كبيرنا أنه إنما يستحق الكبير الإكرام إذا كان له شرف بعلم أو صلاح ونسب زكى كالشرف ويحتمل أن التعمير فى الإسلام شرف لقوله فى الحديث المار خير الناس من طال عمره وحسن عمله نعم إن كان شيخا سيئ العمل فلايستحق الاكرام لقوله فى بقية الحديث وشر الناس من طال عمره وساء عمله لكن يجىء فى حديث مامن شاب أكرم شيخا لسنه إلا قيض الله له من يكرمه عند سنه فظاهر الإكرام أنه للسن بغير قيد (حم ت ك عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه أيضا أبو داود قال فى الرياض حديث صحيح وقال الحاكم على شرط مالك وأقره الذهبى وقال العراقى سنده حسن وظاهر صنيع المصنف أنه لايوجد مخرجا لأعلى ممن ذكر وليس كذلك فقد خرجه سلطان الفن فى الأدب المفرد فكان ينبغى ذكره معهم

٧٦٩٤ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا ، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا ، وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ - (حم ك) عن عبادة ابن الصامت - (ح)

٧٦٩٥ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا : وَلَمْ يَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا ، وَلَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا حَتَّى يُحِبَّ لِلْمُؤْمِنِينَ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ - (طب) عن ضميرة (ح)

٧٦٩٦ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَتَّرَ عَلَى عِيَالِهِ - (فر) عن جبير بن مطعم - (ض)

٧٦٩٧ - لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَطِئَ حُبْلَى - (طب) عن ابن عباس - (ح)

(ليس منا) أى ليس مثلنا (من لم يرحم صغيرنا) لعجزه وبراءته عن قبائح الأعمال وقد يكون صغيرا فى المعنى مع تقدم سنه لجهله وغباوته وخرقه وغفلته فيرحم بالتعليم والارشاد والشفقة (ويوقر كبيرنا) لما خص به من السبق فى الوجود وتجربة الأمور (ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر) بحسب وسعه بيده أو بلسانه أو بقلبه بشروطه المعروفة قال تعالى «أنجينا الذين ينهون عن السوء» فجعل النجاة للناهين والهلكة للتاركين (حم ت) فى البر وقال الترمذى حسن غريب عن ابن عباس رمز لحسنه قال ابن القطان ضعيف فيه ليث بن أبى سليم ضعفوه وقال الهيثمى فيه ليث وهو مدلس

(ليس منا) وفى رواية ليس من أمتى (من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه) بأن لم يحترمه ولم يطع أمره فى غير معصية؛ قال الحكيم إجلال الكبير هو حق سنه لكونه تقلب فى العبودية لله فى أمد طويل ورحمة الصغير موافقة لله فإنه رحم ورفع عنه العبودية ومعرفة حق العالم هو حق العلم بأن يعرف قدره بما رفع الله من قدره فانه قال « يرفع الله الذين آمنوا منكم» ثم قال «والذين أوتوا العلم درجات» فيعرف له درجته التى رفع الله له بما آتاه من العلم (حم ك) وكذا الطبرانى كلهم (عن عبادة بن الصامت) قال الهيثمى وسنده حسن

(ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يعرف حق كبيرنا وليس منا من غشنا ولا يكون المؤمن مؤمنا حتى يحب للمؤمن ما يحب لنفسه) أى لا يكون مؤمنا كامل الايمان حتى يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير (طب عن ضميرة) بالتصغير بخطه رمز لحسنه قال الهيثمى وفيه حسين بن عبد الله بن ضمرة كذاب اهـ فكان ينبغى للمصنف حذفه من الكتاب

(ليس منا من وسع الله عليه ثم قتر) أى ضيق (على عياله) أى ليس من خيارنا ولا من متوكلينا والمتخلقين بأخلاقنا لقنوطه من خلف الله واعتماده على ما بيده وشحه على من جعلهم الله فى قبضته وتحت أمره فالتقتير عليهم مذموم وإن رضوا به لأن هذا الدين لا يصلح إلا للسخاء كما فى خبر فالعاقل من تفكر واعتبر بغيره وقدم لنفسه ﴿تنبيه﴾ قال الراغب البخل ثلاثة بخل الانسان بماله وبخله بمال غيره على غيره وبخله على نفسه بمال غيره وهو أقبح الثلاثة والباخل بما بيده باخل بمال الله على نفسه وعياله إذ المال عارية بيد الانسان مستردة ولا أحد أجهل ممن لا ينقذ نفسه وعياله من العذاب الأليم بمال غيره سيما إذا لم يخف من صاحبه تبعة ولا ملامة والكفالة الإلهية متكفلة بتعويض المنفق ، ففى خبر اللهم اجعل لمنفق خلفا ولممسك تلفا ومن وسع وسع الله عليه (فر عن جبير بن مطعم) وفيه عمرو ابن دينار قهرمان آل الزبير مجمع على ضعفه كما مر غير مرة

(ليس منا من وطئ حبلى) أى من السبايا بدليل قوله فى سبايا أوطاس ألا لا توطأ حامل حتى تضع ولا ذات حيض حتى تحيض فليس المراد هنا النهى عن وطء حليلته الحبلى كما قد يتوهم لما مر أنه هم أن ينهى عنه ثم رجع (طب عن ابن عباس) ورواه عنه أحمد أيضا فى حديث طويل قال الهيثمى وفيه الحجاج بن أرطاة مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح ومن ثم رمز المصنف لحسنه

٧٦٩٨ — لَيْسَ مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ إِلَّا أَنَا مُمْسِكٌ بِحُجْزَتِهِ أَنْ يَقَعَ فِي النَّارِ - (طب) عن سمرة - (ح)

٧٦٩٩ — لَيْسَ مِنِّي إِلَّا عَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ - ابن النجار (فر) عن ابن عمر - (ض)

٧٧٠٠ — لَيْسَ مِنِّي ذُو حَسَدٍ، وَلَا نَمِيمَةٍ، وَلَا كَهَانَةٍ، وَلَا أَنَا مِنْهُ - (طب) عن عبد الله بن بسر - (ح)

٧٧٠١ — لَيْسَ يَتَحَسَّرُ أَهْلُ الْجَنَّةِ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا عَلَى سَاعَةٍ مَرَّتْ بِهِمْ لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا - (طب هب) عن معاذ - (ح)

(ليس منكم) الخطاب للصحابة لكن المراد عموم أمة الاجابة (رجل إلا أنا ممسك بحجزته) بضم الحاء المهملة أى بمعقد إزاره وكل مايشد به الوسط فهو مجاز (أن يقع فى النار) وهو غالبي لقيام الدليل القاطع على أن بعض أمته يدخل النار للتطهير (طب عن سمرة) بن جندب رمز المصنف لحسنه

(ليس منى) أى ليس بمتصل بى (إلا عالم) العلم الشرعى النافع (أو متعلم) لذلك وما سواهما فغير متصل بى (تنبيه) قال الغزالى آداب العلم تسعة عشر الاحتمال ولزوم الحلم والجلوس بوقار وإطراق رأس وترك التكبر إلا على الظلمة زجرا لهم وإيثار التواضع فى المحافل وترك الهزل والدعابة والرفق بالمتعلم والتأنى بالمتعجرف وإصلاح البليد بحسن الارشاد وترك الأنفة من قول لا أدرى وصرف الهمة للسائل وقبول الحجة والانقياد للحق عند الهفوة ومنع المتعلم من كل علم يضره وزجره عن أن يريد بالعلم غير وجه الله وصده عن الاشتغال بفرض الكفاية قبل العين وآداب المتعلم مع العالم أن يبدأ بالتحية ويقل بين يديه الكلام ولا يقول فى معارضة قوله قال فلان خلافه ولا يشير عليه بخلاف رأيه ولا يسأل جليسه بمجلسه ولا يلتفت بل يقعد مطرقاً ساكتاً متأدبا كأنه فى الصلاة لا يكثر عليه عند ملله وإذا قام قام له ولا يسأله فى الطريق ولا يسيء الظن به فى أفعال ظاهرها منكر عنده (ابن النجار) فى تاريخه (فر) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه مخارق بن ميسرة قال الذهبى فى الضعفاء لا يعرف

(ليس منى ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة ولا أنا منه) تمامه عند مخرجه ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية «والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا» والحسد معروف والنميمة السعى بين الناس بالحديث لإيقاع فتنة أو وحشة والكهانة القضاء بالغيب كما فى القاموس (طب عن عبد الله ابن بسر) وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه سليمان بن سلمة الخبائرى وهو متروك وبه يعرف أن المؤلف لم يصب فى رمزه لحسنه .

(ليس يتحسر أهل الجنة على شيء) مما فاتهم فى الدنيا (إلا على ساعة مرت بهم لم يذكروا الله عز وجل فيها) أى احتسابا وتقربا إليه وذلك لأنهم لما عرضت عليهم أيام الدنيا وماذا خرج لهم من ذكر الله تعالى ثم نظروا إلى الساعة الأخرى التى حرموا فيها الذكر بما تركوه من ذكره فأخذتهم الحسرات لكن هذه الحسرات إنما هى فى الموقف لا فى الجنة كما بينه الحكيم وغيره والغرض من السياق أن تعلم أن كل حركة ظهرت منك بغير ذكر الله فهى عليك لا لك وإن أدوم الناس على الذكر أوفرهم حظا وأرفعهم درجة وأشرفهم منزلة والجوارح الكواسب للخير والشر سبعة فى العبد السمع والبصر واللسان واليد والرجل والبطن والفرج فمن حرك هذه الجوارح بالذكر ترقى إلى منازل المفردين الذين قال فيهم المصطفى صلى الله عليه وسلم الحديث المار سبق المفردون ومن حرك جوارحه بما دعاه الهوى فى الشهوة فقد حاد عن الله عز وجل وجار على جوارحه وظلم نفسه حيث أرداها فأوجب لها التحسر والإبعاد فهذه حركات تظهر منك فان كان قلبك غافلا عن الله عز وجل فقد ضيعت ذلك الوقت وعرضت نفسك لسخط الله لأنه فى ذكرك وأنت عنه فى غفلة لأن الغطاء قد انكشف بمعانيه قصور الجنة وأنهارها ونعيمها وثواب الذكر من فرح الله

٧٧٠٢ — لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا وَلٰكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئاً - الشافعى (حم م) عن أبى هريرة - (صح)

٧٧٠٣ — لَيَسُوقَنَّ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ النَّاسَ بِعَصًا - (طب) عن ابن عمر - (صح)

٧٧٠٤ — لِيَشْتَرِكُ النَّفَرُ فِى الْهَدْيِ - (ك) عن جابر - (صح)

٧٧٠٥ — لَيَشْرَبَنَّ أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِى الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا - (حم د) عن أبى مالك الأشعرى - (صح)

بالعبد وحبه له فإذا غفل عن ذكر الله ولو طرفة عين حرم ذلك الفضل فيتحسر عليه والملائكة يطالعون بعيون أجسادهم ماتحت العرش وقلوب الآدميين تطالع من وراء الحجاب من عظائم الامور التى لا تدور الألسن بذكرها فيعطى فى تلك المشاهدة من الفضل والكرم مايعدل به فرائد خدمتهم ليقدموابه يوم العرض عليه بأعمال وأنوار تتعجب الملائكة منها والقلب مطلوب برعاية هذه الجوارح بدوام الذكر بها فإذا أهمل القلب ذلك وكشف له الغطاء فى وقفته يوم القيامة بين يدى الله تعالى يتقطع قلبه حسرات قطعا قطعا ويتفلذ كبده الذا الذا ويضطرب كل عرق منه خوفا أى حياء من الله وتصرخ كل شعرة ومفصل منه عويلا وندامة وحرقة فأعظم بها من حسرة (طب هب عن معاذ) رمز المصنف لحسنه وهوكما قال فقد قال الهيثمى رجاله ثقات وفى شيخ الطبرانى محمد بن إبراهيم الصورى خلاف .

(ليست السنة) أى الجدب ومنه « ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين » (بأن لاتمطروا) بالبناء للمجهول (ولكن السنة أن تمطروا وتمطروا) كرره للتأكيد (ولاتنبت الارض شيئا) يعنى ليس عام القحط الذى لاتمطر السماء فيه مع وجود البركة بل أن تمطروا ولا تنبت وذلك لأن اليأس بعد وقوع الرجاء بظهور مخايله أفظع مما كان حاصلا من أول الأمر والنفس مترقبة حدوثها قال :

أظلت علينا من نداك غمامة ... أضاءت لنا برق وأبطا رشاشها

فلا غيمها يجلو فييأس طامع ... ولا غيثها يهمى فيروى عطاشها

(الشافعى) فى مسنده (حم م عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا الطيالسى وغيره .

(ليسوقن رجل من قحطان الناس بعصا) يعنى أن ذلك من أشراط الساعة ؛ وقحطان عامر بن شالخ أبوحى (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه ابن إسحق وهو مدلس والحسين بن عيسى بن ميسرة لم أعرفه فرمز المصنف لصحته مردود

(ليشترك النفر فى الهدى - ك عن جابر)

(ليشرك أناس) فى رواية ناس (من أمتى الخمر) قال الطيبى إخبار فيه شائبة إنكار (يسمونها بغير اسمها) يتستر ون فى شربها بأسماء الأنبذة المباحة أى يشربون النبيذ المطبوخ بالسكر ويسمونه طلا تحرجا أن يسموه خمرا وذلك لا يغنى عنهم من الحق شيئا وقيل أراد يغيرون صفتها ويبدلون اسمها ويبقى معناها قال ابن العربى فى العارضة والذين أنذر عليه السلام بهم هم الحنفية فإنها طبخت لتزيل عنه بزعمها اسم الخمرية وتشربه باسم آخر (حم د) فى الأشربة (عن أبى مالك الأشعرى) ورواه عنه أيضا ابن ماجه قال الصدر المناوى وفيه حاتم بن حريث الطائى الحمصى قال ابن معين لا أعرفه وقال ابن حجر صححه ابن حبان وله شواهد كثيرة .

(ليشربن أناس من أمتى الخمر يسمونها بغير اسمها ويضرب على رؤسهم بالمعازف) أى الدفوف ونحوها (والقينات) أى الإماء المغنيات (يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير) وفيه وعيد شديد على من يتحيل فى تحليل ما يحرم بتغيير اسمه وأن الحكم يدور مع العلة فى تحريم الخمر وهى الإسكار فمهما وجد الاسكار وجد التحريم ولو

٧٧٠٦ — لَيَشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها، ويُضرب على رءوسهم بالمعازف والقينات، يخسف الله بهم الأرض، ويجعل منهم قردة وخنازير - (ه حب طب هب) عنه - (صح)

٧٧٠٧ — لِيصلِّ الرجل في المسجد الذي يليه، ولا يتتبع المساجد - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٧٧٠٨ — لِيصلِّ أحدكم نشاطه، فإذا كسل أو فتر فليقعد - (حم ق د ن ه) عن أنس - (صح)

٧٧٠٩ — لِيضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل، ولا يضره مامر بين يديه - الطيالسي (حب) عن طلحة - (صح)

٧٧١٠ — لِيعزِّ المسلمين في مصائبهم المصيبةُ بي - ابن المبارك عن القاسم مرسلا

لم يستمر الاسم قال ابن العربي هو أصل في أن الأحكام إنما تتعلق بمعاني الأسماء لا بإلقائها رداً على من جمد على اللفظ قال ابن القيم فيه تحريم آلة اللهو فإنه قد توعد مستحل المعازف بأنه يخسف به الأرض ويمسخهم قردة وخنازير وإن كان الوعيد على جميع الأفعال ولكل واحد قسط من الذم والوعيد (ه حب طب هب عنه) أي عن أبي مالك الأشعري قال ابن القيم إسناده صحيح

(ليصل الرجل في المسجد الذي يليه) أي بقرب مسكنه (ولا يتتبع المساجد) أي لا يصلي في هذه مرة وفي هذه مرة علي وجه التنقل فيها فإنه خلاف الأولى (طب عن ابن عمر) قال الهيثمي رجاله موثقون إلا شيخ الطبراني محمد بن أحمد بن النضر الترمذي ولم أجد من ترجمه وذكر ابن حبان محمد بن أحمد بن النضر بن معاوية عن عمرو ولا أدري هو أم لا

(ليصل) بكسر اللام (أحدكم نشاطه) أي مدة نشاطه أو وقت نشاطه والصلاة التي نشط لها والمراد ليصل الرجل عن كمال الارادة والذوق فإنه في مناجاة ربه ولا يناجيه عند الملالة (فإذا كسل أو فتر) في أثناء القيام (فليقعد) ويتم صلاته قاعداً أو إذا فتر بعد فراغ بعض تسليماته فليأت بما بقي من نفله قاعداً وإذا فتر بعد دخوله فيها فليقطعها يعني النافلة حتى يحدث له نشاط (حم ق د ن ه) كلهم في الصلاة (عن أنس) بن مالك قال دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم المسجد وحبل ممدود بين ساريتين فقال ماهذا قالوا لزينب تصلي فإذا كسلت أو فترت أمسكت به فقال حلوه ثم ذكره

(ليضع أحدكم) إذا أراد أن يصلي (بين يديه مثل مؤخرة الرحل) هي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء أو بفتح الهمزة وخاء مشددة العود الذي يستند إليه راكب الرحل (ولا يضره) في صلاته (مامرّ بين يديه) أي أمامه بينه وبين سترته فلا تقطع الصلاة بشيء مما مرّ بين يدي المصلي مطلقاً من امرأة أو حمار أو كلب أو شاة أو غير ذلك وبذلك أخذ الجمهور من الصحابة فمن بعدهم ومنهم الشافعي وأبو حنيفة ومالك وقال أحمد يقطع الصلاة الكلب الأسود لما ورد في حديث أنه شيطان وفيه أن أقل مايكون سترة للمصلي بقدر مؤخرة الرحل وهي قدر ثلثي ذراع (الطيالسي) أبو داود (حب) كلاهما (عن طلحة) بن عبيد الله

(ليعزى المسلمين في مصائبهم المصيبة بي) فإنها أعظم المصائب

اصبر لكل مصيبة وتجلد ٭ واعلم بأن المرء غير مخلد
فاذا ذكرت مصيبة تسلو بها ٭ فاذكر مصابك بالنبي محمد

(ابن المبارك) في الزهد (عن القاسم) بن محمد (مرسلا) هو أحد الفقهاء السبعة وعزاه في الفردوس لمالك قال في مسنده رواه

٧٧١١ — لِيُغَسِّلْ مَوْتَاكُمُ الْمَأْمُونُونَ - (ه) عن ابن عمر (ض)

٧٧١٢ — لَيَغْشَيَنَّ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِناً وَيُمْسِي كَافِراً ، يَبِيعُ أَقْوَامٌ دِينَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ - (ك) عن ابن عمر - (صح)

٧٧١٣ — لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ فِي الْجِبَالِ - (حم م ت) عن أم شريك - (صح)

٧٧١٤ — لَيَقْتُلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ بِبَابِ لُدٍّ - (حم) عن مجمع بن جارية

٧٧١٥ — لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ - (حم ه) عن ابن عباس - (صح)

٧٧١٦ — لِيَقُلْ أَحَدُكُمْ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَنَامَ : « آمَنْتُ بِاللَّهِ ، وَكَفَرْتُ بِالطَّاغُوتِ ، وَعْدُ اللَّهِ حَقٌّ ، وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ طَوَارِقِ هَذَا اللَّيْلِ إِلَّا طَارِقاً يَطْرُقُ بِخَيْرٍ » - (طب) عن أبي مالك الأشعري - (صح)

مالك عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن أبيه هكذا مقطوعا اه .

(ليغسل موتاكم المأمونون) فيه أنه يسن كون الغاسل أميناً إن رأى خيراً ذكره أو غيره ستره إلا لمصلحة (ه عن ابن عمر) ابن الخطاب وفيه بقية وقد مر غير مرة ومبشر بن عبيد الحمصي قال في الكاشف تركوه

(ليغشين أمتي من بعدي) أي بعد وفاتي (فتن كقطع الليل المظلم يصبح الرجل) وصف طردي والمراد الإنسان ولو أنثى (مؤمناً ويمسي كافراً يبيع أقوام دينهم بعرض من الدنيا قليل) أولئك لا خلاق لهم وذلك من الأشراط؛ والغشيان بالكسر الإتيان، والفتنة بالكسر الحيرة والضلال والإثم والكفر والفضيحة والعذاب ويظهر أن ذلك هو زمن الدجال ويحتمل خلافه (ك) في الفتن (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح وأقره الذهبي

(ليفرن الناس من الدجال) عند خروجه في آخر الزمان (في الجبال) تمامه قالت أم شريك يا رسول الله فأين العرب يومئذ قال هم قليل (حم م ت عن أم شريك) العامرية ويقال الأنصارية والدوسية قال الزين العراقي هذا حديث صحيح

(ليقتلن) عيسى (ابن مريم الدجال بباب لد) أي أنه ينزل في آخر الزمان مجدداً لأمر الإسلام فيوافق خروج الدجال فيجده بباب لد فيقتله لأنه ينزل لقتله (حم عن مجمع) بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الميم المكسورة (بن حارثة) ابن عامر الأنصاري المدني أحد من جمع القرآن قال الشعبي كان بقي عليه سورتان حين قبض رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم

(ليقرأن القرآن ناس من أمتي يمرقون من الاسلام) أي يجوزونه ويخرقونه ويتعدونه (كما يمرق السهم من الرمية) بفتح الراء وكسر الميم وشد الياء فعيلة من الرمي والمراد الصيد الوحشي كالغزالة المرمية مثلا يعني يخرجون من الدين بغتة كخروج السهم إذا رماه رام قوي الساعد فأصاب مارماه فنفذ منه بسرعة بحيث لا يعلق بالسهم ولا بشيء منه من الرمي شيء فإذا التمس الرامي سهمه وجده ولم يجد الذي رماه وهؤلاء الفرقة هم الحرورية الذين خرجوا على علي فقاتلهم حتى قتل أكثرهم (حم ه عن ابن عباس) ورواه عنه أبو يعلى أيضاً قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح اه . ومن ثم رمز المصنف لصحته

(ليقل أحدكم) ندباً مؤكداً (حين يريد أن ينام) بالليل ويحتمل أن المراد النهار أيضاً وإنما خص الليل في بعض

٧٧١٧ — لِيَقُمِ الأَعْرَابُ خَلْفَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، لِيَقْتَدُوا بِهِمْ فِي الصَّلَاةِ - (طب) عن سمرة - (ح)

٧٧١٨ — لِيَكْفِ الرَّجُلَ مِنْكُمْ كَزَادِ الرَّاكِبِ - (ه حب) عن سلمان - (صح)

٧٧١٩ — لِيَكْفِ أَحَدَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ - (حم ن) والضياء عن بريدة - (صح)

الروايات لأن غالب النوم فيه ويظهر أن محل قوله ذلك بعد اضطجاعه فى الفراش (آمنت بالله وكفرت بالطاغوت وعد الله حق وصدق المرسلون، اللهم إنى أعوذ بك من طوارق هذا الليل إلا طارقا يطرق بخير - طب عن أبى مالك الأشعرى) قال الهيثمى فيه اسماعيل بن عياش وهو ضعيف

(ليقم الأعراب) فى الصلاة (خلف المهاجرين والأنصار ليقتدوا بهم فى الصلاة) لأن المهاجرين والأنصار أوثق وأعرف وأضبط بما يشاهدونه من أقواله وأفعاله والأعراب لا يدركون ذلك ولا يتفطنون له (طب عن سمرة) بن جندب قال الهيثمى فيه سعد بن بشير وقد اختلف فى الاحتجاج به اه والمصنف رمز لحسنه

(ليكف الرجل منكم) من الدنيا (كزاد الراكب) يعنى ليكفك من الدنيا ما يبلغك إلى الآخرة فالمؤمن يتزود منها والفاجر يستمتع فيها والأصل أن من امتلأ قلبه بالإيمان استغنى عن كثير من مؤن دنياه واحتمل المشاق فى تكثير مؤن أخراه وفيه تنبيه على أن الانسان مسافر لا قرار له فيحمل ما يبلغه المنزلة بين يديه مرحلة مرحلة ويقتصر عليه وفى بعض الكتب المنزلة ابن آدم خذ من الدنيا ما شئت وخذ من الهم أضعافه (تنبيه) كان بعض العارفين إذا انقضى فصل الشتاء أو الصيف يتصرف فى الثياب الذى يلبسها فى ذلك الفصل ولا يدخرها إلى الفصل الآخر وهو مقام عيسوى فإن المسيح عليه السلام لم تكن له ثياب تطوى زيادة على ماعليه من جبة صوف أو قطن وكانت مخدته ذراعيه وقصعته بطنه ووضع لبنة على لبنة من طين تحت رأسه فقال له إبليس قد رغبت ياعيسى فى الدنيا بعد ذلك الزهد فرمى بهما واستغفر وتاب وكان أبو حذيفة يقول أحب الأيام إلىّ يوم يأتينى الخادم فيقول ما فى بيتنا اليوم شىء. تأ كله: هذا تأكيد شديد فى الترغيب فى الزهد؛ قال العلائى والباعث عليه قصر الأمل ولهذا أشار اليه بقوله كزاد الراكب تشبيها للانسان فى الدنيا بحال المسافر (ه حب عن سلمان) الفارسى ورواه عنه الحاكم بنحوه وذكر بيان السبب وهو أن سعداً قدم على سلمان يعوده فبكى فقال له سعد ما يبكيك توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنك راض وترد عليه الحوض وتلقى أصحابك فقال ما ابكى جزعا من الموت ولا حرصا على الدنيا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الينا لتكن بلغة احدكم من الدنيا كزاد الراكب وحولى هذه الأساود أى الشخوص قال وإنما حوله أجانة وجفنة ومطهرة فقال سعد اعهد الينا فقال ياسعد اذكر الله عند همك إذا هممت وعند يدك إذا قسمت وعند حكمك إذا حكمت رواه الحاكم بطوله وقال صحيح قال المنذرى كذا قال.

(ليكف أحدكم من الدنيا خادم ومركب) لأن التوسع فى نعيمها يوجب الركون اليها والانهماك فى لذاتها وحق على كل مسافر أن لا يحمل إلا بقدر زاده فى السفر، نعم إن سمحت نفسه باطعام الطعام وتوسيع الزاد على الرفقاء فلا بأس بالاستكثار فقوله كزاد الراكب معناه لأنفسكم خاصة وإلا فقد كان ممن يروى هذا الحديث ويأخذ به يأخذ مائة ألف فى موضع واحد فلا يقوم حتى يفرقها ولا يمسك منها حبة (فائدة) قال شيخنا العارف الشعرانى من أخلاقهم شدة توجههم إلى الله فى تحويل نعم الدنيا عنهم وعن إخوانهم من مال وولد وزوجة إلا مالا بد منه قال وقد قال لى سيدى على الخواص ينبغى للفقير أن لا يغفل عن سؤال تحويل الدنيا عنه وعن أصحابه ما عدا اللقمة وساتر العورة ومالا بد منه كما أشار اليه هذا الخبر وقال المرصفى من علامة محبة الشيخ لأصحابه أن يحول بينهم وبين وظائف الدنيا ولذاتها فإذا ماتت أولادهم أو عزلوا من وظائفهم أو ذهب مالهم وجد له لذة فى قلبه شفقة عليهم (حم ن والضياء) المقدسى (عن بريدة) بن الحصيب.

٧٧٢٠ — لَيَكُونَنَّ فِى هٰذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَمَسْخٌ، وَذٰلِكَ إِذَا شَرِبُوا الْخُمُورَ، وَاتَّخَذُوا الْقَيْنَاتِ، وَضَرَبُوا بِالْمَعَازِفِ - ابن أبى الدنيا فى ذم الملاهى عن أنس - (ح)

٧٧٢١ — لَيَكُونَنَّ فِى وَلَدِ الْعَبَّاسِ مُلُوكٌ يَلُونَ أَمْرَ أُمَّتِى يُعِزُّ اللّٰهُ تَعَالَى بِهِمُ الدِّينَ - (قط) فى الأفراد عن جابر - (صح)

٧٧٢٢ — لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ وَيَوْمُ الْجُمُعَةِ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً، لِلّٰهِ تَعَالَى فِى كُلِّ سَاعَةٍ مِنْهَا سِتُّمِائَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ كُلُّهُمْ قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ - الخليلى عن أنس - (ض)

٧٧٢٣ — لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ - (د) عن معاوية - (صح)

٧٧٢٤ — لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ - (حم) عن بلال، الطيالسى عن أبى سعيد - (ح)

٧٧٢٥ — لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِى الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ : فِى الْخَامِسَةِ، أَوِ الثَّالِثَةِ - (حم) عن معاذ - (صح)

٧٧٢٦ — لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَابِعَةٍ أَوْ تَاسِعَةٍ وَعِشْرِينَ، إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تِلْكَ اللَّيْلَةِ فِى الأَرْضِ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ

(ليكونن فى هذه الأمة خسف وقذف ومسخ وذلك إذا شربوا الخمور واتخذوا القينات وضربوا بالمعازف) فيه إثبات الخسف والمسخ فى هذه الأمة ومن زعم عدم وقوعه فيها قال المراد خسف المنزلة ومسخ القلوب وفيه أن آلة اللهو حرام، ولو كانت حلالا لما ذمهم على استحلالها، ذكره ابن القيم (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (ذم الملاهى عن أنس) بن مالك وفى الباب ابن عباس وأبو أمامة وغيرهما عند أحمد والطبرانى وغيرهما

(ليكونن من ولد العباس ملوك يلون أمر أمتى) يعنى الخلافة (يعز الله تعالى بهم الدين) أى دين الإسلام، وهذا علم من أعلام نبوته ومعجزة من معجزاته التى ينبوعها نطاق الحصر فانه إخبار عن غيب وقع (قط فى الافراد عن جابر) وفيه عمر بن راشد المدنى قال فى الميزان عن أبى حاتم وجدت حديثه كذباً وزوراً وقال العقيلى منكر الحديث وابن عدى كل أحاديثه لا يتابع عليها ومن أحاديثه هذا الخبر

(ليلة الجمعة ويوم الجمعة أربع وعشرون ساعة لله فى كل ساعة منها ستمائة ألف عتيق من النار كلهم قد استوجبوا النار) أى نار التطهير ويحتمل إجراؤه على إطلاقه بأن يوفق من شاء من الكفار لأن يسلم (الخليل) فى مشيخته (عن أنس) بن مالك

(ليلة القدر ليلة سبع وعشرين) وبه قال الأكثر من الصحب وتابعيهم وكان أبىّ بن كعب يحلف عليه قال القاضى سميت ليلة القدر لأنها ليلة تقدير الأمور فانه تعالى يبين فيها لملائكته ما يحدث إلى مثلها من العام القابل فإما لخطرها وشرفها على جميع الليالى وإما لغير ذلك (د عن معاوية) رمز المصنف لصحته وظاهر صنيعه أن ذا لم يتعرض أحد الشيخين لتخريجه والأمر بخلافه فقد عزاه الديلمى إلى مسلم باللفظ المزبور عن أبىّ بن كعب

(ليلة القدر ليلة أربع وعشرين) أخذ به راويه بلال وحكى عن ابن عباس والحسن وقتادة (حم عن بلال) المؤذن (الطيالسى) أبو داود (عن أبى سعيد) قال الهيثمى سند أحمد حسن اهـ والمصنف رمز لصحته فليحرر

(ليلة القدر فى العشر الأواخر) أى الذى تلى آخر الشهر (فى الخامسة أو الثالثة - حم عن معاذ) بن جبل رمز المصنف لصحته

(ليلة القدر ليلة سابعة أو تاسعة وعشرين) وعليه جمع (إن الملائكة تلك الليلة) أى ليلة القدر (فى الأرض أكثر من عدد الحصى) وفى رواية الطبرانى فى الأوسط أكثر من عدد النجوم وهى أفضل ليالى العام مطلقا

الحَصَى - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٧٧٢٧ - لَيْلَةُ القَدْرِ لَيْلَةٌ بَلِجَةٌ، لاحَارَّةٌ وَلا بَارِدَةٌ، وَلاَ سَحَابَ فِيهَا، وَلاَ مَطَرَ، وَلاَ رِيحَ، وَلاَ يُرْمَى فِيهَا بِنَجْمٍ، وَمِنْ عَلاَمَةِ يَوْمِهَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ لاَشُعَاعَ لَهَا - (طب) عن واثلة

٧٧٢٨ - لَيْلَةُ القَدْرِ لَيْلَةٌ سَمِحَةٌ طَلْقَةٌ، لاَحَارَّةٌ وَلاَ بَارِدَةٌ، تُصْبِحُ الشَّمْسُ صَبِيحَتَهَا ضَعِيفَةً حَمْرَاءَ - الطيالسي (هب) عن ابن عباس - (ح)

٧٧٢٩ - لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي مَامَرَرْتُ عَلَى مَلَإٍ مِنَ المَلاَئِكَةِ إلاَّ أَمَرُونِي بِالحِجَامَةِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٧٧٣٠ - لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلاَمِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَلاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الأَسْوَاقِ - (م ٤) عن أبي مسعود - (صح)

وذهب بعضهم إلى تفضيل ليلة الإسراء عليها واعترض وتوسط البعض فقال ليلة الإسراء أفضل فى حق المصطفى صلى الله عليه وسلم وليلة القدر أفضل لأمته، وصوّب ابن تيمية تفضيل ليلة القدر مطلقا لأن ليلة الإسراء وإن حصل للمصطفى صلى الله عليه وسلم فيها مالم يحصل له فى غيرها لكن لايلزم إذا أعطى الله نبيه فضيلة فى زمان أو مكان أن يكون أفضل من غيره، هذا إن فرض أن إنعامه عليه ليلة الإسراء أعظم من إنعامه عليه بإنزال القرآن ليلة القدر وللتوقف فيه مجال (حم عن أبي هريرة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح اه ومن ثم رمز المصنف لصحته

(ليلة القدر ليلة بلجة) أى مشرقة (لا حارة ولا باردة) بل معتدلة (ولا سحاب فيها ولا مطر ولا ريح) أى شديدة (ولا يرى فيها بنجم ومن علامة يومها تطلع الشمس لا شعاع لها) وكان أبيّ بن كعب يحلف على ذلك قال النووى والشعاع مايرى من ضوء الشمس عند بدوّها مثل الحبال والقضبان مقبلة اليك إذا نظرت اليها وقيل معنى لاشعاع لها أن الملائكة لكثرة اختلافها فى ليلتها ونزولها إلى الأرض وصعودها تستر بأجنحتها وأجسامها اللطيفة ضوء الشمس (طب عن واثلة) بن الأسقع رمز لحسنه قال الهيثمى وفيه بشر بن عوف عن بكار بن تميم كلاهما ضعيف

(ليلة القدر ليلة سمحة طلقة) أى سهلة طيبة (لاحارة ولا باردة) أى معتدلة يقال يوم طلق وليلة طلق وطلقة إذا لم يكن فيها حر ولا برد يؤذيان، ذكره ابن الأثير (تصبح الشمس صبيحتها ضعيفة) أى ضعيفة الضوء (حمراء) أى شديدة الحمرة ومن علاماتها أيضاً أن يرى كل شىء ساجداً وأن ترى الأنوار فى كل مكان ساطعة حتى فى المواضع المظلمة وأن يسمع كلام الملائكة وأن يستجاب فيها الدعاء قالوا ولا يلزم من تخلف العلامة عدمها ورب قائم فيها لم يحصل منها إلا على العبادة ولم ير شيئا من علاماتها وهو أفضل عند الله ممن رآها وأكرم (الطيالسى) أبو داود (هب) كلاهما (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وفيه زمعة بن صالح المكى قال الذهبى ضعفه أبو أحمد وأبو حاتم وغيرهما وفيه سلمة بن زهرام ضعفه أبو داود قال أحمد له مناكير وسرد له ابن عدى عدة أحاديث هذا منها ثم قال أرجو أنه لا بأس به.

(ليلة أسرى بى) من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى (ما مررت على ملإ من الملائكة إلا أمرونى بالحجامة - طب عن ابن عباس)

(ليلنى) بكسر اللامين وخفة النون من غير ياء قبل النون وبإثباتها مع شدة النون على التأكيد وقال النووى بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز ثبات الياء مع تشديد النون على التأكيد وقال الطيبى حق هذا

٧٧٣١ — لِيلِنِي مِنْكُمُ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ عَنِّي - (ك) عن أبي مسعود - (صح)

٧٧٣٢ — لَيمسخَنَّ قَوْمٌ وَهُمْ عَلَى أَرِيكَتِهِمْ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، بِشُرْبِهِمُ الْخَمْرَ، وَضَرْبِهِمْ بِالْبَرَابِطِ وَالْقِيَانِ - ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي عن الغاز بن ربيعة مرسلا - (ض)

٧٧٣٣ — لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ - (حم م ن ه) عن ابن عباس وابن عمر - (صح)

اللفظ أن يحذف منه الياء لأنه على صيغة الأمر وقد وجد بإثبات الياء وسكونها في سائر كتب الحديث والظاهر أنه غلط (منكم) أي ليدنو مني منكم (أولو الأحلام والنهى) بضم النون جمع نهية وهي العقل الناهي عن القبائح والأحلام جمع حلم بالضم وهو مايراه النائم تقول منه حلم بالفتح واحتلم غلب استعماله فيما يراه النائم من دلالة البلوغ بدلالته على البلوغ التزامية فلا يلزم كون المراد هنا ليليني البالغون ليكون مجازاً لاستعماله في لازم معناه لجواز إرادة حقيقته ويعلم منه المقصود لأنه إذا أمر أن يليه من اتصف بلزوم البلوغ علم أن المراد أن يليه البالغون ولو قيل إن البلوغ نفس الاحتلام أو بلوغ سن مخصوص كان إرادتهم باللفظين حقيقيا لا مجازيا وفي تفسير الأحلام بالعقول لزوم التكرار في الحديث بلا ضرورة فليجتنب، ذكره العلامة ابن الهمام (ثم الذين يلونهم) أي يقربون منهم في هذا الوصف كالمراهقين (ثم الذين يلونهم) كالصبيان المميزين ثم الذين يلونهم كالنساء لأن نوع الذكر أشرف (ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم) بالنصب (وإياكم وهيشات) بفتح الهاء وسكون التحتية وإعجام الشين (الأسواق) أي مختلطاتها وجماعاتها والمنازعات واللغط فيها فاحذروها جمع هيشة وهي الفتنة والاضطراب والمعنى لا تكونوا مختلطين اختلاط أهل الأسواق فلا يتميز الذكور عن الإناث ولا الصبيان عن البالغين (م ٤) في الصلاة (عن ابن مسعود) ولم يخرجه البخاري لكن قال الترمذي في العلل أنه سأل عنه البخاري فقال أرجو أن يكون محفوظاً قال الحاكم وهو على شرطه.

(ليلني منكم الذين يأخذون عني) يعني الصلاة لشرفهم ومزيد فضلهم؛ وليضبطوا أفعالي وأقوالي فيبلغونها عني الأمة (ك) في الصلاة (عن ابن مسعود) وقال على شرطهما وأقره عليه الذهبي

(ليمسخن قوم وهم على أريكتهم قردة وخنازير بشربهم الخمر وضربهم بالبرابط) هي ملهاة تشبه العودة فارسي معرب وأصله بربت لأن الضارب به يضعه على صدره واسم الصدر بر (والقيان) قال ابن القيم إنما مسخوا قردة وخنازير لمشابهتهم لهم في الباطن والظاهر مرتبط به أتم ارتباط وعقوبات الرب جارية على وفق حكمته وعدله وقال ابن تيمية المسخ واقع في هذه الأمة ولابد وهو واقع في طائفتين علماء السوء الكاذبين على الله ورسوله الذين قلبوا دينه وشرعه فقلب الله صدورهم كما قلبوا دينه والمجاهرين المنهمكين في شرب الخمر والمحارم ومن لم يمسخ منهم في الدنيا مسخ في قبره أو يوم القيامة اه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الملاهي عن الغاز بن ربيعة مرسلا).

(لينتهن) بفتح أوله وفتح المثناة وضم الهاء لتدل على واو الضمير المحذوفة لأن أصله ينتهون (أقوام عن ودعهم) أي تركهم قال الزمخشري مصدر يدع (الجمعات) أي التخلف عنها قال الطيبي وهذا يرد قول النحاة أنهم أماتوا ماضيه ومصدره استغناء بترك فليحمل كلامهم على قلة استعماله مع صحته قياساً (أو ليختمن الله على قلوبهم) أي يطبع عليها ويغطيها بالرين كناية عن إعدام اللطف وأسباب الخير فإن اعتياد ترك الجمعة يغلب الرين على القلب ويزهد النفوس في الطاعات وذلك يؤديهم إلى الغفلة كما قال (ثم ليكونن) بضم النون الأولى (من الغافلين) قال القاضي معنى هذا الترديد أن أحد الأمرين كائن لامحالة إما الانتهاء عن تركها وإما الختم فإن اعتياد تركها يزهد في الطاعة ويجر إلى الغفلة قال الطيبي وثم للتراخي في الرتبة فإن كونهم من جملة الغافلين والمشهود فيه بالغفلة أدعى لشقاوتهم وأنطق لخسرانهم من

٧٧٣٤ — لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبْصَارُهُمْ - (حم م د ه) عن جابر بن سمرة - (صح)

٧٧٣٥ — لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ - (م ن) عن أبي هريرة

٧٧٣٦ — لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ عَنْ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ أَوْ لَأُحَرِّقَنَّ بُيُوتَهُمْ - (ه) عن أسامة - (ح)

٧٧٣٧ — لِيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا : إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ نُصْرَةٌ ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ - (حم ق) عن جابر - (صح)

مطلق كونهم مختوما عليهم وفيه أن الجمعة فرض عين (حم م ن ه عن ابن عباس وابن عمر) بن الخطاب وكذا أبو هريرة ولم يخرجه البخاري .

(لينتهين) اللام جواب قسم محذوف (أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء فى الصلاة أو لاترجع إليهم أبصارهم) وكلمة أو للتخيير تهديداً وهو خبر بمعنى الأمر أى ليكونن منكم الانتهاء عن رفع البصر أو تخطف الأبصار عند الرفع على حد قوله سبحانه « تقاتلونهم أو يسلمون » أى يكون أحد الأمرين وذلك لما فيه من فوت كمال الخشوع وقد مر فى خبر أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يرفع بصره إلى السماء فى الصلاة حتى نزلت « والذين هم فى صلاتهم خاشعون » فتركه قال الحرالى وذلك لأن غيب القلوب اختص بوجهة المصلى والسماء خصت بوجه الداعى فالمصلى يرجع إلى غيب قلبه ولا يرفع طرفه إلى السماء والداعى يتوجه إلى السماء ويمد يديه حتى يرى بياض إبطيه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل وقال ابن حجر اختلف فى المراد بذلك فقيل هو وعيد وعليه فالفعل المذكور حرام وأفرط ابن حزم فأبطل الصلاة به وقيل معناه أنه يخشى على الأبصار من الأنوار التى تنزل بها الملائكة على المصلى (حم م د ه عن جابر بن سمرة)

(لينتهين أقوام عن رفع أبصارهم عند الدعاء فى الصلاة إلى السماء أو لتخطفن) بفتح الفاء بلفظ المجهول أى لايخلو الحال عن أحد أمرين إما الانتهاء عنه أو العمى وقال البيضاوى أولتخطفن عطف على لينتهين ردد بين الانتهاء عن الرفع وما هو كاللازم لنقيضه والمعنى والله لتنتهن عن الرفع أو لتسلبن (أبصارهم) لأن ذلك يوهم نسبة العلو المكانى إلى الله سبحانه وتعالى ثم يحتمل كونها خطفة حسية وكونها معنوية ولا مانع من إرادتهما معاً ثم يحتمل كونه إشارة إلى ذهاب فائدتها بالعمى أو إلى قلعها من أصلها قال فى المطامح والخطف بالمعنى الثانى أولى وفى الحديث وماقبله النهى الأكيد والوعيد الشديد وحملوه على الكراهة دون الحرمة الإجماع على عدمها وأما الرفع إلى السماء فى غير الصلاة فى نحو الدعاء فجوزه الأكثر لأن السماء قبلة الدعاء للداعين والكعبة قبلة المصلين (م ن عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى

(لينتهين رجال عن ترك) الصلاة فى (الجماعة أو لأحرقن) بضم الهمزة وفتح الحاء وشد الراء المكسورة ونون التوكيد (بيوتهم) بالنار عقوبة لهم أى أحد الأمرين كائن إما الانتهاء أو التحريق وقيد الرجال ليخرج الصبيان والنساء ومفهومه أن العقوبة غير قاصرة على المال بل المراد تحريق المتخلفين وبيوتهم وأحرقن بتشديد الراء ونون التوكيد مشعر بالتكثير والمبالغة فى التحريق وبه أخذ بعضهم فقال الجماعة فرض عين إذ لو كانت سنة لما هدد تاركها بالتحريق أو فرض كفاية كان قيامه ومن معه بها كافياً وقال أبو حنيفة ومالك سنة والأصح عند الشافعية فرض كفاية وأجابوا عن الحديث بأنه همّ ولم يفعل أو أنه ورد فيمن تخلف لنفاق (ه) عن أسامة بن زيد رمز المصنف لحسنه

(لينصر الرجل أخاه ظالما أو مظلوما إن كان ظالما فلينهه فإنه له نصرة وإن كان مظلوما فلينصره) قال العلائى هذا

٧٧٣٨ — لَيَنْظُرَنَّ أَحَدُكُمْ مَا الَّذِي يَتَمَنَّى، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْ أُمْنِيَّتِهِ - (ت) عن أبي سلمة (ح)

٧٧٣٩ — لَيُنْتَقَضَنَّ الْإِسْلَامُ عُرْوَةً عُرْوَةً - (حم) عن فيروز الديلمي - (ح)

٧٧٤٠ — لَيَوَدَّنَّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّ جُلُودَهُمْ قُرِضَتْ بِالْمَقَارِيضِ مِمَّا يَرَوْنَ مِنْ ثَوَابِ أَهْلِ الْبَلَاءِ - (ت) والضياء عن جابر - (ح)

٧٧٤١ — لَيَوَدَّنَّ رَجُلٌ أَنَّهُ خَرَّ مِنْ عِنْدِ الثُّرَيَّا وَأَنَّهُ لَمْ يَلِ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا - الحرث (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٧٤٢ — لَيَهْبِطَنَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا وَإِمَامًا مُقْسِطًا، وَلَيَسْلُكَنَّ فَجًّا فَجًّا حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، وَلَيَأْتِيَنَّ قَبْرِي حَتَّى يُسَلِّمَ عَلَيَّ، وَلَأَرُدَّنَّ عَلَيْهِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

من بليغ الكلام الذى لم ينسج على منواله وأو للتنويع والتقسيم وسمى رد المظالم نصراً لأن النصر هو العون ومنع الظالم عون له على مصلحته والظالم مقهور مع نفسه الأمارة وهى فى تلك الحالة عاتية عليه فرده عون له على قهرها ونصرة له عليها (حم ق عن جابر) بن عبد الله

(لينظرن أحدكم ما الذى يتمنى فإنه لايدرى ما يكتب له من أمنيته - ت عن أبى سلمة) أبو سلمة فى الصحب كثير فكان ينبغى تمييزه رمز المصنف لصحته.

(لينتقضن الإسلام عروة عروة) ظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أحمد عن فيروز الآتى كما ينقض الحبل قوى قوى اه بحروفه ورواه أحمد أيضا عن أبى أمامة بلفظ لينتقضن الإسلام عروة عروة كلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتى تليها فأولها نقضا الحكم وآخرها الصلاة (حم عن فيروز الديلمى) اليمانى قاتل الأسود الكذاب قال الذهبى له وفادة وصحبة

(ليودن أهل العافية يوم القيامة أن جلودهم قرضت بالمقاريض) أى يتمنى أهل العافية فى الدنيا يوم القيامة قائلين ليت جلودنا كانت قرضت بالمقاريض فلنا الثواب المعطى على البلاء فاختير فى الحديث الغيبة على التكلم لأنه أقل إحواجا إلى التقدير فعلى هذا مفعول يود محذوف وذلك (مما يرون من ثواب أهل البلاء) لأن الله سبحانه طهرهم فى الدنيا من موادهم الخبيثة بأنواع البلايا والرزايا فلقوه وقد خلصت سبيكة إيمانهم من الخبث فى دار الخبث فصلحوا حينئذ لجواره ومساكنته فى دار كرامته فيصب عليهم فيها الإنعام صبا وأما من لم يتطهر من مواده الخبيثة فى دار الخبث فتطهره النار، إذ حكمته تعالى تأبى أن يجاوره أحد فى دار كرامته وهو متلطخ بخباثته ومن تحقق بعلم ذلك انفتح له باب الرضى والتسليم ومن ثم قال بعض العارفين لو كشف للمبتلى عن سر سريان الحكمة فى البلاء لم يرض إلا به (ت) فى الزهد (والضياء) فى المختارة (عن جابر) قال الترمذى غريب اه وفيه عبد الرحمن بن مغراء قال فى الكاشف وثقه أبو زرعة ولينه ابن عدى وقال المناوى إسناده حسن.

(ليودن رجل) يوم القيامة (أنه خر من عند الثريا) النجم العالى المعروف (وأنه لم يل من أمر الناس شيئا) يعنى الخلافة أو الإمارة (الحارث) بن أبى أسامة فى مسنده (ك عن أبى هريرة) ورواه عنه الديلمى أيضا.

(ليهبطن) وفى رواية ليوشكن أن ينزل فيكم (عيسى ابن مريم حكما) أى حاكما (وإماما مقسطا) أى عادلا يحكم بهذه الشريعة المحمدية ولا يحكم بشرعه الذى أنزل عليه فى أوان رسالته لأنه نسخ وحكمة نزوله دون غيره من الأنبياء الرد على اليهود حيث زعموا أنهم قتلوه فيكذبهم الله (وليسلكن فجا فجا حاجا أو معتمرا وليأتين قبرى

٧٧٤٣ - لَىُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ - (حم د ن ه ك) عن الشريد بن سويد - (صح)

٧٧٤٤ - لَيَّةٌ لَا لَيَّتَيْنِ - (حم د ك) عن أم سلمة - (صح)

﴿فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف﴾

٧٧٤٥ - اللِّبَاسُ يُظْهِرُ الْغِنَى ، وَالدُّهْنُ يُذْهِبُ الْبُؤْسَ ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْمَمْلُوكِ يَكْبِتُ اللَّهُ بِهِ الْعَدُوَّ - (طس) عن عائشة - (ض)

٧٧٤٦ - اللَّبَنُ فِى الْمَنَامِ فِطْرَةٌ - البزار عن أبى هريرة - (صح)

حتى يسلم علىّ ولأردنّ عليه) السلام ويتزوجن ويولد له كما قاله القرطبى تحقيقا للبيعة ثم يموت بعد ذلك ويدفن فى الروضة الشريفة وقد حكى فى المطامح إجماع الأمة على نزوله وأنكر على ابن حزم ماحكاه فى مراتب الاجماع من الخلاف فى نزوله قبل يوم القيامة وقال هذا نقل مضطرب ولم يخالف أحد من أهل الشريعة فى ذلك وإنما أنكره الفلاسفة والملاحدة وأما وقت نزوله فمجهول لكنه ينزل عند خروج الدجال ليقتله كما فى عدة أخبار وما فى الخبر المغربى للباجى من تعيين ذلك فشديد الضعف كما بينه القرطبى (ك) فى أخبار الأنبياء (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح سمعه يعلى بن عبيد منه وقال الذهبى إسناده صالح وهو غريب ٠ (لىّ الواجد) أى مطلق الغنى واللىّ بالفتح المطل وأصله لوى فأدغمت الواو فى الياء والواجد الغنى من الوجد بالضم بمعنى السعة والقدرة ويقال وجد فى المال وجدا أى استغنى (يحل) بضم الياء من الاحلال (عرضه) بأن يقول له المدين أنت ظالم أنت مماطل ونحوه مما ليس بقذف ولا فحش (وعقوبته) بأن يعزره القاضى على الأداء بنحو ضرب أو حبس حتى يؤدى قال الزمخشرى يقال لويت دينه ليا ولويانا وهو من اللىّ لأنه يمنعه حقه ويثنيه عنه قال

تلوينى دينى النهار وأقتضى ... دينى إذا رقد النعاس الرقد

والواجد من الوجد والجدة العقوبة قال ابن حجر (فائدة) فى مشروعية الحبس ، خبر أبى داود أن المصطفى صلى الله عليه وسلم حبس رجلا فى تهمة ساعة من نهار ثم خلى سبيله (حم د ن) فى البيع (ه) فى الأحكام (ك عن) عمرو بن الشريد عن أبيه (الشريد) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ولم يضعفه أبو داود وعلقه البخارى .

(لية لا ليتين) بفتح اللام والتشديد أى مرة من اللىّ لا مرتين منه والخطاب لأم سلمة، أمرها أن يكون الخمار على رأسها وتحت حنكها عطفة واحدة لا عطفتين حذرا من الإسراف والتشبه بالمتعممين ونصبه بفعل مقدر أى اختمرى قال الراغب اللىّ فتل الحبل لويته ألويه ليا ولوى رأسه وبرأسه أماله (حم د ك) كلهم فى اللباس (عن أم سلمة) دخل النبى صلى الله عليه وسلم وهى تختمر فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى .

(اللباس) أى لبس الثياب الحسنة (يظهر الغنى) بين الناس (والدهن) أى دهن شعر الرأس واللحية (يذهب البؤس) بالضم وسكون الهمزة الضر (والاحسان إلى المملوك) بالقول أو الفعل سواء مملوكه أو مملوك غيره لأنه تحت قهر السيد فهو بالاحسان إليه أجدر (يكبت الله به العدو) أى يهينه ويذله ويحزنه (طس عن عائشة)

(اللبن فى المنام فطرة) لأن العالم القدسى يصاغ فيه الصور من العالم الحسى لتدرك منه المعانى فلما كان اللبن فى العالم الحسى من أول مايحصل به التربية ويرسخ به المولود صيغ منه مثالا للفطرة التى بها تتم القوة الروحانية وتنشأ عنها الخاصة الانسانية ، ذكره بعض الأعاظم؛ وقال العارف ابن عربى أراد بالفطرة هنا علم التوحيد لا غير، فهو الفطرة التى فطر الحق عليها عباده حتى أشهدهم حين قبضهم من ظهورهم «ألست بربكم قالوا بلى» فشهدوا الربوبية قبل كل شىء ولولا حقيقة مناسبة

٧٧٤٧ ــ اللَّحْدُ لَنَا ، وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا - (٤) عن ابن عباس - (صح)

٨٧٤٨ ــ اللَّحْدُ لَنَا ، وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ - (حم) عن جرير - (صح)

٧٧٤٩ ــ اللَّحْمُ بِالْبُرِّ مَرَقَةُ الْأَنْبِيَاءِ - ابن النجار عن الحسين - (ض)

٧٧٥٠ ــ الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ - (ق ٤) عن ابن عمر - (صح)

جامعة بين العلم واللبن لما ظهر بصورته فى عالم الخيال عرف ذلك من عرفه وجهله من جهله فالعارف من يأخذ عن الله لاعن نفسه وشتان بين مؤلف يقول حدثنى فلان رحمه الله عن فلان رحمه الله تعالى وبين من يقول حدثنى قلبى عن ربى وإن كان هذا رفيع القدر فشتان بينه وبين من يقول حدثنى ربى عن ربى أى حدثنى ربى عن نفسه وهذا هو العلم الحاصل للقلب عن المشاهدة الذاتية التى منها يفيض عن السر والروح والنفس فمن كان هذا مشربه كيف يعرف مذهبه (البزار) فى مسنده (عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه محمد بن مروان ثقة وفيه لين وبقية رجاله ثقات

(اللحد) بفتح اللام وضمها جانب القبر وهو مايحفر فيه مائلا عن استوائه وأصله الميل لأحد الجانبين (لنا) أى هو الذى تؤثره وتختاره أيها المسلمون (والشق لغيرنا) أى هو اختيار من كان قبلنا من الأمم السابقة واللحد من خصوصيات هذه الأمة ؛ وفيه دليل على أفضلية اللحد وليس فيه نهى عن الشق وهو بفتح الشين ان يحفر وسط أرض القبر ويبنى حافتاه بلبن أو غيره ويوضع الميت بينهما ويسقف عليه وأما قول بعضهم أراد بلنا قريش وبغيرنا غيرهم فترده الزيادة الآتية فى الحديث بعده (٤) فى الجنائز (عن ابن عباس) فيه عبدالأعلى بن عامر الثعلبى قال ابن حجر ضعيف قال جمع لايحتج بحديثه وقال أحمد منكر الحديث وابن معين ليس بالقوى وابن عدى حدث بأشياء لايتابع عليها قال ابن القطان فأرى هذا الحديث لايصح من أجله وقال ابن حجر فى موضع آخر : الحديث ضعيف من وجهين

(اللحد لنا) وهو أن يحفر فى أسفل جانب القبر القبلى قدر مايسع الميت ويوضع فيه وينصب عليه اللبن (والشق لغيرنا من أهل الكتاب) قال القاضى معناه أن اللحد أثر لنا والشق لهم وهذا يدل على اختيار اللحد وأنه أولى من الشق لا المنع منه اه لكن محل أفضلية اللحد فى الأرض الصلبة وإلا فالشق أفضل ﴿تنبيه﴾ قال ابن تيمية فيه تنبيه على مخالفتنا لأهل الكتاب فى كل ماهو شعارهم حتى وضع الميت فى أسفل القبر (حم عن جرير) وفيه أبو اليقظان الأعمى عثمان بن عمير البجلى قال الصدر المناوى كغيره ضعيف

(اللحم) أى المطبوخ (بالبر) بالضم : الحنطة (مرقة الأنبياء) أى أنهم كانوا يكثرون عمل ذلك وأكله ، وفيه أن أكل اللحم ومرقه من سنن الأنبياء والمرسلين وفيه رد على البراهمة المانعين لأكله قالوا لانه ظلم للحيوان وبعض الصوفية المانعين له لكونه يورث ضراوة وقسوة ويبعد الروحانيات (ابن النجار) فى تاريخه (عن الحسين) بن على وهو مما بيض له الديلمى بعدم وقوفه على سنده ه (الذى تفوته صلاة العصر) بأن تعمد إخراجها عن وقت جوازها وقيل اختيارها (كأنما) فى رواية فكأنما (وتر) بالبناء للمفعول وفيه ضمير يعود للرجل (أهله وماله) بنصبها قال النووى وهو الصحيح المشهور الذى عليه الجمهور على أنه مفعول ثان أى نفعهما وسلبهما فصار بلا أهل ولا مال وبرفعهما على أنهما نائبا الفاعل أى انتزع منه الأهل والمال ؛ شبه خسران من فاته بخسران من ضاع أهله وماله للتفهيم وإلا ففائت الثواب فى المال أعظم من فوات الأهل والمال ، والقصد الحث عليها والتحذير من فوتها كحذره من ذهابهما ، وخص العصر لاجتماع ملائكة الليل والنهار فيها أو لأن العصر لاعذر لأحد فى تفويتها لكونه وقت يقظة وقول ابن عبد البر يلحق بالعصر جميع الصلوات رده النووى بأن الشرع نص على العصر ولم تتحقق العلة فامتنع الإلحاق قال ابن المنير والحق أنه تعالى يخص ما شاء بما شاء من الفضيلة (ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب

٧٧٥١ — اَلَّذِي لَا يَنَامُ حَتَّى يُوتِرَ حَازِمٌ - (حم) عن سعد - (صح)

٧٧٥٢ - اَلَّذِي يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيِ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي عَمْدًا يَتَمَنَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ شَجَرَةٌ يَابِسَةٌ - (طب) عن ابن عمرو - (صح)

٧٧٥٣ — اللَّهْوُ فِي ثَلَاثٍ : تَأْدِيبِ فَرَسِكَ، وَرَمْيِكَ بِقَوْسِكَ، وَمُلَاعَبَتِكَ أَهْلَكَ - القراب فى فضل الرمى عن أبى الدرداء

٧٧٥٤ — اَللَّيْلُ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ عَظِيمٌ - (د) فى مراسيله (هق) عن أبى رزين مرسلا - (ض)

٧٧٥٥ — اَللَّيْلُ وَالنَّهَارُ مَطِيَّتَانِ فَارْكَبُوهُمَا بَلَاغًا إِلَى الْآخِرَةِ - (عد) وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

(الذى لاينام حتى يوتر حازم) قال ابن القيم الحازم من جمع عليه همه وإرادته وعقله ووزن الأمور بعضها ببعض وأعد لكل منها عدة، ولفظ الحزم يدل على القوة والاجتماع ومنه حزمة الحطب فحازم الرأى هو الذى اجتمعت له شؤون رأيه وعرف منها خير الخيرين وشر الشرين فأحجم فى موضع الاحجام وأقدم فى محل الاقدام (حم عن سعد) ابن أبى وقاص قال الهيثمى رواه أحمد من رواية محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين عنه ولم أجد من ترجمه

(الذى يمر بين يدى الرجل) يعنى الانسان (وهو يصلى عمدا يتمنى يوم القيامة أنه) يكون (شجرة يابسة) لما يراه من شدة العقاب والعتاب والمراد الذى يصلى إلى سترة معتبرة (طب عن ابن عمرو) بن العاص ورواه فى الأوسط أيضا قال الهيثمى وفيه من لم أجد ترجمته

(اللهو) المطلوب المحبوب إنما هو (فى ثلاثة) من الخصال أحدها (تأديبك فرسك) الذى اقتنيت للجهاد ليتدرب ويتهذب فيصلح لقتال أعداء الله عليه والثانية (رميك بقوسك) فانه لاشىء أنفع من الرمى ولا أنكى فى العدو ولا أسرع ظفرا منه ولو لم يكن إلا كفايته لمباشرته العدو وقتله ودفعه من بعد لكفى (و) الثالثة (ملاعبتك أهلك) أى حليلتك إذا قصدت بذلك عفتها وعفتك وطلب ولد صالح يدعو له أو يقاتل أعداء الله أو يتعلم علما نافعا ويعلمه وكلما يلهو بها الرجل مما عدا هذه الثلاث فهو باطل كما جاء هكذا فى خبر آخر، قال ابن العربى ولا يريد به أنه حرام بل أنه عار من الثواب وأنه للدنيا محضا لاتعلق له بالآخرة (القراب فى) كتاب (فضل الرمى عن أبى الدرداء)

(الليل خلق من خلق الله عظيم) فيه إشعار بأن الليل أفضل من النهار وعليه جرى بعضهم لكن فى فتاوى جدى الشرف المناوى رحمه الله تعالى هل الليل أفضل من النهار أو النهار أفضل؟ أجاب بما نصه: النهار أفضل من الليل لأن غالب الفرائض كالصوم والجهاد والصبح والظهر والعصر والابتغاء من فضل الله تعالى إنما يفعل فى النهار وإن وقع جهاد فى الليل لنحو غارة فنادر بالنسبة إلى مايقع من الجهاد فى النهار والترجيح بالفرائض أولى من الترجيح بفضيلة نافلة الليل من الصلاه على نافلة النهار لأنه قد يكون لأمر آخر والله أعلم (د فى مراسيله هق) كلاهما (عن أبى رزين) العقيلى (مرسلا) وروى أيضا عن على أمير المؤمنين

(الليل والنهار مطيتان فاركبوهما بلاغا) البلاغ مايتبلغ به ويتوصل به إلى المطلوب (إلى الآخرة) أى اركبوهما توصلا إلى مطلوبكم الذى يبلغكم إياها (عد وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس) قضية كلام المصنف أن ابن عدى خرجه وأقره والأمر بخلافه فإنه أورده فى ترجمة عبد الله بن محمد بن المغيرة وقال عامة مايرويه لايتابع عليه وفى الميزان قال أبو حاتم غير قوى وقال ابن يونس منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر والله أعلم

حرف الميم

٧٧٥٦ — مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ — (ك) عن ابن عباس - (صح)

٧٧٥٧ — مَاءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ ، فَأَيُّهُمَا سَبَقَ أَشْبَهَهُ الْوَلَدُ - (حم م ك ه) عن أنس - (صح)

٧٧٥٨ — مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ ، فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَا بِإِذْنِ اللهِ، وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ أَنَّثَا بِإِذْنِ اللهِ — (م ن) عن ثوبان - (صح)

حرف الميم

(ماء البحر طهور-ك) فى الطهارة (عن ابن عباس) قال على شرط مسلم وله شواهدسبق عدةمنها

(ماء الرجل) أى منيه (غليظ أبيض) غالباً (وماء المرأة رقيق أصفر) غالباً (فأيهما سبق أشبهه الولد) بحكم السبق قال فى المطامح فإن استويا فى السبق كان الولد خنثى وقد يرق ويصفر ماء الرجل لعلة ويغلظ ويبيض ماؤها لفضل قوة وقد يخرج ماء الرجل بلون الدم لكثرة جماع ويتلذذ بخروجه وقد أفاد هذا الخبر أن للمرأة منياً كما أن للرجل منياً والولد مخلوق منهما إذ لو لم يكن لها ماء وكان الولد من مائه المجرد لم يكن شبهها لأن الشبه يسبب ما بينهما من المشاركة فى المزاج الأصلى المعين المعد لقبول التشكلات والكيفيات المعينة من مبدعه تبارك وتعالى فإن غلب ماء الذكر ماء الأنثى وسبق نزع الولد إلى جانبه وإن كان بالعكس فبالعكس قاله القاضى ووقع فى مسلم من حديث عائشة إذا علا ماء الرجل ماء المرأة أشبه أعمامه وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل أشبه أخواله قال ابن حجر هو مشكل من جهة أنه يلزم منه اقتران الشبه للأعمام إذا علا ماء الرجل ويكون ذكراً لا أنثى وعكسه والمشاهدة خلاف ذلك لأنه قد يكون ذكراً ويشبه أخواله لا أعمامه وعكسه وكأن المراد بالعلو الذى يكون سبب التشبه بسبب الكثرة بحيث يصير الآخر مغموراً فيه فبذلك يحصل الشبه وينقسم ذلك ستة أقسام: الأول أن يسبق ماء الرجل ويكون أكثر فيحصل له الذكورة والشبه . الثانى عكسه الثالث أن يسبق ماء الرجل ويكون ماء المرأة أكثر فيحصل الذكورة والشبه للمرأة . الرابع عكسه الخامس أن يسبق ماء الرجل فيستويان فيذكر ولا يختص بشبه . السادس عكسه (حم م ن ه عن أنس) قال سألت أم سليم النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن المرأة ترى فى منامها فقال إذا رأت ذلك فأنزلت فعليها الغسل فقالت أيكون هذا قال نعم ماء الرجل الخ

(ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر) غالبا (فإذا اجتمعا) فى الرحم (فعلا) فى رواية فغلب (منى الرجل منى المرأة) أى قوى لنحو كثرة شهوة وصحة مزاج ذكره بعضهم قال ابن حجر المراد بالعلو هنا السبق لأن كل من سبق فقد علا شأنه فهو علو معنوى كما ذكره القرطبى قال أعنى ابن حجر فالعلو على ظاهره بخلافه فى حديث عائشة المتقدم فإنه مؤول بما مر (أذكرا بإذن الله) أى ولدته ذكرا بحكم الغلبة يقال أذكرت المرأة فهى مذكرة إذا ولدت ذكرا فإن صار ذلك عادتها قيل مذكار (وإذا علا منى المرأة منى الرجل) كذلك (أنثا) بفتح الهمزة (بإذن الله) أى انعقد الولد منهما أنثى بحكم الغلبة فإن استويا فى الغلبة كان الولد خنثى كما مر عن المطامح ثم هذا تنبيه من النبى صلى الله عليه وسلم على التعريف الإلهى الحكمى المدبر بالحكمة البالغة والقدرة النافذة وأشار بقوله بإذن الله إلى أن الطبيعة ليس لها فيما ذكر دخل وإنما ذلك فعله تقدس يفعل ما يشاء وهو الذى يصوركم فى الأرحام كيف يشاء، وقد تمسك بهذا الخبر بعض الطبائعيين فزعم أنه إشارة إلى تأثير الطبائع وذلك جهل بالإشارات النبوية والمقاصد البرهانية (فائدة) قال بقراط أحدثك كيف رأيت المنى ينشأ: كان لبعض أهلى جارية نفيسة تحذر أن تحمل فقيل لها إن المرأة إذا علقت

٨٧٥٩ — مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ - (ش حم ه هق) عن جابر (هب) عن ابن عمرو

٧٧٦٠ — مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ: فَإِنْ شَرِبْتَهُ تَسْتَشْفِي بِهِ شَفَاكَ اللهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ مُسْتَعِيذًا أَعَاذَكَ اللهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِتَقْطَعَ ظَمَأَكَ قَطَعَهُ اللهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِشِبَعِكَ أَشْبَعَكَ اللهُ، وَهِيَ هَزْمَةُ جِبْرِيلَ وَسُقْيَا إِسْمٰعِيلَ - (قط ك) عن ابن عباس (صح)

لم يخرج مني الرجل منها، فأحست باحتباسه في وقت، فأمرتها أن أنظر إلى خلفها سبع ظفرات فسقط منها المني يشبه بيضة مطبوخة وقد قشر عنها القشر الخارج وبقيت رطوبتها بجوف الغشاء (م ن عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت عنده فجاء حبر من اليهود فقال جئت أسألك عن الولد ولا يعلمه إلا نبي أو رجل أو رجلان فذكره والقصة مطولة

(ماء زمزم) الذي هو سيد المياه وأشرفها وأجلها قدرا وأحبها إلى النفوس وهمزة جبرائيل وسقيا إسماعيل (لما شرب له) لأنه سقيا الله وغياثه لولد خليله فبقي غياثا لمن بعده فمن شربه بإخلاص وجد ذلك الغوث وقد شربه جمع من العلماء لمطالب فنالوها قال الحكيم هذا جار للعباد على مقاصدهم وصدقهم في تلك المقاصد والنيات لأن الموحد إذا رابه أمر فشأنه الفزع إلى ربه فإذا فزع إليه استغاث به وجد غياثا وإنما يناله العبد على قدر نيته؛ قال سفيان الثوري إنما كانت الرقى والدعاء بالنية لأن النية تبلغ بالعبد عناصر الأشياء والنيات على قدر طهارة القلوب وسعيها إلى ربها وعلى قدر العقل والمعرفة يقدر القلب على الطيران إلى الله فالشارب لزمزم على ذلك (ش حم ه هق عن جابر) ابن عبدالله (هب عن ابن عمرو) بن العاص هذا الحديث فيه خلاف طويل وتأليفات مفردة قال ابن القيم والحق أنه حسن وجزم البعض بصحته والبعض بوضعه مجازفة اه. وقال ابن حجر غريب حسن بشواهده وقال الزركشي أخرجه ابن ماجه بإسناد جيد وقال الدمياطي إنه على رسم الصحيح

(ماء زمزم) قال المسعودي سميت به لأن الفرس كانت تحج إليها في الزمن الأول فزمزمت عليها والزمزمة صوت تخرجه الفرس من خياشيمها عند شرب الماء. وحكى في اسمها زمازم وزمزم بضم الزاي حكاه المطرزي ونقل البرقي عن ابن عباس أنها سميت زمزم لأنها زمت بالتراب لئلا يأخذ الماء يمينا وشمالا ولو تركت ساح على الأرض حتى ملأ كل شيء والزمزمة الكثرة والاجتماع (لما شرب له فإن شربته تستشفي به شفاك الله وإن شربته مستعيذا أعاذك الله وإن شربته لتقطع ظمأك قطعه الله وإن شربته لشبعك أشبعك الله) لأن أصله من الرحمة بدأ غياثا فدام غياثا (وهي) أي بئر زمزم (هزمة جبريل) بفتح الهاء وسكون الزاي أي غمزته بعقب رجله قال الزمخشري من هزم في الأرض هزمة إذا شق شقة والهزم بلغة اليمن بطنان الأرض اه. قال السهيلي وحكمة جرها له بعقبه دون يده أو غيرها الإشارة إلى أنها لعقبه ووارثه وهو محمد وأمته كما قال تعالى «وجعلها كلمة باقية في عقبه» أي في أمة محمد (وسقيا إسماعيل) حين تركه إبراهيم مع أمه وهو طفل صغير والقصة مشهورة قال في المطامح ووهم يعقوب وابن السكيت فقالا إن أبا طالب أحياها وهو خطأ وإنما هو عبدالمطلب (قط ك) كلاهما من حديث عمر بن الحسين الأشناني عن محمد بن هشام عن الجارودي عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح إن سلم من الجارودي قال ابن القطان سلم منه وأطال في البيان وقال في الفتح رجاله موثقون لكن اختلف في إرساله ووصله وإرساله أصح فقال في التخريج الجارودي صدوق إلا أن روايته شاذة وقال وعمر هذا قال في الميزان ضعفه الدارقطني ويروى عنه أنه كذاب وصاحب بلايا منها هذا الخبر قال أعني الذهبي آفته عمر فلقد أثم الدارقطني بسكوته عليه فإنه بهذا الإسناد باطل ما رواه ابن عيينة ورده في اللسان بأنه هو الذي أثم بتأثيم الدارقطني وأطال في بيانه

٧٧٦١ — مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ: مَنْ شَرِبَهُ لِمَرَضٍ شَفَاهُ اللَّهُ، أَوْ لِجُوعٍ أَشْبَعَهُ اللَّهُ، أَوْ لِحَاجَةٍ قَضَاهَا اللَّهُ - المستغفرى فى الطب عن جابر - (ح)

٧٧٦٢ — مَاءُ زَمْزَمَ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ - (فر) عن صفية - (ض)

٧٧٦٣ — مَا الدُّنْيَا فِى الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَمْشِى أَحَدُكُمْ إِلَى الْيَمِّ فَأَدْخَلَ أُصْبُعَهُ فِيهِ فَمَا خَرَجَ مِنْهُ فَهُوَ فِى الدُّنْيَا - (ك) عن المستورد - (صح)

٧٧٦٤ — مَا الَّذِى يُعْطِى مِنْ سَعَةٍ بِأَعْظَمَ أَجْرًا مِنَ الَّذِى يَقْبَلُ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا - (طس حل) عن أنس - (صح)

(ماء زمزم لما شرب له؛ من شربه لمرض شفاه الله أو لجوع أشبعه الله أو لحاجة قضاها الله) قال المصنف فى الساجعة صح أنها للجائع طعام وللمريض شفاء من السقام وقد فضل ماؤها على ماء الكوثر حيث غسل منها القلب الشريف الأطهر (المستغفرى) بضم الميم وسكون السين وفتح المثناة فوق وسكون المعجمة وكسر الفاء والراء نسبة إلى المستغفرة وهو جد المنتسب إليه وهو أبو العباس جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغفر النسفى خطيب نسف فقيه فاضل ومحدث مكثر صدوق حافظ له تصانيف حسان (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن جابر) ابن عبد الله

(ماء زمزم شفاء من كل داء) أى شربه بنية صادقة وعزيمة صالحة وتصديق لما جاء به الشارع (غريبة) فى تاريخ المدينة للشريف السمهودى أن بالمدينة بئراً تعرف بزمزم لم يزل أهلها يتبركون بها قديماً وحديثاً وينقل ماؤها للآفاق كزمزم (فر عن صفية) قال ابن حجر هى غير منسوبة وسنده ضعيف جداً اهـ .

(ما الدنيا فى الآخرة) قال التفتازانى أى فى جنبها وبالاضافة إليها وهو حال عاملها بمعنى النفى وقد يقدر مضاف أى يسير الدنيا واعتبارها فهو العامل (إلا كما يمشى أحدكم إلى اليم) أى البحر (فأدخل أصبعه فيه فما خرج منه فهو الدنيا) فإذن لايجدى وجوده لواجديه ولا يضر فقدانه لفاقديه وذلك أن المرء إذا نظر لحالاته وجدها ثلاثاً: الأولى قبل أن يوجد؛ الثانية حاله من موته إلى خلوده الدائم فى الجنة أو النار؛ الثالثة ما بين هاتين الحالتين فإذا أمعن النظر فى قدر مدة حياته ونسبه إلى تلك الحالتين علم أنه أقل من طرفة عين فى قدر عمر الدنيا وفى الحديث نص على تفضيل الآخرة على الدنيا وما فيها مطلقاً ورد على من قال إن ما فيها من العبادة أفضل مما فى الآخرة من النعم لأنه حظ العبد بما لا نسبة فى الدنيا إليه لانكشاف الغطاء هناك ومصير معرفة الله التى هى أصل كل علم عياناً، واعلم أن المثل إنما يضرب عن غائب بحاضر يشبهه من بعض وجوهه أو معظمها ومالا مشابه له منع فيه من ضرب المثل ومثل الدنيا بالذى يعلق بالأصبع من البحر تقريباً للعوام فى احتقار الدنيا وإلا فالدنيا كلها فى جنب الجنة ودوامها أقل لأن البحر يفنى بالقطرات والجنة لاتبيد ولا يفنى نعيمها بل يزيد للواحد من العبيد فكيف بجميع أهل التوحيد (ك) فى الرقاق (عن المستورد) قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا الدنيا والآخرة فقال بعضهم إنما الدنيا بلاغ الآخرة فيها العمل وقالت طائفة: الآخرة فيها الجنة وقالوا ماشاء الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الدنيا الخ قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(ما الذى يعطى من سعة بأعظم أجراً من الذى يقبل إذا كان محتاجا) أى بأجزل أجراً من الذى يقبل من حاجة بأن كان عاجزاً غير مكتسب وخاف هلاكاً أو ضياع من يعوله فإنه حينئذ مأجور على القبول بل والسؤال ولا يربو أجر المعطى على أجره بل قد يكون السؤال واجباً لشدة الضرورة فيزيد أجره على أجر المعطى والسؤال ينقسم إلى الأحكام الخمسة قاله الزين العراقى (طس حل عن أنس) بن مالك قال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى وفيه عائذ بن شريح صاحب أنس وهو ضعيف اهـ . وقال فى الفتح

٧٧٦٥ — مَا الْمُعْطِي مِنْ سَعَةٍ بِأَفْضَلَ مِنَ الْآخِذِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا - (طب) عن ابن عمر - (صح)

٧٧٦٦ — مَا الْمَوْتُ فِيمَا بَعْدَهُ إِلَّا كَنَطْحَةِ عَنْزٍ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٧٧٦٧ — مَا آتَى اللهُ عَالِمًا عِلْمًا إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْمِيثَاقَ أَنْ لَا يَكْتُمَهُ - ابن نظيف في جزئه ، وابن الجوزي في العلل عن أبي هريرة - (صح)

بعد عزوه للطبراني في إسناده مقال أورده ابن حبان في الضعفاء وقال في الميزان قال أبو حاتم في حديثه ضعف وقال ابن طاهر ليس بشيء وفيه أيضاً يوسف بن أسباط تركوه اهـ . وهذان في مسند أبي نعيم أيضاً وبه يعرف أن رمز المصنف لصحته غير صحيح

(ماالمعطى من سعة بأفضل من الآخذ إذا كان محتاجا) لأن المتصدق أعطى الحق والآخذ قبله لفقره وأوصله إلى مستحقه عليه وهو نفسه وعياله وقال حجة الإسلام لعل المراد به الذي يقصد من دفع حاجته التفرغ للدين فيكون مساوياً للمعطى الذي يقصد بإعطائه عمارة دينه وفيه كالذي قبله فضيلة الفقر والصبر عليه وعدم تفضيل الغني عليه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب جزم الحافظ العراقي بضعفه وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه مصعب بن سعيد وهو ضعيف

(ماالموت فيما بعده إلا كنطحة عنز) يعني هو مع شدته شيء هين بالنسبة لما بعده من مقاساة ظلمة القبر وديدانه ثم لمنكر ونكير ثم لعذاب القبر إن كان ثم النفخ في الصور والبعث يوم النشور والوله والمضايق والعرض على الجبار والسؤال عن القليل والكثير ونصب الميزان لمعرفة المقادير ثم جواز الصراط مع دقته وحدته ثم انتظار النداء عند فصل القضاء إما بالإسعاد أو بالإشقاء فهذه أهوال تزيد على سكرة الموت بأضعاف ولهذا قال بعضهم الموت أمر حقير بالنسبة لما بعده من الاهوال فإن الميت ينكشف له عقب الموت من العجائب مالم يخطر قط بباله ولا اختلج به ضميره فلو لم يكن للعاقل هم ولاغم إلا الفكر في خطر تلك الحال وأن الحجاب عماذا يرفع؟ وماالذي ينكشف عنه الغطاء من شقاوة لازمة وسعادة دائمة لكان كافيا في استغراق جميع العمر، والعجب من غفلتنا وهذه العجائب بين أيدينا، وأعجب من ذلك فرحنا بأموالنا وأهلينا (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه جماعة لم أعرفهم

(ما آتى الله عالما علما إلا أخذ عليه الميثاق أن لا يكتمه) فعلى العلماء أن لا يبخلوا بتعليم مايحسنون وأن لا يمتنعوا من إفادة مايعلمون فإن البخل لؤم وظلم والمنع حسد وإثم وكيف يسوغ لهم المنع بما منحوه جوداً من غير بخل وأوتوه عفواً من غير بذل أم كيف يجوز لهم الشح بما إن بذلوه زاد ونما وإن كتموه تناقص ووهى، ولو استن بذلك من تقدم لما وصل العلم إليهم وانقرض بانقراضهم وصاروا على مر الأيام جهالا وتقلب الأحوال وتناقصها أرذالا ، وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه، وما أحسن ماقال بعضهم

أفد العلم ولا تبخل به ✽ وإلى علمك علما فاستزد

من يفده يجزه الله به ✽ وسيغنى الله عمن لم يفد

﴿تنبيه حسن﴾ قال الراغب إفادة العلم من وجه صناعة ومن وجه عبادة ومن وجه خلافة الله فإن الله تعالى مع استخلافه قد فتح على قلبه العلم الذي هو أخص صفاته تعالى فهو خازن لأجل خزائنه وقد أذن الله له في الانفاق على كل أحد ممن لا يفوته الانفاق عليه وكلما كان إنفاقه على مايحب وكما يحب أكثر كان جاهه عند مستخلفه أوفر (ابن نظيف في جزئه وابن الجوزي في) كتاب (العلل) المتناهية في الأحاديث الواهية (عن أبي هريرة) قضية تصرف المصنف أن ابن الجوزي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل بين فيه أن موسى البلقاوي قال أبو زرعة كان يكذب وابن حبان كان يضع الأحاديث على الثقات، هكذا قال، ثم ظاهر عدول المصنف لذينك أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وهو عجب فقد خرجه أبو نعيم والديلمي باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور ثم قال الديلمي

٧٧٦٨ — مَا آتَاكَ اللّٰهُ مِنْ هٰذَا الْمَالِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ فَخُذْهُ ، فَتَمَوَّلْهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ ، وَمَالَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ - (ن) عن عمر - (صح)

٧٧٦٩ — مَا آتَاكَ اللّٰهُ مِنْ أَمْوَالِ السُّلْطَانِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ فَكُلْهُ وَتَمَوَّلْهُ - (حم) عن أبي الدرداء - (صح)

٧٧٧٠ — مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنِ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ - (ت) عن صهيب - (ض)

٧٧٧١ — مَا آمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَبْعَانَ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ ، وَهُوَ يَعْلَمُ بِهِ - البزار (طب) عن أنس - (ح)

٧٧٧٢ — مَا أُبَالِي مَارَدَدْتُ بِهِ عَنِّي الْجُوعَ - ابن المبارك عن الاوزاعي معضلا - (ض)

وفى الباب ابن عباس أيضاً وخرج نحوه فى الخلفيات

(ما آتاك الله من هذا المال) أشار إلى جنس المال أو إلى مال الصدقة قال الطيبي والظاهر أنه أجرة عمل عمله فى سعى الصدقة كما ينبئ عنه سياق حديث ابن الساعدى (من غير مسئلة ولا إشراف) أى تطلع إليه وتعرض له ولا طمع فيه (فخذه) أى اقبله (فتموله) اتخذه مالا يعنى اقبله وأدخله فى ملكك ومالك (أو تصدق به ومالا) أى وما لا يأتيك بلا طلب منك (فلا تتبعه) أى لا تجعل (نفسك) تابعة له أى لا توصل المشقة إلى نفسك فى طلبه بل اتركه ولا تعلق أملك به وهذا قاله لعمر لما أعطاه عطاء فقال له أعطه لمن هو أحوج منى فأمره أن لا يعترض على الحال فيريد خلاف ما يراد به ويختار على ما يختار له وإن كان ذلك فى طلب الخير فالواجب على المتأدب بآداب الله أن يأتمر بأمر الله ولا يتخير على الله ورسوله مالم يؤمر به قال ابن جرير وعم ما آتاه الله من المال من جميع وجوهه فشمل عطاء السلطان وغيره مالم يتحقق كونه حراما وفيه منقبة عظيمة لعمر وبيان زهده وأن للإمام إعطاء غير الأحوج وأن أخذ المال بلا سؤال خير من تركه وأن رد عطاء الصالحين ليس من آداب الدين (ن عن ابن عمر)

(ما آتاك الله من أموال السلطان من غير مسألة ولا إشراف) أى تطلع وتطلب يقال أشرفت الشيء علوته وأشرفت عليه اطلعت عليه من فوق (فكله وتموله) ، وفى أموالهم حق للسائل والمحروم ، قال ابن الأثير أراد ما جاءك منه وأنت غير مطلع اليه ولا طامع فيه فاقبله قال النووى اختلف فى عطية السلطان فحرمها قوم وأباحها آخرون والصحيح أنه إن غلب الحرام فيما بيده حرمت وإلا حلت إن لم يكن فى القابض مانع من استحقاق الأخذ (حم عن أبي الدرداء) قال سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن أموال السلطان فذكره قال الهيثمى وفيه رجل لم يسم اهـ فرمز المصنف لصحته غير صحيح

(ما آمن بالقرآن من استحل محارمه) قال الطيبي من استحل ماحرمه الله فقد كفر مطلقاً فخص القرآن لعظمته وجلالته (ت عن صهيب) وقال ليس إسناده قوى وقال البغوى حديث ضعيف

(ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به) المراد نفى الإيمان الكامل وذلك لأنه يدل على على قسوة قلبه وكثرة شحه وسقوط مروءته وعظيم لؤمه وخبث طويته قال

وكلكم قد نال شبعاً لبطنه ۞ وشبع الفتى لؤم إذا جاع صاحبه

قال الزمخشرى الشبع ما أشبعك من طعام (البزار) فى مسنده (طب) كلاهما عن أنس بن مالك قال المنذرى بعد عزوه لها إسناده حسن وقال الهيثمى إسناد البزار حسن

(ما أبالى مارددت به عنى الجوع) من كثير أو قليل أوجليل أوحقير ، حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه (ابن المبارك) فى الزهد (عن الأوزاعى) معضلا ورواه عنه أيضاً كذلك أبو الحسن بن الضحاك بن المقرى فى كتاب الشمائل له

٧٧٧٣ - مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقًا ، أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً ، أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي - (حم د) عن ابن عمرو - (ح)

٧٧٧٤ - مَا أَتْقَاهُ ، مَا أَتْقَاهُ ، مَا أَتْقَاهُ : رَاعِي غَنَمٍ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ يُقِيمُ فِيهَا الصَّلَاةَ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧٧٧٥ - مَا اجْتَمَعَ الرَّجَاءُ وَالْخَوْفُ فِي قَلْبِ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَعْطَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الرَّجَاءَ ، وَآمَنَهُ الْخَوْفَ - (طب) عن سعيد بن المسيب مرسلا

(ما أبالي ما أتيت) ما الأولى نافية والثانية موصولة والراجع محذوف والموصول مع الصلة مفعول أبالي وقوله (إن أنا شربت ترياقا) شرط حذف جوابه لدلالة الحال عليه أي إن فعلت هذا فما أبالي كل شيء أتيت به لكني أبالي من إتيان بعض الأشياء؛ والترياق بالكسر دواء السموم يعني حرام عليه شرب الترياق لنجاسته فإن اضطر اليه ولم يقم غيره مقامه جاز قال بعض المحدثين النفع به محسوس والبرء به موجود وذلك مما يبعد صحة الحديث والكلام في الترياق المعمول بلحم الحيات لا غيره كترياق الأربع والسوطير المسماة عندهم بالمخلص الأكبر ونحوه فإن هذا استعماله جائز مطلقا وقول البعض الحديث مطلق فيجتنب جمود (أو تعلقت تميمة) أي لا أبالي من تعليق التميمة المعروفة لكني أبالي على ما تقرر فيما قبله (أو قلت شعرا من قبل) أي جهة (نفسي) بخلاف قوله على الحكاية وهذا وإن أضافه إلى نفسه فمراده إعلام غيره بالحكم وتحذيره من ذلك الفعل وأما ما مر من أن الأمر بالتداوي والاسترقاء فمحله فيما لا محذور فيه من نجاسة أو غيرها (حم د) من حديث سعيد بن أبي أيوب عن شرحبيل عن عبد الرحمن ابن رافع التنوخي (عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه وكأنه ذهل عن قول الذهبي في المهذب هذا حديث منكر تكلم في ابن رافع لأجله ولعله من خصائصه عليه الصلاة والسلام فإنه رخص في الشعر لغيره اه

(ما أتقاه ما أتقاه ما أتقاه) أي ما أكثر تقوى عبد مؤمن وكرره لمزيد التأكيد والحث على الاقتداء بهديه واتباع سيرته (راعي غنم على رأس جبل يقيم فيها الصلاة) يشير به إلى فضل العزلة والوحدة، وقد درج على ذلك جمع من السلف؛ قيل لرجل ما بقي مما يتلذذ به قال سرداب أخلو فيه ولا أرى أحداً وقال قاسم الجرعي السلامة كلها في العزلة والفرح كله بالله في الخلوة وقال ابن العربي العزلة قسمان عزلة المريدين وهي بالأجساد عن مخالطة الأغيار وعزلة المحققين وهي بالقلوب عن الأكوان فليست قلوبهم محالا لشيء سوى العلم بالله الذي هو شاهد الحق فيها وللمعتزلين نيات ثلاثة نية اتقاء شر الناس ونية اتقاء شره المتعدي إلى الغير وهو أرفع من الأول فإن في الأول سوء الظن بالناس وفي الثاني سوء الظن بنفسه ونية إيثار صحبة المولى من جانب الملإ الأعلى وأعلى الناس من اعتزل عن نفسه إيثاراً لصحبة ربه على غيره فمن آثر العزلة على المخالطة فقد آثر ربه على غيره ومن آثر ربه لم يعرف أحد ما يعطيه الله من المواهب ولا تقع العزلة في القلب إلا من وحشة تطرأ عليه من المعتزل عنه وأنس بالمعتزل اليه وهو الذي يسوقه إلى العزلة وأرفع أحوال العزلة الخلوة فإن الخلوة عزلة في العزلة (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عفير بن معدان وهو مجمع على ضعفه اه وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه

(ما اجتمع الرجاء والخوف في قلب مؤمن إلا أعطاه الله عز وجل الرجاء وآمنه الخوف) قال الغزالي فالعمل على الرجاء أعلى منه على الخوف لأنه أقرب إلى الله وأحبهم اليه والحب يغلب بالرجاء واعتبر ذلك بملكين يخدم أحدهما خوفاً من عتابه والآخر رجاء لثوابه قال الغزالي الرجاء ارتياح القلب لانتظار محبوب متوقع ولا بد أن يكون له سبب (هب عن سعيد بن المسيب مرسلا) .

٧٧٧٦ - مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٧٧٧٧ - مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ عَلَى ذِكْرٍ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ إِلَّا قِيلَ لَهُمْ، قُومُوا مَغْفُورًا لَكُمْ - الحسن بن سفيان عن سهل بن الحنظلية - (ح)

٧٧٧٨ - مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ وَصَلَاةٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَامُوا عَنْ أَنْتَنَ مِنْ جِيفَةٍ - الطيالسي (هب) والضياء عن جابر - (صح)

٧٧٧٩ - مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فَتَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ إِلَّا كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

(مااجتمع قوم) هم الرجال فقط أو مع النساء على الخلاف والمراد هنا العموم فيحصل لهن الجزاء الآتي باجتماعهن على ما قيل لكن الأقرب خلافه ونكره ليفيد حصول الثواب لكل من اجتمع لذلك بغير وصف خاص فيهم كزهد أو علم (في بيت من بيوت الله تعالى) أي مسجد وألحق به نحو مدرسة ورباط فالتقييد بالمسجد غالبي فلا يعمل بمفهومه (يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم) أي يشتركون في قراءة بعضهم على بعض وكثرة درسه ويتعهدونه خوف النسيان وأصل الدراسة التعهد وتدارس تفاعل للمشاركة (إلا نزلت عليهم السكينة) فعيلة من السكون للمبالغة والمراد هنا الوقار أو الرحمة (وغشيتهم الرحمة) أي الطمأنينة «ألا بذكر الله تطمئن القلوب» أي تسكن وترجع لجميع أقضية الحق أو المراد صفاء القلب بنوره وذهاب الظلمة النفسانية وحصول الذوق والشوق، وأقول الأحسن إرادة الكل معاً والحمل على الأعم أتم (وحفتهم الملائكة) أي أحاطت بهم ملائكة الرحمة والبركة إلى سماء الدنيا ورفرفت عليهم الملائكة بأجنحتهم يستمعون الذكر قيل ويكونون بعدد القراء (وذكرهم الله) أثنى عليهم أو أثابهم (فيمن عنده) من الأنبياء وكرام الملائكة والعندية عندية شرف ومكانة لا عندية مكان لاستحالتها قال النووي وفيه فضل الاجتماع على تلاوة القرآن حتى بالمسجد (د عن أبي هريرة) صنيعه مؤذن بأن هذا مالم يتعرض أحد الشيخين لتخريجه وهو ذهول فقد رواه مسلم باللفظ المزبور عن أبي هريرة

(ما اجتمع قوم على ذكر الله) تعالى وهو يشمل كل ذكر ففيه رد على من زعم انصرافه هنا للحمد والثناء (فتفرقوا عنه إلا قيل لهم قوموا) حال كونكم (مغفورا لكم) من أجل الذكر وفيه رد على مالك حيث كره الاجتماع لنحو قراءة أو ذكر وحمل الخبر على أن كلا منهم كان مع الاجتماع يقرأ لنفسه منفرداً وفيه استنباط معنى من النص يعود عليه بالابطال إذ لا اجتماع حينئذ (الحسن بن سفيان) في جزئه (عن سهل بن الحنظلية) الأوسي المتوحد المتعبد شهد أحداً رمز لحسنه.

(ما اجتمع قوم تفرقوا عن غير ذكر الله وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم إلا قاموا عن أنتن من جيفة) هذا على طريق استقذار مجلسهم العاري عن الذكر والصلاة عليه استقذارا يبلغ إلى هذه الحالة وما بلغ هذا المبلغ في كراهة الرائحة وجب التفرق عنه والهرب منه (الطيالسي) أبو داود (هب والضياء) المقدسي (عن جابر) ورواه عنه النسائي في يوم وليلة وتمام في فوائده قال القسطلاني رجاله رجال الصحيح على شرط مسلم انتهى. ورمز المصنف لصحته

(ما اجتمع قوم فتفرقوا عن غير ذكر الله إلا كأنما تفرقوا عن جيفة حمار) لأن مايجري في ذلك المجلس من السقطات

٧٧٨٠ — مَا ٱجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي مَجْلِسٍ فَتَفَرَّقُوا وَلَمْ يَذْكُرُوا ٱللَّهَ وَيُصَلُّوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا كَانَ مَجْلِسُهُمْ تِرَةً عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم حب) عن أبي هريرة - (صح)

٧٧٨١ — مَا أَحْبَبْتُ مِنْ عَيْشِ الدُّنْيَا إِلَّا الطِّيبَ وَالنِّسَاءَ - ابن سعد عن ميمون مرسلا - (ض)

٧٧٨٢ — مَا أَحَبَّ عَبْدٌ عَبْدًا لِلَّهِ إِلَّا أَكْرَمَ رَبَّهُ - (حم) عن أبي امامة - (صح)

٧٧٨٣ — مَا أُحِبُّ أَنْ أُسَلِّمَ عَلَى الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي، وَلَوْ سَلَّمَ عَلَيَّ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ - الطحاوي عن جابر - (ح)

٧٧٨٤ — مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا تَحَوَّلَ لِي ذَهَبًا يَمْكُثُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا دِينَارٌ أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ - (خ) عن أبي ذر - (صح)

والهفوات إذا لم يجبر بذكر الله يكون كجيفة تعافها النفس وتخصيص الحمار بالذكر يشعر ببلادة أهل ذلك المجلس (وكان ذلك المجلس عليهم حسرة) يوم القيامة زاد البيهقي وإن دخلوا الجنة لما يرون من الثواب الفائت أى بترك الذكر والصلاة عليه فيؤديهم ذلك إلى الندامة وقول القسطلاني عقبه لو فرض أن يدخلوا الجنة فضلا عن حرمانها بترك الصلاة عليه إن قدر ذلك غير جيد إذ قصارى تارك الصلاة عليه أنه ترك واجبا وارتكب حراما فهو تحت المشيئة ثم معنى قوله وإن دخلوا الجنة أى وإن كان مآلهم إلى دخولها فالحسرة قبل الدخول فلا وجه للاستشعاب بأن الجنة لاحسرة فيها ولا تنغيص عيش (حم عن أبي هريرة)

(ما اجتمع قوم فى مجلس فتفرقوا منه ولم يذكروا الله) عقب تفرقهم (و) لم (يصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم إلا كان مجلسهم ترة عليهم يوم القيامة) أى حسرة وندامة لأنهم قد ضيعوا رأس مالهم وفرقوا ربحهم وفى هذا الخبر وما قبله أن ذكر الله والصلاة على نبيه سبب لطيب المجلس وأن لايعود على أهله حسرة يوم القيامة (حم حب عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته

(ما أحببت من عيش الدنيا إلا الطيب والنساء) ومحبته لهما لاتنافى الزهد فإن الزهد ليس بتحريم الحلال كما سلف ومحبته للطيب لكونه للملائكة بمنزلة القرى والنساء لنقل مابطن من الشريعة مما لم يطلع عليه الرجال (تنبيه) قال ابن عربي ماورد قط عن نبي من الأنبياء أنه حبب إليه النساء إلا محمد وإن كانوا رزقوا منهن كثيرا كسليمان وغيره لكن كلامنا فى كونه حبب اليه النساء وذلك أنه كان منقطعا إلى ربه لاينظر معه إلى كون يشغله عنه به فإن النبي صلى الله عليه وسلم مشغول بالتلقى من الله ورعاية الأدب فلا يتفرغ إلى شيء دونه فحبب اليه النساء عناية من الله بهن فكان يحبهن لكون الله حببهن اليه والله جميل يحب الجمال (ابن سعد) فى الطبقات (عن ميمونة) بنت الوليد بن الحارث الأنصارية أم عبد الله بن أبي مليكة ثقة من الطبقة الثالثة (مرسلا)

(ما أحب عبد عبداً لله إلا أكرمه ربه) عز وجل وفى رواية إلا أكرمه الله وزاد البيهقي فى روايته لهذا الحديث بعد ماذكروا أن من اكرام الله اكرام ذى الشيبة المسلم والامام المقسط وحامل القرآن غير الغالى فيه ولا الجافى ولا المستكبر (حم عن أبي أمامة) الباهلي رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قال الهيثمي وغيره رجاله وثقوا

(ما أحب أن أسلم على رجل وهو يصلى ولو سلم عليّ لرددت عليه - الطحاوى عن جابر) رمز المصنف لحسنه

(ما أحب أن أحدا) بضم الهمزة الجبل المعروف (تحول) بمثناة فوقية مفتوحة كتفعل وفى رواية بتحتية مضمومة مبنيا للمفعول من باب التفعيل بمعنى صير قال ابن مالك وهو استعمال صحيح خفى على أكثر النحاة (لى ذهبا يمكث عندى منه) أى من الذهب (دينار) بالرفع فاعل يمكث والجملة فى محل نصب صفة لذهبا (فوق ثلاث من الليالى إلا دينارا) نصب على الاستثناء من سابقه وفى رواية إلا دينار بالرفع على البدل من دينار السابق (أرصده) بضم الهمزة وكسر

٧٧٨٥ - مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا بِهَذِهِ الآيَةِ «يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ - إلى آخر الآية» - (حم) عن ثوبان - (ح)

٧٧٨٦ - مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا - (د ت) عن عائشة - (صح)

٧٧٨٧ - مَا أَحَدٌ أَعْظَمَ عِنْدِي يَدًا مِنْ أَبِي بَكْرٍ: وَاسَانِي بِنَفْسِهِ، وَمَالِهِ، وَأَنْكَحَنِي ابْنَتَهُ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

الصاد من أرصدته رقبته (لدين) قال الكرماني وغيره وهذا محمول على الأولوية لأن جمع المال وإن كان مباحا لكن الجامع مسئول عنه وفي المحاسبة خطر فالترك أسلم وما ورد في الترغيب في تحصيله وانفاقه في حقه حمل على من وثق من نفسه بأنه يجمعه من حلال صرف يأمن معه من خطر المحاسبة (خ عن أبي ذر) جندب بن جنادة وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البخاري ثم قال أي رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الأكثرين هم الأقلون إلا من قال بالمال هكذا وهكذا

(ما أحب أن لي الدنيا ومافيها بهذه الآية) أي بدلها وهو قوله تعالى (ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم-إلى آخر الآية) تمامه فقال رجل ومن أشرك فسكت ساعة ثم قال ومن أشرك ثلاث مرات قال ابن حجر واستدل بالآية على غفران جميع الذنوب ولو كبائر، تعلق بحق الحق أو آدمي، والمشهور عند أهل السنة أن الذنوب كلها تغفر بالتوبة وبدونها لمن شاء الله لكن حق الآدمي لابد رده لصاحبه أو محالته وهي أرجى آية في القرآن على الأصح من أقاويل كثيرة وذلك لأنه عرض على قاتل حمزة آيات كثيرة فما اطمأن ولا آمن إلا بها ﴿فائدة﴾ رؤى الشبلي في النوم فقيل له مافعل الله بك قال:

حاسبونا فدققوا ثم منوا فأعتقوا

(حم عن ثوبان) مولى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رمز لحسنه قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وفيه ضعف وقال في موضع آخر الحديث حسن

(ما أحب أني حكيت إنسانا) أي فعلت مثل فعله أو قلت مثل قوله منتقصا له يقال حكاه وحاكاه قال الطيبي وأكثر ما تستعمل المحاكاة في القبيح (وأن لي كذا وكذا) أي ولو أعطيت كذا وكذا من الدنيا أي شيئا كثيرا منها بسبب ذلك فهي جملة حالية واردة على التعميم والمبالغة، قال النووي من الغيبة المحرمة المحاكاة بأن يمشي متعارجا أو مطاطيا رأسه أو غير ذلك من الهيئات (د ت عن عائشة) قال الذهبي فيه من لا يعرف اهـ وبه يتوقف في رمز المصنف لحسنه وسببه أن عائشة قالت حسبك من صفية إنها كذا وكذا تعني قصيرة فقال لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته أي خالطته مخالطة يتغير بها طعمه وريحه لشدة نتنها وقبحها كذا قرره النووي وقال غيره معناه هذه غيبة منتنة لو كانت مما يمزج بالبحر مع عظمه لغيرته فكيف بغيره قال النووي هذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة أو أعظمها وما أعلم شيئا من الأحاديث بلغ في ذمها هذا المبلغ «وما ينطق عن الهوى»

(ما أحد أعظم عندي يدا من أبي بكر) أي ما أحد أكثر عطاء وإنعاما علينا منه قال الزمخشري سميت النعمة يدا لأنها تعطى باليد (واساني بنفسه) أي جعل نفسه وقاية لي فقد سد المنفذ في الغار بقدمه خوفا على النبي صلى الله عليه وسلم من لدغ الحيات فجعلت الحيات تلدغه في قدمه ودموعه تسيل على خده فلا يرفعها خوفا عليه وفارق أهله لأجله والمواساة المشاركة والمساهمة في المعاش والرزق وأصلها الهمز فقلبت واوا تخفيفا كذا في النهاية (وماله وأنكحني ابنته) عائشة فقد بذل المال والنفس والأهل والولد ولم يتفق ذلك لغيره قال ابن حجر وجاء عن عائشة مقدار المال الذي أنفقه

٧٧٨٨ — مَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنَ الرِّبَا إِلَّا كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى قِلَّةٍ (ه) عن ابن مسعود - (ح)

٧٧٨٩ — مَا أَحْدَثَ رَجُلٌ إِخَاءً فِي ٱللهِ تَعَالَى إِلَّا أَحْدَثَ ٱللهُ لَهُ دَرَجَةً فِي ٱلْجَنَّةِ — ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن أنس - (ض)

٧٧٩٠ — مَا أَحْدَثَ قَوْمٌ بِدْعَةً إِلَّا رُفِعَ مِثْلُهَا مِنَ ٱلسُّنَّةِ - (حم) عن غضيف بن الحرث - (ح)

أبو بكر: فروى ابن حبان عنها أنه أربعين ألف درهم وروى الزبير بن بكار أنه لما مات ماترك دينارا ولا درهما (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه أرطاة أبو حاتم وهو ضعيف اهـ وأورده في الميزان ولسانه في ترجمة أرطاة هذا وقال عن ابن عدي إنه خطأ أو غلط

(ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة) «يمحق الله الربا» أي ينقص مال المرابي ويذهب ببركته وإن كثر «ويربي الصدقات» يبارك فيها (ه عن ابن مسعود) رواه الحاكم عنه أيضا وقال صحيح وأقره الذهبي فكان ينبغي للمصنف عزوه إليهما فإن اقتصر فعلى الحاكم لأن ابن ماجه وإن كان مقدما لكونه أحد الستة لكن سنده حسن وهذا صحيح.

(ما أحدث رجل) في رواية بدله عبد (إخاء) بالمد (في الله إلا أحدث الله له درجة في الجنة) أي أعد له منزلة عالية فيها بسبب إحداثه ذلك الإخاء فيه وهذا تأكيد لندب المؤاخاة في الله والتكثير من الإخوان معدود من الأخلاق الحسان قال علي كرم الله وجهه عليكم بالإخوان فإنهم عدة في الدنيا والآخرة وفي العوارف أن عون العارف كان له ثلثمائة وستون صديقا فكان يكون عند كل واحد يوما وكان لآخر ثلاثون صديقا فكان يكون عند كل واحد يوما (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب الإخوان عن أنس) بن مالك قال الحافظ العراقي إسناده ضعيف ويعضده خبر ابن أبي الدنيا أيضا من آخى أخا في الله عز وجل رفعه الله درجة في الجنة لا ينالها بشيء من عمله ثم إن ظاهر كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر من ابن أبي الدنيا مع أن الديلمي خرجه في مسنده للفردوس باللفظ المزبور عن أنس

(ما أحدث قوم بدعة إلا رفع الله مثلها من السنة) لأنهما متناوبان في الأديان تناوب المتقابلات في الأجسام ذكره الحرالي ولأنهم لما تركوا السنة في تهذيب أنفسهم بالاقتداء في الاهتداء بهدي نبيهم تولاهم الشيطان وسلك بهم سبل البهتان وذلك أنهم إذا أنسوا ببدعتهم واطمأنوا إليها جرهم ذلك إلى الاستهانة بالسنة وإضاعتها وما كذب أحد بحق إلا عوقب بتصديقه بباطل وماترك سنة إلا أحب بدعة، قال الحرالي وقد جرت سنة الله بأنه ما أمات أحد سنة إلا زاد في خذلانه بأن تحيا على يده بدعة وقال الطيبي قوله مثلها جعل أحد الضدين مثل الآخر لشبهة التناسب بين الضدين وإخطار كل منهما بالبال مع ذكر الآخر وحدوثه عند ارتفاع الآخر وعليه قوله تعالى «جاء الحق وزهق الباطل» فكما أن إحداث السنة يقتضي رفع البدعة فكذا عكسه ولذلك قال عقبه فتمسك بسنتي إلى آخر ما يأتي كما إذا أحيا آداب الخلاء مثلا على ما ورد في السنة فهو خير من بناء رباط ومدرسة وسره أن من راعى هذا الأدب يوفقه الله ويلطف به حتى يترقى منه إلى ما هو أعلى فلا يزال في ترق وصعود إلى أن يبلغ إلى مقام القرب ومخدع الوصل كما قال «مايزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه» الحديث، ومن تركه يؤديه إلى ترك الأفضل فالأفضل حتى يستقل إلى مقام الرين والطبع (حم) وكذا البزار (عن غضيف) بغين وضاد معجمتين مصغرا (ابن الحارث) الثمالي أو الكندي أو السكوني أو الحمصي مختلف في صحبته قال المنذري سنده ضعيف وبين ذلك الهيثمي فقال فيه أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم وهو منكر الحديث اهـ وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه وللحديث قصة وذلك أن عبدالملك بن مروان بعث إلى غضيف فقال يا أبا سليمان إنا قد جمعنا الناس على أمرين رفع الأيدي على المنابر يوم الجمعة والقصص بعد الصبح والعصر فقال أما إنهما أمثل بدعتكم عندي ولست بمجيبكم إلى شيء منها لأن المصطفى صلى الله

٧٧٩١ — مَا أَحرزَ الوَلَدُ أَوِ الوَالِدُ فهو لِعصبتِهِ مَنْ كَانَ - (حم د ه) عن عمر - (ح)

٧٧٩٢ — مَا أَحْسنَ القَصْدَ فِى الغِنَى ، مَا أَحْسنَ القَصْدَ فِى الفَقْرِ وَأَحْسَنَ القَصْدَ فِى العِبَادَةِ - البزار عن حذيفة - (ح)

٧٧٩٣ — مَا أَحْسَنَ عَبدُ الصَّدَقَةَ إِلاَّ أَحْسَنَ اللهُ الخِلاَفَةَ عَلَى تَرِكَتِهِ - ابن المبارك عن ابن شهاب مرسلا - (ض)

٧٧٩٤ — مَا أَحلَّ اللهُ شَيْئاً أَبغضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلاَقِ - (د) عن محارب بن دثار مرسلا (ك) عن ابن عمر - (ح)

عليه وعلى آله وسلم قال «ماأحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة» فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة هكذا هو عند مخرجه أحمد فاسقاط المؤلف منه قوله فتمسك الخ غير جيد .

(ماأحرز الولد أوالوالد فهو لعصبته من كان) قال الدميرى فيه أن عصبة المعتق يرثون (حم د ه عن عمر) ابن الخطاب رمز لحسنه وسببه أن وثابا تزوج بنتا ليعمر فولدت له فماتت فورثها بنوها فماتوا فورثهم عمرو بن العاص وكان عصبتهم فخاصمه بنو يعمر فى ولاء أختهم إلى عمر فقال أقضى بينكم بما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ثم قضى به وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

(ماأحسن القصد) أى التوسط بين التفريط والافراط (فى الغنى ماأحسن القصد فى الفقر ماأحسن القصد فى العبادة) والقصد فى الأصل الاستقامة فى الطريق ثم استعير للتوسط فى الأمور (البزار) فى مسنده (عن حذيفة) ابن اليمان قال الهيثمى رواه البزار من رواية سعيد بن حكيم عن مسلم بن حبيب ومسلم لم أجد من ذكره إلا ابن حبان فى ترجمة سعيد الراوى عنه وبقية رجاله ثقات .

(ماأحسن عبد الصدقة إلا أحسن الله الخلافة على تركته) فان إحسان الصدقة وصف لكمالها من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له ، فالإضافة لحسن الصدقة وتحسينها بأن يخرجها بانشراح صدر ومن أحل ماله وأصفاه وأطيبه ويخرجها فى أول وجوبها خوف الحوادث وشح النفس وألا يعذب قلوب الفقراء بالانتظار وينظر فى ذلك إلى نعمة الله عليه بتوفيقه لئلا يتكبر ويعجب فيورثه المن والأذى فيحبط أجره وأن يرى فضل المستحق عليه لأنه سبب طهرته ورفع درجته فى الآخرة وأن تكون صدقته سرا اكتفاء بنظر الله وعلمه وصيانة الفقير عن اشتهار أمره وأن يكون عند الاخراج مستصغرا لما يعطى متواضعا لمن يعطى إلى غير ذلك ومعنى إحسان الخلافة فى تركته تزكية أولاده والمعنى أنه تعالى يخلفه فى أولاده وعياله بحسن الخلافة من الحفظ لهم وحراسة مالهم وعليهم وإن أريد بالتركة المال فاحسان الخلافة دوام ثواب ماأوجده له من وجوه البر وانصراف ذلك المال فى طاعة لامعصية أو يبارك فيه لورثته ابن المبارك فى الزهد (عن ابن شهاب) وهو الزهرى (مرسلا) قال الحافظ العراقى بإسناد صحيح وأسنده الخطيب فى أسماء من روى عن مالك من حديث ابن عمر وضعفه اه وأقول أسنده أيضا الديلمى فى مسند الفردوس من حديث أنس وذكر أن فى الباب ابن عمر أيضا .

(ماأحل الله شيئا أبغض) بالنصب (إليه من الطلاق) لما فيه من قطع حبل الوصلة المأمور بالمحافظة على توثيقه ولهذا قال المفسرون فى قوله وللمطلقات متاع فيه إشارة إلى أن الطلاق كالموت لانقطاع حبل الوصلة الذى هو كالحياة وأن المتاع كالإرث وقد سبق تقرير الخبر فى صدر الجامع بما فيه بلاغ (د عن محارب) بضم الميم وكسر الراء (ابن دثار) بكسر المهملة وخفة المثلثة (مرسلا) هو السدوسى الكوفى القاضى ثقة من كبار العلماء الزهاد (ك) فى الطلاق (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال صحيح قال الذهبى على شرط مسلم وقضية صنيع المصنف أن أبا داود لم يخرجه إلا مرسلا وليس كذلك بل خرجه مرسلا ومسندا لكنه قدم المرسل فذهل المصنف عن بقية كلامه فاعقله نعم المرسل

٧٧٩٥ ــ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا ضَعْفَ الْيَقِينِ - (طس هب) عن أبي هريرة - (ح)

٧٧٩٦ ــ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي فِتْنَةً أَخْوَفَ عَلَيْهَا مِنَ النِّسَاءِ وَالْخَمْرِ - يوسف الخفاف في مشيخته عن علي - (ح)

٧٧٩٧ ــ مَا اخْتَلَجَ عِرْقٌ وَلَا عَيْنٌ إِلَّا بِذَنْبٍ ، وَمَا يَدْفَعُ اللهُ عَنْهُ أَكْثَرُ - (طس) والضياء عن البراء - (صح)

٧٧٩٨ ــ مَا اخْتَلَطَ حُبِّي بِقَلْبِ عَبْدٍ إِلَّا حَرَّمَ اللهُ جَسَدَهُ عَلَى النَّارِ - (حل) عن ابن عمر - (صح)

أصح فقد قال الدارقطني المرسل أشبه وقال البيهقي المتصل غير محفوظ .

(ماأخاف على أمتي) أمة الإجابة (إلا ضعف اليقين) لأن سبب ضعفه ميل القلب إلى المخلوق وبقدر ميله له يبعد عن مولاه وبقدر بعده عنه يضعف يقينه واليقين استقرار العلم الذى لايتغير فى القلب والسكون إلى الله ثقة به ورضى بقضائه وذلك صعب عسير على من شاء الله قال القشيري حرام على قلب شم رائحة اليقين وفيه سكون لغير الله . واليقين استقرار الفؤاد وقد وصف الله المؤمنين بالإيمان بالغيب والإيمان التصديق ولا يصدق الإنسان بالخبر حتى يتقرر عنده فيصير كالمشاهدة والمشاهدة بالقلب هو اليقين فإذا ضعف البصر لم يعاين الشيء كما هو ولم يبصر الغيب الذى يجب الايمان به من توحيد الله وإجلاله وهيبته فلا تكون عبادته لربه كأنه يراه ولم يبصر الدار الآخرة التى هى المنقلب ولم يبصر الثواب والعقاب الباعثين على الطاعة والمعصية فمن لم يبصر هذا بقلبه لم يتيقنه وإن أقر بلسانه وصدق من جهة الخبر فهو فى حيرة وعمى فاستبان أنه إذا ضعف اليقين ضعف الايمان (طس هب عن أبي هريرة) قال الهيثمي رجاله ثقات .

(ماأخاف على أمتي فتنة أخوف عليها من النساء والخمر) لأنهما أعظم مصايد الشيطان لنوع الانسان والنساء أعظم فتنة وخوفا لأن الحق تعالى حببهن إلينا بحكم الطبع والجبلة ثم أمرنا بمجاهدة النفس حتى تخرج عن محبتها الطبيعية إلى المحبة الشرعية وذلك صعب عسير وذلك لأن المحبة الطبيعية تورث العطب لأنها شهوة نفس والحق تعالى غيور لا يحب أن يرى فى قلب عبده محبة لغيره إلا من أجله فإذا أخرج العبد فضاء المحبة الشرعية من ضيق المحبة النفسية أمن الفتنة وما دام فى محبة الطبع فهو فى حجاب عن الله ومشغول عن كمال طاعته ومن ثم قال بعضهم إياك والمرأة الحسناء فإن ضررها أعظم من ضرر الشوهاء فإنه لايدخل حبها قلبك والحسناء تسكن محبتها بالقلب فلا تدخل محبة الحق فيبيض فيه الشيطان ويفرخ وقال بعضهم سأل آدم حواء لم سميت حواء قالت لأني أحتوى على قلبك وأنسيك ذكر ربك فقال غيرى هذا الاسم فسمت نفسها امرأة فقال لها مامعناه قالت أذيقك طعم المرارة فقال لها غيريه فأبت والنساء فخ منصوب من فخوخ إبليس لايقع فيه إلا من اغتر به وقال لقمان لابنه إياك والنساء فإنهن كشجر الدفلى لها ورق وزهر وإذا أكل منها الغر قتلته أو أسقمته (يوسف الخفاف) بفتح المعجمة وشدّ الفاء نسبة إلى عمل الخفاف التى تلبس (فى مشيخته عن علي) .

(مااختلج عرق ولا عين إلا بذنب ومايدفع الله عنه) أى عن ذلك العرق أو عن تلك العين ويحتمل على بعد لذلك الانسان المذنب على حد « حتى توارت بالحجاب » (أكثر) « وماأصابكم من مصيبة » كأنه تعالى يقول قاصصتك بشيء من ذنوبك لتنتبه من رقدتك وأعفوا عن الكثير الباقي فوعد العفو عن ذلك الجم الكثير « إن الله لايخلف الميعاد » وقال الحرالي فيه إشعار بأنه لايصل إلى حالة الاضطرار إلى ماحرم الله عليه أحد إلا عن ذنب أصابه فلولا المغفرة لتممت عليه عقوبته لأن المؤمن لايلحقه ضرورة لأن الله لايعجزه شيء وعبد الله لايعجزه مالايعجز ربه « وإن كانوا من قبل أن ينزل عليهم من قبله لمبلسين » فالبأس الذى يخرج إلى ضرورة إنما يقع لمن هو دون رتبة المتقدمين إلى هنا كلامه (طس والضياء) المقدسي (عن البراء) بن عازب قال الهيثمي فى سند الطبراني الصلت بن بهرام ثقة لكنه كان مرجئا .

(ما اختلط حبي بقلب عبد إلا حرم الله جسده على النار) أى منعه عن النار كما فى قوله « وحرام على قرية » وأصله

٧٧٩٩ — مَا اخْتَلَفَتْ أُمَّةٌ بَعْدَ نَبِيِّهَا إِلاَّ ظَهَرَ أَهْلُ بَاطِلِهَا عَلَى أَهْلِ حَقِّهَا - (طس) عن ابن عمر — (ض)

٧٨٠٠ — مَا أَخَذَتِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ إِلاَّ كَمَا أَخَذَ الْمِخْيَطُ غُرِسَ فِي الْبَحْرِ مِنْ مَائِهِ - (طب) عن المستورد - (ح)

٧٨٠١ — مَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَقْرَ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ التَّكَاثُرَ، وَمَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْخَطَأَ وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ التَّعَمُّدَ (ك هب) عن أبي هريرة - (ض)

٧٨٠٢ — مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ - (حم ق د ن) عن

حرم الله النار على جسده والاستثناء من أعم عام الصفات أى ماعبد اختلط حب بقلبه كائنا بصفة إلا بصفة التحريم ثم التحريم مقيد بمن أتى بالشهادتين ثم مات عليهما ولم يعص بعد إتيانه بهما أو المراد تحريم نار الخلود لا أصل الدخول (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن حميد قال ابن الجوزى ضعيف وأحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الحافظ قال الذهبي ضعفوه وإسماعيل بن يحي فإن كان التيمي أو الشيباني فكذاب كما بينه الذهبي أو ابن كعيل فتروك كما قاله الدارقطني.

(ما اختلفت أمة) من الأمم (بعد نبيها) أى بعد مفارقته لهم (إلا ظهر أهل باطلها على أهل حقها) أى غلبوا عليهم وظفروا بهم لكن ريح الباطل تخفق ثم تسكن ودولته تظهر ثم تضمحل وفيه شمول لهذه الأمة فإن صح الخبر فهو صحيح فى رد ماذهب إليه المصنف كغيره من عده من خصائص هذه الأمة أن لايظهر أهل الباطل على أهل الحق منهم (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

(ما أخذت الدنيا من الآخرة إلا كما أخذ المخيط غرس فى البحر من مائه) هذا من أحسن الأمثال فإن الدنيا منقطعة فانية ولو كانت مدتها أكثر مما هي والآخرة أبدية لاانقطاع لها ولا نسبة المحصور إلى غير المحصور بل لو فرض أن السموات والأرض مملوءات خردلا وبعد كل ألف سنة طائر ينقل خردلة فنى الخردل والآخرة لاتفنى فنسبة الدنيا والآخرة فى التمثيل كنسبة خردلة واحدة إلى ذلك الخردل ولهذا لو أن البحر يمده من بعده سبعة أبحر والأشجار أقلام تكتب كلام الله لنفدت الأبحر ولم تنفد الكلمات (طب عن المستورد) رمز المصنف لحسنه.

(ما أخشى عليكم الفقر) الذى بخوفه تقاطع أهل الدنيا وتدابروا وحرصوا وادخروا (ولكن أخشى عليكم التكاثر) يعنى ليس خوفى عليكم من الفقر ولكن خوفى من الغنى الذى هو مطلوبكم قال بعضهم سبب خشيته عليه أن الدنيا ستفتح عليهم ويحصل لهم الغنى بالمال وذلك من أعلام نبوته لأنه إخبار عن غيب وقع وقال الطيبي اعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان فى الشفقة على أصحابه كالأب لكن حاله فى أمر المال يخالف حال الوالد وأنه لايخشى عليهم الفقر كما يخافه الوالد بل يخشى عليهم الغنى الذى هو مطلوب الوالد لولده وقال بعضهم أشار بهذا إلى أن مضرة الفقر دون مضرة الغنى لأن ضرر الفقر دنيوى وضرر الغنى دينى غالباً والتعريف فى الفقر إما للعهد وهو الفقر الذى كان الصحب عليه من الإعدام والقلة قبل الفترحات وإما للجنس وهو الفقر الذى يعرفه كل أحد (وما أخشى عليكم الخطأ ولكن أخشى عليكم التعمد) فيه حجة لمن فضل الفقر على الغنى قالوا قال ذلك لأصحابه وهم آية الشاكرين فما بالك بغيرهم من المساكين (ك) فى التفسير (هب) كلاهما (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي وظاهر كلامه أنه لايوجد مخرجا لأعلى ممن ذكر ولا أحق بالعزو إليه وليس كذلك فقد خرجه الامام أحمد باللفظ المذكور عن أبي هريرة المزبور قال المنذرى والهيثمي ورجاله رجال الصحيح ورواه أحمد أيضا عن المسور بن مخرمة وزاد بيان سببه.

(ما أذن الله) بكسر الذال مصدره أذن بفتح أوليه بمعنى استمع ولا يجوز حمله هنا على الاصغاء لأنه محال عليه

أبي هريرة - (صح)

٧٨٠٣ - مَا أَذِنَ اللهُ لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ ، وَإِنَّ البِرَّ لَيُذَرُّ فَوْقَ رَأْسِ الْعَبْدِ مَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ ، وَمَا تَقَرَّبَ عَبْدٌ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ - (حم ت) عن أبي أمامة - (صح)

تعالى ولأن سماعه تعالى لا يختلف فيجب تأويله على أنه مجاز عن تقريب القارئ وإجزال ثوابه أو قبول قراءته (لشيء ما أذن) بكسر المعجمة المخففة (لنبي حسن الصوت) يعني ما رضي الله من المسموعات شيئا هو أرضى عنده ولا أحب إليه من قول نبي (يتغنى بالقرآن) أي يجهر ويحسن صوته بالقراءة بخضوع وخشوع وتحسين وترقيق قال الدماميني قال ابن نباتة في مطلع الفوائد ومجمع الفرائد وجدت في كتاب الزاهر يقال تغنى الرجل إذا تجهور صوته فقط قال وهذا نقل غريب لم أجده في كتب اللغة اه وليس المراد تكثير الألحان كما يفعله أبناء الزمان ذو القلوب اللاهية والأفئدة الساهية يتزين به للناس ولا يطرد به الخناس بل يزيد في الوسوسة؛ وقول سفيان معناه يستغنى بالقرآن عن الناس زيفوه؛ ومما تقرر عرف أن الاستماع كناية عن الرضى والقبول قال القاضي البيضاوي وأراد بالقرآن ما يقرأ من الكتب المنزلة من كلامه (حم ق د نه عن أبي هريرة) .

(ما أذن الله لعبد في شيء) قال الطيبي هو من أذنت للشيء أذنا إذا أصغيت اليه ، وأنشد :

إن يسمعوا ريبة طاروا بها فرحا * مني وما سمعوا من صالح دفنوا

وههنا الإذن عبارة عن الاقبال من الله بالرأفة على العبد (أفضل من ركعتين) أي من صلاة ركعتين (أو أكثر من ركعتين) قال أبو البقاء أفضل لا ينصرف وهو في موضع جر صفة لشيء وفتحته نائبة عن الكسرة (وإن البر ليذر) بضم المثناة تحت أوله وفتح الذال المعجمة وشد الراء أي ينشر ويفرق من قولهم ذريت الحب والملح والدواء أذره ذرا أي فرقته وقيل بدال مهملة قال التوربشتي وهو مشاكل للصواب من حيث المعنى لكن الرواية لم تساعده والحديث يؤخذ من أفواه الرجال وليس لأحد مخالفتهم (فوق رأس العبد ما كان في الصلاة) أي مدة دوام كونه مصلياً وذلك لأن العبد إذا كان في الصلاة وقد فرغ من الشواغل متوجهاً إلى مولاه مناجياً له بقلبه ولسانه فإنه تعالى مقبل عليه بلطفه وإحسانه اقبالا لا يقبله في غيره من العبادات فكنى عنه بالإذن ثم إذا أرضى الله عن العبد وأقبل عليه هل يبقى من البر والاحسان شيء لا ينثره على رأسه ؟ كلا ، قال الطيبي وليذر بذال معجمة هو الرواية وهو أنسب من الدر بمهملة لأنه أشمل منه لاختصاص الدر أي الصب بالمائع وعموم النثر ولأن المقام أدعى له؛ ألا ترى أن الملك إذا أراد الاحسان إلى عبد أحسن الخدمة ورضى عنه ينثر على رأسه نثارا من الجواهر؟ وكأن اختصاص الرأس بالذكر إشارة إلى هذا السر (وما تقرب عبد إلى الله عز وجل بأفضل مما خرج منه) يعني بأفضل من القرآن قال ابن فورك : الخروج يقال على وجهين خروج الجسم من الجسم وذلك بمفارقة مكانه واستبدال غيره وذلك محال على الله وظهور الشيء من الشيء نحو خرج لنا من كلامك نفع وخير أي ظهر لنا وهذا هو المراد فالمعنى ما أنزل الله على رسوله وأفهم عباده وقيل الضمير في منه عائد إلى العبد وخروجه منه وجوده على لسانه محفوظا في صدره مكتوبا بأيده وقال الأشرفي أي ظهر الحق من شرائعه بكلامه أو خرج من كتابه المبين وهو اللوح ومعنى خبر إن كلام الله منه بدأ واليه يعود أنه تعالى به أمر ونهى واليه يعود يعني هو الذي يسألك عما أمرك ونهاك وقال الطيبي معنى قوله منه بدأ أنه أنزل على الخلق ليكون حجة لهم وعليهم ومعنى اليه يعود أن مآل أمره وعاقبته منه حقيقته في ظهور صدق ما نطق به من الوعد والوعيد اليه تعالى وإذا تقرر هذا فليس شيء من العبادات يتقرب العبد به إلى الله ويجعله وسيلة له أفضل من القرآن (حم ت) في فضائل القرآن (عن أبي أمامة) وقال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وفيه

٧٨٠٤ - مَا أَذِنَ اللهُ لِعَبْدٍ فِى الدُّعَاءِ حَتَّى أَذِنَ لَهُ فِى الْإِجَابَةِ - (حل) عن أنس

٧٨٠٥ - مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذٰلِكَ - (ت ه) عن ابن عمرو - (صح)

٧٨٠٦ - مَا أُرْسِلَ عَلَى عَادٍ مِنَ الرِّيحِ إِلَّا قَدْرُ خَاتَمِى هٰذَا - (حل) عن ابن عباس - (ض)

٧٨٠٧ - مَا ازْدَادَ رَجُلٌ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا إِلَّا ازْدَادَ عَنِ اللهِ بُعْدًا ، وَلَا كَثُرَتْ أَتْبَاعُهُ إِلَّا كَثُرَتْ شَيَاطِينُهُ ، وَلَا كَثُرَ مَالُهُ إِلَّا اشْتَدَّ حِسَابُهُ - هناد عن عبيد بن عمير مرسلا - (ض)

بكر بن خنيس تكلم فيه ابن المبارك وتركه آخر اه . وقال الذهبي واه .

(ما أذن الله لعبد فى الدعاء) أى النافع المقبول الصادر عن حاجته لا عن أغراضه وشهواته (حتى أذن له فى الاجابة) لأن الدعاء هو غدو القلب اليه حتى يحول بين يديه والنفس حجاب للقلب فهو لا يقدر على الغدو اليه حتى يزال الحجاب وترتفع الموانع والأسباب وإذا زالت الحجب والموانع وانحسر القلب ولج فيه نور اليقين فطار القلب فرحاً إلى رب العالمين فتمثل بحضرة عزته وعرض قصة مسألته فعاد بالاجابة من الفائزين وإن ذلك ليسير على أكرم الأكرمين وفيه تعظيم قدر الدعاء والتنبيه لعظيم المنة وشرف المنزلة لأن من أذن له فى الدعاء فقد جذبه الحق اليه فصرفه عن غيره وشغله به عما سواه فلو أعطى الملك كله كان ما أعطى من الدعاء أكثر ، قال بعضهم والإجابة قد تكون بالمراد وقد لا ، والاستجابة ليست إلا إجابة عن المراد فقد قال البيانيون إن هذه السيرة تقوم مقام القسم وكفى بك شرفا أن تدعوه فيجيبك ويختار لك الأولى والأصلح فى العاجل والآجل (تتمة) قال الحرالى الإجابة اللقاء بالقول ابتداء شروع لتمام اللقاء بالمراجعة (حل عن أنس) بن مالك وفيه عبدالرحمن بن خالد بن نجيح أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال ابن يونس منكر الحديث ومحمد بن عمران قال البخارى منكر الحديث

(ما أرى الأمر) يعنى الموت (إلا أعجل من ذلك) أى من أن يبنى الإنسان لنفسه بناء ويشيده فوق ما لا بد منه فقد اتخذ نوح بيتاً من قصب فقيل له لو بنيت فقال هذا كثير لمن يموت وقيل لسليمان مالك لا تبنى قال ما للعبد وللبناء فإذا أعتق فله والله قصور لا تبلى أبداً (ت ه) وكذا أبوداود ولعله ذهل عنه (عن ابن عمرو) بن العاص قال مر بنا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نعالج خصاً قال ما هذا قلنا قد وهى فنحن نصلحه فذكره قال النووى فى رياضه رواه أبو داود والترمذى بإسناد البخارى ومسلم

(ما أرسل على) قوم (عاد) هم قوم هود الذين عصوا ربهم (من الريح إلا قدر خاتمى هذا) يعنى هو شىء قليل جدا فهلكوا بها حتى أنها كانت تحمل الفسطاط والظعينة فترفعها فى الجو حتى ترى كأنها جرادة وهذا يوضحه ما أخرجه ابن أبى الدنيا عن كعب لما أراد الله أن يهلك قوم عاد أوحى إلى خزنتها أن افتحوا منها باباً قالوا يا ربنا مثل منخر الثور قال إذن تكفأ الارض بمن عليها ففتحوا مثل حلقة الخاتم اه وفيه دلالة على أن الريح وتصريف أعنتها مما يشهد لعظمة قدرة خالقها وأنها من أعاجيب خلقه وأكابر جنوده (حل) من حديث أحمد بن عثمان الأزدى عن محمود ابن ميمون البنا عن سفيان الأعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد (عن ابن عباس) ثم قال غريب من حديث الثورى تفرد به محمود

(ما ازداد رجل من السلطان قرباً إلا ازداد عن الله بعدا) فإن القرب إلى السلطان الظالم من غير ضرورة وإرهاق معصية فإنه تواضع وإكرام له وقد أمر الله بالاعراض عنهم وهو تكثير سوادهم وإعانة لهم على ظلمهم . وإن كان ذلك بسبب طلب مالهم فهو سعى إلى طلب حرام ذكره حجة الاسلام (ولا كثرت أتباعه إلا كثرت شياطينه

٧٨٠٨ — مَا أَزْيَنَ الحِلْمَ - (حل) عن أنس ، ابن عساكر عن معاذ - (ض)

٧٨٠٩ — مَا اسْتَرْذَلَ اللهُ عَبْدًا إلَّا حُرِمَ الْعِلْمَ - عبدان فى الصحابة وأبو موسى فى الذيل عن بشير ابن النهاس - (ض)

٧٨١٠ — مَا اسْتَرْذَلَ اللهُ تَعَالَى عَبدًا إلَّا حَظَرَ عَلَيْهِ العِلْمَ وَالْأَدَبَ - ابن النجار عن أبى هريرة - (ض)

ولا كثر ماله إلا اشتد حسابه) ولذلك يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام (هناد) فى الزهد (عن عبيد ابن عمير) بتصغيرهما (مرسلا) هو الليثى قاضى مكة

(ما أزين الحلم) الذي هو كف النفس عن هيجان الغضب لارادة الانتقام والحليم من اتسع صدره لمساوئ الخلق ومدانى أخلاقهم قال الحسن ما نحل الله عباده شيئاً أجل من الحلم ومن ثم أثنى الله تعالى على خليله وابنه به لما انشرحت صدورهم لما ابتلاهم الله به من الذبح فقال «إن إبراهيم لحليم أواه منيب» ، «وبشرناه بغلام حليم» قال الشعبي زين العلم حلم أهله وقال طاوس ما حمل العلم فى مثل جراب حلم ﴿ تتمة ﴾ أخرج ابن الأخضر فى معالم العترة الطاهرة أن علىّ ابن الحسين خرج من المسجد فلقيه رجل فسبه فثارت عليه العبيد والموالى فقال علىّ مهلا على الرجل ثم أقبل عليه فقال ماستر عليك من أمرنا أكثر ألك حاجة نعينك عليها ؟ فاستحى الرجل ورجع لنفسه قال فألقى عليه خميصة كانت عليه وأمر له بألف درهم فقال الرجل أشهد أنك من أولاد الرسل ونقل ابن سعد أن هشام المخزومى لما ولى المدينة آذى علياً بن الحسين وكان يشتم علياً كرم الله وجهه على المنبر فلما ولى الوليد عزله وأمر بأن يوقف للناس فقال هشام ما أخاف إلا من علىّ فأوصى خاصته ومواليه أن لايتعرضوا له البتة ثم مر به فقال يا ابن عمى عافاك الله لقد ساءنا ماصنع بك فادعنا لما أحببت (حل) عن محمد بن الحسن اليقطينى عن الحسن بن أحمد الأنطاكى عن صالح بن زياد السوسى عن أحمد بن يعقوب عن خالد بن إسماعيل الأنصارى عن مالك عن حميد (عن أنس) بن مالك قال شهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أملاك رجل وامرأة من الأنصار فقال أين شاهدكم قالوا ما شاهدنا ؟ قال الدف فأتوا به فقال اضربوا على رأس صاحبكم ثم جاؤا بأطباق فنثروها فتأبى القوم أن يتناولوا فقال ماأزين الحلم مالكم لاتتناولون قالوا ألم تنه عن النهبة ؟ قال نهيتكم عنها فى العساكر أما هنا فلا أهى، قال ابن الجوزى موضوع خالد يضع اه وقال الذهبي فى الميزان بعد إيراد هذا الحديث هكذا فليكن الكذب (ابن عساكر) فى تاريخه وكذا ابن منده فى المعرفة من طريق عصمة بن سليمان عن حازم بن مروان مولى بنى هاشم عن لمادة عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان (عن معاذ) بن جبل قال شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بنحو ماتقدم وحازم ولمادة مجهولان

(مااسترذل الله عبدا إلا حرم) بضم الحاء بضبطه (العلم) أى النافع وفى إفهامه أنه ما أجل الله عبداً إلا منحه العلم فالعلم سعادة وإقبال وإن قل معه المال وضاقت فيه الحال والرذالة بالجهل حرمان وإدبار وإن كثر معه المال واتسع فيه الحال فالسعادة بالعلم لا بكثرة المال وكم من مكثر شقى ومقل سعيد وكيف يكون الجاهل الغنى سعيدا ورذالة الجهل تضعه وكيف يكون العالم الفقير شقيا والعلم يرفعه (عبدان فى الصحابة وأبو موسى فى الذيل عن بشير بن النهاس) العبدى قال الذهبي يروى عنه حديث منكر اه ورواه الديلمى باللفظ المزبور موقوفا على ابن عباس .

(ما استرذل الله عبدا) يقال استرذله أى علم أن عنده رذالة طبع وخسة نفس (إلا حظر) بالتشديد (عليه) أى منعه وحرمه حكمة منه وعدلا (العلم والادب) أى منعهما عنه لكونه لم يره لذلك أهلا ولا يكون لخسة همته للنعمة شاكرا وهذه سنته سبحانه وتعالى فى حكمته يجعل النعم الدينية لأهلها وهم الشاكرون المعظمون لها ، وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها ، والعلم الذى يمنعه الأراذل علم الايمان والمعرفة صيانة له عنهم وأما الادب فهو أدب الاسلام

٧٨١١ ـ مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ : إِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبَرَّتْهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ ـ (ه) عن أبى أمامة ـ (ح)

٧٨١٢ ـ مَا اسْتَكْبَرَ مَنْ أَكَلَ مَعَهُ خَادِمُهُ، وَرَكِبَ الْحِمَارَ بِالْأَسْوَاقِ، وَاعْتَقَلَ الشَّاةَ فَحَلَبَهَا ـ (خدهب) عن أبى هريرة ـ (ح)

٧٨١٣ ـ مَا أَسَرَّ عَبْدٌ سَرِيرَةً إِلَّا أَلْبَسَهُ اللهُ رِدَاءَهَا : إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ ـ (طب) عن جندب البجلى ـ (ح)

والتخلق بأخلاق الايمان فأدب العبودية مع الحق وأدب الصحبة مع الخلق؛ وهذا وما قبله تنبيه على أنه ينبغى لمن زهد فى العلم أن يكون فيه راغباً ولمن رغب فيه أن يكون له طالباً ولمن طلبه أن يكون منه مستكثراً ولمن استكثر منه أن يكون به عاملا ولا يطلب لتركه احتجاجاً ولا لتقصيره فيه عذراً ولا يسوف نفسه بالمواعيد الكاذبة ويمنيها بانقطاع الأشغال المتصلة فإن لكل وقت شغلا وفى كل زمن عذراً (ابن النجار) فى تاريخه وكذا القضاعى فى الشهاب (عن أبى هريرة) وذكر فى الميزان أنه خبر باطل وأعاده فى ترجمة أحمد بن محمد الدمشقى وقال له مناكير وبواطيل ثم ساق منها هذا وقال بعض شراح الشهاب غريب جدًا .

(مااستفاد المؤمن) أى ماربح (بعد تقوى الله عز وجل خيرا له من زوجة صالحة) قال الطيبى جعل التقوى نصفين نصفا تزوجا ونصفاً غيره وذلك لأن فى التزويج التحصين عن الشيطان وكسر التوقان ودفع غوائل الشهوة وغض البصر وحفظ الفرج وقوله (إن أمرها أطاعته وإن نظر إليها سرته وإن أقسم عليها أبرته وإن غاب عنها نصحته فى نفسها) بصونها من الزنا ومقدماته بيان لصلاحها على سبيل التقسيم لأنه لايخلو من أن يكون الزوج حاضراً فافتقاره إليها إما أن يكون فى الخدمة بمهنة البيت والمداعبة والمباشرة فتكون مطيعة فيما أمرها وذات جمال ودلال فيداعبها وتنقاد إذا أراد مباشرتها . أو غائباً فتحفظ مايملك الزوج من نفسها بأن لاتخونه فى نفسها وماله وإذا كان حالها فى الغيبة على هذا فى الحضور أولى وهذه ثمرة صلاحها وإن كانت ضعيفة الدين قصرت فى صيانة نفسها وفرجها وأزرت بزوجها وسودت وجهه بين الناس وشوشت قلبه ونغص بذلك عيشه فإن سلك سبيل الحمية والغيرة لم يزل فى بلاء ومحنة أو سبيل التساهل كان متهاونا فى دينه وعرضه وإن كانت مع الفساد جميلة كان البلاء أشد لمشقة مفارقتها عليه (وماله) قال ابن حجر هذا الحديث ونحوه من الأحاديث المرغبة فى التزوج وإن كان فى كثير منها ضعف فمجموعها يدل على أن لما يحصل به المقصود من الترغيب فى التزوج أصلا لكن فى حق من يتأتى منه النسل كما تقدم (ه عن أبى أمامة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه المنذرى بعلى بن زيد وقال ابن حجر فى فتاويه سنده ضعيف لكن له شاهد يدل على أن له أصلا اه ووجه ضعفه أن فيه ابن هشام بن عمار وفيه كلام وعثمان بن أبى عاتكة قال فى الكاشف ضعفه النسائى ووثق وعلى ابن زيد ضعفه أحمد وغيره

(مااستكبر من أكل مع خادمه وركب الحمار بالأسواق واعتقل الشاة فحلبها ـ خد هب عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه وفيه عبدالعزيز بن عبدالله الأويسى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أبوداود ضعيف عن عبد العزيز بن محمد قال ابن حبان بطل الاحتجاج به

(ماأسر عبد سريرة إلا ألبسه الله رداءها إن خيراً فخير وإن شراً فشر) يعنى أن ماأضمره يظهر على صفحات وجهه وفلتات لسانه وقد أخبر الله فى التنزيل بأن ذلك قد يظهر فى الوجه فقال «ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم فى لحن القول» ، وظهور مافى الباطن على اللسان أعظم من ظهوره فى الوجه لكنه يبدو فى الوجه بدوا خفيا فإذا صار

٧٨١٤ — مَا أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ - (خ ن) عن أبي هريرة - (صح)

٧٨١٥ — مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ - (حم د ت حب) عن جابر (حم ن ه) عن ابن عمرو - (ح)

٧٨١٦ — مَا أَسْكَرَ مِنْهُ الْفَرَقُ فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ - (حم) عن عائشة - (ح)

خلقا ظهر لأهل الفراسة والنهى (تنبيه) قال التوربشتي من صحب أحداً من أكابر الصوفية وفى قلبه حب شىء من الدنيا ظهر على وجهه وثقل على قلبه قال الشاذلى خدمنى رجل فثقل علىّ فباسطته يوما فانبسط فقلت لم صحبتنى قال لتعلمنى الكيمياء قال والله أعلمكها إن كنت قابلا ولا أراك قابلا قال بل أقبل قلت أسقط الخلق من قلبك واقطع الطمع من ربك أن يعطيك غير ماقسم لك قال ما أضيق هذا قال ألم أقل لك أنك لاتقبل ؟ فانصرف

(تنبيه آخر) قال أبو حيان فى شرح التسهيل قولهم الناس مجزيون بأعمالهم إن خيراً فخير وإن شراً فشر والمرء مقتول بما قتل به إن سيفاً فسيف وانتصاب خيراً وشراً وسيفاً على تقدير إن كان العمل خيراً أو شراً وإن كان المقتول به سيفاً أو خنجراً ويجوز رفعهما على أنهما اسم كان أى إن كان فى أعمالهم خير وإن كان فى أعمالهم شر وإن كان معه سيف أوكان معه خنجر ويجوز الرفع على أنه فاعل لكان التامة (طب) وكذا فى الأوسط (عن جندب) بن سفيان (البجلى) العلقمى نزيل البصرة والكوفة جليل مشهور رمز المصنف لحسنه وليس ذامنه بصواب فقد قال الهيثمى وغيره فيه حامد بن آدم وهو كذاب

(ماأسفل) بالنصب خبر كان المقدرة وما موصولة ويصح رفعه أى ماهو أسفل (من الكعبين) العظمين الناتئين عند مفصل الساق والقدم (من الإزار) أى محل الإزار (ففى النار) حيث أسبله تكبراً كما أفهمه خبر لاينظر الله إلى من يجر ثوبه خيلاء فكنى بالثوب عن بدن لابسه ومعناه أن الذى دون الكعبين من القدم يعذب عقوبة له فهو من تسمية الشىء باسم ماجاوره أو حلّ فيه ومن بيانية ويحتمل أنها سببية والمراد الشخص نفسه أو المعنى ماأسفل من الكعبين من الذى سامت الازار فى النار أو تقديره لابس ماأسفل من الكعبين الخ أو معناه أن فعله ذلك فى النار فذكر الفعل وأراد فاعله فعليه مامصدرية ومن الازار بيان لمحذوف يعنى إسباله من الكعبين شيئا من الإزار فى النار أوفيه تقديم وتأخير وأصله ماأسفل من الازار من الكعبين فى النار ؛ واعلم أن لفظ رواية البخارى فى النار ولفظ رواية النسائى ففى النار بزيادة الفاء قال ابن حجر فكأنها دخلت لتضمين مامعنى الشرط أى مادون الكعبين من قدم صاحب الازار المسبل فهو فى النار عقوبة له (خ ن) فى اللباس (عن أبى هريرة) ولم يخرجه مسلم

(ماأسكر كثيره فقليله حرام) فيه شمول للمسكر من غير العنب وعليه الأئمة الثلاثة وقال أبو حنيفة ماأسكر كثيره من غير العنب يحل مالا يسكر منه قال ابن عطية وهو قول أبى بكر وعمر والصحابة على خلافه وقال ابن العربى اختلف فى الخمر هل حرمت لذاتها أم لعلة هى سكرها؟ ومعنى قولهم لذاتها أى لغير علة فقالت الحنفية ومن دان بدينها إلى أنها محرمة لعينها وقال جميع العلماء محرمة لعلة سكرها وهو الصحيح فإنها علة نبه الله عليها فى كتابه وصرح بذكرها فى قرآنه فقال «إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر» الآية ، وقد جرى لسعد فيها ماجرى وفعل حمزة بعليّ وبالمصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم مافعل وقابل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بالمكروه فقال هل أنتم إلا عبيد أبى أو آبائى (حم د ت) فى الأشربة (حب) كلهم (عن جابر) وقال الترمذى حسن غريب وصححه ابن حبان قال الحافظ ابن حجر ورواته ثقات (حم ن ه عن ابن عمرو) بن العاص قال ابن حجر سنده ضعيف قال الذهبى فى المهذب والحديث فى جزء ابن عرفة بإسناد صالح

(ما أسكر منه الفرق) بفتح الراء مكيلة تسع ستة عشر رطلا (فملء الكف منه حرام) أى شربه أى إذا كان فيه صلاحية الإسكار حرم تناوله ولو لم يسكر المتناول بالقدر الذى تناوله منه لقلته جداً؛ وفيه تحريم كل مسكر سواء

٧٨١٧ - مَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِمَّا يَكْرَهُ فَهُوَ مُصِيبَةٌ - (طب) عن أبى أمامة - (ح)

٧٨١٨ - مَا أَصَابَ الْحَجَّامُ فَاعْلِفُوهُ النَّاضِحَ - (حم) عن رافع بن خديج - (ح)

٧٨١٩ - مَا أَصَابَنِي شَيْءٌ مِنْهَا إِلَّا وَهُوَ مَكْتُوبٌ عَلَيَّ وَآدَمُ فِي طِينَتِهِ - (ه) عن ابن عمر - (ح)

٧٨٢٠ - مَا أَصْبَحْتُ غَدَاةً قَطُّ إِلَّا اسْتَغْفَرْتُ اللَّهَ فِيهَا مِائَةَ مَرَّةٍ - (طب) عن أبى موسى - (ح)

اتخذ من عصير العنب أم من غيره قال المازرى اجمعوا على أن عصير العنب قبل أن يشتد حلال وعلى أنه إذا اشتد وقذف بالزبد حرم قليله وكثيره ثم لو تخلل بنفسه حل إجماعا فوقع النظر فى تبدل هذه الأحكام عندهذه المتجددات فأشعر ذلك بارتباط بعضها ببعض ودل على أن علة التحريم الإسكار فاقتضى أن كل شراب وجد فيه الإسكار حرم تناول قليله وكثيره (حم عن عائشة) ظاهره أنه لم يخرجه أحد من الستة وليس كذلك بل رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه قال ابن حجر وأعله الدارقطنى بالوقف

(ما أصاب المؤمن مما يكره فهو مصيبة) يكفر الله بها عنه من خطاياه التى كان زلفها لجميع المصائب الواقعة فى الدنيا على أيدى الخلق إنما هو جزاء من الله وكذا ما يصيب المؤمن من عذاب النفس بنحوهم وغم وقلق وحرص وغير ذلك (طب عن أبى أمامة) قال انقطع قبال نعل النبى صلى الله عليه وسلم فاسترجع فقالوا أمصيبة يارسول الله؟ فذكره قال الهيثمى سنده ضعيف

(ما أصاب الحجام) بالرفع أى ما اكتسبه بالحجامة (فاعلفوه) وفى رواية فاعلفه (الناضح) الجمل الذى يستقى به الماء وهذا أمر إرشاد للترفع عن دنىء الاكساب والحث على مكارم الأخلاق ومعالى الأمور فليس كسب الحجام بحرام وإلا لما فرق فيه من بين حر وعبد إذ يحرم على السيد إطعام قنه مالا يحل (حم) وكذا الطبرانى (عن رافع بن خديج) قال مات أبى وترك ناضحا وعبدا حجاما فقال النبى صلى الله عليه وسلم ذلك رمز لحسنه وفى سنده اضطراب بينه فى الإصابة وغيرها

(ما أصابنى شىء منها) أى من الشاة المسمومة التى أكل منها بخيبر (إلا وهو مكتوب على وآدم فى طينته) مثل للتقدير السابق لا تعيين فإن كون آدم فى طينته مقدر أيضا قبله ونحوه قوله تعالى «وإن عليك لعنتى إلى يوم الدين» قال الكشاف هو قول لأبعد غاية يضربها الناس فى كلامهم ولما نظر إلى التقدير السابق فى الأزل عفا عن اليهودية بعد إقرارها لكن لما مات بشر الذى أكل منها قتلها به (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وفيه بقية بن الوليد

(ما أصبحت غداة قط إلا استغفرت الله) أى طلبت منه المغفرة (فيها مائة مرة) لاشتغاله بدعوة أمته ومحاربة عدوه وتألف المؤلفة مع معاشرة الأزواج والأكل والشرب والنوم بما يحجزه عن عظيم مقامه ويراه ذنبا بالنسبة لعلى أمره أو كان ذلك تعليما لأمته ﴿تنبيه﴾ قال بعضهم ليس للمظلوم دواء أنفع له من الاستغفار لأن غالب عقوبات غير الأنبياء وكل ورثتهم إنما هى من أثر غضب الحق وإن لم يشعر بسببه وليس لمن أغضب ربه دواء كالاستغفار فإذا أكثر منه إلى الحد الذى يطفى الغضب الإلهى العارض له ذهبت العقوبة لوقتها قال بعض الأكابر وقد علمت هذا لكثير من أهل الحبوس وقلت اجعلوا وردكم الاستغفار ليلا ونهاراً فأسرع خروجهم وعدم رؤية العبد لذنبه بنحو قوله حبست ظلما تطيل حبسه ولا يخفى أن عقوبة أهل الله أشد من عقوبة غيرهم بل ربما كان غير أهل الله لا يعدون ما يقع به أهل الله ذنبا بالكلية، والقاعدة أن كل من عظمت مرتبته عظمت صغيرته فربما يتناول أحدهم شهوة مباحة مرة واحدة فتقطع يده وربما يسرق غيره نصابا أو أكثر فلا تقطع يده وحسنات الأبرار سيئات المقربين (طب عن أبى موسى) الأشعرى رمز لحسنه وفيه أبو داود مغيرة الكندى قال فى الميزان قال البخارى يخالف فى حديثه أورد له هذا الخبر.

٧٨٢١ — مَا أَصَبْنَا مِنْ دُنْيَاكُمْ إِلَّا نِسَاءَكُمْ - (طب) عن ابن عمر

٧٨٢٢ — مَا أَصَرَّ مَنِ اسْتَغْفَرَ ، وَإِنْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً - (د ت) عن أبي بكر - (ض)

(ما أصبنا من دنياكم إلا نساءكم) أي والطيب كما يفيده قول عائشة كان يعجبه ثلاث الطيب والنساء والطعام فأصاب اثنين ولم يصب واحدة : أصاب النساء والطيب ولم يصب الطعام رواه الدمياطي في سيرته وأضاف النساء إليهم إشارة لحقارتها وعدم مبالاته بها والتفاته اليها وأنه كمجبور على حبها لما يترتب على النكاح من الفوائد ، فعلم أن ترك النكاح ليس من الزهد لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم سيد الزاهدين ولم يتركه وقال الغزالي قال ابن عيينة كان عليّ كرم الله وجهه أزهد الصحابة وكان له أربع نسوة وبضع عشرة سرية واللذة اللاحقة للإنسان فيما هو من ضرورة الوجود لاتضر في الزهد إذا لم تكن في المطلب والمقصد (طب) وكذا الأوسط (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمي رواه من حديث زكريا بن إبراهيم عن أبيه عن ابن عمر ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات

(ما أصر) أي ما أقام على الذنب (من استغفر) أي تاب توبة صحيحة لأن التوبة شروطها ترفع الذنوب كلها حتى الشرك وإن عاد في اليوم سبعين مرة فإن رحمته لا نهاية لها ولا غاية فذنوب العالم كلها متلاشية عند حلمه وعفوه إذ لو بلغت ذنوب العبد ما عسى أن تبلغ ثم استقال منها بالاستغفار غفرت له لأنه طلب الإقالة من كريم والكريم محل لإقالة العثرات وغفر الزلات لكن الاستغفار التام المتسبب عنه المغفرة هو ما قارنه عدم الاصرار لأنه حينئذ توبة نصوح وأما مع الاصرار فهو مجرد دعاء قال الغزالي فإن قلت كيف يكون الاستغفار نافعاً من غير حل عقدة الاصرار وفي خبر المستغفر من ذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ وكان بعضهم يقول استغفر الله من قولي استغفر الله وقيل الاستغفار باللسان توبة الكذابين قلنا الذي هو توبة الكذابين هو الاستغفار بمجرد اللسان بدون شركة للقلب فيه كما يقول بحكم العادة وعند رأس الغفلة استغفر الله من غير تأثير لقلبه فانه يرجع لمجرد حركة اللسان ولا جدوى له فان انضاف له تضرع القلب وابتهاله في سؤاله المغفرة عن خلوص رغبته فهذه حسنة في نفسها تصلح لدفع السيئة بها وعليه يحمل قوله في هذا الخبر ما أصر الخ فهذا عبارة عن الاستغفار بالقلب. وللتوبة والاستغفار درجات وأوائلها لا يخلو عن فائدة وإن لم ينته إلى آخرها ولذلك قال سهل لابد للعبد في كل حال من مولاه فأحسن أحواله الرجوع اليه في كل شيء فإن قال يارب استر عليّ فإذا فرغ من المعصية قال يارب تب عليّ فإذا تاب قال يارب اعصمني فإذا عمل قال تقبل مني وسئل عن الاستغفار الذي يكفر الذنب فقال أول الاستغفار الاجابة ثم الانابة ثم التوبة؛ فالاستجابة إعمال الجوارح والانابة إعمال القلب والتوبة إقباله على مولاه بأن يترك الخلق ويستغفر من تقصيره ومن الجهل بالنعمة وترك الشكر فعند ذلك يغفر له ثم انتقل إلى الانفراد ثم الثبات ثم البيان ثم القرب ثم المعرفة ثم المناجاة ثم المصافاة ثم الموالاة ثم المحادثة وهو الخلة ولا يستقيم هذا في قلب عبد حتى يكون العلم غذاءه والذكر قوامه والرضا زاده والتوكل صاحبه ثم ينظر الله اليه فيرفعه إلى العرش فيكون مقامه مقام حملة العرش ؛ والحاصل أن للتكفير درجات فبعضها محو للذنب بالكلية وبعضها مخفف ويتفاوت ذلك بتفاوت درجات التوبة فالاستغفار بالقلب والتدارك بالحسنات وإن خلا عن حل عقدة الاصرار من أوائل الدرجات ولا يخلو عن فائدة فلا ينبغي أن يظن أن وجودها كعدمها قال بل أقول الاستغفار باللسان فقط حسنة أيضاً إذ حركة اللسان به عن غفلة خير من حركته في تلك الساعة بغيبة أو فضول بل خير من السكوت فيظهر فضله بالاضافة إلى السكوت عنه وإنما يكون نقصاً بالاضافة إلى عمل القلب ولهذا قال بعضهم لأبي عثمان المغربي لساني يجري بالذكر والقرآن وقلبي غافل فقال اشكر الله الذي استعمل جارحة من جوارحك في خير وعوده الذكر لا الفضول ﴿ تنبيه ﴾ قال الراغب قد يستحسن في بعض الأحوال التغافل عن المصر؛ سمع رجل حكيما يقول ذنب الاصرار أولى بالاغتفار فقال صدقت ليس فضل من عفا عن السهو القليل كمن عفا عن العمد الجليل (د ت عن أبي بكر) الصديق قال الترمذي غريب

٧٨٢٣ - مَا أُصِيبَ عبد بَعْدَ ذَهَابِ دِينِه بأَشَدَّ مِن ذَهَابِ بَصَرِهِ ، وَمَاذَهَب بَصَرُ عَبدٍفَصَبَرَ إِلَّادَخَلَ الْجَنَّةَ - (خط) عن بريدة - (ض)

٧٨٢٤ — مَا أَطْعَمتَ زَوْجَتَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ، وَمَا أَطْعَمتَ نَفسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ - (حم طب) عن المقدام بن معديكرب - (ح)

٧٨٢٥ — مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ وَلَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ - (حم ت ه ك) عن ابن عمرو - (ح)

وليس إسناده بقوى قال الزيلعي إنما لم يكن قويا لجهالة مولى أبي بكر الراوى عنه لكن جهالته لا تضر إذ يكفيه نسبته إلى الصديق اه وأقول فيه أيضاً عثمان بن واقد ضعفه أبو داود نفسه

(ماأصيب عبد بعد ذهاب دينه بأشد من ذهاب بصره) لأن الأعمى كما قيل ميت يمشى على وجه الأرض (وما ذهب بصر عبد فصبر إلا دخل الجنة) أى مع السابقين أومن غير حساب أومن غير سبق عذاب كما لايخفى (خط عن بريدة) بن الحصيب وفيه محمد بن إبراهيم الطرسوسى قال الحاكم كثير الوهم اه ورواه الديلمى أيضا وفيه إبراهيم المذكور .

(ماأطعمت زوجتك فهو لك صدقة وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة وماأطعمت خادمك فهولك صدقة وما أطعمت نفسك فهو لك صدقة) إن نواها فى الكل كما دل عليه تقييده فى الخبر الصحيح بقوله وهو يحتسبها فيحمل المطلق على المقيدقال القرطبي أفاد منطوقه أن الأجر فى الانفاق إنما يحصل بقصد القربة سواء كانت واجبة أومباحة وأفاد مفهومه أن من لم يقصد القربة لايؤجر لكن تبرأ ذمته من النفقة الواجبة لأنها معقولة المعنى وأطلق الصدقة على النفقة مجازا والمراد بها الأجر والقرينة الصارفة عن الحقيقة الإجماع على جواز النفقة على الزوجة الهاشمية التى حرمت عليها الصدقة (حم طب عن المقدام بن معديكرب) قال الهيثمى رجاله ثقات وقال المنذرى بعد ماعزاه لأحمد إسناده جيد وبه يعرف أن رمز المؤلف لحسنه تقصير وأنه كان الأولى الرمز لصحته .

(ماأظلت الخضراء) أى السماء قال الزمخشرى وتسمى الجرباء والرقيع والبلقع (ولا أقلت الغبراء) أى حملت الأرض (من ذى لهجة) بفتح الهاء أفصح من سكونها ذكره الزمخشرى (أصدق من أبى ذر) مفعول أقلت ، يريد به التأكيد والمبالغة فى صدقه يعنى هو متناه فى الصدق لا أنه أصدق من غيره مطلقا إذ لا يصح أن يقال إنه أصدق من الصدّيق قال الطيبى من فى من ذى لهجة زائدة وذى لهجة معمول أقلت وقد تنازع فيه العاملان فأعمل الثانى وهو مذهب البصريين وهذا دليل ظاهر لهم اه واسم أبى ذر جندب بن جنادة غفارى يجتمع مع المصطفى صلى الله عليه وسلم فى كنانة ، قيل قال أنا رابع الإسلام ، أسلم قديما ، قال على : وعاء ملئ علما ثم أوكئ عليه ، مات بالربذة سنة إحدى أوثنتين وثلاثين وفيه جواز الكناية باضافة الرجل لولده قال ابن أبى جمرة وأما الكناية التى لاتجوز هى ماأحدث اليوم من التسمية بالدين فذلك لايسوغ لأنه قد يكون كذبا والكاذب متعمدا عليه من الوعيد ماقد علم من قواعد الشرع وما جاء فيه بالنص وإن كان ماقيل حقا فأقل ما يكون مكروها لمخالفة السنة فى ذلك لخبر مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم تزوج جويرية فوجد اسمها برة فكرهه وقال لاتزكوا أنفسكم ثم سماها جويرية (حم ت ه ك فى المناقب عن ابن عمرو) بن العاص قال الذهبى سنده جيد وقال الهيثمى رجال أحمد وثقوا وفى بعضهم خلاف اه ورواه ابن عساكر عن على قال قالوا لعلىّ حدثنا عن أبى ذر قال ذاك أمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ماأظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء من ذى لهجة أصدق من أبى ذر طلب شيئا من الزهد عجز عنه الناس اه .

٧٨٢٦ — مَا أُعْطِيَ أَهْلُ بَيْتٍ الرِّفْقَ إِلاَّ نَفَعَهُمْ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٧٨٢٧ — مَا أَعْطَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ - (حم) عن عمرو بن أمية الضمرى - (ض)

٧٨٢٨ — مَا أُعْطِيَتْ أُمَّةٌ مِنَ الْيَقِينِ أَفْضَلَ مِمَّا أُعْطِيَتْ أُمَّتِي - الحكيم عن سعيد بن مسعود الكندى - (ض)

٧٨٢٩ — مَا أَقْفَرَ مِنْ أُدْمٍ بَيْتٌ فِيهِ خَلٌّ - (طب حل) عن أم هانئ ، الحكيم عن عائشة - (ح)

٧٨٣٠ — مَا اكْتَسَبَ مُكْتَسِبٌ مِثْلَ فَضْلِ عِلْمٍ يَهْدِي صَاحِبَهُ إِلَى هُدًى ، أَوْ يَرُدُّهُ عَنْ رَدًى ، وَلاَ اسْتَقَامَ دِينُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ عَقْلُهُ (طس) عن عمر - (ض)

(ماأعطى) بضم الهمزة مبنى للمفعول ونائب الفاعل (أهل بيت الرفق إلا نفعهم) بقيته عند أبي نعيم ولا منعوه إلا ضرهم اه بحروفه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنذرى إسناده جيد وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج الشامى وهو ثقة .

(ماأعطى الرجل امرأته فهو صدقة) أى إن قصد به التقرب إلى الله تعالى كما تقرر فيما قبله (حم عن عمرو بن أمية) بن خويلد (الضمرى) بفتح المعجمة وسكون الميم وبالراء الكنانى شهد أحداً مع المشركين ثم أسلم وأول مشاهده بئر معونة رمز لحسنه قال الحافظ الهيثمى فيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف .

(ما أعطيت أمة من اليقين) أى ماملأ الله قلوب أمة نوراً شرح به صدورها لمعرفته تعالى ومجاهدة أنفسهم على سبيل الاستقامة عليها بحيث تصير الآخرة لهم كالمعاينة (أفضل مما أعطيت أمتى) ولا مساويا لها فان الأولين لم ينالوا ذلك إلا الواحد بعد الواحد وقد حبا الله سبحانه هذه الأمة بمزيد التأدب وقرب منازلهم غاية التقرب وسماهم فى التوراة صفوة الرحمن وفى الانجيل حلماء علماء أبرارا أتقياء كأنهم من الفقه أنبياء فالفضل الذى أعطيته هذه الأمة النور الذى به انكشف الغطاء عن قلوبهم حتى صارت الأمور لهم معاينة وقل إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ماأوتيتم ، قالوا واليقين يتفاوت على ثلاث مراتب علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين فعلم اليقين ما كان من طريق النظر والاستدلال وعين اليقين ما كان من طريق الكشف والنوال وحق اليقين أن يشاهد الغيوب كما يشاهد المرئيات مشاهدة عيان قال السرى السقطى واليقين سكونك عند جولان الموارد فى صدرك لتيقنك أن حزنك منها لا ينفعك ولا يرد عنك مقضيا ﴿فائدة﴾ قال بعضهم كان شجاع الكرمانى يذهب إلى الغيطة فينام بين السباع الليل كله ليمتحن نفسه فى اليقين فكانت تطوف حوله فلا تضره (الحكيم) الترمذى (عن سعيد بن منصور الكندى)

(ماأقفر من أدم) بسكون القاف وفتح الفاء أى ماصار ذا قفار وهو الخبز بلا أدم ذكره الزمخشرى (بيت فيه خل) ومنه أرض قفراء أى خالية من المارة أو لا ماء بها قال ابن الأثير أى ماخلا من الإدام ولا عدم أهله الأدم والخل من الأدم العامة المنافع وهو كثير المنافع دينا ودنيا فإنه بارد يقمع حرارة الشهوة ويطفئها وأخرج الحكيم أن عامة أدم أزواج النبى صلى الله عليه وسلم بعده الخل يقطع عنهن ذكر الرجال (طب حل عن أم هانئ) قالت دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعندك شيء قلت لا إلا خبز يابس وخل فذكره وكان حق الجواب أن تقول بلى عندى خبز فعدلت عنه استعظاما لشأنه، رأت أن مثل ذلك لا يقدم إلى مثله فلم تعدها بشيء ومن ثم حسنت المطابقة بقوله ماأقفر الخ ثم قال أبو نعيم غريب من حديث أبى بكر بن عياش عن أبى حمزة الثمالى واسمه ثابت بن أبى صفية (الحكيم) الترمذى (عن عائشة) رمز لحسنه وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرجه أحد من الستة والأمر بخلافه فقد خرجه الترمذى فى الأطعمة عن أم هانئ أيضا

(ما اكتسب مكتسب مثل فضل علم يهدى صاحبه إلى هدى) كتقوى وصبر وشكر ورجاء وخوف وزهد وقناعة

٧٨٣١ - مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخاً لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ - (ت) عن أنس - (ح)

٧٨٣٢ - مَا أَكْفَرَ رَجُلٌ رَجُلاً قَطُّ إِلَّا بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا - (حب) عن أبي سعيد - (صح)

٧٨٣٣ - مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَاماً قَطُّ خَيْراً مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ (حم خ) عن المقدام - (صح)

وسخاء وحسن خلق وصدق وإخلاص وغير ذلك (ويرده عن ردى) كغل وحقد وحسد وغش وخيانة وكبر وبخل ومداهنة وطول أمل وقسوة قلب وقلة حياء ورحمة إلى غير ذلك (ولا استقام دينه حتى يستقيم عقله) هذا لفظ رواية الكبير ولفظ رواية الصغير الذى عزى اليها المؤلف عليه بدل عقله كما قال المنذرى انتهى وذلك بأن يعقل عن الله أمره ونهيه لأن العقل منبع العلم وأسه والعلم يجرى منه مجرى الثمر من الشجر والنور من الشمس والرؤية من العين وكيف لايشرف ماهو وسيلة للسعادة فى الدارين؟ ولهذا ورد فى خبر إن لكل شيء دعامة ودعامة المؤمن عقله فبقدر عقله تكون عبادته ، أما سمعت قول الفجار :لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا فى أصحاب السعير، قال الماوردى إن لكل فضيلة أسا ولكل أدب ينبوعا وأس الفضائل وينبوع الأدب هو العقل جعله الله للدين أصلا وللدنيا عمادا فأوجب التكليف بكماله وجعل الدنيا مدبرة بأحكامه وألف بين خلقه مع اختلاف زمانهم وتباين أغراضهم وجعل ماتعبدهم به قسمين قسم وجب بالعقل فأكد بالشرع وقسم جاز فى العقل فأوجبه الشرع فكان العقل عليهما معيارا (طص عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه قال الهيثمى والعلائى فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف اه وقال المنذرى رواه فى الصغير والكبير واسنادهما متقارب وخرجه البيهقى من هذا الوجه وقال هو إسناد ضعيف

(ما أكرم شاب شيخا لسنه) أى لأجل سنه لا لأجل أمر آخر (إلا قيض الله له) أى سبب وقدر ، يقال هذا قيض لهذا وقياض له أى سياق له (من يكرمه عند سنه) مجازاة له على فعله بأن يقدر له عمرا يبلغ به إلى الشيخوخة ويقدر له من يكرمه ذكره الطيبي وأصله قول ابن العربي قال العلماء فيه دليل على طول العمر لمن أكرم المشيخة وقد دخل السرقسطى العربي مجلسا وقد أكل منه الكبر وشرب وله هرولة فى مشيه فتغامز عليه الاحداث فأنشأ يقول

يا عائبا للشيوخ من أشر داخله الصبا ومن بذخ
اذكر إذا شئت أن تعشيهم ٭ جدك واذكر أباك يا ابن أخ
واعلم بأن الشباب منسلخ ٭ عنك وما وزره بمنسلخ
من لايعز الشيوخ لابلغت ٭ يوماً به سنه إلى الشيخ

(ت) فى البر (عن أنس) بن مالك وقال حسن فتبعه المصنف فرمز لحسنه ولا يوافق عليه فقد قال ابن عدى هذا حديث منكر وقال الصدر المناوى وفيه يزيد بن بنان العقيلي عن أبي الرحال خالد بن محمد الأنصارى ويزيد ضعفه الدارقطنى وغيره وأبو الرحال واه قال البخارى عنده عجائب وعلق له وقال الحافظ العراقى حديث ضعيف فيه أبو الرحال ضعيف وقال السخاوى ضعيف لضعف يزيد وشيخه .

(ما أكفر رجل رجلا قط إلا باء بها) أى رجع بإثم تلك المقالة (أحدهما) إما القائل إن اعتقد كفر مسلم باطلا أو الآخر إن صدق القائل (حب عن أبي سعيد) .

(ما أكل أحد) زاد الإسماعيلي من بنى آدم (طعاما قط خيرا) بالنصب صفة لمصدر محذوف أى أكلا خيرا كذا فى المصابيح وفى رواية خير بالرفع أى هو خير (من أن يأكل من عمل يده) فيكون أكله من طعام ليس من كسب يده منفى التفضيل على أكله من كسب يده ويحتمل كونه صفة لطعاما فيحتاج لتأويل أيضا إذ الطعام فى هذا التركيب مفضل على نفس أكل الإنسان من عمل يده بحسب الظاهر وليس مرادا فيقال فى تأويله الحرف المصدرى وصلته

٧٨٣٤ — مَا الْتَفَتَ عَبْدٌ قَطُّ فِى صَلَاتِهِ إِلَّا قَالَ لَهُ رَبُّهُ: أَيْنَ تَلْتَفِتُ يَابْنَ آدَمَ، أَنَا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا تَلْتَفِتُ إِلَيْهِ — (هب) عن أبى هريرة — (ض)

٧٨٣٥ — مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ — (د) عن ابن عباس — (ض)

٧٨٣٦ — مَا أُمِرْتُ كُلَّمَا بُلْتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ وَلَوْ فَعَلْتُ لَكَانَتْ سُنَّةً — (حم د ه) عن عائشة — (ح)

بمعنى مصدر من أراد المفعول أى من مأكوله من عمل يده وقوله يده بالافراد وفى رواية بالتثنية ووجه الخيرية مافيه من إيصال النفع إلى الكاسب وغيره والسلامة عن البطالة المؤدية إلى الفضول وكسر النفس به والتعفف عن ذل السؤال وفيه تحريض على الكسب الحلال وهو متضمن لفوائد كثيرة منها إيصال النفع لآخذ الاجرة إن كان العمل لغيره وإيصال النفع إلى الناس بتهيئة أسبابهم من نحو زرع وغرس وخياطة وغير ذلك ومنها أن يشتغل الكاسب به فيسلم عن البطالة واللهو ومنها كسر النفس به فيقل طغيانها ومرحها ومنها التعفف عن ذل السؤال والاحتياج إلى الغير وشرط المكتسب أن لا يعتقد الرزق من الكسب بل من الرزاق ذى القوة ثم أكد ذلك وحرض عليه وزاده تقريراً بقوله (وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده) فى الدروع من الحديد ويبيعه لقوته وخص داود لكون اقتصاره فى أكله على عمل يده لم يكن لحاجة لانه كان خليفة فى الارض بل أراد الافضل وفيه أن الكسب لا ينافى التوكل وأن ذكر الشيء بدليله أوقع فى النفس وجواز الإجارة إذ عمل اليد أعم من كونه لغيره أو نفسه (حم خ) فى البيع (عن المقدام) بن معديكرب ولم يخرجه مسلم

(ما التفت عبد قط فى صلاته إلا قال له ربه أين تلتفت يا ابن آدم أنا خير لك مما تلتفت إليه) فالالتفات فى الصلاة بالوجه مكروه وبالصدر حرام مبطل لها قال ابن عطاء الله إقبالك على غير الله إفراد له بالعبادة وكيف يرضى أن تعبد غيره ولكن ثم آذان عن استماع الحق مسدودة وأذهان عن تدبره مصدودة (هب عن أبى هريرة) وكذا الحاكم فى التاريخ وعنه أورده البيهقى فلو عزاه المصنف له كان أولى

(ما أمرت بتشييد المساجد) أى ما أمرت برفع بنائها ليجعل ذريعة إلى الزخرفة والتزيين الذى هو من فعل أهل الكتاب وفيه نوع توبيخ وتأنيب قال البغوى التشييد رفع البناء وتطويله وإنما زخرفت اليهود والنصارى معابدها حين حرفوا كتبهم وبدلوها قال ابن بطال وغيره فيه دلالة على أن السنة فى بنيان المساجد القصد وترك الغلو فى تحسينه وقد كان عمر مع كثرة الفتوح فى أيامه وسعة المال عنده لم يغير المسجد عما كان عليه وأول من زخرف المساجد الوليد بن عبد الملك وسكت كثير من السلف عنه خوف الفتنة لكن رخص فيه أبو حنيفة إذا قصد فيه تعظيم المسجد إذا وقع الصرف فيه من غير بيت المال (د عن ابن عباس) وسكت عليه هو والمنذرى

(ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ) أى أستنجى بالماء وفى لفظ فى بعض طرق الحديث إنى لم أومر أن أتوضأ كلما بلت (ولو فعلت) ذلك (لكانت سنة) أى طريقة واجبة لازمة لأمتى فيمتنع عليهم الترخص باستعمال الحجر ويلزم الحرج وما جعل عليكم فى الدين من حرج وهذا قاله لما بال فقام عمر خلفه بكوز من ماء فقال ماهذا قال ماء تتوضأ به وما ذكر من حمل الوضوء فيه على المعنى اللغوى هو ما فهمه أبو داود وغيره فبوبوا عليه وهو مخالف للظاهر بلا ضرورة والظاهر كما قاله الولى العراقى حمله على الشرعى المعهود فأراد عمر أن يتوضأ عقب الحدث فتركه المصطفى صلى الله عليه وسلم تخفيفاً وبياناً للجواز لا يقال قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لو فعلت الخ يقتضى كونه غير سنة لكونه لم يفعله مع أنه سنة بدليل قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لبلال لما قال ما أحدثت قط إلا توضأت بهذا بلغت الحديث لانا نقول المراد بالسنة هنا الشرع المتلقى عن المصطفى صلى الله عليه وسلم مما ليس فى القرآن أعم من كونه واجباً أو مندوباً فنحمله على الوضوء لان الندب حاصل فمعناه لو واظبت على الوضوء عقب الحدث لزم الامة اتباعى أو معناه لو فعلت ذلك

٧٨٣٧ — مَا أَمْعَرَ حَاجٌّ قَطُّ - (هب) عن جابر - (ض)

٧٨٣٨ — مَا أَنْتَ مُحَدِّثٌ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ عَلَى بَعْضِهِمْ فِتْنَةً - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

لواظبت عليه وربما تعذرت المواظبة وفيه جواز القرب من قاضي الحاجة لنحو ذلك وخدمة الأكمل باحضار ماء للطهر ونحوه وإن كان الخادم كاملا وأنه لا يعد خللا فى منصبه بل شرفاً وأنه لا يجب الوضوء بنفس الحدث فوراً بل بإرادة القيام إلى نحو الصلاة ووجوب الاقتداء بأفعاله كأقواله وأن حكم الفعل فى حقنا كهو فى حقه إن واجباً فواجب وإن مندوباً فمندوب وإن مباحاً فمباح ووجوب اتباع فعله حتى يدل دليل الوجوب وأن له الاجتهاد فيما لم ينزل عليه وحي فإنه قال ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ ولو فعلت كانت سنة أى مع كونى ما أمرت بذلك ولو فعلته صار شرعاً وأن الأمر للوجوب فإنه علل عدم استعمال الماء بكونه لم يؤمر به فدل على أنه لو أمر به لفعله وأصل حل طهارة الآنية وحل استعمالها والعمل بالعادة الغالبة لأن عمر نظر إلى أن عادة المصطفى صلى الله عليه وسلم إدامة الطهارة فقام على رأسه بالماء قيل وتعين الماء للطهارة وهو فى حيز المنع قيل وأنه لا بأس بالاستعانة فى إحضار الماء للطهارة وهو زلل إذ المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يطلب من عمر إحضار الماء بل رده (حم د ه) من حديث أبي يعقوب التوءم عن ابن أبي مليكة عن أبيه (عن عائشة) قالت بال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعه عمر بكوز ماء فذكره وذكره النووى فى الخلاصة فى فصل الضعيف وقال فى شرح أبي داود ضعيف لضعف عبد الله بن يحيي التوءم لكن قال الولى العراقى فى المختار إنه حديث حسن.

(ما أمعر حاج قط) أى ما افتقر، من معر الرأس قل شعره وأرض معرة مجدبة ذكره الزمخشرى (هب) من حديث محمد بن أبي حميد عن ابن المنكدر (عن جابر) وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وسكت عليه وليس كذلك بل عقبه ببيان حاله فقال ومحمد بن أبي حميد ضعيف هذا لفظه وكما أن المصنف لم يصب فى إسقاط ذلك من كلامه لم يصب حيث اقتصر على عزوه للبيهقى مع أن الطبرانى فى الأوسط والبزار خرجاه بسند رجاله رجال الصحيح كما بينه الهيثمى.

(ما أنت محدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان على بعضهم فتنة) لأن العقول لا تحتمل إلا على قدر طاقتها فإن أزيد على العقل فوق ما يحتمله استحال الحال من الصلاح إلى الفساد ومن ثم ورد فى خبر عند الحكيم إن لله سرا لو أفشاه لفسد التدبير وللملوك سرا لو أفشوه لفسد ملكهم والأنبياء سرا لو أفشوه لفسدت نبوتهم وللعلماء سرا لو أفشوه فسد علمهم فواجب على الحكيم والعالم النحرير الاقتداء بالمصطفى صلى الله عليه وسلم فى قوله أنزلوا الناس منازلهم وقد قال عيسى لا تضعوا الحكمة فى غير أهلها فتظلموها ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم وكن كالطبيب الحاذق يضع دواءه حيث يعلم أنه ينفع ومن ثم قيل تصفح طلاب حكمك كما تتصفح خطاب حرمك وبهذا ألم أبو تمام حيث قال

وما أنا بالغيران من دون جارتى ... إذا أنا لم أصبح غيوراً على العلم

وقيل لحكيم ما بالك لا تطلع كل أحد على حكمة يطلبها منك فقال اقتداء بالبارى تعالى حيث قال ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون، فتبين أنه منعهم لما لم يكن فيهم خير وبين أن فى إسماعهم ذلك مفسدة لهم قال حجة الإسلام ومن ذلك ما أحدثه بعض المتصوفة ممن تركوا فلاحتهم وأتوا بكلمات غير مفهومة يسمونها الشطح فيها عبارات هائلة وليس وراءها طائلة أو تكون مفهومة لكن لا يقدر على تفهيمها وإيرادها بعبارة تدل على ضميره لقلة ممارسته للعلم وجهله بطرق التعبير عن المعانى بالألفاظ الرشيقة فلا فائدة لذلك إلا أنه يشوش القلوب ويدهش العقول ويحير الأذهان (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس)

٧٨٣٩ — مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً إِلاَّ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٧٨٤٠ — مَا أَنعَمَ اللهُ تَعَالَى عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَقَالَ « الْحَمْدُ للهِ » إِلاَّ كَانَ الَّذِى أُعْطِىَ أَفْضَلَ مِمَّا أَخَذَ - (ه) عن أنس - (ض)

٧٨٤١ — مَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَحَمِدَ اللهَ عَلَيْهَا إِلاَّ كَانَ ذَلِكَ الْحَمْدُ أَفْضَلَ مِنْ تِلْكَ النِّعْمَةِ ، وَإِنْ عَظُمَتْ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

(ما أنزل الله) يعني ما أحدث (داء إلا أنزل له شفاء) أي ما أصاب أحدا بداء إلا قدر له دواء وقد مر معنى هذا الخبر غير مرة غير أنه ينبني التنبيه لشيء وهو أنه اختلف في معنى الإنزال فقيل إنزاله إعلامه عباده ومنع بأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أخبر بعموم الإنزال لكل داء ودوائه وأكثر الخلق لا يعلمون ذلك كما يصرح به خبر علمه من علمه وجهله من جهله وقيل إنزالها إنزال أسبابهما من كل مأكل ومشرب وقيل إنزالها خلقهما ووضعهما بالأرض كما يشير إليه خبر إن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء وتعقب بأن لفظ الإنزال أخص من لفظ الخلق والوضع وإسقاط خصوصية الألفاظ بلا موجب غير لائق وقيل إنزالها بواسطة الملائكة الموكلين بتدبير النوع الإنساني فإنزال الداء والدواء مع الملائكة وقيل عامة الأدواء والأدوية هي بواسطة إنزال الغيث الذي تتولد به الأغذية والأدوية وغيرهما وهذا من تمام لطف الرب بخلقه فلما ابتلى عباده بالأدواء أعانهم عليها بالأدوية وكما ابتلاهم بالذنوب أعانهم عليها بالتوبة والحسنات الماحية ﴿تنبيه﴾ قال بعضهم الداء علة تحصل بغلبة بعض الأخلاط والشفاء رجوعها إلى الاعتدال وذلك بالتداوي وقد يحصل بمحض لطف الله بلا سبب ثم الموت إن كان داء فالخبر غير عام إذ لا دواء له وزعم أن المراد دواؤه الطاقة غير سديد لأنها دواء الأمراض المعنوية كالعجب والكبر لا الموت (ه عن أبي هريرة) رمز لحسنه وصنيع المصنف كالناطق بأن ذا لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخريجه وهو ذهول عجيب فقد خرجه البخاري في الطب باللفظ المزبور لكن زاد لفظة من قبل داء ورواه مسلم بلفظ ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله

(ما أنعم الله على عبد نعمة فقال الحمد لله إلا كان الذي أعطى أفضل مما أخذ) لأن قول الحمد لله نعمة من الله والمحمود عليه نعمته أيضا وبعض النعم أجل من بعض فنعمة الشكر أجل من نعمة مال أو جاه أو ولد ولا يستلزم ذلك كون فعل العبد أفضل من فعل الله وإن دل على أن فعل العبد للشكر قد يكون أفضل من بعض مفعول الله وفعل العبد هو مفعول الله ولا ريب أن بعض مفعولاته أفضل من بعض كما بينه البيهقي وغيره كابن القيم فما نقل عن الإمام الورع ابن عيينة أنه عزى المتن إلى الحسن ثم قال هو خطأ لأن فعل العبد ليس بأفضل من فعل الرب كما أنه ذهل عن كونه حديثا مرفوعا فقد غفل عن معناه المقرر فتدبر (ه عن أنس)

(ما أنعم الله على عبد نعمة فحمد الله عليها إلا كان ذلك الحمد أفضل من تلك النعمة وإن عظمت) أخذ منه بعضهم أن الحمد أفضل من النعم وخطأه آخرون منهم ابن عيينة محتجين بأن فعل العبد لا يفضل فعل الرب وأجيب بأن المراد بالنعم الدنيوية كعافية ورزق والحمد من النعم الدينية وكلاهما نعمة من الله على عبده بهدايته لشكر نعمته بالحمد عليها أفضل من نعمه الدنيوية على عبده فإن هذه إن لم يقترن بها شكر كانت بلية ﴿فائدة﴾ فقد جعفر الصادق بغلة له فقال إن ردها الله علي لأحمدنه بمحامد يرضاها فما لبث أن جيء بها بسرجها ولجامها فركبها فلما استوى عليها رفع رأسه إلى السماء فقال الحمد لله ولم يزد فقيل له ذلك فقال هل تركت أو أبقيت شيئا؟ جعلت الحمد كله لله (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك .

٧٨٤٢ — مَا أنعم اللّٰهُ تعالَى عَلَى عَبْدٍ نعمةً مِنْ أَهْلٍ وَمَالٍ وَوَلَدٍ فيقولُ : « مَاشَاءَ اللّٰهُ ، لَاقُوَّةَ إِلَّا بِاللّٰهِ » فيَرَى فِيهِ آفَةً دُونَ الْمَوْتِ - (ع هب) عن أنس - (ض)

٧٨٤٣ — مَا أنعم اللّٰهُ تعالَى عَلَى عَبْدٍ مِنْ نعمةٍ فَقَالَ : « الْحَمْدُ لِلّٰهِ » إِلَّا أَدَّى شُكْرَهَا ، فَإِنْ قَالَهَا الثَّانِيَةَ جَدَّدَ اللّٰهُ لَه ثَوَابَهَا ، فَإِنْ قَالَهَا الثَّالِثَةَ غَفَرَ اللّٰهُ لَهُ ذُنُوبَهُ - (ك هب) عن جابر - (صح)

٧٨٤٤ — مَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَخَدَمِهِ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧٨٤٥ — مَا أُنفِقَتِ الْوَرِقُ فِي شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللّٰهِ تَعَالَى مِنْ نَحِيرٍ يُنْحَرُ فِي يَوْمِ عِيدٍ - (طب هق) عن ابن عباس - (ض)

٧٨٤٦ — مَا أَنْكَرَ قَلْبُكَ فَدَعْهُ - ابن عساكر عن عبد الرحمن بن معاوية بن خديج - (ض)

(ما أنعم الله على عبد نعمة من أهل ومال وولد فيقول «ماشاء الله لا قوة إلا بالله» فيرى فيه آفة دون الموت) وقد قال الله تعالى «ولولا إذ دخلت جنتك قلت ماشاء الله لا قوة إلا بالله» وهذا الحديث قد بوّب عليه النووى فى الأذكار باب مايقول لدفع الآفات، ثم أورده بمفرده (ع هب) وكذا ابن السنى (عن أنس) بن مالك قال الهيثمى فيه عبدالملك ابن زرارة وهو ضعيف وفيه أيضا عيسى بن عون مجهول .

(ما أنعم الله على عبد من نعمة فقال الحمد لله إلا أدى شكرها فإن قالها الثانية جدد الله له ثوابها فإن قالها الثالثة غفر الله له ذنوبه) قال الحكيم إنما كان كذلك لأنه إذا حمد الله عليها كان فى كلمة الحمد قول لا إله إلا الله متضمنة مشتملا عليها الحمد لكن هذا فيمن حمد مع التأدب وطيب العمل فى كل شيء خالصاً من قلبه غير ملتفت إلى رشوة من ربه مطيعاً لله طالباً حسن العمل، أما من حمد مع ترك الأدب واستيلاء الغفلة فأجنبى من هذا المقام فإن حمده حمد السكارى (ك) فى الدعاء (هب) عن عبدالرحمن بن قيس الرازى عن محمد بن أبي حميد عن ابن المنكدر (عن جابر) ابن عبدالله قال الحاكم صحيح ورده الذهبى فقال ليس بصحيح قال أبوزرعة عبدالرحمن بن قيس كذاب اهـ . وفى الميزان عبدالرحمن بن قيس كذبه ابن مهدى وأبوزرعة وقال البخارى ذهب حديثه وقال أحمد لم يكن بشيء وخرج له فى المستدرك حديثاً منكراً وصححه ثم ساق هذا

(ما أنفق الرجل فى بيته وأهله وولده وخدمه فهو له صدقة) قال الحرالى والمنفق أعلى حالا من المزكى لأن المزكى يخرج ماوجب عليه فرضاً والمنفق يجود بما فى يده فضلا (طب عن أبي أمامة) وعزاه المنذرى للطبرانى فى الأوسط عن أبي أمامة بلفظ ما أنفق المرء على نفسه وولده وأهله وذوى رحمه وقرابته فهو له صدقة، وضعفه قال لكن له شواهد كثيرة ولعل رمز المؤلف لحسنه لكثرة شواهده

(ما أنفقت) بالبناء للمجهول (الورق) بكسر الراء الفضة (فى شيء أحب إلى الله من نحير) كذا بخط المصنف (ينحر فى يوم عيد) أى يضحى به فيه وهذا فضل عظيم للأضحية (طب هق) وكذا ابن عدى وعنه من طريقه رواه البيهقى فلو عزاه إلى الأصل كان أولى (عن ابن عباس) وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير قال الذهبى فى الضعفاء متفق على ضعفه وقال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه إبراهيم بن يزيد الجورى قال أحمد والنسائى متروك ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن ابن عباس وفيه إبراهيم بن يزيد ضعيف وقال الهيثمى فيه إبراهيم بن يزيد الجورى ضعيف

(ما أنكر قلبك فدعه) أى اتركه قال حجة الإسلام هذا فى قلب طهر عن أوضار الدنيا أولا ثم صقل بالرياضة البالغة ثانياً ثم نور بالذكر الصافى ثالثاً ثم غذى بالفكر الصائب رابعاً ثم رق بملازمة حدود الشرع خامساً حتى

٧٨٤٧ - مَا أَهْدَى الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ لِأَخِيهِ هَدِيَّةً أَفْضَلَ مِنْ كَلِمَةِ حِكْمَةٍ يَزِيدُهُ اللّٰهُ بِهَا هُدًى، أَوْ يَرُدُّهُ بِهَا عَنْ رَدًى - (هب) عن ابن عمرو - (ض)

٧٨٤٨ - مَا أَهَلَّ مُهِلٌّ قَطُّ إِلَّا آبَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٧٨٤٩ - مَا أَهَلَّ مُهِلٌّ قَطُّ وَلَا كَبَّرَ مُكَبِّرٌ قَطُّ إِلَّا بُشِّرَ بِالْجَنَّةِ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٧٨٥٠ - مَا أُوتِيَ عَبْدٌ فِي هٰذِهِ الدُّنْيَا خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فِي رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧٨٥١ - مَا أُوتِيكُمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَا أَمْنَعُكُمُوهُ، إِنْ أَنَا إِلَّا خَازِنٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ - (حم د) عن أبي هريرة - (ح)

٧٨٥٢ - مَا أُوذِيَ أَحَدٌ مَا أُوذِيتُ - (عد) وابن عساكر عن جابر - (ض)

فاض عليه النور من مشكاة النبوة وصار كأنه مرآة مجلوة فهذا وأمثاله هم الذين يرجعون إلى قلوبهم وهم الذين يميزون بين ظلمة الكفر وضياء الإيمان بخلاف من بضاعته في العلم مسئلة إزالة النجاسة وماء الزعفران والفعل والفاعل والمبتدأ والخبر وأمثالهم هيهات هيهات هذا المطلب أنفس وأعز من أن يدرك بالمنى أو ينال بالهوينا فاشتغل أنت بشأنك ولا تضيع فيهم بقية زمانك «فأعرض عن من تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا ذلك مبلغهم من العلم» (ابن عساكر) في تاريخه (عن) أبي معاوية (عبد الرحمن بن معاوية بن خديج) بمهملة وجيم مصغراً البصري قاضي مصر قال الذهبي لا تصح له صحبة فهو مرسل اه. وفي التقريب كأصله إنه من الطبقة الثالثة فعلى المصنف ملام في إيهامه إسناده.

(ما أهدى المرء المسلم لأخيه هدية أفضل من كلمة حكمة يزيده الله بها هدى أو يرده بها عن ردى) وفي معناه قال بعضهم كلمة لك من أخيك خير لك من مال يعطيك لأن الحكمة تنجيك والمال يطغيك (هب) وأبو نعيم والديلمي (عن ابن عمرو) بن العاص ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله في إسناد إرساله بين عبيدالله وعبدالله اه. وفيه مع ذلك إسماعيل بن عياش قالوا ليس بالقوي وعمارة بن غزية ضعفه ابن حزم لكن خولف وعبيدالله بن أبي جعفر قال أحمد ليس بالقوي

(ما أهل مهل قط) بحج أو عمرة (إلا آبت) أي رجعت (الشمس بذنوبه) ومر أن الحج يكفر الصغائر والكبائر، بل قيل حتى التبعات (هب عن أبي هريرة) فيه جماعة لم أعرفهم

(ما أهل مهل قط) أي ما رفع ملب صوته بالتلبية في حج أو عمرة (ولا كبر مكبر قط إلا بشر بالجنة) أي بشرته الملائكة أو الكاتبان بها (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي رواه بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح.

(ما أوتي عبد في هذه الدنيا خيراً له من أن يؤذن له في ركعتين يصليهما) لأن المصلي مناج لربه مسارر له مأذون منه في الدخول عليه والمثول بين يديه ولولا أن الله أعطى أولياءه في الجنة أفضل مما أعطاهم في الصلاة في الدنيا إلا كانت صلاة ركعتين في الدنيا أفضل من نعيم الجنة لأن نعيمها حظ النفوس والصلاة قرة العين غير أن الذي في الصلاة على التقريب مما في العقبى وليس بعينه وهو رؤية الله فإن المصلي كأنه يراه والزائر له في الآخرة يراه حقيقة نظر عيان؛ رزقنا الله النظر لوجهه الكريم (طب عن أبي أمامة)

(ما أوتيكم من شيء وما أمنعكموه) من الفيء والغنيمة (إن) أي ما (أنا إلا خازن أضع) العطاء (حيث أمرت) أي حيث أمرني الله سبحانه فلا أعطي رجما بالغيب كما يفعله الملوك وعظماء الدنيا (حم عن أبي هريرة) رمز لحسنه

(ما أوذي أحد ما أوذيت) فقد آذاه قومه أذى لا يحتمل ولا يطاق حتى رموه بالحجارة إلى أن أدموا رجليه

٧٨٥٣ - مَا أُوذِىَ أَحَدٌ مَا أُوذِيتُ فِى اللهِ - (حل) عن أنس - (ض)

٧٨٥٤ - مَا بَرَّ أَبَاهُ مَنْ شَدَّ إِلَيْهِ الطَّرْفَ بِالْغَضَبِ - (طس) وابن مردويه عن عائشة - (ض)

فسال منهما الدم على نعليه ونسبوه إلى السحر والكهانة والجنون إلى غير ذلك مما هو مشهور مسطور وكفى بما وقع له فى قصة الطائف من الإيذاء؛ وأخذ الصوفية من هذا أنه يتعين تحمل الأذى من جار أو غيره قالوا وأما أرباب الاحوال فمعدودون من الضعفاء ملامون على تأثيرهم بالحال فى الجار وغيره إذا آذاهم فالأقوياء الكاملون لا يفعلون ذلك ولا يلتفتون لقول العامة ليس عندنا شيخ إلا من يؤثر فى الناس بحاله ويصعد من سرق متاعه أو ستر ضريحه بعد موته وغاب عنهم أن القوى بشهادة حال الشارع وقاله هو من يتحمل الأذى ولا يقابل عليه وإن خش فالكامل عند القوم هو الذى يحمل الأذى ويضربونه ويحتقرونه ولا يتأثر قال شيخنا الشعراوى ووقع لصاحبنا أحمد الكعكى أن جيرانه آذوه فتوجه فيهم فصار بيتهم كله دودا ومافيه من ماء وطعام يغلي دودا فرحلوا فقلت له الفقراء تحتمل فقال ذلك خاص بالابدال منكم وأما نحن فمذهبنا عدم الاحتمال لئلا يتمادى الناس فى إيذاء بعضهم بعضا (عبد بن حميد وابن عساكر) فى تاريخه (عن جابر) بن عبدالله قال ابن حجر هذا الحديث رواه ابن عدى فى ترجمة يوسف بن محمد ابن المنكدر عن أبيه عن جابر ويوسف ضعيف فالحديث ضعيف

(ما أوذى أحد ما أوذيت فى الله) أى فى مرضاته أو من جهته وبسببه حيث دعوت الناس إلى إفراده بالعبادة ونهيت عن إثباتهم الشريك وذلك من أعظم اللطف به وكمال العناية الربانية به ليتضاعف له الترقى فى نهايات المقامات قال ابن عطاء الله إنما جرى الأذى على أصفيائه لئلا يكون لأحد منهم ركون إلى الخلق غيرة منه عليهم وليزعجهم عن كل شىء حتى لا يشغلهم عنه شىء وقال ابن حجر هذا الحديث قد استشكل بما جاء من صفات ما أوذى به الصحابة من التعذيب الشديد وهو محمول لو ثبت على معنى حديث أنس المار لقد أوذيت فى الله وما يؤذى أحد وقيل معناه أنه أوحى إليه ما أوذى به من قبله فتأذى بذلك زيادة على ما آذاه قومه به وروى ابن إسحق عن ابن عباس والله إن كانوا يضربون أحدهم ويجيعونه ويعطشونه حتى ما يقدر أن يستوى جالساً من شدة الضر حتى يقولوا له اللات والعزى إلهك من دون الله فيقول أحد أحد وروى ابن ماجه وابن حبان عن ابن مسعود أول من أظهر إسلامه سبعة: رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعمار وأمه وصهيب وبلال والمقداد، فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه الله بعمه وأما أبو بكر بقومه وأما سائرهم فأخذهم المشركون فألبسوهم أدرع الحديد وأوثقوهم فى الشمس اه؛ وأجيب بأن جميع ما أوذى به أصحابه كان يتأذى هو به لكونه بسببه واستشكل أيضاً بما أوذى به الأنبياء من القتل كما فى قصة زكريا وولده يحيى، وأجيب بأن المراد هنا غير إزهاق الروح؛ وقال بعضهم البلاء تابع لكثرة الاتباع وهو أكثر الأنبياء أتباعا وغيره من الأنبياء وإن ابتلى بأنواع من البلاء لكن ما أوذى به أكثر لأنه كما أكمل له الدين أكمل له الابتلاء لإرساله إلى الكافة لكن لما كان مقامه فى العلو يسمو على مقام غيره لم يظهر على ذاته كبير أمر، فمعنى قوله ما أوذى الخ أن دعوته عامة فاجتمع عليه الاهتمام ببلاء جميع أمته فكمل له مقام الابتلاء كما كمل له الدين فبكل بلاء تفرق فى الأمم اجتمع له وابتلى به، وقال الخواص كان المصطفى صلى الله عليه وسلم كلما سمع ماجرى لنبي من الأنبياء من الأذى والبلاء يتصف به ويجده فى نفسه كلما وجده ذلك النبي صلى الله عليه وسلم غيرة على الدين (حل عن أنس) بن مالك قال السخاوى وأصله فى البخارى

(ما بر أباه من شد اليه الطرف بالغضب) وما بعد البر إلا العقوق فهو إشارة إلى أن العقوق كما يكون بالقول والفعل يكون بمجرد اللحظ المشعر بالغضب؛ وقد ذم الله العقوق فى كتابه وجاء من السنة فيه ما لا يكاد يحصى وأقبح بخصلة هى علامة على سوء الخاتمة إن لم يتدارك الله العبد بلطفه وعفوه، ومن ثم كان من أعظم الكبائر وإذا كانت

٧٨٥٥ — مَا بعثَ اللهُ تعالَى نبيًّا إلَّا عاشَ نِصفَ مَاعاشَ النَّبِيُّ الَّذِي كانَ قبلَه - (حل) عن زيد بن أرقم - (ض)

٧٨٥٦ — مَا بلغَ أنْ تؤدَّى زكاتُه فزُكِّيَ فليسَ بِكنزٍ - (د) عن أم سلمة - (ح)

٧٨٥٧ — مَابينَ السُّرةِ والرُّكبةِ عورةٌ - (ك) عن عبد الله بن جعفر - (ح)

٧٨٥٨ — مَا بينَ المَشرقِ والمَغربِ قِبلةٌ - (ت ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٨٥٩ — مَابينَ النَّفختينِ أربعونَ ، ثُمَّ ينزلُ اللهُ مِنَ السَّماءِ ماءً فينبتونَ كما ينبتُ البقلُ وليسَ منَ الإنسانِ

نظرة الغضب عقوقا للأب فللأم أولى لأنها مقدمة عليه في البر والملاطفة (طس وابن مردويه) في تفسيره (عن عائشة) قال الهيثمي فيه صالح بن موسى وهو متروك

(مابعث الله نبيا إلا عاش نصف ماعاش النبي) صلى الله عليه وسلم (الذى كان قبله) زاد الطبراني في روايته وأخبرني جبريل أن عيسى ابن مريم عاش عشرين ومائة سنة ولا أراني إلا ذاهبا على رأس الستين قال الذهبي كابن عساكر في تاريخه والصحيح أن عيسى لم يبلغ هذا العمر وإنما أراد مدة مقامه في أمته فإن سفيان بن عيينة روى عن عمرو بن دينار عن يحيي بن جعدة دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة في مرضه فسارها فقال إن الله لم يبعث نبيا إلا وقد عمر نصف عمر الذى قبله وعيسى لبث في بني إسرائيل أربعين سنة وهذه توفي لي عشرين اه وقال ابن حجر في المطالب مارواه ابن سعد من أن عيسى عمر أربعين أراد به مدة النبوة (حل عن زيد بن أرقم) وفيه عبيد بن إسحاق قال الذهبي ضعفوه ورضيه أبوحاتم وفيه كامل فإن كان الجحدرى فقد قال أبو داود رميت بحديثه أو السعدى فخرجه ابن حبان

(مابلغ أن تؤدى زكاته فزكى فليس بكنز) أى ومابلغ أن تؤدى زكاته فلم يزك فهو كنز فيدخل صاحبه في ذلك الوعيد العظيم «والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم» (د عن أم سلمة) قالت كنت ألبس أوضاحا وهي نوع من الحلي من ذهب فقلت يارسول الله أكنز هو؟ فذكره رمز لحسنه قال ابن عبد البر في سنده مقال قال الزين العراقي في شرح الترمذى إسناده جيد رجاله رجال البخارى اه وفيه ثابت بن عجلان خرج له البخارى وقال عبدالحق لايحتج به واعترضه ابن القطان بما رده عليه الذهبي وقال ابن عدى والعقيلي لايتابع في حديثه فما أنكر عليه هذا الحديث وساقه بتمامه وقد أحسن المصنف حيث اقتصر على تحسينه قال ابن القطان وللحديث إسناد إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيح

(مابين السرة والركبة عورة) فيشترط لصحة الصلاة ستره ولو في خلوة ، وفيه أن حد عورة الرجل ولو قنا من السرة إلى الركبة وكذا الأمة والمبعضة أما عورة الحرة فما سوى الوجه والكفين لخبر أبي داود وغيره الآتي لايقبل الله صلاة حائض أى من بلغت سن الحيض إلا بخمار هذا مذهب الشافعي والجمهور وقال داود : العورة القبل والدبر فقط (ك عن عبد الله بن جعفر) ورواه عنه أيضا الطبراني قال الهيثمي وفيه أصرم بن حوشب وهو ضعيف

(مابين المشرق والمغرب قبلة) أى مابين مشرق الشمس في الشتاء وهو مطلع قلب العقرب ومغرب الشمس في الصيف وهو مغرب السماك الرامح قبله ذكره القاضي ؛ وقال المظهر أراد قبلة المدينة فإنها واقعة بين المشرق والمغرب وهي إلى الطرف الغربي أميل فيجعلون المغرب عن يمينهم والمشرق عن يسارهم ولأهل اليمن من السعة في قبلتهم كما لأهل المدينة لكنهم يجعلون المشرق عن يمينهم والمغرب عن يسارهم وقيل أراد من اشتبه عليه القبلة فإلى أى جهة صلي أجزأ وقيل أراد التنفل على الدابة في السفر (ت ه ك) في الصلاة (عن أبي هريرة) ثم قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال النسائي منكر وأقره عليه الحافظ العراقي ثم إن ماتقرر من أن سياق الحديث هكذا هو ماذكره المصنف هو مافي نسخ الكتاب والذى وقفت عليه في الفردوس معزوا للترمذى بزيادة لأهل المشرق فليحرر

(مابين النفختين) نفخة الصور ونفخة الصعق (أربعون) لم يبين راويه أهي أربعون يوما أو شهرا أو سنة؟ وقال حين

شيءٌ إلَّا يَبْلَى ، إلَّا عظمٌ واحِدٌ وهو عَجْبُ الذَّنَب : مِنْهُ خُلِقَ ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ يومَ القِيامَة - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٧٨٦٠ - مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ - (حم ق ن) عن عبد الله بن زيد المازنى (ت) عن على وأبى هريرة - (صح)

٧٨٦١ - مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ - (حم م) عن هشام بن عامر - (صح)

سئل لا أعلمه ووقع لولىّ الله النووى فى مسلم أربعين سنة قال ابن حجر وليس كذلك (ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل) من الأرض (وليس من الانسان) غير النبي والشهيد (شيء إلا يبلى) بفتح أوله أى يفنى بمعنى تعدم أجزاؤه بالكلية أو المراد يستحيل فتزول صورته المعهودة ويصير بصفة التراب ثم يعاد إذا ركب إلى ماعهد (إلا عظم واحد وهو عجب) بفتح فسكون ويقال عجم بالميم (الذنب) بالتحريك عظم لطيف كحبة خردل عند رأس العصعص مكان رأس الذنب من ذوات الأربع وزعم المزنى أنه يبلى يرده قوله (ومنه يركب الخلق يوم القيامة) قال ابن عقيل فيه سر لايعلمه إلا هو إذ من يظهر الوجود من العدم لايحتاج لشيء يبنى عليه ويحتمل أنه جعل علامة للملائكة على إحياء كل إنسان بجوهره (ق عن أبى هريرة) ورواه عنه النسائى أيضا

(مابين بيتى) يعنى قبرى لأن قبره فى بيته (ومنبرى روضة) أى كروضة (من رياض الجنة) فى تنزل الرحمة وإيصال التعبد فيها اليها أو منقول منها كالحجر الاسود أو ينقل اليها كالجذع الذى حن اليه فهو تشبيه بليغ أو مجاز أو حقيقة وأصل الروضة أرض ذات مياه وأشجار وأزهار وقيل بستان فى غاية النضارة ومابين منبره وبيته الذى هو قبره الآن ثلاثة وخمسون ذراعا وتمسك به من فضل المدينة على مكة لكون تلك البقعة من الجنة وفى الخبر لقاب قوس أحدكم فى الجنة خير من الدنيا ومافيها وتعقب بأن الفضل لتلك البقعة خاصة وادعاء أن ماقربها أفضل يلزمه أن الجحفة أفضل من مكة واللازم باطل وللحديث تتمة لم يذكرها المصنف وهى قوله ومنبرى على حوضى كذا هو ثابت فى رواية مسلم وغيره وقال المؤلف الأصح أن المراد منبره الذى كان فى الدنيا بعينه وقيل له هناك منبر وقيل معناه أن قصد منبره والحضور عنده لعمل صالح يورد صاحبه الحوض ويقتضى شربه منه وقال الطيبى لما شبه المسافة التى بين البيت والمنبر بروضة الجنة لكونها محل الطاعة والذكر ومواضع السجود والفكر أتى بقوله ومنبرى على حوضى إيذانا بأن استمداده من البحر الزاخر النبوى ومكانه المنبر الموضوع على الكوثر يفيض منه العلم الإلهى فجعل فيضان العلم اللدنى من المنبر إلى الروضة (حم ق ن عن عبد الله بن زيد المازنى) قال الذهبى له صحبة (ت عن على) أمير المؤمنين (وأبى هريرة) قال المصنف هذا حديث متواتر

(مابين خلق آدم إلى قيام الساعة) أى لايوجد فى هذه المدة المديدة (أمر أكبر) أى مخلوق أعظم شوكة (من الدجال) لأن تلبيسه عظيم وتمويهه وفتنته كقطع الليل البهيم تدع اللبيب حيرانا والصاحى الفطن سكرانا لكن مايظهر من فتنته ليس له حقيقة بل تخييل منه وشعبذة كما يفعله السحرة والمتشعبذون (تنبيه) قال ابن عربى الدجال يظهر فى دعواه الألوهية وما يخيله من الامور الخارقة للعادة من إحياء الموتى وغيره جعل ذلك آيات له على صدق دعواه وذلك فى غاية الاشكال لأنه يقدح فيما قرره أهل الكلام فى العلم بالنبوات فبطل بهذه الفتنة كل دليل قرروه وأى فتنة أعظم من فتنة تقدح ظاهرا فى الدليل الذى أوجب السعادة للعباد؟ فالله يجعلنا من أهل الكشف والوجود ويجمع لنا بين طرفى المعقول والمشهود اه (حم م) فى الفتن من حديث أبى قتادة (عن هشام بن عامر) بن أمية الأنصارى البخارى نزل البصرة واستشهد أبوه بأحد ولم يخرجه البخارى قال أبو قتادة كنا نمر على هشام بن عامر نأتى عمران بن حصين

٧٨٦٢ — مابين لابتي المدينة حرام - (ق ت) عن أبي هريرة - (صح)

٧٨٦٣ — مَابَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَإِنَّهُ لَكَظِيظٌ - (حم) عن معاوية بن حيدة - (ح)

٧٨٦٤ — مَابَيْنَ مَنْكِبَيِ الْكَافِرِ فِي النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٧٨٦٥ — مَا تَجَالَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا فَلَمْ يُنْصِتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ إِلَّا نُزِعَ مِنْ ذَلِكَ الْمَجْلِسِ الْبَرَكَةُ - ابن عساكر عن محمد بن كعب القرظي مرسلا - (ض)

فقال ذات يوم إنكم لتجاوزونى إلى رجال ما كانوا بأحضر لرسول الله صلى الله عليه وسلم منى ولاأعلم بحديثه منى سمعته يقول فذكره

(مابين لابتي المدينة) النبوية (حرام) أى لاينفر صيدها ولا يقطع شجرها أى الذى لايستنبته الآدمى واللوبة واللابة الحرة وهى أرض ذات أحجار سود كأنها محرقة بنار وجمعها لاب ولوب والإبل إذا اجتمعت فكانت سوداء سميت لابة من اللوبان وهى شدة الحر كما أن الحرة من الحر ، ذكره الزمخشرى، وأراد بهما هنا حرتان يكتنفان عضاهها (قت عن أبي هريرة) قال الديلمى وفى الباب أنس

(مابين مصراعين من مصاريع الجنة) أى شطر باب من أبوابها فى المصباح المصراع من الباب الشطر (مسيرة أربعين عاما وليأتين عليه يوم وإنه لكظيظ) أى امتلاء وزحام وفى النهاية الكظيظ الزحام ثم إن ماتقرر فى هذا الخبر يعارضه خبر أبي هريرة المتفق عليه أن مابين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر وفى لفظ كما بين مكة وبصرى وبين الخبر كما ترى بون عظيم إلا أن البعض حاول التوفيق بأن المذكور فى هذا الخبر أوسع الأبواب وهو الباب الأعظم وماعداه هو المراد فى خبر أبي هريرة وبأن الجنان درجات بعضها فوق بعض فأبوابها كذلك فباب الجنة العالية فوق باب الجنة التى تحتها وكلما علت الجنة اتسعت فعاليها أوسع مما دونه وسعة الباب بحسب وسع الجنة فاختلاف الأخبار لاختلاف الأبواب (حم) من حديث حكيم بن معاوية (عن) أبيه (معاوية بن حيدة) رمز المصنف لحسنه وفيه مافيه فقد حكم جمع من الحفاظ بضعفه قال ابن القيم وغيره اضطربت رواته فحماد بن سلمة ذكر عن الجريرى التقدير بأربعين يوما وخالد ذكر عنه التقدير بسبع سنين وخبر أبي سعيد المرفوع فى التقدير بأربعين عاما على طريقة دراج عن أبي الهيثم وقد سبق ضعفه فالصحيح المرفوع السالم عن الاضطراب والعلة حديث أبي هريرة المتفق عليه على أن حديث معاوية ليس التقدير فيه بظاهر الرفع ويحتمل أنه مدرج فى الحديث أو موقوف ، إلى هنا كلامه . وبه يعرف أنه لاتعارض بينه وبين خبر أبي هريرة لما ذكروه من أن التعارض إنما يكون بين خبرين اتفقا صحة وغيرها .

(مابين منكبي الكافر) بكسر الكاف تثنية منكب وهو مجتمع العضد والكتف (فى النار) نار جهنم (مسيرة ثلاثة أيام) فى رواية خمسة (للراكب المسرع) فى السير ، عظم خلقه فيها ليعظم عذابه ويضاعف ألمه فتمتلئ النار منهم وفى رواية لأحمد يعظم أهل النار فى النار حتى أن بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام وللبيهقى مسيرة سبعين خريفا ولابن المبارك ضرس الكافر يوم القيامة أعظم من أحد ولمسلم غلظ جلده مسيرة ثلاثة أيام وللبزار كثافة جلده اثنان وأربعون ذراعا بذراع الجبار قال البيهقى أراد التهويل أى بلفظ الجبار ويحتمل إرادة جبار من الجبابرة (ق) فى صفة النار (عن أبي هريرة)

(ماتجالس قوم مجلسا فلم ينصت بعضهم لبعض إلا نزع الله من ذلك المجلس البركة) قال الغزالى فيندب للجليس أن يصمت عند كلام صاحبه حتى يفرغ من خطابه ويترك المداخلة فى كلامه ، وفيه ذم مايفعله غوغاء الطلبة فى الدروس

٧٨٦٦ ـ مَاتَجرّعَ عَبْدٌ جَرْعَةً أَفْضَلَ عِنْدَ اللهِ مِنْ جَرْعَةِ غَيْظٍ كَظَمَهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ ـ (حم طب) عن ابن عمر ـ (ح)

٧٨٦٧ ـ مَا تَحَابَّ اثْنَانِ فِي اللهِ تَعَالَى إِلَّا كَانَ أَفْضَلُهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ ـ (خدحبك) عن أنس ـ (صح)

٧٨٦٨ ـ مَاتَحَابَّ رَجُلَانِ فِي اللهِ تَعَالَى إِلَّا وَضَعَ اللهُ لَهُمَا كُرْسِيًّا فَأُجْلِسَا عَلَيْهِ حَتَّى يَفْرُغَ اللهُ مِنَ الْحِسَابِ ـ (طب) عن أبي عبيدة ومعاذ ـ (ض)

٧٨٦٩ ـ مَاتَرْفَعُ إِبِلُ الْحَاجِّ رِجْلًا وَلَا تَضَعُ يَدًا إِلَّا كَتَبَ اللهُ تَعَالَى لَهُ بِهَا حَسَنَةً أَوْ مَحَا عَنْهُ سَيِّئَةً أَوْ رَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً ـ (هب) عن ابن عمر ـ (ض)

٧٨٧٠ ـ مَاتَرَكَ عَبْدٌ لِلّهِ أَمْرًا لَايَتْرُكُهُ إِلَّا لِلّهِ إِلَّا عَوَّضَهُ اللهُ مِنْهُ مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنْهُ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ ـ ابن عساكر عن ابن عمر ـ (ض)

الآن (ابن عساكر) فى تاريخه (عن) أبى حمزة (محمد بن كعب) بن سليم (القرظى) المدنى (مرسلا) هو تابعى كبير قال قتيبة بلغنى أنه ولد فى حياة النبي صلى الله عليه وسلم

(ماتجرع عبد جرعة) التجرع شرب فى عجلة (أفضل عند الله من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه الله) فى الأساس كظم القربة ملأها وسد رأسها والباب سده ومن المجاز كظم الغيظ وعلى الغيظ قال الطيبي يريد أنه استعارة من كظم القربة وقوله من جرعة غيظ استعارة أخرى كالترشيح لها (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وفيه عاصم بن على ـ شيخ البخارى أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال يحيي لاشىء ـ عن أبيه على بن عاصم، قال النسائى متروك وضعفه جمع ويونس بن عبيد مجهول

(ماتحاب اثنان) لفظ رواية الحاكم رجلان (فى الله تعالى إلا كان أفضلهما) أى أعظمها قدرا وأرفعهما منزلة عند الله تعالى (أشدهما حبا لصاحبه) أى فى الله تعالى لالغرض دنيوى وتأكد المحبة من الحقوق التي يوجبها عقد الصحبة والضابط فيه أن يعامله بما يحب أن يعامل به فمن لايحب لأخيه مايحب لنفسه فأخوته نفاق وهو عليه فى الدنيا والآخرة وبال، ذكره الغزالى (خدحب ك) فى البر والصلة (عن أنس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا البيهقى والطبرانى وأبو يعلى والبزار قال الهيثمى كالمنذرى ورجال الأخيرين رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة ووثقه جمع على ضعف فيه

(ماتحاب رجلان فى الله تعالى إلا وضع الله لهما كرسيا) يوم القيامة فى الموقف (فأجلسا عليه حتى يفرغ الله من الحساب) مكافأة لهما على تحابهما فى الله (طب عن أبي عبيدة) بن الجراح (ومعاذ) بن جبل قال الهيثمى فيه داود الأعمى وهو كذاب اهـ فكان ينبغى للمصنف حذفه من الكتاب.

(ماترفع إبل الحاج رجلا ولاتضع يدا) حال سيرها بالناس إلى الحج (إلا كتب الله تعالى) أى أمر أو قدر (له بها حسنة ومحا عنه سيئة أو رفعه بها درجة) أى إن لم يكن عليه سيئة (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه من لم أعرفه.

(ماترك عبد لله أمرا) أى امتثالا لأمره وابتغاء لرضاه (لايتركه إلا لله) أى لمحض الامتثال بغير مشاركة غرض من الأغراض معه (إلا عوضه الله منه ماهو خير له منه فى دينه ودنياه ـ ابن عساكر) فى تاريخه من حديث الزهرى عن سالم (عن) أبيه عبد الله (بن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا باللفظ المذكور أبو نعيم فى الحلية وقال غريب

٧٨٧١ — مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ - (حم ق ت ن ه) عن أسامة - (صح)

٧٨٧٢ — مَا تَرَوْنَ مِمَّا تَكْرَهُونَ فَذَلِكَ مَاتُجْزَوْنَ : يُؤَخَّرُ الْخَيْرُ لِأَهْلِهِ فِي الْآخِرَةِ - (ك) عن أبي أسماء الرحبي مرسلا

٧٨٧٣ — مَا تَسْتَقِلُّ الشَّمْسُ فَيَبْقَى شَيْءٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ إِلَّا سَبَّحَ اللهَ بِحَمْدِهِ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الشَّيَاطِينِ ، وَأَغْبِيَاءِ بَنِي آدَمَ - ابن السني (حل) عن عمرو بن عبسة - (ض)

٧٨٧٤ — مَا تَشْهَدُ الْمَلَائِكَةُ مِنْ لَهْوِكُمْ إِلَّا الرِّهَانَ وَالنِّضَالَ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

لم نكتبه إلا من هذا الوجه قال السخاوى لكن له شواهد لكن ذكر المصنف فى الدرر أن ابن عساكر إنما خرجه عنه موقوفا عليه فاطلاقه العزو اليه المصرح بأنه مرفوع غير جيد

(ماتركت) فى رواية ماأدع (بعدى فتنة أضر) وفى رواية لمسلم هى أضر (على الرجال من النساء) لأن المرأة لاتأمر زوجها إلا بشر ولاتحثه إلا على شر وأقل فسادها أن ترغبه فى الدنيا ليتهالك فيها وأى فساد أضر من هذا مع ماهنالك من مظنة الميل بالعشق وغير ذلك من فتن وبلايا ومحن يضيق عنها نطاق الحصر ؛ قال الحبر رضى الله عنه لم يكفر من كفر ممن مضى إلا من قبل النساء وكفر من بقى من قبل النساء ؛ وأرسل بعض الخلفاء إلى الفقهاء بجوائز فقبلوها وردها الفضيل فقالت له امرأته ترد عشرة آلاف وما عندنا قوت يومنا ؟ فقال مثلى ومثلكم كقوم لهم بقرة يحرثون عليها فلما هرمت ذبحوها وكذا أنتم أردتم ذبحى على كبر سنى موتوا جوعا قبل أن تذبحوا فضيلا ؛ وكان سعيد بن المسيب يقول وقد أتت عليه ثمانون سنة منها خمسون يصلى فيها الصبح بوضوء العشاء وهو قائم على قدميه يصلى : ماشىء أخوف عندى علىّ من النساء ، وقيل إن إبليس لما خلقت المرأة قال أنت نصف جندى وأنت موضع سرى وأنت سهمى الذى أرمى بك فلا أخطئ أبدا ، وقال فى الحديث بعدى لأن كونهن فتنة صار بعده أظهر وأشهر وأضر ؛ قال فى المطامح فيه أنه يحدث بعده فتن كثيرة فهو من معجزاته لأنه إخبار عن غيب وقد وقع (حم ق ت ن ه عن أسامة) .

(ماترون مما تكرهون فذلك ماتجزون يؤخر الخير لأهله فى الآخرة) لأن من حوسب بعمله عاجلا فى الدنيا خف جزاؤه عليه حتى يكفر عنه بالشوكة يشاكها حتى بالقلم يسقط من يد الكاتب فيكفر عن المؤمن بكل مايلحقه فى دنياه حتى يموت على طهارة من ذنوبه وفراغ من حسابه (ك عن ابى أسماء الرحبى) بفتح الراء وسكون المهملة وآخره موحدة تحتية نسبة إلى الرحبة بليدة على الفرات يقال لها رحبة مالك بن طوق (مرسلا) واسمه عمرو بن مرثد الدمشقى وقيل عبدالله ، ثقة من الطبقة الثالثة .

(ماتستقل الشمس) أى ترتفع وتتعالى يقال أقل الشىء يقل واستقله يستقله إذا رفعه وحمله (فيبقى شىء من خلق الله إلا سبح الله بحمده) أى يقول سبحان الله وبحمده (إلا ما كان من الشياطين وأغبياء بنى آدم) أى قليلى الفطنة منهم جمع غبى وأغبياء ، والغبى القليل الفطنة (ابن السنى حل عن عمرو بن عبسة) وبقية بن الوليد وقد سبق وصفوان ابن عمران قال أبو حاتم ليس بقوى .

(ماتشهد الملائكة) أى تحضر ملائكة الرحمة والبركة (من لهوكم) أى لعبكم (إلا الرهان والنضال) والرهان بالكسر كسهام تراهن القوم بأن يخرج كل واحد شيئا ويجعله رهنا ليفوز بالكل إذا غلب وذلك فى المسابقة ؛ والنضال كسهام أيضا الرمى ، وتناضل القوم تراموا بالسهام (طب عن ابن عمر) بن الخطاب .

٧٨٧٥ — مَا تَصَدَّقَ النَّاسُ بِصَدَقَةٍ أَفْضَلَ مِنْ عِلْمٍ يُنْشَرُ - (طب) عن سمرة - (ض)

٧٨٧٦ — مَا تَغَبَّرَتِ الْأَقْدَامُ فِي مَشْيٍ أَحَبَّ إِلَى اللّٰهِ مِنْ رَقْعِ صَفٍّ - (ص) عن ابن سابط مرسلا - (ض)

٧٨٧٧ — مَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَى اللّٰهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ سُجُودٍ خَفِيٍّ - ابن المبارك عن ضمرة بن حبيب مرسلا - (ض)

٧٨٧٨ — مَا تَلِفَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا بِحَبْسِ الزَّكَاةِ - (طس) عن عمر - (صح)

٧٨٧٩ — مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فِي اللّٰهِ فَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا - (خد) عن أنس - (ح)

(ماتصدق الناس بصدقة أفضل من علم ينشر) وفى رواية بدل أفضل: مثل علم (طب عن سمرة) بن جندب قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمى فيه عون بن عمارة وهو ضعيف وأقول فيه إبراهيم بن مسلم قال الذهبى قال ابن عدى منكر الحديث .

(ماتغبرت) بغين فوحدة مشددة (الأقدام فى شيء) أى ماعلاها الغبار (أحب إلى الله من رقع) بفتح الراء المهملة وسكون القاف (صف) أى ماغبرت القدم فى سعى أحب إلى الله من اغبرارها فى السعى إلى سد الفرج الواقعة فى الصف فكأنه رقعه كما يرقع الثوب المقطوع (ص عن ابن سابط) واسمه عبدالرحمن (مرسلا) .

(ماتقرب العبد) وفى رواية العباد (إلى الله بشيء أفضل من سجود خفى) أى من صلاة نفل فى بيته حيث لايراه الناس وفى الطبرانى عن جابر كان شاب يخدم المصطفى صلى الله عليه وسلم ويخف فى حوائجه فقال سلنى حاجتك فقال ادع لى بالجنة فرفع رأسه فتنفس فقال نعم ولكن أعنى على نفسك بكثرة السجود قال العراقى وليس المراد هنا السجود المنفصل عن الصلاة كالتلاوة والشكر فإنه إنما يشرع لعارض وإنما المراد سجود الصلاة ، وهذا يفيد أن عمل السر أفضل من عمل العلانية ؛ ومن ثم فضل قوم طريق الملامتية على غيرها من طرق التصوف وهو تعمير الباطن فيما بين العبد وبين الله ؛ قال فى العوارف : الملامتية قوم صالحون يعمرون الباطن ولا يظهرون فى الظاهر خيراً ولا شراً ؛ ويقال لهم النقشبندية ومن أصلح سريرته أصلح الله علانيته ؛ قال الفاكهى ومن تعمير الباطن اشتغاله بالذكر سراً سيما فى المجامع وبه يرقى إلى مقام الجمع وفى لزوم كلمة الشهادة تأثير فى نفى الأغيار وتزكية الأسرار وفى كلمة الجلالة عروج إلى مراتب الجلالة ومن لازم ذلك صار من أهل الغيب والشهادة وآل أمره إلى أن تصير كل جارحة منه تذكر الله يقظة ومناما ؛ قال العارف المرسى من أراد الظهور فهو عبد الظهور ومن أراد الخفاء فهو عبد الخفاء وعبد الله سواء عليه أظهره أم أخفاه وقيل لايكون العبد مخلصاً حتى يحذر من اطلاع الخلق على طاعته كما يخاف أن يطلعوا على معصيته إلى أن يتحقق بحقيقة الإخلاص لمولاه ويقهر نفسه بمجاهدة هواه (ابن المبارك) فى الزهد من رواية أبى بكر بن أبى مريم (عن ضمرة بن حبيب) بن صهيب (مرسلا) قال الحافظ الزين العراقى وأبو بكر بن أبى مريم ضعيف وقد وهم الديلمى فى مسند الفردوس فى جعل هذا من حديث صهيب وإنما هو ضمرة بن حبيب بن صهيب وهو وهم فاحش قال وقد رواه ابن المبارك فى الزهد والرقائق عن ابن أبى مريم عن ضمرة مرسلا وهو الصواب اهـ وقال فى موضع آخر هذا حديث لايصح .

(ماتلف مال فى بر ولا بحر إلا بحبس الزكاة) زاد الطبرانى فى الدعاء من حديث عبادة فحرزوا أموالكم بالزكاة وداووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا طوارق البلايا بالدعاء فإن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل ، مانزل يكشفه ومالم ينزل يحبسه (طس عن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه عمرو بن هرون وهو ضعيف .

(ماتواد) بالتشديد (اثنان فى الله فيفرق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما) فيكون التفريق عقوبة لذلك الذنب ولهذا

٧٨٨٠ - مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ إِلَّا تَبَشْبَشَ اللهُ لَهُ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ ، كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ - (ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٨٨١ - مَا ثَقَّلَ مِيزَانَ عَبْدٍ كَدَابَّةٍ تُنْفَقُ لَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ يُحْمَلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللهِ - (طب) عن معاذ - (ض)

٧٨٨٢ - مَا جَاءَنِي جِبْرِيلُ إِلَّا أَمَرَنِي بِهَاتَيْنِ الدَّعْوَتَيْنِ . اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي طَيِّباً ، وَاسْتَعْمِلْنِي صَالِحاً - الحكيم عن حنظلة

٧٨٨٣ - مَا جَاءَنِي جِبْرِيلُ قَطُّ إِلَّا أَمَرَنِي بِالسِّوَاكِ ، حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ مُقَدَّمَ فِيَّ - (حم طب)

قال موسى الكاظم إذا تغير صاحبك عليك فاعلم أن ذلك من ذنب أحدثته فتب إلى الله من كل ذنب يستقم لك وده وقال المزني إذا وجدت من إخوانك جفاء فتب إلى الله فإنك أحدثت ذنباً وإذا وجدت منهم زيادة ود فذلك لطاعة أحدثتها فاشكر الله تعالى (خد عن أنس) رمز لحسنه ورواه أحمد أيضا باللفظ المذكور قال الهيثمي وسنده جيد ورواه من طريق آخر بزيادة فقال ماتواد رجلان في الله تبارك وتعالى فيفرق بينهما إلا بذنب يحدثه أحدهما والمحدث شر قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير علي بن يزيد وقد وثق وفيه ضعف .

(ماتوطن) بمثناة فوقية أوله قال مغلطاي وفي رواية ابن أبي شيبة ماوطى بمثناة تحتية أوله وآخره (رجل مسلم المساجد للصلاة والذكر إلا تبشبش الله له) أي فرح به وأقبل عليه بمعنى أنه يتلقاه ببره وإكرامه وإنعامه (من حين يخرج من بيته) يعني من محله كبيت أو خلوة أو نحوهما (كما يتبشبش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم) قال الزمخشري التبشبش بالإنسان المسرة به والإقبال عليه وهو من معنى البشاشة لا من لفظها عند صحبنا البصريين وهذا مثل لارتضاء الله فعله ووقوعه الموقع الجميل عنده ويخرج في محل جر بإضافة حين إليه والأوقات تضاف للجمل ومن لابتداء الغاية والمعنى أن التبشبش يبتدئ من وقت خروجه من بيته إلى أن يدخل المسجد فترك ذكر الانتهاء لأنه مفهوم ونظيره شمت البرق من خلل السحاب ولايجوز فتح حين كما في قوله « على حين عاتبت المشيب على الصبا » لأنه مضاف لمعرب وذاك إلى مبنى اه (ه ك عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح على شرطهما وصححه الأشبيلي وغيره أيضاً

(ماثقل ميزان عبد كدابة تنفق له في سبيل الله) أي تموت (أو يحمل عليها في سبيل الله) قال الحليمي هذا على إلحاق الشيء المفضل بالأعمال الفاضلة وعلى أنه أفضل من ذا لا من كل شيء ومعلوم أن الصلاة أعلى منه (طب عن معاذ) ابن جبل وفيه سعيد بن سليمان وفيه ضعف وعبد الحميد بن بهرام قال الذهبي وثقه ابن معين وقال أبو حاتم لايحتج به وشهر بن حوشب قال ابن عدي لايحتج به .

(ماجاءني جبريل إلا أمرني بهاتين الدعوتين) أي أن أدعو الله بهما وهما (اللهم ارزقني طيبا واستعملني صالحا) لأن ذلك عيش أهل الجنان رزقهم طيب وأعمالهم صالحة لافساد فيها فالرزق الطيب هو الحلال مع القبول منه فاذا استعمله فقد فاز فان العباد منهم من وضع العمل بين يديه فقيل له اعمل هذا ودع هذا ومنهم من جاوز هذه الخطة فطهر قلبه وأركانه فاستعمله ربه في الشريعة مصلحا لها قائماً عليها لما علم أن صلاحه في ذلك ، والأول بين له الشريعة ثم قال له سر فيها مستقيما وخذ الحق وتجنب الباطل فكثيرا مايقع في التخليط بخلاف الثاني (الحكيم) الترمذي (عن حنظلة) حنظلة في الصحب والتابعين كثير فكان ينبغي تمييزه

(ماجاءني جبريل قط إلا أمرني بالسواك) أمر ندب (حتى لقد خشيت أن أحفي مقدم فمي) هذا خرج مخرج الزجر عن تركه والتهاون به ؛ قال ابن القيم ينبغي القصد في استعماله فان المبالغة ربما تذهب طلاوة الأسنان وصفاءها وترك

عن أبي أمامة - (صح)

٧٨٨٤ - مَا جَلَسَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: قُومُوا مَغْفُورًا لَكُمْ - (حم) والضياء عن أنس

٧٨٨٥ - مَا جَلَسَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَقُومُونَ حَتَّى يُقَالَ لَهُمْ: قُومُوا قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ، وَبُدِّلَتْ سَيِّئَاتُكُمْ حَسَنَاتٍ - (طب هب) والضياء عن سهل بن حنظلة - (ح)

٧٨٨٦ - مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً: فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ - (ت ه) عن أبي هريرة وأبي سعيد - (ح)

٧٨٨٧ - مَا جُمِعَ شَيْءٌ إِلَى شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ عِلْمٍ إِلَى حِلْمٍ - (طس) عن علي - (ض)

٧٨٨٨ - مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ فَدَعْهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

٧٨٨٩ - مَا حُبِسَتِ الشَّمْسُ عَلَى بَشَرٍ قَطُّ إِلَّا عَلَى يُوشَعَ بْنِ نُونٍ لَيَالِيَ سَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

يعدها لقبول الأبخرة المتصاعدة من المعدة والأوساخ (حم طب عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته .

(ماجلس قوم يذكرون الله تعالى إلا ناداهم مناد من السماء قوموا مغفورا لكم) أي إذا انتهى المجلس وقمتم قمتم والحال أنكم مغفوراً لكم أي الصغائر وليس المراد الأمر بترك الذكر والقيام (حم والضياء) المقدسي (عن أنس) بن مالك

(ماجلس قوم يذكرون الله تعالى فيقومون حتى يقال لهم قوموا قدغفر الله لكم ذنوبكم وبدلت سيئاتكم حسنات) أي إذا كان مع ذلك توبة صحيحة (طب والضياء) المقدسي (عن سهل بن حنظلة) قال الهيثمي فيه المتوكل بن عبدالرحمن والد محمد السرى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

(ماجلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا) فيه (على نبيهم إلا كان عليهم ترة) بمثناة فوقية وراء مهملة مفتوحتين أي تبعة كذا ضبطه بعضهم وقال في الرياض بكسر المثناة فوق وهي النقص وقيل التبعة (فإن شاء عذبهم) بذنوبهم (وإن شاء غفر لهم) فيتأكد ذكر الله والصلاة على رسوله عند إرادة القيام من المجلس وتحصل السنة في الذكر والصلاة بأي لفظ كان لكن الأكمل في الذكر سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك وفي الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ما في آخر التشهد (ت عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدري قال الترمذي حسن اهـ وفيه صالح مولى التوءمة وسبق الكلام فيه .

(ماجمع شيء إلى شيء أفضل) في رواية أحسن (من علم إلى حلم) قالوا وذا من جوامع الكلم (طس عن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي هو من رواية حفص بن بشر عن حسن بن الحسين بن يزيد العلوي عن أبيه ولم أر أحداً ذكر أحدا منهم ورواه العسكري في الأمثال وزاد وأفضل الإيمان التحبب إلى الناس .

(ماحاك) أي ماتردد من حاك يحيك إذا تردد (في صدرك) يعني قلبك الذي في صدرك (فدعه) أي اتركه لأن نفس المؤمن يعني الكامل ترتاب من الإثم والكذب فتردده في شيء أمارة كونه حراما قال جمع وذا من جوامع الكلم (طب عن أبي أمامة) قال قال رجل ما الإثم ؟ فذكره ، رمز المصنف لحسنه وهو قصور أو تقصير فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح .

(ما حبست الشمس علي بشر قط إلا علي يوشع) يقال بالشين وبالسين (ابن نون) مجرور بالاضافة منصرف علي

٧٨٩٠ — مَا حَسَدَتْكُمُ اليهودُ على شيءٍ ما حَسَدَتْكُم على السَّلامِ والتَّأمِينِ - (حم ه) عن عائشة

الأفصح وإن كان أعجميا السكون وسطه كنوح ولوط (ليالي سار إلى بيت المقدس) قيل في هذا الحبس إنها رجعت على أبراجها وقيل وقفت فلم ترد وقيل هو بطوء حركتها قال بعض شراح مسلم والشمس أحد الكواكب السيارة وحركتها مترتبة على حركة الفلك بها لحبسها المذكور على التفاسير المذكورة إنما هو لحبس الفلك لا لحبسها في نفسها، ثم إن هذا لا يعارضه خبر رد الشمس على علي لأن هذا في خبر صحيح وخبر علي قال ابن الجوزي موضوع لاضطراب رواته لكن انتصر المصنف لتصحيحه وعمدته نقله عن عياض في الشفاء. وقد أقاموا عليه القيامة وذكر عظماء شراحه أنه غير صحيح نقلا ومعنى وتعجبوا منه مع جلالة قدره في سكوته عليه وابن تيمية له تآليف في الرد على الرافضة ذكر فيه الخبر بطرقه ورجاله وحكم بوضعه وعلى التنزل وفرض صحة الخبرين فلا معارضة لأن خبر يوشع في حبسها قبل الغروب وخبر علي في ردها بعده أو أن إخباره بأنها لم تحبس إلا ليوشع قبل ردها على علي، ثم رأيت الحافظ قد أوضح تقرير هذه القصة فقال أخرج الخطيب في كتابه ذم النجوم عن علي كرم الله وجهه قال سأل قوم يوشع أن يطلعهم على بدء الخلق وآجالهم فأراهم ذلك في ماء من غمامة أمطرها الله عليهم فكان أحدهم يعلم متى يموت فبقوا على ذلك إلى أن قاتلهم داود على الكفر فأخرجوا إلى داود من لم يحضر أجله فكان يقتل من أصحاب داود ولا يقتل منهم فشكى إلى الله ودعاه فحبست عليهم الشمس فزيد في النهار فاختلطت الزيادة بالليل والنهار فاختلط عليهم حسابهم اه . قال ابن حجر إسناده ضعيف جداً وحديث أحمد الآتي رجاله محتج بهم في الصحيح فالمعتمد أنها لم تحبس إلا ليوشع وقد اشتهر حبس الشمس ليوشع حتى قال أبو تمام:

فوالله لا أدري أأحلام نائم ۞ ألمت بنا أم كان في الركب يوشع

ولا يعارضه ما في السير أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما أخبر قريشاً بالاسراء أنه رأى عيرهم تقدم مع شروق الشمس فدعا الله فحبست حتى قدمت وهذا منقطع لكن في الأوسط للطبراني عن جابر أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أمر الشمس فتأخرت ساعة من نهار وسنده حسن ويجمع بأن الحصر على الماضي للانبياء قبل نبينا وليس فيه أنها لا تحبس بعده، وفي الكبير للطبراني والحاكم والبيهقي في الدلائل عن أسماء بنت عميس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم دعى لما نام على ركبة علي ففاتته العصر فردت حتى صلى علي ثم غربت وهذا أبلغ في المعجزة، وأخطأ ابن الجوزي في إيراده في الموضوع وجاء أيضاً أنها حبست لموسى لما حبس تابوت يوسف ففي المبتدأ عن عروة أنه تعالى أمر موسى أن يأمر بني إسرائيل أن تحمل تابوت يوسف فلم يدل عليه حتى كاد الفجر يطلع وكان وعدهم بالسير عند طلوع الفجر فدعا ربه أن يؤخر الفجر حتى يفرغ ففعل، وتأخير طلوع الفجر يستلزم تأخير طلوع الشمس لأنه ناشيء عنها، فلا يقال الحصر إنما وقع في حق يوشع بطلوع الشمس فلا يمنع حبس الفجر لغيره وجاء أيضاً في خبر أنها حبست لسليمان ابن داود لكنه غير ثابت اه . ملخصاً (خط عن أبي هريرة) وظاهر اقتصار المؤلف على عزوه للخطيب أنه لا يعرف لأشهر منه ولا أحق بالعزو أنه ليس ثم ما هو أمثل سنداً منه وإلا لما عدل اليه واقتصر عليه وهو عجب فقد قال الحافظ ابن حجر ورد من طرق صحيحة خرجها أحمد من طريق هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشمس لا تحبس لبشر إلا ليوشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس اه .

(ماحسدتكم اليهود على شيء ماحسدتكم على السلام) الذي هو تحية أهل الجنة (والتأمين) قالوا لم تكن آمين قبلنا إلا لموسى وهارون، ذكره الحكيم في نوادره (تنبيه) دل هذا الخبر على أن السلام من خصوصيات هذه الأمة لكن تقدم في خلق آدم أن الله جعله تحية لآدم ولذريته ذكره الحافظ ابن حجر (حم ه عن عائشة) اقتصر المصنف على رمزه لحسنه وهو تقصير بل هو صحيح فقد صححه جمع منهم مغلطاي فقال في شرح ابن ماجه إسناده صحيح على رسم مسلم ولما عزاه ابن حجر إلى الأدب المفرد قال ابن خزيمة صححه وأقره فعلم أنه صحيح من طريقه

٧٨٩١ — مَا حَسَدَتْكُمُ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَاحَسَدَتْكُمْ عَلَى «آمين» فَأَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ «آمين» . - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٧٨٩٢ — مَا حَسَّنَ اللهُ تَعَالَى خَلْقَ رَجُلٍ وَلَا خُلُقَهُ فَتَطْعَمُهُ النَّارُ أَبَدًا - (طس هب) عن أبي هريرة

٧٨٩٣ — مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ - مالك (حم ق ٤) عن ابن عمر

(ماحسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم علي آمين) أي قولكم فى الصلاة وعقب الدعاء آمين (فأكثروا من قول آمين - ه عن ابن عباس) قال مغلطاى فى شرحه إسناده ضعيف لضعف رواية طلحة بن عمر الحضرمي المكى قال البخارى ليس بشيء وقال أبو داود ضعيف والنسائى ليس بثقة متروك الحديث وابن عدى عامة مايرويه لايتابع عليه والجوزجانى غير مرضى وأحمد وابن معين لاشيء وابن حبان لايحل كتب حديثه ولا الرواية عنه إلا للتعجب اه . وقال الحافظ العراقى فى أماليه حديث ضعيف جداً لكن صح ذلك بزيادة من حديث عائشة بلفظ انهم لا يحسدوننا علي شيء كما حسدونا علي الجمعة التى هدانا الله لها وضلوا عنها وعلى القبلة التى هدانا الله لها وضلوا عنها وعلى قولنا خلف الامام آمين ؛ قال أعنى العراقى هذا حديث صحيح قال وأخرجه ابن ماجه مختصراً عن عائشة بلفظ ماحسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتأمين قال العراقى ورجاله رجال الصحيح اه . وبه يعرف أن المصنف لم يصب فى إيثاره الطرق الواهية وضربه صفحاً عن الصحيحة مع اتحاد المخرج.

(ما حسن الله خلق رجل) بفتح الخاء وسكون اللام وفى رواية ماحسن الله خلق عبد (ولا خلقه) بضمهما (فتطعمه) وفى رواية فاطعم لحمه (النار) قال الطيبى استعار الطعم للاحراق مبالغة كأن الانسان طعامها تتغذى به وتتقوى به نحو قوله تعالى «وقودها الناس والحجارة» أى الناس كالوقود والحطب الذى سيشتعل به النار (أبدا) ظرف وضعه للمستقبل ويستعمل للماضى مجازا وفيه مبالغة وهذا الحديث ورد من عدة طرق ففى بعضها ماحسن الله خلق عبد وخلقه وأطعم لحمه النار رواه ابن عدى عن ابن عمر وفى بعضها ماحسن الله وجه امرىء مسلم فيريد عذابه رواه الشيرازى فى الألقاب عن عائشة وفى بعضها ماحسن الله خلق عبد وخلقه إلا استحيا أن تطعم النار لحمه رواه الخطيب عن الحسن بن علىّ وطرقه كلها مضعفة لكن تقوى بتعددها وتكثرها (طس) وكذا ابن عدى والطبرانى فى مكارم الأخلاق (هب) كلهم من طريق هشام بن عمار عن عبدالله بن يزيد البكرى عن أبي غسان محمد بن مطرف المسمعى عن داود بن فراهيج عن أبي هريرة وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه يزيد البكرى وهو ضعيف وداود بن فراهيج نقل الذهبي فى الميزان عن قوم تضعيفه وقال ابن عدى لا أرى بمقدار ما يرويه بأساً وله حديث فيه نكرة ثم ساق له هذا الخبر وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وتعقبه المؤلف بأن له طريقاً آخر قال السلفى قرأت علي أبى الفتح الفزنوى وهو متكئ قال قرأت على على بن محمد وهو متكئ قرأت على حمزة بن يوسف وهو متكئ قرأت على أبى الحسن ابن الحجاج الطبرانى وهو متكئ قرأت على أبى العلاء الكوفى وهو متكئ قرأت على عاصم بن على وهو متكئ قرأت على الليث بن سعد وهو متكئ قرأت على بكر بن الفرات وهو متكئ قرأت على أنس بن مالك وهو متكئ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماحسن الله خلق رجل ولا خلقه فتطعمه النار ؛ حديث غريب التسلسل ورجاله ثقات.

(ما) أى ليس (حق امرئ) رجل (مسلم) أى ليس الحزم والاحتياط لشخص أوما المعروف فى الأخلاق الحسنة إلا ما يأتى ، والمسلم غالبي فالذمى كذلك (له شيء) أى من مال أو دين أو حق أو أمانة وعند البيهقى له مال بدل شيء حال كونه (يريد أن يوصى فيه يبيت) أى أن يبيت على حد «ومن آياته يريكم البرق» ومانافية بمعنى ليس

٧٨٩٤ ــ مَاحَلَفَ بِالطَّلَاقِ مُؤْمِنٌ ، وَلَا اسْتَحْلَفَ بِهِ إِلَّا مُنَافِقٌ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٧٨٩٥ ــ مَاخَابَ مَنِ اسْتَخَارَ ، وَلَانَدِمَ مَنِ اسْتَشَارَ ، وَلَا عَالَ مَنِ اقْتَصَدَ - (طس) عن أنس - (ح)

وحق اسمها ويوصى فيه صفة لشيء والجملة صفة ثانية لامرئ ويبيت ليلتين صفة ثالثة والمستثنى خبر ومفعول يبيت محذوف تقديره يبيت ذاكراً أو نحوه (ليلتين) يعنى لا ينبغى أن يمضى عليه زمن وإن قل قال الطيبى فذكر الليلتين تسامح؛ الأصل يمضى عليه ليلة يعنى سامحناه فى هذا القدر فلا يتجاوزه للأكثر؛ وهل الليلة من لدن وجب الحق أو من إرادة الوصية؟ احتمالان (إلا ووصيته) الواو للحال (مكتوبة عنده) مشهود بها إذ الغالب فى كتابتها الشهود ولان أكثر الناس لا يحسن الكتابة فلا دلالة فيه على اعتماد الخط وعلتها على الارادة إشارة إلى أن الأمر للندب؛ نعم تجب على من عليه حق لله أو لآدمى بلا شهود إذ قد يفجأه الموت وهو على غير وصية ﴿ تنبيه ﴾ ما تقرر من أن يبيت على حذف أن كقوله «ومن آياته يريكم البرق» هو ما جرى عليه فى المصابيح وتبعه فى الفتح حيث قال أن يبيت ارتفع بعد حذف أن كقوله «ومن آياته يريكم البرق» لكن تعقبه العينى بأنه قياس فاسد يغير المعنى لانه إنما قدر فى أن «يريكم البرق» لانه فى محل الابتداء لان قوله من آياته فى موضع الخبر والفعل لا يقع مبتدأ فتقدر أن فيه ليكون معنى المصدر (مالك حم ق ٤) فى الوصية (عن ابن عمر) بن الخطاب

(ماحلف بالطلاق مؤمن) أى كامل الإيمان (ولا استحلف به إلا منافق) أى مظهر خلاف مايكتم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك قال ابن عدى منكر جداً وأقره عليه فى الأصل وأما خبر الطلاق يمين الفساق فوقع فى كتب بعض المالكية وغيرهم، قال السخاوى ولم أجده

(ماخاب من استخار) الله تعالى والاستخارة طلب الخيرة فى الأمور منه تعالى وحقيقتها تفويض الاختيار إليه سبحانه فإنه الأعلم بخيرها للعبد والقادر على ما هو خير لمستخيره إذا دعاه أن يخيرله فلا يخيب أمله والخائب من لم يظفر بمطلوبه : وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم كثيرا مايقول خرلى واخترلى قال ابن أبى جمرة وهذا الحديث عام أريد به الخصوص فإن الواجب والمستحب لا يستخار فى فعلهما والحرام والمكروه لا يستخار فى تركهما فانحصر الأمر فى المباح أو فى المستحب إذا تعارض فيه أمران أيهما يبدأ به أو يقتصر عليه اه . قال ابن حجر وتدخل الاستخارة فيما عدا ذلك فى الواجب والمستحب المخير وفيما كان منه موسعاً وشمل العموم العظيم والحقير فرب حقير يترتب عليه أمر عظيم (ولا ندم من استشار) أى أدار الكلام مع من له تبصرة ونصيحة قال الحرالى والمشورة أن يستخلص من حلاوة الرأى وخالصه من خبايا الصدور كما يشور العسل جانيه وفى بعض الآثار نقحوا عقولكم بالمذاكرة واستعينوا على أموركم بالمشاورة وقال الحكماء من كمال عقلك استظهارك على عقلك وقالوا إذا أشكلت عليك الامور وتغير لك الجمهور فارجع إلى رأى العقلاء وافزع إلى استشارة الفضلاء ولا تأنف من الاسترشاد ولا تستنكف من الاستمداد وقال بعض العارفين الاستشارة بمنزلة تنبيه النائم أو الغافل فإنه يكون جازما بشيء يعتقد أنه صواب وهو بخلافه ؛

وقال بعضهم إذا عزّ أمر فاستشر فيــه صاحباً * وإن كنت ذا رأى تشير على الصحب

فإنى رأيت العــين تجهل نفسها * وتدرك ماقد حــلّ فى موضع الشهب

وقال الارجانى :

شاور سواك إذا نابتك نائبــة * يوما وإن كنت من أهل المشورات

فالعين تلقى كفاحا من نأى ودنى * ولا ترى نفسها إلا بمــرآة

(تنبيه) قال بعضهم لا يستشار المحب لغلبة هوى محبوبه عليه ولا المرأة ولا المتجرد عن الدنيا فى شيء من أمورها لعدم

٧٨٩٦ — مَا خَالَطَ قَلْبَ امْرِىءٍ رَهَجٌ فِى سَبِيلِ اللهِ إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ - (حم) عن عائشة - (ح)

٧٨٩٧ — مَا خَالَطَتِ الصَّدَقَةُ مَالًا إِلَّا أَهْلَكَتْهُ - (عد هق) عن عائشة - (ض)

٧٨٩٨ — مَا خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْتِهِ يَطْلُبُ عِلْمًا إِلَّا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ - (طس) عن عائشة - (ح)

٧٨٩٩ — مَا خَفَّفْتَ عَنْ خَادِمِكَ مِنْ عَمَلِهِ فَهُوَ أَجْرٌ لَكَ فِى مَوَازِينِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ع حب هب) عن عمرو بن حريث - (صح)

٧٩٠٠ — مَا خَلَفَ عَبْدٌ عَلَى أَهْلِهِ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يَرْكَعُهُمَا عِنْدَهُمْ حِينَ يُرِيدُ سَفَرًا - (ش) عن المطعم ابن المقداد مرسلا - (ض)

معرفته بذلك ولا المنهمك على حب الدنيا لأن استيلاءها عليه يظلم قلبه فيفسد رأيه ولا البخيل ولا المعجب برأيه (فائدة) أخرج الشافعي عن أبي هريرة ما رأيت أحداً أكثر مشاورة لأصحابه من المصطفى صلى الله عليه وسلم وأخرج البيهقي في الشعب عن أنس وابن عباس لما نزل «وشاورهم في الأمر» قال المصطفى صلى الله عليه وسلم أما أن الله ورسوله يغنيان عنها لكن جعلها الله رحمة لأمتي فمن استشار منهم لم يعدم رشداً ومن تركها لم يعدم غياً؛ قال ابن حجر غريب (ولا عادمن اقتصد) أي استعمل القصد في النفقة على عياله؛ وذا معدود من جوامع الكلم (طس) من حديث الحسن (عن أنس ابن مالك قال الطبراني لم يروه عن الحسن إلا عبد القدوس بن حبيب تفرد به ولده قال ابن حجر في التخريج وعبد القدوس ضعيف جداً اهـ. وقال في الفتح أخرجه الطبراني في الصغير بسند واه جداً، هذه عبارته، وقال الهيثمي رواه في الأوسط والصغير من طريق عبد السلام بن عبد القدوس وكلاهما ضعيف جداً

(ما خالط قلب امرئ رهج) أي غبار قتال (في سبيل إلا حرم الله عليه النار) أي نار الخلود في جهنم وفي خبر آخر من دخل جوفه الرهج لم يدخل النار (حم عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قال الهيثمي رجاله ثقات

(ما خالطت الصدقة) أي الزكاة (مالا إلا أهلكته) أي محقته واستأصلته لأن الزكاة حصن له أو أخرجته عن كونه منتفعاً به لأن الحرام غير منتفع به شرعاً، وإليه أشار بقوله في خبر فيهلك الحرام الحلال ذكره الطيبي ثم رأيت ابن الأثير قال قال الشافعي يريد أن خيانة الصدقة تتلف المال المخلوط بها وقيل هو تحذير للعمال عن الخيانة في شيء منها وقيل هو حث على تعجيل أداء الزكاة قبل أن تختلط بماله اهـ. (عد هق) من حديث محمد بن عثمان بن صفوان عن هشام عن أبيه (عن عائشة) قال البيهقي تفرد به محمد قال الذهبي في المهذب ضعيف وفي الميزان عن أبي حاتم منكر الحديث ثم عد من مناكيره هذا الخبر

(ما خرج رجل من بيته يطلب علماً إلا سهل الله له طريقاً إلى الجنة) أي يفتح عليه عملا صالحاً يوصله إليها والمراد العلم الشرعي النافع (طس عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد ضعفه الهيثمي بأن فيه هاشم بن عيسى وهو مجهول وحديثه منكر

(ما خففت عن خادمك من عمله فهو أجرلك في موازينك يوم القيامة) ولهذا كان عمر بن الخطاب يذهب إلى العوالي كل سبت فإذا وجد عبداً في عمل لا يطيقه وضع عنه منه (ع حب هب عن عمرو بن حويرث) قال الهيثمي وعمرو هذا قال ابن معين لم ير النبي صلى الله عليه وسلم فإن كان كذلك فالحديث مرسل ورجاله رجال الصحيح إلا عمرو

(ما خلف عبد) أي إنسان (على أهله) أي عياله وأولاده عند سفره لغزو أو حج أو غيرهما (أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفراً) أي حين يتأهب للخروج فيسن له عند إرادته الخروج للسفر أن يصلي ركعتين قال

٧٩٠١ - مَا خَلَقَ اللهُ فِي الْأَرْضِ شَيْئًا أَقَلَّ مِنَ الْعَقْلِ ، وَإِنَّ الْعَقْلَ فِي الْأَرْضِ أَقَلُّ مِنَ الْكِبْرِيتِ الْأَحْمَرِ - الرويانى وابن عساكر عن معاذ

٧٩٠٢ - مَا خَلَقَ اللهُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَقَدْ خَلَقَ لَهُ مَا يَغْلِبُهُ ، وَخَلَقَ رَحْمَتَهُ تَغْلِبُ غَضَبَهُ - البزار (ك) عن أبي سعيد - (ح)

٧٩٠٣ - مَا خَلَا يَهُودِيٌّ قَطُّ بِمُسْلِمٍ إِلَّا حَدَّثَ نَفْسَهُ بِقَتْلِهِ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٧٩٠٤ - مَا خَيَّبَ اللهُ تَعَالَى عَبْدًا قَامَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَآلَ عِمْرَانَ ، وَنِعْمَ كَنْزُ الْمَرْءِ الْبَقَرَةُ وَآلُ عِمْرَانَ - (طس حل) عن ابن مسعود

فى الاذكار قال بعض أصحابنا ويستحب أن يقرأ فى الاولى بعد الفاتحة الكافرون وفي الثانية الإخلاص وقال بعضهم يقرأ فى الأولى الفلق وفى الثانية الناس ثم إذا سلم قرأ سورة الكرسي ولإيلاف قريش (ش عن المطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين (ابن المقدام) الكلاعى الصغانى تابعى كبير قال ابن معين ثقة وفيه محمد بن عثمان بن أبي شيبة أورده الذهبي فى الضعفاء

(ماخلق الله فى الارض شيئا أقل من العقل وإن العقل فى الارض أقل) وفى رواية أعز (من الكبريت الاحمر) والعقل أشرف صفات الإنسان؛ إذ به قبل أمانة الله وبه يصل إلى جواره: قال القاضى والعقل فى الاصل الحبس سمي به الإدراك الإنسانى لأنه يحبسه عما يقبح ويعقله على مايحسن ثم القوة التى بها النفس تدرك هذا الإدراك، وقال بعض العارفين العقل عقال عقل الله به الخلق لتقام أوامره نحو ماأراد فلو حلهم منه لانخرم نظام العالم وتعطلت الاسباب (الرويانى وابن عساكر عن معاذ) بن جبل

(ماخلق الله من شيء إلا وقد خلق له مايغلبه وخلق رحمته تغلب غضبه) أى غلبت آثار رحمته على آثار غضبه والمراد من الغضب لازمه وهو إرادة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب (البزار) فى مسنده (ك) فى التوبة وكذا ابن عساكر (عن أبي سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح فشنع عليه الذهبي وقال بل هو منكر وقال الهيثمى فى سند البزار فيه من لاأعرفه وعزاه الحافظ العراقى لابى الشيخ فى الثواب ثم قال وفيه عبدالرحيم بن كردم جهله أبو حاتم وقال فى الميزان ليس براه ولا بمجهول

(ماخلا يهودى قط بمسلم إلا حدث نفسه بقتله) يحتمل إرادة يهود زمنه ويحتمل العموم قال الحرالى فيه إعلام بتمادى تسلطهم على أهل الخير من الملوك والرؤساء فكان فى طيه الأخذ لما استعملوا فيه من علم الطب ومخالطتهم رؤساء الناس بالطب الذى توسل كثير منهم إلى قتله به عمداً أو خطأ ليجرى ذلك على أيديهم خفية فى هذه الامة نظير ماجرى على أيدى أسلافهم فى قتل الأنبياء جهرة «ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس» (خط) فى ترجمة خالد بن يزيد الأزدى (عن أبي هريرة) ثم قال أعنى الخطيب هذا غريب جدا لحذف المصنف له من كلامه غير صواب وعدل المصنف عن عزوه لابن حبان مع كونه رواه لانه من طريق الخطيب أجود، إذ فيه عند ابن حبان يحيى بن عبيدالله بن موهب التيمى قال ابن حبان يروى عن أبيه مالا أصل له فسقط الاحتجاج به

(ماخيب الله عبدا قام فى جوف الليل فافتتح سورة البقرة وآل عمران) أى قرأهما من أولها إلى آخرهما فى تهجده أو خارجه (ونعم كنز المرء البقرة وآل عمران - طس) عن ابن مسعود قال الهيثمى فيه ليث بن أبي سليم وفيه كلام كثير وهو ثقة مدلس (حل عن ابن مسعود) ثم قال غريب من حديث الفضيل وليث بن أبي سليم تفرد به بشر ابن يحيي المروزى

٧٩٠٥ — مَا خُيِّرَ عَمَّارٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا - (ت ك) عن عائشة - (صح)

٧٩٩٦ — مَاذَا فِى الْأَمَرَّيْنِ مِنَ الشِّفَاءِ : الصَّبِرُ ، وَالثُّفَّاءُ ؟ - (د) فى مراسيله (هق) عن قيس بن رافع الأشجعى - (ض)

٧٩٠٧ — مَا ذُكِرَ لِى رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا رَأَيْتُهُ دُونَ مَاذُكِرَ لِى ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ زَيْدٍ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ كُلَّ مَا فِيهِ - ابن سعد عن أبى عمير الطائى

٧٩٠٨ — مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِى غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ - (حم ت) عن كعب بن مالك - (صح)

(ما خير عمار) بن ياسر أحد السابقين الاولين (بين أمرين الا اختار أرشدهما) وفى رواية أسدهما لأنه من القوم الذين يستمعون الحديث فيتبعون أحسنه والمراد أنه كان نقادا فى الدين يميز بين الحسن والأحسن والفاضل والأفضل فإذا عرض عليه مباح ومندوب اختار المندوب فهوحريص على ماهوالأقرب عندالله وأكثر ثوابا؛ ويؤخذ منه أن على الإنسان تحرى أعدل المذاهب واختيار أثبتها على السبك وأقواها عند السبر وأبينها دليلا وأمارة وأن لايكون فى مذهبه كما قيل : « ولا تكن مثل عير قيد فانقادا » يريد المقلد؛ ذكره الزمخشرى ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن حجر كونه يختار أسدّ الأمرين دائما يقتضي أنه قد أجير من الشيطان الذى من شأنه الأمر بالبغى وبذلك ورد حديث فى البخارى (ت ك عن عائشة) ورواه عنها ايضا ابن منيع والديلمى ورواه أحمد ابن مسعود وكان ينبغى للمؤلف عزوه إليه ايضا

(ماذافى الأمرين) بالتشديد بضبط المصنف (الصبر) هو الدواء المعروف (والثفاء) قال الزمخشرى هو الحرف سمى به لما يتبع مذاقه من لذع اللسان لحدته من قولهم ثفاه يثفوه ويثفيه إذا اتبعه وتسميته حرفا لحرافته ومنه بصل حريف وهمزة الثفاء منقلبة عن واو أوياء على مقتضى اللغتين، إلى هنا كلامه ؛ قال أبو حنيفة الحرف تسميه العامة حب الرشاد وفى النهاية الثفاء الخردل وإنما قال الأمرين والمراد احدهما لأنه جعل الحرافة والحدّة التى فى الخردل بمنزلة المرارة وقد يغلبون احد القرينتين على الأخرى فيذكرونهما بلفظ واحد (د فى مراسيله هق عن قيس بن رافع الأشجعى) قال الذهبى فى الصحابة له حديث لكنه مرسل وفى التقريب مجهول، من الثالثة ، ووهم من ذكره فى الصحابة

(ما ذكرلى رجل من العرب إلا رأيته دون ماذكر لى إلا ما كان من زيد فإنه لم يبلغ) بضم التحتية أوله بضبط المصنف (كل ما فيه) هو زيد بن مهلهل الطائى ثم النبهانى المعروف بزيد الخيل وفد على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فسماه زيد الخير وكان من فرسان العرب؛ أخرج ابن عساكر أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وفد طيء فأسلم ثم تكلم فقال له عمر ما أظن أن فى طيء أفضل منك قال بلى والله إن فينا لحاتم القارى الأضياف الطويل العفاف، قال فما تركت لمن بقى خيرا قال إن منا لقروم بن حومة الشجاع صبراً النافذ فينا أمرا؛ وذكر الحديث (ابن سعد) فى طبقاته (عن عمير الطائى) لم أره فى الصحابة

(ما) بمعنى ليس (ذئبان) اسمها (جائعان) صفة له وفى رواية عاديان والعادى الظالم المتجاوز للحد (أرسلا فى غنم) الجملة فى محل رفع صفة (بأفسد) خبر ما والباء زائدة أى أشد فساداً والضمير فى (لها) للغنم واعتبر فيه الجنسية فلذا أنث وقوله (من حرص المرء) هو المفضل عليه لاسم التفضيل (على المال) متعلق بحرص (الشرف) عطف على المال والمراد به الجاه والمنصب (لدينه) اللام فيه للبيان، نحوها فى قوله ولمن أراد أن يتم الرضاعة، فكأنه قيل هنا بأفسد لأى شيء ؟ قيل لدينه ، ذكره الطيبى ، فمقصود الحديث أن الحرص على المال والشرف أكثر افساداً

٧٩٠٩ - مَا رَأَيْتُ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا ، وَلَا مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا - (ت) عن أبي هريرة (طس) عن أنس - (ض)

٧٩١٠ - مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ - (ت ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

للدين من إفساد الذئبين للغنم لأن ذلك الاشر والبطر يستفز صاحبه ويأخذ به إلى مايضره وذلك مذموم لاستدعائه العلو فى الأرض والفساد المذمومين شرعا. قال الحكيم وضع الله الحرص فى هذه الأمة ثم زمه فى المؤمنين بزمام التوحيد واليقين وقطع علائق الحرص بنور السبحات فمن كان حظه من نور اليقين ونور السبحات أوفر كان وثاق حرصه أوثق والحرص يحتاجه الآدمى لكن بقدر معلوم وإذا لم يكن لحرصه وثاق وهبت رياحه استفزت النفس فتعدى القدر المحتاج اليه فأفسد؛ وعرف بعضهم الحرص بأنه مدد القوة الموضوعة فى الآدمى ومثيرها وعمادها (حم ت) فى الزهد وكذا أبو يعلي (عن كعب بن مالك) قال الترمذى صحيح قال المنذرى إسناده جيد وقال الهيثمى رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبدالله بن زنجويه وعبد الله بن محمد بن عقيل وقد وثقا ورواه الطبرانى والضياء فى المختارة من حديث عاصم بن عدى عن أبيه عن جده قال اشتريت أنا وأخى مائة سهم من خيبر فبلغ ذلك المصطفى صلي الله عليه وسلم فقال ماذئبان عاديان أصابا غنما أضاعها ربها بأفسد لها من حب المرء المال والشرف لدينه وفى الباب أبو سعيد الخدرى وفيه كذاب فليحرر

(مارأيت مثل النار) قال الطيبى مثل هنا كما فى قولك مثلك لايبخل (نام هاربها) حال إن لم يكن رأيت من أفعال القلوب وإلا فنام هاربها مفعول ثان له (ولا مثل الجنة نام طالبها) يعنى النار شديدة والخائفون منها نائمون غافلون وليس هذا طريق الهارب بل طريقه أن يهرول من المعاصى إلى الطاعات؛ وفيه معنى التعجب أى ما أعجب حال النار الموصوفة بشدة الأهوال وحال الهارب منها مع نومه وشدة غفلته والاسترسال فى سكرته؛ وما أعجب حال الجنة الموصوفة بهذه الصفات وحال طالبها الغافل عنها (ت) فى صفة جهنم (عن أبى هريرة) وضعفه المنذرى وذلك لأن فيه يحي بن عبيد الله عن أبيه يحي بن موهب قال فى الميزان والأب مجهول منكر الحديث تركوه لأجل ذلك وقال ابن الجوزى حديث لايصح ويحي قال ابن معين لا يكتب حديثه وقال أحمد أحاديثه منكرة (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمى إسناد الطبرانى هذا حسن

(مارأيت منظرا) أى منظورا (قط) بشد الطاء وتخفيفها ظرف للماضى المنفى ويقال فيه قط بضمتين وأما قط بمعنى حسب فبفتح فسكون (إلا والقبر أفظع) أى أقبح وأشنع (منه) بالنصب صفة لمنظر وقال الطيبى الواو للحال والاستثناء مفرغ أى مارأيت منظرا وهو ذو هول وفظاعة إلا والقبر أفظع منه وعبر بالمنظر عن الموضع مبالغة فإنه إذا نفى الشيء مع لازمه ينتفى الشيء بالطريق البرهانى وإنما كان فظيعاً لأنه بيت الدود والوحدة والغربة ولهذا كان يزيد الرقاشى إذا مر بقبر صرخ صراخ الثور وعن ابن السماك أن الميت إذا عذب فى قبره نادته الموتى أيها المتخلف بعد إخوانه وجيرانه أما كان لك فينا معتبر أما كان لك فى تقدمنا إياك فكرة أما رأيت انقطاع أعمالنا وأنت فى مهلة أما أما؟ وفى العاقبة لعبد الحق عن أبى الحجاج مرفوعا يقول القبر للميت إذا وضع ويحك ابن آدم ماغرك بى ألم تعلم أنى بيت الفتنة وبيت الدود؟ ثم فظاعته إنما هى بالنسبة للعصاة والمخلطين لا للسعداء كما يشير إليه خبر البيهقى وابن أبى الدنيا عن ابن عمر مرفوعا القبر حفرة من حفر جهنم أو روضة من رياض الجنة؛ وأخرج أحمد فى الزهد وابن المبارك فى كتاب القبور عن وهب كان عيسى عليه السلام واقفا علي قبر ومعه الحواريون ، فذكروا القبر ووحشته وظلمته وضيقه فقال عيسى كنتم فى أضيق منه فى أرحام أمهاتكم؛ فإذا أحب الله أن يوسع وسع؛ وأخرج ابن عساكر عن عبد الرحمن المعيطى قال حضرت جنازة الأحنف فكنت فيمن نزل قبره فلما سويته رأيته فسح له مد بصرى فأخبرت به أصحابى فلم يروا مارأيت (ت ه) فى الزهد (ك) فى الجنائز من حديث عبدالله بن بحير عن هانئ مولى عثمان (عن

٧٩١١ - مَا رُزِقَ عَبْدٌ خَيْرًا لَهُ وَلَا أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ - (ك) عن أبي هريرة

٧٩١٢ - مَارَفَعَ قَوْمٌ أَكُفَّهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَسْأَلُونَهُ شَيْئًا إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَضَعَ فِي أَيْدِيهِمُ الَّذِي سَأَلُوا - (طب) عن سلمان - (صح)

٧٩١٣ - مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِّثُهُ - (حم ق د ت) عن ابن عمر (حم ق ٤) عن عائشة - (صح)

عثمان) بن عفان وصححه وتعقبه الذهبي بأن بجيرا ليس بعمدة لكن منهم من يقويه وهانئ روى عنه جمع ولا ذكر له في الكتب الستة

(مارزق عبد خيرا له ولا أوسع من الصبر) لأنه إكليل للإيمان وأوفر المؤمنين حظا من الصبر أوفرهم حظا من القرب من الرب؛ والصبر رزق من الله لا يستبد العبد بكسبه وما يضاف إلى كسب العبد هو التصبر فإذا حمل على نفسه التصبر أمده الله بكمال الصبر وفي الخبر من يتصبر يصبره الله فإذا رزقه الصبر كان أوسع من كل نعمة واسعة لأنه يسهل بالصبر جميع الخيرات وترك المنكرات وتحمل المكروهات المقدرات والرزق المشار إليه رزق الدين والإيمان (ك) في التفسير (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ه (مارفع قوم أكفهم إلى الله تعالى يسألونه شيئا إلا كان حقا على الله أن يضع في أيديهم الذي سألوا) لأنه تعالى كريم متفضل فإذا رفع عبده إليه يده سائلا مفتقرا متعرضا لفضله الذي لا يرجى إلا منه يستحي أن يرده وإن كان يأتي من العصيان بما يستحق به النيران ومن فعل الخسران ما يستوجب الحرمان وعبر عن إعطاء المسئول بلفظ الحق إشارة إلى أن إعطاءهم مسألتهم كالواجب عليه نظرا إلى صدقه في وعده فليس الحق هنا بمعنى الواجب إذ لا يجب على الله شيء عند أهل الحق خلافا للمعتزلة (تتمة) قال ابن عطاء الله التضرع إلى الله فيه نزول الزوائد ودفع الشدائد والانطواء في أودية المنن والسلامة من المحن لجزاء ذلك أن يتولى مولاك الدفع عن نفسك في المضار والجلب لك في المسار وهو الباب الأعظم والسبيل الأقوم يؤثر حتى مع الكفران فكيف لا يؤثر مع الإيمان (طب عن سلمان) الفارسي قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح اه وبه يعرف أن اقتصار المصنف على رمزه لحسنه تقصير أو قصور.

(مازال جبريل يوصيني بالجار) قال العلائي الظاهر أن المراد جار الدار لا جار الجوار لأن التوارث كان في صدر الإسلام بجوار العهد ثم نسخ (حتى) أنه لما أكثر علي في المحافظة على رعاية حقه (ظننت أنه سيورثه) أي سيحكم بتوريث الجار من جاره بأن يأمرني عن الله به، قيل بأن يجعل له مشاركة في المال بفرض سهم يعطاه مع الأقارب أو بأن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة؛ قال ابن حجر والأول أولى لأن الثاني استمر، والخبر مشعر بأن التوريث لم يقع لمن التزم شرائع الإسلام تأكد عليه إكرام جاره لعظيم حقه، وفيه إشارة إلى ما بالغ به بعض الأئمة من إثبات الشفعة له. واسم الجوار يعم المسلم والعدل والقريب والبلدي والنافع وأضدادهم وله مراتب بعضها أعلا من بعض فأعلاها من جمع صفات الكمال ثم أكثرها وهلم جرا وعكسه من جميع ضدها كذلك فيعطى كلا حقه بحسب حاله ويرجح عند تعارض الصفات؛ والميراث قسمان حسي ومعنوي فالحسي هو المراد هنا والمعنوي ميراث العلم وقد يلحظ هنا أيضا فإن حق الجار على جاره تعليمه ما يحتاجه (حم ق) في الأدب (د ت) في البر من حديث مجاهد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال كنا عند ابن عمر عند العتمة وغلامه يسلخ شاة فقال ابدأ بجارنا اليهودي ثم قالها مرة فمرة فقيل له كم تذكر اليهودي قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فذكره (حم ق ٤ عن عائشة) وفي الباب أنس وجابر وغيرهما

٧٩١٤ - مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوَرِّثُهُ، وَمَا زَالَ يُوصِينِي بِالْمَمْلُوكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَضْرِبُ لَهُ أَجَلاً أَوْ وَقْتاً إِذَا بَلَغَهُ عَتَقَ - (هق) عن عائشة - (ح)

٧٩١٥ - مَا زَالَتْ أُكْلَةُ خَيْبَرَ تَعَتَادُنِي كُلَّ عَامٍ، حَتَّى كَانَ هَذَا أَوَانُ قَطْعِ أَبْهَرِي - ابن السني وابو نعيم فى الطب عن أبى هريرة - (ح)

٧٩١٦ - مَا زَانَ اللهُ الْعِبَادَ بِزِينَةٍ أَفْضَلَ مِنْ زَهَادَةٍ فِي الدُّنْيَا، وَعَفَافٍ فِي بَطْنِهِ وَفَرْجِهِ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

(مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه يورثه) وفى رواية لمسلم ليورثه باللام وفى أخرى له سيورثه قال فى العارضة نبه بذلك على أن الحقوق إذا تأكدت بالأسباب فأعظمها حرمة الجوار وهو قرب الدار فقد أنزل بذلك منزلة الرحم وكاد يوجب له حقا فى المال؛ وللجوار مراتب منها الملاصقة ومنها المخالطة بأن يجمعهما مسجد أو مدرسة أو سوق أو غير ذلك ويتأكد الحق مع المسلم ويبقى أصله مع الكافر (ومازال يوصيني بالمملوك حتى ظننت أنه يضرب له أجلا أو وقتا إذا بلغه عتق) أخذ من تعميم الجار فى هذا الخبر وما قبله حيث لم يخص جارا دون جار أنه يجب ود أهل المدينة ومحبتهم عوامهم وخواصهم؛ قال المجد اللغوى وكل ما احتج به من رمى عوامهم بالابتداع وترك الاتباع لا يصلح حجة فإن ذلك إذا ثبت فى شخص معين لا يخرج عن حكم الجار ولو جار ولا يزول عنه شرف مساكنة الدار كيف دار (هق) من حديث الليث عن يحي ابن سعيد (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وهو فوق ماقال فقد قال البيهقى فى الشعب إنه صحيح على شرط مسلم والبخارى

(مازالت أكلة خيبر) أى اللقمة التى أكلها من الشاة التى سمتها اليهودية وقدمتها إليه فى غزوة خيبر فأكل منها لقمة وقال إن هذه الشاة تخبرنى أنها مسمومة ومات بشر بن البراء الذى أكل معه منها بشر (تعادني) أى تراجعنى قال الزمخشرى المعادة معاودة الزجع لوقت معلوم (فى كل عام) أى يراجعنى الألم فأجده فى جوفى كل عام بسبب أكلى من الطعام المسموم الذى قدم إلى بخيبر (حتى كان هذا أوان) بالضم قال الزمخشرى ويجوز بناؤه على الفتح (قطع أبهرى) بفتح الهاء ولفظ رواية البخارى فهذا أوان وجدت انقطاع أبهرى وهو عرق فى الصلب أوفى الذراع أو بباطن القلب تتشعب منه سائر الشرايين إذا انقطع مات صاحبه يعنى أنه نقض عليه سم الشاة المذكورة ليجمع إلى منصب النبوة مقام الشهادة ولا يفوته مكرمة ولهذا كان ابن مسعود وغيره يقول مات شهيدا من ذلك السم وكان فى حال حياته يثور عليه أحيانا ويكمن أحيانا ﴿تنبيه﴾ ما ذكر من أن أبهرى بلفظ الإفراد هو ما وقفت عليه فى أصول صحيحة لكن رأيت فى تذكرة المقريزى مضبوطا بخطه أبهراى بالتثنية ثم قال والأبهران عرقان يخرجان من القلب تتشعب منهما الشرايين (ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أبى هريرة) رمز لحسنه وفيه سعيد بن محمد الوراق قال فى الميزان قال النسائى غير ثقة والدارقطنى متروك وابن سعد ضعيف وابن عدى يتبين الضعف على رواياته ومنها هذا الخبر ثم إن ظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يتعرض أحد الشيخين لتخريجه والأمر بخلافه بل هو فى البخارى بلفظ مازال أجد ألم الطعام الذى أكلت بخيبر فهذا أوان وجدت انقطاع أبهرى من ذلك السم اهـ وليس فى رواية ابن السنى وأبى نعيم إلا زيادة فى كل عام، قال المقريزى وهذا قاله فى مرض موته

(مازان الله العبد بزينة أفضل من زهادة فى الدنيا وعفاف فى بطنه) وهو الكف عن الحرام وسؤال الناس (وفرجه) لأنه بذلك يصير ملكا فى الدنيا والآخرة ومعنى الزهد أن يملك العبد شهوته وغضبه فينقادان لباعث الدين وإشارة الإيمان وهذا ملك باستحقاق إذ به يصير صاحبه حرا وباستيلاء الطمع والشهوات عليه يصير عبدا لبطنه وفرجه وسائر أغراضه فيصير مسخرا كالبهيمة مملوكا يجره زمام الشهوة إلى حيث يريد؛ وفى تذكرة المقريزى عن بعض الأولياء أنه سأل العارف

٧٩١٧ — مَا زُوِيَتِ الدُّنْيَا عَنْ أَحَدٍ إِلَّا كَانَتْ خِيرَةً لَهُ - (فر) عن ابن عمر - (ض)

٧٩١٨ — مَا سَاءَ عَمَلُ قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا زَخْرَفُوا مَسَاجِدَهُمْ - (ه) عن ابن عمر - (ح)

٧٩١٩ — مَا سَتَرَ اللهُ عَلَى عَبْدٍ ذَنْبًا فِي الدُّنْيَا فَيُعَيِّرُهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - البزار (طب) عن أبي موسى

٧٩٢٠ — مَا سَلَّطَ اللهُ الْقَحْطَ عَلَى قَوْمٍ إِلَّا بِتَمَرُّدِهِمْ عَلَى اللهِ (خط) في رواة مالك عن جابر

ابن حمويه عن أنفع قضية يوصى بها الفقير مما ينفعه استحضاره والعلم به مدة حياته وبعد الموت يكون سببا لكمال ترقيه فقال يوصى بالحرية والعفة في الحرية فسألته عن معنى ذلك فقال الحرية عدم التعبد في الباطن لشيء سوى الحق مطلقا والعفة في الحرية أن لا يصدر من الإنسان في حقه ولا في حق غيره فعل لأجل نفسه أو لغيره بل لله تعالى (حل) من حديث احمد بن ابراهيم الكرابيسي عن احمد بن حفص بن مروان عن ابن المبارك عن الحجاج بن أرطاة عن مجاهد (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه ورواه عنه الديلمي أيضا في مسند الفردوس وسنده ضعيف.

(ما زويت الدنيا عن أحد إلا كانت خيرة له) في المصباح زويته زيا جمعته وزويت المال قبضته لأن الغنى مأشرة مبطرة وكفى بقارون عبرة والغنى قد يكون سببا لهلاك الإنسان وقد يقصد بسبب ماله فيقتل وما من نعمة من النعم الدنيوية إلا ويجوز أن تصير بلاء «ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض» (فر) من حديث أحمد بن عمار عن مالك بن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب واحمد بن عمار هذا أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال لا يعرف وله عن مالك خبر موضوع، إلى هنا كلامه، فعلم أن هذا الخبر موضوع

(ماساء عمل قوم قط إلا زخرفوا مساجدهم) أي نقشوها وموهوها بالذهب فإن ذلك إنما ينشأ عن غلبة الرياء والكبرياء والاشتغال عن المشروع بما يفسد حال صاحبه ففاعل ذلك بمنزلة من يحلي المصحف ولا يقرأ فيه إلا قليلا ولا يتبعه بمنزلة من يتخذ المصابيح والسجادات المزخرفة تيها وفخرا لكن مما ينبغي التنبيه له أنا إذا رأينا من الأمراء مثلا من زخرف المساجد لا ننهاه عنه كما قاله بعض أئمة الحنابلة فإن النفوس لاتترك شيئا إلا لشيء ولا ينبغي ترك خير إلا لمثله أو خير منه والدين هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا قوام لأحدهما إلا بصاحبه فلا ينهى عن منكر إلا ويؤمر بمعروف فزخرفة المساجد إنما نهى عنها بقصد العمل الصالح وقد يفعلها بعض الناس ويكون له فيها أجر عظيم لحسن قصده وتعظيمه لبيوت الله فلا ننهاه عنها إلا إن علمنا أنه يتركها إلى خير منها وقد يحسن من بعض الناس ما يقبح من المؤمن المسدد: ولهذا قيل للإمام أحمد إن بعض الأمراء أنفق على مصحف نحو ألف دينار فقال دعهم فهذا أفضل ما أنفقوا فيه الذهب مع أن مذهبه أن تحلية المصحف مكروهة لهؤلاء إن لم يفعلوا ذلك وإلا اعتاضوا بفساد لا صلاح فيه (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر في المختصر رجاله ثقات إلا جبارة بن المفلس ففيه مقال وقال غيره فيه جبارة بن المفلس قال في الكاشف ضعيف وفي الضعفاء قال ابن نمير كان يوضع له الحديث

(ماستر الله على عبد ذنبا في الدنيا فيعيره به يوم القيامة) يحتمل أن المراد عبد مؤمن متق متحفظ وقع في الذنب لعدم العصمة ولم يصر بعد فعله وخاف من ربه ورأى فضيحته حيث نظره مولاه وملائكته وخواص المؤمنين وندم فطلب المغفرة وهي الستر فستره بين خلقه عطفا منه عليه فإذا عرضت أعماله يوم القيامة حقق له ما أمله من ستره ولم يعيره أي هو أكرم من أن يفعل ذلك فإنه ستار يحب من عباده الساترين (البزار) في مسنده (طب) كلاهما (عن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمي فيه عمر بن سعيد الأشج وهو ضعيف

(ماسلط الله القحط) أي الجدب (على قوم إلا بتمردهم على الله) أي بعتوهم واستكبارهم: والمارد العاتي الشديد

٧٩٢١ — مَاشِئْتُ أَنْ أَرَى جِبْرِيلَ مُتَعَلِّقًا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ وَهُوَ يَقُولُ : « يَاوَاحِدُ ، يَامَاجِدُ ، لَاتُزِلْ عَنِّي نِعْمَةً أَنْعَمْتَ بِهَا عَلَيَّ » إِلَّا رَأَيْتُهُ ـ ابن عساكر عن علي ـ (ض)

٧٩٢٢ — مَا شُبِّهَتْ خُرُوجُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مِثْلَ خُرُوجِ الصَّبِيِّ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ مِنْ ذَلِكَ الْغَمِّ وَالظُّلْمَةِ إِلَى رَوْحِ الدُّنْيَا ـ الحكيم عن أنس

٧٩٢٣ — مَا شَدَّ سُلَيْمَانُ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ تَخَشُّعًا حَيْثُ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا أَعْطَاهُ ـ ابن عساكر عن ابن عمرو ـ (ض)

(خط في رواية مالك) بن أنس (عن جابر) وفيه عبد الملك بن بديل قال الدارقطني تفرد به وكان ضعيفا وفي اللسان عن ابن عدي روى عن مالك غير حديث منكر وقال الأزدي متروك

(ماشئت أن أرى) أي رؤية عين يقظة ويحتمل أنها رؤيا منام والأول أقرب وأنسب بمقامه الشريف بل خواص أمته منهم من يرى الملائكة عيانا كما مر عن الغزالي، ثم رأيت ابن عساكر صرح بأن ذلك يقظة وهو الذي ينبغي الجزم به (جبريل متعلقا بأستار الكعبة وهو يقول ياواحد ياماجد لاتزل عني نعمة انعمت بها علي إلا رأيته) لمايرى من شدة عقاب الله لمن غضب عليه، وإنه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون، قال الغزالي روى أن إبليس عبدالله ثمانين ألف سنة لم يترك ، موضع قدم إلا وسجد فيه سجدة لله تعالى ثم ترك له أمرا واحدا فطرده عن بابه ولعنه إلى يوم الدين، ثم آدم صفيه ونبيه الذي خلقه بيده وأسجد له ملائكته أكل أكلة واحدة لم يؤذن له فيها فنودي لايجاورني من عصاني وأهبطه إلى الأرض ولحقه من الهوان والبلاء مالحقه وبقيت ذريته في تبعات ذلك إلى الأبد ، ثم نوح شيخ المرسلين احتمل في أمر دينه ما احتمل ولم يقل إلا الكلمة واحدة على غير وجهها فنودي « فلا تسألني ماليس لك به علم » نعوذ به من غضبه وأليم عقابه، «فاعتبروا ياأولي الأبصار» بنداء خواص الله الذين توجوا بتاج هدايته وذاقوا حلاوة معرفته فخافوا على أنفسهم حرقة الطرد والاهانة ووحشة البعد والضلال ومرارة العزل والإزالة فتضرعوا بالباب مستغيثين ومدوا اليه الأكف مبتهلين ونادوا في الخلوات مستصرخين، ربنا لاتزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب، اللهم ربنا كما وهبت لنا مزية الإنعام في الابتداء فهب لنا رحمة الاتمام في الانتهاء (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين

(ماشبهت خروج المؤمن من الدنيا إلا مثل خروج الصبي من بطن أمه من ذلك الغم والظلمة إلى روح الدنيا) بفتح الراء سعتها قال الحكيم المراد المؤمن الكامل البالغ في الإيمان فإن الدنيا سجنه وهي مظلمة عليه ضيقة حتى يخرج منها إلى روح الآخرة وسعة الملكوت وهذا غير موجود في العامة ، وقال بعضهم إن كان في قلة الحاجة الدنيوية غنى ففي انقطاع الحاجة عنها الغنى الأكبر والانقطاع لها إلا بمفارقة الدنيا والدنيا سبب فاقتناء العبودية لغير الله شرك وقبيح بالعاقل صحبة الناقة والتخصيص بعبودية غير رب العزة والموت سبب كمال الإنسان ومن رغب عن كماله فهو من الذين خسروا أنفسهم (الحكيم) في نوادره (عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن مخلد الرعيني قال في اللسان قال ابن عدي حدث بالاباطيل عن كل من روى عنه وقال الدارقطني متروك الحديث

(ماشد سليمان) بن داود عليهما السلام (طرفه إلى السماء تخشعا حيث أعطاه الله ماأعطاه) من الحكم والعلم والنبوة والملك وجعله الوارث لأبيه دون سائر بنيه وكانوا تسعة عشر قال الكشاف كان داود أكثر تعبدا وسليمان أقضى وأشكر للنعمة (ابن عساكر) في ترجمة سليمان عليه السلام (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه عبدالرحمن بن زياد ابن أنعم قال الذهبي في الضعفاء ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما

٧٩٢٤ ــ مَاصَبَرَ أَهْلُ بَيْتٍ عَلَى جَهْدٍ ثَلَاثاً إِلاَّ أَتَاهُمُ اللهُ بِرِزْقٍ ـ الحكيم عن ابن عمر ـ (ض)

٧٩٢٥ ــ مَا صَدَقَةٌ أَفْضَلَ مِنْ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى ـ (طس) عن ابن عباس ـ (ح)

٧٩٢٦ ــ مَاصَفَّ صُفُوفٌ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَيِّتٍ إِلاَّ أَوْجَبَ ـ (ه ك) عن مالك بن هبيرة

٧٩٢٧ ــ مَا صَلَّتِ امْرَأَةٌ صَلَاةً أَحَبَّ إِلَى اللهِ مِنْ صَلَاتِهَا فِى أَشَدِّ بَيْتِهَا ظُلْمَةً (هق) عن ابن مسعود ـ (ح)

(ماصبر أهل بيت على جهد) شدة جوع (ثلاثا) من الأيام (إلا أتاهم الله برزق) من حيث لايحتسبون لأن ذلك ابتلاء من الله فإذا انقضت الثلاثة أيام المحنة أتاهم ماوعدوا ؛ وإنما كانت أيام المحنة ثلاثا لأن العبد على أجزاء ثلاثة جزء للإيمان وجزء للروح وجزء للنفس فالطمأنينة للإيمان والطاعة للروح والشهوة للنفس فالقلب للإيمان والأركان للروح والجثة للنفس لأن الشهوات فى النفس والشهوات تغذو الجثة فإذا منع أول يوم فجاع فصبر فذلك صبر الإيمان لأنه أقوى الثلاثة فإذا جاع الثانى فصبر فذلك صبر الروح يطيع ربه ولايتناول مالايحل فإذا صبر الثالثة فهو صبر النفس فقدتمت المحنة فرزق وأكرم وإنما تقع المحنة فى كل وقت على أهل التهمة فالإيمان غير متهم وكذلك الروح وإنما التهمة للنفس فامتحانها بيوم لايظهر صبرها لأن الإيمان والروح يعينانها وفى الثانى يعينها الروح فإذا صبرت الثلاث فقد أبرزت صبرها وانقادت مستسلمة فرزقت (الحكيم) الترمذى (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه أبو رجاء الجريرى قال فى الميزان عن ابن حبان روى عن قراب وأهل الجزيرة مناكير كثيرة لايتابع عليها منها هذا الخبر وقراب بن السائب أبو سليمان قال الذهبى فى الضعفاء قال البخارى منكر الحديث تركوه وفى اللسان كأصله متهم ذاهب الحديث وقضية صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر من الحكيم ممن وضع لهم الرموز مع أن أبا يعلى والبيهقى خرجاه باللفظ المذكور عن ابن عمر قال الهيثمى ورجاله وثقوا فعدول المصنف للحكيم واقتصاره عليه مع وجوده لذينك وصحة سندهما من ضيق العطن

(ماصدقة أفضل من ذكر الله) أى مع رعاية تطهير القلوب عن مرعى الشيطان وقوته وهو الشهوات فمتى طمعت فى نيل الدرجات العلى وأملت اندفاع الشيطان عنك بمجرد الذكر كنت كمن طمع أن يشرب دواء قبل الاحتماء والمعدة مشحونة بغليظ الأطعمة ويطمع أن ينفعه كما يطمع الذى شربه بعد الاحتماء وتخلية المعدة ، فالذكر دواء والتقوى احتماء بتخلى القلب من الشهوات فإذا نزل الذكر قلبا فارغا عن غير الذكر اندفع الشيطان كما تندفع العلة بنزول الدواء فى معدة خالية عن الأطعمة «إن فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب» ومن ساعد الشيطان بعمله فقد تولاه وإن ذكر الله بلسانه وقد قال تعالى «كتب عليه أنه من تولاه فأنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير» (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال بل أعلى فقد قال الهيثمى رجاله موثقون .

(ماصف صفوف ثلاثة من المسلمين) الثلاثة مثال لكن جعلهم ثلاثة أفضل (على ميت) أى فى الصلاة عليه (إلا أوجب) أى غفر له كما صرحت به رواية الحاكم (ه ك عن) أبى سعيد (مالك بن هبيرة) بن خالد السكونى صحابى نزل مصر .

(ماصلت امرأة صلاة أحب إلى الله من صلاتها فى أشد بيتها ظلمة) لتكامل سترها من نظر غير المحارم مع حصول الإخلاص ؛ فاعلم أن مايفوتهن من سعى الرجال إلى المساجد وعمارتها بالعبادة يدركنه بلزوم بيوتهن وهذا للصلاة فما ظنك بالخروج لغيرها ؟ وفى رواية للبيهقى نفسه عن ابن مسعود أيضا والله الذى لاإله غيره ماصلت امرأة صلاة خيراً لها من صلاة تصليها فى بيتها إلا أن يكون المسجد الحرام أومسجد الرسول ـ الا عجوز (هق عن ابن مسعود) مرفوعا وموقوفا ورواه عنه أيضا الطبرانى قال الهيثمى رجاله موثقون .

٧٩٢٨ — مَاصِيدَ صَيْدٌ وَلَا قُطِعَتْ شَجَرَةٌ إِلَّا بِتَضْيِيعٍ مِنَ التَّسْبِيحِ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٧٩٢٩ — مَا ضَاقَ مَجْلِسٌ بِمُتَحَابِّينَ - (خط) عن أنس - (ض)

٧٩٣٠ — مَاضَحِكَ مِيكَائِيلُ مُنْذُ خُلِقَتِ النَّارُ - (حم) عن أنس - (ح)

(ماصيد صيدولاقطعت شجرة إلا بتضييع من التسبيح) زاد الديلمى فى رواية وكل شىء يسبح حتى بتغير عن الخلقة التى خلقها الله عز وجل وإن كنتم تسمعون نقض جدركم وسقفكم فانما هو تسبيح اه قال الكشاف ولا يبعد أن يلهم الله الطير دعاءه وتسبيحه كما ألهمنا سائر العلوم الدقيقة التى لا تكاد العقلاء يهتدون إليها وهل تسبيح الحيوان أو الجماد بلسان الحال أو القال؟ خلاف وكلام الغزالى مصرح فى عدة مواضع بأن تسبيحها بلسان القال قال فى بعضها أرباب القلوب والمشاهدة أنطق الله فى حقهم كل ذرة فى الأرض والسماوات بقدرته التى أنطق بها كل شىء حتى سمعوا تقديسها وتسبيحها لله وشهادتها على أنفسها بالعجز بلسان ذلق تتكلم بلا حرف ولا صوت لا يسمعه الذين هم عن السمع لمعزولون ولست أعنى به السمع الظاهر الذى لا يتجاوز الأصوات فإن الحمار شريك فيه ولا قدر لما يشارك فيه البهائم وإنما أريد به سمعا يدرك به كلاما ليس بحرف ولا صوت ولا هو عربى ولا عجمى (حل عن أبى هريرة) وفيه محمد بن عبدالرحمن القشيرى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال لا يعرف ثم قال بل هو كذاب مشهور اه. وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه غير صواب

(ماضاق مجلس بمتحابين) ومن ثم قيل سم الخياط مع المحبوب ميدان قال الأصمعى دخلت على الخليل وهو قاعد على حصير صغير فأومأ لى بالقعود فقلت أضيق عليك قال مه إن الدنيا بأسرها لا تسع متباغضين وإن شبرا فى شبر يسع متحابين اه. ولكن من آداب الجلوس ماقال سفيان الثورى ينبغى أن يكون بين الرجلين فى الصف قدر ثلثى ذراع أى فى غير الصلاة (خط عن أنس) بن مالك ورواه عنه الديلمى بلا سند

(ماضحك ميكائيل منذ خلقت النار) مخافة أن يغضب الله عليه فيعذبه بالنار وهذا إنما قاله النبى صلى الله عليه وسلم حكاية عن جبريل كما بينه فى رواية ابن أبى الدنيا فى كتاب الخائفين من حديث ثابت عن أنس بإسناد كما قال الزين العراقى جيد أنه صلى الله عليه وسلم قال لجبريل مالى لا أرى ميكائيل يضحك فقال ماضحك ميكائيل منذ خلقت النار ثم إن هذا الخبر يعارضه خبر الدارقطنى أنه صلى الله عليه وسلم تبسم فى الصلاة فلما انصرف سئل عنه فقال رأيت ميكائيل راجعا من طلب القوم وعلى جناحه الغبار يضحك إلىّ فتبسمت إليه؛ وأجاب السهيلى بأن المراد لم يضحك منذ خلقت النار إلا تلك المرة فالحديث عام أريد به الخصوص أو أنه حدث بالحديث الأول ثم حدث بعده بما حدث من ضحكه إليه (تنبيه) أخذ الإمام الرازى من قوله تعالى «من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال» أنهما أشرف من جميع الملائكة لقولهم إنه إنما أفردهما بالذكر لفضلهما لأنهما لكمال فضلهما صارا جنسا واحدا سوى جنس الملائكة قال فهذا يقتضى كونهما أشرف من جميعهم وإلا لم يصح هذا التأويل قالوا وإذا ثبت هذا فالمنقول يجب أن يكون جبريل أفضل من ميكائيل لأنه تعالى قدم جبريل فى الذكر وتقديم المفضول على الفاضل فى الذكر مستقبح لفظا فواجب أن يكون مستقبح وضعا كقوله ما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن ولأن جبريل ينزل بالوحى والعلم وهو مادة بقاء الأرواح وميكائيل بالخصب والمطر وهو مادة بقاء الأبدان والعلم أشرف من الأغذية فيجب أن يكون جبريل أفضل ولأنه قال تعالى فى صفة جبريل «مطاع ثم أمين» فذكره بوصف المطاع على الإطلاق وهو يقتضى كونه مطاعا بالنسبة إلى ميكائيل فوجب كونه أفضل منه (حم عن أنس) بن مالك قال المنذرى رواه أحمد من حديث إسماعيل بن عياش وبقية رواته ثقات قال الهيثمى رواه أحمد من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين

٧٩٣١ - مَاضَحَى مُؤْمِنٌ مُلَبِّياً حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ إِلاَّ غَابَتْ بِذُنُوبِهِ ، فَيَعُودُ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (طب هب) عن عامر بن ربيعة - (ح)

٧٩٣٢ - مَاضَرَّ أَحَدَكُمْ لَوْ كَانَ فِي بَيْتِهِ مُحَمَّدٌ ، وَمُحَمَّدَانِ ، وَثَلاثَةٌ - ابن سعد عن عثمان العمرى مرسلا - (ض)

٧٩٣٣ - مَاضَرَبَ مِنْ مُؤْمِنٍ عِرْقٌ إِلاَّ حَطَّ اللهُ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةً ، وَكَتَبَ لَهُ بِهِ حَسَنَةً ، وَرَفَعَ لَهُ بِهِ دَرَجَةً - (ك) عن عائشة - (صح)

٧٩٣٤ - مَاضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلاَّ أُوتُوا الْجَدَلَ ، (حم ت ه ك) عن أبي أمامة - (ح)

وهي ضعيفة وبقية رجاله ثقات اه . وبه يعرف مافى رمزه لحسنه قال الحافظ العراقى ورواه أيضا ابن شاهين فى السنة مرسلا وورد ذلك فى حق إسرافيل أيضا ورواه البيهقى فى الشعب

(ماضحى) بفتح فكسر بضبط المصنف (مؤمن مليا حتى تغيب الشمس إلا غابت بذنوبه فيعود كما ولدته أمه) قال البيهقى قال أبو القاسم يعنى المحرم يكشف للشمس ولا يستظل (طب هب عن عامر بن ربيعة) رمز لحسنه قال الهيثمى فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف وأورده الذهبي فى الضعفاء فقال ضعفه مالك وابن معين

(ماضر أحدكم لو كان فى بيته محمد ومحمدان وثلاثة) فيه ندب التسمى به قال مالك ما كان فى أهل بيت اسم محمد إلا كثرت بركته وروى الحافظ ابن طاهر السلفى من حديث حميد الطويل عن أنس مرفوعا يوقف عبدان بين يدى الله عز وجل فيقول الله لهما ادخلا الجنة فإنى آليت على نفسى أن لا يدخل النار من اسمه محمد ولا أحمد (ابن سعد) فى الطبقات (عن عثمان العمرى مرسلا) هو عثمان بن واقد بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر العمرى المدنى نزيل البصرة قال فى التقريب صدوق ربما وهم

(ما ضرب من) فى رواية على (مؤمن عرق إلا حط الله به عنه خطيئة وكتب له به حسنة ورفع له به درجة) قال ابن القيم لا يناقض ماسبق أن المصائب مكفرات لاغير لأن حصول الحسنة إنما هو بصبره الاختيارى عليها وهو عمل منه وقال ابن حجر فيه تعقب على ابن عبدالسلام فى قوله ظن بعض الجهلة أن المصاب مأجور وهو خطأ صريح فإن الثواب والعقاب إنما هو على الكسب وليس منه المصائب بل الأجر علي الصبر والرضى ووجه الرد أن الأحاديث الصحيحة صريحة فى ثبوت الأجر بمجرد حلول المصيبة والصبر والرضى قدر زائد يثاب عليهما زيادة على المصيبة وقال القرافى المصائب كفارات جزما وإن لم يقترن بها الرضى لكن فى المقارنة يعظم التكفير ، كذا قاله : قال ابن حجر والتحقيق أن المصيبة كفارة لذنب يوازنها وبالرضى يؤجر على ذلك فان لم يكن للمصاب ذنب عوض من الثواب بما يوازنه (ك) فى الجنائز من حديث عمران بن زيد عن عبدالرحمن بن القاسم عن سالم (عن عائشة) قال الحاكم صحيح وعمران كوفى وأقره الذهبي ورواه أيضاً الطبرانى عنها قال المنذرى بإسناد حسن وقال الهيثمى سنده حسن وقال ابن حجر سنده جيد .

(ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل) أى ماضل قوم مهديون كائنين على حال من الأحوال إلا أوتوا الجدل يعنى من ترك سبيل الهدى وركب سنن الضلالة والمراد لم يمش حاله إلا بالجدل أى الخصومة بالباطل وقال القاضى المراد التعصب لترويج المذاهب الكاسدة والعقائد الزائغة لا المناظرة لإظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام ماليس معلوما عنده أو تعليم غيره ماعنده لأنه فرض كفاية خارج عما نطق به الحديث اه وقال الغزالى الإشارة إلى الخلافيات التى أحدثت فى هذه الأعصار وأبدع فيها من التحريرات والتصنيفات والمجادلات فإياك أن تحوم حولها واجتنبها اجتناب السم القاتل والداء العضال وهو الذى رد كل الفقهاء إلى طلب المنافسة والمباهاة

٧٩٣٥ — مَاطُلِبَ الدَّوَاءُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ شَرْبَةِ عَسَلٍ - أبو نعيم فى الطب عن عائشة - (ض)

٧٩٣٦ — مَا طَلَعَ النَّجمُ صَبَاحًا قَطُّ وَبِقَوْمٍ عَاهَةٌ إِلَّا وَرُفِعَتْ عَنْهُمْ أَوْ خَفَّتْ - (حم) عن أبي هريرة - (ح)

٧٩٣٧ — مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى رَجُلٍ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ - (ت ك) عن أبي بكر - (ح)

٧٩٣٨ — مَا طَهَّرَ اللهُ كَفًّا فِيهَا خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ - (تخ طب) عن مسلم بن عبد الرحمن - (ح)

٧٩٣٩ — مَا عَالَ مَنِ اقْتَصَدَ - (حم) عن ابن مسعود - (ح)

ولا تسمع لقولهم الناس أعداء ما جهلوا فعلي الخبير سقطت فاقبل النصح ممن ضيع العمر فى ذلك زمانا وزاد فيه على الاولين تصنيفاً وتحقيقاً وجدلا وثباتاً ثم ألهمه الله رشده وأطلعه على غيبه فهجره اه (حم ت ه ك) فى التفسير (عن أبي أمامة) وتمامه ثم تلى هذه الآيه «بل هم قوم خصمون» قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فى التلخيص

(ما طلب الدواء) أى التداوى (بشيء أفضل من شربة عسل) وفيه شفاء للناس وهذا وقع جوابا لسائل اقتضى حاله ذلك (أبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى عن عائشة

(ما طلع النجم) يعنى الثريا فإنه اسمها بالغلبة لعدم خفائها لكثرتها (صباحا قط) أى عند الصبح (وبقوم) فى رواية وبالناس (عاهة) فى أنفسهم من نحو مرض ووباء أو مافى مالهم من نحو إبل وثمر (إلا ورفعت عنهم) بالكلية (أو خفت) أى أخذت فى النقص والانحطاط ومدة مغيبها نيف وخمسون ليلة لانها تخفى لقربها من الشمس قبلها وبعدها فإذا بعدت عنها ظهرت فى الشرق وقت الصبح؛ قيل أراد بهذا الخبر أرض الحجاز لان الحصاد يقع بها فى ايار وتدرك الثمار وتأمن من العاهة فالمراد عاهة الثمار خاصة (حم عن أبي هريرة)

(ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر) بن الخطاب يعنى أن ذلك سيكون له فى بعض الازمنة المستقبلة وهو من افضاء الخلافة اليه إلى موته فانه حينئذ خير أهل الأرض (ت) فى المناقب (ك) فى فضائل الصحابة (عن أبي بكر) الصديق قال الترمذى غريب وليس إسناده بذلك اه. وقال الذهبي فيه عبد الله بن داود الواسطى ضعفوه وعبدالرحمن ابن أبي المنكدر لايكاد يعرف وفيه كلام والحديث شبه الموضوع اه. وقال فى الميزان فى ترجمة عبدالله بن داود فى حديثه مناكير وساق هذا منها ثم قال هذا كذاب اه. وأقره فى اللسان عليه

(ما طهر الله كفا) لفظ رواية الطبرانى يداً (فيها خاتم من حديد) أى مانزهها فالمراد من الطهارة المعنوية (تخ طب) وكذا البزار (عن مسلم بن عبد الرحمن) قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع النساء عام الفتح على الصفا فجاءته امرأة يدها كيد الرجل فلم يبايعها حتى تذهب فتغير يديها بصفرة أو بحمرة وجاءه رجل عليه خاتم حديد فقال له ماطهر الله الخ. قال الهيثمى فيه شميسة بنت نبهان لم أعرفها وبقية رجاله ثقات وقال الذهبى مسلم هذا له صحبة روت عنه مولاته شميسة ثم إن فيه عباد بن كثير الرملى قال الذهبى ضعفوه ومنهم تركه.

(ما عال من اقتصد) فى المعيشة أى ما افتقر من انفق فيها قصدا ولم يتجاوز إلى الاسراف أو ماجار ولاجاوز الحد والمعنى إذا لم يبذر بالصرف فى معصية الله ولم يقتر فيضيق على عياله ويمنع حقا وجب عليه شحاً وقنوطاً من خلف الله الذى كفاه المؤن؛ قال فى الاحياء ونعنى بالاقتصاد الرفق بالانفاق وترك الخرق فمن اقتصد فيها أمكنه الاجمال فى الطلب ومن ثم قيل صديق الرجل قصده وعدوه سرفه وقيل لاخير فى السرف ولاسرف فى الخير وقيل لا كثير مع إسراف قال فى البحر ويجوز أن يكون معنى الحديث من قصد الله بالتقى والتوكل عليه لم يحوجه لغيره بل يكفله ويكفيه ويرزقه من حيث لايحتسب «ومن يتوكل على الله فهو حسبه» فمعناه من يتق الله فى الاقبال عليه والاعراض عما سواه يجعل له متسعاً

٧٩٤٠ — مَا عُبِدَ اللهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فِقْهٍ فِي دِينٍ ـ (هب) عن ابن عمر ـ (ض)

ومن قصد الله سبحانه لم تصبه عيلة وهي اختلال الحال أو الحاجة إلى الناس اهـ . (حم عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه قال عبدالحق فيه إبراهيم بن مسلم الهجرى ضعيف وتبعه الهيثمي فجزم بضعفه

(ما عبد الله) بضم العين (بشيء أفضل من فقه فى دين) لأن أداء العبادة يتوقف على معرفة الفقه إذ الجاهل لايعرف كيف يتقى لا فى جانب الأمر ولا فى جانب النهى وبذلك يظهر فضل الفقه وتميزه على سائر العلوم بكونه أهمها وإن كان غيره أشرف والمراد بالفقه المتوقف عليه ذلك مالا رخصة للمكلف فى تركه دون ما يقع إلا نادراً أو نحو ذلك قال الماوردى ربما مال بعض المتهاونين بالدين إلى العلوم العقلية ورأى أنها أحق بالفضيلة وأولى بالتقدمة اشتغالا لما تضمنه الدين من التكليف واسترذالا لما جاء به الشرع من التعبد ولن يرى ذلك فيمن سلمت فطرته وصحت رويته لأن العقل يمنع أن يكون الناس هملا أو سدى يعتمدون على آرائهم المختلفة وينقادون لأهوائهم المتشعبة لما يؤول اليه أمرهم من الاختلاف والتنازع وتفضى اليه أحوالهم من التباين والتقاطع ولو تصور هذا المختل التصور أن الدين ضرورة فى العقل لقصر عن التقصير وأذعن للحق ولكن أهمل نفسه فضل وأضل ﴿ تنبيه ﴾ هذا التقرير كله بناء على أن المراد بالفقه فى الحديث العلم بالأحكام الشرعية الاجتهادية وذهب بعض الصوفية إلى أن المراد به هنا معناه اللغوى فقال الفقه انكشاف الأمور والفهم هو العارض الذى يعترض فى القلب من النور فاذا عرض انفتح بصر القلب فرأى صورة الشيء فى صدره حسنا كان أو قبيحاً فالانفتاح هو الفقه والعارض هو الفهم وقد أعلم الله أن الفقه من فعل القلب بقوله لهم قلوب لايفقهون بها، وقال المصطفى صلى الله عليه وسلم للاعرابى حيث قرأ عليه « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره » الآية فقال حسبى فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم فقه الرجل أى فهم الأمور وقد كلف الله عباده أن يعرفوه ثم بعد المعرفة أن يخضعوا ويدينوا له فشرع لهم الحلال والحرام ليدينوا له بمباشرته فذلك الدين هو الخضوع والدون مشتق من ذلك وكل شيء اتضع فهو دون فأمر المكلف بأمور ليضع نفسه لمن اعترف به رباً فسمى ذلك دينا فمن فقه أسباب هذه الأمور التى أمر بها لماذا أمر تعاظم ذلك عنده وكبر فى صدره شأنه فكان أشد شارعا فيما أمر وهرباً عما نهى فالفقه فى الدين جند عظيم يؤيد الله به أهل اليقين الذين عاينوا محاسن الأمور ومشائنها وأقدار الأشياء وحسن تدبير الله فى ذلك لهم بنور يقيهم ليعبدوه على بصيرة ويسر ومن حرم ذلك عبده على مكابدة وعسر لأن القلب وإن طاع وانقاد لأمر الله فالنفس إنما تخاف وتنقاد إذا رأت نفع شيء أوضره والنفس جندها الشهوات ويحتاج صاحبها إلى أضدادها من الجنود ليقهرها وهى الفقه لأنه تعالى أحل النكاح وحرم الزنا وإنما هو إتيان واحد لامرأة واحدة لكن ذا بنكاح فشأنه العفة وتحصين الفرج فإذا أتت بولد ثبت نسبه وجاء العطف من الوالد بالنفقة والتربية وإذا كان من زنا فإن كلا من الواطئين محيله على الآخر وحرم الله الدماء وأمر بالقصاص ليتحاجزوا ويحيوا وحرز المال وأمر بقطع السارق ليتمانعوا إلى غير ذلك من أسرار الشريعة التى إذا فهمها المكلف هانت عليه الكلف وعبد الله بانشراح ونشاط وانبساط وذلك أفضل العبادة بلا ريب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وأقره والأمر بخلافه بل عقبه بالقدح فى سنده فقال تفرد به عيسى بن زياد وروى من وجه آخر ضعيف والمحفوظ هذا اللفظ من قول الزهرى اهـ بحروفه فاقتطاع المصنف ذلك من كلامه وحذفه من سوء التصرف ولهذا جزم جمع بضعف الحديث منهم الحافظ العراقى وكان ينبغى للمصنف استيعاب مخرجيه إشارة إلى تقويه فمنهم الطبرانى فى الأوسط والآجرى فى فضل العلم وأبو نعيم فى رياض المتعلمين من حديث أبى هريرة ورواه الدارقطنى عن أبى هريرة وفيه يزيد بن عياض قال النسائى متروك وقال ابن معين لايكتب حديثه وقال الشيخان منكر الحديث وقال مالك هو أكذب من ابن سمعان .

٧٩٤١ — مَا عدَلَ وَالٍ اتَّجرَ فِي رَعِيَّتِهِ - الحاكم فى الكنى عن رجل - (ض)

٧٩٤٢ — مَا عظُمتْ نِعمةُ اللهِ عَلَى عبْدٍ إلَّا اشْتدَّتْ عَلَيْهِ مؤْنَةُ النَّاسِ : فَمَنْ لَمْ يَحْتمِلْ تِلْكَ الْمُؤْنَةَ لِلنَّاسِ فَقَدْ عَرَّضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ لِلزَّوَالِ - ابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج عن عائشة (هب) عن معاذ - (ض)

٧٩٤٣ — مَا عَلَى أَحدِكُمْ إذَا أَرادَ أَنْ يَتصدَّقَ لِلهِ صدَقَةً تَطَوُّعاً أَنْ يجْعلَهَا عَنْ وَالِدَيْهِ إذَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ : فَيَكُونُ لِوَالِدَيْهِ أَجْرُهَا، وَلَهُ مِثْلُ أُجُورِهِمَا، بَعْدَ أَنْ لَا يَنْتَقِصَ مِنْ أُجُورِهِمَا شَيْئاً - ابن عساكر عن ابن عمرو - (ض)

٧٩٤٤ — مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إنْ وَجَدَ سَعَةً أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبَيْ مِهْنَتِهِ - (د) عن يوسف بن عبد الله بن سلام (ه) عن عائشة - (ض)

(ما عدل وال اتجر فى رعيته) لأنه يضيق عليهم قال بعض الحكماء كيمياء الملوك الإغارة والعمارة ولا تحسن بهم التجارة (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والألقاب (عن رجل) من الصحابة ورواه أيضاً ابن منيع والديلمى.

(ماعظمت نعمة الله على عبد إلا اشتدت عليه مؤنة الناس) أى ثقلهم فمن أنعم عليه بنعمة تهافتت عليه عوام الناس لأهويتهم وكذا نعمة الدين من العلوم الدينية والربانية والحكم الإلهية ومن ثم قال الفضيل أما علمتم أن حاجة الناس إليكم نعمة من الله عليكم فاحذروا أن تملوا وتضجروا من حوائج الناس فتصير النعم نقما وأخرج البيهقى عن ابن الحنفية أنه كان يقول أيها الناس اعلموا أن حوائج الناس إليكم من نعم الله عليكم فلا تملوها فتتحول نقما واعلموا أن أفضل المال ما أفاد ذخرا وأورث ذكرا وأوجب أجراً ولو رأيتم المعروف رجلا لرأيتموه حسنا جميلا يسر الناظرين ويفوق العالمين (فمن لم يحتمل تلك المؤنة للناس فقد عرض تلك النعمة للزوال) لأن النعمة إذا لم تشكر زالت «إن الله لايغير مابقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم» وقال حكيم: النعم وحشية فقيدوها بالشكر، وأخرج البيهقى عن بشير قال مابال أحدكم إذا وقع أخوه فى أمر لايقوم قبل أن يقول قم؟ من لم يكن معك فهو عليك (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب فضل (قضاء الحوائج) للناس وكذا الطبرانى (عن عائشة) وضعفه المنذرى (هب عن معاذ) بن جبل ثم قال البيهقى هذا حديث لا أعلم أنا كتبناه إلا بإسناده وهو كلام مشهور عن الفضيل اه وفيه عمرو بن الحصين عن أبى علاثة قال الذهبى فى الضعفاء تركوه ومحمد بن عبد الله بن علاثة قال ابن حبان يروى الموضوعات وثور بن يزيد ثقة مشهور بالقدر وقال ابن عدى يروى من وجوه كلها غير محفوظة ومن ثم قال ابن الجوزى حديث لايصح وقال الدارقطنى ضعيف غير ثابت وأورده ابن حبان فى الضعفاء.

(ماعلى أحدكم) يقال لمن أهمل شيئا أو غفل عنه أو قصر فيه ماعليه لو فعل كذا أو لو كان كذا أى أى شىء يلحقه من الضرر أو العيب أو العار أو نحو ذلك لو فعل ذلك فكأنه استفهام يتضمن تنبيها وتوبيخا (إذا أراد أن يتصدق لله صدقة تطوعا أن يجعلها عن والديه) أى أصليه وإن عليا (إذا كانا مسلمين) خرج الكافران (فيكون لوالديه أجرها وله مثل أجورهما بعد أن لا ينتقص من أجورهما شيئا - ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه أيضا الطبرانى بدون قوله إذا كانا مسلمين قال الحافظ العراق وسنده ضعيف

(ماعلى أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ ثوبين ليوم الجمعة) وفى رواية بدل ليوم الجمعة لجمعته (سوى ثوبى مهنته) أى ليس على أحدكم فى اتخاذ ثوبين غير ثوبى مهنته أى بذلته وخدمته أى اللذين يكونان عليه فى سائر الأيام قال الطيبى ما بمعنى ليس واسمه محذوف وأن يتخذ متعلق به وعلى أحدكم خبره وإن وجد معترضة ويجوز أن يتعلق على بالمحذوف والخبر أن يتخذ كقوله تعالى «ليس على الأعمى حرج» إلى قوله «أن تأكلوا من بيوتكم» والمعنى ليس على أحد حرج فى أن يتخذ ثوبين، وقوله مهنته يروى بكسر الميم وفتحها قال الزمخشرى والكسر عند الأثبات خطأ قال ابن القيم وفيه

٧٩٤٥ - مَاعَلِمَ اللهُ مِنْ عَبْدٍ نَدَامَةً عَلَى ذَنْبٍ إلاَّ غَفَرَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْفِرَهُ مِنْهُ - (ك) عن عائشة - (صح)

٧٩٤٦ - مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَعْزِلُوا ، فَإِنَّ ٱللهَ قَدَّرَ مَا هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ - (ن) عن أبي سعيد وأبي هريرة - (صح)

٧٩٤٧ - مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ عَمَلاً أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ ٱللهِ مِنْ ذِكْرِ ٱللهِ - (حم) عن معاذ - (صح)

٧٩٤٨ - مَا عَمِلَ ٱبْنُ آدَمَ شَيْئاً أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ ، وَصَلَاحِ ذَاتِ ٱلْبَيْنِ ، وَخُلُقٍ حَسَنٍ - (تخ هب) عن أبي هريرة - (ح)

أنه يسن أن يلبس فيه أحسن ثيابه التي يقدر عليها؛ قال الطيبي وإن ذلك ليس من شيمة المتقين لولا تعظيم الجمعة ورعاية شعار الدين ؛ وقال ابن بطال كان معهودا عندهم أن يلبس المرء أحسن ثيابه للجمعة ؛ وأخذ منه الشافعية أنه يسن للإمام يوم الجمعة تحسين الهيئة واللباس (د) في الصلاة من حديث محمد بن يحيى بن حبان عن موسى بن سعد (عن) أبي يعقوب (يوسف بن عبد الله بن سلام) بالتخفيف الإسرائيلي المدني صغير أجلسه المصطفى صلى الله عليه وسلم في حجره وسماه، وذكره العجلي في ثقات التابعين وأخذ عنه خلق وبقي إلى سنة مائة (ه) في الصلاة أيضا (عن عائشة) قالت خطب النبي صلى الله عليه وسلم الناس في الجمعة فرأى عليهم ثياب النمار أي نمرة كساء فيه خطوط بيض وسود فذكره وذكر البخاري أن ليوسف صحبة وقال غيره له رؤية وقد رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر في التخريج بأن فيه انقطاعا وفي الفتح بأن فيه نظراً ؛ نعم رواه ابن السكن من طريق مهدي عن هشام عن أبيه عن عائشة بلفظ ما علي أحدكم أن يكون له ثوبان سوى ثوب مهنته لجمعته أو عيده؟ وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد من طريقه

(ماعلم الله من عبد ندامة على ذنب إلا غفر له قبل أن يستغفر منه) وفي رواية ما عمل عبد ذنبا فساءه إلا غفر له وإن لم يستغفر منه (ك) من حديث هشام بن زياد عن أبي الزناد عن القاسم (عن عائشة) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي فقال بل هشام متروك والمنذري فقال هشام بن زياد ساقط

(ما عليكم أن لاتعزلوا) أي لا حرج عليكم أن تعزلوا فإنه جائز في الأمة مطلقا وفي الحرة مع الكراهة، فلا مزيدة. وتعسف من زعم منع العزل مطلقا حيث قال ما جواب للسؤال عن العزل وعليكم أن تفعلوا جملة مستأنفة مؤكدة له وكأنه غفل عن قوله في الخبر المار اعزل إن شئت ثم علل عدم فائدة العزل بقوله (فإن الله قدر ماهو خالق إلى يوم القيامة) فإن النطفة معرضة للقدر فإذا أراد خلق شيء أوصل من الماء المعزول إلى الرحم ما يخلق منه الولد وإذا لم يرده لم ينفعه إرسال الماء. قال الرافعي وفيه أن الأمة تصير فراشا بالوطء وإذا أتت بولد لم يلحق سيدها مالم يعترف به وأن العزل لا أثر له وأن دعواه لا تمنع لحوق النسب فقد يسبق الماء وإن عزل (ن عن أبي سعيد) الخدري (وأبي هريرة) ورواه الشافعي عن أبي سعيد ورمز المصنف لصحته

(ما عمل آدميّ) وفي رواية ماعمل ابن آدم (عملا أنجى له من عذاب الله من ذكر الله) كان حظ أهل الغفلة يوم القيامة من أعمارهم الأوقات والساعات حين عمروها بذكره وسائر ماعداه هدر، كيف ونهارهم شهوة ونهمة ونومهم استغراق وغفلة فيقدمون على ربهم فلا يجدون عنده ما ينجيهم إلا ذكر الله تعالى (حم عن معاذ) بن جبل قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح إلا أن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش لم يدرك معاذا قال وقد رواه الطبراني عن جابر يرفعه بسند رجاله رجال الصحيح اهـ وبه يعرف أن المصنف لو عزاه له لكان أولى

(ما عمل ابن آدم شيئا أفضل من الصلاة وصلاح ذات البين وخلق حسن) فعلى العاقل بذل الجهد في تحسين الخلق وبه يحصل للنفس العدالة والإحسان ويظفر بجماع المكارم (تخ هب عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

٧٩٤٩ — مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللهِ مِنْ إِهْرَاقِ الدَّمِ ، إِنَّهَا لَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقُرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَظْلَافِهَا ، وَإِنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنَ اللهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ ، فَطِيبُوا بِهَا نَفْسًا - (ت ه ك) عن عائشة - (ح)

٧٩٥٠ — مَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ عَطِيَّةٍ بِصَدَقَةٍ أَوْ صِلَةٍ إِلَّا زَادَهُ اللهُ تَعَالَى بِهَا كَثْرَةً ، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ يُرِيدُ بِهَا كَثْرَةً إِلَّا زَادَهُ اللهُ تَعَالَى بِهَا قِلَّةً - (هب) عن أبي هريرة - (ح)

٧٩٥١ — مَا فَوْقَ الرُّكْبَتَيْنِ مِنَ الْعَوْرَةِ ، وَمَا أَسْفَلَ السُّرَّةِ مِنَ الْعَوْرَةِ - (قط هق) عن أبي أيوب - (ض)

(ما عمل ابن آدم من عمل يوم النحر أحب إلى الله) صفة عمل (من إهراق الدم) لأن قربة كل وقت أخص به من غيرها وأولى ومن ثم أضيف اليه ثم هو محمول على غير الفرض العيني (إنها لتأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها) فتوضع في ميزانه كما صرح به في خبر عليّ (وإن الدم) وفي رواية وإنه أي وإن المهراق دمه (ليقع من الله بمكان) اى بموضع قبول عال يعني يقبله الله عند قصد القربة بالذبح (قبل أن يقع على الارض) أي قبل أن يشاهده الحاضرون قال المظهر ومقصود الحديث أن أفضل عبادات يوم العيد إراقة دم القربان وانه يأتي يوم القيامة كما كان في الدنيا من غير أن ينقص منه شيء ويعطى الرجل بكل عضو منه ثوابا وكل زمن يختص بعبادة ويوم النحر مختص بعبادة فعلها إبراهيم من القربان والتكبير ولو كان شيء افضل من ذبح النعم في فداء الإنسان لم يجعل الله الذبح المذكور في قوله « وفديناه بذبح عظيم » فداء لإسماعيل وقال الطيبي قد تقرر ان الاعمال الصالحة كالفرائض والسنن والآداب مع بعد مراتبها في الفضل قد يقع التفاضل بينها فكم من مفضول يفضل على الأفضل بالخاصية ووقوعه في زمن أو مكان مخصوص والضحيه إذا نظر اليها في انها نسك وانها من شعائر الله كما قال « ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب » أي فإن تعظيمها من افعال ذوى تقوى القلوب سيما في ايام النحر كان هذا المعنى لا في جنسها من أفضل مايقدر من الآدمى عند الله من جميع العبادات حينئذ (فطيبوا بها نفسا) أي بالاضحيه قال الحافظ العراقي الظاهر ان ذا مدرج من كلام عائشة وفي رواية ابي الشيخ مايدل على ذلك (ت ه ك) في الأضاحي (عن عائشة) وحسنه واستغربه وضعفه ابن حبان وقال ابن الجوزى حديث لا يصح فإن يحيى بن عبد الله بن نافع أحد رواته ليس بشيء قال النسائي متروك والبخارى منكر الحديث

(ما فتح رجل باب عطية بصدقة أو صلة إلا زاده الله تعالى بها كثرة) في ماله بأن يبارك له فيه (وما فتح رجل باب مسئلة) اى طلب من الناس (يريد بها كثرة) في معاشه (إلا زاده الله تعالى بها قلة) بأن يمحق البركة منه ويحوجه حقيقة يعني من وسع صدره عند سؤال الخلق عند حاجته ونزل فقره وحاجته بهم ولم ينزلها بالله زاده الله فقرا في قلبه إلى غيره وهو الفقر الذى قال فيه المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم كاد الفقر أن يكون كفرا أخرج ابن عساكر في تاريخه ان هشام بن عبد الملك دخل الكعبة فإذا هو بسالم بن عبد الله بن عمر فقال له سلني حاجتك قال إني أستحي من الله أن أسأل في بيته غيره فلما خرج خرج في أثره فقال الآن خرجت قال ماسألت الدنيا من يملكها فكيف أسأل من لا يملكها (هب عن أبي هريرة) وفيه يوسف بن يعقوب فإن كان هو النيسابورى فقد قال أبو يعلى الحافظ مارأيت بنيسابور من يكذب غيره وإن كان هو القاضي باليمن فمجهول كما ذكره الذهبي ورواه أحمد والطبراني باللفظ المذكور قال الهيثمي ورجال أحمد رجال الصحيح اه فإهمال المصنف له واقتصاره على الطريق المعلول غير مقبول

(ما فوق الركبتين من العورة وما أسفل السرة من العورة) وفي رواية وما دون السرة من العورة ؛ فعورة الرجل مابين سرته وركبته (قط هق عن أبي أيوب) الانصارى قال ابن حجر في تخريج الهداية بسند ضعيف وبين ذلك قبله

٧٩٥٢ - مَا فَوْقَ الْإِزَارِ وَظِلِّ الْحَائِطِ وَجَرِّ الْمَاءِ فَضْلٌ يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - البزار عن ابن عباس - (ض)

٧٩٥٣ - مَا فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ إِلَّا وَسَاقُهَا مِنْ ذَهَبٍ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٧٩٥٤ - مَا فِي السَّمَاءِ مَلَكٌ إِلَّا وَهُوَ يُوَقِّرُ عُمَرَ ، وَلَا فِي الْأَرْضِ شَيْطَانٌ إِلَّا وَهُوَ يَفْرَقُ مِنْ عُمَرَ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٧٩٥٥ - مَاقَالَ عَبْدٌ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، قَطُّ مُخْلِصًا إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّى يُفْضِيَ إِلَى الْعَرْشِ مَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٧٩٥٦ - مَا قَبَضَ اللهُ تَعَالَى نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ - (ت) عن أبي بكر - (ح)

الذهبي فقال فيه ابن راشد متروك عن عباد بن كثير واه

(ما فوق الإزار وظل الحائط وجر الماء) أي وجلف الخبز كما في رواية أخرى (فضل) أي زيادة على الضروريات والحاجات (يحاسب به العبد يوم القيامة) وأما المذكورات فلا يحاسب عليها إذا كانت من حلال (البزار) في مسنده (عن ابن عباس)

(ما في الجنة شجرة إلا وساقها من ذهب) وجذعها من زمرد كما في خبر ابن المبارك عن الحبر وسعفها كسوة لأهل الجنة منها مقطعاتهم لهم وحللهم وثمرتها أمثال القلال والدلاء أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل وألين من الزبد وليس فيه عجم كذا في الخبر المذكور (ت) في صفة الجنة (عن أبي هريرة) وقال حسن غريب قال ابن القطان ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن فيه زياد بن الحسن بن فرات القزار قال أبو حاتم منكر الحديث

(ما في السماء ملك إلا وهو يوقر عمر) بن الخطاب (ولا في الأرض شيطان إلا وهو يفر من عمر) لأنه بصفة من يخافه المخلوقات لغلبة خوف الله عليه وكل من اشتغل بالله ولم يلتفت للمخلوق أمن من المخوف وقد وقع لابنه عبد الله أنه خرج مسافرا فإذا بجمع على الطريق فقال مه قالوا أسد قطع الطريق ، فمشى حتى أخذ باذنه فنحاه ثم قال لو أن ابن آدم لم يخف غير الله لم يكله لغيره، ولا يشكل ذا بوسوسة الشيطان لآدم الأعظم من عمر لأن آدم لم يلتفت له ولا أكل الشجرة بوسوسة بل متأولا أنه نهى عن عين تلك الشجرة لا جنسها فأخطأ في تأويله لكن لما وافق أكله تزيين إبليس نسب الإخراج إليه ولم يبلغ إبليس مقصده ولا نال مراده بل ازداد غيظا بمصير آدم خليفة لله في أرضه (عد عن ابن عباس) وفيه موسى بن عبد الرحمن الصنعاني قال في الميزان قال ابن حبان دجال وضاع وقال ابن عدى منكر الحديث وساق له مناكير ختمها بهذا الخبر ثم قال هذه الأحاديث بواطيل فما أوهمه صنيع المصنف من أن ابن عدى خرجه وأقره غير صواب

(ماقال عبد لا إله إلا الله قط مخلصا) من قلبه (إلا انفتحت له أبواب السماء) أي فتحت لقوله ذلك فلا تزال كلمة الشهادة صاعدة (حتى تفضى إلى العرش) أي تنتهي إليه (مااجتنبت الكبائر) أي وذلك مدة تجنب قائلها الكبائر من الذنوب وهذا صريح في رد ماذهب إليه جمع من أن الذنوب كلها كبائر وليس فيها صغائر (ت) في الدعوات وكذا النسائي في اليوم والليلة والحاكم في مستدركه كلهم (عن أبي هريرة) حسنه الترمذي واستغرب البغوى ولم يبين الترمذي لم لا يصح قال ابن القطان وذلك لأن فيه الوليد بن القاسم الهمداني ضعفه ابن معين مع كونه لم تثبت عدالته لحديثه لأجل ذلك لا يصح .

(ماقبض الله نبيا إلا في الموضع الذي يحب) الله والنبي صلى الله عليه وسلم (أن يدفن فيه) بصيغة المجهول

٧٩٥٧ — مَا قبضَ اللهُ تعالى عَالِماً مِنْ هذِهِ الأُمَّةِ إِلَّا كَانَ ثُغْرَةً فِي الإِسْلَامِ لَا تُسَدُّ ثُلْمَتُه إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ - السجزى فى الإبانة ، والموهبى فى العلم عن ابن عمر - (ض)

٧٩٥٨ — مَا قُدِّرَ فِى الرَّحِمِ سَيَكُونُ - (حم طب) عن أبى سعيد الزرقى - (ح)

٧٩٥٩ — مَا قَدَّرَ اللهُ لِنَفْسٍ أَنْ يَخْلُقَهَا إِلَّا هِىَ كَائِنَةٌ - (حم ه حب) عن جابر - (صح)

٧٩٦٠ — مَا قَدَّمْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَلَكِنَّ اللهَ قَدَّمَهُمَا - ابن النجار عن أنس - (ض)

إكراما له حيث لم يفعل به إلا مايحبه ، ولا ينافيه نقل موسى ليوسف من مصر إلى آبائه بفلسطين لاحتمال أن محبة يوسف لدفنه بمصر مؤقتة بفقد من ينقله ويميل إليه ولا ينافى هذا ماذهب إليه جمع من كراهة الدفن فى الدور لأن من خصائص الأنبياء أنهم يدفنون حيث يموتون كما ذكره الكرمانى أخذا من هذا الخبر قال ابن حجر فى هذا الحديث رواه أيضا ابن ماجه من حديث ابن عباس عن أبى بكر مرفوعا بلفظ ماقبض نبى إلا دفن حيث يقبض وفيه حسين بن عبدالله الهاشمى ضعيف وله طريق أخرى مرسلة ذكرها البيهقى فى الدلائل وروى الترمذى فى الشمائل والنسائى فى الكبرى أنه قيل لأبى بكر فأين ندفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى المكان الذى قبض الله فيه روحه فانه لم تقبض روحه إلا فى مكان طيب قال ابن حجر واسناده صحيح لكنه موقوف والذى قبله أصرح فى المقصود وإذا حمل دفنه فى بيته على الاختصاص لم يبعد نهى غيره عن ذلك بل هو متجه لأن استمرار الدفن فى البيوت ربما صيرها مقابر فتصير الصلاة فيها مكروهة (ت عن أبى بكر) وفيه عبد الرحمن بن أبى بكر بن عبيد بن أبى مليكة قال فى الكاشف ضعيف

(ماقبض الله تعالى عالما) عاملا بعلمه (من هذه الامة) أمة الإجابة (إلا كان ثغرة فى الإسلام لاتسد ثلمته إلى يوم القيامة) وهذا فضل عظيم للعلم وإنافة لمحله ولهذا قال الحبر كما رواه الحاكم فى قوله تعالى «أولم يروا أنا نأتى الأرض ننقصها من أطرافها» قال موت علمائها وفقهائها؛ وخرج البيهقى عن أبى جعفر موت عالم أحب إلى إبليس من موت سبعين عابدا (السجزى فى) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (والموهبى) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء وموحدة تحتية نسبة إلى موهب بطن من المعافر (فى) كتاب فضل (العلم) النافع كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمى وسنده ضعيف لكن له شواهد

(ماقدر فى الرحم سيكون) أى ماقدر الله أن يوجد فى بطون الأمهات سيوجد ولا يمنعه العزل (حم طب) وكذا أبو نعيم وغيره (عن أبى سعيد الزرقى) بفتح الزاى وسكون الواو بضبط الحافظ الذهبى بخطه لكن فى التقريب الزرقى فليحرر وهو صحابى اسمه سعد بن عمارة أو عمارة بن سعد قال سأل رجل من أشجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فذكره رمز لحسنه مع أن فيه عبد الله بن أبى مرة أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول

(ماقدر الله لنفس أن يخلقها إلا هى كائنة) ولابد ، قاله لما سئل عن العزل أيضاً (حم ه حب عن جابر) بن عبدالله قال جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال إن لى جارية وأنا أعزل عنها فقال سيأتيها ماقدر لها ثم أتاه فقال يارسول الله قد حملت فقال ذلك

(ماقدمت أبابكر) الصديق (وعمر) الفاروق شيخى الإسلام أى أشرت بتقديمهما للخلافة أو ماأخبركم بأنهما أفضل من غيرهما أو ماقدمتهما على غيرهما فى المشورة أو فى صدور المحافل أو نحو ذلك (ولكن الله) هو الذى (قدمهما) قال فى المطامح سره أن الله سبحانه أخرج من كنز مخبوء تحت العرش ثمانية مثاقيل من نور اليقين فأعطى المصطفى صلى الله عليه وسلم أربعة فلذلك وزن إيمانه بإيمان الخلق فرجح وأعطى الصديق خامسا وعمر سادسا وبقى مثقالان أحدهما لكل الخلق كذا نقله عن بعض مشايخه ثم استغربه وهو جدير بالتوقف فضلا عن الاستغراب لتوقفه على توقيف . وقال بعضهم إن الله قدمهما فاستعمل أبابكر بالرفق والتدبير وعمر بالصلابة والصرامة فى إعلاء الدين ومحاسبة

٧٩٦١ — مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ - (حم د ت ك) عن أبي واقد (ه ك) عن ابن عمر (ك) عن أبي سعيد (طب) عن تميم - (ح)

٧٩٦٢ — مَاقَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَى - (ع) - والضياء عن أبي سعيد - (صح)

٧٩٦٣ — مَاكَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ، وَلَاكَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ - (حم خد ت ه) عن أنس - (ح)

٧٩٦٤ — مَاكَانَ الرِّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ - عبد بن حميد والضياء عن أنس - (صح)

الخلق على الذرة والخردلة وفارها قلد، وقيل لأبي بكر الصديق لكمال تصديقه بالإيمان وقيل لعمر فاروق لفرقانه بين الحق والباطل بإحكام وإتقان؛ وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته كما في اللسان ومن بهما على فأطيعوهما واقتدوا بهما ومن أرادهما بسوء فإنما يريدني والإسلام اه. بنصه (ابن النجار) في تاريخه (عن أنس) وساقه الحافظ ابن حجر بإسناده ثم قال وهذا حديث باطل ورجاله مذكورون بالثقة ما خلا الحسن بن إبراهيم القصبي فإني لا أعرفه ورجال إسناده سوى شيخنا وشيخه واسطيون اه.

(ما قطع من البهيمة) بنفسه أو بفعل فاعل (وهي حية فهو ميتة) فإن كان طاهراً فطاهر أو نجساً فنجس؛ فيد الآدمي طاهرة وألية الخروف نجسة، ما خرج عن ذلك إلا نحو شعر المأكول وصوفه وريشه ووبره ومسكه وفارته فإنه طاهر لعموم الاحتياج له (حم د ت ك عن أبي واقد) الليثي صحابي مات سنة ١٣٨ (ه ك عن ابن عمر) بن الخطاب (ك عن أبي سعيد) الخدري (طب عن تميم) الداري قال كانوا في الجاهلية يجبون أسنمة الإبل وأليات الغنم فيأكلونها فذكره، قال الحاكم صحيح فاستدرك عليه الذهبي فقال قلت ولا تشديدك

(ماقل وكفى) من الدنيا (خير مما كثر وألهى) هذا من طريق الاقتصاد المحمود الممدوح فينبغي للمرء أن يقلل أسباب الدنيا ما أمكن فإن قليلها يلهي عن كثير من الآخرة فالكثير يلهي القلب عن الرب والآخرة بما يحدث له من الكبر والطغيان على الحق «إن الإنسان ليطغى * أن رآه استغنى» قال بعضهم خذ من الدنيا ما شئت وخذ من الهم أضعافه؛ وسمى الدنيا لهواً لأنها تلهي القلب عن كل خير وتلهو بكل شر. وهذا الحديث قد عده العسكري وغيره من الحكم والأمثال (ع والضياء) المقدسي في المختارة (عن أبي سعيد) الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الأعواد يقول ذلك فقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير صدقة بن الربيع وهو ثقة

(ما كان الفحش في شيء قط إلا شانه) أي عابه، والشين العيب (ولا كان الحياء في شيء قط إلا زانه) قال الطيبي فيه مبالغة أي لو قدر أن يكون الفحش أو الحياء في جماد لشانه أو زانه فكيف بالإنسان؟ وأشار بهذين إلى أن الأخلاق الرذلة مفتاح كل شر بل هي الشر كله والأخلاق الحسنة السنية مفتاح كل خير بل هي الخير كله قال ابن جماعة وقد بلي بعض أصحاب النفوس الخبيثة من فقهاء الزمان بالفحش والحسد والعجب والرياء وعدم الحياء. اه. وأقول ليت ابن جماعة عاش إلى الآن حتى رأى علماء هذا الزمان (حم خد ت) في البر (ه) كلهم (عن أنس) بن مالك قال الترمذي حسن غريب رمز المصنف لحسنه

(ما كان الرفق في شيء إلا زانه وما نزع من شيء إلا شانه) لأن به تسهل الأمور وبه يتصل بعضها ببعض وبه يجتمع ما تشتت ويأتلف ما تنافر وتبدد ويرجع إلى المأوى ما شذ وهو مؤلف للجماعات جامع للطاعات؛ ومنه أخذ أنه ينبغي للعالم إذا رأى من يخل بواجب أو يفعل محرما أن يترفق في إرشاده ويتلطف به؛ روى عن أبي أمامة أن شاباً أتى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال له ائذن لي في الزنا فصاح الناس به فقال ادن مني فدنا فقال أتحبه لأمك؟ قال لا

٧٩٦٥ ـ مَا كَانَ بَيْنَ عُثْمَانَ وَرُقَيَّةَ وَبَيْنَ لُوطٍ مِنْ مُهَاجِرٍ - (طب) عن زيد بن ثابت

٧٩٦٦ ـ مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَمَسَّكُوا بِهِ ، وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ - (حم) عن قيس ابن عاصم - (ح)

٧٩٦٧ ـ مَا كَانَ وَلَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مُؤْمِنٌ إِلَّا وَلَهُ جَارٌ يُؤْذِيهِ - (فر) عن علي - (ض)

٧٩٦٨ ـ مَا كَانَتْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلَّا كَانَ بَعْدَهَا قَتْلٌ وَصَلْبٌ - (طب) والضياء عن طلحة - (صح)

٧٩٦٩ ـ مَا كَانَتْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلَّا تَبِعَتْهَا خِلَافَةٌ ، وَلَا كَانَتْ خِلَافَةٌ قَطُّ إِلَّا تَبِعَهَا مُلْكٌ ، وَلَا كَانَتْ صَدَقَةٌ قَطُّ

قال فالناس لايحبونه لأمهاتهم ؛ أتحبه لابنتك؟قال لا قال فالناس لا يحبونه لبناتهم ، حتى ذكر الزوجة والعمة والخالة ثم دعى له ، فلم يكن بعد شيء أبغض اليه من الزنا ؛ ولأبى الفتح البستي :

من جعل الرفق في مقاصده ✽ وفي مراقيه سلماً سلما
والصبر عون الفتى وناصره ✽ وقل من عنده ندماً ندما
كم صدمة للزمان منكرة ✽ لما رأى الصبر صدماً صدما

(عبيد بن حميد والضياء) المقدسي في المختارة (عن أنس) بن مالك وهو في مسلم بلفظ وما كان الخرق في شيء قط إلا شانه وبقية المتن بحاله ورواه البزار عن أنس أيضاً بلفظ ما كان الرفق في شيء قط إلا زانه وما كان الخرق في شيء قط إلا شانه وإن الله رفيق يحب الرفق؛ قال المنذري إسناده لين .

(ما كان بين عثمان ورقية وبين لوط من مهاجر) يعني انها أول من هاجر إلى أرض الحبشة وهما أول من هاجر بعد لوط فلم يتخلل بين هجرة لوط وهجرتها هجرة (طب عن زيد بن ثابت) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي فيه خالد العثماني وهو متروك .

(ما كان من حلف) بكسر فسكون أي معاقدة ومعاهدة على تعاضد وتناصر وتساعد وإنفاق ونصرة مظلوم ونحو ذلك قال الطيبي ومن زائدة لأن الكلام غير موجب (في الجاهلية) قبل الإسلام (فتمسكوا به) أي بأحكامه (ولا حلف في الاسلام) فإن الاسلام نسخ حكمه (حم عن قيس بن عاصم) التميمي المنقري وفد سنة تسع وكان شريفاً عاقلا حليما جواداً سيد أهل الوبر رمز المصنف لحسنه وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجاً لأحد من الستة وهو كذلك بالنسبة للفظ لكن هو بمعناه في أبي داود في مواضع ولفظه لاحلف في الاسلام وما كان من حلف في الجاهلية فان الاسلام لايزيده إلا شدة اهـ .

(ما كان ولا يكون إلى يوم القيامة مؤمن إلا وله جار يؤذيه) سنة الله في خلقه لا تتحول ولا تتزلزل؛ وجرب أن من أوذى فصبر فله الظفر ، وفي خبر من أذى جاره أورثه الله داره،قال الزمخشري عاينت هذا في مدة قريبة كان لى خال يظلمه عظيم القرية التي أنا منها ويؤذيني فيه فمات وملكني الله ضيعته فنظرت يوما إلى أبناء خالى يترددون في داره ويدخلون ويخرجون ويأمرون وينهون فذكرت هذا الحديث وحدثتهم به ولقد أحسن من قال من أجار جاره أعاذه الله وأجاره (فر عن علي) أمير المؤمنين وفيه علي بن موسى الرضى قال ابن طاهر يأتي عن آبائه بعجائب وقال الذهبي الشأن في صحة الاسناد اليه .

(ما كانت نبوة قط إلا كان بعدها قتل وصلب) معنى الكينونة الانتفاء ، أراد أن تكون النبوة بدون تعقيبها بذلك محال (طب والضياء) المقدسي في المختارة (عن طلحة) بن عبيد الله قال الهيثمي وفيه من لم نعرفه اهـ .

(ما كانت نبوة قط إلا تبعتها خلافة ولا كانت خلافة قط إلا تبعها ملك ولا كانت صدقة قط إلا كان مكساً)

إلاَّ كَانَ مَكْسًا - ابن عساكر عن عبد الرحمن بن سهل - (ض)

٧٩٧٠ - مَا كَبِيرَةٌ بِكَبِيرَةٍ مَعَ الِاسْتِغْفَارِ ، وَلاَ صَغِيرَةٌ بِصَغِيرَةٍ مَعَ الْإِصْرَارِ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

٧٩٧١ - مَا كَرَبَنِي أَمْرٌ إِلاَّ تَمَثَّلَ لِي جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، قُلْ : « تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لاَ يَمُوتُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ ، وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا » - ابن أبي الدنيا في الفرج والبيهقي في الأسماء عن اسمعيل بن أبي فديك مرسلا ، ابن صصرى في أماليه عن أبي هريرة - (ض)

٧٩٧٢ - مَا كَرِهْتَ أَنْ تُوَاجِهَ بِهِ أَخَاكَ فَهُوَ غِيبَةٌ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٧٩٧٣ - مَا كَرِهْتَ أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ مِنْكَ فَلاَ تَفْعَلْهُ بِنَفْسِكَ إِذَا خَلَوْتَ - (حب ت) عن أسامة ابن شريك - (صح)

وإلى ذلك وقعت الاشارة فى فواتح سورة آل عمران قال الحرالى انتظم فيها أمر النبوة فى التنزيل والانزال وأمر الخلافة فى ذكر الراسخين فى العلم الذين يقولون «ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا» وانتظم برؤوس تلك المعانى ذكره الملك الذى آتى الله هذه الأمة وخص به من لاق به الملك كما خص بالخلافة من صلحت له الخلافة كما تعين للنبوة الخاتمة من لا يحملها سواه؛ وكما خص بالخلافة آل محمد ورؤوس فقراء المهاجرين خصص بالملك الطلقاء الذين كانوا عتقاء الله ورسوله لينال كل من رحمة الله وفضله التى ولى جميعها نبيه كل طائفة حتى اختص بالتقدم قريش ثم العرب ما كانت إلى ماصار له الأمر بعد الملك من سلطنة وتجبر (ابن عساكر) فى التاريخ (عن عبد الرحمن بن سهل) بن زيد ابن كعب الأنصارى ، شهد أحدا والخندق ، بل قال ابن عبد البر بدرى . وفيه إبراهيم بن طهمان نقل الذهبى عن بعضهم تضعيفه . وأخرج ابن عساكر فى ترجمة عبد الرحمن هذا مايفيد أن سبب راويته هذا الحديث قال غزا عبد الرحمن هذا فى زمن عثمان ومعاوية أمير على الشام فمرت به روايا خمر فنفر كل رواية منها برمحه فناوشه غلمان حتى بلغ معاوية فقال دعوه فإنه شيخ ذهب عقله فقال كذبت والله ماذهب عقلى لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن ندخله بطوننا وأسقيتنا وأحلف بالله لئن أنا بقيت حتى أرى فى معاوية ماسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبقرن بطنه أو لا مرتين اه . ثم ساق له هذا الحديث المشروح ما كبيرة بكبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة بصغيرة مع الإصرار (ابن عساكر) فى التاريخ عن عائشة بإسناد ضعيف لكن للحديث شواهد

(ما كربنى أمر إلا تمثل لى جبريل فقال يامحمد قل توكلت على الحى الذى لا يموت والحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا) أمره بأن يثق به ويسند أمره إليه فى استكفاء ماينوبه مع التمسك بقاعدة التوكل وعرفه أن الحى الذى لا يموت حقيق بأن يتوكل عليه وحده ولا يتكل على غيره من الأحياء الذين يموتون؛ وعن بعض السلف أنه قال لا يصح لذى عقل أن يثق بعدها بمخلوق . ذكره الزمخشرى (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (والبيهقى فى) كتاب (الأسماء) والصفات (عن أبى) محمد (إسماعيل بن) مسلم (بن أبى فديك) بضم الفاء المهملة وسكون التحتية وبالكاف اسمه دينار (مرسلا) بفتح السين وكسرها قال فى التقريب صدوق من الثالثة (ابن صصرى فى أماليه) الحديثية (عن أبى هريرة) مرفوعا

(ما كرهت أن تواجه به أخاك) فى الإسلام (فهو غيبة) فيحرم لكن الغيبة تباح للضرورة ونحوها وقد ذكر ابن العماد أنها تباح فى ست وثلاثين موضعا ونظمها (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك

(ما كرهت أن يراه الناس منك فلا تفعله بنفسك إذا خلوت) أى كنت فى خلوة بحيث لا يراك إلا الله تعالى

٧٩٧٤ - مَا لَقِيَ الشَّيطَانُ عُمَرَ مُنْذُ أَسْلَمَ إِلَّا خَرَّ لِوَجْهِهِ - ابن عساكر عن حفصة - (ض)

٧٩٧٥ - مَا لِي أَرَاكُمْ عِزِينَ - (حم د ن) عن جابر بن سمرة - (صح)

٧٩٧٦ - مَا لِي وَلِلدُّنْيَا. مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا - (حم ت ه ك) والضياء عن ابن مسعود - (صح)

والحفظة؛ وهذا ضابط وميزان (حب عن أسامة) بن شريك الثعلبي بمثلثة ومهملة، تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك

(مالقي الشيطان عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه) لأنه لما قهر شهوته وأمات لذته خاف منه الشيطان؛ وفي التوراة من غلب شهوات الدنيا فرق الشيطان من ظله، ومثل عمر كانسان ذي سلطان وهيبة استقبله مريب رفع عنه أمور شنيعة وعرفه بالعداوة؛ فانظر ماذا يحل بقلب المريب إذا لقيه فإن ذهبت رجلاه أوخر لوجهه فغير مستنكر؛ قال البيضاوي وفيه تنبيه على صلابته في الدين واستمراره على الجد الصرف والحق المحض، وقال النووي هذا الحديث محمول على ظاهره وأن الشيطان يفر منه إذا رآه، وقال عياض يحتمل أن يكون على سبيل ضرب المثل وأن عمر فارق سبيل الشيطان وسلك طريق السداد فخالف كل ما يحبه الشيطان. قال القرطبي: وبقاؤه على ظاهره أظهر قال والمراد بالشيطان الجنس (ابن عساكر) في تاريخه (عن حفصة) بنت عمر قال الحافظ العراقي وهو متفق عليه بلفظ يا ابن الخطاب مالقيك الشيطان سالكا فجا - الحديث

(مالي أراكم عزين) بتخفيف الزاي مكسورة متحلقين حلقة حلقة جماعة جماعة جمع عزة وهي الجماعة المتفرقة والهاء عوض عن الياء أي مالي أراكم أشتاتا متفرقين. قال الطيبي: هذا إنكار منه على رؤية أصحابه متفرقين أشتاتا، والمقصود الإنكار عليهم كائنين على تلك الحالة؛ يعني لا ينبغي أن تتفرقوا ولا تكونوا مجتمعين بعد توصيتي إياكم بذلك، كيف وقد قال الله تعالى «واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا» ولو قال مالكم متفرقون لم يفد المبالغة ونظيره قوله تعالى حكاية عن سليمان «مالي لا أرى الهدهد» أنكر على نفسه عدم رؤيته إنكارا بليغا على معنى أنه لا يراه وهو حاضر وهذا قاله وقد خرج على أصحابه فرآهم حلقا فذكره ثم قال ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها يتمون الصف الأول فالأول ويتراصون في الصفوف وهذا لا ينافيه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجلس في المسجد وأصحابه محدقون كالمتحلقين لأنه إنما كره تحلقهم على مالا فائدة فيه ولا منفعة بخلاف تحلقهم حوله فإنه لسماع العلم والتعلم منه (حم م د) كلهم في الصلاة (عن جابر بن سمرة) قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فرأيناه حلقا فذكره ورواه عنه أيضا النسائي وابن ماجه خلافا لما يوهمه صنيع المصنف من تفرد ذينك به على الستة

(مالي وللدنيا) أي ليس لي ألفة ومحبة معها ولا أنها معي حتى أرغب فيها أو أي ألفة وصحبة لي مع الدنيا؟ وهذا قاله لما قيل له ألا نبسط لك فراشا لينا ونعمل لك ثوبا حسنا؟ قال الطيبي واللام في الدنيا مقحمة للتأكيد إن كانت لواو بمعنى مع وإن كانت للعطف فتقديره مالي وللدنيا معي (ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها) أي ليس حالي معها إلا كحال راكب مستظل قال الطيبي وهذا تشبيه تمثيلي ووجه الشبه سرعة الرحيل وقلة المكث ومن ثم خص الراكب. ومقصوده أن الدنيا زينت للعيون والنفوس فأخذت بهما استحسانا ومحبة ولو باشر القلب معرفة حقيقتها ومعتبرها لأبغضها ولما آثرها على الآجل الدائم. قال عيسى عليه الصلاة والسلام يامعشر الحواريين أيكم يستطيع أن يبني على موج البحر دارا؟ قالوا ياروح الله ومن يقدر؟ قال إياكم والدنيا فلا تتخذوها قرارا؛ وقال الحكيم جعل الله الدنيا ممرا والآخرة مقرا والروح عارية والرزق بلغة والمعاش حجة والسعي خيرا ودعا من دار

٧٩٧٧ — مَا مَاتَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقْبَضُ - (ه) عن أبي بكر

٧٩٧٨ — مَا مَحَقَ الْإِسْلَامَ مَحْقَ الشُّحِّ شَيْءٌ - (ع) عن أنس - (ح)

٧٩٧٩ — مَا مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي بِمَلَإٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا : يَا مُحَمَّدُ ، مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ - (ه) عن أنس (ت) عن ابن مسعود - (ح)

٧٩٨٠ — مَا مَسَخَ اللهُ تَعَالَى مِنْ شَيْءٍ فَكَانَ لَهُ عَقِبٌ وَلَا نَسْلٌ - (طب) عن أم سلمة - (ح)

الآفات إلى دار السلام ومن السجن إلى البستان وذلك حال كل إنسان لكن للنفس أخلاق دنية ردية تعمى عن كونها دار ممر وتلهى عن تذكر كون الآخرة دار مقر ولا يبصر ذلك إلا من اطمأنت نفسه وماتت شهوته واستنار قلبه بنور اليقين فلذلك شهد المصطفى صلى الله عليه وسلم هذه الحال فى نفسه ولم يضفها لغيره وإن كان سكان الدنيا جميعا كذلك لعماهم عما هنالك وهذا لما مر بقوم يعالجون خصا قال ما أرى الأمر إلا أعجل من ذلك (حم ت ه ك) فى الرقائق (والضياء) المقدسى (عن ابن مسعود) قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم على حصير قد أثر فى جنبه فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر علي الخز والديباج وأنت نائم على هذا الحصير فذكره قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح غير هلال بن حبان وهو ثقة وقال الحاكم علي شرط البخارى وأقره الذهبي

(مامات نبي إلا دفن حيث يقبض) ولهذا سأل موسى ربه عند قبض روحه أن يدنيه من الأرض المقدسة لأنه لا يمكن نقله إليها بعد موته بخلاف غير الأنبياء فإنهم ينقلون من بيوتهم التى ماتوا فيها إلى مدافنهم ومقابرهم فالأفضل فى حق من عدا الأنبياء الدفن فى المقبرة قال ابن العربي وهذا الحديث يرد قول الاسرائيلية أن يوسف نقل إلا أن يكون ذلك مستثنى إن صح (ه عن أبي بكر) الصديق وذلك أنهم اختلفوا لما مات النبي صلى الله عليه وسلم فى المكان الذى يحفر له فيه فقيل يدفن بمسجده وقيل مع أصحابه فقال أبو بكر سمعته يقول فذكره

(مامحق الإسلام محق الشح شيء) لأن الإسلام هو تسليم النفس والمال لحقوق الله فإذا جاء الشح فقد ذهب بذل المال ومن شح به فهو بالنفس أشح ومن جاد بالنفس كان بالمال أجود فالشح يمحق الإسلام ولا يعادله فى ذلك شيء قال الكشاف والشح بالضم والكسر اللؤم وأن تكون نفس الرجل كزة حريصة على المنع كما قال :

يمارس نفسا بين جنبيه كزة ... إذا هم بالمعروف قالت له مهلا

وقد أضيف إلى النفس لأنه غريزة فيها وأما البخل فهو المنع نفسه اه والمحق النقص والمحو الإبطال (ع عن أنس) ابن مالك وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه على بن أبي سارة وهو ضعيف وقال فى محل آخر رواه أبو يعلى والطبرانى وفيه عمر بن الحصين وهو مجمع علي ضعفه

(ما مررت ليلة أسري بى بملإ) أى جماعة (من الملائكة إلا قالوا يا محمد مر أمتك بالحجامة) لأنهم من بين الأمم كلهم أهل يقين فإذا اشتغل نور اليقين فى القلب ومعه حرارة الدم أضر بالقلب وبالطبع وقال التوربشتى وجه مبالغة الملائكة فى الحجامة سوى ماعرف منها من المنفعة العائدة علي الأبدان أن الدم مركب من القوى النفسانية الحائلة بين العبد وبين الترق إلى الملكوت الأعلي والوصول إلى الكشوف الروحانية وغلبته تزيد جماح النفس وصلابتها فإذا نزف الدم أورثها ذلك خضوعا وجمودا ولينا ورقة وبذلك تنقطع الأدخنة المنبعثة عن النفس الأمارة وتنحسم مادتها فتزداد البصيرة نور إلى نورها (ه) فى الطب (عن أنس) بن مالك (ت) فيه (عن ابن مسعود) قال الترمذى حسن غريب وقال المناوى حديث ابن ماجه منكر اه وفيه كثير بن سليم الضبي ضعفوه كما فى الميزان وعدوا من مناكيره هذا وأقول فى سند الترمذى أحمد بن بديل الكوفى قال فى الكاشف لينه ابن عدى والدارقطنى ورضيه النسائى وعبد الرحمن ابن إسحاق قال فى الكاشف ضعفوه

(مامسخ الله من شيء فكان له عقب ولا نسل) فليس القردة والخنازير الموجودون الآن أعقاب من مسخ من

٧٩٨١ - مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُهُ وَحْياً أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

٧٩٨٢ - مَا مِنَ الذِّكْرِ أَفْضَلُ مِنْ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » وَلَا مِنَ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ مِنَ الاسْتِغْفَارِ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

٧٩٨٣ - مَا مِنَ الْقُلُوبِ قَلْبٌ إِلَّا وَلَهُ سَحَابَةٌ كَسَحَابَةِ الْقَمَرِ بَيْنَمَا الْقَمَرُ يُضِيءُ إِذْ عَلَتْهُ سَحَابَةٌ فَأَظْلَمَ إِذْ تَجَلَّتْ - (طس) عن علي - (ض)

٧٩٨٤ - مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا فِي رَأْسِهِ حَكَمَةٌ بِيَدِ مَلَكٍ ، فَإِذَا تَوَاضَعَ قِيلَ لِلْمَلَكِ : ارْفَعْ حَكَمَتَهُ ، وَإِذَا

بني آدم كما زعمه بعض الناس رجما بالغيب كما مر (طب) وكذا أبو يعلى (عن أم سلمة) رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه ليث بن سليم مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح .

(مامن الأنبياء من نبي) الأولى زائدة والثانية بيانية (إلا وقد أعطى من الآيات) أي المعجزات (ما) موصولة بمعنى شيئا أو موصولة (مثله) بمعنى صفته وهو مبتدأ وخبره (آمن عليه البشر) والجملة الاسمية صفة ما أو صلتها والجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع أو بحال محذوف أي ليس نبي إلا أعطاه الله من المعجزات شيئا من صفته أنه إذا شوهد اضطر المشاهد إلى الإيمان به فإذا مضى زمنه انقضت تلك المعجزة (وإنما كان الذي أوتيته) من المعجزات أي معظمه وإلا فمعجزاته لاتحصى (وحيا) قرآنا (أوحاه الله إليّ) مستمرا على مر الدهور ينتفع به حالا ومآلا وغيره من الكتب ليست معجزته من جهة النظم والبلاغة فانقضت بانقضاء أوقاتها لحصره المعجزة في القرآن ليس لنفيها عن غيره بل لتميزه عنها بما ذكر وبكونه المعجزة الكبرى الباقية المستمرة المحفوظة عن التغيير والتبديل الذي تقهر المعاند وتفحمه فكأن المعجزات كلها محصورة فيه ونظيره « إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم » أي إنما المؤمنون الكاملون في الإيمان «إنما أنت منذر» أي بالنسبة لمن لا يؤمن «إنما أنا بشر مثلكم» أي بالنسبة لعدم الاطلاع على بواطن الامور وإنما الحياة الدنيا لعب ولهو أي بالنسبة لمن آثرها (فأرجو) أي أؤمل (أن أكون أكثرهم تبعا يوم القيامة) أراد اضطرار الناس إلى الايمان به إلى يوم القيامة وذكر ذلك على وجه الترجي لعدم العلم بما في الأقدار السابقة (حم ق عن أبي هريرة) .

(ما) نافية (من) زائدة (الذكر) مجرور لفظا مرفوع محلا على أنه اسم ما إن جعلت حجازية وعلى الابتداء إن جعلت تميمية (أفضل) بنصبه بالفتحة أصالة خبر ما إن جعلت حجازية ونيابة عن الجر صفه لذكر (من) قول (لا إله إلا الله) أي لا معبود بحق في الوجود إلا الله تعالى (ولا من الدعاء أفضل من الاستغفار) أي قول استغفر الله وتمامه عند الطبراني ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم «فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات» (طب عن ابن عمرو) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه الافريقي وغيره من الضعفاء .

(مامن القلوب قلب إلا وله سحابة كسحابة القمر بينما القمر يضيء إذ علته سحابة فأظلم إذ تجلت) سببه كما في الفردوس أن عمر سأل عليا فقال الرجل يحدث الحديث إذ نسيه إذ ذكره فقال علي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره (تنبيه) في تذكرة أبي حيان سألني قاضي القضاة أبو الفتح القشيري يعني ابن دقيق العيد ماوجه الاستثناء الواقع في خبر مامنكم من أحد يقوم فيمضمض ويستنشق وينتثر إلا خرجت الخطايا من فيه وأنفه، فأجبته احد مبتدأ ومن زائدة ويقوم ويمضمض ويستنشق وينتثر صفات لأحد وإلا خرجت هو الخبر لأنه محط الفائدة. والمعنى ماأحد يفعل هذه الأشياء إلا كان كذا. وقس على ذلك (طس عن علي) امير المؤمنين ورواه أبو نعيم والديلمي

(مامن آدمي) من زائدة كما سبق وهي هنا تفيد عموم النفي وتحسين دخول ماعلى النكرة (إلا في رأسه حكمة)

تَكَبَّرَ قِيلَ لِلْمَلَكِ : ضَعْ حِكْمَتَهُ - (طب) عن ابن عباس ، البزار عن أبي هريرة - (ح)

٧٩٨٥ - مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو بِدُعَاءٍ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ مَا سَأَلَ ، أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهُ ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ ، أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ - (حم ت) عن جابر - (ح)

٧٩٨٦ - مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ - (د) عن أبي هريرة - (ض)

وهي بالتحريك مايجعل تحت حنك الدابة يمنعها المخالفة كاللجام والحنك متصل بالرأس (بيد ملك) موكل به (فإذا تواضع) للحق والخلق (قيل الملك) من قبل الله تعالى (ارفع حكمته) أى قدره ومنزلته يقال فلان عالى الحكمة ، فرفعها كناية عن الاعذار (فإذا تكبر قيل الملك ضع حكمته) كناية عن إذلاله فإن من صفة الذليل تنكيس رأسه فثمرة التكبر فى الدنيا الذلة بين عباد الله وفى الآخرة نار الإيثار وهى عصارة أهل النار كما جاء فى بعض الأخبار (طب عن ابن عباس ، البزار عن أبي هريرة) رمز لحسنه وهو كما قال فقد قال المنذرى والهيثمى إسنادهما حسن لكن قال ابن الجوزى حديث لايصح

(مامن أحد يدعو بدعاء إلا آتاه الله ماسأل) قال الكرمانى هو استثناء من أعم الصفات أى ماأحد يدعو كائناً بصفة إلا بصفة الإيتاء الخ (أو كف عنه من السوء مثله مالم يدع بإثم أو قطيعة رحم) فكل داع يستجاب له لكن تتنوع الإجابة فتارة تقع بعين مادعابه وتارة بعوضه بحسب ماتقتضيه مصلحته وحاله فأشار به إلى أن من رحمة الله بعبده أن يدعو بأمر دنيوى فلايستجاب له بل يعوضه خيراً منه من صرف سوء عنه أو ادخار ذلك له فى الآخرة أو مغفرة ذنبه وفيه تنبيه على شرف الدعاء وعظم فائدته أعطى العبد المسئول أومنع ، وكفى بالدعاء شرفاأنه تعالى جعل قلبه بالرغبة إليه ولسانه بالثناء عليه وجوارحه بالمسئول بين يديه فلوأعطى الملك كله كان ماأعطى من الدعاء أكثرفدل على أن الداعى مجاب لامحالة كما تقرر (حم ت) فى الدعوات وكذا الحاكم (عن جابر) بن عبدالله رمز لحسنه وفيه ابن لهيعة وقال الصدر المناوى فى سنده مقال

(مامن أحد يسلم عليّ إلا ردّ الله عليّ) وفى رواية إليّ قال القسطلانى وهو ألطف وأنسب إذ بين التعديتين فرق لطيف فإن رد يتعدى كما قال الراغب بعلى فى الاهانة وبإلى فى الاكرام (روحى) يعنى رد عليّ نطق لأنه حيّ على الدوام وروحه لاتفارقه أبداً لما صح أن الأنبياء أحياء فى قبورهم (حتى أرد) غاية لرد فى معنى التعليل أى من أجل أن أرد (عليه السلام) هذا ظاهر فى استمرار حياته لاستحالة أن يخلو الوجود كله من أحد يسلم عليه عادة ومن خص الرد بوقت الزيارة فعليه البيان فالمراد كما قال ابن الملقن وغيره بالروح النطق مجازاً وعلاقة المجاز أن النطق من لازمه وجود الروح كما أن الروح من لازمه وجود النطق بالفعل أو القوة وهو فى البرزخ مشغول بأحوال الملكوت مستغرق فى مشاهدته مأخوذ عن النطق بسبب ذلك ، ولهذا قال ابن حجر الأحسن أن يؤول رد الروح بحضور الفكر كما قالوه فى خبر يغان على قلبي وقال الطيبى لعل معناه تكون روحه القدسية فى شأن ما فى الحضرة الالهية فإذا بلغه سلام أحد من الأمة رد الله روحه من تلك الحالة إلى رد سلام من سلم عليه وكذا شأنه وعادته فى الدنيا يفيض على أمته من سبحات الوحى الالهى ماأفاضه الله عليه ولا يشغله هذا الشأن وهو شأن إفاضة الانوار القدسية على أمته عن شغله بالحضرة كما كان فى عالم الشهادة لايشغله شأن عن شأن والمقام المحمود فى الآخرة عبارة عن هذا المعنى فهو فى الدنيا والبرزخ والعقبى فى شأن أمته وههنا أجوبة كثيرة هذا أرجحها ورده المصنف وغيره بما لاطائل تحته (د عن أبي هريرة) قال فى الأذكار والرياض إسناده صحيح وقال ابن حجر رواته ثقات ورواه عنه أيضاً الامام أحمد فى المسند لكن لفظه إليّ بدل عليّ ولم يخرجه من الستة غير أبي داود فقوله فى الفجر المنير خرجه الترمذى : وهم

٧٩٨٧ — مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدِمَ : إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَنْ لَا يَكُونَ ازْدَادَ ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا نَدِمَ أَنْ لَا يَكُونَ نَزَعَ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٧٩٨٨ — مَا مِنْ أَحَدٍ يُحْدِثُ فِي هَـــذِهِ الْأُمَّةِ حَدَثًا لَمْ يَكُنْ فَيَمُوتَ حَتَّى يُصِيبَهُ ذَلِكَ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٧٩٨٩ — مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ اللهُ الْجَنَّةَ إِلَّا زَوَّجَهُ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً : ثِنْتَيْنِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، وَسَبْعِينَ مِنْ مِيرَاثِهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ مَا مِنْهُنَّ وَاحِدَةٌ إِلَّا وَلَهَا قُبُلٌ شَهِيٌّ، وَلَهُ ذَكَرٌ لَا يَنْثَنِي - (ه) عن أبي أمامة - (ح)

(مامن أحد يموت إلا ندم) قالوا وما ندامته يارسول الله قال (إن كان محسناً ندم أن لايكون ازداد) أى خيراً أى من عمله (وإن كان مسيئا ندم أن لايكون نزع) أى أقلع عن الذنوب ونزع نفسه عن ارتكاب المعاصى وتاب وصلح حاله ولهذا يتعين اغتنام العمر إذ هو لاقيمة له ولا عوض عنه . ومن ثم قال أحمد بن حنبل الدنيا دار عمل والآخرة دار جزاء فمن لم يعمل هنا ندم هناك وقال ابن جبير كل يوم عاشه المؤمن غنيمة فاياك والتهاون فيه فتقدم المعاد من غير زاد قال الزمخشرى الندم ضرب من النعم وهو أن تغتم على ماوقع منك وتتمنى أنه لم يقع وهو غم يصحب الانسان صحبة لها دوام ولزام لأنه لما تذكر المتندم عليه راجعه ، من الندام وهو لزام الشيء ودوام صحبته . ومن مقلوباته أدمن الأمر ادامة ومدن بالمكان أقام ومنه المدينة (ت) فى الزهد من حديث يحي بن عبيدالله ابن عبدالله بن موهب عن أبيه (عن أبى هريرة) وضعفه المنذرى وقال الذهبي يحي ضعفوه ووالده قال احمد له مناكير اه وقال الديلى منكر الحديث

(مامن أحد يحدث فى هذه الأمة حدثا لم يكن) أى لم يشهد له أصل من أصول الشريعة ولم يدخل تحت قوانينها (فيموت حتى يصيبه ذلك) أى وباله (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير مسلمة بن سيس وثقه ابن حبان

(مامن أحد يدخله الله الجنة إلا زوجه ثنتين وسبعين زوجة) أى جعلهن زوجات له وقيل قرنه بهن من غير عقد تزويج (ثنتين من الحور العين وسبعين من ميراثه من أهل النار) قال هشام أحد رواته يعنى رجالا دخلوا النار فورث أهل الجنة نساءهم كما ورثت امرأة فرعون . وأخذ منه أن الله أعد لكل واحد من الخلق زوجتين فمن حرم ذلك بدخوله النار من أهلها وزعت زوجاتهم على أهل الجنة كما توزع المنازل التى أعدت فى الجنة لمن دخل النار من أهلها كما يوضحه خبر مامن أحد إلا وله منزلان منزل فى الجنة ومنزل فى النار فاذا مات ودخل النار ورث أهل الجنة منزليه فذلك قوله «أولئك هم الوارثون» وظاهره استواء أهل الجنة فى هذا العدد من الزوجات اثنتين منهن بطريق الاصالة وسبعين بطريق الوراثة عن أهل النار فيستنبط منه أن نسبة رجال أهل الجنة إلى رجال أهل النار كنسبة سدس سدسهم وهو نسبة الاثنين إلى جملة اثنين وسبعين لأن سدسها اثنى عشر وظاهره أيضا أن هذه الزوجات كلهن من الحور لأن الثنتين اللتين لكل واحد بطريق الاصالة منهن فاللاتى بطريق الإرث كذلك فهن غير الزوجات من الإنس وقد جاء مصرحا به فى خبر أحمد إن أدنى أهل الجنة منزلة من له سبع درجات وهو على السادسة وفوقه السابعة إلى أن قال وله من الحور العين اثنتين وسبعين زوجة سوى أزواجه من الدنيا وقضية هذا الخبر استواء أهل الجنة فى ذلك وأنه لايزاد على هذا العدد ولو للبعض وعورض بخبر الترمذى إن أدنى أهل الجنة منزلة الذى له ثمانون ألف خادم واثنتان وسبعون زوجة وأجيب بحمل ذلك على الآدميات وذا على الحور وقال ابن حجر ماذكر من العدد قد ورد فى أخبار أخر أقل منه . وأكثر ماوقفت عليه ماأخرجه أبو الشيخ فى العظمة والبيهقى فى البعث من حديث ابن أبى أوفى رفعه إن الرجل من أهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء وإنه ليفضى إلى أربعة آلاف بكر وثمانية آلاف

٧٩٩٠ — مَا مِنْ أَحَدٍ يُؤَمَّرُ عَلَى عَشَرَةٍ فَصَاعِداً إِلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْأَصْفَادِ وَالْأَغْلاَلِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٧٩٩١ — مَا مِنْ أَحَدٍ يَكُونُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ هٰذِهِ الْأُمَّةِ فَلَا يَعْدِلُ فِيهِمْ إِلاَّ كَبَّهُ اللهُ تَعَالَى فِي النَّارِ - (ك) عن معقل بن يسار - (صح)

٧٩٩٢ — مَا مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَفِي رَأْسِهِ عُرُوقٌ مِنَ الْجُذَامِ تَنْفِرُ ، فَإِذَا هَاجَ سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِ الزُّكَامَ ، فَلَا تَدَاوَوْا لَهُ - (ك) عن عائشة - (ح)

٧٩٩٣ — مَا مِنْ أَحَدٍ يَلْبَسُ ثَوْباً لِيُبَاهِيَ بِهِ فَيَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهِ إِلاَّ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ حَتَّى يَنْزِعَهُ مَتَى مَا نَزَعَهُ -

---

ثيب وفيه راو لم يسم وفي الطبراني إن الرجل من أهل الجنة ليفضي إلى مائة عذراء قال ابن القيم ليس في الأخبار الصحيحة زيادة على زوجتين سوى ما في حديث أبي موسى إن في الجنة لخيمة الخ واستدل أبو هريرة بهذا الحديث ونحوه على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال كما خرجه مسلم وغيره (ما منهن واحدة إلا ولها قبل شهي وله ذكر لا ينثني) وإن توالى جماعه وتكثر ، فان قيل فائدة المنكوح التوالد وحفظ النوع وهو مستغنى عنه في الجنة قلنا مناكح الجنة وسائر أحوالها إنما تشارك نظائرها الدنيوية في بعض الصفات والاعتبارات لا في تمام حقيقتها حتى يستلزم جميع ما يلزمها ويفيد عين فائدتها (ه عن أبي أمامة) الباهلي قال الدميري انفرد به ابن ماجه أي وفيه خالد بن يزيد وهاه ابن معين مرة وكذبه أخرى وساق الذهبي من مناكيره هذا الخبر وقال ابن حجر هذا الحديث سنده ضعيف جدا .

(ما من أحد يؤمر على عشرة) أي يجعل أميرا عليها (فصاعدا) أي فما فوقها (إلا جاء يوم القيامة في الأصفاد والأغلال) حتى يفكه عدله أو يوبقه جوره هكذا جاء في رواية أخرى وكتب عمر بن عبد العزيز إلى بعض عماله أما بعد فقد أمكنتك القدرة من ظلم العباد فإذا هممت بظلم أحد فاذكر قدرة الله عليك واعلم أنك لا تأتي الناس شيئا إلا كان زائلا عنهم باقيا عليك والله آخذ للمظلوم من الظالم والسلام (ك) في الأحكام (عن أبي هريرة) وقال صحيح وأقره عليه الذهبي .

(ما من أحد يكون على شيء من أمور هذه الأمة فلا يعدل فيهم إلا كبه الله تعالى في النار) أي صرعه وألقاه فيها على وجهه ، وهذا وعيد شديد يفيد أن جور القاضي وغيره كبيرة قال الذهبي وإذا اجتمع في القاضي قلة علم وسوء قصد وأخلاق زعرة فقد تمت خسارته ولزمه عزل نفسه ليخلص من النار (ك) في الأحكام (عن معقل بن سنان) الأشجعي شهد الفتح حاملا لواء قومه قتل يوم الحرة صبرا قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص وقال في الكبائر إسناده قوي

(ما من أحد إلا وفي رأسه عروق من الجذام تنفر) أي تتحرك وتعلو وتهيج (فإذا هاج سلط الله عليه الزكام فلا تداووا له) أي للزكام وفيه خبر رواه ابن عدي والبيهقي وضعفاه عن أنس مرفوعا لا تكرهوا أربعة فإنها لأربعة لا تكرهوا الرمد فإنه يقطع عروق العمى ولا تكرهوا الزكام فإنه يقطع عروق الجذام ولا تكرهوا السعال فإنه يقطع عروق الفالج ولا تكرهوا الدماميل فإنها تقطع عروق البرص (ك) في الطب (عن عائشة) كذا أورده الحاكم في المستدرك وتعقبه الذهبي فقال قلت كأنه موضوع وفيه عبد الرحمن الكديمي متهم بالوضع اه وسبقه ابن الجوزي فحكم بوضعه وسلمه المؤلف في مختصر الموضوعات فانه لم يتعقبه إلا بأن الحاكم خرجه وأن الذهبي تعقبه بأنه موضوع وسكت على ذلك .

(ما من أحد يلبس ثوبا ليباهي به) أي يفاخر به (فينظر الناس إليه إلا لم ينظر الله إليه حتى ينزعه متى نزعه) أي

(طب) عن أم سلمة - (ح)

٧٩٩٤ - مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي يَمُوتُ بِأَرْضٍ إِلاَّ بُعِثَ قَائِدًا وَنُورًا لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ت ٤) والضياء عن بريدة

٧٩٩٥ - مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي إِلاَّ وَلَوْ شِئْتُ لأَخَذْتُ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ خُلُقِهِ ، غَيْرَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ - (ك) عن الحسن مرسلا - (صح)

٧٩٩٦ - مَا مِنْ إِمَامٍ أَوْ وَالٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الْحَاجَةِ وَالْخَلَّةِ وَالْمَسْكَنَةِ إِلاَّ أَغْلَقَ اللهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ خَلَّتِهِ وَحَاجَتِهِ وَمَسْكَنَتِهِ - (حم ت) عن عمرو بن مرة - (ح)

٧٩٩٧ - مَا مِنْ إِمَامٍ يَعْفُو عِنْدَ الْغَضَبِ إِلاَّ عَفَا اللهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن مكحول مرسلا - (ض)

٧٩٩٨ - مَا مِنْ أُمَّةٍ إِلاَّ وَبَعْضُهَا فِي النَّارِ وَبَعْضُهَا فِي الْجَنَّةِ ، إِلاَّ أُمَّتِي ، فَإِنَّهَا كُلَّهَا فِي الْجَنَّةِ - (خط) عن

وإن طال لبسه إياه طال إعراض الله عنه والمراد بالثوب ما يشمل العمامة والإزار وغيرهما (طب عن أم سلمة) وضعفه المنذري قال الهيثمي فيه عبدالخالق بن زيد بن واقد وهو ضعيف وبه عرف ما في رمز المؤلف لحسنه

(ما من أحد من أصحابي يموت بأرض إلا بعث قائدا) أي بعث ذلك الشخص من أصحابي قائداً لأهل تلك الارض إلى الجنة (ونورا لهم يوم القيامة) يسعى بين أيديهم فيمشون في ضوئه ، وإطلاقه شامل للذكر والأنثى ولمن عرف به بطول الصحبة له والملازمة وغيره وهذا قد عده بعضهم من خصائصه (ت) في المناقب (والضياء) في المختارة (عن بريدة) قال الترمذي غريب وإرساله أصح

(ما من أحد من أصحابي) وفي رواية مامنكم من أحد (إلا ولو شئت لأخذت عليه في بعض خلقه) بالضم (غير أبي عبيدة) عامر (بن الجراح) قد كشف بهذا الحديث عن سر كونه أمين هذه الأمة فبين أن أباعبيدة إنما ظفر بهذه الخصلة حتى صار واحد هذه الأمة في الأمانة بما أخبر به هنا من طهارة خلقه ويخرج من ذلك أن الأمانة من حسن الخلق والخيانة من سوء الخلق (ك) في الفضائل (عن الحسن) البصري (مرسلا) ظاهره أنه لاعلة فيه غير الارسال وليس كذلك ففيه مبارك بن فضالة أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه أحمد والنسائي

(مامن إمام أووال) يلي من أمور الناس شيئا وفي رواية مامن إمام ولاوال (يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة) بفتح المعجمة (والمسكنة) أي يمنعهم من الولوج عليه وعرض أحوالهم عليه ويترفع عن استماع كلامهم (إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته) يعني منعه عما يبتغيه وحجب دعاءه من الصعود إليه جزاءاً وفاقاء قال ابن حجر فيه وعيد شديد لمن كان حاكما بين الناس فاحتجب لغير عذر لما فيه من تأخير إيصال الحقوق أو تضييعها والفرق بين الحاجة والخلة والفقر أن الحاجة مايهتم به الإنسان وإن لم يبلغ حد الضرورة بحيث لو لم يحصل لاختل امره ؛ والخلة ما كان كذلك مأخوذ من الخلل لكن ربما يبلغ حد الاضطرار بحيث لو فقد لامتنع التعيش ، والفقر هو الاضطرار إلى مالا يمكن التعيش دونه مأخوذ من الفقار كأنه كسر فقاره ولذلك فسر الفقير بأنه الذي لاشيء له ذكره القاضي (حم ت) في الأحكام (عن عمرو بن مرة) بضم الميم ضد حلوة الجهني له صحبة مات زمن عبدالملك ورواه عنه أيضا الحاكم وقال صحيح الاسناد وأقروه ومن ثم رمز المؤلف لحسنه

(مامن أحد) إمام (يعفو عند الغضب إلا عفا الله عنه يوم القيامة) أي تجاوز عن ذنوبه مكافأة له على إحسانه لخلقه بكظم الغضب عند غايته (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب عن مكحول مرسلا)

(ما من أمة إلا وبعضها في النار وبعضها في الجنة إلا أمتي فانها كلها في الجنة) قال المظهر هذا مشكل إذ مفهومه

ابن عمر - (ض)

٧٩٩٩ - مَا مِنْ أُمَّةٍ ابْتَدَعَتْ بَعْدَ نَبِيِّهَا فِي دِينِهَا بِدْعَةً إِلَّا أَضَاعَتْ مِثْلَهَا مِنَ السُّنَّةِ - (طب) عن عفيف ابن الحرث - (ض)

٨٠٠٠ - مَا مِنَ امْرِئٍ يُحْيِي أَرْضًا فَيَشْرَبُ مِنْهَا كَبِدٌ حَرَّى أَوْ يُصِيبُ مِنْهَا عَافِيَةٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَجْرًا - (طب) عن أم سلمة - (ح)

٨٠٠١ - مَا مِنَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يُنَقِّي لِفَرَسِهِ شَعِيرًا ثُمَّ يُعَلِّقُهُ عَلَيْهِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ حَبَّةٍ حَسَنَةً - (حم هب) عن تميم - (ض)

٨٠٠٢ - مَا مِنَ امْرِئٍ يَخْذُلُ امْرَءًا مُسْلِمًا فِي مَوْطِنٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ، وَمَا مِنْ أَحَدٍ يَنْصُرُ مُسْلِمًا فِي مَوْطِنٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ - (حم د) والضياء عن جابر وأبي طلحة بن سهل - (صح)

أن لا يعذب أحد من أمته حتى أهل الكبائر وقد ورد أنهم يعذبون إلا أنه يؤول بأنه أراد بأمته هنا من اقتدى به كما ينبغي واختصاصهم من بين الأمم بعناية الله ورحمته وأن المصائب فى الدنيا مكفرة لهم (خط) فى ترجمة عبد الله بن أبى مزاحم (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه أحمد بن محمد بن الحجاج البغدادى قال ابن الجوزى عن ابن عدى كذبوه ورواه عنه أيضاً الطبرانى فى الأوسط والصغير قال الهيثمى أحمد بن محمد بن الحجاج ضعيف .

(ما من أمة) أى جماعة (ابتدعت بعد نبيها فى دينها) أى أحدثت فيه ما ليس منه (بدعة إلا أضاعت مثلها من السنة - طب عن غضيف) بغين وضاد معجمتين مصغراً قال المنذرى سنده ضعيف وقال غيره فيه محمد بن عبد الرحيم ضعفه الدارقطنى وشريح بن النعمان قال أبو حاتم شبه المجهول .

(ما من امرئ يحيى أرضا فيشرب منها كبد حرى أو يصيب منها عافية) جمعها عوافى والعافى كل طالب رزق من انسان أو بهيمة أو طير (إلا كتب الله له بها أجراً - طب) وكذا فى الأوسط (عن أم سلمة) زوجة النبى صلى الله عليه وسلم قال الهيثمى فيه موسى بن يعقوب الزمعى وثقه ابن معين وابن حبان وضعفه ابن المدينى وقد رمز لحسنه

(ما من امرئ مسلم ينقى لفرسه شعيراً) أو نحوه مما يأكله الخيل (ثم يعلقه عليه إلا كتب الله له بكل حبة منه حسنة حم - هب عن تميم) الدارى وفيه إسمعيل بن عياش أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ليس بالقوى وفى الكاشف أن أبا حاتم لينه وشرحبيل بن مسلم ضعفه ابن معين

(ما من امرئ يخذل) بذال معجمة مضمومة قال تعالى «وإن يخذلكم» (امرأ مسلما) أى لم يحل بينه وبين من يظلمه ولا ينصره (فى موضع ينتقص فيه من عرضه) بكسر العين (وينتهك فيه من حرمته) بأن يتكلم فيه بما لا يحل والحرمة هنا ما لا يحل انتهاكه قال الجوهرى انتهك عرضه بالغ فى شتمه (إلا خذله الله فى موطن يحب فيه نصرته) أى فى موضع يكون فيه أحوج لنصرته وهو يوم القيامة فخذلان المؤمن حرام شديد التحريم دنيويا كان مثل أن يقدر على دفع عدو يريد البطش به فلا يدفعه أو أخرويا كأن يقدر على نصحه من غيه بنحو وعظ فيترك (وما من أحد ينصر مسلما فى موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته إلا نصره الله فى موطن يحب فيه نصرته) وهو يوم القيامة ومما ورد فى الوعيد على ترك نصرة المظلوم ما فى الطبرانى عن ابن عمر مرفوعا أدخل رجل قبره فأتاه ملكان فقالا له إنا ضاربوك ضربة فقال علام تضربانى فضربوه ضربة فامتلأ القبر نارا فتركاه حتى أفاق وذهب عنه الرعب فقال

٨٠٠٣ – مَا مِنَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ تُؤْتَ كَبِيرَةٌ ، وَذَلِكَ الدَّهْرَ كُلَّهُ - (م) عن عثمان - (صح)

٨٠٠٤ – مَا مِنَ امْرِئٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بِاللَّيْلِ فَيَغْلِبُهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ ، وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةً - (د ن) عن عائشة - (صح)

٨٠٠٥ – مَا مِنَ امْرِئٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثُمَّ يَنْسَاهُ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَجْذَمَ - (د) عن سعد ابن عبادة - (ح)

علام تضربانى فقالا إنك صليت صلاة وأنت على غير طهور ومررت برجل مظلوم فلم تنصره (حم د) فى الأدب (والضياء) المقدسى فى المختارة (عن جابر) بن عبدالله (و) عن (أبى طلحة بن سهل) قال المنذرى اختلف فى إسناده وقال الهيثمى حديث جابر سنده حسن

(مامن امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة) أى يدخل وقتها وهو من أهل الوجوب قال القاضى المكتوبة المفروضة من كتب كتابا إذ فرض وهو مجاز من الكتبة فان الحاكم إذا كتب شيئا على أحد كان ذلك حكما وإلزاما (فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها) أى وسائر أركانها بأن أتى بكل من ذلك على أكمل هيئاته من فرض وسنة قال القاضى إحسان الوضوء الإتيان بفرائضه وسننه وخشوع الصلاة الإخبات فيها بانكسار الجوارح وإخباتها أن تأتى بكل ركن على وجه أكثر تواضعا وخضوعا وتخصيص الركوع بالذكر تنبيه على إنافته على غيره وتحريض عليه فانه من خصائص صلاة المسلمين (إلا كانت) تلك الصلاة (كفارة لما قبلها من الذنوب مالم تؤت كبيرة) أى لم يعمل بها ولفظ رواية مسلم مالم يؤت بكسر التاء من الايتاء على بناء الفاعل والاكثر مالم تؤت بالبناء للمفعول وكان الفاعل يعطى العمل أو يعطيه الداعى له والمحرض عليه أو الممكن منه ، ذكره القاضى، والمراد بها تكون مكفرة لذنوبه الصغائر لا الكبائر فإنها لا تغفر بذلك وليس المراد أن الذنوب تغفر مالم تكن كبيرة فإن كانت لا يغفر شيء (وذلك الدهر كله) قال القاضى الإشارة إلى التكفير أى لو كان يأتى بالصغائر كل يوم ويؤدى الفرائض كما لا يكفر كل فرض ماقبله من الذنوب أو إلى ماقبلها أى المكتوبة تكفر ماقبلها ولو كانت ذنوب العمر كله والدهر منصوب على الظرف وكله تأكيد له فإن صدر منه مكفرات لجماعة وموافقة تأمين وصوم عاشوراء ونحو ذلك ولم يجد صغيرة يكفرها فالرجا أنه يخفف من الكبائر فان لم تكن كبيرة رفع له بها درجة (م) فى الطهارة (عن عثمان) بن عفان وتفرد بهذا اللفظ عن البخارى كما قاله الصدر المناوى

(ما من امرئ تكون له صلاة بالليل فغلبه عليها النوم إلا كتب الله تعالى له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة) مكافأة له على نيته ؛ قالوا وهذا فيمن تعود ذلك الورد ووقع له عليه النوم أحيانا (د ن عن عائشة) قال الحافظ العراقى فيه رجل لم يسم وسماه النسائى فى روايته الأسود بن يزيد لكن فى طريقه أبو جعفر الرازى قال النسائى ليس بقوى ورواه النسائى وابن ماجه من حديث أبى الدرداء نحوه بسند صحيح اه وبه يعرف أن على المصنف ملامين أحدهما عدوله عن الطريق الصحيحة إلى طريق فيها مقال، الثانى سكوته على الحديث وعدم إشارته إلى حاله بالرمز

(مامن امرئ يقرأ القرآن) يحتمل بحفظه عن ظهر قلب ويحتمل يتعود قراءته نظرا فى المصحف أو تلقينا ويدل للأول بل يعينه قوله (ثم ينساه إلا لقى الله يوم القيامة) وهو (أجذم) بذال معجمة أى مقطوع اليد كذا قال أبو عبيد واعترض بأن تخصيص العقوبة باليد لا يناسب هذه الخطيئة وفسره غيره بالأجذم الذى تساقطت أطرافه بالجذام قال القاضى والأول أظهر وأشهر استعمالا ولعل معناه أنه أجذم الحجة أى منقطعها لا يجد ما يتمسك به

٨٠٠٦ - مَا مِنْ أَمِيرِ عَشَرَةٍ إِلَّا وَهُوَ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مغلولاً ، حتّى يفكّه العدل أو يوبقه الجور - (هق) عن أبي هريرة - (ح)

٨٠٠٧ - مَا مِنْ أَمِيرِ عَشَرَةٍ إِلَّا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَدُهُ مَغْلُولَةٌ إِلَى عُنُقِهِ - (هق) عن أبي هريرة - (ح)

٨٠٠٨ - مَا مِنْ أَمِيرٍ يُؤَمَّرُ عَلَى عَشَرَةٍ إِلَّا سُئِلَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٨٠٠٩ - مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ عِنْدَهُمْ شَاةٌ إِلَّا وَفِي بَيْتِهِمْ بَرَكَةٌ - ابن سعد عن أبي الهيثم بن التيهان - (ض)

٨٠١٠ - مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ تَرُوحُ عَلَيْهِمْ ثَلَّةٌ مِنَ الْغَنَمِ إِلَّا بَاتَتِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِمْ حَتَّى تُصْبِحَ - ابن سعد عن أبي ثفال عن خاله - (ض)

في نسيانه ويتشبث به في يده فان القرآن سبب أحد طرفيه بيد الله والآخرى بأيدى العباد فمن تركه انقطع عن يده فصارت مقطوعة وقد يكنى بعدم اليد عن عدم الحجة والمراد خال اليد من الخير صفرها من الثواب فكنى باليد عما تحويه وتشتمل عليه وذلك لأن من نسيه لقد قطع سببه (د) في الصلاة من حديث عيسى بن فائد (عن سعد ابن عبادة) سيد الخزرج رمز لحسنه قال ابن القطان وغيره فيه يزيد بن ابى زياد لا يحتج به وعيسى بن فائد مجهول الحال ولا يعرف روى عنه غير يزيد هذا وقال ابن أبي حاتم لم يثبت سماعه عن سعد ولم يدركه قال المناوى فهو على هذا منقطع أيضاً

(ما من أمير عشرة) أى فمافوقها كما تدل له الرواية المارة (إلا وهو يؤتى به يوم القيامة) للحساب (ويده مغلولة) أى والحال أن يده مشدودة إلى عنقه حتى يفكه العدل (أو يوتغه) أى يهلكه (الجور) عطف على يفك فيكون غاية قوله يؤتى به يوم القيامة الخ أى لم يزل كذلك حتى يحله العدل أو يهلكه الظلم أى لايفكه من الغل إلا الهلاك بمعنى أنه يرى بعد الفك ماالغل فى جنبه السلامة كما قال تعالى « وإن عليك لعنتى إلى يوم الدين » ذكره كله الطيبي ويوتغه بمثناة فوقية فمعجمة قال الزمخشرى وتغ وتغاً إذا هلك وأوتغه غيره (هق عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو غير مسلم فقد قال الحافظ الذهبي فى المهذب فيه عبد الله بن محمد عن أبيه وهو واه اه ورواه عنه أيضاً باللفظ المزبور البزار والطبرانى فى الأوسط قال المنذرى ورجال البزار رجال الصحيح اه فانعكس على المؤلف فآثر الرواية الضعيفة الواهية واقتصر عليها تاركا الإسناد الصحيح

(مامن أمير عشرة) أى فصاعدا (إلا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولة إلى عنقه) زاد فى رواية أحمد لايفكه من ذلك الغل إلا العدل قال ابن بطال هذا وعيد شديد على دلالة الجور فمن ضيع من استرعاه أو خانه أو ظلمه فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف يقدر على التحلل من ظلم أمة عظيمة (هق عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال فقد قال فى المهذب إسناده حسن وقال فى موضع آخر حديث جيد ولم يخرجوه

(مامن أمير يؤمر على عشرة إلا سئل عنهم يوم القيامة) هل عدل فيهم أو جار ويجازى بما فعل إن خيراً فخير وإن شراً فشر إن لم يدركه العفو (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه رشدين بن كريب وهو ضعيف اه . فرمز المؤلف لحسنه لايحسن ورواه أحمد عن أبي هريرة بلفظ ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولا لا يفكه إلا العدل قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(مامن أهل بيت عندهم شاة إلا فى بيتهم بركة) أى زيادة خير وهو الرزق (ابن سعد) فى طبقاته (عن أبي الهيثم) بفتح الهاء وسكون التحتية وفتح المثلثة (ابن التيهان) الأنصارى الأوسى اسمه مالك وهو أحد النقباء

(مامن أهل بيت تروح عليهم ثلة) بفتح المثلثة وشد اللام جماعة (من الغنم إلا باتت الملائكة تصلي عليهم حتى تصبح)

٨٠١١ - مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يَغْدُو عَلَيْهِمْ فَدَّانٌ إِلَّا ذَلُّوا - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٨٠١٢ - مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ وَاصَلُوا إِلَّا أَجْرَى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ الرِّزْقَ ، وَكَانُوا فِي كَنَفِ اللهِ تَعَالَى - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٨٠١٣ - مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَنْ يُتَعَبَّدَ لَهُ فِيهَا مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ : يَعْدِلُ صِيَامُ كُلِّ يَوْمٍ مِنْهَا بِصِيَامِ سَنَةٍ ، وَقِيَامُ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْهَا بِقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ - (ت ه) عن أبي هريرة - (ض)

أى تستغفر لهم حتى تسبح أى يدخلوا فى الصباح وهذا كل ليلة (ابن سعد) فى الطبقات (عن أبى ثفال) بكسر المثلثة بعدها فاء المرى بضم الميم ثم راء مشهور بكنيته واسمه ثمامة (عن خالد) رضى الله عنه

(مامن أهل بيت يغدو عليهم فدان) بالتشديد آلة الحرث وثورين يحرث عليهما فى قران جمعه فدادين وقد يخفف (إلا ذلوا) فقل ماخلوا عن مطالبة الولاة بخراج أو عشر فمن أدخل نفسه فى ذلك فقد عرضها للذل فلا فرق بين كونه عاملا بنفسه أو غيره وليس هذا ذما للزراعة فانها محمودة مثاب عليها لكثرة أكل العوافى منها إذ لاتلازم بين ذلّ الدنيا وحرمان ثواب العقبى (طب عن أبى أمامة) الباهلى قال قال ذلك لما رأى شيئا من آلة الحرث قال الهيثمى وفيه امرأتان لم أعرفهما وبقية رجاله ثقات

(مامن أهل بيت واصلوا) الصوم بأن لم يتعاطوا مفطراً بين اليومين ليلا (إلا أجرى الله تعالى عليهم الرزق وكانوا فى كنف الله تعالى) أخذ بظاهره من ذهب إلى حل الوصال وللمانعين كالشافعى أن يقولوا ليس المراد الوصال بالصوم بل يحتمل أن المراد عدم الأكل فى يومين والليلة التى بينهما لعدم وجود القوت عندهم وعجزهم عنه وإذا تطرق الاحتمال سقط الاستدلال (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه عبيد الله بن الوليد الوصافى وهو ضعيف

(مامن أيام أحب إلى الله أن يتعبد له فيها) أى لأن يتعبد بتأويل المصدر فاعل أحب ، ذكره بعضهم ، وقال الطيبى الأولى جعل أحب خبر ما وأن يتعبد متعلق بأحب بحذف الجار فيكون المعنى مامن الايام أحب إلى الله لأن يتعبد له فيها (من عشر ذى الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة) أى ليس فيها عشر ذى الحجة (وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر) ومن ثم كان يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء كما رواه أحمد وغيره ولفظ كان يفيد الدوام عند كثير من الاعلام وأما خبر مسلم عن عائشة لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما العشر قط وخبرها ما رأيته صامه فلا يلزم منه عدم صيامه فإنه كان يقسم لتسع فلم يصمه عندها وصامه عند غيرها كذا ذكره جمع وأقول ولا يخفى ما فيه إذ يبعد كل البعد أن يلازم فى عدة سنين عدم صومه فى نوبتها دون غيرها فالجواب الحاسم لعرق الشبهة أن يقال المثبت مقدم على النافى على القاعدة المقررة عندهم وزعم بعض أهل الكمال أن الرواية فى خبر عائشة ير بمثناة تحتية وبنائه للمجهول ثم إن هذا الحديث عورض بخبر البخارى وغيره ما العمل فى أيام أفضل منها فى هذه يعنى أيام التشريق وخبر ما العمل فى أيام العشر أفضل من العمل فى هذه أى أيام التشريق وهذا يقتضى نفى أفضلية العمل فى أيام التشريق على العمل فى هذه الأيام وأجيب بأن الشيء يشرف بمجاورته للشىء الشريف وأيام التشريق تقع تلو أيام العشر وقد ثبتت الفضيلة لأيام العشر بهذا الحديث فثبتت به الفضيلة لأيام التشريق بالمجاورة وبأن عشر الحجة إنما شرف بوقوع أعمال الحج فيه وبقية أعمال الحج تقع فى أيام التشريق كالرمى والطواف فاشترك الكل فى أصل الفضل ولذلك اشتركا فى التكبير وبأن بعض أيام التشريق هو بعض أيام العشر وهو يوم العيد فكما أنه خاتمة أيام العشر فهو مفتتح أيام التشريق فمهما ثبت لأيام العشر من الفضل شاركته فيه أيام التشريق لأن يوم العيد بعض كل منهما بل رأس كل منهما وشريفه وعظيمه ، وهو يوم الحج الأكبر (ت ه) فى الصوم (عن أبى هريرة) قال الترمذى غريب لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل عن النهاس وسألت عنه محمدا يعنى البخارى فلم يعرفه اه . قال المناوى وغيره والنهاس ضعفوه

٨٠١٤ - مَا مِنْ بَعِيرٍ إِلاَّ وَفِى ذِرْوَتِهِ شَيْطَانٌ . فَإِذَا رَكِبْتُمُوهَا فَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ تَعَالَى عَلَيْكُمْ كَمَا أَمَرَكُمُ اللهُ ، ثُمَّ امْتَهِنُوهَا لِأَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّمَا يَحْمِلُ اللهُ تَعَالَى - (حم ك) عن أبى لاس الخزاعى - (صح)

٨٠١٥ - مَا مِنْ بُقْعَةٍ يُذْكَرُ اسْمُ اللهِ فِيهَا إِلاَّ اسْتَبْشَرَتْ بِذِكْرِ اللهِ تَعَالَى إِلَى مُنْتَهَاهَا مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ وَإِلاَّ فَخَرَتْ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنْ بِقَاعِ الْأَرْضِ ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَرَادَ الصَّلَاةَ مِنَ الْأَرْضِ تَزَخْرَفَتْ لَهُ الْأَرْضُ - أبو الشيخ فى العظمة عن أنس - (ض)

٨٠١٦ - مَا مِنْ بَنِى آدَمَ مَوْلُودٍ إِلاَّ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخاً مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ ، غَيْرَ مَرْيَمَ وَابْنِهَا - (خ) عن أبى هريرة - (صح)

فالحديث معلول ، وقال ابن الجوزى : حديث لايصح تفرد به مسعود بن واصل عن النهاس ومسعود ضعفه أبوداود والنهاس قال القطان متروك وابن عدى لايساوى شيئا وابن حبان لايحل الاحتجاج به وأورده فى الميزان من مناكير مسعود عن النهاس وقال مسعود ضعفه الطيالسى والنهاس فيه ضعف

(مامن بعير إلا وفى ذروته شيطان فاذا ركبتموها) أى الإبل (فاذكروا نعمة الله تعالى عليكم كما أمركم الله) فى القرآن (ثم امتهنوها لأنفسكم فانما يحمل الله عز وجل) فلا تنظروا إلى ظاهر هزالها وعجزها (حم ك عن أبى لاس الخزاعى) كذا فى بعض الأصول وفى بعضها لاحق قال حملنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على إبل الصدقة فقلنا مانرى أن تحملنا هذه فذكره . قال الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى بأسانيد رجال أحدهما رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع فى أحدهما

(مامن بقعة) أى قطعة من الأرض (يذكر اسم الله فيها إلا استبشرت بذكر الله إلى منتهاها من سبع أرضين) فيه أن الأرضين سبع كالسموات ورد على من أنكر ذلك (وإلا فخرت) من الفخار وهو المباهاة والتمدح بالخصال والفخر كتمدح لفضله عليه فى الفخر وأفخره عليه (على ماحولها من بقاع الأرض وإن المؤمن إذا أراد الصلاة من الأرض تزخرفت له) أى تزينت له (الأرض) لكنه لايبصره لانطماس بصيرته لغلبة الصدإ على قلبه ومتانة الحجاب « فانها لاتعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور » (أبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (العظمة عن أنس) بن مالك ظاهره أنه لايوجد لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز ، والأمر بخلافه فقد رواه أبويعلى والبيهقى فى الشعب باللفظ المزبور . قال الهيثمى : وفيه موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف ورواه الطبرانى أيضا بسند ضعيف

(مامن بنى آدم مولود إلا يمسه) فى رواية إلا ينخسه (الشيطان) أى يطعنه بأصبعه فى جنبه . قال الطيبى : يحتمل أن تكون ما بمعنى ليس بطل عملها لتقديم الخبر على المبتدأ وإلا لغو لأن الاستثناء مفرغ والاستثناء حال من الضمير المستتر فى الظرف (حين يولد فيستهل) أى يرفع المولود صوته (صارخا) أى باكيا . الصراخ الصوت ، والمراد هنا البكاء أى فسبب صراخه أول مايولد (من) ألم (مس الشيطان) بأصبعه حالتئذ وهذا مطرد فى كل مولود (غير مريم) بنت عمران الصديقة بنص القرآن (وابنها) روح الله عيسى فانه ذهب ليطعن فطعن فى الحجاب الذى فى المشيمة وهذا الطعن ابتداء التسلط فحفظ منه مريم وابنها ببركة قول أمها « أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم » كذا ذكره بعضهم واعترض بأن الاستعاذة كانت بعد وضعها والمس كان حال الولادة فقد يكون استعاذتها من الإغواء . قال ابن حجر : والحاصل أن إبليس ممكن من مس كل مولود عند ولادته لكن من كان من المخلصين لم يضره ذلك ويستثنى منهم مريم وابنها فانه ذهب يمس فحيل بينهما فهذا وجه الاختصاص ، واستشكل الفخر الرازى الطعن بما طعن به الزمخشرى عما سبق وبالغ فى تقريره على عادته وأجمل الجواب فما زاده أن الحديث خبر واحد ورد على خلاف الدليل لأن الشيطان

٨٠١٧ – مَا مِنْ ثلاثَة فى قرية ولا بَلَدٍ ولا تقام فِيهم الصلاة إلاّ استحوذ عليهم الشيطان ، فعليكم بالجماعة ؛ فإنما يأكل الذئب القاصية (حم د ن حب ك) عن أبي الدرداء - (صح)

٨٠١٨ – مَا مِنْ جرعة أعظم أجرا عند الله مِن جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله تعالى - (ه) عن ابن عمر (ح)

٨٠١٩ – مَا مِن جرعة أحب إلى الله تعالى من جرعة غيظ يكظمها عبد ، ما كظمها عبد إلا ملأ الله تعالى جوفه إيمانا - ابن أبي الدنيا فى ذم الغضب عن ابن عباس

٨٠٢٠ – مَامِنْ حافظين رفعا إلى الله ماحفظا فيرى فى أول الصحيفة خيرا وفى آخرها خيرا إلا قال الله تعالى للملائكته : اشهدوا أنى قد غفرت لعبدى مابين طرفى الصحيفة - (ع) عن أنس - (ح)

إنما يغوى من يعرف الخير والشر والمولود بخلافه وأنه لو مكن من هذا القدر فعل أكثر منه من إهلاك وإفساد وأنه لاختصاص لمريم وعيسى إلى آخر كلام الكشاف ثم أجاب بأن بعده وجوه محتملة ومع الاحتمال لايجوز دفع الخبر ﴿فائدة﴾ أخرج عبدالرزاق فى مصنفه عن وهب لما ولد عيسى أتت الشياطين إبليس فقالوا أصبحت الاصنام قد نكست رؤوسها فقال هذا حادث حدث مكانكم فطار حتى جاب خافقى الارض فلم ير شيئا ثم جاب البحار فلم يقدر على شىء ثم طاف أيضاً فوجد عيسى قد ولد عند مدود حمار وإذا الملائكة قد حفت حوله فرجع إليهم فقال إن نبيا ولد البارحة ماولدت أنثى قط ولاوضعت إلا وأنا بحضرتها إلاهذا فأيسوا أن يعبدوا الأصنام ولكن ائتوا بنى آدم من قبل الخفة والعجلة (خ عن أبي هريرة) ظاهره أن ذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه والأمر بخلافه بل البخارى رواه وحده فى التفسير ورواه هو ومسلم فى أحاديث الانبياء

(مامن ثلاثة فى قرية ولابلد ولاتقام فيهم الجماعة إلااستحوذ عليهم الشيطان) أى استولى عليهم وجرهم إليه (فعليكم بالجماعة) أى الزموها (فإنما يأكل الذئب) الشاة (القاصية) أى المنفردة عن القطيع فان الشيطان مسلط على مفارق الجماعة . قال الطيبى : هذا من الخطاب العام الذى لايختص بسامع دون آخر تفخيما للأمر، شبه من فارق الجماعة التى يد الله عليهم ثم هلاكه فى أودية الضلال المؤدية إلى النار بسبب تسويل الشيطان بشاة منفردة عن القطيع بعيدة عن نظر الراعى ثم تسلط الذئب عليها وجعلها فريسة له (حم ن ه حب ك عن أبي الدرداء) سكت عليها أبوداود والمنذرى

(مامن جرعة أعظم أجراً عندالله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله) فى الاساس كظم القربة ملأها وسد رأسها وكظم الباب سده ومن المجاز كظم الغيظ وعلى الغيظ اه . قال الطيبى : يريد أنه استعارة من كظم القربة وقوله من جرعة غيظ استعارة أخرى كالترشيح لها (ن عن ابن عمر) بن الخطاب . قال الحافظ العراقى : إسناده جيد

(مامن جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظ يكظمها عبد ما كظمها عبد إلا ملأ الله جوفه إيمانا) شبه جرع غيظه ورده إلى باطنه بتجرع الماء وهى أحب جرعة يتجرعها العبد وأعظمها ثواباً وأرفعها درجة كحبس نفسه من التشفى ولا يحصل هذا الحب إلا بكونه قادراً على الانتقام ويكن غضبه لله بنية سلامة دينه ونيل ثوابه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ذم الغضب عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى : وفيه ضعف ورواه ابن ماجه عن ابن عمر بلفظ مامن جرعة أعظم أجرا عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله . قال المنذرى : رواته محتج بهم فى الصحيح

(مامن حافظين رفعا إلى الله ماحفظا فيرى فى أول الصحيفة خيرا وفى آخرها خيرا) لفظ رواية البزار استغفارا بدل خيرا فى الموضعين (إلا قال للملائكة اشهدوا أنى قدغفرت لعبدى مابين طرفى الصحيفة) من السيئات ، وأخذ منه

٨٠٢١ - مَامِنْ حَافِظَيْنِ يَرْفَعَانِ إِلَى اللهِ تَعَالَى بِصَلَاةِ رَجُلٍ مَعَ صَلَاةٍ إِلَّا قَالَ اللهُ تَعَالَى: أُشْهِدُكُمَا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي مَابَيْنَهُمَا - (هب) عن أنس - (ح)

٨٠٢٢ - مَامِنْ حَاكِمٍ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَلَكٌ آخِذٌ بِقَفَاهُ حَتَّى يُوقِفَهُ عَلَى جَهَنَّمَ ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى اللهِ: فَإِنْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَلْقِهِ أَلْقَاهُ فِي مَهْوَى أَرْبَعِينَ خَرِيفاً - (حم هق) عن ابن مسعود -(ح)

٨٠٢٣ - مَامِنْ حَالَةٍ يَكُونُ عَلَيْهَا الْعَبْدُ أَحَبَّ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ أَنْ يَرَاهُ سَاجِداً يُعَفِّرُ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ - (حم هق) عن حذيفة - (ض)

ابن رجب ندب وصل صوم الحجة بالمحرم لأنه قد يكون ختم السنة بالطاعة وافتتحها بالطاعة فيرجى له أن تكتب له السنة كلها طاعة ويغفر له مابين ذلك فان من كان أوّل عمله طاعة وآخره طاعة فهو فى حكم من استغرق بالطاعة مابين العملين (ع) وكذا البزار والبيهق (عن أنس) بن مالك قال ابن الجوزى فى العلل حديث لايصح وقال الهيثمى فيه تمام بن نجيح وثقه ابن معين وضعفه البخارى وبقية رجاله رجال الصحيح اه

(مامن حافظين يرفعان إلى الله تعالى بصلاة رجل) الباء زائدة وذكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان ولو أنثى (مع صلاة إلا قال الله أشهدكما أنى قد غفرت لعبدى مابينهما) أى من الصغائر لاالكبائر كما دلت عليه أخبار أخر (هب عن أنس) بن مالك

(مامن حاكم) نكرة فى سياق النفى ومن مزيدة للاستغراق فيعم العادل والظالم (يحكم بين الناس إلا يحشر يوم القيامة وملك آخذ بقفاه حتى يوقفه على جهنم ثم يرفع رأسه إلى الله) وفى رواية إلى السماء. قال الطيبى : هذا يدل على كونه مقهوراً فى يده كمن رفع رأس الغل مقمحاً « إنا جعلنا فى أعناقهم أغلالا فهى إلى الأذقان فهم مقمحون » (فان قال الله تعالى ألقه) أى فى جهنم (ألقاه) قال الطيبى : والفاء فى فان تفصيلية وإن الشرطية تدل على أن غيره لايقال فى حقه ذلك بل عكسه فيقال أدخله الجنة ،فلا تناقض بين هذا الخبر والخبر المار « مامن أمير عشرة فما فوق ذلك إلا أتى به يوم القيامة مغلولا » الخ (فى مهوى أربعين خريفا) أى سنة وهو مجرور والمحل صفة مهواة أى مهواة عنهن فكنى عنه بأربعين مبالغة فى تكثير العمق لاللتحديد قالوا سمى خريفا لاشتماله عليه إطلاقا للبعض وإرادة الكل مجازا وقد سئل أنس عن الخريف فقال العام وكانت العرب تورخ أعوامهم بالخريف لأنه أوان قطافهم ودرك ثمارهم إلى أن أرّخ عمر بالهجرة (حم هق) وكذا فى الشعب (عن ابن مسعود) وفيه أحمد بن الخليل فان كان هو البغدادى فقد قال الذهبى ضعفه الدارقطنى وإن كان القومسى فقد قال أبوحاتم كذاب ، وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يتعرض أحد من الستة لتخريجه وهو غفلة فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن مسعود المذكور قال المنذرى وفيه مجالد ابن سعيد وقد مر مافيه

(مامن حالة يكون عليها العبد أحب إلى الله تعالى من أن يراه ساجدا يعفر) أى يمرغ (وجهه فى التراب) لأن حالة السجود حالة خضوع وذل وانكسار أنف من أنف من أهل الجاهلية ممن لم يرد الله هدايته: والسجود أول عبادة أمر الله بها بعد خلق آدم فكان المتقرب بها إلى الله أقرب منه إليه فى غيره من الأحوال لاسيما فى نصف الليل لأنه وقت خصه الله بالتنزيل فيه ليتفضل على عباده بإجابة دعائهم وإعطاء سؤالهم وغفران ذنوبهم وهو وقت غفلة وخلوة واستغراق فى النوم واستلذاذ له ، وقد عورض هذا الحديث بحديث أفضل الصلاة طول القنوت قال ابن حجر والذى يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال وبه يزول التعارض والإشكال (طس) من

٨٠٢٤ - مَامِنْ خَارِجٍ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلاَّ وَضَعَتْ لَهُ الْمَلاَئِكَةُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا بِمَا يَصْنَعُ حَتَّى يَرْجِعَ - (حم ه حب ك) عن صفوان بن عسال - (صح)

٨٠٢٥ - مَامِنْ دَابَّةٍ طَائِرٍ وَلاَغَيْرِهِ يُقْتَلُ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ سَيُخَاصِمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

٨٠٢٦ - مَا مِنْ دُعَاءٍ أَحَبَّ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ : « اللَّهُمَّ ارْحَمْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ رَحْمَةً عَامَّةً » (خ ط) عن أبي هريرة (ض)

٨٠٢٧ - مَا مِنْ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا الْعَبْدُ أَفْضَلَ مِنْ « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ » - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٨٠٢٨ - مَامِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُهُ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ - (حم خد د ت ه حب ك) عن أبي بكرة

طريق عثمان بن القاسم عن أبيه (عن حذيفة) وقال تفرد به عثمان قال الهيثمي وعثمان ذكره ابن حبان في الثقات ولم يعرف من نسبه وأبوه لا أعرفه .

(مامن خارج خرج من بيته في طلب العلم) أي الشرعي بقصد التقرب إلى الله تعالى (إلا وضعت له الملائكة أجنحتها رضاً بما يصنع حتى يرجع) قال حجة الإسلام هذا إذا خرج إلى طلب العلم النافع في الدين دون الفضول الذي أكب الناس عليه وسموه علما . والعلم النافع مايزيد في خوفك من الله ويزيد في بصيرتك بعيوب نفسك وآفات عملك وزهدك في الدنيا فإن دعتك نفسك إلى الخروج في طلب العلم لغير ذلك فاعلم أن الشيطان قد دس في قلبك الداء الدفين وهو حب المال والجاه فإياك أن تغتر به فتكون ضحكة له فتهلك ثم يسخر بك (حم ه حب ك عن صفوان ابن عسال) المرادي قال أتيت المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما جاء بك قلت أنبط العلم أي أطلبه واستخرجه قال فذكره . قال المنذري جيد الإسناد » (مامن دابة طائر ولا غيره يقتل بغير حق إلا سيخاصمه) أي سيخاصم قاتله (يوم القيامة) أي ويقتص له منه (طب عن ابن عمرو) بن العاص

(مامن دعاء أحب إلى الله تعالى من أن يقول العبد اللهم ارحم أمة محمد) المراد هنا أمة الإجابة (رحمة عامة) أي للدنيا والآخرة أو للمرحومين والمراد بأمته هنا من اقتدى به وكان له باقتفاء آثاره مزيد اختصاص فلا ينافي أن البعض يعذب قطعا (خط عن أبي هريرة) وفيه عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد الأنصاري . قال الذهبي في الضعفاء لايعرف وفي الميزان كأنه موضوع

(مامن دعوة يدعو بها العبد أفضل من قول اللهم إني أسألك المعافاة في الدنيا والآخرة - ه عن أبي هريرة) قال المنذري إسناده جيد وقال غيره رواته ثقات ورواه الطبراني عن معاذ بلفظ مامن دعوة أحب إلى الله أن يدعو بها عبد من أن يقول اللهم إني أسألك المعافاة والعافية في الدنيا والآخرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير المعلى بن زياد وهو لم يسمع من معاذ

(مامن ذنب أجدر) بسكون الجيم أحق والذي رأيته في أصول صحيحة من الأدب المفرد بدل أجدر أحرى (أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم) لأن البغي من الكبر وقطيعة الرحم من الاقتطاع من الرحمة والرحم القرابة ولو غير محرم بنحو إيذاء أو صد أو هجر فإنه كبيرة كما يفيده هذا الوعيد الشديد أما قطيعتها بترك الإحسان فليس بكبيرة قال الحليمي بين بهذا الخبر أن الدعاء بما فيه إثم غير جائز لأنه جرأة على الله ويدخل فيه مالو دعا بشر على من لا يستحقه أو على نحو بهيمة وقال في الاتحاف فيه تنبيه على أن البلاء بسبب القطيعة في الدنيا لا يدفع بلاء الآخرة ولو لم يكن إلا حرمان مرتبة الواصلين (حم خد د ت ه حب ك) في التفسير (عن أبي

٨٠٢٩ - مَا مِنْ ذَنْب أَجدر أَنْ يُعجل اللهُ تعَالَى لِصَاحِبهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَايَدَّخِرُه لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ قَطِيعَةِ الرَّحِم وَالْخِيَانَةِ وَالْكَذِب ، وَإِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا لَصِلَةُ الرَّحِمِ ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُوا فَجرَةً فتنمو أَموالُهم ويكثر عددهم إِذَا تواصَلُوا - (طب) عن أبى بكرة - (ح)

٨٠٣٠ - مَامِنْ ذَنْب بَعْدَ الشِّرْكِ أَعْظَم عِنْدَ اللهِ مِنْ نُطْفَةٍ وَضَعَهَا رَجُلٌ فِي رَحِم لَايَحِلُّ لَهُ - ابن أبى الدنيا عن الهيثم بن مالك الطائى

٨٠٣١ - مَا مِنْ ذَنْب إِلَّا وَلَه عِنْدَ اللهِ تَوْبَةٌ . إِلَّا سُوءَ الْخُلُقِ ، فَإِنَّهُ لَايَتُوبُ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا رَجَعَ إِلَى مَاهُوَ شَرٌّ مِنْهُ - أبو الفتح الصابونى فى الأربعين عن عائشة - (ض)

٨٠٣٢ - مَا مِنْ ذِى غِنًى إِلَّا سَيَوَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْ كَانَ إِنَّمَا أُوتِيَ مِنَ الدُّنْيَا قُوتًا - هناد عن أنس - (صح)

بكرة) قال صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه الطبرانى أيضا وزاد حتى أن أهل البيت ليكونوا فجرة فتنمو أموالهم ويكثر عددهم إذا تواصلوا .

(ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة فى الدنيا مع مايدخر له فى الآخرة من قطيعة الرحم والخيانة) فى كيل أو وزن أو غيرهما (والكذب) الذى لغير مصلحة (وإن أعجل الطاعة ثوابا صلة الرحم) وحقيقة الصلة العطف والرحمة (حتى أن أهل البيت ليكونوا فجرة فتنموا أموالهم ويكثر عددهم إذا تواصلوا) لأن أصل الرحمات شجنة معلقة بالعرش فأنزل الله تعالى منها رحمة واحدة قسمها بين خلقه يترأفون بها ويتعاطفون بها فمن قطعها فقد انقطع من رأفة الله فلذلك تعجلت عقوبته فى الدنيا ومن ثم قيل أعجل البر صلة الرحم وأسرع الشر عقابا الكذب وقطيعة الرحم لأن الأمانة فى الأقوال كالأفعال معلقة بالإيمان وقطيعة الرحم من الانقطاع من الرحمة المعلقة بالعرش (طب عن أبى بكرة) رمز لحسنه قال الهيثمى رواه عن شيخه عبد الله بن موسى بن أبى عثمان الأنطاكى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(ما من ذنب بعد الشرك أعظم عند الله من نطفة وضعها رجل فى رحم لا يحل له) لأن فاعل ذلك قد اجترأ على الله ؛ يريد أنه يفسد فى الأنساب بخلط بعض المياه ببعض فيدخل على القوم من ليس منهم (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (عن) أبى محمد (الهيثم بن مالك الطائى) الشامى الأعمى قال فى التقريب ثقة من الخامسة وهو صريح فى كونه غير صحابى فكان على المصنف أن يقول مرسلا

(ما من ذنب إلا وله عند الله توبة إلا سوء الخلق فإنه لا يتوب من ذنب إلا رجع إلى ماهو شر منه) فلا يثبت على توبة أبداً فهو كالمصر (أبو الفتح الصابونى فى) كتاب (الأربعين) التى جمعها (عن عائشة) قال الزين العراقى إسناده ضعيف وقضية تصرف المؤلف أن هذا مما لم يخرجه أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول فقد خرجه الطبرانى عن عائشة بلفظ مامن شىء إلا وله توبة إلا صاحب سوء الخلق فإنه لا يتوب من ذنب إلا عاد فى شر منه .

(مامن ذى غنى) أى صاحب مال (إلا سيود يوم القيامة) أى يحب حبا شديدا (لو كان إنما أوتى من الدنيا قوتاً) وفى رواية كفافا أى شيئا يسد رمقه بغير زيادة على ذلك ؛ قيل سمى قوتا لحصول القوة منه . وقد احتج بهذا من فضل الفقر على الغنى وقد اتفق الجميع على أن ما أحوج من الفقر مكروه وماأبطر من الغنى مذموم والكفاف حالة متوسطة بين الفقر والغنى وخير الأمور أوساطها ولذلك سأله المصطفى صلى الله عليه وسلم بقوله اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً ؛ ومعلوم أنه لا يسأل إلا أفضل الأحوال والكفاف حالة سليمة من آفات الغنى المطغى وآفات الفقر المدقع الذى كان يتعوذ منهما فهى أفضل منهما قال القرطبى فعلى هذا فأهل الكفاف هم صدر كتيبة الفقر الداخلين الجنة

٨٠٣٣ — مَا مِنْ رَاكِب يَخْلُو فِي مَسِيرِهِ بِاللهِ وَذِكْرِهِ إِلَّا رَدِفَهُ مَلَكٌ ، وَلَا يَخْلُو بِشِعْرٍ وَنَحْوِهِ إِلَّا كَانَ رِدْفُهُ شَيْطَانٌ - (طب) عن عقبة بن عامر - (ح)

٨٠٣٤ — مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ - (حم م د) عن ابن عباس - (صح)

٨٠٣٥ — مَا مِنْ رَجُلٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ قَدْرَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ثَمَرِ ذَلِكَ الْغَرْسِ - (حم) عن أبي أيوب - (صح)

قبل الأغنياء بخمسمائة عام لأنهم وسطهم والوسط العدل ، وكذلك جعلناكم أمة وسطا أى عدلا خيارا وليسوا من الأغنياء ولا من الفقراء . وفيه حجة لمن ذهب إلى تفضيل الفقير الصابر على الغنى الشاكر . قالوا يكفى فى فضله أن كل أحد يتمناه يوم القيامة (هناد) فى الزهد وكذا البيهقى فى الشعب (عن أنس) بن مالك . فظاهر صنيع المصنف أن هذا مما لم يتعرض أحد الستة لتخريجه وإلا لما عدل عنه وهو عجب فقد خرجه أبو داود عن أنس بلفظ مامن أحد غنى ولا فقير إلا ود يوم القيامة أنه كان أوتى من الدنيا قوتا ؛ قال ابن حجر وأخرجه ابن ماجه من طريق نفيع وهو ضعيف عن أنس رفعه مامن غنى ولا فقير إلا يود يوم القيامة أنه أوتى من الدنيا قوتا . قال وهذا حديث لو صح لكان نصا فى المسئلة أى فى تفضيل الكفاف اه وقال العراقى بعد عزوه لأبى داود فيه نفيع بن الحارث ضعيف وعزاه المنذرى لابن ماجه عن أنس وضعفه وأورده فى الميزان فى ترجمة نفيع وقال قال النسائى والدارقطنى وغيرهما متروك الحديث وقال ابن الجوزى حديث لا يصح

(مامن راكب يخلو فى مسيره بالله وذكره إلا ردفه ملك) أى ركب معه خلفه (ولا يخلو بشعر ونحوه) كحكايات مضحكة وبحث فى علوم غير شرعية وغيبة ونميمة (إلا كان ردفه شيطان) لأن القلب الخالى عن ذكر الله محل استقرار الشيطان . وجاء فى بعض الأخبار أن قرآن الشيطان الشعر ومؤذنه المزمار والكلام فى الشعر المذموم (طب عن عقبة بن عامر) الجهنى قال المنذرى والهيثمى إسناده حسن .

(مامن رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون) وفى رواية مائة (رجلا لا يشركون بالله شيئا) أى لا يجعلون مع الله إلها آخر وفى رواية مامن ميت يصلى عليه أمة من الأمم المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون فيه (إلا شفعهم الله فيه) أى قبل شفاعتهم فى حقه وفى خبر آخر ثلاثة صفوف ولا تعارض إما لأنها أخبار جرت على وفق سؤال السائلين أو لأن أقل الأعداد متأخر ومن عادة الله الزيادة فى فضله الموعود وأما قول النووى مفهوم العدد غير حجة فرد بأن ذكر العدد حينئذ يصير عبثا ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن عربى : اجهد إذا مات لك ميت أن يصلى عليه أربعون فأكثر فانهم شفعاء له بنص هذا الخبر . ومر بعض العرب بجنازة يصلى عليها أمة كثيرة فقال إنه من أهل الجنة قيل ولم ؟ قال وأى كريم يأتيه جمع يشفعون عنده فى انسان واحد فيرد شفاعتهم ؟ لا والله لا يردها أبدا فكيف أكرم الكرماء وأرحم الرحماء ؟ فما دعاهم الا ليشفعوا فيقبل (حم م د) فى الجنائز (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا ابن ماجه .

(مامن رجل يغرس غرسا إلا كتب الله له من الأجر قدر مايخرج من ثمر ذلك الغرس) مقتضاه أن أجر ذلك يستمر مادام الغرس مأكولا منه ولو مات غارسه أو انتقل ملكه لغيره قال ابن العربى فى سعة كرم الله أن يثيب على مابعد الحياة كما قبل الحياة . ونقل الطيبى عن محيى السنة أن رجلا مر بأبى الدرداء وهو يغرس جوزة فقال أتغرس هذه وأنت شيخ كبير وهذه لا تطعم إلا فى كذا وكذا عاما ؟ فقال ماعلى أن يكون لى أجرها ويأكل منها غيرى ؟ والحديث يتناول حتى من غرسه لعياله أو لنفقته لأن الإنسان يثاب على ماغرس له وإن لم ينو ثوابه ولا يختص حصوله بمن

٨٠٣٦ — مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يُصَابُ بِشَيْءٍ فِى جَسَدِهِ فَيَتَصَدَّقُ بِهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهِ دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةً ـ (حم ت ه) عن أبى الدرداء ـ (صح)

٨٠٣٧ — مَا مِنْ رَجُلٍ يُجْرَحُ فِى جَسَدِهِ جِرَاحَةً فَيَتَصَدَّقُ بِهَا إِلَّا كَفَّرَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ مِثْلَ مَا تَصَدَّقَ ـ (حم) والضياء عن عبادة ـ (صح)

٨٠٣٨ — مَا مِنْ رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا مُمْسِيًا إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ أَتَاهُ مُصْبِحًا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُمْسِىَ ـ (د ك) عن على ـ (صح)

٨٠٣٩ — مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِى أَمْرَ عَشَرَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا أَتَى اللهَ مَغْلُولًا يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ فَكَّهُ بِرُّهُ أَوْ أَوْثَقَهُ إِثْمُهُ؛ أَوَّلُهَا مَلَامَةٌ، وَأَوْسَطُهَا نَدَامَةٌ. وَآخِرُهَا خِزْىٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ (حم) عن أبى أمامة ـ (ح)

يباشر الغراس بل يشمل من استأجر لعمل ذلك ذكره بعض شراح البخارى (حم عن أبى أيوب) الانصارى قال المنذرى رواته محتج بهم فى الصحيح الااللَّيْثى قال الهيثمى وفيه عبدالله بن عبد العزيز الليثى وثقه مالك وسعيد بن منصور وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح اه والمصنف رمز لحسنه

(مامن رجل مسلم يصاب فى شىء فى جسده فيتصدق به إلا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة) يعنى إذا جنى انسان علي آخر فقلع سنه أو قطع يده مثلا فعفا المستحق عن الجانى لوجه الله نال هذا الثواب كما يشير إليه سبب الحديث وهو أن رجلا قلع سن رجل فاستعدى عليه فذكر له ذلك فعفا عنه (حم ت ه) كلهم فى الديات من حديث أبى السفر (عن أبى الدرداء) قال الترمذى غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه ولانعرف لأبى السفر سماعا من أبى الدرداء

(مامن رجل يجرح فى جسده جراحة فيتصدق بها إلا كفر الله تعالى عنه) من ذنوبه (مثل ماتصدق) به «إن الله لايضيع أجر المحسنين» فالمسلم يجازى على خطاياه فى الدنيا بالآلام والاسقام والمصائب التى يقع فيها فتكون كفارة لها وقد أخرج ابن حبان عن عائشة أن رجلا تلا هذه الآية «من يعمل سوءاً يجز به» فقال إنا إن كنا لنجزى بكل ماعملناه هلكنا إذاً، فبلغ ذلك المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال نعم يجزى به فى الدنيا من مصيبة فى جسده مما يؤذيه (حم والضياء) المقدسى (عن عبادة) بن الصامت، قال المنذرى والهيثمى رجاله رجال الصحيح

(مامن رجل يعود مريضا ممسيا إلا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح) أى يدخل فى الصباح (ومن أتاه مصبحا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يمسى) زاد الحاكم فى روايته وكان له خريف فى الجنة: وذكر السبعين ألف يحتمل أن المراد به التكثير جدا كما فى نظائره، والاستغفار طلب المغفرة من الله تعالى له (د ك) فى الجنائز (عن على) أمير المؤمنين قال الحاكم مرفوعا وأبو داود موقوفا وقد أسند هذا عن على من غير وجه صحيح عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم

(ما من رجل يلى أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله مغلولا يده إلى عنقه فكه بره أو أوثقه اثمه) قال الطيبى يده يحتمل أن يكون مرفوعا بمغلولا «إلى عنقه حال وعليه يكون يوم القيامة متعلقا بمغلولا ويحتمل أن يكون مبتدأ وإلى عنقه خبره والجملة إما مستأنفة أو حال بعد حال وحينئذ يوم القيامة إما ظرف لأتى وهو الاوجه أو لمغلولا (أولها) أى الإمارة (ملامة وأوسطها ندامة) إشارة إلى أن من يتصدى للولاية فالغالب كونه غرا غير مجرب للأمور فينظر إلى ملاذها فيجهد فى طلبها ثم إذا باشرها ولحقته تبعاتها واستشعر وخامة عاقبتها ندم (وآخرها خزى يوم القيامة) لما يؤتى به فى الاصفاد والاغلال ويوقف علي متن الصراط فى أسوإ حال. هذا إن قلنا إن القيد يختص بالاخيرمن

٨٠٤٠ - مَا مِنْ رَجُلٍ يَأْتِي قَوْماً وَيُوَسِّعُونَ لَهُ حَتَّى يَرْضَى إِلاَّ كَانَ حَقّاً عَلَى اللهِ رِضَاهُمْ - (طب) عن أبي موسى - (ض)

٨٠٤١ - مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَعَاظَمُ فِي نَفْسِهِ وَيَخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ إِلاَّ لَقِيَ اللهَ تَعَالَى وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ - (حم خد ك) عن ابن عمر - (ض)

٨٠٤٢ - مَا مِنْ رَجُلٍ يَنْعَشُ بِلِسَانِهِ حَقّاً فَعَمِلَ بِهِ مَنْ بَعْدَهُ إِلاَّ أُجْرِيَ عَلَيْهِ أَجْرُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ وَفَّاهُ اللهُ تَعَالَى ثَوَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن أنس

الجملة المستأنفة ؛ فإن قلنا باشتراكه تكون الثلاثة يوم القيامة ، والأول هنا أولى ، ذكره الطيبي (حم) وكذا الطبراني (عن أبي أمامة) الباهلي قال المنذري رواته ثقات إلا يزيد بن أبي مالك . قال الهيثمي وفيه يزيد بن أبي مالك وثقه ابن حبان وغيره وبقية رجاله ثقات اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(ما من رجل يأتي قوما ويوسعون له) في المجلس الذين هم جلوس فيه (حتى يرضى) أي لأجل رضاه وجبراً لخاطره (إلا كان حقا على الله رضاهم) قال الطيبي الحق بمعنى الواجب إما بحسب الوعد أو الإخبار وهو خبر كان واسمه رضاهم والجملة خبر والاستثناء مفرغ (طب عن أبي موسى) الأشعري قال الهيثمي فيه سليمان بن سلمة الخبائري وهو متروك

(ما من رجل يتعاظم في نفسه ويختال في مشيته) بكسر الميم (إلا لقي الله تعالى) يوم القيامة (وهو عليه غضبان) لأنه لا يحب المستكبرين وقد أفاد هذا الوعيد أن التعاظم والمشي باختيال من الكبائر ولذلك عده الذهبي منها ، قال وأشر الكبر من تكبر على العباد بعلمه وتعاظم في نفسه بفضيلته قال وهذا علمه وبال عليه إذ من طلب العلم للآخرة خشع قلبه واستكانت نفسه وكان على نفسه بالمرصاد فلم يفتر عن محاسبتها كل وقت ومن طلب العلم للفخر والرياسة ونظر للناس شزرا وتحامق عليهم وازدراهم فهذا من أكبر الكبر ولا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من كبر ولا حول ولا قوة إلا بالله . واعلم أن حقيقة الكبر لا توجد في إنسان إلا أن يعتقد لنفسه مزية فوق مزيته فالكبر يستدعي مستكبرا به ومتكبرا عليه وبه ينفصل عن العجب وله أسباب وبواعث فمن أسبابه الحسب ومن بواعثه العجب والحقد والحسد ودواؤه أن يعرف نفسه ويستحضر عظمة ربه وكبرياءه ويلحظ نفسه وحقارتها وينظر إلى ما يشتمل عليه باطنه وظاهره فإن القذر يجري على جميع أجزائه فالعذرة في جميع أمعائه والبول في مثانته والمخاط في أنفه والبصاق في فيه والوسخ في أذنيه والدم في عروقه والصديد تحت سرته ويتردد في اليوم مرارا للخلاء ثم إنه في أول خلقته خلق من الأقذار من النطفة ودم الحيض وجرى في مجرى البول مرتين فواعجباً له كيف يتكبر ؟! (حم خد ك) في الإيمان من حديث عكرمة بن خالد المخزومي (عن ابن عمر) بن الخطاب قال عكرمة حدثني أبي أنه لقي ابن عمر فقال له إنا بنوا المغيرة قوم فينا نخوة فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في ذلك شيئا ؟ قال سمعته يقول فذكره . قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(ما من رجل ينعش بلسانه حقا فعمل به من بعده الا أجرى عليه أجره إلى يوم القيامة ثم وفاه الله ثوابه يوم القيامة) قال الطيبي المستثنى منه مقدر أي ما من رجل يتصف بهذه الصفة كائن على حال من الأحوال إلا على هذه الحالة وعلى هذا المعنى ينزل سائر الاستثناآت وإن لم يصرح بالنفي فيها لكونها في سياق النفي (حم عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وليس بمسلم فقد قال مخرجه أحمد نفسه عبد الله بن عبد الله بن موهب لا يعرف قال الهيثمي وفيه أيضاً شيخ ابن موهب مالك بن خالد بن جارية الأنصاري لم أر من ترجمه وقال المنذري في إسناده نظر لكن الأصول تعضده

٨٠٤٣ — مَا مِنْ رَجُلٍ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ وَالِدَيْهِ نَظَرَ رَحْمَةٍ إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهَا حَجَّةً مَقْبُولَةً مَبْرُورَةً ـ الرافعى عن ابن عباس ـ (ض)

٨٠٤٤ — مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَلِّى عَلَيْهِ مِائَةٌ إِلَّا غُفِرَ لَهُ ـ (طب حل) عن ابن عمر

٨٠٤٥ — مَا مِنْ سَاعَةٍ تَمُرُّ بِابْنِ آدَمَ لَمْ يَذْكُرِ اللهَ فِيهَا إِلَّا حَسِرَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ (حل هب) عن عائشة ـ (ض)

٨٠٤٦ — مَا مِنْ شَىْءٍ فِى الْمِيزَانِ أَثْقَلَ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ ـ (حم د) عن أبى الدرداء ـ (صح)

٨٠٤٧ — مَا مِنْ شَىْءٍ يُوضَعُ فِى الْمِيزَانِ أَثْقَلَ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ ، وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ — (ت) عن أبى الدرداء ـ (ح)

٨٠٤٨ — مَا مِنْ شَىْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِى جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ إِلَّا كَفَّرَ اللهُ عَنْهُ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ ـ (حم ك) عن معاوية ـ (صح)

(ما من رجل ينظر إلى وجه والديه) أى أصليه وإن عليا (نظر رحمة إلا كتب الله له بها حجة مقبولة مبرورة) أى ثواباً مثل ثوابها. وهذا ترغيب فى بر الوالدين وتحذير شديد من عقوقهما (الرافعى) إمام الدين عبد الكريم القزوينى (عن ابن عباس).

(مامن رجل) ميت (يصلى عليه مائة إلا غفر له) قال التوربشتى لا تناقض بينه وبين خبر الأربعين لأن أمثال هذا يكون أقل المددين فيه متأخرا لأنه تعالى إذا وعد المغفرة فى شىء واحد مرتين وأحدهما أكثر لا ينقص من الفضل الموعود بعد ذلك اه وقال ابن جرير فينبغى لأهل الميت أن ينتظروا بالصلاة عليه ما لم يخف تغيره اجتماع مائة فإن لم يتيسر فأربعين فإن لم يبلغوها جعلوا ثلاثة صفوف (طب حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنذرى بعد عزوه للطبرانى فيه مبشر بن أبى المليح لا يحضرنى حاله وقال الهيثمى فيه عند الطبرانى مبشر بن أبى المليح لم أجد من ذكره ورواه ابن ماجه بمعناه ولفظه مامن رجل يصلى عليه أمة من الناس إلا غفر له والأمة المائة انتهى بنصه وقوله والأمة المائة الظاهر أنه من المرفوع ويحتمل خلافه

(مامن ساعة تمر بابن آدم) من عمره (لم يذكر الله فيها إلا حسر عليها يوم القيامة) أى قبل دخول الجنة إذ هى لا حسرة فيها ولا ندامة (حل هب عن عائشة) قضية كلام المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه فى هذا الإسناد ضعف غير أن له شاهدا من حديث معاذ انتهى وذلك لأن فيه عمرو بن الحصين العقيلى قال الذهبى وغيره تركوه وبه اعلّ الهيثمى هذا الخبر فقال فيه عمرو بن الحصين وهو متروك

(مامن شىء فى الميزان أثقل من حسن الخلق ـ حم د عن أبى الدرداء) وفيه محمد بن كثير قال فى الكاشف مختلف فيه ثقة اختلط بآخرة وصححه الترمذى

(ما من شىء يوضع فى الميزان أثقل من حسن الخلق وإن صاحب حسن الخلق ليبلغ به) أى بحسن خلقه (درجة صاحب الصوم والصلاة) قال الطيبى المراد به نوافلها قال ابن حجر الصحيح أن الأعمال هى التى توزن ففيه رد على الطيبى حيث قال إنما توزن صحفها لأن الأعمال أعراض فلا توصف بثقل ولا خفة والحق عند أهل السنة أن الأعمال تجسد أو تجعل فى أجسام فتصير أعمال الطائعين فى صورة حسنة وأعمال المسيئين فى صورة قبيحة ثم توزن (ت عن أبى الدرداء) وقال غريب وقال فى بعض طرقه حسن صحيح

٨٠٤٩ - مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا كَفَرَةَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ - (طب) عن يعلى بن مرة - (صح)

٨٠٥٠ - مَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ شَابٍّ تَائِبٍ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَبْغَضَ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ شَيْخٍ مُقِيمٍ عَلَى مَعَاصِيهِ، وَمَا فِي الْحَسَنَاتِ حَسَنَةٌ أَحَبُّ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ حَسَنَةٍ تُعْمَلُ فِي لَيْلَةِ جُمُعَةٍ أَوْ يَوْمِ جُمُعَةٍ، وَمَا مِنَ الذُّنُوبِ ذَنْبٌ أَبْغَضَ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ ذَنْبٍ يُعْمَلُ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ - أبو المظفر السمعاني في أماليه عن سلمان - (ض)

٨٠٥١ - مَا مِنْ صَبَاحٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ إِلَّا مُنَادٍ يُنَادِي: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ - (ت) عن الزبير - (ح)

(مامن شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه) فصبر واحتسب كما في رواية (إلا كفر الله به عنه من سيآته) ولهذا قال بعضهم العبد ملازم للجنايات في كل أوان وجناياته في طاعته أكثر من جناياته في معاصيه لأن جناية المعصية من وجه وجناية الطاعة من وجوه والله يطهر عبده من جناياته بأنواع من المصائب ليخفف عنه اثقاله يوم القيامة ولولا عفوه ومغفرته ورحمته لهلك في أول خطيئته (تنبيه) زعم القرافي أنه لا يجوز لأحد أن يقول للمصاب جعل الله هذه المصيبة كفارة لذنبك لأن الشارع قد جعلها كفارة فسؤال التكفير طلب لتحصيل الحاصل وهو إساءة أدب على الشرع؛ ونوزع بما ورد من جواز الدعاء بما هو واقع كالصلاة على المصطفى صلى الله عليه وسلم وسؤال الوسيلة له؛ وأجيب بأن الكلام فيما لم يرد فيه شيء أما الوارد فهو مشروع ليثاب من امتثل الأمر فيه على ذلك (حم ك) في الجنائز (عن معاوية) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(مامن شيء إلا يعلم أني رسول الله إلا كفرة الجن والإنس) لفظ رواية الطبراني فيما وقفت عليه من النسخ إلا كفرة أو فسقة الجن والإنس (طب عن يعلى) بفتح الياء واللام (بن مرة) بن وهب بن جابر الثقفي رمز المصنف لصحته وهو زلل كيف وفيه عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة الثقفي أورده الذهبي في الضعفاء وقال في الكاشف ضعفوه وفيه علي بن عبد العزيز فان كان البغوي فقد كان يطلب على التحديث أو ابن الحاجب فلم يكن في دينه بذاك أو الجناب فغير ثقة

(مامن شيء أحب إلى الله تعالى من شاب تائب) أو شابة تائبة (ومامن شيء أبغض إلى الله تعالى من شيخ مقيم على معاصيه) أو شيخة كذلك (وما في الحسنات حسنة أحب إلى الله من حسنة تعمل في ليلة الجمعة أو يوم الجمعة وما من الذنوب ذنب أبغض إلى الله من ذنب يعمل في ليلة الجمعة أو يوم الجمعة) أي فيكون عقاب ذلك الذنب المفعول فيهما أشد منه لو فعل في غيرهما (أبو المظفر) منصور بن عبدالجبار العديم النظير في وقفه المتفق على إمامته وجلالته وجودة تصانيفه (السمعاني) بفتح السين وسكون الميم وخفة العين نسبة إلى سمعان بطن من تميم وهو بيت مشهور بمرو منهم أكابر الفقهاء وأعاظم المفسرين والمحدثين والأصوليين (في أماليه عن سلمان) الفارسي وروى صدره الديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس

(ما) نكرة وقعت في سياق النفي وضم اليها من الاستغراقية لإفادة الشمول ذكره الطيبي (من صباح يصبح العباد) صفة مؤكدة لمزيد الشمول والإحاطة كقوله تعالى «ومامن دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه» (إلا مناد ينادى) أي من الملائكة (سبحان الملك القدوس) وفي رواية سبحوا الملك القدوس أي نزهوا عن النقائص من تنزه عنها أو قولوا سبحان الملك القدوس أي الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص، وفعول بالضم من أبنية المبالغة قال ابن الأثير ولم يجئ منه إلا سبوح وقدوس وذروح (ت) في الدعوات (عن الزبير) بن العوام وقال غريب اهـ. وقال جمع منهم الصدر المناوي وفيه سفيان بن وكيع وموسى بن عبيدة وهما ضعيفان وقال الهيثمي فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف جدا

(مامن صباح يصبح العباد فيه إلا صارخ يصرخ) في رواية ابن السني إلا وصرخ صارخ (أيها الخلائق سبحوا

٨٠٥٢ - مَا مِنْ صَبَاحٍ يُصْبِحُ العِبَادُ إِلَّا وَصَارِخٌ يَصْرُخُ: أَيُّهَا الْخَلَائِقُ ، سَبِّحُوا الْمَلِكَ الْقُدُّوسَ - (ع) وابن السني عن الزبير - (ح)

٨٠٥٣ - مَا مِنْ صَبَاحٍ يُصْبِحُهُ الْعِبَادُ إِلَّا صَارِخٌ يَصْرُخُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، لِدُوا لِلتُّرَابِ ، وَاجْمَعُوا لِلْفَنَاءِ ، وَابْنُوا لِلْخَرَابِ - (هب) عن الزبير - (ض)

٨٠٥٤ - مَا مِنْ صَبَاحٍ وَلَا رَوَاحٍ إِلَّا وَبِقَاعُ الْأَرْضِ يُنَادِي بَعْضُهَا بَعْضًا : يَا جَارَةُ ، هَلْ مَرَّ بِكِ الْيَوْمَ عَبْدٌ صَالِحٌ صَلَّى عَلَيْكِ أَوْ ذَكَرَ اللَّهَ ؟ فَإِنْ قَالَتْ : « نَعَمْ » رَأَتْ أَنَّ لَهَا بِذَلِكَ فَضْلًا - (طس حل) عن أنس - (ض)

٨٠٥٥ - مَا مِنْ صَدَقَةٍ أَفْضَلَ مِنْ قَوْلٍ - (هب) عن جابر - (ح)

الملك القدوس) أى قولوا سبحان الملك القدوس أو مافى معناه من قوله سبوح قدوس رب الملائكة والروح كأنه قيل نزهوا عن النقائص من هو منزه عنها ذكره المظهر (ع وابن السنى عن الزبير) بن العوام

(مامن صباح يصبحه العباد إلا وصارخ) الصراخ الاستغاثة بصوت رفيع يصرخ (يا أيها الناس لدوا للموت واجمعوا للفناء وابنوا للخراب) اللام فى الثلاثة لام العاقبة فهو تسمية للشىء بعاقبته؛ونبه بهذا على أنه لاينبغى للمرء أن يجمع من المال إلا قدر الحاجة ولا يبنى من المساكن إلا ماتندفع به الضرورة وهو مايق الحر والبرد ويدفع الأعين والأيدى وماعدا ذلك فهو مضاد للدين مفسد له وقد اتخذ نوح بيتا من قصب فقيل له لو بنيت فقال هذا كثير لمن يموت وقال الحسن دخلنا على صفوان بن محرز وهو فى بيت من قصب قد مال عليه فقلنا لو أصلحته فقال كم من رجل مات وهذا قائم على حاله وأنشد البيهق بسنده إلى سابق البربرى

وللموت تغذو الوالدت سخالها ... كما لخراب الدار تبنى المساكن

وأنشد ابن حجر

بنى الدنيا أقلوا الهم فيها ... فما فيها يؤول إلى الفوات

بناء للخراب وجمع مال ... ليفنى والتوالد للممات

(هب) من رواية موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبى حكيم مولى الزبير (عن الزبير) بن العوام قال ابن حجر فى تخريج المختصر حديث غريب وموسى وشيخه ضعيفان وأبو حكيم مجهول

(ما من صباح ولا رواح إلا وبقاع الأرض ينادى بعضها بعضا ياجارة هل مر بك اليوم عبد صالح) قال الإمام يجوز أن يراد بصالح المفرد والجمع وقيل أصله صالحون فحذفت النون والواو (صلي عليك أو ذكر الله ؟ فان قالت نعم رأت أن لها بذلك فضلا) هذا ظاهر فى أن الأرض تتكلم بلسان القال ولا مانع منه ولا ملجئ لجعله بلسان الحال كما زعمه البعض له ولا يلزم من كونه بلسان القال سماعنا ولا كونه ككلامنا بل قد يكون على نحو آخر من أنحاء الكلام (طس حل عن أنس) ثم قال مخرجه أبو نعيم غريب من حديث صالح المرى تفرد به عن إسماعيل ابن عيسى القناديلى اه . وقال الهيثمى فيه صالح المرى ضعيف

(مامن صدقة أفضل من قول) بالتنوين أى من لفظ يدفع به عن محترم كربا أو يجلب له به نفعا كشفاعة وإنذار أعمى يقع فى بئر أو غافل قصدته حية أو أسد . ومن كلامهم البديع رب صدقة من بين فكيك خير من صدقة من بطن كفيك،«قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى» (هب عن جابر) بن عبدالله وفيه المغيرة بن سقلاب قال فى الميزان عن ابن عدى منكر الحديث وعن الأبار لايساوى بعرة ثم أورد له هذا الخبر وقال العقيلى لم يكن مؤتمنا علي الحديث وقال ابن حبان غلب عليه المناكير فاستحق الترك وفيه معقل بن عبيدالله ضعفه ابن معين واحتج به مسلم

٨٠٥٦ — مَا مِنْ صَدَقَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللهِ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ - (هب) عن أبي هريرة - (ح)

٨٠٥٧ — مَا مِنْ صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ إِلَّا وَبَيْنَ يَدَيْهَا رَكْعَتَانِ - (حب طب) عن ابن الزبير - (صح)

٨٠٥٨ — مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ - (ت) عن أنس - (صح)

٨٠٥٩ — مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا يَنْقُصُ الْخَيْرُ فِيهِ، وَيَزِيدُ الشَّرُّ - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٨٠٦٠ — مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً - (حم حب ت ن) عن ثوبان - (صح)

(مامن صدقة أحب إلى الله من قول الحق) من نحو أمر بمعروف ونهي عن منكر (هب عن أبي هريرة) وفيه المغيرة بن سقلاب أيضاً

(مامن صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان) استدل به على ندب ركعتين قبل المغرب وعليه التعويل عند الشافعية وأن للجمعة سنة قبلية قال أبو زرعة لكن يضعف الاستدلال به من جهة أنه عموم قبل التخصيص فقد تقدم عليه ماهو الظاهر من حال النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه أنهم لم يكونوا يفعلون ذلك (حب طب عن أبي الزبير) قال الهيثمي فيه سويد ابن عبدالعزيز وهو ضعيف

(مامن عام إلا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم) يعني به ذهاب العلماء وانقراض الصلحاء؛ وخرج ابن جميع عن ابن عباس مابكيت من دهر إلا بكيت عليه   رب يوم بكيت منه فلما   صرت في غيره بكيت عليه   (ت عن أنس) بن مالك وفي البخاري ماهو بمعناه وأما خبر كل عام ترذلون وقول عائشة لولا كلمة سبقت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقلت كل يوم ترذلون فقال ابن حجر لا أصل له

(مامن عام إلا ينقص الخير فيه ويزيد الشر) قيل للحسن فهذا ابن عبدالعزيز بعد الحجاج فقال لابد للزمان من تنفيس (طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه وقال السخاوي سنده جيد قال وورد بسند صحيح أمس خير من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم الساعة

(مامن عبد يسجد لله سجدة) أي في الصلاة فخرج سجود التلاوة والشكر فإنه لايؤمر بكثرته ولا يحث عليها لأنه إنما يشرع لعارض كامر (إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة) زاد في حديث عبادة وأبي ذر وكتب الله له بها حسنة قال الزين العراقي وإسناده صحيح وزيادة الثقة مقبولة؛ فإن قيل ماالفرق بين رفع الدرجة وكتب الحسنة فقد يكون رفع الدرجة بسبب كتابة الحسنة قلنا رفع الدرجة وإن كان بسبب اكتساب الحسنة فالسبب غير المسبب فهما شيئان وأيضاً رفع الدرجة قد لايكون مرتباً على اكتسابه الحسنة فقد يمحى بكتابتها سيئة أخرى وهذا الحديث قد احتج به من فضل إطالة السجود على إطالة القيام ووجهه أيضاً بأن أول سورة أنزلت وهي «اقرأ» ختمها بقوله «واسجد واقترب» وبأن السجود يقع من المخلوقات كلها علويها وسفليها وبأن الساجد أذل مايكون لربه واخضع له وذلك أشرف حالات العبد وبأن السجود سر العبودية فإنها هي الذل والخضوع وأذل مايكون العبد وأخضع إذا كان ساجداً (حم حب ت ن عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال الترمذي حسن صحيح واعترض تصحيحه بأنه من رواية الوليد ابن مسلم بالعنعنة وهو مدلس وأجيب بأنه صرح بسماعه في رواية ورواه ابن ماجه عن عبادة بن الصامت بلفظ مامن مسلم يسجد لله سجدة إلا كتب الله له بها حسنة ومحا عنه بها سيئة ورفع له بها درجة فأكثروا السجود اه . قال الحافظ العراقي وسنده صحيح

٨٠٦١ — مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ - (م د) عن أبي الدرداء (صح)

٨٠٦٢ — مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُرُّ بِقَبْرِ رَجُلٍ كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِلَّا عَرَفَهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ - (خط) وابن عساكر عن أبي هريرة

٨٠٦٣ — مَا مِنْ عَبْدٍ يُصْرَعُ صَرْعَةً مِنْ مَرَضٍ إِلَّا بَعَثَهُ اللَّهُ مِنْهَا طَاهِرًا - (طب) والضياء عن أبي أمامة

(مامن عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب) أى فى غيبة المدعوله (إلا قال الملك) فى رواية الموكل به (ولك بمثل) بكسر الميم وسكون المثلثة على الأشهر وروى بفتحهما وتنوينه عوض من المضاف إليه يعنى بمثل مادعوته وهذا بالحقيقة دعاء من الملك بمثل مادعاه لأخيه وما قيل إن معناه ولك بمثل مادعوته أى بثوابه فركيك (م د عن أبى الدرداء)

(مامن عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه فى الدنيا) أى وهو غير شهيد كما قاله القرطبى حيث قال عمومه محمول على غير الشهداء لأن أرواحهم فى جوف طير خضر تأوى إلى قناديل معلقة بالعرش اه (فسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام) فرحاً به وقال الحافظ العراقى المعرفة ورد السلام فرع الحياة ورد الروح ولا مانع من خلق هذا الإدراك برد الروح فى بعض جسده وإن لم يكن ذلك فى جميعه وقال بعض الأعاظم تعلق النفس بالبدن تعلق يشبه العشق الشديد والحب اللازم فإذا فارقت النفس البدن فذلك العشق لا يزول إلا بعد حين فتصير تلك النفس شديدة الميل لذلك البدن ولهذا ينهى عن كسر عظمه ووطء قبره فإذا وقف إنسان على قبر إنسان قوى النفس كامل الجوهر شديد التأثير حصل بين النفسين ملاقاة روحانية وبهذا الطريق تصير تلك الزيارة سببا لحصول المنفعة الكبرى والبهجة العظمى لروح الزائر والمزور ويحصل لهما من السلام والرد غاية السرور وهذا هو السبب الأصلي فى مشروعية الزيارة؛ وفى العاقبة لعبد الحق عن الفخر التبريزى أنه كان يشكل عليه مسائل فيطيل الفكر فيها ويبذل الجهد فى حلها فلا تنجلي حتى يذهب لقبر شيخه التاج التبريزى ويجلس بين يديه كما كان فى حياته ويفكر فيها فتنجلي سريعاً، قال جربت ذلك مرارا، وقال الإمام الرازى فى المطالب كان أصحاب أرسطو كلما أشكل عليهم بحث غامض ذهبوا إلى قبره وبحثوا فيه عنده فيفتح لهم وسره أن نفس الزائر والمزور شبيهان بمرآتين صقيلتين وضعتا بحيث ينعكس الشعاع من إحداهما إلى الأخرى فكلما حصل فى نفس الزائر الحى من المعارف والعلوم والأخلاق الفاضلة من الخضوع لله والرضى بقضائه ينعكس معه نور ذلك الإنسان الميت وكلما حصل فى نفس الميت من العلوم المشرقة ينعكس منها نور إلى روح هذا الزائر الحى ﴿تنبيه﴾ قال ابن القيم هذا الحديث ونحوه من الآثار يدل على أن الزائر متى جاء علم به المزور وسمع سلامه وأنس به ورد عليه قال وذا عام فى حق الشهداء وغيرهم وأنه لا توقيت فى ذلك قال وذا أصح من أثر الضحاك الدال على التوقيت وقد شرع المصطفى صلى الله عليه وسلم لأمته أن يسلموا على أهل القبور سلام من يخاطبونه ممن يسمع ويعقل (خط وابن عساكر) فى التاريخ (عن أبى هريرة) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وقد أجمعوا على تضعيف عبد الرحمن بن زيد أى أحد رواته وقال ابن حبان يقلب الأخبار ولا يعلم حتى كثر ذلك فى روايته واستحق الترك اه وأفاد الحافظ العراقى أن ابن عبد البر خرجه فى التمهيد والاستذكار باسناد صحيح من حديث ابن عباس وممن صححه عبد الحق بلفظ مامن أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام

(مامن عبد يصرع صرعة مرض إلا بعثه الله منها طاهرا) لأن المرض تمحيص للذنوب والمؤمن متلوث بالشهوات متوسخ بالخطيئات فإذا أسقمه الله طهره وصفاه كالفضة تلقى فى كيرها فينفخه يزول خبثها ويصفو دنسها فتصلح للضرب. وظاهره الشمول لجميع الذنوب لكن خصه الجمهور بالصغائر لاشتراطه اجتناب الكبائر فى الخبر المار لحملوا المطلقات الواردة فى التكفير على هذا القيد قال ابن حجر ويحتمل أن معنى الأحاديث المؤذنة بالتعميم أن ذلك صالح لتكفير الذنوب فيكفر به ماشاء من الذنوب مما يكون كثرة التكفير وقلته باعتبار شدة المرض وخفته ثم المراد

٨٠٦٤ ـ مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ـ (ق) عن معقل بن يسار ـ (صح)

٨٠٦٥ ـ مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُبُ خُطْبَةً إِلَّا اللهُ سَائِلُهُ عَنْهَا مَا أَرَادَ بِهَا ـ (هب) عن الحسن مرسلا ـ (ح)

٨٠٦٦ ـ مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُو خُطْوَةً إِلَّا سُئِلَ عَنْهَا مَا أَرَادَ بِهَا ـ (حل) عن ابن مسعود ـ (ض)

٨٠٦٧ ـ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ إِلَّا لَهُ بَابَانِ فِي السَّمَاءِ : بَابٌ يَنْزِلُ مِنْهُ رِزْقُهُ ، وَبَابٌ يَدْخُلُ فِيهِ عَمَلُهُ وَكَلَامُهُ ، فَإِذَا فَقَدَاهُ بَكَيَا عَلَيْهِ ـ (ع حل) عن أنس ـ (ض)

بتكفير الذنب ستره أو محو أثره المترتب عليه من استحقاق العقوبة (طب والضياء) المقدسي وكذا ابن أبي الدنيا (عن أبي أمامة) قال المنذري رواته ثقات ، وقال الهيثمي : فيه سالم بن عبدالله البخاري الشامي لم أجد من ذكره وبقية رجاله ثقات

(مامن عبد يسترعيه الله رعية) أي يفوض إليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية بأن ينصبه إلى القيام بمصالحهم ويعطيه زمام أمورهم والراعي الحافظ المؤتمن على مايليه من الرعاية وهي الحفظ (يموت) خبرما (يوم يموت) الظرف مقدم على عامله (وهو غاش) أي خائن (لرعيته) المراد يوم يموت وقت إزهاق روحه وما قبله من حالة لاتقبل فيها التوبة لأن التائب من خيانته وتقصيره لايستحق هذا الوعيد (إلا حرم الله عليه الجنة) أي إن استحل أوالمراد يمنعه من دخوله مع السابقين الأولين وأفاد التحذير من غش الرعية لمن قلد شيئا من أمرهم فاذا لم ينصح فيما قلد أو أهمل فلم يقم بإقامة الحدود واستخلاص الحقوق وحماية البيضة ومجاهدة العدو وحفظ الشريعة ورد المبتدعة والخوارج فهو داخل فى هذا الوعيد الشديد المفيد لكون ذلك من أكبر الكبائر المبعدة عن الجنة؛ وأفاد بقوله يوم يموت أن التوبة قبل حالة الموت مفيدة (ق عن معقل بن يسار) وسببه أن ابن زياد عاد معقلا فى مرضه فقال معقل إنى محدثك حديثا لو علمت أن لى حياة ماحدثتك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(مامن عبد يخطب خطبة إلا الله سائله عنها) قال الراوى أظنه قال (ما أراد بها) تمامه فى الشعب قال جعفر بن سليمان كان مالك إذا حدثنا بهذا الحديث بكى حتى ينقطع ثم يقول تحسبون أن عيني تقر بكلامى عليكم وأنا أعلم أن الله سائلى عنه يوم القيامة ماأردت به (هب) وكذا ابن أبي الدنيا (عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال المنذرى إسناده جيد اه . لكن فيه جعفر بن سليمان . قال الذهبي : ضعفه القطان ووثقه جمع

(مامن عبد يخطو خطوة إلا سئل عنها يوم القيامة ما أراد بها) من خير أو شر ويعامل بقضية نيته (حل) من حديث محمد بن صبيح السماك عن الأعمش عن شقيق (عن ابن مسعود) وقال غريب وشقيق إن كان الضبي فخارجي أو الأسدى أوحيان فمجهول؛ذكره الذهبي

(مامن عبد مسلم إلا وله بابان فى السماء : باب ينزل منه رزقه وباب يدخل فيه عمله وكلامه فإذا فقداه بكيا عليه) أى لفراقه لأنه انقطع خيره منهما بخلاف الكافر فانهما يتأذيان بشره فلا يبكيان عليه فذلك قوله تعالى « فما بكت عليهم السماء والأرض » وهذا تعريض للمؤمنين ببكائهم عليه . قال فى الكشاف : وذلك على سبيل التمثيل والتخييل مبالغة فى وجوب الجزع عليه اه . وأقول لامانع من الحمل على الحقيقة فقد أخرج ابن سعد فى ترجمة شيث بن ربعى عن الأعمش قال شهدت جنازة شيث فأقاموا العبيد على حدة والجوارى على حدة والخيل على حدة والبخت على حدة والنوق على حدة ـ وذكر الأصناف ـ قال ورأيتهم ينوحون عليه ويلتزمون قبره (ع حل عن أنس) بن مالك . قال الهيثمي فيه موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف اه . وقال أبونعيم لا أعرفه مرفوعا إلا من حديث يزيد الرقاشي

٨٠٦٨ — مَا مِنْ عَبْدٍ مِنْ أُمَّتِي يُصَلِّي عَلَيَّ صَلَاةً صَادِقًا بِهَا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ إِلَّا صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَكَتَبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا بِهَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ـ (حل) عن سعيد بن عمير الانصارى ـ (ض)

٨٠٦٩ — مَا مِنْ عَبْدٍ يَبِيعُ تَالِدًا إِلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِ تَالِفًا ـ (طب) عن عمران

٨٠٧٠ — مَامِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي أَدَاءِ دَيْنِهِ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنَ اللهِ عَوْنٌ ـ (حم ك) عن عائشة ـ (صح)

٨٠٧١ — مَامِنْ عَبْدٍ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَفِعَ فِي الدُّنْيَا دَرَجَةً فَارْتَفَعَ إِلَّا وَضَعَهُ اللهُ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ دَرَجَةً أَكْبَرَ مِنْهَا وَأَطْوَلَ ـ (طب حل) عن سلمان ـ (ض)

٨٠٧٢ — مَامِنْ عَبْدٍ وَلَا أَمَةٍ اسْتَغْفَرَ اللهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً إِلَّا غَفَرَ اللهُ تَعَالَى لَهُ سَبْعَمِائَةِ ذَنْبٍ وَقَدْ خَابَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ عَمِلَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِمِائَةِ ذَنْبٍ ـ (هب) عن أنس ـ (ض)

وعنه موسى بن عبيدة وظاهر صنيعه أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته وتلى هذه الآية « فما بكت عليهم السماء والأرض » فذكر أنهم لم يكونوا يعملون على الأرض عملا صالحا يبكى عليهم ولم يصعد لهم إلى السماء من كلامهم ولا عملهم كلام طيب ولا عمل صالح فيفقدهم فيبكى عليهم اهـ

(مامن عبد من أمتى يصلى علىّ صلاة صادقا بها) من قلبه ، وفى رواية بدله مخلصاً من قلبه ، وقوله صادقا حال وقوله من قلبه صفة لصادقا لأنّ الصدق قد لايكون عن قلب أى اعتقاد كقول المنافق (من قبل نفسه إلا صلى الله تعالى عليه بها عشر صلوات وكتب له بها عشر حسنات ومحا عنه بها عشر سيئات) هذا صريح فى حصول الأمور الثلاثة معاً الصلاة عليه وكتابة الحسنات ورفع الدرجات (حل عن سعيد بن عمير الانصارى) الصحابى وكان بدريا ثم قال أبو نعيم لا أعلم رواه بهذا اللفظ إلا سعد بن أبى سعيد الثعلبى

(ما من عبد يبيع) وفى رواية للعسكرى باع (تالدا) أى مالا قديما والطارف ضده (إلا سلط الله عليه تالفا) قال العسكرى التالد ما ورثه عن آبائه والتالف ما يتلف ثمنه وفى رواية لأحمد من باع عقرة مال سلط الله عليه تالفا يتلفها (طب عن عمران) بن الحصين قال الهيثمى فيه بشير بن شريح وهو ضعيف ورواه عنه أيضا الديلمى

(مامن عبد كانت له نية فى أداء دينه إلا كان له من الله عون) على أدائه وفى رواية لأحمد إلا كان معه من الله عون وحافظ وفى رواية من كان عليه دين همه تضاؤه أوهمّ بقضائه لم يزل معه من الله حارس. رواه كله أحمد. وفى رواية كان له من الله عون وسبب له رزقا (حم ك) فى البيع (عن عائشة) قال ابن القاسم كانت عائشة تدان فقيل لها مالك والدين وليس عندك قضاء قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكرته ثم قالت وأنا ألتمس ذلك العون قال الحاكم صحيح ورده الذهبى بأن فيه محمد بن عبد بن الحبر وابن الحبر وهاه أبو زرعة وقال مسلم متروك لكن وثقه أحمد وقال الهيثمى بعد ما عزاه لأحمد رجال أحمد رجال الصحيح إلا أن محمد بن على بن الحسين لم يسمع من عائشة

(مامن عبد يريد أن يرتفع فى الدنيا درجة فارتفع إلا وضعه الله فى الآخرة درجة أكبر منها وأطول) تمامه عند الطبرانى ثم قرأ « وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلا » (طب حل عن سلمان) الفارسى قال الهيثمى فيه أبو الصباح عبد الغفور الانصارى وهو متروك

(مامن عبد ولا أمة يستغفر الله فى كل يوم سبعين مرة إلا غفر الله له سبعمائة ذنب وقد خاب عبد أو أمة عمل فى اليوم والليلة أكثر من سبعمائة ذنب) وذلك لأن كل مرة من الاستغفار حسنة والحسنة بعشر أمثالها فيكون سبعمائة حسنة فى مقابلة سبعين سيئة فتكفرها والظاهر أن السبعين مثال فالمائة أنف على هذا المنوال ﴿تنبيه﴾ قال

٨٠٧٣ — مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ فَيَقُولُ : « رَبِّ اغْفِرْ لِي » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا غَفَرَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ - (طب) عن والد أبي مالك الأشجعي - (ض)

٨٠٧٤ — مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ ، مَا دَامَ يُصَلِّي عَلَيَّ ، فَلْيُقِلَّ الْعَبْدُ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ - (حم ه) والضياء عن عامر بن ربيعة - (صح)

٨٠٧٥ — مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَخْرُجُ مِنْ عَيْنَيْهِ مِنَ الدُّمُوعِ مِثْلُ رَأْسِ الذُّبَابِ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ تَعَالَى فَتُصِيبُ حُرَّ وَجْهِهِ فَتَمَسُّهُ النَّارُ أَبَداً - (ه) عن ابن مسعود - (ح)

٨٠٧٦ — مَا مِنْ عَبْدٍ ابْتُلِيَ بِبَلِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا بِذَنْبٍ ، وَاللهُ أَكْرَمُ وَأَعْظَمُ عَفْواً مِنْ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن أبي موسى - (ح)

الغزالي قد يتعلق بهذا الحديث ونحوه بعض البطلة ويقول إنه كريم رحيم وله خزائن السموات والأرض وهو قادر على أن يفيض على قلبي من العلوم ما أفاضه على قلوب الأنبياء من غير جهد وتكرار وتعلم وهو كقول من يريد مالا فيترك التجارة والكسب ويتعطل وقال إنه تعالى له خزائن السموات والأرض وهو قادر على أن يطلعني على كنز واستغني (هب عن أنس) بن مالك قال كنا مع النبي في مسيره فقال استغفروا فاستغفرنا فقال أتموها سبعين فأتممناها سبعين فذكره قال ابن الجوزي حديث لا يصح والحسن بن جعفر أي أحد رواته قال السعدي واه والنسائي متروك

(ما من عبد يسجد) في صلاته (فيقول) حال سجوده (رب اغفرلي) أي ذنوبي ويكرر ذلك (ثلاث مرات إلا غفرله قبل أن يرفع رأسه) من سجوده ؛ والظاهر أن المراد الصغائر دون الكبائر كنظائره (طب عن والد أبي مالك الأشجعي) قال الهيثمي هذا من رواية محمد بن جابر عن أبي مالك هذا ولم أجد من ترجمهما

(مامن عبد يصلي عليّ إلا صلت عليه الملائكة ما دام يصلي عليّ فليقلّ العبد من ذلك أو ليكثر) التخيير بين الإعلام بما فيه الخيرة في الخير فيه فهو تحذير من التفريط في تحصيله فهو قريب من معنى التهديد (حم ه والضياء) المقدسي في المختارة (عن عامر بن ربيعة) قال مغلطاي سند ابن ماجه ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله بن عاصم قال يحيي وابن سعيد لا يحتج به وقال البخاري منكر الحديث وقال ابن حبان كثير الوهم فاحش الخطأ اه ومن ثم جزم الحافظ العراقي بضعف الحديث .

(مامن عبد مؤمن) التنكير فيه للتعظيم أي كامل في إسلامه راض بقضاء ربه وبنبوة نبيه وبدين الإسلام (يخرج من عينيه من الدموع مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى) أي من خوف جلاله وقهر سلطانه (فيصيب حر وجهه فتمسه النار أبداً) لأن خشيته من الله دلالة على علمه به ومحبته له ومن أحب الله أحبه الله قال الحافظ العراقي وكل ما ورد من فضل البكاء من خشية الله فهو إظهار لفضيلة الخشية «إنما يخشى الله من عباده العلماء» وفي خبر أعلمكم بالله أشدكم له خشية وقال أهل الكشف مامن عمل إلا له وزن وثواب إلا الدمعة فإنها تطفئ بحورا من النار ؛ وخرج ببكاء الخشية بكاء التفجع فانه يصدع الرأس ويضعف البصر وبكاء الجزع والهلع فإنه يورث الفترة والغفلة كما أن بكاء الخشية يزيل الفترة ويزيد الذلة (ه عن ابن مسعود) ورواه عنه الطبراني والبيهقي قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف

(مامن عبد ابتلي ببلية في الدنيا إلا بذنبه) فكل عقاب يقع في الدنيا على أيدي الخلق فهو جزاء من الله إن كان أصحاب الغفلة يسمونه إلى العوائد كما قالوا «مس آباءنا الضراء والسراء» ويضيفونه المعتدي عليهم بزعمهم وإنما هو كما قال تعالى «وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم» (والله أكرم وأعظم عفوا من أن يسأله عن ذلك الذنب يوم القيامة) فالبلاء في الدنيا دليل إرادة الله الخير بعبده حيث عجل له عقوبته في الدنيا ولم يؤخره الآخرة التي عقوبتها دائمة فهذه

٨٠٧٧ — مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِن إِلاَّ وَلَهُ ذَنْبٌ يَعْتَادُهُ الْفَيْنَةَ بَعْدَ الْفَيْنَةِ ، أَوْ ذَنْبٌ هُوَ مُقِيمٌ عَلَيْهِ لاَ يُفَارِقُهُ حَتَّى يُفَارِقَ الدُّنْيَا ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ خُلِقَ مُفَتَّنًا تَوَّابًا نَسِيًّا إِذَا ذُكِّرَ ذَكَرَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٨٠٧٨ — مَا مِنْ عَبْدٍ يَظْلِمُ رَجُلاً مَظْلَمَةً فِى الدُّنْيَا لاَ يُقِصُّهُ مِنْ نَفْسِهِ إِلاَّ أَقَصَّهُ اللهُ تَعَالَى مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (هب) عن أبي سعيد - (ح)

٨٠٧٩ — مَا مِنْ عَبْدٍ إِلاَّ وَلَهُ صِيتٌ فِى السَّمَاءِ ؛ فَإِنْ كَانَ صِيتُهُ فِى السَّمَاءِ حَسَنًا وُضِعَ فِى الأَرْضِ ، وَإِنْ كَانَ صِيتُهُ فِى السَّمَاءِ سَيِّئًا وُضِعَ فِى الأَرْضِ - البزار عن أبي هريرة - (ض)

٨٠٨٠ — مَا مِنْ عَبْدٍ اُسْتَحْيَا مِنَ الْحَلاَلِ إِلاَّ ابْتَلاَهُ اللهُ بِالْحَرَامِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

نعمة يجب على العبد شكرها وفيه أن الحدود كفارة لأهلها واستشكل بخبر الحاكم لاأدرى الحدود كفارة لأهلها أم لا وأجيب بأن حديث الباب أصح إسنادا وأن الحاكم لايخفى أمره لتساهله فى التصحيح (طب عن أبى موسى) الأشعرى

(مامن عبد مؤمن إلا وله ذنب يعتاده الفينة بعد الفينة) أى الحين بعد الحين والساعة بعد الساعة يقال لقيته فينة والفينة وهو مايتعاقب عليه التعريفان العلمى والكلامى ذكره الزمخشرى قال وله ذنب صفة والواو مؤكدة ومحل الصفة مرفوع محمول على محل الجار والمجرور لأنك لاتقول مامن أحد فى الدار إلا كريم كما لاتقول إلا عبدالله ولكنك ترفعهما على المحل (أو ذنب هو مقيم عليه لايفارقه حتى يفارق الدنيا إن المؤمن خلق مفتنا) بالتشديد أى ممتحنا يمتحنه الله بالبلاء والذنوب مرة بعد أخرى والمفتن الممتحن الذى فتن كثيرا (توابا نسيا إذا ذكر ذكر) أى يتوب ثم ينسى فيعود ثم يتذكر فيتوب هكذا يقال فتنه يفتنه إذا امتحنه وقد كثر استعمالها فيما أخرجه الاختبار للمكروه ثم كثر حتى استعمل بمعنى الإثم والكفر ثم ذكره الطيبى (طب) وكذا فى الأوسط (عن ابن عباس) قال الهيثمى أحد إسناد الكبير رجاله ثقات

(مامن عبد يظلم رجلا مظلمة) بتثليث اللام والكسر أشهر وأنكر ابن القوطية الفتح (فى الدنيا لايقصه) بضم التحتية وكسر القاف وصاد مهملة مشددة أى لايمكنه من أخذ القصاص (من نفسه) بأن يفعل به مثل فعله (إلا أقصه الله منه يوم القيامة) بأن يفعل به مثل مافعله وقد يشمله الله بعفوه ويعوض المستحق (هب عن أبى سعيد) الخدرى قال شتم رجل أبا بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يعجب ويتبسم فلما أكثر رد عليه أبو بكر بعض قوله فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقام فلحقه أبو بكر قال فانه كان معك من يرد عنك فلما رددت عليه قعد الشيطان فلم أكن لأقعد مع الشيطان ثم ذكره قال الذهبى إسناده حسن

(مامن عبد إلا وله صيت فى السماء) أى ذكر وشهرة بحسن أو قبيح قال ابن حجر الصيت بكسر فسكون أصله الصوت كالريح من الروح والمراد به الذكر الجميل وربما قيل لضده لكن مقيدا (فان كان صيته فى السماء حسنا وضع فى الأرض) ليستغفر له أهلها ويعاملوه بأنواع المهابة وصنوف الجلالة وينظروا اليه بعين الود (وإن كان صيته فى السماء سيئا وضع فى الأرض) كذلك وأصل ذلك ومنبعه محبة الله للعبد أو عدمها فمن أحبه الله أحبه أهل مملكته ومن أبغضه أبغضه أهل مملكته ويؤخذ من ذلك أن محبة القلوب للعباد علامة على محبة الله والعكس بالعكس (البزار) فى مسنده (عن أبى هريرة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(مامن عبد استحى من الحلال) أى من فعله أو إظهاره (إلا ابتلاه الله بالحرام) أى بفعله أو بإظهاره جزاء وفاقا (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أنس) بن مالك

٨٠٨١ — مَا مِنْ عَثْرَةٍ وَلَا اخْتِلَاجِ عِرْقٍ وَلَا خَدْشِ عُودٍ إِلَّا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ ، وَمَا يَغْفِرُ اللهُ أَكْثَرُ - ابن عساكر عن البراء - (ض)

٨٠٨٢ — مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ . وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ ، فَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ — (حم م د ن ه) عن ابن عمرو

٨٠٨٣ — مَا مِنْ قَاضٍ مِنْ قُضَاةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَمَعَهُ مَلَكَانِ يُسَدِّدَانِهِ إِلَى الْحَقِّ ، مَالَمْ يُرِدْ غَيْرَهُ . فَإِذَا أَرَادَ غَيْرَهُ وَجَارَ مُتَعَمِّدًا تَبَرَّأَ مِنْهُ الْمَلَكَانِ وَوَكَلَاهُ إِلَى نَفْسِهِ - (طب) عن عمران - (ح)

(مامن عثرة ولا اختلاج عرق ولا خدش عود إلا بمـا قدمت أيديكم ومايغفر الله أكثر) «وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير» فأوخذ بالـ[illegible] حتى يطهر ويعفو عن الكثير حتى يصغر فمن علامة العفو نزول البلاء فيمحص بمـا نزل ويعفو عما بقى (ابن عساكر [illegible] في تاريخه (عن البراء) بن عازب .

(مامن غازية) أى مامن جماعة غازية (تغزو) بالإفراد والتأنيث للفظ غازية والمراد الجيش الذى يخرج للجهاد فى سبيل الله (أوسرية) هى قطعة من الجيش سميت به لأنها تسرى فى خفية من سرى يسرى إذا سار ليلا أولأنها تسرى أى تختار من الجيش وجمع بينهما لينبه على إثبات الحكم للقليل والكثير منهم فلا ملجئ لجعله شكا من بعض الرواة (فى سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثى أجرهم) السلامة والغنيمة (من الآجر ويبقى لهم الثلث) ينالونه فى الآخرة بمحاربتهم أعداء الله (فإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم) والغزاة إذا سلموا وغنموا أجرهم أقل من لم يسلم أوسلم ولم يغنم قال النووى هذا هو الصواب السالم عن المعارض ولا يعارضه خبر الشيخين إن المجاهد يرجع بمـا نال من أجر وغنيمة لأنه لم يتعرض لكون الغنيمة تنقص الاجر أولا ولاقال أجره كأجر من لم يغنم بل أطاق فحمل على هذا المقيد (تنبيه) قال القونوى سر هذا الحديث أن مسمى الإنسان بالتعريف العام عبارة عن مجموع جسمه الطبيعى ونفسه الحيوانية وروحه المجرد المدبر لهيكله فكل فعل يصدر منه من حيث جملته المذكورة فلكل واحد من هذه الثلاثة فى ذلك الفعل دخل ونصيب فالمجاهد متى غنم وسلم فقد حصل نصيب صورته الطبيعية وهو ماينتفع به من الغنيمة من مأكول وغيره وقد قارب نفسه الحيوانية أيضا بمـا حصل لهـا من اللذة بالاستيلاء على العدو وقهره والتشفى والانتقام منه ونحو ذلك من حظوظ حيوانية فلم يبق له إلا ما محض روحه المفارق الممتاز عن بدنه فى مقابلة إيمـانه وصدق عزيمته وقصده بمـا أقدم عليه من المشاق التى ارتكبها طلبا لرضى مولاه ورغبة فى إعلاء كلمته وقهراً لأعدائه وامتثالا لأمره فمتى سلم وغنم لم يحصل له من جهاده مايصلح كونه نصيب روحه المجرد إلا مايستحضره من صدق وعد الحق المخبر عنه وذلك أمر مستصحب لكل مؤمن صديق فوضح بذلك أن أجر المجاهدين ينقسم ثلاثة أقسام وأن السالم الغانم تعجل ثلثى أجره أعنى القسمين من الثلاثة وهما حظ طبيعته وحظ نفسه الحيوانية وبقى له حظ روحه المدخر له فى الآخرة . فتنبه للأسرار المودعة فى الإشارات النبوية تعرف أنه صلى الله عليه وسلم «ماينطق عن الهوى» وأن إشاراته مشتملة على مزيد العلوم ومن لم يطلعه الله عليها فليس من ورثته وإنمـا هو حافظ وناقل صور الأحكام دون معرفة المراد منها وسر وضعها ومايتضمنه من الحكم (حم م ن ه) كلهم فى الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص ولم يخرجه البخارى .

(مامن قاض من قضاة المسلمين إلا ومعه ملكان يسددانه إلى الحق مالم يرد غيره فإذ أراد غيره وجار متعمدا تبرأ منه الملكان ووكلاه) بتخفيف الكاف (إلى نفسه - طب عن عمران) بن الحصين رمز المصنف لحسنه وهو زلل فقد قال الهيثمى فيه أبو داود الأعمى وهو كذاب .

٨٠٨٤ - مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا هُوَ مُعَلَّقٌ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمٰنِ : إِنْ شَاءَ أَقَامَهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَزَاغَهُ ، وَالْمِيزَانُ بِيَدِ الرَّحْمٰنِ يَرْفَعُ أَقْوَامًا وَيَخْفِضُ آخَرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (حم ه ك) عن النواس - (ح)

٨٠٨٥ - مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَعَزُّ وَأَكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ ثُمَّ لَمْ يُغَيِّرُوهُ إِلَّا عَمَّهُمُ اللهُ تَعَالَى مِنْهُ بِعِقَابٍ - (حم د ه حب) عن جرير - (ح)

٨٠٨٦ - مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ تَعَالَى فِيهِ إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ ، وَكَانَ ذَٰلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

(مامن قلب إلا وهو معلق بين أصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أقامه وإن شاء أزاغه) قال الفخر الرازى هذا عبارة عن كونه مقهورا محدودا مقصورا مغلوبا متناهيا وكلما كان كذلك امتنع أن يكون له إحاطة بما لانهاية له (والميزان بيدالرحمن يرفع أقواما ويخفض آخرين إلى يوم القيامة - حم ه ك) فى الدعاء (عن النواس) بفتح النون ابن سمعان قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وظاهر صنيع المصنف حيث أفرد ابن ماجه بالعزو أنه لم يخرجه من الستة سواه وليس كذلك فقد خرجه النسائى فى الكبرى عن عائشة قال الحافظ العراقى وسنده جيد .

(مامن قوم يعمل فيهم بالمعاصى) أى وهم ممن لم يعمل بها بل عمل بها غيرهم (هم أعز) أى أمنع (وأكثر ممن يعمله ثم لم يغيروه إلا عمهم الله منه) بعقاب لأن من لم يعمل إذا كانوا أكثر ممن يعمل كانوا قادرين على تغيير المنكر غالبا فتركهم له رضا بالمحرمات وعمومها وإذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح ، فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ، (حم د ه حب عن جرير) بن عبد الله ورواه البيهقى فى الشعب عن الصديق . قال الصديق قالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذب أهل قرية فيها ثمانية عشر ألفاً أعمالهم أعمال الأنبياء قيل يارسول الله كيف قال لم يكونوا يغضبون لله ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر قال الغزالى فكل من شاهد منكرا ولم ينكره فهو شريك فيه فالمستمع شريك المغتاب ويجرى هذا فى جميع المعاصى فى مجالسة من يلبس الديباج ويتختم بذهب ويجلس على حرير وجلوس فى دار أو حمام على حيطانها صور أوفيها أوانى من ذهب أوفضة وجلوس بمسجد يسىء الصلاة فيه فلا يتمون الركوع والسجود أو بمجلس وعظ يجرى به ذكر بدعة ومجلس مناظرة أو مجادلة يجرى فيه الإيذاء والفحش (حم د ه حب عن جرير) بن عبدالله ورواه البيهقى فى الشعب عن الصديق

(ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار) أى مثلها فى النتن والقذارة والبشاعة لما صدر منهم من ردىء الكلام ومذمومه شرعا إذ المجلس الخالى عن ذكر الله إنما يعمر بما ذكر ونحوه ، فما ذا بعد الحق إلا الضلال ، فحيث لم يختموه بما يكفر لغطه قاموا عن ذلك (وكان ذلك المجلس) أى ماوقع فيه (عليهم حسرة يوم القيامة) أى ندامة لازمة لهم من سوء آثار كلامهم فيه؛ ولم يبين فى هذا الحديث الذى يسن أن يقال عقبه وقد بين ذلك بفعله روى أبوداود والحاكم عن عائشة وغيرها أنه كان بآخرة من عمره إذا أراد أن يقوم من مجلس قال سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب اليك فقال رجل إنك لتقول قولا ما كنت تقوله فيما مضى قال ذلك كفارة لما يكون فى المجلس ﴿ تنبيه ﴾ قال بعضهم الذكر هو التخلص من الغفلة والنسيان بدوام حضور القلب مع الله وقيل ترديد اسم المذكور بالقلب واللسان سواء فى ذلك ذكر الله أوصفة من صفاته أو حكم من أحكامه أوفعل من أفعاله أواستدلال على شىء من ذلك أودعاء أوذكر رسله أوأنبيائه ومايقرب من الله من فعل أوسبب بنحو قراءة أوذكر اسمه أونحو ذلك ، فالمتفقه ذاكر وكذا المفتى والمدرس والواعظ والمتفكر فى عظمته تعالى والممتثل ما أمر الله به والمنتهى عمانهى عنه (د ك عن أبى هريرة) قال فى الاذكار والرياض إسناده صحيح

٨٠٨٧ - مَا مِنْ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللهَ إلاَّ حفَّتْ بِهِمُ المَلاَئِكَةُ . وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ؛ وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ - (ت ه) عن أبى هريرة وأبى سعيد - (ح)

٨٠٨٨ - مَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرِّبَا إلاَّ أُخِذُوا بِالسَّنَةِ ، وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمُ الرُّشَا إلاَّ أُخِذُوا بِالرُّعْبِ - (حم) عن عمرو بن العاص - (ح)

٨٠٨٩ - مَا مِنْ قَوْمٍ يَكُونُ فِيهِمْ رَجُلٌ صَالِحٌ فَيَمُوتُ فَيَخْلُفُ فِيهِمْ مَوْلُودٌ فَيُسَمُّونَهُ بِاسْمِهِ إلاَّ خَلَفَهُمُ اللهُ تَعَالَى بِالْحُسْنَى - ابن عساكر عن على - (ض)

٨٠٩٠ - مَا مِنْ لَيْلٍ وَلاَ نَهَارٍ إلاَّ وَالسَّمَاءُ تُمْطِرُ فِيهَا يَصْرِفُهُ اللهُ حَيْثُ شَاءَ - الشافعى عن المطلب بن حنطب - (ض)

(ما من قوم يذكرون الله) أى يجتمعون لذكره بنحو تسبيح وتحميد وتهليل وتلاوة وعلم شرعى (إلا حفت) أى أحاطت (بهم الملائكة) يعنى دارت حولهم (وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة) أى الوقار والخشية والذكر سبب لذلك ، ألا بذكر الله تطمئن القلوب ، وفى المشارق السكينة شىء كالريح أو كالهواء أو خلق له وجه كوجه إنسان أو الرحمة أو الوقار (وذكرهم الله فيمن عنده) يعنى فى الملائكة المقربين فالمراد من العندية عندية المرتبة . قال المظهر الباء للتعدية يعنى يديرون أجنحتهم حول الذاكرين وقال الطيبى للاستعانة كـكتبت بالقلم لأن حفهم الذى ينتهى إلى السماء إنما يستقيم بواسطة الأجنحة . وفيه فضل مجالس الذكر والذاكرين والاجتماع عليه ومحبة الملائكة لبنى آدم (تنبيه) قال فى الحكم أكرمك ثلاث كرامات جعلك ذاكراً له ولولا فضله لم تكن أهلا لجريان ذكره عليك وجعلك مذكوراً به إذ حقق نسبته اليك وجعلك مذكورا عنده وتمم نعمته عليك (ت) فى الدعوات (ه) فى ثواب التسبيح (عن أبى هريرة وأبى سعيد) الخدرى ورواه أيضاً مسلم عنه بلفظ ماجلس قوم مجلسا يذكرون الله إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده اه

(ما من قوم يظهر فيهم الربا) أى يفشو بينهم ويصير متعارفا غير منكر (إلا أخذوا بالسنة) أى الجدب والقحط قال الحرالى أكثر بلايا هذه الأمة حتى أصابها ما أصاب بنى إسرائيل من البأس الشنيع والانتقام بالسنين إنما هو من عمل الربا (وما من قوم يظهر فيهم الرشا) كذا بخط المصنف وفى نسخة الزنا ولا أصل لها فى نسخته (إلا أخذوا بالرعب) قال ابن حجر وفى هذا الحديث مايقتضى أن الطاعون والوباء ينشأ عن ظهور الفواحش وهذا الحديث وإن كان ضعيفا لكن له شواهد منها عند الحاكم بسند قال ابن حجر جيد ولا ظهرت الفاحشة فى قوم إلا سلط الله عليهم الموت ولأحمد لا تزال أمتى بخير ما لم يفش فيهم ولد الزنا فاذا فشا فيهم أوشك أن يعمهم الله بعقاب . وسنده حسن (حم عن عمرو بن العاص) قال المنذرى فى إسناده نظر وقال الهيثمى وفيه من لم أعرفه وقال ابن حجر فى الفتح سنده ضعيف اه . وذلك لأن فيه موسى بن داود قال الذهبى مجهول عن ابن لهيعة وقد مرّ حاله ومحمد بن راشد فان كان المكحولى فقد قال النسائى غير قوى أو الشامى فقال الأزدى منكر .

(ما من قوم يكون فيهم رجل صالح فيموت فيخلف فيهم مولود فيسمونه باسمه إلا خلفهم الله تعالى بالحسنى - ابن عساكر) فى التاريخ (عن على) أمير المؤمنين

(ما من ليل ولا نهار) الذى وقفت عليه فى مسند الشافعى ما من ساعة من ليل أو نهار (إلا والسماء تمطر فيها يصرفه الله حيث شاء) من أرضه يعنى أن المطر لايزال ينزله الله من السماء لكنه يرسله إلى أين أراد من الأرض قال الرافعى وفيه أن السماء تمطر ليلا ونهارا والله يصرفه حيث يشاء من النواحى بحرا وبرا ثم يمكن أن يجرى

٨٠٩١ — مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ بَابَانِ : بَابٌ يَصْعَدُ مِنْهُ عَمَلُهُ ، وَبَابٌ يَنْزِلُ مِنْهُ رِزْقُهُ ، فَإِذَا مَاتَ بَكَيَا عَلَيْهِ (ت) عن أنس - (ح)

٨٠٩٢ — مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَزِّي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ حُلَلِ الْكَرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ه) عن عمرو ابن حزم - (ح)

٨٠٩٣ — مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ يَقْرَأُ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكاً يَحْفَظُهُ فَلَا يَقْرَبُهُ شَيْءٌ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهُبَّ مَتَى هَبَّ - (حم ت) عن شداد بن أوس - (ح)

٨٠٩٤ — مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا تَلَقَّوْهُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ ، مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ - (حم ه) عن عتبة بن عبد - (ح)

هذا على إطلاقه ويمكن حمله على الأوقات التي يعهد فيها المطر اه . وعن ابن عباس ما من عام أقل مطرا من عام ولكن الله قسم ذلك بين عباده على ماشاء. قال الكشاف وروى أن الملائكة يعرفون عدد المطر وقدره كل عام لأنه لايختلف لكن تختلف فيه البلاد (الشافعى) فى مسنده قال أخبرنا من لا أتهم أخبرنا عمرو بن أبى عمرو عن (المطلب ابن عبدالله (بن حنطب) بفتح المهملتين وسكون النون بينهما المخزومى تابعى صدوق كثير التدليس والارسال روى عن أبى هريرة وعائشة فالحديث مرسل .

(ما من مؤمن إلا وله بابان) فى السماء (باب يصعد منه عمله وباب ينزل منه رزقه فاذا مات بكيا عليه) تمامه فذلك قوله فما بكت عليهم السماء والأرض، (ت) فى تفسيرهالدخان، وكذا أبو يعلى (عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الترمذى خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل ذكره مقرونا ببيان علته فانه رواه من حديث موسى بن عبيدة عن يزيد الرقاشى عن أنس وقال غريب لا يعرف مرفوعا إلا من هـذا الوجه وموسى ويزيد ضعيفان - إلى هنا كلامه

(ما من مؤمن يعزى أخاه بمصيبة) أى يصبره عليها بما يأتى فى خبر من عزى مصابا (إلا كساه الله من حلل الكرامة يوم القيامة) فيه أن التعزية سنة مؤكدة وأنها لا تختص بالموت فانه أطلق المصيبة وهى لا تختص به إلا أن يقال إنها إذا أطلقت إنما تنصرف اليه لكونه أعظم المصائب؛ والتعزية فى الموت مندوبة قبل الدفن وبعده، وقال الشافعية ويدخل وقتها بالموت ويمتد ثلاثة أيام تقريباً بعد الدفن ويكره بعدها إلا إذا كان المعزى والمعزى غائباً (ه) عن قيس بن أبى عمارة مولى الأنصار عن عبد الله بن أبى بكر عن أبيه عن جده (عن عمرو بن حزم) بفتح المهملة وسكون المعجمة الخزرجى أبى الضحاك واستعمل على نجران قال النووى فى الأذكار إسناده حسن

(ما من مسلم يأخذ مضجعه) من الليل (يقرأ سورة من كتاب الله إلا وكل الله ملكا يحفظه فلا يقربه شىء يؤذيه حتى يهب من نومه (متى هب) أى إلى أن يستيقظ متى يستيقظ (حم ت) فى الدعوات (عن شداد بن أوس) رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال النووى فى الأذكار إسناده ضعيف هكذا جزم به وقال الصدر المناوى فى سنده مجهول.

(ما من مسلم يموت له) خرج الكافر. قال ابن حجر فان مات له أولاد ثم أسلم فظاهر الخبر لا يحصل له التلقى الآتى (ثلاثة) فى رواية ثلاث وهو سابق لأن المميز محذوف وذكر هذا العدد لا يمنع حصول الثواب الآتى بأقل منها لأنا إن لم نقل بمفهوم العدد فظاهر وإن قلنا به فليس نصاً قاطعاً بل دلالته ضعيفة يقدم عليها غيرها عند معاوضتها وقد وقع فى بعض طرق الحديث التصريح بالوارد عند الطبرانى وغيره (من الولد) أى أولاد الصلب (لم يبلغوا الحنث)

٨٠٩٥ — مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَنْظُرُ إِلَى امْرَأَةٍ أَوَّلَ رَمْقَةٍ ثُمَّ يَغُضُّ بَصَرَهُ إِلَّا أَحْدَثَ اللهُ تَعَالَى لَهُ عِبَادَةً يَجِدُ حَلَاوَتَهَا فِي قَلْبِهِ - (حم طب) عن أبي أمامة - (ض)

٨٠٩٦ — مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَزْرَعُ زَرْعًا أَوْ يَغْرِسُ غَرْسًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ - (حم ق ت) عن أنس - (صح)

أى سن التكليف الذى يكتب فيه الإثم . وفسر الحنث فى رواية بالذنب وهو مجاز من تسمية المحل بالحال؛ وقضية الخبر أن من بلغ الحنث لايحصل لمن فقده ماياتى وبه صرح جمع فارقين بأن حب الصغير أشد والشفقة عليه أعظم وقال آخرون البالغ أولى به لأنه إذا ثبت فى الصغير مع أنه كلّ على أبويه فمن بلغ السعى أولى إذ التفجع عليه أشد وهو متجه لكن لايلائمه قوله فى رواية بفضل رحمته إياهم إذ الرحمة للصغير أكثر (إلا تلقوه من أبواب الجنة الثمانية) زاد النسائى لايأتى باباً من أبوابها إلا وجده عنده يسعى فى فتحه (من أيها شاء دخل) ولموت الأولاد فوائد تكون حجاباً عن النار كما فى عدة أخبار ويثقلون الميزان ويشفعون فى دخول الجنة ويسقون أصولهم يوم العطش الأكبر من شراب الجنة ويخففون الموت عن الوالدين لتذكر أفراطهم الماضين الذين كانوا لهم قرة أعين وغير ذلك

﴿تنبيـــه﴾ قال أبو البقاء من زائدة ومسلم مبتدأ ولم يبلغوا الحنث صفة المبتدأ والخبر قوله إلا الخ (حم ه عن عتبة) بمثناة فوقية بعد المهملة (ابن عبد) بغير إضافة السلمى قال الذهبى له صحبة قال المنذرى إسناده حسن ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(مامن مسلم ينظر إلى امرأة) أى أجنبية بدلالة السياق (أول رمقة) هذا لفظ رواية الطبرانى ولفظ رواية أحمد ينظر إلى محاسن امرأة (ثم يغض بصره) عنها (إلا أحدث الله تعالى له عبادة يجد حلاوتها فى قلبه) فإن الإنسان خلق مفتوح العين عول اللحاظ ومن شأن عينه أن تطرف فاذا وقع بصره علي شيء لم يؤاخذ لعدم العمل القلبى فاذا أعمل بصره بعد فانما أعمله القلب فالاول مرفوع عنه والثانى مكلف به فلما وقع بصره على محاسنها وجب الغض فاذا امتثل الأمر فقد قمع نفسه عن شهوتها فجوزى باعطائه نوراً وجد به حلاوة العبادة وذلك داع إلى ازدياد منها وكلما ازداد منها فى هذه الدار ازداد رفعة فى دار القرار (حم طب عن أبى أمامة) وضعفه المنذرى ولم يبين وبين الهيثمى فقال فيه على بن زيد الألهانى وهو متروك

(مامن مسلم يزرع زرعاً) أى مزروعاً (أو يغرس غرسا) بالفتح يعنى مغروساً أى شجراً أو للتنويع لأن الزرع غير الغرس وخرج الكافر فلايثاب فى الآخرة علي شيء مما سيجيء . ونقل عياض فيه الإجماع وأما خبر مامن رجل وخبر مامن عبد فمحمول على ماهنا والمراد بالمسلم الجنس فيشمل المرأة (فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة) أى يجعل لزارعه وغارسه ثواب سواء تصدق بالمأكول أولا . قال المظهر والقصد أنه بأى سبب يؤكل مال الرجل يحصل له الثواب وقال الطيبى الرواية برفع صدقة على أن كان تامة ونكر مسلماً وأوقعه فى سياق النفى وزاد من الاستغراقية وخص الغرس بالشجر وعم الحيوان ليدل على سبيل الكناية الايمائية على أن أى مسلم كان حراً أم عبدا مطيعاً أو عاصياً يعمل أى عمل من المباح ينتفع بما عمله أى حيوان كان يرجع نفعه إليه ويثاب عليه . وفيه حث على اقتناء الضياع وفعله كثير من السلف خلافا لمانعه ولا يعارضه الخبر الآتى لاتتخذوا الضيعة لأنه محمول علي الإكثار منها وميل القلب إليها حتى تفضى بصاحبها إلى الركون إلى الدنيا وأما اتخاذ الكفاية منها فغير قادح . وفيه أن المتسبب فى الخير له أجر العامل به ، هبه من أعمال البر أو من مصالح الدنيا وذلك يتناول من غرس لنفقته أو عياله وإن لم ينو ثوابه ولا يختص بمباشرة الغرس أو الزرع بل يشمل من استأجر لعمله (حم ق ت عن أنس) ابن مالك ، زاد : وما سرق منه له صدقة

٨٠٩٧ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا حَطَّ اللهُ تَعَالَى لَهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا - (ق) عن ابن مسعود - (ح)

٨٠٩٨ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ - (م) عن عائشة - (صح)

٨٠٩٩ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشِيبُ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً ؛ وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً - (د) عن ابن عمرو

٨١٠٠ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ عَلَى ذِكْرٍ طَاهِرًا فَيَتَعَارُّ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ - (حم د ه) عن معاذ - (ح)

(مامن مسلم يصيبه أذى شوكة) أى ألم جرح شوكة قال القاضى والشوكة هنا المرة من شاكه ولو أراد واحدة النبات لقال يشاك بها والدليل على أنها المرة من المصدر جعلها غاية للمعانى (فما فوقها إلا حط الله تعالى به سيئاته) أى أسقطها (كما تحط الشجرة ورقها) يعنى أنه يحط عنه سيآته بما يصيبه من ألم الشوكة فضلا عما هو أكبر منها قال ابن العربى وذكر الأذى عبارة عما يظهر على البدن من آثار الآلام الباطنة من نحو تغيير لون أو يصيبه من الأعراض الخارجة من نحو جرح.وفيه أن الكافر لا يكون له ذلك وبشرى عظيمة لأن كل مسلم لايخلو عن كونه متأذيا (ق عن ابن مسعود) قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فمسسته بيدى فقلت إنك لتوعك وعكا شديدا فقال أجل ثم ذكره ورواه عنه أيضا النسائى وغيره

(مامن مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت له بها درجة) أى منزلة عالية فى الجنة (ومحيت عنه بها خطيئة) اقتصر فيما قبله على التكفير وذكر معه هنا رفع الدرجة والتنويع باعتبار المصائب فبعضها يترتب عليه مجرد الحط وبعضها يترتب عليه الرفع والبعض للكل وذا صريح فى حصول الأجر على المصائب وعليه الجمهور ولكن خالف شرذمة منهم أبو عبيدة بن الجراح ووافقه ابن عبد السلام على حصول الأجر على الصبر لا على نفس المصيبة كما مر (م عن عائشة) قال أبو الأسود دخل شاب من قريش على عائشة وهى بمنى وهم يضحكون فقال ما يضحككم قالوا فلان خر على طنب فسطاط فكادت عنقه أو عينه أن تذهب فذكرته (مامن مسلم يشيب شيبة فى الإسلام إلا كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة) وفى رواية لأبى داود أيضا مامن مسلم يشيب شيبة إلا كان له نورا يوم القيامة فيكره نتف الشيب لذلك ولأنه وقار لما رواه مالك إن اول من رأى الشيب إبراهيم فقال يارب ماهذا قال وقار؛ قال زدنى وقارا (د عن ابن عمرو) بن العاص

(مامن مسلم يبيت على ذكر) لله تعالى من نحو قراءة وتكبير وتسبيح وتهليل وتحميد (طاهرا) عن الحدثين والخبث طهارة كاملة ولو بالتيمم بشرطه (فيتعار) بعين مهملة وراء مشددة يقال تعار إذا انتبه من نومه مع صوت أو بمعنى تمطى قال جمع والاول أنسب لأن الاستعمال فيه أخذ من عوار الظليم وهو صوته والمعنى فيهب من نومه (من الليل) أى وقت كان والثلث الأخير أرجى لذلك فمن خصه بالنصف الثانى فقد حجر واسعا (فيسأل الله خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه) قال الطيبى عبر بقوله يتعار دون يهب أو يستيقظ ونحوهما لزيادة معنى أراد أن يخبر من هب من نومه ذاكرا لله مع الهبوب فيسأل الله خيرا أنه يعطيه فأوجز فقال فيتعار ليجمع بين المعنيين وإنما يوجد ذلك عند من تعود الذكر فاستأنس به وغلب عليه حتى صار الذكر حديث نفسه فى نومه ويقظته وصرح عليه الصلاة والسلام باللفظ وعرض بالمعنى وذلك من جوامع الكلم التى أوتيها وظاهر قوله يبيت أى أن ذا خاص بنوم الليل واشترط فى ذلك المبيت على طهر لأن النوم عليه يقتضى عروج الروح وسجودها تحت

٨١٠١ — مَا مِن مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا إلَّا كَانَ فِي حِفْظِ اللهِ تَعَالَى مَا دَامَ عَلَيْهِ مِنْهُ خِرْقَةٌ - (ت) عن ابن عباس - (ح)

٨١٠٢ — مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُدرِكُ لَهُ ابْنَتَانِ فَيُحسِنُ إلَيْهِمَا مَاصَحِبَتَاهُ إلَّا أَدْخَلَتَاهُ الْجَنَّةَ - (حم خد حب ك) عن ابن عباس - (ح)

٨١٠٣ — مَامِنْ مُسْلِمٍ يَعْمَلُ ذَنبًا إلَّا وَقَفَهُ الْمَلَكُ ثَلَاثَ سَاعَاتٍ: فَإِنِ اسْتَغْفَرَ مِنْ ذَنْبِهِ لَمْ يُوقِفْهُ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُعَذَّبْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ك) عن أم عصمة - (صح)

٨١٠٤ — مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ فِي جَسَدِهِ إلَّا أَمَرَ اللهُ تَعَالَى الْحَفَظَةَ: «اكْتُبُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ مَاكَانَ يَعْمَلُ مَادَامَ مَحْبُوسًا فِي وَثَاقِي» - (ك) عن ابن عمرو - (صح)

٨١٠٥ — مَامِنْ مُسْلِمٍ يُظْلَمُ مَظْلَمَةً فَيُقَاتِلُ فَيُقْتَلُ إلَّا قُتِلَ شَهِيدًا - (حم) عن ابن عمرو - (صح)

العرش الذى هو مصدر المواهب فمن لم يبت على طهر لا يصل لذلك المقام الذى منه الفيض والإنعام وفى خبر البيهقى إن الأرواح يعرج بها فى منامها فتؤمر بالسجود عند العرش فمن بات طاهراً سجد عند العرش ومن كان ليس بطاهر سجد بعيداً عنه وفيه ندب الوضوء للنوم (حم د) فى الأدب (ه) فى الدعاء كلهم (عن معاذ) بن جبل رمز لحسنه ورواه عنه أيضا النسائى فى اليوم والليلة

(مامن مسلم كسا مسلما ثوبا إلا كان فى حفظ من الله تعالى ما دام عليه منه خرقة) قال الطيبى لم يقل فى حفظ الله ليدل على نوع تفخيم، وشيوع هذا فى الدنيا وأما فى الآخرة فلا حصر ولا عد لثوابه وكلاءته واحتج به من فضل الغنى على الفقر قالوا لأن النفع والإحسان صفة الله وهو يحب من اتصف بشىء من صفاته فصفته الغنىّ الجواد فيحب الغنى الجواد (ت) فى أبواب الحوض (عن ابن عباس) وقال حسن غريب رمز لحسنه ورواه عنه الحاكم وصححه قال الحافظ العراقى وفيه خالد بن طهمان ضعيف.

(مامن مسلم تدرك له ابنتان فيحسن إليهما ماصحبتاه) أى مدة صحبتهما له أى كونهما فى عياله ونفقته وفى الأصول الصحيحة عقب قوله ماصحبتاه زيادة وهى أو صحبهما ولعلها سقطت من قلم المؤلف (إلا أدخلتاه الجنة) أى أدخله قيامه بالإحسان إليهما والإنفاق عليهما إياها (حم خد حب ك عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وشنع عليه الذهبى بأن فيه شرحبيل ابن سعد وهو واه وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يخرج فى شىء من الكتب الستة والأمر بخلافه بل خرجه ابن ماجه عن ابن عباس بهذا اللفظ وقال إسناده صحيح وقد عرفت مافيه.

(مامن مسلم يعمل ذنباً إلا وقفه الملك) أى الحافظ الموكل بكتابة السيئات عليه (ثلاث ساعات فإن استغفر) الله تعالى (من ذنبه) أى طلب منه مغفرته (لم يكتبه عليه ولم يعذب يوم القيامة) وفى حديث إن كاتب اليمين هو الذى يأمره بالتوقف وإنه ست ساعات وأفهم تقييده بالمسلم أن الكافر لا يوقف له لأنه لا فائدة لاستغفاره مع بقاء الكفر ولا بد من تعذيبه يوم القيامة (ك) فى التوبة (عن أم عصمة) القوصية امرأة من قيس قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ورواه الطبرانى عنها قال الهيثمى وفيه أبو مهدى سعيد بن سنان وهو متروك.

(مامن مسلم يصاب فى جسده إلا أمر الله تعالى الحفظة اكتبوا لعبدى فى كل يوم وليلة من الخير ما كان يعمل مادام محبوساً فى وثاقى) أى قيدى ولهذا قيل إن امرأة فتح الموصلى عثرت فانقلع ظفرها فعرجت فضحكت فقيل لها ماتجدين الوجع قالت لذة ثوابه أزالت عن قلبى مرارة ألمه (ك) فى الجنائز (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى

(مامن مسلم يظلم مظلمة فيقاتل) عليها من ظلمه (فيقتل) بسبب ذلك (إلا قتل شهيداً) فهو من شهداء الآخرة (حم

٨١٠٦ — مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضاً لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ : « أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، أَنْ يَشْفِيَكَ ، إِلاَّ عُوفِيَ - (ت) عن ابن عباس - (صح)

٨١٠٧ — مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُلَبِّي إِلاَّ لَبَّى مَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ مَدَرٍ ، حَتَّى تَنْقَطِعَ الأَرْضُ مِنْ هٰهُنَا وَهٰهُنَا - (ت ه ك) عن سهل بن سعد - (ح)

٨١٠٨ — مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلاَّ وَقَاهُ اللهُ تَعَالَى فِتْنَةَ الْقَبْرِ - (حم ت) عن ابن عمرو - (ح)

٨١٠٩ — مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلاَّ غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا - (حم د ت ه) والضياء عن البراء - (ح)

عن ابن عمرو) رمز لحسنه .

(مامن مسلم يعود مريضا) زاد فى رواية مسلما (لم يحضر أجله فيقول) فى دعائه (سبع مرات أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك إلا عوفى) من مرضه ذلك (ت) فى الطب (عن ابن عباس) رمز لحسنه ورواه أيضا أبو داود فى الجنائز والنسائى فى اليوم والليلة خلافا لما يوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذى به عن الستة ثم إن المنذرى أعله بيزيد بن عبد الرحمن الدالانى ضعفه ابن عدى وغيره لكن وثقه أبو حاتم .

(مامن مسلم) لفظ رواية الحاكم مامن ملب (يلبي إلا لبى ما) وفى بعض النسخ من بدل ما. ووجهه أنه لما أضاف التلبية إلى الأعيان الآتية جعل كأنها من جملة ذوى العقول فعبر بمن ذهاباً بها من حيز الجادات إلى جملة ذوى العقول ليكون أدل على المعنى الذى أراده ذكره التوربشتى (عن يمينه وشماله) أى الملبى (من حجر أو شجر أو مدر حتى تنقطع الأرض من ههنا وههنا) أى من منتهى الأرض من جانب الشرق إلى منتهى الأرض من جانب الغرب يعنى يوافقه فى التلبية كل رطب ويابس فى جميع الأرض قال ابن العربى هذا حديث وإن لم يكن صحيح السند فإنه ممكن يشهد له الحديث الصحيح فى المؤذن وفيه تفضيل لهذه الأمة لحرمة نبيها فان الله أعطاه تسبيح الجماد والحيوان معها كما كانت تسبح مع داود عليه السلام وخص داود بالمنزلة العليا أنه كان يسمعها ويدعوها فتجيبه وتساعده (ت ه ك) كلهم فى الحج (عن سهل بن سعد) الساعدى قال الصدر المناوى وفيه إسماعيل بن عياش وبقية رجاله موثقون .

(مامن مسلم يموت يوم الجمعة أوليلة الجمعة إلا وقاه الله تعالى فتنة القبر) لأن من مات يومها أو ليلتها فقد انكشف له الغطاء لأن يومها لا تسجر فيه جهنم وتغلق أبوابها ولا يعمل سلطان النار مايعمل فى سائر الأيام فاذا قبض فيه عبد كان دليلا لسعادته وحسن مآبه لأن يوم الجمعة هو اليوم الذى تقوم فيه الساعة فيميز الله بين أحبابه وأعدائه ويومهم الذى يدعوهم إلى زيارته فى دار عدن وما قبض مؤمن فى هذا اليوم الذى أفيض فيه من عظائم الرحمة مالا يحصى إلا لكتبه له السعادة والسيادة فلذلك يقيه فتنة القبر (حم ت) من حديث ربيعة بن يوسف (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى غريب وليس بمتصل ولا يعرف لربيعة سماعا من ابن عمرو اه لكن وصله الطبرانى فرواه من حديث ربيعة عن عياض بن عقبة عن ابن عمرو فذكره وهكذا أخرجه أبو يعلى والحكيم الترمذى متصلا وخرجه أبو نعيم متصلا من حديث جابر فلو عزاه المؤلف لهؤلاء كان أجود ومع ذلك ضعفه المنذرى .

(مامن مسلمين يلتقيان فيتصافحان) ذكرين أو أنثيين (إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا) فيسن ذلك مؤكدا وقد مر هذا غير مرة قال النووى والمصافحة سنة مجمع عليها عند كل لقاء وما اعتيد بعد الصبح والعصر لا أصل له لكن لا بأس به ومن حرم نظره حرم مسه اه وأفهم اقتصاره على المصافحة أنه لا ينحنى لصاحبه إذا لقيه ولا يلتزمه ولا يقبله كما يفعله الناس

٨١١٠ — مَامِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا حِنْثًا إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللهُ تَعَالَى الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ - (حم ن حب) عن أبى ذر - (صح)

٨١١١ — مَامِنْ مُصَلٍّ إِلَّا وَمَلَكٌ عَنْ يَمِينِهِ ، وَمَلَكٌ عَنْ يَسَارِهِ : فَإِنْ أَتَمَّهَا عَرَجَا بِهَا ، وَإِنْ لَمْ يُتِمَّهَا ضَرَبَا بِهَا وَجْهَهُ - (قط) فى الأفراد عن عمر - (ض)

وقد ورد النهى عن ذلك صريحاً فى حديث الترمذى عن أنس قال قال رجل يارسول الله الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أينحنى له؟ قال لا قال أفيلتزمه ويقبله قال لا قال فيأخذ بيده ويصالحه؟ قال نعم قال الترمذى حسن صحيح (حم د) فى الأدب (ت) فى الاستئذان (ه) فى الأدب (والضياء) فى المختارة كلهم (عن البراء) بن عازب قال الترمذى حسن غريب قال الصدر المناوى وفيه الأجلح يحيى بن عبدالله الكندى قال أحمد له مناكير وأبو حاتم كثير الخطإ لكن يكتب حديثه ولا يحتج به :

(مامن مسلمين يموت لهما) فى رواية بينهما (ثلاثة من الولد لم يبلغوا حنثاً) أى حدا كتب عليهم فيه الحنث وهو الإثم (إلا أدخلهما الله الجنة) أى ولم تمسهما النار إلا تحلة القسم كما فى خبر آخر (بفضل رحمته إياهم) أى بفضل رحمة الله للأولاد ولا جائز أن يعود الضمير للأبوين فى هذا التركيب وإن قيل به فى غيره لما لا يخفى؛ وذكر العدد لا ينافى حصول ذلك بأقل منه فلا تناقض بين ذا وما فى الصحيح من غير وجه قيل يارسول الله واثنان قال واثنان وفى كثير من المسلمين من لم يقدم ولدا ولكنه سبحانه إذا فات عبداً فضل من جهة عوضه من أخرى خيرا له كما فى خبر من لم يكن له فرط فأنا فرط أمتى لن يصابوا بمثلى (حم ن حب عن أبى ذر) قال الهيثمى فيه عمرو بن عاصم الأنصارى لم أجد من وثقه ولا ضعفه وبقية رجاله رجال الصحيح وقضية كلام المصنف أن هذا مما لم يخرج فى أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه مع أن فى البخارى من حديث أنس بخلف قليل ونصه مامن الناس من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم

(مامن مصل إلا وملك عن يمينه وملك عن يساره فإن أتمها عرجا بها وإن لم يتمها) بأن أخل ببعض أركانها وشروطها (ضربا بها وجهه) كناية عن خيبته وحرمانه فالصلاة المرجو قبولها ما كانت متوفرة الشروط والأركان مع الخشوع والخضوع ويتفاوت فى ذلك الرتب فن أعلاها ماحكاه المرسى عن شيخه قال صليت خلفه صلاة فشهدت ما أبهر عقلى شهدت بدن الشيخ والأنوار قد ملأته وانبثت الأنوار من وجوده حتى لم أستطع النظر اليه وذكر بعض العارفين أن صلاة الكاملين ستة صلاة الجسم وصلاة النفس وصلاة الصدر وصلاة القلب وصلاة الروح وصلاة السر فالأولى صورة الأركان المعروفة، الثانية أن يضم اليها الهيئات والأبعاض المشهورة، الثالثة أن يضم اليها الانشراح والانبساط والاستسلام لحقيقة الإسلام وتلقى وارداته وقبول وارداته فيتوجه إليها بنشاط ويرتل القراءة ويتدبر ما نطق به فيها من نحو تكبير وذكر وتحميد وتسبيح فلا يغفل فى طريقه ، الرابعة أن ينضم لذلك لزوم الأدب والتواضع والخشوع والخشية والتذلل ولزوم الخضوع وعدم الالتفات واحتقار النفس وقمع أوصاف الكبرياء والعجب والخيلاء وتفريغ القلب من السوى، الخامسة أن يضم إلى ذلك التأهب للمناجات والتفكر بعد التدبر فى أسرار الآيات والتعرض للنفحات والرحمانيات والخروج من حضرة التعلقات بنيل الجزاء وتلقى الإفاضات بلطائف العلوم الكشفيات والفهوم الغيبيات والتنعم فى رياض الجنان . فيلبس حللا رضوانيات ويشهد جمال حضرة الربوبية وتمحض صفة العبودية . السادسة أن يضم لذلك دوام المراقبة والحضور للمشاهدة والمخاطبة فلا تلحقه غفلة ولا يتعلق بعلاقة روحانية ولا ملكوتية ولا جبروتية ولا نفسانية ولا جسمانية فعند ذلك تشرق الأنوار بسببه على المصلين معه فيكسون حلل أنوار جلال وهيبة وكمال (قط فى الأفراد عن عمر) بن الخطاب

٨١١٢ — مَامِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَاللهُ بِهَا عَنْهُ ، حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا - (حم ق) عن عائشة (صح)

٨١١٣ — مَامِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ - (ن) عن ميمونة - (ح)

٨١١٤ — مَامِنْ نَبِيٍّ يَمْرَضُ إِلَّا خُيِّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (٥) عن عائشة - (صح)

٨١١٥ — مَامِنْ نَبِيٍّ يَمُوتُ فَيُقِيمُ فِي قَبْرِهِ إِلَّا أَرْبَعِينَ صَبَاحًا - (طب حل) عن أنس

وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الدارقطني خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل تعقبه ببيان حاله فقال تفرد به عبد الله ابن عبد العزيز عن يحيى بن سعيد الأنصاري ولم يروه عنه غير الوليد بن عطاء قال ابن الجوزي قال ابن الجنيد أما عبد العزيز فلا يساوي فلسا حدث بأحاديث كذب اه

(ما من مصيبة) أي نازلة وأصلها الرمي بالسهم ثم استعيرت لما ذكر (تصيب المسلم) في رواية يصاب بها المسلم (إلا كفر الله بها عنه) ذنوبه أي محى خطيآته بمقابلتها (حتى الشوكة) قال القاضي حتى إما ابتدائية والجملة بعدها خبرها أو عاطفة (يشاكها) فيه ضمير المسلم أقيم مقام فاعله وها ضمير الشوكة أي حتى الشوكة يشاك المسلم بتلك الشوكة أي يجرح بشوكة والشوكة هنا المرة من شاكه ولو أراد واحدة النبات قال يشاك بها والدليل على أنها المرة من المصدر جعلها غاية للمصائب اه وقد استشكل ابن بطال هذا بقوله في الخبر الآخر ما أدرى الحدود كفارة لها أولا ، وأجيب بأن الثاني كان قبل علمه بأن الحدود كفارة لها ثم علم (حم ق عن عائشة) قالت طرق رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وجع فجعل يتقلب على فراشه ويشتكي فقلت لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه قال إن الصالحين يشدد عليهم ثم ذكره

(مامن ميت) قال الطيبي ما نافية ومن زائدة لاستغراق الجنس وميت مطلق محمول على الميت في قوله ما من رجل مسلم (يصلي عليه أمة) أي جماعة (من الناس) المسلمين (إلا شفعوا فيه) بالبناء للمجهول أي قبلت شفاعتهم فيه (ن عن ميمونة) بنت الحارث أم المؤمنين رمز المصنف لحسنه

(ما من نبي يمرض إلا خير) أي خيره الله تعالى (بين الدنيا والآخرة) أي بين الإقامة في الدنيا والرحلة إلى الآخرة ليكون وفادته على الله وفادة محب مخلص مبادر ، ولتقاصر المؤمن عن يقين النبي صلى الله عليه وسلم تولى الله الخيرة في لقائه لأنه وليه : ألا ترى إلى خبر «ما ترددت في شيء ترددي في قبض روح عبدي المؤمن » ففي ضمن ذلك اختيار الله للمؤمن لقاءه لأنه وليه يختار له فيما لا يصل إليه إدراكه ، ذكره كله الحرالي ، ولأجل ما ذكر من التخيير لطم موسى ملك الموت لما جاءه لكونه لم يخير قبل ذلك (ه عن عائشة) رمز المصنف لحسنه

(ما من نبي يموت فيقيم في قبره إلا أربعين صباحا) قال البيهقي أي فيصيرون كسائر الأحياء يكونون حيث ينزلهم الله تعالى وفي رواية لا يتركون في قبورهم إلا بقدر أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدى الله تعالى حتى ينفخ في الصور اه ثم ظاهر صنيع المصنف أن ما ذكره هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبراني «حتى ترد إليه روحه؛ ومررت ليلة أسرى بي بموسى وهو قائم يصلي في قبره» اه بنصه ولك أن تقول ما وجه الجمع بين هذا وخبر أبي يعلى وغيره بسند صحيح كما قال الهيثمي مرفوعا إن موسى نقل يوسف من قبره بمصر (طب حل) وكذا ابن حبان عن الحسن بن سفيان عن هشام بن خالد الأزرق عن الحسن بن يحيي الخشني عن سعيد بن عبد العزيز عن يزيد بن أبي مالك (عن أنس) بن مالك ثم قال ابن حبان باطل والخشني منكر الحديث جدا يروى عن الثقات مالا أصل له اه وفي الميزان عن الدارقطني الخشني متروك ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضع الحديث ونازعه ابن حجر بأن البيهقي ألف جزءا في حياة الأنبياء في قبورهم أورد فيه عدة أخبار قوية والمؤلف بان له شواهد ترقيه الى درجة الحسن

٨١١٦ — مَامِنْ يَوْمٍ إِلَّا يُقْسَمُ فِيهِ مَثَاقِيلُ مِنْ بَرَكَاتِ الْجَنَّةِ فِي الْفُرَاتِ - ابن مردويه عن ابن مسعود (ض)

٨١١٧ — مَامَلأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ

(مامن يوم) ما بمعنى ليس ويوم اسمها ومن زائدة (إلا يقسم فيه) بالبناء للمفعول أى يقسم الملائكة بأمر ربهم (مثاقيل من بركات الجنة فى الفرات) أى نهر الفرات المشهور يحتمل أن هذه المثاقيل على سبيل التمثيل والتخييل ويحتمل أن تجسد البركة ويوزن منها ، والله على كل شيء قدير ، وفيه فضل عظيم للفرات على غيره من الأنهار (ابن مردويه) فى التفسير (عن ابن مسعود) وفيه الربيع بن بدر قال فى الميزان ضعفه أبو داود وغيره وقال ابن عدى عامة رواياته لا يتابع عليها ثم ساق له هذا الخبر وقال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه الربيع يروى عن الثقات المقلوبات وعن الضعفاء الموضوعات

(ماملأ آدمى وعاء شراً من بطنه) لما فاته من خيور كثيرة جعل البطن وعاء كالأوعية التى تتخذ ظروفا توهينا لشأنه ثم جعله شر الأوعية لأنها تستعمل فى غير ماهى له والبطن خلق لأن يتقوم به الصلب بالطعام وامتلاؤه يفضى إلى فساد الدين والدنيا فيكون شرا منها ، ووجه تحقق ثبوت الوصف فى المفضل عليه أن ملء الأوعية لا يخلو عن طمع أو حرص فى الدنيا وكلاهما شر على الفاعل والشبع يوقع فى مداحض فيزيغ صاحبه عن الحق ويغلب عليه الكسل فيمنعه من التعبد ويكثر فيه مواد الفضول فيكثر غضبه وشهوته ويزيد حرصه فيوقعه فى طلب مازاد على الحاجة ؛ قال بعضهم الشبع نهر فى النفس يرده الشيطان والجوع نهر فى الروح ترده الملائكة (بحسب ابن آدم) أى يكفيه (أكلات) بفتح الهمزة والكاف جمع أكلة بالضم وهى اللقمة أى يكفيه هذا القدر فى سد الرمق وإمساك القوة ولهذا قال (يقمن صلبه) أى ظهره تسمية للكل باسم جزئه إذ كل شيء من الظهر فيه فقار فهو صلب كناية عن أنه لا يتجاوز مايحفظه من السقوط ويتقوى به على الطاعة وفى رواية بدل أكلات لقيمات قال الغزالى وهذه الصيغة فى الجمع للقلة فهو لمادون العشرة (فإن كان لا محالة) من التجاوز عما ذكر فلتكن أثلاثا (فثلث) يجعله (لطعامه) أى مأكوله (وثلث) يجعله (لشرابه) أى مشروبه (وثلث) يدعه (لنفسه) بالتحريك يعنى أن يبقى من ملئه قدر الثلث ليتمكن من التنفس ويحصل له نوع صفاء ورقة وهذا غاية ما اختير للأكل وهو أنفعها للبدن والقلب فإن البطن إذا امتلأ طعاما ضاق عن الشراب فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس وعرض للكرب والثقل ولما كان فى الإنسان ثلاثة أجزاء أرضى ومائى وهوائى قسم طعامه وشرابه ونفسه إلى الأجزاء الثلاثة وترك النارى لقول جمع من الأطباء ليس فى البدن جزء نارى ذكره ابن القيم وقال القرطبى ولو سمع بقراط هذه القسمة لعجب من هذه الحكمة وقال الغزالى ذكر هذا الحديث لبعض الفلاسفة فقال ماسمعت كلاما فى قلة الأكل أحكم منه وإنما خص الثلاثة بالذكر لأنها أسباب حياة الحيوان ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربى الجوع قسمان جوع اختيار وهو جوع السالكين وجوع اضطرار وهو جوع المحققين فإن المحقق لا يجوع نفسه بل يقلل أكله إن كان فى مقام الأنس وإن كان فى مقام الهيبة كثر أكله فكثرة الأكل للمحققين دليل على صحة سطوات أنوار الحقيقة على قلوبهم بحال العظمة من مشهودهم وقلة الأكل دليل على صحة المحادثة بحال المؤانسة من مشهودهم وكثرة الأكل للسالكين دليل على بعدهم من الله وبعدهم عن بابه واستيلاء النفس الشهوانية البهيمية بسلطانها عليهم وقلة الأكل لهم دليل على نفحات الجود الإلهى على قلوبهم فيشغلهم ذلك عن تدبير جسومهم والجوع بكل حال سبب داخل للسالك والمحقق إلى نيل عظيم الأحوال للسالكين والأسرار للمحققين مالم يفرط بضجر من الجائع فإن إفراطه يؤدى إلى الهوس وذهاب العقل وفساد المزاج فلا سبيل للسالك أن يجوع الجوع المطلوب لنيل الأحوال إلا عن أمر شيخ أتاً وحده فلا ، لكن يتعين عليه تقليل الطعام وإدامة الصيام ولزوم أكلة واحدة بين الليل والنهار وأن يغب بالإدام الدسم فلا يأتدم فى الجمعة إلا مرتين حتى يجد شيخا فيسلم أمره إليه ليدبر حاله (حم ن) فى الزهد (ه) فى الأطعمة (ك) فى الأطعمة (عن المقدام بن معديكرب) سكت عليه أبو داود فقال

لِطَعَامِهِ ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ ، وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ - (حم ت ه ك) عن المقدام بن معديكرب - (ح)

٨١١٨ - مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدَهُ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ - (ت ك) عن عمرو بن سعيد بن العاص - (صح)

٨١١٩ - مَانَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ مَانَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ - (حم ه) عن أبي هريرة - (ح)

٨١٢٠ - مَانَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلاَّ عِزًّا ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللهُ - (حم م ت) عن أبي هريرة - (صح)

الحاكم هو صحيح ورواه عنه أيضا النسائي وقال ابن حجر فى الفتح حديث حسن

(مانحل) وفى رواية للعسكرى ماورث (والد ولده) وفى رواية ولدا أى ماأعطاه عطية (أفضل من أدب حسن) أى من تعليمه ذلك ومن تأديبه بنحو توبيخ وتهديد وضرب على فعل الحسن وتجنب القبيح أى لايعطى ولده عطية أفضل من تعليمه الأدب الحسن وهذا مما يتوجه على الآباء من بر الأولاد قال تعالى : « قوا أنفسكم وأهليكم نارا » فأهم الآداب أدبه مع الله باطناً بآداب الإيمان كالتعظيم والحياء والتوكل وظاهراً لمحافظة الحدود والحقوق والتخلق بأخلاق الإسلام وآدابه مع المصطفى صلى الله عليه وسلم فى متابعة سنته فى كل صغير وكبير وجليل وحقير ثم أدبه فى صحبة القرآن بالانقياد له على غاية التعظيم ثم يتعلم علوم الدين ففيها جميع الآداب ثم أدبه مع الخلق بنحو مداراة ورفق ومواساة واحتمال وغير ذلك وثواب الأدب فى تعليم الولد بقدر شأن ماعلم ﴿تنبيه﴾ ماذكر من أن سياق الحديث هكذا هو ماجرى عليه المؤلف وقد سقط من قلمه بعضه فان لفظ الحديث مانحل والد ولده من نحلة أفضل من أدب حسن هكذا هو عند مخرجه الترمذى فسقط الجار والمجرور من قلم المؤلف سهوا . قال الطيبى : جعل الأدب الحسن من جنس المال والعطيات للمبالغة قال ابن الأثير والنحلة بالكسر العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولااستحقاق (ت) فى البر (ك) فى الأدب من حديث أيوب بن موسى عن أبيه (عن) جده (عمرو بن سعيد بن العاص) بن سعيد ابن أمية القرشى الأموى المعروف بالأشدق التابعى ولى إمرة المدينة لمعاوية قتله عبدالملك بن مروان ووهم من زعم أن له صحبة وإنما لأبيه رؤية وكان مسرفا على نفسه قال الترمذى حسن غريب مرسل أى لأن عمرا لم يدرك النبى صلى الله عليه وسلم فهو تابعى كما تقرر ، وقال الحاكم صحيح فرده الذهبى وقال بل مرسل ضعيف ففيه عامر بن صالح الخزاز واه؛ إلى هنا كلامه ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى عن ابن عمر وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير وهو متروك اه . ورواه البيهقى فى الشعب عازياً للبخارى فى التاريخ

(مانفعنى مال قط مانفعنى مال أبى بكر) الصديق وتمامه فبكى أبو بكر وقال هل أنا ومالى إلا لك يارسول الله ؟ وفى رواية عن ابن المسيب مرسلا أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقضى فى مال أبى بكر كما يقضى فى مال نفسه وهذا لاينافيه خبر البخارى أنه لم يأخذ الراحلة إلى الهجرة إلا بالثمن لاحتمال أنه أبرأه منه : وأخرج ابن عساكر أن أبا بكر أسلم وله أربعون ألف دينار فأنفقها على رسول الله صلى الله عليه وسلم (حم ه) وكذا أبويعلى (عن أبى هريرة) رمز لحسنه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن أبى إسرائيل وهو ثقة مأمون اه . وبه يعرف أن اقتصار المصنف على رمزه لحسنه تقصير بل حقه الرمز لصحته

(مانقصت صدقة من مال) قال الطيبى : من هذه يحتمل أن تكون زائدة أى مانقصت صدقة مالا ويحتمل أن تكون صلة لنقصت والمفعول الأول محذوف أى مانقصت شيئا من مال فى الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات عنه والإخلاف عليه بما هو أجدى وأنفع وأكثر وأطيب « وما أنفقتم من شىء فهو يخلفه » أو فى الآخرة بإجزال الأجر وتضعيفه أو فيهما وذلك جابر لأصناف ذلك النقص بل وقع لبعض الكمل أنه تصدق من ماله فلم يجد فيه نقصا قال الفاكهانى : أخبرنى من أثق به أنه تصدق من عشرين درهما بدرهم فوزنها فلم تنقص . قال وأنا وقع لى ذلك . وقول

٨١٢١— مَا وَضَعْتُ قِبْلَةَ مَسْجِدِي هٰذَا حَتَّى فُرِجَ لِي مَا بَيْنِي وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ - الزبير بن بكار فى أخبار المدينة عن ابن شهاب مرسلا - (ض)

٨١٢٢— مَا وُلِدَ فِي أَهْلِ بَيْتٍ غُلَامٌ إِلَّا أَصْبَحَ فِيهِمْ عِزٌّ لَمْ يَكُنْ - (طس هب) عن ابن عمر - (ح)

٨١٢٣— مَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَشْتَدَّ إِلَى أَخِيهِ بِنَظْرَةٍ تُؤْذِيهِ - ابن المبارك عن حمزة بن عبيد مرسلا

٨١٢٤— مَا يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لَحْيَيْ سَبْعِينَ شَيْطَانًا - (حم ك) عن بريدة - (صح)

٨١٢٥— مَانِعُ الْحَدِيثِ أَهْلَهُ كَمُحَدِّثِهِ غَيْرَ أَهْلِهِ - (فر) عن ابن مسعود - (ض)

الكلاباذى قد يراد بالصدقة الفرض وبإخراجها لم تنقص ماله لكونها دينا فيه بعد لا يخفى (وما زاد الله عبداً بعفو) أى بسبب عفوه (إلا عزا) فى الدنيا فإن من عرف بالعفو والصفح عظم فى القلوب أو فى الآخرة بأن يعظم ثوابه أو فيهما (وما تواضع أحد لله) من المؤمنين رقا وعبودية فى ائتمار أمره والانتهاء عن نهيه ومشاهدته لحقارة النفس ونفى التعجب عنها (إلا رفعه الله) فى الدنيا بأن يثبت له فى القلوب بتواضعه منزلة عند الناس ويجل مكانه، وكذا فى الآخرة على سرير خلد لا يفنى ومنبر ملك لا يبلى ومن تواضع لله فى تحمل مؤن خلقه كفاه الله مؤنة ما يرفعه إلى هذا المقام ومن تواضع فى قبول الحق ممن دونه قبل الله منه مدخول طاعاته ونفعه بقليل حسناته وزاد فى رفعة درجاته وحفظه بمعقبات رحمته من بين يديه ومن خلفه؛ واعلم أن من جبلة الانسان الشح بالمال ومتابعة السبعية من آثار الغضب والانتقام والاسترسال فى الكبر الذى هو نتائج الشيطنة فأراد الشارع أن يقلعها من نسخها فحث أولا على الصدقة ليتحلى بالسخاء والكرم وثانياً على العفو ليتعزز بعز الحلم والوقار وثالثاً على التواضع ليرفع درجاته فى الدارين (حم م) فى الأدب (ت) فى البر (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى.

(ما وضعت قبلة مسجدى هذا حتى فرج لى ما بينى وبين الكعبة) ولهذا امتنع الاجتهاد فيه ولو يمنة ويسرة بخلاف غيره من المساجد فانه يجوز فيه يمنة ويسرة (الزبير بن بكار فى) كتاب (أخبار المدينة عن ابن شهاب مرسلا) وهو الزهرى.

(ماولد فى أهل بيت غلام إلا أصبح فيهم عز لم يكن) والأصل فى الولد أنه نعمة وموهبة من الله وكرامة ومن ثم امتن علينا سبحانه بأن أخرج من أصلابنا أمثالنا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة، (طس هب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمى فيه هاشم بن صالح ذكره ابن أبى حاتم ولم يخرجه ولم يوثقه وبقية رجاله وثقوا.

(مايحل لمؤمن أن يشتد إلى أخيه) فى الإسلام (بنظرة تؤذيه) فإن إيذاء المؤمن حرام ونبه بحرمة النظر على حرمة مافوقه من نحو سب أو شتم أوضرب بالأولى (ابن المبارك) فى الزهد (عن حمزة بن عبيد مرسلا) هو ابن عبد الله ابن عمر قال الذهبى ثقة إمام.

(ما يخرج رجل شيئاً من صدقة حتى يفك عنها لحيى سبعين شيطانا) لأن الصدقة على وجهها إنما يقصد بها ابتغاء مرضاة الله والشياطين بصدد منع الانسان من نيل هذه الدرجة العظمى فلا يزالون يدأبون فى صده عن ذلك والنفس لهم على الانسان ظهيرة لأن المال شقيق الروح فإذا بذله فى سبيل الله فإنما يكون برغمهم جميعاً ولهذا كان ذلك أقوى دليلا على استقامته وصدق نيته ونصوح طويته والظاهر أن ذكر السبعين للتكثير لا للتحديد كنظائره (حم ك) فى الزكاة (عن بريدة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى عليه فى التلخيص وقال فى المهذب قلت لم يخرجوه.

(مانع الحديث أهله كمحدثه غير أهله) فى كونهما سواء فى الإثم، إذ ليس الظلم فى منع المستحق بأقل من الظلم فى إعطاء غير المستحق (فر عن ابن مسعود) وفيه ابراهيم الهجرى وقد سبق ضعفه ويحيى بن عثمان قال الذهبى جرحه ابن حبان

٨١٢٦ — مَانِعُ الزَّكَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِى النَّارِ - (طص) عن أنس - (ح)

٨١٢٧ — مَثَلُ الْإِيمَانِ مَثَلُ الْقَمِيصِ: تَقَمَّصُهُ مَرَّةً، وَتَنْزِعُهُ أُخْرَى - ابن قانع عن والد معدان

(مانع الزكاة يوم القيامة فى النار) أى نار جهنم وهذا حث المؤمنين على أداء الزكاة وتخويف شديد من منعها حيث جعل المنع من أوصاف أهل الكفر الذين هم أهل النار (تنبيه) منع الزكاة أكبر درجات البخل وأداؤها أقل درجات الجود والسخاء الذى هو البسط فى الأيدى والأعضاء فلم يجد فى المال حركة ولا موضعاً ينشط فيه بالمشى لأن الحركات والسكنات فى الآخرة إنما هى معانى الديانات لا يجد العبد إلا ما قدم ولا يتصرف إلا فيما كان فيه والمال له علاقة بقلب مالكه فهو يملكه ويشده ويضمه اليه بتلك العلاقة والمال طائع له وتابع حيثما تصرف بالعلاقة التى تجذبه بها إلى ملكه فمن لا يؤدى الزكاة فقد أحب المال الحب الكلى ومال به المال اليه وباستغراق الحب فيه تعبده المال وصار ذليلا لمحبوبه تعس عبد الدنيا وخاب وخسر فى العقبى. واعلم أن التزكية من صفات الأرواح لأنها وصف من صفات المزكى سبحانه وهو تنزيه المتصف بها عن رذيلة البخل ووصفه بصفة الجود، لكن المقتصر على أداء الزكاة فى أقل درجاتها وإنما التزكية فيمن بذل المال فى وجوه البر. واعلم بأن الوجود كله متعبد لله بالزكاة. انظر إلى الأرض التى هى أقرب الأشياء إليك تجدها تعطى أقرب الخلق إليها وهم من على ظهرها جميع بركاتها لا تبخل عليهم بشىء مما عندها وكذا النبات يعطى ما عنده وكذا الحيوان والسماء والأفلاك الكل متعاون بعضه لبعض لا يدخر شيئا مما عنده فى طاعة الله لأن الوجود كله فقير بعضه إلى بعض قد لزم الفقر وشملته الحاجة فعطف بعضه على بعض وإعطاؤه ماعنده هو زكاته فمانع الزكاة قد خالف أهل السماء والأرض وجميع الموجودات فلذلك وجب قتاله وقهره فى الدنيا وأدخل النار فى العقبى (طص عن أنس) بن مالك قال الهيثمى فيه سعد ابن سنان وفيه كلام كثير وقد وثق ورواه عنه أيضا الرازى فى مشيخته قال ابن حجر إن كان هذا محفوظا فهو حسن وفيه رد على قول ابن الصلاح لم نجد له أصلا.

(مثل الإيمان مثل القميص تقمصه مرة وتنزعه مرة) لأن للإيمان نورا يضىء على القلب فاذا ولجت الشهوات على القلب حالت بينه وبين ذلك النور لحجب القلب عن الرب فإذا تاب راجعه النور وذلك النور يسمى إيمانا فإذا اطمأن العبد إلى شهوته نفر ذلك النور وفر فإذا آب عاد ذلك النور فاستنار القلب وهكذا وعلى ذلك مارواه الحكيم الترمذى عن أبى أيوب مرفوعا ليأتين على الرجل أحايين ومافى جلده موضع إبرة من نفاق وليأتين عليه أحايين ومافيه موضع إبرة من إيمان لأنه فى وقت فعله الزنا مثلا يصير عنه محجوبا عن النور وذلك أصله المآكل الردية والمكاسب الدنية والأخلاق البذية والحقد والغل والغش والحرص على الدنيا والتهافت عليها ونحو ذلك من الأمراض القلبية ﴿تنبيه﴾ قال القاضى المثل الصفة العجيبة وهو فى الأصل بمعنى المثل الذى هو النظير ثم استعير للقول السائر الممثل مضربه بمورده وذلك لا يكون إلا قولا فيه غرابة ثم استعير لكل مافيه غرابة من قصة وحال وصفة (ابن قانع) فى المعجم (عن والد معدان) وهو من حديث أحمد بن سهل الاهوازى عن على بن بحر عن بقية عن خالد بن معدان عن أبيه عن جده قال فى الميزان وهذا خبر منكر وإسناده مركب ولا نعرف لخالد رواية عن أبيه ولا لأبيه ولا لجده ذكر فى شىء من كتب الرواة واختلف فى اسم جده فقيل أبو كرب وقيل شمس وقيل ثور حكاها ابن قانع والأول هو المعروف اه قال ع والموجود فى كتب التواريخ خالد بن معدان بن أبى كرب الكلاعى قال الكمال بن أبى شريف ولعل هذه كنيته وذلك اسمه وخالد أحد الأئمة المشهورين المتفق عليهم وأبوه وجده قال ع لم أر لهما ذكراً إلا فى ابن قانع

٨١٢٨ — مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا: فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَغَتْ عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُخْفِيَ بَنَانَهُ، وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوَسِّعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ - (حم ق ت) عن أبي هريرة - (صح)

٨١٢٩ — مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ - (ق) عن أبي موسى - (صح)

(مثل البخيل والمتصدق) فى رواية البخيل والمنفق (كمثل) بزيادة الكاف أو مثل (رجلين عليهما جبتان) بضم الجيم وشد الموحدة وروى بنون أى درعان ورجح بقوله (من حديد) وادعى بعضهم أنه تصحيف والجبة الحصن وبها سمى الدرع لأنها تجنّ صاحبها أى تحصنه والجبة بموحدة ثوب معروف (من ثديهما) بضم المثلثة وكسر الدال المهملة ومثناة تحتية مشددة جمع ثدى كفلس (إلى تراقيهما) جمع ترقوة العظمين المشرفين فى أعلى الصدر (فأما المنفق فلا ينفق) شيئا (إلا سبغت) بفتح المهملة وموحدة مخففة وغين معجمة امتدت وعظمت (على جلده حتى تخفى) بضم المثناة الفوقية ومعجمة ساكنة وفاء مكسورة وفى رواية بجيم ونون أى تستر (بنانه) بفتح الموحدة ونونين أصابعه أو أنامله وصحفها بعضهم ثيابه بمثلثة فمثناة تحت (وتعفو أثره) محركا بالنصب عطفا على تخفى وكلاهما مسند لضمير الجبة أى تمحو أثر مشيه لسبوغها يعنى أن الصدقة تستر خطاياه كما يغطى الثوب جميع بدنه والمراد أن الجواد إذا همّ بالصدقة انشرح لها صدره وطابت بها نفسه فوسع فى الإنفاق (وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئا إلا لزقت) بكسر الزاى التصقت (كل حلقة) بسكون اللام (مكانها) قال الطيبى قيد المشبه به بالحديد إعلاما بأن القبض والشدة جبلى للإنسان وأوقع المتصدق موضع السخى لجعله فى مقابلة البخيل إيذانا بأن السخاء ما أمر به الشارع وندب إليه لا ما يتعاناه المسرفون (فهو يوسعها فلا تتسع) ضرب المثل برجل أراد لبس درع يستجن به فحالت يداه بينها وبين أن تمر على جميع بدنه فاجتمعت فى عنقه فلزمت ترقوته والمراد أن البخيل إذا حدث نفسه بالصدقة شحت وضاق صدره وغلت يداه (حم ق ن عن أبى هريرة) وزعم بعضهم أن قوله وهو يوسعها الخ مدرج من كلام أبى هريرة وهو وهم لورود التصريح برفعه فى رواية

(مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت) تشبيه البيت بالحى والميت من حيث وجود الذكر وعدمه شبه الذاكر بالحى الذى تزين ظاهره بنور الحياة وإشراقها فيه وبالتصرف التام فيما يريد وباطنه منور بالعلم والفهم فكذا الذاكر يزين ظاهره بنور العمل وباطنه بنور العلم والمعرفة فقلبه قار فى حظيرة القدس وسره فى مخدع الوصل وغير الذاكر ظاهره عاطل وباطنه باطل وقيل المضاف فيه مقدر أى مثل ساكن البيت واعترض بأن ساكن البيت حىّ فكيف يكون مثل الميت؟ وأجيب بأن الحى المشبه به من ينتفع بحياته بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحى والكافر بالميت مع كونهما حيين فى آية «أومن كان ميتا فأحييناه» على أن تشبيه غير الذاكر من جهة أن ظاهره عاطل وباطنه باطل أنسب من تشبيه بيته به (ق عن أبى موسى)

(مثل الجليس) على وزن فعيل يقال جالسته فهو جليسى (الصالح و) مثل (الجليس السوء) الأول (كمثل صاحب) فى رواية حامل (المسك) المعروف وفى رواية أخرى كحامل المسك وهو أعم من أن يكون صاحبه أولا (و) الثانى كمثل بزيادة الكاف (كير الحداد) بكسر الكاف أصله البناء الذى عليه الرق سمى به الرق مجازا للمجاورة (لايعدمك) بفتح أوله وثالثه من العدم أى لا يعدمك إحدى خصلتين أى لا يعدوك

٨١٣٠ - مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ المِسْكِ وَكِيرِ الحَدَّادِ ، لَا يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ المِسْكِ إِمَّا أَنْ تَشْتَرِيَهُ أَوْ تَجِدَ رِيحَهُ ، وَكِيرُ الحَدَّادِ يُحْرِقُ بَيْتَكَ أَوْ ثَوْبَكَ أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحاً خَبِيثَةً - (خ) عن أبي موسى

٨١٣١ - مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ مَثَلُ العَطَّارِ ؛ إِنْ لَمْ يُعْطِكَ مِنْ عِطْرِهِ أَصَابَكَ مِنْ رِيحِهِ - (د ك) عن أنس - (صح)

٨١٣٢ - مَثَلُ الرَّافِلَةِ فِي الزِّينَةِ فِي غَيْرِ أَهْلِهَا كَمَثَلِ ظُلْمَةِ يَوْمِ القِيَامَةِ لَا نُورَ لَهَا - (ت) عن ميمونة بنت سعد

٨١٣٣ - مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ عَذْبٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ ، يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ ،

(من صاحب المسك إما تشتريه أو تجد ريحه) فاعل يعدم مستتر يدل عليه إما أى لا يعدو أحد الأمرين أو كلمة أما زائدة وتشتريه فاعله بتأويله بمصدر وإن لم يكن فيه حرف مصدرى ذكره الكرماني وتعقبه البرماوى بأن الظاهر أن الفاعل موصوف تشترى أى إما شيء تشتريه أو تجد ريحه (وكير الحداد يحرق بيتك أو) ثوبك فى رواية ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك ولم يذكر البيت وهى أوضح (أو تجد منه ريحا خبيثة) بين به النهى عن مجالسته من يتأذى به دينا أو دنيا والترغيب فيمن ينتفع بمجالسته فيهما وجواز بيع المسك وطهارته (خ) فى البيع (عن أبى موسى) الأشعرى؛ قال الراغب نبه بهذا الحديث على أن حق الإنسان أن يتحرى بغاية جهده مصاحبة الأخيار ومجالستهم فهى قد تجعل الشرير خيرا كما ان صحبة الأشرار قد تجعل الخير شريرا قال الحكماء من صحب خيرا أصاب بركته لجليس أولياء الله لا يشقى وإن كان كلبا ككلب أهل الكهف ولهذا أوصت الحكماء الأحداث بالبعد عن مجالسة السفهاء، قال على كرم الله وجهه لا تصحب الفاجر فإنه يزين لك فعله ويود لو أنك مثله وقالوا إياك ومجالسة الأشرار فإن طبعك يسرق منهم وأنت لا تدرى وليس إعداء الجليس جليسه بمقاله وفعاله فقط بل بالنظر إليه والنظر فى الصور يورث فى النفوس أخلاقا مناسبة لخلق المنظور إليه فإن من دامت رؤيته للمسرور سر أو للمحزون حزن وليس ذلك فى الإنسان فقط بل فى الحيوان والنبات فالجمل الصعب يصير ذلولا بمقاربة الجمل الذلول والذلول قد ينقلب صعبا بمقارنة الصعاب والريحانة الغضة تذبل بمجاورة الذابلة ولهذا يلتقط أهل الفلاحة الرمم عن الزرع لئلا تفسدها ومن المشاهد أن الماء والهواء يفسدان بمجاورة الجيفة فما الظن بالنفوس البشرية التى موضعها لقبول صور الأشياء خيرها وشرها؟ فقد قيل سمي الإنس لأنه يأنس بما يراه خيرا أو شرا

(مثل الجليس الصالح مثل العطار إن لم يعطك من عطره أصابك من ريحه) قال بعض العارفين فى ضمنه إرشاد إلى الأمر بمجالسة من تنتفع بمجالسته فى دينك من علم تستفيده أو عمل يكون فيه وأحسن خلق يكون عليه فإن الإنسان إذا جالس من تذكره مجالسته الآخرة فلابد أن ينال منه بقدر مايوفقه الله بذلك وإذا كان الجليس له هذا التعرى فاتخذ الله جليسا بالذكر والقرآن . وفى الخبر القدسى أنا جليس من ذكرنى (د ك) فى الأدب (عن أنس) ابن مالك قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي .

(مثل الرافلة فى الزينة) أى المتبخترة فيها يقال رفل إزاره إذا أرخاه (فى غير أهلها) أى فيمن يحرم نظره إليها (كمثل ظلمة يوم القيامة لانورلها) أى المرأة قال ابن العربي معناه صحيح ظاهر فان اللذة فى المعصية عذاب والراحة نصب والشبع جوع والبركة محق والنور ظلمة والطيب نتن وعكسه الطاعات كخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ودم الشهيد اللون لون الدم والريح ريح المسك قال فى الفردوس والرفل التمايل فى المشى مع جرذيل يريد أنها تأتى يوم القيامة سوداء مظلمة كأنها متجسدة من ظلمة والمتبرجة بالزينة لغير زوجها يقال رفل ذيله أزاله وأسبله أرخاه (ت) عن (ميمونة بنت سعد) أو سعيد صحابية روى عنها أيوب بن خالد وغيره .

(مثل الصلوات الخمس) المكتوبة (كمثل نهر) بزيادة الكاف أو مثل وهو بفتح الهاء وسكونها (جار عذب)

فَمَا يُبْقِى ذَلِكَ مِنَ الدَّنَسِ ؟ - (حم م) عن جابر

٨١٣٤ — مَثَلُ العَالِمِ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ كَمَثَلِ السِّرَاجِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ وَيُحْرِقُ نَفْسَهُ - (طب) والضياء عن جندب

٨١٣٥ — مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ الرِّيشَةِ تُقَلِّبُهَا الرِّيَاحُ بِفَلَاةٍ - (ه) عن أبي موسى - (ح)

أى طيب لاملوحة فيه (على باب أحدكم) إشارة لسهولته وقرب تناوله (يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فما) استفهامية فى محل نصب لقوله (يبقى) بضم أوله وكسر ثالثه وقدم عليه لأن الاستفهام له الصدر (ذلك من الدنس) بالتحريك أى الوسخ زاد البخارى فذلك مثل الصلاة وهو جواب الشرط المحذوف أى إذا علمتم ذلك وفائدة التمثيل التأكيد وجعل المفعول كالمحسوس حيث شبه المذنب المحافظ على الخمس بحال مغتسل فى نهر كل يوم خمسا بجامع أن كلا منهما يزيل الأقذار وخص النهر بالتمثيل لمناسبته لتمكين حق الصلاة ووجوبها لأن النهر لغة ما أخذ لجراه محلا مكينا وفيه فضل الصلاة لأول وقتها لأن الاغتسال فى أول اليوم أبلغ فى النظافة (حم م عن جابر)

(مثل العالم الذى يعلم الناس الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضىء للناس) فى الدنيا (ويحرق نفسه) بنار الآخرة فصلاح غيره فى هلاكه هذا إن لم يدع إلى طلب الدنيا وإلا فهو كالنار المحرقة التى تأكل نفسها وغيرها فالعلماء ثلاثة إما منقذ نفسه وغيره وهو الراغب إلى الله عن الدنيا ظاهرا وباطنا وإما مهلك نفسه وغيره وهو الداعى إلى الدنيا وإما مهلك نفسه منقذ غيره وهو من دعى إلى الآخرة ورفض الدنيا ظاهرا ولم يعمل بعلمه باطنا وهذا وعيد لمن كان له ذكر أو ألقى السمع وهو شهيد؛ وكان علماء الصحب فى غاية من الوجل والخوف ولذلك قالت عائشة رضى الله عنها لفتى اختلف إليها يسألها وتحدثه فجاءها ذات يوم فقالت أى شىء عملت بعد بما سمعت قال مه قالت فما تستكثر من حجج الله علينا وعليك؛ وقال عيسى عليه الصلاة والسلام للحواريين تعملون للدنيا وأنتم ترزقون فيها ولا تعملون للآخرة وأنتم لا ترزقون فيها إلا بعمل وقال ياعلماء السوء بلاعمل جعلتم الدنيا على رؤوسكم والآخرة تحت أقدامكم قولكم شفاء وعملكم داء كشجرة الدفلى تعجب من رآها وتقتل من أكلها (طب والضياء) المقدسى (عن جندب) قال الهيثمى رواه الطبرانى من طريقين فى أحدهما ليث بن أبى سليم مدلس وفى أخرى على بن سليمان الكلبى ولم أعرفه وبقية رجالهما ثقات اه. وقضية صنيع المؤلف أن ما أورده هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبرانى ومن سمع الناس بعلمه سمع الله به واعلموا أن أول ماينتن من أحدكم إذا مات بطنه فلا يدخل بطنه إلا طيبا ومن استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين الجنة ملء الكف من دم فليفعل

(مثل القلب مثل الريشة) وفى رواية كريشة. قال الطيبى المثل هنا بمعنى الصفة لا القول السائر والمعنى صفة القلب العجيبة الشأن وورود مايرد عليه من عالم الغيب وسرعة تقلبه كصفة ريشة يعنى أن القلب فى سرعة تقلبه لحكمة الابتلاء بخواطر ينحرف مرة إلى حق ومرة إلى باطل وتارة إلى خير وتارة إلى شر وهو فى مقره لا ينقلب فى ذاته غالبا إلا بقاهر مزعج من خوف مفرط (تقلبها الرياح بفلاة) لفظ رواية أحمد بأرض فلاة أى بأرض خالية من العمران فإن الرياح أشد تأثيرا فيها منها فى العمران وجمع الرياح لدلالتها على التقلب ظهرا لبطن إذ لو استمر الريح لجانب واحد لم يظهر التقلب كما يظهر من الرياح المختلفة. ولفظة بفلاة مقحمة فهو كقولك أخذت بيدى ونظرت بعينى تقريرا ودفعا للتجوز. قال وتقلبها صفة أخرى لريشة وقال المظهر ظهرا بدل بعض من الضمير فى تقلبها واللام فى بعض بمعنى إلى ويجوز أن يكون ظهرا لبطن مفعولا مطلقا أى تقلبها تقليبا مختصا وأن يكون حالا أى تقلبها مختلفة أى وهى مختلفة ولهذا الاختلاف سمى القلب قلبا وقال الراغب قلب الشىء صرفه عن وجه إلى وجه وسمى قلبا لكثرة تقلبه ويعبر بالقلب عن المعانى التى تختص به من الروح والعلم والشجاعة وغيرها. وقال الغزالى إنما كان كثير التقلب لأنه منزل الإلهام

٨١٣٦ - مَثَلُ الَّذِي يُعتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي إِذَا شَبِعَ - (حم ت ن ك) عن أبي الدرداء (صح)

٨١٣٧ - مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ ثُمَّ لَا يُحَدِّثُ بِهِ كَمَثَلِ الَّذِي يَكْنِزُ الْكَنْزَ فَلَا يُنْفِقُ مِنْهُ - (طس) عن أبي هريرة - (ح)

٨١٣٨ - مَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ فِي صِغَرِهِ كَالنَّقْشِ عَلَى الْحَجَرِ، وَمَثَلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ فِي كِبَرِهِ كَالَّذِي يَكْتُبُ عَلَى الْمَاءِ - (طب) عن أبي الدرداء

والوسوسة وهما أبداً يقرعانه ويلقنانه وهو معترك المسكرين الهوى وجنوده والعقل وجنوده فهو دائما بين تناقضهما وتحاربهما والخواطر له كالسهام لاتزال تقع فيه كالمطر لايزال يمطر عليه ليلا ونهارا وليس كالعين التى بين جفنين تغمض وتستريح أوتكون فى ليل أوظلمة أو اللسان الذى هو من وراء حجابين الأسنان والشفتين وأنت تقدر على تسكينه بل القلب عرش الخواطر لاتنقطع عنه بحال والآفات اليه أسرع من جميع الأعضاء فهو إلى الانقلاب أقرب ولهذا خاف الخواص على قلوبهم وبكوا عليها وصرفوا عنايتهم اليها ومقصود الحديث أن يثبت العبد عند تقلب قلبه وينظر إلى همومه بنور العلم فما كان خيرا أمسك القلب عليه وما كان شراً أمسكه عنه (ه) فى باب الإيمان بالقدر (عن أبي موسى) الأشعرى قال الصدر المناوى سنده جيد ولهذا رمز المصنف لحسنه وظاهر صنيعه أنه لم يره لأعلا من ابن ماجه ولا أحق بالعزو منه مع أن الإمام أحمد رواه أيضاً باللفظ المذكور عن أبي موسى ورواه البيهق والطبرانى أيضا عن أبي موسى قال الحافظ العراقى وسنده حسن

(مثل الذى يعتق) زاد فى رواية ويتصدق (عند الموت) أى عند احتضاره (كمثل الذى يهدى إذا شبع) لأن أفضل الصدقة إنما هى عند الطمع والدنيا والحرص على المال فيكون مؤثرا لآخرته على دنياه صادراً فعله عن قلب سليم ونية مخلصة فإذا أخر فعل ذلك حتى حضره الموت كان استئثاراً دون الورثة وتقديما لنفسه فى وقت لاينتفع به فى دنياه فينتقص حظه وإن كان الله قد أعطاه له فشبه ترك تأخير الصدقة عن أوانه ثم تداركه فى غير أوانه بمن تفرد بالأكل واستأثر لنفسه ثم إذا شبع يؤثر به غيره وإنما يحمد إذا كان عن إيثار «ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة» وما أحسن موقع يهدى فى هذا المقام لدلالته على الاستهزاء والسخرية (حم ت) فى الوصايا وحسنه (ن ك) فى الوصايا (عن أبي الدرداء) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال ابن حجر إسناده حسن وصححه ابن حبان ورواه البيهق بزيادة الصدقة فقال مثل الذى يتصدق عند موته أو يعتق كالذى يهدى إذا شبع

(مثل الذى يتعلم العلم فى صغره كالنقش على الحجر ومثل الذى يتعلم العلم فى كبره كالذى يكتب على الماء) لأنه فى الصغر خال عن الشواغل وماصادف قلباً خالياً تمكن فيه

أتانى هواها قبل أن أعرف الهوى ... فصادف قلباً خالياً فتمكنا

ونظمه نفطويه فقال

أرانى أنسى ما تعلمت فى الكبر ... ولست بناس ما تعلمت فى الصغر

وما العلم إلا بالتعلم فى الصبا ... وما الحلم إلا بالتحلم فى الكبر

ولو فلق القلب المعلم فى الصبا ... لألفى فيه العلم كالنقش فى الحجر

وما العلم بعد الشيب إلا تعسف ... إذا كل قلب المرء والسمع والبصر

وهذا غالبي فقد تفقه القفال والقدورى بعد الشيب ففاقوا الشباب (طب عن أبي الدرداء) قال المصنف فى الدرر سنده ضعيف وقال الهيثمى فيه مروان بن سالم الشامى ضعفه الشيخان وأبو حاتم ورواه العسكرى أيضا بلفظ «مثل الذى يتعلم فى صغره كالرسم على الصخرة والذى يتعلم فى الكبر كالذى يكتب على الماء»

٨١٣٩ — مَثَلُ الَّذِي يَجْلِسُ يَسْمَعُ الْحِكْمَةَ وَلَا يُحَدِّثُ عَنْ صَاحِبِهِ إِلَّا بِشَرِّ مَا يَسْمَعُ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى رَاعِيًا فَقَالَ: يَارَاعِي. أَجْزِرْنِي شَاةً مِنْ غَنَمِكَ، قَالَ: اذْهَبْ فَخُذْ بِأُذُنِ خَيْرِهَا شَاةً، فَذَهَبَ فَأَخَذَ بِأُذُنِ كَلْبِ الْغَنَمِ (حم ه) عن أبي هريرة - (ح)

٨١٤٠ — مَثَلُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ مَثَلُ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا. وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: «أَنْصِتْ» لَا جُمُعَةَ لَهُ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٨١٤١ — مَثَلُ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ مَثَلُ الْفَتِيلَةِ تُضِيءُ لِلنَّاسِ وَتَحْرِقُ نَفْسَهَا - (طب) عن أبي برزة - (ح)

(مثل الذى يتعلم العلم ثم لايحدث به كمثل الذى يكنز الكنز فلاينفق منه) فى كون كل منهما يكون وبالا على صاحبه يعذب عليه يوم القيامة فعلى العالم أن يفيض العلم على مستحقه لوجه الله تعالى ولا يرى لنفسه عليهم منة وإن لزمتهم بل يرى الفضل لهم إذ هذبوا قلوبهم لان تتقرب إلى الله بزراعة العلوم فيها كمن يعير أرضا ليزرع فيها لنفسه ماينفعه ولولا المتعلم مانال ذلك المعلم قال الطيبي هـذا على التشبيه نحو قولهم النحو فى الكلام كالملح فى الطعام فى إصلاحه باستعماله والفساد بإهماله لافى القلة والكثرة فتشبيه المعلم بالكنز وارد فى مجرد عموم النفع لافى أمر آخر؛ كيف لا والعلم يزيد بالانفاق والكنز ينقص، والعلم باق والكنز فان؟

فان المال يفنى عن قريب … وإن العلم باق لايزال

(طس عن أبي هريرة) قال المنذرى والهيثمى فيه ابن لهيعة وهو ضعيف

(مثل الذى يجلس يسمع الحكمة) هى كل مايمنع من الجهل ويزجر عن القبيح (ولا يحدث عن صاحبه إلا بشر مايسمع كمثل رجل أتى راعيا فقال ياراعى أجزرنى شاة من غنمك) أى أعطنى شاة تصلح للذبح يقال أجزرت القوم إذا أعطيتهم شاة يذبحونها ولا يقال إلا فى الغنم خاصة ذكره ابن الاثير (قال اذهب فخذ بأذن خيرها) أى الغنم شاة فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم (حم ه) وكذا أبو يعلى (عن أبي هريرة) رمز لحسنه قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمى فقال فيه علي بن يزيد مختلف فى الاحتجاج به

(مثل الذى يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب مثل الحمار يحمل أسفارا) أى كتبا كبارا من كتب العلم فهو يمشى بها ولا يدرى منها إلا مايمر بجنبه وظهره من الكد والتعب وكل من علم ولم يعمل بعلمه فهذا مثله (والذى يقول له أنصت لاجمعة له) أى كاملة مع كونها صحيحة (حم عن ابن عباس) رمز لحسنه وفيه محمد بن نمير أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ضعفه الدارقطنى ومجالد الهمدانى قال أحمد ليس بشىء وضعفه غيره

(مثل الذى يعلم الناس الخير وينسى نفسه) يعنى يهملها ولا يحملها على العمل بمـا علمت به (مثل الفتيلة تضىء للناس وتحرق نفسها) وهذا مثل ضربه المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لمن لم يعمل بعلمه وفيه وعيد شديد قال أبو الدرداء وويل لمن لايعلم مرة وويل لمن علم ولم يعمل ألف مرة وقال التسترى الناس كلهم سكارى إلا العلماء والعلماء كلهم حيارى إلا من عمل بعلمه وقال الدنيا جهل وباطل إلا العلم والعلم حجة عليه إلا المعمول به والعمل هباء إلا بإخلاص والإخلاص على خطر عظيم حتى يختم به وقال الجنيد متى أردت أن تشرف بالعلم وتكون من أهله وتنتصب له قبل إعطائه حقه احتجب عنك نوره وكان عليك لا لك وأخذ جمع من هـذا الحديث وما على منواله أن العاصى ليس له الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لكن سيجىء فى حديث التصريح بخلافه وعليه الأكثر (طب) وكذا البزار (عن أبي برزة) الأسلمى قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمى فيه محمد بن جابر الشحمى وهو ضعيف لسوء حفظه واختلاطه قال المنذرى ورواه الطبرانى عن جندب بإسناد حسن

٨١٤٢ — مَثَلُ الَّذِي يُعِينُ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ مَثَلُ بَعِيرٍ تَرَدَّى وَهُوَ يُجَرُّ بِذَنَبِهِ - (ق) عن ابن مسعود (صح)

٨١٤٣ — مَثَلُ الَّذِينَ يَغْزُونَ مِنْ أُمَّتِي وَيَأْخُذُونَ الْجُعْلَ يَتَقَوَّوْنَ بِهِ عَلَى عَدُوِّهِمْ مَثَلُ أُمِّ مُوسَى : تُرْضِعُ وَلَدَهَا، وَتَأْخُذُ أَجْرَهَا - (د) في مراسيله (هق) عن جبير بن نفير مرسلا - (صح)

٨١٤٤ — مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْعَطَّارِ : إِنْ جَالَسْتَهُ نَفَعَكَ، وَإِنْ مَاشَيْتَهُ نَفَعَكَ، وَإِنْ شَارَكْتَهُ نَفَعَكَ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٨١٤٥ — مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النَّخْلَةِ : مَا أَخَذْتَ مِنْهَا مِنْ شَيْءٍ نَفَعَكَ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٨١٤٦ — مَثَلُ الْمُؤْمِنِ إِذَا لَقِيَ الْمُؤْمِنَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ كَمَثَلِ الْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا - (خط) عن أبي موسى (ض)

٨١٤٧ — مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النَّحْلَةِ : لَا تَأْكُلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَلَا تَضَعُ إِلَّا طَيِّبًا - (طب حب) عن أبي رزين (ض)

(مثل الذى يعين قومه على غير الحق مثل بعير تردّى وهو يجر بذنبه) لفظ رواية أبي داود كمثل بعير تردى فى بئر فهو ينزع منها بذنبه اه قال بعضهم معنى الحديث أنه قد وقع فى الإثم وهلك كالبعير إذا تردى فى بئر فصار ينزع بذنبه ولا يقدر على الخلاص (هق) من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه (عن ابن مسعود) قال انتهيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول فذكره؛وقضية تصرف المؤلف أن هذا لم يخرج فى شىء من الكتب الستةوإلا لما عدل للعزو إلى البيهقى والأمر بخلافه فقدعزاه المنذرى وغيره إلى أبى داود وكذا ابن حبان فى صحيحه وفيه انقطاع فان عبد الرحمن لم يسمع من أبيه

(مثل الذين يغزون من أمتى ويأخذون الجعل يتقوون به على عدوهم مثل أم موسى ترضع ولدها وتأخذ أجرها) فالاستئجار للغزو صحيح وللغازى أجرته وثوابه (د فى مراسيله هق عن جبير بن نفير مرسلا) هو الحضرمى أخذ عن خالد بن الوليد وعبادة . قال الحافظ العراقى : ورواه ابن عربى من حديث معاذ وقال مستقيم الإسناد منكر المتن

(مثل المؤمن كمثل العطار إن جالسته نفعك وإن ماشيته نفعك وإن شاركته نفعك) فيه إرشاد إلى الرغبة فى صحبة العلماء والصلحاء ومجالستهم فإنها تنفع فى الدنيا والآخرة وإلى تجنب مصاحبة الأشرار فإنها تورث الشر كالريح إذا هبت على الطيب عبقت طيبا، وعلى النتن حملت نتنا (طب عن ابن عمر) بن الخطاب . قال الهيثمى : هذا فى الصحيح ورواه البزار أيضا ورجاله موثقون

(مثل المؤمن مثل النخلة ماأخذت منها من شىء نفعك) وفى رواية أنه ما أتاك منها نفعك قال ابن حجر قد أفصح بالمقصود بأوجز عبارة فان موقع التشبيه بينهما من جهة أنّ أصل دين المسلم ثابت وأن مايصدر عنه من العلوم والخيور قوت للأرواح مستطاب وأنه لايزال مستورا بدينه وأنه ينتفع بكل ماصدر عنه حياً وميتاً ، وفى صحيح ابن حبان عن ابن عمر رفعه من يخبرنى عن شجرة مثلها مثل المؤمن أصلها طيب وفرعها فى السماء والمراد بكون فرعها فى السماء رفع عمله (طب) والبزار من طريق سفيان بن حسين عن أبى بشر عن مجاهد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر فى المختصر وإسناده صحيح

(مثل المؤمن إذا لقى المؤمن فسلم عليه كمثل البنيان يشد بعضه بعضا) فعليك بالتودد لعباد الله من المؤمنين بإفشاء السلام وإطعام الطعام وإظهار البشاشة بهم (خط عن أبى موسى) الأشعرى

(مثل المؤمن مثل النحلة) بحاء مهملة كما فى الأمثال (لاتأكل إلا طيباً ولا تضع إلا طيبا) قال ابن الأثير:المشهور

٨١٤٨ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبُلَةِ ، تَمِيلُ أَحْيَانًا ، وَتَقُومُ أَحْيَانًا - (ع) والضياء عن أنس - (ض)

٨١٤٩ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبُلَةِ ، تَسْتَقِيمُ مَرَّةً ، وَتَخِرُّ مَرَّةً ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ ، لَاتَزَالُ مُسْتَقِيمَةً حَتَّى تَخِرَّ وَلَا تَشْعُرَ - (حم) والضياء عن جابر - (ح)

٨١٥٠ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْخَامَةِ : تَحْمَرُّ مَرَّةً ، وَتَصْفَرُّ أُخْرَى ، وَالْكَافِرُ كَالْأَرْزَةِ - (حم) عن أبي

٨١٥١ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ ، مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَتْهَا ، فَإِذَا سَكَنَتِ اعْتَدَلَتْ ؛ وَكَذَلِكَ

فى الرواية بخاء معجمة وهو واحدة النخيل وروى بحاء مهملة يريد نحلة العسل ووجه الشبه حذق النحل وفطنته وقلة أذاه وحقارته ومنفعته وقنوعه وسعيه فى الليل وتنزهه عن الاقذار وطيب أكله وأنه لايأكل من كسب غيره وطاعته لاميره وأن للنحل آفات تقطعه عن عمله منها الظلمة والغيم والريح والدخان والماء والنار ، وكذلك المؤمن له آفات تفقره عن عمله ظلمة الغفلة وغيم الشك وريح الفتنة ودخان الحرام ونار الهوى (طب حب عن أبي رزين) العقيلي وفيه حجاج بن نصير . قال الذهبي : فى الضعفاء ضعفوه أو تركوه

(مثل المؤمن مثل السنبلة تميل أحياناً وتقوم أحياناً) أي هو كثير الآلام فى بدنه وماله فيمرض ويصاب غالباً ويخلو من ذلك أحياناً ليكفر عنه سيئاته بخلاف الكافر فان الغالب عليه الصحة كا مرليجيء بسيئاته كاملة يوم القيامة (ع والضياء) المقدسى فى المختارة (عن أنس) بن مالك . قال الهيثمي : فيه فهد بن حيان وهو ضعيف ، ورواه عنه البزار وفيه عبيد الله بن سلمة ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح

(مثل المؤمن مثل السنبلة تستقيم مرة وتخر مرة ومثل الكافر مثل الأرزة) بفتح الهمزة وفتح الراء المهملة ثم زاى على ماذكره أبو عمرو ، وقال أبو عبيدة بكسر الراء بوزن فاعلة وهى النابتة فى الأرض ، وقيل بسكون الراء شجر معروف بالشام وهى شجر الصنوبر والصوبر ثمرتها (لاتزال مستقيمة حتى تخر ولا تشعر) قال فى البحر ظاهره أن المؤمن لايخلو من بلاء يصيبه فهو يميله تارة كذا وتارة كذا لانه لايطيق البلاء ولا يفارقه فمن ثم يميل يمنة ويسرة والمنافق على حالة واحدة من دوام الصحة فى نفسه وأهله ويفعل الله ذلك بالمؤمن ليصرفه إليه فى كل حال فكلما سكنت نفسه إلى شيء أمالها عنه ليدعوه بلسانه وجنانه لانه يحب صوته فاختلاف الأحوال تميل بالمؤمن إلى الله والمنافق وإن اختلفت عليه الأحوال لايرده ذلك إلى ربه لانه أعماه وختم على قلبه فنفسه كالخشب المسندة لاتميل لشيء وقلبه كالحجر بل أشد ليس فيه رطوبة الإيمان كالأرز لاتهتز حتى تحصد بمنجل الموت؛ ومقصود الحديث أن يحذر المؤمن دوام السلامة خشية الاستدراج فيشتغل بالشكر ويستبشر بالأمراض والرزايا (حم والضياء) فى المختارة (عن جابر) ابن عبدالله رمز المصنف لحسنه . قال الهيثمي : وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف ورواه عنه البزار باللفظ المزبور بسند رجاله ثقات اه . وبه يعرف أن المصنف لو عزاه للبزار لصحة سنده كان أولى

(مثل المؤمن مثل الخامة) وهى الطاقة الغضة اللينة من النبات التى لم تشتد بعد، وقيل مالها ساق واحد، وألفها منقلبة عن واو (تحمر تارة وتصفر أخرى والكافر كالأرزة) بفتح الراء شجرة الأرز وبسكونها الصنوبر ذكره القاضى البيضاوى على مامر تقريره؛ وفيه وفيما قبله وبعده إشارة إلى أنه ينبغى للمؤمن أن يرى نفسه فى الدنيا عارية معزولة عن استيفاء اللذات والشهوات معروضة للحوادث والمصيبات مخلوقة للآخرة لأنها جنته ودار خلوده وثباته (حم عن أبي) بن كعب قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قال متى عهدك بأم ملدم - أى الحمى - قال إن ذلك لوجع ما أصابنى قط فذكره رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه من لم يسم

(مثل) بفتح المثلثة بضبط المصنف (المؤمن كمثل) بفتح الثاء بضبطه (خامة الزرع) أى الطاقة الطرية اللينة أو

الْمُؤْمِن . يُكَفَّأُ بِالْبَلَاءِ . وَمَثَلُ الْفَاجِرِ كَالْأَرْزَةِ : صَمَّاء مُعْتَدِلَة حَتَّى يَقْصِمَهَا اللهُ تَعَالَى إِذَا شَاءَ - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

٨١٥٢ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَّةِ : رِيحُهَا طَيِّبٌ ؛ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ : وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ : لَا رِيحَ لَهَا . وَطَعْمُهَا حُلْوٌ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ . وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ : لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ - (حم ق ٤) عن أبي موسى

الغضة وهي بخاء معجمة وتخفيف الميم أول ماينبت على ساق؛ ونقل ابن التين عن القزاز أنها بمهملة وقاف وفسرها بالطاقة من الزرع وذكر ابن الأثير أنها خاقة بخاء معجمة وقاف؛ قال الحافظ مالان وضعف من الزرع الغض ولحوق الهاء على تأويل السنبلة (من حيث أتتها الريح كفتها) بتسهيل الهمزة والمعنى أمالتها وفي رواية كفأتها وفي رواية تفيئها الرياح أي تحركها وتميلها يمنة ويسرة وأصل التفيئة إلقاء الفيء على الشيء وهو الظل فالريح إذا أمالتها إلى جانب ألقت ظلها عليه ذكره القاضي (فإذا سكنت اعتدلت وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء ومثل الفاجر كالأرزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله تعالى إذا شاء) أي في الوقت الذي سبقت إرادته أن يقصمه فيه؛ والمعنى أن المؤمن كثير الآلام في بدنه وأهله وماله وذا مكفر لسيئاته رافع لدرجاته والكافر قليلها وإن حل به شيء لم يكفر بل يأتي بها تامة يوم القيامة (ق عن أبي هريرة)

(مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة) بضم الهمزة والراء مشددة الجيم وقد تخفف وقد تزاد نونا ساكنة قبل الجيم ولا يعرف في كلام العرب،ذكره بعضهم،قال ابن حجر وليس مراده النفي المطلق بل إنه لا يعرف في كلام فصحائهم (ريحها طيب وطعمها طيب) وجرمها كبير ومنظرها حسن إذ هي صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وملمسها لين تشرف إليها النفس قبل أكلها ويفيد أكلها بعد الالتذاذ بمذاقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم فاشتركت فيها الحواس الأربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظاء بها،ثم هي في أجزائها تنقسم إلى طبائع فقشرها حار يابس يمنع السوس من الثياب ولحمها حار رطب وحماضها بارد يابس يسكن غلمة النساء ويجلو اللون والكلف وبزرها حار يجفف فهي أفضل ما وجد من الثمار في سائر البلدان،وخص الإيمان بالطعم وصفة الحلاوة بالريح لأن الإيمان ألزم للمؤمن من القرآن لإمكان حصول الإيمان بدون القراءة والطعم ألزم للجوهر من الريح فقد يذهب ريحه ويبقى طعمه وخص الأترجة بالمثل لأنه يداوى بقشرها ويستخرج من حبها دهن ومنافع وهي أفضل ثمار العرب (ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة) بالمثناة (لا ريح لها) من حيث أنه مؤمن غير تال في الحال الذي لا يكون فيه تاليا وإن كان ممن حفظ القرآن،ذكره ابن عربي (وطعمها حلو) وفي رواية طيب أي من حيث إنه مؤمن ذو إيمان (ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحان) ريحه طيب لأن القرآن طيب وليس إلا أنفاس التالي والقارئ وقت قراءته (وطعمها مر) لأن النفاق كفر الباطن والحلاوة إنما هي للإيمان فشبهه بالريحانة لكونه لم ينتفع ببركة القرآن ولم يفز بحلاوة أجره فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الحلق ولا اتصل بالقلب (ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة) وهي معروفة تسمى في بعض البلاد بطيخ أبي جهل (ليس لها ريح وطعمها مر) لأنه غير قارئ في الحال قال ابن عربي وعلى هذا المجرى كل كلام طيب فيه رضا الله صورته من المؤمن والمنافق صورة القرآن في التمثيل غير أن كلام الله لا يضاهيه شيء؛ أشار بضرب المثل إلى أمور منها أنه ضرب بما يخرجه الشجر للمشابهة بينه وبين الأعمال فإنها من ثمرات النفوس ومنها أنه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر ومثل الكافر بما تنبته الأرض تنبيها على علو شأن المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شأن المنافق وإحباط

٨١٥٣ — مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النَّحْلَةِ : إِنْ أَكَلَتْ أَكَلَتْ طَيِّبًا ، وَإِنْ وَضَعَتْ وَضَعَتْ طَيِّبًا ، وَإِنْ وَقَعَتْ عَلَى عُودِ نَخِرٍ لَمْ تَكْسِرْهُ . وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ سَبِيكَةِ الذَّهَبِ : إِنْ نَفَخْتَ عَلَيْهَا أَحْمَرَّتْ ، وَإِنْ وُزِنَتْ لَمْ تَنْقُصْ (هب) عن ابن عمرو - (ض)

٨١٥٤ — مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ فِي الظَّاهِرِ ؛ فَإِذَا دَخَلْتَهُ وَجَدْتَهُ مُونِقًا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ كَمَثَلِ الْقَبْرِ الْمُشْرِفِ الْمُجَصَّصِ : يُعْجِبُ مَنْ رَآهُ ، وَجَوْفُهُ مُمْتَلِئٌ نَتْنًا - (هب) عن أبي هريرة

٨١٥٥ — مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ : إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى - (حم م) عن النعمان بن بشير - (صح)

عمله ومنها أن الشجر المثمر لا يخلو عمن يغرسه ويسقيه وكذا المؤمن يقيض له من يعلمه ويهديه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة (حم ق ٤ عن أبي موسى) الأشعري

(مثل المؤمن مثل النحلة) بحاء مهملة كما بينه العسكرى (إن أكلت أكلت طيباً وإن وضعت وضعت طيباً وإن وقعت على عود نخر لم تكسره) لضعفها (ومثل المؤمن مثل سبيكة الذهب إن نفخت عليها احمرت وإن وزنت لم تنقص) وقد مر انه إذا اطلق المؤمن غالباً انه يعنى به المؤمن الذى تكاملت فيه خصال الخير باطنا وأخلاق الإسلام ظاهراً فشبه المؤمن بذبابة العسل لقلة مؤنتها وكثرة نفعها كما قيل إن قعدت على عش لم تكسره وإن وردت على ماء لم تكدره وقال على كونوا فى الدنيا كالنحلة كل الطير يستضعفها وما علموا ما ببطنها من النفع والشفاء . ومعنى إن أكلت الخ : أى أنها لا تأكل بمرادها وما يلذ لها بل تأكل بأمر مسخرها فى قوله ﴿كلى من كل الثمرات﴾ حلوها ومرها لا تتعداه إلى غيره من غير تخليط فلذلك طاب وصفه لذة وحلاوة وشفاء فكذا المؤمن لا يأكل إلا طيباً وهو الذى حل بإذن ربه لا بهوى نفسه فلذلك لا يصدر من باطنه وظاهره إلا طيب الافعال وذكى الأخلاق وصالح الاعمال فلا يطمع فى صلاح الأعمال إلا بعد طيب الغذاء وبقدر صفاء حله تنمو اعماله وتذكو (هب) وكذا أحمد كلاهما (عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير أبي سبرة وقد وثق .

(مثل المؤمن كمثل البيت الخرب فى الظاهر فإن دخلته وجدته مونقاً) معجباً (ومثل الفاجر كمثل القبر المشرف المجصص يعجب من رآه وجوفه ممتلئ نتنا) من أحسن تأمل هذا الخبر قطع بأنه مصيب فى تمثيله محق فى قوله ؛ ومن دأبه الانصاف والعمل على العدل والتسوية والنظر فى الامور بناظر العقل إذا سمع مثل هذا التمثيل علم أنه الحق الذى لا تمر الشبهة بساحته والصواب الذى لا يحوم الخطأ حوله (هب عن أبي هريرة) وفيه شريك بن أبي نمر أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال يحيى والنسائى غير قوى وقال ابن معين مرة لا بأس به وحديثه فى الصحيحين .

(مثل المؤمنين) الكاملين فى الايمان (فى توادهم) بشد الدال مصدر تواد أى تحاب وفى رواية بدون فى فيكون بدلا من المؤمنين بدل اشتمال (وتراحمهم) أى تلاطفهم (وتعاطفهم) قال ابن أبي جمرة : الثلاثة وإن تقاربت معنا فبينها فرق لطيف فالمراد بالتراحم ان يرحم بعضهم بعضا لأخوة الإيمان لا لشىء آخر وبالتواد التواصل الجالب للمحبة كالتهادى وبالتعاطف إعانة بعضهم بعضا (مثل الجسد الواحد) بالنسبة لجميع اعضائه . وجه الشبه فيه التوافق فى التعب والراحة (إذا اشتكى) اى مرض (منه عضو تداعى) من الدعوة (له سائر الجسد) أى باقيه اسم فاعل من سائر وهو مما يغلط فيه الخاصة فيستعملونه بمعنى الجميع ، يعنى دعا بعضهم بعضاً إلى المشاركة فى الألم ومنه تداعت الحيطان أى تساقطت أو كادت (بالسهر) بفتح الهاء ترك النوم لان الألم يمنع النوم (والحمى) لأن فقد النوم يثيرها والحمى حرارة

٨١٥٦ - مَثَلُ المُجَاهِدِ فِى سَبِيلِ اللهِ - وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِى سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ القَائِمِ الدَّائِمِ الَّذِى لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ وَتَوَكَّلَ اللهُ تَعَالَى لِلْمُجَاهِدِ فِى سَبِيلِهِ إِنْ تَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ أَوْ يُرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ - (ق ت ن) عن أبى هريرة - (صح)

٨١٥٧ - مَثَلُ المَرْأَةِ الصَّالِحَةِ فِى النِّسَاءِ كَمَثَلِ الغُرَابِ الأَعْصَمِ: الَّذِى إِحْدَى رِجْلَيْهِ بَيْضَاءُ - (طب) عن أبى أمامة - (ح)

٨١٥٨ - مَثَلُ المُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ العَائِرَةِ بَيْنَ الغَنَمَيْنِ: تَعِيرُ إِلَى هٰذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هٰذِهِ مَرَّةً، لَا تَدْرِى أَيَّهُمَا تَتْبَعُ - (حم م ن) عن ابن عمر - (صح)

غريبة تشتعل فى القلب فتنبث به فى جميع البدن ثم لفظ الحديث خبر ومعناه أمر أى كما أن الرجل إذا تألم بعض جسده سرى ذلك الألم إلى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة إذا أصاب أحدهم مصيبة يغتم جميعهم ويقصدوا إزالتها؛ وفى هذا التشبيه تقريب للفهم وإظهار المعانى فى الصور المرئية (حم م) فى الأدب (عن النعمان بن بشير) ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه بل خرجه البخارى فى الأدب لكنه أبدل مثل بترى والكل بحاله.

(مثل المجاهد فى سبيل الله والله أعلم بمن يجاهد فى سبيله -) أشار به إلى اعتبار الإخلاص وهى جملة معترضة بين ماقبلها وبعدها (كمثل الصائم القائم الدائم) شبه حال الصائم الدائم بحال المجاهد فى نيل الثواب فى كل حركة وسكون أو المراد به (الذى لا يفتر) ساعة (من صيام ولا صدقة) فأجره مستمر وكذا المجاهد لا تضيع له لحظة بلا ثواب (حتى يرجع، وتوكل الله تعالى للمجاهد فى سبيله) أى تكفل كما فى رواية (إن توفاه أن يدخله الجنة) أى عند موته كما ورد فى الشهداء أو عند دخول السابقين ومن لا حساب عليهم (أو يرجعه سالما مع أجر أو غنيمة) أو بمعنى الواو قال عياض هذا تفخيم عظيم للجهاد لأن الصيام وغيره مما ذكر من الفضائل قد عدلها كلها الجهاد حتى صارت جميع حالات المجاهد وتصرفاته المباحة تعدل أجر المواظبة على الصلاة وغيرها؛ وقال غيره وهذه فضيلة ظاهرة للمجاهد يقتضى أن لا يعدل الجهاد شىء من الأعمال لكن عموم هذا الحديث خص بما دل عليه حديث ابن عباس ما العمل فى أيام أفضل فى هذه يعنى أيام ذى الحجة؛ نعم استشكل هذا الحديث بحديث أحمد المار ألا أنبئكم بخير أعمالكم إلى أن قال ذكر الله فإن ظاهره أن مجرد الذكر أفضل من أبلغ مايقع للمجاهد وأفضل من الإنفاق مع مافى الجهاد والنفقة من النفع المتعدى (ق ت ن) كلهم فى الجهاد (عن أبى هريرة)

(مثل المرأة الصالحة فى النساء كمثل الغراب الأعصم) قيل يارسول الله وما الغراب الأعصم قال هو (الذى إحدى رجليه بيضاء) قال ابن الأعرابى: الأعصم من الخيل الذى فى يده بياض والعصمة بياض فى ذراعى الظبى والوعل وقيل بياض فى يديه أو إحداهما كالسوار قال الزمخشرى وتفسير الحديث يطابق هذا القول لكنه وضع الرجل مكان اليد قالوا وهذا غير موجود فى الغربان فمعناه لا يدخل أحد من المختالات المتبرجات الجنة اهـ. (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه مطرح بن زيد وهو مجمع على ضعفه وفى رواية للطبرانى أيضاً كما فى المغنى مثل المرأة الصالحة فى النساء كمثل الغراب الأعصم من مائة غراب قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف ولأحمد عن عمرو بن العاص كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران فإذا بغربان كثيرة فيها غراب أعصم أحمر المنقار فقال لا يدخل الجنة من النساء إلا مثل هذا الغراب فى هذه الغربان وإسناده صحيح وهو فى السنن الكبرى للنسائى

(مثل المنافق كمثل الشاة العائرة) بعين مهملة المترددة المتحيرة قال التوربشتى وأكثر استعماله فى الناقة وهى التى

٨١٥٩ — مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسعةٌ وَتِسعُونَ مَنِيَّةً إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَايَا وَقَعَ فِى الْهَرَمِ حَتَّى يَمُوتَ - (ت) والضياء عن عبد الله بن الشخير

٨١٦٠ — مَثَلُ أَصْحَابِى مَثَلُ الْمِلْحِ فِى الطَّعَامِ : لاَ يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلاَّ بِالْمِلْحِ - (ع) عن أنس - (ح)

٨١٦١ — مَثَلُ أُمَّتِى مَثَلُ الْمَطَرِ : لاَيُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ ، أَمْ آخِرُهُ - (حم ت) عن أنس (حم) عن عمار (ع) عن على (طب) عن ابن عمر ، وعن ابن عمرو - (ح)

تخرج من إبل إلى أخرى ليضربها الفحل ثم اتسع فى المواشى (بين الغنمين) أى القطيعين من الغنم قال فى المفصل قد يثنى الجمع على تأويل الجماعتين فى الفرقتين قال ومنه هذا الحديث وقال الأندلسى فى شرحه تثنية الجمع ليس بقياس وقد يعرض فى بعض المعانى مايحوج إلى تثنيته كما فى الحديث كأنه لايمكن التعبير بمجرد الجمع فتستحق عند ذلك تثنيته (تعير) فى رواية تكر (إلى هذه مرة وإلى هذه مرة) أى تعطف على هذه وعلى هذه (لاتدرى أيهما تتبع) لأنها غريبة ليست منهما، فكذا المنافق لايستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم أنا منكم قال الطيبى شبه تردده بين المؤمنين والكافرين تبعاً لهواه وقصداً لأغراضه الفاسدة كتردد الشاة الطالبة للفحل فلاتستقر على حال ولذلك وصفوا فى التنزيل «مذبذبين بين ذلك لاإلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء» (حم م) فى أواخر الصحيح (ن) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يخرجه البخارى

(مثل ابن آدم) بضم الميم وشد الثاء أى صور ابن آدم (إلى جنبه) فى الكلام حذف تقديره مثل الذى إلى جنبه وفى رواية وإلى جنبه بالواو وهو حال (تسعة وتسعون منية) أى موتاً يعنى أن أصل خلقة الإنسان شأنه أن لاتفارقه البلايا والمصائب كما قيل البرايا أهداف المنايا؛ كذا قرره بعضهم وقال القاضى قوله مثل ابن آدم مبتدأ خبره الجملة التى بعده أو الظرف وتسعة وتسعون مرتفع به أى حال ابن آدم أن تسعة وتسعون منية متوجهة نحوه منتهية إلى جانبه قال وقيل خبره محذوف وتقديره مثل الذى يكون إلى جنبه تسعة وتسعون منية ولعل الحذف من بعض الرواة اهـ . (إن أخطأته) تلك (المنايا) على الندرة جمع منية وهى الموت لأنها مقدرة بوقت مخصوص من المنى وهو التقدير لأن الموت مقدر والمراد هنا مايؤدى إليه من أسبابه وسمى كل بلية من البلايا منية لأنها طلائعها ومقدماتها (وقع فى الهرم حتى يموت) يعنى أدركه الداء الذى لادواء له بل يستمر إلى الموت وذكر العدد المخصص على منهج الفرض والتمثيل فليس المراد التحديد بل التكثير (ت) فى القدر وفى الزهد (والضياء) المقدسى (عن عبدالله بن الشخير) قال الترمذى حسن لايعرف إلا من هذا الوجه .

(مثل أصحابى) فى أمتى (مثل الملح فى الطعام) بجامع الاصلاح إذ بهم صلاح الدين والدنيا (كما لايصلح الطعام إلا بالملح) بحسب الحاجة إلى القدر المصلح له أى ينبغى أن يحترموا ويعظموا ويرجع إليهم ولأن الملح يحفظ الطعام ويمنع من ورود الفساد عليه فكذا الصحابة حفظوا على الأمة أصل الشرع وفروعه ولأن الملح يطيب الطعام ومتى خلا منه لايلتذ به فكذا أصحابه ينبغى للمؤمن أن لايفارق سيرتهم ويمزج كل فعل بحسن متابعتهم؛ قال فى الفردوس قال الحسن قد ذهب ملحنا فكيف نصنع (ع عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وهو غير حسن قال الهيثمى فيه اسمعيل بن مسلم وهو ضعيف .

(مثل أمتى مثل المطر لايدرى) أى بالرأى والاستنباط (أوله خير أم آخره) قال البيضاوى نفى تعلق العلم بتفاوت طبقات الأمة فى الخيرية وأراد به نفى التفاوت لاختصاص كل منهم بخاصية توجب خيريتها كما أن كل نوبة من نوب المطر لها فائدة فى النماء لا يمكن انكارها والحكم بعدم نفعها، فان الاولين آمنوا بما شاهدوا من المعجزات وتلقوا دعوة الرسول بالإجابة والإيمان، والآخرين آمنوا بالغيب لما تواتر عندهم من الآيات واتبعوا

٨١٦٢ — مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ : مَنْ رَكِبَهَا نَجَا ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ - البزار عن ابن عباس ، وعن ابن الزبير - (ك) عن أبي ذر - (ح)

٨١٦٣ — مَثَلُ بِلَالٍ كَمَثَلِ نَحْلَةٍ : غَدَتْ تَأْكُلُ مِنَ الْحُلْوِ وَالْمُرِّ ، ثُمَّ يُمْسِي حُلْوًا كُلُّهُ - الحكيم عن أبي هريرة (ح)

٨١٦٤ — مَثَلُ بَلْعَمَ بْنِ بَاعُورَاءَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَثَلِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ فِي هٰذِهِ الْأُمَّةِ - ابن عساكر عن سعيد بن المسيب مرسلا - (ض)

٨١٦٥ — مَثَلُ مِنًى كَالرَّحِمِ فِي ضِيقِهِ فَإِذَا حَمَلَتْ وَسَّعَهَا اللهُ - (طس) عن أبي الدرداء

٨١٦٦ — مَثَلُ هٰذِهِ الدُّنْيَا مَثَلُ ثَوْبٍ شُقَّ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ فَبَقِيَ مُتَعَلِّقًا بِخَيْطٍ فِي آخِرِهِ ، فَيُوشِكُ ذٰلِكَ

الذين قبلهم بالإحسان وكما اجتهد الأولون فى التأسيس والتمهيد اجتهد المتأخرون فى التجريد والتلخيص وصرفوا عمرهم فى التقدير والتأكيد فكل مغفور وسعيه مشكور وأجره موفور. إلى هنا كلام القاضى ،وقد تمسك ابن عبدالبر بهذا الحديث فيما رجحه من أن الافضلية المذكورة فى حديث خير الناس قرنى إنما هى بالنسبة إلى المجموع لا الأفراد وأجاب عنه النووى بأن المراد من يشتبه عليه الحال فى زمن عيسى ويرون مافى زمنه من البركة وانتظام شمل الاسلام فيشتبه الحال على من شاهد ذلك أى الزمانين خير وهذا الاشتباه مندفع بخبر خير الناس قرنى اه . (حم ت عن أنس) بن مالك (حم عن عمار) بن ياسر قال الهيثمى وفيه موسى بن عبيدة الربذى ضعيف وقال الزركشى ضعفه النووى فى فتاويه (ع عن على) أمير المؤمنين (طب عن ابن عمرو) بن العاص وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف ذكره أيضا الهيثمى وقال ابن حجر فى الفتح هو حديث حسن له طرق قد يرتقى بها إلى الصحة. وأغرب النووى فعزاه فى فتاويه إلى مسند أبى يعلى من حديث أنس باسناد ضعيف مع أنه عند الترمذى باسناد أقوى منه من حديث أنس وصححه ابن حبان من حديث عمار .

(مثل أهل بيتى) زاد فى رواية فيكم (مثل سفينة نوح) فى رواية فى قومه (من ركبها نجا) أى خلص من الأمور المستصعبة (ومن تخلف عنها غرق) وفى رواية هلك ومن ثم ذهب قوم إلى أن قطب الأولياء فى كل زمن لا يكون إلا منهم ووجه تشبيههم بالسفينة أن من أحبهم وعظمهم شكراً لنعمة جدهم وأخذ بهدى علمائهم نجا من ظلمة المخالفات ومن تخلف عن ذلك غرق فى بحر كفر النعم وهلك فى معادن الطغيان (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس وعن ابن الزبير) بن العوام (ك) فى التفسير من حديث مفضل بن صالح (عن أبى ذر) وقال على شرط مسلم فرده الذهبى بأن مفضل خرج له الترمذى فقط وضعفوه اه ورواه أيضا الطبرانى وأبو نعيم وغيرهما

(مثل بلال) المؤذن (كمثل نحلة) بحاء مهملة (غدت تأكل من الحلو والمر ثم يمسى حلواً كله - الحكيم) الترمذى (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا الطبرانى باللفظ المزبور فلو عزاه اليه كان أولى قال الهيثمى وإسناده حسن ه فعدول المصنف للحكيم واقتصاره عليه من ضيق العطن، وقد ذكر المصنف عن ابن الصلاح والنووى أن الكتب المبوبة أولى بالعزو اليها والركون لما فيها من المسانيد وغيرها لأن المصنف على الأبواب إنما يورد أصح ما فيه ليصلح الاحتجاج به

(مثل بلعم بن باعوراء فى بنى إسرائيل كمثل أمية بن أبى الصلت فى هذه الأمة) فى كونه آمن شعره وعلمه، وكفر قلبه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن سعيد بن المسيب مرسلا)

(مثل منى) بالصرف وعدمه ولهذا تكتب بالألف والياء قال النووى والأجود صرفها وكتابتها بألف ، سميت به لما يمنى أى يراق بها من الدماء (كالرحم فى ضيقه فاذا حملت وسعها الله - طس عن أبى الدرداء) قال الهيثمى وفيه من لم أعرفه

(مثل هذه الدنيا) زاد أبو نعيم فى روايته من الآخرة (مثل ثوب شق من أوله إلى آخره فبقى متعلقا بخيط فى

الْخَيْطُ أَنْ يَنْقَطِعَ - (هب) عن أنس - (ض)

٨١٦٧ مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَفَرَسَيْ رِهَانٍ ، مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَعَثَهُ قَوْمُهُ طَلِيعَةً فَلَمَّا خَشِيَ أَنْ يُسْبَقَ أَلَاحَ بِثَوْبِهِ . أُتِيتُمْ ، أُتِيتُمْ ، أَنَا ذَاكَ ، أَنَا ذَاكَ - (هب) عن سهل بن سعد - (ح)

٨١٦٨ - مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا فَجَعَلَ الْفَرَاشُ وَالْجَنَادِبُ يَقَعْنَ فِيهَا وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا ، وَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ وَأَنْتُمْ تَفَلَّتُونَ مِنْ يَدِي - (حم م) عن جابر - (صح)

٨١٦٩ - مَجَالِسُ الذِّكْرِ تَنْزِلُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَتَحُفُّ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَتَغْشَاهُمُ الرَّحْمَةُ : وَيَذْكُرُهُمُ اللَّهُ

آخره فيوشك ذلك الخيط أن ينقطع) هذا مثل ضربه المصطفى صلى الله عليه وسلم للدلالة على نقص الدنيا وسرعة زوالها؛ قال ابن القيم ويوضح هذا المثل خبر أحمد عن أبي سعيد صلي بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر نهارا ثم قام فخطبنا فلم يترك شيئا قبل قيام الساعة إلا أخبر به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه وجعل الناس يلتفتون إلى الشمس هل بقي منها شيء فقال إلا أنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه (هب عن أنس) بن مالك قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وذلك لأن فيه يحيى بن سعيد العطار أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدي بين الضعف ورواه أبو نعيم من حديث أبان عن أنس أيضا وقال غريب لم نكتبه إلا من حديث إبراهيم بن الأشعث وأبان بن أبي عياش لاتصح صحبته لأنس كان لهجا بالعبادة والحديث ليس من شأنه اه

(مثلي ومثل الساعة كفرسي رهان،مثلي ومثل الساعة كمثل رجل بعثه قومه طليعة فلما خشي أن يسبق ألاح بثوبه) مصغر ثوب بضبط المصنف(أتيتم أتيتم أناذاك أنا ذاك) قالوا أصل ذلك أن الرجل إذا أراد انذار قومه وإعلامهم بمخوف وكان بعيدا نزع ثوبه وأشار به اليهم فأخبرهم بما دهمهم وأكثرمايفعل ذلك طليعة القوم ورقيبهم وفعلة ذلك أبين للناظر فهو أبلغ في الاستحثاث على التأهب للعدو (هب عن سهل بن سعد) الساعدي رمز المصنف لحسنه

(مثلي ومثلكم كمثل رجل) أي صفتي وصفة مابعثني الله به من إرشادكم لما ينجيكم العجيب الشأن كصفة رجل (أوقد) وفي رواية استوقد (نارا فجعل) وفي رواية كلما أضاءت ماحولها جعل (الفراش)جمع فراشة بفتح الفاء دويبة تطير في الضوء شغفا به وتوقع نفسها في النار (والجنادب) جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكى كسر الجيم وفتح الدال نوع على خلقة الجراد يصر في الليل صرا شديدا (يقعن فيها وهو يذبهن عنها) أي يدفع عن النار والوقوع فيها (وأنا آخذ)روي اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال وفعل مضارع بضم الذال بلا تنوين والأول أشهر(بحجزكم) جمع حجزة بضم الحاء وسكون الجيم معقد الإزار خصه لأن أخذ الوسط أقوى في المنع يعني أنا آخذكم حتى أبعدكم (عن النار) نار جهنم (وأنتم تفلتون) بشد اللام أي تخلصون (من يدي) وتطلبون الوقوع في النار بترك ما أمرت وفعل مانهيت شبه تساقط الجهلة والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم في نار الآخرة وحرصهم على الوقوع فيها مع منعه لهم بتساقط الفراش في نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه وعدم درايته بحر الدنيا ولو علم لم يدخلها بل ظن أن ضوء النار يريحه من ظلام الليل فكذا العاصي يظن أن المعاصي تريحه فيتعجل لذة ساعة بذلة الأبد : وفيه فرط شفقته على أمته وحفظهم عن العذاب لأن الأمم في حجر الأنبياء كالصبيان الأغبياء في أكناف الآباء وقال الغزالي التمثيل وقع على صورة الإكباب على الشهوات من الإنسان بإكباب الفراش على التهافت في النار لكن جهل الآدمي أشد من جهل الفراش لأن باغترارها بظاهر الضوء أحرقت نفسها وفنيت حالا والآدمي يبقى في النار مدة طويلة أو أبدا (حم م عن جابر) بن عبدالله ورواه أيضاً البخاري باختلاف يسير

(مجالس الذكر تنزل عليهم السكينة وتحف بهم الملائكة من) جميع جهاتها (وتغشاهم الرحمة ويذكرهم الله على

عَلَى عَرْشِهِ - (حل) عن أبي هريرة ، وأبي سعيد - (ح)

٨١٧٠ — مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ - (حم طب هب) عن جابر - (صح)

٨١٧١ — مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى قَائِمًا يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ - (حم م ن) عن أنس - (صح)

عرشه) قال حجة الإسلام المراد بمجالس الذكر تدبر القرآن والتفقه فى الدين وتعداد نعم الله علينا ؛ فقد قال مالك مجالس الذكر ليس مثل مجالسكم هذه يقص أحدكم وعظه على أصحابه ويسرد الحديث سردا إنما كنا نقعد فنذكر الإيمان والقرآن ﴿ فائدة ﴾ فى الفتوحات أن عمار بن الراهب رأى فى نومه مسكينة الطفاوية بعد موتها فقال مرحباً يامسكينة قالت هيهات ياعمار هيهات ذهبت المسكنة وجاء الغنى الأكبر،هيه ما تسأل عن أبيح له الجنة بحذافيرها يظل حيث يشاء ؟ قال بم ذاك ؟قالت على مجالس الذكر والصبر على الحق (حل) وكذا الخطيب (عن أبي هريرة وأبي سعد) رمز المصنف لحسنه

(مداراة) بغير همز وأصله الهمز (الناس صدقة) قال العامرى المداراة اللين والتعطف ومعناه أن من ابتلى بمخالطة الناس معاملة ومعاشرة فألان جانبه وتلطف ولم ينفرهم كتب له صدقة ؛ قال ابن حبان المداراة التى تكون صدقة المدارى تخلقه بأخلاقه المستحسنة مع نحو عشيرته مالم يشبها بمعصية والمداراة محثوث عليها مأمور بها ومن ثم قيل اتسعت دار من يدارى وضاقت أسباب من يمارى؛ وفى شرح البخارى قالوا المداراة الرفق بالجاهل فى التعليم وبالفاسق بالنهى عن فعله وترك الإغلاظ عليه،والمداهنة معاشرة الفاسق وإظهار الرضى بما هو فيه، والأولى مندوبة والثانية محرمة وقال حجة الإسلام : الناس ثلاثة أحدهم مثل الغذاء لايستغنى عنه والآخر مثل الدواء يحتاج اليه فى وقت دون وقت والثالث مثل الداء لايحتاج اليه لكن العبد قد يبتلى به وهو الذى لا أنس فيه ولا نفع فتجب مداراته إلى الخلاص منه (حب طب هب عن جابر) بن عبدالله هذا حديث له طرق عديدة وهذا الطريق كما قاله العلائى وغيره أعدلها فمن ثم عدل لها المصنف واقتصر عليه ومع ذلك فيه يوسف بن أسباط الراهب أورده الذهبي فى الضعفاء وقال أبو حاتم صدوق يخطئ كثيرا وفى اللسان عن ابن عدى حديث لا أعرفه إلا من حديث أصرم والعباس الراوى عنه فى عداد الضعفاء وقال الهيثمى فيه عند الطبرانى يوسف بن محمد بن المنكدر متروك وقال الحافظ فى الفتح بعد ماعزاه لابن عدى والطبرانى فى الأوسط فيه يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفوه وقال ابن عدى لا بأس به قال الحافظ وأخرجه ابن أبي عاصم فى آداب الحكماء بسند أحسن منه

(مررت ليلة أسرى بى على موسى) أى جاوزت موسى بن عمران حال كونه (قائما يصلى فى قبره) لفظ رواية مسلم مررت على موسى ليلة أسرى بى عند الكثيب الأحمر وهو يصلى فى قبره أى يدعو الله ويثنى عليه ويذكره : فالمراد الصلاة اللغوية وقيل المراد الشرعية وعليه القرطبى فقال الحديث بظاهره يدل على أنه رآه رؤية حقيقية فى اليقظة وأنه حى فى قبره يصلى الصلاة التى يصليها فى الحياة وذلك ممكن ولا مانع من ذلك لأنه إلى الآن فى الدنيا وهى دار تعبد ، فان قيل : كيف يصلون بعد الموت وليس تلك حالة تكليف ؟ قلنا ذلك ليس بحكم التكليف بل بحكم الإكرام والتشريف لأنهم حبب إليهم فى الدنيا الصلاة فلزموها ثم توفوا وهم على ذلك فتشرفوا بإبقاء ما كانوا يحبونه عليهم فتكون عبادتهم إلهامية كعبادة الملائكة لا تكليفية ؛ ويدل عليه خبر يموت الرجل على ماعاش عليه ويحشر على مامات عليه ؛ ولا تدافع بين هذا وبين رؤيته إياه تلك الليلة فى السماء لأن للأنبياء مراتع ومسارح يتصرفون فيما شاءوا ثم يرجعون أو لأن أرواح الأنبياء بعد مفارقة البدن فى الرفيق الأعلى ولها إشراف على البدن وتعلق به يتمكنون من التصرف والتقرب بحيث يرد السلام على المسلم وبهذا التعلق رآه يصلى فى قبره ورآه فى السماء فلا يلزم كون موسى عرج به من قبره ثم رد إليه بل ذلك مقام روحه واستقرارها وقبره مقام بدنه واستقراره

٨١٧٢ — مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي بِالْمَلَإِ الْأَعْلَى وَجِبْرِيلُ كَالْحِلْسِ الْبَالِي مِنْ خَشْيَةِ اللّٰهِ تَعَالَى - (طس) عن جابر - (صح)

٨١٧٣ — مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ فَقَالَ: وَاللّٰهِ لَأُنَحِّيَنَّ هٰذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ، فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)

إلى يوم معاد الأرواح لأبدانها فرآه يصلي في قبره ورآه في السماء أي كما أن نبينا بالرفيق الأعلى وبدنه في ضريحه يرد السلام على من سلم عليه ومن كثف إدراكه وغلظ طبعه عن إدراك هذا فلينظر إلى السماء في علوها وتعلقها وتأثيرها في الأرض وحياة النبات والحيوان وإلى النار كيف تؤثر في الجسم البعيد مع أن الارتباط الذي بين الروح والبدن أقوى وأتم وألطف؛ وإذا تأملت هذه الكلمات علمت أن لاحاجة إلى ما أبدى في هذا المقام من التكلفات والتأويلات البعيدة التي منها أن هذا كان رؤية منام أو تمثيل أو إخبار عن وحي لا رؤية عين (خاتمة) أخرج ابن عساكر عن كعب أن قبر موسى بدمشق وذكر ابن حبان في صحيحه أن قبره بين مدين وبين بيت المقدس واعترضه الضياء المقدسي ثم ذكر أنه اشتهر أن قبره قريب من أريحاء بقرب الأرض المقدسة ، وقد دلت منامات وحكايات على أنه قبره .قال الحافظ العراقي: وليس في قبور الأنبياء ماهو محقق إلا قبر نبينا صلى الله عليه وسلم وأما قبر موسى وإبراهيم فمظنون (حم م) في المناقب (ن) في الصلاة (عن أنس) بن مالك ولم يخرجه البخاري

(مررت ليلة أسري بي بالملإ الأعلى وجبريل كالحلس) بمهملتين أولاهما مكسورة كساء رقيق على ظهر البعير تحت قتبه (البالي من خشية الله تعالى) زاد الطبراني في بعض طرقه فعرفت فضل علمه بالله عليّ اهـ. شبهه به لرؤيته لاصقا بما لطى به من هيبة الله تعالى وشدة فرقه منه وتلك الخشية التي تلبس بها هي التي ترقيه في مدارج التبجيل والتعظيم حتى دعي في التنزيل بالرسول الكريم؛ وعلى قدر خوف العبد من الرب يكون قربه. وفيه كما قال الزمخشري دليل على أن الملائكة مكلفون مدارون على الأمر والنهي والوعد والوعيد كسائر المكلفين وأنهم بين الخوف والرجاء . قال الحكيم الترمذي: وأوفر الخلق حظا من معرفة الله أعلمهم به وأعظمهم عنده منزلة وأرفعهم درجة وأقربهم وسيلة والأنبياء إنما فضلوا على الخلق بالمعرفة لا بالأعمال ، ولو تفاضلوا بالأعمال لكان المعمرون من الأنبياء وقومهم أفضل من نبينا صلى الله عليه وسلم وأمته (طس عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح ، وقال شيخه العراقي: رواه محمد بن نصر في كتاب تعظيم قدر الصلاة ، والبيهقي في الدلائل من حديث أنس وفيه الحارث ابن سعد الايادي ضعفه الجمهور

(مرّ رجل بغصن شجرة) لم يقل بغصن يشعر بأنه لم يكن مقطوعا (على ظهر طريق) أي على ظاهره وفوقه (فقال والله لأنحين) لم يقل لأقطعن إيذانا بأن الشجرة كانت ملكا للغير أو كانت مثمرة (هذا عن المسلمين) بإبعاده الطريق (لايؤذيهم) أي لئلا يضرهم (فأدخل الجنة) ببناء أدخل للمفعول أي فبسبب ذلك أدخل الجنة مكافأة له على صنيعه؛ قال الحكيم لم يدخلها برفع الغصن بل بتلك الرحمة التي عم بها المسلمين كما يصرح به الحديث فشكر الله له عطفه ورأفته بهم فأدخله دار كرامته ومما يحقق ذلك ماروى أن عبدا لم يعمل خيرا قط ففرق فخرج هاربا ينادي في الأرض ياسماء اشفعي لي ياكذا يا كذا حتى وقع فأفاق فنودي قم فقد شفع لك من قبل فرقك من الله تعالى؛ وقال الأشرفي يمكن كون ذلك الرجل دخل بنيته الصالحة وإن لم ينحه ويمكن كونه نحاه قال الطيبي والفاء على الأول سببية والسبب مذكور وعلى الثاني فصيحة تدل على محذوف هو سبب لما بعد الفاء أي أقسم بالله أن أبعد الغصن من الطريق ففعل؛ وقوله لايؤذيهم جملة مستأنفة لبيان علة التنحية (حم م) في البر (عن أبي هريرة) ظاهره أنه مما تفرد به مسلم عن صاحبه وليس كذلك فقد عزاه الصدر المناوي وغيره لهما معا: البخاري في الصلاة وغيرها ومسلم في البرّ

٨١٧٤ - مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ، وَإِذَا زَوَّجَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ عَبْدَهُ أَوْ أَجِيرَهُ فَلَا يَنْظُرْ إِلَى مَادُونَ السُّرَّةِ وَفَوْقَ الرُّكْبَةِ - (حم د ك) عن ابن عمرو - (صح)

٨١٧٥ - مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ - (ق ت ه) عن عائشة (ق) عن أبي موسى (خ) عن ابن عمر (ه) عن ابن عباس، وعن سالم بن عبيد - (صح)

٨١٧٦ - مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ تَدْعُوا فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ - (ه) عن عائشة - (صح)

كلاهما عن أبي هريرة.

(مروا) وجوباً (أولادكم) وفي رواية أبناءكم قال الطيبي مروا أصله أمروا حذفت همزته تخفيفاً فلما حذفت فاء الفعل لم يحتج إلى همزة الوصل لتحريك الميم (بالصلاة) المكتوبة (وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين) يعني إذا بلغ أولادكم سبعاً فأمروهم بأداء الصلاة ليعتادوها ويأنسوا بها فإذا بلغوا عشراً فاضربوهم على تركها قال ابن عبد السلام أمر الأولياء والصبي غير مخاطب إذ الأمر بالأمر بالشيء ليس أمراً بذلك الشيء (وفرقوا بينهم في المضاجع) أي فرقوا بين أولادكم في مضاجعهم التي ينامون فيها إذا بلغوا عشرا حذرا من غوائل الشهوة وإن كن أخواته قال الطيبي جمع بين الأمر بالصلاة والتفرق بينهم في المضاجع في الطفولية تأديباً ومحافظة لأمر الله كله وتعليما لهم والمعاشرة بين الخلق وأن لا يقفوا مواقف التهم فيجتنبوا المحارم (وإذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر إلى مادون السرة وفوق الركبة) وفي رواية فلا يرين مابين سرته أو ركبته فان مابين سرته وركبته من عورته وفي رواية للدارقطني فلا تنظر الأمة إلى شيء من عورته فان ما تحت السرة إلى ركبته من العورة (حم د ك) من رواية عمرو ابن شعيب عن أبيه (عن) جده (ابن عمرو) بن العاص قال في الرياض بعد عزوه لأبي داود إسناده حسن.

(مرو) بضمتين بوزن كلوا بغير همز تخفيفاً وفي رواية للبخاري مرى بوزن كلي خطاباً لعائشة (أبا بكر) الصديق (فليصل) بسكون اللام الأولى وفي رواية فليصلي بكسرها وزيادة ياء مفتوحة آخره والفاء عاطفة أي فقولي له أو قولي فليصل؛ وقد خرج بهذا الأمر عن أن يكون من قاعدة الأمر بالأمر بالفعل فان الأصح أنه ليس أمرا وفي رواية للبخاري يصلي باثبات الياء وإسقاط اللام وفي رواية له أن يصلي (بالناس) الظهر والعصر والعشاء وفي رواية للناس أي المسلمين قاله لما ثقل في مرض موته فصلى أبو بكر أياما ثم وجد خفة فخرج يهادى بين رجلين فذهب أبو بكر يتأخر فأومئ إليه أن مكانك وجلس علي يساره فصلى قائماً والنبي صلى الله عليه وسلم قاعدا مقتديا بأبي بكر؛ وللحديث فوائد لاتكاد تحصى منها أن الأفقه يقدم على الأقرإ في الامامة لأنه كان ثمة من هو أقرأ من أبي بكر لا أعلم؛ كذا في فتح القدير (تنبيه) قال أصحابنا في الأصول يجوز أن يجمع عن قياس كإمامة أبي بكر هنا فإن الصحب أجمعوا علي خلافته وهي الإمامة العظمى ومستندهم القياس علي الإمامة الصغرى وهي الصلاة بالناس بتعيين المصطفى صلي الله عليه وسلم (ق ت ه) في الصلاة (عن عائشة ق عن أبي موسى) الأشعري (خ عن ابن عمر) بن الخطاب (ه عن ابن عباس وعن سالم بن عبيد) الأشجعي من أهل الصفة نزل الكوفة روى عنه جماعة.

(مروا بالمعروف) أي بكل ماعرف من الطاعة من الدعاء إلى التوحيد والأمر بالعبادة والعدل بين الناس (وانهوا عن المنكر) أي المعاصي والفواحش وما خالف الشرع من جزئيات الأحكام. وعرفهما إشارة إلى تقررهما وثبوتهما وفي رواية عرف الأول ونكر الثاني، ووجه الإشارة إلى أن المعروف معهود مألوف والمنكر مجهول كمعدوم قال القاضي الأمر بالمعروف يكون واجباً ومندوباً على حسب مايؤمر به والنهي عن المنكر واجب كله لأن جميع ما أنكره الشرع

٨١٧٧ — مُرُوا بِالمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ تَفعلوه ، وَانْهَوا عَنِ المُنْكَرِ وَإِنْ لَمْ تَجْتَنِبوه كُلَّهُ - (طص) عن أنس - (ح)

٨١٧٨ — مَسْأَلَةُ الغَنِيِّ شَيْنٌ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ - (حم) عن عمران - (ح)

٨١٧٩ — مَشْيُكَ إِلَى المَسْجِدِ وَانْصِرَافُكَ إِلَى أَهْلِكَ فِي الأَجْرِ سَوَاءٌ - (ص) عن يحيى بن أبي يحيى الغساني مرسلا - (ض)

حرام (قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم) زاد الطبراني وأبو نعيم في روايتهما عن ابن عمر يرفعه وقبل أن تستغفروا فلا يغفر لكم إن الأمر بالمعروف لا يقرب أجلا وإن الأحبار من اليهود والرهبان من النصارى لما تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعنهم الله على لسان أنبيائهم ثم عمهم البلاء اه بنصه ؛ وقال عمر إن الزاهد من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نزعت منه الطاعة ولو أمر ولده أو عبده لاستخف به فكيف يستجاب دعاؤه من خالقه؟ وأخذ الذهبي من هذا الوعيد أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الكبائر قال ابن العربي والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل في الدين وعمدة من عمد المسلمين وخلافة رب العالمين والمقصود الأكبر من فائدة بعث النبيين وهو فرض على جميع الناس مثنى وفرادى بشرط القدرة والأمن (ه عن عائشة) قال الهيثمي في إسناده لين ؛ وأقول فيه معاوية بن هشام قال ابن معين صالح وليس بذاك وهشام بن سعد قال في الكاشف قال أبو حاتم لا يحتج به وقال أحمد لم يكن بالحافظ

(مروا بالمعروف وإن لم تفعلوه وانهوا عن المنكر وإن لم تجتنبوه كله) لأنه يجب ترك المنكر وإنكاره فلا يسقط بترك أحدهما وجوب الآخر ولهذا قيل للحسن فلان لا يعظ ويقول أخاف أن أقول ما لا أفعل قال وأينا يفعل ما يقول؟ ودّ الشيطان لو ظفر بهذا فلم يأمر أحد بمعروف ولم ينه عن منكر ولو توقف الأمر والنهي على الاجتناب لرفع الأمر بالمعروف وتعطل النهي عن المنكر وانسدّ باب النصيحة التي حث الشارع عليها سيما في ذا الزمان الذي صار فيه التلبس بالمعاصي شعار الأنام ودثار الخاص والعام لكن للأمر والنهي شروط مقررة في الفروع منها أن يكون مجمعاً على وجوبه أو تحريمه وأن يعلم من الفاعل اعتقاد ذلك حال ارتكابه وأن لا يتولد من الأمر ما هو أنكر فإن غلب على ظنه تولد ذلك حرم الإنكار قال ابن عربي لو كشف لرجل أن فلاناً لا بدّ أن يزني بفلانة أو يشرب الخمر لزمه النهي لأن نور الكشف لا يطفئ نور الشرع فمشاهدته من طريق الكشف لا يسقط الأمر بالمعروف لأنه تعالى تعبدنا بإزالة المنكر وإن شهدنا كشفاً أنه متحتم الوقوع (طص) وكذا في الأوسط (عن أنس) بن مالك قال قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف ولا ننه عن المنكر حتى نجتنبه كله فذكره قال الحافظ فيه عبد القدوس ابن حبيب أجمعوا على ضعفه وقال الهيثمي رواه الطبراني في الصغير والأوسط من طريق عبد السلام بن عبد القدوس ابن حبيب عن أبيه وهما ضعيفان

(مسألة الغني) أي سؤاله للناس من أموالهم إظهاراً للفاقة واستكثاراً (شين) أي عيب وعار (في وجهه يوم القيامة) لأنه جحد نعمة الله الواجب شكرها بسؤاله مع ما فيها من الذلّ والمقت والهوان في الدنيا لأن من سألهم ما بأيديهم كرهوه وابغضوه لأن المال يحبونه لنفوسهم ومن طلب محبوبك فلا شيء أبغض إليك منه (حم عن عمران) بن حصين رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(مشيك إلى المسجد وانصرافك إلى أهلك في الأجر سواء) أي يؤجر على رجوعه كما يؤجر على ذهابه لكن لا يلزم من ذلك تساوي مقداريهما (ص عن يحيى بن يحيى الغساني) بفتح المعجمة وشد المهملة وبعد الألف نون نسبة إلى غسان قبيلة كبيرة من الأزد منها يحيى هذا قاضي دمشق ، روى عن ابن المسيب وعروة بن الزبير وعنه ابن عيينة وغيره مرسلا

٨١٨٠ - مُصُّوا الْمَاءَ مَصًّا، وَلَا تَعُبُّوهُ عَبًّا - (هب) عن أنس - (ح)

٨١٨١ - مَضْمِضُوا مِنَ اللَّبَنِ؛ فَإِنَّ لَهُ دَسَمًا - (ه) عن ابن عباس، وعن سهل بن سعد - (صح)

٨١٨٢ - مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ - (ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)

٨١٨٣ - مَعَ كُلِّ خَتْمَةٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ - (هب) عن أنس

٨١٨٤ - مَعَ كُلِّ فَرْحَةٍ تَرْحَةٌ - (خط) عن ابن مسعود - (ض)

(مصوا الماء مصاً ولا تعبوه عباً) زاد فى رواية فإن الكباد من العب وقد مرّ غير مرّة (هب عن أنس) ابن مالك وفى سنده لين

(مضمضوا من اللبن) أى إذا شربتم لبناً فأديروا فى فمكم ماء وحرّكوه ندباً (فإن له دسماً) قالوا وذلك من لبن الابل آكد لأنه أشد زهومة والدسم الودك من شحم ولحم قال الفاكهانى أصل لفظ المضمضة مشعر بالتحريك والادارة يقال مضمض النعاس فى عينه (ه عن ابن عباس وعن سهل بن سعد) الساعدى رمز المصنف لصحته وهو كما قال قال مغلطاى وهذا خرجه الأئمة الستة بغير لفظ الأمر وإطلاق المنذرى وهم وقال الامام ابن جرير هذا صحيح عندنا وفى الفردوس حديث صحيح

(مطل الغنى) أى تسويف القادر المتمكن من أداء الدين الحال (ظلم) منه لرب الدين فهو حرام فالتركيب من قبيل إضافة المصدر إلى الفاعل وقيل من إضافة المصدر للمفعول يعنى يجب وفاء الدين وإن كان مستحقه غنياً فالفقير أولى ولفظ المطل يؤذن بتقديم الطلب فتأخير الأداء مع عدم الطلب ليس بظلم . وقضية كونه ظلماً أنه كبيرة فيفسق به إن تكرر وكذا إن لم يتكرر على ماجرى عليه بعضهم لكن يشهد للأول قول التهذيب المطل المدافعة بالغريم (وإذا اتبع) بالبناء للمجهول أحيل (أحدكم على ملئ) كغنى لفظا ومعنى وقيل بالهمز بمعنى فعيل . وضمن اتبع معنى أحيل فعداه بعلى (فليتبع) بالتخفيف أجود أى فليحتل والأمر للندب أو للإباحة عند الجمهور لا للوجوب خلافا للظاهرية وأكثر الحنابلة فإن بعض الأملياء عنده من اللدود والعسر مايوجب كثرة الخصومة والمضارة فمن علم من حاله ذلك لا يطلب الشارع اتباعه بل عدمه لما فيه من تكثير الخصومة والظلم وأما من علم منه حسن القضاء فلا شك فى ندب اتباعه للتخفيف عن المديون والتيسير ومن لا يعلم حاله فمباح .لكن لا يمكن إضافة هذا التفصيل إلى النص لأنه جمع بين معنيين متحاذيين بلفظ الأمر فى إطلاق واحد فإن جعل للأقرب أضمر معه القيد . ذكره الكمال ابن الهمام . والحوالة نقل الدين من ذمة إلى ذمة . زاد ابن الحاجب تبرأ بها الأولى ، واعترض بأن النقل حقيقة إنما هو فى الأجسام وبأن قوله تبرأ الخ حشو لا يفيد إدخال شىء فى الحد ولا إخراجه وبأنه حكم الحوالة وتابع لها وحكم الحقيقة لا يؤخذ فى تعريفها وبأن أخذ لفظ الحق بدل لفظ الدين أولى إذ لا يصدق الدين على المنافع إلا بتكلف

﴿تنبيه﴾ من أمثالهم الحسنة: الكريم ينشئ بارقة هطلة ولا يرسل صاعقا مطلة (ق ٤ عن أبى هريرة) ورواه أحمد والترمذى عن ابن عمر

(مع كل ختمة) أى مع كل ختمة يقرؤها الإنسان (دعوة مستجابة) يعنى إذا عقبها بدعوة له أو لغيره استجيبت (هب عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن البيهقى خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل عقبه بما نصه فى إسناده ضعف وروى من وجه آخر ضعيف عن أنس - إلى هنا كلامه

(مع كل فرحة ترحة) أى مع كل سرور حزن يعنى يعقبه حتى كأنه معه لئلا تسكن نفوس العقلاء إلى نعيمها ولا تعكف قلوب المؤمنين على فرحاتها فيمقته الله سبحانه عند هجوم ترحاتها «إن الله لا يحب الفرحين» والترح ضد الفرح

٨١٨٥ — مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَلَالِ اللَّهِ وَحَرَامِهِ - (حل) عن أبي سعيد

٨١٨٦ — مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ أَمَامَ الْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَتْوَةٍ - (طب حل) عن محمد بن كعب مرسلا - (ض)

٨١٨٧ — مُعْتَرَكُ الْمَنَايَا مَابَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ - الحكيم عن أبي هريرة - (ض)

٨١٨٨ — مُعَقِّبَاتٌ لَايَخِيبُ قَائِلُهُنَّ: ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً - فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ - (حم م ت ن) عن كعب بن عجرة

يقال ترح إذا حزن ويعدى بالهمز (خط) فى ترجمة أبى بكر الشيرازى (عن ابن مسعود) وفيه حفص بن غياث أورده الذهبى فى الضعفاء وقال مجهول

(معاذ بن جبل) الانصارى (أعلم الناس بحلال الله وحرامه) قالوا وإذا كان أعلم فهو أقضى فمامعنى خبر وأقضاكم على؟ وأجيب بأن القضاء يرجع إلى التفطن لوجوه حجاج الخصوم وقد يكون غير الأعلم أعظم فراسة وقريحة وفطنة ودربة وأحذق باستبانة وجه الصواب؛ أسلم معاذ رضى الله عنه وعمره ثمانية عشر سنة وشهد بدراً وسائر المشاهد؛ مات بالأردن فى طاعون عمواس وسنه نحو خمس وثلاثين سنة (حل عن أبى سعيد) الخدرى وفيه زيد العمى وقدمر ضعفه وسلام بن سليمان قال ابن عدى عامة مايرويه لايتابع عليه اهـ

(معاذ بن جبل أمام العلماء) بفتح الهمزة أى قدامهم (يوم القيامة برتوة) بفتح الراء وسكون المثناة الفوقية أى برمية سهم وقيل بميل وقيل بمد البصر وقيل بخطوة وقيل بدرجة وأخرج ابن سعد عن أنس مرفوعا؛ أعلم أمتى بالحلال والحرام معاذ بن جبل. قال المؤلف: هذا وهو المقتضى لكونه يأتى أمام العلماء يوم القيامة وهم فى أثره؛ وعلم منه أنّ العلماء الذين يأتى أمامهم هم العلماء بالحلال والحرام وحملة الشريعة (طب حل عن محمد بن كعب) القرظى (مرسلا) قال الهيثمى فيه عبدالله بن محمد بن أزهر الانصارى لم أعرف حاله وبقية رجاله رجال الصحيح

(معترك المنايا) جمع منية من منى الله عليك خيرا قدر أى منايا هذه الأمة التى هى آخر الأمم ومعتركها ملابسة شدائدها والمعترك موضع الاعتراك للحروب (مابين الستين) من السنين (إلى السبعين) لفظ رواية الحكيم والسبعين بالواو لا بالياء وذلك لأن مقدمات الضعف ونقص القوى تبدو بعد الأربعين ويستحكم الضعف إلى الستين وتتراجع القوى وذلك مقدمات الموت إلى السبعين فى غالب هذه الأمة التى هى أقصر الأمم أعمارا ولم يجاوز منهم ذلك إلا القليل فأخذوا من الدنيا رزقا قليلا ببدن ضعيف فى أمد قصير رفقا من الله بهم وخيرة لهم لئلا يأشروا ويبطروا كما وقع ذلك لمن عظم جسمه وطال عمره من الأمم الماضية ثم ضوعفت حسناتهم وأيدوا باليقين وأعطوا ليلة القدر وغيرها جبرا لما فاتهم؛ وهذا الحديث عده العسكرى من الأمثال، وقيل لعبد الملك بن مروان كم تعد فبكى وقال أنا فى معترك المنايا هذه ثلاث وستون، فمات فيها (الحكيم) فى نوادره (عن أبى هريرة) وفيه محمد بن ربيعة أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال لايعرف وكامل أبو العلاء أورده الذهبى فى الضعفاء وقال خرجه ابن حبان ولم يصب فى اقتصاره على الحكيم لما فيه من إيهام أنه لايوجد مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن البيهقى خرجه فى الشعب باللفظ المزبور عن أبى هريرة، وكذا الخطيب فى التاريخ وأبو يعلى والديلمى والقضاعى وغيرهم وضعفه فى الفتح بإبراهيم بن الفضل

(معقبات) أى كلمات يأتى بعضها عقب بعض؛ سميت معقبات لأنها تفعل أعقاب الصلوات، وقال القاضى: المعقبات الكلمات التى يعقب بعضها بعضا مأخوذة من العقب ومنه قيل للملائكة الليل والنهار معقبات لأن بعضهم يعقب بعضاً، وقال ابن الأثير سميت معقبات لأنها عادت مرة بعد أخرى أو لأنها تعاد عقب الصلاة؛ والعقب من كل شىء ماجاء عقب ماقبله وقيل تسبيحات يعقبهن الثواب (لايخيب قائلهن) زاد فى رواية أو فاعلهن على الشك. قال القاضى قد يقال

٨١٨٩ — مُعلِّمُ الخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى الحِيتَانُ فِي البِحَارِ - (طس) عن جابر، البزار عن عائشة (ح)

٨١٩٠ — مَفَاتِيحُ الغَيْبِ خَمْسٌ لَايَعْلَمُهَا إلَّا اللهُ تَعَالَى: لَايَعْلَمُ أَحَدٌ مَايَكُونُ فِي غَدٍ إلَّا اللهُ تَعَالَى، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَايَكُونُ فِي الأَرْحَامِ إلَّا اللهُ تَعَالَى، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إلَّا اللهُ تَعَالَى، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إلَّا اللهُ تَعَالَى، وَلَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ المَطَرُ إلَّا اللهُ تَعَالَى - (حم خ) عن ابن عمر (صح)

للقائل فاعلا لأن القول فعل من الأفعال واعترض بأن الفعل لايستعمل مكان القول إلا إذا صار القول مستمرا ثابتا رسوخ الفعل، وقال ابن الأثير: والخيبة الحرمان والخسران (ثلاث) أى هن ثلاث (وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة فى دبر) بضم الدال وتفتح (كل صلاة مكتوبة) قال الطيبى: وقوله معقبات يحتمل أن يكون صفة مبتدأ أقيمت مقام الموصوف أى كلمات معقبات ولا يخيب خبر ودبر كل صلاة ظرف يجوز أن يكون خبرا بعد خبر وأن يكون متعلقا بقائلهن لايخيب، ويحتمل أن يكون لايخيب قائلهن صفة معقبات ودبر صفة أخرى أو خبرا آخر أو متعلقا بقائلهن وثلاث خبرا آخر ويجوز أن يكون خبر مبتدأ محذوف أى هى ثلاث وثلاثون والجملة بيان؛ وفيه ندب هذه الأذكار عقب الصلوات، وحكمته أن وقت الفرائض تفتح فيه الأبواب وترفع فيه الأعمال فالذكر حينئذ أرجى ثواباً وأعظم أجرا. وفيه جواز العدّ والإحصاء فى الذكر والتسبيح وردّ على من كرهه (حم م ت ن) فى الصلاة (عن كعب بن عجرة) ولم يخرجه البخارى وقول الدارقطنى الصواب وقفه على كعب لأن من رفعه لايقاوم من وقفه فى الحفظ: رده النووى

(معلم الخير) يعنى العلم الشرعى (يستغفر له كل شيء حتى الحيتان فى البحر) فى رواية فى البحار. قال الغزالى: هذا فى معلم قصد بتعليمه وجه الله دون التطاول والتفاخر بخلاف من نفسه مائلة إلى ذلك فقد انتهضت مطية للشيطان ليدليه بحبل غروره ويستدرجه بمكيدته إلى غمرة الهلاك وقصده أن يروّج عليه الشر فى معرض الخير حتى يلحقه «بالأخسرين أعمالا الذين ضلّ سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا». أما من قصد بعلمه وجه الله سبحانه فان علمه يتعدى نفعه حتى لدواب البحر بما منه الأمر بإحسان القتلة وغير ذلك فمن ثم كانت تستغفر له. ومن ثمرات العلم النافع خشية الله ومهابته (طس عن جابر) بن عبدالله (البزار) فى مسنده (عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الهيثمى فيه من طريق الطبرانى إسماعيل بن عبد الله بن زرارة قال الأزدى منكر الحديث وإن وثقه ابن حبان ومن طريق البزار محمد بن عبد الملك وهو كذاب اه.

(مفاتيح) فى رواية مفتاح (الغيب) أى خزائنه أو مايتوصل به إلى المغيبات على جهة الاستعارة بأن يجعل الغيب مخزنا مغلقا وذكر ماهو من خواص المخزن وهو المفتاح والمفتاح يطلق على ماكان محسوسا مما يحل غلقا كالقفل وعلى ماهو معنويا وفى رواية مفاتح بغير ياء جمع مفتح كما قاله القاضى وهو الخزانة الى خزائن الغيب (خمس) واقتصر عليها وإن كانت مفاتيح الغيب لاتتناهى «وما يعلم جنود ربك إلاهو» لأن العدد لاينفى الزائد أو لكونها التى كان القوم يدعون علمها أو لأنها الأمهات إذ الأمور إما أن تتعلق بالآخرة وهو علم الساعة أو بالدنيا وذلك إما متعلق بالجماد المأخوذ من الغيب أو بالحيوان فى مبدئه وهو مافى الأرحام أو معاشه وهو الكسب أو معاده وهو الموت (لايعلمها إلا الله) قال الزجاج فمن ادعى شيئا منها كفر فهو تعالى المتوصل إلى المغيبات المحيط علمه بها لا يتوصل إليها غيره فيعلم أوقاتها ومافى تعجيلها أو تأخيرها من الحكم فيظهرها على مااقتضته حكمته وتعلقت به مشيئته. وفيه دليل على أنه سبحانه يعلم الأشياء قبل وقوعها (لا يعلم أحد ما يكون فى غد) من خير أو شر (إلا الله ولا يعلم أحد ما يكون فى الأرحام) ذكر أم أنثى؟ واحد أم متعدد؟ ناقص أم تام؟ شقى أم سعيد (إلا الله) وخص الرحم بالذكر لكون الأكثر

٨١٩١ – مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ – (حم) عن معاذ – (ض)

٨١٩٢ – مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ ، وَمِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ – (حم هب) عن جابر – (ح)

يعرفونها بالعادة ومع ذلك نفى أن يعرف أحد حقيقتها أى إلا بإقداره كالملك الموكل بالتخليق ونفخ الروح ونحو ذلك (ولايعلم متى تقوم الساعة إلا الله) « إن الله عنده علم الساعة » لايعلم ذلك نبى مرسل ولا ملك مقرب (ولا) فى رواية وما (تدرى نفس) برة أو فاجرة (بأى أرض تموت) أى أين تموت كما لاتدرى فى أى وقت تموت (إلا الله) فربما أقامت بأرض وضربت أوتادها وقالت لا أبرح منها فيرمى بها مرامى القدر حتى تموت بأرض لم تخطر بباله وفى الكشاف عن المنصور أنه أهمه معرفة مدة عمره فرأى فى منامه كأن خيالا أخرج يده من البحر وأشار إليه بالأصابع الخمس فأوله العلماء بخمس سنين وخمسة أشهر وغير ذلك حتى قال أبوحنيفة تأويلها أن مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله وأن ما طلبت معرفته لاسبيل إليه (ولا يدرى أحد متى يجىء المطر) ليلا أو نهارا (إلا الله تعالى) نعم إذا أمر به علمته الملائكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه والمنجم الذى يخبر بشىء من ذلك يقوله بالقياس والنظر فى المطالع والقرانات ومايدرك بالدليل لا يكون غيبا على أنه مجرد ظن وقال فى موضعين نفس وفى ثالث أحد لأن النفس هى الكاسبة وهى المائتة قال الله تعالى « كل نفس بما كسبت رهينة » وقال تعالى « الله يتوفى الأنفس » فلو قال بدلها لفظ أحد فيهما احتمل أن يفهم منه لا يعلم أحد ماذا تكسب نفسه أو بأى أرض تموت نفسه فتفوت المبالغة المقصودة وهى أن النفس لا تعرف حال نفسها حالا ومآلا وإذا لم تعرف نفسها فمعرفتها لغيرها أبعد والفرق بين العلم والدراية أن الدراية أخص لأنها علم باختيار أى لاتعلم وإن علمت جبلتها ؛ وعدل عن لفظ القرآن وهو تدرى إلى تعلم فيماذا تكسب غداً لزيادة المبالغة إذ نفى العام يستلزم نفى الخاص بدون عكس فكأنه قال لاتعلم أصلا وإن احتالت . وفيه زجر عن اتباع المنجمين فى تعاطيهم علم الغيب، هذا ماقرره علماء الظاهر فى هذا الحديث؛ وقال بعض الصوفية مفاتيح الغيب لها خمس مراتب وهى حضرة الغيب المشتملة على علم المعانى المجردة عن الأعيان والحقائق وصور الأشياء فى علم الحق ويقابلها حضرة الشهود وبينهما عالم المثال المطلق وله الوسط وحضرة الأرواح بين الوسط والغيب لأن نسبته إلى الغيب أقوى وعالم المثال المقيد الذى بين الوسط وعالم الشهادة أقوى وكل مرتبة سوى هذه فتبع وفرع من فروع هذه الخمسة؛ وأما قوله ، لا يعلمها إلا هو ، فمفسر بأنه لا يعلمها أحد بذاته ومن ذاته إلا هو لكن قد تعلم بإعلام الله فإن ثمة من يعلمها وقد وجدنا ذلك لغير واحد كما رأينا جماعة علموا متى يموتون وعلموا مافى الأرحام حال حمل المرأة بل وقبله والمفاتيح المشار إليها هى أسماء الذات وفيه رد على من زعم أن لنزول المطر وقتا معينا لايتخلف عنه (حم خ) فى كتاب الاستسقاء (عن ابن عمر) بن الخطاب وظاهر هذا أن البخارى خرجه بهذا اللفظ والذى رأيته معزوا له مفاتيح الغيب خمس « إن الله عنده علم الساعة » إلى آخر الآية فليحرر .

(مفاتيح) وفى رواية مفتاح (الجنة شهادة أن لا إله إلا الله) فيه استعارة لطيفة لأن الكفر لما منع من دخول الجنة شبه بالغلق المانع من دخول الدار ونحوها والإتيان بالشهادة لما رفع المانع وكان سبب دخولها شبهه بالمفتاح وفى البخارى عن وهب أنه قيل له أليس مفتاح الجنة لا إله إلا الله؟ قال بلى ولكن ليس مفتاح إلا وله أسنان فإن أتيت بمفتاح له أسنان فتح لك وإلا فلا ، تنبيه - قال الطيبى مفاتيح الجنة مبتدأ وشهادة خبره وليس بينهما مطابقة من حيث الجمع والإفراد ولذا جعلت الشهادة المثمرة للاعمال الصالحة التى كأسنان المفاتيح جزءاً منها بمنزلة واحدة (حم عن معاذ) بن جبل قال الهيثمى رجاله وثقوا إلا أن شهرا لم يسمع من معاذ

(مفتاح الجنة الصلاة) أى مبيح دخولها الصلاة لأن أبواب الجنة مغلقة فلا يفتحها إلا الطاعة والصلاة أعظمها

٨١٩٣ — مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ - (حم د ت ه) عن علي - (ح)

فيه استعارة وذلك أن الحدث لما منع من الصلاة شبه بالغلق المانع من الدخول والطهور لما رفع الحدث وكان سبب الإقدام على الصلاة شبه بالمفتاح (ومفتاح الصلاة) أى مجوز الدخول فيها (الطهور) بضم الطاء وجوز الرافعي فتحها لأن الفعل لا يمكن بدون آلته . وقال الولي العراقي ضبطناه فى أصلنا بالفتح وهو الماء على الأشهر واشتهر على الألسنة بالضم والمراد به الفعل . قال والأول أظهر لأن الماء مفتاح واستعماله فتح قال الطيبي جعلت الصلاة مقدمة لدخول الجنة كما جعل الوضوء مقدمة للصلاة فكما لا تمكن الصلاة بدون وضوء لا يتهيأ دخول الجنة بدون صلاة . قال بعضهم فيه دليل لمن كفر تارك الصلاة اه . وقال غيره فيه اشتراط الطهارة بصحة الصلاة لدلالة حصر المبتدأ فى الخبر على انحصار مفتاح الصلاة فى الطهور فدل على أنها مغلقة ممنوع منها لا يفتح غلقها ويزيل المنع منها إلا الطهور وفيه استعمال المجاز فى الكلام فان مفتاح الصلاة مجاز عما يفتحها من غلقها فالحدث كالفعل موضوع على المحدث كالقفل حتى إذا توضأ انحل قال ابن العربي وهذه استعارة بديعة

﴿ تنبيه ﴾ قد جعل الله لكل مطلوب مفتاحا يفتح به فجعل مفتاح الصلاة الطهور ومفتاح الحج الإحرام ومفتاح البر الصدقة ومفتاح الجنة التوحيد ومفتاح العلم حسن السؤال والإصغاء ومفتاح الظفر الصبر ومفتاح المزيد الشكر ومفتاح الولاية والمحبة الذكر ومفتاح الفلاح التقوى ومفتاح التوفيق الرغبة والرهبة ومفتاح الإجابة الدعاء ومفتاح الرغبة فى الآخرة الزهد فى الدنيا ومفتاح الإيمان التفكر فى مصنوعات الله ومفتاح الدخول على الله استسلام القلب والاخلاص له فى الحب والبغض ومفتاح حياة القلوب تدبر القرآن والضراعة بالأسحار وترك الذنوب ومفتاح حصول الرحمة الاحسان فى عبادة الحق والسعى فى نفع الخلق ومفتاح الرزق السعى مع الاستغفار ومفتاح العز الطاعة ومفتاح الاستعداد للآخرة قصر الأمل ومفتاح كل خير الرغبة فى الآخرة ومفتاح كل شر حب الدنيا وطول الأمل . وهذا باب واسع من أنفع أبواب العلم وهو معرفة مفاتيح الخير والشر ولا يقف عليه إلا الموفقون (حم هب عن جابر) بن عبدالله رمز المصنف لحسنه .

(مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير) أى سبب كون الصلاة محرمة ما ليس منها التكبير وأصل التحرم المنع؛ وفيه أن الصلاة لا تنعقد إلا بلفظ الله أكبر وهو مذهب الأئمة الثلاثة وقال أبو حنيفة تنعقد بكل لفظ يقصد به التعظيم قالوا والتكبير من خصوصيات هذه الأمة وتمسك به الحنفية على أن التكبير ليس من الصلاة إذ الشيء لا يضاف إلى نفسه قلنا قد يضاف الجزء إلى الجملة كدهليز الدار (وتحليلها التسليم) أى أنها صارت بهما كذلك فهما مصدران يضافان إلى الفاعل. وقال فى فتح القدير الإسناد فيه مجازى لأن التحريم ليس نفس التكبير بل يثبت أو يجعل مجازاً لغوياً فى استعمال لفظ التحريم فيما به أى ما يثبت به تحريم الصلاة التكبير ومثله فى تحليلها التسليم والمستفاد من هذه وجوب المذكورات فى الصلاة اه . وقال الخطابي فيه أن التسليم ركن للصلاة كالتكبير وأن التحلل إنما يكون به دون الحدث والكلام لأنه عرف بأل وعينه كما عين الطهور وعرفه فانصرف إلى الطهارة المعروفة والتعريف بأل مع الإضافة يوجب التخصيص وفيه رد على الحنفية . وقال المظهر سمى الدخول فى الصلاة تحريما لأنه يحرم الكلام وغيره والتحليل جعل الشيء المحرم حلالا وسمى التسليم به لتحليله ما كان حراما على المصلى ، وقال الطيبي شبه الشروع فى الصلاة بالدخول فى تحريم الملك المحمى عن الأغيار وجعل فتح باب الحرم بالتطهر عن الادناس والأوضار وجعل الالتفات إلى الغير والشغل به تحليلا تنبيها على التكمل بعد الكمال (حم د ت ه) كلهم فى الطهارة (عن على) أمير المؤمنين رمز المؤلف لحسنه تبعا للنووى بل قال أعنى المؤلف إنه حديث متواتر وزعم ابن العربي أن اسناد أبي داود أصلح من الترمذى قال اليعمرى ولا وجه له وفيه محمد بن عقيل ضعفه الأكثر لسوء حفظه لكن ينبغي أن يكون حديثه حسنا

٨١٩٤ — مَقَامُ الرَّجُلِ فِى الصَّفِّ فِى سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً ـ (طب ك) عن عمران (صح)

٨١٩٥ — مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ مِنْ أَعْمَالِ الْجَنَّةِ ـ (طس) عن أنس ـ (ح)

(مقام الرجل فى الصف فى سبيل الله أفضل من عبادة ستين سنة) وفى رواية أربعين وفى رواية أقل وفى أخرى أكثر قال البيهقى القصد به تضعيف أجر الغزو على غيره وذلك يختلف باختلاف الناس فى نياتهم وإخلاصهم ويختلف باختلاف الأوقات ويحتمل أن يعبر عن التضعيف والتكثير مرة بأربعين ومرة بستين وأخرى بما دونها وأخرى بما فوقها اه . وقال بعضهم لمن وجب عليه الغزو وكان التخلى للعبادة المندوبة يفوته فالتخلى لها معصية بل هى حينئذ معصية لاستلزامها ترك الفرض وأما التعليل بأن الاشتغال بالعبادة لا يوجب الغفران ودخول الجنان فغير صواب (تنبيه) ما ذكر من أن لفظ الحديث مقام الرجل فى الصف هو ما فى الكتاب كغيره عن عمران ابن حصين لكن وقع فى المصابيح والمشكاة وغيرهما عنه مقام الرجل بالصمت وشرحه شارحوها عليه فقالوا أى منزلته عند الله أفضل من عبادة ستين سنة لأن فى العبادة آفات يسلم منها بالصمت كما قال فى الحديث الآخر من صمت نجا (طب ك) وكذا البيهقى كلهم فى الجهاد (عن عمران) بن حصين قال الحاكم على شرط البخارى وأقره الذهبى وقال الهيثمى بعد ما عزاه للطبرانى فيه عبدالله بن صالح كاتب الليث وثقه ابن معين وضعفه أحمد .

(مكارم الأخلاق من أعمال الجنة) أى من الأعمال المقربة إليها، قال البعض هذا من إضافة الصفة للموصوف كقولهم جرد قطيفة وأخلاق ثياب قال الراغب كل شىء يشرف فى بابه فانه يوصف به قال تعالى «وأنبتنا فيها من كل زوج بهيج» وإذا وصف الله تعالى بمكارم الأخلاق فهو اسم لاحسانه وإذا وصف به الإنسان فهو اسم للأخلاق والأفعال المحمودة التى تظهر منه ولا يقال هو كريم حتى يظهر ذلك منه (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمى كالمنذرى وإسناده جيد .

(تم الجزء الخامس . ويليه الجزء السادس إن شاء الله)

وأوله حديث « مكارم الأخلاق عشرة ... الخ »

فيض القدير

شرح الجامع الصغير

للعلامة المناوي

وهو شرح نفيس للعلامة المحدث

محمد المدعو بعبد الرؤف المناوي

على كتاب « الجامع الصغير » من أحاديث البشير النذير

للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي

نفعنا الله بعلومهما

الجزء السادس

صححت هذه الطبعة وقوبلت على عدة نسخ من أهمها نسخة نفيسة مخطوطة فى سنة ١٠٩٢ هـ

وعلق عليها تعليقات قيمة نخبة من العلماء الأجلاء

تنبيه : قد جعلنا متن الجامع الصغير بأعلى الصفحات ، والشرح بأسفلها

مفصولا بينهما بجدول

ولتمام الفائدة قد ضبطنا الأحاديث بالشكل الكامل

١٣٩١ هـ — ١٩٧٢ م

الطبعة الثانية

دار المعرفة

للطباعة والنشر

بيروت — لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

٨١٩٦ — مَكَارِمُ الأَخْلاَقِ عَشَرَةٌ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَلاَ تَكُونُ فِي ابْنِهِ ، وَتَكُونُ فِي الابْنِ وَلاَ تَكُونُ فِي الأَبِ ، وَتَكُونُ فِي العَبْدِ وَلاَ تَكُونُ فِي سَيِّدِهِ ، يَقْسِمُهَا اللهُ لِمَنْ أَرَادَ بِهِ السَّعَادَةَ : صِدْقُ الحَدِيثِ ، وَصِدقُ البأْسِ ، وإِعْطَاءُ السَّائِلِ ، وَالمُكَافَأَةُ بِالصَّنَائِعِ ، وَحِفْظُ الأَمَانَةِ ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ ، وَالتَّذَمُّمُ لِلْجَارِ ، وَالتَّذَمُّمُ لِلصَّاحِبِ ، وَإِقْرَاءُ الضَّيْفِ ، وَرَأْسُهُنَّ الحَيَاءُ - الحكيم (هب) عن عائشة - (ض)

٨١٩٧ — مَكَانُ الكَيِّ التَّكْمِيدُ ، وَمَكَانُ العِلاَقِ السُّعُوطُ ، وَمَكَانُ النَّفْخِ اللَّدُودُ - (حم) عن عائشة - (ح)

(مكارم الأخلاق عشرة) هذا الحصر اضافى باعتبار المذكور هنا (تكون فى الرجل ولاتكون فى ابنه وتكون فى الابن ولاتكون فى الأب وتكون فى العبد ولاتكون فى سيده يقسمها الله لمن أراد به السعادة: صدق الحديث) لان الكذب مجانب الايمان لانه إذا قال كذبا ولم يكن قد افترى على الله بزعمه أنه كونه فصدق الحديث من الايمان (وصدق الناس) لأنه من الثقة بالله شجاعة وسماحة (وإعطاء السائل) لأنه من الرحمة (والمكافأة بالصنائع) لأنه من الشكر (وحفظ الامانة) لأنه من الوفاء (وصلة الرحم) لأنها من العطف (والتذمم للجار) لأنه من نزاهة النفس (والتذمم للصاحب وإقراء الضيف) لأنه من السخاء فهذه مكارم الأخلاق الظاهرة وهى تنشأ من مكارم الأخلاق الباطنة (ورأسهن) كلهن (الحياء) لأنه من عفة الروح فكل خلق من هذه الأخلاق مكرمة لمن منحها يسعد بالواحد منها صاحبها فكيف بمن جمعت له كلها؟ والأخلاق الحسنة كثيرة وكل خلق حسن فهو من أخلاق الله والله يحب التخلق بأخلاقه فكل مكرمة من هذه الأخلاق يمنحها العبد فهى له شرف ورفعة فى الدارين. وخرج البيهقى والحاكم والحكيم أن عليا كرم الله وجهه قال سبحان الله ما أزهد الناس فى الخير عجب لرجل يجيئه أخوه لحاجة لايرى نفسه للخير أهلا فلو كنا لانرجو ثوابا ولا نخاف عقابا لكان لنا أن نطلب مكارم الأخلاق لدلالتها على النجاح فقام إليه رجل فقال ياأمير المؤمنين أسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وأخرج ابن عساكر عن سعيد بن العاص لو أن المكارم كانت سهلة لسابقكم إليها اللئام لكنها كريهة مرة لايصبر عليها إلا من عرف فضلها (الحكيم) الترمذى (هب) كلاهما من طريق أيوب الوزان عن الوليد بن مسلم عن ثابت عن الأوزاعى عن الزهرى عن عروة (عن عائشة) قال ابن الجوزى حديث لايصح ولعله من كلام بعض السلف وثابت بن يزيد ضعفه يحيى والوليد بن الوليد قال الدارقطنى منكر الحديث قال الحاكم وفى اللسان ثابت بن يزيد الذى أدخله الوليد بينه وبين الأوزاعى مجهول وينبغى الحمل فيه عليه قال البيهقى فى الشعب عقبه وروى بإسناد آخر ضعيف موقوف على عائشة وهو به أشبه اه وهو به صريح فى شدة ضعف المرفوع الذى آثره المصنف

(مكان الكى التكميد) أى يقوم مقامه ويغنى عنه لمن ناب علته الكى وهو أن يسخن خرقة وسخة دسمة وتوضع على العضو والوجع مرة بعد أخرى ليسكن، والخرقة الكمادة، ذكره الزمخشرى (ومكان العلاق السعوط) أى بدل إدخال الاصبع فى حلق الطفل عند سقوط لهاته أن يسعط بالقسط البحرى مرة على مرة (ومكان النفخ للدود) يعنى أن هذه الثلاثة تبدل من هذه الثلاثة وتوضع محلها فتؤدى مؤداها فى النفع والشفاء وهى أسهل مأخذا وأقل مؤنة. ذكره الزمخشرى (حم عن عائشة)

٨١٩٨ - مَكْتُوبٌ فِي الْإِنْجِيلِ «كَمَا تَدِينُ تُدَانُ: وَبِالْكَيْلِ الَّذِي تَكِيلُ تَكْتَالُ» - (فر) عن فضالة بن عبيد

٨١٩٩ - مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ «مَنْ بَلَغَتْ لَهُ ابْنَةٌ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُزَوِّجْهَا فَأَصَابَتْ إِثْمًا فَإِثْمُ ذٰلِكَ عَلَيْهِ» - (هب) عن عمر وأنس - (ض)

٨٢٠٠ - مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ «مَنْ سَرَّهُ أَنْ تَطُولَ حَيَاتُهُ: وَيُزَادَ فِي رِزْقِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» - (ك) عن ابن عباس - (صح)

٨٢٠١ - مَكَّةُ أُمُّ الْقُرَى، وَمَرْوُ أُمُّ خُرَاسَانَ - (عد) عن بريدة

٨٢٠٢ - مَكَّةُ مُنَاخٌ: لَا تُبَاعُ رِبَاعُهَا، وَلَا تُؤَاجَرُ بُيُوتُهَا - (ك هق) عن ابن عمرو

(مكتوب في الإنجيل كما تدين) بفتح التاء وكسر الدال بضبط المصنف (تدان) بضم التاء بضبطه قال الزمخشري سمي الفعل المجازي فيه باسم الجزاء كما سميت الإجابة باسم الدعوة في قوله تعالى «له دعوة الحق» وفي الفردوس الدّين يحتمل معان وهنا الجزاء يعني كما تجازي تجازى وقيل كما تصنع يصنع بك (وبالكيل الذي تكيل تكتال) وعليه قيل

فإن كنت قد أبصرت هذا فإنما ... يصدق قول المرء ماهو فاعله
فقيك إلى الدنيا اعتراض وإنما ... يكال لدى الميزان ما أنت كايله
وقد خانت الدنيا قرونا تتابعوا ... كما خان أعلا البيت يوما أسافله

(فر عن فضالة بن عبيد) ظاهر صنيع المصنف أن الديلمي أسنده في مسند الفردوس وليس كذلك بل ذكره بغير سند وبيض له ولده وروى الإمام أحمد في الزهد بسند عن مالك بن دينار قال مكتوب في التوراة كما تدين تدان وكما تزرع تحصد

(مكتوب في التوراة من بلغت له ابنة اثنتي عشرة سنة فلم يزوجها فأصابت إثما) يعني زنت فإثم ذلك عليه لأنه السبب فيه بتأخير تزويجها المؤدي إلى فسادها. وذكر الاثنتي عشرة سنة لأنها مظنة البلوغ المثير للشهوة (هب عن عمر) ابن الخطاب (وعن أنس) بن مالك وحديث أنس هذا أورده البيهقي من طريق شيخه الحاكم قال عقبه قال الحاكم هذا وجدته في أصل كتابه يعني بكر بن محمد بن عبدان الصدفي وهذا الإسناد صحيح والمتن شاذ بمرة قال البيهقي إنما نرويه بالإسناد الأول وهو بهذا الإسناد منكر

(مكتوب في التوراة من سره أن تطول حياته ويزاد في رزقه فليصل رحمه) فإن صلة الرحم تزيد في العمر وفي الرزق وقد مر معنى هذا في عدة أخبار (ك) في البر والصلة (عن ابن عباس) وقال صحيح وأقره الذهبي وقال المنذري رواه الحاكم والترمذي بإسناد لا بأس به

(مكة أم القرى) قال المصنف في ساجعة الحرم عن مجاهد وغيره خلق الله موضع البيت الحرام من قبل أن يخلق الأرض بألفي عام وكان موضع البيت حشفة على الماء ترى ومنها دحيت الأرض ولذلك سميت أم القرى ولها أيضا أسماء كثيرة (عد عن بريدة) قال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح وهشام بن مصك أحد رجاله قال أحمد مطروح الحديث وقال الفلاس متروك

(مكة مناخ) بضم الميم أي محل للمناخ أي إبراك الإبل ونحوها (لا تباع رباعها ولا تؤاجر بيوتها) لأنها غير مختصة بأحد بل هي موضع لأداء المناسك قال أبو حنيفة فأرض الحرم موقوفة فلا يجوز تملكها لأحد. وتأول الحديث من أجاز بيع دورها بأنه إنما منع من ذلك أنفسه وصحبه لكونهم هاجروا منها لله فلا يرجعون في شيء منها (ك) في البيع من حديث إسماعيل ضعفوه فالصحة من أين؟ وعده في الميزان من مناكير إسماعيل هذا

٨٢٠٣ - مُلِئَ عَمَّارٌ إِيمَاناً إِلَى مُشَاشِهِ - (ه) عن علي (ك هق) عن ابن مسعود - (صح)

٨٢٠٤ - مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا - (حم د) عن أبي هريرة - (صح)

٨٢٠٥ - مَلْعُونٌ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ ، وَمَلْعُونٌ مَنْ سُئِلَ بِوَجْهِ اللَّهِ ثُمَّ مَنَعَ سَائِلَهُ ، مَالَمْ يَسْأَلْ هُجْراً - (طب) عن أبي موسى - (ح)

٨٢٠٦ - مَلْعُونٌ مَنْ ضَارَّ مُؤْمِناً أَوْ مَكَرَ بِهِ - (ت) عن أبي بكر - (ح)

(ملئ) بضم الميم وفتح الهمزة بضبطه (عمار) بن ياسر (إيمانا إلى مشاشة) بضم الميم ومعجمتين أولاهما خفيفة يعني اختلط الإيمان بلحمه ودمه وعظمه وامتزج بسائر أجزائه امتزاجا لايقبل التفرقة فلايضره الكفر حين أكرهه عليه كفار مكة بضروب العذاب وفيه نزل «إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان» . قال في الفتح وهذه الصفة لاتقع إلا ممن أجاره الله الشيطان الرجيم ومن ثم جاء عن ابن مسعود في الصحيح أن عمارا أجاره الله من الشيطان (ه عن علي) أمير المؤمنين (ك عن ابن مسعود) وفي الباب عائشة عند البزار قالت ماأحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا لوشئت لقلت فيه ماخلا عمار فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ملئ عمار إيمانا إلى مشاشة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر في الفتح إسناده صحيح قال وقد جاء في حديث آخر عمار ملئ إيمانا إلى مشاشة خرجه النسائي بسند صحيح اه

(ملعون من أتى امرأة في دبرها) أي جامعها فيه فهو من أعظم الكبائر وإذا كان هذا في المرأة فكيف بالذكر ومانسب إلى مالك في كتاب السر من حل دبر الحليلة أنكره جمع (حم د) وكذا النسائي وابن ماجه كلهم في النكاح من طريق سهيل بن أبي صالح عن الحرث بن مخلد (عن أبي هريرة) قال ابن حجر والحارث بن مخلد ليس بمشهور وقال ابن القطان لايعرف حاله وقد اختلف فيه على سهيل اه لم يرمز المصنف لصحته غير مسلم

(ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله مالم يسأل هجرا) قال الحافظ العراقي لعنة فاعل ذلك لايناقضها مامر من استعاذة النبي صلى الله عليه وسلم بوجه الله لأن ماهنا في جانب طلب تحصيل الشيء إما في دفع الشر ورفع الضر فلعله لابأس به أو النهي إنما هو عن سؤال المخلوقين به وكنا عن سؤال الله به في الأمور الدنيوية (طب عن أبي موسى) الأشعري رمز لحسنه قال الحافظ العراقي في شرح العمدة إسناده حسن وقال الهيثمي فيه من لم أعرفه وقال في موضع آخر رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح وهو ثقة وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح

(ملعون من ضار) بالفتح مصدر ضره يضره إذا فعل به مكروها (مؤمنا أو مكر به) أي خدعه بغير حق أي هو مبعود من رحمة الله يوم القيامة جزاء على فعله حتى يسترضي خصمه أو يدركه الله بعفوه (ت) في البر (عن أبي بكر) الصديق وقال غريب ولم يبين لم لايصح وذلك لأن فيه فرقد السنجي وهو وإن كان صالحا حديثه منكر قال البخاري وساقه في الميزان من مناكيره وفيه أبو سلمة الكندي قال ابن معين ليس بشيء وقال البخاري تركوه

(ملعون من سب أباه ملعون من سب أمه) إنما استحق ساب أبويه اللعن لمقابلته نعمة الأبوين بالكفران وانتهائه إلى غاية العقوق والعصيان كيف وقد قرن الله برهما بعبادته - وإن كانا كافرين - وبتوحيده وشريعته (ملعون من ذبح لغير الله) قال القرطبي إن كان المراد الكافر الذي ذبح للأصنام فلاخفاء بحاله وهي التي أهل بها والتي قال الله فيها «ولاتأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه» وأما إن كان مسلما فتناوله عموم هذا اللعن لاتحل ذبيحته لأنه لايقصد بها الإباحة الشرعية وقد

٨٢٠٧ — مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ، مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ ، مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الْأَرْضِ، مَلْعُونٌ مَنْ كَمَهَ أَعْمَى عَنْ طَرِيقٍ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ بِعَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٨٢٠٨ — مَلْعُونٌ مَنْ فَرَّقَ - (ك هق) عن عمران - (ح)

٨٢٠٩ — مَلْعُونٌ مَنْ لَعِبَ بِالشِّطْرَنْجِ، وَالنَّاظِرُ إِلَيْهَا كَالْآكِلِ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ - عبدان وأبو موسى وابن حزم عن حبة بن مسلم مرسلا - (ض)

من أنها شرط فى الذكاة ويتصور ذبح المسلم لغير الله لما إذا ذبح مجربا لآلة الذبح أواللهو ولم يقصد الاباحة وماأشبه؛ وقال بعضهم ذهب داود وإسحاق وعكرمة إلى أن ماذبحه غير المالك تعديا كالسارق لايوكل وهوقول شاذ والأئمة الأربعة على حله لوقوع الذكاة بشروطها من المتعدى (ملعون من غير تخوم الأرض) ى معالمها وحدودها قال الزمخشرى روى بضم أوله وفتحه وهى مؤنثة والتخوم جمع لاواحد له وقيل ووحدها تخم والمراد تغيير حدود الحرم التى حددها إبراهيم وهو عام فى كل حد ليس لاحد أن يزوى من حد غيره شيئا اه وقيل أراد المعالم التى يهتدى بها فى الطريق قال القرطبي والمغير لها إن أضافها إلى ملكه فغاصب وإلا فمتعد ظالم مفسد لملك الغير (ملعون من كمه أعمى عن طريق ملعون من وقع على بهيمة) أى جامعها (ملعون من عمل) بعمل (قوم لوط) من اتيان الذكور شهوة من دون النساء وأخذ من اقتصاره على اللعنة وعدم ذكره القتل أن كلامنهما لايقتل وعليه الجمهور وذهب البعض إلى قتلهما تمسكا بخبر اقتلوا الفاعل والمفعول به وخبر من وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة وفى كل مقال (حم عن ابن عباس) وفيه محمد بن سلمة فان كان السعدى فواهى الحديث أو البنانى فتركه ابن حبان كما بينه الذهبى، وفيه محمد بن إسحاق، وفيه عمرو بن أبى عمرو لينه يحيى

(ملعون من فرق) بالتشديد زاد الطبرانى فى روايته بين الوالدة وولدها وبين الأخ وأخيه اه. والمراد أنه مبعود من منازل الأخيار ومواطن الأبرار لأنه مطرود من الرحمة بالكلية فالتفريق بين الأصل وفرعه فى بعض صوره حرام شديد التحريم، وفى بعضها مكروه شديد الكراهة لما فيه من البلاء العظيم والخطر الجسيم، ومن ثم قيل:

لقتل بحد السيف أسهل موقعا * على النفس من قتل بحد فراق

أما بين الأخوين والأختين فجوزه الشافعى مطلقا ومنعه أبو حنيفة أخذاً بمثل هذا الخبر واختلف أصحاب مالك فى ذلك فجوزه بعضهم حتى بين الأصل والفرع ومنعه آخرون، وأجازه بعض منهم بالإذن دون غيره (ك) فى البيع (هق) كلاهما (عن عمران) بن الحصين قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ورواه الدارقطنى عن عمران من هذا الوجه

(ملعون من لعب بالشطرنج) بكسر الشين بضبط المصنف. قال فى درة الغواص: يقولون للعبة الهندية الشطرنج بالشين والقياس كسرها لأن الاسم الأعجمى إذا عرب رد إلى مايستعمل من نظائره وزناً وصيغة وليس فى كلامهم فعلل بكسرها وقد جوزوا كونه بشين معجمة من المشاطرة وبمهملة من التسطير (والناظر إليها كآكل لحم الخنزير) قال الذهبى: وأكل لحم الخنزير حرام بإجماع المسلمين، ومن ثم ذهب أبوحنيفة ومالك وأحمد إلى تحريمه أعنى الشطرنج، وقال الشافعى: يكره ولا يحرم فقد لعبه جماعة من الصحب ومن لايحصى من التابعين ومن بعدهم وقال الحافظ لم يثبت فى تحريمه حديث صحيح ولا حسن (عبدان) فى الصحابة (وأبوموسى) فى الذيل (وابن حزم) كلهم فى الصحابة من طريق عبدالمجيد بن أبى داود عن ابن جريج (عن حبة بن مسلم مرسلا) هو تابعى لايعرف إلا بهذا الحديث، وفى الميزان إنه خبر منكر اه. وروى الجملة الأولى منه الديلمى من حديث أنس، وقضية صنيع المؤلف أن مخرجيه سكتوا عليه والأمر بخلافه بل قال عقبه ابن حزم حبة مجهول والإسناد منقطع وقال ابن القطان حبة مجهول

٨٢١٠ — مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِالْقُرْآنِ : فَمَنْ قَرَأَهُ مِنْ أَعْجَمِيٍّ أَوْ عَرَبِيٍّ فَلَمْ يُقَوِّمْهُ قَوَّمَهُ الْمَلَكُ ، ثُمَّ رَفَعَهُ قِوَاماً - الشيرازى فى الألقاب عن أنس - (ض)

٨٢١١ — مَمْلُوكُكَ يَكْفِيكَ ، فَإِذَا صَلَّى فَهُوَ أَخُوكَ ، فَأَكْرِمُوهُمْ كَرَامَةَ أَوْلَادِكُمْ ، وَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ - (ه) عن أبى بكر - (ض)

٨٢١٢ — مِنَ اللهِ تَعَالَى لَا مِنْ رَسُولِهِ ، لَعَنَ اللهُ قَاطِعَ السِّدْرِ - (طب هق) عن معاوية بن حيدة - (ض)

٨٢١٣ — مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصِلَ صَدِيقَ أَبِيكَ - (طس) عن أنس - (ح)

٨٢١٤ — مِنَ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ خَمْرٌ - (طب) عن جابر - (ح)

قال وقيل إنه حبة بن سلمة أخو شقيق ابن سلمة وهو لا يعرف أيضا كذا فى الإصابة

(ملك موكل بالقرآن فمن قرأه من أعجمى أو عربى فلم يقومه قومه الملك ثم رفعه) إلى الله (قواماً) والمراد بعدم تقويمه تحريفه واللحن فيه لحنا يغير المعنى لكن الذى يتجه أنّ هذا فى غير العامد أمّا هو فانه إذا قرأه محرفا فليس بقرآن (الشيرازى فى) كتاب (الألقاب عن أنس) بن مالك ، وظاهر صنيع المؤلف أنه لا يوجد مخرجا لأشهر من الشيرازى مع أن الحاكم والديلمى خرجاه

(مملوكك يكفيك) أى مؤنة الخدمة (فإذا صلى فهو أخوك) أى فى الإسلام (فأكرموهم) أى المماليك (كرامة أولادكم) أى مثلها (وأطعموهم مما تأكلون) أى من جنس أقواتكم والأكل من نفس طعامكم بأن يأكل السيد وعبده من إناء واحد (تنبيه) قال ابن العربى : سابقة الحرية عليها خلق الإنسان لكنه لما عصى الله ضرب له الرق وأدخله تحت ذلّ المملوكية وجعل فى ذلك رفقا للأحرار وإبقاء الرق على النسل أثر من آثار الكفر يعمل على أصله حتى إذا تأكدت العقوبة واستمرت وقع الزجر موقعه كما أن العدة لما كانت أثراً من آثار النكاح عملت عمل أصلها فى جل من الأحكام (ه عن أبى بكر) الصديق

(من الله تعالى لا من رسوله : لعن الله قاطع السدر) أى سدر الحرم (طب هق عن معاوية بن حيدة) قال الهيثمى بعد ما عزاه للطبرانى فيه يحيى بن الحارث قال العقيلى لا يصح حديثه يعنى هذا الحديث اه ، وقال الذهبى : بعد ما عزاه للبيهقى: ضعيف جداً وفى معناه أحاديث أخر كلها ضعيفة إلا خبر جريج

(من البر أن تصل صديق أبيك) أى فى حياته وبعد موته ، وفى رواية مرت : إنّ أبر البر أن يصل الرجل أهل ودّ أبيه والبر هو الإحسان وأبر البر أحسنه وأفضله وأبر البر من قبيل جل جلاله وجد جده وجعل الجد جاداً وإسناد الفعل إليه وجعل الجلال جليلا وإسناد الفعل إليه لجعل البر بارّا ويبنى منه أفعل التفضيل وكذا كل ما هو من هذا القبيل نحو أفضل الفضل وأفجر الفجور وكون ذلك من البر لأن الولد إذا وصل ودّ أبيه اقتضى ذلك الترحم عليه والثناء الجميل فتصل إلى روحه راحة بعد زوال المشاهدة المستوجبة للحياء وذلك أشد من كونه بارّا فى حياته (طس عن أنس) بن مالك . قال الهيثمى وفيه عنبسة بن عبد الرحمن القرشى وهو متروك اه . وبه يعرف ما فى رمز المؤلف لحسنه

(من التمر والبسر) بكسر الباء بضبط المصنف (خمر) أى إن الخمر التى جاء القرآن بتحريمها تصنع منهما لأن ذلك يختص بما صنع من العنب كما ذهب إليه الكوفيون وقد خطب عمر رضى الله عنه على المنبر بحضرة أكابر الصحب وبين أن المراد بالخمر فى الآية ليس خاصاً بالمتخذ من العنب بل يتبادل المتخذ من غيرها وأن الخمر ما خامر العقل أى ستره من أى شىء كان (طب عن جابر) رمز لحسنه وظاهر عدوله للطبرانى واقتصاره عليه أنه لم يخرّجه أحد من الستة

٨٢١٥ — مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ أُذْكَرَ عِنْدَ الرَّجُلِ فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ - (عب) عن قتادة مرسلا - (ض)

٨٢١٦ — مِنَ الْحِنْطَةِ خَمْرٌ، وَمِنَ التَّمْرِ خَمْرٌ، وَمِنَ الشَّعِيرِ خَمْرٌ، وَمِنَ الزَّبِيبِ خَمْرٌ، وَمِنَ الْعَسَلِ خَمْرٌ - (حم) عن ابن عمر - (ح)

٨٢١٧ — مِنَ الزُّرْقَةِ يُمْنٌ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٨٢١٨ — مِنَ الصَّدَقَةِ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى النَّاسِ وَأَنْتَ طَلْقُ الْوَجْهِ - (هب) عن الحسن مرسلا - (ض)

٨٢١٩ — مِنَ الصَّدَقَةِ أَنْ تَعَلَّمَ الرَّجُلُ الْعِلْمَ فَيَعْمَلَ بِهِ وَيُعَلِّمَهُ - أبو خيثمة في العلم عن الحسن مرسلا - (ض)

وليس كذلك بل خرجه أبوداود والترمذى وابن ماجه عن النعمان بن بشير يرفعه بزيادة ولفظه إن من الحنطة خمراً وإن من الشعير خمراً ومن التمر خمراً ومن الزبيب خمراً ومن العسل خمراً اه. وقال الترمذى حسن غريب وقال الصدر المناوى سنده صحيح

(من الجفاء) وهو ترك البر والصلة وغلظ الطبع (أن أذكر عند الرجل) لم يرد رجلا معيناً فهو كالنكرة فعومل معاملتها كما فى قوله «ولقد أمر على اللئيم يسبنى» بل وذكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان ولو أنثى أو خنثى (فلا يصلى علىّ) لغلظ طبعه وعدم مروءته فمن ذكر عنده ولم يصل عليه فقد جفاه ولا يجوز لمؤمن لمنافاته كمال حبه ومن هذا الحديث ونحوه أخذ جمع من الأئمة من المذاهب الاربعة وجوب الصلاة عليه كلما ذكر (عب عن قتادة مرسلا) ورواه عنه أيضاً النميرى وعبدالرزاق فى جامعه قال القسطلانى ورواته ثقات اه .

(من الحنطة خمر ومن التمر خمر ومن الشعير خمر ومن الزبيب خمر ومن العسل خمر) تمامه عند مخرجه وأنا أنهاكم عن كل مسكر؛ ولأبى داود من وجه آخر عن الشعبى عن النعمان بلفظ إن من العنب خمراً وإن من العسل خمراً وإن من البر خمراً وإن من الشعير خمراً؛ ولأحمد من حديث أنس بسند قال ابن حجر صحيح: الخمر من العنب والعسل والحنطة والشعير والذرة؛ وفى رواية الخلعى ذكر الزبيب بدل الشعير قال البيهقى ليس المراد الحصر فيما ذكر بل إن الخمر يتخذ من غير العنب وحمل الطحاوى هذه الأحاديث متعارضة وأجيب بحمل حديث جابر وما أشبهه على الغالب أى أكثر مايتخذ الخمر من العنب والتمر وحمل هذا الحديث على إرادة استيعاب ذكر ماعهد حينئذ أنه يتخذ منه؛ الخمر والحاصل أن المراد بيان أن الخمر يطلق على مالا يتخذ من العنب لاخصوص المذكورات وإذا ثبت كون كل مسكر خمراً من الشارع كان حقيقة شرعية وهى مقدمة على الحقيقة اللغوية فالمتخذ من هذه المذكورات يحرم شربه ويحد شاربه عند الشافعى ومالك وأحمد وهو حجة على أبى حنيفة فى قوله إنما يحرم عصير تمر أو عنب (ه حم عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر ومن هذا الوجه خرجه أصحاب السنن

(من الزرقة يمن) يعنى أن زرقة عين الإنسان دالة على البركة والخير غالباً أسر عليه الشارع (خط عن أبى هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن الخطيب خرجه وأقره والأمر بخلافه فإنه أورده فى ترجمة إسماعيل بن أبى إسماعيل المؤدب وذكر أنه ضعيف منكر الحديث لايحتج به اه. وأقول فيه أيضا الحارث بن أبى أسامة صاحب المسند أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال ضعيف وسليمان بن أرقم قال الذهبى تركوه وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال سليمان متروك وإسماعيل لايحتج به

(من الصدقة أن تسلم على الناس وأنت طلق الوجه) أى ببشاشة وإظهار بشر فإن فاعل ذلك يكتب له به ثواب التصدق بشىء من ماله لأنه من الاحسان المأمور به (هب عن الحسن البصرى مرسلا)

(من الصدقة أن تعلم) بفتح العين وشد اللام بضبط المصنف قال القاضى والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالباً ولذلك

٨٢٢٠ - مِنَ الْكَبَائِرِ اسْتِطَالَةُ الرَّجُلِ فِي عِرْضِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَمِنَ الْكَبَائِرِ السَّبَّتَانِ بِالسَّبَّةِ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن أبي هريرة

٨٢٢١ - مِنَ الْمَذْيِ الْوُضُوءُ، وَمِنَ الْمَنِيِّ الْغُسْلُ - (ت) عن علي - (ح)

٨٢٢٢ - مِنَ الْمُرُوءَةِ أَنْ يُنْصِتَ الْأَخُ لِأَخِيهِ إِذَا حَدَّثَهُ، وَمِنْ حُسْنِ الْمُمَاشَاةِ أَنْ يَقِفَ الْأَخُ لِأَخِيهِ إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ - (خط) عن أنس - (ض)

٨٢٢٣ - مِنْ أَخْوَنِ الْخِيَانَةِ تِجَارَةُ الْوَالِي فِي رَعِيَّتِهِ - (طب) عن رجل - (ح)

٨٢٢٤ - مِنْ أَسْوَإِ النَّاسِ مَنْزِلَةً مَنْ أَذْهَبَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ - (هب) عن أبي هريرة - (ح)

٨٢٢٥ - مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي: يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ - (م) عن

يقال علمته فلم يتعلم (أبوخيثمة في) كتاب (العلم عن الحسن مرسلا) وهو البصري

(من الكبائر استطالة الرجل في عرض رجل مسلم) يقال طال عليه واستطال إذا علا وترفع عليه (ومن الكبائر السبتان) بباء موحدة ومثناة فوقية بضبط المصنف (بالسبة) الواحدة أي أن يشتمك الرجل شتمة فتشتمه شتمتين في مقابلتها (ابن أبي الدنيا) أبوبكر القرشي (في) كتاب (ذم الغضب عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(من المذي) بفتح فسكون أو كسر (الوضوء) أي واجب (ومن المني) بكسر النون وتشديد الياء (الغسل) أي واجب قال الشارح فيه أنه أي المذي لايوجب الغسل بل الوضوء وأنه نجس ولهذا أوجب النبي صلى الله عليه وسلم غسل الذكر اه. فأنت تعلم أن إيجاب الوضوء منه لايوجب نجاسته لأن الخارج الطاهر ناقض وإنما علمت نجاسته من دليل منفصل اه. (تنبيه) حكمة إيجاب غسل الجنابة أنها بعد عن القرب من الطاهر الطيب تعالى وهو فعل حدث تنزه عنه وسبح نفسه عن قول من نسب إليه ذلك لأنه فعل من زوجين لايقوم إلا باجتماعهما وهو الفرد المنفرد الذي لاقرين له فأمر المكلف بغسل جميع بدنه ليخف القلب ويطهر من ثقل فعل الجنابة التي هي في نهاية البعد عن أوصاف الواحد الفرد فإذا طهر صلح لأن يذكر كلام الحق تعالى ويذكره فيتطهر الجسد ظاهراً بطهر القلب من استغراق الشهوة التي غلبته واستغرق وغاب بها عن ذكر الله وينبغي للمغتسل أن يتذكر مع غسل أعضائه ماوقع فيه مما يبعد عن الله ويتوب منها والتنظف لدخوله على ملك الموت (ت) وكذا ابن ماجه في الطهارة (عن علي) أمير المؤمنين قال الترمذي حسن صحيح ومن ثم رمز المصنف لحسنه.

(من المروءة أن ينصت الرجل لأخيه) أي في الإسلام (إذا حدثه) فلا يعرض عنه ولايشتغل بحديث غيره فإن فيه استهانة به (ومن حسن المماشاة أن يقف الأخ لأخيه) في الإسلام (إذا انقطع شسع نعله) حتى يصلحه ويمشي لأن مفارقته ربما أورثت ضغينة (خط عن أنس) بن مالك.

(من أخون الخيانة تجارة الوالي في رعيته) الظاهر أن المراد تجارته فيما تعم حاجتهم إليه من الأقوات وغيرها ويحتمل الإطلاق (طب عن رجل)

(من أسوإ الناس منزلة) أي عند الله (من أذهب آخرته بدنيا غيره) ومن ثم سماه المتشرعة أخس الأخساء فقالوا لو أوصى للأخس صرف له (هب عن أبي هريرة) وفيه شهر بن حوشب أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن عدي لايحتج به ووثقه ابن معين.

(من أشد أمتي لي حباً ناس يكونون بعدي يود أحدهم لو رآني بأهله وماله) قال المظهر الباء في بأهله باء التعدية

أبى هريرة - (صح)

٨٢٢٦ — مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ فِى الْمَسَاجِدِ - (ن) عن أنس - (صح)

٨٢٢٧ — مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الْفُحْشُ، وَالتَّفَحُّشُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَتَخْوِينُ الأَمِينِ، وَائْتِمَانُ الْخَائِنِ - (طس) عن أنس - (ح)

٨٢٢٨ — مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَمُرَّ الرَّجُلُ فِى الْمَسْجِدِ لَايُصَلِّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَأَنْ لَا يُسَلِّمَ الرَّجُلُ إِلَّا عَلَى مَنْ يَعْرِفُ، وَأَنْ يُبْرِدَ الصَّبِىُّ الشَّيْخَ - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٨٢٢٩ — مِنْ أَفْضَلِ الشَّفَاعَةِ أَنْ تَشْفَعَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِى النِّكَاحِ - (ه) عن أبى رهم - (ح)

٨٢٣٠ — مِنْ أَفْضَلِ الْعَمَلِ إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ: تَقْضِى عَنْهُ دَيْنًا، تَقْضِى لَهُ حَاجَةً، تُنَفِّسُ لَهُ كُرْبَةً - (هب) عن ابن المنكدر مرسلا - (ض)

كما فى قوله بأبى أنت وأمى يعنى يتمنى أحدهم أن يكون مفدياً بأهله لو اتفقت رؤيتهم إياه ووصولهم إليه وقال الطيبى لو هنا كما فى قوله تعالى «ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين» لابد لقوله يود من مفعول فلو مع مابعده نزل منزلته كأنه قيل يود أحدهم ويحب مالا يلزم قوله لو رآنى بأهله أى يفدينى بأهله وماله ايرانى (م عن أبى هريرة)

(من أشراط الساعة) أى علاماتها (أن يتباهى) أى يتفاخر مبتدأ ومن أشراط خبره قدم للاهتمام لا للاختصاص إذ أشراطها كثيرة (الناس) المسلمون (فى المساجد) أى يتفاخرون بتشييدها ويراءون بتزيينها كما فعل أهل الكتاب بعد تحريف دينهم وأنتم تصيرون إلى حالهم فإذا صرتم كذلك فقد جاء أشراطها وقد كان المسجد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم مبنى باللبن وسقفه الجريد وعمده جذوع النخل فزاد فيه عمر فبناه على بناء النبى صلى الله عليه وسلم ثم غير فيه عثمان فزاد فيه وبنى جدره وعمده بحجارة وسقفه بالساج ذكره الطيبى وذهب الجمهور إلى كراهية نقش المسجد وتزويقه، وشرذمة إلى عدم كراهته لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يذم ذلك وما كل علامة على قرب الساعة تكون مذمومة بل ذكر لها أمراً ذمها كارتفاع الامانة وأموراً حمدها كزخرفة المساجد وأموراً لاتحمد ولاتذم كنزول عيسى فليس أشراط الساعة من الأمور المذمومة (ن عن أنس) بن ملك ورواه عنه أيضا أبو داود وابن ماجه فى الصلاة فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد النسائى به عن الستة غير جيد.

(من أشراط الساعة الفحش والتفحش) أى ظهورهما وغلبتهما فى الناس (وقطيعة الرحم وتخوين الأمين وائتمان الخائن - طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمى رجاله ثقات وفى بعضهم خلاف اه ورمز المصنف لحسنه.

(من أشراط الساعة أن يمر الرجل فى المسجد لا يصلى فيه ركعتين) تحيته (وأن لايسلم الرجل الا على من يعرف) دون من لم يعرفه (وأن يبرد الصبى الشيخ) أى يجعله رسوله فى حوائجه (طب) من حديث سلمة بن كهيل (عن ابن مسعود) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح إلا أن سلمة وإن كان سمع من الصحابة لم أجد له رواية عن ابن مسعود.

(من أفضل الشفاعة أن تشفع بين اثنين) الرجل والمرأة (فى النكاح) أى أن تكون واسطة بينهما فيه متسبباً فى إيقاعه مرغباً لكل منهما فى صاحبه. يعنى إذا وجدت الكفاءة وتوفرت الشروط وظهر وجه المصلحة (ه عن أبى رهم) بضم الراء وسكون الهاء وأبو رهم فى الصحابة أنمارى وسمعى وظهرى وغفارى وأشعرى وأرحبى فلو ميزه لكان أولى

(من أفضل العمل إدخال السرور) أى الفرح (على المؤمن) إذا كان ذلك من المطلوبات الشرعية كأن (تقضى عنه

٨٢٣١ — مِنَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ انْتِفَاخُ الأَهِلَّةِ - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٨٢٣٢ — مِنَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ أَنْ يُرَى الهِلَالُ قَبَلاً فَيُقَالُ لِلَيْلَتَيْنِ ، وَأَنْ تُتَّخَذَ الْمَسَاجِدُ طُرُقًا، وَأَنْ يَظْهَرَ مَوْتُ الْفُجَاءَةِ - (طس) عن أنس - (ض)

٨٢٣٣ — مِنَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ هَلَاكُ الْعَرَبِ - (ت) عن طلحة بن مالك - (ح)

٨٢٣٤ — مِنَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ كَثْرَةُ الْقَطْرِ ، وَقِلَّةُ النَّبَاتِ ، وَكَثْرَةُ الْقُرَّاءِ ، وَقِلَّةُ الْفُقَهَاءِ ، وَكَثْرَةُ الأُمَرَاءِ ، وَقِلَّةُ الأُمَنَاءِ - (طب) عن عبد الرحمن بن عمرو الأنصاري - (ض)

٨٢٣٥ — مِنَ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ الشِّرْكُ بِاللهِ ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ - (طب) عن عبد الله بن أنيس - (ح)

ديناً) لا يقدر على وفائه ويحتمل الإطلاق لأن تحمل ذلك عنه يسره غالباً (تقضى له حاجة) لا يستطيع إبلاغها أو يستطيعه (تنفس له كربة) من الكرب الدنيوية أو الأخروية فكل واحدة من هذه الخصال من أفضل الأعمال بلا إشكال بل ربما وقع فى بعض الأحيان أن يكون ذلك من فروض الأعيان (هب عن) محمد (بن المنكدر مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يقف عليه مسندا وإلا لما عدل لرواية إرساله واقتصر عليها وهو عجب فقد خرجه الدارقطنى فى غرائب مالك من روايته عن ابن دينار عن ابن عمر مرفوعا وقال فيه ضعف

(من اقتراب الساعة انتفاخ الأهلة) أى عظمها وهو بالجيم من انتفج جنبا البعير إذا ارتفعا وعظما خلقة وبخاء معجمة وهو ظاهر (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمى وفيه عبد الرحمن بن يوسف ذكر له فى الميزان هذا الحديث وقال إنه مجهول وحديثه غير محفوظ اه ورواه الطبرانى فى الصغير وزاد وأن يرى الهلال بليلة فيقال لليلتين قال الهيثمى وفيه عبد الرحمن بن الأزرق الأنطاكى ولم أجد من ترجمه

(من اقتراب الساعة أن يرى الهلال قبلا) بفتح القاف والباء أى يرى ساعة ما يطلع لعظمه ووضوحه من غير أن يتطلب (فيقال لليلتين) أى هو ابن ليلتين (وأن تتخذ المساجد طرقا) للمارة يدخل الرجل من باب ويخرج من باب فلا يصلى فيه تحية ولا يعتكف فيه لحظة (وأن يظهر موت الفجأة) فيسقط الإنسان ميتاً وهو قائم يكلم صاحبه أو يتعاطى مصالحه (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمى رواه فى الصغير والأوسط عن شيخه الهيثم بن خالد المصيصى وهو ضعيف اه.

(من اقتراب الساعة هلاك العرب) لفظ الرواية فيما وقفت عليه من النسخ إن من اخ (ت) فى المناقب (عن طلحة بن مالك) الخزاعى وقيل الأسلمى قال الذهبى نزل البصرة وله حديث روته عنه مولاته أم جرير قال الترمذى غريب إنما نعرفه من حديث سليمان بن حرب اه وأم جرير لم يرو لها سوى الترمذى قال الذهبى ولا تعرف اه لكن قال الزين العراقى الحديث حسن

(من اقتراب الساعة كثرة القطر) أى المطر (وقلة النبات) أى الزرع (وكثرة القراء) للقرآن (وقلة الفقهاء) أى الفقهاء بعلم طريق الآخرة كما بينه الغزالى (وكثرة الأمراء وقلة الأمناء) ولهذا قال عبد الله بن عمر فيما رواه أبو إسحاق عن سعيد بن وهب لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن أمنائهم وعلمائهم فإذا أخذوه عن أصاغرهم وشرارهم هلكوا (طب عن عبد الرحمن بن عمرو الأنصارى) قال الهيثمى فيه عبد الغفار بن القاسم وهو وضاع اه فكان ينبغى للمصنف حذفه من الكتاب

(من أكبر الكبائر الشرك بالله) بأن يتخذ معه إلها غيره وخصه لأنه الأغلب فى بلاد العرب حالتئذ والمراد

٨٢٣٦ — مِنْ إكْفَاءِ الدِّينِ تَفَصُّحُ النَّبَطِ ، وَاتِّخَاذُهُمُ القُصُورَ فِي الأَمْصَارِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٨٢٣٧ — مِنْ بَرَكَةِ الْمَرْأَةِ تَبْكِيرُهَا بِالأُنْثَى - ابن عساكر عن واثلة - (ض)

٨٢٣٨ — مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ الأَخْذُ بِاليَدِ - (ت) عن ابن مسعود - (ح)

٨٢٣٩ — مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ ، وَتَمَامُ تَحِيَّتِكُمْ بَيْنَكُمُ الْمُصَافَحَةُ - (حم ت) عن أبي أمامة - (ح)

الكفر بإشراك أو بغيره لكن يقال إن الكفر بالإشراك أكبر من الكفر بغيره (واليمين الغموس) أي الكاذبة سميت به لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار وفي قرنها بالشرك إيذان بأنه لا شيء أفحش منها (طس عن عبدالله ابن أنيس) تصغير أنس رمز المصنف لحسنه وهو كما قال بل أعلى فقد قال الهيثمي رجاله موثقون وقال ابن حجر سنده حسن

(من إكفاء الدين تفصح النبط) بنون فموحدة مفتوحة بضبط المصنف جمعه أنباط كسبب وأسباب جيل ينزلون سواد العراق ثم استعمل في أخلاط الناس وعوامهم (واتخاذهم القصور في الأمصار) جمع مصر (طب عن ابن عباس) وفيه عمران بن تمام قال في الميزان عن أبي حاتم أتى بخبر منكر ثم ساقه اهـ قال في اللسان ولفظ أبي حاتم كان مستورا حتى حدث عن أبي حمزة عن ابن عباس بهذا فافتضح

(من بركة المرأة) على زوجها كما جاء مصرحا في رواية (تبكيرها بالأنثى) تمامه عند الخطيب والديلمي ألم تسمع قوله تعالى « يهب لمن يشاء إناثا » فبدأ بالإناث (ابن عساكر) وكذا الخطيب والديلمي كلهم (عن واثلة) بن الأسقع ورواه الديلمي عن عائشة مرفوعا بلفظ من بركة المرأة على زوجها تيسير مهرها وأن تبكر بالإناث قال السخاوي وهما ضعيفان اهـ بل أورده ابن الجوزي في الموضوعات فقال موضوع

(من تمام التحية الأخذ باليد) أي إذا لقي المسلم المسلم فسلم عليه فمن تمام السلام أن يضع يده في يده فيصافحه فإن المصافحة سنة مؤكدة كما مر غير مرة قال ابن بطال الأخذ باليد هو مبالغة المصافحة وذلك مستحب عند العلماء إنما اختلفوا في تقبيل اليد فأنكره مالك وأنكر ما روي فيه وأجازه آخرون لأن كعب بن مالك وصاحبيه قبلوا يد المصطفى صلى الله عليه وسلم وقبل أبو عبيدة يد عمر حين قدم . وجمع بأن المكروه تقبيل التكبر والتعظيم والمأذون فيه ما كان على وجه التقرب إلى الله لدين أو علم أو شرف ولهذا قال النووي تقبيل اليد لنحو صلاح أو علم أو شرف ونحو ذلك من الأمور الدينية لا يكره بل يندب ولنحو غنى أو شوكة أو وجاهة عند أهل الدنيا مكروه شديد الكراهة وقال المتولي لا يجوز (ت عن ابن مسعود) قال المنذري رواه الترمذي عن رجل لم يسمه اهـ . وقال الترمذي في العلل سألت عنه محمداً يعني البخاري فقال هذا حديث خطأ وإنما يروى من قول الأسود بن يزيد أو عبد الرحمن بن يزيد اهـ . وفيه يحيى بن سليم الطائفي قال في الميزان قال أحمد رأيته يخلط في أحاديث فتركته ثم أورد له أخباراً هذا منها وقال ابن حجر في سنده ضعف

(من تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم) يعني العائد له (يده على جبهته) حيث لا عذر (ويسأله) عن حالته (كيف هو) زاد ابن السني في روايته ويقول له كيف أصبحت أو كيف أمسيت فإن ذلك ينفس عن المريض : قال ابن بطال في وضع اليد على المريض تنفيس له وتعرف لشدة مرضه ليدعو له بالعافية على حسب ما يبدو له منه وربما رقاه بيده ومسح على ألمه بما ينتفع به العليل إذا كان العائد صالحا . وقد يعرف العلاج فيعرف العلة فيصف له ما يناسبه . وروى أبو يعلى عن عائشة أنه عليه السلام كان إذا عاد مريضاً يضع يده على المكان الذي يألم ثم يقول بسم الله لا بأس قال المؤلف رجاله موثقون (وتمام تحيتكم بينكم) أيها المسلمون (المصافحة) أي لا مزيد على السلام والمصافحة

٨٢٤٠ — مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ سُكُونُ الْأَطْرَافِ - ابن عساكر عن أبي بكر - (ض)

٨٢٤١ — مِنْ تَمَامِ النِّعْمَةِ دُخُولُ الْجَنَّةِ ، وَالْفَوْزُ مِنَ النَّارِ - (ت) عن معاذ - (ح)

٨٢٤٢ — مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ - (ك) عن أنس - (صح)

٨٢٤٣ — مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَالَا يَعْنِيهِ - (ت ه) عن أبي هريرة (حم طب) عن الحسين بن علي ، الحاكم في الكنى عن أبي بكر ، الشيرازي عن أبي ذر (ك) في تاريخه عن علي بن أبي طالب (طس) عن زيد بن ثابت ، ابن عساكر عن الحرث بن هشام - (صح)

ولو زدتم على ذلك فهو تكلف (حم) عن خلف بن الوليد عن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زجر عن علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة (ت) في الاستئذان عن سويد بن نصر عن ابن المبارك عن يحيى عن أيوب عن عبيد الله بن زجر عن علي بن زيد عن القاسم (عن أبي أمامة) قال الترمذي ليس إسناده بذاك وفي موضع آخر فيه علي بن يزيد ضعيف اه . وأورده في الميزان في ترجمة عبيد الله بن زجر من حديثه وقال عن ابن المديني منكر الحديث وعن ابن حبان يروي الموضوعات عن الاثبات وأورده ابن الجوزي في الموضوع ولم يتعقبه المؤلف سوى بأن له شاهداً

(من تمام الصلاة) أي مكملاتها ومتماتها (سكون الاطراف) أي اليدين والرجلين والرأس وغيرها من جميع الاعضاء فإن ذلك يورث الخشوع الذي هو روح العبادة وبه صلاحها قال الإمام الرازي والخشوع تارة يكون من فعل القلب كالخشية وتارة من فعل البدن كالسكون وقيل لابد من اعتبارهما ، حكاه في تفسيره ، وقال غيره هو معنى يقوم بالنفس يظهر عنه سكون ما في الأطراف يلازم مقصود العبادة ويدل على أنه من عمل القلب حديث علي "الخشوع في القلب" أخرجه الحاكم وقال بعضهم نبه بهذا الحديث على أن الخشوع يدرك بسكون الجوارح إذ الظاهر عنوان الباطن وروى البيهقي بإسناد قال ابن حجر صحيح عن مجاهد : كان ابن الزبير إذا قام في الصلاة كأنه عود وكذا أبو بكر الصديق . فالعبث مكروه (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي بكر) الصديق

(من تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار) إشارة إلى قوله تعالى «فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز» وهذا قاله لمن قال له يارسول الله علمني دعوة أرجوبها خيراً ومقصود السائل المال الكثير فرده النبي صلى الله عليه وسلم أبلغ رد بقوله ذلك في الجواب من قبيل الكناية ، وفيه من المبالغة والبداعة مالايخفى ؛ فمن أشكل عليه مطابقة الجواب للسؤال لم يفهم شيئاً من أسرار ذلك المقال (ت عن معاذ) بن جبل

(من حسن الصلاة) وفي رواية من تمام الصلاة (إقامة الصف) أي تسوية الصفوف وإتمامها الأول فالأول فالمراد بالصف الجنس قال ابن بطال وفيه أن تسوية الصفوف سنة لأن حسن الشيء أمر زائد على حقيقته التي لا يتحقق إلا بها وإن كان يطلق بحسب الوضع على بعض مالم يتم بحسب الحقيقة إلا به ونوزع بأن لفظ الشارع لا يحمل على مادل عليه الوضع في اللسان العربي وإنما يحمل على العرف إذا ثبت أنه عرف الشارع (ك) في الصلاة (عن أنس) بن مالك وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي .

(من) قال الطيبي تبعيضية ويجوز كونها بيانية (حسن إسلام المرء) آثره على الايمان لانه الاعمال الظاهرة والفعل والترك إنما يتعاقبان عليها وزاد حسن إيماء إلى أنه لايتميز بصور الإيمان فعلا وتركا إلا إن اتصفت بالحسن بأن توفرت شروط مكملاتها فضلا عن المصححات وجعل الترك ترك مالايعني من الحسن (ترك مالا يعنيه) بفتح أوله من عناه الأمر إذا تعلقت عنايته به وكان من قصده وإرادته ، وفي إفهامه أن من قبح إسلام المرء أخذه فيما لا يعنيه والذي لايعني هو الفضول كله على اختلاف أنواعه ، والذي يعني المرء من الأمور ما تعلق بضرورة حياته في معاشه مما يشبعه ويرويه ويستر عورته ويعف فرجه ونحوه مما يدفع الضرورة دون مافيه تلذذ وتنعم وسلامته في معاده وهو الاسلام

٨٢٤٤ — مِنْ حُسْنِ عِبَادَةِ الْمَرْءِ حُسْنُ ظَنِّهِ - (عد خط) عن أنس - (ض)

٨٢٤٥ — مِنْ حِينِ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى مَسْجِدِهِ فَرِجْلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً ، وَالأُخْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً - (ك هب) عن أبي هريرة - (صح)

٨٢٤٦ — مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْثِي الْمَالَ حَثْيًا لَا يَعُدُّهُ عَدًّا - (م) عن أبي سعيد - (صح)

٨٢٤٧ — مِنْ خَيْرِ خِصَالِ الصَّائِمِ السِّوَاكُ - (ه) عن عائشة - (ح)

والإيمان والإحسان وبذلك يسلم من سائر الآفات وجميع الشرور والخاصمات وذلك أن حسن إسلامه ورسوخ حقيقة تقواه ومجانبته هواه ومعاناة ماعداه ضياع للوقت النفيس الذى لا يمكن أن يعوض فائته فيما لم يخلق لأجله فمن عبدالله على استحضار قربه من ربه أوقرب ربه منه فقدحسن إسلامه كامر وأخذالنووى من هذا الخبر أنه يكره أن يسأل الرجل فيما ضرب امرأته قال بعضهم ومما لايعنى العبد تعلمه مالايهم من العلوم وتركه أهم منه كمن ترك تعلم العلم الذى فيه صلاح نفسه واشتغل بتعلم مايصلح به غيره كعلم الجدل ويقول فى اعتذاره نيتى نفع الناس ولو كان صادقا لبدأ باشتغاله بما يصلح نفسه وقلبه من إخراج الصفات المذمومة من نحو حسد ورياء وكبروعجب وترأوس على الأقران وتطاول عليهم ونحوها من المهلكات قالوا وذا الحديث ربع الاسلام وقيل نصفه وقيل كله ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن عربى من أمراض النفس التى يجب التداوى منها أن يفعل رجل خيرا مع بعض بنيه دون بعض فتعرضه لهذا فضول يثمر عداوة الولد لأبيه فهى كلمة شيطانية لاتقع إلا من جاهل غبى ولا دواء لها بعد وقوعها ودواؤها قبله النظر إلى هذا الحديث (ت ه عن أبى هريرة) قال فى الأذكار وهو حسن (حم طب عن الحسن بن على) بن أبى طالب قال الهيثمى رجال أحمد والطبرانى ثقات (الحكيم فى) كتاب (الكنى) والألقاب (عن أبى بكر الشيرازى) كذا بخط المصنف وفى نسخ أبى بكر الشيرازى (على أبى ذرك فى تاريخه) أى تاريخ نيسابور (عن على بن أبى طالب طس عن زيد بن ثابت) قال الهيثمى فيه محمد بن كثير بن مروان وهو ضعيف (ابن عساكر) فى التاريخ (عن) أبى عبدالرحمن (الحارث بن هشام) بن المغيرة المخزومى المكى من مسلمة الفتح وأشار باستيعاب مخرجيه إلى تقويه ورد زعم جمع ضعفه ومن ثم حسنه النووى بل صححه ابن عبد البر وبذكره خمسا من الصحابة إلى رد قول آخرين لايصح إلا مرسلا

(من حسن عبادة المرء حسن ظنه) كذا بخط المصنف وفى رواية خلقه بدل ظنه (عد خط) فى ترجمة محمد بن أبى الرميك (عن أنس) بن مالك وفيه سليمان بن الفضل أورده الذهبى فى الضعفاء وقال فى الميزان قال ابن عدى رأيت له غير حديث منكر ثم ساق له هذا وقال هذا بهذا الاسناد لاأصل له فما أوهمه صنيع المصنف أن مخرجه ابن عدى خرجه وسلمه غير صواب .

(من حين يخرج أحدكم من منزله) ذاهبا (إلى مسجده) لنحو صلاة أواعتكاف فيه (فرجل تكتب حسنة والأخرى تمحو سيئة) أى تذهبها (ك) فى الصلاة (هب) كلاهما (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبى وظاهر صنيع المصنف أن ذا عما لم يخرجه أحد من الستة وهو ذهول فقد خرجه النسائى باللفظ المزبور .

(من خلفائكم خليفة يحثو المال حثيا لايعده عدا) قالوا هو المهدى (م عن أبى سعيد) الخدرى

(من خير خصال الصائم السواك) صريح فى جواز استياك الصائم بل ندبه وقد اختلف فى السواك للصائم على أقوال : أحدها لابأس به مطلقا قبل الزوال وبعده يابس أورطب وعليه أبو حنيفة والثورى والاوزاعى . الثانى يكره بعد الزوال ويندب قبله وهو الأصح عند الشافعية الثالث يكره بعد العصر فقط

٨٢٤٨ — مِنْ خَيْرِ طِيبِكُمُ الْمِسْكُ - (ن) عن أبي سعيد - (صح)

٨٢٤٩ — مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَمِنْ شَقَاوَتِهِ سُوءُ الْخُلُقِ - (هب) عن جابر - (ض)

٨٢٥٠ — مِنْ سَعَادَةِ الْمرءِ أَنْ يُشْبِهَ أَبَاهُ - (ك) في مناقب الشافعي عن أنس - (ض)

٧٢٥١ — مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ خِفَّةُ لِحْيَتِهِ - (طب عد) عن ابن عباس - (ض)

روى عن أبي هريرة. الرابع يكره في الفرض بعد الزوال لا في النفل. ونقل عن أحمد. الخامس يكره بعد الزوال مطلقا ويكره الرطب مطلقا وعليه أحمد في رواية (ه) وكذا البيهقي في رواية أبي اسمعيل المؤدب واسمه إبراهيم بن سليمان عن مجاهد عن الشعبي عن مسروق (عن عائشة) قال البيهقي بعد تخريجه مجالد غيره أثبت منه وقال ابن القيم فيه مجالد وفيه ضعف قال الزين العراقي ولم ينفرد به مجالد بل ورد من رواية السرى بن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة والسرى ضعيف ومجالد وإن ضعفه الجمهور وثقه النسائي وروى له مسلم مقرونا بغيره ورواه أبو نعيم من طريقين آخرين وبه يتقوى

(من خير طيبكم) أيها الرجال (المسك) فإنه مما يخفى لونه ويظهر ريحه والظاهر أن من زائدة فانه أطيب الطيب مطلقا كما جاء في عدة أخبار (ن عن أبي سعيد) الخدري

(من سعادة المرء) لفظ رواية البيهقي ابن آدم (حسن الخلق) بالضم فإن به يبلغ العبد خير الدنيا والآخرة (ومن شقاوته سوء الخلق) وإنه مقرب إلى النار موجب لغضب الجبار والسعادة الجد وفي إطلاق الشارع يراد بها الفوز بالنعيم الأخروي أو ما يترتب على ذلك (هب) وكذا القضاعي (عن جابر) بن عبد الله قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وذلك لأن فيه الحسن بن سفيان أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال قال البخاري لم يصح حديثه عن هشام بن عمار قال أبو حاتم صدوق تغير عن القاسم بن عبد الله عن عمر العمري قال في الضعفاء قال أحمد كان يكذب ويضع ورواه عنه الخرائطي في المكارم

(من سعادة المرء أن يشبه أباه) وسببه أن المصطفى صلى الله عليه وسلم جاء السائب بن عبد يزيد ومعه ابنه فنظر إليهما فقاله ولعل المراد بالسعادة هنا سعادة الدنيا لأن تشبيهه بأبيه ينفي التهمة ولأن شبهه به في طبع الذكورة وقوة الرجولية دون أمه في طبع الأنوثة (ك في مناقب الشافعي) وكذا القضاعي في الشهاب وقال شارحه غريب جدا (عن أنس) بن مالك وخرجه في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة باللفظ المزبور

(من سعادة المرء خفة لحيته) بحاء مهملة وتحتية فمثناة فوقية على ما درجوا عليه لكن في تاريخ الخطيب عن بعضهم أنه تصحيف وإنما هو لحييه بتحتيتين أي خفتهما بكثرة ذكر الله ثم قال الخطيب لا يصح لحيته ولا لحييه اه. ويجرى على رواية لحييه بتحتيتين الخطابي وابن السكيت وغيرهم وعلى الأول فالمراد خفة شعرها لأن لحية الرجل زينة له ومن ثم كانت عائشة تقسم فتقول والذي زين الرجال باللحى والزينة إذ كانت تامة وافرة ربما أعجب المرء بنفسه والإعجاب مهلك كما جاء في الخبر وفي خبر: شر ما أعطي المسلم قلب سوء في صورة حسنة فاذا نظر لغزارة لحيته أعجب بها والإعجاب هلاك فكانت خفتها سبب إزرائه بها فكان فوزا وهي السعادة ففي الخبر دلالة على أن خير الأمور في التزين الوسط وترك المبالغة وقد جاء في خبر: بينا رجل من بني إسرائيل لبس حلة فأعجبته نفسه فاختال في مشيته فخسف به في الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة وفي الخبر اخشوشنوا وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا مشى يتكفأ: كل ذلك دليل على كراهة المبالغة في الزينة وكره للرجل ما ظهر لونه من الطيب وكل ما أدى إلى الاعجاب فهو شقاء والسعادة في خلافه ففي خفة اللحية خفة الزينة وفي خفة الزينة السعادة وعلى تفسير لحييه بمثناتين تحتيتين فبعيد من المقام فلا التفات إليه وإن جل قائله (طب) عن محمد بن محمد المروزي عن علي بن حجر عن يوسف بن

٨٢٥٢ — مِنْ سَعَادَةِ ٱبْنِ آدَمَ ٱسْتِخَارَتُهُ ٱللَّهَ ، وَمِنْ سَعَادَةِ ٱبْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى ٱللَّهُ ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ٱبْنِ آدَمَ تَرْكُهُ ٱسْتِخَارَةَ ٱللَّهِ ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ٱبْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى ٱللَّهُ لَهُ - (ت ك) عن سعد - (ح)

٨٢٥٣ — مِنْ سُنَنِ ٱلْمُرْسَلِينَ : ٱلْحِلْمُ ، وَٱلْحَيَاءُ ، وَٱلْحِجَامَةُ ، وَٱلسِّوَاكُ ، وَٱلتَّعَطُّرُ ، وَكَثْرَةُ ٱلْأَزْوَاجِ - (هب) عن ابن عباس - (صح)

٨٢٥٤ — مِنْ شِرَارِ ٱلنَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ ٱلسَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ - (خ) عن ابن مسعود - (صح)

الفرق عن سكين ابن أبي سراج عن المغيرة بن سويد عن ابن عباس قال الهيثمي فيه يوسف بن الفرق قال الأزدى كذاب (عد) عن ميمون بن سلمة عن عبدالرحمن بن عبيد الله الحلى عن أبي داود النخعي عن خطاب بن خفاف (عن ابن عباس) قال ابن الجوزى موضوع : المغيرة مجهول وسكين يروى الموضوعات عن الأثبات ويوسف كذاب وسويد ضعفه يحيى ، وقال النخعي وضاع ، وقال الخطيب يوسف منكر الحديث قال ولا يصح لحيته ولا لحيه وفى الميزان هذا الحديث كذب ووافقه الحافظ فى اللسان

(من سعادة ابن آدم استخارته الله) أى طلب الخير منه فى الأمور والاستخارة طلب الخيرة فى الشيء (ومن سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله) فان من رضى فله الرضا ومن سخط فله السخط (ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضى الله له) أى كراهته له وغضبه عليه ومحبته لخلافه فيقول لوكان كذا كان أصلح لى وأولى مع أنه لا يكون إلا الذى كان وقدر فى الأزل وقدم الاستخارة إشعارا بأن المقصود تفويض الأمر بالكلية إليه تعالى أولا وآخرا قال فى النوادر فالاستخارة فى الأمور لمن ترك التدبير فى أمره وفوضه إلى ولى الأمور الذى قهر وقدر من قبل خلقه فأهل اليقين عرفوا هذا فإذا نابهم أمر قالوا اللهم خرلنا فهذا من سعادته فإن خار الله له رضى بذلك وافقه أو خالفه لحسن خلقه مع ربه والآخر بسوء خلقه ترك الاستخارة فإذا حل به قضاؤه تسخط وحنق ولا نجاة ولا فائدة فليسخط على نفسه الذى أبعدته عن ربه (ت) فى القدر (ك) فى الدعاء (عن سعد) ابن أبى وقاص وقال غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن حميد وليس بقوى وقال فى الميزان ضعفوه ثم أورد له هذا الخبر قال ابن حجر وأورده أحمد باللفظ المزبور عن سعد المذكور وسنده حسن

(من سنن المرسلين الحلم والحياء والحجامة والسواك والتعطر) أى استعمال العطر فى الثوب والبدن (وكثرة الأزواج) فقد كان سليمان عليه السلام له ألف زوجة لكن ليس المراد بكثرة التزوج والتطليق بل الجمع بين النساء فى آن واحد وغايته فى هذه الأمة أربع نسوة ومن قدر على العدل بينهن لم يكره له ذلك قال المصنف وقد ورد الأمر بالتطيب فى غير ما موطن من شرائع الإسلام كالجمعة والعيدين والكسوفين والاستسقاء وعند الإحرام وشرع مطلقا لكل حى ولميت كل قبيلة وحى وقال أبو ياسر البغدادى الطيب من أعظم لذات البشر وأقوى الدواعى للوطء وقضاء الوطر (هب عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه : تفرد به قدامة بن محمد الحضرمى عن إسماعيل بن شبيب وليسا بقويين اهـ . وإسماعيل هذا قال فى الميزان واه ، وقال النسائى منكر الحديث ، وهذا الحديث مما أنكر عليه وفى اللسان عن العقيلى أحاديثه مناكير

(من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء) ويوافقه خبر لا تقوم الساعة على أحد يقول لا إله إلا الله لأن هؤلاء هم الشرار ولا ينافيه خبر لا يزال طائفة الحديث لحمل الغاية فيه على وقت هبوب الريح الطيبة التى تقبض روح كل مؤمن فلا يبقى إلا الشرار فتفجؤهم الساعة (خ عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضا البزار وغيره

٨٢٥٥ – مِنْ شُكْرِ النِّعْمَةِ إِفْشَاؤُهَا - (عب) عن قتادة مرسلا - (صح)

٨٢٥٦ – مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ رِفْقُهُ فِي مَعِيشَتِهِ - (حم طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٨٢٥٧ – مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يُصْلِحَ مَعِيشَتَهُ وَلَيْسَ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا طَلَبُ مَا يُصْلِحُكَ - (عد هب) عن أبي الدرداء - (ض)

٨٢٥٨ – مِنْ كَرَامَةِ الْمُؤْمِنِ عَلَى اللهِ تَعَالَى نَقَاءُ ثَوْبِهِ ، وَرِضَاهُ بِالْيَسِيرِ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٨٢٥٩ – مِنْ كَرَامَتِي عَلَى رَبِّي أَنِّي وُلِدْتُ مَخْتُونًا ، وَلَمْ يَرَ أَحَدٌ سَوْءَتِي - (طس) عن أنس - (ح)

(من شكر النعمة إفشاؤها) أى تشهيرها والتنويه بها والاعتراف بمكانها لقوله تعالى « لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابى لشديد» فتوعدهم على كفران النعمة بالعذاب الشديد قال الحرالى شكر كل نعمة إظهارها على حدها من جاه أو مال أو علم أو طعام أو شراب أو غيره وإنفاق فضلها والقناعة منها بالأدنى ، وقد خرج الطبرانى وأبو نعيم أن عمر رضى الله عنه صعد المنبر يوما فقال الحمد لله الذى صيرنى ليس فوقى أحد ثم نزل فقيل له فى ذلك فقال إنما فعلته إظهاراً للشكر ، وقال الجيلانى قدمى هذه على رقبة كل ولىّ أى من أهل زمنه وقال القرشى صحبت ستمائة شيخ ثم وزنت بهم فرجحتهم وقال الشاذلى لا يكمل شكر العبد حتى يرى نعمة ملوك الدنيا دون نعمته من حيث انهم مسخرون له وقال المرسى ماسارت الأبدال من قاف إلى قاف إلا ليلقوا مثلى وقال لوعلم أهل المشرق والمغرب ماتحت هذه الشعرات ويشير للحيته من العلوم لأتوها ولو سعيا على الوجوه وقال الشاذلى مابقى عند غيرنا من أهل عصرنا علم نستفيده وإنما ننظر فى كلامهم لنعرف مامنّ الله به علينا دونهم فنشكره عليه (عب عن قتادة مرسلا)

(من فقه الرجل رفقه فى معيشته) أى إن ذلك من فهمه فى الدين ، واتباعه طريق المرسلين (حم طب عن أبى الدرداء) وسنده لابأس به * (من فقه الرجل) أى جودة فهمه وحسن تصرفه (أن يصلح معيشته) أى مايتعيش به بأن يسعى فى اكتسابها من الحلال من غير كد ولا تهافت ويستعمل القصد فى الإنفاق من غير إسراف ولا تقتير (وليس من حب الدنيا طلب ما يصلحك) أى ما يقوم بأودك وحاجة عيالك وخدمك ونحوهم فإنه من الضروريات التى لابد منها فليس طلبه من محبة الدنيا المنهى عنها (عد هب عن أبى الدرداء) ثم قال البيهقى تفرد به سعيد بن سنان عن أبى الزاهرية اهـ . قال الذهبى فى الضعفاء وسعيد بن سنان عن أبى الزاهرية متهم أى بالوضع

(من كرامة المؤمن على الله تعالى نقاء ثوبه) أى نظافته ونزاهته عن الأدناس (ورضاه باليسير) من الملابس أومن المأكل والمشرب أو من الدنيا ؛ فالمحمود من اللباس نقاوة الثوب والتوسط فى حسنه وكون لبس مثله غير خارم لمروءة جنسه ، وأما المباهاة فى اللباس والتزين به فليس من خصال الشرف بل من سمات النساء ولهذا كان النبى صلى الله عليه وسلم يلبس ماوجد فلبس الشملة والكساء الخشن والرداء والإزار الغليظ ويقسم من حضره أقبية الديباج المخصوصة بالذهب (تتمة) دخل إلى الفقيه أبى الحسن العوضى زائر فوجده عريان فقال نحن إذا غسلنا ثيابنا نكون كما قال القاضى أبو الطيب : قوم إذا غسلوا ثياب جمالهم * لبسوا البيوت إلى فراغ الغاسل

(طب) وكذا أبو نعيم (عن ابن عمر) بن الخطاب . قال الهيثمى : فيه عباد بن كثير وثقه ابن معين وضعفه غيره وجرول بن جعيل ثقة ، وقال ابن المدينى له مناكير وبقية رجاله ثقات

(من كرامتى على ربى أنى ولدت) بمكة المعظمة حين طلع فجر الاثنين لثمان خلون من ربيع الأول فى إحدى الروايتين عن الحبر وجزم به جمع منهم الخوارزمى (مختونا) أى على صورة المختون إذ الختان قطع القلفة ولاقطع هنا (ولم ير أحد سوأتى) كناية عن العورة . قال فى المستدرك : تواترت الأخبار بولادته مختونا ومراده بالتواتر الاشتهار لا المصطلح عليه عند أهل الأثر ، كيف وقد قال الذهبى لا أعلم صحة ذلك فضلا عن تواتره ، وقال الزين العراقى عن

٨٢٦٠ — مِن كُنُوزِ البِرِّ: كِتْمَانُ المَصَائِبِ، وَالأَمْرَاضِ، وَالصَّدَقَةِ - (حل) عن ابن عمر - (صح)

٨٢٦١ — مِنْ مُوجِبَاتِ المَغْفِرَةِ إِطْعَامُ المُسْلِمِ السَّغْبَانَ - (ك) عن جابر - (صح)

٨٢٦٢ — مِنَّا: الَّذِي يُصَلِّي عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ خَلْفَهُ - أبو نعيم فى كتاب المهدى عن أبى سعيد - (ض)

ابن العديم أخبار ولادته مختوناً ضعيفة بل لم يثبت فيه شيء وسبقه لنحوه ابن القيم . وبفرضه ليس ذا من خصائصه فقد عد فى الوشاح اثنى عشر نبيا ولدوا مختونين والختان من الكلمات التى ابتلى بها إبراهيم فأتمهن وأشد الناس بلاء الأنبياء والابتلاء به مع الصبر عليه مما يضاعف به الثواب والأليق بحال النبى صلى الله عليه وسلم أن لايسلب هذه الفضيلة وأن يكرمه الله بها كما أكرم خليله وما أعطى نبي خصوصية إلا وأعطى نبينا صلى الله عليه وسلم مثلها وأعلى (طس عن أنس) بن مالك وصححه الضياء فى المختارة ، وقال مغلطاى : خبر الطبرانى هذا رواه ابن عساكر فى تاريخه من غير طريقه قال ورواه أبو نعيم بسند جيد وابن عدى فى الكامل عن ابن عباس اه . وقال ابن الجوزى لاشك أنه ولد مختوناً غيرأن هذا الحديث لايصح قال فان قيل لم لم يولد مطهر القلب من حظ الشيطان حتى شق صدره واخرج قلبه ؟ قلنا لان الله أخفى أدون التطهرين الذى جرت العادة أن تفعله القابلة والطبيب وأظهر أشرفهما وهو القلب فأظهر أثر التجمل والعناية بالعصمة فى طرقات الوحى اه

(من كنوز البر كتمان المصائب والأمراض والصدقة [1] فإظهار المصيبة والتحدث بها قادح فى الصبر مفوت للأجر وكتمانها رأس الصبر وقد شكا الأحنف إلى عمه وجع ضرسه وكدره فقال لقد ذهبت عينى منذ أربعين سنة فما شكوتها لاحد؛ أخبر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم أن كتمان هذه الثلاثة كنز يدخر لصاحبه يوم فاقته لايطلع على ثوابه ملك ولا يدفع إلى خصمائه بل يعوضهم الله من باقى أعماله أوخزائن فضله ليبقى له كنزه وذلك لأنه لصفاء توحيده كتم مصائبه وأمراضه ومهماته عن الخلق صبرا ورضاً عن ربه وحياءاً منه أن يشكو أو يستعين بأحد من بريته (حل) وكذا البيهقى كلاهما من حديث زافر بن سليمان عن عبد العزيز بن أبى رواد عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال أبو نعيم تفرد به زافر بن عبد العزيز اه . وزافر بن سليمان قال الذهبى : قال ابن عدى أعلّ حديثه وعبد العزيز بن أبى رواد قال ابن حبان يروى عن نافع عن ابن عمر نسخة موضوعة قال ابن الجوزى حديث موضوع

(من موجبات المغفرة إطعام المسلم السغبان) أى الجيعان ، وقيل لايكون السغب إلا مع التعب ذكره ابن الأثير (ك) فى التفسير من حديث طلحة بن عمرو (عن جابر) بن عبد الله . قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى بأن طلحة واه فالصحة من أين ؟

(منا) أهل البيت (الذى) أى الرجل الذى (يصلي عيسى ابن مريم) روح الله عند نزوله من السماء فى آخر الزمان عند ظهور الدجال (خلفه) فانه ينزل عند صلاة الصبح على المنارة البيضاء شرقى دمشق فيجد الإمام المهدى يريد الصلاة فيحس به فيتأخر ليتقدم فيقدمه عيسى عليه السلام ويصلى خلفه؛ فأعظم به فضلا وشرفا لهذه الأمة؛ ولا ينافى ما ذكر فى هذا الحديث ما اقتضاه بعض الآثار من أن عيسى هو الإمام بالمهدى وجزم به السعد التفتازانى وعلله بأفضليته لإمكان الجمع بأن عيسى يقتدى بالمهدى أولا ليظهر أنه نزل تابعا لنبينا حاكما بشرعه ثم بعد ذلك يقتدى المهدى به على أصل القاعدة من اقتداء المفضول بالفاضل (أبو نعيم فى كتاب) أخبار (المهدى عن أبى سعيد)

---

(١) اى المفروضة . وهذا التقييد خلاف ماعليه الشافعية وعبارتهم ودفع صدقة التطوع سرا ، وفى رمضان ولنحو قريب كزوج وصديق لجار أقرب فأقرب أفضل . وأما الزكاة فإظهارها أفضل فى المال الظاهر وهو ماشية وزرع وثمر ومعدن ؛ أما الباطن وهو نقد وعرض وركاز فإخفاء زكاته أفضل . واستثنى ابن عبدالسلام وغيره من أولوية صدقة السر مالو كان المتصدق ممن يقتدى به فاظهارها أولى

٨٢٦٣ — مَنْ آتاه اللهُ مِن هذَا المَالِ شيئًا مِن غيرِ أَنْ يسأَلَه فَلْيقبلْه ، فإنَّمَا هو رزقٌ سَاقه اللهُ إليهِ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٨٢٦٤ — مَنْ آذَى المُسْلِمِينَ فِي طُرُقِهم وجَبَتْ عليهِ لَعنتُهم - (طب) عن حذيفة عن أسيد - (ح)

٨٢٦٥ — مَنْ آذَى العبَّاسَ فَقَدْ آذَانِي ؛ إنَّمَا عمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ح)

٨٢٦٦ — مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي - (حم تخ ك) عن عمرو بن شاس - (صح)

٨٢٦٧ — مَنْ آذَى شَعْرَةً مِنِّي فَقَدْ آذَانِي ، وَمَنْ آذَانِي ، فَقَدْ آذَى اللهَ - ابن عساكر عن علي

الخدري وفيه ضعف .

(من آتاه الله من هذا المال) أى من جنسه (شيئا) أى يظن حله (من غيرأن يسأله) أى يطلبه من الناس (فليقبله) أى ندبا وإرشادا لا وجوبا (فإنما هو رزق ساقه الله إليه) قال ابن جرير فمن أعطى ممن تجوز عطيته سلطانا أو غيره عدلا أو فاسقا فلاعلى الإنسان فى قبوله ثم أخرج بسنده أن عبد العزيز بن مروان كتب إلى ابن عمر ارفع إلىّ حوائجك فقال لست بسائلك ولا براد عليك مارزقنى الله منك فبعث بألف دينار فقبلها (حم عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(من آذى المسلمين فى طرقهم) بالتخلى فيها كما بينه فى رواية أخرى (وجب عليه لعنتهم) وفى رواية أصابته لعنتهم ؛ وقد استدل به على تحريم قضاء الحاجة فى الطريق وعليه جرى الخطابى والبغوى فى شرح السنة وتبعهم النووى فى نكت التنبيه واختاره فى المجموع من جهة الدليل لكن المذهب أنه مكروه ؛ قال الحرالى والأذى إيلام النفس ومايتبعها من الأحوال ، والضر إيلام الجسم وما يتبعه من الحواس اه وهو أحسن من تفسير الراغب الأذى بالضر حيث قال الأذى ما يصل إلى الحيوان من ضرر فى نفسه أو جسمه أو قنيانه دنيويا أو أخرويا (طب عن حذيفة بن أسيد) بفتح الهمزة الغفارى من أصحاب الشجرة ومات بالكوفة قال المنذرى والهيثمى إسناده حسن ثم رمز المصنف لحسنه ؛ مال الولى العراقى إلى تضعيفه فقال فيه عمران القطان اختلفوا فيه وشعيب بن بسام صدوق لكن له مناكير

(من آذى العباس) بن عبد المطلب (فقد آذانى ، إنما عم الرجل صنو أبيه) أى شقيقه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس) ورواه أيضا طراد فى فضائل الصحابة بلفظ عمى بدل العباس وسببه أن العباس قال يارسول الله إنا لنعرف ضغائن من أقوام بوقائع أوقعناها فى الجاهلية فخطب فذكره ؛ وظاهر صنيع المؤلف أن ذا مما لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما أبعد النجعة وهو ذهول فقد رواه الترمذى باللفظ المزبور عن ابن عباس

(من آذى عليا) بن أبى طالب (فقد آذانى) قال ذلك ثلاثا وقد كانت الصحابة يعرفون له ذلك ؛ أخرج الدارقطنى عن عمر أنه سمع رجلا يقع فى علىّ فقال ويحك أتعرف عليا؟ هذا ابن عمه - وأشار إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم - والله ما آذيت إلا هذا فى قبره . وروى الامام أحمد فى زوائد المسند بلفظ إنك إن انتقصته فقد آذيت هذا فى قبره (حم تخ ك) فى فضائل الصحابة (عن عمرو بن شاس) الأسلمى وقيل الأسدى شاعر فارس شجاع شهد الحديبية وهو القائل :

إذا نحن أدلجنا وأنت إمامنا   كفا لمطايانا بوجهك هاديا

قال خرجت مع علىّ إلى اليمن فجفانى فوجدت فى نفسى فقدمت فاستظهرت شكايته بالمسجد فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ياعمرو والله لقد آذيتنى قلت أعوذ بالله أن أوذيك فقال من آذى عليا الخ قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(من آذى شعرة منى) أى أحدا من أبعاضى وإن صغر ؛ كنى به عن ذلك كما قال فاطمة بضعة منى (فقد آذانى ومن

٨٢٦٨ — مَنْ آذَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ آذَاهُ اللهُ ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

٨٢٦٩ — مَنْ آذَى مُسْلِمًا فَقَدْ آذَانِي ، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ - (طس) عن أنس - (ح)

٨٢٧٠ — مَنْ آذَى ذِمِّيًّا فَأَنَا خَصْمُهُ ، وَمَنْ كُنْتُ خَصْمَهُ خَصَمْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (خط) عن ابن مسعود - (ح)

٨٢٧١ — مَنْ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ فَأَنَا بَرِيءٌ مِنَ الْقَاتِلِ ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا - (تخ ن) عن

آذاني فقد آذى الله) زاد أبو نعيم والديلمي فعليه لعنة الله ملء السماء وملء الأرض وقد أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم وشرفهم ليس لأنفسهم وإنما الله الذي اجتباهم وكساهم حلة الشرف فلا ينبغي لمسلم أن يذمهم بما وقع منهم فإن الله طهرهم ويعلم الذام لهم أن ذلك راجع إليه ولو ظلموه فذلك الظلم في زعمه ظلم لا في نفس الأمر وإن حكم عليه ظاهر الشرع بإيذائه بل حكم ظلمهم إيانا في نفس الأمر يشبه جري المقادير علينا في المال والنفس بغرق أو حرق أو غيرهما من الأمور المهلكة ولا يجوز له أن يذم قضاء الله بقدره بل يقابله بالرضى وإلا فالصبر. ذكره ابن عربي (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين ورواه أيضا أبو نعيم والديلمي كما تقرر مسلسلا بأخذ شعرة فقال كل منهم حدثنا فلان وهو أخذ بشعرة إلى أن قال الصحابي حدثني النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بشعرة .

(من آذى أهل المدينة) النبوية (آذاه الله وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلا) أي نفلا ولا فرضاً والمراد نفي الكمال وقيل توبة ولا فدية لأنها تفادي المفدي وقيل شفاعة ولا فدية ، وفيه تحذير عظيم ووعيد شديد لمن آذى أهلها ، وأخرج الطبراني وغيره مرفوعا المدينة مهاجري ومضجعي في الأرض حق على أمتي أن يكونوا جيراني ما اجتنبوا الكبائر فمن لم يفعل سقاه الله من طينة الخبال عصارة أهل النار ، وفي المدارك لما قدم المهدي المدينة استقبله مالك في أشرافها على أميال فلما ابصر بمالك انحرف المهدي إليه فعانقه وسايره فقال يا أمير المؤمنين إنك تدخل الآن المدينة فتمر بقوم عن يمينك ويسارك أولاد المهاجرين والأنصار فسلم عليهم فإن ما في الأرض قوم خير من أهل المدينة (طب عن ابن عمرو) بن العاصي قال الهيثمي وفيه العباس بن الفضل الأنصاري وهو ضعيف اهـ. ينظر ما في رمز المصنف لحسنه .

(من آذى مسلما فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله) ومن آذى الله يوشك أن يهلكه (طس عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وفيه موسى بن خلف البصري العمي قال الذهبي قال ابن حبان كثرت روايته للمناكير وقال غيره ضعيف ووثقه بعضهم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل رأيتك تتخطى رقاب الناس وتؤذيهم ؛ من آذى مسلما الخ

(من آذى ذميا فأنا خصمه) المطالب بحقه لأن الذمي إذا أقر بالجزية لزم الإمام الدفع عنه فإذا آذاه إنسان فقد افتات عليه وتعرض لمخاصمته فصار خصمه (ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة - خط) في ترجمة داود بن علي بن خلف عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن عيسى بن يونس عن الأعمش عن شقيق (عن ابن مسعود) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل أعله وقدح فيه وقال حديث منكر بهذا الإسناد وحكم ابن الجوزي بوضعه وقال قال أحمد لا أصل له وداود الظاهري قال قال الأزدي تركوه وفي الميزان عباس بن أحمد الواعظ عن داود قال الخطيب غير ثقة ومن بلاياه أتى بخبر من آذى ذميا أنا خصمه بإسناد مسلم والبخاري قال الخطيب الحمل فيه على عباس اهـ قال في اللسان له راو غير ابن التلاج وابن التلاج متهم بالاختلاق .

(من أمن رجلا على دمه فقتله فأنا بريء من القاتل وإن كان المقتول كافراً) لكنه مؤمن بخلاف ما إذا كان مرتداً

عمرو بن الحمق - (صح)

٨٢٧٢ — مَنْ آوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ، مَالَمْ يُعَرِّفْهَا - (حم م) عن زيد بن خالد - (صح)

٨٢٧٣ — مَنْ آوَى يَتِيماً أَوْ يَتِيمَيْنِ ثُمَّ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ - (طس) عن ابن عباس - (ح)

٨٢٧٤ — مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ - (حم ق ن ه) عن ابن عمر - (صح)

٨٢٧٥ — مَنِ ابْتَاعَ مَمْلُوكًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا يُطْعِمُهُ الْحَلْوَاءَ؛ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِهِ - ابن النجار عن عائشة - (ض)

٨٢٧٦ — مَنِ ابْتَغَى الْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ يُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ تُقْبِلَ أَفْئِدَةُ النَّاسِ إِلَيْهِ؛ فَإِلَى النَّارِ - (ك هب) عن كعب بن مالك - (صح)

أو حربيا وفيه أن لكل مسلم ولو عبداً أو امرأة غير أسير ولا مكره تأمين كافر وكافرة فيحرم قتله قال الإمام وعليه دية ذمى (ن عن عمرو بن الحمق) قال الهيثمي ورواه عنه الطبراني بأسانيد كثيرة وأحدها رجاله ثقات

(من آوى) بالمد والقصر فكل منهما يلزم ويتعدى لكن القصر فى اللازم والمد فى المتعدى أشهر وبه جاء التنزيل «أرأيت إذ أوينا إلى الصخرة»، «وآويناهما» والمراد ضم إليه (ضالة) قال الزمخشرى صفة فى الأصل للبهيمة فغلبت قال والمعنى أن من يضمها إلى نفسه متملكا لها ولا ينشدها (فهو ضال) عن طريق الصواب أو آثم أو ضامن إن هلكت عنده؛ عبر به عن الضمان للمشاكلة وذلك لأنه إذا التقطها فلم يعرفها فقد أضر بصاحبها وصار سببا فى تضليله عنها فكان ضالا عن الحق (مالم يعرفها) قال النووى فيه لزوم تعريف اللقطة، قصد تملكها أو حفظها وهو الصحيح عند الشافعية ويحتمل أن المراد ضالة الإبل ونحوها مما لا يلتقط للتملك بل للحفظ فيجب تعريفها أبدا (حم م) فى القضاء (عن زيد بن خالد) الجهنى ورواه النسائى أيضا ولم يخرجه البخارى.

(من آوى يتيما أو يتيمين) أى ضمهما إليه وقام بمؤنتهما (ثم صبر واحتسب كنت أنا وهو فى الجنة كهاتين) تمامه عند مخرجه الطبرانى وحرك أصبعيه السبابة والوسطى قال الطيبى وقوله فى الجنة خبر كان فيجب أن يقدر متعلقة خاصا ليوافقه قوله كهاتين أى متقارنين فى الجنة اقترانا مثل اقتران هاتين الأصبعين ويجوز أن يكون كهاتين حالا من الضمير المستتر فى الجنة (طس عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى وفيه من لم أعرفهم.

(من ابتاع) أى اشترى (طعاما) هو ما يؤكل (فلا يبعه حتى يستوفيه) أى يقبضه كما جاء مصرحا به فى رواية لئلا يكون متصرفا فى ملك غيره بلا إذنه فإن الزيادة على المسمى فى الكيل والوازن للبائع وقيد الطعام اتفاقى لأن النهى عام فى كل منقول عند أبى حنيفة وفى العقار أيضا عند الشافعى وجعل مالك وأحمد القيد للاحتراز (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب.

(من ابتاع) أى اشترى (مملوكا) عبداً أو أمة (فليحمد الله) أى على تيسره له (وليكن أول ما يطعمه) الشىء (الحلو) أى ما فيه حلاوة خلقية أو مصنوعة (فإنه أطيب لنفسه) مع ما فيه من التفاؤل الحسن، والأمر للندب (ابن النجار) فى تاريخه (عن عائشة) ورواه عنها أيضا ابن عدى ورواه الخرائطى فى مكارم الأخلاق عن معاذ مرفوعا وعده ابن الجوزى فى الموضوعات.

(من ابتغى العلم) أى طلب تعلمه (ليباهى به العلماء) أى يفاخرهم ويطاولهم به (أو يمارى به السفهاء) أى يجادلهم ويخاصمهم والمماراة المجادلة والمحاجة من المرية وهى الشك فإن كان واحد من المتخاصمين يشك فيما يقوله الآخر (أو تقبل) بطلبه

٨٢٧٧ — مَنِ ابْتَغَى الْقَضَاءَ، وَسَأَلَ فِيهِ شُفَعَاءَ، وُكِلَ إِلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أُكْرِهَ عَلَيْهِ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَلَكاً يُسَدِّدُهُ - (ت) عن أنس - (ح)

٨٢٧٨ — مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هٰذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْراً مِنَ النَّارِ - (حم ق ن) عن عائشة - (صح)

٨٢٧٩ — مَنِ ابْتُلِيَ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَعْدِلْ بَيْنَهُمْ فِي: لَحْظِهِ، وَإِشَارَتِهِ، وَمَقْعَدِهِ، وَمَجْلِسِهِ - (قط طب هق) عن أم سلمة - (ض)

٨٢٨٠ — مَنِ ابْتُلِيَ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَرْفَعْ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ مَا لَا يَرْفَعُ عَلَى الْآخَرِ -

---

(أفئدة الناس) أى قلوبهم (إليه فالى النار) أى فالمبتغى ذلك مآله إلى النار وفى رواية فأدخله الله النار قال القاضى ثم المختص بهذا الوعيد إن كان من أهل الإيمان فلا بد من دخوله الجنة كما عرف بالنصوص الصحيحة فتأويل الحديث أن يكون تهديدا أو زجرا عن طلب الدنيا بعمل الآخرة وعد الذهبى تعلم العلم لشىء مما ذكر من الكبائر (ك هب) من حديث اسحاق بن يحيى بن طلحة عن عبدالله بن كعب (عن) أبيه (كعب بن مالك) قال الحاكم لم يخرجا لاسحاق وانما أخرجته شاهدا وقال الذهبى فى الكبائر عقب تخريجه فى الحديث إسحاق واه

(من ابتغى القضاء) أى طلبه (وسأل فيه) أى فى توليته (شفعاء وكل إلى نفسه ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكا يسدده) قال الطيبى جمع بين ابتغى وطلب وسأل إظهاراً لحرصه فإن النفس مائلة إلى حب الرياسة وطلب الترفع فمن منعها سلم من هذه الآفة ومن اتبع هواه وسأل القضاء هلك ولا سبيل إلى الشروع فيه إلا بالاكراه وفى الاكراه قمع هوى النفس وحينئذ يسدد إلى طريق الصواب (ت عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وهو فى ذلك تابع لمخرجه حيث قال حسن غريب قال فى المنار ولم يبين علته وقد خرجه من طريقين ففيه من طريق خيثمة النضرى لم تثبت عدالته وقال ابن معين ليس بشىء ومن الطريق الأخرى بلال بن مرداس مجهول وعبد الأعلى بن عباس ضعيف

(من ابتلى) البلاء الامتحان يعنى من امتحن (من هذه) الإشارة إلى أمثال المذكورات فى السبب الآتى فى الفاقة أو جنس البنات مطلقا (البنات بشىء) من أحوالهن أو من أنفسهن لينظر هل يحسن أو يسىء، وعدّ نفس وجودهن بلاء لما ينشأ عنهن من العار تارة والشر تارة والفتن بين الاصهار أخرى (فأحسن اليهن) بالقيام بهن على الوجه الزائد عن الواجب من نحو إنفاق وتجهيز وغير ذلك بما يليق بأمثالهن على الكمال المطلوب (كن له سترا) أى حجابا وأراد بالستر الجنس الشامل للقليل والكثير وإلا لقال أستارا (من النار) جزاءاً وفاقا فمن سترهن بالاحسان جوزى بالستر من النيران؛ وأفاد تأكيد حق البنات لضعفهن غالباً بخلاف الذكور لما لهم من القوة وجودة الرأى وإمكان التصرف غالباً ﴿تنبيه﴾ قال الزين العراقى لم يقيد هذه الرواية بالاحتساب وقيده فى أخرى به والظاهر حمل المطلق على المقيد (حم ق ت عن عائشة) قالت دخلت امرأة ومعها بنتان لها فسألت فلم أجد عندى شيئا غير تمرة فأعطيتها إياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت فدخل النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته فذكره

(من ابتلى بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم فى لحظه) أى نظره إلى من تحاكم اليه منهم (وإشارته ومقعده ومجلسه) وجميع وجوه الاكرام من السلام وغيره فيحرم عليه ترك التسوية (قط طب هق عن أم سلمة) قال الذهبى فى المهذب إسناده واه

(من ابتلى بالقضاء بين المسلمين فلا يرفع صوته على أحد الخصمين مالا يرفعه على الآخر) بل يسوى بينهم

(طب هق) عن أم سلمة - (ض)

٨٢٨١ - مَنْ أُبْتُلِيَ فَصَبَرَ . وَأُعْطِيَ فَشَكَرَ ؛ وَظُلِمَ فَغَفَرَ ، وَظَلَمَ فَاسْتَغْفَرَ ، أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ - (طب هب) عن سخبرة - (ح)

٨٢٨٢ - مَنْ أُبْلِيَ بَلاءً فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَإِنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ - (د) والضياء عن جابر - (صح)

٨٢٨٣ - مَنْ أَتَى الْمَسْجِدَ لِشَيْءٍ فَهُوَ حَظُّهُ - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٨٢٨٤ - مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً - (حم م) عن بعض أمهات المؤمنين (صح)

فى الرفع وعدمه لوجوب التسوية كما مر (طب هق عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال مخرجه البيهق نفسه عقب تخريجه الحديث محمد بن العلاء أى أحد رجاله ليس بالقوى اه وفيه محمد بن الحسين السلمي الصوفى وقد سبق عن الخطيب أنه وضاع

(من ابتلى) بضم التاء (فصبر وأعطى) بكسر الطاء (فشكر،وظلم) بضم الظاء (فغفر،وظلم) بفتح الظاء (فاستغفر: أولئك لهم الأمن وهم مهتدون) استدل به القرطبي وغيره على أن حصول الابتلاء وكل مايترتب عليه التكفير لايحصل به الموعود إلا بانضمام الصبر اليه ورد بأن الكلام هنا فى ثواب مخصوص وهو حصول الأمن والهداية لافى مطلق الثواب (طب هب عن سخبرة) بمهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة فوحدة تحتية مفتوحة وزن مسلمة هو الأزدى وقيل الأسدى وهو والد عبد الله بن سخبرة له صحبة ذكره ابن الأثير وفى التقريب كأصله صحابي فى إسناد حديثه ضعف اه ورمز المصنف لحسنه وأصله قول الحافظ فى الفتح خرجه الطبرانى بسند حسن

(من أتى المسجد) أى قصده (لشيء) أى لفعل شيء فيه (فهو حظه) أى نصيبه من إتيانه لايحصل له غيره فمن أتاه لصلاة حصل له أجرها أو لزيارة بيت الله حصلا له ومن أتاه لها مع تعلم علم أو إرشاد جاهل حصل له ماأتاه لأجله أو أتاه لنحو تفرج أو إنشاد ضالة فهو حظه وهو من قوله عليه السلام وإنما لكل امرئ مانوى (د عن أبي هريرة) رمز لحسنه ورواه عنه ابن ماجه أيضاً قال عبد الحق وفيه عثمان بن أبي عاتكة قال ابن معين ليس بشيء وابن حنبل لا بأس به وقال المنذرى ضعفه غير واحد وقال الذهبي صدقه النسائي ووثقه غيره (من أبلى) بضم الهمزة و كسر اللام (بلاء) أى أنعم عليه بنعمة والبلاء يستعمل فى الخير والشر لأن أصله الاختبار والامتحان كما تقرر (فذكره فقد شكره) يعنى أن من آداب النعمة أن يذكر المعطى فإذا ذكره فقد شكره وذا لاينافى رؤية النعمة منه تعالى لأن المعطى طريقاً فى وصولها وقد أثنى الله على عباده بأعمالهم وهو خالقها ومن تمام الشكر أن يستر عيوب العطاء ولا يحتقره (وإن كتمه فقد كفره) أى ستر نعمة العطاء وغطاها ولئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابى لشديد (د والضياء) فى المختارة (عن جابر) ابن عبد الله ورواته ثقات

(من أتى عرّافاً) بالتشديد وهو من يخبر بالأمور الماضية أو بما أخفى وزعم أنه هو الكاهن يرده جمعه بينهما فى الخبر الآتى قال النووى والفرق بين الكاهن والعراف أن الكاهن إنما يتعاطى الاخبار عن الكوائن المستقبلة ويزعم معرفة الأسرار والعراف يتعاطى معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك ومن الكهنة من يزعم أن جنياً يلق إليه الأخبار ومنهم من يدعى إدراك الغيب بفهم أعطيه وأمارات يستدل بها عليه وقال ابن حجر الكاهن الذى يتعاطى الخبر عن الأمور المغيبة وكانوا فى الجاهلية كثيراً فمعظمهم كان يعتمد على من تابعه من الجن وبعضهم كان يدعى معرفة ذلك بمقدمات أسباب يستدل على مواقعها من كلام من يسأله وهذا الأخير يسمى العراف بمهملتين اه (فسأله عن شيء) أى من المغيبات ونحوها (لم تقبل له صلاة أربعين ليلة) خص العدد بالأربعين على عادة العرب فى

٨٢٨٥ — مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ - (حم ك) عن أبي هريرة (ح)

٨٢٨٦ — مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى يُصْبِحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ - (ن ه حب ك) عن أبي الدرداء - (ح)

٨٢٨٧ — مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ كَانَتْ لَهُ ظُهْرًا - ابن عساكر عن ابن عمرو - (ض)

٨٢٨٨ — مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، أَوْ أَتَى امْرَأَةً حَائِضًا، أَوْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا؛ فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ - (حم ٤) عن أبي هريرة - (ح)

ذكر الأربعين والسبعين ونحوهما للتكثير او لأنها المدة التى ينتهى إليها تأثير تلك المعصية فى قلب فاعلها وجوارحه وعندانتهائها ينتهي ذلك التأثير، ذكره القرطبي، وخص الليلة لأن من عاداتهم ابتداء الحساب بالليالي. وخص الصلاة لكونها عماد الدين فصومه كذلك، كذا قيل، ثم اعلم أن ذا وما أشبهه كمن شرب الخمر يلزمه الصلاة وإن لم تقبل. إذ معنى عدم القبول عدم الثواب لاستحقاق العقاب فالصلاة مع القبول لفاعلها الثواب بلا عقاب ومع نفيه لاثواب ولا عقاب؛ هذا ما عليه النووي لكن اعترض بأنه سبحانه لا يضيع أجر المحسنين فكيف يسقط ثواب صلاة صحيحة بمعصية لاحقة؟ فالوجه أن يقال المراد من عدم القبول عدم تضعيف الأجر لكنه إذا فعلها بشروطها برئت ذمته من المطالبة بها ويفوته قبول الرضا عنه وإكرامه ويتضح باعتبار ملوك الأرض ولله المثل الأعلى، وذلك أن المهدى إما مردود عليه أو مقبول منه والمقبول إما مقرب مكرم وإما ليس كذلك فالأول البعيد المطرود والثانى المقبول التام الكامل والثالث لا يصدق عليه أنه كالأول فإنه لم يرد هديته بل التفت إليه وقبل منه لكن لما لم يثب صار كأنه غير مقبول منه فصدق عليه أنه لم يقبل منه (حم م) فى الطب (عن بعض أمهات المؤمنين) وعينها الحيدى بأنها حفصة

(من أتى عرافا أو كاهنا) وهو من يخبر عما يحدث أو عن شيء غائب أو عن طالع أحد بسعد أو نحس أو دولة أو محنة أو منحة (فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل الله على محمد) من الكتاب والسنة وصرح بالعلم تجريداً وأفاد بقوله فصدقه أن الغرض إن سأله معتقداً صدقه فلو فعله استهزاء معتقداً كذبه فلا يلحقه الوعيد، ثم إنه لا تعارض بين ذا الخبر وما قبله لأن المراد إن مصدق الكاهن إن اعتقد أنه يعلم الغيب كفر وإن اعتقد أن الجن تلقى إليه ماسمعته من الملائكة وأنه بإلهام فصدقه من هذه الجهة لا يكفر قال الراغب العرافة مختصة بالأمور الماضية والكهانة بالحادثة وكان ذلك فى العرب كثيراً وآخر من روى عنه الأخبار العجيبة سطيح وسواد بن قارب (حم ك عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرطهما وقال الحافظ العراقى فى أماليه حديث صحيح ورواه عنه البيهقي فى السنن فقال الذهبي إسناده قوى

(من أتى فراشه) لينام (وهو ينوى أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه) أى نام قهرا عليه (حتى يصبح كتب له ما نوى) إنما الأعمال بالنيات وفيه أن الأمور بمقاصدها (وكان نومه صدقة عليه من ربه - ن ه حب ك عن أبي الدرداء) قال الحاكم على شرطهما وعلته أن معاوية بن عمرو رواه عن زائدة فوقفه وحسين الجعفى أحفظ كذا فى المستدرك وأقره الذهبي وقال الحافظ العراقى سنده صحيح وقال المنذرى سنده جيد ٭ (من أتى الجمعة والإمام يخطب) خطبتها (كانت له ظهراً) أى فاتته الجمعة فلا يصح ما صلاه جمعة بل ظهراً لفوات شرطها من سماعه للخطبة وهذا إن لم يتم العدد إلا به (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمرو) بن العاص ٭ (من أتى كاهناً فصدقه بما يقول أو أتى امرأة حائضاً) أى جامعها حال حيضها (أو أتى امرأة فى دبرها) قال الطيبي: أتى: لفظ مشترك بين المجامعة وإتيان الكاهن (فقد برئ مما أنزل على محمد) صلى الله عليه وسلم قال الطيبي تغليظ شديد ووعيد هائل كيف لم يكتف بكفره بل ضم اليه

٨٢٨٩ - مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ حُجِبَتْ عَنْهُ التَّوْبَةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً؛ فَإِنْ صَدَّقَهُ بِمَا قَالَ كَفَرَ - (طب) عن واثلة - (ض)

٨٢٩٠ - مَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ؛ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ - (طب) عن الحكم بن عمير - (ض)

٨٢٩١ - مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي حَيْضِهَا فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، وَمَنْ أَتَاهَا وَقَدْ أَدْبَرَ الدَّمُ عَنْهَا وَلَمْ تَغْتَسِلْ فَنِصْفُ دِينَارٍ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم وصرح بالعلم تجديداً والمراد بالمنزل الكتاب والسنة أى من ارتكب هذه المذكورات فقد برئ من دين محمد صلى الله عليه وسلم بما أنزل عليه وفى تخصيص المرأة المنكوحة فى دبرها دلالة على أن إتيان الأجنبية سيما الذكران أشد نكيراً وفى تقديم الكاهن عليهما ترق من الأهون إلى الأغلظ اه. وقال المظهر المراد أن من فعل هذه المذكورات واستحلها فقد كفر ومن لم يستحلها فهو كافر النعمة على ما مر غير مرة وليس المراد حقيقة الكفر وإلا لما أمر فى وطء الحائض بالكفارة كما بينه الترمذى وغيره، واعلم ان إتيان الكاهن شديد التحريم حتى فى الملل السابقة قال فى السفر الثانى من التوراة لاتتبعوا العرافين والقافة ولا تنطلقوا اليهم ولا تسألوهم عن شيء لئلا تتنجسوا بهم وفى الثالث من تبعهم وضل بهم أنزل به غضبى الشديد وأهلمن شيعه اه. وإتيان الحائض مضر شرعا وطبا قال الحرالى هو مؤذ للجسم والنفس لاختلاط النطفة بركس الدم الفاسد العافن حتى قيل إن الموطوءة فيه يعرض لولدها أنواع من الآفات ﴿ فائدة ﴾ قال الحافظ ابن حجر فى اللسان فى ترجمة سهل بن عمار أصل وطء الحليلة فى الدبر أى فعله مروى عن ابن عمر وعن نافع وعن مالك من طرق عدة صحيحة بعضها فى صحيح البخارى وفى غريب مالك للدارقطنى (حم ٤) فى الطب والبعض فى الطهارة (عن أبى هريرة) قال البغوى سنده ضعيف قال المناوى وهو كما قال وقال الترمذى ضعفه البخارى وقال ابن سيد الناس فيه أربع علل التفرد عن غير ثقة وهو موجب للضعف وضعف رواته والانقطاع ونكارة متنه وأطال فى بيانه وقال الذهبى فى الكبائر ليس إسناده بالقائم وقال المنذرى رووه كلهم من طريق حكيم الأثرم عن ابن تميمة وهو طريق خالد عن أبى هريرة وسئل ابن المدينى من حكيم فقال عيانا هذا وقال البخارى لايعرف لابن تميمة سماع من أبى هريرة.

(من أتى كاهناً فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه بما قال كفر) تمسك به الخوارج على أصولهم الفاسدة فى التكفير بالذنوب ومذهب أهل السنة أنه لا يكفر فمعناه ق. كفر النعمة أى سترها فإن اعتقد صدقه فى دعواه الاطلاع على الغيب كفر حقيقة على ما مر بسطه (طب عن واثلة) بن الأسقع قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمى فيه سليمان بن أحمد الواسطى وهو متروك.

(من أتى اليكم معروفاً فكافئوه) لأن فى ذلك التواصل والتحابب والذى أتاك المعروف محتاج كأنت لقابله بمثل فعله وأحسن قال سبحانه وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها قيل هو فى الهدية وقيل السلام (فإن لم تجدوا) ماتكافئوه به (فادعوا) الله (له) أن يكافئه عنكم وفى خبر إذا قال الرجل لأخيه جزاك الله خيراً فقد أبلغ فى الثناء (هب عن الحكم بن عمير) الثمالى قال الهيثمى فيه يحيى بن يعلى الأسلمى وهو ضعيف

(من أتى امرأة) أى جامعها (فى حيضها) عمداً أو جهلا (فليتصدق) ندباً وقيل وجوباً (بدينار) أى بمثقال اسلامى خالص (ومن أتاها وقد أدبر الدم عنها ولم تغتسل فنصف دينار) ولا شيء على المرأة لأنه حق تعلق بالوطء فخوطب به الرجل دونها كالمهر (طب عن ابن عباس) وصححه الحاكم لكن نوزع بضعف سنده واضطراب متنه فروى مرفوعاً وموقوفا ومرسلا ومعضلا وبدينار مطلقا وبنصف كذلك وبخمسى دينار وباعتبار صفات الدم وبدونه وباعتبار أول الحيض وآخره لكن أطال ابن القطان فى الانتصار له وأنه من

٨٢٩٢ — مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ مُتَنَصِّلاً فَلْيَقْبَلْ ذَلِكَ مِنْهُ مُحِقًّا أَوْ مُبْطِلاً ؛ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ لَمْ يَرِدْ عَلَيَّ الْحَوْضَ - (ك) عن أبي هريرة - (ح)

٨٢٩٣ — مَنِ اتَّبَعَ الْجَنَازَةَ فَلْيَحْمِلْ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ كُلِّهَا - (ه) عن ابن مسعود - (ض)

٨٢٩٤ — مَنِ اتَّبَعَ كِتَابَ اللهِ هَدَاهُ مِنَ الضَّلالَةِ ، وَوَقَاهُ سُوءَ الْحِسَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طس) عن ابن عباس - (ض)

٨٢٩٥ — مَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ سِتُّونَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ اللهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمْرِ - (حم) عن أبي هريرة (ح)

طريق أبي داود صحيح وإن كان ضعيفاً من غيرها قال ابن حجر وهو الصواب ولا يضر الاضطراب فكم من حديث احتجوا به وفيه من الخلف أكثر مما في هذا الخبر ؟ كخبر القلتين ، وفيه رد على النووي في زعمه ضعفه . اه

(من أتاه أخوه) في الدين وإن لم يكن أخوه من النسب (متنصلا) أي متنفيا من ذنبه معتذرا اليه (فليقبل ذلك منه) ندبا مؤكدا سواء كان (محقا) في اعتذاره (أو مبطلا) فيه (فإن لم يفعل) أي لم يقبل معذرته (لم يرد على الحوض) يوم القيامة حين يرده المؤمنون فيسقيهم منه لأن تنصله خروج من الذنب واستسلام له والله سبحانه يقبل التوبة ممن أقبل عليه وأسلم ووجه اليه معاملة له برجائه وهو يحب صفاته ويحب من تخلق بشيء منها كما سبق فمن عرض عليه التحلي بهذا الخلق العظيم فأبى واستكبر عن قبوله ورد المتنصل اليه خائبا ولم يبرد قلبه بقبول معذرته جوزي على ذلك بإطالة عطشه في الموقف حين تدنو الشمس من الرؤس فيعاقب بتقديم غيره في الورود في ذلك اليوم المشهود حتى يكون من آخر الواردين (تنبيه) حكي أن أبا سهل الصعلوكي بحث في مسألة في محفل مع عبدالله الختن فاغاظ عليه أبو سهل في الرد ثم جاء يعتذر اليه في السر فأنشد الختن

جفاء جرى لدى الناس فانبسط   وعذر الى سر فأكد مافرط
ومن رام أن يمحو جلي اعتدائه   خفي اعتذار فهو في أعظم الغلط

فبين الختن أن الاعتذار لا يمحو الذنب إلا إن جرى على نحو الذي جرى عليه التقصير وهذا قد ينافيه ظاهر قوله في الحديث محقا أو مبطلا إلا أن يراد أن هذا هو مقام الكمال والحاصل أن الكلام في مقامين مقام يتعلق بالعافي وهذا الأكمل فيه قبول العذر وإن علم كذبه سواء أنكر وقوع الذنب أو أقر فطلب العفو ومقام يتعلق بما يلحقه من المعتذر اليه وصحة ألحقها به في الملإ فهذا لا يرفع الاعتذار منه الذنب إلا إن كان بحضرة أولئك الذين أوهمهم إلحاق النقص به وهذا بالنسبة إلى الآحاد أما بالنسبة لكمل الرجال فالعفو مطلوب على كل حال (ك عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا ابن السني والديلمي .

(من اتبع الجنازة فليحمل بجوانب السرير كلها) النعش الذي فوقه الميت وفي الحديث إيماء إلى تفضيل التربيع في حمل الجنازة وهو أن يتقدم رجلان ويتأخر رجلان وهو مذهب الحنفية وفضل الشافعية الحمل بين العمودين وهو أن يضع واحد العمودين على عاتقيه ويحمل المؤخر رجلان لأدلة أخرى (ه عن ابن مسعود) • (من اتبع كتاب الله) القرآن أي أحكامه (هداه من الضلالة ووقاه سوء الحساب يوم القيامة) تمامه عند الطبراني وذلك أن الله عز وجل قال فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى • انتهى (طس عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه أبو شيبة وعمران بن أبي عمران وكلاهما ضعيف جداً

(من أتت عليه ستون سنة فقد أعذر الله اليه في العمر) أي بسط عذره على مواضع التملق له وطلب العذر اليه كما يقال لمن فعل مانهي عنه ما حملك على هذا ؟ فيقول خدعني فلان وغرني كذا ورجوت كذا وخفت كذا

٨٢٩٦ — مَنْ أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ جُلُوسٌ فَهُمْ شُرَكَاؤُهُ فِيهَا - (طب) عن الحسن بن علي - (ح)

٨٢٩٧ — مَنِ اتَّخَذَ مِنَ الْخَدَمِ غَيْرَ مَا يَنْكِحُ ثُمَّ بَغَيْنَ فَعَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ آثَامِهِنَّ شَيْءٌ - البزار عن سلمان - (ض)

فيقال له قد عذرناك وتجاوزنا عنك فإذا لم يرجع العبد ويعتذر مع تلاهى العمر وحلول الشيب الذى هو نذير الموت بساحته فقد خلع عذاره ورفض إنذاره وعدم الحجة فى ترك الحجة ولا قوة إلا بالله، قال ابن بطال إنما كانت الستون حدًا لذلك لأنها قريبة من المعترك وهو سن الانابة وترقب المنية فهذا إعذار بعد إعذار لطفا منه تعالى بعباده حتى ينقلهم من حالة الجهل إلى حالة العلم ثم أعذر اليهم فلم يعاقبهم إلا بعد الحجة الواضحة (حم) من رواية يعقوب ابن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سعيد المقبرى (عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه وخرجه البيهقى فى الشعب باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور ثم قال استشهد به البخارى وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرجه النسائى باللفظ المزبور من الوجه الذى خرجه منه أحمد

(من أتته) فى رواية الطبرانى من هديت له (هدية وعنده قوم جلوس فهم شركاؤه فيها) لأنه تعالى قد أوصى فى التنزيل بالاحسان إلى الجليس وهو يعم الصاحب فى الحضر والرفيق فى السفر والزوجة وهى أعظمها وإنما وجب لهم حق الإكرام بمقاسمتهم من الانعام لأنه سبحانه وتعالى أقام لك من جهتهم مرفقا موفقا ومنفعا فإن لم يوجب لهم الحق لم يشكرهم والله لا يحب الكفور وقال الحكيم: الجلساء هم الذين داوموا على مجالستك حتى صاروا معك كشىء واحد فليس كل من جلس إليك جليسك بل الجليس من أفضى إليك أسراره ويخالطك فى أمورك فله حق وحرمة ﴿حكاية﴾ قال ابن العربى أخبرنى بهجة الملك أبو طالب ابن عين الدولة ملك صور أنه أهدى لملك مصر هدية عظامى جمعت كل ظريفة وتحفة من الآلات السلطانية والذخائر العجيبة قال إن وجه حسنها لم يوجد مثلها لعينها وواصل جمعها فى أعوام كثيرة فلما كملت بعثها إليه فدخل الرسل عليه فى فسطاط مصر وسلموا له كتب الهدية وكان بالمجلس ابن ربيعة ملك طىء ضيفا فقال له الهدية مشتركة فقال أما لمثلنا فلا تصح الشركة ولا تليق وهى بجملتها لك فأخذها . قال بهجة الملك فما أسف على هبتها بل على كونه لم يقف على أعيانها حتى يرى مالم تقع عينه على مثله فى مملكته (طب) وكذا الخطيب (عن الحسن بن على) قال الهيثمى وفيه يحيى بن سعيد القطان وهو ضعيف ورواه الطبرانى أيضا فى الكبير والاوسط عن ابن عباس قال الهيثمى وفيه مندل بن على ضعيف وقد وثق ورواه أيضا العقيلى وابن حبان فى الضعفاء والبيهقى من حديث ابن عباس ثم قال العقيلى لا يصح فى هذا المتن حديث قال فى الميزان وقد علقه البخارى وقال لا يصح قال فى اللسان وله طريق الى ابن عباس موقوفة وسندها جيد اه أما المرفوع لحكم ابن الجوزى بوضعه من جميع طرقه

(من اتخذ من الخدم غير ما) أى أمة (ينكح) ها (ثم بغين) أى زنين (فعليه مثل آثامهن) لأنه السبب فيها (من غير أن ينقص من آثامهن شىء) قال فى المطامح هذا ظاهر من حيث المعنى لأن فاعل السبب كفاعل المسبب ولا يتحقق ذلك إلا إذا قدر على الكف والمنع من المعصية وأسبابها اه وأخذ منه أن العاجز عن الوطء ينبغى له عدم اتخاذ السرارى؛ ومن ثم قيل:

إذا تزوج شيخ الدار غانيــة ... مليحة القد تزهى ساعة النظر
فقــد تزايغ فى أحواله رأتت ... فأتى القيادة يستقصى عن الخبر

(البزار) فى مسنده (عن سلمان) الفارسى وفيه عطاء بن يسار عن سلمان الفارسى قال عبد الحق وعطاء لم يعلم سماعه منه فإن فيه سعيد بن الجرو لا أعلم له وجوداً إلا هنا وفيه سلمة بن كلثوم يروى عنه جمع ومع ذلك هو مجهول الحال

٨٢٩٨ — مَنِ اتَّقَى اللهَ عَاشَ قَوِيًّا، وَسَارَ فِي بِلَادِهِ آمِنًا - (حل) عن علي - (ض)

٨٢٩٩ — مَنِ اتَّقَى اللهَ أَهَابَ اللهُ مِنْهُ كُلَّ شَيْءٍ، وَمَنْ لَمْ يَتَّقِ اللهَ أَهَابَهُ اللهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ - الحكيم عن واثلة - (ض)

٨٣٠٠ — مَنِ اتَّقَى اللهَ كَلَّ لِسَانُهُ وَلَمْ يَشْفِ غَيْظَهُ - ابن أبي الدنيا في التقوى عن سهل بن سعد - (ض)

٨٣٠١ — مَنِ اتَّقَى اللهَ وَقَاهُ كُلَّ شَيْءٍ - ابن النجار عن ابن عباس - (ض)

٨٣٠٢ — مَنْ أَثْكَلَ ثَلَاثَةً مِنْ صُلْبِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ فَاحْتَسَبَهُمْ عَلَى اللهِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ - (طب) عن عقبة

(من اتقى الله) أى أطاعه فى أمره ونهيه ولم يعصه بقدر الاستطاعة (عاش قويا) فى دينه وبدنه حسا ومعنى، وأى قوة أعظم من التأييد والنصر «إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون» (وسار فى بلاده) كذا فيما وقفت عليه من النسخ لكن لفظ رواية العسكرى وسار فى بلاد عدوه (آمنا) مما يخاف «وإن تصبروا وتتقوا لايضركم كيدهم شيئا» «وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور» قال الغزالى التقوى كنز عزيز فإن ظفرت به فكم تجد فيه من جوهر شريف وعلق نفيس وخير كثير ورزق كريم وفوز كبير وملك عظيم فخيرات الدنيا جمعت تحت هذه الخصلة الواحدة التى هى التقوى وكل خير وسعادة فى الدارين تحت هذه اللفظة فلا تنس نصيبك منها وقال بعض العارفين لشيخه أوصنى قال أوصيك بوصية رب العالمين للأولين والآخرين من قوله «ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله» (حل عن على) أمير المؤمنين ورواه بهذا اللفظ العسكرى عن سمرة مرفوعا

(من اتقى الله أهاب الله منه كل شىء ومن لم يتق الله أهابه الله من كل شىء) لأن من كان ذا حظ من التقوى امتلأ قلبه بنور اليقين فانفتح عليه من الجلال والهيبة ما يهابه به كل من يراه وبقلة التقوى يقل اليقين وتستولى الظلمة على القلب ومن هذا حاله فهو كالكلب فأنى يهاب؟ فعلى قدر خوف العبد من ربه يكون خوف الخلق منه فكلما اشتد خوف العبد من الرب اشتد خوف الخلق منه قال بعضهم الخائف الذى يخافه المخلوقات وهو الذى غلب عليه خوف الله وصار كله خوفا وقد كان سعيد بن المسيب مع شدة زهده وتقشفه يستأذنون عليه هيبة له كما يستأذنون على الأمراء بل أشد وكان يقول ما استغنى أحد بالله إلا وافتقر الناس إليه (الحكيم) الترمذى (عن واثلة) بن الأسقع

(من اتقى الله كل) بفتح الكاف وشد اللام (لسانه ولم يشف غيظه) بمن فعل به مكروها لأن التقوى عبارة عن امتثال أوامر الله وتجنب نواهيه ولن يصل العبد إلى القيام بأوامره إلا بمراقبة قلبه وجوارحه فى لحظاته وأنفاسه بحيث يعلم أنه مطلع عليه وعلى ضميره ومشرف على ظاهره وباطنه محيط بجميع لحظاته وخطراته وخطواته وسائر حركاته وسكناته وذلك مانع له مما ذكر فمن زعم أنه من المتقين وهو ذرب اللسان منتصر لنفسه مشف لغيظه فهو من الكاذبين، لا، بل من الهالكين (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (التقوى عن سهل بن سعد) ورواه عنه أيضا الديلمى فى مسند الفردوس قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف قال ورأيناه فى الأربعين البلدانية للسلفى

(من اتقى الله وقاه كل شىء) يخافه «ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولاهم يحزنون» فأعظم بخصلة تضمنت موالاة الله وانتفاء الخوف والحزن وحصول البشرى فى الدنيا والعقبى «إن الله يحب المتقين» «ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولاهم يحزنون * الذين آمنوا وكانوا يتقون * لهم البشرى فى الحياة الدنيا والآخرة» (ابن النجار) فى تاريخه (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الخطيب فى تاريخه باللفظ المزبور فما أوهمه صنيع المصنف أنه لايوجد مخرجا لاحد من المشاهير غير جيد

(من أثكل) أى فقد (ثلاثة من صلبه) بضم أوله المهملة (فى سبيل الله فاحتسبهم على الله وجبت له الجنة)

ابن عامر - (ح)

٨٣٠٣ - مَن أَثْنَيْتُم عَلَيْهِ خَيرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَن أَثْنَيْتُم عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ ، أَنْتُم شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ - (حم ق ن) عن أنس - (صح)

٨٣٠٤ - مَنِ اجْتَنَبَ أَرْبَعًا دَخَلَ الْجَنَّةَ : الدِّمَاءَ . وَالْأَمْوَالَ . وَالْفُرُوجَ . وَالْأَشْرِبَةَ - البزار عن أنس - (ح)

٨٤٠٥ - مَنْ أَجْرَى اللهُ عَلَى يَدَيْهِ فَرَجًا لِمُسْلِمٍ فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرَبَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (خط) عن الحسن ابن علي - (ض)

تفضلا منه بانجاز وعده ولا يجب على الله شيء قال في الفردوس أي يحتسب الأجر على غصة حرقة المصيبة (طب عن عقبة بن عامر) قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات اه وقال المنذري بعد ماعزاه لأحمد والطبراني باللفظ المذكور من الوجه المزبور رواته ثقات فكان ينبغي للمؤلف عزوه لأحمد إذ هو أولى بالعزو من الطبراني ثم إنه أيضا قدرمز لحسنه فكان حقه أن يرمز لصحته .

(من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة) قال بعض شراح المصابيح المراد بالوجوب هنا وفيما مر ويأتي الثبوت لا الوجوب الاصطلاحي (ومن أثنيتم عليه شرا) بنصب خير وشر باسقاط الجار ، وذكر الثناء مقابلا للشر للمشاكلة (وجبت له النار) أي إن طابق الثناء الواقع لأن مستحق أحد الدارين لا يصير من أهل غيرها بقول يخالف الواقع او مطلقا لان إلهام الناس الثناء آية أنه غفر له ؛ وأورد لفظ الوجوب زيادة في التمريع والتهديد وإلا فقد يغفر للعاصي المؤمن قال القرطبي هذا الحديث يعارضه حديث البخاري لا تسبوا الأموات الخ والثناء بالشر سبب فقيل خاص بالمنافقين الذين شهد فيهم الصحب بما ظهر منهم وقيل هو عام فيمن يظهر الشر ويعلن به فيكون من قبيل لا غيبة لفاسق وقيل النهي بعد الدفن لا قبله (أنتم شهداء الله في الأرض) قاله ثلاثا للتأكيد وفي اضافة الشهداء إلى الله غاية التشريف واشعار بأنهم عنده بمنزلة علية لأنه عدلهم حيث قبل شهادتهم «وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس» والوسط العدل قال بعض الشراح والمراد شهادة الصحابة وغيرهم ممن كان بصفتهم لا شهادة الفسقة لأنهم قد يثنون على من هو مثلهم ولا شهادة من بينه وبين الميت عداوة لأن شهادة العدو لا تقبل وقيل معنى الخبر إن الثناء بالخير ممن أثنى عليه أهل الفضل وطابق الواقع فهو من أهل الجنة وإن لم يطابق الواقع فلا ، وكذا عكسه ، قال النووي والصحيح أنه على عمومه وأن من مات فألهم الناس الثناء عليه بخير فهو من أهل الجنة ، حسب أفعاله تقتضيه أم لا ، ووقوع الثناء بالشر كان قبل النهي عن سب الأموات والنهي خاص بغير نحو منافق ومتجاهر بفسق أو بدعة كامر (حم ق ن عن أنس) قال قاله لما مر بجنازة فأثنى عليها

(من اجتنب أربعاً) من الخصال (دخل الجنة) أي مع السابقين الاولين أو من غير سبق عذاب كما مر نظيره غير مرة (الدماء) بأن لا يريق دم امرئ ظلما (والأموال) بأن لا يتناول منها شيئاً بغير حق (والفروج) بأن لا يستمتع بفرج غير حليلته أو بفرج حليلته حيث قام بها مانع عارض كحيض وغيره (والأشربة) بأن لا يدخل جوفه شرابا شأنه الإسكار وإن لم يسكر لقلته (البزار) في مسنده (عن أنس) بن مالك رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه داود ابن الجراح. قال ابن معين وغيره يغلط في حديث سفيان دون غيره قال الهيثمي وهذا من حديثه عن سفيان وعد في الميزان هذا من مناكير داود ومن ثم قال ابن الجوزي حديث لا يصح

(من أجرى الله على يديه فرجا لمسلم) معصوم (فرج الله عنه كرب الدنيا والآخرة) جزاءاً وفاقا ، وهذا فضل عظيم لقضاء حوائج الناس لم يأت مثله إلا قليلا (خط عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين وفيه المنذر بن زياد الطائي

٨٣٠٦ — مَنْ أَجَلَّ سُلْطَانَ اللهِ أَجَلَّهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن أبي بكرة - (ض)

٨٣٠٧ — مَنْ أَحَاطَ حَائِطًا عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ - (حم د) والضياء عن سمرة (صح)

٨٣٠٨ — مَنْ أَحَبَّ لِلهِ . وَأَبْغَضَ لِلهِ ، وَأَعْطَى لِلهِ ، وَمَنَعَ لِلهِ ، فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ - (د) والضياء عن أبي أمامة - (صح)

٨٣٠٩ — مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ - (حم ق ت ن) عن عائشة وعن عبادة - (صح)

قال الذهبي : قال الدارقطني متروك

(من أجل سلطان الله أجله الله يوم القيامة) أراد بسلطان الله الإمام الأعظم أو المراد بسلطانه ماتقتضيه نواميس الألوهية ، وهـذا خبر أو دعاء مفهومه أن من أهانه أهانه الله ، وقد ورد هـذا صريحا فى خبر رواه الطيالسى (طب عن أبي بكرة)

(من أحاط حائطا على أرض فهى له) أى من أحيا مواتاً وحاط عليه حائطا من جميع جوانبه ملكه فليس لأحد نزعه منه وهذا حجة لأحمد أن من حوّط جداراً على موات ملكه وعند الشافعية الإحياء يختلف باختلاف المقاصد وحملوا الخبر على من قصد نحو حوش لادار (حم د) فى الإحياء (والضياء) فى المختارة كلهم من حديث الحسن (عن سمرة) قال ابن حجر فى صحة سماعه منه خلف ورواه عبد بن حميد من حديث جابر

(من أحب لله) أى لأجله ولوجهه مخلصا لالميل قلبه وهوى نفسه (وأبغض لله) لا لإيذاء من أبغضه له بل لكفره أو عصيانه (وأعطى لله) أى لثوابه ورضاه لالميل نفسه (ومنع لله) أى لأمر الله كأن لم يصرف الزكاة لكافر لخسته وإلا لهاشمى لشرفه بل لمنع الله لها منها واقتصار المصنف على هذا يؤذن بأن الحديث ليس إلا كذلك بل سقط هنا جملة وهى قوله ونكح لله ، هكذا حكاه هو عن أبي داود فى مختصر الموضوعات (فقد استكمل الايمان) بمعنى أكمله ، ذكره المظهر؛قال الطيبي وهو بحسب اللغة ؛ أما عند علماء البيان ففيه مبالغة لأن زيادة البناء زيادة فى المعنى كأنه جرد من نفسه شخصاً يطلب منه الايمان؛ وهذا من الجوامع المتضمنة لمعنى الإيمان والإحسان؛إذ من جملة حب الله حب رسوله ومتابعته لو كان حبك صادقا لأطعته ۰ إن المحب لمن يحب مطيع

ومن جملة البغض لله النفس الأمارة وأعداء الدين ، وقال بعضهم : وجه جعله ذلك استكمالا للإيمان أن مدار الدين على أربعة قواعد : قاعدتان باطنتان ، وقاعدتان ظاهرتان ؛ فالباطنتان الحب والبغض ، والظاهرتان الفعل والترك فمن استقامت نيته فى حبه وبغضه وفعله وتركه لله فقد استكمل مراتب الايمان (تتمة) قال فى الحكم : ليس المحب الذى يرجو من محبوبه عوضاً ولا يطلب منه عرضا بل المحب من يبذل لك ليس المحب الذى تبذل له وقال ابن عربي من صفة المحب أنه خارج عن نفسه بالكلية وذلك أن نفس الانسان الذى يمتاز بها عن غيره إنما هى إرادته فاذا ترك إرادته لما يريد منه محبوبه فقد خرج عن نفسه بالكلية فلاتصرف له إلابه وفيه وله فإذا أراد به محبوبه أمرا علم هذا المحب مايريده محبوبه منه أو به سارع لقبوله لانه خرج له عن نفسه فلاإرادة له معه (د) فى السنة (والضياء) المقدسى وكذا البيهقى فى الشعب (عن أبي أمامة) وخرجه الترمذى وكذا الإمام أحمد عن معاذ بن أنس مثله قال الحافظ العراقى وسند الحديث ضعيف ، اهـ . أى وذلك لأن فيه كما قال المنذرى القاسم بن عبدالرحمن الشامى تكلم فيه غير واحد

(من أحب لقاء الله) أى المصير إلى دار الآخرة بمعنى أن المؤمن عند الغرغرة يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته أحب إليه من حياته (أحب الله لقاءه) أى أفاض عليه فضله وأكثر عطاياه (ومن كره لقاء الله) حين يرى ماله من العذاب حالتئذ (كره الله لقاءه) أبعده من رحمته وأدناه من نقمته وعلى قدر نفرة النفس من الموت يكون ضعف

٨٣١٠ — مَنْ أَحَبَّ الأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ : وَمَنْ أَبْغَضَ الأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ - (حم تخ) عن معاوية (حب) عن البراء - (ح)

٨٣١١ — مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُكْثِرَ اللَّهُ خَيْرَ بَيْتِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ إِذَا حَضَرَ غَدَاؤُهُ ، وَإِذَا رُفِعَ - (ه) عن أنس - (ض)

٨٣١٢ — مَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِهِ - (فر) عن عائشة - (ض)

منال النفس من المعرفة التي بها تأنس بربها فتتمنى لقاءه ، والقصد بيان وصفهم بأنهم يحبون لقاء الله حين أحب الله لقاءهم لأن المحبة صفة الله ومحبة العبد ربه منعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدر كما يشعر به تقديم يحبهم على يحبونه في التنزيل كذا قرره جمع ، وقال الزمخشري : لقاء الله هو المصير إلى الآخرة وطلب ما عند الله فمن كره ذلك وركن إلى الدنيا وآثرها كان ملوما وليس الغرض بلقاء الله الموت لأن كلا يكرهه حتى الأنبياء فهو معترض دون الغرض المطلوب فيجب الصبر عليه وتحمل مشاقه ليتخطى لذلك المقصود العظيم وقال الحرالي هذه المحبة تقع لعامة المؤمنين عند الكشف حال الغرغرة وللخواص في محل الحياة إذ لو كشف لهم الغطاء لما ازدادوا يقينا فما هو للمؤمنين بعد الكشف من محبة لقاء الله فهو للموقن في حياته لكمال الكشف له مع وجوب حجاب الملك الظاهر ﴿تتمة﴾ ذكر بعض العارفين أنه رأى امرأة في المطاف وجهها كالقمر معلقة بأستار الكعبة تبكي وتقول بحبك لي إلا ما غفرت لي فقال ياهذه أما يكفيك أن تقولي بحبي لك فما هذه الجراءة ؟ فالتفتت إليه وقالت له يا بطال أما سمعت قوله تعالى « يحبهم ويحبونه » فلولا سبق محبته لما أحبوه ، فخجل واستغفر (حم ق) في الدعوات (ت) في الزهد (ن) في الجنائز (عن عائشة وعن عبادة) بن الصامت وفي الباب غيرهما أيضاً

(من أحب الأنصار) لما لهم من المآثر الجيدة في نصرة الدين وقيام نواميس الشريعة وقتالهم بالسنان واللسان على إعلان الإيمان (أحبه الله) أي أنعم عليه وزاد في تقريبه والإحسان إليه (ومن أبغض الأنصار أبغضه الله) أي عذبه قالوا ومن علامة محبتهم محبة ذريتهم وأن ينظر إليهم نظرة ، إلى آبائهم بالأمس كما لو كان معهم (حم تخ عن معاوية) بن أبي سفيان (ه حب عن البراء) بن عازب قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(من أحب أن يكثر الله خير بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه وإذا رفع) يحتمل أن المراد الوضوء الشرعي ويحتمل اللغوي ثم رأيت المنذري قال في ترغيبه المراد به غسل اليدين ويظهر أنه أراد بالغذاء ما يتغذى به البدن وإن أكل آخر النهار لأن المراد ما يؤكل أوله فقط ، وفيه رد على مالك في كراهته غسل اليدين قبله لأنه من فعل العجم من حديث جنادة بن المفلس عن كثير بن سليم (ه عن أنس) بن مالك قال الزين العراقي وجنادة وكثير ضعيفان وجزم المنذري بضعف سنده ، وقال في الميزان : ضعفه ابن المزني وأبو حاتم ، وقال النسائي متروك وقال أبو زرعة واه وقال البخاري منكر الحديث وساق له أخباراً هذا منها

(من أحب شيئا أكثر من ذكره) أي علامة صدق المحبة إكثار ذكر المحبوب ، ولهذا قال أبو نواس :

وبح باسم ما تأتي وذرني من الكنى ❊ فلا خير في اللذات من دونها ستر

قال في الرعاية علامة المحبين كثرة ذكر المحبوب على الدوام لا ينقطعون ولا يملون ولا يفترون فذكر المحبوب هو الغالب على قلوب المحبين لا يريدون به بدلا ولا يبغون عنه حولا ولو قطعوا عن ذكر محبوبهم فسد عيشهم ، وقال بعضهم علامة المحبة ذكر المحبوب على عدد الأنفاس ﴿فائدة﴾ اجتمع عند رابعة علماء وزهاد وتفاوضوا في ذم الدنيا وهي ساكتة فلاموها فقالت من أحب شيئا أكثر من ذكره إما بحمد أو ذم فان كانت الدنيا في قلوبكم لا شيء فلم تذكرون لا شيء ؟ (فر عن عائشة) ورواه عنها أيضا أبو نعيم ومن طريقه وعنه أورده الديلمي فلو عزاه المصنف إليه أو جمعهما لكان أولى

٨٣١٣ — مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضَرَّ بِآخِرَتِهِ ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضَرَّ بِدُنْيَاهُ ، فَآثِرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى - (حم ك) عن أبي موسى - (صح)

٨٣١٤ — مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْبِقَ الدَّائِبَ الْمُجْتَهِدَ فَلْيَكُفَّ عَنِ الذُّنُوبِ (حل) عن عائشة - (ض)

٨٣١٥ — مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (حم د ت) عن معاوية - (ح)

(من أحب دنياه أضر بآخرته) لأن من أحب دنياه عمل فى كسب شهوتها وأكب على معاصيه فلم يتفرغ لعمل الآخرة فأضر بنفسه فى آخرته ومن نظر إلى فناء الدنيا وحساب حلالها وعذاب حرامها وشاهد بنور إيمانه جمال الآخرة أضر بنفسه فى دنياه بحمل مشقة العبادات وتجنب الشهوات فصبر قليلا وتنعم طويلا ، ولأن من أحب دنياه شغلته عن تفريغ قلبه لحب ربه ولسانه لذكره فتضر آخرته ولا بد كما أن محبة الآخرة تضر بالدنيا ولا بد كما قال (ومن أحب آخرته أضر بدنياه) أى هما ككفتى الميزان فاذا رجحت إحدى الكفتين خفت الأخرى وعكسه وهما كالمشرق والمغرب ، ومحال أن يظفر سالك طريق الشرق بما يوجد فى الغرب وهما كالضرتين إذا أرضيت إحداهما أسخطت الأخرى ، فالجمع بين كمال الاستمتاع فى الدنيا والدين لايكاد يقع إلا لمن سخره الله لتدبير خلقه فى معاشهم ومعادهم وهم الأنبياء أما غيرهم فاذا شغلت قلوبهم بالدنيا انصرفت عن الآخرة وذلك أن حب الدنيا سبب لشغله بها والانهماك فيها وهو سبب للشغل عن الآخرة فتخلو عن الطاعة فيفوت الفوز بدرجاتها وهو عين المضرة. بنى ملك مدينة وتأنق فيها ثم صنع طعاما ونصب ببابها من يسأل عنها فلم يعبها إلا ثلاثة فسألهم فقالوا رأينا عيبين قال وماهما ؟ قالوا تخرب ويموت صاحبها قال فهل ثم دار تسلم منهما؟ قالوا نعم: الآخرة، فتخلى عن الملك وتعبد معهم ثم ودعهم فقالوا هل رأيت منا ماتكره؟ قال لا لكن عرفتمونى فأكرمتمونى فأصحب من لا يعرفونى. والباء فى القرينتين للتعدية (فآثروا مايبقى على مايفنى) ومن أحبها صيرها غايته وتوسل إليها بالأعمال التى جعلها الله وسائل إليه وإلى الآخرة فعكس الأمر وقلب الحكمة فانتكس قلبه وانعكس سيره إلى وراء فقد جعل الوسيلة غاية والتوسل بعمل الآخرة بالدنيا وهذا سر معكوس من كل وجه وقلب منكوس غاية الانتكاس ، وقد ذم الله من يحب الدنيا ويؤثرها على الآخرة بقوله « يحبون العاجلة ويذرون الآخرة» وذم حبها يستلزم مدح بغضها وقال على الدنيا والآخرة كالمشرق والمغرب إذا قربت من إحداهما بعدت عن الأخرى (حم ك) من حديث المطلب بن عبد الله (عن أبى موسى) الأشعرى قال الحاكم على شرطهما ورده الذهبى وقال فيه انقطاع اه وقال المنذرى والهيثمى رجال أحمد ثقات .

(من أحب أن يسبق الدائب) أى الجد المجتهد، من دأب فى العمل جد أو تعب (المجتهد) أى الجد البالغ (فليكف عن الذنوب) لأن شؤم الذنوب يورث الحرمان ويعقب الخذلان ويثمر الخسران؛ وقيد الذنوب يمنع من المشى إلى الطاعة ومسارعة الخدمة وثقل الذنوب يمنع من الخفة للخيرات والنشاط فى الطاعات . والدين شطران ترك المناهى وفعل الطاعات، وترك المناهى وهو الأشد فمن كف عنها فهو من السابقين المجدين حقاً والطاعة يقدر عليها كل أحد وترك الشهوات لايقدر عليها إلا الصديقون وجوارحك نعمة من الله عليك ونعمة لديك فالاستعانة بنعمة الله على معصيته غاية الكفران والخيانة فى الأمانة الموعودة عندك غاية الطغيان (حل) من حديث عبد الله بن محمد بن النعمان عن فروة بن أبى مغراء عن على بن مسهر عن يوسف بن ميمون عن عطاء (عن عائشة) ثم قال غريب تفرد به يوسف عن عطاء .

(من أحب أن يتمثل له الرجال) وفى رواية العباد وفى أخرى عباد الله (قياما) أى ينتصب والمثول الانتصاب يعنى يقومون قياما بأن يلزمهم بالقيام صفوفا على طريق الكبر والتجوه أو بأن يقام على رأسه وهو جالس قال الطيبى قياما يجوز كونه مفعولا مطلقاً لما فى التمثيل من معنى القيام وأن يكون تمييز الاشتراك التمثيل بين المعنيين (فليتبوأ

٨٣١٦ — مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلْيَسْتَنَّ بِسُنَّتِي، وَإِنَّ مِنْ سُنَّتِي النِّكَاحَ - (هق) عن أبي هريرة - (ح)

٨٣١٧ — مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا حَشَرَهُ اللهُ فِي زُمْرَتِهِمْ - (طب) والضياء عن أبي قرصافة - (صح)

٨٣١٧ — مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي - (حم د ك) عن أبي هريرة - (ح)

٨٣١٩ — مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَنِي - (ك) عن سلمان - (صح)

مقعده من النار) قال الزمخشري أمر بمعنى الخبر كأنه قال من أحب ذلك وجب له أن ينزل منزلته من النار وحق له ذلك اه وذلك لأن ذلك إنما ينشأ عن تعظيم المرء بنفسه واعتقاد الكمال وذلك عجب وتكبر وجهل وغرور ولا يناقضه خبر قوموا إلى سيدكم لأن سعداً لم يحب ذلك والوعيد إنما هو لمن أحبه قال النووي ومعنى الحديث زجر المكلف أن يحب قيام الناس له ولا تعرض فيه للقيام بنهي ولا بغيره والمنهي عنه محبة القيام له فلو لم يخطر بباله فقاموا له أو لم يقوموا فلا لوم عليه وإن أحبه أثم قاموا أو لا فلا يصح الاحتجاج به لترك القيام ولا يناقضه ندب القيام لأهل الكمال ونحوهم اه (حم د) في الأدب (ت) في الاستئذان (عن معاوية) رمز لحسنه وهو تقصير فقد قال المنذري رواه أبو داود بإسناد صحيح قال الديلمي وفي الباب عمرو بن مرة وابن الزبير.

(من أحب فطرتي فليستن بسنتي وإن من سنتي النكاح) قال الإمام: المحبة توجب الإقبال بالكلية على المحبوب وامتثال أمره والإعراض عن غيره واتباع طريقته فمن ادعى محبته وخالف سنته فهو كذاب وكتاب الله يكذبه وقل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله، (هق عن أبي هريرة) قال أعني البيهقي هو مرسل اه ورواه أبو يعلى عن ابن عباس باللفظ المذكور ورواه أيضا عن عبيد بن سعد قال الهيثمي ورجاله ثقات ثم إن كان عبيد بن سعد صحابي وإلا فمرسل

(من أحب قوما حشره الله في زمرتهم) فمن أحب أولياء الرحمن فهو معهم في الجنان ومن أحب حزب الشيطان فهو معهم في النيران قالوا وذا مشروط بما إذا عمل مثل عملهم ولهذا يمثل والمحب المال ماله شجاعا أقرع يأخذ بلهزمتيه يقول أنا مالك أنا كنزك ويصفح له صفائح من نار فيكوى بها وعاشق الصدر إذا اجتمع هو ومعشوقه على غير طاعة تجمع بينهما في النار ويعذب كل منها بصاحبه إذ «الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين» فالمحب مع محبوبه دنيا وأخرى (طب والضياء) المقدسي (عن أبي قرصافة) بكسر القاف واسمه حيدة قال الهيثمي وفيه من لم أعرفهم فقال السخاوي فيه إسماعيل بن يحيى التيمي ضعيف.

(من أحب الحسن والحسين فقد أحبني ومن أبغضهما فقد أبغضني) قالوا ومن علامة حبهم حب ذريتهم بحيث ينظر إليهم الآن نظرة بالأمس إلى أصولهم لو كان معهم ويعلم أن نطفهم طاهرة وذريتهم مباركة ومن كانت حالته منهم غير قويمة فإنما تبغض أفعاله لا ذاته (حم ك) في المناقب (عن أبي هريرة) قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما على عاتقيه وهو يلثم هذا مرة وهذا مرة حتى انتهى إلينا فقال له رجل يا رسول الله إنك تحبهما فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقضية كلام المصنف أن ابن ماجه تفرد به عن الستة والأمر بخلافه بل خرجه الترمذي أيضا ثم إن فيه عند ابن ماجه داود بن عوف أورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف فيه

(من أحب علياً فقد أحبني ومن أبغض علياً فقد أبغضني) لما أوتيه من كرم الشيم وعلو الهمم قال السهروردي اقتضى هذا الخبر وما أشبهه من الأخبار الكثيرة في الحث على حب أهل البيت والتحذير من بغضهم تحريم بغضهم ووجوب حبهم وفي توثيق عرى الإيمان عن الحرالي أن خواص العلماء يجدون لأجل اختصاصهم بهذا الإيمان حلاوة ومحبة خاصة لنبيهم وتقديما له في قلوبهم حتى يجد إيثاره على أنفسهم وأهليهم (ك) في فضائل الصحابة (عن

٨٣٢٠ — مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنظُرَ إِلَى شَهِيدٍ يَمْشِى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَلْيَنظُرْ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ - (ت ك) عن جابر - (صح)

٨٣٢١ — مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصِلَ أَبَاهُ فِى قَبْرِهِ فَلْيَصِلْ إِخْوَانَ أَبِيهِ مِنْ بَعْدِهِ - (ع حب) عن ابن عمر (صح)

٨٣٢٢ — مَنْ أَحَبَّ أَنْ تَسُرَّهُ صَحِيفَتُهُ فَلْيُكْثِرْ فِيهَا مِنَ الاسْتِغْفَارِ - (هب) والضياء عن الزبير - (ح)

٨٣٢٣ — مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ فَلْيُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ - (هب) عن أبى هريرة - (صح)

٨٣٢٤ — مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِى رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِى أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ - (ق د ن) عن أنس (حم خ) عن أبى هريرة - (صح)

سلمان) الفارسى قيل له ما أشد حبك لعلىّ فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى ورواه أحمد باللفظ المزبور عن أم سلمة وسنده حسن

(من أراد أن ينظر إلى شهيد يمشى على وجه الارض فلينظر إلى طلحة بن عبيد الله) هذا معدود من معجزاته فإنه استشهد فى وقعة الجمل كما هو معروف (ت ك) فى المناقب من حديث الصلت بن دينار عن أبى نضرة (عن جابر) ابن عبدالله قال الذهبى والصلت واه

(من أحب أن يصل أباه فى قبره فليصل إخوان أبيه من بعده) أى من بعد موته أو من بعد سفره ولامفهوم له وإنما ذكر بيانا للتأبيد ولأنه المظنة فان ذلك له صلة وسبق أن الأعمال تعرض على الوالدين بعد موتهما فإن وجدا خيرا سرهما ذلك أوضده أحزنهما (ع حب عن ابن عمر) بن الخطاب

(من أحب أن تسره صحيفته) أى صحيفة أعماله إذا رآها يوم القيامة (فليكثر فيها من الاستغفار) فإنها تأتى يوم القيامة تتلألأ نورا كما فى خبر آخر قال فى الحليات الاستغفار طلب المغفرة إما باللسان أو بالقلب أوبهما فالأول فيه نفع لأنه خير من السكوت ولأنه يعتاد قول الخير والثانى نافع جدا والثالث أبلغ منه لكن لايمحصان الذنوب حتى توجد التوبة فان العاصى المصر يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود التوبة منه قال وما ذكر من أن معنى الاستغفار غير معنى التوبة هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب عند الناس أن لفظ أستغفر الله معناه التوبة فمن اعتقده فهو يريد التوبة لا محالة وذكر بعضهم أن التوبة لاتتم إلا بالاستغفار لآية « استغفروا ربكم ثم توبوا اليه » والمشهور عدم الاشتراط انتهى (هب والضياء) المقدسى (عن الزبير) بن العوام ورواه عنه الطبرانى فى الأوسط باللفظ المذكور قال الهيثمى ورجاله ثقات

(من أحب أن يجد طعم الإيمان فليحب المرء لايحبه إلا لله) فإن من أحب شيئا سوى الله ولم تكن محبته له لله ولا لكونه معينا له على طاعة الله أظلم قلبه وعلاه الصدأ والرين فحال بينه وبين ذوق الإيمان وعذب به فى الدنيا قبل اللقاء كما قيل

أنت القتيل بأىّ من أحببته   فاختر لنفسك فى الهوى من تصطفى

فاذا كان يوم الميعاد كان المرء مع من أحبه إما منعما أو معذبا (هب عن أبى هريرة) قال الهيثمى رجاله ثقات وليس كما قال ففيه يحيى بن أبى طالب أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال وثقه الدارقطنى وقال موسى بن هارون أشهد أنه يكذب وأبو تاج قال البخارى فى حديثه نظر

(من أحب) وفى رواية للبخارى من سره (أن يبسط) بالبناء للمفعول وفى رواية من سره أن يعظم الله (له فى رزقه) أى يوسعه عليه ويكثر له فيه بالبركة والنمو والزيادة (وأن ينسأ) بضم فسكون ثم همزة أى يؤخر ومنه النسيئة

٨٣٢٥ - مَنِ احْتَجَبَ عَنِ النَّاسِ لَمْ يُحْجَبْ عَنِ النَّارِ - ابن منده عن رباح - (ض)

٨٣٢٦ - مَنِ احْتَجَمَ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ كَانَ لَهُ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

٨٣٢٧ - مَنِ احْتَجَمَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ كَانَ دَوَاءً لِدَاءِ سَنَةٍ - (طب هق) عن معقل ابن يسار - (ض)

٨٣٢٨ - مَنِ احْتَجَمَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ فَرَأَى فِي جَسَدِهِ وَضَحًا فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (ك

(له فى أثره) محركا أى فى بقية عمره سمى أثرا لأنه يتبع العمر (فليصل) أى فليحسن بنحو مال وخدمة وزيادة (رحمه) أى قرابته وصلته تختلف باختلاف حال الواصل فتارة تكون بالإحسان وتارة بسلام وزيارة ونحو ذلك ولا يعارض هذا « فاذا جاء أجلهم لايستأخرون ساعة » الآية لأن المراد بالبسط والتأخير هنا البسط فى الكيف لا فى الكم أو أن الخبر صدر فى معرض الحث على الصلة بطريق المبالغة أو أنه يكتب فى بطن أمه إن وصل رحمه فرزقه وأجله كذا وإن لم يصل فكذا (ق د ن عن أنس) بن مالك (حم خ عن أبى هريرة).

(من احتجب) من الولاة (عن الناس) بأن منع أرباب المهمات من الولوج عليه (لم يحجب عن النار) يوم القيامة لأن الجزاء من جنس العمل فكما احتجب دون حوائج عباد الله يحجبه الله من الجنة ويدنيه من النار «إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون». ﴿فائدة﴾ قال العلم البلقيني ذكر بعض المتصوفة أنه رأى أحمد بن طولون فى النوم بحال حسنة وهو يقول ماينبغى لمن سكن الدنيا أن يحقر حسنة منظلم عي اللسان شديد البهت وما فى الآخرة على رؤساء الدنيا أشد من الحجاب لملتمسي الإنصاف (ابن منده) فى تاريخ الصحابة من طريق عبد الكريم الجزرى عن عبدة بن رباح (عن أبيه (رباح) غير منسوب قال ابن منده هو من أهل الشام.

(من احتجم لسبع عشرة من الشهر وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان له شفاء من كل داء) أى من كل داء سببه غلبة الدم وهذا الخبر وما اكتنفه وما اشبهه موافق لما أجمع عليه الأطباء أن الحجامة فى النصف الثانى ومايليه من الربع الثالث من الشهر أنفع من أوله وآخره؛ قال ابن القيم ومحل اختيار هذه الأوقات لها ماإذا كانت للاحتياط والتحرز عن الأذى وحفظ الصحة أما فى مداواة الامراض فحيث احتيج إليها وجب فعلها أى وقت كان (د ك) فى الطب (عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى لكن ضعفه ابن القطان بأنه من رواية سعيد الجمحى عن سهل عن أبيه وسهل وأبوه مجهولان اه. لكن ذكر جدى فى تذكرته أن شيخه الحافظ العراقى أفتى بأن إسناده صحيح على شرط مسلم. وقال ابن حجر فى الفتح هذا الحديث خرجه أبو داود من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن سهل بن أبى صالح وسهل وثقه الاكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه وله شواهد من حديث ابن عباس عن أحمد والترمذى ورجاله ثقات لكنه معلول وله شاهد آخر من حديث أنس عن ابن ماجه وسنده ضعيف.

(من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر كان دواء لداء سنة) ظاهره يخالف قوله فى الخبر المار إن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لايرقى فيها فلعله أراد هنا يوما مخصوصا وهو سابع عشر الشهر، ذكره الطيبى (طب هق عن معقل بن يسار) قال الذهبى فى المهذب فيه سلام الطويل وهو متروك اه. وفيه أيضا يزيد العمى ضعيف ورواه ابن حبان فى الضعفاء من حديث أنس قال الحافظ العراقى وإسنادهما واحد لكن اختلف على راويه فى الصحابى وكلاهما فيه يزيد العمى وهو ضعيف اه. وفى الباب خبر جيد وهو خبر البيهقى أيضا عن أنس مرفوعا من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من الشهر أخرج الله منه داء سنة قال الذهبى فى المهذب إسناده جيد مع نكارته.

(من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت فرأى فى جسده وضحا) أى برصا والوضح التناقص من كل شيء (فلا

هق) عن أبي هريرة - (صح)

٨٣٢٩ ــ مَنِ احْتَجَمَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فَمَرِضَ فِيهِ مَاتَ فِيهِ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٨٣٣٠ ــ مَنِ احْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامَهُمْ ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْجُذَامِ وَالْإِفْلَاسِ - (حم ه) عن عمر - (ض)

٨٣٣١ ــ مَنِ احْتَكَرَ حُكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغْلِيَ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ خَاطِئٌ، وَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ (حم ك) عن أبي هريرة - (ح)

٨٣٣٢ ــ مَنِ احْتَكَرَ طَعَامًا عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَتَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ - ابن عساكر عن معاذ (ض)

يلومن إلا نفسه) فانه الذى عرض جسده لذلك وتسبب فيه وروى الديلمي عن أبي جعفر النيسابوري قال قلت يوما هذا الحديث غير صحيح فافتصدت يوم الأربعاء فاصابني برص فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فشكوت إليه فقال إياك والاستهانة بحديثي فذكره . وقد كره أحمد الحجامة يوم السبت والأربعاء لهذا الحديث (ك هق) وكذا أحمد وكأن المصنف أغفله سهوا (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي في التلخيص بأن فيه سليمان ابن أرقم متروك وقال في المهذب سليمان واه والمحفوظ مرسل وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وذكره في اللسان من حديث ابن عمرو وقال قال ابن حبان ليس هو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

(من احتجم يوم الخميس فمرض فيه مات فيه) الظاهر أنه يلحق في هذا الخبر وما قبله من الأخبار الفصد بالحجامة ويحتمل خلافه قال ابن حجر بعد سياقه هذه الأخبار ونحوها ولكون هذه الأحاديث لم يصح منها شيء قال حنبل بن اسحاق كان أحمد يحتجم أيّ وقت هاج به الدم وأية ساعة كانت (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس)

(من احتكر على المسلمين طعامهم) أي ادخر مايشتريه منه وقت الغلاء ليبيعه بأغلى وأضافه إليهم وإن كان ملكا للمحتكر إيذانا بأنه قوتهم وما به معاشهم فهو من قبيل «ولا تؤتوا السفهاء أموالكم» أضاف الأموال إليهم لأنها من جنس ما يقيم الناس به معاشهم (ضربه الله بالجذام) ألصقه الله وألزمه بعذاب الجذام (والإفلاس) خصهما لأن المحتكر أراد إصلاح بدنه وكثرة ماله فأفسد الله بدنه بالجذام وماله بالافلاس ومن أراد نفعهم أصابه الله في نفسه وماله خيراً وبركة (حم ه ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال المؤلف في مختصر الموضوعات رجال ابن ماجه ثقات .

(من احتكر حكرة) قال الزمخشري جملة من القوت من الحكر وهو الجمع والامساك وهو الاحتكار أي يحصل جملة من القوت ويجمعها ويمسكها يريد نفع نفسه بالربح وضر غيره كما كشف عنه القناع بقوله (يريد أن يغلى بها على المسلمين فهو خاطىء) بالهمز وفي رواية ملعون أي مطرود عن درجة الأبرار لا عن رحمة الغفار (وقد برئت منه ذمة الله ورسوله) لكونه نقض ميثاق الله وعهده وهذا تشديد عظيم في الاحتكار وأخذ بظاهره مالك فحرم احتكار الطعام وغيره وخصه الشافعية والحنفية بالقوت (حم ك) في البيع من حديث محمد بن هانئ عن ابراهيم بن اسحاق العسيلي عن عبد الأعلى عن حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) رفعه وتعقبه الذهبي بأن العسيلي كان يسرق الحديث كذا ذكره في التلخيص وقال في المهذب حديث منكر تفرد به ابراهيم العسيلي وكان يسرق الحديث

(من احتكر طعاما على أمتي أربعين يوما) قال الطيبي لم يرد بأربعين التحديد بل مراده أن يجعل الاحتكار حرفة يقصد بها نفع نفسه وضر غيره بدليل قوله في الخبر المار يريد به الغلاء وأقل ما يتمون المرء في هذه الحرفة هذه المدة (وتصدق به لم يقبل منه) يعني لم يكن كفارة لإثم الاحتكار؛ والقصد به المبالغة في الزجر فحسب؛ قال الطيبي والضمير في تصدق به راجع للطعام لا ليتصدق وجب أن يقدر الارادة ليفيد مبالغة وأن من نوى الاحتكار هذا شأنه فكيف

٨٣٣٣ — مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَالَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ - (ق د ه) عن عائشة - (صح)

٨٣٣٤ — مَنْ أَحْرَمَ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى كَانَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (عب) عن أم سلمة (ض)

عن فعله قال الحافظ ابن حجر هذا وما قبله من الأحاديث الواردة فى معرض الزجر والتنفير وظاهرها غير مراد وقد وردت عدة أحاديث فى الصحاح تشتمل على نفى الايمان وغير ذلك من الوعيد الشديد فى حق من ارتكب أموراً ليس فيها مايخرج عن الاسلام فما كان هو الجواب عنها فهو الجواب هنا (ابن عساكر) فى التاريخ عن أبى القاسم السمرقندى عن محمد بن على الأنماطى عن محمد الدهان عن محمد بن الحسن عن خلاد بن محمد بن هانئ الاسدى عن أبيه عن عبد العزيز عن عبد الرحمن الطيالسى عن وصيف بن جبير (عن معاذ) بن جبل ورواه الديلمى فى مسند الفردوس عن على والخطيب فى التاريخ عن أنس وجعل ابن الجوزى أحاديث الاحتكار من قبيل الموضوع وهو مدفوع كما بينه العراقى وابن حجر

(من أحدث) أى أنشأ واخترع وأتى بأمر حديث من قبل نفسه قال ابن الكمال الإحداث إيجاد شيء مسبوق بزمان وفى رواية من عمل وهو أعم فيحتج به فى إبطال جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمراتها المترتبة عليها (فى أمرنا) شأننا أى دين الاسلام ، عبر عنه بالامر تنبيها على أن هذا الدين هو أمرنا الذى نهتم به ونشتغل به بحيث لا يخلو عنه شيء من أقوالنا ولا من أفعالنا وقال القاضى الأمر حقيقة فى القول الطالب للفعل مجاز فى الفعل والشأن والطريق وأطلق هنا على الدين من حيث إنه طريقه أو شأنه الذى تتعلق به شراشره وقال الطيبى وفى وصف الأمر بهذا إشارة إلى أن أمر الاسلام كمل واشتهر وشاع وظهر ظهوراً محسوساً بحيث لايخفى على كل ذى بصر وبصيرة (هذا) إشارة لجلالته ومزيد رفعته وتعظيمه من قبيل «ذلك الكتاب» وإن اختلفا فى أداء الاشارة إذ تلك أدل على ذلك من هذا (ماليس منه) أى رأياً ليس له فى الكتاب أو السنة عاضد ظاهر أو خفى ملفوظ أو مستنبط (فهو رد) أى مردود على فاعله لبطلانه من إطلاق المصدر على اسم المفعول؛ وفيه تلويح بأن ديننا قد كمل وظهر كضوء الشمس بشهادة «اليوم أكملت لكم دينكم» ، فمن رام زيادة حاول ماليس بمرضى لأنه من قصور فهمه أما ماعضده عاضد منه بأن شهد له من أدلة الشرع أو قواعده فليس برد بل مقبول كبناء نحو ربط ومدارس وتصنيف علم وغيرها ؛ وهذا الحديث معدود من أصول الاسلام وقاعدة من قواعده قال النووى ينبغى حفظه واستعماله فى إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به لذلك ؛ وقال الطوفى هذا يصلح أن يكون نصف أدلة الشرع لأن الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب بالدليل إما إثبات الحكم أو نفيه والحديث مقدمة كبرى فى إثبات كل حكم شرعى ونفيه لأن منطوقه مقدمة كلية فى كل دليل ناف لحكم كأن يقال فى الوضوء بماء نجس هذا ليس من أمر الشرع وكلما كان كذلك فهو رد بهذا العمل رد فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث وإنما النزاع فى الاولى ومفهومه أن من عمل عملا عليه أمر الشرع فصحيح فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث والاولى فيها النزاع فلو وجد حديث يكون مقدمة أولى فى إثبات كل حكم شرعى ونفيه لايستقل الحديث بجميع أدلة الشرع لكن الثانى لم يوجد لحديثنا نصف أدلة الشرع وفيه أن النهى يقتضى الفساد لأن النهى ليس من الدين وأن حكم الحاكم لايغير مافى الباطن وأن الصلح الفاسد منقوض والمأخوذ عليه مستحق الرد (ق د ه عن عائشة)

(من أحرم) فى رواية بدله من أهل (بحج أو عمرة من المسجد الاقصى) زاد فى رواية إلى المسجد الحرام (كان كيوم ولدته أمه) أى خرج من ذنوبه كخروجه بغير ذنب من بطن أمه يوم ولادتها له وفيه شمول للكبائر والتبعات وفيه كلام معروف (عب عن أم سلمة) ورواه عنها أبو داود قال المنذرى وقد اختلف فى هذا المتن وإسناده اختلافا كبيرا رواه أولا عن جدته حكيمة وثانيا عن أمه عن أم سلمة ولفظه من أحرم من بيت المقدس بحج أو عمرة كان من ذنوبه كهيئته يوم ولدته أمه وثالثا عن أم حكيم بنت أمية عنها من أهل بحج أو عمرة من بيت المقدس غفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر وجبت له الجنة اهـ

٨٣٣٥ — مَنْ أَحْزَنَ وَالِدَيْهِ فَقَدْ عَقَّهُمَا - (خط) فى الجامع عن على - (ض)

٨٣٣٦ — مَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمٍ أَوْ يَتِيمَةٍ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِى الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ - الحكيم عن أنس - (ض)

٨٣٣٧ — مَنْ أَحْسَنَ الصَّلَاةَ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ ثُمَّ أَسَاءَهَا حَيْثُ يَخْلُو فَتِلْكَ اسْتِهَانَةٌ اسْتَهَانَ بِهَا رَبَّهُ - (عب ع هب) عن ابن مسعود - (ض)

٨٣٣٨ — مَنْ أَحْسَنَ فِى الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمَنْ أَسَاءَ فِى الْإِسْلَامِ أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ - (حم ق ه) عن ابن مسعود - (صح)

٨٣٣٩ — مَنْ أَحْسَنَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ كَفَاهُ اللهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ ، وَمَنْ أَصْلَحَ سَرِيرَتَهُ أَصْلَحَ اللهُ عَلَانِيَتَهُ

(من أحزن والديه) أى أدخل عليهما أو فعل بهما مايحزنهما (فقد عقهما) قال الكلاباذى إنما قصد أن لاتجفى الوالدين لأن فيه ألمهما فمن أحزنهما بقصد الجفاء فقد آلمهما وذلك عقوق (خط فى) كتاب (الجامع)لآداب المحدث والسامع (عن على) أمير المؤمنين

(من أحسن إلى يتيم أو يتيمة كنت أنا وهو فى الجنة كهاتين) قال الحكيم إنما فضل هذا على غيره من الأعمال لأن اليتيم قد فقد تربية أبيه وهى أعظم الأغذية لتعهده لمصالحه فاذا قبض الله أباه فهو الولى لذلك اليتيم فى جميع أموره ليبتلى به عبيده لينظر أيهم يتولى ذلك فيكافئه والذى يكفل اليتيم يؤدى عن الله ماتكفل به فلذلك صار بالقرب منه فى الجنة وليس فى الجنة بقعة أشرف من بقعة بها سيدنا محمد وسائر الرسل صلى الله عليه وعليهم وسلم فاذا نال كافل اليتيم القرب من تلك البقعة فقد سعد جده وسما سعده قال الحرالى فى ضمنه تهديد فى ترك الإحسان له فمن أضاع يتيما ناله من عند الله عقوبات فى ذات نفسه وزوجه وذريته من بعده ويجرى مأخذ ماتقتضيه العزة على وجه الحكمة جزاء وفاقا وحكما قصاصا (الحكيم) الترمذى (عن أنس) بن مالك

(من أحسن الصلاة حيث يراه الناس ثم أساءها حيث يخلو) بنفسه بأن يكون أداؤه لها فى الملإ بنحو طول القنوت وإتمام الأركان وطول السجود والتخشع والتأدب وأداؤه إياها فى السر بدون ذلك أو بعضه (فتلك) الخصلة أو الفعلة (استهانة استهان بها ربه) تعالى أى ذلك الفعل يشبه فعل المستهين به فان قصد الاستهانة به كفر ومثل الصلاة فى ذلك غيرها من العبادات قال ابن العربى وهذا من أصعب الأمراض النفسية التى يجب التداوى لها ودواؤه أن يستحضر قوله تعالى «ألم يعلم بأن الله يرى»، «ويعلم سركم وجهركم» «والله أحق أن تخشاه» ونحو ذلك من الآيات القرآنية «مافرطنا فى الكتاب من شئ» (عب ع هب عن ابن مسعود) قال فى المهذب مستدركا على البيهقى قلت فيه إبراهيم الهجرى ضعيف

(من أحسن فى الإسلام) بالإخلاص فيه أو بالدخول فيه بالظاهر والباطن أو بالتمادى على محافظته والقيام بشرائطه والانقياد لأحكامه بقلبه وقالبه أو بثبوته عليه إلى الموت (لم يؤاخذ بما عمل فى الجاهلية) أى فى زمن الفترة قبل البعثة من جنايته على نفس أو مال «قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ماقد سلف» ولا يعارضه «ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره» لأن معناه استحقاق الشر بالعقوبة ومن أحسن فى إسلامه غفر له مايستحقه من العذاب (ومن أساء فى الإسلام) بعدم الإخلاص أو فى عقده بترك التوحيد ومات على ذلك أو بعد الدخول فيه بالقلب والانقياد ظاهرا وهو النفاق (أخذ بالأول) الذى عمله فى الجاهلية (والآخر) بكسر الخاء الذى عمله فى الكفر فالمراد بالإساءة الكفر وهو غاية الإساءة فاذا ارتد ومات مرتدا كان كمن لم يسلم فيعاقب على كل ماتقدم (حم ق ه عن ابن مسعود) قال النبى صلى الله عليه وسلم ذلك لمن سأله أنؤاخذ بما عملناه فى الجاهلية؟ فذكره

(من أحسن فيما بينه وبين الله كفاه الله مابينه وبين الناس) لأنهم لايقدرون على فعل شىء حتى يقدرهم الله عليه

(ك) فى تاريخه عن ابن عمرو - (ح)

٨٣٤٠ — مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْعَرَبِيَّةِ فَلَا يَتَكَلَّمَنَّ بِالْفَارِسِيَّةِ ، فَإِنَّهُ يُورِثُ النِّفَاقَ - (ك) عن ابن عمر - (صح)

٨٣٤١ — مَنْ أَحْسَنَ الرَّمْىَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَقَدْ تَرَكَ نِعْمَةً مِنَ النِّعَمِ - القراب فى الرمى عن يحيى بن سعيد مرسلا - (صح)

٨٣٤٢ — مَنْ أَحْيَا اللَّيَالِىَ الْأَرْبَعَ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ : لَيْلَةَ التَّرْوِيَةِ ، وَلَيْلَةَ عَرَفَةَ ، وَلَيْلَةَ النَّحْرِ ، وَلَيْلَةَ الْفِطْرِ - ابن عساكر عن معاذ - (صح)

ولا يريدون شيئا حتى يريده الله (ومن أصلح سريرته أصلح الله علانيته) ظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الحاكم ومن عمل لآخرته كفاه الله عز وجل دنياه اه بحروفه؛ وبين بهذا الحديث أن صلاح حال العبد وسعادته وفلاحه واستقامة أمره مع الخلق إنما هو فى رضا الحق فمن لم يحسن معاملته معه سرا واعتمد على المخلوق وتوكل عليه انعكس عليه مقصوده وحصل له الخذلان والذم واختلاف الأمر وفساد الحال فالمخلوق لا يقصد نفعك بالقصد الاول بل انتفاعك به والله تعالى يريد نفعك لا انتفاعه بك وإرادة المخلوق نفعك قد يكون فيها مضرة عليك وملاحظة هذا الحديث يمنعك أن ترجو المخلوق أو تعامله دون الله أو تطلب منه نفعا أو دفعا أو تعلق قلبك به والسعيد من عامل الخلق لله لا لهم وأحسن إليهم لله وخاف الله فيهم ولم يخفهم مع الله ورجا الله بالإحسان إليهم وأحبهم لحب الله ولم يحبهم مع الله (ك فى تاريخه) تاريخ نيسابور (عن ابن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

(من أحسن منكم أن يتكلم بالعربية فلا يتكلمن بالفارسية) يحتمل أن يلحق بها غيرها من اللغات بقرينة ما يأتى ويحتمل خلافه (فإنه) أى المتكلم بالفارسية أو التكلم بغير العربية (يورث النفاق) أراد النفاق العملى لا الإيمانى أو الإنذار والتخويف والتحذير من الاعتياد والإطراد والتمادى بحيث يهجر اللسان العربى بل قد يقال الحديث على بابه وظاهره أن الله لما أنزل كتابه باللسان العربى وجعل رسوله مبلغا عنه الكتاب والحكمة به وجعل السابقين إلى هذا الدين متكلمين به لم يكن سبيل إلى ضبط الدين ومعرفته إلا بضبط هذا اللسان فصارت معرفته من الإيمان وصار اعتياد المتكلم به أعون على معرفة دين الله وأقرب إلى إقامة شعار الإسلام فلذلك صار دوام تركه جارا إلى النفاق واللسان يقارنه أمور أخرى من العلوم والأخلاق لأن العادات لها تأثير عظيم فيما يحبه الله أو فيما يبغضه ، هذا هو الوجه فى توجيه الحديث وقد روى السلفى بسنده عن ابن عبد الحكم أن الشافعى كره للقادر النطق بالعجمية من غير أن يحرمه قال المجد ابن تيمية وقد كان السلف يتكلمون بالكلمة بعد الكلمة من العجمية أما اعتياد الخطاب بغير العربية التى هى شعار الإسلام ولغة القرآن حتى يصير ذلك عادة ويهجر العربية فهو موضوع النهى مع أن اعتياد اللغة يورث فى الخلق والدين والعقل تأثيرا بينا ونفس اللغة العربية من الدين ومعرفتها فرض واجب فإن فهم الكتاب والسنة فرض ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية ومالا يتم الواجب إلا به فهو واجب (ك) من طريق عمرو بن هارون عن أسامة بن زيد الليثى عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح فتعقبه الذهبى بأن عمرو بن هارون أحد رجاله كذبه ابن معين وتركه الجماعة ، هذه عبارته . فكان ينبغى للمصنف حذفه ، وليته إذ ذكره بين حاله

(من أحسن الرمى بالسهام) أى القسى (ثم تركه فقد ترك نعمة من النعم) الجليلة العظيمة التى أنعم الله عليه بها (القراب) بفتح القاف وشد الراء وبعد الألف موحدة تحتية نسبة لعمل القرب (فى) كتاب (الرمى عن يحيى بن سعيد مرسلا) هو ابن سعيد بن العاص الأموى

(من أحيى الليالى الأربع وجبت له الجنة) وهى (ليلة التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر) أى ليلة عيد الفطر وليلة عيد النحر قال الشافعى بلغنا أن الدعاء يستجاب فى خمس ليال : أول ليلة من رجب وليلة نصف شعبان وليلتى

٨٣٤٣ - مَنْ أَحْيَا لَيْلَةَ الْفِطْرِ وَلَيْلَةَ الأَضْحَى لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ - (طب) عن عبادة - (ض)

٨٣٤٤ - مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ - (حم د ت) والضياء عن سعيد بن زيد - (صح)

٨٣٤٥ - مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ - (حم ن حب) والضياء عن جابر - (صح)

العيد وليلة الجمعة (ابن عساكر) في تاريخه (عن معاذ) بن جبل قال ابن حجر في تخريج الأذكار حديث غريب وعبدالرحيم ابن زيد العمي أحد رواته متروك اه وسبقه ابن الجوزي فقال حديث لا يصح وعبدالرحيم قال يحيي كذاب والنسائي متروك

(من أحيي) وفي رواية من قام (ليلة) عيد (الفطر وليلة الأضحى) وفي رواية بدله ليلتي العيد (لم يمت قلبه يوم تموت القلوب) أي قلوب الجهال وأهل الفسق والضلال . فإن قلت المؤمن الكامل لا يموت قلبه كما قال حجة الإسلام وعلمه عند الموت لا ينمحي وصفاؤه لا يتكدر كما أشار إليه الحسن بقوله التراب لا يأكل محل الإيمان والمراد هنا من القلب اللطيفة الصالحة المدركة من الإنسان لا اللحم الصنوبري كما مر ، قال في الأذكار يستحب إحياء ليالي العيد بالذكر والصلاة وغيرهما فإنه وإن كان ضعيفا لكن أحاديث الفضائل يتسامح فيها قال والظاهر أنه لا يحصل الإحياء إلا بمعظم الليل (طب عن عبادة) بن الصامت قال الهيثمي فيه عمر بن هارون البجلي والغالب عليه الضعف وأثنى عليه ابن مهدي لكن ضعفه جمع كثيرون وقال ابن حجر حديث مضطرب الإسناد وفيه عمر بن هارون ضعيف وقد خولف في صحابيه وفي رفعه ورواه الحسن بن سفيان عن عبادة أيضا وفيه بشر بن رافع متهم بالوضع وأخرجه ابن ماجه من حديث بقية عن أبي أمامة بلفظ من قام ليلتي العيد لله محتسبا لم يمت قلبه حين تموت القلوب وبقية صدوق لكن كثير التدليس وقد رواه بالعنعنة ورواه ابن شاهين بسند فيه ضعيف ومجهول

(من أحيا أرضا ميتة) بالتشديد . قال العراقي : لا بالتخفيف لأنه إذا خفف حذف منه تاء التأنيث والميتة والموات أرض لم تعمر قط ولا هي حريم لمعمور . قال القاضي : الأرض الميتة الخراب التي لا عمارة بها وإحياؤها عمارتها شبهت عمارة الأرض بحياة الأبدان وتعطلها وخلوها عن العمارة بفقد الحياة وزوالها عنها (فله فيها أجر) قال القاضي ترتب الملك علي مجرد الإحياء وإثباته لمن أحيي علي العموم دليل علي أن مجرد الإحياء كاف في التمكن ولا يشترط فيه إذن السلطان وقال أبوحنيفة لابد منه (وما أكلت العافية) أي كل طالب رزق آدميا أو غيره (منها فهو له صدقة) استدل به ابن حبان على أن الذمي لا يملك الموات لأن الأجر ليس إلا للمسلم وتعقبه المحب الطبري بأن الكافر يتصدق ويجازى به في الدنيا قال ابن حجر والاول أقرب للصواب وهو قضية الخبر إذ إطلاق الأجر إنما يراد به الاخروى (حم ن) في الإحياء (حب والضياء) المقدسي كلهم من حديث عبيد الله بن عبد الرحمن (عن جابر) بن عبد الله وصرح ابن حبان بسماع هشام بن عروة منه وسماعه من جابر

(من أحيا أرضا ميتة) أي لا مالك لها يقال أحيا الارض يحييها إحياءاً إذا أنشأ فيها أثرا ، وهذا يدل على أنه اختص بها تشبيها للعمارة في الأرض الموات بإحياء حيوان ميت والأرض الميتة والموات التي لا عمارة فيها ولا أثر عمارة فهي علي أصل الخلقة وإحياؤها إلحاقها بالعامر المملوك (فهي له) أي يملكها بمجرد الإحياء وإن لم يأذن الإمام عند الشافعي حملا للخبر علي التصرف بالفتيا لأنه أغلب تصرفات النبي صلى الله عليه وسلم وحمله أبو حنيفة على التصرف بالإمامة العظمى فشرط إذن الإمام وخالفه صاحباه (وليس لعرق) بكسر العين وسكون الراء (ظالم حق) بإضافة عرق إلى ظالم فهو صفة لمحذوف تقديره لعرق رجل ظالم والعرق أحد عروق الشجر أي ليس لعرق من عروق ما غرس بغير حق بأن غرس في ملك الغير بغير إذن معتبر حق وروى مقطوعا عن الإضافة بجعل الظلم صفة للعرق نفسه على سبيل الاتساع كأن العرق بغرسه صار ظالما حتى كأن الفعل له. قال ابن حجر وغلط الخطابي من رواه بالإضافة وقال

٨٣٤٦ - مَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَحَبَّنِي كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ - السجزى عن أنس - (ض)

٨٣٤٧ - مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ - (حب) عن جابر - (ح)

٨٣٤٨ - مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيَّ - (حم) عن جابر - (ح)

ابن شعبان فى الزاهر: العروق أربعة عرقان ظاهران وعرقان باطنان فالظاهران البناء والغراس والباطنان الآبار والعيون (حم د) فى الخراج (ت) فى الأحكام وكذا النسائى فى الاحياء خلافا لما يوهمه صنع المصنف من تفرد ذينك به من بين الستة (والضياء) فى المختارة (عن سعيد بن زيد) ورواه عنه أيضاً البيهقى فى البيع قال الترمذى حسن غريب

(من أحيا سنتى) بصيغة الجمع عند جمع لكن الأشهر الإفراد (فقد أحبنى ومن أحبنى كان معى فى الجنة) وإحياؤها إظهارها بعمله بها والحث عليها فشبه إظهارها بعد ترك الأخذ بها بالإحياء ثم اشتق منه الفعل لجرت الاستعارة فى المصدر أصلية ثم سرت إلى الفعل تبعا ومن ثم قالوا السنة كسفينة نوح واتباع السنة يدفع البلاء عن أهل الأرض والسنة إنما سنها لما علم فى خلافها من الخطإ والزلل والتعمق ولولم يكن إلا أن الله سبحانه وملائكته وحملة عرشه يستغفرون لمن اتبعها لكفى ويكفى فى متبعها أنه يسير رويدا ويجىء أول الناس كما قيل

من لى بمثل سيرك المدلل تمشى رويدا وتجى فى الأول

وفى رواية أحيانى بدل أحبنى فيهما (السجزى عن أنس) بن مالك وفيه خالد بن أنس قال فى الميزان لايعرف وحديثه منكر جدا ثم ساق هذا الخبر وأعاده فى محل آخر وقال خالد بن أنس لا يعرف حاله وحديثه منكر جدا ثم ساق هذا بحروفه ثم قال ورواه بقية عن عاصم بن سعد وهو مجهول عنه قال فى اللسان وهذا الرجل ذكره العقيلى فى الضعفاء وذكر له هذا الحديث وقال لايتابع عليه ولا يعرف إلا به والراوى عنه عاصم مجهول وفى الباب أحاديث بأسانيد لينة وقد يكرر الذهبي ترجمة الرجل من كلام بعض من تقدم ولا ينسبه لقائله فيوهم أنه من تصرفه وليس بجيد فإن النفس لكلام المتقدمين أميل . إلى هنا كلامه

(من أخاف أهل المدينة) النبوية (أخافه الله) زاد فى رواية يوم القيامة ، وزاد أحمد فى روايته وعليه لعنة الله وغضبه إلى يوم القيامة لايقبل منه صرف ولا عدل اه بنصه ، وفيه تحذير من إيذاء أهل المدينة أو بغضهم . قال المجد اللغوى : يتعين محبة أهل المدينة وسكانها وقطانها وجيرانها وتعظيمهم سيما العلماء والشرفاء وخدمة الحجرة النبوية وغيرهم من الخدمة كل على حسب حاله وقرابته وقربه من المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فانه قد ثبت لهم حق الجوار ، وإن عظمت إساءتهم فلا يسلب عنهم ، وهذا الحديث رواه الطبرانى فى الكبير وزاد على ذلك بسند حسن ولفظه من أخاف أهل المدينة أخافه الله يوم القيامة ولعنه الله وغضب عليه ولم يقبل منه صرفا ولا عدلا (حب عن جابر) بن عبدالله ؛ سببه أن أميراً من أمراء الفتنة قدم المدينة وكان ذهب بصر جابر فقيل لجابر لوتنحيت عنه فخرج يمشى بين أبنية فنكب فقال تعس من أخاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابناه كيف وقد مات قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال السمهودى يسير بن أرطاة أرسله معاوية بعد تحكيم الحكمين فى جيش إلى المدينة فعاث فأفسد

(من أخاف أهل المدينة فقد أخاف مابين جنبى) هذا لم يرد نظيره لبقعة سواها وهو مما تمسك به من فضلها على مكة ومما فضلت به أيضاً أنه لايدخلها الدجال ولا الطاعون وإذا قدم الدجال المدينة ردته الملائكة ورجفت ثلاث رجفات فيخرج إليه منها المنافقون (حم عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمى فيه محمد بن حفص الوصافى ضعيف

٨٣٤٩ — مَنْ أَخَافَ مُؤْمِنًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُؤْمِنَهُ مِنْ أَفْزَاعِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٨٣٥٠ — مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ فَهُوَ خَيْرٌ - (ك هب) عن عائشة - (صح)

٨٣٥١ — مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللهُ (حم خ ه) عن أبي هريرة - (صح)

٨٣٥٢ — مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ - (خ) عن ابن عمر - (صح)

٨٣٥٣ — مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا ظُلْمًا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ تُرَابَهَا إِلَى الْمَحْشَرِ - (حم طب) عن يعلى

(من أخاف مؤمناً بغير حق كان حقاً على الله أن لا يؤمنه من أفزاع يوم القيامة) جزاءً وفاقاً (طس عن ابن عمر)

(من أخذ السبع) أى السور السبع الاول من القرآن كما فى رواية أحمد وغيره (فهو خير له) أى من حفظها واتخذ قراءتها ورداً فذلك خير كثير يعنى بذلك كثرة الثواب عند الله تعالى (ك هب عن عائشة)

(من أخذ أموال الناس) بوجه من وجوه التعامل أو للحفظ أو لغير ذلك كقرض أوغيره كما يشير إليه عدم تقييده بظلماً لكنه (يريد أداءها) الجملة حال من الضمير المستكن فى أخذ (أدى الله عنه) جملة خبرية أى يسر الله له ذلك بإعانته وتوسيع رزقه ويصح كونها إنشائية معنى بأن يخرج مخرج الدعاء له ثم إن قصد بها الإخبار عن المبتدإ مع كونها إنشائية معنى يحتاج لتأويله بنحو يستحق وإلا لم يحتج فتكون الجملة إنشائية معنى وإنما استحق مريد الأداء هذا الدعاء لجعله نية إسقاط الواجب مقارنة لأخذه وذا دليل على خوفه وظاهره أن من نوى الوفاء ومات قبله لعسر أو فجأة لا يأخذ رب العالمين من حسناته فى الآخرة بل يرضى الله رب الدين وخالف ابن عبدالسلام (ومن أخذها) أى أموالهم (يريد إتلافها) على أصحابها بصدقة أو غيرها (أتلفه الله) يعنى أتلف أمواله فى الدنيا بكثرة المحن والمغارم والمصائب ومحق البركة وعبر بأتلفه لأن إتلاف المال كإتلاف النفس أو فى الآخرة بالعذاب وهذا وعيد شديد يشمل من أخذه ديناً وتصدق به ولا يجد وفاء فترد صدقته لأن الصدقة تطوع وقضاء الدين واجب واستدل البخارى على رد صدقة المديان بنهى النبى صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال قال الزين زكريا ، ولا يقال الصدقة ليست إضاعة لأنا نقول إذا عورضت بحق الدين لم يبق فيها ثواب فبطل كونها صدقة وبقيت إضاعة (حم خ) فى الاستقراض (ه) فى الاحكام (عن أبى هريرة) ولم يخرجه مسلم

(من أخذ من الارض شيئاً) قل أو كثر (ظلما) هو وضع الشىء فى غير محله. نصبه على أنه مفعول له أو تمييز أو حال (جاء يوم القيامة يحمل ترابها) أى الحصة المغصوبة (إلى المحشر) أى يكلف نقل ما ظلم به إلى أرض المحشر وهو استعارة لأن ترابها لا يعود إلى المحشر لفنائها واضمحلالها بالتبديل والحشر يقع على أرض بيضاء عفراء كما فى الخبر وهذا إنشاء معنى دعاء عليه أو إخبار وكذا فيما يأتى وفيه تحريم الظلم وتغليظ عقوبته وإمكان غصب الارض وأنه من الكبائر وأن من ملك أرضاً ملك سفلها إلى منتهى الارض وله منع غيره من حفر سرداب أو بئر تحتها وأن من ملك ظاهر الارض ملك باطنها وغير ذلك (حم طب عن يعلى بن مرة) رمز لحسنه قال الهيثمى وفيه جابر الجعفى وهو ضعيف وقد وثق

(من أخذ من الارض شيئا بغير حقه خسف به) أى هوى به إلى أسفلها أى بالاخذ غصباً لتلك الارض المغصوبة والباء للتعدية والجملة إخبار ويحتمل كونها إنشاء معنى على ما تقرر (يوم القيامة) بأن يجعل كالطوق فى عنقه على وزن

ابن مرة - (ح)

٨٣٥٤ — مَنْ أَخَذَ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ - (طب) والضياء عن الحكم بن الحرث (صح)

٨٣٥٥ — مَنْ أَخَذَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ قَوْسًا قَلَّدَهُ اللَّهُ مَكَانَهَا قَوْسًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حل هق) عن أبي الدرداء - (ض)

٨٣٥٦ — مَنْ أَخَذَ عَلَى الْقُرْآنِ أَجْرًا فَذَاكَ حَظُّهُ مِنَ الْقُرْآنِ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٨٣٥٧ — مَنْ أَخَذَ بِسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي - ابن عساكر عن عمر - (ض)

وسيطوقون ما بخلوا به ويعظم عنقه ليسع أو يطوق إثم ذلك ويلزمه لزوم الطوق أو يكلف الظالم جعله طوقا ولا يستطيع فيعذب بذلك فهو تكليف تعجيز الإيذاء لا تكليف ابتداء للجزاء ومثله غير عزيز كتكليف المصور نفخ الروح فيما صوره فمن اعترضه بأن القيامة ليست بزمن تكليف لم يتأمل أو أن هذه الصفات تتنوع لصاحب هذه الجناية بحسب قوة هذه المفسدة وضعفها فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا (إلى سبع أرضين) بفتح الراء وتسكن وأخطأ من زعم أن المراد سبعة أقاليم إذ لا اتجاه لتحمل شبر لم يأخذه ظلماً بخلاف طباق الأرض فإنها تابعة ملكا وغصباً وفيه حجة للشافعي أن العقار يغصب ورد على أبي حنيفة ومن ثم وافق الشافعي أحمد وتغليظ عقوبة الغصب وأنه كبيرة وغير ذلك (خ عن ابن عمر)

(من أخذ من طريق المسلمين شيئا جاء به يوم القيامة يحمله) وفي رواية طوقه أي جعل له كالطوق أو هو طوق تكليف لا طوق تقليد على ما تقرر فيما قبله (من سبع أرضين) فيه كالذي قبله أن الأرض في الآخرة سبع طباق أيضا كالسموات لكن لا دلالة في آية «ومن الأرض مثلهن» على ذلك كما ادعاه البعض لاحتمال المماثلة في الهيئة (طب والضياء) المقدسي (عن الحكم بن الحارث) السلمي قال الذهبي له صحبة وغزا مع النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر وإسناده حسن وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه محمد بن عقبة السدوسي وثقه ابن حبان وضعفه أبو حاتم وتركه أبو زرعة

(من أخذ على تعليم القرآن قوسا قلده الله مكانها قوسا من نار جهنم يوم القيامة) قاله لمعلم أهدى له قوس فقال هذه غير مال فأرمي به في سبيل الله وأخذ بظاهره أبو حنيفة فحرم أخذ الأجرة عليه وخالفه الباقون قائلين الخبر بفرض صحته منسوخ أو مؤول بأنه كان يحتسب التعليم. نعم الأولى كما قاله الغزالي الاقتداء بصاحب الشرع فلا يطلب على إفاضة العلم أجرا ولا يقصد جزاء ولا شكورا بل يعلم لله (حل هق عن أبي الدرداء) ثم قال أعني البيهقي ضعيف وقال الدارمي قال دحيم لا أصل له قال الذهبي وإسناده قوي مع نكارته

(من أخذ على) تعليم (القرآن أجرا فذلك حظه من القرآن) أي فلا ثواب له على إقرائه وتعليمه قال ابن حجر يعارضه وما قبله خبر أبي سعيد في قصة اللديغ ورقيهم إياه بالفاتحة وكانوا امتنعوا حتى جعلوا لهم جعلا وصوب النبي صلى الله عليه وسلم فعلهم وخبر البخاري إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله وفيه إشعار بنسخ الحكم الأول اه. (حل عن أبي هريرة) رضي الله عنه وفيه إسحاق بن العنبر قال الذهبي في الضعفاء كذاب اه، فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

(من أخذ بسنتي فهو مني) أي من أشياعي أو أهل ملتي من قولهم فلان مني كأنه بعضه متحد به (ومن رغب عن سنتي) أي تركها ومال عنها استهانة وزهدا فيها لا كسلا وتهاونا ذكره القاضي (فليس مني) أي ليس على منهاجي

٨٣٥٨ — مَنْ أَخْرَجَ أَذًى مِنَ الْمَسْجِدِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ - (ه) عن أبي سعيد - (ض)

٨٣٥٩ — مَنْ أَخْرَجَ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئاً يُؤْذِيهِمْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ حَسَنَةً، وَمَنْ كُتِبَ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةٌ أَدْخَلَهُ بِهَا الْجَنَّةَ - (طس) عن أبي الدرداء - (ح)

٨٣٦٠ — مَنْ أَخْطَأَ خَطِيئَةً أَوْ أَذْنَبَ ذَنْباً ثُمَّ نَدِمَ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ - (طب هب) عن ابن مسعود - (ح)

٨٣٦١ — مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً ظَهَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ - (حل) عن أبي أيوب - (ض)

وطريقي أوليس بمتصل بي أوليس من أتباعي وأشياعي على مامر (ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه جويبر قال يحيى ليس بشيء وطلحة بن السماح لا يعرف

(من أخرج أذى من المسجد) نجس أو طاهر كدم وزرق طير ومخاط وبصاق وتراب وحجر وقمامة ونحوها من كل مايقذره (بنى الله له بيتا في الجنة) وفي بعض الروايات إن ذلك مهور الحور العين (ه عن ابن سعيد) الخدري وفيه عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الجون قال في الكاشف ضعفه أبوداود .

(من أخرج من طريق المسلمين شيئا يؤذيهم) كشوك وحجر وقذر (كتب الله) له (به حسنة ومن كتب له عنده حسنة أدخله بها الجنة) تفضلا منه وكرما (طس عن أبي الدرداء) اعلم أن تخريج المصنف غير محرر فان الطبراني رواه في الأوسط عن أبي الدرداء بغير اللفظ المذكور ورواه في الكبير عن معاذ بغير لفظه أيضا وليس ماعزاه المصنف له موافقا لواحد منهما فأما لفظ رواية أبي الدرداء فنصه من أخرج من طريق المسلمين شيئا يؤذيهم كتب الله له مائة حسنة ولم يزد قال الهيثمي وفيه أبوبكر بن أبي مريم ضعيف ولفظ رواية معاذ من رفع حجرا كتب له حسنة ومن كان له حسنة دخل الجنة قال الهيثمي ورجاله ثقات وهذا الحديث سيجيء في هذا الجامع .

(من أخطأ خطيئة أو أذنب ذنبا ثم ندم) على فعله (فهو) أي الندم (كفارته) لأن الندم توبة والتوبة إذا توفرت شروطها تجب ماقبلها (طب هب عن ابن مسعود) رمز لحسنه وفيه الحسن بن صالح قال الذهبي ضعفه ابن حبان وأبو سعيد البقال أورده الذهبي في الضعفاء وقال مختلف فيه .

(من أخلص لله) لفظ رواية أبي نعيم من أخلص العبادة لله (أربعين يوما) بأن طهر بدنه من الأدناس والقاذورات وحواسه الباطنة والظاهرة من إطلاقها فيما لا يحتاج إليه من الإدراكات وأعضائه من إطلاقها في التصرفات الخارجة عن دائرة الاعتدال المعلومة من الموازين العقلية والأحكام الشرعية والنصائح النبوية والتنبيهات الحكيمة سيما اللسان وخياله في الاعتقادات الفاسدة والمذاهب الباطلة والتخيلات الرديئة وجولانه في ميدان الآمال والأماني وذهنه من الأفكار الرديئة والاستحضارات الغير الواقعة المعتد بها وعقله من التقييد ونتائج الأفكار فيما يختص بمعرفة الحق وما يصاحب فيضه المنبسط على الممكنات من غرائب الخواص والعلوم والأسرار وقلبه من التقلب التابع للتشعب بسبب التعلقات الموجبة لتوزيع الهم وتشتت العزمات ونفسه من أعراضها بل من عينها فإنها خمرة الآمال والأماني والتعشق بالأشياء مكثرة التشوفات المختلفة التي هي نتائج الأذهان والتخيلات وروحه من الحظوظ الشريفة المرجوة من الحق تعالى لمعرفته والقرب منه والاحتظاء بمشاهدته وسائر أنواع النعيم الروحاني المرغوب فيه والمستشرف بنور البصيرة عليه وحقيقة الإنسانية من تغيير صور ما يرد عليه من الحق عما كان عليه حال تعينه وارتسامه في علم الحق أزلا (ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه) لأن المحافظة على الطهارة المعنوية ولزوم المجاهدة يوصل إلى حضرة المشاهدة ، ألا تراه سبحانه يقول « ومن الليل فتهجد به » فإذا كان مقصود الوجود لا يصل إلى المقام المحمود إلا

٨٣٦٢ — مَنْ أَدَانَ دَيْنًا يَنْوِي قَضَاءَهُ أَدَّاهُ اللهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن ميمونة - (صح)

٨٣٦٣ — مَنْ أَدَّى إِلَى أُمَّتِي حَدِيثًا لِتُقَامَ بِهِ سُنَّةٌ أَوْ تُثْلَمَ بِهِ بِدْعَةٌ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ - (حل) عن ابن عباس (ض)

٨٣٦٤ — مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ فَقَدْ أَدَّى الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِ، وَمَنْ زَادَ فَهُوَ أَفْضَلُ - (هق) عن الحسن مرسلا - (ض)

٨٣٦٥ — مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ - (ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)

بالركوع والسجود فكيف يطمع في الوصول من لم يكن له محصول؟ ومن ثم قيل لجاهد تشاهد قال القونوى في هذا الحديث سر يجب التنبيه عليه وهو احتراز الانسان أن يكون إخلاصه هذا طلبا لظهور ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه فإنه حينئذ لم يكن أخلص لله. وروى النووى بإسناده إلى السوسى من شهد في إخلاصه الاخلاص احتاج إخلاصه إلى إخلاص وروى أيضا عن التسترى من زهد في الدنيا أربعين يوما مخلصا في ذلك ظهرت له الكرامات ومن لم تظهر له فلعدم الصدق في زهده؛ وحكمة التقييد بالاربعين أنها مدة يصير المداومة على الشيء فيها خلقا كالأصلى الغريزى كما مر. وأخذ جمع من الصوفية منه أن خلوة المريد تكون أربعين يوما واحتجوا بوجوه أخر أظهرها أنه سبحانه خمر طينة آدم أربعين صباحا، وفي شرح الاحكام لعبد الحق هذا الحديث وإن لم يكن صحيح الإسناد فقد صححه الذوق الذى خصص به أهل العطاء والإمداد وفهم ذلك مستغلق إلا على أهل العلم الفتحى الذى طريقه الفيض الربانى بواسطة الإخلاص المحمدى (حل) عن حبيب بن الحسن عن عباس بن يونس التكلى عن محمد بن يسار اليسارى عن محمد بن إسمعيل عن يزيد بن يزيد الواسطى عن حجاج عن مكحول (عن أبي أيوب) الأنصارى أورده ابن الجوزى في الموضوعات وقال يزيد بن يزيد عن عبد الرحمن الواسطى كثير الخطإ وحجاج مجروح ومحمد بن إسمعيل مجهول ومكحول لم يصح سماعه من أبي أيوب اه وتعقبه المؤلف بأن الحافظ العراقى اقتصر في تخريج الإحياء على تضعيفه وهو تعقب لا يسمن ولا يغنى من جوع

(من اذان دينا ينوى) أى وهو ينوى كما جاء مصرحا به في رواية صحيحة (قضاءه أداه الله عنه يوم القيامة) بأن يرضى خصماءه وقال الغزالى الشأن في صحة النية فهى معدن غرور الجهال ومزلة أقدام الرجال (طب عن ميمون) الكردى عن أبيه قال الهيثمى رجاله ثقات ومن ثم رمز المصنف لصحته

(من أدى إلى أمتى حديثا لتقام به سنة أو تثلم به بدعة فهو في الجنة) أى سيكون فيها أى يحكم له بدخولها ولفظ رواية أبي نعيم فله الجنة (حل عن ابن عباس) وفيه عبد الرحمن بن حبيب أورده الذهبي في الضعفاء وقال متهم بالوضع وإسمعيل بن يحيى التيمى قال أعنى الذهبي كذاب عدم

(من أدى زكاة ماله فقد أدى الحق الذى عليه ومن زاد فهو أفضل) قال بعضهم الأداء تسليم عن الثابت في الذمة بسبب الموجب كالوقت للصلاة والمال للزكاة والشهر للصوم إلى من يستحق ذلك الواجب (هق عن الحسن مرسلا) وهو البصرى وورد بمعناه مسندا من حديث جابر عند الطبرانى وغيره قال الهيثمى وسنده حسن بلفظ من أدى زكاة ماله فقد أذهب عنه شره

(من أدرك ركعة) أى ركوع ركعة وفي رواية سجدة بدل ركعة والمراد منها الركعة قال ابن الكمال والإدراك إحاطة الشيء بكماله (من الصلاة) المكتوبة (فقد أدرك الصلاة) يعنى من أدرك ركعة من الصلاة في الوقت وباقيها خارجه فقد أدرك الصلاة أى أداء خلافا لأبي حنيفة حيث حكم بالبطلان في الصبح والعصر لدخول وقت النهى وقد روى الشيخان أيضا من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح أى أداء أما لو أدرك دونها فإنها تكون

٨٣٦٦ — مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى - (ه ك) عن أبي هريرة - (ح)

٨٣٦٧ — مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٨٣٦٨ — مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ وَعَلَيْهِ مِنْ رَمَضَانَ شَيْءٌ لَمْ يَقْضِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ حَتَّى يَصُومَهُ - (حم) عن أبي هريرة - (ح)

٨٣٦٩ — مَنْ أَدْرَكَ الْأَذَانَ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ خَرَجَ لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَتِهِ وَهُوَ لَا يُرِيدُ الرَّجْعَةَ فَهُوَ مُنَافِقٌ - (ه) عن عثمان - (ح)

٨٣٧٠ — مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ - (حم ق د ه) عن سعد، وأبي بكرة (صح)

قضاء والفرق أن الركعة تشتمل على معظم أفعال الصلاة إذ معظم الباقي كالتكرير لها فجعل مابعد الوقت تابعا لها بخلاف مادونها، هذا هو الصحيح عند الشافعية وقيل تكون قضاء مطلقا وقيل ما وقع بعدها قضاء وما قبله أداء (ق ٤) في الصلاة (عن أبي هريرة)

(من أدرك من الجمعة ركعة فليصل) بضم الياء وفتح الصاد وشد اللام (إليها أخرى) زاد أبو نعيم في روايته ومن أدركهم في التشهد صلى أربعا اه (ه ك) في الجمعة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص وتعقبه في غيره بأنه ورد من طريقين في أحدهما عبد الرزاق بن عمرو واه وفي الأخرى إبراهيم بن عطية واه

(من أدرك عرفة) أي الوقوف بها (قبل طلوع الفجر) ليلة النحر (فقد أدرك الحج) أي معظمه لأن الوقوف معظم أعماله وأشرفها فإدراكه كإدراكه ولأن الوقوف بها ضيق الوقت يفوت بفوته الحج في تلك السنة بخلاف بقية الأركان ووقت الوقوف من زوال عرفة إلى فجر النحر وخصوا الليلة بالذكر لأنها الواقعة في محل النظر والاشتباه (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه عمرو بن قيس المكي وهو ضعيف متروك اه ورواه الشافعي في مسنده عن ابن عمر

(من أدرك رمضان وعليه من رمضان) أي من صومه (شيء) والحال أنه (لم يقضه) قبل مجيء مثله (فإنه لا يقبل منه حتى يصومه - حم عن أبي هريرة) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح وأعاد في موضع آخر وقال حديث حسن

(من أدرك الأذان في المسجد ثم خرج لم يخرج لحاجته وهو لا يريد الرجعة) إلى المسجد ليصلي مع الجماعة (فهو منافق) أي يكون دلالة على نفاقه ولعله يشبه فعله المنافقين (ه عن عثمان) بن عفان رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ ابن حجر تخريج الهداية بضعفه وسبقه إليه المنذري وغيره وسببه أن فيه عبد الجبار ضعفه أبو زرعة وغيره وقال البخاري له مناكير وحرملة بن يحيى قال أبو حاتم لا يحتج به

(من ادعى) أي انتسب (إلى غير أبيه) قال الأكمل عدى ادعى بإلى لتضمنه معنى انتسب (وهو) أي والحال أنه (يعلم) أنه غير أبيه وليس المراد بالعلم هنا حكم الذهن الجازم ولا الصفة التي توجب تمييزا لا يحتمل النقيض لعدم تصورها هنا إلا بطريق الكشف بل الظن الغالب (فالجنة عليه حرام) أي ممنوعة قبل العقوبة إن شاء عاقبه أو مع السابقين الأولين أو إن استحل لأن تحريم الحلال الذي لم تتطرقه تأويلات المجتهدين كفر وهو سيستلزم تحريم الجنة أو حرمت عليه جنة معينة كجنة عدن والفردوس أو ورد على التغليظ والتخويف أو أن هذا جزاؤه وقد يعفى عنه أو كان ذلك شرع من مضى أن أهل الكبائر يكفرون بها أو غير ذلك (حم ق د ه عن سعد) بن أبي وقاص (وأبي بكر) قال كلاهما سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية لمسلم أيضا من حديث

٨٣٧١ — مَن ادَّعَى إلى غَيْرِ أبيهِ أوِ انْتَمَى إلى غَيْرِ مَوالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ المُتَتَابِعَةُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ - (د) عن أنس - (صح)

٨٣٧٢ — مَن ادَّعَى ما ليسَ له فَلَيْسَ منَّا، وليتبوأْ مقعده مِنَ النَّارِ - (ه) عن أبي ذر - (صح)

٨٣٧٣ — مَن ادهن ولم يسم ادهن معه ستون شيطاناً - ابن السني في عمل يوم وليلة عن دريد بن نافع القرشي مرسلا - (ض)

٨٣٧٤ — مَن أذلَّ نفسه في طاعة اللهِ فهو أعز ممن تعزز بمعصية اللهِ - (حل) عن عائشة - (ض)

٨٣٧٥ — من أُذِلَّ عِنده مؤمن فلم ينصره وهو يقدر على أن ينصره أذله الله على رءوس الأشهادِ يوم

أبي عثمان لما ادعى زيادة أنه ابن أبي سفيان لقيت أبا بكر فقلت له ماهذا الذي صنعتم؟إني سمعت سعد بن أبي وقاص يقول سمعت أذني من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من ادعى أبا في الاسلام غير أبيه يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام فقال أبو بكر أنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

(من ادعى إلى غير أبيه) أي من رغب عن أبيه والتحق بغيره تركا للأدنى ورغبة في الأعلى أوخوفا من الإقرار بنسبه أو تقربا لغيره بالانتماء أو غير ذلك من الاعراض، وعداه بإلى لتضمنه معنى الانتساب وكذا فيما قبله (أوانتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله) أي طرده عن درجة الأبرار ومقام الأخيار لامن رحمة الغفار (المتتابعة) أي المتمادية (إلى يوم القيامة) لمعارضته لحكمة الله في الانتساب والداعي إلى غير أبيه كأنه يقول خلقني الله من ماء فلان وإنما خلقه من غيره فقد كذب على الله فاستوجب الإبعاد والمنتمي لغير المعتق قد كفر النعمة واستن العقوق وضيع الحقوق وهذا الوعيد الشديد يفيد أن كلا منها كبيرة (د عن أنس) بن مالك، وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرجه الشيخان ولا أحدهما وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرجه الإمام مسلم عن علي مرفوعا بلفظ من ادعى إلى غير أبيه أوتولى إلى غيرمواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين اهـ وهذا الخلف اليسير ليس بعذر في العدول عن الصحيح

(من ادعى ماليس له) من الحقوق (فليس منا) أي من العاملين بطريقتنا المتبعين لمناهجنا (وليتبوأ مقعده من النار) قال القاضي لايحمل مثل هذا الوعيد في حق المؤمن على التأبيد (ه عن أبي ذر) قضية تصرف المصنف أنه لايوجد مخرجا في أحد الصحيحين وهو عجب مع وجوده في صحيح مسلم باللفظ المذكور عن أبي ذر

(من ادهن ولم يسم) الله تعالى عند ادهانه (ادهن معه ستون شيطانا) الظاهر أن المراد التكثير لاحقيقة العدد قياسا على نظائره السابقة واللاحقة قال الغزالي قال أبو هريرة التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهين وشيطان المؤمن هزيل أشعث عار فقال شيطان الكافر الآخر مالك قال أنا مع رجل إذا أكل سمى فيظل جائعا وإذا شرب سمى فأظل ظامئا وإذا ادهن سمى فأظل شعثا وإذا لبس سمى فأظل عريانا فقال شيطان الكافر لكني مع رجل لايفعل شيئا من ذلك فأشركه في الكل (ابن السني في عمل يوم وليلة عن) أبي عيسى (دريد بن نافع القرشي) الأموي مولاهم الشامي نزل مصر، مقبول، لكنه مدلس كما في التقريب (مرسلا) قال الذهبي مصري مستقيم الحديث وفي الفردوس هو مولى أبي أمية يروي عن الأزهري وغيره.

(من أذل نفسه في طاعة الله فهو أعز ممن تعزز بمعصية الله) لأن من أذل نفسه لله انكشف عنه غطاء الوهم والخيال وانجلت مرآته من صدإ الأغيار وطلب الحق بالحق وافتقر به إليه وذلك غاية الشرف والعزة إذ غاية الذل والافتقار إلى الله سبب للغنى وإذا صح الغنى انتفى العبد وبقي الرب فتتبدل الصفات البشرية بالصفات الملائكية فتشرق شموس القدم على ظلمة الحدث فيفنى من لم يكن ويبقى من لم يزل (حل عن عائشة) وضعفه مخرجه أبو نعيم.

(من أذل) بالبناء للمجهول (عنده) أي بحضرته أو بعلمه (مؤمن فلم ينصره) على من ظلمه (وهو) أي والحال أنه

الْقِيَامَةِ - (حم) عن سهل بن حنيف - (ح)

٨٣٧٦ — مَنْ أَذَّنَ سَبْعَ سِنِينَ مُحْتَسِباً كَتَبَ اللهُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ - (ت ه) عن ابن عباس - (ح)

٨٣٧٧ — مَنْ أَذَّنَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُّونَ حَسَنَةً ، وَبِإِقَامَتِهِ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً - (ك ه) عن ابن عمر - (صح)

٨٣٧٨ — مَنْ أَذَّنَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ أَمَّ أَصْحَابَهُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)

٨٣٧٩ — مَنْ أَذَّنَ سَنَةً لَا يَطْلُبُ عَلَيْهِ أَجْراً دُعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَوَقَفَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَقِيلَ لَهُ : اشْفَعْ

(يقدر على أن ينصره أذله الله على رؤس الأشهاد يوم القيامة) فخذلان المؤمن حرام شديد التحريم دنيويا كان مثل أن يقدر على دفع عدو يريد أن يبطش به فلا يدفعه أو دينياً (حم عن سهل بن حنيف) بالتصغير قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات .

(من أذن) للصلاة (سبع سنين محتسباً) أى متبرعا ناويا بوجه الله قال الزمخشرى الاحتساب من الحسبة كالاعتذار من العذر وإنما قيل احتسب العمل لمن ينوى به وجه الله لأن له حينئذ أن يعتد عمله فيجعله فى حال مباشرة الفعل كأنه معتد (كتبت له براءة من النار) لأن مداومته على النطق بالشهادتين والدعاء إلى الله هذه المدة الطويلة من غير باعث دنيوى صير نفسه كأنها معجونة بالتوحيد وذلك هدية من الله والرب لا يرجع فى هديته (ت ه) كلاهما فى الأذان (عن ابن عباس) وظاهر صنيع المصنف يدل على أن مخرجه خرجه وسلمه والأمر بخلافه فقد تعقبه الترمذى ببيان حاله فقال فيه جابر بن يزيد الجعفى ضعفوه وتركه يحيى وابن مهدى اه وقال ابن الجوزى حديثه لا يصح وجابر كان كذابا وقال ابن حجر فيه جابر الجعفى وهو ضعيف جداً .

(من أذن اثنتى عشرة سنة وجبت له الجنة) قال الجلال البلقيني حكمته أن العمر الأقصى مائة وعشرون سنة والاثنتى عشر عشرها ومن سنة الله أن العشر يقوم مقام الكل « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » فكأنه تصدق بالدعاء إلى الله كل عمره ولو عاش هذا القدر الذى هذا عشره فكيف دونه؟ وأما خبر سبع سنين فإنها عشر العمر الغالب اه (وكتب له بتأذينه كل يوم ستون حسنة وبإقامته ثلاثون حسنة) فترفع بهما درجاته فى الجنان (ه ك) فى الصلاة (عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الحاكم صحيح على شرط البخارى واغتر به المصنف فرمز لصحته وقد قال ابن الجوزى حديث لا يصح وأورده فى الميزان من مناكير عبد الله بن صالح كاتب الليث فقال فى التنقيح هو ليس بعمدة وقال الحافظ ابن حجر فيه عبيد الله بن صالح عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن نافع عنه ؛ وهذا الحديث أحد ما أنكر عليه ورواه البخارى فى تاريخه من حديث يحيى ابن المتوكل عن ابن جريج عن صدقة عن نافع وقال هذا أشبه اه فلو عزاه المصنف له لكان أولى .

(من أذن) أى لخمس (صلوات إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) أى من الصغائر (ومن أم أصحابه) أى صلى بهم إماما (خمس صلوات إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) فيه شمول الكبائر وقياس النظائر الحمل على الصغائر خاصة والخمس صادقة بأن تكون من يوم وليلة أو من أيام (هق عن أبي هريرة) ثم قال أعنى البيهقى لا أعرفه إلا من حديث إبراهيم بن رستم اه قال الذهبى قال ابن عدى وغيره هو متروك الحديث .

(من أذن سنة لا يطلب عليه) أى على أذانه المفهوم من أذن (أجرا) من أحد (دعى يوم القيامة ووقف على باب

لِمَنْ شِئْتَ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٨٣٨٠ — مَنْ أَذْنَبَ ذَنْباً فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبّاً إِنْ شَاءَ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُعَذِّبَهُ عَذَّبَهُ ؛ كَانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ - (ك حل) عن أنس - (صح)

٨٣٨١ — مَنْ أَذْنَبَ ذَنْباً فَعَلِمَ أَنَّ اللهَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَيْهِ غُفِرَ لَهُ وَإِنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ - (طص) عن ابن مسعود (ض)

٨٣٨٢ — مَنْ أَذْنَبَ وَهُوَ يَضْحَكُ دَخَلَ النَّارَ وَهُوَ يَبْكِي - (حل) عن ابن عباس - (ض)

٨٣٨٣ — مَنْ أَرَى النَّاسَ فَوْقَ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْخَشْيَةِ فَهُوَ مُنَافِقٌ - ابن النجار عن أبي ذر - (ض)

٨٣٨٤ — مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ - (حم د ك هق) عن ابن عباس - (ح)

الجنة فقيل له اشفع لمن شئت) الشفاعة له فإنك تشفع ودعى ووقف بالبناء المفعول والفاعل الملائكة أو غيرهم بإذن ربهم قال الخطابي وغيره في هذا الحديث وماقبله ندب التطوع بالاذان وكراهة أخذ الأجر عليه قال الطيبي ولعل الكرامة لما أن المؤذن متبرع في ندائه المصلين وسبب في اجتماعهم فإذا كان مخلصا أخلصت صلاتهم قال تعالى « اتبعوا من لا يسألكم أجراً وهم مهتدون » (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك قال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه موسى الطويل كذاب قال ابن حبان زعم أنه رأى أنساً وروى عنه أشياء موضوعة ومحمد بن سلمة غاية في الضعف

(من أذنب ذنباً فعلم أن له ربا إن شاء أن يغفر له غفر له وإن شاء أن يعذبه عذبه كان حقا على الله أن يغفر له) جعل اعترافه بالربوبية المستلزم لاعترافه بالعبودية وإقراره بذنبه سببا للمغفرة حيث أوجب الله المغفرة للتائبين المعترفين بالسيئات على سبيل الوعد والتفضل لا الوجوب الحقيقي إذ لا يجب على الله شيء (ك حل) كلاهما من حديث قتيبة عن جابر بن مرزوق عن عبد الله العمري عن أبي طوالة (عن أنس) قال الحاكم صحيح فقال الذهبي لا والله ومن جابر حتى يكون حجة ؟ بل هو نكرة وحديثه منكر اه ورواه الطبراني من هذا الوجه وتعقبه الهيثمي بأن فيه جابر هذا وهو ضعيف جدا اه

(من أذنب ذنباً فعلم أن الله قد اطلع عليه غفر له وإن لم يستغفر) ليس المراد منه ومما قبله الحث على فعل الذنب أو الترخيص فيه كما توهمه بعض أهل الغرة فان الرسل إنما بعثوا للردع عن غشيان الذنوب بل ورد مورد البيان لعفو الله عن المذنبين وحسن التجوز عنهم ليعظموا الرغبة فيما عنده من الخير والمراد أنه سبحانه كما يحب أن يحسن إلى المحسن يحب أن يتجاوز عن المسيء ؛ والقصد بإيراده بهذا اللفظ الرد على منكر صدور الذنب من المؤمنين وأنه قادح في إيمانهم (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن مسعود) قال الحافظ العراقي ضعيف جدا وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه ابراهيم بن هراسة وهو متروك

(من أذنب ذنباً وهو يضحك) استخفافاً بما اقترفه من الذنب (دخل النار) أي جهنم (وهو يبكي) جزاءا وفاقا وقضاء عدلا (حل عن ابن عباس) وفيه عمر بن أيوب قال الذهبي في الضعفاء جرحه ابن حبان

(من أرى الناس) أي أظهر لهم (فوق ما عنده) أي باطنه (من الخشية) لله أي من الخوف من الله تعالى (فهو منافق) أي نفاقا عملياً (ابن النجار) في تاريخه (عن أبي ذر) الغفاري

(من أراد الحج) أي قدر على أدائه لأن الإرادة مبدأ الفعل والفعل مسبوق بالقدرة فأطلق أحد سببي الفعل الآخر والعلاقة الملابسة لأن معنى قوله (فليتعجل) فليغتنم الفرصة إذا وجد الاستطاعة من القوة والزاد والراحلة والمراد قبل عروض مانع وهذا أمر ندبي لأن تأخير الحج عن وقت وجوبه سائغ كما علم من دليل آخر قال في الكاشف والتفعيل بمعنى الاستفعال غير عزيز ؛ ومنه التعجل بمعنى الاستعجال والتأخر بمعنى الاستئخار (حم د ك هق) في الحج

٨٣٨٥ - مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرَضُ الْمَرِيضُ ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ - (حم ه) عن الفضل - (ح)

٨٣٨٦ - مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ مَالَهُ عِنْدَ اللهِ فَلْيَنْظُرْ مَا لِلّهِ عِنْدَهُ - (قط) فى الأفراد عن أنس (حل) عن أبى هريرة ، وعن سمرة - (ض)

٨٣٨٧ - مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْقَى اللهَ طَاهِرًا مُطَهَّرًا فَلْيَتَزَوَّجِ الْحَرَائِرَ - (ه) عن أنس - (ض)

من حديث أبى صفوان (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأبو صفوان مهران لم يجرح اه وأقره فى التلخيص لكن تعقبه فى المهذب فقال : قلت هـذا التابعى مجهول وسبقه له ابن القطان فقال بعـد ما عزاه لأبى داود مهران أبو صفوان مجهول

(من أراد الحج فليتعجل) بضبط ماقبله (فإنه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة) هـذا من قبيل المجاز باعتبار الأول إذ المريض لايمرض بل الصحيح فسمى المشارف للمرض والضلال مريضاً وضالة كما سمى المشارف للموت ميتا ومنه «ولايلدوا إلا فاجرا كفارا» أى صائراً إلى الفجور والكفر، ذكره الزمخشرى؛ والقصد الحث على الاهتمام بتعجيل الحج قبل العوارض اه وفيه أن الحج ليس فورياً بل على التراخى وبه أخذ الشافعى وقال أبو حنيفة بل هو على الفور وقد مر جوابه (حم ه عن الفضـل) الظاهر أنه ابن العباس قال الكمال ابن أبى شريف فى تخريج الكشاف الحديث موقوف وقد عزاه الطبرانى لأبى داود وحده مرفوعا وقال إنه ليس فيه قوله فإنه قد يمرض المريض الخ اه قال والحديث بتمامه عند أحمد وابن إسحاق وابن ماجه وفيه أبو إسرائيل الملائى وهو ضعيف سيء الحفظ ، إلى هنا كلامه، وبه يعرف مافى رمز المؤلف لحسنه

(من أراد) وفى رواية أبى نعيم من سره (أن يعلم ماله عند الله فلينظر مالله عنده) زاد الحاكم فى روايته فإن الله ينزل العبد منه حيث أنزله من نفسـه فمنزلة الله عنـد العبد فى قلبه على قدر معرفته إياه وعلمه به وإجلاله وتعظيمه والحياء والخوف منه وإقامة الحرمة لأمره ونهيه والوقوف عنـد أحكامه بقلب سـليم ونفس مطمئنة والتسليم له بدناً وروحا وقلباً ومراقبة تدبيره فى أموره ولزوم ذكره والنهوض بأثقال نعمه ومننه وترك مشيئته لمشيئته وحسن الظن به والناس فى ذلك درجات وحظوظهم بقدر حظوظهم من هذه الأشياء فأوفرهم حظاً منهـا أعظمهم درجة عنـده وعكسه بعكسه اه . وقال ابن عطاء الله إذا أردت أن تعرف مقامك عنده فانظر ما أقامك فيـه فإن كان فى الخدمة فاجتهد فى تصحيح عبوديتك ودوام المراقبة فى خدمتك لأن شرط العبودية المراقبة فى الخدمة لمراد المولى وهى المعرفة لانك إذا عرفت أنه أوجدك وأعانك واستعملك فيما شاء وأنت عاجز عرفت نفسك وعرفت ربك ولزمت طاعته وقال بعض العارفين إن أردت أن تعرف قدرك عنده فانظر فيما يقيمك متى رزقك الطاعة والغنى به عنها فاعلم أنه أسبغ نعمه عليك ظاهرة وباطنة وخير ما تطلبه منه ماهو طالبه منك (قط فى الافراد عن أنس) بن مالك (حل عن أبى هريرة وعن سمرة) ولمـا رواه مخرجه أبو نعيم قال إنه غريب من حديث صالح المزى وصالح المزى قال الذهبى فى الضعفاء قال النسائى وغيره متروك ورواه الحاكم عن جابر وزاد فيه ماذكر .

(من أراد) وفى رواية من أحب (أن يلق الله طاهراً مطهراً) من الأدناس المعنوية (فليتزوج الحرائر) قال فى الإتحاف معنى الطهارة هنا السلامة من الآثام المتعلقة بالفروج لأن تزويج الحرائر أعون على العفاف من تزوج الإماء لاكتفاء النفس بهن عن طلب الإماء غالباً بخلاف العكس وقال الطيبى إنما خصهن لأن الأمة مسيئة له غير مؤدبة وتكون خراجة ولاجة غير لازمة للخدر وإذا لم تكن مؤدبة لم تحسن تأديب أولادها وتربيتهم بخلاف الحرائر

٨٣٨٨ — مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَتَسَحَّرْ بِشَيْءٍ - (حم) والضياء عن جابر - (ح)

٨٣٨٩ — مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ - (حم م ه) عن أبي هريرة (م) عن سعد - (صح)

٨٣٩٠ — مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ وَأَنْ تُكْشَفَ كُرْبَتُهُ فَلْيُفَرِّجْ عَنْ مُعْسِرٍ - (حم) عن ابن عمر - (ح)

٨٣٩١ — مَنْ أَرَادَ أَمْرًا فَشَاوَرَ فِيهِ امْرَأً مُسْلِمًا وَفَّقَهُ اللهُ لِأَرْشَدِ أُمُورِهِ - (طس) عن ابن عباس - (ض)

ولأن الغرض من التزوج التناسل بخلاف التسرى ولهذا جاز العزل عن الأمة مطلقا بغير إذنها قال ويمكن حمل الحرائر على المعنى كما قال الحماسي :

ولا يكشف الغماء إلا ابن حرة   يرى غمرات الموت ثم يزورها   وقال آخر: ورق ذوى الأطماع رق مخلد

وقيل عبد الشهوة أذل من عبد الرق؛ فإن للنكاح منافع دينية ودنيوية منها غض البصر وكف النفس عن الحرام ونفع المرأة فهو ينفع بالتزويج نفسه فى دنياه وآخرته وينفع المرأة ولذلك كان نبينا عليه الصلاة والسلام يحبه ويقول أصبر عن الطعام والشراب ولا اصبر عنهن ، كما فى خبر أحمد (ه عن أنس) بن مالك وفيه سلام بن سوار أورده الذهبي فى الضعفاء وقال لا يعرف وكثير بن سلام قال فى الكاشف ضعفوه والضحاك بن مزاحم وفيه خلف وقال المنذرى بعد عزوه لابن ماجه حديث ضعيف .

(من أراد أن يصوم فليتسحر بشيء) ندباً مؤكداً ولو بجرعة من ماء فإن البركة فى اتباع السنة لا فى عين المأكول كما سبق (حم والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمي فيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه كلام .

(من أراد أهل المدينة) هم من كان بها فى زمنه أو بعده وهو على سنته (بسوء) قال ابن الكمال متعلق بأراد لا باعتبار معناه الأصلى لأنه متعد بنفسه لا بالباء بل باعتبار تضمنه معنى المس فإن عدى بالباء فالمعنى من مس أهل المدينة بسوء مريدا أى عامداً عالماً مختاراً لاساهياً ولا مجبورا (أذابه الله) أى أهلكه بالكلية إهلاكا مستأصلا بحيث لم يبق من حقيقته شيء لا دفعة بل بالتدريج لكونه أشد إيلاماً وأقوى تعذيباً وأقطع عقوبة فهو استعارة تمثيلية فى ضمن التشبيه التمثيلي ولا يخفى لطف موقعه فى الأذهان وغرابة موضعه عن أرباب البيان ؛ وما فى قوله (كما يذوب) مصدرية أى ذوباً كذوب (الملح) ولقد أعجب وأبدع حيث ختم بقوله (فى الماء) فشبه أهل المدينة به إيماءاً إلى انهم كالماء فى الصفاء قال القاضى عياض وهذا حكمه فى الآخرة بدليل رواية مسلم أذابه الله فى النار أو يكون ذلك لمن أرادهم بسوء فى الدنيا فلا يمهله الله ولا يمكن له سلطانا بل يذهبه عن قرب كما انقضى شأن من حاربهم أيام بنى أمية كعقبة بن مسلم فانه هلك فى منصرفه عنها ثم هلك يزيد بن معاوية مرسله على أثر ذلك قال السمهودى من تأمل هذا الحديث وما أشبهه مما مر لم يرتب فى تفضيل سكنى المدينة على مكة مع تسليم مزيد المضاعفة لمكة (حم م ه عن أبي هريرة عن سعد) بن أبي وقاص .

(من أراد أن تستجاب دعوته وأن تكشف كربته فليفرج) وفى رواية فلينفس (عن معسر) بإمهال أو أداء أو إبراء أو وساطة أو تأخير مطالبة ونحوها . وفيه من بيان عظم فضل التيسير والترغيب فيه والحث عليه مالا يخفى (حم عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي رجاله ثقات .

(من أراد أمراً فشاور فيه امرأً مسلما وفقه الله تعالى لأرشد أموره) فان المشورة عماد كل صلاح وباب كل فلاح ونجاح لكن ينبغى أن لايشاور إلا من اجتمع فيه عقل كامل مع تجربة سابقة وذو دين وتقى مأمون

٨٣٩٢ — مَنِ ارْتَدَّ عَنْ دِينِهِ فَاقْتُلُوهُ - (طب) عن عصمة بن مالك (صح)

٨٣٩٣ — مَنْ أَرْضَى سُلْطَانًا بِمَا يُسْخِطُ رَبَّهُ خَرَجَ مِنْ دِينِ اللَّهِ (ك) عن جابر - (ح)

٨٣٩٤ — مَنْ أَرْضَى النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ، وَمَنْ أَسْخَطَ النَّاسَ بِرِضَا اللَّهِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ - (ت حل) عن عائشة - (ح)

٨٣٩٥ — مَنْ أَرْضَى وَالِدَيْهِ فَقَدْ أَرْضَى اللَّهَ، وَمَنْ أَسْخَطَ وَالِدَيْهِ فَقَدْ أَسْخَطَ اللَّهَ - ابن النجار عن أنس (ض)

٨٣٩٦ — مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ - (٣) عن ابن عمرو - (صح)

السريرة موفق العزيمة ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم حريصاً محافظا على مشاورة أصحابه (طس عن ابن عباس) ثم قال الطبراني لم يروه عن النضر إلا محمد بن عبد الله بن علاثة تفرد به عنه عمرو بن الحصين قال جدنا الأم الزين العراقي في شرح الترمذي وهذا إسناد واه . وقال ابن حجر هو ضعيف جداً وفي شيخ عمرو وشيخ شيخه مقال اه . وقال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك اه .

(من ارتد عن دينه فاقتلوه) من الرد وهو كف بكره لما شأنه الإقبال برفق ذكره الحرالي والمراد من رجع عن دين الإسلام لغيره بقول أو فعل مكفر يستتاب وجوباً ثم يقتل إذا كان رجلا إجماعا وكذا إن كان امرأة عند الأئمة الثلاثة وقال أبو حنيفة لا تقتل لأن معها عاصمها وهو الأنوثة وقد نهى المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن قتل النساء وسيجيء لذلك مزيد تقرير (طب عن عصمة) بكسر فسكون (ابن مالك) قال الهيثمي فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف

(من أرضى سلطاناً بما يسخط ربه خرج من دين الله) أي إن استحل ذلك أو هو زجر وتهويل؛ وأخرج ابن سعد عن ابن مسعود قال إن الرجل يدخل على السلطان ومعه دينه فيخرج وما معه دينه قيل كيف قال يرضيه بما يسخط الله (ك) في الأحكام (عن جابر) بن عبد الله قال الذهبي تبعاً للحاكم تفرد به علاق عن جابر والرواة إليه ثقات

(من أرضى الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس) أي لما رضي لنفسه بولاية من لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً وكله إليه (ومن أسخط الناس لرضى الله كفاه الله مؤنة الناس) لأنه جعل نفسه من حزب الله ولا يخيب من التجأ إليه، ألا إن حزب الله هم المفلحون، أوحى الله إلى داود عليه السلام ما من عبد يعتصم بي دون خلق فتكيده السموات والأرض إلا جعلت له مخرجا وما من عبد يعتصم بمخلوق دوني إلا قطعت أسباب السماء من بين يديه وأسخطت الأرض من تحت قدميه (ت حل عن عائشة) ورواه عنها أيضاً الديلمي والعسكري رمز المصنف لحسنه

(من أرضى والديه فقد أرضى الله ومن أسخط والديه فقد أسخط الله) قد شهدت نصوص أخرى على أن هذا عام مخصوص بما إذا لم يكن في رضاهما مخالفة لشيء من أحكام الشرع وإلا فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (ابن النجار) في تاريخه (عن أنس) بن مالك

(من أريد ماله) أي اريد أخذ ماله (بغير حق فقاتل) في الدفع عنه (فقتل فهو شهيد) في حكم الآخرة لا الدنيا بمعنى أنه له أجر شهيد قال النووي فيه جواز قتل من قصد أخذ المال بغير حق وإن قل إن لم يندفع إلا به وهو قول الجمهور وشذ من أوجبه وقال بعض المالكية لا يجوز في الحقير (٣ عن ابن عمرو) بن العاص وقال بعض شراح الترمذي إسناده صحيح

٨٣٩٧ — مَن ازْدَادَ عِلْماً وَلَمْ يَزْدَدْ فِي الدُّنْيَا زُهْداً لَمْ يَزْدَدْ مِنَ اللهِ إِلَّا بُعْداً - (فر) عن علي - (ض)

٨٣٩٨ — مَنْ أَسْبَغَ الْوُضُوءَ فِي الْبَرْدِ الشَّدِيدِ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كِفْلَانِ - (طس) عن علي - (ح)

٨٣٩٩ — مَنْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ فِي صَلَاتِهِ خُيَلَاءَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَامٍ - (د) عن ابن مسعود - (ح)

٨٤٠٠ — مَنِ اسْتَجَدَّ قَمِيصاً فَلَبِسَهُ فَقَالَ حِينَ يَبْلُغُ تَرْقُوَتَهُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ فَتَصَدَّقَ بِهِ، كَانَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، وَفِي جِوَارِ اللهِ، وَفِي كَنَفِ اللهِ حَيّاً وَمَيِّتاً - (حم) عن عمر - (ح)

٨٤٠١ — مَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ ثَلَاثاً - (طب) عن ابن عمر - (صح)

(من ازداد علما ولم يزدد في الدنيا زهداً لم يزدد من الله إلا بعداً) ومن ثم قال الحكماء العلم في غير طاعة الله مادة الذنوب وقال الماوردي قال الحكماء أصل العلم الرغبة وثمرته السعادة ؛ وأصل الزهد الرهبة وثمرته العبادة فإذا اقترن العلم والزهد فقد تمت السعادة وعمت الفضيلة وإن افترقا فياويح مفترقين ما أضر افتراقهما وأقبح انفرادهما وقال مالك ابن دينار من لم يؤت من العلم مايقمعه فما أوتي من العلم لاينفعه وقال حجة الإسلام الناس في طلب العلم ثلاثة رجل طلبه ليتخذه زاداً إلى المعاد لم يقصد إلا وجه الله فهذا من الفائزين ورجل طلبه ليستعين به على حياته العاجلة وينال به الجاه والمال ومع ذلك يعتقد خسة مقصده وسوء فعله فهذا من المخاطرين فإن عاجله أجله قبل التوبة خيف عليه سوء الخاتمة وإن وفق لها فهو من الفائزين ورجل استحوذ عليه الشيطان فاتخذ علمه ذريعة إلى التكاثر بالمال والتفاخر بالجاه والتعزز بكثرة الأتباع وهو مع ذلك يضمر أنه عند الله بمكان لاتسامه بسمة العلماء فهذا من الهالكين المغرورين إذ الرجاء منقطع عن توبته لظنه أنه من المحسنين (فر عن علي) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقي سنده ضعيف أي وذلك لأن فيه موسى بن إبراهيم قال الذهبي قال الدارقطني متروك ورواه ابن حبان في روضة العقلاء موقوفا عن الحسن ابن علي وروى الأزدي في الضعفاء من حديث علي من ازداد بالله علماً ثم ازداد للدنيا حباً ازداد من الله عليه غضباً

(من أسبغ الوضوء) أي أتمه وأكمله بشروطه وفروضه وسننه وآدابه (في البرد الشديد كان له من الأجر كفلان - طس عن علي) أمير المؤمنين وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه عمر بن حفص العبدي متروك وقال العقيلي ليس لهذا المتن إسناد صحيح

(من أسبل إزاره في صلاته خيلاء) بضم الخاء والمد : كبراً وإعجاباً (فليس من الله في حل ولا حرام) بكسر الحاء من حل وقيل معناه لايؤمن بحلال الله وحرامه قال النووي معناه برئ من الله وفارق دينه (د عن ابن مسعود)

(من استجد قميصاً) أي اتخذه جديداً (فلبسه فقال حين بلغ ترقوته الحمد لله الذي كساني ماأواري) أي أستر (به عورتي وأتجمل به في حياتي ثم عمد إلى الثوب الذي أخلق) أي صار خلقاً بالياً (فتصدق به كان في ذمة الله وفي جوار الله) بكسر الجيم أي حفظه والجار الذي يجير غيره أي يؤمنه مما يخاف (وفي كنف الله) بفتحتين الجانب والساتر (حياً وميتاً - حم) من حديث أصبغ عن أبي العلاء الشامي (عن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال ابن الجوزي حديث لايصح وأصبغ هو ابن زيد قال ابن عدي له أحاديث غير محفوظة وابن حبان لايجوز الاحتجاج به إذا انفرد وأبو العلاء قال مجهول قال والحديث غير ثابت

(من استجمر فليستجمر ثلاثا) يحتمل كونه من الاستجمار وهو التبخر بالعود والطيب استفعال من الجمر الذي هو النار والمجمرة مايوضع فيه الفحم للتبخر ويحتمل كونه من الاستجمار الذي هو مسح المخرج بالجمار وهي الحجارة

٨٤٠٢ — مَن اُسْتَحَلَّ بِدِرْهَمٍ فَقَدْ اُسْتَحَلَّ - (هق) عن ابن أبى لبيبة - (ض)

٨٤٠٣ — مَنِ اُسْتَطَابَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهِنَّ رَجِيعٌ كُنَّ لَهُ طَهُوراً - (طب) عن خزيمة بن ثابت - (ح)

٨٤٠٤ — مَنِ اُسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا ، فَإِنِّى أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا - (حم ت ه حب) عن ابن عمر - (صح)

الصغار لأنه يطيب الريح كما يطيب البخور فيجب فى الاستجمار بالحجر وما فى معناه ثلاث مسحات مع رعاية الإنقاء عند الشافعى وأحمد ولم يشترط المالكية عدداً وكذا الحنفية حيث وجب الاستنجاء عندهم بأن زاد الخارج على قدر الدرهم والحديث حجة عليهم قال الخطابى لو كان القصد الإنقاء فقط لخلا اشتراط العدد عن فائدة فلما اشترط العدد لفظاً وعلم الإنقاء فيه معنى دلا على إيجاب الأمرين كالعدة بالإقراء فإن العدد شرط وإن تحققت براءة الرحم بقرء واحد ﴿تنبيه﴾ استدل به من أنكر الاستنجاء بالماء وقد أنكره به حذيفة وابن الزبير وسعد بن مالك وابن المسيب وكان الحسن لايستنجى به وقال عطاء غسل الدبر بجوسية (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد قال الزين العراقى فيه قيس بن الربيع صدوق يسيء الحفظ وقال الحافظ الهيثمى فيه قيس بن الربيع وثقه الثورى وضعفه جمع كثيرون اه . وهذا الحديث فى الصحيحين بلفظ من استجمر فليوتر ؛ وفى أبى داود وابن ماجه بزيادة من فعل فحسن ومن لا فلاحرج وإنما آثر المؤلف هذه الرواية لصراحتها فى الرد على الحنفية القائلين بالا كتفاء بدون الثلاث

(من استحل بدرهم) فى النكاح كذا هو ثابت فى المتن فى رواية الطيالسى وأبى يعلى وغيرهما وهذا حكاه ابن حجر فى الفتح وكأنه سقط من قلم المصنف (فقد استحل) أى طلب حل النكاح كذا قرره البيهقى وساقه شاهداً على جواز النكاح بصداق كثر أو قل وفيه أنه لاحد لأقل المهر قال ابن المنذر فيرد على من زعم أن أقل المهر عشرة دراهم ومن قال ربع دينار قال المازرى تعلق به من أجاز النكاح بأقل من ربع دينار لكن مالك قاسه على القطع فى السرقة وقال عياض تفرد به مالك عن الحجازيين وأجازه الكافة بما تراضى عليه الزوجان قال ابن حجر وقد وردت أحاديث فى أقل الصداق لايثبت منها شيء منها هذا الحديث (هق) من حديث وكيع بن يحيى بن عبد الرحمن (عن ابن أبى لبيبة) تصغير لبة عن أبيه عن جده قال الذهبى فى المهذب قلت يحيى واه اه . وعزاه ابن حجر لابن أبى شيبة باللفظ المزبور عن أبى لبيبة المذكور وقال لايثبت وعزاه الهيثمى لأبى يعلى وقال فيه يحيى بن عبد الرحمن بن أبى لبيبة ضعيف

(من استطاب بثلاثة أحجار ليس فيهن رجيع كن له طهوراً) بضم الطاء ومن استطاب بأقل من ثلاث أحجار أو ما فى معناها كما صرح به فى رواية مسلم بقوله ولا يستنج أحدكم بأقل من ثلاثة أحجار وأخذ بهذا الشافعى وأحمد وأصحاب الحديث فاشترطوا أن لاينقص عن ثلاث مع رعاية الإنقاء إذا لم يحصل بها فيزاد حتى ينقى ويسن حينئذ الإيتار بقوله فى حديث من استجمر فليوتر وليس بواجب لزيادة فى أبى داود وقال ابن حجر حسنة الإسناد ومن لا فلاحرج وبه يحصل الجمع بين الروايات وأما الاستدلال على عدم اشتراط العدد بالقياس على مسح الرأس ففاسد الاعتبار لأنه فى مقابلة النص الصريح (طب عن خزيمة بن ثابت) رمز المصنف لحسنه

(من استطاع) أى قدر (أن يموت بالمدينة) أى أن يقيم فيها حتى يدركه الموت (فليمت بها) أى فليقم بها حتى يموت فهو تحريض على لزوم الإقامة بها ليتأتى له أن يموت بها إطلاقا للسبب على مسببه كما فى «ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون» (فإنى أشفع لمن يموت بها) أى أخصه بشفاعة غير العامة زيادة فى الكرامة : وأخذ منه حجة الاسلام ندب الاقامة بها مع رعاية حرمتها وحرمة ساكنيها وقال ابن الحاج حثه على محاولة ذلك بالاستطاعة التى هى بذل المجهود فى ذلك فيه زيادة اعتناء بها ففيه دليل على تميزها على مكة فى الفضل لافراده إياها بالذكر هنا قال السمهودى وفيه بشرى للساكن بها بالموت على الاسلام لاختصاص الشفاعة بالمسلمين وكفى بها مزية فكل من مات بها فهو مبشر بذلك ؛ ويظهر أن من

٨٤٠٥ — مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَبْءٌ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ فَلْيَفْعَلْ - الضياء عن الزبير - (صح)

٨٤٠٦ — مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقِيَ دِينَهُ وَعِرْضَهُ بِمَالِهِ فَلْيَفْعَلْ - (ك) عن أنس

٨٤٠٧ — مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ - (حم م ه) عن جابر - (صح)

٨٤٠٨ — مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ أَحَدٌ فَلْيَفْعَلْ - (د) عن أبي سعيد - (ح)

مات بغيرها ثم نقل ودفن بها يكون له حظ من هذه الشفاعة ولم أره نصا (حم ت) فى أواخر الجامع (ه) فى الحج (حب) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذى حسن صحيح غريب قال الهيثمى ورجال أحمد رجال الصحيح خلا عبد الله بن عكرمة ولم يتكلم فيه أحد بسوء.

(من استطاع) أى قدر إذهى والقدرة والقوة إذا أطلقت فى حق العبد ألفاظ مترادفة عند أهل الأصول كما سبق (أن يكون له خبء) أى شيء مخبوء أى مدخر (من عمل صالح فليفعل) أى من قدر منكم أن يمحو ذنوبه بفعل الأعمال الصالحة فليفعل ذلك وحذف المفعول اختصارا قال ابن الكمال والاستطاعة عرض يخلقه الله فى الحيوان يفعل به الأفعال الاختيارية (الضياء) فى المختارة وكذا الخطيب فى تاريخه فى ترجمة عمر الوراق (عن الزبير) بن العوام قال ابن الجوزى قال الدارقطنى رفعه إسحاق بن إسماعيل ولم يتابع عليه وقد رواه شعبة وزهير والقطان وهشيم وابن عيينة وأبو معاوية وعبدة ومحمد بن زياد عن إسماعيل عن قيس عن الزبير موقوفا وهو الصحيح.

(من استطاع منكم أن ينفع أخاه) أى فى الدين قال فى الفردوس يعنى بالرقية (فلينفعه) أى على جهة الندب المؤكد وقد تجب فى بعض الصور وقد تمسك ناس بهذا العموم فأجازوا كل رقية جربت منفعتها وإن لم يعقل معناها؛ لكن دل حديث عوف الماضى أن ما يؤدى إلى شرك يمنع وما لا يعرف معناه لا يؤمن أن يؤدى إليه فيمنع احتياطا وحذف المنتفع به لإرادة التعميم فيشمل كل ما ينتفع به نحو رقية أو علم أو مال أو جاه أو نحوها وفى قوله منكم إشارة إلى أن نفع الكافر أخاه بنحو صدقة عليه لا يثاب عليه فى الآخرة وهو ما عليه جمع «والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة» قال الحرالى والنفع حصول موافق الجسم الظاهر وما يتصل به فى مقابلة الضر ولذلك يخاطب به الكفار كثيراً لوقوع معنييهما فى الظاهر الذى هو مقصدهم «يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا» وقال الكرمانى المنفعة اللذة أو ما يكون وسيلة إلى اللذة (حم م ه) فى الطب (عن جابر) بن عبد الله قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء عمرو بن حزم فقال يارسول الله كانت عندنا رقية نرقى بها العقرب وإنك نهيت عن الرقى فعرضوها عليه فقال ما أرى بأسا ثم ذكره وفى رواية لمسلم أيضا عن جابر قال لدغت رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل يارسول الله أرقى؟ فذكره كأن السائل عرف أنه من حق الإيمان أن يعتقد أن المقدور كائن لا محالة ووجد الشرع يرخص فى الاسترقاء ويأمر بالتداوى وبالاتقاء عن مواطن المهلكات فأشكل عليه الأمر كما أشكل على الصحب حين أخبروا أن الكتاب يسبق على الرجل فقالوا ففيم العمل.

(من استطاع منكم أن يقى دينه وعرضه) بكسر العين محل الذم والمدح منه (بماله فليفعل) ندبا مؤكدا (ك) فى البيع من حديث أبى عصمة نوح عن عبد الرحمن بن بديل (عن أنس) وقد سكت المصنف كالحاكم عليه فأوهم أنه لا علة فيه وليس كما أوهم فقد استدركه الذهبى على الحاكم فقال قلت نوح هالك.

(من استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين قبلته أحد) ذكر أو أنثى نائم أو مستيقظ آدمى أو دابة أو غير ذلك (فليفعل) ندبا (ه عن أبى سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه

٨٤٠٩ — مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتُرَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ فَلْيَفْعَلْ ـ (فر) عن جابر

٨٤١٠ — مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِوَجْهِ اللهِ فَأَعْطُوهُ ـ (حم د) عن ابن عباس ـ (صح)

٨٤١١ — مَنِ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ ـ (حم د ن حب ك) عن ابن عمر ـ (ح)

٨٤١٢ — مَنِ اسْتَعْجَلَ أَخْطَأَ ـ الحكيم عن الحسن مرسلا ـ (ض)

(من استطاع منكم أن يستر أخاه المؤمن بطرف ثوبه فليفعل) ذلك فانه قربة يثاب عليها قال الحرالى والاستطاعة مطاوعة النفس فى العمل وإعطاؤها الانقياد فيه (فر عن جابر) بن عبدالله وفيه المنكدر بن محمد المنكدر أورده الذهبي فى الضعفاء وقال اختلف قول أحمد فيه

(من استعاذ بالله فاعيذوه) أى من سألكم أن تدفعوا عنه شركم أو شر غيركم بالله كقوله بالله عليك أن تدفع عنى شر فلان وإيذاءه واحفظنى من فلان فأجيبوه واحفظوه لتعظيم اسم الله ذكره المظهر وقال الطيبى قد جعل متعلق استعاذ محذوفا وبالله حالا أى من استعاذ بكم متوسلا بالله مستعطفاً به ويمكن ان يكون بالله صلة استعاذ والمعنى من استعاذ بالله فلا تتعرضوا له بل أعيذوه وادفعوا عنه الأذى فوضع أعيذوه موضعه مبالغة ولهذا لما تزوج المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الجونية وهمّ ليقبلها فقالت أعوذ بالله منك فقال قد عذت بمعاذ الحق بأهلك (ومن سألكم بوجه الله) شيئا من أمر الدنيا والآخرة (فأعطوه) وقد ورد الحث على إعطائه بأعظم من هذا فروى الطبرانى ملعون من سئل بوجه الله وقد سبق تقييده وورد أن الخضر أعطى نفسه لمن سأله فيه فباعه (حم د) من حديث أبى نهيك (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً الترمذى فى العلل وذكر أنه سأل البخارى عن أبى نهيك فلم يعرف اسمه

(من استعاذكم) أى من سأل منكم الاعاذة مستعيناً (بالله) عند ضرورة أو حاجة حلت به أو ظلم ناله أو تجاوز عن جناية (فأعيذوه) أى أعينوه أو أجيبوه فإن إعانة الملهوف فرض وفى رواية بدل أعيذوه أعينوه أى على ما تجوز الإعانة فيه «وتعاونوا على البر والتقوى» (ومن سألكم بالله) أى بحقه عليكم وأياديه لديكم أو سألكم بالله أى فى الله أى سألكم شيئا غير ممنوع شرعا دنيوياً أو أخروياً (فاعطوه) مايستعين به على الطاعة إجلالا لمن سأل به فلا يعطى من هو على معصية أو فضول كما صرح به بعض الفحول (ومن دعاكم فأجيبوه) وجوباً إن كان لوليمة عرس وتوفرت الشروط المبينة فى الفروع وندباً فى غيرها ويحتمل من دعاكم لمعونة فى بر أو دفع ضر (ومن صنع اليكم معروفا) هو اسم جامع للخير (فكافئوه) على إحسانه بمثله أو خير منه (فان لم تجدوا ما تكافئوه) فى رواية بإثبات النون وفى رواية المصابيح بحذفها قال الطيبى سقطت من غير جازم ولا ناصب إما تخفيفا أو سهوا من النساخ (فادعوا له) وكرروا له الدعاء (حتى تروا) أى تعلموا (أنكم قد كافأتموه) يعنى من أحسن اليكم أىّ إحسان فكافئوه بمثله فان لم تقدروا فبالغوا فى الدعاء له جهدكم حتى تحصل المثلية ووجه المبالغة أنه رأى من نفسه تقصيرا فى المجازاة فأحالها إلى الله ونعم المجازى هو. قال الشاذلى إنما أمر بالمكافأة ليستخلص القلب من إحسان الخلق ويتعلق بالملك الحق (حم د) فى الأدب (ن) فى الزكاة (حب ك) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال النووى فى رياضه حديث صحيح

(من استعجل أخطأ) أو كاد لأن العجلة تحمل على عدم التدبر والتأمل وقلة النظر فى العواقب فيقع الخطأ ومن ثم قيل إنما تكون الزلة من العجلة قال ابن الكمال والاستعجال طلب تعجيل الأمر قبل مجيء وقته (الحكيم) الترمذى (عن الحسن مرسلا) وهو البصرى

٨٤١٣ — مَن اسْتَعَفَّ أعفه الله ، ومَنِ اسْتَغْنَى أغناه الله ، ومَن سَأَلَ النَّاسَ ولَهُ عَدْلُ خمس أواقٍ فقد سأل إلحافًا - (حم) عن رجلٍ من مزينة - (ح)

٨٤١٤ — مَنِ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ عِصَابَةٍ وَفِيهِم مَنْ هُوَ أَرْضَى لِلَّهِ مِنْهُ فَقَدْ خَانَ اللهَ ورسولَه والمؤمنين - (ك) عن ابن عباس - (صح)

٨٤١٥ — مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ - (د ك) عن بريدة - (ض)

٨٤١٦ — مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمَنَا مِخْيَطًا فَمَا فَوْقَهُ كَانَ ذَلِكَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (م د) عن عدي بن عميرة - (صح)

(من استعف) بفاء واحدة مشددة وفي رواية استعفف بفاءين أي طلب العفة وهي الكف عن الحرام وعن السؤال (أعفه الله) أي جعله عفيفا من الإعفاف وهو إعطاء العفة وهي الحفظ عن المناهي (ومن) ترقى من هذه المرتبة إلى ما هو أعلى منها و (استغنى) أي أظهر الغنى عن الخلق (أغناه الله) أي ملأ الله قلبه غنى لأن من تحمل الخصاصة وكتم الفقر فصبر علما بأن الله القادر على كشفها كان ذلك تعرضا لإزالتها عنه كالمعترّ الذي يتعرض ولا يسأل وقد أمر الله بإعطاء المعترّ فالله أولى أن يعطي من يتعرض لفضله (ومن سأل الناس) أن يعطوه من أموالهم مدعيا للفقر (وله عدل خمس أواق) من الفضة جمع أوقية (فقد سأل إلحافا) أي إلحاحا وهو أن يلازم المسئول حتى يعطيه فهو نصب على الحال أي ملحفا يعني سؤال إلحاف أو عامله محذوف وهو أن يلازم المسئول حتى يعطيه من قولهم لحفني من فضل لحافه أي أعطاني من فضل ما عنده (حم عن رجل من مزينة) من الصحابة وجهالته لا تضر لأن الصحابة عدول وقد رمز المصنف لحسنه

(من استعمل رجلا من عصابة)[1] يعني أي إمام أو أمير نصب أميرا أو قيما أو عريفا أو إماما للصلاة على قوم وفيهم من هو أي ذلك المنصوب (أرضى لله منه فقد خان) أي من نصبه (الله ورسوله والمؤمنين[2] ك) في الأحكام من حديث حسين بن قيس عن عكرمة (عن ابن عباس) وقال صحيح وتعقبه الذهبي فقال حسين ضعيف وقال المنذري حسين هذا هو حنش وهو واه وقال ابن حجر فيه حسين بن قيس الرحبي واه وله شاهد من طريق إبراهيم بن زياد أحد المجهولين عن حصين عن عكرمة عن ابن عباس وهو في تاريخ الخطيب

(من استعملناه) أي جعلناه عاملا أو طلبنا منه العمل، والضمير راجع إلى من وقوله (على عمل) متعلق باستعملنا (فرزقناه رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول) أي أخذ للشيء بغير حله فيكون حراما بل كبيرة قال في المطامح وقد يطلق الغلول على ما يسرق من المغنم وهو الغالب العرفي (تنبيه) قال الطيبي قوله فما أخذ جزاء الشرط وما موصولة والعائد محذوف وهو خبره وجيء بالفاء لتضمنه معنى الشرط ويجوز كونها موصوفة (د) في الخراج (ك) في الزكاة (عن بريدة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي

(من استعملناه منكم) خطاب للمسلمين وخرج به الكافر فاستعماله على شيء من أموال بيت المال ممنوع (على عمل فكتمنا) بفتح الميم أخفى عنا (مخيطا) بكسر الميم وسكون الخاء إبرة ونصبه على أنه بدل من ضمير المتكلم بدل اشتمال أي كتم مخيطا (فما فوقه) عطفا على مخيطا أي شيئا يكون فوق الإبرة في الصغر (كان) الضمير عائد إلى مصدر كتمنا (ذلك غلولا) أي خيانة ففيه تشبيه ذلك الكتم بالغلول من الغنيمة في فعله أو وباله يوم القيامة (يأتي به) أي بما غل (يوم القيامة)(٣) تفضيحا

---

(١) بكسر أوله أي جماعة (٢) فيلزم الحاكم رعاية المصلحة وتركها خيانة

(٣) أجمع المسلمون على تغليظ تحريم الغلول وأنه من الكبائر وأن عليه رد ما غله فإن تفرق الجيش وتعذر إيصال

٨٤١٧ - مَن أَسْتَغْفَرَ اللهَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيَّ الْقَيُّومَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ. وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ - (ع) وابن السنى عن البراء - (ض)

٨٤١٨ - مَن أَسْتَغْفَرَ اللهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْكَاذِبِينَ، وَمَنْ أَسْتَغْفَرَ اللهَ فِي لَيْلَةٍ سَبْعِينَ مَرَّةً لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ - ابن السنى عن عائشة - (ض)

٨٤١٩ - مَنِ أَسْتَغْفَرَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ حَسَنَةً - (طب) عن عبادة (ض)

٨٤٢٠ - مَنِ أَسْتَغْفَرَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً كَانَ مِنَ الَّذِينَ يُسْتَجَابُ لَهُمْ وَيُرْزَقُ بِهِمْ أَهْلُ الْأَرْضِ - (طب) عن أبى الدرداء - (ض)

وتعذيباله وهذا مسوق لتحريض العمال على الأمانة وتحذيرهم من الخيانة ولو فى تافه وللحديث تتمة وهى فقام رجل اليه أى إلى النبى صلى الله عليه وسلم أسود من الأنصار كأنى أنظر اليه فقال يا رسول الله اقبل منى عملك قال ومالك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وأنا أقوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجئ بقليله وكثيره فما أوتى منه أخذ وما نهى عنه انه اه. كذا فى مسلم (م د) فى الخراج (عن) أبى ذرارة عن عدى (بن عميرة) بفتح العين المهملة فكسر الميم وآخره هاء ابن فروة الكندى صحابى مات فى خلافة معاوية وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن أصحابه والأمر بخلافه بل خرجه بعينه البخارى عن أبى حميد الساعدى ولعل المصنف غفل لكون البخارى إنما ذكره فى ذيل خطبة أولها أما بعد

(من استغفر الله دبر كل صلاة ثلاث مرات فقال أستغفر الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم) بالنصب صفة أو مدح لله وبالرفع بدل من الضمير أو خبر مبتدأ محذوف على المدح (وأتوب اليه غفرت ذنوبه وإن كان قد فر من الزحف) حيث لايجوز الفرار لكون عددنا لا يبلغ عدد نصف الكفار قال الطيبى فى تخصيص ذكر الفرار من الزحف إدماج معنى أن نصف هذا الذنب من أعظم الكبائر لأن السياق وارد فى الاستغفار وعبارة فى المبالغة عن حط الذنوب عنه فيلزم بإشارته أن هذا الذنب أعظم الذنوب (ع وابن السنى) أبو بكر أحمد بن محمد (عن البراء) ه (من استغفر الله فى كل يوم سبعين مرة لم يكتب من الكاذبين) لأنه يبعد أن المؤمن يكذب فى اليوم سبعين مرة (ومن أستغفر الله فى كل ليلة سبعين مرة لم يكتب من الغافلين) عن ذكر الله؛ قال بعض العارفين لآخر أوصنى قال ما أدرى ما أقول غير أنك لا تفتر عن الحمد والاستغفار فإن ابن آدم بين نعمة وذنب ولا تصلح النعمة إلا بالحمد والشكر ولا الذنب إلا بالتوبة والاستغفار (ابن السنى عن عائشة) ورواه عنها أيضا الديلمى باللفظ المزبور

(من استغفر) الله (للمؤمنين والمؤمنات) بأى صفة كانت، وورد فى ذلك صيغ بألفاظ متقاربة (كتب الله له) أى أمر الله الحفظة أن تكتب له فى صحيفته (بكل مؤمن ومؤمنة حسنة) قال على كرم الله وجهه العجب ممن يهلك ومعه النجاة؛ قيل وما هى؟ قال الاستغفار وقال بعضهم العبد بين ذنب ونعمة لا يصلحهما إلا الاستغفار (طب عن عبادة) ابن الصامت قال الهيثمى وإسناده جيد.

(من استغفر) الله (للمؤمنين والمؤمنات كل يوم سبعا وعشرين مرة كان من الذين يستجاب لهم) الدعاء (ويرزق

حق كل واحد اليه ففيه خلاف للعلماء قال الشافعى وطائفة يجب تسليمه للإمام أو الحاكم كسائر الأموال الضائعة وقال ابن مسعود وابن عباس ومعاوية والحسن والزهرى والأوزاعى ومالك والثورى والليث وأحمد والجمهور يدفع خمسه إلى الإمام ويتصدق بالباق واختلفوا فى صفة عقوبة الغال فقال جمهور العلماء وأئمة الأمصار يعزر على حسب مايراه الامام ولا تحرق ثيابه وهذا قول مالك والشافعى وأبى حنيفة ومن لا يحصى من الصحابة والتابعين ومن بعدهم

٨٤٢١ — مَنِ اسْتَغْنَى أَغْنَاهُ اللهُ ، وَمَنِ اسْتَعَفَّ أَعَفَّهُ اللهُ ، وَمَنِ اسْتَكْفَى كَفَاهُ اللهُ ، وَمَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيمَةُ أُوقِيَّةٍ فَقَدْ أَلْحَفَ - (حم ن) والضياء عن أبي سعيد - (صح)

٨٤٢٢ — مَنِ اسْتَفَادَ مَالاً فَلا زَكَاةَ عَلَيْهِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ - (ت) عن ابن عمر - (ض)

بهم أهل الارض) قال الغزالي ورد في فضل الاستغفار أخبار خارجة عن الحصر حتى قرنه الله ببقاء الرسول فقال «وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون» وقال بعضهم كان لنا أمانان أحدهما كون الرسول فينا فذهب وبقي الاستغفار فإن ذهب هلكنا (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه عثمان بن أبي عاتكة وثقه غير واحد وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات .

(من استغنى) بالله عمن سواه (أغناه الله) أي أعطاه ما يستغني به عن الناس ويخلق في قلبه الغنى فإن الغنى غنى النفس (ومن استعف) أي امتنع عن السؤال (أعفه الله) بتشديد الفاء أي جازاه الله على استعفافه بصيانة وجهه ودفع فاقته (ومن استكفى) بالله (كفاه) الله ما أهمه ورزقه القناعة ؛ قال ابن الجوزي لما كان التعفف يقتضي ستر الحال عن الخلق وإظهار الغنى عنهم كان صاحبه معاملا لله في الباطن فيقع له الربح على قدر صدقه في ذلك وقال الطيبي معنى قوله من استغنى أعفه الله يعف عن السؤال وإن لم يظهر الاستعفاف عن الناس لكنه إن أعطى شيئاً لم يتركه يملأ الله قلبه غنى بحيث لا يحتاج إلى سؤال ومن داوم على ذلك وأظهر الاستعفاف وتصبر ولو أعطى لم يقبل فهو أرفع درجة والصبر جامع لمكارم الأخلاق وقال ابن التين معنى قوله أعفه إما يرزقه من المال ما يستغني به عن السؤال وإما أن يرزقه القناعة : وقال الحرالي من ظن أن حاجته يسدها المال فليس براً إنما البر الذي أيقن أن حاجته إنما يسددها ربه ببره الخفي وجوده الوفي (ومن سأل) الناس (وله قيمة أوقية) من الوقاية لأن المال مخزون مصون أو لأنه يقي الشخص من الضرورة والمراد بها في غير الحديث نصف سدس رطل قال الجوهري وغيره أربعون درهما كذا كان ؛ قال البرماوي وغيره وأما الآن فيما يتعارف ويقدر عليه الأطباء فعشرة دراهم وخمسة أسباع درهم اه . وأقول كذا كان والآن اثنى عشر درهما (فقد ألحف) أي سأل الناس إلحافا تبرما بما قسم له (تنبيه) مقصود الحديث الإشارة إلى أن في طلب الرزق من باب المخلوق ذلا وعناءاً وفي طلبه من الخالق بلوغ المنى والغنى . قال بعض العارفين من استغنى بالله افتقر الناس إليه

قف بباب الواحد ، تفتح لك الأبواب ، واخضع لسبب واحد ، تخضع لك الرقاب

هذا : وربنا يقول «وإن من شيء إلا عندنا خزائنه» فأين الذهاب والغنى غنى النفس من الحظوظ والأغراض لا غنى اليد بفاني الأعراض

إن الغني هو الغني بنفسه ولو انه عاري المناكب حافي

ما كل ما فوق البسيطة كافي فإذا قنعت فبعض شيء كافي

(حم ن والضياء) المقدسي (عن أبي سعيد) الخدري قال سرحتني أمي إلى النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم أسأله فأتيته فوجدته قائما يخطب وهو يقول ذلك فقلت في نفسي لنا خير من خمس أواق فرجعت ولم أسأله قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح

(من استفاد مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول - ت) في الزكاة (عن ابن عمر) بن الخطاب مرفوعا وموقوفا قال الترمذي والموقوف أصح لأن فيه من طريق المرفوع عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف عندهم وقال ابن المديني وغيره كثير الغلط اه وقال الذهبي فيه عبد الرحمن بن يزيد واه وصح من قول ابن عمر ، وقال ابن الجوزي لا يصح مرفوعا

٨٤٢٣ — مَنِ اسْتَفْتَحَ أَوَّلَ نَهَارِهِ بِخَيْرٍ وَخَتَمَهُ بِالْخَيْرِ قَالَ اللهُ لِمَلَائِكَتِهِ: لَا تَكْتُبُوا عَلَيْهِ مَا بَيْنَ ذَلِكَ مِنَ الذُّنُوبِ - (طب) والضياء عن عبد الله بن بسر - (صح)

٨٤٢٤ — مَنِ اسْتَلْحَقَ شَيْئًا لَيْسَ مِنْهُ حَتَّهُ اللهُ حَتَّ الْوَرَقِ - الشاشي والضياء عن سعد - (صح)

٨٤٢٥ — مَنِ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ مُضَاعَفَةٌ، وَمَنْ تَلَا آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن أبي هريرة - (ض)

٨٤٢٦ — مَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْآنُكُ، وَمَنْ رَأَى عَيْنَيْهِ فِي الْمَنَامِ مَالَمْ يَرَ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً - (طب) عن ابن عباس - (ح)

(من استفتح أول نهاره بخير وختمه بالخير) كصلاة وذكر وتسبيح وتحميد وتهليل وصدقة وأمر بمعروف ونهي عن منكر ونحو ذلك (قال الله لملائكته) يعني الحافظين الموكلين به (لا تكتبوا عليه مابين ذلك من الذنوب) يعني الصغائر كما في قياس النظائر ويحتمل التعميم وفضل الله عظيم (طب والضياء) المقدسي (عن عبد الله بن بسر) قال الهيثمي فيه الجراح بن يحيي المؤذن لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(من استلحق شيئا ليس منه حته الله حت الورق) أي ورق الشجر (الشاشي) أبو الهيثم بن كليب الأديب يروى الشمائل عن الترمذي نسبة إلى الشاشي بمعجمتين مدينة وراء نهر سيحون خرج منها جمع من العلماء (والضياء) المقدسي (عن سعد) بن أبي وقاص

(من استمع إلى آية من كتاب الله) أي أصغى إلى قراءة آية منه وعدى الاستماع بإلى لتضمنه معنى الاصغاء قال في الكشاف الاستماع جار مجرى الإصغاء والاستماع من السمع بمنزلة النظر من الرؤية ويقال استمع إلى حديثه وسمع حديثه أي أصغى إليه وادركه بحاسة السمع اه (كتب الله له حسنة مضاعفة ومن تلي آية من كتاب الله كانت له نورا يوم القيامة) إشارة إلى أن الجهر بالقراءة أفضل لأن النفع المتعدى أفضل من اللازم ومحله إن لم يخف نحو رياء كما يفيده أخبار أخر (حم عن أبي هريرة) قال الحافظ العراقي وفيه ضعف وانقطاع وقال تلميذه الهيثمي فيه عباد بن ميسرة ضعفه احمد وغيره ووثقه ابن معين مرة وضعفه أخرى ه (من استمع) أي أصغى (إلى حديث قوم وهم له) أي لمن استمع (كارهون) أي لا يريدون استماعه قال الزمخشري الجملة حال من القوم أو من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لأجل استماعه أو يكرهون استماعه إذا علموا ذلك أو صفة قوم والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف نظير « سبعة وثامنهم كلبهم » قال والقوم الرجال خاصة وهذه صفة غالبة جمع قائم كصاحب وصحب اه (صب) بضم المهملة وشد الموحدة (في أذنيه) بالتثنية وفي رواية للبخارى بالإفراد (الآنك) بفتح الهمزة الممدودة وضم النون: الرصاص أو الخالص منه أو الأسود أو الأبيض أو القصدير قال الزمخشري وهي أعجمية وقال الجوهري أفعل بضم العين من أبنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد إلا آنك والجملة إخبار أو دعاء عليه وفيه وعيد شديد وموضعه فيمن يستمع لمفسدة كنميمة أما مستمع حديث قوم يقصد منعهم من الفساد أو ليحترز من شرهم فلا يدخل تحته بل قد يندب بل يجب بحسب المواطن، والوسائل حكم المقاصد (ومن أرى عينه في المنام مالم ير كلف أن يعقد شعيرة) زاد الإسماعيلي يعذب بها وليس بفاعل وفي رواية بين شعيرتين وذلك ليطول عذابه لأن عقد مابين الشعير مستحيل قال الطبري إنما شدد الوعيد علي الكذب على المنام مع أن الكذب يقظة أشد مفسدة لأن كذب المنام كذب على الله وقال القونوي هذه المجازات والعقوبة صادرة من مقام العدل لأن العالم محصور في صورة؛ ومعنى قلب في جسم وروح وعالم المثال برزخ بينهما جامع بين الطرفين وخيال الإنسان جزء من عالم المثال فالمركب في خياله من المواد الحسية والمعنوية بتعمد صورة لم يرها

٨٤٢٧ — مَن اُسْتَمَعَ إِلَى صَوْتِ غِنَاءٍ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ أَنْ يَسْمَعَ الرُّوحَانِيِّينَ فِي الْجَنَّةِ - الحكيم عن أبي موسى (ض)

٨٤٢٨ — مَن اُسْتَمَعَ إِلَى قَيْنَةٍ صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ الآنُكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٨٤٢٩ — مَن اُسْتَنْجَى مِنَ الرِّيحِ فَلَيْسَ مِنَّا - ابن عساكر عن جابر - (ض)

٨٤٣٠ — مَنِ اُسْتُوْدِعَ وَدِيعَةً فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ - (ه هق) عن ابن عمرو - (ض)

٨٤٣١ — مَنْ أَسْدَى إِلَى قَوْمٍ نِعْمَةً فَلَمْ يَشْكُرُوهَا لَهُ فَدَعَا عَلَيْهِمْ اُسْتُجِيبَ لَهُ - الشيرازي عن ابن عباس - (ض)

ثم يخبر عنها بصورة أنه اطلع عليها دون تعمد فقد كذب وأوهم السامع أن الحق أطلعه على ذلك فلا جرم مثل له عالم المعنوى فى شعيرة وعالم الصور فى شعيرة من الشعور الذى هو الإدراك وكلف أن يعقد بينهما العقد الصحيح على نحو ماربط الحق سبحانه أحدهما بالآخر فلا يقدر على ذلك عقوبة من الله على كذبه به وتعجيزا له جزاء وفاقا (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه

(من استمع إلى صوت غناء لم يؤذن له أن يسمع الروحانيين فى الجنة) وبقية الحديث عند مخرجه الحكيم قيل ومن الروحانيين يارسول الله؟ قال قراء أهل الجنة وهذا يدل على أن فى الجنة أئمة كالأمراء وعرفاء وقراء فالأئمة هم الأنبياء والعرفاء هم أهل القرآن الذين عرفوا به فى الدنيا والقراء يتلذذ أهل الجنة بأصواتهم سموا روحانيين للروح الذى على قلوبهم من فرحهم بالله أيام الدنيا وكل أحد فى الجنة حظه من الله على درجته هنا (تنبيه) قال القرطبي قيل إن حرمانه سماع الروحانيين إنما هو فى الوقت الذى يعذب فيه فى النار فإن خرج بالشفاعة أو الرحمة العامة المعبر عنها فى الحديث بالقبضة أدخل الجنة ولم يحرم شيئا ويجرى مثله فى حرمان الحرير والخمر والذهب والفضة لمستعملها فى الدنيا (الحكيم الترمذى (عن أبى موسى) الأشعرى

(من استنجى من الريح فليس منا) أى ليس من العاملين بطريقتنا الآخذين بسنتنا فإن الاستنجاء من الريح غير واجب ولا مندوب (ابن عساكر) فى التاريخ (عن جابر) بن عبد الله وفيه شرقى بن قطامى قال فى الميزان له نحو عشرة أحاديث فيها مناكير وساق هذا منها وقال الساجى شرقى ضعيف وفى اللسان عن النديم كان كذابا

(من استمع إلى قينة) أى أمة تغنى قال الزمخشرى والقينة عند العرب الأمة والقين العبد قال وإنما خص الأمة لأن الغناء أكثر ما يكون يتولاه الإماء دون الحرائر (صب فى أذنيه الآنك يوم القيامة) بالمد والضم ذكره القاضى وتمسك بذا من حرم الغناء وسماعه كالقرطبى تبعا لإمامه مالك وبه رد ابن تيمية على القشيرى جعل أل فى الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه للعموم والاستغراق فقال من القول مايحرم استماعه ومنه ما يكره كما هنا (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك

(من استودع وديعة) فتلفت (فلا ضمان عليه) حيث لم يفرط لأنه محسن وماعلى المحسنين من سبيل (ه هق عن ابن عمرو) بن العاص ثم قال أعنى البيهقى حديث ضعيف وجزم بضعفه الذهبى فى المهذب وقال ابن حجر فيه المثنى ابن الصباح وهو متروك

(من أسدى إلى قوم نعمة) قال فى الفردوس المسدى المعروف يقال أسدى إليه معروفا إذا أصابه بخير وفى جامع الأصول أسدى وأولى بمعنى المعروف صفة لمحذوف أى شيئا معروفا والمراد به الجميل والبر والإحسان قولا وعملا (فلم يشكروها له فدعا عليهم استجيب له) لأنهم كفروا بالنعمة واستخفوا بحقها لعدم شكرهم له ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله والمسدى وإن كان واسطة لكنه طريق وصول نعمة الله إليهم والطريق حق من حيث

٨٤٣٢ — مَنْ أسِفَ عَلَى دُنيا فاتَتْه اقْتَرَبَ مِنَ النَّارِ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَة ، وَمَنْ أَسِفَ عَلَى آخِرة فاتَتْه اقْتَرَبَ مِنَ الْجَنَّة مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَة - الرازى فى مشيخته عن ابن عمرو - (ض)

٨٤٣٣ — مَنْ أَسْلَفَ فِى شَيْءٍ فَلْيُسْلِفْ فِى كَيْلٍ مَعْلُوم ، وَوَزْنٍ مَعْلُوم ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُوم - (حم ق ٤) عن ابن عباس - (صح)

٨٤٣٤ — مَنْ أَسْلَفَ فِى شَيْءٍ فَلَا يَصْرِفْهُ إِلَى غَيْرِه - (د) عن أبى سعيد - (ح)

جعله واسطة وذلك لاينافى رؤية النعم من الله وإنما المنكر أن يرى الواسطة أصلا ومن تمام الشكر ستر عيب العطاء وعدم الاحتقار (الشيرازى) فى الألقاب (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا الحاكم والديلمى بأبسط من هذا ولفظه من أسدى إلى قوم نعمة فلم يقبلوها بالشكر فدعا عليهم استجيب له فيهم

(من أسف على دنيا فاتته) أى حزن على فواتها وتحسر على فقدها قال الطيبى ولا يجوز حمله على الغضب لأنه لايجوز أن يقال غضب على مافات بل على من فوت عليه اه وأشار بذلك إلى ماقال الراغب : الأسف الحزن والغضب معا وقد يقال الكل منهما على انفراده، وحقيقته ثوران دم القلب شهوة للانتقام فمتى كان على من دونه انتشر فصار غضبا أو فوقه انقبض فصار حزنا (اقترب من النار مسيرة ألف سنة) يعنى قربا كثيرا جدا (ومن أسف على آخرة فاتته) أى على شىء من أعمال الآخرة المقربة من الجنة ورضوان الله ورحمته (اقترب من الجنة مسيرة ألف سنة) أى شيئا كثيرا جدا؛ ومقصود الحديث الحث على القناعة والترغيب فى فضلها وإيثار مايبقى على مايفنى قال ابن أدهم قد حجبت قلوبنا بثلاثة أغطية فلن ينكشف للعبد اليقين حتى يرفع الفرح بالوجود والحزن على المفقود والسرور بالمدح فإذا فرحت بالموجود فأنت حريص وإذا حزنت على المفقود فأنت ساخط والساخط معذب وإذا سررت بالمدح فأنت معجب والعجب يحبط العمل قال الراغب الحزن على مافات لايلم ماتشعث ولايبرم ماتنكث؛ كما قيل • وهل جزع مجد علىّ فأجزعا • فأما غمه على المستقبل فإما أن يكون فى شىء ممتنع كونه أو واجب كونه أو ممكن كونه فإن كان على ماهو ممتنع كونه فليس من شأن العاقل وكذا إن كان من قبيل الواجب كونه كالموت فإن كان ممكنا كونه فإن كان لاسبيل لدفعه كإمكان الموت قبل الهرم فالحزن له جهل واستجلاب غم إلى غم فإن أمكن دفعه احتال لرفعه بفعل غير مشوب بحزن فإن دفعه وإلا تلقاه بصبر (الرازى فى مشيخته عن ابن عمر) بن الخطاب

(من أسلف) أى عقد السلم وهو بيع موصوف فى الذمة وفى رواية أسلم والمعنى متحد وجعل بعضهم الهمزة للتسلب لأنه أزال سلامة الدراهم بالتسليم إلى من قد يكون مفلسا (فى شىء فليسلف فى كيل) مصدر كال أريد به مايكال به (معلوم) إن كان السلف فيه مكيلا (ووزن معلوم إلى أجل معلوم) إن كان موزونا قالوا أو بعين أو ؛ ولايسوغ بقاؤها على ظاهرها لاستلزامه جواز السلم فى شىء واحد كيلا ووزنا وهو ممتنع لعزة الوجود واقتصر على الكيل والوزن لورود السبب على الخبر الآتى فإن كان المسلم فيه غير مكيل ولاموزون شرط العد أو الذرع فيما يليق به وقد قام الإجماع على وجوب وصف المسلم فيه بما يميزه ولم ينص عليه فى الخبر لعلم المخاطبين به وقد وقع بين الشافعى وأبى حنيفة ومالك خلف فى صحة السلم وسببه هل ذلك المتنازع فيه مما تضبطه الصفة أم لا (حم ق ٤) فى السلم (عن ابن عباس) قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون فى الثمار لسنة ولسنتين فذكره

(من أسلف فى شىء فلا يصرفه إلى غيره) أى لايستبدل عنه وإن عز أو عدم وإذا امتنع الاستبدال عنه امتنع بيعه من غيره قبل القبض قال الطيبى يجوز أن يرجع الضمير إلى من فى قوله من أسلف يعنى لايبيعه من غيره قبل القبض أو إلى شىء أى لا يبدل المبيع قبل القبض بشىء آخر (د عن أبى سعيد) الخدرى رمز لحسنه وفيه عطية بن سعد العوفى

٨٤٣٥ — مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ - (طب) عن عقبة بن عامر - (ض)

٨٤٣٦ — مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَي رَجُلٍ فَلَهُ وَلَاؤُهُ - (طب عد قط هق) عن أبي أمامة - (ض)

٨٤٣٧ — مَنْ أَسْلَمَ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ لَهُ - (عد هق) عن أبي هريرة - (ض)

٨٤٣٨ — مَنْ أَسْلَمَ مِنْ فَارِسَ فَهُوَ قُرَشِيٌّ - ابن النجار عن عمر - (ض)

٨٤٣٩ — مَنْ أَشَادَ عَلَى مُسْلِمٍ عَوْرَةً يَشِينُهُ بِهَا بِغَيْرِ حَقٍّ شَانَهُ اللهُ بِهَا فِي النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (هب) عن أبي ذر - (ح)

وهو ضعيف وأعله أبو حاتم والبيهقي وعبد الحق وابن القطان بالضعف والاضطراب ومن ثم رمز المصنف لضعفه لكن أخرجه الترمذي في العلل الكبرى وحسنه وأقره عليه الحافظ بن حجر وقال ينبغي للمصنف عزوه إليه

(من أسلم على يديه رجل وجبت له الجنة) المراد أنه أسلم باشارته وترغيبه له في الإسلام (طب) وكذا في الأوسط، الجميع من حديث محمد بن معاوية النيسابوري عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد (عن عقبة بن عامر) قال الهيثمي فيه محمد بن معاوية النيسابوري ضعفه الجمهور وقال ابن معين كذاب وبقية رجاله ثقات اه وقال ابن حجر رواه ابن عدي من وجهين ضعيفين وهو من أحدهما عند الطبراني والدارقطني اه وفي الميزان محمد بن معاوية كذبه الدارقطني وابن معين وغيرهما وقال مسلم والنسائي متروك ثم أورد له هذا الخبر وقال هذا منكر جدا تفرد به ابن معاوية وقال بن معين لا أصل لهذا الحديث ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المؤلف بأن له متابعات في مسند الشهاب

(من أسلم على يديه رجل) وفي رواية الرجل قال ابن حجر وبالتنكير أولى (فله ولاؤه) أي هو أحق بأن يرثه من غيره وفي رواية للبخاري في تاريخه هو أولى الناس بحياته ومماته قال البخاري ولا يصح لمعارضته حديث إنما الولاء لمن أعتق وعلى التنزل فيتردد في الجمع هل يخص عموم الحديث المتفق على صحته بهذا فيستثنى منه من أسلم أو يؤول الولاء بالموالاة بالنصر والمعاونة لا بالإرث ويبقى الحديث متفق على صحته على عمومه؟ ذهب الجمهور إلى الثاني وقال أبو حنيفة يستمر إن عقل عنه وإن لم يعقل فله التحول لغيره ويستحق الثاني وهلم جرا (طب عد قط) ورواه الدارقطني عن معاوية ابن يحيى الصدفي عن القاسم الشامي عن أبي أمامة ثم قال الصدفي ضعيف (هق) من حديث جعفر بن الزبير عن القاسم (عن أبي أمامة) الباهلي والحديث له عند هؤلاء طريقان أحدهما عن الفضل بن حبان عن مسدد عن عيسى بن يونس عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة، الثانية معاوية عن يحيى الصدفي عن القاسم وأورده ابن الجوزي من طريقيه في الموضوعات وقال القاسم واه وجعفر يكذب ومعاوية ليس بشيء وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني وفيه معاوية ابن يحيى الصدفي وهو ضعيف وفي الميزان هذا الخبر من مناكير جعفر بن الزبير وجعفر هذا كذبه شعبة ووضع مائة حديث.

(من أسلم على شيء فهو له) استدل به على أن من أسلم أحرز نفسه وماله (عد هق عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه ابن عدي خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل قال يس بن الزيات أحد رواته عن الزهري متروك

(من أسلم من فارس فهو قرشي) هذا من قبيل سلمان منا أهل البيت (ابن النجار) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه الديلمي عن ابن عباس بلفظ من أسلم من فارس فهو من قريش هم إخواننا وعصبتنا اه بنصه

(من أشاد) أي أشاع أصله من أشدت البنيان وشيدته إذا طولته فاستعير لرفع صوت الإنسان بما يكرهه صاحبه (على مسلم عورة يشينه بها بغير حق) قال الزمخشري أشاده وأشاد به إذا أشاعه ورفع ذكره من أشدت البناء فهو مشاد وشيدته إذا طولته وفي العين الإشادة شبه الشديد وهو رفعك الصوت بما يكرهه صاحبك اه. (شانه الله بها في النار) نار جهنم (يوم القيامة) لأن البهتان وحده عظيم شأنه فما بالك به إذا قارنه قصد إضرار مسلم؟ وفي

٨٤٤٠ — مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ - (م ت) عن أبي هريرة - (صح)

٨٤٤١ — مَنْ أَشَارَ بِحَدِيدَةٍ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُرِيدُ قَتْلَهُ فَقَدْ وَجَبَ دَمُهُ - (ك) عن عائشة - (صح)

٨٤٤٢ — مَنِ اشْتَاقَ إِلَى الْجَنَّةِ سَارَعَ إِلَى الْخَيْرَاتِ، وَمَنْ أَشْفَقَ مِنَ النَّارِ لَهَا عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَمَنْ تَرَقَّبَ الْمَوْتَ هَانَتْ عَلَيْهِ اللَّذَّاتُ، وَمَنْ زَهِدَ فِي الدُّنْيَا هَانَتْ عَلَيْهِ الْمُصِيبَاتُ - (هب) عن علي - (ض)

بعض الآثار سأل سليمان داود ما أثقل شيء جرما؟ قال البهتان على البريء وذلك لأن العبد ائتمن على جوارحه ووكل برعايتها مدة حياته لئلا يتدنس حتى يقدم على الله وهو مقدس يصلح لجواره بدار القدس فإن رعاها حق رعايتها فقال هذا في عرضه ماهو منه بريء فقد خونه في أمانة الله ولم يخن ودنس عرضه النقي وألزم جوارحه من الشين مالم يلصق به بقية الكلمة في عنق صاحبها راجعه بثأرها وعارها وشنارها عليه لكونه هتك سترا علم الله أنه غير مهتوك فيكتب في شهود الزور (هب عن أبي ذر) وفيه كما قال الحافظ العراقي عبدالله بن ميمون فإن لم يكن القداح فهو متروك اهـ. ورواه عنه الحاكم وصححه وضعفه الذهبي بأن سنده مظلم وبه يعرف مافي رمز المصنف لحسنه

(من أشار إلى أخيه) أي في الإسلام والذي في حكمه (بحديدة) يعني بسلاح كسكين وخنجر وسيف ورمح ونحو ذلك من كل آلة للجرح (فإن الملائكة تلعنه) أي تدعو عليه بالطرد والبعد عن الجنة أول الأمر وعن الرحمة الكاملة السابقة زاد في رواية حتى يدعه أي لأنه ترويع للمسلم وتخويفه وهو حرام (وإن كان أخاه) أي المشير أخا للمشار إليه ويصح عكسه (لأبيه وأمه) يعني وإن كان هازلا ولم يقصد ضربه كأن كان شقيقه لأن الشقيق لا يقصد قتل شقيقه غالبا فهو تعميم للنهي ومبالغة في التحذير منه مع كل أحد وإن لم يتهم؛ قيد بمطلق الأخوة ثم قيد بأخوة الأب والأم إيذانا بأن اللعب المحض المعرى عن شوب قصد إذا كان حكمه كذا فما بالك بغيره؟ وإذا كان هذا يستحق اللعن بالإشارة فما الظن بالإصابة؟ (م) في الأدب (ت) في الفتن (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري

(من أشار بحديدة إلى أحد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه) أي حل للمقصود بها أن يدفعه عن نفسه ولو أدى إلى قتله، فوجب ههنا بمعنى حل، ذكره ابن الأثير؛ ولغيره أيضا أن يدفعه عنه وإن أدى لقتله قال ابن العربي إذا استحق الذي يشير بالحديدة اللعن أو القتل فكيف الذي يصيب بها؟ وإنما يستحق اللعن إذا كانت إشارة تهديد سواء كان جادا أو لاعبا إنما أوخذ اللاعب لما أدخله على أخيه من الورع ولا يخفى أن إثم الهازل دون الجاد (ك عن عائشة) ورواه أحمد عن علقمة بن أبي علقمة عن أخيه عن عائشة. قال الهيثمي: وأخوه علقمة لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(من اشتاق إلى الجنة سابق إلى الخيرات) أي إلى فعلها لكونها تقرب إليها والشوق الحنين ونزاع النفس (ومن أشفق من النار) أي خاف من نار جهنم (لهى) بكسر الهاء أي غفل (عن الشهوات) لغلبة الشوق على قلبه وشغله بطاعة ربه أي عن نيلها في الدنيا لاشتعال نار الخوف بجنانه. كان مالك بن دينار يطوف في السوق فإذا رأى الشيء يشتهيه قال لنفسه اصبري فوالله لا أمنعك إلا لإكرامك علي، قال في الإحياء اتفق العلماء والحكماء على أن الطريق إلى سعادة الآخرة لا يتم إلا بنهي النفس عن الهوى ومخالفة الشهوات فالإيمان بهذا واجب اهـ. (ومن ارتقب) ترقب (الموت) أي انتظره وتوقع حلوله (هانت عليه اللذات) من مأكل ومشرب وغيرهما لعلمه أنها مكفرات للعوام ودرجات للخواص والموت أعظم المصائب فيهون عليه لأنه يوصل إلى ثوابها والدنيا جيفة قذرة فانية زائلة بما فيها بل يشكر الله تعالى إذ كل قضاء يقضيه خير «وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة» (تنبيه) قد أخرج أبو نعيم هذا الحديث مطولا عن علي مرفوعا بلفظ: بني الإسلام على أربعة أركان: على الصبر واليقين والجهاد والعدل، وللصبر

٨٤٤٣ — مَنْ اشْتَرَى سَرِقَةً وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهَا سَرِقَةٌ فَقَدْ شَرِكَ فِي عَارِهَا وَإِثْمِهَا - (ك هق) عن أبي هريرة (صح)

٨٤٤٤ — مَنْ اشْتَرَى ثَوْبًا بِعَشَرَةِ دَرَاهِمَ وَفِيهِ دِرْهَمٌ حَرَامٌ لَمْ يَقْبَلِ اللهُ لَهُ صَلَاةً مَا دَامَ عَلَيْهِ - (حم) عن ابن عمر - (ض)

٨٤٤٥ — مَنْ أَصَابَ ذَنْبًا فَأُقِيمَ عَلَيْهِ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ - (حم) والضياء عن خزيمة بن ثابت (صح)

أربع شعب : الشوق والشفقة والزهد والترقب ، فمن اشتاق إلى الجنة سلا عن الشهوات ، ومن أشفق من النار رجع عن المحرمات ، ومن زهد فى الدنيا تهاون بالمصيبات ، ومن ارتقب الموت سارع فى الخيرات ، ولليقين أربع شعب تبصرة الفطنة وتأويل الحكمة ومعرفة العبرة واتباع السنة فمن أبصر الفطنة تأول الحكمة ومن تأول الحكمة عرف العبرة ومن عرف العبرة اتبع السنة ومن اتبع السنة فكأنما كان فى الاولين؛ وللجهاد أربع شعب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والصدق فى المواطن وشنآن الفاسقين فمن أمر بالمعروف شد ظهر المؤمن ومن نهى عن المنكر أرغم أنف المنافق ومن صدق فى المواطن قضى الذى عليه وأحرز دينه ومن شنأ الفاسقين لقد غضب لله تعالى ومن غضب لله يغضب الله له . وللعدل أربع شعب غوص الفهم وزهرة العلم وشرائع الحكم وروضة الحلم فمن غاص الفهم حمل العلم ومن رعى زهرة العلم عرف شرائع الحكم ومن عرف شرائع الحكم ورد روضة الحلم ومن ورد روضة الحلم لم يفرط فى أمره وعاش فى الناس وهو فى راحة اه . (هب عن على) أمير المؤمنين ورواه عنه العقيلى فى الضعفاء وتمام فى فوائده وابن عساكر فى تاريخه وابن صصرى فى أماليه وقال حديث حسن غريب قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف وزعم ابن الجوزى وضعه

(من اشترى سرقة) أى شيئا سرقه إنسان وراءه منه (وهو) أى والحال أنه (يعلم أنها سرقة فقد شرك فى عارها وإثمها) وفى رواية للطبرانى من أكلها وهو يعلم أنها سرقة فقد أشرك فى إثم سرقتها (ك هق) فى البيع من حديث الزنجى عن مصعب عن شرحبيل مولى الأنصار (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح ورده الذهبى بأن الزنجى وشرحبيل ضعيفان .

(من اشترى ثوبا بعشرة دراهم) مثلا (وفيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة) قال الطيبى كان الظاهر أن يقال منه لكن المعنى لم يكتب له صلاة مقبولة مع كونها مجزئة مسقطة للقضاء كالصلاة بمحل مغصوب (مادام عليه) زاد فى رواية منه شىء وذلك لقبح ما هو ملتبس به لانه ليس أهلا لها حينئذ فهو استبعاد للقبول لاتصافه بقبيح المخالفة وليس إحالة لإمكانه مع ذلك تفضلا وإنعاما وأخذ أحمد بظاهره فذهب إلى أن الصلاة لاتصح فى المغصوب وفيه إشارة إلى أن ملابسة الحرام لبسا أو غيره كأكل مانعة لاجابة الدعاء لأن مبدأ إرادة الدعاء القلب ثم يفيض تلك الارادة على اللسان فينطق به وملابسة الحرام مفسدة للقلب بدلالة الوجدان فيحرم الرقة والاخلاص وتصير أعماله أشباحا بلا أرواح وبفساده يفسد البدن كله فيفسد الدعاء لانه نتيجة فاسدة (حم) من حديث هشام (عن ابن عمر) ابن الخطاب ثم أدخل أصبعيه فى أذنيه . وقال صمتا إن لم أكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله قال الذهبى وهاشم لايدرى من هو . وقال الحافظ العراقى سنده ضعيف جدا . وقال أحمد هذا الحديث ليس بشىء وقال الهيثمى هاشم لم أعرفه وبقية رجاله وثقوا على أن بقية مدلس ؛ وقال ابن عبدالهادى رواه أحمد فى المسند وضعفه فى العلل

(من أصاب ذنبا) أى كبيرة توجب حدا غير الكفر بقرينة أن المخاطب المسلمون فلو قتل المرتد لم يكن القتل كفارة ؛ وقيل الحديث عام مخصوص بآية «إن الله لايغفر أن يشرك به» (فأقيم عليه حد ذلك الذنب) أى العقاب فهو (كفارته) ولفظ رواية أحمد كفارة له زاد البخارى فى التوحيد وطهوره وهذا بالنسبة لذات الذنب أما بالنسبة لترك التوبة منه فلا يكفرها الحد لانها معصية أخرى كما يعلم من دليل آخر وعليه حمل اطلاق أن اقامته ليست كفارة بل لابد معها من التوبة وقوله سبحانه فى المحاربين «لهم فى الدنيا خزى ولهم فى الآخرة عذاب عظيم» لايناقض ذلك لانه

٨٤٤٦ — مَنْ أَصَابَ مَالاً مِنْ نَهَاوِشٍ أَذْهَبَهُ اللهُ فِي نَهَابِرَ - ابن النجار عن أبي سلمة الحمصي - (ض)

٨٤٤٧ — مَنْ أَصَابَ مِنْ شَيْءٍ فَلْيَلْزَمْهُ - (ه) عن أنس - (ض)

٨٤٤٨ — مَنْ أَصَابَ حَدًّا فَعَجَّلَ عُقُوبَتَهُ فِي الدُّنْيَا فَاللهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عَلَى عَبْدِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ أَصَابَ حَدًّا فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ فَاللهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ - (ت ه ك) عن علي (صح)

ذكر عقوبتهم فى الدارين ولا يلزم اجتماعهما ولو زنى لحد فالحد كفارة لحق الله لا لاهل المرأة وزوجها بل حقهم باق كما فى العارضة لما هتك من حرمتهم وجر إليهم من العار (حم والضياء) المقدسى (عن خزيمة) بن ثابت قال الترمذى فى العلل سألت عنه محمدا يعنى البخارى فقال هذا حديث فيه اضطراب وضعف جدا. وقال ابن الجوزى قال ابن حبان هذا ليس من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الذهبى فى المهذب اسناده صالح

(من أصاب مالا من نهاوش) روى بالنون من نهش الحية وبالميم من الاختلاط وبالتاء وبالياء وكسر الواو جمع نهواش أو مهواش من الهوش الجمع وهو كل مال أصيب من غير حله والهواش بالضم ما جمع من مال حرام (أذهبه الله فى نهابر) بنون أوله أى مهالك وأمور مبددة جمع نهبر وأصل النهابر مواضع الرمل إذا وقعت بها رجل بعير لا تكاد تخلص. والمراد أن من أخذ شيئا من غير حله كنهب أذهبه الله فى غير حله (ابن النجار) فى تاريخ بغداد (عن أبى سلمة الحمصى) تابع روى عن بلال قاله فى التقريب كأصله مجهول وفيه عمرو بن الحصين أورده فى الميزان وقال متروك وذكر نحوه السخاوى ولم يطلع عليه السبكى فإنه سئل عنه فقال لا يصح ولا هو وارد فى الكتب ومن أورده من العوام حديثا فان علم عدم وروده أثم وإن اعتقد وروده لم يأثم وعذر بجهله

(من أصاب من شىء فليلزمه) أى من أصاب من أمر مباح خيرا لزمه ملازمته ولا يعدل عنه إلى غيره إلا بصارف قوى لأن كلا ميسر لما خلق له ذكره الطيبى وفى رواية من حضر له فى شىء فليلزمه قال الزمخشرى أى من بورك له فى نحو صناعة أو حرفة أو تجارة فليقبل عليها قال فى الحكم من علامة إقامة الحق لك فى الشىء إدامته إياك فيه مع حصول النتائج (تنبيه) قال الراغب فرق الله همم الناس للصناعات المتفاوتة وجعل آلاتهم الفكرية والبدنية مستعدة لها لجعل لمن قيضه لمراعاة العلم والمحافظة على الدين قلوبا صافية وعقولا بالمعارف لائقة وأمزجة لطيفة وأبدانا لينة، ومن قيضه لمراعاة المهن الدنيوية كالزراعة والبناء جعل لهم قلوبا قاسية وعقولا كزة وأمزجة غليظة وأبدانا خشنة، وكما أنه محال أن يصلح السمع للرؤية والبصر للسمع فمحال أن يكون من خلق للمهنة يصلح للحكمة وقد جعل الله كل جنس من الفريقين نوعين رفيعا ووضيعا فالرفيع من تحرى الحذق فى صناعته وأقبل على عمله وطلب مرضات ربه بقدر وسعه وأدى الأمانة قدر جهده (ه) من حديث فروة بن يونس (عن أنس) قال الزمخشرى وفروة تكلم فيه الازدى وقال غيره نسب إلى الضعف والوضع انتهى لكن رواه عنه البيهقى وكذا القضاعى بلفظ من رزق بدل من أصاب وهو يعضده (من أصاب حدا) أى ذنبا يوجب الحد فأقيم المسبب مقام السبب ويمكن أن يراد بالحد المحرم من قوله تعالى «تلك حدود الله فلا تعتدوها» أى تلك محارمه (فعجل) وفى نسخة فعجلت (عقوبته فى الدنيا فالله أعدل من أن يثنى على عبده العقوبة فى الآخرة ومن أصاب حدا فستره الله عليه فالله أكرم من أن يعود فى شىء قد عفا عنه) قال الطيبى قوله فستره مع قوله عفا عنه معطوف على الشرط أى من ستر الله عليه وتاب، فوضع غفران الله موضع التوبة استشعارا بترجيح جانب الغفران وأن الذنب مطلوب له ولذلك وضع المظهر موضع الضمير فى الجزاء وفيه حث على الستر والتوبة وأنه أولى وأحرى من الاظهار وقال ابن جرير فيه أن إقامة الحد فى الدنيا يكفر

٨٤٤٩ — مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ. وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللهِ أَوْشَكَ اللهُ لَهُ بِالْغِنَى: إِمَّا بِمَوْتٍ آجِلٍ، أَوْ غِنًى عَاجِلٍ - (حم د ك) عن ابن مسعود - (صح)

٨٤٥٠ — مَنْ أَصَابَهُ غَمٌّ أَوْ هَمٌّ أَوْ سَقَمٌ أَوْ شِدَّةٌ فَقَالَ: اللهُ رَبِّي لَا شَرِيكَ لَهُ؛ كُشِفَ ذَلِكَ عَنْهُ - (طب) عن أسماء بنت عميس - (ح)

٨٤٥١ — مَنْ أَصْبَحَ وَهُوَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

الذنب وإن لم يتب المحدود وإلا كان أهل الكبائر مخلدون فى النار على خلاف ما عليه أهل الحق لأن العقوبة الدنيوية إذا لم تكفر إلا مع التوبة كانت كذلك فى الآخرة لا يكون العقاب لأهل التوحيد بالنار منجيا لهم منها إن لم تسبق التوبة فى الدنيا وكذلك يرده تصريح النصوص بأن الموحدين غير مخلدون (ت) فى الإيمان (ه) فى الحدود (ك) فى التفسير والتوبة (عن على) أمير المؤمنين قال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم صحيح على شرطهما وأقره الذهبى وقال فى المهذب إسناده جيد وقال فى الفتح سنده حسن

(من أصابته فاقة) أى شدة حاجة (فأنزلها بالناس) أى عرضها عليهم وسألهم سدخلته (لم تسد فاقته) لتركه القادر على حوائج جميع الخلق الذى لا يغلق بابه وقصد من يعجز عن جلب نفع نفسه ودفع ضرها[1] (ومن أنزلها بالله أوشك) بفتح الهمزة والشين (الله له بالغنى) أى أسرع غناه وعجله قال التوربشتى والغناء بفتح الغين الكفاية من قولهم لا يغنى غناء بالمد والهمز ومن رواه بكسر الغين بالمد والكسر الكفاف مقصور على معنى اليسار فقد حرف المعنى لأنه قال يأتيه الكفاف عما هو فيه (إما بموت آجل أو غنى عاجل) كذا فى نسخ هذا الكتاب تبعا لما فى جامع الأصول وأكثر نسخ المصابيح والذى فى سنن أبى داود والترمذى بموت عاجل أو غنى آجل وهو كما قال الطيبى أصح (حم د) فى باب من لا تحل له المسألة (ك) فى الزكاة (عن ابن مسعود) ورواه عنه الترمذى أيضاً وقال حسن صحيح غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(من أصابه هم أو غم أو سقم أو شدة) أو أزل أو لأواء هكذا هو عند أحمد والطبرانى فكأنه سقط من قلم المصنف أو من النساخ (فقال الله ربى لا شريك له كشف ذلك عنه) قال فى الفردوس الأزل الضيق والشدة واللأواء الفقر وهذا إذا قال الكلمة بصدق عالما معناها عاملا بمقتضاها فإنه إذا أخلص وتيقن أن الله ربه لا شريك له وأنه الذى يكشف كربه ووجه قصده إليه لا يخيبه والقلوب التى تشوبها المعاصى قلوب معذبة قد أخذت غموم النفس بأنفاسها فالملوك يخافون من العذر والأمراء من العزل والأغنياء من الفقر والأصحاء من السقم وهذه أمور مظلمة تورد على القلب سحائب متراكات مظلمة فإذا فر إلى ربه وسلم أمره إليه وألقى نفسه بين يديه من غير شركة أحد من الخلق كشف عنه ذلك فأما من قال ذلك بقلب غافل لاه فهيهات (طب عن أسماء بنت عميس) ورواه عنها أيضاً أحمد باللفظ المزبور قال فالإضراب عنه لا ينبغى ثم إن فيه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه أبو مسهر ووثقه جمع

(من أصبح وهو) أى والحال أنه (لا يهم) وفى رواية ولم يهم (بظلم أحد) من الخلق (غفر له) بالبناء للمفعول أى غفر الله له (ما اجترم) وفى رواية للخطيب فى تاريخه من أصبح وهو لا ينوى ظلم أحد أصبح وقد غفر له ما جنى وفى رواية وإن لم يستغفر أى من أصبح عازما على ترك ظلم مع قدرته على الظلم لكنه عقد عزمه على ذلك امتثالا لأمر

---

(١) قال العلقمى: بل يغضب الله على من أنزل حاجته لغيره العاجز وهو القادر على قضاء حوائج خلقه كلهم من غير أن ينقص من ملكه شىء وقد قال وهب بن منبه لرجل يأتى الملوك ويحك أتأتى من يغلق عنك بابه ويوارى عنك غناه وتدع من يفتح لك بابه نصف الليل ونصف النهار ويظهر لك غناه؟ فالعبد عاجز عن جلب مصالحه ودفع مضاره ولا معين له على مصالح دينه ودنياه إلا الله تعالى

٨٤٥٢ — مَنْ أَصْبَحَ وَهَمُّهُ التَّقْوَى ثُمَّ أَصَابَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ ذَنْبًا غَفَرَ اللهُ لَهُ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٨٤٥٣ — مَنْ أَصْبَحَ وَهَمُّهُ غَيْرُ اللهِ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ ، وَمَنْ أَصْبَحَ لَا يَهْتَمُّ بِالْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ - (ك) عن ابن مسعود - (صح)

٨٤٥٤ — مَنْ أَصْبَحَ مُطِيعًا لِلهِ فِي وَالِدَيْهِ أَصْبَحَ لَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَوَاحِدٌ - ابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

الشارع وابتغاء لمرضاته أما من يصبح لا ينوى ظلم أحد لشهوة أو غفلة أو عجز أو شغل بهم فلا ثواب له لأنه لم ينو طاعة ومن عزم لثواب عزمه غفران ما يطرأ من جناية لعدم العصمة فيغفر له بسالف نيته ويحتمل أنه على ظاهره كأن المصطفى صلى الله عليه وسلم ذكر بهذا عبداً طهرالله قلبه وصفى باطنه بمعرفة الله وخوفه ومراقبته عن وضر الأخلاق الدنية من نحو حقد وغل فإن حدث منه زلة لعدم العصمة غفرله وإن لم يستغفر لأنه مختاره ومحبوبه والغفران نعته (ابن عساكر) فى تاريخه من طريق عيينة بن عبد الرحمن عن إسحاق بن مرة (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وإسحاق قال فى الميزان عن الأزدى متروك الحديث وساق له فى اللسان هذا الحديث ثم قال عيينة ضعيف جدا وأعاده فى اللسان فى ترجمة عمار بن عبد الملك وقال أتى عنه بقية بعجائب منها هذا الخبر ورواه عنه أيضاً الديلمى والمخلص والبغوى وابن أبى الدنيا قال الحافظ العراقى وسند الحديث ضعيف

(من أصبح وهمه التقوى ثم أصاب فيما بين ذلك) يعنى فى أثناء ذلك اليوم (ذنباً غفر الله له) ما اجترم من الصغائر على نيته وإنما لكل امرئ ما نوى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس) • (من أصبح وهمه) وفى رواية لابن النجار فى تاريخه من أصبح وأكثر همه وهى تبين المراد هنا (غير الله فليس من الله) أى لاحظ له فى قربه ومحبته ورضاه وزاد فى رواية فى شيء فأفضل الطاعات مراقبة الحق على دوام الأوقات فمن كان همه غير الله كان مطلبه وبالا عليه واستيحاشك لفقد ماسواه دليل على عدم وصلتك به (ومن أصبح لا يهتم بالمسلمين) أى بأحوالهم (فليس منهم) أى ليس من العاملين على منهاجهم وهذا رجل قد زاغ قلبه عن الله فضلّ فى مفاوز الحيرة والفرح بأحوال النفس وبروحها وغياضها وذلك يميت القلب ويعمى عن الرب وينسى الحياء منه ويذهب لذة مراقبته ويلهى عن السرور بالقرب منه ومن أصبح مهتما بالله وبأمر خلقه لأجله وجد قوة تبعثه على كل صعب فيهون وبشرى تغنيه عن كل شيء دونه وبشرى يفرق فيها جميع آمال قلبه فتدق الدنيا والآخرة فى جنب ذلك الفرح ﴿فائدة﴾ أخرج الحافظ ابن العطار بسنده عن العارف الأندلسى كنت ليلة عند العارف ابن طريف فقدم لنا ثريد بحمص فهممنا بالأكل فاعتزل فأمسكنا عن الأكل فقال بلغنى الآن أن حصن فلان أخذه العدو وأسر من فيه فلما كان بعد وقت قال كلوا قد فرج الله عليهم لجاء الخبر بعد ذلك بذلك وقد عد من مقامات الأولياء مشاركة أحدهم لمن بلغه أنه فى ضيق أو بلاء أو محنة حتى أنه يشارك المرأة فى ألم الطلق والمعاقب فى ألم الضرب بالمقارع ، ويقال إن الفضيل بن عياض كان على هذا وصاحب هذا المقام لا تطلع الشمس ولا تغرب إلا وبدنه ذائب كأنه شرب سما (ك) فى الرقاق (عن ابن مسعود) سكت عليه المصنف فأوهم أنه صالح وهو غفول عن تشنيع الذهبى على الحاكم بأن إسحاق بن بشر أحد رجاله عدم وقال وأحسب أن الخبر موضوع ، وأورده فى الميزان فى ترجمة إسحاق هذا من حديثه وقال كذبه ابن المدينى والدارقطنى ، ومن ثم حكم ابن الجوزى عليه بالوضع

(من أصبح مطيعاً لله فى) شأن (والديه) أى أصليه المسلمين (أصبح له بابان مفتوحان من الجنة فإن كان واحدا فواحد) قال الطيبى فيه أن طاعة الوالدين لم تكن طاعة مستقلة بل هى طاعة الله وكذا العصيان والأذى وهى من باب قوله «إن الذين يؤذون الله ورسوله» ومن الجنة يجوز كونه صفة أخرى لقوله بابان وكونه حالا من الضمير فى مفتوحان وقوله

٨٤٥٥ - مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِناً فِي سِرْبِهِ ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ ؛ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحَذَافِيرِهَا - (خد ت ه) عن عبد الله بن محصن - (ح)

٨٤٥٦ - مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَائِمًا ، وَعَادَ مَرِيضًا ، وَشَهِدَ جَنَازَةً ، وَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ، فَقَدْ أَوْجَبَ - (هب) عن أبي هريرة - (ح)

٨٤٥٧ - مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَائِمًا ، وَعَادَ مَرِيضًا ، وَأَطْعَمَ مِسْكِينًا ، وَشَيَّعَ جَنَازَةً ، لَمْ يَتْبَعْهُ ذَنْبُ أَرْبَعِينَ سَنَةً - (عد هب) عن جابر - (خ)

فواحد أى فكأن الباب المفتوح واحد وتضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته ومن أمسى عاصيا لله فى والديه أصبح له بابان مفتوحان من النار وإن كان واحدا فواحد قال رجل وإن ظلماه قال وإن ظلماه وإن ظلماه وإن ظلماه اه بلفظه قال الطيبي وأراد بالظلم مايتعلق بالأمور الدنيوية لا الأخروية وفيه أن طاعة الوالدين لم تكن طاعة مستقلة بل هى طاعة الله وكذا العصيان والأذى (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابن عباس) قال فى اللسان رجاله ثقات أثبات غير عبد الله بن يحيى السرخسى فهو آفته ، اتهمه ابن عدى بالكذب

(من أصبح منكم آمنا فى سربه) بكسر السين على الأشهر أى فى نفسه وروى بفتحها أى فى مسلكه وقيل بفتحتين أى فى بيته (معافى فى جسده) أى صحيحا بدنه (عنده قوت يومه) أى غداؤه وعشاؤه الذى يحتاجه فى يومه ذلك يعنى من جمع الله له بين عافية بدنه وأمن قلبه حيث توجه وكفاف عيشه بقوت يومه وسلامة أهله فقد جمع الله له جميع النعم التى من ملك الدنيا لم يحصل على غيرها فينبغى أن لا يستقبل يومه ذلك إلا بشكرها بأن يصرفها فى طاعة المنعم لافى معصية ولا يفتر عن ذكره (فكأنما حيزت) بكسر المهملة (له الدنيا) أى ضمت وجمعت (بحذافيرها) أى بجوانبها أى فكأنما أعطى الدنيا بأسرها ومن ثم قال نفطويه

إذا ما كساك الدهر ثوب مصحة ... ولم يخل من قوت يحلى ويعذب

فلا تغبطن المترفين فإنه ... على حسب مايعطيهم الدهر يسلب

وقال : إذا القوت يأتى لك والصحة والأمن ... وأصبحت أخا حزن فلا فارقك الحزن

وفيه حجة لمن فضل الفقر على الغنى (خد ت ه) فى الزهد من حديث مروان الفزارى عن عبد الرحمن بن أبى سهيلة عن سلمة بن عبد الله بن محصن (عن) أبيه (عبيد الله) بالتصغير على الأصح (ابن محصن) الأنصارى مختلف فى صحبته وقال حسن غريب قال ابن القطان ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن عبد الرحمن لا يعرف حاله وإن قال ابن معين مشهور فكم من مشهور لا تقبل روايته وفى الميزان سلمة قال أحمد لا أعرفه ولينه العقيلى ثم ساق له هذا الخبر وقال روى من طريق أبى الدرداء أيضا بإسناد لين

(من أصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا وشهد جنازة) أى حضرها وصلى عليها (وتصدق بصدقة فقد أوجب) أى فعل فعلا وجب له به دخول الجنة (هب) عن على بن أحمد بن عبدان عن أحمد بن عبيد عن ابن أبى غاضر عن عبد العزيز بن عبد الله الأوسى عن ابن لهيعة عن الأعرج (عن أبى هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل عقبه بالخبر الذى بعده ثم قال هذا مؤكد للإسناد الأول وكلاهما ضعيف اه بنصه وأورده ابن الجوزى فى الموضوع ولم يصب إذ قصاراه أن فيه عبد العزيز بن عبد الله الأوسى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أبو داود ضعيف وفيه ابن لهيعة أيضا

(من أصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضاً وأطعم مسكينا وشيع جنازة لم يتبعه ذنب أربعين سنة) أى إن اتق

٨٤٥٨ - مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فِي مَالِهِ أَوْ جَسَدِهِ وَكَتَمَهَا وَلَمْ يَشْكُهَا إِلَى النَّاسِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٨٤٥٩ - مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فَذَكَرَ مُصِيبَتَهُ فَأَحْدَثَ اسْتِرْجَاعًا وَإِنْ تَقَادَمَ عَهْدُهَا كَتَبَ اللهُ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلَهُ يَوْمَ أُصِيبَ - (ه) عن الحسين بن علي

٨٤٦٠ - مَنْ أُصِيبَ فِي جَسَدِهِ بِشَيْءٍ فَتَرَكَهُ للهِ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ - (حم) عن رجل - (ح)

٨٤٦١ - مَنْ أَضْحَى يَوْمًا مُحْرِمًا مُلَبِّيًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ غَرَبَتْ بِذُنُوبِهِ فَعَادَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (حم ه) عن جابر - (ح)

الله مع ذلك وامتثل الأوامر واجتنب النواهى (عد هب) كلاهما معا عن محمد بن أحمد المصيصى عن يوسف بن سعيد عن عمرو بن حمزة البصرى عن الخليل بن مرة عن إسماعيل بن إبراهيم عن عطاء عن جابر قال ابن الجوزى موضوع عمرو والخليل وإسماعيل ضعفا ورده المؤلف بأن هذا لايقتضى الوضع (عن جابر) بن عبد الله قال ابن الجوزى قال الدارقطنى تفرد به عمرو بن حمزة عن الخليل بن مرة وعمرو ضعيف والخليل قال ابن حبان منكر الحديث

(من أصيب بمصيبة فى ماله أو جسده فكتمها ولم يشكها إلى الناس كان حقاً على الله أن يغفر له) لا يناقضه قول النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه وارأساه وقول سعده قد اشتد بى الوجع يارسول الله وقول عائشة وارأساه فإنه إنما قيل على وجه الاخبار لا الشكوى فإذا حمد الله ثم أخبر بعلته لم يكن شكوى بخلاف مالو أخبر بها تبرماً وتسخطاً فالكلمة الواحدة قد يثاب عليها وقد يعاقب بالنية والقصد (طب) عن أحمد الأبار عن هشام بن خالد عن بقية عن ابن جريج عن عطاء (عن ابن عباس) قال المنذرى لابأس بإسناده وقال الهيثمى فيه بقية وهو ضعيف اه. وعده فى الميزان فى ترجمة بقية من جملة ما طعن عليه فيه وأعاده فى ترجمة هشام بن الأزرق وقال قال أبو حاتم هذا موضوع لا أصل له.

(من أصيب بمصيبة) أى بشىء يؤذيه فى نفسه أو أهله أو ماله (فذكر مصيبته) تلك (فأحدث استرجاعا) أى قال «إنا لله وإنا إليه راجعون» (وإن تقادم عهدها) قال المصنف: وفى رواية من استرجع بعد أربعين سنة (كتب الله له من الأجر مثله يوم أصيب[1]) لأن الاسترجاع اعتراف من العبد بالتسليم وإذعان للثبات على حفظ الجوارح ولأنه قد تكلم بتلك الكلمة ثم دنسها بسوء أعماله وأخلقها فإذا أعادها فقد جدد ماوهى وطهر ماتدنس. قال القاضى وليس الصبر بالاسترجاع باللسان بل به وبالقلب بأن يتصور ماخلق لأجله فانه راجع إلى ربه ويتذكر نعم الله عليه ليرى مابقى عليه أضعاف مااسترده منه فيهون على نفسه ويستسلم له اه. وقال بعضهم: جعل الله هذه الكلمة ملجأ لذوى المصائب لما جمعت من المعانى العجيبة

(فائدة) ورد فى حديث مرفوع أعل بإرساله مما يحبط الأجر فى المصيبة صفق الرجل يمينه على شماله وقوله فصبر جميل ورضا بما قضى الملك الجليل (ه عن الحسين بن على) بن أبى طالب وضعفه المنذرى

(من أصيب فى جسده بشىء فتركه لله) فلم يأخذ عليه دية ولا إرشا. (كان كفارة له) أى من الصغائر (حم عن رجل) من الصحابة رمز لحسنه قال الهيثمى فيه مجالد وقد اختلط.

(من أضحى) أى ظهر للشمس (يوماً محرماً) بحج أو عمرة (ملبياً) أى قال لبيك اللهم لبيك واستمر كذلك

---

(١) جعل الله هذه الكلمات ملجأ لذوى المصائب وعصمة للممتحنين لما جمعت من المعانى المباركة فإن قوله إنا لله توحيد وإقرار بالعبودية والملك، وقوله وإنا إليه راجعون: إقرار بالهلك على أنفسنا والبعث من قبورنا واليقين بأن رجوع الأمر كله إليه كما هو وقال سعيد بن جبير لم يعطها الله نبياً؛ ولو عرفها يعقوب لما قال «يا أسفا على يوسف».

٨٤٦٢ — مَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ كَانَ عَلَيْهِ تِرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ كَانَ عَلَيْهِ تِرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٨٤٦٣ — مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ فَقَدْ ذَكَرَ اللَّهَ ، وَإِنْ قَلَّتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ وَتِلَاوَتُهُ لِلْقُرْآنِ ، وَمَنْ عَصَى اللَّهَ فَلَمْ يَذْكُرْهُ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ وَتِلَاوَتُهُ لِلْقُرْآنِ . - (طب) عن واقد - (ح)

٨٤٦٤ — مَنْ أَطْعَمَ مُسْلِمًا جَائِعًا أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ - (حل) عن أبي سعيد - (ض)

(حتى غربت الشمس) أي شمس ذلك اليوم (غفرت ذنوبه) يعني غفر له قبل غروبها (فعاد كما ولدته أمه) أي بغير ذنب قال المحب الطبري الأضحى الظهور للشمس واعتزال الكن والظل يقال ضحيت للشمس بالكسر وضحيت أضحى إذا برزت لها وظهرت والضحايا بالفتح والمد قريب من نصف النهار والضحوة أول ارتفاع النهار والضحى بالضم والقصر فوق ذلك وبه سميت صلاة الضحى وليس الأضحى بشرط في حصول هذه المثوبة بل المقصود الاكثار من التلبية (حم ه عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه

(من اضطجع مضجعاً لم يذكر الله فيه كان عليه ترة) بكسر المثناة الفوقية وفتح الراء المهملة كما في شرح المصابيح أي نقص من تره يتره وقيل حسرة لأنها من لوازم النقصان قال الطيبي روى كانت بالتأنيث ورفع ترة فينبغي أن يؤول مرجع الضمير من كانت مؤنثاً أي الاضطجاعة والقعدة ؛ وترة مبتدأ والجار والمجرور خبره والجملة خبر كان وأما على رواية التذكير ونصب ترة فظاهر (يوم القيامة) فإن النوم على غير ذكر الله تعطيل للحياة وربما قبضت روحه في ليلته فكان من المبعدين والعبد يبعث على ما مات عليه وأما من نام على ذكر وطهارة فإنه يعرج بروحه إلى العرش ويكون مصلياً إلى أن يستيقظ فإن مات على تلك الحالة مات وهو من المقربين فيبعث على ما مات عليه ذكره حجة الاسلام (ومن قعد مقعداً لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيامة - د) في الأدب (عن أبي هريرة) رمز لحسنه وفيه محمد بن عجلان خرج له مسلم متابعة وأورده الذهبي في الضعفاء وظاهر صنيع المصنف أن أبا داود تفرد بإخراجه عن الثقة وليس كذلك بل خرجه النسائي أيضاً عن أبي هريرة .

(من أطاع الله فقد ذكر الله وإن قلت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن) زاد في رواية وصنيعه للخير قال القرطبي هذا يؤذن بأن حقيقة الذكر طاعة الله في امتثال أمره وتجنب نهيه وقال بعض العارفين هذا يعلمك بأن أصل الذكر إجابة الحق من حيث اللوازم (ومن عصى الله فلم يذكره وإن كثرت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن) زاد في رواية وصنيعه للخير قال القرطبي لأنه كالمستهزئ والمتهاون ومن اتخذ آيات الله هزوا وقد قالوا في تأويل قوله سبحانه «ولا تتخذوا آيات الله هزواً» أي لا تتركوا أوامر الله فتكونوا مقصرين لاعبين قال ويدخل فيه الاستغفار من الذنب قولا مع الاصرار فعلا ، وقال الغزالي من أحب شيئاً طمع في تحصيله ومتى طمع فيه كان عبده فمن أحب الدنيا استعبدته ومن أحب الله صار عبده ومن صار عبده صار حرا مما سواه خدمته الأكوان وأطاعه الإنس والجان لأن من أطاع الله أطاعه كل شيء ومن أحب الله ولم يخدمه بأداء الفرائض استخدمه الشيطان اه . (طب عن واقد) يحتمل أنه ابن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصاري تابعي ثقة فليحرر قال الهيثمي وفيه الهيثم بن جماز وهو متروك اه . وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه

(من أطعم مسلما جائعا أطعمه الله من ثمار الجنة) زاد أبو الشيخ في روايته ومن كسا مؤمنا عاريا كساه الله من خضر الجنة وإستبرقها ، ومن سقى مؤمنا على ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم يوم القيامة اه . بنصه (حل عن أبي سعيد) الخدري وقال غريب من حديث الفضل وأبي هارون العبدي واسمه عمارة بن جوين تفرد به خالد بن يزيد ورواه

٨٤٦٥ — مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ شَهْوَتَهُ حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ - (هب) عن أبي هريرة - (ح)

٨٤٦٦ — مَنْ أَطْعَمَ مَرِيضًا شَهْوَتَهُ أَطْعَمَهُ اللهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ - (طب) عن سلمان الفارسي - (ض)

٨٤٦٧ — مَنْ أَطْفَأَ عَنْ مُؤْمِنٍ سَيِّئَةً كَانَ خَيْرًا مِمَّنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً - (هب) عن أبي هريرة

٨٤٦٨ — مَنِ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَأُوا عَيْنَهُ - (حم م) عن أبي هريرة (صح)

٨٤٦٩ — مَنِ اطَّلَعَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بِغَيْرِ أَمْرِهِ فَكَأَنَّمَا اطَّلَعَ فِي النَّارِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

عنه أيضا الديلمي وغيره .

(من أطعم أخاه المسلم شهوته حرمه الله على النار) أي نار الخلود التي أعدت للكافرين للأخبار الدالة على أن طائفة من العصاة يعذبون (هب عن أبي هريرة) قضية صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل عقبه بقوله هو بهذا الإسناد منكر اهـ .

(من أطعم مريضاً شهوته أطعمه الله من ثمار الجنة) جزاء وفاقا ، ويظهر أن الكلام فيما إذا لم يعلم أن ذلك يضر كثيره وقليله بالمرض فإن ضره كثيره أطعمه القليل (طب عن سلمان) الفارسي وفيه عبد الرحمن بن حماد قال أبو حاتم منكر الحديث ذكره الهيثمي وأعاده في موضع آخر وقال فيه أبو خالد عمرو بن خالد وهو كذاب متروك .

(من أطفأ عن مؤمن سيئة كان خيراً ممن أحيي موءودة) أي أعظم أجراً منه على ذلك (هب عن أبي هريرة) وفيه الوليد بن مسلم أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة مدلس سيما في شيوخ الأوزاعي وعبد الواحد بن قيس قال يحيي لاشيء .

(من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم) أي نظر في بيت إلى مايقصد أهل البيت ستره من نحو شق باب أو كوة وكان الباب غير مفتوح (فقد حل) لم يقل وجب إشارة إلى أنه خرج مخرج التعزير لا الحد ذكره القرطبي (لهم أن يفقأوا عينه) أي يرموه بشيء فيفقؤا عينه إن لم يندفع إلا بذلك وتهدر عين الناظر فلا دية ولا قصاص عند الشافعي والجمهور وقال الحنفية يضمنها لأن النظر فوق الدخول والدخول لايوجبه وأوجب المالكية القصاص وقالوا لايجوز قصد العين ولا غيرها لأن المعصية لاتدفع بالمعصية وأجاب الجمهور بأن المأذون فيه إذا ثبت الإذن لايسمى معصية وإن كان الفعل لو تجرد عن ذلك السبب يسماها ولهذا قال القرطبي الانصاف خلاف ماقاله أصحابنا وقد اتفقوا على جواز دفع الصائل ولو أتى على النفس ولو بغير السبب المذكور وهذا منه مع ثبوت النص فيه وليس مع النص قياس ؛ وهل يلحق الاستماع بالنظر ؟ وجهان أصحهما لا لأن النظر أشد ؛ ويشمل قوله اطلع كل مطلع كيف كان ومن أي جهة كانت من باب أو غيره إلى العورة أو غيرها ذكره القرطبي (تنبيه) هذا الحديث يتناول الإناث فلو نظرت امرأة في بيت أجنبي جاز رميها على الأصح بناء على أن من شرطية تتناول الإناث وقيل لايجوز بناء على مقابل أن من يختص بالذكور ووجه بأن المرأة لايستتر منها شيء (حم م عن أبي هريرة) وفي الباب أبو أمامة وغيره .

(من اطلع في كتاب أخيه) في الدين (بغير إذنه فكأنما اطلع في النار) أي أن ذلك يقربه منها ويدنيه من الاشراف عليها ليقع فيها فهو حرام شديد التحريم وقيل معناه فكأنما ينظر إلى مايوجب عليه النار ويحتمل أنه أراد عقوبة البصر لأن الجناية منه كما يعاقب السمع إذا استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون قال ابن الأثير وهذا الحديث محمول على الكتاب الذي فيه سر وأمانة يكره صاحبه أن يطلع عليه وقيل عام في كل كتاب (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه .

٨٤٧٠ — مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِى سَبِيلِ ٱللهِ أَوْ غَارِمًا فِى عُسْرَتِهِ أَوْ مُكَاتَبًا فِى رَقَبَتِهِ أَظَلَّهُ ٱللهُ فِى ظِلِّهِ يَوْمَ لَاظِلَّ إِلَّاظِلُّهُ - (حم ك) عن سهل بن حنيف - (صح)

٨٤٧١ — مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ لَقِىَ ٱللهَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ «آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ ٱللهِ» - (ه) عن أبى هريرة - (ض)

٨٤٧٢ — مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا سَلَّطَهُ ٱللهُ عَلَيْهِ - ابن عساكر عن ابن مسعود - (ض)

٨٤٧٣ — مَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِظُلْمٍ لَمْ يَزَلْ فِى سَخَطِ ٱللهِ حَتَّى يَنْزِعَ - (ه ك) عن ابن عمر - (صح)

٨٤٧٤ — مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا لِيُدْحِضَ بِبَاطِلِهِ حَقًّا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ ٱللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ - (ك) عن ابن عباس - (صح)

(من أعان مجاهدا فى سبيل الله) على مؤن غزوه أو إخلافه فى أهله بخير ونحو ذلك (أو) أعان (غارما فى عسرته أو) أعان (مكاتبا فى رقبته) أى فى فكها بنحو أداء بعض النجوم عنه أو الشفاعة له (أظله الله) من حر الشمس عند دنوها من الرؤس يوم القيامة (فى ظله) أى فى ظل عرشه كما تشهد له النظائر المارة (يوم لاظل إلا ظله) إكراما له وجزاء بما فعل وأضاف الظل إليه للتشريف (حم ك) فى باب المكاتب من حديث عمرو بن ثابت عن عبد الله ابن محمد بن عقيل عن عبد الله عن سهل بن حنيف وحديثه حسن اه.

(من أعان على قتل مؤمن) ولو (بشطر كلمة) نحو أق:من اقتل (لقى الله مكتوبا بين عينيه آيس من رحمة الله) كناية عن كونه كافراً إذ «لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون» وقد يقال بعمومه ويكون المراد يستمر هذا حاله حتى يطهر من ذنبه بنار الجحيم فاذا طهر منه زال بأسه فزال يأسه وأدركته الرحمة فأخرج من دار النقمة وأسكن دار النعمة، وذلك لأن القتل أخطر الأشياء شرعا وأقبحها عقلا لأن الإنسان مجبول على محبة بقاء الصورة الإنسانية المخلوقة فى أحسن تقويم. قال الطيبى: وذا وعيد شديد لم ير أبلغ منه (ه) عن محمد بن إبراهيم الأنماطى عن محمد بن خراش عن مروان عن معاوية الفزارى عن يزيد بن أبى زياد الشامى عن الزهدى عن ابن المسيب (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور أحمد. قال الذهبى: فيه يزيد بن أبى زياد الشامى تالف، وقال ابن حجر كالمنذرى حديث ضعيف جداً، وبالغ ابن الجوزى فحكم بوضعه وتبع فيه أبا حاتم فانه قال فى العلل باطل موضوع وفى الميزان يزيد بن أبى زياد الشامى ضعفه المنذرى وتركه النسائى وغيره وقال البخارى منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر ثم قال أعنى فى الميزان وقال أحمد ليس هذا الحديث بصحيح

(من أعان ظالما سلطه الله عليه) مصداقه قوله سبحانه «وكذلك نولى بعض الظالمين بعضا» (ابن عساكر) فى التاريخ من جهة الحسن بن زكريا عن سعيد بن عبد الجبار الكرابيسى عن حماد بن عاصم بن بهدلة عن زر (عن ابن مسعود) قال السخاوى وابن زكريا هو العدوى متهم بالوضع فهو آفته

(من أعان على خصومة بظلم) لفظ رواية الحاكم بغير حق (لم يزل فى سخط الله) أى غضبه الشديد (حتى ينزع) أى يقلع عما هو عليه من الإعانة وهذا وعيد شديد يفيدان ذا كبيرة ولذلك عده الذهبى من الكبائر (ه ك) فى الأحكام (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى فى التلخيص، وقال فى الكبائر صحيح ورواه عنه أيضا الطبرانى باللفظ المذكور. قال الهيثمى: رجاله رجال الصحيح

(من أعان ظالما) لفظ رواية الحاكم باطلا بدل ظالما (ليدحض) أى ليبطل من دحضت حجته بطلت (بباطله) أى بسبب ما ارتكبه من الباطل (حقا فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله) أى عهده وأمانته لأن لكل أحد عهدا

٨٤٧٥ — مَنِ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ أَخُوهُ بِمَعْذِرَةٍ فَلَمْ يَقْبَلْهَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْخَطِيئَةِ مِثْلُ صَاحِبِ مَكْسٍ - (ه) والضياء عن جودان - (صح)

٨٤٧٦ — مَنِ اعْتَزَّ بِالْعَبِيدِ أَذَلَّهُ اللهُ - الحكيم عن عمر - (صح)

بالحفظ والكلاءة فاذا فعل ماحرم عليه أوخالف ماأمر به خذلته ذمة الله (ك) فى الأحكام من حديث سليمان التيمى عن حنش عن عكرمة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح فرده الذهبى فقال قلت حنش الذهبي ضعيف اه

(من اعتذر إليه أخوه بمعذرة) أى طلب قبول معذرته واعتذر عن فعله أظهر عذره . قال الراغب : والمعتذر هو المظهر لما يمحو به الذنب (فلم يقبلها) منه (كان عليه من الخطيئة مثل صاحب مكس) لأن من صفاته تعالى قبول الاعتذار والعفو عن الزلات فمن أبي واستكبر عن ذلك فقد عرض نفسه لغضب الله ومقته . قال الراغب : وجميع المعاذير لاتنفك عن ثلاثة أوجه إما أن يقول لم أفعل أوفعلت لأجل كذا فيتبين مايخرجه عن كونه ذنبا أو يقول فعلت ولا أعود فمن أنكر وأنبأ عن كذب مانسب إليه فقد برئت منه ساحته وإن فعل وجحد فقد يعد التغابى عنه كرما ومن أقر فقد استوجب العفو بحسن ظنه بك . قال الحكماء : تجاوزعن مذنب لم يسلك بالإقرار طريقا حتى أخذ من رجائك رفيقا وإن قال فعلت ولا أعود فهـذا هو التوبة وحق الإنسان أن يقتدى بالله فى قبولها . قال الغزالى : مهما رأيت إنسانا يسىء الظن بالناس طالباً للعيوب فاعلم أنه خبيث فى الباطن وأن ذلك خبث يترشح منه وإنما يرى غيره من حيث هو فان المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب العيوب والمؤمن سليم الصدر فى حق الكافة؛ وفيه إيذان بعظم جرم المكس فانه من الجرائم العظام (ه والضياء) المقدسى وابن حبان فى روضة العقلاء من طريق وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن ابن مينا (عن جودان) غيرمنسوب . قال الحافظ العراقى : اختلف فى صحبته وجهله أبوحاتم وقال لاصحبة له وباقى رجاله ثقات . قال ورواه الطبرانى عن جابر بسند ضعيف اه . وفى الإصابة عن ابن حبان إن كان ابن جريج سمعه فهو حسن غريب، وما ذكر من أنه جودان بالجيم هو ماجرى عليه ابن ماجه . قال ابن حجر : وهو الصواب وقول العسكرى يودان تصحيف

(من اعتز[1] بالعبيد أذله الله) يحتمل الدعاء لأنه طلب العز من غير الله العزيز وتعلق بالأسباب دون مسببها فاستوجب الدعاء عليه أو هو خبر عن أن العبيد كلهم أذلاء تحت قهر العزيز فمن لجأ إلى أحد منهم فقد تعجل ذلا آخر على ذله وإنما سموا عبيداً لذلهم من قولهم طريق معبد أى مذلل بالأقدام وأيا ما كان فالعزة لله والاعتزاز بالعبيد من الجهل به وجهل العبد يذله لأنه مفتون بجميع من دونه والاعتزاز بالشر هو الامتناع به من النوائب فمن امتنع بما لايملك به لنفسه نفعا ولا ضرا فقد ذل ومن اعتز بعرض الدنيا فهوالمخذول فى دينه الساقط من عين الله تعالى ﴿ تنبيه ﴾ قال فى الحكم إذا أردت أن يكون لك عز لايفنى فلا تستعز بعز يفنى . العطاء من الخلق حرمان ، والمنع من الله إحسان جل ربنا أن يعامل العبد نقداً فيجازيه نسيئة إن الله حكم يحكم قبل خالق السموات والأرض أن لا يطيعه أحد إلا أعزه ولا يعصيه أحد إلا أذله فربط مع الطاعة العز ومع المعصية الذل كا ربط مع الإحراق النار فمن لاطاعة له لاعز له قال الحكيم : الاعتزاز بالعبيد منشؤه من حب العز وطلبه له فاذا طلب العز للدنيا وطلبه من العبيد ترك العمل بالحق والقول به لينال ذلك العز فيعزوه ويعظموه وعاقبة أمره الذلة وأنه سبحانه يمهل المخذول وينتهى به إلى أن يستخف لباس الذل فعندها يلبسه إما فى الدنيا أو يوم خروجه فيها فيخرجه من أذل ذلة وأعنف عنف (الحكيم) الترمذى وكذا العقيلى فى الضعفاء وأبونعيم فى الحلية (عن عمر) بن الخطاب وفيه عبدالله بن عبدالله الاموى قال فى الميزان عن العقيلى لايتابع على حديثه أورد له هذا الخبر وذكره ابن حبان فى الثقات وقال يخالف فى روايته

---

(١) بعين مهملة فمثناة فزاى كذا بخط المؤلف؛ لكن الذى ذكره مخرجه الحكيم اغتر بغين معجمة وراء كذا هو بخطه

٨٤٧٧ — مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ ـ (ق ت) عن أبي هريرة ـ (صح)

٨٤٧٨ — مَنِ اعْتَقَلَ رُمْحًا فِي سَبِيلِ اللهِ عَقَلَهُ اللهُ مِنَ الذُّنُوبِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ (حل) عن أبي هريرة (ض)

٨٤٧٩ — مَنِ اعْتَكَفَ عَشْرًا فِي رَمَضَانَ كَانَ كَحَجَّتَيْنِ وَعُمْرَتَيْنِ ـ (هب) عن الحسين بن علي ـ (ض)

٨٤٨٠ — مَنِ اعْتَكَفَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ـ (فر) عن عائشة ـ (ض)

(من أعتق رقبة) قال الحرالي هي ما ناله الرق من بني آدم فالمراد الرقبة المسترقة التي يراد فكها بالعتق (مسلمة) في رواية سليمة وفي رواية مؤمنة وخصها لا لاخراج الكافر بل تنويها بزيادة فضل عتق المؤمن هكذا قاله البعض لكن أخذ بعضهم بالمفهوم فقال لاينكر أن في عتق الكافر فضلا لكن لا يترتب عليه ذلك (أعتق الله) أي أنجى الله. وذكر بلفظ الاعتاق للمشاكلة (بكل عضو منها عضوا منه من النار) نار جهنم [1] (حتى فرجه بفرجه) خص الفرج بالذكر لكونه محل أكبر الكبائر بعد الشرك والقتل كقولهم مات الناس حتى الكرام قال الزين العراقي حرف الغاية في قوله حتى يحتمل أن تكون الغاية هنا الاعلى والأدنى فان الغاية تستعمل في كل منهما فيحتمل أن يراد هنا الأدنى لشرف أعضاء العبادة عليه كالجبهة واليدين ونحو ذلك ويحتمل أن يراد الاعلى فان حفظه أشد على النفس، وأخذ من الخبر ندب إعتاق كامل الأعضاء تحقيقا للمقابلة ولهذا قيل يندب أن يعتق الذكر ذكراً والأنثى أنثى (تنبيه) أخبر الصادق بأن الله يعتق فرج المعتق بثواب فرج المعتق ولا يتعلق بالفرج ذنب إلا نحو الزنا وذلك قسمان مباشرة فيما دون الفرج أو فيه من غير إيلاج كال الحشفة، الثاني إيلاجها والاول صغائر تكفرها الحسنات إجماعا والثاني كبائر لا يكفرها إلا التوبة فيحتمل حمل الحديث على الاول ويحتمل أن للمتق حظاً في الموازنة ليس لغيرها وظاهر تكفير الكبائر لكونه أشق من غيره من العبادات كالصلاة (ق ت عن أبي هريرة) وفيه بقية ومسلمة بن علي وهو الشامي قال الذهبي قال الدارقطني متروك وعثمان بن عطاء ضعفه الدارقطني وغيره

(من اعتقل رمحا في سبيل الله) الاعتقال ان يجعل الراكب الرمح تحت فخذه ويجر آخره على الأرض وراءه، عقله الله من الذنوب يوم القيامة أي حماه منها وهذا دعاء أو خبر (حل عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف.

(من اعتكف عشرا في رمضان) أي عشراً من الايام بلياليها ويحتمل عشرا من الليالي فقط (كان كحجتين وعمرتين) أي يعدلهما في الثواب وهذا وارد على منهج الترغيب في الاعتكاف لما فيه من عكوف القلب على الحق والخلوة به والانقطاع عن الخلق والاشتغال به وحده بحيث يصير همه كله به وخطراته كلها بذكره ليصير أنسه بالله بدلا عن أنسه بالخلق (هب عن الحسين بن علي) بن أبي طالب وظاهر كلام المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وأقره وليس كذلك بل تعقبه فقال إسناده ضعيف ومحمد بن زاذان أي أحد رجاله متروك وقال البخاري لا يكتب حديثه اهـ كلامه. وفيه أيضا عنبسة بن عبد الرحمن قال البخاري تركوه، وقال الذهبي في الضعفاء متروك متهم أي بالوضع.

(من اعتكف إيمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه) أي من الصغائر حيث اجتنب الكبائر وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الديلمي ومن اعتكف فلا يحرم من الكلام اهـ. (فر عن عائشة) وفيه من لا يعرف.

---

(١) ظاهره أن العتق يكفر الكبائر وذلك لأن للعتق مزية على كثير من العبادات لانه أشق من الوضوء والصلاة والصوم لما فيه من بذل المال الكثير ولذلك كان الحج أيضا يكفر الكبائر.

٨٤٨١ - مَنْ أَعْطَاهُ اللهُ تَعَالَى حِفْظَ كِتَابِهِ فَظَنَّ أَنَّ أَحَدًا أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِمَّا أُعْطِيَ فَقَدْ غَلِطَ أَعْظَمَ النِّعَمِ - (تخ هب) عن رجاء الغنوى مرسلا - (ض)

٨٤٨٢ - مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ - (حم ت) عن أبى الدرداء - (ض)

٨٤٨٣ - مَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ بِهِ ؛ فَإِنْ أَثْنَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَإِنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَ فَإِنَّهُ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ - (خد د ت حب) عن جابر - (صح)

٨٤٨٤ - مَنْ أَعْيَتْهُ الْمَكَاسِبُ فَعَلَيْهِ بِمِصْرَ ، وَعَلَيْهِ بِالْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْهَا - ابن عساكر عن ابن عمرو (ض)

(من أعطاه الله كتابه) القرآن (فظن أن أحدا أعطى أفضل مما أعطى فقد غلط) وفى رواية صغر (أعظم النعم) لانه قد أعطى النعمة العظمى التى كل نعمة وإن عظمت فهى بالنسبة اليها حقيرة ضئيلة فإذا رأى أن غيره ممن لم يعط ذلك أوتى أفضل مما أوتى فقد صغر عظيما وعظم حقيرا قال الغزالى كل من أوتى القرآن حق له أن لا ينظر إلى الدنيا الحقيرة نظرة بالاستحلاء فضلا عن أن يكون له فيها رغبة وليلزم الشكر على ذلك فانه الكرامة العظمى (تخ هب عن رجاء الغنوى) بفتح المعجمة وفتح النون وآخره واو نسبة إلى غنى وهو ابن أعصر أو يعصر ينسب إليه جمع كثير (مرسلا) قال الغزالى رجاء مختلف فى صحبته وقد ورد من حديث عبدالله بن عمر وجابر والبراء نحوه وكلها ضعيفة اه . وأورد فى الإصابة وجاء هذا فى الصحابة فى القسم الأول وقال روت عنه ساكنة بنت الجعد ثم قال وأما ابن حبان فذكره فى ثقات التابعين وقال أبو عمر لا يصح حديثه

(من أعطى حظه من الرفق) أى نصيبه منه (فقد أعطى حظه من الخير ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخير) كله إذ به تنال المطالب الأخروية والدنيوية وبفوته يفوتان ولهذا قال نسطور لما بعث صاحبيه ليدعوان الملك إلى دين عيسى وأمرهما بالرفق فخالفا وأغلظا عليه فحبسهما وآذاهما فقال لهما نسطور مثلكما كالمرأة التى لم تلد قط فولدت بعد ما كبرت فأحبت أن تعجل شبابه لتنتفع به فحملت على معدته مالا يطيق فقتلته (حم ت عن أبى الدرداء) ورواه ابن منيع والديلمى عن عائشة

(من أعطى شيئا فوجد) أى من أعطى حقا فليكن عارفا بحقه فان وجد مالا (فليجزبه) مكافأة على الصنيعة (ومن لم يجد) مالا (فيثن به) عليه ولا يجوز له كتمان نعمته (فان اثنى) عليه (به فقد شكره) على ما أعطاه (وإن كتمه فقد كفره) أى كفر نعمته ، وفيه معنى قوله الحمد رأس الشكر ماشكر الله عبد لم يحمده والفاء فى وجد عاطفة على الشرط وفى فليجز به جوابية ، وفائدة التعبير بحرف الترتيب الاشارة إلى أن من أعطى لا يؤخر الجزاء عن الاعطاء أيما وجد اليسار (ومن تحلى بما لم يعط) أى ومن تزين بشعار الزهاد وليس منهم (فإنه كلابس ثوبى زور) أى فهو كمن لبس قميصاً وصل كمه بكمين آخرين موهما أنه لابس قميصين فهو كالكاذب القائل مالم يكن وقيل شبه بالثوبين أن المتحلى كذب كذبين فوصف نفسه بصفة ليست فيه ووصف غيره بأنه خصه بصلة . قال الطيبى واتبع المجازى والمثنى بالمتحلى لأنهما أظهرا ما وجب عليهما لئلا يكفر المنعم وهذا إنما يظهر مايلبس به على الناس ليسخر منهم (خد د ت حب عن جابر) بن عبدالله قال الترمذى حسن قال الصدر المناوى وفيه اسماعيل بن عياش .

(من أعيته المكاسب) أى أعيته ولم يهتد لوجهها (فعليه بمصر) أى فليلتزم سكانها أو ليتجر بها (وعليه بالجانب الغربى منها) فان المكاسب فيها ميسرة وفى جانبها الغربى أيسر ولم تزل الناس يترجون مصر بكثرة الربح ونهوض المتجر.

٨٤٨٥ — مَنْ أَغَاثَ مَلْهُوفًا كَتَبَ اللهُ لَهُ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ مَغْفِرَةً: وَاحِدَةٌ فِيهَا صَلَاحُ أَمْرِهِ كُلِّهِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ لَهُ دَرَجَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (تخ هب) عن أنس - (ض)

٨٤٨٦ — مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ - (حم خ ت ن) عن أبي عبس - (صح)

٨٤٨٧ — مَنِ اغْتَابَ غَازِيًا فَكَأَنَّمَا قَتَلَ مُؤْمِنًا - الشيرازي عن ابن مسعود - (ض)

٨٤٨٨ — مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ فِي طَهَارَةٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى - (ك) عن أبي قتادة - (صح)

وقد روى الخطيب فى التاريخ عن الجاحظ الامصار عشرة فالصناعة بالبصرة والفصاحة بالكوفة والخير ببغداد والعز بالرى والحسد بهراة والجفاء بنيسابور والبخل بمرو والطرمزة بسمرقند والمروة ببلخ والتجارة بمصر اهـ، وفى الخطط أن فى بعض الكتب الإلهية إن مصر خزائن الارض كلها فمن أرادها بسوء قصمه الله وعن كعب الأحبار مصر بلد معافاة من الفتن من أرادها بسوء كبه الله على وجهه وعن أبي موسى ما كادهم أحد إلا كفاهم الله مؤنته؛ نعم كره بعض السلف استيطانها؛ أخرج ابن عساكر فى تاريخه عن ابن عمر بن عبد العزيز قال لرجل أين تسكن قال الفسطاط قال أف أنسكن الخبيثة المنتنة وتذر الطيبة الاسكندرية فإنك تجمع بها دنيا وأخرى طيبة الموطأ والذى نفس عمر بيده لوددت أن قبرى يكون بها (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمرو) بن العاص

(من أغاث ملهوفاً) أى مكروباً وهو شامل للمظلوم والعاجز (كتب الله له ثلاثا وسبعين مغفرة واحدة فيها صلاح أمره كله) أى فى الدنيا والآخرة (وثنتان وسبعون درجات يوم القيامة) فيه ترغيب عظيم فى الإعانة والإغاثة قال بعضهم فضائل الإغاثة لا تسع بيانه الطروس فانه يطلق فى سائر الأحوال والازمان والقضايا (تخ هب) عن أبي طاهر عن أبي داود الخفاف عن غسان بن الفضل عن عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن زياد عن أبي حسان (عن أنس) ابن مالك قضية تصرف المصنف أن البخارى خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه فانه خرجه فى ترجمة عباس بن عبد الصمد وقال هو منكر الحديث وفى الميزان وهاه ابن حبان وقال حدث عن أنس بنسخة أكثرها موضوع ثم ساق منها هذا الخبر وحكم ابن الجوزى بوضعه وتعقبه المؤلف بأن له شاهداً.

(من اغبرت قدماه) أى أصابهما غبار أو صارتا ذا غبار والمراد المشى (فى سبيل الله) أى فى طريق يطلب فيها رضا الله فشمل طريق الجهاد وطلب العلم وحضور الجماعة والحج وغير ذلك لأنه اسم جنس مضاف يفيد العموم إلا أن المتبادر فى سبيل الله الجهاد (حرمه الله) كله (على النار) أبلغ من قوله أدخله الجنة وإذا كان ذا فى غبار قدميه فكيف بمن بذل نفسه فقاتل وقتل فى سبيل الله؟ فيه تنبيه على فضيلة المشى على الأقدام للطاعات وأنه من الأعمال الرابحة التى يستوجب العبد بها معالى الدرجات والفردوس الأعلى (حم خ) فى الصلاة والجهاد وفيه قصة (ت ن) فى الجهاد (عن أبي عبس) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة اهـ.

(من اغتاب غازياً فكأنما قتل مؤمناً) أى فى مطلق حصول الإثم أو هو زجر وتهويل (الشيرازى) أبو بكر أحمد ابن عبد الرحمن الحافظ (عن ابن مسعود) وفيه الحسن بن أبي الحسن قال الذهبى فى الضعفاء منكر الحديث

(من اغتسل يوم الجمعة) أى لها فى وقت غسلها وهو من الفجر إلى الزوال (كان فى طهارة) من الساعة التى صلى فيها الجمعة أو من وقت الغسل (إلى) مثلها من (الجمعة الأخرى) والمراد الطهارة المعنوية، وهذا تنبيه على عظيم فضل الغسل لها (ك) فى باب الجمعة من حديث هارون بن مسلم العجلى عن أبان عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة (عن أبي قتادة) قال عبد الله دخل على أبي وأنا أغتسل يوم الجمعة فقال غسل جنابة أو للجمعة قلت من جنابة قال أعد غسلا آخر فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الحاكم على شرطهما وهرون بصرى ثقة تفرد عنه

٨٤٨٩ — مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ نَصْرَهُ أَذَلَّهُ اللهُ تَعَالَى فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ - ابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة عن أنس - (ح)

٨٤٩٠ — مَنْ أُفْتِىَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ ، وَمَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ يَعْلَمُ أَنَّ الرُّشْدَ فِى غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ - (د ك) عن أبى هريرة - (صح)

٨٤٩١ — مَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ لَعَنَتْهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ - ابن عساكر عن على - (ح)

٨٤٩٢ — مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ فِى غَيْرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللهُ لَهُ لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ ، وَإِنْ

شريح بن يونس اه وتعقبه الذهبى فى المهذب فقال هذا حديث منكر وهارون لايدرى من هو اه

(من اغتيب عنده أخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره أذله الله تعالى فى الدنيا والآخرة) أى خذله بسبب تركه نصرة أخيه مع قدرته عليه اتركه للنصر وخذلانه أن يدركه سخطه أو يقابله بعقوبته . قال النووى : والغيبة ذكر الإنسان بما يكره بلفظ أو كتابة أو رمز أو إشارة عين أو رأس أو يد وضابطه كل ماأفهمت به غيرك من نقص مسلم فهو غيبة ومنه المحاكاة بأن يمشى متعارجا أو مطأطئاً أو غير ذلك من الهيئات مريدا حكاية من ينقصه فكل ذلك حرام يجب إنكاره بلا خلاف . قال ومنه إذا ذكر مصنف كتاب شخصاً بعينه قائلا قال فلان مريدا تنقيصه والشناعة عليه فهو حرام فاذا أراد بيان غلطه لئلا يقلد أو بيان ضعفه لئلا يغتر به فليس بغيبة بل نصيحة واجبة قال ومن ذلك غيبة المتفقهين والمتعبدين فانهم يعرضون بالغيبة تعريضا يفهم به كما يفهم بالتصريح فيقال لاحدهم كيف حال فلان فيقولون الله يصلحنا الله يغفر لنا الله يصلحه نسأل الله العافية الله يتوب علينا ، وما أشبه ذلك مما يفهم تنقصه فكل ذلك غيبة محرمة وكما يحرم على المغتاب يحرم على السامع سماعها وإقرارها فيلزم السامع نهيه إن لم يخف ضررا فإن خافه لزمه الإنكار بقلبه ومفارقة المجلس (ابن أبى الدنيا فى) كتاب (ذم الغيبة عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وقال المنذرى أسانيده ضعيفة ورواه عنه أيضا البغوى فى شرح السنة والحارث بن أبى أسامة

(من أفتى بغير علم) فى رواية أفتى بالبناء للمجهول وعليها اقتصر جمع منهم الكمال ابن أبى شريف ، ولفظ رواية الحاكم من أفتى الناس بغير علم (كان إثمه على من أفتاه) وقال الأشرفى يجوز أن يكون أفتى الناس بمعنى استفتى أى كان إثمه على من استفتاه فانه جعل فى معرض الإفتاء بغير علم ويجوز أن يكون الاول مجهولا أى فاثم أصابه على من أفتاه أى الإثم على المفتى دون المستفتى اه . وخرج بقوله بغير علم مالو اجتهد من هو أهل للاجتهاد فأخطأ فلا إثم عليه بل له أجر الاجتهاد (ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد فى غيره فقد خانه) قال الطيبى : إذا عدى أشار بعلى كان بمعنى المشورة أى استشاره وسأله كيف أفعل هذا الأمر (د) فى العلم (ك) كلاهما (عن أبى هريرة) وأورده عبدالحق فى الاحكام ساكتا عليه قال ابن القطان ولا أدرى كيف سكت ولعله اعتقد اعتقادا أخطأ فيه كيف وهو يسمع تأثيم من أفتى بغير علم والخبر ضعيف لامور ثم اندفع فى توجيهه وأطال

(من أفتى بغير علم لعنته ملائكة السماء والارض) لفظ رواية ابن لال وغيره السماوات بلفظ الجمع (ابن عساكر) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين ورواه عنه أيضا ابن لال والديلمى

(من أفطر يوما من رمضان فى غير رخصة رخصها الله له) وفى رواية بدله من غير عذر وفى رواية من غير علة (لم يقض عنه صيام الدهر كله) وهو مبالغة ولهذا أكده بقوله (وإن صامه) أى الدهر حق الصيام ولم يقصر فيه وبذل جهده وطاقته وزاد فى المبالغة حيث أسند القضاء إلى الصوم إسنادا مجازياً وأضاف الصوم إلى الدهر إجراءاً للظرف مجرى المفعول به إذ الأصل لم يقض هو فى الدهر كله أو هو مؤول بأن القضاء لايقوم مقام الأداء وإن صام

صَامَهُ - (حم ٤) عن أبي هريرة - (ح)

٨٤٩٣ - مَنْ أَفْطَرَ يَوْماً مِنْ رَمَضَانَ فِي الْحَضَرِ فَلْيُهْدِ بَدَنَةً - (قط) عن جابر - (ض)

٨٤٩٤ - مَنْ أَفْطَرَ يَوْماً مِنْ رَمَضَانَ فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَهُ فَعَلَيْهِ بِكُلِّ يَوْمٍ مُدٌّ لِمِسْكِينٍ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

٨٤٩٥ - مَنْ أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ نَاسِياً فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَلَا كَفَّارَةَ - (ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

عوض اليوم دهرا[1] لأن الإثم لا يسقط بالقضاء وإن سقط به الصوم ولأن القضاء لا يساوي الأداء في الإكمال فقوله لم يقضه عنه صيام الدهر أي في وصفه الخاص به وهو الكمال وإن كان يقضى عنه وصفه العام المنحط عن كمال الأداء قال ابن المنير هذا هو الأليق بمعنى الحديث ولا يحمل علي نفي القضاء بالكلية إذ لا تعهد عبادة واجبة مؤقتة لا تقبل القضاء (حم ٤) كلهم في الصوم واللفظ للترمذي وذكره البخاري تعليقا بصيغة التمريض (عن أبي هريرة) وفيه أبو المطوس ابن يزيد المطوس تفرد به قال الترمذي في العلل عن البخاري لا أعرف له غيره ولا أدري سمع أبوه من أبي هريرة أم لا وقال القرطبي حديث ضعيف لا يحتج بمثله وقد صحت الأحاديث بخلافه، وقال الدميري ضعيف وإن علقه البخاري وسكت عليه أبو داود وممن جزم بضعفه البغوي وقال ابن حجر فيه اضطراب قال الذهبي في الكبائر هذا لم يثبت

(من أفطر يوما) وفي رواية (من رمضان في الحضر) تعمدا (فليهد بدنة) قيد بالحضر ليخرج السفر الذي يباح فيه القصر والفطر، وهذا القيد ثابت في كتاب الدارقطني المعزو إليه كما ترى، ومن عزى الحديث له وأسقط القيد كعبد الحق فقد وهم وقضية تصرف المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الدارقطني فإن لم يجد فليطعم ثلاثين صاعا من تمر للمساكين اه. (قط) من حديث عثمان السماك عن أحمد بن خالد بن عمرو الحمصي عن أبيه عن الحارث بن عبيدة الكلاعي عن مقاتل بن سليمان عن عطاء (عن جابر) ثم قال أعني الدارقطني الحارث ومقاتل ضعيفان جدا اه. فقد برئ مخرجه من عهدته ببيان حاله فتصرف المصنف بحذف ذلك من كلامه غير جيد وفي الميزان هذا حديث باطل يكفي في رده تلف خالد وشيخه ضعيف ومقاتل غير ثقة وخالد كذبه الفريابي ووهاه ابن عدي اه. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال مقاتل كذاب والحارث ضعيف وتبعه المؤلف في مختصره ساكتا عليه

(من أفطر يوما من رمضان فمات قبل أن يقضيه) أي قبل أن يتمكن من قضائه (فعليه) في تركه (بكل يوم مد) من جنس الفطرة (لمسكين) أو فقير وبه قال الشافعي[2] (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الطبراني أيضا وفيه أشعث بن سوار ضعفه جمع اه

(من أفطر في رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة) وبه أخذ الشافعي وقال مالك وأحمد من أكل أو جامع ناسيا لزمه قضاء وكفارة وأنه عبادة تفسد بأكل وجماع عمدا فوجب أن يفسد بنسيان كالحج والحدث ولأنهما لو وقعا في ابتداء الصوم أفسدا كما لو أكل أو جامع ثم بان طلوع الفجر عند أكله أو جماعه فكذا وقوعهما في أثنائه ورد

---

(١) ومذهب الشافعي أنه يجب عليه قضاء يوم بدله وإمساك بقية النهار وبرئت ذمته، وبهذا قال أبو حنيفة ومالك وأحمد وجمهور العلماء، وعن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه يلزمه أن يصوم اثني عشر يوما لأن السنة اثنا عشر شهرا، وقال سعيد بن المسيب يلزمه أن يصوم ثلاثين يوما، وقال النخعي يلزمه أن يصوم ثلاثة آلاف يوم، وقال علي وابن مسعود لا يقضيه صوم الدهر واحتجا بهذا الحديث

(٢) وحمله على ما إذا فات بغير عذر أما ما فات بعذر كمن أفطر فيه لمرض ولم يتمكن من قضائه بأن استمر مرضه حتى مات فلا إثم في هذا الفائت ولا تدارك له بالفدية

٨٤٩٦ — مَنْ أَقَالَ مُسْلِماً أَقَالَ اللهُ تعالى عَثْرَتَهُ - (د ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٨٤٩٧ — مَنْ أَقَالَ نَادِماً أَقَالَهُ اللهُ يومَ القيامةِ - (هق) عن أبي هريرة - (صح)

٨٤٩٨ — مَنْ أَقَامَ مَعَ المُشْرِكِينَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ - (طب هق) عن جرير - (صح)

٨٤٩٩ — مَنْ أَقَامَ البَيِّنَةَ على أَسِيرٍ فَلَهُ سَلَبُهُ - (هق) عن أبي قتادة - (صح)

الاول بالفرق لأن المنهى فى الصوم نوع واحد ففرق بين عمده وسهوه وفى الحج قسمان أحدهما ما استوى عمده وسهوه كحلق وقتل صيد والثانى ما فيه فرق كتطيب ولبس فألحق الجماع بالاول لأنه إتلاف والثانى لأنه مخطئ فى الفعل وبينهما فرق ولهذا لو أخطأ فى وقت الصلاة لزمه القضاء أو فى عدد الركعات بنى على صلاته ثم دليلنا هذا الخبر وخبر من أكل أوشرب ناسيا وهو صائم فليس عليه بأس وخبر رفع عن أمتى الخطأ والنسيان فإن قيل لو كان النسيان عذرا كان فى النية رد بأن الجماع وأخواته من قبيل المناهى والنية من قبيل الأفعال لأنها قصد وما كان من قبيل الافعال لا يسقط بالسهو دون المناهى فقد تسقط ولأن النص فرق بينها فلا تصح التسوية ولا بالشروع فى العبادة والشروع فيها أليق بالتغليظ ولأن النية مأمور بها للفعل والامتثال بخلاف المنهى عنه فإنه للاتباع والكف والنسيان فيه غالب فإن قيل لا يبطل الصوم إلا بدخول عين بقصد أكله وشربه ولو تداويا لورود النص بالأكل والشرب رد بأنه ألحق بها الغير قياسا وإجماعا فإن قيل السهو كالجهل عذر بالنسبة لكل مفطر مطلقا لعموم النص رد بأنه عذر فيما قل لا فيما كثر لندور كثرة السهو (ك هق عن أبي هريرة) قال البيهقى رواته ثقات وتعقبه فى المهذب بأن النسائى رواه عن يوسف ابن سعيد عن علي بن بكار عن محمد بن عمرو وقال هذا حديث منكر

(من أقال مسلما) أى وافقه على نقض البيع أو البيعة وأجابه اليه (أقال الله عثرته) أى رفعه من سقوطه يقال أقاله يقيله إقالة وتقاولا إذا فسخا البيع وعاد المبيع إلى مالكه والثمن إلى المشترى إذا ندم أحدهما أو كلاهما وتكون الإقالة فى البيعة والعهد، كذا فى النهاية، قال ابن عبد السلام فى الشجرة إقالة النادم من الإحسان المأمور به فى القرآن لما له من الغرض فيما ندم عليه سيما فى بيع العقار وتمليك الجوار (د ه ك) فى البيع (عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرطهما وقال ابن دقيق العيد هو على شرطهما وصححه ابن حزم لكنه فى اللسان نقل تضعيفه عن الدارقطنى

(من أقال نادما) زاد فى رواية صفقته أى وافقه على نقض البيع [1] (أقاله الله يوم القيامة) دعاء أوخبر قال المطرزى الإقالة فى الأصل فسخ البيع وألفه واو أو ياء فإن كانت واواً فاشتقاقه من القول لأن الفسخ لا بد فيه من قيل وقال وإن كانت ياء فيحتمل أن ينحت من القيلولة (هق) من حديث زاهر بن نوح عن عبد الله بن جعفر ولد ابن المدينى عن العلاء عن أبيه (عن أبى هريرة) وعبد الله مجمع على ضعفه كما بينه فى الميزان وأورد هذا الخبر من مناكيره وأعاده فى محل آخر ونقل تضعيفه عن الدارقطنى

(من أقام مع المشركين) فى ديارهم بعد إسلامه (فقد برئت منه الذمة) وهذا كان فى صدر الإسلام حين كانت الهجرة اليه عليه الصلاة والسلام واجبة لنصرته ثم نسخ (طب هق عن جرير) بن عبد الله رمز المصنف لصحته وليس كما قال ففيه حجاج بن أرطاة أورده الذهبى فى الضعفاء وقال متفق على تليينه قال أحمد لا يحتج به وقال يحي ضعيف وقال النسائى ليس بقوى وقال الدارقطنى لا يحتج به وقال ابن عدى ربما أخطأ لكن لا يتعمد الكذب وقال ابن حبان تركوه وفيه قيس بن أبى حازم وثقه قوم وقال ابن المدينى عن القطان منكر الحديث وأقره الذهبى

(من أقام البينة على أسير) أى على قتله إياه (فله سلبه) [2] بالتحريك وهو ما على بدنه من الثياب قال الراغب

---

(١) وأجابه اليه إذ كان قد ندم أحدهما أو كلاهما وهى فسخ لا بيع فلا يترتب عليها أحكام البيع من الأخذ بالشفعة وغيره .

(٢) أى بشرط أن يكون القاتل مسلما والسلب بفتح اللام ثياب القتيل التى عليه والخف والران وهو خف بلا قدم

٨٥٠٠ — مَن اقْتَبَسَ عِلْماً مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ ؛ زَادَ مَازَادَ - (حم د ه) عن ابن عباس - (ح)

٨٥٠١ — مَن اقْتَصَدَ أَغْنَاهُ اللهُ ، وَمَنْ بَذَّرَ أَفْقَرَهُ اللهُ ، وَمَنْ تَوَاضَعَ رَفَعَهُ اللهُ ، وَمَنْ تَجَبَّرَ قَصَمَهُ اللهُ - البزار عن طلحة - (ض)

٨٥٠٢ — مَنِ اقْتَطَعَ أَرْضًا ظَالِمًا لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ - (حم م) عن وائل - (صح)

الاسر الشد بالقيدمن قولهم أسرت القتب فسمى الاسير به ثم قيل لكل مأخوذ مقيد وإن لم يشد ذلك ويتجوز به فيقال أنا أسير نعمتك (هق عن أبي قتادة) رمز المصنف لصحته

(من اقتبس) أى تعلم من قبست من العلم واقتبست من الشيء إذا تعلمته والقبس شعبة من النار واقتباسها الأخذ منها (علما من النجوم) أى من علم تأثيرها لاتسييرها فلايناقض ماسبق من خبر تعلموا من النجوم ماتهتدون به فى ظلمات البر والبحر وقد مر التنبيه على طريق الجمع (اقتبس شعبة) أى قطعة (من السحر) المعلوم تحريمه ثم استأنف جملة أخرى بقوله (زاد مازاد) يعنى كلما زاد من علم النجوم زاد له من الإثم مثل إثم الساحر أو زاد اقتباس شعب السحر ما زاده اقتباس علم النجوم . ومن زعم أن المراد زاد النبي على مارواه ابن عباس عنه فى حق علم النجوم فقد تكلف ؛ ونكر علما للتقليل ومن ثم خص الاقتباس لأن فيه معنى القلة ومن النجوم صفة علما وفيه مبالغة؛ ذكره الطيبي ؛ وذلك لأنه يحكم على الغيب الذى استأثر الله بعلمه فعلم تأثير النجوم باطل محرم وكذا العمل بمقتضاه كالتقرب إليها بتقريب القرابين لها كفر ؛ كذا قاله ابن رجب (تنبيه) قال بعض العارفين أصناف حكما عقلاء السالكين إذا حاولوا جلب نفع أو دفع ضر لم يحاولوه بما يجانسه من الطبائع بل حاولوه بما هو فوق رتبته من عالم الأفلاك مثلا التى رتبتها غالبة رتب الطبائع ومستولية عليها فحاولوا مايرومونه من أمر ظاهر انلك بما هو أعلى منه كالطلاسم واستنزال الروحانيات المنسوبة عندهم للكواكب وهذا الاستيلاء الروحانى الفلكى الكوكبى على عالم الطبيعة هو المسمى علم السيميا وهو ضرب من السحر لأنه أمر لم يتحققه الشرع ولايتم ولا يتحقق مع ذكر الله عليه بل يبطل ويضمحل اضمحلال السراب عند غشيانه ، وإلى نحوه يشير هذا الخبر (حم د) فى الطب (ه) فى الأدب (عن ابن عباس) وقال النووى فى رياضه بعد عزوه لأبى داود إسناده صحيح فرمز المصنف لحسنه فقط تقصير قال الذهبى فى المهذب حديث صحيح وقال فى الكبائر رواه أبوداود بسند صحيح

(من اقتصد) فى النفقة (أغناه الله ومن بذر) فيها (أفقره الله ومن تواضع رفعه الله ومن تجبر قصمه الله) أهانه وأذله (تنبيه) فى تذكرة العلم للبلقينى أن سبب موت أبي العباس الناشيء أنه كان فى جماعة على شراب فجرى ذكر القرآن وعجيب نظمه فقال كم تقولون لوشئت - وتكلم بكلام عظيم - فأنكروا عليه فقال إيتونى بقرطاس ومحبرة فأخذه ودخل بيتاً فانتظروه طويلا فلم يخرج فدخلوا فإذا هو ميت (البزار) فى مسنده (عن طلحة) بن عبيد الله قال كنا نمشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة وهو صائم فأجهده الصوم فحلبنا له ناقة فى قعب وصببنا عليه عسلا نكرمه به عند فطره فلما غابت الشمس ناولناه فلما ذاقه قال بيده كأنه يقول ماهذا قلنا لبنا وعسلا أردنا أن نكرمك به أحسبه قال أكرمك الله بما أكرمتنى أودعوة هذا معناها ثم ذكره قال الهيثمى وفيه من لم أعرفه وقال شيخه الزين العراقى فيه عمران بن هارون البصرى قال الذهبي شيخ لايعرف حاله والحديث منكر

(من اقتطع) أى أخذ أرضاً باستيلاء عليها بغير حق قليلا كان أو كثيراً وتقييده بالشبر فى رواية خرج مخرج

والمركوب الذى قاتل عليه وأمسكه بعنانه والسرج واللجام والنفقة التى معه والجنيبة التى تقاد معه وكفاية شر الحربي مثل قتله كأن يفقأ عينيه أو يقطع يديه أو رجليه

٨٥٠٣ - مَنِ اُقْتَنَى كَلْباً إلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ - (حم ق ت ن) عن ابن عمر - (صح)

٨٥٠٤ - مَنْ أَقَرَّ بِعَيْنِ مُؤْمِنٍ أَقَرَّ اللهُ بِعَيْنِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن المبارك عن رجل مرسلا - (ض)

٨٥٠٥ - مَنْ أَقْرَضَ وَرِقًا مَرَّتَيْنِ كَانَ كَعَدْلِ صَدَقَةٍ مَرَّةً - (هق) عن ابن مسعود - (ض)

التقليل سواء كانت لمالك معين أوغيره كبيت المال كما فى بعض شروح مسلم وسواء اقتطعها للتملك أو ليزرعها ويردها وفى رواية لمسلم من اقتطع حق امرئ وهو يشمل غير المالك كجلد ميتة وسرجين وحد قذف ونصيب زوجة فى القسم وغير ذلك حال كونه ظالما (لقى الله وهو عليه غضبان) فى رواية وهو عنه معرض والغضب كيفية نفسانية وهو بديهى التصور وقد عرف بتعريف لفظى فقيل هو تغير يحصل عند غليان دم القلب لإرادة الانتقام وهذا بإطلاقه محال على الله تقدس وهذا ماشاكله كفرح وخداع واستهزاء لكن لها غايات كإرادة الانتقام من المغضوب عليهم فى الغضب فإطلاقها عليه سبحانه بذلك الاعتبار ؛ وأفاد إثبات الغصب فى العقار فهو رد على أبى حنيفة فى نفيه وخص الغضب بهذا العاصى مع أنه سبحانه غضبان على غيره من العصاة لأن الظالم لم يرض بنعمة الله وغضب عليه حتى طمع فى قسمة غيره لجوزى بالمثل (حم م عن وائل) بن حجر

(من اقتنى) بالقاف (كلباً) أمسكه عنده للادخار (إلا كلب ماشية أو كلباً ضارياً) أى معلما للصيد معتاداله ومنه قول عمران للحم ضراوة كضراوة الخمر أى من اعتاده لايصبر عنه كمالا يصبر عن الخمر معتادها وروى ضارى بلغة من يحذف الألف من المنقوص حالة النصب وأو للتنويع لا للترديد (نقص من عمله) أى من أجر عمله ففيه إيماء إلى تحريم الاقتناء والتهديد عليه إذ لايحبط الأجر إلا بسببه (كل يوم) من الأيام الذى اقتناه فيها (قيراطان) أى قدرا معلوما عند الله إما بأن يدخل عليه من السيئات ما ينقص أجره فى يومه وإما بذهاب أجره فى إطعامه لأن فى كل كبد حراء أجر أو بغير ذلك ولا ينافيه خبر البخارى قيراط لأن من زاد حفظ مالم يحفظه غيره أو أخبر أولا بنقص قيراط ثم زيد النقص أو ذلك منزل على حالتين كالقلة والكثرة أو خفة الضرر وشدته أو قيراط من عمل الليل وقيراط من عمل النهار أو قيراط لما مضى من عمله وقيراط من مستقبله أو قيراط من عمل الفرض وقيراط من عمل النفل أو مختلف باختلاف الأنواع والبقاع فقيراطان بالحرمين وقيراط بغيرهما أو الزمنين بأن خفف الشارع أولا ثم لما بلغه أنهم يأكلون معها غلظ أو لغير ذلك ولو تعددت الكلاب فهل تتعدد القراريط كما فى صلاة الجنازة أو لا كما فى غسلات الولوغ ؟ احتمالان وسبب النقص منع الملائكة من ولوج محله أو ضرر المارة أو الجار أو هو عقوبة للمقتنى أو لتنجس الأوانى أو لترويع الناس وتنجيسهم أو لغيرها قال بعض المتأخرين والظاهر أن هذا القيراط دون القيراط فى خبر من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط لأن هذا من قبيل المطلوب تركه وذلك من المطلوب فعله وعادة الشارع تعظيم الحسنات وتخفيف مقابلها كرما منه وأفاد حل اقتناء كلب لنحو ماشية وصيد وقيس به نحو حرس وزرع ودرب ودار بجامع الحاجة (حم ق ت عن ابن عمر) بن الخطاب

(من أقر بعين مؤمن) أى فرحها وأسرها أو بلغها أمنيتها حتى رضيت وسكنت (أقر الله عينه يوم القيامة) جزاء وفاقا (ابن المبارك) فى الزهد والرقائق (عن رجل) من التابعين (مرسلا) قال الحافظ العراقى إسناده ضعيف

(من أقرض ورقا) بفتح فكسر فضة (مرتين كان عدل صدقة مرة) وفى رواية لابن حبان فى صحيحه من أقرض مسلما درهما مرتين كان له كأجر صدقة مرة وهذا الحديث تقدم ما يعارضه فى حرف الدال ومن الجمع يحمل هذا على أن الصدقة أفضل من حيث الانتهاء والقرض أفضل من حيث الابتداء لما فيه من صون وجه من لم يعتد السؤال (هق عن ابن مسعود) ثم قال البيهقى إسناده ضعيف ورواه بإسناد آخر قال الذهبى فيه قيس مجهول وأبو الصباح

٨٥٠٦ — مَنِ اكْتَحَلَ بِالْإِثْمِدِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَرْمَدْ أَبَدًا - (هب) عن ابن عباس - (ض)

٨٥٠٧ — مَنِ اكْتَوَى أَوِ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ - (حم ت ه ك) عن المغيرة - (صح)

٨٥٠٨ — مَنْ أَكْثَرَ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ جَعَلَ اللهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا - وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا . وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ - (حم ك) عن ابن عباس - (صح)

٨٥٠٩ — مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ اللهِ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ - (طص) عن أبي هريرة - (صح)

مجمع على ضعفه وهذا الحديث قد رواه ابن حبان فى صحيحه كما تقرر فعدول المؤلف عن الصحيح وإيراد الضعيف من سوء التصرف اه .

(من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا) لأن فى الاكتحال به مزية العين وتقوية للبصر ومدد للروح متصل ببصر العين فإذا اكتحل فذهبت الغشاوة وصل النفع إلى بصر الروح ووجد له راحة وخفة فاذا كان ذلك منه فى ذلك اليوم نال البركة فعوفى من الرمد (هق) عن الحاكم عن عبد العزيز بن محمد عن على بن محمد الوراق عن الحسين بن بشر عن محمد بن الصلت بن جويبر عن الضحاك (عن ابن عباس) ثم قال أعنى البيهقى إسناده ضعيف بمرة قال وجويبر ضعيف والضحاك لم يلق ابن عباس اه وقال الحاكم منكر وأنا أبرأ إلى الله من عهدة جويبر فقال السخاوى قلت بل هو موضوع وقال الزركشى لا يصح فيه أثر وهو بدعة وقال ابن رجب فى لطائف المعارف كل ما روى فى فضل الاكتحال والاختضاب والاغتسال فيه موضوع لا يصح وقال ابن حجر حديث إسناده واه جداً وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات من هذا الوجه بسند ليس فيه غير أحمد بن منصور وهو إسناد مختلف بهذا المتن قطعا اه .

(من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل) لفعله ما يسن التنزه عنه من الاكتواء لخطره والاسترقاء بما لا يعرف من كتاب الله لاحتمال كونه شركا او هذا فيمن فعل معتمدا عليها لا على الله فصار بذلك بريئا من التوكل فإن فقد ذلك لم يكن بريئا منه وقد سبق أن الكى لا يترك مطلقا ولا يستعمل مطلقا بل عند تعينه طريقا للشفاء وعدم قيام غيره مقامه مع مصاحبة اعتقاد أن الشفاء بإذن الله تعالى والتوكل عليه وقال ابن قتيبة : الكى نوعان كى الصحيح لئلا يعتل فهذا الذى قيل فيه من اكتوى لم يتوكل لأنه يريد ان يدفع القدر والقدر لا يدافع . والثانى كى الجرح إذا فسد والعضو إذا قطع فهو الذى شرع التداوى فيه فإن كان لأمر محتمل فخلاف الأولى لما فيه من تعجيل التعذيب بالنار لأمر غير محقق (حم ت ه ك عن المغيرة) بن شعبة قال الترمذى حسن صحيح وصححه ابن حبان والحاكم

(من أكثر من الاستغفار) وفى رواية للبيهقى من لزم الاستغفار (جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب) مقتبس من قوله تعالى « ومن يتق الله يجعل له مخرجا » لأن من داوم على الاستغفار وقام بحقه كان متقيا وناظراً إلى قوله تقدس « استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا » قال الحكيم وأشار بالإكثار إلى أن الآدمى لا يخلو من ذنب أو عيب ساعة فساعة والعذاب عذابان أدنى وأكبر فالأدنى عذاب الذنوب والعيوب فإذا كان العبد مستيقظاً على نفسه فكلما أذنب أو أعتب أتبعهما استغفارا فلم يبق فى وبالها وعذابها وإذا لها عن الاستغفار تراكمت ذنوبه فجاءت الهموم والضيق والعسر والعناء والتعب فهذا عذابه الأدنى وفى الآخرة عذاب النار وإذا استغفر تنصل من الهم فصار له من الهموم فرجاً ومن الضيق مخرجاً ورزقه من حيث لا يحتسب (حم ك) فى التوبة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورده الذهبى بأن فيه الحكم بن مصعب فيه جهالة اه وقال فى المهذب مجهول وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرجه أحد من الستة وليس كذلك بل خرجه أبو داود والنسائى فى يوم وليلة قال الحافظ العراقى وضعفه أبو حاتم وقال الصدر المناوى فيه الحكم بن مصعب لا يحتج به .

٨٥١٠ - مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ اللهِ أَحَبَّهُ اللهُ تَعَالَى - (فر) عن عائشة - (ض)

٨٥١١ - مَنْ أَكْرَمَ الْقِبْلَةَ أَكْرَمَهُ اللهُ تَعَالَى - (قط) عن الوضين بن عطاء مرسلا - (ض)

٨٥١٢ - مَنْ أَكْرَمَ امْرَأً مُسْلِمًا فَإِنَّمَا يُكْرِمُ اللهَ تَعَالَى - (طس) عن جابر - (ض)

٨٥١٣ - مَنْ أَكَلَ لَحْمًا فَلْيَتَوَضَّأْ - (حم طب) عن سهل بن الحنظلية - (ح)

٨٥١٤ مَنْ أَكَلَ الطِّينَ فَكَأَنَّمَا أَعَانَ عَلَى قَتْلِ نَفْسِهِ - (طب) عن سلمان (ض)

(من أكثر ذكر الله فقد برئ من النفاق) لأن في إكثار الذكر دلالة على محبته لله لأن من أحب شيئا أكثر من ذكره ومن أحبه فهو مؤمن حقا (طص عن أبي هريرة) وفيه موصل بن إسماعيل قال الذهبي في الذيل قال البخاري منكر الحديث وسهل بن أبي صالح أورده الذهبي في الضعفاء وقال ثقة وقال ابن معين وغيره ليس بقوى اه ورواه عنه أيضا البيهقي في الشعب.

(من أكثر ذكر الله أحبه الله تعالى) قال في الحكم لاتترك الذكر لعدم حضورك مع الله فيه لأن غفلتك عن وجود ذكره أشد من غفلتك في وجود ذكره فعسى أن يرفعك من ذكر مع وجود غفلة إلى ذكر مع وجود يقظة ومن ذكر مع وجود يقظة إلى ذكر مع وجود حضور ومن ذكر مع وجود حضور إلى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور «وماذلك على الله بعزيز» (فر عن عائشة) وفيه أحمد بن سهل الواسطي قال الذهبي قال الحاكم له مناكير ونعيم بن مودع قال النسائي غير ثقة.

(من أكرم القبلة) فلم يستقبلها ولم يستدبرها ببول ولا غائط احتراما لكونها جهة معظمة (أكرمه الله تعالى) أي في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما جزاءا وفاقا (قط عن الوضين بن عطاء مرسلا) وفيه بقية بن الوليد والكلام فيه تقدم لكن يعضده مارواه الدارقطني أيضا في سننه عن طاووس مرسلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أتى أحدكم البراز فليكرم قبلة الله فلا يستقبلها ولايستدبرها وما رواه الطبراني في تهذيب الآثار عن سراقة بن مالك مرفوعا إذا أتى أحدكم الغائط فليكرم قبلة الله فلا تستقبلوا القبلة وفيه أحمد بن ثابت الملقب فرخويه متهم

(من أكرم امرأ مسلما فإنما أكرم الله تعالى) لفظ رواية الطبراني من أكرم أخاه المؤمن والقصد بالحديث الحث على تراحم المؤمنين وتعاطف بعضهم على بعض والتحذير من التدابر والتقاطع واحتقار المسلم والمحافظة على توقيره وتعظيمه والإحسان إليه بالقول والفعل (طس عن جابر) بن عبد الله قال في الميزان خبر باطل اه لكن قال الحافظ العراقي حديث ضعيف وقال تلميذه الهيثمي فيه بحر بن كثير وهو متروك اه

(من أكل لحما فليتوضأ) أي لحم إبل كما يرشد إليه بعض الروايات أو لحماً مسته النار كما جاء في الأخبار من الأمر بالوضوء مما مسته وكيفما كان فالخبر منسوخ أو محمول على الندب (حم طب عن سهل بن الحنظلية) رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه سليمان بن أبي الربيع لم أر من ترجمه والقاسم بن عبد الرحمن مختلف في الاحتجاج به.

(من أكل الطين فكأنما) وفي رواية فإنما (أعان على قتل نفسه) لأنه رديء مؤذ يسد مجاري العروق شديد البرد واليبس قوي التجفيف يمنع استطلاق البطن ويورث نفث الدم وقروح الدم وقد استدل بعض المجتهدين على ذهابه إلى تحريم أكل الطين بقوله تعالى «كلوا مما في الأرض» وما قال كلوا الأرض قال الحرالي والطين متخمر الماء والتراب (طب عن سلمان) قال الهيثمي فيه يحيى بن يزيد الأهوازي جهله الذهبي وبقية رجاله رجال الصحيح اه وفي الميزان يحيى بن يزيد الأهوازي حديثه في أكل الطين لم يصح والرجل لايعرف اه وقال ابن حبان الحديث باطل وكذا قال الخطيب وقال ابن الجوزي موضوع وقال الرافعي أخبار النهي عن أكل الطين لايثبت منها شيء وقال ابن حجر جمع ابن منده فيها جزءاً

٨٥١٥ — مَنْ أَكَلَ ثُوماً أَوْ بَصَلاً فَلْيَعْتَزِلْنَا ، وَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا ، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ - (ق) عن جابر - (صح)

٨٥١٦ — مَنْ أَكَلَ بِالْعِلْمِ طَمَسَ اللهُ عَلَى وَجْهِهِ ، وَرَدَّهُ عَلَى عَقِبَيْهِ ، وَكَانَتِ النَّارُ أَوْلَى بِهِ - الشيرازى عن أبى هريرة - (ض)

ليس فيه مايثبت وعقد لها البيهق بابا ، وقال لايصح منها شيء وقال المصنف فى الدرر تبعاً للزركشى أحاديثه لاتصح وقضية صنيع المصنف أنه مما لم يتعرض أحد من الستة لتخريجه والأمر بخلافه لقد خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور عن أبى هريرة

(من أكل ثوما) بضم الثاء المثلثة (أو بصلا) أى نيئاً من جوع أو غيره كما فى لفظ رواية البخارى (فليعتزلنا أو ليعتزل) شك من الراوى (مسجدنا) أيها المسلمون أى الأماكن المعدة للصلاة ؛ فالمراد بالمسجد الجنس كما يدل عليه رواية أحمد مساجدنا فالإضافة للملابسة أو تقديره مسجد أهل ملتنا ، وأما ماقيل الإضافة تفيد أن النهى خاص بمسجد المصطفى صلى الله عليه وسلم أو المسجد الذى فرضه للصلاة فيه يوم خيبر فقد تعقبوه بأن علة النهى تأذى الملائكة وذا شامل للمصلى منفرداً وقضيته ترك الصلاة إلى التنصل من الرائحة وذلك قد يفضى بخروج الوقت وهو محرم فلزم إما جواز تأخير الصلاة إلى خروج الوقت أو حرمة أكل ذلك لأن ما أفضى لمحرم يحرم وكل منهما منتف والجواب أن أداء الصلاة فى الوقت فرض والفرض لايترك عند اجتماعه بمحرم وبأن المراد بالملائكة الملائكة الذين مع المصلى فإنه لابد أن يكون معه من ملائكة ينوى بهم عند التسليم عن يمينه وشماله فلا يلزم من كون الجماعة متروكة بتأذى جمع من المؤمنين مع ملائكتهم كون الصلاة متروكة بتأذى ملائكة المصلى وحده ، وألحق بهذين كل ما آذى ريحه كالكراث وأخذ منه أن كل من به مايؤذى الناس كجذام وبرص وبخر وجراحة نضاحة وذات ريح تؤذى ونحو سماك وزبال وقصاب يمنع من المسجد ، وقال ابن عبد البر : ومنه يؤخذ أن من آذى الناس بلسانه يمنع من المسجد إلا أن ماذكر من منع الأجذم وما معه نازع فيه ابن المنير بأن أكل الثوم أدخل فى نفسه المانع اختياراً بخلاف أولئك وأشار ابن دقيق العيد إلى أن هذا كله توسع غير مرضى (وليقعد) بواو العطف وفى رواية أو ليقعد (فى بيته) بالشك وهو أخص من الاعتزال لأنه أعم من أن يكون فى البيت أو غيره ، وقيل إنه تأكيد لما قبله على وجه المبالغة (تنبيه) قال فى الفتح حكم رحبة المسجد وما قرب منها حكمه (ق) فى الصلاة (عن جابر) بن عبدالله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الثوم والبصل والكراث لغلبتنا الحاجة فأكلنا منها فذكره ورواه عنه أيضا أبو داود والنسائى قال المصنف وهو متواتر

(من أكل بالعلم) يعنى اتخذ علمه ذريعة إلى جلب المال والتكالب على جمعه رجاء أن يقضى من الدنيا وطره ويتنعم بأكل الطيبات (طمس الله على وجهه) وفى رواية الديلمى طمس الله عز وجل عينيه (ورده على عقبيه وكانت النار أولى به) وإن انتفع الناس بعلمه لأن ماأفسد بعلمه أكثر مما أصلحه بقوله إذ لايستجرى الجاهل على الرغبة فى الدنيا إلا باستجراء العالم واتخاذهم العلم مجلبة لحطامها لقد صار علمه سبباً لجرأة عباد الله على معاصيه ونفسه الجاهلة مع ذلك تمنيه وترجيه وتخيل له أنه خير من كثير من الناس وبذلك ينقطع عن التوبة فيخاف عليه سوء الخاتمة فإياك يامسكين أن تذعن لتزويره وتتدلى بحبل غروره قال حجة الإسلام والعلم النافع مايزيد الخوف من الله والبصيرة بعيوب النفس ويقلل الرغبة فى الدنيا ويزيد الرغبة فى الآخرة ويطلع على مكائد الشيطان وغروره وكيفية تلبيسه على علماء الشر حتى عرضهم لمقت الله وسخطه حيث أكلوا الدنيا بالدين واتخذوا العلم ذريعة إلى أخذ الأموال من السلاطين وأكل أموال الأوقاف واليتامى والمساكين وصرف هممهم طول نهارهم إلى طلب الجاه والمنزلة فى قلوب الخلق واضطرهم ذلك إلى المماراة والمنافسة والمباهاة - إلى هنا كلام الحجة (الشيرازى) فى الألقاب (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمى

٨٥١٧ — مَنْ أَكَلَ فَشَبِعَ ، وَشَرِبَ فَرَوِىَ ، فَقَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَطْعَمَنِى وَأَشْبَعَنِى وَسَقَانِى وَأَرْوَانِى» ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (ع) وابن السنى عن أبى موسى - (ض)

٨٥١٨ — مَنْ أَكَلَ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبَ ، وَتَسَحَّرَ ، وَمَسَّ شَيْئًا مِنَ الطِّيبِ ؛ قَوِىَ عَلَى الصِّيَامِ - (هب) عن أنس - (ض)

٨٥١٩ — مَنْ أَكَلَ فِى قَصْعَةٍ ثُمَّ لَحِسَهَا ، اسْتَغْفَرَتْ لَهُ الْقَصْعَةُ - (حم ت ه) عن نبيشة - (ح)

٨٥٢٠ — مَنْ أَكَلَ مَعَ قَوْمٍ تَمْرًا فَلَا يَقْرِنْ إِلَّا أَنْ يَأْذَنُوا لَهُ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

(من أكل فشبع وشرب فروى) بفتح فكسر (فقال الحمد لله الذى أطعمنى وأشبعنى وسقانى وأروانى) خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) أى كحاله وقت ولادة أمه له فى كونه لاذنب له والظاهر أن المراد الصغائر لا الكبائر كنظائره وفى رواية لأبى داود عن أنس مرفوعا من أكل طعاما ثم قال الحمد لله الذى أطعمنى هذا الطعام ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة غفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر وفى الحديث دليل على جواز الشبع ورد على من كرهه من الصوفية والمكروه منه مايزيدعلى الاعتدال وهو الأكل بكل البطن حتى لايترك للماء ولا للنفس مساغا وحينئذ قد ينتهى إلى التحريم (ع وابن السنى عن أبى موسى) الأشعرى قال الهيثمى فيه من لم أعرفه وقال ابن حجر سنده ضعيف اه. ووجهه أن فيه محمد بن إبراهيم الشامى قال الذهبى : فى الضعفاء قال ابن حبان يضع الحديث وحرب بن شريح قال أعنى الذهبى لينه بعضهم

(من أكل قبل أن يشرب) فى الصوم (وتسحر ومس شيئا من الطيب) أى فى ليل الصوم (قوى على الصيام) لأن الطيب غذاء الروح (هب عن أنس) بن مالك

(من أكل فى قصعة) بفتح القاف أى من أكل طعاما من آنية قصعة أوغيرها (ثم لحسها) تواضعا واستكانة وتعظيما لما أنعم الله به عليه وصيانة لها عن الشيطان (استغفرت له القصعة) لأنه إذا فرغ من طعامه لحسها الشيطان فاذا لحسها الانسان فقد خلصها من لحسه فاستغفرت له شكرا بما فعل ولا مانع شرعا ولا عقلا من أن يخلق الله فى الجماد تميزا ونطقا أوذلك كناية عن حصول المغفرة له ابتداء لأنه لما كان حصول المغفرة بواسطة لحسها جعلت كأنها طلبت له المغفرة وقال القاضى معناه أن من أكل فيها ولحسها تواضعا واستكانة وتعظيما لما أنعم الله عليه من رزق وصيانة عن التلف غفر له ولما كانت المغفرة بسبب لحس القصعة جعلت كأنها تستغفر له وتطلب المغفرة لأجله: لايقال التسمية عند الأكل دافعة للشيطان فلا حاجة إلى لحسها لدفعه لأنا نقول هو إذا سمى على أكله ثم رفض مابقى ذهب سلطان التسمية وحراسته فاذا استقصى لحسها شكرت له فسألت ربها المغفرة وهى الستر لذنوبه حيث سترها قال زين الحفاظ وإذا سلت الطعام بأصبعه كان لاحسا للقصعة بواسطة الاصبع خلافا لما زعمه ابن العربى من أن اللحس إنما يكون بلسانه قال فى المطامح وشرب الماء الذى يغسل به القصعة لم يثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم وأما مايفعله أجلاف المريدين من بيمه والنداء عليه فبدعة وضلالة (حم ت ه) فى الأطعمة (عن نبيشة) بمعجمة مصغرا ابن عبد الله الهذلى ويقال له نبيشة الخير وقيل هو ابن عمرو بن عوف الهذلى وكذا رواه عنه الدارمى وابن شاهين والحكيم وغيرهم وقال الترمذى غريب وكذا قال الدارقطنى

(من أكل مع قوم تمرا) لفظ روايةابن حبان من تمر وهم شركاء فيه (فلا يقرن) تمرة بتمرة ليأكلهما معا (إلا أن يأذنوا له) فلا نهى قال النووى اختلف فى النهى هل هوللتحريم أو للكراهة والصواب التفصيل فإن كان الطعام مشتركا لم يجز القران إلا بإذن صريح أومايقوم مقامه من قرينة قوية تغلب ظن الرضى وإن كان له وحده فالادب

٨٥٢١ — مَنْ أَكَلَ مِنْ هٰذِهِ اللُّحُومِ شَيْئاً فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ مِنْ رِيحِ وَضَرِهِ ، لَا يُؤْذِي مَنْ حِذَاءَهُ (ع) عن ابن عمر - (ض)

٨٥٢٢ — مَنْ أَكَلَ طَيِّباً ، وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ ، وَأَمِنَ النَّاسُ بَوَائِقَهُ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ - (ت ك) عن أبي سعيد (ض)

٨٥٢٣ — مَنْ أَلْطَفَ مُؤْمِناً أَوْ خَفَّ لَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ حَوَائِجِهِ صَغُرَ أَوْ كَبُرَ كَانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أَنْ يُخْدِمَهُ مِنْ خَدَمِ الْجَنَّةِ - البزار عن أنس - (ض)

تركه ككلما يقتضي الشره إلا أن يكون مستعجلا يريد به الإسراع لشغل آخر قال وقول الخطابي المنع كان في زمن قلة العيش وأما الآن فلا حاجة للاستئذان مردود إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لو ثبت كيف وهو غير ثابت اه . قال ابن حجر ولعل النووي أشار إلى ما أخرجه ابن شاهين والبزار في تفسيره عن بريد رفعه كنت نهيتكم عن القران في التمر وإن الله وسع عليكم فأقرنوا ؛ فإن في إسناده ضعفا ، وقد حكى الحازمي الإجماع على جواز القران أي للمالك أو للمأذون قال ابن حجر وفي معنى التمر الرطب والزبيب والعنب ونحوها لوضوح العلة الجامعة (طب عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه ورواه ابن حبان في صحيحه بلفظ من أكل مع قوم من تمر فلا يقرن فإذا أراد أن يفعل ذلك فليستأذنهم فإن أذنوا فليفعل

(من أكل من هذه اللحوم فليغسل يده من ريح وضره) بفتح الواو والضاد المعجمة : أي دسمه وزهومته يعني يزيل رائحة ذلك بالغسل بالماء وبغيره لكن بعد لعق أصابعه كما تقدم حيازة لبركة الطعام كما تقدم (لا يؤذي من حذاءه) من الآدميين أو الملائكة فترك غسل اليد من الطعام مكروه لتأذي الحافظين به (ع عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي فيه الوازع بن نافع وهو متروك وقال الحافظ العراقي وتبعه القسطلاني في سنده ضعيف وذلك لأن فيه محمد بن سلمة فإن كان ابن كهيل ففي الضعفاء الذهبي واهي الحديث أو البناني فتركه ابن حبان عن الوازع بن نافع قال أحمد وغيره غير ثقة

(من أكل طيبا) أي حلالا (وعمل في) موافقة (سنة) نكرها لأن كل عمل يفتقر إلى معرفة سنة وردت فيه (وأمن الناس بوائقه) أي دواهيه جمع بائقة وهي الداهية والمراد الشرور كالظلم والغش والإيذاء كذا قرره التوربشتي قال الطيبي وأراد أن سنة نكرة وضعت موضع المعرفة لإرادة استغراق الجنس بحسب أفراده وفائدته أن كل عمل وردت فيه سنة ينبغي رعايتها حتى قضاء الحاجة وإماطة الأذى (دخل الجنة) أي من اتصف بهذه الخصلة استحق دخولها مع الفائزين الأولين أو بدون عذاب وإلا فمن لا يعمل بالسنة وكان شريراً خبيثاً ومات على الإسلام يدخلها بعد العذاب أو العفو . وهذا الحديث له عند مخرجه الترمذي تتمة وهي قال رجل يارسول الله إن هذا اليوم في الناس لكثير قال وسيكون في قرون بعدي اه . بنصه (ت) قبيل باب صفة الجنة (ك) في الأطعمة (عن أبي سعيد) الخدري قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه سألت محمدا يعني البخاري عنه فلم يعرف اسم أبي بشير أحد رواته وعرفه من وجه آخر وضعفه اه ، وقال ابن الجوزي قال أحمد ما سمعت بأنكر من هذا الحديث

(من ألطف مؤمنا أو خف له في شيء من حوائجه صغر أو كبر كان حقاً على الله أن يخدمه) بضم فسكون وكسر الدال أي يجعل له خدماً (من خدم أهل الجنة) يتولون خدمته جزاء ومكافأة على خدمته لأخيه في دار الدنيا وإن الله لا يضيع أجر من أحسن عملا ، وهذا إبانة عن عظيم فضل قضاء حوائج الناس (البزار) في مسنده (عن أنس) ابن مالك قال الهيثمي فيه يعلى بن ميمون وهو متروك

٨٥٢٤ — مَنْ أَلِفَ الْمَسْجِدَ أَلِفَهُ اللهُ تَعَالَى - (طس) عن أبي سعيد - (ض)

٨٥٢٥ — مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيبَةَ لَهُ - (هق) عن أنس - (ض)

٨٥٢٦ — مَنْ أَمَاطَ أَذًى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ ، وَمَنْ تُقُبِّلَتْ مِنْهُ حَسَنَةٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (خد) عن معقل بن يسار - (ح)

٨٥٢٧ — مَنْ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ فَإِنَّ صَلَاتَهُ لَا تُجَاوِزُ تَرْقُوَتَهُ - (طب) عن جنادة - (صح)

٨٥٢٨ — مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الْوَقْتَ وَأَتَمَّ الصَّلَاةَ فَلَهُ وَلَهُمْ ، وَمَنِ انْتَقَصَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئًا فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ - (حم د ه ك) عن عقبة بن عامر - (ح)

(من الف المسجد) أى تعوّد القعود فيه لنحو اعتكاف وصلاة وذكر الله عز وجل وتعلم أو تعليم علم شرعى ابتغاء وجه الله تعالى (ألفه الله تعالى) أى آواه إلى كنفه وأدخله فى حرز حفظه . قال الراغب : الألف الاجتماع مع القيام يقال ألفت بينهم ومنه الألفة ويقال المألوف ألف وأليف وألوف ماجمع من أجزاء مختلفة ورتبت ترتيبا قدم فيه ماحقه أن يقدم وأخر فيه ماحقه أن يؤخر (فائدة) قال مالك بن دينار المنافقون فى المساجد كالعصافير فى القفص وكان أبو مسلم الخولانى يكثر الجلوس فى المساجد ويقول المساجد مجالس الكرام (طص عن أبى سعيد) الخدرى قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وعزاه إلى الأوسط لا الأصغر وقال تلميذه الهيثمى فيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

(من ألقى) لفظ رواية ابن عدى من خلع (جلباب الحياء فلا غيبة له) يعنى المجاهر المتظاهر بالفواحش لاغيبة له إذا ذكر بما فيه فقط ليعرف فيحذر . قال فى الفردوس : الجلباب الإزار وقيل كل مايستتر به من الثوب وهذا فيمن أظهره وترك الحياء فيه لأن النهى عن الغيبة إنما هو لإيذائه المغتاب بما لم يعيبه من شىء ظهر شينه فهو يستره ويكره إضافته له فلا يقدر على التبرى منه وأما من فضح نفسه بترك الحياء فهو غير مبال فى ذكره لم يلحقه منه أذى فلا يلحقه وعيد الغيبة وهى ذكر العيب بظهر الغيب (هق) وكذا القضاعى (عن أنس) بن مالك قال البيهقى فى إسناده ضعف وإن صح حمل على فاسق معلن بفسقه اه ، وقال الذهبى : أبو سعيد الساعدى أحد رجاله مجهول ، وفى الميزان ليس بعمدة ثم أورد له هذا الخبر . قال الحافظ العراقى ورواه عنه أيضا ابن عدى وابن حبان فى الضعفاء وأبو الشيخ فى الثواب بسند ضعيف

(من أماط الأذى) من نحو شوك وحجر (من طريق المسلمين) المسلوك (كتب له) به (حسنة ومن تقبلت منه حسنة دخل الجنة) أى مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب على مامر نظيره (خد) من حديث المستنير بن الأخضر بن معاوية بن قرة عن أبيه عن جده (عن معقل بن يسار) قال معاوية كنت مع معقل فى بعض الطرقات فمر بأذى فأماطه فرأيت مثله فنحيته فقال ماحملك على ذلك قلت رأيتك صنعت فصنعت فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى سنده حسن اه ومن ثم رمز المصنف لحسنه .

(من أم قوماً) أى صلى بهم إماماً (وهم له كارهون) لمعنى مذموم فيه شرعا فان كرهوه لغير ذلك فلا كراهة فى حقه بل الملام عليهم (فان صلاته لاتجاوز ترقوته) أى لاترفع إلى الله رفع العمل الصالح بل أدنى شىء من الرفع كما سلف تقريره (طب) من حديث شهر بن حوشب عن أبى عبد الرحمن الصنابحى (عن جنادة) بضم الجيم وخفة النون ابن أبى أمية الأزدى قال الحافظ فى الإصابة سنده ضعيف

(من أم الناس فأصاب الوقت) أى وقعت الصلاة بهم فى الوقت (وأتم الصلاة) بأن أوقعها بشروطها وأركانها (فله ولهم) أى فله ثوابها ولهم ثوابها (ومن انتقص من ذلك شيئا) بأن كان فى صلاته خلل ككونه جنبا أو محدثا أو ذا نجاسة خفيفة

٨٥٢٩ — مَنْ أَمَّ قَوْمًا وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَقْرَأُ مِنْهُ لِكِتَابِ اللهِ وَأَعْلَمُ لَمْ يَزَلْ فِي سِفَالٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - (عق) عن ابن عمر - (ض)

٨٥٣٠ — مَنْ أَمَرَكُمْ مِنَ الْوُلَاةِ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تُطِيعُوهُ - (حم ه ك) عن أبي سعيد - (صح)

٨٥٣١ — مَنْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ فَلْيَكُنْ أَمْرُهُ بِمَعْرُوفٍ - (هب) عن ابن عمرو - (ض)

٨٥٣٢ — مَنْ أَمْسَى كَالًّا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ أَمْسَى مَغْفُورًا لَهُ - (طس) عن ابن عباس - (ض)

٨٥٣٣ — مَنْ أَمْسَكَ بِرِكَابِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ لَا يَرْجُوهُ وَلَا يَخَافُهُ غُفِرَ لَهُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

أو أخل ببعض الأركان الحسّية (فعليه ولا عليهم) أى فعليه الوزر ولهم الثواب لاعليهم الإثم إذ لاتقصير منهم وهو الجازف (حم د ه ك) وقال على شرط البخارى (عن عقبة بن عامر) الجهنى قال عبد الحق فيه يحيى بن أيوب لايحتج به وقال ابن القطان لولا هو لكنا نقول الحديث صحيح وقال الذهبى فى المهذب تابعه ابن أبى حازم عن حرملة

(من أم قوما وفيهم من هو أقرأ منه لكتاب الله وأعلم لم يزل فى سفال) بكسر السين المهملة وفتح الفاء أى هبوط (إلى يوم القيامة - عق) من حديث الهيثم بن عقاب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال فى الميزان والهيثم بن عقاب لايعرف وقال عبد الحق مجهول وقال العقيلى حديث غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر فما أوهمه صنيع المصنف أن مخرجه العقيلى خرجه وسلمه غير جيد

(من أمركم من الولاة) أى ولاة الأمور (بمعصية فلاتطيعوه) أن لاطاعة لمخلوق فى معصية الخالق «والله أحق أن ترضوه» (حم ه ك عن أبى سعيد) الخدرى قال كنا فى سرية عليها عبد الله بن حذافة وكان من أهل بدر وفيه دعابة فنزل منزلا فأوقد القوم نارا يصطلون فقال أليس لى عليكم السمع والطاعة ؟ قالوا بلى قال فإنى أعزم عليكم إلا تواثبتم فى النار فقام ناس فتحجزوا حتى ظن أنهم واقعون فيها قال أمسكوا فإنما كنت أضحك معكم فلما قدموا ذكروه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره

(من أمر بمعروف فليكن أمره بمعروف) أى برفق ولين فإنه أدعى للقبول (هق) من طريق الحاكم (عن ابن عمرو) بن العاص وفيه سلام بن ميمون الخواص أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال ابن حبان بطل الاحتجاج به وقال أبو حاتم لايكتب حديثه ووثقه ابن معين عن زافر قال ابن عدى لايتابع على حديثه عن المثنى بن الصباح ضعفه ابن معين وقال سهل متروك عن عمرو بن شعيب مختلف فيه

(من أمسى كالا من عمل يديه أمسى مغفورا له) ولهذا كان نبى الله داود لايأكل إلا من عمل يده والأحاديث الدالة على طلب الكسب كثيرة وورد أنه كان أخوان فى زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم أحدهما يحترف والآخر لايحترف فشكا المحترف أخاه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له لعلك ترزق به ؛ وفيه أن الكسب لاينافى التوكل أى حيث أيقن بالله ووثق بقضائه وقد ظاهر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم فى الحرب بين درعين ولبس المغفر وأقعد الرماة على فم الشعب وخندق حول المدينة وهاجر وأمر بالهجرة وتعاطى أسباب الأكل والشرب وادخر لأهله قوتهم ولم ينتظر أن ينزل عليهم من السماء وقال اعقل وتوكل (طس) وكذا ابن عساكر (عن ابن عباس) قال الحافظ الزين العراقى سنده ضعيف وقال تلميذه الهيثمى فيه جماعة لم أعرفهم

(من أمسك بركاب أخيه المسلم) حتى يركب أو هو راكب فمشى معه (لايرجوه ولايخافه) بل إكراما لله تعالى لكونه نحو عالم أو صالح أو شريف (غفر له) أى الصغائر، وكم له من نظائر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه حفص

٨٥٣٤ — مَنِ انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ كُفَّارٍ يُرِيدُ بِهِمْ عِزًّا وَكَرَمًا كَانَ عَاشِرَهُمْ فِي النَّارِ - (حم) عن أبي ريحانة - (ح)

٨٥٣٥ — مَنِ انْتَقَلَ لِيَتَعَلَّمَ عِلْمًا غُفِرَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْطُوَ - الشيرازي عن عائشة - (ض)

٨٥٣٦ — مَنِ انْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم ت) والضياء عن أنس - (حم د ه) والضياء عن جابر - (ح)

٨٥٣٧ — مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ - (حم م) عن أبي اليسر - (صح)

٨٥٣٨ — مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا إِلَى مَيْسَرَتِهِ أَنْظَرَهُ اللَّهُ بِذَنْبِهِ إِلَى تَوْبَتِهِ (طب) عن ابن عباس - (ض)

ابن عمر المازنى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(من انتسب إلى تسعة آباء كفار(١) يريد بهم) يعنى يريد بالانتساب اليهم (عزا وكرما) لفظ رواية أحمد وأبو يعلى فيما وقفت عليه من النسخ وكرامة بدل كرما (كان عاشرهم فى النار) أى نار جهنم لأن من أحب قوما حشر فى زمرتهم ومن افتخر بهم فقد أحبهم وزيادة وهذا نهى شديد عن الافتخار بالكفرة لكن محل ذلك كما قاله ابن حجر ما إذا أورده على طريق المفاخرة والمشاجرة والظاهر أن مراده بهذا العدد التكثير لا التحديد (حم) وكذا أبو يعلى بهذا اللفظ من هذا الوجه (عن أبى ريحانة) أبو ريحانة اثنان مدنى وسعدى فكان ينبغى تمييزه قال الهيثمى رجاله ثقات ومن ثم رمز المصنف لحسنه وقال ابن حجر فى الفتح إسناده حسن

(من انتقل) أى تحول وارتحل من بلده أو محله إلى محل آخر (ليتعلم علما) من العلوم الشرعية (غفر له) ما تقدم من الصغائر (قبل أن يخطو) خطوة من موضعه إذا أراد بذلك وجه الله تعالى ويتعين الانتقال لتعلم الفروض العينية (الشيرازى) فى الألقاب (عن عائشة) ورواه عنها ابن شاهين والديلمى

(من انتهب) أى أخذ مالا يجوز له أخذه قهرا جهرا (فليس منا) أى على طريقتنا وليس من العاملين بسنتنا المطيعين لأمرنا. فأخذ المرء مال المعصوم بغير إذنه ولا علم رضاه حرام شديد التحريم بل يكفر مستحله ولو قضيبا من أراك ومن هذا كره مالك وطائفة النهب فى نثار العرس لأنه إما أن يحمل على أن صاحبه أذن للحاضرين فى أخذه فظاهره يقتضى التسوية والنهب يقتضى خلافها وإما أن يحمل على أنه علق التملك على ما يحصل لكل أحد ففى صحته خلاف (حم ت والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك (حم د ه والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبد الله قال الديلمى وفى الباب عمران بن حصين وغيره

(من أنظر معسرا) أى أمهل مديونا فقيرا من المنظرة قال الحرالى وهى التأخير المرتقب نجازه (أو وضع عنه) أى حط عنه من دينه وفى رواية أبى نعيم أو وهب له أو وضع عنه (أظله الله فى ظله) أى وقاه الله من حر يوم القيامة على سبيل الكناية أو أظله فى ظل عرشه حقيقة أو أدخله الجنة (يوم لا ظل إلا ظله) أى ظل الله والمراد به ظل الجنة وإضافته لله إضافة ملك وجزم جمع بالأول فقالوا المراد الكرامة والحماية من مكاره الموقف وإنما استحق المنظر ذلك لأنه آثر المديون على نفسه وأراحه فأراحه الله والجزاء من جنس العمل (حم م) فى حديث طويل وكذا ابن ماجه (عن أبى اليسر).

(من أنظر معسرا إلى ميسرته أنظره الله بذنبه إلى توبته) إلى أن يتوب فيقبل توبته ولا يعاجله بعقوبة ذنبه ولا يميته فجأة قبل التوبة جزاء وفاقا قال ابن العربى هذا إذا أنظره من قبل نفسه لا بأمر حاكم فإن رفعه حتى أثبت لم يكن له ثواب وقد أمر الله بالصبر على المعسر فى قوله «وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة» فمتى علم رب الدين عسره حرم

---

(١) انظر حكمة التقييد بهذا العدد هل له حكمة أو لا مفهوم له فمتى قصد بالانتساب إلى الكفار الافتخار كان الحكم كذلك كما يشير اليه بقوله يريد بهم عزا الخ؟ والظاهر أن المراد الزجر والتنفير من الافتخار بهم

٨٥٣٩ — مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُهُ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ ، فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَاهُ صَدَقَةً - (حم ه ك) عن بريدة - (صح)

٨٥٤٠ — مَنْ أَنْعَمَ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ . وَمَنِ اسْتَبْطَأَ الرِّزْقَ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ، وَمَنْ حَزَبَهُ أَمْرٌ فَلْيَقُلْ : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » (هب) عن علي (ح)

٨٥٤١ — مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَأَرَادَ بَقَاءَهَا فَلْيُكْثِرْ مِنْ قَوْلِ « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » - (طب) عن عقبة بن عامر - (ض)

٨٥٤٢ - مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَتْ لَهُ سَبْعُمِائَةِ ضِعْفٍ - (حم ت ن ك) عن خريم بن فاتك - (صح)

مطالبته وإن لم يثبت عسره عند القاضي وإبراؤه أفضل من إنظاره على الأصح لأن الإبراء يحصل مقصود الإنظار وزيادة ولا مانع من أن المندوب يفضل الواجب أحيانا نظراً للمدارك (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه الحكم ابن الجارود وقد ضعفه الأزدي وشيخ الحاكم وشيخ شيخه لم أعرفهما .

(من أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين فاذا حل الدين فأنظره فله كل يوم مثلاه صدقة) قال السبكي وزع أجره على الأيام يكثر بكثرتها ويقل بقلتها وسره مايقاسيه المنظر من ألم الصبر مع تشوق القلب لماله فلذلك كان ينال كل يوم عوضا جديدا . وقد تعلق بهذا من ذهب إلى أن إنظاره أفضل من إبرائه فان أجره وإن كان أوفر لكنه ينتهي بنهايته (حم ه ك عن بريدة) قال الدميري انفرد به ابن ماجه بسند ضعيف وقال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال الذهبي في المهذب اسناده صالح وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح .

(من أنعم عليه بنعمة فليحمد الله) عليها لأنه يحط عنه غب الواجب ويصون نفسه عن الكفران وترتبط به النعمة ويستمد المزيد وقيل الحمد والشكر قيد للنعمة الموجودة وقيد للنعمة المفقودة (ومن استبطأ الرزق فليستغفر الله) فان الاستغفار يجلب الرزق وييسره « استغفروا ربكم إنه كان غفارا ، يرسل السماء عليكم مدرارا » (ومن حزبه أمر فليقل لا حول ولا قوة إلا بالله - هب) من حديث سعيد بن داود الزبيدي عن ابن أبي حازم عن عبد العزيز بن محمد عن جعفر ابن محمد بن عليّ بن الحسين عن أبيه (عن) جده (علي) أمير المؤمنين قال ابن أبي حازم وعبد العزيز كنا جلوساً فدخل الثوري فقال له جعفر إنك رجل يطلبك السلطان وأنا يتبغى السلطان فقم غير مطرود قال سفيان فحدث لاقوم قال جعفر أخبرني أبي عن جدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره ثم قام فناداه جعفر ياسفيان خذهن ثلاث وأي ثلاث وأشار بأصبعيه اه وظاهر صنيع المصنف أن البيهقي خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل عقبه ببيان حاله فقال تفرد به الزبيدي عنه والمحفوظ أنه من قول جعفر وقد روى من وجه آخر ضعيف اه والزبيدي هذا أورده الذهبي في الضعفاء وقالوا ضعفه أبو زرعة وغيره وعبد العزيز قال أبو زرعة يسيء الحفظ

(من أنعم الله عليه بنعمة فأراد بقاءها فليكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله) تمامه عند مخرجه الطبراني ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « ولولا إذ دخلت جنتك قلت ماشاء الله لاقوة إلا بالله » (طب عن عقبة بن عامر الجهني) قال الهيثمي فيه خالد بن نجيح وهو كذاب .

(من أنفق نفقة في سبيل الله) أي في جهاد أو غيره من وجوه القرب (كتبت له سبعمائة ضعف) أخذ منه بعضهم أن هذا نهاية التضعيف ورد بآية « والله يضاعف لمن يشاء » (حم ت ن ك) كلهم في الجهاد (عن خريم) بضم الخاء وفتح الزاى المعجمتين بغير هاء (ابن فاتك) الأسدي شهد الحديبية وهو خريم بن الأخرم بن شداد بن عمرو بن فاتك نسبة لجده ولم يصح أنه شهد بدرا قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وقال الترمذي حسن وإنما يعرف من حديث الركين بن الربيع

٨٥٤٣ — مَنْ أَهَانَ قُرَشِيًّا أَهَانَهُ اللَّهُ - (حم ك) عن عثمان - (صح)

٨٥٤٤ — مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ غُفِرَ لَهُ - (ه) عن أم سلمة - (ض)

٨٥٤٥ — مَنْ بَاتَ عَلَى طَهَارَةٍ ثُمَّ مَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ مَاتَ شَهِيدًا - ابن السني عن أنس - (ض)

٨٥٤٦ — مَنْ بَاتَ كَالًّا مِنْ طَلَبِ الْحَلَالِ بَاتَ مَغْفُورًا لَهُ - ابن عساكر عن أنس - (صح)

٨٥٤٧ — مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَابٌ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ - (خدد) عن علي بن شيبان - (ح)

(من أهان قرشيا) القبيلة المعروفة (أهانه الله) أى من أحل بأحد من قريش هوانا جازاه الله بمثله وقابل هوانه بهوانه ولكن هوان الله أشد وأعظم وجاء فى رواية عند الطبرانى عن أنس تقييده بقبل موته قال الحرالى والإهانة الإطراح إذلالا واحتقارا (حم ك) فى المناقب وكذا الطبرانى وأبو يعلى والبزار كلهم (عن عثمان) قال الهيثمى رجالهم ثقات وفى الحديث قصة ورواه الترمذى باللفظ المزبور وكأن المصنف ذهل عنه

(من أهل بعمرة من بيت المقدس غفر له) قال الطيبى إنه لا إهلال أفضل وأعلا من ذلك لأنه أهل من أفضل البقاع ثم انتهى إلى الأفضل أى مطلقا فلا غرو أن يعامل معاملة الأفضل فيغفر له وهذا يستثنى من الأمر بالإحرام من الميقات وتفضيله على الإحرام من دويرة أهله لهذا الوعد العظيم وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند أبى داود «ما تقدم من ذنبه وما تأخر ووجبت له الجنة» اه فحذفه غير جيد (ه عن أم سلمة رمز لحسنه وفيه محمد بن إسحاق وفيه كلام ولفظ رواية ابن ماجه فيما وقفت عليه «كانت كفارة لما قبلها من الذنوب» ثم إن عزوه لابن ماجه يؤذن بأنه تفرد به عن الستة وليس كذلك بل رواه أبو داود باللفظ المزبور عن أم سلمة وكأن رمز المصنف بالهاء سبق قلم من الدال ثم إن فيه يحيى بن سفيان الخنسى قال أبو حاتم ليس يحتج به وقال الذهبى وثق وقال المنذرى اختلف فيه يعنى فى إسناده ومتنه

(من بات) يعنى نام (على طهارة) من الحدثين (ثم مات من ليلته) تلك (مات شهيدا) أى يكون من شهداء الآخرة لأن النفوس تعرج إلى الله فى منامها فما كان طاهرا سجد تحت العرش وما كان غير طاهر تباعد فى سجوده، هكذا رواه الحكيم وغيره وفى رواية لا يؤذن له فى السجود فإذا بات طاهرا ومات تحت العرش حصل على مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر قال الزمخشرى البيتوتة خلاف الظلول وهى أن يدرك الليل نمت أو لم تنم والظاهر أن المراد إحياء الليل أو أكثره فإن من لازمه الطهارة الحسية أو المعنوية يقال فلان يظل صائما ويبيت قائما اه (ابن السنى عن أنس)

(من بات كالا من طلب) الكسب (الحلال بات مغفوراً له) لأن طلب كسب الحلال من أصول الورع وأساس التقوى (ابن عساكر عن أنس) بن مالك

(من بات) أى نام وعبر بالبيتوتة لكون النوم غالبا إنما هو ليلا (على ظهر بيت) يعنى مكان (ليس عليه حجار) أى حائط مانع من السقوط والحجرة المنع وفى رواية حجاب أى ستر تشبيه بالحجر الذى هو العقل المانع من الوقوع فى الهلكة وفى رواية حجاب بالباء وهو الذى يحجب الإنسان من الوقوع وفى أخرى حجاز وهو ما حجز به من نحو حائط يعنى من نام على سطح لا سترة له تمنعه من السقوط (فقد) تصدى للهلاك (وبرئت منه الذمة) أى أزال عصمة نفسه وصار كالمهدر الذى لا ذمة له فربما انقلب من نومه فسقط فمات هدرا من غير تأهب ولا استعداد للموت قال الزمخشرى وذلك لأن لكل أحد ذمة من الله بالكلاءة فإذا ألقى بيده إلى الهلكة فقد خذلته ذمة الله وتبرأت منه (خد د) فى الأدب (عن على بن شيبان) الحنفى اليمانى له وفادة رمز لحسنه وفيه كما قال الذهبى أبو عمران

٨٥٤٨ — مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ (خد ت ك) عن أبي هريرة - (ح)

٨٥٤٩ — مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمَرٍ فَأَصَابَهُ وَضَحٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (طس) عن أبي سعيد - (ض)

٨٥٥٠ — مَنْ بَاعَ دَارًا ثُمَّ لَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَهَا فِي مِثْلِهَا لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهَا - (ه) والضياء عن حذيفة - (صح)

٨٥٥١ — مَنْ بَاعَ عَيْبًا لَمْ يُبَيِّنْهُ لَمْ يَزَلْ فِي مَقْتِ اللَّهِ، وَلَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُهُ - (ه) عن واثلة - (ح)

الجونى لا يعرف وفيه عبد الرحمن بن على هذا قال ابن القطان هو مجهول

(من بات) وفى رواية من نام (وفى يده غمر) بفتح الغين المعجمة والميم بعدها راء: ريح لحم أو دسمه أو وسخه؛ زاد أبو داود ولم يغسله (فأصابه شىء) أى إيذاء من بعض الحشرات (فلا يلومن إلا نفسه) لتعرضه لما يؤذيه من الهوام بغير فائدة وذلك لأن الهوام وذوات السموم ربما تقصده فى المنام لريح الطعام فتؤذيه (خد ت) فى الزهد (ك) كلهم (عن أبى هريرة) وقضية تصرف المؤلف أن الترمذى تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه بل رواه أبو داود قال ابن حجر بسند صحيح على شرط مسلم عن أبى هريرة رفعه من بات وفى يده غمر لم يغسله فأصابه شىء فلا يلومن إلا نفسه اه فزاد على الترمذى قوله ولم يغسله مع صحة إسناده فالقاعدة عندهم أن أبا داود مقدم فى العرف إليه على الترمذى فإهماله العزو إليه مع صحة إسناده وزيادة متنه من سوء التصرف

(من بات) وفى رواية من نام (وفى يده ريح غمر) محركا (فأصابه وضح) بفتح الواو والضاد المعجمة جميعا بعدهما حاء مهملة (فلا يلومنّ إلا نفسه) لتمكينه الشيطان من نفسه بإتيانه ما يتجسس له به؛ والوضح عبارة عن سوء مزاج يحصل بسببه فساد بلغم يضعف القوة (طس) وكذا البزار (عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى إسناده حسن وسبقه لتحسينه المنذرى

(من باع داراً ثم لم يجعل ثمنها فى مثلها لم يبارك له فيها) لأنها ثمن الدنيا المذمومة وقد خلق الله الأرض وجعلها مسكناً لعباده وخلق الثقلين ليعبدوه وجعل ما على الأرض زينة لهم ليبلوهم أيهم أحسن عملا، فصارت فتنة لهم إلا من رحم ربك، فعصمه وصارت سبباً للمعاصى فنزعت البركة منها فإذا بيعت وجعل ثمنها متجرا لم يبارك له فى ثمنها ولأنه خلاف تدبيره تعالى فى جعل الأرض مهادا. وأما إذا جعل ثمنها فى مثلها فقد أبقى الأمر على تدبيره الذى هيأه له فيناله من البركة التى بارك فيها فالبركة مقرونة بتدبيره تعالى لخلقه. قال الطيبى: وبيع الأراضى وصرف ثمنها إلى أرض أو دار قال الحرالى: والبيع رغبة المالك عما فى يده إلى ما فى يد غيره (ه) فى الأحكام (والضياء) المقدسى (عن حذيفة) بن اليمان ورواه عنه أيضا الطبرانى وغيره. قال الهيثمى: وفيه الصباح بن يحيى وهو متروك ورواه عنه أحمد وغيره وفيه إسماعيل ابن إبراهيم بن مهاجر وقد ضعفوه ورواه عنه أيضا ابن ماجه عن سعيد بن حريث من باع منكم داراً أو عقارا قمن - بالقاف - أن لا يبارك له إلا أن يجعله فى مثله وقال المصنف هذا متواتر كذا قال

(من باع عيباً) أى معيوباً كضرب الأمير مضروبه (لم يبينه) أى لم يبين البائع للمشترى ما فيه من العيوب (لم يزل فى مقت الله) أى غضبه الشديد، والمقت أشد الغضب (ولم تزل الملائكة تلعنه) لأنه غش الذى ابتاع منه ولم ينصح، قال الطيبى: قد تقرر فى علم المعانى أن المصدر إذا وضع موضع الفاعل أو المفعول كان للمبالغة كرجل عدل أى هو مجسم من العدل، جعل المعيب نفس العيب دلالة على شناعة هذا البيع وأنه عين العيب ولذلك لم يكن من شيم المسلمين كما قال فى الحديث المتقدم: فإن غش فليس منا. أو يقدر ذا عيب، والتنكير للتقليل، وفى قوله فى مقت الله مبالغتان فإن المقت أشد الغضب وجعله ظرفا له. هذا ما وقفت عليه فى نسخ الكتاب وهو الموجود فى المصابيح والمشكاة وغيرهما والذى رأيته فى سنن ابن ماجه من باع عبداً بعيب ولم يبينه لم يزل فى مقت الله اه. وأيا ما كان فيه من باع شيئا فعلم أنه معيب يجب عليه وكذا على كل من علم به إعلام المشترى بأن يريه إن أمكن رؤيته أو يخبره به إن لم

٨٥٥٢ — مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ فَلْيُشَقِّصِ الْخَنَازِيرَ - (حم د) عن المغيرة - (صح)

٨٥٥٣ — مَنْ بَاعَ عُقْرَ دَارٍ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَى ثَمَنِهَا تَالِفًا يُتْلِفُهُ - (طس) عن معقل ابن يسار - (ح)

٨٥٥٤ — مَنْ بَاعَ جِلْدَ أُضْحِيَتِهِ فَلَا أُضْحِيَةَ لَهُ - (ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

٨٥٥٥ — مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ فَهُوَ أَوْلَى بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ - (حم) عن أمامة - (ح)

يمكن (ه) من حديث ابن سباع (عن واثلة) بن الأسقع قال أبو سباع: اشتريت ناقة من دار واثلة فلما خرجت بها أدركني يجر رداءه قال اشتريت؟ قلت نعم. قال هل بين لك مافيها؟ قلت وما فيها؟ إنها لظاهرة الصحة. قال أردت بها لحما أوسفرا؟ قلت بل الحج قال فان بخفها نقبا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه عبدالوهاب ابن الضحاك قال في الكاشف قال أبوداود يضع الحديث وبقية وقد مر ومعاوية بن يحيى قال في الكاشف ضعفوه

(من باع الخمر فليشقص الخنازير) أي يذبحها بالمشقص وهو نصل عريض يعني من استحل بيعها استحل أكلها ولم يأمره بذبحها لكنه تحذير وتعظيم لإثم بائع الخمر، كذا قرره قوم. قال ابن العربي: وهذا حديث بديع لم يفهمه من زعم أن معناه ذلك بل يربأ المرء بنفسه عن أن يضيفه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم لما فيه من تكلف القول وضعف الاستعارة والتغافل على مبادئ الفصاحة وإنما معناه فليبعضه وليجعله أشقاصاً فيقول منه حلال ومنه حرام وذلك لأنه تعالى حرم شرب الخمر فمن أراد أن يبعض حالها فيجعل الشرب وحده حراماً ويجيز البيع فليفعل كذلك في الخنزير فانه لافرق بين الحالين والذاتين والحكمين وأخاف أن يدخل فيه من قال إن شقصا منه وهو الشعر حلال وهذا مما وهم فيه من رأيته تعرض لتأويله وهذا الباب الحق (حم د عن المغيرة) بن شعبة رمز المصنف لصحته

(من باع عقر دار من غير ضرورة) قال في الفردوس: عقر الدار بفتح العين أصلها (سلط الله على ثمنها تالفاً يتلفه) لما سبق تقريره ولأن الإنسان يطلب منه أن يكون له آثار في الأرض، فلما محى أثره ببيعها رغبة في ثمنها جوزي بفواته (١) قال في الكاشف: أخذ معاوية في إحياء أرض في آخر أمره، فقيل له ماحملك على هذا؟ فقال ماحملني عليه إلا قول القائل: ليس الفتى بفتى لايستضاء به * ولا يكون له في الأرض آثار

وكان ملوك فارس قد أكثروا من حفر الانهار وغرس الأشجار وعمروا مع مافيهم من العسف، فسأل بعض الأنبياء ربه عن سبب تعميرهم؛ فأوحى الله إليه انهم عمروا بلادي فعاش فيها عبادي (طس عن معقل بن يسار) قال الهيثمي فيه جماعة لم أعرفهم منهم عبد الله بن يعلى الليثي رمز لحسنه وفيه علي بن عثمان اللاحق قال في الميزان عن أبي خراش فيه خلاف ورده في اللسان بتوثيق ابن حبان وجعفر بن حرب أورده في الميزان وقال من كبار المعتزلة

(من باع جلد أضحيته فلا أضحية له) أي لايحصل له الثواب الموعود للمضحي على أضحيته (٢) قال ابن الكمال والأضحية اسم لما يذبح في أيام النحر تقربا إلى الله (ك) في التفسير (هق) كلاهما من حديث عبدالله بن عياش عن الأعرج (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي في التلخيص فقال ابن عياش ضعف وقد خرج له مسلم

(من بدأ بالسلام) على من لقيه أو دخل عليه (فهو أولى بالله ورسوله (٣)) لأن السلام شرع لهذه الامة ليأمن

---

(١) وهذا مشاهد. فالإنسان لايزال ينتفع بعقاره ويحصل له ريعه مادام باقياً فإذا باعه تصرم ثمنه

(٢) فبيع جلدها حرام وكذا إعطاؤه للجزار وللمضحي الانتفاع به كما في الأضحية المندوبة دون الواجبة بنحو نذر.

(٣) يحتمل أن المراد أولى بأمان الله وأمان رسوله أي أولى بأن يرد عليه من سلم عليه ويؤمنه لان السلام معناه الأمان فيجب الرد والله أعلم بمراد نبيه

٨٥٥٦ - مَنْ بَدَأَ بِالْكَلَامِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ - (طس حل) عن ابن عمر - (ض)

٨٥٥٧ - مَنْ بَدَا جَفَا - (حم) عن البراء - (ح)

٨٥٥٨ - مَنْ بَدَا جَفَا : وَمَن اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ ، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتُتِنَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

بعضهم بعضا ويسلم بعضهم من بعض فى الدم والمال والعرض ومن ثم قال الصديق السلام أمان للعباد فيما بينهم فأولاهم بالله أوفرهم حظاً من أن يأمنه الناس ويسلموا منه (حم عن أبي أمامة) الباهلى وفيه عبدالله بن زحر أورده الذهبي فى الضعفاء وقال له صحيفة واهية عن على بن يزيد

(من بدأ بالكلام قبل السلام فلاتجيبوه[1]) لما تقرر أنه أمن للعباد فيما بينهم فمن أهمله وبدأ بالكلام فقد ترك الحق والحرمة لحقيق أن لايجاب وجدير بأن يهان ولايهاب قال فى التجنيس وغيره هذا فى الفضاء فيسلم أولا ثم يتكلم وأما فى البيوت فيستأذن فاذا دخل سلم لقوله سبحانه وتعالى ولا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ، فأمر بالاستئذان قبل السلام (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه هارون بن محمد أبو الطيب وهو كذاب (حل) من حديث هشام بن عبد الملك عن بقية عن عبدالعزيز بن أبي داود عن نافع (عن ابن عمر) ثم قال غريب من حديث عبدالعزيز لم نكتبه إلا من حديث بقية

(من بدا) بدال مهملة قال الزمخشرى بدوت أبدو إذا أتيت البدو وفيه قيل لأهل البادية بادية (جفا) أى من سكنها صار فيه جفاء الاعراب لتوحشه وانفراده وغلظ طبعه لبعده عن لطف الطباع ومكارم الأخلاق فيفوته الأدب ويتبلد ذهنه ويقف عن فهم دقيق المعانى ولطيف البيان فكره (حم عن البراء) بن عازب رمز لحسنه قال الهيثمى رجاله ثقات وأعاده فى موضع آخر ثم قال رجاله رجال الصحيح غير الحسن بن الحكم النخعى وهو ثقة اه ورواه أبو داود والترمذى

(من بدا جفا) أى من قطن بالبادية صار فيه جفاء الاعراب (ومن اتبع الصيد غفل) بفتحات أى من شغل الصيد قلبه وألهاه صارت فيه غفلة[2] قال الزمخشرى وليس الغرض ماتزعمه جهلة الناس ان الوحش يعم الجن فمن تعرض لها خبلته وشملته اه (ومن أتى أبواب السلطان افتتن) زاد فى رواية أحمد وما ازداد عبد من السلطان قربا إلا ازداد من الله بعدا اه وذلك لأن الداخل عليهم إما أن يلتفت إلى تنعمهم فيزدرى نعمة الله عليه أو يهمل الانكار عليهم مع وجوبه فيفسق فتضيق صدورهم باظهار ظلمهم وبقبيح فعلهم وإما أن يطمع فى دنياهم وذلك هو السحت . قال عمار بن ياسر لعلى يا أمير المؤمنين أخبرنا عن الكفر على ماذا بنى ؟ قال على اربع دعائم الجفاء والعمى والغفلة والشك فمن جفا احتقر الحق وجهر بالباطل ومقت العلماء ومن عمى نسى الذكر ومن غفل حاد عن الرشد وغرته الأمانى فأخذته الحسرة والندامة وبدا له من الله مالم يحتسب . وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل تعقبه وما ازداد عبد من السلطان قربا إلا ازداد من الله بعدا (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه ، ظاهر حال صنيع المؤلف أنه لم يره لأحد أعلى من الطبرانى ولا أحق بالعزو وهو عجيب فقد خرجه باللفظ المزبور أحمد عن أبى هريرة وعن ابن عباس قال المنذرى والهيثمى وأحد إسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح خلا الحسن بن الحكم النخعى وهو ثقة اه وفى مسند الطبرانى وهب بن منبه أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة مشهور ضعفه الفلاس

---

(١) فيه الحث على السلام والزجر عن تركه

(٢) والظاهر أن المراد غفل عن الذكر والعبادة. والظاهر أن الاكتساب بالاصطياد مفضول بالنسبة لبقية المباحات

٨٥٥٩ — مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ - (حم خ ٤) عن ابن عباس - (صح)

٨٥٦٠ — مَنْ بَرَّ وَالِدَيْهِ طُوبَى لَهُ زَادَ اللهُ فِي عُمُرِهِ - (خد ك) عن معاذ بن أنس - (صح)

٨٥٦١ — مَنْ بَلَغَ حَدًّا فِي غَيْرِ حَدٍّ فَهُوَ لَهُ مِنَ الْمُعْتَدِينَ - (هق) عن النعمان بن بشير - (ض)

٨٥٦٢ — مَنْ بَلَغَهُ عَنِ اللهِ فَضِيلَةٌ فَلَمْ يُصَدِّقْ بِهَا لَمْ يَنَلْهَا - (طس) عن أنس - (ض)

٨٥٦٣ — مَنْ بَنَى لِلهِ مَسْجِدًا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ - (ه) عن علي

(من بدل دينه) أي انتقل من الإسلام لغيره بقول أو فعل مكفر وأصر (فاقتلوه) أي بعد الاستتابة وجوبا كما جاء في بعض طرق الحديث عن علي وهذا عام خص منه من بدل دينه في الباطن ولم يثبت عليه ذلك في الظاهر لأنه يجري على أحكام الظاهر ومن بدل دينه في الظاهر مكرها وعمومه يشمل الرجل والمرأة وهو إجماع والمرأة وعليه الأئمة الثلاثة ويهودي تنصر وعكسه وعليه الشافعي ومالك في رواية وقال أبو حنيفة لا تقتل المرأة ولأن من شرطية لا تعم المؤنث للنهي عن قتل النساء كما لا تقتل في الكفر الأصلي لا تقتل في الطارئ ولا في المنتقل لأن الكفر ملة واحدة ﴿تنبيه﴾ هذا الحديث مثل به أصحابنا في الأصول إلى ماذهبوا إليه من أن مذهب الصحابي لا يخصص العام فان الحديث من رواية ابن عباس مع قوله ان المرتدة لا تقتل (حم خ ٤ عن ابن عباس) قال ابن حجر واستدركه الحاكم فوهم.

(من بر والديه طوبى له زاد الله في عمره) قال الحكيم زيادة العمر في هذا ونحوه على وجهين أحدهما البركة فالقصير من العمر إذا احتشى من أعمال البر أربى على كثير. الثاني أنه تعالى قدر الآجال والأرزاق والحظوظ بين أهلها ثم أثبت ذلك في أم الكتاب الذي عنده لا يطلع عليه أحد، فما في أم الكتاب لا زيادة فيه ولا نقص، وما في صحف الملائكة يمحو منه مايشاء ويثبت مايشاء بالإحداث التي تكون من أهلها في الأرض (خد ك) في البر والصلة (عن معاذ بن أنس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه أيضا أبو يعلى قال الذهبي ورجاله ثقات إلا زياد بن فائد ففيه خلاف وقال المنذري رواه الطبراني وأبو يعلى والحاكم كلهم من طريق زياد بن فائد.

(من بلغ) وفي رواية أبي نعيم من ضرب (حدا في غير حد فهو من المعتدين) أي من توجه عليه تعزير وجب على الحاكم أن لا يبلغ به الحد بأن ينقص عن أقل حدود المعزر فمتى جاوز ذلك فهو من المعتدين الآثمين الذين أخبر الله سبحانه أنه لا يحبهم فيجب أن ينقص في العبد عن عشرين جلدة ونصف سنة في الحبس والتعزيب وفي الحر عن أربعين وسنة (هق عن النعمان بن بشير) ثم قال البيهقي المحفوظ مرسل

(من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها) أي لم يعطه الله إياها وإن أعطيها حرم من ذوق ما أنكره ولهذا قال الصوفية كل من أنكر شيئا على القوم بغير دليل عوقب بحرمان ما أنكره فلا يعطيه الله له أبدا والفضيلة ما يفضل به الشيء على غيره يقال لفلان فضيلة أي خصلة حميدة وفي حديث الديلمي عن جابر من بلغه عن الله عزوجل شيء فيه فضيلة فأخذ بها إيمانا رجاء ثوابه أعطاه الله ذلك وإن لم يكن كذلك (طس عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا أبو يعلى قال الهيثمي وفيه بزيغ أبو الخليل وهو ضعيف اهـ. وحكم ابن الجوزي بوضعه بعد ما أورده من حديث أنس هذا وقال فيه بزيغ متروك ومن حديث جابر وقال فيه البياضي كذاب واسماعيل بن يحيى كذاب اهـ. وأقره المصنف وفي المقاصد عن ابن حجر هذا لا يصح.

(من بنى) بنفسه أو بنى له بأمره (لله مسجدا) أي محلا للصلاة يعني بقصد وقفه لذلك فخرج الباني بالأجرة كما يرشد إليه السياق ونكره ليشيع فيشمل الكبير والصغير وبه صرحت رواية الترمذي وإطلاق البناء غالبي فلو ملك بقعة لا بناء بها أو كان يملك بناء فوقفه مسجدا صح نظرا للمعنى (بنى الله له) إسناد البناء إليه سبحانه مجاز وأبرز الفاعل

٨٥٦٤ — مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ بَنَى اللهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ ـ (حم ق ت ه) عن عثمان ـ (صح)

٨٥٦٥ ـ مَنْ بَنَى لِلهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ لِبَيْضِهَا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ـ (حم) عن ابن عباس ـ (صح)

٨٥٦٦ ـ مَنْ بَنَى لِلهِ مَسْجِدًا بَنَى اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَوْسَعَ مِنْهُ ـ (طب) عن أبي أمامة ـ (صح)

تعدد الإضمار وإلا تتنافر الضمائر أو يتوهم عوده لباني المسجد (بيتاً فى الجنة) متعلق ببنى وفيه أن فاعل ذلك يدخل الجنة إذ القصد ببنيانه له إسكانه إياه (م عن علي) أمير المؤمنين ظاهره أن هذا مما لم يتعرض أحد الشيخين لتخريجه وهو ذهول فقد خرجاه معا عن عثمان فى الصلاة كما عزاه لهما الصدر المناوى وغيره والعجب أن المصنف نفسه عزاه لهما معا فى الأحاديث المتواترة وعد هذا منها .

(من بنى مسجداً) التنكير للشيوع فيشمل الصغير والكبير وزاد الترمذى فى روايته لسمويه من بنى لله بيتا وفى رواية لابن ماجه من بنى لله مسجداً يذكر فيه اسم الله (يبتغى به وجه الله) أى يطلب به رضاه وهو بمعنى حديث الطبرانى لا يريد به رياء ولا سمعة وأياما كان فالمراد الإخلاص وقد شدد الأئمة فى تحريه حتى قال ابن الجوزى من كتب اسمه على مسجد بناه فهو بعيد من الإخلاص وقول بعض الشراح ومعنى يبتغى به وجه الله يطلب به ذات الله فإن بناه بقصد دخول الجنة والنجاة من النار لا يقدح فى إخلاص البانى وابتغاء وجه الله أمر زائد هو أعلى وأجل من ذلك فلا يلائم سياق قوله (بنى الله له مثله فى الجنة) ولو كان المراد ذاك لقيل فى الجواب أعطاه الله مطلوبه أو تفضل عليه بالنظر إليه الذى وقع البناء لأجله وبقصده. فإن قلت ما الحكمة فى اقتصاره فى الحديث المار على الإضافة لله واقتصاره هنا على لفظ الابتغاء؟ قلت قد سمعت أن المراد النص على شرطية الإخلاص وبإضافته إلى الله تعالى فى الخبر الأول علم ذلك ولما لم يذكر لفظ الجلالة فى الثانى احتاج إلى إلحاق القيد. وقوله مثله أى بنى مثل المسجد فى الشرف ولا يلزم كون جهة الشرف متحدة فإن شرف المساجد فى الدنيا بالتعبد فيها وشرف ذلك البناء فى جهة الحسن الحسى أو المراد بيان وصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت فى الجنة أو لفظ المثل يراد به الإفراد فلا يمتنع كون الجزاء أبنية متعددة هى عشر مثله فلا وجه للاستشكاب بأن الحسنة بعشرة أمثالها على أن المثلية هنا بحسب الكمية والزيادة بحسب الكيفية فكم من بيت خير من عشر بل مائة بل ألف؟ أما سمعت خبر موضع شبر من الجنة خير من الدنيا وما فيها؟ وهنا أجوبة غير مرضية (حم ق ت ه) من رواية عبيدالله الخولانى (عن عثمان) بن عفان ذكر الخولانى أنه سمع عثمان يقول عند قول الناس فيه حين بنى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد أكثرتم وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(من بنى لله مسجداً ولو كمفحص) وفى رواية مثل مفحص (قطاة) حمله الأكثر على المبالغة لأن مفحصها بقدر ما تحضن (لبيضها) وترقد عليه وقدره لا يكفى للصلاة فيه وزعم أن المراد بالمسجد محل السجود فحسب يأباه لفظ بنى لإشعاره بوجود بناء حقيقى أو ما فى معناه قال ابن حجر لكن لا تمتنع إرادة الآخر مجازا إذ بناء كل شىء بحسبه وقد شاهدنا كثيرا من المساجد فى طرق المسافرين يحوطونها إلى جهة القبلة وهى فى غاية الصغر وبعضها لا يكون أكثر من قدر محل السجود وقال الزركشى لو هنا للتقليل وقد عده من معانيها ابن هشام الخضراوى وجعل منها إتقوا النار ولو بشق تمرة والظاهر أن التقليل مستفاد مما بعد لو لا منها (بنى الله له بيتاً فى الجنة) إن كان قد بنى المسجد من حلال كما جاء مصرحا به فى رواية البيهقى عن أبى هريرة ولفظه من بنى لله بيتاً يعبد الله فيه من مال حلال بنى الله له بيتاً فى الجنة من در وياقوت اه . وهذا من أعظم أنواع الإعظام والإكرام لإيذانه بأنه مقره ومسكنه قد أعد له وهيء وبنى وأنه عند الله بمكان جليل يبنى له بدار القرار بجوار الغفار (تنبيه) قال الزركشى خص القطاة بالذكر دون غيرها لأن العرب تضرب به المثل فى الصدق ففيه رمز إلى المحافظة على الإخلاص فى بنائه والصدق فى إنشائه (حم) وكذا البزار عن أنس قال الهيثمى فيه جابر الجعفى ضعيف

(من بنى لله مسجدا بنى الله له فى الجنة أوسع منه) فيه إشعار بأن المثلية لم يقصد بها المساواة من كل وجه وفيه

٨٥٦٧ — مَنْ بَنَى بِنَاءً أَكْثَرَ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ كَانَ عَلَيْهِ وَبَالًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (هب) عن أنس - (ض)

٨٥٦٨ — مَنْ بَنَى بِنَاءً فَوْقَ مَايَكْفِيهِ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَحْمِلَهُ عَلَى عُنُقِهِ - (طب حل) عن ابن مسعود

٨٥٦٩ — مَنْ بَنَى فَوْقَ عَشَرَةِ أَذْرُعٍ نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ : يَاعَدُوَّ اللهِ ، إِلَى أَيْنَ تُرِيدُ ؟ - (طب) عن أنس - (ض)

٨٥٧٠ — مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللهُ عَلَيْهِ (م) عن أبي هريرة - (صح)

إيذان بدخول فاعل ذلك الجنة إذ القصد بالبناء له أن يسكنه وهو لايسكنه إلا بعدالدخول (فائدة) قال ابن الجوزى من كتب اسمه على مسجد بناه كان بعيدا من الإخلاص قال غيره ومن بناه بالأجرة لايحصل له هذا الوعد المخصوص لعدم الإخلاص وإن كان يؤجر فى الجملة كما أشار اليه الحديث السابق إن الله يدخل بالسهم الواحد الحديث وبحث بعضهم أنه يدخل فى الثواب المذكور من حوط على بعضه وجعله مسجدا بغير بناء ومن يملك نحو بيت فوقفه مسجدا نظرا للمعنى وحقيقة البناء إنما هى المباشرة لكن المعنى يقتضى دخول الآمر به وإسناد البناء إلى الله مجاز وإبراز الفاعل فيه لتعظيم ذكره جل اسمه أو لئلا تتنافر الضمائر أو يتوهم عوده على بانى المسجد (طب عن أبى أمامة) الباهلى قال الهيثمى فيه على بن يزيد ضعف ورواه أيضا أحمد عن ابن عمرو ، بفتح العين . قال الزين العراقى وفيه الحجاج ابن أرطاة وفيه مقال .

(من بنى بناء أكثر مما يحتاج اليه كان عليه وبالا يوم القيامة) ومن ثم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يضع لبنة على لبنة ولا قصبة على قصبة وقيل فى قوله تعالى « تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً فى الأرض ولا فساداً » أنه الرياسة والتطاول فى البناء . قال القونوى اعلم أن صور الأعمال أعراض جواهرها مقاصد العمال وعلومهم واعتقاداتهم ومتعلقات هممهم وهذا الحديث وإن كان من حيث الصيغة مطلقا فالأحوال والقرائن تخصصه وذلك أن بناء المسجد والربط ومواضع التعبد يؤجر البانى عليها اتفاقا فالمراد هنا إنما هو البناء الذى لم يقصد صاحبه إلا التنزه والانفساح والاستراحة والرياء والسمعة وإذا كان كذلك فهمة البانى وقصده لايتجاوز هذا العالم فلا يكون لبنائه ثمرة ولا نتيجة فى الآخرة لأنه لم يقصد بما فعله أمراً وراء هذه الدار ففعله عرض زائل لاثمرة له ولا أجر (هب عن أنس) وفيه بقية بن الوليد والكلام فيه مشهور والضحاك بن حمزة . قال الذهبى فى الضعفاء قال النسائى غير ثقة .

(من بنى) بناء (فوق مايكفيه) لنفسه وأهله على الوجه اللائق المتعارف لأمثاله (كلف يوم القيامة أن يحمله على عنقه) أى وليس بحامل فهو تكليف تعجيز كما مر نظيره (تنبيه) قال حجة الإسلام من أبواب الشيطان ووساوسه حب التزين فى البناء والثياب والأثاث فإن الشيطان إذا رأى ذلك غالبا على قلب الإنسان باض فيه وفرخ فلا يزال يدعوه إلى عمارة الدار وتزيين سقوفها وحيطانها وتوسيع أبنيتها ويدعوه إلى التزين بالأثواب والدواب ويسخره فيها طول عمره وإذا أوقعه فيها استغنى عن معاودته فإن بعض ذلك يجره لبعض فلا يزال يدرجه من شىء إلى شىء حتى يساق إليه أجله فيموت وهو فى سبيل الشيطان واتباع الهوى (طب حل عن ابن مسعود) قال فى الميزان هذا حديث منكر وقال الحافظ العراقى إسناده فيه لين وانقطاع

(من بنى) بناء وجعل ارتفاعه (فوق عشرة أذرع ناداه مناد من السماء) أى من جهة العلو والظاهر أنه من الملائكة (ياعدو الله إلى أين تريد) أغفل المصنف من خرجه وعزاه فى الدرر إلى الطبرانى (عن أنس) وفيه الربيع بن سليمان

٨٥٧١ — مَنْ تَابَ إِلَى اللهِ قَبْلَ أَنْ يُغَرْغِرَ قَبِلَ اللهُ مِنْهُ - (ك) عن رجل - (صح)

٨٥٧٢ — مَنْ تَأَنَّى أَصَابَ أَوْ كَادَ ، وَمَنْ عَجِلَ أَخْطَأَ أَوْ كَادَ - (طب) عن عقبة بن عامر - (صح)

٨٥٧٣ — مَنْ تَأَهَّلَ فِي بَلَدٍ فَلْيُصَلِّ صَلَاةَ الْمُقِيمِ - (حم) عن عثمان - (ض)

٨٥٧٤ — مَنْ تَبَتَّلَ فَلَيْسَ مِنَّا (عب) عن أبي قلابة مرسلا (ض)

الجيرى أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقيل كان فقيها دينا لم يتقن السماع من ابن وهب

(من تاب) أى رجع عن ذنبه بشرطه (قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه) أى قبل توبته ورضيها فرجع متعطفا عليه برحمته وذلك لأن العبد إذا جاء في الاعتذار والتنصل بأقصى مايقدرعليهقابله الله بالعفو والتجاوز وفيه تطييب لنفوس العباد وتنشيط للتوبةوبعث عليها وردع عن اليأس والقنوط وأن الذنوب وإن جلت فإن عفوه أجل وكرمه أعظم وقوله تاب الله عليه كناية عنقبول توبته لأن قبوله مستلزم لتعطف الله وترحمه عليه وقوله قبل أن تطلع حد لقبول التوبة ولها حد آخر وهو وقوعها قبل الغرغرة كما في الحديث الآتي ولصحتها شروط مبينة في الأصولوالفروع (م) فيالدعوات (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري

(من تاب إلى الله قبل أن يغرغر) أى يأخذ في حالة النزع (قبل الله منه)توبته ومن قبل توبته لم يعذبه أبداقال الكلاباذى ومعلوم أن هذا وقت لايتلافى فيه مافات فتوبته الندم بالقلب والاستغفار باللسان أما حال الغرغرة فلا تقبل توبته ولا ينفذ تصرفه لقوله تعالى «فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا» لأن الاعتبار إنما هو بالإيمان بالغيب (ك) في التوبة (عن رجل) من الصحابة ولم يصححه ولا ضعفه

(من تأنى أصاب أو كاد) أن يصيب أى قارب الإصابة (ومن عجل أخطأ أو كاد) أن يخطئ لأن العجلة شؤم الطبع وجبلة الخلقجاء المشرع بضد الطبع وكفه وجعل فيالتأنى اليمن والبركة فإذا ترك شؤم الطبع وأخذ بأمرالشرع أصاب الحق أو قارب لتعرضه لرضىربه، قالالغزالي: الاستعجال هو الخصلة المفوتة للمقاصد الموقعة فيالمعاصي ومنها تبدو آفات كثيرة وفي المثل السائر إذا لم تستعجل تصل،قال :

قد يدرك المتأنى بعض حاجته وقد يكون مع المستعجل الزلل

ومن آفاته أنه مفوت للورع فإن أصل العبادة وملاكها الورع والورع أصله النظر البالغ في كل شيء والبحث التام عن كل شيء هو بصدده فإن كان المكلف مستعجلا لم يقع منه توقف ونظر في الأمور كما يجب ويتسارع إلى كل طعام فيقع في الزلل والخلل(طب) وكذا فيالأوسط (عنعقبة بن عامر) قال الهيثمى رواه عنشيخه بكر بن سهل وهو مقارب الحال وضعفه النسائى وفيه ابن لهيعة

(من تأهل في بلد) أى تزوج بها يعني ونوى إقامة أربعة أيام صحاح (فليصل صلاة المقيم) أىفيتم الصلاة ولايجوز له القصر لأنه صار مقيما (حم عن عثمان) بن عفان قال الهيثمى فيه عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف وسببه أنه لما حج صلى بمنى أربع ركعات فأنكر عليه الناس فقال ياأيها الناس إني تأهلت بمكة منذ قدمت وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره . قال الهيثمى وفيه عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف وقال الحافظ في الفتح هذا الحديث لايصح لأنه منقطع وفي رواته من لايحتج به قال ويرده قول عروة : إن عائشة تأولت ما تأول عثمان ولا جائز أن يتأهل قول علي وهاء هذا الخبر والمنقول أن إتمام عثمان أنه كان يرى القصر مختصا بمن كان شاخصا سائرا وأما من أقام بمكان أثناء سفره فله حكم المقيم فيتم اه‍ (من تبتل) أى تخلى منالنكاح وانقطع عنه كما يفعل رهبان النصارى (فليس منا) أى ليس على سنتنا وطريقتنا لكونه ترك ما علم أن الشارع نظر إليه من تكثير الأمة والمباهاة بها (عبعن أبي قلابة)بكسرالقاف وخفة اللام : عبد الله بن زيد الجرمى (مرسلا)

٨٥٧٥ — مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً وَحَمَلَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ مِنْ حَقِّهَا - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

٨٥٧٦ — مَنْ تَتَبَّعَ مَا يَسْقُطُ مِنَ السُّفْرَةِ غُفِرَ لَهُ - الحاكم فى الكنى عن عبد الله بن أم حرام - (ح)

٨٥٧٧ — مَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا - (ت ه) عن ابن عباس - (صح)

٨٥٧٨ — مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اتُّخِذَ جِسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ - (حم ت ه) عن معاذ بن أنس - (ح)

(من تبع) وفى رواية من شيع (جنازة وحملها ثلاث مرار) فى رواية مرات (فقد قضى ما عليه من حقها) يحتمل أن المراد بالحمل ثلاثا أنه يحمل حتى يتعب فيترك ثم هكذا ثم هكذا. وتعلق بهذا الخبر من ذهب إلى أن السنة المشى خلف الجنازة لأن التابع والمشيع إنما يكون من خلف قلنا ليس هكذا بل يكون معه وأمامه وخلفه وليس له من هذا اللفظ موضع مخصوص بل الكل محتمل فخص أحد المواضع المحتملة فعل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم والخليفتين بعده من المشى أمامها لأنه شافع والشافع يتقدم (ت) فى الجنائز (عن أبي هريرة) وقال غريب قال فيه أبو المهزم يزيد بن سفيان ضعفه شعبة اه . وقال ابن الجوزى حديث لا يصح والمتهم به أبو المهزم . وقال النسائى هو متروك الحديث .

(من تتبع ما يسقط من السفرة) فأكله تواضعا واستكانة وتعظيما لما رزقه الله وصيانة له عن التلف (غفر له) لتعظيمه المنعم بتعظيم ما أنعم به عليه والمراد الصغائر دون الكبائر وهو قياس النظائر (الحكيم فى) كتاب (الكنى والألقاب (عن عبدالله بن أم حرام) بحاء وراء مهملتين .

(من تحلم) بالتشديد أى تكلف الحلم بأن زعم أنه حلم حلما أى رأى رؤيا فى حال كونه (كاذبا) فى دعواه أنه رأى ذلك فى منامه (كلف) بضم الكاف وشد اللام المكسورة (يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين) بكسر العين تثنيه شعيرة (ولن) يقدر أن (يعقد بينهما) لأن اتصال أحدهما بالأخرى غير ممكن عادة فهو يعذب حتى يفعل ذلك ولا يمكنه فعله فكأنه يقول يكلف ما لا يستطيعه فيعذب عليه فهو كناية عن تعذيبه على الدوام ولا دلالة فيه على جواز التكليف بما لا يطاق لأنه ليس فى دار التكليف ووجه اختصاص الشعير بذلك دون غيره لما فى المنام من الشعور وبما دل عليه فحصلت المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق وإنما شدد الوعيد على ذلك مع أن الكذب فى اليقظة قد يكون أشد مفسدة منه إذ يكون شهادة فى قتل أو حد لأن الكذب فى النوم كذب على الله تعالى لأن الرؤيا جزء من النبوة وما كان من أجزائها فهو منه تعالى والكذب على الخالق أقبح منه على المخلوق (ت ه عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج فى الصحيحين ولا أحدهما وهو ذهول بل هو فى البخارى فى التعبير ولفظه من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل اه .

(من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة) أى من تجاوز رقابهم بالخطو إليها (اتخذ) ببنائه للفاعل (جسرا إلى جهنم[1])

---

(١) وظاهر الحديث أن التخطى حرام وقال شيخ الإسلام فى شرح البهجة وإذا قلنا بالكراهة أى كراهة التخطى فكلام الشيخين يقتضى أنها كراهة تنزيه واعتمده الرملى وهذا فى غير امام أو رجل صالح لأن الصالح يتبرك به ولا يتأذى الناس بتخطيه والحق بعضهم بالصالح الرجل العظيم ولو فى الدنيا قال لأن الناس يتسامحون بتخطيه ولا يتأذون به وواجد فرجة لا يصلها إلا بالتخطى ولم يرج سدها فلا يكره له وإن وجد غيرها لتقصير القوم باخلائها لكن يسن له إن وجد غيرها أن لا يتخطى فان رجا سدها كأن رجا أن يتقدم أحد إليها إذا أقيمت الصلاة كره وقيد بعضهم جواز التخطى للفرجة برجل أو رجلين .

٨٥٧٩ — مَنْ تَخَطَّى الْحُرْمَتَيْنِ فَخُطُّوا وَسَطَهُ بِالسَّيْفِ - (حم ك) عن عبد الله بن أبى مطرف - (ض)

٨٥٨٠ — مَنْ تَخَطَّى حَلْقَةَ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَهُوَ عَاصٍ - (طب) عن أبى أمامة - (ض)

٨٥٨١ — مَنْ تَدَاوَى بِحَرَامٍ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ فِيهِ شِفَاءً - أبو نعيم فى الطب عن أبى هريرة - (ض)

أى اتخذ لنفسه جسرا يمر عليه إلى جهنم بسبب ذلك، أو للمفعول أى يجعل جسرا يمر عليه من يساق لجهنم جزاء لكل بمثل عمله وضعفه التوربشتى قال الزين العراقى والمشهور فى رواية هذا الحديث اتخذ ببنائه للمفعول بضم التاء وكسر الخاء بمعنى أنه يجعل جسرا على طريق جهنم ليوطأ ويتخطى كما يتخطى رقاب الناس قال ويجوز بناؤه للفاعل والأول أظهر وأوفق للرواية وقد ذكره الديلمى بلفظ من تخطى رقبة أخيه المسلم جعله الله يوم القيامة جسرا ممتدا إلى جهنم اه . والتخطى حرام فى بعض صوره ومكروه فى بعضها ومحل التفصيل كتب الفروع (حم ت ه عن معاذ بن أنس) قال الترمذى غريب ضعيف فيه رشدين بن سعد ضعفوه اه وتبعه عبد الحق

(من تخطى الحرمتين) أى تزوج محرمه كزوجة أبيه بعقد (فخطوا وسطه بالسيف) أى اضربوه به والمراد اقتلوه فليس المراد السيف بعينه بل القتل وجعل السيف عبارة عنه لأنه يكون ثمة غالبا فتمسك ابن القيم بظاهره وزعمه أن فيه دلالة على القتل بالتوسيط لا اتجاه له وهذا قاله فيمن تزوج امرأة أبيه بعقد على صورة الشرع قال ابن جرير وإنما كان متخطيا حرمتين لأنه جمع بين كبيرتين إحداهما عقد نكاح على من حرم الله عقد النكاح عليه بنص تنزيله بقوله « ولا تنكحوا مانكح آباؤكم » والثانية إتيانه فرجا محرما عليه وأعظم من ذلك إقدامه عليه بمشهد من المصطفى صلى الله عليه وسلم وإعلانه عقد النكاح على من حرم الشارع العقد عليها بكل حال ونص عليه فى كتابه نصا لا يقبل تأويلا ولا شبهة ففعله دليل على تكذيبه لمحمد فيما جاءبه عن الدين وجحود الحكمة فى تنزيله فإن كان قد أسلم فهو ردة وإن كان له عهد فاظهاره لذلك نقض فمن ثم أمر بقتله بالسيف فقتله بالسيف ليس لكونه زنا فحسب فسقط الاعتراض بأن حد الزنا المنصوص عليه فى الكتاب إنما هو رجم المحصن وجلد غيره ولم يخص ذلك بالعزاب دون المحارم ثم قال ابن جرير الحديث مبين لخطإ من زعم أنه لو تزوج مسلم محرمه كأخته ثم وطئها عالما عامدا فالعقد شبهة تدرء الحد فتوجب المهر هذا كلام الإمام ابن جرير وقد رأيت فى سبب الحديث من كلام الراوى نفسه ما يخالفه وهو أن الحديث إنما ورد فى رجل أكره أخته فزنا بها وفى معجم الطبرانى عن صالح بن راشد أن الحجاج أتى برجل اغتصب أخته نفسها فقال احبسوه واسألوا من هنا من الصحابة فسألوا عبد الله بن مطرف فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تخطى الحرمتين فخطوا وسطه بالسيف ثم كتبوا بذلك إلى ابن عباس فكتب إليهم بمثله اه وفى مصنف ابن أبى شيبة من طريق بكر بن عبد الله المزنى أتى الحجاج برجل قد وقع على ابنته فذكره. وقد اختلف العلماء فيمن وطئ محرمه على أقوال: الأول أنه زنا فيحد له وهو قول الشافعى ومالك. الثانى يقتل وهو قول أحمد. الثالث يدرؤ عنه الحد إن تزوج بشهود وهو قول أبى حنيفة وأقاموا عليه القيامة ؛ وحاصل ما عليه الشافعى ومالك أنه إن استحل كفر وإلا فكالزنا (طب هب عن عبد الله بن أبى مطرف) بضم أوله وفتح ثانيه وشد الراء المكسورة الأزدى قال الذهبى شامى يروى له حديث لا يثبت قاله البخارى وقضية كلام المصنف أن البيهقى خرجه وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بأن البخارى قال عبد الله بن مطرف له صحبة ولم يصح إسناده اه بنصه ولما عزى الهيثمى الحديث للطبرانى قال وفيه رندة بن قضاعة عن الأوزاعى وثقه هشام بن عمار وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات اه

(من تخطى حلقة قوم) بسكون اللام (بغير إذنهم) أى ولم يعلم رضاهم (فهو عاص) أى آثم (طب عن أبى أمامة) قال الهيثمى فيه جعفر بن الزبير وهو متروك

(من تداوى بحرام كخمر[1] لم يجعل الله فيه شفاء) فإن الله لم يجعل شفاء هذه الأمة فيما حرم عليها كما ورد فى حديث

(١) أو غيره من سائر الأعيان النجسة مع وجود طاهر يقوم مقامه

٨٥٨٢ — مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَنِصْفُ دِينَارٍ - (حم د ن حب ك) عن سمرة - (صح)

٨٥٨٣ — مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ بِغَيْرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِرْهَمٍ ، أَوْ نِصْفِ دِرْهَمٍ ، أَوْ صَاعٍ ، أَوْ مُدٍّ - (هق) عن سمرة - (صح)

٨٥٨٤ — مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضُعًا لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلِ الْإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا - (ت ك) عن معاذ بن أنس - (صح)

٨٥٨٥ — مَنْ تَرَكَ صَلَاةً لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

«يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس» والمحرم وإن أثر فى إزالة المرض لكن يعقبه أمراض قلبية ومن شرب الخمر للتداوى أثم. نعم يجوز التداوى بمعجون بخمر ولو لتعجيل شفاء بشرط إخبار طبيب مسلم أو معرفة المتداوى وعدم مايقوم مقامه (أبو نعيم فى) كتاب (الطب) النبوى (عن أبى هريرة)

(من ترك الجمعة) ممن تلزمه (من غير عذر) وهو من أهل الوجوب (فليتصدق) ندبا مؤكدا (بدينار) أى مثقال إسلامى (فإن لم يجد فبنصف دينار) فإن ذلك كفارة الترك والأمر للندب لا للوجوب (حم د ن ه حب ك) من حديث قدامة (عن سمرة) بن جندب قال ابن الجوزى حديث لايصح قال البخارى لايصح سماع قدامة من سمرة وقال أحمد قدامة لايعرف اه وقال الدميرى حديث منقطع مضطرب وذكر نحوه ابن القيم

(من ترك الجمعة بغير عذر) وهو من أهل الوجوب (فليتصدق) ندبا مؤكدا (بدرهم) فضة (أو نصف درهم أو صاع أو مد) وفى رواية أو نصف صاع وفى أخرى أو نصف مد وقد وقع التعارض بين هذا الحديث وماقبله ويمكن أن يقال فى الجمع إن هذا بالنسبة لأصل السنة وأما كمالها فلا يحصل إلا بما ذكر فى الأول (هق عن سمرة) بن جندب قال الدميرى اتفقوا على ضعف هذه الروايات كلها وقول الحاكم حديث ضعيف مردود وهذا مع ماقبله اضطراب يضعف لأجله

(من ترك اللباس) أى لبس الثياب الحسنة وفى رواية ترك ثوب جمال (تواضعا لله تعالى) أى لا ليقال إنه متواضع أو زاهد ونحوه والناقد بصير (وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة على رؤس الخلائق) أى يشهره بين الناس ويباهى به ويقال هذا الذى صدرت منه هذه الخصلة الحميدة (حتى يخيره من أى حلل الإيمان شاء يلبسها) ومن ثم كان النبى صلى الله عليه وسلم يلبس الصوف ويعتقل الشاة وفى رواية لأحمد من ترك أن يلبس صالح الثياب وهو يقدر عليه تواضعا لله تعالى والباقى سواء قال أبو البقاء أن يلبس مفعول ترك أى ترك لبس صالح الثياب وهو يقدر جملة فى موضع الحال وتواضعا يجوز كونه مفعولا له أى للتواضع وكونه مصدرا فى محل الحال أى متواضعا اه ثم هذا إشارة إلى أن الجزاء من جنس العمل وأن التواضع الفعلى مطلوب كالقولى وهذا من أعظم أنواع التواضع لأنه مقصور على نفس الفاعل فمقاساته أشق بخلاف التواضع المتعدى فانه خفض الجناح وحسن التخلق ومزاولته أخف على النفس من هذا لرجوعه لحسن الخلق لكن بزيادة نوع كسر نفس ولين جانب ولما أرادوا أن يغيروا زى عمر عند إقباله على بيت المقدس زجرهم وقال إنا قوم أعزنا الله بالإسلام فلن نلتمس العز بغيره ﴿ تنبيه ﴾ عرف بعضهم التواضع بأنه الخضوع لغة وعرفا بأنه حط النفس إلى مادون قدرها واعطاؤها من التوقير أقل من استحقاقها (ت ك) فى الإيمان واللباس (عن معاذ بن أنس) وأقره الذهبى فى باب الإيمان وضعفه فى باب اللباس فقال عبد الرحيم بن ميمون أحد رواته ضعفه ابن معين اه وأورده ابن الجوزى فى العلل وأعله به

(من ترك صلاة) أى من الخمس عامدا عالما بغير عذر (لقى الله وهو عليه غضبان) أى مستحقا لعقوبة المغضوب

٨٥٨٦ — مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ - (حم خ ن) عن بريدة - (صح)

٨٥٨٧ — مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ جِهَارًا - (طس) عن أنس - (صح)

٨٥٨٨ — مَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَ مَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ كَفَرَهَا - (طب) عن عقبة بن عامر - (ح)

٨٥٨٩ — مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ - (٤ حم ك) عن أبي الجعد - (صح)

عليهم فإن شاء رضى عليه وسامحه وإن شاء عذبه وشاححه قال الطيبي إذا أطلق الغضب على الله حمل على الغاية وهي إرادة الانتقام فترك الفريضة أو تفويتها بلا عذر كبيرة فان لازم تركها ومات على ذلك فهو من الأشقياء الخاسرين إلا أن يدركه عفو الله ﴿ تنبيه ﴾ قال القيصري الوجود كله بأجزائه مصل لله بدوام وجود الوجود لا ينفك عن الصلاة فإنه في مقام العبودية لله فمن حقق النظر رأى الوجود كله باطنا وظاهرا مصلياً فمن ترك الصلاة فقد خالف الخليقة كلها ولذلك يحشر مع فرعون وهامان كما جاء في بعض الأخبار (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه سهل ابن محمود ذكره ابن أبي حاتم وقال لم يرو عنه إلا الدورقي وسعدان وبقية رجاله رجال الصحيح

(من ترك صلاة العصر) أي متعمدا كما في الرواية الآتية (حبط) وفي رواية البخاري فقد حبط بكسر الموحدة (عمله) أي بطل كمال ثواب عمله يومه ذلك. وأخذ بظاهره المعتزلة فأحبطوا الطاعة بالمعصية وخص العصر لأنها مظنة التأخير بالتعب من شغل النهار أو لأن فوتها أقبح من فوت غيرها لكونها الوسطى المخصوصة بالأمر بالمحافظة عليها على القول المنصوص قال ابن تيمية وهي التي عرضت على من قبلنا فضيعوها فالمحافظ عليها له الأجر مرتين وهي التي لما فاتت سليمان فعل بالخيل ما فعل وهي خاتمة فرائض النهار وبفوتها يصير عمل نهاره أبتر غير كامل الثواب فتعبيره بالحبوط وهو البطلان ليس للتقريع والتهويل فحسب كما ظن وسلف في شرح خبر الذي تفوته صلاة العصر ماله تعلق بذلك قال الحرالي والإحباط من الحبط وهو فساد في الشيء الصالح يفسده عن وهم صلاحه اه (حم خ ن) كلهم في الصلاة (عن بريدة) بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية ودال مهملة ابن الحصيب بحاء فصاد مهملتين ولم يخرجه مسلم

(من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر جهارا) أي استوجب عقوبة من كفر أو قارب أن ينخلع عن الإيمان بانحلال عروته وسقوط عماده كما يقال لمن قارب البلد إنه بلغها أو فعل فعل الكفار وتشبه بهم لأنهم لا يصلون أو فقد ستر تلك الأقوال والأفعال المخصوصة التي كلفه الله بأن يبديها (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمي رجاله موثقون إلا محمد بن أبي داود البغدادي فما أدري أهو هو أم لا؟ اه وقال ابن حجر الحديث سئل عنه الدارقطني فقال رواه أبو النضر عن أبي جعفر عن الربيع موصولا ووقفه أشبه بالصواب اه وقال الحافظ العراقي في سنده مقال. نعم روى أحمد بسند رجاله ثقات من ترك صلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة محمد اه

(من ترك الرمي) بالسهام (بعد ما علمه رغبة عنه فانها) أي الخصلة التي هي معرفة الرمي ثم أهملها (نعمة كفرها) فانه ينكي العدو ونعم العون في الحرب وهذا خرج مخرج الزجر والتغليظ فتعلم الرمي مندوب وتركه بعد معرفته مكروه. نعم شرط ندبه عدم الاكباب عليه بحيث تضيع بعض الواجبات بسببه وإلا فلا يطلب بل يكره بل قد يحرم إذ لا يجوز ترك فرض لسنة ومحله أيضا مالم يعارضه ماهو أهم منه ومن ثم لما سئل عنه بعض العلماء قال هو حسن لكنها أيامك فانظر بما تقطعها (طب عن عقبة بن عامر) ورواه عنه الطيالسي

(من ترك ثلاث جمع تهاونا بها) أي إهانة، وعدل إلى التفاعل للدلالة على أن الجمعة شأنها أنها أعلى رتبة وأرفع مكانة من أن يتصور فيه الاستهانة بوجه فلا يقدر أحد على إهانته إلا تكلفاً وزورا قال أبو البقاء وتهاونا منصوب على أنه مفعول له ويجوز أن يكون منصوباً في موضع الحال أي متهاونا (طبع الله على قلبه) أي ختم عليه وغشاه ومنعه ألطافه وجعل فيه الجهل والجفاء والقسوة أو صير قلبه قلب منافق. والطبع بالسكون الختم وبالتحريك الدنس

٨٥٩٠ — مَنْ تَرَكَ ثَلاَثَ جُمُعَاتٍ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ كُتِبَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ - (طب) عن أسامة بن زيد - (صح)

٨٥٩١ — مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ نِصْفَ الإِيمَانِ ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِى النِّصْفِ الْبَاقِى - (طس) عن أنس (ض)

٨٥٩٢ — مَنْ تَزَيَّنَ بِعَمَلِ الآخِرَةِ وَهُوَ لاَ يُرِيدُهَا وَلاَ يَطْلُبُهَا لُعِنَ فِى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ - (طس) عن أبى هريرة

وأصله من الوسخ يغشى السيف ثم استعمل فيما يشبه ذلك من الآثام والقبائح (حم ٤ ك) فى المناقب (عن أبى الجعد) الضمرى ويقال الضميرى بالتصغير قال الترمذى عن البخارى لا أعرف اسمه وقال لا أعرف له إلا هذا الحديث لكن ذكر العسكرى أن اسمه الأقوع وقيل جنادة صحابى له حديث قتل يوم الجمل قال الحاكم مرة هو على شرط مسلم وأخرى سكت قال الذهبى فى التلخيص هو حسن وقال فى الكبائر سنده قوى وعده المصنف فى الأحاديث المتواترة.

(من ترك ثلاث جمعات من غير عذر كتب من المنافقين) أراد النفاق العملى قال فى فتح القدير صرح أصحابنا بأن الجمعة فرض آكد من الظهر وبإكفار جاحدها (فائدة) قال الغزالى اختلف رجل إلى ابن عباس يسأله عن رجل مات لم يكن يشهد جمعة ولا جماعة فقال فى النار فلم يزل يتردد اليه شهراً يسأله عن ذلك فيقول فى النار (طب عن أسامة ابن زيد) قال الهيثمى فيه جابر الجعفى وهو ضعيف عند الأكثر لكن له شاهد صحيح وهو خبر أبى يعلى عن الحبر يرفعه من ترك الجمعة ثلاث جمع متواليات فقد نبذ الاسلام وراء ظهره قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح.

(من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان) وفى رواية نصف دينه (فليتق الله فى النصف الباقى) جعل التقوى نصفين نصفا تزوجا ونصفا غيره قال أبو حاتم المقيم لدين المرء فى الأغلب فرجه وبطنه وقد كفى بالتزوج أحدهما قال الطيبى وقوله فقد استكمل جواب، والشرط فليتق الله عطف عليه أو الجواب الثانى والأول عطف على الشرط فعليه السبب مركب والمسبب مفرد فالمعنى أنه معلوم أن التزوج نصف الدين فمن حصله فعليه بالنصف الباقى وهذا أبلغ لإيذانه بأنه معلوم مقدر وعلى الوجه الآخر إعلام بذلك فلا يكون مقدرا وعلى الأول السبب مفرد والمسبب مركب (فائدة) قال الغزالى عن بعضهم غلبت علىّ شهوتى فى بدئ إرادتى بما لم أطق فأكثرت الضجيج إلى الله فرأى نى شخص فى المنام فقال تحب أن يذهب ماتجد وأضرب عنقك قلت نعم قال مد رقبتك فمددتها فجرد سيفاً من نور وضرب به عنقى فأصبحت وقد زال مابى فبقيت معافى سنة ثم عاودنى ذلك فاشتد فرأيت شخصاً يخاطبنى فيما بين صدرى وجنبى يقول ويحك كم تسأل الله رفع مالا يحب رفعه تزوج فتزوجت فانقطع ذلك عنى وولدلى (طب) بل فى معاجيمه الثلاثة (عن أنس) بن مالك قال الهيثمى ورواه بإسنادين وفيهما يزيد الرقاشى وجابر الجعفى وكلاهما ضعيف. وقد وثقا. وقال الحافظ العراقى سنده ضعيف اه وذلك لأن فيه عمرو بن أبى سلمة أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة وقال أبو حاتم لا يحتج به اه وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وفيه آفات ورواه الحاكم بلفظ من تزوج امرأة فقد أعطى نصف العبادة قال ابن حجر وسنده ضعيف

(من تزين بعمل الآخرة وهو لا يريدها ولا يطلبها لعن فى السموات والأرض) لفظ رواية الطبرانى فيما وقفت عليه من النسخ الارضين بالجمع وذلك لما اشتمل عليه من التدليس والتحلى بأوصاف التدليس وذلك من علامات النفاق إذ المنافق من يظهر خلاف ما يبطن (تنبيه) قال ابن عربى من مرض الأحوال النفسانية التى يجب التداوى منها صحبة الصالحين ليشتهر أنه منهم وهو فى نفسه مع شهوته فان حضر معهم سماعا وقد عشق أمرد أو جارية فأصابه وجد وغلب عليه حال من عشقه يصيح ويتنفس الصعداء ويقول الله أو هو هو، ويشير بإشارات الصوفية فيظن الحاضرون أنه حال إلهى مع كونه ذا وجد صحيح وحال صحيحة لكن فيهما، وقد خاب من دساها، قال ومن أمراض الأحوال أن يلبس دون ما فى نفسه مما يحل له فمن عرف هذه العلل وأدواءها واستعملها نفع نفسه قال وكان فى زمن

٨٥٩٣ — مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ - (د) عن ابن عمر (طس) عن حذيفة - (ح)

نور الدين شيخ كثير الزعقات والتنهيدات فى حال وجده بالله بحيث كان يشعب على الطائفين حال طوافه فكان يطوف على سطح الحرم وكان صادق الحال فابتلى بحب مغنية فانتقل وجده اليها والناس يظنون أنه فى الله فجاء إلى الصوفية ورمى خرقته وذكر قصته وقال لا أكذب فى حالى ولزم خدمة المغنية فأخبرت أنه من الأولياء وابتلى فاستحيت وتابت ببركة صدقه ولزمت خدمته فزال ذلك التعلق من قلبه ورجع لحاله فلبس خرقته ولم يرأن يكذب مع الله فى حاله فهذا حال صدقهم فليحذر من الكذب فى ذلك ولا يظهر للناس إلا ما يظهر لله، إلى هنا كلامه، وفى حكمة الأشراف صاحب الرياء عند الصوفية كنافق علمت منه الطوية فكلما أراد أن يستر ما علموا كذبوه وفضحوه

ومهما يكن عند امرئ من خليقة وإن خالها تخفى على الناس تعلم

قال ومن المرائين قوم زينوا ظاهرهم وتشبهوا بالفقراء ناصبين شبكة احتيالهم على العوام فان كان ذلك حظهم من الله فيا فضيحتهم بين يديه. وروى ابن كامل فى معجمه وابن النجار فى تاريخه عن أنس قال وعظ النبى صلى الله عليه وسلم يوما فاذا رجل قد صعق فقال صلى الله عليه وسلم من ذا الذى لبس علينا ديننا إن كان صادقا فقد شهد نفسه وإن كان كاذبا محقه الله (طس عن أبى هريرة) قال المنذرى ضعيف وقال الهيثمى فيه إسماعيل بن يحيى التيمى وهو كذاب اه فكان ينبغى للمصنف حذفه من الكتاب

(من تشبه بقوم) أى تزيا فى ظاهره بزيهم وفى تعرفه بفعلهم وفى تخلقه بخلقهم وسار بسيرتهم وهديهم فى ملبسهم وبعض أفعالهم أى وكان التشبه بحق قد طابق فيه الظاهر الباطن (فهو منهم) وقيل المعنى من تشبه بالصالحين وهو من أتباعهم يكرم كما يكرمون ومن تشبه بالفساق يهان ويخذل كهم، ومن وضع عليه علامة الشرف أكرم وإن لم يتحقق شرفه وفيه أن من تشبه من الجن بالحيات وظهر بصورتهم قتل وأنه لا يجوز الآن لبس عمامة زرقاء أو صفراء كذا ذكره ابن رسلان، وبأبلغ من ذلك صرح القرطبى فقال لو خص أهل الفسوق والمجون بلباس منع لبسه لغيرهم فقد يظن به من لا يعرفه أنه منهم فيظن به ظن السوء فيأثم الظان والمظنون فيه بسبب العون عليه، وقال بعضهم قد يقع التشبه فى أمور قلبية من الاعتقادات وإرادات وأمور خارجية من أقوال وأفعال قد تكون عبادات وقد تكون عادات فى نحو طعام ولباس ومسكن ونكاح واجتماع وافتراق وسفر وإقامة وركوب وغيرها وبين الظاهر والباطن ارتباط ومناسبة وقد بعث الله المصطفى صلى الله عليه وسلم بالحكمة التى هى سنة وهى الشرعة والمنهاج الذى شرعه له فكان مما شرعه له من الأقوال والأفعال ما يباين سبيل المغضوب عليهم والضالين فأمر بمخالفتهم فى الهدى الظاهر فى هذا الحديث وإن لم يظهر فيه مفسدة لأمور منها أن المشاركة فى الهدى فى الظاهر تؤثر تناسبا وتشاكلا بين المتشابهين تعود إلى موافقة ما فى الأخلاق والأعمال وهذا أمر محسوس فإن لابس ثياب العلماء مثلا يجد من نفسه نوع انضمام إليهم ولابس ثياب الجند المقاتلة مثلا يجد من نفسه نوع تخلق بأخلاقهم وتصير طبيعته منقادة لذلك إلا أن يمنعه مانع ومنها أن المخالفة فى الهدى الظاهر توجب مباينة ومفارقة توجب الانقطاع عن موجبات الغضب وأسباب الضلال والانعطاف على أهل الهدى والرضوان. ومنها أن مشاركتهم فى الهدى الظاهر توجب الاختلاط الظاهر حتى يرتفع التمييز ظاهرا بين المهديين المرضيين وبين المغضوب عليهم والضالين إلى غير ذلك من الأسباب الحكمية التى أشار إليها هذا الحديث وما أشبهه وقال ابن تيمية هذا الحديث أقل أحواله أن يقتضى تحريم التشبه بأهل الكتاب وإن كان ظاهره يقتضى كفر المتشبه بهم فكما فى قوله تعالى «ومن يتولهم منكم فإنه منهم» وهو نظير قول ابن عمرو من بنى بأرض المشركين وصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت حشر يوم القيامة معهم فقد حمل هذا على التشبه المطلق فانه يوجب الكفر ويقتضى تحريم أبعاض ذلك، وقد يحمل منهم فى القدر المشترك الذى شابههم فيه فان كان كفرا أو معصية أو شعارا لها كان حكمه كذلك (د) فى اللباس (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الزركشى فيه ضعف ولم يروه عن ابن خالد إلا كثير بن مروان

٨٥٩٤ - مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذٰلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ - (حم ق د) عن سعد - (صح)

وقال المصنف فى الدرر سنده ضعيف ، وقال الصدر المناوى فيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وهو ضعيف كما قاله المنذرى ، وقال السخاوى سنده ضعيف لكن له شواهد ، وقال ابن تيمية سنده جيد ، وقال ابن حجر فى الفتح سنده حسن (طس عن حذيفة) بن اليمان . قال الحافظ العراقى : سنده ضعيف ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه على بن غراب وثقه غير واحد وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات اه . وبه عرف أن سند الطبرانى أمثل من طريق أبى داود

(من تصبح كل يوم) أى أكل فى الصباح تفعل من صبحت القوم أى سقيتهم الصبوح والأصل فى الصبوح شرب الغداة ، وقد يستعمل فى الأكل أيضا لأن شرب اللبن عند العرب بمنزلة الأكل (بسبع تمرات) بفتح الميم جمع تمرة (عجوة) بنصبه صفة أو عطف بيان لتمرات وهى ضرب من أجود التمر (١) (لم يضره فى ذلك اليوم) ظرف معمول ليضره أو صفة لقوله (سم) بتثليث السين (ولا سحر) وليس ذلك عاما فى العجوة بل خاصا بعجوة المدينة بدليل رواية مسلم من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها أى المدينة لم يضره ذلك اليوم سم قال القرطبى فمطلق هاتين الروايتين مقيد بالأخرى فحيث أطلق العجوة هنا أراد عجوة المدينة واختصاص بعض الثمار فى بعض الأماكن ببعض الخواص فى بعض الأشياء غير بعيد وهذا من باب الخواص التى لاتدرك بقياس ظنى وما تكلفه بعضهم من ترجيعه إلى القياس وزعمه أن السموم إنما تقتل لافراط بردها فإذا دام على التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة واستعانت بها الحرارة الغريزية فقابل ذلك برد السم فبرأ صاحبه اه : فمما لاينبغى أن يلتفت إليه ؛ أما أولا فلأن هذا وإن يقع فى السم لاينجع فى السحر وأما ثانيا فلأن ذلك يدفع كما قال القرطبى خصوصية عجوة المدينة بل خصوصية العجوة مطلقا بل خصوصية التمر فإن من الادوية الحارة ماهو أبلغ فى ذلك منه كما هو معروف عند أهله فالصواب القول باختصاص ذلك بعجوة المدينة وجهاتها لأن الخطاب لهم فهو من العام الذى أريد به الخصوص وقد يكون الشىء دواء نافعا لاهله فى محله وفى بعضها سم قاتل ؛ ثم هل ذلك خاص بزمن المصطفى صلى الله عليه وسلم أو عام ؟ قولان رجح بعضهم الأول قال بعض المحققين والذى يدفع الاحتمال التجربة المتكررة فإن وجد ذلك كذلك الآن علم أنها خاصة دائمة وإلا فخاصة مخصوصة ومما تقرر علم أنه لااتجاه لزعم بعضهم أن ذلك لخاصية فى هواء المدينة أو لكون التمر حافظا لصحة أهلها لكونه غذاء وهو بمنزلة الحنطة لغيرهم قال القرطبى وتخصيصه بسبع لخاصية لهذا العدد عليها الشارع وقد جاء ذلك فى مواضع كثيرة لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم فى مرضه صبوا علىّ من سبع قرب وقوله غسل الإناء من ولوغ الكلب سبعا وقد جاء هذا العدد فى غير الطلب كقوله تعالى «سبع بقرات سمان» ، «وسبع عجاف» وسبع «سنبلات» وسبع «سنبلات» ، وكذا سبعون وسبعمائة فمن جاء من هذا العدد مجىء التداوى فذلك لخاصة لايعلمها إلا الله ومن أطلعه عليها وما جاء فى غيره فالعرب تضع هذا العدد للتكثير لا لإرادة عدد بعينه ولا حصر اه . وقال بعضهم خص السبع لأن لهذا العدد خاصية ليست لغيره فالسموات والأرض والأيام والطواف والسعى ورمى الجمار وتكبير العيد فى الأولى سبع وأسنان الإنسان والنجوم سبع والسبعة جمعت معانى العدد كله وخواصه إذ العدد شفع ووتر والوتر أول وثانى والشفع كذلك فهذه أربع مراتب أول وثان ووتر أول وثان ولاتجمع هذه المراتب فى أقل من سبعة وهى عدد كامل جامع لمراتب العدد الأربعة الشفع والوتر والأوائل والثوانى والمراد بالوتر الأول الثلاثة وبالثانى الخمسة وبالشفع الأول الاثنين والثانى

(١) وألينه ؛ وفى رواية بتمر المدينة ، وقال ابن الأثير : العجوة ضرب أكبر من الصيحانى يقرب إلى السواد وهو مما غرسه النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة بيده .

٨٥٩٥ — مَنْ تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنْ جَسَدِهِ أُعْطِيَ بِقَدْرِ مَا تَصَدَّقَ - (طب) عن عبادة - (ح)

٨٥٩٦ — مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يُعْلَمْ مِنْهُ طِبٌّ فَهُوَ ضَامِنٌ - (د ن ه ك) عن ابن عمر - (صح)

٨٥٩٧ — مَنْ تَعَذَّرَتْ عَلَيْهِ التِّجَارَةُ فَعَلَيْهِ بِعُمَانَ - (طب) عن شرحبيل بن السمط - (صح)

٨٥٩٨ — مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ، وَاخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ؛ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ (حم خد) عن ابن عمرو (ح)

الأربعة والأطباء اعتناء عظيم بالسبعة سيما في البحارين وقال بقراط كل شيء في هذا العالم يقدر على سبعة أجزاء وشرط الانتفاع بهذا وما أشبهه حسن الاعتقاد وتلقيه بالقبول (حم) في الأطعمة (د) في الطب (عن سعد) بن أبي وقاص

(من تصدق بشيء من جسده أعطى بقدر ما تصدق) يعني من جني عليه إنسان كأن قطع منه عضوا أو أزال منفعته فعفا عنه لوجه الله أثابه الله تعالى عليه بقدر الجناية ويحتمل أن المراد بالتصدق بذلك أن يباشر بعض الطاعة ببعض بدنه كأن يزيل الأذى عن الطريق بيده فيثاب بقدر ذلك؛ أخرج ابن سعد عن الربيع بن خثيم أنه كان يكنس الحش بنفسه فقيل له إنك تكفى هذا قال إني أحب أن آخذ بنصيبي من المهنة (طب عن عبادة) بن الصامت رمز لحسنه ورواه عنه أحمد أيضاً باللفظ المزبور قال الهيثمي بعد ما عزاه لأحمد في المسند والطبراني رجال المسند رجال الصحيح اهـ. فاقتضى أن رجال الطبراني ليسوا كذلك فكان ينبغي للمصنف عزوه له

(من تطبب ولم يعلم منه طب) أي من تعاطى الطب ولم يسبق له تجربة، ولفظ التفعل يدل على تكلف الشيء والدخول فيه بكلفة ككونه ليس من أهله (فهو ضامن) لمن طبه بالدية إن مات بسببه لتهوره بإقدامه على ما يقتل ومن سبق له تجربة وإتقان لعلم الطب بأخذه عن أهله فطب وبذل الجهد الصناعي فلا ضمان عليه قال الخطابي لا أعلم خلافا أن المعالج إذا تعدى فتلف المريض ضمن أي بالدية لا القود إذ لا يستبد به بدون إذن المريض والضمان على العاقلة؛ وشمل الخبر من طب بوصفه أو قوله وهو ما يخص باسم الطبائعي وبمروده وهو الكحال وبمراهمه وهو الجرائحي وبموساه وهو الخاتن وبريشته وهو الفاصد وبمحاجمه وشرطه وهو الحجام وبخلعه ووصله ورباطه وهو المجبر وبمكواته وناره وهو الكواء وبقربته وهو الحاقن فاسم الطبيب يشمل الكل وتخصيصه ببعض الأنواع عرف حادث (د ن) متصلا ومنقطعا (ه) في الديات (ك) في الطب (عن ابن عمرو) بن العاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه الدارقطني من طريقين عن ابن عمرو أيضا وقال لم يسنده عن ابن جريج غير الوليد بن مسلم وغيره يرويه مرسلا قال الغرياني وفيه عيسى بن أبي عمران في طريق وقال أبو حاتم غير صدوق يرويه عن الوليد بن مسلم وفي طريق آخر محمد بن الصباح وثقه أبو زرعة وله حديث منكر

(من تعذرت عليه التجارة) الظاهر أن التعذر قلة الربح وعدم سهولته (فعليه بعمان) أي فيلزم التجارة بها فإنها كثيرة الربح وهو فيها أسهل تناولا من غيرها وعمان بضم العين وخفة الميم بلد باليمن وصقع من البحرين وقرية على البحر بجنب البصرة وعمان بفتح العين وشد الميم مدينة في أرض البلقاء من كور دمشق والحديث يحتملهما ويظهر أن الكلام في ذلك الزمن فلا يلزم اطراده إلى هذا الزمان (طب عن شرحبيل) بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة (ابن السمط) بكسر المهملة وسكون الميم وقيل بفتح المهملة وكسر الميم الكندي أمير حمص لمعاوية وكان من فرسانه قال الذهبي اختلف في صحبته وجزم ابن سعد بأن له وفادة

(من تعظم في نفسه) أي تكبر وتجوه (واختال في مشيته) أي تكبر وتبختر وأعجب في نفسه فيها (لقي الله وهو عليه غضبان) أي يفعل به ما يفعله الغضبان بالمغضوب عليه لمنازعته له في إزاره وردائه تعالى فإن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه وفيه أن ذلك كبيرة (١) (حم خد عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قال الهيثمي

---

(١) والكلام في الاختيال في غير الحرب أما فيها فمطلوب؛ ومن التكبر الترفع في المجالس والتقدم والغضب إذا لم

٨٥٩٩ — مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ - (حم ت ك) عن عبدالله بن حكيم - (ح)

٨٦٠٠ — مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَقَدْ عَصَانِي - (٥) عن عقبة بن عامر

٨٦٠١ — مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لِغَيْرِ اللهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (ت) عن ابن عمر - (ح)

رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى رواته محتج بهم فى الصحيح

(من تعلق شيئا) أى تمسك بشيء من المداواة واعتقد أنه فاعل للشفاء أو دافع للداء (وكل إليه) أى وكل الله شفاءه إلى ذلك الشيء فلا يحصل شفاؤه أو المراد من علق تيمة من تمائم الجاهلية يظن أنها تدفع أو تنفع فإن ذلك حرام والحرام لا دواء فيه وكذا لو جهل معناها وإن تجرد عن الاعتقاد المذكور فإن من علق شيئاً من أسماء الله الصريحة فهو جائز بل مطلوب محبوب فإن من وكل إلى أسماء الله أخذ الله بيده وأما قول ابن العربى: السنة فى الأسماء والقرآن الذكر دون التعليق فممنوع أو المراد من تعلقت نفسه بمخلوق غير الله وكله الله إليه فمن أنزل حوائجه بالله والتجأ إليه وفوض أمره كله إليه كفاه كل مؤنة وقرب عليه كل بعيد ويسر له كل عسير ومن تعلق بغيره أو سكن إلى علمه وعقله واعتمد على حوله وقوته وكله الله إلى ذلك وخذله وحرمه توفيقه وأهمله فلم تصحح مطالبه ولم تتيسر مآربه وهذا معروف على القطع من نصوص الشريعة وأنواع التجارب (حم ت ك عن عبد الله بن عليم) بالتصغير الجهنى أبو سعيد الكوفى أدرك المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ولم يره فروى عن عمر وغيره وقد سمع كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى جهينة

(من تعلم الرمى) بالنشاب (ثم تركه فقد عصانى)(١) لأنه قد حصلت له أهلية الدفاع عن الدين ونكاية العدو فتعين قيامه بوظيفة الجهاد فإذا تركه حتى جهله فقد فرط فى القيام بما تعين عليه وتشديد الوعيد يفيد حرمته بل إنه كبيرة لكن مذهب الشافعية الكراهة وأفتى ابن الصلاح بأن الرمى أفضل من الضرب بالسيف لأن فضيلة كل منهما إنما هى من حيث كونه عدة وقوة لأهل الطاعة على أهل المعصية والرمى أبلغ فى ذلك (ه عن عقبة بن عامر) الجهنى وفيه عثمان ابن نعيم قال فى الميزان تفرد عنه ابن لهيعة ومن مناكيره هذا الحديث الراوى له ابن ماجه اه

(من تعلم علما لغير الله) كالتنعم بالدنيا والتوصل إلى الجاه والمنزلة عند الحكام (فليتبوأ مقعده من النار) أى فليتخذ له فيها منزلا فإنها داره وقراره؛ هكذا ساقه المؤلف فيما وقفت عليه من النسخ وقد سقط من قلمه بعضه فإن لفظ رواية الترمذى وابن ماجه من تعلم علما لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار هكذا ساقه عنهما جمع منهم المنذرى قال ابن عطاء الله جعل الله العلم الذى علمه من هذا وصفه حجة عليه وسببا فى تحصيل العقوبة لديه ولا يغرنك أن يكون به انتفاع للبادى والحاضر وفى الخبر إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ومثل من يتعلم العلم لاكتساب الدنيا والرفعة فيها كمن رفع العذرة بملعقة من الياقوت فما أشرف الوسيلة وما أخس المتوسل إليه قال السيد السمهودى وقد جرت العادة الإلهية بتمييز هذا القسم من المنتسبين للعلم عمن يقتدى به منهم بإظهار ما يخفيه من مضمراته وكشف ما يستره من عوراته سيما المنهمك فى الدنيا المستعبد لأهلها «ليميز الله الخبيث من الطيب» ومثل هذا يجب تجنبه أوحى الله إلى داود لا تجعل بينى وبينك عالما مفتونا فيصدك عن محبتى أولئك قطاع الطريق على عبادى. وليت شعرى من شهد بقلبه أن الله هو الفعال وأنه لا نافع ولا ضار إلا هو وأن قلوب العباد بيده وأنه لا يناله من الدنيا إلا ما قسم

يبدأ بالسلام ويجحد الحق إذا ناظر والنظر إلى العامة كأنه ينظر إلى البهائم وغير ذلك فهذا كله يشمله الوعيد، وإنما لقيه وهو عليه غضبان لأنه نازعه فى خصوص صفته إذ الكبرياء رداؤه

(١) وفى رواية فليس منا أى ليس على طريقتنا ولا سنتنا كما قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية، ومن غشنا فليس منا، وهو ذم بلا شك

٨٦٠٢ — مَنْ تَقَحَّمَ فِى الدُّنْيَا فَهُوَ يَتَقَحَّمُ فِى النَّارِ - (هب) عن أبى هريرة - (ض)

٨٦٠٣ — مَنْ تَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (قط) فى الأفراد عن عائشة - (ض)

٨٦٠٤ — مَنْ تَمَنَّى عَلَى أُمَّتِى الْغَلاءَ لَيْلَةً وَاحِدَةً أَحْبَطَ اللهُ عَمَلَهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً - ابن عساكر عن ابن عمر -(ض)

٨٦٠٥ — مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللهُ - (حل) عن أبى هريرة - (ح)

له كيف يقصد بعمله غير الله من جلب الدنيا وقد مازج قلبه العلم فإنه لا يأتيه إلا ماقدر له منها وأن هذا القصد لايفيده من الدنيا إلا الخسران (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه ابن ماجه أيضا قال المنذرى ورواه الترمذى وابن ماجه كلاهما عن خالد بن دريك عن ابن عمر ولم يسمع منه ورجالها ثقات.

(من تقحم فى الدنيا) أى رمى نفسه وتهافت فى تحصيلها ولم يحترز عن الحرام والشبه (فهو يتقحم فى النار) أى نار جهنم يقال قحم فى الأمر رمى بنفسه فيه بغير روية (هب عن أبى هريرة) قضية كلام المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وسلمه والأمر بخلافه فإنه تعقبه بما نصه قال أبو حازم تفرد به حفص بن عمر المهرقانى عن يحيى بن سعيد اه.

(من تمسك بالسنة) من السنن بفتحتين الطريق يعنى من تمسك بطريق مرضية يقتدى به فيها (دخل الجنة) أى مع السابقين الأولين وإلا فالمؤمن الفاسق الزائغ المبتدع يدخلها بعد العذاب أو العفو، وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته قالت عائشة قلت يارسول الله وما السنة قال حب أبيك وصاحبه عمر اه بنصه وبالجملة فعلامة الفوز بالجنة التمسك بالسنة قال أبو يزيد البسطامى هممت أن أسأل الله كفاية مؤنة الطعام والنساء ثم قلت كيف يجوز لى أن أسأل مالم يسأله النبى صلى الله عليه وسلم وقال الدارانى ربما وقع فى قلبى نكتة من نكت القوم أياما فلا أقبل إلا بشاهدين عدلين الكتاب والسنة وقال الجنيد الطرق كلها مسدودة عن الخلق إلا على من اقتفى أثر المصطفى صلى الله عليه وسلم وقال العارف ابن قوام كانت الأحوال تطرقنى فى بدايتى فنهانى شيخى عن الكلام فاستأذنت الشيخ فى المضى لوالدتى فأذن وقال سيحدث لك الليلة أمر عجيب فاثبت ولا تجزع فلما خرجت ذاهبا سمعت صوتا من جهة السماء فرفعت رأسى فإذا نور كأنه سلسلة يتداخل بعضه فى بعض فالتفت على ظهرى حتى أحسست ببردها فرجعت فأخبرت الشيخ فقال هذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأذن لى فى الكلام (قط فى الأفراد) من حديث عمر مولى عفرة عن هشام (عن عائشة) قال ابن الجوزى فى العلل وعمر ضعيف وقال ابن حبان يقلب الأخبار ولا يحتج به.

(من تمنى على أمتى الغلاء ليلة واحدة أحبط الله عمله أربعين سنة) الظاهر أن المراد به مزيد الزجر والتهويل والتنفير عن ذلك الفعل لا حقيقة الإحباط وذلك لأنه لما كانت الأنفس مجبولة على محبة الاستئثار على الغير حذرها مما لا يحل من ذلك وهول الأمر لمزيد الزجر (ابن عساكر) فى التاريخ من طريق مأمون السلمى عن أحمد بن عبد الله الشيبانى عن بشر بن السرى عن عبد العزيز بن أبى رواد عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب أورده المؤلف فى مختصر الموضوعات من زيادته على أصله ثم قال مأمون وشيخه كذابان هكذا قال وعجب منه كيف خرجه هنا مع اعترافه بذلك وكأنه نسى ماقرره ثم؟ وأما ابن الجوزى فإنه أورده من حديث الخطيب عن سليمان بن عيسى السجزى عن عبد العزيز به ثم قال موضوع قال مخرجه الخطيب منكر جدا لا أعلم رواه غير سليمان وهو كذاب اه وفى الميزان سليمان بن عيسى السجزى هالك وقال أبو حاتم كذاب وقال ابن عدى وضاع ومن بلاياه هذا الخبر اه فعدل المؤلف عن طريق فيها كذاب واحد إلى طريق فيها كذابان.

(من تواضع لله) أى لأجل عظمة الله تواضعا حقيقيا وهو كما قال ابن عطاء الله ما كان ناشئا عن شهود عظمة الحق وتجلى صفته فالتواضع للناس مع اعتقاد عظمة فى النفس واقتدار ليس بتواضع حقيقى بل هو بالتكبر أشبه (رفعه الله) لأن من أذل

٨٦٠٦ — مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ، غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ - (حم ن ه حب) عن أبي أيوب، وعقبة بن عامر - (صح)

٨٦٠٧ — مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهْرٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ - (د ت ه) عن ابن عمر - (ض)

نفسه لله لقد بذل نفسه لله ليجازيه الله بأحسن ماعمل؛ وأخرج أبو نعيم فى الحلية عن ابن سودة أوحى الله إلى موسى أتدرى لما اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى قال لا يارب قال لأنه لم يتواضع لى أحد قط تواضعك؛ وزاد فى رواية ومن تكبر على الله وضعه الله حيث يجعله فى أسفل السافلين وجاء فى رواية تفسير الرفعة هنا بأنه يصيره فى نفسه صغيرا وفى أعين الناس كبيرا وقيل التواضع لله أن يضع نفسه حيث وضعها الله من العجز وذل العبودية تحت أوامره سبحانه بالامتثال وزواجره بالانزجار وأحكامه بالتسليم للأقدار ليكون عبداً فى كل حال فيرفعه بين الخلائق وإن تعدى طوره وتجاوز حده وتكبر وضعه بين الخلائق وقال الطيبى فى التواضع مصلحة الدارين فلو استعمله الناس فى الدنيا زالت من بينهم الشحناء واستراحوا من نصب المباهاة والمفاخرة وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أبو نعيم فى الحلية وقال انتعش رفعك الله فهو فى نفسه صغير وفى أعين الناس عظيم ومن تكبر خفضه الله وقال آخر خفضك الله فهو فى نفسه كبير وفى أعين الناس صغير حتى يكون أهون من كلب اه. ﴿تتمة﴾ قال ابن الحاج قال بعض أهل التحقيق من رأى أنه خير من الكلب فالكلب خير منه قال وهذا واضح؛ ألا ترى أن الكلب يقطع بعدم دخوله النار وغيره من المكلفين قد يدخلها؟ فالكلب والحالة هذه أفضل منه قال فمن أراد الرفعة فليتواضع لله فإن الرفعة لاتقع إلا بقدر النزول؛ ألا ترى أن الماء لما نزل إلى أسفل الشجرة صعد إلى أعلاها كأن سائلا سأله ماصعد بك ههنا وأنت قد نزلت تحت أصلها؟ فقال لسان حاله من تواضع لله رفعه الله ﴿تنبيه﴾ قال فى الحكم: ماطلب لك شىء مثل الاضطرار ولا أسرع بالرهب إليك من الذلة والافتقار (حل) وكذا القضاعى (عن أبى هريرة) قال الحافظ العراقى رواه ابن ماجه بلفظ من تواضع لله رفعه الله ومن تكبر وضعه الله؛ قال: أعنى العراقى وإسناده حسن ورواه أحمد والبزار عن عمر بلفظ من تواضع لله رفعه الله وقال انتعش نعشك الله فهو فى أعين الناس عظيم وفى نفسه كبير قال الهيثمى رجالهما رجال الصحيح وقال ابن حجر فى الفتح خرجه ابن ماجه من حديث أبى سعيد رفعه بلفظ من تواضع لله رفعه الله حتى يجعله فى أعلى عليين قال وصححه ابن حبان بل خرجه مسلم فى الصحيح والترمذى فى الجامع بلفظ ماتواضع أحد لله إلا رفعه الله هكذا خرجاه معا عن أبى هريرة رفعه فالضرب عن ذلك كله صفحا وعزوه إلى أبى نعيم وحده مع لين سنده من العجب العجاب

(من توضأ كما أمر) بالبناء للمفعول أى كما أمره الله من استيعاب الشروط والفروض (وصلى كما أمر) كذلك (غفر له ما تقدم من عمل) أى من عمل السيئات والمراد الصغائر بقرينة قوله فى الخبر المار ما اجتنبت الكبائر والمراد الصلاة المفروضة بدليل الخبر المذكور، وفيه دليل على فضل الوضوء وأنه مكفر للذنب وعلى شرف الصلاة عقبه وأن التعادة الواحدة قد يرجى منها غفران ماتقدم من الذنوب وأن الثواب من كرم الله إذ العبد لايستحق بصلاة مغفرة ذنوب كثيرة ولو كان ذلك على حكم محض الجزاء وتقدير الثواب بالفعل لكانت العبادة الواحدة تكفر السيئة الواحدة فلما كفرت ذنوبا كثيرة عرف أن المغفرة من الكريم بفضله العميم وليست على حكم المقابلة ولا على قضية المعاوضة (حم ن ه حب عن أبى أيوب) الأنصارى (و) عن (عقبة بن عامر) الجهنى. قال الهيثمى: رجاله موثقون

(من توضأ) أى جدد وضوءه (على طهر) قال الولى العراقى: أى مع طهر، فعلى معناها هنا المصاحبة كقوله تعالى «وآتى المال على حبه» اه. أى مع طهر الوضوء الذى صلى به فرضاً أو نفلا كما بينه فعل راوى الخبر وهو ابن عمر فمن لم يصل به شيئا لايسن له تجديده فإن فعل كره، وقيل حرم، وأيا ما كان لاينال الثواب الموعود بقوله (كتب)

٨٦٠٨ — مَنْ تَوَضَّأَ بَعْدَ الْغُسْلِ فَلَيْسَ مِنَّا - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٨٦٠٩ — مَنْ تَوَضَّأَ فِى مَوْضِعِ بَوْلِهِ فَأَصَابَهُ الْوَسْوَاسُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (عد) عن ابن عمرو - (ض)

٨٦١٠ — مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ - (حم ٣) وابن خزيمة عن سمرة - (ح)

بالبناء للمجهول ورواية الترمذى كتب الله ، ولعل المؤلف لم يستحضرها حيث قال فى فتاويه الحديثية لفظ الحديث كتب له بالبناء للمجهول من غير ذكر الله اه . وذكر ذلك ردّ على السائل حيث كتب كتب الله (له) بالتجديد (عشر حسنات) أى عشر وضوءات إذ أقل ماوعد به من الأضعاف الحسنة بعشر، وأفاد أن الوضوء لكل صلاة لايجب وما ورد مما يخالفه منسوخ كما مر وندب تجديده أى لمن صلى صلاة ؛ وخرج الغسل فلايسنّ تجديده عند الشافعية كالتيمم (فائدة) سئل المؤلف عن حديث الوضوء نور على نور : فنقل عن المنذرى والعراقى أنهما لم يريا من خرجاه وأن ابن حجر ذكر أن رزينا أورده فى كتابه قال ومعناه ظاهر لأن الوضوء يكسب أعضاؤه نورا ، ولهذا قيل باشتقاقه من الوضاءة ودليله قصة الغرة والتحجيل فكان الوضوء على الوضوء يقوى ذلك النور ويزيده إذا لم يعرض من الحديث مايقتضى ستره قال وقد كان شيخنا شيخ الإسلام شرف الدين المناوى يذكر لنا أن العارفين يشاهدون الحدث على الأعضاء ويرتبون عليه مقتضاه . قال وفيه إشارة إلى ذلك (د ت ه) كلهم فى الطهارة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذى سنده ضعيف وفى المهذب فيه عبدالرحمن بن زياد لين ونقل بعضهم عن البخارى أنه حديث منكر وقال البغوى فى شرح السنة إسناده ضعيف ، وذكره النووى فى الخلاصة فى فصل الضعيف وقال قال فى شرح أبى داود هو ضعيف فى إسناده ضعيفان عبدالرحمن بن زياد الافريقى وأبوغطيف مجهول عينا وحالا قال الولى العراقى فان قلت الشواهد فى الباب موجودة منها حديث أنس وابن حنظلة وبريدة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة قلت ليس فى شىء من هذه الأحاديث تعيين هذا الثواب وإنما فيها وجود ذلك من فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم اه وممن جرى على ضعفه المؤلف فى فتاويه الحديثية فقال المشهور تضعيفه وقال ابن حجر سنده ضعيف

(من توضأ بعد الغسل) من نحو جنابة (فليس منا) أى ليس من العاملين بسنتنا المتبعين لمنهاجنا لأن الغسل يكفى للحدث الأكبر والأصغر لكن مذهب الشافعى أن الغسل يسن له الوضوء وتحصل السنة بتقديمه وتوسطه وتأخيره لكن التقديم أفضل (طب عن ابن عباس) قال فى الميزان غريب جدا وفيه أبان بن عياش واه ويوسف بن خالد السمتى قال يحيى كذاب

(من توضأ فى موضع بوله فأصابه الوسواس فلايلومنّ إلا نفسه) أى فلايلوم صاحب الشرع الآمر بالوضوء لأنه لم يفعله فى محله أو على وجه لايتسلط منه الشيطان بالوسواس الذى إنما ينشأ عن خبل فى العقل أو قلة فى الفقه . والوسواس بفتح الواو حديث النفس كما فى الصحاح وفى النهاية حديث النفس فى الأفكار، وفى المشارق مايلقيه الشيطان فى القلب وأصله الحركة الخفية وهى من أسماء الشيطان أيضا وبكسرها مصدر بمعنى الوسوسة وهى كلام فى اختلاط وفيه أنه يكره الوضوء فى الموضع الذى بال فيه وقد أشار فى الحديث إلى تعليل النهى بأن هذا الفعل يورث الوسواس ومعناه أن المتطهر يتوهم أنه أصابه شىء من قطره أو رشاشه فيحصل له وسواس (عد عن ابن عمرو) بن العاص وهو من حديث منصور بن عمار عن ابن لهيعة والكلام فيه معروف قال الولى العراقى وحكم العقيلى عليه بالوقف تحكم لادليل عليه

(من توضأ يوم الجمعة فبها) قال الزمخشرى الباء متعلقة بفعل مضمر أى فبهذه الخصلة أو الفعلة ينال الفضل والخصلة هى الوضوء (ونعمت) أى ونعمت الخصلة هى ، لحذف المخصوص بالمدح وقيل أى فبالرخصة أخذ ونعمت السنة التى ترك ، وفيه انحراف عن مراعاة حق اللفظ فإن الضمير الثانى يرجع إلى غير مايرجع اليه الضمير الأول ويحتمل أن يقال فعليه

٨٦١١ - مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ - (حم) والضياء عن جابر - (صح)

٨٦١٢ - مَنْ جَادَلَ فِي خُصُومَةٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ - ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أبي هريرة - (صح)

٨٦١٣ - مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ - (د) عن سمرة - (ح)

بتلك الفعلة اه وقال غيره هو كلام يطلق للتجويز والتحسين أى فأهلا بتلك الخصلة أو الفعلة المحصلة للواجب ونعمت الخصلة هى أو فبالسنة أخذ أى بما جوزته من الاقتصار على الوضوء ونعمت الخصلة أو الفعلة لان الوضوء تطهير لجميع البدن إذ البدن باعتبار مايخرج منه من الحدث غير متجزئ فكان الواجب غسل جميعه غير أن الحدث الخفيف لما كثر وقوعه كان فى إيجابه حرج فاكتفى الشارع بغسل الأعضاء التى هى الأطراف تسهيلا على العباد وجعله طهارة لكل بدن كالصلوات فإنها خمس بثواب خمسين فلما كان تطهيرا للجميع كان تكفيراً لخطايا الجميع وقوله فبها ونعمت يفيد أن الوضوء قربة مقصودة فلا يصح بدون نية فهو رد على الحنفية (ومن اغتسل) يومها (فالغسل أفضل) من الاقتصار على الوضوء لأنه أكمل وأشمل وفيه ندب الغسل لمريد الجمعة وهو سنة مؤكدة يكره تركها كما مر مرارا (حم ٣ وابن خزيمة) فى صحيحه من حديث الحسن (عن سمرة) بن جندب بضم الدال وتفتح قال الترمذى حسن قال فى الإمام من يحمل رواية الحسن عن سمرة على الاتصال يصحح هذا الحديث قال ابن حجر وهو مذهب المدينى وقيل لم يسمع منه إلا حديث العقيقة وقيل لا مطلقا

(من تولى غير مواليه) أى اتخذ غيرهم وليا يرثه ويعقل عنه وزاد فى رواية تقييده بغير إذنهم قال جمع ولا مفهوم له بل ذكر تأكيدا للتحريم قال ابن حجر ويحتمل أن يكون قوله من تولى شاملا للمعنى الأعم من الموالاة وإن منها مطلق النصرة والاعانة والإرث ويكون قوله بغير إذن مواليه يتعلق مفهومه بالأولين بما عدا الإرث وقال ابن العربى التولى لغير الموالى يكون بوجوه منها أن يكون حليفا لقوم فيخلع حلفهم ليعقده مع غيرهم (فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه) أى أهمل حدود الله وأوامره ونواهيه وتركها بالكلية وأصل الربقة عروة فى حبل تجعل فى عنق الدابة تمسك به فاستعير للاسلام أى مايشد به نفسه من عرى الاسلام وأحكامه وذلك لأن من رغب عن موالاة من أنعم عليه بالحرية كافر بالنعمة ظالم بوضع الولاء فى غير محله ومن كفر نعمة العباد فهو بكفران نعم الله أجدر (حم والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبد الله قال الهيثمى فيه خالد بن حبان وثقه أبو زرعة وبقية رجاله رجال الصحيح

(من جادل فى خصومة) أى استعمل المراء والتعصب (بغير علم لم يزل فى سخط الله حتى ينزع) أى يترك ذلك ويتوب منه توبة صحيحة وأخذ الذهبى وغيره منه أن الجدال بغير علم من الكبائر قال الغزالى والمراء طعن فى كلام الغير لإظهار خلل فيه والجدال عبارة عن مراء يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها والخصومة لجاج فى الكلام ليستوفى به مال أو حق مقصود وذلك يكون ابتداء ويكون اعتراضا والمراء لا يكون إلا باعتراض على كلام سبق (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ذم الغيبة) والأصبهانى فى الترغيب والترهيب (عن أبى هريرة) قال الذهبى فيه رجاء أبو يحيى صاحب السقط وهو لين وقال الحافظ العراقى وفيه رجاء أبو يحيى ضعفه الجمهور

(من جامع المشرك) بالله والمراد الكافر ونص على الشرك لأنه الأغلب حينئذ (وسكن معه) أى فى ديار الكفر (فانه مثله) أى من بعض الوجوه لأن الإقبال على عدو الله وموالاته توجب إعراضه عن الله ومن أعرض عنه تولاه الشيطان ونقله إلى الكفران قال الزمخشرى وهذا أمر معقول فان موالاة الولى وموالاة عدوه متنافيان قال :

تود عدوى ثم تزعم أننى صديقك ليس النول عنك بعازب

وفيه إبرام وإلزام بالتصلب فى مجانبة أعداء الله ومباعدتهم والتحرز عن مخالطتهم ومعاشرتهم لا يتخذ المؤمنون

٨٦١٤ — مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (صح)

الكافرين أولياء من دون المؤمنين، والمؤمن أولى بموالاة المؤمن وإذا والى الكافر جره ذلك إلى تداعي ضعف إيمانه فزجر الشارع عن مخالطته بهذا التغليظ العظيم حسما لمادة الفساد، يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين، ولم يمنع من صلة أرحام من لهم من الكافرين ولا من مخالطتهم فى أمر الدنيا بغير سكنى فيما يجرى مجرى المعاملة من نحو بيع وشراء وأخذ وعطاء ليوالوا فى الدين أهل الدين ولا يضرهم أن يبارزوا من لا يحاربهم من الكافرين ذكره الحرالى وفى الزهد لأحمد عن ابن دينار أوحى الله إلى نبى من الأنبياء قل لقومك لا تدخلوا مداخل أعدائى ولا تلبسوا ملابس أعدائى ولا تركبوا مراكب أعدائى فتكونوا أعدائى كما هم أعدائى وقوله من جاء مع المشرك ظن بعضهم أن معناه أتى معه مناصرا وظهيرا فجاء فعل ماض ومع المشرك جار ومجرور وقال بعضهم معناه نكح الشخص المشرك يعنى إذا أسلم فتأخرت عنه زوجته المشركة حتى بانت منه فحذر من وطئه إياها ويؤيده ماروى عن سمرة بن جندب مرفوعا لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم أو جامعهم فهو منهم وأفاد الخبر وجوب الهجرة أى على من عجز عن إظهار دينه وأمكنته بغير ضرر (تنبيه) قال ابن تيمية المشابهة والمشاكلة فى الأمور الظاهرة توجب مشابهة ومشاكلة فى الأمور الباطنة والمشاركة فى الهدى الظاهر توجب مناسبة وائتلافا وإن بعد المكان والزمان وهذا أمر محسوس فمرافقتهم ومساكنتهم ولو قليلا سبب لنوع ما مر واكتساب أخلاقهم التى هى ملعونة ولما كان مظنة الفساد خفى غير منضبط علق الحكم به وأدير التحريم عليه فمساكنتهم فى الظاهر سبب ومظنة لمشابهتهم فى الأخلاق والأفعال المذمومة بل فى نفس الاعتقادات فيصير مساكن الكافر مثله وأيضا المشاركة فى الظاهر تورث نوع مودة ومحبة وموالاة فى الباطن كما أن المحبة فى الباطن تورث المشابهة وهذا مما يشهد به الحس فإن الرجلين إذا كانا من بلد واجتمعا فى دار غربة كان بينهما من المودة والائتلاف أمر عظيم بموجب الطبع وإذا كانت المشابهة فى أمور دنيوية تورث المحبة والموالاة فكيف المشابهة فى الأمور الدينية؟ فالموالاة للمشركين تنافى الإيمان، ومن يتولهم منكم فإنه منهم (د عن سمرة) بن جندب رمز المصنف لحسنه وفيه سليمان بن موسى الأموى الأشدق قال فى الكاشف قال النسائى ليس بالقوى وقال البخارى له مناكير

(من جر ثوبه) وفى رواية لمسلم ثيابه وفى رواية ذكرها الذهبى فى الكبائر شيئا بدل ثوبه فيزيد به أن الإزار والسراويل والجبة ونحوها من كل ملبوس فيه الوعيد قال الزين العراقى بل ورد عند أبى داود دخول العمامة فيه قال وهل المراد جر طرفها على الأرض أو المبالغة فى تطويلها وتعظيمها؟ الظاهر الثانى لأن جرها على الأرض غير معهود والإسبال فى كل شىء بحسبه (خيلاء) بضم الخاء وقد قيل بكسرها حكاه القرطبى أى بسبب الخيلاء أى العجب والتكبر فى غير حالة القتال كما أفاده حديث آخر وفى رواية من مخيلة ولفظ رواية مسلم من الخيلاء وحقيقة المخيلة حالة الخيلاء كالشبيبة حالة الشباب وأصله أن يخيل إليه أى يحول فيه الظن بمنزلة ليس هو فيها وفى رواية لمسلم من جر إزاره لا يريد بذلك إلا المخيلة (لم ينظر الله إليه) وفى رواية لمسلم فإن الله لا ينظر إليه نظر رحمة، عبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لأن من نظر إلى متواضع رحمه ومن نظر إلى متكبر مقته والرحمة والمقت مسببان عن النظر ذكره الزين العراقى وقال الكشاف نسبة النظر لمن يجوز عليه النظر كناية لأن من اعتد بالشخص التفت إليه ثم كثر حتى صار عبارة عن الإحسان وإن لم يكن هناك نظر ولمن لا يجوز عليه حقيقة النظر وهو تقليب الحدقة والله منزه عن ذلك فهى بمعنى الإحسان مجاز عما وقع فى حق غيره كناية (يوم القيامة) خصه لأنه محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فقد تنقطع بما يتجدد من الحوادث، وتتمة الحديث عند البخارى فقال أبو بكر يارسول الله إن إزارى يسترخى إلا أن أتعاهده فقال له إنك لست ممن يفعله خيلاء قال ابن عبد البر ومفهوم الحديث أن الجار لغير الخيلاء لا يلحقه الوعيد إلا أن جر القميص وغيره من الثياب مذموم

٨٦١٥ — مَنْ جَرَّدَ ظَهْرَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ - (طب) عن أبي أمامة

٨٦١٦ — مَنْ جُعِلَ قَاضِياً بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ - (حم د ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٨٦١٧ — مَنْ جَلَبَ عَلَى الْخَيْلِ يَوْمَ الرِّهَانِ فَلَيْسَ مِنَّا - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٨٦١٨ — مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَى بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْكَبَائِرِ - (ت ك) عن ابن عباس - (ض)

بكل حال وقال النووى لايجوز الإسبال تحت الكعبين للخيلاء فإن كان لغيرها كره (حم ق ٤) كلهم فى اللباس إلا النسائى ففى الزينة (حم عن ابن عمر) بن الخطاب زاد أبو داود والترمذى والنسائى قال ابن عمر قالت أم سلمة يارسول الله فكيف تصنع النساء بذيولهن قال يرخين شبراً قالت إذن تنكشف أقدامهن قال فترخيه ذراعا لايزدن عليه، وإسناده صحيح ورواه الطبرانى عن ابن مسعود باللفظ المذكور وزاد وان كان على الله كريما

(من جرد ظهر امرئ مسلم) أى عراه من ثيابه (بغير حق لقى) بالقاف (الله وهو) أى والحال أنه (عليه غضبان) والمراد فيما يظهر أنه جرده من ثيابه ليضربه وفعل ويحتمل على بعد أن المراد هتك العورة وهذا وعيد شديد يفيد أن ذلك كبيرة (طب) وكذا فى الأوسط (عن أبى أمامة) قال الهيثمى كالمنذرى وإسناده جيد وقال ابن حجر فى الفتح فى سنده مقال.

(من جعل قاضياً بين الناس) بأن تولى القضاء بينهم (فقد ذبح) أى من تصدى له وتولاه فقد تعرض لهلاك دينه فالذبح مجاز عنه لانه أسرع أسبابه بل أعظم إذ الذبح المتعارف يحصل به الإزهاق والإراحة وهذا ذبح (بغير سكين) بل بعذاب أليم فضرب المثل ليكون أبلغ فى الزجر وأشد فى التوقى لخطره وقال القاضى قوله بغير سكين يريد به تخنق وتغريق وإحراق وحبس عن طعام وشراب فإنه أصعب وأشد من القتل بالسكين لما فيه من مزيد التعذيب وامتداد مدته، شبهت به التولية لما فى الحكومة من الخطار والصعوبة ويحتمل أن المراد أن التولية إهلاك لكن لا بآلته المحسوس فينبغى أن لايستشرف له ولا يحرص عليه (حم د ه ك) فى القضاء كلهم (عن أبى هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال العراقى إسناده صحيح وقال ابن حجر أعله ابن الجوزى وقال لا يصح وليس كما قال وكفاه قوة تخريج النسائى له وقد صححه الدارقطنى وغيره.

(من جلب على الخيل يوم الرهان) ككتاب ما يجعل لمن غلب يقال تراهن القوم أخرج كل واحد منهم رهناً ليفوز بالجميع إذا غلب (فليس منا) الجلب فى السباق أن يتبع الرجل فرسه إنسانا فيزجره ويصيح حثاً على السبق، والمراد ليس على طريقتنا (طب عن ابن عباس) ورواه عنه ابن أبى عاصم أيضاً وقال ابن حجر بعد إيراده عنه وعن الطبرانى إسناد ابن أبى عاصم لابأس به أى وطريق الطبرانى مضعف وذلك لأن فيه عنده ضرار بن صرد قال الذهبى فى الضعفاء قال النسائى متروك اه. وبه يعرف أن المصنف لم يصب فى عدوله عن ابن أبى عاصم واقتصاره على الطبرانى

(من جمع بين صلاتين من غير عذر) كسفر ومطر كذا مثل به الشافعى للعذر (فقد أتى باباً من أبواب الكبائر) تمسك به أبو حنيفة على منع الجمع فى السفر وقال الشافعية السفر عذر كما تقرر (ت ك) كلاهما من حديث حنش عن عكرمة (عن ابن عباس) قال الحاكم وحنش ثقة ورده الذهبى فى تلخيصه بأنهم ضعفوه قال فى تنقيح التحقيق لم يتابع الحاكم على توثيقه فقد كذبه أحمد والنسائى والدارقطنى وقال البيهقى تفرد به حنش وهو ضعيف لا يحتج به وذكره ابن حبان فى الضعفاء وتركه ابن معين ورواه الدارقطنى من هذا الوجه وقال فيه حنش أبو على الرحبى متروك وقال ابن حجر خرجه الترمذى وفيه حنش أبو قيس وهو واه جداً وحكم ابن الجوزى بوضعه ونوزع بما هو تعسف

٨٦١٩ — مَنْ جَمَعَ الْمَالَ مِنْ غَيْرِ حَقِّهِ سَلَّطَهُ اللهُ عَلَى الْمَاءِ وَالطِّينِ - (هب) عن أنس - (ض)

٨٦٢٠ — مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ مَتَّعَهُ اللهُ بِعَقْلِهِ حَتَّى يَمُوتَ - (عد) عن أنس - (ض)

٨٦٢١ — مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا حَتَّى يَسْتَقِلَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يَرْجِعَ - (ه) عن عمر - (ح)

٨٦٢٢ — مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ - (٤ ك) عن أم حبيبة - (صح)

٨٦٢٣ — مَنْ حَافَظَ عَلَى سُبْحَةِ الضُّحَى غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ - (حم ت ه) عن

للمصنف فإن سلم عدم وضعه فهو واه جداً

(من جمع المال من غير حقه سلطه الله على الماء والطين) أى سبب لجامعه صرفه فى البنيان الذى للرياء والسمعة أو فوق ما يحتاجه أو نحو ذلك (هب عن أنس) بن مالك وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وأقره والأمر بخلافه بل عقبه بما نصه محمد بن عبد الرحمن القشيرى أى أحد رجاله من شيوخ بقية المجهولين اه وبقية مر الكلام فيه غير مرة وفى الميزان عن ابن عدى محمد بن عبد الرحمن هذا منكر الحديث وساق له أخبارا هذا منها وقال قال الأزدى كذاب متروك الحديث اه

(من جمع القرآن) لعل المراد حفظه فإنهم بوبوا عليه ثواب حافظ القرآن (متعه الله بعقله حتى يموت) أى لايزال عقله موفراً تاما كاملا لايعتريه خلل ولا خبل كما يعرض لمن أدركه الهرم وطعن فى السن غالبا (عد) من حديث رشدين بن سعد عن جرير بن حازم عن حميد (عن أنس) بن مالك قال ابن الجوزى فى العلل قال ابن عدى لايرويه عن جرير غير رشدين ورشدين قال يحيى ليس بشىء والنسائى متروك اه

(من جهز غازيا) أى هيأ له أسباب سفره أو أعطاه عدة الغزو ومنه تجهيز العروس وتجهيز الميت (حتى يستقل) وفى رواية للبخارى أو خلفه فى أهله بخير (كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع) أى يستوى معه فى الأجر إلى انقضاء غزوه بموته أو فراغ الوقعة فالوعد مرتب على تمام التجهيز المشار اليه بقوله حتى يستقل وعلى انقضاء الغزو وذهب البعض إلى أن المراد بالأخبار الواردة بمثل ثواب الفعل حصول الأجر بغير تضعيف وأن التضعيف يختص بالمباشرة؛ وهل هذا الثواب مقصور على من جهز من لايستطيع الجهاد أو عام؟ احتمالان أرجحهما الثانى إذ يكون يقدر على الجهاد ويمنعه الشح، ومثل المجهز المعين كما فى خبر مر وأفاد قوله يستقل أنه لو جهز بعضا وترك بعضا لايحصل له الثواب الموعود بل له بقدر ما جهز وكذا جميع الطاعات من أعان عليها كان له مثلها كما ذكره بعضهم (ه عن عمر) ابن الخطاب رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضا أبو يعلى والبزار قال الهيثمى بعد ماعزاه لهما وفيه صالح بن معاذ شيخ البزار وبقية رجاله ثقات

(من حافظ على أربع ركعات قبل صلاة الظهر وأربع بعدها حرم على النار) أى نار جهنم وفى رواية حرمه الله على النار وفيه أن رواتب الظهر أربع قبلها وأربع بعدها لكن المؤكد ركعتان قبلها وركعتان بعدها (٤) فى الصلاة (ك) من حديث مكحول عن عنبسة بن أبى سفيان (عن أم حبيبة) قال الذهبى فى المهذب هذا الحديث معلل على وجوه وهو منقطع مابين مكحول وعنبسة وقال أبو زرعة مكحول لم يسمع من عنبسة

(من حافظ على شفعة الضحى) بضم الشين وقد تفتح من الشفع بمعنى الزوج والمراد ركعتا الضحى ويروى بالفتح والضم كالغرفة وإنما سماها شفعة لأنها أكثر من واحدة قال القتبى الشفع الزوج ولم أسمع به مؤنثا إلا ههنا وأحسبه ذهب بتأنيثه إلى الفعلة أو الصلاة الواحدة (غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر) أى كثيرة جدا والمراد

أبي هريرة - (ح)

٨٦٢٤ — مَنْ حَافَظَ عَلَى الْأَذَانِ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ - (هب) عن ثوبان - (ض)

٨٦٢٥ — مَنْ حَاوَلَ أَمْرًا بِمَعْصِيَةٍ كَانَ أَبْعَدَ لِمَا رَجَا، وَأَقْرَبَ لِمَجِيءِ مَا اتَّقَى - (حل) عن أنس - (صح)

٨٦٢٦ — مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (حم خ ن ه) عن أبي هريرة - (صح)

٨٦٢٧ — مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ - (حم ٣) والضياء عن الحرث الثقفي - (صح)

الصغائر علي وزان مامر (حم ت ه عن أبي هريرة) وفيه النهاس بن قهم القيسي قال في الميزان تركه القطان وضعفه ابن معين ثم أورد له هذا الخبر

(من حافظ علي الأذان سنة وجبت له الجنة) الذي وقفت عليه في أصول صحيحة من الشعب بدل وجبت الخ أوجب الجنة فلينظر والمراد من حافظ علي ذلك محتسبا كما قيده به في روايات أخر (هب عن ثوبان) مولى النبي صلى الله تعالى عليه وعلي آله وسلم وفيه أبو قيس الدمشقي عن عبادة بن نسي أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين فقال كأنه المصلوب منهم

(من حاول أمرا) أي حصوله أودلعه (بمعصية) لله (كان أبعد لما رجا) أي أمل (وأقرب لمجيء ما اتقى - حل) من حديث عبد الوهاب بن نافع عن مالك عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة (عن أنس) ثم قال غريب من حديث مالك وإسحاق لم يكتبه إلا من حديث محمد بن أحمد بن إدريس عن عبد الوهاب بن نافع قال العقيلي منكر الحديث فقال الذهبي قلت بل هالك

(من حج) زاد الطبراني والدارقطني أو اعتمر (لله) أي لابتغاء وجه الله طالبا لرضاه والمراد الإخلاص بأن لايكون قصده نحو تجارة أو زيارة ويحتمل بتكلف الحمل علي الظاهر من أن المراد ابتغاء النظ إلى وجه الله في الآخرة ورجاء الجنة والتخلص من النار (فلم يرفث) أي يفحش من القول أو يخاطب امرأة بما يتعلق بجماع وفاؤه مثلثة في الماضي والمضارع قال ابن حجر والأفصح الفتح في الماضي والضم في المستقبل (ولم يفسق) أي لم يخرج عن حد الاستقامة بفعل معصية أو جدال أو مراء أو ملاحاة نحو رفيق أو أجير، والفاء في فلم يرفث عطف علي الشرط وجوابه (رجع) أي صار (كيوم) بجره علي الإعراب وبفتحه علي البناء وإضافته لقوله (ولدته أمه) في خلوه عن الذنوب وهو يشمل الكبائر والتبعات وإليه ذهب القرطبي وعياض لكن قال الطبري وهو محمول بالنسبة إلى المظالم علي من تاب وعجز عن وفائها وقال الترمذي هو مخصوص بالمعاصي المتعلقة بحق الله لا العباد ولا يسقط الحق نفسه بل من عليه صلاة يسقط عنه إثم تأخيرها لانفسها فلو أخرها بعده تجدد إثم آخر، ولم يذكر الجدال مع النهي عنه في الآية لانه أريد به الخصومة مع الرفقاء اكتفاء بذكر البعض أو خروجا عن حدود الشريعة في الفسق أو لاختلاف في الموقف لم يحتج لذكره هنا (حم خ ن ه عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أنه من تفردات البخاري عن صاحبه والأمر بخلافه فقد عزاه لها جمع منهم الصدر المناوي.

(من حج هذا البيت أو اعتمر فليكن آخر عهده الطواف بالبيت) طواف الوداع فهو واجب وإن نفر من مني جبر بالدم ولا يلزم حائضا طهرت خارج مكة ولو مكث بعده أعاده (حم ٣ والضياء) المقدسي (عن الحارث) ابن أوس أو ابن عبد الله بن أوس (الثقفي) قال الذهبي له حديث واحد في طواف الوداع اختلف فيه علي الحجاج ابن أرطاة اه ومراده هذا الحديث.

٨٦٢٨ — مَنْ حَجَّ فَزَارَ قَبْرِى بَعْدَ وَفَاتِى كَانَ كَمَنْ زَارَنِى فِى حَيَاتِى - (طب هق) عن ابن عمر (ض)

٨٦٢٩ — مَنْ حَجَّ عَنْ أَبِيهِ أَوْ أُمِّهِ فَقَدْ قَضَى عَنْهُ حَجَّتَه، وَكَانَ لَهُ فَضْلُ عَشْرِ حِجَجٍ - (قط) عن جابر (ض)

٨٦٣٠ — مَنْ حَجَّ عَنْ وَالِدَيْهِ أَوْ قَضَى عَنْهُمَا مَغْرَماً بَعَثَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الأَبْرَارِ - (طس قط) عن ابن عباس - (ض)

٨٦٣١ — مَنْ حَدَّثَ عَنِّى بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ - (حم م ه) عن سمرة - (صح)

(من حج فزار قبرى بعد وفاتى كان كمن زارنى فى حياتى) ومن ثم ذهب جمع من الصوفية إلى أن الهجرة إليه ميتاً كمن هاجر إليه حيا. وأخذ منه السبكى أنه تسن زيارته حتى للنساء وإن كانت زيارة القبور لهن مكروهة وأطال فى إبطال مازعمه ابن تيمية من حرمة السفر لزيارته حتى على الرجال (طب) عن ابن عمر قال الهيثمى فيه عائشة بنت يونس ولم أجد من ترجمها (هق عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال البيهقى تفرد به حفص بن سليمان وهو ضعيف وقال ابن عدى حفص هذا هو القارئ ضعفوه جدا مع إمامته فى القراءة ورمى بالكذب، الوضع ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن ابن عمر وأعله بأن فيه حفص بن أبى داود ضعفوه ومن ثم أورده ابن الجوزى فى الموضوع لكن نازعه السبكى

(من حج عن أبيه وأمه فقد قضى عنه حجته وكان له فضل عشر حجج [1]) قال المحب الطبرى لاأعلم أحدا قال بظاهره من الإجزاء عنهما بحج واحد وهو محمول على أنه يقع للأصل فرضا وللفرع ثوابا (قط عن جابر) بن عبد الله وفيه عثمان بن عبد الرحمن ضعفوه وقال الغريانى فى مختصر الدارقطنى فيه محمد بن عمرو البصرى الأنصارى كان يحي ابن سعيد يضعفه جدا وقال ابن نمير لايساوى شيئا.

(من حج عن والديه) لفظ رواية الدارقطنى أبويه (أو قضى عنهما بعثه الله يوم القيامة مع الأبرار) جمع بار وهو الكثير البر المتسع فى الإحسان المتجنب العقوق والعصيان (طس قط عن ابن عباس) قال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى فيه صلة بن سليمان العطار متروك وفى الميزان قال النسائى متروك والدارقطنى يترك حديثه قال ومن مناكيره هذا الخبر اه وقال الغريانى فى اختصار الدارقطنى فيه صلة بن سليمان عن ابن جريج تركوه قال ابن عدى عامة مايرويه لايتابع عليه وقال ابن معين ليس بثقة وقال مرة كان كذابا ترك الناس حديثه قال النسائى متروك الحديث اه فما أوهمه صنيع المصنف أن مخرجه الدارقطنى خرجه وسلمه غير جيد.

(من حدث) وفى رواية ابن ماجه من روى (عنى بحديث) لفظ روايات ابن ماجه حديثا وفى رواية له من روى عنى حديثا (وهو) أى والحال أنه (يرى) بضم فقتح يظن وبفتحتين ذكره بعضهم وقال النووى يرى ضبطنا بضم الياء والكاذبين بكسر الباء وفتح النون على الجمع قال وهذا هو المشهور فى اللفظين وقال عياض الرواية عندنا الكاذبين على الجمع قال الطيبى وقوله أحد الكاذبين من باب القلم أحد اللسانين والخال أحد الأبوين يعلم أنه كذب بكسر الكاف مصدر وبفتح فكسر أى ذو كذب على حذف مضاف أو المصدر بمعنى الفاعل (فهو أحد الكاذبين) بصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة وبالتثنية باعتبار المفترى والناقل عنه والأول كما فى الديباج أشهر فليس لراوى حديث أن يقول قال الرسول إلا إن علم صحته ويقول فى الضعيف روى أو بلغنا فان روى ماعلم أوظن وضعه ولم يبين حاله أندرج فى جملة الكذابين لإعانته المفترى على نشر فريته فيشاركه فى الإثم كمن أعان ظالما ولهذا كان بعض التابعين يهاب الرفع ويوقف قائلا الكذب على الصحابى أهون (حم م) فى أول صحيحه (ه) فى السنة (عن سمرة) بفتح فضم فقتح بن جندب بضم الدال وفتحها ولم يخرجه البخارى، رواه ابن ماجه عن سمرة من طريقين وعن على من طريقين وعن المغيرة من طريق واحد.

---

(١) أى إذا كان الفاعل قد حج عن نفسه؛ والقصد: الترغيب فى الحج عن الوالدين

٨٦٣٢ — مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ فَعَطَسَ عِنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ - الحكيم عن أبي هريرة - (ح)

٨٦٣٣ — مَنْ حَسَبَ كَلَامَهُ مِنْ عَمَلِهِ قَلَّ كَلَامُهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنِيهِ - ابن السني عن أبي ذر (ض)

٨٦٣٤ — مَنْ حَضَرَ مَعْصِيَةً فَكَرِهَهَا فَكَأَنَّمَا غَابَ عَنْهَا ، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيَهَا فَكَأَنَّهُ حَضَرَهَا - (هق) عن أبي هريرة - (ض)

٨٦٣٥ — مَنْ حَضَرَ إِمَامًا فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ (طس) عن ابن عمر - (ض)

(من حدث بحديث) وفى رواية حديثا (فعطس عنده فهو حق) لأن للروح كشف غطاء عن الملكوت وذكر هنالك فاذا تحرك لذلك تنفس وهو عطاسه فاذا كان فى ذلك الوقت كان وقت تحقق الحديث (الحكيم) الترمذى من طريق معاوية بن يحيى عن أبي الزناد عن الأعرج (عن أبي هريرة) قال المصنف فى الدرر تبعا للزركشي وحسنه النووى فى فتاويه وأخطأ من قال إنه باطل وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لأشهر من الحكيم وهو عجب فقد خرجه الطبرانى فى الأوسط وأبو يعلى باللفظ المذكور كلهم من الطريق المذكور وقال أعنى الطبرانى لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الاسناد وكذا أبو يعلى والديلمى قال الهيثمى وفيه معاوية بن يحيى الصدفى وهو ضعيف اه . وعزاه النووى فى الأذكار لأبى يعلى ثم قال كل اسناده ثقات متقنون الا بقية بن الوليد فمختلف فيه قال وأكثر الحفاظ والأئمة يحتجون بروايته عن الشاميين وقد رواه معاوية الشامى وممن خرجه البيهقى فى الشعب وقال إنه منكر اه . وبالجملة هو حديث ضعيف لاموضوع كما قال ابن الجوزى ويكفى فى رده قول النووى فى فتاويه له أصل أصيل اه وقول بعضهم حديث باطل وإن كان اسناده كالشمس إذ كيف يجوز أن يثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شهد بصدق كل محدث عطس عنده وكم أرى فى الناس من كذاب ومحدث بباطل قارن حديثه العطاس : رده الزركشي وغيره بأن إسناده إذا صح ولم يكن فى العقل ما يأباه وجب تلقيه بالقبول وقد صح فى الحديث العطاس من الله وكان هذا الأمر المضاف إلى الله حق ولا يضاف إليه إلا حق .

(من حسب كلامه من عمله قل كلامه فيما لا يعنيه) قال الغزالى بين بهذا الخبر أن حرص الانسان على معرفة ما لا حاجة له به علاجه أن يعلم أن الموت بين يديه وأنه مسئول عن كل كلمة وأن أنفاسه رأس ماله وأن لسانه شبكته يقدر على أن يقتنص بها الحور العين وإهماله وتضييعه خسران مبين، هذا علاجه من حيث العلم وأما علاجه من حيث العمل فالعزلة ولزوم السكوت (ابن أبي السنى عن أبي ذر) .

(من حضر معصية) وهى مخالفة الشارع بترك واجب أو فعل محرم ، أعم من الكبائر والصغائر (فكرهها فكأنما غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها فكأنه حضرها) لأن من ود شيئا كان من عمله ولهذا خاطب الله سبحانه بنى إسرائيل بقوله ، وإذ قتلتم نفسا ، مع أن القاتلين هم الماضون من أسلافهم (هق عن أبي هريرة) وفيه يحيى بن أبي سليم أو ابن أبي سليمان قال الذهبى غير قوى .

(من حضر إماما) أى مجلسه والمراد الامام الأعظم ومثله نوابه وكذا القضاة وكل ذى ولاية عامة (فليقل خيرا أو ليسكت) قال فى الفردوس يعنى بالإمام السلطان ويلحق به من ذكر (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه صالح بن محمد بن زياد وثقه أحمد وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات وأعاده فى موضع آخر وقال فيه محمد بن محمد التمار قال ابن حبان ثقة وربما أخطأ وقد أكثر عنه الطبرانى .

٨٦٣٩ — مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ - (حم م د ن) عن أبي الدرداء - (صح)

٨٦٤٠ — مَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَسَمْعَهُ وَبَصَرَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى عَرَفَةَ - (هب) عن الفضل وعن أبي هريرة - (صح)

٨٦٤١ — مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ - (حم م ت) عن أبي هريرة - (صح)

من نحو زنا ولواط وسحاق ومقدماتها فمن قصره على الزنا فقد قصر فى رواية من حفظ لى ومعنى كون النبي صلى الله عليه وسلم محفوظا له أنه طالب لهذه المحافظة ونفعها راجع إليه لأنه هو الهادى واهتداء المدلول نافع له (دخل الجنة) أى مع السابقين الأولين أو من غير سابقة عذاب وإلا فلولم يحفظها دخل أيضا بعد التعذيب بل إن سومح لم يعذب (حم ك) فى الحدود وكذا أبو يعلى والطبرانى كلهم (عن أبى موسى) الأشعرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال المنذرى رواته ثقات وقال الهيثمى رجال الطبرانى وأبى يعلى ثقات والظاهر أن الراوى الذى سقط عند أحمد سليمان بن يسار

(من حفظ عشر آيات من أول) وفى رواية من آخر (سورة الكهف عصم من فتنة الدجال) لما فى قصة أهل الكهف من العجائب فمن علمها لم يستغرب أمر الدجال فلا يفتتن أو لأن من تدبر هذه الآيات وتأمل معناها حذره فأمن منه أو هذه خصوصية أودعت فى السورة (١) ومن ثم ورد فى رواية كلها وعليه يجتمع رواية من أول ومن آخر ويكون ذكر العشر استدراجا لحفظ الكل والتعريف للعهد أو للجنس لأن الدجال من يكثر الكذب والتمويه وفى خبر يكون فى آخر الزمان دجالون وفيه جواز الدعاء بالعصمة من نوع معين والممتنع الدعاء بها مطلقها لاختصاصها بالنبى صلى الله عليه وسلم والملك (حم م) فى الصلاة (د) فى الملاحم (ن) كلهم (عن أبى الدرداء) ووهم الحاكم فاستدركه وقال الترمذى حسن صحيح ولم يخرجه البخارى

(من حفظ لسانه) أى صانه عن النطق بالكذب وغيره من المحرمات (وسمعه) من الاستماع إلى ما لا يجوز كغيبة ونميمة (وبصره) عن النظر إلى محرم أو صورة مليحة بشهوة نفس أو إلى مسلم بعين الاحتقار (يوم عرفة غفر له من عرفة إلى عرفة) ظاهر اللفظ يشمل الواقف بعرفة وغيره لكن قضية السياق أن الكلام فى الحاج الواقف بها فتدبر (هب عن الفضل) بن عباس ورواه عنه أبو يعلى أيضا

(من حلف على يمين) أى بها وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد هنا المقسم عليه مجازا ذكرا للكل وإرادة للبعض (فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذى هو خير وليكفر عن يمينه) يعنى من حلف يمينا جزما ثم بدا له أمر فعله أفضل من إبرار يمينه فليفعل ذلك الأمر ويكفر بعد فعله وفى جواز التكفير قبل الحنث وبعد اليمين خلاف جوزه الشافعية ومنعه الحنفية (فائدة) قيل اليمين ضرورى لا يفتقر إلى تعريف وقيل غير ضرورى للاختلاف فى التعاليق هل هى أيمان أو التزامات؟ والضرورى لا يختلف وإذا بطل كونه ضروريا فالنظر يفتقر للتعريف وعرفه ابن العربى بأنه ربط العقد بالامتناع من الفعل أو القدوم عليه بمعظم حقيقة أو اعتقاداً ونوزع بخروج اليمين الغموس واللغو والتعاليق (حم م ت) فى الأيمان (عن أبى هريرة) قال أعتم رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم فرجع إلى أهله فوجد الصبية ناموا فأتاه أهله بطعام فحلف لا يأكل لأجل الصبية ثم بدا له فأكل فأتى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره فذكره، ولم يخرجه البخارى

(١) فمن تدبرها لم يفتتن بالدجال ويجوز أن يكون التخصيص بها لما فيها - أى العشر الآيات الأول - من ذكر التوحيد وخلاص أصحاب الكهف من شر الكفرة المتجبرة

٨٦٣٦ — مَنْ حفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثاً مِنَ السُّنَّةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً وَشَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (عد) عن ابن عباس - (ض)

٨٦٣٧ — مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثاً مِنْ سُنَّتِي أَدْخَلْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي شَفَاعَتِي - ابن النجار عن أبي سعيد - (صح)

٨٦٣٨ — مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ فُقْمَيْهِ وَرِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم ك) عن أبي موسى - (صح)

(من حفظ على أمتى) يعنى نقل إليهم بطريق التخريج والاسناد على ماسيجىء (أربعين حديثا من السنة) صحاحا أو حسانا قيل أو ضعافا يعمل بها فى الفضائل (كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيامة) وفى رواية كتب فى زمرة العلماء وحشر فى زمرة الشهداء وفى رواية بعثه الله يوم القيامة فى زمرة الفقهاء والعلماء قال الاصفهانى واختلف فى هذه فذهب بعضهم إلى أنها أربعين من أحاديث الأحكام وذهب بعضهم إلى أن الشرط أن تكون خارجة عن الطعن سليمة من القدح كيفما كانت وذهب آخرون إلى أنها أحاديث على مذهب الصوفية فيما يتعلق بآداب النفس والمعاملة وذهب بعضهم إلى أنها أحاديث تصلح للمتقين وتوافق حال المتبصرين وكلها صواب والمرجع إلى حقيقة يقين العبد وماأعد الله لأهل طاعته من الثواب فى دار الحساب وكل من ذهب إلى واحد من هذه الأقوال فحافظ عليه بجد واجتهاد وقام به بمعرفة ورشاد نال من الله ماوعده رسوله يوم المعاد ووجه إيثار هذا العدد بذلك أن الأربعين أقل عدد له ربع عشر صحيح فكما دل حديث الزكاة على تطهير ربع العشر الباقى فكذا العمل بربع عشر الاربعين يخرج باقيها عن كونه غير معمول به فخصت بالذكر إشارة لذلك (عد عن ابن عباس) قال النووى طرقه كلها ضعيفة وقال الزين العراقى رواه أيضا ابن عبد البر فى العلم من حديث ابن عمر وضعفه وقال العلائى تفرد به إسحاق بن نجيح الملطى قال أحمد وابن معين كذاب وقال ابن عدى وضاع وقال صالح هذا الحديث باطل وقال البيهقى فى الشعب بين مشهور بين الناس وليس إسناده بصحيح وقال ابن عساكر الحديث روى عن على وعمر وأنس وابن عباس وابن مسعود ومعاذ وأبى أمامة وأبى الدرداء وأبى سعيد بأسانيد فيها كلها مقال ليس للتصحيح فيها مجال لكن كثرة طرقه تقويه وأجود طرقه خبر معاذ مع ضعفه

(من حفظ على أمتى أربعين حديثا من سنتى) ونقلها إليهم (أدخلته يوم القيامة فى شفاعتى(١)) فإن لم ينقلها إليهم لم يشمله هذا الوعد وإن حفظ عن ظهر قلب إذ المدار على نفع الأمة ولم يوجد واستنباط معنى من النص يخصصه سائغ ثم إن كان نقلها بطريق الإسناد والاجتهاد كما فعل البخارى وأضرابه فهو أعلا درجات النقل وإن كان يأخذها من دواوين أولئك كنقل المصنف ونحوه ففى دخوله فى هذا الوعد وقفة إذ لم يحفظ هو على الأمة وإنما حافظه صاحب الكتاب المدون الذى تعب فى تخريجه وبتسليم دخوله فليس كدخول المسند للمجتهد وإنما له أجر إفراد الحديث من ذلك الديوان وتقريب تناوله لاأجر إسناده وحاصله أنه إن لم يحفظه الحفظ التام لم يدخل فى الوعد الدخول التام؛ ذكره العز بن جماعة وحاول بعض أهل القرن العاشر اعتراضه فلم يأت بطائل (ابن النجار) فى تاريخه (عن أبى سعيد) الخدرى قال ابن حجر حديث من حفظ ورد فى رواية ثلاثة عشر صحابيا خرجها ابن الجوزى فى العلل بين ضوعفها كلها وأفرده المنذرى بجزء ولخصت القول فيه فى الإملاء ثم جمعت طرقه فى جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قادحة اه.

(من حفظ مابين فقميه) بضم الفاء وفتحها لحييه وهو الفم من أكل الحرام وقبيح الكلام (ورجليه) وهو الفرج

---

(١) قال العلقمى الحفظ هو ضبط الشىء ومنعه من الضياع فتارة يكون حفظ العلم بالقلب وإن لم يكتب وتارة فى الكتاب وإن لم يحفظ بقلبه فلو حفظ فى كتابه ثم نقل إلى الناس دخل فى وعد الحديث وإن كتبها فى عشرين كتابا

٨٦٤٢ — مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ - (حم ت ك) عن ابن عمر - (ح)

٨٦٤٣ — مَنْ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ - (حم هق) عن قتيلة بنت صيفي - (ض)

٨٦٤٤ — مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ (حم ق ٤) عن الأشعث بن قيس، وعن ابن مسعود - (صح).

(من حلف بغير الله فقد كفر) وفى رواية أشرك أى فعل فعل أهل الشرك أو تشبه بهم إذ كانت أيمانهم بآبائهم وما يعبدون من دون الله أو فقد أشرك فى تعظيم من لم يكن أن يعظمه لأن الأيمان لا تصلح إلا بالله فالحالف بغيره معظم غيره بما ليس له فهو يشرك غير الله فى تعظيمه ورجحه ابن جرير. ومن هذا التقرير علم أن من زعم أن الخبر ورد على منهج الزجر والتغليظ فقد تكلف، قال النووى ومن المكروه قول الصائم وحق هذا الخاتم الذى على فمى (حم ت ك) فى الأيمان (عن ابن عمر) بن الخطاب وقال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي فى التلخيص وقال فى الكبائر إسناده على شرط مسلم وقال الزين العراقى فى أماليه رجاله ثقات

(من حلف) أى أراد الحلف (فليحلف برب الكعبة) لا بالكعبة فان الحلف بمخلوق مكروه وإن كان عظيما كالكعبة والأنبياء والملائكة وإقسام الله ببعض مخلوقاته تنبيه على شرفها (حم هق عن قتيلة) بقاف مضمومة ومثناة فوقية مفتوحة مصغرا (١) (بنت صيفى) الجهنية والأنصارية صحابية من المهاجرات.

(من حلف على يمين) أى على محلوف يمين قال القاضى إنما قال على يمين تنزيلا للحلف منزلة المحلوف عليه اتساعا (صبر) بفتح الصاد وسكون الموحدة هى التى تلزم ويجبر حالفها عليها حال كونه (يقتطع بها) أى بسبب اليمين (مال) وفى رواية حق (امرئ) وهى بالترجيح أحق لعمومها وشمولها غير المال كحد قذف ونصيب زوجة فى قسم ونحو ذلك (مسلم) قيد اتفاقى لا احترازى فالذمى كذلك بل حقه أوجب رعاية لإمكان أن يرضى الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك (هو فيها فاجر) أراد بالفجور لازمه وهو الكذب وقال القاضى أقام الفجور مقام الكذب ليدل على أنه من أنواعه (لقى الله) يوم القيامة (وهو عليه غضبان) فيعامله معاملة المغضوب عليه من كونه لا ينظر إليه ولا يكلمه ولا يكرمه بل يهينه ويعذبه أو وهو عليه غضبان أى مريد لعقوبته وإذا لقيه وهو يريدها جاز بعد ذلك أن يرفع عنه تماديه بشرط أن لا يكون متعلق إرادته عذاب واصب فان ما تعلق به وصف الإرادة لابد من وقوعه. وغفران الجرائم أصل من أصول الدين إما بالموازنة أو بالطول المحض. والتنوين للتهويل أو الاشارة إلى عظم هذه الجريمة وفى رواية لقى الله أجذم وفى أخرى أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وهذا خرج مخرج الزجر والمبالغة فى المنع بدليل تأكيد إيجاب النار فى الرواية الأخيرة بتحريم الجنة فان أحدها يستلزم الآخر والمقام يقتضى التأكيد إذ مرتكب هذه الجريمة قد بلغ فى الاعتداء الغاية حيث اقتطع حق امرئ لا تعلق له به واستخف بحرمة الإسلام ومع ذلك فلا يجرى على ظاهره وفيه أن اقتطاع الحق يوجب دخول النار إلا أن يبرئ صاحب الحق أو يعفو عن الحق والكلام فيما إذا حلف باسم من أسمائه تعالى أو بصفة من صفاته فإن حلف بغير ذلك فليس بيمين شرعى وإنما سموه الفقهاء يمينا مجازا كمن حلف بطلاق أو عتاق أو مشى لأنه إنما عاق فعله بشرط فانه إذا وقع الشرط وقع المشروط (حم ق ٤ عن الأشعث بن قيس) بن معديكرب بن معاوية الكندى اسمه معديكرب وفد فى قومه

---

(١) قالت قتيلة جاء حبر إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال نعم القوم أنتم يا محمد لولا أنكم تشركون قال سبحان الله وماذاك قال تقولون والكعبة إذا حلفتم فأمهل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ثم قال إنه قد قال من حلف فليحلف برب الكعبة ثم قال نعم القوم أنتم لولا أنكم تجعلون لله ندا قال وماذاك قال تقولون ماشاء الله وشئت قال فأمهل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال إنه قد قال من قال ماشاء الله فليقل ثم شئت

٨٦٤٥ — مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ : « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » فَقَدِ اسْتَثْنَى - (د ن ك) عن ابن عمر - (ح)

٨٦٤٦ — مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا - (د) عن بريدة - (صح)

٨٦٤٧ — مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا - مالك (حم ق ن ه) عن ابن عمر

فأسلموا ثم ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم فأسر فأسلم فزوجه أبو بكر أخته ثم شهد اليرموك والقادسية وكان ممن ألزم علياً بالتحكيم (وابن مسعود) وهذا الحديث فيه قصة وذلك أن ابن مسعود لما حدث بذلك في مجلسه دخل الأشعث بن قيس فقال مايحدثكم أبو عبد الرحمن قالوا كذا وكذا قال صدق فيّ نزلت كان بيني وبين رجل أرض باليمن فخاصمته إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال هل لك بينة قلت لا قال فيمينه قلت إذن يحلف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك - فذكره - فنزلت « إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا » الآية.

(من حلف على يمين) أي من حلف يميناً بالله أو بطلاق (فقال) متصلا باللفظ (إن شاء الله فقد استثنى[1]) أي فلا حنث عليه كما في رواية الترمذي وذلك لأن المشيئة وعدمها غير معلوم والوقوع بخلافها محال. وفي تعبيره بالفاء في فقال إشعار بالاتصال لأنها موضوعة لغير التراخي فمتى انفصل الاستثناء لم يؤثر والاستثناء استفعال من الثني بضم فسكون من ثنيت الشيء إذا عطفته فإن المستثنى عطف بعض ماذكره لأنها عرفا إخراج بعض ماتناوله اللفظ بإلا وأخواتها (د ن ك) في الأيمان وصححه (عن ابن عمر) بن الخطاب يرفعه ووقفه بعضهم وقول الترمذي لم يرفعه غير أبي أيوب تعقبه مغلطاي بأن غيره رفعه أيضا وقال ابن حجر رجاله ثقات.

(من حلف بالأمانة) أي الفرائض كصلاة وصوم وحج (فليس منا) أي ليس من جملة المتقين معدوداً ولا من جملة أكابر المسلمين محسوبا وليس من ذوي أسوتنا فإنه من ديدن أهل الكتاب ولأنه سبحانه أمر بالحلف بأسمائه وصفاته، والأمانة أمر من أموره فالحلف بها يوهم التسوية بينها وبين الأسماء والصفات فنهوا عنه كما نهوا عن الحلف بالآباء قال الطيبي ولعله أراد الوعيد عليه لكونه حلفاً بغير الله وصفاته ولاتتعلق به الكفارة وفاقا وقال الشافعية من قال عليّ أمانة الله لأفعلن كذا وأراد اليمين كان يميناً وإلا فلا وقال أشهب المالكي الأمانة محتملة فإن أريد بها بين الخلق فغير يمين وإن أريد بها التي هي من صفات ذاته تعالى فهي يمين ولهذا صح الحلف بالصفات[2] (د) في الأيمان والنذور (عن بريدة) وإسناده صحيح كما في الأذكار وفي الرياض حديث صحيح.

(من حمل) وفي رواية من شهر (علينا السلاح) أي قاتلنا بالسلاح فهو منصوب بنزع الخافض وجعلهم مفعول حمل وعلينا حال أي حمله علينا لا لنا لنحو حراسة عن دفع عدو ذكره الطيبي، وهو هنا ماأعد للحرب وفي رواية بدل السلاح السيف وكنى بالحمل عن المقاتلة أو القتل اللازم له غالبا قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يراد بالحمل مايضاد الوضع ويكون كناية عن القتال به ويحتمل أن المراد حمل للضرب به وكيفما كان ففيه دلالة على تحريم قتال المسلمين والتشديد فيه وقال ابن العربي حمل السلاح لايخلو أن يكون باسم حرابة أو تأويل أو ديانة فإن كان لحرابة فجزاؤه نص في الكتاب أو منازعة في ولاية فهم البغاة بشرطه أو لديانة فإن كانت بدعة فإن كفرناه بها فمرتد وإلا فكمحارب في القتال والقتال (فليس منا) إن استحل ذلك فإن لم يستحل فالمراد ليس متخلقاً بأخلاقنا ولا عاملا بطرائقنا. أطلقه مع احتمال إرادة ليس على ملتنا مبالغة في الزجر عن إدخال الرعب على الناس وجمع الضمير ليعم جميع الأمة (مالك

(١) ولا فرق بين الحلف بالله أو بالطلاق أو بالعتاق عند أكثرهم وقال مالك والأوزاعي إذا حلف بطلاق أو عتاق فالاستثناء لايغني عنه شيئا وقال المالكية الاستثناء لايعمل إلا في يمين تدخلها الكفارة ولابد من قصد التعليق فلو قصد التبرك بذكر الله أو أطلق وقع الطلاق.

(٢) وإذا قال الحالف وأمانة الله كانت يمينا عند أبي حنيفة ولم يعدها الشافعي يمينا.

٨٦٤٨ — مَنْ حَمَلَ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ الْأَرْبَعِ غُفِرَ لَهُ أَرْبَعُونَ كَبِيرَةً - ابن عساكر عن واثلة - (ض)

٨٦٤٩ — مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا بَعَثَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهًا عَالِمًا - (عد) عن أنس - (ض)

٨٦٥٠ — مَنْ حَمَلَ سِلْعَتَهُ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ الْكِبْرِ - (هب) عن أبي أمامة - (ض)

٨٦٥١ — مَنْ حَمَلَ أَخَاهُ عَلَى شِسْعٍ فَكَأَنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى دَابَّةٍ فِي سَبِيلِ اللهِ - (خط) عن أنس (ض)

٨٦٥٢ — مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ - (ت) والضياء عن أنس - (ح)

حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه مسلم عن أبي هريرة وزاد فيه ومن غشنا فليس منا .

(من حمل بجوانب السرير) الذي عليه الميت (الأربع غفر له أربعون كبيرة) ومنه أن حمل الجنازة ليس فيه دناءة بل هو مستحب لما فيه من بر الميت وإكرامه وبهذا أخذ الحنفية فذهبوا إلى أن التربيع أفضل من الحمل بين العمودين وقال الشافعية الحمل بين العمودين أفضل (ابن عساكر) في التاريخ (عن واثلة) بن الاسقع ورواه عنه أيضا الطبراني في الكبير والاوسط وفيه علي بن سارة وهو ضعيف كما قال الهيثمي

(من حمل من) وفي رواية عن (أمتي أربعين حديثا بعثه الله) في رواية لقي الله (يوم القيامة فقيها عالما) يعني حشر يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء أو أعطي مثل ثواب الفقيه العالم وجعل معه في درجته وهذا تنويه عظيم بفضل رواية الحديث وحفظه (عد عن أنس) وفيه عمر بن شاكر قال في الميزان بصري واه له عن أنس نحو عشرين حديثا مناكير وقال ابن عدي له نسخة نحو عشرين حديثا غير محفوظة ثم سرد منها هذا الخبر ثم قال في الميزان قلت هذا من وضع سليمان بن سلمة اه

(من حمل) من السوق (سلعته) بكسر السين بضاعته والجمع سلع كسدرة وسدر ولفظ رواية البيهقي من حمل بضاعته (فقد برئ من الكبر) وذلك لما يلزم الحمل من التواضع وطرح النفس قال الحرالي وإذا كان ذا فيمن يحمل متاعه فكيف بمن يحمل أمتعة الناس إعانة لهم ؟ والكبر آية المطرودين عن منازل النعيم وهذا حث على التواضع وترك عادة أهل النخوة (هب) وكذا ابن لال (عن أبي أمامة) اقتضيه صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله في إسناده ضعف اه وذلك لأن فيه سويد بن سعيد وهو ضعيف عن بقية وهو مدلس عن عمرو بن موسى الدمشقي قال في الميزان لا يعتمد عليه ولا يعرف ولعله الوجهي

(من حمل أخاه) في الدين (على شسع) في رواية على شسع نعل والشسع بالكسر قبال النعل (فكأنما حمله على دابة في سبيل الله) في رواية بدله فكأنما حمله على فرس شاك في السلاح في سبيل الله (خط عن أنس) وفيه محمد ابن جبار قال الخطيب يحدث بمناكير اه وأورده الذهبي في الضعفاء وقال قال ابن منده ليس بذلك والصوري ضعيف وفيه أبو معمر مجهول وعبد الواحد بن زيد قال الذهبي قال البخاري والنسائي متروك وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

(من حوسب عذب) بالبناء للمفعول يعني من حوسب بمناقشة كما يدل عليه الخبر الآتي من نوقش الحساب عذب والمراد هنا المبالغة في الاستيفاء والمعنى وتحرير الحساب يفضي إلى استحقاق العذاب لأن حسنات العبد موقوفة على القبول ، وإن لم تقع الرحمة المقتضية للقبول لا تحصل النجاة (ت والضياء) المقدسي (عن أنس) بن مالك وقضية تصرف المصنف أن هذا الحديث مما لم يخرج في أحد الصحيحين وهو ذهول فقد خرجه مسلم في أواخر صحيحه من حديث عائشة بلفظ من حوسب يوم القيامة عذب قيل أليس قال الله « فسوف يحاسب حسابا يسيرا » فقال ليس ذلك الحساب إنما ذلك العرض من نوقش الحساب يوم القيامة عذب اه بنصه

٨٦٥٣ — مَنْ خَافَ أَدْلَجَ ، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ - (ت ك) عن أبي هريرة - (ح)

٨٦٥٤ — مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٨٦٥٥ — مَنْ خَتَمَ الْقُرْآنَ أَوَّلَ النَّهَارِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَمَنْ خَتَمَهُ آخِرَ النَّهَارِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبِحَ - (حل) عن سعد - (ض)

٨٦٥٦ — مَنْ خُتِمَ لَهُ بِصِيَامِ يَوْمٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ - البزار عن حذيفة - (صح)

(من خاف أدلج) بسكون الدال مخففا سار من أول الليل وأما بالتشديد فمعناه سار من آخره (ومن أدلج بلغ المنزل) يعني من خشي الله أتى منه كل خير ومن أمن اجترأ على كل شر ، كذا في الكشاف ، وقال في الرياض المراد التشمير في الطاعة . وفي الترغيب معناه من خاف الزمه الخوف السلوك إلى الآخرة والمبادرة بالعمل الصالح خوف القواطع والعوائق . وقيل هو حث على قيام الليل . جعل قيامه من علامات الخوف لأن الخائف يدلج أي يمنعه الخوف من نوم كل الليل . والأظهر أنه ضرب مثلا لكل من خاف الردى أو فوت ما يتمنى أن يصل إلى السير بالسرى ولا يركن إلى الراحة والهوى حتى يبلغ المنى (ألا إن سلعة الله غالية) أي رفيعة القدر (ألا إن سلعة الله الجنة) قال الطيبي هذا مثل ضرب به لسالك الآخرة فان الشيطان على طريقه ، والنفس وأمانيه الكاذبة أعوانه ، فإن تيقظ في سيره وأخلص في عمله أمن من الشيطان وكيده ومن قطع الطريق انتهى ؛ وثمن هذه السلعة العمل الصالح المشار إليه بقوله « والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا » وقال العلائي أخبر أن الخوف من الله هو المقتضي للسير اليه بالعمل الصالح والمشار اليه بالإدلاج وعبر ببلوغ المنزلة عن النجاة المترتبة على العمل الصالح وأصل ذلك كله الخوف (ت) في الزهد (ك) في الرقاق (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب وقال الحاكم صحيح وأقره الذهبي لكن تعقبه الصدر المناوي بأن فيه عندهما يزيد بن سنان ضعفه أحمد وابن المديني اه وقال ابن طاهر يزيد متروك والحديث لا يصح مسندا وإنما هو من كلام أبي ذر

(من خبب) بخاء معجمة ثم موحدة تحتية مكررة (زوجة امرئ) أي خدعها وأفسدها (أو مملوكه فليس منا) أي ليس على طريقتنا ولا من العاملين بقوانين أحكام شريعتنا قال شيخنا الشعراوي ومن ذلك مالو جاءته امرأة غضبانة من زوجها ليصلح بينهما مثلا فبسط لها في الطعام ويزيد في النفقة والإكرام ولو إكراما لزوجها فربما مالت لغيره وازدرت ما عنده فيدخل في هذا الحديث ، ومقام العارف أن يؤاخذ نفسه باللازم وإن لم يقصده . قال وقد فعلت هذا الخلق مرارا فأضيق على المرأة الغضبانة وأوصى عيالي أن يجوعوها لترجع وتعرف حق نعمة زوجها . وكذا القول في العبد (د عن أبي هريرة) وفيه هارون بن محمد أبو الطيب قال في الميزان قال ابن معين كذاب ثم أورد له هذا الخبر

(من ختم القرآن أول النهار صلت عليه الملائكة) أي استغفرت له الملائكة (حتى يمسي) أي يدخل في المساء (ومن ختمه آخر النهار صلت عليه الملائكة حتى يصبح) أي يدخل في الصباح يحتمل أن المراد بالملائكة الحفظة ويحتمل أن المراد الملائكة الموكلين بالقرآن وسماعه (حل عن سعد) بن أبي وقاص وفيه هشام بن عبد الله قال الذهبي في الضعفاء قال ابن حبان كثرت مخالفته الأثبات ثم روى له حديثين موضوعين ومصعب بن سعد قال أعني الذهبي خرجه ابن عدي

(من ختم له بصيام يوم) أي من ختم عمره بصيام يوم بأن مات وهو صائم أو بعد فطره من صومه (دخل الجنة) أي مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب (البزار) في مسنده (عن حذيفة) بن اليمان قال الهيثمي رجاله موثقون

٨٦٥٧ — مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ - (ت) والضياء عن أنس - (صح)

٨٦٥٨ — مَنْ خَضَبَ بِالسَّوَادِ سَوَّدَ اللهُ وَجْهَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٨٦٥٩ — مَنْ خَلَقَهُ اللهُ لِوَاحِدَةٍ مِنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ وَفَّقَهُ اللهُ لِعَمَلِهَا - (طب) عن عمران - (ح)

٨٦٦٠ — مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ دَخَلَ فِي حَسَنَةٍ وَخَرَجَ مِنْ سَيِّئَةٍ مَغْفُورًا لَهُ - (طب هق) عن ابن عباس (ح)

٨٦٦١ — مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ لَعَنَهُ الْمَلَكَانِ - الشيرازي عن أنس - (ض)

٨٦٦٢ — مَنْ دَخَلَتْ عَيْنُهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْنِسَ وَيُسَلِّمَ فَلَا إِذْنَ لَهُ، وَقَدْ عَصَى رَبَّهُ - (طب) عن عبادة

(من خرج) لفظ رواية الترمذي من خرج من بيته (فى طلب العلم) أى الشرعى النافع الذى أريد به وجه الله (فهو فى سبيل الله) أى حكمه حكم من هو فى الجهاد (حتى يرجع) لما فى طلبه من إحياء الدين وإذلال الشيطان وإتعاب النفس كما فى الجهاد فلذلك أشبهه؛ وفى قوله حتى يرجع إشارة إلى أنه بعد الرجوع وإنذار القوم له درجة أعلى من تلك الدرجة لأنه حينئذ وارث الأنبياء فى تكميل الناقصين (ت) فى العلم (والضياء) فى المختارة (عن أنس) وقال الترمذى حسن غريب ولم يرفعه بعضهم وفيه خالد بن يزيد اللؤلؤى قال العقيلي لايتابع على كثير من حديثه ثم ذكر له هذا الخبر قال الذهبي واه مقارب

(من خضب شعره بالسواد سود الله وجهه) دعاء أو خبر (يوم القيامة) وهذا وعيد شديد يفيد التحريم؛ وبه أخذ جمع شافعية فحرموه به لغير الجهاد فيجوز به لإرهاب العدو، ورجحه النووى، ومنهم من فرق بين الرجل والمرأة فأجازه لها دونه واختاره الحليمى (طب) من رواية الوضين عن جنادة عن أبي الدرداء قال الزين العراقى فى شرح الترمذى فيه الوضين بن عطاء ضعيف وقال ابن حجر فى الفتح سنده لين وقال فى الميزان قال أبو حاتم هذا حديث موضوع اه. وذلك لأن فيه جعفر بن محمد بن فضال وهو الدقاق قال الذهبي كذبه الدارقطنى ومحمد بن سليمان بن أبي داود قال أبو حاتم منكر الحديث وجنادة ضعفه أبو زرعة

(من خلقه الله لواحدة من المنزلتين وفقه الله لعملها) فمن خلقه الله للسعادة أقدره على أعمالها حتى تكون الطاعة أيسر الأمور عليه فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام، ومن خلقه للشقاوة منعه الألطاف حتى تكون الطاعة أعسر شيء عليه وأشده ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا، (طب عن عمران) رمز لحسنه

(من دخل البيت) أى الكعبة المعظمة (دخل فى حسنة وخرج من سيئة مغفورا له) ترغيب عظيم فى دخول الكعبة، قال العراقى وندبه متفق عليه لكن محله مالم يؤذ أو يتأذى بنحو زحمة قال الشافعي واستحب دخول البيت إن كان لا يؤذى أحدا بدخوله (طب هب عن ابن عباس) قال البيهقي تفرد به عبدالله بن المؤمل وهو ضعيف وقال المحب الطبرى هو حسن غريب وقال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى فيه عبدالله بن المؤمل وفيه ضعف ووثقه ابن سعد

(من دخل الحمام بغير مئزر) ساتر لعورته عن العيون (لعنه الملكان) أى الحافظان الكاتبان حتى يستتر؛ وفيه أن كشف العورة أو بعضها بحضرة من لا يحل له النظر إليها حرام فإن كان بحضرة من يحل له النظر إليها أو كان خاليا وكشفها لحاجة جاز (الشيرازى عن أنس) بن مالك

(من دخلت عينه) أى نظر بعينه إلى من فى الدار من أهلها وهو بالباب (قبل أن يستأنس ويسلم فلا إذن له) أى فلا ينبغى لرب الدار أن يأذن له (وقد عصى ربه) ومن ثم جاز لرب الدار أن يرميه وإن انفقأت عينه (طب) من حديث إسحق بن يحيى (عن عبادة) بن الصامت قال الهيثمى وإسحاق لم يدرك عبادة وبقية رجاله ثقات اه

٨٦٦٣ — مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلَ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَٰلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً ، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلَ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَٰلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً - (حم م ٤) عن أبي هريرة - (صح)

(من دعا إلى هدى) أى إلى مايهتدى به من العمل الصالح ، ونكره ليشيع فيتناول الحقير كإماطة الاذى عن الطريق (كان له من الاجر مثل أجور من تبعه) فيه ابتدعه أو سبق إليه لان اتباعهم له تولد عن فعله الذى هو من سنن المرسلين (لاينقص ذلك) الإشارة إلى مصدر كان (من أجورهم شيئا) دفع مايتوهم أن أجر الداعى إنما يكون بالتنقيص من أجر التابع وضمه إلى أجر الداعى فكما يترتب الثواب والعقاب على مايباشره ويزاوله يترتب كل منهما على ماهو سبب فعله كالارشاد إليه والحث عليه قال البيضاوى أفعال العباد وإن كانت غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذاتها لكنه تعالى أجرى عادته بربط الثواب والعقاب ارتباط المسببات بالاسباب وفعل ماله تأثير فى صدوره بوجه ، ولما كانت الجهة التى بها استوجب الجزاء المتسبب غير الجهة التى استوجب بها المباشر لم ينقص أجره من أجره شيئا ، وكذا يقال فيما يأتى إلى هنا كلام القاضى ، وقال الطيبى : الهدى إما الدلالة الموصلة إلى البغية أو مطلق الارشاد وهو فى الحديث مايهتدى به من الاعمال وهو بحسب التنكير مطلق شائع فى جنس مايقال له هدى يطلق على ماقل وكثر والحقير والعظيم فأعظمه هدى من دعا إلى الله وعمل صالحا وأدناه هدى من دعا إلى إماطة الاذى ولهذا عظم شأن الفقيه الداعى المنذر حتى فضل واحد منهم على ألف عابد ولأن نفعه يعم الأشخاص والاعصار إلى يوم الدين (ومن دعا إلى ضلالة) ابتدعها أو سبق بها (فان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه) لتولده عن فعله الذى هو من خصال الشيطان والعبد يستحق العقوبة على السبب وما تولد منه ؛ كما يعاقب السكران على جنايته حال سكره وإذا كان السبب محظورا لم يكن السكران معذورا فالله يعاقب على الاسباب المحرمة وما تولد منها كما يثيب على الاسباب المأمور بها وما تولد منها . ولهذا كان على قابيل القاتل لاخيه كفل من ذنب كل قاتل ومر أن ذا لايعارضه حديث وإذا مات الانسان انقطع عمله، إلا من ثلاث لأنه نبه بتلك الثلاث على مافى معناها من كل مايدوم النفع به للغير (ولا ينقص ذلك من آثامهم شيئا) ضمير الجمع فى أجورهم وآثامهم يعود لمن باعتبار المعنى فان قيل إذا دعا واحد جمعاً إلى ضلالة فاتبعوه لزم كون السيئة واحدة وهى الدعوة مع أن هنا آثاماً كثيرة قلنا تلك الدعوة فى المعنى متعددة لان دعوى الجمع دفعة دعوة لكل من أجابها فان قيل كيف التوبة مما تولد وليس من فعله والمرء إنما يتوب مما فعله اختيارا قلنا يحصل بالندم ودفعه عن الغير ما أمكن ﴿تنبيه﴾ أخذ المقريزى من هذا الخبر أن كل أجر حصل للشهيد حصل للنبى صلى الله عليه وسلم بسببه مثله والحياة أجر فيحصل للنبى صلى الله عليه وسلم مثلها زيادة على ماله من الاجر الخاص من نفسه على هذا المهتدى وعلى ماله من الاجور على حسناته الخاصة من الاعمال والمعارف والاحوال التى لاتصل جميع الامة إلى عرف نشرها ولا يبلغون معاشر عشرها لجميع حسنات المسلمين وأعمالهم الصالحة فى صحائف نبينا صلى الله عليه وسلم زيادة على ماله من الاجر مع مضاعفة لايحصيها إلا الله لان كل مهتد وعامل إلى يوم القيامة يحصل له أجر ويتجدد لشيخه فى الهداية مثل ذلك الاجر ولشيخ شيخه مثلاه وللشيخ الثالث أربعة والرابع ثمانية وهكذا تضعف كل مرتبة بعدد الاجور الحاصلة بعده إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وبذلك يعرف تفضيل السلف على الخلف فاذا فرضت المراتب عشرة بعد النبى كان للنبى صلى الله عليه وسلم من الاجر ألف وأربعة وعشرون فإذا اهتدى بالعاشر حادى عشر صار أجر النبى صلى الله عليه وسلم ألفين وثمانية وأربعين وهكذا كلما ازدادوا واحداً يتضاعف ما كان قبله أبدا (حم م ٤ عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى

٨٦٦٤ — مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ : « آمِينَ ، وَلَكَ بِمِثْلٍ » - (م د) عن أبي الدرداء - (صح)

٨٦٦٥ — مَنْ دَعَا عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ فَقَدِ انْتَصَرَ - (ت) عن عائشة - (ض)

٨٦٦٦ — مَنْ دَعَا رَجُلاً بِغَيْرِ اسْمِهِ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ - ابن السني عن عمير بن سعد - (صح)

٨٦٦٧ — مَنْ دُعِيَ إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهِ فَلْيُجِبْ - (م) عن ابن عمر - (صح)

٨٦٦٨ — مَنْ دَفَعَ غَضَبَهُ دَفَعَ اللهُ عَنْهُ عَذَابَهُ ، وَمَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ سَتَرَ اللهُ عَوْرَتَهُ - (طس) عن أنس - (صح)

٨٦٦٩ — مَنْ دَفَنَ ثَلَاثَةً مِنَ الْوَلَدِ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ - (طب) عن واثلة - (ح)

(من دعا لأخيه) في الدين (بظهر الغيب) أي في غيبته (قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل) بالتنوين أي بمثل مادعوت له به (م د عن أبي الدرداء)

(من دعا على من ظلمه فقد انتصر) أي أخذ من عرض الظالم فنقص من إثمه فنقص ثواب المظلوم بحسبه وهذا إخبار بأن من انتصر ولو بلسانه فقد استوفى حقه فلا إثم عليه ولا أجر له فالحديث تعريض بكراهة الانتصار وندب العفو بجعل أجره على الله « ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور » وفيه شفقته على جميع أمته مظلومهم وظالمهم فأما مظلومهم فأحب له العفو لئلا يحرم الأجر وظالمهم خوف أن يدعو عليه المظلوم فيجاب وقد مدح الله المنتصرين من البغي كما مدح العافين فحمل الثاني على من ندر منه البغي ليقال عثرته والأول على ما إذا كان الداعي تجاوز جرأة وفجوراً (ت عن عائشة) ذكر في العلل أنه سئل عنه البخاري فقال لا أعلم أحداً رواه غير أبي الأحوص لكن هو من حديث أبي حمزة وضعف أبا حمزة جداً اه

(من دعا رجلا بغير اسمه لعنته الملائكة) أي دعت عليه بالبعد عن منازل الأبرار ومواطن الأخيار ولعل المراد أنه دعاه بلقب يكرهه بخلاف مالو دعاه بنحو ياعبد الله (ابن السني) أحمد بن محمد وكذا ابن لال (عن عمير بن سعد) هما في الصحابة اثنان أنصاري وعبدي فكان ينبغي تمييزه قال ابن الجوزي قال النسائي هذا حديث منكر .

(من دعي إلى عرس) أي إلى وليمة عرس (أو نحوه) كختان وعقيقة (فليجب) وجوبا في وليمة العرس عند توفر الشروط المبينة في الفروع وندباً في غيرها وأخذ بظاهره بعض الشافعية فأوجب الإجابة إلى الدعوة مطلقاً عرساً أو غيره بشرطه ونقله ابن عبد البر عن العنبري قاضي البصرة وزعم ابن حزم بأنه قول جمهور الصحب والتابعين وهو الذي فهمه ابن عمر من الخبر فعند عبد الرزاق قال ابن حجر بإسناد صحيح عن ابن عمر أنه دعي إلى طعام فقال رجل أعفني فقال ابن عمر إنه لا عافية لك من هذا فقم وجزم باختصاص الوجوب بوليمة النكاح المالكية والحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية وبالغ السرخسي منهم فنقل فيه الاجماع (م) في الوليمة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال في الميزان أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن راهويه عن عيسى عن بقية وليس لبقية في الصحيح سواه أخرجه شاهداً اه ورواه عنه أبو داود أيضاً

(من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه) مكافأة له على كظم غيظه وقهر نفسه لله (ومن حفظ لسانه) أي عن الوقيعة في أعراض الناس أو عن النطق بما يحرم (ستر الله عورته) عن الخلق فلا يطلع الناس على عيوبه (طس) وكذا في الأوسط (عن أنس) بن مالك رضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه عبد السلام بن هلال وهو ضعيف

(من دفن ثلاثة من الولد) أي من أولاده ذكوراً أو إناثاً ولعل المراد من أولاد الصلب ويحتمل شموله لأولاد الأولاد (حرم الله عليه النار) أي نار جهنم بأن يدخل الجنة من غير عذاب بالكلية ؛ وظاهره أن الكلام في المسلم

٨٦٧٠ - مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِه - (حم م د ت) عن ابن مسعود - (ح)

٨٦٧١ - مَنْ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ بِالْغِيبَةِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَقِيَهُ مِنَ النَّار - (حم طب) عن أسماء بنت يزيد - (ح)

٨٦٧٢ - مَنْ ذَبَحَ لِضَيْفِهِ ذَبِيحَةً كَانَتْ فِدَاءَهُ مِنَ النَّار - (ك) فى تاريخه عن جابر - (ض)

(طب عن واثلة) بن الأسقع رمز لحسنه وقال الهيثمي فيه سنان مجهول.

(من دل على خير) شمل جميع أنواع الخصال الجيدة (فله) من الأجر (مثل أجر فاعله) أى له ثواب كما لفاعله ثواب ولا يلزم تساوى قدرهما، ذكره النووى، أو أن المراد المثل بغير تضعيف. وقد مر هذا غير مرة.

﴿تنبيه﴾ علم من هذا الحديث وحديث من دعا إلى هدى المتقدم أن كل أجر حصل الدال والداعي حصل للمصطفى صلى الله عليه وسلم مثله زيادة على ماله من الأجر الخاص من نفسه على دلالته أو هدايته للمهتدى وعلى ماله من الأجور على حسناته الخاصة من الأعمال والمعارف والأجور التى لا تصل جميع أمته إلى عرف نشرها ولا يبلغون عشر عشرها وهكذا نقول إن جميع حسناتنا وأعمالنا الصالحة وعبادات كل مسلم مسطرة فى صحائف نبينا صلى الله عليه وسلم زيادة على ما له من الأجر ويحصل له من الأجور بعدد أمته أضعافا مضاعفة لا تحصى يقصر العقل عن إدراكها لأن كل مهد ودال وعالم يحصل له أجر إلى يوم القيامة ويتجدد لشيخه فى الهداية مثل ذلك الأجر ولشيخ شيخه مثلاه وللشيخ الثالث أربعة والرابع ثمانية وهكذا تضعف فى كل مرتبة بعدد الأجور الحاصلة قبله إلى أن ينتهى إلى المصطفى صلى الله عليه وسلم إذا فرضت المراتب عشرة بعد النبي صلى الله عليه وسلم كان للنبي صلى الله عليه وسلم من الأجر ألف وأربعة وعشرون فإذا اهتدى بالعاشر حادى عشر صار أجر النبى صلى الله عليه وسلم ألفين وثمانية وأربعين وهكذا كلما زاد واحدا يتضاعف ما كان قبله أبدا إلى يوم القيامة وهذا أمر لا يحصره إلا الله فكيف إذا أخذ مع كثرة الصحابة والتابعين والمسلمين فى كل عصر وكل واحد من الصحابة يحصل له بعدد الأجور الذى ترتبت على فعله إلى يوم القيامة وكل ما يحصل لجميع الصحابة حاصل بجملته للنبي صلى الله عليه وسلم وبه يظهر رجحان السلف على الخلف وأنه كلما ازاد الخلف ازداد أجر السلف وتضاعف ومن تأمل هذا المعنى ورزق التوفيق انبعثت همته إلى التعليم ورغب فى نشر العلم ليتضاعف أجره فى الحياة وبعد الممات على الدوام ويكف عن إحداث البدع والمظالم من المكوس وغيرها فإنها تضاعف عليه السيئات بالطريق المذكور ما دام يعمل بها عامل: فليتأمل المسلم هذا المعنى وسعادة الدال على الخير وشقاوة الدال على الشر، وقدمر بعض هذا فى حديث من دعا (حم م) فى الجهاد وفيه قصة (د) فى الأدب (ت) فى العلم (عن أبى مسعود) البدرى قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستحمله فقال ما عندى فقال رجل أنا أدله على من يحمله فذكره.

(من ذب) أى من دفع (عن عرض أخيه) زاد فى رواية لمسلم (بالغيبة) قال الطيبي هو كناية عن الغيبة كأنه قيل من ذب عن غيبة أخيه فى غيبته وعلى هذا فقوله بالغيبة ظرف ويجوز كونه حالا (كان حقا على الله أن يقيه) وفى رواية أن يعتقه (من النار) زاد فى رواية «وكان حقا علينا نصر المؤمنين» قال الطيبي هو استشهاد لقوله كان حقا الخ وفيه أن المستمع لا يخرج من إثم الغيبة إلا بأن ينكر بلسانه فان خاف فبقلبه فان قدر على القيام أو قطع الكلام لزمه وإن قال بلسانه اسكت وهو مشته ذلك بقلبه فذلك نفاق قال الغزالى ولا يكفى أن يشير باليد أن اسكت أو بحاجبه أو رأسه وغير ذلك فانه احتقار للمذكور بل ينبغى الذب عنه صريحا كما دلت عليه الأخبار (حم طب عن أسماء بنت يزيد) قال المنذرى إسناد أحمد حسن؛ وقال الهيثمي إسناده حسن؛ وقال الصدر المناوى إسناده ضعيف والمؤلف رمز لحسنه.

(من ذبح لضيفه ذبيحة) إكراما له لأجل الله (كانت فداءه من النار) أى نار جهنم فلا يدخلها إلا تحلة القسم

٨٦٧٣ — مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيءُ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَمَنِ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ - (٤ ك) عن أبي هريرة - (ح)

٨٦٧٤ — مَنْ ذَكَرَ اللهَ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ حَتَّى يُصِيبَ الْأَرْضَ مِنْ دُمُوعِهِ لَمْ يُعَذِّبْهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ك) عن أنس - (ح)

٨٦٧٥ — مَنْ ذَكَرَ اللهَ عِنْدَ الْوُضُوءِ طَهُرَ جَسَدُهُ كُلُّهُ، فَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ لَمْ يَطْهُرْ مِنْهُ إِلَّا مَا أَصَابَ الْمَاءُ - (عب) عن الحسن الكوفي مرسلا - (ض)

٨٦٧٦ — مَنْ ذَكَرَ امْرَأً بِمَا لَيْسَ فِيهِ لِيَعِيبَهُ حَبَسَهُ اللهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَأْتِيَ بِنَفَاذِ مَاقَالَ - (طب) عن أبي الدرداء - (صح)

٨٦٧٧ — مَنْ ذَكَرَ رَجُلًا بِمَا فِيهِ فَقَدِ اغْتَابَهُ - (ك) في تاريخه عن أبي هريرة - (ض)

بل يكرم بالجنة كما أكرم ضيفه بإحسان الضيافة (ك) في تاريخه من حديث أبي عوانة عن عامر بن شعيب عن عبد الوهاب الثقفي عن جده عن الحسن (عن جابر) بن عبد الله ثم قال الحاكم عامر بن شعيب روى أحاديث منكرة بل أكثرها موضوع اه. فعزو المصنف الحديث لمخرجه وسكوته عما عقبه به من بيان القادح لاينبغي.

(من ذرعه) بذال معجمة وراء وعين مفتوحات أي غلبه (القيء وهو صائم) فرضا (فليس عليه قضاء) يجب (ومن استقاء) أي تكلف القيء عامدا عالما (فليقض) وجوبا لبطلان صومه وبهذا التفصيل أخذ الشافعي (٤ ك) في الصوم (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا الدارمي وابن حبان والدارقطني وغيرهم وذكر الترمذي أنه سأل عنه البخاري فقال لاأراه محفوظا، وقد روى من غير وجه ولا يصح إسناده وأنكره أحمد، وقال الدارمي زعم أهل البصرة أن هشاما وهم فيه.

(من ذكر الله ففاضت عيناه) أي الدموع من عينه فأسند الفيض إلى العين مبالغة كأنها هي التي فاضت؛ ولما كان فيض العين تارة يكون من الخشية وتارة يكون من الشوق وتارة من المحبة بين أن الكلام هنا في مقام الخوف فقال (من خشية الله حتى يصيب الأرض من دموعه لم يعذبه الله يوم القيامة) فانه تعالى لايجمع على عبده خوفين فمن خافه في الدنيا لم يخفه يوم الفزع الأكبر بل يكون من الآمنين المطمئنين الذين لاخوف عليهم ولاهم يحزنون (ك) في التوبة (عن أنس) بن مالك: وقال صحيح وأقره عليه الذهبي.

(من ذكر الله عند الوضوء طهر جسده كله) أي ظاهره وباطنه (فان لم يذكر اسم الله) عند وضوئه (لم يطهر منه إلا ما أصاب الماء) أي من الظاهر دون الباطن وذلك موضع نظر الخلق وطهارة الباطن يعني القلب بالذكر وخلوه عن الأخلاق الذميمة موقع نظر الحق فمن اقتصر على طهارة ظاهره فهو كمن أراد أن يدعو ملكا لبيته وتركه مشحونا بالقذر واشتغل في تخصيص ظاهر الدار، وما أجدر من فعل ذلك بالبوار (عب عن الحسن) اضي (الكوفي مرسلا) قال الذهبي ثقة قال عبد الحق وفيه محمد بن أبان لاأعرفه الآن وقال ابن القطان فيه من لايعرف البتة وهو مرداس بن محمد راويه عن أبان اه ورواه الدارقطني عن أبي هريرة مسندا مرفوعا قال الحافظ العراقي وسنده أيضا ضعيف.

(من ذكر امرأ بما) وفي رواية بشيء (ليس فيه ليعيبه) به بين الناس (حبسه الله) عن دخول الجنة (في نار جهنم حتى يأتي بنفاذ ماقال) أي وليس بقادر على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبه يعني طوله من قبيل الخبر المار كلف أن يعقد بين شعيرتين ونحو ذلك (طب عن أبي الدرداء) قال المنذري إسناده جيد وقال الهيثمي رواه الطبراني عن شيخه مقدام بن داود وهو ضعيف

(من ذكر رجلا بما فيه) من النقائص والعيوب (فقد اغتابه) والغيبة حرام فعليه أن يستحله؛ تمامه عند مخرجه

٨٦٧٨ — مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ فَقَدْ شَقِيَ - ابن السني عن جابر - (ح)

٨٦٧٩ — مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَخَطِئَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِئَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ - (طب) عن الحسين - (ح)

٨٦٨٠ — مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا - (ت) عن أنس - (صح)

٨٦٨١ — مَنْ ذَهَبَ بَصَرُهُ فِي الدُّنْيَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنْ كَانَ صَالِحًا - (طس) عن ابن مسعود - (ح)

٨٦٨٢ — مَنْ ذَهَبَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَقُضِيَتْ حَاجَتُهُ كُتِبَتْ لَهُ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ، وَإِنْ لَمْ تُقْضَ كُتِبَتْ لَهُ عُمْرَةٌ - (هب) عن الحسن بن علي - (ض)

٨٦٨٣ — مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً مِنْ قَبْرِهَا - (خد دك) عن عقبة بن عامر - (ح)

ومن ذكره بما ليس فيه فقد بهته اه بنصه (ك فى تاريخه) أى تاريخ نيسابور (عن أبى هريرة) وفيه أبو بكر بن أبى صبرة المدنى قال فى الميزان ضعفه البخارى وغيره وقال أحمد كان يضع الحديث فقال ابن عدى ليس بشىء ثم ساق له أخبارا هذا منها

(من ذكرت عنده فلم يصل علىّ فقد شقى) حيث أحرم نفسه أفضل الصلاة عليه المقرب لدخول الجنة المبعد عن النار قال فى الأذكار ويستحب لقارئ الحديث ومن فى معناه إذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرفع صوته بالصلاة والسلام عليه بلا مبالغة ولا يقتصر على أحدهما، والحديث يدل على وجوب الصلاة عليه كلما جرى ذكره واليه صار جمع من المذاهب الأربعة وقيل يجب ذلك فى العمر مرة فقط (ابن السنى عن جابر) بن عبدالله رمز المصنف لحسنه وليس كما زعم فقد جزم النووى فى الأذكار بضعف إسناده

(من ذكرت عنده فخطئ الصلاة علىّ خطئ طريق الجنة) فلم ينجح قصده ابخله بما يرغب فيه عن مستحقه وفى رواية لابن عاصم «من ذكرت عنده فنسى الصلاة علىّ خطئ طريق الجنة» قال فى الإتحاف ومعنى النسيان فيه الترك كما قال تعالى «أتتك آياتنا فنسيتها» وليس المراد به الذهول لأن الناسى غير مكلف (طب عن الحسين) بن على بن أبى طالب رمز لحسنه قال الهيثمى وفيه بشر بن محمد السكندى أو بشير فإن كان بشر فقد ضعفه ابن المبارك وابن معين والدارقطنى وغيرهم وإن كان بشير فلم أر من ذكره اه وقال القسطلانى حديث معلول

(من ذكرت عنده فليصل على فإنه) أى الشأن (من صلى علىّ مرة واحدة) أى طلب لى من الله دوام التشريف (صلى الله عليه عشرا) أى رحمه وضاعف أجره عشر مرات هكذا سياق الحديث عند مخرجيه والظاهر أن فيه حذفا والتقدير من ذكرت عنده ولم يصل على فقد شقى أو فقد فاته ثواب كثير أو نحو ذلك (ت) وكذا الطبرانى وابن السنى (عن أنس) بن مالك قال النووى فى الأذكار وإسناده جيد قال الهيثمى رجاله ثقات

(من ذهب بصره فى الدنيا) أى بعمى أو فقء عين أو تغويرها أو إخراجها (جعل الله له نورا يوم القيامة إن كان صالحا) الظاهر أن المراد مسلما كما قالوه فى خبر أو ولد صالح يدعو له (طس عن ابن مسعود) رمز لحسنه قال الهيثمى فيه بشر بن إبراهيم الأنصارى وهو ضعيف

(من ذهب فى حاجة أخيه المسلم) لأجل الله (فقضيت حاجته كتب له حجة وعمرة وإن لم تقض كتب له عمرة) أى كتبت له بذلك أجر عمرة مقبولة مكافأة له على ذلك (هب عن الحسن بن على) أمير المؤمنين

(من رأى) من أخيه المؤمن (عورة) أى عيبا أو خللا أو شيئا قبيحا (فسترها) عليه (كان كمن أحيا موءودة من قبرها) يعنى كان ثوابه كثواب من أحيا موءودة اى كمن رأى حيا مدفونا فى قبره فأخرجه من القبر كيلا يموت ووجه الشبه

٨٦٨٤ — مَنْ رَأَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَقَالَ : « مَا شَاءَ اللَّهُ ، لَاقُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » لَمْ تَضُرُّهُ الْعَيْنُ - ابن السنى عن أنس - (ض)

٨٦٨٥ — مَنْ رَأَى حَيَّةً فَلَمْ يَقْتُلْهَا مَخَافَةَ طَلَبِهَا فَلَيْسَ مِنَّا - (طب) عن أبي ليلى - (ح)

٨٦٨٦ — مَنْ رَأَى مُبْتَلًى فَقَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا » لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٨٦٨٧ — مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ - (حم م ٤) عن أبي سعيد - (صح)

أن الساتر دفع عن المستور الفضيحة بين الناس التي هي بمنزلة الموت فكأنه أحياه كما دفع الموت عن الموءودة من أخرجها من القبر وهذا في عورة مسلم غير متجاهر بفسقه كما مر (خد) في الادب (ك) في الحدود وصححه وأقره الذهبي (عن عقبة بن عامر) قال كاتبه دجين كان لنا جيران يشربون الخمر فنهيتهم فأبوا فأردت أن أدعو لهم الشرط أي أعوان السلطان فقال عقبة دعهم فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(من رأى شيئا يعجبه) لفظ رواية الديلمي والبزار شيئا فأعجبه له أو لغيره (فقال ماشاء الله لاقوة إلا بالله) أي لاقوة على الطاعة إلا بمعونته (لم تضره العين) وفي حديث عن عامر بن ربيعة فليدع بالبركة قال السخاوي وهذا مما جرب لمنع الإصابة بالعين (ابن السني عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً البزار والديلمي قال الهيثمي وفيه أبو بكر الهذلي ضعيف جدا

(من رأى حية فلم يقتلها مخافة طلبها) أي أن يطالب بدمها في الدنيا والآخرة ويحتمل أن المراد مخافة أن تطلبه هي فتعدو عليه (فليس منا) أي ليس من العاملين بأوامرنا المراعين لقوانيننا زاد أبو داود ماسالمناهن منذ حاربناهن (طب عن أبي ليلى) بفتح اللامين رمز لحسنه قال الهيثمي فيه محمد بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ وبقية رجاله ثقات

(من رأى مبتلى) في بدنه أو دينه (فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا لم يصبه ذلك البلاء) سبق أن الطيبي زعم أن الخطاب فيما ابتلاك يشعر بأن الكلام في عاص خلع الربقة من عنقه لافي مبتلي بنحو مرض أو نقص خلقة ويسن السجود لذلك شكرا لله على سلامته منه وفي الأذكار قال العلماء ينبغي أن يقول هذا الذكر سرا بحيث يسمع نفسه ولايسمعه المبتلى إلا أن يكون بليته معصية فيسمعه إن لم يخف مفسدة (ت) في الدعوات (عن أبي هريرة) وقال الترمذي غريب اهـ . ورمز لحسنه ، قال الصدر المناوي وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير بصري ليس بقوي

(من رأى) يعني علم (منكم) معشر المسلمين المكلفين القادرين فالخطاب لجميع الأمة حاضرها بالمشافهة وغائبها بطريق التبع أو لأن حكمه على الواحد حكمه على الجماعة (منكرا) أي شيئا قبحه الشرع فعلا أو قولا ولو صغيرة (فليغيره) أي فليزله وجوباً شرعا وقال المعتزلة عقلا ثم إن علم أكثر من واحد فكفاية وإلا فعين لقوله تعالى «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير» والواجب أن يزيله (بيده) حيث كان مما يزال بها ككسر آلة لهو وآنية خمر (فإن لم يستطع) الإنكار بيده بأن ظن لحوق ضرر به لكون فاعله أقوى منه (ف) الواجب تغييره (بلسانه) أي بالقول كاستغاثة أو توبيخ أو تذكير بالله أو إغلاظ بشرط أن لايغلب ظن أن المنهي يزيد عنادا أو أن لايعلم عادة أنه لايؤثر على ماعليه إلا كثير لكن في الروضة خلافه ثم إن كان المأمور ظاهراً كصلاة وصوم لم يخص بالعلماء وإلا اختص بهم أو بمن علمه منهم وأن يكون المنكر مجمعاً عليه أو يعتقد فاعله تحريمه أوحله وضعفت شبهته جداً كنكاح متعة ولا يناقض الخبر «عليكم أنفسكم»

٨٦٨٨ - مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي . (حم خ ت) عن أنس

لأن معناه إذا كلفتم ماأمرتم به لا يضركم تقصير غيركم (فإن لم يستطع) ذلك بلسانه لوجود مانع كخوف فتنة أو خوف على نفس أو عضو أو مال محترم أو شهر سلاح (فبقلبه) ينكره وجوباً بأن يكرهه به ويعزم أنه لو قدر بقول أو فعل فعل وهذا واجب عيناً على كل أحد بخلاف الذى قبله فأفاد الخبر وجوب تغيير المنكر بكل طريق ممكن فلا يكفى الوعظ لمن يمكنه إزالته بيده ولا القلب لمن يمكنه باللسان (وذلك) أى الإنكار بالقلب (أضعف الإيمان) أى خصاله فالمراد به الإسلام أو آثاره وثمراته فالمراد به حقيقة من التصديق وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل وصلاح الإيمان وجريان شرائع الأنبياء الكرام إنما يستمر عند استحكام هذه القاعدة فى الإسلام قال القيصرى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أقوى شعب الإيمان بوجه وأضعفها بوجه فتغييره باليد واللسان أقوى وتغييره بالقلب أضعف الإيمان (حم م) فى الإيمان (٤) فى مواضع متعددة من حديث طارق بن شهاب (عن أبى سعيد) قال طارق أول من بدأ يوم العيد بالخطبة قبل الصلاة مروان فقام إليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال قد ترك ماهنالك فقال أبو سعيد أما هذا فقد قضى ماعليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(من رآنى فى المنام) أى فى حال النوم وقال العصام فى وقت النوم وفيه نظر أى رآنى بصفتى التى أنا عليها وكذا بغيرها على ما يأتى إيضاحه (فقد رآنى) أى فليبشر بأنه رآنى حقيقة أى حقيقتى كما هى فلم يتحد الشرط والجزاء وهو فى معنى الاخبار أى من رآنى فأخبره بأن رؤيته حق ليست بأضغاث أحلامية ولا تخيلات شيطانية ثم أردف ذلك بما هو تتميم للمعنى وتعليل للحكم فقال (فإن الشيطان لا يتمثل بى) وفى رواية لمسلم فإن الشيطان لا ينبغى له أن يتشبه بى وفى أخرى له لا ينبغى أن يتمثل فى صورتى وفى رواية لغيره لا يتكونى وذلك لئلا يتدرع بالكذب على لسانه فى النوم وكما استحال تصوره بصورته يقظة إذ لو وقع اشتبه الحق بالباطل؛ ومنه أخذ أن جميع الأنبياء كذلك؛ وظاهر الحديث أن رؤياه صحيحة وإن كان على غير صفته المعروفة وبه صرح النووى مضعفا لتقييد الحكيم الترمذى وعياض وغيرهما بما إذا رآه على صورته المعروفة فى حياته وتبعه عليه بعض المحققين ثم قال فإن قيل كيف يرى على خلاف صورته المعروفة ويراه شخصان فى حالة واحدة فى مكانين والبدن الواحد لا يكون إلا فى مكان واحد؟ قلنا التغيير فى صفاته لا فى ذاته فتكون ذاته حيث شاء الله وصفاته متخيلة فى الأذهان والإدراك لا يشترط فيه تحقق الإبصار ولا قرب المسافة ولا كون المتخيل ظاهرا على الأرض حياً حياة دنيوية وإنما الشرط كونه موجودا اه وما ذكر ملخص من كلام القرطبى حيث قال اختلف فى معنى الحديث فقال قوم من القاصرين هو على ظاهره فمن رآه فى النوم رأى حقيقته كما يرى فى اليقظة وهو قول يدرك فساده بادئ العقل إذ يلزم عليه أن لا يراه أحد إلا على صورته التى مات عليها وأن لا يراه اثنان فى وقت واحد فى مكانين وأن يحيى الآن ويخرج من قبره ويخاطب الناس ويخلو قبره عنه فيزار غير جثته ويسلم على غائب لأنه يرى ليلا ونهارا على اتصال الأوقات وهذه جهالات لا يتفوه بالتزامها من له أدنى مسكة من عقل وملتزم ذلك مختل مخبول وقال قوم من رآه بصفته فرؤياه حق أو بغيرها فأضغاث أحلام ومعلوم أنه قد يرى على حالة مخالفة ومع ذلك تكون تلك الرؤيا حقا كما لو رؤى قد ملأ بلدا أو داراً بجسمه فانه يدل على امتلاء تلك البلدة بالحق والشرع وتلك الدار بالبركة وكثيرا ما وقع ذلك قال والصحيح أن رؤيته على أى حال كان غير باطلة ولا من الأضغاث بل حق فى نفسها وتصوير تلك الصورة وتمثيل ذلك المثال ليس من الشيطان بل مثل الله ذلك للرائى بشرى فينبسط للخير أو إنذار فينزجر عن الشر أو تنبيه على خير يحصل وقد ذكرنا أن المرئى فى المنام أمثلة المرئيات لا أنفسها غير أن تلك الأمثلة تارة تطابق حقيقة المرئى وتارة لا وأن المطابقة قد تظهر فى اليقظة على نحو ما أدرك فى النوم وقد لا، فاذا لم تظهر فى اليقظة كذلك فالمقصود بتلك الصورة معناها لا عينها، ولذا خالف المثال

٨٦٨٩ — مَنْ رَآنِى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَزَيَّى بِى - (حم ق) عن أبى قتادة - (صح)

٨٦٩٠ — مَنْ رَآنِى فِى الْمَنَامِ فَسَيَرَانِى فِى الْيَقَظَةِ ، وَلاَ يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِى (ق د) عن أبى هريرة - (صح)

صورة المرئى بزيادة أو نقص أو تغير لون أو زيادة عضو أو بعضه فكله تنبيه على معانى تلك الأمور اه وحاصل كلامه أن رؤيته بصفته إدراك لذاته وبغيرها إدراك لمثاله فالأولى لا تحتاج لتعبير والثانية تحتاجه ولسلفنا الصوفية ما يوافق معناه ذلك وإن اختلف اللفظ حيث قالوا هنا ميزان يجب التنبيه له وهو أن الرؤية الصحيحة أن يرى بصورته الثابتة بالنقل الصحيح فان رآه بغيرها كطويل أو قصير أو شيخ أو شديد السمرة لم يكن رآه وحصول الجزم فى نفس الرائى بأنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم غير حجة بل ذلك المرئى صورة الشرع بالنسبة لاعتقاد الرائى أو خياله أو صفته أو حكم من أحكام الإسلام أو بالنسبة للمحل الذى رأى فيه تلك الصورة قال القونوى كابن عربى وقد جربناه فوجدناه لم ينخرم قالوا والمصطفى صلى الله عليه وسلم وإن ظهر بجميع أسماء الحق وصفاته تخلقا وتحققا فمقتضى رسالته للخلق أن يكون الأظهر فيه حكما وسلطنة من صفات الحق الهداية والاسم الهادى والشيطان مظهر الاسم المضل والظاهر بصفة الضلالة فهما ضدان فلا يظهر أحدهما بصورة الآخر والنبى صلى الله عليه وسلم خلق للهداية فلو ساغ ظهور إبليس بصورته زال الاعتماد عليه فلذلك عصم صورته عن أن يظهر لها شيطان فان قيل عظمة الحق تعالى لا صورة له معينة توجب الاشتباه بخلاف النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وأيضا مقتضى حكمة الحق أن يضل ويهدى من يشاء بخلاف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه مقيد بالهداية ظاهر بصورتها فتجب عصمة صورته من مظهرية الشيطان اه وقال عياض لم يختلف العلماء فى جواز صحة رؤية الله فى النوم وإن رئى على صفة لا يليق بجلاله من صفات الأجسام لتحقق أن المرئى غير ذات الله إذ لا يجوز عليه التجسم ولا اختلاف الحالات بخلاف النبى صلى الله عليه وسلم فكانت رؤيته تعالى فى النوم من باب التمثيل والتخييل وقال ابن العربى فى رؤية الله فى النوم أوهام وخواطر فى القلب بأمثال لا تليق به فى الحقيقة ويتعالى عليها وهى دلالات للرائى على أمر كان ويكون كسائر المرئيات وقال غيره رؤيته تعالى فى النوم حق وصدق لا كذب فيها فى قول ولا فعل (حم خ ت عن أنس) قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح قال المصنف والحديث متواتر

(من رآنى) يعنى فى النوم (فقد رأى الحق) أى الرؤيا الصحيحة الصادقة وهى التى يريها الملك الموكل، يضرب أمثال الرؤية بطريق الحكمة لبشارة أو نذارة أو معاتبة ليكون على بصيرة من أمره وتوفيق من ربه؛ وأبعد البعض فقال يمكن أن يراد بالحق هو الله مبالغة تنبيها على من رآه على وجه المحبة والاتباع كأنه رأى الله كقوله من أحبنى فقد أحب الله ومن أطاعنى فقد أطاع الله اه . وهذا يأباه قوله (فان الشيطان لا يتزيى بى) بالزاى المعجمة أى لا يظهر فى زيى وفى رواية فان الشيطان لا يتكوننى أى لا يتكلف كونا مثل كونى، ذكره الكرمانى ، وقال غيره قوله لا يتزيى بى أى لا يستطيع ذلك ، يشير إلى أنه تعالى وإن مكنه من التصور فى أى صورة أراد فانه لا يمكنه من التصور فى صورة النبى . قال ابن أبى جمرة : الشيطان لا يتصور بصورته أصلا فمن رآه فى صورة حسنة فذاك حسن فى دين الرائى وإن كان فى جارحة من جوارحه شين أو نقص فذلك خلل فى دين الرائى قال هذا هو الحق وقد جرب فوجد كذلك وبه تحصل الفائدة الكبرى فى رؤياه حتى يظهر للرائى هل عنده خلل أم لا؟ لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم نورانى كالمرآة الصقيلة فما كان فى الناظر فيها من حسن أو غيره تصور فيها وهى فى ذاتها حسنة لا نقص ولا شين فيها وكذا يقال فى كلامه فى النوم فما وافق سنته فهو حق وما لم يوافقها فلخلل فى سمع الرائى؛ قال ويؤخذ من قوله فان الشيطان الخ أن من تمثلت صورة المصطفى صلى الله عليه وسلم فى خاطره من أرباب القلوب وتصور له فى عالم سره أنه يكلمه أن ذلك يكون حقا بل هو أصدق من مرأى غيرهم لتنوير قلوبهم (حم ق عن أبى قتادة) قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح

(من رآنى فى المنام فسيرانى فى اليقظة) بفتح القاف رؤية خاصة فى الآخرة بصفة القرب والشفاعة قال الدمامينى

٨٦٩١ — مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَذْكُرُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بِسُوءٍ فَإِنَّمَا يُرِيدُ الْإِسْلَامَ - ابن قانع عن الحجاج السهمي - (ض)

وهذه بشارة لرائيه بموته على الإسلام لأنه لايراه فى القيامة تلك الرؤية الخاصة باعتبار القرب منه إلا من تحقق منه الوفاة على الإسلام اه . وقال جمع منهم ابن أبي جمرة بل يراه فى الدنيا حقيقة قال وذا عام فى أهل التوفيق ومحتمل فى غيرهم فان خرق العادة قد يقع للزنديق إغواء وإملاء . وقد نص على إمكان رؤيته بل وقوعها أعلام منهم حجة الإسلام وقول ابن حجر يلزم عليه أن هؤلاء صحابة وبقاء الصحبة للقيامة رد بأن شرط الصحبة رؤيته على الوجه المتعارف قال الحجة وليس المراد أنه يرى بدنه بل مثالا له صار آلة يتأدى بها المعنى والآلة تكون حقيقية وخيالية والنفس غير المثال المتخيل فما رآه من التشكل ليس روح النبي صلى الله عليه وسلم ولا شخصه بل مثاله اه ، وقال الشاذلى لو حجب عنى طرفة عين ماعددت نفسى مسلما ، وكان بعضهم إذا سئل عن شىء قال حتى أعرضه عليه ثم يطرق ثم يقول قال كذا فيكون كما أخبر لايتخلف (ولا يتمثل الشيطان بى) استئناف جواب لمن قال ماسبب ذلك يعنى ليس ذلك المنام من قبيل تمثل الشيطان بى فى خيال الرائى بما شاء من التخيلات ﴿فائدة﴾ سئل شيخ الاسلام زكريا عن رجل زعم أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يقول له مر أمتى بصيام ثلاثة أيام وأن يعيدوا بعدها ويخطبوا فهل يجب الصوم أو يندب أو يجوز أو يحرم ؟ وهل يكره أن يقول أحد للناس أمركم النبى عليه الصلاة والسلام بصيام أيام لأنه كذب عليه ومستنده الرؤيا التى سمعها من غير رائيها أومنه ؟ وهل يمتنع أن يتسمى إبليس باسم النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم ويقول للنائم إنه النبى عليه الصلاة والسلام ويأمره بطاعة ليتوصل بذلك إلى معصية كما يمتنع عليه التشكل فى صورته الشريفة أم لا ، وبه تتميز الرؤية له صلى الله عليه وآله وسلم الصادقة من الكاذبة؟ وهل يثبت شىء من أحكام الشرع بالرؤية فى النوم؟ وهل المرئى ذاته صلى الله عليه وسلم أوروحه أومثل ذلك؟ أجاب لايجب على أحد الصوم ولاغيره من الأحكام بما ذكر ولا مندوب بل قد يكره أو يحرم لكن إن غلب على الظن صدق الرؤية فله العمل بما دلت عليه مالم يكن فيه تغيير حكم شرعى ولا يثبت بها شىء من الأحكام لعدم ضبط الرؤيى لاللشك فى الرؤية ويحرم على الشخص أن يقول أمركم النبى صلى الله عليه وسلم بكذا فيما ذكر بل يأتى بما يدل على مستنده من الرؤية إذ لايمتنع عقلا أن يتسمى إبليس باسم النبى صلى الله عليه وسلم ليقول للنائم إنه النبى ويأمره بالطاعة ؛ والرؤية الصادقة هى الخالصة من الأضغاث والأضغاث أنواع : الأول تلاعب الشيطان ليحزن الرائى كأنه يرى أنه قطع رأسه ، الثانى أن يرى أن بعض الأنبياء يأمره بمحرم أومحال . الثالث ماتتحدث به النفس فى اليقظة تمنيا فيراه كما هو فى المنام ، ورؤية المصطفى صلى الله عليه وسلم بصفته المعلومة إدراك لذاته ورؤيته بغير صفته إدراك لمثاله فالأولى لا تحتاج إلى تعبير والثانية تحتاج اليه ويحمل على هذا قول النووى الصحيح أنه يراه حقيقة سواء كانت صفته المعروفة أوغيرها وللعلماء فى ذلك كلام كثير ليس هذا محل ذكره وفيما ذكرته كفاية اه بنصه (ق) فى الرؤيا (د عن أبى هريرة) ورواه الطبرانى وزاد ولا بالكعبة وقال لا تحفظ هذه اللفظة إلا فى هذا الحديث

(من رأيتموه) أى علمتموه (يذكر أبا بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (بسوء) كسب وتنقيص (فإنما يريد الإسلام) أى فإنما قصده بذلك تنقيص الإسلام والطعن فيه فانهما شيخا الإسلام وبهما كان تأسيس الدين وتقرير قواعده وقمع المرتدين وفتح الفتوحات وفى رواية للديلمى من رأيتموه يذكر أبابكر وعمر بسوء فاقتلوه فانما يريدنى والإسلام . وقوله فانما الخ استئناف بيانى كأنه قيل ماسبب قتله فأجاب بأن بينه وبينهما كال اتحاد فمن سبهما فكأنه سبه ومن سبه سب الإسلام فيقتل وهذا محمول على سب يتضمن تكفيرا بدليل قوله فى الحديث الآتى من سب الأنبياء قتل ومن سب أصحابى جلد وهذا الحديث رواه الحافظ عبد الباقى (ابن قانع) فى معجم الصحابة فى ترجمة الحجاج بن منبه من حديث إبراهيم بن منبه بن الحجاج بن منبه (عن) أبيه عن جده (الحجاج) بن منبه (السهمى) بفتح

٨٦٩٢ — مَنْ رَابَطَ فُوَاقَ نَاقَةٍ حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ - (عق) عن عائشة - (ض)

٨٦٩٣ — مَنْ رَابَطَ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَتْ لَهُ كَأَلْفِ لَيْلَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا (ه) عن عثمان - (صح)

٨٦٩٤ — مَنْ رَاحَ رَوْحَةً فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَ لَهُ بِمِثْلِ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْغُبَارِ مِسْكًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ه) والضياء عن أنس - (ح)

٨٦٩٥ — مَنْ رَاءَى بِاللهِ لِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللهِ - (طب) عن أبي هند - (ض)

المهملة وسكون الهاء وآخره ميم نسبة إلى سهم بن عمرو من ولده خلق كثير من الصحابة فمن بعدهم قال في الميزان هو حديث منكر جدا وإبراهيم مجهول لا أعلم له راويا غير أحمد بن إبراهيم الكريزى ولم يذكر ابن عبد البر ولا غيره الحجاج ابن منبه في الصحابة بل ذكروا الحجاج بن الحرث السهمي ممن هاجر إلى أرض الحبشة وليس هو هذا وقال في الإصابة في إسناده غير واحد من المجهولين

(من رابط) من الرباط بكسر ففتح مخففا وهو ملازمة الثغر أى المكان الذى بيننا وبين الكفار (فواق ناقة) بضم الفاء وتفتح ما بين الحلبتين من الوقت لأنها تحلب ثم تترك سويعة يرضعها الفصيل لتدر وخص الناقة بالذكر لكثرة تداولهم لحلبها فهو أقرب للتعميم (حرمه الله على النار) أى منعه عنها كما في «وحرام على قرية» ومعناه حرم الله النار عليه والمراد نار الخلود وإلا فمعلوم أن من رابط ولو طول عمره وعصى من جهة أخرى يدخل النار إن لم يعف عنه ثم يخرج منها بالشفاعة والفضل (تنبيه) قال ابن حبيب الرباط شعبة من الجهاد وبقدر خوف ذلك الثغر يكون كثرة الأجر وقال أبو عمرو شرع الجهاد لسفك دماء المشركين وشرع الرباط لصون دماء المسلمين وصون دمائهم أحب إلىّ من سفك دماء أولئك وهذا يدل على أنه مفضل على الجهاد (عق) من حديث محمد بن حميد عن أنس بن جندل عن هشام عن أبيه (عن عائشة) ثم قال أعنى العقيلي إن كان محمد بن حميد ضبطه وإلا فليس أنس ممن يحتج بحديثه اهـ وفي الميزان عن أبي حاتم أنس بن جندل مجهول وأورده العقيلي أيضا في ترجمة سليمان بن مرقاع من حديثه وقال منكر الحديث لا يتابع عليه ذكره الحافظ في اللسان وسبقه ابن الجوزى فقال حديث منكر لا يعرف إلا بسليمان بن مرقاع ولا يتابع عليه وسليمان منكر الحديث

(من رابط) أى راقب العدو في الثغر المقارب لبلاده (ليلة في سبيل الله كانت تلك الليلة) أى ثوابها (كألف ليلة صيامها وقيامها) أى مثل ثواب ألف ليلة يصام يومها ويقام فيها فإضافة الصيام إلى الليل لأدنى ملابسة وإلا فالليل لا يصام فيه قيل وذا فيمن ذهب للثغر لحراسة المسلمين فيه مدة لا في سكانه أبدا وهم وإن كانوا حماة غير مرابطين قال ابن حجر وفيه نظر لأن ذلك المكان قد يكون وطنه وينوى الإقامة فيه لدفع العدو (ه عن عثمان) بن عفان وفيه هشام ابن عمار وقد مر وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال في الكاشف ضعفوه ومصعب بن ثابت قال في الكاشف بين أغلاطه

(من راح روحة في سبيل الله) أى في الجهاد لإعلاء كلمة الدين (كان له بمثل ما أصابه من الغبار) أى غبار التراب (مسكا يوم القيامة) أى يكون ما أعد له يوم القيامة من النعيم قدر ذلك الغبار الذى أصابه في المعركة وفي ذهابه إليها مسكا يتنعم به وعلى هذا فالمراد الحقيقة ويحتمل أنه من قبيل التشبيه البليغ أو الاستعارة التبعية والمراد كثرة الثواب بكل روحة لغزو (ه والضياء) المقدسي (عن أنس) بن مالك، وفيه شبيب البجلي قال أبو حاتم لين نقله عنه في الكاشف

(من راءى بالله) أى بعمل من أعمال الآخرة المقربة من الله الجالبة لرضاه (لغير الله) أى فعل ذلك لا لله بل ليراه الناس فيعتقد ويعظم أو يعطى (فقد برئ من الله) يعنى لم يحصل له منه تعالى على ذلك العمل ثواب بل عقاب إن لم

٨٦٩٦ — مَنْ رَبَّى صَغِيرًا حَتَّى يَقُولَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لَمْ يُحَاسِبْهُ اللَّهُ - (طس عد) عن عائشة - (ض)

٨٦٩٧ — مَنْ رَحِمَ وَلَوْ ذَبِيحَةَ عُصْفُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (خد طب) والضياء عن أبي أمامة - (صح)

٨٦٩٨ — مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم ت) عن أبي الدرداء

يعف عنه لكونه شركا خفيا وقد سئل الشافعي عن الرياء فقال على البديهة هو فتنة عقدها الهوى حيال أبصار قلوب العلماء فنظروا بسوء اختيار النفوس فأحبطت أعمالهم اه. قال الغزالي: وذا يدل على علمه بأسرار القلب وعلم الآخرة (طب عن أبي هند) الداري يزيد قال الهيثمي وفيه جماعة لم أعرفهم

(من ربى صغيرا حتى يقول لا إله إلا الله لم يحاسبه الله) أي في الموقف، والصغير شامل لولد وولده غيره لليتيم ولغيره وذلك لأن كل مولود يولد على فطرة الإسلام وأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما في الحديث فمن رباه تربية موافقة للفطرة الأصلية حتى يعقل ويشهد شهادة الحق جوزي على ذلك بإدخال الجنة بغير حساب مطلقا ويحتمل أن المراد بغير حساب مفسر بكونه يسيرا سليم العاقبة فلخلوه عن الضرر والمشقة عبر عنه بعدم الحساب مبالغة حثا على تأديب الأطفال لاسيما الأيتام بآداب الاسلام ليتمرنوا على ذلك وينشأوا عليه، والظاهر أن الكلام في مجتنب الكبائر، ويحتمل الاطلاق وفضل الله واسع (طس) عن أبي عمير عبد الكبير بن محمد عن الشاذكوني عن عيسى بن يونس عن هشام عن عروة عن عائشة (عد) عن قاسم بن علي الجوهري عن عبدالكبير عن الشاذكوني عن عيسى عن هشام عن عروة (عن عائشة) ثم قال مخرجه ابن عدي لا يصح وأصل البلاء فيه من أبي عمير قال وقد رواه إبراهيم بن البراء عن الشاذكوني وإبراهيم حدث بالأباطيل قال الهيثمي فيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو ضعيف اه. وقال في الميزان متنه موضوع وقال في اللسان خبر باطل والشاذكوني هالك اه.

(من رحم ولو ذبيحة عصفور) بضم أوله وحكى فتحه قيل سمي به لأنه عصى وفر (رحمه الله) أي تفضل عليه وأحسن إليه (يوم القيامة) ومن أدركته الرحمة يومئذ فهو من السابقين إلى دار النعيم وخص العصفور بالذكر لكونه أصغر مأكول يذبح وإذا استلزمت رحمته رحمة الله مع حقارته وهوانه على الناس فرحمة مافوقه سيما الآدمي أولى؛ وأفاد معاملة الذبيحة حال الذبح بالشفقة والرحمة وإحسان الذبحة كما ورد مصرحا به في عدة أخبار. وخرج أحمد خبر قيل يارسول الله إني أذبح الشاة وأنا أرحمها فقال إن رحمتها رحمك الله وخرج عبدالرزاق أن شاة انفلتت من جزار حتى جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاتبعها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اصبري لأمر الله وأنت ياجزار فسقها للموت سوقا رفيقا ومن الرفق بها والرحمة بها أن لايذبح أخرى عندها ولايحد السكين وهي تنظر فقد مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظه فقال أفلا قبل هذا؟ تريد أن تميتها موتات؟ رواه الطبراني وغيره ﴿تنبيه﴾ قال ابن عربي: عم برحمتك وشفقتك جميع الحيوان والمخلوقات ولا تقل هذا نبات هذا جماد ماعنده خبر، نعم عنده أخبار أنت ماعندك خبر فاترك الوجود على ماهو عليه وارحمه برحمة موجده ولا تنظر فيه من حيث مايقام فيه في الوقت حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين (خد طب والضياء) المقدسي (عن أبي أمامة) قال الهيثمي رجاله ثقات اه. وفي الميزان في ترجمة الوليد بن جميل عن أبي حاتم وله أحاديث منكرة وساق منها هذا

(من رد عن عرض أخيه) في الدين أي رد على من اغتابه وشان من آذاه وعابه (رد الله عن وجهه) أي ذاته وخصه لأن تعذيبه أنكى في الإيلام وأشد في الهوان (النار يوم القيامة) جزاء بما فعل وذلك لأن عرض المؤمن كدمه فمن هتك عرضه فكأنه سفك دمه ومن عمل على صون عرضه فكأنه صان دمه فيجازى على ذلك بصونه عن

٨٦٩٩ — مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ كَانَ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ - (هق) عن أبي الدرداء - (ح)

٨٧٠٠ — مَنْ رَدَّ عَادِيَةَ مَاءٍ أَوْ عَادِيَةَ نَارٍ فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ - النرسي في قضاء الحوائج عن علي - (ض)

٨٧٠١ — مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ - (حم طب) عن ابن عمرو - (ح)

٨٧٠٢ — مَنْ رُزِقَ فِي شَيْءٍ فَلْيَلْزَمْهُ - (هب) عن أنس - (ض)

٨٧٠٣ — مَنْ رُزِقَ تُقًى فَقَدْ رُزِقَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - أبو الشيخ عن عائشة - (ض)

النار يوم القيامة إن كان ممن استحق دخولها وإلا كان زيادة رفعة في درجاته في الآخرة في الجنة والعموم المستفاد من كلمة من مخصوص بغير كافر وغير فاسق متجاهر كما مرّ وزاد الطبراني في روايته، وكان حقاً علينا نصر المؤمنين، (حم ت عن أبي الدرداء) قال الترمذي حسن قال ابن القطان ومانعه من الصحة أن فيه مرزوق التيمي وهو والد يحيى بن بكير وهو مجهول الحال

(من رد عن عرض أخيه) في الاسلام (كان له) أي الرد أي ثوابه (حجاباً من النار) يوم القيامة وذلك بظهر الغيب أفضل منه بحضوره وإذا رد عن عرضه فأحرى أن لا يتولى ذلك فيغتابه بل ينبغي أن يكاشفه لما ينكر منه لكن بلطف فذلك من نصره له كما دل عليه خبر أنصر أخاك ظالماً أو مظلوما الحديث (هق عن أبي الدرداء) رمز لحسنه وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد في أحد دواوين الاسلام الستة مع أن الترمذي خرجه

(من رد عادية ماء أو عادية نار فله أجر شهيد) أي من صرف ماء جارياً متعدياً أو متجاوزا إلى إهلاك معصوم أو صرف ناراً كذلك فله مثل أجر شهيد من شهداء الآخرة مكافأة له على إنقاذه معصوما من الغرق أو الحرق (النوسي) بفتح النون وسكون الواو وسين مهملة نسبة إلى نوس (في كتاب) فضل (قضاء الحوائج) للناس (عن علي) أمير المؤمنين

(من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك) بالله تعالى لاعتقاده أن لله شريكا في تقدير الخير والشر وتعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وهذا وارد على منهج الزجر والتهويل وظاهر صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه أحمد قالوا يارسول الله ما كفارة ذلك قال يقول أحدكم اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك اه . فينبغي لمن طرقته الطيرة أن يسأل الله تعالى الخير ويستعيذ به من الشر ويمضي في حاجته متوكلا عليه (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله ثقات ذكره الهيثمي

(من رزق في شيء فليلزمه) أي جعلت معيشته في شيء فلا ينتقل عنه حتى يتغير ، ذكره الغزالي ، وذلك أنه قد لا يفتح عليه في المنتقل اليه فيصير فارغا بطالا ونسلم إذا احتاج أول مايبذل دينه كما رواه البيهقي (هب عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن عبدالله الأنصاري قال الذهبي اتهم أي بالوضع وهو ضعيف عن فروة بن يونس الكلابي وقد ضعفه الأزدي عن هلال بن جبير قال أعني الذهبي وفيه جهالة ورواه عنه أيضاً ابن ماجه قال الحافظ العراقي بسند حسن فما أوهمه صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة غير جيد وممن خرجه لابن ماجه والديلمي وغيره

(من رزق تقى فقد رزق خير الدنيا والآخرة) يعني من منحه الله الهداية والتقوى فقد أعطاه الله خير الدارين وصار عليه كريماً بقوله تعالى «إن أكرمكم عند الله أتقاكم» (أبو الشيخ) بن حبان في الثواب (عن عائشة) . فيه عبد الصمد ابن النعمان أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال صدوق مشهور وقال الدارقطني غير قوي وعيسى بن ميمون فان كان الخواص فقد ضعفوه أو القرشي وهو الظاهر فهو متهم كما ذكره الذهبي .

٨٧٠٤ — مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ امْرَأَةً صَالِحَةً فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي الشَّطْرِ الْبَاقِي - (ك) عن أنس - (صح)

٨٧٠٥ — مَنْ رَضِيَ مِنَ اللَّهِ بِالْيَسِيرِ مِنَ الرِّزْقِ رَضِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِالْقَلِيلِ مِنَ الْعَمَلِ - (هب) عن علي - (ض)

٨٧٠٦ — مَنْ رَضِيَ عَنِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

(من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله فى الشطر الباقى) وذلك لأن أعظم البلاء القادح فى الدين شهوة البطن وشهوة الفرج وبالمرأة الصالحة تحصل العفة عن الزنا وهو الشطر الأول فيبقى الشطر الثانى وهو شهوة البطن فأوصاه بالتقوى فيه لتكمل ديانته وتحصل استقامته وهذا التوجيه أولى من قول بعض الموالى المرأة الصالحة تمنع زوجها عن القباحة الخارجية فعبر عن إعانتها إياه بالشطر بمعنى البعض مطلقا أو بمعنى النصف انتهى . وقيد بالصالحة لأن غيرها وإن كانت تعفه عن الزنا لكن ربما تحمله على التورط فى المهالك وكسب الحطام من الحرام . وجعل المرأة رزقاً لأنا إن قلنا إن الرزق ما ينتفع به كما أطلقه البعض فظاهر وإن قلنا إنه ماينتفع به للتغذى كما عبر البعض فكذلك لأنه كما أن مايتغذى به يدفع الجوع كذلك النكاح يدفع التوقان إلى الباه فيكون تشبيها بليغا أواستعارة تبعية قال ابن حجر فى الفتح هذا الحديث وإن كان فيه ضعف فمجموع طرقه تدل على أنه لما يحصل به المقصود من الترغيب فى التزويج أصلا لكن فى حق من يتأتى منه النسل (ك) فى النكاح من حديث زهير بن محمد عن عبد الرحمن بن يزيد (عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح فتعقبه الذهبى بأن زهيرا وثق لكن له مناكير اهـ وقال ابن حجر سنده ضعيف

(من رضى من الله باليسير من الرزق) بأن لم يضجر ولم يتسخط وقنع بما أعطاه الله وشكره عليه وأجمل فى الطلب وترك الكد والتعب (رضى الله منه بالقليل من العمل) فلا يعاقبه على إقلاله من نوافل العبادة كما مر ويكون ثواب ذلك العمل القليل عند الله أكثر من ثواب العمل الكثير مع عدم الرضا وطلب الإكثار والكد بالليل والنهار فمن ساع سوع له ومن رضى فله الرضا ومن سخط فعليه السخط وليس له إلا ماقدر ، فرغ ربك من ثلاث ، وفى الطبرانى عن أبى سعيد يرفعه من سخط رزقه وبث شكواه لم يصعد له إلى الله عمل والقى الله وهو عليه غضبان قال الحرالى والرضا هو إقرار ماظهر عن إرادة (هب عن على) أمير المؤمنين وفيه إسحاق بن محمد الفروى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال النسائى ليس بثقة ووهاه أبوداود وتركه الدارقطنى وقال أبوحاتم صدوق لقن لذهاب بصره وقال مرة يضطرب ، وقال الحافظ العراقى : رويناه فى أمالى المحاملى بإسناد ضعيف من حديث علىّ ومن طريق المحاملى رواه فى مسند الفردوس

(من رضى عن الله) بقضائه وقدره (رضى الله تعالى عنه) بأن يدخله الجنة ويتجلى عليه فيها حتى يراه عياناً . قال الطيبى : ولعلو شأن هذه المرتبة التى هى الرضا من الجانبين خص الله كرام الصحب بها حيث قال « رضى الله عنهم ورضوا عنه » ، قال بعضهم ورضا العبد عن الله أن لا يختلج فى سره أدنى حزازة من وقوع قضاء من أقضيته بل يجد فى قلبه لذلك برد اليقين وثلج الصدر وشهود المصلحة وزيادة الطمأنينة ، ورضا الله عن العبد تأمينه من سخطه وإحلاله دار كرامته ، وقال السهروردى الرضا يحصل لانشراح القلب وانفساحه وانشراح القلب من نور اليقين فإذا تمكن النور من الباطن اتسع الصدر وانفتحت عين البصيرة وعاين حسن تدبير الله فينزع التسخط والتضجر لأن انشراح الصدر يتضمن حلاوة الحب وفعل المحبوب بموقع الرضا عند المحب الصادق لأن المحب يرى أن الفعل من المحبوب مراده واختياره فيفنى فى لذة رؤية اختيار المحبوب عن اختيار نفسه ، وقال بعض العارفين : الرضا عن الله باب الله الأعظم وجنة الدنيا ولذة العارفين والرضوان من الله فى الجنة وهم فى الدنيا راضون عنه متلذذون بمجارى

٨٧٠٧ — مَن رفع رأسه قبل الإمام أو وضع فلا صلاة له - ابن قانع عن شيبان - (ض)

٨٧٠٨ — من رفع حجرا عن الطريق كتبت له حسنة ، ومن كانت له حسنة دخل الجنة - (طب) عن معاذ - (ض)

٨٧٠٩ — من ركع ثنتى عشرة ركعة بنى له بيت فى الجنة - (طس) عن أبى ذر - (ض)

٨٧١٠ — من ركع عشر ركعات فيما بين المغرب والعشاء بنى له قصر فى الجنة - ابن نصر عن عبدالكريم ابن الحرث مرسلا - (ض)

٨٧١١ — من رمى بسهم فى سبيل الله فهو له عدل محرر - (ت نك) عن أبى نجيح - (صح)

أقضية سليمة صدورهم من الغل مطهرة ، قلوبهم عن الفساد لايتحاسدون ولا يتباغضون ، وقال ابن أبى رواد ليس الشأن فى أكل الشعير ولبس الصوف ولكن فى الرضا عن الله ، وقال ميمون بن مهران : من لم يرض بالقضاء فليس لحمقه دواء ، وقال رجل لابن كرام اوصنى . فقال اجتهد فى رضا خالقك بقدرمايجتهد فى رضا نفسك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة)

(من رفع رأسه قبل) رفع (الإمام) من المقتدين به (أو وضع) رأسه قبل وضع الإمام رأسه من غيرعذر (فلا) يجوز له ذلك ولا (صلاة له) اى كاملة فهو من قبيل لاصلاة لجار المسجد إلا فى المسجد هذا ماعليه الشافعى وكثير من الحنفية ، وحمله بعضهم على نفى الصحه (ابن قانع) فى المعجم (عن شيبان) بفتح أوله المعجم ابن مالك الأنصارى السلمى له وفادة

(من رفع حجرا عن الطريق) أى أماط عن طريق الناس أذى من حجر أو غيره كشوك قاصدا إزالة الضرر عنهم احتسابا وخص الحجر بالذكر لغلبته او لكونه أعظم ضررا أو بطريق التمثيل (كتبت له حسنة ومن كانت له حسنة دخل الجنة) أى لابد له من دخولها إما بلا عذاب بان اجتنب الكبائر أو لم يجتنبها وعفا عنه أو لم يعف عنه وعذب فإنه لابد ان يخرج من النار والعموم المستفاد من كلمه من مشروط بالإيمان (طب) من حديث أبى شيبة المهرى (عن معاذ) بن جبل قال ابوشيبة كان معاذ يمشى ورجل معه فرفع حجرا من الطريق فقلت ماهذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى رجاله ثقات

(من ركع ثنتى عشرة ركعة بنى له بيت فى الجنة) الظاهر أنه اراد صلاة الضحى وذلك هو أكثرها عند الشافعية وأفضلها عند كثير منهم (طس عن أبى ذر) .

(من ركع عشر ركعات فيما بين المغرب والعشاء بنى له قصر فى الجنة) تمامه كما فى رواية فقال عمر إذن تكثر قصورنا يارسول الله وإنما استحق مصليها القصر المذكور لأن ذلك الوقت وقت غفلة لاشتغال الناس فيه بتناول الطعام والشراب فإذا ترك العبد شهوته وأقبل على الله تعالى بإحياء ذلك الوقت المغفول عنه بالصلاة استحق ذلك القصر العظيم فى دار النعيم وظاهر الحديث ان ذلك لايشترط فيه المداومة وأن بكل عشر ركعات فى ذلك الوقت قصر وبه يصرح قول عمر إذن تكثر قصورنا (ابن نصر) فى كتاب الصلاة (عن عبد الكريم بن الحارث مرسلا) ورواه عنه أيضا ابن المبارك فى الزهد وغيره

(من رمى بسهم فى سبيل الله فهو له عدل) بكسر العين ولفتحها أى مثل (محرر) زادالحكيم فى روايته ومن بلغ بسهم فله درجة فى الجنة قال أبو نجيح الراوى فبلغت يومئذ ستة عشر سهما اه والمعنى من رمى بسهم بنية جهاد الكفار كان له ثواب مثل ثواب تحرير رقبة اى عتقها (ت ن ك) فى الجهاد (عن أبى نجيح) بفتح النون السلمى أو هو

٨٧١٢ — مَنْ رَمَى مُؤْمِناً بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ - (ت) عن هشام بن عامر - (ح)

٨٧١٣ — مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم) عن أبي هريرة - (ح)

٨٧١٤ — مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً لَمْ يُؤَمِّنِ اللهُ رَوْعَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَعَى بِمُؤْمِنٍ أَقَامَهُ اللهُ مَقَامَ ذُلٍّ وَخِزْيٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (هب) عن أنس - (ض)

القيسى فلو ميزه لكان أولى قال حاصرنا قطر الطائف فسمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي .

(من رمى) أى سب (مؤمنا بالكفر) بأن قال هو كافر وهو مؤمن فشبه السب بالرمى فيكون استعارة مصرحة رذكر فعل الرمى استعارة تبعية ووجه الشبه أنه كما أن الرمى يهلك ظاهراً فالسب يهلك باطنا فاشتركا فى مطلق الإهلاك لكن الثانى أولى كقول المرتضى كرم الله وجهه ، جراحات السنان لها التئام ، البيت (فهو كقتله) فى عظم الوزر وشدة الإصر عند الله تعالى فقوله كقتله إشارة إلى خبر عرض المؤمن كدمه يعنى من سبه بالكفر هتك عرضه وعرض المؤمن كدمه فمن سبه بالكفر فكأنه سفك دمه أو المراد حكمه حكم قتله فى الآخرة وحكمه فيهما دخول النار (طب عن هشام بن عامر) بن أمية الأنصارى البخارى رمز المصنف لحسنه

(من رمانا بالليل) أى رمى إلى جهتنا بالقسى ليلا وفى رواية بالنبل بدل الليل (فليس منا) لأنه حاربنا ومحاربة أهل الإيمان آية الكفران أو ليس على منهاجنا لأن من حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاتل دونه لأن يرعبه فضمير المتكلم فى الموضعين لأهل الإيمان وسببه أن قوما من المنافقين كانوا يرمون بيوت بعض المؤمنين فقاله ويشمل هذا التهديد كل من فعله من المسلمين بأحدمنهم لعداوة واحتقار ومزاح لما فيه من التفزيع والترويع وذهب البعض إلى أن المراد بالرمى ليلا ذكره لغيره بسوء أو قذف خفية تشبيها برمى الليل (تنبيه) قدخفى معنى هذا الحديث ومعرفة سببه على بعض عظماء الروم فأتى من الخلط والخبط بما يتعجب منه حيث قال عقب سياقه الحديث يعنى من ذكر المؤمنين بسوء فى الغيبة . وتخصيص الليل بالذكر لأن الغيبة أكثر ما تكون بالليل ولأنه يحتمل أن يكون سبب ورود الحديث واقعا فى الليل وفى قوله رمانا استعارة مكنية وتبعية إلى هنا كلامه وإنما أوردته ليتعجب منه (حم) وكذا القضاعى (عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى وفيه يحيى بن أبى سليمان وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه الطبرانى عن عبد الله بن جعفر وزاد يونس ومن رقد على سطح لاجدار له فمات فدمه هدر .

(من روع مؤمنا) أى أفزعه فأخافه كأن أشار إليه بنحو سيف أو سكين ولو هازلا أوأشار إليه بحبل يوهمه أنه حية (لم يؤمن الله تعالى روعته) أى لم يسكن الله تعالى قلبه (يوم القيامة) حين يفزع الناس من هول الموقف وإذا كان هذا فى مجرد الروع فما ظنك بما فوقه بل يخيفه ويرعبه جزاءا وفاقا يقال أمن زيد الأسد وأمن منه سلم منه وزنا ومعنى قال فى المصباح وغيره والأصل أن يستعمل فى سكون القلب اه ومنه أخذ الشافعية أن المالك يحرم عليه أخذ وديعته من تحت يد المودع بغير علمه لأن فيه إرعابا له بظن ضياعها قال بعض الأئمة ولا فرق فى ذلك بين كونه جدا أوهزلا أو مزحا وجرى عليه الزركشى فى التكملة نقلا عن القواعد فقال ما يفعله الناس من أخذ المتاع على سبيل المزح حرام وقد جاء فى الخبر لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه لاعبا ومن ثم اتجه جزم بعضهم بحرمة كل ما فيه إرعاب للغير مطلقاً (تنبيه) ما ذكر من معنى هذا الحديث فى غاية الظهور وقد قرر بعض موالى الروم تقريرا يمجه السمع وينبو عنه الطبع فقال المعنى أن من أفزع مؤمنا وخوفه بأن قال له لم تؤمن بالله أى ما صدر منك الإيمان المنجى ولا ينفعك هذا الإيمان والحال أنه آمن بالله روعته يوم القيامة أى أكون خصمه وأخوفه بالنار يوم القيامة قال وهذا على تقدير

٨٧١٥ — مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي - (عدهب) عن ابن عمر - (ض)

٨٧١٦ — مَنْ زَارَنِي بِالْمَدِينَةِ مُحْتَسِباً كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا وَشَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (هب) عن أنس - (ح)

أن يكون كلمة لم فى قوله لم يؤمن بالله للنفى كما هو الظاهر ويحتمل أن يكون للاستفهام أى أتعلم لأى شيء تؤمن بالله؟ والإيمان بالله لابد أن يكون على وجه يعتدبه فى الآخرة ولا فائدة فى إيمانك هذا وقوله لم يؤمن بالله يجوز أن يكون بالتاء الفوقية والياء التحتية إلى هنا كلامه وهو عجب (ومن سعى بمؤمن) إلى سلطان ليؤذيه (أقامه الله تعالى مقام ذل وخزى يوم القيامة) فالسعاية حرام بل قضية الخبر أنها كبيرة وأفتى ابن عبدالسلام فى طائفة بأن من سعى بإنسان إلى سلطان ليغرمه شيئا فغرمه رجع به على الساعى كشاهد رجع وكما لو قال هذا لزيد وهو لعمرو لكن الأرجح عند الشافعية خلافه لقيام الفارق وهو أنه لا إيجاب من الساعى شرعا (هب عن أنس) بن مالك ثم قال أعنى البيهقى تفرد به مبارك بن سحيم عن عبدالعزيز بن صهيب عن أنس ومبارك هذا أورده الذهبى فى المتروكين : وقال قال أبو زرعة ماأعرف له حديثا صحيحا وعبدالعزيز ضعفه ابن معين وغيره

(من زار قبرى) أى من زارنى فى قبرى لقصد البقعة نفسها ليس بقربة كذا ذكره السبكى فى الشفاء وحمل عليه ما نقل عن مالك من منع شد الرحل لمجرد زيارة القبر من غير إرادة إتيان المسجد للصلاة فيه (وجبت) أى حقت وثبتت ولزمت (له شفاعتى) أى سؤالى الله له أن يتجاوز عنه قال السبكى يحتمل كون المراد له بخصوصه بمعنى أن الزائرين يخصون بشفاعة لاتحصل لغيرهم عموما ولا خصوصا أو المراد يفردون بشفاعة عمل يحصل لغيرهم ويكون إفرادهم بذلك تشريفا وتنويها بحسب الزيادة أو المراد ببركة الزيارة يجب دخولهم فى عموم من تناله الشفاعة وفائدة البشرى بأنه يموت مسلما وعليه يجب إجراء اللفظ على عمومه إذ لو أضمر فيه شرط من الوفاة على الإسلام لم يكن لذكر الزيارة معنى إذ الإسلام وحده كاف فى نيلها وعلى الأولين يصح هذا الإضمار والحاصل أن أثر الزيارة إما الموت على الاسلام مطلقا لكل زائر وإما شفاعة تخص الزائر أخص من العامة وقوله شفاعتى فى الإضافة إليه تشريف لها إذ الملائكة وخواص البشر يشفعون فللزائر نسبة خاصة فيشفع هو فيه بنفسه والشفاعة تعظم بعظم الزائر وفى ثبوت لفظة الزيارة رد على مالك حيث كره أن يقال زرنا قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم (عد هب) وكذا الدارقطنى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن القطان وفيه عبدالله بن عمر العمرى قال أبو حاتم مجهول وموسى ابن هلال البصرى قال العقيلى لايصح حديثه ولايتابع عليه؛ وقال ابن القطان فيه ضعيفان . وقال النووى فى المجموع ضعيف جدا . وقال الغريانى فيه موسى بن هلال العبدى قال العقيلى لايتابع على حديثه . وقال أبو حاتم مجهول . وقال السبكى بل حسن أو صحيح . وقال الذهبى طرقه كلها لينة لكن يتقوى بعضها ببعض قال ابن حجر حديث غريب خرجه ابن خزيمة فى صحيحه وقال فى القلب فى سنده شيء وأنا أبرأ إلى الله من عهدته قال أعنى ابن حجر وغفل من زعم أن ابن خزيمة صححه وبالجملة فقول ابن تيمية موضوع غير صواب .

(من زارنى بالمدينة) فى حياتى أو بعد وفاتى (محتسبا) أى ناويا بزيارته وجه الله وثوابه : وقيل له محتسب لاعتداده بعمله فجعل حال مباشرته الفعل كأنه معتد به والاحتساب طلب الثواب كما سبق (كنت له شهيدا وشفيعا) أى شهيدا للبعض وشفيعا لباقيهم أو شهيدا للمطيع شفيعا للعاصى وهذه خصوصية زائدة على شهادته على جميع الأمم وعلى شفاعته العامة وفى رواية لمسلم كنت له شفيعا أو شهيدا وأو فيه بمعنى الواو أو للتقسيم كما تقرر وجعلها للشك رده عياض قال ابن الحاج والمراد أنه شهيد له بالمقام الذى فيه الأجر (يوم القيامة) مكافأة له على صنيعه قالوا وزيارة قبره الشريف من كمالات الحج بل زيارته عند الصوفية فرض وعندهم الهجرة إلى قبره كهى إليه حيا قال الحكيم زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم هجرة المضطرين هاجروا إليه فوجدوه مقبوضا فانصرفوا فحقيق أن لايخيبهم بل يوجب لهم شفاعة تقيم حرمة زيارتهم

٨٧١٧ — مَنْ زَارَ قَبْرَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَرَأَ عِنْدَهُ يس غُفِرَ لَهُ - (عد) عن أبي بكر - (ض)

٨٧١٨ — مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً غَفَرَ اللهُ لَهُ وَكُتِبَ بَرًّا - الحكيم عن أبي هريرة - (ض)

٨٧١٩ — مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَا يَؤُمَّهُمْ. وَلْيَؤُمَّهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ - (حم د ت) عن مالك بن الحويرث - (ح)

(هب عن أنس) بن مالك رمز المصنف لحسنه وليس بحسن ففيه ضعفاء منهم أبو المثنى سليمان بن يزيد الكعبي قال الذهبي ترك وقال أبو حاتم منكر الحديث

(من زار قبر والديه) لفظ رواية الحكيم أبويه (أو أحدهما يوم الجمعة فقرأ عنده يس) أى سورتها (غفر له) ذنوبه والظاهر المنقاس أن المراد الصغائر وزاد فى رواية وكتب برآ بوالديه أى كان برآ بهما غير عاق مضيع حقهما فعدل عنه إلى قوله كتب لمزيد الاثبات وأنه من الراسخين فيه مثبت فى ديوان الأبرار ومنه قوله تعالى «فاكتبنا مع الشاهدين» أى اجعلنا فى زمرتهم قال بعض موالى الروم وتخصيص يوم الجمعة بالذكر إما أن يكون اتفاقيا إن كانت المغفرة لقراءة يس سواء قرئت على القبر فى يوم جمعة أو غيرها وإما أن يكون قصديا إن كان سبب المغفرة قراءة يس على القبر فى يوم الجمعة دون غيرها لا يقال قصد الزائر بقراءتها على قبرهما نفع والديه ومغفرتهما والحديث إنما دل على المغفرة للزائر فقط لانا نقول الظاهر إنما غفر له لكونه سببا لحصول المغفرة بهما فدل على مغفرتهما بالأولى وقوله والديه أو أبويه من باب التغليب (عد) عن محمد بن الضحاك عن يزيد بن خالد الاصبهانى عن عمر بن زياد عن يحيى بن سليم الطائفى عن هشام عن أبيه عن عائشة (عن) أبيها (أبي بكر) الصديق ثم قال ابن عدى هذا الحديث بهذا الإسناد باطل وعمرو متهم بالوضع اه ومن ثم اتجه حكم ابن الجوزى عليه بالوضع وتعقبه المصنف بأن له شاهدا وهو الحديث التالى لهذا وذلك غير صواب لتصريحهم حتى هو بأن الشواهد لا أثر لها فى الموضوع بل فى الضعيف ونحوه

(من زار قبر أبويه أو أحدهما فى كل جمعة مرة غفر الله له) ذنوبه (وكتب برآ) بوالديه وقضية قوله كل اشتراط المداومة لحصول المغفرة فإما أن يحمل إطلاق الحديث الذى قبله عليه وإما أن يقال إن الزيارة فى جمعة واحدة سبب حصول المغفرة فقط والمداومة شرط لكتابته برا مع المغفرة وظاهر الحديث أن حصول المغفرة والكتابة برا وإن لم يقرأ يس فإما أن يحمل إطلاقه على الحديث الأول أو يقال إن ما يقاسيه الزائر من نصب إدامة الزيارة كل جمعة يوجب المغفرة والكتابة وإن لم يقرأ يس والفضل للمتقدم وفى رواية لأبي الشيخ والديلمى عن أبي بكر من زار قبر والديه كل جمعة أو أحدهما فقرأ عنده يس والقرآن الحكيم غفر له بعدد كل آية وحرف منها . وهنا سؤال هو أن تحصيل الحاصل محال فإذا حصلت المغفرة بحرف فما الذى يكفره بقية الحروف ، وأجيب بأن كل حرف يكفر البعض فيكون من قبيل قولهم إذا قوبل الجمع بالجمع تنقسم الآحاد بالآحاد وزعم أنه إنما يصح إذا تساوى عدد الذنوب والحروف يرده أنه يمكن أن يقابل البعض من غير نظر إلى الأفراد كواحد بثلاثة مثلا وفى رواية لأبي نعيم من زار قبر والديه أو أحدهما يوم الجمعة كان كحجة قال السبكى والزيارة لأداء الحق كزيارة قبر الوالدين يسن شد الرحل إليها تأدية لهذا الحق (الحكيم) الترمذى (عن أبي هريرة) ورواه الطبرانى عنه بلفظه لكنه قال وكان برآ وزاد بعد قوله أحدهما سنة قال الهيثمى وفيه عبد الكريم أبو أمية ضعيف وقال العراقى رواه الطبرانى وابن أبي الدنيا من رواية محمد بن النعمان يرفعه وهو معضل ومحمد بن النعمان مجهول وشيخه يحيى بن العلاء متروك وروى ابن أبي الدنيا من حديث ابن سيرين أن الرجل ليموت والداه وهو عاق لهما فيدعو الله لهما من بعدهما فيكتبه الله من البارين قال العراقى مرسل صحيح الاسناد

(من زار قوما فلا يؤمهم) أى لا يصلي بهم إماما فى موضعهم فيكره بغير إذنهم (وليؤمهم) ندبا (رجل منهم) حيث كان فى المزورين من هو أهل للإمامة فالساكن بحق أولى بالإمامة من غيره كزائره ولا ينافيه خبر البخارى عن عقبة أن النبى صلى الله عليه وسلم زاره وأمه ببيته لأنه بإذن عتبة ولأن الكلام فى غير الامام الأعظم قال الزين العراقى وعموم

٨٧٢٠ — مَنْ زَرَعَ زَرْعًا فَأَكَلَ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ عَافِيَةٌ كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ - (حم) وابن خزيمة عن خلاد ابن السائب - (صح)

٨٧٢١ — مَنْ زَنَى خَرَجَ مِنْهُ الإِيمَانُ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ - (طب) عن شريك - (ح)

٨٧٢٢ — مَنْ زَنَى أَوْ شَرِبَ الْخَمْرَ نَزَعَ اللهُ مِنْهُ الإِيمَانَ كَمَا يَخْلَعُ الإِنْسَانُ الْقَمِيصَ مِنْ رَأْسِهِ - (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٨٧٢٣ — مَنْ زَنَى زُنِيَ بِهِ وَلَوْ بِحِيطَانِ دَارِهِ - ابن النجار عن أنس - (صح)

الحديث يقتضي أن صاحب المنزل يقدم وإن كان ولد الزائر وهو كذلك قال وقضية التعبير بالقوم الذى هو للرجال أن الرجل إذا زار النساء يؤمهن إذ لاحق لهن فى إمامة الرجال (حم د ت) وكذا النسائى والبيهقى فى السنن كلهم من حديث أبى عطية وهو العقيلى مولاهم (عن مالك بن الحويرث) قال كان مالك بن الحويرث يأتينا فى مصلانا نتحدث فحضرت الصلاة يوما فقلنا يتقدم بعضكم حتى أحدثكم لم لا أتقدم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قد كره قال الترمذى حسن وتبعه المؤلف فرمز لحسنه وتعقبه الذهبى فقال هذا حديث منكر وأبو عطية مجهول

(من زرع زرعا فأكل منه طير أو عافية) أى كل طالب رزق (كان له صدقة) أى كان له فيما يأكله العوافى ثواب كثواب الصدقة تصدق بها فى اختياره قال فى الاتحاف والعافية السباع أو نحوها مما يرد المياه والوروع (حم) وكذا الطبرانى فى الكبير من طريق أحمد ولعل المصنف أغفله ذهولا (وابن خزيمة) فى صحيحه (عن خلاد بن السائب) قال الهيثمى إسناده حسن

(من زنى خرج منه الايمان) إن استحل وإلا فالمراد نوره أو أنه صار منافقاً نفاق معصية لا نفاق كفر أو أنه شابه الكافر فى عمله وموقع التشبيه أنه مثله فى حل قتاله أو قتله وليس بمستحضر حال تلبسه به جلال من آمن به فهو كناية عن الغفلة التى جلبتها عليه الشهوة والمعصية تذهله عن رعاية الايمان وهو تصديق القلب فكأنه نسى من صدق به أو أنه يسلب الايمان حال تلبسه به فإذا فارقه عاد إليه أو المعنى خرج منه الحياء لأن الحياء من الايمان كما مرّ فى عدة أخبار صحاح وحسان أو هو زجر وتنفير فغلظ بإطلاق الخروج عليه لما أن مفسدة الزنا من أعظم المفاسد وهى منافية لمصلحة نظام العالم فى حفظ الانسان وحماية الفروج وصيانة الحرمات وتوقى العداوة والبغضاء بين الناس وغير ذلك (فإن تاب تاب الله عليه) أى قبل توبته فينبغى أن يبادر بالتوبة قبل هجوم هاذم اللذات فيكون قد باع أبكاراً عرباً أترابا كأنهن الياقوت والمرجان بقذرات دنسات مسافحات أو متخذات أخدان وحور مقصورات فى الخيام بخبيثات مسبيات بين الأنام (طب عن شريك) قال الحافظ فى الفتح سنده جيد رمز لحسنه

(من زنى أو شرب الخمر نزع منه الايمان) أى كماله (كما يخلع الانسان القميص من رأسه) أبرز المعقول بصورة المحسوس تحقيقا لوجه التشبيه ولم يذكر التوبة لظهورها أو للتشديد والتهديد والتهويل وذلك لأن الخمر أم الفواحش والزنا يترتب عليه المقت من الله وقد علق سبحانه فلاح العبد على حفظ فرجه منه فلا سبيل إلى الفلاح بدونه فقال «قد أفلح المؤمنون» الآيات وهذا يتضمن أن من لم يحفظ فرجه لم يكن من المفلحين وأنه من الملومين العادين ففاته الفلاح واستحق اسم العدوان ووقع فى اللوم فمقاساة ألم الشهوة أيسر من بعض ذلك (ك) فى الايمان من حديث عبد الله ابن الوليد عن أبى حجيرة (عن أبى هريرة) قال الحاكم احتج مسلم بعبد الرحمن بن حجيرة وبعبد الله وأقره الذهبى فى التلخيص وقال فى الكبائر إسناده جيد

(من زنى زنى به) بالبناء لما لم يسم فاعله (ولو بحيطان داره) يشير إلى أن من عقوبة الزانى ما لا بد أن

٨٧٢٤ — مَنْ زَنَّى أَمَةً لَمْ يَرَهَا تَزْنِي جَلَدَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَوْطٍ مِنْ نَارٍ - (حم) عن أبي ذر - (ح)

٨٧٢٥ — مَنْ زَهِدَ فِي الدُّنْيَا عَلَّمَهُ اللهُ بِلَا تَعَلُّمٍ ، وَهَدَاهُ بِلَا هِدَايَةٍ ، وَجَعَلَهُ بَصِيرًا ، وَكَشَفَ عَنْهُ الْعَمَى - (حل) عن علي - (ض)

يعجل فى الدنيا وهو أن يقع فى الزنا بعض أهل داره حتما مقضيا وذلك لأن الزنا يوجب هتك العرض مع قطع النظر عن لزوم الحد فى الدنيا والعذاب فى الآخرة فيكون سيئة وجزاء سيئة سيئة مثلها، فيلزم أن يسلط على الزانى من يزنى به بنحو حليلته والله عزيز ذو انتقام، فإن لم يكن للزانى من يزنى به أو يلاط به من نحو حليلة أو قريب عوقب بوجه آخر فقوله زنى به من قبيل المشاكلة إلا أن قوله ولو بحيطان داره ينبو عنه والظاهر أن المراد بالحيطان مزيد المبالغة ويحتمل الحقيقة بأن يحك رجل ذكره بجداره فينزل وكما أن الزنا يهتك العرض فكذا مسح الذكر بالجدار وتلوثه بالمنى؛ وعلم مما تقرر أن المراد من الزنا فى قوله زنى به مكافأة الزانى بهتك عرضه بالزنا هبه لنفسه أو لشخص من أتباعه والظاهر أن المرأة كالرجل فإذا زنت عوقبت بزنا زوجها وحصول الغيرة لها، ووقوع الزنا فى أبويها ونحوهما ورأيت فى بعض التواريخ أن رجلا حصره البول فدخل خربة فبال ثم تناول عظمة فاستجمر بها فبمجرد مسح ذكره بها أنزل فأخذها وعرضها على بعض أهل التشريح فقالوا إنها عظمة فرج امرأة، وفى هذه الأحاديث أن من زنى دخل فى هذا الوعيد، ه‍ بكرا أو محصنا سواء كان المزنى بها أجنبية أو محرمة بل المحرم أفحش وهو أعزب أم متزوج لكن المتزوج أعظم ولا يدخل فيه ما يطلق عليه اسم الزنا من نظر وقبلة ومباشرة فيما دون الفرج ومس محرم لأنها من اللمم (ابن النجار) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً الديلمى باللفظ المزبور

(من زنى) بالتشديد (أمة) أى رماها بالزنا لا أنه زنى بها فى الواقع وإلا لم يكن قوله (لم يرها تزنى) له فائدة (جلده الله يوم القيامة بسوط من نار) فى الموقف على رؤس الاشهاد او فى جهنم بأيدى الزبانية جزاءاً وفاقا وقوله لم يرها تزنى جملة حالية من فاعل زنى أو من مفعوله والأمة أعم من كونها للقاذف أو لغيره قال المهلب أجمعوا على أن الحر إذا قذف عبدا أو أمة لم يجب عليه الحد ودل هذا الحديث على ذلك لأنه لو وجب عليه فى الدنيا لذكره كما ذكره فى الآخرة وإنما خص ذلك بالآخرة تمييزاً للحر من المملوك اه‍. ومن تعقب حكاية الاجماع بما ورد عن ابن عمر فى أم الولد من أن قاذفها يحد فقد وهم لأن مراده به بعد موت السيد (تنبيه) قد أذنت هذه الأخبار بقبح الزنا وقد تظاهر على ذلك أرباب الملل والنحل بل وبعض البهائم ففى البخارى أن قردة فى الجاهلية زنت فرجمت وساقه الإسماعيلى مطولا عن عمرو بن ميمون قال كنت باليمن فى غنم لأهلى فجاء قرد مع قردة فتوسد يدها فجاء قرد أصغر منه فغمزها فسلت يدها من تحت رأس القرد سلا رفيقا وتبعته فوقع عليها وأنا أنظر ثم رجعت فجعلت تدخل يدها تحت خد الأول برفق فاستيقظ فزعا فشمها فصاح فاجتمعت القردة فجعل يصيح ويرمى إليها فذهبت القردة يمنة ويسرة فجاءوا بذلك القرد فحفروا لها حفرة فرجموهما وذكر أبو عبيدة فى كتاب الخيل من طريق الاوزاعى أن مهراً نزى على أمه فامتنع فأدخلت بيتا وجللت بكساء فأنزى عليها فنزى فلما شم ريح أمه عمد إلى ذكره فقطعه من أصله بأسنانه (حم عن أبى ذر) رمز لحسنه وفيه عبيد الله بن أبى جعفر أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال أحمد ليس بقوى

(من زهد فى الدنيا) واشتغل بالتعبد (علمه الله بلا تعلم) من مخلوق (وهداه بلا هداية) من غير الله (وجعل بصيرا) بعيوب نفسه (وكشف عنه العمى) أى رفع عن بصيرته الحجب فانجلت له الامور فعرف الأشياء النافعة وضدها والظاهر أن المراد بالعلم علم طريق الآخرة كما يشير إليه كلام حجة الإسلام قال الحجة والذى يبعث على الزهد ترك آفات الدنيا وعيوبها وقد أكثر الناس القول فيه ومنه قول بعضهم تركت الدنيا لقلة غنائها وكثرة عنائها وسرعة فنائها

٨٧٢٦ — مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ ، وَمَنْ كَثُرَ هَمُّهُ سَقِمَ بَدَنُهُ ، وَمَنْ لَاحَى الرِّجَالَ ذَهَبَتْ كَرَامَتُهُ ، وَسَقَطَتْ مُرُوءَتُهُ ـ الحرث وابن السنى وأبو نعيم فى الطب عن أبى هريرة

٨٧٢٧ — مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ ـ (م ٤) عن سهل ابن حنيف ـ (صح)

٨٧٢٨ — مَنْ سَأَلَ اللهَ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتِ الْجَنَّةُ : « اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ » ، وَمَنِ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتِ النَّارُ : « اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنَ النَّارِ » ـ (ت ن ك) عن أنس ـ (صح)

وخمسة شركاتها قال الامام لكن يجىء من هذا رائحة الرغبة لأن من شكا فراق أحد أحب وصاله ومن ترك شيئا لمكان الشركاء فيه أخذه لو انفرد به فالقول البالغ له أن الدنيا عدوة الله وأنت محبه ومن أحب أحدا أبغض عدوه ولأنها وسخة جيفة لكنها ضمخت بطيب وطرزت بزينة فاغتر بظاهرها الغافلون وزهد فيها العاقلون (حل) فى مناقب المرتضى (عن على) أمير المؤمنين ورواه عنه أيضا الديلمى وفيه ضعيف

(من ساء خلقه عذب نفسه) باسترساله مع خلقه بكثرة الانفعال والقيل والقال فلا تزال نفسه شكسة يائسة فقيرة كزة محتاجة وأما صاحب الخلق الحسن فقلبه فى راحة لأن نفسه طيبة غنية وبينهما بون بعيد قلب معذب وقلب مستريح (ومن كثر همه سقم بدنه) مع أنه لايكون إلا ماقدر (ومن لاحى الرجال) أى قاولهم وخاصمهم ونازعهم (ذهبت كرامته) عليهم وأهانوه بينهم (وسقطت مروءته) وفى المثل من لاحاك فقد عاداك قال الفضيل كما رواه عنه البيهقى فى الشعب لاتخالط إلا حسن الخلق فإنه لايأتى إلا بخير ولا تخالط سيئ الخلق فإنه لايأتى إلا بشر . وقال أبو حازم سيئ الخلق أشقى الناس به نفسه هى منه فى بلاء ثم زوجته ، ثم ولده ، (الحارث) بن أبى أسامة فى مسنده (وابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى الطب) النبوى (عن أبى هريرة) وفيه سلام أو أبو سلام الخراسانى : قال الذهبى قال أبو حاتم متروك (من سأل الله الشهادة بصدق) قيد السؤال بالصدق لأنه معيار الأعمال ومفتاح بركاتها وبه ترجى ثمراتها (بلغه الله منازل الشهداء) مجازاة له على صدق الطلب وفى قوله منازل الشهداء بصيغة الجمع مبالغة ظاهرة (وإن مات على فراشه) لأن كلا منهما نوى خيراً وفعل مايقدر عليه فاستويا فى أصل الأجر ولا يلزم من استوائهما فيه من هذه الجهة استواؤهما فى كيفيته وتفاصيله إذ الأجر على العمل ونيته يزيد على مجرد النية فمن نوى الحج ولا مال له يحجه يثاب دون ثواب من باشر أعماله ولا ريب أن الحاصل للمقتول من ثواب الشهادة تزيد كيفيته وصفاته على الحاصل للناوى الميت على فراشه وإن بلغ منزلة الشهيد فهما وإن استويا فى الأجر لكن الأعمال التى قام بها العامل تقتضى أثراً زائداً وقربا خاصا وهو فضل الله يؤتيه من يشاء فعلم من التقرير أنه لاحاجة لتأويل البعض وتكلفه بتقدير من بعد قوله بلغه الله فأعط ألفاظ الرسول صلى الله عليه وسلم حقها وأنزلها منازلها يتبين لك المراد وفيه ندب سؤال الشهادة بنية صادقة (م ٤) فى الجهاد من حديث سهل بن أسعد بن سهل بن حنيف عن أبيه (عن) جده (سهل بن حنيف) بضم المهملة مصغرا ولم يخرجه البخارى واستدركه الحاكم فوهم وسهل هذا تابعى ثقة واسم أبيه أسعد صحابى ولد فى حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم وسماه باسم جده لأمه بنت أبى أمامة أسعد بن زرارة وكناه بكنيته وجده سهل بن حنيف بن وهب الأوسى شهد بدرا وثبت يوم أحد وأبلى يومئذ بلاء حسنا وليس فى الصحابة سهل بن حنيف غيره ومن لطائف إسناد الحديث أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده

(من سأل الله الجنة) أى دخولها بصدق وإيقان وحسن نية (ثلاث مرات قالت الجنة اللهم أدخله الجنة ومن استعاذ من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم أجره من النار) وهذا القول يحتمل كونه بلسان القال بأن يخلق الله

٨٧٢٩ — مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرَ جَهَنَّمَ ، فَلْيَسْتَقِلَّ مِنْهُ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ - (حم م ه عن أبي هريرة - (صح)

٨٧٣٠ — مَنْ سَأَلَ مِنْ غَيْرِ فَقْرٍ فَكَأَنَّمَا يَأْكُلُ الْجَمْرَ - (حم) وابن خزيمة والضياء عن حبشي بن جنادة - (صح)

٨٧٣١ — مَنْ سُئِلَ بِاللهِ فَأَعْطَى كُتِبَ لَهُ سَبْعُونَ حَسَنَةً - (هب) عن ابن عمر - (ض)

فيها الحياة والنطق وهو على كل شيء قدير أو بلسان الحال وتقديره قالت خزنة الجنة من قبيل قوله تعالى « واسئل القرية » ويؤيده ذكر الجنة في قوله اللهم أدخله الجنة وإلا لقالت اللهم أدخله إياى ويحتمل كونه التفات من التكلم إلى الغيبة وكذا الكلام فى قوله قالت النار وجاء فى رواية ذكر العدد فى الاستجارة من النار ثلاثا وحذفه فى سؤال الجنة وهو تنبيه على أن الرحمة تغلب الغضب وعلى أن عذابه شديد « إن الله شديد العقاب » فيكفى فى طلب الجنة السؤال الواحد بخلاف الاستجارة من النار قال السمهودى لك أن تقول ما الحكمة فى تخصيص الثلاث مع أن الحسن ابن سفيان روى عن أبى هريرة مرفوعا ماسأل الله عز وجل عبد الجنة فى يوم سبع مرات إلا قالت الجنة يارب إن عبدك فلاناً سألنى فأدخله وفى رواية لأبى يعلى بإسناد على شرط الشيخين ما استجار عبد من النار سبع مرات إلا قالت النار يارب إن عبدك فلانا استعاذ بك منى فأعذه وأدخله الجنة وفى رواية للطيالسى من قال أسأل الله الجنة سبعا قالت الجنة اللهم أدخله الجنة وفى رواية له ان العبد إذا أكثر مسئلة الله الجنة قالت الجنة يارب إن عبدك هذا سألنيك فأسكنه إياى - الحديث - وأجيب بأنه خص الثلاث فى هذا الحديث لأنها أول مراتب الكثرة والسبعة فى غيرها لأنها أول مراتب النهاية فى الكثرة لاشتمالها على أقل الجمع من الافراد وأقل الجمع من الأزواج (ت) فى صفة أهل الجنة (ن) فى الاستعاذة وفى يوم وليلة وكذا ابن ماجه فى الزهد خلافا لما يوهمه اقتصار المصنف على ذينك (ك) فى باب الدعاء (عن أنس) بن مالك وقال صحيح وسكت عليه الذهبي وكذا رواه عنه ابن حبان فى صحيحه بهذا اللفظ من هذا الوجه

(من سأل الناس) نصب بنزع الخافض أو مفعول به (أموالهم) بدل اشتمال منه (تكثرا) مفعوله أى ليتكثر ماله لا للحاجة (فإنما يسأل جمر جهنم) أى سبب للعقاب بالنار أو هى قطع عظيمة من الجمر حقيقة يعذب بها كمانع الزكاة لأخذه مالايحل أو لكتمه نعمة الله وهو كفران فان شاء (فليستقل منه) أى من ذلك السؤال أو من المال أو من الجمر (أو فليستكثر) أى وإن شاء فليستكثر، أمر توبيخ وتهديد من قبيل « فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر » ومن ثم قالوا من قدر على قوت يوم لم يحل له السؤال والقياس أن الدافع إن علم بحاله أثم لإعانته على محرم إلا أن يجعله هبة لصحتها للغنى ﴿ فائدة ﴾ اخرج ابن عساكر أن مطرف بن عبدالله بن الشخير كان يقول لابن أخيه إذا كانت لك حاجة اكتبها فى رقعة فانى أصون وجهك عن الذل

يا أيها المبتغى نيل الرجال وطالب الحاجات من ذى النوال
لاتحسبن الموت موت البلى فإنما الموت سؤال الرجال
كلاهما موت ولكن ذا أعظم من ذاك لذل السؤال

(حم م ه عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخارى

(من سأل) الناس (من غير فقر) أى عن غير حاجة بل لتكثير المال (فانما) فى رواية فكأنما (يأكل الجمر) جعل المأكول نفس الجمر مبالغة فى التوبيخ والتهديد والمراد أنه يعاقب بالنار وقد يحمل على ظاهره وأن مايأخذه يطعمه فى الآخرة على صورة الجمر كما يكوى مانع الزكاة بها قال النووى اتفقوا على النهى عن السؤال بلا ضرورة وفى القادر على الكسب وجهان أصحهما أنها حرام لظاهر الحديث والثانى يحل بشرط أن لايذل نفسه ولايلح فى السؤال ولايؤذى المسئول وإلا حرم اتفاقا (حم وابن خزيمه) فى صحيحه (والضياء) فى المختارة (عن حبشى) بضم الحاء المهملة فوحدة ساكنة فمعجمة بعدها ياء ثقيلة بضبطه (ابن جنادة) السلولى بفتح المهملة شهد حجة الوداع قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(من سئل بالله) قال بعضهم قوله سأل يجوز كونه بصيغة المجهول وبصيغة المعلوم وقوله بالله أى بحب الله ورضاه

٨٧٣٢ — مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ - (حم ٤ ك) عن أبي هريرة (صح)

٨٧٣٣ — مَنْ سَبَّ الْعَرَبَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُشْرِكُونَ - (هب) عن عمر - (ض)

٨٧٣٤ — مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

وقوله (فأعطى) يجوز كونه بصيغة الفاعل أو المفعول أى أعطى السائل ماسأله امتثالا لآية «ويطعمون الطعام على حبه» الآية (كتب له سبعون حسنة) أى إن علم أن السائل لايصرفه فى نحو فسق والظاهر أن المراد بالسبعين التكثير لاالتحديد لشيوع استعمال السبعين فيه لاشتمالها على جملة ماهو الأصل من كسور العدد فكأنها العدد بأسره ولامنافاة بين هذا الحديث وقوله تعالى «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها» لان المراد من الآية بيان أقل مراتب الثواب فى مقابلة من جاء بحسنة واحدة ولا نهاية لأكثره كما يدل عليه «ليلة القدر خير من ألف شهر» (هب عن ابن عمرو) بن العاص وفيه محمد بن مسلم الطائفى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه أحمد ووثقه ابن معين

(من سئل عن علم) علمه قطعا وهو علم يحتاج إليه سائل فى أمر دينه وقيل مايلزم عليه تعليمه كمريد الإسلام يقول علمنى الإسلام والمفتى فى حلال أو حرام وقيل هو علم الشهادتين (فكتمه) عن أهله (ألجمه الله يوم القيامة بلجام) فارسى معرب (من نار) أى أدخل فى فيه لجاما من نار مكافأة له على فعله حيث ألجم نفسه بالسكوت فى محل الكلام فالحديث خرج على مشاكلة العقوبة للذنب وذلك لأنه سبحانه أخذ الميثاق على الذين أوتوا الكتاب ليبيننه للناس ولا يكتمونه وفيه حث على تعليم العلم لان تعلم العلم إنما هو لنشره ودعوة الخلق إلى الحق والكاتم يزاول إبطال هذه الحكمة وهو بعيد عن الحكيم المتقن ولهذا كان جزاؤه أن يلجم تشبيها له بالحيوان الذى سخر ومنع من قصد مايريده فإن العالم شأنه دعاء الناس إلى الحق وإرشادهم إلى الصراط المستقيم وقوله بلجام من باب التشبيه لبيانه بقوله من نار على وزان «حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر» شبه مايوضع فى فيه من النار بلجام فى الدابة ولولا ماذكر من البيان كان استعارة لاتشبيها (حم ٤ ك عن أبى هريرة) قال الترمذى حسن وقال الحاكم على شرطهما وقال المنذرى فى طرقه كلها مقال إلا أن طريق أبى داود حسن وأشار ابن القطان إلى أن فيه انقطاعا وللحديث عن أبى هريرة طرق عشرة سردها ابن الجوزى ووهاها وفى اللسان كالميزان عن العقيلى هذا الحديث لايعرف إلا لحماد ابن محمد وأنه لايصح اه . قال الذهبى فى الكبائر إسناده صحيح رواه عطاء عن أبى هريرة وأشار بذلك إلى أن رجاله ثقات لكن فيه انقطاع وساقه البيضاوى فى تفسيره بلفظ من كتم علما عن أهله قال الولى العراقى ولم أجده هكذا

(من سب العرب فأولئك) أى السابون (هم المشركون بالله) أى بسبهم لكون النبى صلى الله عليه وسلم منهم أو نحو ذلك مما يقتضى طعنا فى الشريعة او نقصا فى ماجاء به صلى الله عليه وسلم وقال بعض علماء الروم المراد من سب جنس العرب من حيث إنهم عرب فإنه حينئذ كافر لان الانبياء منهم فسب الجنس يستلزم سبهم وسبهم كفر ويؤيده خبر حب العرب إيمان وبغضهم كفر والضمير المستتر فى سب يعود إلى من باعتبار اللفظ والجمع فى اسم الإشارة والضمير فى فأولئك هم المشركون عبارة عن من باعتبار المعنى والفاء فى قوله فأولئك لتضمن معنى الشرط وضمير الفصل فى هم المشركون لتأكيد إفادة الحصر المبالغة (هب) من حديث مطرف بن معقل عن ثابت البنانى (عن عمر) بن الخطاب وظاهر صنيع المصنف أن البيهقى خرجه وأقره والأمر بخلافه فانه عقبه ببيان حاله فقال تفرد به معقل هذا وهو منكر بهذا الاسناد هذا لفظه وفى كلام الذهبى إشارة إلى أن هذا الخبر موضوع فانه قال فى الضعفاء والمناكير مطرف بن معقل عن ثابت له حديث موضوع ثم رأيته صرح بذلك فى الميزان فقال مطرف بن معقل له حديث موضوع ثم ساق هذا الخبر بعينه .

(من سب أصحابى) أى شتمهم (فعليه لعنة الله والملائكة والناس) أى الطرد والبعد عن مواطن الأبرار ومنازل

٨٧٣٥ — مَنْ سَبَّ الأَنْبِيَاءَ قُتِلَ ، وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي جُلِدَ - (طب) عن علي - (ض)

٨٧٣٦ — مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي ، وَمَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ اللهَ - (حم ك) عن أم سلمة - (صح)

٨٧٣٧ — مَنْ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى حَوْلاً مُجَرَّمًا كَتَبَ اللهُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ - سمويه عن سعد - (ض)

٨٧٣٨ — مَنْ سَبَّحَ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الغَدَاةِ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ وَهَلَّلَ مِائَةَ تَهْلِيلَةٍ غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ - (ن) عن أبي هريرة - (صح)

الأخيار والسب والدعاء من الخلق (أجمعين) تأكيد لمن سب أو الناس فقط أى كلهم وهذا شامل لمن لابس القتل منهم لأنهم يجتهدون فى تلك الحروب متأولون فسبهم كبيرة ونسبتهم إلى الضلال أو الكفر كفر (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمى فيه عبدالله بن خراش وهو ضعيف .

(من سب الأنبياء قتل) لانتهاكه حرمة من أرسلهم واستخفافه بحقه وذلك كفر قال القيصرى إيذاء الأنبياء بسب أو غيره كعيب شيء منهم كفر حتى من قال فى النبي ثوبه وسخ يريد بذلك عيبه قتل كفراً لاحداً ولا تقبل توبته عند جمع من العلماء وقبلها الشافعية (ومن سب أصحابي جلد) تعزيراً ولا يقتل خلافاً لبعض المالكية ولبعض منا فى ساب الشيخين ولبعض فيهما والحسنين (طب) وكذا الأوسط والصغير (عن علي) أمير المؤمنين وفيه عبيد الله العمرى شيخ الطبرانى قال فى الميزان رماه النسائى بالكذب قال فى اللسان ومن مناكيره هذا الخبر وساقه ثم قال رواته كلهم ثقات إلا العمرى .

(من سب علياً) بن أبي طالب (فقد سبني ومن سبني فقد سب الله) ومن سب الله فهو أعظم الأشقياء وفيه إشارة إلى كمال الاتحاد بين المصطفى والمرتضى بحيث أن محبة الواحد توجب محبة الآخر وبغضه يوجب بغضه ولا يلزم منه تفضيل علىّ على الشيخين لما بين فى علم الكلام وقد أساء بعض علماء الروم الأدب مع الحضرة الإلهية حيث قال فيه إشارة إلى كمال المناسبة والاتحاد بين هؤلاء الثلاثة وأستغفر الله من حكايته (حم ك) فى فضائل الصحابة من حديث أبي عبيد الله الجدلى (عن أم سلمة) قال الجدلى دخلت على أم سلمة فقالت أيسب رسول فيكم فقلت سبحان الله قالت سمعته يقول فذكرته قال الحاكم صحيح قال الذهبي والجدلى وثق وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح غير أبي عبد الله الجدلى وهو ثقة .

(من سبح سبحة الضحى) أى صلى صلاتها وذكر الله تعالى وقتها وداوم على ذلك (حولا مجرما) بالجيم كمعظم بضبط المصنف أى حولا تاما (كتب الله له براءة من النار) أى خلاصاً من النار بسبب اشتغاله بذلك فى ذلك الوقت ودوامه عليه وإنما خصه لأنه وقت انتشار الناس فى المعاش والغفلة عن ذكر الله وعن الصلاة ولأن فيه كلم موسى ربه وألقى السحرة سجداً كما نقل عن البيضاوى (سموية عن سعد) بن أبي وقاص

(من سبح) أى قال سبحان الله (فى) دبر (صلاة الغداة) أى عقب فراغه من الصبح وظاهر التقييد بها أن ذلك من خواصها فلا يحصل الموعود به على قول مايأتى بقوله عقب غيرها ويحتمل أنه قيد اتفاقى (مائة تسبيحة) بأن قال سبحان الله ثلاثة وثلاثين والحمد لله ثلاثة وثلاثين والله أكبر كذلك ولا إله إلا الله مرة فيكون المجموع مائة مرة وعبر عنه بالتسبيح أوله من تسمية الكل باسم جزئه (وهلل) أى قال لا إله إلا الله (مائة تهليلة غفر له ذنوبه) بهذا الشرط وهو من سبح والظاهر أن المراد الصغائر كما مر نظائره غير مرة (ولو كانت) فى الكثرة (مثل زبد البحر) وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه واختصاص هذه الألفاظ بالذكر واعتبار الأعداد المعينة بحكمة نخصها لا يطلع

٨٧٣٩ — مَنْ سَبَقَ إِلَى مَالَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ فَهُوَ لَهُ - (د) والضياء عن أم جنوب - (صح)

٨٧٤٠ — مَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ عَوْرَةً فَكَأَنَّمَا أَحْيَى مَيِّتاً - (طب) والضياء عن شهاب - (صح)

عليها إلا من خصه الله بمعرفة أسرار الحروف التى تركب منها هذا الذكر ومراتب قولها وسئل ابن حجر هل تحصل سنة التسبيح والتحميد والتكبير المسنون دبر الصلاة بذكرها مفرقة فأجاب بأنه يجوز الضم بأن يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ويفردها كذلك ويجوز التفريق بأن يقول سبحان الله حتى يتم العدد وهكذا والأفضل التفريق لزيادة العمل فيه بحركة الأصابع بالعدد (تنبيه) قال الغزالى لا تظن أن مافى التهليل والتقديس والتحميد والتسبيح من الحسنات بإزاء تحريك اللسان بهذه الكلمات من غير حصول معانيها فى القلب فسبحان الله كلمة تدل على التقديس ولا إله إلا الله كلمة تدل على التوحيد والحمد لله كلمة تدل على معرفة النعمة من الواحد الحق فما وعد به من الحسنات والمغفرة ونحو ذلك بإزاء هذه المعارف وإنما هو من أبواب الإيمان واليقين

(تنبيه) قال ابن حجر فى الفتح قال بعضهم الأعداد الواردة كالذكر عقب الصلاة إذا رتب عليها ثواب مخصوص فزاد الآتى بها على العدد لا يحصل له الثواب المخصوص لاحتمال أن يكون لتلك الأعداد حكمة وخاصة تفوت بمجاوزة ذلك قال شيخنا الحافظ أبو الفضل فى شرح الترمذى فيه نظر لأنه أتى بالقدر الذى رتب الثواب عليه فإذا زاد عليه من جنسه كيف يكون الزيادة مزيلة لذلك الثواب بعد حصوله اه. ويمكن أن يفرق بالنية فإن نوى عند الانتهاء إليه امتثال الوارد ثم أتى بالزيادة لم يضر وإلا ضر وقد بالغ القرافى فى قواعده فقال من البدع المكروهة الزيادة فى المندوبات المحدودة شرعا لأن شأن العظماء إذا حدوا شيئا أن يوقف عنده ويعد الخارج عنه مسيئا للأدب وقد مثله بعضهم بالدواء إذا زيد فيه سكر امثلا ضر ويؤيده الأذكار المتغايرة إذا ورد لكل منها عدد مخصوص مع طلب الإتيان بجميعها متوالية لم تحسن الزيادة عليه لما فيه من قطع الولاء لاحتمال أن يكون للولاء حكمة خاصة يفوت بفوتها (ن عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته وقضية صنيع المؤلف أنه لم يخرج فى أحد الصحيحين والأمر بخلافه فقد خرجه مسلم فى الصلاة بزيادة ولفظه من سبح الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين فتلك تسعة وتسعون ثم قال تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر.

(من سبق إلى مالم يسبقه إليه مسلم فهو له) قال البيهقى أراد إحياء الموات: وقال غيره يحتمل أن المراد بماء واحد المياه؛ ويحتمل كون ما موصولة وجملة لم يسبق صلتها وكونها نكرة موصوفة بمعنى شيء والأخيران أولى كأنها أعم والحمل عليه أكمل وأتم فيشمل ما كل عين وبئر ومعدن كملح ونفط فالناس فيه سواء ومن سبق لشيء منها فهو أحق به حتى يكتفى وشمل من سبق لبقعة من نحو مسجد أوشارع وخرج الكافر فلا حق له وقوله فهو له أى فهو أحق بما سبق إليه من غيره يقدم منه بكفايته فان زاد أزعج هذا ماقرره جمع شارحون ومن وقف على سبب الحديث وتأمله علم أن المراد إنما هو إحياء الموات ولذلك اقتصر عليه الإمام البيهقى فذكره غيره غفلة واسترسال مع ظاهر اللفظ (د) فى الخراج (والضياء) المقدسى (عن أم جندب) كذا رأيته فى مسودة المؤلف بخطه من غير زيادة ولا نقصان وأم جندب غفارية وأزدية وظفرية فكان ينبغى التمييز ثم أن الذى فى أبى داود إنما هو عن أم جندب بنت ثميلة عن أمها سودة بنت جابر عن أمها عقيلة بنت أسمر عن أبيها اسمر بن مضرس الطائى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا هو فى الإصابة بخط الحافظ ابن حجر عازيا لأبى داود. وقال إسناده جيد وسبقه إلى ذلك ابن الأثير وغيره فذهل المصنف عن ذلك كله قال البغوى لا أعلم بهذا الاسناد غير هذا الحديث. وقال ابن السكن ليس لأسمر إلا هذا الحديث الواحد.

(من ستر) أى غطى (على مؤمن عورة) فى بدنه أوعرضه أوماله حسية أومعنوية ولو بنحو إعانته على ستر دينه

٨٧٤١ — مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ يَفْضَحْهُ سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن رجل - (صح)

٨٧٤٢ — مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكُونَ أَقْوَى النَّاسِ فَلْيَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ - ابن أبي الدنيا في التوكل عن ابن عباس (ح)

(فكأنما أحيا ميتا) قيل ولعل وجهه أن مكشوف العورة يشبه الميت في كشف العورة وعدم الحركة فكما أن الميت يسر أهله بعود الحياة إليه فكذا من كانت عورته مكشوفة فسترت؛ ففيه تشبيه بديع واستعارة تبعية اهـ. ولا يخفى تكلفه؛ ثم هذا فيمن لم يعرف بأذى الناس ولم يتجاهر بالفساد وإلا ندب رفعه للحاكم مالم يخف فتنة لأن الستر يقويه على فعله وكذا يقال في الخبر الآتي وإلى ذلك أشار حجة الاسلام حيث قال إنما يرجوه عبد مؤمن يستر على الناس عوراتهم واحتمل في حق نفسه تقصيرهم ولم يحرك لسانه بذكر مساوئهم ولم يذكرهم في غيبتهم بما يكرهونه لو سمعوه فهذا أجدر بأن يجازى بمثله في القيامة ومحله أيضا في ذنب مضى وانقضى أما المتلبس به فتجب المبادرة بمنعه منه بنفسه أو بغيره كالحاكم حيث لم يخف مفسدة به أو بغيره من كل معصوم وليس في الحديث مايقتضي ترك الانكار عليه فيما بينه وبينه أيضا ﴿تنبيه﴾ إظهار السر كإظهار العورة فكما يحرم كشفها يحرم إفشاؤها وكتمان الأسرار قد تطابق على الأمر به الملل وقد قالوا صدور الاحرار قبور الأسرار. وقيل قلب الأحمق في فيه ولسان العاقل في قلبه: وقيل لبعضهم كيف أنت في كتم السر قال أستره وأستر أني أستره (طب والضياء) المقدسي (عن شهاب) ورواه الطبراني في الأوسط عن مسلمة بن مخلد قال رجاء بن حيوة سمعت مسلمة بن مخلد يقول بينا أنا على مصر فأتى البواب فقال إن أعرابيا بالباب يستأذن فقلت من أنت قال جابر بن عبدالله فأشرفت عليه فقلت أنزل اليك أو تصعد قال لاتنزل ولا أصعد حديث بلغني أنك ترويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ستر المؤمن جئت أسمعه قلت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول فذكره لكنه قال فكأنما أحيا موءودة فضرب بعيره راجعا.

(من ستر أخاه المسلم في الدنيا) في قبيح فعله وقوله (فلم يفضحه) بأن اطلع منه على مايشينه في دينه أو عرضه أو ماله أو أهله فلم يهتكه ولم يكشفه بالتحدث ولم يرفعه الحاكم بالشرط المار (ستره الله يوم القيامة) أي لم يفضحه على رؤس الخلائق باظهار عيوبه وذنوبه بل يسهل حسابه ويترك عقابه لان الله حيي كريم وستر العورة من الحياء والكرم ففيه تخلق بخلق الله والله يحب التخلق بأخلاقه؛ ودعى عثمان إلى قوم على ريبة فانطلق ليأخذهم فتفرقوا فلم يدركهم فأعتق رقبة شكراً لله تعالى أن لا يكون جرى على يديه خزي مسلم (حم عن رجل) من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضية تصرف المصنف أن ذا مما لم يخرج في أحد الصحيحين وليس كذلك بل هو في البخاري في المظالم والاكراه ومسلم في الأدب ولفظهما من ستر مسلما ستره الله يوم القيامة ولفظ البخاري من ستر على مسلم الخ فليس فيما آثره إلا زيادة قوله في الدنيا وهو صفة كاشفة فليس بعذر في العدول عما في الصحيحين عندهم وممن رواه أيضا من الستة الترمذي في الحدود عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ ستره الله في الدنيا والآخرة وكذا أبو داود والنسائي في الرجم فضرب المؤلف عن ذلك كله صفحا واقتصاره على أحمد غير جيد على أن فيه عند أحمد مع كون صحابيه مجهولا مسلم بن أبي الذيال عن أبي سنان المدني قال الهيثمي ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات

(من سره) أي أفرحه والفرح كيفية نفسانية تحصل من حركة الروح التي هي القلب إلى خارج قليلا قليلا (أن يكون أقوى) في رواية أكرم (الناس) في جميع أموره وسائر حركاته وسكناته (فليتوكل على الله) لانه إذا قوى توكله قوى قلبه وذهبت مخافته ولم يبال بأحد «ومن يتوكل على الله فهو حسبه» وكفى به حسيبا «أليس الله بكاف عبده» وليس في الحديث ما يقتضي ترك الاكتساب بل يكتسب مفوضا مسلما متوكلا على الكريم الوهاب معتمدا عليه طالبا منه غير ملاحظ لتسبب معتقدا أنه لا يعطي ويمنع إلا الله فلا يركن إلى سواه ولا يعتمد بقلبه على غيره قال الغزالي طالب

٨٧٤٣ - مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكُرَبِ فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرَّخَاءِ - (ت ك) عن أبي هريرة - (ح)

٨٧٤٤ - مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحِبَّ اللهَ وَرَسُولَهُ فَلْيَقْرَأْ فِي الْمُصْحَفِ - (حل هب) عن ابن مسعود - (ض)

الكفاية من غيره هو التارك للتوكل وهو المكذب بهذه الآية فإن سؤاله فى معرض الاستنطاق بالحق ولما أحكم أبناء الآخرة هذه الخصلة وأعطوها حقها تفرغوا للعبادة وتمكنوا من التفرد من الخلق والسياحة واقتحام الفيافي واستيطان الجبال والشعاب فصاروا أقوياء العباد ورجال الدين وأحرار الناس وملوك الأرض بالحقيقة يسيرون حيث شاءوا وينزلون حيث أرادوا لا عائق لهم ولا حاجز دونهم وكل الأماكن لهم واحد وكل الأزمان عندهم واحد قال الخواص ولو أن رجلا توكل على الله بصدق نية لاحتاج إليه الأمراء ومن دونهم، وكيف يحتاج ومولاه الغني الحميد؟ (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (التوكل عن ابن عباس) رمز لحسنه ورواه بهذا اللفظ الحاكم والبيهقي وأبو يعلى وإسحق وعبد بن حميد والطبراني وأبو نعيم كلهم من طريق هشام بن زياد بن أبي المقدام عن محمد القرظي عن ابن عباس قال البيهقي فى الزهد تكلموا فى هشام بسبب هذا الحديث

(من سره) من السرور وهو انشراح الصدر بلذة فيها طمأنينة النفس عاجلا وذلك فى الحقيقة إنما يكون إذا لم يخف زواله ولا يكون إلا فيما يتعلق بالأمور الأخروية قال:

أشد الغم عندى فى سرور ... تيقن عنه صاحبه ارتحالا

(أن يستجيب الله له عند الشدائد والكرب) بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ بالنفس لشدته (فليكثر الدعاء فى الرخاء) أى فى حال الرفاهية والأمن والعافية لأن من شيمة المؤمن الشاكر الحازم أن يريش السهم قبل الرمى ويلتجئ إلى الله قبل الاضطرار بخلاف الكافر الشقي والمؤمن الغبي «وإذا مس الإنسان ضر دعا ربه منيبا إليه ثم إذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعو إليه من قبل وجعل لله أندادا» فتعين على من يريد النجاة من ورطات الشدائد والغموم أن لا يغفل بقلبه ولسانه عن التوجه إلى حضرة الحق تقدس بالحمد والابتهال إليه والثناء عليه إذ المراد بالدعاء فى الرخاء كما قاله الإمام الحليمي دعاء الثناء والشكر والاعتراف بالمنن وسؤال التوفيق والمعونة والتأييد والاستغفار لعوارض التقصير فإن العبد وإن جهد لم يوف ما عليه من حقوق الله بتمامها ومن غفل عن ذلك ولم يلاحظه فى زمن صحته وفراغه وأمنه كان صدق عليه قوله تعالى «فإذا ركبوا فى الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون» (ت ك عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(من سره أن يحب الله ورسوله) أى من سره أن يزداد من محبة الله ورسوله (فليقرأ) القرآن نظراً (فى المصحف) وهذا بناء على ما هو المتبادر أن فاعل يحب العبد وقال بعض موالي الروم فاعل يحب لفظ الجلالة والرسول أى من سره أن يحبه الله ورسوله الخ وذلك لأن فى القراءة نظراً زيادة ملاحظة للذات والصفات فيحصل من ذلك زيادة ارتباط توجب زيادة المحبة وكان بعض مشايخ الصوفية إذا سلك مريداً أشغله بذكر الجلالة وكتبها له فى كفه وأمره بالنظر إليها حال الذكر قالوا هذا أول شيء يرفع كما قاله عبادة بن الصامت ويبقى بعده على اللسان حجة، فيتهاون الناس فيه حتى تذهب بذهاب حملته ثم تقوم الساعة على شرار الناس وليس فيهم من يقول الله الله (حل هب عن ابن مسعود) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه فإنه إنما ذكره مقرونا ببيان حاله فقال عقبه هكذا يروى هذا الإسناد مرفوعا وهو منكر تفرد به أبو سهل الحسن بن مالك عن شعبة اهـ وفيه الحر بن مالك العنبري قال فى الميزان أتى بخبر باطل ثم ساق هذا الخبر وقال إنما اتخذت المصاحف بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال فى اللسان وهذا التعليل ضعيف ففى الصحيحين نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو وما المانع أن يكون الله أطلع نبيه صلى الله عليه وسلم على أن صحبه يتخذون المصاحف؟ لكن الحر مجهول الحال.

٨٧٤٥ — مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَجِدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ فَلْيُحِبَّ الْمَرْءَ لَايُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ - (حم ك) عن أبي هريرة (صح)

٨٧٤٦ — مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْلَمَ فَلْيَلْزَمِ الصَّمْتَ - (هب) عن أنس

٨٧٤٧ — مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى سَيِّدِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحَسَنِ - (ع) عن جابر - (صح)

٨٧٤٨ — مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى تَوَاضُعِ عِيسَى فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَبِي ذَرٍّ - (ع) عن أبي هريرة - (ح)

(من سره أن يجد حلاوة) وفى رواية لأبي نعيم طعم (الإيمان) استعار الحلاوة المحسوسة للكمالات الإيمانية العقلية بقرينة إضافتها إلى الإيمان بجامع الالتذاذ بكل منهما (فليحب المرء لايحبه) لشيء (إلا لله) أي لايحبه إلا لأجل الله لا لغرض آخر كإحسان وإنما قال حلاوة الإيمان لأن أصل الإيمان الذى هو التصديق لايتوقف على تلك المحبة والمراد الحب العقلى الذى هو موجب إيثار مايقتضى العقل ورجحانه وإن كان على خلاف الهوى كحب المريض للدواء لاالحب الطبيعي إذ «لايكلف الله إلا وسعها» (حم ك) من حديث شعبة عن أبي بلج (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح واحتج مسلم بأبي بلج قال الذهبي قلت لم لايحتج به وقد وثق وقال البخاري فيه نظر اه وقال الحافظ العراقى فى أماليه حديث أحمد صحيح وهو من غير طريق الحاكم.

(من سره أن يسلم) من السلامة لا من الإسلام أى من سره أن يسلم فى الدنيا من أذى الخلق وفى الآخرة من عقاب الحق (فليلزم الصمت) عما لايعنيه ولامنفعة فيه ليسلم من الزلل ويقل حسابه لأن خطر اللسان عظيم وآفاته كثيرة ولسلامة اللسان حلاوة فى القلب وعليها بواعث من الطبع والشيطان وليس يسلم من ذلك كله إلا بتقييده بلجام الشرع ؛ قال الغزالى ومن آفات اللسان الخطأ والكذب والنميمة والغيبة والرياء والنفاق والفحش والمراء وتزكية النفس والخصومة والفضول والخوض فى الباطل والتحريف فى الزيادة والنقص وإيذاء الخلق وهتك العورات وغير ذلك (هب) وكذا أبو الشيخ وابن أبي الدنيا (عن أنس) قال الزين العراقى كالمنذرى إسناده ضعيف وذلك لأن فيه محمد ابن إسماعيل بن أبي فديك قال ابن أبي فديك قال ابن سعد ليس بحجة وقال الهيثمى فيه عثمان بن عبدالرحمن الوقاصي وهو متروك وقال الذهبي فى الضعفاء تركوه وفى الميزان عن الأزدى عمر الوقاصي منكر الحديث وعن أبي حاتم مجهول وله حديث باطل وساق هذا الخبر.

(من سره أن ينظر إلى سيد شباب أهل الجنة فلينظر إلى الحسن) بن على أحد الريحانتين فإنه سيدهم وأهل الجنة كلهم شباب كما دل عليه خبر أهل الجنة جرد مرد لايفنى شبابهم ولايصح إضافة الشباب إليهم إلا بجعل الإضافة للبيان كقوله تعالى «من بهيمة الأنعام» وفى رواية الحسين بدل الحسن (ع عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لصحته وليس بمسلم ففيه الربيع بن سعد الجعفى قال فى الميزان كوفى لايكاد يعرف ثم أورد هذا الخبر مما خرجه أبو يعلى وابن حبان

(من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى) ابن مريم (فلينظر إلى أبي ذر) الغفارى فإنه فى مزيد التواضع ولين الجانب وخفض الجناح وكف النفس عن الشهوات يقرب من عيسى الذى كان فى ذلك على غاية الكمال ونهاية التمام وفى رواية لابن عساكر أن أبا ذر يبارى عيسى ابن مريم فى عبادته ؛ أخرج أيضا أن جبريل كان عند النبى صلى الله عليه وسلم فأقبل أبو ذر فقال هذا أبو ذر قال وتعرفه قال هو فى أهل السماء أعرف منه فى أهل الأرض؛ وأفادت هذه الأحاديث أن أبا ذر تواضعه حقيق لايمازجه رياء ولا يشوبه سفه وأنه عند إلهه سبحانه وتعالى بحال الرضا لتشبيهه بروح الله الذى حاز قصب السبق فى إظهار المسكنة والافتقار للواحد القهار (ع عن أبي هريرة) رمز لحسنه ورواه أحمد بلفظ من أحب أن ينظر إلى تواضع عيسى ابن مريم إلى ربه وصدقه وجده فلينظر إلى أبي ذر قال الهيثمى : رجاله وثقوا والبزار عن أبي مسعود بلفظ : من سره أن ينظر إلى شبه عيسى خلقا وخلقا فلينظر إلى

٨٧٤٩ — مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَتَزَوَّجْ أُمَّ أَيْمَنَ - ابن سعد عن سفيان بن عقبة مرسلا - (ض)

٨٧٥٠ — مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى أُمِّ رُومَانَ - ابن سعد عن القاسم ابن محمد مرسلا - (ض)

٨٧٥١ — مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ، وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ؛ فَهُوَ مُؤْمِنٌ - (طب) عن أبي موسى - (ح)

أبي ذر قال الهيثمي: رجاله ثقات

(من سره أن يتزوج امرأة من أهل الجنة فليتزوج) السيدة الفاضلة الجليلة حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم (أم أيمن) بركة الحبشية كان ورثها من أبيه وزوجها من زيد بن حارثة فولدت له أسامة وهي التي دخل عليها أبو بكر وعمر بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقالا مايبكيك فما عندالله خير لنبيه قالت إني لأعلم ذلك وإنما أبكي لانقطاع خبر السماء فهيجتهما على البكاء فبكيا، وهذا الحديث يلحق أم أيمن بالعشرة المبشرة بالجنة فإنه كما شهد لهم بها شهد لها بها فصار دخولها إياها مقطوعا به، والمراد بالعموم في قوله من سره أن يتزوج الخ ترغيب المؤمنين في أن يتزوجها واحد منهم فإن مات عنها أو فارقها تزوجها غيره وهكذا محبة فيها لكونها من أهل الجنة فاذا مات يكون معها في الجنة لأن المرء مع من أحب (ابن سعد) في الطبقات (عن سفيان بن عقبة مرسلا) هو أخو قبيصة الكوفي قال الذهبي صدوق

(من سره أن ينظر إلى امرأة) أي يتأملها بعين بصيرته لا ببصره فانه إلى الأجنبية حرام أو أن ذلك قبل نزول الحجاب أو وهي ملتفة بإزارها أو المخاطب بذلك جماعة النسوة والمحارم فلا يقال النظر إلى الأجنبية حرام (من الحور العين) أي إلى امرأة كأنها من الحور من حيث الكمال والجمال وكونها من أهل الجنة (فلينظر إلى أم رومان) بنت عامر بن عويمر الكنانية على مافي التجريد أو بنت سبع بن دهمان على مافي الفردوس وهي زوج أبي بكر الصديق وأم عائشة وعبدالرحمن صحابية كبيرة الشأن واسمها زينب وقيل دعد، وزعم الواقدي ومن تبعه أنها ماتت في حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم سنة سبع أو أربع أو خمس ونزل المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قبرها واستغفر لها وجزم به الذهبي في التجريد لكن قال ابن حجر الصحيح أنها عاشت بعده وبكونها زوجة الصديق يعلم خبط بعض موالي الروم حيث قال في محل إشكال النظر إليها قال في الفردوس وهي بنت سبيع بن دهمان زوج أبي بكر أم عائشة (ابن سعد) في طبقاته (عن القاسم بن محمد مرسلا) قضية تصرف المصنف أنه لم يقف عليه مسندا لأحد وهو ذهول فقد خرجه أبو نعيم والديلمي من حديث أم سلمة قالت لما دفنت أم رومان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره الخ وعلى هذا فأم رومان ماتت في زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم

(من سرته حسنته) لكونه راجياً ثوابها موقناً بنفعها (وساءته سيئته فهو مؤمن) أي كامل الإيمان لأن من لا يرى للحسنة فائدة ولا للمعصية آفة فذلك يكون من استحكام الغفلة على قلبه فإيمانه ناقص بل ذلك يدل على استهانته بالدين فإنه يهون عظيما ويغفل عما لا يغفل الله عنه والمؤمن يرى ذنبه كالجبل العظيم والكافر يراه كذباب مر على أنفه فالمؤمن البالغ الإيمان يندم على خطيئته ويأخذه القلق كاللديغ لإيقانه بخبر الآخرة وشرها بخلاف غير الكامل فانه لا ينزعج لذلك لتراكم الظلمة في صدره وعلى قلبه فيحجبه عن ذلك، ولهذا قال ابن مسعود فيما خرجه الحكيم الترمذي بأن المؤمن إذا أذنب فكأنه تحت صخرة يخاف أن تقع عليه فتقتله والمنافق ذنبه كذباب مر على أنفه فعلامة المؤمن أن توجعه المعصية حتى يسهر ليله لما حل بقلبه من وجع الذنب ويقع في العويل كالذي فارق محبوبه من الخلق بموت أو

٨٧٥٢ - مَنْ سَعَى بِالنَّاسِ فَهُوَ لِغَيْرِ رُشْدِهِ ، أَوْ فِيهِ شَيْءٌ مِنْهُ - (ك) عن أبي موسى - (صح)

٨٧٥٣ - مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا ، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتُتِنَ - (حم ٣) عن ابن عباس - (ح)

غيره فيتفجع لفراقه فيقع فى النحيب فالمؤمن الكامل إذا أذنب يحل به أكثر من المصاب لحجبه عن ربه ومن أشفق من ذنوبه فكان على غاية الحذر منها لا يرجو لغفرها سوى ربه فهو يقبل على الله وهو الذى أراده الله من عباده ليتوب عليهم ويجزل ثوابهم ، نعم السرور بالحسنة مقيد فى أخبار أخر بأن شرطه ألا ينتهى إلى العجب بها فيسر بما يرى من طاعته فيطمئن إلى أفعاله فيكون قد انصرف عن الله إلى نفسه العاجزة الحقيرة الضعيفة الأمارة اللوامة فيهلك ، ولهذا قال بعض العارفين: ذنب يوصل العباد إلى الله تعالى خير من عبادة تصرفه عنه وخطيئة تفقره إلى الله خير من طاعة تغنيه عن الله (تتمة) قال الراغب : من لا يخوفه الهجاء ولا يسره الثناء لا يردعه عن سوء الفعال إلا سوط أو سيف وقيل من لم يردعه الذم عن سيئة ولم يستدعه المدح إلى حسنة فهو جماد أو بهيمة وليس الثناء فى نفسه بمحمود ولا مذموم وإنما يحمد ويذم بحسب المقاصد (طب عن أبى موسى) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال ، فقد قال الهيثمى فيه موسى بن عتيك وهو هالك فى الضعف نعم رواه الطبرانى عن أبى أمامة باللفظ المذكور قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح اه فعدول المصنف عن الطرق الصحيحة واقتصاره على الضعيفة من سوء التصرف ثم ظاهر صنيعه أيضا أن ذا لم يخرج فى أحد دواوين الإسلام الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول فقد خرجه النسائى فى الكبرى باللفظ المزبور عن عمر فساق باسناده إلى جابر بن سمرة أن عمر خطب الناس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سرته إلى آخر ما هنا قال الحافظ العراقى فى أماليه صحيح على شرط الشيخين وأخرجه أحمد فى المسند بلفظ من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن قال أعنى العراقى حديث صحيح اه

(من سعى بالناس) أى وشى بهم إلى سلطان أو جائر ليؤذيهم وفى تعبيره بالناس إشعار بأن الكلام فيمن دأبه ذلك وعادته (فهو لغير رشده أو فيه شىء منه) أى من غير الرشد لأن العاقل الرشيد الكامل السعيد لا يتسبب إلى إيذاء الناس بلا سبب قال بعض الحنفية وإذا كان الساعى عادته السعى وإضاعة أموال الناس فعليه الضمان وإلا فلا قال الراغب والرشد عناية إلهية تعين الإنسان عند توجهه فى أموره فتقويه على ما فيه صلاحه وتفتره عما فيه فساده وأكثر ما يكون ذلك من الباطن نحو قوله تعالى (ولقد آتينا إبراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين) وكثيرا ما يكون ذلك بتقوية العزم أو بفسخه (ك عن أبى موسى) الاشعرى قال الحاكم له أسانيد هذا أمثلها وتعقبه الحافظ العراقى بأن فيه سهل بن عطية قال فيه ابن طاهر فى التذكرة منكر الرواية قال والحديث لا أصل له

(من سكن البادية جفا) أى غلظ قلبه وقسا فلا يرق لمعروف كبر وصلة رحم لبعده عن العلماء وقلة اختلاطه بالفضلاء فصار طبعه طبع الوحش قال القاضى وأصل التركيب للنبو عن الشىء (ومن اتبع الصيد غفل) لحرصه الملهى عن الترحم والرقة أو لأنه إذا اهتم به غفل عن مصالحه أو لشبهه بالسباع وانجذابه عن الرقة قال الحافظ ابن حجر يكره ملازمة الصيد والإكثار منه لأنه قد يشغل عن بعض الواجبات وكثير من المندوبات ودليله هذا الحديث وقال ابن المنير الاشتغال بالصيد لمن عيشه به مشروع ولمن عرض له وعيشه بغيره مباح وأما التصيد لمجرد اللهو فهو محل النهى (ومن أتى السلطان افتتن) لأنه إن وافقه فى مرامه فقد خاطر بدينه وإن خالفه فقد خاطر بروحه ولأنه يرى سعة الدنيا فيحتقر نعمة الله عليه وربما استخدمه فلا يسلم من الإثم فى الدنيا والعقوبة فى العقبى (تنبيه) قال ابن تيمية فيه أن سكنى الحاضرة يقتضى من كمال الإنسان فى رقة القلب وغيرها ما لا تقتضيه سكنى البادية فهذا الأصل موجب كون جنس الحاضرة أفضل من جنس البادية وقد يتخلف المقتضى لمانع (حم ٣ عن ابن عباس) فيه من طريق الأربعة

٨٧٥٤ — مَنْ سَلَّ سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ بَايَعَ اللَّهَ - ابن مردويه عن أبي هريرة - (ض)

٨٧٥٥ — مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السَّيْفَ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم م) عن سلمة بن الأكوع - (صح)

٨٧٥٦ — مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

أبو موسى لا يعرف البتة قال ابن القطان وقول الدولابي أبو موسى الثمالي لا يخرجه عن الجهالة وقال الكرابيسي حديثه ليس بالقائم وقول الترمذي حسن مبني على رأي من لا يبغي على الإسلام مزيداً ، نعم له عند البزار سند حسن

(من سل سيفه) فقاتل به الكفار (في سبيل الله) امتثالا لقوله تعالى «فاقتلوا المشركين» وغيرها من الآيات (فقد بايع الله) إما من البيع لقوله تعالى «إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة» وإما من البيعة لقوله تعالى «إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله» والمعنى على كلا التقديرين من حارب الكفار لإعلاء كلمة الله فقد بذل نفسه التي هي أحب الأشياء إليه ولا أحد أنفس ممن بذل نفس ما عنده فيكون في أرفع منازل الجنان وناهيك بذلك فضلا وورد في غير ما خبر أن الله يباهي بسيف الغازي وسلاحه قال في المطامح وإذا باهى الله بعبد لم يعذبه أبدا وخص السيف بالذكر لأن استعماله في القتال أغلب لا لاخراج غيره فكل من جاهد الكفار بقوس أو رمح أو حجر أو غير ذلك كذلك (ابن مردويه) في التفسير (عن أبي هريرة)

(من سل علينا السيف) أي أخرجه من غمده لإضرارنا (فليس منا) حقيقة إن استحل ذلك وإلا فمعناه ليس من العاملين على طريقتنا المتبعين لارشادنا لدلالة الشفاق على النفاق وخرج بقوله علينا حمله لنا لنحو حراسة أو دفع عدو (حم م) في الايمان (عن سلمة بن الأكوع) قالوا تفرد به مسلم

(من سلك طريقا) حسية أو معنوية ونكره ليتناول أنواع الطريق الموصلة إلى تحصيل أنواع العلوم الدينية (يلتمس) حال أو صفة أي يطلب فاستعار له اللمس وهي رواية (فيه) أي في غايته أو سببه وإرادة الحقيقة في غاية البعد للندرة (علما) نكره ليشمل كل علم وآلته ويندرج فيه ما قل وكثر وتقييده بقصد وجه الله به لا حاجة إليه لاشتراطه في كل عبادة لكن يعتذر لقائله هنا بأن تطرق الرياء للعلم أكثر فاحتيج للتنبيه على الإخلاص وظاهر قوله يلتمس أنه لا يشترط في حصول الجزاء الموعود به حصوله فيحصل إذا بذل الجهد بنية صادقة وإن لم يحصل شيئا لنحو بلادة (سهل الله له به) أي بسببه (طريقا) في الآخرة أو في الدنيا بأن يوفقه للعمل الصالح (إلى الجنة) أي إلى السلوك المفهوم من سلك ذكره بعضهم وقال الطيبي الضمير في به عائد إلى من والباء للتعدية أي يوفقه أن يسلك طريق الجنة قال ويجوز رجوع الضمير إلى العلم والباء سببية والعائد إلى من محذوف والمعنى سهل الله له بسبب العلم طريقا من طرق الجنة وذلك لأن العلم إنما يحصل بتعب ونصب وأفضل الأعمال أحزمها فمن تحمل المشقة في طلبه سهلت له سبل الجنة سيما إن حصل المطلوب قال ابن جماعة والأظهر أن المراد أنه يجازيه يوم القيامة بأن يسلك به طريقا لا صعوبة له فيه ولا هول إلى أن يدخله الجنة سالما ؛ فأبان أن العلم ساعد السعادة ورأس السيادة والمرقاة إلى النجاة في الآخرة والمقوم لأخلاق النفوس الباطنة والظاهرة فهو نعم الدليل والمرشد إلى سواء السبيل وتقديم الظرفين للاختصاص لأن تسهيل طريق الجنة خاص بالله وغيره في مقابلته كالعدم لأنه في حقه غير مفيد وكذا بالنسبة لسببه فإن غير هذا السبب من أسباب التسهيل كالعدم لأنه أقوى الأسباب المسهلة وفيه حجة باهرة على شرف العلم وأهله في الدنيا والآخرة لكن الكلام في العلم النافع لأنه الذي يترتب عليه الجزاء المذكور كما تقرر (ت) في العلم (عن أبي هريرة) رمز لحسنه وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يخرج في أحد الصحيحين وإلا لما عدل للترمذي مقتصراً وهو عجب من هذا الإمام المطلع فقد خرجه مسلم بلفظه إلا أنه قال بدل يلتمس يطلب وما أراه إلا ذهل عنه

٨٧٥٧ — مَنْ سَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ فَقَدْ فَضَلَهُمْ بِعَشْرِ حَسَنَاتٍ ، وَإِنْ رَدُّوا عَلَيْهِ - (عد) عن رجل - (ض)

٨٧٥٨ — مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَقَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ - (طب) عن معاوية - (ح)

٨٧٥٩ — مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ ، وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللهُ بِهِ - (حم م) عن ابن عباس - (صح)

(من سلم على قوم) أى بدأهم بالسلام بدلالة السياق (فقد فضلهم) أى زاد عليهم فى الفضل (بعشر حسنات) لانه ذكرهم السلام وأرشدهم إلى ماشرع لإظهار الامان بين الانام وأولى الناس بالله ورسوله من بدأهم بالسلام كما فى حديث آخر وفيه أن ابتداء السلام وإن كان سنة أفضل من ردّه وإن كان واجبا وزاد قوله (وإن ردّوا عليه) أى ردّ عليه كل منهم إشارة إلى أن ما أتى به وحده أفضل من ردّ الجماعة أجمعين فإذا كانوا ثلاثة فردّوا كلهم كان ما أتى به وحده يفضل على ما أتى به الكل بعشر حسنات وبهذا التقرير علم أن قول بعض موالى الروم قوله وإن ردوا عليه يشعر بأن ردّ السلام ليس بواجب وليس كذلك فلا بد من التأمل من قبيل الباطل كما لا يخفى على اللبيب الفاضل وقوله بقى فى الحديث شىء وهو أن رد السلام من الافعال الحسنة كالسلام فمن ردّه يحصل للمسلم فيلزم تساويهما فى حصول عشر حسنات فكيف قوله من سلم على قوم فقد فضلهم بعشر حسنات وإن ردّوا عليه فلا بد عن دفعه من الغبار انتهى من قبيل الهذيان كما لا يخفى على أهل هذا الشان (عد) من حديث رجاء بن وداع الراسبى عن غالب عن الحسن (عن رجل) قال غالب بينما نحن جلوس مع الحسن إذ جاء أعرابى بصوت له جهورى كأنه من رجال شنوءة فقال السلام عليكم حدثنى أبى عن جدى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال ابن عدى لم يحضرنى له غير هذا الحديث وضعفه

(من سمع المؤذن) وفى رواية لابى نعيم النداء بدل المؤذن (فقال مثل مايقول) أى أجابه بمثل قوله إلا فى الحيعلتين والتثويب كما سبق (فله مثل أجره) أى فله أجر كما للمؤذن أجر ولا يلزم منه تساويهما فى الكم والكيف كما مر نظيره غير مرة (طب عن معاوية) الخليفة رمز لحسنه قال الهيثمى هو من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهو ضعيف فيهم وقال المنذرى متنه حسن وشواهده كثيرة

(من سمع) بالتشديد أى من نوه بعمله وشهر ليراه الناس ويمدحوه (سمع الله به) أى شهره بين أهل العرصات وفضحه على رءوس الاشهاد وإنما سمى فعل المرائى سمعة ورياء لانه يفعله ليسمع به ذكره القاضى وذكر نحوه البيضاوى وقال النووى معنى هذا الحديث من راءى بعمله وسمعه للناس ليكرموه ويعظموه فقد سمع الله به الناس وفضحه يوم القيامة لكونه فعله رياء وسمعة لا لاجل الله وقيل معناه من سمع بعيوب الناس أظهر الله عيوبه وقيل أسمعه المكروه وقيل أراه ثواب ذلك ولا يعطيه إياه ليكون حسرة عليه اه قال بعض موالى الروم وكل من هؤلاء القائلين خلط المسئلتين فى الحديث فالظاهر أنه لا كذلك وأن قوله من سمع سمع الله به مخصوص بالقول وقوله من راءى راءى الله به بالفعل وعليه فمعنى الاول من أمر الناس بالمعروف ونهاهم عن المنكر فإما أن يأمر نفسه بما أمر الناس به أولا فإن كان الاول سمع الله به الناس بالخير يوم القيامة أى يعطى ثوابه ويدخله الجنة وإن كان الثانى سمع الله به الناس بالشر أى يظهر فضيحته يوم القيامة ويدخله النار إن لم يعف عنه ومعنى الثانى من فعل فعلا حسنا وأراد الناس فإما أن تكون إرادته إياهم بنية خالصة بأن يرغبهم فى ذلك الفعل الحسن ليحوزوا ثوابه أو ليكرموه ويعظموه فإن كان الاول أثيب عليه أو الثانى افتضح يوم القيامة وحاصل المعنى أن من سمع سمع الله به إن خيرا فخير وإن شرا فشر ومن راءى راءى الله به إن خيرا فخير وإن شرا فشر ويدل عليه إطلاق الافعال فى الحديث مع ترك المفعول لكن يعكر عليه أن الرياء والسمعة مشهوران فى الشر فقط (ومن راءى) بعمله والرياء إظهار العبادة بقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها (راءى الله به) أى بلغ مسامع خلقه أنه مراء مزور وأشهره بذلك بين خلقه وقرع به أسماعهم ليشتهر بأنه مراء فيفتضح بين الناس ذكره القاضى

٨٧٦٠ — مَنْ سمى الْمَدِينَةَ ، يَثْرِبَ ، فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ، هِيَ طَابَةُ ، هِيَ طَابَةُ - (حم) عن البراء - (صح)

٨٧٦١ — مَنْ سَهَا فِي صَلَاتِهِ فِي ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ فَلْيُتِمَّ ؛ فَإِنَّ الزِّيَادَةَ خَيْرٌ مِنَ النُّقْصَانِ - (ك) عن عبد الرحمن بن عوف - (ض)

٨٧٦٢ — مَنْ سَوَّدَ مَعَ قَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ ، وَمَنْ رَوَّعَ مُسْلِمًا لِرِضَا سُلْطَانٍ جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَهُ (خط) عن أنس - (ح)

٨٧٦٣ — مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ت ن) عن كعب بن مرة

وقال الزمخشري السمعة أن يسمع الناس عمله وينوه به على سبيل الرياء يعني من نوه بعمله رياء وسمعة نوه الله بريائه وتسميعه وقرع به أسماع خلقه فتعارفوه وأشهروه بذلك فيفتضح اه قال ابن حجر ورد في عدة أحاديث التصريح بوقوع ذلك في الآخرة فهو المعتمد وفيه ندب إخفاء العمل الصالح قال ابن عبد السلام لكن يستثنى من يظهره ليقتدى به أو لينتفع به ككتابة العلم فمن كان إماما يستن بعلمه عالما بما لله عليه قاهراً لشيطانه استوى ما ظهر من عله وما خفي لصحة قصده والأفضل في حق غيره الإخفاء مطلقا (حم م) في آخر صحيحه (عن ابن عباس) قضية تصرف المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو وهم فقد خرجه البخاري في الرقاق

(من سمى المدينة يثرب) بفتح فسكون كانت سميت به باسم من يسكنها أولا (فليستغفر الله) أي فليطلب منه المغفرة لما وقع فيه من الإثم (هي طابة هي طابة) لأن اليثرب الفساد والتثريب التوبيخ والمؤاخذة بالذنب واللوم ولا يليق بها ذلك ، وظاهر أمره بالاستغفار أن تسميتها بذلك حرام لأن استغفارنا إنما هو عن خطيئة وهو ظاهر كلام جمع منهم الدميري قالوا وتسميتها في التنزيل حكاية لقول المنافقين أو من باب مخاطبة الناس بما يعرفونه اه والأكثر على الكراهة ولا ينافي الكراهة ما في الصحيحين في حديث الهجرة فإذا هي المدينة يثرب وفي رواية لا أراها إلا يثرب لأن ذلك كان قبل النهي كما ذكره السمهودي تبعا لصحاح الجوهري (حم عن البراء) بن عازب ورواه أيضا أبو يعلى قال الهيثمي ورجاله ثقات اه وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ورده ابن حجر

(من سها في صلاته في ثلاث أو أربع فليتم فإن الزيادة خير من النقصان) أخذ به الشافعية فقالوا من شك عمل بيقينه فيأخذ بالأقل وقالت الحنفية إن كان الشك ليس عادة له وجب البناء على المتيقن وإن كثر الشك منه وجب العمل بما يقع عليه التحري للزوم الحرج بتقدير الإلزام فان لم يقع تحريه على شيء بنى على الأقل (ك) في سجود السهو عن عمار بن مطر الرهاوي عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن كريب عن ابن عباس (عن عبد الرحمن بن عوف) رفعه قال الحاكم صحيح ورده الذهبي فقال بل عمار تركوه

(من سود) بفتح السين وفتح الواو المشددة بضبطه أي من كثر سواد قوم بأن ساكنهم وعاشرهم وناصرهم فهو منهم وإن لم يكن من قبيلتهم أو بلدهم (مع قوم فهو منهم ومن روع) بالتشديد بضبطه (مسلما لرضا سلطان جيء به يوم القيامة معه) أي مقيدا مغلولا مثله فيحشر معه ويدخل النار معه (خط عن أنس) بن مالك

(من شاب شيبة في الإسلام) وفي رواية في سبيل الله (كانت له نورا يوم القيامة) أي يصير الشيب نفسه نورا يهتدى به صاحبه ويسعى بين يديه في ظلمات الحشر إلى أن يدخله الجنة والشيب وإن لم يكن من كسب العبد لكنه إذا كان بسبب من نحو جهاد أو خوف من الله ينزل منزلة سعيه فيكره نتف الشيب من نحو لحية وشارب وعنفقة وحاجب وعذار للفاعل والمفعول به قال النووي ولو قيل يحرم لم يبعد (ت) في الجهاد (عن كعب بن مرة) البهزي صحابي نزل الأردن رمز لحسنه قال رأى حجام شيبة في لحية النبي صلى الله عليه وسلم فأهوى ليأخذها فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم يده فذكره قال الترمذي حسن صحيح .

٨٧٦٤ — مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا ، مَا لَمْ يُغَيِّرْهَا - الحاكم في الكنى عن أم سليم - (ح)

٨٧٦٥ — مَنْ شَدَّدَ سُلْطَانَهُ بِمَعْصِيَةِ اللهِ أَوْهَنَ اللهُ كَيْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (حم) عن قيس بن سعد - (ح)

٨٧٥٦ — مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ - (حم ق ن ه) عن ابن عمر - (صح)

٨٧٦٧ — مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ أَتَى عَطْشَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن قيس بن سعد وابن عمرو - (ح)

٨٧٦٨ — مَنْ شَرِبَ خَمْرًا خَرَجَ نُورُ الْإِيمَانِ مِنْ جَوْفِهِ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

(من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نوراً) يوم القيامة (مالم يغيرها) بالسواد لا بغيره لورود الأمر بالتغيير بالغير وفى رواية أحمد مالم يخضبها أو ينتفها وفى رواية لأبى الشيخ من شاب شيبة فى سبيل الله كانت له نوراً تضىء ما بين السماء والأرض إلى يوم القيامة وفى الكبير والأوسط للطبرانى من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نوراً يوم القيامة فقال له رجل فإن رجالا ينتفون الشيب قال من شاء فلينتف نوره (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والألقاب (عن أم سليم) بنت ملحان الأنصارى سهلة أو رميلة أو مليكة رمز لحسنه.

(من شدد سلطانه بمعصية الله) أى قوى حجته وبرهانه بارتكاب محرم كأن أقام بينة زورا أو نحوه مستعينا ببعض الظلمة على خصمه (أوهن الله كيده يوم القيامة) أى أضعف تدبيره ورده خاسئاً إذ السلطان الحجة والبرهان أو هو من السلاطة والشدة بالفتح الحلة يقال شد على القوم فى القتال شداً وشداداً أى حمل عليهم والمعنى من خرج على السلطان من البغاة وشق عصاه بمعصية الله أوهن الله كيده وعليه فالباء فى بمعصية للملابسة حال من فاعل شدد أو معنى شدد قوى من الشدة بالكسر القوة والصلابة والمراد من قوى سلطانه أى إمامه الأعظم وأعانه على محرم كالظلم أضعفه الله فالباء بمعنى على أوفى للملابسة حال من المفعول وأقرب الاحتمالات أولها (حم عن قيس بن سعد) بن عبادة قال الهيثمى وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله ثقات وقد رمز المؤلف لحسنه.

(من شرب الخمر فى الدنيا ثم لم يتب منها) أى من شربها حتى مات وفى كلمة ثم إشارة إلى أن تراخى التوبة لا يمنع قبولها مالم يغرغر (حرم منها) بضم الحاء وبالتخفيف وفى رواية مسلم حرمها (فى الآخرة) يعنى حرم دخول الجنة إن لم يعف عنه إذ ليس ثم إلا جنة أو نار والخمر من شراب الجنة فإذا لم يشربها فى الآخرة لا يدخلها لأن شربها مرتب على دخولها فكأنه قال من شربها لا يدخل الجنة أو المراد جزاؤه أن يحرم شربها فى الآخرة عقوبة له وإن دخلها، كذا فى المنضد ورجح واعترض بأنه يتألم بذلك والألم العقوبة والجنة ليست بدارها، ورد بمنع تألمه لجواز نزع شهوتها منه واعترض بأنه إذا لم يتألم لا يكون منعها جزاء فلا يرتدع عنه فى الدنيا والحديث ورد لذلك ومنع بأنه إذا لم يتألم لا يلتذ بها أيضاً وكفى به جزاء (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ولفظ رواية مسلم من شرب الخمر فى الدنيا فلم يتب منها حرمها فى الآخرة فلم يسقها وخرج بقوله لم يتب مالو تاب فلا يدخل فى هذا الوعيد وفيه أن التوبة من الذنب مكفرة له وبه صرح الكتاب والسنة، قال القرطبى وهو مقطوع به فى الكفر أما غيره فهل هو مقطوع أو مظنون؟ قولان والذى أقوله أن من استقرأ الشريعة قرآنا وسنة علم القطع واليقين أن الله يقبل توبة الصادقين

(من شرب الخمر أتى عطشان يوم القيامة) وذلك لأن الخمر تدفع العطش فلما شربها مع تحريمها عليه فى الدنيا فقد استعجل مايدفع العطش فيحرم منها يوم القيامة جزاء وفاقا ومن استعجل الشىء قبل أوانه عوقب بحرمانه فيالها من حسرة وندامة حيث باع أنهارا من خمرة لذة للشاربين بشراب نجس مذهب للعقل مفسد للدنيا والدين وبقيته عند أحمد من حديث قيس ألا كل مسكر حرام (حم) وكذا أبو يعلى (عن قيس بن سعد) بن عبادة (و) عن (ابن عمرو) ابن العاص رمز المصنف لحسنه قال الزين العراقى فيه من لم يسم وقال تلميذه الهيثمى فيه من لم أعرفهم

(من شرب خمراً) مختارا (خرج نور الإيمان من جوفه) فالخارج بعض نوره لا كماله ولفظ رواية الطبرانى

٨٧٦٩ - مَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا مَا كَانَ لَمْ يَقْبَلِ اللهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا - (طب) عن السائب بن يزيد - (ح)

٨٧٧٠ - مَنْ شَرِبَ بَصْقَةً مِنْ خَمْرٍ فَاجْلِدُوهُ ثَمَانِينَ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

أخرج الله نور الإيمان الخ (طس) من رواية أبي عثمان الطنبدى (عن أبي هريرة) قال الزين العراقي في شرح الترمذى إسناده ضعيف اهـ. قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم : وقال المنذرى ضعيف وبه يعرف مافى رمز المؤلف لحسنه

(من شرب مسكرا ما كان) أى أى شيء كان سواء كان خمرا وهو المتخذ من العنب أو نبيذا وهو المتخذ من غيره (لم يقبل الله له صلاة أربعين يوما) زاد أحمد فان مات مات كافرا وخص الصلاة لأنها أفضل عبادات البدن فان لم تقبل فغيرها أولى وخص الاربعين لأن الخمر يبقى في جوف الشارب وعروقه وأعصابه تلك المدة فلا تزول بالكلية غالبا إلا فيها قال ابن العربي وقوله لم تقبل له صلاة أربعين يوما تعلقت به وبأمثاله الصوفية على قولهم إن البدن يبقى أربعين يوما لا يطعم ولا يشرب لاجتزائه بما تقدم من غذائه لهذه المدة بما يقتضيه فضله وتوجيه ميراثه : وقالت الغالية منهم إن موسى لما تعلق باله بلقاء ربه نسى نفسه واشتغل بربه فلم يخطر له طعام ولا شراب على بال وذلك على الله غير عزيز وورد به خبر وإلا فتعيين الجائزات من غير خبر من الله تعدى على دينه (طب عن السائب بن يزيد) وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك وبه يعرف مافى رمز المصنف لحسنه وقضية تصرف المصنف حيث عدل للطبرانى واقتصر عليه أنه لم يره مخرجا فى شيء من دواوين الاسلام الستة وهو ذهول فقد خرجه الترمذى والنسائى وابن ماجه في الأشربة الأول عن ابن عمرو بن العاص الكل مرفوعا بلفظ من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه هذا لفظهم ثم زادوا فيه بعده

(من شرب بصقة من خمر) أى شيئا قليلا بقدر مايخرج من الفم من البصاق (فاجلدوه ثمانين) إن كان حرا ومن فيه رق عليه نصب حد الحر وقد بين به أن ماأسكر كثيره حرم قليله وإن كان قطرة واحدة وحد شاربه وإن لم يتأثر من ذلك وقد استدل به من ذهب إلى أن حد الخمر ثمانون وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحد قولى الشافعى واختاره ابن المنذر والقول الآخر للشافعى أنه أربعون وهو المشهور وجاء عن أحمد كالمذهبين وظاهر الحديث أن الشارب ليس حده ولا ماذكر وإن تكرر منه الشرب لكن فى حديث فى السنن قال ابن حجر بطرق أسانيدها قوية أنه يقتل في المرة الرابعة ونقل الترمذى الإجماع على ترك القتل وهو محمول على من بعد عن نقل غيره عنه القول به كعبد الله بن عمرو وبعض الظاهرية قال النووى وهو قول باطل مخالف لاجماع الصحابة فمن بعدهم والحديث الوارد فيه منسوخ إما بحديث لا يحل دم امرئ مسلم إلا باحدى ثلاث وإما بأن الإجماع دل على نسخه قال الحافظ قلت بل دليل النسخ منصوص وهو ماخرجه أبو داود والشافعى من طريق الزهرى عن قبيصة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر فاجلدوه إلى أن قال فإذا شرب فى الرابعة فاقتلوه قال فأتى برجل قد شرب فجلد ثم أتى به فى الرابعة قد شرب فجلده ثم أتى به فجلد ثم أتى به فجلده فرفع القتل عن الناس فكان رخصة اهـ ثم قال الحافظ وقد استقر الاجماع على أن لاقتل فيه قال وحديث قبيصة على شرط الصحيح لأن إيهام الصحابى لا يضر وله شواهد منها عند النسائى وغيره عن جابر فان عاد الرابعة فاضربوا عنقه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب أربع مرات فلم يقتله فرأى المسلمون أن الحد قد رفع ثم قال النسائى هذا مما لا اختلاف فيه بين أهل العلم . وقال أحاديث القتل منسوخة وقال الترمذى لانعلم بين أهل العلم فى القديم والحديث اختلافا فى هذا قال وسمعت محمدا يعنى البخارى يقول إنما كان هذا يعنى القتل فى أول الأمر ثم نسخ بعد وقال ابن المنذر فان الاصل فيمن شرب الخمر أن يضرب وينكل به ثم نسخ بجلده فان تكرر أربعا قتل ثم نسخ ذلك بالأخبار الثابتة وبالاجماع إلا من شذ ممن لا يعد خلافه خلافا قال الحافظ وأشار به إلى بعض أهل الظاهر وهو ابن حزم (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى فيه حميد بن كريب ولم أعرفه اهـ

٨٧٧١ – مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ـ البزار عن ابن عمر ـ (ح)

٨٧٧٢ – مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ ـ (حم م ت) عن عبادة ـ (صح)

٨٧٧٣ – مَنْ شَهِدَ شَهَادَةً يُسْتَبَاحُ بِهَا مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَوْ يُسْفَكُ بِهَا دَمًا فَقَدْ أَوْجَبَ النَّارَ ـ (طب)

ورواه أيضا عنه أبو يعلى باللفظ المزبور قال ابن حجر وسنده واه .

(من شهد أن لا إله إلا الله) أى مع محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فاكتفى بأحد الجزءين عن الآخر (دخل الجنة) ابتداء أو بعد تطهيره بالنار فالمراد لابد من دخولها وفى رواية للشيخين أدخله الله الجنة على ما كان من العمل قال البيضاوى فيه دليل على المعتزلة فى مقامين أحدهما أن العصاة من أهل القبلة لايخلدون فى النار لعموم قوله من شهد الثانى أنه تعالى يعفو عن السيئات قبل التوبة واستيفاء العقوبة فإن قوله على ما كان من العمل حال من قوله أدخله الجنة والعمل غير حاصل حينئذ بل الحاصل حال إدخاله استحقاق مايناسب عمله من ثواب أو عقاب ؛ فإن قيل ماذكر يوجب أن لايدخل أحد النار من العصاة قلنا اللازم منه عموم العفو وهو لايستلزم عدم دخول النار لجواز أن يعفو عن بعضهم بعد الدخول وقبل استيفاء العذاب ؛ هذا وليس بحتم عندنا أن يدخل النار أحد من الأمة بل العفو عن الجميع بموجب وعده بنحو قوله «يغفر الذنوب جميعا» (البزار) فى مسنده (عن عمر) بن الخطاب ورواه الطبرانى من حديث جابر بلفظ من شهد أن لا إله إلا الله خالصا من قلبه دخل الجنة ولم تمسه النار ورواه الشيخان بلفظ من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة وذكر المصنف أنه بهذا اللفظ متواتر رواه نحو ثلاثين صحابيا .

(من شهد أن لا إله إلا الله) أداة الحصر لقصر الصفة على الموصوف قصر إفراد لأن معناه الألوهية منحصرة فى الله الواحد فى مقابلة من يزعم اشتراك غيره معه وليس قصر قلب لأن أحدا من الكفار لم ينفها عن الله وإنما أشرك معه غيره «ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله» (وأن محمدا رسول الله) صادقا من قلبه كما قيد به فى أخبار أخر وزعم أن شهد بمعنى صدق بقلبه فلا يحتاج إلى تقدير غير مرضى لأنه حينئذ إما أن يكون بمعنى صدق مجردا عن الإقرار باللسان أو معه فالأول يستلزم محذورا آخر وهو أن يكون المصدق بقلبه الذى لم يقر بلسانه بلا عذر مؤمنا إذ لايدخلها إلا مؤمن وليس كذلك والثانى يستلزم الجمع بين المعنيين المختلفين بلفظ واحد وهو ممنوع ذكره بعض الكاملين (حرم الله عليه النار) أى نار الخلود وإذا تجنب الذنوب أو تاب أو عفى عنه وظاهره يقتضى عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم لكن قامت الأدلة القطعية على أن طائفة من عصاة الموحدين يعذبون ثم يخرجون بالشفاعة فعلم أن ظاهره غير مراد فكأنه قال إن ذلك مقيد بمن عمل صالحا أو فيمن قالها تائبا ثم مات على ذلك أو أن ذلك قبل نزول الفرائض والأوامر والنواهى أو خرج مخرج الغالب إذ الغالب أن الموحد يعمل الطاعة ويجتنب المعصية وجاء فى أحاديث مرت ويأتى بعضها تقييد ذلك بقوله الشهادة مخلصا قال الحكيم والإخلاص أن تخلص إيمانك حتى لاتفسده شهوات نفسك (تنبيه) قال محقق قد يتخذ نحو هذا الحديث البطلة والاباحية ذريعة إلى طرح التكاليف ورفع الأحكام وإبطال الأعمال ظانين أن الشهادة كافية فى الخلاص وذا يستلزم طى بساط الشريعة وإبطال الحدود وللزواجر السمعية ويوجب كون الترغيب فى الطاعة والتحذير من المعصية غير متضمن طائلا وبالأصل باطلا بل يقتضى كون الانخلاع من ربقة التكليف والانسلال عن قيد الشريعة والخروج عن الضبط والولوج فى الخبط وترك الناس سدى من غير مانع ولا دافع وذلك مفض إلى خراب الدنيا والأخرى قيل وفيه أن مرتكب الكبيرة لايخلد فى النار ؛ واعترض بأن المسألة قطعية والدليل ظنى (حم م ت عن عبادة) بن الصامت حدث به وهو فى الموت وذكر أنه لو لم يصل إلى تلك الحالة لما حدث به ضنا به

(من شهد شهادة) باطلة (يستباح بها مال امرئ مسلم أو يسفك بها دمه) ظلما (فقد أوجب النار) أى فعل فعلا

عن ابن عباس - (ح)

٨٧٧٤ — مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ فَدَمُهُ هَدَرٌ - (ن ك) عن ابن الزبير - (صح)

٨٧٧٥ — مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - (حم ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)

أوجب له دخولها وتعذيبه بها فشهادة الزور من الكبائر (طب عن ابن عباس) ورواه عنه البزار أيضا وزاد من شرب شرابا حتى يذهب عقله الذى رزقه الله إياه فقد أتى بابآ من أبواب الكبائر وقال الهيثمى وفيه حاش واسمه حسين بن قيس وهو متروك وزعم أنه شيخ صدوق رمز المصنف لحسنه

(من شهر سيفه) من غمده (ثم وضعه فدمه هدر) أى من أخرجه من غمده للقتال وأراد بوضعه ضرب به ذكره الديلمى وابن الأثير وقيل معنى وضعه ضرب به (ن ك عن) عبدالله (بن الزبير) بن العوام وأخرجه عنه أيضا الطبرانى مرفوعا وخرجه النسائى موقوفا قال ابن حجر والذى وصله ثقة.

(من صام رمضان) أى فى رمضان يعنى صام أيامه كلها (إيمانا) مفعول له أى صامه إيمانا بفرضيته أو حال أى مصدقا أو مصدر أى صوم مؤمن (واحتسابا) أى طلبا للثواب غير مستثقل لصيامه ولا مستطيل لأيامه (غفر له ما تقدم من ذنبه) اسم جنس مضاف فيشمل كل ذنب لكن خصه الجمهور بالصغائر وفى الحديث الآتى وما تأخر واستشكاله بأن الغفر الستر فكيف يتصور فيما لم يقع منع بأن من لم يقع لغرض وقوعه مبالغة وفيه فضل رمضان وصيامه وأن تنال به المغفرة وأن الإيمان وهو التصديق والاحتساب وهو الطواعية شرط لنيل الثواب والمغفرة فى صوم رمضان فينبغى الإتيان به بنية خالصة وطوية صافية امتثالا لأمره تعالى واتكالا على وعده من غير كراهية وملالة لما يصيبه من أذى الجوع والعطش وكلفة الكف عن قضاء الوطر بل يحتسب النصب والتعب فى طول أيامه ولا يتمنى سرعة انصرامه ويستلذ مضاضته فإذا لم يفعل ذلك فقد مر فى حديث رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ﴿تنبيه﴾ قال فى الروض قال سيبويه مما لا يكون العمل إلا فيه كله المحرم وصفر يريد أن الاسم العلم يتناوله اللفظ كله وكذا إذا قلنا الأحد أو الاثنين فإن قلنا يوم الأحد شهر المحرم كان ظرفا ولم يجر مجرى المفعولات وذاك العموم من اللفظ لأنك تريد فى الشهر وفى اليوم ولذلك قال صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ولم يقل شهور رمضان ليكون العمل كله قال وهذه فائدة تساوى رحلة قال الكرمانى ولو ترك الصوم فيه لمرض ونيته أنه لولا العذر صامه دخل فى هذا الحكم كما لو صلى قاعدا لعذر فان له ثواب القائم (حم ق) فى الصوم (عن أبى هريرة) وفى الباب غيره أيضا

(من صام رمضان إيمانا) تصديقا بثواب الله أو أنه حق (واحتسابا) لأمر الله به طالبآ الأجر أو إرادة وجه الله لا لنحو رياء فقد يفعل المكلف الشيء معتقدا أنه صادق لكنه لا يفعله مخلصآ بل لنحو خوف أو رياء (غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر) قال الكرمانى من متعلق بغفر أى غفر من ذنبه ما تقدم فهو منصوب المحل أو مبينة لما تقدم فهو منصوب وهو مفعول مالم يسم فاعله فرفوع المحل والذنب وإن كان عاما إلا أنه اسم جنس مضاف فيقتضى مغفرة كل ذنب حتى تبعات الناس لكن علم من الأدلة الخارجية أن حقوق الخلق لا بد فيها من رضا الخصم فهو عام خص بحق الله إجماعا بل وبالصغائر عند قوم وظاهره أن ذلك لا يحصل إلا بصومه كله فان صام بعضه وأفطر بعضه لعذر كمرض وكان لولاه لصام لأنه جاز الثواب لتقدم نية.ذكره ابن جماعة ، والصوم أقسام : صيام العوام عن مفسدات الصيام ، وصوم الخواص عنها وعن إطلاق الجوارح فى غير طاعة ، وصوم خواص الخواص حفظ قلوبهم عما سوى الله ففطرهم ظاهرا كفطر المسلمين ولا يفطرون باطنا إلى يوم الدين فاذا شاهدوا مولاهم ونظروا إليه عياناً أفطروا (خط عن ابن عباس) ورواه أيضا أحمد والطبرانى بهذه الزيادة، قال الهيثمى : ورجاله موثقون إلا أن حماداً شك فى وصله وإرساله وقال فى اللسان فى ترجمة عبد الله العمرى بعد ما نقل عن النسائى إنه رماه بالكذب ومن

٨٧٧٦ - مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ - (خط) عن ابن عباس - (ض)

٨٧٧٧ - مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصَوْمِ الدَّهْرِ - (حم م ٤) عن أبي أيوب - (صح)

٨٧٧٨ - مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَسِتًّا مِنْ شَوَّالٍ وَالْأَرْبِعَاءَ وَالْخَمِيسَ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم) عن رجل - (ض)

٨٧٧٩ - مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ فَقَدْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ - (حم ت ن ه) والضياء عن أبي ذر - (ح)

٨٧٨٠ - مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا - (حم ق ت ن) عن أبي سعيد - (صح)

مناكيره هذا الخبر وما تقدم قال تفرد المصرى بقوله وما تأخر وقد رواه الناس بدونها

(من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال) لم يقل ستة مع أن العدد مذكر لأنه إذا حذف جاز الوجهان (كان كصوم الدهر) فى أصل التضعيف لافى التضعيف الحاصل بالفعل إذ المثلية لاتقتضى المساواة من كل وجه؛ نعم يصدق على فاعل ذلك أنه صام الدهر مجازا فأخرجه مخرج التشبيه للمبالغة والحث وهذا تقرير يشير إلى أن مراده بالدهر السنة وبه صرح بعضهم لكن استبعده بعض آخر قائلا: المراد الأبد لأن الدهر المعرف باللام للعمر ، وخص شوال لأنه زمن يستدعى الرغبة فيه إلى الطعام لوقوعه عقب الصوم فالصوم حينئذ أشق فثوابه أكثر ، وفيه ندب صوم الستة المذكورة وهو مذهب الشافعى قال الزاهدى وصومها متتابعاً أو متفرقا يكره عند أبي حنيفة وعن أبي يوسف يكره متتابعاً لامتفرقا[1] وعن مالك يكره مطلقاً (حم م ٤) كلهم فى الصوم واللفظ لمسلم ولفظ أبي داود فكأنما صام الدهر (عن أبي أيوب) الأنصارى ولم يخرجه البخارى . قال الصدر المناوى : وطعن فيه من لاعلم عنده وغره قول الترمذى حسن والكلام فى راويه وهو سعد بن سعيد ، واعتنى العراق بجمع طرقه فأسنده عن بضعة وعشرين رجلا رووه عن سعد بن سعيد أكثرهم حفاظ أثبات

(من صام رمضان وستاً من شوال والأربعاء والخميس دخل الجنة) بالمعنى المار . قال بعض موالى الروم قوله الأربعاء والخميس يحتمل أن يكونا من شوال غير الستة منه ويحتمل أن يكونا من جميع الشهور وهو الظاهر (حم عن رجل) من الصحابة قال الهيثمى فيه من لم يسم وبقية رجاله ثقات

(من صام ثلاثة أيام من كل شهر) قيل الأيام البيض وقيل أى ثلاث كانت (فقد صام الدهر كله) وفى رواية فذلك صوم الدهر كله ووجهه أن صوم كل يوم حسنة و ه من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ، فمن صام ثلاثاً من كل شهر فكأنه صام الشهر كله (حم ت ن ه والضياء) المقدسى (عن أبي ذر) قال الديلمى وفى الباب أبو هريرة وغيره

(من صام يوما فى سبيل الله) أى لله ولوجهه أو فى الغزو أو الحج (بعد الله وجهه) أى ذاته ، والعرب تقول وجه الطريق تريد به عينه (عن النار) أى نجاه منها أو عجل إخراجه منها قبل أوان الاستحقاق، عبر عنه بطريق التمثيل ليكون أبلغ لأن من كان مبعداً عن عدوه بهذا القدر لايصل إليه ألبتة (سبعين خريفا) أى سنة أى نحاه وباعده عنها مسافة تقطع فى سبعين سنة إذ كل مامر خريف انقضت سنة قيل لأنه آخر فصولها الأربع فهو من إطلاق اسم البعض على الكل وذكر الخريف من ذكر الجزء وإرادة الكل ، وخصه دون غيره من الفصول لأنه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش وذلك لأنه جمع بين تحمل مشقة الصوم ومشقة الغزو فاستحق هذا التشريف وذكر السبعين على عادة العرب فى التكثير لكن هذا مقيد فى الغزو بما إذا لم يضعفه الصوم عن القتال وإلا ففطره أفضل من

---

(١) قال الحصكفى فى شرح التنوير وندب صوم الست من شوال ولا يكره التتابع على المختار خلافا للثانى والاتباع المكروه أن يصوم الفطر وخمسة بعده فلو أفطر الفطر لم يكره بل يستحب ويسن .

٨٧٨١ — مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غَفَرَ اللهُ لَهُ سَنَتَيْنِ : سَنَةً أَمَامَهُ ، وَسَنَةً خَلْفَهُ - (ه) عن قتادة بن النعمان - (صح)

٨٧٨٢ — مَنْ صَامَ يَوْمًا مِنَ الْمُحَرَّمِ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٨٧٨٣ — مَنْ صَامَ يَوْمًا تَطَوُّعًا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ أَحَدٌ لَمْ يَرْضَ اللهُ لَهُ بِثَوَابٍ دُونَ الْجَنَّةِ - (خط) عن سهل ابن سعد - (ض)

٨٧٨٤ — مَنْ صَامَ الْأَبَدَ فَلَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ - (حم ن ه ك) عن عبد الله بن الشخير - (صح)

٨٧٨٥ — مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ شَهْرٍ حَرَامٍ . الْخَمِيسَ ، وَالْجُمُعَةَ ، وَالسَّبْتَ ، كُتِبَ لَهُ عِبَادَةُ سَنَتَيْنِ - (طس) عن أنس - (ح)

صومه (حم ق ت ن عن أبي سعيد) الخدري

(من صام يوم عرفة غفر الله له سنتين سنة أمامه وسنة خلفه) وفي رواية لمسلم يكفر السنة التي قبله أي التي هو فيها والسنة التي بعده أي التي بعدها أي الذنوب الصادرة في العامين . قال النووي : والمراد غير الكبائر ، وقال البلقيني الناس أقسام : منهم من لا صغائر له ولا كبائر فصوم عرفة له رفع درجات ، ومن له صغائر فقط بلا إصرار فهو مكفر له باجتناب الكبائر ، ومن له صغائر مع الإصرار فهي التي تكفر بالعمل الصالح كصلاة وصوم ، ومن له كبائر وصغائر فالمكفر له بالعمل الصالح الصغائر فقط ، ومن له كبائر فقط يكفر عنه بقدرها كان يكفر من الصغائر (ه عن قتادة بن النعمان) رمز المصنف لصحته مع أن فيه هشام بن عمار ، وفيه مقال سلف ، وعياض بن عبد الله قال في الكاشف قال أبو حاتم ليس بقوى

(من صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون حسنة) ومن ثم ذهب جمع إلى أن أفضل الصيام بعد رمضان المحرم وخصه بالذكر لأنه أول السنة فمن عظمه بالصوم الذي هو من أعظم الطاعات جوزى بإجزال الثواب ولا تعارض بين قوله ثلاثون حسنة وبين آية « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » لأن الآية مبينة لأقل رتب الثواب ولا حد لأكثره كما يفهمه « ليلة القدر خير من ألف شهر » (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي : فيه الهيثم بن حبيب ضعفه الذهبي

(من صام يوما تطوعا لم يطلع عليه أحد) من الناس (لم يرض الله له بثواب دون الجنة) أي دخولها بغير عذاب أو مع السابقين الأولين والظاهر أنه لو أخفاه جهده فاطلع عليه غيره اضطراراً لا اختيارا منه أنه لا يضر في حصول الجزاء المذكور لأن المقصود بالجزاء من صام لوجه الله من غير شوب رياء بوجهه وذلك حاصل (خط عن سهل بن سعد) وفيه حصام بن الوضاح قال الذهبي له مناكير قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به

(من صام الأبد) أي سرد الصوم دائما (فلا صام ولا أفطر) قال الزمخشري لا نافية بمنزلتها في قوله تعالى « فلا صدق ولا صلى » اه ، وقال النووي : هذا دعاء عليه أو إخبار بأنه كالذي لم يفعل شيئا لأنه اعتاد ذلك لم يجد رياضة ولا مشقة يتعلق بها مزيد ثواب فكأنه لم يصم اه . ونوزع في الأول بأن الدعاء إنما يكون في مقابلة فعل منكر أو قبيح ولا كذلك صوم الدهر من حيث إنه صوم فلا يحسن الدعاء عليه وفي الثاني بمنع عدم حصول المشقة لأن الصوم ليس كالفطر فلا يخلو عن مشقة غايته أن فطر يوم وصوم يوم أشق فالأولى أن يقال معناه أن صومه وفطره سواء لا ثواب ولا عقاب فلا ينبغي فعله وزعم أن هذا فيمن لم يفطر الأيام المبينة رده ابن القيم بأنه ذكر ذلك جواباً لمن قال أرأيت من صام الدهر ولا يقال في جواب من صام حراما لا صام ولا أفطر فإن ذا مؤذن بأن فطره وصومه سواء كما تقرر ولا كذلك من صام الحرام فصوم يوم وفطر يوم أفضل (حم ن ه ك) في الصوم (عن عبد الله بن الشخير) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(من صام ثلاثة أيام من شهر حرام: الخميس والجمعة والسبت) بين الثلاثة أيام بقوله الخميس والجمعة والسبت ولم

٨٧٨٦ — مَنْ صَامَ يَوْمًا لَمْ يَخْرِقْهُ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ - (حل) عن البراء - (ض)

٨٧٨٧ — مَنْ صَبَرَ عَلَى الْقُوتِ الشَّدِيدِ صَبْرًا جَمِيلًا أَسْكَنَهُ اللَّهُ مِنَ الْفِرْدَوْسِ حَيْثُ شَاءَ - أبو الشيخ عن البراء - (ض)

٨٧٨٨ — مَنْ صُدِعَ رَأْسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاحْتَسَبَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ ذَنْبٍ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

٨٧٨٩ — مَنْ صُرِعَ عَنْ دَابَّتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ - (طب) عن عقبة بن عامر - (ض)

يبين شهر حرام وقد قيل يحتمل أنه ليعمه كما بين فى تفسير قوله «الشهر الحرام» ووجه كتابة سنتين أن صوم الثلاثة أيام بمنزلة عبادة سنة وكونها من شهر حرام بمنزلة عبادة سنة (كتب له عبادة سنتين) وظاهر الحديث حصول هذا الثواب الموعود وإن لم يداوم وفضل الله واسع (طس) من حديث يعقوب بن موسى المدنى عن مسلمة (عن أنس) ابن مالك قال الهيثمي ويعقوب مجهول ومسلمة إن كان الخشنى فهو ضعيف وإن كان غيره فلم أعرفه

(من صام يوما لم يخرقه كتب له عشر حسنات) لأن صومه حسنة والحسنة تضاعف بالعشر والمراد كما فى الإتحاف لم يخرقه بما نهى الصائم عنه وقال بعض موالى الروم ضمير الفاعل فيه عائد إلى الصوم ويحتمل عوده إلى اليوم الذى صام فيه وكيفما كان فمعناه أنه لم يصدر منه شيء من المنكرات فى ذلك اليوم وإلا أحبط ثوابه فلا يكتب له شيء وفى قوله لم يخرقه استعارة تعرف بالتأمل (د حم) وكذا الطبرانى فى الأوسط (عن البراء) بن عازب وفيه خباب الكلبي مدلس ذكره الهيثمى

(من صبر على القوت الشديد) أى المعيشة الضيقة والفقر المدقع (صبراً جميلا) أى من غير تضجر ولا شكوى بل رضاء بالقضاء والقدر امتثالا لقوله تعالى «إن الله مع الصابرين» (أسكنه الله من الفردوس حيث شاء) مكافأة له على صبره على الضيق والضنك فى الدنيا والفردوس أعلى درجات الجنة وأصله البستان الذى يجمع محاسن كل بستان قال بعض موالى الروم والظاهر أن إضافة الجنة إلى الفردوس أى الواقع فى بعض الروايات من إضافة العام إلى الخاص كشجر أراك وعلم الفقه ويوم الأحد وقيل من قبيل الإضافة البيانية (أبو الشيخ) بن حبان فى الثواب (عن البراء) بن عازب وفيه إسماعيل بن عمرو البجلى قال الذهبي ضعفوه وفضيل بن مرزوق ضعفه ابن معين وغيره وظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يخرجه أحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز فى الديباجة مع أن الطبرانى خرجه باللفظ المزبور عن البراء المذكور قال الهيثمى وفيه إسماعيل البجلى ضعفه الجمهور وبقية رجاله رجال الصحيح

(من صدع رأسه) أى حصل له وجع فى رأسه والصداع وجع الرأس ويقال هو وجع أحد شق الرأس والمتبادر من الحديث الأول لكن يكون من قبيل التجريد كقوله «سبحان الذى أسرى بعبده ليلا» الآية (فى سبيل الله) أى فى الجهاد أو الحج أو نحو ذلك (فاحتسب) أى طلب بذلك الثواب من عند الله (غفر الله له ما كان قبل ذلك من ذنب) مكافأة له على ما قاساه من مشقة السفر والغربة ومشقة الوجع ويؤخذ منه أنه نبه بالصداع على غيره من الأمراض لاسيما إن كان أشق والظاهر أن المراد الصغائر (طب) وكذا البزار (عن ابن عمرو) بن العاص قال المنذرى والهيثمى سنده حسن

(من صرع عن دابته) فى سبيل الله فمات (فهو شهيد) أى من شهداء المعركة إن كان سقوطه بسبب القتال وعلى ذلك ترجم البخارى - باب فضل من صرع فى سبيل الله فمات فهو منهم - أى من المجاهدين، فلما كان الحديث ليس على شرطه أشار إليه بالترجمة وفى الباب ما رواه أبو داود والحاكم والطبرانى عن أبي مالك الأشعرى مرفوعا ومن وقصه فرسه أو بعيره فى سبيل الله أو لدغته هامة أو مات على أى حتف شاء الله فهو شهيد، والصرع كما فى القاموس وغيره الطرح

٨٧٩٠ — مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ فَلَا يَتْبَعَنَّكُمُ اللهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٨٧٩١ — مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّ الصُّبْحَ - (ك) عن أبي هريرة

٨٧٩٢ — مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (م) عن أبي موسى - (صح)

على الارض وعلة معروفة تمنع الأعضاء النفيسة عن أفعالها منعاً غير تام وسببه شدة تعرض فى بعض بطون الدماغ أو فى بعض مجارى الأعضاء من خلط غليظ أو لزج فيمنع الروح عن السلوك فيها سلوكا طبيعياً فتتشنج الأعضاء والمراد بالحديث السقوط عن الدابة حال قتال الكفار بسببه على أى وجه كان إما بطرح الدابة له أو بعروض تلك العلة فى تلك الحالة عروضاً ناشئاً عن القتال كأن أورثه شدة الانفعال (طب عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الهيثمى رجاله ثقات وقال ابن حجر إسناده حسن

(من صلى الصبح) فى رواية مسلم فى جماعة وهى مقيدة للإطلاق (فهو فى ذمة الله) بكسر الذال عهده أو أمانه أو ضمانه فلا تتعرضوا له بالأذى (فلا يتبعنكم الله) ولفظ رواية مسلم فلا يطلبنكم الله وفى رواية الترمذى فلا تخفروا الله (بشىء من ذمته) قال ابن العربى هذا إشارة إلى أن الحفظ غير مستحيل بقصد المؤذى إليه لكن البارى سيأخذ حقه منه فى إخفار ذمته فهو إخبار عن إيقاع الجزاء لا عن وقوع الحفظ من الاذى وقال البيضاوى ظاهره النهى عن مطالبته إياهم بشىء من عهده لكن المراد نهيهم عن التعرض لما يوجب المطالبة فى نقض العهد واخفار الذمة لا على نفس المطالبة قال ويحتمل أن المراد بالذمة الصلاة المقتضية الأمان فالمعنى لا تتركوا صلاة الصبح ولا تتهاونوا فى شأنها فينتقض العهد الذى بينكم وبين ربكم فيطلبكم الله به ومن طلبه الله للمؤاخذة بما فرط فى حقه أدركه ومن أدركه كبه على وجهه فى النار وذلك لأن صلاة الصبح فيها كلفة وتثاقل فأداؤها مظنة إخلاص المصلى والمخلص فى أمان الله وقال الطيبى قوله لا يطلبنكم أو لا يتبعنكم فيه مبالغات لأن الأصل لا تخفروا ذمته فجىء بالنهى كما ترى وصرح به بضمير الله ووضع المنهى الذى هو مسبب موضع التعرض الذى هو سبب فيه ثم أعاد الطلب وكرر الذمة ورتب عليه الوعيد والمعنى أن من صلى الصبح فهو فى ذمة الله فلا تتعرضوا له بشىء ولو يسيرا فإنكم إن تعرضتم يدرككم ولن تفوتوه فيحيط بكم من جوانبكم والضمير فى ذمته يعود لله لا إلى من تعرضتم (ت) فى الصلاة (عن أبى هريرة) رمز لحسنه وقضية صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرج فى أحد الصحيحين وهو ذهول فقد خرجه مسلم فى الصلاة باللفظ المزبور وزاد ما سممته

(من صلى ركعة من الصبح ثم طلعت الشمس فليصل الصبح) أى فليتمها بأن يأتى بركعة أخرى وتكون أداء فلا دلالة فيه على قول أبى حنيفة إن طلوع الشمس فى صلاة الصبح مفسد لها وتوجيه الحديث على ما قيل النهى عن الصلاة فى الأوقات المكروهة خلاف الظاهر على أن بعضهم نازع فى نسبة ذلك إليه وخص الصبح لا لاختصاصها بهذا الحكم بل لأن ذلك يغلب فيها لغلبة النوم (ك) فى الصلاة من حديث أبى النضر أحمد بن عتيق المروزى (عن أبى هريرة) ثم قال على شرطهما إن كان ابن عتيق حفظه وهو ثقة ورواه الدارقطنى بهذا اللفظ من حديث بشير بن نهيك عن أبى هريرة وقال أبو نهيك وثقه النسائى وغيره وقال أبو حاتم لا يحتج به

(من صلى البردين) بفتح الموحدة وسكون الراء صلاة الفجر والعصر لأنهما فى بردى النهار أى طرفيه والمراد أداؤهما وقت الاختيار (دخل الجنة) مفهومه أن من لم يصلهما لا يدخلها وهو محمول على المستحل أو أراد دخولها ابتداء من غير عذاب وعبر بالماضى عن المضارع لمزيد التأكيد بجعل متحقق الوقوع كالواقع وخصهما لزيادة شرفهما أو لأنهما مشهودتان تشهدهما ملائكة الليل والنهار أو لكونهما ثقيلتان مشقتان على النفوس لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما بالاولى ومن حافظ عليهما فهو على غيرهما أشد محافظة وما عسى يقع منه تفريط

٨٧٩٣ — مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ - (طب) عن والد أبي مالك الأشجعي - (ح)

٨٧٩٤ — مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ كَانَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ حَتَّى يُمْسِيَ - (طب) عن ابن عمر

٨٧٩٥ — مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ لَيْلِهِ ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ - (حم م) عن عثمان - (ض)

٨٧٩٦ — مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ أَخَذَ بِحَظِّهِ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

فبالحرى أن يقع مكفرا فيغفر له ويدخل الجنة ذكره القاضي وهكذا كله بناء على أن من شرطية ؛ وقوله دخل الجنة جواب الشرط وذهب الفراء إلى أنها موصولة والمراد الذين يصلوهما ولما فرضت الصلاة ثم ماتوا قبل فرض الخمس لأنها فرضت أولا ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي ثم فرضت الخمس فهو خبر عن ناس مخصوصين ، وهذا غريب (م عن أبي موسى) الأشعري قضيته أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد عزاه الديلمي للشيخين معا في الصلاة

(من صلى الفجر) أي صلاة الفجر بإخلاص وفي رواية صلاة الصبح (فهو في ذمة الله) أي في أمانته وخص الصبح لأن فيها كلفة لا يواظبها إلا خالص الإيمان فيستحق الأمان (وحسابه على الله) أي فيما يخفيه وهو تشبيه أي كالواجب عليه في تحقق وقوع محاسبته على ما يخفيه من رياء أوغيره فيثيب المخلص ويجازي المسيء بعدله أو يعفو عنه بفضله وزعم أن المراد حسابه على الله فيما يفرط منه من الذنوب في غير الصلاة فانه وإن حفظ من المحن ذلك اليوم بصلاته إياها لكنه إذا فرط منه ذنب آخر قد يؤاخذ به في الآخرة لا يخفى ما فيه من التكلف وقول بعض موالي الروم معناه أنه لا يعرف قدر ثوابه إلا الله بعيد (طب عن والد أبي مالك الأشجعي) قال الهيثمي فيه الهيثم بن عمان ضعفه الأزدي وبقية رجاله رجال الصحيح اهـ ورواه مسلم بلفظ من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله بشيء من ذمته فانه من يطلبه من ذمته بشيء فيدركه فيكبه في نار جهنم

(من صلى الغداة) أي الصبح مخلصاً (كان في ذمة الله حتى يمسي) أي يدخل في المساء قال بعضهم والظاهر أن القيد معتبر في الحديث الذي قبله وما كان من قبيله وأفاد الحديث التهديد الابلغ والوعيد الأشد على إخفار ذمة الملك القهار والتحذير من إيذاء من صلى الغداة وفي رواية لأبي داود : من صلى الفجر ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس وجبت له الجنة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب

(من صلى العشاء في جماعة) أي معهم (فكأنما قام نصف الليل) أي اشتغل بالعبادة إلى نصف الليل (ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله) نزل صلاة كل من طرفي الليل منزلة نوافل نصفه ولا يلزم منه أن يبلغ ثوابه ثواب من قام الليل كله لأن هذا تشبيه في مطلق مقدار الثواب ولا يلزم من تشبيه الشيء بالشيء أخذه بجميع أحكامه ولو كان قدر الثواب سواء لم يكن لمصلي العشاء والفجر جماعة منفعة في قيام الليل غير التعب ذكره البيضاوي وقال الطيبي لم يرد بقوله فكأنما صلى الليل كله ولم يقل قام ليشاكل قوله صلى الصبح (حم م) في الصلاة من حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة (عن عثمان) بن عفان قال عبد الرحمن دخل عثمان المسجد بعد صلاة المغرب فقعد وحده فقعدت إليه فقال ابن أخي سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره وظاهره أنه من تفردات مسلم عن صاحبه وعن بقية الستة وليس كذلك بل رواه أبو داود والترمذي عن عثمان أيضاً نعم هو مما تفرد به عن البخاري

(من صلى العشاء في جماعة) أي معهم أي ثم صلى الصبح في جماعة كما قيد به في روايات أخر (فقد أخذ بحظه من ليلة القدر) أخذ به الشافعي فقال في القديم من شهد العشاء والصبح ليلة القدر فقد أخذ بحظه منها قال أبو زرعة ولا يعرف له في الجديد ما يخالفه ، وفي المجموع ما نص عليه في القديم ولم يتعرض له في الحديث بموافقة ولا مخالفة فهو

٨٧٩٧ — مَنْ صَلَّى فِى الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ اثْنَتَى عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتاً فِى الْجَنَّةِ - (حم م د ن ه) عن أم حبيبة - (صح)

٨٧٩٨ — مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعاً كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِى إِسْمٰعِيلَ - (طب) عن رجل - (ح)

٨٧٩٩ — مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعاً غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ - (خط) عن أنس - (ض)

٨٨٠٠ — مَنْ صَلَّى الضُّحَى أَرْبَعاً وَقَبْلَ الْأُولَى أَرْبَعاً بُنِىَ لَهُ بَيْتٌ فِى الْجَنَّةِ - (طس) عن أبى موسى - (ح)

٨٨٠١ — مَنْ صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعاً حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

مذهبه بلاخلاف (طب عن أبي أمامة) رمز لحسنه قال الحافظ العراقى فيه مسلمة بن علي وهو ضعيف وذكره مالك فى الموطأ بلاغا عن سعيد بن المسيب اه. وقال الهيثمى فيه مسلمة وهو ضعيف ورواه الخطيب فى التاريخ من حديث أنس بلفظ من صلى ليلة القدر العشاء والفجر فى جماعة فقد أخذ من ليلة القدر بالنصيب الوافر.

(من صلى فى اليوم والليلة) وفى رواية فى كل يوم وليلة (اثنتى عشرة ركعة) فى رواية مسلم سجدة بدل ركعة (تطوعا بنى الله له بيتا فى الجنة) ذكر اليوم دون الليلة وأن السنن الرواتب فيهما كما بينه خبر مسلم لأن ذلك كان معلوما عندهم والمراد الحث على المداومة أو لأن أكثر الصلاة فى اليوم وفيه رد على مالك فى قوله لا راتبة لغير الفجر وهذا الحديث له تتمة عند الترمذى عن أم حبيبة وهى بعد قوله فى الجنة أربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الفجر (حم م د ن ه عن أم حبيبة) قالت فما تركتهن منذ سمعتهن وصحح الحاكم إسناده ولم يخرجه البخارى

(من صلى قبل الظهر أربعا غفرله ذنوبه يومه ذلك) يعنى الصغائر كما مر والأربع قبل الظهر من السنن الرواتب لكن المؤكد منها ثنتان والأفضل أن يصلى الأربع بتسليمتين عند الشافعية وبتسليمة واحدة عند الحنفية وفيه الصلاة الواحدة قد يرجى منها غفران ذنوب كثيرة وأن الثواب من فضله تعالى وكرمه إذ لا يستحق العبد بأربع ركعات غفران عدد ذنوب ولو كان على حكم الجزاء وتقدير الثواب بالفعل كانت الصلاة الواردة تكفر سيئة واحدة كما مر (خط) فى ترجمة أبي سليمان الدارانى من حديثه وماله غيره (عن أنس) بن مالك وفيه محمد بن عمر بن الفضل قال الذهبي متهم بالكذب

(من صلى قبل الظهر أربعا كان له) من الأجر (كعدل رقبة) أى مثل عتق نسمة (من بنى إسماعيل) خصه لشرفه ولكونه أبا العرب ولمناسبته لعتقه فى القصة المعروفة بناء على أنه الذبيح فأفاد أن للفرائض رواتب وهو رأى الجمهور وقال مالك لا رواتب ولا توقيت لما عدا ركعتى الفجر (طب عن رجل) من الأنصار رمز لحسنه قال الهيثمى وفيه عمرو الأنصارى والرجل الأنصارى لم أعرفهما وبقية رجاله ثقات

(من صلى الضحى أربعا وقبل الأولى أربعا بنى له بيت فى الجنة) وفى رواية بنى الله له بيتا فى الجنة والظاهر أن المراد بقوله وقبل الأولى الظهر فإنها أول الصلوات المفروضة فى ليلة الإسراء وهى أول الفرائض المفعولة فى الضحى والضحى كما يراد به صدر النهار يراد به النهار كما فى قوله تعالى «أن يأتيهم بأسنا ضحى» فى مقابلة قوله «بياتا» وفيه ندب صلاة الضحى وهو المذهب المنصور وزعم أنها بدعة مؤول قال الحافظ العراقى وقد اشتهر بين العوام أن من صلاها ثم قطعها عمى فتركها كثير خوفا من ذلك ولا أصل له (طس عن أبي موسى الأشعرى) رمز لحسنه قال الهيثمى فى موضع فيه جماعة لم أجد من ترجمهم وفى موضع فيه جماعة لا يعرفون

(من صلى قبل العصر أربعا) من الركعات (حرمه الله على النار) هذا لفظ الطبرانى فى الكبير ولفظه فى الأوسط

٨٨٠٢ - مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ كُتِبَتَا فِي عِلِّيِّينَ - (عب) عن مكحول مرسلا - (ض)

٨٨٠٣ - مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيمَا بَيْنَهُنَّ بِسُوءٍ عَدَلْنَ لَهُ بِعِبَادَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً - (ت ه) عن أبي هريرة - (ض)

٨٨٠٤ - مَنْ صَلَّى مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ - ابن نصر عن محمد بن المنكدر مرسلا - (ض)

لم تمسه النار وإلى ندب أربع قبل العصر ذهب الشافعي لكنها عنده غير مؤكدة وخالف الحنفية وأولوا الحديث بأنه ليس لبيان سنة العصر بل لمجرد بيان أن من صلى قبله أربعا تطوعا حرم على النار (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال جئت ورسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قاعد فى أناس من أصحابه فيهم عمر فأدركته فى آخر الحديث ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى الخ فقلت هذا حديث جيد فقال عمر بن الخطاب مافاتك من صدر الحديث أجود قلت هات قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة رمز لحسنه قال الهيثمي فيه عبد الكريم أبو أمية ضعيف وعزاه أعني الهيثمي فى موضع آخر إلى أوسط الطبراني وقال فيه حجاج ابن نصير الأكثر على ضعفه.

(من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم) أى بشيء من أمور الدنيا ويحتمل الإطلاق (كتبتا) بالبناء للمفعول والفاعل الملائكة بإذن ربهم وفى رواية رفعتا له (فى عليين) علم لديوان الخير الذى دون فيه كل ما عملته الملائكة وصلحاء الثقلين سمى به لأنه سبب الارتفاع إلى أعلى الجنة أو لأنه مرفوع فى السماء السابعة حيث يكون الكروبيون والمغرب فى الأصل اسم زمان مفعل من الغروب وتسمى صلاة المغرب صلاة الشاهد لطلوع نجم حينئذ يسمى الشاهد نسبت إليه وما قيل إنه لاستواء الشاهد والحاضر والمسافر فى عددها فضعيف إذ الصبح لاتقصر ولاتسمى كذلك (عب عن مكحول مرسلا) ورواه عنه أيضا ابن أبي شيبة وعبد الرزاق ورواه فى مسند الفردوس مسندا عن ابن عباس بلفظ من صلى أربع ركعات بعد المغرب قبل ان يكلم احدا رفعت له فى عليين وكان كمن أدرك ليلة القدر فى المسجد الأقصى قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف.

(من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتى عشرة سنة) قال البيضاوى إن قلت كيف تعدل العبادة القليلة الكثيرة فإنه تضييع لما زاد من العمل الصالح وقد قال تعالى «إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا» قلت الفعلان إذا اختلفا نوعا فلا إشكال إذ القدر اليسير من جنس قد يزيد فى القيمة والبدل على مايزيد مقداره ألف مرة وأكثر من جنس آخر وإن اتفقا فلعل القليل يكتسب بمقارنة مايخصه من الأوقات والأحوال مايرجحه على أمثاله ثم إن من العبادات يتضاعف ثوابها عشرة أضعاف على مراتب العبادات كما قال عليه الصلاة والسلام الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانين فلعل القليل فى هذا الوقت والحال بسببها يضاعف أكثر مايضاعف الكثير فى غيرهما فيعادل المجموع المجموع ويحتمل ان المراد أن ثواب القليل مضعفا يعادل ثواب الكثير غير مضعف وهذا الكلام سؤالا وجوابا يجرى فى جميع نظائره اه وقال الطيبى هذا وأمثاله من باب الحث والترغيب فيجوز أن يفضل مالايعرف فضله على مايعرف وإن كان افضل حثا وتحريضا (ت) فى الصلاة (عن أبي هريرة) قال الترمذى غريب ضعيف اه وذلك لأن فيه عمر بن أبي خثعم قال البخارى منكر الحديث وضعفه جدا وقال ابن حبان لايحل ذكره إلا على سبيل القدح يضع الحديث على الثقات.

(من صلى مابين المغرب والعشاء فإنها) فى رواية فإن ذلك (صلاة) فى رواية من صلاة (الأوابين) ثم تلى قوله تعالى «إنه كان للأوابين غفورا» قال الزمخشرى هم التوابون الرجاعون عن المعاصى والأوب والتوب والثوب أخوات والقصد والإيذان بفضل الصلاة فيما بين العشاءين وهى ناشئة الليل وهى تذهب بلاغات النهار وتهذب آخره قال

٨٨٠٥ — مَنْ صَلَّى بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ عِشْرِينَ رَكْعَةً بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ - (ه) عن عائشة - (ض)

٨٨٠٦ — مَنْ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ غُفِرَ لَهُ بِهَا ذُنُوبُ خَمْسِينَ سَنَةً - ابن نصر عن ابن عمرو - (ض)

٨٨٠٧ — مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللهُ لَهُ قَصْراً فِي الْجَنَّةِ مِنْ ذَهَبٍ - (ت ه) عن أنس

٨٨٠٨ — مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي خَلَاءٍ لَا يَرَاهُ إِلَّا اللهُ وَالْمَلَائِكَةُ كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ - ابن عساكر عن جابر - (ض)

الغزالى وإحياء مابين العشاءين سنة مؤكدة لها فضل عظيم وقيل إنه المراد بقوله سبحانه وتعالى « تتجافى جنوبهم عن المضاجع » وفى الكشاف عن على بن الحسين أنه كان يصلى بينهما ويقول أما سمعتم قوله تعالى « إن ناشئة الليل هى أشد وطأ » ولم يبين عدة صلاة الاوابين تنبيها على الإكثار من الصلاة بينهما زيادة على سنة المغرب والعشاء قال بعض موالى الروم والظاهر أن خبر من فى الحديث محذوف تقديره من صلى مابين المغرب والعشاء يكون فى زمرة الاوابين المقبولين عند الله لمشاركتهم إياهم فى تلك الصلاة فقوله فانها صلاة الاوابين أشار إلى أنه علة الحكم المحذوف وقائم مقامه (ابن نصر) فى كتاب الصلاة (عن محمد بن المنكدر) - (مرسلا) ورواه عنه أيضا ابن المبارك فى الرقائق

(من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتا فى الجنة) قال المظهر المفهوم من الحديث أن السنة المذكورة فى الحديث المار والعشرين فى هذا الحديث هى مع الركعتين الراتبتين وقال ابن الصلاح فيه ندب صلاة الرغائب لأنه مخصوص بما بين العشاءين فهو يشملها من جهة أن اثنى عشر داخلة فى عشرين وما فيها من الأوصاف الزائدة لايمنع من الدخول فى العموم وخالفه ابن عبد السلام (ه عن عائشة) ورواه الترمذى عنها مقطوع السند

(من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلم) يحتمل الإطلاق ويحتمل أن المراد الكلام السوء أخذ من الخبر المار والحمل على الأعم أتم (غفر له بها ذنوب خمسين سنة) يعنى الصغائر الواقعة فى هذه المدة ولاتدافع بينه وبين خبر الاثنى عشر السابق لأن ذلك فى الكتابة وهذا فى المحو وقد ورد فى عظم فضل الصلاة بعد المغرب أخبار كثيرة غير ماذكر منها خبر من صلى بعد المغرب فى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ فى كل ركعة منها بفاتحة الكتاب مرة واحدة وإذا زلزلت خمس عشرة مرة هون الله عليه سكرات الموت وأعاذه من عذاب القبر ويسر له الجواز على الصراط قال ابن حجر فى أماليه سنده ضعيف (ابن نصر) فى الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن غزوان قال فى الميزان عن أبى زرعة منكر الحديث وعن ابن حبان يقلب الأخبار ويرفع الموقوف

(من صلى الضحى ثنتى عشرة ركعة بنى الله له قصراً فى الجنة من ذهب) قال الحافظ الزين العراقى فى شرح الترمذى يحتمل أن يكون الضحى مفعول صلى أى صلاة الضحى وثنتى عشرة تمييز ويحتمل أن يكون مفعول صلى ثنتى عشرة وأن يكون الضحى ظرفا أى من صلى وقت الضحى وتمسك به من جعل الضحى ثنتى عشرة ركعة وهو مافى الروضة كأصلها لكن الأصح عند الشافعية أن أكثرها ثمان ولاخلاف فى أن أقلها ركعتان ووقتها من ارتفاع الشمس إلى الزوال ووقتها المختار إذا مضى ربع النهار وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصليها فى بعض الأحيان ويتركها فى بعض خوف أن يعتقد الناس وجوبها كما ترك المواظبة على التراويح لذلك (ت ه) فى باب صلاة الضحى (عن أنس) بن مالك وذكر الترمذى فى العلل أنه سأل عنه البخارى فقال هو من حديث غيره وقال المناوى ذكر النووى هذا الحديث فى الأخبار الضعيفة وقال ابن حجر سنده ضعيف

(من صلى ركعتين فى خلاء لايراه إلا الله والملائكة كتب له براءة من النار) فى الآخرة مما يعذب به المنافق

٨٨٠٩ — مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عشرًا ـ (حم م ٣) عن أبي هريرة ـ (صح)

٨٨١٠ — مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَات ، وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَات ـ (حم خد ن ك) عن أنس

٨٨١١ — مَنْ صَلَّى عَلَيَّ حِينَ يُصْبِحُ عَشْرًا وَحِينَ يُمْسِي عَشْرًا أَدْرَكَتْهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ (طب) عن أبي الدرداء ـ (ح)

من النار أو يشهد له بأنه غير منافق فإن المنافقين إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى وهذا حالة بخلافهم ذكره الطيبي وفيه دليل على شرف الصلاة التي تقع في السر بحيث لا يطلع عليها أحد من الناس وأنها من أرجى الصلاة وأقربها للقبول (ابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والديلمي فاقتصار المصنف على ابن عساكر غير جيد

(من) شرطية والمشروط (صلى) وجزاء الشرط قوله الآتي وهو صلى الله عليه بها عشرا (على واحدة) زاد البزار في روايته من تلقاء نفسه (صلى الله عليه بها عشرا) أي من دعا لي مرة رحمه الله وأقبل عليه بعطفه عشر مرات والدعاء له بالمغفرة وإن كان تحصيل الحاصل لكن حصول الأمور الجزئية قد يكون مشروطا بشروط من جملتها الدعاء ومن ثم حرض أمته على الدعاء بالوسيلة والمراد برحمة الله له إعطاء الفضل بالدرجات المقدرة له في علمه وذلك لا يتعدد فذكر العشرة للمبالغة في التكثير لا لإرادة عدد محصور وفيه فضل الصلاة عليه وأنه من أجل الأعمال وأشرف الأذكار كيف وفيه موافقة على ماقال عزت قدرته «إن الله وملائكته يصلون على النبي» صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولو لم يكن للصلاة عليه ثواب إلا أنه يرجى بها شفاعته كما في الخبر الآتي لكان يجب على العاقل أن لا يغفل عن ذلك (حم م ٣) في الصلاة (عن أبي هريرة) واللفظ لمسلم ولم يخرجه البخاري

(من صلى علي) أي طلب لي من الله دوام التعظيم والترقي وقوله (واحدة) للتأكيد (صلى الله عليه بها عشر صلوات) أي رحمه وضاعف أجره بشهادة «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها» قال الطيبي الصلاة من العبد طلب التعظيم والتبجيل لجناب المصطفى ومن الله على العبد إن كان بمعنى الغفران فيكون من باب المشاكلة من حيث اللفظ لا المعنى وإن كان بمعنى التعظيم فيكون من الموافقة لفظا ومعنى وهذا هو الوجه لئلا يتكرر معنى الغفران (وحط عنه عشر خطيئات) جمع خطيئة وهي الذنب (ورفع له عشر درجات) أي رتبا عالية في الجنة وفائدة ذكره وإن كانت الحسنة بعشر أنه سبحانه لم يجعل جزاء ذكره إلا ذكره فكذا جعل جزاء ذكر نبيه ذكر من ذكره ولم يكتف بذلك بل زاده الحط والرفع المذكورين : وقال الحرالي إن صلاة الله على عباده إقباله عليهم بعطفه إخراجا لهم من حال ظلمة إلى رفعة نور «هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور» فصلاته عليهم إخراجهم من ظلمات ما أوقفتهم في حوب تلك الابتلاءات (تنبيه) ذكر هنا أن الواحدة بعشرة وفي خبر أحمد عن ابن عمرو من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين صلاة قال في الإتحاف قد اختلف مقدار الثواب في هذه الأحاديث ويجمع بأنه كان يعلم بهذا الثواب شيئا فشيئا فكلما علم بشيء قاله (حم خد ن) في الصلاة (ك) في الدعاء (عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وصححه ابن حبان ، وقال ابن حجر رواته ثقات .

(من صلى على حين يصبح عشرا وحين يمسي عشرا أدركته شفاعتي يوم القيامة) أي تدركه فيها شفاعة خاصة غير العامة وفي هذا الحديث وماقبله وبعده دلالة على شرف هذه العبادة من تضعيف صلاة الله وتكفير السيئات ورفع الدرجات والإغاثة بالشفاعة عند شدة الحاجة إليها قال الأبي وقضية اللفظ حصول الصلاة بأي لفظ كان وإن كان الراجح الصفة الواردة في التشهد وفيه دليل على فضل الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم وأنه من

٨٨١٢ — مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِياً أُبْلِغْتُهُ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٨٨١٣ — مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً كَتَبَ اللهُ لَهُ قِيرَاطاً ، وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ - (عب) عن علي - (ح)

٨٨١٤ — مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يُتِمَّهَا زِيدَ عَلَيْهَا مِنْ سُبُحَاتِهِ حَتَّى تَتِمَّ - (طب) عن عائذ بن قرط - (ح)

٨٨١٥ — مَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَلْيَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ - (طب) عن عبادة - (ح)

أفضل الأعمال وأجل الأذكار بموافقة الجبار على ماقال «إن الله وملائكته يصلون على النبي» صلى الله عليه وسلم ولو لم يكن للصلاة عليه ثواب إلا رجاء شفاعته لكفى (طب عن أبي الدرداء) رمز لحسنه قال الحافظ العراقي وفيه انقطاع وقال الهيثمي رواه الطبراني بأسنادين أحدهما جيد لكن فيه انقطاع لأن خالدا لم يسمع من أبي الدرداء .

(من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا) أي بعيدا عني (أبلغته) أي أخبرت به من أحد من الملائكة وذلك لأن لروحه تعلقا بمقر بدنه الشريف وحرام علي الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء لحاله كحال النائم الذي ترقى روحه بحسب قواها إلى ماشاء الله له مما اختص به من بلوغه غاية القدرة لهبحسب قدره عند الله في الملكوت الأعلى ولها بالبدن تعلق فلذا أخبر بسماعه صلاة المصلي عليه عند قبره : وذا لاينافيه مامر في خبر «حيثما كنتم فصلوا علي» من أن معناه لاتتكلوا المعاودة إلى قبري فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم ماذاك إلا لان الصلاة في الحضور مشافهة أفضل من الغيبة لكن المنهي عنه هو الاعتياد الرافع للحشمة المخالف لكمال المهابة والإجلال (هب عن أبي هريرة) قال ابن حجر في الفتح سنده جيد وهو غير جيد قال البيهقي رواه في الشعب وفي كتاب حياة الأنبياء من حديث محمد بن مروان عن الأعمش عن أبي هريرة وضعفه في كتاب حياة الأنبياء بابن مروان هذا وأشار إلى أن له شواهد اه . وقال العقيلي حديث لا أصل له وقال ابن دحية موضوع تفرد به محمد بن مروان السدى قال وكان كذابا وأورده ابن الجوزي في الموضوع وفي الميزان ابن مروان السدى تركوه واتهم بالكذب ثم أورد له هذا الخبر

(من صلى علي صلاة كتب الله له قيراطا) أصله قراط بالتشديد قلب احد المتجانسين ياء بدليل جمعه على قراريط كدينار ودنانير (والقيراط مثل أحد) أي مثل جبل أحد في عظم القدر وهذا يستلزم دخول الجنة لأن من لا يدخلها لاثواب له والمراد بالقيراط هنا نصيب من الاجر وهو من مجاز التشبيه : شبه المعنى العظيم بالجسم العظيم وخص القيراط بالذكر لأن غالب ماتقع به المعاملة إذ ذاك كان به فالمراد تعظيم الثواب فمثل للعيان باعظم الجبال خلقا وأكثرها إلى النفوس المؤمنة حبا ويمكن كونه حقيقة بأن يجعل الله عمله يوم القيامة جسما قدر أحد ويوزن ، كذا قرروه ، وقال ابن العربي تقدير الأعمال بنسبة الأوزان تقريبا للأفهام وذلك لفقه بليغ وهو ان أصغر القراريط إذا كان من ثلاث حبات فالذرة التي يخرج بها من النار جزء من الف واربعة وعشرين جزءا من حبة من قيراط اكبره أكبر من جبل أحد وهو أكبر من هذا البلد قال وقراريط الحسنات هذا تقديرها اما قيراط السيئات فهو من ثلاث حبات لاتزيد بل تمحقه الحسنة وتسقطه (عب عن علي) أمير المؤمنين رمز المصنف لحسنه .

(من صلى صلاة لم يتمها زيد عليها من سبحاته حتى تتم) الظاهر أن المراد إذا صلى صلاة مفروضة وأخل بشيء من أبعاضها أو هيئاتها كملت من نوافله حتى تصير صلاة مفروضة مكملة السنن والآداب ويحتمل أن المراد أنه إذا حصل منه خلل في بعض الشروط أو الاركان ولم يعلم به في الدنيا يتمم له من تطوعه ولا مانع من شموله الأمرين فتدبر (طب عن عائذ) بمثناة تحتية ومعجمة (ابن قرط) شامي روى عنه السكوني وغيره رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات .

(من صلى خلف إمام فليقرأ بفاتحة الكتاب) أي ولا تجزيه قراءة الإمام وهذا مذهب الشافعي وذهب الحنفية إلى أنه تجزيه قراءة إمامه مطلقا تمسكا بخبر «من صلى خلف إمام فقراءة الإمام له قراءة» قال في الفتح وهو حديث ضعيف

٨٨١٦ — مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِائَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غُفِرَ لَهُ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

٨٨١٧ — مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ - (د) عن أبي هريرة - (ض)

٨٨١٨ — مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَرِيضَةً فَلَهُ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ ، وَمَنْ خَتَمَ الْقُرْآنَ فَلَهُ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ - (طب) عن العِرباض

٨٨١٩ — مَنْ صَمَتَ نَجَا - (حم ت) عن ابن عمرو - (ض)

عند الحفاظ (طب عن عبادة) بن الصامت رمز لحسنه وفيه سعيد بن عبد العزيز قال الذهبي نكره .

(من صلى عليه) وهو ميت (مائة من المسلمين غفر له) ذنوبه ظاهره حتى الكبائر وفي رواية سبعون وفي رواية أربعون وقد مرّ وجه الجمع (ه عن أبي هريرة) ورواه عنه أبو الشيخ وغيره .

(من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه) أي لا حرج عليه فانه جائز وبه أخذ الشافعي والجمهور بل يسن في المسجد عند الشافعي وأما ماوقع في رواية لأبي داود أيضاً فلا شيء له فأجيب بأن الذي في نسخه الصحيحة المعتمدة المسموعة فلا شيء عليه وبأنه لوصح حمل على بعض الأجر فيمن صلى عليها في المسجد ولم يشيعها إلى المقبرة ويحضر الدفن أو جعل له بمعنى عليه كما في قوله تعالى « وإن أسأتم فلها » جمعا بين الأدلة فقد صح في مسلم وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى علي سهل بن بيضاء في المسجد وصلى على سعد بن معاذ في المسجد فمن ثم ذهب الشافعية إلى أن الصلاة عليه في المسجد أفضل عند أمن التلويث وكرهه مالك والحديث يرد عليه قال ابن العربي ولا إشكال فيه بيد ان مالكا لاحتراسه وحسمه للذرائع منع من ذلك (د عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي حديث لايصح وصالح مولى التومة أحد رجاله كذبه مالك وقال ابن حبان تغير فصار يأتي بأشياء تشبه الموضوعات

(من صلى صلاة فريضة فله) أي عقبها (دعوة مستجابة ومن ختم القرآن) أي قراءة (فله دعوة مستجابة) فإما أن تعجل في الدنيا وإما أن تدخر له في الآخرة أو يعوض بما هو أصلح (طب عن العرباض) بن سارية قال الهيثمي فيه عبد الحميد بن سليمان وهوضعيف

(من صمت) عن النطق بالشر (نجا) من العقاب والعتاب يوم المآب قال الغزالي هذا من فصل الخطاب وجوامع كلمه صلى الله عليه وسلم وجواهر حكمه ولا يعرف ماتحت كلماته من بحار المعاني إلا خواص العلماء وذلك أن خطر اللسان عظيم وآفاته كثيرة من نحو كذب وغيبة ونميمة ورياء ونفاق وفحش ومراء وتزكية نفس وخوض في باطل ومع ذلك أن النفس تميل إليها لانها سابقة إلى اللسان ولها حلاوة في القلب وعليها بواعث من الطبع والشيطان فالخائض فيها قلما يقدر على أن يلزم لسانه فيطلقه فيما يحب ويكفه عما لايحب ففي الخوض خطر وفي الصمت سلامة مع مافيه من جمع الهم ودوام الوقار وفراغ الفكر للعبادة والذكر والسلامة من تبعات القول في الدنيا ومن حسابه في الآخرة قال ابن حجر الأحاديث الواردة في الصمت وفضله كمن صمت نجا وحديث ابن أبي الدنيا بسند رجاله ثقات أيسر العبادة الصمت لايعارض حديث ابن عباس الذي جزم بقضيته الشيخ في التنبيه من النهي عن صمت يوم إلى الليل لاختلاف المقاصد في ذلك فالصمت المرغب فيه ترك الكلام الباطل وكذا المباح إن جر اليه والصمت المنهي عنه ترك الكلام في الحق لمن يستطيعه وكذا المباح المستوى الطرفين (حم ت) في الزهد (عن ابن عمرو) بن العاص وقال غريب لانعرفه إلا من حديث ابن لهيعة قال النووي في الأذكار بعد ما عزاه للترمذي إسناده ضعيف وإنما ذكرته لابينه لكونه مشهوراً وقال الزين العراقي سند الترمذي ضعيف وهو عند الطبراني بسند جيد وقال المنذري رواة الطبراني ثقات اه وقال ابن حجر رواته ثقات

٨٨٢٠ — مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ : «جزَاكَ اللهُ خَيْراً» فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ - (ت ن حب) عن أسامة بن زيد - (صح)

٨٨٢١ — مَنْ صَنَعَ إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَداً كَافَأْتُهُ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ابن عساكر عن علي - (ض)

٨٨٢٢ — مَنْ صَنَعَ صَنِيعَةً إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلَفِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي الدُّنْيَا فَعَلَيَّ مُكَافَأَتُهُ إِذَا لَقِيَنِي - (خط) عن عثمان - (ض)

٨٨٢٣ — مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ - (حم ق ن) عن ابن عباس

(من صنع إليه معروف) ببناء صنع للمجهول (فقال لفاعله جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء[١]) لاعترافه بالتقصير ولعجزه عن جزائه فوض جزاءه إلى الله ليجزيه الجزاء الأوفى قال بعضهم إذا قصرت يداك بالمكافأة فليطل لسانك بالشكر والدعاء بالجزاء الأوفى (ت) في البر (ن) في يوم وليلة (حب عن أسامة) بن زيد قال الترمذي في جامعه حسن صحيح غريب وذكر في العلل أنه سأل عنه البخاري فقال هذا منكر وسعد بن الخمس أي أحد رجاله كان قليل الحديث ويروون عنه مناكير ومالك ابنه مقارب الحديث

(من صنع) في رواية من اصطنع (إلى أحد من أهل بيتي يدا كافأته عليها يوم القيامة) فيه من الدلالة على عناية الله ورسوله بهم مالا يخفى فهنيئا لمن فرج عنهم كربة أو لبى لهم دعوة أو أنالهم طلبة والوقائع الدالة علي ذلك أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر فمن أراد الوقوف علي كثير منها فمليه بتوثيق عرى الإيمان للبارزي ومؤلفات ابن الجوزي (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين وفيه عيسى بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب قال في الميزان عن الدارقطني متروك الحديث وعن ابن حبان يروي عن آبائه أشياء موضوعة فمن ذلك هذا وساق عدة أخبار هذا منها ورواه عنه أيضا الجعابي في تاريخ الطالبين وفيه مافيه

(من صنع صنيعة إلى أحد من خلف عبد المطلب) أي ذريته والكلام في المسلمين (في الدنيا فعلي مكافأته إذا لقيني) أي في القيامة يوم الفزع الأكبر ونعم المجازي والمكافئ في محل الاضطرار (خط) في ترجمة عبد الرحمن بن أبي كامل الفزاري (عن عثمان) بن عفان وفيه عبد الرحمن بن أبي الزياد أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه النسائي وقد وثق وأبان بن عثمان متكلم فيه وقال ابن الجوزي في العلل حديث لا يصح ورواه أيضا الطبراني في الأوسط قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن المذكور وهو ضعيف

(من صور صورة) ذات روح (في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة وليس بنافخ) أي ألزم ذلك وطوقه ولا يقدر عليه فهو كناية عن دوام تعذيبه واستفيد منه جواز التكليف بالمحال في الدنيا كما جاز في الآخرة لكن ليس مقصود هذا التكليف طلب الامتثال بل تعذيبه على كل حال وإظهار عجزه عما تعاطاه مبالغة في توبيخه وإظهارا لقبح فعله ذكره القرطبي وهذا وعيد شديد يفيد أن التصوير كبيرة وتمسك بعضهم بهذا الخبر على أنه أغلظ من القتل لأن وعيده ينقطع بحمل قوله تعالى (خالدا فيها) على الأمد الطويل وهنا لا يستقيم أن يقال يعذب زمنا طويلا ثم يخلص لكونه مغيا بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها المستحيل حصوله ولهذا ذهب المعتزلة إلى تخليده في النار وأهل السنة على خلافه وحملوا الخبر على من يكفر بالتصوير كمن يصور صنما ليعبد أو يقصد مضاهاة خلق الله وأما من لم يكفر به فحقه خرج مخرج الروع والتهويل فهو متروك الظاهر وفيه أن أفعال العباد مخلوقة لله للحوق الوعيد لمن تشبه بالخالق

---

(١) وهذا عند العجز عن مكافأته بالاحسان فان قدر على مكافأته فالجمع بينهما أفضل من الاقتصار على الدعاء

٨٧٢٤ - مَنْ ضَارَّ ضَارَّ اللَّهُ بِهِ ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ - (حم ٤) عن أبي صرمة

٨٨٢٥ - مَنْ ضَحَّى طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ مُحْتَسِباً لِأُضْحِيَتِهِ كَانَتْ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ - (طب) عن الحسن ابن علي - (ض)

٨٨٢٦ - مَنْ ضَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ (ق)عن البراء - (صح)

٨٨٢٧ - مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

٨٨٢٨ - مَنْ ضَرَبَ غُلَاماً لَهُ حَدّاً لَمْ يَأْتِهِ أَوْ لَطَمَهُ فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ - (م) عن ابن عمر - (ح)

فكيف يقال إن الله خالق حقيقة واعترض بأن الوعيد على خلق الجواهر لا الأعمال والمعتزلة لم تقل بخلق الجواهر لغير الله وأجيب بأن الوعيد لاحق بالشكل والهيئة وذلك غير جوهر واعترض بأنه لو كان كذا كان تصوير غير ذي روح كذا ومنع بأن ذا رخص فيه بأثر ورد فيه نعم الاستدلال بذلك غير مرضي من جهة أخرى وهو أن المسئلة قطعية والدليل من الآحاد (حم ق ن) من حديث النضر بن أنس (عن ابن عباس) قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله رجل فقال إني أصور هذه الصورة فقال له ابن عباس أدن فدنا فقال ابن عباس سمعته يقول فذكره

(من ضار) بشد الراء أي أوصل ضررا إلى مسلم بغير حق (ضار الله به) أي أوقع به الضرر البالغ وشدد عليه عقابه في العقبى (ومن شاق) بشد القاف أي أوصل مشقة إلى أحد بمحاربة أو غيرها (شق الله عليه) أي أدخل عليه ما يشق عليه مجازاة له على فعله بمثله وأطلق ذلك ليشمل المشقة على نفسه وعلى الغير بأن يكلف نفسه أو غيره بما هو فوق طاقته (حم ٤ عن أبي صرمة) بصاد مهملة مكسورة وراء ساكنة مالك بن قيس ويقال ابن أبي قيس ويقال قيس بن مالك أنصاري بخاري شهد بدرا وما بعدها وكان شاعرا مجيدا رمز لحسنه قال الترمذي غريب قال في المنار ولم يبين لم لا يصح وذلك لأن فيه لؤلؤة وهو لا يعرف إلا فيه قال ابن القطان وعندي أنه ضعيف ثم أطال في بيانه

(من ضحى) أضحية (طيبة بها نفسه) أي من غير كراهة ولا تبرم بالإنفاق (محتسبا لأضحيته كانت له حجابا من النار) أي حائلا بينه وبين دخول نار جهنم (طب عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين قال الهيثمي فيه سليمان بن عمر النخعي وهو كذاب اه . فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب

(من ضحى قبل الصلاة) أي ذبح أضحيته قبل صلاة العيد (فإنما ذبح لنفسه) ولم يضح وفي رواية فإنما هو لحم قدمه لأهله (ومن ذبح بعد الصلاة) للعيد (فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين) وهي التضحية (ق عن البراء)

(من ضحك في الصلاة) زاد في رواية قهقه (فليعد الوضوء) لبطلانه بالقهقهة وبه أخذ أبو حنيفة ومر أن مذهب الشافعي عدم النقض به (و) ليعد (الصلاة) لبطلانها بذلك أي بالاتفاق إن ظهر منه حرفان أو حرف مفهم (خط) من حديث عبد العزيز بن حصين عن عبد الكريم أبي أمية عن الحسن (عن أبي هريرة) وعبد الكريم تالف قال أحمد ليس في الضحك حديث صحيح اه . ورواه الدارقطني من عدة وجوه بعدة أسانيد كلها ساقطة

(من ضرب غلاما) أي عبدا يعني قنا ذكرا كان أو أنثى (له حدا لم يأته) أي لم يأت بموجب ذلك الحد ولم يكن ذلك لمصلحته كتأديب وتعليم قال الطيبي جملة لم يأته صفة حدا والضمير المنصوب راجع إليه أي لم يأت موجبه فحذف المضاف (أو لطمه) أي ضربه على وجهه بغير جناية منه واللطم الضرب على الوجه ببطن الكف (فإن) ذلك ذنب منه وإن (كفارته) أي ستره يوم القيامة وغفره أن (يعتقه) فإن لم يفعل عوقب به في العقبى بقدر ما اعتدى به عليه

٨٨٢٩ — مَنْ ضَرَبَ مَمْلُوكَهُ ظَالِمًا أُقِيدَ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن عمار - (ح)

٨٨٣٠ — مَنْ ضَرَبَ بِسَوْطٍ ظُلْمًا اُقْتُصَّ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (خد هق) عن أبي هريرة - (ح)

٨٨٣١ — مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ حَتَّى يُغْنِيَهُ اللَّهُ عَنْهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ - (طس) عن عدي بن حاتم - (ح)

٨٨٣٢ — مَنْ ضَنَّ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، وَبِاللَّيْلِ أَنْ يُكَابِدَهُ فَعَلَيْهِ بِـ «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» - أبو نعيم في المعرفة عن عبد الله بن حبيب - (ح)

٨٨٣٣ — مَنْ ضَيَّقَ مَنْزِلًا أَوْ قَطَعَ طَرِيقًا أَوْ آذَى مُؤْمِنًا فَلَا جِهَادَ لَهُ - (حم د) عن معاذ بن أنس - (ح)

أما في أحكام الدنيا فلا يلزمه عتقه ولا يعاقب لأجله لكونه ملكه هذا مذهب الأئمة الثلاثة وقال مالك إن ضربه ضربا مبرحا أومثل به لزمه عتقه ويؤدب فإن لم يعتقه صار حرا (م) في النذر (عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يخرجه البخاري

(من ضرب مملوكه) حال كون السيد (ظالما) له في ضربه إياه وفي أصول صحيحة ظلما بدل ظالما (أقيد) وفي رواية اقتص (منه يوم القيامة) ولا يلزمه في أحكام الدنيا شيء من قود أوعقل أوحد أوغيرها لتصرفه في ملكه (طب) وكذا البزار (عن عمار) بن ياسر قال الهيثمي كالمنذري رجاله ثقات ومن ثم رمز لحسنه

(من ضرب بسوط) وفي رواية من ضرب سوطاً (ظلما اقتص منه يوم القيامة) وإن كان المضروب عبده (خد هق) وكذا البزار والطبراني (عن أبي هريرة) قال الهيثمي كالمنذري إسناده حسن اه. وفيه عبدالله بن شقيق العقيلي قال في الميزان ثقة لكن فيه نصب وقال يحيي قال التيمي سيئ الرأي فيه

(من ضم يتيما له أو لغيره) أي تكفل بمؤنته وما يحتاجه (حتى يغنيه الله عنه وجبت له الجنة) زاد في رواية ألبتة وهو نصب على المصدر والمراد به القطع بالشيء والمراد أنه لابد له من الجنة وإن تقدم عذاب لأن المراد أنه يدخلها بلا عذاب ألبتة (طس عن عدي بن حاتم) قال الهيثمي فيه المسيب بن شريك وهو متروك اه. فرمز المصنف لحسنه غير لائق وكما أنه لم يصب في ذلك لم يصب في إيثاره هذا الطريق واقتصاره عليه مع وجود أمثل منه في الباب خبر أحمد والطبراني عن عمرو بن مالك القشيري يرفعه «من ضم يتيما من بين أبوين مسلمين إلى طعامه وشرابه حتى يغنيه الله وجبت له الجنة» قال الهيثمي فيه علي بن زيد وهو حسن الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح وخبرهما أيضاً عن زرارة مرفوعا «من ضم يتيما بين مسلمين في طعامه وشرابه حتى يستغني عنه وجبت له الجنة البتة» قال الهيثمي حسن الإسناد

(من ضن بالمال أن ينفقه) في وجوه البر (وبالليل أن يكابده فعليه بسبحان الله وبحمده) أي فليلزم قول سبحان الله وبحمده قال في الفردوس يقال ضن بالشيء إذا بخل به فهو ضنين وهذا علاق مضنة أي هو نفيس يضن به والمكابدة تحمل الضيق لصلاة الليل والشدة في طلب المعيشة (أبو نعيم في) كتاب المعرفة (عن عبدالله بن حبيب) قال الذهبي في الصحابة مجهول عن عبيدالله بن عمير وفي التقريب عبدالله بن حبيب بن ربيعة بن عبدالرحمن السلمي الكوفي المقرئ مشهور بكنيته ولأبيه صحبة وفيه عبيدالله ابن سعيد بن كثير قال الذهبي فيه ضعف عن أبيه سعيد قال السعدي فيه غير لون من البدع وكان مختلطا غير ثقة قال الذهبي: وهذا مجازفة

(من ضيق منزلا أو قطع طريقا أو آذى مؤمنا) في الجهاد (فلا جهاد له[1]) أي كاملا أو لا أجر له في جهاده (حم

---

(١) وكذا من ضيق طريق الحاج والمسجد والجامع، وفيه دليل على أنه يستحب للإمام إذا رأى بعض الناس فعل شيئا مما تقدم أن يبعث مناديا ينادي بإزالة ما تضرر به الناس ويتأذون به وهذا لا يختص بالجهاد بل أمير الحاج كذلك وكذا الأمير الحاكم في المدينة ومن يتكلم في الحسبة ونحو ذلك

٨٨٣٤ — مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعاً وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

٨٨٣٥ — مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسِينَ مَرَّةً خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - (ت) عن ابن عباس - (ض)

٨٨٣٦ — مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقاً أُعْطِيَهَا، وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ - (حم م) عن أنس - (صح)

٨٨٣٧ — مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى - (ت) عن سخبرة - (ض)

٨٨٣٨ — مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ تَكَفَّلَ اللهُ لَهُ بِرِزْقِهِ - (خط) عن زياد بن الحرث الصدائي - (ض)

د عن معاذ بن أنس) الجهني عن أبيه قال: غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث منادياً ينادي بذلك رمز لحسنه وفيه عند أحمد إسماعيل بن عياش

(من طاف بالبيت) الكعبة (سبعاً) أي سبعة أشواط (وصلى ركعتين كان كعتق رقبة) وفي رواية أبي نعيم بدله كعدل رقبة يعتقها (ه) في الحج (عن ابن عمر) بن الخطاب. قال ابن الجوزي حديث لا يصح ورواه عنه أيضا الترمذي وحسنه بلفظ من طاف بهذا البيت أسبوعا فأحصاه كان كعتق رقبة

(من طاف بالبيت خمسين مرة) قيل أراد بالمرة الشوط ورد وقيل أراد خمسين أسبوعا (خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) والمراد أن الخمسين توجد في صحيفته ولو في عمره كله لا أنه يأتي بها متوالية (ت عن ابن عباس) ثم استغربه قال ابن الجوزي: فيه يحيى بن اليمان قال أحمد ليس بحجة وابن المديني تغير حفظه وأبو داود يخطئ في الأحاديث ويقلبها وفيه شريك قال يحيى مازال مخلطا

(من طلب) أي سأل من الله (الشهادة) أي أن يموت شهيدا حال كونه (صادقا) أي مخلصاً في طلبه إياها (أعطيها) بالبناء للمفعول أي أجر الشهادة بأن يبلغه الله منازل الشهداء كما فسره بذلك في رواية أخرى (ولو لم تصبه) الشهادة بأن مات على فراشه وذلك أمر لا يطلع عليه إلا الله أو من أطلعه الله عليه وجواب لو محذوف لدلالة ماقبله عليه أو ماقبله جواب. قال عياض هذا يدل على أن من نوى شيئا من أفعال الخير ولم يفعله لعذر يكون بمنزلة من عمله ويدل على ندب سؤال الشهادة ونية الخير لا يقال سؤالها ملزوم لتمني لقاء العدو المنهي عنه لأنه لا يتعين في سؤالها كونه على وجه يلزم منه ذلك بل يمكنه أن يقول اللهم إن قضيت بحضوري لقاء العدو فهب لي الشهادة أوما في معنى ذلك (حم عن أنس) بن مالك

(من طلب العلم) الشرعي النافع (كان كفارة لما مضى) من الذنوب. قال الحرالي: وإذا كان هذا فيمن طلب فكيف بمن يفيده العامة والخاصة إذ هو أولى وأحق (ت) في العلم (عن سخبرة) بسين مهملة مفتوحة وخاء معجمة ساكنة وموحدة تحتية مفتوحة وراء بعدها تاء التأنيث وهو الأزدي أو الأسدي في صحبته خلف قال مخرجه الترمذي ضعيف الإسناد اهـ، وفيه نفيع وهو أبوداود الأعمى قال أبوداود ضعيف جدا، وقال الذهبي تركوه وكان يترافض ورواه الطبراني في الكبير قال الهيثمي وفيه أبوداود الأعمى كذاب

(من طلب العلم تكفل الله له برزقه) تكفلا خاصاً بأن يسوقه من حيث لا يحتسب فينبغي لطالبه أن يتوكل على ربه ويقنع من القوت بما تيسر ومن اللباس بما ستر قال الشافعي لا يصلح طلب العلم إلا لمفلس قيل ولا غني مكفي قال ولا غني مكفي. وقال مالك: من لم يرض بالفقر لم يبلغ من العلم مايريد، وقال أبو حنيفة: يستعان عليه بجمع الهم وخوف العلائق (خط) في ترجمة محمد بن القاسم السمسار (عن زياد بن الحرث الصدائي) بضم الصاد وفتح الدال المهملتين نسبة إلى صداء قبيلة من اليمن، وفيه يونس بن عطاء أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به

٨٨٣٩ — مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ - (حل) عن أنس - (ض)

٨٨٤٠ — مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ - (ت) عن كعب بن مالك - (ح)

٨٨٤١ — مَنْ طَلَّقَ الْبِدْعَةَ أَلْزَمْنَاهُ بِدْعَتَهُ - (هق) عن معاذ - (ض)

٨٨٤٢ — مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الْأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ - (حم ق) عن عائشة ، وعن سعيد ابن زيد - (صح)

(من طلب العلم فهو فى سبيل الله حتى يرجع) قال فى الفردوس : ويروى من خرج فى طلب العلم الخ . قال الغزالى وهذا وما قبله وما بعده فى العلم النافع ، وهو الذى يزيد فى الخوف من الله ، وينقص من الرغبة فى الدنيا ، وكل علم لا يدعوك من الدنيا إلى الآخرة ؛ فالجهل أعود عليك فيه فاستعذ بالله من علم لا ينفع (حل عن أنس) بن مالك ، وفيه خالد بن يزيد مضعف

(من طلب العلم ليجارى به العلماء) أى يجرى معهم فى المناظرة والجدال ليظهر علمه رياء وسمعة (أو ليمارى به السفهاء) أى يحاججهم ويجادلهم مباهاة وفخراً قال القاضى المجاراة المفاخرة من الجرى لأن كلا من المتفاخرين يجرى مجرى الآخر والمماراة المحاجة والمجادلة من المرية وهو الشك فإن كلا منهما يشك فيما يقوله صاحبه أو يشككه بما يورده على حجته أو من المرى وهو مسح الحالب الضرع ليستنزل منه اللبن فإن كلا من المتناظرين يستخرج ماعند صاحبه والسفهاء الجهال فإن عقولهم ناقصة مرجوحة بالاضافة إلى عقول العلماء (أو يصرف به وجوه الناس إليه) أى يطلب العلم بنية تحصيل المال والجاه وصرف وجوه العامة (أدخله الله النار) أى نار جهنم جزاء بما عمل قال فى العوارف إنما كان المراء ومامعه سببا لدخولها لظهور نفوسهم فى طلب القهر والغلبة وهما من صفات الشيطنة قال حجة الاسلام روى عن معاذ أن من العلماء من يخزن علمه ولا يحب أن يوجد عند غيره فذاك فى الدرك الأول من النار ومن يكون فى علمه كالسلطان إن رد عليه غضب فذاك فى الثانى ومن يجعل علمه وغرائب حديثه لأهل الشرف والمال فهو فى الثالث ومن ينصب نفسه للفتيا فيفتى بالخطأ ففى الرابع ومن يتكلم بكلام أهل الكتاب ففى الخامس ومن يتخذ علمه نبلا وذكرا فى الناس ففى السادس ومن يستفزه الزهو والعجب فان وعظ عنف وأنف فذاك فى السابع وفى الخبر إن العبد ينشر له لواء من الثناء ما بين المشرق والمغرب وما يزن عند الله جناح بعوضة (ت) فى العلم (عن كعب بن مالك) عن أبيه يرفعه رمز المصنف لحسنه وقال غريب وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة قال الذهبى فى الكبائر واه وقال غيره متكلم فيه من قبل حفظه وقال فى اللسان عن العقيلى فى الباب عن جمع من الصحب كلها لينة الأسانيد قال وقال العلائى هذه الأحاديث بواطيل وقال فى المهذب عن الدارقطنى إسحاق متروك .

(من طلب البدعة ألزمناه بدعته) الذى وقفت عليه فى نسخ من هذا الجامع طلب بالباء والذى رأيته فى أصول صحيحة من سنن البيهقى ومختصرها للذهبى بخطه من طلق للبدعة اه والفظ الدارقطنى من طلق فى البدعة ألزمناه بدعته وبه احتج من ذهب إلى أن الطلاق البدعى يلزم ويقع وإن كان حراما ومن ذهب إلى عدم لزومه تمسك بخبر من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد (هق عن معاذ) بن جبل قال فى المطامح سنده ضعيف ورواه الدارقطنى من هذا الوجه ثم قال فيه إسماعيل بن أبى أمية البصرى متروك الحديث وقال ابن الجوزى لا يصح وأورده فى لسان الميزان وقال قال ابن حزم حديث موضوع وإسماعيل ساقط يعنى إسماعيل بن أبى عباد البصرى أحد رجاله .

(من ظلم قيد شبر) بكسر القاف وسكون التحتية أى قدره (من الأرض طوقه) بضم الطاء المهملة وكسر الواو المشددة مبنيا للمفعول (من سبع أرضين) بفتح الراء وقد يسكن أى يوم القيامة فيجعل الأرض فى عنقه كالطوق وقيل

٨٨٤٣ — مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ - (م) عن ثوبان - (صح)

٨٨٤٤ — مَنْ عَاذَ بِاللَّهِ فَقَدْ عَاذَ بِمَعَاذٍ - (حم) عن عثمان، وابن عمر - (ح)

٨٨٤٥ — مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى يُدْرِكَا دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ كَهَاتَيْنِ - (م ت) عن أنس

٨٨٤٦ — مَنْ عَالَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَهُمْ وَلَيْلَتَهُمْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ - ابن عساكر عن علي - (صح)

أراد أطواق التكليف وقد مر ذلك فينبغي المبادرة بالخروج من تلك الظلامة قبل أن يكون ممن باع جنة عرضها السموات والأرض بسجن ضيق بين أرباب العاهات والبليات، ومساكن طيبة في جنات عدن تجرى من تحتها الأنهار، بأعطان ضيقة آخرها الخراب والبوار؛ وفي الحديث تهديد عظيم للغاصب؛ قال بعض شراح البخارى سيما مايفعله بعضهم من بناء الربط والمدارس ونحوهما مما يظنون به القرب والذكر الجميل من غصب الأرض لذلك وغصب الآلات واستعمال العمال ظلما بتقدير أن يعطى من مال حرام المأخوذ ظلما الذى لم يقل بحل أخذه ولا الكفار على اختلاف مللهم فيزداد هذا الظالم بارادته الخير على زعمه من الله بعدا ﴿تنبيه﴾ هذا الحديث مما تمسك به المعتزلة على دوام تعذيب صاحب الكبيرة فى النار قالوا لأنه تعالى لايبدل القول لديه (حم ق عن عائشة وعن سعيد بن زيد) قال المصنف وهذا متواتر.

(من عاد مريضا لم يزل فى خرفة الجنة) بضم الخاء وفتحها وسكون الراء مايخترف أى يجتنى من الثمر أى لم يزل فى بستان يجتنى منه الثمر: شبه مايحوزه العابد من الثواب بما يحوزه المخترف من الثمر (حتى يرجع) ويخرج من ذلك التشبيه التلويح بقرب المتناول وقيل المراد بالخرفة هنا الطريق قال ابن جرير وهو صحيح أيضا إذ معناه عليه أن عائده لم يزل سالكا طريق الجنة لأنه من الأمور التى يتوصل بها إليها (م عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وتمامه عند مسلم قيل يارسول الله وماخرفة الجنة قال جناها

(من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ) أى لجأ إلى ملجإ وأى ملجأ قال ابن العربى دليل على أن كل من صرح بالاستعاذة بالله لأحد فى شىء فليجب إليه وليقبل منه وقد ثبت أن المصطفى صلى الله عليه وسلم دخل على امرأة قد نكحها فقالت له أعوذ بالله منك فقال لقد عذت بمعاذ الحق بأهلك (حم) من حديث عبد الملك بن أبى جميلة عن عبد الله بن موهب (عن عثمان) بن عفان (وابن عمر) بن الخطاب وقال ابن موهب إن عثمان قال لابن عمر اذهب فاقض قال أو تعفيني قال عزمت عليك قال لا تعجل أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال نعم قال فإنى أعوذ بالله أن أكون قاضيا قال الهيثمى رجاله ثقات رمز المصنف لحسنه

(من عال جاريتين) أى من ربى بنتين صغيرتين وقام بمصالحهما من نحو نفقة وكسوة (حتى يدركا) رواية البخارى حتى يبلغا (دخلت أنا وهو الجنة كهاتين) وضم أصبعيه مشيرا إلى قرب فاعل ذلك منه اى دخل مصاحبا لى قريبا منى يعنى أن ذلك الفعل مما يقرب فاعله إلى درجة من درجات المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس هذا من كرائم الحديث وغرره (م ت عن أنس) بن مالك واستدركه الحاكم فوهم ورواه البخارى بلفظ من عال جاريتين حتى يبلغا جاء يوم القيامة انا وهو كهاتين قال الأكمل فى الكلام تقديم وتأخير فاما فى جاء ضمير يعود إلى من وقوله هو تأكيد له وقوله انا معطوف عليه وتقديره هو وأنا ثم قدم أنا لكون المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أصلا فى تلك الخصلة أو قدم فى الذكر لشرفه اه واعترض بأن تقديم المعطوف على المعطوف عليه لايجوز فالأولى جعل أنا مبتدأ وهو معطوف عليه وكهاتين الخبر والجملة حالية بدون الواو ونحو اهبطوا بعضكم لبعض عدو.

(من عال أهل بيت من المسلمين) أى قام بما يحتاجونه من نحو قوت وكسوة يومهم وليلتهم (غفر الله له ذنوبه) أى الصغائر فقط (ابن عساكر) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين

٨٨٤٧ — مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَأَدَّبَهُنَّ وَزَوَّجَهُنَّ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ فَلَهُ الْجَنَّةُ - (د) عن أبي سعيد - (ض)

٨٨٤٨ — مَنْ عَدَّ غَداً مِنْ أَجَلِهِ فَقَدْ أَسَاءَ صُحْبَةَ الْمَوْتِ - (هب) عن أنس - (ض)

٨٨٤٩ — مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ ؛ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ، طَيِّبُ الرِّيحِ - (م د) عن أبي هريرة

٨٨٥٠ — مَنْ عَزَّى ثَكْلَى كُسِيَ بُرْداً فِي الْجَنَّةِ - (ت) عن أبي برزة - (ض)

(من عال ثلاث بنات) أي قام بما يحتجنه من نحو نفقة وكسوة وغيرهما (فأدبهن) بآداب الشريعة الإسلامية وعلمهن أمور دينهن (وزوجهن) من كفء عند احتياجهن للزواج (وأحسن اليهن) بعد الزواج بنحو صلة وزيارة (فله الجنة) أي مع السابقين الأولين قال ابن عباس هذا من كرائم الحديث وغرره قال الزين العراقي في هذا الحديث تأكيد حق البنات علي حق البنين لضعفهن عن القيام بمصالحهن من الاكتساب وحسن التصرف وجزالة الرأى (د عن أبي سعيد) الخدرى رمز لحسنه قال الحافظ العراقي رجاله موثقون

(من عد) بالتشديد بلفظ المصنف (غداً من أجله فقد أساء صحبة الموت) فان الموت مصاحب له إن لم يفجأه اليوم وافاه في غد والقصد بهذا الحث على قصر الأمل وأنه ينبغي للإنسان أن لا يطول أمله فيثقل عليه عمله ويقدر قرب الموت ويتفكر في قصر العمل ويقول في نفسه إني أحتمل مشقة العمل الصالح اليوم فلعلي أموت الليلة وأصبر الليلة فلعلي أموت غدا فان الموت لا يهجم في وقت مخصوص فالاستعداد له أولى من الاستعداد للدنيا وأنت تعلم أنك لا تبقى فيها إلا أمدا قليلا ولعله لم يبق من أجلك إلا يوم أو نفس فقرر هذا على قلبك كل يوم وكلف نفسك على الطاعة يوما فيوما فإنك لو قدرت البقاء خمسين سنة وألزمتها الصبر على الطاعة نفرت واستعصت فإن فعلت ذلك فرحت عند الموت فرحا لا آخر له وإن سوفت وتساهلت جاء الموت في وقت لا تحتسبه وتحسرت تحسرا لا آخر له وعند الصباح يحمد القوم السرى «ولتعلمن نبأه بعد حين» وأنشد ابن أبي الدنيا

أيا فرقة الأحباب لا بد لي منك ويا دار دنيا إنني راحل عنك ويا قصر الأيام مالي وللمنى
ويا سكرات الموت مالي وللضحك وما لي لا أبكي لنفسي بعبرة إذا كنت لا أبكي لنفسي فمن يبكي
ألا أي حي ليس بالموت موقناً وأي يقين منه أشبه بالشك

(هب) وكذا الخطيب (عن أنس) بن مالك وقضية صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وسلمه وليس كذلك بل إنما ذكره مقرونا ببيان حاله فقال عقبه هذا إسناد مجهول وروى من وجه آخر ضعيف اه بنصه

(من عرض عليه) طيب وفي رواية (ريحان) أي نبت طيب الريح من أنواع المشموم وليس المراد قصره على ماهو المتعارف عند الفقهاء من اختصاصه بما لا ساق له منها (فلا يرده) برفع الدال على الفصيح المشهور (فانه خفيف المحمل) بفتح الميم الأولى وكسر الثانية مصدر ميمي أى قليل المنة (طيب الريح) تعليل ببعض العلة لا بتمامها والمراد لا يرده لانه هدية قليلة بالمنة ولا مؤنة فيها ولا منة ولا يتأذى المهدى بها فردها لا وجه له قال ابن القيم هذا لفظ الحديث وبعضهم يرويه من عرض عليه طيب فلا يرده وليس بمعناه فإن الريحان تخف مؤنته ويتسامح به بخلاف نحو مسك وعنبر اه وظاهره أن رواية الطيب منكرة أو نادرة والأشهر أكثر ريحان وليس كذلك لقد قال ابن حجر رواه أحمد وسبعة أنفس معه بلفظ الطيب ورواه مسلم بلفظ الريحان قال والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد وفيه الترغيب في استعمال الطيب وعرضه من يستعمله (م) في الطب (د) في الترجل وكذا النسائي في الزينة وابن حبان في صحيحه كلهم (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري

(من عزى ثكلى) بفتح المثلثة مقصور: من فقدت ولدها (كسي بردا في الجنة) مكافأة له على تعزيتها وذلك بأن يذكر لها الصبر وفضله والابتلاء وأجره والمصيبة وثوابها وما في ذلك من الآيات والأخبار والآثار لكن لا يعزى المرأة

٨٨٥١ — مَنْ عَزَّى مُصَاباً فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ - (ت ه) عن ابن مسعود - (ض)

٨٨٥٢ — مَنْ عَشِقَ فَعَفَّ ثُمَّ مَاتَ مَاتَ شَهِيدًا - (خط) عن عائشة - (ض)

٨٨٥٣ — مَنْ عَشِقَ فَكَتَمَ وَعَفَّ فَمَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ - (خط) عن ابن عباس - (ض)

الشابة إلا محارمها أو زوجها (تتمة) كتب ذو القرنين لأمه حين حضرته الوفاة مرشداً أن اصنعي طعاماً للنساء ولا يأكل منه من أثكلت ولداً، ففعلت ودعتهن فلم تأكل منهن واحدة وقلن مامنا امرأة إلا وقد أثكلت ماهي له والدة فقالت، إنا لله وإنا إليه راجعون، هلك ولدى وما كتب بهذا إلا تعزية لى (ت عن أبي برزة) ثم قال أعني الترمذي وليس إسناده بالقوى وقال البغوى هو غريب

(من عزى مصابا) أى حمله على الصبر بوعد الأجر (فله) فى رواية كان له (مثل أجره) أى له مثل أجر صبره إذ المصيبة ليست فعله وقد قال تعالى ، إنما تجزون ما كنتم تعملون ، كذا ذكره ابن عبدالسلام واعترض قال النووى والتعزية التصبير وذكر مايسلي صاحب الميت ويخفف حزنه ويهون مصيبته وذلك لأن التعزية تفعلة من العزاء وهو الصبر والتصبير يكون بالأمر بالصبر وبالحث عليه بذكر ما للصابرين من الأجر ويكون بالجمع بينهما وبالتذكير بما يحمل على الصبر كما فى حديث الصحيحين ، إن لله ماأخذ وله ما أعطى ، ولا يتعين لها لفظ كتب الشافعي إلى ابن مهدى فأرسل إليه تعزية فى ابنه وكان جزع عليه

إنى معزيك لا أنى على طمع * من الحياة ولكن سنة الدين
فما المعزى بباق بعد صاحبه * ولا المعزى ولو عاشا إلى حين

(ت ه) وكذا البيهقى فى السنن (عن ابن مسعود) قال الترمذى غريب لانعرفه إلا من حديث علي بن عاصم ويقال أكثر ماابتلى به علي هذا الحديث نقموه عليه ، وقال فى الأذكار إسناده ضعيف وذكره ابن الجوزى فى الموضوع وقال الخطيب رواه جمع عن أبي عاصم وليس شيء منها ثابتاً ، وقال الذهبي حماد بن الوليد واه وله طرق لاتصح وقال ابن حجر كل التابعين لعلي أضعف منه بكثير وليس فيها رواية يمكن التعلق بها إلا طريق إسرائيل فقد ذكرها صاحب الكمال ولم أقف على سندها اه ، وقال الزركشي فى تخريج الرافعي بعد ماساق للحديث عدة طرق . هذا كله يرد على ابن الجوزى حيث ذكر الحديث فى الموضوعات ، وقال العلائى : له طرق لاطعن فيها وليس واهياً فضلا عن كونه موضوعا

(من عشق) من يتصور حل نكاحه لها شرعا لا كأمرد (فعف ثم مات : مات شهيدا) أى يكون من شهداء الآخرة لأن العشق وإن كان مبدأه النظر والسماع لكنهما غير موجبين له فهو فعل الله بالعبد بلا سبب ، ولهذا قال أفلاطون : ماأعلم الهوى غير أنى أعلم أنه جنون إلهى لامحمود صاحبه ولامذموم ، وقال بعض الحكماء : العشق طمع يحدث فى القلب قهراً ، وكلما قوى زاد صاحبه قلقا وضجرا فيلتهب به الصدر فيحترق الدم فيصير مع الصفراء سوداء وطغيانه يفسد الفكر ويؤدى للجنون فربما مات وقتل نفسه ، وإذا كان فعل القلب وأكثر أفعاله ضروريات فلا يؤاخذ به بل يؤجر عليه ، والمراد بالعفة العفة عن إيتاء النفس حظها طلبا لراحة قلبه ومتابعة لهوى نفسه ، وإن كان فى غير محرم وكان صاحبه يأثم ، لكن رتبة الشهادة سنية لاتنال إلا بفضيلة كاملة أو بلية شاملة وإنما قارب وصف من عف وصف القتيل فى سبيل الله لتركه لذة نفسه لكما بذل المجاهد مهجته لإعلاء كلمة الله فهذا جاهد نفسه فى مخالفة هواها بمحبته للقديم خوفا ورهبة وإيثاراً علي مايحدث ؛ ذكره فى البحر (خط) فى ترجمة عطية بن الفضل (عن عائشة) وفيه أحمد بن محمد بن مسروق أورده الذهبي فى الضعفاء وقال لينه الدارقطني وسويد بن سعيد فإن كان هو الدقاق فقد قال علي بن عاصم منكر الحديث وإن كان الذى خرج له مسلم فقد أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال أحمد متروك وأبو حاتم صدوق وفيه أيضاً أبو يحيى القتات

٨٨٥٤ — مَنْ عَفَا عِنْدَ الْقُدْرَةِ عَفَا اللهُ عَنْهُ يَوْمَ الْعُسْرَةِ - (طب) عن أبي أمامة

٨٨٥٥ — مَنْ عَفَا عَنْ دَمٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةَ - (خط) عن ابن عباس - (ض)

٨٨٥٦ — مَنْ عَفَا عَنْ قَاتِلِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ - ابن منده عن جابر الراسبي

٨٨٥٧ — مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ - (حم ك) عن عقبة بن عامر - (صح)

(من عشق فكتم وعف ومات مات شهيداً) قال ابن عربي العشق التفاء الحب بالمحب حتى خالط جميع أجزائه واشتمل عليه اشتمال الصماء (خط) في ترجمة عثمان المروزي (عن ابن عباس) وفيه سويد بن سعيد قال أحمد متروك وقال ابن معين لو كان لي فرس ورمح لغزوته قال ابن الجوزي ومدار الحديث عليه فهو لا يصح لأجله ورواه الحاكم من عدة طرق كلها معلولة وهذا الطريق أمثلها فقد قال ابن حجر عن بعضهم إنه أقواها حتى يقال إن أبا الوليد الباجي رحمه الله تعالى نظم فيـــه :

إذا مات المحب جوى وعشقا * فتـــلك شهادة ياصاح حقـــا
رواه لنـــا ثقات عن ثقات * عن الحبر ابن عبـــاس يرقى

وقد غلط في هذا الطريق بعض الرواة فأدخل إسناداً في إسناد اه . وقال ابن القيم هذا الحديث والذي قبله كل منهما موضوع ولا يجوز كونه من كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم وأطال لكن انتصر الزركشي لتقويته فقال أنكره ابن معين وغيره على سويد لكنه لم ينفرد به فقد رواه الزبير بن بكار قال حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون عن عبد العزيز بن أبي حازم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره وهو إسناد صحيح وقد ذكره ابن حزم في معرض الاحتجاج وقال رواته ثقات

(من عفا عند القدرة) على الانتصار لنفسه والانتقام من ظالمه (عفا الله عنه يوم العسرة) أي يوم الفزع الأكبر وفي هذه العدة عموم لا يقاس أمره في العظم «ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور» فالعفو لذلك مندوب ندباً مؤكداً أصالة ثم قد ينعكس الأمر في بعض الأحوال فيرجع ترك العفو مندوباً إليه وذلك إذا احتيج إلى كف زيادة البغي وقطع مادة الأذى كما مر (طب عن أبي أمامة) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه العلاء بن كثير وهو ضعيف

(من عفا عن دم لم يكن له ثواب إلا الجنة) «تنبيه» قال الراغب لذة العفو أطيب من لذة التشفي لأن لذة العفو يلحقها حمد العاقبة ولذة التشفي يلحقها ذم الندم والعقوبة آلام حالات ذوي القدرة وهي طرف من الجزع (خط عن ابن عباس) وفيه أحمد بن إسحق البغدادي قال الخطيب روى عنه أبو عوانة خبراً معللا من عفا الخ فما أوهمه صنيع المؤلف أن الخطيب خرجه وسلمه غير جيد

(من عفا عن قاتله دخل الجنة) أي مع السابقين الأولين أو من غير سبق عذاب أو هو إعلام بوفاته على الإسلام والأمن من سوء الخاتمة (ابن منده) الحافظ المشهور (عن جابر) بن عبد الله (الراسبي) قال صالح جزرة نزل البصرة قال الذهبي في الصحابة جاء في حديث مظلم عن أبي شداد عنه اه . وهنا أمران الأول أن المصنف أطلق العزو لابن منده فاقتضى أنه خرجه ساكتاً عليه والأمر بخلافه بل تعقبه بقوله هذا حديث غريب إن كان محفوظا اه . الثاني أنه تبعه على قول الراسبي وليس بصواب فقد قال أبو نعيم قوله الراسبي وهم وإنما هو الأنصاري اه . بنصه وأقره عليه الحافظ ابن حجر

(من علق) على نفسه أو غيره من طفل أو دابة (تميمة) هي ماعلق من القلائد لرفع العين (فقد أشرك) أي فعل فعل أهل الشرك وهم يريدون به دفع المقادير المكتوبة قال ابن عبد البر إذا اعتقد الذي قلدها أنها ترد العين فقد ظن

٨٨٥٨ — مَنْ عَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا تَمَّمَ اللَّهُ لَهُ - (حم ك) عنه - (ض)

٨٨٥٩ — مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم ك) عن عثمان

٨٨٦٠ — مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ رَبُّهُ ، وَأَنِّي نَبِيُّهُ ، مُوقِناً مِنْ قَلْبِهِ ؛ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ - البزار عن عمران - (صح)

٨٨٦١ — مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّيْلَ يَأْوِيهِ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيَشْهَدِ الْجُمُعَةَ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)

٨٨٦٢ — مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا - (م) عن عقبة بن عامر - (صح)

أنها ترد القدر واعتقاد ذلك شرك (حم ك عن عقبة بن عامر) الجهني قال المنذري رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد جيد قال الهيثمي رجال أحمد ثقات

(من علق ودعة) بفتح أو سكون على نحو ولده (فلا ودع الله له) أى لا جعله فى دعة وسكون وهو لفظ بنى من الودعة أى لا خفف الله عنه ما يخافه كذا ذكره ابن الأثير وهذا دعاء أو خبر وكذا يقال فى قوله (ومن علق تميمة فلا تمم الله له) قال فى مسند الفردوس الودعة شيء يخرج من البحر شبه الصدف يتقون به العين والتميمة خرزات تعلق على الأولاد للعين فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن حجر كغيره محل ما ذكر فى هذا الخبر وما قبله تعليق ما ليس فيه قرآن ونحوه أما ما فيه ذكر الله فلا نهى عنه فانه إنما جعل للتبرك والتعوذ بأسمائه وذكره وكذا لا نهى عما يعلق لأجل الزينة ما لم يبلغ الخيلاء والسرف (حم ك عنه) ورواه أيضاً الطبراني قال الهيثمي رجالهم ثقات

(من علم أن الصلاة عليه حق واجب) فى رواية بدل واجب مكتوب (دخل الجنة) لأنه إذا تيقن حقيقتها وأنها عليه لا يتركها وإذا واظبها كفرت ما بينها من الصغائر فدخل الجنة مع السابقين الأولين ومن جحد حقيقتها كفر فلا يدخل الجنة بل مأواه النار خالداً فيها (حم ك) فى الإيمان (عن عثمان) بن عفان قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي فى التلخيص ولكنه فى المهذب قال فيه عبد الملك مجهول وقال الهيثمي رجال أحمد موثقون .

(من علم أن الله ربه وأنى نبيه موقنا من قلبه) زاد الطبراني وأومأ بيده إلى جسده (حرمه الله على النار) أى نار الخلود ﴿ فائدة ﴾ سئل الصديق بم عرفت ربك قال عرفت ربى بربى فقيل هل يمكن بشر أن يدركه فقال العجز عن درك الادراك إدراك وسئل مصباح التوحيد وصباح التفريد على كرم الله وجهه بم عرفت ربك قال بما عرفنى به نفسه لا يدرك بالحواس ولا يقاس بالناس قريب فى بعده بعيد فى قربه (البزار) فى مسنده وكذا الخطيب وأبو نعيم فى الحلية (عن عمران) بن الحصين رمز لحسنه . قال الهيثمي فيه عمران القصير وهو متروك وعبد الله بن أبى القلوص .

(من علم) من أهل القرى الخارجة عن بلد الجمعة (أن الليل يأويه إلى أهله) إذا سار إلى محل إقامتها (فليشهد الجمعة) أى فليحضر صلاتها ليصليها أى يلزمه ذلك ومذهب الشافعى أن العبرة بسماع النداء تمسكا بخبر الجمعة على من سمع النداء (هق عن أبى هريرة) عده ابن الجوزى من الأحاديث الواهية وأعله بمعارك بن عباد وقال الذهبى فى المهذب هذا الحديث ضعيف بمرة وفيه عبد الله بن سعيد متروك

(من علم الرمى) أى رمى النشاب (ثم تركه فليس منا) أى من علم رمى السهم ثم تركه فليس من المتخلقين بأخلاقنا والعاملين بسنتنا أو ليس متصلا بنا ولا داخلا فى زمرتنا وهذا أشد ممن لم يتعلمه لأنه لم يدخل فى زمرتهم وهذا دخل ثم خرج فكأنه استهزاء به وهو كفران لتلك النعمة الخطيرة فيكره ذلك كراهة شديدة لما فى التهديد من التشديد وثم للتراخى فى الرتبة يعنى رتبة الترك متراخية عن رتبة التعلم فلا يقدر عليها لا للتراخى فى الزمن للحوق الوعيد له وإن

٨٨٦٣ — مَنْ عَلَّمَ عِلْماً فَلَهُ أَجرُ مَنْ عَمِلَ بِهِ ، لَايَنقُصُ مِنْ أَجرِ الْعَامِلِ - (ه) عن معاذ بن أنس - (ض)

٨٨٦٤ — مَنْ عَلَّمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ أَو بَاباً مِنْ عِلْمٍ أَنْمَى اللهُ أَجرَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - ابن عساكر عن أبي سعيد

٨٨٦٥ — مَنْ عَمَّرَ مَيسَرَةَ الْمَسْجِدِ كَتَبَ اللهُ لَهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الأَجْرِ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

٨٨٦٦ — مَنْ عَمَّرَ جَانِبَ الْمَسْجِدِ الأَيْسَرَ لِقِلَّةِ أَهْلِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٨٨٦٧ — مَنْ عُمِّرَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ اللهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ - (ك) عن سهل بن سعد - (صح)

٨٨٦٨ — مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ - (حم م) عن عائشة - (صح)

كان الترك عقب التعلم وهذا تشديد عظيم فى نسيانه بعد تعلمه (م) فى الجهاد من حديث عبد الرحمن المهدى (عن عقبة ابن عامر) قال عبد الرحمن قال رجل لعقبة كيف تختلف بين هذين الغرضين وأنت شيخ كبير يشق عليك فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ولم يخرجه البخارى

(من علم) بفتح اللام المشددة بضبط المصنف (علماً فله أجر من عمل به لاينقص من أجر العامل) لأن العامل إنما يتلقى كيف تصحيح عمله من العالم فله الأجر على حسب الانتفاع بعلمه (ه عن معاذ بن أنس) وفيه سهل بن معاذ ضعفه كثيرون لكن الترمذى حسن له واحتج به الحاكم وهذا الخبر مما انفرد به ابن ماجه.

(من علم) بالتشديد بضبطه (آية من كتاب الله أو باباً من علم أنمى الله أجره إلى يوم القيامة) وفى رواية لأبى الشيخ والديلمى من علم آية من كتاب الله أو سنة فى دين الله هيأ له الله من الثواب يوم القيامة مالا يكون ثواب أفضل مما تهيأ له (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى سعيد) الخدرى .

(من عمر) بفتح العين وبالتشديد بضبطه (ميسرة المسجد كتب الله له كفلين من الأجر) أى نصيبين منه قاله لما ذكر أن ميسرة المسجد قد تعطلت وأصل هذا الحديث أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما رغب فى تفضيل ميامن الصفوف عطل الناس مسيرة المسجد فقيل له ذلك فذكره فأعطى أهل الميسرة فى هذه الحالة ضعف ما لأهل الميمنة من الأجر وليس لهم كما قال المؤلف وغيره ذلك فى كل حال وإنما خص بذلك هذه الحالة لما صارت معطلة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وقال ابن حجر فى الفتح فى إسناده مقال.

(من عمر) بفتح العين وبالتشديد بضبطه (جانب المسجد الأيسر) بالصلاة فيه (لقلة) أهله (فله أجران) قال ابن حجر هذا وماقبله إن ثبت لايعارض الخبر إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف لأن ماورد لمعنى عارض يزول بزواله (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه بقية وهو مدلس وقد عنعنه لكنه ثقة وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرجه أحد من الستة مع أن ابن ماجه خرجه من حديث ابن عمر باللفظ المزبور

(من عمر) بضم العين والتشديد (من أمتى سبعين سنة فقد أعذر الله إليه فى العمر) أى بلغ أقصى العذر أولم يبق له عذر فى الرجوع إلى الله بطاعته لما شاهد من العبر مع ما أرسل إليه من الإنذار (ك) وكذا القضاعى (عن سهل ابن سعد) الساعدى وقال الحاكم على شرط البخارى ولم يخرجاه قال الزيلعى ووهم إذ هو فى البخارى بلفظ من عمره الله ستين سنة فقد أعذر إليه فى العمر

(من عمل عملا) أى أحدث فعلا (ليس عليه أمرنا) أى حكمنا وإذننا (فهو رد) أى مردود عليه فلا يقبل منه وفيه دليل للقاعدة الأصولية أن مطلق النهى يقتضى الفساد لأن المنهى عنه مخترع محدث وقد حكم عليه بالرد المستلزم

٨٨٦٩ — مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَعْمَلَهُ - (ت) عن معاذ - (ح)

٨٨٧٠ — مَنْ غَـدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلًا مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا وَرَاحَ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

٨٨٧١ — مَنْ غَدَا إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ غَدَا بِرَايَةِ الْإِيمَانِ ، وَمَنْ غَدَا إِلَى السُّوقِ غَدَا بِرَايَةِ إِبْلِيسَ - (ه) عن سلمان - (ض)

٨٨٧٢ — مَنْ غَدَا أَوْ رَاحَ وَهُوَ فِي تَعْلِيمِ دِينِهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ - (حل) عن أبي سعيد - (ض)

للفساد قال الشيخ ابن حجر الهيثمي وزعم أن القواعد الكلية لاتثبت بخبر الواحد باطل قال العلائي وفيه أيضاً دليل على اعتبار ماالمسلمون عليه من جهة الأمر الشرعي أو العادة المستقرة فإن عموم قوله ليس عليه أمرنا يشمله قال وهذا الحديث أصل من أصول الشريعة (حم م عن عائشة) وعلقه البخاري في صحيحه

(من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله) قال مخرجه الترمذي قال أحمد بن منيع قالوا من ذنب قد تاب منه (ت) في الزهد من حديث محمد بن الحسن بن أبي يزيد عن ثور عن خالد بن معدان (عن معاذ) بن جبل وقال أعنى الترمذي حسن غريب وليس إسناده بمتصل اه . وقال البغوي هو منقطع لأن خالد بن معدان لم يدرك معاذاً ومحمد بن الحسن ابن أبي يزيد قال أبو داود وغيره كذاب ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوع ولم يتعقبه المؤلف في مختصره سوى بأن له شاهدا وهو قول الحسن كانوا يقولون من رمى أخاه بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يبتليه الله به، ومن العجب أن المؤلف لم يكتف بإيراده حتى أنه رمز لحسنه أيضاً

(من غدا إلى المسجد) في رواية خرج وفي رواية يخرج (وراح) أي ذهب ورجع وأصل الغدو الرواح بغدوة والرجوع بعشية استعمالا في كل ذهاب ورجوع توسعا (أعد الله) أي هيأ (له نزلا) أي محلا ينزله والنزل بضمتين المحل الذي يهيأ للنزول فيه وبضم فسكون ما يهيأ للقادم من نحو ضيافة فعلى الأول من في قوله (من الجنة) للتبعيض وعلى الثاني للتبيين وفي رواية بدل من في وهي محتملة لهما وفي رواية للبخاري أو راح بأو فعلي الواو لابد من الأمرين حتى يعد له النزل وعلى أو يكفي أحدهما في الإعداد وكذا يقال في قوله (كلما غدا وراح) أي بكل غدوة وروحة إلى المسجد قال بعضهم والغدو والرواح كالبكرة والعشي في قوله «ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا» أراد بهما الديمومة لا الوقتين المعلومين لأن المسجد بيت الله فمن دخله لعبادة أي وقت كان أعد الله له أجره لأنه أكرم الأكرمين لايضيع أجر المحسنين وفي قوله كلما إيماء إلى أن الكلام فيمن تعود ذلك (حم ق) في الصلاة (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً أبو نعيم وغيره

(من غدا) أي ذهب (إلى صلاة الصبح غدا براية الإيمان ومن غدا إلى السوق غدا براية إبليس) قال الطيبي تمثيل لبيان حزب الله وحزب الشيطان فمن أصبح يغدو إلى المسجد كأنه يرفع أعلام الإيمان ويظهر شرائع الإسلام ويتحرى في توهين أمر المخالفين؛ وفيه ورد الحديث المار فذلكم الرباط ومن أصبح يغدو إلى السوق فهو من حزب الشيطان يرفع أعلامه ويشيد من شوكته وينصر حزبه ويتوخى توهين دينه وفي قوله يغدو إشارة إلى أن التبكير إلى السوق محظور وأن من تأخر وراح بعد أداء وظائفه لطلب الحلال ومايقيم صلبه ويتعفف به عن السؤال كان من حزب الله وهذا إعلام بإدامته في الأسواق وجميع أعوانه وإذا كانت موطنه فينبغي أن لايدخلها الرجل إلا بقدر الضرورة كبيت الخلاء فحق من ابتلى بدخولها أن يخطر بباله أنه بمحل الشيطان وحزبه (ه عن سلمان) الفارسي وفيه عنبس ابن ميمون قال في الكاشف ضعفه ابن معين وغيره

(من غدا أو راح) قال الزركشي أصل غدا خرج بغدو أي مبتكراً وراح رجع بالعشي ثم قد يستعملان في الخروج

٨٨٧٣ — مَنْ غَرَسَ غَرْسًا لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ آدَمِيٌّ وَلَا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ - (حم) عن أبي الدرداء - (ح)

٨٨٧٤ — مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَمْ يَنْوِ إِلَّا عِقَالًا فَلَهُ مَانَوَى - (حم ن ك) عن عبادة بن الصامت - (صح)

٨٨٧٥ — مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ - (حم) عن المغيرة - (ح)

مطلقا توسعا وهذا الحديث وما قبله يصلح أن يحمل على الأصل وعلى التوسع (وهو فى تعليم دينه فهو فى الجنة) أى إن قصدبه وجه الله وعمل بعلمه وإحياء الشريعة وتنوير قلبه وتطهيره من كل غش ودنس وحقد وغل ليصلح بذلك لقبول العلم والاطلاع على دقائقه وحقائق غوامضه فإن العلم كما قيل صلاة السر وعبادة القلب وقربة الباطن وكما لاتصح الصلاة التى هى عبادة الجوارح الظاهرة إلا بطهارة الظاهر عن الحدث والخبث فلا يحصل العلم الذى هو عبادة القلب إلا بطهارته عن خبث الصفات ومساوئ الأخلاق؛ والحاصل أن العلم إن خلصت فيه النية زكا ونما وأدخل صاحبه الجنة وإن قصد به غير الله حبط وضاع واستحق صاحبه النار (حل عن أبى سعيد) الخدرى وقال غريب من حديث مسعر عن عطية اه وفيه الفضل بن الحكم وفيه كلام

(من غرس غرساً لم يأكل منه آدمى ولا خلق من خلق الله إلا كان له صدقة) أى يثاب عليه ثواب الصدقة وإن لم يكن باختياره ولم يعلم به وهذا الحديث كما ترى مدح لعمارة الأرض ويوافقه قوله تعالى « واستعمركم فيها » وقوله « أو لم يسيروا فى الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم كانوا أشد منهم قوة وأثاروا الأرض وعمروها أكثر مما عمروها » وورد فى أخبار وآيات أخر ذم عمارتها؛ كخبر: الدنيا قنطرة فاعبروها ولاتعمروها ، وفى الحقيقة لاتعارض ولا تخالف فان ماجاء فى ذم الدنيا وعمارتها فباعتبار من رضيها حقا لنفسه وجعلها قاضية مراده كما قال تعالى «ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها » وما جاء فى مدحها فباعتبار تناولها واتفاق مايحصل من الغلات على مايحمد ، ولذلك قال على كرم الله وجهه : الدنيا دار تجارة لمن فهم عنها ، ودار غنى لمن تزود منها (حم) وكذا الطبرانى فى الكبير من هذا الوجه (عن أبى الدرداء) رمز المصنف لحسنه ، وسببه أن رجلا مر بأبى الدرداء وهو يغرس غرساً بدمشق فقال له أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال لاتعجل على سمعته يقول فذكره قال الهيثمى رجاله موثقون وفيهم كلام لايضر

(من غزا فى سبيل الله) أى للجهاد (ولم ينو) وفى رواية وهو لايريد (إلا عقالا) هو مايربط به ركبة البعير (فله مانوى) قال الطيبى : العقال حبل يشد به ركبة البعير وهو مبالغة فى قطع النظر عن الغنيمة بل يكون غزوه خالصا لله غير مشوب بغرض دنيوى فإنه ليس للإنسان إلا مانوى اه . وقال الزمخشرى : أراد الشىء التافه الحقير فضرب مثلا له (حم ن ك عن عبادة) بن الصامت

(من غسل ميتاً فليغتسل) قال أحمد هذا منسوخ وكذا جزم أبوداود، وفى خبر الحبر : ليس عليكم فى غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه؛ أو يجمع بحمل الامر على الندب أو المراد بالغسل غسل الأيدى كما يصرح به خبر عند الخطيب وغيره . قال ابن حجر : وهـذا أحسن ماجمع به بين مختلف هذه الأحاديث (حم عن المغيرة) بن شعبة وخرجه الترمذى فى العلل ثم ذكر أنه سأل عنه البخارى فقال لايصح فى هذا الباب شىء قال ابن الجوزى طرقه كلها لاتصح وقال الهيثمى فى سنده من لم يسم اه ، لكن رمز المصنف لحسنه أخذاً من قول الحافظ ابن حجر طرقه كثيرة وفيه خلاف طويل وأسوأ أحواله أن يكون حسنا فإنكار النووى على الترمذى تحسينه معترض وقال الذهبى طرقه أقوى من عدة أحاديث احتج بها الفقهاء اه ، وذكر الماوردى أن بعض المحدثين خرج له مائة وعشرين طريقا

٨٨٧٦ — مَنْ غَسَّلَ الْمَيِّتَ فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ ـ (د حب) عن أبي هريرة ـ (ح)

٨٨٧٧ — مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً فَسَتَرَهُ سَتَرَهُ اللّٰهُ مِنَ الذُّنُوبِ، وَمَنْ كَفَّنَهُ كَسَاهُ اللّٰهُ مِنَ السُّنْدُسِ ـ (طب) عن أبي أمامة ـ (ض)

٨٨٧٨ — مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً فَلْيَبْدَأْ بِعَصْرِهِ ـ (هق) عن ابن سيرين مرسلا ـ (ض)

٨٨٧٩ — مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا ـ (ت) عن أبي هريرة ـ (صح)

٨٨٨٠ — مَنْ غَشَّ الْعَرَبَ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَفَاعَتِي، وَلَمْ تَنَلْهُ مَوَدَّتِي ـ (حم ت) عن عثمان ـ (ض)

(من غسل الميت فليغتسل) قال الخطابي إنما أمر به لإصابة الغسل من رشاش المغسول وربما كان ببدن الميت نجاسة وهو لايعلم (ومن حمله) قال البغوي أي مسه (فليتوضأ) قال الخطابي لم أر أحدا قال بوجوب الوضوء من حمله وقيل معناه ليكن حامله على وضوء ليتأهب للصلاة عليه حين وصوله المصلى خوف الفوت (د ه حب عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن وضعفه الجمهور وقال ابن حجر ذكر له البيهقي طرقا وضعفها ثم صحح وقفه وقال البخاري الأشبه موقوف وقال ابن الجوزي فيه محمد بن عمرو قال يحيى مازال الناس يتوقون حديثه

(من غسل ميتا فستره ستره الله من الذنوب) يحتمل أن المراد ستر عورته ويحتمل أن المراد ستر مايبدو له من علامة ردية كظلمة ويحتمل الأمرين وهو الأظهر (ومن كفنه كساه الله من السندس) قال النووي فيه أنه يسن إذا رأى الغاسل مايعجبه أن يذكره وإذا رأى مايكره لايحدث به قال وهكذا أطلقه أصحابنا لكن قال صاحب البيان لو كان الميت مبتدعا معلنا ببدعته فينبغي ذكر مايكره منه زجراً للناس عن البدعة (طب عن أبي أمامة) وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه أبوعبدالله الشامي لم أجد من ترجمه اه. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب فقد رواه الحاكم في المستدرك والبيهقي في المعرفة بزيادة ولفظه من غسل ميتاً فكتم عليه غفرله أربعون كبيرة ومن كفنه كساه الله من السندس والإستبرق ومن حفر له قبراً فكأنما أسكنه مسكنا حتى يبعث

(من غسل ميتا فليبدأ) في تغسيله (بعصره) يعني يمر يده على بطنه ليخرج مافيه من أذى ثلاثا ويتعهد مسح بطنه في كل مرة من الثلاث أرفق مما قبلها وهذا مندوب لاواجب (هق عن ابن سيرين مرسلا) ظاهره أن البيهقي لم يذكر له علة سوى الإرسال والأمر بخلافه بل قال مرسلا وراويه ضعيف اه. واستدرك عليه الذهبي في المهذب فقال: قلت فيه جماعة ضعفاء

(من غش) أي خان والغش ستر حال الشيء (فليس منا) أي من متابعينا. قال الطيبي: لم يرد به نفيه عن الإسلام بل نفي خلقه عن أخلاق المسلمين أي ليس هو على سنتنا أو طريقتنا في مناصحة الإخوان كما يقول الإنسان لصاحبه أنا منك يريد الموافقة والمتابعة قال تعالى عن إبراهيم « فمن تبعني فإنه مني » وهذا قاله لما مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فابتلت أصابعه فقال ماهذا؟ قال أصابته السماء قال أفلا صببته فوق الطعام ليراه الناس؟ ثم ذكره (ت عن أبي هريرة) ظاهر عدوله للترمذي واقتصاره عليه أنه لم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وهو وهم فقد خرجه مسلم في الصحيح بلفظ من غشنا فليس منا بل عزاه المصنف نفسه إلى الشيخين معاً في الأزهار المتناثرة وذكر أنه متواتر

(من غش العرب لم يدخل في شفاعتي) أي يوم القيامة (ولم تنله مودتي) في ذلك الموقف الأعظم. قال الحكيم: غشهم أن يصدهم عن الهدى أو يحملهم على مايبعدهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن فعل ذلك فقد قطع الرحم بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم فبسبب ذلك يحرم مودته وشفاعته ومن غشهم حسدهم على ما آتاهم الله من فضله ووضع رفعتهم وتحقير شأنهم، وقال ابن تيمية هذا خبر ياسلمان لاتبغضني فتفارق دينك قال كيف أبغضك وبك هداني الله

٨٨٨١ — مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا ، وَالْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ - (طب حل) عن ابن مسعود - (ض)

٨٨٨٢ — مَنْ غَلَّ بَعِيرًا أَوْ شَاةً أَتَى يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) والضياء عن عبد الله بن أنيس - (صح)

٨٨٨٣ — مَنْ غَلَبَ عَلَى مَاءٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ - (طب) والضياء عن سمرة - (صح)

٨٨٨٤ — مَنْ فَاتَهُ الْغَزْوُ مَعِي فَلْيَغْزُ فِي الْبَحْرِ - (طس) عن واثلة - (ض)

٨٨٨٥ — مَنْ فَدَى أَسِيرًا مِنْ أَيْدِي الْعَدُوِّ فَأَنَا ذَلِكَ الْأَسِيرُ (طص) عن ابن عباس - (ض)

٨٨٨٦ — مَنْ فَرَّ مِنْ مِيرَاثِ وَارِثِهِ قَطَعَ اللهُ مِيرَاثَهُ مِنَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (ه) عن أنس - (ض)

قال تبغض العرب فتبغضني اه ، بهذا قريب من معناه فان الغش للنوع لايكون مع محبتهم بل لايكون إلا مع استخفاف أو نقص (حم ت) فى المناقب عن حفص بن عمر الأحمسي عن مخارق عن طارق (عن عثمان) وقال غريب اه ، وحفص الأحمسي قال الذهبي ضعفوه ، وقال ابن تيمية : ليس عند أهل الحديث بذاك والرواية المنكرة ظاهرة عليها وقد أنكر أكثر الحفاظ أحاديث حفص ، وقال البخاري وأبوزرعة هو منكر الحديث

(من غشنا فليس منا) أى ليس على منهاجنا لان وصف المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وطريقته الزهد فى الدنيا والرغبة فيها وعدم الشره والطمع الباعثين على الغش (والمكر والخداع فى النار) أى صاحبهما يستحق دخولها لان الداعى إلى ذلك الحرص فى الدنيا والشح عليها والرغبة فيها وذلك يجر إليها وأخذ الذهبي من الوعيد على ذلك أن الثلاثة من الكبائر فعدها منها (طب حل عن ابن مسعود) قال الهيثمي بعد ماعزاه للطبراني فى الكبير وللصغير معاً: رجاله ثقات وفى عاصم بن بهدلة كلام لسوء حفظه

(من غل بعيراً أو شاة أتى به يحمله يوم القيامة) قال المظهر معناه من سرق شيئا من الدنيا من زكاة أو غيرها يجىء به يوم القيامة وهو حامله وإن كان حيواناً له صوت رفيع ليعلم أهل الموقف حاله فتكون فضيحته أشهر ، وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يشدد فى الغلول كثيرا وأمر الخليفتان الراشدان بعده بتحريق متاع الغال فقيل هو منسوخ بالاخبار التى لم يذكر التحريق فيها ، وقال ابن القيم الصواب انه من باب التعزير والعقوبة المالية الراجعة إلى اجتهاد الإمام بحسب المصلحة (حم والضياء) المقدسى (عن عبدالله بن أنيس) بالتصغير

(من غلب على ماء) مباح أى سبق إليه (فهو أحق به) من غيره حتى تنتهى حاجته وليس لأحد إزعاجه قبل انقضاء حاجته (طب والضياء عن سمرة) بن جندب

(من فاته الغزو معى فليغز فى البحر) زاد فى رواية فان غزوة فى البحر أفضل من غزوتين فى البر وفى رواية من عشر غزوات وبه استدل من فضل غزو البحر على البر وعكس آخرون وعليه ابن عبدالبر كما مر (طس عن واثلة) ابن الاسقع قال الهيثمي فيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف

(من فدى أسيرا من أيدى العدو) أى الكفار (فأنا ذلك الأسير) أى فكأنى أنا المأسور فرضا وقد فدانى فله من الأجر فى فدائه مثل ماله لى فدانى وهذا خرج مخرج الترغيب الشديد والحث الاكيد على فكاك الاسرى وبذل الجهد فى ذلك وأن فيه من الثواب مالا يحيط بقدره ووصفه إلا الوهاب (طص عن ابن عباس) قال الهيثمي : فيه أيوب بن أبى حجر قال أبوحاتم أحاديثه صحاح وضعفه الازدى وبقية رجاله ثقات

(من فر من ميراث وارثه) بأن فعل مايفوت بإرثه عليه فى مرض موته (قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة) أفاد أن حرمان الوارث حرام بل قضية هذا الوعيد أنه كبيرة وبه صرح الذهبي وغيره من حديث سويد بن سعيد عن عبد الرحيم بن زيد العمى عن أبيه (عن أنس) بن مالك وهؤلاء الثلاثة ضعفاء ومن ثم قال الشيبانى حديث ضعيف

٨٨٨٧ ــ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ـ (حم ت ك) عن أبي أيوب ـ (صح)

٨٨٨٨ ــ مَنْ فَرَّقَ فَلَيْسَ مِنَّا ـ (طب) عن معقل بن يسار ـ (صح)

٨٨٨٩ ــ مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا ـ (حم ت ه حب) عن زيد بن خالد ـ (صح)

٨٨٩٠ ــ مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا أَوْ جَهَّزَ غَازِيًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ـ (هق) عنه ـ (صح)

٨٨٩١ ــ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ـ (حم ق ٤) عن أبي موسى ـ (صح)

جداً انفرد به ابن ماجه وقال الذهبي في الكبائر في سنده مقال ، وقال المنذري ضعيف

(من فرق بين والدة وولدها) بما يزيل الملك (فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة) فالتفريق بين الأمة وولدها بنحو البيع أو الهبة حرام شديد التحريم عند الشافعي وأبي حنيفة ومالك بشرط كونه قبل التمييز عند الشافعي وقبل البلوغ عند أبي حنيفة وكذا مالك في رواية ابن غانم عنه وفي رواية عنه قبل أن يثغر وسواء رضيت الأم أم لا عند الشافعي وقال مالك يجوز برضاها وذهب بعض الأئمة إلى منع التفريق بينهما مطلقا وقال كما قال ابن العربي إنه ظاهر الحديث لأنه لم يفرق بين الوالدة وولدها بلفظ بين وفرق في جوابه حيث كرر بين في الثاني ليدل على عظم هذا الامر وأنه لايجوز التفريق بينهما في اللفظ بالبيع فكيف التفريق بين ذواتيهما ؟ ذكره جمع . قال الطيبي : وفي درة الغواص من أوهام الخواص أن يدخلوا بين بين المظهرين وهو وهم ، وإنما أعادوها بين مظهر ومضمر لأن المضمر المتصل بجزء الكلمة فلا يعطف عليه بخلاف المظهر لاستقلاله (حم ت ك) في البيع (عن أبي أيوب) خالد بن يزيد الأنصاري قال الترمذي حسن غريب قال ابن القطان ولم يصححه لأنه من رواية ان وهب عن حي بن عبد الله وحي نظر فيه البخاري وقال أحمد أحاديثه مناكير ، وقال ابن معين لابأس به فلا اختلاف فيه ولم يصححه اه ، وظاهر تقريره له على تحسينه لكن علم الحفاظ ابن حجر جزم بضعفه وتبعه السخاوي ورد تصحيح الحاكم له بأنه منتقد

(من فرق) بين والدة وولدها (فليس منا) أي ليس من العاملين بشرعنا المتبعين لأمرنا (طب عن معقل بن يسار) قال الهيثمي وفيه نصر بن طريف وهو كذاب

(من فطر صائما) بعشائه وكذا بتمر فإن لم يتيسر فبماء (كان له مثل أجره غير أنه لاينقص من أجر الصائم شيئا) فقد حاز الغني الشاكر أجر صيامه هو أو مثل أجر الفقير الذي فطره ففيه دلالة على تفضيل غني شاكر على فقير صابر ووقع في رواية البيهقي من فطر صائما كان له أجر من عمله ، والحديث المشروح كما قال المؤلف يبين أن الضمير راجع للصوم المفهوم من الصائم أي فله مثل أجر من عمل الصوم لامثل أجر من عمل تفطير الصائم ويجوز كون من بمعنى ما والأصل كان له أجر ماعمله وهو الصوم (حم ت ه حب عن زيد بن خالد) الجهني قال في اللسان عن العقيلي ليس يروى هذا من وجه يثبت

(من فطر صائما) هو عام في القادر على الفطر وغيره وكذا يقال في قوله (أو جهز غازيا فله مثل أجره) قال الطيبي نظم الصائم في سلك الغازي لانخراطهما في معنى المجاهدة مع أعداء الله وقدم الصائم لأن الصوم من الجهاد الأكبر جهاد النفس بكفها عن شهواتها (هق عنه) أي عن زيد بن خالد وقضيته أنه لم يخرج في أحد الستة والامر بخلافه فقد رواه النسائي في الصوم بجملته والترمذي وابن ماجه مقطعا في الصوم وفي الجهاد

(من قاتل لتكون كلمة الله) أي كلمة توحيده وهي الدعوة إلى الإسلام (هي العليا) بضم العين تأنيث أعلى (فهو)

٨٨٩٢ — مَنْ قَاتَلَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ النَّارَ - (حم) عن عمرو بن عنبسة - (ح)

٨٨٩٣ — مَنْ قَادَ أَعْمَى أَرْبَعِينَ خَطْوَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ - (ع طب عد حل هب) عن ابن عمر (عد) عن ابن عباس - وعن جابر . (هب) عن أنس - (ح)

٨٨٩٤ — مَنْ قَادَ أَعْمَى أَرْبَعِينَ خَطْوَةً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - (خط) عن ابن عمر - (ض)

٨٨٩٥ — مَنْ قَالَ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » نَفَعَتْهُ يَوْماً مِنْ دَهْرِهِ يُصِيبُهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ - البزار (هب) عن أبي هريرة - (ح)

أى المقاتل (فى سبيل الله) قدم هو ليفيد الاختصاص ليفهم أن من قاتل للدنيا أو للغنيمة أو لإظهار نحو شجاعة أو ذب عن نفس أو مال فليس فى سبيل الله ولا ثواب له نعم من قاتل للجنة ولم يخطر بباله إعلاء كلمة الله فهو كالمقاتل للإعلاء إذ مرجعهما وهو رضا الله واحد، كذا قيل، وهل يشترط مقاربة قصد الإعلاء للقتال أو يكفى عند التوجه؟ رجح البعض الثانى لكن أقول يشترط أن لا يأتى بمناف بينهما كما هو ظاهر (حم ق ٤ عن أبي موسى) الأشعرى عبد الله ابن قيس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل حمية ويقاتل رياء أى ذلك فى سبيل الله؟ فذكره

(من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة) بالضم والفتح ما بين الحلبتين (حرم الله على وجهه النار) أى نار الخلود فى الجحيم وإن مسه عذابها الأليم لذنب ما ؛ قال أبو البقاء فى نصب فواق وجهان أحدهما أن يكون ظرفا تقديره وقت فواق أى وقتا مقدرا بذلك والثانى أن يكون جاريا مجرى المصدر أى قتالا بقدر الفواق (حم عن) أبي نجيح (عمرو بن عنبسة) السلمى رمز لحسنه قال الهيثمى فيه عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف

(من قاد أعمى أربعين خطوة وجبت له الجنة) أى دخولها وإن كان منه قبل ذلك ما كان لكن من البين أن الكلام فيما إذا قاده لغير معصية بل لو قيل باشتراط قصد الامتثال لم يبعد (ع طب) عن ابن عمر قال الهيثمى وفيه عندهما على بن عروة وهو كذاب (عد) بعدة أسانيد فيه عدة ضعفاء منها عن على بن إسماعيل بن أبي النجم عن عامر ابن يسار عن محمد بن عبد الملك الأنصارى وهو متروك عن محمد بن المنكدر عن ابن عمر ومنها عن إسماعيل بن محمد عن سليمان بن عبد الرحمن القشيرى عن ثور عن ابن المنكدر عن ابن عمر (حل هب) عن طريق ابن عدى المذكورين (عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال البيهقى إسناده ضعيف وقال ابن الجوزى له عنه طرق فيها كذابون فهو موضوع (عد) عن عبد الله بن محمد المكى عن عبد الله بن أبان الثقفى عن الثورى عن عمرو بن دينار (عن ابن عباس) ثم قال مخرجه ابن عدى عبد الله بن أبان حدث عن الثقات بالمناكير وهو مجهول اهـ . واقتطاع المؤلف ذلك من كلامه غير صواب (و) من حديث ميمون بن سلمة عن المسيب بن واضح عن أبي البخترى عن محمد بن أبي حميد عن محمد بن المنكدر (عن جابر) بن عبد الله (هب عن أنس) من طريقين فى أحدهما المعلى بن هلال وفى الآخر أبو داود النخعى وبقية ابن أسلم الثلاثة كذابون وتابع أبا داود يوسف بن عطية وهو ضعيف اهـ . وتعقبه المصنف فلم يأت بطائل

(من قاد أعمى) مسلما ويحتمل أن الذمى كذلك (أربعين خطوة) لفظ رواية الخطيب أربعين ذراعا (غفر الله له ما تقدم من ذنبه) الظاهر أن المراد الصغائر على ما مر (خط) فى ترجمة البخترى (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه عبد الباقى ابن قانع أورده الذهبى فى الضعفاء وقال قال الدارقطنى يخطئ كثيرا والمعلى بن مهدى قال أبو حاتم يأتى أحيانا بالمنكر

(من قال لا إله إلا الله) أى مخلصا (نفعته) وفى رواية أبي نعيم أنجته (يوما من دهره) إن قرنها بمحمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الغزالى ذكر فى بعض الروايات الصدق والإخلاص فقال مرة من قال لا إله إلا الله مخلصا ومعنى الإخلاص مساعدة الحال للقال (يصيبه) وفى رواية أبي نعيم أصابه (قبل ذلك ما أصابه) لأنه إذا أخلص

٨٨٩٦ - مَنْ قَالَ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ » مُخْلِصاً دَخَلَ الْجَنَّةَ - البزار عن أبي سعيد - (صح)

٨٨٩٧ - مَنْ قَالَ « سُبْحَانَ اللّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ » غُرِسَتْ لَهُ بِهَا نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ - (ت حب ك) عن جابر - (صح)

عند قول تلك الكلمة أفاض الله على قلبه نورا أحياه به فبذلك النور طهر جسده فنفعته عند فصل القضاء وأهلته لجوار الجبار فى دار القرار لكن ليس الغرض أنه يلفظ بهذا الكلام فحسب بل أنه عقد ضميره على التوحيد وجعل دين الإسلام مذهبه ومعتمده كما تقول قول الشافعي تريد مذهبه أشار إلى ذلك الزمخشري

﴿فائدة﴾ قال ابن عربي : أوصيك أن تحافظ على أن تشترى نفسك من الله بعتق رقبتك من النار بأن تقول لا إله إلا الله سبعين ألف مرة فإن الله يعتق رقبتك أو رقبة من تقولها عنه بها ورد به خبر نبوى وأخبرنى أبو العباس القسطلانى بمصر أن العارف أبا الربيع المالقي كان على مائدة وقد ذكر هذا الذكر عليها صبى صغير من أهل الكشف فلما مد يده للطعام بكى فقيل ماشأنك قال هذه جهنم أراها وأمى فيها فقال المالقي فى نفسه اللهم إنى قد جعلت هذه التهليلة عتق أمه من النار فضحك الصبي وقال الحمد لله الذى خرجت أمى منها وما أدرى سبب خروجها قال المالقي فظهر لى صحة الحديث قال ابن عربي وقد عملت أنا على ذلك ورأيت بركته (البزار) فى مسنده (هب) كلاهما (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا الطبرانى فى معاجيمه باللفظ المزبور ولكنه قال بدل يصيبه الخ بعد مايصيبه العذاب قال الطبرانى لم يروه عن موسى الصغير إلا حفص تفرد به الحسين بن علي

(من قال لا إله إلا الله مخلصا) زاد فى رواية من قلبه (دخل الجنة) قال الطيبي قوله مخلصا وفى رواية بدله صدقا أقيم مقام الاستقامة لأن ذلك يعبر به قولا عن مطابقة القول المخبر عنه ويعبر به فعلا عن تحرى الأخلاق المرضية كقوله تعالى « والذى جاء بالصدق وصدق به » أى حقق ما أورده قولا بما تحراه فعلا وبهذا التقرير يندفع ما أوهمه ظاهر الأخبار من منع دخول كل من نطق بالشهادتين النار وإن كان من الفجار وقال الغزالى معنى الإخلاص أن يخلص قلبه لله فلا يبقى فيه شركة لغيره فيكون الله محبوب قلبه ومعبود قلبه ومقصود قلبه ومن هذا حاله فالدنيا سجنه لمنعها له عن مشاهدة محبوبه وموته خلاص من السجن وقدوم على المحبوب؛ قال الفخر الرازى اشترط القول والإخلاص لأن أحكام الإيمان بعضها يتعلق بالباطن وبعضها بالظاهر فما يتعلق بالباطن أحكام الآخرة وذا متفرع على الاخلاص الذى هو باطن عن الخلق وما يتعلق بالظاهر أحكام الدنيا وذا لا يعرف إلا بالقول فصار الاخلاص ركنا أصليا فى حق الله والقول ركنا شرعيا فى حق الخلق وقال الدقاق معناه من قالها مخلصا فى قالته دخل الجنة فى حالته وهى جنة المعرفة « ولمن خاف مقام ربه جنتان » (فائدة) جلس الحسن البصرى فى جنازة النوار امرأة الفرزدق وقد اعتم بعمامة سوداء وأسدلها بين كتفيه والناس بين يديه ينظرون اليه فوقف عليه الفرزدق وقال ياأبا سعيد يزعم الناس أنه اجتمع فى هذه الجنازة خير الناس وشرهم قال من ومن قال أنت وأنا قال ماأنا بخيرهم ولا أنت بشرهم لكن ماأعددت لهذا اليوم قال شهادة أن لا إله إلا الله منذ سبعين سنة قال نعم والله العدة (البزار) فى مسنده (عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى رجاله ثقات لكن من روى عنه البزار لم أقف له على ترجمة اه وقد تناقض فى هذا الحديث الحافظ العراقى فمرة حسنه وأخرى ضعفه

(من قال سبحان الله) أى أنزهه عن النقائص (العظيم وبحمده) فى محل الحال أى نسبحه حامدين له (غرست له بها نخلة فى الجنة) أى غرست له بكل مرة نخلة فيها وخص النخل لكثرة منافعه وطيب ثمره قال فى المطامح أسرار الأذكار وترتيبها فى التجليات والواردات لا يعرفه إلا أهل السلوك والمنازلات والكلام فيه بغير ذوق كلام من وراء حجاب قال العراقى وغرس وغرز كلاهما بمعنى وضع على جهة الثبوت (ت حب ك عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه أيضا النسائى وابن السنى فى يوم وليلة وحسنه واستغربه الترمذى وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم

٨٨٩٨ — مَنْ قَالَ «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ» فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ - (حم ق ت ه) عن أبي هريرة - (صح).

٨٨٩٩ — مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (ت) عن ابن عباس - (صح)

٨٩٠٠ — مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ - (٣) عن جندب - (ح)

(من قال سبحان الله وبحمده فى يوم) واحد (مائة مرة) ولو متفرقة وفى أثناء النهار لكن متوالية وفى أوله وأول الليل أفضل ذكره النووى (حطت خطاياه) أى غفرت ذنوبه (وإن كانت مثل زبد البحر) كناية عن المبالغة فى الكثرة وهذا وأمثاله نحو ماطلعت عليه الشمس كناية عبر بها عن الكثرة عرفا قال ابن بطال والفضائل الواردة فى التسبيح والتحميد ونحو ذلك إنما هى لأهل الشرف فى الدين والكمال كالطهارة من الحرام وغير ذلك فلا يظن ظان أن من أدمن الذكر وأصر على ماشاء من شهواته وانتهك دين الله وحرماته أن يلتحق بالمطهرين المقدسين ويبلغ منازل الكاملين بكلام أجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح قال عياض وظاهر قوله مثل زبد مع قوله فى حديث التهليل محيت عنه خطايا مائة سنة أن التسبيح أفضل لكون عدد الزبد أضعاف المائة لكن قوله فى التهليل ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به يقتضى أنه أفضل (حم ق ت ه عن أبى هريرة).

(من قال فى القرآن بغير علم) أى من قال فيه قولا يعلم أن الحق غيره أو من قال فى مشكله بما لا يعرف من مذهب الصحب والتابعين (فليتبوأ مقعده من النار) أى فليتخذ لنفسه نزلا فيها حيث نصب نفسه صاحب وحى يقوله ماشاء قال ابن الأثير النهى يحتمل وجهين أحدهما أن يكون له فى الشىء رأى وإليه ميل من طبعه وهواه فيتناول القرآن على وفقه محتجاً به لغرضه ولو لم يكن له هوى لم يلح له منه ذلك المعنى وهذا يكون تارة مع العلم كمن يحتج منه بآية على تصحيح بدعته عالما بأنه غير مراد بالآية وتارة يكون مع الجهل بأن تكون الآية محتملة فيميل فهمه إلى مايوافق غرضه ويرجحه برأيه وهواه فيكون فسر برأيه إذ لولاه لم يترجح عنده ذلك الاحتمال وتارة يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن فيستدل به بما يعلم أنه لم يرد به كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسى بقوله «اذهب إلى فرعون إنه طغى» ويشير إلى قلبه ويومئ إلى أنه المراد بفرعون وهذا يستعمله بعض الوعاظ فى المقاصد الصحيحة تحسينا للكلام وترغيباً للسامع وهو ممنوع الثانى أن يتسارع إلى تفسيره بظاهر العربية بغير استظهار بالسماع والنقل يتعلق بغرائب القرآن ومافيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة والاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعانى بمجرد فهم العربية كثر غلطه ودخل فى زمرة من فسر القرآن بغير علم فالنقل والسماع لابد منهما أولا ثم هذه تستتبع التفهم والاستنباط ولا مطمع فى الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر إلى هنا كلامه (ت) فى التفسير (عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً أبو داود فى العلم والنسائى فى الفضائل خلافا لما أوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذى به عن الستة ثم إن فيه من جميع جهاته عبد الأعلى بن عامر الكوفى قال أحمد وغيره ضعيف وردوا تصحيح الترمذى له.

(من قال فى القرآن) وفى رواية للترمذى وغيره من قال فى كتاب الله وفى رواية من تكلم فى القرآن (برأيه) أى بما سنح فى ذهنه وخطر بباله من غير دراية بالأصول ولا خبرة بالمنقول (فأصاب) أى فوافق هواه الصواب دون نظر كلام العلماء ومراجعة القوانين العلمية ومن غير أن يكون له وقوف على لغة العرب ووجوه استعمالها من حقيقة ومجاز ومجمل ومفصل وعام وخاص وعلم بأسباب نزول الآيات والناسخ والمنسوخ منها وتعرف لأقوال الأئمة وتأويلاتهم (فقد أخطأ) فى حكمه على القرآن بما لم يعرف أصله وشهادته على الله تعالى بأن ذلك هو مراده أما من قال فيه بالدليل وتكلم فيه على وجه التأويل فغير داخل فى هذا الخبر ولما لم يتفطن بعض الناس لإدراك هذا

٨٩٠١ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - (ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)

٨٩٠٢ - مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - (خ ٣) عنه - (صح)

٨٩٠٣ - مَنْ قَامَ لَيْلَتَيِ الْعِيدِ مُحْتَسِباً لِلَّهِ تَعَالَى لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ - (٥) عن أبي أمامة - (ح)

٨٩٠٤ - مَنْ قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَالْتَفَتَ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

المنى طعن فى صحة الخبر وحاول إنكاره بغير دليل (٣ عن جندب) بن عبد الله البجلي رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده وإلا ففيه سهل بن عبد الله بن أبى حزم تكلم فيه أحمد والبخارى والنسائى وغيرهم وقال الترمذى تكلم فيه بعضهم .

(من قام رمضان) أى قام بالطاعة فى رمضان أى بقيام رمضان وهو التراويح أو قام إلى صلاة رمضان أو إلى إحياء لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديراً ويحصل بنحو تلاوة أو صلاة أو ذكر أو علم شرعى وكذا كل أخروى ويكفى بمعظم الليل وقيل بصلاة العشاء والصبح جماعة (إيمانا) تصديقاً بوعد الله بالثواب عليه (واحتسابا) إخلاصا ونصبهما على الحال أو المفعول له وجمع بينهما لأن المصدق للشىء قد لا يفعله مخلصا بل لنحو رياء والمخلص فى الفعل قد لا يكون مصدقا بثوابه فلا ملجئ لجعل الثانى تأكيدا للأول (غفر له ما تقدم من ذنبه) الذى هو حق لله تعالى والمراد الصغائر قال الزركشى كل ما ورد من إطلاق غفران الذنوب كلها على فعل بعض الطاعات من غير توبة كهذا الحديث وحديث الوضوء يكفر الذنوب وحديث من صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له حملوه على الصغائر فإن الكبائر لا يكفرها غير التوبة ونازع فى ذلك صاحب الذخائر وقال فضل الله أوسع وكذا ابن المنذر فى الأشراف فقال فى حديث من قام ليلة القدر إيماناً واحتسابا غفر الله له ما تقدم من ذنبه قال يغفر له جميع ذنوبه صغيرها وكبيرها وحكاه ابن عبد البر عن بعض معاصريه قيل وأراد به أبا محمد الأصيلى المحدث أن الكبائر والصغائر يكفرها الطهارة والصلاة لظاهر الأحاديث قال وهو جهل بين وموافقة للمرجئة فى قولهم ولو كان كما زعموا لم يكن الأمر بالتوبة معنى وقد أجمع المسلمون أنها فرض والفروض لا تصح إلا بقصد ولقول المصطفى صلى الله عليه وسلم كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر وفيه جواز قوله رمضان بغير إضافة شهر قال أصحابنا ويكره قيام الليل كله أى إدامته لا ليلة أو ليالى بدليل ندبهم إحياء ليلتى العيد وغيرهما (ق ٤) فى الصوم (عن أبى هريرة)

(من قام ليلة القدر) أى أحياها مجردة عن قيام رمضان (إيمانا واحتسابا) إخلاصا من غير شوب نحو رياء طلبا للقبول . هبه شعر بها أم لا ، هذا مصدر فى موضع الحال أى مؤمنا أو محتسبا أو مفعول من أجله قال أبو البقاء ونظيره فى جواز الوجهين «اعملوا آل داود شكراً» (غفر له ما تقدم من ذنبه) وفى رواية وما تأخر قال الحافظ ابن رجب ولا يتأخر تكفير الذنوب بها إلى انقضاء الشهر بخلاف صيام رمضان وقيامه وقد يقال يغفر لهم عند استكمال القيام فى آخر ليلة منه قبل تمام نهارها وتتأخر المغفرة بالصوم إلى إكمال النهار بالصوم (خ ٣ عنه) أى عن أبى هريرة

(من قام ليلتى العيد) الفطر والأضحى أى أحياهما (محتسبا) لله (لم يمت قلبه يوم تموت القلوب) أى لا يشغف بحب الدنيا لأنه موت أو يأمن من سوء الخاتمة «أو من كان ميتاً فأحييناه» أى كافراً فهديناه ويحصل ذا بمعظم الليل وقيل بصلاة العشاء والصبح جماعة على ما مر (ه عن أبى أمامة) الباهلي

(من قام فى الصلاة فالتفت رد الله عليه صلاته) أى لم يقبلها بمعنى أنه لا يثيبه عليها وأما الفرض فيسقط عنه ولا يلزمه قضاؤه فإن الالتفات بالوجه فى الصلاة لا يبطلها بل هو مكروه تنزيها فان التفت بصدره بطلت حقيقة (طب عن أبى الدرداء) قال الهيثمى فيه يوسف بن عطية وهو ضعيف

٨٩٠٥ — مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ فَإِنَّهُ فِي مَقْتِ اللَّهِ حَتَّى يَجْلِسَ - (طب) عن عبد الله الخزاعي - (ح)

٨٩٠٦ — مَنْ قَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْ أُمِّهِ كَانَ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ - (عد هب) عن ابن عباس - (ض)

٨٩٠٧ — مَنْ قَتَلَ حَيَّةً فَكَأَنَّمَا قَتَلَ رَجُلًا مُشْرِكًا قَدْ حَلَّ دَمُهُ - (حم) عن ابن مسعود - (ح)

٨٩٠٨ — مَنْ قَتَلَ حَيَّةً أَوْ عَقْرَبًا فَكَأَنَّمَا قَتَلَ كَافِرًا - (خط) عن ابن مسعود - (ح)

٨٩٠٩ — مَنْ قَتَلَ حَيَّةً فَلَهُ سَبْعُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فَلَهُ حَسَنَةٌ - (حم حب) عن ابن مسعود - (صح)

٨٩١٠ — مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا بِغَيْرِ حَقِّهِ سَأَلَهُ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن ابن عمرو - (ح)

(من قام مقام رياء وسمعة فانه في مقت الله حتى يجلس) يعني حتى يترك ذلك ويتوب وفي رواية أحمد من قام مقام رياء وسمعة راءى الله به وسمع قال المنذري وإسناده جيد (طب عن عبد الله الخزاعي) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه يزيد ابن عياض وهو متروك

(من قبل بين عيني أمه) إكراما لها وشفقة وتعظيما واستعطافا (كان له ذلك) أي ثوابه (ستراً من النار) أي حائلا بينه وبينها مانعا له من دخوله إياها ثم الذي وقفت عليه في أصول صحيحة بخط الحفاظ بزيادة مابعد قبل وهل مثل الأم أمهاتها والأب وآباءه وفيه احتمال (عد هب) كلاهما من حديث عقيل بن خويلد عن خلف بن يحيى القاضي عن أبي مقاتل عن عبد العزيز بن أبي رواد عبد الله بن طاووس عن أبيه (عن ابن عباس) قضية صنيع المصنف أن مخرجيه سكتا عليه وليس كذلك بل تعقبه ابن عدي بقوله منكر إسنادا ومتنا وأبو مقاتل لا يعتمد على روايته وقال البيهقي إسناده غير قوي اه وقال ابن الجوزي موضوع فيه أبو مقاتل لا تحل الرواية عنه اه وفي الميزان حفص بن سليم أبو مقاتل السمرقندي وهاه ابن قتيبة شديدا وكذبه ابن مهدي وقال السليماني يضع الحديث ثم ساق له هذا الخبر قال في اللسان عن الحاكم والنقاش حدث بأحاديث موضوعة وكذبه وكيع اه ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه المؤلف فلم يصنع شيئا .

(من قتل حية فكأنما قتل رجلا مشركا) بالله (قد حل دمه) لأنها شاركت إبليس في ضرر آدم وبنيه وعداوتهم وتظاهرت معه فكانت سببا لإهباطه إلى الأرض فالعداوة بين بنيها وبينهم متأصلة متأكدة لا تبقى في ضررهم غاية فليس لها حرمة ولا ذمة (حم) من حديث أبي الأحوص (عن ابن مسعود) قال أبو الأحوص بينا ابن مسعود يخطب فاذا بحية تمشي على الجدار فقطع خطبته ثم ضربها بقضيبه فقتلها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ورواه عنه أبو يعلى والبزار قال الهيثمي بعد ماذكر الثلاثة رجال البزار رجال الصحيح

(من قتل حية أو عقربا فكأنما قتل كافرا) ومن قتل كافراً كان فداءه من النار لأنه عادى الله (خط عن ابن مسعود) وأخرجه عنه الديلمي لكن بدون العقرب

(من قتل حية فله سبع حسنات ومن قتل وزغة) بفتحات سام أبرص قال الزمخشري سمي وزغا لخفته وسرعة حركته يقال لفلان وزغ أي رعشة وهو من وزغ الجنين في البطن توزيغاً إذا تحرك اه . (فله حسنة) ومن له حسنة دخل الجنة كما في الخبر المار (حم حب عن ابن مسعود)

(من قتل عصفوراً) بضم أوله ونبه بالعصفور أصغره على ما فوقه وألحق به تنزه المترفين بالاصطياد لا لأكل أو حاجة وفي رواية فما فوقها وهو محتمل لكونه فوقها في الحقارة والصغر وفوقها في الجثة والعظم (بغير حقه) في رواية حقها والتأنيث باعتبار الجنس والتذكير باعتبار اللفظ وحقها عبارة عن الانتفاع بها (سأله الله عنه) في رواية عن قتله أي عاقبه وعذبه عليه (يوم القيامة) تمامه عند مخرجه أحمد وغيره قيل وما حقها يارسول الله قال أن تذبحه

٨٩١١ — مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلَبُهُ - (ق د ت) عن أبي قتادة (حم د) عن أنس (حم ه) عن سمرة - (صح)

٨٩١٢ — مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا - (حم خ ن ه) عن ابن عمرو - (صح)

فتأكله ولا تقطع رأسه فترمى بها فما أوهمه صنيع المصنف من أن ماذكره هو الحديث بتمامه غير صحيح وفى رواية للقضاعى وغيره من قتل عصفوراً عبثاً جاء يوم القيامة وله صراخ تحت العرش يقول رب سل هذا فيم قتلنى من غير منفعة قال البغوى فيه كراهة ذبح الحيوان لغير الأكل قال الخطابى وفى معناه ماجرت به العادة من ذبح الحيوان عند قدوم الملوك والرؤساء وعند حدوث نعمة ونحو ذلك من الامور (حم عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه وفيه صهيب مولى ابن عامر قال الذهبى فى المهذب كان حذاء بمكة فيه جهالة وقد وثق وهذا إسناده جيد اه .

(من قتل كافرا [١]) وفى رواية للبخارى من قتل قتيلا (فله سلبه) أى فله أخذ ثيابه التى عليه والسلب بالفتح المسلوب [٢] وهذا قاله يوم حنين فقتل أبوطلحة يومئذ عشرين رجلا فأخذ أسلابهم قال ابن حجر ووهم من قال إنه قاله يوم بدر وإنما سماه قتيلا والقتيل لايقتل لاكتساب لباس مقدمات القتل فهو مجاز باعتبار الاول من قبيل «ولا يلدوا إلا فاجراً كفارا» وهذا الخبر حمله أبوحنيفة ومالك على أنه من التصرف بالإمامة العظمى فلا يكون السلب للقاتل إلا إذا نفله الإمام إياه وحمله الشافعى على الفتيا المقتضية للتشريع العام لان ذلك هو الأغلب من تصرف النبي صلى الله عليه وسلم فلايخمس السلب عنده بل هو للقاتل وإن لم ينفله الإمام (ق د ت عن أبى قتادة) الانصارى وفيه قصة (حم د عن أنس حم ه عن سمرة) بن جندب قال ابن حجر وسنده لابأس به وقال الكمال بن أبي شريف فى تخريج الكشاف وهم الشرف الطيبي فى شرحه للكشاف حيث عزاه لابي داود من حديث ابن عباس فإن الذى فيه أنه صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر من قتل قتيلا فله كذا وكذا لم يقل فله سلبه

(من قتل معاهدا) أى من له عهد منا بنحو أمان قال ابن الاثير وأكثر مايطلق فى الحديث على أهل الذمة وقد يطلق على غيرهم من الكفار إذا صولحوا على ترك الحرب (لم يرح) بفتح أوليه على الأشهر وقد تضم الياء وتفتح الراء وتكسر (رائحة الجنة) أى لم يشمها حين شمها من لم يرتكب كبيرة لاأنه لايجدها أصلا كما يفيده أخبار أخر جمعاً بينه وبين ماتعاضد من الدلائل النقلية والعقلية على أن صاحب الكبيرة إذا كان موحداً محكوما بإسلامه لايخلد فى النار ولا يحرم من الجنة (وإن ريحها) الواو للحال (ليوجد) فى رواية يوجد بلا لام (من مسيرة أربعين عاما) وروى مائة وخمسمائة وألف ولا تدافع لاختلافه باختلاف الاعمال والعمال والأحوال أو القصد المبالغة و التكثير لاخصوص العدد، والوعيد يفيد أن قتله كبيرة وبه صرح الذهبي وغيره لكن لايلزم منه قتل المسلم به

﴿تنبيه﴾ قال ابن القيم ريح الجنة نوعان نوع يوجد فى الدنيا تشمه الارواح أحياناً لاتدركه العبارة ونوع يدرك بحاسة الشم للأبدان كما يشم رائحة الازهار ونحوها وذا يشترك أهل الجنة فى إدراكه فى الآخرة من قرب ومن بعد يدركه الخواص فى الدنيا وقد أشهد الله عباده فى هذه الدار آثارا من آثار الجنة وأنموذجا منها من الرائحة الطيبة واللذة الشهية والمناظر البهية والمناكح الشهية والنعيم والسرور وقرة العين (حم خ) فى الجزية (ن ه) فى الديات (عن ابن عمرو) بفتح العين ومن ضمه فقد صحف : ابن العاص رفعه .

(١) أو كفانا شره بأن أثخنه أو أعماه أو قطع يديه أو رجليه أو أسره

(٢) من ثياب وسلاح ومركوب يقاتل عليه أو ممسكا عنانه وهو يقاتل راجلا ، وآلته كسرج ولجام ومتود وكذا لباس كمنطقة وسوار وجنبية وهميان وما فيه من النفقة .

٨٩١٣ — مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا فِى غَيْرِ كُنْهِهِ حَرَّمَ اللّٰهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ - (حم د ن ك) عن أبى بكرة - (صح)

٨٩١٤ — مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا فَاعْتَبَطَ بِقَتْلِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللّٰهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا - (د) والضياء عن عبادة ابن الصامت - (ض)

٨٩١٥ — مَنْ قَتَلَ وَزَغًا كَفَّرَ اللّٰهُ عَنْهُ سَبْعَ خَطِيئَاتٍ - (طس) عن عائشة - (ح)

٨٩١٦ — مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِى قَبْرِهِ - (حم ت ن حب) عن خالد بن عرفطة ، وسليمان بن صرد - (ح)

(من قتل معاهدا) بفتح الهاء أى من عوهد أى صولح مع المسلمين بنحو جزية أوهدنة من إمام أوأمان من مسلم ويجوز كسر الهاء على الفاعل قال فى التنقيح والفتح أكثر (فى غير كنهه) أى فى غير وقته أوغاية أمره الذى يحل فيه قتله وكنه الأمر حقيقته أووقته أوغايته والمراد الوقت الذى بيننا وبينه فيه عهد أوأمان (حرم الله عليه الجنة) مادام ملطخا بذنبه ذلك فإذا طهر بالنار صار إلى ديار الأبرار وقال القاضى حرم الله عليه الجنة ليس فيه مايدل على الدوام والاقناط الكلى فضلا عن القطع ؛ وقال غيره هذا التحريم مخصوص بزمان ما ، لقيام الأدلة على أن من مات مسلما لايخلد فى النار وإن ارتكب كل كبيرة ومات على الاصرار (حم د ن ك عن أبى بكرة) قال فى المهذب هذا إسناد صالح ورواه عنه أيضا باللفظ المزبور الحاكم ، وقال صحيح وأقره الذهبى .

(من قتل مؤمنا فاعتبط بقتله) بعين مهملة أى قتله ظلما بغير جناية ولا عن جريرة ولا عن قصاص يقال عبطت الناقة إذا نحرتها من غير داء بها ، وقيل بمعجمة من الغبطة الفرح والسرور لأن القاتل يفرح بقتل خصمه فإذا كان المقتول مؤمنا وفرح بقتله (لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا) أى نافلة ولا فريضة والرواية الأولى أولى كما فى المنضد لأن القاتل ظلما عليه القود ؛ فيه فرح بقتله أولا ، والقتل أكبر الكبائر بعد الكفر (د والضياء) المقدسى (عن عبادة) ابن الصامت ورجاله ثقات .

(من قتل وزغا) بفتح الزاى والغين المعجمتين معروف ويسمى سام أبرص (غفر الله له) لفظ رواية الطبرانى محا الله عنه (سبع خطيئات) لتشوف الشارع إلى إعدامه لكونه مجبولا على الاساءة وقد كان ينفخ النار على إبراهيم حين ألقى فيها وفى مسلم من قتل وزغا فى أول ضربة كتب له مائة حسنة وفى الثانية دون ذلك وفى الثالثة دون ذلك قال النووى سبب تكثير الثواب فى قتله أول ضربة الحث على المبادرة بقتله والاعتناء به والحرص عليه فانه لو فاته ربما انفلت وفات قتله والمقصود انتهاز الفرصة بالظفر على قتله اه . وفى رواية من قتله فى أول ضربة له مائة وخمسون وفى الثانية سبعون ووجهه ابن الكمال بأن التعب باطنى وظاهرى والباطنى تعب الاهتمام والاقدام والأول أولى بالاعتبار عند التعارض ولهذا كان الأقل ضربا أكثر جزاءاً مع أن الظاهر المتبادر إلى الوهم خلافه اه . وتردد بعض الكاملين فى إلحاق الفواسق الخمس به فى الثواب الموعود ثم رجح المنع لأن الإلحاق بالقياس ممنوع لبطلان العدد المنصوص وبالدلالة يحتاج لمعرفة لحوق فسادها إلى رتبة فساد الفواسق وهوغير معروف ورجح البعض أنها مثلها لانه صلى الله عليه وسلم سماها فويسقة فلو عمل بها كذلك كان عملا بالنص (طس عن عائشة) رمز لحسنه قال الهيثمى فيه عبد الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف ؛ ثم إن ظاهر صنيع المصنف أن هذا مما لم يتعرض أحد الستة لتخريجه وهو ذهول بالغ فقد خرجه مسلم فى الصحيح عن أبى هريرة بلفظ من قتل وزغا محا الله عنه سبع خطيئات

(من قتله بطنه) أى مات بمرض بطنه كالاستسقاء أو الاسهال أو من حفظ البطن من الحرام والشبه (لم يعذب فى قبره) وإذا لم يعذب فيه لم يعذب فى غيره لأنه أول منازل الآخرة فان كان سهلا فما بعده أسهل وإلا فعكسه قال القرطبى وحكمته أنه حاضر القلب عارفا بربه فلم يحتج لإعادة السؤال بخلاف من يموت بغيره من الأمراض

٨٩١٧ — مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ - (حم ٣ حب) عن سعيد بن زيد - (ح)

٨٩١٨ — مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ - (ن) والضياء عن سويد بن مقرن - (صح)

٨٩١٩ — مَنْ قَدَّمَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئاً أَوْ أَخَّرَهُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ - (هق) عن ابن عباس - (ح)

٨٩٢٠ — مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدًّا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ - (حم ق د ت) عن أبي هريرة - (صح)

فإنه يغيب عقولهم قال الطيبي وفيه استعارة تبعية ، شبه مايلحق للبطون من ازهاق نفسه به بما يزهق النفس بالمحدد ونحوه والقرينة نسبة القتل إلى البطن ﴿ تنبيه ﴾ هذا الحديث خص به حديث ابن ماجه والبيهق من مات مريضا مات شهيدا ووقى فتنة القبر (حم ن حب عن خالد بن عرفطة) الليثى أوالبكرى (وعن سليمان بن صرد) بضم المهملة وفتح الراء ابن أبي الجون الخزاعى كان اسمه فى الجاهلية سيار فسماه المصطفى صلى الله عليه وسلم سليمان كان حبرا عابداً نزل الكوفة .

(من قتل دون ماله) أى عنده ودون فى الأصل ظرف مكان بمعنى أسفل وتحت استعملت هنا بمعنى لأجل التى للسببية توسعاً مجازا لأن الذى يقاتل علي ماله كأنه يجعله خلفه أو تحته ثم يقاتل عليه ، ذكره جمع (فهو شهيد) أى فى حكم الآخرة لا الدنيا أى له ثواب كثواب شهيد مع مابين الثوابين من التفاوت وذلك لأنه محق فى القتال ومظلوم بطلبه منه (ومن قتل دون دمه) أى فى الدفع عن نفسه (فهو شهيد ومن قتل دون دينه) أى فى نصرة دين الله و الذب عنه وفى قتال المرتدين (فهو شهيد ومن قتل دون أهله) أى فى الدفع عن بضع حليلته أو قريبته (فهو شهيد) أى فى حكم الآخرة لا الدنيا لأن المؤمن بإسلامه محترم ذاتاً ودما وأهلا ومالا فإذا أريد شيء منه من ذلك جاز له الدفع عنه أو وجب علي الخلاف المعروف لكن إنما يدفعه دفع الصائل فلا يصعد إلى رتبة وهو يرى ما دونه كافياً كما هو مقرر فى الفروع فإذا أدى قتاله لقتله فهو هدر (حم ٣ حب) والقضاعى (عن سعيد بن زيد) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتعدون الشهيد فيكم؟ قالوا من قتل فى سبيل الله قال إن شهداء أمتى إذن لقليل قالوا فمن هم يارسول الله فذكره قال المصنف وهو متواتر

(من قتل دون مظلمته) قال الطيبي يعنى قدامها كقوله ٭ تريك الندى مادونها وهى دونه ٭ (فهو شهيد) قال ابن جرير هذا أبين بيان وأوضح برهان علي الإذن لمن أريد ماله ظلما فى قتال ظالمه والحث عليه كائنا من كان لأن مقام الشهادة عظيم فقتال اللصوص والقطاع مطلوب فتركه من ترك النهى عن المنكر ولا منكر أعظم من قتل المؤمن وأخذ ماله ظلما (ن والضياء) المقدسى وكذا أحمد والقضاعى (عن سويد بن مقرن) بضم الميم وفتح القاف وشد الراء مكسورة (المزنى) صحابى نزل الكوفة وظاهر صنيع المصنف أن ذا الحديث وما قبله لا ذكر له فى أحد الصحيحين والأمر بخلافه فهذا خرجه البخارى فى المظالم بلفظ من قتل دون ماله فهو شهيد وكذا رواه مسلم فى الإيمان.

(من قدم من نسكه) أى حجته أو عمرته (شيئا أو أخره فلا شيء عليه) يفسره أن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى حجة الوداع بمنى يوم النحر ماسئل عن شيء من الأعمال قدم أو أخر إلا قال افعل ولا حرج (هق عن ابن عباس) ورمز المصنف لحسنه

(من قذف مملوكه) أى رماه بالزنا وفى رواية عبده (وهو) أى والحال أنه : أى المملوك (بريء مما قال) سيده

٨٩٢١ ـ مَنْ قَذَفَ ذِمِّيًّا حُدَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسِيَاطٍ مِنْ نَارٍ ـ (طب) عن واثلة ـ (ح)

٨٩٢٢ ـ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يَتَأَكَّلُ بِهِ النَّاسَ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ عَظْمٌ لَيْسَ عَلَيْهِ لَحْمٌ ـ (هب) عن بريدة ـ (ح)

٨٩٢٣ ـ مَنْ قَرَأَ بِمِائَةِ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ ـ (حم ن) عن تميم ـ (ض)

فيه لم يحد لقذفه فى حكم الدنيا لأن شرط حد القذف الإحصان والقن غير محصن وعليه يستوى مملوكه ومملوك غيره لكنه يعزر لمملوك غيره و (جلد) السيد (يوم القيامة) أى ضرب يوم الجزاء الأكبر (حدا) لانقطاع الرق بزوال ملك السيد المجازى وانفراد البارئ تعالى بالملك الحقيق وحصول التكافؤ ولا تفاضل يومئذ إلا بالتقوى (إلا أن يكون) المملوك (كما قال) من كونه زانياً فلا يحد فى الآخرة لايقال قوله وهو برىء جملة حالية والأحوال شروط فكأنه قال جلد يوم القيامة بشرط كونه بريئا فيفهم أنه إذا لم يكن بريئا لايجلد فلا ينافى قوله إلا أن يكون كما قال لأنا نقول إن كان مفهوم الشرط غير معتبر وهو ماعليه جمع فهذا مفهوم شرط وإن كان معتبرا وهو مذهب آخرين فينزل قوله وهو برىء على أن المراد أنه يغلب على ظنه براءته والواقع فى نفس الأمر خلافها فحينئذ لايحد لصدقه كذا قرره بعض الأعاظم وقال الطيبى الاستثناء مشكل لأن قوله وهو برىء يأباه إلا أن يؤول قوله وهو برىء أن يعتقد ويظن براءته ويكون العبد كما قال فى الواقع لاما اعتقد هو فحينئذ لايجلد لكونه صادقا فيه (حم ق) فى اللباس والنذر (د) فى الأدب (ت) فى البر كلهم (عن أبى هريرة) قال قال أبو القاسم هى التوبة فذكره ورواه عنه أيضا النسائى

(من قذف ذميا) أى رماه بالزنا (حد له يوم القيامة بسياط من نار) جمع سوط وهو معروف أما فى الدنيا فلا يحد مسلم لقذف ذمى لكن يعزر والقصد بالحديث التحذير من قذفه وأنه حرام متوعد عليه بالعقوبة فى الآخرة لما فيه من إيذائه (طب) وكذا ابن عدى (عن واثلة) بن الأسقع رمز لحسنه قال الهيثمى فيه محمد بن محصن العكاشى وهو متروك اهـ وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال محمد بن محصن يضع وتعقبه المؤلف فى مختصر الموضوعات ساكتاً عليه

(من قرأ القرآن يتأكل به) أى يستأكل به على حد «فمن تعجل فى يومين» أى استعجل والباء للآلة ككتبت بالقلم (الناس جاء يوم القيامة ووجهه عظم ليس عليه لحم) أى من جعل القرآن ذريعة ووسيلة إلى حطام الدنيا جاء يوم القيامة فى أسوإ حال وأقبح صورة حيث عكس وجعل أشرف الأشياء وأعزها وصلت إلى أذل الأشياء وأحقرها وذا أبلغ من خبر لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتى يوم القيامة وليس فى وجهه مزعة لحم لأنه أخبر عن وجهه أنه عظم صرف ثم أكده بقوله وليس عليه لحم قال الأفضلى من استجر الجيفة بمعض الملاهى والمعازف أهون ممن استجرها بالمصحف (هب عن بريدة) قال ابن أبى حاتم لا أصل لهذا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن الجوزى وفيه على بن قادم ضعفه يحيى وأحمد بن ضبير ضعفه الدارقطنى اهـ وأورده الذهبى فى المتروكين وقال ضعفه ابن معين وكان شيعياً غالياً.

(من قرأ مائة آية فى ليلة كتب له قنوت ليلة) أى عبادتها قال السهيلى ويقبح إخراج الباء هنا لتعلقها بما فى ضمن الكلام من معنى التقرب والتهجد وكدخولها هنا خروجها من قوله أمرتك الخير لأنك إذا أمرته بخير فقد كلفته إياه وألزمته ففى ضمن الكلام ما يقتضى حذفها بخلاف نهيت عن الشر فإنه ليس فى اللفظ والمعنى إلا ما يطلب حرف الجر وقال الأندلسى فى شرح المفصل قرأت السورة وقرأت بالسورة من باب حذف الجار وإيصال الفعل ومثله وسميته محمداً وبمحمد وقيل الباء زائدة والفعل من قسم المتعدى وقال ابن أبى الربيع الأصل فى قراءة بالسورة أن يعدى بنفسه فزيد حرف الجر لأن قرأت فى معنى تلوت وتلوت لايتعدى بنفسه وقال أبو حيان فى شرح التسهيل خرج الشلوبين

٨٩٢٤ - مَنْ قَرَأَ فِى لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ - (ك) عن أبى هريرة - (صح)

٨٩٢٥ - مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ تُوِّجَ بِتَاجٍ فِى الْجَنَّةِ - (هب) عن الصلصال - (صح)

٨٩٢٦ - مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِىِّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ - (ن حب) عن أبى أمامة - (صح)

٨٩٢٧ - مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِى لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ - (٤) عن ابن مسعود - (صح)

قرأت بالسورة على أن الباء للإلصاق أى ألزقت قراءتى بالسورة (حم ن عن تميم) الدارى قال الحافظ العراقى إسناده صحيح وقال الهيثمى فيه سليمان بن موسى الشامى وثقه ابن معين وأبو حاتم وقال البخارى عنده مناكير

(من قرأ فى ليلة) من الليالى ولو قيل فى الليل معرفا لاوهم أن الثواب مرتبا على القراءة الواقعة فى جنس الليل (مائة آية لم يكتب من الغافلين) الذى وقفت عليه فى مستدرك الحاكم عن أبى هريرة من قرأ عشر آيات فى ليلة لم يكتب من الغافلين ولم أر هذا اللفظ فيه فليحرر (ك عن أبى هريرة) مرفوعا

(من قرأ سورة البقرة) أى اتخذ قراءتها ورداً وجعلها ديدنه وعادته (توج بتاج فى الجنة) لما فى حفظها والملازمة على تلاوتها من الكلفة والمشقة واشتمالها على الحكم والشرائع والقصص والمواعظ والوقائع الغريبة والمعجزات العجيبة وذكر خالصة أوليائه والمصطفين من عباده وتفضيح الشيطان ولعنه وكشف ماتوسل به إلى تسويل آدم وذريته ولذلك سماها مع آل عمران الزهراوين قال الطيبى وتخصيص ذكر التاج كناية عن الملك والسيادة كما يقال قعد فلان على السرير كناية عنه (هب) عن على بن أحمد بن عبيد بن أبى عمارة المستملى عن محمد بن النضر ابن الصلصال (عن الصلصال) بفتح الصاد ابن الدلهمين بفتح الدال واللام وسكون الهاء وفتح الميم وأحمد بن عبيد قال ابن عدى ثقة له مناكير.

(من قرأ آية الكرسى دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت) قال التفتازانى يعنى لم يبق من شرائط دخول الجنة إلا الموت وكأن الموت يمنعه ويقول لابد من حضورى أولا لتدخل الجنة اه قيل دبر الصلاة يحتمل قبل السلام وبعده ورجح ابن تيمية كونه قبله وفيه بعد ودبر الشىء كل شىء منه فى دبر كدبر الحيوان

﴿فائدة﴾ فى كتاب الصوم من شرح البخارى للقسطلانى روى أن من أدمن قراءة آية الكرسى عقب كل صلاة فإنه لايتولى قبض روحه إلا الله (ن حب عن أبى أمامة) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات لتفرد محمد بن حميد به وردوه بأنه احتج به أجل من صنف فى الصحيح وهو البخارى ووثقه أشد الناس مقالة فى الرجال ابن معين قال ابن القيم وروى من عدة طرق كلها ضعيفة لكنها إذا انضم بعضها لبعض مع تباين طرقها واختلاف مخرجيها دل على أن له أصلا وليس بموضوع وقال ابن حجر فى تخريج المشكاة غفل ابن الجوزى فى زعمه وضعه وهو من أسمج ماوقع له وقال الدمياطى له طرق كثيرة إذا انضم بعضها إلى بعض أحدثت قوة ونقل الذهبى فى تاريخه عن السيف ابن أبى المجد الحافظ قال صنف ابن الجوزى كتاب الموضوعات فأصاب فى ذكره أحاديث مخالفة للعقل والنقل ومما لم يصب فيه إطلاقه الوضع على أحاديث بكلام بعضهم فى أحد رواتها كفلان ضعيف أولين أو غير قوى وليس ذلك الحديث مما يشهد القلب ببطلانه ولا يعارض الكتاب والسنة ولا حجة بأنه موضوع سوى كلام رجل فى رواته وهذا عدوان ومجازفة فمن ذلك هذا الحديث

(من قرأ الآيتين) وفى رواية للبخارى بالآيتين بزيادة الباء واللام للعهد (من آخر سورة البقرة) يعنى من قوله تعالى «آمن الرسول» إلى آخر السورة فآخر الآية الاولى المصير ومن ثم إلى آخر السورة آية واحدة وأما «اكتسبت» فليست رأس آية باتفاق العادين، ذكره ابن حجر (فى ليلة كفتاه) بتخفيف الفاء أى أغنتاه عن قيام تلك الليلة بالقرآن

٨٩٢٨ — مَنْ قَرَأَ السُّورَةَ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ حَتَّى تَجِبَ الشَّمْسُ ـ (طب) عن ابن عباس

٨٩٢٩ — مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ ـ (ك هق) عن أبي سعيد ـ (صح)

وأجزأتا عنه عن قراءة القرآن مطلقا ، سواء داخل الصلاة أم خارجها، أو أجزأتاه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتملا عليه من الايمان والأعمال إجمالا أووقتاه من كل سوء مكروه وكفتاه شر الشيطان أو الآفات أو دفعتا عنه شر الثقلين أو كفتاه بما حصل له بسبب قراءتهما من الثواب عن طلب شيء آخر أو كفتاه قراءة آية الكرسي التي ورد أن من قرأها حين يأخذ مضجعه أمنه الله على داره وجاء في حديث إنه لم ينزل خير من خير الدنيا والآخرة إلا اشتملت عليه هاتان الآيتان أماخير الآخرة فإن قوله «آمن الرسول» إلى قوله «لانفرق بين أحد من رسله» إشارة إلى الايمان والتصديق ، وقوله «سمعنا وأطعنا» إلى الاسلام والانقياد والأعمال الظاهرة ، وقوله «واليك المصير» إشارة إلى جزاء العمل في الآخرة وقوله «لايكلف الله» الخ إشارة إلى المنافع الدنيوية لما فيهما من الذكر والدعاء والايمان بجميع الكتب والرسل وغير ذلك ولهذا أنزلتا من كنز تحت العرش وقول الكرماني نقلا عن النووي كفتاه عن قراءة الكهف وآية الكرسي رده ابن حجر بأن النووي لم يقل ذلك مطلقا (٤ عن ابن مسعود) البدري ، وقضية كلامه أن الشيخين لم يخرجاه والأمر بخلافه فقد خرجاه من حديث ابن مسعود باللفظ المزبور وزادا لفظ كل فقالا في كل ليلة

(من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تجب الشمس) أي تغرب ذلك اليوم أي إن قرأها نهارا فإن قرأها ليلا صلوا عليه حتى تطلع الشمس وذلك لاشتمالها على جملة ما تحتويه الكتب السماوية من الحكم النظرية والأحكام العملية والتصفية الروحانية وبيان أحوال السعداء والأشقياء والترغيب في الطاعة والترهيب في المعصية بالوعد والوعيد إجمالا مع السؤال لما فيه صلاح الدارين والفوز بالحسنيين ولذلك شمل الله قارئها برحمته وسألت له الملائكة مغفرة زلاته (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه طلحة بن زيد الرقي وهو ضعيف جدا وقال ابن حجر طلحة ضعيف جدا ونسبه أحمد وأبو داود إلى الوضع اه فكان ينبغي للمصنف حذفه

(من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين) فيندب قراءتها يوم الجمعة وكذا ليلتها كما نص عليه الشافعي رضي الله عنه قال الطيبي وقوله أضاء له يجوز كونه لازماً وقوله ما بين الجمعتين ظرف ، فيكون إشراق ضوء النهار فيما بين الجمعتين بمنزلة إشراق النور نفسه مبالغة ويجوز كونه متعدياً والظرف مفعول به وعليهما فسر « فلما أضاءت ما حوله » وروى الديلمي عن أبي هريرة يرفعه من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة أعطى نورا من حيث مقامه إلى مكة وصلت عليه الملائكة حتى يصبح وعوفي من الداء والدبيلة وذات الجنب والبرص والجنون والجذام وفتنة الدجال قال ابن حجر وفيه اسماعيل بن أبي زياد متروك كذبه جمع منهم الدارقطني

﴿ تنبيه ﴾ قال ابن حجر ذكر أبو عبيد أنه وقع في رواية شعبة من قرأها كما أنزلت ، وأولها على أن المراد يقرؤها بجميع وجوه القراءات قال وفيه نظر والمتبادر أنه يقرؤها كلها بغير نقص حساً ولا معنى وقد يشكل عليه ماورد من زيادات أحرف ليست في المشهور مثل سفينة صالحة وأما الغلام فكان كافرا ؛ ويجاب بأن المراد المتعبد بتلاوته (ك) في التفسير من حديث نعيم بن هشام عن هشيم عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عبادة عن أبي سعيد (هق عن أبي سعيد) الخدري قال الحاكم صحيح فرده الذهبي فقال قلت نعيم ذو مناكير وقال ابن حجر في تخريج الأذكار حديث حسن قال وهو أقوى ماورد في سورة الكهف

٨٩٣٠ — مَنْ قَرَأَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ - (حم م ن) عن أبي الدرداء - (صح)

٨٩٣١ — مَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ - (ت) عن أبي الدرداء - (صح)

٨٩٣٢ — مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ النُّورُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ - (هب) عن أبي سعيد - (ح)

٨٩٣٣ — مَنْ قَرَأَ يس كُلَّ لَيْلَةٍ غُفِرَ لَهُ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٨٩٣٤ — مَنْ قَرَأَ يس فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ مَغْفُورًا لَهُ - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

(من قرأ) الآيات (العشر الأواخر من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال) مر تقريره غير مرة فمن تدبرها لم يفتتن بالدجال،أفحسب الذين كفروا أن يتخذوا عبادي من دوني أولياء،قال الطيبي التعريف فيه للعهد وهو الذي يخرج آخر الزمان يدعي الإلهية إما نفسه أو يراد به من شابهه في فعله ويجوز أن يكون للجنس لأن الدجال من يكثر منه الكذب والتلبيس ومنه حديث يكون في آخر الزمان دجالون كذابون (حم م ن عن أبي الدرداء)

(من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال) لما في أولها من العجائب والآيات المانعة لمن تأملها وتدبرها حق التدبر من متابعته والاغترار بتلبيسه (ت) في الفضائل (عن أبي الدرداء) وقال حسن صحيح وصححه البغوي.

(من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق) قال الحافظ ابن حجر في أماليه كذا وقع في روايات يوم الجمعة وفي روايات ليلة الجمعة ويجمع بأن المراد اليوم بليلته والليلة بيومها وأما خبر أبي الشيخ عن الحبر الذي جمع بينهما فضعيف جدا وخبر الضياء عن ابن عمر يرفعه من قرأ يوم الجمعة سورة الكهف سطع له نور من تحت قدميه إلى عنان السماء يضيء له إلى يوم القيامة وغفر له ما بين الجمعتين ففيه محمد بن خالد تكلم فيه ابن منده وغيره وقد خفي حاله على المنذري حيث قال في الترغيب لا بأس به ويحتمل أنه مشاه لشواهده واعلم أن المتبادر إلى أكثر الأذهان أنه ليس المطلوب قراءته ليلة الجمعة ويومها إلا الكهف وعليه العمل في الزوايا والمدارس وليس كذلك فقد وردت أحاديث في قراءة غيرها يومها وليلتها، منها ما رواه التيمي في الترغيب من قرأ سورة البقرة وآل عمران في ليلة الجمعة كان له من الأجر كما بين البيداء أي الأرض السابعة وعروبا أي السماء السابعة وهو غريب ضعيف جدا وما رواه الطبراني في الأوسط عن ابن عباس مرفوعا من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تجب الشمس قال ابن حجر وفيه طلحة بن زيد ضعيف جدا بل نسب للوضع وخبر أبي داود عن الحبر من قرأ سورة يس والصافات ليلة الجمعة أعطاه الله سؤله وفيه انقطاع وخبر ابن مردويه عن كعب يرفعه اقرؤا سورة هود يوم الجمعة، قال ابن حجر مرسل سنده صحيح (هب عن أبي سعيد) الخدري رمز لحسنه وهو تابع فيه للحافظ ابن حجر قال البيهقي ورواه الثوري عن أبي هاشم موقوفا ورواه يحيى بن كثير عن شعبة عن أبي هاشم مرفوعا قال الذهبي في المهذب ووقفه أصح قال ابن حجر ورجال الموقوف في طرقه كلها أتقن من رجال المرفوع قال وفي الباب عن علي وزيد بن خالد وعائشة وابن عباس وابن عمر وغيرهم بأسانيد ضعيفة

(من قرأ يس كل ليلة غفر له) أي الصغائر كنظائره (هب عن أبي هريرة) وفيه المبارك بن فضالة أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال ضعفه أحمد والنسائي وقال أبو زرعة مدلس

(من قرأ يس في ليلة أصبح مغفوراً له) وقياسه أن من قرأها في يومه أمسى مغفوراً له أي الصغائر كما تقرر

٨٩٣٥ — مَنْ قَرَأَ يس مَرَّةً فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ مَرَّتَيْنِ - (هب) عن أبي سعيد - (ض)

٨٩٣٦ — مَنْ قَرَأَ يس مَرَّةً فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ عَشْرَ مَرَّاتٍ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٨٩٣٧ — مَنْ قَرَأَ يس ٱبْتِغَاءَ وَجْهِ ٱللهِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، فَاقْرَأُوهَا عِنْدَ مَوْتَاكُمْ - (هب) عن الحسن مرسلا - (صح)

٨٩٣٨ — مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانَ فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

٨٩٣٩ — مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

٨٩٤٠ — مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - ابن الضريس عن الحسن مرسلا - (ض)

٨٩٤١ — مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانَ فِي لَيْلَةِ جُمُعَةٍ أَوْ يَوْمِ جُمُعَةٍ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

(حل عن ابن مسعود) أورده ابن الجوزي بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة وحكم بوضعه ورده المصنف بوروده من عدة طرق بعضها على شرط الصحيح

(من قرأ يسٓ مرة فكأنما قرأ القرآن مرتين) أي دون يس كما هو بين (هب عن أبي سعيد) الخدري قال في الميزان هذا حديث منكر اه وفيه طالوت بن عبادة قال أبو حاتم صدوق وقال ابن الجوزي ضعفه علماء النقل ونازعه الذهبي وسويد أبو حاتم ضعفه النسائي

(من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن عشر مرات) لايعارض ماقبله لاختلاف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمان وكلاهما خرج جواباً لسائل اقتضى حاله ماأجيب به (هب عن أبي هريرة) سنده سند ماقبله وفيه مافيه .

(من قرأ يس ابتغاء وجه الله) أي ابتغاء النظر إلى وجه الله في الآخرة أي لاللنجاة من النار والفوز بالجنة فإن هذا أمر أجل وأعظم من ذلك (غفر له ماتقدم من ذنبه) أي من الصغائر (فاقرؤها) ندبا (عند موتاكم) أي من حضره الموت قال الطيبي الفاء جواب شرط محذوف أي إذا كان قراءة يسٓ بالإخلاص تمحو الذنوب السالفة فاقرأوها على من شارف الموت حتى يسمعها ويجريها على قلبه فيغفر له ماسلف (هب عن معقل بن يسار) ضد اليمين .

(من قرأ حمٓ الدخان في ليلة) أيّ ليلة كانت كما يفيده التنكير (أصبح) أي دخل في الصباح والحال أنه (يستغفر له سبعون ألف ملك) أي يطلبون له من الله الغفران لستر ذنوبه بالعفو عنها وعدم العقاب عليها (ت) في فضائل القرآن عن سفيان بن وكيع عن زيد بن الحباب عن عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة (عن أبي هريرة) وقال غريب ورواه ابن الجوزي في الموضوع

(من قرأ حمٓ الدخان في ليلة الجمعة غفر له) أي ذنوبه الصغائر كما تقرر (ت) في فضائله عن نصر بن عبد الرحمن عن زيد بن الحباب عن هشام أبي المقدام عن الحسن (عن أبي هريرة) وقال لانعرفه إلا من هذا الوجه وأبو المقدام يغفل والحسن لم يسمع من أبي هريرة اه قال الصدر المناوي فهو ضعيف منقطع لكن له شواهد .

(من قرأ سورة الدخان في ليلة غفر له ماتقدم من ذنبه) مفرد مضاف فيعم لكن قد علمت غير مرة أن المراد الصغائر فحسب (ابن الضريس) بضم المعجمة وشد الراء من حديث حماد بن سلمة عن أبي سفيان طريف السعدي (عن الحسن) البصري (مرسلا) قال ابن حجر ورواه غير حماد موصولا بذكر أبي هريرة لكن الحسن لم يسمع من أبي هريرة على الصحيح قال النقاد كل مسند جاء فيه التصريح بسماعه منه وهم اه .

(من قرأ حمٓ الدخان في ليلة جمعة أو يوم جمعة بنى الله له بها) أي بثواب قراءتها (بيتا في الجنة) ومن لازم ذلك

٨٩٤٢ – مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ لَمْ تُصِبْهُ فَاقَةٌ أَبَداً - (هب) عن ابن مسعود - (ض)

٨٩٤٣ – مَنْ قَرَأَ خَوَاتِيمَ الْحَشْرِ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَقُبِضَ فِي ذَٰلِكَ الْيَوْمِ أَوِ اللَّيْلَةِ ؛ فَقَدْ أَوْجَبَ الْجَنَّةَ - (عد هب) عن أبي أمامة - (ض)

٨٩٤٤ – مَنْ قَرَأَ « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » فَكَأَنَّمَا قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ - (حم ن) والضياء عن أبي - (صح)

٨٩٤٥ – مَنْ قَرَأَ « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ أَجْمَعَ - (عق) عن رجاء الغنوى - (ض)

دخوله الجنة لأنه إنما بنى له فيها ليسكنه (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه فضالة بن جبير ضعيف جداً.

(من قرأ سورة الواقعة فى كل ليلة لم تصبه فاقة أبدا) هذا من الطب الإلهى وسبق أنه ينفع لحفظ الصحة وإزالة المرض قال البيهقى وكان ابن مسعود يأمر بناته بقراءتها كل ليلة وقال الغزالى سألت بعض مشايخنا عما يعتاده أولياؤنا من قراءة سورة الواقعة فى أيام العسرة أليس المراد به أن يدفع الله به الشدة عنهم ويوسع عليهم فى الدنيا فكيف يصح إرادة متاع الدنيا بعمل الآخرة؟ فأجاب بأن مرادهم أن يرزقهم قناعة أو قوتا يكون لهم عدة على عبادته وقوة على دروس العلم وهذا من إرادة الخير لا الدنيا وقراءة هذه السورة عند الشدة فى أمر الرزق وردت به الأخبار المأثورة عن السلف حتى عوتب ابن مسعود فى أمر ولده إذ لم يترك لهم ديناراً فقال خلفت لهم سورة الواقعة اهـ وهذا الخبر رواه أيضا ابن لال والديلمى أيضا باللفظ المزبور من حديث ابن عباس وزادا فيه ومن قرأ فى كل ليلة ولا أقسم بيوم القيامة، لقى الله يوم القيامة ووجهه فى صورة القمر ليلة البدر (هب عن ابن مسعود) وفيه أبو شجاع قال فى الميزان نكرة لا يعرف ثم أورد هذا الخبر من حديثه عن ابن مسعود قال ابن الجوزى فى العلل قال أحمد هذا حديث منكر وقال الزيلعى تبعاً لجمع هو معلول من وجوه أحدها الانقطاع كما بينه الدارقطنى وغيره، الثانى نكارة متنه كما ذكره أحمد، الثالث ضعف رواته كما قاله ابن الجوزى الرابع اضطرابه، وقد أجمع على ضعفه أحمد وأبو حاتم وابنه والدارقطنى والبيهقى وغيرهم.

(من قرأ خواتيم الحشر من ليل أو نهار فقبض فى ذلك اليوم أو الليلة فقد أوجب الجنة) الموجود فى نسخ الشعب فمات من يومه أو من ليلته فقد أوجب الله له الجنة (عد هب عن أبي أمامة) قضية كلام المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل عقبه بقوله انفرد به سليمان بن عثمان عن محمد بن زياد اهـ وممن جزم بضعفه الحافظ العراقى.

(من قرأ قل هو الله أحد مرة فكأنما قرأ ثلث القرآن) لأنها متضمنة لتوحيد الاعتقاد والمعرفة والأحدية المنافية لمطلق الشركة المثبتة لجميع صفات الكمال ونفى الولد والوالد الذى هو من لازم صمديته وأحديته والكفؤ المتضمن لنفى الشبيه وهذه الأصول هى مجامع التوحيد الاعتقادى المباين لكل شرك وضلال فمن ثم عدلت ثلثه (حم ن والضياء) المقدسى (عن أبي) بن كعب أو عن رجل من الأنصار كذا عبر به أحمد قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

(من قرأ قل هو الله أحد ثلاث مرات فكأنما قرأ القرآن أجمع) إذ مدار القرآن على الخبر والانشاء والانشاء أمر ونهى وإباحة والخبر خبر عن الخالق وأسمائه وصفاته وخبر عن خلقه فأخلصت سورة الإخلاص الخبر عنه وعن أسمائه فعدلت ثلثا لكن ينبغى أن يعلم أنه لا يلزم من تشبيه قارئها بمن قرأ القرآن كله أن يبلغ ثوابه ثواب المشبه به إذ لا يلزم من تشبيه شىء بشىء أخذه بجميع أحكامه ولو كان قدر الثواب متحدا لم يكن لقارئ كله غير التعب وفيه استعمال اللفظ فى غير ما يتبادر للفهم لأن المتبادر من إطلاق ثلث القرآن أن المراد ثلث حجمة المكتوب مثلا وقد ظهر أنه غير مراد (عق عن رجاء الغنوى) وفيه أحمد بن الحارث الغسانى قال فى الميزان قال أبو حاتم متروك الحديث

٨٩٤٦ — مَنْ قَرَأَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» عَشْرَ مَرَّاتٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ - (حم) عن معاذ بن أنس - (ض)

٨٩٤٧ — مَنْ قَرَأَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» عِشْرِينَ مَرَّةً بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْراً فِي الْجَنَّةِ - ابن زنجويه عن خالد ابن زيد - (ض)

٨٩٤٨ — مَنْ قَرَأَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» خَمْسِينَ مَرَّةً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ خَمْسِينَ سَنَةً - ابن نصر عن أنس

٨٩٤٩ — مَنْ قَرَأَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» مِائَةَ مَرَّةٍ فِي الصَّلَاةِ أَوْ غَيْرِهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ - (طب) عن فيروز الديلمي - (ض)

٨٩٥٠ — مَنْ قَرَأَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» مِائَةَ مَرَّةٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ خَطِيئَةَ خَمْسِينَ عَاماً مَا اجْتَنَبَ خِصَالاً أَرْبَعاً: الدِّمَاءَ، وَالْأَمْوَالَ، وَالْفُرُوجَ، وَالْأَشْرِبَةَ - (عد هب) عن أنس - (ض)

وفى اللسان قال العقيلي له مناكير لا يتابع عليها اه. قال أعني فى اللسان ولا يعرف لرجاء الغنوى رواية ولا صحبة وحديث «قل هو الله أحد» ثابت من غير هذا الوجه بغير هذا اللفظ اه

(من قرأ قل هو الله أحد) حتى يختمها هكذا هو ثابت فى رواية أحمد فكأنه سقط من قلم المصنف (عشر مرات بنى الله له بيتا فى الجنة) تمامه عند مخرجه أحمد فقال عمر إذن نستكثر يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أكبر وأطيب (حم عن معاذ بن أنس) الجهنى قال الهيثمى فيه رشدين بن سعد وزياد وكلاهما ضعيف وفيهما توثيق لين:

(من قرأ قل هو الله أحد عشرين مرة بنى الله له قصرا فى الجنة) وفى هذا الحديث وما قبله إثبات فضل «قل هو الله أحد» وقد قال بعضهم إنها تضاهى كلمة التوحيد لما اشتملت عليه من الجمل المثبتة والنافية مع زيادة تعليل ومعنى النفى أنه الخالق الرزاق المعبود لأنه ليس فوقه من يمنعه من ذلك كالوالد ولا من يساويه كالكفؤ ولا من يعينه كالولد (ابن زنجويه) حميدة فى كتاب الترغيب له من طريق حسن بن أبى زينب عن أبيه (عن خالد بن زيد) الأنصارى قال أبو موسى ذكر بعض أصحابنا أنه غير أبى أيوب الأنصارى

(من قرأ قل هو الله أحد خمسين مرة غفرت له ذنوب خمسين سنة) قال القرطبى اشتملت سورة الإخلاص على اسمين من أسمائه تعالى يتضمنان جميع أوصاف الكمال وبيانه أن الأحد يشعر بوجوده الخاص الذى لا يشاركه فيه غيره والصمد يشعر بجميع أوصاف الكمال لأنه الذى انتهى إليه سؤدده فكان مرجع الطلب منه وإليه ولا يتم ذلك على وجه التحقيق إلا لشىء حاز جميع فضائل الكمال وذلك لا يصلح إلا لله تعالى (ابن نصر) أى محمد بن نصر من طريق أم كثير الأنصارية (عن أنس) بن مالك

(من قرأ قل هو الله أحد مائة مرة فى الصلاة أو غيرها كتب الله له براءة) أى سلامة بها (من النار) فلا يدخلها إلا تحلة القسم (طب عن فيروز) الديلمى اليمانى صحابى له أحاديث وهو الذى قتل الأسود العنسى مدعى النبوة وهو ابن أخت النجاشى وقد خدم النبى صلى الله عليه وسلم قال الهيثمى: فيه محمد بن قدامة الجوهرى وهو ضعيف

(من قرأ قل هو الله أحد مائة مرة غفر الله له خطيئة خمسين عاما ما اجتنب خصالا أربعا الدماء) أى سفكها ظلما (والأموال) أى أخذها بغير حق (والفروج) المحرمة (والأشربة) المسكرة وخص هذه الأربعة لأنها أمهات الكبائر (عد هب عن أنس) بن مالك وظاهره أن مخرجيه خرجاه وسكتا عليه والأمر بخلافه بل قالا تفرد به الخليل بن مرة وهو من الضعفاء الذين لا يكتب حديثهم

٨٩٥١ — مَنْ قَرَأَ «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» مِائَتَيْ مَرَّةٍ غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَ مِائَتَيْ سَنَةٍ - (هب) عن أنس - (صح)

٨٩٥٢ — مَنْ قَرَأَ فِي يَوْمٍ «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» مِائَتَيْ مَرَّةٍ كَتَبَ اللهُ لَهُ أَلْفاً وَخَمْسِمِائَةِ مَرَّةٍ حَسَنَةٍ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ - (عد هب) عن أنس - (ض)

٨٩٥٣ — مَنْ قَرَأَ «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» أَلْفَ مَرَّةٍ فَقَدِ اشْتَرَى نَفْسَهُ مِنَ اللهِ - الخيارى فى فوائده عن حذيفة

٦٩٥٤ — مَنْ قَرَأَ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» وَ«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» وَ«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعَاذَهُ اللهُ بِهَا مِنَ السُّوءِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى - ابن السنى عن عائشة - (ح)

(من قرأ قل هوالله أحد مائتى مرة غفرالله له ذنوب مائتى سنة) ومن فوائد قراءتها العظيمة مارواه الشيخان عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان يقرأ لأصحابه فى صلاته فيختم بقل هوالله أحد فلما رجعوا ذكروا ذلك للمصطفى صلى الله عليه وسلم فقال اسألوه لأى شىء يصنع ذلك؟ فسألوه فقال لأنها صفة الرحمن فأنا أحب أن أقرأ بها فقال أخبروه أن الله يحبه (عب عن أنس) بن مالك وفيه عبدالرحمن بن الحسن الأسدى الأزدى أورده الذهبي وغيره فى الضعفاء ورماه بالكذب ومحمد بن أيوب الرازى قال الذهبي قال أبوحاتم كذاب وصالح المرى قال النسائى وغيره متروك ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه لكن نوزع

(من قرأ فى يوم قل هو الله أحد مائتى مرة كتب الله له ألفا وخمسمائة حسنة إلا أن يكون عليه دين) (فائدة) قال الحافظ ابن حجر فى تخريج أحاديث الرافعى قال الدارقطنى أصح شىء فى فضائل سور القرآن «قل هو الله أحد» وأصح شىء فى فضل الصلاة صلاة التسبيح وقال العقيلى ليس فى صلاة التسبيح حديث يثبت وقال ابن العربى ليس فيها حديث صحيح ولا حسن وبالغ ابن الجوزى فذكره فى الموضوعات وصنف المدينى جزءا فى تصحيحه فتنافيا والحق أن طرقه كلها ضعيفة، إلى هنا كلامه (عد هب عن أنس) بن مالك وقضية صنيع المصنف أن ابن عدى خرجه وأقره وليس كذلك فإنه أورده فى ترجمة حاتم بن ميمون قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به ثم إن ظاهر كلام المصنف أن ذا مما لم يتعرض أحد الستة لتخريجه فكأنه ذهول فقد خرجه الترمذى من حديث أنس هذا ولفظه «من قرأ قل هو الله أحد فى يوم مائتى مرة كتب الله له ألفا وخمسمائة حسنة إلا أن يكون عليه دين»

(من قرأ قل هوالله أحد ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله) أى يجعل الله ثواب قراءتها عتقه من النار وروى أبو الشيخ عن ابن عمر من قرأ «قل هو الله أحد» عشية عرفة ألف مرة أعطاه الله ماسأله (الخيارى فى فوائده عن حذيفة) بن اليمان

(من قرأ بعد صلاة الجمعة قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سبع مرات) زاد فى رواية قبل أن يتكلم وفى أخرى وهو ثان رجله قال ابن الأثير أى عاطف رجله فى التشهد قبل أن ينهض قال وفى حديث آخر من قال قبل أن يثنى رجله وهو ضد الأول فى اللفظ ومثله فى المعنى لأنه أراد قبل أن يصرف رجله عن حالته التى هى عليها فى التشهد اه. (أعاذه الله بها من السوء إلى الجمعة الأخرى) قال الحافظ ابن حجر ينبغى تقييده بما بعد الذكر المأثور فى الصحيح وفيه ردّ على ابن القيم ومن تبعه فى نفيه استحباب الدعاء بعد السلام من الصلاة للمنفرد والإمام والمأموم قال وغاية الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها وأمر بها فيها والمصلى مقبل على ربه يناجيه فإذا سلم انقطعت المناجاة وانتفى قربه فكيف يترك سؤاله حال مناجاته وقربه ثم يسأله بعد الانصراف؟ قال ابن حجر وما ادعاه من النفى المطلق مردود (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن عائشة) قال ابن حجر سنده ضعيف وله شاهد من مرسل مكحول أخرجه سعيد بن منصور فى سننه عن فرج بن فضالة وزاد فى أوله فاتحة الكتاب وقال فى آخره كفر الله عنه

٨٩٥٥ — مَنْ قَرَأَ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَنْ يَثْنِيَ رِجْلَيْهِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» وَ «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» وَ «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» سَبْعاً سَبْعاً؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ - أبو الأسعد القشيرى فى الاربعين عن أنس - (ح)

٨٩٥٦ — مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللَّهَ بِهِ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ - (ت) عن ابن عمران - (ح)

٨٩٥٧ — مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شِعْرٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ حَتَّى يُصْبِحَ - (حم) عن شداد بن أوس

ما بين الجمعتين ، وفرج ضعيف اه . وأخذ حجة الإسلام بقضية هذا الخبر وما بعده فجزم بندبه فى بداية الهداية فقال إذا فرغت وسلمت أى من صلاة الجمعة فاقرأ الفاتحة قبل أن تتكلم سبع مرات والإخلاص سبعا والمعوذتين سبعا سبعا فذلك يعصمك من الجمعة إلى الجمعة ويكون لك حرزاً من الشيطان اه .

(من قرأ إذا سلم الامام يوم الجمعة قبل أن يثنى رجله) أى قبل أن يصرف رجله عن حالته التى عليها فى التشهد (فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سبعا سبعا) من المرات (غفر الله له ماتقدم من ذنبه وما تأخر) أى من الصغائر إذا اجتنب الكبائر وقد سبق له نظائر وقد ألف الحافظ ابن حجر كتاباً وسماه الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة جمع فيه ستة عشر خصلة تكفر ماتقدم وماتأخر: الحج وإسباغ الوضوء وإجابة المؤذن وموافقة الملائكة فى التأمين وصلاة الضحى وقراءة الإخلاص والمعوذتين سبعا سبعا بعد سلام الامام من الجمعة قبل أن يثنى رجله وقيام ليلة القدر وقيام رمضان وصيامه وصوم عرفة والحج والعمرة من المسجد الاقصى إلى المسجد الحرام ومن جاء حاجا يريد وجه الله ومن قضى نسكه وسلم المسلمون من لسانه ويده ومن قرأ آخر الحشر ومن قاد أعمى أربعين خطوة ، ومن سعى لأخيه المسلم فى حاجة ومن التقيا فتصافحا وصليا على النبى صلى الله عليه وسلم ومن أكل أو لبس فحمد الله وتبرأ من الحول والقوة (تنبيه) ماذكره المؤلف من أن سياق الحديث هكذا الأمر بخلافه بل سياقه عند مخرجه القشيرى «من قرأ إذا سلم الإمام يوم الجمعة قبل أن يثنى رجليه فاتحة الكتاب و «قل هو الله أحد» و «قل أعوذ برب الفلق» و «قل أعوذ برب الناس» سبعا سبعا غفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر وأعطى من الأجر بعدد كل من آمن بالله واليوم الآخر» هكذا هو فى الاربعين أو هكذا نقله عنه الحافظ فى الخصال المكفرة (أبو الأسعد القشيرى فى) كتاب (الأربعين) له عن أبى عبد الرحمن السلمى عن محمد بن أحمد الرازى عن الحسين بن داود البلخى عن يزيد بن هارون عن حميد (عن أنس) بن مالك قال ابن حجر فى الخصال وفى إسناده ضعف شديد فإن الحسين البلخى قال الحاكم كثير المناكير وحدث عن أقوام لايحتمل منه السماع منهم وقال الخطيب حدث عن يزيد بن هارون بنسخة أكثرها موضوع

(من قرأ القرآن فليسأل الله به) بأن يدعو بعد ختمه بالأدعية المأثورة أو أنه كلما قرأ آية رحمة سألها أو آية عذاب تعوذ منه ونحو ذلك (فإنه سيجىء أقوام يقرأون القرآن يسألون به الناس) قال النووى يندب الدعاء عقب ختمه وفى أمور الآخرة آكد (ت) فى فضائل القرآن (عن عمران) بن الحصين ثم قال إسناده ليس بذاك اه . رمز لحسنه ورواه ابن حبان فى صحيحه عن أبى أنه مر على قاص يقرأ ثم يسأل فاسترجع ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فساقه

(من قرض بيت شعر بعد العشاء) زاد العقيلى فى روايته الآخرة (لم تقبل له صلاة تلك الليلة) ولا يزال كذلك (حتى يصبح) أى يدخل فى الصباح وهذا فى شعر فيه هجو أو إفراط فى مدح أو كذب محض أو تغزل بنحو أمرد

٨٩٥٨ — مَنْ قَرَنَ بَيْنَ حَجِّهِ وَعُمْرَتِهِ أَجْزَأَهُ لَهُمَا طَوَافٌ وَاحِدٌ - (حم) عن ابن عمر - (ح)

٨٩٥٩ — مَنْ قَضَى نُسُكَهُ وَسَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - عبد بن حميد عن جابر - (ض)

٨٩٦٠ — مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ حَاجَةً كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَمَنْ حَجَّ وَاعْتَمَرَ - (خط) عن أنس - (ض)

٨٩٦١ — مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ حَاجَةً كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَمَنْ خَدَمَ اللهَ عُمْرَهُ - (حل) عن أنس - (ض)

أو أجنبية أو الخمر أو نحو ذلك بخلاف ما كان فى مدح الإسلام وأهله والزهد ومكارم الأخلاق ونحو ذلك (حم) من حديث قزعة بن سويد عن عاصم بن مخلد عن أبى الأشعث الصنعانى (عن شداد بن أوس) قال الهيثمى قزعة بن سويد وثقه ابن معين وضعفه الجمهور إلا أن ذا لا يقتضى على الحديث بالوضع فقول ابن الجوزى هو لذلك موضوع ممنوع كما بينه الحافظ ابن حجر فى القول المسدد

(من قرن) أى جمع (بين حجة وعمرة أجزأه لهما طواف واحد) لدخول أعمال العمرة فى الحج والإفراد أفضل بأن يحرم بالحج وحده ويفرغ منه ثم يحرم بالعمرة من سنته فإن لم يعتمر فيها فالتمتع أفضل والقران أفضل منه وبه قال الشافعى (حم عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه وفيه عبيدالله بن عمر قال الهيثمى لين

(من قضى نسكه) أى حجه وعمرته (وسلم المسلمون من لسانه ويده غفر له ماتقدم من ذنبه) بالمعنى المقرر فى نظائره وذهب البعض إلى أن الحج يكفر الكبائر أيضا والبعض إلى أنه يكفر حتى التبعات (عبد بن حميد عن جابر) ابن عبد الله وفيه عبد الله بن عبيدة الترمذى قال فى الميزان وثقه غير واحد وقال ابن عدى الضعف على حديثه بين وقال يحى ليس بشىء وقال أحمد لايشتغل به ولا بأخيه وقال ابن حبان لاراوى له أى هذا الخبر غير أخيه فلا أدرى البلاء من أيهما ثم ساقه

(من قضى لأخيه المسلم حاجة) ولو بالتسبب والسعى لها (كان له من الأجر كمن حج واعتمر) قال حجة الإسلام وقضاء حوائج الناس له فضل عظيم والعبد فى حقوق الخلق له ثلاث درجات الأولى أن ينزل فى حقهم منزلة الكرام البررة وهو أن يسعى فى أغراضهم رفقا بهم وإدخالا للسرور على قلوبهم،الثانية أن ينزل منزلة البهائم والجمادات فى حقهم فلا ينالهم خيره لكن يكف عنهم شره،الثالثة أن ينزل منزلة العقارب والحيات والسباع الضارية لايرجى خيره ويتقى شره فإن لم تقدر أن تلحق بأفق الملائكة فاحذر أن تنزل عن درجة الجمادات إلى مراتب العقارب والحيات فإن رضيت النزول من أعلا عليين فلا ترض بالهوى فى أسفل سافلين فلعلك تنجو كفافا لا لك ولا عليك (خط عن أنس) بن مالك وفيه من لم أعرفه

(من قضى لأخيه المسلم حاجة كان له من الأجر كمن خدم الله عمره) وفى رواية بدله كان بمنزلة من خدم الله عمره قيل هذا إجمال لاتسع بيانه الطروس فإنه يطلق فى سائر الأزمان والأحوال فينبغى لمن عزم على معاونة أخيه فى قضاء حاجته أن لايجبن عن إنفاذ قوله وصدعه بالحق إيمانا بأنه تعالى فى عونه وأمر الحسن ثابتا البنانى بالمشى فى حاجة فقال أنا معتكف فقال يا أعمش أما تعلم أن مشيك فى حاجة أخيك خير لك من حجة بعد حجة؟ وأخذمنه ومما قبله أنه يتأكد للشيخ السعى فى مصالح طلبته ومساعدتهم بجاهه وماله عند قدرته على ذلك وسلامة دينه وعرضه (حل) وكذا الخطيب عن إبراهيم بن شاذان عن عيسى بن يعقوب بن جابر الزجاج عن دينار مولى أنس (عن أنس) بن مالك وقضية كلام المصنف أن ذا لايوجد مخرجا لاعلى من أبى نعيم وإلا لما عدل إليه واقتصر عليه والأمر بخلافه فقد خرجه البخارى فى تاريخه ولفظه من قضى لأخيه حاجة فكأنما خدم الله عمره وكذا الطبرانى والخرائطى عن أنس يرفعه بسند قال الحافظ العراقى ضعيف وأورده ابن الجوزى فى الموضوع

٨٩٦٢ — مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ - (د) والضياء عن عبد الله بن حبشي - (صح)

٨٩٦٣ — مَنْ قَطَعَ رَحِماً أَوْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَاجِرَةٍ رَأَى وَبَالَهُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ - (تخ) عن القاسم بن عبد الرحمن مرسلا - (ض)

٨٩٦٤ — مَنْ قَعَدَ عَلَى فِرَاشِ مُغِيبَةٍ قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ ثُعْبَاناً يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن أبي قتادة - (ح)

٨٩٦٥ — مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم د ك) عن معاذ - (صح)

(من قطع سدرة) شجرة نبق زاد في رواية الطبراني من سدر الحرم (صوب الله رأسه في النار) أي نكسه أو أوقع رأسه في جهنم يوم القيامة والمراد سدر الحرم كما صرح به في رواية الطبراني أو السدر الذي بفلاة يستظل به ابن السبيل والحيوان أو في ملك إنسان فيقطعه ظلما ذكره الزمخشري قال والحديث مضطرب الرواية ﴿فائدة﴾ قال في المطامح سمعت من بعض أشياخي حديثاً مسنداً أن سدرة المنتهى قالت للمصطفى صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء استوص بأخواتي التي في الأرض خيرا (د) في الأدب، وكذا النسائي في السير خلافا لما يوهمه كلام المصنف (والضياء) في المختارة (عن عبدالله بن حبشي) بحاء مهملة مضمومة وموحدة ساكنة ومعجمة الخثعمي نزل مكة وله صحبة وفيه سعيد ابن محمد بن حبر قال ابن القطان لايعرف حاله وإن عرف نسبه وبيته، وروى عنه جمع فالحديث لأجله حسن لاصحيح اه. ورواه الطبراني بسند قال الهيثمي رجاله ثقات

(من قطع رحما أو حلف على يمين فاجرة رأى وباله) قبل أن يموت قال في الإتحاف في جمع اليمين الفاجرة مع القطيعة مايلوح باشتراكهما في القطيعة لأن اليمين الفاجرة قطعت الوصلة بين العبد وبين الله والقطيعة قطعت مابينه وبين الرحم وفي هذا الاقتران في التحذير مالا يخفى (تخ عن القاسم بن عبدالرحمن مرسلا) القاسم بن عبدالرحمن في التابعين هذلي ودمشقي وأموى لقي مائة من الصحابة ولعله المراد هنا

(من قعد على فراش مغيبة) بفتح الميم وبكسر الغين المعجمة وسكونها أيضا مع كسر الياء: التي غاب زوجها (قيض الله له ثعباناً يوم القيامة) أي ينهشه ويعذبه بسمه، وفي رواية الطبراني مثل الذي يجلس على فراش المغيبة مثل الذي ينهشه أسود من أساود يوم القيامة (حم عن أبي قتادة) رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي كالمنذري فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف اه. لكن في الميزان عن أبي حاتم هذا حديث باطل

(من كان آخر كلامه) في الدنيا (لا إله إلا الله) قال أبو البقاء آخر بالرفع اسم كان ولا إله إلا الله في موضع نصب خبر كان ويجوز عكسه اه. قيل أهل الكتاب ينطقون بكلمة التوحيد فلم لم يذكر قرينتها، وأجاب الطيبي بأن قرينتها صدورها عن صدر الرسالة. قال الكشاف في « إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر » لما علم وشهر أن الإيمان بالله قرينته الإيمان بالرسول صلى الله عليه وسلم لاشتمال كلمة الشهادة عليهما مزدوجين مقترنين كأنهما واحد غير منفك أحدهما عن صاحبه انطوى تحت ذكر الإيمان بالله الإيمان برسوله صلى الله عليه وسلم (دخل الجنة) لأنها شهادة شهد بها عند الموت وقد ماتت شهواته وذهلت نفسه لما حل به من هول الموت وذهب حرصه ورغبته وسكنت أخلاقه السيئة وذل وانقاد لربه فاستوى ظاهره بباطنه فغفر له بهذه الشهادة لصدقه، وقائلها في الصحة قلبه مشحون بالشهوات والغي ونفسه شرهة بطرة ميتة على الدنيا عشقا وحرصا فلا يستوجب بذلك القول مغفرة بخلاف قائلها عند الموت، ومثله من قالها في الصحة بعد رياضة نفسه وموت شهواته وصفاته عن التخليط قاله الغزالي، فنسأل الله أن يجعلنا في الخاتمة من أهل لا إله إلا الله حالا ومقالا وظاهراً وباطناً حتى نودع الدنيا غير ملتفتين إليها بل متبرمين منها ومحبين للقاء الله (حم د) في الجنائز (ك) فيها (عن معاذ) بن جبل وقال الحاكم صحيح اه لكن أعله ابن القطان بصالح بن أبي عريب فإنه لايعرف حاله ولا يعرف من روى عنه غير عبد الحميد وتعقب بأن ابن حبان

٨٩٦٦ — مَنْ كَانَ حَالِفاً فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللهِ - (ن) عن ابن عمر - (صح)

٨٩٦٧ — مَنْ كَانَ سَهْلاً هَيِّناً لَيِّناً حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ - (ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

٨٩٦٨ — مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَهَمَّ بِقَضَائِهِ لَمْ يَزَلْ مَعَهُ مِنَ اللهِ حَارِسٌ - (طس) عن عائشة - (ض)

٨٩٦٩ — مَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، مَا لَمْ يُحْدِثْ - (حم ن حب) عن سهل ابن سعد - (صح)

٨٩٧٠ — مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَوَدَّةٌ لِأَخِيهِ ثُمَّ لَمْ يُطْلِعْهُ عَلَيْهَا فَقَدْ خَانَهُ - ابن أبي الدنيا في الإخوان عن مكحول مرسلا - (ض)

ذكره في الثقات وانتصر له التاج السبكي وقال حديث صحيح .

(من كان حالفا) أي من كان مريداً للحلف (فلا يحلف إلا بالله) يعني باسم من أسمائه وصفة من صفاته لأن في الحلف تعظيما للمحلوف وحقيقة العظمة لا تكون إلا لله قاله لما أدرك عمر يحلف بأبيه والحلف بالمخلوق مكروه كالنبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم والكعبة لاقتضاء الحلف غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهي به غيره وأما قسمه تعالى ببعض خلقه كالفجر والشمس فعلى الإضمار أي ورب الفجر على أن اليمين من العبد إنما هو لترجيح جانب الصدق وصدق الله قطعي لا يتطرق إليه احتمال الكذب وإنما وقعت في كلامه جريا على عادة عباده تنويها بشرف ما شاء من خلقه وتعليما لعباده شرعية القسم وأخذ بهذا عليّ كرم الله وجهه ثم شريح وطاووس وعطاء فقالوا لا يقضى بالطلاق على من حلف به لحنث قال في المطامح ولا يعرف لعليّ في ذلك مخالف من الصحابة اهـ . ﴿فائدة﴾ سئل شيخ الإسلام زكريا عن قوم جرت عادتهم إذا حلفوا أن يقولوا ببركة سيدي فلان علي الله هل هم مخطئون بحلفهم بغير الله تعالى؟ أجاب يكره الحلف المذكور ويمنع منه فإن لم يمتنع أدب إن قصد بعلي الاستعلاء على بابها (ن عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه البخاري بلفظ من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت

(من كان سهلا هينا لينا حرمه الله على النار) ومن ثم كان المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم في غاية اللين فكان إذا ذكر أصحابه الدنيا ذكرها معهم وإذا ذكروا الآخرة ذكرها معهم وإذا ذكروا الطعام ذكره معهم وقال عمر فيما رواه الحاكم إنكم تؤنسون مني شدة وغلظة إني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عبده وخادمه فكان كما قال الله تعالى «بالمؤمنين رؤوف رحيم» فكنت بين يديه كالسيف المداول إلا أن يغمدني لمكان لينه (ك هق عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي

(من كان عليه دين فهم بقضائه لم يزل معه من الله حارس) يحرسه أي من الشيطان أو من السلطان أو منهما حتى يوفي دينه لكن الظاهر أن المراد بالحارس المعين (طس) من حديث ورقاء بنت هداب (عن عائشة) قالت ورقاء كان عمر إذا خرج من منزله مرّ على أمهات المؤمنين فسلم عليهن قبل أن يأتي مجلسه فكان كلما مرّ وجد بباب عائشة رجلا فقال مالي أراك هنا قال حق أطلبه من أم المؤمنين فدخل عليها فقال أمالك كفاية في كل سنة قالت بلى لكن عليّ فيها حقوق وقد سمعت أبا القاسم يقول من كان الخ وأحب أن لا يزال معي من الله حارس

(من كان في المسجد ينتظر الصلاة) أي في حكم من هو فيها في إجراء الثواب عليه وتناثر البر على رأسه كما مرّ (فهو في الصلاة ما لم يحدث) حدث سوء والمراد ينتقض طهره (حم ن حب عن سهل بن سعد) الساعدي

(من كان في قلبه مودة لأخيه) في الإسلام (ثم لم يطلعه عليها فقد خانه) والله لا يحب الخائنين (ابن أبي الدنيا في كتاب فضل (الاخوان عن مكحول مرسلا)

٧٩٧١ — مَنْ كَانَ قَاضِيًا فَقَضَى بِالْعَدْلِ فَبِالْحَرَى أَنْ يَنْقَلِبَ مِنْهُ كَفَافًا ـ (ت) عن ابن عمر ـ (ح)

٨٩٧٢ — مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ ـ (حم ه) عن جابر

٨٩٧٣ — مَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ وَلَمْ يُضَحِّ فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّانَا ـ (ه ك) عن أبي هريرة

٨٩٧٤ — مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ ـ (د) عن أبي هريرة ـ (صح)

(من كان قاضيا فقضى بالعدل فبالحرى) أى لجدير وخليق (أن يتقلب منه كفافا) نصب على الحال أى مكفوفا من شر القضاء لاعليه ولا له وفى رواية لأحمد والطبرانى من كان قاضيا فقضى بجهل كان من أهل النار ومن كان قاضيا عالما فقضى بحق أو بعدل سأل المنقلب كفافا (ت عن ابن عمر) بن الخطاب، سببه كما بينه الترمذى فى العلل أن عثمان قال لابن عمر اذهب فأقت بين الناس قال أو تعافينى ياأمير المؤمنين فقال ماتنكر منه وكان أبوك يقضى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وفيه عبد الملك بن أبي جميلة أورده الذهبي فى الضعفاء وقال مجهول اه. وعزاه الهيثمى لأحمد والطبرانى وقال رجاله ثقات

من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة) أخذ بظاهره أبو حنيفة فلم يوجب قراءة الفاتحة على المقتدى قالوا به يخص عموم قوله تعالى، فاقرأوا ماتيسر من القرآن، وخبر لاصلاة إلا بقراءة والأئمة الثلاثة على الوجوب لأن الحديث ضعيف من سائر طرقه [1] (حم ه) من حديث جابر الجعفى عن الزبير (عن جابر) بن عبدالله قال مغلطاى فى شرح ابن ماجه ضعفه الدارقطنى والبيهقى وابن عدى وغيرهم: وقال عبدالحق الجعفى ساقط الحديث ثابت الكذب قائل بالرجعة قال أبو حنيفة مارأيت أكذب منه؛ وقال الذهبي هو واه بمرة وقال ابن حجر طرقه كلها معلولة اه. قال الذهبي وله طرق أخرى كلها واهية.

(من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا) وفى رواية الخطيب لايحضر مصلانا وأخذ بظاهره جمع منهم الليث فأوجبوها على الموسر وأوجبها أبو حنيفة على من يملك نصابا وجعلها الشافعية وأكثر المالكية سنة كفاية لكنها متأكدة خروجا من الخلاف [2] (ه ك) فى باب الأضحية (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وصحح الترمذى وقفه: وقال ابن حزم حديث لايصح.

(من كان له شعر فليكرمه) يتعهده بالتسريح والترجيل والدهن ولا يتركه حتى يتشعث ويتلبد لكنه لايفرط فى المبالغة فى ذلك للنهى عن الترجل إلا غبا (ه) فى الترجيل (عن أبي هريرة) رمز لحسنه وصله قول ابن حجر فى الفتح إسناده حسن وله شواهد من حديث عائشة فى الغيلانيات وسنده أيضا حسن اه. لكن قال الحافظ العراقى إسناده ليس بالقوى وذلك لأن فيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وهو وإن كان من أكابر العلماء ووثقه مالك لكن فى الميزان عن ابن معين والنسائى تضعيفه وعن يحيى ابن أبي حاتم لايحتج به وعن أحمد مضطرب الحديث ثم قال أعنى فى الميزان ومن مناكيره خبر من كان له شعر فليكرمه.

---

(١) قال ابن قاسم العبادى فى حاشيته على المنهج ويدل على وجوبها على المأموم حديث عبادة بن الصامت قال كنا نصلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم فى صلاة الفجر فثقلت عليه القراءة فلما فرغ قال لعلكم تقرأون خلفى قلنا نعم قال لاتفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فما ورد أن قراءة الامام قراءة المأموم يحمل على السورة جمعا بينهما وخبر من صلى خلف إمام فقراءة الامام له قراءة ضعيف عند الحفاظ كما بينه الدارقطنى:

(٢) قال الدميرى اختلف العلماء فى وجوب الأضحية على الموسر فقال جمهورهم هى سنة فى حقه إن تركها بلا عذر لم يأثم ولا قضاء عليه. وقال ربيعة والأوزاعى والليث أنها واجبة على الموسر والمشهور عن أبي حنيفة أنها واجبة على مقيم يملك نصابا وعندنا أنها سنة من سنن الكفاية فى حق أهل البيت الواحد

٨٩٧٥ — مَنْ كَانَ لَهُ صَبِيٌّ فَلْيَتَصَابَ لَهُ - ابن عساكر عن معاوية

٨٩٧٦ — مَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ صَالِحٌ تَحَنَّنَ اللهُ عَلَيْهِ - الحكيم عن بريد - (ض)

٨٩٧٧ — مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلْيُرَ عَلَيْهِ أَثَرُهُ - (طب) عن أبي حازم - (ح)

٨٩٧٨ — مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ - (د) عن عمار - (ح)

٨٩٧٩ — مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ

(من كان له صبي فليتصاب له) أى من كان له ولد صغير ذكراً أو أنثى فليتصاب له بلطف ولين فى القول والفعل ويفرحه ليسره (ابن عساكر) فى تاريخه من حديث أبي سفيان القتبى (عن معاوية) الخليفة قال أبو سفيان دخلت على معاوية وهو مستلق على ظهره وعلى صدره صبي أو صبية تناغيه فقلت أمط هذا عنك ياأمير المؤمنين قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول فذكره وفيه محمد بن عاصم قال الذهبي فى الضعفاء مجهول بيض له أبو حاتم وقضية كلام المصنف أنه لم يره مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الديلمى خرجه باللفظ المزبور عن معاوية

(من كان له قلب صالح) أى نية صادقة صالحة (تحنن الله عليه) أى عطف عليه برحمته (الحكيم) الترمذى (عن بريد) تصغير برد

(من كان له مال فلير عليه أثره) فان الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده حسنا كما مر فى عدة أخبار قال الغزالى وينوى بذلك امتثال أمر الله من ستر عورته وتجمله وليحذر أن يكون قصده من لباسه مراءاة الخلق (طب عن أبي حازم) الأنصارى مولى بنى بياضة وأورد حديثه أبو داود فى المراسيل رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى وفيه يحيى بن يزيد بن أبى بردة وهو ضعيف

(من كان له وجهان فى الدنيا) يعنى من كان مع كل واحد من عدوين كأنه صديقه ويعده أنه ناصر له ويذم ذا عند ذا أو ذا عند ذا يأتى قوما بوجه وقوما بوجه على وجه الافساد (كان له يوم القيامة لسانان من نار) كما كان فى الدنيا له لسان عند كل طائفة قال الغزالى اتفقوا على أن ملاقاة الاثنين بوجهين نفاق وللنفاق علامات هذه منها؛ نعم إن جامل كل واحد منهما وكان صادقا لم يكن ذا لسانين فان نقل كلام كل منهما للآخر فهو نمام دون لسان وذلك شر من النميمة؛ وقيل لابن عمر إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره قال كنا نعده نفاقا على عهد المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فهذا نفاق إذا كان غنيا عن الدخول على الأمير والثناء عليه فلو استغنى عن الدخول فدخل فخاف إن لم يثن عليه فهو نفاق لأنه المحوج نفسه إليه فان استغنى عن الدخول لو قنع بقليل وترك المال والجاه فدخل لضرورتهما فهو منافق وهذا معنى خبر حب المال والجاه ينبت النفاق فى القلب لأنه يحوج الى رعايتهم ومداهنتهم أما إن ابتلى به لضرورة وخاف إن لم يثن فهو معذور فان اتقاء الشر جائز (د) فى الأدب (عن عمار) بن ياسر رمز لحسنه قال الحافظ العراقى سنده حسن اهـ لكن قال الصدر المناوى فيه شريك ابن عبدالله القاضى وفيه مقال، نعم رواه البخارى فى الأدب المفرد بسند حسن

(من كان يؤمن بالله) أى إيمانا كاملا منجيا من عذابه المتوقف على امتثال الأوامر الآتية كالإيمان لاحقيقته وهو على المبالغة فى الاستجلاب إلى هذه الأفعال كما تقول لولدك إن كنت ابنى فأطعنى تهييجا له على الطاعة ومبادرتها مع شهود حقوق الأبوة لا على أنه بانتفاء طاعته تنتفى الأبوة (واليوم الآخر) وهو من آخر أيام الحياة الدنيا إلى آخر ما يقع يوم القيامة، وصف به لأنه لاليل بعده ولايقال يوم إلا لما يعقبه ليل أى بوجوده بما اشتمل عليه مما

فَلْيُكْرِمْ ضَيفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيراً أَوْ لِيَسْكُتْ - (حم ق ن ه) عن أبي شريح ، وعن أبي هريرة - (صح)

يجب الإيمان به فليفعل ما يأتى فإن الأمر للوجوب حملا على حقيقته عند فقد الصارف سيما وفرض انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الإيمان واكتفى بهما عن الإيمان بالرسل والكتب وغيرهما لأن الإيمان باليوم الآخر على ماهو عليه يستلزمه فإن إيمان اليهود به إيمان بأن النار لا تمسهم إلا أياما معدودة وأنه لا يدخل الجنة إلا من كان هودا ونحو ذلك وإيمان النصارى به بأن الحشر ليس إلا بالأرواح ليس إيمانا به على ماهو عليه والإيمان به كذلك يستلزم الإيمان بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهو يستلزم الإيمان بجميع ماجاء به وفى ذكره تنبيه وإرشاد لايقاظ النفس وتحرك الهمم للمبادرة لامتثال جواب الشرط وهو (فليحسن) بلام الامر هنا وفيما بعده ويجوز سكونها وكسرها حيث دخلت عليها الفاء والواو بخلافها فى ليصمت فمكسورة لاغير وقول النووى هو بالضم اعترضوه (إلى جاره) أى من كان يؤمن بجوار الله فى الآخرة والرجوع إلى السكنى فى جواره بدار كرامته فليكرم جاره فى الدنيا بكف الأذى وتحمل ماصدر عنه منه والبشر فى وجهه وغير ذلك كما لايخفى رعايته على الموفقين والجار من بينك وبينه أربعون دارا من كل جانب ثم الأمر بالاكرام يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال فقد يكون فرض عين وقد يكون فرض كفاية وقد يكون مندوبا ويجمع الجميع أن ذلك من مكارم الأخلاق (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أى يوم القيامة وصفه به لتأخره عن ايام الدنيا ولأنه اخر اليه الحساب والايمان به تصديق مافيه من الأحوال والأهوال (فليكرم ضيفه) الغنى والفقير بطلاقة الوجه والاتحاف والزيارة وقد عظم شأن الجار والضيف حيث قرر حقهما بالإيمان بالله واليوم الآخر قال ابن تيمية ولا يحصل الامتثال إلا بالقيام بكفايته فلو أطعمه بعض كفايته وتركه جائعا لم يكن له مكرما لانتفاء جزء الاكرام وإذا انتفى جزءه انتفى كله وفى كتاب المنتخب من الفردوس عن أبي الدرداء مرفوعا إذا أكل أحدكم مع الضيف فليلقمه بيده فاذا فعل ذلك كتب له به عمل سنة صيام نهارها وقيام ليلها ، ومن حديث قيس بن سعد من إكرام الضيف أن يضع له ما يغسل به حين يدخل المنزل ومن إكرامه أن يركبه إذا انقلب إلى منزله إن كان بعيدا ومن إكرامه أن يجلس تحته وأخرج ابن شاهين عن أبي هريرة يرفعه من أطعم أخاه لقمة حلوة لم يذق مرارة يوم القيامة (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا) أى كلاما يثاب عليه قال الشافعى لكن بعد أن يتفكر فيما يريد التكلم به فإذا ظهر له أنه خير لايترتب عليه مفسدة ولايجر إليها أتى به (أو ليسكت) وفى رواية للبخارى بدله يصمت قال القرطبي معناه أن المصدق بالثواب والعقاب المترتبين على الكلام فى الدار الآخرة لايخلو إما أن يتكلم بما يحصل له ثوابا أو خيرا فيغنم أو يسكت عن شىء فيجلب له عقابا أو شرا فيسلم ، وعليه فأو للتنويع والتقسيم فيسن له الصمت حتى عن المباح لأدائه إلى محرم أو مكروه وبفرض خلوه عن ذلك فهو ضياع الوقت فيما لا يعنيه ومن حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه وأثرها فى رواية البخارى يصمت على يسكت لأنه أخص إذ هو السكوت مع القدرة وهذا هو المأمور به أما السكوت مع العجز لفساد آلة النطق فهو الخرس أو لتوقفها فهو العى وأفاد الخبر أن قول الخير خير من الصمت لتقديمه عليه وأنه إنما أمر به عند عدم قول الخير قال القرطبي : وقد أكثر الناس الكلام فى تفصيل آفات الكلام وهى أكثر من أن تدخل تحت حصر وحاصله أن آفات اللسان أسرع الآفات الإنسان وأعظمها فى الهلاك والخسران فالأصل ملازمة الصمت إلى أن يتحقق السلامة من الآفات والحصول على الخيرات ؛ فحينئذ تخرج تلك الكلمة مخطومة وبأزمة التقوى مزمومة ، وهذا من جوامع الكلم لأن القول كله خير أو شر أو آيل إلى أحدهما فدخل فى الخير كل مطلوب من فرضها وندبها فأذن فيه على اختلاف أنواعه ودخل فيه مايؤول إليه وما عدا ذلك مما هو شر أو يؤول إليه فأمر عند إرادة الخوض فيه بالصمت

٨٩٨٠ — مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَسْقِ مَاءَهُ وَلَدَ غَيْرِهِ - (ت) عن رويفع - (ح)

٨٩٨١ — مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُرَوِّعَنَّ مُسْلِماً - (طب) عن سليمان بن صرد - (ح)

٨٩٨٢ — مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَلْبَسْ حَرِيرًا وَلاَ ذَهَباً - (حم ك) عن أبي أمامة - (ح)

٨٩٨٣ — مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَلْبَسْ خُفَّيْهِ حَتَّى يَنْفُضَهُمَا - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

قال بعضهم اجتمع الحديث على أمور ثلاثة تجمع مكارم الأخلاق ، وقال بعضهم هذا الحديث من القواعد العظيمة العميمة لأنه بين فيه جميع أحكام اللسان الذى هو أكثر الجوارح عملا (حم ق ت ه عن أبي شريح) بضم المعجمة وفتح الراء الخزاعى الكعبي اسمه خويلد بن عمر أو غير ذلك حمل لواء قومه يوم الفتح (وعن أبي هريرة)

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أى يوم القيامة قالوا هذا من خطاب التهييج من قبيل « وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين » وقضيته أن استحلال هذا المنهى عنه لا يليق بمن يؤمن بذلك فهذا هو المقتضى لذكر هذا الوصف لا أن الكفار غير مخاطبين بالفروع ، ولو قيل لايحل لأحد لم يحصل الغرض (فلا يسق ماءه ولد غيره) يعني لا يطأ أمة حاملا سباها أو اشتراها فيحرم ذلك إجماعا لأن الجنين ينمو بمائه ويزيد فى سمعه وبصره منه فيصير كأنه ابن لها فإذا صار مشتركا اقتضت المشاركة توريثه وهو ابن غيره وتملكه وهو ابنه (ت) وحسنه (عن رويفع) مصغر ابن ثابت الأنصارى يعدّ فى البصريين له صحبة ورواية . ولى لمعاوية غزة وإفريقية رمز لحسنه ورواه أحمد وأبوداود وابن حبان بلفظ لايحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسق ماءه زرع غيره

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له (فلا يروعن) بالتشديد (مسلما) فإن ترويع المسلم حرام شديد التحريم ومنه يؤخذ أنه كبيرة (طب عن سليمان بن صرد) قال صلي أعرابى مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قرن فأخذها بعض القوم ، فلما سلم قال الأعرابى القرن فكان بعض القوم ضحك فذكره رمز لحسنه قال الهيثمى رواه الطبرانى من رواية ابن عيينة عن إسماعيل بن مسلم ؛ فإن كان هو العبدى فمن رجال الصحيح وإن كان المكى فضعيف وبقية رجاله ثقات

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أى يصدق بلقاء الله والقدوم عليه (فلا يلبس) أى الرجل (حريرا ولا ذهبا) فإنه حرام عليه لما فيه من الخنوثة التى لاتليق بشهامة الرجال (حم ك عن أبي أمامة) ورواه عنه أيضا الديلمى والحارث بن أبي أسامة

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما) فقد يكون فيه نحو حية أو عقرب وهو لا يشعر فيكون قد ألقى بنفسه إلى التهلكة (طب عن أبي أمامة) قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخفيه فلبس أحدهما ثم جاء غراب فاحتمل الآخرى فرمى به فوقعت منه حية فذكره . قال الهيثمى صحيح إن شاء الله

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير إزار) ساتر لعورته والأولى كونه سابغا (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام) فإنه لها مكروه إلا لعذر كحيض ونفاس . قال الغزالى : ويكره للرجل أن يعطيها أجرته فيكون كفاعل المكروه (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر) وإن لم يشرب معهم لأنه تقرير على المنكر (ت) فى الاستئذان (ك) فى الأدب (عن جابر) قال الترمذى حسن غريب ، وقال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي ، وقال فى المنار بعد ماعزاه للترمذى فيه ليث بن أبي سليم ضعيف وقد رد من أجله أحاديث عدة وقضية صنيع المصنف أن الترمذى تفرد به من بين الستة والأمر بخلافه فقد خرجه النسائى فى الطهارة باللفظ المزبور عن جابر المذكور فكان ينبغى للمصنف ضمه إليه وإيثار الثانى فإن سنده أصح كما جزم به الصدر المناوى وغيره ، ولهذا قال ابن حجر أخرجه النسائى من حديث جابر مرفوعا إسناده جيد

٨٩٨٤ — مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ إِزَارٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسْ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ - (ت ك) عن جابر - (ح)

٨٩٨٥ — مَنْ كَانَ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - (حم) عن عائشة - (صح)

٨٩٨٦ — مَنْ كَتَمَ شَهَادَةً إِذَا دُعِيَ إِلَيْهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَ بِالزُّورِ - (طب) عن أبي موسى - (ض)

٨٩٨٧ — مَنْ كَتَمَ عَلَى غَالٍّ فَهُوَ مِثْلُهُ - (د) عن سمرة - (ح)

٨٩٨٨ — مَنْ كَتَمَ عِلْمًا عَنْ أَهْلِهِ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِجَامًا مِنْ نَارٍ - (عد) عن ابن مسعود - (ض)

وأخرجه الترمذي من وجه آخر بسند فيه ضعف وأبوداود عن ابن عمر بسند فيه انقطاع وأحمد عن ابن عمر

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) وفي رواية من كان يحب الله ورسوله (فليحب أسامة بن زيد) فإنه حب رسوله وابن حبه (حم عن عائشة) قالت لاينبغي لأحد أن يبغض أسامة بعد ماسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(من كتم شهادة إذا دعى إليها كان كمن شهد بالزور) فكتمان الشهادة حرام شديد التحريم فهو من الكبائر «ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه» (طب) وكذا في الأوسط (عن أبي موسى) الأشعري، وفيه عبد الله ابن صالح وثقه عبد الملك بن شعيب وضعفه جمع، وذكر الهيثمي كالمنذري أن جزرة كذبه وغيره ضعفه عن معاوية ابن صالح. قال الذهبي في الضعفاء ثقة، وقال أبوحاتم لايحتج به عن العلاء بن الحارث. قال الذهبي في الضعفاء قال البخاري منكر الحديث

(من كتم على غال) أي ستر على من غل في الغنيمة (فهو مثله) في الإثم في أحكام الآخرة لاالدنيا، ورأى بعض السلف أنه يحرق متاعه وعليه لايعارضه الأمر بالستر لأن المراد به الستر المندوب إليه كالستر على ذوي الهيئات ممن انقضت معصيته (د عن سمرة) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى فقد قالوا رجاله ثقات

(من كتم علما عن أهله ألجم) بالبناء للمفعول والفاعل الله، وفي رواية ألجمه الله (يوم القيامة لجاما من نار) أي الممسك عن الكلام مثل بمن ألزم نفسه بلجام وتنكير علم في حيز الشرط يوهم شمول العموم لكل علم حتى غير الشرعي وخصه كثير كالحليمي بالشرعي والمراد به ماأخذ من الشرع أو توقف هو عليه توقف وجود كعلم الكلام أو كمال كالنحو والمنطق، والحديث نص في تحريم الكتم وخصه آخرون بما يلزمه تعليمه وتعين عليه واحترز بقوله عن أهله كتمه عن غير أهله فمطلوب بل واجب، فقد سئل بعض العلماء عن شيء فلم يجب فقال السائل أما سمعت خبر من كتم علما الخ قال اترك اللجام واذهب فان جاء من يفقهه فكتمته فيلجمني وقوله تعالى «ولاتؤتوا السفهاء أموالكم» تنبيه على أن حفظ العلم عمن يفسده أو يضر به أولى وليس الظلم في إعطاء غير المستحق بأقل من الظلم في منع المستحق وجعل بعضهم حبس كتب العلم من صور الكتم سيما إن عزت نسخه وأخرج البيهقي عن الزهري إياك وغلول الكتب قيل وما غلولها قال حبسها (عد عن ابن مسعود) بإسناد ضعيف قال الزركشي ورواه عبدالله بن وهب المصري عن عبدالله بن عياش عن أبيه عن أبي عبدالرحمن عن عبدالله بن عمرو مرفوعا بلفظ من كتم علما ألجمه الله بلجام من نار وهذا إسناده صحيح ليس فيه مجروح، وظن ابن الجوزي أن ابن وهب هو النشوي الذي قال فيه ابن حبان دجال وليس كذلك اه، ورواه أبوداود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة وحسنه بلفظ من علم علما فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار وقال الذهبي سنده قوي

٨٩٨٩ — مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُه بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ - (ه) عن جابر - (ض)

٨٩٩٠ — مَنْ كَثُرَ كَلَامُهُ كَثُرَ سَقَطُهُ ، وَمَنْ كَثُرَ سَقَطُهُ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ ، وَمَنْ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ كَانَتِ النَّارُ أَوْلَى بِهِ - (طس) عن ابن عمر

(من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار) أي استنار وجهه وعلاه بهاء وضياء ، وفي العوارف وجهان في معنى هذا الحديث أحدهما اكتسابه نورا وضياء والثاني أن وجوه أموره التي يتوجه إليها تحسن وتدركه المعونة منه تعالى في تصاريفه وأسراره والتوفيق في أقواله وأفعاله وقال غيره التهجد بالليل يغسل الوجه عن الكدورات الحادثة بالنهار عن رؤية الأغيار التي لها خدش في القلب عظيم كالقذى في العين فيصبح ، قد أضاء وجهه حقيقة لأن الظاهر عنوان الباطن وقال الثعالبي المراد بالنهار نهار القيامة كالدنيا وجعل صاحب الكافي من الحنفية هذا دليلا على أن حسن الوجه من الصفات التي يقدم بها للإمامة فقال قوله أحسنهم وجها أي أكثرهم صلاة بالليل لهذا الحديث قال في الفتح والمحدثون لا يثبتونه (ه عن جابر) بن عبد الله قال العقيلي حديث باطل لا أصل له ولم يتابع ثابتا عليه ثقة وأطنب ابن عدي في ردّه وأنه منكر بل مثلوا به للموضوع غير المقصود وممن مثل له به الحافظ العراقي في متن الألفية وقال لا أصل له ولم يقصد ثابت وضعه وإنما دخل على شريك وهو بمجلس إملائه عند قوله حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر المتن فقال شريك متصل بالسند أو المتن حين نظر إلى ثابت مازحا له من كثرت صلاته الخ معرّضا بزهده وعبادته فظن ثابت أن هذا متن السند فحدث به اه . ومن العجب العجاب أن المؤلف قال في كتابه أعذب المناهل إن الحفاظ حكموا على هذا الحديث بالوضع وأطبقوا على أنه موضوع هذه عبارته فكيف يورده في كتاب ادّعى أنه صانه عما تفرد به وضاع وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال الذهبي فيه ثابت بن موسى الضبي الكوفي العابد قال يحيى كذاب وقال غيره خبر باطل وقال الحاكم هذا لم يثبت عن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ولم ينطق به قط علماء الحديث

(من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه كانت النار أولى به) لأن السقط مالا عبرة به ولا نفع فيه فإن كان لغوا لا إثم فيه حوسب على تضييع عمره وكفران النعمة بصرف نعمة اللسان عن الذكر إلى الهذيان وقلما سلم من الخروج إلى مايوجب الآثام فتصير النار أولى به من الجنة لذلك ولهذا قال لقمان لابنه لو كان الكلام من فضة لكان السكوت من ذهب وقال الغزالي : لاتبسطنّ لسانك فيفسد عليك شأنك؛ وفي المثل السائر رب كلمة تقول لصاحبها دعني و نظر بعضهم إلى رجل يكثّر الكلام فقال ياهذا ويحك إنما تملي كتابا إلى ربك يقرأ على رؤوس الأشهاد يوم الشدائد والأهوال وأنت عطشان عريان جوعان فانظر ماذا تملي ؟ ولابن المبارك

احفظ لسانك إن اللسا ٭ ن سريع إلى المـــرء في قتله
وإن اللسان دليل الفـــؤا ٭ د يدلّ الرجال على عقـــله

ولابن مطيـــع :

لسان المـــرء ليث في كمين ٭ إذا خلى عليـــه له إغاره
فصنه عن الخنا بلجام صمت ٭ يكن لك من بليته ستاره

قال عمر للأحنف يا أحنف من كثر ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به ومن أكثر من شيء عرف به ومن كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قلّ حياؤه ومن قلّ حياؤه قلّ ورعه ومن قل ورعه مات قلبه وقال معاوية يوما لو ولد أبو سفيان الخلق كلهم كانوا عقلاء فقال له رجل قد ولد من هو خير من أبي سفيان فكان فيهم العاقل والأحمق فقال معاوية من كثر كلامه كثر سقطه (طس) و كذا القضاعي (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي وفيــه من لا أعرفهم وأعاده في

٨٩٩١ — مَنْ كَذَّبَ بِالْقَدَرِ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا جِئْتُ بِهِ - (عد) عن ابن عمر - (ض)

٨٩٩٢ — مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَقْدَ شَعِيرَةٍ - (حم ت، ك) عن علي

٨٩٩٣ — مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (حم ق ت ن ه) عن أنس (حم خ د ن ه) عن الزبير (م) عن أبي هريرة (ت) عن علي (حم ه) عن جابر، وعن أبي سعيد (ت ه) عن ابن مسعود (حم ك) عن خالد بن عرفطة، وعن زيد بن أرقم (حم) عن سلمة بن الأكوع، وعن عقبة بن عامر، وعن معاوية ابن أبي سفيان (طب) عن السائب بن يزيد، وعن سلمان بن خالد الخزاعي، وعن صهيب، وعن طارق ابن أشيم، وعن طلحة بن عبيدالله، وعن ابن عباس، وعن ابن عمر، وعن ابن عمرو وعتبة بن غزوان وعن العروس ابن عميرة، وعن عمار بن ياسر، وعن عمران بن حصين، وعن عمرو بن حريث، وعن عمرو بن عبسة،

محل آخر وقال فيه جماعة ضعفاء وقد وثقوا اهـ. وفي الميزان إنه خبر ساقط وذلك أنه ذكر في ترجمة إبراهيم بن الأشعث أحد رواته أن أبا حاتم قال كنا نظن به الخير فقد جاء بمثل هذا الحديث وذكر حديثا ساقطا ثم ساق هذا الحديث بعينه وذكر ابن الحباب في الثقات يغرب وينفرد ويخطئ ويخالف اهـ؛ وقال الزين العراقي رواه في الحلية عن ابن عمر وسنده ضعيف وابن حبان في روضة العقلاء والبيهقي في الشعب موقوفا وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال العسكري أحسب هذا الحديث وهما لأن هذا الكلام إنما يروى عن عمر من قوله

(من كذب بالقدر) محركا (فقد كفر بما جئت به) وفي رواية الطبراني فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم وهذا مسوق للزجر والتهويل والأصح عدم تكفير أهل القبلة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح وفيه سوار بن عبدالله قال أحمد والنسائي يحيي متروك اهـ؛ وفي الميزان قال الثوري سوار ليس بشيء وفي اللسان أورده العقيلي في ترجمته وقال يروى في القدر أحاديث صحاحا فأما بهذا اللفظ فلا يحفظ إلا عنه اهـ ثم بالفشه ورواه الطبراني أيضا لكنه قال بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي وفيه محمد بن الحسين القصاص لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(من كذب في حلمه كلف يوم القيامة عقد شعيرة) لأن الرؤيا نوع من الوحي يريه الله تعالى عبده فمن كذب فيه فقد كذب في نوع من الوحي فاستحق الوعيد الشديد وقيل معناه ليس أن ذلك عذابه وجزاؤه بل أن يجعل ذلك شعاره ليعلم به أنه كان يزور الأحلام. قال القاضي: ولفظة كلف يشعر بالمعنى الأول قال ابن العربي وخص الشعير بذلك لما بينهما من نسبة تلبسه بما لم يشعر به (حم ت ك) في باب الرؤيا (عن علي) أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح وتعقبه ابن القطان بأن فيه عبد الأعلى بن عامر ضعفه أبو زرعة وغيره ثم إن كلام المصنف كالصريح في أن هذا غير موجود في أحد الصحيحين وإلا لما عدل عنه والأمر بخلافه بل هو كما قال الحافظ العراقي في البخاري من حديث ابن عباس

(من كذب عليّ متعمدا) أي من أخبر عني بشيء على خلاف ما هو عليه (فليتبوأ) بسكون اللام فليتخذ أو فلينزل أصله من إباء الإبل وهي أعطانها أمر بمعنى الخبر أو بمعنى التهديد أو بمعنى التهكم أو دعاء عليه أي بوأه الله ذلك أو خبر بلفظ الأمر ومعناه استوجب ذلك فليوطن نفسه عليه والمراد أن هذا جزاؤه وقد يغفر له أو الأمر على حقيقته والمعنى من كذب فليأمر نفسه بالبواء ويلزم عليه، ذكر الأخير الكرماني، قال ابن حجر وأولها أولاها (مقعده من النار) قال الطيبي فيه إشارة إلى معنى القصد في الذنب وجزائه كما أنه قصد بالكذب التعمية فليقصد في جزائه البوار وهذا وعيد شديد يفيد أن ذلك من أكبر الكبائر سيما في الدين وعليه الإجماع ولا التفات إلى ما شذ به الكرامية

وعن عمرو بن مرة الجهني ، وعن المغيرة بن شعبة ، وعن يعلى بن مرة ، وعن أبي عبيدة بن الجراح ، وعن أبي موسى الأشعري (طس) عن البراء ، وعن معاذ بن جبل ، وعن نبيط بن شريط ، وعن أبي ميمون (قط) في الأفراد عن أبي رمثة ، وعن ابن الزبير ، وعن أبي رافع ، وعن أم أيمن (خط) عن سلمان الفارسي وعن أبي أمامة . ابن عساكر عن رافع بن خديج ، وعن يزيد بن أسد ؛ وعن عائشة . ابن صاعد في طرقه عن أبي بكر الصديق ، وعن عمر بن الخطاب ، وعن سعد بن أبي وقاص ، وعن حذيفة بن أسيد ، وعن حذيفة بن اليمان . أبو مسعود بن الفرات في جزئه عن عثمان بن عفان . البزار عن سعيد بن زيد (عد) عن أسامة بن زيد ، وعن بريدة ، وعن سفينة ، وعن أبي قتادة . أبو نعيم في المعرفة عن جندع بن عمرو ، وعن سعد بن المدحاس ، وعن عبد الله بن زغب : ابن قانع عن عبد الله بن أبي أوفى (ك) في المدخل عن عفان بن حبيب (عق) عن غزوان ؛ وعن أبي كبشة ، ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات عن أبي ذر ، وعن أبي موسى الغافقي - (صح)

من حل وضع الحديث في الترغيب والترهيب واقتدى بهم بعض جهلة المتصوفة فأباحوه في ذلك ترغيبا في الخير بزعمهم الباطل وهذه غباوة ظاهرة وجهالة متناهية قال ابن جماعة وغيره وهؤلاء أعظم الأصناف ضررا وأكثر خطرا إذ لسان حالهم يقول الشريعة محتاجة لكذا فنكملها ومن هذه الطبقة واضع حديث فضائل القرآن وظاهر الخبر عموم الوعيد في كل كذب وتخصيصه بالكذب في الدين لادليل عليه ولو قصد الكذب عليه ولم يكن في الواقع كذبا لم يدخل في الوعيد لأن إثمه من جهة قصده واستشكل هذا بأن الكذب معصية مطلقا إلا لمصلحة والعاصي متوعد بالنار فما الذي امتاز به الكاذب عليه وأجيب بأن الكذب عليه يكفر متعمده عند جمع منهم الجويني لكن ضعفه ابنه بأن الكذب عليه كبيرة وعلى غيره صغيرة ولا يلزم أن يكون مقر الكاذبين واحدا (حم ق ت ه ن عن أنس) بن مالك (حم خ د ن ه عن الزبير) بن العوام (م عن أبي هريرة) الدوسي (ت عن علي) أمير المؤمنين (حم ه عن جابر) بن عبد الله (وعن أبي سعيد) الخدري (ت ه عن ابن مسعود) عبد الله (حم ك عن خالد بن عرفطة) العذري وصحف من قال عرجفة (وعن زيد بن أرقم) الأنصاري الخزرجي (حم عن سلمة بن الأكوع) هو أبو عمرو بن الأكوع (وعن عقبة ابن عامر) الجهني (وعن معاوية) بن أبي سفيان الخليفة (طب عن السائب بن يزيد) بن سعيد بن ثمامة الكندي (وعن سلمان بن خالد الخزاعي وعن صهيب) الرومي (وعن طارق) بالقاف (ابن أشيم) بالمعجمة وزن أحمد بن مسعود الأشجعي (وعن طلحة بن عبيد الله) أحد العشرة (وعن ابن عباس) بن عبد المطلب (وعن ابن عمر) بن الخطاب (وعن ابن عمرو) بن العاص (وعن عتبة بن غزوان) بفتح المعجمة وسكون الزاي ابن جابر المازني صحابي جليل (وعن العروس بن عبيرة وعن عمار بن ياسر) بكسر المهملة (وعن عمران بن حصين) بضم المهملة (وعن عمرو بن حريث) تصغير حرث (وعن عمرو بن عبسة) بفتح المهملتين بينهما موحدة (وعن عمرو بن مرة الجهني وعن المغيرة) بضم الميم (ابن شعبة وعن يعلى بن مرة وعن أبي عبيدة بن الجراح وعن أبي موسى الأشعري طس عن البزار عن معاذ بن جبل وعن نبيط) بالتصغير (ابن شريط) بفتح المعجمة الأشجعي الكوفي صحابي صغير (وعن ميمونة) أم المؤمنين (قط في الأفراد عن أبي رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وبالمثلثة (وعن ابن الزبير وعن أبي رافع وعن أم أيمن) بركة الحبشية (خط عن سلمان الفارسي) (وعن أبي أمامة) الباهلي (ابن عساكر عن رافع بن خديج) بفتح المعجمة وكسر المهملة (وعن زيد بن أسد عن عائشة، ابن صاعد في طرقه عن أبي بكر الصديق وعن عمر بن الخطاب وعن سعد بن أبي وقاص وعن حذيفة بن أسيد وعن حذيفة بن اليمان، أبو مسعود ابن الفرات في جزئه عن عثمان بن عفان ، البزار عن سعيد بن زيد عن أسامة بن زيد وعن بريدة وعن سفينة وعن أبي قتادة، أبو نعيم في المعرفة عن جندع بن عمرو وعن مسعود بن المدحاس وعن عبد الله بن زغب بن قانع عن

٨٩٩٤ — مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَهُوَ فِي النَّارِ - (حم) عن عمر - (صح)

٨٩٩٥ — مَنْ كَذَبَ فِي حُلُمِهِ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ - (حم) عن علي - (ح)

٨٩٩٦ — مَنْ كَرُمَ أَصْلُهُ ، وَطَابَ مَوْلِدُهُ : حَسُنَ مَحْضَرُهُ - ابن النجار عن أبي هريرة - (ض)

عبد الله بن أبي أوفى ك في المدخل عن عفان بن حبيب عد عن غزوان وعن أبي كبشة ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات عن أبي ذر وعن أبي موسى الغافقي) ظاهر استقصاء المصنف في تعداده المخرجين والرواة أنه لم يروه من غير ذكر وليس كذلك بل قال ابن الجوزي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وتسعون صحابيا منهم العشرة ولا يعرف ذلك لغيره وخرجه الطبراني عن نحو هذا العدد وذكر ابن دحية أنه خرج من نحو أربعمائة طريق وقال بعضهم رواه مائتان من الصحابة وألفاظهم متقاربة والمعنى واحد ومنها من تقل عني مالم أقله فليتبوأ مقعده من النار قالوا وهذا أصعب ألفاظه وأشقها لشموله للمصحف واللحان والمحرف وقال ابن الصلاح ليس في مرتبته من التواتر غيره لكن نوزع

(من كذب عليّ فهو في النار) ظاهره ولو مرة قال أحمد فيفسق وترد شهادته ورواياته ولو تاب وحسنت حالته تغليظا عليه وغالب الكذابين على النبي صلى الله عليه وسلم زنادقة أرادوا تبديل الدين قال حماد وضعت الزنادقة أربعة عشر ألف حديث ﴿تنبيه﴾ قال البيضاوي ليس كل ماينسب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم صدقا والاستدلال فيه جائزا فإنه روى عن شعبة وأحمد والبخاري ومسلم أن نصف الحديث كذب وقد قال عليه الصلاة والسلام إنه سيكذب عليّ فهذا الخبر إن كان صدقا فلابد أن يكذب عليه وقال من كذب علي متعمدا الحديث وإنما وقع هذا من الثقات لا عن تعمد بل لنسيان كما روى أن ابن عمر روى أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه فبلغ ابن عباس فقال ذهل أبو عبد الرحمن إنه صلى الله عليه وسلم مر بيهودي يبكي على قبر فذكره أو لالتباس لفظ بلفظ أو تغيير عبارة ونقل بالمعنى نظيره أن ابن عمر روى أنه وقف على قتلى بدر فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال إنهم يسمعون ما أقول فذكر ذلك لعائشة فقالت لا بل قال إنهم ليعلمون ما أقول إن الذي كنت أقول لهم هو الحق أو لأنه ذكره الرسول صلى الله عليه وسلم حكاية فظن الراوي أنه من عنده أو لأن ماقاله مختص بسبب فغفل الراوي عنه كما روى أنه قال التاجر فاجر فقالت عائشة إنما قاله في تاجر يدلس وقد يقع عن تعمد إما عن ملاحدة طعنا في الدين وتنفيرا للعقلاء عنه وإما عن الغلاة المتعصبين تقريرا لمذهبهم وردا لخصومهم كما روى أنه قال سيجيء أقوام يقولون القرآن مخلوق فمن قال ذلك فقد كفر أو جهلة القصاص ترقيقا لقلوب العوام وترغيبا لهم في الأذكار أو لغير ذلك (حم عن ابن عمر) بن الخطاب .

(من كذب في حلمه متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)أشار بإيراده هذا الحديث عقب الكذب عليه إلى أن الكذب عليه في الرؤيا كالكذب عليه في الرواية وربما كان أغلظ لاجتماع الكذب في رؤيا المنام مع الكذب عليه في اليقظة ولما عجز الكذبة في هذه العصور وقبلها عن افتراء الكذب في الرواية لجهلهم بمعرفة الأسانيد والمتون عدلوا إلى وضع منامات مكذوبة فيها أوامر ونواه بألفاظ عامية وكلمات ركيكة وتراكيب ضعيفة فعلى المكلف الضرب عن ذلك صفحا واعتقاد أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى ترك الناس على شريعة بيضاء ليلها كنهارها لا تحتاج إلى تتمة ولا تفتقر إلى زيادة وحسبك في الرد عليهم «اليوم أكملت لكم دينكم» (حم عن علي) أمير المؤمنين رمز لحسنه

(من كرم أصله وطاب مولده حسن محضره) فكان مفتاحا للخير مغلاقا للشر ولا يذكر أحد في المجلس إلا بخير (ابن النجار) في تاريخه (عن أبي هريرة) قال ابن الجوزي قال ابن عدي هذا الحديث بهذا الإسناد باطل ورواه الديلمي عن ابن عمر .

٨٩٩٧ — مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى إِنْفَاذِهِ مَلَأَ اللهُ قَلْبَهُ أَمْناً وَإِيمَاناً - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن أبي هريرة - (ض)

٨٩٩٨ — مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللهُ عَوْرَتَهُ - ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن أبي هريرة ، وعن ابن عمر - (ض)

٨٩٩٩ — مَنْ كَفَّنَ مَيِّتاً كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنْهُ حَسَنَةٌ - (خط) عن ابن عمر - (ض)

٩٠٠٠ — مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ - (حم ه) عن البراء (حم) عن بريدة (ت ن) والضياء عن زيد ابن أرقم - (ح)

(من كظم غيظا) أى أمسك وكف عن إمضائه من كظمت القربة إذا ملأتها وشددت رأسها ذكره القاضي (وهو يقدر على إنفاذه ملأ الله قلبه أمنا وإيمانا) لأنه قهر النفس الأمارة بالسوء فانجلت ظلمة قلبه فامتلأ يقينا وإيمانا ولهذا أثنى الله على الكاظمين الغيظ فى كتابه وكان ذلك من آداب الأنبياء والمرسلين ومن ثم خدم أنس المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم عشر سنين فلم يقل له فى شيء فعله لم فعلته ولا فى شيء تركه لم تركته (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (فى) كتاب (ذم الغضب عن أبي هريرة) رمز لحسنه قال الحافظ العراقى فيه من لم يسم ورواه أبو داود باللفظ المزبور لكنه قال على أن ينفذه بدل إنفاذه قال ابن طاهر وفى إسناده مجهول وأورده فى الميزان فى ترجمة عبد الجليل وقال قال البخارى لايتابع عليه ورواه الطبرانى فى الأوسط والصغير بلفظ من كظم غيظا وهو قادر على إنفاذه زوجه الله من الحور العين يوم القيامة ومن ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه كساه الله رداء الإيمان يوم القيامة ومن أنكح عبدا وضع الله على رأسه تاج الملك يوم القيامة قال الهيثمى فيه بقية مدلس ورواه الطبرانى من حديث أبي مرحوم عن معاذ مرفوعا بلفظ « من كظم غيظا وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله على رؤس الخلق يوم القيامة حتى يزوجه من أى الحور شاء » قال فى المهذب أبو مرحوم ليس بذاك

(من كف غضبه) وفى رواية لسانه (ستر الله عورته) أى من منع نفسه عند هيجان الغضب عن أذى معصوم فعاجل ثوابه أن يستر عورته فى الدنيا ومن ستره فيها لا يهتكه فى الآخرة ولا يعذبه بنارها لأن من وراء الستر الرضا والنار إنما تلظت وتسعرت لغضبه فإذا كف العبد غضبه ستر الله عورته وأما ماصح أن موسى اغتسل عريانا فوضع ثوبه على حجر فى خلوة ففر به فعدا وراءه يقول ثوبي ياحجر ويضربه بعصاه حتى أثرت فيه فهو ضرب تأديب لا انتقام (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الزين العراقى إسناده حسن

(من كفن ميتاً) أى قام له بالكفن من ماله واحتمال أن المراد فعل التكفين لايلائم السياق (كان له بكل شعرة منه حسنة) يعطاها فى الآخرة والظاهر أن المراد الميت المعسر العاجز عن الكفن وليس له من يلزمه مؤنة تجهيزه ويحتمل التعميم وفى رواية لأبي الشيخ والديلمى « من كفن ميتاً كساه الله من السندس » (خط عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن الجوزى تفرد به أبو العلاء خالد بن طهمان وتفرد به عنه الصلت بن الحجاج قال يحيى خالد ضعيف وابن عدى عامة أحاديث الصلت منكرة وفى الميزان الظاهر أن هذا حديث موضوع

(من كنت مولاه فعلى مولاه) أى وليه وناصره ولاء الإسلام « ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا » وخصه لمزيد علمه ودقائق مستنبطاته وفهمه وحسن سيرته وصفاء سريرته وكرم شيمته ورسوخ قدمه قيل سببه أن أسامة قال لعلى لست مولاى إنما مولاى رسول الله فقال النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ذلك ومن الغريب ماذكره فى لسان الميزان فى ترجمة اسفنديار بن الموفق الواعظ أنه كان يتشيع وكان متواضعاً عابداً زاهداً عن ابن الجوزى

٩٠٠١ — مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ - (حم ن ك) عن بريدة - (ح)

٩٠٠٢ — مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِى الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِى الْآخِرَةِ - (حم ق ن ه) عن أنس - (صح)

٩٠٠٣ — مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَعْرَضَ اللهُ عَنْهُ حَتَّى يَضَعَهُ مَتَى وَضَعَهُ - (ه) والضياء عن أبى ذر - (ح)

٩٠٠٤ — مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبًا مِثْلَهُ ثُمَّ يُلْهَبُ فِيهِ النَّارَ - (د ه) عن ابن عمر - (ح)

أنه حكى عن بعض العدول أنه حضر مجلسه فقال لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلى مولاه تغير وجه أبي بكر وعمر ونزلت « فلما رأوه زلفة سيئت وجوه الذين كفروا » الآية هكذا ذكره الحافظ فى اللسان بنصه ولم أذكره إلا للتعجب من هذا الضلال وأستغفر الله قال ابن حجر حديث كثير الطرق جداً استوعبها ابن عقدة فى كتاب مفرد منها صحاح ومنها حسان وفى بعضها قال ذلك يوم غدير خم وزاد البزار فى رواية « اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وأحب من أحبه وأبغض من أبغضه وانصر من نصره واخذل من خذله » ولما سمع أبو بكر وعمر ذلك قالا فيما خرجه الدارقطنى عن سعد بن أبي وقاص « أمسيت يابن أبي طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة » وأخرج أيضا قيل لعمر إنك تصنع بعلي شيئا لاتصنعه بأحد من الصحابة قال إنه مولاى وفى تفسير الثعلبي عن ابن عيينة أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما قال ذلك طار فى الآفاق فبلغ الحارث بن النعمان فأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فقال يا محمد أمرتنا عن الله بالشهادتين فقبلنا وبالصلاة والزكاة والصيام والحج فقبلنا ثم لم ترض حتى رفعت بضبعى ابن عمك تفضله علينا فهذا شيء منك أم من الله فقال « والذى لا إله إلا هو إنه من الله » فولى وهو يقول اللهم إن كان ما يقوله محمد صلى الله عليه وسلم حقاً فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فما وصل لراحلته حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته فخرج من دبره فقتله ولا حجة فى ذلك كله على تفضيله على الشيخين كما هو مقرر بمحله من فن الأصول (حم ه عن البراء) بن عازب (حم عن بريدة) بن الحصيب (ت ن والضياء) المقدسى (عن زيد بن أرقم) قال الهيثمى رجال أحمد ثقات وقال فى موضع آخر رجاله رجال الصحيح وقال المصنف حديث متواتر

(من كنت وليه فعلى وليه) يدفع عنه ما يكره قال الشافعي عنى به ولاء الإسلام ورواه الديلمى « بلفظ من كنت نبيه فعلى وليه » ولهذا قال أبو بكر فيما أخرجه الدارقطنى « على عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم » أى الذين حث على التمسك بهم (حم ن ك عن بريدة) بن الحصيب قال الهيثمى فى موضع رجاله موثقون وفى آخر رجاله ثقات وفى آخر رجاله رجال الصحيح

(من لبس الحرير فى الدنيا) أى من الرجال كما أفاده الحديث المار « حرم الحرير والذهب على ذكور أمتى وأحل لإناثهم » (لم يلبسه فى الآخرة) أى جزاؤه أن لا يلبسه فيها لاستعجاله ما أمر بتأخيره ووعد به فحرمه عند ميقاته كوارث قتل مورثه « أذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واستمتعتم بها » وهذا وعيد مقتض لهذا الحكم وقد يتخلف لمانع وقد دلت النصوص القرآنية على أن التوبة تمنع لحوق الوعيد وكذا الحسنات الماحية والمصائب المكفرة والدعاء والشفاعة بل وشفاعة أرحم الراحمين إلى نفسه ولمالك الجزاء إسقاطه وهذا الحديث نظير « من شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة » (حم ق) فى اللباس (ن) فى الزينة كلهم (عن أنس) بن مالك

(من لبس ثوب الشهرة) أى ثوب تكبر وتفاخر والشهرة هى التفاخر فى اللباس المرتفع أو المنخفض للغاية ولهذا قال ابن القيم هو من الثياب العالى والمنخفض وقال ابن الأثير ظهور الشيء فى شنعة حتى يظهره للناس (أعرض الله عنه) أى لم ينظر الله اليه نظر رحمة ويستمر ذلك (حتى يضعه متى وضعه) بأن يصغره فى العيون ويحقره فى القلوب وقال ابن الأثير المراد به ماليس من لبس الرجال يعنى يشتهر بينهم بمخالفة ثوبه لألوان ثيابهم وليس ذا مختصاً

٩٠٠٥ — مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْباً مِنْ نَارٍ - (حم) عن جويرية - (ح)

٩٠٠٦ — مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ - (حم م د) عن ابن عمر - (صح)

٩٠٠٧ — مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ - (حم د ك) عن أبي موسى - (صح)

بالثياب بل يحصل لمن لبس مايخالف ملبوس الناس فيعجبوا من لباسه ويعتقدوه وقال القاضى المراد بثوب الشهرة مالا يحل لبسه وإلا لما رتب الوعيد عليه أو ما يقصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء والإدلال والتيه عليهم وكسر قلوبهم أو ما يتخذه المساخر ليجعل به نفسه ضحكة بين الناس أوما يرائى به من الأعمال فكنى بالثوب عن العمل وهو شائع والأظهر الأول لملاءمته لقوله ألبسه الله ثوب مذلة (ه والضياء) المقدسى (عن أبى ذر) وضعفه المنذرى وقال غيره فيه وكيع بن محرز الشامى قال فى الميزان قال البخارى رحمه الله تعالى عنده عجائب وساق هذا منها وقال أبو حاتم لا بأس به.

(من لبس ثوب شهرة) قال القاضى الشهرة ظهور الشىء فى شنعة بحيث يشتهر به (ألبسه الله يوم القيامة) التى هى دار الجزاء وكشف الغطاء (ثوباً مثله) كذا بخط المصنف وفى رواية ثوب مذلة أى يشمله بالذل كما يشمل الثوب البدن فى ذلك الجمع الأعظم بأن يصغره فى العيون ويحقره فى القلوب لأنه لبس شهوة الدنيا ليفتخر بها على غيره فيلبسه الله مثله (ثم تلهب فيه النار) عقوبة له بنقيض فعله والجزاء من جنس العمل فأذله الله كما عاقب من أطال ثوبه خيلاء بأن خسف به فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة ولبس الدنىء من الثياب يذم فى موضع ويحمد فى موضع فيذم إذا كان شهرة وخيلاء ويمدح إذا كان تواضعاً واستكانة كما أن لبس الرفيع منها يذم إذا كان لكبر أوفخر ويمدح إذا كان تجملا وإظهاراً للنعمة (د ه) فى اللباس (عن ابن عمر) بن الخطاب قال المنذرى إسناده حسن اه وقال عبد الحق فيه شريك بن عثمان بن أبى زرعة اه قال ابن القطان يوهم ضعف عثمان ومابه ضعف اه ورواه عنه أيضاً النسائى فى الزينة فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد ذينك عن السنة به غير لائق

(من لبس الحرير) أى من الرجال (فى الدنيا) أى عامدا عالما بلا عذر (ألبسه الله يوم القيامة ثوبا) أوقال يوما هكذا ذكره المنذرى (من نار) جزاء بما عمل وفى رواية «من لبس ثوب حرير فى الدنيا ألبسه الله يوم القيامة ثوب مذلة من النار أوثوبا من النار» كذا ساقه المنذرى (حم) وكذا الطبرانى (عن جويرية) تصغير جارية قال الهيثمى فيه جابر الجعفى وهو ضعيف: وقد وثقه اه. وقال المنذرى عقب عزوه لأحمد والطبرانى فيه جابر الجعفى قال ورواه البزار عن حذيفة رضى الله عنه موقوفا «من لبس ثوب حرير ألبسه الله يوما من نار ليس من أيامكم ولكن من أيام الله الطوال»:

(من لطم مملوكه أوضربه فكفارته) الماحية لذلك (أن يعتقه) أى ندبا وأجمعوا على عدم وجوبه قال ابن العربى إذا لطمته فقد ظلمته وفعلت به ماليس لك فعله فتعين النظر فى مغفرة ذلك الذنب بما يقارنه ويناسبه من العمل وهو العتق لينجو اللاطم من النار باخراج الملطوم من الرق، فان قيل وباللطمة يستحق النار: قلنا حق الآدمى لايسقط إلا برضاه واللطمة قدتكون بسبب دخول صاحبها النار بأن تصادفه: وقد استوت حسناته وسيئاته فتوضع اللطمة فى كفة السيئات فرجح فيقتضى النار فيكون عتقها عاصما منها أجرا فى مقابل وزر محلا بمحل (حم م د عن ابن عمر) بن الخطاب.

(من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله) وفى رواية مسلم «من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده فى لحم الخنزير ودمه» والنردشير هو النرد ومعناه بلغة الفرس حلو، قيل سبب حرمته أن واضعه سابور بن أزدشير أول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الأرض والتقسيم الرباعى بالفصول الأربعة والشخوص الثلاثين بثلاثين يوما والدواد والبياض بالليل

٩٠٠٨ — مَنْ لَعِبَ بِطَلَاقٍ أَوْ عِتَاقٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ - (طب) عن أبي الدرداء - (ح)

٩٠٠٩ — مَنْ لعِقَ الصَّحْفَةَ وَلَعِقَ أَصَابِعَهُ أَشْبَعَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ - (طب) عن العرباض - (ح)

٩٠١٠ — مَنْ لَعِقَ الْعَسَلَ ثَلَاثَ غَدَوَاتٍ كُلَّ شَهْرٍ لَمْ يُصِبْهُ عَظِيمٌ مِنَ الْبَلَاءِ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

٩٠١١ — مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حم خ) عن أنس - (صح)

والنهار والبيوت الاثنى عشر بشهور السنة والكعاب الثلاثة بالأقضية السماوية فيما للانسان وعليه وما ليس له ولا عليه والخصال بالأغراض التي يسعى الإنسان واللعب بها بالكسب فصار من يلعب بها حقيقا بالوعيد المفهوم من تشبيه أحد الأمرين بالآخر لاجتهاده في إحياء سنة المجوس المستكبرة على الله . وقد اتفق السلف على حرمة اللعب به ونقل ابن قدامة عليه الإجماع ولايخلو عن نزاع قال الزمخشري دخلت في زمن الحداثة على شيخ يلعب بالنرد مع آخر يعرف بازدشير فقلت الأزدشير النردشير بئس المولى وبئس العشير (حم د ه) في الأدب (ك) في الايمان (عن أبي موسى) الأشعري قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ولم يضعفه أبو داود قال ابن حجر ووهم من عزاه لمسلم .

(من لعب بطلاق أو عتاق) أي قال طلقت زوجتي أو أعتقت عبدي هازلا (فهو كما قال) أي فيقع الطلاق والعتق فان هزلها جد كما مر (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه إسمعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف ارمز المصنف لحسنه لايحسن :

(من لعق الصحفة ولعق أصابعه) من أثر الطعام (أشبعه الله في الدنيا والآخرة) يحتمل الدعاء والخبر قال زين الحفاظ العراقي وينبغي في لعق الأصابع الابتداء بالوسطى فالسبابة فالابهام كما ثبت في حديث كعب بن عجرة اقتداء بالمصطفى صلى الله عليه وسلم وسببه أن الوسطى أكثرها تلوثا بالطعام لكونها أعظم الاصابع وأطولها فينزل في الطعام منها أكثر منهما وينزل من السبابة فيه أكثر من الإبهام لطول السبابة عليها ويحتمل أن البداءة بالوسطى لأنه ينتقل منها إلى جهة اليمين في لعق الأصابع وذلك لأن الذي يلعق أصابعه يكون بطن كفه إلى جهة وجهه فإذا ابتدأ بالوسطى انتقل للسبابة على جهة يمينه ثم الابهام كذلك بخلاف مالو بدأ بالابهام فإنه ينتقل إلى جهة يساره وهذا أظهر الاحتمالات (طب عن العرباض) بن سارية قال زين الحفاظ العراقي فيه شيخ الطبراني إبراهيم بن محمد بن عرق ضعفه الذهبي : وقال الهيثمي فيه رجل مجهول :

(من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر) قال الطيبي صفة لغدوات أي غدوات كائنة في كل شهر (لم يصبه عظيم من البلاء) لما في العسل من المنافع الدافعة للأدواء وتخصيص الثلاث لسر علمه الشارع والعسل يذكر ويؤنث وأسماؤه تزيد على المائة ومن منافعه أنه يجلي وسخ العروق والأمعاء ويدفع الفضلات ويغسل خمل المعدة ويشدها ويسخنها باعتدال ويفتح أفواه العروق ويحلل الرطوبة أكلا وطلاء وتغذية وينقي الكبد والصدر والكلى والمثانة ويدر البول والطمث وينفع السعال البلغمي وغير ذلك وهو غذاء من الأغذية ودواء من الأدوية وشراب من الأشربة وحلوى من الحلاوات وطلاء من الأطلية ومفرح من المفرحات (ه) عن إدريس بن عبد الكريم المغربي عن أبي الربيع الزهراني عن سعيد ابن زكريا المدائني عن الزهر بن سعيد عن عبد الحميد بن سالم (عن أبي هريرة) قال في الميزان عن البخاري لايعرف لعبد الحميد سماع من أبي هريرة وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف لكنه قال إن ابن ماجه خرجه من حديث جابر والمؤلف قال عن أبي هريرة فليحرر وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال الزبير ليس بثقة وقال العقيلي ليس لهذا الحديث أصل ولم يتعقبه المؤلف سوى بأن له شاهدا وهو مارواه أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة مرفوعا من شرب العسل ثلاثة أيام في كل شهر على الريق عوفي من الداء الأكبر الفالج والجذام والبرص

(من لقي الله) أي من لقي الأجل الذي قدره الله يعني الموت (لايشرك به) أي والحال أنه لقيه وهو غير

٩٠١٢ — مَنْ لَقِيَ اللهَ بِغَيْرِ أَثَرٍ مِنْ جِهَادٍ لَقِيَ اللهَ وَفِيهِ ثُلْمَةٌ - (ت ه ك) عن أبى هريرة - (ح)

٩٠١٣ — مَنْ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَبَرَ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يَغْلِبَ لَمْ يُفْتَنْ فِي قَبْرِهِ - (طب ك) عن أبى ايوب - (صح)

٩٠١٤ — مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ يَزْدَدْ مِنَ اللهِ إِلَّا بُعْداً - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٩٠١٥ — مَنْ لَمْ يَأْتِ بَيْتَ الْمَقْدِسِ يُصَلِّي فِيهِ فَلْيَبْعَثْ بِزَيْتٍ يُسْرَجُ فِيهِ - (هب) عن ميمونة - (ح)

مشرك به (شيئا) قال أبو البقاء شيئا مفعول يشرك ومنه قوله تعالى «ولا يشرك بعبادة ربه أحداً» ويجوز كونه فى موضع المصدر وتقديره لا يشرك به إشراكا كقوله تعالى «لا يضركم كيدهم شيئا» أى ضررا (دخل الجنة) أى من مات مؤمنا غير مشرك بالله دخل الجنة بفضل الله ابتداء أو بعد عتاب أو عقاب ومن مات مشركا دخل النار وخلد فيها بالدلائل الدالة عليه فان قيل أهل الكتاب ليسوا بمشركين ولا يدخلون الجنة فالجواب أن الشرك هنا إن كان بمعنى الكفر فقد اندفع السؤال وإلا كان الكفر مساويا للشرك فى استحقاق الخلود فى النار فألحق به (حم خ) فى كتاب العلم (عن أنس) بن مالك قال ذكر لى أن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لمعاذ من لقى الخ قال ألا أبشر الناس قال لا أخاف أن يتكلوا كذا فى البخارى وزاد أحمد والطبرانى ولم تضره معه خطيئة كما لو لقيه وهو يشرك به دخل النار ولم ينفعه معه حسنة قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح ماخلا التابعى فلم يسم ثم إن ظاهر صنيع المؤلف أن هذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه وليس كذلك بل رواه مسلم من حديث جابر بزيادة وزاد «ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار»

(من لقى الله بغير أثر) أى علامة من جراحة أو تعب نفسانى أو غير ذلك (من جهاد) صفة وهى نكرة فى سياق النفى فتعم كل جهاد مع العدو والنفس والشيطان (لقى الله وفيه ثلمة) أى نقصان يوم القيامة وأصلها أن تستعمل فى نحو الجدار ثم استعيرت هنا للنقص والأثر مابقى من رسم الشىء وحقيقته مايدل على وجود الشىء ثم قيل إنه خاص بزمن النبى صلى الله عليه وسلم وقيل عام ﴿تنبيه﴾ الجهاد من الجهد وهو المشقة فإنه سفر عن الوطن والسفر قطعة من العذاب مع ما فيه من المخاطرة بالنفس فلذلك عظمت درجة المجاهد لعظم مايلقى وكثرة حسناته لأنه يقاتل عن كل من وراءه من المسلمين ولولا الجهاد لوصل العدو اليهم فكأنه ناب مناب الكل (ت ه ك) فى الجهاد من حديث الوليد ابن مسلم عن إسماعيل بن رافع عن سمى عن أبى صالح (عن أبى هريرة) قال الحاكم هذا حديث كبير غير أن إسماعيل لم يحتجا به وقال الذهبى فى موضع إسماعيل ضعفوه وفى آخر ضعيف واه اه

(من لقى العدو فصبر حتى يقتل أو يغلب لم يفتن فى قبره) أى لم يسأله الملكان منكر ونكير فيه كما يسأل غيره لما مر (طب ك عن أبى أيوب) الانصارى قال الهيثمى وفيه منصف بن بهلول والد محمد ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر) أى لم يفهم فى أثناء صلاته أمورا تلك الأمور تنهى عن الفحشاء والمنكر (لم يزدد) بصلاته (من الله إلا بعدا) لأن صلاته ليست هى المستحق بها الثواب بل هى وبال يترتب عليه العذاب قال الحرالى هذه الآفة غالبة على كثير من أبناء الدنيا واستدل به الغزالى على أن الخشوع شرط للصلاة قال لأن صلاة الغافل لا تمنع من الفحشاء والمنكر (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ليث بن أبى سليم ثقة لكنه مدلس وقال الزيلعى فيه يحيى بن طلحة اليربوعى وثقه ابن حبان وضعفه النسائى وقال فى الميزان هو صويلح الحديث وقال النسائى ليس بشىء وساق له هذا الخبر ثم قال أخش بن الجنيد فقال هذا كذب وزور ورواه عنه أيضاً ابن مردويه فى تفسيره . قال الحافظ العراقى : وسندها لين ، ورواه على بن معبد فى كتاب الطاعة والمعصية من حديث الحسن مرسلا بإسناد صحيح

(من لم يأت بيت المقدس يصلى فيه فليبعث) إليه (بزيت يسرج فيه) لينتفع بضوئه المصلون والعاكفون فإن

٩٠١٦ ـ مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم ت ن) والضياء عن زيد بن أرقم - (ح)

٩٠١٧ ـ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ - (ع) عن أبي هريرة - (ح)

٩٠١٨ ـ مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ - (قط هق) عن عائشة - (ح)

٩٠١٩ ـ مَنْ لَمْ يَتْرُكْ وَلَدًا وَلَا وَالِدًا فَوَرَثَتُهُ كَلَالَةً - (هق) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن مرسلا - (ض)

٩٠٢٠ ـ مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ - (حم ٣) عن حفصة - (ح)

ذلك يقوم مقام الصلاة فيه فإن من أعان على خير فله مثل أجر فاعله وذا قاله لما قالت له ميمونة يارسول الله أفتنا فى بيت المقدس قال ائتوه فصلوا فيه قالت فإن لم نستطع فذكره (هب عن ميمونة) أم المؤمنين رمز المصنف لحسنه وليس كما قال ففيه عثمان بن عطاء الخراسانى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ضعفه الدارقطنى وغيره وقال عبد الحق إسناده ليس بقوى

(من لم يأخذ من شاربه) ماطال حتى يبين الشفة بيانا ظاهرا (فليس منا) أى ليس على طريقتنا الإسلامية وأخذ بظاهره جمع فأوجبوا قصه والجمهور على الندب كما مر غير مرة (حم ت) فى الاستئذان (ن) فى الطهارة (والضياء) فى المختارة (عن زيد بن أرقم) قال الترمذى حسن

(من لم يؤمن بالقدر) بالتحريك أى القضاء الإلهى (خيره وشره فأنا منه برىء - ع عن أبى هريرة) قال الهيثمى فيه صالح بن سرح وهو خارجى وأقول فيه أيضاً يزيد الرقاشى وهو متروك كما مر فتعقيبه الجناية برأس الخارجى وحده خارج عن الإنصاف

(من لم يبيت الصيام) وفى رواية لابن ماجه من لم يفرضه من الليل أى يقطع بالصوم من الليل والفرض القطع وعند الدارقطنى من لم يروضه أى يتعرض للصيام وينويه وفى رواية حكاها ابن العربى من لم يبت الصيام والبت القطع (قبل طلوع الفجر) أى ينويه من الليل (فلا صيام له) ظاهره فرضا كان أو نفلا وعليه جمع منهم ابن عمر ومالك وداود الظاهرى والمزنى وخصه الأكثر بالفرض لخبر الدارقطنى عن عائشة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال وهل عندكم من غداء قالت لا قال فإنى إذا أصوم، الحديث، وإذن للاستقبال والاستئناف واتفقوا على اشتراط التبييت فى كل فرض لم يتعلق بزمن معين واختلفوا فيما له زمن معين فشرطه الأكثر فيه أخذا بعموم الحديث غير أن مالكا وأحمد فى إحدى روايتين قالا لو نوى أول ليلة من رمضان صوم جميع الشهر أجزأ لأن صوم الكل كصوم يوم واحد قال القاضى وهو قياس مردود فى مقابلة النص ولم يشترط الحنفية التبييت فى صوم رمضان والنذر المعين وشرطوه فى النذر غير المعين والقضاء والكفارة (قط) من طريق عبد الله بن عباد عن المفضل بن فضالة عن يحى ابن أيوب عن يحى بن سعيد عن عمرة عن عائشة (هق عن عائشة) قال الدارقطنى تفرد به عبد الله بن عباد عن المفضل وكلهم ثقات اهـ. وقال الذهبى هو واه وقال الزين العراقى قال الدارقطنى كلهم ثقات اهـ. يحتمل أن يراد به المفضل ومن بعده دون عبد الله بن عباد فيكون مراده أنه المتهم به وأنه عصب الجناية به ويحتمل أن يراد به رجاله كلهم عبد الله وغيره فيكون تقوية للحديث والأول أقرب لأن غير واحد اتهم عبد الله بهذا الحديث قال ابن حبان يقلب الأخبار وعنده نسخة موضوعة ثم ذكر هذا الحديث وفهم ابن العربى من كلام الدارقطنى تصحيحه فخطب له وادعى دعاوى عريضة

(من لم يجمع) بضم فسكون أى يحكم النية ويعقد العزيمة والإجماع العزم التام قال القاضى يقال أجمع على الأمر وجمع إذا صمم ومنه، وماكنت لديهم إذ أجمعوا أمرهم، أى أحكموه بالعزيمة ولفظ رواية النسائى من لم يبيت (الصيام

٩٠٢١ — مَنْ لَمْ يَحْلِقْ عَانَتَهُ وَيُقَلِّمْ أَظْفَارَهُ وَيَجُزَّ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم) عن رجل - (ح)

٩٠٢٢ — مَنْ لَمْ يُخَلِّلْ أَصَابِعَهُ بِالْمَاءِ خَلَّلَهَا اللهُ بِالنَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن واثلة - (ض)

٩٠٢٣ — مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الرَّكْعَةَ لَمْ يُدْرِكِ الصَّلَاةَ - (هق) عن رجل - (ح)

٩٠٢٤ — مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ - (حم خ د ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

قبل الفجر) أى الصادق (فلا صيام له) أى صحيح فهو نفى للحقيقة الشرعية وإن وجد الإمساك وحمله من يجوز الصوم بالنية نهارا مطلقا على نفى الكمال. قال أصحابنا فى الأصول: ومن البعيد تأويل الحنفية الحديث على القضاء والنذر لصحة غيرهما بنية من النهار عندهم وذلك لأن قصر العام النص فى العموم على نادر لندرة القضاء والنذر بالسنة إلى صوم المكلف به فى أصل الشرع «تنبيه» قال ابن العربى ألبست القدرية بهذا الحديث على سلفنا الأصوليين وأسكنتهم فى ضنك من النظر فقالت لهم إن النفى بلا إذا اتصل باسم على تفصيل فإنه مجمل وقاضوهم وناظروهم فيه وما كان لهم أن يفعلوا فإن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم لم يبعث لبيان المشاهدات فإذا نفى شيئا وأثبته فإنما ينفيه ويثبته شرعا فليس فى كلامه بذلك احتمال فيدخله إجمال (حم ٣ عن حفصة) قال ابن حجر سنده صحيح لكن اختلف فى رفعه ووقفه وصوب النسائى وقفه اهـ: وفى العلل للترمذى عن البخارى أن هذا خطأ والصحيح وقفه على ابن عمر

(من لم يترك) من الأموات (ولداً ولا والدا) يرثه (فورثته كلالة) هو أن يموت رجل ولا يدع ولداً ولا والداً يرثانه والكلالة الوارثون الذين ليس فيهم والد ولا ولد فهو واقع على الميت وعلى الوارث (هق عن أبى سلمة ابن عبد الرحمن) بن عوف الزهرى اسمه عبد الرحمن أو إسماعيل تابعى ثقة مكثر أحد الأئمة وفى موته أقوال

(من لم يحلق عانته) يعنى يزيل الشعر الذى على فرجه وحوله وخص الحلق لأنه الأغلب (ويقلم أظفاره) أى أظفار يديه ورجليه بقص أو غيره (ويجز شاربه) حتى تتبين الشفة بيانا ظاهرا (فليس منا) أى ليس على سنتنا الإسلامية فإن ذلك مندوب ندباً مؤكداً فتاركه متهاون بالسنة لأن ذلك واجب كما ظن (حم عن رجل) رمز لحسنه وليس كما ظن فقد قال الحافظ العراقى هذا لا يثبت وفى إسناده ابن لهيعة والكلام فيه معروف

(من لم يخلل أصابعه) أى أصابع يديه ورجليه فى الوضوء والغسل (بالماء خللها الله بالنار) أى أدخل النار بينهما (يوم القيامة) جزاء له على إهماله وتقصيره فيما طلب منه وهذا الوعيد محمول على من لم يصل الماء لما بين أصابعه إلا بالتخليل فأفاد به أنه لا يجوز ترك ما خفى كما هو بين أما من يصل الماء له بدونه فهو له مندوب وتركه مكروه (طب عن واثلة) بن الأسقع وضعفه المنذرى ولم يبين وجهه وبينه الهيثمى فقال فيه العلاء بن كثير الليثى وهو مجمع على ضعفه

(من لم يدرك الركعة) فى الوقت (لم يدرك الصلاة) أى أداء بل تكون قضاء (هق) من حديث عبد العزيز بن محمد المكى (عن رجل) من الصحابة رمز لحسنه وقال الذهبى فى المهذب لا أعرف المكى

(من لم يدع) يترك (قول الزور) الكذب والميل عن الحق (والعمل به) أى بمقتضاه مما نهى الشرع عنه زاد البخارى فى الأدب والجهل وزاد ابن وهب فى الصوم وعليه فإفراد الضمير لاشتراكهما فى تنقيص الصوم ذكره العراقى (فليس لله حاجة) قال ابن الكمال هذا وما أشبهه يتفرع على الكناية كقوله تعالى «إن الله لا يستحيي أن يضرب مثلا ما بعوضة» أى ليس له اعتبار عند الله اهـ: وأصله قول الزين العراقى قوله فليس لله حاجة فى كذا أى ليس مطلوباً له

٩٠٢٥ — مَنْ لَمْ يَذَرِ الْمُخَابَرَةَ فَلْيُؤْذَنْ بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ - (د ك) عن جابر - (صح)

٩٠٢٦ — مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا فَلَيْسَ مِنَّا - (خد د) عن ابن عمرو - (صح)

٩٠٢٧ — مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَاءِ اللهِ وَيُؤْمِنْ بِقَدَرِ اللهِ فَلْيَلْتَمِسْ إِلَهًا غَيْرَ اللهِ - (طس) عن أنس - (ض)

٩٠٢٨ — مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللهَ - (حم ت) والضياء عن أبي سعيد - (صح)

فكنى به عن طلبه تعالى لذلك تجوزا إذ الطلب فى الشاهد إنما يكون غالباً عن حاجة الطالب (فى أن يدع) أى يترك (طعامه وشرابه) فهو مجاز عن الرد وعدم القبول قال البيضاوى فنفى السبب وأراد المسبب وإلا فهو سبحانه لا يحتاج إلى شيء وذلك لأن الغرض من إيجاب الصوم ليس نفس الجوع والظمأ بل ما يتبعه من كسر الشهوة وإطفاء ثائرة الغضب وقمع النفس الأمارة وتطويعها للنفس المطمئنة فوجوده بدون ذلك كعدمه ذكره كله البيضاوى رحمه الله تعالى فإن قيل فيلزم الصائم القضا. إذا كذب قلنا سقوط القضاء من أحكام الدنيا وهى تعتمد وجود الأركان والشرائط ولا خلل فيها فلا قضاء وأما عدم القبول فمعناه عدم استحقاق الفاعل الثواب فى الآخرة أو نقصانه وذلك يعتمد اشتماله على الكمالات المقصودة وقول ابن بطال رحمه الله تعالى معنى قوله حاجة : أى إرادة فى صيامه فوضع الحاجة موضع الإرادة رد بأنه لو لم يرد الله تركه لم يقع وليس المراد الأمر بترك صيامه إذا لم يترك الزور بل التحذير من قوله وفيه كما قال الطيبى دليل على أن الكذب والزور اصل الفواحش ومعدن النواهى بل قرين الشرك قال تعالى «فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور» وقد علم أن الشرك مضاد الإخلاص وللصوم مزيد اختصاص بالإخلاص فيرتفع بما يضاده (حم خ د ت ه عن أبى هريرة) ولم يخرجه مسلم

(من لم يذر) بفتح الياء وذال معجمة أى يترك (المخابرة) وهى العمل على أرض ببعض ما يخرج منها كذا فسره أصحابنا قال ابن رسلان ولا يستقيم إذ العمل من وظيفة العامل فلا يفسر العقد به (فليؤذن) بالبناء للمفعول (بحرب من الله ورسوله) وجه النهى أن منفعة الأرض ممكنة بالاجارة فلا حاجة للعمل عليها ببعض ما يخرج منها (د ك عن جابر) وفيه عند أبى داود عبدالله بن رجاء أورده الذهبى فى ذيل الضعفاء وقال صدوق وقال الفلاس كثير الغلط والتصحيف ورواه أيضا الترمذى فى العلل وذكر أنه سأل عنه البخارى فقال إنما نهى عن تلك الشروط الفاسدة التى كانوا يشترطونها فمن لم ينته فليؤذن بحرب

(من لم يرحم صغيرنا) أى من لا يكون من أهل الرحمة لأطفالنا أيها المسلمون (ويعرف حق كبيرنا) سنا أو علما (فليس منا) أى ليس على طريقتنا وسنتنا (خد د عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه ورواه الحاكم باللفظ المزبور وصححه وأقره الذهبى.

(من لم يرض بقضاء الله ويؤمن بقدر الله فليلتمس إلها غير الله) لا إله إلا هو فعلى العبد الرضى بقضائه وقدره ولا يلزم من الرضا بالقضاء الرضا بالمقضى (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمى فيه سهل بن أبى حزم وثقه ابن معين وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات

(من لم يشكر الناس لم يشكر الله) لأنه لم يطعه فى امتثال أمره بشكر الناس الذين هم وسائط فى إيصال نعم الله عليه والشكر إنما يتم بمطاوعته فمن لم يطعه لم يكن مؤديا شكره أو لأن من لم يشكر الناس مع ما يرى من حرصهم على حب الثناء على الإحسان فأولى بأن يتهاون فى شكر من يستوى عليه الشكر والكفران احتمالان للبيضاوى والأول أقرب ومن ثم اقتصر عليه ابن العربى حيث قال الشكر فى العربية إخبار عن النعمة المبتدأة إلى المخبر وفائدته صرف النعم فى الطاعة وإلا فذلك كفران وأصل النعم من الله والخلق وسائط وأسباب فالمنعم حقيقة هو الله وله الحمد وله الشكر فالحمد خبر عن جلاله والشكر خبر عن إنعامه وأفضاله لكنه أذن فى الشكر للناس لما فيه من تأثير المحبة

٩٠٢٩ — مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكْعَتَي الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّهِمَا بَعْدَ مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ - (حم ت ك) عن أبي هريرة - (صح)

٩٠٣٠ — مَنْ لَمْ يُطَهِّرْهُ الْبَحْرُ فَلَا طَهَّرَهُ اللهُ - (قط هق) عن أبي هريرة - (ض)

٩٠٣١ — مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ - (حم) عن ابن عمر - (ح)

٩٠٣٢ — مَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٩٠٣٣ — مَنْ لَمْ يُوصِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فِي الْكَلَامِ مَعَ الْمَوْتَى - أبو الشيخ في الوصايا عن قيس - (ض)

٩٠٣٤ — مَنْ مَاتَ مُحْرِمًا حُشِرَ مُلَبِّيًا - (خط) عن ابن عباس - (ض)

والألفة وفي رواية لا يشكر الله من لا يشكر الناس قال ابن العربي روى برفع الله والناس ونصبهما ورفع أحدهما ونصب الآخر قال الزين العراقي والمعروف المشهور في الرواية نصبهما ويشهد له حديث عبد الله بن أحمد: من لا يشكر الناس لم يشكر الله (حم ت) في البر (والضياء) في المختارة (عن أبي سعيد) الخدري قال الترمذي حسن وقال الهيثمي سند أحمد حسن ولأبي داود وابن حبان نحوه من حديث أبي هريرة وقال صحيح

(من لم يصل ركعتي الفجر) في وقتها (فليصلهما بعد ما تطلع الشمس) فيه أن الراتبة الفائتة تقضى (حم ت ك) في الصلاة (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(من لم يطهره البحر) الملح أي ماؤه (فلا طهره الله) دعا عليه لأنه الطهور ماؤه وفيه رد على من كره التطهر به من السلف وأخرج الدارقطني عن ابن عباس البحر ماء طهور للملائكة إذا نزلوا توضؤا وإذا صعدوا توضؤا (قط عن أبي هريرة) قال في المهذب ساقه المؤلف يعني البيهقي من حديث محمد بن حميد وهو واه اهـ وقال الغرياني في مختصر الدارقطني فيه سعيد بن ثوبان وأبو هند مجهولان

(من لم يقبل رخصة الله) يعني لم يعمل بها (كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة) في عظمها تمسك به الظاهرية فأوجبوا الفطر في السفر وقالوا لو صامه لم ينعقد صومه وذهب الجمهور إلى جواز الصوم بل إلى أفضليته على الفطر وأجابوا عن هذا الحديث ونحوه بحمله على من يخاف ضررا وعلى من وجد في نفسه رغبة عن الفطر ولم يحتمل قلبه قبول رخصة الله تعالى (حم عن ابن عمر) بن الخطاب قاله ابن عمر لما جاءه رجل فقال إني أقوى على الصوم في السفر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره. رمز لحسنه. قال الزين العراقي في شرح الترمذي بعد ما عزاه لأحمد والطبراني مما إسناده حسن وقال الهيثمي إسناد أحمد حسن

(من لم يوتر فلا صلاة له) أي كاملة (طس عن أبي هريرة)

(من لم يوص) عند موته (لم يؤذن له في الكلام مع الموتى) عقوبة له على ترك ما أمر به، وتمامه عند مخرجه أبي الشيخ قيل يارسول الله ويتكلمون قال نعم ويتزاورون اهـ ﴿تتمة﴾ أخرج ابن أبي الدنيا أن حفاراً حفر قبراً ونام عنده فأتاه امرأتان فقالت إحداهما أنشدك بالله إلا ماصرفت عنا هذه المرأة، فاستيقظ فاذا بامرأة جيء بها لدفنها في قبر آخر فرأى في تلك الليلة المرأتين تقول إحداهما جزاك الله خيرا فقال مالصاحبتك لم تتكلم فقالت ماتت بغير وصية ومن لم يوص لم يتكلم إلى يوم القيامة (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الوصايا عن قيس) بن قبيصة

(من مات محرما حشر ملبياً) لأن من مات على شيء بعث عليه كما هو نص الخبر الآتي، ولذلك قال بعض الصحابة يحشر الناس يوم القيامة على مثل هيئتهم في الصلاة من الطمأنينة والهدوء، ومن وجود النعيم بها واللذة وغير ذلك (خط عن ابن عباس) وسببه كما في تاريخ ابن عساكر عن الصولي أن المغيرة المهلبي قال: سئل الحسن الخليع عن الأمين وأدبه فوصف أدباً كثيرا قيل فالفقه؟ قال ما سمعت فقها ولا حديثا إلا مرة نعى إليه غلام له بمكة فقال حدثني أبي

٩٠٣٥ — مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ ـ (طب) عن أبي أمامة ـ (ح)

٩٠٣٦ — مَنْ مَاتَ عَلَى شَيْءٍ بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ـ (حم ك) عن جابر ـ (صح)

٩٠٣٧ — مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ نَقَلَهُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ ، حَتَّى يَحْشُرَ مَعَهُمْ ـ (خط) عن أنس ـ (ض)

٩٠٣٨ — مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ ـ (حم ق د) عن عائشة ـ (صح)

٩٠٣٩ — مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ـ (حم ق) عن ابن مسعود ـ (صح)

عن أبيه عن المنصور عن أبيه عن عليّ بن عبد الله بن عباس عن أبيه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(من مات مرابطا فى سبيل الله آمنه الله من فتنة القبر) لأن المرابط ربط نفسه وسجنها وصيرها حبيساً لله فى سبيله لحرب أعدائه فاذا مات على ذلك فقد ظهر صدق مافى ضميره فوقى فتنة القبر (طب عن أبى أمامة) الباهلى رمز لحسنه وفيه محمد بن حفص الحمصى عن محمد بن حمير وابن حفص قال فى اللسان كأصله ضعفه ابن منده وتركه ابن أبى حاتم ووثقه ابن حبان وابن حمير جهله الدارقطنى وضعفه غيره ذكره فيه أيضا

(من مات على شىء بعثه الله عليه) اى يموت على ماعاش عليه ويراعى فى ذلك حال قلبه لاحال شخصه لان نظر الحق إلى القلوب دون ظواهر الحركات فمن صفات القلوب تصاغ الصور فى الدار الآخرة ولا ينجو فيها إلا من أتى الله بقلب سليم كذا قرره حجة الإسلام (حم ك) فى الرقاق (عن جابر) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى

(من مات من أمتى) أى أمة الإجابة والحال انه (يعمل عمل قوم لوط) من إتيان الذكور شهوة من دون النساء ودفن فى مقابر المسلمين (نقله الله إليهم) أى إلى مقابرهم فصيره فيهم (حتى يحشر) يوم القيامة (معهم) فيكون معهم أينما كانوا ﴿تنبيه﴾ فى تذكرة العلم البلقينى عن ابن عقيل : جرت مناظرة بين ابى على بن الوليد وبين أبى يوسف القزوينى فى إباحته جماع الولدان فى الجنة فقال ابن الوليد لايمتنع أن يجعل ذلك من جملة لذاتها لزوال المفسدة لانه إنما منع منه فى الدنيا لقطع النسل وكونه محلا الأذى وليس فى الجنة ذلك ، ولهذا أبيح شرب الخمر فيها وقال أبو يوسف الميل إلى الذكور عاهة وهو قبيح فى نفسه لانه محل لم يخلق للوطء ولهذا لم يبح فى شريعة من الشرائع بخلاف الخمر وهو مخرج الحدث والجنة منزهة من العاهات فقال ابن الوليد العاهة التلوث بالاذى وهو مفقود (خط عن أنس) بن مالك وقضية صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه وسلمه ، والأمر بخلافه بل إنما ذكره مقرونا ببيان علته فإنه أورده فى ترجمة عيسى بن مسلم الصفار المعروف بالاحمر عن حماد بن زيد عن سهل عن أنس قال وعيسى هذا حدث عن مالك وحماد وابن عباس بأحاديث منكرة اه بنصه

(من مات) عام فى المكلفين بقرينة قوله (و) الحال أن (عليه صيام) هذا لفظ الشيخين ولم يصب من عزاه لها بلفظ صوم (صام عنه) ولو بغير إذنه (وليه) أى جوازا لا لزوماً عند الشافعى فى القديم المعمول به كالجهور وبالغ إمام الحرمين وأتباعه فادعوا الاجماع عليه واعتراضه بأن بعض الظاهرية أوجبه ساقط إذ الامام قال لاأقيم للظاهرية وزنا والجديد وهو مذهب أبى حنيفة ومالك عدم جواز الصوم عن الميت لأنه عبادة بدنية والمراد بوليه على الاول كل قريب او الوارث أو عصبته وخرج الاجنبى فلا يصوم إلا بإذن الميت أو الولى بأجرة أودونها (حم ق د) فى الصوم (عن عائشة) وصححه أحمد وعلق الشافعى القول به على ثبوت الحديث وقد ثبت

(من مات) فى رواية البخارى من أمتى (لايشرك بالله شيئا) اقتصر على نفى الشرك لاستدعائه التوحيد بالاقتصار واستدعائه إثبات الرسالة باللزوم إذ من كذب رسل الله فقد كذب الله ومن كذب الله فهو مشرك وهو كقولك من توضأ صحت صلاته أى مع سائر الشروط فالمراد من مات حال كونه مؤمنا بجميع ما يجب به الايمان إجمالا فى

٩٠٤٠ — مَنْ مَاتَ بُكْرَةً فَلَا يَقِيلَنَّ إِلَّا فِي قَبْرِهِ ، وَمَنْ مَاتَ عَشِيَّةً فَلَا يَبِيتَنَّ إِلَّا فِي قَبْرِهِ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٩٠٤١ — مَنْ مَاتَ وَهُوَ مُدْمِنُ خَمْرٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ كَعَابِدِ وَثَنٍ - (طب حل) عن ابن عباس - (ح)

٩٠٤٢ — مَنْ مَثَّلَ بِالشَّعْرِ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَلَاقٌ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٩٠٤٣ — مَنْ مَثَّلَ بِحَيَوَانٍ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ - (طب) عن ان عمر - (ح)

الاجمالي وتفصيلا في التفصيلي (دخل الجنة) أي عاقبة أمره دخولها ولا بد وإن دخل النار للتطهير وفيه دليل لجواز قياس العكس وهو إثبات ضد الحكم لضد الأصل ورد لمن خالف فيه من أهل الأصول (حم ق عن ابن مسعود) ورواه مسلم من حديث جابر بزيادة قال جاء رجل فقال يارسول الله ما الموجبتان قال من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار

(من مات بكرة فلا يقيلن إلا في قبره ومن مات عشية فلا يبيتن إلا في قبره) لأن المؤمن عزيز مكرم وإذا استحال جيفة ونتنا استقذرته النفوس ونفرت عنه الطباع فهان، فينبغي الإسراع بما يواريه ليستمر على عزته (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمي وفيه الحكم بن ظهيرة وهو متروك

(من مات وهو مدمن خمر لقي الله وهو كعابد وثن) أي إن استحل شربها لكفره حينئذ (طب حل) وكذا أحمد والبزار (عن ابن عباس) قال الهيثمي بعدعزوه للطبراني وأحمد : رجال أحمد رجال الصحيح، وفي إسناد الطبراني زيد ابن فاختة لم أعرفه وبقية رجاله ثقات

(من مثل) بالتشديد (بالشعر) صيره مثلة بضم الميم بأن نتفه أو حلقه من الخدود أو غيره بالسواد ذكره الزمخشري (فليس له عند الله خلاق) بالفتح حظ ونصيب وما تقرر من ان المراد الشعر بالتحريك هو ما فهمه جمع من شراح الحديث لكن حرر بعضهم على أن المراد بالشعر الكسر أي الكلام المنظوم وعليه يدل صنيع الهيثمي كالطبراني حيث ذكر الحديث فيما جاء في الشعر والشعراء وذكره بين الأحاديث الواردة في ذم الشعر وزجر الشعراء (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه حجاج بن نصير ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال يخطىء وبقية رجاله ثقات

(من مثل بحيوان) بالتشديد قطع أطرافه وفي رواية بدل حيوان بأخيه (فعليه لعنة الله تعالى والملائكة والناس أجمعين) عام مخصوص بغير القاتل المثل لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم رض رأس يهودي بين حجرين لفعله ذلك بجارية من المدينة وعن جمع من السلف أن من قتل لكفر أو ردة يمثل به بالحرق بالنار ونقل ذلك عن أبي بكر وخالد بن الوليد وصح أن عليا كرم الله وجهه حرق المرتدين فقال الحبر لو كنت أنا لم أحرقهم بل أقتلهم بالسيف فانه لايعذب بالنار إلا خالقها اه . فأشار رضي الله عنه إلى أن المجتهد لايقلد مجتهداً ولا ينكر عليه وأنه لو كان هو الإمام ورفع اليه ذلك لم يحرقهم لأنه خلاف قضية اجتهاده وبه يعرف أن مولانا ابن حجر الهيتمي قد جازف وأساء الأدب حيث عبر عن ذلك بما لفظه فأنكر عليه ابن عباس اه [1] أو خفي على الشيخ أن المجتهد لا ينكر على مجتهد كلا بل ذلك مما طغى به القلم فزلت به القدم وأصل فعل الصديق والمرتضى فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم بالعرنيين حيث قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتعذيبهم في الشمس فصاروا يطلبون الماء فيقول النار وذلك لكونهم قتلوا ونهبوا وارتدوا وأجيب بأجوبة منها أنه كان قبل تحريم المثلة (طب عن

---

(١) سبب قول ابن عباس ذلك أن المرتدين الذين حرقهم علي كانوا ادعوا فيه الألوهية فلما حرقهم زاد كفر أصحابهم وقالوا لايعذب بالنار إلا خالقها فلما بلغ ابن عباس قال ذلك

٩٠٤٤ — مَنْ مَرِضَ لَيْلَةً فَصَبَرَ وَرَضِيَ بِهَا عَنِ اللهِ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ - الحكيم عن أبي هريرة - (ض)

٩٠٤٥ — مَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٩٠٤٦ — مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ - مالك (حم ٤ ك) عن بسرة بنت صفوان - (صح)

٩٠٤٧ — مَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي الْجَمَاعَةِ فَهِيَ كَحَجَّةٍ ، وَمَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةِ تَطَوُّعٍ فَهِيَ كَعُمْرَةٍ نَافِلَةٍ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما ذكر فقد قال الهيثمي فيه بقية وهو مدلس والأصم بن هرمز ولم أعرفه .

(من مرض ليلة فصبر ورضي بها عن الله خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) فيه شمول للكبائر والقياس استثناؤها كما مر (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة)

(من مس الحصا) أي سوى الأرض للسجود فإنهم كانوا يسجدون عليها وقيل هو تقليب السبحة وعدها (فقد لغا) أي وقع في باطل مذموم أو فعل مالايعنيه ولايليق به فيكره مس الحصى وغيره من أنواع اللعب في جميع الصلاة وألحق به حال الخطبة بل يقبل بقلبه وجوارحه عليها (ه عن أبي هريرة) رمز لحسنه وعدول المصنف لابن ماجه ، واقتصاره عليه كالصريح في أنه لم يره لواحد من الشيخين ولا لغيرهما من الستة سواه : هو ذهول بالغ فقد خرجه مسلم وأبوداود والترمذي والنسائي في باب التنظف والتبكير للجمعة كلهم عن أبي هريرة

(من مس ذكره) في رواية لابن ماجه فرجه قال الحرالي والمس ملاقاة الجرمين بغير حائل (فليتوضأ) ولفظ رواية الترمذي فلايصلي حتى يتوضأ وذلك لبطلان طهره بمسه وهذا الخبر عام مخصوص بمفهوم خبر إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه وليس بينهما ستر ولاحجاب فليتوضأ إذ الإفضاء مبالغة المس ببطن الكف وبه رد قول أحمد ظهر الكف كبطنها ومس المرأة فرجها كمس الرجل ذكره كما يدل عليه رواية من مس فرجه ومس فرج غيره أفحش وأبلغ في اللذة فهو أولى بالنقض هذا كله ماعليه الشافعية والحنابلة قالوا وخبر هل هو إلا بضعة منك بفرض صحته منسوخ أو محمول على المس بحائل كما هو المناسب بحال المصطفى صلى الله عليه وسلم ومنع الحنفية النسخ وأخذوا به مؤولين للحديث المشروح بأنه جعل مس الذكر كناية عما يخرج منه قالوا وهو من أسرار البلاغة يكنون عن الشيء ويرمزون إليه بذكر ما هو من روادفه فلما كان مس الذكر غالبا يرادف خروج الحدث منه ويلازمه عبر به عنه كما عبر عن المجيء من الغائط لما قصد الغائط لأجله اهـ ولايخفى بعده ومنشأ الخلاف أن خبر الواحد هل يجب العمل به فقال الشافعية نعم مطلقا وقال الحنفية لا فيما تعم به البلوى ومثلوا بهذا الحديث لأن ماتعم به البلوى يكثر السؤال عنه فتقضي العادة بنقله تواتراً لتوفر الدواعي على نقله فلا يعمل بالآحاد فيه قلنا لانسلم قضاء العادة بذلك (مالك) في الموطأ (حم ٤ ك) كلهم في الطهارة (عن بسرة) بضم المهملة وسكون الموحدة (بنت صفوان) بن نوفل الأسدية أخت عقبة بن أبي معيط لأمه قال الترمذي والحاكم صحيح ورواه عنه أيضا الشافعي وابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود وقال الدارقطني حديث ثابت وصححه ابن معين والبيهقي والحازمي وهو على شرط البخاري بكل حال وعده المصنف من الأحاديث المتواترة ونقل ابن الرفعة عن القاضي أبي الطيب أنه رواه تسعة عشر صحابيا ونقل البعض عن ابن معين أنه لايصح رده ابن الجوزي وغيره بل أفردوه بتأليف

(من مشى إلى) أداء (صلاة مكتوبة فهي) أي المشية والخصلة (كحجة) أي كثوابها (ومن مشى إلى صلاة تطوع

٩٠٤٨ — مَنْ مَشَى بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ حَسَنَةٌ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

٩٠٤٩ — مَنْ مَشَى مَعَ ظَالِمٍ لِيُعِينَهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ - (طب) والضياء عن أوس ابن شرحبيل - (صح)

٩٠٥٠ — مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ (حم د ت ه ك) عن سمرة - (صح)

٩٠٥١ — مَنْ مَنَحَ مِنْحَةَ وَرِقٍ أَوْ مِنْحَةَ لَبَنٍ أَوْ هَدَى زُقَاقًا فَهُوَ كَعِتْقِ نَسَمَةٍ - (حم ت حب) عن البراء - (صح)

فهي كعمرة نافلة) أي كثوابها لكن لا يلزم التساوي في المقدار. استدل به من ذهب إلى أن العمرة سنة لا فرض (طب عن أبي أمامة) قال في المطامح فيه علتان انقطاع في سنده لأن مكحولا رواه عن أبي أمامة ولم يسمع منه وفيه رجل مجهول

(من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة) والحسنة بعشر أمثالها (طب عن أبي الدرداء) قال الهيثمي فيه عثمان بن مطر وهو ضعيف

(من مشى مع ظالم ليعينه) على ظلمه (وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج من الإسلام) هذا مسوق للزجر والتهويل والتهديد أو المراد خرج عن طريقة المسلمين أو المراد إن استحل الظلم والمعاونة عليه (طب والضياء) المقدسي (عن أوس بن شرحبيل) بضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة بن أوس صحابي قال المنذري ضعيف غريب وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه عياش بن مونس لم أجد من ترجمه وبقية رجاله وثقوا وفي بعضهم كلام رواه عنه أيضا الديلمي

(من ملك ذا رحم) أصله محل تكوين الولد ثم استعير للقرابة فيقع على كل من بينك وبينه نسب (محرم) وهو من لا يحل نكاحه من الأقارب (فهو حر) يعني يعتق عليه بدخوله في ملكه قال الطيبي وفهم من السياق معنى الندب لجعله الجزاء من باب الإخبار والتنبيه على تحري الأداء إذ لم يقل من ملك ذا رحم فيعتقه بل هو حر والجملة الإسمية المقتضية للدوام والثبوت في الأزمنة الماضية والآتية تنبئ عنه لأنه لم يكن في الأزمنة الماضية حرا فاستبان أنه لا تمسك به للحنفية والمالكية في عتقهم كل محرم وأنه ليس بحجة على الشافعي في قوله لا يعتق إلا الأصل والفرع وقول بعضهم ينزل على الأصول والفروع ممنوع لما فيه من صرف العام على العموم لغير صارف يجاب بل نفي العتق عن غيرهما للأصل المعقول وهو أنه لا عتق بدون إعتاق خولف في الأصول لخبر لا يجزى ولد والده إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه أي بالشراء من غير حاجة إلى صيغة إعتاق وفي الفروع لقوله تعالى «وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون» دل على نفي اجتماع الولدية والعبدية وقول الترمذي العمل على هذا الحديث عند أهل العلم فنحتاج نحن إلى بيان مخصص له بخلاف الحنفية أجيب بأن مخصصه القياس على النفقة فانها لا تلزم عندنا لغير أصل وفرع (تنبيه) قال أبو البقاء عادة الفقهاء المولعين بالتدقيق يوردون على هذا الحديث وأمثاله إشكالا هو أن من مبتدأ تحتاج إلى خبر وخبره فهو حر وهو لا يعود على من بل على المملوك فتبقى من لا عائد عليها وهذا عند المحققين ليس بشيء لأن خبر من قوله ملك وفي ملك ضمير يعود على من وقوله فهو حر جواب الشرط (حم ه) في العتق (ت) في الأحكام (ه ك) في العتق من حديث الحسن (عن سمرة) بن جندب قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وقال أبو داود والترمذي لم يروه إلا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن وفيه علل أخرى انقطاعه ووقفه على عمر أو على الحسن أو على جابر أو على النخعي

(من منح منحة) بكسر الميم أي عطية وهي تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد هنا منحة (ورق) قال الزمخشري وهي القرض أي قرض الدراهم (أو منحة لبن) قال وهي أن يعيره أخوه ناقته أو شاته فيحلبها مدة ثم يردها (أو هدى زقاقا) بزاي مضمومة وقاف مكررة الطريق يريد أن من دل ضالا أو أعمى على طريقه ذكره ابن الأثير وقال الطيبي يروى بتشديد الدال إما للمبالغة من الهداية أو من الهدية أي من تصدق بزقاق من نخل وهو السكة والصف من شجر (فهو كعتق نسمة) وفي رواية كان له عتق رقبة قال ابن العربي ومن أسلف رجلا دراهم فهو

٩٠٥٢ — مَنْ مَنَحَ مِنْحَةً غَدَتْ بِصَدَقَةٍ وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ : صَبُوحِهَا ، وَغَبُوقِهَا - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٩٠٥٣ — مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ أَوْ كَلَأٍ مَنَعَهُ اللهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم) عن ابن عمرو - (صح)

٩٠٥٤ — مَنْ نَامَ عَنْ وِتْرِهِ أَوْ نَسِيَهُ فَلْيُصَلِّهِ إِذَا ذَكَرَهُ - (حم ٤ ك) عن أبي سعيد - (صح)

٩٠٥٥ — مَنْ نَامَ بَعْدَ الْعَصْرِ فَاخْتُلِسَ عَقْلُهُ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (ع) عن عائشة - (ض)

أيضا منحة وفى ذلك ثواب كثير لأن عطاء المنفعة مدة كعطاء العين وجعله كعتق رقبة لأنه خلصه من أسر الحاجة والضلال كما خلص الرقبة من أصل الرق وللبارى أن يجعل القليل من العمل كالكثير لأن الحكم له وهو العلى الكبير والنسمة كل ذى روح وقيل كل ذى نفس مأخوذ من النسم (حم ت) فى البر (حب عن البراء) بن عازب قال الحاكم حسن صحيح غريب وكذا قال البغوى وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح

(من منح منحة) أى عطية (غدت بصدقة) الجلة خبر من والضمير العائد محذوف تقديره غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة (وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها) منصوبان على الظرفية أى فى أول النهار وأول الليل والصبوح بالفتح الشرب أول النهار والغبوق بالفتح الشرب أول الليل وقيل هما مجروران على البدل (م عن أبى هريرة)

(من منع فضل ماء أو كلإ) يعنى أى شخص حفر بئرا بموات للارتفاق فهو أحق بمائها وبما حولها من الكلإ حتى يرتحل وعلى كل حالة يجب عليه بذل الفاضل عن حاجته وحاجة ماشيته للمحتاج فإن لم يفعل وفى رواية لأحمد من منع فضل مائه أوفضل كلئه واتفقت الروايات على أن الجواب قوله (منعه الله فضله يوم القيامة) لتعديه بمنع ماليس له قال الرافعى وله المنع من سقى الزرع به قال جمع والنهى عن بيع فضل الماء للتحريم وحمله على التنزيه يحتاج لدليل (حم عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى فيه محمد بن راشد الخزاعى وهو ثقة وقد ضعفه بعضهم قال ابن حجر هذا من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وفى مسنده ليث بن سليم ورواه الطبرانى فى الصغير من حديث الأعمش عن عمرو بن شعيب : وقال لم يروا الأعمش عن عمرو غيره ورواه فى الكبير من حديث واثلة بلفظ آخر وإسناده ضعيف، إلى هنا كلامه .

(من نام عن وتره) فى رواية بدله حزبه وهو مايجعله الإنسان على نفسه من نحو صلاة وتلاوة كالورد (أو نسيه فليصله إذا ذكره) لفظ رواية الدارقطنى إذا أصبح وذكره زاد الترمذى وإذا استيقظ وفيه أن الوتر يقضى دائما كالفرض وهو مذهب الشافعى واستدل به أيضا على أن تأخير الوتر لآخر الليل أفضل أى إن وثق بيقظة وأنت خبير بأنه لادلالة فيه على ذلك (حم ك عن أبى سعيد) الخدرى وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف وذكر القزوينى مايدل على أن الخبر واه ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور عن أبى سعيد قال الغريانى وفيه محمد بن اسمعيل الجعفرى قال أبو حاتم منكر الحديث وعنه محمد بن إبراهيم السمرقندى لم أر له ذكرا إلا أن يكون الذى روى عنه ابن السماك فهو هالك وشيخ الجعفرى عبدالله بن سلمة بن أسد عن زيد بن أسلم لم أر له ذكرا :

(من نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومن إلا نفسه) حيث فعل ما يؤدى إلى ذلك وفى الميزان عن مروان الطاطرى بفتح الطاءين قلت لليث بن سعد ياأبا الحارث تنام بعد العصر وقد حدثنا ابن لهيعة عن عقيل عن مكحول عن النبى صلى الله عليه وسلم من نام بعد العصر فقال أدع ماينفعنى بحديث ابن لهيعة عن عقيل (ع) عن عمرو بن حصين عن ابن علاثة قال الذهبى عن الأوزاعى عن الزهرى عن عروة (عن عائشة) وعمرو بن الحصين عن ابن علاثة قال الذهبى فى الضعفاء تركوه : وقال الهيثمى رواه أبو يعلى عن شيخه عمرو بن الحصين وهو متروك ورواه ابن حبان عن أحمد بن يحيى بن زهير عن عيسى بن أبى حرب الصقال عن خالد بن القاسم عن الليث بن سعد عن عقيل عن

٩٠٥٦ — مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ فَلَا يَعْصِهِ ـ (حم خ ٤) عن عائشة ـ (صح)

٩٠٥٧ — مَنْ نَذَرَ نَذْرًا وَلَمْ يُسَمِّهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ـ (٥) عن عقبة بن عامر ـ (خ)

٩٠٥٨ — مَنْ نَزَلَ عَلَى قَوْمٍ فَلَا يَصُومُ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِمْ ـ (ت) عن عائشة ـ (ض)

٩٠٥٩ — مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا ـ (حم ق ت ن) عن أنس ـ (صح)

الزهرى عن عروة عن عائشة وحكم ابن الجوزى بوضعه : وقال خالد كذاب والحديث لابن لهيعة فأخذه خالد ونسبه إلى الليث اه .

(من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه) أى من نذر طاعة الله وجب عليه الوفاء بنذره ومن نذر معصية حرم عليه الوفاء به لأن النذر مفهومه الشرعي إيجاب قربة وذا إنما يتحقق فى الطاعة ويتصور نذر الواجب بأن يوقته وينقلب المندوب بالنذر واجبا [1] (حم خ ٤) فى الايمان والنذور وغيرهما (عن عائشة) زاد الطحاوى وليكفر عن يمينه قال ابن القطان عندى شك فى رفع الزيادة :

(من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين [2]) حمله مالك والأكثر على النذر المطلق كعلى نذر وحمله كثيرون على نذر اللجاج والغضب (٥) فى النذر (عن عقبة بن عامر) رمز لحسنه ورواه أبو داود وغيره عن ابن عباس قال الصدر المناوى فى إسناد ابن ماجه من لا يعتمد :

(من نزل على قوم) فى رواية بقوم (فلا يصوم تطوعا إلا باذنهم) لأن صوم التطوع حينئذ يورث حقدا فى النفس وجبر خاطر المضيف يورث المودة والمحبة فى الله وهو أعم نفعا ولا يعارضه خبر «إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل إنى صائم» لأن المراد به الفرض وبفرض إرادة العموم فالأول فيما إذا نزل ضيفا فيجبر خاطر المضيف بالفطر إن شق عليه صومه والثانى فيما إذا دعاه أهل بيته إلى طعامه ليخبرهم بالواقع ولا يقدح فيه أنه دخل على أم سليم فأتته بتمر وسمن فقال «أعيدوا سمنكم فى سقائه وتمركم فى وعائه فانى صائم» لأن أم سليم كانت عنده بمنزلة أهل بيته هذا كله بفرض صحة الحديث المشروح وإلا فهو حديث فى سنده ضعيف (ت عن عائشة) ثم قال أعنى الترمذى سألت محمدا يعنى البخارى عنه فقال حديث منكر ، وقال عبد الحق ما فى رجاله من يقبل حديثه ، وقال ابن الجوزى حديث لا يصح

(من نسى صلاة) مكتوبة أو نافلة مؤقتة فلم يصلها حتى خرج وقتها (أو نام عنها) كذلك قال الطيبى ضمن نام معنى غفل أى غفل عنها فى حال نومه (فكفارتها) أى تلك المتروكة قال الطيبى الكفارة عبارة عن الفعلة أو الخصلة التى من شأنها أن تكفر الخطيئة (أن يصليها) وجوبا فى المكتوبة وندبا فى النفل (إذا ذكرها) ويبادر بالمكتوبة وجوبا إن فاتت بغير عذر وندبا إن فاتت به تعجيلا لبراءة ذمته وإذا شرع القضاء للناسى مع عدم الإثم فالعامد أولى (حم ق ت عن أنس) بن مالك وفى رواية عنه لمسلم «من نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك» قضية صنيع

---

(١) وهل يجب فيه كفارة أولا قال الجمهور لا وعن أحمد والثورى وإسحق وبعض الشافعية والحنفية نعم ونقل الترمذى اختلاف الصحابة فى ذلك كالقولين واتفقوا على تحريم النذر فى المعصية واختلافهم إنما هو فى وجوب الكفارة

(٢) قال الدميرى اختلف العلماء فى المراد بقوله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة يمين فحمله جمهور أصحابنا على نذر اللجاج والغضب وهو أن يقول إنسان يريد الامتناع من كلام زيد مثلا إن كلمت زيدا لله على حجة أو غيرها فيكلمه فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما التزمه وهذا هو الصحيح من مذهبنا وحمله مالك وكثيرون على النذر المطلق كقوله على نذر وحمله أحمد وبعض أصحابنا على نذر المعصية كمن نذر أن يشرب الخمر وحمله جماعة على جميع أنواع النذر فقالوا هو مخير فى جميع أنواع النذر بين الوفاء بما التزمه وبين كفارة يمين

٩٠٦٠ — مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِئَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٩٠٦١ — مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ - (حم ق ه) عن أبي هريرة - (صح)

المصنف أنه لم يخرجه من الستة إلا هؤلاء الأربعة والأمر بخلافه فقد عزوه للستة كلهم

(من نسي الصلاة علي) أي تركها عمدا على حد « نسوا الله فنسيهم » (خطئ) بفتح الخاء المعجمة وكسر الطاء وهمز يقال خطئ في دينه إذا أثم وأخطأ سلك سبيل الخطأ أو فعل غير الصواب (طريق الجنة) ومن أخطأ طريقها لم يبق له إلا الطريق إلى النار (ه عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد جزم الحافظ مغلطاى في شرح ابن ماجه بضعفه فقال هذا حديث إسناده ضعيف لضعف راويه جبارة بن المغلس وجابر بن يزيد وقال المنذري ضعيف وجبارة له مناكير وفي الميزان عن ابن معين كذاب وعن ابن نمير يضع الحديث فيرويه ولا يدري ومن مناكيره هذا الخبر قال وهذا بهذا الإسناد باطل اهـ. لكن انتصر له ابن الملقن فقال حديث ضعيف لكنه تقوى بما رواه الطبراني عن الحسن بن علي مرفوعا من ذكرت عنده فخطئ الصلاة علي خطئ طريق الجنة، وتبعه الحافظ ابن حجر فقال خرجه ابن ماجه عن ابن عباس والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة والطبراني عن الحسين بن علي قال وهذه الطرق يشد بعضها بعضا اهـ . فكان ينبغي للمؤلف استيعاب الطرق وفيه إشارة إلى تقويته

(من نسي) مفعوله محذوف وهو صومه بقرينة قوله (وهو صائم) أي والحال أنه صائم (فأكل أو شرب) قليلا أو كثيرا كما رجحه النووي من الشافعية خصهما من بين المفطرات لغلبتهما وندرة غيرهما كالجماع (فليتم صومه) أضافه إليه إشارة إلى أنه لم يفطر وإنما أمر بالإتمام لفوت ركنه ظاهرا ثم علل كون الصائم لا يفطر بقوله (فإنما أطعمه الله وسقاه) فليس له فيه مدخل فكأنه لم يوجد منه فعل . قال الطيبي : إنما للحصر أي ما أطعمه وما سقاه أحد إلا الله تعالى فدل على أن النسيان من الله ، ومن لطفه في حق عباده تيسيرا عليهم ودفعاً للحرج ، وأخذ منه الأكثر أنه لا قضاء وذهب مالك وأحمد إلى أن من أكل أو جامع ناسياً لزمه القضاء والكفارة لأنه عبادة تفسد بالأكل والجماع فوجب أن تفسد بنسيان كالحج والحدث ولأنهما لو وقعا في ابتداء الصوم أفسدا كما لو أكل أو جامع ثم بان طلوع الفجر عند أكله أو جماعه ، فكذا وقوعهما في أثنائه ورد الأول بالمنع بأنه لم يتعرض له فيه بل روى الدارقطني وابنا حبان وخزيمة سقوط القضاء بلفظ «فلا قضاء عليه» والثاني بالفرق لأن النهي في الصوم نوع واحد ففرق بين عمده وسهوه وفي الحج قسمان أحدهما ما استوى عمده وسهوه كحلق وقتل صيد والثاني فرق في وقت الصلاة كتطييب ولبس فالحق الجماع بالأول لأنه إتلاف ، والثاني بأنه مخطئ في الوقت وهذا مخطئ في الفعل وبينهما فرق ، ولهذا لو أخطأ في وقت الصلاة لزمه القضاء ، أو في عدد الركعات بنى على صلاته ، ثم دليلنا خبر : من أكل أو شرب ناسيا وهو صائم فليس عليه بأس ، وخبر : من أفطر رمضان ناسياً فلا قضاء ولا كفارة ، وخبر : رفع عن أمتي الخطأ والنسيان فإن قيل : لو كان النسيان عذرا كان في النية رد بأن الجماع وأخواته من قبيل المناهي والنية من قبيل الأفعال لأنها قصد وما كان من قبيل الأفعال لا يسقط بالسهو دون المناهي فقد تسقط ولأن النص فرق بينهما فلا يتأتى لأن الشيء لا يبقى مع المنافي لتسويته ولأنها للشروع في العبادة والشروع فيها أليق بالتغليظ ولأن النية مأمور بها للفعل والامتثال ولأن المنهي عنه فانه للامتناع والكف والترك والنسيان به غالب ، فإن قيل : لا يبطل الصوم إلا بدخول عين بقصد أكله وشربه ولو تداويا لورود النص بالأكل والشرب رد لأنه ألحق بها الغير قياسا وإجماعا ، فإن قيل السهو والجهل عذر بالنسبة لكل مفطر مطلقا لعموم النص ورد بأنه عذر فيما قل لا فيما كثر لندرة كثرة السهو (حم ق ه) في الصوم (عن أبي هريرة) قضية تصرف المصنف أنه لم يروه من الستة إلا هؤلاء الثلاثة مع أن الجماعة كلهم رووه بألفاظ متقاربة

٩٠٦٢ — مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ بِظَهْرِ الْغَيْبِ نَصَرَهُ اللَّهُ فِى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (هق) والضياء عن أنس - (صح)

٩٠٦٣ — مَنْ نَظَرَ إِلَى أَخِيهِ نَظْرَةَ وُدٍّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ - الحكيم عن ابن عمرو - (ض)

٩٠٦٤ — مَنْ نَظَرَ إِلَى مُسْلِمٍ نَظْرَةً يُخِيفُهُ بِهَا فِى غَيْرِ حَقٍّ أَخَافَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

٩٠٦٥ — مَنْ نَفَّسَ عَنْ غَرِيمِهِ أَوْ مَحَا عَنْهُ كَانَ فِى ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (حم م) عن أبى قتادة - (صح)

٩٠٦٦ — مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ - (حم ق ت) عن المغيرة - (صح)

(من نصر أخاه) فى الإسلام (بظهر الغيب) زاد البزار فى روايته وهو يستطيع نصره (نصره الله فى الدنيا والآخرة) جزاءاً وفاقا ونصر المظلوم فرض كفاية على القادر إذا لم يترتب على نصره مفسدة أشد من مفسدة الترك فلو علم أو غلب على ظنه أنه لايفيد سقط الوجوب وبقى أصل الندب بالشرط المذكور ؛ فلو تساوت المفسدتان خير ، وشرط الناصر كونه عالمـا بكون الفعل ظلما (هق والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك ويروى عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين قال الذهبى فى المهذب وأخطأ من رفعه

(من نظر إلى أخيه) فى الدين (نظر ود) أى محبة ولفظ رواية الطبرانى محبة (غفر الله له) أى ذنوبه . قال الحكيم نظرة المودة قضاء المنية وقد أيس المشتاق إلى الله أن ينظر الله فى هذه الدار ، فاذا نظر إلى عبده المطيع فانمـا يقضى منيته من ربه ولا يشفيه ذلك فكل لحظة بلحظ الله يريد التشفى من حرقات الشوق إلى رؤية ربه وقد حبسه الله فى هـذا السجن بباقى أنفاسه فيستوجب بتلك النظرة التى أورثتها العبرة من الحسرة المغفرة (الحكيم) الترمذى (عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه باللفظ المزبور الطبرانى فى الأوسط بزيادة فقال « من نظر إلى أخيه نظر مودة لم يكن فى قلبه عليه إحنة لم يطرف حتى يغفر له ماتقدم من ذنبه» قال الهيثمى فيه سوار بن مصعب متروك

(من نظر إلى مسلم نظرة يخيفه بها فى غير حق أخافه الله يوم القيامة) قال الطيبى قوله يخيفه يجوز أن يكون حالا من فاعل نظر وأن يكون صفة للمصدر على حذف الراجع أى بها (طب) وكذا الخطيب فى التاريخ والبيهقى فى الشعب (عن ابن عمرو) بن العاص قال ابن الجوزى حديث لايصح وقال المنذرى ضعيف وقال الهيثمى ورواه الطبرانى عن شيخه أحمد بن عبدالرحمن بن عقال وضعفه أبوعروبة

(من نفس) أى أمهل وفرج من تنفيس الخناق أى إرخائه ، وقال عياض : التنفيس المد فى الأجل والتأخير ومنه « والصبح إذا تنفس » أى امتد حتى صار نهارا (عن غريمه) بأن أخر مطالبته (أو محا عنه) أى أبرأه من الدين المكتوب عليه (كان فى ظل العرش يوم القيامة) لأن الإعسار من أعظم كرب الدنيا بل هو أعظمها فجوزى من نفس عن أحد من عيال المعسرين بتفريج أعظم كرب الآخرة وهو هول الموقف وشدائده بالإراحة من ذلك ورفعه إلى أشرف المقامات ثم قالوا وقد يكون ثواب المندوب أكمل من ثواب الواجب (حم م عن أبى هريرة)

(من نيح عليه) بكسر النون وسكون التحتية مبنيا للمفعول من الماضى ، وفى رواية من نيح عليه مضارع مبنى للمفعول ، وفى أخرى من يناح بألف مرفوعا على أن من موصولة لاشرطية (يعذب) بجزمه على أن من شرطية ورفعه بجعلها موصولة أو شرطية بتقدير فانه يعذب أو خبر مبتدأ محذوف أى فهو يعذب (بما نيح عليه) بإدخال باء السببية على مافهى مصدرية غير ظرفية أى بالنياحة أى مدة النواح عليه والنون مكسورة عند الكل ذكره فى الفتح ولبعضهم مانيح بغير موحدة قال العينى مافى هذه الرواية للمدة أى يعذب مدة النواح عليه ولا يقال ماظرفية . وهذا إذا أوصى به فانه من دأب الجاهلية فهو إنما يعذب بذنبه لابذنب غيره فلا تدافع بينه وبين آية «ولا تزر وازرة وزر أخرى» أو المراد بالميت المحتضر فإذا سمع الصراخ تحسر كما مر بما فيه (حم ق ت عن المغيرة) بن شعبة قال على بن ربيعة

٩٠٦٧ — مَنْ نُوقِشَ المُحَاسَبَةَ هَلَكَ .. (طب) عن ابن الزبير ـ (ح)

٩٠٦٨ — مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ ـ (ق) عن عائشة ـ (ح)

٩٠٦٩ — مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفْكِ دَمِهِ ـ (حم خد دك) عن حدرد ـ (ح)

٩٠٧٠ — مَنْ وَافَقَ مِنْ أَخِيهِ شَهْوَةً غُفِرَ لَهُ ـ (طب) عن أبي الدرداء ـ (ض)

مات رجل فنيح عليه فرقى المغيرة المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال مابال هذا النواح فى الإسلام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره

(من نوقش المحاسبة) نصب بنزع الخافض أى من ضويق فى محاسبته بحيث سئل عن كل شىء فاستقصى فى محاسبته حتى لم يترك منه شىء من الكبائر ولا من الصغائر إلا وأوخذ به ، قال الحرالى المحاسبة مفاعلة من الحساب وهو استيفاء الأعداد فيما للمرء وعليه من الأعمال الظاهرة والباطنة ليجازى بها ثم قال وحقيقة المحاسبة ذكر الشىء والجزاء عليه (هلك) أى يكون نفس المناقشة والتوقيف عليها هلاكه لما فيه من التوبيخ أو أنها تفضى إلى العذاب لأن التقصير غالب على العباد فمن استقصى عليه ولم يسامح هلك وعذب ولكن يغفر الله لمن يشاء (طب) وكذا فى الأوسط (عن ابن الزبير) رمز المصنف لحسنه وهو فوق ذلك فقد قال المنذرى بعد عزوه للطبرانى فى الكبير إسناده صحيح وقال الهيثمى رجال الكبير رجال الصحيح وكذا رجال الأوسط غير عمرو بن أبى عاصم النبيل وهو ثقة

(من نوقش الحساب) أى عوسر فيه واستقصى فلم يسامح بشىء من نقش الشوكة وهو استخراجها كلها ومنه انتقشت منه جميع حق ذكره الزمخشرى (عذب) وفى رواية لمسلم هلك اى يكون نفس تلك المضايقة عذابا وسببا مفضيا للعذاب على ماتقرر فيما قبله وفى خبر أحمد لايحاسب أحد يوم القيامة فيغفر له قال الحكيم يحاسب المؤمن فى القبر ليكون أهون عليه فى الموقف فيمحص فى البرزخ فيخرج وقد اقتص منه اه . ثم إن ذا لايعارضه خبر ابن مردويه لايحاسب رجل يوم القيامة إلا دخل الجنة لعدم التنافى بين التعذيب ودخولها إذ الموحد وإن عذب لابد من إخراجه بالشفاعة أو عموم الرحمة (ق عن عائشة) وكذا رواه عنها أبو داود والترمذى وتمامه قالت عائشة فقلت أليس يقول الله « فأما من أوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا » الآية فقال إنما ذلك العرض وليس أحد يحاسب يوم القيامة هلك هكذا هو عند مخرجيه المذكورين

(من هجر أخاه) فى الإسلام (سنة) أى بغير عذر شرعى (فهو كسفك دمه) أى مهاجرته سنة توجب العقوبة كما أن سفك دمه يوجبها والمراد اشتراك الهاجر والقاتل فى الإثم لافى قدره ولايلزم التساوى بين المشبه والمشبه به ومذهب الشافعى أن هجر المسلم فوق ثلاث حرام إلا لمصلحة كإصلاح دين الهاجر أو المهجور أو لنحو فسقه أو بدعته ومن المصلحة ماجاء من هجر بعض السلف لبعض فقد هجر سعد بن أبى وقاص عمار بن ياسر وعثمان عبد الرحمن ابن عوف وطاووس ووهب بن منبه والحسن وابن سيرين إلى أن ماتوا وهجر ابن المسيب أباه وكان زياتا فلم يكلمه إلى أن مات وكان الثورى يتعلم من ابن أبى ليلى ثم هجره فمات ابن أبى ليلى فلم يشهد جنازته وهجر أحمد بن حنبل عمه وأولاده لقبولهم جائزة السلطان وأخرج البيهقى أن معاوية باع سقاية من نقد بأكثر من وزنها فقال له أبو الدرداء نهى النبى صلى الله عليه وسلم عنه فقال معاوية لاأرى به بأسا فقال أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتخبرنى عن رأيك لا أساكنك بأرض أنت فيها أبدا (حب خد) فى الأدب (ك) فى البر والصلة (عن حدرد) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال الحافظ العراقى سنده صحيح وفى خبر أبى داود «من هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النار» قال العراقى سنده صحيح

٩٠٧١ — مَنْ وَافَقَ مَوْتُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ رَمَضَانَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ وَافَقَ مَوْتُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ عَرَفَةَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ وَافَقَ مَوْتُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ صَدَقَةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

٩٠٧٢ — مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلْيُكَفَّنْ فِي ثَوْبِ حِبَرَةٍ - (حم) عن جابر - (ح)

٩٠٧٣ — مَنْ وَجَدَ مِنْ هَذَا الْوَسْوَاسِ فَلْيَقُلْ : « آمَنَّا بِاللهِ وَرَسُولِهِ - ثَلَاثاً » فَإِنَّ ذَلِكَ يُذْهِبُ عَنْهُ - ابن السنى عن عائشة - (ض)

٩٠٧٤ — مَنْ وَجَدَ تَمْراً فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ وَمَنْ لَا فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ - (ت ن ك) عن أنس (صح)

٩٠٧٥ — مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ فِي سَنَتِهِ كُلِّهَا - (طس هب) عن أبي سعيد - (صح)

(من وافق من أخيه) أى فى الدين (شهوة غفر له) أى ذنوبه الصغائر (طب) من حديث نصر بن نجيح الباهلى عن عمر بن حفص عن زياد النميرى عن أنس (عن أبى الدرداء) فيه شيئان الأول أن المصنف سكت عليه وكان حقه أن يرمز إليه بعلامة الضعف لشدة ضعفه بل قال ابن الجوزى موضوع وعمرو بن حفص متروك وقال الذهبى فى الضعفاء نصر بن نجيح عن عمران بن حفص عن زياد النميرى إسناده مجهول الثانى أنه اقتصر على عزوه للطبرانى فأشعر بانفراده به مع أن البزار خرجه باللفظ المزبور عن أبى الدرداء ولما عزاه الهيثمى للطبرانى والبزار قال فيه زياد النميرى وثقه ابن حبان وقال يخطئ وضعفه غيره وفيه من لم أعرفه هكذا قال

(من وافق) وفى رواية من صادف ويقال مثله فيما يأتى (موته) من المؤمنين (عند انقضاء رمضان دخل الجنة) أى بغير عذاب (ومن وافق موته عند انقضاء عرفة) أى من وقف بها (دخل الجنة) كذلك (ومن وافق موته عند انقضاء صدقة) تصدق بها وقبلت (دخل الجنة) أى من غير سبق عذاب وإلا فكل من مات على الإيمان لابد من دخوله إياها قطعا وإن لم يوافق موته ما ذكر ولو عذب ما عذب (حل) وكذا الديلمى (عن ابن مسعود) وفيه نصر بن حماد قال الذهبى قال النسائى ليس بثقة ومحمد بن حجادة قال أعنى الذهبى قال أبو عوانة الوضاح كان يغلو فى التشيع

(من وجد سعة) من الأموات (فليكفن فى ثوب حبرة) كعنبة على الوصف والإضافة برد يمانى مخطط ذو ألوان ومنه ماروى أن رجلا قال يارسول الله رأيت سديأجوج كالبرد المحبر طريقة حمراء وطريقة سوداء قال قد رأيته قال المظهر اختار بعض الأئمة كون الكفن حبرة لهذا الحديث والأصح أفضلية الأبيض لأن أحاديثه أكثر اهـ وذهب بعض الحنفية إلى أنه يسن كون فى أحد الأكفان حبرة لهذا الحديث ويؤيده خبر أبى داود كفن النبى صلى الله عليه وسلم فى ثوبين وبرد حبرة وسنده حسن (حم عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه وفيه ابن لهيعة

(من وجد من هذا الوسواس) بفتح الواو أى وسوسة الشيطان أى شيئا (فليقل آمنا بالله ورسوله ثلاثا) من المرات (فإن ذلك يذهب عنه) إن قاله بنية صادقة وقوة يقين (ابن السنى عن عائشة) وفيه ليث بن سالم قال فى الميزان لا يعرف روى عنه عبيد بن واقد خبرا منكرا اهـ وقال فى اللسان قال ابن عدى غير معروف وساق له هذا الخبر

(من وجد تمرا) وهو صائم (فليفطر عليه) ندبا مؤكدا (ومن لا) يجده (فليفطر على الماء فإنه طهور) فالفطر عليه يحصل السنة (ت ن ك عن أنس) بن مالك قال الحاكم على شرط البخارى ورواه عنه أحمد والترمذى والنسائى وغيرهم من فعل النبى صلى الله عليه وسلم

(من وسع على عياله) وهم فى نفقته (فى يوم عاشوراء) عاشر المحرم وفى رواية بإسقاط فى (وسع الله عليه فى سنته كلها) دعاء أو خبر وذلك لأن الله سبحانه أغرق الدنيا بالطوفان فلم يبق إلا سفينة نوح بمن فيها فرد عليهم دنياهم يوم عاشوراء وأمروا بالهبوط للتأهب للعيال فى أمر معاشهم بسلام وبركات عليهم وعلى من فى أصلابهم من الموحدين

٩٠٧٦ — مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللهُ - (ن ك) عن ابن عمر - (ح)

٩٠٧٧ — مَنْ وَضَعَ الخَمْرَ عَلَى كَفِّهِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ دَعْوَةٌ ، وَمَنْ أَدْمَنَ عَلَى شُرْبِهَا سُقِيَ مِنَ الخَبَالِ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٩٠٧٨ — مَنْ وَطِئَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فَأَصَابَهُ جُذَامٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ - (طس) عن أبي هريرة - (ح)

فكان ذلك يوم التوسعة والزيادة فى وظائف المعاش فيسن زيادة ذلك فى كل عام ذكره الحكيم وذلك مجرب للبركة والتوسعة قال جابر الصحابى جربناه فوجدناه صحيحا وقال ابن عيينة جربناه خمسين أو ستين سنة وقال ابن حبيب أحد أئمة المالكية .

لا تنس ينسك الرحمن عاشورا ... واذكره لازلت فى الأخبار مذكورا
قال الرسول صلاة الله تشمله ... قولا وجدنا عليه الحق والنورا
من بات فى ليل عاشوراء ذا سعة ... يكن بعيشته فى الحول مجبورا
فارغب فديتك فيما فيه رغبنا ... خير الورى كلهم حيا ومقبورا

قال المؤلف فهذا من هذا الإمام الجليل يدل على أن للحديث أصلا (طس) عن عبد الوارث بن ابراهيم عن على ابن أبى طالب البزار عن هيصم بن شداخ عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال العقيلى الهيصم مجهول والحديث غير محفوظ (هب) من هذا الوجه (عن أبى سعيد) الخدرى ثم قال تفرد به هيصم عن الأعمش وقال ابن حجر فى أماليه اتفقوا على ضعف الهيصم وعلى تفرده به وقال البيهقى فى موضع أسانيده كلها ضعيفة وقال ابن رجب فى اللطائف لا يصح إسناده وقد روى من وجوه أخر لا يصح شىء منها ورواه ابن عدى عن أبى هريرة قال الزين العراقى فى أماليه وفى إسناده لين فيه حجاج بن نصير ومحمد بن ذكوان وسليمان بن أبى عبدالله مضعفون لكن ابن حبان ذكرهم فى الثقات فالحديث حسن على رأيه وله طريق آخر صححه ابن ناصر وفيه زيادة منكرة اه وتعقب ابن حجر حكم ابن الجوزى بوضعه وقال المجد اللغوى مايروى فى فضل صوم يوم عاشوراء والصلاة فيه والانفاق والخضاب والادهان والاكتحال بدعة ابتدعها قتلة الحسين رضى الله عنه وفى القنية للحنفية الاكتحال يوم عاشوراء لما صار علامة لبغض أهل البيت وجب تركه

(من وصل صفا) من صفوف الصلاة (وصله الله) أى زاد فى بره وصلته وأدخله فى رحمته (ومن قطع صفا) منها (قطعه الله) أى قطع عنه مزيد بره قال الحرالى والوصل التكملة مع المكمل شيئا واحدا (ن ك) فى الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب ووهم من قال عمرو بن العاص قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى

(من وضع الخمر على كفه) أى ليشربها أو ليسقيها غيره أو نحو ذلك ثم دعا (لم تقبل له دعوة ومن أدمن) أى داوم (على شربها سقى من الخبال) بفتح المعجمة وخفة الموحدة جاء فى خبر تفسيره بأنه عصارة أهل النار: الفساد والجنون (طب عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه

(من وطئ امرأته وهى حائض) أى فى حال حيضها (فقضى) أى قدر (بينهما ولد) أى العلوق بولد منه فى تلك الحالة (فأصابه) أى الولد أو الواطئ (جذام فلا يلومن إلا نفسه) لتسببه فيما يورثه فلايلزم الشارع لأنه قد حذره فلما علم الرجل أن وطء الحائض مؤذ شرعا وطبعا وأقدم عليه فكأنه وطن نفسه على حصول الأذى فلا يلومن إلا نفسه (طس عن أبى هريرة) وفيه محمد بن السرى متكلم فيه ورواه عنه الديلمى أيضا

٩٠٧٩ — مَنْ وَطِئَ أَمَتَه فولدت له فهى معتقة عن دبر - (حم) عن ابن عباس - (ح)

٩٠٨٠ — مَنْ وَطِئَ عَلَى إزارٍ خُيَلاءَ وَطِئَه فى النَّارِ - (حم) عن صهيب - (ح)

٩٠٨١ — مَنْ وَقَاهُ اللهُ شرَّ مَا بينَ لَحْيَيْهِ وشرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ - (ت حب ك) عن أبى هريرة - (ح)

٩٠٨٢ — مَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الإِسْلَامِ - (طب) عن عبد الله بن بسر - (ض)

٩٠٨٣ — مَنْ وُقِىَ شَرَّ لَقْلَقِهِ وَقَبْقَبِهِ وَذَبْذَبِهِ فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ - (هب) عن أنس - (ض)

٩٠٨٤ — مَنْ وُلِدَ لَه ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ فَلَمْ يُسَمِّ أَحَدَهُمْ مُحَمَّدًا فَقَدْ جَهِلَ - (طب عد) عن ابن عباس - (ض)

(من وطئ أمته فولدت له) مافيه صورة آدمى ولو بقول أهل الخبرة (فهى معتقة عن دبر) منه أى يحكم بعتقها بموته من رأس المال وإن أحبلها فى المرض أما لو لم تكن صورة خفية وقال أهل الخبرة لو بقى لتصور فلا تعتق (حم عن ابن عباس)

(من وطئ على إزار) أى علاه برجله (خيلاء) أى تيها وتكبرا (وطئه فى النار) أى يلبس مثل ذلك الثوب الذى كان يرفل فيه فى الدنيا ويجره تعاظما فى نار جهنم ويعذب باشتمال النار فيه جزاء بما فعل (حم عن صهيب) بضم المهملة الرومى رمز لحسنه ورواه الطبرانى باللفظ المزبور من حديث وهيب بن معقل

(من وقاه الله شر مابين لحييه وشر مابين رجليه) أراد شر لسانه وفرجه (دخل الجنة) أى بغير عذاب أو مع السابقين قالوا وذا من جوامع الكلم (ت ك) فى الحدود (هب) كلهم (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا الديلمى وغيره وفى سنده مقال ورواه أحمد بلفظ «ثنتان من وقاه الله شرهما دخل الجنة مابين لحييه ومابين رجليه» قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير تميم بن يزيد مولى بنى زمعة وهو ثقة

(من وقر صاحب بدعة) وفى رواية من وقر أهل البدع (فقد أعان على هدم الاسلام) لأن المبتدع مخالف للسنة مائل عن الاستقامة ومن وقره حاول اعوجاج الاستقامة لأن معاونة نقيض الشىء معاونة لرفع ذلك الشىء فكان الظاهر أن يقال من وقر المبتدع فقد استخف السنة فوضع موضعه أعان على هدم الاسلام إيذانا بأن مستخف السنة مستخف للاسلام ومستخفه هادم لبنائه وهو من باب التغليظ فإذا كان هذا حال الموقر فما حال المبتدع ومفهومه أن من وقر صاحب سنة فقد أعان على تشييد الاسلام ورفع بنائه (طب) وكذا أبو نعيم من طريقه عن الحسن بن علان الوراق عن محمد بن محمد بن الواسط عن أحمد بن معاوية عن عيسى بن يونس عن ثور عن ابن معدان (عن عبدالله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ورواه عن بشر أيضاً البيهقى فى الشعب قال ابن الجوزى موضوع أحمد حدث عنه بأباطيل ورواه ابن عدى عن عائشة قال الحافظ العراقى وأسانيدها كلها ضعيفة بل قال ابن الجوزى إنما كلها موضوعة

(من وقى شر لقلقه) أى لسانه (وقبقبه) أى بطنه من القبقبة وهى صوت يسمع من البطن فكأنها حكاية ذلك الصوت (وذبذبه) أى ذكره سمى به لتذبذبه أى تحركه (فقد وجبت له الجنة) أى استحق دخولها (هب عن أنس) قضية كلام المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وأقره والأمر بخلافه بل قال عقبه فى إسناده ضعف اه وقال الحافظ العراقى سنده ضعيف

(من ولد له ثلاثة أولاد فلم يسم أحدهم محمدا فقد جهل) أى فعل فعل أهل الجهل مع مافى ذلك من عظيم البركة التى فاتته وفى رواية لابن عساكر عن أبى أمامة مرفوعا من ولد له مولود فسماه محمدا تبركا به كان هو ومولوده فى الجنة قال المؤلف فى مختصر الموضوعات هذا أمثل حديث ورد فى هذا الباب وإسناده حسن (طب) عن أحمد بن النضر

٩٠٨٥ — مَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ فَأَذَّنَ فِى أُذُنِهِ الْيُمْنَى وَأَقَامَ فِى أُذُنِهِ الْيُسْرَى لَمْ تَضُرَّهُ أُمُّ الصِّبْيَانِ - (ع) عن الحسين - (ض)

٩٠٨٦ — مَنْ وَلِىَ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ فِى حَاجَتِهِ حَتَّى يَنْظُرَ فِى حَوَائِجِهِمْ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٩٠٨٧ — مَنْ وَلِىَ الْقَضَاءَ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ - (د ت) عن أبى هريرة - (ح)

عن مصعب بن سعيد عن موسى بن أعين عن ليث عن مجاهد (عد) عن عمر بن الحسين عن مصعب عن أعين عن ليث عن مجاهد (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه مصعب بن سعيد وهو ضعيف وأورده فى الميزان فى ترجمة ليث بن أبى سليم وقال قال أحمد مضطرب الحديث لكن حدثوا عنه وضعفه يحيى والنسائى وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال تفرد به موسى عن ليث وليث تركه أحمد وغيره وقال ابن حبان اختلط آخر عمره وكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل اهـ وتعقبه المؤلف بأنه لم يبلغ أمره أن يحكم عليه بالوضع

(من ولد له ولد) فى رواية مولود (فأذن فى أذنه اليمنى وأقام فى أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان) ريح تعرض لهم فربما غشى عليهم منها كذا قيل وأولى منه قول الحافظ ابن حجر أم الصبيان هى التابعة من الجن (ع) وكذا البيهقى (عن الحسين) بن على كرم الله وجهه قال الهيثمى فيه مروان بن سالم الغفارى وهو متروك وأقول تعصيبه الجناية برأسه وحده يؤذن بأنه ليس فيه ما يحمل عليه سواه والأمر بخلافه ففيه يحيى بن العلاء البجلى الرازى قال الذهبى فى الضعفاء والمتروكين قال أحمد كذاب وضاع وقال فى الميزان قال أحمد كذاب يضع ثم أورد له أخبارا هذا منها

(من ولى شيئاً من أمور المسلمين لم ينظر الله فى حاجته حتى ينظر فى حوائجهم) أى بنصح ورفق وصدق وهمة وحسن عزيمة والرفق يحسن وقعه عند عظم أثره فرفق الإمام برعيته أعظم أجرا من رفق الرجل بأهل بيته ودونه مراتب لا تحصى كرفق الإمام بالمقتدين فى التطويل ورفق المعلم بمن يعلمه ورفق رب الدين فى اقتضائه

﴿ فائدة ﴾ قال القاضى الفرق بين الحاجة والخلة والفقر أن الحاجة مايهتم به الانسان وإن لم يبلغ حد الضرورة بحيث لو لم يحصل لاختل به أمره والخلة ما كان كذلك مأخوذ من الخلل لكن قد لا يبلغ حد الاضطرار بحيث لو لم يجد لامتنع التعيش والفقر هو الاضطرار إلى مالا يمكن التعيش دونه مأخوذ من الفقار كأنه كسر فقاره ولذلك فسر الفقير بالذى لاشىء له أصلا واستعاذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفقر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه حسين بن قيس وهو متروك وزعم محصن أنه شيخ صدوق وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى رجاله رجال الصحيح إلا حسين بن قيس المعروف بحنش ولا يضر فى المتابعات

(من ولى القضاء فقد ذبح بغير سكين) أى فقد عرض نفسه لعذاب يجد فيه ألما كألم الذبح بغير سكين فى صعوبته وشدته وامتداد مدته شبه به التولية لما فى الحكومة من الخطر والصعوبة أو ذبح بحيث لا يرى ذبحه أو المراد أن التولية إهلاك لكن لا بآلة محسوسة فينبغى أن لا يتشوق اليه ولا يحرص عليه قال التوربشتى شتان ما بين الذبحين فإن الذبح بالسكين عناء ساعة والآخر عناء عمره أو المراد أنه ينبغى أن تموت جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الردية فهو مذبوح بغير سكين فعلى هذا القضاء مرغب فيه وعلى ماقبله محذر منه قال المظهر خطر القضاء كثير وضرره عظيم لأن النفس مائلة لما تحبه ومن له منصب يتوقع جاهه أو يخاف سلطنته ويميل إلى الرشوة وهما الداء العضال وما أحسن قول ابن الفضل

ولما أن توليت القضايا ... وفاض الجور من كفيك فيضا
ذبحت بغير سكين وإنا ... لنرجو الذبح بالسكين أيضا

(د ت عن أبى هريرة) رمز المصنف لحسنه وهو أعلى من ذلك فقد قال الحافظ العراقى سنده صحيح .

٩٠٨٨ - مَنْ وهبَ هِبَةً فهو أَحقُّ بِهَا، مالَمْ يُثَبْ مِنْهَا - (ك هق) عن ابن عمر - (صح)

٩٠٨٩ - مَنْ لَا حَيَاءَ لَهُ فَلَا غِيبَةَ لَهُ - الخرائطي في مساوي الاخلاق، وابن عساكر عن ابن عباس - (ض)

٩٠٩٠ - مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ - (حم ق د ت) عن أبي هريرة (ق) عن جرير - (صح)

٩٠٩١ - مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمْهُ اللهُ - (حم ق ت) عن جرير (حم ت) عن أبي سعيد - (صح)

٩٠٩٢ - مَنْ لَا يَرْحَمْ مَنْ فِي الْأَرْضِ لَا يَرْحَمْهُ مَنْ فِي السَّمَاءِ - (طب) عن جرير - (صح)

(من وهب هبة فهو أحق منها مالم يثب منها) أخذ به مالك فجوز الرجوع في الهبة للأجانب غير ذوات الثواب مطلقا إلا في هبة أحد الزوجين من الآخر ومذهب الشافعية أنه بعد القبض ليس له طلب الثواب (ك) في البيع (هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم علي شرطهما إلا أن يكون الحمل فيه على شيخنا اه. ونقل ابن حجر عنه وعن ابن حزم أنهما صححاه وأقراه وإنما وقفت على نسخة من تلخيص المستدرك للذهبي بخطه فرأيته كتب علي الهامش بخطه ماصورته موضوع اه فلينظر بعد مابين الحكمين الصحة والحكم بالوضع من البون ثم رأيته في الميزان ساقه في ترجمة إسحاق بن محمد الهاشمي وقال عقب قوله إلا أن يكون الحمل فيه على شيخنا مانصه قلت الحمل فيه عليه بلا ريب وهذا الكلام معروف من قول عمر غير مرفوع اه

(من لاحياء له فلا غيبة له) أي فلا تحرم غيبته أي لايحرم ذكره بما تجاهر به من المعصية ليعرف فيحذر (الخرائطي في) كتاب (مساوي الأخلاق وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس).

(من لا يرحم) بالبناء للفاعل (لايرحم) بالبناء للمفعول أي من لايكون من أهل الرحمة لايرحمه الله أو من لايرحم الناس بالإحسان لايثاب من قبل الرحمن «هل جزاء الإحسان إلا الإحسان» أو من لايكون فيه رحمة الإيمان في الدنيا لايرحم في الآخرة أو من لايرحم نفسه بامتثال الأمر وتجنب النهي لايرحمه الله لأنه ليس عنده عهد فالرحمة الأولى بمعنى الأعمال والثانية بمعنى الجزاء ولا يثاب إلا من عمل صالحا أو الأولى الصدقة والثانية البلاء أي لايسلم من البلاء إلا من تصدق أو غير ذلك وهو بالرفع فيهما على الخبر وبالجزم على أن من موصولة أو شرطية ورفع الأول وجزم الثاني وعكسه وأفاد الحث على رحمة جميع الخلق مؤمن وكافر وحر وقن وبهيمة وغير ذلك ودخل في الرحمة التعهد بنحو إطعام وتخفيف حمل ونحو ذلك (حم د ق ت عن أبي هريرة ق عن جرير) بن عبد الله وسببه أن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قبل الحسين فقال الأقرع بن حابس لي عشرة من الولد ماقبلت منهم أحدا فنظر إليه فذكره قال المصنف هذا حديث متواتر.

(من لايرحم الناس لايرحمه الله) قال الطيبي الرحمة الثانية حقيقة والأولى مجازية إذ الرحمة من الخلق العطف والرأفة وهو لايجوز على الله ومن الله الرضا عمن رحمه لأن من رق له القلب فقد عرض له الإنعام أو إرادته والجزاء من جنس العمل فمن رحم خلق الله رحمه الله قال الزين العراقي وجاء في رواية تقييده بالمسلمين فهل يحمل إطلاق الناس على التقييد أو الأمر أعم ورحمة كل أحد بحسب ماأذن فيه الشارع فإن كانوا أهل ذمة فيحفظ لهم ذمتهم أو حربيين دخلوا بإذن فيحفظ لهم ذلك لأن المراد بالرحمة مودتهم وموالاتهم (حم ق ت عن جرير) بن عبد الله (حم ن عن أبي سعيد) الخدري وفي الباب أنس وغيره.

(من لايرحم من في الأرض لايرحمه من في السماء) أمره أو سلطانه فهو عبارة عن غاية الرفعة ومنتهى الجلالة لا عن محل يستقر فيه ومن تمام الرحمة إيثار الأطفال بذلك لضعفهم وتوقير الكبير لسنه وفي رواية بدل من في السماء أهل السماء وفي شرح الحكم رؤي بعضهم في المنام فقيل له مافعل الله بك قال غفرلي ورحمني وسببه أني مررت بشارع بغداد في مطر شديد فرأيت هرة ترعد من البرد فرحمتها وجعلتها بين أثوابي (طب عن

٩٠٩٣ — مَنْ لَايَرْحَم لَايُرْحَم، وَمَنْ لَايَغْفِر لَايُغْفَر لَهُ - (حم) عن جرير - (صح)

٩٠٩٤ — مَنْ لَايَرْحَمْ لَايُرْحَم، وَمَنْ لَا يَغْفِرْ لَا يُغْفَرْ لَهُ، وَمَنْ لَا يَتُبْ لَا يُتَبْ عَلَيْهِ - (طب) عن جرير - (صح)

٩٠٩٥ — مَنْ لَا يَسْتَحِي مِنَ النَّاسِ لَايَسْتَحِي مِنَ اللهِ - (طس) عن أنس - (ح)

٩٠٩٦ — مَنْ لَايَشْكُر النَّاسَ لَايَشْكُرُ اللهَ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

جرير بن عبدالله رمز المصنف لحسنه وكان حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وقال المنذري إسناده جيد قوي

(من لايرحم لايرحم) أكثر ضبطهم فيه بالضم على الخبر قاله القاضي وقال أبوالبقاء الجيد أن يكون من بمعنى الذي فيرتفع الفعلان وإن جعلت شرطاً بجزمهما جاز (ومن لايغفر لايغفر له) دل بمنطوقه على أن من لم يكن رحيما لايرحمه الله ومن لايغفر لايغفر الله له ومن شهد أفعال الحق في الخلق وأيقن بأنه المتصرف فيهم رحمهم ومن لم يرحمهم واشتغل بهم عن الحق كان سبباً لمقته من الله وجلب كل رزية اليه ويدل على العكس بمفهومه وهو أن كل من كان رحيما يرحمه الله الرحمن ومن يغفر يغفر اللهله (حم عن جرير) بن عبد الله قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(من لايرحم لايرحم ومن لايغفر لايغفرله ومن لايتب لايتب عليه) فى منطوقه ومفهومه العمل المذكور فياقبله (طب عن جرير) بن عبدالله رمز المصنف لصحته لكن قضية كلام الهيثمي أنه غير صحيح فإنه عزاه لأحمد والطبراني ثم قال رجال أحمد رجال الصحيح فأفهم أن رجال الطبراني ليسوا كذلك وقد يقال لامانع من كونه صحيحاً مع كون رجاله غير رجال الصحيح وقال المنذري إسناده صحيح

(من لايستحي من الناس لايستحي من الله) فلايسامحه ولايدع عقابه ومفهومه أن من يستحي من الناس يستحي اللهمنه يعني أنه يسامحه ولا يعاقبه وقد مرَّ غير مرَّة أن حقيقة الحياء مستحيلة عليه تعالى (طس عن أنس) بن مالك قال الهيثمي فيه جماعة لم أعرفهم اهـ . ولعل المصنف عرفهم حيث رمز لحسنه وسببه أن أنسا خرج لصلاة فوجدالناس راجعين منها فتوارى عنهم ثم ذكره

(من لايشكر الناس لايشكر الله) قال ابن العربي روى برفع الجلالة والناس ومعناه من لايشكره الناس لايشكره الله وبنصبهما أي من لايشكر الناس بالثناء بما أولوه لايشكر الله فإنه أمر بذلك عبيده أو من لايشكر الناس كمن لايشكر الله ومن شكرهم كمن شكره وبرفع الناس ونصب الجلالة وبرفع الجلالة ونصب الناس ومعناه لايكون من الله شاكراً إلا من كان شاكراً للناس وشكر الله ثناؤه على المحسن وإجراؤه النعم عليه بغير زوال قال ابن عطاء الله إن كانت عين القلب تنظر إلى أن الله تعالى واحد فالشريعة تقتضي أنه لابد من شكر خليقته والناس في ذلك على أقسام غافل منهمك في غفلته قويت دائرة حسه وانطمست حضرة قدسه فنظر الإحسان من المخلوقين ولم يشهده من رب العالمين إما اعتقاداً فشركه جلي وإما استنادا فشركه خفي وصاحب حقيقة غائب عن الخلق بشهود الملك الحق وفني عن الأسباب بشهود مسببها فهذا عبد مواجه بالحقيقة ظاهر عليه سناها سالك للطريقة قد استوى على مداها غير أنه غريق الأنوار مطموس الآثار قد غلب سكره على صحوه وجمعه على فرقه وفناؤه على بقائه وغيبته على حضوره وأكمل منه عبد شرب فازداد صحواً أو غاب فازداد حضوراً فلا جمعه يحجبه عن فرقه ولا فرقه يحجبه عن جمعه ولا فناؤه يصرفه عن بقائه ولا بقاؤه يصده عن فنائه يعطي كل ذي قسط قسطه ويوفي كل ذي حق حقه فالأكمل مقام البقاء المقتضي لإثبات الآثار وقد قال الله تعالى «أن اشكر لي ولوالديك» وهو المشار إليه في هذا الخبر وما ضاهاه من الأخبار (ت عن أبي هريرة)

٩٠٩٧ — مَنْ يَتَزَوَّدْ فِي الدُّنْيَا يَنْفَعْهُ فِي الآخِرَةِ - (طب هب) والضياء عن جرير - (صح)

٩٠٩٨ — مَنْ يَتَكَفَّلُ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئاً وَأَتَكَفَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ - (د ك) عن ثوبان - (صح)

٩٠٩٩ — مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ - (حم م د ه) عن جرير - (صح)

٩١٠٠ — مَنْ يَخْفِرْ ذِمَّتِي كُنْتُ خَصْمَهُ ، وَمَنْ خَاصَمْتُهُ خَصَمْتُهُ - (طب) عن جندب - (ح)

٩١٠١ — مَنْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ يَنْعَمْ فِيهَا لَا يَيْأَسْ : لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ ، وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

(من يتزود فى الدنيا) من العمل الصالح (ينفعه فى الآخرة) ولا يعول إلا على نفعها قال تعالى «وتزودوا فإن خير الزاد التقوى» (طب هب والضياء) المقدسى (عن جرير) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(من يتكفل) أى يضمن (لى) من الكفالة وهى الضمان (أن لايسأل الناس شيئا) قال الطيبى أن مصدرية والفعل معها مفعول يتكفل أى من يلتزم لى عدم السؤال (وأتكفل) بالرفع (له بالجنة) أى أضمنها له على كرم الله وفضله وهو لايخيب ضمان نبيه وفيه دلالة على شدة الاهتمام بشأن الكف عن السؤال (د ك عن ثوبان) فكان ثوبان يسقط سوطه وهو راكب وربما وقع على عاتق رجل فيأخذه فيناوله فلا يأخذه منه حتى ينزل هو فيأخذه رواه الطبرانى

(من يحرم) من الحرمان وهو متعد إلى مفعولين الأول الضمير العائد إلى من والثانى (الرفق) ضد العنف فأل فيه لتعريف الحقيقة (يحرم الخير كله) بالبناء للمجهول أى صار محروما من الخير ولامه للعهد الذهنى وهو الخير الحاصل من الرفق وفيه فضل الرفق وشرفه ومن ثم قيل الرفق فى الأمور كالمسك فى العطور قال الأكمل والحرمان يتعدى إلى مفعولين يقال حرمت الرجل العطية حرمانا والمفعول الأول الضمير العائد إلى من والثانى هو الرفق فأل لتعريف الحقيقة وفى الخير للعهد الذهنى والمعهود هو الخير المقابل للرفق وهو خير كثير (حم م) فى البر (د) فى الأدب وزاد كله (ه عن جرير) بن عبدالله ورواه مسلم من طريق آخر بلفظ من حرم الرفق حرم الخير

(من يخفر ذمتى) أى يزيل عهدى وينقضه والخفرة بضم الخاء العهد والذمام (كنت خصمه) فى رواية يوم القيامة (ومن خاصمته خصمته) لأنى المؤيد بالحجج الباهرة والبراهين القاطعة (طب) وكذا فى الأوسط (عن جندب) قال بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره هكذا فى الطبرانى قال الهيثمى ورجاله ثقات

(من يدخل الجنة ينعم) بفتح الياء والعين أى يصب نعمه ويدوم نعيمه (فيها) فكأنه مظنة أن يقال كف المال (لا ييأس) بفتح الهمزة أى لايفتقر وفى رواية بضمها أى لايحزن ولايرى بأسا قيل والصواب الأول وذا تأكيد لما قبله وإنما حى، بالواو للتقرير على وزان «لايعصون الله ما أمرهم ويفعلون مايؤمرون» (لاتبلى) بفتح حرف المضارعة واللام (ثيابه) لأنها غير مركبة من العناصر (ولايفنى شبابه) إذ لاهرم ثم ولاموت «يطوف عليهم ولدان مخلدون» أى يبقون أبدا على شكل الولدان وحد الوصافة وهذا صريح فى أن الجنة أبدية لا تفنى والنار مثلها وزعم جهم بن صفوان أنهما فانيتان لأنهما حادثتان ولم يتابعه أحد من الإسلاميين بل كفروه به وذهب بعضهم إلى إفناء النار دون الجنة وأطال ابن القيم كشيخه ابن تيمية فى الانتصار له فى عدة كراريس وقد صار بذلك أقرب إلى الكفر منه إلى الإيمان لمخالفته نص القرآن وختم بذلك كتابه الذى فى وصف الجنان فكان من قبيل خبر إن أحدكم يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا قدر ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار وقد سلف عن الزمخشرى فى ذلك ما فيه بلاغ فراجعه وقد قال السبكى فى ابن تيمية هو ضال مضل (م) فى صفة الجنة (ن أبى هريرة) قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الجنة فذكره ولم يخرجه البخارى وفى الباب ابن عمر وغيره

٩١٠٢ - مَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللَّهُ بِهِ - (حم ت ه) عن أبي سعيد - (ح)

٩١٠٣ - مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ - (حم ق) عن معاوية - (حم ت) عن ابن عباس (ه) عن أبي هريرة

٩١٠٤ - مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَيُلْهِمْهُ رُشْدَهُ - (حل) عن ابن مسعود - (ح)

(من يرائى) أى يظهر للناس العمل الصالح ليعظم عندهم وليس هو كذلك (يرائى الله به) أى يظهر سريرته على رءوس الخلائق ليفتضح أو ليكون ذلك حظه فقط (ومن يسمع) الناس عمله ويظهره لهم ليعتقدوه ويبروه (يسمع الله به) يوم القيامة أى يظهر للخلق سريرته ويملأ أسماعهم مما انطوى عليه جزاء وفاقا (حم ت ه عن أبى سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه

(من يرد) بضم المثناة تحت من الإرادة وهى عند الجمهور صفة مخصصة بالوقوع فى المقدور وقيل اعتقاد النفع والضر وقيل ميل يتبعه الاعتقاد وهذا لا يصح فى الإرادة القديمة (الله به خيرا) أى جميع الخيرات لأن النكرة تفيد العموم أو خيراً كبيراً عظيما كثيراً فالتنوين للتعظيم (يفقهه فى الدين) أى يفهمه أسرار امر الشارع ونهيه بالنور الربانى الذى أناخه فى قلبه كما يرشد اليه قول الحسن إنما الفقيه من فقه عن الله أمره ونهيه ولا يكون ذلك إلا العامل بعلمه ومر عن حجة الإسلام أن حقيقة الفقه فى الدين ماوقع فى القلب ثم ظهر على اللسان فأفاد العمل وأورث الخشية فالتقوى وأما الذين يتدارسون أبوابا منه ليعزز به الواحد منهم فأجنبى من هذه الرتبة العظمى وقال فى موضع آخر أراد بالفقه المذكور العلم بمعرفة الله وصفاته قال وأما الفقه الذى هو معرفة الاحكام الشرعية فقد استحوذ على أهله الشيطان واستغراهم الطغيان وأصبح كل منهم بعاجل حظه مشغوفا فصار يرى المعروف منكرا والمنكر معروفا حتى ظل علم الدين مندرسا ومنار الهدى فى الأقطار منطمسا فتعين أن المراد هو علم الآخرة الذى هو فرض عين فنظر الفقيه بالاضافة إلى صلاح الدنيا ونظر هذا بالاضافة إلى صلاح الآخرة ولو سئل فقيه عن نحو الاخلاص والتوكل أو وجه التحرز عن الرياء لما عرفه مع كونه فرض عينه الذى فى إهماله هلاكه ولو سئل عن اللعان والظهار يسرد من التفريعات الدقيقة التى تنقضى الدهور ولا يحتاج لشىء منها، وقد سمى الله فى كتابه علم طريق الآخرة فقها وحكمة وضياء ونورا ورشدا (حم ق عن معاوية) بن أبى سفيان (حم ت عن ابن عباس ه عن أبى هريرة) وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله بل بقيته عند الشيخين والله المعطى وأنا القاسم خرجه البخارى فى العلم والخمس ومسلم فى الزكاة ووجه ارتباط هاتين الجملتين بما قبلهما أن إثبات الخير للتفقه لا يكون بالاكتساب فقط بل لمن يفتح الله عليه به على يد المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم ورثته

(من يرد الله به خيرا) بالتنكير فى سياق الشرط فيعم أى من يرد الله به جميع الخيرات (يفقهه) بسكون الهاء لأنها جواب الشرط (فى الدين) أى يفهمه علم الشريعة بالفقه لأنه علم مستنبط بالقوانين والادلة والأقيسة والنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو والصرف. روى أن سلمان نزل على نبطية بالعراق فقال هنا مكان نظيف نصلى فيه قالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت أى افهمت فمفهوم الحديث أنه من لم يتفقه فى الدين أى يتعلم قواعد الإسلام لم يرد الله به خيرا (ويلهمه برشده) بباء موحدة أوله بخط المصنف وفيه كالذى قبله شرف العلم وفضل العلماء وأن التفقه فى الدين علامة على حسن الخاتمة وروى البخارى فى الصحيح معلقا من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين وإنما العلم بالتعلم هكذا ذكره معلقا بهاتين الجملتين ووصله ابن أبى عاصم من حديث معاوية (حل عن ابن مسعود) رمز لحسنه وهو فيه تابع لابن حجر حيث قال فى المختصر إسناده حسن لكن قال الذهبى هو حديث منكر ورواه عنه الطبرانى أيضا.

٩١٠٥ — مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَهِّمْهُ - السجزى عن عمر - (ح)

٩١٠٦ — مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ - (حم خ) عن أبى هريرة - (صح)

٩١٠٧ — مَنْ يُرِدْ هَوَانَ قُرَيْشٍ أَهَانَهُ اللهُ - (حم ت ك) عن سعد - (صح)

٩١٠٨ — مَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - (ه) عن أبى هريرة - (ح)

٩١٠٩ — مَنْ يَضْمَنْ لِى مَابَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ - (ح) عن سهل بن سعد - (صح)

(من يرد الله بهده يفهمه) علم الذات والصفات الناشئ عنه ملابسة كل خلق سنى وتجنب كل خلق دنى فمن عرف سعة رحمته أثمرت معرفته سعة الرجاء ومن عرف شدة نقمته أثمرت معرفته شدة الخوف وأثمر خوفه الكف عن الذنوب والبكاء والحزن وحسن الانقياد والإذعان ومن عرف إحاطة علمه لكل معلوم ورؤيته لكل مبصر أثمر ذلك العلم الحياء منه والمراقبة وإتقان العبادة وإصلاح القلب وإخلاص العمل ومن عرفه بالتفرد بالضر والنفع لم يعتمد إلا عليه ولم يفوض إلا إليه ومن عرفه بالعظمة والجلال هابه وعامله بالذلة والافتقار ومن عرف أن النعم كلها منه أحبه وأثمرت محبته آثارها فهذه بعض ثمرات المهتدى لفقه بعض الصفات (السجزى عن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه .

(من يرد الله به خيرا) أى جميع الخيرات أوخيرا غزيرا (يصب منه) بكسر الصاد عند الأكثر والفاعل الله وروى بفتحها واستحسنه ابن الجوزى ورجحه الطيبى بأنه أليق بالأدب لآية «وإذا مرضت فهو يشفين» والضمير فى قوله منه على التقديرين للخير قال الزمخشرى أى ينل منه بالمصائب ويبتليه بها ليثيبه عليها؛ وقال القاضى أى يوصل إليه المصائب ليطهره من الذنوب ويرفع درجته وهى اسم لكل مكروه وذلك لأن الابتلاء بالمصائب طب إلهى يداوى به الانسان من أمراض الذنوب المهلكة، ويصح عود الضمير فى يصب إلى من وفى منه إلى الله وإلى الخير والمعنى أن الخير لايحصل للانسان إلا بارادته تعالى وعليه فلا شاهد فيه وإنما تركه لوضوحه لأن الخير الذى هو مراد لمن يحصل له مختار مرضى به إذا كان بارادة من الغير لا من نفسه فلأن يكون مايحصل بغير إرادة ورضاً أولى (حم خ) فى الطب (عن أبى هريرة) ورواه عنه النسائى أيضا .

(من يرد هوان قريش) القبيلة المعروفة (أهانه الله) هذا أعظم من الخبر المار من أهان قريشا الخ لأنه جعل هوان الله لمن أراد هوانها لكنه إنما خرج مخرج الزجر والتغليظ ليكون الانتهاء عن أذاهم أسرع امتثالا وإلا فحكم الله المطرد فى عدله أنه لا يعاقب على الإرادات (حم ت ك) فى المناقب (عن سعد) بن أبى وقاص قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال المناوى سنده جيد

(من يسر على معسر) مسلم أو غيره بإبراء أو هبة أو صدقة أو نظرة إلى ميسرة وإعانة بنحو شفاعة أو إفتاء يخلصه من ضائقة (يسر الله عليه) مطالبه وأموره (فى الدنيا) بتوسيع رزقه وحفظه من الشدائد ومعاونته على فعل الخيرات (و) فى (الآخرة) بتسهيل الحساب والعفو عن العقاب ونحو ذلك من وجوه الكرامة والزلفى، ولما كان الاعسار أعظم كرب الدنيا لم يخص جزاؤه بالآخرة بل عممه فيهما (ه عن أبى هريرة)

(من يضمن) من الضمان بمعنى الوفاء بترك المعصية فأطلق الضمان وأراد لازمه وهو أداء الحق الذى عليه (لى مابين لحييه) بفتح فسكون هما العظمان بجانبى الفم وأراد بما بينهما اللسان وما يتأتى به النطق وغيره فيشمل سائر الأقوال والأكل والشرب وسائر ما يتأدى بالفم من الفعل، والنطق باللسان أصل كل مطلوب (ومابين رجليه) أى الفرج والمعنى من أدى الحق الذى على لسانه من النطق بالواجب والصمت عما لايعنيه وأدى الحق الذى على فرجه من وضعه

٩١١٠ — مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ فِى الدُّنْيَا - (ك) عن أبى بكر - (صح)

٩١١١ — مَنْ يَكُنْ فِى حَاجَةِ أَخِيهِ يَكُن اللَّهُ فِى حَاجَتِهِ - ابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج عن جابر - (صح)

٩١١٢ — مِنًى مُنَاخُ مَنْ سَبَقَ - (ت ه ك) عن عائشة - (صح)

٩١١٣ — مُنَاوَلَةُ الْمِسْكِينِ تَقِى مِيتَةَ السُّوءِ - (طب هب) والضياء عن حارثة بن النعمان - (صح)

فى الحلال وكفه عن الحرام (أضمن) بالجزم جواب الشرط (له الجنة) أى دخوله إياها وهذا تحذير من شهوة البطن والفرج وأنهما مهلكة ولا يقدر على كسر شهوتها إلا الصديقون (خ) فى الرقائق وغيرها (عن سهل بن سعد) الساعدى ورواه عنه كثيرون منهم الترمذى

(من يعمل سوءاً) دخل فيه البر والفاجر والولى والعدو والمؤمن والكافر (يجز به فى الدنيا) زاد الحكيم فى روايته عن ابن عمر أو الآخرة فأما فى الآية فقد أجمله وميز فى الخبر بين الموطنين وأخبر بأن جزاءه إما فى الدنيا والآخرة وليس يجمع الجزاء فيهما ففسر فى الخبر مجمل التنزيل وبين أن المؤمن يجزى بالسوء فى الدنيا كتعب وحزن والكافر يصيبه ذلك فيها ويعاقب أيضا فى العقبى لأن المؤمن صابر محتسب مذعن لربه والكافر ساخط على ربه مصر على عداوته فيزداد نارا على نار (ك عن أبى بكر) الصديق ورواه الحكيم عن الزبير قال لما صلب ابن الزبير بمكة قال ابن عمر رحمك الله أبا خبيب إن كنت وإن كنت ولقد سمعت أباك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال ابن عمر فإن يك هذا بذاك فهه فهه يعنى جوزى به ومعناه أنه قاتل فى حرم الله وأحدث فيه حدثا عظيما اهـ

(من يك فى حاجة أخيه) أى فى قضاء حاجة أخيه فى الدين (يكن الله فى حاجته) الحاجة اسم لما يفتقر إليه الإنسان ومعناه على ظاهره ظاهر وكان لتقرير الخبر وتأتى بمعنى صار وزائدة وتامة وهنا لا تصح لواحد منها قال الأكمل فينبغى أن الأولى بمعنى سعى لأن السعى فى الحاجة يستلزم الكون فيها والثانية بمعنى قضى ورد بأن الاستمرار والانقطاع إنما يفهم من القرائن لا من كان وهنا الغرض بيان كون الأول سببا للثانى فقط فإن تكرر السبب تكرر المسبب وإلا فلا ولم يقل من قضى حاجته إشعاراً بأن الله هو الذى يقضيها وليس للعبد إلا المباشرة والكون فى الحاجة أعم من السعى فيها (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب فضل (قضاء الحوائج عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لحسنه

(منى مناخ من سبق) من الحاج وغيرهم قال الطيبى جملة مستأنفة لبيان موجب عدم البناء فيها أى ليس مختصا بأحد إنما هو موضع العبادات من رمى وذبح وحلق وغيرها فلا يجوز البناء فيها لأحد لئلا يكثر بها البناء فتضيق على الحاج وهى غير مختصة بأحد بل هى موضع للمناسك ومثلها عرفة ومزدلفة قال ابن العربى هذا الحديث يقتضى بظاهره أنه لا استحقاق لأحد بمنى إلا بحكم الإناخة بها لقضاء النسك ثم بنى بعد ذلك بها لكن فى غير موضع النسك ثم أخربت قال ورأيت بمدينة السلام يوم الجمعة كل أحد يأتى بحصير أو خمرة يفرشها فإذا دخل الناس تحاموها فأنكرته وقلت لفخر الإسلام الشاشى أيتخذ المسجد وطناً أو سكناً قال لا بل إذا وضع مصلاه كان أحق به لحديث منى مناخ من سبق فإذا نزل بمنى برحله ثم خرج لحاجته ليس لغيره نزع رحله قال ابن العربى وذا أصل فى جواز كل مباح للانتفاع به دون الاستحقاق والتملك (ت ه ك) فى الحج (عن عائشة) قالت يا رسول الله ألا نبنى لك بناء بمنى يظلك ؟ قال : لا ، ثم ذكره قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال الترمذى حسن قال فى المنار ولم يبين لم لا يصح وعندى أنه ضعيف لأن فيه مسكة أم يوسف لا يعرف حالها ولا يعرف روى عنها غير ابنها اهـ .

(مناولة المسكين) أى إعطاؤه الصدقة (تقى ميتة السوء) أى الموت مع الإصرار على معصية أو قنوط من رحمة

٩١١٤ — مِنْبَرِى هٰذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ - (حم) عن أبى هريرة - (صح)

٩١١٥ — مَنَعَنِى رَبِّى أَنْ أَظْلِمَ مُعَاهَداً وَلَا غَيْرَهُ - (ك) عن على - (صح)

٩١١٦ — مَنْهُومَانِ لَا يَشْبَعَانِ: طَالِبُ عِلْمٍ، وَطَالِبُ دُنْيَا - (عد) عن أنس، والبزار عن ابن عباس - (ض)

٩١١٧ — مَوَالِينَا مِنَّا - (طس) عن ابن عمر - (ح)

أو حرق أو لدغ أو نحوها . بين به أن أفضل أنواع كيفيات التصدق وأعلاها المناولة وذلك لأن الله تفضل على هذه الأمة بأخذ صدقاتهم بيده كما مرّ فى أخبار ولم يكله إلى ملائكته ولا لأحد من خلقه «وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات» فلذلك ندب أن يتولى المتصدق المناولة و كان فضلها عظيما (طب هب والضياء عن الحرث ابن النعمان) كان قد عمى فاتخذ خيطاً فى مصلاه بحجرته فيه صدقته فإذا جاء مسكين جره فناوله منه فيقول أهله نكفيك فيقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمى فيه من لم أعرفه

(منبرى هذا على ترعة من ترع الجنة) أى موضع بعينه فى الآخرة هناك أو المراد أن التعبد عنده يورث الجنة فكأنه قطعة منها وقول البعض المراد منبر هناك يبعده اسم الإشارة وأقول جاء فى رواية لأحمد والطبرانى تفسير الترعة بالباب عن بعض الصحابة (حم عن أبى هريرة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ومن ثم رمز المصنف لصحته

(منعنى ربى أن أظلم معاهداً ولا غيره) فالمعاهد والمؤمن لا يجوز التعرض له نفساً وعضواً ومالا مادام عقد الأمان والمعاقدة باق ولذلك شروط وأحكام مبينة فى كتب الفروع (ك عن علىّ) أمير المؤمنين

(منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا) النهمة شدة الحرص على الشيء ومنه النهم من الجوع كما فى النهاية قال الطيبى إن ذهب فى الحديث إلى الأصل كان لا يشبعان استعارة لعدم انتهاء حرصهما وإن ذهب إلى الفرع يكون تشبيها، جعل أفراد المنهوم ثلاثة أحدها المعروف وهو المنهوم من الجوع والآخرين من العلم والدنيا وجعلهما أبلغ من المتعارف ولعمرى إنه كذلك وإن كان المحمود منهما هو العلم ومن ثم أمر الله رسوله بقوله «وقل رب زدنى علما» ويعضده قول ابن مسعود عقبه لا يستويان أما صاحب الدنيا فيتمادى فى الطغيان وأما صاحب العلم فيزداد من رضا الرحمن وقال الراغب النهم بالعلم استعارة وهو أن يحمل على نفسه ما يقصر قواها عنه فينبت والمنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى اه . وهذا التقرير أقوى من قول الماوردى فى الحديث تنبيه على أن العلم يقتضى ما بقى منه ويستدعى ما تأخر عنه وليس للراغب فيه قناعة ببعضه قال حجة الإسلام اجتمع فى الإنسان أربعة أوصاف سبعية وبهيمية وشيطانية وربانية فهو من حيث سلط عليه الغضب يتعاطى أفعال السباع من التهجم على الناس بنحو ضرب وشتم والبغضاء وغير ذلك ومن حيث سلط عليه الشهوة يتعاطى أفعال البهائم كشره وحرص وشبق ومن حيث إنه فى نفسه أمر ربانى كما قال تعالى «قل الروح من أمر ربى» يدعى لنفسه الربوبية ويحب الاستيلاء والاستعلاء والتخصص والاستبداد بالأمور والتعوذ بالربانية والانسلال عن ربقة العبودية ويشتهى الاطلاع على العلوم كلها ويدعى لنفسه العلم والمعرفة والإحاطة بحقائق الامور ويفرح إذا نسب إلى العلم وهو حريص على ذلك لا يشبع منه (عد) وكذا القضاعى (عن أنس) بن مالك ظاهر صنيع المصنف أن ابن عدى خرجه وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بالرد فقال محمد بن يزيد أحد رجاله ضعيف كان يسرق الحديث فيحدث بأشياء منكرة اه ومن ثم قال ابن الجوزى فى العلل حديث لا يصح (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه ليث بن أبى سليم وهو ضعيف .

(موالينا منا) فى الاستنان بسنتنا والاحترام والاكرام لاتصالهم بنا فليس المراد أنه يحرم عليهم أخذ الزكاة كما قيل (طس عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمى فيه مسلم بن سالم ويقال ابن مسلمة بن سالم ضعفه أبو داود

٩١١٨ - مَوْتُ الغَرِيبِ شَهَادَةٌ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٩١١٩ - مَوْتُ الفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ - (حم د) عن عبيد بن خالد - (ح)

٩١٢٠ - مَوْتُ الفَجْأَةِ رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ ، وَأَخْذَةُ أَسَفٍ لِلْفَاجِرِ - (حم هق) عن عائشة - (ح)

وغيره ووثقه ابن حبان وهذا حديث رواه أيضا ابن قانع فى معجمه من حديث إبراهيم بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن جده بلفظ ، مولانا منا وابن أختنا منا وحليفنا منا ،

(موت الغريب) وفى رواية موت الغربة (شهادة) أى فى حكم الآخرة زاد فى الفردوس وإنه إذا احتضر فرمى بصره عن يمينه ويساره فلم ير إلا غريبا وذكر أهله وولده فيتنفس فله بكل نفس يتنفسه يمحو الله عنه ألفي ألف سيئة ويكتب له ألفي ألف حسنة اهـ قال البغدادى وهذا فيمن تغرب لقربة أو مباح كتجارة فمات غريبا متوحشا عن مؤانس متحسرا فى وحدته مستسلما فى نفسه مسلما إلى ربه فيما نزل به فهو شهيد لصعوبة ما حل به (ه) وكذا القضاعى (عن ابن عباس) وفيه الهذيل بن الحكم قال فى الميزان قال ابن حبان والبخارى منكر الحديث جدا قال ومن مناكيره هذا الحديث وقال ابن حجر حديث ضعيف لأنه يعنى ابن ماجه أخرجه من طريق الهذيل بن الحكم عن ابن أبي رواد عن عكرمة والهذيل قال البخارى منكر الحديث وزعم عبد الحق أن الدارقطنى صححه فتعقبه ابن القطان فاجاد اهـ وسبقه له البيهقى فقال عقب تخريجه فى الشعب أشار البخارى إلى تفرد الهذيل به وقال هو منكر الحديث اهـ . وقال المنذرى قد جاء فى أن موت الغريب شهادة جملة من الأحاديث لا يبلغ شىء منها درجة الحسن وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وتعقبه المؤلف بأنه ورد من طرق فيتقوى بها

(موت الفجأة) بفاء مضمومة مع المد ومفتوحة مع القصر البغتة مصدر فجاء الأمر فجأة بغتة وزعم الكرمانى أنه فى بعض الروايات بكسر الفاء (أخذة أسف) بفتح السين أى غضب وبكسرها والمد أى أخذة غضبان يعنى هو من آثار غضب الله تعالى فإنه لم يتركه ليتوب ويستعد الآخرة ولم يمرضه ليكون المرض كفارة لذنوبه كأخذة من مضى من العصاة المردة كما قال تعالى فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون ، وهذا وارد فى حق الكفار والفجار لا فى المؤمنين الأتقياء كما أفصح به فى الخبر الآتى قال ابن العربى وليس موت القوم فجأة إنما الفجأة موت اليقظة بغتة (ه حم د) فى الجنائز (عن عبيد) بالتصغير (ابن خالد) السلمى البهزى شهد صفين مع على وأدرك زمن الحجاج قال الأزدى له طرق فى كل منها مقال ولم يصح منها حديث اهـ وقال المنذرى حديث عبيد هذا رجاله ثقات اهـ ولعله مستند المصنف فى إشارته لحسنه لكن ظاهر كلام ابن حجر توهينه فإنه لما نقل عن ابن رشيد أن فى إسناده مقالا أقره وسكت عليه لكنه قال فى تخريج المختصر إسناده صحيح قال وليس فى الباب حديث صحيح غيره

(موت الفجأة راحة للمؤمن) أى المتأهب للموت المراقب له فهو غير مكروه فى حقه بخلاف من هو على غير استعداد منه كما أشار اليه بقوله (وأخذة أسف للفاجر) أى الكافر أو الفاسق لما ذكر وقد مات إبراهيم الخليل صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بلا مرض كما بينه جمع وقال ابن السكن الهجرى توفى إبراهيم وداود وسليمان عليهم السلام فجأة قال وكذلك الصالحون وهو تخفيف عن المؤمن قال النووى فى تهذيبه بعد نقله ذلك قلت هو تخفيف ورحمة فى حق المراقبين وقال فى الإحياء هو تخفيف إلا لمن ليس مستعدا للموت لكونه مثقل الظهر (فائدة) يسمى موت الفجأة الموت الأبيض قال الزمخشرى ومعنى بياضه خلوه عما يحدثه من لا يعافص من توبة واستغفار وقضاء حق وغير ذلك من قولهم بيضت الإناء إذا فرغته وهو من الأضداد (حم هق عن عائشة) وفيه قصة قال الهيثمى وفيه عبد الله بن الوليد الوصافى وهو متروك وقال ابن حجر حديث غريب فيه صالح بن موسى وهو ضعيف لكن له شواهد

٩١٢١ — مَوَتَانُ الْأَرْضِ لله ولرسوله : فَمَنْ أَحْيَا مِنْهَا شَيْئاً فَهُوَ لَهُ - (هق) عن ابن عباس - (ح)

٩١٢٢ — مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ صَفِيُّ اللهِ - (ك) عن أنس - (صح)

٩١٢٣ — مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (خ ت ه) عن سهل بن سعد (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٩١٢٤ — مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ - (خ) عن أنس - (صح)

٩١٢٥ — مَوْلَى الرَّجُلِ أَخُوهُ وَابْنُ عَمِّهِ - (طب) عن سهل بن حنيف - (ح)

٩١٢٦ — مِهْنَةُ إِحْدَاكُنَّ فِي بَيْتِهَا تُدْرِكُ جِهَادَ الْمُجَاهِدِينَ إِنْ شَاءَ اللهُ - (ع) عن أنس - (ض)

(موتان الأرض) يعنى مواتها الذى ليس بمملوك (لله ورسوله فمن أحيا شيئامنها فهو له) وإن لم يأذن الإمام مطلقاً عند الشافعي وشرطه أبو حنيفة مطلقا وقال مالك إن تسامح الناس فيه لقربه من العمران لم يشترط وإلاشرط (هق عن ابن عباس) ثم قال أعنى البيهقى تفرد بوصله معاوية بن هشام قال الذهبي قلت هذا مما أنكر عليه اه وبه يعرف أن المصنف لم يصب فى رمزه لحسنه

(موسى بن عمران صفى الله) أى اصطفاه الله برسالته وخصه بكلامه والكلام خصوصية اختص بها من بين الأنبياء والرسل لم يشاركه فيها نبى مرسل ولا ملك مقرب وأصل الصفى مايصطفيه الرئيس لنفسه دون أصحابه وجمعه صفايا قال الشاعر :

لك المرباع منها والصفايا ... وحكمك والنشيطة والفصول

(ك عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا الديلمى وغيره

(موضع سوط فى الجنة) خص السوط بالذكر لأن من شأن الراكب إذا أراد النزول فى منزل أن يلقى سوطه قبل أن ينزل معلما بذلك المكان الذى يريده لئلا يسبقه إليه أحد (خيرمن الدنياومافيها) لأن الجنة مع نعيمها لاانقضاء لها والدنيا مع مافيها فانية وهذا فى محل سوط فما الظن بأعلى مافيها وهو النظر إلى وجه الله الكريم الذى ينسى فى لذته كل نعيم «وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة» (خ ت ه عن سهل بن سعد) الساعدى (ت عن أبى هريرة)

(مولى القوم) أى عتيقهم قال ابن حجر المراد بالمولى هو المعتق بفتح المثناة وأما المولى من أعلى فلا يرد هنا وقال النووى فى التهذيب فى هذا الحديث سواء كان مولى عتاقة وهو الأكثر أو مولى حلف ومناصرة أو مولى إسلام بأن أسلم على يد واحد من قبيلة كالبخارى مولى الجعفيين أسلم على يد أحدهم وقد ينسبون إلى القبيلة مولى مولاها كأبى الحباب الهاشمى مولى شقران مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم (من أنفسهم) أى ينتسب نسبتهم ويرثونه إن كان مولى عتاقة فالمعتق يرث العتيق بالعصوبة إذا فقد عصبة النسب فإن لم يكن مولى عتاقة فالمراد من أنفسهم فى الإكرام والاحترام وقيل المراد من أنفسهم فى حكم الحل والحرمة كمولى القرشى لاتحل له الصدقة وقيل القصد بذلك جواز نسبة العبد إلى مولاه بلفظ النسبة (خ) فى الفرائض ووهم من زعم أنه ليس فيه (عن أنس) وفيه قصة وظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به إمام الفن عن صاحبه وليس كذلك ففى الفردوس اتفقا على إخراجه ورواه أيضا أحمد

(مولى الرجل أخوه وابن عمه) المولى الرب والمالك والمنعم والمعتق والناصر والمحب والتابع والجار وابن العم والصهر والمعتق والعتيق وقد جاء أكثرها فى الأخبار فينزل على كل مايليق به (طب عن سهل بن حنيف) رمز لحسنه وفيه يحيى بن يزيد قال الذهبى ضعيف .

(مهنة إحداكن) بفتح الميم وتكسر خدمتها قال الزمخشرى والكسر عند الإثبات خطأ وفى رواية إلى إحدا كن

٩١٢٧ — مَيَامِينُ الْخَيْلِ فِى شُقْرِهَا - الطيالسى عن ابن عباس - (ح)

٩١٢٨ — مَيْتَةُ الْبَحْرِ حَلَالٌ، وَمَاؤُهُ طَهُورٌ - (قط ك) عن ابن عمرو

﴿ فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف ﴾

٩١٢٩ — الْمَاءُ لَايُنَجِّسُهُ شَىْءٌ - (طس) عن عائشة - (ح)

٩١٣٠ — الْمَاءُ طَهُورٌ، إِلَّا مَاغَلَبَ عَلَى رِيحِهِ، أَوْعَلَى طَعْمِهِ - (قط) عن ثوبان

(فى بيتها تدرك جهاد المجاهدين إن شاء الله) أى فضله وثوابه عند الله (ع) وكذا البيهقى (عن أنس) بن مالك قال جئن النساء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن ذهب الرجال بالفضل والجهاد فذكره . قال ابن الجوزى حديث لايصح قال ابن حبان روح أى أحد رجاله يروى عن الثقات الموضوعات لاتحل الرواية عنه

(ميامن الخيل فى شقرها) أى بركتها فى الأحمر الصافى منها والشقرة حمرة صافية وبقيته عند مخرجيه أبى الشيخ والطيالسى وأيمنها ناصية ما كان واضح الجبين محجل ثلاث قوائم طلق اليد اليمنى اه بنصه (الطيالسى) أبو داود (عن ابن عباس) رمز لحسنه ورواه عنه أيضا أبو الشيخ والديلمى

(ميتة البحر حلال وماؤه طهور) هو بمعنى خبر «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» وفيه أن مالا يعيش إلا فى البحر من جميع أنواع الحيوان ميتتها طاهرة يحل أكلها ولو بصورة كلب وخنزير (قط ك) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه (عن) جده عبد الله (بن عمرو) بن العاص قال ابن حجر هو من طريق المثنى عن عمرو المثنى ضعيف اه . وقال الغريانى فى مختصر الدارقطنى فيه المثنى بن الصباح لينه أبو حاتم وغيره وإسماعيل بن عياش لكن توبع

﴿ فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف ﴾

(الماء) زاد فى رواية أبى داود طهور (لاينجسه شىء) هذا متروك الظاهر فيما إذا تغير بالنجاسة اتفاقا وخصه الشافعية والحنابلة بمفهوم خبر أبى داود وغيره «إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا» فينجس مادونهما بكل حال وأخذ مالك وجمع بإطلاقه فقالوا لاينجس الماء إلا بالتغير وأل فى قوله الماء للاستغراق أو للعهد أو الماء المسؤول عنه وهو ماء بئر بضاعة ويعلم حكم غيره بطريق الأولى أو لبيان الجنس أى أن هذا هو الأصل فى الماء وقوله طهور بفتح الطاء على المشهور لأن المراد به الماء . قال ابن العراقى فى أصل سماعنا ولاينجسه شىء بالواو وفى الرواية الأخرى بحذفها والأولى تدل على أن قوله لاينجسه شىء ليس تفسيراً لقوله الماء طهور بل حكم على الماء بأمرين بكونه طهورا وبكونه لاينجسه شىء ولا يلزم من الطهورية عدم التنجس (طس عن عائشة) وقضية كلام المؤلف أنه لم يخرجه أحد فى الكتب الستة وهو عجيب فقد خرجه النسائى باللفظ المزبور عن أبى سعيد الخدرى ولفظه «مررت بالنبى صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ من بئر بضاعة فقلت أتتوضأ منها وهو يطرح فيها مايكره من النتن فقال «الماء لاينجسه شىء» وهو حديث حسنه اليعمرى وغيره ورواه عنه أبو داود بلفظ : الماء طهور لاينجسه شىء . قال الولى العراقى بعد ماحكى اختلاف الناس فيه ، والحديث صحيح ورواه أحمد عن ابن عباس رضى الله عنهما والدارقطنى عن سهل بن سعد برفعه ورمز المؤلف لحسنه

(الماء طهور إلا ماغلب على ريحه أو على طعمه) أو على لونه قال ابن المنذر أجمعوا على أن الماء قل أو كثر إذا وقعت فيه نجاسة فغيرته لونا أوطعما أوريحاً فهو نجس (تنبيه) ذكر ابن سراقة فى الأعداد وأبو سعيد النيسابورى فى شرف المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم جعل الماء مزيلا للنجاسة وأن كثير الماء لايؤثر فيه الخبث والاستنجاء بالجامد (قط) من حديث راشد (عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال مخرجه الدارقطنى لم يرفعه غير رشدين بن سعد وليس بالقوى ، والصواب من قول راشد

٩١٣١ — المَائِدُ فِي البَحْرِ الَّذِي يُصِيبُهُ القَيْءُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ ، وَالغَرِيقُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ - (د) عن أم حرام - (ح)

٩١٣٢ — المُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ صَلَاةً . وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا - (حم د ن ه حب) عن أبي هريرة - (ح)

٩١٣٣ — المُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِهِ ، وَأَجْرُهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

وأسنده محمد الغضيضى عن أبي أمامة وهو مجهول اه. وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال ابن حجر : فيه رشدين ابن سعد متروك . قال ابن يونس : كان صالحا أدركته غفلة الصالحين فخلط فى الحديث ورواه ابن ماجه والطبرانى وفيه رشدين أيضا

(المائد فى البحر) اسم فاعل من ماد يميد إذا دار رأسه من غثيان معدته بشم ريح البحر قال تعالى « أن تميد بكم » أى لئلا تضطرب بكم (الذى يصيبه القىء له أجر شهيد) إن ركبه لطاعة كغزو وحج وتحصيل علم أو لتجارة إن لم يكن له طريق سواه ولم يتجر لزيادة مال بل للقوت ذكره المظهر . قال الطيبى : الذى يصيبه ليس بصفة مخصصة بل مبينة (والغرق) بفتح الغين وكسر الراء (له أجر شهيدين) فيه حث على ركوب البحر للغزو (د) فى الجهاد (عن أم حرام بفتح الحاء والراء رمز لحسنه وفيه هلال بن ميمون الرملى قال أبو حاتم غير قوى

(المؤذن يغفر له مدى صوته) أى غاية صوته يعنى يغفر له مغفرة طويلة عريضة على طريق المبالغة أى يستكمل مغفرة الله إذا استوفى وسعه فى رفع الصوت وقيل تغفر خطاياه وإن كانت بحيث لو فرضت أجساما ملأت ما بين الجوانب التى يبلغها ومدى على الأول نصب على الظرف وعلى الثانى رفع على أنه أقيم مقام الفاعل (ويشهد له كل رطب) أى نام (ويابس) أى جماد (وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون صلاة ويكفر عنه ما بينهما) أى ما بين الأذان إلى الأذان قال أبو البقاء الجيد عند أهل اللغة مدى صوته وهو ظرف مكان وأما مد صوته فله وجه وهو يحتمل شيئين أحدهما أن يكون تقديره مسافة مد صوته الثانى أن يكون بمعنى المكان أى امتداد صوته وهو منصوب لا غير وفى المعنى على هذا وجهان أحدهما لو كانت ذنوبه تملأ هذا المكان لغفرت له الثانى يغفر له من الذنوب ما فعله فى زمان يقدر بهذه المسافة وقال التوربشتى قوله مدى صوته أى غايته وفيه حث على استفراغ الجهد فى رفع الصوت بالأذان وقال البيضاوى غاية الصوت يكون أخفى لا محالة فإذا شهد له من بعد عنه ووصل إليه همس صوته فلأن يشهد له من هو أدنى منه وسمع مبادئ صوته أولى قال الطيبى قوله وشاهد الخ عطف على قوله المؤذن يغفر له وفيه إشعار بأن الجملة الثانية مسببة عن الأولى وأن العطف بيان لحصول الجملتين فى الوجود وتفويض ترتب الثانية موكول إلى ذهن السامع الذكى والثانية وإن كانت متأثرة عن الأولى ومسببة عنها بهذا الاعتبار كذلك الأولى متأثرة من الثانية باعتبار مضاعفة الثواب وإليه أشار من قال يغفر للمؤذن لأن كل من سمعه أسرع إلى الصلاة ثم غفرت خطاياه للصلاة المسببة لندائه فكأنه لأجل إسراع الشاهد قد غفر للمؤذن فالضمير المجرور فى له للشاهد لا للمؤذن كما ظن ويشهد له خبر «صلاة الرجل فى جماعة تضعف على صلاته فى بيته وفى سوقه خمسا وعشرين ضعفا» (حم د ن ه حب) كلهم فى الأذان من حديث أبى يحيى (عن أبى هريرة) قال الصدر المناوى وأبو يحيى هذا لم ينسب فيعرف حاله

(المؤذن يغفر له مدى صوته وأجره مثل أجر من صلى معه) قال ابن عربى والمؤذنون أفضل جماعة دعت إلى الله عن أمر الله ورسوله ولولا رفق المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بأمته لأذن فإنه لو أذن وتخلف عن إجابته من سمعه إذا قال حى على الصلاة «عصى» وكان بالمؤمنين رحيما» (طب عن أبى أمامة) رمز لحسنه قال الهيثمى فيه جعفر ابن الزبير وهو ضعيف .

٩١٣٤ — المُؤَذِّنُ المُحْتَسِبُ كَالشَّهِيدِ المُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ، إِذَا مَاتَ لَمْ يُدَوِّدْ فِي قَبْرِهِ - (طب) عن ابن عمرو

٩١٣٥ — المُؤَذِّنُ أَمْلَكُ بِالأَذَانِ وَالإِمَامُ أَمْلَكُ بِالإِقَامَةِ - أبو الشيخ في كتاب الأذان عن أبي هريرة - (ح)

٩١٣٦ — المُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقاً يَوْمَ القِيَامَةِ - (حم م ه) عن معاوية - (صح)

٩١٣٧ — المُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ المُسْلِمِينَ عَلَى فِطْرِهِمْ وَسُحُورِهِمْ - (طب) عن أبي محذورة

٩١٣٨ — المُؤَذِّنُونَ أُمَنَاءُ المُسْلِمِينَ عَلَى صَلَاتِهِمْ وَحَاجَتِهِمْ - (هق) عن الحسن مرسلا - (ح)

(المؤذن المحتسب) أي الذي أراد بأذانه وجه الله وثوابه (كالشهيد) أي المقتول في معركة الكفار (المتشحط في دمه) زاد في رواية للطبراني أيضا يتمنى على الله مايشتهي به الأذان والإقامة (إذا مات لم يدود في قبره) أي لم يقع فيه الدود وكذا في الفردوس قال القرطبي ظاهر هذا أن المؤذن المحتسب لا تأكله الأرض كالشهيد (طب عن ابن عمرو) بن العاص وضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه إبراهيم بن رستم ضعفه ابن عدي ووثقه غيره وفيه أيضا من لايعرف ترجمته اه. وأقول فيه أيضا سالم الأفطس قال ابن حبان يقلب الأخبار ويتفرد بالمعضلات

(المؤذن أملك بالأذان والإمام أملك بالإقامة) أي وقت الأذان منوط بنظر المؤذن العدل العارف فلا يحتاج فيه لمراجعة الإمام لأنه الراصد للوقت ووقت الإقامة منوط بنظر الإمام لكن لو أذن غير المؤذن بدون إذنه أو أقام غير الإمام بغير إذنه اعتد به (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب فضل (الأذان عن أبي هريرة) رمز لحسنه ينظر في قول الشيخ عن أبي هريرة فإن الحافظ ابن حجر ذكر أن أبا الشيخ خرجه من طريق أبي الجوزاء عن ابن عمر قال وفيه مبارك بن عباد ضعيف وذكر أن الذي رواه عن أبي هريرة ابن عدي ويحتمل أن أبا الشيخ خرجه عن صحابيين لكني لم أره ورواه البيهقي عن علي موقوفا قال ورفعه غير محفوظ وقال الذهبي بل لايصح

(المؤذنون) جمع سلامة للمؤذن (أطول الناس أعناقا) بفتح الهمزة جمع عنق (يوم القيامة) أي أكثرهم تشوفا إلى رحمة الله لأن المتشوف يطيل عنقه إلى ما تشوف إليه أو يكونون سادة والعرب تصف السادة بطول العنق أو معناه أكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير أي قطعة منه أو أكثر جماعات يقال جاء في عنق من الناس أي جماعة ومن أجاب دعوة المؤذن يكون معه أو أكثر الناس رجاء لأن من رجى شيئاً طال إليه عنقه والناس حين الكرب يكون المؤذنون أكثرهم رجاءا ومد العنق كناية عن الفرح كما أن خضوعها كناية عن الحزن وعليه اقتصر القاضي حيث قال تعديل عنق الرجل وطوله كناية عن فرحه وعلو درجته وإنافته على غيره كما أن حنو القدر واطمئنانه وخضوع العنق وانكساره يعبر به عن الحيرة والهوان والهم أو المراد أنه إذا وصل العرق إلى الأفواه طالت أعناق المؤذنين حقيقة لئلا ينالهم ذلك وروى إعناقا بكسر الهمزة أي أشدهم إسراعا إلى الجنة من سار العنق (حم م ه) في الإيمان (عن معاوية) ولم يخرجه البخاري قال المصنف هذا متواتر

(المؤذنون أمناء المسلمين على فطورهم وسحورهم) لأنهم بأذانهم يفطرون من صيامهم وبه يصلون لحق عليهم أن يفرغوا جهدهم ويبذلوا وسعهم في تحرير دخول الوقت حذراً من فطر الصائم قبل الغروب وصلاة المصلي قبل دخول الوقت فمن قصر في ذلك فهو من الخائنين المبغوضين إلى الله وعليه إثم من عمل بقضية أذانه إلى يوم القيامة (طب عن أبي محذورة) المؤذن رمز لحسنه قال ابن حجر في سنده يحيى الحماني مختلف فيه وقال الهيثمي سنده حسن

(المؤذنون أمناء المسلمين على صلاتهم) أي يتبعونهم ويعتمدون على أذانهم (وحاجتهم) المراد به حاجة الصائمين إلى الإفطار والاشتغال المنوطة بأوقات الصلاة ذكره الرافعي قال وقد يحتج به لندب العدالة في المؤذن لأنه سماه أمينا واللائق بحال الأمين كونه عدلا (هق عن الحسن) البصري (مرسلا) ورواه عنه أيضاً إمام الأئمة الشافعي

٩١٣٩ ـ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ - (حم ق ت ه) عن ابن عمر (حم م) عن جابر (حم ق ه) عن أبي هريرة (م ه) عن أبي موسى - (صح)

٩١٤٠ ـ الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ - (حم م ت) عن أبي هريرة - (صح)

٩١٤١ ـ الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ الْمُؤْمِنِ (طس) والضياء عن أنس - (ح)

(المؤمن يأكل في معى) بكسر الميم مقصور مصران (واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء) قيل ذا خاص بمعاء رجل قيل هو نضلة الغفاري وقيل غيره فاللام عهدية وقيل عام وهو تمثيل لكون المؤمن يأكل بقدر ما يمسك رمقه ويقوى به على الطاعة فكأنه يأكل في معاء واحد والكافر لشدة حرصه كأنه يأكل في أمعاء كثيرة فالسبعة للتكثير قال القرطبي وهذا أرجح أو المؤمن يأكل للضرورة والكافر يأكل للشهوة أو المؤمن يقل حرصه وشرهه على الطعام ويبارك له في مأكله ومشربه فيشبع من قليل والكافر شديد الحرص لا يطمح بصره إلا للمطاعم والمشارب كالأنعام فمثل ما بينهما من التفاوت كما بين من يأكل في وعاء ومن يأكل في سبعة وهذا باعتبار الأعم الأغلب ولعلك إن وجدت مسلماً أكولاً ولو فحصت وجدت من الكفار من تفضل نهمته أضعافاً مضاعفة وقيل أراد بالسبعة صفات سبع الحرص والشره وبعد الأمل والطمع وسوء الطبع والحسد وحب السمن وقيل شهوات الطعام سبع شهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الأذن وشهوة الأنف وشهوة الجوع وهي الضرورة وهي التي يأكل بها المؤمن قال بعض الصحابة وددت لو جعل رزقي في حصاة ألوكها حتى أموت أو المراد المؤمن الكامل الإيمان لأن شدة خوفه وكثرة تفكره تمنعه من استيفاء شهوته أو المؤمن يسمي فلا يشركه الشيطان فيكفيه القليل بخلاف الكافر وقال ابن العربي السبعة كناية عن الحواس الخمس والشهوة والحاجة وفيه حث على التقلل من الدنيا والزهد والقناعة بما تيسر وقد كان العقلاء في الجاهلية والإسلام يتمدحون بقلة الأكل ويذمون كثرته وقال الغزالي المعاء كناية عن الشهوة فشهوته سبعة أمثال شهوة المؤمن (حم ق ت ه) عن ابن عمر بن الخطاب (حم م) عن جابر بن عبد الله (حم ق ه) عن أبي هريرة (م ه) عن أبي موسى قال المصنف والحديث متواتر.

(المؤمن) وفي رواية المسلم (يشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء) قال أبو حاتم السجستاني المعاء مذكر ولم أسمع من أثق به يؤنثه وهذا الحديث يأتي فيه من التوجيه ما ذكر فيما قبله قال ابن عبد البر ولا سبيل إلى حمله على ظاهره لأن المشاهدة تدفعه فكم من كافر يكون أقل أكلاً وشرباً من مسلم وعكسه وكم من كافر أسلم فلم يتغير مقدار أكله وشربه: وقيل ليست حقيقة العدد مرادة بل المراد التكثير وأن من شأن المؤمن التقلل من الأكل والشرب لشغله بأسباب العبادة وعلمه بأن مقصود الشرع من الأكل والشرب ما يمسك الرمق ويعين على التعبد والكافر لا يقف مع مقصود الشرع بل هو تابع لشهوته مسترسل في لذته غير خائف من تبعات الحرام فلذلك صار أكل المؤمن إذا نسب إلى أكل الكافر وشربه بقدر السبع منه ولا يلزم منه الاطراد فقد يوجد مؤمن يأكل ويشرب كثيراً لعارض مرض أو نحوه ويكون في الكفار من يأكل قليلاً لمراعاة الصحة على رأي الأطباء أو الرياضة على رأي الرهبان أو لعارض كضعف معدة (حم م ت عن أبي هريرة)

(المؤمن مرآة المؤمن) أي يبصر من نفسه بما لا يراه بدونه ولا ينظر الإنسان في المرآة إلا وجهه ونفسه ولو أنه جهد كل الجهد أن يرى جرم المرآة لا يراه لأن صورة نفسه حاجبة له: وقال الطيبي إن المؤمن في إراءة عيب أخيه إليه كالمرآة المجلوة التي تحكي كل ما ارتسم فيها من الصور ولو كان أدنى شيء فالمؤمن إذا نظر إلى أخيه يستشف من وراء حاله تعريفات وتلويحات فإذا ظهر له منه عيب قادح كافحه فإن رجع صادقه: وقال العامري معناه كن لأخيك كالمرآة تريه محاسن أحواله وتبعثه على الشكر وتمنعه من الكبر وتريه قبائح أموره بلين في خفية تنصحه ولا تفضحه

٩١٤٢ — الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ الْمُؤْمِنِ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ: يَكُفُّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَيَحُوطُهُ مِنْ وَرَائِهِ - (خدد) عن أبي هريرة

٩١٤٣ — الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا - (ق ت ن) عن أبي موسى - (صح)

٩١٤٤ — الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ - (ه) عن فضالة بن عبيد - (ح)

هذا فى العامة أما الخواص فمن اجتمع فيه خلائق الايمان وتكاملت عنده آداب الاسلام ثم تجوهر باطنه عن أخلاق النفس ترقى قلبه إلى ذروة الاحسان فيصير لصفائه كالمرآة إذا نظر إليه المؤمنون رأوا قبائح أحوالهم فى صفاء حاله وسوء آدابهم فى حسن شمائله (طس والضياء) وكذا البزار والقضاعى (عن أنس) قال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى والبزار وفيه عثمان بن محمد من ولد ربيعة بن أبى عبد الرحمن قال ابن القطان الغالب على حديثه الوهم وبقية رجاله ثقات .

(المؤمن مرآة المؤمن) فأنت مرآة لأخيك يبصر حاله فيك وهو مرآة لك تبصر حالك فيه فان شهدت فى أخيك خيراً فهو لك وإن شهدت غيره فهو لك وكل إنسان مشهده عائد عليه ومن ثم قالوا من مشهدك يأتيك روح مددك (والمؤمن أخو المؤمن) أى بينه وبينه أخوة ثابتة بسبب الايمان «إنما المؤمنون إخوة» (يكف عليه ضيعته) أى يجمع عليه معيشته ويضمها له وضيعة الرجل مامنه معاشه (ويحوطه من ورائه) أى يحفظه ويصونه ويذب عنه ويدفع عنه من يغتابه أو يلحق به ضررا ويعامله بالاحسان بقدر الطاقة والشفقة والنصيحة وغير ذلك قال بعض العارفين كن رداءاً وقميصاً لأخيك المؤمن وحطه من ورائه واحفظه فى نفسه وعرضه وأهله فإنك أخوه بالنص القرآنى فاجعله مرآة ترى فيها نفسك فكما يزيل عنك كل أذى تكشفه لك المرآة فأزل عنه كل أذى به عن نفسه (خد د) فى الأدب (عن أبى هريرة) قال الزين العراقى إسناده حسن

(المؤمن للمؤمن) اللام فيه للجنس والمراد بعض المؤمنين لبعض (كالبنيان) أى الحائط لا يتقوى فى أمر دينه ودنياه إلا بمعونة أخيه كما أن بعض البنيان يقوى ببعضه (يشد بعضه بعضا) بيان لوجه التشبيه وبعضا منصوب بنزع الخافض أو مفعول يشد وتتمته كما فى البخارى ثم شبك بين أصابعه أى يشد بعضهم بعضا مثل هذا الشد فوقع التشبيك تشبيها لتعاضد المؤمنين بعضهم ببعض كما أن البنيان الممسك بعضه ببعض يشد بعضه بعضا وذلك لأن أقواهم لهم ركن وضعيفهم مستند لذلك الركن القوى فإذا والاه قوى بما بباطنه وبما به ذكره الحرالى وفيه تفضيل الاجتماع على الانفراد ومدح الاتصال على الانفصال فان البنيان إذا تفاصل بطل وإذا اتصل ثبت الانتفاع به بكل مايراد منه ﴿تنبيه﴾ قال الراغب إنه لما صعب على كل أحد أن يحصل لنفسه أدنى مايحتاج إليه إلا بمعاونة عدة له فلقمة طعام لو عددنا تعب تحصيلها من زرع وطحن وخبز وصناع آلاتها لصعب حصره فلذلك قيل الإنسان مدنى بالطبع ولا يمكنه التفرد عن الجماعة بعيشه بل يفتقر بعضهم لبعض فى مصالح الدارين وعلى ذلك نبه بهذا الحديث (ق) فى الأدب (ت ن) كلهم (عن أبى موسى) الأشعرى

(المؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم) يعنى المؤمن من حقه أن يكون موصوفا بذلك (والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب) قالوا وذا من جوامع الكلم ﴿فائدة﴾ خرج الحكيم الترمذى عن أبى سعيد مرفوعا: المؤمن فى الدنيا على ثلاثة أجزاء «الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا» والذى يأمنه الناس على أنفسهم وأموالهم والذى إذا أشرف على طمع تركه قال فالجزء الأول هم الظالمون لأنفسهم ضيعوا العبودية واستوفوا الرزق واكتالوا النعم بالمكيال الأوفى وكالوا الطاعات بكيل الخسر فهم من المطففين والثانى هو المقتصد المتقى والثالث تركوا الهوى وشهوة النفس فهم المقربون

٩١٤٥ - الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ - (حم ت ن ه ك) عن بريدة - (ح)

٩١٤٦ - الْمُؤْمِنُ يَأْلَفُ، وَلاَ خَيْرَ فِيمَنْ لاَ يَأْلَفُ وَلاَ يُؤْلَفُ - (حم) عن سهل بن سعد - (صح)

٩١٤٧ - الْمُؤْمِنُ يَأْلَفُ وَيُؤْلَفُ وَلاَ خَيْرَ فِيمَنْ لاَ يَأْلَفُ وَلاَ يُؤْلَفُ، وَخَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ (قط) فى الأفراد والضياء عن جابر - (صح)

٩١٤٨ - الْمُؤْمِنُ يَغَارُ، وَاللهُ أَشَدُّ غَيْرًا - (م) عن أبى هريرة - (صح)

(ه عن فضالة بن عبيد) ورواه عنه أيضا الترمذى وحسنه فرمز المصنف لحسنه

(المؤمن يموت بعرق الجبين) أى عرق جبينه حال موته علامة إيمانه لانه إذا جاءته البشرى مع قبيح ماجاء به خجل واستحيي فعرق جبينه لأن أسافله ماتت وقوة الحياة فيما علا والحياء فى العينين وذلك وقت البشرى وانكشاف الغطاء والكافر فى عمى عن ذلك وقال ابن العربى معناه أن المؤمن الذى يهون عليه الموت لا يجد من شدته إلا بقدر مايفيض جبينه ويتفصد اه ويؤيد الأول ماأخرج الحكيم عن سلمان أنه قال عند موته سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول أرقب الميت عند موته ثلاثا فان رشح جبينه وذرفت عيناه فهو رحمة نزلت به وإن غط غطيط البكر المخنوق وخمد لونه وأزبد شدقه فهو عذاب (حم ت ن ه ك عن بريدة) رمز لحسنه قال الترمذى حسن وقال الحاكم صحيح على شرطهما وأقره الذهبي وقال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح واعترضه الصدر المناوى بأن قتادة رواه عن عبد الله بن بريدة ولا يعرف له سماعا منه كما قاله الترمذى

(المؤمن يألف) لحسن أخلاقه وسهولة طباعه ولين جانبه وفى رواية ألف مألوف والألف اللازم للشىء فالمؤمن يألف الخير وأهله ويألفونه بمناسبة الإيمان قال الطيبي وقوله المؤمن ألف يحتمل كونه مصدراً على سبيل المبالغة كرجل عدل أو اسم كان أى يكون مكان الألفة ومنتهاها ومنه إنشاؤها وإليه مرجعها (ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف) لضعف إيمانه وعسر أخلاقه وسوء طباعه والألفة سبب للاعتصام بالله وبحبله وبه يحصل الإجماع بين المسلمين وبضده تحصل النفرة بينهم وإنما تحصل الألفة بتوفيق إلهى لقوله سبحانه «واعتصموا بحبل الله جميعا» إلى قوله «فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا» ومن التآلف ترك المداجاة والاعتذار عند توهم شىء فى النفس وترك الجدال والمراء وكثرة المزاح (حم عن سهل بن سعد) الساعدى رمز المصنف لصحته قال الهيثمى رجال أحمد رجال الصحيح اه ورواه الحاكم فى المستدرك من حديث أبى صخر عن أبى حازم عن أبى هريرة باللفظ المزبور وقال على شرطهما ولم أعلم له علة اه وتعقبه الذهبي بأنه معلول وعلته انقطاعه فان أباحازم هذا هو المدينى لا الأشجعى ولم يلق أبا صخر الأشجعى ولا المدينى لقى أباهريرة

(المؤمن يألف ويؤلف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف وخير الناس أنفعهم للناس) قال الماوردى بين به أن الإنسان لا يصلح حاله إلا الألفة الجامعة فإنه مقصود بالأذية محسود بالنعمة فإذا لم يكن آلفاً مألوفا تختطفه أيدى حاسديه وتحكم فيه أهواء أعاديه فلم تسلم له نعمة ولم تصف له مدة وإذا كان آلفا مألوفاً انتصر بالألف على أعاديه وامتنع بهم من حساده فسلمت نعمته منهم وصفت مودته بينهم وإن كان صفو الزمان كدرا ويسره عسرا وسلمه خطر والعرب تقول من قل ذل اه (قط فى الإفراد والضياء) فى المختارة (عن جابر) بن عبد الله

(المؤمن يغار والله أشد غيرا) بفتح الغين وسكون الياء وأشرف الناس وأعلاهم همة أشدهم غيرة فالمؤمن الذى يغار فى محل الغيرة قد وافق ربه فى صفة من صفاته ومن وافقه فى صفة منها قادته تلك الصفة بزمامه وأدخلته عليه وأدنته منه وقربته من رحمته ومن الغيرة غيرة العلماء لمقام الوراثة وهو مقام العلم وعليه يحمل ماوقع لكثير من العظماء فمن ذلك مارواه

٩١٤٩ — الْمُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ ، وَالْفَاجِرُ خَبٌّ لَئِيمٌ - (د ت ك) عن أبي هريرة

٩١٥٠ — الْمُؤْمِنُ بِخَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ : تُنْزَعُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللهَ - (ن) عن ابن عباس - (ح)

٩١٥١ — الْمُؤْمِنُ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ : يَأْلَمُ الْمُؤْمِنُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ كَمَا يَأْلَمُ الْجَسَدُ لِمَا فِي الرَّأْسِ - (حم) عن سهل بن سعد - (ح)

أحمد أن علياً كرم الله وجهه دعا على رجل فعمى فورا ومطرف بن الشخير دعا على من كذب عليه فخر مكانه ميتاً (م عن أبي هريرة) ظاهره أنه مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه ففي مسند الفردوس أن البخاري خرجه عن أبي سلمة

(المؤمن غر) أي يغره كل أحد ويغره كل شيء ولا يعرف الشر وليس بذي مكر ولا فطنة للشر فهو ينخدع لسلامة صدره وحسن ظنه وينخدع لانقياده ولينه (كريم) أي شريف الأخلاق (والفاجر) أي الفاسق (خب لئيم) أي جرىء فيسعى في الأرض بالفساد فالمؤمن المحمود من كان طبعه الغرارة وقلة الفطنة للشر وترك البحث عنه وليس ذلك منه جهلا والفاجر من عادته الخبث والدهاء والتوغل في معرفة الشر وليس ذا منه عقلا والخب بفتح الخاء المعجمة الخداع والساعي بين الناس بالفساد والشر وقد تكسر خاؤه فأما المصدر فبالكسر لا غير وقال الراغب الخب استعمال الدهاء في الأمور الدنيوية صغيرها وكبيرها ﴿تنبيه﴾ قال بعض العارفين كن عمرىّ الفعل فإن الفاروق يقول من خدعنا في الله انخدعنا له فإذا رأيت من يخدعك وعلمت أنه مخادع فمن مكارم الأخلاق أن تنخدع له ولا تفهمه أنك عرفت خداعه فإنك إذا فعلت ذلك فقد وفيت الأمر حقه لأنك إنما عاملت الصفة التي ظهر لك فيها والإنسان إنما يعامل الناس لصفاتهم لا لأعيانهم؛ ألا تراه لو كان صادقا مخادعا فعامله بما ظهر منه وهو يسعد بصدقه ويشقى بخداعه فلا تفضحه بخداعه وتجاهل وتصنع له باللون الذي أراه منك وادع له وارحمه عسى الله أن يرحمه بك فإذا فعلت ذلك كنت مؤمنا حقا فالمؤمن غر كريم لأن خلق الإيمان يعطى المعاملة بالظاهر والمنافق خب لئيم أي على نفسه حيث لم يسلك بها طريق نجاتها وسعادتها (د) في الأدب (ت) في البر (ك) في الإيمان من حديث الحجاج بن فرافصة (عن أبي هريرة) ثم قال الحاكم الحجاج عابد لا بأس به انتهى وقال المنذري لم يضعفه أبو داود ورواته ثقات سوى بشر بن رافع وقد وثق وقال ابن الجوزي فيه بشر بن رافع قال ابن حبان روى أشياء موضوعة كأنه يتعمدها لكن روى من طرق آخر لا بأس بها اه وحكم القزويني بوضعه ورد عليه ابن حجر وقال هو لا ينزل عن درجة الحسن وأطال

(المؤمن بخير على كل حال تنزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله) لأن الدنيا سجنه وأمنية المسجون إخراجه من سجنه فعينه ممتدة إلى باب السجن فإذا استشرف الاذن له بالخروج حمد الله على خلاصه من السجن وشوق إلى ربه ولهذا لما أحس معاذ بالموت قال مرحبا بحبيب جاء على فاقة لا أفلح من ندم الحمد لله (ن عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه

(المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد) إشارة إلى أن المؤمن الكامل في نعوت الإيمان الجامع لمكارمه من علم وعمل وتوكل وطمأنينة إلى ربه ومحبة المؤمنين فيه وإقبالهم عليه في أهل الإيمان المتحققين بأخلاق الإيمان بمنزلة الرأس في الجسد (يألم المؤمن لأهل الإيمان كما يألم الجسد لما في الرأس) هذا بيان لوجه الشبه فمن آذى مؤمناً واحداً فكأنما آذى جميع المؤمنين ومن قتل واحداً فكأنما أتلف من الجسد عضوا وآلم جميع أعضاء ذلك الجسد ففرض على أهل الإيمان تعظيمه ورفع محله وحمل مؤنته وحفظ جانبه والتألم لألمه والسرور بسلامته والاستضاءة بنوره إلى غير ذلك وأعضاؤه مع الرأس كالجسد ونقل العارف الشعراوي عن الخواص أن من ادعى مشاركة المسلمين في همومهم وأمراضهم ورجح ألم بدنه من البلاء النازل عليه على البلاء النازل على غيره فدعواه كمال الإيمان غير صحيحة قال الشعراوي وربما

٩١٥٢ - المُؤْمِنُ مُكَفَّرٌ - (ك) عن سعد - (ض)

٩١٥٣ - المُؤْمِنُ يَسِيرُ المُؤْنَةِ - (حل هب) عن أبي هريرة - (ض)

٩١٥٤ - المُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ؛ أَفْضَلُ مِنَ المُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ - (حم خد ت ه) عن ابن عمر

أشارك المريض فى ألم النزع والمطلقة فى الولادة والمعاقب فى بيت الوالى فى المقارع والبس الخودة المحماة حتى أحس بدهن رأسى سائلا على وجهى لكنه داخل الجلد (حم عن سهل بن سعد) رمز لحسنه قال الحافظ الزين العراقى فى شرح الترمذى رجاله رجال الصحيح وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح غير عبدالله بن مصعب بن ثابت وهو ثقة ورواه الطبرانى فى الأوسط والكبير ورجاله رجال الصحيح اه.

(المؤمن مكفر) أى مرزء فى نفسه وماله ليكفر خطاياه فيلقى الله سبحانه وقد خلصت سبيكة إيمانه من خبثها وقيل معناه يصطنع المعروف فلا يشكر (ك) فى الإيمان (عن سعد) بن أبى وقاص وقال غريب صحيح ماخرجاه لجهالة محمد بن عبد العزيز راويه

(المؤمن يسير المؤنة) أى قليل الكلفة على إخوانه زاد القضاعى فى رواية كثير المعونة قال العامرى حسب المؤمن التوقى فى مراتب الإيمان فشاهد بكماله نور الغيب كالعيان ورأى جمال الجنة وتعاهدها وشين الدنيا وفناءها فاقتصر فى مهماته على يسير مؤنتها تورعا من الحرام خوف العقاب وعن الشبهات خشية العقاب وعن كثير من المباحات تخفيفاً لمؤنة الوقوف عند الحساب (حل) عن محمد بن الحسن عن مخلد بن جعفر عن محمد بن سهل العطار عن مضارب ابن يزيد الكلبى عن أبيه عن ابن يوسف الفريانى عن إبراهيم بن أدهم عن محمد بن عجلان عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة ثم قال أبو نعيم غريب من حديث إبراهيم وابن عجلان لم نكتبه إلا من حديث مضارب اه. وقال ابن الجوزى موضوع ومحمد بن سهل كان يضع الحديث وتعقبه المؤلف بأن له طريقاً آخر عند البيهقى وهو ما ذكره هنا بقوله (هب) عن على بن أحمد بن عبدان عن أحمد بن عبيد الصفار عن أبى حكيم الأنصارى عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن ابن لهيعة عن يعقوب عن عقبة عن المغيرة بن الأخفش (عن أبى هريرة)

(المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من المؤمن الذى لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم) ومن ثم عدوا من أعظم أنواع الصبر الصبر على مخالطة الناس وتحمل أذاهم واعلم أن الله لم يسلطهم عليك إلا لذنب صدر منك فاستغفر الله من ذنبك واعلم أن ذلك عقوبة منه تعالى وكن فيما بينهم سميعاً لحقهم أصم عن باطلهم نطوقا بمحاسنهم صموتاً عن مساوئهم لكن احذر مخالطة متفقهة الزمان ذكره الغزالى وقال الذهبى فى الزهد مخالطة الناس إذا كانت شرعية فهى من العبادة وغاية مافى العزلة التعبد فمن خالطهم بحيث اشتغل بهم عن الله وعن السنن الشرعية فذا بطال فليفرّ منهم واستدل به البعض على أن حج التطوع أفضل من صدقة النفل لأن الحج يحتاج لمخالطة الناس قال حجة الإسلام وللناس خلاف طويل فى العزلة والمخالطة أيهما أفضل مع أن كلا منهما لا ينفك عن غوائل تنفر عنها وفوائد تدعو إليها وميل أكثر العباد والزهاد إلى اختيار العزلة وميل الشافعى وأحمد إلى مقابله واستدل كل لمذهبه بما يطول والانصاف أن الترجيح يختلف باختلاف الناس فقد تكون العزلة لشخص أفضل والمخالطة لآخر أفضل فالقلب المستعد للإقبال على الله المنتهى لاستغراقه فى شهود الحضرة: العزلة له أولى والعالم بدقائق الحلال والحرام مخالطته للناس ليعلمهم وينصحهم فى دينهم أولى وهكذا؛ ألا ترى إلى تولية النبى صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وغيرهما من امرائه وقوله لأبى ذر إنى أراك رجلا ضعيفا وإنى أحب لك ما أحب لنفسى لا تتأمر على اثنين الحديث (حم خد ت) فى الزهد بسند جيد كلهم (عن ابن عمر) ابن الخطاب لكن الترمذى لم يسم الصحابى بل قال عن شيخ من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال الحافظ العراقى

٩١٥٥ — الْمُؤْمِنُ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ بَعْضِ مَلَائِكَتِهِ - (ه) عن أبي هريرة - (ض)

٩١٥٦ — الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ : لَا يَدَعُ نَصِيحَتَهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ - ابن النجار عن جابر - (ض)

٩١٥٧ — الْمُؤْمِنُ لَا يُثَرَّبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَصَابَهُ فِي الدُّنْيَا ، إِنَّمَا يُثَرَّبُ عَلَى الْكَافِرِ - (طب) عن ابن مسعود (ض)

٩١٥٨ — الْمُؤْمِنُ كَيِّسٌ فَطِنٌ حَذِرٌ - القضاعي عن أنس - (ض)

والطريق واحد ومن لحسنه وهو كذلك فقد قال الحافظ فى الفتح إسناده حسن

(المؤمن أكرم على الله من بعض ملائكته) لأن الملائكة ليست لهم شهوة تدعو إلى قبيح ولا أنفس خبيثة والمؤمن قد سلطت عليه الشهوة المهلكة والشيطان والنفس الأمارة بالسوء التى هى أعظم أعدائه فهو أبدا فى مقاساة وشدائد والأجر والكرامة على قدر المشقة والمراد بالمؤمن الكامل وبعض الملائكة عوامهم لخواص المؤمنين أفضل من عوام الملائكة قال الحسن المؤمن لولم يذنب لكان يطير فى الملكوت لكن الله قمعه بالذنوب وقال الإمام الرازى سمى الله المؤمن ثالث نفسه فى عشرة مواضع فى المراقبة والولاية والموالاة والصلاة والعزة والطاعة والمشاقة والأذى والالتجاء والشهادة وقال ابن العربى قد انحصر فى الإنسان حقائق العالم بما هو إنسان لم يتميز عن العالم إلا بصغر الحجم فقط وهو قسمان قسم لم يقبل الكمال فهو من جملة العالم غير أنه مجموع العالم المختصر الوجيز من الطول البسيط وقسم قبل الكمال فظهرت فيه صفات الجلال والجمال فصار الأفضل الأكرم على الله بكل حال (ه) من رواية ابى المهزم يزيد بن سفيان (عن أبى هريرة) قال الحافظ العراقى وأبو المهزم تركه شعبة وضعفه ابن معين

(المؤمن أخو المؤمن) أى فى الدين وإنما المؤمنون إخوة وإذا كان أخوه فينبغى أن يعاشره معاشرة الأخوة فى التحابب والتصافى وتجنب التجافى قال الزين العرقى وهذه الأخوة دون الأخوة التى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه حين قدم المدينة ولهذه الأخوة مزية على أخوة الإسلام قال العامرى قد يطلق المصطفى صلى الله عليه وسلم المؤمن ويريد جملة من يسم مؤمنا وقد يريد الخواص وقد يريد خواص الخواص ويعرف بقرائن الحديث وقوله هنا أخو المؤمن أراد أخوة الاشتباه فى صفة الإيمان كقوله تعالى إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين ولم يرد هنا أخوة النسب فجعل علامة الإيمان معاضدته له فى الخير والنفع ودفع المضار وجلب المسار وقيل الأخوة مشتقة من الآخية للفرس تضرب فى الأرض فيشد بها فتمنعه من الضياع (لايدع نصيحته على كل حال) أى لاينبغى له أن يترك نصحه فى حال من الأحوال على الوجه اللائق بحسب مايقتضيه المقام فإن اقتضى الاعلان فعل وإن اقتضى الاسرار لايعلن فالنصيحة فى الملإ بالحق حق وهى فضيحة لايفعلها إلا الجهلاء إذ فائدة النصيحة المشروعة حصول النفع وثبوت الود وهى فى الملإ لاتقبل بل تثمر عداوة فهى مذمومة لذلك ولكونها تخجل وتلجئ المخاطب بالنصح إلى الكذب فى اعتذاره أوخذله فيكون سببا لفساد كثير فطريقه أن ينصحه فى خلوة بطريق حسن فما كل مأمور به يجرى على ظاهره (ابن النجار) فى تاريخه (عن جابر) بن عبد الله

(المؤمن لايثرب عليه شىء أصابه فى الدنيا إنما يثرب على الكافر) والتثريب والتقريع والتوبيخ قاله فى قصة أبى الهيثم بن التيهان حين أكل عنده لحما وبسرا ورطبا وماء أعذبا فقيل يارسول الله هذا من النعيم الذى يسأل عنه يوم القيامة فقال ذلك؛ كذا فى الفردوس (طب عن ابن مسعود) وفيه عمرو بن مرزوق أورده الذهبى فى الضعفاء قال وكان يحيى ابن سعيد لايرضاه ووثقه غيره والكلبى تركه القطان وابن مهدى

(المؤمن كيس) أى عاقل والكيس العقل (فطن) حاذق والفطنة حدة البصيرة فى بذل الأمور يفطن بزيادة نور عقله إلى ماغاب عن غيره فيهدم دنياه ليبنى بها أخراه ولايهدم أخراه ليبنى بها دنياه (حذر) أى مستعد متأهب لما بين يديه متيقظ لما يهجم عليه قالوا والمراد بالمؤمن هنا الكامل الذى وقفته معرفته على غوامض

٩١٥٩ — الْمُؤْمِنُ هَيِّنٌ لَيِّنٌ ، حَتَّى تَخَالَهُ مِنَ اللِّينِ أَحْمَقَ - (هب) عن أبي هريرة - (ض)

٩١٦٠ — الْمُؤْمِنُ وَاهٍ رَاقِعٌ ، فَالسَّعِيدُ مَنْ مَاتَ عَلَى رَقْعِهِ - البزار عن جابر - (ض)

٩١٦١ — الْمُؤْمِنُ مَنْفَعَةٌ : إِنْ مَاشَيْتَهُ نَفَعَكَ ، وَإِنْ شَاوَرْتَهُ نَفَعَكَ ، وَإِنْ شَارَكْتَهُ نَفَعَكَ ؛ وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ مَنْفَعَةٌ - (حل) عن ابن عمر - (ض)

الأمور حتى صار حازما يحذر ماسيقع فلا يؤتى من جهة الغفلة؛ سئل ابن عباس عن عمر فقال كان كالطير الحذر يرى أن له في كل موضع شركا وهذا أدب شريعة نبه النبي صلى الله عليه وسلم أمته كيف يحذرون مما يخافون سوء عاقبته وتمام الحديث كما في الأمثال وغيرها وقاف متثبت عالم ورع إذا ذكر تذكر وإذا علم تعلم والمنافق همزة لمزة حطمة لايقف عند شبهة ولا يرعوى عن محرم كحاطب ليل لايبالي من أين كسب وفيما أنفق (القضاعي) في مسند الشهاب وكذا العسكري في الأمثال (عن أنس) بن مالك قال العامري حسن غريب وليس فيما زعمه بمصيب بل فيه أبو داود النخعي كذاب قال في الميزان عن يحيى كان أكذب الناس ثم سرد له عدة أخبار هذا منها قال ابن عدى أجمعوا على أنه كان وضاعا ورواه الديلمي في مسند الفردوس أيضا وزاد وقاف متثبت لايعجل عالم ورع والمنافق همزة لمزة حطمة لايقف عند شبهة ولا عند محرم كحاطب ليل لايبالي من أين كسب ولا فيما أنفق.

(المؤمن هين) من الهون بفتح الهاء السكينة والوقار (لين) بتخفيف لين على فعل من اللين ضد الخشونة قيل يطلق على الإنسان بالتخفيف وعلى غيره على الأصل كما في الكشاف وفي المثل إذا عز أخوك فهن ومعناه إذا عاسر فياسر اه (حتى تخاله من اللين أحمق) أى تظنه من كثرة لينه غير متنبه لطريق الحق ﴿تنبيه﴾ في هذا الخبر إشارة إلى مقام التكوين وهو أن يكون حال العبد السالك بين التجلي والاستتار بين الجذب والسلوك ومن ذلك تستقيم عبوديته ويعطى المعرفة بالله ولهذا قيل المؤمن يتلون في يومه سبعين مرة وذلك بحسب تجليات الحق عليه والمنافق يثبت على قدم واحد تسعين سنة لكونه محجوباً بالمراسم الخلقية (هب) من حديث يزيد بن عياض عن صفوان عن الأعرج (عن أبي هريرة) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه خرجه وأقره والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه تفرد به يزيد بن عياض وليس بقوى وروى من وجه صحيح مرسلا اه وقال الذهبي في الضعفاء يزيد بن عياض قال النسائي وغيره متروك

(المؤمن واه راقع) أى واه لدينه بالذنوب راقع له بالتوبة فكلما انخرق دينه بالمعصية رقعه بالتوبة قال الزمخشري شبهه بمن وهى ثوبه فيرقعه وقد وهى الثوب إذا بلى (فالسعيد) وفي رواية فسعيد وفي أخرى فخيرهم (من مات على رقعه) أى من مات وهو راقع لدينه بالتوبة والندم قال الغزالي فمعاودة الذنب مع رقعه بالتوبة المرة بعد المرة لايلحق صاحبها بدرجة المصرين ومن ألحقه بها فهو كفقيه يؤيس المتفقة عن نيل درجة الفقهاء بفتور عن التكرار في أوقات نادرة وذا يدل على نقصان الفقيه فالكامل هو من لايويس الخلق عن درجات السعادة بما يتفق لهم من الفترات ومقارفة السيئات (البزار) في مسنده وكذا الطبراني في الصغير والأوسط والبيهقي في الشعب فإغفاله لهؤلاء غير جيد كلهم (عن جابر) قال الزين العراقي تبعاً للمنذري سنده ضعيف وبينه تلميذه الهيثمي فقال فيه عند الثلاثة سعيد بن خالد الخزاعي وهو ضعيف.

(المؤمن منفعة) أى كل شؤونه نفع لإخوانه (إن ماشيته نفعك) بإرشاد الطريق والأنس والاستفادة ونحو ذلك (وإن شاورته) فيما يعرض لك من المهمات التي يضطرب رأيك فيها (نفعك) بإشارته عليك بما ينفعك (وإن شاركته) في أمر دنيوى أو غيره (نفعك) بمعرفته وتحمل المشاق عنك (وكل شىء من أمره منفعة) تعميم بعد تخصيص (تنبيه) قال الراغب لما احتاج الناس بعضهم إلى بعض سخر الله كل واحد من كافتهم لصناعة ما يتعاطاه وجعل بين طبائعهم وصنائعهم مناسبات خفية واتفاقات سماوية ليؤثر الواحد بعد الواحد حرفة من الحرف ينشرح صدره بملابستها وتطيعه قواه لمزاولتها فإذا

٩١٦٢ - الْمُؤْمِنُ إِذَا اشْتَهَى الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا يَشْتَهِي - (حم ت ه حب) عن سعيد - (ض)

٩١٦٣ - الْمُؤْمِنُونَ هَيِّنُونَ لَيِّنُونَ كَالْجَمَلِ الْأَنِفِ: إِنْ قِيدَ انْقَادَ، وَإِذَا أُنِيخَ عَلَى صَخْرَةٍ اسْتَنَاخَ - ابن المبارك عن مكحول مرسلا (هب) عن ابن عمر - (ض)

جعل الله صناعة أخرى فربما وجد متبلدا فيها ومتبرما بها سخرهم الله لذلك لئلا يختاروا كلهم صناعة واحدة فتبطل الأقوات والمعاونات ولولا ذلك مااختاروا من الأسماء إلا أحسنها ومن البلاد إلا أطيبها ومن الصناعات إلا أجملها ومن الأفعال إلا أرفعها ولتشاجروا على ذلك، ولكن الله بحكمته جعل كلا منهم فى ذلك بجبرا فى صورة مخير والناس إما راض بصنعته لايبغى عنها حولا (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ثم قال غريب بهذا اللفظ تفرد به ليث ابن أبي سليم عن مجاهد وهو ثابت صحيح

(المؤمن إذا اشتهى الولد فى الجنة) أى حدوثه له (كان حمله ووضعه وسنه فى ساعة واحدة) ويكون ذلك كله (كما يشتهى) من جهة القدر والشكل والهيئة وغيرها والمراد أن ذلك يكون إن اشتهى كونه لكنه لايشتهى ذلك فلا يولد له فلا تعارض بينه وبين خبر العقيلي بسند صحيح إن الجنة لايكون فيها ولد (حم ت ه حب عن أبي سعيد) الخدرى قال فى الميزان تفرد به سعيد بن خالد الخزاعي وقد ضعفه أبوزرعة وغيره

(المؤمنون هينون لينون) قال ابن الأعرابي تخفيفهما للمدح وتثقيلهما للذم وقال غيره هما سواء والأصل التثقيل كميت وميت والمراد بالهين سهولته فى أمر دنياه ومهمات نفسه أما فى أمر دينه فكما قال عمر فصرت فى الدين أصلب من الحجر، وقال بعض السلف: الجبل يمكن أن ينحت منه ولا ينحت من دين المؤمن شىء، واللين لين الجانب وسهولة الانقياد إلى الخير والمسامحة فى المعاملة (كالجمل) أى كل واحد منهم. قال الزمخشرى: ويجوز جعله صفة لمصدر محذوف أى لينون لينا مثل لين الجمل (الأنف) بفتح الهمزة وكسر النون من أنف البعير إذا اشتكى أنفه من البرة فقد أنف على القصر وروى آنف بالمد. قال الزمخشرى: والصحيح الأول اه. وبالغ فى شرح المصابيح فقال المد خطأ قال ابن الكمال مدحهم بالسهولة واللين لأنهما من الأخلاق الحسنة على مانطق به الكتاب المبين، فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك، فإن قلت من أمثالهم لاتكن رطبا فتعصر ولا يابسا فتكسر، ولهذا قال لقمان لابنه يابنى لاتكن حلوا فتبلع ولامرا فتلفظ؛ ففيه نهى عن اللين فما وجه كونه مدحا؟ قلت لاشبهة فى أن خير الأمور أوساطها وقد أطبق العقل والنقل على أن طرفى الإفراط والتفريط فى الأفعال والأحوال والأقوال مذموم إنما الممدوح مافى الطبيعة من حالة جبلية مقابلة لغلظ القلب وقساوته وإنما يعبر عنها باللين تسمية لها باسم أثرها وذلك سائغ (إن قيد انقاد وإذا أنيخ على صخرة استناخ) فإن البعير إذا كان أنفا للوجع الذى به ذلول منقاد إلى طريق سلك به فيه أطاع والمراد أن المؤمن سهل يقضى حوائج الناس ويخدمهم وشديد الانقياد للشارع فى أوامره ونواهيه وخص ضرب المثل بالجمل لأن الإبل أكثر أموالهم وأخرها. قال فى الفائق: والمحذوف من يائى هين لين الأولى وقيل الثانية والكاف مرفوعة المحل على أنها خبر ثالث (ابن المبارك) فى كتاب الزهد والرقائق من حديث سعيد بن عبد العزيز (عن مكحول مرسلا هب) عن عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد عن أبيه عن نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه القضاعى أيضا، وقال العامرى: إنه حسن، وقضية صنيع المصنف أن مخرجه خرجه ساكتا عليه والأمر بخلافه فإنه خرج المرسل أولا ثم هذا ثم قال المرسل أصح اه. وذلك لأن فى المسند عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد أورده الذهبى فى الضعفاء، وقال قال أبو حاتم أحاديثه منكرة، وقال ابن الجنيد لايساوى فلسا وقال العقيلى فى الضعفاء هذا الحديث من منكرات عبد العزيز، وقال ابن طاهر لايتابع على رواياته

٩١٦٤ ــ الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ : إِنِ اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ ، وَإِنِ اشْتَكَى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ (حم م) عن النعمان بن بشير ـ (صح)

٩١٦٥ ــ الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ ، وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ ـ (ق د ه) عن عائشة ـ (صح)

٩١٦٦ ــ الْمُتَبَارِيَانِ لَا يُجَابَانِ ، وَلَا يُؤْكَلُ طَعَامُهُمَا ـ (هب) عن أبي هريرة

(المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه اشتكى كله وإن اشتكى عينه اشتكى كله) أفاد تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحثهم على التراحم والتعاضد فى غير إثم ولا مكروه ونصرتهم والذب عنهم . إفشاء السلام عليهم وعيادة مرضاهم وشهود جنائزهم وغير ذلك وفيه مراعاة حق الأصحاب والخدم والجيران والرفقاء فى السفر وكل ما تعلق بهم بسبب حتى الهرة والدجاجة ذكره الزمخشرى قال ابن عربى ومع هذا التمثيل فأنزل كل أحد منزلته كما تعامل كل عضو منك بما يليق به وما خلق له فتغض بصرك عن أمر لا يعطيه السمع وتفتح سمعك لشىء لا يعطيه البصر وتصرف يدك فى أمر لا يكون لرجلك وكذا جميع قواك فنزل كل عضو منك فيما خلق له وإذا ساويت بين المسلمين فأعط العالم حقه من التعظيم والإصغاء لما يأتى به والجاهل حقه من تذكيره وتنبيه على طلب العلم والسعادة والغافل حقه بأن توقظه من نوم غفلته بالتذكر لما غفل عنه مما هو عالم له غير مستعمل لعلمه فيه والسلطان حقه من السمع والطاعة فيما يباح والصغير حقه من الرفق به والرحمة والشفقة والكبير حقه من الشرف والتوقير (حم م) فى الأدب (عن النعمان بن بشير) ولم يخرجه البخارى بهذا اللفظ بل بما يقرب منه

(الماهر بالقرآن) أى الحاذق به الذى لا يتوقف ولا يشق عليه قراءته لجودة حفظه وإتقانه ورعاية مخارجه بسهولة من المهارة وهى الحذق (مع السفرة) الكتبة جمع سافر من السفر وأصله من الكشف فإن الكاتب يبين ما يكتبه ويوضحه ومنه قيل للكتاب سفر بكسر السين لأنه يكشف الحقائق ويسفر عنها والمراد الملائكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ سموا بذلك لأنهم ينقلون الكتب الإلهية المنزلة إلى الأنبياء منه كأنهم يستنسخونها وقيل لأنهم يسافرون إلى الناس برسالات الله (الكرام) جمع كريم (البررة) أى المطيعون جمع بار بمعنى محسن ومعنى كونه رفيقا لهم أنه أحل مقامهم وأنزل منازلهم الرفيعة وأسكن مقاماتهم العالية من جوار الحق تعالى «إن المتقين فى جنات ونهر فى مقعد صدق عند مليك مقتدر» على قوة هذه الحالة تقول «إنا لله وإنا إليه راجعون» وقيل معناه كونه عاملا بعملهم بل أفضل فقد جاء فى بعض الطرق أن الملائكة لم يعطوا فضيلة حفظ القرآن وأنهم حريصون على استماعه من بنى آدم فأعظم بها من صفة شريفة وأى شىء أعظم من كلام رب العالمين الذى منه بدأ وإليه يعود؟ وقال القاضى : الماهر بالقرآن حافظ له أمين عليه يؤديه إلى المؤمنين يكشف لهم ما يلتبس عليهم معدود من عداد السفرة فإنهم الحاملون لأصله الحافظون له ينزلون به على أنبياء الله ورسله ويؤدون إليهم ألفاظه ويكشفون معانيه (والذى يقرؤه ويتتعتع) أى يتوقف فى تلاوته والتعتعة فى الكلام التردد فيه لحصر أوعى أوضعف حفظ (وهو عليه) أى والحال أن القرآن على ذلك القارئ (شاق له أجران) أى أجر بقراءته وأجر بمشقته ولا يلزم من ذلك أفضلية المتتعتع على الماهر لأن كون الماهر مع السفرة أفضل من حصول أجرين بل الأجر الواحد قد يفضل أجوراً كثيرة (ق د ه عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أنه لم يروه من الأربعة إلا الاثنين والأمر بخلافه بل رووه جميعا

(المتباريان) أى المتعارضان بفعلهما فى الطعام ليميز أيهما يغلب (لا يجابان ولا يؤكل طعامهما) تنزيها فتكره إجابتهما وأكله لما فيه من المباهاة والرياء ولهذا دعى بعض العلماء لوليمة فلم يجب فقيل له كان السلف يجيبون قال كانوا يدعون للمؤاخاة والمؤاساة وأنتم تدعون للمباهاة والمكافأة (هب عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا ابن لال والديلمى

٩١٦٧ — الْمُتَحَابُّونَ فِى اللهِ عَلَى كَرَاسِى مِنْ يَاقُوتٍ حَوْلَ الْعَرْشِ - (طب) عن أبى أيوب - (صح)

٩١٦٨ — الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبَىْ زُورٍ - (حم ق د) عن أسماء بنت أبى بكر (م) عن عائشة - (صح)

٩١٦٩ — الْمُتَعَبِّدُ بِغَيْرِ فِقْهٍ كَالْحِمَارِ فِى الطَّاحُونِ - (حل) عن واثلة

(المتحابون فى الله) يكونون يوم القيامة (على كراسى من ياقوت حول العرش) لأنهم لما قدموا أمر الله والحب فيه على حظوظ النفوس الدنيوية الباعثة غالبا على المحبة لغير الله كالجمال والكرم والأفضال ونحو ذلك وأخلصوا محبتهم لله ولم يشبها أحد منهم بحظ دنيوى استوجبوا هذا الإعظام وجوزوا بهذا الإكرام (طب عن أبى أيوب) الأنصارى رمز لحسنه قال الهيثمى فيه عبد العزيز الليثى وقد وثق على ضعف فيه كثير اه. وأورده فى الميزان فى ترجمته من حديثه وقال قال البخارى منكر الحديث وأبو حاتم لا يشتغل به والنسائى ضعيف وابن حبان اختلط آخرا فاستحق الترك اه. وقال العلائى لا بأس بإسناده وروى بألفاظ متقاربة المعنى واختار المصنف منها هذا الطريق لكونه أحسنها إسنادا على ما فيه مما سمعته

(المتشبع بما لم يعط) بالبناء للمجهول وفى رواية للعسكرى بما لم ينل وأصل المتشبع الذى يظهر أنه شبعان وليس بشبعان ومعناه هنا كما قاله النووى وغيره أنه يظهر أنه حصل له فضيلة وليست بحاصلة (كلابس ثوبى زور) أى ذى زور وهو من يزور على الناس فيلبس لباس ذوى التقشف ويتزيى بزى أهل الزهد والصلاح والعلم وليس هو بتلك الصفة وأضاف الثوبين إلى الزور لأنهما لبسا لأجله وثنى باعتبار الرداء والإزار يعنى أن المتحلى بما ليس له كمن لبس ثوبين من الزور فارتدى بأحدهما وتأزر بالآخر ذكره القاضى تلخيصا من قول الزمخشرى المتشبع بموحدة على معنيين أحدهما المتكلف إسرافا فى الأكل وزيادة على الشبع، الثانى المشبه بالشبعان وليس به وبهذا المعنى استعير للتحلى بفضيلة وليس من أهلها ومشبه بلابس ثوبى زور أى ذى زور وهو من يزور على الناس بأن تزيى بزى أهل الزهد رياء وأضاف الثوبين إلى الزور لكونهما ملبوسين لأجله فقد اختصا به اختصاصا يسوغ إضافتهما إليه وأراد أن المتحلى كمن لبس ثوبين من الزور ارتدى بأحدهما واتزر بالآخر اه. وهو بمعنى قول بعضهم هو الذى يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملوء بالفساد وكل منهما زور أى مخالف بالنسبة الآخر أو من يصل بكميه كمين ليرى أنه لابس قميصين أو من يلبس ثوبين لغيره موهما أنهما له قال القرطبى وكيف كان يتحصل منه أن تشبع المرأة على ضرتها بما لم يعطها زوجها حرام لأنه تشبه بمحرم قال فى المطامح وذا من بديع التشبيه وبليغه ومنه أخذ أنه ينبغى للعالم أن لا ينتصب للتدريس والإفادة حتى يتمكن من الأهلية ولا يذكر الدرس من علم لا يعرفه سواء شرط الواقف أم لا فإنه لعب فى الدين وإزراء به قال الشبلى من تصدر قبل أوانه فقد تصدى لهوانه (حم ق د) فى الأدب (عن أسماء بنت أبى بكر) الصديق (م عن عائشة) قالت جاءت امرأة إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت إن لى زوجا وضرة وإنى أتشبع من زوجى أقول أعطانى وكسانى كذا وهو كذب فذكره

(المتعبد بغير فقه كالحمار فى الطاحون) لفظ رواية أبى نعيم الطاحونة بالهاء وذلك لأن الفقه هو المصحح لجميع العبادات وهى بدونه فاسدة فالمتعبد على جهل يتعب نفسه دائما كالحمار وهو يحسب أنه يحسن صنعا وفى تشبيهه بالحمار مذمة ظاهرة وتهجين لحاله كما فى قوله تعالى «كمثل الحمار يحمل أسفارا» وشهادة عليه بالبله وقلة العقل (حل) عن سهل بن إسماعيل الواسطى عن محمود بن محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامى عن بقية عن ثور عن خالد بن معدان (عن واثلة) بن الأسقع ومحمد بن إبراهيم بن العلاء الدمشقى الزاهد قال فى الميزان عن الدارقطنى كذاب وقال ابن عدى عامة أحاديثه غير محفوظة وقال ابن حبان لا تحل الرواية عنه إلا للاعتبار كان يضع الحديث ثم ساق له أخبارا هذا منها وقال ابن الجوزى حديث لا يصح محمد بن إبراهيم وضاع وتعقبه المؤلف بأن له متابعا

٩١٧٠ — الْمُتِمُّ الصَّلَاةَ فِي السَّفَرِ كَالْمُقْصِرِ فِي الْحَضَرِ - (قط) في الأفراد عن أبي هريرة - (ض)

٩١٧١ — الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ - (طس) عن أبي هريرة

٩١٧٢ — الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ اخْتِلَافِ أُمَّتِي كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ - الحكيم عن ابن مسعود

٩١٧٣ — الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ - (خط) عن علي - (ح)

(المتم الصلاة في السفر كالمقصر في الحضر) أي لاتصح صلاته وبهذا أخذ الظاهري وتمسك به أبو حنيفة فأوجب القصر في السفر ولقول عائشة فرضت الصلاة في السفر والحضر ركعتين فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر ورد بأنه غير ثابت وإن سلم فليس بحجة أو منسوخ بالآية أو معارض بما روى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قصر في السفر وأتم ولانهما استويا في الصبح والمغرب وبأنه ليس بصريح في منع الزيادة (قط في الافراد عن أبي هريرة) واعترضه ابن الجوزي في التحقيق بأن فيه بقية مدلس وشيخ الدارقطني فيه أحمد بن محمد بن مفلس كان كذابا اه قال في التنقيح كأنه اشتبه عليه ابن المفلس هذا بآخر وهو أحمد بن محمد الصلت بن المفلس الحماني كذاب وضاع قال والحديث لا يصح فإن رواته مجهولون إلى هنا كلامه وأنت تعلم بعد إذ سمعته أنه كان ينبغي للمصنف عدم إيراده

(المتمسك بسنتي) تمثيل للمعلوم بالمحسوس، تصوير للسامع كأنه ينظر إليه ليحكم اعتقاده متيقنا فينجو (عند فساد أمتي) حين يكون كما قال فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي والماشي خير من الساعي فمن تمسك بها حينئذ (له أجر شهيد) وفي رواية البيهقي في الزهد مائة شهيد وذلك لان السنة عند غلبة الفساد لايجد المتمسك بها من يعينه بل يؤذيه ويهينه فيصبره على ماناله بسبب التمسك بها من الاذى يجازى برفع درجته إلى منازل الشهداء قال الطيبي وقال عند فساد أمتي ولم يقل فسادهم لانه أبلغ كأن ذواتهم قد فسدت فلا يصدر منهم صلاح ولاينجع فيهم وعظ (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه محمد بن صالح العدوي ولم أر من ترجمه وبقية رجاله ثقات انتهى وقد رمز المصنف لحسنه

(المتمسك بسنتي) التي هي شقيقة القرآن والوحي الثاني (عند اختلاف أمتي كالقابض على الجمر) لانه إذا عارض من تمكن من الرياسة ونفاذ قولهم عند الخلق فقد بارزهم بالمحاربة لسعيه في هتك سترهم وكشف عوراتهم وإبانة كذبهم وحطر رئاستهم وذلك أعظم من القبض على النار إذ هو أعظم من محاربة الكفار فإن الكافر قد تعاون القلب والاركان على هلاكه وأولئك الفساق حرمة الإيمان معهم فيحتاج إلى التأني في أمورهم وملاطفتهم وأخذهم بالاخف فالاخف ومقاساة ذلك أشق من قبض الجمر لان الجمر يحرق اليد وهذا يحرق القلب والكبد ؛ وقد وقع للسبكي أنه دخل على بعض الامراء وعليه خلعة من حرير فأخذ يلاطفه ويداعبه إلى أن قال له في أثناء المباسطة يا أمير لبس الصوف الغالي العالي أحسن منظراً عندي من هذا وأكثر رونقا وطلاوة ومع ذلك يحل وذا يحرم فاستحسن الامير كلامه وخلع الخلعة بطيب نفس فلما خرج وجد أعداؤه من طائفته فرصة فانتهزوها وقالوا ياأمير ماقصد إلا الطعن عليك والتعريض بأنك تفعل المحرم فأدى ذلك إلى عزله من منصبه وأوذي كثيراً؛ ويبين بهذا الخبر أن المؤمن في آخر الزمان لابد أنه يصيبه من الاذى على إيمانه ما أصاب الصدر الاول فإذا وجد في أهل هذا الزمن الاخير هذه الخصال التي كانت في أوائلهم جاز أن يساويهم في الخيرية فيكونوا فيها كهم ويكون المراد بخير خير الناس قرني الخصوص في قوم منهم لاجميعهم ومعلوم أن قرنه كان منهم أبو جهل ومسيلمة وأضرابهما؛ ذكره في بحر الفوائد (الحكيم) الترمذي (عن ابن مسعود)

(المجالس بالامانة) أي لايشيع حديث جليسه إلا فيما يحرم ستره من الاضرار بالمسلمين ولا يبطن غير مايظهر؛ ذكره جمال الاسلام أبو بكر محمد العامري الواعظ البغدادي في شرح الشهاب؛ قال وفيه إشارة إلى مجالسة أهل الامانة

٩١٧٤ ـ المَجالِسُ بِالأَمانَةِ إِلاَّ ثَلاثَةَ مَجالِس : سَفْكُ دَمٍ حَرامٍ أَوْ فَرْجٍ حَرامٍ ، أَوِ اقْتِطاعُ مالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ (د) عن جابر - (ح)

٩١٧٥ ـ المُجاهِدُ مَنْ جاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللهِ - (ت حب) عن فضالة بن عبيد - (صح)

٩١٧٦ ـ المُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ - (ك) عن ابن عمر - (صح)

وتجنب أهل الخيانة اه وقال السكرى أراد المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن الرجل يجلس إلى القوم فيخوضون فى حديث وربما كان فيه ما يكرهون فيأمنونه على سرهم فذلك الحديث كالامانة عنده فمن أظهره فهو قتات وقال ابن الأثير هذا ندب إلى ترك إعادة ما يجرى فى المجلس من قول أو فعل فكان ذلك أمانة عند من سمعه أو رآه والأمانة تقع على الطاعة والعبادة والوديعة والثقة والأمان وقد جاء فى كل منها حديث (خط عن على) امير المؤمنين ، وقضية كلام المصنف أن ذا مما لم يخرج فى أحد دواوين الاسلام الستة وهو ذهول فقد عزاه هو فى الدرر لابن ماجه من حديث جابر بهذا اللفظ ورواه بهذا اللفظ القضاعى فى الشهاب . وقال العامرى فى شرحه وتبعه الحضرمى اليمنى حديث صحيح ؛ وقال ابن حجر فى الفتح سنده ضعيف .

(المجالس بالأمانة) متعلق بمحذوف أى المجالس إنما تحسن أو حسن المجالس وشرفها بأمانة حاضريها على مايقع من قول وفعل (الا) الظاهر أنه استثناء منقطع (ثلاثة مجالس سفك) بالرفع خبر مبتدا محذوف وكذا مابعده تقديره أحدها سفك (دم حرام) أى اراقة دم سائل من مسلم بغير حق (أوفرج حرام) أى وطئه على وجه الزنا (أواقتطاع مال) أى ومجلس يقتطع فيه مال لمسلم أوذمى (بغير حق) شرعى يبيحه يعنى من قال فى مجلس أريد قتل فلان أو الزنا بفلانة أوأخذ مال فلان ظلما لايجوز للستمعين حفظ سره بل عليهم إفشاؤه دفعا للمفسدة، ذكره بعضهم ؛ وقال القاضى يريد أن المؤمن ينبغى إذا حضر مجلسا ووجد أهله على منكر أن يستر عوراتهم ولايشيع مايرى منهم إلا أن يكون أحد هذه الثلاثة فانه فساد كبير واخفاؤه اضرار عظيم (د) فى الأدب من حديث ابن أخى جابر (عن جابر) وقال المنذرى ابن أبى خالد مجهول قال وفيه أيضا عبدالله بن نافع الصائغ روى له مسلم وغيره وفيه كلام وقال الزين العراقى وابن أخيه غير مسمى عنده وأما المؤلف فقد رمز لحسنه .

(المجاهد من جاهد نفسه) زاد فى رواية فى الله أى قهر نفسه الامارة بالسوء على مافيه رضا الله من فعل الطاعات وتجنب المخالفات وجهادها أصل جهاد العدو الخارج فإنه مالم يجاهد نفسه لتفعل ماأمرت به وتترك مانهيت عنه لم يمكنه جهاد العدو الخارج وكيف يمكنه جهاد عدوه وعدوه الذى بين جنبيه قاهر له متسلط عليه؟ومالم يجاهد نفسه على الخروج لعدوه لايمكنه الخروج ﴿تنبيه﴾ قال حجة الإسلام النفس تطلق لمعنيين أحدهما المعنى الجامع لقوة الغضب والشهوة فى الانسان وهو المراد هنا وهو الغالب على استعمال الصوفية فهم يريدون بالنفس الأصل الجامع للصفات المذمومة من الإنسان فيقولون لابد من مجاهدة النفس والثانى اللطيفة الانسانية التى هى الانسان بالحقيقة وهى نفس الانسان وذاته لكنها توصف بأوصاف مختلفة بحسب اختلاف أحوالها وبهذا الاعتبار قسموها إلى مطمئنة ولوامة وأمارة وغير ذلك (ت حب عن فضالة بن عبيد) قال العلائى حديث حسن وإسناده جيد ورواه أيضا أحمد والطبرانى والقضاعى عنه

(المحتكر) الطعام على الناس ليغلو (ملعون) أى مطرود مبعود عن منازل الأخيار أوعن دخول الجنة مع السابقين الأولين الأبرار أوخرج مخرج الزجر والتهويل ومن ثم كان السلف يشددون النكير على المحتكر (ك) فى البيع عن إسرائيل عن على بن سالم بن ثوبان عن على بن زيد عن سعيد بن المسيب (عن ابن عمر) بن الخطاب صححه الحاكم فاستدرك عليه الذهبى فى التلخيص فقال قلت على بن سالم ضعيف وهذا رواه ابن ماجه .

٩١٧٧ — المُحْرِمَةُ لاَتَنْتَقِبُ ، وَلاَ تَلْبسُ القُفَّازَيْنِ - (د) عن ابن عمر - (صح)

٩١٧٨ — المَحْرُومُ مَنْ حُرِمَ الوَصِيَّةَ - (ه) عن أنس - (ض)

٩١٧٩ — المُخْتَلِعَاتُ هُنَّ المُنَافِقَاتُ - (ت) عن ثوبان - (ض)

٩١٨٠ — المُخْتَلِعَاتُ وَالمُتَبَرِّجَاتُ هُنَّ المُنَافِقَاتُ - (حل) عن ابن مسعود - (ض)

٩١٨١ — المُدَبَّرُ مِنَ الثُّلُثِ - (ه) عن ابن عمر - (ح)

(المحرمة لاتنتقب) بنقاب بكسر النون فلها ستر رأسها وسائر بدنها إلا الوجه فيحرم ستر شيء منه بنقاب أو غيره عند الشافعية (ولا تلبس القفازين) بقاف مضمومة ففاء مشددة ثوب على اليدين يحشى بنحو قطن وأفاد تحريم لبسهما وهو مذهب الجمهور (د عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لصحته وقضية عدول المصنف لأبي داود أنه لاوجود له في أحد الصحيحين وهو ذهول بالغ إذ هو في البخاري بلفظ ولا تنتقب المرأة المحرمة ولاتلبس القفازين اه . بنصه ولعل المصنف غفل عنه لكونه إنما ذكره في ذيل حديث

(المحروم من حرم الوصية) قاله لما قيل هلك فلان فقال أليس كان عندنا آنفا فقيل مات فجأة فذكره وللحديث تتمة وهي من مات على وصية مات على سبيل وسنة وتقى وشهادة ومات مغفورا له وفيه أن الوصية سنة مؤكدة بل تجب على من عليه أو عنده حق لله أو لآدمي بلا شهود وكانت الوصية أول الاسلام واجبة الأقارب ثم نسخ وجوبها بآية المواريث وبقي الندب (ه عن أنس) بن مالك وضعفه المنذري وذلك لأن فيه درست بن زياد البزار قال في الكاشف وهاه أبو زرعة عن يزيد الرقاشي وقد مر ضعفه غير مرة

(المختلعات) زاد في رواية أحمد والنسائي والمنتزعات والمراد كما قال الطيبي ينزعن أنفسهن من أزواجهن وينشزن عليهم (هن المنافقات) أي اللاتي يطلبن الخلع والطلاق من أزواجهن لغير عذر هن منافقات نفاقا عمليا. قال ابن العربي الغالب من النساء قلة الرضا والصبر فهن ينشزن على الرجال ويكفرن العشير فلذلك سماهن منافقات والنفاق كفران العشير قال في الفردوس وقيل إنهن اللاتي يخالعن أزواجهن من غير مضارة منهم

﴿تتمة﴾ نقل ابن عبد البر عن مالك أن المختلعة هي التي اختلعت من جميع مالها ، والمفتدية من افتدت ببعضه والمبارية من بارت زوجها قبل الدخول قال وقد يستعمل بعض ذلك موضع بعض (ت عن ثوبان) قال في العلل سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فلم يعرفه ورواه النسائي من حديث الحسن عن أبي هريرة وقال لم يسمع الحسن من أبي هريرة قال العراقي رواه الطبراني عن عقبة بسند ضعيف . وقال في الفتح خرجه أحمد والنسائي عن أبي هريرة وفي صحته نظر لأن الحسن عند الأكثر لم يسمع من أبي هريرة

(المختلعات والمتبرجات) أي مظهرات الزينة للأجانب (هن المنافقات) بالمعنى المقرر فيما قبله (حل عن ابن مسعود) ورواه أبو يعلى عن أبي هريرة باللفظ المزبور

(المدبر) أي عتقه (من الثلث) فسبيله سبيل الوصايا [1] وظاهر صنيع المصنف أن ابن ماجه لم يروه إلا كذلك والذي رأيته في الفردوس وغيره معزوا له المدبر لا يباع ولا يوهب وهو حر من الثلث (ه عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز لحسنه قال ابن حجر وروى مرفوعا وموقوفا والصحيح وقفه وأما رفعه فضعيف وذلك لأن فيه علي بن ظبيان العبسي قال في الميزان عن ابن حاتم متروك وعن ابن ميمون كذاب خبيث وقال الدارقطني ضعيف ثم ساق له هذا له الخبر

---

(١) وللموصي ان يعود فيما أوصى به وإن كان سبيله سبيل العتق بالصفة فهو أولى بالجواز مالم توجد الصفة المعلق بها اهـ

٩١٨٢ — الْمُدَبَّرُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ ، وَهُوَ حُرٌّ مِنَ الثُّلُثِ - (قط هق) عن ابن عمر - (ض)

٩١٨٣ — الْمُدَّعَى عَلَيْهِ أَوْلَى بِالْيَمِينِ ، إِلَّا أَنْ تَقُومَ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ - (هق) عن ابن عمرو - (ح)

٩١٨٤ — الْمَدِينَةُ حَرَمٌ آمِنٌ - أبو عوانة عن سهل بن حنيف - (صح)

٩١٨٥ — الْمَدِينَةُ خَيْرٌ مِنْ مَكَّةَ - (طب قط) فى الأفراد عن رافع بن خديج - (ض)

٩١٨٦ — الْمَدِينَةُ قُبَّةُ الْإِسْلَامِ ، وَدَارُ الْإِيمَانِ ، وَأَرْضُ الْهِجْرَةِ ، وَمُتَبَوَّأُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ - (طس) عن

(المدبر لا يباع ولا يوهب) أى لا يصح بيعه ولا هبته (وهو حر من الثلث) أخذ بقضيته أبو حنيفة وسفيان وجمع فمنعوا بيعه وأجازه الشافعى وقال الحديث ضعيف (قط عن ابن عمر) بن الخطاب قال مخرجه الدارقطنى لم يسنده غير عبيدة بن حسان وهو ضعيف وإنما هو من قول ابن عمر قال ولا يثبت مرفوعا ورواته ضعفاء اه وقال عبد الحق إسناده ضعيف والصحيح موقوف وقال فى المنار فيه عبيدة بن حسان قال أبو حاتم منكر الحديث وأبو معاوية عمرو بن عبد الجبار الجوزى مجهول والصحيح وقفه وقال ابن حجر فيه عبيدة بن حيان ضعيف، وقال الدارقطنى الصواب وقفه وخرجه من وجه آخر عن ابن عمر أضعف منه

(المدعى عليه) إذا أنكر (أولى باليمين إلا أن تقوم عليه بينة) فإنه يعمل بها والبينة على المدعى واليمين على من أنكر وهذا فى غير القسامة فأما فيها فإنها فى جانب المدعى على مامر (هق عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه

(المدينة حرم آمن) قال القرطبي روى بمدة بعد الهمزة وكسر الميم على النعت لحرم أى من أن يعزوه قريش أو من الدجال أو الطاعون أو يأمن صيدها وشجرها وروى بغير مد وسكون مصدر أى ذات أمن فهى ثانية الحرمين المشاركة لمكة فى التفضيل والتكريم وقال السمهودى لحرمها من الخصائص ما يزيد على مائة إلا أن حرم مكة شاركها فى بعض ذلك كتحريم قطع الرطب من شجرها وحشيشها وصيدها واصطياده وتنفيره وحمل السلاح للقتال بها وأمر لقطتها ونقل نحو التراب منها أو إليها ونبش الكافر إذا دفن بها وامتازت بتحريمها على لسان أشرف الأنبياء بدعوته وكون المتعرض لصيدها وشجرها يسلب على ماذهب إليه جمع واشتمالها على أفضل البقاع ودفن أفضل الخلق بها وكونها محفوفة بالشهداء وكون افتتاحها بالقرآن وسائر البلاد بالسيف والسنان ووجوب الهجرة إليها والسكنى بها لنصرته وطيب ريحها وغير ذلك قال المصنف ومما ساوت فيه مكة أن من مات بها حصل له الأمن والشفاعة (أبو عوانة عن سهل بن حنيف) .

(المدينة خير من مكة) لأنها حرم الرسول صلى الله عليه وسلم ومهبط الوحى ومنزل البركات وبها عزت كلمة الإسلام وعلت وتقررت الشرائع وأحكمت وغالب الفرائض فيها نزلت وبه تمسك من أضافها على مكة وهو مذهب عمر ومالك وأكثر المدنيين والجمهور على أن مكة أفضل والخبر مؤول بأنها خير منها من جهة السلامة من الأذى الكائن للمصطفى صلى الله عليه وسلم وصحبه بمكة أو من حيث كثرة الثمار والزرع والخلاف فيما عدا الكعبة فهى أفضل من المدينة اتفاقا خلا البقعة التى ضمت أعضاء الرسول صلى الله عليه وسلم فهى أفضل حتى من الكعبة كما حكى عياض الإجماع عليه (طب قط فى الأفراد عن رافع بن خديج) وفيه قصة وهى أن مروان تكلم يوما على المنبر فذكر مكة وأطنب فيها ولم يذكر المدينة فقام رافع فقال ياهذا ذكرت مكة فأطنبت ولم تذكر المدينة وأشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المدينة الخ وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبى رواد ضعفه ابن عدى وقال الأزدى لا يكتب حديثه ثم أورد له هذا الخبر قال فى الميزان عقبه قلت ليس هو بصحيح وقد صح فى مكة خلافه .

(المدينة قبة الاسلام ودار الايمان وأرض الهجرة ومتبوأ الحلال والحرام) وسميت فى التوراة بطيبة وطابة

أبي هريرة - (ح)

٩١٨٧ — الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

٩١٨٨ — الْمَرْءُ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرَهَا - عبد بن حميد عن جابر

٩١٨٩ — الْمَرْءُ كَثِيرٌ بِأَخِيهِ - ابن أبي الدنيا في الإخوان عن سهل بن سعد - (ض)

٩١٩٠ — الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ - (حم ق ٣) عن أنس - (ق) عن ابن مسعود - (صح)

وجابرة والمجبورة والمدينة والمرحومة والعذراء والمحبوبة والقاصمة والسكينة ومن أسمائها بندر والبلاط وحسنة ومدخل صدق ودار السنة ودار الهجرة والبحرة والبحيرة والطيبة وغير ذلك (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه عيسى بن مينا قالون وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر في تخريج المختصر تفرد به قالون راوي نافع وهو صدوق عن عبد الله بن نافع وفيه لين وشيخ ابن نافع هو أبو المثنى واسمه سليمان بن يزيد الخزاعي ضعيف والحديث غريب جداً سندا ومتنا اهـ وتبعه عليه الكمال بن أبي شريف

(المراء في القرآن) أي الشك في كونه كلام الله (كفر) أو المراد الخوض فيه بأنه محدث أو قديم والمجادلة في الآي المتشابهة المؤدي ذلك إلى الجحود والفتن وإراقة الدماء فسماه باسم مايخاف عاقبته وهو قريب من قول القاضي أراد بالمراء التدارؤ وهو أن يروم تكذيب القرآن بالقرآن ليدفع بعضه ببعض فيتطرق إليه قدح وطعن ومن حق الناظر في القرآن أن يجتهد في التوفيق بين الآيات والجمع بين المختلفات ماأمكنه فإن القرآن يصدق بعضه بعضا فإن أشكل عليه شيء من ذلك ولم يتيسر له التوفيق فليعتقد أنه من سوء فهمه وليكله إلى عالمه وهو الله ورسوله « فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول» اهـ وقال بعضهم المراء في القرآن إن أدى إلى اعتقاد تناقض حقيق فيه أو اختلال في نظمه فهو كفر حقيق وقيل أراد إنكار قراءة من السبع فإذا قال هذه ليست من القرآن فقد أنكر القرآن وهو كفر قال الحرالي والامتراء مجادلة تستخرج السوء من خبيئة المجادل (د) في السنة (ك) كلاهما (عن أبي هريرة) وسكت عليه هو والمنذري ورواه عنه أيضا الامام أحمد باللفظ المزبور وزيادة فكان ينبغي عزوه إليه أيضا ولفظه المراء في القرآن كفر فما عرفتم فاعملوا به وماجهلتم فردوه إلى عالمه.

(المرء) مثلث الميم الرجل أو الانسان كما في القاموس (في صلاة ماانتظرها) أي مدة انتظاره وإقامتها في المسجد لحكمه حكم ماهو داخل الصلاة في حصول الثواب على ذلك (عبد بن حميد عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لصحته

(المرء) قليل بمفرده (كثير بأخيه) في النسب أو في الدين قال العسكري أراد أن الرجل وإن كان قليلا في نفسه حين انفراده كثيرا باجتماعه معه فهو تكثير اثنان فما فوقهما جماعة اهـ وهذا كما ترى ذهاب منه إلى أن المراد الأخوة في الاسلام ، ونزله الماوردي على أنهما أخوة النسب ووجهه بأنه تعاطف الأرحام وحمية القرابة يبعثان على التناصر والألفة ويمنعان من التجادل والفرقة أنفة من استعلاء الأباعد على الأقارب وتوقيا من تسلط الغرباء الأجانب اهـ (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (الاخوان) وكذا العسكري (عن سهل بن سعد) الساعدي ورواه الديلمي والقضاعي عن أنس قال شارحه العامري وهو غريب

(المرء مع من أحب) طبعا وعقلا وجزاء ومحلا فكل مهتم بشيء فهو منجذب إليه وإلى أهله بطبعه شاء أم أبى وكل امرئ يصبو إلى مناسبه رضي أم سخط فالنفوس العلوية تنجذب بذواتها وهممها وعملها إلى أعلى والنفوس الدنية تنجذب بذواتها إلى أسفل ومن أراد أن يعلم هل هو مع الرفيق الأعلى أو الأسفل فلينظر أين هو؟ ومع من هو في هذا العالم؟ فإن الروح إذا فارقت البدن تكون مع الرفيق الذي كانت تنجذب إليه في الدنيا فهو أولى بها فمن أحب الله فهو معه في الدنيا والآخرة إن تكلم فبالله وإن نطق فمن الله وإن تحرك فبأمر الله وإن سكت فمع الله فهو بالله ولله ومع الله واتفقوا على أن المحبة لاتصح إلا بتوحد المحبوب

٩١٩١ — المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ . وَلَهُ مَا اكْتَسَبَ - (ت) عن أنس - (صح)

٩١٩٢ — المَرْأَةُ لِآخِرِ أَزْوَاجِهَا - (طب) عن أبي الدرداء - (خط) عن عائشة - (ض)

٩١٩٣ — المَرْأَةُ عَوْرَةٌ . فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ - (ت) عن ابن مسعود - (صح)

وأن من ادعى محبته ثم لم يحفظ حدوده فليس بصادق وقيل المراد هنا من أحب قوما بإخلاص فهو فى زمرتهم وإن لم يعمل عملهم لثبوت التقارب مع قلوبهم قال أنس مافرح المسلمون بشيء فرحهم بهذا الحديث .وفى ضمنه حث على حب الأخيار رجاء اللحاق بهم فى دار القرار والخلاص من النار والقرب من الجبار والترغيب فى الحب فى الله والترهيب من التباغض بين المسلمين لأن من لازمها فوات هذه المعية وفيه رمز إلى أن التحابب بين الكفار ينتج لهم المعية فى النار وبئس القرار « قل تمتعوا فان مصيركم إلى النار» (حم ق) فى الأدب (٣ عن أنس) بن مالك (ق عن ابن مسعود) قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تقول فى رجل أحب قوما ولما يلحق بهم فذكره قال العلائى الحديث مشهور أو متواتر لكثرة طرقه وعده المصنف فى الأحاديث المتواترة

(المرء مع من أحب) قال ابن العربي يريد المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الدنيا بالطاعة والأدب الشرعي وفى الآخرة بالمعاينة والقرب الشهودى فمن لم يتحقق بهذا وادعى المحبة فدعواه كاذبة (وله ما اكتسب) فى رواية وعليه بدل وله وفى رواية المرء على دين خليله أى عادة خليله فمن كانت عادته فى خلق الله ماعودهم الله من لطائف منه وأسبغ عليهم من جزيل نعمه وعطف بعضهم علي بعض فلم يظهر فى العالم غضبا لا يشوبه رحمة ولا عداوة لايتخللها مودة فذلك الذى يستحق اسم الخلة لقيامه بحقها واستيفائه لشروطها (فائدة) قال بعض الصوفية قلت لشيخنا ياسيدى إذا ارتقى الولى إلى المرتبة العظمى كالقطبية هل يرقى بعض جماعته كما هو الواقع فى أبناء الدنيا من أهل الولايات ؟ فتبسم وحسن رجائى وقال مالايحل كشفه . وفى ثنائه هم القوم لا يشقى جليسهم (ت عن أنس) بن مالك رمز لصحته وسببه كما فى سنن الدارقطنى وغيره جاء أعرابى فبال بالمسجد فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكانه فاحتفر فصب عليه دلوا من ماء فقال الأعرابى يارسول الله المرء يحب القوم ولما يعمل بعملهم فذكره

(المرأة) فى الجنة تكون (لآخر أزواجها) فى الدنيا قال البيهقى فلذا حرم على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن ينكحن بعده لأنهن أزواجه فى الجنة اه قال بعضهم وإنما كانت لآخرهم لأنها تركت الزوج ولم يتركها وهو ولايعارضه خبر أنه سئل عن المرأة يموت زوجها فتتزوج آخر ثم يموت فلمن هى؟ قال لأحسنهما خلقا كان معها لأن المراد به من فرق بينهما الطلاق لا الموت لأنه إذا وقع علي غير بأس فهو لسوء الخلق لأنه أبغض الحلال إلى الله (طب عن أبي الدرداء خط عن عائشة) قال الحافظ العراقى إسناده ضعيف

(المرأة عورة) أى هى موصوفة بهذه الصفة ومن هذه صفته فحقه أن يستر والمعنى أنه يستقبح تبرزها وظهورها للرجل والعورة سوأة الإنسان وكل مايستحى منه؟ كنى بها عن وجوب الاستتار فى حقها قال ابن الكمال فلاحاجة إلى أن يقال هو خبر بمعنى الأمر قال فى الصحاح والعورة كل خلل يتخوف منه وقال القاضى العورة كل ما يستحى من إظهاره وأصلها من العار وهو المذمة (فإذا خرجت) من خدرها (استشرفها الشيطان) يعنى رفع البصر اليها ليغويها أو يغوى بها فيوقع أحدهما أو كلاهما فى الفتنة أو المراد شيطان الإنس سماه به على التشبيه بمعنى أن أهل الفسق إذا رأوها بارزة طمحوا بأبصارهم نحوها والاستشراف فعلهم لكن أسند إلى الشيطان لما أشرب فى قلوبهم من الفجور ففعلوا مافعلوا بإغوائه وتسويله وكونه الباعث عليه ذكره القاضى وقال الطيبى هذا كله خارج عن المقصود والمعنى المتبادر أنها مادامت فى خدرها لم يطمع الشيطان فيها وفى إغواء الناس فإذا خرجت طمع وأطمع لأنها حبائله وأعظم فخوخه وأصل الاستشراف وضع الكف فوق الحاجب ورفع الرأس للنظر (ت) فى النكاح (عن ابن مسعود) وقال

٩١٩٤ — الْمَرَضُ سَوْطُ اللهِ فِي الْأَرْضِ ؛ يُؤَدِّبُ بِهِ عِبَادَهُ - الخليلي في جزء من حديثه عن جرير البجلي - (ض)

٩١٩٥ — الْمَرِيضُ تَحَاتُّ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرَةِ - (طب) والضياء عن أسد بن كرز - (ح)

٩١٩٦ — الْمِزْرُ كُلُّهُ حَرَامٌ : أَبْيَضُهُ وَأَحْمَرُهُ وَأَسْوَدُهُ وَأَخْضَرُهُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٩١٩٧ — الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِئِ مِنْهُمَا حَتَّى يَتَعَدَّى الْمَظْلُومُ - (حم م ه ت) عن أبي هريرة - (صح)

٩١٩٨ — الْمُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَاذَبَانِ - (حم خد) عن عياض بن حمار - (صح)

٩١٩٩ — الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ مِنْ قُرْءٍ إِلَى قُرْءٍ - (طس) عن ابن عمرو - (ح)

حسن غريب ورواه عنه أيضا باللفظ المذكور الطبراني وزاد وإنها أقرب مايكون من الله وهي في قعر بيتها قال الهيثمي رجاله موثقون ورواه أيضا ابن حبان عنه

(المرض سوط الله في الأرض يؤدب به عباده) لأنه يخمد النفس الأمارة ويذلها ويدهشها من طلب حظوظها ومن تأمل ذلك واستحضره انفتح له باب التسليم والرضا بقضاء الله العزيز الحكيم (الخليلي في جزء من حديثه عن جرير) بن عبد الله

(المريض تحات) أصله تتحات (خطاياه) أي ذنوبه عنه (كما يتحات ورق الشجر) من هبوب الرياح فإن مات من مرضه ذلك مات وقد خلصت سبيكة إيمانه من الخبث فلقي الله طاهرا مطهرا صالحا لجواره بدار كرامته (هب والضياء المقدسي وكذا أبو يعلى والبغوي (عن أسد بن كرز) بن العامر القسري جد خالد بن عبد الله أمير العراق له ولأبيه صحبة ورواه باللفظ المزبور عن أسد المذكور ابن أحمد في زوائد المسند قال الهيثمي وإسناده حسن اه لكن قال الحافظ ابن حجر في الاصابة فيه انقطاع بين خالد وأسد

(المزر كله حرام) هو بالكسر نبيذ يتخذ من نحو ذرة وشعير (أبيضه وأحمره وأسوده وأخضره) يعني بأي لون كان وخص هذه لأنها أصول الألوان (طب عن ابن عباس)

(المستبان) أي الذي يسب كل منهما الآخر (ماقالا) أي إثم ماقالاه من السب والشتم (فعلى البادي منهما) لأنه السبب لتلك المخاصمة فللمسبوب أن ينتصر ويسبه بما ليس بقذف ولا كذب كياظالم ولا يأثم دولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ماعليهم من سبيل، والعفو أفضل فإن قيل إذا لم يسكت المسبوب ويرى البادئ من ظلمه بوقوع التقاص فكيف صح أن يقدر فيه إثم ماقالا قلنا إضافته بمعنى في والمعنى إثم كأن فيما قالاه وإثم الابتداء على البادئ ويستمر هذا الحكم (حتى يعتدي المظلوم) أي يتعدى الحد في السب فلايكون الاثم على البادئ فقط بل عليهما وقيل المراد أنه يحصل إثم ماقالا وللبادئ أكثر من المظلوم مالم يتعد فيربو إثم المظلوم وقيل المعنى أنه إذا سبه فرد عليه كان كفافاً ، فإن زاد بالغضب والتعصب لنفسه كان ظالما وكان كل منهما فاسقا (حم م دت عن أبي هريرة) وفي الباب أنس وغيره

(المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان) أي كل منهما يتسقط صاحبه وينتقصه من الهتر وهو الباطل من القول ذكره الزمخشري وقال ابن الاثير أي يتقاولان ويتقابحان في القول من الهتر بالكسر الباطل والسقط من الكلام وفيه كما قال الغزالي أنه لايجوز مقابلة السب بالسب وكذا سائر المعاصي وإنما القصاص والغرامة على ماورد به الشرع قال وقال قوم تجوز المقابلة فيما لا كذب فيه ونهيه عن التعيير بمثله نهي تنزيه والأفضل تركه لكنه لايعصي (حم خد) والطيالسي (عن عياض بن حمار) بلفظ الحيوان المعروف قال قلت يارسول الله رجل من قومي يسبني وهو دوني عليّ بأس أن أنتصر منه ؟ فذكره قال الزين العراقي إسناده صحيح وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح .

(المستحاضة) وهي التي حدثها دائم (تغتسل من قرء إلى قرء) لكن يلزمها تجديد الوضوء لكل فرض وغسل

٩٢٠٠ — الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ - (٤) عن أبي هريرة - (ت) عن أم سلمة (ه) عن ابن مسعود - (ض)

٩٢٠١ — الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ : إِنْ شَاءَ أَشَارَ ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُشِرْ - (طب) عن سمرة - (صح)

٩٢٠٢ — الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ ، فَإِذَا اسْتُشِيرَ فَلْيُشِرْ بِمَا هُوَ صَانِعٌ لِنَفْسِهِ - (طس) عن علي - (ح)

الفرج وتعصيه (طس عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمي فيه بقية ومر أنه مدلس

(المستشار مؤتمن) أى أمين على ما استشير فيه فمن أفضى إلى أخيه بسره وأمنه على نفسه فقد جعله بمحلها فيجب عليه أنه لا يشير عليه إلا بما يراه صواباً فإنه كالامانة للرجل الذى لا يأمن على إيداع ماله إلا ثقة والسر قد يكون فى إذاعته تلف النفس أولى بأن لا يجعل إلا عند موثوق به وفيه حث على ما يحصل به معظم الدين وهو النصح لله ورسوله وعامة المسلمين وبه يحصل التحابب والائتلاف وبضده يكون التباغض والاختلاف ﴿تنبيه﴾ قال بعض الكاملين يحتاج الناصح والمشير إلى علم كبير كثير فانه يحتاج أولا إلى علم الشريعة وهو العلم العام المتضمن لأحوال الناس وعلم الزمان وعلم المكان وعلم الترجيح إذا تقابلت هذه الامور فيكون ما يصلح الزمان يفسد الحال أو المكان وهكذا فينظر فى الترجيح فيفعل بحسب الأرجح عنده ؛ مثاله أن يضيق الزمن عن فعل أمرين اقتضاهما الحال فيشير بأهمهما وإذا عرف من حال إنسان بالمخالفة وأنه إذا أرشده لشىء فعل ضده يشير عليه بما لا ينبغى ليفعل ما ينبغى وهذا يسمى علم السياسة فإنه يسوس بذلك النفوس الجموحة الشاردة عن طريق مصالحها فلذلك قالوا يحتاج المشير والناصح إلى علم وعقل وفكر صحيح ورؤية حسنة واعتدال مزاج وتؤدة وتأن فإن لم تجمع هذه الخصال لخطأه أسرع من إصابته فلا يشير ولا ينصح قالوا وما فى مكارم الاخلاق أدق ولا أخفى ولا أعظم من النصيحة (٤ عن أبي هريرة ت عن أم سلمة عن ابن مسعود) وفى الباب عبد الله بن الزبير والهيثم بن التيهان والنعمان بن بشير وجابر وغيرهم قال المصنف وهذا متواتر

(المستشار مؤتمن) أى أمين فيما يسأل من الامور ذكره الطيبي لانه قلد الأمر الذى استشير فيه فاذا عرف المصلحة لمن قلده أمره فلا يكتمه فان كتم ضره وقد قال عليه الصلاة السلام لا ضرر ولا ضرار فيكون قد ترك الاحسان وغشه فيما استشاره فيه وخان وقوله (إن شاء أشار وإن شاء لم يشر) عنى به أنه غير واجب بمعنى أنه لا يتعين أى ما لم يتحقق بترك إشارته حصول ضرر لمحترم من نفس أو مال أو عرض وإلا تعين نصحه بل لو تعلق به علمه به وجب وإن لم يستشره كما تفيده أدلة أخرى قال العامرى فى شرح الشهاب وحقيقة المشورة استخراج صواب رأيه واشتقاق الكلمة من قولهم شور العسل استخلصه من موضعه وصفاه من الشمع (طب) وكذا فى الأوسط (عن سمرة) بن جندب رمز لحسنه قال الهيثمي رواه من طريقين فى أحدهما إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف وفى الأخرى عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة وهو متروك وقال ابن الجوزى حديث لا يثبت إسناده ولا متنه .

(المستشار مؤتمن) أى هو بالخيار إن شاء قال وإن شاء سكت كالمودع ذكره بعضهم (فإذا استشير) أحدكم فى شىء (فليشر) على من استشاره (بما هو صانع لنفسه) لان الدين النصيحة كما تقرر وأقصى موجبات التحابب أن يرى الإنسان لأخيه ما يراه لنفسه ، إنما المؤمنون إخوة ، وفيه إشعار لطلب التألف على الايمان ولهذا كره لعن الكافر رجاء إسلامه وفيه إلماح بطلب الاستشارة المأمور بها فى قوله تعالى «وشاورهم فى الأمر» وقيل المشاورة حصن من الندامة وأمن وسلامة ونعم الموازرة المشاورة وفى الحديث قصة وهى أن الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر أتوا المسيب بن نجية خطبوا بنته أو أخته فقال مكانكم حتى أعود فأتى عليا فقال أتيت أمير المؤمنين لاشاوره فقال أما الحسن فطلاق ولا تحظى النساء عنده وأما الحسين فملق زوج ابن جعفر فرجع فزوجه فلامه الحسنان فقال أشار على أمير المؤمنين فأتياه فقالا وضعت منا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره (طس عن علي) أمير المؤمنين ثم قال

٩٢٠٣ — الْمَسْجِدُ بَيْتُ كُلِّ مُؤْمِنٍ - (حل) عن سلمان - (ض)

٩٢٠٤ — الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مَسْجِدِي هٰذَا - (م ت) عن أبي سعيد - (حم ك) عن أبي - (صح)

٩٢٠٥ — الْمِسْكُ أَطْيَبُ الطِّيبِ - (م ت) عن أبي سعيد - (صح)

الطبرانى لم يروه إلا عبد الرحمن بن عيينة البصرى اه. قال ابن حجر ولولاه لما كان الحديث حسنا لأن رجاله موثقون إلا هو فلم أره ذكرا إلا فى هذا الحديث والمستغرب منه آخره إلى هنا كلامه وقال الهيثمى شيخ الطبرانى وشيخ شيخه المذكوران لا أعرفهما اه. وبه يعرف أن رمز المصنف لحسنه غير جيد

(المسجد بيت كل مؤمن) وفى رواية بدله كل تقى قال الطبرانى يشير به إلى أنه لا بأس بالإقامة فيه والانتفاع به فيما يحل كأكل وشرب وقعود ونوم وشبهه من الأعمال التى لاينزه المسجد عنها قال المهلب وفيه جواز سكنى الفقراء بالمسجد قال الزين العراقى لكن الظاهر أن المراد بالحديث ملازمته لنحو اعتكاف وصلاة وقراءة ونحو ذلك مما بنيت المساجد له اه، وقال بعضهم أفاد الخبر أنه موطن لأتقياء الامة لكن يشترط أن لا يشغله بغير ما بنى له فمن اتخذه رحله ومعاشه وحديث دنياه فهو مقوت . كان الصالحون لايتكلمون فيه بمباح دنيوى وكلم إنسان خلف بن أيوب وهو فيه فأخرج رأسه منه فأجابه وقال كعب نجد فى كتاب الله من لم يغد للمسجد أو يروح إلا ليعلم أو يتعلم أوليذكر الله فهو كالمجاهد فى سبيل الله ومن لم يغد أو يروح إليه إلا لأحاديث الناس وتعبير الحديث بالمؤمن أو بالمتقى يشعر بأنه لادخل للنساء فيه ولذلك بوب البخارى عليه فقال باب نوم الرجال فى المسجد فأفهم كراهته فى حق النساء قال الزين العراقى ولاشك فى منعه لمن خيف عليها أو منها الفتنة بنومها فيه فإن أمن ذلك فلا بأس به كقصة الامة التى كان لها حفش أو خباء فى المسجد وقد ذكره البخارى أيضا وبوب عليه باب نوم النساء فى المسجد (حل) من حديث صالح المزى عن أبى عثمان الحريرى (عن سلمان) الفارسى قال أبو عثمان كتب سلمان إلى أبى الدرداء يا أخى عليك بالمسجد فالزمه فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ثم قال أبو نعيم غريب لم نكتبه إلا من حديث صالح المزى لم نكتبه إلا من هذا الوجه وصالح ضعيف ورواه عنه أيضا الطبرانى والقضاعى من حديث محمد بن واسع قال كتب سلمان إلى أبى العود أما بعد فاغتنم صحتك وفراغك قبل أن ينزل بك من البلاء مالا يستطاع رده واغتنم دعوة المؤمن المبتلى وليكن المسجد بيتك فإنى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وسنده ضعيف لكن له كما قال السخاوى شواهد ذكر أبو نعيم أيضا المساجد مجالس الكرام فقول العامرى فى شرح الشهاب صحيح خطأ صريح

(المسجد الذى أسس على التقوى) المذكور فى قوله تعالى «لمسجد أسس على التقوى من أول يوم» الآية هو (مسجدى هذا) مسجد المدينة وبهذا أخذ مالك كما فى العتبية عنه وفى خبر آخر أنه مسجد قباء ومال ابن كثير إلى ترجيح الأخذ بالكثرة أحاديثه قال ولا ينافيه هذا الخبر لأنه إذا كان مسجد قباء أسس على التقوى فمسجده أولى وقال زين الحفاظ العراقى فى شرح الترمذى الأصح أنه مسجد المدينة خلافا لابن العربى قال وقد صح القول به عن جمع لا يحصون فهم أولى من العمل بحديث قباء وأطال فى تقرير ذلك قال ويمكن أن يقال إن المسجد الموصوف لكونه أسس على التقوى يصدق على كل منهما وعين المصطفى صلى الله عليه وسلم مسجد المدينة لفضله على مسجد قباء (م ت عن أبى سعيد) الخدرى قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم فى بيت لبعض نسائه فقلت يارسول الله أى المسجدين أسس على التقوى فذكره (حم ك عن أبى) بن كعب قال اختلف رجلان فى المسجد الذى أسس على التقوى فسألاه عن ذلك قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى قال الزين العراقى وليس كذلك فإن عبدالله بن عامر الأسلمى أحد رجاله ضعيف

(المسك) بالكسر معروف (أطيب الطيب) قال فى المطامح يجوز كونه حكما شرعيا وكونه إخبارا عاديا (م ت عن أبى سعيد) الخدرى

٩٢٠٦ — الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ - (م) عن جابر - (صح)

٩٢٠٧ — الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ - (حم ت ن ك حب) عن أبي هريرة - (طب) عن واثلة - (صح)

٩٢٠٨ — الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ - (خ د ن) عن ابن عمرو - (صح) (١)

٩٢٠٩ — الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ - (د) عن سويد بن حنظلة - (ح)

(المسلم) الكامل في الاسلام قال ابن الكمال ولا يلزم منه أن من اتصف بهما يأتي فقط يكون كاملا لأن المراد بذلك مع رعاية بقية الأركان (من) أي إنسان أتى بأركان الدين و (سلم المسلمون) وغيرهم من أهل الذمة فالتقييد غالبي كالتعبير بجمع المذكر (من لسانه ويده) خصا بالذكر لأن الأذى بهما أغلب وقدم اللسان لأكثرية الأذى به ولكونه المعبر عما في الضمير وعبر به دون القول ليشمل من أخرج لسانه استهزاء وباليد دون بقية الجوارح ليدخل اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير ظلما وأما إقامة الحد والتعزير فبالنظر إلى المقصود الشرعي إصلاح ولو مآلا لا أبدا وفيه من أنواع البديع جناس الاشتقاق (تنبيه) قال القيصري الاسلام مقام عظيم وحال شريف من تحقق به في الدنيا فحاله حال أهل الجنة في العقبي ومعناه الانقياد للأوامر وترك الاستعصاء لها والإمساك عن إيذاء من دخل في الإسلام من جميع الخلق ونفع أهله وكف الأذى عنهم (م عن جابر) قضية صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول بل خرجه الشيخان معا باللفظ المزبور من حديث ابن عمر كما ذكره المصنف نفسه في الدرر وانفرد مسلم بروايته عن جابر قال المصنف الحديث متواتر ومن جوامع الكلم

(المسلم) الكامل قال الكمال نحو زيد الرجل أي الكامل في الرجولية : وقال الطيبي التعريف في المسلم والمؤمن للجنس (من سلم المسلمون من لسانه ويده) بأن لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم وأموالهم وأعراضهم قدم اللسان لأن التعرض به أسرع وقوعا وأكثر وخص اليد لأن معظم مزاولة الأفعال بها لا يقال إذا سلم المسلمون منه يلزم أن يكون مسلما كاملا وإن لم يأت بأركان الإسلام المبنى عليها لأنا نقول هذا ورد على سبيل المبالغة تعظيما لترك الايذاء كأن ترك الايذاء هو نفس الاسلام الكامل وهو محصور فيه على سبيل الادعاء للمبالغة (والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم) يعني ائتمنوه وجعلوه أمينا عليها لكونه مجربا مختبرا في حفظها وعدم الخيانة فيها قال الطيبي وذكر المسلم والمؤمن بمعنى واحد تأكيدا وتقريرا لكنه لم يذكر في الثانية مايدل على مايثمر اللسان من البذاء أو البهتان لأن آفة اللسان ظاهرة وآفة اليد مفتقرة إلى البيان قال القاضي فمن لم يراع حكم الله في ذمام المسلمين والكف عنهم لم يكمل إسلامه ومن لم يكن له جاذبة نفسانية إلى رعاية حق الحق وملازمة العدل بينه وبينهم فلعله لا يراعي ما بينه وبين ربه فيخل بإيمانه (حم ت ن ك عن أبي هريرة) لكن في رواية الحاكم زيادة وهي والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب :

(المسلم) حرا كان أوقنا بالغا أوصبيا (أخو المسلم) أي يجمعهما دين واحد «إنما المؤمنون إخوة» فهم كالإخوة الحقيقية وهي أن يجمع الشخصين ولادة من صلب أورحم أومنهما بل الأخوة الدينية أعظم من الحقيقية لأن ثمرة هذه دنيوية وتلك أخروية (د) في الأدب (عن سويد بن الحنظلية) وفي نسخ ابن حنظلة الكوفي صحابي معروف قال خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر فأخذه عدوله فتحرج القوم أن يحلفوا وحلفت أنه أخي فخلوا سبيله فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال صدقت المسلم أخو المسلم رمز المؤلف لحسنه وقضية صنيعه أنه مما لا وجود له في أحد الصحيحين وليس كذلك بل هو في البخاري في عدة مواضع عن ابن عمر

---

(١) هذا الحديث ساقط من نسخ الشرح كما ترى فتنبه اه

٩٢١٠ — الْمُسْلِمُ مِرْآةُ الْمُسْلِمِ: فَإِذَا رَأَى بِهِ شَيْئاً فَلْيَأْخُذْهُ - ابن منيع عن أبي هريرة

٩٢١١ — الْمُسْلِمُونَ إِخْوَةٌ لَافَضْلَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بِالتَّقْوَى - (طب) عن حبيب بن خراش - (ح)

٩٢١٢ — الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْكَلَإِ، وَالْمَاءِ، وَالنَّارِ - (حم د) عن رجل - (ح)

مرفوعا باللفظ المزبور بعينه وزيادة ونصه المسلم أخو المسلم لايظلمه ولا يسلمه هكذا هو فى كتاب المظالم وغيره فالعدول إلى غيره من ضيق العطن

(المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) فإيذاء المسلم من نقصان الاسلام والايذاء ضربان ضرب ظاهر بالجوارح كأخذ المال بنحو سرقة أونهب وضرب باطن كالحسد والغل والبغض والحقد والكبر وسوء الظن والقسوة ونحو ذلك فكله مضر بالمسلم مؤذ له وقد أمر الشرع بكف النوعين من الايذاء وهلك بذلك خلق كثير (والمهاجر) أى هجرة تامة فاضلة (من هجر) أى ترك (مانهى الله عنه) أى ليس المهاجر حقيقة من هاجر من بلاد الكفر بل من هجر نفسه وأكرهها على الطاعة وحملها تجنب المنهى لأن النفس أشد عداوة من الكافر لقربها وملازمتها وحرصها على منع الخير فالمجاهد الحقيق من جاهد نفسه واتبع سنة نبيه واقتفى طريقه فى أقواله وأفعاله على اختلاف أحواله بحيث لايكون له حركة ولاسكون إلا على السنة وهذه الهجرة العليا لثبوت فضلها على الدوام قال الخطابى أراد به أن أفضل المسلمين من جمع إلى أداء حق المسلمين وإثبات اسم الشىء على معنى إثبات الكمال له مستفيض فى كلامهم وقيل أراد بيان علامة المسلم التى يستدل بها على إسلامه وهى سلامة المسلمين من لسانه ويده كما ذكر مثله فى علامة المنافق أوأراد الإشارة إلى حسن معاملة العبد مع ربه لأنه إذا أحسن معاملة إخوانه فأولى أن يحسن معاملة ربه فهو تنبيه بالأولى على الأولى فكأنه يقول للمهاجرين لا تتكلوا على مجرد التحول من داركم فإن الشأن إنما هو فى امتثال أوامر الشرع ونواهيه فاشتملت هاتان الجملتان على جوامع من معانى الحكم والأحكام (خ) فى الايمان واللفظ له (د) فى الجهاد (ن) فى الايمان لكنه قال من هجر ما حرم الله عليه (عن ابن عمرو) ابن العاص ولم يخرجه مسلم

(المسلم مرآة المسلم فإذا رأى به شيئا فليأخذه) أى إذا أبصر ببدنه أو ثوبه نحو قذر أو قذاة لم يشعر به فلينحه عنه ثم ليره إياه كما جاء فى خبر آخر (ابن منيع عن أبى هريرة) وفيه يحي بن عبيد الله قال الذهبى قال أحمد غير ثقة

(المسلمون إخوة) أى جمعتهم الاخوة الاسلامية بالحضرة المحمدية لاتحاد المرافقة فى وورود المشرب الايمانى والمدد الاحسانى وكل اتفاق بين شيئين أو أشياء يطلق عليه اسم الاخوة ويشترك فى ذلك الحر والبالغ وضدهما فأخوك من وافقك فى الذوق ومدد الافهام لامن شاركك فى معنى صورة النطف فى الأرحام (لافضل لأحد على أحد إلا بالتقوى) والتقوى غيب عنا إذ محلها القلب فلا يجوز للتقى أن يحقر مسلما وكيف يحتقره وهو لايعلم الخاتمة لنفسه ولا له؟ ونبه بالأخوة على المساواة وأن لايرى أحد لنفسه على أحد من المسلمين فضلا إذ يلزم منه قطع وصلة الأخوة المأمور بها (طب عن حبيب بن خراش) رمز لحسنه قال الهيثمى فيه عبدالرحمن بن عمرو ابن جبلة وهو متروك

(المسلمون شركاء فى ثلاث) من الخصال قال البيضاوى لما كان الأسماء الثلاثة فى معنى الجمع انتهى بهذا الاعتبار فقال فى ثلاث (فى الكلإ) الذى ينبت فى الموات فلا يختص به أحد (والماء) أى ماء السماء والعيون والأنهار التى لا مالك لها (والنار) يعنى الحطب الذى يحتطبه الناس من الشجر المباح فيوقدونه أو الحجارة التى تورى النار ويقدح بها إذا كانت فى موات أوهو على ظاهره قال البيضاوى المراد من الاشتراك فى النار أنه لايمنع من الاستصباح منها

٩٢١٣ — المُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

٩٢١٤ — المُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ ، مَا وَافَقَ الْحَقَّ مِنْ ذٰلِكَ - (ك) عن أنس وعائشة - (صح)

٩٢١٥ — المُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ فِيمَا أُحِلَّ - (طب) عن رافع بن خديج - (ض)

٩٢١٦ — المَشَّاءُونَ إِلَى المَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ أُولٰئِكَ الخَوَّاضُونَ فِي رَحْمَةِ اللهِ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٩٢١٧ — المَصَائِبُ وَالْأَمْرَاضُ وَالْأَحْزَانُ فِي الدُّنْيَا جَزَاءٌ - (ص حل) عن مسروق مرسلا - (ض)

والاستضاءة بضوئها لكن للموقد أن يمنع أخذ جذوة منها لأنه ينتقصها ويؤدى إلى إطفائها (حم د) فى البيع من حديث أبى خراش (عن رجل) من المهاجرين قال غزوت مع النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثلاثا أسمعه يقول بلفظه فذكره رمز لحسنه ولم يسم الرجل ولايضر فانه صحابى وهم عدول ذكره المناوى لكن قال ابن حجر قد سماه أبو داود حبان بن زيد وهو تابعى معروف أى فالحديث مرسل

(المسلمون على شروطهم) الجائزة شرعا أى ثابتون عليها واقفون عندها وفى التعبير بعلى إشارة إلى علو مرتبتهم وفى وصفهم بالاسلام مايقتضى الوفاء بالشرط ويحث عليه (د) وكذا أحمد فى البيع من حديث سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح (عن أبى هريرة) قال الذهبى لم يصححه يعنى الحاكم وكثير ضعفه النسائى ومشاه غيره اه وقال ابن حجر الحديث ضعفه ابن حزم وعبدالحق وحسنه الترمذى

(المسلمون) ووقع فى الرافعى المؤمنون قال ابن حجر والذى فى جميع الروايات المسلمون (عند شروطهم ماوافق الحق من ذلك) يعنى ما وافق منها كتاب الله لخبر كل شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل أى كشرط نصر نحو ظالم وباغ وشن غارة على المسلمين ونحوها من الشروط الباطلة (ك) فى البيع من حديث العزيز بن عبد الرحمن الجوزى البالسى عن خصيف بن أبى رباح (عن أنس) بن مالك وعبد العزيز بن عبد الرحمن عن خصيف عن عروة (عن عائشة) قال ابن القطان قال أحمد عبد العزيز أحاديثه كذب موضوعة وقال الذهبى فى المهذب هو واه وقال ابن القطان خصيف ضعيف وقال ابن حجر رواه الحاكم والبيهقى عن أنس وهو واه وعن عائشة وهو واه اه

(المسلمون عند شروطهم فيما أحل) بخلاف ماحرم فلا يجب بل لايجوز الوفاء به (طب عن رافع بن خديج) قال الهيثمى فيه حكيم بن جبير وهو متروك وقال أبو زرعة محله الصدق

(المشاؤون إلى المساجد فى الظلم) بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة بسكونها أى ظلمة الليل إلى الصلاة أو الاعتكاف فيها (أولئك الخواضون فى رحمة الله) لما قاسوا مشقة ملازمة المشى إلى المساجد فى الظلم جوزوا بصب الرحمة عليهم بحيث غمرت كلا أحد منهم من فرقه إلى قدمه حتى صاروا كأنهم يخوضون فيها (ه عن أبى هريرة) رمز لحسنه وليس كما قال، قال مغلطاى فى شرح أبى داود حديث ضعيف لضعف أبى رافع الانصارى المزنى البصرى أحد رواته فإنه وإن قال فيه البخارى مقارب الحديث فقد قال أحمد منكر الحديث اه وقال ابن الجوزى حديث لايصح فيه إسماعيل بن رافع أبو رافع قال النسائى منكر الحديث وقال ابن عدى الاحاديث كلها فيها نظر .

(المصائب والامراض والأحزان فى الدنيا جزاء) لما اقترفه الإنسان فى دار الهوان «وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم» (ص حل) من حديث الفضيل بن عياض عن سليمان بن مهران الكاهلى عن مسلم بن صبيح (عن مسروق ابن الأجدع (مرسلا) لفظ أبى نعيم فى الحلية عن مسروق بن الأجدع قال قال أبو بكر الصديق يارسول الله ماأشد هذه الآية «من يعمل سوءاً يجز به» فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المصائب الخ ثم قال أبو نعيم عزيز من حديث الفضيل ما كتبته إلا من هذا الوجه حدثنا عبد الله بن جعفر حدثنا أبو السعود أحمد بن الفرات

٩٢١٨ — الْمُصِيبَةُ تُبَيِّضُ وَجْهَ صَاحِبِهَا يَوْمَ تَسْوَدُّ الْوُجُوهُ - (طس) عن ابن عباس - (ض)

٩٢١٩ — الْمَضْمَضَةُ وَالاسْتِنْشَاقُ سُنَّةٌ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ - (خط) عن ابن عباس - (ض)

٩٢٢٠ — الْمُطَلَّقَةُ ثَلَاثًا لَيْسَ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةٌ - (ن) عن فاطمة بنت قيس - (صح)

٩٢٢١ — الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَمَانِعِهَا - (حم د ت ه) عن أنس - (ح)

٩٢٢٢ — الْمُعْتَكِفُ يَتْبَعُ الْجَنَازَةَ، وَيَعُودُ الْمَرِيضَ - (ه) عن أنس - (صح)

(المصيبة تبيض وجه صاحبها يوم تسود الوجوه) قال فى الكشاف البياض من النور والسواد من الظلمة فمن كان من أهل نور الحق وسم ببياض اللون وإسفاره وإشراقه ومن كان من أهل ظلمة الباطل وصف بسواد اللون وكسوفه وسموده وأحاطت به الظلمة من كل جانب قال بعض السلف لولا مصائب الدنيا وردنا يوم القيامة مفاليس (طس عن ابن عباس) وضعفه المنذرى وقال الهيثمى فيه سليمان بن مرقاع منكر الحديث

(المضمضة والاستنشاق سنة) وبهذا أخذ مالك والشافعى وقال أحمد هما واجبان وقال أبو حنيفة واجبان فى الغسل مسنونان فى الوضوء قال ابن القيم لم يحفظ عنه أنه أخل بها مرة واحدة (والأذنان من الرأس) لا من الوجه ولا مستقلتان فيمسحان بماء الرأس عند أبى حنيفة ومالك وأحمد وقال الشافعى عضوان مستقلان (خط) فى ترجمة محمد بن أبى الفرج المعروف بابن سميكة (عن ابن عباس) وفيه محمد بن محمد الباغندى أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ابن عدى أرجو أنه كان لا يتعمد الكذب وسويد بن سعيد منكر الحديث والقاسم بن غصن ضعفه أبو حاتم وغيره وإسماعيل بن مسلم البصرى قال الذهبى واه مجمع على ضعفه اه. ورواه الدارقطنى من هذا الوجه أيضا ففيه ما فيه قال الغريانى فى حاشية مختصر الدارقطنى فيه القاسم بن غصن ضعفه أبو حاتم ووثقه غيره وعنه سويد بن سعيد له منا كير وضعفه النسائى وقال ابن حجر الحديث ضعيف.

(المطلقة ثلاثا ليس لها) على المطلق (سكنى ولا نفقة) فى مدة العدة وعلله فى بعض طرق الحديث بأنهما إنما يجبان عليه ما كانت له عليها رجعة واليه ذهب الجمهور وأجابوا عن قول عمر لاندع كتاب الله وسنة نبيه لقول امرأة لاندرى أحفظت أم نسيت بأن قول الشارع مقدم على قول الصحابى (ن عن فاطمة بنت قيس) رمز لصحته، وقضية كلام المصنف ان هذا لا ذكر له فى أحد الصحيحين ولعله ذهول فقد عزاه الديلمى إلى مسلم بزيادة ولفظه المطلقة ثلاثا لا سكنى لها ولا نفقة إنما السكنى والنفقة لمن تملك الرجعة اه بنصه.

(المعتدى) وفى رواية للقضاعى المتعدى ولعله تصحيف (فى الصدقة) بأن يعطيها غير مستحقها أو لكون الآخذ يتواضع له أو يخدمه أو يثنى عليه (كمانعها) فى بقائها فى ذمته أو فى أنه لا ثواب له لانه لم يخرجها مخلصا لله أو معناه أن العامل المتعدى فى الصدقة يأخذ أكثر مما يجب والمانع الذى يمنع أداء الواجب كلاهما فى الوزر سواء وقيل أراد أن الساعى إذا أخذ خيار المال وبما منعه فى العام القابل فيكون سببه فهما فى الإثم سيان وقال البغوى معناه على المعتدى فى الصدقة من الإثم ما على مانعها فلا يحل للمالك كتم شىء من المال وإن تعدى الساعى قال الطيبى يريد أن المشبه به فى الحديث ليس بمطلق بل مقيد بقيد استمرار المنع فاذا فقد القيد فقد التشبيه (حم د ت ه) فى الزكاة من حديث سعيد بن سنان (عن أنس) قال الترمذى غريب من هذا الوجه وقد تكلم أحمد فى سعيد ابن سنان اه. وقال المنذرى طعن فيه غير واحد من الأئمة وقال النووى لم يروه غير سعيد وهو ضعيف وقال الذهبى غير حجة وبه يعرف خطأ العامرى فى جزمه بصحته.

(المعتكف يتبع الجنازة) أى يشيعها يعنى له ذلك ولا يبطل به اعتكافه (ويعود المريض) أخذ منه أحمد

٩٥٢٣ — الْمُعْتَكِفُ يَعْكُفُ الذُّنُوبَ ، وَيَجْرِى لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَأَجْرِ عَامِلِ الْحَسَنَاتِ كُلِّهَا - (ه هب) عن ابن عباس - (ض)

٩٢٢٤ — الْمَعْرُوفُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، وَهُوَ يَدْفَعُ مَصَارِعَ السُّوءِ - أبو الشيخ عن ابن عمر - (ض)

٩٢٢٥ — الْمَعْكُ طَرَفٌ مِنَ الظُّلْمِ - (طب حل) والضياء عن حبشى بن جنادة - (صح)

٩٢٢٦ — الْمَغْبُونُ لَا مَحْمُودٌ وَلَا مَأْجُورٌ - (خط) عن على (طب) عن الحسن (ع) عن الحسين - (ض)

٩٢٢٧ — الْمَغْرِبُ وِتْرُ النَّهَارِ ، فَأَوْتِرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

والشافعى أن للمعتكف الخروج للقرب إذا اشترطه وقال مالك لايجوز اشتراط ذلك ثم إن ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته وإذا خرج لحاجة قنع رأسه حتى يرجع اه . (ه) من حديث هياج بن بسطام عن عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الخالق (عن أنس) بن مالك قال الذهبي وعنبسة قال أبو حاتم يضع الحديث وهياج قال أحمد متروك وعبد الخالق قال النسائى غير ثقة .

(المعتكف يعكف الذنوب) أى يمنعها ويدفعها يقال عكفته عن حاجته منعته (ويجرى له من الأجر كأجر عامل الحسنات كلها) أى فاعلها قال فى الفردوس قيل لمن يلازم المسجد وأقام على العبادة فيه معتكف وعاكف وأصله الحبس (ه هب عن ابن عباس)

(المعروف باب من أبواب الجنة) أى فعله (وهو يدفع مصارع السوء) أى يردها (أبو الشيخ) ابن حبان فى الثواب (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه محمد بن القاسم الأزدى قال الذهبي فى الضعفاء كذبه أحمد والدارقطنى عن عنبسة وهو متهم .

(المعك) بسكون العين المطل واللى بأداء الحق (طرف من الظلم) إن وقع من موسر وفى قوله طرف إلماح بأنه ليس بكبيرة لكن مر مايخالفه (طب حل والضياء) المقدسى (عن حبشى) بضم فسكون (ابن جنادة) السلولى أبى الجنوب

(المغبون لامحمود ولا مأجور) لكونه لم يحتسب بما زاد على قيمته فيؤجر ولم يتحمد إلى بائعه فيحمد لكن استرسل فى وقت المبايعة فاستغبن فغبن فلم يقع عند البائع موقع المعروف فيحمد بل رجع لنفسه فقال خدعته فذهب الحمد ولم يحتسب فذهب الأجر ومن ثم قيل الغبن فى البيع جود بالعقل وأصل الغبن النقص (خط عن على) أمير المؤمنين وفيه أحمد بن ظاهر البغدادى سئل عنه تلميذه الأنبدونى قال لو قيل له حدثكم أبو بكر الصديق قال نعم وضعفه كذا ذكره مخرجه الخطيب عقبه فاقتصار المصنف على العزوله وحذف ذلك من سوء التصرف (طب عن الحسن) بن على قال الهيثمى وفيه محمد بن هشام ضعيف وبقية رجاله ثقات (ع عن الحسين) بن على يرفعه قال أبو هاشم كنت أحمل متاعا إلى الحسين فما كسنى فيه فلعلى لا أقوم من عنده حتى يهب عامته فقلت له فى ذلك فقال حدثنى أبى يرفع الحديث إلى النبى صلى الله عليه وسلم فذكره قال الهيثمى بعد ما عزاه لأبى يعلى فيه أبو هاشم العبادى قال الذهبي لا يكاد يعرف ولم أجد لغيره فيه كلاما اه وعبارة الذهبي هذا حديث منكر وأبو هاشم لايعرف وقد اضطرب فمرة عن الحسن ومرة عن الحسين وأورده فى الفردوس بلفظ أتانى جبريل فقال يامحمد ماكس عن درهمك فإن المغبون إلى آخر ماهنا ورواه الحكيم فى نوادره من حديث عبد الله بن الحسن عن أبيه عن جده وطرقه كلها ترجع إلى أهل البيت

(المغرب وتر النهار) أطلق كونها وترا لقربها منه وإلا فصلاة المغرب ليلية جهرية وفيه إشارة إلى أن أول وقتها يقع أول ما تغرب الشمس (فأوتروا صلاة الليل) أى ندبا لا وجوبا بدليل خبر هل علىّ غيرها قال لا إلا أن تطوع (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه

٩٢٢٨ ــ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ: الشَّفَاعَةُ - (حل هب) عن أبي هريرة - (صح)

٩٢٢٩ ــ الْمُقِيمُ عَلَى الزِّنَا كَعَابِدِ وَثَن - الخرائطي في مساوى الأخلاق وابن عساكر عن أنس - (ض)

٩٢٣٠ ــ الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابَتِهِ دِرْهَمٌ - (د هق) عن ابن عمرو - (ح)

٩٢٣١ ــ الْمُكْثِرُونَ هُمُ الْأَسْفَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - الطيالسي عن أبي ذر - (صح)

٩٢٣٢ ــ الْمَكْرُ وَالْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ - (هب) عن قيس بن سعد

(المقام المحمود) الموعود به النبي صلى الله عليه وسلم هو (الشفاعة) في فصل القضاء يوم القيامة ووراء ذلك أقوال هذا الحديث يردها (حل هب عن أبي هريرة) • (المقيم على الزنا) وفي رواية الطبراني على الخمر (كعابد وثن) في مطلق التعذيب بالنار ولا يلزم منه استواؤهما بل ذلك يخلد وذا يخرج ويدخل الجنة وقد يعفى عنه فلا يدخل النار فإطلاق التساوي زجر وتنفير كيف والزنا يجمع خلال الشر بأسرها من قلة الدين وذهاب الورع وفساد المروءة وقلة الغيرة والحياء والأنفة وعدم المراقبة وسواد الوجه وظلمته والكآبة والمقت وظلمة القلب وطمس النور والفقر اللازم وقلة الهيبة وفقد العفة وعكر الوحشة على الوجه إلى غير ذلك مما هو كالمحسوس قال جدي رحمه الله تعالى إن العارفين يشاهدون جنابة الزاني على وجهه ويشمون من بدنه نتنا وأنه إذا اغتسل أبصروا أثر الزنا على وجه الماء عيانا (الخرائطي في) كتاب (مساوى الأخلاق وابن عساكر) في ترجمة سعيد بن عمارة من طريق الخرائطي هذه (عن أنس) بن مالك وضعفه المنذري وذلك أن فيه ابراهيم بن الهيثم أورده الذهبي في الضعفاء وقال ابن عدي أحاديثه مستقيمة سوى حديث الغار عن سعيد بن عمارة قال الأزدي متروك والحارث بن النعمان قال البخاري منكر الحديث

(المكاتب عبد) أي في أكثر الأحكام كشهادته وإرثه وحده وجناية له أو لغيره فلا يحملها قرابته ولا عاقلة سيده وليس كالعبد في أن سيده يبيعه ويأخذ كسبه ذكره الرافعي (ما بقي) بكسر القاف لغة القرآن (من مكاتبته) أي من نجومها (درهم) فلا يعتق منه بقدر ما أدى وهو قول الجمهور قاطبة ويؤيده قصة بريرة ومخالفة بعض السلف مؤولة وفيه جواز بيع المكاتب لأنه مملوك والمملوك يباع ومنع المالكية والحنفية بيعه (د) في العتق وكذا النسائي فما أوهمه صنيع المؤلف من أن أبا داود منفرد بإخراجه من بين الستة غير جيد (عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه وصححه الحاكم وخرجه عنه ابن حبان أيضاً في أثناء حديث قال الشافعي لا أعلم أحداً رواه إلا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ولم أر من رضيت من أهل العلم يثبته وعلى هذا فتيا المفتين انتهى. قال الصدر المناوي ومع هذا ففيه ابن عياش والمقال فيه معروف

(المكثرون) من المال (هم الأسفلون يوم القيامة) لطول حسابهم وتوقع عقابهم وفي رواية المكثرون هم المقلون إلا من قال بالمال هكذا وهكذا أي ضرب يديه بالعطاء فيه من سائر جهاته قالوا ولفظ القول يستعمل في غير النطق كقوله:

قال له الطير تقدم راشدا • إنك لاترجع إلا حامدا

وقوله • قالت العينان سمعاً وطاعة • (الطيالسي) أبو داود (عن أبي ذر) رمز لصحته وهو بمعناه في الصحيحين ولفظهما المكثرون هم الأخسرون قال أبو ذر من هم يارسول الله؟ فقال هم الأكثرون أموالا إلا من قال هكذا وهكذا

(المكر والخديعة في النار) يعني صاحب المكر والخداع لايكون تقياً ولا خائفا لله لأنه إذا مكر غدر وإذا غدر خدع وذا لايكون في تقي وكل خلة جانبت التقى فهي في النار (هب) من حديث أبي رافع (عن قيس بن سعد) بن عبادة قال أبو رافع قال قيس لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول المكر الخ لكنت أمكر هذه الأمة

٩٢٣٣ ـ المَكْرُ وَالخَدِيعَةُ وَالخِيَانَةُ فِي النَّارِ ـ (د) في مراسيله عن الحسن مرسلا ـ (ض)

٩٢٣٤ ـ المَلْحَمَةُ الكُبْرَى وَفَتْحُ القُسْطَنْطِينِيَّةِ وَخُرُوجُ الدَّجَّالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ ـ (حم د ت ه ك) عن معاذ ـ (صح)

٩٢٣٥ ـ المُلْكُ فِي قُرَيْشٍ ، وَالقَضَاءُ فِي الأَنْصَارِ ، وَالأَذَانُ فِي الحَبَشَةِ ، وَالأَمَانَةُ فِي الأَزْدِ ـ (حم ت) عن أبي هريرة ـ (صح)

٩٢٣٦ ـ المُنَافِقُ لَا يُصَلِّي الضُّحَى ، وَلَا يَقْرَأُ « قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ » (فر) عن عبد الله بن جراد ـ (ض)

قال في الميزان : في سنده لين وذلك لأن فيه أحمد بن عبيد قال ابن معين صدوق له مناكير والجراح بن مليح قال الدارقطني ليس بشيء ووثقه غيره وخالف الذهبي فقال في الكبائر سنده قوي ورواه البزار والديلمي عن أبي هريرة والقضاعي عن ابن مسعود

(المكر والخديعة والخيانة في النار) أي تدخل أصحابها في النار قال الراغب والمكر والخديعة متقاربان وهما اسمان لكل فعل يقصد فاعله في باطنه خلاف مايقتضيه ظاهره وذلك ضربان : أحدهما مذموم وهو الأشهر عند الناس والأكثر وذلك أن يقصد فاعله إنزال مكروه بالمخدوع وإياه قصد المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ومعناه يؤديان بقاصدهما إلى النار والثاني بعكسه وهو أن يقصد فاعلهما إلى استجرار المخدوع والممكور به إلى مصلحة بهما كما يفعل بالصبي إذا امتنع من فعل خير ، وقال الحكماء : المكر والخديعة يحتاج إليهما في هذا العالم لأن السفيه يميل إلى الباطل ولا يقبل الحق لمنافاته لطابعه فيحتاج أن يخدع عن باطله بزخارف مموهة كخديعة الصبي عن الثدي عند الفطام، ولهذا قيل تخرق فان الدنيا مخاريق وسفسط فان الدنيا سفسطة وليس ذا حثا على تعاطي الخبث بل على جذب الناس إلى الخير بالاحتيال ولكون المكر والخديعة ضربان سيئا وحسنا قال تعالى « والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر أولئك هو يبور » ، « ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله » ووصف نفسه بالمكر الحسن فقال « والله خير الماكرين » (د في مراسيله عن الحسن مرسلا) وهو البصري

(الملحمة الكبرى) أي الحرب الكثير (وفتح القسطنطينية وخروج الدجال) يكون ذلك كله (في سبعة أشهر) وفي خبر أحمد وأبي داود وابن ماجه بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين قال ابن كثير مشكل إلا أن يكون من أول الملحمة وآخرها ست سنين ويكون بين آخرها وفتح المدينة وهي القسطنطينية مدة قريبة بحيث يكون ذلك مع خروج الدجال في سبعة أشهر (حم د) في الملاحم (ت ه) في الفتن (ك عن معاذ) بن جبل واستغربه الترمذي قال المناوي وفيه أبو بكر ابن أبي مريم الغساني الشامي قال الذهبي ضعفوه

(الملك في قريش) القبيلة المشهورة (والقضاء في الأنصار) خصهم به لأنهم أكثر فقها ؛ فمنهم معاذ بن جبل وأبي ابن كعب وزيد بن ثابت وغيرهم (والأذان في الحبشة) الذين منهم بلال زاد أحمد في روايته هنا والشرعة في اليمن هكذا هو ثابت في جميع الأصول (والأمانة في الأزد) بسكون الزاي قال النووي في التهذيب يعني اليمن هكذا جزم به الزين العراقي في القرب ، ويقال الأسد أيضا بسكون السين يجتمع نسبهم مع المصطفى صلى الله عليه وسلم في عامر بن شالخ وروى الترمذي وحسنه عن أنس مرفوعا : ألا إن الأزد أسد الله في الأرض ، يريد الناس أن يضعوهم ويأبى الله إلا أن يرفعهم ، وليأتين على الناس زمان يقول الرجل ياليت أبي كان أزديا وياليت أمي كانت أزدية (حم ت) في فضل اليمن (عن أبي هريرة) مرفوعا وموقوفا قال الترمذي ووقفه أصح قال الهيثمي ورجال أحمد ثقات

(المنافق لا يصلي الضحى ولا يقرأ قل يا أيها الكافرون) أي سورتها أي علامته أنه لا يفعلهما فإذا وجد من هو

٩٢٣٧ - الْمُنَافِقُ يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ : يَبْكِي كَمَا يَشَاءُ - (فر) عن علي - (ض)

٩٢٣٨ - الْمُنْتَعِلُ رَاكِبٌ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٩٢٣٩ - الْمُنْتَعِلُ بِمَنْزِلَةِ الرَّاكِبِ - سمويه عن جابر - (ض)

٩٢٤٠ - الْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ ، وَالنَّاسُ عَلَى شُرُوطِهِمْ مَا وَافَقَ الْحَقَّ - البزار عن أنس - (ح)

٩٢٤١ - الْمَهْدِيُّ مِنْ عِتْرَتِي ، مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ - (د ه ك) عن أم سلمة - (صح)

متماد على تركهما أشعر بنفاق فى قلبه ؛ ولعل هذا خرج مخرج الزجر والتهويل عن تركهما والحث على فعلهما فلا يحكم فى ظاهر الشرع على تاركهما بأحكام المنافقين الذين هم فى الدرك الأسفل ؛ نعم إن أهملهما استخفافا بأمر الشارع فهو منافق حقيقة قال الزمخشرى والمنافقون أخبث الكفرة وأبغضهم إلى الله تعالى (فر عن عبدالله بن جراد) وفيه يعلى بن الأشدق قال الذهبي قال البخارى لا يكتب حديثه

(المنافق يملك عينيه أى دمعهما (يبكى كما يشاء) لأنه أبداً ذو لونين باطن وظاهر ويقين وشك ودهاء ومكر وزهادة ورغبة وبذل وحرص وإخلاص ورياء وصدق وكذب وصبر وجزع وجود وبخل وسعة وضيق وذا لا يكون إلا فى قلب للنفس عليه شعبة من الشيطان وإنما سمى نفاقا لأنه يدخل عليه الأمر من بابين من باب الله ومن باب النفس والشيطان فيخلط عليه الحال ويساعده الشيطان بإرسال الدمع متى شاء كما قال مالك بن دينار قرأت فى التوراة إذا استكمل العبد النفاق ملك عينيه ، ومن ثم قيل دمع الفاجر حاضر ، قال الصلاح الصفدى رأيت من يبكى إحدى عينيه ثم يقول لها قفى فتقف دمعه ويقول للأخرى ابكى أنت فيجرى دمعها (فر) من حديث إسحق بن محمد الفروى عن عيسى بن عبدالله بن محمد بن علي أمير المؤمنين عن أبيه (عن) جده (على) أمير المؤمنين وإسحق هذا من رجال البخارى وفى الضعفاء للذهبي عن أبى داود أنه واه وعيسى قال الذهبي متروك ومن ثم قال السخاوى حديث ضعيف وقال ابن عدى ضعيف جدا

(المنتعل راكب) أى الذى فى رجليه نعل فى حكم الراكب وإن كان ماشيا (ابن عساكر) فى التاريخ (عن أنس) ابن مالك ورواه عنه الديلمى أيضا ولعل المصنف لم يستحضره وكذا أبو الشيخ باللفظ المزبور

(المنتعل بمنزلة الراكب) فى رفع الأذى عن الرجل (سمويه عن جابر) بن عبدالله

(المنحة مردودة) سبق أنها ناقة أو شاة يعطيها الرجل لصاحبه يشرب لبنها (والناس على شروطهم ما وافق الحق - البزار) فى مسنده (عن أنس) بن مالك قال الهيثمى وفيه محمد بن عبد الرحمن البيلمانى وهو ضعيف جدا فرمز المؤلف لحسنه إما ذهول وإما لاعتضاده

(المهدى من عترتى من ولد فاطمة) لايعارضه مايجىء عقبه أنه من ولد العباس لحمله على أنه شعبة منه (تنبيه) قال العارف البسطامى فى الجفر هذه الدرة اليتيمة والحكمة القديمة ستدخل فى باب السبب إلى مكتب الأدب ليقرأ لوح الوجود ثم يخرج منه ويدخل إلى مكتب التسليم ليطالع لوح الشهود وقيل يولد فى فارس وهو خماسى القد عقيق الخد وقد آتاه الله فى حال الطفولية الحكمة وفصل الخطاب وأما أمه فاسمها نرجس من أولاد الحواريين وقيل يولد بجزيرة العرب وقيل يخرج من المغرب فأول من يشم رائحته طائفة من أرباب القلوب المطلعين على أسرار الغيوب وأول من يبايعه أبدال الشام عند قبة الإسلام وأهل مكة بين الركن والمقام ثم عصائب العراق ولايخرج حتى تخرب خوز وكرمان وروم ويونان ولا يظهر حتى تظهر الهوارج والاشرار والخوارج ومن أمارات خروجه يكون المطر قيظا والولد غيظا ومن أكبر أمارات خروجه انتشار علم الحرف وقيل علم التصوف وقيل اختلاف الأقوال وقيل

٩٢٤٢ - الْمَهْدِىُّ مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ عَمِّى - (قط) فى الأفراد عن عثمان - (ض)

٩٢٤٣ - الْمَهْدِىُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ يُصْلِحُهُ اللَّهُ فِى لَيْلَةٍ - (حم ه) عن على - (ح)

٩٢٤٤ - الْمَهْدِىُّ مِنِّى: أَجْلَى الْجَبْهَةِ، أَقْنَى الأَنْفِ؛ يَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً وَظُلْماً، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ - (د ك) عن أبى سعيد - (صح)

علم النحو وقيل كثرة الفتاوى وقيل كثرة المساجد وقيل ركوب الفروج على السروج وقيل كثرة السرارى وقيل ارتفاع البنيان وقيل ولاية الصبيان قال وإذا خرج هذا الامام المهدى فليس له عدو مبين إلا الفقهاء خاصة وهو والسيف اخوان ولولا السيف بيده لأفتى الفقهاء بقتله لكن الله يظهره بالسيف والكرم فيطيعونه ويخافونه ويقبلون حكمه من غير إيمان بل يضمرون خلافه، إلى هنا كلامه بنصه وحروفه (ده ك) فى الفتن (عن أم سلمة) وفيه على بن نفيل قال فى الميزان عن العقيلى لايتابع عليه ولا يعرف إلا به وقال أبو حاتم لا بأس به

(المهدى من ولد العباس عمى) حاول بعضهم التوفيق بينه وبين ماقبله وبعده بأنه من ولد فاطمة لكنه يدلى إلى بعض بطون بنى العباس (غريبة) قال البسطامى فى الجفر قال على كرم الله وجهه إذا نفد عدد حروف «بسم الله الرحمن الرحيم» يكون أوان ولادة المهدى؛ قال:

إذا نفد الزمان على حروف ... ببسم الله فالمهدى قاما

ودوران الخروج عقيب صوم ... ألا ابلغه من عندى سلاما

(قط فى الافراد) والديلمى فى مسنده (عن عثمان) بن عفان قال ابن الجوزى فيه محمد بن الوليد المقرى قال ابن عدى يضع الحديث ويصله ويسرق ويقلب الأسانيد والمتون وقال ابن أبى معشر هو كذاب وقال السمهودى مابعده وماقبله أصح منه وأما هذا ففيه محمد بن الوليد وضاع مع أنه لو صح حمل على المهدى ثالث العباسيين وعليه يحمل أيضا خبر الرافعى ألا أبشرك ياعم أن من ذريتك الأصفياء ومن عترتك الخلفاء ومنك المهدى إلى آخر الزمان، به ينشر الهدى وبه يطفأ نيران الضلال إن الله فتح بنا هذا الأمر وبذريتك يختم

(المهدى منا أهل البيت يصلحه الله فى ليلة) وقيل إنه يصير متصرفا فى عالم الكون والفساد بأسرار الحروف قال البسطامى ومن فهم سرّ العين اطلع على سرّ أسرار العلوم الحرفية والمعارف الإلهية ولهذا كان جد المهدى علىّ كرم الله وجهه من أعلم الصحابة بدقائق العلوم ولطائف الحكم وكان من أجل علومه علم أسرار الحروف ألاترى أن العين قد وقعت فى مفتاح اسمه (حم ه عن علىّ) أمير المؤمنين رمز لحسنه وفيه ياسين العجلى قال فى الميزان عن البخارى فيه نظر ثم ساق له هذا الخبر

(المهدى منى أجلى الجبهة) بالجيم أى منحسر الشعر من مقدم رأسه (أقنى الأنف) أى طويله (يملأ الأرض قسطا وعدلا) القسط بكسر القاف الجور والعدل وليس المراد هنا إلا العدل فالجمع للإطناب والعطف تفسيرى (كما ملئت جوراً وظلما) فسروا الجور بأنه الظلم والظلم وضع الشىء فى غير موضعه فهو من عطف الرديف كما بينه ماقبله (يملك سبع سنين) زاد فى رواية أو ثمان أو تسع وفى رواية أخرى يمده الله بثلاثة آلاف من الملائكة يضربون وجوه من خالفه وأدبارهم يبعثه ما بين الثلاثين إلى الأربعين قال البسطامى ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون وما أقل مدته وأحقرها بين الستين يتممها تمم الذى هو من البؤس سليم عزيز على القلوب مليح الشروق والغروب شيخ فإن يعرفه أهل العرفان ظهر الحق خمس عشرة سنة وثمانية أشهر وثمانية أيام فالامام المهدى أبو الحق والدجال أبو الباطل والمهدى أبو الأخيار والدجال أبو الأشرار والمهدى سيف إدريس والدجال سيف إبليس والمهدى حبيب العشاق والدجال حبيب الفساق

٩٢٤٥ — الْمَهْدِى رَجُلٌ مِنْ وَلَدِى: وَجْهُهُ كَالْكَوْكَبِ الدُّرِّىِّ ـ الرويانى عن حذيفة ـ (صح)

٩٢٤٦ — الْمَوْتُ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ـ (حل هب) عن أنس ـ (صح)

٩١٤٧ — الْمَلَائِكَةُ شُهَدَاءُ اللهِ فِى السَّمَاءِ، وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِى الْأَرْضِ ـ (ن) عن أبى هريرة ـ (صح)

٩٢٤٨ — الْمَيِّتُ يُبْعَثُ فِى ثِيَابِهِ الَّتِى يَمُوتُ فِيهَا ـ (ه حب ك) عن أبى سعيد ـ (صح)

والمهدى سيف الكتاب والدجال سيف الخراب والمهدى لباسه أخضر والدجال لباسه أصفر والدجال قد حال عند أرباب الحال والمسيح قد شاخ عند أرباب القال والمهدى قد سل السيف فافهم بالوصف وحسن الصف (د ك) فى الفتن (عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح ورده الذهبى بأن فيه عمران القطان ضعيف ولم يخرج له مسلم

(المهدى رجل من ولدى وجهه كالكوكب الدرى) قال فى المطامح حكى أنه يكون فى هذه الأمة خليفة لا يفضل عليه أبو بكر اه. وأخبار المهدى كثيرة شهيرة أفردها غير واحد فى التأليف قال السمهودى ويتحصل مما ثبت فى الأخبار عنه أنه من ولد فاطمة وفى أبى داود أنه من ولد الحسن والسر فيه ترك الحسن الخلافة لله شفقة على الأمة فجعل القائم بالخلافة بالحق عند شدة الحاجة وامتلاء الأرض ظلما من ولده وهذه سنة الله فى عباده إنه يعطى لمن ترك شيئا من أجله أفضل مما ترك أو ذريته، وقد بالغ الحسن فى ترك الخلافة ونهى أخاه عنها وتذكر ذلك ليلة مقتله فترحم على أخيه، وما روى من كونه من ولد الحسين فواه جدا اه (تنبيه) أخبار المهدى لا يعارضها خبر لا مهدى إلا عيسى بن مريم لأن المراد به كما قال القرطبى لا مهدى كاملا معصوما إلا عيسى (الرويانى) فى مسنده (عن حذيفة) قال ابن الجوزى: قال ابن حمدان الرازى حديث باطل اه. وفيه محمد بن إبراهيم الصورى قال فى الميزان عن ابن الجلاب روى عن رواد خبرا باطلا أو منكرا فى ذكر المهدى ثم ساق هذا الخبر، وقال هذا باطل.

(الموت كفارة لكل مسلم) لما يلقاه من الآلام والأوجاع وفى رواية لكل ذنب قال ابن الجوزى وفى بعض طرق الحديث ما يفهم أن المراد بالموت الطاعون فإنهم كانوا فى الصدر الأول يطلقون الموت ويريدونه به اه. وقال الغزالى أراد المسلم حقا المؤمن صدقا الذى سلم المسلمون من لسانه ويده ويتحقق فيه أخلاق المؤمنين ولم يدنس من المعاصى إلا باللمم والصغائر فالموت يطهره منها ويكفرها بعد اجتنابه الكبائر وإقامته الفرائض (حب هب) وكذا الخطيب فى تاريخه كلهم (عن أنس) بن مالك قال ابن العربى حديث صحيح، وقال الحافظ العراقى فى أماليه ورد من طرق يبلغ بها درجة الحسن وزعم الصغانى كابن الجوزى وابن طاهر وغيرهم وضعه قال ابن حجر ممنوع مع وجود هذه الطرق وقد جمع شيخنا العراقى طرقه فى جزء والذى يصح فى ذلك خبر البخارى الطاعون كفارة لكل مسلم

(الملائكة شهداء الله فى السماء وأنتم) أيها الأمة (شهداء الله فى الأرض) قاله لما مر بجنازة فأثنوا عليها شرا فقال وجبت ثم ذكره وقد مر غير مرة (ن عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته.

(الميت يبعث فى ثيابه التى يموت فيها) قال ابن حبان أراد بثيابه أعماله من خير وشر من قبيل «وثيابك فطهر» لتصريح الأخبار ببعث الناس عراة اه وأخذ بظاهره الخطابى وقال لا يعارضه بعث الناس عراة لأن البعض يحشر عاريا والبعض كاسيا أو يخرجون من قبورهم بثيابهم ثم تتناثر عنهم قال التوربشتى وقد كان فى الصحابة رضوان الله عليهم من يقصر فهمه فى بعض الأحاديث عن المعنى المراد والناس متفاوتون فى ذلك فلا يعد أمثال ذلك عليهم وقد سمع عدى بن حاتم «حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر» فعمد إلى عقالين أسود وأبيض فوضعهما تحت وسادته ـ الحديث ـ وقد رأى بعضهم الجمع بين الحديثين فقال البعث غير الحشر فالبعث بثياب والحشر بدونها قال ولم يصنع هذا القائل شيئا فانه ظن أنه نصر السنة وقد ضيع أكثر مما حفظ فانه سعى فى تحريف سنن كثيرة ليسوى كلام أبى سعيد وقد روينا عن أفضل الصحب أنه أوصى أن يكفن فى ثوبيه وقال إنما هما للمهل والتراب ثم إنهم ليس لهم

٩٢٤٩– اَلْمَيِّتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ - (حم طب) عن عقبة بن عامر - (صح)

٩٢٥٠ –اَلْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِى قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ (حم ق ن ه) عن عمر - (صح)

٩٢٥١– اَلْمِيزَانُ بِيَدِ الرَّحْمٰنِ . يَرْفَعُ أَقْوَامًا ، وَيَضَعُ آخَرِينَ - البزار عن نعيم بن همار

حرف النون

٩٢٥٢– نَارُكُمْ هٰذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا حَرُّهَا - (ت) عن أبى سعيد - (ح)

أن يحملوا قول المصطفى صلى الله عليه وسلم يبعث فى ثيابه على الاكفان لأنها بعد الموت تبلى اه . وتعقبه القاضى فقال العقل لا يأبى حمله على ظاهره حسيا فهم منه الرازى إذ لا يبعد إعادة ثيابه البالية كما لا يبعد إعادة عظامه النخرة فان الدليل الدال على جواز إعادة المعدوم لا تخصيص له بشيء دون شيء غير أن عموم قوله عليه الصلاة والسلام يحشر الناس حفاة عراة حمله جمهور أهل المعانى وبعثهم على أنهم أولوا الثياب بالأعمال التى يموت عليها من الصالحات والسيئات والعرب تطلق الثياب وتستعير بها للأعمال فان الرجل يلابسها ويخالطها كما يلابس الملابس ، قال الراجز :

لكل دهر قــد لبست أثوبا * حتى اكتسى الرأس قناعا أشيبا اه

قال الطيبى : وجواب القاضى عن قول التوربشتى صحيح لكن قوله كالهروى: ليس لهم حملها على الاكفان لأنها بعد الموت تبلى: قوى متين ويعضده إخراج يموت على المضارع الدال على الاستمرار وأن فعل الطاعات والحسنات دأبه وعادته ، وأما العذر عن الصحابى فيقال إنه عرف مغزى الكلام لكنه سلك سبيل الإيهام وحمل الكلام على غير ما يترقب (د حب ك) من حديث أبى سلمة (عن أبى سعيد) الخدرى قال أبو سلمة لما احتضر أبو سعيد دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وقال المنذرى فيه يحيى بن أيوب الغافقى المصرى احتج به الشيخان وله مناكير

(الميت من ذات الجنب شهيد) أى من شهداء الآخرة وهم كثيرون . قال فى الفردوس : ذات الجنب الدبيلة وهى قرحة قبيحة تثقب البطن (حم طب عن عقبة) بن عامر رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد أعله الحافظ الهيثمى بأن فيه عندهما معاً ابن لهيعة

(الميت يعذب فى قبره بما نيح عليه) روى بإثبات الباء الجارة وحذفها وذا إذا أوصاهم بفعله كما مر ، فلا تدافع بينه وبين آية « ولا تزر وازرة وزر أخرى » (فائدة) قال الحسن البصرى : شر الناس للميت أهله : يبالغون فى البكاء عليه والإحداد مع كونه يضره ولا يهون عليهم قضاء دينه ليبردوا مضجعه ويخلصوه من الحبس فاعتقال اللسان بين عسكر الموتى (حم ق ن ه عن عمر) بن الخطاب

(الميزان) وفى رواية الموازين (بيد الرحمن) وفى رواية بيد الحق (يرفع أقواما ويضع آخرين) يعنى أن جميع ما كان وما يكون بتقدير خبير بصير يعرف ما يؤول إليه أحوال عباده فيقدر ما هو أصلح لهم وأقرب إلى جمع شملهم فيفقر ويغنى ويمنع ويعطى ويقبض ويبسط كما توحيه الحكمة الربانية ولو أغناهم جميعاً لبغوا ولو أفقرهم جميعاً لهلكوا (البزار) فى مسنده (عن نعيم بن همار) وفى نسخ حمار . قال الهيثمى : رجاله رجال الصحيح اه . ورواه الحاكم عن النواس مرفوعا وزاد فى آخره إلى يوم القيامة وقال على شرط مسلم وأقره الذهبى ورواه أبو نعيم عن سبرة بن مالك

﴿ حرف النون ﴾

(ناركم هذه) أى التى توقدونها فى جميع الدنيا وتنتفعون بها فيها (جزء) واحد (من سبعين جزءاً) وفى رواية لأحمد من مائة جزء وجمع بأن المراد المبالغة فى الكثرة لا العدد الخاص أو الحكم للزائد (من نار جهنم لكل جزء منها

٩٢٥٣ ــ نَامُوا فَإِذَا انْتَبَهْتُمْ فَأَحْسِنُوا - (هب) عن ابن مسعود - (ح)

٩٢٥٤ ــ نَبَاتُ الشَّعْرِ فِى الْأَنْفِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ - (ع طس) عن عائشة - (ض)

٩٢٥٥ ــ نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ - (حم ٣) عن جابر - (صح)

٩٢٥٦ ــ نَجَاءُ أَوَّلِ هٰذِهِ الْأُمَّةِ بِالْيَقِينِ وَالزُّهْدِ ، وَيَهْلِكُ آخِرُهَا بِالْبُخْلِ وَالْأَمَلِ - ابن أبى الدنيا عن ابن عمرو - (ض)

حرها) أى حرارة كل جزء من السبعين جزءاً من نار جهنم مثل حرارة ناركم . قال القاضى : معناه أن النار التى تجدها فى الدنيا بالنسبة إلى نار جهنم فى حرها ونكايتها وسرعة اشتعالها واحد من سبعين وكأنها فضلت على ماعندها بتسعة وستين جزءاً من الشدة والحرارة ؛ ولذلك تتقد فيها نيران الدنيا كالناس والحجارة . وقضية صنيع المؤلف أن هذا مما لم يخرجه أحد الشيخين والأمر بخلافه بل خرجه البخارى فى الصحيح ولفظه : ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قيل يارسول الله إن كانت لكافية ؟ قال فضلت عليهن بتسعة وتسعين جزءا كلهن مثل حرها انتهى بنصه فأعاد عليه السلام حكاية تفضيل نار جهنم ليتميز عذاب الله عن عذاب الخلق ، وقال حجة الإسلام : نار الدنيا لاتناسب جهنم لكن لما كان أشد عذاب فى الدنيا عذاب النار عرف عذاب جهنم بها وهيهات لو وجد أهل الجحيم مثل هذه النار لخاضوها هرباً مما هم فيه ، وفى رواية لأحمد : جزء من مائة جزء والحكم للزائد (ت) فى صفة جهنم (عن أبى سعيد) الخدرى رمز لحسنه ، وقضية تصرف المؤلف أن هذا مما لم يتعرض الشيخان لتخريجه وهو عجب فقد خرجه مسلم من حديث أبى هريرة بلفظ : ناركم هذه التى يوقد ابن آدم جزء من سبعين جزءاً من حر جهنم قالوا والله إن كانت لكافية يارسول الله ؟ قال فانها فضلت عليها بتسعة وستين جزءاً كلها مثل حرها اه .

(ناموا فاذا انتبهتم فأحسنوا) يحتمل أن المراد به القيام إلى التهجد (هب عن ابن مسعود) ورواه عنه البزار أيضاً قال البيهقى وفيه يحيى بن المنذر ضعفه الدارقطنى وغيره

(نبات الشعر فى الأنف) وعدم نباته لفساد المنبت (يؤذن) باستعداد البدن لعروض الجذام . وهذا من دقائق الحكمة التى كان يعلمها المصطفى صلى الله عليه وسلم . قال الحرالى : كان يتكلم فى علوم الأولين بكلمات يعجز عنها إدراك الخلق ؛ لأن الخلق لا يستطيعون حصر المحسوسات ، غاية إدراكهم حصر كليات المعقولات ، ومن استجلى أحواله علم اطلاع حسه على إحاطة المحسوسات وأحكامها . قال ابن الكمال : وفيه دلالة على أن الأمر يكون من العلل أيضاً ؛ فاندفع تمسك الشافعى ومالك بقوله تعالى : « فإذا أمنتم » الآية فى الاحتجاج على أن الإحصار لايكون إلا عن [1] والجذام معروف . قال الجوهرى : الجذام كالصدام - بالكسر - وقال الأزهرى : بالضم ؛ وفى مجمع الأمثال للميدانى : هذا هو القياس ، لأن هذه الأدواء على هذه الصيغة وردت كالزكام والجذام والصداع (ع) عن شيبان عن فروخ عن أبى الربيع السمان ، واسمه أشعث بن سعيد عن هشام عن عروة عن عائشة (طس) عن أحمد الأبار عن عبيد بن محمد التيمى عن أبى الربيع (عن عائشة) قال ابن الجوزى : موضوع ، وأبو الربيع متروك . وسئل ابن معين عن هذا الحديث فقال باطل ؛ وكذا قال البغوى ، وابن حبان . قال المؤلف : والأشبه أنه ضعيف لاموضوع وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى والبزار والطبرانى وفيه الربيع والسمان وهو ضعيف ؛ وفى الميزان : قال البغوى هذا باطل . اه.

(نبدأ بما بدأ الله به) فنبدأ بالصفا قبل المروة . وهذا وإن ورد على سبب : لكن العبرة بعموم اللفظ ، فيقدم على مقدم كالوجه فى الوضوء (حم ٣) عن جابر بن عبد الله ؛ رمز لصحته

(نجاء أول هذه الأمة) وهم الصحب والتابعون بإحسان (ومن داناهم) من السلف (باليقين والزهد) الذى هو من صفات

---

(١) بياض بالأصل ؛ ولعل تقدير الكلام : إلا عن قهر ؛ وباقى لفظ الحديث (أمان من الجذام) والله أعلم . اه

٩٢٥٧ ـــ نَحِّ الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ - (ع حب) عن أبي برزة - (صح)

٩٢٥٨ - نَزَلَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ - (ت) عن ابن عباس - (صح)

العلم القطعى الذى فوق المعرفة ؛ فعلى قدر قربهم من التقوى أدركوا من اليقين ؛ والمصطفى صلى الله عليه وسلم فى هذا المقام أرفع العالمين قدرا (ويهلك) أى يكاد يهلك (آخرها بالبخل والأمل) أى بالاسترسال فيهما . والمراد أن الصدر الأول قد تحلوا باليقين والزهد وتخلوا عن البخل والأمل ، وذلك من أسباب النجاة من العقاب ؛ وفى آخر الزمان ينعكس الحال ، وذا من الأسباب المؤدية للهلاك ، ومع ذلك تكون طائفة مقامة على أمر الله ، ظاهرين على الحق إلى قرب قيام الساعة . فلا تعارض بين هذا الخبر وخبر : أمتى مثل المطر : لايدرى أوله خير أم آخره ؟ لأن المراد بعض الامة . وفيه ذم البخل والامل ؛ لكن إنما يذم من الأمل : الاسترسال - كما تقرر - أما أصله فلا بد منه لقيام هذا العالم . قال الحسن : السهو والأمل نعمتان عظيمتان ، ولولاهما مامشى الناس فى الطريق . وقال الثورى . خلق الإنسان احمق ، ولولا ذلك لما تهنأ بالعيش ، وإنما عمرت الدنيا بقلة عقول أهلها ومر عيسى بشيخ يثير الأرض بمسحاته ، فقال : اللهم انزع امله ، فوضع مسحاته واضطجع ، فدعا عيسى برد أمله ، فعمل ، فسأله ، فقال بينا أعمل قالت نفسى انت شيخ كبير ، فإلى متى تعمل ؟ فتركت ، ثم قالت لابد من عيش مابقيت ، فعملت (ابن أبى الدنيا) وكذا ابن لال (عن ابن عمرو) بن العاص قال العلائى : هو من حديث ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ؛ وابن لهيعة لايحتج به

(نح الأذى) من نحو شوك وحجر (عن طريق المسلمين) فإنه لك صدقة ؛ والأمر للندب ويظهر أن المراد : الطريق المسلوك ، لا المهجور (ع حب عن ابى برزة الاسلمى)

(نزل الحجر الاسود من الجنة) زاد الازرقى : مع آدم : أى حقيقة واتساعاً : بمعنى أنه بما فيه من اليمن والبركة يشارك جواهر الجنة ، فكأنه نزل منها ، وذلك لان الجنة وما فيها خلق غير قابل للزوال مباين لما خلق فى دار الدنيا وقد كسر الحجر ، وذلك من أقوى أسباب الزوال فاضطر الحال إلى تأويله بأنه لما فيه من السر والكرامة يشارك جواهر دار البقاء (وهو أشد بياضاً من اللبن فسودته خطايا بنى آدم) وإنما لم يبيضه توحيد أهل الإيمان لأنه طمس نوره لتستتر زينته عن الظلمة ؛ فالسواد كالحجاب المانع من الرؤية ، او لان اسوداده للاعتبار ليعرف أن الخطايا إذا أثرت فى الحجر ففى القلوب أولى وقال بعضهم : إنما سودته الخطايا دون غيره من أجزاء البيت لانه ألقم ماكتب فيه من العهد يوم « الست بربكم » وهو الفطرة التى فطر الناس عليها من توحيده ، فكل مولود يولد على الفطرة وقلبه أبيض بسبب ذلك العهد ، ثم يسود بالذنوب ، فكذا الحجر الذى ألقم فيه العهد ، وقال القاضى : لعل هذا الحديث جار مجرى التمثيل والمبالغة فى تعظيم أمر الخطايا والذنوب والمعنى أن الحجر لما له من الشرف والكرامة ولما فيه من الامن والبركة : يشارك جواهر الجنة فكأنه نزل منها وأن خطايا بنى آدم تكاد تؤثر فى الجماد فتجعل المبيض مسودا فكيف بقلوبهم ؟ لانه من حيث إنه مكفر للخطايا محاء للذنوب كأنه من الجنة من كثرة تحمله أوزار بنى آدم صار كأنه ذا بياض شديد فسودته خطاياهم ، هذا : واحتمال إرادة الظاهر غير مدفوع عقلا وسمعاً (ت) وكذا النسائى (فى الحج ، عن ابن عباس) قال فى الفتح : وفيه عطاء بن السائب وهو صدوق ، لكنه اختلط لكن له طريق آخر فى صحيح ابن خزيمة فتقوى بها اه . وقال فى المنار : هو من رواية جرير عن عطاء ولا ينبغى أن يصحح مايرويه عطاء

٩٢٥٩ — نَصْبِرُ وَلَا نُعَاقِبُ - (عم) عن أبيّ - (صح)

٩٢٦٠ — نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ - (حم ق) عن ابن عباس - (صح)

٩٢٦١ — نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَكَانَتْ عَذَاباً عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلِي - الشافعي عن محمد بن عمرو مرسلا - (ض)

٩٢٦٢ — نِصْفُ مَا يُحْفَرُ لِأُمَّتِي مِنَ القُبُورِ مِنَ العَيْنِ - (طب) عن أسماء بنت عميس - (ض)

٩٢٦٣ — نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئاً فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ - (حم ت حب)

(نصبر ولا نعاقب) قال ذلك يوم أحد لما مثل بحمزة فأنزل الله يوم الفتح «وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به» الآية (عم عن أبيّ) بن كعب

(نصرت) يوم الأحزاب وكانوا اثني عشر ألفا حين حاصروا المدينة (بالصبا) بفتح الصاد مقصورا: الريح التي تجيء من ظهرك إذا استقبلت القبلة وتسمى القبول بفتح القاف - لأنها تقابل باب الكعبة وفي التفسير: إنها التي حملت ريح يوسف إلى يعقوب قبل السير إليه فإليها يستريح كل محزون، فأرسلت عليهم الصبا في ليلة شاتية فسفت التراب عليهم وأخمدت نارهم وقلعت خيامهم فانهزموا (وأهلكت) بضم الهمزة وكسر اللام (عاد) قوم هود (بالدبور) بفتح الدال تجيء من قبل الوجه إذا استقبلت القبلة فأتت تقلع الشجر وتهدم البيوت وترفع الظعينة بين السماء والأرض حتى ترى كأنها جرادة وترميهم بالحجارة فتدق أعناقهم. ومن لطيف المناسبة أن القبول نصرت أهل القبول، والدبور أهلكت أهل الإدبار، وفيه تفضيل بعض المخلوقات على بعض، وإخبار المرء عن نفسه بما فضله الله به على جهة التحديث بالنعمة والشكر - لا الفخر - والإخبار عن الأمم الماضية وأهلها (حم ق عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا النسائي في التفسير.

(نصرت يوم الأحزاب بالصبا) في غزوة الخندق (وكانت عذاباً علي من كان قبلي) فقد هلك بها عاد وغيرهم. وهذه الريح قد سخرت لسليمان عليه السلام أيضا «غدوها شهر ورواحها شهر»؛ لكن معجزة نبينا أظهر، لأن تلك سخرت لذات مولانا سليمان عليه السلام، وهذه سخرت لصفة من صفات سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم: هيئته؛ فتلك إنما كانت تسير بأمر سليمان عليه السلام، وهذه تسير من غير توسط أمر من نبينا عليه الصلاة والسلام؛ فهو من تشبيه الأعلى بالعلي، كما في: كما صليت علي إبراهيم (الشافعي) في مسنده (عن محمد بن عمر) بن علي ابن أبي طالب (مرسلا) هو في التابعين متعدد، فكان ينبغي تمييزه. وأخرج الترمذي في العلل عن ابن عباس قال: أتت الصبا الشمال فقالت: مرّ بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلي آله وسلم؛ فقالت الشمال: إن الحرة لا تسرى بالليل، فكانت الريح التي نصر بها الصبا

(نصف ما يحفر لأمتي من القبور من العين) هذا بظاهره يناقض قوله في الخبر السابق ثلث منايا أمتي من العين؛ وقد يجاب بأنه أراد بكل منهما التقريب لا التحديد، والنصف يقرب من الثلث؛ والمراد نحوهما وما بينهما، أو أنه أطلق النصف والثلث غير مريد بهما حقيقتهما بل إعلاماً بأن تأثير العائن في الناس بحيث يفضي إلى التلف بالكلية أمر كثير جداً أو أنه أعلم أولا بالقليل، ثم أوحى إليه بالكثير (طب عن أسماء بنت عميس) قال الهيثمي: وفيه علي بن عروة الدمشقي وهو كذاب؛ وقال الذهبي: قال ابن حبان يضع الحديث

(نضر الله) بضاد معجمة مشددة، وتخفف؛ قال في البحر: وهو أفصح؛ وقال الصدر المناوي: أكثر الشيوخ يشددون، وأكثر أهل الأدب يخففون؛ من النضارة: الحسن والرونق (امرأ) أي رجلا؛ ومؤنثه: امرأة، وفيه لغات: مرأ: بفتح الميم وكسرها وضمها؛ وامرأ: بزيادة همزة الوصل مع ضمها ومع فتحها ومع كسرها في سائر الأحوال، ومع تغييره باعتبار إعرابها، فتضم الراء مع الرفع، وتفتح مع النصب، وتكسر مع الجر والمعنى: خصه الله بالبهجة

عن ابن مسعود - (صح)

٩٢٦٤ - نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ (ت) والضياء عن زيد بن ثابت - (صح)

والسرور ؛ أوحسن وجهه عند الناس وحاله بينهم وأصله : « نضرة النعيم » (سمع منا شيئا) من الأحاديث بما رزق من العلم والمعرفة ، والمراد بقوله شيئا : عموم الأقوال والأفعال الصادرة من المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين ؛ بدليل صيغة منا - بلفظ الجمع - ولهذا أوقع امرءا موقع عبدا ، وهو أعم من العبد ، لما في العبد من معنى الاستكانة والمضى لأمر الله ورسوله بلا امتناع وعدم الاستنكاف مع أداء ماسمع إلى من هو أعلم منه ، فإن حقيقة العبودية مشعرة بذلك (فبلغه) أى أداه إلى من يبلغه (كما سمعه) أى من غير زيادة ولا نقص ؛ فمن زاد أو نقص فهو مغير ، لامبلغ ، فيكون الدعاء مصروفا عنه ؛ قال الطيبى : كما سمعه : إما حال من فاعل بلغه ، وإما مفعول مطلق ، وإما موصولة ، أو مصدرية ، قال التوربشتى : ورب : موضوعة للتقليل ، فاستعيرت فى الحديث للتكثير (فرب مبلغ) بفتح اللام (أوعى) أى أعظم تذكراً . قال المظهر : وعى يعى وعيا : إذا حفظ كلاما بقلبه ودام على حفظه ولم ينسه . وقال الطيبى : الوعى : إدامة الحفظ وعدم النسيان (من سامع) لما رزق من جودة الفهم وكمال العلم والمعرفة . وخص مبلغ سنته بالدعاء لكونه سعى فى نضارة العلم وتجديد السنة لجوزى بما يليق بحاله ، وقد رأى بعض العلماء المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم فى النوم ، فقال له : أنت قلت نضر الله امرءا - الخ - ؟ قال : نعم - ووجهه يتهلل - أنا قلته ، وكرره ثلاثاً ؛ قالوا : ولذلك لايزال فى وجوه المحدثين نضارة ببركة دعائه ، وفيه وجوب تبليغ العلم ، وهو الميثاق المأخوذ على العلماء ، وأنه يكون فى آخر الزمان من له الفهم والعلم ماليس لمن تقدمه ؛ لكنه قليل ، بدلالة رب ، ذكره بعضهم ؛ ومنعه ابن جماعة بمنع دلالته على المدعى ، فإن حامل السنة يجوز أن يؤخذ عنه وإن كان جاهلا بمعناها ؛ فهو مأجور على نقلها وإن لم يفهمها ، وأن اختصار الحديث لغير المتبحر ممنوع ؛ وأن النقل بالمعنى مدفوع إلا على المتأهل ففيه خلاف وجه المنع أنه سد لطريق الاستنباط على من بعده (حم ت عن ابن مسعود) قال الترمذى صحيح : قال ابن القطان : فيه سماك بن حرب يقبل التلقين ، وقال ابن حجر فى تخريج المختصر : حديث مشهور ، مخرج فى السنن أو بعضها من حديث ابن مسعود وزيد ابن ثابت وجبير بن مطعم ، وصححه ابن حبان والحاكم ، وذكر أبو القاسم بن منده فى تذكرته أنه رواه عن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أربعة وعشرون صحابياً ، ثم سرد أسماءهم ؛ وقال عبد الغنى فى الأدب : تذاكرت أنا والدارقطنى طرق هذا الحديث فقال هذا أصح شىء روى فيه

(نضر الله امرءاً) بفتح النون وضاد معجمة ، قال التوربشتى : الحسن والرونق يتعدى ولا يتعدى ، قال الحافظ العراقى : روى مشدداً ومخففاً ؛ ومعناه ألبسه النضرة وخلوص اللون : يعنى جمله الله وزينه : أو معناه : أوصله الله إلى نضرة الجنة وهى نعيمها ، قال تعالى « تعرف فى وجوههم نضرة النعيم » « وجوه يومئذ ناضرة » « ولقاهم نضرة وسرورا »، وقال جرير : طرب الحمام بذكركن فشاقنى لا زلت فى فنن الرياض الناضر

، أى مورق غض ، وقيل معناه : حسن الله وجهه فى الناس : أى جاهه وقدره ، ثم إن قوله نضر يحتمل الخبر والدعاء ؛ وعلى كل فيحتمل كونه فى الدنيا ؛ وكونه فى الآخرة ، وكونه فيهما (سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه) قال الخطابى : فيه دلالة على كراهة اختصار الحديث لمن ليس بمتناه فى الفقه ، لأن فعله يقطع طريق الاستنباط على من بعده ممن هو أفقه منه (ورب حامل فقه ليس بفقيه) بين به أن راوى الحديث ليس الفقه

٩٢٦٥ — نُطْفَةُ الرَّجُلِ بيضاءُ غَلِيظَةٌ ، ونُطْفَةُ المرْأَةِ صفراءُ رَقِيقَةٌ ؛ فأيُّهما غَلَبَتْ صَاحِبَتَهَا فَالشَّبَهُ لَهُ ، وإن اجْتَمَعَا جَمِيعًا كَانَ مِنْهَا وَمِنْهُ - أبو الشيخ فى العظمة عن ابن عباس - (ض)

٩٢٦٦ — نَظَرُ الرَّجُلِ إِلَى أَخِيهِ عَلَى شَوْقٍ خَيْرٌ مِنْ اعْتِكَافِ سَنَةٍ فِي مَسْجِدِي هَذَا - الحكيم عن ابن عمرو - (ض)

٩٢٦٧ — نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ - (حم م ٤) عن جابر (م ت) عن عائشة - (صح)

من شرطه ، إنما شرطه الحفظ ، أما الفهم والتدبر فعلى الفقيه ، وهذا أقوى دليل على رد قبول من شرط لقبول الرواية كون الراوى فقيها عالما ، وقسم التحمل إلى شيئين : لأن حامل الحديث لايخلو إما أن يكون فقيها ، أو غير فقيه ، والفقيه إما أن يكون غيره أفقه أولا ، فانقسم بذلك إليهما . وفيه كالذى قبله ؛ على أن أساس كل خير حسن الاستماع «ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم» ، وقد حقق العارفون أن كلام الله رسالة من الله لعبيده ومخاطبة لهم ، وهو البحر المشتمل على جواهر العلم المتضمن لظاهره وباطنه . ولهذا قاموا بأدب سماعه ورعوه حق رعايته ، وقد تجلى لخلقه فى كلامه «لو كانوا يعقلون» . وكذا كلام رسوله مما يتعين حسن الاستماع لأنه لاينطق عن الهوى (ت) فى العلم (والضياء) فى المختارة (عن زيد بن ثابت) قال الترمذى صحيح . وقال ابن حجر فى تخريج المختصر : حديث زيد بن ثابت هذا صحيح خرجه أحمد وأبو داود وابن حبان وابن أبى حاتم والخطيب وأبو نعيم والطيالسى والترمذى وفى الباب عن معاذ بن جبل وأبى الدرداء وأنس وغيرهم . وقال فى موضع آخر : الحديث صحيح المتن وإن كان بعض أسانيده معلول

(نطفة الرجل بيضاء غليظة ، ونطفة المرأة صفراء رقيقة ، فأيهما غلبت صاحبتها فالشبه له) أى إن غلبت نطفة الرجل نطفة المرأة جاء الولد يشبهه ، وعكسه جاء الولد يشبه المرأة (وإن اجتمعا جميعاً كان الولد منها ومنه) أى بين الشبهين . والنطفة : القليل من الماء ، سمى به ماء الآدمى لقلته (أبو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (العظمة عن ابن عباس)

(نظر الرجل) يعنى الإنسان ، ولو أنثى : وخص الرجل : لكون الخطاب مع الرجال غالباً (إلى أخيه) أى فى الدين (على شوق) منه إليه (خير) أى أكثر أجراً (من اعتكاف سنة فى مسجدى هذا) يعنى مسجد المدينة . قال الحكيم : فالاعتكاف فى مسجده صلى الله عليه وسلم مضاعف ، لتضعيف الصلاة ، وكما أن الصلاة بمسجده تعدل ألفاً : فكذا اعتكاف يوم فيه بألف فى غيره ؛ فجعل هذا النظر على شوق منه خير من الاعتكاف ثم ، وذلك لأن المعتكف غايته أنه حبس نفسه على الانبساط مقبلا على ربه فى مسجد نبيه - عليه الصلاة والسلام - مهبط الوحى ؛ والنظر على شوق أكثر من هذا ، فإنه لما انتبه بقلبه واشتعل نور اليقين فيه عرف ربه وانكشف له الغطاء عن جلاله وجماله واشتاق إليه ، فلم يزل يدوم له الشوق حتى قلق بالحياة وضاق بها ذرعاً ، فإذا نظر إلى الكعبة استروح إليها لكونها بيته وإلى القرآن استراح إليه لكونه كلامه ، وإلى أخيه استراح المشاهدة نور الجلال والجمال الذى أشرق فى صدره (الحكيم) الترمذى (عن ابن عمرو) بن العاص ، وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ورواه ابن لال والديلمى باللفظ المزبور عن ابن عمر

(نعم) كلمة مدح (الادام) بكسر الهمزة : مايؤتدم به (الخل) لأنه سهل الحصول ، قامع للصفراء ، نافع لأكثر الأبدان . واللام فيه للجنس ؛ فالخبر حجة فى أن ماخلل من الخمر حلال طاهر : أى بشرطه المعروف فى الفروع ، وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحبه ويشربه ممزوجاً بالعسل ، وذلك من أنفع المطعومات . قال ابن العربى : ولذلك جمعهما الأطباء وجعلوهما أصل المشروبات ، ولم يكن فى صناعة الطب شراب سواه ، ثم حدث عند المتأخرين تركيب آخر ولم يكن عند من تقدم ؛ قال : ولم يكن عند الأطباء إلا السكنجبين ، فلما كان زمان الخلفاء دبروا الأشربة وحركوها عنه ، والأول

٩٢٦٨ — نِعْمَ الْبِئْرُ بِئْرُ غَرْس ؛ هِيَ مِنْ عُيُونِ الْجَنَّةِ ، وَمَاؤُهَا أَطْيَبُ الْمِيَاهِ - ابن سعد عن عمر بن الحكم مرسلا - (ض)

٩٢٦٩ — نِعْمَ الْجِهَادُ الْحَجُّ - (خ) عن عائشة - (صح)

٩٢٧٠ — نِعْمَ السَّحُورُ التَّمْرُ - (حل) عن جابر - (ض)

٩٢٧١ — نِعْمَ الشَّيْءُ الْهَدِيَّةُ أَمَامَ الْحَاجَةِ - (طب) عن الحسين - (ض)

أقوى ، وأخرج الحكيم أن عامة أدم أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعده : كان الخل ، ليقطع شهوة الرجال . وأخرج ابن عساكر عن أنس مرفوعا : من تأدم بالخل وكل الله له ملكين يستغفران الله له إلى أن يفرغ ؛ قال فى اللسان : ورواته ثقات غير الحسن بن على الدمشقى ، واستفيد من الاقتصار عليه فى الأدم : مدح الاقتصاد ومنع الاسترسال مع النفس فى حلاوة الأطعمة . قال ابن القيم : هذا ثناء عليه بحسب الوقت ، لا لتفضيله على غيره ، لأن سببه أن أهله قدموا له خبزاً ، فقال : ما من أدم ؟ قالوا : ما عندنا إلا خلا ؛ فقال ذلك جبراً لقلب من قدمه وتطييباً لنفسه ، لا تفضيلا له على غيره ؛ إذ لو حصل نحو لحم أو عسل أو لبن : كان أحق بالمدح (حم م ٤) فى الطعام (عن جابر) ابن عبد الله . وسببه أن جابر دخل عليه نفر من الصحابة فقدم إليهم خبزاً وخلا ، فقال : كلوا ؛ فإنى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول : فذكره . (م ن عن عائشة) وفى رواية أحمد عن جابر زيادة وسياقها نعم الإدام الخل : إنه هلاك بالرجل أن يدخل إليه النفر من إخوانه فيحتقر ما فى بيته أن يقدمه إليهم وهلاك بالقوم أن يحتقروا ما قدم إليهم اهـ .

(نعم البئر بئر غرس) بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وسين مهملة ، وقيل هى بضم الغين . بئر بينها وبين مسجد قباء نحو نصف ميل شرقى المسجد إلى جهة الشمال بين النخيل ، وتعرف ناحيتها بها وكانت خربت فجددت بعد السبعمائة وماؤها غزير (هى من عيون الجنة ، وماؤها أطيب المياه) وذرعها - فيما ذكره ابن النجار فى تاريخ المدينة - طولا : سبعة أذرع ، منها ذراعان ماؤها ، وعرضها عشرة أذرع ، ولو لم يكن من فضلها إلا أن النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم غسل منها بوصية منه لكفى . قال الحافظ العراقى : والآبار التى كان يتطهر منها سبعة : بئر أريس ، وبئر حاء ، وبئر رومة ، وبئر غرس ، وبئر بضاعة ، وبئر البصة ، وبئر السقيا أو العهن ، وبئر جمل (ابن سعد) فى طبقاته (عن عمر بن الحكم مرسلا)

(نعم) بكسر النون وسكون العين المهملة (الجهاد : الحج) قاله حين سأله نساؤه عن الجهاد ، وقال ابن بطال ، وفيه أن النساء لا يلزمهن الجهاد ، لأنهن لسن من أهل القتال للعدو ، والمطلوب الستر ومجانبة الرجال ، فلهذا كان الحج أفضل لهن . نعم لهن التطوع بالجهاد ، وللإمام الاستعانة بالأنثى لنحو سقى الماء ومداواة الجرحى (خ عن عائشة) قالت سأل النبى صلى الله عليه وسلم نساؤه عن الجهاد فى سبيل الله : أى هل يفعلنه ؟ فذكره .

(نعم السحور : التمر) أى فان فى التسحر به ثواباً كبيراً قال الطيبى : إنما مدحه فى هذا الوقت لأن فى نفس السحور بركة ، فيكون المبدوء به والمنتهى إليه بركة (حل عن جابر) بن عبد الله ، ثم قال غريب من حديث عمرو ابن دينار ، تفرد به زمعة بن صالح اهـ : ورواه عنه أيضاً الخطيب فى تاريخه ، وابن عدى فى الكامل : والطبرانى باللفظ المزبور عن جابر : قال الهيثمى : وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلى ضعيف ، ورواه البزار باللفظ المزبور عن جابر قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(نعم الشىء الهدية أمام الحاجة) وفى رواية للحاكم والديلمى عن عائشة : نعم العون الهدية فى طلب الحاجة ، وفى رواية للديلمى : نعم المفتاح الهدية أمام الحاجة (تتمة) قال الخطيب : حضر إلى الدارقطنى بعض الغرباء وسأله

٩٢٧٢ — نِعْمَ الْعَبْدُ الْحَجَّامُ : يَذْهَبُ بِالدَّمِ ، وَيُخِفُّ الصُّلْبَ ، وَيَجْلُو عَنِ الْبَصَرِ - (ت ه ك) عن ابن عباس - (صح)

٩٢٧٣ — نِعْمَ الْعَطِيَّةُ كَلِمَةُ حَقٍّ تَسْمَعُهَا ثُمَّ تَحْمِلُهَا إِلَى أَخٍ لَكَ مُسْلِمٍ فَتُعَلِّمُهَا إِيَّاهُ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٩٢٧٤ — نِعْمَ الْعَوْنُ عَلَى الدِّينِ قُوتُ سَنَةٍ - (فر) عن معاوية بن حيدة - (ض)

٩٢٧٥ — نِعْمَ الْمِيتَةُ أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ دُونَ حَقِّهِ - (حم) عن سعد - (ح)

٩٢٧٦ — نِعْمَ تُحْفَةُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ - (خط) عن فاطمة - (ض)

القراءة ، فامتنع وتعلل . فسأله أن يملي عليه أحاديث ، فأملى عليه من حفظه مجلسا تزيد أحاديثه على عشرة متون كلها نعم الشيء الهدية أمام الحاجة ، فانصرف ثم جاء وقد أهدى اليه شيئا فقربه وأملى عليه من حفظه بضعة عشر حديثا متون كلها : إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه ، قال ابن الجوزى : واعجبا من الدارقطني ، وكيف روى حديثين ليس فيهما مايصح ولم يبين ؟ ثم اندفع فى توجيه بطلانهما ، فتعقبه المؤلف بقوله : واعجبا من ابن الجوزى كيف يحكم على رد الاحاديث الثابتة بلا تثبت ؟ فإن الحديث : إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه : ورد من رواية أكثر من عشرة من الصحابة ، فهو متواتر على رأى من يكتفى فى التواتر بعشرة (طب عن الحسين) بن على . قال الهيثمى : فيه هاشم بن سعد وثقه ابن حبان ، وضعفه جمع ، وحكم ابن الجوزى بوضعه ، وقد عرفت أن الحاكم رواه من حديث عائشة ، وسنده أجود من هذا ، فلو عزاه اليه كان أولى

(نعم العبد الحجام) لفظ رواية الحاكم : نعم الدواء الحجامة (يذهب بالدم ، ويخف الصلب ، ويجلو عن البصر) القذى والرمص ونحو ذلك (ت ه ك) فى الطب (من ابن عباس) قال الحاكم : صحيح ؛ قال الذهبى : قلت لا ، كذا فى التلخيص ، ولم يبين لم ذلك ؟ وبينه فى الميزان فأورده فى ترجمة عباد بن منصور الساجى ؛ ونقل تضعيفه عن النسائى وغيره ، قال الساجى ضعيف مدلس ، روى مناكير اه وكما أن عبادا هذا فى سند الحاكم هو فى ابن ماجه

(نعم العطية) أى خير عطية (كلمة حق تسمعها ثم تحملها إلى أخ لك مسلم فتعلمه إياها) لأن فيها صلاح الدارين وفيه حث على تعلم العلم والحكمة . وبذلها لمن طلبها وعرضها على من لم يطلبها رجاء انتفاعه مع إخلاص النية شكراً لنعمتها لتكون نعمة ، وإلا انقلبت حجة ونقمة، قال تعالى : «ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر لله» (طب عن ابن عباس) وفيه عمرو بن الحصين العقيلى قال الذهبى فى الضعفاء تركوه . وقال ابن عباس وقال الزين العراقى سنده الحديث ضعيف

(نعم العون على الدين) بكسر الدال (قوت سنة) أى ادخار قوت سنة . وذلك لاينافى الزهد . لأن الساعى فى طلب العلم والكمال وليس معه كفايته * كساع إلى الهيجا بغير سلاح * كباز يروم الصيد بلا جناح * ومن عدم المال صار مستغرق الأوقات فى ضرورات المعيشة أمامازاد على السنة فمذموم لأن من أمل بقاء أكثر منها فهو طويل الأمل جدا (فر عن معاوية بن حيدة) وفيه محمد بن داود بن دينار . قال الذهبى فى الضعفاء . روى عنه ابن عدى وقال : كان يكذب وبهز بن حكيم وقد ضعفه

(نعم الميتة) بكسر الميم (أن يموت الرجل دون حقه) لأنه يموت شهيدا لما مر (حم) من حديث أبى بكر بن حفص (عن سعد) بن أبى وقاص وفيه قصة قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا بكر بن حفص لم يسمع من سعد

(نعم تحفة المؤمن التمر) لأنه بركة كما فى حديث آخر . فينبغى للمسافر إذا قدم أن يهدى منه لإخوانه وجيرانه وفى حديث : نعم سحور المؤمن من التمر (خط) من حديث محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان سبط الحسين (عن) أمه (فاطمة) بنت الحسن ، هكذا رواه الخطيب ؛ فما أوهمه إطلاق عزو المصنف لفاطمة أنها الكبرى بنت

٩٢٧٧ — نِعْمَ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ الصَّبْرُ وَالدُّعَاءُ - (فر) عن ابن عباس - (ح)

٩٢٧٨ — نِعْمَتِ الْأُضْحِيَةُ الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

٩٢٧٩ - نَعْلَانِ أُجَاهِدُ فِيهِمَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزِّنَا - (حم ه ك) عن ميمونة بنت سعد (ض)

٩٢٨٠ — نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ - (خ ت ه) عن ابن عباس - (صح)

٩٢٨١ — نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ - (حم ت ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم غير صواب ثم إن محمد هذا قد وثقه النسائي مرة، ومرة قال ليس بالقوى، وكذا في الكاشف

(نعم سلاح المؤمن: الصبر والدعاء) أى الطلب من الله تعالى؛ والصبر: القوة على مقاومة الآلام والأهوال وغيرها، فهو شامل للصبر على كل شدة ومصيبة؛ فليتخذه عدة فهو من أشرف العدد، وليقرع به باب المهمات فإنه مفتاح الفرج، ومن لج ولج، ومن جد وجد؛ ولكل شيء جوهر، وجوهر الإنسان العقل، وجوهر العقل الصبر. قال بعضهم: وجميع المراتب العلية والمراقي السنية الدينية والدنيوية إنما تنال بالصبر (فر عن ابن عباس) وفيه من لم أعرفه

(نعمت) وفي رواية: نعم (الأضحية: الجذع من الضأن) وهو ما أكمل سنة ودخل في الثانية؛ فالأضحية به مجزئة محبوبة، بخلاف الجذع من المعز فلا تجزئ التضحية به عند الأئمة الأربعة. وحكى عياض: الاجماع عليه، وشذ ابن حزم (ت عن أبي هريرة) من حديث أبي كباش، قال أبو كباش: جلبت غنما جذعانا إلى المدينة فكسدت عليّ، فلقيت أبا هريرة فسألته: فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول فذكره - فانتهبه الناس كذا رواه الترمذي، ثم استغربه ونقل عن البخاري أن الراجح وقفه قال الحافظ العراقي وحكى القرطبي عن الترمذي أنه حسن، وليس كذلك قال ابن حجر في الفتح: وفي سنده ضعف وفي الباب جابر وعقبة وغيرهما

(نعلان) ألبسهما (وأجاهد فيهما خير من أن أعتق ولد الزنا) أى العامل بعمل أبويه، المصر على ذلك، العاهر العاجز المتظاهر المتمرد على الله المبارز لمولاه أماغيره فحديث آخر (حم ه ك عن ميمونة بنت سعد) أو سعيد الصحابية وفيه زيد بن جبير قال الذهبي أبو زيد الضبي عن ميمونة بنت سعد لا يعرف وخبره لا يصح

(نعمتان) تثنية نعمة، وهي: الحالة الحسنة، أو النفع المفعول على وجه الاحسان للغير. وزاد في رواية: من نعم الله (مغبون فيهما) بالسكون والتحريك قال الجوهري في البيع بالسكون وفي الراوي بالتحريك، فيصح كل في الخبر. إذ من لا يستعملهما فيما ينبغي فقد غبن ولم يحمد رأيه (كثير من الناس: الصحة والفراغ) من الشواغل الدنيوية المانعة للعبد عن الاشتغال بالأمور الأخروية، فلا ينافي الحديث المار: إن الله يحب العبد المحترف، لأنه في حرفة لا تمنع القيام بالطاعات. شبه المكلف بالتاجر، والصحة والفراغ برأس المال لكونهما من أسباب الأرباح ومقدمات النجاح فمن عامل الله بامتثال أوامره ربح، ومن عامل الشيطان باتباعه ضيع رأس ماله. والفراغ نعمة غبن فيها كثير من الناس. ونبه بكثير على أن الموفق لذلك قليل. وقال حكيم: الدنيا بحذافيرها في الأمن والسلامة. وفي منشور الحاكم: من الفراغ تكون الصبوة؛ ومن أمضى يومه في حق قضاه، أو فرض أداه، أو مجد أثله، أو حمد حصله، أو خير أسسه، أو علم اقتبسه: فقد عتق يومه وظلم نفسه. قال:

لقد هاج الفراغ عليك شغلا   وأسباب البلاء من الفراغ

(تخ) في الرقائق (ن ه) في الزهد (عن ابن عباس) ورواه عنه النسائي أيضا، واستدركه الحاكم فوهم.

(نفس المؤمن) أى روحه (معلقة) بعد موته (بدينه) أى محبوسة عن مقامها الكريم الذى أعد لها، أو عن

٩٢٨٢ — نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ - (خ ت) عن ابن مسعود - (صح)

٩٢٨٣ — نَفِي بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيْهِمْ - (م) عن حذيفة - (صح)

٩٢٨٤ — نَهْرَانِ مِنَ الْجَنَّةِ: النِّيلُ، وَالْفُرَاتُ - الشيرازي عن أبي هريرة - (ح)

٩٢٨٥ — نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الْمَوْتَ - (ك) عن أنس - (ح)

٩٢٨٦ — نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّ لَكُمْ فِيهَا عِبْرَةً - (طب) عن أم سلمة - (ح)

٩٢٨٧ — نُهِيتُ عَنِ التَّعَرِّي - الطيالسي عن ابن عباس - (صح)

دخولها الجنة في زمرة الصالحين. وينصره ما في خبر آخر: تشكو إلى ربها الوحدة (حتى يقضى عنه) بالبناء للمفعول، أو الفاعل، وحينئذ فيحتمل أن يراد: يقضي المديون يوم الحساب دينه. ذكره الطيبي؛ أو المراد أن سره معلق بدينه: أي مشغول لا يتفرغ بما أمر به حتى يقضيه؛ أو المراد بالدين: دينا اذانه في فضول أو لمحرم، وإنما يؤدى الله عن اذان لجائز ونوى وفاءه. وفيه حث الإنسان على وفاء دينه قبل موته ليسلم من هذا الوعيد الشديد (حم ت) في الجنائز (ه) في الأحكام (ك) في البيع (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن، وقال الحاكم صحيح، وصححه ابن حبان أيضاً، ورواه عنه الشافعي وغيره.

(نفقة الرجل على أهله) من نحو زوجة وولد وخادم، يريد بها وجه الله (صدقة) في الثواب؛ وفي رواية: نفقته على نفسه وأهله صدقة؛ وذلك لأنه يكف به عن السؤال ويكف من ينفق عليه؛ وهذا إن قصد الامتثال والقربة كما دل عليه قوله في رواية: وهو يحتسبها؛ فدل على أن شرط الثواب: الاحتساب. وأخذ منه تقييد إطلاق الثواب في جماع الحليلة بما إذا قصد نحو ولد أو إعفاف قال في الإتحاف: وأهله هنا: زوجته وخدمه ونحو ذلك ممن هو في مؤنته عادة أو شرعا (خ) في كتاب المغازي (ت عن ابن مسعود) عقبة بن عمرو البدري. وقضية كلام المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه مع أنه في الفردوس عزاه لهما جميعا باللفظ المزبور.

(نفي بعهدهم، ونستعين الله عليهم) قاله لحذيفة لما خرج هو وأبوه ليشهدا بدراً، فأخذهما كفار قريش فأخذوا منهما عهداً أن لا يقاتلا معه، فأتياه، فأخبراه، فقال انصرفا - ثم ذكره - (م عن حذيفة) بن اليمان.

(نهران من الجنة: النيل والفرات) لا تعارض بينه وبين عدها أربعة في الحديث المار لاحتمال أنه أعلم أولا بالاثنين (الشيرازي عن أبي هريرة) رمز لحسنه

(نهيتكم) آنفاً (عن زيارة القبور) وأما الآن (فزوروها تذكركم الموتى) فيه ندب زيارة القبور بعد نهيهم عنها، ففيه الجمع بين الناسخ والمنسوخ. والمخاطب به الرجال (ك عن أنس).

(نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن لكم فيها عبرة) الخطاب فيه - وفيما قبله - للرجال، فيكره للنساء زيارتها، وهي كراهة تحريم إن اشتملت زيارتهن على التعديد والبكاء والنوح على عادتهن. وإلا فكراهة تنزيه. ويستثنى قبور الأنبياء فيسن لهن زيارتها، وألحق بهم الأولياء. (طب عن أم سلمة) رمز لحسنه، قال الهيثمي: فيه يحي بن المتوكل وهو ضعيف، ورواه أحمد بلفظ: نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن فيها عبرة. قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح اه. فلو عزاه المصنف له كان أولى.

(نهيت عن التعري) أي عن كشف العورة بلا حاجة. وفي معجم الطبراني عن ابن عباس بإسناد ضعيف أن ذلك أول ما أوحي إليه، فما رؤيت عورته بعد اه. (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وليس كما قال، ففيه عمرو بن ثابت وهو ابن أبي المقدام أورده الذهبي في الضعفاء وقال تركوه وقال أبو داود رافضي وسلمان بن حرب وسيجيء ضعفه

٩٢٨٨ – نُهِيتُ أَنْ أَمْشِيَ عُرْيَانًا – (طب) عن العباس – (صح)

٩٢٨٩ – نُهِيتُ عَنِ الْمُصَلِّينَ – (طب) عن أنس – (صح)

٩٢٩٠ – نُهِينَا عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، إِلَّا بِالْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ – (طب) عن ابن مسعود – (ح)

٩٢٩١ – نَوِّرُوا مَنَازِلَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ – (هب) عن أنس – (ض)

٩٢٩٢ – نَوِّرُوا بِالْفَجْرِ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ – سمويه (طب) عن رافع بن خديج – (ح)

٩٢٩٣ – نَوْمُ الصَّائِمِ عِبَادَةٌ، وَصَمْتُهُ تَسْبِيحٌ، وَعَمَلُهُ مُضَاعَفٌ، وَدُعَاؤُهُ مُسْتَجَابٌ، وَذَنْبُهُ مَغْفُورٌ – (هب)

(نهيت أن أمشي عرياناً) أي نهاني الله تعالى عن المشي حال كوني عرياناً من لباس يواري عورتي، وهذا قبل أن ينزل عليه الوحي، كما يصرح به السبب الآتي وصرح به الديلمي عن ابن عباس؛ فنهى قبل النبوة عن المشي عرياناً ثم نهى بعدها عن التعري مطلقاً (طب عن العباس) بن عبد المطلب قال: كنا ننقل الحجارة إلى البيت حتى كانت قريش تبنيه؛ فانفردت قريش رجلان رجلان ينقلان الحجارة، فكنت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ننقل الحجارة على رقابنا وأزرنا تحت الحجارة؛ فإذا غشينا الناس اتزرنا، فبينما أنا أمشي وهو أمامي ليس عليه إزار خر، فألقيت حجري وجئت أسعى؛ فإذا هو ينظر إلى السماء فوقه، قلت ما شأنك؟ فقام فأخذ إزاره وقال نهيت الخ؛ فكنت أكتمها مخافة أن يقولوا مجنون حتى أظهر الله نبوته؛ قال الهيثمي: فيه قيس بن الربيع ضعفه جمع ووثقه شعبة وغيره اه. وفيه أيضاً سماك بن حرب أورده في الضعفاء وقال ثقة كان شعبة يضعفه، وقال ابن حجر: وقيل أبي حراش في حديثه لين، وهذا الحديث رواه بنحوه الطبراني أيضاً والحاكم من حديث أبي الطفيل وفيه: بينما هو يحمل الحجارة من أجياد لبناء الكعبة وعليه نمرة فضاقت عليه فذهب يضعها على عاتقه؛ فبدت عورته من صغرها، فنودي: يا محمد خمر عورتك، فلم ير عورته عرياناً بعد ذلك؛ فكان بين ذلك وبين البعث خمس سنين

(نهيت عن المصلين) قاله مرتين، وفي رواية البزار: عن ضرب المصلين؛ وفي رواية: عن قتل المصلين (طب) وكذا الدارقطني (عن أنس) بن مالك. قال الهيثمي: فيه عامر بن سنان وهو منكر الحديث اه لكن له شواهد اه

(نهينا عن الكلام في الصلاة) إلا بالقرآن والذكر والدعاء؛ فمن تكلم بغير ذلك بطلت صلاته؛ وعورض ذلك بما جاء في الأخبار الصحيحة من ندب الإتيان بالأذكار المعروفة المشهورة في الركوع والسجود بأنها قرآناً، وقد نهى عن القران فيهما، وأجيب بأنه خصوصية لأنه أمر أمته بذلك أو دعاء (طب عن ابن مسعود)

(نوروا منازلكم بالصلاة وقراءة القرآن) زاد الديلمي في رواية: فإنها صوامع المؤمنين؛ وذلك لأن القلب كالمرآة، وآثار الصلاة والقرآن تزيده إشراقاً ونوراً وضياء حتى تتلألأ فيه جلية الحق وينكشف منه حقيقة الأمر المطلوب في الدين وبذلك تحصل الطمأنينة واليقين «ألا بذكر الله تطمئن القلوب» (هب) من حديث كثير (عن أنس) بن مالك؛ وكثير هذا: قال ابن حبان: هو ابن عبد الله يروى عن أنس ويضع عليه؛ وقال أبو حاتم: لا يروى عن أنس حديثاً له أصل؛ وقال أبو زرعة واهي الحديث.

(نوروا بالفجر) أي صلوا صلاة الصبح إذا استنار الأفق كثيرا (فإنه) أي التنوير به (أعظم للأجر) ظاهره أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه، بل بقيته عند مخرجه الطبراني: نور يا بلال بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم اه بنصه (سمويه عن رافع بن خديج) رمز المصنف لحسنه وليس كما ظن؛ ففيه إدريس بن جعفر العطار قال الذهبي في الضعفاء، قال الدارقطني متروك، ويزيد بن عياض قال النسائي وغيره متروك

(نوم الصائم عبادة وصمته) وفي رواية: ونفسه (تسبيح) أي بمنزلة التسبيح (وعمله مضاعف) والحسنة بعشرة إلى

عن عبد الله بن أبي أوفى - (ض)

٩٢٩٤ - نَوْمٌ عَلَى عِلْمٍ خَيْرٌ مِنْ صَلَاةٍ عَلَى جَهْلٍ - (حل) عن سلمان - (ض)

٩٢٩٥ - نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ - (هب) عن أنس - (ض)

ما فوقها (ودعاؤه مستجاب وذنبه مغفور) أى ذنوبه الصغائر ما اجتنبت الكبائر كما تقدم فى خبر الصلوات الخمس (هب عن عبد الله بن أبى أوفى) الأسلمى وقضية صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وأقره ، والأمر بخلافه ، بل إنما ذكره مقرونا ببيان عليه فقال عقبه معروف بن حسان - أى أحد رجاله - ضعيف ؛ وسليمان بن عمر النخعى أضعف منه اهـ وقال الحافظ العراقى : فيه سليمان النخعى أحد الكذابين اهـ وأقول : فيه أيضا عبد الملك بن عمير أورده الذهبى فى الضعفاء ، وقال أحمد مضطرب الحديث ، وقال ابن معين مختلط ، وقال أبو حاتم ليس بحافظ ، وعجب من المصنف كيف يعزو الحديث إلى مخرجه ويحذف من كلامه ما أعله به ؟ وأعجب منه أن له طريقاً خالية عن كذاب أورده الزين العراقى فى أماليه من حديث ابن عمر ، فأهمل تلك وآثر هذه مقتصراً عليها

(نوم على علم خير من صلاة على جهل) لأن تركها خير من فعلها فقد يظن المبطل مصححا والممنوع جائزا بل واجبا والشر خيرا لجهله بالفرق بينهما وتقاربهما فى بعض الوجوه فيعد على الله المعصية بالطاعة ويحتسبها عنده فأعظم بها من قباحة وشناعة ومع ذلك فللأعمال الظاهرة علائق من المساعى الباطنة تصلحها وتفسدها كالإخلاص والرياء والعجب فمن لم يعلم هذه المساعى الباطنة ووجه تأثيرها فى العبادة الظاهرة وكيفية التحرز منها وحفظ العمل عنها فقلما يسلم له عمل الظاهر فتفوته طاعات الظاهر والباطن فلا يبقى بيده إلا الشقاء والكد ، وذلك هو الخسران المبين ، فلذلك قال المصطفى صلى الله عليه وسلم هنا ما قال ومن أتعب نفسه فى العبادة على خبط فليس له إلا العناء قال علىّ كرم الله وجهه قصم ظهرى رجلان جاهل متنسك وعالم متهتك، وروى أن صوفيا حلق لحيته وقال إنها تنبت على المعصية ولطخ شاربه بالعذرة وقال أردت التواضع (حل عن سلمان) الفارسى وفيه أبو البخترى . قال الذهبى ، فى الضعفاء . وقال وحيم كذاب

(نية المرء خير من عمله) لأن تخليد الله العبد فى الجنة ليس بعمله وإنما هو لنيته لأنه لو كان بعمله كان خلوده فيها بقدر مدة عمله أو أضعافه لكنه جازاه بنيته لأنه لو كان ناوياً أن يطيع الله أبدا فلما اخترمته منيته جوزى بنيته وكذا الكافر لأنه لو جوزى بعمله لم يستحق التخليد فى النار إلا بقدر مدة كفره لأنه نوى الإقامة على كفره أبدا لو بقى فجوزى بنيته، ذكره بعضهم،وقال الكرمانى المراد أن النية خير من العمل بلا نية إذ لو كان المراد خير من عمل مع نية لزم كون الشىء خيرا من نفسه مع غيره أو المراد أن الجزء الذى هو النية خير من الجزء الذى هو العمل لاستحالة دخول الرياء فيها أو أن النية خير من جملة الخيرات الواقعة بعمله أو أن النية فعل القلب وفعل الأشرف أشرف أو لأن القصد من الطاعة تنوير القلب وتنويره بها أكثر لأنها صفته ،وقال ابن الكمال : هذا ترجيح لعمل القلب على عمل الجوارح على ما دل عليه خبر الوزغة وقد أفصح عنه البيضاوى حيث قال فى تفسير ، والله يضاعف لمن يشاء ، بفضله على حسب حال المنفق من إخلاصه وتعبه ومن أجله تفاوتت الأعمال فى مقادير الثواب ؛ فالمعنى أن جنس النية راجح على جنس العمل بدلالة أن كلا من الجنسين إذا انفرد عن الآخر يثاب على الأول دون الثانى وهذا لا يتمشى فى حق الكافر ولذا قال نية المؤمن اهـ ، وقال البعض إنما قال النبى صلى الله عليه وسلم ذلك لأن النية عبودية القلب والعمل عبودية الجوارح وعمل القلب أبلغ وأنفع وهو أمير والجوارح رعية وعمل الملك أعظم وأبلغ ولأن العمل يدخل تحت الحصر ، والنية لا ؛ إذ المتحقق فى إيمانه عقد نيته على أن يطيع الله ما أحياه ولو أماته ثم أحياه وثم ثم ،وهذا اعتقاد منبرم مستدام فيترتب له من الجزاء على نيته ما لا يترتب له على عمله ؛ وقال بعضهم معناه أن المؤمن كلما عمل خيرا

٩٢٩٦ — نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ ، وَعَمَلُ الْمُنَافِقِ خَيْرٌ مِنْ نِيَّتِهِ ، وَكُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى نِيَّتِهِ : فَإِذَا عَمِلَ الْمُؤْمِنُ عَمَلًا ثَارَ فِي قَلْبِهِ نُورٌ - (طب) عن سهل بن سعد

نوى أن يعمل ماهو خير منه فليس لنيته فى الخير منتهى والفاجر كلما عمل شرا نوى أن يعمل ماهو شر منه فليس لنيته فى الشر منتهى وقال بعضهم فى حديث آخر من نوى حسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له عشر حسنات ، فالعمل فى هذا الحديث خير من النية ، وليس ذلك مرادا للحديث الأول ، وإنما تكون النية خيرا من العمل فى حال دون حال ، وقال بعض شراح مسلم : أفاد هذا الخبر أن الثواب المترتب على الصلاة أكثر للنية وباقيه لغيرها من قيام وغيره (هب عن أنس) بن مالك وفيه شيآن : الأول أن كلام المصنف يوهم أن مخرجه البيهقى خرجه وسلمه والأمر بخلافه بل تعقبه بما نصه: هذا إسناد ضعيف اه . وذلك لأن فيه أبو عبد الرحمن السلمى وقد سبق قول جمع فيه أنه وضاع ، ومن ثم حكم ابن الجوزى بوضعه . الثانى أنه ورد من عدة طرق من هذا الوجه وغيره وأمثل وأنزل فرواه باللفظ المذكور عن أنس المزبور القضاعى فى مسند الشهاب وابن عساكر فى أماليه ، وقال غريب ورواه الطبرانى أيضا كذلك والحاصل أنه له عدة طرق تجبر ضعفه وأن من حكم بحسنه فقد فرط ومن جزم بضعفه المصنف فى الدرر تبعا للزركشى

(نية المؤمن خير) وفى رواية بدله : أبلغ (من عمله) لما تقرر ولأن المؤمن فى عمل ونيته عند فراغه لعمل ثان ولأن النية بانفرادها توصل إلى مالا يوصله العمل بانفراده ولأنها هى التى تقلب العمل الصالح فاسدا والفاسد صالحا مثابا عليه ويثاب عليها أضعاف مايثاب على العمل ويعاقب عليها أضعاف مايعاقب عليه فكانت أبلغ وأنفع وقيل إذا فسدت النية وقعت البلية ومن الناس من تكون نيته وهمته أجل من الدنيا وما عليها وآخر نيته وهمته من أخس نية وهمة فالنية تبلغ بصاحبها فى الخير والشر مالا يبلغه عمله فأين نية من طلب العلم وعلمه ليصلى الله عليه وملائكته وتستغفر له دواب البر وحيتان البحر إلى نية من طلبه لمأكل أو وظيفة كتدريس وسبحان الله كم بين من يريد بعلمه وجه الله والنظر اليه وسماع كلامه وتسليمه عليه فى جنة عدن وبين من يطلب حظا خسيسا كتدريس أو غيره من العرض الفانى (وعمل المنافق خير من نيته وكل يعمل على نيته فاذا عمل المؤمن عملا) صالحا (ثار فى قلبه نور) ثم يفيض على جوارحه قال الحكيم والنية نهوض القلب إلى الله وبدوها خاطر ثم المشيئة ثم الإرادة ثم النهوض ثم اللحوق إلى الله تعالى مرتحلا بعقله وعلمه وذهنه وهمته وعزمه فمن هنا تتم النية ومنه يخرج إلى الأركان فيظهر على الجوارح فعله وإذا صح العزم خرج الرياء والفخر والخيلاء من جميع أعماله وبلغ مقام الأقوياء وأما غير الكامل فصدره مرج من المروج ملتف فيه من النبات ما إذا تخطى فيه لا يكاد يستبين موضع قدمه أن يضعه من كثرة النفاق فهذا صدر فيه أشغال النفس وفنونها ووساوس شهواتها فمن أين يأتى النور وإنما يستنير قلب أجرد أزهر فى صدره فسح قد شرحه الله للاسلام فهو على نور من ربه رطب بذكر الله ورحمته وصلب بلا إله إلا الله والناس فى هذه النية على طبقات أمانية العامة فارتحالهم إلى الله بهذا العلم والعقل والذهن والهمة والعزم فمبلغ ارتحالهم المحو ثم ليس لقلوبهم من القوة ما يرتحلون به فيطيرون لأنه لاريش لقلوبهم والمحو مسدود لأن القلوب لما مالت إلى النفوس وإطاعتها انسد طريقها إلى ربها وأما العارفون فنياتهم صارت كلها نية واحدة لأن القلب ارتحل إلى الله ووجد الطريق إليه فمر والقلب أمير والنفس أسير (طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال الهيثمى رجاله موثقون إلا حاتم بن عباد بن دينار لم أر من ذكر له ترجمة اه وأطلق الحافظ العراقى أنه ضعيف من طريقه

﴿ فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف ﴾

٩٢٩٧ ـ النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ ـ (حم م) عن أبى مالك الأشعرى ـ (صح)

٩٢٩٨ ـ النَّائِمُ الطَّاهِرُ كَالصَّائِمِ الْقَائِمِ ـ الحكيم عن عمرو بن حريث ـ (ض)

٩٢٩٩ ـ النَّاجِشُ آكِلُ رِبًا مَلْعُونٌ ـ (طب) عن عبد الله بن أبى أوفى ـ (ض)

٩٣٠٠ ـ النَّارُ جُبَارٌ ـ (د ه) عن أبى هريرة ـ (ض)

﴿ فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف ﴾

(النائحة إذا لم تتب قبل موتها) أى قبل حضور موتها قيد به إيذانا بأن شرط التوبة أن يتوب وهو يؤمل البقاء ويتمكن من العمل ذكره التوربشتى (تقام) يعنى تحشر ويحتمل أنها تقام حقيقة على تلك الحال بين أهل النار والموقف جزاء على قيامها فى النياحة (يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب) أى يصير جلدها أجرب حتى يكون جلدها كقميص على أعضائها والدرع قميص النساء والقطران دهن يدهن به الجمل الأجرب فيحترق لحدته وحرارته فيشتمل على لذع القطران وحرقته وإسراع النار فى الجلد واللون الوحش ونتن الريح جزاءا وفاقا فخصت بذلك الدرع لأنها كانت تجرح بكلماتها المؤنقة قلب المصاب وبلون القطران لكونها كانت تلبس السواد فى المآتم قال ابن العربى وهذا الخبر ونحوه من الأخبار الوعيدية مجرية على الاطلاق فى موضع ومقيدة بالمشيئة فى آخر فيحمل المطلق على المقيد ضرورة إذ لو حمل على إطلاقه بطل التقييد ولم يكن له فائدة (حم م) فى الجنائز (عن أبى مالك الأشعرى) لكنه بعض حديث فى مسلم ورواه ابن حبان مستقلا .

(النائم الطاهر كالصائم القائم) فالصائم بترك الشهوات يطهر وبقيام الليل يرحم فيحيا والنائم محتسبا إذا نام على طهر فنفسه تعرج إلى الله فان كان طاهرا قرب فسجد تحت العرش كما مر وربما كان النوم عند خاصة الله أرفع وأبر من القيام لأن نفوسهم تطلب الانفلات إلى فسحة التوحيد تحت العرش فبالنوم تذهب إلى هناك فترتاح وتطهر وترجع بالكرامات ولذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يتحرى نوم السحر فكان نومه عنده حينئذ أفضل من قيامه لأنه حال القيام يعرج إليه قلبه بعقله وحال النوم تعرج النفس مع القلب والعقل، والعارف قد اعتدل نومه بصومه ومكثه فى نومه بقومته فهذا قصد المشتاقين إلى الله بالمنامات يتوخون بها ليجدوا أحوال النفوس ويتوقعون من الله المنن والكرامات ولذلك كان الصديق يقول لأن اسمع برؤيا صالحة أحب إلى من كذا وكذا فقوله فى هذا الحديث النائم الطاهر كالصائم القائم نظير حديث الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر (الحكيم) الترمذى (عن عمرو بن حريث) ورواه عنه أيضاً الديلمى قال الحافظ العراقى سنده ضعيف

(الناجش) أى الذى يزيد فى السلعة لا لرغبة بل ليخدع غيره أو الذى يمدح سلعته ويطرى فى مدحها بالكذب ليغر غيره ويخدعه (آكل ربا) أى تناوله ماخدع به غيره مثل تناوله الربا فى الحرمة وخص الأكل لأنه أعظم وجوه الانتفاعات (ملعون) أى مطرود مبعود عن منازل الأخيار فأفاد أن النجش حرام بل قضية هذا الوعيد أنه كبيرة (طب) من حديث العوام بن حوشب (عن عبدالله بن أبى أوفى) قال الهيثمى رجاله ثقات لكن لا أعلم للعوام سماعا من ابن أبى أوفى

(النار جبار) المراد بالنار الحريق فمن أوقدها بملكه لغرض فطيرتها الريح فشعلتها فى مال غيره ولا يملك ردها فلا يضمنه وقال قوم النار تصحيف البئر ورده الخطابى (د ه) فى الديات (عن أبى هريرة) وفيه محمد بن المتوكل

٩٣٠١ — النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ فَاحْذَرُوهَا - (حم) عن ابن عمر - (ح)

٩٣٠٢ — النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ - (حم م) عن جابر - (صح)

٩٣٠٣ — النَّاسُ وَلَدُ آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ - ابن سعد عن أبي هريرة - (ح)

٩٣٠٤ — النَّاسُ رَجُلَانِ: عَالِمٌ - وَمُتَعَلِّمٌ - وَلَا خَيْرَ فِيمَا سِوَاهُمَا - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

العسقلاني أورده الذهبي في الضعفاء وقال قال أبو حاتم لين

(النار عدو لكم) قال ابن العربي معناه أنها تنافي أموالكم وأبدانكم على الإطلاق منافاة العدو لكن تتصل منفعتها بكم بوسائط فذكر العداوة مجاز لوجود معناها فيها (فاحذروها) أي خذوا حذركم وأطفئوا السرج قبل نومكم وهذا التقرير بناء على أن المراد نار الدنيا ويجوز أن المراد نار الآخرة ليكون المعنى احذروا ما يقربكم إلى جهنم (حم عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه كلامه كالصريح في أن لا وجود له في الصحيحين ولا أحدهما وهو وهم فقد عزاه الديلمي لهما جميعا من حديث ابن عمر هذا باللفظ المزبور وزيادة ولفظه: النار عدو فاحذروها واطفئوها إذا رقدتم اه بنصه

(الناس تبع لقريش[1]) خبر بمعنى الأمر كما يدل عليه خبر قدموا قريشاً وقيل خبر على ظاهره والمراد الناس بعضهم وهو سائر العرب من غير قريش ذكره ابن حجر (في الخير والشر) أي في الاسلام والجاهلية كما في رواية لأنهم كانوا في الجاهلية متبوعين في كفرهم لكون أمر الكعبة في يدهم فكذا هم متبوعون في الإسلام وأن السابق بالإسلام كان من قريش فكذا في الكفر لأنهم أول من رد دعوته وكفر به وأعرض عن الآيات والنذر فكانوا قدوة في الحالين وقال القاضي معناه أن مسلمي قريش قدوة غيرهم من المسلمين لأنهم المتقدمون في التصديق والسابقون في الإيمان وكافرهم قدوة غيرهم من الكفار فانهم أول من رد الدعوة وكفر بالرسول صلى الله عليه وسلم (حم م) في المغازي (عن جابر) ولم يخرجه البخاري

(الناس ولد آدم وآدم من تراب) فهم من تراب وتمسك به من فضل الملك على البشر لأن التفضيل إن كان باعتبار أصل الخلقة فمن خلق من نور أفضل ممن خلق من تراب وإن كان باعتبار مايقوم بالمخلوق من صفات الكمال فالملائكة محض عبادة وليس من اتبع هواه وشغلته شهوته عن عبادة مولاه بأفضل من هذا ومحل بسطه علم الكلام (ابن سعد) في طبقاته (عن أبي هريرة) رمز لحسنه

(الناس رجلان عالم ومتعلم ولا خير فيما سواهما) لأنه بالبهائم أشبه قال الغزالي العلم والعبارة جوهران لأجلهما كان كلما ترى وتسمع من تصنيف المصنفين وتعليم المعلمين ووعظ الواعظين ونظر المناظرين بل لأجلهما أنزلت الكتب وأرسلت الرسل بل لأجلهما خلقت السموات والأرض وما فيهما فأعظم بأمرين هما المقصود من خلق الدارين فحق على العبد أن لا يشتغل إلا بهما ولا يدأب إلا لهما ولا ينظر إلا فيهما وما سواهما باطل لا خير فيه ولغو لا حاصل له والعمل أشرف الجوهرين وأفضلهما كما جاء في خبرين ﴿تتمة﴾ قال علي كرم الله وجهه لكميل بن زياد يا كميل القلوب أوعية فخيرها أوعاها، احفظ ما أقول لك الناس ثلاثة: عالم رباني ومتعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع أتباع كل ناعق

---

(١) قال النووي معناه في الاسلام والجاهلية كما صرح به في الرواية الأخرى لأنهم كانوا في الجاهلية رؤساء العرب وأصحاب حرم الله تعالى وأهل حج بيت الله وكانت العرب تنتظر إسلامهم فلما أسلموا وفتحت مكة جاءت وجوه العرب من كل جهة ودخل الناس في دين الله أفواجا وكذلك في الاسلام هم أصحاب الخلافة والناس لهم تبع، وبين رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن هذا الحكم مستمر إلى آخر الدنيا مابقى من الناس اثنان وقد ظهر ماقال صلى الله عليه وعلى آله وسلم فمن زمنه إلى الآن الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم فيها وتبقى كذلك إن شاء الله مابقى اثنان

٩٣٠٥ — النَّاسُ ثَلاَثَةٌ : سَالِمٌ ، وَغَانِمٌ ، وَشَاجِبٌ - (طب) عن عقبة بن عامر ، وأبي سعيد - (ض)

٩٣٠٦ — النَّاسُ مَعَادِنُ ، وَالعِرْقُ دَسَّاسٌ ، وَأَدَبُ السُّوءِ كَعِرْقِ السُّوءِ - (هب) عن ابن عباس - (ض)

يميلون مع كل ريح العلم خير من المال العلم يحرسك وأنت تحرس المال العلم يزكو على العمل المال تنقصه النفقة ومحبة العلم دين يدان بها مكسب العالم الطاعة فى حياته وجميل الأحدوثة بعد موته وضيعة المال تزول بزواله مات خزان الأموال وهم أحياء والعلماء باقون ما بقى الدهر أعيانهم مفقودة وأمثالهم فى القلوب موجودة هاه إن ههنا ـ وأشار لصدره ـ علما لو أصبت له حمله (طب عن ابن مسعود) ورواه عنه أيضاً فى الأوسط قال الهيثمى وفى الكبير الربيع بن بدر وفى الأوسط نهشل بن سعيد وهما كذابان وأقول فى سند الكبير أيضا سليمان بن داود الشاذكونى الحافظ قال الذهبى فى الضعفاء كذبه ابن معين وقال البخارى فيه نظر فتعصيب الهيثمى الجناية برأس الربيع وحده تعصب .

(الناس ثلاثة سالم وغانم وشاجب) بشين معجمة وجيم وموحدة أى هالك إما سالم من الإثم وإما غانم للأجر وإما هالك آثم قال أبو عبيد ويروى الناس ثلاثة السالم الساكت والغانم الذى يأمر بالخير وينهى عن المنكر والشاجب الناطق بالخنا المعين على الظلم (طب) وكذا أبو يعلى (عن عقبة بن عامر) الجهنى (و) عن (أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وفيه ضعف وقال شيخه العراقى ضعفه ابن عدى

(الناس معادن) كمعادن الذهب والفضة ومعدن كل شىء أصله أى أصول بيوتهم تعقب أمثالها ويسرى كرم أعراقها إلى فروعها والمعادن جمع معدن من عدن بالمكان أقام ومنه سمى المعدن لأن الناس يقيمون فيه صيفاً وشتاء ومعدن كل شىء مركزه كما فى الصحاح وبه يعرف أن إطلاق اسم المعدن على بعض الأجساد كالذهب من تسمية الشىء باسم مركزه والحديث ورد على منهج التشبيه فى التفاضل فى الصفات الوهبية والكسبية كالأخلاق الجبلية والآداب الحاصلة بواسطة الأدلة وشتان فى القياس بين الذهب والفضة والرصاص والنحاس فبقدر ما بين ذلك من التفاوت تكون الصفة فى الأشخاص فكأنه قال الناس يتفاوتون فى الصفات الذاتية والعرضية كما تتفاوت المعادن فى ذواتها وأعراضها القائمة بها من العلل والأدناس ذكره بعضهم وقال القاضى المعدن المستقر والمستوطن من عدن بالبلد إذا توطنه فكما أن المعادن منها ما يحصل منه شىء يعبأ به ومنها ما يحصل منه بكد وتعب كثير شىء قليل ومنها ما هو بعكسه ومنها ما يظفر منه بغارات مملوءة ذهبا فمن الناس من لا يعى ولا يفقه ولا تغنى عنه الآيات والنذر ومنهم من يحصل له علم قليل واجتهاد طويل ومنهم من هو بالعكس ومنهم من تفيض عليه من حيث لا يحتسب بلا سوق وطلب معالم كثيرة وتنكشف له المغيبات ولم يبق بينه وبين القدس حجاب؛ وذا من جوامع الكلم الذى أوتيها المصطفى صلى الله عليه وسلم وأفاد الترغيب فى تطبع الأوصاف الجليلة والتوصل إليها بكل حيلة (والعرق دساس وأدب السوء كعرق السوء) فعلى العاقل أن يتخير لنطفته ولا يضعها إلا فى أصل أصيل وعنصر طاهر فإن الولد فيه عرق ينزع إلى أمه فهو تابع لها فى الأخلاق والطباع إشارة إلى أن ما فى معادن الطباع من جواهر مكارم الأخلاق وضدها ينبغى استخراجه برياضة النفس كما يستخرج جوهر المعدن بالمقاساة والتعب قال بعضهم ومن كان ولياً فى علم الله فلا تتغير ولايته وإن وقع فى معصية لأن الحقائق الوضعية لا يقدح فيها النقائص الكسبية فالذهب والفضة موجودان فى المعادن والمعدن الأصلى صحيح لكن قد يدخل عليه علل نفسية فى ظاهره فيعالج لتزول فكما أن المعدن فى أصله صحيح لا يخرج عن معدنيته فكذا المؤمن الحقيق أو الولى الحقيق لا يخرجه ما جرى على جوارحه من النقائص عن حقيقة إيمانه أو ولايته وقال بعضهم المراد أن كل من كان أصله عند الله مؤمنا فهو يرجع إلى أصله كالمعدن ومن كان عنده كافراً رجع إلى أصله كذلك وحقيقة الأمر مستورة عنا الآن لأنه تعالى يفعل ما يشاء فيقلب التراب ذهبا وعكسه والجماد مائعا وعكسه والنبات حيوانا وعكسه (هب عن ابن عباس) قال ابن الجوزى حديث لا يصح والحميدى تكلم فى محمد بن سليمان أحد رجاله

٩٣٠٧ — النَّاسُ تَبَعٌ لَكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ فِي الْعِلْمِ - ابن عساكر عن أبي سعيد - (ض)

٩٣٠٨ — النَّاكِحُ فِي قَوْمِهِ كَالْمُعْشِبِ فِي دَارِهِ - (طب) عن طلحة - (ض)

٩٣٠٩ — النَّبِيُّ لَا يُورَثُ - (ع) عن حذيفة - (ض)

٩٣١٠ — النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْوَئِيدُ فِي الْجَنَّةِ - (حم د) عن رجل - (صح)

٩٣١١ — النَّبِيُّونَ وَالْمُرْسَلُونَ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالشُّهَدَاءُ قُوَّادُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَحَمَلَةُ الْقُرْآنِ عُرَفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

٩٣١٢ — النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى

وقال النسائي ضعيف وابن عدى عامة مايرويه لايتابع عليه لافي سنده ولافي متنه وفي الميزان محمد بن سليمان ضعفه النسائي وابن أبي حاتم وقال ابن عدى عامة مايرويه لايتابع عليه متنا ولا إسناداً ومن ذلك هذا الخبر وساق هذا

(الناس تبع لكم ياأهل المدينة في العلم) كيف ومنهم الفقهاء السبعة المشهورون ولو لم يكن إلا الامام مالك لكفى (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي سعيد) الخدري.

(الناكح في قومه) أي من عشيرته وقرابته (كالمعشب في داره) المعشب الكلأ الرطب (طب عن طلحة (١)) ابن عبيد الله قال الهيثمي فيه أيوب بن سليمان بن حر لم أجد من ذكره هو ولا أبوه وبقية رجاله ثقات

(النبي لا يورث) لانه لوورث لظن أن له رغبة في الدنيا لوارثه ولاحتمال أن يتمنى مريرثه موته فيهلك وزعم أن خوف زكريا من مواليه يوهم أن خوفه منهم كان من ماله إذ نبوته بعده لايخاف عليها لأنها من فضله تعالى يعطيها من يشاء فيلزم كونه موروثا مدفوعا بأن خوفه منهم لاحتمال شرتهم من جهة تغييرهم أحكام شرعه فطلب ولدا يرث نبوته ليحفظها (ع عن حذيفة) رمز المصنف لصحته

(النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في الجنة والوئيد في الجنة) لم يكتف بقوله عقب الكل في الجنة لان المراتب فيها متفاوتة فابتدأ بالنبي، والمراد جميع الانبياء فأخبر بأنهم في أعلى المراتب في الجنة ودون ذلك الشهيد وبعده المولود أي الصغير تبعاً لأبويه في الإيمان فيلحق بدرجته في الجنة وإن لم يعمل بعمله تكرمة لأبيه، والوئيد بفتح الواو وكسر الهمزة المدفون حيا فعيل بمعنى مفعول (حم د عن رجل) من الصحابة وسببه قالت حسناء بنت معاوية حدثني عمي قلت للنبي صلى الله عليه وسلم من في الجنة؟ فذكره

(النبيون والمرسلون سادة أهل الجنة والشهداء قواد أهل الجنة وحملة القرآن) أي حفظته العاملون بأحكامه (عرفاء أهل الجنة) أي رؤساؤهم وفيه مغايرة بين النبي والرسول (حل عن أبي هريرة)

(النجوم) أي الكواكب سميت بها لانها تنجم أي تطلع من مطالعها في أفلاكها (أمنة السماء) الامنة بفتحات وقيل بضم ففتح مصدر بمعنى الأمن فوصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني أنها سبب أمن السماء فما دامت النجوم باقية لا تنفطر ولا تنشق ولايموت أهلها (فإذا ذهبت النجوم) أي تناثرت (أتى السماء ماتوعد) من الانفطار والطي كالسجل قيل ويمكن كون أمنة جمع أمن وعليه فقوله (وأنا أمنة لأصحابي) من قبيل وإن إبراهيم كان

---

(١) وسببه أن رجلا من الانصار استشار عمن ينكح؟ فذكره له ووجه الشبه وجود الرفق فقرب الكلإ يحصل به رفق وعدم مشقة والتزوج من العشيرة

أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي . فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ - (حم م) عن أبي موسى (صح)

٩٣١٣ ـ النُّجُومُ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ ، وَأَهْلُ بَيْتِي أَمَانٌ لِأُمَّتِي - (ع) عن سلمة بن الأكوع - (ح)

أمة قانتا لله، (فإذا ذهبت أتى أصحابي مايوعدون) من الفتن والحروب واختلاف القلوب وقد وقع (وأصحابي أمنة لأمتى) أمة الإجابة (فاذا ذهب أصحابي أتى أمتى مايوعدون) من ظهور البدع وغلبة الأهواء واختلاف العقائد وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وانتهاك الحرمين وكل هذه معجزات وقعت قال ابن الأثير فالإشارة فى الجملة إلى مجيء الشر عند ذهاب أهل الخير فإنه لما كان بين أظهرهم كان يبين لهم ما يختلفون فيه وبموته جالت الآراء واختلفت الأهواء وقلت الأنوار وقويت الظلم وكذا حال السماء عند ذهاب النجوم وقال بعضهم الأمنة الوافر الأمانة الذى يؤتمن على كل شيء سمى المصطفى صلى الله عليه وسلم به لأنه ائتمنه على وحيه ودينه ثم هذا لاتعارض بينه وبين الحديث المار إن الله إذا أراد رحمة أمة قبض نبيها قبلها لاحتمال كون المراد برحمتهم أمنهم من المسخ والقذف والخسف ونحو ذلك من أنواع العذاب وبإتيان ما يوعدون من الفتن بينهم بعد أن كان بابها منسدا عنهم بوجوده قال العامرى عنى هنا أئمة أصحابه الذين لازموا دوام صحبته سفرا وحضرا فتفقهوا فى الدين وعلوم القرآن وساروا بهديه ظاهرا باطنا وهم القليل عدداً من أصحابه يقتدى بهم كل من وقع فى عمياء الجهل وقال الترمذى الحكيم فى حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ليس كل من لقيه وتابعه أو رآه رؤية واحدة دخل فيه إنما هم من لازمه غدواً وعشيا فكان يتلقى الوحى منه طريا ويأخذ عنه الشريعة التى جعلت منهاجا للأمة وينظر منه إلى أدب الإسلام وشمائله فصاروا من بعده أئمة أدلة فبهم الاقتداء وعلى سيرتهم الاحتذاء وبهم الأمان والإيمان (حم عن أبى موسى) الأشعرى قال صلينا المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قلنا نجلس حتى نصلى معك العشاء فجلسنا فخرج علينا وقال مازلتم ههنا قلنا صلينا معك المغرب ثم قلنا وجلسنا معك حتى نصلى العشاء قال أحسنتم وأصبتم قال فرفع رأسه إلى السماء وكان كثيرا مايرفع رأسه إليها ثم ذكره ولم يخرجه البخارى

(النجوم أمان) لفظ رواية الطبرانى النجوم جعلت أمانا (لأهل السماء) بالمعنى المقرر (وأهل بيتى أمان لأمتى) شبههم بنجوم السماء وهى التى يقع بها الاهتداء وهى الطوالع والغوارب والسيارات والثابتات فكذلك بهم الاقتداء وبهم الأمان من الهلاك قال الحكيم الترمذى أهل بيته هنا من خلفه على مهاجه من بعده وهم الصديقون وهم الأبدال قال وذهب قوم إلى أن المراد بأهل بيته هنا أهل بيته فى النسب وهذا مذهب لانظام له ولا وفاق ولامساغ لأن أهل بيته بنوهاشم والمطلب فمتى كان هؤلاء أمنا للأمة حتى إذا ذهبوا ذهبت الدنيا إنما يكون هذا لمن هم أدلة الهدى فى كل وقت ومن قال أهل بيته ذريته فموجود فى ذريته الميل والفساد كما يوجد فى غيرها فنهم المحسن والمسيء فبأى شيء صاروا أماناً لأهل الارض فإن قيل بحرمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فحرمته عظيمة وفى الارض أعظم حرمة من حرمة ذريته وهو كتاب الله ولم يذكره فالحرمة لأهل التقوى قال العامرى البغدادى فى شرح الشهاب ذهب قوم غلب عليهم الجهل بالآيات والسنن والآثار إلى أن أهل البيت هنا أهل بيته لاغير وكيف يكونون اماناً مع ماوجد فى كثير منهم من الفساد وتعدى الحدود، فان قيل لحرمة القرابة قلنا حرمتها جليلة لكن حرمة كتاب الله أعظم من حرمة الذرية وحرمة المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بالنبوة والرسالة لابالعشيرة وإنما المراد بهم هنا أهل التقوى وأبدال الانبياء الذين سلكوا طريقه وأحيوا سنته وفى حديث آل محمد كل تقى وقال السمهودى يحتمل أن المراد بأهل بيته هنا علماؤهم الذين يقتدى بهم كما يقتدى بالنجوم التى إذا خلت السماء منها جاء أهل الارض من الآيات مايوعدون وذلك عند موت المهدى لأن نزول عيسى لقتل الدجال فى زمنه كما جاءت به الاخبار؛ ويحتمل أن المراد مطلق أهل بيته وهو الاظهر لأنه سبحانه وتعالى لما خلق الدنيا لأجل المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم جعل دوامها بدولته ثم بدوام أهل بيته (ع

٩٣١٤ — النَّخْلُ وَالشَّجَرُ بَرَكَةٌ عَلَى أَهْلِهِ، وَعَلَى عَقِبِهِمْ بَعْدَهُمْ، إِذَا كَانُوا لِلَّهِ شَاكِرِينَ - (طب) عن الحسن بن علي - (ض)

٩٣١٥ — النَّدَمُ تَوْبَةٌ - (حم تخ ه ك) عن ابن مسعود (ك هب) عن أنس - (صح)

٩٣١٦ — النَّدَمُ تَوْبَةٌ، وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ - (طب حل) عن أبي سعيد الأنصاري - (ض)

٩٣١٧ — النَّذْرُ يَمِينٌ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ - (طب) عن عقبة بن عامر - (صح)

٩٣١٨ — النَّصْرُ مَعَ الصَّبْرِ، وَالْفَرَجُ مَعَ الْكَرْبِ، وَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا - (خط) عن أنس - (ض)

عن سلمة بن الأكوع) رمز لحسنه ورواه عنه أيضا الطبراني ومسدد وابن أبي شيبة بأسانيد ضعيفة لكن تعدد طرقه ربما يصيره حسنا

(النخل والشجر بركة على أهله، وعلى عقبهم) أى ذريتهم (بعدهم إذا كانوا لله شاكرين) لأن الشكر يرتبط به العتيد ويجتلب به المزيد «لئن شكرتم لأزيدنكم» (طب عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين. قال الهيثمي: فيه محمد بن جامع العطار وهو ضعيف

(الندم توبة) أى هو معظم أركانها لأن الندم وحده كاف فيها من قبيل الحج عرفة وإنما كان أعظم أركانها لأن الندم شيء متعلق بالقلب والجوارح تبع له فاذا ندم القلب انقطع عن المعاصي فرجعت برجوعه الجوارح

(تتمة) قال في الحكم من علامة موت القلب عدم الحزن على مافاتك من الموافقات وترك الندم على مافعلته من الزلات

(فائدة) من ألفاظهم البليغة مخلب المعصية يقص بالندامة وجناح الطاعة يوصل بالإدامة (حم تخ ه ك عن ابن مسعود ك هب عن أنس) بن مالك وفي الباب ابن عباس وأبو هريرة ووائل بن حجر وغيرهم قال في شرح الشهاب هو حديث صحيح وقال ابن حجر في الفتح حديث حسن

(الندم توبة والتائب من الذنب كمن لا ذنب له) قال الغزالي: إنما نص على أن الندم توبة ولم يذكر جميع شروطها ومقدماتها لأن الندم غير مقدور للعبد فانه قد يندم على أمر وهو يريد أن لا يكون والتوبة مقدورة له مأمور بها فعلم أن في هذا الخبر معنى لا يفهم من ظاهره وهو أن الندم لتعظيم الله وخوف عقابه مما يبعث على التوبة النصوح فاذا ذكر مقدمات التوبة الثلاث وهي ذكر غاية قبح الذنوب وذكر شدة عقوبة الله وأليم غضبه وذكر ضعف العبد وقلة حيلته يندم ويحمله الندم على ترك اختيار الذنب وتبقى ندامته بقلبه في المستقبل فتحمله على الابتهال والتضرع ويجزم بعدم العود إليه وبذلك تتم شروط التوبة الأربعة فلما كان الندم من أسباب التوبة سماه باسمها (طب حل عن أبي سعيد الأنصاري) قال الهيثمي: وفيه من لم أعرفهم، وقال السخاوي: سنده ضعيف، وقال في موضع آخر في سنده اختلاف كثير

(النذر يمين، وكفارته كفارة يمين) أراد نذر اللجاج والغضب (طب عن عقبة بن عامر) الجهني رمز المصنف لصحته وفيه أمران: الأول أن عدوله للطبراني واقتصاره عليه يوهم أنه لا يوجد مخرجاً لأعلى ولا أحق بالعزو منه وليس كذلك بل رواه أحمد في المسند، وسبق عن الحافظ ابن حجر أن الحديث إذا كان في مسند أحمد لا يعزى لمثل الطبراني؛ الثاني أن الحافظ العراقي قال إن الحديث حسن لا صحيح

(النصر) من الله للعبد على أعداء دينه ودنياه إنما يكون (مع الصبر) على الطاعة وعن المعصية فهما أخوان شقيقان متلازمان والثاني بسبب الأول وقد أخبر الله أنه مع الصابرين أي بهدايته ونصره المبين قال «ولئن صبرتم لهو خير للصابرين» ومن خيريته لهم كونه سبباً لنصرهم على أعدائهم وأنفسهم ولهذا لا يحصل الظفر لمن انتصر لنفسه غالبا

٩٣١٩ ـ النَّظَرُ إِلَى عَلِيٍّ عِبَادَةٌ ـ (طب ك) عن ابن مسعود وعن عمران بن حصين ـ (صح)

٩٣٢٠ ـ النَّظَرُ إِلَى الْكَعْبَةِ عِبَادَةٌ ـ أبو الشيخ عن عائشة ـ (ض)

٩٣٢١ ـ النَّظَرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الْحَسْنَاءِ وَالْخُضْرَةِ يَزِيدَانِ فِي الْبَصَرِ ـ (حل) عن جابر ـ (ض)

قال بعض العارفين الصبر أنصر لصاحبه من الرجال ومحله من الظفر محل الرأس من الجسد (والفرج) يحصل سريعاً (مع الكرب) فلا يدوم معه الكرب فعلى من نزل به أن يكون صابراً محتسباً راجيا سرعة الفرج حسن الظن بربه فإنه أرحم من كل راحم (وإن مع العسر يسرا) كما نطق به القرآن مرتين ولن يغلب عسر يسرين لأن النكرة إذا أعيدت تكون غير الأولى والمعرفة عينها غالبا قال البعض وجعل مع على بابها هو الظاهر إذ أواخر أوقات الصبر والكرب والعسر أوائل أوقات مقابلها فتحققت المقارنة وقيل إن نظر للعلم الأزلى فهى متقارنة إذ لا ترتب فيه أو للوجود الحقيقى فمع بمعنى بعد لأن بينهما تضاداً فلا تتصور المقارنة اه‍ . وأطيل فى رده بما لا يلاقيه عند التأمل (خط عن أنس) وفيه عبد الرحمن بن زاذان قال فى الميزان متهم روى حديثا باطلا عن أنس ثم ساق هذا الخبر

(النظر إلى علىّ) أمير المؤمنين (عبادة) أى رؤيته تحمل النطق بكلمة التوحيد لما علاه من سيما العبادة قال الزمخشرى عن ابن الأعرابى إذا برز قال الناس لا إله إلا الله ما أشرق هذا الفتى ما أعلمه ما أكرمه ما أحلمه ما أشجعه فكانت رؤيته تحمل على النطق بالعبادة فيالها من سعادة (طب) عن محمد بن عثمان بن أبى شيبة عن أحمد بن بديل اليامى عن يحيى الرملى عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال الهيثمى بعد ما عزاه له فيه أحمد بن بديل اليامى وثقه ابن حبان وقال مستقيم الحديث وقال ابن أبى حاتم فيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح اه‍ . وخرجه الطبرانى أيضا عن طليق بن محمد قال رأيت عمران بن حصين يحد النظر إلى علىّ فقيل له فقال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول فذكره قال الهيثمى فيه عمران بن خالد الخزاعى ضعيف (ك) فى فضائل علىّ (عن ابن مسعود وعن عمران بن حصين) قال الحاكم صحيح فقال الذهبى فى التلخيص بل موضوع وفى الميزان هذا باطل فى نقدى اه‍ . وأورده ابن الجوزى فى الموضوع من حديث أبى بكر وعثمان وابن مسعود والحبر ومعاذ وجابر وأنس وأبى هريرة وثوبان وعمران وعائشة ووهاها كلها وتعقبه المصنف وغيره بأنه ورد من رواية أحد عشر صحابيا بعدة طرق وتلك عدة التواتر عند قوم

(النظر إلى الكعبة عبادة) أى من العبادة المثاب عليها قال المصنف فى الساجعة وهو أفضل من الصلاة والقيام والجهاد وورد أن النظر إليها يعدل عبادة سنة وأن من نظر إليها خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . قال :

قفوا واجتلوا من كعبة الله منظرا ☆ فما لفوات منه فى الدهر تعويض

وقد لبست سود اللباس تواضعا ☆ وكل لياليها بأنوارها بيض

وما من سماء ولا أرض إلا وفيها بيت بإزاء الكعبة ولكل بيت عمار وزوار فجملة البيوت أربعة عشر أو خمسة عشر كما ورد فى عدة آثار وإن استغرب ذلك زعيم، وفوق كل ذى علم عليم، قال الحكيم ورد فى خبر أن النظر إلى البحر عبادة والنظر إلى العالم عبادة والنظر إلى الكعبة عبادة والنظر إلى وجه الأبوين عبادة . وإنما صار عبادة لأنه تنبهه تلك النظرة فنظر إلى البحر بعين القدرة وإلى سعته وعرضه وأمواجه فاعتبر، ونظر إلى وجه العالم وإلى ما ألبس من نور العلم فأجله وهابه ووقره ، ونظر إلى الكعبة تلذذاً بها شوقا إلى ربها ، ونظر إلى أبويه فذل لهما ورق وشكر تربيتهما إياه وتعظيما لحرمتهما (أبو الشيخ) ابن حبان فى الثواب (عن عائشة) وفيه زافر بن سليمان قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن عدى لا يتابع على حديثه

(النظر إلى المرأة) لفظ رواية أبى نعيم النظر فى وجه المرأة (الحسناء والخضرة) أى إلى الشىء الأخضر ويحتمل

٩٣٢٢ — النَّفَقَةُ كُلُّهَا فِي سَبِيلِ اللهِ، إلاَّ البِنَاءَ فَلاَ خَيْرَ فِيهِ - (ت) عن أنس - (ح)

٩٣٢٣ — النَّفَقَةُ فِي الْحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ - (حم) والضياء عن بريدة - (صح)

٩٣٢٤ — النَّمِيمَةُ وَالشَّتِيمَةُ وَالْحَمِيَّةُ فِي النَّارِ لاَ يَجْتَمِعْنَ فِي صَدْرِ مُؤْمِنٍ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٩٣٢٥ — النَّوْمُ أَخُو الْمَوْتِ، وَلاَ يَمُوتُ أَهْلُ الْجَنَّةِ - (هب) عن جابر - (ض)

أن المراد الزرع والشجر خاصة (يزيدان فى البصر) أى فى القوة الباصرة قال العامرى يحتمل أن يريد زيادة بصره ببهجة جمال الخضرة وحسن المرأة من جمالها وأن يريد زيادة قوة بصيرته بطرق الاعتبار بخضرة النبات وحياة الأرض بعد الممات، وكذا نظره إلى جمال حليلته يكف بصره عن غيرها فتقوى بصيرة هداه ويأمن ظلمة هواه والمراد بالمرأة الحليلة لا الأجنبية لأن النظر إليها يظلم البصر كما أنه يظلم البصيرة (حل) عن محمد بن حميد عن محمد بن أحمد البيرانى عن إبراهيم بن حبيب بن سلام عن ابن أبى فديك عن جعفر بن محمد عن أبيه (عن جابر) بن عبدالله قال فى الميزان خبر باطل وقال العامرى فى شرح الشهاب ضعيف غريب جدا

(النفقة كلها فى سبيل الله) فيؤجر المنفق عليها (إلا) النفقة فى (البناء فلا خير فيه) أى فى الإنفاق فيه فلا أجر فيه وهذا فى بناء لم يقصد به قربة كمسجد ورباط أوفيما زاد على الحاجة اللائقة بالبانى وعياله كما مر غير مرة (ت) فى الزهد (عن أنس) وقال غريب، قال الصدر المناوى: وفيه محمد بن حميد الرازى وزافر بن سليمان وشبيب بن بشر ومحمد قال البخارى فيه نظر وكذبه أبوزرعة وزافر فيه ضعف وشبيب لين اهـ؛ وبه يعرف مافى رمز المصنف لحسنه

(النفقة فى الحج كالنفقة فى سبيل الله) أى فى الجهاد لإعلاء الدين (بسبعمائة ضعف - حم والضياء) والبيهقى فى السنن (عن بريدة) قال الهيثمى بعد ماعزاه لأحمد فيه أبوزهير ولم أجد من ترجمه وقال الذهبى فى المهذب هذا ضعيف وفيه أبو زهير الضبعى لاأعرفه وهذا الحديث قد وهم فيه على العسكرى فى الصحابة وأبوموسى لجعلا صحابيه عبدالله بن زهر وهو خطأ وإنما هو عن أبى زهير الضبعى عن عبدالله بن بريدة عن أبيه؛ نبه عليه فى الإصابة

(النميمة والشتيمة) أى الشتم. قال الجوهرى: الشتم السب والاسم الشتيمة (والحمية) الأنفة والغيرة والمراد أهل هذه الصفات الثلاث (فى النار) نار جهنم أى يكونون فيها يوم القيامة إن لم يدركهم العفو (لايجتمعن) أى هذه الصفات (فى صدر مؤمن) أى فى قلب إنسان كامل الإيمان والمراد إذا صدر كل منها لغير مصلحة شرعية أما لها فيجوز بل قد يجب والأمثلة لاتخفى على من له ممارسة الأحكام الشرعية (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه عفير بن معدان أجمعوا على ضعفه وأورده فى الميزان فى ترجمة يزيد بن سنان وقال ضعفوه

(النوم أخو الموت) لانقطاع العمل فيه (ولا يموت أهل الجنة) فلا ينامون، قاله لمن سأل أينام أهل الجنة؟ وفيه إشارة إلى ذم كثرة النوم لكثرة مفاسده الأخروية بل والدنيوية فإنه يورث الغفلة والشبهات وفساد المزاج الطبيعى والنفسانى ويكثر البلغم والسوداء ويضعف المعدة وينتن الفم ويولد دود القرح ويضعف البصر والباه حتى لايكون له داعية للجماع ويفسد الماء ويورث الأمراض المزمنة فى الولد المتخلق من تلك النطفة حال تكوينه ويضعف الجسد، هذا فى النوم فى غير وقت العصر والصبح فإنه فيهما أعظم ضررا لأنه يفسد كيموس صحة حكم عين المزاج المادى والصورى ولا يمكن استقصاء مفاسده فى العقل والنفس والروح ومنها أنه يورث ضعف الحال بحكم الخاصية وعدم الإيمان بالبعث والنشور؛ قال بعضهم إياكم وكثرة النوم تبعاً لما ترونه من بعض العارفين فإن لهم أحكاما خلافكم فإن بعضهم يخلع عليه القوة على خلع نفسه عنه متى شاء وسراحها إلى أى وجه شاء من غير ارتباط بعالم الخيال

﴿تنبيه﴾ النوم بالنهار أكثر ضررا من النوم بالليل طبا. قال ابن سينا: النوم بالنهار ردىء جدا وتركه لمن

٩٣٢٦ — النِّيَّةُ الْحَسَنَةُ تُدْخِلُ صَاحِبَهَا الْجَنَّةَ - (فر) عن جابر - (ض)

٩٣٢٧ — النِّيَّةُ الصَّادِقَةُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ ؛ فَإِذَا صَدَقَ الْعَبْدُ نِيَّتَهُ تَحَرَّكَ الْعَرْشُ ، فَيُغْفَرُ لَهُ - (خط) عن ابن عباس - (ض)

﴿ باب المنـــاهى ﴾

٩٣٢٨ — نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْأُغْلُوطَاتِ (حم د) عن معاوية - (ح)

٩٣٢٩ — نَهَى عَنِ الاخْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ - (حم د ت) عن أبي هريرة - (صح)

اعتاده أرداً (هب عن جابر) بن عبدالله ، ورواه عنه أيضا بهذا اللفظ الطبرانى فى الأوسط والبزار . قال الهيثمى : ورجاله رجال الصحيح

(النية الحسنة تدخل صاحبها الجنة) قضية صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل بقيته عند مخرجه الديلمى والخلق الحسن يدخل صاحبه الجنة والجوار الحسن يدخل صاحبه الجنة فقال رجل يارسول الله وإن كان رجل سوء قال نعم على رغم أنفك اه بنصه لحذف المصنف لذلك من سوء التصرف . قال ابن القيم : النية نوعان نوع يتعلق بالمعبود ونوع يتعلق بالعباد فالأول نية تتضمن إفراد المعبود وهى نية الإخلاص الذى هو روح العمل ومواكب العبودية وبها أمر الأولون والآخرون «وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين» والثانى تميز العبادة عن العادة ومراتب العبادة اه (فر عن جابر) بن عبد الله وفيه عبد الرحيم الفاريابى قال الذهبى فى الضعفاء متهم أى بالوضع عن إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله قال أعنى الذهبى كذاب عدم اه . فكان ينبغى للمصنف حذفه

(النية الصادقة معلقة بالعرش فإذا صدق العبد نيته تحرك العرش فيغفر له) يحتمل أن المراد التحرك الحقيقى ويكون ذلك انبساطا وسروراً بذلك ويحتمل أن المراد تحرك الملائكة الذين عنده ويحتمل على مامر نظيره فى خبر اهتز العرش لموت سعد والقصد التنبيه على أنه ينبغى لكل عامل أن يقصد بعمله وجه الله لاسيما العلم فلا يقصد به توصلا إلى غرض دنيوى كمال أو جاه أو شهرة أو سمعة بل يمحض قصده لله قال الشريف السمهودى قال لى شيخنا شيخ الإسلام الشرف المناوى إنه كان كلما يخرج إلى الدرس يقف بدهليزه حتى يحصل النية ويصححها ثم يحضر (خط) من حديث قرة عن عطاء (عن ابن عباس) قال ابن الجوزى حديث لا يصح وفيه مجاهيل وقرة منكر الحديث وفيه أيضا القاسم بن نصر السامرى قال فى الميزان لا يعرف أتى بخبر عجيب ثم ساق هذا الخبر

(باب المنـــاهى)

(نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأغلوطات) جمع أغلوطة كأعجوبة أى ما يغالط به العالم من المسائل المشكلة لتشوش فكره ويستنزل ويستسقط رأيه لما فيه من إيذاء المسئول وإظهار فضل السائل مع عدم نفعها فى الدين قال الأوزاعى إذا أراد الله أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه المغاليط فلقد رأيتهم أقل الناس علما وكان أفاضل الصحابة إذا سئلوا عن شىء قالوا وقع؟ فإن قيل نعم أفتوا وإلا قالوا دع حتى يقع وقد انقسم الناس فى هذا الباب فمن ذاهب إلى كراهة المسائل مطلقا وسد بابها حتى قل فهمه وعلمه بحدود ما أنزل الله على رسوله فصار حامل فقه غير فقيه وهم اتباع أهل الحديث ومنهم من توسع فى البحث عما لم يقع وأكثر الخصومة والجدال حتى تولد منه الأهواء والبغضاء ويقترن ذلك بنية الغلو والمباهاة وهذا الذى ذمه العلماء ودلت السنة على قبحه وأما فقهاء الحديث فوجهوا هممهم إلى البحث عن معانى الكتاب والسنة وكلام السلف والزهد والدقائق ونحوها مما فيه صفاء القلوب والإخلاص لعلام الغيوب وهذا محمود مطلوب (حم د عن معاوية) بن أبى سفيان وفيه عبد الله بن سعد قال أبو حاتم مجهول قال

٩٣٣٠ — نَهى عَنِ الْإِخْصَاءِ - ابن عساكر عن ابن عمر - (ض)

٩٣٣١ — نَهى عَنِ الْإِقْرَانِ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ - (حم ق د) عن ابن عمر - (صح)

ابن القطان صدق أبو حاتم لولم يقله لقلناه وذكره الساجي في ضعفاء الشام

(نهى عن الاختصار في الصلاة) وهو وضع اليد على الخصر وهو المستدق فوق الورك وأعلى الخاصرة وهو مافوق الطفطفة والشراسيف وتسمى شاكلة أيضا والطفطفة أطراف الخاصرة والشراسيف أطراف الضلع الذي يشرف على البطن أو هو من المخصرة وهي العصا بأن يتوكأ عليها أو من الاختصار ضد التطويل بأن يختصر السورة أو بعضها أو يخفف الصلاة بترك الطمأنينة يسرع بالصلاة بأن لا يمد قيامها وركوعها وسجودها وتشهدها أو يترك الطمأنينة في محالها الاربع أو بعضها قال الغزالي والاول هو الصحيح لان الاختصار فعل المتكبرين أو اليهود أوراحة أهل النار أو غير ذلك قال الزمخشري وأما خبر المختصرون يوم القيامة على وجوههم نور فهم من تهجد فإذا تعب وضع يده على خصره أو المتوكل على عمله يوم القيامة (حم د ت عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وقضية صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وليس كذلك فقد قال الحافظ العراقي إنه متفق عليه بلفظ نهى أن يصلي الرجل مختصرا وقال الصدر المناوي رواه الشيخان في الصلاة عن أبي هريرة ولفظ البخاري نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخصر في الصلاة

(نهى عن الاخصاء) تحريما للآدمي لتفويته النسل المطلوب لحفظ النوع وعمارة الأرض وتكثير الامة ولما فيه من تعذيب النفس والتشويه مع إدخال الضرر الذي ربما أفضى إلى الهلاك وتغيير خلق الله وكفر نعمة الرجولية لأن خلق الإنسان رجلا من النعم العظيمة فإذا زال ذلك فقد تشبه بالمرأة وفي غير الآدمي خلاف والاصح كما قاله النووي تحريم خصاء غير المأكول مطلقا وأما المأكول فيجوز في صغيره لا كبيره ونظمه ابن الوردي فقال :

ولأجل طيب اللحم يخصى جائز الأكل صغيرا

قال ابن حجر في الفتح اتفقوا يعني الشافعية على منع الجب والاختصاء فيلحق به مافي معناه من التداوي لقطع شهوة النكاح فما في شرح السنة للبغوي من جوازه محمول على دواء يسكن الشهوة ولا يقطعها أصالة (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه يوسف بن يونس الأفطس قال في الميزان عن ابن عدي كل ما روى عن الثقات فهو منكر فمن ذلك هذا الحديث

(نهى عن الإقران) بهمزة مكسورة بين لام وقاف عند جمع وهي رواية مسلم كما ذكره عياض قال وكذا هو في أكثر الروايات وقال القرطبي كذا وقعت اللفظة لجميع رواة مسلم وليست معروفة فإنها وقعت رباعية من أقرن وصوابه القران لأنه من قرن يقرن ثلاثيا كما في رواية أخرى قال الفراء يقال قرن بين الحج ولا يقال أقرن قال القرطبي غير أنه جاء في الصحاح أقرن الدم في العرق واستقرن كثر فيحتمل حمل الإقران المذكور عليه فيكون معناه نهى عن الإكثار من أكل التمر إذا أكل مع غيره ويرجع معناه إلى القران المذكور في الرواية الأخرى وقال ابن حجر الرواية الفصحى أنسب وهكذا جاء عند أحمد والطيالسي وهو أن يقرن تمرة بتمرة فيأكلها معاً لأن فيه إجحافا برفيقه مع مافيه من الشره والنهي للتنزيه إن كان الآكل مالكا مطلق التصرف وإلا فللتحريم وقال ابن بطال هو للندب مطلقاً عند الجمهور لأن الذي يوضع للأكل سبيله سبيل المكارمة لا التشاح لاختلاف الناس في الأكل والارجح الاول ومثل التمرتين اللقمتان كما صرح به ابن العربي (إلا أن يستأذن الرجل أخاه) أي رفيقه المشارك له في ذلك فيأذن له فيجوز لأنه حقه فله إسقاطه ويقوم مقام صريح إذنه قرينة يغلب على الظن رضاه فإن كان شريكه أكثر من واحد شرط إذن الكل قال ابن حجر وهذا يقوي مذهب من يصحح هبة المجهول (حم ق د عن ابن عمر)

٩٣٣٢ — نَهَى عَنِ الْإِقْعاء فِي الصَّلَاةِ - (ك هق) عن سمرة - (صح)

٩٣٣٣ — نَهَى عَنِ الْإِقْعاء وَالتَّوَرُّكِ فِي الصَّلَاةِ - (حم هق) عن أنس - (صح)

٩٣٣٤ — نَهَى عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ - (ن) عن انس - (ح)

٩٣٣٥ — نَهَى عَنِ التَّبَتُّلِ - (حم ق د) عن سعد (حم ت ن ه) عن سمرة - (صح)

٩٣٣٦ — نَهَى عَنِ التَّبَقُّرِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ - (حم) عن ابن مسعود

٩٣٣٧ — نَهَى عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ - (د ت) عن ابن عباس (ح)

ابن الخطاب ورواه عنه أيضا الترمذى وابن ماجه فى الأطعمة والنسائى فى الوليمة فتخصيص المؤلف الثلاث من الستة غير جيد .

(نهى عن الإقعاء فى الصلاة) بأن يقعد على وركيه ناصبا فخذيه قال البيهقى والإقعاء نوعان أحدهما هذا وهو المنهى عنه كما تقرر والثانى صح فعله عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يضع أطراف أصابع رجليه وركبتيه على الأرض وأليه على عقبيه وهو سنة فى الجلوس بين السجدتين (ك هق عن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح ورواه عنه أيضا الطبرانى فى الكبير قال الهيثمى وفيه سلام بن أبى حبرة متروك.

(نهى عن الإقعاء) وهو نصب قدميه ووضع أليه على عقبيه (والتورك) بأن يجلس على كعب يسراه بعد أن يضجعها بحيث يلى ظاهر الأرض ويخرجها من جهة يمينه ويلصق وركه بالأرض (فى الصلاة حم هق عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا البزار باللفظ المزبور عن شيخه هارون بن سفيان قال الهيثمى لم أر من ذكره وبقية رجاله رجال الصحيح وفى مسلم عن عائشة كان ينهى عن عقبة الشيطان قال النووى فى الخلاصة قال بعض الحفاظ ليس فى النهى عن الإقعاء حديث صحيح إلا حديث عائشة

(نهى عن الأكل والشرب فى إناء الذهب والفضة) النهى للتحريم فيحرم على الرجال والنساء الأكل فى إناء ذهب أو فضة إلا إن عجز عن غيره (ن عن أنس) بن مالك

(نهى عن التبتل) أى الانقطاع عن النكاح لأن القصد من هذا الدين بالذات تكثير أهله على سائر الأديان والتبتل فى حق عيسى ويحيى فضيلة عظيمة كما دل عليه القرآن وتركه فى حق نبينا أعظم لأن فضيلة القوة على النكاح والإكثار منه مع تقالله من الغذاء والملاذ المحرك له من أعظم المعجزات ومحل النهى فيمن اتخذ ذلك سنة يستن بها أما من تبتل لفقد القدرة على التزوج لفقد أو عدم موافقة فلا يدخل فى النهى (حم ق ن عن سعد) بن أبى وقاص (حم ت ن ه عن سمرة) بن جندب

(نهى عن التبقر فى المال والأهل) أى الكثرة والسعة والبقر الشق والتوسعة كذا قرره بعضهم وقال الزمخشرى التبقر تفعل من بقر بطنه شقه وفتحه اوضع موضع التفرق والتبدد والمعنى النهى عن أن يكون فى أهله وماله تفرق فى بلاد شتى فيؤدى إلى توزع قلبه (حم عن ابن مسعود) قال الهيثمى رواه بأسانيد وفيها رجل لم يسم اه وبه يعرف مافى رمز المصنف لحسنه من التوقف

(نهى عن التحريش بين البهائم) أى الإغراء بينهما وتهييج بعضها على بعض وهل النهى للتحريم أو الكراهة قولان قال جدنا الإمام الزين العراقى ودخل فى ذلك مناطحة الثيران والكبوش ومناقرة الديوك ونحو ذلك (د ت) فى الجهاد (عن ابن عباس) رمز لحسنه وأصله قول الترمذى حسن صحيح

٩٣٣٨ - نَهَى عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ - ابن عساكر عن عائشة - (د) عن عبد الرحمن بن شبل - (ض)

٩٣٣٩ - نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ - (ق ٤) عن أبى ثعلبة

٩٣٤٠ - نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ، وَعَنْ كُلِّ ذِى مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ - (حم م د ن) عن ابن عباس - (صح)

٩٣٤١ - نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ - (ق) عن البراء ، وعن جابر ، وعن على ، وعن ابن عمر ، وعن أبى ثعلبة - (صح)

(نهى عن أكل) فى رواية أبى داود لحم (الضب) دويبة تشبه الحرذون لكن أكبر منه وذكر ابن خالويه أنه يعيش سبعمائة سنة وأخذ بهذا قوم فحرموا أكل الضب وعزى لعلى قال ابن حجر وهذا الحديث يعارضه مافى الحديث المتفق عليه أن خالدا سأل المصطفى صلى الله عليه وسلم أحرام هو؟ فقال لا، لكنى أعافه فأكله خالد وهو ينظر اه وأجمع الجمهور على حله لكن بالكراهة التحريمية عند الحنفية وبدونها عند غيرهم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) فى الأطعمة (عن عبد الرحمن بن شبل) قال ابن الجوزى حديث لايصح وفيه اسماعيل بن عياش ضعيف وقال العراقى تفرد به اسماعيل بن عياش وليس بحجة وقال المناوى فيه ضمضم بن زرعة فيه مقال وقال الهيثمى فيه اسماعيل بن عياش ضعيف فى أهل الحجاز وقال ابن حجر فى التخريج سنده شامى ولا يخلو عن مقال لكن قال فى الفتح سنده حسن ولا يغتر بقول الخطابى ليس إسناده بذاك ولا بقول ابن الجوزى لايصح ففيه تساهل لايخفى ه (نهى عن أكل لحم كل ذى ناب من السباع) أى مايعدو بنابه منها كأسد وذئب ونمر ويفسر هذا النهى ويبين أنه تحريم الخبر المار أكل كل ذى ناب من السباع حرام وإلى ذلك ذهب الأئمة الثلاث وعن مالك قولان كامر (ق) عن أبى ثعلبة الخشنى رضى الله عنه

(نهى عن أكل لحم كل ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخلب) بكسر الميم وفتح اللام (من الطير) كصقر وعقاب وغراب قال الطيبى وقوله وكل معطوف على قوله نهى عن أكل الخ فيلزم منه تحريم كل ذى مخلب منه لأن الواو تشرك بين المعطوف والمعطوف عليه فى العامل ومعناه وقد صار إلى تحريم كل ذى مخلب الأئمة الثلاثة ومشهور مذهب مالك اباحته اه قال الحرالى وحكمة النهى عن أكل السباع ومافى معناها لحماية سورة غضبها لشدة المعرة فى ظهور الغضب فى العبيد لأنه لايصلح إلا لسيدهم وفيه رد على مالك فى قوله لايحرم كل ذى ناب ومخلب لآية وقل لا أجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه، وقضية التقييد بذى المخلب منع أكل سباع الطير العادية كعقاب وغراب (حم م) فى الصيد (د ه) من رواية ميمون بن مهران (عن ابن عباس) لم يخرجه البخارى وقول ابن القطان لم يسمعه ميمون من ابن عباس لما بينهما من سعيد بن جبير رده الخطيب بأن الصحيح أنه ليس بينهما أحد

(نهى) نهى تحريم (عن أكل لحوم الحمر الاهلية) التى تألف البيوت ولها أصحاب ترجع اليهم وهى كالانسية ضد الوحشية وقال بعضهم سميت الأهلية بمعنى أنها مملوكة ولها أهل ترجع إليهم ويرجعون إليها بخلاف الوحشية فإنها لاأهل لها قال الحرالى وحكمته الحماية من بلادتها اه وذهب إلى تحريمها الأئمة الثلاثة وعن مالك روايتان أشهرهما يكره تنزيها وأحلها ابن عباس وعزى لعطاء تمسكا بخبر أبى داود أطعم أهلك من سمين حمرك وأجيب من جانب الجمهور بأنه حديث مضطرب وبأن فى مساقه مايشير إلى اضطرارهم وليس الكلام فيه قال النووى مال إلى تحريم الحمر الأهلية أكثر العلماء فمن الصحب فمن بعدهم ولم نجد عن أحد من الصحابة فيه خلافا إلا عن ابن عباس وعند المالكية ثلاث روايات ثالثها الكراهة (ق عن البراء) بن عازب (وعن جابر) بن عبدالله (وعن على) أمير المؤمنين (وعن ابن عمر) ابن الخطاب وعن أبى ثعلبة) الخشنى وله طرق وألفاظ

٩٣٤٢ - نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ ، وَالْحَمِيرِ وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ - (د ه) عن خالد بن الوليد - (ح)

٩٣٤٣ - نَهَى عَنْ أَكْلِ الْجَلَّالَةِ وَأَلْبَانِهَا - (د ت ه ك) عن ابن عمر - (صح)

٩٣٤٤ - نَهَى عَنْ أَكْلِ الْمُجَثَّمَةِ ، وَهِيَ الَّتِي تُصْبَرُ بِالنَّبْلِ - (ت) عن أبي الدرداء - (ح)

٩٣٤٥ - نَهَى عَنْ أَكْلِ الطَّعَامِ الْحَارِّ حَتَّى يُمْكِنَ أَكْلُهُ - (هب) عن صهيب - (ح)

٩٣٤٦ - نَهَى عَنْ أَكْلِ الرَّخَمَةِ - (عد هق) عن ابن عباس - (ض)

(نهى) يوم خيبر (عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذى ناب من السباع) قد تقدم مافى الأخيرين من المذاهب،والبغال كالحمير فيما مر وأما الخيل فحرم، أكلها كثيرون من الحنفية واستظهروا عليه بآية «والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة» فدل على أنها لم تخلق لغير ذلك وكرهه مالك وأباحه الشافعى كالجمهور بلا كراهة وهذا الخبر متفق على ضعفه والآية مكية والإذن فى أكل الخيل بعد الهجرة بنحو سبع سنين (د) فى الأطعمة (ه) فى الذبائح (عن خالد بن الوليد) رمز المصنف لحسنه قال أبو داود منسوخ وقال البيهقى إسناده مضطرب وقال ابن حجر حديث شاذ منكر

(نهى عن أكل لحم الجلالة) بالفتح والتشديد التى تأكل الجلة بالكسر وهى البعر وزعم ابن حزم اختصاصها بذوات الأربع والمعروف التعميم فالجلة البعر فوضع موضع العذرة يقال جلت الدابة الجلة ومضت الإماء يجتللن أى يلتقطن الجلة والنهى للتنزيه عند جمهور الشافعية فيكره أكلها إذا تغير لحمها بأكل النجاسة والتحريم عند بعضهم وهو مذهب الحنابلة (وألبانها) أى شرب ألبانها قال القاضى ولعله أراد بها البقرة اللبون فإنها تعتاد أكل الأرواث وتحرص عليها دون سائر الدواب وسائر الأحوال فسماها بوصفها الخاص بها غالباً والحق بلحمها ولبنها بيضها وتزول الكراهة أو الحرمة بزوال ريح النجاسة بعد علفها بطاهر وجاء فى خبر تقديره بأربعين يوما (د ت) فى الأطعمة (ه) فى الذبائح (ك) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم حسن غريب قال الصدر المناوى وفيه محمد بن إسحق

(نهى عن أكل) البهيمة (المجثمة) بالجيم والمثلثة المفتوحة (وهى التى تصبر بالنبل) أى تحبس يعنى تربط ويرمى إليها بها حتى تموت من جثم بالمكان توقف فيه فإذا ماتت بالرمى لم يحل أكلها لأنها موقوذة بخلاف مالو أخذت فذبحت (غريبة) فى معجم الأدباء زعموا أن المبرد ورد الدينور زائراً لعيسى بن ماهان فأول مادخل وقضى سلامه قال عيسى أيها الشيخ ما الشاة المجثمة التى نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن أكلها قال القليلة اللبن مثل اللحية فقال هل من شاهد قال نعم قول الراجز

لم يبق من آل الحميد نسمه إلا عنيز لحيـة مجثمه

فإذا بالخادم يستأذن لأبى حنيفة الدينورى فدخل فقال أيها الشيخ ما المجثمة التى نهى عنها قال التى جثمت على ركبها وذبحت من خلف قفاها قال كيف تقوله وهذا شيخ العراق يعنى المبرد يقول هى القليلة اللبن وأنشد البيتين،قال أبو حنيفة أيمان البيعة يلزمنى إن كان هذا التفسير سمعه هذا الشيخ أو رآه وإن كان البيتان إلا لساعتهما هذه فقال المبرد صدق أبو حنيفة فانى أنفت أن أرد عليك من العراق وذكرى ماقد شاع فأول ما تسألنى عنه لا أعرفه فاستحسن منه هذا الإقرار وترك البهت (ت) فى الصيد (عن أبى الدرداء) رمز لحسنه وقال غريب ورواه الدارمى عن ابن عباس

(نهى عن أكل الطعام الحار حتى يمكن أكله) بأن يبرد قليلا فان الحار لا بركة فيه كما فى الحديث المار والنهى للتنزيه إلا إن خيف ضرر فيكون للتحريم (هب عن صهيب)

(نهى عن أكل الرخمة) طائر أبقع معروف يأكل الجيف ولا يصيد والنهى للتحريم (عد هق عن ابن عباس) قال

٩٣٤٧ — نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا ، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ - (خ) عن أنس - (صح)

٩٣٤٨ — نَهَى عَنْ بَيْعِ ضِرَابِ الْجَمَلِ ، وَعَنْ بَيْعِ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ لِتُحْرَثَ - (حم م ن) عن جابر - (صح)

٩٣٤٩ — نَهَى عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ - (م ن ه) عن جابر (حم ٤) عن إياس بن عبد - (صح)

٩٣٥٠ — نَهَى عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دَيْنًا - (حم ق ن) عن البراء وزيد بن أرقم - (صح)

٩٣٥١ — نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً - (حم ٤) والضياء عن سمرة - (صح)

ابن حجر حديث ضعيف جدا فيه خارجة بن مصعب وهو ضعيف جدا

(نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو) أى يظهر (صلاحها) بأن تصير على الصفة المطلوبة منه وبيعه قبل ذلك لا يصح إلا بشرط القطع (وعن بيع النخل حتى تزهو) بفتح التاء وبالواو وفى رواية تزهى أى تحمر وصوب الخطابى تزهى دون تزهو قال ابن الأثير منهم من أنكر تزهى كما أن منهم من أنكر تزهو والصواب الروايات على اللغتين زهت تزهو وأزهت تزهى أى تحمر وأفهم قوله حتى يبدو صلاحها أنه لا يكتفى بوقت بدو الصلاح بل لابد من حصوله بالفعل فى الكل أو البعض (خ عن أنس) ابن مالك

(نهى عن بيع ضراب الجمل) بالجيم بخطه أى أجرة ضرابه وهو عسب الفحل فاستئجاره لذلك باطل عند الشافعى وأبى حنيفة للضرر والجهالة وأجازه مالك للحاجة (وعن بيع الماء) من نحو بئر بفلاة أى بشرط أن لا يكون ثم ما يستقى منه وأن تدعو الحاجة له لسقى ماشيه لا زرع وأن لا يحتاجه مالكه (والأرض لتحرث) يعنى عن إجارتها للزرع والنهى للتنزيه ليعتادوا إعارتها وإرفاق بعضهم بعضا وتصح إجارتها بغير ما يخرج منها اتفاقا وبما يخرج منها منعه مالك وأجازه الشافعى (م ت) فى البيوع المنهية (عن جابر) ولم يخرجه البخارى

(نهى عن بيع فضل الماء) أى عن بيع ما فضل عن حاجته من ذى حاجة لا ثمن له وإن كان له ثمن فالأولى إعطاؤه بلا ثمن فالنهى فى الأولى للتحريم وفى الثانى للتنزيه ذكره الشافعية وقال بعض المالكية ليس له منعه وله طلب القيمة كإطعام المضطر ورد بأن الطعام منقطع المادة غير مستخلف والماء مستخلف ما دام فى منبعه حتى لو جمعه فى نحو حوض أو إناء فله منعه كالطعام وتأويل بعضهم الخبر بأن المراد ماء الفحل فى النزو غير قويم لعطفه عليه فى رواية أخرى فيكون تكرارا (م ن ه عن جابر حم ٤ عن إياس بن عبد) بغير إضافة يكنى أبا عوف له صحبة يعد فى الحجازيين وشهد فتح مصر وصححه الترمذى وقال ابن دقيق العيد على شرطهما ولم يخرجه البخارى

(نهى عن بيع الذهب بالورق) بكسر الراء الفضة (دينا) أى غير حال حاضر بالمجلس قال النووى أجمعوا على تحريم بيع ذهب بذهب أو فضة مؤجلا وكذا بر ببر أو بشعير وكذا كل شيئين اشتركا فى علة الربا (حم ق ن عن البراء) بن عازب (و) عن (زيد بن أرقم) .

(نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة) من الطرفين فيكون من بيع الكالئ بالكالئ لأن الربا يجرى فى الحيوان هكذا قرره الشافعى توفيقا بين هذا الحديث وخبر البخارى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم اقترض بكرا ورده رباعيا : وقال خياركم أحسنكم قضاء وتعلق الحنفية والحنابلة بظاهر الخبر فمنعوا بيع الحيوان بالحيوان وجعلوه ناسخا لحديث البخارى مع أن النسخ لا يثبت بالاحتمال وفصل مالك فقال يجوز إن اختلف الجنس ويحرم إن اتحد ونزل الخبرين على هذين (حم ٤) فى الربا (والضياء) فى المختارة كلهم من حديث الحسن (عن سمرة) بن جندب قال الترمذى حسن صحيح : وقال غيره رجاله ثقات إلا أن الحفاظ رجحوا إرساله لما فى سماع الحسن عن سمرة من النزاع لكن رواه ابن حبان والدارقطنى عن ابن عباس .

٩٣٥٢- نَهَى عَن بَيْعِ السِّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ - (طب هق) عن عمران - (ض)

٩٣٥٣- نَهَى عن بيع السِّنِينَ - (حم م د ن ه) عن جابر - (صح)

٩٣٥٤- نَهَى عَنْ بَيْعِ الشَّاةِ بِاللَّحْمِ - (ك هق) عن سمرة (صح)

٩٣٥٥- نَهَى عَنْ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ - مالك والشافعي (ك) عن سعيد بن المسيب مرسلا ، البزار عن ابن عمر - (صح)

٩٣٥٦- نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَضَامِينِ ، وَالْمَلَاقِيحِ . وَحَبَلِ الْحَبَلَةِ - (طب) عن ابن عباس - (صح)

٩٣٥٧- نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا وَتَأْمَنَ الْعَاهَةَ - (حم) عن عائشة

٩٣٥٨- نَهَى عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَجْرِيَ فِيهِ الصَّاعَانِ فَيَكُونَ لِصَاحِبِهِ الزِّيَادَةُ وَعَلَيْهِ النُّقْصَانُ - البزار عن أبي هريرة - (صح)

(نهى عن بيع السلاح) وهو كل نافع في الحرب(في الفتنة) أي لأهل الحرب (طب هق عن عمران) بن الحصين قال ابن الجوزي حديث لا يصح ؛ وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه يحيى بن كثير السقاء وهو متروك اه ورواه عنه أيضا البزار وابن عدي قال ابن حجر وهو ضعيف والصواب وقفه كما قاله ابن عدي وعلقه البخاري .

(نهى عن بيع السنين) أي ببيع ما تثمره نخله سنتين أو ثلاثا أو أربعا وأ كثر لأنه غرر (حم م د ن ه عن جابر) بن عبد الله ورواه عنه أيضا ابن حبان • (نهى عن بيع الشاة باللحم) فيه أنه لا يباع حيوان أي ولو سمكا وجرادا بلحم ولو من سمك وجراد فيستوي فيه الجنس وغيره والمأكولات وغيرها (ك هق) من رواية الحسن (عن سمرة) بن جندب قال البيهقي وفي سماعه منه خلاف فمن أثبته عده موصولا .

(نهى عن بيع اللحم بالحيوان) ولو من سمك وجراد فيستوي فيه الجنس وغيره وسواء كان لحم الحيوان مأكولا أولا للربا قال سعيد بن المسيب كان من ميسر أهل الجاهلية (مالك) في الموطأ (والشافعي) في المسند (ك) كلهم (عن سعيد بن المسيب مرسلا) وهو عند أبي داود عن سهل بن سعد وحكم بضعفه لما أنه انفرد به مروان عن مالك ولم يتابع عليه وصوب الرواية المرسلة لكنه له شاهد بينه المصنف بقوله (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) ابن الخطاب مرفوعا قال ابن حجر وفيه ثابت بن زهير وهو ضعيف وأخرجه من رواية أبي أمية بن يعلى عن نافع وأبو أمية ضعيف

(نهى عن بيع المضامين) وهي ما في البطون من الأجنة (والملاقيح وحبل الحبلة) بفتح الباء فيهما لكن الأول مصدر حبلت المرأة بكسر الباء والثاني اسم جمع حابل كظالم وظلمة . وقال الأخفش وهو جمع حابلة قال ابن الانباري الهاء في الحبلة للمبالغة (طب) وكذا البزار (عن ابن عباس) ورواه البزار عن ابن عمر قال الهيثمي فيه إبراهيم بن إسمعيل بن جبيبة وثقه أحمد وضعفه جمهور الأئمة وأخرجه عبد الرزاق قال ابن حجر وسنده قوي اه ؛ ومن ثم رمز المصنف لصحته

(نهى عن بيع الثمار حتى يبدو) أي يظهر وهو بلا همزة وأخطأ من همزه: صلاحها . وفي رواية حتى تزهو وهو بمعناه ويكفي بدو صلاح بعض ثمر البستان (وتأمن العاهة - حم عن عائشة)

(نهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان) صاع البائع وصاع المشتري (فيكون لصاحبه الزيادة وعليه النقصان) أفاد أنه لا يصح بيع المكيل قبل قبضه وهو مذهب الشافعي : وقال أبو حنيفة إلا العقار وخص مالك المنع بالطعام أخذا بمفهوم هذا الخبر (البزار) من طريق محمد الحوي عن مخلد بن حسين عن هشام بن محمد (عن أبي هريرة) وقال لا نعلمه إلا من هذا الوجه قال الهيثمي فيه مسلم بن أبي مسلم الجرمي ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح

٩٣٥٩ - نَهى عَنْ بَيْعِ الْمُحَفَّلاتِ - البزار عن أنس - (صح)

٩٣٦٠ - نَهى عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِى بَيْعَةٍ - (ت ن) عن أبى هريرة - (صح)

٩٣٦١ - نَهى أَنْ تُلَقَّى الْبُيُوعُ - (ت ه) عن ابن مسعود - (صح)

٩٣٦٢ - نَهى عَنْ تَلَقِّى الْجَلَبِ - (ه) عن ابن عمر - (ح)

٩٣٦٣ - نَهى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَعَنْ ثَمَنِ السِّنَّوْرِ - (حم ٤ ك) عن جابر - (صح)

قال ابن حجر وفى الباب أنس وابن عباس عند ابن عدى بسندين ضعيفين جدا : وقال روى من أوجه إذا ضم بعضها لبعض قوى مع ماثبت عن ابن عمر وابن عباس

(نهى عن بيع المحفلات) بفتح الفاء جمع محفلة من الحفل الجمع ومنه محفل للموضع الذى يجتمع فيه الناس والمراد المصراة وهى شاة أو بقرة أو ناقة يترك صاحبها حلبها حتى يجتمع لبنها والنهى للتحريم للتدليس ومذهب الشافعى صحة البيع وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل بقيته عند مخرجه البزار وقال من ابتاعهن فهو بالخيار إذا حلبهن (البزار) فى مسنده (عن أنس) بن مالك رمز المصنف لصحته وليس بصحيح فقد قال الهيثمى فيه اسماعيل بن مسلم المكى وهو ضعيف.

(نهى عن بيعتين) بكسر الباء نظراً للهيئة وبفتحها نظراً للمرة وقال الزركشى الأحسن ضبطه بالكسر (فى بيعة) بأن يبيعه شيئاً على أن يشترى منه شيئا آخر وأن يقول بعتكه بعشرة نقداً وبعشرين نسيئة فخذ بأيهما شئت قال العراقى هذا لايقتضى اختصاص النهى بالمذكور حتى يدل انتفاء النهى عن بيعة ثالثة فان هذا مفهوم بعت وقد اختلف الأصول فى أن مفهوم العدد حجة وأما هذا فسماه السبكى مفهوم المعدود وليس بحجة اتفاقا ويجىء مثله فى النهى عن لبستين فلا يقتضى النهى عن لبسة ثالثة (ت ن) فى البيوع المنهية (عن أبى هريرة) قال الترمذى حسن صحيح ورواه البيهقى أيضا وزاد «صفقة واحدة».

(نهى أن تلقى البيوع) بضم التاء وفتح اللام وقاف مشددة مبنيا للمفعول والبيوع بالرفع نائب الفاعل وأصله تتلقى فحذفت إحدى التاءين والمعنى تستقبل أصحاب البيوع وهو أن تتلقى السلعة الواردة لمحل بيعها قبل وصولها له والنهى معقول وهو منع الضرر ولا يعارضه النهى عن بيع الحاضر للبادى لأنه اقتضى عدم الاستقصاء للجالب وحديث التلقى يقتضى الاستقصاء له لأنا نقول الأحكام مبنية على المصالح ومنها تقديم مصلحة الجماعة على الواحد فكما روعى هنا مصلحة الجالب روعى ثم مصلحة أهل الحضر على مصلحة الواحد وهو الجالب فالحديثان متماثلان لامتعارضان (ت ه عن ابن مسعود) قضية تقرير المصنف أن هذا لم يخرج فى أحد الصحيحين وليس كذلك فقد رواه مسلم هكذا والبخارى موقوفا.

(نهى عن تلقى الجلب) محركا بمعنى مفعول مايجلب من بلد لبلد وهو المعبر عنه بتلقى الركبان فيحرم عند الشافعى ومالك وجوزه الحنفية إن لم يضر بالناس وشرط التحريم علم النهى (ه) فى البيوع المنهية (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه، قضية صنيع المصنف تفرد زين به من بين الستة والأمر بخلافه بل خرجه الجماعة كلهم إلا البخارى بأكثر فائدة وهو لا تتلقوا الجلب فمن تلقاه فاشترى منه شيئا فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار كذا أورده فى البيوع المنهية عن أبى هريرة.

(نهى عن ثمن الكلب) نهى تحريم (وعن ثمن السنور) الذى لانفع فيه أو المتوحش الذى لايمكن تسليمه أو النهى للتنزيه ولا بعد فى جمع الكلام الواحد نهيا تحريميا وآخر تنزيهيا (حم ٤ ك عن جابر) قضية صنيع المصنف

٩٣٦٤ — نَهى عَنْ ثَمنِ الْكَلْب ، إِلَّا الْكَلْبَ الْمُعَلَّمَ - (حم ن) عن جابر - (صح)

٩٣٦٥ — نَهى عَنْ ثَمنِ الْكَلْب ، إِلَّاكَلْبَ الصَّيْدِ - (ت) عن أبي هريرة - (ض)

٩٣٦٦ — نَهى عَنْ ثَمنِ الْكَلْب ، وَثَمنِ الدَّم ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ - (خ) عن أبي جحيفة - (صح)

٩٣٦٧ — نَهى أَنْ يُسْتَنْجَى بِبَعْرَةٍ أَوْ عَظْمٍ - (حم م د) عن جابر - (صح)

٩٣٦٨ — نَهى أَنْ يُقْعَدَ عَلَى الْقَبْرِ ، وَأَنْ يُقَصَّصَ ، أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ - (حم م د ن) عن جابر

أن ذا لايوجد فى أحد الصحيحين وهو ذهول فقد خرجه مسلم فى البيع عن جابر باللفظ المزبور

(نهى عن ثمن الكلب) لنجاسته عند الشافعية والنهى عن اتخاذه عند المالكية وهل النهى عندهم للتنزيه أو للتحريم قولان قال ابن العربى والصحيح دليلا جواز البيع (إلا الكلب المعلم) فإنه يجوز بيعه عند الحنفية للضرورة (حم ن عن عن جابر) قال ابن حجر رجاله ثقات وليس فى محله فقد قال ابن الجوزى فيه الحسين بن أبى جعفر قال يحيى ليس بشىء وضعفه أحمد وقال ابن حبان هذا الخبر بهذا الإسناد لا أصل له

(نهى عن ثمن الكلب إلا كلب الصيد) فإنه يحل أخذ ثمنه عند الحنفية لصحة بيعه عندهم للحاجة إليه وفيه لمالك قولان (ت عن أبى هريرة) قال ابن حجر هو من رواية أبى المهزم عنه وهو ضعيف

(نهى عن ثمن الكلب) نهى تحريم (وثمن الدم) هو على ظاهره فيحرم بيع الدم وأخذ ثمنه والمراد أجرة الحجامة (وكسب البغى) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وشد الياء الزانية أى كسبها بالزنى أى ما تأخذه عليه (خ) منفردا به فى باب ثمن الكلب (عن أبى جحيفة) ولم يخرجه بجملته غيره من الستة قال المناوى : ووهم صاحب المنتقى فى عزوه لمسلم

(نهى أن يستنجى ببعرة أو عظم) نبه بالبعرة على جنس الجنس وبالعظم على كل مطعوم فأفاد منع الاستنجاء بكل نجس ومطعوم خلافا لأبى حنيفة حيث جوزه بنجس جامد وعظم ولا يجزئ بحجر نجس خلافا لابن حزم وجاء فى بعض الروايات تعليل المنع من العظم بأنه طعام إخواننا من الجن ومعناه أنه تعالى جعل لهم فيه رزقا فإنا نشاهد جوهر العظم ومايحمله من اللحم لاينقص منه شىء قال ابن عربى وأخبرنى بعض المكاشفين أنه رأى الجن يأتون إلى العظم فيشمونه كما تشم السباع ثم يرجعون وقد أخذوا أرزاقهم وغذاءهم من ذلك الشم (حم م د عن جابر)

(نهى أن يقعد على القبر) أى يجلس عليه لأن فى القعود عليه تهاونا بالميت والموت وقيل أراد الإحداد والحزن وقول مالك المراد القعود للحدث قالوا ضعيف (وأن يقصص) بقاف وصادين مهملتين وهو بمعنى يجصص الوارد فى أكثر الروايات أى يبيض بالجص وهو الجبس وقيل الجير والمراد بهما لأنه نوع زينة ولايليق بمن صار إلى البلى قال الزمخشرى القصة الجصة وليس أحد الحرفين بدلا من صاحبه لاستواء التصريف لكن الفصحاء على القاف اه (وأن يبنى عليه) قبة أو غيرها فيكره كل من الثلاثة تنزيها فإن كان فى مسبلة أو موقوفة حرم بناؤه والبناء عليه ووجب هدمه قال ابن القيم والمساجد المبنية على القبور يجب هدمها حتى تسوى الأرض إذ هى أولى بالهدم من مسجد الضرار الذى هدمه النبى صلى الله عليه وسلم وكذا القباب والأبنية التى على القبور وهى أولى بالهدم من بناء الغاصب اه . وأفتى جمع شافعيون بوجوب هدم كل بناء بالقرافة حتى قبة إمامنا الشافعى رضى الله عنه التى بناها بعض الملوك والقول بكراهة التنزيه فى القعود على القبور هو ما عليه الشيخان حتى قال فى المجموع إن الشافعى وجمهور أصحابه عليه لكنه فى شرح مسلم قال إنها للتحريم واحتج بهذا الحديث (حم م د ن) فى الجنائز (عن جابر) بن عبد الله ولم يخرجه البخارى

٩٣٦٩ — نَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً - (ق) عن جابر - (صح)

٩٣٧٠ — نَهَى أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْراً - (حم م ه) عن جابر

٩٣٧١ — نَهَى أَنْ يُكْتَبَ عَلَى الْقَبْرِ شَيْءٌ - (ه ك) عن جابر - (صح)

٩٣٧٢ — نَهَى أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ - (حم) عن أبي سعيد

٩٣٧٣ — نَهَى أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءَ إِلَّا بِمِئْزَرٍ - (ك) عن جابر - (صح)

(نهى أن يطرق الرجل أهله) بضم أوله من الطروق وهو المجيء ليلا فقوله (ليلا) تأكيد وإيضاح قال ابن جرير الطريق أصله الطرق ثم استعمل ما في معناه كالضارب بالحصى ومنه مطرقة الحداد لأنه يطرق بها أي يضرب ومنه هذا الحديث فمعناه نهى أن يقدم عليهم ليلا لأن من شأن القارع ليلا قرع الباب وذلك كراهة أن يهجم من حليلته على ما يقبح عند اطلاعه عليه فيكون سببا لبغضها وفراقها فنبه المصطفى صلى الله عليه وسلم على ما تدوم به الألفة ويتأكد به المحبة فينبغي أن يجتنب مباشرة أهله في حال البذاذة وعدم النظافة وأن لا يتعرض لرؤية عورة منها وكلمة أن في قوله أن يطرق مصدرية وليلا ينصب على الظرفية (ق عن جابر) بن عبد الله ورواه أحمد بن سعد بزيادة ولفظه نهى أن يطرق الرجل أهله ليلا بعد صلاة العشاء قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح إلا أن الزهري لم يدرك سعدا

(نهى أن يقتل شيء من الدواب صبرا) مرّ عما قريب فراجعه (حم م عن جابر) بن عبدالله

(نهى أن يكتب على القبر شيء) فتكره الكتابة عليه ولو اسم صاحبه في لوح أو غيره عند الثلاثة خلافا للحنفية وقول الحاكم العمل على خلافه فالأئمة من الشرق إلى الغرب مكتوب على قبورهم وهو عمل أخذه الخلف عن السلف: رده الذهبي بأنه لا طائل تحته ولا نعلم صحابيا فعله بل شيء أحدثه التابعون ولم يبلغهم النهي (ه ك) في الجنائز (عن جابر) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي ورواه عنه الترمذي أيضا بلفظ نهى أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن توطأ وقال حسن صحيح

(نهى أن يضع) في رواية يرفع (الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره) تحريما إن لم يأمن انكشاف عورته وإلا فتنزيها وفعل النبي صلى الله عليه وسلم لذلك في المسجد لضرورة أو لبيان الجواز وإلا فحاله في المجامع كان على خلاف ذلك من الوقار التام ومزيد الاحتشام والقول بأن هذا النهي منسوخ بفعله رده ابن حجر بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال على أن هذا النهي عام لأنه قول يتناول الجميع واستلقاؤه في المسجد فعل قد يدعى قصره عليه (حم عن أبي سعيد) الخدري ورواه الطبراني أيضا ورمز المصنف لحسنه وهو تقصير بل حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله ثقات اهـ. وظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجا في أحد الصحيحين بل ولا لأحد من الستة وإلا لما اقتصر على غيره وهو غفلة فقد خرجه مسلم والبخاري في اللباس باللفظ المذكور لكنه قال يرفع بدل يضع ، وأبو داود في الأدب والترمذي في الاستئذان عن جابر والمؤلف كأنه تبع المازري حيث قال هذا الحديث ليس في الكتب الستة وذهل عن رد الحافظ ابن حجر له بأنه عند البخاري في اللباس

(نهى أن يدخل) بالبناء للمفعول ويمكن للفاعل (الماء) للاغتسال ونحوه (إلا بمئزر) أي بشيء يستر عورته (ك) في الطهارة (عن جابر) ثم قال الحاكم على شرطهما ، وأقره الذهبي في التلخيص لكنه ضعفه في الميزان وعدّه من مناكير حماد بن شعيب الحماني وقال قال يحي لا يكتب حديثه والنسائي ضعيف وتبعه في اللسان ونقل عن ابن الجارود عن البخاري بأنه قال منكر الحديث

٩٣٧٤ — نَهَى أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِه ، وَأَنْ يَمْشِىَ فِى نَعْلٍ وَاحِدَة ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ ، وَأَنْ يَحْتَبِىَ فِى ثَوْبٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَىْءٌ - (ن) عن جابر - (صح)

٩٣٧٥ — نَهَى أَنْ يَقُومَ الْإِمَامُ فَوْقَ شَىْءٍ وَالنَّاسُ خَلْفَهُ - (د ك) عن حذيفة

٩٣٧٦ — نَهَى عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ - (ت) عن عمران بن حصين - (صح)

٩٣٧٧ — نَهَى عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبًّا - (حم ٣) عن عبد الله بن مغفل - (صح)

(نهى أن يمس الرجل ذكره بيمينه) أى بيده اليمنى فيكره تنزيهاً عند الشافعية وتحريماً عند الظاهرية وعلة النهى إظهار شرفها ومرتبتها على اليسار وهى فى أدب الشرع مرصدة للأكل والشرب والأخذ بخلاف اليسار فانها للقذر وأسافل البدن والمرأة كالرجل والدبر كالذكر كما مر وفيه شمول لحالة البول وغيرها لكن قيده فى رواية لمسلم بقوله وهو يبول والأصح عند الشافعية الأخذ بالإطلاق وأجيب عما أورد عليه من لزوم ترك حمل العام على الخاص بأنه لامحذور فيه هنا إذ ذاك محله فيما إذا لم يخرج القيد مخرج الغالب ولم يكن العام أولى بالحكم من الخاص وما هنا بخلافه إذ الغالب أن مس الذكر إنما يكون حال البول ولأنه إذا نهى عن المس باليمين حال الاستنجاء مع مظنة الحاجة إليه فعنه فى غيرها أولى مع أن كراهة مس الذكر لاتختص باليمين بل اليسار مثلها فى غير حالة البول والاستنجاء

﴿ تنبيه ﴾ قال الغزالى : على العبد شكر النعمة فى جميع أفعاله فمن استنجى بيمينه أو مس بها فرجه فقد كفر نعمة اليدين لأن الله تعالى خلقهما وجعل إحداهما أقوى من الأخرى فاستحقت الأقوى بمزيد رجحانها للتشريف والتفضيل وتفضيل الناقص عدول به عن العدل والله لايأمر إلا بالعدل ، والأعمال بعضها شريف كأخذ المصحف وبعضها خسيس كإزالة الخبث فاذا أخذت المصحف باليسار وأزلت الخبث أو مسست الفرج باليمين فقد خصصت الشريف بالخسيس فنقصته حقه وظلمته وعدلت عن العدل (وأن يمشى فى نعل واحدة وأن يشتمل الصماء) افتعال من الشملة وهو كساء يغطى به الرأس ويلتف به قال الزركشى وهو فى قول الفقهاء أن يجلل بدنه بثوب ثم يرفع طرفيه على عاتقه الأيسر فربما تبدو منه عورته ، وعند اللغويين أن يتجلل به فلا يرفع منه جانباً فتكون الكراهة لعدم قدرته على الاستعمال ببدنه مما يعرض له فى الصلاة (وأن يحتبى فى ثوب ليس على فرجه منه شىء) فانه إذا كان كذلك بدت عورته والستر مأمور به وجوباً . قال الزركشى والاحتباء بالثوب أن يتحزم به على حقويه وركبتيه ؛ وكانت العرب تفعله لترتفق به فى الجلوس وكذا فسره البخارى فى باب اللباس ، وقال الخطابى : أن يجمع ظهره ورجليه بثوب (ن عن جابر) بن عبد الله

(نهى أن يقوم الإمام فوق شىء) أى عال كمصطبة (والناس) أى المأمومون (خلفه) يعنى أسفل كما فسر فى رواية فيكره أى تنزيها ارتفاع الإمام على المقتدين أى بلا حاجة (د ك عن حذيفة) قال ابن حجر له طريقان أحدهما فيه مجهولان والأخرى تفرد بها زياد وهو مختلف فى توثيقه

(نهى عن التختم بالذهب) وفى رواية عن خاتم الذهب وهذا فى حق الرجال وأما فى حق النساء فيجوز (ت عن عمران بن حصين) رمز المصنف لصحته

(نهى عن الترجل) أى التمشط أى تسريح الشعر فيكره لأنه من زى العجم (إلا غبا) أى يوما بعد يوم فلا يكره بل يسن فالمراد النهى عن المواظبة عليه والاهتمام به لأنه مبالغة فى التزيين وتهالك به وأما خبر النسائى عن أبى قتادة أنه كانت

٩٣٧٨ — نَهَى عَنِ التَّكَلُّفِ لِلضَّيْفِ - (ك) عن سلمان - (صح)

٩٣٧٩ — نَهَى عَنِ الْجُدَادِ بِاللَّيْلِ وَالْحَصَادِ بِاللَّيْلِ - (هق) عن الحسين - (ح)

٩٣٨٠ — نَهَى عَنِ الْجِدَالِ فِي الْقُرْآنِ - السجزى عن أبي سعيد - (ح)

٩٣٨١ — نَهَى عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَأَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُنْبَطِحٌ عَلَى بَطْنِهِ - (د ه ك) عن ابن عمر - (صح)

٩٣٨٢ — نَهَى عَنِ الْجُمَّةِ لِلْحُرَّةِ، وَالْعِقْصَةِ لِلْأَمَةِ - (طب) عن ابن عمرو - (ض)

له جمة فأمره أن يحسن إليها وأن يترجل كل يوم لحمل على أنه كان محتاجا لذلك لغزارة شعره أوهو لبيان الجواز قال الولى العراقى ولا فرق فى النهى عن التسريح كل يوم بين الرأس واللحية وأما حديث أنه كان يسرح لحيته كل يوم مرتين فلم أقف عليه بإسناد، ولم أره إلا فى الإحياء ولا يخفى ما فيها من الأحاديث التى لا أصل لها ولا فرق بين الرجل والمرأة لكن الكراهة فيها أخف لأن التزيين فى حقهن أوسع منه فى حق الرجال ومع هذا فترك الترفه والتنعم لهن أولى (حم) فى الترجل (٣) من حديث الحسن (عن عبد الله بن مغفل) قال الترمذى حسن صحيح قال أبو الوليد وهذا وإن رواه ثقات لكنه لا يثبت لأن رواية الحسن عن أبى مغفل فيها نظر وقال المنذرى فى الحديث اضطراب

(نهى عن التكلف للضيف) أى أن يتكلف المضيف له ضيافة فوق ما يليق بالحال لما فيه من الإضرار بل لا يمسك موجودا ولا يتكلف مفقوداً ولا يزيد على عادته قال الحرالى والتكلف أن يحمل المرء على أن يكلف بالأمر كلفة بالأشياء التى يدعو إليها طبعه (ك) فى الأطعمة (عن سلمان) الفارسى قال الذهبى سنده لين

(نهى عن الجذاذ بالليل) بالفتح والكسر صرام النخل وهو قطع ثمرها (والحصاد بالليل) قطع الزرع كانوا يجذون ويحصدون ليلا فرارا من الفقراء فنهوا عنه لقوله تعالى «وآتوا حقه يوم حصاده» ذكره الزمخشرى وخفى ذلك على من علله بأنه لأجل الهوام لئلا تصيب الناس (هق عن الحسين) بن على رمز لحسنه ورواه عنه أيضا الخطيب فى التاريخ

(نهى عن الجدال بالقرآن) قال الزمخشرى يعنى الجدال فى آيات الله بالكفر والمراد الجدال بالباطل من الطعن فيها والقصد إلى إدحاض الحق وإخفاء نور الله فقد دل على ذلك فى قوله تعالى «وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق» أما الجدال فيها لإيضاح ملتبسها وحل مشكلها ومقادحة أهل العلم فى استنباط معانيها ورد أهل الزيغ بها وعنها فأعظم جهاد فى سبيل الله (السجزى عن أبى سعيد) الخدرى رمز لحسنه

(نهى عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر) لأنه إقرار على معصية (وأن يأكل الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الانسان ولو أنثى (وهو) أى والحال أنه (منبطح على وجهه) فى رواية على بطنه فيكره ذلك لأنه مع مافيه من قبح الهيئة يضر بالمعدة وأمعاء الجنب ويمنع من حسن الاستمراء لعدم بقاء المعدة على وضعها الطبيعى (د ه ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال فى المطامح حديث ضعيف

(نهى عن الجمة) بضم الجيم وشدة الميم (للحرة) أى عن سدل الشعر وإرساله على كتفيها (و) نهى (عن العقصة) أى الشعر المعقوص (للأمة) للتشبيه بالحرائر (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى ورواه الطبرانى فى الكبير والصغير ورجال الصغير ثقات اه وعجب من المصنف كيف أغفل الطريق الصحيحة وآثر المرجوحة

٩٣٨٣ — نَهى عَنِ الْجَلاَّلَة أنْ يُركَبَ عَلَيْهَا ، أو يُشْرَبَ مِنْ أَلْبَانِهَا - (د ك) عن ابن عمر - (صح)

٩٣٨٤ — نَهى عَنِ الْحُبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ - (حم د ت ك) عن معاذ بن أنس - (صح)

٩٣٨٥ — نَهَى عَنِ الْحُكْرَةِ بِالْبَلَدِ ، وَعَنِ التَّلَقِّي ، وَعَنِ السَّوْمِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَعَنْ ذَبْحِ قَنِيِّ الْغَنَمِ (هب) عن علي - (ض)

٩٣٨٦ — نَهَى عَنِ الْخَذْفِ - (حم ق د ه) عن عبد الله بن مغفل - (صح)

(نهى عن الجلالة) التي تأكل الجلة أي العذرة من الأنعام (أن يركب عليها) حتى يتيقن ذهاب النجاسة منها وزوال اسم الجلالة عنها ولفظ أبي داود نهى عن الجلالة في الابل أن يركب عليها فلعل المؤلف سقط من قلمه في الابل سهوا (أو يشرب من ألبانها) أو يؤكل من لحمها بالأولى وأخذ بظاهره جمع من السلف فمنعوا ركوبها قال عمر لرجل له إبل جلالة لا تحج عليها ولا تعتمر وقال ابنه لا أصاحب أحدا ركبها وحمل ذلك في المطامع على التغليظ قال وليس في ركوبها معنى يوجب التحريم اه ومن زعم أن ذلك لنجاسة عرقها فينجسه فقد وهم إذ الرواية مقيدة في الصحيح بالابل وعرقها طاهر (د ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال النووي بعد عزوه لأبي داود إسناده صحيح

(نهى عن الحبوة) بكسر الحاء وضمها من الاحتباء وهو ضم ساقيه لبطنه بشيء مع ظهره وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب قال الزمخشري وهي للعرب خاصة كان يقال حبي العرب حيطانها وعمائمها تيجانها وجاء في خبر إن الاحتباء حيطان أي ليس في البراري حيطان فإذا أرادوا الاستناد احتبوا لأن الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصير لهم كالجدر (يوم الجمعة والامام يخطب) لأنه مجلبة للنوم وتعرض الطهر للنقض لعدم التمكن معها وجاء في رواية النهي عن الاحتباء مطلقا غير مقيد بيوم الجمعة فالظاهر أن ذكرها هنا لاختصاص الكراهة بل لكونه أشد كراهة قال ابن الأثير وإنما نهى عنه مطلقا لأنه إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد ربما تحرك أو زال الثوب فتبدو عورته (حم د ت ك) في الجمعة (عن معاذ بن أنس) قال الترمذي حسن وقال الحاكم صحيح وقال عبد الحق إسناده ضعيف قال ابن القطان وذلك لأن فيه عبد الرحيم بن ميمون ضعفه ابن معين قال ولعل عبد الحق عنى بقوله سنده ضعيف جميع من فيه وتسامح فيه لكونه من الفضائل اه وقال المنذري ابن ميمون ذكر أبو حاتم أنه لا يحتج به . وقال الذهبي في المهذب فيه ابن ميمون ضعيف وفي الميزان ضعفه يحيى : وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به ثم أورد له هذا الخبر ، وقال المناوي وفيه أيضا سهل بن معاذ ضعفوه

(نهى عن الحكرة بالبلد) أي اشتراء القوت وحبسه ليقل فيغلو والفرق بين الاحتكار والادخار إنما كان لصلاح خاصة الماسك فهو ادخار وما كان لغيره فهو احتكار ذكره الحرالي (وعن التلقي) للركبان خارج البلد (وعن السوم قبل طلوع الشمس) أي أن يساوم بسلعة حالتئذ لأنه وقت ذكر الله فلا يشتغل بغيره ويمكن كونه من رعى الإبل لأنها إذا رعت قبل طلوعها والمرعى ندى أصابها منه وباء وربما قتلها (وعن ذبح قني الغنم) بالقاف قال الزمخشري هو الذي يقتنى للولد والنهي في هذه للتنزيه (هب عن علي) أمير المؤمنين

(نهى عن الخذف) بخاء وذال معجمتين وفاء: الرمي بحصاة أو نواة بين سبابتيه أو غيرهما لأنه يفقأ العين ولا ينكأ العدو ولا يقتل الصيد قال المهلب أباح الله الصيد على صفة فقال «تناله أيديكم ورماحكم» وليس الرمي بالبندقة ونحوها من ذلك إنما هو قيذ وأطلق الشارع أن الخذف لا يصاد به لكونه ليس مجهزا ؛ وقد اتفق العلماء إلا من شذ على تحريم أكل ما قتله البندقة أو الحجر لأنه يقتل الصيد بقوة رامية لا بحده وفيه تحريم الرمي بنحو البندق إن خيف

٩٣٨٧ — نَهَى عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ - (حم د ت ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٩٣٨٨ — نَهَى عَنِ الدِّيبَاجِ وَالْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ - (ه) عن البراء - (صح)

٩٣٨٩ — نَهَى عَنِ الذَّبِيحَةِ أَنْ تُفْرَسَ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ - (طب هق) عن ابن عباس - (ض)

٩٣٩٠ — نَهَى عَنِ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمِ، وَالتِّوَلَةِ - (ك) عن ابن مسعود - (صح)

٩٣٩١ — نَهَى عَنِ الرُّكُوبِ عَلَى جُلُودِ النِّمَارِ - (د ن) عن معاوية - (صح)

ادخال الضرر منه على حيوان محترم فان أمن ذلك كأن كان بنحو فلاة جاز كما قال النووى وغيره : وقال القرطبي وينكأ عند أكثر الرواة بالهمز وروى بدونه وهو أشبه وأوجه (حم ق) فى الذبائح (د) فى الأدب (ه) فى تعظيم الحديث من حديث سعيد بن جبير (عن عبدالله بن مغفل) قال سعيد كان جالسا إلى جنبه ابن أخ له نخذف فنهاه وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ، وقال إنها لاتصيد صيدا ولاتنكأ عدوا وتكسر السن وتفقأ العين فعاد ابن أخيه نخذف فقال أحدثك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ثم تخذف؟ لا أكلمك أبدا ؛ ورواه عنه النسائى فى الديات أيضا وكأن المصنف أغفله سهوا .

(نهى عن الدواء الخبيث) أى السم أو النجس أو الخمر ولحم غير المأكول وروثه وبوله فلا تدافع بينه وبين حديث العرنيين : وقيل أراد الخبيث المذاق لمشقته على الطباع والأدوية وإن كانت كلها كريهة لكن بعضها أقل كراهة (حم د ت ه ك) فى الطب (عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى فى التلخيص ، وقال فى المهذب إسناده صحيح .

(نهى عن الديباج) أى الثياب المتخذة من الإبريسم (والحرير والاستبرق) غليظ الديباج أو رقيقه وذكر الحرير بعد الديباج من ذكر العام بعد الخاص وذكر الاستبرق بعد الحرير من ذكر الخاص بعد العام دفعا لتوهم أن اختصاصها باسم لايخرجها عن حكم العام (د عن البراء) بن عازب .

(نهى عن الذبيحة أن تفترس قبل أن تموت) أى أن يبان رأسها قبل أن تبرد ذكره الزمخشرى والنهى للتنزيه (طب هق عن ابن عباس) ورواه عنه أيضا ابن عدى وغيره

(نهى عن الرقى) بوزن العلى جميع رقية بالضم يقال رقاه أى عوذه والنهى عن الرقية بغير القرآن وأسماء الله وصفاته (والتمائم) جمع تميمة وهى اخا خرزات تعلقها العرب على الطفل لدفع العين ثم اتسع فيها فسموا بها كل عوذة (والتولة) بكسر ففتح مايحبب المرأة للرجل من سحر وغيره كذا جزم ابن الأثير ونقله غيره عن الأصمعى وأقروه لكن الزمخشرى اقتصر على أنه التفريق بين الأم وولدها فانه لما ذكر أن معنى قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لاتوله والدة على ولدها أى لاتعذر عنه قال ومنه نهى عن التولة هذا كلامه والمعنى الأول أنسب بالسياق وأما الرقية بالقرآن أو بالأسماء أو بالصفات فجائز كما قال ابن التين الرقى بذلك هو الطب الروحانى إذا كان على لسان الأبرار حصل الشفاء بإذن الله تعالى فلما عز هذا النوع فزع الناس إلى الطب الجسمانى وتلك الرقى المنهى عنها التى يستعملها المعزم ممن يزعم تسخير الجن تأتى مركبة من حق وباطل يجمع إلى ذكر أسماء الله وصفاته مايشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ من مردتهم فلذلك نهى عن الرقى بما جهل معناه ليكون بريئا من شوب الشرك وفى الموطأ أن أبا بكر قال لليهودية التى كانت ترقى عائشة ارقيها بكتاب الله (ك عن ابن مسعود)

(نهى عن الركوب على جلود النمار) لما فيه من الخيلاء والزينة أو لأنه زى العجم أو غير ذلك (د ن عن معاوية)

٩٣٩٢ — نَهى عَنِ الزور - (ن) عنه - (صح)

٩٣٩٣ — نَهَى عَنِ السَّدْل فِى الصَّلَاة ، وَأَنْ يغطِى الرَّجُلُ فَاهُ - (حم ٤ ك) عن أبى هريرة - (صح)

٩٣٩٤ — نَهَى عَنِ السِّوَاكِ بِعُود الرَّيحَان ، وَقَالَ إِنَّهُ يُحَرِّكُ عِرْقَ الْجُذَام - الحرث عن ضمرة بن حبيب مرسلا - (ض)

٩٣٩٥ — نَهَى عَنِ السَّوْم قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْس ؛ وَعَنْ ذَبْحِ ذَوَاتِ الدَّرِّ - (ه ك) عن على - (صح)

٩٣٩٦ — نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا : وَالأَكْلِ قَائِمًا - الضياء عن أنس - (صح)

(نهى عن الزور) قال قتادة يعنى ما يكثر به النساء أشعارهن من الخرق (ق عنه) أى عن معاوية وأصله كما فى البخارى ومسلم إنه أعنى معاوية قال ذات يوم إنكم قد أحدثتم زى سوء وأن نبى الله نهى عن الزور وفى رواية البخارى ومسلم والنسائى عن ابن المسيب قال قدم معاوية المدينة فخطبنا وأخرج كبة من شعر فقال ما كنت أرى أن أحدا يفعله إلا اليهود إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه فسماه الزور

(نهى عن السدل فى الصلاة) أى إرسال الثوب حتى يصيب الأرض وخص الصلاة مع أنه منهى عنه مطلقا لأنه من الخيلاء وهى فى الصلاة أقبح فالسدل مكروه مطلقا وفى الصلاة أشد والمراد سدل اليد وهو إرسالها أو أن يلتحف بثوبه فيدخل يديه من داخله فيركع ويسجد وهو كذلك كما هو شأن اليهود أو أراد سدل الشعر فإنه ربما ستر الجبهة وغطى الوجه قال العراقى ويدل عليه قوله (وأن يغطى الرجل فاه) لأنه من فعل الجاهلية كانوا يتلثمون بالعمائم فيغطون أفواههم فنهوا عنه لأنه ربما منع من إتمام القراءة أو اكمال السجود قال البغوى فإن عرض له تثاؤب غطى فمه بثوب أو بيد لخبر فيه (حم ٤ ك) فى الصلاة من حديث عطاء (عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى وظاهر صنيع المصنف أن الكل رووا الكل والترمذى إنما اقتصر على الجملة الأولى وقال لايعرف من حديث عسل بن سفيان اه . قال المناوى وعسل هو اليربوعى أبو قروة ضعيف وقال الذهبى فى المهذب هذا منكر

(نهى عن السواك بعود الريحان وقال إنه يحرك الجذام) لخاصية فيه علمها الشارع وهذا الحديث هو فى نسخ الكتاب كما ترى لكن رأيت المؤلف ساقه بعينه فى الموضوعات بلفظ نهى عن السواك بعود الريحان والرمان وقال إنه يحرك عرق الجزام فزاد الرمان فاما أن يكون سقط من قلم النساخ هنا أو من قلم المؤلف نفسه وفى شرح أبى داود للمولى العراقى روى ابن أبى شيبة فى مصنفه من طريق ضمرة بن حبيب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السواك بعود الريحان والرمان وقال يحرك عرق الجذام ،هذه عبارته (الحرث) بن أبى أسامة فى مسنده من حديث الحكم ابن موسى عن عيسى بن يونس عن أبى بكر بن أبى مريم (عن ضمرة بن حبيب) بن صهيب الزبيدى بضم الزاى أبى عتبة الضمرى تابعى ثقة (مرسلا) قال ابن حجر هذا مرسل وضعيف اه . وهذا أسنده أبو نعيم عن سمرة بلفظ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التخلل بعود الريحان والرمان وقال إنه يحرك عرق الجذام قال ابن محمود شارح أبى داود وهو ضعيف بل أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وأخرجه الأزدى عن محمد بن الحسين الحافظ عن قبيصة ابن ذؤيب نهى عن السواك بعود الريحان والرمان

(نهى عن السوم قبل طلوع الشمس) أى سوم السلعة لكونه وقت ذكر وشغل بالعبادة أو عن الرعى ويقويه قوله (وعن ذبح ذوات الدر) أى ذوات اللبن وهو مصدر در اللبن إذا جرى (ه ك عن على) أمير المؤمنين ورواه عنه أيضا ابن أبى شيبة قال المطامح وسنده ضعيف

(نهى عن الشرب قائما) فيكره تنزيها لما فيه من الآفات العديدة التى منها عدم استقراره فى المعدة حتى يقسمه

٩٣٩٧ — نَهى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فى السِّقَاء - (د ت خ ه) عن ابن عباس - (صح)
٩٣٩٨ — نَهى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فى السِّقَا، وَعَنْ رُكُوبِ الْجَلاَّلَةِ وَالْمُجَثَّمَةِ - (حم ٣ ك) عنه - (صح)
٩٣٩٩ — نَهى عَنِ الشُّرْبِ مِنْ ثُلْمَةِ الْقَدَحِ، وَأَنْ يُنفَخَ فِى الشَّرَابِ - (حم د ك) عن أبى سعيد - (صح)

الكبد على الأعضاء وينزل بسرعة وحدة فيخاف منه أن يبرد حرارة المعدة ويسرع النفوذ إلى الأسافل بغير تدريج وكل ذلك مضر ولا ينافيه أنه فعله لأنه فعله نادرا أو لحاجة أو ليرى الناس أنه غير صائم ولا يعترض بالعوائد لأنها بمنزلة الخارج عن القياس إذ هى تهدم أصولا وتبنى أصولا قال ابن العربى وللمرء ثمانية أحوال قائم ماش مستند راكع ساجد متكئ قاعد مضطجع كلها يمكن الشرب فيها وأمناها وأكثرها استعمالا القعود والقيام فنهى الشرع عنه لما فيه من الاستعمال المؤذى للبدن قال فى المفهم لم يصر أحد إلى أن النهى فى الحديث للتحريم ولا التفات لابن حزم وإنما حمل على الكراهة والجمهور على عدم الكراهة فمن السلف الشيخان والمرتضى ثم مالك تمسك بشربه من زمزم قائما وكأنهم رأوه متأخراً عن النهى فإنه فى حجة الوداع فهو ناسخ وحقق ذلك حكم الخلفاء الثلاثة بخلافه ويبعد أن يخفى عليهم النهى مع شدة ملازمتهم له وتشديدهم فى الدين وهذا وإن لم يصلح للنسخ يصلح لترجيح أحد الحديثين ومن قال بالكراهة جمع بأن فعله بين الجواز ونهيه يقتضى التنزيه (والأكل قائما) قال قتادة قلنا لأنس فالأكل قائما فقال هو أيسر من الشرب ووجهه بعضهم بأنه يورث داء فى الجوف قال فى المفهم وهذا شىء لم يقل به أحد فيما علمت وعلى ماحكاه النقلة الحفاظ فهو رأيه لا روايته والأصل الإباحة والقياس خلى عن الجامع أى فلا يكره بحال (الضياء) من حديث قتادة (عن أنس) بن مالك

(نهى عن الشرب من فى السقاء) أى فم القربة لأن انصباب الماء دفعة واحدة فى المعدة ضار جداً وقد يكون فيه مالا يراه الشارب فيدخل جوفه فيؤذيه ولأنه قد ينتنه بتردد أنفاسه فيعاف ولأن الشرب كذلك يملأ الجوف من الهواء فيضيق عن أخذ حظه من الماء ويزاحمه أو يؤذيه قال ابن القيم أما الكرع بالفم فتكاد الأطباء تحرمه ويقولون مضر بالمعدة جداً ثم إن ماتقرر لاينافيه مافى الشمائل أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قام إلى قربة معلقة فشرب من فمها فقطعت ميمونة أو أم سليم موضع فمه فاتخذته عندها تبركا لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم ليس كغيره تبركا وطهارة وعطرية وأمناً من الغوائل والحوادث (خ د ت ه عن ابن عباس) ظاهره أنه لم يروه من الستة إلا هؤلاء الثلاثة لكن الصدر المناوى قال رواه الجماعة كلهم فى الأشربة إلا مسلما

(نهى عن الشرب من فى السقاء) لايعارضه ما قبله وخبر الترمذى أنه دعى بأداوة يوم أحد فاختنث فمها ثم شرب منها لأن التعارض إنما يكون بين خبرين صحيحين وخبر الباب صالح الاحتجاج به وأما خبر الترمذى فقال فيه الترمذى نفسه ليس إسناده بصحيح وبفرض صحته فهو لبيان الجواز أو لكونه فى حال الضرورة عند الحرب أو لفقد الإناء أو لكونه لم يتمكن من التفريغ فيه لشغله بأمر العدو أو كان لعذر آخر اقتضاه المقام (وعن ركوب الجلالة) لأنها تعرق فيتلوث الراكب بعرقها كما مر (والمجثمة) هى كل حيوان يربط ويرمى ليقتل سميت به لأنها إذا رميت تجثم بالأرض أى تلزمها وتلصق بها وجثم الطائر جثوما (حم ٣ ك) فى الجهاد (عنه) أى عن ابن عباس قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(نهى عن الشرب) ألحق به الأكل (من ثلمة القدح) بضم المثلثة محل الكسر منه لأن الوسخ والقذى والزهومة يجتمع فى الثلمة ولا يصل إليه الغسل ومن ثم جاء فى رواية أنه مقعد الشيطان وأنه لايتماسك عليه الفم فربما انصب على الشارب (وأن ينفخ فى الشراب) أى المشروب بنحو تنفسه فيه ثم يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس فقد يسقط من ريقه فيه مايقذره والنفخ فى الطعام كهو فى الشراب والنفخ أشد كراهة من التنفس فيه (حم د ك) فى الأشربة (عن

٩٤٠٠ — نَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَنَهَى عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ ، وَنَهَى عَنْ جُلُودِ النُّمُورِ أَنْ يُرْكَبَ عَلَيْهَا ، وَنَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ ، وَنَهَى عَنْ تَشْيِيدِ الْبِنَاءِ - (طب) عن معاوية - (صح)

٩٤٠١ — نَهَى عَنِ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ ؛ وَأَنْ يُنْشَدَ فِيهِ ضَالَّةٌ ، وَأَنْ يُنْشَدَ فِيهِ شِعْرٌ ، وَنَهَى عَنِ التَّحَلُّقِ قَبْلَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - (حم ٤) عن ابن عمرو - (ح)

٩٤٠٢ — نَهَى عَنِ الشِّغَارِ - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (صح)

٩٤٠٣ — نَهَى عَنِ الشُّهْرَتَيْنِ : دِقَّةِ الثِّيَابِ وَغِلَظِهَا ، وَلِينِهَا وَخُشُونَتِهَا ، وَطُولِهَا وَقِصَرِهَا ؛ وَلَكِنْ سَدَادٌ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ ، وَاقْتِصَادٌ - (هب) عن أبي هريرة ، وزيد بن ثابت - (ض)

أبي سعيد) الخدري وفيه قرة بن عبدالرحمن بن جبريل المصري خرج له مسلم مقرناً بغيره وقال أحمد منكر الحديث وابن معين ضعيف

(نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة) والنهي للتحريم لثبوت الوعيد عليه بالنار في عدة أخبار ونقل ابن المنذر الإجماع عليه لكن نوزع بأن معاوية بن قرة أحد التابعين حمله على التنزيه ونقل عن نص الشافعي في القديم وأخذ منه منع الأكل بالأولى وجاء التصريح به في رواية لأحمد وألحق بالشرب والأكل ما في معناهما من نحو تطيب وتكحل وسائر وجوه الاستعمال العرفي والرجال والنسائي في ذلك سواء عند الشافعية والمالكية والكلام فيما كله ذهب أو فضة أما نحو مخلوط منهما أومضبب أو نحوه فورد فيه خبر الدارقطني والبيهقي من شرب في آنية الذهب والفضة أوفي إناء فيه شيء من ذلك فإنما يجرجر في جوفه نار جهنم قال البيهقي المشهور وقفه (ونهى عن لبس الذهب والحرير) ولو ديباجا وهو ما غلظ منه أو رق (ونهى عن جلود النمور أن يركب عليها ونهى عن المتعة ونهى عن تشييد البناء) أي رفعه وأعلاه فوق الحاجة (طب عن معاوية) ورواه الدارقطني بنحوه عن عليّ

(نهى عن الشراء والبيع في المسجد) ومثلهما ما في معناهما من العقود فيكره كراهة تنزيه لأن المساجد لم تبن لذلك كما في حديث مسلم (وأن ينشد فيه ضالة وأن ينشد فيه شعر) وورد في غير ما خبر الترخيص فيه وجمع بحمل النهي على التنزيه والرخصة على بيان الجواز وبأن المرخص فيه الشعر المحمود كالذي في الزهد ومكارم الأخلاق والمنهي عنه خلافه. مر رجل بالمسجد يبيع فقال له عطاء عليك بسوق الدنيا فإنما هذا سوق الآخرة (ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة) لأنه ربما قطع الصفوف مع كونهم مأمورين يوم الجمعة بالتبكير والتراص في الصفوف الأول فالأول (حم) في الصلاة (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي حسن لكن عمرو بن شعيب أي أحد رجاله احتج به قوم ووهاه آخرون

(نهى عن الشغار) بالكسر أي نكاح الشغار وهو أن يزوجه موليته على أن يزوجه موليته معاوضة من شغر الكلب رفع رجله ليبول وشغر البلد من السلطان خلا والنهي للتحريم إجماعا على ما حكاه ابن عبد البر والنووي ونوزعا ويبطل العقد عند الثلاثة للتشريك في البضع أو للشرط أو للخلو عن المهر أو التعليق وقال الحنفية يصح ويلزم مهر المثل (حم ق ٤) في النكاح (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه الطبراني عن أبيّ بن كعب مرفوعا وزاد قالوا وما الشغار قال نكاح المرأة بالمرأة لا صداق بينهما

(نهى عن الشهرتين دقة الثياب وغلظها ولينها وخشونتها وطولها وقصرها ولكن سداد بين ذلك واقتصاد) أي توسط يقال قصد في الأمر قصدا توسط وطلب الأسد ولم يجاوز الحد وهو على قصد أي رشد وإن خير الأمور

٩٤٠٤ — نَهَى عَنِ الصَّرف قَبْلَ مَوْتِه بِشَهْرَيْنِ - البزار (طب) عن أبي بكرة - (ح)

٩٤٠٥ — نَهَى عَنِ الصَّمَّاء ، وَالاِحْتِبَاء فِي ثَوْبٍ وَاحِد - (د) عن جابر - (صح)

٩٤٠٦ — نَهَى عَنِ الصُّورَة - (ت) عن جابر - (ح)

٩٤٠٧ — نَهَى عَنِ الصَّلَاة عَلَى القُبُور - (حب) عن أنس - (صح)

٩٤٠٨ — نَهَى عَنِ الصَّلَاة بَعْدَ الصُّبْح حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْس ؛ وَبَعْدَ العَصْر حَتَّى تَغْرُب - (ق ن) عن عمر - (صح)

أوساطها (هب عن أبي هريرة وزيد بن ثابت)

(نهى عن الصرف) أي بيع أحد النقدين بالآخر (قبل موته بشهرين) قال بعض شراح مسلم : الصرف بيع ذهب بفضة أو أحدهما بفلوس ، وقد كرهه جماعة من السلف تمسكا بهذا النهي ، وسببه ضيق الأمر وكثرة حرجه وعسر التوقي والتخلص فيه من الربا إلا مع سعة العلم وثخانة الدين وقال بعضهم حكم الصرف أنه مباح الأصل لجنسه الذي هو البيع لكن يكره العمل به لما فيه من الخطر ، ولهذا ذكر أصبغ من المالكية أنه يكره الاستظلال بحانوت صيرفي (البزار) في مسنده (طب عن أبي بكرة) قال الهيثمي فيه بحر بن كثير السقاء وهو ضعيف والحديث في الصحيح من غير ذكر تاريخ اهـ . ورمز المصنف لحسنه ولعله لتعدد طرقه

(نهى عن الصماء) بالمد أي اشتمالها بأن يخالل نفسه بثوبه ولا يرفعه شيئا من جوانبه ولا يمكنه إخراج يديه إلا من سفله فيخاف ظهور عورته ، سمي صماء لسد المنافذ كلها كالصخرة الصماء (والاحتباء في ثوب واحد) بأن يقعد على أليته وينصب ساقيه ويلف عليهما ثوباً أو نحوه وهذه القعدة تسمى الحبوة بضم الحاء وكسرها وكان ذلك عادة العرب وحكمة النهي خوف كشف العورة (د عن جابر) بن عبدالله

(نهى عن الصورة) أي عن نقش صورة حيوان تام الخلقة على نحو سقف وجدار أو ممتهن كبساط لأنه تشبه بخلق الله وعلى هذا التقرير فالنهي عن نفس التصوير فهو الحرام بالاتفاق وقد عد من الكبائر وأما كون الصورة في البيت فاختلف في تحريمه والجمهور على التحريم ؛ فإن قيل إذا كان التصوير حراما فكيف روى أنه لما وجد خاتم دانيال وجد عليه أسد ولبؤة بينهما صبي يلحسانه وذلك أن بختنصر قيل له يولد له مولود يكون هلاكك على يده فجعل يقتل من يولد فلما ولدت أم دانيال إياه ألقته في غيضة رجاء أن يسلم فقيض الله أسداً يحفظه ولبؤة ترضعه فنقشه بمرأى منه ليتذكر نعمة الله؟ قلنا شرع من قبلنا ليس شرعا لنا (ت عن جابر) بن عبدالله

(نهى عن الصلاة إلى القبور) تحذيراً لأمته أن يعظموا قبره أو قبر غيره من الأولياء فربما تغالوا فعبدوه فنهى أمته عنه غيرة عليهم من ركونهم إلى غير الله فيتأكد الحذر لما فيه من المفاسد التي منها إيذاء أصحابها فإنهم يتأذون بالفعل عند قبورهم من اتخاذها مساجد وإيقاد السرج فيها ويكرهونه غاية الكراهة كما كان المسيح يكره ما يفعله النصارى معه (حب عن أنس) بن مالك

(نهى) نهي تحريم وقيل تنزيه (عن الصلاة) في غير حرم مكة سوى الجمعة بحديثين فيها (بعد) فعل صلاة (الصبح حتى تطلع) وفي رواية تشرق (الشمس) أي وترتفع كرمح كما تقيده رواية حتى ترتفع فالمراد طلوع مخصوص (و) نهى عن الصلاة (بعد) فعل (العصر حتى تغرب) الشمس وفي رواية تغيب فلو أحرم بما لا سبب له أو بما له سبب متأخر أثم ولم تنعقد كصوم العيد بخلاف ماله سبب متقدم أو مقارن فلا يكره عند الشافعية . وقال أبو حنيفة : يحرم فعل كل صلاة في الأوقات الثلاثة مطلقا إلا عصر يومه عند الاصفرار ، وقال مالك يحرم النفل لا الفرض ووافقه أحمد لكنه جوز ركعتي الطواف وكما تكره الصلاة بعد هاتين تكره من الطلوع إلى الارتفاع كرمح ومن الاستواء إلى الزوال في غير

٩٤٠٩ — نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ نِصْفَ النَّهَارِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ : إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ - الشافعي عن أبي هريرة - (ح)

٩٤١٠ — نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْحَمَّامِ ؛ وَعَنِ السَّلَامِ عَلَى بَادِي الْعَوْرَةِ - (عق) عن أنس - (ض)

٩٤١١ — نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي السَّرَاوِيلِ - (خط) عن جابر - (ض)

يوم الجمعة ومن الاصفرار إلى الغروب قال ابن حجر : ومحصل ماورد من الأخبار فى تعيين الأوقات التى يكره فيها الصلاة خمسة عند طلوع الشمس وعند غروبها وبعد الصبح والعصر وعندالاستواء ، وترجع بالتحقيق إلى ثلاثة من بعد صلاة الصبح إلى ارتفاع الشمس فشمل الصلاة عند الطلوع ، وكذا من صلاة العصر إلى الغروب ولا يعكر عليه أن من لم يصل الصبح مثلا حتى تغرب يكره له التنفل حينئذ لأن الكلام أجرى على الغالب المعتاد وهذه صورة نادرة لامقصودة (فائدة) فرق ابن جرير وابن سيرين فى الصلاة بعد الصبح والعصر والصلاة عند الطلوع والغروب فقالا تكره فى الأولين وتحرم فى الأخريين وقال ابن حزم تبعاً لابن عمر تحرم الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وتباح بعد العصر حتى تصفر تمسكا بما رواه أبوداود قال ابن حجر بإسناد قوى إنه نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة (تنبيه) أخذ بعمومه الجمهور وخصه الشافعي بخبر الحاكم وابن حبان عن جبير ابن مطعم لاتمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار . قال بعضهم : وبين الحديثين عموم وخصوص فالأول عام فى المكان خاص بالزمان والثانى بالعكس فليس عموم أحدهما على خصوص الآخر بأولى من عكسه (ق ن عن عمر) بن الخطاب

(نهى عن الصلاة نصف النهار) عند استواء الشمس فى قبة الفلك لأن ذلك هو أعلى أمكنتها والسجود فى الوقت إذا توهم مضافاً إليها كان تعظيما لشأنها وإكبارا لقدرها فنهى عن الصلاة حينئذ حتى لايجرى هذا الوهم ولا يظن هذا الخيال . قال الطيبي ونصف ظرف للصلاة على تأويل أن يصلى ويستمر على ذلك (حتى تزول الشمس) أى تأخذ فى الميل إلى جهة الغرب فى رأى العين وجاء عند مسلم تعليل النهى بأنها ساعة تسجر فيها جهنم واستشكل بأن فعل الصلاة مظنة وجود الرحمة ففعلها مظنة لطرد العذاب فكيف أمر بتركها وأجيب بأن التعليل إذا جاء من جهة الشارع وجب قبوله وإن لم يفهم معناه وبأن وقت ظهور الغضب لاينجع فيه الطلب إلا ممن أذن له فيه والصلاة لاتنفك عن كونها طلباً ودعاء فناسب الإمساك عنها حينئذ فتكره تحريماً حال الاستواء عند الأئمة الثلاثة كالجمهور وخالف مالك فعمم الجواز واستثنى الشافعي يوم الجمعة ويدل له قوله (إلا يوم الجمعة) فانها لاتكره فيه عند الاستواء وهو وإن كان ضعيفاً لكن له شواهد جمة (الشافعي) فى مسنده فى كتاب الجمعة عن إبراهيم بن أبى يحيى عن إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة عن سعيد (عن أبى هريرة) قال ابن حجر وإبراهيم وسعيد ضعيفان اه ، وقال البيهقى فى إسناده من لايحتج به لكن إذا انضمت رواياته فطرقه أحدثت بعض قوة ، وقال ابن سيد الناس فيه من لاتقوم به الحجة لكن الشافعى لم يعتمد عليه فقط بل احتج بأشياء منها خبر ابن شهاب عن ثعلبة عن أبى مالك أنه قال النهى عن الصلاة عند الاستواء صحيح لكنه خص منه يوم الجمعة بما روى من العمل المستفيض فى زمن عمر وهو لايكون إلا عن توقيف اه ، وهذا الخبر رواه أيضا أبو داود من حديث أبى الخليل عن أبى قتادة بلفظ كان النبى صلى الله عليه وسلم يكره الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس إلا فى يوم الجمعة وقال إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة . قال أبوداود وأبو الخليل لم يلق أبا قتادة وقال فى الفتح فى إسناده انقطاع لكن ذكر له البيهقى شواهد ضعيفة إذا ضمت قوى الخبر اه . وبذلك يتجه رمز المؤلف لحسنه فهو حسن لغيره

(نهى عن الصلاة فى الحمام) داخلها ومسلخها والنهى للتنزيه لاللتحريم (وعن السلام على بادى العورة) أى كاشفها عبثا أو لحاجة كقاضى الحاجة فيكره أيضا تنزيها (عق عن أنس) بن مالك

(نهى عن الصلاة فى السراويل) وفى رواية فى البخارى فى سراويل قال النيسابورى معناه على تقدير صحته نهى عن الصلاة

٩٤١٢ — نَهَى عَنِ الضَّحِكِ مِنَ الضَّرْطَةِ - (طس) عن جابر - (ض)

٩٤١٣ — نَهَى عَنِ الطَّعَامِ الْحَارِّ حَتَّى يَبْرُدَ (هب) عن عبد الواحد بن معاوية بن خديج مرسلا - (ض)

٩٤١٤ — نَهَى عَنِ الْعَبِّ نَفَسًا وَاحِدًا ، وَقَالَ : ذَلِكَ شُرْبُ الشَّيْطَانِ - (هب) عن ابن شهاب مرسلا - (ض)

٩٤١٥ — نَهَى عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ - (د) عن رجل - (ض)

٩٤١٦ — نَهَى عَنِ الْغِنَاءِ ، وَالاسْتِمَاعِ إِلَى الْغِنَاءِ . وَعَنِ الْغِيبَةِ ، وَالاسْتِمَاعِ إِلَى الْغِيبَةِ ، وَعَنِ النَّمِيمَةِ ، وَالاسْتِمَاعِ إِلَى النَّمِيمَةِ - (طب خط) عن ابن عمر - (ض)

٩٤١٧ — نَهَى عَنِ الْكَيِّ - (طب) عن سعيد الظفرى (ت ك) عن عمران - (صح)

فيه وحده من غير رداء قال ابن الجوزى ويدل له ماروبناه عن أبى بريدة عن أبيه مرفوعا نهى أن يصلى الرجل فى السروال الواحد ليس عليه غيره (خط) وكذا الطبرانى فى الأوسط و (عن جابر) بن عبد الله وفيه الحسين بن وردان أورده الذهبى فى الضعفاء وقال لا يعرف وحديثه منكر فى ذم السراويل اه. وفى الميزان نحوه وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال العقيلى لا يعرف إلا بحسين بن وردان ولا يتابع عليه وقال الهيثمى فيه حسين بن وردان قال أبو حاتم غير قوى

(نهى عن الضحك من الضرطة) لفظ رواية الطبرانى الضراط أى نهاهم عن الضحك إذا سمعوا صوت الريح وقال لم يضحك أحدكم مما يفعل؟أى أن كل إنسان لايخلو من ذلك (طس عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد أعله الهيثمى بأن فيه عبد الله بن عصمة النصيبى وقد قال ابن عدى له مناكير اه وفى الميزان تركه ابن حبان وقال لا تحل الرواية عنه ثم أورد له هذا الخبر

(نهى عن الطعام الحار) أى عن أكله (حتى يبرد) أى يصير بين الحرارة والبرودة كما تشير اليه حتى يذهب بخاره (هب عن عبد الواحد بن معاوية بن خديج مرسلا) وفيه الحسن بن هانئ ويحيى بن أيوب وهما ضعيفان وقضية كلام المصنف أن ذا لايوجد مسندا وإلا لما عدل لرواية إرساله واقتصر عليه وليس كما ظن بل خرجه البيهقى نفسه من حديث صهيب مرفوعا بلفظ نهى عن أكل الطعام الحار حتى يمكن

(نهى عن العب نفساً) بفتح الفاء بضبطه (واحدا) لأنه ربما اختنق به ولأنه يورث وجع الكبد كما مر (وقال ذلك شرب الشيطان) نسب اليه لأنه الآمر به والحامل دليه وذكر فى حديث آخر أنه شرب البعير قال الحافظ وذلك لأنها شبيهة بالشياطين فى نفارها وفى حديث آخر على ذروة كل بعير شيطان (هب عن ابن شهاب) الزهرى مرسلا

(نهى عن العمرة) أى فعلها (قبل) فعل (الحج) لايعارضه أنه اعتمر قبل الحج ثلاث عمر وبعد ذلك عمرته فى الحجة التى حجها لأنه إنما نهى عن ذلك لسبب وقد زال بإكمال الدين أو يحمل النهى على الندب جمعا بينهما أو أنه إنما نهى عنه لئلا يميل الناس إلى التمتع وخفته فيضيع الإفراد الأفضل عند قوم (د عن رجل) من الصحابة قال الخطابى وفى إسناده مقال

(نهى عن الغناء) بالكسر والمد صوت معروف وقد يقصر واصطلاحا رفع الصوت بنحو شعر أو زجر على نحو مخصوص (والاستماع إلى الغناء وعن الغيبة والاستماع إلى الغيبة وعن النميمة والاستماع إلى النميمة - طب خط عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وقال الهيثمى فيه فرات بن السائب وهو متروك

(نهى عن الكى) نهى تنزيه حيث أمكن الاستغناء عنه بغيره لأنه يشبه التعذيب بعذاب الله الذى نهى عنه ولما فيه من الآلم الذى ربما زاد على ألم المرض أما عند تعينه طريقا فلا يكره فقد كوى النبى صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ

٩٤١٨ — نَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ - (حم) عن جابر - (خ) عن علي - (صح)

٩٤١٩ — نَهَى عَنِ الْمُثْلَةِ - (ك) عن عمران (طب) عن ابن عمرو عن المغيرة - (صح)

٩٤٢٠ — نَهَى عَنِ الْمَجْرِ - (هق) عن ابن عمر - (ض)

الذى اهتز لموته عرش الرحمن وأبي بن كعب المخصوص بأنه أقرأ الأمة وأما قوله فى وصف السبعين ألفا لا يكتوون محمول على ما إذا لم يضطر إليه ومن اعتقد أن مثل سعد بن معاذ وأبيّ بن كعب لا يصلح أن يكون منهم فقد أخطأ كما ذكره القرطبي وأخرج مسلم عن ابن سعد إن الملائكة كانت تسلم على عمران بن حصين فلما اكتوى انقطع التسليم فلما تركه عاد إليه ؛ وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته فاكتوينا فما أفلحنا ولا نجحنا (طب عن سعيد الظفرى) بفتح الظاء المعجمة والفاء وآخره راء نسبة إلى ظفر بطن من الأنصار قال الذهبي الأصح أنه سعد بن النعمان بدرى (ت ك عن عمران) بن الحصين قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكى فابتلينا فاكتوينا فلا أفلحنا ولا نجحنا قال الترمذى حسن صحيح وقال ابن حجر فى الفتح سنده قوى

(نهى عن المتعة) أى عن نكاح المتعة كما هو لفظ رواية أحمد وهو النكاح المؤقت بمدة معلومة أو مجهولة سمى به لأن الغرض منه مجرد التمتع دون النسل وغيره قال بعض الأئمة هذا من غريب الشريعة فانه تداوله النسخ مرتين أبيح ثم حرم ثم أبيح ثم حرم فانه كان جائزا فى صدر الدين ثم نسخ فى خيبر أو عمرة القضاء أو الفتح أو أوطاس أو تبوك أو حجة الوداع والأصح عند جمع الفتح والنووى الصواب أن تحريمها وإباحتها وقعا مرتين فكانت مباحة قبل خيبر ثم حرمت فيها ثم أبيحت عام الفتح وهو عام أوطاس ثم حرمت مؤبدا قال عياض كابن المنذر وقد جاء عن الأوائل الرخصة ثم فيها وقع الإجماع على تحريمها إلا من لا يلتفت إليه من الروافض وأجمعوا على أنه متى وقع الآن أبطل به قبل الدخول أو بعده إلا أن زفر جعلها كالشروط الفاسدة ولا عبرة بقوله (تنبيه) أخرج الطبرانى عن سعيد بن جبير قلت لابن عباس لما أفتى بحل المتعة أتدرى ما صنعت ربما أفتيت فسارت بفتياك الركبان وقالت فيه الشعراء قال ما قالوا قلت قالوا

قد قال لى الشيخ لما طال مجلسه ... ياصاح هل لك فى فتيا ابن عباس
هل لك فى رخصة الأطراف آنسة ... تكون مثواك حتى مصدر الناس

فقال إنا لله وإنا إليه راجعون ما بهذا أفتيت ولا هذا أردت ولا أحللت منها إلا ما أحل الله من الميتة والدم ولحم الخنزير قال الهيثمى فيه الحجاج بن أرطاة ثقة يدلس وبقية رجاله رجال الصحيح (حم عن جابر) بن عبد الله (خ) فى المغازى والذبائح والنكاح (عن على) أمير المؤمنين ورواه عنه الطبرانى فى الأوسط بلفظ نهى عن متعة النساء فى حجة الوداع .

(نهى عن المثلة) بضم فسكون قطع أطراف الحيوان أو بعضها وهو حى للتشويه به وحديث تحريم المثلة خاص بغير من مثل وإن تمثيل المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بالعرنيين كان أول الإسلام ثم نسخ أو أنهم مثلوا بالرعاة (ك عن عمران) بن حصين (طب عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن المغيرة) بن شعبة ؛ قضية تصرف المؤلف أن هذا لم يخرج فى شيء من الكتب الستة وهو غفلة فقد خرجه أبو داود عن عمران بلفظ ما قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة اهـ

(نهى عن المجر) كذا فيما وقفت عليه من نسخ الكتاب والثابت فى الأصول الصحيحة نهى عن بيع المجر وهو بفتح الميم وسكون الجيم آخره راء مهملة ما فى بطن الحيوان أى عن بيعه وشرائه والشراء به قال الزمخشرى ويجوز تسمية بيع المجر مجرا اتساعا ومجازا ولا يقال لما بالبطن مجرا إلا إذا ثقلت الحامل وأما المجر محركا فداء فى الشاة انتهى كلامه : هق عن ابن عمر) بن الخطاب بسند فيه موسى بن عبيد الربذى وقال إنه تفرد به وأنه ضعف بسببه

٩٤٢١ — نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُخَاضَرَةِ ، وَالْمُلامَسَةِ ، وَالْمُنَابَذَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ - (خ) عن أنس - (ض)

٩٤٢٢ — نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ - (حم) عن زيد بن ثابت - (صح)

٩٤٢٣ — نَهَى عَنِ الْمَرَاثِي - (ه ك) عن ابن أبي أوفى - (صح)

٩٤٢٤ — نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ - (ق ن ه) عن ابن عمر - (صح)

٩٤٢٥ — نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُحَاقَلَةِ - (ق) عن أبي سعيد - (صح)

٩٤٢٦ — نَهَى عَنِ الْمُزَارَعَةِ - (حم م) عن ثابت بن الضحاك - (صح)

ووافقه على ذلك الذهبي .

(نهى) النبي صلى الله عليه وسلم (عن المحاقلة) بيع الحنطة فى سنبلها بالبر صافيا لعدم التماثل (و) نهى عن بيع (المخاضرة) بخاء فضاد معجمتين مفاعلة من الخضرة لأن البيع وقع على شىء أخضر وهو الثمار والحبوب قبل بدو صلاحها (والملامسة) بأن يلمس ثوبا مطويا أو فى ظلمة ثم يشتريه على أنه لاخيار له إذا رآه أو يقول إذا لمسته فقد بعتكه (والمنابذة) بأن يجعلا النبذ بيعاً (والمزابنة) مفاعلة من الزبن الدفع الشديد لأن كلا من المتبايعين يزبن الآخر أى يدفعه عن حقه بما يزداد منه فإذا وقف أحدهما على مايكره تدافعا فيحرص أحدهما على فسخ البيع والآخر على إمضائه ومنه الزبانية لأنهم يزبنون الكفرة فى النار وهى بيع تمر يابس برطب وبيع زبيب بعنب كيلا (خ عن أنس) بن مالك .

(نهى عن المخابرة) هى المزارعة على المخبرة أى النصيب ذكره الزمخشرى وقال القاضى هى المزارعة بالنصيب بأن يستأجر الأرض بجزء من ريعها وفساد هذا العقد لجهالة الأجرة وقدرها واشتقاقها من الخبر بالضم وهو النصيب ومن الخبر وهو الزراعة ومنه الخبر للنبات والأكار والخبر الأرض اللينة اهـ والمراد النهى عن العمل فى الأرض ببعض مايخرج منها والبذر من العامل وفى رواية نهى عن المخاضرة قال ابن الأثير وهو بيع الثمار خضرا لم يبد صلاحها (حم عن زيد بن ثابت) كلام المصنف كالصريح أن ذا لم يخرج فى الصحيحين ولا أحدهما وهو ذهول فقد قال الحافظ ابن حجر إنه متفق عليه من حديث جابر قال وأخرجه أبوداود من حديث زيد بن ثابت

(نهى عن المراثى) أن يندب الميت فيقال نحو واكهفاه واجبلاه فيحرم لأنه فعل الجاهلية (د ك عن ابن أبي أوفى)

(نهى عن المزابنة) مفاعلة من الزبن وهو الدفع لأن كلا من المتبايعين يزبن صاحبه عن حقه أو لأن أحدهما إذا وقف على مافيه من الغبن أراد دفع البيع عن نفسه وأراد صاحبه دفعه عن هذه الارادة بإمضاء البيع ليتزابنان (تنبيه) هذا الحديث رواه أحمد بلفظ نهى عن المزابنة التمر بالتمر قال أبو البقاء يجوز فيه الجر على البدل والنصب على إضمار أعنى والرفع على إضمار هى بيع التمر بالتمر (ق ن ه) فى البيع (عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهى عن المزابنة والمحاقلة) بضم الميم وفتح المهملة من الحقل وهو الزرع إذا تشعب ورقه ولم يغلظ ساقه وأصله الساحة الطيبة التربة الصالحة للزرع ومنه حقل إذا زرع والمحقلة المزرعة وعرفا بيع البر فى سنبله بكيل معلوم من بر خالص والمانع فيه عدم العلم بالمماثلة (ق عن أبي سعيد) الخدرى قال ابن حجر وفى الباب ابن عمر وابن عباس وأنس وأبو هريرة وكلها فى الصحيحين أو أحدهما اهـ .

(نهى عن المزارعة) العمل فى الأرض ببعض مايخرج منها والبزر من المالك قال الجمهور لاتصح المزارعة والمخابرة وحملوا الآثار الواردة بخلافه على المساقاة (حم) فى البيع (عن ثابت بن الضحاك) الأشهلى قيل هو ممن بايع تحت الشجرة وقد مر وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته فى صحيح مسلم وأمر بالمؤاجرة

٩٤٢٧ - نَهَى عَنِ الْمُزَايَدَةِ - البزار عن سفيان بن وهب - (صح)

٩٤٢٨ - نَهَى عَنِ الْمُفَدَّمِ - (ه) عن ابن عمر

٩٤٢٩ - نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ وَعَنِ الْمُلَامَسَةِ - (حم ق د ن ه) عن أبي سعيد - (صح)

٩٤٣٠ - نَهَى عَنِ الْمُوَاقَعَةِ قَبْلَ الْمُلَاعَبَةِ - (خط) عن جابر - (صح)

٩٤٣١ - نَهَى عَنِ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ، وَالْقَسِّيِّ - (خ ت) عن البراء - (صح)

٩٤٣٢ - نُهِيَ عَنِ الْمِيثَرَةِ الْأُرْجُوَانِ - (ت) عن عمران - (ح)

وقال لا بأس بها اه بنصه

(نهى عن المزايدة) أي أن يزيد في ثمن السلعة لا لرغبة فيها والنهي للتحريم (البزار) في مسنده (عن سفيان بن وهب) الخولاني شهد حجة الوداع وشهد فتح مصر رمز لصحته

(نهى عن المفدم) بفاء ودال مهملة الثوب المشبع حمرة بالعصفر كأنه الذي لا يقدر على الزيادة عليه لتناهي حمرته فهو كالممتنع من قبول الصبغ، وفيه حجة لمن ذهب إلى تحريم لبس المعصفر على الرجل وعليه الحليمي والبيهقي من أصحابنا وحمل الشافعي النهي على الكراهة وكرهه مالك للرجال والنساء (ه) من رواية يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل (عن ابن عمر) بن الخطاب قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عن المفدم قال يزيد قلت للحسن ما المفدم قال المشبع بالمعصفر

(نهى عن المنابذة) وهو أن يجعل نبذ المبيع بيعا أو قاطعا للخيار (وعن الملامسة) وهو أن يكتفي باللمس عن النظر ولا خيار بعده ويجعلا اللمس بيعا أو قاطعا للخيار (حم ق د ن ه عن أبي سعيد) الخدري

(نهى عن المواقعة) وفي رواية الوقاع أي الجماع (قبل الملاعبة) كذا هو في نسخة المصنف بخطه باللام وفي نسخ وهو رواية بالدال بدل اللام (خط) في ترجمة المظهري الشيرازي (عن جابر) بن عبد الله وفيه خلف بن محمد الخيام قال في الميزان قال الحاكم سقط بروايته حديث نهى عن الوقاع قبل الملاعبة وقال الخليلي خلط وهو ضعيف جدا أروى متونا لا تعرف وفيه عبد الله العتكي أدخله البخاري في الضعفاء ونوزع

(نهى) نهي تحريم أو تنزيه (عن المياثر الحمر) جمع ميثرة بالكسر مفعلة من الوثارة بالمثلثة وهي لبدة الفرس تتخذ من حرير أحمر وهي وسادة السرج يعني نهى عن الركوب على دابة على سرجها وسادة حمراء لأنها من مراكب الأعاجم المتكبرين (والقسي) بفتح القاف وكسر السين المشددة أي ونهى عن لبس القسي نوع من الثياب فيه خطوط من حرير منسوبة إلى قس قرية بمصر على ساحل البحر قال الحافظ العراقي فإن كان حريره أكثر فالنهي للتحريم وإلا للتنزيه (خ ت) في اللباس (عن البراء) بن عازب ورواه ابن ماجه عن علي فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد ذينك به من بين الستة غير جيد

(نهي) قال ابن حجر هكذا عندهم على البناء للمجهول وهو محمول على الرفع اه (عن الميثرة الأرجوان) بضم الهمزة وسكون الراء وضم الجيم: صبغ أحمر أو صوف أحمر يتخذ كالفرش الصغير ويحشى بنحو قطن أو صوف يجعله الراكب تحته فوق الرحل أو السرج فإن كان من حرير فالنهي للتحريم أو من غيره فللتنزيه لما فيه من الترفه والتشبه بعظماء الفرس فإنه كان شعارهم في ذلك الوقت فلما لم يصر شعارهم زال ذلك المعنى فزالت الكراهة ذكره الزين العراقي وليس علة النهي كونه أحمر لما تبين في عدة أخبار من حل لبسه وقد لبسه المصطفى صلى الله عليه وسلم (ن عن عمران) بن حصين رمز لحسنه وقضية تصرف المؤلف أن الترمذي تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه بل هو عند أبي داود أيضا عن علي بلفظ نهى عن مياثر الأرجوان قال ابن حجر وسنده صحيح

٩٤٣٣ — نَهَى عَنِ النَّجْشِ - (ق ن ه) عن ابن عمر - (صح)

٩٤٣٤ — نَهَى عَنِ النَّذْرِ - (ق د ن ه) عن ابن عمر - (صح)

٩٤٣٥ — نَهَى عَنِ النَّعْيِ - (حم ت ه) عن حذيفة - (ح)

٩٤٣٦ — نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ - (ت) عن أبي سعيد - (ح)

٩٤٣٧ — نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ - (حم) عن ابن عباس - (صح)

٩٤٣٨ — نَهَى عَنِ النُّهْبَى وَالْمُثْلَةِ - (حم خ) عن عبد الله بن زيد - (صح)

(نهى عن النجش) بنون مفتوحة وجيم ساكنة وشين معجمة وضبطه المطرزى بتحريك الجيم وجعل السكون رواية وهو الزيادة فى الثمن لا لرغبة بل ليخدع غيره من نجشت الصيد إذا أثرته كأن الناجش يثير كثرة الثمن بنجشه وحرم إجماعا على العالم بالنهى وإن لم يواطئ البائع لأنه خداع وغش والنهى للبطلان عند قوم وللتحريم فقط عند الشافعى وفسر النجش بأعم من ذلك وهو المكر والخداع والاحتيال للأذى (ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهى عن النذر) لأن من لا ينقاد إلى الخير إلا بقائد من نحو نذر أو يمين فليس بصادق فى التقرب إلى ربه وعلله فى خبر آخر بأنه لا يغنى من الله شيئا وإنما يستخرج به من مال البخيل؛ وهو يفهم أن النذر المنهى عنه ماقصد به تحصيل غرض ودفع مكروه على ظن أن النذر يرد عنه القدر وليس مطلق النذر منهيا عنه إذ لو كان كذا لما لزم الوفاء به (ق د ن ه) فى النذور (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه الطبرانى وزاد وأمر بالوفاء به وسنده صحيح

(نهى عن النعى) أى نعى الجاهلية أى إذاعة موت الميت والنداء به وندبه وتعديد شمائله، كانت العرب إذا مات منهم شريف أو قتل بعثوا راكبا إلى القبائل ينعاه يقول نعاء فلانا أى أنع فلانا وفيه تحريم النعى وهو النداء بموت الشخص وذكر مآثره ومفاخره كما تقرر أما الإعلام بموته والثناء عليه فلا ضير فيه لما فى الصحيحين أن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم نعى النجاشى فى اليوم الذى مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر عليه أربعا (حم ت ه عن حذيفة) رمز المصنف لحسنه

(نهى عن النفخ فى الشراب) لأنه يغير رائحة الماء وقد يقع فيه شىء من الريق فيعافه الشارب ويستقذره والنهى للتنزيه قال ابن العربى لكن إن علم أنه يناوله لغيره بعده حرم لأنه إضرار به وقال الحافظ العراقى فيه كراهة النفخ فى الإناء الذى يشرب فيه سواء فيه الماء واللبن والنهى للتنزيه لا للتحريم ولا فرق بين كون النفخ فيه لحاجة أولا كما دل عليه حديث يارسول الله القذاة أراها فى الإناء فلم يرخص له فى النفخ (ت عن أبى سعيد) الخدرى وقال صحيح

(نهى عن النفخ فى الطعام) لأنه يؤذن بالعجلة وشدة الشره وقلة الصبر قال المهلب ومحل ذلك إذا أكل مع غيره فإن أكل وحده أو مع من لا يتقذر منه شيئا كزوجته وولده وخادمه وتلميذه فلا بأس ونوزع بأن الأولى مادل عليه الخبر من التعميم إذ لا يؤمن مع ذلك أن يفضل فضلة أو يحصل التقذر من الإناء أو نحو ذلك (و) فى (الشراب) لما ذكر لاشتراكهما فى العلة المذكورة (حم عن ابن عباس) رمز لحسنه ورواه البزار عن أبى هريرة باللفظ المزبور قال الحافظ العراقى وهو فى أبى داود والترمذى أيضا لكنهم قالوا فى الإناء

(نهى عن النهبى) بضم النون وسكون الهاء مقصورا أى أخذ ماليس له قهرا جهرا فنهب مال الغير غير جائز ويجوز بالإذن فى الموهوب المشاع كالطعام يقدم للقوم فلكل أن يأكل مما يليه ولا يجذب من غيره إلا برضاه وبنحو ذلك فسره النخعى وغيره إلا أنه ليس على ماينبغى فإن أصل الحديث كما فى شروح الصحيحين وغيرهما أنه كان من شأن الجاهلية انتهاب مايحصل من الغارات فوقعت البيعة على الزجر عن ذلك وتشديد النهى (والمثلة) بضم فسكون

٩٤٣٩ — نَهَى عَنِ النَّفخِ فِي السُّجُود، وَعَنِ النَّفخِ فِي الشَّرَاب - (طب) عن زيد بن ثابت - (ح)

٩٤٤٠ — نَهَى عَنِ النُّهْبَةِ وَالْخَلِيسَةِ - (حم) عن زيد بن خالد - (ح)

٩٤٤١ — نَهَى عَنِ النَّوحِ، وَالشِّعْرِ، وَالتَّصَاوِيرِ، وَجُلُودِ السِّبَاعِ، وَالتَّبَرُّجِ، وَالْغِنَاءِ، وَالذَّهَبِ، وَالْخَزِّ وَالْحَرِيرِ - (حم) عن معاوية - (ح)

٩٤٤٢ — نَهَى عَنِ النَّوم قَبْلَ الْعِشَاء، وَعَنِ الْحَدِيث بَعْدَهَا - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٩٤٤٣ — نَهَى عَنِ النِّيَاحَة - (د) عن أم عطية - (صح)

مصدر مثل بالمقتول أى جدعه أو قطع عضوه والمثلة المروية فى قصة العرنيين منسوخة أو مؤولة كما سبق (حم خ) فى المظالم (عن عبدالله بن زيد) بن عبد ربه الأنصارى صحابى مشهور وهذا مما انفرد به البخارى عن الستة وهذا الحديث لم أره فى نسخة المؤلف التى بخطه

(نهى عن النفخ فى السجود) تنزيها إن لم يظهر منه شىء من الحروف وتحريما إن بان منه حرفان أو حرف مفهم لبطلان الصلاة بذلك (وعن النفخ فى الشراب) بل إن كان حارا صبر حتى يبرد وإن كان قذاة أزالها بنحو خلال أو أمال القدح لتسقط أو أبدل الماء إن أمكن قال الحافظ العراقى كراهة هذا النفخ فى ثلاثة مواضع فى الشراب والطعام والسجود والعلة مختلفة لمعان مختلفة أما فى الشراب فبين سؤال الرجل الذى يرى القذاة ويراد به فى الطعام تبريده ولم يأذن بالنفخ فيه للتبريد بل نهى عن أكله حارا وأما النفخ فى السجود فالظاهر أن النهى عنه خشية أن يخرج مع النفخ حرفان نحوأف فتبطل الصلاة أو خوف أن يكون فمه متغيرا فيتأذى به الملك (طب عن زيد بن ثابت) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الزين العراقى فيه خالد بن إلياس وهو متروك وقال البيهقى حديث زيد بن ثابت مرفوعا ضعيف بمرة

(نهى عن النهبة) أى أخذ المال بالغارة يعنى أن يأخذ كل واحد من الجيش ماوجد من الغنيمة من الكفار بل يلزمهم جمع الغنيمة عند الامام ليقسم بينهم بحكم الشرع (والخليسة) بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وفتح السين مايستخلص من السبع فيموت قبل ذكاته فعيلة بمعنى مفعولة (حم عن زيد بن خالد) الجهنى رمز المصنف لحسنه

(نهى عن النوح) على الميت (والشعر) أى إنشاؤه أو إنشاده (والتصاوير) التى للحيوان التام الخلقة بخلاف نحو الشجر والقمرين وحيوان مقطوع الرأس أو اليدين (وجلود السباع) أن تفرش لأنه دأب الجبابرة وحلية المترفين (والتبرج) إظهار المرأة زينتها ومحاسنها لأجنبى (والغناء) أى فعله أو استماعه (والذهب) أى التحلى به للرجال (والخز والحرير) أى لبسه للرجال بلا عذر (حم عن معاوية) الخليفة رمز لحسنه

(نهى عن النوم قبل العشاء) أى قبل صلاة العشاء لتعريضها للفوات باستغراق النوم أو تفويت جماعتها كسلا أو تأخيرها عن وقتها المختار أو عن قيام الليل وكان عمر يضرب الناس على ذلك ويقول اسهروا أول الليل فيكره تنزيها لا تحريما لا يقال إذا كانت العلة ماذكر فينبغى أن يفرق بين الليل الطويل والقصير لأنا نقول الأولى إطلاق الكراهة لأن الشىء إذا شرع لكونه مظنة قد يستمر فيصير هيئة (وعن حديث بعدها) أى بعد صلاتها فيما لا مصلحة فيه (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه أبوسعد عود المكى ولم أر من ذكره

(نهى عن النياحة) وهى قول واويلاه واحسرتاه؛ والندبة على عد شمائل الميت فيحرم (د عن أم عطية) رمز المصنف لصحته

٩٤٤٤ — نَهَى عَنِ الْوَحْدَةِ: أَنْ يَبِيتَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ. (حم) عن ابن عمر. (ح)

٩٤٤٥ — نَهَى عَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ. وَالضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ. (حم م ت) عن جابر. (صح)

٩٤٤٦ — نَهَى عَنِ الْوَشْمِ. (حم) عن أبي هريرة. (صح)

٩٤٤٧ — نَهَى عَنِ الْوِصَالِ (ق) عن ابن عمر، وعن أبي هريرة. وعن عائشة. (صح)

٩٤٤٨ — نَهَى عَنْ إِجَابَةِ طَعَامِ الْفَاسِقِينَ. (طب هب) عن عمران. (ض)

٩٤٤٩ — نَهَى عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ. (حم ق د ت ه) عن أبي سعيد. (صح)

(نهى عن الوحدة) وهى (أن يبيت الرجل) ومثله المرأة (وحده) أى فى دار ليس فيها أحد (حم عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز المصنف لحسنه وهو تقصير بل حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(نهى عن الوسم) بسين مهملة وقد رواه بعضهم بمعجمة وهو وهم (فى الوجه) أى الكى فيه بنار من السمة وهى العلامة بنحو كىّ فيحرم وسم الآدمى لكرامته وكذا غيره على الأصح عند الشافعية أما وسم غير الآدمى فى غير وجهه فسائغ اتفاقا بل يسن فى نعم الجزية والزكاة وهو مستثنى من تعذيب الحيوان بالنار للمصلحة الراجحة لكن ينبغى كما قال القرطبى أن يقتصر فيه على خفيف يحصل به المقصود ولا يبالغ فى التعذيب ولا التشويه (والضرب فى الوجه) من كل حيوان محترم ولو غير آدمى لكنه فيه أشد لأنه مجمع المحاسن ولطيف يظهر فيه أثر الضرب فربما شانه وربما أعدم بعض الحواس قال جدنا للأم الزين العراقى وفيه دليل على تحريم مااعتاده الحبشة من الكىّ والشروط فى الوجه بل يحرم الكى فى جميع بدن الآدمى كما فى شرح مسلم للنووى (حم م ن عن جابر) بن عبدالله

(نهى عن الوشم) بالشين المعجمة فيحرم فى الوجه بل وفى جميع البدن لما فيه من النجاسة المجتمعة وقد جاء فى عدة طرق لعن فاعله كما سبق (حم عن أبى هريرة) رمز لحسنه

(نهى عن الوصال) تتابع الصوم فرضا أو نفلا من غير فطر ليلا ودخول الليل وقت فطر وليس بفطر وخبر إذا أقبل الليل من ههنا محمول على وقته وإلا لم يتصور الوصال فلم يحرم وقيل صوم السنة من غير أن يفطر الأيام المنهية وموجب النهى إيراث الضعف والملل والعجز عن المواظبة على بقية العبادات والنهى للتحريم على الأصح عند الشافعية وللتنزيه عند مالك والحنابلة وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكماله وليس كذلك بل بقيته فقال له رجل من المسلمين إنك تواصل قال وأيكم مثلى؟ إنى أبيت يطعمنى ربى ويسقينى فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم، كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا اه. واللفظ للبخارى قال البيضاوى يريد بقوله أيكم مثلى: الفرق بينه وبين غيره لأنه تعالى يفيض عليه مايسد مسد طعامه وشرابه من حيث إنه يشغله عن احتباس الجوع والعطش ويقوم على الطاعه ويحرسه عن تحليل يفضى إلى هلاك القوى وضعف الأعضاء (ق عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن عائشة وعن أبى هريرة)

(نهى عن إجابة طعام) أى الإجابة إلى أكل الطعام (الفاسقين) لأن الغالب عدم تجنبهم للحرام ولا ينافيه الأمر بإحسان الظن بالمسلم وظاهر حاله تجنب الحرام لأن الكلام فى الفسقة المعلنين بفسقهم فنهى عن الإجابة إلى طعامهم زجرا لهم ليرتدعوا فهو من قبيل انصر أخاك ظالما أو مظلوما ومنه أخذ عدم لزوم إجابة وليمة العرس إذا كان هناك منكر (طب عن عمران) بن حصين قال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى فيه أبو مروان الواسطى ولم أجد من ترجمه اه. وأقول فيه من طريق البيهقى أبو عبدالرحمن السلمى وقد سبق أنه كان يضع الحديث

(نهى عن اختناث الأسقية) أى أن تكسر أفواه القرب ويشرب منها لأنه ينتنها بما يصيبه من نفسه وبخار معدته

٩٤٥٠ — نَهَى عَنِ اسْتِئْجَارِ الأَجِيرِ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُ أَجْرَهُ - (حم) عن ابن سعيد - (ح)

٩٤٥١ — نَهَى عَنْ أَكْلِ الثُّومِ - (خ) عن ابن عمر - (صح)

٩٤٥٢ — نَهَى عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ - (طب) عن أبي الدرداء - (صح)

٩٤٥٣ — نَهَى عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ وَالثُّومِ - الطيالسي عن أبي سعيد - (ح)

٩٤٥٤ — نَهَى عَنْ أَكْلِ الْهِرَّةِ، وَعَنْ أَكْلِ ثَمَنِهَا - (ت ه ك) عن جابر - (صح)

٩٤٥٥ — نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَثَمَنِ الْخِنْزِيرِ، وَثَمَنِ الْخَمْرِ، وَعَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ، وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ - (طس) عن ابن عمرو - (صح)

وقد لا تطيب نفس أحد للشرب منه بعده أو لأنه ينصب بقوة ليشرق به لتقطع العروق الضعيفة التي بإزاء القلب أو لغير ذلك فكره تنزيها لا تحريما اتفاقا ولأحاديث الرخصة في ذلك وإباحته ذكره النووي والاختناث الإمالة والتكسر ومنه المخنث من الرجال وهو الذي يتكسر في مشيه وكلامه كما مر، وفعل النبي صلى الله عليه وسلم للاختناث يوم أحد إنما كان للضرورة لكونها حالة حرب قال في المفهم وأصل هذه اللفظة التكسر والتثني ومنه المخنث وهو من يتكسر في كلامه تكسر النساء ويتثنى في مشيه مثلهن ولا ينافيه نهيه هنا أنه قام إلى قربة فخنثها وشرب منها على أنه علم أنه لم يكن فيها شيء يضر وأنه لم يستقذر منه شيء (حم ق د ت ه عن أبي سعيد) الخدري زاد مسلم في رواية عنه أن يشرب من أفواهها وفي أخرى عنه أيضا واختناثها أن يقلب رأسها ثم يشرب منها

(نهى عن استئجار الأجير حتى يبين له) المستأجر (أجره) بأن يقول له اعمل وأنا أراضيك أو أعطيك ما يطيب خاطرك ولم يذكر قدرا معلوما فلا يصح (حم عن أبي سعيد) الخدري رمز لحسنه ورواه أبو داود في مراسيله والنسائي موقوفا وقال أبو زرعة الموقوف هو الصحيح قال ابن حجر وإبراهيم النخعي لم يدرك أبا سعيد أي فهو منقطع وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح إلا أن النخعي لم يسمع من أبي سعيد فيما أحسب

(نهى عن أكل الثوم) بضم المثلثة لنتن ريحه فالنهي للتنزيه قال ابن حجر هذا النهي كان يوم خيبر وهو محمول على مريد حضور المسجد (خ عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه الترمذي عن علي وزاد إلا مطبوخا

(نهى عن أكل البصل) أي النيء كما بينه البخاري وجاء عن ابن عمر أنه كان يأكله مطبوخا وظاهر الأخبار أن أكله غير حرام على الإطلاق بل في خبر أبي داود عن عائشة أن آخر طعام أكله النبي صلى الله عليه وسلم فيه البصل زاد البيهقي كان مستويا في قدر وأبو داود يعني غير النضيج (طب عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه

(نهى عن أكل البصل والكراث) بضم الكاف وشد الراء آخره مثلثة (والثوم) أي النيء سواء كان أكله من الجوع أو غيره كما في البخاري كالأكل للتشهي والتأدم بالخبز (الطيالسي) أبو داود (عن أبي سعيد) الخدري رمز لصحته

(نهى عن أكل) لحم (الهرة) فيحرم عند الشافعية لأن لها نابا تعدو به وقال المالكية يكره أكلها (وعن أكل ثمنها) أخذ بقضيته جمع فحرموا بيعها وحمله الجمهور على هرة لا ينتفع بها لنحو صيد فالشافعي يجوز بيعه وأكل ثمنه (ت ه ك) في البيع من حديث عبد الرزاق عن عمر بن زيد الصنعاني عن ابن الزبير (عن جابر) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن عمر واه ورواه عنه النسائي أيضا وقال الترمذي حسن غريب اه، وقال جمع ليس كما قال فقد قال النسائي حديث منكر وقال غيره فيه عمر بن زيد الصنعاني قال ابن حبان تفرد بالمناكير عن المشاهير حتى خرج عن حد الاحتجاج وقال ابن عبد البر حديث بيع السنور لا يثبت رفعه

(نهى عن ثمن الكلب وثمن الخنزير وثمن الخمر وعن مهر البغي) أي ما تأخذه على زناها سماه مهرا مجازا (وعن

٩٤٥٦ — نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ - (ق ٤) عن ابن مسعود - (صح)

٩٤٥٧ — نَهَى عَنْ جَلْدِ الْحَدِّ فِي الْمَسَاجِدِ - (ه) عن ابن عمرو - (ض)

٩٤٥٨ — نَهَى عَنْ جُلُودِ السِّبَاعِ - (ك) عن والد أبي المليح - (صح)

٩٤٥٩ — نَهَى عَنْ حَلْقِ الْقَفَا، إِلَّا عِنْدَ الْحِجَامَةِ - (طب) عن عمر - (ض)

٩٤٦٠ — نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

عسب الفحل) أى عن ثمن عسبه قال القاضي العسب الكراء المأخوذ على النزو يقال عسبت الرجل عسباً إذا أعطيته الكراء على ذلك والموجب للنهى مافيه من الغرر لأن مقصود المكترى منه هو الإلقاح والفحل قد يضرب وقد لا وقد يلقح الأنثى وقد لا (طس عن ابن عمرو) بن العاص قال الهيثمى بعد ماعزاه للأوسط وفيه ضرار بن صرد أبونعيم وهو ضعيف جدا اه، وعزاه فى محل آخر للكبير وقال رجاله رجال الصحيح

(نهى عن ثمن الكلب ومهر البغى وحلوان الكاهن) أى مايأخذه على كهانته عن إخباره عن الكائنة المستقبلة بزعمه وهو بضم الحاء وسكون اللام من حلوت الرجل حبوته بشىء أعطيته إياه أو من الحلاوة شبه مايعطى الكاهن بشىء حلو لأخذه إياه سهلا بلا كلفة يقال حلوته أطعمته الحلو والنهى يشمل الآخذ والمعطى وفى الأحكام السلطانية ينهى المحتسب من يتكسب بالكهانة واللهو ويؤدب عليه الآخذ والمعطى (ق ٤) فى البيوع (عن أبى مسعود) الأنصارى

(نهى عن جلد الحدّ فى المسجد) فيكره تنزيهاً وقيل تحريماً احتراما للمسجد (ه عن ابن عمرو) بن العاص

(نهى عن جلود السباع) أن تفرش كما صرح به فى رواية الترمذى يعنى ويجلس عليها والنهى للسرف والخيلاء أو لأن افتراشها دأب الجبابرة وسجية المترفين أو لنجاسة ماعليها من الشعر والشعر ينجس بالموت ولا يطهر بالدباغ عند الشافعية وخبث الملبس يكسب القلب هيئة خبيثة كما أن خبث المطعم يكسبه ذلك فان الملابسة الظاهرة تسرى إلى الباطن ومن ثم حرم على الذكر لبس الحرير والذهب لما يكسب القلب من الهيئة التى تكون لمن ذلك لبسه من النساء وأهل الفخر والخيلاء وفيه أنه يحرم الجلوس على جلد كسبع ونمر وفهد أى به شعر وإن جعل على الأرض على الأوجه لكونه من شأن المتكبرين كما تقرر (ك عن والد أبى المليح) بفتح الميم وكسر اللام وآخره حاء مهملة عامر بن أسامة وظاهر عدول المصنف للحاكم واقتصاره عليه أنه لم يخرج فى شىء من دواوين الإسلام الستة وهو ذهول فقد خرجه عنه أيضا أبوداود فى اللباس والنسائى فى الذبائح والترمذى وزاد أن تفرش كما تقرر وليست هى فى رواية غيره ورواه الترمذى أيضا مرسلا وقال المرسل أصح قال المناوى فتلخص أن إرسال هذا الحديث أصح من إسناده

(نهى عن حلق القفا) وحده لأنه نوع من القزع وهو مكروه تنزيها (إلا عند الحجامة) فإنه لايكره لضرورة توقف الحجم أو كماله عليه (ونهى عن خاتم الذهب) أى للرجال فيحرم بإجماع من يعتد به (م عن أبى هريرة)

(نهى عن خاتم الذهب) أى لبسه واتخاذه للرجال بدليل خبر هذان حرام على ذكور أمتى حل لإناثهم (وعن خاتم الحديد) لأنه حلية أهل النار أى زى الكفار وهم أهل النار أو لنهوكة ريحه والنهى عن خاتم الذهب للتحريم وعن الحديد للتنزيه عند الجمهور وذهب شرذمة فى أن النهى أيضا فى الذهب للتنزيه وقضيته إثبات خلاف فى التحريم وهو يناقض القول بالإجماع على التحريم للرجل ولا بد من اعتبار وصف كونه خاتما قال ابن حجر والتوفيق أن يقال إن القائل بالتنزيه انقرض واستقر الإجماع بعده على التحريم وهذا الحديث قد عورض بالحديث المار التمس ولو خاتما من حديد وأجيب بأنه لايلزم من جواز الالتماس والاتخاذ جواز اللبس فيحتمل أنه أراد تحصيله لينتفع بقيمته المرأة على أن بعضهم حمل النهى على الحديد الصرف لما أخرجه ابن سعد وغيره أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان

٩٤٦١ — نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ خَاتَمِ الْحَدِيدِ - (هب) عن ابن عمرو - (ض)

٩٤٦٢ — نَهَى عَنْ خِصَاءِ الْخَيْلِ وَالْبَهَائِمِ - (حم) عن ابن عمر - (ض)

٩٤٦٣ — نَهَى عَنْ ذَبَائِحِ الْجِنِّ - (هق) عن الزهرى مرسلا

٩٤٦٤ — نَهَى عَنْ ذَبِيحَةِ الْمَجُوسِيِّ ، وَصَيْدِ كَلْبِهِ وَطَائِرِهِ - (قط) عن جابر - (ض)

٩٤٦٥ — نَهَى عَنْ ذَبِيحَةِ نَصَارَى الْعَرَبِ - (حل) عن ابن عباس - (ض)

٩٤٦٦ — نَهَى عَنْ رُكُوبِ النُّمُورِ - (ه) عن أبى ريحانة - (ض)

٩٤٦٧ — نَهَى عَنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ - (ك) عن زيد بن أرقم - (صح)

خاتمه من حديد ملوى عليه فضة قال النقاشى فى كتاب الاحجار خاتم الفولاذ مطردة للشيطان إذا لوى عليه فضة فهذا يؤيد المغايرة فى الحكم (هب عن ابن عمرو) بن العاص ورواه الطبرانى فى الاوسط باللفظ المذكور عن ابن عمرو المزبور وقال الهيثمى ورجاله ثقات وروى النهى عن الذهب وحده مسلم وفيه أيضا أنه رأى خاتما من ذهب فى يد رجل فنزعه وطرحه وقال يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها فى يده فقيل الرجل بعد ماذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك فانتفع به قال لا والله لا آخذه أبدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(نهى عن خصى الخيل والبهائم) عطف عام على خاص والنهى للتحريم إلا فى صغير المأكول فيجوز قال ابن الوردى ولأجل طيب اللحم يخصى جائز الاكل صغيرا (حم عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهى عن ذبائح الجن) قال الزمخشرى كانوا إذا اشتروا دارا أو بنوها أو استخرجوا عينا ذبحوا ذبيحة خوفا أن تصيبهم الجن فأضيفت الذبائح إليهم لذلك (هق) من طريق عمر بن هرون عن يونس (عن) ابن شهاب (الزهرى مرسلا) ظاهر صنيع المصنف أنه لاعلة فيه غير الإرسال وليس كذلك فقد قال الحافظ ابن حجر هو من رواية عمر بن هارون وهو ضعيف مع انقطاعه وقد أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال عمر بن هارون البلخى هذا تركوه وكذبه ابن معين اه ، ورواه ابن حبان فى الضعفاء من وجه آخر موصولا عن الزهرى عن أبى هريرة وفيه عنده عبدالله بن أذينة عن ثور ولا يجوز الاحتجاج به اه ، وقال ابن حبان عبدالله يروى عن ثور ماليس من حديثه ومن ثم أورده ابن الجوزى فى الموضوع

(نهى عن ذبيحة المجوسى) ونحوه ممن لا كتاب له كوثنى ومرتد (وصيد كلبه وطائره) والنهى للتحريم لمفهوم «وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم» (قط عن جابر) بن عبدالله قال الذهبى فى التنقيح فى إسناده من لا يحتج به

(نهى عن ذبيحة نصارى العرب) ممن دخل فى ذلك الدين بعد نسخه وتحريفه أو بعد تحريفه ولم يجتنب المبدل هذا مذهب الشافعى ـ جوزها الحنفية (حل) من حديث محمد بن فيروز عن بقية عن إبراهيم بن أدهم عن أبيه أدهم عن ابن جبير (عن ابن عباس) قال الذهبى لم يصح اه . وخرجه البيهقى فى سننه عن ابن عباس أيضا باللفظ المزبور وقال سنده ضعيف

(نهى عن ركوب النمور) أى الركوب على ظهورها كما تركب الخيل ونحوها أو الركوب على جلودها لما مر أن استعمالها يكسب القلب هيئة مشابهة لتلك الحيوانات (ه عن أبى ريحانة) واسمه شمعون

(نهى عن سب الاموات) لما فيه من المفاسد التى منها أنه يؤذى الأحياء ومحله فى غير كافر ومتظاهر بفسق أو بدعة فلا يحرم سب هؤلاء . ولا ذكرهم بشر بقصد التحذير من طريقتهم والاقتداء بآثارهم كما يدل عليه عدة أحاديث مرت (ك عن زيد بن أرقم) ورواه أحمد من حديث زياد بن علاقة

٩٤٦٨ — نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ - (حم ق) عن جابر - (صح)

٩٤٦٩ — نَهَى عَنْ بَيْعِ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لَا يُعْلَمُ مَكِيلُهَا بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ - (حم م ن) عن جابر (صح)

٩٤٧٠ — نَهَى عَنْ بَيْعِ الْكَالِىءِ بِالْكَالِىءِ - (ك هق) عن ابن عمر - (صح)

٩٤٧١ — نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (صح)

٩٤٧٢ — نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ - (ق د) عن سهل بن أبى حثمة - (صح)

(نهى عن بيع الثمر حتى يطيب) يفسره رواية نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها (حم ق عن جابر) بن عبدالله

(نهى عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلها بالكيل المسمى من التمر) تصريح بتحريم بيع تمر بتمر حتى تعلم المماثلة لأن الجهل بالمماثلة هنا كحقيقة المفاضلة (حم م ت) فى الربا (عن جابر) بن عبدالله ووهم الطبرى فعزاه للبخارى وليس فيه ووهم أيضا الحاكم حيث استدركه

(نهى عن بيع الكالئ بالكالئ) بالهمز أى النسيئة بالنسيئة بأن يشترى شيئاً إلى أجل فإذا حل وفقد مايقتضى به يقول بعنيه لأجل آخر بزيادة فيبيعه بلا تقابض يقال كلأ الدين كلوءاً فهو كالئ إذا تأخر ومنه بلغ الله بك أكلأ العمر أى أطوله وأشده تأخرا قال ابن الأعرابى

تعففت عنها فى العصور التى خلت ٭ فكيف التصابى بعد ما أكلأ العمر

ذكره الزمخشرى (ك هق) فى البيع (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه الحاكم من طريق عبد العزيز الدراوردى عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمرو قال على شرط مسلم قال ابن حجر ووهم فان راويه موسى بن عبيدة الزبدى لا موسى بن عقبة وقال أحمد ليس فى هذا حديث يصح لكن الإجماع على أنه لا يجوز بيع دين بدين وقال الشافعى أهل الحديث يوهنون هذا الحديث

(نهى عن بيع حبل الحبلة) بفتح الباء فيهما قال ابن حجر وغلط من سكنها قال القاضى وقرنه بأل إشعارا بمعنى الأنوثة إذ المراد بيع مافى البطون وأدخلت فيه الهاء للمبالغة اه، وذهب ابن كيسان إلى أن المراد به بيع العنب قبل أن يطيب والحبلة بالتحريك الكرمة من الحبل لأنها تحبل بالعنب كما جاء فى حديث آخر نهى عن بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه قال السهيلى وهو غريب لم يسبقه اليه أحد فى تأويل الحديث وقيل دخلت التاء للجماعة وقيل للمبالغة وهذا كله ينعكس عليهم بأنه لم تدخل التاء إلا فى أحد اللفظين دون الآخر وإنما النكتة فيه أن الحبل مادام حبلا لا يدرى أذكر أم أنثى فيعبر عنه بالمصدر من حبلت المرأة حبلا إذا حملت فإذا ولد الحبل وعلم أذكر أم أنثى لم يسم حبلا فإذا كانت أنثى وبلغت حد الحمل فحبلت فذلك الحبل هو المنهى عنه من بيعه والأول علمت أنوثته بعد الولادة فعبر عنه الحبلة وصار المعنى نهى عن بيع حبل الجنينة التى كانت حبلا لا يعرف ماهى ثم عرف بعد الوضع وكذا فى الآدميين فإذن لا يقال لها حبلة إلا بعد المعرفة بأنها أنثى وعند ذكر الحبل الثانى لأن الانثى قبل أن تحبل تسمى حائلا فإذا حبلت وذكر حبلها وازدوج ذكره مع الحالة الأولى التى كانت فيها حبلى فرق بين اللفظين بتاء التأنيث قال وهذا كلام فصيح بليغ لايقدر قدره فى البلاغة (حم ق ٤) فى البيع (عن ابن عمر) بن الخطاب واللفظ للبخارى

(نهى عن بيع الثمر) بتثليث المثلثة وفتح الميم (بالتمر) بالمثناة وسكون الميم أى بيع الرطب بالتمر زاد فى رواية ورخص فى بيع العرايا أن تباع بخرصها قال النووى فيحرم بيع رطب بتمر وهو المزابنة من الزبن وهو الدفع والتخاصم كأن كلا من المتبايعين بالوقوع فى الغبن يدفع الآخر عن حقه وحاصلها عند الشافعى بيع مجهول بمجهول أو بمعلوم من جنس يحرم الربا فى نقده وخالفه مالك فى القيد الأخير فقال سواء كان ربويا أم غيره أما العرايا وهى بيع رطب على النخل

٩٤٧٣ — نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ - (حم ق ٤) عن ابن عمر - (صح)

٩٤٧٤ — نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٩٤٧٥ — نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ، وَعَنِ السُّنْبُلِ حَتَّى يَبْيَضَّ وَيَأْمَنَ الْعَاهَةَ - (م د ت) عن ابن عمر - (صح)

٩٤٧٦ — نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تَنْجُوَ مِنَ الْعَاهَةِ - (طب) عن زيد بن ثابت - (صح)

٩٤٧٧ — نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا، وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا وَعَنْ بَيْعِ الزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا - (د) عن ابن عمر - (صح)

بتمر على الأرض فأجازه الشافعي فيما دون خمسة أوسق على العموم ومالك على الخصوص من المهرى دون غيره (ق د عن سهل بن أبي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله وقيل عامر بن ساعدة الأنصاري صحابي صغير ورواه عنه أيضا الشافعي وأحمد وغيرهما

(نهى عن بيع الولاء) أي ولاء العتق وهو إذا مات المعتق ورثه معتقه كانت العرب تبيعه فنهوا عنه (وعن هبته) لأنه حق كالنسب فكما لا يجوز نقل النسب لا يجوز نقله إلى غير المعتق والنهي للتحريم فيبطلان لما ذكر (حم ق ٤) في البخاري (عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهى عن بيع الحصاة) بأن يقول البائع للمشترى في العقد إذا نبذت اليك الحصاة فقد أوجب البيع والخلل فيه إثبات الخيار وشرطه إلى أجل مجهول أو بأن يرمى حصاة في قطيع غنم فأي شاة أصابتها فهي المبيعة والخلل فيه جهالة المعقود عليه أو أنه يجعل الرمى بيعا والخلل في نفس العقد (وعن بيع الغرر) وهو ما خفي عليك أمره من الغرور وبيع الغرر كل بيع كان المعقود عليه فيه مجهولا أو معجوزا عنه وقيل هو ما احتمل أمرين أغلبهما أخوفهما أو ما انطوت عنا عاقبته وذا يشمل جميع البيوع الباطلة وإنما نص عليها ولم يكتف به لأنها من بيوع الجاهلية (حم م عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضا ابن حبان ورواه البيهقي عن ابن عمر

(نهى عن بيع النخل) أي ثمره (حتى يزهو) أي يتموه ويحمر أو يصفر لما حذف المضاف أسند الفعل إلى المضاف اليه فأنث وحتى غاية النهي المخصوص ذكره الطيبي وقال الزمخشري يقال زهى الثمر وأزهى إذا احمر واصفر وأبى الأصمعي الإزهاء ولم يعرف أزهى وفي كتاب العين يزهو خطأ إنما هو يزهى اهـ. (وعن السنبل) أي بيعه (حتى يبيض) أي يشتد حبه (ويأمن العاهة) أي الآفة التي تصيب الزرع قال الحرالي السنبل مجتمع الحب في أكامه لأنه آية استحقاق اجتماع أهل ذلك الرزق في تعاونهم في أمرهم وفسر ابن راهويه أمن العاهة بطلوع الثريا قيل وفيه نظر لأن طلوعها وإن كان في وقت واحد من العام لكن البلاد تختلف حكم نضج ثمارها بسبب الحر والبرد وإنما اكتفى به في الثمار بأول الطيب ولم يجز في الزرع حتى يتم طيبه لأن الثمر يؤكل غالبا أول الطيب والزرع لا يؤكل غالبا إلا بعده ذكره الأبي (م د ت) في البيوع المنهية (عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة) وفسره في رواية مسلم بظهور الصلاح وذلك مناسب فإن الصلاح ضد الفساد والعاهة نوع من الفساد فإذا ذهبت عاهة الثمر وأمن فساده لم يعرض له ما يمنعه من النضج (طب عن زيد بن ثابت) شهد بدرا وقيل أحدا قتل باليمامة ورواه إمام الأئمة الشافعي عن ابن عمر بلفظ نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة والدارقطني في العلل عن عائشة

(نهى عن بيع الثمر بالتمر) الأول بالمثلثة والثاني بالمثناة أي الرطب بالتمر (كيلا وعن بيع العنب بالزبيب كيلا

٩٤٧٨ — نَهى عَنْ بَيْعِ الْمُضْطَرِّ، وَبَيْعِ الْغَرَرِ، وَبَيْعِ الثَّمَرَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْرِكَ - (حم د) عن علي - (صح)

٩٤٧٩ — نَهى عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ - (حم د ه) عن ابن عمرو

٩٤٨٠ — نَهى عَنْ سَلَفٍ وَبَيْعٍ، وَشَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ، وَبَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، وَرِبْحِ مَالَمْ تَضْمَنْ - (طب) عن حكيم بن حزام - (ح)

٩٤٨١ — نَهى عَنْ شَرِيطَةِ الشَّيْطَانِ - (د) عن ابن عباس وأبي هريرة - (ح)

٩٤٨٢ — نَهى عَنْ صَبْرِ الرُّوحِ، وَخِصَاءِ الْبَهَائِمِ - (هق) عن ابن عباس - (ض)

٩٤٨٣ — نَهى عَنْ صَوْمِ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنَ السَّنَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَيَوْمِ الْفِطْرِ، وَيَوْمِ الْأَضْحَى، وَيَوْمِ

وعن بيع الزرع بالحنطة كيلا - د عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهى عن بيع المضطر) إلى العقد بنحو إكراه عليه بغير حق فانه باطل أو إلى البيع لنحو دين لزمه أو مؤنة ترهقه فيبيع بالوكس للضرورة فينبغي أن يعان ويمهل أو يقرض إلى ميسرة أو يشترى منه بالقيمة فان عقد مع الضرورة صح فالنهى فى الصورة الأولى للتحريم وفى الثانية للتنزيه (وبيع الغرر) بفتح الغين المعجمة كبيع آبق أو معدوم أو مجهول أو غير مقدور على تسليمه لكنها باطلة إلا ما دعت إليه حاجة كأس دار وحشو جبة ونحو ذلك (وبيع الثمرة قبل أن تدرك) وفى رواية قبل أن تطعم أى تصلح للأكل (حم د) من حديث صالح بن عامر عن شيخ من بنى تميم (عن علي) قال خطبنا على فذكره قال عبد الحق حديث ضعيف وقال ابن القطان صالح بن عامر لا يعرف والتميمى لا يعرف وفى الميزان صالح بن عامر نكرة بل لا وجود له ذكر فى حديث لعلىّ مرفوعا أنه نهى عن بيع المضطر والحديث منقطع اه .

(نهى عن بيع العربان) بضم العين المهملة بضبط المصنف أى بيع يكون فيه العربان ويقال العربون بأن يدفع للبائع شيئاً فإن رضى البيع فمن الثمن وإلا فهبة فيبطل عند الأكثر للشرط والتردد والغرر قال الزمخشرى يقال أعرب فى كذا وعرب وعربن كأنه سمى به لأن فيه إعراباً لعقد البيع أى إصلاحا وإزالة فساد وإمساكا له لئلا يملكه آخر اه . (حم د ه) من حديث مالك أنه بلغه عن عمرو بن شعيب (عن) أبيه عن جده (ابن عمرو) بن العاص قال الصدر المناوى فى كلامه على حديث أبى داود : هذا منقطع وقال ابن حجر فى كلامه على حديث ابن ماجه : حديث ضعيف

(نهى عن سلف وبيع) كأن يقول بعتك ذا بألف على أن تقرضنى ألفا لأنه إنما يقرضه ليحابيه فى الثمن فيدخل فى الجهالة (وشرطين فى بيع) كبعتك نقداً بدينار ونسيئة بدينارين (وبيع ما ليس عندك) قال الخطابى يريد العين لا الصفة (وربح مالم يضمن) بأن يبيعه لو اشتراه ولم يقبضه (طب عن حكيم بن حزام) رمز المصنف لحسنه

(نهى عن شريطة الشيطان) قال الزمخشرى هى الشاة التى شرطت أى أثر فى حلقتها أثر يسير كشرط الحجام من غير قطع الأوداج وتترك حتى تموت وكانوا فى الجاهلية يفعلون ذلك وأضافها إلى الشيطان لأنه الحامل على ذلك اه وهذا التفسير صرح به ابن عباس راوى الخبر كما فى علل الترمذى وقال الترمذى إنما يسمى ذلك شريطة لأنه من أفعال الجاهلية المؤدى إلى إزهاق الروح من غير حل (د عن ابن عباس وأبى هريرة) وفيه عمرو بن عبد الله قال ابن القطان هو عمرو بن برق لم تثبت عدالته بل ربما توهمت جرحه وذكر ابن عدى أن أحاديثه لا يتابعه عليها الثقات

(نهى عن صبر الروح) هو كما فى النهاية الخصى والخصى صبر شديد (وخصاء البهائم) بالمد فعيل بمعنى مفعول (هق عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً البزار باللفظ المزبور وزاد فى آخره نهيا شديدا قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(نهى عن صوم ستة أيام من السنة ثلاثة أيام التشريق ويوم الفطر ويوم الأضحى ويوم الجمعة مختصة من الأيام)

الْجُمعةِ مُختصةً مِنَ الْأَيَّامِ - الطيالسى عن أنس - (ح)

٩٤٨٤ — نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ - (حم د ه ك) عن أبى هريرة - (صح)

٩٤٨٥ — نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْم الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ - (ق) عن عمر وعن أبى سعيد - (صح)

٩٤٨٦ — نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمٍ قَبْلَ رَمَضَانَ وَالْأَضْحَى وَالْفِطْرِ وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ - (هق) عن أبى هريرة -(ح)

٩٤٨٧ — نَهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ كُلِّهِ - (ه طب هب) عن ابن عباس - (ض)

فيحرم صوم التشريق بالعيدين ولا ينعقد ويكره إفراد يوم الجمعة بالصوم واختلف فى علة النهى فقال المظهر ترك موافقة اليهود فى يوم من الأسبوع حين عظموا السبت فلا نعظم الجمعة بصيام وقيام ورده الطيبى بأنه لو كانت العلة مخالفتهم كان الصوم أولى لأنهم يستريحون فيه ويتنعمون بالأكل والشرب بل العلة ورود النص وتخصيص كل يوم بعبادة ليست ليوم آخر فإنه تعالى استأثر الجمعة بفضائل لم يستأثر بها غيرها فجعل الاجتماع فيه للصلاة فرضاً فلم ير أن يخصه بشيء من الأعمال سوى ماخصه به ثم خص بعض الأيام بعمل دون ماخص به غيره ليخص كلا منها بعمل ليظهر فضيلة كل بما يختص به (تنبيه) قسم الشارع الأيام باعتبار الصوم ثلاثة أقسام قسم شرع تخصيصه بالصيام إما إيجابا كرمضان أواستحبابا كعرفة وعاشوراء وقسم نهى عن صومه مطلقا كالعيدين وقسم إنما ن عن تخصيصه كيوم الجمعة وبعد النصف من شعبان فهذا النوع لوصيم مع غيره لم يكره فإن خص بالفعل نهى عنه سواء قصد الصائم التخصيص أم لا اعتقد الرجحان أم لا (الطيالسى) أبوداود (عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضاً أبو يعلى قال البيهقى وهو ضعيف من طرقه كلها وتبعه ابن حجر فقال سنده ضعيف

(نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة) لأن يوم عرفة يوم عيد لأهل عرفة فيكره صومه لذلك وليقوى على الإجتهاد فى الدعاء وفى السنن خبر يوم عرفة ويوم النحر وأيام منى عيدنا أهل الإسلام قال ابن تيمية وإنما يكون يوم عرفة عيداً لأهل عرفة لاجتماعهم فيه بخلاف أهل الأمصار فإنما يجتمعون يوم النحر فكان هو يوم عيدهم (حم د ه ك) من حديث مهدى بن حرب الهجرى عن عكرمة (عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرط البخارى ورده بأنه وهم إذ مهدى ليس من رجاله بل قال ابن معين مجهول، وقال العقيلى لايتابع عليه لضعفه، وقال ابن القيم علة هذا الحديث مهدى مجهول وروى بأسانيد جياد أنه لم يصم يوم عرفة بها ولم يصح عنه قال ابن حجر قلت صححه ابن خزيمة ووثق مهديا :

(نهى عن صوم يوم الفطر والنحر) والأضحى قال الطيبى عدل عن قوله نهى عن صوم العيدين إلى الفطر والنحر إشعارا بأن علة الحرمة هى الوصف بكونه يوم فطر ويوم نحر والصوم ينافيهما فيحرم صومهما ولا ينعقد نذره ولا يجب قضاؤهما عند الشافعية وأوجبته الحنفية وقضية صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته وعن الصماء وأن يحتبى الرجل فى ثوب واحد وعن صلاة بعد الصبح والعصر هذا نص البخارى (ق) فى الصوم (عن عمر) بن الخطاب (وعن أبى سعيد) الخدرى ورواه عن الثانى أبوداود والترمذى واللفظ للبخارى .

(نهى عن صيام يوم قبل رمضان) ليتقوى بالفطر له فيدخله بقوة ونشاط أولأن الحكم علق بالرؤية فتقدمه بيوم أو بيومين محاولة للطعن فى ذلك الحكم أولغير ذلك (والأضحى والفطر وأيام التشريق) فلا يصح صومهما وبه قال الشافعى وأبو حنيفة وجوزه أحمد ومالك وجمع لمتمتع فقد الهدى (هق عن أبى هريرة) ورواه الطبرانى بلفظ نهى عن صيام ثلاثة أيام يوم التروية ويوم الأضحى والفطر .

(نهى عن صيام رجب كله) أخذ به الحنابلة فقالوا يكره إفراده بالصوم قال فى الإنصاف وهو من مفردات المذهب

٩٤٨٨ — نَهى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ (حم ق ه) عن جابر - (صح)

٩٤٨٩ — نَهى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْت - (ن) والضياء عن بشر المازنى

٩٤٩٠ — نَهى عَنْ ضَرْبِ الدُّفِّ ، وَلِعْبِ الصَّنج ، وَضَرْبِ الزَّمَّارَة - (خط) عن على - (ض)

وهل الإفراد المكروه أن يصومه كله ولا يقرن به شهرا آخر؟ وجهان عندهم واحتج من كرهه بأن المفسدة تنشأ من تخصيص ما لا خصيصة له كما أشعر به لفظ الرسول فى عدة أخبار فان نفس الفعل المنهى عنه والمأمور به قد يشتمل على حكمة الأمر والنهى فالفساد ناشئ من جهة الاختصاص فإذا كان يوم الجمعة أو رجب يوما أو شهرا فاضلا يسن فيه الصلاة والدعاء والذكر والقراءة ما لا يسن فى غيره كان ذلك فى مظنة أن يتوهم أن صومه أفضل من غيره فنهى عن تخصيصه دفعا لهذه المفسدة اهـ . أما صوم بعضه فلا يكره اتفاقا قال المؤلف ويسن فطر بعضه خروجا من الخلاف (ه طب هب عن ابن عباس) قال الذهبى كابن الجوزى حديث لا يصح تفرد به داود بن عطاء . وقد ضعفوه . وقال البخارى وغيره متروك اهـ . ومن ثم رمز المصنف لضعفه .

(نهى عن صيام يوم الجمعة) أى إفراده بالصوم فيكره تنزيها لأنه عيد والعيد لا يصام أو لئلا يضعف عن وظائف العبادة التى فيه أو خوف اعتقاد وجوبه أو المبالغة فى تعظيمه فيفتتن به ولا يعارضه خبر الترمذى عن ابن مسعود قلما كان يفطر يوم الجمعة لأنه كان لا يقصد افراده لوقوعه خلال الأيام التى كان يصومها (حم ق ه عن جابر) ابن عبد الله .

(نهى عن صيام يوم السبت) أى إفراده بالصوم فيكره تنزيها لأن اليهود تعظمه واتخذته عيدا فلو اتخذه المؤمن للصوم لكان الاتخاذ يشبه الاتخاذ فى الجملة وإن كان العمل متباينا فالمجانبة أسلم وفى أيام الاسبوع سعة ولهذا لما أتى على كرم الله وجهه بفالوذج بالعراق قال ماهذا قال يوم عيد النوروز قال نوروزنا كل يوم ولا يعارضه خبر جويرية أنه دخل عليها يوم السبت وهى صائمة فقال أصمت أمس قالت لا قال فأفطرى لأن النهى إنما هو عن إفراده فلو لم تفرده لم يمنعها عن صومه قال القاضى ويستثنى ما إذا وافق سنة مؤكدة كأن كان السبت يوم عرفة أو عاشوراء اهـ وأفاد ابن حجر فى الفتح أن أبا داود صرح بأن النهى عن صيام السبت منسوخ بحديث أم سلمة أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصوم السبت والأحد أخرجه أحمد والنسائى (ق والضياء) المقدسى (عن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (المازنى) بكسر الزاى والنون نسبة إلى مازن بن عمر وهى قبيلة منها الأعشى وجمع كثيرون ورواه أبو داود بلفظ لا تصوموا يوم السبت إلا فيما فرض عليكم

(نهى عن ضرب الدف) حديث ضعيف يرده خبر صحيح فصل بين الحلال والحرام الضرب بالدف وقال لمن قال نذرت إن ردك الله سالما أضرب بين يديك بالدف أوف بنذرك رواهما ابن حبان وغيره (ولعب الصنج) العربى يتخذ من صفر يضرب أحدهما بالآخر أو العجمى وهو ذو الأوتار وكل منهما حرام (وضرب الزمارة) أى المزمار العراقى أو اليراع وهو الشبابة وكلاهما حرام (تنبيه) سئل جدى شيخ الإسلام قاضى القضاة يحيى الدين يحيى المناوى رحمه الله تعالى عن جماعة يجتمعون يضربون بالدفوف المشتملة على الصراصير النحاس والمزامير وآلات الطرب فما يجب عليهم إذا اعتقدوا حله أو تحريمه وما يجب على من حضرهم وهو يعتقد التحريم ولم ينكره وهل لكل مسلم الإنكار عليهم والتعرض لمنعهم وهل يثاب ولى الأمر على منعهم؟ فأجاب بما نصه أما الأوتار فإنهم يمنعون منها ويأثم الفاعل والحاضر والقادر على الإنكار ولم ينكر ويثاب ولى الأمر على منعهم (خط) فى ترجمة نصر المعدل (عن على) أمير المؤمنين وفيه اسماعيل بن عياش وقد مر ضعفه وعبد الله بن ميمون القداح قال أبو حاتم متروك ومطر ابن أبى سالم مجهول .

٩٤٩١ — نَهَى عَنْ طَعَامِ الْمُتَبَارِيَيْنِ أَنْ يُؤْكَلَ - (د ك) عن ابن عباس (صح)

٩٤٩٢ — نَهَى عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ - (حم خ ٣) عن ابن عمر - (صح)

٩٤٩٣ — نَهَى عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ، وَقَفِيزِ الطَّحَّانِ - (قط) عن أبي سعيد - (ح)

٩٤٩٤ — نَهَى عَنْ عَشْرٍ: الْوَشْرِ، وَالْوَشْمِ، وَالنَّتْفِ، وَمُكَامَعَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ بِغَيْرِ شِعَارٍ، وَمُكَامَعَةِ الْمَرْأَةِ الْمَرْأَةَ بِغَيْرِ شِعَارٍ، وَأَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ فِي أَسْفَلِ ثِيَابِهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعَاجِمِ، وَأَنْ يَجْعَلَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعَاجِمِ، وَعَنِ النُّهْبَى، وَرُكُوبِ النُّمُورِ، وَلُبْسِ الْخَاتَمِ إِلَّا لِذِي سُلْطَانٍ - (حم د ن) عن أبي ريحانة - (ح)

(نهى عن طعام المتباريين) أي المتعارضين بالضيافة فخرا ورياء والمباراة المفاخرة (أن يؤكل) أي الفاعل كل منهما فوق فعل صاحبه ليكون طعامه أكبر وآنق رياء ومباهاة ليغلب ويريد أحدهما تعجيز الآخر لأنه للرياء لا لله وفي رواية للعقيلي في الضعفاء عن ابن عباس أيضا نهى عن طعام المتباهيين (دك) في الأطعمة (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص لكن في الميزان صوابه مرسل قال أبو داود وأكثر من رواه عن جرير لا يذكر ابن عباس يريد أن الأكثر أرسلوه

(نهى عن عسب الفحل) أي عن بذله ثمنا أو أجرة وهو ضرابه وماؤه فتحرم المعاوضة عليه ولا تصح عند الشافعية وجوزه مالك والحديث حجة عليه (حم خ) في الإجارة (ت) في البيوع المنهية (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا أبو داود والترمذي باللفظ المزبور فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد النسائي به عن الأربعة غير جيد قال ابن حجر وغفل من قصر في عزوه على أصحاب السنن الثلاثة كما وهم الحاكم في استدراكه

(نهى عن عسب الفحل) بالمعنى المقرر فيما قبله (و) عن (قفيز الطحان) هو أن يقول للطحان اطحنه بكذا وقفيز منه أو اطحن هذه الصبرة المجهولة بقفيز منها والقفيز مكيال معروف (ع قط عن أبي سعيد) الخدري قال في الميزان هذا حديث منكر وهشام أبو كليب أحد رواته لا يعرف اه وأورده عبد الحق في الأحكام بلفظ نهى النبي صلى الله عليه وسلم فتبعه المصنف غافلا عن تعقب ابن القطان له بأنه لم يجده إلا بلفظ البناء لما لم يسم فاعله وفيه هشام أبو كليب قال ابن القطان لا يعرف والذهبي حديثه منكر ومغلطاي هو ثقة وجزم ابن حجر بضعف سنده

(نهى عن عشر: الوشر) بمعجمة وراء تحديد الأسنان وترقيقها إيهاما لحداثة السن لما فيه من تغيير خلق الله (والوشم) أي النقش وهو غرز الجلد بإبرة ثم يذر عليه ما يخضره أو يسوده (والنتف) للشيب فيكره لأنه نور الإسلام أو الشعر عند المصيبة أو للحية أو للحاجب للزينة والمقتضي للنهي في الثلاثة تغيير الخلقة (ومكامعة الرجل الرجل) بعين مهملة مضاجعته له في ثوب واحد (ومكامعة المرأة المرأة) والمكامعة المضاجعة والكميع الضجيع والمكاعمة القبلة من كعام البعير وهو سد فمه إذا هاج (بغير شعار) أي بغير ثوب يغطى به فيحول بينهما أما إن فعل ذلك بحليلته فغير منهي بل محبوب (وأن يجعل الرجل في أسفل ثيابه حريرا مثل الأعاجم) أي من لبس ثوب حرير تحت ثيابه كلها لتلي نعومته الجسد كما هو عادة جهال العجم (وأن يجعل الرجل على منكبيه حريرا) أي للزينة مما يحصل الخيلاء والتفاخر (مثل الأعاجم) وقد ورد النهي عن لبس زي الأعاجم مطلقا قال ابن تيمية النهي عن هذا وما قبله من حيث كونه شعارا الأعاجم لا لكونه حريرا يعم الثوب والأصل في الصفة أن تكون لتقييد الموصوف لا لتوضيحه (وعن النهبى) بضم النون مقصورا بمعنى النهب أي عن الإغارة على المسلمين أو على الغنائم على ما مر (وركوب النمور) أي الركوب على جلودها لما فيه من الخيلاء أو لأنه زي العجم (ولبس الخاتم إلا لذي سلطان) قال الطيبي اللام في لذي

٩٤٩٥ — نَهَى عَنْ فَتْحِ التَّمْرَةِ، وَقَشْرِ الرُّطَبَةِ - عبدان وأبو موسى عن إسحق - (ض)

٩٤٩٦ — نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ - (ق) عن ابن عمر - (صح)

٩٤٩٧ — نَهَى عَنْ قَتْلِ الصَّبْرِ - (د) عن أبي أيوب - (صح)

٩٤٩٨ — نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةِ، وَالنَّحْلَةِ، وَالْهُدْهُدِ، وَالصُّرَدِ - (حم د ه) عن ابن عباس - (ح)

للتأكيد تقديره نهى عن لبس الخاتم إلا ذا سلطان ومن فى معناه ممن يحتاجه للختم به فإنه فى معنى السلطان قال ابن حجر وهذا الحديث لم يصح وفى إسناده رجل متهم أى فلا يعارض الأخبار الصحيحة الصريحة فى حل لبسه لكل أحد وقال القاضي والمراد بالنهى فى الحديث التنزيه أو القدر المشترك بين التنزيه والتحريم وقيل إنه منسوخ ويدل عليه أن الصحابة كانوا يتختمون فى عصره وعصر خلفائه من غير إنكار اه والقول بالنسخ هو الأولى وأما ماذكره من الكراهة تنزيها أو تحريما فممنوع لتصريحهم بأن لبسه سنة فقد ورد من عدة طرق تكاد تبلغ التواتر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه وكذا يساره اه وقال بعض شراح الترمذى النهى فى هذا الحديث تناول أشياء يختلف حكم النهى فيها ففى بعضها محمول على التحريم وفى بعضها على الكراهة وصفة النهى واحدة فإما أن تكون مشتركة بين المعنيين أو حقيقة فى التحريم مجازا فى الكراهة ففيه استعمال المشترك فى معنييه أو اللفظ الواحد فى حقيقته ومجازه وما جوز من ذلك فعلى خلاف الأصل (حم د) فى اللباس (ن) فى الزينة من حديث عياش بن عباس (عن أبى ريحانة) واسمه شمعون بشين معجمة وعين مهملة أنصارى أو قرشى أو مولى للنبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال الذهبي فى المهذب له طرق حسنة.

(نهى عن فتح التمرة) ليفتش ما فيها من السوس (وقشر الرطبة) لتوكل قال الحرالى الفتح توسعة الضيق حسا ومعنى (عبدان وأبو موسى) كلاهما فى تاريخ الصحابة (عن إسحاق) صحابى قال الذهبي له نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فتح التمرة من إسناد واه مجهل اه.

(نهى عن قتل النساء والصبيان) أى نساء أهل الحرب وصبيانهم إن لم يقاتلوا فإن قاتلوا قتلوا وفى إلهامه أن الشيوخ والرهبان يقتلون وإن لم يقاتلوا وهو مذهب الشافعى ومنعه أبو حنيفة ومالك (تنبيه) هذا الحديث مع حديث البخارى السابق من بدل دينه فاقتلوه كل منهما عام من وجه خاص من وجه فهذا الحديث خاص بالنساء عام فى الحربيات والمرتدات وذاك عام فى الرجال والنساء خاص بأهل الردة ومذهب أصحابنا فى مثله وجوب الترجيح من خارج لتعادلها تقارنا أو تأخر أحدهما وقال الحنفية المتأخر ناسخ وهو هذا الحديث (ق) فى الجهاد (عن ابن عمر) بن الخطاب قال وجدت امرأة مقتولة فى بعض المغازى فنهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن قتلهن قال المصنف وهذا متواتر.

(نهى عن قتل الصبر) وهو أن يمسك الحيوان ويرمى بشىء حتى يموت أو هو كل من قتل بغير معركة ولا حرب ولا خطأ وللحديث قصة أخرجها ابن المقرى فى فوائد حرملة عن ابن وهب قال غزونا مع عبد الرحمن بن خالد فأتى بأربعة أعلاج من العدو فأمر بهم فقتلوا صبراً بالنبل فبلغ ذلك أبا أيوب فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الصبر ولو كانت لجاجة ماصبرتها فبلغ ذلك عبد الرحمن فأعتق أربع رقاب (د عن أبى أيوب) الأنصارى رمز المصنف لصحته وقال ابن حجر فى الفتح سنده قوى

(نهى عن قتل أربع من الدواب: النملة) بالجر والرفع وكذا ما عطف عليه قال الخطابى أراد النمل السليمانى الكبار ذوات الأرجل الطوال فإنها قليلة الأذى (والنحلة) لكثرة منافعها فيخرج منها العسل وهو شفاء والشمع

٩٤٩٩ — نَهَى عَنْ قَتْلِ الضِّفْدَعِ للدَّوَاء - (حم د ن ك) عن عبد الرحمن بن عثمان التيمى - (ح)

٩٥٠٠ — نَهَى عَنْ قَتْلِ الصُّرَدِ وَالضِّفْدِعِ وَالنَّمْلَةِ وَالْهُدْهُدِ - (ه) عن أبى هريرة - (ح)

٩٥٠١ — نَهَى عَنْ قَتْلِ الْخَطَاطِيفِ - (هق) عن عبد الرحمن بن معاوية المرادى مرسلا - (ح)

٩٥٠٢ — نَهَى عَنْ قَتْلِ كُلِّ ذِى رُوحٍ ، إِلَّا أَنْ يُؤْذِىَ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٩٥٠٣ — نَهَى عَنْ قِسْمَةِ الضِّرَارِ - (هق) عن نصير مولى معاوية مرسلا - (ض)

وهو ضياء (والهدهد) لأنه لايضر ولا يحل أكله (والصرد) بصاد مهملة مضمومة وراء مفتوحة طائر فوق العصفور نصفه أبيض ونصفه أسود لتحريم أكله ولا منفعة فى قتله وقيل كانت العرب تتشاءم به فنهى عن قتله لينخلع عن قلوبهم ماثبت فيها له من اعتقادهم الشؤم به والنهى فى الأربعة للتحريم لكن مقيد فى النمل بالكبار كما تقرر أما الصغير فلا يحرم قتله كما عليه البغوى وغيره من الشافعية (حم د) فى الأدب (ه) فى الصيد (عن ابن عباس) قال ابن حجر رجاله رجال الصحيح قال البيهقى هو أقوى ماورد فى هذا الباب

(نهى عن قتل الضفدع) بكسر الضاد والدال على وزان خنصر قال البيضاوى والعامة تفتح الدال وقال فتحها غير جيد (للدواء) لا لحرمتها بل لنجاستها أو لقذارتها ونفرة الطبع منها أو أنه عرف منها من المضرة فوق ماعرفه الطبيب من المنفعة وأما تعليله بأنها تسبح فغير صواب لأن الحيوانات المأمور بقتلها تسبح أيضاً «وإن من شىء إلا يسبح بحمده» قال المؤلف فى المرقاة وقوله للدواء لامفهوم له (حم د) فى أواخر السنن (ن) فى الصيد (ك) فى الطب (عن عبد الرحمن بن عثمان التيمى من مسلمة الفتح شهد اليرموك قال سأل طبيب النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن ضفدع يجعله فى دواء فنهاه قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى قال البيهقى هذا أقوى ماورد فى النهى عنه

(نهى عن قتل الصرد) طائر فوق العصفور أبقع ضخم الرأس قال ابن العربى إنما نهى عنه لأن العرب تتشاءم به فنهى عن قتله لينخلع عما ثبت فيها من اعتقاد الشؤم لا أنه حرام اه والأصح عند الشافعى حرمته (والضفدع والنملة والهدهد) قال الحكيم إنما نهى عن قتلها لأن لكل واحد منها سالف عمل مرضى وفى خلقته جوهر يتقدم الجواهر (ه عن أبى هريرة) رواه عنه البيهقى أيضاً قال ابن حجر وفيه إبراهيم بن المفضل وهو متروك

(نهى عن قتل الخطاطيف) واحده خطاف بضم فتشديد ويسمى زوار الهند وعصفور الجنة لزهده عما فى أيدى الناس من القوت ويحرم أكله وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البيهقى قال لاتقتلوا هذه العوذ إنها تعوذ بكم من غيركم (هق) عن الحسين بن بشران عن أبى عمرو بن السماك عن جندب ابن إسحاق عن الحسين عن أبى أويس عن عبد الرحمن بن إسحاق (عن عبد الرحمن بن معاوية) بن الحويرث (المرادى) بضم الميم وفتح الراء وبعد الألف دال مهملة نسبة إلى مراد قبيلة معروفة ينتسب إليها خلق كثير من الجاهلية والصحابة فمن بعدهم (مرسلا) قال الذهبى ضعف وظاهر صنيع المصنف أنه لاعلة فيه سوى الإرسال وليس كما قال فقد قال مخرجه البيهقى نفسه إنه منقطع أيضا ورواه أبو داود فى مراسيله من حديث عباد بن إسحاق عن أبيه وابن حبان فى الضعفاء من حديث ابن عباس بلفظ نهى عن الخطاطيف فإنها عوذ البيوت قال البيهقى وفيه أيضا انقطاع والحديث أورده ابن الجوزى فى الموضوعات

(نهى عن قتل كل ذى روح إلا أن يؤذى) كالفواسق الخمس فيجوز بل قد يجب قتله (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه جوهر بن سعيد وهو ضعيف لكنه فى الصحيح بمعناه خلا قوله إلا أن يؤذى

(نهى عن قسمة الضرار) يحتمل أنه أراد القسمة التى تضر بأحد المالكين بأن يتلف المال أو يدخل بسببها النقص

٩٥٠٤ — نَهى عَن كَسْبِ الإِمَاء - (خ د) عن أبي هريرة - (صح)

٩٥٠٥ — نَهَى عَنْ كَسْبِ الأَمَة حَتّى يعلَمَ مِنْ أَيْنَ هُوَ - (د ك) عن رافع بن خديج - (صح)

٩٥٠٦ — نَهَى عَنْ كَسْبِ الحَجَّام - (ه) عن أبي مسعود - (ح)

٩٥٠٧ — نَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفتِرٍ - (حم د) عن أم سلمة - (صح)

على العير كجوهرة تتلف بذلك وسيف يكسر ومايبطل مقصوده كحمام صغير ويحتمل أنه أراد القسم بين الزوجات كأن يجعل لواحدة ليلة وأخرى ثلاثاً مثلا أو قسمة النفقة بينهن بالتفاضل (هق عن نصير مولى معاوية مرسلا) قال فى المنار ونصير لايعرف ولا وجدت له ذكرا اه وظاهر صنيع المصنف أن هذا من مرويات البيهقي بسنده وهو باطل وإنما نقله عن البيهقي عن مراسيل أبي داود فكان حق المصنف العزو لأبي داود لا البيهقي

(نهى عن كسب الإماء) أى أجر البغايا كانوا فى الجاهلية يأمرونهن بالزنا ويأخذون أجرهن فأنزل الله «ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء» (خ د عن أبي هريرة)

(نهى عن كسب الأمة) هكذا جاء مطلقا فى رواية البخارى وقيده فى رواية أبي داود بقوله (حتى يعلم من أين هو) وفى رواية البيهقي حتى يعرف وجهه ، وفى رواية الطبرانى إلا أن يكون لها عمل واجب يعرف وفى رواية لأبى داود إلا ماعملت بيدها وقال بأصابعه هكذا نحو الغزل والنفش يعنى نفش الصوف وذلك لأنهن إذا كان عليهن ضرائب لم يؤمن أن يكون فيهن فجور أو المراد كسب البغى منهن أو المراد التنزيه خوفاً من مواقعة الحرام (تنبيه) هذا الحديث ورد من طريق آخر بلفظ نهى عن كسب الأمة إلا ماعملت بيدها فقد أخرج أحمد وأبوداود عن طارق بن عبد الرحمن جاء رافع بن رفاعة إلى مجلس الانصار فقال: لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الأرض وكسب الحجام وكسب الأمة إلا ماعملت بيدها نحو الخبز والغزل قال أبوعمر رافع بن رفاعة لاتصح صحبته والحديث غلط قال فى الإصابة وأخرجه ابن منده من وجه آخر عن رفاعة بن رافع الأنصارى الصحابى (د ك) فى الربا (عن رافع بن خديج) قال الحاكم أخرجناه شاهدا اه. وظاهر سكوته عليه تصحيحه قال ابن القطان وما مثله يصحح فانه عند أبي داود من رواية عبيدالله بن هرمز عن أبيه عن جده . قال البخارى عبيد الله مجهول حديثه ليس بالمشهور وكذا قاله أبو حاتم

(نهى عن كسب الحجام) تنزيهاً لاتحريماً فانه احتجم وأعطى الحجام أجرته ولو لاحله مافعله (فائدة) أخرج ابن منده فى المعرفة من حديث حرام بن سعد بن محيصة عن أبيه عن جده محيصة بن مسعود أنه كان له غلام حجام يقال له أبو طيبة فكسب كسباً كثيرا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن كسب الحجام استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فأبى عليه فلم يزل يكلمه ويذكر له الحاجة حتى قال ليكن كسبه فى بطن بهيمته (ه عن أبي مسعود) الأنصارى ورواه أيضا النسائى عن أبي هريرة والإسنادان صحيحان كما أفاده الحافظ العراقى فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد ابن ماجه به عن الستة غير جيد ورواه أحمد عن أبي هريرة بسند . قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ولعل المصنف ذهل عنه وإلا فعادته أنه إذا كان الحديث فى أحمد ذكره مع الشيخين وقدمه عليهما

(نهى عن كل مسكر ومفتر) بالفاء ومن جعله بالقاف فقد صحف أى كل شراب يورث الفتور أى ضعف الجفون والخدر كالحشيش قال الحرالى ألحق المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم بتحريم الخمر الذى سكرها مطبوع تحريم المسكر الذى سكره مصنوع اه (تتمة) حضر عجمى القاهرة وطلب دليلا لتحريم الحشيش وعقد له مجلس حضره أكابر علماء العصر فاستدل الزين العراقى بهذا فأعجب من حضر (حم د عن أم سلمة) رمز المصنف لصحته وهو كذلك فقد قال الزين العراقى إسناده صحيح

٩٥٠٨ — نَهَى عَنْ لِبْسَتَيْنِ : الْمَشْهُورَةِ فِى حُسْنِهَا ، وَالْمَشْهُورَةِ فِى قُبْحِهَا - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٩٥٠٩ — نَهَى عَنْ لَبَنِ الْجَلَّالَةِ - (د ك) عن ابن عباس - (صح)

٩٥١٠ — نَهَى عَنْ لُقَطَةِ الْحَاجِّ - (حم م د) عن عبد الرحمن بن عثمان التيمى - (صح)

٩٥١١ — نَهَى عَنْ مَحَاشِّ النِّسَاءِ - (طس ن) عن جابر - (ض)

٩٥١٢ — نَهَى عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ - (ت ن ه) عن ابن عمرو - (ح)

٩٥١٣ — نَهَى عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ ، وَافْتِرَاشِ السَّبُعِ ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ فِى الْمَسْجِدِ كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ - (حم د ن ه ك) عن عبد الرحمن بن شبل - (صح)

(نهى عن لبستين) بكسر اللام نظرا للهيئة وفتحها نظراً للمرة وبضمها على اسم الفعل قال أبوزرعة والأول هنا أوجه (المشهورة فى حسنها والمشهورة فى قبحها) قال الماوردى يشير إلى أن من المروءة أن يكون الإنسان معتدل الحال فى مراعاة لباسه من غير إكثار ولا إطراح فان اطرح مراعاتها وترك تفقدها مهانة وكثرة مراعاتها وصرف الهمة إلى العناية بها دناءة وخير الأمور أوساطها . قال ابن عطاء الله : طريقة العارف الشاذلى الإعراض عن لبس زى ينادى على مس اللابس بالإفشاء ويفصح عن طريقه بالإبداء . وقال ابن العربى : أصل اللباس أن يكون مختصرا وعلى حالة القصد جنساً وقيمة فانه إذا كان الملبوس رفيعاً إن صانه لايلبسه كان عبده، تعس عبد الدينارتعس عبدالدرهم تعس عبد الخميصة تعس عبد القطيفة ؛ وإن امتهنه كان مسرفا وأحوجه إلى تكلف قيمة الآخر وخير الامورأوساطها (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فيه بزيغ وهو ضعيف

(نهى عن لبن الجلالة) لتولده من النجاسة ومثله البيض والنهى للتنزيه عند الشافعى (د ك عن ابن عباس)

(نهى عن لقطة الحاج) قال القاضى يحتمل أن المراد النهى عن أخذ لقطتهم فى الحرم وفى آخبر خبر مايدل عليه ويحتمل أن المراد النهى عن أخذها مطلقا لتترك مكانها وتعرف بالنداء عليها لأنه أقرب طريقا إلى ظهور صاحبها لأن الحاج لايلبثون مجتمعين إلا أياماً معدودة ثم يتفرقون ويصدرون مصادرشتى فلا يكون للتعريف بعد تفرقهم جدوى (حم م) فى القضاء (د) فى اللقطة (عن عبدالرحمن بن عثمان) بن عبد الله (التيمى) بن أخى طلحة وروى عنه النسائى أيضا ولم يخرجه البخارى

(نهى عن محاشّ النساء) أى عن إتيانهن فى أدبارهنّ وهو بحاء مهملة وشين معجمة ، ويقال بمهملة كنى به عن أدبارهن كما كنى بالحش عن محل الغائط والنهى للتحريم بل هو كبيرة ، ووهم من نقل عن مالك جوازه ومالك إنما جوز الوطء من الدبر لافى الدبر ، ولعل من نقله عنه أخذه من قياس قوله فغلط فان المجتهد قد يذكر مسألة ولا يطرد حكمها فيما يشبهها ولو سئل لأبدى فارقا (طس عن جابر) بن عبدالله قال الهيثمى رجاله ثقات

(نهى عن نتف الشيب) من نحو لحية أو رأس لأنه نور ووقار والرغبة عنه رغبة عن النور ولأنه فى معنى الخضاب بالسواد كذا ذكره حجة الإسلام وقضيته أن النهى للتحريم واختاره النووى لثبوت الزجرفى عدة أخبار وأطلق بعضهم الكراهة وقضية صنيع المصنف أن هذا هوالحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته وقال إنه نور المسلم هكذا حكاه أئمة كثيرون منهم المنذرى وهكذا هو فى الأصول (ت ن ه عن ابن عمرو) بن العاص وحسنه الترمذى ورواه عنه أبو داود بلفظ لاتنتفوا الشيب فانه نور يوم القيامة وفى رواية له فإنه نورالمؤمن اه . وهومن رواية عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده

(نهى عن نقرة الغراب) أى تخفيف السجود وعدم المكث فيه بقدر وضع الغراب منقاره للأكل (وافتراش

٩٥١٤ — نَهَى أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ فِى الْمَسَاجِدِ - (حب) عن أنس - (صح)

٩٥١٥ — نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا - (م د ت) عن أنس - (صح)

٩٥١٦ — نَهَى أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ - (ق ٣) عن أنس

٩٥١٧ — نَهَى أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ - (ق د ن ه) عن أنس - (صح)

السبع) بأن يبسط ذراعيه فى سجوده ولا يرفعهما عن الارض (وأن يوطن الرجل المكان فى المسجد كما يوطن البعير) أى يألف محلا منه يلازم الصلاة فيه لايصلى فى غيره كالبعير لايلوى عن عطنه إلا لمبرك قد اتخذه مناخا لا يبرك إلا فيه ﴿تنبيه﴾ قال ابن القيم نهى المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الصلاة عن التشبه بالحيوانات فنهى عن بروك كبروك البعير والتفات كالتفات الثعلب وافتراش كافتراش السبع وإقعاء كإقعاء الكلب ونقر كنقر الغراب ورفع الأيدى وقت السلام كأذناب الخيل فهدى المصلى مخالف لهدى الحيوانات (حم د ن ه ك) من حديث تميم بن محمود (عن عبدالرحمن بن شبل) قال الحاكم صحيح تفرد به تميم عن ابن شبل

(نهى أن يتباهى الناس فى المساجد) أى يتفاخروا بها بأن يقول الرجل مسجدى أحسن فيقول الآخر مسجدى أو المراد المباهاة فى إنشائها وعمارتها أو غير ذلك ، وذلك لأن المباهاة بها من دأب أهل الكتاب (حب عن أنس) بن مالك

(نهى أن يشرب الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الإنسان رجلا أو امرأة أوخنثى أوصبيا أوصبية وفى رواية لمسلم زجر عن الشرب (قائما) أى حال كونه قائما قال القاضى هذا النهى من قبيل التأديب والإرشاد إلى ماهو الأخلق والاولى وليس نهى تحريم حتى يعارضه أنه فعل ذلك مرة أو مرتين وفى حديث أنه أمر فى خبر من شرب قائما أن يستقئه وشربه قائما مؤول بأنه لم يجد محلا للقعود لازدحام الناس على زمزم أو ليرى الناس أنه غير صائم أو لابتلال المحل أو لبيان الجواز وقال الطيبى وزعم النسخ أو الضعف غلط فاحش وكيف يصار إليه مع إمكان الجمع وبفرض عدمه يحتاج لثبوت التاريخ وأنى به أو إلى الضعف مع صحة الكل (م د ت) كلهم فى الأشربة من حديث قتادة (عن أنس) بن مالك تمامه عند مسلم قال قتادة فقلنا فالأكل فقال ذلك أشد وأخبث

(نهى أن يتزعفر الرجل) أى يفعل الزعفران فى ثوبه أو بدنه لانه شأن النساء . قال الزمخشرى : التزعفر التطلى بالزعفران والتطيب به ولبس المصبوغ به وزعفر ثوبه ، ومنه قيل للأسد المزعفر لضرب وردته إلى الصفرة ، وفيه تحريم لبس المزعفر ، ومثله المعصفر لما فيهما من الزينة والخيلاء وقضية الحديث حرمة استعمال الزعفران فى البدن وبه صرح جمع شافعية قال البيهقى لكن روى أبو داود أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصبغ لحيته بالزعفران فإن صح احتمل أن يكون مستثنى غير أن حديث النهى عن الزعفران مطلقا أصح وهو مصرح حتى بحرمة استعماله فى اللحية وحمل بعض العلماء الحل على اللحية والحرمة على بقية البدن وخرج بالرجل وألحق به الخنثى المرأة فيحل لها ذلك مطلقا (ق) فى اللباس (٣) فى الحج (عن أنس) بن مالك وقضية صنيع المصنف تفرد الثلاثة به عن الستة والأمر بخلافه بل رواه عنه أبو داود فى الترجل والترمذى فى الاستئذان

(نهى أن تصبر البهائم) بضم أوله أى أن يمسك شىء منها ثم ترمى بشىء إلى أن تموت من الصبر وهو الإمساك فى ضيق يقال صبرت الدابة إذا حبستها بلا علف ومنه قتل الصبر للمسك حتى يقتل والنهى للتحريم للعن فاعله فى خبر مسلم واللعن فيه دلائل التحريم وفى خبر أحمد عن ابن عمر رفعه من مثل بذى روح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيامة قال فى الفتح رجاله ثقات (ق د ن ه عن أنس) بن مالك ورواه العقيلى أيضا عن سمرة وزاد وأن يؤكل لحمها ثم قال والنهى عن أكلها لايعرف إلا فى هذا وبفرض ثبوته حمل على أنها ماتت بغير تذكية

٩٥١٨ — نَهَى أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْبَعِيرَيْنِ يَقُودُهُمَا - (ك) عن أنس

٩٥١٩ — نَهَى أَنْ يُصَلَّى عَلَى الْجَنَائِزِ بَيْنَ الْقُبُورِ - (طس) عن أنس (ض)

٩٥٢٠ — نَهَى أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ (ت) والضياء عن أنس

٩٥٢١ — نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ - (م ن ه) عن جابر - (صح)

٩٥٢٢ — نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الْجَارِي - (طس) عن جابر - (ض)

(نهى أن يمشي الرجل بين البعيرين يقودهما) يحتمل أنه لما يقال إنه يورث الفقر وهل مثل البعيرين الفرسين مثلا؟ فيه احتمال والكراهة للتنزيه (ك) في الأدب (عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح ورده الذهبي قال محمد بن ثابت البناني أحد رجاله ضعفه النسائي وغيره

(نهى أن يصلي على الجنائز بين القبور) فإنها صلاة شرعية والصلاة في المقابر مكروهة أي تنزيها (طس عن أنس) ابن مالك قال الهيثمي إسناده حسن

(نهى أن ينتعل الرجل وهو قائم) في رواية قائما والأمر للإرشاد لأن لبسها قاعداً أسهل وأمكن ومنه أخذ الطيبي وغيره تخصيص النهي بما في لبسه قائما تعب كالتاسومة والخف لا كقبقاب وسرموزة (ت والضياء) في المختارة (عن أنس) بن مالك، وقضية صنيع المؤلف أن الترمذي خرجه وأقره والأمر بخلافه بل خرجه أولا عن جابر ثم قال هذا حديث غريب ثم عن أنس وقال كلا الحديثين لا يصح عند أهل الحديث وقال في حديث أنس بخصوصه قال محمد ابن اسماعيل يعني البخاري لا يصح هذا الحديث وقال أعني الترمذي في العلل سألت عنه محمدا يعني البخاري فقال ليس هذا بصحيح ورواه باللفظ المزبور من طريق أخرى عن أبي هريرة وذكر أنه سأل عنه البخاري فقال فيه الحارث ابن نبهان منكر الحديث لا يبالي ماحدث وضعفه جدا اه . وقضية تصرف المؤلف أن الترمذي تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه فقد خرجه أبو داود من رواية إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينتعل الرجل قائما قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي ورجال إسناده ثقات وقال النووي في رياضه إسناده حسن

(نهى أن يبال في الماء الراكد) وفي رواية الدائم أي الساكن وزاد في رواية الذي لا يجري وهو للتأكيد قال الزمخشري هو الساكن ، دام الماء يدوم وأدمته أنا ومنه تدويم الطائر وهو أن يترك الخفقان بجناحيه في الهواء ودوام الشيء مكثه وسكونه اه ، فيكره البول في الماء الراكد مالم يستبحر بحيث لا يعاف البتة والنهي للتنزيه وهو في القليل أشد لتنجيسه بل قيل يحرم فيه وأطلق المالكية الكراهة فإن تغير به فنجس إجماعا واتفق العلماء على أن الغائط ملحق بالبول وأنه لا فرق بين البول في نفس الماء أو في إناء يصبه فيه أو يبول بقربه فيجري إليه وأنه لا فرق في نجاسة الماء بين البائل وغيره وزعم الظاهرية أن كل من بال بماء راكد وإن كثر امتنع عليه دون غيره استعماله في الطهارة وغيرها وأعظم الناس الشناعة عليهم (م ن ه عن جابر) بن عبد الله ولم يخرجه عنه البخاري

(نهى أن يبال في الماء الجاري) أي القليل أما الكثير فلا يكره فيه لقوته وكالبول الغائط والكراهة في القليل للتنزيه لا للتحريم وبحث النووي أنها للتحريم لأن فيه إتلافا للماء عليه وعلى غيره أجيب عنه بأن الكلام في مملوك له أو مباح يمكن طهره بالمكاثرة ، نعم إن دخل الوقت وتعين لطهره حرم كإتلافه ويحرم في مسبل وموقوف مطلقا وما هو واقف فيه إن قل لحرمة تنجيس البدن (طس عن جابر) بن عبد الله قال المنذري إسناده جيد وقال الهيثمي رجاله ثقات .

٩٥٢٣ — نَهَى أَنْ يُسَمَّى كَلْبٌ أَوْ كُلَيْبٌ - (طب) عن بريدة - (ض)

٩٥٢٤ — نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي لِحَافٍ لَا يَتَوَشَّحُ بِهِ، وَنَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي سَرَاوِيلَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ - (د ك) عن بريدة - (صح)

٩٥٢٥ — نَهَى أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ - (ك) عن أبي هريرة (ه) عن بريدة - (صح)

٩٥٢٦ — نَهَى أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولاً - (حم د ت ك) عن جابر - (صح)

٩٥٢٧ — نَهَى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ - (خ) عن ابن عمر - (صح)

(نهى أن يسمى كلب أو كليب) لأن الكلب من الفواسق الخمس فكأنه قال لاتسموا المؤمن فاسقا لا للتطير بل كراهة النسبة للكلاب الفواسق والنهى وارد على أصل وضع الاسم فلو وضع لإنسان واشتهر به لم يكره دعاؤه به بل لايجوز تسميته بغيره بغير رضاه كما جزم به الغزالي وجعله أصلا مقيسا عليه فإنه قال أسماؤه تعالى توقيفية لأنه اذا امتنع فى حق آحاد الخلق أن يسمى باسم لم يسمه به أبواه فنى حق الله أولى قال وهو نوع قياس فقهى تبنى على مثله الأحكام الشرعية (طب) وكذا فى الأوسط (عن بريدة) قال الهيثمى وفيه صالح بن حبان وهو ضعيف

(نهى أن يصلى) بفتح اللام المشددة (فى لحاف) هو كل ثوب يتغطى به (لايتوشح به) التوشيح أن يأخذ الطرف الأيسر من تحت يده اليسرى فيلقيه على منكبه الأيمن ويلقى الطرف الأيمن من تحت اليمنى على منكبه الأيسر (ونهى أن يصلى الرجل فى سراويل) أعجمى أو عربى لا ينصرف (وليس عليه رداء) لأن السراويل بمفرده يصف الأعضاء ولا يتجافى عن البدن والنهى للتنزيه عند الشافعية (د ك عن بريدة) قال ابن عبد البر لا يحتج بهذا الحديث لضعفه

(نهى أن يقعد الرجل بين الظل والشمس) لأنه ظلم للبدن حيث فاضل بين أبعاضه وهذا من كمال محبة الله ورسوله عليه الصلاة والسلام للعدل أن أمر به حتى فى حق الإنسان مع نفسه قال ابن القيم وفيه تنبيه على منع النوم بينهما فإنه ردىء (ك) فى الأدب (عن أبى هريرة ه عن بريدة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(نهى أن يتعاطى) أى يتناول (السيف مسلولا) فيكره تنزيها مناولته كذلك لأنه قد يخطئ فى تناوله فينجرح شىء من بدنه أو يسقط منه على أحد فيؤذى وفى معناه السكين ونحوها فلا يرميها له ولا يناولها والحد من جهته (حم د) فى الجهاد (ت) فى الفتن (ك) فى الأدب (عن جابر) بن عبد الله وقال الترمذى حسن غريب وقال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى وقال ابن حجر سنده صحيح

(نهى أن يقام الرجل) يعنى الإنسان المسلم (من مقعده) بفتح الميم محل قعوده (ويجلس) عطف على يقام أو حال وتقديره وهو يجلس فعلى الأول كل من الإقامة والجلوس منهى عنه وعلى الثانى المنهى عنه الجمع حتى لو أقام ولم يجلس (فيه آخر) لم يرتكب النهى ذكره الطيبى والأول أصوب فقد قال القرطبى يستوى هنا أن يجلس فيه بعد إقامته أولا غير أن الحديث خرج على أغلب مايفعل فإنه إنما يقيم غيره من مجلسه ليجلس فيه غالبا قال النووى والنهى للتحريم فمن سبق إلى مباح من مسجد أو غيره يوم جمعة أو غيره لصلاة أو غيرها تحرم إقامته منه لكن يستثنى مالو ألف موضعا من مسجد لنحو إفتاء أو إقراء أو قراءة فهو أحق به فإن قعد فيه غيره فله أن يقيمه وقال ابن أبى جمرة هذا اللفظ عام مخصوص بالمجالس المباحة إما عموما كالمساجد ومجالس الحكام والعلم أو خصوصا كمن يدعو قوما بأعيانهم إلى منزله لنحو وليمة أما مجالس لاملك لشخص فيها ولا إذن فيقام ويخرج ثم هو فى المجالس العامة ليس عاما بل خاص بغير نحو مجانين ومن يحصل منه أذى كآكل ثوم إذا دخل مسجدا وسفيه دخل مجلس حكم أو علم وحكمة النهى انتقاص حق المسلم الموجب للضغائن والحث على التواضع الموجب للمودة وأيضا الناس فى المباح سواء فمن سبق استحق فإزعاجه غصب

٩٥٢٨ — نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ - (ق د ه) عن ابن عمر - (صح)

٩٥٢٩ — نَهَى أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَتَيْنِ بِبَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ - (حم د ه) عن معقل الاسدى

والغصب حرام اه وقال النووى هذا فى حق من جلس بمحل من نحو مسجد ثم فارقه ليعود (خ) فى كتاب الجمعة (عن ابن عمر) بن الخطاب

(نهى أن يسافر بالقرآن) أى بالمصحف أو بما فيه قرآن وإن قل لافى ضمن غيره فلا ينافى كتابته إلى هرقل ويا أهل الكتاب، (إلى أرض) أى بلاد (العدو) أى الكفار خوفا من الاستهانة به والباء فى بالقرآن زائدة والقرآن أقيم مقام الفاعل وليست كما فى خبر لا تسافروا بالقرآن فانها حال فيكره عند الشافعى ويحرم عند مالك حمل ذلك إلى بلاد الكفر كما يشير إليه تعليله فى خبر ابن ماجه بقوله مخافة أن يناله العدو فان أمنت العلة زال المنع قال المظهر كان جميع القرآن محفوظا للصحابة فلو مشى بعض القراء إلى أرض العدو ومات ضاع ذلك القدر قال الطيبى وذهب فى هذا الكتابة لأن المصحف لم يكن فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم فنقول لم لايجوز أن يراد بالقرآن بعض ما كتب فى عهده أو يكون إخبارا عن الغيب اه . قيل وفيه منع بيع المصحف من كافر لوجود العلة (ق د ه) فى الجهاد (عن ابن عمر) بن الخطاب وفى رواية لمسلم كان ينهى .

(نهى أن نستقبل القبلتين) قال الحافظ العراقى ضبطناه بفتح النون ولا يصح كونه بضم الياء على أنه مبنى للمفعول لنصب القبلتين والمراد بهما الكعبة وبيت المقدس فهو من قبيل المجاز بالنسبة لما كان أو هو للتغليب كالقمرين والعمرين (ببول أو غائط) تحريما بالنسبة للكعبة بشرطه وتنزيها بالنسبة لبيت المقدس بنقل النووى الإجماع على عدم التحريم ولا يمتنع مع ذلك جمعهما فى لفظ واحد لغاية مافيه الجمع بين الحقيقة والمجاز بناء على الأصح أن النهى حقيقة فى التحريم مجاز فى الكراهة وأما إذا جعل حقيقة فيهما فلا يلزم ذلك، هذا أظهر الأجوبة وهو الذى عول عليه النووى. وأما الجواب بأن النهى منسوخ وبأنه نهى عن استقبال بيت المقدس حين كان قبلة ثم عن استقبال الكعبة حين صارت قبلة فجمعهما الراوى ظنا منه أن النهى مستمر وبأن المراد بالنهى أهل المدينة ومن على سمتها فقط لأن استقبالهم بيت المقدس يستلزم استدبار الكعبة فنهيهم لاستدبار الكعبة لا لحرمة استقبال بيت المقدس كما نقله الماوردى فرد الأول بأن النسخ لايثبت إلا بدليل والثانى أن فيه توهيم الراوى فى جمعه بينهما بلامستند وكلام أحمد بن حنبل يقتضى اجتماع النهيين فى زمن واحد وعن الثالث بأن الأصل عدم تخصيص الحكم ببعض البلاد والنهى عن استقبالهما ورد فى وقت واحد وهو عام لجميع المدن وقول الحافظ ابن حجر أخذ بظاهر هذا الحديث جمع منهم ابن سيرين فحرموا استقبال القبلة المنسوخة وهى بيت المقدس بذلك وهو حديث ضعيف فى حيز المنع كيف ولم يصرح منهم أحد بالتحريم وإنما الوارد عن مجاهد وابن سيرين والنخعى أنهم كرهوا ذلك ومرادهم كراهة التنزيه لنقل النووى فى المجموع كالخطابى الإجماع على عدم التحريم وزعمه أعنى ابن حجر أن بعض الشافعية قال به أى التحريم غلط وإنما نقل الرويانى عن أصحابنا الكراهة لكونه كان قبلة ومراده كراهة التنزيه فإنهم إذا أطلقوا الكراهة إنما يعنونها وظاهر الحديث أنه لافرق فى الكراهة بين الصحراء والبنيان وقد أطلق فى الروضة الكراهة أيضا قال المحقق أبو زرعة وقياس مذهبنا اختصاصها بالصحراء (حم د ه عن معقل) بن أبى معقل بفتح الميم وسكون المهملة وكسر القاف فيهما وهو معقل ابن الهيثم ويقال ابن أبى الهيثم (الأسدى) بفتح السين حليف لبنى زهرة بن خزيمة، وقيل إنما هو الازدى بزاى لابسين صحابى مدنى له عن المصطفى صلى الله عليه وسلم حديثان هذا أحدهما وسكت عليه أبو داود فهو عنده صالح بل قال ابن محمود شارحه فى اسناده جيد وخالفه الذهبى فقال فى المهذب فيه عند أبى داود أبو زيد مولى بنى ثعلبة لايدرى من هو وقال مغلطاى فى شرح ابن ماجه إسناده ضعيف للجهل بحال راويه أبى زيد فانى لم أر من تعرض لمعرفة حاله وسماه

٩٥٣٠ — نَهَى أَنْ يَتَخَلَّى الرَّجُلُ تَحْتَ شَجَرَةٍ مُثْمِرَةٍ ، وَنَهَى أَنْ يَتَخَلَّى عَلَى ضَفَّةِ نَهَرٍ جَارٍ - (عد) عن ابن عمر - (ض)

٩٥٣١ — نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْجُحْرِ - (د ك) عن عبد الله بن سرجس - (صح)

٩٥٣٢ — نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ - (د) فى مراسيله عن أبى مجلز مرسلا - (ض)

٩٥٣٣ — نَهَى أَنْ يُبَالَ بِأَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ - (د) فى مراسيله عن مكحول مرسلا - (ض)

أبو داود الوليد وذكره ابن عبدالبر فى الاستقصاء ولم يسمه وسكوت أبى داود والمنذرى عليه لايكفى وينضم لجهالته انقطاع حديثه فيما ذكره العسكرى من أن معقلا مات زمن النبى صلى الله عليه وسلم فيكون منقطعا لأنه غير صحابى ولا ذكره فيهم أحد لكن قال ابن سرور مات زمن معاوية فهو متصل والقلب إليه أميل اه . لكن قال النووى فى الخلاصة إسناده حسن وفى شرحه لأبى داود جيد ومراده حسن لغيره لوروده من طرق أخرى عند البيهقى فى الخلافيات وابن عدى عن ابن عمر بإسناد ضعيف .

(نهى أن يتخلى الرجل) وصف طردى فالمرأة كذلك (تحت شجرة مثمرة) أى من شأنها ذلك وإن لم تثمر وفى غير وقت الثمرة فيكره تنزيها (ونهى أن يتخلى على ضفة نهر جار) ضفة النهر والبئر جانبه تفتح فتجمع على ضفات كجنة وجنات وتكسر فتجمع على ضفف كعدة وعدد (عد عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الطبرانى فى الأوسط وقال لم يروه عن ميمون إلا فرات بن السائب تفرد به الحكم بن مروان الكوفى قال الهيثمى فرات قال البخارى منكر الحديث تركوه وقال الولى العراقى ضعيف لضعف فرات

(نهى أن يبال فى الجحر) بضم الجيم وسكون الحاء وهو كل شىء يحتفره الهوام والسباع لأنفسها كذا فى المحكم وقيل هو الثقب وهو مااستدار ومثله السرب بفتحتين ما استطال والنهى للتنزيه قال الولى العراقى فيه كراهة البول فى الجحر، هبه ثقبا نازلا فى الأرض أومستطيلا تحتها، قال وعللوه بعلتين أحدهما أنه مسكن الجن ويؤيده الأثر الصحيح أن سعد بن عبادة بال فى جحر فخر ميتا فسمعت الجن تقول

نحن قتلنا سيد الخزرج ﻫ سعد بن عباده ورميناه بسهم ﻫ فلم يخط فؤاده

الثانية أذى الهوام بلسعها أو بعود الرشاش عليه أوتأذى ذلك الحيوان إن كان ضعيفاً (د ك) فى الطهارة كلاهما من حديث معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة (عن عبدالله بن سرجس) بفتح السين المهملة وسكون الراء وكسر الجيم غير مصروف صحابى معروف الصحبة والرواية لفظ أبى داود قال يعنى هشام قالوا لقتادة ما تكره من البول فى الجحر قال كان يقال إنها مساكن الجن ولفظ رواية الحاكم أنها مساكن الجن دون قوله يقال، قال وهذا صحيح على شرطهما وسكت عليه أبو داود والمنذرى قال الحاكم على شرطهما ورواه عنه أيضا النسائى وغيره

(نهى أن يبال فى قبلة المسجد) لفظ أبى داود عن أبى مجلز أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر عمر أن ينهى أن يبال فى قبلة المسجد والنهى للتحريم وفى بقية المسجد كذلك وإنما خص القبلة لأنه فيها أغلظ وأشد وأبو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاى اسمه لاحق بن حميد تابعى (د فى مراسيله عن أبى مجلز) المذكور (مرسلا)

(نهى أن يبال بأبواب المساجد) أى إن سرى البول إلى جدر المسجد أو شىء من أجزائه فالكراهة حينئذ للتحريم ويحتمل أنها للتنزيه وأن المراد البول بقرب باب المسجد لئلا يستقذره الداخلون أويعود ريحه عليهم أوعلى من بالمسجد (د فى مراسيله عن مكحول مرسلا) وهو الشامى

٩٥٣٤ — نَهَى أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدٌ بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثَةٍ ، أَوْ حُمَمَةٍ - (د قط هق) عن ابن مسعود - (صح)

٩٥٣٥ — نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ فِي مُسْتَحَمِّهِ - (ت) عن عبد الله بن مغفل - (صح)

٩٥٣٦ — نَهَى أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ، وَقَالَ : إِنَّهَا صَلَاةُ الْيَهُودِ - (ك هق) عن ابن عمر - (صح)

٩٥٣٧ — نَهَى أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ - (د) عن معاوية - (صح)

٩٥٣٨ — نَهَى أَنْ يُقَدَّ السَّيْرُ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ - (د ك) عن سمرة - (صح)

(نهى أن يستنجي أحد بعظم أو روثة أو حممة) بضم المهملة وفتح الميمين الفحم وما احترق من نحو خشب وعظم قال الخطابي نهيه عن الاستنجاء بها يدل على أن أعيان الحجارة غير مختصة بهذا المعنى فما عدا الثلاثة من كل جامد طاهر يدخل في الإباحة وقال غيره ملحق بها كل مطعوم للآدمي قياساً أولويا وكذا المحترم كورق كتب العلم ومن قال علة النهي عن الروث كونه نجسا ألحق به كل نجس ومتنجس وعن العظم كونه لزجا فلا يزيل إزالة تامة وألحق به ما في معناه كزجاج أملس ويؤيده رواية الدارقطني عن أبي هريرة نهى أن يستنجي بروث أو عظم وقال إنهما لا يطهران وفيه رد على زاعم إجزاء الاستنجاء بهما وإن كان منهيا عنهما (د قط هق عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته وليس بمسلم فقد قال مخرجه الدارقطني إسناده شامي وليس بثابت قال وفي إسناد غير ثابت أيضا جلد بدل حممة وقال يستطيب بدل يستنجي خرجه الطحاوي

(نهى أن يبول الرجل في مستحمه) المحل الذي يغتسل فيه بالحميم وهو في الأصل الماء الحار ثم قيل الاغتسال بأي ماء كان استحمام وذلك لجلبه الوسواس ولأنه قد يصيبه شيء من الجن لأن المغتسل محل حضور الشياطين لما فيه من كشف العورة فهو في معنى البول في الجحر ذكره الولي العراقي وحمل جمع هذا الحديث على ما إذا كان المستحم لينا ولا منفذ فيه بحيث لو نزل فيه البول شربته الأرض واستقر فيها فان كان صلبا كنحو بلاط بحيث يجري عليه البول أو كان فيه منفذ كالوعة فلا نهي وقال النووي محل النهي عن الاغتسال فيه إذا كان صلبا يخاف إصابة رشاشه فان كان له نحو منفذ فلا كراهة قال الولي العراقي وهذا عكس ماذكره أولئك الجماعة فإنهم حملوا النهي على الأرض اللينة وحملها على الصلبة لأنها فيها معنى آخر وهو انه في الصلب يخاف عود الرشاش بخلاف الرخوة وهم نظروا إلى أنه في الرخوة يستقر محله وفي الصلبة لا فإذا صب عليه الماء ذهب أثره (ت عن عبد الله بن مغفل) وقال غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث أشعث بن عبد الله ذكر في العلل أنه سأل عنه البخاري فقال لا أعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه قال ابن سيد الناس ومع غرابته يحتمل كونه من قسم الحسن لأن أشعث مستور اه . ولذلك جزم النووي بأنه حسن .

(نهى أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده اليسرى وقال إنها صلاة اليهود) أي وقد أمرنا بمخالفتهم في هديهم قال ابن تيمية وفيه تنبيه على أن كل مايفعله المشركون من العبادات ونحوها مما يكون معصية بالنية نهي المؤمنون عن ظاهره وإن لم يقصدوا به قصد الكافرين حسما للباب (ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الذهبي في المهذب هذا إسناد قوي .

(نهى أن يقرن بين الحج والعمرة) نهي تنزيه أو إرشاد لما في القرآن من النقص المجبور بدم (د عن معاوية) قال للصحابة هل تعلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كذا وكذا وركوب جلود النمر قالوا نعم قال فتعلمون أنه نهى أن يقرن قالوا أما هذا فلا قال أما إنها معهن ولكن نسيتم سنده جيد .

(نهى أن يقد السير) أي يقطع ويشق (بين أصبعين) لئلا يعقر الحديد يده وهو يشبه نهيه عن تعاطي السيف

٩٥٣٩ — نَهَى أَنْ يُضَحَّى بِعَضْبَاءِ الأُذُنِ وَالْقَرْنِ - (حم ٤ ك) عن علي - (صح)

٩٥٤٠ — نَهَى أَنْ تُكْسَرَ سِكَّةُ الْمُسْلِمِينَ الْجَائِزَةُ بَيْنَهُمْ، إِلاَّ مِنْ بَأْسٍ - (حم د ه ك) عن عبد الله المزني (صح)

٩٥٤١ — نَهَى أَنْ يُعْجَمَ النَّوَى طَبْخًا - (د) عن أم سلمة - (صح)

٩٥٤٢ — نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الإِنَاءِ، أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ - (حم د ت ه) عن ابن عباس - (ح)

٩٥٤٣ — نَهَى أَنْ يَمْسَحَ الرَّجُلُ يَدَهُ بِثَوْبِ مَنْ لَمْ يَكْسُهُ - (حم د) عن أبي بكرة - (ح)

٩٥٤٤ — نَهَى أَنْ يُسَمَّى أَرْبَعَةَ أَسْمَاءٍ: أَفْلَحَ، وَيَسَارًا، وَنَافِعًا، وَرَبَاحًا - (د ه) عن سمرة - (ح)

مسلولا قال القاضي القد قطع الشيء طولا كالشق والسير مايقد من الجلد نهى عنه حذرا من أن يخطئ القاد فيجرح أصبعه (د ك) في الأدب (عن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان قال هذا حديث منكر.

(نهى أن يضحى بعضباء الاذن والقرن) بعين مهملة وضاد معجمة أي مقطوعة الاذن ومكسورة القرن واستعمال العضب في القرن أكثر منه في الاذن وفي رواية نهى أن يضحى بجدعاء الاذن أي مقطوعتها (حم ٤ ك) في باب الأضحية (عن علي) أمير المؤمنين قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(نهى أن تكسر سكة المسلمين) أي الدراهم والدنانير المضروبة (الجائزة بينهم) يسمى كل واحد منها سكة لأنه طبع بسكة الحديد أي لا تكسر وذلك لما فيها من اسم الله أو لإضاعة المال (إلا من بأس) أي إلا من أمر يقتضي كسرها كزوالها وشك في صحة نقدها فلا نهى عن كسرها حينئذ قال بعض الشافعية والوجه أنه لا يحرم إلا إذا كان فيه نقص لقيمتها (حم د ه ك عن عبد الله المزني) زاد الحاكم أن تكسر الدراهم فتجعل فضة أو تكسر الدنانير فتجعل ذهبا قال الحافظ العراقي ضعيف ضعفه ابن حبان اه وقال في المهذب فيه محمد بن فضاء ضعيف وفي الميزان ضعفه ابن معين وقال النسائي ضعيف وقال العقيلي لا يتابع على حديثه ثم أورد له أخبارا هذا منها وقال عبد الحق الحديث ضعيف لضعف محمد بن فضاء قال في المنار وترك ولده وهو خالد الجهني وخالد مجهول لا يعرف بغير هذا

(نهى ان نعجم) بنون أوله بخط المصنف (النوى طبخا) أي نبالغ في نضجه حتى يتفتت وتفسد قوته التي يصلح معها للغنم او المعنى إذا طبخ لتؤخذ حلاوته طبخ عفواً لئلا يبلغ الطبخ النوى ولا يؤثر فيه تأثير من يعجمه أي يلوكه لأنه يفسد الحلاوة (د عن أم سلمة) رمز لحسنه

(نهى أن يتنفس في الإناء) عند الشرب (أو ينفخ فيه) لأن التنفس فيه يورث ريحا كريها في الإناء فيعاف والنفخ في الطعام الحار يدل على العجلة الدالة على الشره وعدم الصبر وقلة المروءة (حم د ت ه عن ابن عباس) وروى عنه مسلم الجملة الأولى وقد رمز المصنف لحسنه

(نهى أن يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه) بضم السين المهملة وكسرها والمراد أنه لا يمسح يده إلا في ثوب من له عليه نعمة كثوب كساه لنحو حليلته أو خادمه ممن يحب ذلك ولا يتقذره وهذا إن غلب على ظنه ذلك لا إن شك كأكل طعام صديقه ثم رأيت العسكري قال أراد المصطفى صلى الله عليه وسلم بهذا أن يستبذل أحداً من المؤمنين وإن كان فقيرا فإن الله يطعمه ويكسوه (حم د) في الأدب (عن أبي بكرة)

(نهى أن يسمى أربعة) أي بأربعة (أسماء أفلح ويساراً) هو اليسر والغنى وسعة الحال (ونافعا ورباحا) هو الربح فيكره التسمية بذلك لأنه قد يقال أفلح هنا فيقال لا فيتطير بذلك وكذا البقية (د ه عن سمرة) بن جندب رمز لحسنه.

٩٥٤٥ — نَهى أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا - (ت ن) عن على - (ض)

٩٥٤٦ — نَهى أَنْ يَتَّخِذَ شَيْءٌ فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا - (حم ت ن) عن ابن عباس - (صح)

٩٥٤٧ — نَهى أَنْ يَجْمَعَ أَحَدٌ بَيْنَ اسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ - (ت) عن أبى هريرة - (صح)

٩٥٤٨ — نَهى أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَطْحٍ لَيْسَ بِمَحْجُورٍ عَلَيْهِ - (ت) عن جابر - (ض)

٩٥٤٩ — نَهى أَنْ يَسْتَوْفِزَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ - (ك) عن سمرة - (صح)

٩٥٥٠ — نَهى أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ مُؤَذِّنًا - (هق) عن جابر

٩٥٥١ — نَهى أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَتَيْنِ - (د ك) عن ابن عمر - (صح)

(نهى أن تحلق المرأة رأسها) فيكره لها ذلك كما فى المجموع عن جمع لأنه مثلة فى حقها وألحق بها الخنثى وقال بعضهم يحرم تمسكا بظاهر النهى (ت) فى الحج (ن عن على) أمير المؤمنين قال الترمذى وفيه اضطراب قال النووى فلا دلالة فيه لضعفه لكن يستدل بعموم خبر من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد وقال ابن حجر رواته موثقون لكن اختلف فى وصله وإرساله اهـ. وعدول المصنف عن عزوه للبزار وابن عدى لأن فيه عندهما معلى بن عبد الرحمن وهو ضعيف

(نهى أن يتخذ شىء فيه الروح غرضا) بغين وضاد معجمتين بينهما راء محركا ما ينصب ليرمى إليه لما فيه من الجرأة والاستهانة بخلق الله والتعذيب عبثا (حم ت ن عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه

(نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته) بأن يسمى محمداً ويكنى بأبى القاسم فيحرم ذلك حتى بعد وفاته (ت عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته

(نهى أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه) أى ليس عليه حاجز يمنع من وقوع النائم من نحو جدار والحجر المنع (ت عن جابر) بن عبد الله

(نهى أن يستوفز الرجل فى صلاته) أى أن يقعد فيها منتصبا غير مطمئن ففى المصباح استوفز فى قعدته قعد منتصبا غير مطمئن (ك عن سمرة) بن جندب

(نهى أن يكون الامام مؤذنا) أى أن يجمع بين وظيفتى الامامة والأذان واختلف السلف فى الجمع بينهما فقيل يكره تمسكا بهذا الحديث لكن الجمهور على عدم الكراهة فقد صح عن عمر لو أطيق الأذان مع الخلافة لأذنت رواه سعد بن منصور وغيره وقيل هو خلاف الأولى وقيل يستحب وصححه النووى (هق عن جابر) بن عبد الله وقضية صنيع المصنف أن مخرجه البيهقى خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل قال وتبعه الذهبى فى المهذب إسناده ضعيف بمرة وقال ابن الجوزى لا يصح فيه كذاب وقال ابن حجر فى الفتح سنده ضعيف

(نهى أن يمشى الرجل بين المرأتين) عن يمينه وشماله ولو محارم لئلا يساء به الظن أو بهما بل يمشيان بحافة الطرق حذرا من الاختلاط المؤدى إلى المفسدة؛ وأخذ من مفهوم العدد إن مشى رجال بينهما ومشى رجل بين نساء غير منهى لبعد المفسدة ويحتمل شمول النهى كالو مشت واحدة أمامه وأخرى خلفه وفى معنى المشى القعود بنحو مسجد أو طريق (د) فى آخر سننه (ك) فى الأدب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وشنع عليه به الذهبى وقال فيه داود ابن أبى صالح قال ابن حبان يروى الموضوعات اهـ وهو فى طريق أبى داود أيضا وقال المناوى داود منكر الحديث وذكر البخارى الحديث فى تاريخه الكبير من رواية داود هذا وقال لا يتابع عليه

٩٥٥٢ — نَهَى أَنْ يُقَامَ عَنِ الطَّعَامِ حَتَّى يُرْفَعَ - (ه) عن عائشة - (ح)

٩٥٥٣ — نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ - (طب) عن أم سلمة - (ح)

٩٥٥٤ — نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ حَاقِنٌ - (ه) عن أبي أمامة - (ح)

٩٥٥٥ — نَهَى أَنْ يُصَلَّى خَلْفَ الْمُتَحَدِّثِ وَالنَّائِمِ - (ه) عن ابن عباس - (ح)

٩٥٥٦ — نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ قَائِماً - (ه) عن جابر - (ح)

(نهى أن يقام عن الطعام حتى يرفع) هذا فى غير مائدة أعدت لجلوس قوم بعد قوم كما ذكروه (ه) من حديث الوليد بن مسلم عن منير بن الزبير عن مكحول (عن عائشة) ومنير هذا قال فى الميزان عن ابن حبان يأتى عن الثقات بالمعضلات ثم أورد له هذا الخبر وهو مع ذلك منقطع فيما بين مكحول وعائشة فرمز المصنف لحسنه غير حسن

(نهى أن يصلى الرجل ورأسه معقوص) لأن شعره إذا نثر سقط على الأرض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به قال الزين العراقى فيه كراهة صلاة الرجل وهو معقوص الشعر أو مكفوفه تحت عمامته أو كف شيء من ثيابه كالكم وهى كراهة تنزيه وسواء فعله للصلاة أو لغيرها خلافا لمالك قال والنهى خاص بالرجل دون المرأة لأن شعرها عورة يجب ستره فى الصلاة فإذا نقضته لا يستر ويتعذر ستره فتبطل صلاتها (طب عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه وهو تقصير وإنما حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح ورواه أبو داود من حديث أبى رافع بلفظ نهى أن يصلى الرجل وهو عاقص شعره

(نهى أن يصلى الرجل وهو حاقن) وفى رواية وهو حقن حتى يتخفف والحاقن والحقن من حبس بوله كالحاقب بموحدة للغائط (ه عن أبى أمامة) الباهلى رمز المصنف لحسنه

(نهى أن يصلى خلف المتحدث والنائم) أى أن يصلى وواحد منهما بين يديه لأن المتحدث يلهى بحديثه والنائم قد يبدو منه ما يلهى وقد يراد بالنائم المضطجع ولا فرق بين الليل والنهار لوجود المعنى والنهى كما أشار إليه الذهبى وغيره للتنزيه جمعا بينه وبين خبر أنه كان يصلى وعائشة معترضة بينه وبين القبلة فسقط ما لابن حبان هنا من زعم التعارض أو لأنه كان هناك نجاسة رطبة تناله إذا قعد لا إذا قام أو لأنه كان بين الناس ولم يمكنه غير ذلك أو لكونه كان أيسر من القعود فى تلك الحالة وقال ابن حجر أحاديث النهى محمولة إن ثبتت على ما إذا حصل شغل الفكر به فإن أمن من ذلك فلا كراهة (ه عن ابن عباس) رمز لحسنه قال مغلطاى فى شرح ابن ماجه سنده ضعيف لضعف راويه أبى المقدام هشام بن زياد الأموى ضعفه البخارى وقال ابن مهدى تركوه وابن خزيمة لا يحتج بحديثه وابن حبان لا يجوز الاحتجاج به اهـ. وقال عبد الحق خرجه أبو داود بسند منقطع قال ابن القطان ولو كان متصلا ما صح للجهل براويين من رواته وبسطه وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال ابن حجر فى المختصر حديث النهى عن الصلاة إلى النائم خرجه أبو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس وقال أبو داود طرقه كلها واهية وفى الباب عن ابن عمر أخرجه ابن عدى وعن أبى هريرة أخرجه الطبرانى فى الأوسط وهما واهيان

(نهى عن أن يبول الرجل قائماً) فيكره تنزيها لا تحريماً وأما بوله قائماً لبيان الجواز أو لكونه لم يجد مكانا يصلح للقعود أو لأن القيام حالة لا يمكن معها خروج الريح بصوت ففعله لكونه كان بقرب الناس أو لأن العرب تستشفى به لوجع القلب فلعله كان به أو لجرح كان بمأبضه بهمزة ساكنة فموحدة فمعجمة باطن ركبتيه فلم يمكنه لأجله القعود أو أن البول عن قيام منسوخ لخبر عائشة ما بال قائماً منذ أنزل عليه القرآن وخبرها من حدثكم أنه كان يبول قائماً فلا تصدقوه ما كان يبول إلا قاعداً قال ابن حجر والصواب أنه غير منسوخ وعائشة إنما تعلم ما وقع بالبيوت قال

٩٥٥٧ — نَهَى أَنْ تُتْبَعَ الْجَنَازَةُ مَعَهَا رَانَّةٌ - (ه) عن ابن عمر - (ض)

٩٥٥٨ — نَهَى أَنْ يُنْفَخَ فِى الشَّرَابِ ، وَأَنْ يُشْرَبَ مِنْ ثُلْمَةِ الْقَدَحِ ، أَوْ أُذُنِه - (طب) عن سهل ابن سعد - (ح)

٩٥٥٩ — نَهَى أَنْ يَمْشِىَ الرَّجُلُ فِى نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، أَوْ خُفٍّ وَاحِدَةٍ - (حم) عن أبى سعيد - (ح)

٩٥٦٠ — نَهَى أَنْ تُكَلَّمَ النِّسَاءُ إِلَّا بِإِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ - (طب) عن عمرو - (ض)

٩٥٦١ — نَهَى أَنْ تُلْقَى النَّوَاةُ عَلَى الطَّبَقِ الَّذِى يُؤْكَلُ مِنْهُ الرُّطَبُ أَوِ التَّمْرُ - الشيرازى عن على - (ض)

٩٥٦٢ — نَهَى أَنْ يُسَمَّى الرَّجُلُ حَرْبًا أَوْ وَلِيدًا ، أَوْ مُرَّةَ ، أَوِ الْحَكَمَ ؛ أَوْ أَبَا الْحَكَمِ ، أَوْ أَفْلَحَ ، أَوْ نَجِيحًا ، أَوْ يَسَارًا - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

وقد ثبت عن جمع من الصحابة منهم عمر وعلى أنهم بالوا قياما وهو دال للجواز بغير كراهة إذا أمن الرشاش ولم يثبت فى النهى عنه شىء كما بينته فى أوائل شرح الترمذى (ه عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه قال مغلطاى فى سنده ضعف لضعف رواته فمنهم عدى بن الفضل قال أبو حاتم والنسائى والدارقطنى متروك الحديث وابن حبان ظهرت المناكير فى حديثه وأبو داود ضعيف

(نهى أن تتبع الجنازة معها رانة) بالنون المشددة أى امرأة صائحة صياحا شديداً ومن رواه بالياء فقد صحف (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال عبد الحق إسناده ضعيف وقال الذهبى أبو يحيى ضعف .

(نهى أن ينفخ فى الشراب وأن يشرب من ثلمة القدح أو أذنه) لما مر مفصلا (طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال الهيثمى فيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل وهو ضعيف اه ورمز المصنف لحسنه

(نهى أن يمشى الرجل) ذكره وصف طردى والمراد الإنسان والنهى للتنزيه (فى نعل واحدة أو خف واحدة) لما تقدم ؛ قال الغزالى إذا لبس الإنسان خفه فابتدأ باليسرى فقد ظلم وكفر النعمة لأن الخف وقاية للرجل وللرجل فيه حظ وبالبداءة بالحظوظ ينبغى أن يكون الأشرف فهو العدل والوفاء بالحكمة ونقيضه ظلم وكفران نعمة الرجل والخف قال وهذا عند العارفين كبيرة وإن سماه الفقيه مكروهاً حتى أن بعضهم جمع أكراراً من حنطة وتصدق بها فسئل عن سببه قال لبست المداس مرة فابتدأت بالرجل اليسرى سهواً فكفرت بالصدقة؛نعم الفقيه لايقدر على تفخيم الأمر فى هذه الأمور ونحوها فانه مسكين بلى باصلاح العوام الذين تقرب درجتهم من درجة الأنعام وهم منغمسون منطمسون فى ظلمات أطم وأعظم من أن يظهر أمثال هذه الظلمات بالإضافة اليها (حم عن أبى سعيد)

(نهى أن تكلم النساء إلا بإذن أزواجهن) لأنه مظنة الوقوع فى الفاحشة بتسويل الشيطان ومفهومه الجواز بإذنه وحمله الولى العراقى على ما إذا انتفت مع ذلك الخلوة المحرمة والكلام فى رجال غير محارم (طب عن عمرو) ابن العاص رمز المصنف لحسنه وعدل عن عزوه للدارقطنى لكونه غير موصول الإسناد عنده

(نهى أن يلقى النوى على الطبق الذى يؤكل منه الرطب أو التمر) لئلا يختلط بالتمر والنوى مبتل من ريق الفم عند الأكل بل يلقى النوى على ظهر أصبعه حتى يجتمع فيلقيه خارج الطبق (الشيرازى عن على) أمير المؤمنين

(نهى أن يسمى الرجل حرباً أو وليدا أو مرة أو الحكم أو أبا الحكم أو أفلح أو نجيحاً أو يسارا) لما فيه من الفأل السوء وتزكية النفس (طب) وكذا فى الأوسط (عن ابن مسعود) قال الهيثمى وفيه محمد بن محصن العكاشى وهو متروك اه وبه يعرف ما فى رمز المصنف لحسنه

٩٥٦٣ — نَهَى أَنْ يُخْصَى أَحَدٌ مِنْ وَلَدِ آدَمَ - (طب) عن ابن مسعود - (ح)

٩٥٦٤ — نَهَى أَنْ يَتَمَطَّى الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ عِنْدَ النِّسَاءِ، إِلَّا عِنْدَ امْرَأَتِهِ أَوْ جَوَارِيهِ - (قط) في الأفراد عن أبي هريرة - (ض)

٩٥٦٥ — نَهَى أَنْ يُضَحَّى لَيْلًا - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٩٥٦٦ — نَهَى أَنْ تَقَامَ الصِّبْيَانُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ - ابن نصر عن راشد بن سعد مرسلا - (ض)

٩٥٦٧ — نَهَى أَنْ يُنْفَخَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالتَّمْرَةِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٩٥٦٨ — نَهَى أَنْ يُفَتَّشَ التَّمْرُ عَمَّا فِيهِ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٩٥٦٩ — نَهَى أَنْ يُصَافَحَ الْمُشْرِكُونَ، أَوْ يُكْنَوْا، أَوْ يُرَحَّبَ بِهِمْ - (حل) عن جابر

٩٥٧٠ — نَهَى أَنْ يُفْرَدَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ بِصَوْمٍ - (حم) عن أبي هريرة - (ح)

٩٥٧١ — نَهَى أَنْ يُجْلَسَ بَيْنَ الضِّحِّ وَالظِّلِّ، وَقَالَ مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ - (حم) عن رجل - (ح)

(نهى أن يخصى أحد من ولد آدم) فالخصى لهم حرام شديد التحريم (طب عن ابن مسعود) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه معاوية بن عطاء الخزاعي ضعيف

(نهى أن يتمطى الرجل) حال كونه (في الصلاة) أي يمدد أعضاءه (أو عند النساء إلا عند امرأته أو جواريه) اللاتي يحل له وطؤهن (قط في الأفراد عن أبي هريرة)

(نهى أن يضحى ليلا) لأنه لا يأمن الخطأ في الذبح ولعدم حضور الفقراء قال الشافعية يكره الذبح ليلا مطلقا والأضحية أشد (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه سليمان بن سلمة الخبائري وهو متروك

(نهى أن يقام) بضم الياء التحتية بضبطه (الصبيان في الصف الأول) إذا حضروا بعد تمام الصف الأول (ابن نصير) في كتاب الصلاة (عن راشد بن سعد) المقرئ بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء ثم همزة ثم ياء النسب الحمصي ثقة كثير الإرسال المذلك قال (مرسلا) أرسل عن عوف بن مالك وغيره

(نهى أن ينفخ في الطعام والشراب والتمرة) وألحق بها الفاكهاني الكتاب تنزيها له والتنفس في معنى النفخ (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي وفيه محمد بن جابر وهو ضعيف ورواه أبوداود بدون قوله والتمرة رمز لحسنه

(نهى أن يفتش التمر عما فيه) نحو دود وسوس (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه

(نهى أن يصافح المشركون أو يكنوا أو يرحب بهم) لقوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى» الآية ولهذا أخرج البيهقي بسند قال ابن حجر حسن من طريق عياض الأشعري عن أبي موسى والله ما توليته وإنما كان يكتب فقال أما وجدت في أهل الإسلام من يكتب لا تدنهم إذ أقصاهم الله ولا تأتمنهم إذ أخونهم الله ولا تعزهم بعد أن أذلهم الله (حل عن جابر) بن عبد الله

(نهى أن يفرد يوم الجمعة بصوم) زاد في رواية إلا أن يصوم يوما قبله أو بعده وعلته الضعف به عما تميز به من العبادات الكثيرة الفاضلة مع كونه يوم عيد فإن ضم إليه غيره لم يكره وكذا إذا وافق عادة أو نذرا أو قضاء كما ورد في خبر (حم عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه

(نهى أن يجلس بين الضح) هو ضوء الشمس إذا استمكن من الأرض (والظل) أي أن يكون نصفه في الشمس

٩٥٧٢ — نَهَى أَنْ يُمْنَعَ نَقْعُ الْبِئْرِ - (حم) عن عائشة - (صح)

٩٥٧٣ — نَهَى أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا - (هق) عن ابن عمرو - (ح)

٩٥٧٤ — نَهَى أَنْ يُشَارَ إِلَى الْمَطَرِ - (هق) عن ابن عباس - (ض)

٩٥٧٥ — نَهَى أَنْ يُقَالَ لِلْمُسْلِمِ: صَرُورَةٌ - (هق) عن ابن عباس - (ض)

٩٥٧٦ — نَهَى أَنْ تُسْتَرَ الْجُدُرُ - (هق) عن علي بن الحسين مرسلا - (ض)

حرف الهاء

٩٥٧٧ — هَاجِرُوا تُوَرِّثُوا أَبْنَاءَكُمْ مَجْدًا - (خط) عن عائشة - (ض)

٩٥٧٨ — هَاجِرُوا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - (حل) عن عائشة - (ض)

ونصفه فى الظل (وقال) إنه (مجلس الشيطان) أى هو مقعده أضاف المجلس اليه لانه الباعث على القعود فيه والقعود فيه إذ ذاك مضر لأن الانسان إذا قصد ذلك المقعد فسد مزاجه لاختلاف حال البدن من المؤثرين المتضادين (حم) عن أبى عياض (عن رجل) من الصحابة رمز لحسنه قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى إسناده جيد

(نهى أن يمنع نقع البئر) أى فضل مائها لانه ينتقع به العطش أى يروى وشرب حتى نقع أى روى وقيل النقع الماء الناقع أى المجتمع (حم عن عائشة) رمز لحسنه

(نهى أن يجلس الرجل بين الرجلين إلا بإذنهما) فيكره بدونه تنزيها وتشتد الكراهة بين نحو والد وولده وأخ وأخيه وصديق وصديقه (هق عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه

(نهى أن يشار إلى المطر) حال نزوله باليد أو بشيء فيها (هق عن ابن عباس)

(نهى أن يقال للمسلم صرورة) هو بالفتح الذى لم يحج فعولة من الصر الحبس والمنع قيل أراد من قتل بالحرم قتل ولا يقبل منه إنى صرورة ماحججت وماعرفت حرمة الحرم كان الرجل فى الجاهلية إذا قتل فلجأ إلى الكعبة لم يهج فاذا لقيه ولى الدم قيل له صرورة فلاتهجه (هق عن ابن عباس)

(نهى أن تستر الجدر) أى جدر البيوت تحريما إن كان بحرير وتنزيها إن كان بغيره قال ابن حجر وقد جاء النهى عن ستر الجدر بالثياب عند أبى داود وغيره من حديث ابن عباس بلفظ لاتستروا الجدر بالثياب وفى إسناده ضعف وفى سنن سعيد بن منصور عن سلمان موقوفا أنه أنكر ستره البيت وقال أمحموم بيتكم أو تحولت الكعبة عندكم ثم قال لاأدخله حتى يهتك وأخرج الحاكم والبيهقى عن عبد الله بن يزيد الخطمى أنه رأى بيتا مستورا فقعد وبكى وذكر حديثا عن النبى صلى الله عليه وسلم فيه كيف بكم إذا سترتم بيوتكم وأصله فى النسائى (هق عن على بن الحسين مرسلا) هو زين العابدين قال الزهرى ما رأيت قرشيا أفضل منه

﴿حرف الهاء﴾

(هاجروا تورثوا أبناءكم مجدا) عزا وشرفا من بعدكم والمهاجرة مفاعلة من الهجرة وهى التخلى عما شأنه الاغتباط به لإمكان ضرر منه ذكره الحرالى (خط عن عائشة) ورواه عنها أيضاً الديلمى وغيره

(هاجروا من الدنيا وما فيها) أى اتركوها لأهلها أو هاجروا من المعاصى إلى التوبة (حل عن عائشة) وفيه سعيد ابن عثمان التنوخى قال فى اللسان عن الدارقطنى متروك

٩٥٧٩ - هٰذَا الْقَرْعُ نُكَثِّرُ بِهِ طَعَامَنَا - (حم ن ه) عن جابر بن طارق - (ح)

٩٥٨٠ - هٰذِهِ النَّارُ جُزْءٌ مِنْ مِائَةِ جُزْءٍ مِنْ جَهَنَّمَ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٩٥٨١ - هٰذِهِ الْحُشُوشُ مُحْتَضَرَةٌ ؛ فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : بِاسْمِ اللهِ - ابن السنى عن أنس - (صح)

٩٥٨٢ - هَاشِمٌ وَالْمُطَّلِبُ كَهَاتَيْنِ ، لَعَنَ اللهُ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، رَبَّوْنَا صِغَارًا ، وَحَمَلْنَا كِبَارًا - (هق) عن زيد بن علي مرسلا - (ض)

٩٥٨٣ - هٰهُنَا تُسْكَبُ الْعَبَرَاتُ ، يَعْنِي عِنْدَ الْحَجَرِ - (ه ك) عن ابن عمر - (صح)

٩٥٨٤ - هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى - (م) عن عائشة

(هذا القرع نكثر به طعامنا) أى نصيره بطبخه معه كثيراً ليكفى العيال والأضياف (حم عن جابر بن طارق) بالقاف صحابى مقل قال دخلت على النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فى بيته وعنده الدباء فقلت أى شيء هذا فذكره رمز لحسنه .

(هذه النار جزء من مائة جزء من) نار (جهنم) وورد أقل وأكثر والقصد من الكل الإعلام بعظيم نار جهنم وأنه لا نسبة بين نار الدنيا ونار الآخرة فى شدة الإحراق (حم عن أبى هريرة) قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح

(هذه الحشوش) بضم الحاء المهملة وشينين معجمتين جمع حش بتثليث الحاء كما فى المشارق من الحش بالفتح وهو البستان كنى به عن الخلاء لأنهم كانوا يتغوطون بين النخيل قبل اتخاذ الكنف ثم كنى به عن المستراح والإشارة يحتمل كونها لقربها فلعله أشار إلى حشوش قريبة منه ويحتمل كونها للتحقير كما فى حديث من ابتلى بشيء من هذه القاذورات وكما قيل فى أهذا الذى يذكر آلهتكم ، ذكره الولى العراقى (محتضرة) أى يحضرها الشيطان لأنها محل الخبث وكشف العورة وعدم ذكر الله والخبيث للخبيث (فإذا دخل أحدكم) إليها (فليقل) عند دخوله ندبا (بسم الله) لتدرأ التسمية عنه شرهم قال الولى العراقى فيه أنه ينبغى للمعلم والمفتى ذكر العلة مع الحكم لأنه أدعى للقبول والمبادرة وكأنه إنما ذكرها لاستبعادهم عن ذكر الله فى محل قضاء الحاجة وفيه أيضا تقديم ذكر العلة على الحكم لمصلحة تقتضيه (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن أنس) بن مالك رمز لحسنه ورواه أصحاب السنن الأربعة عن زيد بن أرقم بلفظ إن هذه الحشوش محتضرة فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل أعوذ بالله من الخبث والخبائث قال الترمذى فى إسناده اضطراب قال مغلطاى وليس قادحا ومال أبو حاتم البستى إلى تصحيحه وأخرجه الحاكم من طريقين وقال كلاهما على شرط الصحيح

(هاشم والمطلب كهاتين) وأشار بأصبعيه (لعن الله من فرق بينهما) أى طرده وأبعده عن منازل الأخيار والظاهر أن المراد بهما بنيهما وأن المراد التفريق بالإفساد بينهم بفتنة ونحوها (ربونا صغاراو حملونا كبارا) أى حملوا أثقالنا (هق عن) أبى الحسين (زيد بن علي) بن الحسين بن على أمير المؤمنين من ثقات التابعين وهو الذى ينسب إليه الزيديون خرج فى خلافة هشام فقتل بالكوفة (مرسلا) هو أبو الحسين العلوى

(ههنا تسكب العبرات) جمع عبرة وهى الدمع أو انهماله أو قبل أن يفيض أوهى تردد البكاء فى الصدر والحزن بغير بكاء والمراد هنا الأول أو الثانى (يعنى عند الحجر) بالتحريك أى الأسود (ه ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر ثم وضع شفتيه عليه يبكى طويلا ثم التفت فإذا هو بعمر يبكى فقال ياعمر ههنا الخ وفيه محمد بن عون الخراسانى قال فى الميزان عن النسائى متروك وعن البخارى منكر الحديث وعن ابن معين ليس بشيء ثم أورد له هذا الخبر

(هجاهم حسان) أى هجا كفار قريش (فشفى واشتفى) هما إما بمعنى والجمع للتأكيد أى شفى عنه من الغيظ بما أمكنه

٩٥٨٥ — هَجْرُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كَسَفْكِ دَمِهِ - ابن قانع عن أبي حدرد - (ح)

٩٥٨٦ — هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُولٌ - (حم هق) عن أبي حميد الساعدى - (ض)

٩٥٨٧ — هَدَايَا الْعُمَّالِ حَرَامٌ كُلُّهَا - (ع) عن حذيفة - (ض)

٩٥٨٨ — هَدِيَّةُ اللهِ إِلَى الْمُؤْمِنِ السَّائِلُ عَلَى بَابِهِ - (خط) فى رواة مالك عن ابن عمر - (ض)

٩٥٨٩ — هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّى لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ - (حم ق)

من الميسور من القول والمسور أوهما متغايران أى شفى غيره وأشفى نفسه أى وجد الشفاء بهجاء المشركين وأفاد جواز هجو الكفار وإيذائهم مالم يكن لهم أمان وأنه لا غيبة لهم (م عن عائشة)

(هجر المسلم أخاه) فى الإسلام (كسفك دمه) أى مهاجرة الأخ المسلم خطيئة توجب العقوبة كما أن سفك دمه يوجبها فهى شبيهة بالسفك من حيث حصول العقوبة بسببها لا أنه مثلها فى العقوبة لأن القتل من العظائم وليس بعد الشرك أعظم منه فشبه الهجر به تأكيدا للمنع منه والمشابهة فى بعض الصفات كافية إذ التشبيه إنما يصار إليه للمبالغة ولا يقصد به المساواة ولا بد (ابن قانع) الحافظ أحمد فى المعجم (عن أبى حدرد) رمز لحسنه ورواه عنه أيضا ابن لال والطبرانى والديلمى

(هدايا العمال) وفى رواية بدله الأمراء (غلول) بضم اللام والغين أصله الخيانة لكنه شاع فى الغلول فى الغنى فالمراد أنه إذا أهدى العامل للإمام أو نائبه فقبله فهو خيانة منه للمسلمين فلا يختص به دونهم (حم) والطبرانى (هق) كلاهما من حديث إسماعيل بن عياش عن يحيى عن عروة (عن أبى حميد الساعدى) قال ابن عدى وابن عياش ضعيف فى الحجازيين وقال الهيثمى رواه أحمد والطبرانى من طريق إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز وهى ضعيفة وجزم الحافظ ابن حجر بضعفه قال ورواه الطبرانى بإسناد أشد ضعفا منه فقال فى موضع آخر بعد ما عزاه لأحمد فيه إسماعيل ابن عياش وروايته عن غير أهل بلده ضعيفة وهذا منها قال وفى الباب أبو هريرة وابن عباس وجابر ثلاثتهم فى الأوسط للطبرانى بأسانيد ضعيفة

(هدايا العمال حرام كلها) قال ابن بطال فيه أن هدايا العمال تجعل فى بيت المال وأن العامل لا يملكها إلا إن طيبها له الإمام واستنبط منه المهلب رد هدية من كان ماله حراما أو عرف بالظلم وخرج أبو نعيم وغيره أن عمر ابن عبد العزيز اشتهى تفاحا ولم يكن معه مايشترى به فركب فتلقاه غلمان الدير بأطباق تفاح فتناول واحدة فشمها ثم ردها فقيل له ألم يكن المصطفى صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه يقبلون الهدية فقال إنها لأولئك هدية وهى للعمال بعدهم رشوة (ع عن حذيفة) بن اليمان

(هدية الله إلى المؤمن السائل على بابه) أى وجود فقير يسأله شيئا من ماله وهو واقف ببابه وذلك لأن الله تعالى دل السائل عليه وأمال قلبه إليه وندبه إلى بابه وذكره نعمه لديه حيث أحوج غيره إليه والقصد الحث على قبول هدية الله بالإكرام بالبذل عاجلا من غير من ولا مطل هذا فيمن يسأل الدنيا فكيف بسائل يستفتى أو يتعلم علما ينفعه (خط) من حديث أبى أيوب الخبائرى عن سعيد بن موسى الأزدى (فى رواة مالك) عن نافع (عن ابن عمر) ابن الخطاب ثم قال الخطيب وسعيد مجهول والخبائرى مشهور بالضعف قال فى الميزان قلت هذا موضوع وسعيد هالك اه . وأعاده فى محل آخر وقال هذا كذب اه . وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وسعيد بن موسى اتهمه ابن حبان بالوضع

(هل ترون ما أرى) قيل الرؤية هنا علمية وقيل بصرية بأن مثلت له الفتن حتى نظر إليها كما مثلت له الجنة والنار

عن أسامة - (صح)

٩٥٩٠ — هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ ؟ - (خ) عن سعد - (صح)

٩٥٩١ — هَلْ تُنْصَرُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ : بِدَعْوَتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ ؟ - (حل) عن سعد - (صح)

٩٥٩٢ — هَلْ مِنْ أَحَدٍ يَمْشِى عَلَى الْمَاءِ إِلَّا ابْتَلَّتْ قَدَمَاهُ ؟ كَذَلِكَ صَاحِبُ الدُّنْيَا : لَا يَسْلَمُ مِنَ الذُّنُوبِ - (هب) عن أنس - (ض)

٩٥٩٣ — هَلَاكُ أُمَّتِى عَلَى يَدَىْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ - (حم خ) عن أبى هريرة

فى الجدار (إنى لأرى مواقع الفتن) أى مواضع سقوطها (خلال) جمع خلل وهو الفرجة بين شيئين (بيوتكم) أى نواحيها (كمواقع القطر) أى المطر شبه سقوط الفتن وكثرتها بالمدينة بسقوط القطر فى الكثرة والعموم وهذا من آيات نبوته فقد ظهر مصداقه من قتل عثمان وهلم جرا (حم ق عن أسامة بن زيد) أبى أمامة

(هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم) الاستفهام للتقرير أى ليس النصر وإدرار الرزق إلا ببركتهم فأبرزه فى صورة الاستفهام ليدل على مزيد التقرير والتوبيخ وذلك لأنهم أشد إخلاصا فى الدعاء وأكثر خضوعا فى العبادة لجلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا واستدل به الشافعية على ندب إخراج الشيوخ والصبيان فى الاستسقاء (خ) فى الجهاد من حديث مصعب بن سعد بن أبى وقاص (عن) أبيه (سعد) ولم يصرح مصعب بسماعه من سعد فيما رواه البخارى فهو مرسل عنده اه . وكان ينبغى للمؤلف التنبيه على ذلك كما صرح به جمع منهم النووى فى الرياض فقال رواه البخارى عن مصعب بن سعد بن أبى وقاص هكذا مرسلا فإن مصعب بن سعد تابعى قال وأخرجه البرقانى فى صحيحه متصلا عن مصعب عن أبيه

(هل تنصرون إلا بضعفائكم) لفظ رواية البخارى هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم أى بدعوتهم وإخلاصهم لأن عبادة الضعفاء أشد إخلاصا لخلاء قلوبهم عن التعلق بالدنيا وصفاء ضمائرهم عما يقطعهم عن الله فجعلوا همهم واحدا فزكت أعمالهم وأجيب دعاؤهم وبين بقوله بدعوتهم أنه لايلزم من الضعف والصعلكة عدم القوة فى البدن ولاعدم القوة فى القيام بالأوامر الإلهية فلا يعارض الأحاديث التى مدح فيها الأقوياء ولا خبر إن المؤمن القوى أحب إلى الله من المؤمن الضعيف ثم إن المراد أن ذلك من أعظم أسباب الرزق والنصر وقديكون لذلك أسباب أخر فإن الكفار والفجار يرزقون وقدينصرون استدراجا وقد يخذل المؤمنون ليتوبوا ويخلصوا فيجمع لهم بين غفر الذنب وتفريج الكرب وليس كل إنعام كرامة ولا كل امتحان عقوبة (حل) من حديث الحسن بن عمارة عن طلحة بن مصرف عن مصعب (عن سعد) بن أبى وقاص ورواه النسائى بلفظ هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم بصومهم وصلاتهم ودعائهم فما اقتضاه صنيع المؤلف من أن هذا لم يخرجه أحد من الستة غير صحيح .

(هل من أحد يمشى على الماء إلا ابتلت قدماه) استثناء من أعم عام الأحوال تقديره هل يمشى أحد فى حال من الأحوال إلا فى حال ابتلال قدميه (كذلك صاحب الدنيا لايسلم من الذنوب) فيه تخويف شديد منها وحث على الزهد فيها وإيثار الآخرة على الأولى (هب عن أنس) بن مالك

(هلاك أمتى) الموجودين إذ ذاك أو من قاربهم لا كل الأمة إلى يوم القيامة (على يدى) بالتثنية وروى بلفظ الجمع (غلمة) كفتية جمع غلام وهو الطار الشارب أى صبيان وفى رواية أغيلمة تصغير أغلمة قياسا ولم يجز ولم يستعمل كذا ذكره الزمخشرى قال والغلام هو الصغير إلى حد الالتحاء فإن قيل له بعد الالتحاء غلام فهو مجاز اه . وهذا محتمل لتحقير شأن الحاصل منه هذا الهلاك من حيث إنه حدث ناقص العقل ويحتمل التعظيم باعتبار الحاصل منهم

٩٥٩٤ — هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ - (حم م د) عن ابن مسعود - (صح)

من الهلاك وكيفما كان ليس المراد هنا الحقيقة اللغوية فان الكلام فيما ذكر غير بالغ ووروده للبالغ على لسان الشارع غير عزيز كما فى خبر الامراء وغيره (من قريش) قال جمع منهم القرطبي منهم يزيد بن معاوية وأضرابه من أحداث ملوك بنى أمية فقد كان منهم ما كان من قتل أهل البيت وخيار المهاجرين والأنصار بمكة والمدينة وسبى أهل البيت قال القرطبي وغير خاف ماصدر عن بنى أمية وحجاجهم من سفك الدماء وإتلاف الأموال وإهلاك الناس بالحجاز والعراق وغيرهما قال وبالجملة فبنو أمية قابلوا وصية المصطفى صلى الله عليه وسلم فى أهل بيته وأمته بالمخالفة والعقوق فسفكوا دماءهم وسبوا نساءهم وأسروا صغارهم وخربوا ديارهم وجحدوا شرفهم وفضلهم واستباحوا نسلهم وسبهم وسبيهم فخالفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وصيته وقابلوه بنقيض قصده وأمنيته . فيا خجلهم إذا التقوا بين يديه ويافضيحتهم يوم يعرضون عليه وهذا الخبر من المعجزات : وقال ابن حجر وتبعه القسطلاني وفى كلام ابن بطال إشارة إلى أن أول الأغيلمة يزيد كان فى سنة ستين قال وهو كذلك فان يزيد بن معاوية استخلف فيها وبقى إلى سنة أربع وستين فمات ، ثم ولى ولده معاوية ومات بعد أشهر قال الطيبي رآهم المصطفى صلى الله عليه وسلم فى منامه يلعبون على منبره والمراد بالأمة هنا من كان فى زمن ولايتهم ﴿ تتمة ﴾ من أمثالهم الباروخ على اليافوخ أهون من ولاية بعض الفروخ (حم خ) فى الفتن وغيرها (عن أبى هريرة) قال سمعت الصادق المصدوق يقول فذكره كان ذلك بحضرة مروان بن الحكم فقال لعنة الله عليهم غلمة فقال أبو هريرة لوشئت أن أقول بنى فلان وفلان لفعلت وقد ورد فى عدة أخبار لعن الحكم والد مروان وماولد

(هلك المتنطعون) أى المتعمقون المتقعرون فى الكلام الذين يرومون بجودة سبكه سبى قلوب الناس يقال تنطع الرجل فى عمله إذا تنطس فيه قال أوس

وحشو جفير من فروع غرائب تنطع فيها صانع وتأملا

ذكره الزمخشرى قال وأراد النهى عن التمارى والتلاحى فى القراآت المختلفة وأن مرجعها إلى وجه واحد من الحسن والصواب اه . وقال النووى فيه كراهة التقعر فى الكلام بالتشدق وتكلف الفصاحة واستعمال وحشى اللغة ودقائق الإعراب فى مخاطبة العوام ونحوهم اه . وقال غيره المراد بالحديث الغالون فى خوضهم فيما لا يعنيهم وقيل المتعنتون فى السؤال عن عويص المسائل الذى يندر وقوعها : وقيل الغالون فى عبادتهم بحيث تخرج عن قوانين الشريعة ويسترسل مع الشيطان فى الوسوسة ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن حجر قال بعض الأئمة التحقيق أن البحث عما لايوجد فيه نص قسمان أحدهما أن يبحث عن دخوله فى دلالة النص على اختلاف وجوهها فهذا مطلوب لامكروه بل ربما كان فرضا على من تعين عليه الثانى أن يدقق النظر فى وجوه الفروق فيفرق بين متماثلين بفرق لاأثر له فى الشرع مع وجود وصف الجمع أو بالعكس بأن يجمع بين مفترقين بوصف طردى مثلا فهذا الذى ذمه السلف وعليه ينطبق خبر هلك المتنطعون فرأوا أن فيه تضييع الزمان بما لاطائل تحته ومثله الإكثار من التفريع على مسألة لا أصل لها فى كتاب ولا سنة ولا إجماع وهى نادرة الوقوع فيصرف فيها زمنا كان يصرفه فى غيرها أولى سيما إن لزم منه إغفال التوسع فى بيان مايكثر وقوعه وأشد منه البحث عن أمور معينة ورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كيفيتها ومنها مالايكون له شاهد فى عالم الحس كالسؤال عن الساعة والروح ومدة هذه الامة إلى أمثال ذلك مما لايعرف إلا بالنقل الصرف وأكثر ذلك لم يثبت فيه شىء فيجب الإيمان به بغير بحث وقال بعضهم مثال التنطع إكثار السؤال حتى يفضى بالمسئول إلى الجواب بالمنع بعد أن يفتى بالإذن كأن يسأل عن السلع التى فى الأسواق هل يكره شراؤها ممن هى بيده قبل البحث عن مصيرها إليه فيجاب بالجواز فإن عاد فقال أخشى أن يكون من نهب أو غصب ويكون ذلك الزمن وقع فيه شىء من ذلك فى الجملة فيجاب بأنه إن ثبت شىء من ذلك حرم وإن تردد كره

٩٥٩٥ — هَلَكَ الْمُتَقَذِّرُونَ - (حل) عن أبي هريرة - (صح)

٩٥٩٦ — هَلَكَتِ الرِّجَالُ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ - (حم طب ك) عن أبي بكرة - (ح)

٩٥٩٧ — هَلُمَّ إِلَى جِهَادٍ لَاشَوْكَةَ فِيهِ : الْحَجّ - (طب) عن الحسين

٩٥٩٨ — هِمَّةُ الْعُلَمَاءِ الرِّعَايَةُ ؛ وَهِمَّةُ السُّفَهَاءِ الرِّوَايَةُ - ابن عساكر عن الحسن مرسلا - (ض)

أو كان خلاف الاولى ولو سكت السائل عن هذا التنطع لم يزد المفتى علي جوابه بالجواز قال ابن حجر فمن سد باب المسائل حتى فاته معرفة كثير من الاحكام التى يكثر وقوعها قل فهمه وعلمه ومن توسع فى تفريع المسائل وتوليدها سيما فيما يقل وقوعها أويندر فإنه يذم فعله (حم م) فى القدر (د) فى السنة (عن ابن مسعود) قال قال ذلك ثلاثا هكذا هو فى مسلم .

(هلك المتقذرون) أى الذين يأتون القاذورات جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيئ ذكره ابن الأثير وغيره وأما قول مخرجه أبو نعيم عن وكيع يعنى المرق يقع فيه الذباب فيهراق فإن كان يريد به أنه السبب الذى ورد عليه الحديث فسلم وإلا فى حيز الخفاء (حل عن أبي هريرة) ثم قال تفرد به عبد الله بن سعيد بن أبي هند اه وقد أورده الذهبي فى الضعفاء وقال ثقة ضعفه أبو حاتم ورواه أيضا الطبرانى فى الأوسط قال الهيثمى وفيه عبد الله ابن سعيد المقبرى بن أبي هند ضعيف جدا

(هلكت الرجال) أى فعلت مايؤدى إلى الهلاك (حين أطاعت النساء) فإنهن لايأمرن بخير والحزم والنجاة فى خلافهن وقد روى العسكرى عن عمر خالفوا النساء فإن فى خلافهن البركة وروى ابن لال والديلمى عن أنس يرفعه لايفعلن أحدكم أمراً حتى يستشير فإن لم يجد من يستشيره فليستشر امرأة ثم ليخالفها فإن فى خلافها البركة وروى العسكرى عن معاوية عودوا النساء لا فإنها ضعيفة وإن أطعتها أهلكتك (حم طب ك) فى الأدب كلهم من طريق بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة عن أبيه (عن) جده (أبي بكرة) قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشير يبشر بظفر خيل له ورأسه فى حجر عائشة رضى الله عنها فقام فخر ساجدا فلما انصرف أنشأ يسأل الرسول صلي الله عليه وعلي آله وسلم فحدثه فكان فيما حدثه أمر العدو وكانت عليهم امرأة فقال هلكت الخ قال الحاكم صحيح وأقول بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة أورده الذهبي فى الضعفاء وقال قال ابن عدى أرجو أنه لابأس به قال وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم .

(هلم) قال الرضى مما جاء متعديا ولازما هلم بمعنى أقبل فيتعدى بإلى وبمعنى أحضر فى نحو قوله تعالى « هلم شهداءكم » وهو عند الخليل هاء التنبيه ركب معها لم أمر من قولك لم الله شعثه أى جمع نفسه إلينا فلما ركب غير معناه عند التركيب لانه صار بمعنى أقبل أو أحضر بعدما كان بمعنى أجمع صار اسما كجميع أسماء الافعال المنقولة عن أصلها (إلى جهاد لاشوكة فيه الحج) أى لاقتال فيه وشوكة القتال شدته وحدته ومنه حديث أنس قال لعمر حين قدم عليه الهرمزان لقد تركت بعدى عددا كثيرا وشوكة شديدة أى قتالا شديدا وقوة ظاهرة (طب عن الحسين) بن عليّ رضى الله عنهما قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال إنى جبان وإنى ضعيف فقال هلم الخ وقال القرقشندى وثق المنذرى رواته اه. ومن ثم رمز المصنف لحسنه

(همة العلماء الرعاية) أى التفهم والتدبر والإتقان (وهمة السفهاء الرواية) أى مجرد التلقى عن المشائخ وحفظ مايلقوه بغير فهم معناه قال الماوردى يشير إلى أنه ربما عنى المتعلم بالحفظ من غير تصور ولا فهم حتى يصير حافظاً لالفاظ المعانى قيما بتلاوتها وهو لايتصورها ولا يفهم ماتضمنها ، يروى من غير روية ويخبر عن غير خبرة فهو كالكتاب

٩٥٩٩ — هُنَّ أَغْلَبُ ، يَعْنِى النِّسَاءَ - (طب) عن أم سلمة - (ض)

﴿ فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف ﴾

٩٦٠٠ — الْهَدِيَّةُ إِلَى الْإِمَامِ غُلُولٌ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٩٦٠١ — الْهَدِيَّةُ تَذْهَبُ بِالسَّمْعِ وَالْقَلْبِ وَالْبَصَرِ - (طب) عن عصمة بن مالك - (ض)

٩٦٠٢ — الْهَدِيَّةُ تُعَوِّرُ عَيْنَ الْحَكِيمِ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

الذى لايدفع شبهة ولا يؤيد حجة وربما استثقل المتعلم الدرس والحفظ فاتكل على الرجوع إلى الكتب ومطالعتها عند الحاجة فما هو إلا كمن أطلق ماصاده ثقة بالقدرة عليه بعد الامتناع منه ولاتعقبه الثقة إلا الخجلا والتفريط إلا ندما وهذه حالة قد يدعو إليها ثلاثة أشياء إما الضجر عن معاناة الحفظ ومراعاته أو طول الأمل فى التوفر عليه عند نشاطه أو فساد الرأى فى عزمانه وما درى أن الضجور خائب وطويل الأمل مغرور وفاسد الرأى مصاب والعرب تقول فى أمثالها حرف فى قلبك خير من ألف فى كتبك وقالوا لاخير فى علم لايعبر معك الوادى ولايعمر بك النادى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن الحسن مرسلا) وهو البصرى

(هن أغلب) يعنى النساء أى أن النساء يغلبن الرجال لأن النساء ألطف كيداً وأنفذ حيلة ولهن فى ذلك رفق يغلبن به الرجال ومن أمثالهم النساء متى عرفن قلبك بالغرام ألصقن أنفك بالرغام وقد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لأمهات المؤمنين لما راجعنه فى تقديم الصديق إنكن صواحب يوسف يريد أن النساء شأنهن مغالبة ذى اللب كما قال فى الحديث الآخر مارأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذى اللب من إحداكن ولما أنشد الأعشى أبياته التى يقول فيها : * وهن شر غالب لمن غلب * جعل المصطفى صلى الله عليه وسلم يرددها وهو يقول * وهن شر غالب لمن غلب * ولذلك امتن الله على زكريا عليه الصلاة والسلام بقوله «وأصلحنا له زوجه» (طب عن أم سلمة) قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فمر بين يديه عبد الله أو عمرو بن أبى سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت أم سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى ذكره وقضية كلام المصنف أن هذا لم يخرج فى أحد الكتب الستة وهو ذهول فقد خرجه ابن ماجه باللفظ المذكور وأعله ابن القطان بأن محمد بن قيس فى طبقته جماعة باسمه ولا يعرف من هو منهم وأن أمه لاتعرف البتة قيل هذا مبنى على أن محمداً هذا قال عن أمه لكن لم يوجد فى كتاب ابن ماجه إلا عن أبيه وأما كونه لايعرف فقد عرفه ابن ماجه بقوله قاضى عمر بن عبد العزيز وفى الكمال والتهذيب خرج له مسلم

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(الهدية إلى الامام) أى الأعظم ومثله نوابه (غلول) أى خيانة، نقل أن عمر رضى الله تعالى عنه أهدى إليه رجل فخذ جزور ثم أتاه بعد مدة ومعه خصمه فقال ياأمير المؤمنين افض لى قضاء فصلا كما يفصل الفخذ من الجزور فضرب بيده على فخذه وقال : الله أكبر اكتبوا إلى الآفاق هدايا العمال غلول (طب عن ابن عباس) قال الحافظ العراقى سنده ضعيف

(الهدية تذهب بالسمع والقلب) فى رواية بالسمع والبصر أى قبول الهدية تورث محبة المهدى إليه المهدى فيصير كأنه أصم عن سماع القدح فيه أعمى عن رؤية عيوبه لأن النفس مجبولة على حب من أحسن إليها ومن ثم حرم على القاضى قبولها (طب عن عصمة بن مالك) قال الهيثمى فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف جدا وقال الذهبى قال أبو حاتم مجهول يحدث بالأباطيل وقال السخاوى سنده ضعيف فرمز المؤلف لحسنه غير حسن

(الهدية تعور عين الحكيم) أى تصيره أعور لايبصر إلا بعين الرضى فقط وتعمى عين السخط ولهذا كان من

٩٦٠٣ — الْهِرَّةُ لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ ، لِأَنَّهَا مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ - (ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٩٦٠٤ — الْهَوَى مَغْفُورٌ لِصَاحِبِهِ ، مَالَمْ يَعْمَلْ بِهِ ، أَوْ يَتَكَلَّمْ - (حل) عن أبي هريرة - (ض)

دعاء السلف اللهم لاتجعل لفاجر عندي نعمة يرعاه بها قلبي فيصير ذلك كأنه أعور أوهو كناية عن كون قبولها يعود عليه بالذم والعيب أي إذا كان ما كا قال ابن الأثير يقولون للردىء من كل شيء من الأخلاق والأمور أعور ومنه قول أبي طالب لأبي لهب لما اعترض على النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم في إظهار الدعوة ياأعور ماأنت وهذا ولم يكن أبو لهب بأعور (فر عن ابن عباس) وفيه عبد الوهاب بن مجاهد قال الذهبي قال النسائي وغيره متروك

(الهرة لاتقطع الصلاة لأنها من متاع البيت) زاد في رواية للطبراني في الأوسط لن تقذر شيئا ولا تنجسه وفيه جواز اقتناء الهرة مع مايكون منها من تنجس وإفساد (ه ك عن أبي هريرة) قال عبد الحق فيه عبدالرحمن بن أبي الزناد يكتب حديثه على ضعفه قال ابن القطان فيه أيضاً من لايعرف اه . وخالفهما مغلطاي فقال لابأس به وفي الميزان عبدالرحمن أحد العلماء الكبار ووثقه مالك وضعفه ابن معين والنسائي وقال يحيي وأبو حاتم لايحتج به وقال أحمد مضطرب الحديث قال ومن مناكيره هذا الخبر

(الهوى مغفور لصاحبه) بالقصر مايهواه العبد أي يحبه ويميل إليه وحقيقته شهوة النفس وهو ميلها لملائمها ويستعمل عرفا في الميل إلى خلاف الحق وهو المراد هنا «ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله» وذهب بعضهم إلى أن المراد العشق أي لا يؤاخذ به العاشق لأنه فعل الله بالعبد بغير سبب لأنه وإن كان مبدأه النظر فليس موجباً له قال أفلاطون لاأعلم ماالهوى غير أني أعلم أنه جنون إلهي لامحمود صاحبه ولا مذموم فقال يحيي بن معاذ لووليت خزائن العذاب ماعذبت عاشقاً قط لأنه اضطرار لااختيار ولهذا جاء في الخبر من عم بسيئة لاتكتب عليه لأنه شبيه الضروري ولذلك نص في الخبر المار على أن من عشق فعف فكتم فمات فهو شهيد لكنه علق الشهادة بشرطين كما تقرر وعلق عدم المؤاخذة هنا بشرطين أشار إليهما بقوله (مالم يعمل به) فإذا عمل به مايؤدي إلى الوقوع في محظور كنظر ومجالسة ودنو من مواضع الاستراحة بنوع من التأويل صار ملوماً (أو يتكلم) بما فيه راحة قلب ومتابعة هوى نفسه وإظهار حاله إلى أقرانه وبثه حزنه إلى إخوانه أو ترنم بشعر في خلاء أو سكب دمع في ملإ فهو ملام وإن كان في غير محرم فما لم يعمل به يغفر له ما كان من الهنات في طلب الاستراحة ويستحق وعد الله بقوله «وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى» لكن رتبة الشهادة سنية لاتنال إلا بفضيلة من الله كاملة أو بلية شاملة وإنما تقارب أوصاف القتيل في سبيل الله أوصاف من عف لايثار ترك لذة النفس كما تعرض للقتل في سبيل الله معرضا عن نفسه باذلا مهجته فالأول جاهد نفسه في مخالفة هواها إيثارا للمحبة القديم على الحديث وعلم مما سبق أن من عف وعجز عن الكتمان شمله الوعد بالجنان قال بعض الصوفية رأيت عند خاتم المطاف في الثلث الأخير امرأة كأنها شمس على قضيب في كثيب متعلقة بأستار الكعبة وهي تقول :

رأيت الهوى حلواً إذا اجتمع الشمل ✽ ومراً على الهجران لا بل هو القتل
ومن لم يذق للهجر طعما فإنه ✽ إذا ذاق طعم الوصل لم يدر ماالوصل
وقد ذقت طعميه على القرب والنوى ✽ فأبعده قتل وأقربه خبل

ثم التفتت فرأتني فقالت ياهذا ظن خيراً فإن من ضعفت قوته عن حمل شيء ألقاه طلباً للراحة وفراراً من ثقل المحبة وقد نطقت بما علمه الله وأحصاه الملكان فإن تعف عن أهل السرائر أكرمتهم وإن يعاقبوا فياخيبة المذنبين ثم بكت فما رأيت دراً قطع سلكه فانتثر بأحسن من دموعها ففررت منها خوفا أن أصبو إليها رحمة الله عليها كذا قرره بعض العارفين قال والغرض من حكاية هذا : التنبيه لمن عساه أن تسمو همته إلى الأمر العظيم والخطب الجسيم من محبة من ليس

حرف الواو

٩٦٠٥ - وَاللهِ مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أُصْبُعَهُ هٰذِهِ فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ - (حم م ه) عن المستورد - (صح)

٩٦٠٦ - وَاللهِ لَأَنْ يُهْدَى بِهُدَاكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ - (د) عن سهل بن سعد - (صح)

٩٦٠٧ - وَاللهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً - (خ) عن أبي هريرة - (صح)

٩٦٠٨ - وَاللهِ لَا يُلْقِي اللهُ حَبِيبَهُ فِي النَّارِ - (ك) عن أنس - (صح)

كتله شيء فمن شاهد ذلك من نفسه فليعرضها على أحوال هؤلاء في شأن محدث لا يضر ولا ينفع (حل عن أبي هريرة) ثم قال تفرد به المسيب بن واضح عن ابن عيينة اهـ. والمسيب بن واضح قال الدارقطني ضعيف

(حـــرف الواو)

(والله) أقسم تقوية للحكم وتأكيداً له (ما الدنيا في الآخرة) أي في جنب الآخرة (إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه) زاد في مسلم السبابة (هذه) وأشار بالسبابة وقيل بالإبهام ويحتمل أنه أشار بكل منهما مرة (في اليم) البحر (فلينظر) نظر اعتبار وتأمل (بم يرجع) وضعه موضع قوله فلا يرجع بشيء استحضاراً لتلك الحالة بأن يستحضر مشاهدة السامع ثم يأمره بالتأمل والتفكر هل يرجع بشيء أم لا وهذا تمثيل تقريبي وإلا فأين المناسبة بين المتناهي وغيره والمراد أن نعيم الدنيا بالنسبة لنعيم الآخرة في المقدار كذلك أو ما الدنيا في قصر مدتها وفناء لذتها بالنسبة للآخرة في دوام نعيمها إلا كنسبة الماء الذي يعلق بالأصابع إلى باقي البحر (حم م) في صفة الدنيا والآخرة (ه) في الزهد (عن المستورد) بن شداد

(والله لأن) بفتح اللام وفتح همزة أن المصدرية الناصبة للمضارع (يهدى) بضم أوله مبني للمفعول (بهداك) أي لأن ينتفع بك (رجل واحد) بأعلى بشيء من أمر الدين بما يسمعه منك إذ يراك تعلمه فيقتدي بك (خير لك من حمر) بسكون الميم جمع أحمر (النعم) بفتح النون أي الإبل وخص حمرها لأنها أكرمها وأعلاها وبها يضرب المثل في النفاسة وتشبيه أمور الآخرة في أعراض الدنيا إنما هو تقريب للفهم وإلا فذرة من الآخرة لا يعدلها ملك الدنيا (د عن سهل بن سعد) الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فأعطاها علياً وهو أرمد فقال علي أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال أنفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما عليهم من حق الله تعالى فوالله الخ

(والله إني لأستغفر الله) أي أطلب منه المغفرة (وأتوب إليه) ظاهره أنه يطلب ويعزم على التوبة والمراد أنه يقول هذا (في اليوم أكثر من سبعين مرة) تصفية للقلب وإزالة للغاشية وهو وإن لم يكن له ذنب لكنه يجب أن يكون دائم الحضور فإذا التفتت نفسه إلى ما هو صورة حظ بشري كأكل وشرب ونحو ذلك مما قد يخل بكمال الحضور عده ذنباً واستغفر الله منه والمراد بالسبعين التكثير لا التحديد كما مر غير مرة وفيه كالذي قبله وبعده جواز القسم بالله وإن نجح السعي المتطوع به أن يجمع المرء فيه بين الحقيقة وأدب الشريعة فإذا فعل ذلك نجح لأنه الصادق بغير يمين فكيف باليمين (خ) في الدعوات (عن أبي هريرة) ورواه عنه أيضاً الترمذي ولم يخرجه مسلم

(والله لا يلقي الله حبيبه في النار) قال ذلك لما مر في نفر من أصحابه وصبي في الطريق فلما رأت أمه القوم خشيت على ولدها أن يوطأ فأقبلت تسعى وتقول ابني ابني فأخذته فقالوا يا رسول الله ما كانت هذه لتلقي ولدها في النار فذكره (ك عن أنس) بن مالك

٩٦٠٩ — وَاللهِ لَاتَجِدُونَ بَعْدِي أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي - (طب ك) عن أبي هريرة (حم) عن أبي سعيد - (صح)

٩٦١٠ — واكِلِي ضَيْفَكِ. فَإِنَّ الضَّيْفَ يَسْتَحِي أَنْ يَأْكُلَ وَحْدَهُ - (هب) عن ثوبان - (ض)

٩٦١١ — وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا يَرْحَمُكَ اللهُ (طب) عن قرة بن إياس، وعن معقل بن يسار - (ض)

٩٦١٢ — وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ - (حم ق) عن جابر (ك) عن أبي هريرة - (صح)

٩٦١٣ — وَأَيُّ وُضُوءٍ أَفْضَلُ مِنَ الْغُسْلِ - (ك) عن ابن عمر - (صح)

٩٦١٤ — وَأْيُ الْمُؤْمِنِ حَقٌّ وَاجِبٌ - (د) في مراسيله عن زيد بن أسلم مرسلا - (ض)

(والله لا تجدون بعدى) أى بعد وفاتى (أعدل عليكم منى) قاله ثلاثا وقد جاء اليه مال فقسمه فقال رجل ماعدلت منذ اليوم فى القسمة فغضب ثم ذكره (طب ك عن أبى بردة) الاسلمى (حم عن أبى سعيد) الخدرى قال الهيثمى فيه الازرق بن قيس وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح

(واكلى) يا عائشة (ضيفك) ندبا مؤكدا (فإن الضيف يستحى أن يأكل وحده) وكما تسن مؤاكلة الضيف يسن أن لايقوم رب الطعام عنه مادام الضيف يأكل أخرج الخطيب فى تاريخه من حديث جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل مع القوم كان آخرهم أكلا (هب عن ثوبان) مولى النبى صلى الله عليه وسلم

(والشاة إن رحمتها رحمك الله) قاله لقرة والد معاوية المزنى لما قال له يارسول الله إنى لآخذ الشاة لأذبحها فأرحمها ولهذا ورد النهى عن ذبح حيوان بحضرة آخر ومن عجيبه مانقله ابن عربى عن والده أنه رأى صائدا صاد قمرية فذبحها وزوجها ينظر إليها فطار فى الجو حتى كاد يختفى ثم ضم جناحيه وتكفن بهما وجعل رأسه مما يلى الأرض ونزل نزولا له دوى إلى أن وقع عليها فمات حالا (طب عن قرة بن إياس) المزنى والد معاوية (وعن معقل ابن يسار) ورواه أحمد أيضا عن قرة قال الهيثمى ورجاله ثقات اه لكن رواه الحاكم عن قرة أيضا فتعقبه الذهبى بأن عدى بن الفضل أحد رواته هالك انتهى فليحرر

(وأى داء أدوى) أى أقبح قال عياض كذا روى غير مهموز من دوى إذا كان به مرض فى جوفه والصواب أدوأ بالهمز من الداء لكنهم سهلوا الهمزة (من البخل) أى عيب أقبح منه وأى مرض أعظم منه لاشىء أعظم منه لأن من ترك الانفاق خشية الإملاق لم يصدق الشارع فهو داء مؤلم لصاحبه فى العقبى وإن لم يكن مؤلما فى الدنيا فتشبيهه بالدواء من حيث كونه مفسدا للدين مورثا له سوء الثناء كما أن الداء يؤول إلى طول الضنى وشدة العناء ومن ثم عد بعضهم هذا الحديث من جوامع الكلم والبخل بفتح الباء والخاء وبضم الباء وسكون الخاء كذا فى التنقيح (حم عن جابر) بن عبدالله (ك) فى المناقب (عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سيدكم يابنى سلمة قالوا الجد بن قيس وإنا لنبخله فذكره ثم قال بل سيدكم عمرو بن الجموح وفى رواية بشر بن البراء وذكر الماوردى أن للسبب تتمة وهو أنهم قالوا وكيف يا رسول الله قال إن قوما نزلوا بساحل البحر فكرهوا لبخلهم نزول الأضياف بهم فقالوا نبعد النساء عنا لنعتذر للأضياف ببعدهن وتعتذر النساء ببعد الرجال ففعلوا فطال عليهم الأمد فاشتغل الرجال بالرجال والنساء بالنساء فذكره

(وأى وضوء أفضل من الغسل) قاله وقد سئل عن الوضوء بعد الغسل لكن ذهب الشافعى إلى أن الغسل يسن له وضوء وله تقديمه وتأخيره وتوسيطه لأدلة أخرى (ك عن ابن عمر) بن الخطاب.

(وأى المؤمن) أى وعده (حق واجب) أى بمنزلة الحق الواجب عليه فى تأكد الوفاء (د فى مراسيله عن زيد بن أسلم) بفتح الهمزة واللام (مرسلا) ورواه ابن وهب عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قال فى المنار وهشام ضعيف

٩٦١٥ — وَجَبَتْ مَحَبَّةُ اللهِ عَلَى مَنْ أُغْضِبَ فَحَلُمَ - ابن عساكر عن عائشة - (ض)

٩٦١٦ — وَجَبَ الْخُرُوجُ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نِطَاقٍ فِي الْعِيدَيْنِ - (حم) عن عمرة بنت رواحة - (ح)

٩٦١٧ — وَدِدْتُ أَنِّي لَقِيتُ إِخْوَانِي الَّذِينَ آمَنُوا بِي وَلَمْ يَرَوْنِي - (حم) عن أنس - (ح)

٩٦١٨ — وَرَسُولُ اللهِ مَعَكَ يُحِبُّ الْعَافِيَةَ - (طب) عن أبي الدرداء - (ض)

(وجبت محبة الله على من أغضب) بالبناء للمفعول (فحلم) فلم يؤاخذ من أغضبه وهذا فى الغضب لغير الله (ابن عساكر) فى تاريخه والأصبهانى فى ترغيبه (عن عائشة) قال المنذرى: فيه أحمد بن داود بن عبد الغفار المصرى وقد وثقه الحاكم وقال فى الميزان كذبه الدارقطنى وغيره ثم ساق من أكاذيبه هذا الخبر وقال فى اللسان قال ابن طاهر كان يضع الحديث

(وجب الخروج على كل ذات نطاق فى العيدين) قال فى الفردوس النطاق أن تلبس المرأة ثوباً ثم يشد وسطها بحبل ثم يرسل الأعلى على الأسفل والمراد بقوله وجب أنه متأكد يقرب من الوجوب فلا يجب الخروج حقيقة (حم م عن عمرة بنت رواحة) الانصارى رمز لحسنه ورواه البيهقى عنها وأبو نعيم فى الحلية باللفظ المزبور من طريق محمد بن النعمان عن طلحة اليامى عن امرأة من عبد القيس عن عمرة

(وددت أنى لقيت إخوانى) قالوا يارسول الله ألسنا إخوانك قال بلى أنتم أصحابى وإخوانى (الذين آمنوا بى ولم يرونى) لعله أراد أن ينقل أصحابه من علم اليقين إلى عين اليقين ليراهم هو وهم معه فإن قلت: كيف يتمنى رؤيتهم وهم حينئذ فى علم الله لا وجود لهم فى الخارج فالجواب أن علم الأنبياء المستمد من علم الله وعلمه لا يختلف باختلاف النسب الزمانية فكذا علم أنبيائه حالة التجلى والكشف لهم لما خلقوا عليه من التطاير والتجرد عن الأدناس صارت مرا آت الكون تتجلى فى سرائرهم وصار الكون كله كأنه جوهرة واحدة وهم مرآته المصقولة التى تتجلى فيها الحقائق والدقائق لكن ذلك لا يكون إلا فى مقام الجمع ووقف التجلى والتفريد وربما كان ذلك فى أقل من لمحة ثم بعدها يرجع العبد لوطنه ويستقر فى مركزه ويرجع إلى شهود تفرقته وأحكام حسه بمرأى من مشهده فلما لم يكن ذلك الحال غير مستمر تمنى أن يراهم رؤية كشف وإدراك فى ذلك الآن ومن يتأمل ذلك يعرف أنه لا تعارض بين ذا وبين خبر تجلى لى علم مابين المشرق والمغرب وخبر زويت لى الأرض ذكره بعض العارفين وقد دل إثبات الأخوة لهؤلاء على علو مرتبتهم وأنهم حازوا فضيلة الأخروية كما حاز المصطفى صلى الله عليه وسلم فضيلة الأولية وهم الغرباء الذين أشار اليهم بخبر بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريبا فطوبى للغرباء وهم الخلفاء الذين أشار اليهم بقوله رحم الله خلفائى وهم القابضون على دينهم عند الفتن كالقابض على الجمر وهم النزاع من القبائل وهم المؤمنون بالغيب إلى غير ذلك مما لا يعسر على الفطن استخراجه من الأحاديث (حم) وكذا أبو يعلى (عن أنس) بن مالك لكن لفظ أبى يعلى متى ألقى إخوانى الخ قال الهيثمى وفى رجال أبى يعلى محتسب أبو عائذ وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح غير الفضل بن الصباح وهو ثقة وفى إسناد أحمد حسن وهو ضعيف اه. وبه يعرف مافى رمز المصنف لحسنه.

(ورسول الله معك يحب العافية) قاله لأبى الدرداء وقد قال يارسول الله لأن أعافى فأشكر أحب إلى من أن أبتلى فأصبر وبذلك يعلم أن العافية من أجل نعم الله على عبده وأوفر عطاء وأجل منحة، وفيه حجة لمن فضل الشاكر على الصابر قال الغزالى: النعمة إنما تعطى لمن يعرف قدرها، وإنما يعرف قدرها الشاكر (طب عن أبى الدرداء) قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم العافية وما أعد لصاحبها من الثواب إذا هو شكر وذكر البلاء وما أعد لصاحبه من الثواب إذا هو صبر فقلت يارسول الله لأن أعافى فأشكر الخ ماتقدم فذكره. قال الذهبى: هذا حديث منكر قال

٩٦١٩ — وُزِنَ حِبرُ العُلَمَاءِ بِدَمِ الشُّهَدَاءِ فَرَجَحَ عَلَيهِم - (خط) عن ابن عمر - (ض)

٩٦٢٠ — وَسِّطُوا الإِمَامَ ، وَسُدُّوا الخَلَلَ - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٩٦٢١ — وَصَبُ المُؤْمِنِ كَفَّارَةٌ لِخَطَايَاهُ - (ك هب) عن أبي هريرة - (صح)

٩٦٢٢ — وُضِعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ ، وَمَا استُكرِهُوا عَلَيهِ - (هق) عن ابن عمر - (صح)

٩٦٢٣ — وَعَدَنِي رَبِّي فِي أَهلِ بَيتِي : مَنْ أَقَرَّ مِنهُم بِالتَّوحِيدِ وَلِي بِالبَلاغِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُم - (ك) عن أنس (صح)

٩٦٢٤ — وَفدُ اللهِ ثَلاثَةٌ : الغَازِي ، وَالحَاجُّ ، وَالمُعتَمِرُ - (ن حب ك) عن أبي هريرة - (صح)

الهيثمي ضعيف جداً اه ، وذلك لأن فيه إبراهيم بن البراء قال العقيلي حدث عن الثقات بالبواطيل ، وقال ابن عدى حدث بالبواطيل وهو ضعيف جدا وأحاديثه كلها مناكير موضوعة كذا في الميزان

(وزن حبر العلماء بدم الشهداء فرجح عليهم) أي فرجح ثواب حبر العلماء على ثواب دم الشهيد كما جاء مبينا هكذا عند الديلمي في مسنده ، والحديث يشرح بعضه بعضا ثم هذا خرج مخرج ضرب المثل بما يفيد أفضلية العلماء على المجاهدين وبعد مابين درجتيهما لأنه إذا كان مداد العلماء أفضل من دم الشهداء وأعظم ماعند المجاهد دمه وأهون ماعند العالم مداده فما ظنك بأشرف ماعند العالم من المعارف والتفكر في آلاء الله وتحقيق الحق وبيان الأحكام وهداية الخلق (خط) من جهة محمد بن جعفر بإسناده إلى نافع (عن ابن عمر) بن الخطاب ؛ ثم قال مخرجه الخطيب محمد بن جعفر غير ثقة يروى الموضوعات عن الثقات ، وروى له حديثاً آخر ثم قال : الحديثان مما صنعت يداه . قال ابن الجوزي : حديث لايصح ، وأورده في الميزان في ترجمة محمد بن الحسن بن أزهر من حديثه وقال : اتهمه الخطيب بوضع الحديث

(وسطوا الإمام) بالتشديد : أي اجعلوه وسط الصف لينال كل أحد عن يمينه وشماله حظه من نحوسماع وقرب كما أن الكعبة وسط الأرض لينال كل منها حظه من البركة أو المراد اجعلوه من واسطة قومه أي من خيارهم (وسدوا الخلل) بخاء معجمة ولام مفتوحة مايكون بين الاثنين من الاتساع عند عدم التراص (د عن أبي هريرة) قال في المهذب سنده لين اه . وأصله قول عبد الحق ليس إسناده بقوي ولا مشهور قال ابن القطان ولم يبين علته وهي أن فيه يحيي ابن بشير بن خلاد وأمه وهما مجهولان

(وصب المؤمن) أي دوام تعبه أو وجعه (كفارة لخطاياه) وهذا إذا صبر واحتسب قال في الفردوس الوصب الوجع اللازم وجمعه أوصاب (ك) في الجنائز (هب عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(وضع) ببنائه للمفعول والواضع الله كما صرح به في الرواية المارة (عن أمتي) أمة الإجابة (الخطأ) بفتحتين مهموز ضد الصواب (والنسيان) وهو ترك الشيء على ذهول وغفلة (وما استكرهوا عليه) من قول أو فعل قالوا وهذا حديث عظيم الشأن يحسن أنه يعد ربع الإسلام (هق عن ابن عمر) بن الخطاب

(وعدني ربي في أهل بيتي من أقر منهم بالتوحيد) أي أن الله تعالى إله واحد لاشريك له (ولي بالبلاغ) أي بأني بلغت ما أرسلت به (أن لايعذبهم) بنار جهنم والله تعالى لا يخلف الميعاد ، سيما مع وعده رسله (د) وكذا الحاكم (عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح فتعقبه الذهبي في المهذب فقال قلت هذا منكر لايصح

(وفد الله ثلاثة : الغازي والحاج والمعتمر) زاد البيهقي في روايته ، أولئك الذين يسألون الله فيعطيهم سؤلهم ، ثم أخرج عن ابن عباس لو يعلم المقيمون ماللحاج عليهم من الحق لأتوهم حين يقدمون حتى يقبلوا رواحلهم لأنهم وفد الله من جميع الناس (ن حب ك) في الحج (عن أبي هريرة) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي

٩٦٢٥ — وَفِّرُوا اللِّحَى ، وَخُذُوا مِنَ الشَّوَارِبِ ، وَانْتِفُوا الإِبْطَ ؛ وَقُصُّوا الأَظَافِيرَ - (طس) عن أبي هريرة - (ض)

٩٦٢٦ — وَفِّرُوا عَثَانِينَكُمْ ؛ وَقُصُّوا سِبَالَكُمْ - (هب) عن أبي أمامة

٩٦٢٧ — وَقْتُ الْعِشَاءِ إِذَا مَلأَ اللَّيْلُ بَطْنَ كُلِّ وَادٍ - (طس) عن عائشة - (ض)

٩٦٢٨ — وَقِّرُوا مَنْ تَعَلَّمُونَ مِنْهُ الْعِلْمَ ، وَوَقِّرُوا مَنْ تُعَلِّمُونَهُ الْعِلْمَ - ابن النجار عن ابن عمر - (ض)

٩٦٢٩ — وُكِّلَ بِالشَّمْسِ تِسْعَةُ أَمْلاكٍ يَرْمُونَهَا بِالثَّلْجِ كُلَّ يَوْمٍ ، وَلَوْلاَ ذٰلِكَ مَا أَتَتْ عَلَى شَيْءٍ إِلاَّ أَحْرَقَتْهُ (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٩٦٣٠ — وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ ، مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ ، فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ - (د ك) عن عائشة - (صح)

(وفروا اللحى) أي لاتأخذوا منها شيئا (وخذوا من الشوارب) حتى تبين الشوارب بياناً ظاهراً (وانتفوا الإبط) أي أزيلوا شعره بأي وجه كان والنتف أولى لمن قوى عليه (وقصوا الأظافير) عند الاحتياج إليه والكل على جهة الندب المؤكد والأولى في كل أسبوع مرة (طس عن أبي هريرة) قال الهيثمي وفيه سليمان بن داود اليمامي ضعفوه

(وفروا عثانينكم) بعين مهملة فمثلثة جمع عثنون وهو اللحية (وقصوا سبالكم) ندباً لما في توفيرها من التشبه بالأعاجم بل بالمجوس وأهل الكتاب . وفي خبر ابن حبان مايصرح بذلك . قال الزين العراقي : هذا أولى بالصواب فلا اتجاه لقول الإحياء وغيرها لابأس بترك سباله اه . وذكر نحوه الزركشي (هب عن أبي أمامة) الباهلي ، وفي صحيح ابن حبان عن عمر نحوه

(وقت العشاء) أي أول وقت صلاتها (إذا ملأ الليل) يعني الظلام (بطن كل واد) والذي عليه العمل أن وقتها بغيبوبة الشفق الأحمر عند الشافعي لدليل آخر (طس عن عائشة) قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت العشاء فذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه أحمد أيضا بسند رجاله موثقون

(وقروا من تعلمون) بحذف إحدى التائين للتخفيف (منه العلم ووقروا من تعلمونه العلم) لحق المعلم أن يجري متعلميه مجرى بنيه فانه لهم في الحقيقة أشرف الأبوين وأبو الإفادة أعظم حقا من أبي الولادة فيوقرهم كما يوقر أولاده ويوقروه كما يوقروا آباءهم كما قال الاسكندر وقد سئل أمعلمك أكرم عليك أم أبوك قال بل معلمي لأنه سبب حياتي الباقية ووالدي سبب حياتي الفانية فهو أحق بالتوقير من الأب وعلى العالم أن يعاملهم بالارشاد والشفقة ويتحنن عليهم وعليه أن يصرفهم عن الرذائل إلى الفضائل بل بلطف في المقال وتعريض في الخطاب والتعريض أبلغ من التصريح (ابن النجار) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه عنه أيضا الديلمي وغيره

(وكل بالشمس تسعة أملاك يرمونها بالثلج كل يوم ولولا ذلك ما أتت على شيء إلا أحرقته) فيه دلالة على أن في الملائكة كثرة واختصاص كل واحد أو طائفة منهم بعمل ينفرد به وفي خبر أن الانسان موكل به ثلاثمائة وستون ملكا يذبون عنه مالم يقدر عليه من ذلك البصر سبعة أملاك يذبون عنه كما يذب عن قصعة العسل الذباب في اليوم الصائف ولو وكل العبد إلى نفسه طرفة عين لاختطفته الشياطين (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمي فيه عفير بن معدان وهو ضعيف جدا اه وتعصيبه الجناية برأس عفير وحده يوهم أنه ليس فيه مما يحمل عليه سواه والأمر بخلافه ففيه مسلمة بن علي الخشني قال في الميزان شامي واه تركوه واستنكروا حديثه ثم ساق له أخبارا هذا منها وقال ابن الجوزي لا يرويه غير مسلمة وقد قال يحيى ليس بشيء والنسائي متروك

(ولدا الرجل من كسبه من أطيب كسبه) إيضاح بعد إبهام للتأكيد على وزان «كل أمة جاثية كل أمة» بنصب كل الثانية

٩٦٣١ — وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ - (حم دك هق) عن أبي هريرة

٩٦٣٢ — وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ، إِذَا عَمِلَ بِعَمَلِ أَبَوَيْهِ - (طب هق) عن ابن عباس - (ض)

٩٦٣٣ — وَلَدُ الْمُلَاعَنَةِ عَصَبَتُهُ عَصَبَةُ أُمِّهِ - (ك) عن رجل - (صح)

٩٦٣٤ — وَلَدُ آدَمَ كُلُّهُمْ تَحْتَ لِوَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُفْتَحُ لَهُ بَابُ الْجَنَّةِ - ابن عساكر عن حذيفة (ح)

٩٦٣٥ — وَلَدُ نُوحٍ ثَلَاثَةٌ: سَامٌ، وَحَامٌ، وَيَافِثُ - (حم ك) عن سمرة (صح)

٩٦٣٦ — وَلَدُ نُوحٍ ثَلَاثَةٌ: فَسَامٌ أَبُو الْعَرَبِ، وَحَامٌ أَبُو الْحَبَشَةِ، وَيَافِثُ أَبُو الرُّومِ - (طب) عن سمرة وعمران - (ح)

أبدلت الثانية من الأولى لأن فى الثانية زيادة ذكر الجثو ولم يذكر ولد فى المرة الثانية إذلو ظهر فقيل ولدالرجل أطيب كسبه انقطع الثانى عن الأول بالكلية (فكلوا من أموالهم) أى فكلوا أيها الأصول من أموال فروعكم إذ كنتم فقراء لوجوب نفقتكم عليهم حينئذ (د) من حديث عمارة بن عمير فقال مرة عن عمته ومرة عن أمه عن عائشة (ك) فى الربا من حديث عمارة المذكور عن أبيه (عن عائشة) قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبى ونوزعا بأنه اختلف فيه عن عمارة فمرة عن عمته وأخرى عن أمه وأخرى عن أبيه كما تقرر وعمته وأمه لا يعرفان كما قاله ابن القطان

(ولد الزنا شر الثلاثة) أى هو وأبواه لأن الحد قد يقام عليهما فيمحص ذنبهما وهذا لا يدرى ما يفعل به وقيل إنما ورد فى معين موسوم بالشر أو النفاق أو فيمن قالت له أمه لست لأبيك فقتلها إذا عمل بعمل أبويه أو أنه شر الثلاثة أصلا وعنصرا ونسبا لأنه خلق من ماء الزنا وهو خبيث والعرق دساس وقد قضى بفساد الأصل على فساد الفرع فى آية «وما كانت أمك بغيا» (حم د) فى العتق (هق عن أبى هريرة)

(ولد الزنا شر الثلاثة إذا عمل بعمل أبويه) أى وزاد عليهما بالمواظبة عليه فالحديث على ظاهره ولا يحتاج لتأويل ﴿تتمة﴾ فى مصنف عبد الرزاق عن الزبيى أنه قرأ فى بعض الكتب إن ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة آباء فخفف الله عن هذه الأمة جعلها إلى خمسة آباء (طب) وكذا فى الأوسط عن ابن عباس قال الهيثمى وفيه محمد بن أبى ليلى سيئ الحفظ ومندل وثق وفيه ضعف (هق عن ابن عباس) قال الذهبى فى المهذب إسناده ضعيف وروى يعنى البيهقى مثله من حديث عائشة وليس بالقوى اهـ

(ولد الملاعنة عصبته عصبة أمه) فليس له عصبة من جهة أبيه لانتفائه عنه باللعان (ك عن رجل) من الصحابة

(ولد آدم كلهم تحت لوائى يوم القيامة وأنا أول من يفتح له باب الجنة) وقد مر مافيه أول الكتاب مبسوطا فتذكر (ابن عساكر) فى تاريخه (عن حذيفة) بن اليمان

(ولد نوح) رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثلاثة) من الرجال (سام وحام ويافث) وسيأتى بيانهم فى الحديث بعده (حم ك) فى أخبار الأنبياء (عن سمرة) بن جندب قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(ولد نوح ثلاثة فسام أبو العرب وحام أبو الحبشة ويافث أبو الروم) قال الزين العراقى فى كتاب القرب فى فضل العرب وقع لنا من حديث أبى هريرة مخالفا لحديث سمرة هذا فى بعض وهو مارواه أبو بكر البزار فى مسنده عن أبى هريرة مرفوعا ولد نوح سام وحام ويافث فولد سام العرب وفارس والروم والخير فيهم وولد يافث يأجوج ومأجوج والترك والصقالبة ولا خير فيهم وولد حام القبط والبربر والسودان اهـ. قال وهذا مخالف لحديث سمرة

٩٦٣٧ — وُلِدَ لِيَ اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ (حم ق د) عن أنس (صح)

٩٦٣٨ — وَهَبَتْ خَالَتِي فَاخِتَةُ بِنْتُ عَمْرٍو غُلَامًا، وَأَمَرَتْهَا أَنْ لَا تَجْعَلَهُ جَازِرًا، وَلَا صَائِغًا، وَلَا حَجَّامًا — (طب) عن جابر — (ح)

٩٦٣٩ — وَيْحُ الْفِرَاخِ فِرَاخِ آلِ مُحَمَّدٍ مِنْ خَلِيفَةٍ مُسْتَخْلَفٍ مُتْرَفٍ — ابن عساكر عن سلمة بن الأكوع — (ض)

٩٦٤٠ — وَيْحَ عَمَّارٍ: تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ — (حم خ) عن أبي سعيد — (صح)

وحديث سمرة أولى بما هو الصواب (طب عن سمرة) بن جندب (و) عن (عمران) بن الحصين رمز المصنف لحسنه وحقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله موثقون

(ولد لي الليلة) في ذي الحجة سنة ثمان (غلام) من مارية القبطية (سريته فسميته باسم أبي إبراهيم) قال أبو زرعة إن ذلك عقب ولادته اه وأخذ منه بعض المالكية أنه يسن أن يسمي ساعة ولادته وذهب الجمهور إلى أن السنة تأخيرها إلى يوم السابع تعلقا بخبر يوم سابعه وجمع ابن بزيزة بأن التسمية يوم الولادة والدعاء يوم السابع اه. وهو ركيك (حم ق د عن أنس) بن مالك تمامه عند مسلم ثم دفعه إلى أم سيف امرأة قين يقال له أبو سيف فانطلق يأتيه فتبعته فانتهينا إلى أبي سيف وهو ينفخ كيره وقد امتلأ البيت دخانا فأسرعت المشي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت أمسك جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمسك فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالصبي فضمه إليه وقال ما شاء الله أن يقول فقال أنس لقد رأيته وهو يكيد نفسه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فدمعت عيناه فقال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضي ربنا والله يا إبراهيم إنا بك لمحزونون

(وهبت خالتي فاختة بنت عمرو) الزهرية (غلاما) في رواية أبي داود وأنا أرجو أن يبارك لها فيه (وأمرتها أن لا تجعله جازرا ولا صائغاً ولا حجاما) لأن الجازر والحجام يخامران النجاسة ويباشرانها والصائغ في صنعته الغش وفيه كراهة الاحتراف بهذه الصنائع الثلاثة لما ذكر (طب عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه ورواه الدارقطني عن عمر قال الهيثمي فيه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي متروك اه. فرمز المؤلف لحسنه لا يحسن وقال عبد الحق لا يصح لأن فيه أبا ماجدة وقال ابن القطان أبو ماجدة لا يعرف وغيره هذا منكر

(ويح) كلمة رحمة لمن وقع في هلكة لا يستحقها كما أن ويل كلمة عذاب لمن يستحقه وهما منصوبان إذا أضيفا بإضمار فعل وكذا إذا نكر أو يجوز ويح لزيد وويل له بالرفع على الابتداء قال الزمخشري ويح وويب وويس ثلاثتها في معنى الترحم وقيل ويح رحمة لنازل به بلية وويس رأفة واستملاح وويب كويح وأما ويل فشتم ودعاء بالهلكة وعن الفراء أن ويح كلمة شتم ودعاء استعملوها استعمال قاتله الله في محل الاستعجاب ثم استعظموها فكنوا عنها بويح وأخويه اه (الفراخ فراخ آل محمد من خليفة مستخلف مترف) قالوا المراد يزيد بن معاوية وأضرابه من خلفاء بني أمية (ابن عساكر) في تاريخه (عن سلمة بن الأكوع) ورواه عنه أبو نعيم والديلمي باللفظ المزبور

(ويح عمار) بالجر على الإضافة وهو ابن ياسر (تقتله الفئة الباغية) قال القاضي في شرح المصابيح يريد به معاوية وقومه اه وهذا صريح في بغي طائفة معاوية الذين قتلوا عمارا في وقعة صفين وأن الحق مع علي وهو من الإخبار بالمغيبات (يدعوهم) أي عمار يدعو الفئة وهم أصحاب معاوية الذين قتلوه بوقعة صفين في الزمان المستقبل (إلى الجنة) أي إلى سببها وهو طاعة الإمام الحق (ويدعونه إلى) سبب (النار) وهو عصيانه ومقاتلته قالوا وقد وقع ذلك في يوم صفين دعاهم فيه إلى الإمام الحق ودعوه إلى النار وقتلوه فهو معجزة للمصطفى وعلم من أعلام نبوته وإن قول بعضهم المراد أهل مكة الذين عذبوه أول الإسلام فقد تعقبوه بالرد قال القرطبي وهذا الحديث من أثبت الأحاديث وأصحها ولما لم يقدر معاوية على إنكاره قال إنما قتله من

٩٦٤١ — وَيْحَكَ ! أَوَلَيْسَ الدَّهْرُ كُلُّهُ غَدًا ؟ ـ ابن قانع عن جعال بن سراقة

٩٦٤٢ — وَيْحَكَ ! إِذَا مَاتَ عُمَرُ؛ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوتَ فَمُتْ ـ (طب) عن عصمة بن مالك

٩٦٤٣ — وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ـ (ق د ن ه) عن ابن عمرو (حم ق ت ه) عن أبي هريرة ـ (صح)

٩٦٤٤ — وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ وَبُطُونِ الأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ ـ (حم ك) عن عبد الله بن الحرث ـ ـ (صح)

أخرجه فأجابه على بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قتل حمزة حين أخرجه قال ابن دحية وهذا من على إلزام مفحم لا جواب عنه وحجة لا اعتراض عليها وقال الامام عبد القاهر الجرجانى فى كتاب الإمامة أجمع فقهاء الحجاز والعراق من فريق الحديث والرأى منهم مالك والشافعى وأبو حنيفة والاوزاعى والجمهور الأعظم من المتكلمين والمسلمين أن عليا مصيب فى قتاله لأهل صفين كما هو مصيب فى أهل الجمل وأن الذين قاتلوه بغاة ظالمون له لكن لايكفرون ببغيهم وقال الإمام أبو منصور فى كتاب الفرق فى بيان عقيدة أهل السنة أجمعوا أن علياً مصيب فى قتاله أهل الجمل طلحة والزبير وعائشة بالبصرة وأهل صفين معاوية وعسكره اه . (تتمة) فى الروض الأنف أن رجلا قال لعمر رضى الله تعالى عنه رأيت الليلة كأن الشمس والقمر يقتتلان ومع كل نجوم قال عمر مع أيهما كنت قال مع القمر قال كنت مع الآية الممحوة اذهب ولا تعمل لى عملا أبدا فعزله فقتل يوم صفين مع معاوية واسمه حابس بن سعد (حم خ عن أبي سعيد) الخدرى قال كنا نحمل فى بناء المسجد لبنة لبنة وعمار لبنتين فرآه النبى صلى الله عليه وآله وسلم فجعل ينفض التراب عنه ويقول ويح الخ قال المصنف فى الخصائص هذا الحديث أى حديث عمار متواتر ورواه من الصحابة بضعة عشرة

(ويحك أوليس الدهر كله غدا) قاله لابن سراقة وقد قال له وهو متوجه إلى أحد يارسول الله قيل لى إنك تقتل غدا اه ذكره فإن قيل ويح كلمة تقال لمن وقع فى هلكة لايستحقها كما تقرر فما وجه الترحم على هذا القائل الجافى قلت الترحم عليه من حيث النظر لقلة فهمه وبلادة ذهنه وجمود طبعه حيث لم يتفطن إلى أن المراد بغدا مايستقبل من الزمان (ابن قانع) فى المعجم (عن جعال) وقيل جعيل (ابن سراقة) الغفارى أو الضمرى من أهل الصفة شهد أحدا

(ويحك إذا مات عمر) بن الخطاب الذى يفر منه الشيطان (فإن استطعت أن تموت فمت) قاله لرجل باعه إبلا بتأخير فلقيه على فأخبره فقال ارجع إليه فقل يارسول الله إن حدث بك حدث فمن يقضينى فمضى فقال أبو بكر فقال له فقل له فإن حدث بأبى بكر فمضى فقال عمر فمضى فقال قل له إن حدث بعمر فمضى (طب عن عصمة بن مالك) قال قدم رجل من أهل البادية بإبل فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيه على فقال ماأقدمك قال قدمت بإبل فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فنقدك قال لا لكن بعتها بتأخير قال ارجع إليه وقل له إن حدث بك حادث فمن يقضينى قال أبو بكر قال فإن حدث بأبى بكر قال عمر فقال إذا مات عمر فمن يقضى فذكره قال الهيثمى فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف جدا اه فرمز المؤلف لحسنه غير حسن .

(ويل) أى تحسر وهلك وهو فى الأصل مصدر لافعل له وإنما ساغ الابتداء به نكرة لأنه دعاء ذكره القاضى والخبر قوله (للأعقاب) أى التى لا ينالها ماء الطهر فاللام للعهد كما عليه البيضاوى كالباجى واحتمال إرادة الجنس بعيد لأنه يخرجه عن كونه وعيدا على الإخلال ببعض الوضوء وعلى هذا التقرير فالعقاب مخصوص بالأعقاب التى وقع التقصير فى غسلها وقيل بل التقدير ويل لأصحاب الأعقاب المقصرين فى غسلها (من النار) فى محل رفع صفة لويل ذكره الزركشى وغيره ومنع أبو البقاء تعلقه بويل من أجل الفصل بينهما وقال ابن فرحون هو متعلق بمتعلق الخبر ومثل الأعقاب مايشاركها فى ذلك من بقية الاعضاء وهذا الحديث ورد على سبب وهو أنه رأى قوما يمسحون على أرجلهم فنادى بأعلى صوته ويل الخ مرتين أو ثلاثا ولو كان الماسح مؤديا للفرض لما توعد بالنار فبطل مذهب الشيعة الموجبين للمسح

٩٦٤٥ — وَيْلٌ لِلأَغْنِيَاءِ مِنَ الْفُقَرَاءِ - (طس) عن أنس - (ض)

٩٦٤٦ — وَيْلٌ لِلْعَالِمِ مِنَ الْجَاهِلِ وَيْلٌ لِلْجَاهِلِ مِنَ الْعَالِمِ - (ع) عن أنس - (ض)

٩٦٤٧ — وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ ، أَفْلَحَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

(حم ق دن ه عن ابن عمرو) بن العاص (حم ق ت ه عن أبي هريرة) ورواه أيضا مسلم عن عائشة وزاد قصته فقال عن سالم مولى شداد دخلت على عائشة يوم توفى سعد بن أبي وقاص فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر فتوضأ عندها فقالت له أسبغ الوضوء فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكرته قال المصنف حديث متواتر .

(ويل) قيل أصله وى فوصلوه باللام وقدروا أنهامنه فأعربوه يقال وى لفلان أى حزن له وقيل ويلك وهو قبيح على المخاطب فمله (للأعقاب وبطوان الأقدام) جمع قدم وهو مايقوم عليه الشيء ويعتمد (من النار) فمن توضأ كاتوضأ المبتدعة فلم يغسل باطن قدميه ولا عقبه بل يمسح ظهرهما فالويل لعقبه و باطن قدميه من النار أو الويل لفاعل ذلك على ماتقرر لعلم منه أن فرض الرجلين الغسل لا المسح وأن الجسد يعذب خلافا لبعض الفرق الزائغة . قيل نظر أبو هريرة إلى شاب وضيء فقال أرى لك قدمين نظيفين فابتغ بينهما موقفا صالحا يوم القيامة ، وإنما خص الأعقاب وبطون الأقدام لغلبة التساهل فيها والتهاون بها (حم ك) فى الطهارة ، وكذا الدارقطنى (عن عبد الله بن الحارث) بن جزء الزبيدى قال الحاكم صحيح ولم يخرج بطون الأقدام وأقروه عليه . قال الذهبي فى المهذب . حديث أحمد صحيح وقال الهيثمي : رجال أحمد ثقات

(ويل) كلمة عذاب أو واد بجهنم أو صديد أهل النار قال ابن جماعة لم يجئ فى القرآن إلا وعيداً لأهل الجرائم (للأغنياء من الفقراء) ظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الطبراني يقولون يوم القيامة ربنا ظلمونا حقوقنا التى فرضت لنا عليهم فيقول الله عز وجل وعزتى لأدنينكم ولأباعدنهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « والذين فى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم » اه بنصه ، ومن كلامهم البليغ ويل للمساكين - بتشديد السين من المساكين - (طس عن أنس) بن مالك وفيه جنادة بن مروان قال الذهبي فى الضعفاء ضعفه أبو حاتم فيقال ليس بقوى واتهم بحديث

(ويل للعالم من الجاهل) حيث لم يعلمه معالم الدين ويرشده إلى طريقه المبين مع أنه مأمور بذلك (وويل للجاهل من العالم) حيث أمره بمعروف أونهاه عن منكر فلم يأتمر بأمره ولم ينته بنهيه إذ العالم حجة الله على خلقه قال الشافعى العلم جهل عند أهل الجهل كما أن الجهل جهل عند أهل العلم (ع عن أنس) بن مالك ورواه عنه أيضا فى مسند الفردوس قال الحافظ العراقى وسنده ضعيف

(ويل) كلمة تقال لمن وقع فى هلكة ولا يترحم عليه بخلاف ويح كذا فى التنقيح (للعرب) يعنى المسلمين (من شر قد اقترب) وهو الفتن التى حدثت بينهم من قتل عثمان وخروج معاوية على عليّ قال ابن حجر ثم توالت الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالقصعة بين الأكلة كما وقع فى حديث آخر : يوشك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة على قصعتها ، والخطاب للعرب (أفلح من كف يده) عن القتال ولسانه عن الكلام فى الفتن لكثرة الخطر أو أراد مايقع من مفسدة يأجوج ومأجوج أو من النار من المفاسد الهائلة التى قالوا إنه لم يسمع وقوع مثلها فى العالم من بدء الدنيا إلى الآن ، وقال القرطبي : أخبر بما يكون بعده بين العرب ، وقد وجد ذلك بما استؤثر عليهم من الملك والدولة وصار ذلك فى غيرهم من الترك والعجم وتشتتوا فى البوادى بعد أن كان العز والملك والدنيا لهم ببركته عليه الصلاة والسلام وما جاءهم به من الإسلام فلما كفروا النعمة فقتل بعضهم بعضاً وساب بعضهم أموال بعض سلبها الله منهم ونقلها لغيرهم « وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم » (د ك) فى الفتن (عن أبي هريرة) قال خرج النبي

٩٦٤٨ — وَيْلٌ لِلَّذِى يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ . وَيْلٌ لَهُ ، وَيْلٌ لَهُ - (حم د ت ك) عن معاوية ابن حيدة - (صح)

٩٦٤٩ — وَيْلٌ لِلْمَالِكِ مِنَ الْمَمْلُوكِ ، وَوَيْلٌ لِلْمَمْلُوكِ مِنَ الْمَالِكِ - البزار عن حذيفة - (ض)

٩٦٥٠ — وَيْلٌ لِلْمُتَأَلِّينَ مِنْ أُمَّتِى : الَّذِينَ يَقُولُونَ : فُلَانٌ فِى الْجَنَّةِ وَفُلَانٌ فِى النَّارِ - (تخ) عن جعفر العبدى مرسلا - (ض)

٩٦٥١ — وَيْلٌ لِلْمُكْثِرِينَ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هٰكَذَا وَهٰكَذَا - (ه) عن أبى سعيد - (ح)

٩٦٥٢ — وَيْلٌ لِلنِّسَاءِ مِنَ الْأَحْمَرَيْنِ : الذَّهَبِ ، وَالْمُعَصْفَرِ - (هب) عن أبى هريرة - (ض)

صلى الله عليه وسلم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا إله إلا الله ويل للعرب الخ قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى بأن فيه انقطاعا ثم إن هذا الحديث قد رواه الشيخان فى صحيحيهما بزيادة ونقص ولفظه ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق بأصبعيه الإبهام والتى تليها ، قيل يارسول الله أنهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الخبث

(ويل للذى يحدث فيكذب) فى حديثه (ليضحك به القوم ويل له ويل له) كرره إيذانا بشدة هلكته وذلك لأن الكذب وحده رأس كل مذموم وجماع كل فضيحة فاذا انضم إليه استجلاب الضحك الذى يميت القلب ويجلب النسيان ويورث الرعونة كان أقبح القبائح ، ومن ثم قال الحكماء إيراد المضحكات على سبيل السخف نهاية القباحة (حم د) فى الأدب (ت) فى الزهد (ك) فى الإيمان (عن) بهز بن حكيم عن أبيه عن جده (معاوية بن حيدة) وبهز بن حكيم سبق بيان حاله ورواه عنه أيضا النسائى فى التفسير

(ويل للمالك من المملوك) حيث كلفه على الدوام مالا يطيقه على الدوام أو قصر فى القيام بحقه من نفقة وغيرها ونحو ذلك (وويل للمملوك من المالك) حيث لم يقم بما فرض عليه من حسن خدمته والجهد فى نصيحته وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البزار وويل للغنى من الفقير وويل للشديد من الضعيف وويل للضعيف من الشديد اه . بنصه (البزار) فى مسنده (عن حذيفة) بن اليمان قال الهيثمى ورواه البزار عن شيخه محمد بن الليث : وقد ذكره ابن حبان فى الثقات قال يخطئ ويخالف وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه أيضاً أبو يعلى وغيره

(ويل للمتألين من أمتى) قيل من هم قال (الذين يقولون فلان فى الجنة وفلان فى النار) أو ليكونن كذا أو ليغفرن الله لفلان أولا يغفرله (تخ عن جعفر العبدى) بفتح العين وكسر الدال المهملتين بينهما موحدة ساكنة نسبة إلى عبد القيس من ربيعة ينسب إليه خلق كثير (مرسلا) ورواه القضاعى مسندا

(ويل للمكثرين إلا من قال بالمال هكذا وهكذا) أى فرقه على من عن يمينه وشماله من الفقراء وأهل الحاجة والمسكنة وهذا من أدلة من فضل الفقر على الغنى (ه عن أبى سعيد) الخدرى رمز لحسنه :

(ويل للنساء من الأحمرين الذهب والمعصفر) قال فى مسند الفردوس يعنى يتحلين بحلى الذهب ويلبسن الثياب المزعفرة ويتبرجن متعطرات متبخترات كأكثر نساء زمننا فيفتتن بهن اه . (هب عن أبى هريرة) وفيه عباد بن عباد وثقه ابن معين ، وقال ابن حبان يأتى بالمناكير فاستحق الترك نقله الذهبى ورواه أيضا أبو نعيم فى الصحابة بهذا اللفظ لكنه قال الزعفران بدل المعصفر قال الحافظ العراقى سنده ضعيف .

٩٦٥٣ — وَيْلٌ لِلْوَالِي مِنَ الرَّعِيَّةِ ، إِلَّا وَالِيًا يَحُوطُهُمْ مِنْ وَرَائِهِمْ بِالنَّصِيحَةِ - الروياني عن عبد الله ابن مغفل - (ض)

٩٦٥٤ — وَيْلٌ لِأُمَّتِي مِنْ عُلَمَاءِ السُّوءِ - (ك) في تاريخه عن أنس - (ض)

(ويل للوالي من الرعية إلا واليا يحوطهم من ورائهم بالنصيحة) أي يحفظهم بها يقال حاطه يحوطه حوطا وحيطة وحياطة إذا كلأه ورعاه قال القاضي والمراد بالنصيحة إرادته الخير لهم والصلاح ومنه سمي الخياط ناصحا لأنه يصلح (الروياني) في مسنده (عن عبدالله بن مغفل)

(ويل لأمتي من علماء السوء) وهم الذين قصدهم من العلم التنعم بالدنيا والتوصل إلى الجاه والمنزلة فالواحد منهم أسير الشيطان أهلكته شهوته وغلبت عليه شقوته ومن هذا حاله فضرره على الأمة من وجوه كثيرة منها الاقتداء به في أفعاله وأقواله ومنها تحسينه للحكام ظلم الأنام وتساهله في الفتوى لهم وإطلاقه القلم واللسان بالجور وبالبهتان استكبارا أن يقول فيما لا علم عنده به لا أدري قال الغزالي آفة العلم الخيلاء فلم يلبث العالم أن يتعزز بالعلم ويستعظم نفسه ويحتقر الناس وينظر إليهم نظره إلى البهائم ويستجهلهم ويترفع أن يبدأه بالسلام فإن بدأ أحدهم بالسلام أو رد عليه ببشر أوقام له أوأجاب له دعوة رأى ذلك صنيعة عنده وبرا عليه يلزمه شكره واعتقد أنه أكرمهم وفعل بهم مالا يستحقونه وأنه ينبغي أن يخدموه شكرا له على صنيعته بل الغالب أنهم يبرونه ولا يبرهم ويزورونه ولا يزورهم ويستخدم من خالطه منهم ويسخره في حوائجه فإن قصر استنكره كأنهم عبيده أو أجراؤه وكأن تعلمه العلم صنيعة منه لديه ومعروف إليه أو استحقاق حق عليه . وقال الماوردي الدنيا دار مرضى إذ ليس في بطن الأرض إلا ميت ولا على ظهرها إلا سقيم ومرض القلوب أكثر من مرض الابدان والعلماء أطباء القلوب ، وقد مرضوا في هذه العصور مرضا شديدا عجزوا عن علاجه وصارت لهم أسوة في عموم المرض حتى ظهر نقصانهم فاضطروا إلى إغواء الخلق وإرشادهم إلى ما يزيدهم مرضا وهو حب الدنيا الذي تلبسوا به لما لم يقدروا على التحذير منه حذرا أن يقال لهم فما بالكم تأمرون بالعلاج وتنسون أنفسكم ؟ فلذلك عم الداء وعظم الوباء وانقطع الدواء وهلك الخلق لفقد الأطباء بل اشتغل الأطباء بفنون الإغواء فليتهم إذ لم يصلحوا لم يفسدوا وليتهم سكتوا وما نطقوا فإنهم لم يهمهم في مواعظهم إلا ما يزعق العوام ويستميل قلوبهم من تسجيع الكلام وتغليب أسباب الرجاء وذكر دلائل الرحمة لأن ذلك ألذ في الأسماع وأخف على الطباع لينصرف الخلق عن مجالس الوعظ وقد استفادوا مزيد جراءة على المعاصي ومتى كان الطبيب جاهلا أو خائنا يضع الدواء في غير موضعه فالرجاء والخوف دواءان لكن لشخصين متضادي العلة (تتمة) قال الحكيم علماء السوء ضربان ضرب مكب على حطام الدنيا لا يسأم ولا يمل قد أخذ بقلبه حبها وألزمه خوف الفقر فهو كالهمج يتقلب في المزابل من عذرة إلى عذرة ولا يتأذى بسوء رائحتها وإكبابه عليها كإكباب الخنازير فمسخوا في صورة الخنازير وضرب أهل تصنع ودهاء ومخادعة وتزين للمخلوقين شحا على رياستهم يتبعون الشهوات ويلتقطون الرخص ويخادعون الله بالحيل في أمور دينهم فاطمأنوا إلى الدنيا وأسبابها ورضوا من العلم بالقول دون الفعل فإذا حل بهم السخط مسخوا قردة فإن القردة جبلت على الخداع واللعب والبطالة وشأن الخنزير الإكباب على المذابل والعذرة . واعلم أن قضية كلام المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الحاكم يتخذون هذا العلم تجارة يبيعونها من أمراء زمانهم ربحا لأنفسهم لا أربح الله تجارتهم اهـ بنصه (فائدة) روى سحنون عن ابن وهب عن عبد العزيز بن أبي حازم سمعت أبي يقول كان العلماء فيما مضى إذا لقي العالم من هو فوقه في العلم يقول هذا يوم غنيمة وإذا لقي مثله ذاكره وإذا لقي دونه لم يزه عليه واليوم يعيب الرجل من فوقه ابتغاء أن ينقطع عنه حتى يرى الناس أنه ليس بهم حاجة اليه ولا يذاكر مثله ويزهو على من هو دونه فهلك

٩٦٥٥ - وَيْلٌ لِمَنْ أَسْتَطَالَ عَلَى مُسْلِمٍ فَانْتَقَصَ حَقَّهُ - (حل) عن أبى هريرة - (ض)

٩٦٥٦ - وَيْلٌ لِمَنْ لَا يَعْلَمُ، وَوَيْلٌ لِمَنْ عَلِمَ ثُمَّ لَا يَعْمَلُ - (حل) عن حذيفة - (ض)

٩٦٥٧ - وَيْلٌ لِمَنْ لَا يَعْلَمُ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَعَلَّمَهُ وَاحِدٌ مِنَ الْوَيْلِ، وَوَيْلٌ لِمَنْ يَعْلَمُ وَلَا يَعْمَلُ سَبْعٌ مِنَ الْوَيْلِ (ص) عن جبلة مرسلا-(ض)

٩٦٥٨ - وَيْلٌ: وَادٍ فِي جَهَنَّمَ يَهْوِي فِيهِ الْكَافِرُ سَبْعِينَ خَرِيفًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَعْرَهُ - (حم ت حب ك) عن أبى سعيد - (صح)

﴿ فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف ﴾

٩٦٥٩ - الْوَائِدَةُ وَالْمَوْءُودَةُ فِي النَّارِ - (د) عن ابن مسعود - (ح)

الناس ه هذا فى ذاك الزمان فما بالك بالناس الآن وما انطووا عليه من جحد الفضائل مع قيام الدلائل وحب الرياسة والتعظيم والتسارع إلى نبذ من تلوح عليه شواهد العلم بالقصور ويلتمسون بكثرة الانتقاد العثرات ويسترون رسوم الحسنات بعض السقطات وربما رأى بعضهم استحقاق العلم بالتوارث من الآباء لكون المنصب كان لأبيه وقد نص القرافى أنه من البدع المحرمة؟ (ك فى تاريخه) أى تاريخ نيسابور (عن أنس بن مالك) وفيه إبراهيم بن طهمان مختلف فيه وحجاج بن حجاج قال الذهبي مجهول

(ويل لمن استطال على مسلم) قال فى المناهيج وهو وصف قل من اتصف به إلا وقصرت به الخطى ووقع فى ورطات الندم والخطأ (فانتقص حقه) أخذ منه حجة الإسلام أن ذلك كبيرة (حل عن أبى هريرة) ثم قال غريب من حديث الثورى تفرد به شعيب بن حرب وبشر بن إبراهيم الأنصارى

(ويل لمن لا يعلم وويل لمن علم ثم لا يعمل) قالها ثلاثاً فالعلماء مثل القضاة عالم فى الجنة وعالمان فى النار والوعيد والتهديد إنما هو على إهمال العلم الشرعى النافع والعمل لوجه الله أما من تعاطى العلم ليدخله فى محافل العلماء ويقدمه على الأقران والنظر أو يرفع منصبه فى مجالس الأمراء وليتوصل به إلى الصلة والأرزاق وولاية الأوقاف ونحو ذلك فالجهل خير منه والويل لهذا العالم فان الشيطان قد أغواه وأنساه متقلبه ومثواه؛ ذكره الغزالى (حل عن حذيفة) وفيه محمد بن عبدة القاضى قال الذهبي ضعيف وهو صدوق

(ويل لمن لا يعلم ولو شاء الله لعلمه واحد من الويل وويل لمن يعلم ولا يعمل سبع من الويل) أى أن العلم حجة عليه إذ يقال له ماذا عملت فيما علمت وكيف قضيت شكر الله فيه وذلك لأن صدور المعصية منه بترك العمل مع الإنعام عليه والإحسان اليه بتعليمه أقبح ألا ترى إلى قوله سبحانه «يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين» ومقابلة الإنعام بالمعصية لاشىء أقبح منه ومن ثم كان عقوق الوالدين عظيما لما يجب من شكر أنعمهما وقد خرج البيهقى عن الفضيل أنه يغفر للجاهل سبعون ذنبا قبل أن يغفر للعالم ذنب واحد (ص عن جبلة مرسلا) جبلة فى الصحب والتابعين متعدد فكان ينبغى تمييزه رواه أحمد وأبو نعيم عن ابن مسعود بلفظ ويل لمن لا يعلم ولو شاء الله لعلمه وويل لمن يعلم ثم لا يعمل سبع مرات اه لكن ظاهر صنيعه ما أنه موقوف

(ويل واد فى جهنم يهوى فيه الكافر أربعين خريفاً) أى سنة (قبل أن يبلغ قعره) قال القاضى معناه أن فيها موضع يتدوا فيه من جعل له الويل ولعله سماه بذلك مجازا (حم ت حب ك) فى التفسير (عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي وفيه عند أحمد والترمذى ابن لهيعة

﴿ فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف ﴾

(الوائدة) بهمزة مكسورة قبل الدال والوأد دفن الولد حياً والوائدة فاعلة ذلك؛ كان من دينهم أن المرأة إذا

٩٦٦٠ ــ الْوَاحِدُ شَيْطَانٌ ، وَالاثْنَانِ شَيْطَانَانِ ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ ـ (ك) عن أبي هريرة ـ (صح)

٩٦٦١ ــ الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ـ (حم ت ه ك) عن أبي الدرداء ـ (صح)

٩٦٦٢ ــ الْوَاهِبُ أَحَقُّ بِهِبَتِهِ ، مَالَمْ يُثَبْ مِنْهَا ـ (هق) عن أبي هريرة ـ (ض)

٩٦٦٣ ــ الْوِتْرُ حَقٌّ ، فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا ـ (حم د ك) عن بريدة ـ (صح)

إذا أخذها الطلق حفرلها حفرة عميقة فجلست عليها والقابلة تحتها ترقب الولد فإن انفصل ذكرا أمسكته أو أنثى ألقتها في الحفرة وأهالت عليها التراب وكانت الجاهلية تفعله خوف إملاق أو عار (والموءودة) قيل أراد بها هنا المفعولة لها ذلك وهي أم الطفل لقوله (في النار) ولو أريد البنت المدفونة لما اتضح ذلك وهذا أولى من ادعاء أنه وارد على سبب خاص وواقعة معينة لا يجوز إجراؤه في غيره لأنه وإن ورد على ذلك لا ينجع في التخلص عن الاشكال كما لايخفى على أهل الكمال ، على أن الطيبي رده بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب عند قيام الشواهد (د عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى وقد رواه أيضا أحمد والطبراني وغيرهما قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح

(الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة ركب) يعني أن الانفراد والذهاب في الأرض على سبيل الوحدة من فعل الشيطان أي شيء يحمله عليه الشيطان وكذا الركبان وهو حث على اجتماع الرفقة في السفر ذكره ابن الأثير (ك) في الجهاد (عن أبي هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي

(الوالد أوسط أبواب الجنة) أي طاعته وعدم عقوقه مؤد إلى دخول الجنة من أوسط أبوابها ذكره العراقي . وقال البيضاوي : أي خير الأبواب وأعلاها والمعنى أن أحسن ما يتوسل به إلى دخول الجنة ويتوصل به إلى الوصول إليها مطاوعة الوالد ورعاية جانبه وقال بعضهم خيرها وأفضلها وأعلاها يقال هو من أوسط قومه أي من خيارهم وعليه فالمراد بكونه أوسط أبوابها من التوسط بين شيئين فالباب الأيمن أولها وهو الذي يدخل منه من لا حساب عليه ثم ثلاثة أبواب باب الصلاة وباب الصيام وباب الجهاد هذا إن كان المراد أوسط أبواب الجنة ويحتمل أن المراد أن بر الوالدين أوسط الأعمال المؤدية إلى الجنة لأن من الأعمال ماهو أفضل منه ومنها ماهو دون البر والبر متوسط بين تلك الأعمال وظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك بل أغفل منه قطعة وهي قوله فإن شئت فحافظ على الباب أو ضيع اه بنصه لأحمد وللترمذي الوالد أوسط أبواب الجنة فإن شئت فاحفظ وإن شئت فضيع وفيه أن العقوق كبيرة وفي لفظ له الوالد أوسط أبواب الجنة فإن شئت فأضع ذلك الباب وإن شئت فاحفظ (حم ت) في البر . قال الترمذي : صحيح (ه) في الطلاق (ك) في الطلاق والبر (عن أبي الدرداء) وسببه أن رجلا أتى أبا الدرداء فقال : إن أمي لم تزل بي حتى تزوجت وإنها تأمرني بطلاقها فقال ما أنا بالذي آمرك أن تعقها ولا أن تطلق وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره . قال الحاكم : صحيح وأقره الذهبي ورواه عنه أيضا الطيالسي وابن حبان في صحيحه والبيهقي في الشعب .

(الواهب أحق بهبته مالم يثب) بضم الياء بضبط المصنف (منها) يعني لم يعوض عليها كذا في مسند الفردوس واستدل به الحنفية على أن للواهب الرجوع فيما وهبه لأجنبي بتراضيها أو بحكم حاكم والمالكية على لزوم الإثابة في الهدية (هق) من حديث عمرو بن دينار (عن أبي هريرة) قال ابن حجر سنده ضعيف ورواه ابن ماجه والدارقطني وابن أبي شيبة أيضا والكل ضعيف قال وفي الباب ابن عباس والدارقطني وإسناده صحيح اه . وبه يعلم أن المصنف لم يصب في صنيعه حيث أهمل الطريق الصحيح وآثر الضعيف واقتصر عليه

(الوتر حق) الحق يجيء بمعنى الثبوت والوجوب . ذهب الحنفية إلى الثاني والشافعية إلى الأول أي ثابت في السنة والشرع وفيه نوع تأكيد (فمن لم يوتر) أي لم يصل الوتر (فليس منا) من اتصالية أي ليس بمتصل بنا ومقتد بهدينا أي

٩٦٦٤ — الْوِتْرُ بِلَيْلٍ - (حم ع) عن أبي سعيد - (ح)

٩٦٦٥ — الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ - (م د ن) عن ابن عمر - (حم طب) عن ابن عباس - (صح)

٩٦٦٦ — الْوَحْدَةُ خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ السُّوءِ ، وَالْجَلِيسُ الصَّالِحُ خَيْرٌ مِنَ الْوَحْدَةِ ، وَإِمْلَاءُ الْخَيْرِ خَيْرٌ مِنَ السُّكُوتِ ، وَالسُّكُوتُ خَيْرٌ مِنْ إِمْلَاءِ الشَّرِّ - (ك هب) عن أبي ذر - (صح)

هو ثابت في الشرع ثبوتاً مؤكداً فعبر به لمزيد حقيقته وإثباته على مذهب الشافعي ولوجوبه على مذهب أبي حنيفة «ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات» (حم د ك) في باب الوتر من حديث أبي المنيب عبيد الله العتكي (عن بريدة) قال الحاكم صحيح وأبو المنيب ثقة ورده الذهبي بأن البخاري قال عنده مناكير اهـ. وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال الهيثمي بعد ما عزاه لأحمد فيه الخليل بن مرة ضعفه البخاري وأبو حاتم وقال أبو زرعة شيخ صالح

(الوتر بليل) قال البغوي وذهب مالك وأحمد إلى أنه لا وتر بعد الصبح وأظهر قولي الشافعي أنه يقضي لخبر من نام عن وتره فليصله إذا أصبح ﴿ فائدة ﴾ قال ابن التين وغيره اختلف في الوتر على أشياء في وجوبه وعدده واشتراط النية فيه واختصاصه بقراءة وفي اشتراط شفع قبله وفي آخر وقته وصلاته في السفر على الدابة وفي قضائه والقنوت فيه وفي محل القنوت منه وفيما يقال فيه وفي فصله ووصله وهل تسن ركعتان بعده وفي كونه أفضل النفل (حم ع عن أبي سعيد) الخدري رمز لحسنه

(الوتر ركعة من آخر الليل) قال الطيبي من آخر الليل خبر موصوف أي ركعة منشأة من آخر الليل أي آخر وقتها آخر الليل وفيه حجة للشافعي في صحة الايتار بركعة وندبه آخر الليل أي لمن وثق باستيقاظه وادعى الحنفية نسخه (م د ن عن ابن عمر) بن الخطاب (حم طب عن ابن عباس)

(الوحدة خير من جليس السوء) لما في الوحدة من السلامة وهي رأس المال وقد قيل لا يعدل بالسلامة شيء وجليس السوء يبدي سوءه والنفس أمارة بالسوء فإن ملت إليه شاركك وإن كففت عنه نفسك شغلك ولهذا كان مالك بن دينار كثيرا ما يجالس الكلاب على المزابل ويقول هم خير من قرناء السوء (والجليس الصالح خير من الوحدة) فإن مجالسته غنيمة وربح؛ وفيه حث على إيثار الوحدة إذا تعذرت صحبة الصالحين وحجة لمن فضل العزلة وأما الجلساء الصالحون فقليل ماهم وقد ترجم البخاري على ذلك - باب: العزلة راحة من خلاط السوء - قال ابن حجر هذا أثر خرجه ابن أبي شيبة بسند رجاله ثقات عن عمر لكنه منقطع وأخرج ابن المبارك عن عمر خذوا حظكم من العزلة وما أحسن قول الجنيد مكابدة العزلة أيسر من مداراة الخلطاء وقال الغزالي عليك بالتفرد عن الخلق لأنهم يشغلونك عن العبادة قال بعضهم مررت بجماعة يترامون وواحد جالس بعيد عنهم فأردت أن أكلمه فقال ذكر الله أشهى من كلامك قلت إنك وحدك قال معي ربي قلت من سبق من هؤلاء قال من غفر له قلت أين الطريق فأشار بيده إلى السماء وقام وتركني وقال حاتم الأصم طلبت من هذا الخلق خمسة أشياء فلم أجدها طلبت منهم الطاعة والزهادة فلم يفعلوها فقلت أعينوني عليها إن لم تفعلوا فلم يفعلوا فقلت ارضوا مني إن فعلت فلم يفعلوا فقلت لا تمنعوني منها إذاً فلم يفعلوا فقلت لا تدعوني إلى معصية فلم يفعلوا فتركتهم ووجد مع داود الطائي كلب فقيل ماهذا الذي تصحبه قال هذا خير من جليس السوء وقد قيل «وكل قرين بالمقارن يقتدي» وقال العارف أبو المواهب الشاذلي الملحوظ بالتعظيم العين تلحظه بالوقار فلذلك ينبغي له مصاحبة الأبرار ومباينة الأشرار صونا له من العار

العيب في الجاهل المغمور مغمور * وعيب ذي الشهرة المشهور مشهور

وفي الحكم: صغيرة الكبير كبيرة وكبيرة الصغير صغيرة ونظمه بعضهم فقال

٩٦٦٧ — الْوُدُّ وَالْعَدَاوَةُ يَتَوَارَثَانِ - أبو بكر فى الغيلانيات عن أبى بكر - (ض)

٩٦٦٨ — الْوُدُّ يَتَوَارَثُ، وَالْبُغْضُ يَتَوَارَثُ - (طب ك) عن عفير - (صح)

٩٦٦٩ — الْوُدُّ يَتَوَارَثُ فِى أَهْلِ الْإِسْلَامِ - (طب) عن رافع بن خديج - (ض)

٩٦٧٠ — الْوَرِعُ الَّذِى يَقِفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ - (طب) عن واثلة - (ض)

فصغائر الرجل الكبير كبائر * وكبائر الرجل الصغير صغائر

واعلم أن خواص الخواص يرون أن كل مشتغل بغير الله ولو مباحا صحبته من قبيل أهل الشر وملحقة به وأن أهل الجد والتشمير ممن لم يبلغ مرتبة أولئك يرى أن صحبة أهل البطالة بل صحبة من لم يشاركهم فى التشمير كصحبة أهل الشر وقال بعضهم صحبة الأشرار تورث سوء الظن بالأخيار (تتمة) قال الغزالى وفى الحديث إشارة إلى أن الطريق العدل أن تخالط الناس وتشاركهم فى الخيرات وتباينهم فيما سوى ذلك (وإملاء الخير) على الملك من أفعالك وأقوالك بالعلم وتكراره ونشره (خير من السكوت) وفى أثر أنت فى سلامة ما سكت فإذا نطقت فاما لك أو عليك بل قد يجب الإملاء ويحرم السكوت وأمثلته لا تخفى (والسكوت خير من إملاء الشر) وفائدة الحديث أنه متى لم يتهيأ لك الخير فأمسك عن الشر تظفر بالسلامة (ك) فى المناقب (هب) من حديث ابن أبى عمران (عن أبى ذر) قال صدقت أتيت أباذر فوجدته فى المسجد محتبيا بكساء أسود فقلت ماهذه الوحدة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الذهبى لم يصح ولا صححه الحاكم اه، وقال ابن حجر سنده حسن لكن المحفوظ أنه موقوف على أبى ذر اه، ورواه أيضا أبو الشيخ والديلمى وابن عساكر فى تاريخه

(الود والعداوة يتوارثان) أى يرثهما الفروع عن الأصول جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين (أبو بكر فى) كتاب (الغيلانيات عن أبى بكر) الصديق ورواه الحاكم باللفظ المزبور وصححه فتعقبه الذهبى بأن فيه يوسف بن عطية هالك

(الود يتوارث والبغض يتوارث) أى يرثه الأقرباء بعد مورثهم وفيه تنبيه على محبة المتقين لنفسك ليرثه عنك وارثك فينتفع بودهم فى الدنيا من مواصلتهم والتعلم منهم، وفى الأخرى وعلى بغض الفجرة لأن أوثق عرى الإيمان الحب فى الله والبغض فى الله فتنتفع به عاجلا فى البعد منهم وآجلا فيرثه ولدك فينتفع به كما انتفعت وفيه تحذير عن بغض أهل الصلاح فإنه يضر فى الدارين ويرثه الأعقاب فيضرهم وهذا بمعنى ما اشتهر على الألسنة ولا أصل له من خبر محبة فى الآباء صلة فى الأبناء ذكره السخاوى، وقد عدوا من أنواع التآلف والتودد تآلف صديق الصديق والتودد إليه واستأنسوا له بهذا الحديث (طب ك) فى البر والصلة من حديث عبدالرحمن بن أبى بكرة المليكى عن محمد ابن طلحة عن أبيه (عن عفير) بالتصغير قال طلحة إن رجلا من العرب كان يغشى أبا بكر يقال له عفير، فقال له أبو بكر ماسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الود فذكره قال الحاكم صحيح وشنع عليه الذهبى بأن المليكى واه وبأن فيه انقطاعا

(الود الذى يتوارث فى أهل الإسلام) أما الكفار فلا تودوهم وقد عاداهم الله ولا تقربوهم وقد أبعدهم الله ولا تكرموهم وقد أهانهم الله (طب عن رافع بن خديج) قال الهيثمى فيه محمد بن عمر الواقدى وهو ضعيف

(الورع) بكسر الراء (الذى يقف عند الشبهة) أى الفعلة التى تشبه الحلال من وجه والحرام من وجه فيشتبه على للسالك الأمر فيها فالورع تركها احتياطا وحذرا من الوقوع فى الحرام - دع ما يريبك - ولهذا ندبوا الخروج من الخلاف لكونه أبعد عن الشبهة وذا فى شبهة لا يعارضها رخصة من الشارع وإلا ففعلها أولى من تجنبها كأن شك فى الحدث

٩٦٧١ — الْوَزَغُ فُوَيْسِقٌ - (ن حب) عن عائشة - (ح)

٩٦٧٢ — الْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَالْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - (د ن) عن ابن عمر - (ح)

٩٦٧٣ — الْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعًا - (حم ه) عن أبي سعيد - (ه) عن جابر - (صح)

٩٦٧٤ — الْوَسِيلَةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللهِ لَيْسَ فَوْقَهَا دَرَجَةٌ ، فَسَلُوا اللهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي الْوَسِيلَةَ - (حم) عن أبي سعيد - (صح)

فى الصلاة فيحرم عليه قطعها ولا نظر لما ذكره بعض المتعمقين من إيجابه قال بعض المحققين وينبغى أن التدقيق فى التوقف عن الشبه إنما يصلح لمن استقامت أحواله وتشابهت أعماله فى التقوى والورع فقد قال ابن عمر لما سأله أهل العراق عن دم البعوض أتسألون عنه وقد قتلتم الحسين واستأذن رجل أحمد أن يكتب من محبرته فقال أكتب هذا ورع مظلم وقال لآخر لم يبلغ ورعى ورعك هذا (طب عن واثلة) بن الأسقع

(الوزغ) بفتح الواو وسكون الزاى آخره معجمة (فويسق) تصغير ذم وتحقير قال القرطبي سمى به لخروجه عن جنس الحيوان للضرر أو لخروجه عن حكم الحيوان المحترم الذى يمتنع قتله قال النووى والفسق الخروج عن الطريق المستقيم وهذا كالفواسق الخمس خرجت عن خلق معظم الحشرات بزيادة الضرر والأذى اه ، وقضية تسميته فويسقا حل قتله واتفقوا على أنه من الحشرات المؤذيات . وفى الصحيحين الأمر بقتله ولا ينافيه كون عائشة لم تسمعه فقد سمعه غيرها بل جاء عنها من وجه آخر عند أحمد وابن ماجه أنه كان فى بيتها رمح فسئلت عنه فقالت نقتل به الوزغ فان النبى صلى الله عليه وسلم أخبرنا أن إبراهيم لما ألقى فى النار لم يكن فى الأرض دابة إلا أطفأت عنه إلا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه لكن قال ابن حجر الذى فى الصحيح أصح (ن عن عائشة) قضية كلامه أن هذا لم يخرجه الشيخان ولا أحدهما وهو ذهول فقد عزاه الديلمى للبخارى باللفظ المزبور ثم رأيته فى كتاب الحج بلفظ انه صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق هكذا رواه فيه عن عائشة

(الوزن وزن أهل مكة) أى الوزن المعتبر فى أداء الحقوق الشرعية إنما يكون بميزان أهل مكة لأنهم أهل تجارات فعهدهم للموازين وخبرتهم للأوزان أكثر (والمكيال مكيال أهل المدينة) أى والمكيال المعتبر فيما ذكر إنما هو مكيال أهل المدينة لأنهم أصحاب زراعات فهم أعرف بأحوال المكاييل قال القاضى وهذا الحديث فيما يتعلق بالكيل والوزن من حقوق الله تعالى كالزكاة والكفارة حتى لا تجب الزكاة فى الدراهم حتى تبلغ مائتى درهم بوزن مكة والصاع فى صدقة الفطر صاع أهل المدينة كل صاع خمسة أرطال وثلث وقال إمام الحرمين فى معنى هذا الحديث لعل اتخاذ المكاييل كان يعم فى المدينة واتخاذ الموازين كان يعم بمكة فخرج الكلام على العادة وإلا فلا خلاف أن أعيان مكاييل المدينة وموازين مكة لا ترعى ويجوز أن يقال ما تعلق بالوزن من النصب وأقدار الديات وغيرها فالاعتبار فيه بوزن مكة وما تعلق بالكيل فى نحو زكاة وكفارة يعتبر ما كان يغلب بالمدينة اه قال العلائى والثانى أقوى والأول جوابه أنه ليس القصد عين الموازين بل الصنجة التى يوزن بها فهو من التعبير بأحد المتلازمين عن الآخر (د ن عن ابن عمر) ابن الخطاب وصححه ابن حبان والدارقطنى والنووى وابن دقيق العيد والعلائى ورواه بعضهم عن ابن عباس قيل وهو خطأ ورمز المصنف لحسنه

(الوسق) بفتح الواو أشهر من كسرها (ستون صاعاً) والصاع خمسة أرطال وثلث بالبغدادى (حم ه عن أبى سعيد الخدرى (ه عن جابر) بن عبد الله قال ابن حجر أما رواية ابن ماجه عن جابر فإسنادها ضعيف وأما رواية أبى داود والنسائى وابن ماجه عن أبى سعيد فمن طريق البحترى عنه قال أبو داود وهو منقطع لم يسمع أبو البحترى من أبى سعيد اه

(الوسيلة درجة عند الله) فى الجنة (ليس فوقها) فى الشرف والرفعة (درجة فسلوا الله أن يؤتينى الوسيلة) فإنه من

٩٦٧٥ — الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ - (م) عن زيد بن ثابت - (صح)

٩٦٧٦ — الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَلَوْ مِنْ ثَوْرِ أَقِطٍ - (ت) عن أبي هريرة - (ح)

٩٦٧٧ — الْوُضُوءُ مَرَّةً مَرَّةً - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٩٦٧٨ — الْوُضُوءُ يُكَفِّرُ مَا قَبْلَهُ، ثُمَّ تَصِيرُ الصَّلَاةُ نَافِلَةً - (حم) عن أبي أمامة - (ح)

٩٦٧٩ — الْوُضُوءُ مِمَّا خَرَجَ وَلَيْسَ مِمَّا دَخَلَ - (هق) عن ابن عباس

٩٦٨٠ — الْوُضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ - (قط) عن تميم - (ض)

طالب له ذلك حلت له شفاعته كما جاء فى خبر (حم عن أبي سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه وهو ذهول عن قول الحافظ الهيثمي وغيره فيه ابن لهيعة وفيه ضعف اه وأقول رواه ابن لهيعة عن موسى وردان وموسى هذا أورده الذهبي فى الضعفاء والمتروكين وقال ضعفه ابن معين ووثقه أبو داود

(الوضوء مما مسته النار) بنحو قلى أو شى أو طبخ أو نحوها قال ابن الاثير يريد غسل اليد والفم منه وقيل هو على ظاهره لكنه منسوخ (م عن زيد بن ثابت)

(الوضوء مما مسته النار ولو من ثور أقط) أى قطعة من الاقط وهو لبن جامد (ت عن أبي هريرة) وقال حسن

(الوضوء مرة مرة) أى الواجب إنما هو ذلك والتثليث إنما هو سنة وقد قام الإجماع على ذلك (طب عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وهو تقصير بل حقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(الوضوء يكفر ما قبله) من الذنوب يعنى الصغائر على ما مر تقريره غير مرة (ثم تصير الصلاة) التى بعده (نافلة) وفى رواية الطيالسى الوضوء يكفر ما قبله من ذنب مع توبة وتصير الصلاة نافلة اه (حم عن أبي أمامة) رمز لحسنه وهو أعلى من ذلك فقد قال المنذرى والهيثمى سنده صحيح

(الوضوء مما خرج) من أحد السبيلين عند المالكية والشافعية ولو رأس إبرة ودودة وعادة وبحامن قبل وقال الحنابلة بعمومه فأوجبوا الوضوء بخروج النجاسة من غيرهما إذا فحش (وليس مما دخل) تمامه عند الطبرانى والصوم مما دخل وليس مما خرج وفى رواية الدارقطنى يدخل ويخرج بصيغة المضارع (تنبيه) قال السهرودى كالحكيم الترمذى حكمة وجوب الوضوء أن الشيطان قد وجد سبيلا إلى جوف ابن آدم كما أشار إليه الخبر المار وهو ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم فى الجسد فأمر آدم وولده بالوضوء لمجرى الشيطان ونجاسته فأمر بغسل أطرافه وهى خمسة الجناحان والرأس والقدمان فجعل الله الماء طهوراً من آفاته الظاهرة وهى ما يخرج من الأذى من بول أو غائط ورائحتها ومعدته فى مجمع الطعام وموضع الروث مجلسه وهو ينفخ فيه فإذا خرج الصوت هيج عليك الضحك فإذا ضحك أحد منك سخر الشيطان ولذلك جعل بعض الأئمة الضحك فى الصلاة حدثا فجعل الله الماء طهوراً للمؤمن من آفاته الظاهرة والباطنة فالظاهرة لتطهير جوارحه من تلك الاقذار والباطنة ليرد عليه ماذهب من حياة القلب بطهارته (هق) من رواية إدريس الخولانى عن الفضل بن المختار عن ابن أبي ذؤيب عن شعبة مولى ابن عباس (عن ابن عباس) ثم قال عقبه أعنى البيهقى هذا لا يثبت اه قال الذهبي فى المهذب وشعبة ضعفوه والفضل واه وصوابه موقوف اه وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال ابن عدى لعل البلاء فيه من الفضل بن المختار وقال ابن حجر فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف جدا وشعبة مولى ابن عباس وهو ضعيف ورواه الطبرانى من حديث أبي أمامة وسنده أضعف من الاول اه وقال الغريانى فى حاشية مختصر الدارقطنى فيه الفضل بن المختار مجهول يحدث عن ابن أبي ذؤيب بالأباطيل

(الوضوء من كل دم سائل) أى يجب من خروج كل دم من أى موضع كان من البدن إذا سال حتى تجاوز موضع

٩٦٨١ — الْوُضُوءُ شَطْرُ الْإِيمَانِ ، وَالسِّوَاكُ شَطْرُ الْوُضُوءِ - (ش) عن حسان بن عطية مرسلا - (ض)

٩٦٨٢ — الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ حَسَنَةٌ ، وَبَعْدَ الطَّعَامِ حَسَنَتَانِ - (ك) فى تاريخه عن عائشة - (ض)

٩٦٨٣ — الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ يَنْفِي الْفَقْرَ ، وَهُوَ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ - (طس) عن ابن عباس - (ض)

٩٦٨٤ — الْوَقْتُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللهِ ، وَالْوَقْتُ الْآخِرُ عَفْوُ اللهِ - (ت) عن ابن عمر - (ح)

٩٦٨٥ — الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ وَوَلِيَ النِّعْمَةَ - (ق ٣) عن عائشة - (صح)

التطهير فإن خرج ولم يتجاوز إلى موضع يلحقه حكم التطهير لم يجب الوضوء هذا مذهب أبى حنيفة وأحمد وذهب الشافعى إلى أنه لاتنقض بما خرج من غير المخرج المعتاد أو ماقام مقامه وضعف الحديث وبتقدير صحته يحمل على الوضوء اللغوى لا الشرعى جمعا بين الأدلة أولأن المصطفى صلى الله عليه وسلم احتجم وغسل محاجمه وصلى ولم يتوضأ (قط) من حديث عمر بن عبد العزيز (عن تميم) الدارى قال مخرجه الدارقطنى عمر لم يسمع تميما ولارآه وفيه يزيد ابن خالد ويزيد بن محمد مجهولان اهـ قال الذهبى فيه مجهولان وقال الحافظ ابن حجر فى تخريج الهداية فيه ضعف وانقطاع وخرجه ابن عدى من حديث زيد بن ثابت وقال فى تخريج المختصر حديث غريب ضعيف

(الوضوء شطر الإيمان) لأن الايمان يطهر نجاسة الباطن والطهور يطهر الظاهر (والسواك شطر الوضوء) لأنه ينظف الباطن (ش عن حسان بن عطية مرسلا) هو أبو بكر المحاربى ثقة عابد نبيل لكنه قدرى

(الوضوء قبل الطعام حسنة وبعد الطعام حسنتان) أراد بالوضوء غسل اليد وقيل الوضوء الشرعى قال الجلال فى الخصائص إنما كان غسل اليدين بعد الطعام بحسنتين لأنه شرعه وقبله بحسنة لأنه شرع التوراة (ك فى تاريخه) أى تاريخ نيسابور من رواية الحكم بن عبد الله الأيلى عن الزهرى عن سعيد بن المسيب (عن عائشة) قال الزين العراقى فى شرح الترمذى والحكم هذا متروك متهم بالكذب

(الوضوء قبل الطعام وبعده ينفى الفقر) لأن فى غسل اليد قبله وبعده شكرا للنعمة ووفاء بحرمة الطعام المنعم به والشكر يوجب المزيد (وهو من سنن المرسلين) أى من طريقتهم المسلوكة المتعارفة بينهم (طس) من رواية نهشل عن الضحاك (عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه نهشل بن سعيد متروك وقال شيخه الحافظ الزين العراقى نهشل ضعيف جدا والضحاك لم يسمع من ابن عباس وقال ولده الولى العراقى سنده ضعيف لكن له شواهد وهى وإن كانت كلها ضعيفة كما قاله الحافظ المذكور لكنها تكسبه فضل قوة منها خبر القضاعى فى مسند الشهاب عن موسى الرضى عن آبائه متصلا الوضوء قبل الطعام ينفى الفقر وبعده ينفى اللمم وفى رواية عنه ينفى الفقر قبل الطعام وبعده وخبر أبى داود والترمذى عن سلمان بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده

(الوقت الأول من الصلاة رضوان الله) قال الطيبى الوقت مبتدأ ومن الصلاة بيان للوقت ورضوان الله خبر إما بحذف المضاف أى الوقت الأول سبب رضوان الله أو على المبالغة وأن الوقت الأول عين رضا الله كقولك رجل صوم ورجل عدل (والوقت الآخر) منه (عفو الله) قال الشافعى رضوان الله إنما يكون للمحسنين والعفو يشبه أن يكون عن المقصرين وأفاد أن تعجيل الصلاة أول وقتها أفضل حتى الصبح عند الشافعية فلايندب الإسفار به خلافا للحنفية وقال الحنابلة إن حضر الجيران غلس وإلا أسفر (ت) فى الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وليس كما زعم فقد قال فى المهذب قال ابن عدى هذا باطل ويعقوب بن الوليد أحد رجاله كذبه أحمد وسائر الحفاظ وقد روى بأسانيد أخر واهية إلى هنا كلامه وقال ابن الجوزى قال ابن حبان مارواه إلا يعقوب وكان يضع الحديث على الثقات وقال أحمد كان من الكذابين الكبار ورواه الدارقطنى باللفظ المزبور وقال فيه يعقوب بن الوليد كذاب

(الولاء) بالفتح والمد حق ميراث المعتق من المعتق بالفتح (لمن أعطى الورق) بكسر الراء الفضة والمراد الثمن

٩٦٨٦ ـــ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ - (حم طب) عن ابن عباس - (صح)

٩٦٨٧ ـــ الْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ : لَايُبَاعُ : وَلَا يُوهَبُ - (طب) عن عبدالله بن أبي أوفى (ك هق) عن ابن عمر - (صح)

٩٦٨٨ ـــ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ - (ق د ن ه) عن عائشة (حم ق ت ن ه) عن أبي هريرة - عن عثمان (ن) عن ابن مسعود وعن أبي أمامة - (صح)

وعبر بالورق لأنه الغالب فى الأثمان وقد جاء ذلك مصرحا فى رواية الترمذى ولفظه إنما الولاء لمن أعطى الثمن (وولى النعمة) أى أعتق ومطابقته لقوله الولاء لمن أعتق أن صحة العتق تستدعى سبق ملك والملك يستدعى ثبوت العوض قال ابن بطال وغيره اقتضى الحديث أن الولاء لكل معتق ذكراً وأنثى وهو إجماع وأما جر الولاء فليس للنساء إلا ما أعتقن أوجر اليهن من أعتقن بولادة أو عتق آخر قال ابن العربى وقوله ولى النعمة إشارة إلى مقدار الحرية وهى من أعظم النعم على العبد أن خلقه حراً فاذا طرأ عليه الرق فأجل نعمه خروجه عنه ولذلك كان أعظم جزاء من الولد للوالد (ق ٣ عن عائشة) قالت اشتريت بريرة فشرط أهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فذكره .

(الولاء لمن أعتق) فيه حجة للشافعى على نفى ولاء الموالاة بحمل لام الولاء للجنس : وقال الحنفية هى للعهد فلا ينفيه وفيه دليل على أن الولاء إنما يكون بمتقدم فعل من المعتق كما يكون النسب بمتقدم ولادة من الأب (حم طب) وكذا الخطيب (عن ابن عباس) قال الهيثمى وفيه النضر أبو عمرو وقد وثقه جمع وضعفه بعضهم وبقية رجاله ثقات وقضية تصرف المصنف أن ذا لم يخرج فى الصحيحين ولا أحدهما وهو غفلة فقد قال ابن حجر متفق عليه من حديث عائشة اهـ . والعجب أن المصنف نفسه فى الأزهار عزاه للشيخين معا من حديث عائشة وذكر أنه متواتر

(الولاء لحمة) بضم اللام (كلحمة النسب) أى اشتراك واشتباك كالسدى مع اللحمة فى النسج (لايباع ولايوهب) أى بمنزلة القرابة فكما لايمكن الانفصال منها لايمكن الانفصال عنه قال ابن بطال أجمعوا على أنه لايجوز تحويل النسب وإذا كان حكم الولاء حكم النسب لاينقل وكانوا فى الجاهلية ينقلونه فى البيع فجاء الشرع بإبطاله وقال ابن العربى معنى أنه كلحمة النسب أنه تعالى أخرجه بالحرية إلى النسب حكما كما أن الأب أخرجه بالنطفة إلى الوجود حسا لأن العبد كالمعدوم فى حق الأحكام ولايشهد ولا يقضى ولايلى فأخرجه السيد بالحرية إلى وجود هذه الأحكام من عدمها فلما أشبه حكم النسب أنيط بالمعتق فجعل الولاء له وألحق برتبة النسب فى منع البيع وغير ذلك (طب عن عبد الله بن أبى أوفى) قال الهيثمى وفيه عبيد بن القاسم وهو كذاب (ك) فى الفرائض (هق) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى وشنع فقال قلت بالدبوس

(الولد) يقع على الذكر والأنثى والمفرد والجمع (للفراش) أى هو تابع للفراش أو محكوم به للفراش أى لصاحبه زوجا كان أو سيدا لأنهما يفترشان المرأة بالاستحقاق سواء كانت المفترشة حرة أو أمة عند الشافعى وخصه الحنفية بالحرة وقالوا ولد الأمة لايلحق سيدها مالم يقر به اهـ ومحل كونه تابعا للفراش إذا لم ينفه بما شرع له كاللعان والانتفى ومثل الزوج أو السيد هنا واطئ بشبهة وليس لزان فى نسبه حظ إنما حظه منه استحقاق الحد كما قال (وللعاهر) الزانى يقال عهر إلى المرأة إذا أتاها ليلا للفجور بها والعهر بفتحتين الزنا (الحجر) أى حظه ذلك ولا شىء له فى الولد فهو كناية عن الخيبة والحرمان فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش للآخر قال الطيبى تبعا للنووى وأخطأ من زعم أن المراد الرجم بالحجر لأن الرجم خاص بالمحصن ولأنه لايلزم من الرجم نفى الولد الذى الكلام فيه ؛ وقال السبكى التعويل على الأول لتعم الخيبة كل زان ودليل الرجم مأخوذ من موضع آخر فلا حاجة للتخصيص بغير دليل ثم الفراش المترتب عليه الأحكام إنما يثبت فى حق الزوجة بعقد صحيح ومع تمكن

٩٦٨٩ — الولد ثمرة القلب ، وإنه مجبنة مبخلة محزنة (ع) عن بى سعيد - (ض)

٩٦٩٠ — الولد من ريحان الجنة - الحكيم عن خولة بنت حكيم - (ض)

٩٦٩١ — الولد من كسب الوالد - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٩٦٩٢ — الوليمة أول يوم حق ، والثانى معروف ، واليوم الثالث سمعة ورياء - (حم د ن) عن زهير ابن عثمان - (ض)

وطئها وفى الأمة بوطئها فلا يثبت نسب بوطء زنا قال المازرى وأول من استلحق فى الإسلام ولد الزنا معاوية فى استلحاقه زيادا قال وذلك خلاف الإجماع من المسلمين ثم إن هذا الحديث قد مثل به أصحابنا فى الأصول إلى أن المقام الوارد على سبب خاص يعتبر عمومه وصورة السبب قطعية الدخول فلا يخص منها باجتهاد كما فعله الحنفية فانه وارد فى ابن أمة زمعة المختصم فيه ابن زمعة وسعد بن أبى وقاص فقال المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم هو لك يا ابن زمعة ثم ذكره (ق د ن ه عن عائشة حم ق ت ن ه عن أبى هريرة د عن عثمان) بن عفان (ن عن ابن مسعود) عبدالله (وعن) عبد الله (بن الزبير) بن العوام (ه عن عمر) بن الخطاب (وعن أبى أمامة) الباهلى وفى الباب عن غير هؤلاء أيضاً كما بينه الحافظ فى الفتح ونقل عن ابن عبد البر أنه جاء عن بضعة وعشرين صحابيا ثم زاد عليه

(الولد ثمرة القلب) قيل للولد ثمرة لأن الثمرة ماتنتجه الشجرة والولد ينتجه الأب (وإنه مجبنة مبخلة محزنة) أى يجبن اباه عن الجهاد خشية ضيعته وعن الإنفاق فى الطاعة خوف فقره فكأنه أشار إلى التحذير من النكول عن الجهاد والنفقة بسبب الأولاد بل يكتفى بحسن خلافة الله فيقدم ولا يحجم فمن طلب الولد للهوى دخل فى قوله تعالى «إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم» فالكامل لا يطلب الولد إلا لله فيربيه على طاعته ويمتثل فيه أمر ربه «ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين» وسئل حكيم عن ولده فقال ما أصنع بمن إن عاش كدنى وإن مات هدنى (ع) وكذا البزار (عن أبى سعيد) الخدرى قال الزين العراقى وتبعه الهيثمى وفيه عطية العوفى وهو ضعيف

(الولد من ريحان الجنة) أى من رزق الله قال الجوهرى الريحان الرزق يقول خرجت أبتغى ريحان الله وفى النهاية الريحان يطلق على الرحمة والرزق والراحة قال وبالرزق سمى الولد ريحان وقيل لبعضهم أى ريح أطيب؟ قال ريح ولد أربه وبدن أحبه قال ومتعة العيش بين الأهل والولد ﴿فائدة﴾ خرج الطبرانى فى الأوسط بسند ضعيف عن جبير مرفوعا الولد سيد سبع سنين وعبد سبع سنين ووزير سبع سنين فإن رضيت مكانفته لإحدى وعشرين وإلا فاضرب على جنبه فقد أعذرت إلى الله عز وجل (الحكيم) الترمذى (عن خولة بنت حكيم) أم أمية السلمية

(الولد من كسب الوالد) لحصوله بواسطة تزوجه وإحباله فيجوز له أن يأكل من كسبه (طس عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الهيثمى فيه محمد بن أبى بلال ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله رجال الصحيح

(الوليمة أول يوم حق) أى أمر ثابت ليست بباطل بل يندب اليها وهى سنة مؤكدة وليس المراد بالحق الوجوب عند الجمهور وأخذ بظاهره الظاهرية فأوجبوها واليه ذهب من الشافعية سليم الرازى بل نقله فى المهذب عن النص والمعروف فى المذهب خلافه (والثانى معروف) أى سنة معروفة بدليل رواية الترمذى طعام أول يوم حق والثانى سنة (واليوم الثالث سمعة ورياء) أى ليرى الناس طعامه ويظهر لهم كرمه ويسمعهم ثناء الناس عليه ويباهى به غيره ليفتخر وليعظم فى الناس فهو وبال عليه ﴿تنبيه﴾ اختلف فى وقتها هل هو عند العقد أو عقبه أو عند الدخول أو عقبه مضيق أو موسع من ابتداء العقد إلى انتهاء الدخول؟ أقوال قال النووى اختلفوا فحكى عياض أن الأصح عند المالكية بعد الدخول وعن جمع عند العقد وعن آخرين قبل أو بعد وذكر السبكى أن أباه ذكر أنه لم ير لهم فى تعيينها كلاماً

٩٦٩٣ — الوَيلُ كُلُّ الوَيلِ لِمَنْ تَرَكَ عِيالَهُ بِخَيْرٍ وَقَدِمَ عَلَى رَبِّهِ بِشَرٍّ - (فر) عن ابن عمر - (ح)

حرف لا

٩٦٩٤ — لَا آكُلُ وَأَنَا مُتَّكِئٌ - (حم خ د ه) عن أبي جحيفة - (صح)

وأنه استنبط منه بعد الدخول وأن وقتها موسع وكأنه غفل عن تصريح الماوردى بأنها عندالدخول وعليه عمل الناس وهذا الحديث أشار البخارى فى صحيحه إلى عدم صحته وترك العمل به فقال لم يوقت النبى صلى الله عليه وآله وسلم للوليمة يوما ولايومين أى لم يجعل له وقتاً معينا تختص به (خم د ت) من حديث قتادة عن الحسن بن عبدالله بن عثمان الثقفى عن رجل أعور من بنى ثقيف قال قتادة إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدرى ما اسمه اه وضرب المصنف عن ذلك صفحا وجزم بعزوه اليه فقال (عن زهير بن عثمان) رمز لحسنه وذكره البخارى فى تاريخه وقال لايصح إسناده ولايعرف لزهير صحبة ويعارضه ماهو أصح منه قال ابن حجر وأشار إلى ضعفه فى صحيحه اه وقال الهيثمى بعد ماعزاه لأحمد فيه عطاء بن السائب وقد اختلط ورواه البيهقى فى السنن من حديث أنس وضعفه وقال الحافظ الولى العراقى طرقه كلها ضعيفة جدا وقال والده الزين العراقى لايصح من جميع طرقه وقال ابن حجر ضعيف جدا لكن له شواهد منها عن ابى هريرة مثله خرجه ابن ماجه وغيره

(الويل كل الويل لمن ترك عياله بخير) بمعنى خلف لورثته مالا ونحوه كضياع وأوقاف (وقدم على ربه بشر) لكونه اكتسب ذلك من غير حله وحصله من غير وجهه وخلفه لمن يصرفونه فى ملاذهم وشهواتهم ومات هو وأمامه الحساب والعقاب وقد قيل مصيبتان للعبد فى ماله لم يصب بمثلهما عند موته يؤخذ ماله كله ويحاسب عليه كله (فر) وكذا القضاعى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال فى الميزان هذا وان كان معناه حقا فهو موضوع اه ووافقه فى اللسان

﴿حرف لا﴾

(لا آكل وأنا متكئ) يحتمل لا آكل مائلا إلى أحد الشقين معتمدا عليه وحده أولا آكل وأنا متمكن من القعود أولا آكل وأنا مسند ظهرى إلى شىء ورجح العصام الثانى بأنه أقرب إلى الاستعمال العربى لقول ابن الأثير عن الخطابى المتكئ فى العربية المستوى قاعداً على وطاء متكناً والعامة لا تعرف المتكئ إلا من مال فى قعوده معتمدا على أحد شقيه اه وما اعتمد عليه لايعول عليه فقد تعقبه المحقق أبو زرعة بالرد فقال ظاهر كلامه أنه لا معنى للاتكاء إلا ماذكره وهو مردود إلا أن يريد تفسير المتكئ فى الحديث الذى ذكره دون غيره ومع ذلك فهو ممنوع فلم أجد فى الكتب المشهورة فى اللغة تفسير الاتكاء بالمعنى الذى ذكره أصلا وإنما فسروه بالميل إلى أحد الشقين كما فى هذا الحديث اه فاستبان بذلك أن الاتكاء المكروه عند الأكل إنما هو الميل إلى أحد الشقين والاعتماد عليه لا الاتكاء على وطاء تحته مع الاستواء فقول الشهاب الهيثمى الاتكاء هنا لاينحصر فى المائل يشمل الأمرين فيكره كل منهما غير معمول به لأنه إنما اعتمد فيه على ابن الأثير غافلا عن كونه متعقبا بالرد من هذا الإمام المحدث الفقيه المرجوع إليه فى هذا الشأن والكراهة حكم شرعى لايصار إلى إثباتها فى مذهب الشافعى بكلام مثل ابن الأثير فتدبر وحكمة كراهة الأكل متكئا أنه فعل المتكبرين المكثرين من الأكل بنهمة وشره المشغوفين من الاستكثار من الطعام فالسنة فى الأكل كما قال القسطلانى أن يقعد مائلا إلى الطعام منحنياً عليه وقال الحافظ ابن حجر يجلس على ركبتيه وظهور قدميه أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى اه والكراهة مع الاضطجاع أشد منها مع الاتكاء نعم لا بأس بأكل ما يتنقل به مضطجعا لما ورد عن علي كرم الله وجهه أنه أكل كعكا على برش وهو مضطجع على بطنه قال حجة الإسلام والعرب قد تفعله وقاعدا أفضل ولايكره قائما بلاحاجة؛ واعلم أن الاتكاء أربعة أنواع الاول أن يضع يده على الأرض مثلا الثانى أن يتربع الثالث أن يضع يده على الأرض ويعتمدها الرابع أن يسند ظهره وكلها مذمومة حال الأكل لكن الثانى

٩٦٩٥ — لَا أَجْرَ لِمَنْ لَا حِسْبَةَ لَهُ - ابن المبارك عن القاسم مرسلا - (ض)

٩٦٩٦ — لَا أَجْرَ إِلَّا عَنْ حِسْبَةٍ، وَلَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ - (فر) عن أبى ذر

٩٦٩٧ — لَا إِخْصَاءَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا بُنْيَانَ كَنِيسَةٍ - (هق) عن ابن عباس - (ض)

٩٦٩٨ — لَا إِسْعَادَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا عَقْرَ وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ وَلَا جَلَبَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا جَنَبَ، وَمَنِ انْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا - (حم ن حب) عن أنس - (صح)

٩٦٩٩ — لَا إِسْلَالَ وَلَا غُلُولَ - (طب) عن عمرو بن عوف - (صح)

٩٧٠٠ — لَا أَشْتَرِي شَيْئًا لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُهُ - (حم ك) عن ابن عباس - (صح)

٩٧٠١ — لَا أُعَافِي أَحَدًا قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِ الدِّيَةِ - الطيالسى عن جابر - (صح)

لا ينتهى إلى الكراهة وكذا الرابع فيما يظهر بل هما خلاف الأولى (حم خ د ه عن أبى جحيفة) بالتصغير

(لا أجر لمن لا حسبة له) أى لمن لم يقصد بعمله امتثال أمره تعالى والتقرب به إليه (ابن المبارك عن القاسم) بن محمد (مرسلا).

(لا أجر إلا عن حسبة) أى عن قصد طلب الثواب من الله (ولا عمل) معتد به (إلا بنية) وقيل لمن ينوى بعمله وجه الله أحسبية لأن له حينئذ أن يعتد عمله (فر عن أبى ذر) الغفارى وفيه ضعف

(لا إخصاء فى الإسلام) قال القاضى عموم اللفظ يمنع الخصاء مطلقاً لكن الفقهاء رخصوا فى خصاء البهائم للحاجة اه وقال النووى يحرم خصاء غير المأكول مطلقاً ويجوز فى صغير المأكول دون كبيره (ولا بنيان كنيسة) ونحوها من متعبدات اليهود أو النصارى وغيرهم من الكفار كبيعة أو صومعة (هق عن ابن عباس) وقال الحافظ ابن حجر سنده ضعيف وأخرجه أبو نعيم بسند مصرى مرسل وبسند آخر موقوف على عمر.

(لا إسعاد فى الإسلام ولا شغار ولا عقر فى الاسلام ولا جلب فى الاسلام ولا جنب ومن انتهب فليس منا - حم ن حب عن أنس) بن مالك رضى الله تعالى عنه . (لا إسلال) أى لا سرقة من سل البعير وغيره فى جوف الليل إذا انتزعه من الابل (ولا غلول) لا خيانة فى غنيمة ولا غيرها نهى بمعنى الأمر أى لا يأخذ بعضكم مال بعض سرا ولا علنا وقيل الاسلال سل السيف والاغلال لبس الدرع أى لا يحارب بعضكم بعضا (طب عن عمرو بن عوف) هو من رواية كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى عن أبيه عن جده ورواه هكذا ابن عدى فى كامله وأغلظ القول فى كثير هذا

(لا أشترى شيئا ليس) لفظ رواية الحاكم ما (عندى ثمنه) أى لا ينبغى ذلك بلا ضرورة وإن جاز لأنه يجر إلى الاحتيال فى تحصيل الثمن بقرض أو غيره وفيه تشتت للخاطر واهتمام بشأن الدنيا وذلك لا يليق بحال الكمل إلا لضرورة ومعها لا ملام ومن ثم اشترى ورهن درعه لاضطرار عياله (حم ك) فى البيع (عن ابن عباس) قال قدمت عير فابتاع النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم منها بيعاً فربح أواقا من الذهب فتصدق بها بين إماء بنى عبد المطلب وقال لا أشترى شيئا الخ قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(لا أعافى) بضم الهمزة وكسر الفاء (أحدا قتل بعد أخذ الدية) لا أترك القتل عمن قتل بعد أخذ الدية من قوله فمن عفى له من أخيه شىء، أى ترك بل أقتله البتة ولا أمكن الولى من العفو عنه والمراد به التغليظ عليه والتفظيع لما ارتكبه ومزيد الزجر والتنفير لا الحقيقة فهو عند الشافعى ومالك كمن قتل ابتداء إن شاء الولى قتله أو عفى عنه وفى رواية لا إعفاء الخ قال ابن الأثير وهو دعاء عليه أى لا كثر ماله ولا استغنى (الطيالسى) أبو داود (عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لصحته وفيه مطر الوراق أورده الذهبى فى الضعفاء وقال ثقة لاسيما فى عطاء

٩٧٠٢ - لَا اعْتِكَافَ إِلَّا بِصِيَامٍ - (ك هق) عن عائشة - (صح)

٩٧٠٣ - لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا يَسْبِقُهَا عَمَلٌ، وَلَا تَتْرُكُ ذَنْبًا - (ه) عن أم هانئ - (ض)

٩٧٠٤ - لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ - (حم حب) عن أنس - (صح)

٩٧٠٥ - لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا طُهُورَ لَهُ؛ وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، وَمَوْضِعُ

(لا اعتكاف إلا بصيام) أى لا اعتكاف كاملا أو فاضلا وإلا فالاعتكاف يصح بدونه عند صحبنا الشافعية وتمسك الحنفية والمالكية بظاهره فذهبوا إلى أن من شرط الاعتكاف الصوم لأنه ليس بمخصوص فلا يكون قربة بمجرده كوقوف بعرفة ولأنه لو لم يكن شرطاً لم يجب بنذر كالصلاة ورد الأول بأن المراد نفى الكمال لخبر ليس على معتكف صوم إلا أن يجعله على نفسه والثانى بأنه ليس بمخصوص فيكون قربة بغير صوم كالوقوف والثالث بأنا نقول بموجبه لكن لو نذر لا غير وأنه استدلال باللازم على الملزوم والمقيس عليه عدمى فلا يجوز قياس الوجودى عليه إذ العدم لا يكون علة للوجود والفرق أن الصلاة أشد مناسبة للاعتكاف من الصوم والصوم سنة فيه لا فيها ومن قال بالتسوية أراد فى الجواب وذلك غير كاف (ك هق) كلاهما من حديث سويد بن عبد العزيز عن سفيان عن حسين عن الزهرى عن عروة (عن عائشة) مرفوعا ورواه الدارقطنى من هذا الوجه ثم قال تفرد به سويد عن سفيان ابن حسين وسويد قال أحمد متروك الحديث ورجح وقفه قال الحاكم هذا معارض لخبر ليس على المعتكف صيام ولا يصح ولم يحتج به الشيخان لسفيان بن حسين وقال الذهبى سويد واه وقال أحمد متروك اه.

(لا إله إلا الله لا يسبقها عمل) لأنها مبدأ الأعمال المعتد بها فعمل الكافر لا يعتد به مالم يسلم (ولا تترك ذنبا) من الذنوب الموجبة للخلود فى النار ما دام مصرا عليها إلى الموت (ه عن أم هانئ)

(لا إيمان لمن لا أمانة له) قال الكمال بن أبى شريف أراد نفى الكمال لا نفى حقيقة الإيمان (ولا دين) الدين الخضوع لأوامر الله ونواهيه وأمانيه والعهد الذى وضعه الله بينه وبين عباده يوم إقرارهم بالربوبية فى حمل أعباء الوفاء فى جميع جوارحه فمن استكمل الدين استوفى الجزاء «ومن أوفى بعهده من الله» (لمن لا عهد له) لأن الله إنما جعل المؤمن «مؤمنا» ليأمن الخلق جوره والله عدل لا يجور وإنما عهد إليه ليخضع له بذلك العهد فيأتمر بأموره. ذكره الحكيم. وقال القاضى هذا وأمثاله وعيد لا يراد به الوقوع وإنما يقصد به الزجر والردع ونفى الفضيلة والكمال دون الحقيقة فى رفع الإيمان وإبطاله وقال المظهر معنى لا دين لمن لا عهد له أن من جرى بينه وبين أحد عهد ثم عذر لغير عذر شرعى فدينه ناقص أما لعذر كنقض الإمام المعاهدة مع الحربى لمصلحة فجائز قال الطيبى وفى الحديث إشكال لأن الدين والإيمان والإسلام أسماء مترادفة موضوعة لمفهوم واحد فى عرف الشرع فلم يفرق بينهما وخص كل واحد بمعنى وجوابه أنهما وإن اختلفا لفظا فقد اتفقا هنا معنى فإن الإمانة ومراعاتها: أما مع الله فهى ما كلف به من الطاعة وتسمى أمانة لأنه لازم الوجود كما أن الأمانة لازمة الأداء. وأما مع الخلق فظاهر وإن العهد توثيقه وأما مع الله فاثنان الأول ما أخذه على ذرية آدم فى الأزل وهو الإقرار بربوبيته قبل خلق الأجساد الثانى ما أخذه عند هبوط آدم إلى الدنيا من متابعة هدى الله من الاعتصام بكتاب ينزله ورسول يرسله وأما مع الخلق فظاهر فحينئذ ترجع الأمانة والعهد إلى طاعته تعالى فى أداء حقوقه وحقوق عباده كأنه لا إيمان ولا دين لمن لا يفى بعهد الله بعد ميثاقه ولا يؤدى أمانته بعد حملها وهى التكاليف من أمر ونهى (حم حب عن أنس) بن مالك قال الذهبى سنده قوى وقال الهيثمى بعد ما عزاه لأحمد فيه أبو هلال وثقه ابن معين وغيره وضعفه النسائى وغيره اه ورواه أيضاً أبو يعلى والبغوى والبيهقى فى الشعب عن أنس قال قلما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قال ذلك قال العلائى فيه أبو هلال اسمه محمد بن سليم الراسبى وثقه الجمهور وتكلم فيه البخارى

(لا إيمان لمن لا أمانة له) أى لا إيمان كامل فالأمانة لب الإيمان وهى منه بمنزلة القلب من البدن والأمانة

الصَّلَاة مِنَ الدِّين كَمَوْضِع الرَّأْس مِنَ الْجَسَد - (طس) عن ابن عمر - (ض)

٩٧٠٦ — لَا بَأْسَ بِالْحَدِيث: قَدَّمْتَ فِيهِ أَوْ أَخَّرْتَ، إِذَا أَصَبْتَ مَعْنَاهُ - الحكيم عن واثلة - (ض)

٩٧٠٧ — لَا بَأْسَ بِالْحَيَوَانِ وَاحِدًا بِاثْنَيْنِ يَدًا بِيَد - (حم ه) عن جابر - (صح)

٩٧٠٨ — لَا بَأْسَ بِالْقَمْحِ بِالشَّعِيرِ اثْنَيْنِ بِوَاحِد يَدًا بِيَد - (طب) عن عبادة - (ح)

٩٧٠٩ — لَا بَأْسَ بِالْغِنَى لِمَنِ اتَّقَى، وَالصِّحَّةُ لِمَنِ اتَّقَى خَيْرٌ مِنَ الْغِنَى: وَطِيبُ النَّفْسِ مِنَ النَّعِيم - (حم ه ك) عن يسار بن عبيد - (صح)

٩٧١٠ — لَا بُدَّ مِنَ الْعَرِيف؛ وَالْعَرِيفُ فِي النَّار - أبو نعيم في المعرفة عن جعفر بن زياد - (ض)

الجوارح السبع العين والسمع واللسان واليد والرجل والبطن والفرج لمن ضيع جزءا منها سقم إيمانه وضعف بقدره فان ضيع الكل خرج عن جملة الإيمان (ولا صلاة لمن لا طهور له ولا دين لمن لا صلاة له وموضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد) في احتياجه إليه وعدم بقائه بدونه فكما لا يبقى البدن بدون الرأس فكذا الدين لا يبقى بدون الصلاة (طس عن ابن عمر)

(لا بأس بالحديث قدمت فيه أو أخرت إذا أصبت معناه) لأن في إلزام الأداء باللفظ إحراج شديد وربما يؤدى إلى ترك التحديث فانه إذا لم يكتب الحديث وأراد التحديث به لا يكون على يقين من تحرير حروفه فتركه بالكلية فيضيع فيجوز للعارف التقديم والتأخير والتعبير عن أحد المترادفين بالآخر بالشرط المذكور (الحكيم) الترمذي (عن واثلة) ابن الأسقع وهو مما بيض له الديلمي

(لا بأس بالحيوان) أي ببيع الحيوان (واحدا باثنين) إذا كان (يدا بيد) أي مقابضة وإذا كان نسيئة لم يجزه أصحاب الرأي وأحمد وجوزه مالك إن اختلف الجنس والشافعي مطلقاً (حم ه عن جابر) بن عبد الله زاد ابن ماجه وكرهه نسيئة رمز المصنف لصحته وليس بمسلم ففيه الحجاج بن أرطاة أورده الذهبي في الضعفاء وقال متفق على ضعفه

(لا بأس بالقمح بالشعير) أي ببيعه فيه (اثنين بواحد) إذا كان (يدا بيد) أي مقابضة (طب ه عن عبادة) ابن الصامت رمز المصنف لحسنه

(لا بأس بالغنى لمن اتقى) فالغنى بغير تقوى هلكة يجمعه من غير حقه ويمنعه ويضعه في غير حقه فاذا كان مع صاحبه تقوى فقد ذهب البأس وجاء الخير قال محمد بن كعب الغنى إذا اتقى آتاه الله أجره مرتين لأنه امتحنه فوجده صادقا وليس من امتحن كمن لا يمتحن (والصحة لمن اتقى خير من الغنى) فان صحة البدن عون على العبادة فالصحة مال ممدود والسقيم عاجز والعمر الذى أعطى به يقوم العبادة والصحة مع الفقر خير من الغنى مع العجز والعاجز كالميت (وطيب النفس من النعيم) لأن طيبها من روح اليقين وهو النور الوارد الذى أشرق على الصدر فاذا استنار القلب ارتاحت النفس من الظلمة والضيق والضنك فانها لشهواتها في ظلمة والقلب مرتبك فيها فالسائر إلى مطلوبه في ظلمة يشتد عليه السير ويضيق صدره ويتنكد عيشه ويتعب جسمه فاذا أضاء له الصبح ووضح له الطريق وذهبت المخاوف وزالت العسرة ارتاح القلب واطمأنت النفس وصارت في نعيم (حم ه ك) في البيع (عن يسار) ضد اليمين (ابن عبيد) بغير إضافة أبي عروة قال خرج علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وعليه أثر غسل وهو طيب النفس فظننا أنه ألم بأهله فقلنا نراك أصبحت طيب النفس قال أجل والحمد لله ثم ذكر الغنى فقال لا بأس الخ. قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي

(لا بد) للناس (من العريف) أي من يلي أمر سياستهم وحفظ شأنهم وتعرف أمورهم فيعرفها من فوقه عند الحاجة

٩٧١١ — لَابِرّ أَنْ يُصَامَ فِي السَّفَرِ - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

٩٧١٢ — لَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ - (طب) عن معاوية بن الحكم - (صح)

٩٧١٣ — لا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ - (م) عن أبي سعيد - (صح)

٩٧١٤ — لَا تَأْخُذُوا الْحَدِيثَ إِلَّا عَمَّنْ تُجِيزُونَ شَهَادَتَهُ - السجزى (خط) عن ابن عباس - (ض)

لأن الإمام لا يمكنه مباشرة جميع الأمور بنفسه فيحتاج إليه (والعريف في النار) زاد أبو يعلى في روايته يؤتى بالعريف يوم القيامة فيقال ضع سوطك وادخل النار وذلك لأن الغالب على العرفاء الاستطالة ومجاوزة الحد وترك الإنصاف المفضى إلى التورط في المعاصي وقول الطيبي قوله العرفاء في النار ظاهر أقيم مقام المضمر يشعر بأن العرافة على خطر ومن باشرها غير آمن من الوقوع في المحذور المفضي إلى العذاب فهو كقوله سبحانه «إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماء الآية فينبغي للعاقل كونه على حذر منها لئلا يتورط فيما يؤديه إلى النار قال ابن حجر ويؤيد هذا التأويل ما في حديث آخر حيث توعد الأمر بما توعد به العرفاء فدل على أن المراد الإشارة إلى أن كل من يدخل في ذلك لا يسلم وأن الكل على خطر قال في الفردوس العريف الذي يتعرف أمور القوم ويتجسس أحوالهم (أبو نعيم) وكذا ابن منده كلاهما (في) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة من طريق عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة أحد الضعفاء عن عبيدالله بن زياد الشني عن الجلاس بن زياد الشني (عن جعفر بن زياد) الشني قال الذهبي في التجريد له حديث ضعيف وهو لا بد للناس من عريف وقال في الإصابة رجاله مجهولون اهـ ورواه أبو يعلى والديلمي عن أنس.

(لا برّ) بالكسر الخير والفضل (أن يصام في السفر) أي فالفطر فيه أفضل بشرطه كما مرّ موضحا (طب عن ابن عمرو) ابن العاص رمز المصنف لحسنه

(لا تأتوا الكهان) الذين يدعون علم المغيبات قال صحابيه معاوية بن الحكم قلت يارسول الله أمورا كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان قال فلا تأتوا الكهان قلت كنا نتطير قال ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصرفنكم (طب عن معاوية بن الحكم) السلمي قضية تصرف المؤلف أن هذا لم يخرج في أحد الصحيحين وهو عجب فقد أخرجه مسلم عن معاوية المذكور.

(لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة) أي مولودة لخرج الملائكة وإبليس فلا حاجة لتكلف جمع منهم المصنف إلى الجواب على الماء والهواء لا في الأرض (اليوم) فلا يعيش أحد ممن كان موجودا حال تلك المقالة وكانت عند رجوعه من تبوك أكثر من مائة وكان آخر الصحب موتا أبو الطفيل مات سنة عشر ومائة وهي رأس مائة سنة من مقاله ولا يدخل في الخبر الخضر فان المراد ممن تعرفونه أو ترونه أو أل في الأرض للعهد أي أرضي التي نشأت فيها وبعثت منها وزعم أنه كان إذ ذاك في البحر ضعف بأن الأرض تتناول البر والبحر والمقابل للبحر البر لا الأرض وقيد بالأرض ليخرج عيسى فانه في السماء وفيه وعظ أمته بقصر أعمارهم قال ابن جماعة وأن أعمارهم يسيرة وأجورهم غزيرة وفيه ماليه (م) في باب نقص العمر (عن أبي سعيد) الخدري قال لما رجع المصطفى صلى الله عليه وعلى وآله وسلم من تبوك سألوه عن الساعة فذكره

(لا تأخذوا الحديث) وهو ما جاء به المصطفى صلى الله عليه وسلم لتعلم الخلق من الكتاب والسنة وهما أصول الدين (إلا عمن تجيزون شهادته) فيشترط في روايته العدالة ومن ثم قال ابن سيرين هذا الحديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم والمراد الأخذ عن العدول والثقات دون غيرهم وأخرج الشافعي عن عروة أنه كان يسمع الحديث يستحسنه ولا يرويه لكونه لا يثق ببعض رواته لئلا يؤخذ عنه وهذا مسوق لبيان الاحتياط في الرواية والتثبت في النقل واعتبار من يؤخذ عنه والكشف عن حال رجاله واحدا بعد واحد حتى لا يكون فيهم مجروح ولا منكر الحديث

٩٧١٥ — لَا تُؤَخِّرُوا الصَّلَاةَ لِطَعَامٍ وَلَا غَيْرِهِ - (د) عن جابر

٩٧١٦ — لَا تُؤَخِّرُوا الْجِنَازَةَ إِذَا حَضَرَتْ - (ه) عن علي - (ض)

٩٧١٧ — لَا تَأْذَنِ امْرَأَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَقُومُ مِنْ فِرَاشِهَا فَتُصَلِّي تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٩٧١٨ — لَا تَأْذَنُوا لِمَنْ لَمْ يَبْدَأْ بِالسَّلَامِ - (هب) والضياء عن جابر - (صح)

٩٧١٩ — لَا تُؤْذُوا مُسْلِمًا بِشَتْمِ كَافِرٍ - (ك هق) عن سعيد بن زيد - (صح)

ولا معضل ولا كذاب ولا من يتطرق له طعن في قول أو فعل ومن كان فيه خلل فترك الأخذ عنه واجب لمن عقل وقد روى ابن عساكر عن مالك لا تحملوا العلم عن أهل البدع ولا تحمله عمن لم يعرف بالطلب ولا عمن يكذب في حديث الناس وإن كان في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكذب (السجزى) في الإبانة (خط) في ترجمة صالح بن حسان (عن ابن عباس) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه وسكت عليه والأمر بخلافه بل أعله فقال رواه أبو حفص الآبار عن صالح فاختلف عليه في رفعه ورواه أبو داود الحفرى عن صالح عن محمد بن كعب قال ابن معين وصالح ليس بشيء وقال النسائي متروك الحديث ثم ساق له هذا الخبر

(لا تؤخر الصلاة) أي عن وقتها لأن التأخير مع بقاء الوقت جائز مطلقا لقوله في خبر فابدأوا بالعشاء (لطعام ولا لغيره) إن ضاق وقتها بحيث لو أكل خرج الوقت وفي الأطعمة من حديث محمد بن ميمون وهو منكر الحديث وقال ابن حبان لا يحل الاحتجاج به وقال أبو حاتم لا بأس به وقال عبد الحق يعلى بن منصور كذبه أحمد

(لا تؤخر الجنازة) أي الصلاة عليها (إذا حضرت) إلى المصلى أي إلا لزيادة مصلين وإلا إذا غاب الولي ولم يخف تغيرها (ه عن علي) أمير المؤمنين

(لا تأذن امرأة في بيت زوجها) أي في دخوله أو في الأكل منه والمراد ببيته مسكنه بملك أم بغيره (إلا بإذنه) بالصريح أو ما ينزل منزلته من القرائن القوية قال النووي أشار به إلى أنها لا تفتات على الزوج بالإذن في بيته إلا بإذنه وهو محمول على ما إذا لم تعلم رضاه به فإن علمته جاز نعم إن جرت عادته بإدخال الضيفان موضعا معدا لهم حضر أو غاب لم يحتج لإذن خاص به وحاصله أنه لا بد من اعتبار الإذن تفصيلا أو إجمالا وهذا كله إذا سهل استئذانه فلو تعذر أو تعسر لنحو غيبة أو حبس ودعت ضرورة إلى الدخول عليها جاز بشرطه وفيه حجة على المالكية في إباحة دخول نحو الأب بيت المرأة بغير إذن زوجها لا يقال يعارضه حديث صلة الرحم لأنا نقول الصلة إنما تندب بما يملكه الواصل والتصرف في بيت الزوج لا تملكه إلا بإذنه (ولا تقوم من فراشها فتصلي تطوعا إلا بإذنه) الصريح أي إذا كان حاضرا فلو قامت بغير إذنه صح وأثمت لاختلاف الجهة ذكره العمراني قال النووي ومقتضى المذهب عدم الثواب ويؤكد التحريم عدم ثبوت الخبر بلفظ النهي وفيه أن حق الزوج آكد على المرأة من التطوع بالخير لأن حقه واجب والقيام بالواجب مقدم على القيام بالتطوع أما بإذنه الصريح فيجوز ويقوم مقامه ما يقترن بالإعلام برضاه (طب عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي رجاله ثقات

(لا تأذنوا) إرشادا أو ندبا (لمن) أي لإنسان استأذن في الدخول أو الجلوس أو الأكل أو نحو ذلك (لم يبدأ بالسلام) عقوبة له بإهماله لتحية أهل الإسلام (هب والضياء) المقدسي (عن جابر) قال الهيثمي فيه من لم أعرفهم اه.

(لا تؤذوا مسلما بشتم كافر) قاله لما شكا إليه عكرمة بن أبي جهل أنه إذا مر بالمدينة قيل له هذا ابن عدو الله فقام خطيبا فذكره (ك) في المناقب (عن سعيد بن زيد) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي في التلخيص فقال قلت لا بل

٩٧٢٠ ـ لَا تَأْكُلُوا الْبَصَلَ النَّيِّءَ - (ه) عن عقبة بن عامر - (ح)

٩٧٢١ ـ لَا تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ - (ه) عن جابر - (ح)

٩٧٢٢ ـ لَا تَأَلَّوا عَلَى اللهِ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ تَأَلَّى عَلَى اللهِ أَكْذَبَهُ اللهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ض)

٩٧٢٣ ـ لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا - (حم خ ت د) عن ابن مسعود (ض)

٩٧٢٤ ـ لَا تُبَاعُ أُمُّ الْوَلَدِ - (طب) عن خوات بن جبير - (ض)

فيه ضعيفان وقال فى المهذب إسناده صالح

(لاتأكلوا البصل النيء) فيكره لأن الملائكة تتأذى بريحه أما المطبوخ فلا كراهة فيه كما مر (ه عن عطية بن عامر) الجهنى رمز لحسنه وفيه ابن لهيعة

(لا تأكلوا بالشمال فإن الشيطان يأكل بالشمال) قال فى بحر الفوائد الشيطان جسم يمكن أن يكون له يمين لكن لايأكل بها لأنه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يفعل كفعله وقد يقال شمال الإنسان مشؤوم فإن الكافر يعطى يوم القيامة كتابه بشماله والإنسان جعل يمينه لما فوق الإزار من الأكل والطهارة وقال ابن جرير النهى عن الأكل بالشمال لايناقضه مارويناه عن على أنه أخذ رغيفاً بيد وكبدا مشويا بالاخرى فأكل ذا بذا لأن النهى عن استعمال اليسرى إنما هو عند عدم شغل اليمين فهو كما لو كان بيمناه علة فلا كراهة اهـ. (د عن جابر) رمز لحسنه وقضية تصرف المصنف أن ذا لم يخرج فى الصحيحين ولا أحدهما وهو غفول بل هو فى مسلم باللفظ المزبور

(لاتألوا على الله) من الآلية اليمين أى لاتحلفوا على الله كأن تقولوا والله ليدخلن الله فلانا النار وفلانا الجنة (فإنه من تألى على الله أكذبه الله) قال المظهر فلا يجوز لأحد أن يجزم بالغفران أو العقاب لأن أحدا لايعلم مشيئة الله وإرادته فى عباده بل يرجو للمطيع ويخاف للعاصى وإنما يجزم فى حق من جاء فيه نص كالعشرة المبشرة اهـ. وقال الغزالى : روى أن نبياً من الأنبياء كان ساجدا فوطئ بعض العتاة عنقه حتى الصق الحصى بجبهته فرفع النبي عليه السلام رأسه مغضبا وقال اذهب فلن يغفر الله لك فأوحى الله إليه تتالى عليّ فى عبادى قد غفرت له وأخرج ابن عساكر فى تاريخه أن عمر بن عبد العزيز قال لسليمان بن سعد بلغنا أن فلانا عاملنا كان والده زنديقاً قال وما يضرك ياأمير المؤمنين فإن أبوى النبي صلى الله عليه وآله وسلم كافرين فما ضره فغضب غضبا شديدا وقال ماوجدت مثلا غير هذا ثم عزله (طب عن أبي أمامة) قال الهيثمى فيه على بن يزيد الالهانى وهو ضعيف

(لاتباشر) خبر بمعنى النهى (المرأة المرأة) زاد النسائى فى الثوب الواحد أى لاتمس امرأة بشرة أخرى ولا تنظر إليها فالمباشرة كناية عن النظر إذ أصلها التقاء البشرتين فاستعير إلى النظر إلى البشرة يعنى لا تنظر إلى بشرتها (فتنعتها) أى تصف مارأت من حسن بشرتها وهو عطف على تباشر (لزوجها كأنه ينظر إليها) فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة والنهى منصب على المباشرة والنعت معا فتجوز المباشرة بغير توصيف قال القابسى هذا الحديث أصل لمالك فى سد الذرائع فإن حكمة النهى خوف أن يعجب الزوج الوصف فيفضى إلى تطليق الواصفة أو الافتتان بالموصوفة (حم خ د) فى النكاح (ت) فى الاستئذان (عن ابن مسعود) ولم يخرجه مسلم وعزاه له الطبرانى فوهم

(لاتباع أم الولد) أى لايجوز ولايصح بيعها وبيعها فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل النسخ وفى خلافة الصديق لم يعلم به ولما اشتهر النسخ فى زمن عمر ونهى عنه رجع له من ذهب إلى بيعهن ولو علموا انه قاله عن رأى لخالفوه ولم يصح عن علي أنه قضى ببيعها ولا أمر به غاية الامر أنه تردد وقال لشريح فى زمن خلافته اقض فيه بما كنت تقضى حتى يكون الناس جماعة (طب عن خوات بن جبير) بن النعمان الانصارى الاوسى أحد فرسان

٩٧٢٥ - لَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَنَافَسُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا - (م) عن أبي هريرة

٩٧٢٦ - لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ ، وَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ - (حم م د ت) عن أبي هريرة - (صح)

٩٧٢٧ - لَا تُبْرِزْ فَخِذَكَ ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى فَخِذِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ - (د ه ك) عن علي - (صح)

٩٧٢٨ - لَا تَبْكُوا عَلَى الدِّينِ إِذَا وَلِيَهُ أَهْلُهُ ، وَلَكِنِ ابْكُوا عَلَيْهِ إِذَا وَلِيَهُ غَيْرُ أَهْلِهِ - (حم ك) عن أبي أيوب - (صح)

المصطفى صلى الله عليه وسلم وقيل هو صاحب ذات التحيين المذكورة في مقامات الحريري وقصتها معروفة توفي سنة أربعين

(لاتباغضوا) أي لاتختلفوا في الأهواء والمذاهب والنحل المخالفة لما عليه السواد الأعظم لأن البدعة في الدين والضلال عن الصراط المستقيم يوجب التباغض بين المؤمنين (ولا تنافسوا) أي لاترغبوا في الدنيا ولا تفتتنوا بها لأن المنافسة فيها تؤدي إلى قسوة القلب (ولا تدابروا) أي لاتقاطعوا ولا تغتابوا أو لايعطي كل منكم أخاه دبره ويلقاه فيعرض عنه ويهجره (وكونوا عباد الله إخوانا) أي لايعلو بعضكم بعضا فإنكم جميعاً عباد الله فنهى عن التدابر ليقبل كل بوجهه إلى وجه أخيه لأن المدابرة ردّ كل واحد دبره إلى أخيه وهو التولي المنهي عنه المؤدي إلى القطيعة (م عن أبي هريرة)

(لاتبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام) لأن السلام إعزاز وإكرام ولا يجوز إعزازهم ولا إكرامهم بل اللائق بهم الإعراض عنهم وترك الالتفات إليهم تصغيراً لهم وتحقيراً لشأنهم فيحرم ابتداؤهم به على الأصح عند الشافعية وأوجبوا الرد عليهم بعليكم فقط ولا يعارضه آية « سلام عليك سأستغفر لك ربي » وآية « فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون » لأن هذا سلام متاركة ومنابذة لاسلام تحية وأمان (وإذا لقيتم أحدهم في طريق) فيه زحمة (فاضطروه إلى أضيقه » بحيث لايقع في وهدة ولا يصدمه نحو جدار أي لاتتركوا له صدر الطريق إكراما واحتراما فهذه الجملة مناسبة للأولى في المعنى والعطف ، وليس معناه كما قال القرطبي : إنا لو لقيناهم في طريق واسع نلجئهم إلى حرفه حتى يضيق عليهم لأنه إيذاء بلا سبب ، وقد نهينا عن إيذائهم ، ونبه بهذا على ضيق مسلك الكفر وأنه يلجئ إلى النار (حم م د ت عن أبي هريرة)

(لاتبرز فخذك) يعني لاتكشفها (ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت) فيه أن الفخذ عورة ويشهد له خبر غطِّ فخذك فإن الفخذ عورة (د) في الحمام والجنائز (ه) في الجنائز (ك) من حديث عاصم بن ضمرة (عن علي) أمير المؤمنين قال أبو داود حديث فيه نكارة ، وقال الذهبي : عاصم ليس بذاك وفيه أيضا يزيد أبو خالد القرشي ليس بحجة كذا في التنقيح ، وقال في المهذب : تكلموا فيه اه . لكن قال ابن القطان في أحكام النظر رجاله كلهم ثقات والانقطاع الذي فيه زال برواية الدارقطني

(لاتبكوا على الدين إذا وليه أهله ؛ ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله) ولهذا كان العلماء يغارون على دقيق العلم أن يبدوه لغير أهله وسئل الحبر عن تفسير قوله تعالى « الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن » فقال للسائل وما يؤمنك أني إن أخبرتك بتفسيرها كفرت فإنك تكذب به وتكذيبك به كفر بها فالمسألة الدقيقة لاتبذل لغير أهلها كالمرأة الحسناء التي تهدى إلى ضرير مقعد كما قيل : * خود تزف إلى ضرير مقعد * (حم) والطبراني في الأوسط (ك) كلهم من حديث عبد الملك بن عمرو عن كثير بن زيد عن داود بن أبي صالح (عن أبي أيوب) الأنصاري قال داود أقبل مروان بن الحكم فوجد رجلا واضعا وجهه على القبر أي قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتدري

٩٧٢٩ — لَا تُتْبَعُ الْجَنَازَةُ بِصَوْتٍ وَلَا نَارٍ وَلَا يُمْشَى بَيْنَ يَدَيْهَا - (د) عن أبي هريرة - (ح)

٩٧٣٠ — لَا تَتَّخِذُوا الْمَسَاجِدَ طُرُقًا إِلَّا لِذِكْرٍ أَوْ صَلَاةٍ - (طب) عن ابن عمر - (ض)

٩٧٣١ — لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا - (حم ت ك) عن ابن مسعود - (صح)

٩٧٣٢ — لَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا صَلُّوا فِيهَا - (حم) عن زيد بن خالد - (صح)

ماتصنع ؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال نعم جئت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولم آت الحجر سمعته يقول لاتبكوا الخ . قال الهيثمي عقب عزوه لأحمد والطبراني : فيه كثير بن زيد وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره رواه سفيان بن حمزة عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبدالله بن حنطب بدل داود اه ؛ وكثير بن زيد أورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه النسائي وقبله غيره وداود بن أبي صالح قال ابن حبان يروى الموضوعات

(لاتتبع) بضم أوله وفتح ثالثه خبر بمعنى النهي (الجنازة بصوت) أي مع صوت وهوالنياحة (ولا نار) فيكره اتباعها بنار في مجمرة أو غيرها لأنه من شعائر الجاهلية ولما فيه من التفاؤل ومن ثم قيل يحرم (ولا يمشى) بضم أوله (بين يديها) أي بنار ولا صوت وقد يستدل بظاهره الحنفية على أن الماشي معها إنما يمشي خلفها وعرف من التقرير أن هذا كله إنما هو إذا حملت الجنازة لتقبر ؛ أما التبخير عند غسله وتكفينه فمندوب كما مر (د عن أبي هريرة) رمز لحسنه . قال عبد الحق وسنده منقطع . قال ابن القطان والحديث لايصح وإن كان متصلا للجهل بحال ابن عمير راويه عن رجل عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال ابن الجوزي فيه رجلان مجهولان

(لاتتخذوا المساجد طرقاً إلا لذكر أو صلاة) أو اعتكاف أو نحو ذلك (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ، ورواه ابن ماجه بدون إلا الخ قال الهيثمي ورجاله موثقون

(لاتتخذوا الضيعة) يعني القرية التي تزرع وتستغل وهذا وإن كان نهيا عن اتخاذ الضياع لكنه مجمل فسره بقوله (فترغبوا في الدنيا) يعني لايتخذ الضياع من خاف على نفسه التوغل في الدنيا فيلهو عن ذكر الله ؛ فمن لم يخف ذلك لكونه يثق من نفسه بالقيام بالواجب عليه فيها فله الاتخاذ كما اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم الأراضي واحتبس الضياع « رجال لاتلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله » ، ومن وهم أن فعله ناسخ لقوله هنا فقد وهم كما بينه ابن جرير قال بعض الحكماء : الضياع مدارج الهموم وكتب الوكلاء مفاتيح الغموم وقال الضيعة إن تعهدتها صفت وإن لم تتعهدها ضاعت ووهب هشام للأبرش ضيعة فسأله عنها فقال لاعهد لي بها فقال لولا أن الراجع في هبته كالراجع في قيئه لأخذتها منك أما علمت أنها إنما سميت ضيعة لأنها تضيع إذا تركت ، وقال الغزالي : اتخاذ الضياع يلهي عن ذكر الله الذي هو السعادة الأخروية إذ يزدحم على القلب عصوبة الفلاحين ومحاسبة الشركاء والتفكر في تدبير الحذر منه وتدبير استنماء المال وكيفية تحصيله أولا وحفظه ثانيا وإخراجه ثالثا وكل ذلك مما يسود القلب ويزيل صفاءه ويلهي عن الذكر كما قال تعالى « ألهاكم التكاثر » فمن اتفق في حقه ذلك ساغ له الاتخاذ (حم ت) في الزهد (ك) في الرقاق (عن ابن مسعود) وفي سندهما شهر بن عطية عن المغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن ابن مسعود ولم يخرج الستة عن هؤلاء الثلاثة شيئا غير الترمذي وقد وثقوا

(لاتتخذوا بيوتكم قبورا) أي لاتجعلوها كالقبور في خلوها عن الذكر والعبادة بل صلوا فيها قال ابن الكمال كنى بهذا النهي عن الأمر بأن يجعلوا لبيوتهم حظا من الصلاة ، ولا يخفى مافي هذه الكناية من الدقة والغرابة فإن مبناها على كون الصلاة منهية عند المقابر على مانص عليه في خبر : لاتجلسوا على القبور ، ولا تصلوا إليها (حم عن زيد ابن خالد) الجهني

٩٧٣٣ - لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا - (م ن ه) عن ابن عباس - (صح)

٩٧٣٤ - لَا تَتْرُكُ هٰذِهِ الْأُمَّةُ شَيْئًا مِنْ سُنَنِ الْأَوَّلِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُ - (طس) عن المستورد - (ض)

٩٧٣٥ - لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ - (حم ق د ت ه) عن ابن عمر - (صح)

٩٧٣٦ - لَا تَمَنَّوُا الْمَوْتَ - (ه) عن خباب - (صح)

٩٧٣٧ - لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا - (ق) عن أبي هريرة - (صح)

(لاتتخذوا شيئا فيه الروح غرضاً) أي هدفا يرمى بالسهام ونحوها لما فيه من العبث والتعذيب قاله لما رأى ناسا يرمون دجاجة محبوسة الرمي والنهي للتحريم لأنه لعن فاعل ذلك في خبر ولأنه تعذيب وتضييع مال بلا فائدة (م) في الذبائح (ن ه عن ابن عباس) ولم يخرجه البخاري

(لاتترك هذه الأمة شيئاً من سنن الأولين) بفتح السين أي طريق الأمم (حتى تأتيه) زاد في رواية شبرا شبرا وذراعا ذراعا (طس عن المستورد) بن شداد وقال الهيثمي ورجاله ثقات

(لاتتركوا النار في بيوتكم حين تنامون) أراد بالنار نارا بخصوصها وهي ما يخاف منه الانتشار قال النووي هذا عام يشمل السراج وغيره وأما القناديل المعلق فإن خيف منه شمله الأمر بالإطفاء وإلا فلا لانتفاء العلة (ق د ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب

(لاتمنوا) بحذف إحدى التاءين (الموت) فيكره ذلك وقيل يحرم لما فيه من طلب إزالة نعمة الحياة ومايترتب عليها من جزيل الفوائد وجليل العوائد كيف وفي زيادة الأجور بزيادة الأعمار ولو لم يكن إلا استمرار الإيمان لكفى فأي عمل أعظم منه؟ ثم إنه أطلق النهي هنا وقيده في غير ما حديث بكون تمنيه لضر نزل به والمراد الدنيوي لا الديني بدليل خبر لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل الخ الحديث الآتي ومن المجموع عرف أن المنهي تمنيه لضرر دنيوي ولضرر ديني لابأس فإن تجرد عنهما فمفهوم التقييد بالضرر أنه منهي غير أن أرجح الانظار كما قاله الحافظ العراقي أن التقييد غالبي إذ الناس لا يتمنون إلا لضر فالمفهوم غير معمول به نعم قد استفاض عن جماهير من السلف تمنيه شوقا إلى الحضرة المتعالية الاقدسية ولا شك في حسنه بالنسبة لمقام الخواص. هذا وليس لك أن تقول إذا كانت الآجال مقدرة لاتزيد ولا تنقص فتمني الموت لا أثر له فالنهي عنه لا معنى له لأنا نقول هذا هو حكمة النهي لأنه عبث لافائدة له وفيه مراغمة المقدور وعدم الرضا به ولا يشكل على كون تمنيه عبثا لا يؤثر في العمر لتقديره قول النبي صلى الله عليه وسلم في اليهود لو تمنوه لماتوا جميعاً لأن ذاك بوحي في خصوص أولئك فرتبت آجالهم على وصف إن وجد ماتوا وإلا فلا والأسباب مقدرة كما أن المسببات مقدرة (ه عن خباب) بن الأرت ورواه أحمد والبزار وزاد فإن هول المطلع شديد قال الهيثمي وسنده جيد

(لا تمنوا لقاء العدو) لما فيه من صورة الإعجاب والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام به وهو مخالف للاحتياط ولأنهم قد ينصرون استدراجا ولأن لقاء العدو أشد الأشياء على النفس والامور الغائبة ليست كالمحققة فلا يؤمن أن يكون عند الوقوع على خلاف المطلوب وتمني الشهادة لاتستلزم تمني اللقاء وأخذ منه النهي عن طلب المبارزة ومن ثم قال علي كرم الله وجهه لابنه لاتدع أحداً إلى المبارزة ومن دعاك لها فاخرج إليه لأنه باغ وقد ضمن الله نصر من بغي عليه ولطلب المبارزة شروط مبينة في الفروع إذا جمعت أمن معها المحذور في لقاء العدو (وإذا لقيتموهم) أي العدو ويستوى فيهم الواحد والجمع قال تعالى «فإنهم عدو لي» (فاصبروا) اثبتوا ولا تظهروا التألم إن مسكم قرح فالصبر في القتال كظم مايؤلم من غير إظهار شكوى ولا جزع وهو الصبر الجميل «إن الله مع الصابرين» قال الحرالي فيه إشعار لهذه الأمة بأن لاتطلب

٩٧٣٨ – لَاتُثَوِّبَنَّ فِى شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إلَّا فِى صَلَاةِ الْفَجْرِ - (ت ه) عن بلال - (ض)

٩٧٣٩ – لَاتُجَادِلُوا فِى الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ جِدَالًا فِيهِ كُفْرٌ - الطيالسى (هب) عن ابن عمر -(صح)

٩٧٤٠ – لَاتُجَارِ أَخَاكَ، وَلَا تُشَارِهِ، وَلَا تُمَارِهِ - ابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة عن حويرث بن عمرو - (ض)

٩٧٤١ – لَاتُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدَرِ، وَلَا تُفَاتِحُوهُمْ - (حم د ك) عن عمر - (صح)

الحرب ابتداء وإنما تدافع من منعها من إقامة دينها كما قال تعالى « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا » فحق المؤمن أن يأبى الحرب ولايطلبه فإنه إن طلبه فأوتيه عجز كما عجز من طلبه من الامم السابقة وتمسك به من منع طلب المبارزة وقد يمنع ونبه بهذا الخبر على آفة التمنى وشؤم الاختيار لانهما ليسا من أوصاف العبودية إذ التمنى اعتراض نفاه الله عن العباد بقوله «ماكان لهم الخيرة»، «لاتتمنوا مافضل الله به بعضكم على بعض» فما ظهر من آفات التمنى ماقصه الله عن آدم فى تمنى الخلود فى جوار المعبود فعدمه وتعب فأتعب وموسى تمنى الرؤية فخر صعقا وداود سأل درجة آبائه إبراهيم وإسحق فأوحى إليه إنى ابتليتهم فصبروا فقال أصبر فأصابه ماأصابه وجرى ماجرى وتمنى سليمان ألف ولد فعوقب بشق إنسان وتمنى نبينا هداية عمه فعاتبه الله بقوله « إنك لاتهدى من أحببت » (تنبيه) قضية تصرف المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل له بقية مقيدة كان ينبغى للمؤلف أن لايحذفها ونص البخارى أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى بعض أيامه التى لقى فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام فى الناس أى خطيبا فقال أيها الناس لاتمنوا لقاء العدو فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم يامنزل الكتاب ومجرى السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم اه بنصه (ق عن أبى هريرة)

(لاتثوبن) بمثلثة ونون التوكيد (فى شىء من الصلوات) أى لاتقولن يابلال بعد الحيعلتين مرتين الصلاة خير من النوم (إلا فى صلاة الفجر) لأنه يعرض للنائم تكاسل بسبب النوم (ت ه) من حديث عبد الرحمن بن أبى ليلى (عن بلال) قال الترمذى ضعيف اه وجزم البغوى بضعفه وعده النووى فى الأحاديث الضعيفة وقال ابن حجر فيه إسماعيل الملائى وهو ضعيف مع انقطاعه بين عبد الرحمن وبلال قال ابن السكن لايصح إسناده اه

(لاتجادلوا فى القرآن فإن جدالا فيه كفر) قال الحليمى هو أن يسمع قراءة آية أو كلمة لم تكن عنده فيعجل عليه ويخطئه وينسب مايقرؤه إلى أنه غير قرآن أو يجادله فى تأويل مايذهب إليه ولم يكن عنده ويضلله والجدال ربما أزاغه عن الحق وإن ظهر له وجهه فلذلك حرم وسمى كفرا لانه يشرف بصاحبه على الكفر وقال ابن الاثير الجدل مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة والمراد هنا الجدل على الباطل وطلب المغالبة لإظهار الحق فإنه محمود لآية « وجادلهم بالتى هى أحسن » (الطيالسى) أبو داود (هب عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لصحته وكاد يكون خطأ ففيه فليح بن سليمان أورده الذهبى فى الضعفاء والمتروكين وقال ابن معين والنسائى غير قوى

(لاتجار أخاك) روى بتخفيف الراء من الجرى والمسابقة أى لاتطاوله وتغالبه وتجرى معه فى المناظرة ليظهر علمك للناس رياء وسمعة وروى بتشديدها أى لاتجنى عليه وتلحق به جريرة أوهو من الجر وهو أن تلويه بحقه وتجره من محله إلى وقت آخر (ولاتشاره) تفاعل من الشر أى لاتفعل به شرا تحوجه أن يفعل معك مثله وروى بالتخفيف (ولا تماره) أى تلتوى عليه وتخالفه (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (ذم الغيبة عن حويرث) مصغر حرث (ابن عمرو) المخزومى له صحبة

(لاتجالسوا أهل القدر) بالتحريك أى فإنه لايؤمن أن يغمسوكم فى ضلالهم أو يلبسوا عليكم بعض ماتعرفون (ولا تفاتحوهم) أى لاتحاكموهم أو لاتبدأوهم بالسلام أولاتبدأوهم بالمجادلة والمناظرة فى الاعتقاديات لئلا يقع أحدكم فى شك فان لهم قدرة على المجادلة بغير حق والاول أظهر (حم د ك عن عمر) بن الخطاب قال الذهبى فى المهذب حكيم

٩٧٤٢ — لَا تُجَاوِزُوا الْوَقْتَ إِلَّا بِإِحْرَامٍ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٩٧٤٣ — لَا تَجْتَمِعُ خَصْلَتَانِ فِي مُؤْمِنٍ: الْبُخْلُ، وَالْكَذِبُ - سموية عن أبي سعيد

٩٧٤٤ — لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ - (حم ن ه) عن ابي مسعود - (صح)

٩٧٤٥ — لَا تَجْعَلُوا عَلَى الْعَاقِلَةِ مِنْ قَوْلِ مُعْتَرِفٍ شَيْئًا - (طب) عن عبادة - (ح)

٩٧٤٦ — لَا تَجْلِسْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا - (د) عن ابن عمر - (ح)

٩٧٤٧ — لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا - (حم م ٣) عن أبي مرثد - (صح)

٩٧٤٨ — لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُنْيَتِي - (حم) عن عبد الرحمن بن أبي عمرة - (صح)

ابن شريك أى أحد رجاله لا يعرف وقال ابن الجوزى حديث لا يصح .

(لا تجاوزوا الوقت) أى الميقات (إلا بإحرام) فيحرم على مريد النسك مجاوزته بغير إحرام (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه خصيف وفيه كلام كثير .

(لا تجتمع خصلتان فى مؤمن) أى كامل الإيمان (البخل والكذب) فاجتماعهما فى إنسان علامة نقص الايمان (سمويه عن أبى سعيد) الخدرى رمز المصنف لحسنه

(لا تجزى صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه فى الركوع والسجود) أى لا تصح صلاة من لا يسوى ظهره فيها والمراد منه الطمأنينة وهى واجبة فيهما عند الشافعى وأحمد دون أبى حنيفة ذكره المظهر قال الطيبى وفيه بحث لأن الطمأنينة أمر والاعتدال أمر اه . (حم ن ه) فى الصلاة (عن أبى مسعود) واسمه عقبة بن عمرو وقال البيهقى إسناده صحيح وقضية صنيع المصنف أنه لم يروه من الستة إلا هذين والأمر بخلافه فقد عزاه الصدر المناوى إلى الأربعة جميعا

(لا تجعلوا على العاقلة من قول معترف) فى رواية من دية معترف (شيئا) أخذ به الشافعى (طب عن عبادة) ابن الصامت رمز المصنف لحسنه وهو هفوة فقد قال الحافظ الهيثمى فيه الحارث بن تيهان وهو متروك وقال الحافظ ابن حجر إسناده واه وفيه محمد بن سعيد المصلوب وهو كذاب وفيه الحارث بن تيهان وهو منكر الحديث وروى الدارقطنى والبيهقى عن عمر موقوفا العمد والعبد والصلح والاعتراف لا يعقله العاقلة وهو منقطع وفيه عبد الملك بن حسين ضعيف إلى هنا كلامه .

(لا تجلس) بفتح المثناة الفوقية أوله بخط المصنف فعل أمر (بين رجلين) يعنى إنسانين (إلا بإذنهما) لأنه بغير إذن يوقع فى النفس أضغانا ويورث أحقاداً لإيذانه باحتقارهما مع ما فيه من التفاؤل بحصول الفرقة بينهما واختصاص النهى بأول الإسلام لا دليل عليه (د عن ابن عمرو) بن العاص رمز لحسنه

(لا تجلسوا على القبور) ندباً لأنه استخفاف بالميت واستصحاب حرمته بعد موته من الدين ومن أقبح القبيح الاستهانة بأعظم قد أحياها رب العالمين دهراً وشرفها بعبادته ووجهها لجواره فى جنته (ولا تصلوا إليها) أى مستقبلين إليها لما فيه من التعظيم البالغ لأنه من مرتبة المعبود لجمع بين النهى عن الاستخفاف بالتعظيم والتعظيم البليغ قال ابن حجر وذلك يتناول الصلاة على القبر أو إليه أو بين قبرين وفى البخارى عن عمر ما يدل على أن النهى عن ذلك لا يقتضى فساد الصلاة (حم م ٣) فى الجنائز (عن أبى مرثد) بفتح الميم والمثلثة وسكون الراء بينهما لكنه ليس على شرطه

(لا تجمعوا بين اسمى وكنيتى) مقتضاه جواز التسمى بأحدهما منفرداً فيجوز التسمى بمحمد ولا كلام فيه بل قال المؤلف إنه أفضل الأسماء أما التكنى بكنيته وهى أبو القاسم فلا يجوز لمن اسمه محمد وأما غيره ففيه خلاف وقدمت

٩٧٤٩ - لَا تَجْنِي أُمٌّ عَلَى وَلَدٍ - (ن ه) عن طارق المحاربي - (ح)

٩٧٥٠ - لَا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى - (ن ه) عن أسامة بن شريك - (صح)

٩٧٥١ - لَا تَجُوزُ الْوَصِيَّةُ لِوَارِثٍ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْوَرَثَةُ - (قط هق) عن ابن عباس - (ض)

٩٧٥٢ - لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ بَدَوِيٍّ عَلَى صَاحِبِ قَرْيَةٍ - (د ه ك) عن أبي هريرة - (صح)

٩٧٥٣ - لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ ذِي الظِّنَّةِ، وَلَا ذِي الْحِنَةِ - (ك هق) عن أبي هريرة - (صح)

ذلك (حم عن عبدالرحمن بن أبي عمرة) بفتح العين وآخره هاء الانصاري البخاري ولد في عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم لكن ليس له رؤية ولا رواية بل روى هذا الحديث عن عمه رفعه رمز المصنف لصحته وهو كما قال فقد قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

(لا تجني أم على ولد) نهي أبرز في صورة النفي للتأكيد أي جنايتها لاتلحق ولدها مع مابينهما من شدة القرب وكمال المشابهة فكل من الاصل والفرع يؤاخذه بجنايته غير مطالب بجناية الآخر وقد أخرج هذا المعنى بقوله لاتجني الخ مخرجا بديعا لان الولد إذا طولب بجناية أصله كأنه جنى تلك الجناية عليه فنفي الحكم من الأصل وجعل وقوع الجناية من أحدهما على الآخر منتفية كأنها لم تقع وذلك أبلغ فإن السبب إذانفي من الاصل كان نفي المسبب آكد وأبلغ (ن ه عن طارق المحاربي) قال قال رجل يارسول الله هؤلاء بنو ثعلبة قتلوا فلاناً في الجاهلية فخذ لنا بثأره فذكره رمز لحسنه وهذا رد لما كانت الجاهلية عليه مما هو معروف.

(لاتجني نفس على أخرى) أي لايؤاخذ أحد بجناية أحد «ولاتزر وازرة وزر أخرى» قال القاضي خبر في معنى النهي وفيه مزيد تأكيد لأنه كان نهاه فقصد أن ينتهي فأخبر عنه وهو الداعي إلى العدول عن صيغة النهي إلى صيغة الخبر ونظيره إطلاق لفظ الماضي في الدعاء ولمزيد التأكيد والحث على الانتهاء أضاف الجناية إلى نفسه والمراد به الجناية على الغير لانها لما كانت سببا للجناية عليه قصاصا ومجازاة كالجناية على نفسه أبرزها على ذلك ليكون أدعى إلى الكف وأمكن في النفس لتضمنه مايدل على المعنى الموجب للنهي وقد كانوا في الجاهلية يقودون بالجناية من يجدونه من الجاني وأقاربه الأقرب فالأقرب وعليه الآن ديدن أهل الجفاء من سكان البوادي والجبال (ن ه عن أسامة بن شريك) الثعلبي

(لاتجوز الوصية لوارث إلا أن يشاء الورثة) في رواية إلا أن تجيزها الورثة فالوصية للوارث موقوفة على إجازة باقي الورثة فإن أجازوا نفذ ولارجوع لهم وإلا فباطلة (طس هق عن ابن عباس) قال الذهبي في المهذب هذا حديث صالح الإسناد وقال ابن حجر رجاله لا بأس بهم اه

(لاتجوز شهادة بدوي على صاحب قرية) وعكسه لحصول التهمة لبعد مابينهما، وأخذ به مالك وتأوله الشافعية كالجمهور على مايعتبر فيه كون الشاهد من أهل الخبرة الباطنة كالإعسار وأما تأويل القاضي له بأن معنى لاتجوز لاتحسن إما لعدم ضبطه وتفطنه لما تختل به الشهادة عن وجهها وإما لان شهادته قلما تنفع فإنه يعسر طلبه عند الحاجة إلى إقامة الشهادة فغير جيد (د ه) في القضاء (ك) في الأحكام (عن أبي هريرة) قال الذهبي لم يصححه الحاكم وهو حديث منكر على نظافة إسناده اه، وقال ابن عبد الهادي فيه أحمد بن سعيد الهمداني قال النسائي ليس بالقوي

(لاتجوز شهادة ذي الظنة) أي شهادة ظنين أي متهم في دينه لعدم الوثوق به فعيل بمعنى مفعول من الظنة التهمة وقيل أراد به الذي أضاف نفسه إلى مواليه أو انتسب إلى غير أصوله وأقاربه لانفي الوثوق به عن نفسه وقيل أراد المتهم بسبب ولاء أو قرابة وبه أخذ مالك (ولاذي الحنة) بالتخفيف أي العداوة وهي لغة قليلة ضعيفة كما في المغرب إلا في الإحنة على قلتها جاءت في عدة أخبار وأما الذهاب إلى أنه الجنة بالجيم والنون فقال المطرزي تصحيف، وفيه

٩٧٥٤ — لَاتُحِدُّوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْذُومِينَ - الطيالسى (هق) عن ابن عباس - (ح)

٩٧٥٥ — لَاتُحَرِّمُ الْمَصَّةُ وَلَا الْمَصَّتَانِ - (حم م ٤) عن عائشة (ن حب) عن الزبير - (صح)

٩٧٥٦ — لَاتُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ بِالدَّيْنِ - (هق) عن عقبة بن عامر - (ض)

٩٧٥٧ — لَاتَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ - (د) عن عائشة - (صح)

رد على الحنفية فى تجويزهم شهادة العدو على عدوه (ك هق عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى لكن قال ابن حجر فى إسناده نظر وقال القاضى الحديث ضعيف مطعون الرواة لا احتجاج به

(لاتحدوا النظر إلى المجذومين) لأنه أحرى أن لا تعافوهم فتزدروهم أو تحتقروهم (الطيالسى) أبو داود (عق عن ابن عباس) رمز لحسنه

(لاتحرم) فى الرضاع (المصة) الواحدة من المص (ولا المصتان) فى رواية بدله الرضعة ولا الرضعتان وفى رواية الإملاجة ولا الإملاجتان والكل لمسلم قال الشافعى دل الحديث على أن التحريم لا يكفى فيه أقل من اسم الرضاع واكتفى به الحنفية والمالكية فحرموا برضعة واحدة تمسكا بإطلاق آية «وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم» قال القاضى ويجاب عن الآية بأن الحرمة فيها مرتبة على الأمومة والأخوة من جهة الرضاع وليس فيها دلالة على أنهما يحصلان برضعة واحدة اه. وروى عبد الرزاق بإسناد قال ابن حجر صحيح عن عائشة لايحرم دون خمس رضعات معلومات وبه أخذ الشافعى وهو أحد روايتين عن أحمد والحديث المنسوخ ورد مثالا لما دون الخمس وإلا فالتحريم بالثلاث الذى ذهب إليه داود إنما يؤخذ منه بالمفهوم ومفهوم العدد ضعيف على أنه قد عارضه مفهوم حديث الخمس فيرجع إلى الترجيح بين المفهومين وحديث الخمس جاء من طرق صحيحة وحديث المصتان جاء أيضا من طرق صحيحة قال بعضهم إنه مضطرب ذكره ابن حجر (حم م ٤) فى النكاح (عن عائشة ن حب عن الزبير) بن العوام ولم يخرجه البخارى إلا بلفظ المصة ولا بلفظ الرضعة وخرجه الشافعى بهما

(لاتخيفوا أنفسكم بالدين) لفظ رواية الطبرانى لاتخيفوا أنفسكم بعد أمنها قالوا وماذا يارسول الله قال الدين وفى رواية لأحمد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه لاتخيفوا أنفسكم وقال الأنفس فقيل يارسول الله وبما نخيف أنفسنا قال الدين (هق) وكذا أحمد وكأن المؤلف أغفله ذهولا (عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الهيثمى رواه أحمد بإسنادين أحدهما رجاله ثقات ورواه عنه أيضا الطبرانى وأبو يعلى وغيرهما وقد أجحف المؤلف فى اختصار التخريج

(لاتدخل الملائكة) يعنى ملائكة الرحمة ونحوهم (بيتا) يعنى مكانا (فيه جرس) هو كل شيء فى العنق أو الرجل حين يصوت وذلك لأنه إنما يعلق على الدواب للرعاية والحفظ ليعرف سيرها ووقوفها فتسكن الرفقة إلى سماعها ويتكلون فى السير عليها والملائكة حفظ لهم من بين أيديهم ومن خلفهم فإذا سكنت القلوب انقطعت بعد سكونها إليها عن سكونها لمسيرها ومسيرهم ومصيرها ومصيرهم وحافظها وحافظهم فإذا اتخذوا لهم حفظة لأنفسهم وكلوا إليها وليس الجرس كسائر مايجعل وقاية للنفس والمال لأن فى ذلك فوائد أخرى بخلاف الجرس ذكره الكلاباذى والظاهر أن التصويت علة عدم الدخول فلو شد بما منع تصويته زالت العلة قال ابن الصلاح فإن وقع ذلك بمحل ولم يستطع تغييره ولا الخروج منه فليقل اللهم إنى أبرأ إليك من هذا فلا تحرمنى صحبة ملائكتك ﴿حكاية﴾ قال ابن عربى كان بمكة رجل من أهل الكشف يسمى ابن الأسعد من أصحاب شيخنا أبى مدين فكان يشاهد الملائكة يطوفون مع الناس فنظرهم يوما تركوا الطواف وخرجوا سراعا حتى لم يبق منهم أحد وإذا بالجمال بأجراسها دخلت المسجد بالروايا تسقى الناس فلما خرجوا رجعوا (د) فى باب الخاتم (عن عائشة) وفيه كما قال الذهبى بنانة عن عائشة لا تعرف إلا برواية ابن جريج منها هذا الخبر

٩٧٥٨ - لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ - (حم ق ت ن ه) عن أبي طلحة - (صح)

٩٧٥٩ - لَا تَدَعَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ، وَلَوْ حَلْبَ شَاةٍ - (طس) عن جابر - (ض)

٩٧٦٠ - لَا تَدَعُوا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، وَلَوْ طَرَدَتْكُمُ الْخَيْلُ - (حم د) عن أبي هريرة

٩٧٦١ - لَا تَدَعُوا الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ؛ فَإِنَّ فِيهِمَا الرَّغَائِبَ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٩٧٦٢ - لَا تَدْفِنُوا مَوْتَاكُمْ بِاللَّيْلِ، إِلَّا أَنْ تُضْطَرُّوا - (ه) عن جابر - (ض)

٩٧٦٣ - لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْذُومِينَ - (حم ه) عن ابن عباس - (ح)

(لا تدخل الملائكة) ملائكة الرحمة والبركة أو الطائفون على العباد للزيارة واستماع الذكر لا الكتبة فانهم لايفارقون المكلف فهو عام أريد به الخصوص وادعاء التعميم وأنهم يطلعون على عمل العبد وهم خارج الدار تكلف كزاعم التخصيص بملائكة الوحي وأن ذلك خاص بالمصطفى صلى الله عليه وآله وسلم (بيتا) أى مكانا (فيه كلب) ولو لنحو زرع أو حرث كما رجحه النووى خلافا لما جزم به القاضي تمسكا بأن كلب وصورة نكرتان في سياق النفي والقلب بيت وهو منزل الملائكة ومهبط آثارهم ومحل استقرارهم والصفات الرديئة من نحو غضب وحقد وحسد وكبر وعجب كلاب نابحة فلا تدخله الملائكة وهو مشحون بالكلاب وهذا من قبيل التنبيه على البواطن بذكر الظواهر مع إرادتها ففارق الباطنية كما مر عن حجة الإسلام موضحا (ولا صورة) أى لحيوان بخلاف صورة غير ذى روح كشجر وسبق أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم توعد المصور بما أفاد أن التصوير كبيرة فالملائكة لا تدخله هجرانا له وغضبا عليه لعظم الإثم بمضاهاة الحق في خلقه لأنه الخالق المصور ولأنه ليس من جنس الصور ماهو مباح والأفعال أعراض لا بقاء لها والصور تبقى فهى أشد من المعاصى التى لا تبقى آثارها وأكثر المعاصى شهوات والتصوير أشد منها وأما الكلب فلنجاسته ولقذارته وخبث رائحته وهو في ذلك أشد من سائر السباع اشدد فيه وأمر المصطفى صلى الله عليه وسلم بقتله قال الكمال ابن أبي شريف قوله فيه صورة الخ الجملة في محل نصب صفة قوله بيتا (حم ق ت ن ه عن أبي طلحة) الأنصارى زيد بن سهلة وخرجه الحاكم عن على بزيادة ولا جنب

(لا تدعن صلاة الليل) يعنى التهجد (ولو حلب شاة) أى مقدار حلبها (طس عن جابر) قال الهيثمى فيه بقية وفيه كلام كثير.

(لا تدعوا) أى لاتتركوا (ركعتى الفجر) أى صلاتهما (وإن طردتكم الخيل) خيل العدو بل صلوهما ركبانا أو مشاة بالإيماء ولو لغير القبلة وهذا اعتناء عظيم بركعتى الفجر وحث على شدة الحرص عليهما حضرا وسفرا وأمنا وخوفا (حم د عن أبي هريرة) رمز لحسنه قال عبد الحق إسناده ليس بقوى

(لاتدعوا) لا تتركوا كما في رواية (الركعتين اللتين قبل صلاة الفجر فإن فيهما الرغائب) أى ما يرغب فيه فانه من عظيم الثواب وبه سميت صلاة الرغائب أى ما يرغب فيه فانه من عظيم الثواب واحدها رغيبة (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى فيه عبد الرحيم بن يحيى وهو ضعيف انتهى ورواه عنه أيضا أبو يعلى وقال لاتتركوا بدل تدعوا

(لاتدفنوا موتاكم بالليل إلا أن تضطروا) إلى الدفن ليلا لخوف انفجار الميت أو تغيره أو نحو فتنة وأخذ بظاهره الحسن فكره الدفن ليلا وتأوله الجمهور على أن النهى كان أولا ثم رخص أو أنه مقصور على دفنه قبل الصلاة كما يرشد اليه ما رواه مسلم في قصة ازجر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه إلا أن يضطر رجل إلى ذلك (ه عن جابر) قال ابن حجر فيه إبراهيم بن يزيد الجوزى وهو ضعيف.

(لاتديموا النظر إلى المجذومين) بدون واو بخط المصنف لأنكم إذا أدمتم النظر إليهم حقرتموهم ورأيتم لأنفسكم

٩٧٦٤ — لَا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٩٧٦٥ — لَاتَذْكُرُوا هَلْكَاكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ - (ن) عن عائشة - (ح)

٩٧٦٦ — لَاتَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى تَصِيرَ لِلُكَعِ بْنِ لُكَعٍ - (حم) عن أبي هريرة - (ح)

٩٧٦٧ — لَاتَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ - (حم ق ن ه) عن جرير (حم خ د ن ه) عن ابن عمر - (خ ن) عن أبي بكرة (خ ت) عن ابن عباس - (صح)

٩٧٦٨ — لَاتَرْكَبُوا الْخَزَّ، وَلَا النِّمَارَ - (د) عن معاوية - (صح)

عليهم فضلا فيتأذى به المنظور أولان من به الداء يكره أن يطلع عليه ومر أن الامر بتجنب المجذوم والفرار منه لاينافى النهى عن العدوى والطيرة لتوجيهات مرت ونزيد هنا أن صاحب المطامح قال أمر بتجنبه والفرار منه استقذارا أو تأنفا (حم ه عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال الحافظ ابن حجر فى الفتح سنده ضعيف اه. وذلك لأن فيه محمد بن عبدالله العثمانى الملقب بالديباج وثقه النسائى، وقال البخارى لايكاد يتابع على حديثه ثم أورد له هذا الخبر

(لاتذبحن) شاة (ذات در) أى ابن ندبا أو إرشادا وهذا قاله لأبى الهيثم وقد أضاف النبى صلى الله عليه وسلم وصحبه فذهب ليصنع لهم طعاما وفى الحديث قصة طويلة فى الشمائل وغيرها (ت عن أبى هريرة) رمز لحسنه

(لاتذكروا هلكاكم) فى رواية موتاكم (إلا بخير) إلا أن تمس لذكره حاجة كجرحه فى شهادته وروايته أو تحذير من بدعته وفساد طويته ذكره ابن عبدالسلام فى الشجرة وقضية صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه النسائى إن يكونوا من أهل الجنة تأثموا وإن يكونوا من أهل النار لحسبهم ماهم فيه اه بنصه. لحذف المصنف من سوء الصنيع (ن عن عائشة) قالت ذكر عند النبى صلى الله عليه وسلم هالك بسوء فذكره قال الحافظ العراقى إسناده جيد.

(لاتذهب الدنيا حتى تصير) يعنى حتى يصير نعيمها وملاذها والوجاهة فيها (للكع بن لكع) أى لئيم ابن لئيم أحمق واللكع عند العرب الأحمق ثم استعمل فى الذم وقال أبو البقاء هو مصروف لأنه نكرة وإن كان معدولا عن لاكع ولذلك دخلت عليه الألف واللام فى قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لكع بن لكع (حم عن أبى هريرة) رمز لحسنه قال الهيثمى رجاله ثقات

(لاترجعوا بعدى) لاتصيروا بعد موقفى هذا قاله فى حجة الوداع أو بعد موتى (كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) بالرفع استئناف جواب لمن سأل عن تلك الحالة الأولى أو بالجزم بدل من ترجعوا أو جواب شرط مقدر أى فإن ترجعوا يضرب نحو لاتكفر فتدخل النار قال عياض والرواية بالرفع والمراد أن ذلك كفر لمستحله أو كفر للنعمة أو يقرب من الكفر أو يشبه فعل الكفار أو الكفار المتلبسون بالسلاح أو أراد به الزجر والتهويل (حم ق) البخارى فى العلم ومسلم فى الإيمان (ن) فى العلم (ه) فى الفتن (عن جرير) بن عبدالله قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فى حجة الوداع استنصت الناس ثم قال لاترجعوا الخ (حم خ د ن عن ابن عمر) بن الخطاب (خ ن عن أبى بكرة - خ ت عن ابن عباس)

(لاتركبوا الخز) بفتح المعجمة وزاى أى لاتركبوا على الخز لحرمة استعماله لكونه كله من إبريسم (ولا النمار) أى ولا تركبوا على النمار أو على جلودها لأنه شأن المتكبرين: وقال الهيثمى كأنه كره زى العجم فى مراكبهم واستحب القصد فى اللباس والمركب وقيل جمع نمرة وهو الكساء المخطط ولو أنه المراد منه فلعل ذلك لما فيه من الزينة ذكره

٩٧٦٩ — لَاتُرَوِّعُوا الْمُسْلِمَ ؛ فَإِنَّ رَوْعَةَ الْمُسْلِمِ ظُلْمٌ عَظِيمٌ - (طب) عن عامر بن ربيعة - (صح)

٩٧٧٠ — لَاتَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ - (ق) عن المغيرة - (صح)

٩٧٧١ — لَاتَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَاعَجَّلُوا الْإِفْطَارَ وَأَخَّرُوا السُّحُورَ - (حم) عن أبي ذر - (صح)

القاضي قال الراغب اتخذ المهدي لجاما مفضضا فلامه المنصور وقال أما يعلم الناس أن لك فضة ؟ ارجع إلى حالك (د) في اللباس (عن معاوية) سكت عليه ولم يعترضه المنذري وأقره البيهقي وقال النووي في رياضه إسناده حسن

(لاتروعوا المسلم) أي لاتخوفوه أو تفزعوه (فان روعة المسلم ظلم عظيم) فيه إيذان بأنه كبيرة وأصل الحديث أن زيد بن ثابت نام في حفر الخندق فأخذ بعض أصحابه سلاحه فنهى عن ترويع المسلم من يومئذ كما في الإصابة. لايقال يشكل عليه مارواه أحمد أن أبا بكر خرج تاجرا ومعه نعيمان وسويبط فقال له أطعمني فقال حتى يجيء أبو بكر فذهب لأناس ثم باعه لهم موريا أنه قنه بعشرة قلائص فجاءوا وجعلوا في عنقه حبلا وأخذوه فبلغ ذلك الصديق فذهب هو وأصحابه إليهم واستخلصوه لأنا نقول محل النهي في ترويع لايحتمل غالبا وهذا ليس منه فان نعيمان مزاح مضحاك معروف بذلك ومن هذا شأنه ففعله لاترويع فيه (طب عن عامر بن ربيعة) رمز المصنف لحسنه وهو غير مسلم فقد أعله الهيثمي بأن فيه عاصم بن عبيدالله وهو ضعيف

(لاتزال) بالمثناة أوله (طائفة من أمتي) أي أمة الإجابة (ظاهرين) على الناس أي غالبين منصورين وهم جيوش الاسلام أو العلماء الآمرون بالمعروف الناهون عن المنكر فالمقاتلة معنوية (حتى يأتيهم أمر الله) أي القيامة (وهم) أي والحال أنهم (ظاهرون) على من خالفهم واحتمال أنه أراد بالظهور الشهرة وعدم الاستتار بعيد وزاد مسلم إلى يوم القيامة أي إلى قربه وهو حين تأتي الريح فتقبض روح كل مؤمن وهو المراد بأمر الله هنا فلا تدافع بينه وبين خبر لاتقوم الساعة إلا على شرار الخلق وفيه معجزة بينة فإن أهل السنة لم يزالوا ظاهرين في كل عصر إلى الآن فمن حين ظهرت البدع على اختلاف صنوفها من الخوارج والمعتزلة والرافضة وغيرهم لم يقم لأحد منهم دولة ولم تستمر لهم شوكة بل كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله بنور الكتاب والسنة فلله الحمد والمنة ، وزعمت المتصوفة أن الإشارة اليهم لأنهم لزموا الاتباع بالأحوال وأغناهم الاتباع عن الابتداع قال بعضهم ويحتمل أن هذه الطائفة مؤلفة من أنواع المؤمنين منهم شجعان ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وغير ذلك ولا يلزم كونهم من قطر واحد (ق عن المغيرة) بن شعبة ورواه مسلم أيضاً من حديث جابر بلفظ لاتزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة فينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم تعال صل بنا فيقول لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة أكرم الله بها هذه الأمة

(لا تزال أمتي بخير) في محل نصب خبر تزال وما في قوله (ما عجلوا) شرطية والجزاء محذوف لدلالة المذكور أولا عليه أو ماظرفية أي مدة فعلهم (الإفطار) عقب تحقق الغروب بإخبار عدلين أو عدل على الأصح بأن تناولوا عقبه مفطرا امتثالا للسنة ووقوفا عند حدودها ومخالفة لأهل الكتاب حيث يؤخرون الفطر إلى ظهور النجوم فالتأخير لهذا القصد مكروه تنزيهاً وفيه إيماء إلى أن فساد الامور تتعلق بتغير هذه السنة وأن تأخير الفطر علم على فساد الأمور قال القسطلاني وأما مايفعله الفلكيون من التمكين بعد الغروب بدرجة فمخالف للسنة فلذا قل الخير (وأخروا السحور) إلى الثلث الأخير امتثالا للسنة وحكمته أنه أرفق بالصائم وأقوى على العبادة وأن لايزاد في النهار من الليل ولا يكره تأخير الفطر إذ لايلزم من ندب الشيء كون ضده مكروهاً وتعجيل الفطر وتأخير السحور من خصائص هذه الأمة (حم عن أبي ذر) رمز لحسنه قال الهيثمي فيه سليمان بن أبي عثمان قال أبو حاتم مجهول اه نعم قال ابن عبد البر أخبار تعجيل الفطر وتأخير السحور متواترة

٩٧٧٢ — لَاتَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ . مَالَمْ يُؤَخِّرُوا الْمَغْرِبَ إِلَى اشْتِبَاكِ النُّجُومِ ـ (حم د ك) عن أبي أيوب ، وعقبة بن عامر ـ (ه) عن العباس ـ (صح)

٩٧٧٣ — لَاتَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَوَّامَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَايَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا ـ (ه) عن أبي هريرة ـ (صح)

٩٧٧٤ — لَاتَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ـ (ك) عن عمر ـ (صح)

(لا تزال أمتي على الفطرة) أى السنة وفى رواية بخير (مالم يؤخروا المغرب) أى صلاتها (إلى اشتباك النجوم) أى انضمام بعضها إلى بعض وظهورها كلها بحيث تختلط إنارة بعضها ببعض ويظهر صغارها من كبارها حتى لا يخفى منها شيء وفيه رد على الشيعة فى تأخيرهم إلى ظهور النجوم وأن الوصال يحرم علينا شرعا لأن تأخير الفطر إذا كان ممنوعا فتركه بالكلية أشد منعاً (حم د) فى الصلاة (ك عن أبى أيوب) الأنصارى قال الحاكم على شرط مسلم وله شاهد صحيح (وعقبة بن عامر)الجهنى (ه عن ابن عباس) بلفظ حتى تشتبك النجوم قال الذهبي : قال أحمد هذا حديث منكر قال ابن حجر وفى الباب عن رافع بن خديج كنا نصلى المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فينصرف أحدنا وإنه ليبصر مواقع نبله أخرجاه ولأبى داود عن أنس نحوه

(لاتزال طائفة من أمتى) قال البخارى فى الصحيح وهم أهل العلم (قوامة على أمرالله) أى على الدين الحق لتأمن بهم القرون وتنجلي بهم ظلم البدع والفتون (لايضرها من خالفها) لئلا تخلو الأرض من قائم لله بالحجة قال ابن عطاء الله ففساد الوقت لا يكون إلا بنقص أعدادهم لابذهاب إمدادهم لكن إذا فسد الوقت أخفاهم الله قال البيضاوى أراد بالأمة أمة الإجابة وبالأمر الشريعة والدين وقيل الجهاد وبالقيام به المحافظة والمواظبة عليه والطائفة هم المجتهدون فى الأحكام الشرعية والعقائد الدينية أوالمرابطون فى الثغور والمجاهدون لإعلاء الدين اه وقال النووى فى التهذيب حمله العلماء أو جمهورهم على حملة العلم وقد دعا لهم المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم بقوله نضرالله امرأ سمع مقالتى فوعاها فأداها كما سمعها وقد جعله عدولا فى حديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وهذا إخبار منه بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقليه وأنه تعالى يوفق له فى كل عصر خلفا من العدول يحملونه وينفون عنه التحريف وهذا تصريح بعدالة حامليه فى كل عصر وهذا من أعلام نبوته ولا يضر معه كون بعض الفساق يعرف شيئاً من العلم بأن الحديث إنما هو إخبار بأن العدول يحملونه لا أن غيرهم لا يعرف منه شيئا . وفيه فضل العلماء على الناس وفضل الفقه على جميع العلوم وفيه أن هذه الأمة آخر الامم وأنه لا بد أن يبقى منها من يقوم بأوامر الله حتى يأتى أمر الله وطائفة الشيء بعضه من الناس أو المال قال الرافعى وجاء عن الحبر أنها لواحد فما فوقه وقيل إنها اثنان وقيل ثلاثة وقيل أربعة (ه حم عن أبى هريرة) ورجاله موثقون قال ابن حجر وهذا بمعنى مااشتهر على الألسنة من خبر الخير فىّ وفى أمتى إلى يوم القيامة ولا أعرفه

(لاتزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق) أى معاونين أى غالبين أو قاهرين لأعداء الدين زادفى رواية لايضرهم من خذلهم قال النووى يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع الأمة مابين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومفسر ومحدث وقائم بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وزاهد وعابد ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد ويجوز إخلاء الأرض كلها من بعضهم أولا فأولا إلى أن لا يبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا جاء أمر الله بقيام الساعة كما قال (حتى تقوم الساعة) أى إلى قرب قيامها لأن الساعة لا تقوم حتى لا يقال فى الأرض الله الله كما تقرر أو المراد حتى تقوم ساعتهم. وفيه كالذى قبله أن الله يحمى إجماع هذه الأمة من الخطإ حتى يأتى أمره وبيان قسم من معجزات نبينا صلى الله عليه وسلم وهو الاخبار بالغيب فقد وقع ما أخبر به فلم تزل هذه الطائفة من زمنه إلى الآن منصورة ولا تزال كذلك قال الحرالى أفى طيه إشعار بما وقع وهو واقع وسيقع من قتال طائفة الحق لطائفة البغى سائر اليوم

٩٧٧٥ — لَا تَزَوَّجَنَّ عَجُوزًا وَلَا عَاقِرًا ، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ - (طب ك) عن عياض بن غنم - (صح)

٩٧٧٦ — لَا تَزِيدُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَلَى « وَعَلَيْكُمْ » - أبو عوانة عن أنس - (صح)

٩٧٧٧ — لَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئًا . وَلَا سَوْطَكَ وَإِنْ سَقَطَ مِنْكَ حَتَّى تَنْزِلَ إِلَيْهِ فَتَأْخُذَهُ - (حم) عن أبي ذر - (ح)

٩٧٧٨ — لَا يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ ، وَلَا تَنَمْ إِلَّا عَلَى وِتْرٍ - (حم ه ك) عن عمر - (ح)

المهدى بما يخلص من الفتنة ويخلص الدين لله توحيداً ورضاً وثباتا على حال السلف الصالح وفيه أن هذه الامة خير الامم وأن عليها تقوم الساعة وإن ظهرت أشراطها وضعف الدين فلابد أن يبقى من أمته من يقوم به (ك) فى الفتن (عن عمر) بن الخطاب وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي

(لا تزوجن) بحذف إحدى التاءين للتخفيف (عجوزا) انقطع نسلها (ولا عاقرا) لا تحمل وإن كانت شابة بل أو بكراً ويعرف بأقاربها (فانى مكاثر بكم الامم) أى مغالب الأمم السابقة فى الكثرة (يوم القيامة) فتزوج غير الولود مكروه تنزيها (طب ك) من حديث معاوية الصدفى (عن عياض بن غنم) بفتح المعجمة وسكون النون الأشعرى مختلف فى صحبته وجزم أبو حاتم فى حديثه بأن حديثه مرسل قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن معاوية هذا ضعيف اه وقال ابن حجر هذا الحديث فيه معاوية بن يحيى الصدفى وهو ضعيف

(لا تزيدوا أهل الكتاب) فى رد السلام عليهم إذا سلموا (على) قولكم (وعليكم) فإن الاقتصار عليه لا مفسدة فيه فإنهم إن قصدوا السلام عليكم فالمعنى ندعو عليكم بما دعوتم به علينا وإلا فهو رد عليهم بالهداية (أبو عوانة) بفتح المهملة فى صحيحه (عن أنس) بن مالك

(لاتسأل الناس شيئا) إرشادا إلى درجة التوكل والتفويض إليه سبحانه (ولا سوطك) أى مناولته (وإن سقط منك حتى تنزل إليه) عن الدابة (فتأخذه) تتميم ومبالغة فى الأمر بالكف عن السؤال ؛ قال ابن الجوزى: احتاجت رابعة فقيل لها لو أرسلت إلى قريبك فلان؟ فبكت وقالت الله أعلم أنى أستحى أن أطلب منه الدنيا وهو يملكها فكيف أسألها من لا يملكها؟ قال فى الحكم ربما استحيي العارف أن يرفع حاجته إلى مولاه اكتفاء بمشيئته فكيف لا يستحى أن يرفعها إلى خليقته (حم عن أبي ذر)

(لايسأل الرجل) بالبناء للفاعل وللمفعول (فيم) أى فى أى شيء (ضرب امرأته) أى لا يسأل عن السبب الذى ضربها لاجله لانه يؤدى لهتك سترها فقد يكون لما يستقبح كجماع والنهى شامل لأبويها وقال ابن الملقن سره دوام حسن الظن والمراقبة بالإعراض عن الاعتراض قال الطيبي قوله لا يسأل عبارة عن عدم التحرج والتأثم لقوله تعالى «فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا» أى أزيلوا عن التوخى بالأذى والتوبيخ والهجر واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن اه قال الحرالى فى إشعاره إبقاء للمروءة فى أنه لا يحتكم الزوجان عند حاكم فى الدنيا اه والرواية بالألف فى فيما وهى لغة شاذة قال ابن مالك لان ما استفهامية مجرورة فحقها أن تحذف ألفها فرقاً بينها وبين الموصولة ويجوز كونها موصولة وأفاد حل ضرب الزوجة (ولا تنم إلا على وتر) أى على صلاته (حم ك) فى البر والصلة من حديث عبد الرحمن المستملي عن الأشعث (عن عمر) بن الخطاب قال الأشعث تضيفت عمر فقام فى الليل فتناول امرأته فضربها ثم نادانى يا أشعث قلت لبيك فقال احفظ عنى ثلاثا حفظتهن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي مع أن فيه عند الحاكم كأبى داود عبد الله المستملي قال عبد الحق لم أر أحدا نسبه ولا تكلم فيه وقال ابن القطان هو مجهول لا يروى عنه إلا هذا الحديث وقال فى الميزان لا يعرف إلا فى حديثه عن الأشعث عن عمر ثم ساق هذا الخبر

٩٧٧٩ — لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ - (حم ق د) عن ابن عمر - (صح)

٩٧٨٠ — لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ بَرِيدًا إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ يَحْرُمُ عَلَيْهَا - (د ك) عن أبي هريرة - (صح)

٩٧٨١ — لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ، وَلَا يَدْخُلْ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ - (حم ق) عن ابن عباس - (صح)

٩٧٨٢ — لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا - (حم خ ن) عن عائشة - (صح)

٩٧٨٣ — لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ - (حم ت) عن المغيرة - (ح)

٩٧٨٤ — لَا تَسُبُّوا الْأَئِمَّةَ وَادْعُوا اللَّهَ لَهُمْ بِالصَّلَاحِ فَإِنَّ صَلَاحَهُمْ لَكُمْ صَلَاحٌ - (طب) عن أبي أمامة (ض)

(لا تسافر المرأة) مجزوم بلا الناهية وكسر الراء لالتقاء الساكنين (ثلاثة أيام) بلياليها ولمسلم ثلاث ليال أى بأيامها وللأصيلي ثلاثا وفي رواية فوق ثلاثة أيام وفي أخرى يوم وليلة وأخرى يوم وليس القصد بها التحديد بل المدار على ما يسمى سفرا عرفا والاختلاف إنما وقع لاختلاف السائل أو المواطن وليس هو من المطلق والمقيد بل من العام الذى ذكرت بعض أفراده وذا لا يخصص على الأصح (إلا مع ذى محرم) بفتح فسكون بنسب أو رضاع أو مصاهرة وفي رواية إلا معها ذو محرم أى من يحرم عليه نكاحها من الأقارب كأخ وعم وخال ومن يجرى مجراهم كزوج كما جاء مصرحا به في رواية قال ابن العربي النساء لحم على وضم كل أحد يشتهين وهن لا مدفع عندهن بل الاسترسال فيهن أقرب من الاعتصام فحصن الله عليهن بالحجاب وقطع الكلام وحرم السلام وباعد الأشباح إلا مع من يستبيحها وهو الزوج أو يمنع منها وهو أولو المحارم ولما لم يكن بدمن تصرفهن أذن لهن فيه بشرط صحبة من يحميهن وذلك في مكان المخافة وهو السفر مقر الخلوة ومعدن الوحدة (حم ق دن عن ابن عمر) بن الخطاب

(لا تسافر امرأة بريدا) أى أربعة فراسخ والفرسخ ثلاثة أميال والميل منتهى مد البصر (إلا ومعها محرم يحرم عليها) بضم الميم وشد الراء مفتوحة زاده تأكيدا وإيضاحا وليس في البريد تصريح بتحريم ما فوقه من يوم أو ليلة أو ثلاثا لأن مفهوم الظرف غير حجة عند كثيرين (د ك) في الحج (عن أبي هريرة) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي

(لا تسافر) مجزوم بلا الناهية وكسرت الراء لالتقاء الساكنين (المرأة) سفرا مباحا أو لحج فرض (إلا مع ذى محرم) أى محرمية وفي معناه الزوج (ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم) والمحرم من حرم نكاحه على التأبيد بسبب مباح لحرمتها وفيه وفيما قبله أنه يحرم سفرها بغير نحو محرم أو زوج أى وما ألحق بهما كعبدها ثقة أو أجنبى ممسوح أو نسوة ثقات فلا يلزمها الحج إن وجدت ذلك لخوف استمالتها وخديعتها (حم ق عن ابن عباس)

(لا تسبوا الأموات) أى المسلمين كما دل عليه بلام العهد فالكفار سبهم قربة (فإنهم قد أفضوا) بفتح الهمزة والضاد وصلوا (إلى ما قدموا) عملوا من خير وشر والله هو المجازى إن شاء عفا وإن شاء عذب فلا فائدة في سبهم فيحرم كما قال النووى سب الأموات بغير حق ومصلحة شرعية كسب أهل البدع والفسقة للتحذير من الاقتداء بهم وكجرح الرواة لابتناء أحكام الشرع على بيان حالاتهم وقد أجمعوا على جواز جرح المجروح من الرواة حيا وميتا (حم خ) في الجنائز (عن عائشة)

(لا تسبوا الأموات) الذين ليسوا بكفار ولا فجار بعد موتهم (فتؤذوا الأحياء) من بنيه وأقاربه أخذ منه جمع حرمة ذكر أبوى النبي صلى الله عليه وسلم بما فيه نقص فإن ذلك يؤذيه وإيذاؤه كفر والله أعلم بهما وقد أطنب المصنف في الاستدلال لعدم الحكم عليهما بكفر (حم ت عن المغيرة) بن شعبة قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح وقال شيخه العراقي رجاله ثقات إلا أن بعضهم أدخل بين المغيرة وبين زياد بن علاقة رجلا لم يسم

(لا تسبوا الأئمة) الإمام الأعظم ونوابه وإن جاروا (وادعوا الله لهم بالصلاح فإن صلاحهم لكم صلاح) إذ بهم حراسة الدين

٩٧٨٥ — لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ ، فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ - (م) عن أبي هريرة - (صح)

٩٧٨٦ — لَاتَسُبُّوا الدِّيكَ . فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ - (د) عن زيد بن خالد - (صح)

٩٧٨٧ — لَاتَسُبُّوا الرِّيحَ . فَإِنَّهَا مِنْ رُوحِ اللهِ تَعَالَى : تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ ، وَلَكِنْ سَلُوا اللهَ مِنْ خَيْرِهَا ، وَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا - (حم ه) عن أبي هريرة - (صح)

٩٧٨٨ — لَا تَسُبُّوا السُّلْطَانَ ، فَإِنَّهُ فَيْءُ اللهِ فِي أَرْضِهِ - (هب) عن عبيدة - (ض)

وسياسة الدنيا وحفظ منهاج المسلمين وتمكينهم من العلم والعمل وقال الفضيل بن عياض لو كان لى دعوة مستجابة ماصيرتها إلا فى الإمام لأنى لو جعلتها لنفسى لم تجاوزنى ولو جعلتها له كان صلاح الامام صلاح العباد والبلاد (طب) وكذا فى الأوسط (عن أبى أمامة) قال الهيثمى رواه الطبرانى عن شيخه الحسين بن محمد بن مصعب الأسنانى ولم أعرفه و بقية رجال الكبير ثقات

(لاتسبوا الدهر فإن الله هو الدهر) أى فإن الله هو الآتى بالحوادث لا الدهر وسببه أنهم كانوا يضيفون كل حادثة تحدث إلى الدهر والزمان وترى أشعارهم ناطقة بشكوى الزمان كذا فى الكشاف وقال المنذرى معنى الحديث أن العرب كانت إذا نزل بأحدهم مكروه بسبب الدهر اعتقدوا أن الذى أصابه فعل الدهر فكان هذا كاللعن للفاعل ولا فاعل لكل شىء إلا الله فنهاهم عن ذلك (م) فى الأدب (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى بهذا اللفظ

(لاتسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة) أى قيام الليل بصياحه فيه ومن أعان على طاعة يستحق المدح لا الذم وفى رواية للطيالسى لاتسبوا الديك فانه يدل على مواقيت الصلاة قال الحليمى فيه دليل على أن كل من استفيد منه خير لا ينبغى أن يسب ولا يستهان به بل حقه الإكرام والشكر ويتلقى بالإحسان وليس فى معنى دعاء الديك إلى الصلاة أنه يقول بصراحة صلوا أو حانت الصلاة بل معناه أن العادة جرت بأنه يصرخ صرخات متتابعة عند طلوع الفجر وعند الزوال فطرة فطره الله عليها فيذكر الناس بصراخه الصلاة ولا تجوز الصلاة بصراخه من غير دلالة سواه إلا ممن جرب منه ما لا يخلف فيصير ذلك له إشارة (د) فى الأدب (عن زيد بن خالد) الجهنى قال صرخ ديك قريبا من النبى صلى الله عليه وسلم فلعنه رجل فقال النبى صلى الله عليه وسلم ثم ذكره قال النووى فى الأذكار والرياض إسناده صحيح وقال غيره رجاله ثقات فرمز المؤلف لحسنه فقط تقصير أو قصور

(لاتسبوا الريح) أى لاتشتموها (فانها من روح الله) أى رحمة لعباده (تأتى بالرحمة) أى بالغيث والراحة والنسيم (والعذاب) بإتلاف النبات والشجر وهلاك الماشية وهدم البناء فلا تسبوها لأنها مأمورة فلا ذنب لها (ولكن سلوا الله من خيرها) الذى تأتى به (وتعوذوا بالله من شرها) المقدر فى هبوبها أى اطلبوا المعاذ والملاذ منه إليه قال الشافعى رحمه الله لا ينبغى شتم الريح فانها خلق مطيع لله وجند من جنوده يجعلها رحمة إذا شاء ونقمة إذا شاء ثم أخرج باسناده حديثا منقطعا أن رجلا شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفقر فقال له لعلك تسب الريح وقال مطرف لو حبست الريح عن الناس لأنتن ما بين السماء والأرض (حم ه) فى الأدب (عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته

(لاتسبوا السلطان فانه) وفى خط المصنف فانهم والظاهر أنه سبق قلم بدليل ذكر السلطان قبله بالإفراد (فىء الله فى أرضه) يأوى إليه المظلوم الفىء هو الظل يأوى إليه من آذاه حر الشمس سمى فيئا لتراجعه وكذا السلطان جعله الله معونة لخلقه فيصان منصبه عن السب والامتهان ليكون احترامه سببا لامتداد فىء الله ودوام معونة خلقه وقد حذر السلف من الدعاء عليه فانه يزداد شرا ويزداد البلاء على المسلمين (هب عن أبى عبيدة) بن الجراح وفيه ابن أبى فديك وقد مر وموسى ابن يعقوب الزمعى وأورده الذهبى فى الضعفاء وقال : قال النسائى غير قوى وعبد الأعلى قال الذهبى لايعرف وإسماعيل بن رافع قال ضعيف .

٩٧٨٩ — لَا تَسُبُّوا الشَّيْطَانَ ، وَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ شَرِّهِ - المخلص عن أبى هريرة - (ض)

٩٧٩٠ — لَا تَسُبُّوا أَهْلَ الشَّامِ ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الْأَبْدَالَ - (طس) عن على - (ض)

٩٧٩١ — لَا تَسُبُّوا تُبَّعًا ، فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ - (حم) عن سهل بن سعد - (ح)

٩٧٩٢ — لَا تَسُبُّوا مَاعِزًا - (طب) عن أبى الطفيل - (ح)

٩٧٩٣ — لَا تَسُبُّوا مُضَرَ ، فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ - ابن سعد عن عبد الله بن خالد مرسلا - (ض)

(لاتسبوا الشيطان) فإن السب لايدفع عنكم ضرره ولايغنى عنكم من عداوته شيئا (و) لكن (تعوذوابالله من شره) فإنه المالك لأمره الدافع لكيده عمن شاءمن عباده (المخلص) أبوطاهر (عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضاالديلمى وغيره فما أوهمه صنيع المؤلف حيث أبعد فى العزو من أنه لايوجدمخرجا لغيرالمخلص غيرجيد

(لاتسبوا أهل الشام فإن فيهم الأبدال) زاد فى رواية فبهم تنصرون وبهم ترزقون وفيه رد على من أنكروجود الابدال كابن تيمية (طس عن على) أمير المؤمنين قال الهيثمى فيه عمرو بن واقدضعفه الجمهور وبقيةرجاله رجال الصحيح

(لاتسبوا) زاد فى رواية لاتلعنوا (تبعاً فإنه كان قد أسلم) قال الزمخشرى هو تبع الحميرى كان مؤمنا وقومه كافرين ولذلك ذم الله قومه ولم يذمه وهو الذى سار بالجيوش وحير الحيرة وبنى سمرقند وقيل هدمها وقيل هو الذى كسا البيت وقيل لملوك اليمن التتابعة لأنهم يتبعونه وسمى الظل تبعاً لأنه يتبع الشمس اه. قال ابن الأثير اسمه أسعد وقال السهيلى لاندرى أى التتابعة أراد غير أن فى حديث معمر عن هشام بن منبه عن أبى هريرة رفعه لاتسبوا أسعد الحميرى فإنه أول من كسا الكعبة فإن صح فهو الذى أراد وقيل إنه كان يؤمن بالبعث ومما ينسب له قوله :

ويأتى بعدهم رجل عظيم ٭ نبى لايرخص فى الحرام

يسمى أحمد ياليت أنى ٭ أعمر بعد مبعثه بعام

(حم) من طريق ابن لهيعة عن أبى زرعة عمرو بن جابر الحضرمى (عن سهل بن سعد) الساعدى رمز المصنف لحسنه وهو غير صواب فقد قال الهيثمى بعد ماعزاه لأحمد والطبرانى فيه عمرو بن جابر وهو كذاب اه: فكان ينبغى للمصنف حذفه من الكتاب وبعد أن ذكره فكان ينبغى إكثاره من ذكر مخرجيه فمنهم الطبرانى والبغوى والطبرى وابن مريم والدارقطنى وغيرهم

(لاتسبوا ماعزا) بن مالك الذى رجم واسمه غريب وماعز لقبه وذلك لأن الحد طهره ومن ثم صح أن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم صلى على الجهنية التى رجمت فقال عمر تصلى عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لوقسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجد توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله وفى البخارى أنه صلى على ماعز وفى أبى داود لا. وجمع بحمل صلاته عليه على معناها اللغوى وعدمها على الشرعى (طب عن) عامر (أبى الطفيل) الخزاعى قال البغوى ليس له غيره رمز لحسنه قال الهيثمى فيه الوليد بن عبد الله بن أبى ثور ضعفه جماعة وقد وثق وبقية رجاله ثقات

(لاتسبوا مضر) جد المصطفى صلى الله عليه وسلم الأعلى قال ابن دحية سمى به لأنه كان يمضر بالقلوب لحسنه وجماله ويعرف بمضر الحمراء وكانت له فراسة وقيافة وكلمات حكمية سبق منها أنموذج وقال السهيلى هو من المضيرة شىء يصنع من لبن سمى به لبياضه والعرب تسمى الأبيض أحمر فلذلك قيل مضر الحمراء وقيل بل أوصى إليه أبوه بقبة حمراء وهو أول من سن للعرب حداء الإبل وكان أحسن الناس صوتاً (فإنه كان قد أسلم) وكان يتعبد على دين إسماعيل أو على ملة إبراهيم قال ابن حبيب وهو من ولد إسماعيل بلاشك وفى خبر إذا اختلف الناس فالحق مع مضر (ابن سعد)

٩٧٩٤ — لَاتَسُبُّوا وَرَقَةَ بنَ نَوْفَلٍ ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ لَهُ جَنَّةً أَوْ جَنَّتَيْنِ - (ك) عن عائشة

٩٧٩٥ — لَاتَسُبِّي الْحُمَّى ، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ - (م) عن جابر - (صح)

٩٧٩٦ — لَا تَسْتَبْطِئُوا الرِّزْقَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَبْدٌ لِيَمُوتَ حَتَّى يَبْلُغَهُ آخِرُ رِزْقٍ هُوَ لَهُ ، فَاتَّقُوا اللهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ : أَخْذُ الْحَلَالِ ، وَتَرْكُ الْحَرَامِ - (ك هق) عن جابر

٩٧٩٧ — لَا تَسْكُنِ الْكُفُورَ ، فَإِنَّ سَاكِنَ الْكُفُورِ كَسَاكِنِ الْقُبُورِ - (خد هب) عن ثوبان - (ح)

فى الطبقات (عن عبد الله بن خالد مرسلا) هو التيمي مولاهم المدنى

(لاتسبوا ورقة بن نوفل فانى قد رأيت له جنة أو جنتين) قال الحافظ العراقى هذا شاهد لما ذهب إليه جمع من أن ورقة أسلم عند ابتداء الوحي ويؤيده خبر البزار وغيره عن جابر أن النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم سئل عنه فقال أبصرته فى بطنان الجنة على سندس قال والظاهر أنه لم يكن متمسكا بالمبدل من النصرانية بل بالصحيح منها الذى هو الحق (ك) فى أخبار النبي صلى الله عليه وسلم (عن عائشة) قال على شرطهما وأقره الذهبي

(لاتسبى) خطاباً لأم السائب (الحمى فإنها تذهب خطايا بنى آدم) أى المؤمنين (كما يذهب الكير) بالكسر كير الحداد المبنى من طين وقيل زقه الذى ينفخ به كما مر (خبث الحديد) لما كانت الحمى يتبعها حمية عن الأغذية الرديئة وتناول الأغذية والأدوية النافعة وفى ذلك إعانة على تنقية البدن ونفى أخباثه وفضوله وتصفيته من مواده الرديئة وتفعل به كما تفعل النار بالحديد من نفى خبثه وتصفية جوهره وأشبهت نار الكير التى تصفى الحديد وهذا القدر هو المعلوم عند علماء الأبدان وأما تصفيتها القلب من وسخه ودرنه وإخراج خبثه فأمر يعلمه أطباء القلوب كما أخبر به نبيهم عليه الصلاة والسلام لكن إذا أيس من برء المرض لم ينجح فيه هذا العلاج ذكره ابن القيم (م) فى الأدب (عن جابر) بن عبد الله قال قال دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أم السائب فقال مالك تزفزفين أى ترتعدين قالت الحمى لابارك الله فيها فقال لاتسبي وساقه وقوله تزفزفين بزاى مكررة وفاء مكررة أى : ترتعدين وتتحركين بسرعة قال النووى وروى براء مكررة وقافين

(لاتبطئوا الرزق) أى حصوله (فإنه لم يكن عبد) من عباد الله (ليموت حتى يبلغه) أى يصل إليه (آخر رزق هو له) فى الدنيا (فاتقوا الله وأجملوا فى الطلب أخذ الحلال وترك الحرام) بدل مما قبله أو خبر مبتدأ محذوف (ك هق) وأبو الشيخ (عن جابر) بن عبد الله قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ورواه أيضا أبو نعيم وقال غريب من حديث شعبة تفرد به حبيش بن مبشر عن وهب بن جرير

(لاتسكن) ياثوبان (الكفور) أى القرى البعيدة عن الناس التى لايمر بها أحد إلا نادراً واحده كفر كفلس قال الزمخشرى وأكثر من يتكلم به أهل الشام (فإن ساكن الكفور كساكن القبور) أى هو بمنزلة الميت لايشاهد الأمصار والجمع ، سميت كفورا لأنها خاملة مغمورة الاسم ليست فى شهرة المدن ونباهة الأمصار قاله الزمخشرى ولم يطلع عليه الإمام ابن الكمال فعزى للمطرزى أن الكفر القرية لسترها الناس واقتصر على ذلك وفى التفسير الموسوم بالتيسير معناه أن أهل القرى لبعدهم عن العلم كالموتى أى لجهلهم وقلة تعاهدهم لأمر دينهم ومن ثم قيل الجاهل ميت وإن لم يدفن ، بيته قبر ، وثوبه كفن . وفيه النهى عن سكنى البادية ونحو ذلك فإنه مذموم لما ذكر وقد دل على ذلك النص القرآنى قال تعالى حكاية عن يوسف « وقد أحسن بى إذ أخرجنى من السجن وجاء بكم من البدو » فجعل مجيء إخوته من البدو من جملة إحسان الحق إليه وإليهم بحكم التبعية فهو ثناء على الحق بما فعل مع إخوته ومعه ومن ثم عد بعضهم النقل من الريف إلى مصر من النعم وحمده عليها حيث قال الحمد لله الذى نقلنى من بلاد الجفاء والجهل إلى بلاد اللطف والعلم ثم قضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته كما فى الميزان : ولا

٩٧٩٨ — لَا تُسَلِّمُوا تَسْلِيمَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، فَإِنَّ تَسْلِيمَهُمْ إِشَارَةٌ بِالْكُفُوفِ وَالْحَوَاجِبِ - (هب) عن جابر - (ض)

٩٧٩٩ — لَا تُسَمِّي غُلَامَكَ رَبَاحًا ، وَلَا يَسَارًا ، وَلَا أَفْلَحَ ، وَلَا نَافِعًا - (م) عن سمرة - (صح)

تأمرن على عشرة فإن من تأمر على عشرة جاء مغلولة يده إلى عنقه فكه الحق أو أوثقه الظلم قال ابن تيمية وقد جعل الله سكنى القرى يقتضي من كمال الإنسان فى العلم والدين ورقة القلب مالا يقتضيه سكنى البادية كما أن البادية توجب من صلابة البدن والخلق ومتانة الكلام مالا يكون فى القرى ؛ هذا هو الأصل وإن جاز تخلف المقتضى لمانع فقد يكون سكنى البادية أنفع من القرى (خد) عن أحمد بن عاصم عن حيوة عن بقية عن صفوان عن راشد بن سعد عن ثوبان (حب) من وجه آخر عن بقية فمن فوقه (عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم رمز لحسنه ورواه الطبرانى فى الأوسط بلفظ لا تعمرن الكفور فإن عامر الكفور كعامر القبور ورواه البيهقى من طريقين فى أحدهما سعيد بن سنان الحمصى ضعفه أحمد وقال البخارى منكر الحديث والنسائى متروك والجوزجانى أخاف أن يكون أحاديثه موضوعة وساق له فى الميزان من مناكيره هذا الخبر وفى الطريق الآخر بقية وقد مر وراشد بن سعد قال الذهبى فى الذيل قال ابن حزم ضعيف وكذا قال الدارقطنى وقال مرة لا بأس به والحديث أورده ابن الجوزى فى الموضوعات

(لا تسلموا تسليم اليهود والنصارى فإن تسليمهم إشارة بالكفوف) وفى رواية بالأكف (والحواجب) فلا يكفى لإقامة السنة أن يأتى بالتحية بغير لفظ كالإشارة بشيء مما ذكر أو بالانحناء ولا بلفظ غير السلام ومن فعل ذلك لم يجب جوابه ومن سلم لا يجزئ فى جوابه إلا السلام ولا يكفى الرد بالإشارة بل ورد الزجر عنه فى عدة أخبار هذا منها قال بعضهم ولهذا لم يكن المصطفى صلى الله عليه وسلم يرد على المسلم بيده ولا رأسه ولا أصبعه إلا فى الصلاة قال النووى ولا يرد عليه خبر أسماء مر النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد وعصبة من النساء قعود فألوى يده بالتسليم فإنه محمول على أنه جمع بين اللفظ والإشارة. خص بمن قدر على اللفظ حسا وشرعا وإلا فهى مشروعة لمن فى شغل منعه من اللفظ بجواب السلام كالمصلى والأخرس وكذا السلام على الأصم. قالوا تحية النصارى وضع اليد على الفم ، واليهود الإشارة بالأصبع ، والمجوس الانحناء ، والعرب حياك الله ، والملوك أنعم صباحا والمسلمين السلام عليكم وهى أشرف التحيات وأكرمها (هب) من حديث عثمان بن عبد الرحمن عن طلحة بن زيد عن ثور بن يزيد عن أبى الزبير (عن جابر) بن عبد الله وقضية كلام المصنف أن البيهقى خرجه وأقره وليس كذلك وإنما رواه مقرونا ببيان حاله فقال عقبه هذا إسناد ضعيف بمرة فإن طلحة بن زيد الرقى متروك الحديث متهم بالوضع وعثمان ضعيف وكيف يصح ذلك والمحفوظ فى حديث صهيب وبلال أن الأنصار جاءوا يسلمون عليه وهو يصلى فكان يشير إليهم بيده إلى هنا كلامه بنصه لحذف المصنف ذلك تلبيس فاحش وإيهام مضر ثم إن قضية صنيعه أيضاً أن هذا الحديث لم يخرجه أحد من الستة وإلا لما عدل عنه مع أن الترمذى خرجه مع خلف يسير ولفظه عنده لا تشبهوا باليهود والنصارى فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى بالأكف قال الترمذى غريب قال ابن حجر وفيه ضعف قال لكن خرج النسائى بسند جيد عن جابر رفعه : لا تسلموا تسليم اليهود فإن تسليمهم بالرؤس والأكف والإشارة

(لا تسمى غلامك) أى عبدك خصه بالذكر لأن الأرقاء أكثر تسمية بها وإلا فالحر كذلك ولولا تفسير الراوى له بالقن فى رواية أمكن حمله على الصبي عبداً أو حرا أفيد لمجيئه فى التنزيل كذلك ، رب أنى يكون لى غلام ، (رباحا) من الربح (ولا يسارا) من اليسر ضد العسر (ولا أفلح) من الفلاح (ولا نافعا) من النفع والنهى للتنزيه لا للتحريم بدليل خبر مسلم أراد النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم أن ينهى أن يسمى بمقبل وببركة وبأفلح وبيسار وبنافع ثم سكت أى أراد أن ينهى عنه نهى تحريم وإلا فقد صدر النهى عنه على وجه الكراهة وأما تسمية النبى صلى الله

٩٨٠٠ ـ لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ . وَلَا تَقُولُوا خَيْبَةَ الدَّهْرِ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ - (ق) عن أبي هريرة (صح)

٩٨٠١ لَا تَشْتَرُوا السَّمَكَ فِي الْمَاءِ . فَإِنَّهُ غَرَرٌ - (حم هق) عن ابن مسعود - (صح)

٩٨٠٢ - لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وَمَسْجِدِي هَذَا . وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى - (حم ق د ن ه) عن أبي هريرة (حم ق ت ه) عن أبي سعيد (ه) عن ابن عمرو - (صح)

عليه وآله وسلم مواليه بتلك الأسماء فليان الجواز لاتختص الكراهة بها بل يلحق بها مافي معناها كبارك ومرور ونعمة وخير لانه يؤدى إلى أن يسمع كلاما يكرهه كما نص عليه بقوله (فانك تقول أثم هو) أى لا يوجد ذلك الرد فى ذلك المحل (فتقول لا) يعنى إذا سألت أنت عن واحد مسمى بأحد هذه الأسماء فقلت هل هو فى مكان كذا أو لم يكن فيه يقول فى الجواب لا فيتطير به ويدخل فى باب النطق المكروه وقد يكون أفلح غير أفلح ومبارك غير مبارك فيكون من تزكية النفس بما ليس فيها وفى ابن ماجه أن زينب كان اسمها برة فقيل تزكى نفسها فقلب رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها زينب وإنما كره هذه الأسماء ونحوها لما مر وتكره لمعان أخر كقبيح المعنى المشتق منه (م) فى الأدب وغيره (عن سمرة) بن جندب .

(لا تسموا العنب الكرم) زاد فى رواية فان الكرم قلب المؤمن وذلك لأن هذه اللفظة تدل على كثرة الخير والمنافع فى المسمى بها وقلب المؤمن هو المستحق لذلك دون شجرة العنب وهل المراد النهى عن تخصيص شجر العنب بهذا الاسم وأن قلب المؤمن أولى به منه فلا يمنع من تسميته بالكرم كما قال فى المسكين والرقوب والمفلس إذ المراد أن تسميته بها مع اتخاذ الخمر المحرم منه وصف بالكرم والخير لاصل هذا الشراب الخبيث المحرم وذلك ذريعة إلى مدح المحرم وتهييج النفوس اليه محتمل (ولا تقولوا خيبة الدهر) نهى عنه لأن عادة الجاهلية نسبة الحوادث إلى الزمان فيقولون «ومايهلكنا إلا الدهر» فيسبونه (فان الله هو الدهر) أى مقلبه والمتصرف فيه على حذف مضاف أو الدهر بمعنى الداهر قال بعض الكاملين ذهب المحققون إلى أن الدهر من أسماء الله معناه الأزلى الأبدى ولم يكونوا عالمين بتسمية الله به فأعلمهم النبى صلى الله عليه وسلم فوجه المنع منسبه بين وفيه الأمر بالمحافظة على الأوضاع وأن لا يتعدى فى ذلك قانون السماع وقال ابن العربى إنما نهى عنه لأن الناس لغفلتهم إذا رأوا فعلا عقب فعل نسبوه اليه وخصوه به وإنما هى أفعال الله يترتب بعضها على بعض ولا ينسب لغيره فعلها إلا انجازا فالسب والهجر شىء يكره (ق) فى الأدب (عن أبى هريرة) رضى الله عنه

(لاتشتروا السمك فى الماء فانه غرر) فبيعه فيه باطل لعدم العلم به والقدرة على تسليمه الغرر استتار عاقبة الشىء وتردده بين أمرين (حم وحق عن ابن مسعود) ثم قال أعنى البيهقى فيه انقطاع والصحيح موقوف وقال ابن الجوزى حديث لايصح وأورده فى الميزان فى ترجمة محمد بن السماك وقال صدوق ليس حديثه بشىء وقال ابن جماعة فيه انقطاع وقال الهيثمى رواه أحمد مرفوعا وموقوفا وكذا الطبرانى ورجال الموقوف رجال الصحيح وفى رجال المرفوع منهم محمد بن السماك شيخ أحمد لم أجد من ترجمه وبقيتهم ثقات وقال ابن حجر رواه أحمد مرفوعا وموقوفا من طريق زيد بن أبى زياد عن المسيب بن رافع عنه قال البيهقى فيه إرسال بين المسيب وعبدالله والصحيح وقفه وكذا الدارقطنى وغيره

(لاتشد) بصيغة المجهول نفى بمعنى النهى لكنه أبلغ منه لأنه كالواقع بالامتثال لامحالة (الرحال) جمع رحل بفتح الراء وحاء مهملة وهو للبعير بقدر سنامه أصغر من القتب كنى بشدها عن السفر إذ لا فرق بين كونه براحلة أو فرس أو بغل أو حمار أو ماشيا كما دل عليه قوله فى بعض طرقه فى الصحيح إنما يسافر فذكر شدها غالبى (إلا إلى ثلاثة مساجد) الاستثناء مفرغ والمراد لاتسافر لمسجد للصلاة فيه إلا لهذه الثلاثة لا أنه لايسافر أصلا إلا لها والنهى للتنزيه عند الشافعية كالجمهور وقول عياض والجوينى والقاضى حسين للتحريم فيحرم شده الرحل لغيرها كقبور الصالحين والمواضع الفاضلة . قال

٩٨٠٣ — لَا تَشْرِبُوا الْخَمر ، فَإِنَّهَا مِفْتَاح كل شر - (ه) عن أبي الدرداء - (ح)

٩٨٠٤ — لَا تَشْغَلُوا قُلُوبَكُمْ بِذِكْرِ الدُّنْيَا - (هب) عن محمد بن النضر الحارثي مرسلا - (ض)

٩٨٠٥ — لَا تَشْغَلُوا قُلُوبَكُمْ بِسَبِّ الْمُلُوك ، وَلَكِنْ تَقَرَّبُوا إِلَى اللهِ تَعَالَى بِالدُّعَاءِ لَهُم يَعْطِفُ اللهُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكُمْ - ابن النجار عن عائشة - (ض)

٩٨٠٦ — لَا تَشِمْنَ وَلَا تَسْتَوْشِمْنَ - (خ ن) عن أبي هريرة - (صح)

٩٨٠٧ — لَا تَشُمُّوا الطَّعَامَ كَمَا تَشُمُّهُ السِّبَاعُ - (طب هب) عن أم سلمة - (ض)

٩٨٠٨ — لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا ، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ - (حم د ت حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

النووي : غلط فان قوله لاتشد معناه لافضيلة في شدها . قال الطيبي : وهو أبلغ مما لو قيل لاتسافر لأنه صورة حالة المسافر وتهيئة أسبابها وأخرج النهي مخرج الإخبار أي لاينبغي ولا يستقيم أن تقصد الزيارة بالراحلة إلا إلى هذه الثلاثة (المسجد الحرام) بالجر بدل من ثلاثة وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وتالياه معطوفان عليه والمراد به هنا نفس المسجد لا الكعبة ولا مكة ولا الحرم كله وإن كان يطلق على الكل الحرام بمعنى المحرم (ومسجدي هذا) في رواية مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقيل ولعله من تصرف الرواة (والمسجد الأقصى) وهو بيت المقدس سمى به لبعده عن مسجد مكة مسافة أو زمنا أو لكونه لامسجد وراءه أو لأنه أقصى موضع من الأرض ارتفاعا وقربا إلى السماء خص الثلاثة لأن الأول إليه الحج والقبلة ، والثاني أسس على التقوى ، والثالث قبلة الأمم الماضية ، ومن ثم لو نذر إتيانها لزمه عند مالك وأحمد وكذا عن بعض الشافعية لكن الصحيح عندهم قصره على الأول لتعلق النسك به ؛ وقال الحنفية يلزمه إذا نذر المشي لا الإتيان وشدها لغير الثلاثة لنحو علم أو زيارة ليس المكان بل لمن فيه قال البيضاوي ينبغي أن لايشتغل إلا بما فيه صلاح دنيوي وفلاح أخروي ولما كان ماعدا الثلاثة من المساجد متساوية الأقدار في الشرف والفضل وكان التنقل والارتحال لأجلها عبثا ضائعا نهى الشارع عنه والمقتضى لشرفها أنها أبنية الأنبياء ومتعبداتهم (حم ق د ن ه عن أبي هريرة حم ق ت عن أبي سعيد) الخدري (ه عن ابن عمرو) بن العاص

(لاتشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر) أي أصله ومنبعه ومن ثم كان شربها من أفجر الفجور وأكبر الكبائر بل ذهب بعض الصحابة إلى أنها أكبرها بعد الشرك وذهب جمع من المجتهدين وتبعهم المؤلف إلى أن شاربها يقتل في الرابعة وزعموا صحة الحديث بذلك من غير معارض (ه عن أبي الدرداء)

(لاتشغلوا قلوبكم بذكر الدنيا) لأن الله يغار على قلب عبده أن يشتغل بغيره وإذا أراد بعبد خيرا سلط عليه أنواع العذاب حتى ينزع حبها من قلبه (هب عن محمد بن النضر الحارثي مرسلا)

(لاتشغلوا قلوبكم بسب الملوك) وإن جاروا لأن منصبه يصان عن السب والامتهان (ولكن تقربوا إلى الله تعالى بالدعاء لهم) بالهداية والتوفيق فانكم إن فعلتم ذلك (يعطف الله قلوبهم عليكم) فاستقيموا يستقيموا وكما تكونوا يول عليكم وكما تدين تدان والجزاء من جنس العمل (ابن النجار) في تاريخه (عن عائشة)

(لاتشمن ولا تستوشمن) أي لاتفعلن الوشم ولا تطلبن من غيركن أن يفعلن بكن ذلك لما فيه من التعذيب وتغيير خلق الله وذلك حرام شديد التحريم بل ادعى بعضهم أنه مجمع عليه (خ ن عن أبي هريرة)

(لاتشم الطعام كما تشمه السباع) في رواية كره أن يشم الطعام كما تشمه السباع (طب عن أم سلمة) قال البيهقي : عقب تخريجه إسناده ضعيف اه . فحذف المصنف ذلك من كلامه غير صواب وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه عباد بن كثير الثقفي وكان كذاباً متعمداً هكذا جزم به

(لاتصاحب إلا مؤمنا) وكامل الإيمان أولى لأن الطباع سراقة ، ومن ثم قيل صحبة الأخيار تورث الخير وصحبة

٩٨٠٩ — لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ ـ (حم م د ت) عن أبي هريرة ـ (صح)

٩٨١٠ — لَا تَصْحَبَنَّ أَحَدًا لَا يَرَى لَكَ مِنَ الْفَضْلِ كَمِثْلِ مَا تَرَى لَهُ ـ (حل) عن سهل بن سعد ـ (ض)

الأشرار تورث الشر كالريح إذا مرت على النتن حملت نتناً ، وإذا مرت على الطيب حملت طيباً ، وقال الشافعي : ليس احد إلا له محب ومبغض فإذن لابد من ذلك فليكن المرجع إلى أهل طاعة الله ، ومن ثم قيل :

ولا يصحب الإنسان إلا نظيره ٭ وإن لم يكونوا من قبيل ولا بلد

وصحبة من لايخاف الله لايؤمن غائلتها لتغيره بتغير الأعراض قال تعالى « ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطا » والطبع يسرق من الطبع من حيث لايدرى قال حجة الإسلام : والإخوان ثلاثة : أخ لآخرتك فلا نزاع فيه إلا الدين ، وأخ لدنياك فلا نزاع فيه إلا الخلق ، وأخ لتستأنس به فلا نزاع فيه إلا السلامة من شره وخبثه وفتنته . قال فى الحكم : لاتصحب من لاينهضك حاله ولا يدلك على الله مقاله . قال القصار : اصحب الصوفية فان للقبيح عندهم وجوهاً من المعاذير ، وقال التسترى : احذر صحبة ثلاثة : الجبابرة الغافلين ، والقراء المداهنين والصوفية الجاهلين ؛ أى الذين قنعوا بظاهر النسبة وتحلوا للناس بالزهد والتعبد وهؤلاء على العوام فتنة وبلاء . قال علىّ كرم الله وجهه : قطع ظهرى رجلان : عالم متهتك ، وجاهل متنسك ؛ فالعالم يغر الناس بتهتكه ، والجاهل يفتنهم بتنسكه ؛ فعليك بامتحان من أردت صحبته لالكشف عورة بل لمعرفة الحق (ولا يأكل طعامك إلاتقى) لأن المطاعمة توجب الألفة وتؤدى إلى الخلطة بل هى أوثق عرى المداخلة ومخالطة غير التقى يخل بالدين ويوقع فى الشبه والمحظورات فكأنه ينهى عن مخالطة الفجار إذ لاتخلو عن فساد إما بمتابعة فى فعل أومسامحة فى إغضاء عن منكر فان سلم من ذلك ولا يكاد فلا تخطئه فتنة الغير به وليس المراد حرمان غير التقى من الإحسان لأن المصطفى صلى الله عليه وسلم أطعم المشركين وأعطى المؤلفة المئين بل يطعمه ولا يخالطه. والحاصل أن مقصود الحديث كما أشار إليه الطيبى النهى عن كسب الحرام وتعاطى ماينفر منه المتقى ؛ فالمعنى لاتصاحب إلا مطيعاً ولا تخالل إلا تقياً ﴿غريبة﴾ قال ابن عربى : اجتمع جمع من المشايخ بدعوة بزقاق بمصر فقدم الطعام واحتاجوا آنية وثم إناء زجاج جديد أعد للبول ولم يستعمل فغرف فيه فنطق منذ أكرمنى الله بأكل هؤلاء السادة لاأكون وعاء للأذى ثم انكسر نصفين ، فقال ابن عربى : سمعتم ماقال ؟ قالوا لا . قال : قال كذا ، وقال غير هذا أيضا . قال وكذا كم قلوبكم أكرمها الله بالإيمان فلا ترضوا أن تكون محلا لنجاسة المعصية وحب الدنيا (حم د ت حب عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وقال فى الرياض بعد عزوه لأبى داود والترمذى إسناده لابأس به

(لاتصحب الملائكة) وفى رواية لاتقرب ، وفى أخرى لاتتبع وهو يبين أن المراد بنفى الصحبة نفى مجرد اللقاء لا فى الملازمة والمراد ملائكة الرحمة والاستغفار لا الحفظة ونحوهم (رفقة) بضم الراء وكسرها جماعة مترافقة فى سفر (فيها كلب) ولو لحراسة الأمتعة سفرا كما اقتضاه ظاهر الخبر قال القرطبى وهو قول أصحاب مالك قال لكن الظاهر أن المراد غير المأذون فى اتخاذه لأن المسافر يحتاجه (ولاجرس) بفتح الراء الجلجل وبسكونها صوته وذلك لأنه من مزامير الشيطان والملائكة ضده ولأنه يشبه الناقوس فيكره تنزيها عند الشافعية جرس الدواب ، وقال ابن العربى المالكى لايجوز بحال لأنها أصوات الباطل وشعار الكفار اه . وزعم أن ذلك شعار الكفار ممنوع ، ومما فيه من المضار أنه يدل على أصحابه بصوته وكأنه عليه السلام يحب أن لايعلم العدو به حتى يأتيهم فجأة ، وعطف ولا جرس على فيها كلب وإن كان مثبتاً لأنه فى سياق النفى ، وذكر الرفقة فى الحديث غالبى فلو سافر وحده كره له صحبة الجرس والكلب لوجود المعنى ولا يختص الحكم بجرس الإبل والخيل والبغال والحمر كذلك بل وعنق الرجل كما ذكره الزين العراقى (حم م د ت) فى الجهاد (عن أبى هريرة)

(لاتصحبن أحداً لايرى لك من الفضل كمثل ماترى له) كجاهل قدمه المال وبذل الرشوة فى فضائل دينية لحاكم

٩٨١١ — لَا تَصْلُحِ الصَّنِيعَةُ إِلَّا عِنْدَ ذِي حَسَبٍ أَوْ دِينٍ - البزار عن عائشة - (ض)

٩٨١٢ — لَا تُصَلُّوا صَلَاةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ - (حم د) عن ابن عمر - (ح)

ظالم منعها أهلها وأعطاه مكافأة لرشوته فتصدر وترأس وتشكب عن أن يرى لأحد مثل مايرى له وتشبه بالظلمة في تبسطهم وملابسهم ومراكبهم . قال بعضهم : وكأن يشير إلى تجنب صحبة المتكبرين المتعاظمين في دين أو دنيا سواء كان فوقه أو دونه لأنه إن كان فوقه لم يعرف له حق متابعته وخدمته بل يراه حقا عليه وأنه شرف بصحبته فإن صحبته في طلب الدين قطعك بكثرة اشتغاله عن الله وإن صحبته للدنيا من عليك برزق الله وإن كان دونك لم يعرف لك حرمة بل يرى له حقا بصحبته لك فإن صحبته في الدين كدره عليك بسوء معاشرته أو للدنيا لم تأمن من أذيته وخيانته وفي المجالسة للدينوري عن الأصمعي ماتاه على أحد قط مرتين ، قيل وكيف ؟ قال : لأنه إذا تاه على مرة لم أعدله وقيل :

إذا تاه الصديق عليك كبرا ✽ فته كبرا على ذاك الصديق

وقال بعض البلغاء أخبث الناس المساوي بين المحاسن والمساوي . قال الغزالي : وأوصى علقمة العطاردي ابنه عند وفاته فقال : إذا أردت صحبة إنسان فاصحب من إذا مددت يدك بالخير مدها وإن رأى منك حسنة عدها وإن رأى سيئة سدها ، ومن إذا قلت صدق قولك ، وإن حاولت أمرا أمدك ، وإن تنازعتما في شيء آثرك . قال علي رضي الله عنه

إن أخاك الحق من كان معك ✽ ومن يضر نفسه لينفعك
ومن إذا ريب الزمان صدعك ✽ شتت فيه شمله ليجمعك

ومن كلامهم البديع :

محك المودة والإخاء ✽ حالة الشدة دون الرخاء

ومن ثم قيل :

دعوى الإخاء على الرخاء كثيرة ✽ وفي الشدائد تعرف الإخوان

(حل عن سهل بن سعد) وفيه عبدالله بن محمد بن جعفر القزويني قال الذهبي : قال ابن يونس وضع أحاديث فافتضح بها

(لاتصلح الصنيعة) أي الإحسان (إلا عند ذي حسب أو دين) أي لاتنفع الصنيعة وتثمر حمداً وثناء وحسن مقابلة وجميل جزاء إلا عند ذي أصل ذكي وعنصر كريم كالرياضة تستخرج جوهر الفرس إن كان نجيباً وإن كان هجيناً أو برذوناً لم تفده الرياضة خلق نجابة لم يكن في عنصر أبيه وأمه وهذا لمن يطالب بها العاجل والحال فإن قصد بها وجه الله انتفع بها في المآل وظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البزار كما لاتصلح الرياضة إلا في النجيب اهـ . ومن ثم قال الشافعي لاصنيعة عند نذل ولا شكر للئيم ولا وفاء لعبد ، وقال ثلاثة إن أكرمتهم أهانوك : المرأة والفلاح والعبد ، وقال ما أكرمت أحدا فوق مقداره إلا اتضع من قدري عنده بمقدار ما أكرمته رواه البيهقي ، وروى أيضا عن سفيان وجدنا أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام (البزار) في مسنده عن أحمد بن المقدام عن عبيد بن القاسم عن هشام عن عروة (عن عائشة) ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه خرجه وأقره وليس كذلك بل قال إنه منكر اهـ ، وقال الهيثمي فيه عبيد بن القاسم وهو كذاب اهـ ، ورواه ابن عدي من حديث الحسين بن مبارك الطبراني عن ابن عياش عن هشام عن أبيه عن عائشة وقال منكر المتن والبلاء فيه من الحسين لامن ابن عياش وإن كان مختلطا اهـ ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وأقصى ماوزع به أن له شاهدا

(لاتصلوا صلاة) لفظ رواية أحمد لاتصل صلاة وفي رواية لاتعاد الصلاة (في يوم مرتين) أي لاتفعلوها ترون وجوب ذلك ولا تقضوا الفرائض لمجرد مخافة الخلل في المؤدى أما إعادة المنفرد الصلاة في جماعة فجائز بل سنة في جميع الصلوات عند الشافعي حتى المغرب خلافا لأحمد لأن فرضه الأولى وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في خبر الشيخين فيحمل على المنفرد جمع بين الأخبار (حم د) وكذا النسائي وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني كلهم

٩٨١٣ — لَا تُصَلُّوا خَلْفَ النَّائِمِ، وَلَا الْمُتَحَدِّثِ - (د هق) عن ابن عباس - (ح)

٩٨١٤ — لَا تُصَلُّوا إِلَى قَبْرٍ، وَلَا تُصَلُّوا عَلَى قَبْرٍ - (طب) عن ابن عباس - (ض)

٩٨١٥ — لَا تَصُومَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا - (حم د حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

من حديث سليمان بن يسار (عن ابن عمر) بن الخطاب قال سليمان: أتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون قلت ألا تصلي معهم؟ قال قد صليت أي جماعة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره وصححه ابن السكن لكن قال البيهقي تفرد به حسين المعلم وقال الدارقطني تفرد به حسين بن ذكوان عن عمرو بن شعيب عنه، وفي الموطأ عن نافع أن رجلا سأل ابن عمر فقال إني أصلي في بيتي ثم أدرك الإمام أفأصلي معه قال نعم قال أيتهما أجعل صلاتي؟ قال ليس ذلك إليك قال ابن حجر وقد يجمع بأن الممتنع إعادتها على هيئتها والثاني إعادتها على وجه أكمل اهـ

(لا تصلوا خلف النائم ولا المحدث) يعارضه ماصح أنه صلى وعائشة نائمة معترضة بينه وبين القبلة قال الخطابي وقد يقال لم تكن عائشة نائمة بل مضطجعة، ولذا قالت فكان إذا سجد غمزني فقبضت رجلي فإذا قام بسطتها إلا أن يقال كان ذلك الغمز المتكرر مرارا إيقاظا؛ لكن مافي الصحيحين عن عائشة أيضا كان يصلي صلاة الليل كلها وأنا معترضة بينه وبين القبلة فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت يقتضي أنها كانت نائمة لا مضطجعة قال الكمال: ويجاب بأن محل النهي إذا كانت لهم أصوات يخاف منها التغليط أو الشغل وخلافه على خلافه (د هق عن ابن عباس) رضي الله عنهما رمز المصنف لحسنه وليس بصواب فقد جزم الحافظ ابن حجر في تخريج الهداية بضعف سنده اهـ، وساقه البيهقي من متن أبي داود من حديث عبدالملك بن محمد عن عبد الله بن يعقوب عمن حدثه عن ابن كعب عن ابن عباس ثم قال هذا مرسل قال الذهبي يريد بالرسالة كون عبدالله لم يسم من حدثه قال ورواه هشام بن زياد وهو متروك عن أبيّ بن كعب رضي الله عنه.

(لا تصلوا إلى قبر ولا تصلوا على قبر) فإن ذلك مكروه فإن قصد إنسان التبرك بالصلاة في تلك البقعة فقد ابتدع في الدين مالم يأذن به الله والمراد كراهة التنزيه قال النووي كذا قال أصحابنا ولو قيل بتحريمه لظاهر الحديث لم يبعد ويؤخذ من الحديث النهي عن الصلاة في المقبرة فهي مكروهة كراهة تحريم ثم إن تحقق نبش المقبرة فلا تصح الصلاة فيها بلا حائل طاهر لاختلاطها بصديد الموتى وكراهة تنزيه إن تحقق عدم نبشها أو شك فيه فتصح الصلاة فيها ولو بلا حائل قطعا في الأولى على الأصح في الثانية مع الكراهة فيها لأن الأصل عدم النجاسة وإنما كرهت فيها لأن المقبرة مظنة النجاسة ولاحتمال نبشها في الثانية (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه عبد الله بن كيسان المروزي ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن حبان ورواه مسلم من حديث أبي مرثد بلفظ لاتصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها

(لا تصومن امرأة) وزوجها حاضر صوم تطوع (إلا أن يأذن زوجها) فيكره لها ذلك تنزيها عند بعض الأئمة وتحريما عند بعضهم لأن له حق التمتع بها في كل وقت والصوم يمنعه وحقه فوري فلا يفوت بتطوع ولا بواجب على التراخي وصوم النفل وإن ساغ قطعه لكنه يهاب الإقدام على إفساده فلو صامت بغير إذنه صح وأثمت لاختلاف الجهة ذكره العمراني قال النووي ومقتضى المذهب عدم الثواب ويؤكد التحريم ثبوت الخبر بلفظ النهي هذا كله في ابتداء الصوم فلو نكحها صائمة فلا حق له في تفطيرها كما جزم به المروزي من عظماء الشافعية وأعظم بها فائدة قل من تعرض لها أما وهو غائب عن البلد فلا يكره بل يسن قال أبو زرعة وفي معنى غيبته كونه لا يمكنه التمتع بها لنحو مرض وأما الفرض فلا يحتاج لإذنه نعم إن كان موسعا فهو كالنفل وأما لو أذن فلا حرج (حم د حب ك عن أبي سعيد) الخدري ظاهر صنيع المصنف أنه ليس للشيخين في هذا الحديث رواية وهو ذهول بالغ فقد عزاه في مسند الفردوس للبخاري باللفظ المذكور ورواه مسلم في الزكاة بلفظ لايحل لامرأة أن تصوم وزوجها

٩٨١٦ — لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُفْرَدًا - (حم ن ك) عن جنادة الأزدى

٩٨١٧ — لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَبْلَهُ يَوْمٌ، أَوْ بَعْدَهُ يَوْمٌ - (حم) عن أبي هريرة

٩٨١٨ — لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِي فَرِيضَةٍ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا عُودَ كَرْمٍ أَوْ لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ - (حم د ت ه ك) عن الصماء بنت بسر - (صح)

شاهد إلا بإذنه وخرجه البخارى فى النكاح لكنه لم يقل وهو شاهد وقضية كلامه أيضا أن كلا ممن عزاه إليه لم يذكر إلا ذلك فأبو داود ذكر قيد الشهود أيضا وزاد فيه غير رمضان

(لا تصوموا يوم الجمعة مفردا) وفى رواية بدل مفردا وحده وذلك لأنه سبحانه استأثر بيومها العبادة المبران يخصه العبد بشيء من العمل سوى مايخصه به ذكره الطيبى وأما التوجيه بأن هذا اليوم له فضل على الأيام فلما قوى الداعى لصومه نهى الشارع عنه حذرا من أن يلحقه العامة بالواجبات بتتابعهم عليه فمنقوض بيوم عرفة فإنهم أطبقوا على ندب صومه غير مبالين بهذا الاحتمال ثم إن هذا الخبر لا يعارضه مافى السنن عن ابن مسعود قلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر فى يوم الجمعة لأن ذاك غريب كما قال الترمذى وذا صحيح وبفرض تساويهما يتعين حمله على صومه مع ماقبله أو بعده جمعا بين الأدلة (حم ن ك عن جنادة) بضم أوله ثم نون بن أمية (الأزدى) الشامى يقال اسم أبيه كثير مختلف فى صحبته قال دخلت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم فى نفر من الأزد يوم الجمعة فدعانا لطعام بين يديه فقلنا إنا صيام قال صمتم أمس قلنا لا قال أفتصومون غدا قلنا لا قال فأفطروا ثم ذكره قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى

(لا تصوموا يوم الجمعة إلا وقبله يوم أو بعده يوم) لأنه يوم عبادة وتبكير وذكر وغسل فيسن فطره معاونة عليها ذكره النووى ولا يقدح فيه زوال الكراهة بصوم يوم قبله أو بعده لأن مايحصل بسببه من الفتور فى تلك الأعمال يجبره الصوم قبله أو بعده وفى خبر رواه أحمد تعليل منع صومه بأنه يوم عيد ولا يقدح فيه أن يوم العيد لا يصام مع ماقبله وبعده لأن يوم الجمعة لما أشبه العيد أخذ من شبهه النهى عن تحريم صومه وبصومه مع ماقبله أو بعده ينتفى التحرى

﴿ تنبيه ﴾ قال ابن تيمية علل الفقهاء الحديث بأنه يخاف أن يزاد فى الصوم المفروض ما ليس منه كما زاده أهل الكتاب فإنهم زادوا فى صومهم وجعلوه ما بين الشتاء والصيف وجعلوا له طريقة بالحساب يعرفونه بها (حم عن أبي هريرة رمز لحسنه ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرج فى الصحيحين ولا أحدهما وهو غفلة فقد خرجاه معا عن أبي هريرة بلفظ ولا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده اه

(لا تصوموا يوم السبت إلا فى فريضة) لفظ رواية الترمذى والحاكم إلا فيما افترض عليكم أى لا تقصدوا صومه بعينه إلا فى الفرض فإن قصد صومه بعينه بحيث لم يجب عليه إلا يوم السبت كمن أسلم ولم يبق من الشهر إلا يوم السبت فإنه يصومه وحده (وإن لم يجد أحدكم إلا عود كرم أو لحاء) بكسر اللام وحاء مهملة وبالمد (شجرة) أى قشرها وفى رواية عنبة (فليفطر عليه) وفى رواية فليمضغه وفى آخر فليمصه قال الحافظ العراقى هذا من المبالغة فى النهى عن صومه لأن قشر شجر العنب جاف لا رطوبة فيه ألبتة بخلاف غيره من الأشجار وهذا النهى للتنزيه لا للتحريم والمعنى فيه إفراده كما فى الجمعة بدليل حديث صيام يوم السبت لا لك ولا عليك وهذا شأن المباح والدليل على أن المراد إفراده بالصوم حديث عائشة أنه كان يصوم شعبان كله وقوله إلا فى فريضة يحتمل أن يراد ما فرض بأصل الشرع كرمضان لا بالتزام كنذر ويحتمل العموم وقد اختلف فى صوم السبت فقال الشافعية يكره إفراده بصوم مالم يوافق عادته أو نذره ونقل نحوه عن الحنفية وقال مالك لا يكره وقال أحمد هذا الحديث على ما فيه يعارضه حديث أم سلمة حين سئلت أى الأيام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر صياما لها فقالت السبت والأحد وحديث

٩٨١٩ — لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللهِ ـ (د ن ه ك) عن إياس بن عبد الله بن أبى ذباب ـ (صح)

٩٨٢٠ — لَا تَضْرِبُوا الرَّقِيقَ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا تُوَافِقُونَ ـ (طب) عن ابن عمر ـ (ض)

٩٨٢١ — لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَكُمْ، عَلَى كَسْرِ إِنَائِكُمْ ،فَإِنَّ لَهَا أَجَلاً كَآجَالِ النَّاسِ ـ (حل) عن كعب بن عجرة ـ (ض)

نهى عن صوم الجمعة إلا بيوم قبله أو يوم بعده فالذى بعده السبت وأمر بصوم المحرم وفيه السبت ولا يقال يحمل النهى على إفراده لأن الاستثناء هنا دليل التناول وهذا يقتضى أن الحديث عم صومه كل وجه وإلا لما دخل الصوم المفروض يستثنى فإنه لا إفراد فيه والأكثر على عدم الكراهة ذكره الأثرم وقيل قصده بعينه فى الفرض لا يكره وفى النفل يكره ولا تزول الكراهة إلا بضم غيره له أو موافقته عادة وقد يقال الاستثناء أخرج بعض صور الرخصة وأخرج الباقى بالدليل ثم اختلف هؤلاء فى تعليل الكراهة فقيل هو يوم يمسك فيه اليهود ويخصونه بالصوم وترك العمل ففى صومه تشبه بهم وهذه العلة منتفية فى الأحد وقيل هو يوم عيد لأهل الكتاب يعظمونه ونقض بالأحد وقد يقال إذا كان يوم عيد فمخالفتهم فيه بالصوم لا الفطر (حم ت د ه) بل رواه أصحاب السنن جميعاً كما ذكره العراقى (ك) فى الصوم (عن) عبد الله بن بشر عن أخته (الصماء بنت بسر) المازنية أخت عبد الله بن بسر أو عمته قال الحاكم على شرط البخارى وأقره الذهبى وقال الترمذى حسن اهـ. وأعل بأن له معارضا بسند صحيح وبقول مالك هذا الخبر كذب وبقول النسائى مضطرب فقيل هكذا أو قيل عبدالله بن بسر وقيل عنه عن أبيه وقيل عنه عن الصماء وقيل عنهما عن عائشة وانتصر له وأجيب ووقع اضطراب فى الجواب عن الاضطراب قال ابن حجر وبالجملة فهذا التلون فى حديث واحد بسند واحد مع اتحاد المخرج يوهن روايته وينبىء بضعف ضبطه إلا ان يكون من الحفاظ المكثرين المعروفين بجمع الطرق وهنا ليس كذلك وزعم أبو داود نسخه ورجع واعترض

(لا تضربوا إماء الله) جمع أمة وهى الجارية لكن المراد هنا المرأة ولو حرة لأن الكل إماء الله كما أن الرجال عبيده أى لا تضربوهن لأنكم أنتم وهن سواء فى كونكم خلق الله ولكم فضل عليهن أن جعلكم الله قوامين عليهم فان وافقوكم فأحسنوا اليهم وإلا فاتركوهم إلى غيركم ولما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك جاءه عمر فقال ذأرن بذال معجمة فهمزة أى اجترأن النساء على أزواجهن فأمر بضربهن فطاف بآل النبى صلى الله عليه وسلم فى ليلة سبعون امرأة كل امرأة تشتكى زوجها فقال ليس أولئك لخياركم قالوا كان النهى مقدما على نزول الآية المبيحة لضربهن ثم لما احتيج لتأديبهن لنحو نشوز نزلت ثم اختار لهم الصبر والتحمل وأن لا يضربوا وللضرب شروط مبينة فى الفروع (د ن ه ك عن إياس بن عبد الله ابن أبى ذباب) بضم الذال المعجمة بضبط المصنف فموحدة تحتية مخففة الدوسى قال فى الكاشف مختلف فى صحبته أورده ابن منده وغيره فى الصحابة وجرى عليه الحافظ ابن حجر وقال فى الرياض بعد عزوه للنسائى إسناده صحيح وخرجه عنه أيضاً الشافعى فى المسند

(لا تضربوا الرقيق) أى لا تضربوا رقيقكم ضرباً للتشفى من الغيظ (فإنكم لا تدرون ماتوافقون) يعنى مايقع عليه الضرب من الأعضاء فربما وقع على عين ففقأها أو على عضو فيكسر أو على صدر أو خاصرة فيقتل لخدرهم أن يضربوا مماليكهم فيحدث منه حدث فيشرك فى دمه أما ضربهم لتأديب أو حد فجائز بل قد يجب وعليه أن لا يتعدى ولا يؤاخذ بما تلف من ذلك على الوجه المشروع وإنما أطلق النهى لأن أكثر السادة إنما يضرب للغضب لنفسه فى نفع أو ضر شفاء لما فى الصدور فحسب (طب) وكذا أبو يعلى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الهيثمى فى سند الطبرانى وأبى يعلى عكرمة بن خالد بن سلمة وهو ضعيف

(لا تضربوا إماءكم على كسر إنائكم) منهم فى الوضع والرفع بغير اختيار (فإن لها) يعنى الآنية (أجلا كآجال الناس) فإذا انقضى أجلها فلا حيلة للملوك فى دفعه وعمر الشىء هو بقاؤه إلى زمان فساد صورته التى بزوالها يزول عنه ذلك

٩٨٢٢ — لَا تَطْرَحُوا الدُّرَّ فِي أَفْوَاهِ الْخَنَازِيرِ - ابن النجار عن أنس - (ض)

٩٨٢٣ — لَا تَطْرَحُوا الدُّرَّ فِي أَفْوَاهِ الْكِلَابِ - المخلص عن أنس - (ض)

٩٨٢٤ — لَا تَطْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلًا - (طب) عن ابن عباس - (ح)

الاسم الذى كان يستحقه جماداً كان أونباتاً أوحيواناً رخص الإماء لا لإخراج العبيد بل لأن مزاولتهن لأوانى الأطعمة والطبخ أكثر قال ابن الجوزى فيه النهى عن ضرب المملوك إذا تلف منه شيء (حل عن كعب بن عجرة) أورده فى الميزان فى ترجمة العباس بن الوليد الشرقى وقال ذكره الخطيب فى الملخص فقال روى عن ابن المدينى حديثا منكراً رواه عنه أحمد ابن أبى الحوارى من حديث كعب بن عجرة مرفوعا ثم ساق هذا بعينه

(لاتطرحوا الدر فى أفواه الخنازير) يريد بالدر العلم وبالخنازير من لا يستحقه من أهل الشر والفساد ومصداق ذلك فى كلام الله القديم فى الإنجيل لاتعطوا القدس الكلاب ولا تلقوا جواهركم أمام الخنازير فتدوسها بأرجلها فترجع فتذمكم اه . قال حجة الإسلام ومن قصد بطلب العلم المنافسة والمباهاة والتقدم على الأقران واستمالة وجوه الناس وجمع الحطام فهو ساع فى هدم دينه وإهلاك نفسه فصفقته خاسرة وتجارته بائرة وفعله معين له على عصيانه شريك له فى خسرانه فهو كبائع سيف من قاطع طريق ومن أعان على معصية ولو بشطر كلمة كان شريكا فيها اه . فعلى العالم أن لا يعرج إلى بث الحكمة لغير أهلها وأن لا يضعها إلا فى قلب طاهر نقى لإتقانه الحكمة فإن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب إن لكل تربة غرسا ولكل بناء أساس وما كل رأس تستحق التيجان ولا كل طبيعة تستحق إفادة البيان وإن كان ولابد فيقتصر معه على إقناع يبلغه فهمه قيل كما أن لب الثمار معد للأنام والتبن مباح للأنعام فلب الحكمة معد لذوى الألباب وقشورها مجمولة للأغنام وكما أنه من المحال أن يشم الأخشم ريحا فمحال أن يفيد الحمار بياناً صحيحاً (ابن النجار) فى ذيل تاريخ بغداد (عن أنس) بن مالك حديث ضعيف جداً بل أورده ابن الجوزى فى الموضوعات لكن له شاهد عن ابن ماجه عن أنس بلفظ واضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب

(لا تطرحوا) وفى رواية لا تعلقوا (الدر فى أفواه الكلاب) فإن الحكمة كالدر بل أعظم ومن كرهها أو لم يعرف قدرها فهو شر من الكلب والخنزير ولذلك قيل : كل لكل عبد بمعيار عقله وزن له بميزان فهمه حتى تسلم منه وإلا وقع الإنكار لتفاوت المعيار وقال على كرم الله وجهه وأشار إلى صدره إن ههنا علما جما لو وجدت له حملة . قال الغزالى وصدق فقلوب الأبرار قبور الأسرار فلا ينبغى أن يفشى العالم كل مايعلمه إلى كل أحد هذا إذا كان من يفهمه كيس أهلا للانتفاع به فكيف بمن لا يفهمه وقيل فى قوله تعالى «ولا تؤتوا السفهاء أموالكم» الآية : أنه نبه به على هذا المعنى وذلك لأنه لما منعنا من تمكين السفيه من المال الذى هو عرض حاضر يأكل منه البر والفاجر تفادياً أنه ربما يؤديه إلى هلاك دنيوى ، فلأن يمنع عن تمكينه من حقائق العلوم التى إذا تناولها السفيه أداه إلى ضلال وإضلال وهلاك وإهلاك : أولى قال :

إذا ما لقى العلم ذو شرة * تضاعف ماذم من مخبره

وصادف من علمه قوة * يصول بها الشر فى جوهره

وكما أنه يجب على الحكام إذا وجدوا من السفهاء رشداً أن يدفعوا إليهم أموالهم للآية فواجب على الحكماء والعلماء إذا وجدوا من المسترشدين قبولا أن يدفعوا إليهم العلوم بقدر استحقاقهم فالعلم قنية يتوصل بها إلى الحياة الأخروية كما أن المال قنية فى المعاونة على الحياة الدنيوية (المخلص) أبو الطاهر والعسكرى (عن أنس) بن مالك وفيه يحى ابن عقبة بن أبى العيزار كذاب يضع لكن شاهده ماقبله فهما يتعاضدان ثم هذا قد رواه باللفظ المزبور أبو نعيم والطبرانى والديلمى وغيرهم ولعل المؤلف اقتصر على هذه الطريق لكونها أقوى عنده ولو جمع الكل لكان أولى

(لا تطرقوا النساء) بضم الراء ولا يكون إلا (ليلا) عند الجمهور فالاتيان به للتأكيد أو على لغة من قال إنه يستعمل

٩٨٢٥ — لَا تُطْعِمُوا الْمَسَاكِينَ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ - (حم) عن عائشة - (ض)

٩٨٢٦ — لَا تُطَلِّقُوا النِّسَاءَ إِلَّا مِنْ رِيبَةٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَّاقِينَ وَلَا الذَّوَّاقَاتِ - (طب) عن أبي موسى - (ض)

٩٨٢٧ — لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيَكَ - (ت) عن واثلة - (ح)

٩٨٢٨ — لَا تَعْجَبُوا بِعَمَلِ عَامِلٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمَ يُخْتَمُ لَهُ - (طب) عن أبي أمامة - (ح)

فى النهار أيضاً وهذا فى البخارى بلفظ لاتطرقوا النساء بعد صلاة العتمة هذا لفظه وأخذ من هذا الحديث ونحوه أنه لوتزوج امرأة وطالبها بالتسليم فطلبت هى أو وليها التأخير لتنظف وتزيل نحو وسخ أمهلت قالوا لأنه إذا منع الزوج الغائب أن يطرقها مفاضة فهذا أولى (طب عن ابن عباس) قال الهيثمى فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق اهـ . ورمز المصنف لحسنه ورواه الامام أحمد عن ابن عمر بزيادة مبينة لوجه النهى ولفظه لاتطرقوا أهاكم ليلا فخالفه رجلان فسعيا إلى منازلهما فرأى كل واحد فى بيته مايكره اهـ . قال الحافظ العراقى وسنده جيد

(لاتطعموا المساكين مما لاتأكلون) فإن الله طيب لايقبل إلا طيبا وأنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون، فينبغى إطعام نحو الفقير من كل متصدق عليه من أجود ماعنده وأحبه إليه وإذا لم يكن من الجيد فذلك من سوء الأدب فانه إذا أمسك الجيد لنفسه وأهله فقد آثرعلى الله غيره ولو فعل هذا بضيفه لاوغر به صدره مع أنه مخلوق أخرج ابن سعد أن الربيع بن خثيم كان يحب السكر فاذا جاء السائل ناوله فيقال له مايصنع بالسكر ؟ الخبز خير له ؛ فيقول سمعت الله يقول « ويطعمون الطعام على حبه » وكان ابن عمر يتصدق فى السنة بألف قنطار من السكر فقيل له فى ذلك فقال والله أنا أحب السكر وقد سمعت الله يقول « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » (حم عن عائشة) قالت أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بضب فلم يأكله فقيل يارسول الله ألا تطعمه المساكين ؟ فذكره قال الهيثمى رجاله موثقون

(لاتطلقوا) فى رواية البزار لاتطلق (النساء إلا من ريبة) أى تهمة (فان الله لايحب الذواقين) من الرجال للنساء (ولا الذواقات) من النساء الرجال أى من يتزوج بقصد ذوق العسيلة فإذا ذاق فارق فيكره التزوج بهذا القصد ويكره الطلاق لغير ريبة أى ولا عذر (طب) وكذا البزار (عن أبى موسى) الأشعرى . قال الهيثمى بعد ماعزاه للطبرانى والبزار معاً أحد أسانيد البزار فيه عمران القطان وثقه أحمد وابن حبان وضعفه يحي وغيره ورواه عنه البزار أيضاً قال عبدالحق وليس لهذا الحديث إسناد قوى قال ابن القطان وصدق بل هو مع ذلك منقطع

(لاتظهر الشماتة لأخيك) كذا هو باللام فى خط المصنف وفى رواية بأخيك بباء موحدة فى الدين وهى الفرح ببلية من تعاديه أو يعاديك (فيرحمه الله) رغماً لأنفك وفى رواية فيعافيه الله (ويبتليك) حيث زكيت نفسك ورفعت منزلتك وشمخت بأنفك وشمت به . قال الطيبى : ويرحمه الله نصب جواباً للنهى ويبتليك عطف عليه وهذا معدود من جوامع الكلم (تنبيه) أخذ قوم من هذا الخبر أن فى الشماتة بالعدو غاية الضرر فالحذر الحذر نعم أفتى ابن عبدالسلام بأنه لاملام فى الفرح بموت العدو من حيث انقطاع شره عنه وكفاية ضرره (ت) فى الزهد من طريقين أحدهما من حديث عمر بن إسماعيل بن مجالد عن حفص بن غياث عن يزيد بن سنان عن مكحول (عن واثلة) والآخر من طريق القاسم بن أمية الحذاء عن حفص بن غياث به ثم قال الترمذى حسن غريب وأورده ابن الجوزى فى الموضوع وقال عمر بن إسماعيل كذاب كذبه ابن معين وغيره والقاسم لايجوز الاحتجاج به قال ولا أصل للحديث وهذا مما انتقده القزوينى على المصابيح وزعم وضعه كابن الجوزى ونازعهما العلائى

(لاتعجبوا بعمل عامل) أى لا تعجبوا عجبا يفضى إلى القطع بنجاته والحكم على الله عز وجل بمغيب (حتى تنظروا

٩٨٢٩ — لَاتَعْجِزُوا فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّهُ لَنْ يَهْلِكَ مَعَ الدُّعَاءِ أَحَدٌ - (ك) عن أنس - (صح)

٩٨٣٠ — لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللهِ - (د ت ك) عن ابن عباس - (صح)

بما يختم له) لأن الخاتمة بالخير والشر تفيد قوة الرجاء والخوف لاالقطع بحاله الذى لا يعلمه إلا الله فإن العمل على الخاتمة وهى غيب عنا ومن ثم منعوا لعن الكافر المعين لانا لاندرى بما يختم له وتمام الحديث عند أحمد فى المسند فإن العامل يعمل زمانا من عمره أو برهة من دهره بعمل صالح لو مات عليه دخل الجنة ثم يتحول فيعمل عملا سيئا وإن العبد ليعمل البرهة من دهره بعمل سيء لومات عليه دخل النار ثم يتحول ليعمل عملا صالحا اه بنصه وقد وقع لنا هذا الحديث عاليا أخبرنى الوالد تاج العارفين قال أخبرنا الشيخ العلامة محمد بن حصن البهجورى قال حدثنا شيخ الإسلام يحيى المناوى قال أنبأنا الحافظ الكبير ولى الدين أحمد العراقى قال حدثتنا أم محمد بنت محمد بن على الصالحية قالت أنبأنى جدى عن أبى جعفر محمد الصيدلانى عن فاطمة الجوزدانية عن أبى بكر بن زبدة عن أبى القاسم الطبرانى عن محمد بن خالد الراسبى عن عبد الواحد بن غياث عن فضالة بن جبير عن أبى أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعجبوا الخ (طب عن أبى أمامة) رمز لحسنه وفيه فضالة بن جبير قال الذهبى فى الضعفاء قال ابن عدى أحاديثه غير محفوظة ثم إن ظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يره مخرجا لأقدم من الطبرانى ولا أحق بالعزو منه مع أن أحمد خرجه كما تقرر وقد مر غير مرة أن الحديث إذا كان فى مسند أحمد لا يعزى لمثل الطبرانى وممن خرجه باللفظ المزبور البزار أيضا وقال الحافظ العراقى هذا حديث عالى الإسناد لكنه ضعيف لضعف رواته

(لاتعجزوا فى الدعاء فإنه لن يهلك مع الدعاء أحد) لما مر فى أخبار أنه يرد القضاء المبرم (ن) من حديث عمر ابن محمد الأسلمى رواه عنه معلى بن أسد عن ثابت (عن أنس) بن مالك قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى فقال لاأعرف عمر وأعقب عليه اه . وفى الميزان عن أبى حاتم مجهول قال فى اللسان وقد تساهل الحاكم فى تصحيحه

(لا تعذبوا) من استحق التعذيب (بعذاب الله) يعنى النار لأنها أشد العذاب ولذلك كانت عذاب الكفار فى دار القرار ولأنها جعلت فى الدنيا للإرفاق فلاتستعمل فى غيره فمن استحق القتل فاقتلوه بالسيف أو بمثل ما قتل به هذا حيث أمكن ولا يجوز قتله بالتحريق هذا عند أكثر السلف والخلف هبه بسبب كفر أو قصاص وقصة العرنيين منسوخة أو كانت قصاصا بالمماثلة وذهب على كرم الله وجهه إلى حل تحريق الكفار مبالغة فى النكاية والنكال لأعداء ذى الجلال لكن فى شرح السنة للبغوى أنه لما بلغه قول ابن عباس الآتى رجع أما لو تعذر قتل من وجب قتله إلا بإحراقه فيجوز فقد روى الحكيم عن ابن مسعود كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم بمنى فرت حية فقال اقتلوها فسبقتنا إلى جحر فدخلت فقال هاتوا سعفة ونارا فأضرموا نارا اه ، فلما فاته هذا العدو أوصل إليه الهلاك من حيث قدر (د ت ك) فى الحدود (عن ابن عباس) قضية صنيع المصنف أن ذا مما لم يخرج فى أحد الصحيحين والأمر بخلافه فقد عزاه الديلمى فى مسند الفردوس إلى البخارى ثم رأيته فى كتاب الجهاد بهذا اللفظ بعينه مسندا ولفظه أن عليا حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقهم لأن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقوله من بدل دينه فاقتلوه اه بحروفه ، وخرجه البخارى أيضا فى استتابة المرتدين وأبو داود وابن ماجه فى الحدود والترمذى والنسائى فى المحاربة كلهم عن ابن عباس فاقتصار المؤلف على أبى داود من ضيق العطن ومن ذهب إلى مذهب على مالك فإنه سئل عمن سب النبى صلى الله عليه وسلم فأمر كاتبه أن يكتب فزاد كاتبه ويحرق بالنار فقال أصبت كذا فى المطامح وأنا أقول هذا غير مقبول فإن كلام مالك هذا كالصريح فى أنه يحرق بعد قتله وأما على حرقهم وهم أحياء فلا يجوز بمجرد هذا أن ينسب إلى مالك أنه قائل بقول على

٩٨٣١ — لَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ مِنَ الْعُذْرَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ - (خ) عن أنس - (صح)

٩٨٣٢ — لَا تُعَزِّرُوا فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

٩٨٣٣ — لَا تَغَالَوْا فِي الْكَفَنِ، فَإِنَّهُ يُسْلَبُ سَلْبًا سَرِيعًا - (د) عن على - (ح)

٩٨٣٤ — لَا تَغْبِطَنَّ فَاجِرًا بِنِعْمَةٍ، إِنَّ لَهُ قَاتِلًا عِنْدَ اللَّهِ لَا يَمُوتُ - (هب) عن أبي هريرة (ض)

٩٨٣٥ — لَا تَغْضَبْ - (حم خ ت) عن أبي هريرة (حم ك) عن جارية بن قدامة - (صح)

(لاتعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة) بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قال الزمخشرى هو أن تأخذ الصبى العذرة وهى وجع بحلقه فتدغر المرأة ذلك الموضع أى تدفعه بأصبعها (وعليكم بالقسط) بالضم من العقاقير معروف فى الأدوية (خ عن أنس) بن مالك.

(لاتعزروا) فى رواية لاتعزير (فوق عشرة أسواط) وفى رواية بدل أسواط جلدات وفى رواية ضربات وزاد فى رواية إلا فى حد من حدود الله تعالى قال ابن حجر وظاهره أن المراد بالحد ماورد فيه من الشارع عدد من جلد أو ضرب اه أخذ به أحد فمنع الزيادة عليها أناطه الجمهور برأى الإمام وعليه الشافعى لكنه شرط أن لا يبلغ تعزير كل إنسان حده وقال الحديث منسوخ أو مؤول قال ابن حجر تبعاً للنووى ولايعرف القول به عن أحد من الصحابة وقول القرطبى : قال به الجمهور : ممنوع والتعزير مصدر عزر مأخوذ من العزر وهو الرد والمنع واستعمل فى الدفع عن الإنسان كدفع أعدائه عنه وكدفعه عن إتيانه القبيح ومنه عزره القاضى أى أدبه لئلا يعود إلى القبيح ويكون بالقول وبالفعل بحسب اللائق وجاء عطفه على التأديب فى رواية للبخارى وفرق بأن التعزير يكون سبب المعصية والتأديب أعم منه ومنه تأديب الوالد والمعلم (ه) عن هشام بن عمار عن إسماعيل بن عياش عن عباد بن كثير عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة (عن أبى هريرة) رمز لحسنه قال فى الميزان عن العقيلى هذا حديث منكر وقال ابن الجوزى موضوع

(لاتغالوا) بحذف إحدى التاءين للتخفيف (فى الكفن) أى لاتبالغوا فى كثرة ثمنه وأصل الغلاء الارتفاع ومجاوزة الحد فى كل شىء (فإنه يسلبه) بهاء فى آخره بخط المصنف أى يسلبه الميت (سلبا سريعاً) علة للنهى كأنه قال لاتشتروا الكفن بثمن غال فانه يبلى بسرعة وهو تبذير «إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين» واستعار لبلاء الثوب السلب تتميما لمعنى السرعة (د) من رواية الشعبى (عن على) أمير المؤمنين رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال المنذرى وغيره فيه أبو مالك عمرو بن هاشم قال البخارى فيه نظر ومسلم ضعيف وأبو حاتم لين الحديث والبستى يقلب الأسانيد وخالف ابن معين فوثقه اه وقال ابن حجر فيه عمرو بن هاشم مختلف فيه وفيه انقطاع بين الشعبى وعلى لأن الدارقطنى ذكر أنه لم يسمع منه غير حديث واحد اه.

(لاتغبطن فاجرا بنعمة إن له عند الله قاتلا) بمثناة فوقية بضبط المصنف (لايموت - هب - عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا البخارى فى تاريخه والطبرانى فى الأوسط الكل بسند ضعيف قاله الحافظ العراقى فافراد المصنف البيهقى بالعزو له غير جيد.

(لاتغضب) أى لا تفعل مايحملك على الغضب أو لاتفعل بمقتضاه بل جاهد النفس على ترك تنفيذه والعمل بما يأمر به فاذا ملك الانسان كان فى أسره وتحت أمره ومن ثم قال سبحانه «ولما سكت عن موسى الغضب» فمن لم يمتثل مايأمره به غضبه وجاهد نفسه اندفع عنه شر غضبه وربما سكن عاجلا وإليه الاشارة بقوله «وإذا ماغضبوا هم يغفرون» ومن غضب فانه فى الحقيقة إنما يغضب على ربه فقال بعض الصوفية الغضب نسيان العبودية لأن صفة العبد الذلة والانكسار والصغار والاضطرار ومن هذا حاله كيف يليق به الغضب وكفى المغضوب عقوبة فى الدنيا

٩٨٣٦ — لَا تَغْضَبْ ، فَانَّ الْغَضَبَ مَفْسَدَةٌ - ابن أبى الدنيا فى ذم الغضب عن رجل - (ض)

٩٧٣٧ — لَاتَغْضَبْ وَلَكَ الْجَنَّةُ - ابن أبى الدنيا (طب) عن أبى الدرداء - (ض)

٩٨٣٨ — لَا تُفَقِّعْ أَصَابِعَكَ وَأَنْتَ فِى الصَّلَاةِ - (ه) عن على

٩٨٣٩ — لَاتُقَامُ الْحُدُودُ فِى الْمَسَاجِدِ ، وَلَا يُقْتَلُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ - (حم ت ك) عن ابن عباس (صح)

الاحتراق بنار نفسه وفى الأخرى إبطال حسناته (حم خ) فى الأدب (ت) فى البر (عن أبى هريرة) ولم يخرجه مسلم ورواه الطبرانى عن أبى الدرداء وزاد ولك الجنة قال المنذرى بسندين أحدهما صحيح (حم ك عن جارية بن قدامة) التميمى السعدى صحابى على الصحيح قال قلت للنبى صلى الله عليه وسلم أوصنى قال لاتغضب فردد عليه مرارا قال لاتغضب قال حارثة ففكرت فاذا الغضب يجمع الشر كله وفى بعض طرقه مايبعدنى من غضب الله قال لاتغضب وفى رواية أوصنى ولا تكثر وفى أخرى مرنى بأمر وأقلله كى أعقله وفى أخرى أعيش به سيدافى الناس ولا تكثر قال لاتغضب

(لاتغضب فان الغضب مفسدة) للظاهر بتغير اللون ورعدة الأطراف والخروج عن حيز الاعتدال وقبح الصورة وللباطن دينا ودنيا من إضمار الحقد وإطلاق اللسان بنحو شتم وفحش واليد بنحو ضرب وقتل إلى غير ذلك مما يفسد القلب ويغضب الرب هذا إن تمكن من المغضوب عليه وإلا رجع غضبه على نفسه فمزق ثوبه ولطم خده ورمى بنفسه إلى الأرض وربما قويت عليه نار الغضب فأطفأت بعض حرارته الغريزية فأغمى أوكاها فمات (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ذم الغضب عن رجل) هو أبو الدرداء أو ابن عمر أو سفيان الثقفى أو غيرهم ويحتمل أن كلا منهم سأل النبى صلى الله عليه وسلم أن يوصيه فأوصاه به

(لاتغضب ولك الجنة) فإنه يترتب على التحرز من الغضب حصول الخير الدنيوى والأخروى وهذه الأخبار الثلاثة من جوامع الكلم وبدائع الحكم فقد حوت هذه اللفظه وهى لا تغضب من استجلاب المصالح ودرء المفاسد مالا يمكن عده ولا ينتهى حده والله أعلم حيث يجعل رسالاته وقد تضمنت أيضا دفع أكثر الشرور من الإنسان فانه فى مدة حياته بين لذة وألم فاللذة سببها ثوران الشهوة بنحو أكل أو جماع والألم سببه ثوران الغضب ثم كل من اللذة والغضب قد يباح تناوله أو دفعه كنكاح الزوجة ودفع قاطع الطريق وقد يحرم كالزنا والقتل فالشر إما عن شهوة كالزنا أوعن غضب كالقتل فهما أصل الشرور ومبدؤها فبتجنب الغضب يندفع نصف الشر بهذا الاعتبار وأكثره فى الحقيقة فان الغضب يتولد عنه القذف والهجر والطلاق والحقد والحسد والحلف الموجب للحنث أو الندم بل والقتل بل والكفر كما كفر جبلة حين غضب من لطمة أخذت منه قصاصا. وبهذا التقرير لحديث الغضب هذا ربع الإسلام لأن الأعمال خير وشر والشر ينشأ عن شهوة أو غضب والخبر يتضمن نفى الغضب فتضمن نفى نصف الشر وهو ربع المجموع (ابن أبى الدنيا طب عن أبى الدرداء) قال قلت يارسول الله دلنى على عمل يدخلنى الجنة فذكره قال الهيثمى رواه الطبرانى باسنادين أحدهما رجاله ثقات

(لا تفقع أصابعك) أى أصابع يديك (وأنت فى الصلاة) فيكره تنزيها وكذا وهو ذاهب إليها أو منتظرها قال فى الفردوس التفقيع غمز الأصابع حتى يكون لها نقيض وهو مثل الفرقعة (ه عن على) أمير المؤمنين قال الحافظ العراقى سنده ضعيف وقال مغلطاى فى شرح ابن ماجه سنده ضعيف الحارث راويه عن على ضعيف ثم بسطه

(لاتقام الحدود فى المساجد) صيانة لها وحفظا لحرمتها فيكره ذلك تنزيها نعم لو التجأ إليه من عليه قود جاز استيفاؤه فيه حتى المسجد الحرام فيبسط النطع ويستوفى فيه تعجيلا لاستيفاء الحق عند الشافعى وقال أبو حنيفة لايقتل فى الحرم بل يلجأ إلى الخروج (ولايقتل الوالد بالولد) أى لا يقاد والد بقتل ولده لأنه السبب فى إيجاده فلا يكون هو السبب فى إعدامه أو معناه لا يقتل الابن بقود وجب عليه لأبيه قال الطيبى والأول أقرب وسائر الأصول كالأب

٩٨٤٠ — لَاتُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ - (م ت ه) عن ابن عمر - (صح)

٩٨٤١ — لَاتُقْبَلُ صَلَاةُ الْحَائِضِ إِلَّا بِخِمَارٍ - (حم ت ه) عن عائشة - (ح)

(حم ت) فى الديات (ك عن ابن عباس) قال أعنى الترمذى ولا نعرفه مرفوعا إلا من حديث إسماعيل بن مسلم المكى وقد تكلم فيه بعضهم اه وإسماعيل تركه النسائى وقال الذهبى ضعفوه

(لاتقبل) بالضم على البناء لما لم يسم فاعله وفى رواية لأحمد وغيره لايقبل الله (صلاة بغير طهور) بضم الطاء على الأشهر لأن المراد به المصدر أى تطهير والمراد ما هو أعم من الوضوء والغسل وبالقبول هنا ما يرادف الصحة وهو الإجزاء ولهذا قال بعض المحققين القبول حصول الثواب على الفعل الصحيح والصحة وقوع الفعل مطابقا للأمر وكل مقبول صحيح ولا عكس فالقبول مستلزم للصحة لا العكس ونفى الأخص وإن كان لا يستلزم نفى الأعم لكن المراد بعدم القبول هنا ما يشمل عدم الصحة وذكر الطهور فى سياق النفى ليعم كل صلاة ولو نفلا وجنازة وسجدة تلاوة وشكر وفيه أن طهارة الحدث والنجس شرط لكل ذلك لكن محله فى القادر عليها فالعاجز عنها يصلى محدثا وبالنجس ويعيد وقول الخطابى فيه اشتراط الطهر للطواف لأن المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم سماه صلاة تعقبه اليعمرى بأن المشبه لايقوى قوة المشبه به من كل وجه (ولا صدقة من غلول) بضم المعجمة مما أخذ من جهة غلول أى خيانة فى غنيمة أونحو سرقة أو غصب فالغلول مصدر أطلق على اسم المفعول فالمعنى لاتقبل صدقة من مال مغلول نظير «هذا خلق الله» أى مخلوقه ومن على هذا للتبعيض أو لبيان الجنس أو بمعنى الباء كما فى «ينظرون من طرف خفى» ويحتمل كون الغلول مصدرا على بابه ويكون من لابتداء الغاية أى لايقبل صدقة مبدؤها ومنشؤها غلول والأول أقرب ذكره الولى العراقى وذكر الصدقة فى سياق النفى ليعم الواجبة والمندوبة فلو سرق مالا وأخرجه عن زكاته أوعبدا فأعتقه عن كفارته لم يجزئه وإن أرضى صاحب المال والقن بعد لفقد شرط الصحة وهو حل المال فالصدقة بحرام فى عدم القبول واستحقاق العقاب كالصلاة بغير طهور ذكره ابن العربى قال العراقى وقضيته أنه لايقبل لاعن المتصدق ولا عن صاحبه وإن نواه عنه لكن ذكروا أنه إذا مات المغصوب منه بلاوارث وتعذر دفعه لقاض أمين يتصدق به الغاصب على الفقراء بنية الغرامة إن وجده فتستثنى هذه الصورة ووجه الجمع بين هاتين الجملتين فى الحديث أن الصلاة والصدقة قرينتان فى القرآن والطهارة شرط الصلاة وانتفاء الحرام شرط المال المتصدق به ذكره جمع وقال الطيبى قرن عدم قبول الصدقة من حرام بعد قبول الصلاة بدون وضوء إيذانا بأن التصدق تزكية النفس من الأوضار وطهارة لها كما أن الوضوء كذلك ومن ثم صرح بلفظ الطهور وهو المبالغة فى الطهر وهذا الحديث رواه أيضا الشيرازى فى الألقاب عن طلحة بزيادة قرينة ثالثة ولفظه «لايقبل الله صلاة إمام حكم بغير ما أنزل الله ولا صلاة عبد بغير طهور ولا صدقة من غلول» ﴿تنبيه﴾ قال ابن حجر فى شرح الترمذى فى بعض الروايات الصحيحة من غير طهور فيحتمل أن تكون فيه من للتبيين نظير التى فى الجملة الأخرى وهى ولا صدقة من غلول ويحتمل أن يكون من فيه مرادفة الباء كما قال ابن يونس النحوى ومما يؤكد هذا صحة الروايتين معا تارة بالباء وتارة بمن والقصة واحدة فدل على الترادف اه (م) فى الطهارة (ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يخرجه البخارى لأن مداره على سماك بن حرب وهو لايخرج عنه لكونه ليس من شروطه وسببه كما فى مسلم عن مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريض فقال ألاتدعو الله يا ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره يعنى إنك غير سالم من الغلول لكونك كنت عامل البصرة فلايقبل الله الدعاء لك وقصده بذلك زجره وظاهر كلام المصنف أنه لم يخرجه من الستة إلا الثلاثة وليس كذلك فقد قال ابن محمود شارح أبى داود رواه الجماعة كلهم إلا البخارى ورواه سعيد بن منصور فى سننه عن ابن عمر موقوفا وزاد ولا نفقة من ربا (لاتقبل) بمثناة فوقية أوله والبناء للمجهول وفى أكثر الروايات لايقبل الله قال ابن حجر وحقيقة القبول وقوع الطاعة مجزئة مسقطة لما فى الذمة ولما كان الإتيان بشروطها مظنة

٩٨٤٢ — لَاتَقْتُلُوا الْجَرَادَ ، فَإِنَّهُ مِنْ جُنْدِ اللهِ الْأَعْظَم - (طب هب) عن أبي زهير - (ض)

٩٨٤٣ — لَاتَقْتُلُوا الضَّفَادِعَ ، فَإِنَّ نَقِيقَهُنَّ تَسْبِيحٌ - (ن) عن ابن عمرو - (ض)

٩٨٤٤ — لَاتَقُصَّ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ - (ت) عن أبي هريرة - (صح)

٩٨٤٥ — لَاتُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا - (م ن ه) عن عائشة - (صح)

٩٨٤٦ — لَاتُقْطَعُ الْأَيْدِي فِي السَّفَرِ - (حم ٣) والضياء عن بسر ابن أبي أرطاة - (صح)

الإجزاء الذى القبول ثمرته عبر عنه بالقبول مجازاً وأما القبول المنفى فى حديث من أتى عرافا لم تقبل له صلاة، فهو الحقيق لأنه قد يصح العمل ويتخلف القبول لمانع ولذلك كان بعض السلف يقول لأن تقبل لى صلاةواحدة أحب إلىّ من الدنيا ومافيها (صلاة الحائض) أى الحرة التى بلغت سن الحيض (إلا بخمار) وهو ماتخمر به الرأس أى تستره وخص الحيض لأنه أكثر مايبلغ به الاناث لاللاحتراز فالصبية المميزة لاتقبل صلاتها إلا بخمار قال الطيبي وكان الظاهر أن يقال لاتقبل صلاة الحرة إلا بخمار فكنى عنها بما يختص بها من الوصف توهينا لها بما يصدر عنها من كشف رأسها كأنه قيل لها غطى رأسك ياذات الحيض وفيه أن ستر العورة شرط لصحة الصلاة وعورة المرأة الحرة عند الشافعي ماسوى الوجه والكفين والمبعضة مابين السرة والركبة فيجب عليها سترها كلها واغتفر الحنفى نحو الربع من غير السرة ودون الدرهم منها (حم ت ه عن عائشة) رمز لحسنه ورواه عنها أبوداودوكأن المصنف أغفله سهوا وإلا فهو مقدم فى العزو على ذينك قال ابن حجر ورواه أصحاب السنن غير النسائى وابن خزيمة والحاكم وإسحق والطيالسى وأحمد وابن حبان وأعله الدارقطنى بالوقف وقال وقفه أشبه والحاكم بالإرسال

(لاتقتلوا الجراد) أى لغير الأكل فيحرم (فانه من جند الله الأعظم) يعنى إذا لم يتعرض لإفساد نحو زرع وحينئذ يندفع بقتل أوغيره (طب هب عن أبى زهير) تصغير زهر النميرى أوالأنمارى أو التميمى صحابى ورواه عنه الطبرانى أيضاً قال الهيثمى وفيه محمد بن إسمعيل بن عياش وهوضعيف

(لاتقتلوا الضفادع) فيحرم (فان نقيقهن) ترجيع صوتهن (تسبيح - ن عن ابن عمرو) بن العاص وفيه المسيب ابن واضح السلمى قال فى الميزان عن أبى حاتم صدوق يخطئ كثيرا فإذا قيل له لم يقبل وساق له ابن عدى مناكيرهذا منها وسئل الدارقطنى عنه فقال ضعيف

(لاتقص الرؤيا إلا على عالم أوناصح) وفى رواية الطبرانى لاتقصص رؤياك إلا على عالم أوناصح (ت عن أبى هريرة) ورواه عنه الطبرانى فى الصغير قال الهيثمى وفيه اسمعيل بن عمرو البجلى وثقه ابن حبان وضعفه جمع

(لاتقطع يد السارق إلا فى ربع دينار) أوما قيمته ربع دينار فصاعدا فلا تقطع فى أقل وهو مذهب الشافعى وقال مالك وأحمد ربع دينار أوثلاثة دراهم أوما قيمته ذلك : وقال أبو حنيفة عشرة دراهم أو ماقيمته ذلك والحديث عليهم حجة (م ن ه عن عائشة) هذا كالصريح فى أنه من تفردات مسلم عن صاحبه ولعله ذهول فقد عزاه الصدر المناوى للجماعة كلهم فى باب قطع السرقة قال واللفظ للبخارى

(لاتقطع الأيدى فى السفر) أى سفر الغزو بدليل الرواية الأخرى فى الغزو بدل السفر بمعنى لاتقطع إذا سرق من الغنيمة لأنه شريك بسهمه فيه وكذا لوزنى لايحد وحمله بعضهم على العموم لأنه قال مخافة أن يلحق المتطوع بالعدو فإذا رجعوا قطع وبه أخذ الأوزاعى وأجراه فى كل حد قال ابن العربى وهذا لاأعلم له أصلا فى الشرع وحدوده تقام على أهلها وإن كان ما كان وتبعه الحافظ ابن حجر فقال هذا يعارضه خبر البيهقى أقيموا الحدود فى السفر والحضر على القريب والبعيد ولاتبالوا فى الله لومة لائم اه . (حم ٣ والضياء) المقدسى وكذا ابن حبان كلهم (عن بسر) بضم

٩٨٤٧ ـ لَا تَقُولُوا الْكَرْمَ ، وَلَكِنْ قُولُوا الْعِنَبَ وَالْحَبَلَةَ ـ (م) عن وائل ـ (صح)

٩٨٤٨ ـ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِى الْمَسَاجِدِ (حم حب) عن أنس ـ (صح)

٩٨٤٩ ـ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِى الْأَرْضِ : « اللهُ ، اللهُ » (حم م ت) عن أنس ـ (صح)

٩٨٥٠ ـ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ ـ (حم م) عن ابن مسعود ـ (صح)

٩٨٥١ ـ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ فِى الدُّنْيَا لُكَعُ ابْنُ لُكَعٍ ـ (حم ت) والضياء عن حذيفة ـ (صح)

الباء الموحدة وسكون السين المهملة بن أبي أرطاة أو ابن أرطاة قال ابن حجر والأول أصح قال ابن حبان ومن قال ابن أرطاة فقد وهم : وقد مر هذا موضحا واسم أبي أرطاة عمير بن عويمر بن عمران قال أعنى ابن حجر مختلف فى صحبته يعنى بسر وقال وهذا إسناد مصرى قوى وبسر من شيعة معاوية قال ابن معين وبسر رجل سوء قال البيهقى إنما قاله لما ظهر من سوء فعله فى قتاله أهل المدينة وغيرهم قال الذهبى الحديث جيد لا يرد بمثل هذا

(لا تقولوا الكرم) أى للعنب (ولكن قولوا العنب والحبلة) بفتح الباء وقد تسكن هى أصل شجرة العنب والعنبة يطلق على الثمر والشجر والمراد هنا الشجر وذلك سمته العرب كرما ذهابا إلى أن الخمر تكسب شاربها كرما ويلتفت عليه قول القائل ، فيابنة الكرم ، بل يا ابنة الكرم ، فلما حرم الخمر نهاهم عن ذلك تحقيراً لها وتذكيراً لتحريمها وبين لهم فى خبر أن الكرم هو قلب المؤمن لأنه معدن التقوى لا الخمر المؤدى إلى اختلال العقل وفساد الرأى وإتلاف المال (م) فى الأدب (عن وائلة) ابن الأسقع قال ابن حجر ولم يخرجه البخارى ولا خرج عن وائلة شيئا

(لا تقوم الساعة) اسم علم ليوم القيامة (حتى يتباهى) أى يتفاخر (الناس فى المساجد) أى فى عمارتها ونقشها وتزويقها كفعل أهل الكتاب بكنائسهم وبيعهم : وقيل المراد عمارتها بالصلاة فيها وذكر الله لا ببنائها (حم د ه حب عن أنس) بن مالك ورواه عنه الطبرانى والديلمى

(لا تقوم الساعة حتى لا يقال) وفى رواية لمسلم لا تقوم الساعة على أحد يقول (فى الأرض الله الله) بتكرار الجلالة ورفعها على الابتداء وحذف الخبر ذكره النووى وقد قال يغلط بعض الناس فلا يرفعه اهـ . ورجح القرطبى النصب بفعل مضمر وليس المراد أن لا يتلفظ بهذه الكلمة بل أنه لا يذكر الله ذكرا حقيقيا فكأنه لا تقوم الساعة وفى الأرض إنسان كامل أو التكرار كناية عن أن لا يقع إنكار قلبى على منكر لأن من أنكر منكرا يقول عادة متعجبا من قبحه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر المنكر (حم م) فى الإيمان (ت عن أنس) بن مالك وذكر الترمذى فى العلل عن البخارى أن فيه اضطرابا

(لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس) وذلك أنه تعالى يبعث الريح الطيبة فتقبض روح كل مؤمن فلم يبق إلا شرار الناس وذلك إنما يقع بعد طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وسائر الآيات العظام وقد أورد مسلم فى حديث آخر أن الله يبعث ريحا طيبة فتوفى كل من فى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم وفى حديث له آخر يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام فلا تبقى على وجه الأرض أحدا فى قلبه مثقال ذرة من خير إلا قبضته وفيه فيبقى شرار الناس فى خفة الطير وأحلام السباع لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا فيتمثل لهم الشيطان فيأمرهم بعبادة الأوثان ثم ينفخ فى الصور (حم م عن ابن مسعود)

(لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس) أى أحظاهم أى بطيباتها (بالدنيا لكع ابن لكع) قال الطيبى هو غير منصرف للعدل والصفة وقال الزمخشرى هو بالرفع اسم يكون معدول عن الألكع يقال لكع الوسخ عليه لكعا فهو

٩٧٥٢ — لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَالَيْتَنِي مَكَانَهُ - (حم ق) عن أبي هريرة - (صح)

٩٨٥٣ — لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُحَجَّ الْبَيْتُ - (ع ك) عن أبي سعيد - (صح)

٩٨٥٤ — لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُرْفَعَ الرُّكْنُ وَالْقُرْآنُ - السجزى عن ابن عمر - (ض)

٩٨٥٥ — لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ سَبْعُونَ كَذَّابًا - (طب) عن ابن عمرو - (ح)

لكع إذا ألصق به إلى الرجل اللئيم كما عدلت لكاع للمرأة اللئيمة ثم استعمل الأحمق والعبد والثيم وأريد به من لا يعرف له أصل ولا يحمد له خلق من الاسافل والرعاع

إذا التحق الاسافل بالاعالى * فقد طابت منادمة المنايا

(حم ت) فى الزهد (والضياء) المقدسى (عن حذيفة) قال الترمذى حسن غريب اهـ وفيه عبدالعزيز الدراوردى قال فى الكاشف عن أبي زرعة سيء الحفظ وعمر مولى المطلب لينه يحي وقال أحمد لا بأس به

(لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل) ذكر الرجل وصف طردى فلا مفهوم له فالمرأة مثله لكن لما كان الغالب أن الرجال هم المبتلون بالشدائد والنساء محجبات لا يصلين نار الفتنة خصهم

كتب القتل والقتال علينا * وعلى الغانيات جر الذيول

(فيقول ياليتنى مكانه) أى ميتاً حتى أنجو من الكرب ولا أرى من المحن والفتن وتبديل وتغيير رسوم الشريعة ما أرى فيكون أعظم المصائب الأمانى وهذا إن لم يكن وقع فهو واقع لا محالة وقد قال ابن مسعود سيأتى عليكم زمان لو وجد أحدكم الموت يباع لاشتراه وعليه قوله

وهذا العيش ما لا خير فيه * ألا موت يباع فأشتريه

قال الحافظ العراقى ولا يلزم كونه فى كل بلد ولا كل زمن ولا فى جميع الناس بل يصدق على اتفاقه للبعض فى بعض الأقطار فى بعض الأزمان وفى تعلق تمنيه بالمرور إشعار بشدة ما نزل بالناس من فساد الحال حالتئذ إذ المرء قد يتمنى الموت من غير استحضار لهيئته فإذا شاهد الموتى ورأى القبور نشز بطبعه ونفر بسجيته من تمنيه فلقوة الشدة لم يصرفه عنه ما شاهده من وحشة القبور ولا يناقض هذا النهى عن تمنى الموت لأن مقتضى هذا الحديث الإخبار عما يكون وليس فيه تعرض لحكم شرعى (حم ق عن أبى هريرة)

(لا تقوم الساعة حتى لا يحج) بضم المثناة التحتية وفتح الحاء مبنيا للمفعول (البيت) أى الكعبة وأشار البخارى إلى أن هذا يعارضه الخبر المار ليحجن البيت بعد يأجوج ومأجوج لأن مفهومه أن البيت يحج بعد أشراط الساعة ومفهوم هذا أنه لا يحج بعدها لكن جمع بأنه لا يلزم من حج البيت بعد خروجها امتناع الحج فى وقت ما عند قرب ظهور الساعة قاله ابن حجر وقوله ليحجن البيت اى محله لان الحبشة إذا خربوه لا يعمر بعد (ع ك) فى الفتن (عن أبي سعيد) الخدرى قال الحاكم على شرطهما وعلته ان آدم وابن مهدى رفعاه وأن الطيالسى رواه عن شعبة موقوفا

(لا تقوم الساعة حتى يرفع الركن والقرآن) غاية لعدم قيام الساعة قال الحكيم لله فى أرضه أربعة من آثاره القرآن وهو كلامه والسلطان وهو ظله والكعبة وهى بيته والولى وهو خليفته فى أرضه فعلى كلامه طلاوة وعلى ظله هيبة وعلى بيته وقار وعلى خليفته جلالة فهؤلاء الاربع تقوم الأرض فإذا دنا قيام الساعة رفع القرآن وهدمت الكعبة بما لها من الأركان وذهب السلطان وقبض الأولياء ولم يبق فى الأرض حرمة فالعارفون إنما يأخذون من القرآن لطائفه وطلاوته ومن السلطان هيبته وظله فلا يلحظون أفعاله وسيرته ومن البيت وقاره إلى تلك الاحجار والابنية ومن الولى نور جلاله (السجزى عن ابن عمر) بن الخطاب

(لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا) أى يغيرون الاحاديث ويكذبون فيها أو يدعون النبوة أو الأهواء

٩٨٥٦ – لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ الزُّهْدُ رِوَايَةً ، وَالْوَرَعُ تَصَنُّعًا - (حل) عن أبى هريرة - (ض)

٩٨٥٧ – لَا تُكَبِّرُوا فِى الصَّلَاةِ حَتَّى يَفْرُغَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ أَذَانِهِ - ابن النجار عن أنس - (ض)

٩٨٥٨ – لَا تُكْثِرْ هَمَّكَ مَاقُدِّرَ يَكُنْ ، وَمَاتُرْزَقْ يَأْتِكَ - (هب) عن مالك بن عبادة ، البيهقى فى القدر عن ابن مسعود - (ض)

الفاسدة والاعتقادات الباطلة أو غير ذلك وزاد فى رواية آخرهم الأعور الدجال ممسوح العين اليسرى كأنها عنبة (طب عن ابن عمرو) بن العاص رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فإن الطبرانى رواه من طريقين عن ابن عمرو باللفظ المذكور وزاد فى أحدهما كلهم يزعم أنه نبى فأما طريق المختصر ففيها يحيى بن عبد الحميد الحمانى وهو ضعيف وأما الأخرى فمن طريق ابن إسحق قال حدثنى شيخ من أشجع ولم يسمه وسماه أبو داود فى رواية سعيد بن طارق قال الهيثمى وبقية رجاله ثقات اه ورواه مسلم بلفظ لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله وابن عدى بلفظ لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا كلهم يكذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم ورواه من طريق أخرى بلفظ ثلاثون كذابا العنسى ومسيلمة والمختار

(لا تقوم الساعة حتى يكون الزهد رواية) أى يرويه قوم عن قوم كالقصاص والوعاظ يقولون رفع لفلان كذا وكان لفلان كذا ويبكون ويقولون بأفواههم ماليس فى قلوبهم (والورع تصنعا) وهو تكلف حسن السمت والتزين (حل عن أبى هريرة) رضى الله عنه

(لا تكبروا فى الصلاة) أى لا تحرموا بها (حتى يفرغ المؤذن من أذانه) بل تمهلوا قليلا حتى يحصل الاستعداد بنحو طهر وستر وشغل خفيف وكلام قصير وأكل لقم توفر خشوعه وتقديم سنة راتبة (ابن النجار) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك رضى الله عنه

(لا تكثر همك) يابن مسعود (ما يقدر) لك (يكن) أى لابد من كونه (وما ترزقه يأتك) فالهم لا يرد عنك مقضيا وعدم سكونك عند جولان الموارد فى صدرك حتى يكثر غمك لا يغنى عنك شيئا وقد فرغ ربك من ثلاث ومحصول ذلك يرجع إلى الحث على قوة الإيمان بالقدر وأن المرء لا يصيبه إلا ما كتب له والراحة والسكون ثقة بضمان الله ورضا بقدره قال الغزالى هذا الحديث هو الكلام الجامع البالغ فى قلة اللفظ وكثرة المعنى ومن فوائده الرضا بالقضاء وفراغ القلب وقلة الهم فتوكل على الله واترك التدبير فى أمورك كلها إلى من يدبر السماء والأرض فتريح نفسك من كل شىء لا يبلغه علمك ونظرك من أمر يكون غدا أو لا يكون وتكف عن لعل ولو إذ ليس فيه إلا شغل القلب وتضييع الوقت ولعله يكون أمور لم تخطر ببالك فيكون ما سبق من فكرك وتدبيرك لغوا بلا فائدة بل خسرانا مبينا تندم عليه وتغبن فيه ومن ثم قيل :

سبقت تقادير الإله وحكمه … فأرح فؤادك من لعل ومن لو

وقال :

سيكون ماهو كائن فى وقته … وأخو الجهالة متعب محزون
فلعل ما تخشاه ليس بكائن … ولعل ما ترجوه ليس يكون

وتقول لنفسك يانفس لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وهو حسبنا ونعم الوكيل (هب) وكذا الأصبهانى فى ترغيبه (عن مالك بن عبادة) الغافقى مصرى له صحبة (البيهقى فى القدر) وكذا فى الشعب وكأن المصنف ذهل عنه (عن ابن مسعود) قال العلائى حديث غريب فيه يحيى بن أيوب احتجابه وفيه مقال لجمع اه ورواه أبو نعيم والديلمى عن ابن مسعود أيضا

٩٨٥٩ — لَا تُكْرِهُوا الْبَنَاتِ ، فَإِنَّهُنَّ الْمُؤْنِسَاتُ الْغَالِيَاتُ - (حم طب) عن عقبة بن عامر - (ض)

٩٨٦٠ — لَا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، فَإِنَّ اللّٰهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ - (ت ه ك) عنه - (صح)

٩٨٦١ — لَا تَكَلَّفُوا لِلضَّيْفِ - ابن عساكر عن سلمان - (ض)

٩٨٦٢ — لَا تَكُونُ زَاهِدًا حَتَّى تَكُونَ مُتَوَاضِعًا - (طب) عن ابن مسعود - (ض)

٩٨٦٣ — لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللّٰهِ ، وَلَا بِغَضَبِهِ ، وَلَا بِالنَّارِ - (د ت ك) عن سمرة - (ض)

٩٨٦٤ — لَا تَلُومُونَا عَلَى حُبِّ زَيْدٍ - (ك) عن قيس بن أبي حازم مرسلا - (صح)

(لا تكرهوا البنات فإنهن المؤنسات الغاليات) بقيته كما في مسند الفردوس عن مخرجيه أحمد والطبراني المجهزات اهـ قال عمرو بن العاص لمعاوية وقد دخل عليه وفي حجره صبية : انبذها فإنهن يلدن الأعداء ويقربن البعداء قال لا تفعل فما ندب الموتى ولا تفقد المرضى ولا أعان على الحزن مثلهن (حم طب عن عقبة بن عامر) قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات

(لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب) أي على تناول ذلك لأن المريض إذا عافه فذلك لاشتغال طبيعته بمجاهدة مادة المرض أو سقوط شهوته لموت الحار الغريزي وكيفما كان إعطاء الغذاء في هذه الحالة غير لائق (فإن الله يطعمهم ويسقيهم) أي يحفظ قواهم ويمدهم بما يقع موقع الطعام والشراب في حفظ الروح وتقويم البدن ذكره البيضاوي وأما تفسيره بأنه يطهرهم من رين الذنوب وإذا طهروا منه قذف نور اليقين في قلوبهم فاغتذوا به بدليل أن المريض يمكث مدة لا يذوق شيئا وقوته باقية ولو كان صحيحا لعجز فغير صواب لأن قائله إن أراد أن ذلك يخص المؤمن فالوجدان قاض بأن الكافر كالمؤمن في صبر تلك المدة بلا فرق وإن أراد الشمول فهو ذهول لأن الكافر خبيث مخبث لا يطهر المرض شيئا من ذنوبه ولو قذف في قلبه أدنى ذرة من يقين لاهتدى في طرفة عين فما هذه المقالة إلا مزلقة زلق فيها ذلك العلامة (ت ه ك) في الطب (عنه) أي عن عقبة قال الترمذي حسن غريب قال في المنار ولم يبين علته المانعة من تصحيحه وهي عندي موجبة لضعفه لأن فيه بكير بن يونس أو يونس بن بكير قال أبو حاتم منكر الحديث ضعيفه اهـ قال الذهبي ضعفوه وقال البيهقي تفرد به بكر وهو فيما قال البخاري منكر الحديث اهـ وفي الميزان عن أبي حاتم هذا حديث باطل وأورده ابن الجوزي من عدة طرق وأعلها كلها وقال في الأذكار فيه بكر بن يونس وهو ضعيف

(لا تكلفوا) بحذف إحدى التاءين (للضيف) لئلا تملوا الضيافة وترغبوا عنها بل أحضروا له ما تيسر (ابن عساكر) في تاريخه (عن سلمان) الفارسي

(لا تكون زاهدا حتى تكون متواضعا) أي لين الجانب مخفوض الجناح لعباد الله (طب عن ابن مسعود) قال الهيثمي فيه يعقوب بن يوسف وهو كذاب اهـ وفي الميزان يعقوب بن عبد الله عن فرقد لا يدرى من هو ثم ساق له هذا الخبر بعينه

(لا تلاعنوا) بفتح التاء والعين وحذف إحدى التاءين تخفيفا (بلعنة الله) فإن اللعنة الإبعاد من الرحمة والمؤمنون رحماء بينهم (ولا بغضبه) أي لا يدع بعضكم بعضا بغضب الله كأن يقال عليه غضب الله (ولا بالنار) في رواية ولا بجهنم أي لا يقول أحدكم اللهم اجعله من أهل النار ولا أحرقه بنار جهنم قال الطيبي قوله لا تلاعنوا الخ من عموم المجاز لأنه في بعض أفراده حقيقة وفي بعضها مجاز وهذا مختص بمعين لجواز اللعن بالوصف الأعم والأخص كالمصورين (د ت ك عن سمرة) بن جندب قال الترمذي حسن صحيح

(لا تلومونا على حب زيد) بن حارثة مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وحبيبه كيف وقد تقدم أبوه وعمه في فدائه

٩٨٦٥ - لَا تُمَارِ أَخَاكَ، وَلَا تُمَازِحْهُ، وَلَا تعده مَوْعِدا فَتُخْلِفَهُ - (ت) عن ابن عباس - (ض)

٩٨٦٦ - لَا تَمَسَّ القُرْآنَ إِلَّا وَأَنْتَ طَاهِرٌ - (طب قط ك) عن حكيم بن حزام - (صح)

٩٨٦٧ - لَا تَمَسُّ النَّارُ مُسْلِمًا رَآنِي أَوْ رَأَى مَنْ رَآنِي - (ت) والضياء عن جابر - (صح)

فاختاره عليهما فقالا ويحك تختار العبودية على الحرية وعلى أهلك فقال رأيت من هذا الرجل شيئا ما أنا بالذى أختار عليه أحد فتبناه النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل ادعوهم لآبائهم، قال الزهرى ماعلمنا أحداأسلم قبل زيد وقال الحافظ سماه النبي صلى الله عليه وسلم زيدا لمحبة قريش فى قصى قال فى الزهر وهو فاسد ثم اندفع فى توجيهه (ك عن) أبى عبدالله (قيس بن أبى حازم مرسلا) هو البجلى تابعى كبير ثقة مخضرم، يقال له رؤية، هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم ففاتته الصحبة وهو الذى يقال إنه اجتمع له أنه يروى عن العشرة

(لاتمار أخاك) أى لا تخاصمه من المماراة وهى المخاصمة (ولاتمازحه) بما يتأذى به قالوا والمزاح المنهى عنه هو ما فيه إفراط أو مداومة أو أذى قال الماوردى اعلم أن للمزاح إزاحة عن الحقوق ومخرجا إلى العقوق يصم المازح ويؤذى الممازح وقال الغزالى المزاح يريق ماء الوجه ويسقط المهابة ويستجر الوحشة ويؤذى القلوب وهو مبدأ اللجاج والغضب والتضارب ومغرس الحقد فى القلوب فإن مازحك غيرك فأعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره، وكن من الذين إذامروا باللغو مروا كراما اه وقال فى الأذكار المزاح المنهى ما فيه إفراط ومداومة فإنه يورث الضحك والقسوة ويشغل عن الذكر والفكر فى مهمات الدين فيورث الحقد ويسقط المهابة والوقار وما سلم من ذلك هو المباح الذى كان المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يفعله فإنه إنما كان يفعله نادرا لمصلحة كمؤانسة وتطييب نفس المخاطب وهذا لا منع منه قطعا بل هو مستحب (ولا تعده موعدافتخلفه) قال الطيبى إن روى منصوباً كان جواباً للنهى على تقدير أن يكون مسببا عما قبله أو مرفوعا فالمنهى الوعد المستعقب للاخلاف أى لا تعد موعداً فأنت تخلفه على أنه جملة خبرية معطوفة على إنشائية والوفاء بالوعد سنة مؤكدة بل قيل واجب كما مرّ قال حجة الإسلام والمراء قبيح جدا لأن فيه إيذاء للمخاطب وتجهيلا له وفيه ثناء على النفس وتزكية لها بمزيد الفطنة والعلم ثم هو مشوش للعيش فإنك لا تمارى سفيهاً إلا ويؤذيك ولا حليما إلا ويقليك ويحقد عليك ولا ينبغى أن يحدك الشيطان ويقول أظهر الحق ولا تداهن فيه فإن الشيطان أبداً يسخر بالحمقاء إلى الشر فى معارض الخير فلا تكن ضحكة له يسخر بك فإظهار الحق حسن مع من يقبل منك وذلك بطريق النصيحة لا المماراة وللنصيحة صيغة وهيئة تحتاج إلى تلطف وإلا صارت فضيحة وكان فسادها أكثر من صلاحها ومن خالط متفقهة العصر غلب على طبه المراء وعسر عليه الصمت ففر منهم فرارك من الأسد (ت) فى البر (عن ابن عباس) وقال غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه قال الحافظ العراقى: يعنى من حديث ليث بن أبى سليم وضعفه الجمهور وقال الذهبى: فيه ضعف من جهة حفظه

(لا تمس القرآن) يا حكيم بن حزام أى لا تمس ما كتب عليه قرآن أو شيء منه بقصد الدراسة (إلا وأنت طاهر) أى متطهر عن الحدثين الأكبر والأصغر فيحرم مس ذلك بدون ذلك وهذا قاله لما بعثه والياً إلى اليمن (طب قط ك) فى المناقب (عن حكيم بن حزام) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

(لا تمس النار) أى نار جهنم (مسلما رآنى أو رأى من رآنى) أى غالباً فتمس بعض من رأى من رآه للتطهير (ت والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبدالله ٥ (لاتمسح يدك) لفظ رواية الطبرانى لا تتمندل (بثوب من لم تكسو) يعنى إذا كانت متلوثة بنحو طعام فلا تمسحها بثوب إنسان لم تكسه أنت ذلك الثوب الذى تمسح فيه والمراد منه النهى عن التصرف فى مال الغير والتحكم على من لا ولاية له عليه. قال الطيبى: ولعل المراد بالثوب الإزار والمنديل

٩٨٦٨ — لا تَمسحْ يَدَكَ بِثَوْبِ مَنْ لَا تَكْسُو - (حب طب) عن أبي بكرة - (ض)

٩٨٦٩ — لَا تَمنَعُوا إِماءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ - (حم م) عن ابن عمر - (صح)

٩٨٧٠ — لَا تُنزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ - (حم د ت حب ك) عن أبي هريرة - (ح)

(حم طب) وكذا الخطيب في التاريخ (عن أبي بكرة). قال الهيثمي: فيه راو لم يسم وقال ابن الجوزي حديث لايثبت والواقدي أي أحد رجاله كذبه أحمد ومبارك بن فضالة مضعف

(لا تمنعوا إماء الله) بكسر الهمزة والمد جمع أمة وذكر الإماء دون النساء إيماء إلى علة نهي المنع عن خروجهن للعبادة يعرف بالذوق (مساجد الله) قال الشافعي أراد المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم فلا يمنعن من إقامة فرض الحج اهـ. وأيده غيره بخبر لا تمنعوا إماء الله مسجد الله واعترض باحتمال أن يراد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لا الحرم فلا تأييد فيه فإن كان المراد مطلق المساجد فالنهي للتنزيه إذا كانت المرأة ذات حليل بشرط أن لا تكون متطيبة ولا متزينة ولا ذات خلاخل يسمع صوتها ولا ثياب فاخرة ولا مختلطة بالرجال ولا نحو شابة ممن يفتتن بها فإن كانت خلية حرم المنع إذا وجدت الشروط ذكره النووي (حم م) في الصلاة من حديث الزهري عن سالم (عن ابن عمر) بن الخطاب قال سالم فقال لابن عمر إنا لنمنعهن قال فغضب غضباً شديداً وقال أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقول إنا لنمنعهن ورواه عنه أيضا أبو داود بلفظ لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن وقضية صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذهول فقد جزم الحافظ ابن رجب بكونه في الصحيحين وعبارته: اتفق الشيخان عليه.

(لا تنزع الرحمة إلا من شقي) لأن الرحمة في الخلق رقة القلب ورقته علامة الإيمان ومن لا رقة له لا إيمان له ومن لا إيمان له شقي فمن لا يرزق الرقة شقي ذكره الطيبي؛ قال ابن العربي حقيقة الرحمة إرادة المنفعة وإذا ذهبت إرادتها من قلب شقي بإرادة المكروه لغيره ذهب عنه الإيمان والإسلام. قال عليه الصلاة والسلام المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من أمن جاره بوائقه، وكما يلزم أن يسلم من لسانه ويده يلزم أن يسلم من قلبه وعقيدته المكروهة فيه فإن اليد واللسان خادمان للقلب اهـ وقال الزين العراقي هل المراد فيه تنزع الرحمة من قلبه بعد أن كان في قلبه رحمة لأن حقيقة النزع إخراج شيء من مكان كان فيه أو المراد لم يجعل في قلبه رحمة أصلا فيكون كقوله رفع القلم عن ثلاث والمراد شقاء الآخرة أو الدنيا أو هما وبالرحمة العامة كما في رواية الطبراني قال القرطبي الرحمة رقة وحنو يجده الإنسان في نفسه عند رؤية مبتلى أو صغير أو ضعيف يحمله على الإحسان له واللطف والرفق به والسعي في كشف ما به وقد جعل الله هذه الرحمة في الحيوان كله يعطف الحيوان على نوعه وولده ويحسن عليه حال ضعفه وصغره وحكمتها تسخير القوي للضعيف كما مر وهذه الرحمة التي جعلها الله في القلوب في هذه الدار التي ثمرتها هذه المصلحة العظيمة التي هي حفظ النوع رحمة واحدة من مائة ادخرها الله يوم القيامة يرحم بها عباده فمن خلق الله في قلبه هذه الرحمة الحاملة على الرفق وكشف ضرر المبتلى فقد رحمه الله بذلك في الحال وجعل ذلك على رحمته إياه في المآل فمن سلبه ذلك المعنى وابتلاه بنقيضه من القسوة والغلظة ولم يلطف بضعيف ولا أشفق على مبتلى فقد أشقاه حالا وجعل ذلك علما على شقوته مآلا نعوذ بالله من ذلك (حم د) في الأدب (ت) في البر (حب ك) في التوبة (عن أبي هريرة) قال سمعت الصادق المصدوق صاحب هذه الحجرة أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ورواه البخاري في الأدب المفرد قال ابن الجوزي في شرح الشهاب وإسناده صالح ورواه عنه أيضا البيهقي قال في المهذب وإسناده صالح.

٩٨٧١ — لَا تُوصِلْ صَلَاةً بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ - (حم د) عن معاوية - (ح)

٩٨٧٢ — لَا تُولَهُ وَالِدَةٌ عَنْ وَلَدِهَا - (هق) عن أبي بكر - (ح)

٩٨٧٣ — لَا تَيْأَسَا مِنَ الرِّزْقِ مَا تَهَزْهَزَتْ رُءُوسُكُمَا، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ لَا قِشْرَ عَلَيْهِ ثُمَّ يَرْزُقُهُ اللَّهُ - (حم ه حب) والضياء عن حبة وسواء أبني خالد - (ح)

٩٨٧٤ — لَا جَلَبَ وَلَا جَنَبَ، وَلَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ - (ن) والضياء عن أنس - (صح)

(لاتوصل صلاة بصلاة حتى تتكلم أو تخرج) من المسجدفليس الفصل بينهما بالانتقال من محل الفرض والخروج لغيره إن لم يفعل فصل بنحو كلام (حم د عن معاوية) الخليفة رمز لحسنه .

(لاتوله) بضم التاء ولام مفتوحة مشددة بضبط المصنف (والدة عن) وفى رواية على (ولدها) أى لاتخرج إلى الوله وهو الحزن الذى يخرج عن التحصيل بغلبته على المعقول ذكره ابن العربى وقال الزمخشرى معناه لاتعزل عنه ويفرق بينها وبينه من الواله وهى التى فقدت ولدها والمراد النهى عن التفريق بينهما بنحو بيع والوله ذهاب العقل والتحير من شدة الوجد اه (هق عن أبى بكر) الصديق قال الحافظ ابن حجر سنده ضعيف ورواه أبو عبيدة فى غريب الحديث مرسلا من مراسيل الزهرى ورواية ضعيفة .

(لاتيأسا) الخطاب لاثنين شكيا له الضيق (من الرزق ماتهزهزت رءوسكما) أى مادمتما فى قيدالحياة وقوله رءوسكما هو كقولهم قطعت رءوس الكبشين قال ابن مالك فى شرح التسهيل يختار فى المضافين إلى متضمنها لفظ الإفراد على لفظ التثنية ولفظ الجمع على لفظ الإفراد لأنهم استثقلوا اثنتين فى شيئين هما كشيء واحد لفظا ومعنى فعدلوا إلى غير لفظ التثنية فكان الجمع أولى لأنه شريكهما فى الضم وبذلك جاء القرآن نحو «فقد صغت قلوبكما» «فاقطعوا أيديهما» وفى الحديث أزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه وجاء لفظ الإفراد أيضا فى الكلام الفصيح ومنه حديث ومسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما ولم يجئ لفظ التثنية إلا فى الشعر اه (فإن الإنسان تلده أمه أحمر لاقشر عليه ثم يرزقه الله) قال ابن الأثير المراد بالقشر اللباس ومنه خبر إن الملك يقول للصبى المنفوس خرجت إلى الدنيا وليس عليك قشر اه وقد مر غير مرة أن الله ضمن الرزق لعباده فاليأس من ذلك الضمان من ضعف الاستيقان قال الغزالى البلية الكبرى لعامة هذا الخلق أمر الرزق وتدبيره أتعبت نفوسهم وأشغلت قلوبهم وأكثرت غمومهم وضاعفت همومهم وضيعت أعمارهم وأعظمت تبعتهم وأوزارهم وعدلت بهم عن باب الله وخدمته إلى خدمة الدنيا وخدمة المخلوقين فعاشوا فى غفلة وظلمة وتعب ونصب ومهانة وذل وقدموا الآخرة مفاليس بين أيديهم الحساب والعذاب إن لم يرحمهم الله بفضله ، وانظر : كم من آية أنزل الله فى ذلك ، وكم من ذكر من وعده وضمانه وقسمه على ذلك ؟ ولم تزل الأنبياء والعلماء يعظون الناس ويبينون لهم الطريق ويصنفون لهم الكتب ويضربون لهم الأمثال وهم مع ذلك لايهتدون ولايتقون ولايطهرون بل هم فى غمرة فإنا لله وإنا إليه راجعون وأصل ذلك كله قلة التدبر لآيات الله والتفكر فى صنائعه وترك التذكر لكلام الله وكلام رسول الله والتأمل لأقوال السلف والإصغاء إلى كلام الجاهلين والاغترار بعبادات الغافلين حتى تمكن الشيطان منهم ورسخت العادات فى قلوبهم فأداهم ذلك إلى ضعف القلب ورقة اليقين (حم ه حب والضياء) المقدسى (عن حبة) بموحدة تحتية (وسواء ابنى خالد) الأسديين ويقال هما العامريان أو الخزاعيان صحابيان نزلا الكوفة لهما حديث واحد

(لاجلب) بجيم محركا أى لا ينزل الساعى موضعاً ويجلب أرباب الأموال إليه ليأخذ زكاتهم أولايتبع الرجل فرسه من يحثه على الجرى بنحو صياح على ما مر (ولا جنب) بجيم ونون مفتوحتين أن يجلس العامل بأقصى محل ويأمر بالزكاة أن تجنب أى تحضر إليه فنهى عن ذلك وأرشد إلى أن زكاتهم إنما تؤخذ فى دورهم وأخرج النهى

٩٨٧٥ — لَا حُبْسَ بَعْدَ سُورَةِ النِّسَاءِ - (هق) عن ابن عباس - (ح)

٩٨٧٦ — لَا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ، وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ - (حم ت حب ك) عن أبي سعيد - (صح)

بصورة الخبر تأكيدا أو هو أن يجنب فرساً إلى فرس يسابق عليه فإذا أفتر المركوب تحول المجنوب ولعل المراد هنا الأول بقرينة زيادة أبي داود فى روايته الآتية عن شعيب ولا تؤخذ صدقاتهم إلا فى دورهم وفى القاموس لاجلب ولاجنب هو أن يرسل فى الجلبة فيجتمع له جماعة يصيحون به ليرد عن وجهه أو هو أن لايجلب الصدقة إلى المياه والأمصار بل يتصدق بها فى مراعيها وأن ينزل العامل موضعا ثم يرسل من يجلب المال إليه ليأخذ صدقته وأن يتبع الرجل فرسه فيركض خلفه ويزجره (ولا شغار) بكسر الشين وفتح الغين المعجمتين (فى الإسلام) قال القاضى الشغار أن يشاغر الرجل الرجل وهو أن تزوجه أختك على أن يزوجك أخته ولا مهر. وهذا من شغر البلد إذا خلا من الناس أو السلطان لأنه عقد خال عن المهر أو من شغرت بنى فلان من البلاد إذا أخرجتهم وفرقتهم وقولهم تفرقوا شغر بغر لأنهما إذا تبادلا بأختيهما فقد أخرج كل منهما أخته إلى صاحبها وفارق بها إليه والحديث دليل على فساد هذا العقد لأنه لو صح لكان فى الإسلام وهو قول أكثر العلماء والمقتضى لفساده الاشتراك فى البضع الذى جعله صداقا وقال أبو حنيفة يصح العقد ولكل منهما مهر المثل (ت) فى النكاح (والضياء) فى المختارة (عن أنس) بن مالك قال ابن القطان فيه ابن إسحاق مختلف فيه وأخرجه أيضا أبو داود فى الجهاد والترمذى فى النكاح وابن ماجه فى الفتن وقال الترمذى حسن صحيح

(لا حبس) بضم الحاء وفتحها على الاسم والمصدر واقتصر المصنف فى نسخته على الضبط بالضم (بعد سورة النساء) أى لا يوقف مال ولا يزوى عن وارثه أشار به إلى ما كان يفعله الجاهلية من حبس مال الميت ونسائه: كانوا إذا كرهوا النساء لقبح أو فقر حبسوهن من الأزواج لأن أولياء الميت كانوا أولى بهم من غيرهم (هق عن ابن عباس) قال لما نزلت سورة النساء قال صلى الله عليه وسلم لا حبس الخ رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضاً الطبرانى باللفظ المزبور قال الهيثمى وفيه عيسى بن لهيعة وهو ضعيف اه؛ ورواه الدارقطنى باللفظ المذكور عن ابن عباس وقال لم يسنده غير ابن لهيعة عن أخيه وهما ضعيفان وسبقه فى الميزان فقال عن الدارقطنى حديث ضعيف وبه يعرف مافى رمز المصنف لحسنه

(لا حليم) حلما كاملا (إلا ذو عثرة) أى إلا من وقع فى زلة وحصل منه خطأ واستخجل من ذلك وأحب أن يستر من رآه على عيبه أو المراد لا يتصف الحليم بالحلم حتى يرى الأمور ويعثر فيها ويستبين مواقع الخطأ فيجتنبها ويدل له قوله (ولا حكيم إلا ذو تجربة) بالأمور فيعرف أن العفو كيف يكون محبوبا ليعفو عن غيره إذا وقع فى زلة كما علم بالتجارب أنه لا يسلم من الوقوع فى مثلها ومن ثم كان داود قبل العثرة يقول يارب لاتغفر للخطائين فلما عثر صار يجلس بين الفقراء ويقول مسكين بين مساكين رب اغفر للخطائين كى تغفر لداود معهم والعثرة المرة من العثار وإحكام الشىء إصلاحه عن الخلل، والحكيم: المتيقظ المتنبه أو المتقن للحكمة الحافظ لها، وما ذكر من أن سياق الحديث هكذا هو ما وقع فى كثير من الروايات ورواه العسكرى عن أبى سعيد أيضا بزيادة ثالث فقال لاحليم إلا ذو أناة ولا عليم إلا ذو عثرة ولا حكيم إلا ذو تجربة (ت) فى البر (حب ك) فى الأدب من حديث دراج عن أبى الهيثم (عن أبى سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى وليس كما قال فى المنار ما حاصله أنه ضعيف وذلك لأنه لما نقل عن الترمذى أنه حسن غريب قال ولم يبين المانع من صحته وذلك لأن فيه دراجا وهو ضعيف وقال ابن الجوزى تفرد به دراج وقد قال أحمد أحاديثه مناكير اه، وحكم القزوينى بوضعه لكن تعقبه العلائى بما حاصله أنه ضعيف لاموضوع

٩٨٧٧ — لَاحِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِه - (حم خ د) عن الصعب بن جثامة - (صح)

٩٨٧٨ — لَا حِمَى فِى الإِسْلَام ، ولا مُناجشة - (طب) عن عصمة بن مالك - (ح)

٩٨٧٩ — « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّه ، دَوَاءٌ مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ دَاءً أَيْسَرُهَا الْهَمُّ - ابن أبى الدنيا فى الفرج عن أبى هريرة - (ح)

٩٨٨٠ — لَا خُزَامَ ، وَلَا زِمَامَ ، وَلَا سِيَاحَةَ ، وَلَا تَبَتُّلَ ، وَلَا تَرَهُّبَ فِى الإِسْلَامِ - (عب) عن طاوس مرسلا - (ض)

(لاحمى) أى ليس لاحد منع الرعى فى أرض مباحة والاختصاص به كما كانت الجاهلية تفعله . قال الشافعى : كان الشريف منهم إذا نزل بعشيرته بلداً استعوى كلباً لحمى لخاصته مدى عواه فلم يرعه معه أحد فنهى الشارع عن ذلك لما فيه من التضييق على الناس وتقديم القوى على الضعيف (إلا لله ورسوله) أى إلا مايحمى لخيل المسلمين وركابهم المرصدة للجهاد والحمل وتفصيل المذهب أن للنبى صلى الله عليه وسلم الحمى لنفسه ولغيره ولأئمة المسلمين لالهم كما حمى عمر البقيع لنعم الصدقة وخيل الغزاة وأما الآحاد فلا لهم ولا لغيرهم هذا هو المصحح عند الشافعية وعليه أبو حنيفة ومالك وتمسك البعض بظاهر الخبر فمنعه لغير النبى صلى الله عليه وسلم مطلقا وأجيب بأن المعنى إلا على مثل ماحمى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من مصالح المسلمين (حم خ) فى الجهاد والشرب (د) فى الخراج وكذا النسائى فى الحمى والشرب خلافا لما يوهمه كلام المصنف كغيره (عن الصعب) ضد السهل (ابن جثامة) بفتح الجيم وبالمثلثة المشددة واسمه مزيد بن قيس الكنانى الليثى

(لاحمى فى الإسلام ولا مناجشة) وهو أن يزيد فى ثمن السلعة وهو لايريد شراءها ليغر غيره فتشترى بما ذكره وأصل النجش الإغراء والتحريض وحكمة النهى مافيه من التغرير وإنما ذكر بصيغة المفاعلة لأن التجار يتعارضون فى ذلك فيفعل هذا بصاحبه على أن يكافئه بمثله (طب عن عصمة بن مالك) قال الهيثمى إسناده ضعيف هكذا جزم به وبه يعرف مافى رمز المؤلف لحسنه

(لاحول ولا قوة إلا بالله دواء من تسعة وتسعين داءا أيسرها الهم) لأن العبد إذا تبرأ من الاسباب وتخلى من وبالها انشرح صدره وانفرج همه وغمه وجاءته القوة والعصمة والغياث والتأييد والرحمة وقويت جوارحه الباطنة وسطت الطبيعة على مافى الباطن من الادواء فغيرتها ودفعتها والتقييد بالعدد موكول إلى علم الشارع ويحتمل أن المراد التكثير لكنه يبعده أنه لم يعهد إلا فى السبعين ونحوها (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (عن أبى هريرة) وفيه كما فى الميزان بشر بن رافع قال البخارى لايتابع فى حديثه ، وقال أحمد ضعيف ، وقال غيره حدث بمناكير هذا منها اه . وقضية كلام المصنف أن ذا لايوجد مخرجا لأحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع أن الطبرانى خرجه فى الاوسط وفيه بشر المذكور قال الهيثمى وبقية رجاله ثقات

(لاخزام) جمع خزامة حلقة شعر تجعل فى أحد جانبى منخرى البعير كان بنو إسرائيل تخزم أنوفها وتخرق تراقيها ونحو ذلك من أنواع التعذيب فوضع الله عن هذه الامة أى لايفعل الخزام فى الاسلام (ولا زمام) أراد ما كان عباد بنى إسرائيل يفعلونه من لازم الانوف بأن يخرق الانف ويجعل فيه زمام كزمام الناقة ليقاد به (ولا سياحة) أراد نفى مفارقة الامصار وسكنى البوادى وترك شهود الجمعة والجماعة أو أراد الذين يسيحون فى الارض بالشر والنميمة والإفساد كذا قيل وهو غير ملائم لما قبله ولا لقوله (ولا تبتل ولا ترهب فى الإسلام - عب - عن طاوس مرسلا) هو ابن كيسان الفارسى لقب به لانه كان طاووس القراء

٩٨٨١ — لَاخَيْرَ فِى الْإِمَارَةِ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ - (حم) عن حبان بن بح - (ح)

٩٨٨٢ — لَاخَيْرَ فِى مَالٍ لَايُرْزَأُ مِنْهُ ، وَجَسَدٍ لَايُنَالُ مِنْهُ - ابن سعد عن عبد الله بن عبيد بن عمير مرسلا - (ض)

٩٨٨٣ — لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَايُضِيفُ - (حم هب) عن عقبة بن عامر - (ح)

٩٨٨٤ — لَارَضَاعَ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ - (ه) عن الزبير - (ح)

٩٨٨٥ — لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ أَوْ دَمٍ - (م ه) عن بريدة (حم د ت) عن عمران - (صح)

٩٨٨٦ — لَا زَكَاةَ فِى مَالٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ - (ه) عن عائشة - (ح)

(لاخير فى الإمارة لرجل مسلم) أى كامل الإسلام لأنها تفيده قوة بعد ضعف وقدرة بعد عجز والنفس مجبولة على الشر أمارة بالسوء فيتخذها ذريعة إلى الانتقام من العدو والنظر للصديق بغير حقه وتتبع الأغراض الفاسدة وهذا مخصوص بمن لم يتعين عليه وإلا وجب عليه قبولها وكانت له خيرا ، وسبب الحديث أن رجلا قام يشكو من عامله فقال يارسول الله إنه أخذنا بدخول كانت بيننا وبينه فى الجاهلية فذكره (حم) وكذا الطبرانى (عن حبان) بكسر الحاء المهملة وبفتحها وبموحدة أو تحتية (ابن بح) بضم الموحدة فمهملة ثقيلة الصدائى ذكره ابن الربيع وقال لأهل مصر عنه حديث واحد وفى التجريد له وفادة وشهد فتح مصر قال الهيثمى فيه ابن لهيعة وفيه ضعف وبقية رجال أحمد ثقات رمز المصنف لحسنه :

(لاخير فى مال لايرزأ) بضم أوله والهمز آخره بضبط المصنف (منه) أى لاينقص منه والرزء النقص (وجسد لاينال منه) بالآلام والأسقام فإن المؤمن ملق والكافر موقى وإذا أحب الله عبدا ابتلاه كما تقدم فى غير ماحديث (ابن سعد) فى الطبقات (عن عبد الله بن عبيد بن عمير مرسلا)

(لاخير فيمن لايضيف) أى فيمن لايطعم الضيف الذى ينزل به أى إذا كان قادرا على ضيافته ولم يعارضه ماهو أعم من ذلك كنفقة من تلزمه مؤنته (حم هب عن عقبة بن عامر) الجهنى رمز المؤلف لحسنه قال الحافظ العراقى فيه ابن لهيعة وقال المنذرى والهيثمى رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة .

(لارضاع إلا مافتق) أى وسع (الأمعاء) يعنى إنما يحرم من الرضاع ماكان فى الصغر ووقع منه موقع الغذاء بحيث ينمو منه بدنه فلا أثر للقليل وإنما يؤثر الكثير الذى يوسع الأمعاء ولا لقليل ولا كثير فى كبير (ه عن الزبير) بن العوام رمز المصنف لحسنه وهو فيه تابع للترمذى لكنه بين أنه من رواية فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام عن أم سلمة اه وقال جمع إن فاطمة لم تلق أم سلمة ولم تسمع منها ولا من عائشة وإن تربت فى حجرها

(لارقية إلا من عين أو حمة) بضم الحاء المهملة وفتح الميم مخففة أى سم أى لارقية أولى وأنفع من رقية العيون أى المصاب بالعين ومن رقية من لدغة ذى حمة والحمة سم العقرب وشبهها وقيل فوعة السم وقيل حدته وحرارته وزاد فى رواية أو دم أى رعاف يعنى لارقية أولى وأنفع من الرقية لمعيون أو ملسوع أو راعف لزيادة ضررها فالحصر بمعنى الأفضل فهو من قبيل لافتى إلا على فلا تعارض بينه وبين الأخبار الآمرة بالرقية بكلمات الله التامات وآياته المنزلات لأمراض كثيرة وعوارض غزيرة وقال بعضهم معنى الحصر هنا أنهما أصل كل مايحتاج إلى الرقية فيلحق بالعين نحو خبل ومس لاشتراكهما فى كونهما تنشآن عن أحوال شيطانية من إنسى أو جنى وبالسم كل عارض للبدن من المواد السمية (م ه عن بريدة) بن الحصيب (حم د ت عن عمران) بن الحصين قال الهيثمى رجال أحمد ثقات فقول ابن العربى حديث معلول غير مقبول .

(لازكاة فى مال حتى يحول عليه الحول) زاد فى رواية عبد ربه أى يمر عليه العام من أوله إلى آخره وهو فى ملكه

٩٨٨٧ - لَا زَكَاةَ فِي حَجَرٍ - (عد هق) عن ابن عمرو - (ض)

٩٨٨٨ - لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ أَوْ نَصْلٍ - (حم ٤) عن أبي هريرة - (صح)

٩٨٨٩ - لَا سَمَرَ إِلَّا لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ - (حم) عن ابن مسعود - (ح)

٩٨٩٠ - لَا شُفْعَةَ إِلَّا فِي دَارٍ أَوْ عَقَارٍ - (هق) عن أبي هريرة - (ض)

٩٨٩١ - لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ تَعَالَى - (حم ق) عن أسماء بنت أبي بكر - (صح)

ويجوز كون الحول فعلا مستقبلا مبنيا من لفظ الحول الذى هو السنة وأن يكون من قولهم حال إلى محل كذا أى تحول أو من حال الشخص إذا تحول من حال عن العهد إذا انقلب والكل متقارب ثم هذا فيما يرصد للزيادة والنماء أما ماهو نماء فى نفسه كحب وتمر فلا يعتبر فيه حول عند الشافعى (ه عن عائشة) أشار المصنف إلى أنه حسن وذلك منه غير حسن فإن الحديث مروى من طريقين أحدهما لابن ماجه عن عائشة وهى الطريق التى سلكها وقد قال الحافظ العراقى سندها ضعيف أى لضعف حارثة بن أبى الرجال راويه وقال ابن حجر هو ضعيف وقال البيهقى جارية ليس بحجة والأخرى من رواية أبى داود عن على وسندها كما قال الزين العراقى جيد فانعكس على المصنف لحذف الطريق الحسنة الجيدة السند وآثر الطريقة الضعيفة وحسنها قال ابن حجر وخرجه الدارقطنى باللفظ المزبور عن أنس وفيه حسان بن سياه وفى ترجمته أورده ابن عدى وضعفه اه.

(لازكاة فى حجر) كياقوت وزمرد ولؤلؤ وسائر المعادن غير النقد وإن زادت قيمتها عليه كجوهر نفيس (عد هق عن ابن عمرو) بن العاص قال البيهقى رواه عمر بن أبى عمر الكلاعى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ورواه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصى عن عمرو وخالفهما محمد بن عبد الله العزرمى عن عمرو فلم يرفعه والثلاثة ضعفاء إلى هنا كلامه.

(لاسبق) بفتح الباء مايجعل من المال للسابق على سبقه وبالسكون مصدر سبقت أى لاتجوز المسابقة بعوض (إلا فى) هذه الأجناس الثلاثة قال الخطابى والرواية الصحيحة بالفتح (خف) أى ذى خف (أوحافر) أى ذى حافر يعنى الإبل والفرس (أونصل) أى سهم فلا يستحق سبق إلا فى هذه الأشياء وما فى معناها والخف للإبل والحافر للخيل فكنى ببعض أعضائها عنها وهذا على حذف أى ذوخف وذو وذو، وقوله لاسبق بالنفى العام الذى بمعنى النهى يدل على حصر السبق فى هذه الأشياء لكن يلحق بها مافى معناها كما تقرر ولا خلاف فى جواز الرهان على المسابقة بغير عوض وكذا به لكن بشروط مبينة وفيه جواز المسابقة على الفيل لأنه ذوخف وهو الأصح عند الشافعية خلافا لأبى حنيفة وأحمد (حم ٤ عن أبى هريرة) ورواه عنه الشافعى والحاكم وصححه

(لاسمر) بفتح الميم من المسامرة الحديث بالليل: وقيل بسكونها مصدر وأصل السمر ضوء القمر لأنهم كانوا يتحدثون فيه (إلالمصل أومسافر - حم) من حديث خيثمة عن رجل (عن ابن مسعود) وقال مرة عن خيثمة عن ابن مسعود بإسقاط رجل رمز المصنف لحسنه قال الهيثمى وبقية رجاله ثقات

(لاشفعة إلا فى دار أو عقار) هو كسلام كل ملك ثابت له أصل كدار ونخل وفيه رد على من أثبتها فى غير عقار كالأشجار والثمار (هق عن أبى هريرة) ثم قال أعنى البيهقى إسناده ضعيف وأقره الذهبى عنه ورواه البزار عن جابر قال ابن حجر بسند جيد اه. وبه يعرف أن المصنف لم يصب حيث اقتصر على الطريق الضعيفة وأهمل الجيدة

(لاشىء أغير) بالرفع خبر لا أفعل تفضيل من الغيرة (من الله تعالى) أى لاشىء أزجر منه على مالا يرضاه وأصل ذلك أن المرء إذا وجد ما يكرهه أويسره تغيرت حاله إلى مكروه أومحبوب فضرب مثلا لتغير الحال بعلم

٩٨٩٢ — لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ - (حم د ك) عن ابن عباس - (صح)

٩٨٩٣ — لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ - (ق ن ه) عن أبي سعيد (حم د ه) عن عمر - (صح)

المكروه فسمى الوعيد قبل والجزاء بعد غيرة وقوله شيء اسم من أسمائه التي لا يختص بها، فكل موجود شيء وهو سبحانه شيء لا كالأشياء يسمى به في التعريف ولا يسمى به في الابتهال «قل أي شيء أكبر شهادة قل الله» ولا يسمى بشخص لأن حقيقة المماثل من الأجسام التي تشغل الحيز وتستقر بالمكان ويحجب ماوراءه عن العيان وذلك كله محال عليه معنى ممنوع تسميته شرعا وما وقع من ذلك في خبر ابن عمرو لا يعول عليه وبقية الحديث ولذلك حرم الفواحش ماظهر منها وما بطن، غيرة على عبده أن يقع فيما يضره وشرع عليها أعظم العقوبات وذلك أشرف الغيرة سمع الشبلي قارئا يقرأ «وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا» قال أتدرون ماهذا الحجاب هذا حجاب الغيرة ولا أحد أغير من الله يعني أنه سبحانه لم يجعل الكفار أهلا لمعرفته ومن غيرة الله أن العبد يفتح له باب من الصفاء والأنس فيطمئن إليه ويلتذ به ويشغله عن المقصود فيغار عليه فيرده إليه بالفقر والذل ويشهده غاية فقره وإعدامه وأنه ليس معه من نفسه شيء فتعود عزة ذلك الأنس والصفاء ذلة ومسكنة وذرة من هذا أنفع للعبد من الجبال الرواسي من ذلك الصفاء والأنس المجرد عن شهود اليقين (حم ق عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق

(لا صرورة) بفتح الصاد وضم الراء الأولى وفتح الثانية أي لا تبتل (في الإسلام) لأنه من فعل الرهبان أو لا يترك الإنسان الحج فإنه من أركان الاسلام وأصله من الصر وهو الحبس يعني لا ينبغي أن يكون في الإسلام أحد يستطيع التزوج ولا يتزوج أو الحج ولا يحج فعبر عنه بهذه العبارة تشديدا وتغليظا : وقال القاضي الصرورة من انقطع عن النكاح وسلك سبيل الرهبانية وأصلها أن الرجل إذا ارتكب جريمة لجأ إلى الكعبة وكان في أمان الله مادام فيها فيقال له صرورة ثم اتسع فيها فاستعمل لكل متعبد معتزل عن النساء ويقال الصرورة الذي لم يحج وهو المنع كأنه أبى أن يحج ومنع نفسه عن الاتيان به وظاهر هذا يدل على أن تارك الحج غير مسلم والمراد به أنه لا ينبغي أن يكون في الاسلام أحد يستطيع الحج لا يحج فعبر عنه بهذه العبارة تشديدا وتغليظا اه . (حم د ك) في الحج (عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي واغتر به المصنف فرمز لصحته وهو غير مسلم فان فيه كما قاله جمع منهم الصدر المناوي عمر بن عطاء وهو ضعيف واه وقال ابن المديني كذاب

(لا صلاة) أي صحيحة لأن صيغة النفي إذا دخلت على فعل في لفظ الشارع إنما تحمل على نفي الفعل الشرعي لا الوجودي (بعد) فعل (الصبح) أي صلاته (حتى ترتفع) وفي رواية حتى تشرق (الشمس) كرمح كما في أخبار أخر (ولا صلاة) صحيحة (بعد) فعل العصر أي صلاتها (حتى تغرب) أي يسقط جميع القرص ولفظ الشمس ساقط في بعض الروايات فعلم مما قررته أن الكراهة بعدهما متعلقة بالفعل في وقتهما فلو صلاهما قضاء في وقت آخر لم تكره الصلاة بعدهما قال النووي أجمعت الأمة على كراهة صلاة لا سبب لها في الأوقات المنهية أي وهي كراهة تحريم لا تنزيه على الأصح واتفقوا على جواز الفرائض المؤداة فيها واختلفوا في نفل له سبب كتحية وعيد وكسوف وجنازة وقضاء فائتة فذهب الشافعي إلى الجواز بلا كراهة وأدخله أبو حنيفة في عموم النهي اه وتوزع في دعوى الإجماع وقال البيضاوي اختلف في جواز الصلاة بعد الصبح والعصر وعند الطلوع والغروب والاستواء فذهب داود إلى الجواز مطلقاً حملا للنهي على التنزيه وجوز الشافعي الفرض وما له سبب وحرم أبو حنيفة الكل إلا عصر يومه وحرم مالك النفل دون الفرض ووافقه أحمد إلا ركعتي الطواف اه وهذا الحديث صريح أو كالصريح في تعميم الكراهة في وقت العصر من فعلها إلى الغروب وهو ماعليه الجمهور واستشكل بما في البخاري عن معاوية وأبي داود عن علي

٩٨٩٤ – لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ – (حم ق ٤) عن عبادة – (صح)

٩٨٩٥ – لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ – (حم د ه ك) عن أبي هريرة (ه) عن سعيد بن زيد – (صح)

بإسناد صحيح لا تصلوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة وأجيب بأن الحديث الأول أصح بل متواتر كما يأتي وتقدم (ق ن ه) في الصلاة (عن أبي سعيد) الخدري (حم د ه عن عمر بن الخطاب) ورواه أحمد من حديث قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس قال شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عمر أن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول فذكره قال المصنف وهذا متواتر وقال ابن حجر في تخريج المختصر حديث النهي عن الصلاة في الأوقات المكروهة ورد من رواية جمع من الصحابة تزيد على العشرين ورواه الدارقطني عن أبي ذر وزاد في آخره إلا بمكة أي فلا يكره فيها فهو مستثنى من حديث أبي سعيد وعمر لشرف الحرم

(لا صلاة لمن لم يقرأ) فيها (بفاتحة الكتاب) أي لا صلاة كائنة لمن لم يقرأ فيها وعدم الوجود شرعا هو عدم الصحة هذا هو الأصل بخلاف لا صلاة لجار المسجد ولا صلاة لآبق ونحو ذلك فإن قيام الدليل على الصحة أوجب كون المراد كونا خاصا أي كاملة فعلية يكون من حذف الخبر لا من وقوع الجار والمجرور خبرا والشافعية يثبتون ركنية الفاتحة وعلى معنى الوجوب عند الحنفية فإنهم لا يقولون بوجوبها قطعا بل ظنا لكنهم لا يخصون الفرضية والركنية بالقطعي فيتعين قراءتها عندهم فتبطل الصلاة بتركها ولا يقوم غيرها مقامها، وعند الحنفية أنها مع الوجوب ليست شرطا للصحة بل الفرض قراءة ما تيسر من القرآن لآية وفاقرؤا ما تيسر منه، وقوله لا صلاة إلا بالفاتحة أو غيرها، وإنه في زبر الأولين، وأجيب عن الأول بأن المراد الفاتحة أو من لا يعرفها جمعا وإلا لزم النسخ والمجاز والتعبد أولى منه وعن الثاني بأن راويه مطعون فيه وأن قوله أو غيرها أدناه وعن الثالث بأنه مجاز والمأمور به القراءة حقا اه وإذا قلنا بوجوبها فعجز عنها أتى بسبع آيات فإن عجز فذكر بعدد حروفها خلافا لمالك قياسا على الصوم وتمسكا بأن من كان معه شيء من القرآن فليقرأ وإلا فليسم الله ورد الأول بالفرق والثاني بأنه لبيان إثبات ما قدر ثم هذا الحديث ليس فيه إلا وجوب قراءتها وأما تعينها في كل ركعة فعلم من دليل آخر (تنبيه) قال ابن القيم في البدائع قولهم قرأت الكتاب يتعدى بنفسه وأما قرأت بأم القرآن وحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ففيه نكتة بديعة قل من يفطن لها هي أن الفعل إذا عدى بنفسه فقلت قراءة سورة كذا اقتضى اقتصارك عليها تخصيصا بالذكر وإذا عدى بالباء فمعناه لا صلاة لمن لم يأت بهذه السورة في قراءته أو في صلاة في جملة ما يقرأ به وهذا لا يعطي الاقتصار عليها بل يشعر بقراءة غيرها معها (تنبيه) قال ابن عربي شرعت المناجاة بالكلام الإلهي في القيام في الصلاة دون غيره من أحواله للاشتراك في القيومية من كون العبد قائما في الصلاة والله قائم على كل نفس بما كسبت فما للعبد مادام قائما حديث إلا مع ربه فإن قيل الرفع من الركوع قيام ولا قراءة فيه قلنا إنما شرع للفصل بينه وبين السجود فلا يسجد إلا من قيام فلو سجد من ركوع كان خضوعا من خضوع ولا يصح خضوع من خضوع لأنه عين الخروج عما يوصف بالدخول فيه فيكون لا خضوع مثل عدم العدم ومن ثم فصل بين السجدتين برفع ليفصل بين حال الخضوع ونقيضه ولهذا كانت الملوك يحيون بالانحناء وهو الركوع أو بوضع الوجه بالأرض وهو السجود وإذا تواجهوا وأثنوا عليهم قام المتكلم أو المثني بين يديه فلا يكلمه في غير حال القيام (حم ق ٤) في الصلاة (عن عبادة) ابن الصامت.

(لا صلاة) صحيحة (لمن لا وضوء له) وفي لفظ لا صلاة إلا بوضوء (ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) أي لا وضوء كاملا لمن لم يسم الله أوله فالتسمية أوله مستحبة عند الشافعية والحنفية وأوجبها أحمد في رواية تمسكا بظاهر هذا الحديث قال القاضي البيضاوي هذه الصيغة حقيقة في نفي الشيء وتطلق مجازا على نفي الاعتداد به لعدم صحته نحو

٩٨٩٦ — لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ - (م د) عن عائشة - (صح)

٩٨٩٧ — لَاصَلَاةَ لِمُلْتَفِتٍ - (طب) عن عبد الله بن سلام - (ض)

لا صلاة إلا بطهور أو كالة نحو لا صلاة لجار المسجد إلا فى المسجد والأول أشيع وأقرب إلى الحقيقة فيجب المصير إليه مالم يمنع مانع وهنا محمول على نفى الكلام خلافا لأهل الظاهر لخبر من توضأ فذكر اسم الله كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله كان طهورا لأعضاء وضوئه أولم يرد به الطهور عن الحدث فإنه لا يتجزأ بل الطهور عن الذنوب اه وقال ابن حجر يعارض هذا الخبر خبر المسىء صلاته إذا قمت فتوضأ كما أمرك الله الحديث ولم يذكر التسمية وخبر أبى داود وغيره أنه لم يرد السلام على من سلم عليه وهو يتوضأ فلما فرغ قال لم يمنعنى إلا أنى كنت على غير وضوء فإذا امتنع من ذكر الله قبل الوضوء فكيف يوجب التسمية حينئذ وهو من ذكر الله اه وهذا الحديث رواه أيضا الدارقطنى باللفظ المزبور وزاد فيه ولا يؤمن بالله من لم يؤمن بى ولا يؤمن بى من لم يحب الأنصار اه بنصه ورواه الطبرانى بلفظه وزاد ولا صلاة لمن لم يصل على النبى صلى الله عليه وسلم ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار (حم ده ك) من طريق يعقوب بن سلمة (عن أبى هريرة) وقال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبى بأن إسناده فيه لين وقال المنذرى صححه الحاكم وليس كما قال فهم رووه كلهم عن يعقوب بن سلمة الليثى عن أبيه عن أبى هريرة وقد قال البخارى وغيره لا يعرف لسلمة سماع من أبى هريرة ولا ليعقوب سماع من أبيه وأبو سلمة لا يعرف فالصحة من أين وقال ابن حجر ظن الحاكم أن يعقوب هو الماجشون فصحح على شرط مسلم فوهم ويعقوب بن سلمة هو الليثى مجهول الحال اه وقال ابن الهمام بعد ماعزاه لأبى داود ضعف بالانقطاع ويقول أحمد لا أعلم فى التسمية حديثا ثابتا (ه عن سعيد ابن زيد) هذا حديث اختلف فى تحسينه وتضعيفه فمن ظاهر كلامه تحسينه البخارى فإنه أجاب الترمذى حين سأله عنه بأنه أحسن شىء فى هذا الباب وقال جمع منهم ابن القطان بل هو ضعيف جدا فيه ثلاثة مجاهيل وقال ابن الجوزى حديث غير ثابت وانتصر مغلطاى للأول

(لا صلاة بحضرة طعام) نفى بمعنى النهى أى لا يصلى أحد بحضرة طعام وورد بهذا اللفظ فى صحيح ابن حبان (ولا وهو يدافعه الأخبثان) بمثلثة البول والغائط فتكره الصلاة تنزيها بحضرة طعام يتوق إليه وبمدافعة الأخبثين أى أو أحدهما لما فى ذلك من اشتغال القلب به وذهاب كمال الخشوع فيؤخر ليأكل ويفرغ نفسه وفيه تقديم فضيلة حضور القلب على فضيلة أول الوقت وأما خبر لا تؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره فمؤول وبفرض صحته يحمل على من لم يشغل قلبه بذلك جمعا بين الدليلين وألحق بحضور الطعام قرب حضوره والنفس تتوق إليه وبمدافعة الأخبثين مافى معناهما من كل مايشغل القلب ويذهب كمال الخشوع كما ألحق بالغضب فى خبر لا يقضى القاضى وهو غضبان ما فى معناه من نحو جوع وعطش شديد وغم وفرح ومحل الكراهة إذا اتسع الوقت وإلا وجبت الصلاة بحاله ومتى صلى مع الكراهة صحت صلاته عند الجمهور لكن يندب إعادتها وقال أهل الظاهر بوجوبها لظاهر الحديث والجمهور قالوا معنى لا صلاة أى كاملة (تنبيه) قال الأشرفى هذا الحديث بهذا التركيب لا أتحققه قال الطيبى وقد يقال لا الأولى لنفى الجنس وبحضرة طعام خبرها ولا الثانية زائدة للتأكيد والواو عطف جملة على جملة وقوله هو مبتدأ ويدافعه خبر وفيه حذف تقديره ولا صلاة حين يدافعه الأخبثان فيهما يعنى الرجل يدافع الأخبثين حتى يؤدى الصلاة والأخبثان يدفعانه ويجوز حمل المدافعة على الدفع مبالغة ويجوز حذف اسم لا الثانية وخبرها وقوله وهو يدافعه حال أى لا صلاة للمصلى وهو يدافعه الأخبثان (د) فى الصلاة (عن عائشة) ظاهر صنيع المؤلف أن الشيخين لم يخرجاه ولا أحدهما وهو ذهول فقد خرجاه معا عنهما باللفظ المزبور

(لا صلاة) أى كاملة (لملتفت) بوجهه وهو فى الصلاة بلا حاجة قال فى فتح القدير وحد الالتفات المكروه

٩٨٩٨ ــ لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ - (قط) عن جابر ، وعن أبي هريرة - (ض)

٩٨٩٩ ــ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ - (حم ه) عن ابن عباس (ه) عن عبادة - (ح)

أن يلوى عنقه حتى يخرج عن مواجهة القبلة اه . أما الالتفات بصدره فيبطل للصلاة وأما بوجهه فقط لحاجة فجائز بلا كراهة لوروده من فعل المصطفى صلى الله عليه وسلم كما مرّ (طب عن) يوسف بن (عبد الله بن سلام) بالتخفيف قال ابن الجوزى قال الدارقطنى حديث مضطرب لايثبت اه . وفيه الصلت بن مهران قال فى الميزان عن ابن القطان مجهول الحال وأورد له هذا الخبر ثم قال لايثبت وقال الهيثمى فيه الصلت ضعفه الأزدى وقال عبد الحق هذا غير ثابت قال فى المنار ولم يبين علته وهو من الأحاديث المنقطعة ورجاله مجهولون ومع ذلك اضطربوا فيه ومثل هذا لا يلتفت اليه ولا ينبغى لمن يذكره طى إسناده وهو عدم اه .

(لا صلاة لجار المسجد إلا فى المسجد) أخذ بظاهره أحمد ورد بأنه محمول على نفى الكمال لا الصحة لمقتضى اقتضاء قال ابن الدهان فى الغرة هذا الحديث قرره جمع بكامله وهو نقض لما أصلناه من أن الصفة لا يجوز حذفها والتقدير عندى لا كمال صلاة لحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه اه . وقد تمسك بظاهره الظاهرية على أن الجماعة واجبة ولا حجة فيه بفرض صحته لأن النفى المضاف إلى الأعيان يحتمل أن يراد به نفى الإجزاء ويحتمل نفى الكمال وعند الاحتمال يسقط الاستدلال (قط) عن أبى مخلد عن جنيد بن حكيم عن أبى السكين الطائى عن محمد ابن السكين عن عبد الله بن كثير الغنوى عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر (عن جابر) بن عبد الله وقال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن المذكر عن محمد بن سعيد بن غالب العطار عن يحيى بن إسحق عن سليمان بن داود اليمانى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة (عن أبى هريرة) قال فقد النبى صلى الله عليه وسلم قوما فى الصلاة فقال ماخلفكم قالوا لحا كان بيننا فذكره ثم قال الدارقطنى إسناده ضعيف وقال فى المهذب فيه سليمان اليمانى ضعفوه وقال عبد الحق هذا حديث ضعيف قال ابن القطان وهو كما قال فى الميزان فى موضع قال الدارقطنى حديث مضطرب وفى موضع منكر ضعيف وحكم ابن الجوزى بوضعه وقال ابن حجر فى تخريج الرافعى هذا حديث مشهور بين الناس وهو ضعيف ليس له إسناد ثابت وفى الباب عن علىّ وهو ضعيف أيضاً وفى تخريج الهداية بعد ما عزاه للدارقطنى فيه سليمان بن داود اليمامى أبو الجمل وهو ضعيف ومحمد بن سكين ضعيف ورواه ابن حبان عن عائشة وفيه عمر بن راشد يضع الحديث وهو عند الشافعى عن على وزاد وجار المسجد من أسمعه المنادى ورجاله ثقات إلى هنا كلامه وقال الزركشى رواه الدارقطنى وقيل لايحفظ عن النبى صلى الله عليه وسلم وذكر عبد الحق أن رواته ثقات وبالجملة هو مأثور عن على ومن شواهده حديث الشيخين « من يسمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر » .

(لا ضرر) أى لا يضر الرجل أخاه فينقصه شيئا من حقه (ولا ضرار) فعال بكسر أوله أى لا يجازى من ضره بإدخال الضرر عليه بل يعفو فالضرر فعل واحد والضرار فعل اثنين أو الضرر ابتداء الفعل والضرار الجزاء عليه والأول إلحاق مفسدة بالغير مطلقا والثانى إلحاقها به على وجه المقابلة أى كل منهما يقصد ضرر صاحبه بغير جهة الاعتداء بالمثل وقال الحرالى الضر بالفتح والضم مايؤلم الظاهر من الجسم وما يتصل بمحسوسه فى مقابلة الأذى وهو إيلام النفس ومايتصل بأحوالها وتشعر الضمة فى الضر بأنه عن قهر وعلو والفتحة بأنه ما يكون من مماثل أو نحوه اه : وفيه تحريم سائر أنواع الضرر إلا بدليل لأن النكرة فى سياق النفى تعم وفيه حذف أصله لا لحوق أو إلحاق أو لا فعل ضرر أو ضرار بأحد فى ديننا أى لا يجوز شرعا إلا لموجب خاص وقيد النفى بالشرع لأنه بحكم القدر الإلهى لا ينفى وأخذ منه الشافعية أن للجار منع جاره من وضع جذعه على جداره وإن احتاج وخالف أحمد تمسكا بخبر لا يمنع أحد جاره أن يضع خشبته على جداره ومنعه الشافعية بأن فيه جابر الجعفى ضعفوه وبفرض صحته

٩٩٠٠ - لَا ضَمَانَ عَلَى مُؤْتَمَنٍ - (هق) عن ابن عمرو - (ض)

٩٩٠١ - لَا طَاعَةَ لِمَنْ لَمْ يُطِعِ اللهَ - (حم) عن أنس - (ح)

٩٩٠٢ - لَا طَاعَةَ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ - (ق د ن) عن علي - (صح)

٩٩٠٣ - لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ - (حم ك) عن عمران والحكم بن عمرو الغفاري - (صح)

٩٩٠٤ - لَا طَلَاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ، وَلَا عِتَاقَ قَبْلَ مِلْكٍ - (ه) عن المسور - (ح)

فقد قال ابن جرير هو وإن كان ظاهره الأمر لكن معناه الإباحة والاطلاق بدليل هذا الخبر وخبر إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام (حم ه عن ابن عباس) قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم أنه لاضرر ولا ضرار قال الهيثمي رجاله ثقات وقال النووي في الأذكار هو حسن (ه عن عبادة) بن الصامت رمز لحسنه قال الذهبي حديث لم يصح وقال ابن حجر فيه انقطاع قال وأخرجه ابن أبي شيبة وغيره من وجه آخر أقوى منه اه. ورواه الحاكم والدارقطني عن أبي سعيد وزاد من ضر ضره الله ومن شق شاق الله عليه اه وفيه عثمان بن محمد بن عثمان لينه عبد الحق والحديث حسنه النووي في الأربعين قال ورواه مالك مرسلا وله طرق يقوى بعضها بعضا وقال العلائي للحديث شواهد ينتهي بمجموعها إلى درجة الصحة أو الحسن المحتج به

(لاضمان على مؤتمن) تمسك به الشافعية والحنابلة على أنه لاضمان على الأجير كقصار وصباغ إذا لم يقصر وضمنه مالك (هق) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (عن ابن عمرو) بن العاص ثم قال أعني البيهقي حديث ضعيف ورواه الدارقطني عن ابن عمرو من هذا الوجه وقال عمرو بن عبد الجبار وعبيدة ضعيفان وقال ابن حجر في تخريج الرافعي هذه طريقة ضعيفة وفي تخريج الهداية إسناده ضعيف وسبقه الذهبي فقال في التنقيح كأصله لايصح وفي المهذب إنه صحيح

(لاطاعة لمن لم يطع الله) في أوامره ونواهيه وفي رواية لأحمد أيضا لاطاعة لمن عصى الله فإذا أمر الإمام بمعصية فلا سمع ولا طاعة كما هو نص حديث البخاري أنه لايجب ذلك بل يحرم على من قدر على الامتناع (حم عن أنس) بن مالك رمز لصحته وقال الهيثمي فيه عمرو بن زينب لم أعرفه وبقية رجال أحمد رجال الصحيح وقال ابن حجر سنده قوي

(لاطاعة لأحد) من المخلوقين كائنا من كان ولو أبا أو أما أو زوجا (في معصية الله) بل كل حق وإن عظم ساقط إذا جاء حق الله (إنما الطاعة في المعروف) أي فيما رضيه الشارع واستحسنه وهذا صريح في أنه لاطاعة في محرم فهو مقيد للأخبار المطلقة (حم ق دن عن علي) أمير المؤمنين

(لاطاعة لمخلوق) صلة طاعة (في معصية الخالق) خبر لا وفيه معنى النهي يعني لاينبغي ولايستقيم ذلك وتخصيص ذكر المخلوق والخالق يشعر بعلية هذا الحكم قال الزمخشري قال مسلمة بن عبد الملك لأبي حازم ألستم أمرتم بطاعتنا بقوله تعالى «وأولي الأمر منكم» قال أليس قد نزعت عنكم إذا خالفتم الحق بقوله تعالى «فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول» قال ابن الأثير يريد طاعة ولاة الأمر إذا أمروا بما فيه إثم كقتل ونحوه وقيل معناه أن الطاعة لاتسلم لصاحبها ولاتخلص إذا كانت مشوبة بمعصية والأول أشبه بمعنى الحديث (حم ك عن عمران) بن الحصين (و) عن (الحكم بن عمرو) (الغفاري) ويقال له الحكم بن الأقرع صحابي نزل البصرة قال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح ورواه البغوي عن النواس وابن حبان عن علي بلفظ لاطاعة لبشر في معصية الله وله شواهد في الصحيحين

(لاطلاق قبل النكاح) في رواية نكاح منكرا وهو أنسب بقوله (ولا عتاق قبل ملك) الطلاق رفع قيد النكاح

٩٩٠٥ — لَا طَلَاقَ وَلَا عِتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ - (حم د ه ك) عن عائشة - (صح)

٩٩٠٦ — لَا طَلَاقَ إِلَّا لِعِدَّةٍ ؛ وَلَا عِتَاقَ إِلَّا لِوَجْهِ اللهِ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٩٩٠٧ — لَا عَدْوَى ، وَلَا صَفَرَ ، وَلَا هَامَةَ - (حم ق د) عن أبي هريرة (حم م) عن السائب بن يزيد - (صح)

باختيار الزوج فحيث لا نكاح فلا طلاق فيكون الطلاق لغواً كالعتاق قبل الملك وبه قال الشافعية واعتبر الحنفية الطلاق قبل النكاح إذا أضيف إليه أعم أو أخص نحو كل امرأة أتزوجها فهي طالق وإن تزوجت هندا فهي طالق وأولوا الحديث بما لو خاطب أجنبية بطلاق ولم يضفه إلى النكاح . قال القاضي : وهو تقييد وتخصيص للنص بما ينبو عنه ومخالفة للقياس لغير موجب قال الطيبي والنفي وإن ورد على لفظ الطلاق والعتاق لكن المنفي محذوف أي لا وقوع طلاق قبل نكاح ولا تقرر عتاق قبل شراء وكذا يقال فيما يجيء على هذا النحو (ه) في الطلاق (عن المسور) بكسر الميم بن مخرمة رمز المصنف لحسنه وهو فيه تابع للحافظ ابن حجر حيث قال : سنده حسن وعليه اقتصر صاحب الإلمام لكنه اختلف فيه على الزهري فقال علي بن الحسين بن واقد عن هشام عن عروة عن المسور وقال حماد بن خالد عن هشام عن الزهري عن عروة عن عائشة اه . ورواه أبو يعلى من حديث جابر مرفوعا وزاد ولا نكاح إلا بولي قال ابن عبد الهادي ورجاله ثقات

(لا طلاق ولا عتاق في إغلاق) أي إكراه لأن المكره يغلق عليه الباب ويضيق عليه غالباً حتى يأتي بما أكره عليه فلا يقع طلاقه بشرطه عند الأئمة الثلاثة وقال أبو حنيفة يصح طلاقه دون إقراره لوجود اللفظ المعتبر من أهله في محله لكن لم يوجد الرضا بثبوت حكمه وهو غير معتبر كما في طلاق الهازل وعتقه وضعفه القاضي بأن القصد إلى اللفظ معتبر بدليل عدم اعتبار طلاق من سبق لسانه وهنا القصد إلى اللفظ من نتيجة الإكراه فيكون كالعدم بالنسبة للمكره وتفسير الإغلاق بالغضب رد بما صح عن الحبر وعائشة أنه يقع طلاقه وأفتى به جمع من الصحابة وزعم أن المعنى لا تعلق التطليقات كلها دفعة حتى لا يبقى منها شيء لكن مطلق طلاق السنة يأباه قوله ولا عتاق إذ المعنى المذكور لا يجيء في العتاق (حم د ه ك) كلهم في العتاق (عن عائشة) وقال الحاكم بعد ما خرجه من طريقين عنها إنه صحيح على شرط مسلم ورده الذهبي بأن فيه من إحدى طريقيه محمد بن عبيد بن صالح لم يحتج به مسلم وضعفه أبو حاتم ومن الأخرى نعيم بن حماد صاحب مناكير اه ، وعمل بقضيته ابن حجر فضعف الخبر

(لا طلاق إلا لعدة) قبلها كما في رواية مسلم في قوله تعالى « فطلقوهن لعدتهن » أي لاستقبالها ؛ فالمراد النهي عن إيقاعه بدعياً لتضررها بتطويل العدة عليها (ولا عتاق إلا لوجه الله) قيل أراد به النهي عن العتق حال الغضب فإنه حينئذ لا يكون صادراً عن قصد صحيح ونية صادقة يتوخى بها وجه الله تعالى قال القاضي وهو كما ترى اه ، وقال ابن حجر أراد بذلك اختيار النية لأنه لا يظهر كونه لوجه الله تعالى إلا مع القصد وفيه رد على من زعم أن من أعتق عبده لوجه الله أو للشيطان أو للصنم عتق لوجود ركن الإعتاق والزيادة على ذلك لا تخل بالعتق (طب عن ابن عباس) قال الهيثمي فيه أحمد بن سعيد بن فرقد وهو ضعيف

(لا عدوى) أي لا سراية لعلة من صاحبها لغيره يعني أن ما يعتقده الطبائعيون من أن العلل المعدية مؤثرة لا محالة باطل بل هو متعلق بالمشيئة الربانية والنهي عن مداناة المجذوم من قبيل اتقاء الجدار المائل والسفينة المعيبة (ولا صفر) بفتحتين وهو تأخير المحرم إلى صفر في النسيء أو دابة بالبطن تعدي عند العرب . قال البيضاوي ويحتمل أن يكون نفياً لما يتوهم أن شهر صفر تكثر فيه الدواهي والفتن (ولا هامة) بتخفيف الميم على الصحيح ، وحكى أبو زيد تشديدها دابة تخرج من رأس القتيل أو تتولد من دمه فلا تزال تصيح حتى يؤخذ بثأره كذا تزعم العرب فأكذبهم الشارع قال القرطبي : ولا ينافيه خبر : لا يورد ممرض على مصح لأنه إنما نهى عنه خوف الوقوع في اعتقاد ذلك

٩٩٠٨ — لَا عَدْوَى ، وَلَا طِيَرَةَ ؛ وَلَا هَامَةَ ؛ وَلَا صَفَرَ ؛ وَلَا غُولَ - (حم م) عن جابر - (صح)

٩٩٠٩ — لَا عَقْرَ فِى الْإِسْلَامِ - (د) عن أنس

٩٩١٠ — لَا عَقْلَ كَالتَّدْبِيرِ ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ ، وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ - (ه) عن أبي ذر - (ح)

أو تشويش النفس وتأثير الوهم فينبغي تجنب طرق الاوهام فإنها قد تجلب الآلام وبهذا الجمع سقط التعارض بين الحديثين وعلم أنه لا دخل للنسخ هنا فإنهما خبران عن أمرين مختلفين لا متعارضين قال ابن رجب المشروع عند وجود الأسباب المكروهة الاشتغال بما يرجى به دفع العذاب من أعمال الطاعة والدعاء وتحقيق التوكل والثقة بالله قال بعض الحكماء صحيح الأصوات فى هياكل العبادات بأفنان اللغات تحلل ما عقدته الأفلاك الدائرات أى على زعمهم ﴿تنبيه﴾ قال ابن مالك فى شرح التسهيل أكثر ما يحذف الحجازيون خبر لا مع إلا نحو لا إله إلا الله ومن حذفه دون إلا نحو لا ضرر ولا ضرار ولا عدوى ولا طيرة (حم ق) فى الطب (عن أبي هريرة حم م عن السائب) ابن يزيد ابن أخت عمران وفى مسلم عن أبي هريرة أنه كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لا عدوى ولا صفر ولا هام ويحدث عنه أيضاً أنه قال لا يورد ممرض على مصح قال الحارث بن أبي ذباب وهو ابن عم أبي هريرة فلا أدرى أنسى أبو هريرة أو نسخ أحد القولين الآخر

(لا عدوى ولا طيرة) بكسر ففتح من التطير التشاؤم بالطيور (ولا هامة ولا صفر ولا غول) هو بالفتح مصدر معناه البعد والهلاك وبالضم الاسم وهو من السعالى وجمعه أغوال وغيلان كانوا يزعمون أن الغيلان فى الفلاة وهى من جنس الشياطين تتراءى للناس وتتغول أى تتلون فتضلهم عن الطريق فتهلكهم فأبطل ذلك وقيل إنما أبطل ما زعموه من تلونه لا وجوده ومعنى لا غول أى لا يستطيع أحد إضلال أحد قال القاضى والمراد بقوله لا عدوى الخ أن مصاحبة المعلول ومؤاكلته لا توجب حصول تلك العلة ولا تؤثر فيها لتخلفه عن ذلك طردا وعكسا لكنها تكون من الأسباب المقدرة التى تعلقت المشيئة بترتب العلة عليها بالنسبة إلى بعض الأبدان إحداث الله تعالى فعلى العاقل التحرز عنها ما أمكن بتحرزه عن الأطعمة الضارة والأشياء المخوفة والطيرة التفاؤل بالطير وكانوا يتفاءلون بأسمائها وأصواتها والهامة الصداء وهو طائر كبير يضعف بصره بالنهار ويطير بالليل ويصوت فيه ويقال له بوم والناس يتشاءمون بصوته ومن زعمات العرب أن روح القتيل الذى لا يدرك ثاره تصير هامة فتبدوا وتقول اسقونى فإذا أدرك ثأره طارت وقوله لا غول يحتمل أن المراد به نفيه رأسا وأن المراد نفيه على الوجه الذى يزعمونه فإنهم يقولون هو ضرب من الجن يتشخصون لمن يمشى وحده فى فلاة أو فى الليلة الليلاء ويمشى قدامه فيظن الماشى خلفه أنه إنسان فيتبعه فيوقعه فى الهلاك اه . وقال الطيبى لا التى لنفى الجنس دخلت على المذكورات ونفت ذواتها وهى غير منفية فيوجه النفى إلى أوصافها وأحوالها التى هى مخالفة الشرع فإن العدوى وصفر والهامة موجودة والمنفى هو مازعمت الجاهلية لا إثباتها فإن نفى الذات لإرادة نفى الصفات أبلغ فى باب الكناية (حم م عن جابر) بن عبد الله

(لا عقر فى الاسلام) قال ابن الأثير هذا نفى للعادة الجاهلية وتحذير منها كانوا فى الجاهلية يعقرون الابل أى ينحرونها على قبور الموتى ويقولون صاحب القبر كان يعقرها للأضياف فى حياته فيكافأ بصنيعه بعد موته . قال المجد ابن تيمية وكره الامام أحمد أكل لحمه قال قال أصحابنا وفى معناه ما يفعله كثير من التصدق عند القبر بنحو خبز اه ، وأصل العقر ضرب قوائم البعير والشاة بالسيف وهو قائم (د عن أنس) بن مالك سنده رمز المصنف لحسنه

(لا عقل كالتدبير) قال الطيبى أراد بالتدبير العقل المطبوع وقال القيصرى هو خاطر الروح العقلى وهو خاطر التدبير لأمر المملكة الإنسانية فالنظر فى جميع الخواطر الواردة عليه من جميع الجهات ومنه تؤخذ الفهوم والعلوم

٩٩١١ — لَا غِرَارَ فِي صَلَاةٍ وَلَا تَسْلِيمٍ - (حم د ك) عن أبي هريرة - (صح)

٩٩١٢ — لَا غَصْبَ، وَلَا نُهْبَةَ - (طب) عن عمرو بن عوف - (ض)

٩٩١٣ — لَا غُولَ - (د) عن أبي هريرة - (صح)

٩٩١٤ — لَا فَرَعَ، وَلَا عَتِيرَةَ - (حم ق ٤) عن أبي هريرة - (صح)

٩٩١٥ — لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثَرٍ - (حم ٤ حب) عن رافع بن خديج - (صح)

الربانية وهذا الشخص هو الملك وإليه يرجع أمور المملكة كلها فيختار ما أمره الشرع أن يختار ويترك ما أمره الشرع أن يتركه ويستحسن ماأمره الشرع أن يستحسنه ويستقبح ماأمره أن يستقبحه وصفة خاطر هذا الملك التثبت والنظر فى جميع مايرد عليه من الخواطر فينفذ منها مايجب تنفيذه ويرد مايجب رده وخواطر هذا الجوهر الشريف وإن كثرت ترجع إلى ثلاثة أنواع الأمر بالتنزه عن دنى الأخلاق والأعمال والأحوال ظاهرا وباطنا والأمر بالاتصاف بمحاسن الأخلاق والأعمال والأحوال وأعاليها كذلك والأمر باعطاء جميع أهل مملكته حقوقهم وتنفيذ الأحكام الشرعية فيهم (ولا ورع كالكف) الورع فى الأصل الكف ويقال ورع الرجل يرع بالكسر فيهما فهو ورع ثم استعير للكف عن المحارم فان قيل فعليه الورع هو الكف فكيف يقال الورع كالكف قلنا الكف إذا أطلق فهم منه كف الأذى أوكف اللسان كما فى خبر خذ عليك هذا وأخذ بلسانه فكأنه قيل لا ورع كالصمت أوكالكف عن أذى الناس (ولاحسب كحسن الخلق) أى لامكارم مكتسبة كحسن الخلق مع الخلق فالأول عام والثانى خاص وأخرج فى الشعب عن على كرم الله وجهه التوفيق خير قائد وحسن الخلق خير قرين والعقل خير صاحب والأدب خير ميراث ولا وحشة أشد من العجب قالوا وذا من جوامع الكلم (ه) وكذا ابن حبان والبيهقى فى الشعب (عن أبى ذر) وفيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغسانى قال أبو حاتم غير ثقة ونقل ابن الجوزى عن أبى زرعة أنه كذاب وأورده فى الميزان فى ترجمة صخر بن محمد المنقرى من حديثه: وقال قال ابن طاهر كذاب وقال ابن عدى حدث عن الثقات بالبواطيل فمنها هذا الخبر

(لاغرار) بغين معجمة وراءين (فى صلاة ولا تسليم) قال الزمخشرى الغرار النقصان من غارت الناقة نقص لبنها ورجل مغار الكف إذا كان بخيلا وللسوق درة وغرار أى نفاق وكساد وغرار الصلاة أن لاتتم أركانها معدلة كاملة وفى التسليم أن يقول السلام عليك إذا سلم وأن يقتصر فى رد السلام علىّ وعليك ومن روى ولاتسليم فعطفه عن لاغرار فمناه لانوم فيها ولاسلام إلى هنا كلامه (حم د ك) فى الصلاة (عن أبى هريرة) قال الحاكم على شرط مسلم ورواه معاوية بن هشام عن الثورى وشك فى رفعه

(لاغصب) بصاد مهملة بضبط المصنف (ولانهبة) أى لايجوز ذلك فى الاسلام (طب عن عمرو بن عوف) الانصارى البدرى ويقال له عمير

(لاغول) بضم الغين المعجمة أى لاوجود له أولايضر تلونه (د عن أبى هريرة) وفيه ابن عجلان وقدمر

(لافرع) بفاء وراء وعين مهملتين مفتوحات وهو أول نتاج ينتج كانت الجاهلية تذبحه لطواغيتها فقال ابن حجر أى لافرع واجب (ولاعتيرة) واجبة قاله الشافعى فلا ينافى الأمر بالعتيرة فى أخبار كثيرة وقال غيره هى الذبيحة التى تعتر أى تذبح فى رجب تعظيما له لكونه أول الأشهر الحرم ثم إن النهى مخصوص بما يذبح لذلك مرادا به الاصنام أما ماتجرد عن ذلك فمباح بل مندوب عند الشافعى بل إن سهل كل شهر فأفضل (حم ق ٤ عن أبى هريرة)

(لاقطع فى ثمر) بفتح المثلثة والميم أى ما كان معلقا فى النخل قبل أن يجز ويحرز (ولا كثر) محركا جمار النخل

٩٩١٦ - لَاقَطْعَ فِي زَمَنِ الْمَجَاعَةِ - (خط) عن أبي أمامة - (ض)

٩٩١٧ - لَاقَلِيلَ مِنْ أَذَى الْجَارِ - (طب حل) عن أم سلمة - (ض)

٩٩١٨ - لَاقَوَدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ - (ه) عن أبي بكرة ، وعن النعمان بن بشير

٩٩١٩ - لَاقَوَدَ فِي الْمَأْمُومَةِ ، وَلَا الْجَائِفَةِ ، وَلَا الْمُنَقِّلَةِ(١) - (ه) عن العباس - (ح)

٩٩٢٠ - لَا كَبِيرَةَ مَعَ الاسْتِغْفَارِ ، وَلَا صَغِيرَةَ مَعَ الْإِصْرَارِ - (فر) عن ابن عباس - (ض)

وهو شحمه الذي يخرج منه الكافور وهو وعاء الطلع من جوفه سمي جمارا وكثرا لأنه أصل الكوافير وحيث تجتمع وتكثر ذكره الزمخشري وقال ابن الأثير الثمر الرطب مادام في النخلة فإذا قطع فهو رطب فإذا كثر فهو تمر والكثر الجمار اه . لكن يناقضه أنه فسره في رواية النسائي بالجمار فقال والكثر الجمار وقضية تصرف المؤلف أن هذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه بل بقيته إلا ماأواه الجرين هكذا هو ثابت في الترمذي وغيره فبين بالحديث الحالة التي يجب فيها القطع وهي حالة كون المال في حرز فلا قطع على من سرق من غير حرز قال القرطبي بالاجماع إلا ماشذ به الحسن وأهل الظاهر . وقال ابن العربي قد اتفقت الأمة على أن شرط القطع أن يكون المسروق محرزا بحرز مثله ممنوعا من الوصول إليه بمانع اه . لكن أخذ بعمومه فلم يقطعوا في فاكهة رطبة ولو محرزة وقاسوا عليه الأطعمة الرطبة التي لاتدخر قال ابن العربي وليس مقصود الحديث ماذهبوا إليه بدليل قوله إلا ماأواه الجرين فبين أن العلة كونه في غير حرزله غير المحرزة (حم ٤) في باب الصدقة (حب) كلهم (عن رافع بن خديج) مرفوعا ورواه أيضاً مالك والبيهقي قال ابن العربي وإن كان فيه كلام فلايلتفت إليه وقال ابن حجر اختلف في وصله وإرساله وقال الطحاوي تلقت الأئمة متنه بالقبول ثم قال ابن حجر وفي الباب أبوهريرة عند ابن ماجه بسند صحيح

(لاقطع في زمن المجاعة) أي في السرقة في زمن القحط والجدب لأنه حالة ضرورة (خط عن أبي أمامة)

(لاقليل من أذى الجار) أي لابد من قليل من أذى الجار كذا في الفردوس (طب حل عن أم سلمة) قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات

(لاقود إلا بالسيف) وفي رواية للدارقطني إلا بالسلاح وقد تمسك بهذا الكوفيون إلى ماذهبوا إليه مخالفين للجمهور أن المقتول إذا قتل بعصي أوحجر لايقتل بما قتل به بل بالسيف ورده الجمهور بأنه حديث ضعيف وبفرض ثبوته فإنه على خلاف قاعدتهم في أن السنة لاتنسخ الكتاب ولا تخصصه وبالنهي عن المثلة وهو صحيح لكنه محمول عند الجمهور على غير المماثلة في القصاص جمعاً بين الدليلين وهذا مستثنى من اعتبار المساواة في القود فمن قتل بالسحر قتل بالسيف إجماعا وكذا بنحو خمر ولواط (ه عن أبي بكرة) قال أبوحاتم حديث منكر وأعله البيهقي بمبارك بن فضالة رواه عن الحسن عن أبي بكرة (وعن النعمان بن بشير) وسنده أيضاً ضعيف قال عبدالحق وابن عدي وابن الجوزي طرقه كلها ضعيفة والبيهقي لم يثبت له إسناداً وأبوحاتم حديث منكر والبزار أحسبه خطأ وقال ابن حجر رواه ابن ماجه والبزار والبيهقي والطحاوي والطبراني وألفاظهم مختلفة وإسناده ضعيف ورواه الدارقطني عن أبي هريرة وفيه سليمان بن أرقم متروك

(لاقود في المأمومة ولا الجائفة ولا المنقلة) لعدم انضباطها ففي المأمومة ثلث الدية والجائفة نصف عشر دية صاحبها والمنقلة عشر فإن أوضحت فخمسة عشر (ه عن العباس) رمز المصنف لحسنه وهو زلل ففيه أبو كريب الأزدي مجهول ورشدين بن سعد وقد مر ضعفه غير مرة

(لا كبيرة مع الاستغفار) أي طلب مغفرة الذنب من الله والندم على مافرط منه والمراد أن التوبة الصحيحة تمحو

---

(١) المنقلة : بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف مكسورة ومفتوحة : وهي الشجة التي تخرج منها العظام كما في المصباح

٩٩٢١ — لَا كَفَالَةَ فِى حَدٍّ - (عد هق) عن ابن عمرو - (ض)

٩٩٢٢ — لَانَذْرَ فِى مَعْصِيَةٍ، وَكَفَّارَتُه كَفَّارَةُ يَمِينٍ - (حم ٤) عن عائشة (ن) عن عمران بن حصين

٩٩٢٣ — لَانَعلمُ شَيْئاً خَيراً مِن أَلْفٍ مِثْله إلاَّ الرَّجُلَ المُؤْمِنَ - (طس) عن ابن عمر - (ح)

٩٩٢٤ — لَانِكَاحَ إلاَّ بِوَلِيٍّ - (حم ٤ ك) عن أبي موسى (ه) عن ابن عباس - (صح)

٩٩٢٥ — لَانِكَاحَ إلاَّ بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْنِ - (طب) عن أبي موسى - (ح)

أثر الخطيئة وإن كانت كبيرة حتى كأنها لم تكن فيلتحق بمن لم يرتكبها والثوب المغسول كالذى لم يتوسخ أصلا قال الغزالى فالتوبة بشروطها مقبولة ماحية لامحالة قال فمن توهم أن التوبة تصح ولاتقبل كمن توهم أن الشمس تطلع والظلام لايزول (ولا صغيرة مع الإصرار) فانها بالمواظبة تعظم فتصير كبيرة كـكبيرة واحدة تتصرم ولا يتبعها مثلها العفو منها أرجى من صغيرة يواظب عليها ألا ترى أنه لو وقعت قطرات ماء على حجر متوالية أثرت فيه وإن صب كثيره منه دفعة لم يؤثر (فر) وكذا القضاعى (عن ابن عباس) قال ابن طاهر وفيه أبو شيبة الخراسانى قال البخارى لايتابع على حديثه ورواه ابن شاهين باللفظ المزبور عن أبى هريرة وكذا الطبرانى فى مسند الشاميين

(لا كفالة فى حد) قال فى الفردوس الكفالة الضمان يقال هو ضامن وكفيل فمن وجب عليه حد فضمنه عنه غيره فيه لم يصح (عد هق عن ابن عمرو) بن العاص وهو مما بيض له الديلمى

(لانذر فى معصية) أى لا وفاء فى نذر معصية ولا صحة له ولا عبرة به ولا انعقاد له فان نذر أحد فيها لم يجزله فعلها وعليه الكفارة (وكفارته كفارة يمين) أى مثل كفارته وبه أخذ أبو حنيفة وأحمد وقال الشافعى ومالك لاينعقد نذره ولا كفارة عليه (حم ٤) من حديث الزهرى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن (عن عائشة) قال الترمذى وهذا حديث لايصح قال الزهرى لم يسمعه من أبى سلمة قال غيره وإنما سمعه من سليمان بن أرقم وهو متروك قال ابن حجر فى الفتح رواته ثقات لكنه معلول وحكى الترمذى عن البخارى أنه قال لا يصح لكن له شاهد نبه عليه المؤلف بقوله (ن) من طريقين (عن عمران بن حصين) قال الحافظ العراقى وفيه اضطراب من طريقيه ثم بينه قال وقال النسائى بعد ذكر حديث عمران هذا حديث محمد بن الزبير أى أحد رجاله ضعيف لا يقوم بمثله الحجة وكذا ضعفه ابن معين والبخارى وأبو حاتم اه وقال ابن حجر مخرجه النسائى وضعفه وفى الروضة هو ضعيف باتفاق المحدثين لكن تعقب ابن حجر دعواه الاتفاق بقول من ذكر

(لانعلم شيئا خيرا من ألف مثله إلا الرجل المؤمن طس عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمى مداره على أسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف

(لا نكاح إلا بولى) أى لا صحة له إلا بعقد ولى فلا تزوج امرأة نفسها فإن فعلت فهو باطل وإن أذن وليها عند الشافعى كالجمهور خلافا للحنفية وتخصيصهم الخبر بنكاح الصغيرة والمجنونة والأمة خلاف الظاهر ذكره البيضاوى والجمهور على أن الحديث لا إجمال فيه وقول الباقلانى هو مجمل إذ لا يصح النفى لنكاح بدون ولى مع وجوده حسا فلابد من تقدير شىء وهو متردد بين الصحة والكمال ولا مرجح فكان مجملا منع بأن المرجح لنفى الصحة موجود وهو قربه من نفى الذات إذا ماانتفت صحته لا يعتد به فيكون كالعدم بخلاف ماانتفى كماله (حم ٤) فى النكاح (ك) فى النكاح (عن أبى موسى) الأشعرى (ه) فى النكاح (عن ابن عباس) ورواه أيضا ابن حبان وغيره وأطال الحاكم فى تخريج طرقه ثم قال وفى الباب عن على ثم عد ثلاثين صحابيا وقد أفرد الدمياطى طرقه بتأليف قال المصنف وهو متواتر

(لا نكاح) صحيح وحمله على نفى كماله لكونه على صدد فسخ الأولياء لعدم الكفاءة عدول عن الظاهر من غير دليل

٩٩٢٦ — لَانِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ - (هق) عن عمران وعن عائشة - (صح)

٩٩٢٧ — لَاهِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ - (خ) عن مجاشع بن مسعود - (صح)

وحمل الكلام على مابعد اللفظ بالنسبة إليه كاللغز ذكره القاضى (إلا بولى وشاهدين) وفى رواية للدارقطنى وشهود ومهر إلا ماكان من النبى عليه الصلاة والسلام وأخرج الطبرانى فى الأوسط بسند قال ابن حجر حسن عن ابن عباس لا نكاح إلا بولى مرشد أوسلطان (طب عن أبى موسى) الأشعرى رمز لحسنه

(لا نكاح إلا بولى وشاهدى عدل) من إضافة الموصوف إلى صفته لأن القول من صفة الشاهد وشاهدان عدلان وشهود عدول ثم يضيفه إليها اتساعا ولما استعمل الإضافة أفرد المضاف إليه (هق عن عمران) بن الحصين (وعن عائشة) قال الذهبى فى المهذب إسناده صحيح اه ورواه الدارقطنى بهذا اللفظ عن ابن عباس وقال رجال هذا الحديث ثقات هذه عبارته ورواه من حديث عمران بن حصين هذا وفيه بكر بن بكار قال النسائى ليس بثقة عبد الله بن محرز قال البخارى منكر الحديث ورواه أيضا عن ابن عمر يرفعه وفيه ثابت بن زهير قال البخارى منكر الحديث وقال ابن حجر رواه أحمد والدارقطنى والطبرانى والبيهقى من حديث الحسن عن عمران وفيه عبد الله بن محرز متروك اه وفى شرح المنهاج الأذرعى أن ابن حبان خرجه فى صحيحه بلفظ وقال لا يصح ذكر الشاهدين إلا فيه قال الأوزاعى وهذا يرد قول ابن المنذر لايثبت فى الشاهدين فى النكاح خبر اه وبه يعرف مافى كلام الحافظ ابن حجر

(لا هجرة بعد فتح مكة) أى لأنها صارت دار إسلام وإنما تكون الهجرة من دار الحرب فهذا معجزة له فإنه إخبار بأنها تبقى دار إسلام ولا يتصور منها هجرة أولا هجرة واجبة من مكة إلى المدينة بعد الفتح كما كانت قبله لمصيرها دار إسلام واستغناء المسلمين عن ذلك إذ كان معظم الخوف من أهله فالمراد لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبله أما الهجرة من بلاد الكفر فباقية إلى يوم القيامة وأما الهجرة المندوبة وهى الهجرة من أرض يهجر فيها المعروف ويشيع فيها المنكر أو من أرض أصاب فيها ذنبا فهى باقية وفى رواية للبخارى أيضا لا هجرة بعد الفتح قال ابن حجر أى فتح مكة إذا عم إشارة إلى أن حكم غير مكة فى ذلك حكمها فلا تجب من بلدة فتحها المسلمون أما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين إما قادر على الهجرة لايمكنه إظهار دينه وأداء واجباته فالهجرة منه واجبة وإما قادر لكنه يمكنه إظهار ذلك وأداؤه فيندب لتكثر المسلمين ومعرفتهم والراحة من رؤية المنكر وإما عاجز لنحو مرض فله الإقامة وتكلف الخروج (تنبيه) قال الأبى اختلف فى أصول الفقه فى مثل هذا التركيب يعنى قوله لاهجرة بعد الفتح هل هو لنفى الحقيقة أو لنفى صفة من صفاتها كالوجوب أوغيره فإن كان لنفى الوجوب فيدل على وجوب الجهاد على الأعيان فيكون المستدرك وجوب الجهاد على الأعيان وعلى أن المعنى الحقيقى فالمعنى أن الهجرة بعد الفتح ليست بهجرة وإنما المطلوب من الجهاد الطلب الأعم من كونه على الأعيان أو كفاية والمذهب أن الجهاد الآن فرض كفاية مالم يعين الإمام طائفة فيكون عينيا عليها وفى الحديث إشارة صوفية وذلك أنه قدمر فى حديث أن الجهاد أكبر وأصغر فالأصغر جهاد العدو والأكبر جهاد النفس وهواها وحينئذ فيلزم فى الهجرة أن تكون كبرى وصغرى فالصغرى ماذكر والكبرى هجرة النفس من مألوفها وشهواتها وردها إلى الله تعالى فى كل حال ولايقدر على هذه الهجرة إلا أهل الهمم السنية والمقاصد العلية ومن كان ضعيفا لايقدر على هذه الهجرة فلا يهمل نفسه بالكلية فإنه علامة الخسران وليأخذ نفسه بالرفق والسياسة فى الجهاد والهجرة (خ) فى الحج والجهاد (عن مجاشع بن مسعود) السلمى نزيل البصرة قتل يوم الجمل مع عائشة وقضية صنيع المصنف أن هذا مما تفرد به البخارى عن صاحبه وهو ممنوع فقد رواه الجماعة كلهم إلا ابن ماجه ولفظ مسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا .

٩٩٢٨ — لَاهِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٩٩٢٩ — لَاهَمَّ إِلَّا هَمُّ الدَّيْنِ ، وَلَا وَجَعَ إِلَّا وَجَعُ الْعَيْنِ - (عد هب) عن جابر - (ض)

٩٩٣٠ — لَا وَبَاءَ مَعَ السَّيْفِ ، وَلَا نَجَاءَ مَعَ الْجَرَادِ - ابن صصرى فى أماليه عن البراء - (ض)

٩٩٣١ — لَاوِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ - (حم ٣) والضياء عن طلق بن على - (ض)

٩٩٣٢ — لَاوِصَالَ فِي الصَّوْمِ - الطيالسى عن جابر - (صح)

(لاهجر بعد ثلاث) قال ابن الأثير يريد الهجر ضد الوصل يعنى فيما يكون بين المسلمين من عتب وموجدة أو تقصير يقع فى حقوق العشرة والصحبة لاماكان منه فى جانب الدين كهجر أهل الأهواء والبدع فإنه مطلوب أبدا اه فيحرم هجر المسلم فوق ثلاث ويجوز مادونها لأن الآدمى جبل على الغضب فعفى عن الثلاث ليذهب ذلك العارض وذهب مالك والشافعى إلى أن السلام يقطع الهجر ويرفع الإثم ولو بنحو مكاتبة أو مراسلة كما أن تركه يزيد الوحشة (حم م عن أبى هريرة)

(لاهم إلا هم الدين) أى لاهم أشغل للقلب وأشد مؤنة على الدين والدنيا من هم دين لايجد وفاءه ويهتم باستعداده قبل طلبه ويتحمل مؤنته فى تأخيره وأشار بالحديث إلى ترك الاستدانة مهما أمكن وتعجيل قضائه إن لزمه تخفيفا للهم فى دنياه (ولا وجع إلا وجع العين) لشدة قلقه والخطره فإن العين أرق عضو مع شرفها وفيه حث على الصبر عليه لعظم الأجر وحث على عيادة الأرمد بخلاف ماتعوده العامة وقال العسكرى فى هذا القول التعظيم لأمر الدين وكذا وجع العين فإن من الأوجاع ماهو أشد لكن عادة العرب إذا أرادت تعظيم شىء تنفى عنه غيره ومثله لاسيف إلا ذو الفقار (عد) عن محمد بن يوسف الصفرى عن قرين بن سهل بن قرين عن أبيه عن ابن أبى ذؤيب عن خالد عن ابن المنكدر عن جابر (هب) وكذا الطبرانى وأبو نعيم فى الطب كلهم من حديث قرين بن سهل عن أبيه عن أبى ذؤيب عن خالد عن ابن المنكدر (عن جابر) قال الهيثمى بعد عزوه للطبرانى وحده فيه سهل بن قرين ضعيف ورواه العسكرى عنه بلفظ لاغم إلاغم الدين وفيه أيضا قرين وقضية كلام المصنف أن مخرجيه خرجوه ساكتين عليه والأمر بخلافه بل عقباه ببيان علته فقال ابن عدى باطل الإسناد والمتن وقال الأزدى سهل كذاب وقال البيهقى هو حديث منكر قال أعنى البيهقى قرين منكر الحديث وقال ليس له غير أحاديث ثلاثة هذا منها وهى باطلة متونها وأسانيدها وقال الهيثمى كالذهبى قرين كذبه الأودى وأبوه لاشىء وحكم ابن الجوزى عليه بالوضع ونوزع بما لاطائل فيه

(لاوباء مع السيف ولانجاء مع الجراد) الوباء مرض عام وقد جرت العادة الالهية أنه لايجتمع مع القتال بالسيف فى قطر واحد فإن وقع الوباء فى قطر لايقع السيف معه وعكسه والجراد إذا وقع بأرض لانبات للزرع معه لأنه يجرد الأرض بأكله مافيها فتصير جرداً لانبات فيها ولذلك سمى جرادا (ابن صصرى فى أماليه عن البراء) بن عازب

(لاوتران) هذا على لغة من ينصب المثنى بالألف فإنه لايبنى الاسم معها على ماينصب به فهو كقراءة من قرأ « إن هذان لساحران » (فى ليلة) أى من أوتر ثم تهجد لايعيد الوتر إذا نام ثم قام وبهذا أخذ الشافعى وهو حجة على أبى حنيفة حيث قال يشفع بركعة واستشكاله بأن المغرب وتر وهذا وتر فيلزم وقوع وترين فى ليلة رد بأن المغرب وتر النهار وهذا وتر الليل وبأنها وتر الفروض وهذا وتر النفل (حم ٣ والضياء عن طلق) بن على قال الترمذى حسن قال عبد الحق وتصححه

(لاوصال فى الصوم) أى لاجواز له ولا حل بالنسبة إلى الأمة فيحرم عند الشافعى وزعم أن مقصود النهى الرخصة للضعيف لا العزم على الصائم خلاف الظاهر (الطيالسى) أبو داود (عن جابر) بن عبد الله رمز المصنف لصحته ورواه عنه الديلمى أيضا

٩٩٣٣ - لَاوَصِيَّةَ لِوَارِثٍ - (قط) عن جابر - (ح)

٩٩٣٤ - لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ - (ت ه) عن أبي هريرة - (ض)

٩٩٣٥ - لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ - (طب) عن سهل بن سعد - (ض)

(لاوصية لوارث) لأن الغرض بذلها وزاد البيهقي وغيره إلا أن تجيز الورثة وليس المعنى نفي صحة الوصية للوارث بل نفي لزومها أي ولا وصية لازمة لوارث خاص إلا بإجازة بقية الورثة إن كانوا مطلقي التصرف هب الموصى به زاد على الثلث ام لا (تنبيه) هذا الحديث احتج به من ذهب إلى جواز نسخ القرآن بالسنة ولو آحادا فإنه ناسخ لقوله سبحانه «كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين» ومن ذهب إلى أنه لم يقع قط نسخ القرآن إلا بالمتواتر قال لا نسلم عدم تواتر ذلك للمجتهدين الحاكمين بالنسخ (قط عن جابر) بن عبدالله ظاهر صنيع المصنف أن الدارقطني لم يكن منه إلا روايته عن جابر فحسب وليس كذلك بل رواه عن جابر ثم صوب إرساله من هذا الوجه ومن حديث علي وسنده ضعيف ومن طريق ابن عباس وسنده حسن ذكره كله ابن حجر في تخريج الرافعي وقال في تخريج الهداية في خبر الدارقطني مع إرساله ضعف اه. وقال بعده في مواضع أخر هو ساقط وقال في موضع آخر رجاله ثقات لكنه معلول اه ورواه البخاري معلقاً وقال في تخريج المختصر، رواه الدارقطني من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا وأسانيده ظاهرة الصحة إذ المتبادر أن عطاء هو ابن أبي رباح ولو كان كذلك كان على شرط الصحيح لكن عطاء هو الخراساني وفيه ضعف ولم يسمع من ابن عباس وأخرجه سعيد ابن منصور عن عمرو بن دينار مرفوعا وهو مرسل رجاله رجال الصحيح وإذا انضم بعض طرقه لبعض قوى اه

(لاوضوء إلا من صوت أو ريح) قال الطيبي نفي جنس أسباب التوضئ واستثنى منه الصوت والريح والنواقض كثيرة فلعل ذلك في صورة مخصوصة فالمراد نفي جنس الشك وإثبات اليقين أي لا يتوضأ من شك مع سبق ظن الطاهر إلا بيقين صوت أو ريح وقال اليعمري هذا الحديث ونحوه أصل في إعمال الأصل وطرح الشك والعلماء متفقون على العمل بهذه القاعدة في كل صورة لكنه اختلف في صورة المشكوك فيه ماهو والمتحقق ماهو وهو مالو شك في الحدث بعد سبق الطهر فالشافعي أعمل الأصل المذكور وهو الطهارة وطرح الشك الحادث وهو الحدث وأجاز الصلاة ومالك منع من الصلاة مع الشك في بقاء التطهير إعمالا للأصل الأول وهو ترتب الصلاة في الذمة وقال لا يبطل إلا بطهور متيقن وهذا الحديث ظاهر في إعمال الطهارة الأولى وطرح الشك وقوله إلا من صوت أو ريح لا ينفي وجوبه من غائط وبول لأن الشريعة كما قال ابن العربي لم تأت جملة بل آحادا وفصولا يتوالى واحدا بعد آخر حتى أكمل الله الدين ولأن المصطفى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث» ثم قتل العلماء بنحو عشرة أسباب بزيادة أدلة فكذا هنا ولأن قوله إلا من صوت أو ريح أي ضراط وفساء يحمل عليه البول والغائط فإنه خارج معتاد فينتقض بهما كهما وقال الكمال ابن أبي شريف المعنى لا يبطل الوضوء إلا بيقين لا أن مبطله ينحصر فيما ذكر (ت ه) في الطهارة (عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وأصله قول الترمذي هذا حديث صحيح وظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجا لغير هذين مع أن الإمام أحمد خرجه وقال البيهقي حديث ثابت اتفق الشيخان على إخراج معناه

(لا وضوء لمن لم يصل علي النبي صلى الله عليه وسلم) أي لا وضوء كاملا (طب عن سهل بن سعد) الساعدي

(لا وفاء لنذر في معصية الله) زاد في رواية ولا فيما لا يملك العبد (حم) من حديث سليمان بن موسى (عن جابر) قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح لكنه موقوف على جابر وسليمان قيل لم يسمع منه اه وقد رمز المؤلف لحسنه وقضية كلام المصنف أن ذا لم يخرج في أحد الصحيحين وليس كذلك بل هو في مسلم عن عمران باللفظ الواقع في المتن

٩٩٣٦ - لَاوَفَاءَ لِنَذْرٍ فِى مَعْصِيَةِ اللهِ - (حم) عن جابر - (ح)

٩٩٣٧ - لَايَأْتِى عَلَيْكُمْ عَامٌ وَلَا يَوْمٌ إِلَّاوَالَّذِى بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ - (حم خ ه) عن أنس (صح)

٩٩٣٨ - لَايُؤَذِّنُ إِلَّا مُتَوَضِّئٌ - (ت) عن أبى هريرة - (ض)

٩٩٣٩ - لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ - (حم ق ن ه) عن أنس - (صح)

بدون ذكر السبب لكنه فى ضمن حديث طويل فلذا أغفله المصنف ورواه مستقلا أيضاً بلفظ لانذر فى معصية الله وكذا رواه أبو داود والنسائى

(لا يأتى عليكم عام ولا يوم إلا والذى بعده شر) بحذف الألف عند الجمهور ولأبى ذر بإثباتها بوزن أفعل وعليها شرح ابن التين وقال فى الصحاح لا يقال أشر إلا فى لغة رديئة (منه) فيما يتعلق بالدين أو غالباً وحمله الحسن على التعميم فأورد عليه ابن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لابد للناس من تنفيس أى أن الله ينفس عن عباده وقتا ما ويكشف البلاء عنهم حينا ما وأجاب غيره بأن المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فإن عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحب أحياءاً وفى زمن عمر انقرضوا وزمن الصحب خير مما بعده لخبر خير القرون قرنى (حتى تلقوا ربكم) أى حتى تموتوا وهذا علم من أعلام نبوته لإخباره به وقد وقع واستشكل أيضا بزمان عيسى فإنه بعدالدجال وأجيب بأن المراد الزمان الذى بعد عيسى أو جنس الزمان الذى فيه الأمر وأن المراد بالأزمنة ماقبل وجود العلامات العظام كالدجال وما بعده ويكون المراد بالأزمنة المتفاضلة فى الشر فى زمن الحجاج فما بعده إلى الدجال وأما زمن عيسى فله حكم مستأنف وبأن المراد بالأزمنة أزمنة الصحابة بناء على أنهم المخاطبون به فيختص بهم فأما من بعدهم فلم يقصدوا بالخبير لكن الصحابى فهم التعميم (حم خ ن) فى الفتن من حديث الزبير بن عدى (عن أنس) قال الزبير أتينا أنسا فشكونا اليه ما نلق من الحجاج فقال اصبروا فإنه لا يأتى زمان الخ سمعته من نبيكم عليه الصلاة والسلام ورواه عنه أيضا الترمذى

(لا يؤذن إلا متوضئ) فيكره تنزيها للمحدث ولوأصغر أن يؤذن غير متطهر وأخذ بظاهره الأوزاعى فأوجب الوضوء للأذان قال لأن الأذان شبها بالصلاة فى تعلق أجزائها بالوقت واشترا كهما فى طلب استقبال القبلة (ت) من حديث الزهرى (عن أبى هريرة) قال ابن حجر وهومنقطع والراوى له عن الزهرى ضعيف

(لا يؤمن أحدكم) لفظ رواية ابن ماجه أحد أى إيمانا كاملا ونفى اسم الشىء بمعنى الكمال عنه مستفيض فى كلامهم وخصوا بالخطاب لأنهم الموجودون إذ ذاك والحكم عام (حتى أكون أحب اليه) غاية لنفى كمال الإيمان ومن كمل إيمانه علم أن حقيقة الإيمان لاتتم إلا بترجيح حبه على حب كل (من ولده ووالده) أى أصله وفرعه وإن علا أو نزل والمراد من له ولادة وقدم الولد على الوالد لمزيد الشفقة وفى رواية للبخارى تقديم الوالد ووجهه أن كل أحد له والد ولا عكس وذكر الولد والوالد أدخل فى المعنى لأنهما أعز على العاقل من الأهل والمال بل عند البعض من نفسه ولذلك لم يذكر النفس وشمل لفظ الوالد الأم إن أريد من له ولادة أو ذات ولد ويحتمل أنه اكتفى بذكر أحدهما كما يكتفى من أحد الضدين بالآخر وعطف عليه من عطف العام على الخاص قوله (والناس أجمعين) حباً اختيارياً إيثاراً له عليه الصلاة والسلام على ما يقتضى العقل رجحانه من حبه احتراماً وإكراماً وإجلالا وإن كان حب غيره لنفسه وولده مركوزا فى غريزته فسقط استشكاله بأن المحبة أمر طبيعى غريزى لايدخل الاختيار فكيف تكلف به إذ المراد حب الاختيار المستند إلى الإيمان كما تقرر فمعناه لا يؤمن أحدكم حتى يؤثر رضاى على هوى والديه وأولاده ، قال الكرمانى : ومحبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إرادة طاعته وترك مخالفته وهو من واجبات الإسلام والحديث من جوامع الكلم لأنه جمع فيه أصناف المحبة الثلاث محبة الإجلال

٩٩٤٠ — لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ - (حم ق ت ن ه) عن أنس - (صح)

٩٩٤١ — لَا يَبْغِي عَلَى النَّاسِ إِلَّا وَلَدُ بَغِيٍّ، وَإِلَّا مَنْ فِيهِ عِرْقٌ مِنْهُ - (طب) عن أبي موسى - (ض)

وهى محبة الاصل ومحبة الشفقة وهى محبة الوالد ومحبة المجانسة وهى محبة الناس أجمعين وشاهد صدق ذلك بذل النفس فى رضا المحبوب وإيثاره على كل مصحوب قال الإمام النووى وفى الحديث تلميح إلى قضية النفس الامارة والمطمئنة فمن رجح جانب المطمئنة كان حبه لنفسه راجحا ومن رجح الامارة كان بالعكس (تنبيه) قال الكرمانى أحب أفعل تفضيل بمعنى مفعول وهو مع كثرته على خلاف القياس إذ القياس أن يكون بمعنى فاعل وفصل بينه وبين معموله بقوله اليه لان الممتنع الفصل بأجنبي مع أن الظرف يتوسع فيه (حم ق ن) فى الإيمان (ه) فى السنة (عن أنس) بن مالك ورجاله ثقات

(لا يؤمن أحدكم) إيمانا كاملا فالمراد بنفيه هنا نفى بلوغ حقيقته ونهايته من قبيل خبر لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن (حتى يحب) بالنصب لأن حتى جارة وأن بعدها مضمرة ولا يجوز الرفع فتكون حتى عاطفة لفساد المعنى إذ عدم الايمان ليس سببا للمحبة ذكره الكرمانى (لاخيه) فى الإسلام من الخير كما فى رواية النسائى والقضاعى وابن منده والإسماعيلى وغيرهم فمن قصره على كف الأذى فقد قصر ولا حاجة لقول البعض هو عام مخصوص إذ المرء يحب لنفسه وطء حليلته لا لغيره والخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدينية والدنيوية وتخرج المنهيات لان اسم الخير لا يتناولها والمحبة إرادة ما تعتقده خيرا قال النووى المحبة الميل إلى ما يوافق المحب وقد يكون بحواسه كحسن الصورة أو بعلته أو بعقله إما لذاته كالفضل والكمال أو لإحسانه كجلب نفع أو دفع ضرر والمراد هنا الميل الاختيارى دون القهرى (ما يحب لنفسه) من ذلك وأن يبغض لأخيه ما يبغض لنفسه من السوء ولم يذكره لان حب الشيء مستلزم بغض نقيضه وذلك ليكون المؤمنون كنفس واحدة ومن زعم كابن الصلاح أن هذا من الصعب الممتنع غفل عن المعنى والمراد وهو أن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها كما تقرر وبه دفع ما قيل هذه محبة عقلية لا تكليفية طبيعية لأن الانسان جبل على حب الاستئثار فتكليفه بأن يحب له ما يحب لنفسه مفض إلى أن لا يكمل إيمان أحد إلا نادرا وذكر الاخ غالبى فالمسلم ينبغى أن يحب للكافر الإسلام وما يترتب عليه من الخير والأجر ومقصود الحديث انتظام أحوال المعاش والمعاد والجرى على قانون السداد «واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا» وعماد ذلك وأساسه السلامة من الأدواء القلبية كالحاسد يكره أن يفوته أحد أو يساويه فى شيء والايمان يقتضى المشاركة فى كل خير من غير أن ينقص على أحد من نصيب أحد شيء نعم من كمال الايمان تمنى مثل فضائله الاخروية الذى فات فيها غيره وآية «لا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض» نهى عن الحسد المذموم فاذا فاقه أحد فى فضل دين الله اجتهد فى لحاقه وحزن على تقصيره لا حسدا بل منافسة فى الخير وغبطة (حم ق ت ن ه عن أنس) بن مالك لكن لفظ رواية مسلم حتى يحب لأخيه أو قال جاره ورواية البخارى وغيره بغير شك

وسبب هذا الحديث كما خرجه الطبرانى عن أبى الوليد القرشى قال كنت عند بلال بن أبى بردة فجاء رجل من عبد القيس وقال أصلح الله الأمير إن أهل الطف لا يؤدون زكاتهم وقد علمت ذلك فأخبرت الأمير فقال من أنت قال من عبد القيس قال ما اسمك قال فلان فكتب لصاحب شرطته يسأل عنه عبد القيس فقال وجدته لعمر فى حسبه فقال الله أكبر حدثنى أبى عن جدى أبى موسى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث

(لا يبغى) وفى رواية للطبرانى لا يسعى (على الناس إلا ولد بغى وإلا من فيه عرق منه) قال فى الفردوس البغى الاستطالة على الناس (طب عن أبى موسى) الأشعرى قال الهيثمى فيه أبو الوليد القرشى مجهول وبقية رجاله ثقات وقال ابن الجوزى فيه سهل الأعرابى قال ابن حبان منكر الرواية لا يقبل ما انفرد به

٩٩٤٢ — لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَالَا بَأْسَ بِهِ حَذَرًا مِمَّا بِهِ بَأْسٌ - (ت ه ك) عن عطية السعدى - (صح)

٩٩٤٣ — لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَخْزُنَ مِنْ لِسَانِهِ - (طس) والضياء عن أنس - (صح)

٩٩٤٤ — لَا يَتَجَالَسُ قَوْمٌ إِلَّا بِالْأَمَانَةِ - المخلص عن مروان بن الحكم - (ح)

٩٩٤٥ — لَا يَتْرُكُ اللهُ أَحَدًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا غَفَرَ لَهُ - (خط) عن أبي هريرة - (ض)

(يبلغ العبد أن يكون من المتقين) قال الطيبى أن يكون من المتقين ظرف يبلغ على تقدير مضاف أى درجة المتقين (حتى يدع مالا بأس به حذرا مما به بأس) أى يترك فضول الحلال حذرا من الوقوع فى الحرام قال الغزالى الاشتغال بفضول الحلال والانهماك فيه يجر إلى الحرام ومحض العصيان لشره النفس وطغيانها وتمرد الهوى وطغيانه فمن أراد أن يأمن الضرر فى دينه اجتنب الخطر فامتنع عن فضول الحلال حذراً أن يجره إلى محض الحرام فالتقوى البالغة الجامعة لكل مالا ضرر فيه للدين وقال الطيبى إنما جعل المتقى من يدع ذلك لذلك لأن المتقى لغة اسم فاعل من وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة ومنه فرس واق أى يقى حافره أن يصيبه أدنى شيء من بوله وشرعا من يقى نفسه تعاطى مايستوجب العقوبة من فعل أو ترك والتقوى مراتب الأولى التوقى عن العذاب المخلد بالتبرى من الشرك قال الله تبارك وتعالى « وألزمهم كلمة التقوى » الثانية تجنب كل ما يؤثم من فعل أوترك حتى الصغائر وهو المتعارف بالتقوى فى الشرع والمعنى بقوله عز وجل ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا الثالثة التنزه عما يشغل سره عن ربه وهو التقوى الحقيقية المطلوبة بقوله اتقوا الله حق تقاته والمرتبة الثانية هى المقصودة بالحديث ويجوز تنزيله على الثالثة أيضاً واللام فى لما بيان لحذراً لا صلة لأن صلته به كقوله تعالى « هيت لك » وقوله تعالى « لمن أراد أن يتم الرضاعة » كأنه قيل حذراً لماذا قيل به بأس (ت ه) فى الزهد (ك عن عطية) بن عروة (السعدى) جد عروة بن محمد مختلف فى اسم جده وربما قيل فيه عطية بن سعد صحابى نزل الشام له ثلاثة أحاديث قال الترمذى حسن غريب قال فى المنار ولم يبين لم لا يصح وذلك أنه من رواية أبى بكر بن النضر وفيه عبد الله بن يزيد لا يعرف حاله

(لا يبلغ) فى رواية لا يستكمل (العبد حقيقة الإيمان) أى كماله قال ابن حجر الحقيقة هنا الكمال ضرورة لأن من لم يتصف بهذه الصفة لا يكون كافرا (حتى يخزن لسانه) أى يجعل فمه خزانة للسانه فلا يفتحه إلا بمفتاح إذن الله ومن للتبعيض أى يخزن من لسانه ما كان باطلا ولغوا عاطلا فيخزنه من الباطل خوف العقاب ومن اللغو والهذيان وكثير من المباح خوف العقاب أى لا يصل إلى خالص الإيمان ومحضه وكنهه حتى لا ينطق إلا بخير قال ابن الأثير والحقيقة ما يصل إليه حق الأمر ووجوبه من قولهم فلان حامى الحقيقة إذا حمى مايوجب عليه حمايته واللسان أشبه الأعضاء بالقلب لسرعة حركته فإذا خف فى تعلقه بطبعه وسرعة حركته وعجلته أورث القلب سقما وإذا فسد القلب فسد الباطن والظاهر وفى حديث آخر لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه (طس) وكذا فى الصغير (والضياء) فى المختارة (عن أنس) بن مالك قال الهيثمى بعد ما عزاه للطبرانى فيه داود بن هلال ذكره ابن أبى حاتم ولم يذكر فيه ضعفاً وبقية رجاله رجال الصحيح غير زهير بن عباد وقد وثقه جمع

(لا يتجالس قوم إلا بالأمانة) أى لا ينبغى إلا ذلك فلا يحل لأحد أن يفشى سر غيره وهو خبر بمعنى النهى (المخلص) أبو طاهر (عن مروان بن الحكم) بن أبى العاص ولد بمكة سنة اثنتين ولم ير النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم رمز لحسنه

(لا يترك الله أحدا يوم الجمعة إلا غفر له) لأنه يوم لا تسجر فيه جهنم بل تغلق أبوابها ولا يعمل سلطان النار فيه

٩٩٤٦ — لَا يَتَكَلَّفَنَّ أَحَدٌ لِضَيْفِهِ مَالَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ - (هب) عن سلمان - (ض)

٩٩٤٧ — لَا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلَامٍ ، وَلَا صُمَاتَ يَوْمٍ إِلَى اللَّيْلِ - (د) عن علي - (ح)

٩٩٤٨ — لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ - (حم خ ت) عن أبي هريرة - (صح)

مايعمل فى سائر الايام وهو يومه الذى يحكم فيه بين عباده فيميز بين أحبابه وأعدائه ويومه الذى يدعوهم إلى زيارته فى جنة عدن ويومه الذى يفيض فيه من عظائم الرحمة مالا يفيض مثلها فى غيره فمن ثم كان يوم الغفران والكلام فى أهل الإيمان وفى الصغائر ما اجتنب الكبائر وكله من نظائر (خط عن أبى هريرة) قال فى الميزان حديث منكر جداوهو مما طعن فيه على أحمد بن نصر بن حماد اه . ورواه الحاكم فى تاريخه والديلمى عن أنس

(لايتكلفن) بنون التوكيد (أحد لضيفه) لفظ رواية البيهقى للضيف (مالا يقدر عليه) لما مر بيانه غير مرة (هب عن سلمان) الفارسى وفيه كما قال الحافظ العراقى محمد بن الفرج الأزرق متكلم فيه وقال الذهبى قال الحاكم طعن عليه لاعتقاده ولصحبته الكرابيسى

(لايتم بعد احتلام) وفى رواية للبزار بعد حلم أى لايجرى على البالغ حكم اليتيم والحلم بالضم مايراه النائم مطلقا لكن غلب استعماله فيما يرى من أمارة البلوغ كذا فى النهاية وفى المغرب حلم الغلام احتلم والحالم المحتلم فى الأصل ثم عم فقيل لمن بلغ مبلغ الرجال حالم أشار إلى أن حكم اليتيم جارعليه قبل بلوغه من الحجر فى ماله والنظر فى مهماته وكفالاته وإيوائه فاذا احتلم وكانت حالة البلوغ استقل ولا يسمى باليتيم (ولا صمات) بالضم أى سكوت (يوم إلى الليل) أى لاعبرة به ولا فضيلة له وليس مشروعا عندنا كما شرع للأمم قبلنا فنهى عنه لما فيه من التشبه بالنصرانية قال الطيبى والنفى وإن جرى على اللفظ لكن المنفى محذوف أى لااستحقاق يتم بعد احتلام ولا حل صمت يوم إلى الليل (د) فى الوصايا (عن على) أمير المؤمنين رمز لحسنه وتعقبه المنذرى فى حواشيه بأن فيه يحيى الجارى بالجيم قال البخارى : يتكلمون فيه قال وقد روى عن أنس وجابر وليس فيها شىء يثبت ، وقال النووى فى الأذكار والرياض إسناده حسن

(لايتمنى) نهى أخرج بصورة النفى للتأكيد ذكره القاضى وهو كما فى الكشاف أبلغ وآكد لأنه قدر أن المنهى حال ورود النهى عليه انتهى عن المنهى عنه وهو يخبر عن انتهائه كأنه يقول لاينبغى للمؤمن المتزود للآخرة والساعى فى ازدياد مايثاب عليه من العمل الصالح أن يتمنى مايمنعه عن البر والسلوك لطريق الله وعليه الخبر السالف خياركم من طال عمره وحسن عمله لأن من شأن الازدياد والترقى من حال إلى حال ومن مقام إلى مقام حتى ينتهى إلى مقام القرب كيف يطلب القطع عن مطلوبه (أحدكم الموت) لدلالته على عدم الرضا بما نزل الله به من المشاق ولأن ضرر المرض مطهر للإنسان من الذنوب والموت قاطع له ولأن الحياة نعمة وطلب إزالة النعمة قبيح (إما محسنا فلعله يزداد) من فعل الخيرات (وإما مسيئاً) بكسر همزة إما فيهما ونصب محسنا ومسيئا . قال القاضى : وهو الرواية المعتد بها تقديره إن كان محسناً فحذف الفعل بما استكن فيه من الضمير وعوض عنه ما وأدغم فى ميمها النون ويحتمل أن يكون إما حرف القسم ومحسنا منصوب بأنه خبر كان والتقدير إما أن يكون محسنا أو حال والعامل فيه مادل عليه الفعل السابق أى إما أن يتمناه محسنا اه ، وروى بفتحها ورفع محسن بجعله صفة لمبتدأ محذوف مابعده خبره يستعتب وقال ابن مالك تقديره إما أن يكون محسنا وإما أن يكون مسيئا فحذف يكون مع اسمها وأبقى الخبر قال ولعل هنا شاهد على مجىء لعل للرجاء المجرد عن التعليل وأكثر مجيئها فى الرجاء إذا كان معه تعليل وتعقبه الدمامينى فقال اشتمل كلامه على أمرين ضعيفين قابلين للنزاع أما الأول فجزمه بأن محسنا ومسيئا خبر ليكون محذوفا مع احتمال

٩٩٤٩ — لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِى النَّارِ أَبَداً (م د) عن أبى هريرة - (صح)

٩٩٥٠ — لَايَجْزِى وَلَدٌ وَالِدًا إِلاَّ أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ - (خد م ت ه) عن أبى هريرة - (صح)

أن يكونا حالين من فاعل يتمنى وهو أحدكم وعطف أحد الحالين على الآخر وأتى بعد كل حال بما ينبه على علة النهى عن تمنى الموت والأصل لايتمنى أحدكم الموت إما محسناً وإما مسيئاً أى سواء كان على حالة الاحسان أو الاساءة أما إذا كان محسنا فلا يتمناه لعله يزداد إحساناً على إحسانه فيضاعف ثوابه وإما أن يكون مسيئاً فلا يتمناه فلعله يندم على إساءته ويطلب الرضا فيكون سبباً لمحو ذنوبه وأما الثانى فادعاؤه أن أكثر مجىء لعل للترجى وهذا قيد ممنوع وكتب أكابر النحاة طافحة بالإعراض عنه (فلعله يستعتب) أى يطلب العتبى أى الرضا لله بأن يحاول إزالة غضبه بالتوبة ورد المظالم وتدارك الفائت وإصلاح العمل ذكره القاضى قال التوربشتى والنهى وإن أطلق لكن المراد منه التقييد بما وجه به من تلك الدلالة وقد تمناه كثير من الصديقين شوقا إلى لقاء الله تعالى وتنعما بالوصول لحضرته وذلك غير داخل تحت نهى التقييد والمطلق راجع للمقيد اه . هذا وليس لك أن تقول لم تنحصر القسمة فى هذين الوصفين فلعله يكون مسيئا فيزداد إساءة فتكون زيادة العمر زيادة له فى الشقاء كما فى خبر : شر الناس من طال عمره وساء عمله ، أو لعله يكون محسنا فتنقلب حاله إلى الإساءة لأنا نقول ترجى المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم له زيادة الإحسان أو الانكفاف عن السوء بتقدير أن يدوم على حاله فاذا كان معه أصل الايمان فهو خير له بكل حال وبتقدير أن يخف إحسانه فذلك الإحسان الخفيف الذى داوم عليه مضاعف له مع أصل الإيمان وإن زادت إساءته فالاساءة كثير منها مكفر ومالا يكفر يرجى العفو عنه فادام معه الايمان فالحياة خير له كما بينه المحقق أبو زرعة (حم خ) فى الطب مطولا (ن عن أبى هريرة) وهذا حديث اشتمل على جملتين الأولى خرجها الشيخان وهى لن يدخل أحدكم الجنة بعمله قالوا ولا أنت يارسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدنى الله بفضله ورحمته والثانية هذه التى اقتصر عليها المصنف .

(لا يجتمع كافر وقاتله) أى المسلم الثابت على الإسلام كما فى المطامح (فى النار) نار جهنم (أبدا) قال القاضى يحتمل أن يختص بمن قتل كافرا فى الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى لا يعاقب عليها وأن يكون عقابه بغير النار أو يعاقب فى غير محل عقاب الكفار ولا يجتمعان فى إدراكها اه قال الطيبى والوجه الأول وهو من الكناية التلويحية نفى الاجتماع بينهما فيلزم نفى المساواة فيلزم أن لا يدخل المجاهد النار أبدا إذ لو دخلها لساواه وقوله أبدا بمعنى قط فى الماضى وعوض فى المستقبل تنزيلا للمستقبل منزلة الماضى (م د) فى الجهاد (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى

(لايجزى) بفتح أوله وزاى معجمة (ولد والدا) وفى رواية والده أى لا يكافئه بإحسانه وقضاء حقه والأم مثله بطريق أولى ومثلهما الأجداد والجدات من النسب (إلا أن) أى بأن (يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه) أى يخلصه من الرق بسبب شرائه أو نحوه يعنى يتسبب فى دخوله فى ملكه بأى سبب كان فى شراء أو هبة بلا ثواب أو بغير ذلك فالشراء خرج مخرج الغالب لأن الرقيق كالمعدوم لاستحقاق غيره منافعه ونقصه عن المناصب الشريفة فتسببه فى عتقه المخلص له من حيز ذلك كأنه أوجده كما أن الأب سبب فى إيجاده فهو تسبب فى إيجاد معنوى فى مقابلة الإيجاد الصورى كذا قرره بعض الأعاظم وهو فى ذلك مستمد من قول ابن العربى المعنى فيه أن الأبوين أخرجا الولد من حيز العجز إلى حيز القدرة فانه تعالى أخرج الخلق من بطون أمهاتهم لا يقدرون على شىء كما لايعلمون شيئا فيكفله الوالدان حتى خلق الله له القدرة والمعرفة واستقل بنفسه بعد العجز فكفاه بفضل الله وقوته لا بصورة الأمر وحقيقته أن يجد والده فى عجز الملك فيخرجه إلى قدرة الحرية اه لكن جعل الطيبى الحديث من قبيل التعليق بمحال للمبالغة يعنى لايجزى ولد والده إلا أن يملكه فيعتقه وهو محال فالمجازاة محال اه وتبعه عليه بعضهم فقال القصد بالخبر الإيذان بأن قضاء حقه

٩٩٥١ ـ لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ ـ (حم ق ٤) عن أبي بردة بن نيار (صح)

٩٩٥٢ ـ لَا يَجْلِسِ الرَّجُلُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَابْنِهِ فِي الْمَجْلِسِ ـ (طس) عن سهل بن سعد ـ (ض)

٩٩٥٣ ـ لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتٍ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ ـ (م) عن عائشة ـ (صح)

٩٩٥٤ ـ لَا يُحَافِظُ عَلَى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ إِلَّا أَوَّابٌ ـ (هب) عن أبي هريرة ـ (ض)

٩٩٥٥ ـ لَا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ، وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ ـ (ك) عن أبي هريرة ـ (صح)

٩٩٥٦ ـ لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ ـ (حم م د ن ه) عن معمر بن عبد الله ـ (صح)

محال لأنه خص قضاء حقه في هذه الصورة وهي مستحيلة إذ العتق يقارن الشراء فقضاء حقه مستحيل (خد م) في العتق (د ت عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخاري

(لا يجلد) لفظ رواية مسلم لا يجلد أحد (فوق عشرة أسواط) في رواية بدله جلدات قال في الكشاف والجلد ضرب الجلد (إلا في حدود الله تعالى) يعني لا يزاد على عشرة أسواط بل بالأيدي والنعال أو الأولى ذلك فتجوز الزيادة إلى ما دون الحد بقدر الجرم عند الشافعي وأبي حنيفة وأخذ أحمد بظاهر الخبر فمنع بلوغ التعزير فوقها واختاره كثير من الشافعية وقالوا لو بلغ الشافعي لقال به لكن يرده نقل إمامهم الرافعي إنه منسوخ محتجا بما منه عمل الصحابة بخلافه مع إقرار الباقين ونوزع بما لا يجدي ونقل المؤلف عن المالكية أن الحديث مختص بزمن المصطفى صلى الله عليه وسلم لأنه كان يكفي الجاني منهم هذا القدر اه قال القرطبي في شرح مسلم ومشهور مذهب مالك أن ذلك موكول إلى رأي الإمام بحسب ما يراه أليق بالجاني وإن زاد على أقصى الحدود قال والحديث خرج على أغلب ما يحتاج إليه في ذلك الزمان قال في الكشاف وفي جلد الجلد إشارة إلى أنه لا ينبغي أن يتجاوز الألم إلى اللحم (حم ق ٤ عن أبي بردة بن نيار) بكسر النون لمثناة تحتية مخففة وهو البلوي حليف الأنصار واسمه هانىء وقيل الحارث بن عمرو وقيل مالك بن هبيرة أنصاري أوسي قال ابن حجر متفق عليه وتكلم في سنده ابن المنذر والأصيلي من جهة الاختلاف فيه

(لا يجلس الرجل بين الرجل وابنه في المجلس) فيكره ذلك تنزيها ومثله الأم وبنتها ويظهر أن المراد الأصل وإن علا فالجد والجدات كذلك (طس عن سهل بن سعد) قال الهيثمي وفيه من لم أعرفهم

(لا يجوع أهل بيت عندهم التمر) هذا وارد في بلاد ليس من عادتهم الشبع بغيره وفيه حث على القنع وتنبيه على حل ادخار قوت العيال فإنه أسكن للنفس وأحصن عن الملال (م) في الأطعمة (عن عائشة)

(لا يحافظ على ركعتي الفجر إلا أواب) أي رجاع إلى الله تعالى بالتوبة مطيع له وقد مدح الله الحافظين للعبادة بقوله «هذا ما توعدون لكل أواب حفيظ. من خشي الرحمن بالغيب» وخص ركعتي الفجر بالتنصيص على حفظهما اعتناء بشأنهما (هب عن أبي هريرة)

(لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب وهي صلاة الاوابين) فيه الرد على من كرهها وقال إن إدامتها تورث العمى والأواب الرجاع إلى الله بالتوبة يقال آب إلى الله رجع عن ذنبه فهو أواب مبالغة (ك) في صلاة التطوع (عن أبي هريرة) وقال على شرط مسلم وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان أورده في ترجمة محمد بن دينار من حديثه ونقل ابن معين وغيره تضعيفه وعن النسائي توثيقه

(لا يحتكر) القوت (إلا خاطئ) بالهمز أي عاص أو آثم اسم فاعل من أخطأ يخطئ إذا أثم ومنه قوله تعالى إن قتلهم كان خطئا كبيرا والاسم منه الخطيئة والاحتكار جمع الطعام وحبسه تربصا به الغلاء. والخاطئ من تعمد

٩٩٥٧ — لَا يُحَرِّمُ الْحَرَامُ الْحَلَالَ - (٥) عن ابن عمر (هق) عن عائشة - (ض)

٩٩٥٨ — لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا (حم د) عن رجال - (صح)

٩٩٥٩ — لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا - (حم د ت) عن ابن عمرو - (ح)

٩٩٦٠ — لَا يُخَرَّفُ قَارِئُ الْقُرْآنِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

مالاينبغي والمخاطئ من أراد الصواب فصار إلى غيره كذا قرره قوم وقال ابن العربي قوله خاطئ لفظة مشكلةاختلف ورودها في لسان العرب فيقال خاطئ في دينه خطأ إذا أثم ومنه إنه كان خطأ كبيراً وقديكون الخطأ فيمالاإثم فيه ومنه إن نسينا أو أخطأنا وإذا اشترك ورودها لم يفصلها إلا القرائن لقوله لايحتكر إلا خاطئ أى إلا آثم فاحتكار القوت أى اشتراؤه في الرخاء ليبيعه إذا غلا السعر حرام عند الشافعي وأبي حنيفة ومالك وحكمته دفع الضرر من عامة الناس كما يجبر من عنده طعام احتاجه الناس دونه على بيعه حينئذ وقال أحمد احتكار الطعام وحده بمكة والمدينة والثغور لا في الأمصار (حم م د ت ه عن معمر) بفتح الميمين وسكون المهملة بينهما (ابن عبدالله) بن نافع بن نضلة العدوى وهو ابن أبي معمر صحابي كبير من مهاجرة الحبشة وفي الباب أبو هريرة خرجه الحاكم بلفظ من احتكر يريد أن يغالي بها المسلمين فهو خاطئ

(لايحرم الحرام الحلال) فلو زنى بامرأة لم تحرم عليه أمها وبنتها وإلى هذا ذهب الشافعي كالجمهور فقالوا الزنا لايثبت حرمة المصاهرة وأثبتها به الحنفية قال بعضهم وهي مسألة عظيمة في الخلاف ليس فيها خبر صحيح من جانبنا ولا من جانبهم وممن قال بقول أبي حنيفة الاوزاعي وأحمدوإسحق وهي رواية عن مالك وحجة الجمهور أن النكاح في الشرع إنما يطلق على المعقود عليها لاعلى مجرد الوطء والزنا لامهر فيه ولاعدة ولاإرث وبالغ الحنفية فقالوا تحرم امرأته بمجردلمس أمها والنظر لفرجها ثم هذا الحديث قدعورض بحديث مااجتمع الحلال والحرام إلا غلب الحرام، لأن المحكوم به فيه إعطاء الحلال حكم الحرام احتياطاوتغليبالاصيرورته في نفسه حراما ذكره التاج السبكي على أن هذا الحديث قال العراقي في تخريج المنهاج لاأصل له (ه) في النكاح (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الزيلعي فيه إسحق ابن محمدالفروى روى له البخاري وليس بإسحق بن عبد الله الفروى ذلك مجروح (هق) عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يتبع المرأة حراما أينكح ابنتها فذكره ثم قال البيهقي تفرد به عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي وهو ضعيف والصحيح عن الزهري عن علي مرسلا وموقوفا اه. وقال الذهبي عثمان متروك وقال ابن الجوزي قال أبو حاتم يروى عن الثقات الموضوعات وقال يحيى يكذب وقال ابن حجر في الفتح هذا الحديث رواه الدارقطني والطبراني عن عائشة بلفظ لايحرم الحرام الحلال إنما يحرم ما كان بنكاح حلال وفي إسنادهما عثمان الوقاصي متروك وخرج ابن ماجه الجملة الأولى منه عن ابن عمر وإسناده أصلح من الاول

(لايحل لمسلم أن يروع) بالتشديد أي يفزع (مسلما) وإن كان هازلا كاشارته بسيف أوحديدة أوأفعى أوأخذ متاعه فيفزع لفقده لما فيه من إدخال الاذى والضرر عليه والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (حم د) في الأدب من حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى (عن رجال) من الصحابة أنهم كانوا يسيرون مع النبي صلى الله عليه وسلم فنام رجل منهم فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ففزعه فذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزين العراقي بعد ماعزاه لأحمد والطبراني حديث حسن

(لايحل لرجل أن يفرق بين اثنين) في المجلس (إلا بإذنهما) يعني يكره له ذلك وأراد بنفي الحل المستوى الطرفين (حم د) في الأدب (ت) في الاستئذان (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي حسن

(لايخرف قارئ القرآن) أي لايفسد عقله والخرف فساد العقل لنحو كبر (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس)

٩٩٦١ - لَايَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا رَحِيمٌ - (هب) عن أنس - (ض)

٩٩٦٢ - لَايَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ - (حم ق د ت) عن جبير بن مطعم

٩٩٦٣ - لَايَدْخُلُ الْجَنَّةَ خِبٌّ، وَلَا بَخِيلٌ، وَلَا مَنَّانٌ - (ت) عن أبى بكر - (صح)

٩٩٦٤ - لَايَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَايَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ - (م) عن أبى هريرة - (صح)

ابن مالك ورواه عنه أيضا أبو نعيم والديلمى.

(لايدخل الجنة إلا رحيم) ظاهره أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه البيهقى قالوا يارسول الله كلنا رحيم قال ليس رحمة أحدكم نفسه وأهل بيته حتى يرحم الناس دل هذا الخبر على أن الرحمة ينبغى شمولها وعمومها للكافة فمن لم يكن كذلك فهو فظ غليظ فلا يليق بجوار الحق فى دار كرامته وأبعد القلوب من الله القلب القاسى (هب عن أنس) بن مالك

(لايدخل الجنة قاطع) أى قاطع رحم كما جاء مبينا هكذا فى مسلم عن سفيان بل وردت هذه اللفظة فى الأدب المفرد للبخارى فقول الشيخ شهاب الدين ابن حجر الهيثمى أن لفظ رحم لم ترد وإنما هو حكاية لاختلاف العلماء فى معنى قاطع قصور عجيب وهجوم قبيح وكان الأدب أن يقول لاأقف على ذلك والمراد لايدخل الجنة التى أعدت لوصال الأرحام أو لايدخلها مع اتصافه بذلك بل يصفى من خبث القطيعة إما بالتعذيب أو بالعفو وكذا يقال فى نحو لايدخل الجنة متكبر وشبهه وهو محمول على المستحل أو على سوء الخاتمة وقد ورد الحث فيما لايحصى من الأخبار على صلة الرحم ولم يرد لها ضابط فالمعول على العرف ويختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والأزمنة والواجب منها مايعد به فى العرف واصلا وما زاد تفضل ومكرمة الرحم والقرابة وهو من بينك وبينه نسب وإن لم يرث ولم يكن محرما على الأصح (حم ق) فى الأدب (د) فى الزكاة (ت) فى البر (عن جبير) بن مطعم

(لايدخل الجنة) أى مع الداخلين فى الوعيد الأول من غير عذاب ولا بأس أو لايدخلها حتى يعاقب بما اجترحه وكذا يقال فيما بعده قال التوربشتى هذا هو السبيل فى تأويل أمثال هذه الأحاديث لتوافق أصول الدين: وقد هلك فى التمسك بظواهر أمثال هذه النصوص الجم الغفير من المبتدعة ومن عرف وجوه القول وأساليب البيان من كلام العرب هان عليه التخلص بعون الله من تلك الشبه (خب) بمعجمة مفتوحة وباء موحدة خداع يفسد بين المسلمين بالخدع وقد تكسر خاؤه وأما المصدر فبالكسر كذا فى النهاية أى لايدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى يطهر منها أما بتوبة فى الدنيا أو بالعفو أو بالعذاب بقدره (ولا بخيل ولامنان) أى من يمن على الناس بما يعطيهم فهو من المنة وهى وإن وقعت فى الصدقة أبطلت الأجر أو فى المعروف كدرت الصنيعة ويمكن كونه من المن وهو النقص والقطع يريد الخيانة والنقص من الحق قال الطيبى وقوله لايدخل الجنة أشد وعيدا من يدخل النار لأنه يرجى منه الخلاص فهو وعيد شديد (ت) فى البر (عن أبى بكر) الصديق وقال حسن غريب ورواه أيضا أحمد وأبو يعلى وغيرهما قال الحافظ المنذرى والعراقى وهو ضعيف وقال الذهبى فى الكبائر خرجه الترمذى بسند ضعيف.

(لايدخل الجنة من لايأمن جاره بوائقه) أى دواهيه جمع بائقة الداهية وجاء فى حديث تفسيرها بالشر وهو تفسير بالأعم زاد فى رواية قالوا وما بوائقه قال شره وذلك لأنه إذا كان مضرا لجاره كان كاشفا لعورته حريصا على إنزال البوائق به دل حاله على فساد عقيدته ونفاق طويته أو على امتهانه ما عظم الله حرمته وأكد وصلته فإصراره على هذه الكبيرة مظنة حلول الكفر به فإن المعاصى بريده ومن ختم له بالكفر لا يدخلها أو هو فى المستحل أو المراد الجنة المعدة لمن قام بحق جاره (تتمة) قال ابن أبى جمرة حفظ الجار من كمال الايمان وكان أهل

٩٩٦٥ — لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ - (حم د ك) عن عقبة بن عامر - (صح)

٩٩٦٦ — لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَيِّءُ الْمَلَكَةِ - (ت ه) عن أبي بكر - (ح)

٩٩٦٧ — لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ - (حم ق ٤) عن أسامة - (صح)

٩٩٦٨ — لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ - (ت ك) عن سلمان - (صح)

الجاهلية يحافظون عليه ويحصل امتثال الوصية بهابإيصال ضروب الاحسان بقدر الطاقة كهدية وسلام وطلاقة وجه وتفقد حال ومعاونة وغير ذلك وكف أسباب الأذى الحسية والمعنوية عنه وتتفاوت مراتب ذلك بالنسبة للجار الصالح وغيره (م) فى الايمان (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخارى فى الفتح بهذا اللفظ لكنه فيه بأتم منه ولفظه والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل من؟ قال الذى لا يأمن جاره بوائقه خرجه فى الأدب

(لا يدخل الجنة صاحب مكس) المراد به العشار وهو الذى يأخذ الضريبة من الناس قال البيهقي المكس النقصان فإذا انتقص العامل من حق أهل الزكاة فهو صاحب مكس اه؛ والمكس فى الأصل الخيانة والماكس العاشر والمكس ما يأخذه قال الطيبي وفيه أن المكس من أعظم الموبقات وعده الذهبي من الكبائر ثم قال فيه شبهة من قاطع الطريق وهو شر من اللص فإن عسف الناس وجدد عليهم ضرائب فهو أظلم وأغشم ممن أنصف فى مكسه ورفق برعيته. وجابي المكس وكاتبه وآخذه من جندى وشيخ وصاحب زاوية شركاء فى الوزر أكالون للسحت (حم د ك عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الحاكم صحيح وقال فى المنار فيه إسحاق مختلف فيه

(لايدخل الجنة سيء الملكة) أى من يسيء الصنيعة إلى مماليكه وسوء الملكة وإن كان أعم لكنه غالبا يستعمل فى المماليك كذا قاله جمع وأنت خبير بأن القصر تقصير إذ لا ملجأ له هنا والحمل على الأعم أتم وهذا تهديد شديد فليحذر الذين يخالفون عن أمره، وقال الطيبي مراده أن سيء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شؤم والشؤم يورث الخذلان والعذاب بالنيران (فائدة) قال بعضهم: الجامع للأخلاق ومحاسن الشريعة على الاطلاق الخلق الحسن والأدب والاتباع والاحسان والنصيحة فهذه أمهات الأخلاق وقواعد الأخلاق أربعة الحكمة والشجاعة والعفة والعدل (ت) فى البر (ه) فى الأدب (عن أبي بكر) الصديق قال الترمذى غريب ورمز المصنف لحسنه وفيه فرقد السبخى ضعيف ورواه أحمد أيضاً عن أبي بكر وزاد فقال رجل أليس يارسول الله أخبرتنا أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين وأيتاما قال بلى فأكرموهم كرامة أولادكم وأطعموهم مما تأكلون قالوا فما ينفعنا يارسول الله قال فرس مرتبطة يقاتل عليها فى سبيل الله ومملوكك يكفيك فإذا صلى فهو أخوك قال الهيثمي فيه فرقد وهو ضعيف

(لايرث) نفى تضمن معنى النهى وهو أبلغ (الكافر المسلم ولا المسلم الكافر) لانقطاع الموالاة بينهما وإن أسلم قبل قسم التركة؛ وبه قال الخلفاء الأربعة والأئمة الأربعة خلافا للبعض فى بعض الصور والارث عند اختلاف الدين للأبعد الموافق لا لبيت المال خلافا للقاضى ودخل فى الكافر المرتد وهو مذهب الشافعى وأحمد فماله لبيت المال لا لوارثه المسلم مطلقا وقال مالك إلا إن قصد بردته إحرامه فله وقال أبو حنيفة كسبه قبل ردته لوارثه وبعده لبيت المال وهذا الحديث مخصص لقوله تعالى «يوصيكم الله فى أولادكم» الخ الشامل للولد الكافر ففيه رد صريح على من منع تخصيص الكتاب بخبر الواحد (حم ق ٤) فى الفرائض (عن أسامة) بن زيد وقضية كلام المصنف أنه لم يخرجه من الستة إلا الثلاثة وليس كذلك فقد عزاه جمع منهم ابن حجر للجميع وقال أغرب فى المنتقى فزعم أن مسلما لم يخرجه وابن الأثير فادعى أن النسائى لم يخرجه

(لايرد القضاء) المقدر (إلا الدعاء) أراد بالقضاء هنا الأمر المقدر لولا دعاؤه أو أراد برده تسهيله فيه حتى

٩٩٦٩ — لَا يَزَالُ هٰذَا الأَمْرُ فِى قُرَيْشٍ مَابَقِىَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ ـ (حم ق) عن ابن عمر ـ (صح)

٩٩٧٠ — لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَاعَجَّلُوا الْفِطْرَ ـ (حم ق ت) عن سهل بن سعد ـ (صح)

٩٩٧١ — لَايَزَالُ الْمَسْرُوقُ مِنْهُ فِى تُهْمَةٍ مَنْ هُوَ بَرِىءٌ مِنْهُ حَتَّى يَكُونَ أَعْظَمَ جُرْماً مِنَ السَّارِقِ ـ (هب) عن عائشة ـ (ض)

يصير كأنه رد وقال بعضهم شرع الله الدعاء لعباده لينالوا الحظوظ التى جعلت لهم فى الغيب حتى إذا وصلت إليهم فظهرت عليهم توهم الخلق أنهم نالوها بالدعاء فصار للدعاء من السلطان مايرد القضاء (ولا يزيد فى العمر إلا البر) يعنى العمر الذى كان يقصر لولا بره أو أراد بزيادته البركة فيه فعلى الأول يكون الدعاء والبر سببين من أسباب السعادة والشقاوة ولا ريب أنهما مقدران أيضا قال القاضى مرأن القضاء قسمان جازم لا يقبل الرد والتعويق ومعلق وهو أن يقضى الله أمرا كان مفعولا مالم يرده عائق وذلك العائق لو وجد كان ذلك أيضا قدرا مقضيا، وقيل المراد بالقضاء مايخاف نزوله وتبدو طلائعه وأماراته من المكاره والفتن ويكون القضاء الالهى خارجا بأن يصان عنه العبد الموفق للخير فاذا أتى به حرس من حلول ذلك البلاء فيكون دعاؤه كالراد لما كان يظن حلوله ويتوقع نزوله وقيل الدعاء لايدفع القضاء النازل بل يسهله ويهونه من حيث تضمنه الصبر عليه والتحمل فيه والرضا بالقضاء وهو معنى خبر الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل (ت) فى القدر (ك) فى الدعاء (عن سلمان) الفارسى قال الترمذى حسن قال فى المنار ولم يصححه لأن فيه عنده أبا مودود البصرى واسمه فضة نزيل الرى قال أبوحاتم ضعيف

(لايزال هذا الأمر) أى أمر الخلافة (فى قريش) يستحقونها أى لايزال الذى يليها قرشياً وفى رواية (مابقى من الناس اثنان) أمير ومؤمر عليه وليس المراد حقيقة العدد بل انتفاء كون الخلافة فى غيرهم مدة بقاء الناس فى الدنيا فلا يصح عقد الخلافة لغيرهم وعليه انعقد الاجماع فى زمن الصحابة ومن بعدهم وهو حكم مستمر إلى آخر الدنيا ومن خالف فيه من أهل البدع فهو محجوج بإجماع الصحابة، وقال ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من تخصيص قريش بالذكر فانه مفهوم لقب ولا حجة فيه عند المحققين بل الحجة وقوع المبتدأ معرفا بلام الجنس لأن المبتدأ حقيقة هنا الأمر الواقع صفة لهذا وهذا لايوصف إلا بالجنس فمقتضاه حصرجنس الأمر فى قريش فكأنه قال لاأمر إلا فى قريش قال ابن حجر يحتمل أن يكون بقاء الأمر فى قريش فى بعض الأقطار دون بعض فان ببلاد اليمن طائفة من ذرية الحسن بن على لم تزل مملكة تلك البلاد من أواخر المائة الثالثة إلى الآن وأما من بالحجاز من ذرية الحسن وهم أمراء مكة وينبع ومن ذرية الحسين وهم أمراء المدينة فانهم تحت حكم غيرهم من ملوك مصر فبقى الأمر لقريش بقطر من الأقطار فى الجملة، وقال الكرمانى: لم يخل الزمان من وجود خليفة من قريش إذ بالمغرب خليفة منهم على ماقيل (حم ق عن ابن عمر)

(لايزال الناس بخير ماعجلوا الفطر) أى ماداوموا على هذه السنة لأن تعجيله بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين فمن حافظ عليه تخلق بأخلاقهم ولأن فيه مخالفة أهل الكتاب فى تأخيرهم إلى اشتباك النجوم، وفى ملتنا شعار أهل البدع؛ فمن خالفهم واتبع السنة لم يزل بخير فان أخر غير معتقد وجوب التأخير ولا ندبه فلا ضير فيه كما قال الطيبى أن متابعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم هى الطريق المستقيم، ومن تعوج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال ولو فى العبادة (حم ق ت) فى الصوم (عن سهل بن سعد) الساعدى

(لايزال المسروق منه فى تهمة من هو برىء منه) أى ممن هو برىء منه باطناً بأن لم يكن قد سرق مااتهمه به (حتى يكون أعظم جرما من السارق) أى حتى يكون صاحب المال أعظم ذنباً ممن سرق ماله بسبب اتهامه ممن هو برىء فى نفس الأمر (هب عن عائشة) قال فى الميزان هذا حديث منكر

٩٩٧٢ — لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الْجَنَّةُ - (د) والضياء عن جابر - (صح)

٩٩٧٣ — لَا يُعْدَلُ بِالرِّعَةِ - (ت) عن جابر - (ح)

٩٩٧٤ — لَا يَعْضَهْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا - الطيالسي عن عبادة - (ح)

٩٩٧٥ — لَا يَغُلُّ مُؤْمِنٌ - (طب) عن ابن عباس - (ح)

٩٩٧٦ — لَا يَغْلَقُ الرَّهْنُ - (ه) عن أبي هريرة - (ح)

(لا يسأل بوجه الله) أي ذاته والوجه يعبر به عن الذات والجلة يعني لا يسأل بالله شيء (إلا الجنة) كأن يقال اللهم إنا نسألك بوجهك الكريم أن تدخلنا الجنة روى نفياً ونهياً ومجهولا ومخاطباً مفردا، وقيل المراد لا تسألوا من الناس شيئا بوجه الله كأن يقال: أعطني شيئاً لوجه الله، فإن الله أعظم من أن يسأل به شيئا من الحطام. قال الحافظ العراقي: وذكر الجنة إنما هو للتنبيه به على الأمور العظام لا للتخصيص فلا يسأل الله بوجهه في الأمور الدنيئة بخلاف الأمور العظام تحصيلا أو دفعاً كما يشير اليه استعاذة النبي صلى الله عليه وسلم به (د) في الأدب (والضياء) في المختارة (عن جابر) قال في المهذب فيه سليمان بن معاذ قال ابن معين ليس بشيء اهـ. وقال عبد الحق وابن القطان ضعيف.

(لا يعدل) بضم الياء التحتية بضبط المصنف (بالرعة) في المصباح ورع عن المحارم يرع بكسرتين ورعا بفتحتين أي كثير الورع (ت عن جابر) بن عبد الله رمز لحسنه

(لا يعضه بعضكم بعضاً) أي لا يرميه بالعضهة وهي الكذب والبهتان والعضهة والعضيهة النميمة (الطيالسي) أبو داود (عن عبادة) بن الصامت رمز لحسنه وفيه أبو الأشعث أورده الذهبي في الضعفاء وقال هو جعفر بن الحارث كوفي نزل واسطاً ضعفوه.

(لا يغل مؤمن) أي كامل الإيمان فالغلول دلالة على نقص الإيمان ولذلك عده الذهبي وغيره من الكبائر واستدلوا عليه بهذا الحديث وغيره كخبر ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه وأنه كان على ثقل المصطفى صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال هو في النار فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها وخبر زيد بن خالد الجهني أن رجلا غل في غزوة خيبر فامتنع المصطفى صلى الله عليه وسلم من الصلاة عليه خرجه أبو داود وغيره وخبر أحمد ما نعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الصلاة على أحد إلا على الغال وقاتل نفسه والأخبار فيه كثيرة (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) رمز لحسنه قال الهيثمي وفيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان وضعفه ابن عدي وبقية رجاله ثقات

(لا يغلق) لا نافية أو ناهية كما في المنضد فإن كانت ناهية كسرت القاف لالتقاء الساكنين أو نافية رفعت والأحسن جعلها نافية قال الطيبي يغلق بفتح الياء واللام (الرهن) أي لا يستحقه مرتهنه إذا لم يرد ما يرهنه به يقال غلق الرهن غلوقا إذا بقي في يد المرتهن لا يقدر على تخليصه وكان من أفاعيل الجاهلية أن الراهن إذا لم يرد ما عليه في الوقت المشروط ملك المرتهن الرهن فأبطل الشارع ذلك صريحاً وفي رواية الشافعي لا يغلق الرهن من صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه قال الشافعي قوله لا يغلق بشيء أي إن ذهب لا يذهب بشيء وإن أراد صاحبه فكاكه فلا يغلق في يد الذي هو في يده والرهن للراهن أبدا حتى يخرجه عن ملكه بوجه يصح قال ابن العربي في هذا الحديث التعلق بالرهن فقال الشافعي ومالك ظهر الرهن ومنفعته للراهن وعليه نفقته وليس للمرتهن إلا حق التوثق وقال أحمد الغلة للمرتهن والنفقة عليه يحلبه ويركبه بقدره سواء وقال أبو حنيفة منافع الرهن عطل (ه) من طريق إسحق بن راشد

٩٩٧٧ — لَا يُغْنِي حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ - (ك) عن عائشة - (صح)

٩٩٧٨ — لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ - (د ت ه) عن ابن عمرو - (صح)

٩٩٧٩ — لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ - (ق د ت) عن أبي هريرة - (صح)

عن الزهري (عن أبي هريرة) رمز لحسنه وأخرجه الحاكم وغيره من عدة طرق قال الدارقطني إسناده حسن وأقره الذهبي وقال ابن حجر له طرق كلها ضعيفة

(لا يغني حذر من قدر) تمامه عند الحاكم والدعاء ينفع بما نزل ومما لم ينزل وإن البلاء لينزل فيتلقاه الدعاء فيعتلجان إلى يوم القيامة اهـ بنصه فيستعمل العبد الحذر المأمور به من الأسباب وأدوية الأمراض والاحتراز في المهمات معتقداً أنه لا يدفع القضاء المبرم وإنما يدفع الدواء والتحرز قضية معلقة بشرط غير مبرم

(فائدة) مات لذؤيب بن أبي ذؤيب الصحابي أربعة أخوة بالطاعون في زمن عمر فرثاهم بقصيدة مطلعها :

أمن المنون وريبة تتوجع والدهر ليس بمعتب من يجزع

وإذا المنية أنشبت أظفارها ألفيت كل تميمة لا تنفع

(ك) في كتاب الدعاء (عن عائشة) قال الحاكم صحيح وتعقبه الذهبي في التلخيص بأن زكريا بن منصور أحد رجاله مجمع على ضعفه اهـ وفي الميزان ضعفه ابن معين ووهاه أبو زرعة وقال البخاري منكر الحديث وساق له هذا الخبر وقال ابن الجوزي حديث لا يصح

(لا يفقه) أي لا يفهم (من قرأ القرآن في أقل من ثلاث) أي لا يفهم ظاهر معانيه من قرأه في أقل من هذه المدة وأما إذا أعمل فكره وأمعن تدبره فلا يفهم أسراره إلا في أزمان متطاولة ويفهم منه نفي التفهيم لا نفي الثواب ثم يتفاوت هذا بتفاوت الأشخاص وأفهامهم ثم إن هذا لا حجة فيه لمن ذهب إلى تحريم قراءته في دون ثلاث كابن حزم إذ لا يلزم من عدم فهم معناه تحريم قراءته ذكره العراقي (د) في الصلاة (ت) في القراءة (ه) في الصلاة (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي صحيح ونوزع قال ابن حجر وله شاهد عن سعيد بن منصور باسناد صحيح من وجه آخر عن ابن مسعود اقرءوا القرآن في سبع ولا تقرءوه في أقل من ثلاث اهـ وظاهر إقامته الشاهد عليه أنه سلم ضعفه ويدفعه أن النووي جزم بصحة سنده في الأذكار

(لا يقبل الله) المراد بالقبول هنا ما يرادف الصحة وهو الإجزاء وحقيقة القبول ثمرة وقوع الطاعة مجزئة مسقطة لما في الذمة ولما كان الإتيان بشروطها مظنة الإجزاء الذي القبول ثمرته عبر عنه بالقبول مجازا (صلاة أحدكم إذا أحدث) أي وجد منه الحدث وهو الخارج المخصوص وما في معناه من جمع نواقض الوضوء أو نفس خروج ذلك الخارج وما في معناه ولا يمكن كما قال الولي العراقي إرادة المنع المترتب على ذلك لأن هذا الحديث هو الدال على المنع فلو حمل قوله إذا أحدث على المنع لم يكن فيه فائدة اهـ وفيه رد على ابن سيد الناس حيث قال الحدث يطلق ويراد به الخارج ويطلق ويراد به الخروج ويراد به المنع المترتب على الخروج وهذا هو المنوي رفعه فإن كلا من الخارج والخروج وقع وما وقع لا يمكن رفعه وأما المنع المرتب على الخروج فإن الشارع حكم به ومد غايته إلى استعمال الطهور فباستعماله يرتفع المنع ويصح قول القائل رفع الحدث أي المنع (حتى يتوضأ) أي إلى أن يتطهر بماء أو تراب وإنما اقتصر على الوضوء لأنه الأصل الغالب وأخذ من نفي القبول ممتدا إلى غاية عدم وجوب الوضوء لكل صلاة لأن ما بعد الغاية يخالف ما قبلها فيقتضي قبول الصلاة بعده مطلقا ويرشحه أن صلاة اسم جنس وقد أضيف فيعم ولأنه قيد عدم القبول بشرط الحدث ومفهومه أنه إذا لم يحدث تقبل صلاته وإن لم يجدد وفي الكلام حذف تقديره حتى يتوضأ ويصلي لاستحالة قبول الصلاة غير مفعوله وقال أبو زرعة صلاة أحدكم مفرد مضاف فيعم كل صلاة حتى الجنازة وهو مجمع عليه وحكى عن

٩٩٨٠ — لَا يُقْبَلُ إِيمَانٌ بِلَا عَمَلٍ ؛ وَلَا عَمَلٌ بِلَا إِيمَانٍ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٩٩٨١ — لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ - (حم ت ه) عن ابن عمرو - (ح)

٩٩٨٢ — لَا يُقْتَلُ حُرٌّ بِعَبْدٍ - (هق) عن ابن عباس (ح)

٩٩٨٣ — لَا يَقْرَأُ الْجُنُبُ وَلَا الْحَائِضُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ - (حم ت ه) عن ابن عمر - (ح)

الشعبي وابن جرير صحتها بلا طهر قال النووي وهو مذهب باطل فلو صلى محدثا بلا عذر أثم ولم يكفر عند الجمهور لأن الكفر بالاعتقاد وهذا اعتقاد صحيح وكفره الحنفية كمن استهان بمصحف (حم ق د ت) في الطهارة (عن أبي هريرة) رضي الله عنه

(لا يقبل إيمان بلا عمل ولا عمل بلا إيمان) لأن العمل بدون إيمان الذي هو تصديق القلب لا فائدة له والتصديق بمجرده بلا عمل لا يكفي أي في الكمال كما مر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمي فيه سعيد بن زكريا اختلف في ثقته وجرحه

(لا يقتل) بالبناء للمفعول خبر بمعنى النهي (مسلم) في رواية بدله مؤمن (بكافر) ذميا أو غيره وهو مذهب الشافعي وقتل أبو حنيفة المسلم بذمي وفي سنن البيهقي عن ابن مهدي عن ابن زياد قلت لزفر يقولون تدرأ الحدود بالشبهات وأقدمتم على أعظم الشبهات قال وماهو قلت قتل مسلم بكافر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لايقتل مسلم بكافر قال اشهد على رجوعي عنه (تنبيه) هذا الحديث روى بزيادة ولفظه لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده وقد مثل به أهل الأصول للأصح عندهم أن عطف الخاص على العام كعكسه لا يخصص لقوله ولا ذو عهد في عهده يعني بكافر حربي للاجماع على قتله بغير حربي فقال الحنفي يقدر الحربي في المعطوف عليه لوجوب الاشتراك بين المعطوفين في صفة الحكم فلا ينافي ما قال به من قتل المسلم بذمي (حم ت ه عن ابن عمرو) بن العاص وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رمز لحسنه وقضية كلام المصنف أنه لم يخرج في أحد الصحيحين وهو عجب فقد قال ابن حجر خرجه البخاري من طريق أبي جحيفة عن علي في حديث .

(لايقتل حر بعبد) وبه قال الشافعي (هق) من حديث جويبر عن الضحاك (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وهو قصور أو تقصير فقد تعقبه الذهبي على البيهقي فقال قلت جويبر هالك وقال ابن حجر فيه جويبر وهو من المتروكين وأورده الذهبي من طريق آخر عن إسرائيل عن جابر الجعفي عن الشعبي قال علي من السنة أن لايقتل حر بعبد فتعقبه الذهبي فقال فيه إرسال وجابر واه اهـ ورواه الدارقطني أيضا عن ابن عباس وقال جويبر متروك والضحاك ضعيف

(لايقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن) خبر بمعنى النهي فيحرم ذلك ولو بعض آية عند الشافعي كالجمهور وجوز أبو حنيفة بعضها لا كلها ومالك آيات قليلة وداود الكل وفي رواية لم يذكر الحائض وفي أخرى الحائض والجنب لايقرآن شيئا من القرآن وفي رواية ولا النفساء (فائدة) روى الدارقطني وغيره عن عكرمة قال كان ابن رواحة مضطجعاً إلى جنب امرأته فقام إلى جارية له في ناحية الحجرة فوقع عليها ففزعت امرأته فلم تجده فقامت فرأته على الجارية فرجعت فأخذت الشفرة ثم خرجت ففزع فلقيها تحمل الشفرة قال وأين رأيتني قالت رأيتك على الجارية قال مارأيتني وقد نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه على وآله وسلم أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب قالت فاقرأ قال :

أتانا رسول الله يتلو كتابه ... كما لاح مشهور من الفجر ساطع

أتى بالهدى بعد العمى فقلوبنا ... به موقنات أن ماقال واقع

٩٩٨٤ — لَا يَقُصُّ عَلَى النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ ، أَوْ مَأْمُورٌ ، أَوْ مُرَاءٍ - (حم ه) عن ابن عمرو - (ح)

٩٩٨٥ — لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ - (حم ق د ه) عن أبي هريرة - (صح)

يبيت يجافي جنبه عن فراشه إذا استثقلت بالمشركين المضاجع

قالت آمنت بالله وكذبت البصر ثم غدا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبره فضحك حتى بدت نواجذه (حم ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال الذهبي في التنقيح فيه ضعف وقال مغلطاى في شرح ابن ماجه ضعيف وقال ابن حجر فيه إسماعيل بن عياش وروايته عن الحجازيين ضعيفة وهذا منها ورواه الدارقطني من حديث المغيرة ابن عبد الرحمن ومن وجه آخر فيه متهم عن أبي معشر وهو ضعيف وأخطأ ابن سيد الناس حيث صحح طريق المغيرة فإن فيها عبد الملك بن سلمة ضعيف وقال في المهذب تفرد به إسماعيل بن عياش وهو منكر الحديث عن الحجازيين والعراقيين وقد روى عن غيره عن موسى وليس بصحيح اه وفي الميزان عن ابن أحمد عن أبيه أن هذا باطل

(لايقص على الناس) أي لا يتكلم عليهم بالقصص والإفتاء قال الطيبي قوله لايقص ليس بنهي بل هو نفي وإخبار أن هذا الفعل ليس بصادر إلا من مؤلاء (إلا أمير) أي حاكم وهو الإمام قال حجة الإسلام وكانوا هم المفتين (أو مأمور) أي مأذون له في ذلك من الحاكم (أو مرائي) وهو من عداهما سماه مرائيا لأنه طالب الرياسة متكلف مالم يكلفه الشارع حيث لم يؤمر بذلك لأن الإمام نصب للمصالح فمن رآه لائقا نصبه للقص أو غير لائق فلا. هذا ماقرره حجة الإسلام وتصر الزمخشري له على أن المراد خصوص الخطبة لاملجأ إليه فلا معول عليه (تنبيه) قال الراغب لايصلح الحكيم لوعظ العامة لاتقص فيه بل لنقص في العامة فلن ترى الشمس أبصار الخفافيش وبين الحكيم والعامي من تنافي طبعيهما وتنافر شكليهما من التنافر كما بين الماء والنار والليل والنهار وقد قيل لسلمة بن كهيل مالعلى رفضته العامة وله في كل خير ضرس قاطع قال لأن ضوء عيونهم قصير عن نوره والناس إلى أشكالهم أميل وقال جاهل لحكيم أحبك فقال نعيت إلى نفسي قيل ولم قال لأنه إن صدق فليس حبه إلا إلى نقيصة بدت من نفسي لنفسه فأنست به وعليه قال الشاعر :

لقد زادني حبا لنفسي أنني بغيض إلى كل امرئ غير طائل

فحق الواعظ أن يكون له مناسبة إلى الحكماء يقدر على الاقتباس عنهم والاستفادة منهم ومناسبة إلى الدهماء يقدرون على الأخذ منه كالوزير للسلطان الذي يجب أن يكون فيه أخلاق الملوك وتواضع السوقة ليصلح كونه واسطة بينه وبينهم وكالنبي الذي جعله الله من البشر وأعطاه قوة الملك ليمكنه التلقي من الملك ويمكن البشر الأخذ عنه وإليه الإشارة بقوله « ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا » تنبيها على أن ليس في وسعكم التلقي عن الملك مالم يتجسم فيصير كصورة رجل فحق الواعظ أن يكون له نسبة إلى الحكيم وإلى العامة يأخذ منهم ويعطيهم كنسبة الغضاريف إلى العظم واللحم جميعا ولولاها لم يكن للعظم اكتساب الغذاء من اللحم فتأمله فإنه بديع جدا (حم ه عن ابن عمرو) بن العاص وهو من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال الحافظ العراقي وإسناده حسن ومن ثم رمز المؤلف لحسنه ثم إن ماذكر من أن الحديث هكذا بحسب هو ماوقع للمؤلف والذي وقفت عليه في سند أحمد لايقص إلا أمير أو مأمور أو مختال أو مرائي فلعل المؤلف سقط من قلمه المختال

(لايلدغ المؤمن) بدال مهملة وغين معجمة وفي رواية العسكري لايسع بسين وعين مهملتين (من جحر) بضم الجيم لخاء مهملة (مرتين) روى برفع الغين نفي معناه المؤمن المتيقظ الحازم لايؤتى من قبل الغفلة فيخدع مرة بعد أخرى وبكسرها نهي أي ليكن فطنا كيسا لئلا يقع في مكروه بعد وقوعه فيه مرة قبلها وذا من جوامع كلمه التي لم يسبق اليها أراد به تنبيه المؤمن على عدم عوده لمحل حصول مضرة سبقت له فيه وكما أن هذا مطلوب في أمر الدنيا

٩٩٨٦ — لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ - (طب) عن ابن عمر - (ح)

٩٩٨٧ — لَا يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ تَعَالَى - (حم م ده) عن جابر - (صح)

فكذا فى أمور الآخرة فالمؤمن إذا أذنب ينبغى أن يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود كما فعل يوسف بعد همه بزليخا كان لا يكلم امرأة حتى يرسل على وجهه شيئا(١) وهذا الحديث فيه قصة وهو ما أخرجه العسكرى أن هشام بن عبد الملك قضى عن الزهرى سبعة آلاف دينار وقال لا تعد لمثلها فقال الزهرى يا أمير المؤمنين حدثنى سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره قال العسكرى وهذا قاله المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم لأبى عزة الجمحى الشاعر وكان يهجوه ويحرض عليه الكفار وكان قد أصابه مرض فتجنبه الناس فضرب بطنه بشفرة فارت عن جوفه وشقت جلده فخلص من البرص فأسر يوم بدر فسأل المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يمن عليه فعاهده أن لا يحرض عليه وأطلقه ثم حضر أحدا مع الكفار فلما خرج المصطفى صلى الله عليه وسلم إلى حمراء الاسد أسره وسأله أن يمن عليه فقال كلا لا تتحدث بالأبطح وتفتل سباليك وتقول خدعت محمدا مرتين ثم ذكر الحديث وأمر بقتله فصار الحديث مثلا ولم يسمع ذلك قبل المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الطيبى لما رأى المصطفى صلى الله عليه وسلم من نفسه الزكية الميل إلى الحلم والعفو عنه جرد منها مؤمنا كاملا حازما ذا شهامة ونهاه عن ذلك تأنيبا يعنى ليس من شيمة المؤمن الحازم الذى يغضب لله ويذب عن دينه أن ينخدع من مثل هذا الغادر والمتمرد مرة بعد أخرى فاته عن حدث الحلم وامض لشأنك فى الانتقام والانتصار من عدو الله فإن مقام الغضب لله يأبى التحلم والعفو وأنشد النابغة فى المعنى ولا خير فى حلم إذا لم تكن له بوادر تحمى صفوه أن يكدرا

(حم ق د) فى الأدب (ه) فى الفتن (عن أبى هريرة حم ه عن ابن عمر) بن الخطاب

لا يمس (القرآن إلا طاهر) أى لا ينبغى أن يمسه إلا من هو على طهارة يعنى مس المكتوب فيه ومن الناس من حمله على القراءة أيضا فعن ابن عباس أنه كان لا يبيح القراءة للمحدث كذا قرره الزمخشرى (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز لحسنه قال الهيثمى رجاله موثقون اه قال ابن حجر ورواه أيضا أبو حاتم والدارقطنى وعبد الرزاق والبيهقى والطيالسى وغيرهم اه ورواه الدارقطنى بهذا اللفظ عن ابن عمر قال الفريانى فيه سليمان بن موسى الاموى لينه النسائى وقال البخارى له مناكير

(لا يموتن) بنون التوكيد (أحد منكم إلا وهو يحسن الظن بالله) أى لا يموتن أحدكم فى حال من الاحوال إلا فى هذه الحالة وهى حسن الظن بالله تعالى بأن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه لانه إذا حضر أجله وأتت رحلته لم يبق لخوفه معنى بل يؤدى إلى القنوط وهو تضييق لمجارى الرحمة والافضال ومن ثم كان من الكبائر القلبية لحسن الظن وعظم الرجاء أحسن ما تزوده المؤمن لقدومه على ربه قال الطيبى نهى أن يموتوا على غير حالة حسن الظن وذلك ليس بمقدور بل المراد الأمر بحسن الظن ليوافى الموت وهو عليه اه . ونظيره ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون وهذا قاله قبل موته بثلاث والنهى وإن وقع عن الموت لكنه غير مراد إذ هو غير مقدور بل المراد النهى عن عدم سوء الظن بل عن ترك الخشوع وأفاد الحث على العمل الصالح المفضى إلى حسن الظن والتنبيه على تأميل العفو وتحقيق الرجاء فى روح الله تعالى (حم) فى آخر صحيحه (د) فى الجنائز (ه) فى الزهد كلهم (عن جابر) بن عبد الله الانصارى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بثلاثة أيام لا يموتن فذكره

(١) فيه نظر فإن الأنبياء معصومون لقوله تعالى « الله أعلم حيث يجعل رسالته »

﴿حرف اليـاء﴾

٩٩٨٨ — يَأْتِى عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ - (ت) عن أنس - (ح)

٩٩٨٩ — يَأْتِى عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ فِيهِ أَذَلَّ مِنْ شَاتِهِ - ابن عساكر عن أنس - (ض)

٩٩٩٠ — يُؤْجَرُ الرَّجُلُ فِى نَفَقَتِهِ كُلِّهَا إِلاَّ فِى التُّرَابِ - (ت) عن خباب - (صح)

٩٩٩١ — يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِلْقُرْآنِ - (حم) عن أنس - (ح)

٩٩٩٢ — يُبْصِرُ أَحَدُكُمُ الْقَذَى فِى عَيْنِ أَخِيهِ وَيَنْسَى الْجِذْعَ فِى عَيْنِهِ - (حل) عن أبى هريرة - (ض)

﴿حرف اليـاء﴾

(يأتى على الناس زمان الصابر) كذا بخط المصنف وفى رواية القابض (فيهم على دينه كالقابض على الجمر) شبه المعقول بالمحسوس أى الصابر على أحكام الكتاب والسنة يقاسى بما يناله من الشدة والمشقة من أهل البدع والضلال مثل مايقاسيه من يأخذ النار بيده ويقبض عليها بل ربما كان أشد وهذا من معجزاته فانه إخبار عن غيب وقد وقع (ت عن أنس) بن مالك رضى الله عنه

(يأتى على الناس زمان يكون المؤمن فيه أذل من شاته) أى مقهوراً مغلوباً عليه فهو مبالغة فى كمال الذلة والهوان لما هو محافظ عليه من الإيمان (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك

(يؤجر المرء فى نفقته كلها إلا فى التراب) أى فى نفقته فى البنيان الذى لم يقصد به وجه الله وقد زاد على مايحتاجه لنفسه وعياله على الوجه اللائق فانه ليس له فيه أجر بل ربما كان عليه وزر (ت عن خباب) بفتح المعجمة وموحدتين أولاهما ساكنة ابن الأرت رمز المصنف لصحته

(يؤم القوم أقرؤهم للقرآن) خبر بمعنى الأمر فان كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فان كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرة فان كانوا فى الهجرة سواء فأقدمهم إسلاما قال البغوى لم يختلفوا فى أن القراءة والفقه مقدمان على غيرهما واختلف فى فقه مع قراءة فقدم أبوحنيفة القراءة وعكس الشافعى ومالك لأن الفقه يحتاج إليه فى سائر الأركان والقراءة فى ركن واحد وإنما نص فى الخبر على الأقرإ لأنه كان أعلم لتلقى الصحب القرآن بأحكامه وقال القاضى إنما قدم المصطفى صلى الله عليه وسلم الأقرأ على الأعلم لأن الأقرأ فى زمنه كان أفقه أما لو تعارض فضل القراءة وفضل الفقه فيقدم الأفقه وعليه أكثر العلماء لأن احتياج المصلى إلى الفقه أكثر وأمس من حاجته للقراءة لأن مايجب فى الصلاة من القراءة محصور وما يقع فيها من الحوادث غير محصور فلو لم يكن فقيها فاتقا فيه كثيرا مايعرض له فى صلاته مايقطعها عليه وهو غافل عنه (حم عن أنس) بن مالك رمز لحسنه قال الهيثمى رجاله موثقون اه، وقضية صنيع المصنف أن هذا لم يخرج فى أحد الصحيحين والأمر بخلافه فقد خرجه مسلم فى صحيحه بلفظ يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وكذا أبوداود والترمذى وعلقه البخارى

(يبصر أحدكم القذى فى عين أخيه) فى الإسلام جمع قذاة وهى مايقع فى العين والماء والشراب من نحو تراب وتبن ووسخ (وينسى الجذع) واحد جذوع النخل (فى عينه) كأن الإنسان لنقصه وحب نفسه يتوفر على تدقيق النظر فى عيب أخيه فيدركه مع خفائه فيعمى به عن عيب فى نفسه ظاهر لاخفاء به مثل ضرب لمن يرى الصغير من عيوب الناس ويعيرهم به وفيه من العيوب مانسبته إليه كنسبة الجذع إلى القذاة وذلك من أقبح القبائح وأفضح الفضائح فرحم الله من حفظ قلبه ولسانه ولزم شأنه وكف عن عرض أخيه وأعرض عما لايعنيه فمن حفظ هذه الوصية دامت سلامته وقلت ندامته فتسليم

٩٩٩٣ - يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ - (حم) عن أبي هريرة - (صح)

٩٩٩٤ - يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَامَاتَ عَلَيْهِ - (م ه) عن جابر

٩٩٩٥ - يَتَجَلَّى لَنَا رَبُّنَا ضَاحِكًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - (طب) عن أبي موسى - (ح)

الأحوال لأهلها أسلم والله أعلى وأعلم ولله در القائل :

أرى كل إنسان يرى عيب غيره * ويعمى عن العيب الذى هو فيه

فلا خير فيمن لايرى عيب نفسه * ويعمى عن العيب الذى بأخيه

وماذكر من أن الحديث هكذا هو ماوقفت عليه فى نسخ وذكر ابن الأثير أن سياق الحديث ويبصر أحدكم القذاة فى عين أخيه ولا يبصر الجذل فى عينه، قالوا والجذل بالكسر والفتح أصل الشجر يقطع وقد يجعل الله العود جذلا ﴿ تنبيه ﴾ هذا الحديث مثل من أمثال العرب السائرة المتداولة وروى عنهم بألفاظ مختلفة فمنها أن رجلا كان صلب أبوه فى حرب ثم تناول آخر وعابه فقال له الآخر يرى أحدكم القذاة فى عينه ولا يرى الجذع معترضا فى أست أبيه وفى لفظ تبصر القذاة فى عين أخيك وتدع الجذع المعترض فى حلقك وفى لفظ فى أستك وفى لفظ فى عينك فكل هذا أمثال متداولة بينهم (حل) وكذا القضاعى (عن أبى هريرة) قال العامرى حسن

(يبعث الناس على نياتهم) قال الداودى معناه أن الأمم تعذب ومعهم من ليس منهم فيصاب جميعهم بآجالهم ثم يبعثون على أعمالهم فالطائع عند البعث يجازى بعمله والعاصى تحت المشيئة قال ابن حجر والحاصل أنه لايلزم من الاشتراك فى الهلاك الاشتراك فى الثواب أوالعقاب بل يجازى كل أحد على حسب نيته (حم عن أبى هريرة) رمز المصنف لصحته .

(يبعث كل عبد على مامات عليه) أى على الحال التى مات عليها من خير وشر قال الهروى وليس قول من ذهب به إلى الأكفان بشىء لأن الإنسان إنما يكفن بعد الموت ثم هذا الحديث يوضحه حديث أبى داود عن ابن عمرو قيل يارسول الله أخبرنى عن الجهاد والغزو قال إن قتلت صابرا محتسبا بعثت صابرا محتسبا وإن قتلت مرائيا مكاثرا بعثت مرائيا مكاثرا على أى حال قاتلت أوقتلت بعثك الله بتلك الحال وفى حديث أبى هريرة عن أنس مرفوعا من مات سكرانا فانه يعاين ملك الموت سكرانا ويعاين منكرا ونكيرا سكرانا ويبعث يوم القيامة سكرانا إلى خندق فى وسط جهنم يسمى السكران قال عياض أورد مسلم هذا الحديث عقب حديث لايموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله مشيرا إلى أنه مفسر له ثم أعقبه بحديث ثم بعثوا على أعمالهم مشيرا إلى أنه وإن كان مفسرا لما قبله لكنه عام فيه وفى غيره (م عن جابر) ووهم الحاكم حيث استدركه

(يتجلى لنا ربنا ضاحكا) أى يظهر لنا وهو راض عنا ويتلقانا بالرحمة والرضوان والسرور والأمان (يوم القيامة) تمامه عند مخرجه الطبرانى عن أبى موسى حتى ينظروا إلى وجهه فيخرون له سجداً فيقول ارفعوا رؤسكم فليس هذا يوم عبادة اه . بنصه قال الخطابى الضحك الذى يعترى البشر عند الفرح والطرب محال على الحق تقدس وإنما هذا مجاز عن رضاه عنهم وإقباله عليهم والكرام يوصفون بالبشر وحسن اللقاء عند القدوم عليهم ﴿ تنبيه ﴾ قال المؤلف وغيره من خصائص هذه الأمة أنه تعالى يتجلى عليهم فيرونه ويسجدون له بإجماع أهل السنة وفى الأمم السابقة احتمالان لابن أبى جمرة قال المؤلف ورأيت بخط الزركشى عن غرائب الأصول لمسلمة بن القاسم أن حديث تجلى الله يوم القيامة ومجيئه فى الظلل محمول على أنه تعالى يغير أبصار خلقه حتى يرونه كذلك وهو على عرشه غير متغير عن عظمته ولا منتقل عن ملكه كذا جاء عن الماجشون قال فكل حديث جاء فى التنقل والرؤية فى المحشر معناه أنه

٩٩٩٦ — يُتْرَكُ لِلْمُكَاتَبِ الرُّبُعُ - (ك) عن علي - (صح)

٩٩٩٧ — يُجْزِئُ مِنَ الْوُضُوءِ مُدٌّ، وَمِنَ الْغُسْلِ صَاعٌ - (ه) عن عقيل - (ح)

٩٩٩٨ — يُجْزِئُ فِي الْوُضُوءِ رِطْلَانِ مِنْ مَاءٍ - (ت) عن أنس - (ض)

٩٩٩٩ — يُجْزِئُ مِنَ السِّوَاكِ الْأَصَابِعُ - الضياء عن أنس - (صح)

١٠٠٠٠ — يُجِيرُ عَلَى أُمَّتِي أَدْنَاهُمْ - (حم ك) عن أبي هريرة - (صح)

يغير أبصار خلقه فيرونه نازلا ومتجليا ويناجي خلقه ويخاطبهم وهو غير متغير عن عظمته ولا منتقل ليعلموا أن الله على كل شيء قدير (طب) وكذا تمام في فوائده (عن أبي موسى) الأشعري رمز المصنف لحسنه قال الحافظ العراقي وفيه علي بن زيد بن جدعان وهذا الحديث موجود في مسلم بلفظ فيتجلى لهم يضحك

(يترك المكاتب الربع) يعني يلزم السيد أن يحط عن المكاتب بعض النجوم والأولى كونه الربع وقت الوجوب قبل العتق (ك عن علي) أمير المؤمنين.

(يجزئ من الوضوء مد ومن الغسل صاع) قال الشافعي وأحمد ليس معناه أنه لا يجزئ أكثر ولا أقل بل هو قدر ما يكفي فإذا وجد الشرط وهو جرى الماء على العضو وعمومه أجزأ قل أم كثر لكن السنة أن لا ينقص في الوضوء عن مد والغسل عن صاع (ه) من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن أبيه (عن) جده (عقيل) بن أبي طالب الهاشمي صحابي عالم بالنسب رمز لحسنه قال مغلطاي في شرح ابن ماجه إسناده فيه ضعف لكن له طرق باعتبار مجموعها يكون حسنا قال ابن القطان وقد وجدت لهذا المعنى إسنادا صحيحا عند ابن السكن بلفظ يجزئ من الوضوء المد ومن الجنابة الصاع فقال رجل لراويه جابر ما يكفيني قال قد كفى من هو خير منك وأكثر شعرا اهـ هذا بلفظه خرجه الحاكم في مستدركه وقال على شرطهما وأقره عليه الذهبي وعقيل هذا أخو علي كرم الله وجهه وهو أكبر من علي بعشرين سنة وكان نسابة أخباريا ومن لطائف إسناده هذا الحديث أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده

(يجزئ في الوضوء رطلان من ماء) قال جمع والإجزاء يعم الواجب والمندوب وخصه آخرون بالواجب واعتمده المازري ونصره الأصفهاني والقرافي لكن استبعده السبكي وقال قضية كلام الفقهاء أن المندوب يوصف بالإجزاء كالفرض (ت عن أنس) بن مالك وفيه عبد الله بن عيسى البصري قال في الكاشف ضعفوه

(يجزئ من السواك الأصابع) إذا كانت خشنة لحصول مسمى الدلك والاتقاء بها وبهذا أخذ جمع وقد جوز الشافعية السواك بأصبع غيره الخشنة وحكوا في أصبع نفسه أوجها المشهور المنع والثاني الجواز واختاره في المجموع والثالث الجواز عند فقد غيرها فقط ولم يفرق بقية المذاهب بين أصبعه وأصبع غيره (الضياء) في المختارة (عن أنس) بن مالك وقال إسناده لا بأس به اهـ ورواه البيهقي عنه أيضا وضعفه وتبعه مغلطاي وقال ابن حجر في تخريج الرافعي رواه ابن عدي والدارقطني والبيهقي من حديث ابن المثنى عن النضر عن أنس وفي إسناده نظر وكثير ضعفوه اهـ وقال في تخريج الهداية ذكره البيهقي من طرق ووهاها وقد صحح أيضا بعض طرقه.

(يجير على أمتي) وفي رواية بدله على الناس (أدناهم) أي إذا أجار واحد من المسلمين ولو عبدا واحدا أو جمعا من الكفار وأمنهم جاز على جميع المسلمين وفي رواية لأبي يعلى وغيره يجير على المسلمين (حم ك عن أبي هريرة) قال الهيثمي فيه رجل لم يسم وبقية رجاله أحد رجال الصحيح اهـ وقضية صنيع المصنف أن ذا لم يخرج في أحد دواوين الإسلام وليس كذلك فقد رواه أبو داود في الجهاد والزكاة والديات وغيرها لكنه في أثناء حديث طويل فلعل المصنف لم يتنبه له ورواه مستقلا باللفظ المزبور الطيالسي وغيره.

١٠٠٠١ — يُحِبُّ اللهُ العَامِلَ إذَا عَمِلَ أَنْ يُحْسِنَ - (طب) عن كليب بن شهاب

١٠٠٠٢ — يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ - (حم ق د ن ه) عن عائشة (حم م ن ه) عن ابن عباس - (صح)

١٠٠٠٣ — يُخَرِّبُ الكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الحَبَشَةِ - (ق ن) عن أبي هريرة

١٠٠٠٤ — يَدُ اللهِ عَلَى الجَمَاعَةِ - (ت) عن ابن عباس

(يحب الله العامل إذا عمل أن يحسن) وفي رواية أن يتقن عمله فعلى الصانع الذي استعمله الله في الصورة والآلات والعدد مثلا أن يعمل بما علمه عمل إتقان وإحسان بقصد نفع خلق الله واحتمال أن المراد يحب من العامل بالطاعة أن يحسنها باخلاص واستيفاء للشروط والأركان والآداب (طب عن كليب) مصغرا (ابن شهاب) الجرى والد عاصم له ولابيه صحبة .

(يحرم) بالضم وشد الراء المكسورة وروى بالفتح وضم الراء (من الرضاعة) وفي رواية من الرضاع قال جمع من العلماء يستثنى أربع نسوة تحرمن من النسب مطلقا وفي الرضاع قد لايحرمن : الأولى أم الأخ في النسب حرام لأنها إما أم أو زوج أب ، الثانية أم الحفيد حرام في النسب لأنها أم بنت أو زوج ابن ، الثالثة جدة الولد في النسب حرام لأنها أم زوجة ، الرابعة أخت الولد حرام في النسب لأنها بنت أو ربيبة وفي الرضاع قد يكون الأربع الأجنبيات وزاد بعضهم أم العم وأم العمة وأم الخال وأم الخالة فيحرمن من النسب لا الرضاع قال بعضهم التحقيق أنه لايستثنى شيء من ذلك لأنهن لم يحرمن من النسب بل من جهة المصاهرة (مايحرم من النسب) ويباح من الرضاع مايباح من النسب (حم ق د ن ه) في النكاح (عن عائشة) قالت يارسول الله لو كان فلان حياً لعمها من الرضاعة دخل عليّ قال نعم ذكره (حم م ن ه عن ابن عباس) ورواه أحمد عن عائشة باللفظ المزبور وزاد من خال أو عم أو ابن أخ . قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح

(يخرب الكعبة) بضم الياء وفتح الخاء المعجمة وشد الراء المكسورة من التخريب والجملة فعل ومفعول والفاعل قوله (ذو السويقتين) بضم السين وفتح الواو تثنية سويقة مصغراً للتحقير (من الحبشة) بالتحريك نوع معروف من السودان يقال إنهم من ولد حبش بن كوش بن حام قال ابن دريد جمع الحبش أحبوش بضم أوله وأما قولهم الحبشة فعلى غير قياس وأصل التحبيش التجميع ومن للتبعيض أي يخربها ضعيف من هذه الطائفة إشارة إلى أن الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير نضو الخلق وإنما سلط عليها ولم يحبس عنها كالفيل لأن هذا إنما هو قرب الساعة عند فناء أهل الحق فسلط على تخريبها لئلا تبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مهابة مبجلة ومن هذا التقرير استبان أنه لاتعارض بين هذا وقوله تعالى « حرماً آمناً » الأمن إلى قرب القيامة وخراب الدنيا كما تقرر وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند الشيخين فيسلبها حليتها ويجردها من كسوتها كأني أنظر إليه أصيلع أفيدع يضرب عليها بمسحاته أو بمعوله هكذا عزاه لهما جمع منهم الديلمي (ق ن عن أبي هريرة)

(يد الله على) وفي رواية مع (الجماعة) أي حفظه ووقايته وكلاءته عليهم . قال الزمخشري : يعني أن جماعة أهل الاسلام في كنف الله ووقايته فوقهم فأقيموا في كنف الله بين ظهرانيهم ولا تفارقوهم اه . وقال الطيبي : معنى على كمعنى فوق في آية « يد الله فوق أيديهم » فهو كناية عن النصرة والغلبة لأن من تابع الامام الحق فكأنما تابع الله ومن تابع الله نصره وخذل أعداءه أي هو ناصرهم ومصيرهم غالبين على من سواهم اه . وقال ابن عربي حكمة ذلك أن الله لايعقل إلها إلا من حيث أسمائه الحسنى لامن حيث هو معرى عنها فلابد من توحيد عينه وكثرة أسمائه وبالمجموع

١٠٠٠٥ - يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ - (حم م) عن أبي هريرة - (صح)

١٠٠٠٦ - يَدُورُ الْمَعْرُوفُ عَلَى يَدِ مِائَةِ رَجُلٍ آخِرُهُمْ فِيهِ كَأَوَّلِهِمْ - ابن النجار عن أنس - (ض)

١٠٠٠٧ - يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ . وَيَبْقَى حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ أَوِ التَّمْرِ ، لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى بَالَةً - (حم خ) عن مرداس الأسلمي - (صح)

هو الإله فيد الله وهى القوة مع الجماعة . أوصى حكيم أولاده عند موته فقال : إيتونى بجماعة عصى فجمعها وقال اكسروها مجموعة فلم يقدروا فقرقها وقال اكسروها ففعلوا فقال هكذا أنتم لن تغلبوا ما اجتمعتم فإذا تفرقتم تمكن منكم العدو وكذا القائلون بالدين إذا اجتمعوا على إقامة الدين ولم يتفرقوا فيه لم يقهرهم عدو وكذا الإنسان فى نفسه إذا اجتمع فى نفسه على إقامة دين الله لم يغلبه شيطان من إنس ولا جن بما يوسوس به إليه مع مساعدة الإيمان والملك تلميذ له وقضية كلام المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذى ومن شذ شذ إلى النار اه بنصه ، ورواه الطبرانى بلفظ يد الله مع الجماعة والشيطان مع من خالف يركض ورجاله كما قال الهيثمى ثقات (ت) فى الفتن (عن ابن عباس) قال الترمذى غريب لانعرفه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه وقد رمز المصنف لحسنه وليس بمسلم فقد قال الصدر المناوى فيه سليمان بن سفيان المدنى ضعفوه وقال غيره فيه إبراهيم بن ميمون قال ابن حجر لكن له شواهد كثيرة منها موقوف صحيح

(يدخل الجنة أقوام أفئدتهم) أى قلوبهم (مثل أفئدة الطير) فى رقتها ولينها كما فى خبر أهل اليمن أرق أفئدة أى أنها لاتحمل أشغال الدنيا فلا يسعها الشيء وضده كالدنيا والآخرة أوفى التوكل كقلوب الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً وفى الهيبة والرهبة لأن الطير أفزع شيء وأشد الحيوان خوفاً لايطيق حبساً ولا يحتمل إشارة هكذا أفئدة هؤلاء مما حل بها من هيبة الحق وخوف جلال الله وسلطانه لايطيق حبس شيء يبدو من آثار القدرة ألا ترى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى شيئاً من آثارها كغيم فزع فاذا أمطرت سرى عنه وسمع إبراهيم بن أدهم قائلا يقول كل ذنب مغفور سوى الاعراض عنا فسقط مغشى عليه وسمع على بن الفضيل قتيل القرآن وعليه فمعنى يدخل الجنة الخ أى الذين هم لله خائفون وله يجلون ولهيبته خاضعون ومن عذابه مشفقون (حم م عن أبى هريرة)

(يدور المعروف على يد مائة رجل آخرهم فيه كأولهم) أى فى حصول الأجر له فالساعى فى الخير كفاعله ومر مايعلم منه أن حصول الأجر لهم على هذا النحو لايلزم التساوى فى المقدار (ابن النجار) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك ظاهر حال المصنف أنه لم يره لأشهر ولا أقدم ولا أحق بالعزو من ابن النجار وإلا لما عدل إليه واقتصر عليه مع أن الطيالسى خرجه وكذا الديلمى باللفظ المزبور عن أنس

(يذهب الصالحون) أى يموتون (الأول فالاول) أى قرن فقرن . قال أبو البقاء : يجوز رفعه على الصفة أو البدل ونصبه على الحال وجاز ذلك وإن كان فيه الألف واللام لأن الحال مايتخلص من المنكر لأن التقدير ذهبوا مترتبين اه قال الزركشى وهل الحال الأول أو الثانى أو المجموع منهما خلاف كالخلاف فى هذا حلو حامض لأن الحال أصلها الخبر وقال الطيبى الفاء للتعقيب ولا بد من تقدير أى الأول منهم فالأول من الباقين منهم وهكذا حتى ينتهى إلى الحثالة والأول بدل من الصالحون ، وفى رواية يذهب الصالحون أسلافا ويقبض الصالحون الأول فالأول ، والثانية تفسير للاولى قال القرطبى وأراد بهم من أطاع الله وعمل بما أمر به وانتهى عما نهى عنه (وتبقى حفالة) بضم الحاء المهملة وفاء وروى حثالة بثاء مثلثة وهما الردىء والفاء والثاء كثيراً مايتعاقبان (كحفالة) بالفاء أو بالمثلثة على ماتقرر (الشعير أو) يحتمل الشك ويحتمل التنويع ذكره ابن حجر (التمر) أى كرديئهما والمراد سقط الناس ومن هذا أخذ ابن مسعود

١٠٠٠٨ — يَرِثُ الْوَلَاءَ مَنْ يَرِثُ الْمَالَ - (ت) عن ابن عمرو - (ض)

١٠٠٠٩ — يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَالَمْ يَعْجَلْ ، يَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي - (ق د ت ه) عن أبي هريرة - (صح)

١٠٠١٠ — يَسِّرُوا ، وَلَا تُعَسِّرُوا ، وَبَشِّرُوا ، وَلَا تُنَفِّرُوا - (حم ق ن) عن أنس - (صح)

قوله فيما رواه أبونعيم وغيره يذهب الصالحون أسلافا ويبقى أهل الريب من لايعرف معروفا ولا ينكر منكرا (لايباليهم الله تعالى بالة) أى لايرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا والمبالاة الاكتراث ويعدى بالباء وعن وبنفسه وبالة مصدر لايبالى وأصله بالية كمافاة وعافية حذفت الياء تخفيفا ذكره القاضى البيضاوى وأذن بأن موت الصالحين من الأشراط وبأن الاقتداء بأهل الخير محبوب وجوز خلو الأرض من عالم حتى لايبقى إلا الجهل (حم خ عن مرداس) بكسر الميم وسكون الراء وفتح المهملة أيضا ابن مالك (الأسلمى) من أصحاب الشجرة شهد الحديبية وفى الباب المستورد وغيره

(يرث الولاء من يرث المال) قضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذى من ولد أو والد (ت) فى الفرائض (عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى إسناده ليس بالقوى اه وجزم البغوى بضعفه وذلك لأن فيه ابن لهيعة

(يستجاب لأحدكم) أى لكل واحد منكم فى دعائه (مالم يعجل يقول) هذا استئناف بيان لاستعجاله فى الدعاء أى يقول بلفظه أو فى نفسه ، وفى رواية مسلم فيقول قد (دعوت) وفى رواية له أيضا قد دعوت ربى (فلم يستجب لى) والمراد أنه يسأم فيترك الدعاء فيكون كالمانّ بدعائه أو أنه أتى من الدعاء بما يستحق به الإجابة فيصير كالمبخل لربه ، وفيه حث على ترك استعجال الإجابة (ق د ت ه) فى الدعاء (عن أبى هريرة) ظاهره أن النسائى لم يروه ؛ لكن الصدر المناوى عزاه للجماعة جميعاً

(يسروا) بفتح فتشديد أى خذوا بما فيه التيسير على الناس بذكر مايؤلفهم لقبول الموعظة فى جميع الأيام لئلا يثقل عليهم فينفروا وذلك لأن التيسير فى التعلم يورث قبول الطاعة ويرغب فى العبادة ويسهل به العلم والعمل (ولا تعسروا) لاتشددوا أردفه بنفى التعسير مع أن الأمر بشىء نهى عن ضده تصريحا بما لزم ضمنا للتأكيد ذكره الكرمانى وأولى منه قول جمع عقبه به إيذاناً بأن مراده نفى التعسير رأساً ولو اقتصر على يسر والصدق على كل من يسر مرة وعسر كثيراً كذا قرره أئمة هذا الشأن ومنهم النووى وغيره وبه يعرف أن لا حاجة لما تكلفه المولى ابن الكمال حيث قال أراد بالتعسير التهيئة نحو كل ميسر لما خلق له فلا يكون قوله ولا تعسروا تأكيدا بل تأسيساً اه وأنت خبير بأنه مع عدم دعاء الحاجة اليه لا يلائمه السياق بل ينافره (وبشروا) بفضل الله وعظيم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته وشمول عفوه ومغفرته من التبشير وهو إدخال السرور والبشارة الإخبار بخبر سار ، وقوله بشروا بعد قوله يسروا فيه جناس خطى ولم يكتف به بل أردفه بقوله (ولا تنفروا) لما مرّ وهو من التنفير أى لا تذكروا شيئاً تهزمون منه ولا تصدروا بما فيه الشدة وقابل به بشروا مع أن ضد البشارة النذارة لأن القصد من النذارة التنفير فصرح بالمقصود منها ومن جعل معنى يسروا اصرفوا وجوه الناس إلى الله فى الرغبة فيما عنده وردوه فى طلب الحوائج اليه ودلوهم فى كل أحوالهم ومعنى لاتعسروا لاتردوهم إلى الناس فى طلب مايحتاجونه فقد صرف اللفظ عن ظاهره بلا ضرورة وهذا الحديث كما قال الكرمانى وغيره من جوامع الكلم لاشتماله على الدنيا والآخرة لأن الدنيا دار العمل والآخرة دار الجزاء فأمر المصطفى صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالدنيا بالتسهيل وفيما يتعلق بالآخرة بالوعد بالجميل والإخبار بالسرور تحقيقاً لكونه رحمة للعالمين فى الدارين وفيه الأمر بالتيسير بسعة الرحمة والنهى عن التنفير بذكر التخويف أى من غير ضمه إلى التبشير وتأليف من قرب إسلامه وترك التشديد عليه والأخذ بالأرفق

١٠٠١١ — يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ : الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ ، ثُمَّ الشُّهَدَاءُ - (ه) عن عثمان - (ح)

١٠٠١٢ — يَشْفَعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ - (د) عن أبي الدرداء - (ح)

١٠٠١٣ — يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا ، فَمَا زَادَ فَهُوَ مَزْكُومٌ - (ه) عن سلمة بن الأكوع - (ح)

١٠٠١٤ — يُطْبَعُ الْمُؤْمِنُ عَلَى كُلِّ خُلُقٍ ، لَيْسَ الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ - (هب) عن ابن عمر - (ح)

وتحسين الظن بالله لكن لا يجعل وعظه كله رجاء بل يشوبه بالخوف فيجعلهما كأذنى حافر والعلم والعمل كجناحى طائر (حم ق ن عن أنس) بن مالك ورواه البخارى وغيره عن أبي موسى الأشعرى وذكر أنه قال ذلك له ولمعاذ لما بعثهما إلى اليمن وزاد بعد ماذكر هنا وتطاوعا ولا تختلفا قال أبو البقاء وإنما قال يسروا بالجمع مع أن المخاطب اثنان لأن الاثنين جمع فى الحقيقة إذ الجمع ضم شىء إلى شىء أويقال إن الاثنين أميران والأمير إذا قال شيئاً توقع قبول الأمر إلى الجمع أو أراد أمرهما وأمر من يليانه .

(يشفع يوم القيامة ثلاثة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء) قال القرطبي فأعظم بمنزلة هي بين النبوة والشهادة بشهادة المصطفى صلى الله عليه وسلم ولما كان العلماء يحسنون إلى الناس بعلمهم الذى أفنوا فيه نفائس أوقاتهم أكرمهم الله تعالى بولاية مقام الإحسان اليهم فى الآخرة بالشفاعة فيهم جزاءا وفاقاً وقد أخذ بقضية هذا الخبر جمع جم فصرحوا بأن العلم أفضل من القتل فى سبيل الله لأن المجاهد وكل عامل إنما يتلقى عمله من العالم فهو أصله وأسه وعكس آخرون وقد رويت أحاديث من الجانبين وفيها ما يدل للفريقين قال ابن الزملكانى وعندى أنه يجب التفصيل فى التفضيل وأن يحمل على بعض الأحوال أو بعض الأشخاص كل بدليل (ه) من حديث عنبسة بن عبد الرحمن القرشى عن غيلان عن أبان (عن عثمان) بن عفان رمز المصنف لحسنه وهو عليه رد فقد أعله ابن عدى والعقيلى بعنبسة ونقلا عن البخارى أنهم تركوه ومن ثم جزم الحافظ العراقى بضعف الخبر

(يشفع يوم القيامة الشهيد) فى سبيل الله (فى سبعين) إنساناً (من أهل بيته) شمل الأصول والفروع والزوجات وغيرهم من الأقارب ويحتمل أن المراد بالسبعين التكثير وفيه أن الاحسان إلى الأقارب أفضل منه إلى الأجانب (د عن أبي الدرداء) رمز لحسنه

(يشمت العاطس) ندباً على الكفاية لو قاله بعض الحاضرين أجزأ عنهم قال النووى لكن الأفضل أن يقوله كل منهم (ثلاثا) أى ثلاث مرات فى ثلاث عطسات كل واحدة عقب الحمد قال ابن حجر فلو تتابع عطاسه فلم يحمد لغلبة العطاس فهل يشمت بعد الحمد ظاهر الخبر نعم (فما زاد) عن العطسات الثلاث (فهو مزكوم) من الزكام (فلا يشمت) بعد هذا لأن الذى به مرض لا يقال إذا كان مريضاً فهو أحق بالدعاء من غيره لأنا نقول يندب أن يدعى له لكن غير دعاء العاطس بل الدعاء للمريض بنحو عافية وسلامة وشفاء ونحوه مما يناسب حال المريض ولا يكون من باب التشميت (د عن سلمة ابن الأكوع) رمز المصنف لحسنه

(يطبع المؤمن) أى الكامل (على كل خلق) غير مرضى أى يجعل الخلق طبيعة لازمة له يعسر تركه يشق مجاهدته أى يخلق عليها من خير وشر قال الجوهرى طبعت الدرهم أى عملته والطباع الذى يعمله (ليس الخيانة والكذب) أى فلا يطبع عليهما بل قد يحصلان تطبعا وتخلقا والطباع ما ركب فى الإنسان من جميع الأخلاق التى لا تكاد تزاولها من خير وشر قال الطيبي وإنما كانت الخيانة والكذب منافيين لحاله لأنه حكم بأنه مؤمن والإيمان يضادهما إذ الخيانة ضد الأمانة لا إيمان لمن لا أمانة له والكذب قد مر أنه مجانب للإيمان فى غير ما مكان وليس من شرطه أن لا يوجد منه خيانة ولا كذب أصلا بل أن

١٠٠١٥ — يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِى الْجَنَّةِ قُوَّةَ مِائَةٍ فِى النِّسَاءِ - (ت حب) عن أنس - (صح)

١٠٠١٦ — يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ - (حم م) عن ابن عمرو - (صح)

١٠٠١٧ — يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ بِبَابِ لُدٍّ - (ت) عن مجمع بن جارية - (صح)

١٠٠١٨ — يُكْسَى الْكَافِرُ لَوْحَيْنِ مِنْ نَارٍ فِى قَبْرِهِ - ابن مردويه عن البراء - (ض)

لا يكثرمنه ﴿ تنبيه ﴾ قال ابن مالك فى شرح الكفاية من أدوات الاستثناء ليس وهى على فعليتها وعملها إلا أن المرفوع بها لا يكون إلا مستترا لأنهم قصدوا أن لا يليها إلا لأنها أصل الأدوات الاستثنائية والمستثنى بها واجب النصب بمقتضى الخبرية من الاستثناء بها هذا الحديث أى ليس بعض خلقه الخيانة هذا التقدير الذى يقتضيه الإعراب والتقدير المعنوى يطلق على كل خلق إلا الخيانة والكذب اه وقد ذكروا أن هذه المسألة كانت سبب قراءة سيبويه النحو فإنه جاء إلى حماد بن سلمة فاستملى منه حديث ليس من أصحابى أحد إلا ولو شئت لأخذت عليه ليس أبا الدرداء فقال سيبويه ليس أبو الدرداء فصاح به حماد لحنت ياسيبويه إنما هذا استثناء فقال والله لأطلبن علما ثم مضى ولزم الأخفش وغيره ﴿ تنبيه ﴾ قال الغزالى الكذب ليس حراما لعينه بل لضرورة وذلك جائز حين تعين طريقا للمصلحة ونوزع بأنه يلزم منه جوازه حيث لاضرر وأجيب بأنه يمنع منه حسما للمادة فلا يباح منه إلا لما فيه مصلحة (هب عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز لحسنه قال فى المهذب فيه عبدالله بن حفص الوكيل وهو كذاب اه وقال فى الضعفاء قال ابن عدى كان يضع الحديث وقال فى الكبائر روى بإسنادين ضعيفين ورواه البيهق فى الشعب من طريق أخرى وقال فيه سعيد بن رزين من الضعفاء وأقول فيه أيضا على بن هاشم أورده أيضا فى الضعفاء وقال له مناكير وقال ابن حبان غال فى التشيع ورواه الطبرانى باللفظ المزبور وقال الهيثمى : فيه عبد الله بن الوليد ضعيف ورواه أحمد بلفظ يطبع المؤمن على الخلال كلها إلا الخيانة والكذب قال الهيثمى وفيه انقطاع ورواه البزار وأبو يعلى بلفظ يطبع المؤمن على كل خلة غير الخيانة والكذب قال المنذرى رواته رواة الصحيح وقال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وقال ابن حجر فى الفتح سنده قوى وبه يعرف أن المؤلف لم يصب فى إيثاره الطريق الضعيفة وضربه عن الصحيحة صفحاً

(يعطى المؤمن فى الجنة قوة مائة من الرجال فى النساء) أى أمر النساء وهو الجماع والظاهر أن المراد بالمائة التكثير وأن قوته فيها على الجماع غير متناهية بدليل الخبر المار أن الواحد له ذكر لا ينثنى فانه لافتور هناك (ت حب (عن أنس) بن مالك قال الترمذى حسن صحيح

(يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدَّين) بفتح الدال والمراد به جميع حقوق العباد من نحو دم ومال وعرض فإنها لا تغفر بالشهادة وذا فى شهيد البر أما شهيد البحر فيغفر له حتى الدين لخبر فيه والكلام فيمن عصى باستدانته أما من استدان حيث يجوز ولم يخلف وفاء فلا يحبس عن الجنة شهيدا أو غيره (حم م) فى الجهاد (عن ابن عمرو) بن العاص ولم يخرجه البخارى

(يقتل) عيسى (ابن مريم الدجال بباب لد) بالضم وشد الدال جبل بالشام أو بفلسطين وفى رواية للطيالسى والديلمى يقتله دون باب لد سبعة عشر ذراعا قال فى مسند الفردوس اللد بالرملة من أرض الشام قال ابن العربى ورد أنه إذا رآه الدجال ذاب كما يذوب الملح فى الماء فإما أن تكون صفة قتله أضيفت إلى عيسى لأنها عند لقائه وإما أن يدركه فى تلك الحال فيقتله هناك قتلا (طب عن مجمع) بضم أوله وفتح الجيم وشد الميم مكسورة (ابن جارية) ابن عامر الأنصارى أحد بنى مالك بن عوف كان أبوه ممن اتخذ مسجد الضرار ومجمع غلام جمع القرآن على عهد النبى صلى الله عليه وسلم إلا قليلا

(يكسى الكافر لوحين من نار فى قبره) أى يجعل واحد غطاء وآخر وطاء وقضيته أن الكفار يعذبون فى قبورهم

١٠٠١٩ — يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عُبَّادٌ جُهَّالٌ . وَقُرَّاءٌ فَسَقَةٌ - (حل ك) عن أنس - (صح)

١٠٠٢٠ — يُلَبِّي الْمُعْتَمِرُ حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ - (د) عن ابن عباس - (ح)

١٠٠٢١ — يُمْنُ الْخَيْلِ فِي شُقْرِهَا - (حم د ت) عن ابن عباس - (ح)

١٠٠٢٢ — يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ - (حم م د ه) عن أبي هريرة - (صح)

١٠٠٢٣ — يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ - (طب) عن أوس بن أوس - (ح)

وهو مما جرى عليه بعضهم لكن ذهب آخرون أنهم إنما يعذبون فى الآخرة بنار جهنم (ابن مردويه) فى تفسيره (عن البراء) بن عازب

(يكون فى آخر الزمان عباد) بضم العين والتشديد بضبط المصنف (جهال) قال القرطبي هذا الحديث صحيح معنى لما ظهر من ذلك فى الوجود قال مكحول يأتى على الناس زمان يكون عالمهم أنتن من جيفة حمار (وقراء فسقة) رواية أبي نعيم فساق (حل) عن أنس ثم قال مخرجه أبو نعيم هذا حديث ثابت لم نكتبه إلا من حديث يوسف بن عطية عن ثابت وهو قاض بصرى فى حديثه نكارة اه (ك) فى الرقاق من حديث يوسف بن عطية عن ثابت (عن أنس) قال الحاكم صحيح فشنع عليه الذهبي فقال قلت يوسف هالك اه ، وفى الميزان عن البخارى منكر الحديث وساق له هذا الخبر اه ورواه البيهقي فى الشعب من هذا الوجه ثم قال يوسف كثير المناكير اه ، ومن ثم جزم الحافظ العراقى بضعف الحديث فى مواضع من المغنى

(يلبي المعتمر) أى يلبي فى عمرته كلها يعنى فى أحواله كلها (حتى يستلم الحجر) أى بالتقبيل أو وضع اليد وظاهره أنه يلبي حال دخوله المسجد وبعد رؤيته البيت وحال مشيه حتى يشرع فى الاستلام لأنه جعل الاستلام غاية (د عن ابن عباس) رمز لحسنه

(يمن الخيل فى شقرها) أى البركة فيما احمر من الخيل حمرة صافية جدا مع حمرة العرف والذنب قال ابن مهاجر سألت عقيل بن شبيب : لم فضل الأشقر؟ قال لأن النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فكان أول من جاء بالفتح صاحب أشقر وزاد الطبراني بسند فيه ضعف وأيمنها ناصية ما كان منها أغر محجلا مطلق اليد اليمنى اه (حم د ت) فى الجهاد (عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وهو فيه تابع للترمذى حيث قال حسن غريب لكن فى المنار عندى أنه صحيح قال رواته كلهم ثقات وما فى سنده مما يوهم الانقطاع مدفوع عند التأمل

(يمينك) مبتدأ وخبره (على ما يصدقك عليه صاحبك) أى واقع عليه لا تؤثر فيه التورية فالمعنى يمينك التى يجوز أن تحلفها هى التى لو علمها صاحبك لصدقك فيها فلا يجوز الحلف حتى تعرض الأمر على نفسك فان رأيته فى نفس الأمر كذلك وإلا فأمسك فان التورية لا تفيد أى إن كان المستحلف القاضى للوحلف بغير استحلافه نفعته التورية فالحاصل أن اليمين على نية الحالف إلا إذا استحلفه القاضى أو نائبه فعلى نيتهما (حم م) فى الأيمان والنذور (د) فيه (ت) فى الأحكام (ه) فى الكفارة (عن أبي هريرة) ولم يخرجه البخارى ورواه الترمذى فى العلل أيضا عن أبي هريرة وقال إنه سأل عنه البخارى فقال هو حديث هشيم لا أعرف أحداً رواه غيره

(ينزل عيسى ابن مريم) من السماء إلى الأرض آخر الزمان وهو نبي رسول على حاله لا كما وهم البعض أنه يأتى واحداً من هذه الأمة نعم هو كأحدهم فى حكمه بشرعنا ذكره السبكى (عند المنارة البيضاء) فى رواية واضعاً يديه على أجنحة ملكين إذا أدنى رأسه قطر وإذا رفع تحادر منه جمان كاللؤلؤ ﴿فائدة﴾ قال فى الزاهر سميت منارة لأنها آلة ما يضىء وينير من السرج قال لبيد :

١٠٠٢٤ — يَنْزِلُ فِي الْفُرَاتِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَثَاقِيلُ مِنْ بَرَكَةِ الْجَنَّةِ - (خط) عن ابن مسعود - (ض)

١٠٠٢٥ — يهرم ابن آدم ويبقى معه اثنتان: الحرص، والأمل (حم ق ن) عن أنس (صح)

وتضيء في وجه الظلام منيرة • كجمانة البحرى سل نظامها

(شرقى دمشق) قال ابن كثير هذا هو الأشهر فى محل نزوله وقد وجدت منارة بزمننا سنة إحدى وأربعين وسبعمائة بحجارة بيض، ولعل هذا يكون من دلائل النبوة الظاهرة حيث قيض الله من بناها. قال الحرالى: وإذ أنزل عيسى وقع العموم الحقيق فى الطريق المحمدى باتباع الكل له ﴿تنبيه﴾ قال العلماء الحكمة فى نزول عيسى دون غيره من الأنبياء الرد على اليهود فى زعمهم أنهم قتلوه فبين الله كذبهم وأنه الذى يقتلهم أو أن نزوله لدنو أجله ليدفن فى الأرض لأنه جعل له أجلا إذا جاء أدركه الموت ولا ينبغى لمخلوق من تراب أن يموت فى السماء، ويوافق نزوله خروج الدجال فيقتله لا لأنه ينزل له قصدا ذكر هذا الأخير الحليمى قال ابن حجر والأول أجود وقال البسطامى فى كتاب الجفر الأكبر يمكث عيسى فى الأرض أربعين سنة ويتزوج فى العرب فيولد له أولاد ويكون على مقدمة عسكر عيسى أصحاب الكهف يحييهم الله فى زمانه ليكونوا من أنصاره إلى الله ومن أمارات خروجه عمارة بيت المقدس وخراب يثرب ثم نزول الروم بمرج دابق ثم فتح قسطنطينية ﴿فائدة مهمة﴾ نقل ابن سيد الناس فى ترجمة سلمان الفارسى من رواية الطبرانى والطبرى أن عيسى نزل إلى الأرض بعد الرفع فى حياة أمه وخالته فوجد أمه تبكى عند الجذع فسلم عليها وأخبرها بحاله فسكن مابها ووجه الحواريين فى بعض الحوائج قال الطبرى فإذا جاز نزوله بعد رفعه مرة قبل نزوله آخر الزمان فلا بدع أنه ينزل مرات ونقل أن سلمان اجتمع به أيام سياحته لطلب من يرشده للدين الحق قبل البعثة وأعلمه بقرب ظهور المصطفى صلى الله عليه وسلم ﴿تنبيه﴾ سئل المؤلف هل ينزل جبريل على عيسى فإن قلتم نعم فيعارضه قوله للمصطفى صلى الله عليه وسلم فى حديث الوفاة هذه آخر وطئتى فى الأرض فأجاب بأنه ينزل عليه لما فى مسلم فى قصة الدجال ونزول عيسى فبينما هم كذلك إذ أوحى الله إلى عيسى إنى قد أخرجت عبادا لى لا يدان لأحد بقتالهم فحرز عبادى إلى الطور الحديث فقوله: أوحى الله إلى عيسى: ظاهر فى نزول جبريل إليه وأما حديث الوفاة فضعيف ولو صح لم يكن فيه معارضة لحمله على أنه آخر عهده بإنزال الوحى (طب) وكذا فى الأوسط (عن أوس بن أوس) الثقفى له وفادة رمز لحسنه قال الهيثمى رجاله ثقات وقال فى بحر الفوائد قد ورد فى نزوله أحاديث كثيرة روتها الأئمة العدول التى لا يردها إلا مكابر أو معاند

(ينزل فى الفرات كل يوم مثاقيل من بركة الجنة) قال ابن حجر الفرات بالمثناة فى الخط فى حالتى الوصل والوقف وجاز فى القراءة الشاذة أنها هاء تأنيث وشبهها أبو المظفر بن الليث بالياقوت والتابوت (خط عن ابن مسعود)

(يهرم ابن آدم) أى يكبر (ويبقى معه) خصلتان (اثنتان) استعارة يعنى تستحكم الخصلتان فى قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب فى شبابه (الحرص) على المال والجاه والعمر (وطول الأمل) فالحرص فقره ولو ملك الدنيا والأمل تعبه ذكره الحرالى وإنما لم تذهب هاتان الخصلتان لأن المرء جبل على حب الشهوات كما قال تعالى «زين للناس» الآية وإنما تنال هى بالمال والعمر والنفس معدن الشهوات وأمانيها لا تنقطع فهى أبدا فقيرة لتراكم الشهوات عليها قد برح بها خوف الفوت وضيق عليها فهى مفتونة بذلك وخلصت فتنتها إلى القلب فأصمته عن الله وأعمته لأن الشهوة ظلمات ذات رياح هفافة والريح إذا وقع فى الأذن أصمت والظلمة إذا حلت بالعين أعمت فلما وصلت هذه الشهوة إلى القلب حجبت النور فإذا أراد الله بعبد خيراً قذف فى قلبه النور فتمزق الحجاب فلذلك تقواه به يتقى مساخط الله ويحفظ حدوده ويؤدى فرائضه فإذا أشرق الصدر بذلك النور تأدى إلى النفس فأضاء ووجدت له النفس حلاوة وطلاوة ولذة تلهيه عن شهوات الدنيا وزخرفها فيحيى قلبه ويصير غنيا بالله الكريم فى فعاله الحى فى ديموميته القيوم فى ملكه والنفس حينئذ بجواره وفى غناء الجار غناء فصارت تقواه فى قلبه وهو فى ذلك النور وغناه فى نفسه طمأنينتها ومعرفتها أين معدن الحاجات

١٠٠٢٦ — يُوزَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِدَادُ الْعُلَمَاءِ وَدَمُ الشُّهَدَاءِ فَيَرْجَحُ مِدَادُ الْعُلَمَاءِ عَلَى دَمِ الشُّهَدَاءِ - الشيرازى عن أنس ، الموهبى عن عمران بن حصين ؛ ابن عبد البر فى العلم عن أبى الدرداء ؛ ابن الجوزى فى العلل عن النعمان بن بشير - (ض)

﴿ فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف ﴾

١٠٠٢٧ — الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ (حم طب) عن ابن عمر - (صح)

وحكم عكسه عكس حكمه أعاذنا الله من ذلك بمنه وكرمه ﴿فائدة﴾ ذكر فى البستان عن أبى عثمان النهدى قال بلغت نحواً من ثلاثين ومائة سنة وما من شىء إلا وقد أنكرته إلا أملى فإنى أجده كما هو قال وكان أبو عثمان عظيم القدر كبير الشأن (حم ق) فى الزهد (ن) كلهم (عن أنس) بن مالك وقضية كلام المصنف أن القزوينى تفرد به من بين الستة وليس كذلك بل هو فى الصحيحين بتغيير يسير ولفظ مسلم يهرم ابن آدم ويشب معه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر ولفظ البخارى يكبر ابن آدم الخ ولفظه فى رواية لايزال قلب الكبير شاباً فى اثنتين فى حب الدنيا وطول الأمل

(يوزن يوم القيامة مداد العلماء) أى الحبر الذى يكتبون به فى الافتاء ونحوه كالتأليف (ودم الشهداء) أى المهراق فى سبيل الله (فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء) ومعلوم أن أعلى ما للشهيد دمه وأدنى ما للعالم مداده فإذا لم يف دم الشهداء بمداد العلماء كان غير الدم من سائر فنون الجهاد كلاشىء بالنسبة لما فوق المداد من فنون العلم وهذا مما احتج به من فضل العالم على الشهيد قال ابن الزملكانى وهو حديث لاتقوم به الحجة وقد أوضح جماعة فى تضعيفه المحجة وورد مايدل على تساويهما فى الدرجة والانصاف أن ماورد للشهيد من الخصائص وصح فيه من دفع العذاب وغفران النقائص لم يرد مثله للعالم لمجرد علمه ولا يمكن أحد أن يقطع له به فى حكمه وقد يكون لمن هو أعلى درجة ماهو أفضل من ذلك وينبغى أن يعتبر حال العالم وثمرة علمه وماذا عليه وحال الشهيد وثمرة شهادته وما أحدث عليه فيقع التفضيل بحسب الأعمال والفوائد فكم من شهيد وعالم هون أهوالا وفرج شدائد وعلى هذا فقد يتجه أن الشهيد الواحد أفضل من جماعة من العلماء والعالم الواحد أفضل من كثير من الشهداء كل بحسب حاله وما ترتب على علومه وأعماله (الشيرازى) فى كتاب الألقاب (عن أنس) بن مالك (الموهبى) فى فضل العلم (عن عمران) بن حصين (ابن عبد البر) أبو عمر (فى) كتاب (العلم عن أبى الدرداء ابن الجوزى فى) كتاب (العلل) المتناهية فى الأحاديث الواهية عن النعمان ابن بشير) قال الزين العراقى سنده ضعيف اهـ . وقضية صنيع المصنف أن ابن الجوزى خرجه فى العلل ساكتاً عليه وليس كذلك بل عقبه ببيان علته فقال حديث لايصح وهارون بن عنتر أحد رجاله قال ابن حبان لايجوز الاحتجاج به يروى المناكير ويعقوب القمى ضعيف اهـ . وقال فى الميزان متنه موضوع

فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف

(اليد العليا خير) لفظ رواية الطبرانى أفضل (من اليد السفلى) يعنى المنفق أفضل من الآخذ أى مالم تشتد حاجته كما مرّ قال الحافظ العراقى ولم يقيد الآخذ بالسؤال فاقتضى كون يده سفلى وإن لم يسأل إلا ان يحمل المطلق على المقيد ويقال أراد الآخذ مع السؤال (وابدأ) بالهمز وتركه (بمن تعول) أى بمن تلزمك نفقته يقال عال الرجل أهله أى قام بما يحتاجونه من نحو قوت وكسوة وغيرهما وتتمة الحديث عند مخرجه الطبرانى أمك وأباك وأختك وأخاك وأدناك فأدناك ﴿تنبيه﴾ قال الراغب فى هذا الحديث إشارة إلى فضل المعلم على المتعلم (حم طب عن ابن عمر)

١٠٠٢٨ - الْيُمْنُ حُسْنُ الْخُلُقِ - الخرائطى فى مكارم الأخلاق عن عائشة - (ض)

١٠٠٢٩ - الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ - (م ه) عن أبى هريرة - (صح)

١٠٠٣٠ - الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ؛ وَالْمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفَةَ ، وَيَوْمُ الْجُمُعَةِ ذَخَرَهُ اللَّهُ لَنَا ، وَصَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ - (طب) عن أبى مالك الأشعرى - (ض)

١٠٠٣١ - الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، وَالْيَوْمُ الْمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفَةَ ، وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، وَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْهُ : فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ بِخَيْرٍ إِلَّا اسْتَجَابَ

ابن الخطاب قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح وقال المنذرى إسناده حسن وهو فى البخارى بتقديم وتأخير وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج فى الصحيحين ولا أحدهما وهو عجب فقد خرجه البخارى من حديث أبى هريرة بزيادة ولفظه اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله اه . وقال المنذرى خرجه الشيخان معا بنحوه عن حكيم بن حزام

(اليمن حسن الخلق) بالضم أى البركة والخير الإلهى فيه (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الأخلاق عن عائشة) قال الزين العراقى فى سنده ضعف

(اليمين على نية المستحلف) بكسر اللام أى من استحلف غيره على شىء وورّى الحالف فالعبرة بنية المستحلف ؛ لا الحالف وبه أخذ مالك فى أحد قوليه وخصه الشافعى بما إذا استحلفه القاضى أو نائبه بحق وإلا نفعته التورية ومنه ما لو حلف بطلاق أو عتق (م) فى الايمان (عن أبى هريرة) ولم يخرجه البخارى

(اليوم الموعود) المذكور فى قوله تعالى واليوم الموعود وشاهد ومشهود (يوم القيامة والشاهد) المذكور فى قوله سبحانه وشاهد (يوم الجمعة) أى يشهد لمن حضر صلاته والجمعة بمعنى المجموع كالضحك بمعنى المضحوك منه ويوم الجمعة يوم الوقت الجامع سميت جمعة لأن الخلق اجتمعوا فيها وفرغ الله من خلقهم فيه (والمشهود) المذكور فى قوله تعالى ومشهود (يوم عرفة) لأن الناس يشهدونه أى يحضرونه ويجتمعون فيه ذكره ابن الأثير وقال البعض معنى كون يوم الجمعة شاهدا أنه يشهد لكل عامل بما عمل فيه وكذلك كل يوم وله فضل مخصوص باجتماع الناس فى صلاة الجمعة مالا يجتمعون فى غيره من الأيام ومعنى كون يوم عرفة مشهودا أنه يشهد الناس فيه موسم الحج والملائكة (ويوم الجمعة ادخره الله لنا) لم يظفر به أحد من الأمم السابقة فهو اليوم الذى هدانا الله له واختاره لنا وأنعم علينا به فالعمل فيه له مزية على غيره من الأيام ولذلك ذهب بعضهم إلى أنه إذا وافق الوقوف بعرفة يوم جمعة كان لتلك الحجة فضل على غيرها وأما ما رواه رزين أنه أفضل من سبعين حجة فى غير يوم جمعة ففى ثبوته وقفة (وصلاة الوسطى صلاة العصر - طب عن أبى مالك الأشعرى) قال ابن القيم الظاهر أن هذا من تفسير أبى هريرة

(اليوم الموعود يوم القيامة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة) لأنه تعالى عظم شأنه فى سورة البروج حيث أقسم به وأوقعه واسطة العقد لقلادة اليومين العظيمين ونكره لضرب من التفخيم وأسند إليه الشهادة على سبيل المجاز لأنه مشهود فيه نحو نهاره صائم وليله قائم وقد أخذ بهذا الحديث جماعة من العلماء واضطربت فيه أقوال آخرين فقيل الشاهد والمشهود محمد ويوم القيامة وقيل عيسى وأمته وقيل أمة محمد وسائر الأمم وقيل يوم التروية : وقيل يوم عرفة ويوم الجمعة وقيل الحجر الأسود والحجيج وقيل الايام والليالى وبنو آدم وقيل الحفظة وبنو آدم وقيل الأنبياء ومحمد كذا فى الكشاف (وما طلعت الشمس

أَنَّ اللَّهَ لَهُ ، وَلَا يَسْتَعِيذُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْهُ - (ت هق) عن أبي هريرة - (ض) والله أعلم

(قال مؤلفه رحمه الله فرغت منه يوم الاثنين ثامن عشرى ربيع الأول سنة سبع وتسعمائة أحسن الله عاقبتها وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم)

ولا غربت على يوم أفضل منه فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يدعو الله بخير إلا استجاب الله له) دعاءه (ولا يستعيذ) بالله (من شيء إلا أعاذه الله منه) قال بعضهم قد ادخر الله لهذه الأمة يوم الجمعة المؤذن بنهاية الوصل إذ مقام الجمعية هو مقام الوصل الذى هو أكمل المقامات وأعلاها وأغلاها وجعل لليهود السبت المؤذن بقطيعتهم وحرمانهم وللنصارى الأحد المؤذن بوحدتهم وتفردهم عن مواطن الخيرات والسعادات فكان مما خصت به كل أمة من الأيام دليل على أحوالها ومايؤول إليه أمرها وذكر ابن القيم فى الهدى ليوم الجمعة اثنين وثلاثين خصوصية هيئتها وأنها يوم عيد ولا يصام مفردا وقراءة تنزيل وهل أتى فى صبحها والجمعة والمنافقين فيها والغسل لها والتطيب والسواك ولبس أحسن الثياب وتبخير المسجد والتبكير والاشتغال بالذكر حتى يخرج الخطيب والخطبة والإنصات وقراءة الكهف وعدم كراهة التنفل وقت الاستواء ومنع السفر قبلها وتضعيف أجر الذاهب إليها بكل خطوة أجر سنة ونفى سجر جهنم يومها وساعة الإجابة فيها وأنها يوم المزيد والشاهد والمدخر لهذه الأمة وخير أيام الأسبوع وخلق فيه آدم وتجتمع فيه الأرواح إن ثبت به الخبر وغير ذلك (ت) فى التفسير (هق) كلاهما (عن أبي هريرة) قال الترمذى غريب لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عبيدة وهو واه اه وقال الذهبي فى المهذب موسى بن عبيدة واه اه وبنجاز الكلام على هذا الحديث تم شرح الكتاب ، ووراء ذلك من العلم البحر العباب ، وقد أتيت فيه بفوائد جمة ، على قدر الوقت والهمة وراعيت جانب التوسط فى تقريره ، محافظة على سهولة تناوله وتيسيره أسأل الله أن يجعله خالصا لوجهه الكريم ، موجبا للفوز بجنات النعيم وأن يعم النفع به ببركة النبي العظيم والحمد لله وحده ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

تم الكتاب بعونه تعالى

وكان الفراغ من طبعه على هذا الوضع الجيل فى يوم ١٥ جمادى الأولى من سنة ١٣٥٧ من هجرة سيد المرسلين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ؟